سلسلة إصدارات
الحكمة





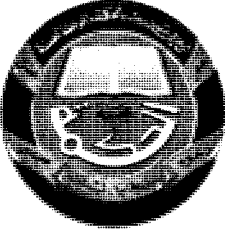
موسوعة
الحافظ ابن حجر العسقلاني الحديثية

تشمل هذه الموسوعة تعليقات الحافظ الحديثية وأحكامه على الأحاديث والآثار التي أوردها
في جميع مؤلفاته المطبوعة

جمع وإعداد
وليد بن أحمد الحسين الزبيري
إياد بن عبد اللطيف بن إبراهيم القيسي
بشير بن جواد القيسي
مصطفى بن قحطان الحبيب
عماد بن محمد البغدادي

سلسلة إصدارات
الحكمة

(١٢)



موسوعة

الحافظ ابن حجر العسقلاني الحديثية

تشمل هذه الموسوعة تعليقات الحافظ الحديثية وأحكامه على الأحاديث والآثار التي أوردها
في جميع مؤلفاته المطبوعة

جمع وإعداد

وليد بن أحمد الحسين الزبيري

إياد بن عبد اللطيف بن إبراهيم القيسي
مصطفى بن قحطان الحبيب
بشير بن جواد القيسي
عماد بن محمد البغدادي

المجلد الأول

بسم الله الرحمن الرحيم

الطبعة الأولى

١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م

تصدر هذه السلسلة عن مجلة الحكمة

الصادرة في بريطانيا ـ ليدز

GREAT BRITAIN TEL: (441132) 741829,
P.O.BOX: HP70, LEEDS. LS61 XN, U.K

على الراغبين الحصول على مجلة الحكمة

أو سلسلة إصدارات الحكمة الاتصال

على ممثل مجلتنا في الشرق الأوسط على العنوان التالي:

السعودية ـ المدينة المنورة ـ ص.ب: ٦٦٠٤

ت: ٠٤/٨٣٦٤٥٩٨ ـ ف: ٠٤/٨٣٦٧٣٩٢
E.mail: alhikma59@hotmail.com

موسوعة

الحافظ ابن حجر العسقلاني الحديثية

بسم الله الرحمن الرحيم

إنَّ الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فهو المهتد، ومَنْ يُضلل فما له من هاد، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله وبعد:

فإنَّ أمتنا الإسلامية قد وهبها الباري عز وجل أعظم رسالة وأعلاها مكانة وأشملها لمصالح العباد، فكانت أحق رسالة للبقاء والخلود؛ ولهذا فقد تعهد الله جل في علاه بحفظها، فقال سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر:٩]، فكان لهذا الوعد الصادق الأكيد ما قامت به الأمة من جهود جبارة عظيمة، واهتمام بالغ لا يعرف لأمة من الأمم قبلها، وليس هذا الوعد لكتاب الله فحسب، بل السنة المطهرة داخلة في ذلك الوعد الصادق بالحفظ والضمان ولما سئل الإمام ابن المبارك عن الأحاديث الضعيفة والموضوعة قال: تعيش لها الجهابذة ثم تلا قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر:٩]، فبُذلت جهود كبيرة لصيانة وحفظ السنة والذود عن حياضها المباركة.

وقد أعدّ الله سبحانه لذلك رجالاً، غَرسهم بنفسه وصنعهم على عينه، فحباهم ووهبهم مواهب عقلية ونفسية ومقدرة على الحفظ، أبهرت العقول وتحيّر العالم بأسره بهم، وآثار هؤلاء العظام تزخر بها المكتبات الإسلامية، فقد ألفوا مؤلفات في شتى المواضيع والمناهج والفنون، وكلها تصبّ في خدمة السنة النبوية الشريفة.

وكان مِنْ هؤلاء الكبار أمير المؤمنين في الحديث شيخ الإسلام العلامة الحافظ ابن حجر العسقلاني، الذي أفنى عمره في خدمة سُنّة نبينا المصطفى عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم.

ومكانة ابن حجر لا تخفى على أحد، فقد قدّر الله لهذا الإمام أن يكون علماً كبيراً من أعلام الأمة، أقبل العلماء على كتبه يأخذون منها علماً محرراً محققاً.

لكل ما سبق وغيره كانت هذه الموسوعة، التي جمعت أحكام عالم يُعتبر من أكبر العلماء البارزين والمكثرين في التصنيف في شتى العلوم الإسلامية، ومن الذين أسهموا في علم الحديث بشكل خاص، حتى أصبح أي طالب علم في الحديث لا يستغني عن جهود هذا الإمام.

والذي دفعنا أكثر لعمل هذه الموسوعة، سعة اطلاع الحافظ، ومعرفته الدقيقة

بعلوم الحديث وذكاءه الحاد، كل ذلك كان سبباً لكثرة أحكامه على الأحاديث والآثار، وكذلك نقل الحافظ عن مؤلفات تعتبر في يومنا هذا في عداد المفقودات.

وتميزت هذه الموسوعة ولأول مرة -ولله الحمد- باستقصاء لكتب ومؤلفات ورسائل الحافظ المطبوعة سواء كانت الصغيرة منها والكبيرة.

وتعد هذه الموسوعة خُطوة أولى[1] في خدمة أحاديث المصطفى ﷺ بطريقة جمع أقوال العلماء الأعلام، الذين عرفوا بتمييز الأحاديث ومعرفة صحيحها من سقيمها كالنووي وابن القطان وابن تيمية وابن القيّم والذهبي وابن كثير وابن رجب وابن عبدالهادي والعلائي والعراقي والبقاعي والسخاوي وغيرهم ممن عاش بين القرن السابع والعاشر.

آملين من البارئ عز وجل أن يُهيء من يجمع أحكام علماء الأمة الأوائل، كالإمام مالك والشافعي وابن المديني وأحمد وإسحاق وابن أبي حاتم والدارقطني وغيرهم.

ومما دفعنا أكثر لعمل هذه الموسوعة ما نلاحظه اليوم عند كثير من طلبة العلم والمحققين من تجاهل واضح لجهود العلماء السالفين والاكتفاء بالإحالة على تصحيحات العلماء المعاصرين كالإمام العلامة الشيخ ناصر الدين الألباني والعلامة عبدالعزيز بن باز -رحمهما الله- وغيرهما، وفي هذا بُعد عن المنهج العلمي في التحقيق[2]، وليس في ذلك غضاضة من شأن أعلامنا المعاصرين.

فكان لابد من جهد لجمع أحكام العلماء، وبغض النظر عن صحة ودقة الأحكام التي أصدروها، ومن ثَمَّ جعل هذه الموسوعات هي المراجع التي يرجع ويصار إليها. وبعد الانتهاء من جمع هذه الموسوعات يُعدُّ فهرساً كبيراً وشاملاً يكتب به طرف الحديث، وأحكام أهل العلم، وبذا نكون قد قدمنا -بإذن الله- خدمة للأمة الإسلامية وتسهيلاً لطلبة العلم للبحث في أحاديث النبي المختار وآثار السلف الأطهار، وتغدو أقوال علماء الأمة سيما الكبار منهم قد هيئت بين يدي الباحثين، ولا شك عند الجميع أن الحافظ ابن حجر هو أحد هؤلاء الأعلام إن لم يكن من أبرزهم.

---

(١) خرجت الآن موسوعة أقوال الإمام النووي رحمه الله.

(٢) هذا المنهج الذي شارك الشيخ ناصر رحمه الله نفسه لرسمه ووضعه لطلبة العلم كي يبتعدوا عن التقليد في علم الحديث الذي شاع عند المتأخرين.

اسمه وحياته:

هو أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن محمود بن أحمد بن حجر الكناني العسقلاني، كنيته أبو الفضل، ولقبه شهاب الدين، وشهرته (ابن حَجر)، ولقِّب كذلك بشيخ الإسلام.

* ولد في شعبان سنة ثلاث وسبعين وسبعمائة (٧٧٣هـ) في مصر.

* أسرته عُرفت بالعلم والفضل والتجارة.

* نشأ ابن حجر يتيماً، فأبوه مات وعمر ابن حجر أربع سنوات، وأمه ماتت قبل أبيه وترك أبوه وصيّة إلى رجلين هما:

١. زكي الدين الخروبي (٧٢٥-٧٨٧هـ).

٢. والعلامة شمس الدين بن القطان (٧٣٠-٨١٣هـ).

* تزوج وعمره (٢٥ سنة)، أي سنة (٧٩٨هـ) من زوجته الأولى، ورزق منها بخمس بنات

* تزوج مرة أخرى في سنة (٨٣٤هـ) مرّة ثانية وطلّق بعد سنتين، وله منها بنت.

* وتزوج مرّة ثالثة في سنة (٨٣٦هـ) ولم تلد له.

* ثم تسرى بجارية فولدت له سنة (٨١٥هـ) ولداً سماه محمد، وجميع بناته مِتن في حياة ابن حجر بمرضِ الطاعون، وعاش ولده بعده ومات سنة (٨٦٩هـ).

* كان ابن حجر ذا يسار وثراء، فقد ورث من أبيه مالاً وفيراً، واشتغل بالتجارة وتقلّد مناصب متعددة، وجرّت عليه مؤلفاته منافع مادّية فعاش ميسور الحال.

* كان ابن حجر أبيض اللون مليح الشكل، كثّ اللحية، ربعة من الرجال، صغير الفم، نحيف الجسم، شجي الصوت، وكان ذا خلق رفيع وخصال نبيلة، ذا وقار ومهابة وعقل وسكون ومداراة للخلق.

* وكان ذا عبادة وتهجد مداوماً على الذكر والاستغفار، أكثر من الحج، محترماً لسنة النبي ﷺ، مدافعاً عنها منكراً للبدع.

* توفي رحمه الله بعد مرض أكثر من شهر، أصيب بإسهال ورمي الدم، ثم أسلم الروح في أواخر ذي الحجة من سنة (٨٥٢هـ) عن عمر بلغ تسعاً وسبعين سنة وأربعة أشهر تغمده الله ورحمه رحمة واسعة.

* وكانت جنازته عظيمة، وحزن الناس لموته، وجنازته تعد بعد جنازة شيخ الإسلام ابن تيمية من حيث كثرة الحضور، ورثاه جمع من الشعراء في زمانه.

طلبه للعلم ورحلاته:

دخل ابن حجر الكُتّاب وعمره خمس سنين، وأكمل حفظ القرآن وله تسع سنين.

وفي سنة (٧٨٥هـ) وعندما بَلَغَ عمره اثنتي عشرة سنة حجّ مع وصيّه الخروبي فسمع في مكة غالب صحيح البخاري فكان أول مسموعاته، ثم سمع «عمدة الأحكام» للمقدسي، وعاد إلى مصر، وحفظ متوناً كثيرة إلى أن توفي وصيه الخروبي سنة (٧٨٧هـ)، وحصل لابن حجر فتور، وبعدها انتقل إلى وصيّه الثاني العلامة ابن القطان وحضر لوصيه دروسه في الفقه والأصول والعربية والحساب، ثم نظر في كتب الرجال والتواريخ، وكذا في الأدب وحفظ شعراً كثيراً.

وفي سنة (٧٩٢هـ) أقبل على علم الحديث وحببه الله إليه.

أما رحلاته العلمية فبدأها سنة (٧٩٣هـ) وعمره عشرون سنة ورحلاته تتكون من رحلات داخل مصر وخارجها؛ فرحل للحجاز واليمن والشام وغيرها، التقى بعدد كبير من العلماء وأفاد واستفاد، وقد بلغ عدد مشايخ ابن حجر (٦٢٨شيخاً) منهم (٥٥) امرأة.

وأشهر شيوخ ابن حجر الحافظ العراقي ونور الدين الهيثمي وابن الملقن والبلقيني والفيروزآبادي وابن جماعة والأبناسي وغيرهم كثير.

وكان ابن حجر واسع المعرفة بالعلوم، شارك في علوم شتى؛ كالتفسير والقراءات والفقه والأصول والتاريخ واللغة والأدب، ويبقى ابن حجر محدثاً من الدرجة الأولى وبه عُرف واشتهر، وإليه مشيخة الإسلام بهذا العلم.

ولعل مزاياه التي تميز بها من حدّة في الذكاء وسرعة في الحفظ، إضافة لسرعة القراءة مع الضبط الدقيق وسرعة الكتابة واستغلال للوقت، والتقائه بعدد من العلماء الكبار مع رفقة صالحة ونختمها بشربه لماء زمزم مرتين، ودعائه في المرّة الأولى ليكون بمرتبة الحافظ الذهبي، والثانية لنيله مرتبة أعلى وقد أناله المولى سبحانه مراده، هذه المزايا هي التي جعلت من ابن حجر من أكابر علماء أمة الإسلام بعد فضل الله عز وجل.

أما أشهر تلامذته فالإمام السخاوي (٩٠٢هـ)، والبقاعي (٨٨٥)، وابن فهد المكي (٨٧١هـ)، وزكريا الأنصاري (٩٢٦هـ) والكمال ابن الهمام الحنفي (٨٦١هـ)، وغيرهم وهم أكثر من خمسمائة تلميذ.

تولى ابن حجر (قاضي القضاة الشافعية) في مصر لمدّة طويلة ولفترات منقطعة

وبدأ بهذا المنصب سنة (٨٢٧هـ) وكان قد عُرض عليه قبل هذا التاريخ فرفض خوفاً من الانشغال به عن طلب العلم.

وتولى كذلك منصب الافتاء في دار العدل بمصر منذ سنة (٨١١هـ) إلى أن توفاه المولى سبحانه (٨٥٢هـ) وفتاواه لا يمكن حصرها لكثرتها.

وكان إمامنا واعظاً في جامع الظاهر بالحسينية وخطيباً في عدة جوامع بالقاهرة وغيرها، وكان خطيباً بارعاً يهز الوجدان والقلوب.

وقد جلس للتدريس في علوم شتى من تفسير وحديث وفقه وغيرها في مدارس مختلفة ومتعددة.

وجلس للاملاء منذ سنة (٨٠٨هـ) إلى أن توفاه الله سبحانه، له في كل أسبوع مجلس واحد، وقد أملى للناس بمصر ودمشق وحلب، وقد عدّ تلميذه السخاوي عدد مجالسه فبلغت ألف ومائة وخمسين مجلساً. وقد تصل مجالسه كتابة إلى أكثر من عشرة مجلدات.

مصنفاته العلمية:

خلّف لنا ابن حجر العسقلاني تراثاً علمياً طيباً، .وأثرى المكتبة الإسلامية بمؤلفات في علوم شتى.

ابتدأ ابن حجر التصنيف في سنة (٧٩٦هـ) وعمره إذْ ذاك (٢٣سنة) وبدأها بكتاب «المائة العشارية» واستمر على التصنيف إلى آخر حياته. ونسبت إليه كتب ليست له، عدها الدكتور شاكر عبدالمنعم في كتابه «ابن حجر العسقلاني ودراسة مصنفاته» إلى (٣٨) مصنفاً.

ومعظم مؤلفاته في علوم الحديث والبقية في العلوم الأخرى، وطبيعة التأليف عند ابن حجر إما ابتكار لم يسبق له، أو اختصار وتعليق واستدراك وتخريج أو نكت وفوائد. ولم يكن مقلداً بل هو ناقد بصير ومحرر حبير.

ومؤلفاته بين الكبير والصغير وبين المجلد والجزء، ومن مؤلفاته ما كمل ووصل إلينا كاملاً مبيضاً ومنها بقي مسودة لم يبيض وهو ناقص. وجل مؤلفات ابن حجر الرئيسة وصلت لنا، سوى النزر اليسير فقد فُقد وبعضه مازال مخطوطاً.

بقي أن نذكر كلمة مهمة نقلها ابن حجر عن مؤلفاته، فقد نقل تلميذه الحافظ السخاوي عنه أنه قال: «لست راضياً عن شيء من تصانيفي، لأني عملتها ابتداء الأمر، ثم لم يتهيأ لي من يحررها معي، سوى شرح البخاري

ومقدمته والمشتبه والتهذيب ولسان الميزان»[1].

وقال أيضاً: «بل رأيته في موضع أثنى على شرح البخاري، والتغليق والنخبة، ثم قال: وأما سائر المجموعات فهي كثيرة العَدد، واهية العُدد، وضعيفة القوى، ظامئة الرّوى».

ولا شك أن قصد ابن حجر هو الدقة والتجويد والتحري أو هو تواضع من عالم رفيع القدر والمستوى، وإلا فكل مصنفاته جليلة القدر غزيرة الفائدة، وفيها جمع طيب قلما تجده عند غيره، فهو حسن الجمع كماً ونوعاً.

أسماء مؤلفاته التي اعتمدت في هذه الموسوعة:

اعتمدنا في موسوعتنا هذه على مؤلفات ابن حجر المطبوعة وتحرينا كل كتاب وجزء وورقة ولم يتيسر لنا من المخطوط سوى واحدة سيأتي ذكرها، وآن الأوان لسرد مؤلفاته المعتمدة مع ذكر الطبعة ليتسنى للقارئ الرجوع لها إن شاء ذلك:

١. **العُجاب في بيان الأسباب:** وهذا الكتاب طبع في مجلدين في دار ابن الجوزي في المملكة العربية السعودية بتحقيق الدكتور عبدالحكيم محمد الأنيس، وهي رسالته الدكتوراه التي أخذت في العراق، وطبع الكتاب على نسخة خطية وحيدة، والكتاب من الكتب التي لم يكملها ابن حجر، بل وصل فيها إلى النصف من سورة النساء. طبع الكتاب بطبعته الأولى سنة (١٤١٨هـ).

٢. **نُزهة النظر في توضيح نخبة الفكر**، والنخبة لابن حجر وشرحه النزهة له أيضاً، وطبع طبعات كثيرة من أحسنها الطبعة التي حققها الأخ علي الحلبي وطبعت مرتين.

٣. **النكت على كتاب العراقي وابن الصلاح**، في مجلدين، بتحقيق الدكتور ربيع بن هادي المدخلي، دار الراية، سنة (١٤١٧هـ) الطبعة الرابعة.

٤. **فتح الباري شرح صحيح البخاري مع مقدمته هدي الساري**، طُبع مراراً وأجود طبعاته، ما طبع بتحقيق محمد فؤاد عبدالباقي رحمه الله، وعلّق على جزء منه العلامة عبدالعزيز بن باز رحمه الله، وقد اعتمدنا على طبعة دار الريان، التي هي نفس طبعة محمد فؤاد عبدالباقي مع اختلاف يسير في الصفحات والكتاب في (١٣) مجلد عدا المقدمة، الطبعة الثانية سنة (١٤٠٧هـ).

٥. **تغليق التعليق**، وهذا الكتاب لم يطبع سوى مرّة واحدة بتحقيق: الدكتور

---

(١) الجواهر والدرر للسخاوي.

سعيد القَزَقي في دار عمار في الأردن في خمسة مجلدات، والمجلد الأول هو الدراسة والبقية نص الكتاب.

٦. **انتقاض الاعتراض**، طبع في مجلدين بتحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي وصبحي السامرائي، في مكتبة الرشد (١٤١٧هـ).

٧. **القول المسدد في الذب عن المسند**، وهي رسالة طبعت في الهند أولاً ثم طبعت بعد ذلك، وقد اعتمدنا على طبعة دار المعارف سنة (١٤٠٢هـ).

٨. **نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار**، هذا الكتاب طبع المجلد الأول في مكتبة المثنى ببغداد (١٤٠٥هـ)، وطبع المجلد الثاني سنة (١٤١١هـ) في مكتبة ابن تيمية بالقاهرة كلاهما بتحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي. وعلى هذه الطبعات اعتمدنا، وطبع حديثاً في ثلاثة مجلدات، وهي طبعة جديدة لنفس التحقيق السابق.

٩. **تسديد القوس في ترتيب مسند الفردوس**، هذا الكتاب كاملاً لازال مخطوطاً ولكن طبع بهامش مسند الفردوس المطبوع في دار الكتاب العربي بخمسة مجلدات بتحقيق فوّاز أحمد الزمرلي ومحمد المعتصم بالله البغدادي.

١٠. **تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**، وقد طبع عدّة مرات في مجلدين، وطبع مؤخراً أكثر من طبعة محققة في أربعة مجلدات والطبعة التي اعتمدنا عليها هي: طبعة مؤسسة قرطبة، بتحقيق: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب.

١١. **الدراية في تخريج أحاديث الهداية**، وهو مطبوع بمجلد كبير والطبعة التي اعتمدناها هي في مطبعة الفجالة الجديدة سنة (١٣٨٤هـ) بتحقيق عبدالله هاشم اليماني.

١٢. **الكافي الشافي في تخريج أحاديث الكشاف**، وقد طبع في هامش تفسير الكشاف والمطبوع عدّة مرات بأربعة مجلدات أو أكثر. والطبعة المعتمدة هي المطبوعة في دار الكتب العلمية في أربعة أجزاء.

١٣. **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة**، طبع عدّة مرات والمعتمد عليها طبعت سنة (١٤١٧هـ) في دار الكتب العلمية في أربعة مجلدات.

١٤. **هداية الرواة**، والكتاب مازال مخطوطاً[1] وتعليقات ابن حجر على هذا الكتاب (المشكاة) قليلة جداً وقد تفضل مشكوراً من نقل الأحاديث التي حكم

---

(١) وأثناء طبعنا الكتاب خرج الكتاب مطبوعاً بتحقيق الأخ علي الحلبي.

عليها الحافظ ابن حجر الأخ الفاضل أبو سهل البجائي فجزاه الله خير الجزاء.

١٥. **موافقة الخُبر الخَبر**، طبع في مجلدين بتحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي وصبحي السامرائي في دار الرشد سنة (١٤١٢هـ).

١٦. **الامتاع بالأربعين المتباينة بشرط السماع**، مجلد لطيف طبع، سنة (١٤٠٨هـ) بتحقيق صلاح الدين مقبول أحمد، في الدار السّلفية للنشر والتوزيع، الكويت، وفي الكتاب سقط مطبعي قدره أربعة أسطر مهمة استدركناها من طبعة دار الثقافة في الدوحة بتحقيق محمد شكور المياديني سنة (١٤٠٩هـ).

١٧. **الأربعون في ردع المجرم عن سب المسلم**، وهي رسالة حققها أبو إسحاق الحويني، ونشرت في مؤسسة الكتب الثقافية في لبنان سنة (١٤٠٦هـ)، وتسمى أيضاً «تعظيم المسلم والزجر عن ظلمه وسوء الظن به».

١٨. **إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة** ، والكتاب وصل إلى المجلد السادس عشر إلى حين إخراج كتابنا هذا وقد يكمل الكتاب بزيادة مجلدين أو ثلاثة، وهو يطبع في المملكة العربية السعودية-وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالتعاون مع الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة بإشراف الدكتور زهير بن ناصر الناصر.

١٩. **اطراف المسند المعتلي**، في عشرة مجلدات، طبع في دار ابن كثير سنة (١٤١٣هـ) بتحقيق الدكتور زهير بن ناصر الناصر.

٢٠. **النكت الظراف على الأطراف**، طبع مع تحفة الأشراف للمزّي بتحقيق عبدالصمد شرف الدين رحمه الله في دار الكتب العلمية في (١٤) مجلد سنة (١٣٧٦هـ).

٢١. **المطالب العالية في زوائد المسانيد الثمانية**، طبع هذا الكتاب بتحقيق حبيب الرحمن الأعظمي رحمه الله عن نسخة غير مسندة، وطبعت النسخة المسندة سنة (١٤١٨هـ) في مؤسسة قرطبة في عشرة مجلدات بتحقيق أيمن علي أبو يماني وأشرف صلاح علي.

٢٢. **بلوغ المرام في أدلة الأحكام في مجلد**، وهذا الكتاب طبع مراراً، واعتمدنا النسخة المطبوعة في دار السلام بالرياض ودار الفيحاء بدمشق بعناية الشيخ صفي الرحمن المباركفوري، سنة (١٤١٣هـ).

٢٣. **قوة الحجاج في عموم المغفرة للحجاج**، رسالة صغيرة طبعت في دار الأدب العربي قديماً، بتحقيق عبدالله محمد الصديق وعبدالوهاب عبداللطيف.

٢٤. **تبيين العجب بما ورد في فضل رجب**، رسالة صغيرة طبعت في دار الكتب العلمية في بيروت بتحقيق: أبو أسماء إبراهيم بن إسماعيل آل عصر.

٢٥. **كشف الستر عن حكم الصلاة بعد الوتر**، رسالة صغيرة، طبعت سنة (١٤١٣هـ) في مؤسسة قرطبة في مصر بتحقيق: كيلاني محمد خليفة.

٢٦. **الممتع بحكم المتمتع**.

٢٧. **الغنية في مسألة الرؤية**، رسالة صغيرة طبعت سنة (١٤١٢هـ) بتحقيق مسعد السعدني في دار الصحابة للتراث بطنطا.

٢٨. **معرفة الخصال المكفرة للذنوب المقدمة والمؤخرة**، رسالة صغيرة طبعت عدّة مرات، أحسنها وأكملها ما حققه الأخ جاسم الفهيد الدوسري، ونشرها سنة (١٤٠٤هـ) في مكتبة الصحوة الإسلامية بالكويت.

٢٩. **مختصر الترغيب والترهيب**، مجلد لطيف بتحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي رحمه الله، طبع في مؤسسة الرسالة سنة (١٣٨٠هـ).

٣٠. **المجمع المؤسس للمعجم المفهرس**، طبع (٤) مجلدات، اثنان منها فهارس طبع في دار المعرفة بلبنان، تحقيق: د.يوسف عبدالرحمن المرعشلي.

٣١. **الإصابة في تمييز الصحابة**، طبع في أربعة مجلدات، دار صادر (١٣٢٣هـ) وعليها اعتمدنا، وصححنا ما وجدناه خطأً على طبعة دار الكتب العلمية في ثمانية مجلدات بتحقيق عادل أحمد عبدالموجود وعبدالفتاح أبو سنة سنة (١٤١٥هـ).

٣٢. **تهذيب التهذيب**، في (١٤) مجلد، اعتمدنا على طبعة دار الفكر سنة (١٤٠٤هـ).

٣٣. **تقريب التهذيب**، في مجلد.

٣٤. **تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس**، رسالة طبعت عدّة مرات واعتمدنا على نسخة بتحقيق: د.أحمد بن علي سير المباركي لأنها أضبط نسخة مطبوعة.

٣٥. **لسان الميزان**، في تسعة مجلدات عدا المقدمة بتحقيق: محمد عبدالرحمن المرعشلي في دار إحياء التراث العربي، ولكنّا أحلنا على الطبعة القديمة في دار الكتاب الإسلامي بالقاهرة.

٣٦. **تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة**، في مجلدين، طبع في دار البشائر الإسلامية بتحقيق الدكتور إكرام الله إمداد الحق.

٣٧. **الإيثار بمعرفة رواة الآثار،** في مجلد لطيف، تحقيق: علي بن سليم العبادي، طبع في دار العاصمة سنة (١٤١٧هـ).

٣٨. **تصبير المنتبه بتحرير المشتبه،** طبع في أربعة مجلدات سنة (١٤٨٤ه:-١٤٨٧هـ) بتحقيق: علي محمد البجاوي.

٣٩. **نزهة الألباب في الألقاب،** في (٢) مجلد طبع سنة (١٤٠٩هـ) بتحقيق عبدالعزيز بن محمد السديري، طبع في دار الرشد.

٤٠. **الرحمة الغيثية بالترجمة الليثية،** رسالة صغيرة طبعت ضمن الرسائل المنيرية في الجزء الثاني (ص٢٣٥-٢٦٥).

٤١. **توالي التأسيس في مناقب الإمام ابن إدريس في مجلد،** طبع في دار الكتب العلمية سنة (١٩٨٦هـ) بتحقيق: أبو الفداء عبدالله القاضي.

٤٢. **الزهر النضر في نبأ الخضر، بتحقيق مجدي السيد،** مكتبة القرآن، وهي رسالة متوسطة الحجم طبعت سنة (١٤٠٧هـ).

٤٣. **إنباء الغمر بابناء العمر،** في (٤) مجلدات، طبع بتحقيق الدكتور حسن حبشي سنة (١٣٨٩هـ).

٤٤. **رفع الإصر عن قضاة مصر،** طبع في الإدارة العامة للثقافة سنة (١٣٧٧-١٣٨١هـ) في مجلدين بتحقيق حامد عبدالمجيد وآخرين.

٤٥. **تحفة النبلاء من قصص الأنبياء،** في مجلد واحد طبع في مكتبة التابعين في القاهرة، ومكتبة الصحابة في الإمارات، بتحقيق: غنيم بن عباس بن غنيم، سنة (١٤١٩هـ).

٤٦. **بذل الماعون في فضل الطاعون،** رسالة متوسطة، طبعت في الوقف والبر للبحث العلمي، بتحقيق أبي إبراهيم كيلاني محمد خليفة سنة (١٤١٣هـ).

٤٧. **البسط المبثوث بخبر البرغوث،** رسالة صغيرة، طبعت في دار الصميعي بتحقيق محمد بن أحمد معبد عبدالكريم سنة (١٤١٥هـ).

٤٨. **الأجوبة عن أحاديث وقعت في المصابيح،** جزء صغير نشره الشيخ ناصرالدين الألباني رحمه الله في نهاية مشكاة المصابيح، وألف حوله الأخ عمرو عبدالمنعم رسالة النقد الصريح لأجوبة الحافظ ابن حجر عن أحاديث المصابيح ونشر في مكتبة ابن تيمية بالقاهرة سنة (١٤١٤هـ).

٤٩. **الأمالي المطلقة،** مجلد لطيف طبع بتحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي في

المكتب الإسلامي سنة (١٤١٦هـ) نشر منه الشيخ حمدي من الحديث (٧١-١٥٠) وأخَّر طباعة الجزء الأول لوجود نقص في المجالس، ولغاية كتابة هذه السطور لم يطبع الجزء الأول منه والله أعلم.

٥٠. **زوائد البزار أو مختصر زوائد مسند البزار**، على الكتب الستة ومسند أحمد، طبع في مؤسسة الكتب الثقافية، بتحقيق صبري بن عبدالخالق أبو ذر في مجلدين طبع سنة (١٤١٢هـ).

٥١. **الأمالي الحلبية**، وهي سبعة مجالس نشر الرابع إلى السابع الأخ عواد الخلف، وطبع في مؤسسة الريان سنة (١٤١٦هـ)، ونشر الأخ صالح اللحام في مجلة الحكمة العدد السادس عشر (ص٤٥١-٤٧٩)، سنة (١٤١٩هـ)، من الأول إلى الرابع (الرابع مشترك بين المحققين) وبهذا تكون الأمالي الحلبية كاملة.

٥٢. **جزء في طرق حديث لا تسبوا أصحابي**، جزء صغير نشر بتحقيق الأخ مشهور حسن سلمان، في دار عمار بالأردن.

٥٣. **مجالس أمالي الأذكار في صلاة التسابيح**، جزء صغير طبع في مؤسسة قرطبة بتحقيق: كيلاني محمد خليفة.

٥٤. **جزء الوقوف على ما في صحيح مسلم من الموقوف**، رسالة متوسطة طبعت في مكتبة المعلا بتحقيق أم عبدالله بنت محروس العسلي وأبي عبدالله محمود بن محمد الحداد.

٥٥. **الأربعون المنتقاة من عوالي مسلم على البخاري**، نشر في الدار التونسية سنة (١٣٩٣هـ).

٥٦. **فتاوى ابن حجر وهي رسالة صغيرة في قسم العقيدة**، بتحقيق محمد تامر طبعة في دار الصحابة للتراث بطنطا طبعة سنة (١٤٨٠هـ).

٥٧. **جزء من فتاوى ابن حجر في الحديث**، رسالة صغيرة طبعت في دار الصحابة للتراث بطنطا، بتحقيق أبي عبدالرحمن الأثري المصري سنة (١٤١١هـ).

٥٨. **شرح حديث ماء زمزم لما شرب له.**

٥٩. **تاريخ ثقات العجلي رتبه الهيثمي وعليه تضمينات ابن حجر**، طبع بتحقيق عبدالعليم عبدالعظيم البستوي في مجلدين.

٦٠. **تقريب البغية بترتيب أحاديث الحلية**، للهيثمي وأتمه ابن حجر، طبع في ثلاث مجلدات في دار الكتب العلمية، بتحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل.

٦١. **نزهة السامعين في رواية الصحابة عن التابعين**، دار الهجرة.

٦٢. **سلسلة الذهب**.

٦٣. **شرح حديث أسماء الله الحسنى**، من أمالي ابن حجر.

٦٤. **الأحاديث العشاريات**، بتحقيق حمدي السلفي، المكتب الإسلامي.

٦٥. **النكت على ابن الصلاح**، تحقيق الدكتور ربيع بن هادي المدخلي.

٦٦. **المنتخب**، رسالة صغيرة، طبعت في دار عالم الكتب في الرياض بتحقيق: د.محمد بن رديد المسعودي، سنة (١٤١٧هـ).

ولم يفتنا أن نجرد بعض كتب الإمام السخاوي كالمقاصد الحسنة وغيرها من مؤلفاته المطبوعة.

كما قمنا بجرد كتاب «الفتوحات الربانية في شرح الأذكار النووية» لابن علان فإنه قد اطلع على كل أمالي الحافظ ابن حجر وأحكامه ونقل لنا حكم الحافظ مختصراً، وبهذا نكون قد عثرنا على كل أحكام الحافظ في أماليه على أذكار النووي رحمه الله أو جلّها، هذا ما يحضرنا من الكتب والأجزاء والرسائل المطبوعة التي اعتمدنا عليها وبقي هناك أكثر من عشرين كتاباً ورسالة مخطوطة اطلعنا على أسمائها ولم نستطع الوصول إليها، ومن المعلوم أن بعض هذه المخطوطات ثابتة النسبة لابن حجر وقسم الآخر مشكوك في نسبته إليه، فقد نسبت رسائل لابن حجر وهي لابن حجر الهيتمي أو لغيره. ونقدّر أن ما بقي من كتب ابن حجر لا يقدر بـ(٥٪) من جميع ما ألف أو أقل من ذلك بقليل.

والمطبوع يقدر بمائة وعشر مجلدات (١١٠) أو أكثر بقليل أو أقل حسب حجم الطبع والحرف المستعمل في طبع المؤلفات، ومثال ذلك كتاب فتح الباري الذي لو طبع بحرف وسط لكان في اكثر من ثلاثين مجلد.

ونحن إذ نكمل هذه الموسوعة ننتظر من طلبة العلم أن يهدوا لنا ملاحظة أو استدراكاً أو اعتراضاً أو تصحيحاً، فالعلم مناصحة ويبقى عملنا هذا جهداً بشرياً، ولربما يمنّ الله على أهل العلم بكتب جديدة تطبع للحافظ ابن حجر فيها من تصحيح وتضعيف في الأحاديث ما يضيف إلى موسوعتنا هذه أحكاماً لم تذكر، فيكون مستدركاً ومتمماً لهذا العمل ومايزال أهل العلم منذ القدم يضيف بعضهم على بعض ويستدرك بعضهم على الآخر.

بقي أن أذكر طريقة عملنا في هذه الموسوعة الكبيرة:

١. بداية عملنا كانت في حصر مؤلفات ابن حجر المطبوعة، فقمنا باستقصاء السؤال عنها وبمن له اهتمام بابن حجر فرجعنا إلى المؤلفات التي ألفت حول ابن حجر في القديم والحديث، ورجعنا إلى فهارس الكتب المطبوعة والمخطوطة، وأصبحت بعد فترة وجيزة لدينا فكرة واضحة عن مؤلفات ابن حجر المطبوعة والمخطوطة والمفقودة والمنسوبة، ثم شرعنا بعملية الجرد لمؤلفاته المطبوعة، وواصلنا السؤال عن كتب الحافظ رحمه الله سيما في المكتبات الكبار الشخصية والعامة.

٢. المرحلة الثانية كانت توزيع العمل على العاملين لجرد مؤلفات الحافظ، وكان شرطنا أن يجرد كل كتاب ورسالة لابن حجر اثنان من العاملين في المشروع، حتى يستدرك أحدهما على الآخر.

وجميع المذكورين من معدِّي الموسوعة أسهموا بالجرد الكلي لكل مؤلفات الحافظ باستثناء الأخ مصطفى فإنه جرد الفتح والإصابة ثم مرض وترك العمل.

وشرطنا في هذه الموسوعة هو إثبات ما ذَكر الحافظ فيه نتيجة واضحة من تصحيح أو تحسين أو تضعيف للسند أو للمتن، أما ما لم يصرح به واكتفى بالعزو فيه مما عزاه الصحيحين أو لأحدهما، فلم نذكره إلا إذا كان حديثاً معللاً من قبل أهل العلم فنذكره.

وما ذكره الحافظ من طريقه مسنداً وحكم عليه ذكرناه وما لم يحكم عليه تركناه.

وقد واجهتنا مشكلات عدّة نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

* ما عزاه الحافظ للكتب التي التزمت الصحة كابن حبان أو الحاكم في المستدرك أو ابن خزيمة أو أحد المستخرجات على الصحيحين بدون أي تعليق أو ما ذكره عن الترمذي تصحيحاً وتضعيفاً، هل يعتبر هذا حكم أم إقرار من الحافظ بهذا الحكم؟ وقد ترددنا كثيراً بهذا الأمر وتبين لنا -بعد سؤال أهل العلم- أن الحافظ يعزو لهؤلاء ويسكت لعدّة احتمالات:

أ- إما أنه لا يريد التفصيل.

ب- أو لم يستحضر الحكم وقت ذكر الحديث.

فقد وجدنا أحاديث ذكرها وسكت عليها وهي في صحيح ابن حبان ثم يضعفها ويذكر علّتها في موطن آخر، أو العكس كأن يذكر الترمذي الحديث بالتضعيف ويذكر الحافظ للحديث شواهد ومتابعات في موطن آخر.

لذا قررنا اعتبار ما سكت عليه الحافظ في هذه المؤلفات ليس حكماً، بل هو عزو خالٍ من الحكم.

* ومن المشكلات التي واجهتنا هي ما ذكره أصحاب كتب الضعفاء والمجروحين كالكامل لابن عدي وضعفاء العقيلي والمجروحين لابن حبان وغيرها دون أي تعليق، فهل هو إقرار من الحافظ على ضعف الرواية إذا سكت ولم يعلق؟ أم ماذا؟

والجواب عندنا أنه بعد السبر والتتبع وجدنا بالعموم أن الحافظ يوافق مَنْ قبله من أهل الجرح؛ لهذا اعتبرنا هذه الحالة إقراراً من الحافظ ابن حجر لمن قبله باستثناء حالات قليلة تبين لنا أن الحافظ عزا فقط ولم يعتمد هذا القول.

* ومن المشكلات المعقدة أيضاً ما ذكره ابن حجر في مقدمة «فتح الباري» المسماة هدي الساري عن سكوته عن أحاديث الباب إنما هو إما حديث حسن أو صحيح.

وتمشياً مع هذه القاعدة قمنا بجرد كل الأحاديث التي سكت عنها الحافظ في الفتح وانتهى كل الجمع وأصبح معنا عدد كبير جداً من الأحاديث، ولكنه تبين لنا فيما بعد عدّة أمور نذكر منها:

أن هذا الشرط لم يلتزمه ابن حجر لأسباب:

منها طول فترة تأليفه كتاب فتح الباري (٨١٧-٨٤٢هـ) فطول المدّة جعلته إما أن ينسى الشرط أو لا يستطيع أن يلتزم به.

وعندنا رأي آخر: أن للعلماء وطلبة العلم لذّة في علمهم فالعالم عندما يعثر على فائدة أو نكتة أو لفتة مهمة وهي تخالف ما اشترطه على نفسه فيقع في خلده ولكنه يعتقد أن في تركه لهذه الفائدة إهمالاً لعلم مهم وفائدة رغم أنها غير متوفرة ضمن ما شرطه في أول كتابه لكنها قد تعود بالنفع على أهل العلم.

أو قد يكون السبب عدم استحضاره الحكم وقت تخريج الحديث.

وإلا فإن الحافظ ابن حجر قد سكت عن أشياء، ضعيفة بينة الضعف عند أدنى طالب علم وهو نفسه قد ضعفها في مؤلفاته الأخرى كالرواية عن الواقدي وأمثاله.

لذا قررنا اعتبار هذا الشرط غير موجود، ومن ثمّ أهملنا كل الأحاديث التي سكت عليها الحافظ، وبذلك أهملت مئات بل آلاف الأحاديث لعدم معرفتنا الحكم

الحقيقي عليها. لهذا أصبح الظن الغالب عندنا: أن ابن حجر لم يلتزم شرطه هذا[1]، وإلا للاحظ أهل العلم أنّ الحافظ وقع بتناقضات تشوه صورة هذا العالم الجليل رحمه الله.

وإتماماً للفائدة أحببنا ذكر ما سُئل عنه الشيخ ناصر الدين الألباني رحمه الله من قبل الأخ أبي الحسن المصري حول هذه المسألة.

س[2]: هنا عبارة في «هدي الساري» ذكرها الحافظ ابن حجر تتصل بالأحاديث التي يسكت عنها الحافظ بن حجر في الفتح، فيبدو لي أن كل ما سكت عنه الحافظ ابن حجر في الفتح فهو بشرط الصحة أو الحسن كما ذكر في المقدمة، لكن لما تأملت عبارته هنا ظهر لي أن هذا مخصص بشيء، فأردت أن أقرأ عليكم العبارة وأوضح قصدي لتوجهونا حفظكم الله.

قال: «فإذا تحررت هذه الفصول وتقررت هذه الأصول افتتحت شرح الكتاب مستعيناً بالفتاح الوهاب فأسوق -إن شاء الله تعالى- الباب وحديثه أولاً، ثم أذكر وجه المناسبة بينهما إن كانت خفية، ثم أستخرج ثانياً ما يتعلق به غرض صحيح في ذلك الحديث من الفوائد المتنية والإسنادية، من تتمات وزيادات وكشف غامض وتصريح مدلس بسماع ومتابعة سامع من شيخ اختلط قبل ذلك، منتزعاً كل ذلك من أمهات المسانيد والجوامع والمستخرجات والأجزاء والفوائد بشرط الصحة أو الحسن فيما أورده من ذلك».

الذي فهمته أن هذا الكلام خاص بما يذكره من زيادات على لفظ البخاري في حديث البخاري، فيقول: زاد أبو نعيم كذا، زاد أبو عوانة، زاد ابن خزيمة، زادا بن أبي شيبة. الزيادات التي تتصل بهذا المتن، أما الأحاديث التي يسوقها كمذاهب فقهية بعيدة عن المتن فإن هذا لا يشملها، قال: «وثالثاً أَصِلُ ما انقطع من معلقاته وموقوفاته وهناك تلتئم الفوائد وتنتظم شوارد الفرائد، ورابعاً اضبط ما يشكل من جميع ما تقدم أسماء وأوصافاً مع إيضاح معاني الألفاظ اللغوية والتنبيه على النكت البيانية ونحو ذلك، وخامساً -وهذا الذي أريد أن أربط بين خامساً وثانياً وأولاً- أورد ما استفدته من كلام الأئمة مما استنبطوه من ذلك الخبر، من الأحكام الفقهية والمواعظ الزهدية والآداب المرعية، مختصراً على الراجح من

---

(١) لاحظنا ذلك في بعض مؤلفات ابن حجر الأخرى كمختصر البزار وغيره أنه يهمل شرطه الذي يشترطه في مقدمة الكتاب.

(٢) (سين) ترمز لسؤال أبي الحسن المصري، و(ج) لجواب الشيخ ناصر رحمه الله.

ذلك، متحرياً للواضح دون المستغلق في تلك المسائل، مع الاعتناء بالجمع بين ما ظاهره التعارض مع غيره والتنصيص على المنسوخ بناسخه والعام بمخصصه والمطلق بمقيده والمجمل بمبينه والظاهر بمؤوله والإشارة إلى نكت من القواعد الأصولية، ونبذ من فوائد العربية ونخب من الخلافيات المذهبية بحسب ما اتصل بي من كلام الأئمة واتسع له فهمي من المقاصد المهمة..» إلخ ما ذكر في الباب.

فهنا في الباب الخامس تكلم على المسائل الفقهية والمذاهب الفقهية وما اشترط فيها هذا الشرط، وإنما اشترط الشرط الأول في باب الزيادات التي تتعلق بالمتن من الفوائد الإسنادية والمتنية. هل يفهم من هذا الكلام التخصيص حفظكم الله؟

ج: والله ما يبدو لي أن هذا الكلام فيه تخصيص إلا لو كان عندنا مثال، مثلاً أورد حديثاً بمناسبة؛ لأنه هنا لفظة: «غرض صحيح» ألا يشمل أن يورد حديثاً بالمناسبة؟ له علاقة بالموضوع وليس هو من باب الزيادة وما شابهها.

وفي (خامساً) ما تعرض للأحاديث لا سلباً ولا إيجاباً، وعلى هذا ما أظن أن في (خامساً) شيئاً يدعم ما سبق في الأول.

س: شيخنا بقية الكلام من الفوائد المتنية بعد ما قال: ما يتعلق به غرض صحيح في ذلك الحديث. قال: من الفوائد المتنية والإسنادية و..إلخ. وهل ممكن يرجح أنه في بعض المواضع يسوق الأحاديث ويسكت عنها ثم يضعفها في موضع آخر في الفتح نفسه؟.

ج: هذا يفيدنا فيما لو عملنا مقابلة، إننا لا نجد في أحاديثه التي تدخل في هذا الحصر الذي أنت تدندن حوله الآن، لا نجد فيه شيئاً من ذاك القبيل الذي في بعض كتبه يضعفه.

إذن المسألة فيما بعد، تتطلب الانتباه لمثل هذه الملاحظة التي أنت لفت النظر إليها وجزاك الله خيراً، والملاحظة ينبغي أن توجه إلى جانبين.

الجانب الأول: النظر في الأحاديث التي يذكرها وليس لها صلة مباشرة ببعض جمل الحديث الواردة في الصحيح.

الجانب الثاني: هل هو لا يؤخذ عليه مطلقاً من هذا الجانب أنه ناقض نفسه في كتاب آخر؟ إن لم يوجد شيء من هذا، يكون هذا مرجحاً للتخصيص الذي أنت لفت النظر إليه، وإلا قد يكون مانعاً من التخصيص.

س: هنا في قول النبي ﷺ الذي ينسب إليه: «كل أمر ذي بال لا يبدأ بحمدالله فهو أقطع» في «الفتح (٨/١)» ذكره دون أن يتكلم عليه إلا أنه صرح بضعفه في

(٨/ ٢٢٠) وأنتم رجحتم شيخنا في الإرواء أنه مرسل وفيه قرة بن عبدالرحمن.

وعندنا أيضاً حديث آخر: «نية المؤمن خير من عمله» ذكره في (١/ ١١) ساكتاً عليه وصرح بتضعيفه في (٤/ ٢١٩).

هو الأمر كما ذكرتم، ما تؤخذ قاعدة من مثال واثنين وثلاثة أو أكثر، فالاستقراء يحتاج إلى الوقت وإلى الجهد حتى يخرج الإنسان بقاعدة، وهو ما كان عليه الاتكاء في الاستدلال بقدر ما كان الاعتناء بلفظه -رحمه الله- في «هدي الساري».

ج: بعض الأمثلة التي ذكرتها كحديث: «نية المؤمن خير من عمله» ألا يدخل في القسم الأول؟

- ما يدخل؛ لأن حديث: «إنما الأعمال بالنيات» ليست من زيادات الحديث؛ لكن هو كان يتكلم -رحمه الله- بأن هناك من نفى أو من ادعى فردية هذا الحديث، وهناك من قال: إن عمر قد توبع على ذلك. قال: إن كان قد توبع بالمعنى فنعم، أما المتابعة باللفظ فلم يصح إلا حديث عمر وأما بالمعنى فساق مثل هذه الأحاديث «نية المؤمن خير من علمه» و"ومن غزا وهو لم ينو إلا عقالاً فليس له من غزوه إلا ما غزا».. إلخ ما ذكر. فهو ذكره في الردود على أناس ادعوا التفرد أو الغرابة في هذا الحديث، وهناك أناس ادعوا أن عمر لم يتفرد به فقال: إن كان المقصود بأنه لم يتفرد به بالمعنى نعم، فهناك أحاديث أخرى في معنى هذا الحديث، وإن كان بالمبنى فلم يصح إلا عن عمر، وما جاء عن أبي سعيد فلا يصح إلخ ما قال رحمه الله.

ج: على كل حال ينبغي -كما قلنا- دراسة الموضوع بصورة أوسع إن شاء الله أ.هـ.[1]

ومن المشكلات التي واجهتنا أيضاً هي عدم حكم الحافظ على الحديث ولكنه يحكم بصراحة على بعض أسانيد هذا الحديث واعتبرنا هذا حكماً على الإسناد فحسب وبقي الحكم على الحديث غير متضح الصورة.

ملاحظات حول بعض الكتب:

١- كتاب «العجاب في بيان الأسباب» وضعنا المقدمة التي وضعها الحافظ وذكر

---

(١) الدُّرر في مسائل المصطلح والأثر مسائل أبي الحسن المصري المآربي للعلامة الألباني (ص١٨٥-١٨٩) أعدها محمد بن محمد بن عبدالله الجيلاني دار الخراز وابن حزم.

الأسانيد التي حكم عليها، وقد وضعنا هذه المقدمة في كتاب التفسير قبل تفسير سورة الفاتحة.

٢- كتاب زوائد البزار، يذكر الحافظ قول البزار ثم قول الهيثمي بلفظ (قال الشيخ) ثم يذكر حكمه، وفي بعضها يكتفي بحكم الهيثمي رحمه الله.

ونذكر القارئ أننا حاولنا الاستقصاء للأحاديث والآثار والحكايات والأقوال التي تكلم الحافظ حولها وحكم عليها، والتزمنا بشروطنا جهد الامكان، وقد يفوتنا شيء مما اشترطناه في موسوعتنا هذه، فالعمل مهما اتقن يبقى جهداً بشرياً يحتمل الخطأ والخطل.

كما لا يفوتني أن أذكر أننا لم ندخل في موسوعتنا هذه بحوث الرجال والحكم عليهم والتصحيف الواقع في أسمائهم[١].

ولم نذكر التصحيف والأغلاط الواقعة في المتون والألفاظ والأسانيد.

ولا الأوهام التي وقعت لبعض العلماء وفي الحكم والاعتراض على أحاديث الصحيحين وبيّن خطأها الحافظ ابن حجر.

ولا العلو والنزول في الأحاديث فإنها لا تؤثر عموماً -كما هو معلوم- على صحة الحديث أو ضعفه.

وتبقى بعض الاختيارات أو التروكات لبعض الأحكام هي محض اجتهاد منا، فإن أصبنا فمن الله وإلا فمن أنفسنا ومن الشيطان.

عودة إلى عملنا في الموسوعة بعد أن تمت عملية الجمع الكلّي، تمّ ترتيب الأحاديث على الأبواب الفقهية، مستعينين على ذلك بتبويب الإمام البخاري والهيثمي في كتابه «مجمع الزوائد» ليكون التبويب شاملاً، ولم نكرر وضع الأحاديث في بابين، بل نذكر الحديث -اجتهاداً منا- في الباب الغالب على متنه، ويبقى التبويب لكتب الحديث فيه قسطٌ من الاجتهاد، فإنه أمرٌ يقع فيه الاختلاف بين أهل العلم.

وإتماماً لعملنا، قمنا بعمل فهرس للأطراف للأحاديث والآثار؛ وبهذا نكون قد جمعنا في هذه الموسوعة كل الاحتمالات للبحث عن الحديث والأثر، التبويب الفقهي، وفهرس الأطراف، فبامكان الباحث البحث عن أي حديث أو أثر إما بالطرف أو بالباب الفقهي.

---

(١) سنشرع بإذن الله بعمل موسوعة الرجال ومصطلح الحديث والقواعد عند ابن حجر بعد هذه الموسوعة بإذن الله.

بعد الانتهاء من التبويب أصبح حجم الموسوعة كبيراً جداً تقدر بـ(١١،٠٠٠ صفحة) أي سيصبح بعد الفهرسة في (١٢،٠٠٠ صفحة)، ولو أننا قمنا بوضع (٧٠٠ صفحة) لكل مجلد لكان عندنا (١٧ مجلداً)، علماً أننا قد وضعنا كلام ابن حجر حول الحديث بنصه دون أي تهذيب أو اختصار أو تصرف، كما أننا وضعنا الأسانيد التي ساقها الحافظ لنفسه في كتب الأمالي.

ولكن أهل العلم الذين استشيروا في أمر حجم الموسوعة بعد الانتهاء من صفها وإعدادها اقترحوا باختصارها ما أمكن، فشرع الأخ وليد بن أحمد الحسين والأخ إياد بن عبداللطيف القيسي والأخ بشير بن جواد القيسي بهذا العمل في اختصار الموسوعة.

والاختصار لم يكن بالعملية السهلة، فقمنا مجتهدين بوضع أخصر وأقصر كلام للحافظ يؤدي بالقارئ للحكم الذي اختاره الحافظ، وحذفنا أسانيده مكتفين بعبارة: (وساق الحافظ بسنده) وتركنا للباحث والقارئ الرجوع لمؤلفات ابن حجر الأصلية لأخذ التفاصيل لمن رغب بذلك، ولكننا لم نختصر المصادر الحديثية التي عزا لها الحافظ الحديث وحاولنا ذكرها جميعها.

والاختصار للنص لم يكن بالأمر الهيّن والسهل، بل هو أمرٌ يفوق الجمع بكثير، كيف لا وهو خلاصة كلام عالم قدير يعتبر من أكابر علماء الأمة في الحديث، لا سيما عند استطراده في الكلام عن المتابعات والشواهد وعلل الحديث، وقد بذلنا وسعنا ونسأل الله أن يكون وفقنا لهذا العمل.

وكانت الموسوعة على شكلها الحالي بعد جهد نسأل الله أن يقبله منّا.

علماً إننا لم نزهد في أي كتاب للحافظ أو أي حكم صغر أم كبر أو عن أي كلمة تودي إلى حكم عام أو خاص، وحاولنا جرد الكتب بعناية دقيقة، فبعض الكتب خلت من الأحكام نهائياً والآخر مُلئ بالأحكام كفتح الباري وتلخيص الحبير وغيرها.

بقي أن يُقال: أننا وقبل أن نقوم بجمع هذه الموسوعة -كنا نسمع ما يشاع بين كثير من طلبة العلم: أن ابن حجر قد وقعت له تناقضات كثيرة في أحكامه حول الحكم على الأحاديث وأن هذه الموسوعة ستكشف ذلك، ولكننا -وبعد جمعنا لهذه الموسوعة- تبين الحق الصراح في هذا الأمر، وهو أن الحافظ لم يتناقض في أحكامه إلا بشيء يسير جداً، ولعل مردَّ هذه التناقضات اليسيرة إلى اختلاف المدة الزمنية بين مؤلفات الحافظ؛ فما ألف في أوّل عمره ليس كالذي أُلف في آخره،

وسنذكر جدولاً للكتب التي علمنا تاريخ تأليفها والمدة الزمنية التي استغرقها الحافظ في تأليفها، ولا يفوتنا أن نذكر أن بعض الاختلاف بين الحسن والضعيف أمر وارد عند جميع المحدثين فبين الحكمين خط رفيع فيه مجال للاجتهاد.

ونكرر أن الحافظ جهبذ من جهابذة الأمة، بل هو مِنّة مَنَّ الله سبحانه على أمة الإسلام، والرجل نسيج وحده. وحبذا لو جمعت موسوعة أخرى له في علم الرجال وأخرى في علوم الحديث والفوائد والقواعد الحديثية المبثوثة في مؤلفاته البديعة والقواعد الأصولية والتفسيرية واللغوية وغيرها.

وكلمة أخيرة حول أحكام الحافظ ابن حجر: فإنه من المعلوم أن لكل عالم اجتهاده الخاص في حكمه على الحديث قد يصيب تارة ويخطئ أخرى، والحجة كل الحجة في الدليل الذي استعمله لتصحيح الحديث أو تضعيفه، ونحن لم نقم هنا إلا بعرض أقوال الحافظ وأحكامه بين يدي طلبة العلم؛ ليسهل معرفة الحكم الذي وصل إليه هذا الإمام من بين عدد كبير من الكتب والمؤلفات المبثوثة هنا وهناك، ولا يعدو عملنا هذا سوى تمهيداً وتيسيراً لطلبة العلم والعلماء للوصول إلى أقوال أهل العلم والإفادة منها.

وبعدها قد يُوافق الحافظ أو يُخالف حسبما تقتضيه قواعد البحث العلمي واجتهاد الباحث، ولا ريب أن علم الحافظ يحتاجه القاصي والداني.

جدول بالكتب وسنينها التي ألفت بها(١):

١. تغليق التعليق قال الحافظ السخاوي إنه انتهت مسودته سنة (٨٠٣هـ) وانتهى تبييضه سنة (٨٠٧هـ).

٢. تهذيب التهذيب (٨٠٧هـ).

٣. الإمتاع (٨٠٨هـ).

٤. هدي الساري (٨١٣هـ).

٥. طبقات المدلسين (٨١٦هـ).

٦. تبصير المنتبه (٨١٦هـ).

٧. نزهة النظر (٨١٨هـ).

٨. فتح الباري (٨١٧-٨٤٢هـ).

---

(١) بعض الكتب لم يتبين لنا سنة تأليفه.

٩. القول المسدد (٨١٩هـ).

١٠. أمالي ابن حجر بدأت سنة (٨٣٧هـ) وانتهت بمرضه إلى سنة (٨٥٢هـ).

١١. تلخص الحبير (٨١٢-٨٢٠هـ).

١٢. الدراية (٨٢٧هـ).

١٣. الكافي الشاف (٨٢١هـ).

١٤. ردع المجرم (٨٥١هـ).

١٥. بلوغ المرام (٨٢٨هـ).

١٦. المجمع المؤسس (٨٠٦-٨٣٣ إلى ما بعدها).

١٧. الإصابة (٨٠٩-٨٤٩هـ).

١٨. لسان الميزان (٨٢٧هـ).

١٩. الإيثار بمعرفة رواة الآثار (٨١٣-٨٣٣هـ).

٢٠. الرحمة الغيثية (٨٣هـ).

٢١. توالي التأسيس (٨٣٥هـ).

٢٢. الدرر الكامنة (٨٣٠-٨٣٧هـ).

٢٣. إنباء الغمر (٨٥٠هـ).

الجهود حول أحكام الحافظ ابن حجر قبل هذه الموسوعة

لم نعلم بمن سبقنا بهذه الموسوعة البديعة إلا رسالة متوسطة الحجم نشرت سنة (١٤١٢هـ) في دار البخاري بالمدينة، تحت اسم «الأحاديث التي حكم عليها الحافظ في الفتح»، إعداد: عبدالرحمن بن عمر بن عبدالله الصاعدي.

وهذه الرسالة احتوت الأحكام في كتاب الوضوء إلى آخر كتاب الصلاة من الجزء الأول.

ولكننا لم نر الجزء الثاني للكتاب والله أعلم.

وهناك محاولة الأخ رائد صبري من الأردن فقد أبلغنا أنه جمع كل أحكام الحافظ في الفتح تصحيحاً وتضعيفاً.

وفي الختام لا يسعنا إلا أن نقول: هذه جهود إخوانكم الباحثين من بلاد

الرافدين نزفها إلىٰ إخواننا القراء بضاعتنا المزجاة وعملنا المكدود يُعرض على عقول العالمين.

فلك أيها القارئ صفوه ولجامعيه كدره، وهم الذين تجشموا غراسه وتعبه ولك ثمره وهاهم استهدفوا لسهام الراشقين واستعذرنا إلى الله من الزلل والخطأ إلى عباده المؤمنين[1].

نسأل الله العظيم أن يجعل هذه الموسوعة خطوة جديدة في خدمة أحاديث النبي المصطفى وآثار السلف الصالح، ونسأل الله العظيم أن يبارك لنا في وقتنا وعمرنا وعملنا، وأن يجعل أعمالنا كلها خالصة لوجهه الكريم، وأن يرزقنا وإخواننا العلم النافع والعمل الصالح والحياة الطيبة الكريمة في الدنيا والآخرة.

حُرِّرَ في ٢٣ من شهر صفر سنة ١٤٢٢هـ
من هجرة النبي المختار ﷺ

وليد بن أحمد الحسين
أبو عبدالله الزبيري

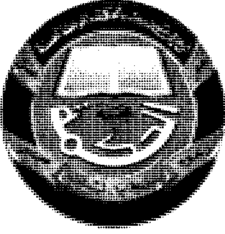
إياد بن عبداللطيف بن إبراهيم
القيسي

---

(١) اقتباس من كلام ابن القيم في كتابه «مفتاح دار السعادة» (١/ ٢١٧).

سلسلة إصدارات
الحكمة

(١٢)



موسوعة
الحافظ ابن حجر العسقلاني الحديثية

تشمل هذه الموسوعة تعليقات الحافظ الحديثية وأحكامه على الأحاديث والآثار التي أوردها
في جميع مؤلفاته المطبوعة

جمع وإعداد
وليد بن أحمد الحسين الزبيري
إياد بن عبد اللطيف بن إبراهيم القيسي　　مصطفى بن قحطان الحبيب
بشير بن جواد القيسي　　عماد بن محمد البغدادي

المجلد الأول

كتاب بدء الوحي

باب

إنما الأعمال بالنيات

١) روى الطبراني وسعيد بن منصور عن عبدالله بن مسعود قال: **«كان فينا رجل خطب إمراة يقال لها أم قيس فأبت ان تتزوجه حتى يهاجر فهاجر فتزوجها، فكنا نسميه مهاجر أم قيس»**.

إسناد صحيح على شرط الشيخين، لكن ليس فيه أن حديث الأعمال سيق بسبب ذلك، ولم أر في شيء من الطرق ما يقتضي التصريح بذلك[1].

[الفتح: (١٦/١)]

٢) قال البزار والخطابي وأبو علي بن السكن ومحمد بن عتاب وابن الجوزي وغيرهم: إنه لا يصح عن النبي ﷺ إلاّ عن عمر بن الخطاب[2] وروى ابن عساكر عن أنس فذكره، وقال: غريب جداً، والمحفوظ عن عمر.

[تلخيص الحبير: (١/٨٠-٨١)]

وقال في الدراية (١/١٢٤):

طريق نوح بن حبيب أخرجها أبو نعيم في ترجمة مالك من الحلية، وقال: غريب تفرد به عبد المجيد.

وفي موافقة الخبر الخبر: (٢/٢٤٦-٢٤٧) قال أبو حاتم: هذا باطل لا أصل له.

وقال: الدارقطني: لم يتابع عبد المجيد عليه، فحديث علي أخرجه أبو علي بن الأشعث -وهو- واه جداً.

وحديث أنس أخرجه ابن عساكر في أماليه وفي سنده ضعف

وحديث أبي هريرة أخرجه الرشيد العطار في فوائده بسند ضعيف والله أعلم.

وأخرجه الحاكم في تاريخ نيسابور في ترجمة أبي بكر محمد بن داود الرازي من طريق ليث بن أبي سليم عن طاووس عن أبي هريرة، وليث فيه مقال.

وحديث أبي سعيد أخرجه الخليلي في الإرشاد.

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى»** الحديث.

هذا حديث غريب من هذا الوجه. أخرجه الدارقطني في غرائب مالك عن محمد ابن مخلد عن إبراهيم بن محمد بن مروان بن هشام.

---

(١) نقل الحافظ عن ابن دقيق العيد أنه جعل سبب إيراد ذكر النكاح ورود رواية عن رجل هاجر من أجل امرأة فلهذا خص في الحديث فعلق الحافظ بقوله: وهذا لو صح لم يستلزم .. الفتح: (١٦/١)

(٢) أي حديث: «إنما الأعمال بالنيات» المتفق عليه.

وقال: تفرد به عبد المجيد عن مالك، ولم يروه عن عَبد المجَيد إلا إبراهيم بن محمد العتيق ونوح بن حبيب وساقه من رواية نوح أيضاً.

وقد وقع لي من وجه أخرجه الحاكم في تاريخ نيسابور من رواية علي بن الحسن الذهلي عن عبد المجيد، وعبد المجيد وثقه أحمد وابن معين والنسائي، وتكلم فيه أبو حاتم والدارقطني. وقيل إن هذا مما أخطأ فيه على مالك، والمحفوظ عن مالك عن يحيى بن سعيد بالسند المعروف المتقدم.

وقد وقع لي بلفظه من حديث صحابي خامس لم يذكره أبو القاسم بن مندة ولا شيخنا، أخرجه الحاكم في تاريخه أيضاً في ترجمة أبي بكر محمد بن أحمد بن بالويه من روايته عن محمد بن يونس عن روح بن عبادة عن شعبة عن يحيى بن سعيد بالمسند المعروف.

وبه إلى شعبة عن محمد بن المنكدر عن ابن هزال عن أبيه عن النبي ﷺ قال، فذكر مثله.

قال الحاكم: ذكرته لأبي علي الحافظ فأنكره جداً وقال لي: قل لأبي بكر لا يحدث به بعد هذا.

قلت: محمد بن يونس شيخه هو الكديمي، وهو معروف بالضعف والمحفوظ بالسند المذكور قصة ماعز، فلعله دخل عليه حديث في حديث

وهزال هو ابن يزيد الأسلمي وهو صحابي معروف، واسم ابنه نعيم، وهو مختلف في صحبته.

وقال الحافظ في اللسان: (٢/٤٤-٤٤٥) ترجمة الربيع بن زياد الهمداني: عن عمر ﷺ حديث: **«الأعمال بالنية»** وهو من غرائبه والظاهر أنه إنما سمعه من يحيى بن سعيد فحدث به عن محمد بن إبراهيم على سبيل الخطأ.

باب
في كيفية نزول الوحي

٣) روى الإمام أحمد والبغوي في معجمه وغيرهما هذا الحديث[1] بلفظ (سألت) بدلاً من لفظه البخاري (سأل)[2] وسندها ضعيف وله متابع عند ابن مندة ولكن لفظ البخاري أشهر.

[الفتح: ١/٢٦]

٤) روى ابن سعد من طريق أبي سلمة الماجشون أنه بلغه أن النبي ﷺ كان يقول **«كان الوحي يأتيني على نحوين: يأتيني به جبريل فيلقيه عليّ كما يلقى الرجل، فذاك ينفلت مني. ويأتيني في بيتي مثل صوت الجرس حتى يخالط قلبي، فذاك الذي لا ينفلت مني»**، مرسل مع ثقة رجاله، فإن صح فهو محمول على ما كان قبل نزول قوله تعالى: ﴿لاَ تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ﴾.

(١) أي الحديث الذي رواه البخاري: أحياناً يأتيني مثل صلصة الجرس.
(٢) وهو قول الحارث بن هشام ﷺ سأل رسول الله ﷺ.. إلخ.

٥) عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ قال: كان رسول الله ﷺ يعالج من التنزيل شدة، وكان مما يحرك شفتيه، فقال ابن عباس: فأنا أحركهما لكم كما كان رسول الله ﷺ يحركهما. وقال سعيد: أنا أحركهما كما رأيت ابن عباس يحركهما- فحرك شفتيه- فأنزل الله تعالى ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ * إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ قال: جمعه لك في صدرك وتقرأه ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ قال فاستمع له وأنصت ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ ثم إن علينا أن تقرأه. فكان رسول الله ﷺ بعد ذلك إذا أتاه جبريل استمع، فإذا انطلق جبريل قرأه النبي ﷺ كما قرأه.

رواه البخاري

* قوله: (حرك شفتيه).

قال الحافظ: (ثبت ذلك صريحاً في مسند أبي داود الطيالسي قال حدثنا أبو عوانة بسنده(١).

[الفتح: (١/٤٠)]

٦) قال المزي في ترجمة يونس بن سليم الصنعاني عن عمر قال: «**كان إذا نزل الوحي على رسول الله ﷺ سمع عند وجهه كدوي النحل**» حديث منكر ولا يتابع عليه.

[التهذيب: (١١/٣٨٦-٣٨٧)]

باب
في الرؤيا الصادقة

٧) قال الحافظ: عن عائشة قالت: إن النبي ﷺ كان أول شأنه يرى في المنام، وكان أول ما رأى جبريل بأجياد، صرخ جبريل «**يا محمد**» فنظر يميناً وشمالاً فلم ير شيئاً، فرفع بصره فإذا هو على أفق السماء فقال: «**يا محمد، جبريل**» فهرب فدخل في الناس فلم ير شيئا، ثم خرج عنهم فناداه فهرب. ثم استعلن له جبريل من قبل حراء، فذكر قصة إقرائه ﴿اقرأ باسم ربك﴾ ورأى حينئذ جبريل له جناحان من ياقوت يختطفان البصر وهذا من رواية ابن لهيعة عن أبي الأسود، وابن لهيعة ضعيف وعند مسلم وأحمد والترمذي ما يقوي رواية ابن لهيعة.

* قوله: (فغطني(٢)).

قال الحافظ: ولأبي داود الطيالسي في مسنده بسند حسن، فأخذ بحلقي.

* قوله: (يا ابن عم).

---

(١) هذا الكلام عن ابن عباس في هذا الحديث هل أخبره النبي بذلك أم أن بعض الصحابة أخبره فأثبت ابن حجر الأول برواية الطيالسي.

(٢) أي في حديث البخاري أول ما بدئ الوحي.

قال الحافظ: ووقع في مسلم: «ياعم» وهو وهم، لأنه وإن كان صحيحاً لجواز إرادة التوقير لكن القصة لم تتعدد ومخرجها متحد، فلا يحمل على أنها قالت ذلك مرتين فتعين الحمل على الحقيقة.

* قوله: (ماذا ترى؟).

قال الحافظ: فيه حذف يدل عليه سياق الكلام، وقد صرح به في دلائل النبوة لأبي نعيم بسند حسن إلى عبدالله بن شداد في هذه القصة قال: فأتت به ورقة ابن عمها فأخبرته بالذي رأى.

وقال الحافظ: ورد عن الزبير بن بكير من طريق عبدالله بن معاذ عن الزهري في هذه القصة أن ورقة قال: ناموس عيسى. والأصح ما تقدم [1] وعبدالله بن معاذ ضعيف، نعم في دلائل النبوة لأبي نعيم بإسناد حسن، إلى هشام بن عروة عن أبيه في هذه القصة أن خديجة أولاً أتت ابن عمها ورقة فأخبرته الخبر فقال: لئن كانت صدقتني إنه ليأتيه ناموس عيسى الذي لا يعلمه بنو إسرائيل أبناءهم. فعلى هذا فكان ورقة يقول تارة ناموس عيسى وتارة ناموس موسى، فعند إخبار خديجة له بالقصة قال لها ناموس عيسى بحسب ما هو فيه من النصرانية، وعند إخبار النبي ﷺ له قال له: ناموس موسى للمناسبة التي قدمناها، وكل صحيح. والله سبحانه وتعالى أعلم.

[الفتح: (١/٣٢-٣٥)]

* قول البخاري: (ثم لم ينشب ورقة أن توفي، وفتر الوحي).

قال الحافظ بعد شرحه لهذا الجزء من الحديث فائدة: وقع في تاريخ أحمد بن حنبل عن الشعبي أن مدة فترة الوحي كانت ثلاث سنين، وبه جزم ابن إسحاق، وحكى البيهقي أن مدة الرؤيا كانت ستة أشهر، وعلى هذا فابتداء النبوة بالرؤيا وقع في شهر مولده وهو ربيع الأول بعد إكماله أربعين سنة، وابتداء وحي اليقظة وقع في رمضان. وليس المراد بفترة الوحي المقدرة بثلاث سنين وهي ما بين نزول «اقرأ» و «يا أيها المدثر» عدم مجيء جبريل إليه، بل تأخر نزول القرآن فقط. ثم راجعت المنقول عن الشعبي من تاريخ الإمام أحمد، ولفظه من طريق داود بن أبي هند عن الشعبي: أنزلت عليه النبوة وهو ابن أربعين سنة فقرن بنبوته إسرافيل ثلاث سنين فكان يعلمه الكلمة والشيء، ولم ينزل عليه القرآن على لسانه. فلما مضت ثلاث سنين قرن بنبوته جبريل، فنزل عليه القرآن على لسانه عشرين سنة. وأخرجه ابن أبي خيثمة من وجه آخر مختصراً عن داود بلفظ: بعث لأربعين، ووكل به إسرافيل ثلاث سنين، ثم وكل به جبريل.

مرسل لا يثبت ومعارض بما جاء عن ابن عباس أن مدة الفترة المذكورة كانت أياماً.

[الفتح: (١/٣٢-٣٣، ٣٤-٣٥، ٣٦-٣٧)]

٨) قوله: وأيضاً فإن جبريل قال: اقرأ، قال: وما أقرأ؟ فكرر ثلاثاً، ثم قال: اقرأ باسم ربك.

---

(١) أي ناموس موسى.

وقد وقع لي اللفظ المذكور بسند صحيح خارج الصحيحين، وساق سنده.

[موافقة الخبر الخبر: (٢/١٦٥-١٦٦)]

٩) قول البخاري: (ففرج صدري)[1].

قال الحافظ: روى الطيالسي والحارث في مسنديهما من حديث عائشة أن الشق وقع مرة أخرى عند مجيء جبريل له بالوحي في غار حراء والله أعلم. ومناسبته ظاهرة. وروى الشق أيضا وهو ابن عشر أو نحوها في قصة له مع عبد المطلب أخرجها أبو نعيم في الدلائل. وروى مرة أخرى خامسة ولا تثبت.

* قول البخاري: (نسم بنيه).

قال الحافظ: وأما ما أخرجه ابن إسحاق والبيهقي من طريقه في حديث الإسراء **«فإذا بآدم تعرض عليه أرواح ذريته المؤمنين فيقول روح طيبة ونفس طيبة اجعلوها في عليين، ثم تعرض عليه أرواح ذريته الفجار فيقول: روح خبيثة ونفس خبيثة اجعلوها في سجين»** وفي حديث أبي هريرة عن الطبراني والبزار **«فإذا عن يمينه باب يخرج منه ريح طيبة، وعن شماله باب يخرج منه ريح خبيثة، إذا نظر عن يمنيه استبشر، وإذا نظر عن شماله حزن»** فهذا لو صح لكان المصير إليه أولى من جميع ما تقدم، ولكن سنده ضعيف.

[الفتح: (١/٥٤٩-٥٥٠)]

باب

في بداية بعثته ﷺ

١٠) قول البخاري: (في ركب)[2].

قال الحافظ: وكان عدد الركب ثلاثين رجلا، رواه الحاكم في الإكليل. ولابن السكن: نحو من عشرين، وسمى منهم المغيرة بن شعبة في مصنف ابن أبي شيبة بسند مرسل. وفيه نظر لأنه إذ ذاك مسلما.

[الفتح: (١/٤٤)]

* قوله: (بإيلياء) ... قال الحافظ: روى الطبري وابن أبي الحكم من طرق متعاضدة ملخصها أن كسرى أغزى جيشه بلاد هرقل، فخربوا كثيرا من بلاده، ثم استبطأ كسرى أميره فأراد قتله وتوليه غيره، فأطلع أميره على ذلك، فباطن هرقل واصطلح معه على كسرى وانهزم عنه بجنود فارس فمشى هرقل إلى بيت المقدس شكرا لله تعالى على ذلك.

[الفتح: (١/٤٥)]

---

(١) أي الحديث الذي في البخاري في شق صدر النبي ﷺ.

(٢) في قصة حديث أبي سفيان بن حرب أمام هرقل عظيم الروم الذي رواها ابن عباس في صحيح البخاري.

* قول البخاري: (ولم تمكني كلمة أدخل فيها شيئا).

قال الحافظ: ووقع في رواية أبي الأسود عن عروة مرسلا: (خرج أبو سفيان إلى الشام- فذكر الحديث، إلى أن قال- فقال أبو سفيان: هو ساحر كذاب. فقال هرقل: إني لا أريد شتمه، ولكن كيف نسبه- إلى أن قال- فهل يغدر إذا عاهد؟ قال: لا، إلا أن يغدر في هدنته هذه. فقال: وما يخاف من هذه؟ فقال: إن قومي أمدوا حلفاءهم على حلفائه. قال: إن كنتم بدأتم فأنتم أغدر.

* قول البخاري: (الحرب بيننا سجال).

قال الحافظ: ووقع في مرسل عروة: «**قال أبو سفيان غلبنا مرة يوم بدر وأنا غائب، ثم غزوتهم في بيوتهم ببقر البطون وجدع الآذان**».

* قول البخاري: (لتجشمت لقاءه، ولو كنت عنده لغسلت عن قدمه).

قال الحافظ: وللطبراني من طريق ضعيف عن عبدالله بن شداد عن دحية في هذه القصة مختصرا، فقال قيصر: أعرف أنه كذلك، ولكن لا أستطيع أن أفعل، إن فعلت ذهب ملكي وقتلني الروم، وفي مرسل ابن إسحاق عن بعض أهل العلم أن هرقل قال: ويحك، والله إني لأعلم أنه نبي مرسل، ولكني أخاف الروم على نفسي، ولولا ذلك لاتبعته.

ثم قال الحافظ: في مسند أحمد أنه كتب من تبوك إلى النبي ﷺ: إني مسلم. فقال النبي ﷺ: كذب، بل هو على نصرانيته. وفي كتاب الأموال لأبي عبيد بسند صحيح من مرسل بكر بن عبدالله المزني نحوه، ولفظه فقال: كذب عدو الله، ليس بمسلم.

* قول البخاري: (الأريسيين).

قال الحافظ: وقيل في تفسيره غير ذلك لكن هذا هو الصحيح هنا، فقد جاء مصرحا به في رواية ابن إسحاق عن الزهري بلفظ «**فإن عليك إثم الأكارين**» زاد البرقاني في روايته: يعني الحراثين، ويؤيده أيضا ما في رواية المدائني من طريق مرسلة «**فإن عليك إثم الفلاحين**»، وكذا عند أبي عبيد في كتاب الأموال من مرسل عبدالله بن شداد «**وإن لم تدخل في الإسلام فلا تحل بين الفلاحين وبين الإسلام**».

[الفتح: (١/٤٤-٥١)]

كتاب الإيمان

باب

فيمن شهد لا إله إلا الله

١) حديث البخاري: أتدرون ما الإيمان بالله

* قول البخاري: (لما قدم وفد عبد القيس مرحباً بالقوم...

قال الحافظ: وقد تكرر ذلك[١] من النبي ﷺ، ففي حديث أم هانئ «مرحباً بأم هانئ» وفي قصة عكرمة بن أبي جهل «مرحباً بالراكب المهاجر» وفي قصة فاطمة «مرحباً بابنتي» وكلها صحيحة.

قول البخاري: (فأمرهم بأربع..

قال الحافظ: وأما ما وقع عنده[٢] في الزكاة من هذا الوجه من زيادة الواو في قوله: «شهادة أن لا إله إلا الله» فهي زيادة شاذة لم يتابع عليها حجاج بن منهال أحد.

ثم قال الحافظ: وأما ما وقع في كتاب الاعتصام من السنن الكبرى للبيهقي من طريق أبي قلابة الرقاشي عن أبي زيد الهروي عن قرة في هذا الحديث من زيادة ذكر الحج ولفظه «وتحجوا البيت الحرام» ولم يتعرض لعدد فهي رواية شاذة، وقد أخرجه الشيخان ومن استخرج عليهما والنسائي وابن خزيمة وابن حبان من طريق قرة لم يذكر أحد منهم الحج، وأبو قلابة تغير حفظه في آخر أمره فلعل هذا مما حدث به في التغير، وهذا بالنسبة لرواية أبي جمرة. وقد ورد ذكر الحج أيضاً في مسند الإمام أحمد من رواية أبان العطار عن قتادة عن سعيد بن المسيب -وعن عكرمة- عن ابن عباس في قصة وفد عبد قيس. وعلى تقدير أن يكون ذكر الحج فيه محفوظاً فيجمع في الجواب عنه بين الجوابين المتقدمين فيقال: المراد بالأربع ما عدا الشهادتين وأداء الخمس والله أعلم.

* قول البخاري: ونهاهم عن أربع: عن الحنتم... الخ.

قال الحافظ: وفي مسند أبي داود الطيالسي عن أبي بكرة قال: أما الدباء فإن أهل الطائف كانوا يأخذون القرع فيخرطون فيه العنب ثم يدفنونه حتى يهدر ثم يموت. وأما النقير فإن أهل اليمامة كانوا ينقرون أصل النخلة ثم ينبذون الرطب والبسر ثم يدعونه حتى يهدر ثم يموت. وأما الحنتم فجرار كانت تحمل إلينا فيها الخمر. وأما المزفت فهذه الأوعية التي فيها الزفت. انتهى. وإسناده حسن.

[الفتح: (١/١٦٠-١٦٣)]

٢) ترجمة قيس بن عبد العزى: .. روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «لا تزال لا إله إلا الله

---

(١) أي قوله (مرحباً).
(٢) أي عند البخاري.

تدفع عقوبة سخط الله ما لم يقولوها ثم ينقضوا دينهم لصلاح دمائهم فإذا فعلوا ذلك قال الله لهم كذبتم» أخرجه ابن مندة وفي سنده حجاج بن نصير وهو ضعيف.

[الإصابة: (٣/٢٥٥)]

٣) ترجمة أبو شيبة الأنصاري: سمعت شرسا يحدث عن أبيه قال: توفى أبو شيبة الخدري ونحن على حصار القسطنطينية إذ هتف أبو شيبة فقال: يا أيها الناس فأقبلت إليه في ناس كثير فإذا هو متقنع على رأسه فقال: من عرفني فأنا أبو شيبة الخدري صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: **«من شهد أن لا إله إلا الله مخلصا دخل الجنة فاعملوا ولا تتكلوا»** ومات فدفناه مكانه، أخرجه ابن عائذ والدولابي وابن مندة وشرس وأبوه مجهولان.

[الإصابة: (٤/١٠٤)]

عن سعيد بن المسيب بن عثمان: **«لما قبض النبي ﷺ وشوش[١] ناس من أصحاب الحديث[٢]»** الحديث رواه البزار والعقيلي والحديث ضعيف جدا.

[التهذيب: (٥/١٤٠-١٤١)]

٤) قال النووي: فقد روينا في الحديث المشهور في سنن أبي داود وغيره عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ **«من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة»**.

قال الحافظ في أماليه بعد تخريج الحديث هذا حديث حسن غريب أخرجه أحمد ورواته من رجال الصحيح إلا صالح بن غريب فإنه روى عنه جماعة ولم أر للمتقدمين فيه جرحا ولا تعديلا إلا أن ابن حبان ذكره في الثقات على قاعدته فيمن لم يجرح ولم يرو ما ينكر وقد رود للحديث متابع وشاهد فأخرج أبو نعيم في الحلية من طريق مكحول عن معاذ نحو هذا ولفظه **«من كان آخر كلامه عند الموت لا إله إلا الله وحده لا شريك له هدمت ما كان قبلها من الذنوب والخطايا»** الحديث قال الحافظ: وفي سنده ضعيف بني مكحول ومعاذ أخرج الحافظ من طريق الطبراني في المعجم الصغير عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي قال: قال رسول الله ﷺ **«من قال لا إله إلا الله دخل الجنة يوما من دهره ولو بعد ما يصيبه العذاب»** قال الطبراني لم يروه عن موسى الصغير إلا حفص الفاخري تفرد به الحسين بن علي الصداي عن أبيه. قلت: الحسين من شيخ الترمذي والنسائي

---

(١) في الضعفاء الكبير للعقيلي (وسوس).

(٢) الحديث مختصرا: عن عثمان بن عفان: عن أبي بكر الصديق سألت رسول الله ﷺ عن نجاة هذا الأمر فقال: **«من قبل الكلمة التي عرضتها على عمي فأبى أن يقبلها فهي له نجاة»**.

وثقوه وأبوه أخرج له النسائي وقال أحمد لا بأس به ولينه أبو حاتم وحفص هو ابن سليمان الكوفي القاري، صاحب عاصم إمام في القراءات لكن ضعفوه في الحديث من قبل حفظه وموسى الصغير بن مسلم الكوفي ثقة عندهم وأخرجه الحافظ عن موسى بن روذان عن أبي هريرة عن رسول الله قال: **«أكثروا من شهادة أن لا إله إلا الله وحده قبل أن يحال بينكم وبينها ولقنوا بها موتاكم»** قال الحافظ بعد تخريجه: هذا حديث حسن غريب أخرجه الطبراني في كتاب الدعاء وأخرجه غيره وزاد **«فإنها تهدم الخطايا كما يهدم السيل البنيان قالوا فكيف هي للأحياء قال أهدم وأهدم»** قال الحافظ: ورويناه في فوائد أبي عمرو بن حمدان بسند رواه عن أبي سلمة بن عبد الزهري عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: **«لقنوا موتاكم لا إله إلا الله فإنها خفيفة في اللسان ثقيلة في الميزان»** وأخرجه الحافظ عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«لقنوا موتاكم لا إله إلا الله ولا تملوهم»** وقال بعد تخريجه هذا حديث غريب أخرجه تمام الرازي في فوائده وفي سند الحديث ضعيفان هما محمد بن عيسى بن ديان وشيخه محمد بن الفضل بن عطية وأخرجه أبو الشيخ في كتاب الثواب من وجه آخر عن ابن سيرين وزاد بعد ولا تملوهم فإنهم في سكرات الموت وسنده ضعيف من الذي قبله قال الحافظ وأخرج ابن عدي في ترجمة عكرمة بن إبراهيم من روايته عن أبي رزين الأسدي عن أبي هريرة وضعف عكرمة ولفظه كالأول زاد **«فإنه من كانت آخر كلامه في الدنيا دخل الجنة»** فهذه طريق لحديث أبي هريرة فيها زيادات كما عرفتها انتهى ملخصاً.

[الفتوحات الربانية: (٤/١٠٨-١١٠)]

٥) ترجمة هصان بن كاهن: له في السنن حديثه عن عبد الرحمن بن سمرة عن معاذ بن جبل فيمن شهد أن لا إله إلا الله موقنا[1].

أخرج حديثه هذا في صحيحه -أي في صحيح ابن حبان- وقال ابن المديني في حديثه هذا: رواه رجل مجهول من بني عدي يقال له هصان لم يرو عنه إلا حميد بن هلال كذا قال.

[التهذيب: (١١/٥٧)]

٦) عن أبي الدرداء حديث: **«يا أبا الدرداء اذهب فناد من شهد أن لا إله إلا الله»**.

علقه البخاري في الإستئذان وقال: حديث أبي صالح، عن أبي الدرداء مرسل، لا يصح.

[النكت الظراف: (٨/٢٢٢)]

---

(١) عن هصان بن الكاهن، قال: دخلت مسجد الجماعة بالبصرة، فجلست إلى شيخ فقال: حدثني معاذ بن جبل، عن رسول الله ﷺ أنه قال: **«ما من نفس تموت وهي تشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله يرجع ذلك إلى قلب موقن إلا غفر الله لها»**. قلت: أنت سمعته من معاذ بن جبل؟ فكان القوم عنفوني، فقال: دعوه لا تعنفوه، نعم أنا سمعت ذاك من معاذ بن جبل يأثره عن رسول الله ﷺ ثلاثاً. قال: قلتُ لبعضهم: من هذا؟ قالوا: عبد الرحمن بن سمرة.

٧) ترجمة منصور بن عبد الله الخالدي: عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه **«من جاء يوم القيامة وهو يشهد ان لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله متمَسك بسنتي محب لأصحابي دخل الجنة على ما كان فيه»** قال ابن عساكر: رجال إسناده ثقات سوى الخالدي وابن مهرويه.

[لسان الميزان: (٩٧/٦)]

٨) ترجمة سهيل بن بيضاء: عن سهيل بن بيضاء بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في سفر وسهيل بن بيضاء رديف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على بعيره إذ قال: **«يا سهيل بن بيضاء ورفع صوته»** الحديث[1] وابن حبان في صحيحه. والخطيب في المتفق، وذكر ابن أبي حاتم عن أبيه أنه مرسل.

[الإصابة: (٢/ ٩١-٩٢)]

٩) ترجمة محمود بن عمير بن سعد الأنصاري: عن محمود بن عمير بن سعد أن عتبان بن مالك أصيب بصره في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأرسل إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: **«إني احب ان تصلي في مسجدي فأتاه فذكروا مالك بن الدخشم فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: أليس يشهد ان لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله»** قالوا: بلى. قال: **«لا يشهد بهما عبد صادقاً من قلبه فيموت إلا حرم على النار»** رواه ابن شاهين وغيره في الصحابة، رجاله ثقات.

[الإصابة: (٣٨٦/٣)]

١٠) حديث: **«أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ..»**، ابن خزيمة في الصلاة، رواه ابن خزيمة والحاكم، وقال الدارقطني: هذا إسناد حسن لا بأس به.

[إتحاف المهرة: (٤٥٦/١٥)]

باب
فيما يحرم دم المرء وماله

١١) ترجمة قسامة بن زهير المازني: له حديث مرسل ذكره ابن شاهين في الصحابة وهو عن قسامة بن زهير قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **«ابى الله عليّ في قاتل المؤمن»**.

[الإصابة: (٢٧٠/٣)]

---

(١) تكملة الحديث: مرتين أو ثلاثاً، كل ذلك يجيبه سهيل، فسمع الناس صوت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فظنوا أنه يريدهم، فجلس من كان بين يديه، ولحقه من كان خلفه. حتى إذا إجتمعوا قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **«إنه من شهد ان لا إله إلا الله، حرمه الله على النار، وأوجب له الجنة»**.

باب

في الوسوسة

١٢) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس ﷺ قال: قالوا يا رسول الله إنا نكون عندك على حال، فإذا فارقناك كنا على غيره، قال: **«كيف أنتم وربكم؟»** قالوا: الله ربنا في السر والعلن، قال **«ليس ذاك النفاق»**.

قال البزار: لا نعلم رواه عن ثابت إلا الحارث بن عبيد.

قلت و [الحارث] له مناكير وإن أخرج له في الصحيح.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٦-٦٧)]

١٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عمارة بن أبي الحسن المازني عن ابن أبي حسن، عن عمه: **«أن الناس سألوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الوسوسة التي يجدها أحدهم لأن يسقط من عند الثريا احب إليه من ان يتكلم... به، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ذاك صريح الإيمان، إن الشيطان يأتي العبد فيما دون ذلك، فإذا عصم منه وقع فيما هنالك»**.

قال الشيخ: رجاله ثقات أئمة.

قلت: وعم عمارة اسمه عبد الله بن زيد بن عاصم، صحابي مشهور.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٧)]

١٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن المحرر بن أبي هريرة عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **«لا يزال الناس يقولون: كان الله قبل كل شئ فما كان قبله؟»**.

قال الشيخ: في الصحيح بغير هذا اللفظ.

قلت: ومجالد سيء الحفظ.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٧)]

١٥) عن: عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: **«ان احدكم يأتيه الشيطان فيقول: من خلقك؟ فيقول: الله ،فيقول من خلق الله؟ فإذا وجد ذلك أحدكم، فليقل: آمنت بالله ورسوله، فإن ذلك يذهب عنه»**.

رواه أحمد بسند جيد وأبو يعلى والبزار، وأخرجه الطبراني في الأوسط من حديث عبد الله بن عمرو، ورواه أحمد أيضاً من حديث خزيمة بن ثابت.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٤٩-١٥٠)]

١٦) قال إسحاق بن راهويه: عن أبي بن كعب ﷺ قال: **«يا رسول الله، والذي بعثك بالحق إنه**

ليعترض في صدري الشيء وددت ان اكون حمما، فقال رسول الله ﷺ: «الحمدلله الذي قد يئس الشيطان ان يعبد بأرضكم هذه مرة اخرى، ولكنه قد رضي بالمحقرات من اعمالكم»، بسند منقطع ورواه أبو داود والنسائي من حديث ابن عباس.

[المطالب العالية: (٣/٢٩٦-٢٩٧)]

١٧) قال الحارث: عن منصور بن المعتمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن إبليس قعد لابن آدم بأطراقه، فقعد له بطريق الإسلام فقال: أتسلم وتترك دينك وأهلك وولدك ومولدك، فعصاه فأسلم، فقعد بطريق الهجرة فقال له أتهاجر، وإنما الهجرة كالفرس في طوله لا يريم، فعصاه فهاجر، فقعد له بطريق الجهاد فقال له اتجاهد، إنما الجهاد كاسمه يجهد المال والنفس، فتقاتل فتقتل فتنكح المرأة ويقسم المال فعصاه فجاهد، فقال رسول الله ﷺ فمن كانت فيه هذه الخصال فهو مضمون على الله -عزوجل- إن مات او قتل أو غرق أو احترق في أن يدخله الله الجنة»**.

قال الحافظ: هذا مرسل أو معضل.

[المطالب العالية: (٣/٣٠٢)]

١٨) عن عائشة مرفوعا: **«من وجد من هذا الوسواس شيئا فليقل أعوذ بالله»** رواه ابن عدي وأنكره.

[لسان الميزان: (٤/٤٩٣)]

باب

لا يقبل إيمان بلا عمل ولا عمل بلا إيمان

١٩) قال البخاري: وقال عدة من أهل العلم في قوله تعالى ﴿فوربك لنسألنهم أجمعين * عما كانوا يعملون﴾: عن قول لا إله إلا الله. وقال ﴿لمثل هذا فليعمل العاملون﴾.

قال الحافظ: روي عن أنس بن مالك مرفوعا في الترمذي وغيره وفي إسناده ضعف.

[الفتح:(١/٩٨)]

٢٠) قال إسحاق بن راهويه عن القاسم قال: **«جاء رجل إلى أبي ذر ﷺ فسأله عن الإيمان فقرا ﴿ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن...﴾ إلى قوله تعالى: ﴿أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون﴾ فقال الرجل: ليس عن البر سألتك! قال ابو ذر ﷺ: جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عن الذي سألتني عنه، فقرا له النبي ﷺ كما قرات عليك، فقال له الذي قلت لي، فلما ابى ان يرضى قال ﷺ له: ادن،**

فدنا، قال: إن المؤمن إذا عمل الحسنة سرته، ورجا ثوابها، وإذا عمل السيئة ساءته، وخاف عقابها»، رواه إسحاق بن راهويه.

قال الحافظ: هذا منقطع، وله طريق أصح منه في التفسير.

[المطالب العالية: (٣/٢٧٢-٢٧٣)]

باب

في بيان فرائض الإسلام وسهامه

٢١) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس ﷺ قال **«بينما رسول الله ﷺ جالس مع أصحابه إذ جاء رجل عليه ثياب السفر يتخلل الناس حتى جلس بين يدي رسول الله ﷺ فوضع يده على ركبة رسول الله ﷺ قال: ما الإسلام؟ قال: شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم شهر رمضان، وحج البيت إن استطعت إليه سبيلا. قال: فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم؟ قال: نعم قال: صدقت. فقال أصحاب رسول الله ﷺ انظروا هو يسأله وهو يصدقه -كأنه أعلم منه، ولا يعرفون- الرجل. ثم قال: يا محمد ما الإيمان؟، قال: الإيمان بالله واليوم الآخر، والملائكة، والكتاب، والنبيين، وبالموت وبالبعث، وبالحساب وبالجنة، وبالنار وبالقدر كله، قال: فإذا فعلت فأنا مؤمن؟ قال: نعم، قال: صدقت، (قال: يا محمد) ما الإحسان؟ قال: أن تخشى الله كأنك تراه، فإن لم تره فإنه يراك، قال: فإذا فعلت ذلك فأنا محسن؟ قال: نعم، قال: صدقت، قال: يا محمد متى الساعة؟ قال: ما المسئول عنها بأعلم من السائل، وأدبر الرجل فذهب، فقال رسول الله ﷺ: علي بالرجل. فأتبعوه يطلبونه، فلم يروا شيئا فعادوا إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله اتبعنا الرجل فطلبناه فما رأينا شيئا. فقال رسول الله ﷺ: ذاك جبريل جاءكم ليعلمكم دينكم»**.

قال البزار: غريب من حديث أنس، لا نعلمه عنه إلا بهذا الإسناد، والضحاك (بن نبراس) ليس به بأس قد روى عن ثابت غير حديث.

قال الشيخ: وضعفه الجمهور.

قلت: قد مشاه البخاري (وأخرج) له في الأدب المفرد. وشاهده في الصحيح من حديث ابن عمر ﷺ.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٨-٦٩)]

٢٢) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عمرو بن مرة الجهني رضي الله عنه، قال: جاء رجل من قضاعة إلى رسول الله ﷺ فقال: **«إن شهدت أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله وصليت الصلوات الخمس وصمت شهر رمضان وقمته وآتيت الزكاة فقال: رسول الله ﷺ: من مات على هذا**

كان من الصديقين والشهداء».

قال البزار : وهذا لا نعلمه مرفوعاً إلا بهذا الإسناد عن عمرو بن مرة.

قال الشيخ : رجاله رجال الصحيح خلا شيخي البزار فهو إسناد حسن أو صحيح.

قلت : بل هو صحيح قطعاً ، فشيخا البزار ثقتان.

[مختصر زوائد البزار: (١/٧٠)]

٢٣) قال أبو داود الطيالسي : عن حذيفة ﷺ قال : **«الإسلام ثمانية أسهم: الإسلام سهم، والصلاة سهم، والزكاة سهم، والحج سهم، وصوم رمضان سهم، والأمر بالمعروف سهم، والنهي عن المنكر سهم، والجهاد في سبيل الله -تعالى- سهم، وقد خاب من لا سهم له».**

وقال البزار : حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة بهذا موقوفا.

وقال البزار : وحدثنا محمد (بن سعيد) بن يزيد به.

وقال أبو يعلى : حدثنا سويد بن سعيد ، ثنا حبيب بن حبيب - أخو حمزة الزيات - عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : **«الإسلام ثمانية أسهم...»** فذكره.

قال الحافظ : أخطأ فيه حبيب ، والصواب عن أبي إسحاق ، عن صلة ، عن حذيفة ﷺ قوله كما مضى.

[المطالب العالية: (٣/٢٦٥-٢٦٦)]

باب

فيما بني عليه الإسلام

٢٤) قول البخاري : وقال إبراهيم عليه السلام : ﴿وَلَـٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾.

قال الحافظ : أشار إلى تفسير سعيد بن جبير ومجاهد وغيرهما لهذه الآية ، فروى ابن جرير بسنده الصحيح إلى سعيد قال : قوله ليطمئن قلبي أي يزداد يقيني.

قال الحافظ : التعليق المذكور وصله أحمد وأبو بكر أيضاً بسند صحيح إلى الأسود بن هلال قال : قال لي معاذ بن جبل **«اجلس بنا نؤمن ساعة»** وفي رواية لهما :كان معاذ بن جبل يقول للرجل من إخوانه : اجلس بنا نؤمن ساعة ، فيجلسان فيذكران الله تعالى ويحمدانه.

وذكره ابن حجر إسناده إلى الأثر.

[الفتح: (١/٦٣)]، [التغليق: (٢/٢٠-٢١)]

٢٥) وقول البخاري : وقال ابن مسعود : اليقين : الإيمان كله.

قال الحافظ : هذا التعليق طرف من أثر وصله الطبراني بسند صحيح ، وبقيته : **«والصبر نصف الإيمان»** وأخرجه أبو نعيم في الحلية والبيهقي في الزهد من حديثه مرفوعاً ، ولا يثبت رفعه. وفي

الإيمان لأحمد من طريق عبد الله بن عكيم عن ابن مسعود أنه كان يقول «**اللهم زدنا إيمانا ويقينا وفقها**» وإسناده صحيح.

* قول البخاري: وقال ابن عباس ﴿شرعة ومنهاجا﴾: سبيلا وسنة.

قال الحافظ: وصل هذا التعليق عبد الرزاق في تفسيره بسند صحيح.

[الفتح:(١/٦٣-٦٤)]

باب
في حق الله تعالى على العباد

٢٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن حذيفة، قال: كنت ردف النبي ﷺ فقال «**يا حذيفة، تدري ما حق الله على العباد؟ قلت: الله ورسوله أعلم، قال: يعبدونه ولا يشركون به شيئا، ثم سار فقال: يا حذيفة، قلت: لبيك يا رسول الله قال: تدري ما حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك؟ قلت: الله ورسوله أعلم، قال: يغفر لهم**».

قال البزار: وهذا لا نعلمه يروى عن حذيفة إلا بهذا الإسناد.

قال الشيخ في الكلام عليه: فيه سماك بن الوليد وهو ثقة، ولا أدري أسمع من حذيفة أم لا.

قلت: وهذا وهم عجيب، ما في الإسناد إلا سماك [بن] حذيفة المذكور في الذي قبله.

[مختصر زوائد البزار (١/٧٢)]

٢٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار عن أبي هريرة قال: كان معاذ بن جبل ردف رسول الله ﷺ، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «**تدري ما حق الله على العباد..**» الحديث، وفيه: ألا آتي الناس فأبشرهم؟، قال: «**لا؛ دعهم فليعملوا**».

قال البزار: لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد.

وقال الشيخ: رجاله ثقات.

قلت: وشاهده في الصحيح من حديث معاذ نفسه، ومن حديث أنس عنه.

[مختصر زوائد البزار: (١/٧٣)]

٢٨) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**يقول الله تبارك وتعالى: يا ابن آدم واحدة لك، وواحدة لي، وواحدة فيما بيني وبينك، فأما التي لي فتعبدني لا تشرك بي شيئا، وأما التي لك فما عملت من شيء أو من عمل وفيتكه، وأما التي بيني وبينك، فمنك الدعاء وعلي الإجابة**».

قال البزار: تفرد به صالح المري.

قال الشيخ: وهو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٧٣/١)]

باب

في الإسلام والإيمان

٢٩) قال الحافظ: روى الترمذي بسند صحيح «**أن قريشا قالوا ذلك**[1] **لأبي بكر**» وكذا رواه الطبري مرفوعا.

روى الترمذي بلفظ: «ربع وستون فمعلولة»، وعلى صحتها لا تخالف رواية البخاري.

[الفتح: (٦٧/١)]

٣٠) عن أنس أخرجه البزار والبخاري في خلق أفعال العباد وإسناده حسن. وعن جرير البجلي أخرجه أبو عوانة في صحيحه وفي إسناده خالد بن يزيد وهو العمري ولا يصلح للصحيح، وعن ابن عباس وأبي عامر الأشعري أخرجهما أحمد وإسنادهما حسن.

[الفتح: (١٤١/١-١٤٢)]

٣١) قال الحافظ: ثبت[2] في رواية أبي فروة، ففيها بعد قوله: «**كأن ثيابه لم يمسها دنس حتى سلم من طرف البساط فقال: السلام عليك يا محمد، فرد عليه السلام. قال: أدنو يا محمد؟ قال: أدن. فما زال يقول أدنو مرارا ويقول له أدن**»، رواه أبو داود والنسائي.

[الفتح: (١٤٣/١)]

٣٢) قول البخاري: أن تعبد الله..

قال الحافظ: روى ابن مندة في كتاب الإيمان بإسناده الذي على شرط مسلم من طريق سليمان التيمي في حديث عمر أوله: «**أن رجلا في آخر عمر النبي ﷺ جاء إلى رسول الله ﷺ فذكر الحديث بطوله**».

[الفتح: (١٤٣/١-١٤٦)]

٣٣) قوله: «**إن رجلا من اليهود قال لعمر**» هو كعب الأحبار، روينا ذلك في مسند مسدد بإسناد حسن، وأورده ابن عساكر في أوائل تاريخ دمشق من طريقه، وهو في المعجم الأوسط للطبراني من هذا الوجه.

[هدي الساري: (٢٦٤)]

---

(١) أي أنهم قالوا: الإيمان بضع وستون شعبة.

(٢) أي ثبت وصح أن جبريل بالسلام قبل السؤال كما يشير إليه هذا الحديث خلافا لمن زعم غير ذلك.

٣٤) عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: «**سأل رجل رسول الله ﷺ ما الإثم؟ قال: إذا حاك في نفسه شيء فدعه. قال ما الإيمان؟ قال: إذا ساءتك نيتك، وسرتك حسنتك، فأنت مؤمن**».

رواه أحمد بسند صحيح.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٦٤)].

٣٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما قدم وفد ثقيف على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قالوا جئناك نسألك عن الإيمان أيزيد أو ينقص، قال: «**الإيمان متثبت في القلب كالجبال الرواسي وزيادته ونقصه كفر**» حديث موضوع.

[لسان الميزان: (٤/١٤٥-١٤٦)]

٣٦) ترجمة ماعز غير منسوب: أخرج أحمد والبخاري والبغوي عن ماعز أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم سئل أي الأعمال أفضل قال: «**الإيمان بالله وحده ثم الجهاد ثم حجة مبرورة يفضل الأعمال كما بين مطلع الشمس ومغربها**» رواته ثقات.

[الإصابة: (٣/٣٣٧)]

٣٧) ترجمة الوليد بن عمرو بن وساج: عن أبي هريرة: «**جاء رجل فقال أخبرني عن الإيمان**» الحديث وقال: لا يتابع عليه عن إسماعيل رواه العقيلي.

[لسان الميزان: ٤/ ٢٢٥)]

٣٨) عن أبي موسى الأنصاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكان من خيار أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: إنا لقاعدون عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: «**إن رحى الإيمان دائرة فدوروا مع رحى القرآن حيث دار**» الحديث، رواه ابن مندة من طريق الدارمي، وأخرجه أبو نعيم من طريق آخر والحديث ضعيف ففي السند من لا يوثق به.

[الإصابة: (٤/١٨٧)]

٣٩) عن أبي أمامة رضي الله عنه، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه كان يقول عن قول رسول الله ﷺ، أنه كان يقول: «**عرى الإيمان أربع والإسلام توابع، عرى الإيمان: أن تؤمن بالله وحده، وبمحمد وما جاء به وتؤمن بالله، وتعلم انك مبعوث بعد الموت، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وحج البيت، والجهاد في سبيل الله تعالى**».

قال الحافظ: بشر بن نمير ضعيف جداً.

[المطالب العالية: (٣/٢٥٨-٢٥٩)]

٤٠) ترجمة منذر بن زياد الطائي: عن عمر رضي الله عنه مرفوعاً: «**كما لا ينفع مع الشرك شيء كذا لا يضر مع الإيمان شيء**» موضوع وعلته منذر بن زياد قال عنه الدارقطني متروك.

[لسان الميزان: (٦/٨٩-٩٠)]

٤١) ترجمة علي بن حميد السلولي حديثاً ذكره العقيلي: عن عبد الله ﷺ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **«ما أحد بأكسب من أحد ولا عام بأمطر من عام»**.

أخرجه العقيلي وبقية متنه: **«ولكن الله يعرفه حيث شاء وان الله عزوجل يعطي المال من يحب ومن لا يحب ولا يعطي الإيمان إلا من يحب فإذا أحب الله عبداً أعطاه الإيمان»** قلت: وهو معروف من كلام عبد الله موقوف.

[لسان الميزان: (٤/ ٢٢٧)]

٤٢) عن علي بن أبي طالب: **«الإيمان معرفة بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالأركان»**.

أخرجه ابن ماجه، وأبو سعيد بن الأعرابي في معجمه، أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات».

[النكت الظراف: (٣٦٦/٧)]

باب

في حقيقة الإيمان وكماله

٤٣) قال الحافظ: ورويناه في مسند محمد بن هارون الروياني وغيره بإسناد صحيح عن أبي ذر أن رسول الله ﷺ قال له: **«كيف ترى جعيلاً؟ قال قلت: كشكله من الناس، يعني المهاجرين. قال: فكيف ترى فلاناً؟ قال قلت: سيد من سادات الناس. قال: فجعيل خير من ملء الأرض من فلان. قال قلت: ففلان هكذا وأنت تصنع به ما تصنع، قال: إنه رأس قومه، فأنا أتألفهم به»**.

[الفتح: (١٠١/١)]

٤٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس: **«أن النبي لقي رجلاً يقال له حارثة، في بعض سكك المدينة، فقال: كيف أصبحت يا حارثة؟ فقال: أصبحت مؤمناً حقاً، قال: إن لكل إيمان حقيقة، فما حقيقة إيمانك؟ قال: عزفت نفسي عن الدنيا فأظمأت نهاري، وأسهرت ليلي، وكأني بعرش ربي بارزاً، وكأني بأهل الجنة في الجنة يتنعمون، وأهل النار يعذبون. فقال النبي ﷺ: أصبت فالزم، مؤمن نور الله قلبه»**.

قال البزار: تفرد به يوسف وهو لين الحديث.

قال الشيخ: ولا يحتج به.

قلت: وله شاهد من حديث حارثة وفي إسناده ابن لهيعة، وله طرق ذكرتها في ترجمة الحارث بن مالك من كتابي في الصحابة، ورواه ابن المبارك في الزهد وسنده معضل.

[مختصر زوائد البزار: (٧٥/١-٧٦)]، [الإصابة: (٢٨٩/١)]

٤٥) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار عن جابر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً»**.

قال الحافظ : إسناده صحيح .

[مختصر زوائد البزار : (١/٧٦)]

٤٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أنس ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : **«إن أكمل (الناس) إيماناً أحسنهم خلقاً، وإن حسن الخلق ليبلغ درجة الصوم والصلاة»** .

قال البزار : هذا لا نعلم رواه هكذا إلا زكريا .

قلت : وهو ضعيف وقد وثقه جماعة .

[مختصر زوائد البزار :(١/٧٧)]

٤٧) ترجمة محصن بن زرارة : .. أخرج أبو سعيد النقاش في الموضوعات من حديث ابن عباس قال : قال محصن بن زرارة : **«يا رسول الله انا مؤمن حقاً»** الحديث وهذه القصة معروفة للحارث بن مالك والتعدد محتمل فقد جاء نحو ذلك عن معاذ بن جبل أيضاً .

[الإصابة : (٣/٣٦٩)]

باب

في خصال الإيمان

٤٨) قوله : وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن عدي : إن للإيمان فرائض وشرائع وحدوداً ، وسنناً فمن استكملها استكمل الإيمان ، ومن لم يستكملها لم يستكمل الإيمان ، فإن أعش فسأبينها لكم حتى تعملوا بها ، وإن مت فما أنا على صحبتكم بحريص .

قال الحافظ : وهو إسناد صحيح . ورجاله ثقات، رواه ابن أبي شيبة ورواه أحمد بن حنبل في الإيمان .

[التغليق : (٢/١٩-٢٠)]

٤٩) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : **«خمس من الإيمان من لم يكن فيه شيء منه فلا إيمان له: التسليم لأمر الله ،والرضا بقضاء الله ،والتفويض إلى أمر الله ،والتوكل على الله ،والصبر على الصدمة الاولى، ولم يَطْعَم امرؤ حقيقة الإسلام حتى تأمنه الناس على دمائهم وأموالهم، فقال قائل: يا رسول الله أي الإسلام أفضل؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده، وعلامات كمنار الطريق: شهادة أن لا إله إلا الله ، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحكم بكتاب الله ،وطاعة النبي الأُمي، والتسليم على بني آدم إذا لقيتموهم»** .

قال البزار : علته سعيد بن سنان .

قال الشيخ : فإنه لا يحتج به .

[مختصر زوائد البزار : (١/٧٤)]

٥٠) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عمار قال: قال رسول الله ﷺ: **«ثلاث من الإيمان: الإنفاق من الإقتار، وبذل السلام للعالم، والإنصاف من نفسه»**.

قال البزار: هذا رواه غير واحد موقوفاً على عمار.

قلت: وتفرد ابن الكوفي برفعه وهو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٧٤-٧٥)]

٥١) قال إسحاق بن راهويه: عن الزبير ابن العوام رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: **«من ضمن لي ستاً ضمنت له الجنة، قيل: وما هي يا رسول الله؟ قال ﷺ: إذا حدث صدق، وإذا وعد انجز، وإذا أؤتمن وفى، ومن غض بصره، وحفظ فرجه، وكف يده»**.

قال الحافظ: هكذا أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده، فإن كان معمر حفظه فهو صحيح الإسناد ولكنه منقطع، وإن كان زهير حفظه فهو معضل.

[المطالب العالية: (٣/٢٥٠-٢٥١)]

باب

أي العمل أفضل وأي الدين أحب إلى الله

٥٢) مرفوعاً عن عائشة بلفظ: **«اكلفوا من العمل ما تطيقون، فإن الله لا يمل من الثواب حتى تملوا من العمل»** لكن في سنده موسى بن عبيدة وهو ضعيف.

[الفتح: (٢/١٢٦)]

٥٣) ترجمة عبدالله بن حبشي: له حديث عند أبي داود والنسائي وأحمد والدارمي بإسناد قوي من طريق عبيد بن عمير بن عبد الله بن حبشي أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم سئل أي العمل أفضل قال: **«إيمان لا شك فيه وجهاد لا غلول فيه وحج مبرور»** ولكن ذكر البخاري في التاريخ له علة وهي الاختلاف على عبيد بن عمير وليست العلة بقادحة وقد أخرجه هكذا موصولاً من وجهين في كل منهما مقال، ثم أورده من طريق الزهري عن عبد الله بن عبيد عن أبيه مرسلاً وهذا أقوى.

[الإصابة: (٢/٢٩٤)]

ترجمة لاحق بن ضميرة الباهلي: عن لاحق بن ضمير الباهلي قال: وفدت على النبي ﷺ فسألته عن الرجل يلتمس الأجر والذكر فقال النبي ﷺ: **«لا شيء له إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً يبتغي به وجهه»**، سنده فيه مجاهيل.

[الإصابة: (٣/٣٢٤)]

باب

ما جاء في النية

٥٤) قال الحافظ : ﴿عَلَى شَاكِلَتِهِ﴾ تفسير الشاكلة بالنية صح عن الحسن البصري ومعاوية بن قرة المزني وقتادة أخرجه عبد بن حميد والطبري عنهم.

[الفتح: (١/١٦٥)]

٥٥) ترجمة إياس غير منسوب: عن إياس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: **«لا يقبل الله قولاً إلا بعمل ولا يقبل قولاً وعملاً إلا بنية ولا يقبل قولاً وعملاً ونية إلا بإصابة السنة»**.

قاله الخطيب، هكذا أورده ابن الجوزي في أوائل كتابه التحقيق وتعقبه ابن عبد الهادي بأن قوله إياس في الإسناد خطأ والصواب عن أبان وهو ابن أبي عياش، (قلت): وإنما رواه أبان عن أنس كذلك وأخرجه ابن عساكر في أماليه.

[الإصابة: (١/١٣٥)]

٥٦) قال الزمخشري: ... في الحديث: **«لا يقبل الله قولا إلا بعمل ولا يقبل قولا ولا عملا إلا بنية، ولا يقبل قولا ولا عملا إلا بإصابة السنة»**.

قال الحافظ: أخرجه الخطيب في الجامع من رواية بقية بن إسماعيل بن عبد الله عن أبان عن أنس بهذا مرفوعا. وأبان متروك. وله طريق أخرى عن أبي هريرة مرفوعا أخرجه ابن عدي وابن حبان، كلاهما في الضعفاء عن خالد بن عبد الدائم ابن نافع بن يزيد عن زهرة بن سعيد عن سعيد بن المسيب عنه، بلفظ: **«قرآن في صلاة خير من قرآن في غير صلاة»** -الحديث. وفيه: **«ولا قول إلا بعمل»** إلى آخره. ورواه ابن حبان أيضا من رواية الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابن مسعود. وفيه أحمد بن الحسن المصري. وهو كذاب.

[الكافي الشاف: (٣/٥٨٥)]

٥٧) عن أنس ﷺ رفعه: **«لا يقبل فعل إلا بعمل ولا عمل إلا بنية ولا تقبل مع ذلك إلا بإصابة السنة»** قال النباتي بعد ذكره أحاديث بقية ليست نقية قلت: وأبان في التضعيف أشد منهما بكثير.

[لسان الميزان: (١/٤١٧)]

٥٨) ترجمة أحمد بن يحيى بن زكير: عن ابن عمر رفعه: **«لو أن رجلا صام نهاره وقام ليله حشره الله على نيته»** الحديث وقال الدارقطني في الغرائب: لا يثبت ابن كامل وابن زكير ضعيفان.

[لسان الميزان: (١/٣٢٣، ٢/٥٠٤)]

باب
في قوله ﷺ خير دينكم أيسره

٥٩) أخرج الإمام أحمد بسند صحيح من حديث أعرابي لم يسمه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول «خير دينكم أيسره».

وهذا الحديث المعلق[1] وصله في كتاب الأدب المفرد، وكذا وصله أحمد بن حنبل وغيره عن ابن عباس وإسناده حسن.

[الفتح: (١/١١٧)]

٦٠) حديث عروة الفُقَيمي عن النبي ﷺ قال: «إن دين الله يسر»، ومنها حديث بريدة قال: قال رسول الله ﷺ «عليكم هدياً قاصداً، فإنه من يشاد هذا الدين يغلبه» رواهما أحمد وإسناد كل منهما حسن.

وفي تعجيل المنفعة: (٢/١٠٣-١٠٤) قال البخاري: الفقيمي شيخ مجهول وكذا قال ابن المديني.

[الفتح: (١/١١٧)]

٦١) عن ابن عباس قال: قيل لرسول الله ﷺ، أي الأديان أحب إلى الله؟ قال: الحنيفية السمحة.

رواه البخاري في كتابه الأدب المفرد، وله شاهد آخر صحيح مرسل أيضاً.

ورواه أحمد في الزهد، ورواه البزار في مسنده. وفي إسناده عبد العزيز بن أبان، وهو متروك.

وله شاهد آخر مرسل، رواه عبدالرزاق في مصنفه.

وعن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ، يومئذ: «لتعلم يهود أن ديننا فُسحة، إني أرسلت بحنيفية سمحة». هذا الإسناد حسن، رواه الإمام أحمد.

[التغليق: (٢/٤١-٤٣)]

٦٢) حديث: «بعثت بالحنيفية السمحة».

قال الحافظ: صحيح.

[كشف الستر: (٢٥)]

٦٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عمر بن عبد العزيز، عن أبيه، فأحسبه قد ذكر عن جده: «أن النبي ﷺ سئل: أي الإسلام أفضل؟ قال: الحنيفية السمحة».

قال الشيخ: عبد العزيز كذاب وضاع.

قلت: وقد رواه... وهو أصح.

[مختصر زوائد البزار: (١/٧٧)]

---

(١) يشير إلى ما علقه البخاري في الصحيح، (أحب الدين إلى الله الحنيفية السمحة).

٦٤) ترجمة مسلم بن عبد ربه: ضعفه الأزدي، لا أدري من ذا.

عن جابر ﷺ رفعه: «بعثت بالحنيفية السمحة من خالف فقد كفر» قال الأزدي: ضعيف روى عنه الحسن بن يزيد الحنظلي.

[لسان الميزان: (٣٠/٦)]

٦٥) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن هذا الدين متين، فأوغل فيه برفق فإن المنبتّ لا أرضاً قطع، ولا ظهراً أبقى».

قال الشيخ: وأبو عقيل كذاب.

[مختصر زوائد البزار: (٧٨/١)]

٦٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سمرة بن جندب أن رسول الله ﷺ قال: «إياكم والغلو، فإن بني إسرائيل قد غلا كثير منهم حتى كانت المرأة القصيرة تتخذ خفين من خشب فتحشوهما» الحديث. يوسف كذاب.

[مختصر زوائد البزار: (٧٩/١)]

٦٧) قال إسحاق بن راهويه: عن ابن الأدرع قال: «كنت أحرس ليلة رسول الله ﷺ، فقمت فأخذ بيدي فاتكأ عليها، فأتينا على رجل يصلي في المسجد رافعاً صوته، فقال رسول الله ﷺ: عسى أن يكون مرائياً، فقلت: يا رسول الله، يصلي ويدعو، فرفض يدي وقال: إنكم لن تدركوا هذا الأمر بالمغالبة -أو قال بالشدة- قال: ثم خرجنا ليلى أخرى فمررنا برجل يصلي رافعاً صوته، فقلت: يا رسول الله، عسى أن يكون مرائياً، فقال ﷺ: لا، ولكنه أواه، قال: فإذا الرجل عبد الله ذو البجادين ﷺ، والآخر أعرابي».

قال الحافظ: هذا إسناد حسن.

[المطالب العالية: (٢٦٠/٣-٢٦١)]

باب
دخول الإيمان في القلب قبل القرآن

٦٨) عن نُميلة قال أتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسمعته يقول: «الإيمان ههنا والنفاق ههنا أشار إلى صدره» الحديث رواه المستغفري وفي سنده من لا يعرف والله أعلم.

[الإصابة: (٥٧٥/٣)]

٦٩) عن أنس رفعه: «**الإسلام علانية والإيمان في القلب**[1]»، فيه علي بن مسعدة الباهلي ضعفه البخاري والعقيلي.

[التهذيب: (٧/٣٣٤)]

باب
في قلب المؤمن وغيره

٧٠) ترجمة سليمان بن مسلم: عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً قال: «**الطابع معلق بالعرش فإن انتهكت الحرمة وعمل بالمعاصي واجترئ على الدين بعث الله بالطابع وطبع على قلوبهم فلا يعقلون بعد ذلك شيئاً**» قلت: هما موضوعان[2] في نقدي.

قال الحافظ: الحديث الأول رواه البزار في مسنده من هذا الوجه قال ابن عدي بعد أن أورد الحديثين المذكورين: هما منكران جداً.

[لسان الميزان: (٣/١٠٦)]

باب
زيادة إيمان المؤمنين بعضهم على بعض

٧١) قال الزمخشري: ... عن عمر ﷺ: أنه كان يأخذ بيد الرجل فيقول: قم نزدد إيماناً.

قال الحافظ: أخرجه ابن أبي شيبة في الإيمان. ورجاله ثقات إلا أنه منقطع.

[الكافي الشاف: (١/٤٣٢)]

باب
في الملائكة

٧٢) ترجمة الحارث بن شبل: عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً... «**إنه ليأتيني السائل ما هو بإنس ولا جان ولكن من ملائكة الرحمن يختبرون بني آدم**» الحديث وقال هذه الأحاديث[3] لا يتابع علي شيء منها ولا تحفظ إلا عنه، وقال أبو حاتم: منكر الحديث أو قال الساجي عنده مناكير.

[لسان الميزان: (٢/١٥٢)]

---

(١) تكملة الحديث: «... والتقوى ها هنا التقوى ها هنا التقوى ها هنا، وأشار إلى صدره».

(٢) والحديث الآخر هو: «لا يخرج من النار من دخلها حتى يمكثوا فيها أحقاباً والحقب بضع وثمانون سنة كل سنة ثلاثمائة وستون يوماً واليوم ألف سنة مما تعدون».

(٣) وذكر مع حديث الباب حديثين آخرين.

٧٣) ذكر الزمخشري : ... الحديث : «إن الله تعالى أمر جميع الملائكة أن يغدوا ويروحوا بالسلام على حملة العرش تفضيلاً لهم على سائر الملائكة» .

قال الحافظ : لم أجده .

[الكافي الشاف: (١٤٧/٤)]

باب
في الإسراء

٧٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن عبد الله ﷺ قال :قال رسول الله ﷺ : «أتيت بالبراق فركبته إذا أتى على جبل ارتفعت رجلاه، وإذا هبط ارتفعت يداه، فسار بنا في أرض غمة منتنة، ثم أفضينا إلى أرض فيحاء طيبة فقال: أحسبه جبريل ﷺ تلك أرض أهل النار، وهذه أرض أهل الجنة، فأتيت على رجل قائم فقال: من هذا يا جبريل معك؟ قال أخوك محمد ﷺ، فرحب ودعا لي بالبركة فقلت: من هذا يا جبريل؟ قال: هذا أخوك عيسى بن مريم ﷺ، فسرنا، فسمعت صوتاً، فأتينا على رجل، فقال: من هذا معك يا جبريل؟ قال: هذا أخوك محمد ﷺ، فسلم ودعا لي بالبركة، وقال: سل لأمتك التيسير، قلت: من هذا يا جبريل؟ قال: هذا أخوك موسى، قلت: على من كان تذمره؟ قال: على ربه، قلت: على ربه؟! قال: نعم قد عرف حدته، ثم سرنا فرأيت شيئاً، فقلت: ما هذا؟ أو ما هذه يا جبريل؟ قال: هذه شجرة أبيك إبراهيم، ادن منها قلت: نعم، فدنونا منها، فرحب ودعا لي بالبركة، ثم مضينا حتى أتينا بيت المقدس، فربط الدابة بالحلقة التي تربط بها الأنبياء، ثم دخلنا المسجد فنشرت لي الأنبياء من سمى الله ومن لم يسم فصليت (بهم) إلا هؤلاء الثلاثة: إبراهيم وموسى وعيسى» .

قال البزار : لا نعلم رواه بهذا اللفظ إلا حماد بن سلمة بهذا الإسناد .

قلتُ : وأبو حمزة هو ميمون الأعور متروك .

[مختصر زوائد البزار: (٩٣/١-٩٤)]

٧٥) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار عن أنس بن مالك ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : «بينا أنا قاعد إذ جاء جبريل فوكز بين كتفي، فقمت (إلى) شجرة فيها كوكَرَي الطير، فقعد في أحدهما، وقعدت في الآخر، فسَمَت وارتفعت حتى سدت الخافقين وأنا أقلب طرفي، ولو شئت أن أمس السماء لمَسَسْتُ، فالتفت إليّ جبريل كأنه حلس لاطيء فعرفت فضل علمه بالله علي، وفتح باب من أبواب السماء، ورأيت النور الأعظم، وإذا دون الحجاب رفرفة الدر والياقوت، وأوحى إليّ ما شاء أن يوحي» .

قال البزار: لا نعلم رواه إلا أنس، ولا رواه عن أبي عمران إلا الحارث وكان بصريا مشهورا.

قلت: أخرج له الشيخان، وهو مع ذاك له مناكير، هذا منها.

[مختصر زوائد البزار: (٩٥/١)]

٧٦) قال الزمخشري: عن رسول الله ﷺ: **«انه رأى جبريل عليه السلام ليلة المعراج ساقطا كالحلس من خشية الله»**.

قال الحافظ: أخرجه ابن خزيمة من رواية مرة عن ابن مسعود **«أن النبي ﷺ ذكر سدرة المنتهى»** الحديث، قال فوقع جبريل فصار كالحلس الملقى إسناده قوي. وغلط ابن الجوزي في تضعيفه محمد بن ميمون شيخ ابن خزيمة، فإنه ثقة وعن جابر رفعه **«مررت في السماء الرابعة بجبريل، وهو كالحلس البالي من خشية الله»** إسناده قوي.

[الكافي الشاف: (١١٠/٣)]

٧٧) عن عبد الله بن أسعد بن زرارة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **«انتهيت إلى سدرة المنتهى ليلة أسري بي فأوحى إلي على انه إمام المتقين»** الحديث وأشار إليه ابن أبي حاتم بقوله: **«اسري بي في قفص من لؤلؤ فراشه من ذهب»**، روى أبو بكر بن أبي شيبة والبزار والبغوي وابن السكن والحاكم.

ذكر الخطيب في الموضح الاختلاف في سند الحديث، ومعظم الرواة في هذه الأسانيد ضعفاء والمتن منكر جدا والله أعلم.

[الإصابة: (٢٧٤/٢-٢٧٥)]

٧٨) ترجمة يحيى بن محمد التجيبي: عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه: **«رايت ليلة أسري بي الكوفة ودخلت مسجدها وصليت فيه أربع ركعات»** ثم قال الدارقطني: هذا موضوع كذب.

[لسان الميزان: (٢٧٥/٦)]

٧٩) عن محمد بن عمير بن عطارد: **«أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان في نفر من اصحابه فأتاه جبريل فنكت في ظهره قال فذهب بي إلى شجرة فيها مثل وكري الطائر فقعد في أحدهما وقعدت في الأخر فسار بنا حتى ملأت الأفق فلو بسطت يدي إلى السماء لنلتها ثم ذلى حيث يهبط النور فوقع جبرئيل مغشيا عليه»** جزم البخاري والعسكري وابن حبان بأنه مرسل.

[الإصابة: (٥١٦/٣)]

٨٠) عن أبي ثابت شيخ من قريش، كان يدعي جار الوحي، بيته عند بيت النبي ﷺ الذي كان يوحى إليه فيه؛ قال: صليت مع النبي ﷺ صلاة العتمة، فناداه جبريل كما حدثناه النبي ﷺ، فقال: هلم. فقال

النبي ﷺ: «**إن شئت اتيتك وإن شئت جئتني. فقال جبريل: انا آتيك، فجاء جبريل النبي فانصدع له الجدار حتى دخل فأخذ بيده فانطلق به حتى حمله على دابة كالبغلة...**» الحديث. في الإسراء إلى بيت المقدس ورؤية الأنبياء وغير ذلك.

قال ابن مندة: غريب تفرد به عبد الله بن رجاء الحمصي.

[الإصابة: (٢٧/٤)]

٨١) ترجمة نبعة الحبشية جارية أم هانيء: أخرج أبو موسى في الذيل من طريق الكلبي عن أبي صالح مولى أم هانيء بنت أبي طالب في مسرى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنها كانت تقول: ما أسرى به إلا هو في بيتي نائم عندي تلك الليلة فصلى العشاء الآخرة ثم نام ونمنا فلما كان قبل الصبح انتبهنا لنصلي الصبح فصلينا معه قال: «**يا ام هانيء لقد صليت العشاء الآخرة كما رايت ثم جئت بيت المقدس فصليت فيه ثم صليت صلاة الغداة معكم**» ثم قام ليخرج فأخذت بطرف ردائه فتكشفت عن بطنه وكأنه قبطية مطوية فقلت له: يا نبي الله لا تحدث الناس بهذا فيكذبوك ويؤذوك قال: «**والله لأحدثهم**» قال فقلت لجارية حبشية يقال لها نبعة ويحك اتبعي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاسمعي ما يقول للناس وما يقولون له فلما خرج إلى الناس فأخبرهم تعجبوا وقالوا ما آية ذلك يا محمد فذكر الحديث.

قلت: الحديث صحيح ورواية ابن يعلى أصح.

[الإصابة: (٤١٧/٤)]

٨٢) عن سعد بن أبي وقاص قال: قال رسول الله ﷺ: «**ليلة اسري بي، اتاني جبريل بسفرجلة من الجنة فأكلتها فعلقت خديجة بفاطمة**».. الحديث، رواه الحاكم.

قال الحافظ: الوضع ظاهر، فإن فاطمة ولدت قبل ليلة الإسراء بالإجماع.

[إتحاف المهرة: (١٣٤/٥)]

٨٣) عن أنس حديث: «**رايت ليلة اسري بي على باب الجنة مكتوبا الصدقة بعشر امثالها والقرض بثمانية عشر**» وليس بصحيح فيه خالد بن يزيد الهمداني وهو متروك.

[التهذيب: (١١٠/٣)]

٨٤) عن ابن عمر رفعه: «**ما جئت ليلة اسري بي من سماء إلى سماء إلا رايت اسمي مكتوبا محمد رسول الله ابو بكر الصديق خلفي**».

فيه عبد الله بن إبراهيم بن أبي عمرو الغفاري قال ابن حبان في الضعفاء: كان يروي عن الثقات المقلوبات وعن الضعفاء الملزقات وهذا خبر باطل وأرى البلية فيه منه.

[التهذيب: (١٢١/٥)]

باب
في الرؤية

٨٥) ترجمة عبد الرحمن بن عائش الحضرمي: أخرج ابن خزيمة والدارمي والبغوي وابن السكن وأبو نعيم عن عبد الرحمن بن عائش الحضرمي أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: **«رأيت ربي في أحسن صورة فقال لي يا محمد فيم يختصم الملأ الأعلى»** الحديث اختلف في سماع الحضرمي من النبي ﷺ والحديث له طرق ومتابعات يتقوى بها.

[الإصابة: (٢/٤٠٥-٤٠٧)]

باب
النصيحة

٨٦) ساق الحافظ بسنده عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: **«الدين النصيحة»** قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: **«لكتاب الله، ولنبيه، ولأئمة المسلمين»**. إسناده حسن. لكنه معلول برواية سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن القعقاع، كما مضى. فرجع الحديث أيضا إلى تميم.

وساق الحافظ بسنده عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: **«إنما الدين النصيحة»** قالوا لمن يا رسول الله؟ قال: **«لله، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم»**.

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده: عن جعفر بن عون، مثل رواية الدارمي. لكن قرأت بخط ابن فطيس الحافظ في مسند أبي بكر: عن زيد بن أسلم عن نافع، عن ابن عمر. وأظن أنه تصحيف، فقد رواه البزار في مسنده: عن أحمد بن عثمان بن حكيم عن جعفر بن عون، عن هشام، عن زيد بن أسلم، ونافع، عن ابن عمر.

قال البزار بعد تخريجه: لا نعلم أحدا جمع بين زيد، ونافع إلا جعفر بن عون، عن هشام، وفيه اختلاف.

وفي الباب عن ثوبان، وأبي أمامة، وحذيفة بن اليمان، وأسانيدهم ضعيفة. وأصح طرقه حديث تميم، بل قال البخاري في التاريخ الأوسط: لا يصح إلا عن تميم، والله أعلم.

[التغليق: (٢/٥٤-٦١)]

٨٧) قال أبو بكر بن أبي شيبة: عن ابن عباس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«الدين النصيحة. قالوا لمن يا رسول الله قال ﷺ: لكتاب الله ولنبيه ولأئمة المسلمين»**.

قال الحافظ: هذا الإسناد حسن؛ إلا أنه معلول، والمحفوظ ما رواه ابن عيينة، عن تميم الداري رضي الله عنه وحديث تميم رضي الله عنه في صحيح مسلم.

[المطالب العالية: (٢/٣٤١)]

باب
فيمن حبهم إيمان

٨٨) ترجمة غنمة الجهني: أخرج الطبراني من طريق رفيع بن خالد عن محمد بن إبراهيم بن غنم الجهني عن أبيه عن جده قال: **«خرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذات يوم فلقيه رجل من الأنصار فقال يا رسول الله بأبي وأمي إني ليسوؤني الذي ارى بوجهك فما هو قال: الجوع»** فخرج الرجل يعدو فالتمس في بيته طعاما فلم يجد فخرج إلى بني قريظة فآجر نفسه كل دلو ينزعه بتمرة حتى جمع حفنة من تمر وجاء إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فوضعه بين يديه وقال كل، فقال من أين لك هذا فأخبره فقال: **«إني لأظنك محبا لله ورسوله»** قال أجل لأنت أحب إلي من نفسي وولدي وأهلي ومالي قال: **«اما لا فاصطبر للفاقة واعد للبلاء تجفافا والذي بعثني بالحق لهما أسرع إلى من يحبني من هبوط الماء من رأس الجبل إلى اسفله»** (قلت) في سنده من لا يعرف.

[الإصابة: (٣٩/٣)]

باب
الحب في الله والبغض في الله

٨٩) قال الزمخشري: .. عن النبي ﷺ: **«لا يطعم احدكم طعم الإيمان حتى يحب في الله ويبغض في الله حتى يحب في الله ابعد الناس، ويبغض في الله أقرب الناس إليه»**.

٩٠) قال الحافظ: لم أجده بهذا اللفظ وفي الطبراني عن عمرو بن الحمق أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: **«لا يجد العبد صريح الإيمان حتى يحب في الله ويبغض في الله»** وفي إسناده رشدين بن سعد، وهو ضعيف.

[الكافي الشاف: (٢٤٩/٢)]

٩١) عن ابن مسعود ﷺ قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **«أتدري اي عرى الإيمان اوثق»** الحديث[1] بطوله فيه عقيل بن يحيى الجندي قال ابن حبان: منكر الحديث.

[لسان الميزان: (١٨٠/٤)]

---

(١) تمام الحديث عن عبد الله بن مسعود. قال: قال لي رسول الله ﷺ: يا عبد الله بن مسعود. قلت: لبيك يا رسول الله! قال: يا عبد الله قلت لبيك ثلاثا، قال: أتدري أي عرى الإيمان أوثق؟ قلت: الله ورسوله أعلم! قال: الولاية فيه والحب فيه والبغض فيه. فقال: يا عبد الله! قلت: لبيك ثلاثا، قال: أتدري أي الناس أفضل؟ قلت: الله ورسوله أعلم! قال: فإن أفضل الناس أفضلهم عملا إذا فقهوا في دينهم. قال: يا عبد الله! قلت: لبيك ثلاثا، قال: أتدري أي الناس أعلم! قلت: الله ورسوله أعلم! قال: أعلم الناس أبصرهم بالحق إذا اختلف الناس وإن كان مقصرا في العمل، وإن كان يزحف على استه، اختلف من كان قبلنا على اثنتين وسبعين فرقة نجا منها ثلاث، وهلك سائرها. فرقة آزت الملوك وقاتلوهم على دينهم ودين عيسى بن مريم عليه السلام، فأخذوهم وقتلوهم وقطعوهم بالمناشير، وفرقة لم تكن لهم طاقة بموازات الملوك ولا بأن يقيموا بين ظهرانيهم، فدعوهم إلى دين الله ودين عيسى بن مريم عليه السلام فساحوا في البلاد وترهبوا. قال: وهم الذين قال الله ﴿ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم إلا ابتغاء رضوان الله﴾ الآية.
فقال النبي ﷺ: **«من آمن بي وصدقني واتبعني فقد رعاها حق رعايتها ومن لم يتبعني فأولئك هم الهالكون»**.

٩٢) مسند معاذ بن أنس: حديث: **«من أعطى لله، ومنع لله، وأحب لله، وابغض لله، وانكح لله، فقد استكمل إيمانه»**، قلت: أخرجه أحمد وفيه سهل بن معاذ بن أنس الجهني تكلموا فيه.

[إتحاف المهرة: (١٣/٢١٦-٢١٧)]

٩٣) ترجمة إياس بن سهل الجهني: روى ابن مندة عن إياس الجهني أنه كان يقول: قال معاذ يا نبي الله أي الإيمان أفضل قال: **«تحب لله وتبغض لله وتعمل لسانك في ذكر الله»** قال: وروى مصعب بن المقدام عن محمد بن إبراهيم المدني عن أبي حازم أنه جلس إلى إياس بن سهل الأنصاري في مسجد بني ساعدة فقال أقبل علي أبا حازم أحدثك عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

الإسناد الأول منقطع وفي الثاني محمد بن إبراهيم هو ابن أبي حميد أحد الضعفاء. بتصرف

[الإصابة: (١/٨٩-٩٠)]

باب
المنجيات والمهلكات

٩٤) ترجمة الفضل بن بكر: عن أنس ﷺ مرفوعا: **«ثلاث مهلكات - وثلاث منجيات- فالمهلكات شح مطاع -وهوى متبع- وإعجاب المرء بنفسه والمنجيات خشية الله في السر والعلانية -والقصد في الغنى والفقر- والعدل في الغضب والرضى»**.

ذكره العقيلي فقال: العبدي لا يتابع على حديثه.

[لسان الميزان: (٤/٤٣٧)]

باب
ما جاء في الحياء

٩٥) عن يزيد بن طلحة بن ركانة رفعه: **«لكل دين خلق وخلق الإسلام الحياء»** قال المستغفري: هذا مرسل.

[الإصابة: (٢/٢٢٨، ٣/٦٨١)]

٩٦) ترجمة أحمد بن عبد الله بن يزيد بن القاسم الطبركي: أحسبه الذي وضع هذا عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **«الحياء من الإيمان والإيمان في الجنة والبذاء من الجفاء والجفاء في النار انتهى»**.

[لسان الميزان: (١/١٩٨)]

٩٧) عن أبي بكرة: **«الحياء من الإيمان»**.

ترجمة إبراهيم بن أبي الليث: .. قال يعقوب بن شيبة: كان أصحابنا كتبوا عنه ثم تركوه، وكانت عنده كتب الأشجعي فلم يقتصر على الذي عنده، حتى تخطى إلى أحاديث موضوعة، وقال صالح جزرة:

كان يكذب عشرين سنة، وأشكل أمره على أحمد حتى ظهر بعد، وقال أبو يحيى الساجي: متروك.

[تعجيل المنفعة: (١/ ٢٧٤-٢٧٥)]

٩٨) قال الزمخشري: **«من ألقى جلباب الحياء فلا غيبة له»**.

قال الحافظ: أخرجه البيهقي في الشعب والقضاعي في مسند الشهاب عن أنس وإسناده ضعيف. وأخرجه ابن عدي، عن أنس وإسناده أضعف من الأول.

[الكافي الشاف: (٤/ ٣٦٢)]

٩٩) ترجمة أحمد بن محمد السماعي: عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا: **«خلق الله الإيمان فحفه بالحياء وخلق البخل فحفه بالكفر»** قال الدارقطني في الغرائب: هذا منكر باطل لا يصح عن مالك ولا عن أبي قرة والسماعي وعمران بن زياد مجهولان.

[لسان الميزان: (١/ ٣٠٢-٣٠٣)]

١٠٠) روى الطبراني عن شويفع قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: **«من لم يستحي فيما قال أو قيل له فهو لغير رشدة»** تفرد به الوليد بن سلمة عنه وهو ضعيف نسبوه إلى وضع الحديث.

[الإصابة: (٢/ ١٥٩)]

باب

الصدق من الإيمان

١٠١) ترجمة منصور بن آذين: حديث منكر في الكذب عن أبي هريرة مرفوعا: **«لا يؤمن العبد الإيمان كله حتى يترك الكذب في المزاحة»** الحديث[1] وهو وإن كان منكرا من جهة إسناده؛ فليس المتن بكذب؛ فإن له شواهد من حديث فضالة بن عبيد وأنس وأبي أمامة، وغيرهم، فليس هو بكذب في نفسه والله أعلم.

[تعجيل المنفعة: (٢/ ٢٨١-٢٨٢)]، [الإيثار بمعرفة رواة الآثار: (١١١)]

باب

فيمن أسلم من أهل الكتاب وغيرهم

١٠٢) أخرج أحمد وأبو داود عن عثيم بن كليب عن أبيه عن جده، أنه جاء إلى النبي ﷺ فقال: إني قد أسلمت قال: **«ألق عنك شعر الكفر»**، في سنده ضعيف وجهالة عثيم بن كليب.

[الإيثار بمعرفة رواة الآثار: (٨٢-٨٣)]

---

(١) لفظ أحمد: «حتى يترك الكذب في المزاح والمراء وإن كان صادقا».

باب
فيمن عمل خيرا قبل أن يسلم

١٠٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن صعصعة بن ناجية المجاشعي وهو جد الفرزدق بن غالب قال: **«قدمت على رسول الله ﷺ فعرض علي الإسلام، فأسلمت وعلمني آيات القرآن، فتعلمت، فقلت: يا رسول الله! إني عملت أعمالا في الجاهلية، فهل لي فيها من أجر؟ قال: وما عملت؟ قلت: أضللت ناقتين لي عشراوين فخرجت أتبعهما على جمل لي فرفع لي بيتان في فضاء، فقصدت قصدهما، فوجدت في أحدهما شيخا كبيرا. فقلت: هل أحسست من ناقتين عشراوين؟ قال: وما سيماهما؟ قلت: ميسم بني دارم، قال: قد وجدنا ناقتيك فأخذناهما وظأرنا بهما على ولدنا، وقد نعش الله بهما أهل بيتين من قومك من العرب، قال: فبينما الرجل يخاطبني إذ نادت امرأة من البيت الآخر: قد ولدت قد ولدت، قال: وما ولدت إن كان غلاما فقد تباركنا في قومنا، وإن كانت جارية فادفناها، فقلت: وما هذه المولودة؟ قال: ابنة لي، قلت: أشتريها منك، قال: يا أخا بني تميم تقول بعني بنتك وقد أخبرتك أني رجل من العرب؟! قلت: إنما أشتري روحها ألا تقتل، قال: بم تشتريها؟ قلت: بناقتي هاتين وولديهما، قال: وتزيدني بعيرك هذا؟ قلت: نعم على أن تبعث معي رسولا، فإذا بلغت رددته، قال: وذلك، فاشتريتها، وقد اشتريت ثلاث مائة كل واحدة بناقتين عشراوين وبعير، فهل (لي) في ذلك من أجر؟ فقال: أسلمت على ما فرض لك من أجر أو قال: هذا باب الخير»**، قال: وفي ذلك يقول الفرزدق.

وجدي الذي منع الوائدات وأحيا الوئيد فكم تؤد

قال الشيخ قال البخاري: لا يصح حديثه -يعني الطفيل- وقال العقيلي: لا يتابع عليه.

[مختصر زوائد البزار: (١/١٠٠-١٠٢)]، [لسان الميزان: (٣/٢٠٩-٢١٠)]

باب
فيمن أحسن بعد إسلامه أو أساء

١٠٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر: **«أن رجلا قال: يا رسول الله أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية؟ فقال: من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية، ومن أساء منكم في الإسلام أخذ بما عمل في الجاهلية والإسلام»**.

قال البزار: لم يتابع أسيد عن شريك على هذا وإنما يرويه الأعمش عن أبي وائل عن عبدالله، وأسيد ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/١٠٠)]

باب
ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان

١٠٥) ترجمة عبيد الله بن محمد بن عبد العزيز: ... من مناكيره ما روى الطبراني عن علي ﷺ قال: قال رسول صلى الله عليه وآله وسلم: **«من سب الأنبياء قتل ومن سب اصحابي جلد»** قلت كلهم ثقاته إلا العمري.

[لسان الميزان: (١١٢/٤)]

١٠٦) ترجمة عبد الغفار بن عبد الرحيم بن عبد الغفار النجار عن أبي هريرة ﷺ رفعه: **«ان لله في السماء الدنيا سبعين ألف ملك يلعنون من يشتم أبا بكر وعمر»** أخرجه الدارقطني، وقال: هذا منكر وسهل ضعيف ومن دونه مجهول.

[لسان الميزان: (٤١/٤)]

باب
في الكبر والتواضع

١٠٧) أخرج الدارقطني في العلل عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: **«ما من آدمي إلا وملك آخذ بحكمته. فإذا رفع نفسه قيل للملك: ضع حكمتك - وإذا وضع نفسه قيل للملك: ارفع حكمتك»**، قال: لا يثبت فيه علي بن زيد وهو ضعيف.

[الكافي الشاف: (٨٧/٢)]

١٠٨) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: **«لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر، ولا يدخل النار من في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان»**.

قال البزار: لا نعلمه يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد.

قال الشيخ: محمد بن كثير المصيصي ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١٠٣/١)]

١٠٩) ترجمة كريب بن أبرهة بن الصباح: عن أبي ريحانة من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: **«الكبر من سفه الحق وغمص الناس بعينه»** وأورده سعيد ابن عساكر من طريق البغوي وقال فيه ثلاثة أوهام.

[الإصابة: (٣١٣/٣)]

١١٠) ترجمة حجدم غير منسوب: عن حكيم حجدم أراه عن أبيه وكانت له صحبة قال: قال رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم: **«من حلب شاته ورقع قميصه وخصف نعله وأكل مع خادمه وحمل من سوقه فقد برئ من الكبر»** إسناده ضعيف، أخرجه ابن مندة من هذا الوجه.

[الإصابة: (١/٢٢٧)]

باب
في قوله ﷺ لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن

١١١) ترجمة يحيى بن هاشم السمسار الغساني: قال العقيلي: كان يضع الحديث على الثقات ومنه حديث علقمة خطبنا علي رضي الله عنه فذكر حديث: **«لا يزني الزاني»** فزاد فيه: **«قيل يا أمير المؤمنين فهو كافر قال لا إنما قال: لا يزني الزاني»** إذا قال هو حلال في الحديث.

[لسان الميزان: (٦/٢٨٠)]

باب
في الرياء

١١٢) ترجمة أوس غير منسوب: روى ابن قانع عن يعلى بن أوس عن أبيه قال: **«كنا نعد الرياء في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الشرك الأصغر»**.

وهذا غلط نشأ عن حذف ابن شداد بن أوس عن أبيه فالصحابية لشداد بن أوس وأخرجه الطبراني وابن مردويه وفي إسناده ابن لهيعة.

[الكافي الشاف: (٢/٧٢٢)]، [الإصابة: (١/١٣٤)]

١١٣) قال الزمخشري: ... قال رسول الله ﷺ: **«الرياء أخفى من دبيب النملة السوداء في الليلة المظلمة على المسح الأسود»**.

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٤/٨٠٠)]

١١٤) ترجمة سعيد بن بشير القرشي: عن بشير بن قدامة الضبأبي قال: أبصرت عيناي حبي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واقفاً بعرفات على ناقة حمراء قصواء تحته قطيفة بولانية وهو يقول: **«اللهم اجعلها غير رياء ولا هباء ولا سمعة»** والناس يقولون هذا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تفرد به ابن عبد الحكم.

قال الحافظ: قال العقيلي: إسناده ليس بالقائم.

[لسان الميزان: (٣/٢٤)]

١١٥) مسند عمر بن الخطاب: ميمون بن أبي شبيب، عن عمر ولم يدركه.

حديث: «**لا يجد عبد حقيقة الإيمان، حتى يدع المراء وهو محق ويدع الكذب في المزاح، وهو يرى أنه لو شاء لغلب**»، رواه ابن حبان في روضة العقلاء.

[إتحاف المهرة: (١٢/٣٨٥)]

١١٦) ترجمة أكثم بن الجون: وروى الطبراني وابن مندة، عن أكثم ابن الجون الخزاعي، قال: قلنا يا رسول الله إن فلانا لجريء في القتال، قال: «**هو في النار**». الحديث بطوله إسناده حسن.

[الإصابة: (١/٦١)]

باب
في الكبائر

١١٧) قال الحافظ: ... وقال القرطبي[1]: وما أظنه يصح عن ابن عباس أن كل ما نهى الله عزوجل عنه كبيرة لأنه مخالف لظاهر القرآن.

قلت: ويؤيده ما سيأتي عن ابن عباس في تفسير اللمم، لكن النقل المذكور عنه، أخرجه إسماعيل القاضي والطبري بسند صحيح على شرط الشيخين إلى ابن عباس.

ثم قال: .. قال النووي: والمنقول عن ابن عباس أخرجه ابن أبي حاتم بسند لا بأس به، إلا أن فيه انقطاعا. وأخرج من وجه آخر متصل لا بأس برجاله أيضا عن ابن عباس قال: كل ما توعد الله عليه بالنار كبيرة.

ثم قال: ... وحديث عبد الله بن أنيس الجهني مرفوعا قال «**من أكبر الكبائر - فذكر منها - اليمين الغموس**» أخرجه الترمذي بسند حسن، وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عند أحمد وحديث أبي هريرة رفعه «**إن من أكبر الكبائر استطالة المرء في عرض رجل مسلم**» أخرجه ابن أبي حاتم بسند حسن، وحديث بريدة رفعه «**من أكبر الكبائر - فذكر منها - منع فضل الماء ومنع الفحل**» أخرجه البزار بسند ضعيف، وحديث ابن عمر رفعه «**أكبر الكبائر سوء الظن بالله**» أخرجه ابن مردويه بسند ضعيف.

[الفتح: (١٠/٤٢٤-٤٢٥)]

١١٨) أخرج إسماعيل القاضي بسند صحيح إلى سعيد بن المسيب قال: «**هن عشر**» فذكر السبعة التي في الأصل وزاد «**وعقوق الوالدين واليمين الغموس وشرب الخمر**»، وروى إسماعيل بسند صحيح من طريق ابن سيرين عن عبد الله بن عمرو مثل حديث الأصل[2] لكن قال: «**البهتان**» بدل

---

(١) القرطبي ليس هو المفسر وإنما شيخه صاحب شرح صحيح مسلم.

(٢) يشير إلى حديث أبي هريرة مرفوعا: «**اجتنبوا السبع الموبقات..**» الحديث رواه البخاري.

السحر والقذف، فسئل عن ذلك فقال: البهتان يجمع. وفي الموطأ عن النعمان بن مرة مرسلا «**الزنا والسرقة وشرب الخمر فواحش**» وله شاهد من حديث عمران بن حصين عند البخاري في «الأدب المفرد» والطبراني والبيهقي وسنده حسن، وأخرج الطبري عنه بسند صحيح «**الإضرار في الوصية من الكبائر**» أخرج أبو داود والترمذي بسند ضعيف عن أنس رفعه «**نظرت في الذنوب فلم أر أعظم من سورة من القرآن أوتيها رجل فنسيها**».

وقال: .. وقد أخرج إسماعيل القاضي بسند فيه ابن لهيعة عن أبي سعيد مرفوعا: «**الكبائر كل ذنب أدخل صاحبه النار**» وبسند صحيح عن الحسن البصري قال: «**كل ذنب نسبه الله تعالى إلى النار فهو كبيرة**».

[الفتح: (١٢/١٨٨-١٩١)]

١١٩) روى الطبراني من حديث عبيد بن عمير الليثي عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع: «**إن أولياء الله المصلون، ومن يقيم الصلوات الخمس التي كتبهن الله على عباده، ويجتنب الكبائر التي نهى الله عنها، فقال رجل من أصحابه: وكم الكبائر يا رسول الله؟ قال: هي سبع: أعظمهن الإشراك بالله. وقتل المؤمن بغير حق، والفرار من الزحف، وقذف المحصنات، والسحر، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، وعقوق الوالدين المسلمين، واستحلال البيت الحرام، لا يموت رجل لم يعمل هؤلاء الكبائر، ويقيم الصلاة، ويؤتي الزكاة، إلا رافق محمدا في بحبوحة جنة أبوابها مصاريع الذهب**»، وفي إسناده العباس بن الفضل الأزرق وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٧٨-١٣٧٩)]

١٢٠) ساق الحافظ بسنده عن طيسلة بن مياس قال: كنت مع النجدات فأصبت ذنوبا لا أراها إلا من الكبائر، فأتيت ابن عمر فذكرت ذلك له، فقال: ما هو؟ قلت: كذا وكذا، قال: ليس من الكبائر، قال: «**إنما هي تسع الإشراك بالله وقتل نسمة يعني بغير حق، وقذف المحصنة، والفرار من الزحف، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والذي يستسحر، والإلحاد في المسجد يعني الحرام، وبكاء الوالدين من العقوق، قال ابن عمر: أتفر من النار وتحب أن تدخل الجنة؟ قلت: إي والله، قال: أحي والداك؟ قلت: عندي أمي، قال: فوالله لئن ألنت لها الكلام، وأطعمتها الطعام لتدخلن الجنة ما اجتنبت الكبائر**».

هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث طيسلة، والموقوف أصح إسنادا، وقد وجدت للحديث طريقا أخرى أخرجه عبد الرزاق.

ورجال الإسناد رجال الصحيح، لكن الجريري لم يلق ابن عمر.

[موافقة الخبر الخبر: (١/٣٤٣-٣٤٥)]

١٢١) روى ابن عمر عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «**الكبائر تسع**» فسردها كما في المختصر، وهذا الحديث لا يعرف من مسند عمر بن الخطاب ﷺ أصلاً فضلاً عن كونه من رواية ابنه عنه، وروى الطبراني عن عبيد بن عمير الليثي عن أبيه ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن أولياء الله المصلون، ومن يقيم الصلوات الخمس التي كتبها الله على عباده، ومن يؤتي زكاة ماله طيبة بها نفسه، ومن يصوم رمضان يحتسب صومه ويجتنب الكبائر**» فقال رجل من أصحابه: يا رسول الله وكم الكبائر؟ قال: «**هن تسع أعظمهم الإشراك بالله وقتل المؤمن بغير حق والفرار من الزحف وقذف المحصنة والسحر وأكل مال اليتيم وأكل الربا وعقوق الوالدين المسلمين واستحلال البيت الحرام قبلتكم أحياء وأمواتاً، لا يموت رجل لم يعمل بهذه الخصال ويقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويصوم رمضان إلا رافق محمداً في بحبوحة جنة أبوابها مصاريع الذهب**».

قال شيخنا هذا حديث حسن أخرجه أبو داود والنسائي والحاكم.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٣٤٧-٣٤٩)]

١٢٢) ساق الحافظ بسنده عن صهيب مولى العتواريين أنه سمع أبا هريرة وأبا سعيد الخدري رضي الله عنهما يقولان: إن النبي ﷺ جلس على المنبر ثم قال: «**والذي نفسي بيده**» ثم سكت فأكب كل رجل منا يبكي حزناً ليمين رسول الله ﷺ ثم قال: «**ما من عبد يصلي الصلوات الخمس، ويصوم رمضان، ويؤدي الزكاة، ويجتنب الكبائر السبع إلا فتحت له أبواب الجنة، حتى إنا لتصطفق ثم تلا ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلاً كَرِيماً﴾**» السياق لابن وهب، وانتهى سياق الليث إلى قوله «**أبواب الجنة**» وزاد «**ثم قال له ادخل الجنة بسلام**».

هذا حديث حسن، أخرجه النسائي وابن خزيمة وابن حبان، والحاكم وقال: هذا حديث صحيح ولم يخرجاه.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٣٥١-٣٥٣)]

١٢٣) ساق الحافظ بسنده عن عمران بن حصين ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**أرأيتم الزاني والسارق وشارب الخمر ما تقولون فيهم؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: هن فواحش وفيهن عقوبة ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ الإشراك با الله وعقوق الوالدين**» وكان متكئاً فاحتفز فقال: «**ألا وقول الزور، ألا وقول الزور**».

هذا حديث حسن غريب أخرجه الطبراني وابن أبي حاتم في التفسير وأخرج البيهقي من وجه آخر عن عمر بن سعيد كما أخرجناه، وقال: تفرد به عمر بن سعيد وهو منكر الحديث كذا قال: ولم ينفرد به كما ترىٰ، بل تابعه عليه ثقتان وشيخهم سعيد بن بشير صدوق فيه لين ولم ينفرد به فقد أخرجه البخاري في الأدب المفرد واختلف في سماع الحسن من عمران لكن له شاهد مرسل من حديث النعمان بن مرة أخرجه مالك في الموطأ ولآخره شاهد في الصحيحين من حديث أبي بكرة.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٣٥٥-٣٥٦)]

١٢٤) ساق الحافظ بسنده عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن جده ﷺ قال: كتب رسول الله ﷺ كتاب الفرائض والديات والسنن وبعث به إلى اليمن مع عمرو بن حزم، فقرئ على أهل اليمن، وهذه نسختها، فذكر الحديث بطوله. وفيه وكان في الكتاب **«وإن أكبر الكبائر الشرك بالله وقتل النفس المؤمنة بغير حق وتعليم السحر والفرار في سبيل الله يوم الزحف ورمي المحصنة وأكل الربا وأكل مال اليتيم وإن العمرة الحج الأصغر، ولا يمس القرآن إلا طاهر»**.

هذا حديث حسن، أخرجه بطوله ابن حبان في صحيحه، والطبراني، وأبو داود.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٣٨٦-٣٩٠)]

١٢٥) ترجمة محمد بن حمير: له في عذاب أهل الكبائر خبر منكر، ذكر الدارقطني في المؤتلف والمختلف عن حسين بن علي رضي الله عنهما رفعه **«أهل الكبائر من موحدي الأمم كلها في الباب الأول من النار لا تزرق أعينهم»** الحديث فيه ضعيف ومجهول.

[لسان الميزان: (٥/١٥٠)]

١٢٦) ترجمة معان أبو صالح: عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **«كل شيء مما نهى الله عنه كبائر حتى لعب الصبيان بالقمار»** هذا منكر فإن صح فهو مجهول على أن رجالهم إن لم ينكروا عليهم وأقرّوهم أثموا وارتكبوا بذلك كبيرة.

قال الحافظ: وفي إطلاقه على ذلك كبيرة نظر كبير وذكره العقيلي في الضعفاء وقال: حديثه غير محفوظ ولا يتابع عليه، أخرجه ابن عدي في الكامل.

[لسان الميزان: (٦/٥٦-٥٧)]

١٢٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: **«إن أكبر الكبائر الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، ومنع فضل الماء، ومنع الفحل»**.

قال البزار: لا نعلم رفعه إلا بريدة، ولا رواه عن صالح إلا عمر.

قال الشيخ: صالح بن حيان ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/١٠٦-١٠٧)]

باب

لا يكفر أحد من أهل القبلة بذنب

١٢٨) ترجمة سيف بن منير: يجهل وضعفه لكونه أتى بأمر معضل عن أبي الدرداء ﷺ مرفوعاً: **«لا تكفروا أهل ملتي وإن عملوا الكبائر»**[1] من رواية مكرم بن حكيم أحد الضعفاء عنه.

---

(١) وبقية الحديث: «عن أبي الدرداء قال: (أربع خصال سمعتهن من رسول الله ﷺ لم أحدثكم بهن فاليوم أحدثكم بهن... وصلوا خلف كل إمام، وجاهدوا، وقال: (قاتلوا مع كل أمير، والرابعة لا تقولوا في أبي بكر الصديق ولا في عمر ولا في عثمان ولا في علي إلا خير وقولوا ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ﴾..».

قال الحافظ: وذكره الأزدي فقال: مجهول يكتب حديثه وإسناد حديثه ليس بالقائم.

[لسان الميزان: (١٣٣/٣)]

١٢٩) قال أبو يعلى: عن أبي سفيان قال: **«سألت جابراً ﷺ وهو مجاور بمكة، وكان نازلاً في بني فهر، فسأله رجل: هل كنتم تدعون أحداً من أهل القبلة مشركاً؟ فقال: معاذ الله، وفزع لذلك، قلت: هل كنتم تدعون أحداً منهم كافراً؟ قال: لا»**.

قال الحافظ: صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (٢٩٥/٣-٢٩٦)]

باب

في اليقين

١٣٠) قال ابن أبي خيثمة في تاريخه: قال عبدالله بن مسعود: **«الصبر نصف الإيمان واليقين الإيمان كله»**، وساقه الحافظ بسنده عن عبدالله بن مسعود أيضاً.

وهذا موقوف صحيح، رواه الحاكم في المستدرك، الطبراني في المعجم الكبير، وقد روي مرفوعاً من وجه، لا يثبت.

[التغليق: (٢١/٢-٢٤)]، [لسان الميزان: (١٥٢/٥)]

١٣١) ترجمة سليمان بن الحكم بن عوانة الكلبي: ضعفوه وقواه العقيلي، قال ابن معين ليس بشيء، وقال النسائي: متروك.

ساق الحافظ بسنده عن قبيصة بن جابر قال: قام رجل إلى علي ﷺ فقال: يا أمير المؤمنين ما الإيمان قال: **«الإيمان على أربع دعائم على الصبر واليقين والعدل والجهاد فالصبر على أربع شعب على الشوق والشفقة والزهادة والترقب فمن اشتاق الجنة سلا عن الشهوات ومن أشفق من النار رجع عن المحرمات ومن زهد في الدنيا تهاون بالمصيبات ومن ارتقب الموت سارع إلى الخيرات»** الحديث.

قال الحافظ: فيه سليمان بن الحكم وقال محمود بن غيلان ضرب أحمد وابن معين وأبو خيثمة عليه وأسقطوه.

[لسان الميزان: (٨٢/٣)]

١٣٢) ترجمة حبة بن خالد: روى حديثه ابن ماجه بإسناد حسن من طريق الأعمش، عن أبي شرحبيل، عن حبة، وسواء ابني خالد، قالا: **«دخلنا على النبي ﷺ وهو يعالج شيئاً[1]»**... الحديث.

[الإصابة: (٣٠٤/١)]

---

(١) لفظ ابن ماجه: عن حبة وسواء ابني خالد، قالا: دخلنا على رسول الله ﷺ وهو يعالج شيئاً، فأعناه عليه، فقال: **«لا تيأسا من الرزق ما تهززت رؤوسكما، فإن الإنسان تلده أمه أحمر ليس عليه قشر، ثم يرزقه الله عزوجل»**.

باب

في النفاق وعلاماته وذكر المنافقين

١٣٣) قول البخاري: آية المنافق ثلاث.

قال الحافظ: وفي الطبراني في حديث طويل ما يشهد له، ففيه من حديث سلمان **«إذا وعد وهو يحدث نفسه انه يخلف»** وكذا قال في باقي الخصال، وإسناده لا بأس به ليس فيهم من أجمع على تركه.

[الفتح: (١/١١٢)]

١٣٤) قال الحافظ: عن المعلى بن زياد [القردوسي]، : سمعت الحسن يحلف في هذا المسجد بالله الذي لا إله إلا هو ما مضى مؤمن قط ولا بقي إلا هو من النفاق مشفق، ولا مضى منافق قط، ولا بقي إلا وهو من النفاق آمن. وكان يقول: **«من لم يخف النفاق على نفسه فهو منافق»**.

قلت: ورجال هذا الإسناد ثقات.

[التغليق: (٢/٥٣-٥٤)]

١٣٥) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: **«يقول أحدهم أبي صَحِبَ النبي ﷺ وكان مع رسول الله ﷺ ولنعل خَلِق خير من أبيه»**.

صحيح الإسناد.

[مختصر زوائد البزار: (١/١٠٩)

١٣٦) ترجمة جاحل، أبو مسلم الصدفي: روى ابن مندة عن محمد بن مسلم بن جاحل عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: **«إن أحصاهم لهذا القرآن من أمتي منافقوهم»**

وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

[الإصابة: (١/٢١٦)]

١٣٧) ترجمة مسعدة بن بكر الفرغاني: عن محمد بن أحمد بن أبي عون بخبر كذب.

عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه: **«مثل المنافق مثل الشاة العائر»** الحديث، قال الدراقطني في غرائب مالك: هذا باطل بهذا الإسناد والحسن وأبو مصعب ثقتان ولكن هذا الشيخ توهمه فمر فيه وانقلب عليه إسناده والله أعلم.

[لسان الميزان: (٦/٢٢)]

١٣٨) ترجمة معاوية الهذلي: أخرج البغوي وجعفر والفريابي في كتاب صفة المنافق وابن مندة عن معاوية الهذلي صاحب النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: **«إن المنافق ليصوم فيكذبه الله ويصلي فيكذبه به الله ويتصدق فيكذبه به الله ويقوم فيكذبه به الله ويقاتل فيكذبه به الله**

ويقتل فيجعله الله من أهل النار» ووقع في رواية جعفر من طريق يزيد بن هارون عن حريز رفع الحديث والمحفوظ أنه موقوف.

[الإصابة: (٣/٤٣٨)]

باب

البراءة من النفاق

١٣٩) قول البخاري: ما منهم أحد يقول إنه على إيمان جبريل وميكائيل.

قال الحافظ: وقد روي في معنى أثر ابن أبي مليكة حديث عن عائشة مرفوع. رواه الطبراني في الأوسط لكن إسناده ضعيف.

* قول البخاري: وما يحذر.

قال الحافظ: وكأن المصنف لمح بحديث عبد الله بن عمرو عند أحمد مرفوعاً قال: **«ويل للمصرّين الذين يصرّون على ما فعلوا وهم يعلمون اي يعلمون ان من تاب تاب الله عليه ثم لا يستغفرون»**، قاله مجاهد وغيره. وللترمذي عن أبي بكر الصديق مرفوعاً **«ما أصر من استغفر، وإن عاد في اليوم سبعين مرة»** إسناد كل منهما حسن.

[الفتح: (١/١٣٦-١٣٧)]

باب

في إبليس وجنوده

١٤٠) ترجمة صباح بن مجالد: شيخ لبقية لا ندري من هو والخبر باطل عن أبي سعيد الخدري ﷺ مرفوعاً قال: **«إذا كانت سنة ثلاث وخمسين ومائة أخرجت شياطين كان حبسهم سليمان في البحر فتذهب تسعة أعشارهم إلى العراق وعشر بالشام»** قلت: المتهم بوضعه صباح هذا انتهى.

قال العقيلي: شامي مجهول ولا يعرف ولا يتابع عليه ولا يعرف إلا به ولا أصل لهذا الحديث رواه ابن الجوزي في الموضوعات.

[لسان الميزان: (٣/١٨٠)]

باب

فيمن يقويهم الشيطان

١٤١) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن معاوية بن قرة، عن أبيه قال: **«كنت مع ابي نريد رسول الله ﷺ، فلما كنا ببعض الطريق مررنا بحي، فبتنا فيه، فإذا الراعي جاء إلى أهل الحي يسعى يقول: لست أرعى لكم فإن الذئب يجيء كل ليلة فيأخذ شاة من الغنم،**

والصنم ينظر لا ينكر ولا يغير، فقالوا: اقم (علينا - احسبه) قال: - حتى تأتيه، فأتوه فتكلموا حوله، قال للراعي: اقم الليلة، قال: إني أقيم الليلة [فقال أبي: اقيم الليلة] حتى ننظر، فبتنا [ليلتنا، فلما] كان [صلاة] الغداة إذا الراعي يشتد إلى أهل القرية يقول لهم: البشرى، الا ترون الذئب مربوطاً بين يدي الغنم بغير وثاق، فجاءوا وجئنا معهم، قال فقال: نعم هكذا فاصنع، فقدمنا على رسول الله ﷺ فحدثه أبي الحديث، فقال: يتلعب بهم الشيطان» .

قال البزار: ليس له إلا هذا الطريق، والأزهر حدث عنه [يزيد بن] هارون ومحمد بن جهضم.

قال الشيخ: وقد ضعفه ابن معين.

وقال ابن عدي: ليست أحاديثه بالمنكرة جداً.

[مختصر زوائد البزار: (١/١١٠-١١١)]

١٤٢) ترجمة محمد بن عبد الرحمن بن مجبر بن عبد الرحمن: عن معاوية بن الحكم ﷺ رفعه قال: «**إن الشيطان قال لن ينجو مني أحد من ثلاث يعني في المال أما أن أزينه فيمنعه من حقه، وأما أن أسهل له سبيلاً فينفقه في غير حقه**» الحديث وقال الدارقطني في غرائب مالك تفرد به محمد ولم يكن بالمرضى.

[لسان الميزان: (٥/٢٤٦)]

باب

في أهل الجاهلية

١٤٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر قال: [ذكر] حاتم عند النبي ﷺ فقال: «**ذاك رجل أراد أمراً فأدركه**».

قال الشيخ: عبيد ضعفه أبو حاتم.

[مختصر زوائد البزار: (١/١١٤)]

باب

ما جاء في القرآن غير مخلوق

١٤٤) ترجمة أحمد بن حمزة بن محمد: .. قال ابن مندة: مجهول لا يتابع على حديثه.

وروى له حديث في أماليه تفرد به وكلاهما في «**أن القرآن غير مخلوق**» والبطلان ظاهر عليهما.

[لسان الميزان: (١/١٦٥)]

١٤٥) ترجمة منصور بن إبراهيم: ... سمع منه أبو علي بن هارون بمصر حديثاً باطلاً.

قال الحافظ: والحديث الذي أشار إليه المؤلف أورده ابن عساكر في ترجمة أبي علي بن هارون عن أبي

الدرداء ﷺ قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن القرآن فقال : «**هو كلام الله غير مخلوق**» قال أبو نصر : وكان أحمد بن حنبل يقول لأصحاب الحديث اذهبوا إلى أبي سليمان فاسمعوا منه حديث الوليد بن مسلم فإنه لم يروه غيره وأبو سليمان عندنا ثقة مأمون .

[لسان الميزان: (٦/٩١)]

باب
النبي ﷺ ولي كل مؤمن

١٤٦) مسند المقداد بن معدي كرب : حديث : «**انا أولى بكل مؤمن من نفسه، ومن ترك ديناً و ضيعة او كلاً فإليّ، ومن ترك مالاً فلورثته، وانا مولى من لا مولى له، ارثُ مالَه وافك عانيه، والخال مولى من لا مولى له، يرث ماله ويفك عانيه**» ، رواه ابن الجارود في الفرائض، والطحاوي وابن حبان والحاكم ، ورواه النسائي وصحح ابن القطان إسناده .

[إتحاف المهرة: (١٣/٤٧٠-٤٧١)]

باب
فيمن سب الدهر

١٤٧) ترجمة محمد بن زياد الأسدي : أورد له ابن عدي حديثاً عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه : «**لا تعير الدهر**» وقال : مرسل وهو عن نافع باطل دخل حديث في حديث وقال الدارقطني في غرائب مالك : منكر بهذا الإسناد .

[لسان الميزان: (٥/١٧١)]

باب
ما جاء في اللوطي

١٤٨) ترجمة روح بن مسافر أبو بشر : ... من بلاياه عن ابن مسعود رفعه : «**اللوطي لو اغتسل بماء البحر لم يطهر إلا ان يتوب**» ذكره ابن طاهر في التذكرة وقال روح يضع الحديث وابن طاهر في التذكرة يتبع أصله[١] .

[لسان الميزان: (٢/٤٦٨)]

١٤٩) عن ابن عباس رفعه : «**اللوطي إذا مات ولم يتب مسخ في قبره خنزيراً**» قال الأزدي إسماعيل بن أم درهم لا يحتج بحديثه .

[لسان الميزان: (١/٤٤٦)]

---

(١) يقصد بالأصل الكامل لابن عدي.

باب
في البدع

١٥٠) قول البخاري: وقد أخرج عمر أخت أبي بكر حين ناحت.

قال الحافظ: وصله ابن سعد في الطبقات بإسناد صحيح من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب قال: «لما توفي أبو بكر اقامت عائشة عليه النوح، فبلغ عمر فنهاهن فأبين، فقال لهشام بن الوليد: أخرج إلى بيت أبي قحافة يعني ام فروة - فعلاها بالدرة ضربات فتفرق النوائح حين سمعن بذلك».

[الفتح: (٥/٩٠)]

١٥١) ترجمة الحسين بن خالد: روى الخطيب عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه: «من اعرض عن صاحب بدعة بغضاً له في الله ملأ الله قلبه إيماناً» الحديث قال الخطيب: تفرد به الحسين وغيره أوثق منه.

[لسان الميزان: (٢/٢٨١)]

١٥٢) ترجمة عبدالغفور، شيخ مدني: هذا أورده العقيلي فقال: عبدالغفار المدني عن سعيد مجهول بالنقل وحديثه غير محفوظ لا يعرف إلا به ثم ساق عن أبي هريرة ﷺ رفعه: «إن الله عند كل بدعة كيد بها للإسلام وأهله»[1] الحديث.

[لسان الميزان: (٤/٤٣)]

١٥٣) ترجمة أحمد بن روح البزار: عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إذا مات مبتدع فإنه فتح في الإسلام» هذا منكر لكن تابعه أبو إسماعيل الترمذي.

قال الحافظ: ولكن المتابعة من رواية محمد بن السري وكان مخلطاً...

[لسان الميزان: (١/١٧٢)]

باب
بأن الله يبعث لهذه الأمة
على رأس كل مائة سنة من يجدد لها أمر دينها

١٥٤) حديث: «إن الله تعالى يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها»،

---

(١) وتمام الحديث: «ولياً يذب عنه ويتكلم بعلاماته، فاغتنموا تلك المجالس بالذب عن الضعفاء وتوكلوا على الله وكفى بالله وكيلاً».

أخرجه أبو داود وأحمد عن أبي هريرة مرفوعاً.
فكان عمر بن عبدالعزيز على رأس المائة الأولى، وأرجو أن يكون الشافعي على رأس المائة الأخرى.
ثم ذكر الحافظ عن أحمد بن حنبل في مدح الشافعي وأنه من مجددي المائة الثانية وذكر غير ذلك من الآثار ثم قال: وهذا يشعر بأن الحديث كان مشهوراً في ذلك العصر ففيه تقوية للسند المذكور مع أنه قوي لثقة رجاله.

[توالي التاسيس: (٤٥-٤٩)]

باب
أن أصل الأشياء من الإباحة

١٥٥) قال أبو بكر بن أبي شيبة ومسدد: عن أبي ثعلبة الخشني ﷺ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**إن الله -تعالى- فرض فرائض فلا تضيعوها، وحدّ حدوداً فلا تعتدوها، وحرم أشياء فلا تنتهكوها، وسكت عن أشياء من غير نسيان رحمة لكم فلا تبحثوا عنها**».
قال الحافظ: رجاله ثقات إلا أنه منقطع.

[المطالب العالية: (٣/ ٢٧٠-٢٧١)]

باب
الإيمان بالغيب

١٥٦) ترجمة أبي مريم الكندي: أخرج أبو أحمد الحاكم عن أبي مريم الكندي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه أتي بضبّ وهو يسير فوضعه على بسطة الرجل فنخره بقضيب كان معه فتناول الضب القضيب بيده فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «**ألا إن هذا وأشباهه كانوا أمماً من الأمم فعصوا الله فجعلهم خشاشا من خشاش الأرض**».

إسناده ضعيف.

[الإصابة: (٤/ ١٧٩)]

باب
أي أهل الإيمان أفضل

١٥٧) قال إسحاق بن راهويه: عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: كنت جالساً مع رسول الله ﷺ فقال: «**أتدرون أي أهل الإيمان أفضل إيماناً؟ قالوا: يا رسول الله، الملائكة، قال ﷺ: هم كذلك وحُقّ ذلك لهم، وما يمنعهم وقد أنزلهم الله تعالى المنزلة التي أنزلهم، بل غيرهم**»، فقلنا: يا رسول الله، الأنبياء، قال ﷺ: «**هم كذلك وحق لهم ذلك، بل غيرهم**»، قلنا: يا رسول الله، فمن هم؟ قال رسول الله ﷺ: «**قوم يأتون من بعدي هم في أصلاب الرجال، فيؤمنون بي ولم يروني، ويجدون**

الورق المعلق فيعملون بما فيه، فهؤلاء أفضل أهل الإيمان إيماناً» .

قال الحافظ : محمد بن أبي حميد سيء الحفظ .

[المطالب العالية : (٣/٢٦٧)]

باب
ما جاء في الشرك بالله

١٥٨) ترجمة أبي المنتفق : أخرج الطبراني من طريق عبد الله بن عون عن محمد بن جحادة عن زميل له عن أبيه وكان يكنى أبا المنتفق قال : أتيت مكة فسألت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا : بعرفة، فأتيته فذهبت أدنو منه فقلت : نبأني بما ينجيني من عذاب الله ويدخلني الجنة، فقال : **«اعبد الله لا تشرك به شيئاً»** الحديث وفيه : **«فانظر ما تحب الناس أن يأتوه إليك فافعله بهم»** .

وقال الطبراني ابن عون في إسناده ولم يضبطه عن محمد بن جحادة وضبطه همام .

[الإصابة : (٤/١٨٥)]

١٥٩) قال الزمخشري : ... قوله ﷺ **«من أشرك بالله فليس بمحصن»** .

قال الحافظ : أخرجه إسحاق والدارقطني تفرد برفعه إسحاق، قلت : قال إسحاق في مسنده أن شيخه حدثه به مرة أخرى موقوفاً .

[الكافي الشاف : (٣/٢٠٤)]

١٦٠) عن أنس بن مالك حديث : أن النبي ﷺ قال لمعاذ : **«من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة»** .

قال الحافظ : هذا الحديث لم يسمعه أنس من النبي ﷺ، ولا من معاذ، وإنما سمعه ممن لم يسم، عن معاذ .

[النكت الظراف : (١/٢٣٣-٢٣٤)]

باب
ما اجتمع عليه المسلمون

١٦١) حديث : **«ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن»** لم أجده مرفوعاً .

وأخرجه أحمد موقوفاً على ابن مسعود بإسناد حسن .

[الدراية : (٢/١٨٧)]

باب
اتباع النبي ﷺ

١٦٢) ترجمة أبي جمعة الأنصاري : وقد أخرج الطبراني، عن صالح بن جبير ؛ قال : قدم علينا أبو جمعة الأنصاري صاحب رسول الله ﷺ ببيت المقدس ليصلي فيه، ومعنا رجاء بن حيوة يومئذ ؛ فلما انصرف

الأنصاري صاحب رسول الله ﷺ ببيت المقدس ليصلي فيه، ومعنا رجاء بن حيوة يومئذ؛ فلما انصرف خرجنا معه لنشيعه، فلما أردنا الإنصراف قال: إن لكم جائزة وحقاً أحدثكم بحديث سمعته من رسول الله ﷺ. قال: قلنا: هات يرحمك الله. قال: كنا مع رسول الله ﷺ ومعنا معاذ عاشر عشرة، فقلنا: يا رسول الله ﷺ، هل من قوم أعظم أجراً منا، آمنا بك، واتبعناك؟ قال: **«ما يمنعكم ورسول الله بين أظهركم، ويأتيكم الوحي من السماء؟»** الحديث.

وله شاهد، أخرجه أحمد والدارمي، وصححه الحاكم.

[الإصابة: (٤/٣٢)]

١٦٣) ترجمة عبد الله بن ثابت الأنصاري: عن عبد الله بن ثابت الأنصاري قال: جاء عمر بن الخطاب فقال: يا رسول الله إني مررت بأخ لي من بني قريظة، الحديث[1] وقيل فيه عن الشعبي عن جابر ولا يثبت.

[تعجيل المنفعة: (١/٧٢٤-٧٢٥)]

باب
ما جاء في الفطرة

١٦٤) ترجمة الحارث بن غسان فيما ذكره العقيلي عن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه **«كل مولود يولد على الفطرة»** الحديث وهذا له أسانيد جياد غير هذا ولا يتابع عليه وذكره ابن حبان في الثقات وقال الأزدي ليس بذاك.

[لسان الميزان: (٢/١٥٥-١٥٦)]

باب
فيمن دعى على أخيه

١٦٥) وقال أبو بكر بن أبي شيبة: عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: **«إن رجلاً قال لأخيه: لا يغفر الله لك، فقيل له: بل لك لا يغفر الله»**.

قال الحافظ: صحيح.

[المطالب العالية: (٣/٢٧٢)]

باب
الاستثناء في الحديث

١٦٦) ترجمة معارك بن عباد: (وقال ابن عدي أنكرت عليه أحاديث غير محفوظة، وقال العقيلي: لا

---

(١) ولفظه: **«والذي نفسي بيده لو اصبح فيكم موسى ثم اتبعتموه وتركتموني لضللتم»** الحديث.

يصح حديثه وهو راوي الحديث «ان من تمام إيمان العبد ان يستثني في كل حديثه» قال الذهبي: احتج به الموارقة فلو قيل لأحد أنت مسلم لقال إن شاء الله انتهى وقد بالغ.

[التهذيب: (١٠/١٧٩)]

باب

المسلمون اخوة

١٦٧) ترجمة حبيب بن خراش: ذكر ابن مندة عن حبيب بن خراش أنه سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «المسلمون إخوة» الحديث.

إسناده متروك.

[الإصابة: (١/٣٠٦)]

باب

حسن إسلام المرء

١٦٨) قال مالك أخبرني زيد بن أسلم أن عطاء بن يسار أخبره أن أبا سعيد الخدري أخبره أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: **«إذا أسلم العبد فحسن إسلامه يكفر الله عنه كل سيئة كان زَلَفَها، وكان بعد ذلك القِصَاصُ: الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، والسيئة بمثلها، إلا ان يتجاوز الله عنها».**

رواه البخاري

* قول البخاري: قال مالك).

قال الحافظ: هكذا ذكره معلقاً، ولم يوصله في موضع آخر من هذا الكتاب، وقد وصله أبو ذر الهروي في روايته للصحيح.

[الفتح: (١/١٢٢)]

١٦٩) عن أبي سعيد الخدري ﷺ، أخبره أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: **«إذا أسلم العبد فحسن إسلامه يكفر الله عنه كل سيئة كان زلفها، وكان بعد ذلك القصاص، الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، والسيئة بمثلها، إلا ان يتجاوز الله عنها»**. هكذا علقه واختصر منه ألفاظاً.

وقد وصله الحافظ أبو ذر الهروي في روايته للصحيح، رواه البزار في مسنده، والدارقطني.

[التغليق: (٢/٤٤-٤٩)]

باب
ما جاء في الرحمة

١٧٠) روى البخاري في تاريخه والطبراني وابن السكن عن أسد بن كرز قال: قال رسول الله ﷺ: «**يا أسد ابن كرز لا تدخل الجنة بعمل ولكن برحمة الله**» إسناده حسن.

[الإصابة: (١/٣٣)]

١٧١) حديث: «**إن الله خلق يوم خلق السماوات والأرض مائة رحمة، كل رحمة طباقها طباق السماوات والأرض..**» الحديث، الحاكم في الإيمان.

قلت: الحجاج ضعيف، وخالفه سليمان التيمي وغيره من الثقات فرووه: عن أبي عثمان، عن سلمان.

[إتحاف المهرة: (١٥/١٦٥)]

باب
بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً

١٧٢) ذكره ابن أبي حاتم - أي ذكر بلال الفزاري - عن أبيه وقال رو ي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم «**الإسلام بدأ غريباً**».

قال: وسمعت أبي يقول هو مجهول.

قلت: وفي موضع آخر من الإصابة (١/١٨٢) قال الحافظ: ذكره في المراسيل فقال: حديثه مرسل ولا صحبه له.

[الإصابة: (١/١٦٥)]

باب
في حقيقة التقوى

١٧٣) قوله فيه: وقال ابن عمر: «**لا يبلغ عبد حقيقة التقوى حتى يدع ما حاك في الصدر**».

قال الحافظ: لم أقف عليه وفي الترمذي والحاكم من حديث عطية السعدي معنى هذا مرفوعاً، ولفظه: «**لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذراً لما به بأس**».

[التغليق: (٢/٢٤)]

باب
حسنة الحر والمملوك

١٧٤) ترجمة يحيى بن المبارك الدمشقي الصنعاني: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى

الله عليه وآله وسلم: **«حسنة الحر بعشر وحسنة المملوك بعشرين»** فهذا موضوع إنفرد به إسماعيل بن موسى العَسقلاني عنه قال الخطيب: وهما مجهولان، وقال الدارقطني في غرائب مالك: يحيى بن المبارك ضعيف.

[لسان الميزان: (٦/٢٧٤-٢٧٥)]

باب
ما جاء في الأنواء

١٧٥) عن معاوية الليثي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **«يصبح الناس مجدبين فيأتيهم الله برزق من عنده فيصبحون مشركين يقولون مطرنا بنوء كذا»** وأخرجه الطيالسي في مسنده عنه وقال أبو عمر: يضطربون في إسناده وجعل البخاري معاوية بن حيدة ومعاوية الليثي واحداً وقد أنكره أبو حاتم قلت: الموجود في نسخ تاريخ البخاري: التفرقة وما وقفت على وجه الاضطراب الذي ادعاه أبو عمر.

[الإصابة: (٣/٤٣٨)]

باب
ما جاء في ألفاظ الشرك

١٧٦) ترجمة قتيلة بنت صيفي الجهنية: عن قتيلة امرأة من جهينة قالت: جاء يهودي وفي رواية ابن سعد حبر من الأحبار إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: **«إنكم تشركون تقولون ما شاء الله وشئت وتقولون والكعبة، فأمرهم النبي ﷺ أن يقولوا ورب الكعبة وأن يقولوا: ما شاء الله ثم شئت»**، أخرجه ابن سعد، وأخرجه النسائي وسنده صحيح.

[الإصابة: (٤/٣٨٩)]

باب
فيمن أرضى الله بسخط الناس

١٧٧) قال الحافظ: ساق الحافظ بسنده عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: **«من أرضى الله بسخط الناس كفاه الله الناس، ومن أرضى الناس بسخط الله وكله الله إلى الناس»**.

هذا حديث صحيح، أخرجه ابن حبان.

وإسناده على شرط الشيخين، ولم يخرجاه من هذا الوجه، ولا استدركه الحاكم فيما وقفت عليه، والله أعلم.

[الأمالي المطلقة: (١١٩)]

باب
الذين يدخلون الجنة بغير حساب

١٧٨) ترجمة عُجَير بن يزيد بن عبد العزى: عن عجير بن يزيد بن عبد العزى قال: «كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم في وادٍ من أودية مكة وكنت قد أسلمت وكان رآني مشركاً قال فناولته شيئاً من اقط فقال: اذن لك والدك، قلت: لا فأبى ان يقبله وقال: يا عجير اترى هذه المقبرة فإنه بعث منها يوم القيامة سبعون الفا لا حساب عليهم» أخرجه أبو بكر بن أبي علي الذكواني من هذا الوجه وفي إسناده من لا يعرف.

[الإصابة: (٤٦٦/٢)]

١٧٩) ترجمة يزيد بن الأخنس السلمي: له ذكر في حديث أبي أمامة: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إن الله وعدني ان يدخل الجنة من أمتي سبعين الفا بغير حساب فقال يزيد بن الأخنس: والله ما اولئك يا رسول الله في امتك إلا كالذباب الأصهب في الذباب وفي لفظ - كالذباب الأزرق» وأخرجه أحمد وسنده صحيح.

[الإصابة: (٦٥١/٣)]

باب
الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

١٨٠) أخرج أبو نعيم في الحلية عن خلاس بن عمرو قال: «كنا جلوساً عند علي ابن ابي طالب ﷺ إذ أتاه رجل من خزاعة فقال: يا امير المؤمنين هل سمعت رسول الله ﷺ ينعت الإسلام؟ قال: سمعته يقول: بني الإسلام على اربعة أركان: الصبر واليقين والجهاد والعدل -فذكره- إلى ان قال: والجهاد أربع شعب: الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والصدق مواطن الصبر، وشنآن الفاسقين، فمن أمر بالمعروف شد ظهر المؤمن، ومن نهى عن المنكر أرغم أنف الكافر، ومن صدق في مواطن الصبر أحرز دينه، وقضى ما عليه، ومن شنىء الفاسقين فقد غضب لله، ومن غضب لله غضب الله له» وهو من طريق إسحاق بن بشر عن مقاتل، وهما ساقطان.

[الكافي الشاف: (٣٨٩/١)]

١٨١) قال الزمخشري: ... عنه عليه السلام: «من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر فهو خليفة الله في أرضه، وخليفة رسوله، وخليفة كتابه».

قال الحافظ: أخرجه ابن عدي في الكامل عن عبادة بن الصامت، وكادح بن رحمة ساقط، وله شاهد مرسل أخرجه علي بن معبد في كتاب الطاعة والوجه أخرجه الثعلبي.

[الكافي الشاف: (٣٨٩/١)]

١٨٢) ترجمة مسور بن فلان والد عبد الله: عن عبد الله بن المسور عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «**وجب عليكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ما لم تخافوا أن يؤتى اليكم مثل الذي نهيتم عنه فإذا خفتم ذلك فقد حل لكم الصمت**» قال أبو نعيم: كذا قال ولا نعرف لابن لهيعة عن ابن محيريز شيئاً.

[الإصابة: (٣/٤٢٠)]

باب

المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده

١٨٣) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «**المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه**».

رواه البخاري

وزاد ابن حبان والحاكم في المستدرك من حديث أنس صحيحاً «**المؤمن من امنه الناس**» وكأنه اختصره هنا لتضمنه لمعناه. والله أعلم.

[الفتح: (١/٧٠)]

باب

التفكير في الله تعالى

١٨٤) قال الحافظ: أخرج ابن حبان في الضعفاء والبيهقي في الشعب عن علي ﷺ أنه قال لابنه الحسن: يا بني، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لا مال أعوز من العقل، ولا فقر أشد من الجهل، ولا عقل كالتدبير، ولا ورع كحسن الخلق، ولا عبادة كالتفكير**»... الحديث بطوله وأبو رجاء، قال البيهقي: ليس بالقوي، وقال ابن حبان: يروي عن الثقات ما ليس من حديث الإثبات.

[الكافي الشاف: (١/٤٤٤)]

باب

الصلاة من الإيمان

١٨٥) قال البخاري: وقول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ يعني: صلاتكم عند البيت.

قال الحافظ: وقع التنصيص على هذا التفسير من الوجه الذي أخرج منه المصنف حديث الباب، فروى الطيالسي والنسائي من طريق شريك وغيره عن أبي إسحاق عن البراء في الحديث المذكور «**فأنزل الله ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ صلاتكم إلى بيت المقدس**».

* قول البخاري: ستة عشر شهرا أو سبعة عشر[1].

قال الحافظ: لأحمد بسند صحيح عن ابن عباس. وللبزار والطبراني من حديث عمرو بن عوف سبعة عشر وكذا للطبراني عن ابن عباس. ويمكن الجمع بين الروايتين، وكان التحويل في نصف شهر رجب من السنة الثانية على الصحيح، وبه جزم الجمهور، ورواه الحاكم بسند صحيح عن ابن عباس. وشذت أقوال أخرى. وأسانيد الجميع ضعيفة، والاعتماد على القول الأول، فجملة ما حكاه تسع روايات.

[الفتح: (١/١١٩-١٢٠)]

باب

الصلاة من الإيمان وقول الله تعالى ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ...﴾

١٨٦) قول البخاري: دعاؤكم إيمانكم.

قال الحافظ: حديث النعمان بن بشير «**أن الدعاء هو العبادة**» أخرجه أصحاب السنن بسند جيد.

[الفتح: (١/٦٤)]

١٨٧) قال الحافظ: ... قوله: فخرج رجل ممن صلى معه فمر على أهل مسجد قال ابن عبد البر اسم الرجل عباد بن نهيك وقيل ابن بشر بن قيظي الأشهلي وهذا أرجح رواه ابن أبي خيثمة والفاكهي وابن مندة بسند حسن وأهل المسجد بنو حارثة.

[هدي الساري: (٢٦٤)]

١٨٨) ترجمة محمّد بن سعيد الأزرق: كذاب يضع الحديث قاله ابن عدي عن ابن عباس رضي الله عنهما سئل رسول الله ﷺ عن المرجئة فقال: «**لعن الله المرجئة قوم يتكلمون على الإيمان بغير عمل وإن الصلاة والزكاة والحج ليس بفريضة**» وهذا كذب ظاهر.

قال الحافظ: قال ابن عدي هذا باطل بهذا الإسناد، وله غير ما ذكرت من موضوعاته.

[لسان الميزان: (٥/١٧٧)]

---

(١) أي صلاة النبي ﷺ إلى بيت المقدس.

كتاب العلم

باب
ما جاء في طلب العلم

١) عن أنس ﷺ «طلب العلم فريضة» وإبراهيم لم يسمع من أنس والحديث لا يثبت.

[لسان الميزان: (٣/٦١) (٦/٣٠٤)]

٢) ترجمة: روح بن عبد الواحد: عن موسى بن أعين عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً «طلب العلم فريضة على كل مسلم» رواه العقيلي عن محمّد بن أحمد الأنطاكي عنه وقال: لا يتابع عليه.

[النكت على كتاب ابن صلاح: (٢/٨٤١)، لسان الميزان: (٢/٤٦٠) (١/١٣٢)]

٣) في ترجمة عائذ بن أيوب: لا يصح حديثه، قاله العقيلي وساق له حديثاً باطلاً.

قال الحافظ: وإنما قال العقيلي لا يصح سنده ثم ساق له عن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه «طلب العلم فريضة على كل مسلم»، قال العقيلي: هذا هو الحديث وعبد الله ابن عبد العزيز أخطأ في السند والمتن وقلب اسم الراوي، قلت: فظهر أن لا ذنب لعائذ بن أيوب بل لا وجود له وأيوب بن عائذ من رجال التهذيب.

[لسان الميزان: (٣/٢٢٥-٢٢٦)]

٤) قال إسحاق بن راهويه: عن ابن عباس -وأحسبه قد رفعه- قال: «منهومان لا يقضي أحدهما نهمته: منهوم في طلب العلم لا يقضي نهمته، ومنهوم في طلب المال لا يقضي نهمته».

قال الحافظ: ليث بن أبي سليم ضعيف، وله شاهد عن ابن مسعود عند الطبراني، وعن أنس عند ابن عدي ورفعاه، وعن الحسن مرسل، وسنده صحيح إلى الحسن.

[المطالب العالية: (٣/٣٢١)]

٥) في ترجمة عبد السلام بن عبد القدوس الكلاعي: قال أبو حاتم ابن حسان: يروي الموضوعات لا يحل الاحتجاج به منها الحديث المذكور «اربع لا يشبعن من اربع»[1].

[التهذيب: (٦/٢٨٨)]

٦) ترجمة جابر بن الأزرق: روى ابن مندة عن جابر بن الأزرق الغاضري قال: «اتيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على راحلة ومتاع فدفعني رجل فقلت: جئت من اقطار اليمن لأسمع من النبي ﷺ فأعي ثم أرجع فأحدث من ورائي وانت تمنعني قال صدقت ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر الحديث وفيه دعاؤه للمحلقين ثلاث مرات» قال غريب لا

---

(١) عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «اربع لا يشبعن من اربع ارض من مطر وانثى من ذكر، وعين من نظر، وطالب علم من علم».

يعرف إلا بهذا الإسناد .

[الإصابة: (١/٢١٠-٢١١)]

٧) روى أبو موسى عن رجاء قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: **«قليل الفقه خير من كثير العبادة»**، هذا إسناد مجهول.

[الإصابة: (١/٥١٣)]

٨) عن أبي الأزهر الأنماري وواثلة بن الأسقع صاحبا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: **«من طلب علماً فادركه كتب له كفلان من الأجر»** الحديث، أخرجه أبو داود في السنن، سنده شامي جيد.

[الإصابة: (٤/٦)]

٩) ترجمة معمر الأنصاري: عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: **«من تعلم علماً مما ينفع الله به في الآخرة لا يتعلمه إلا للدنيا حرم الله عليه ان يجد عرف الجنة»** أخرجه أبو داود والنسائي من طريق فليح بن سليمان عنه وأخرجه الخطيب في كتاب اقتضاء العلم العمل من هذا الوجه فلعل عبد العزيز أرسله وتصحف ابن معمر فصار عن معمر فنشأ اسم صحابي لا وجود له والله المستعان.

[الإصابة: (٣/٥٢٧)]

١٠) روى الترمذي من طريق أبي داود الأعمى أحد المتروكين عن عبد الله بن سخبرة عن أبيه عن النبي ﷺ قال: **«من طلب العلم كان كفارة لما مضى»**.

[الإصابة: (٢/١٦)]

١١) عن يونس بن عطاء ثنا سفيان الثوري عن أبيه عن جده عن زياد بن الحارث الصدائي ﷺ سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: **«من طلب العلم تكفل الله برزقه»** رواه ابن حبان في الضعفاء وأبو نعيم في الدلائل وابن سعد في الطبقات لا أعرف لجد الثوري ذكر إلا في هذا الخبر.
قال الحافظ: الضمير في قوله عن جده ليونس لا الثوري وجد يونس يروي الموضوعات.

[لسان الميزان: (٦/٣٣٣)]

١٢) قال الحافظ: عن أبي هريرة وأبي ذر رضي الله عنهما رفعه: **«إذا جاء الموت وهو يطلب العلم مات وهو شهيد»** رواه العقيلي وقال وهذا منكر لا أصل له وهلال بن عبدالرحمن لا يتابع عليه.

[لسان الميزان: (٦/٢٠١)]

١٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة وأبي ذر رضي الله عنهما قالا: **«لَبَابٌ من العلم يتعلمه الرجل أحب إلي من ألف ركعة تطوعاً، وقالا: قال رسول الله ﷺ: إذا جاء الموت لطالب العلم، أو كلمة نحوها، وهو على هذه الحال، مات وهو شهيد»**. قال البزار: لا نعلمه يروي عن النبي ﷺ: إلا بهذا الإسناد.
قال الشيخ: هلال متروك.

[مختصر زوائد البزار: (١/١١٧)، لسان الميزان: (٢/١٤٥-١٤٦)]

١٤) ترجمة عبيد الله بن عبد الله العقلي: من رواية ابن عدي: **«من طلب العلم مشى في رياض الجنة»**. حديث منكر فيه محمد بن داود كان يكذب.

[لسان الميزان: (١٠٦/٤)]

١٥) ترجمة عبد الله بن المبارك: عن جابر رضي الله عنه رفعه **«ليس مني إلا عالم أو متعلم أو همج لا خير فيه»** ذكره الخطيب في المتفق، والحديث منكر بهذا السند.

[لسان الميزان: (٣٣٠/٣)]

١٦) ترجمة سليمان بن زياد الثقفي الواسطي: لا يدري من ذا وأتى بحديث باطل رواه عنه الفضل الغلابي.
عن أنس رضي الله عنه رفعه: **«من طلب العلم ليماري به السفهاء»** الحديث، قال العقيلي: وفي الباب عن جماعة من الصحابة لينة الأسانيد كلها قال: فقال الغلابي: حدث عن يحيى بن معين عنه بهذا الحديث وبحديثين آخرين فقال: هذه الأحاديث بواطل.

[لسان الميزان: (٩١/٣-٩٢)]

١٧) ترجمة أحمد بن يعقوب الموصلي: وحدث عنه حديثاً واهياً لا أدري من الآفة فيه أخرجه ابن عساكر عن جابر رفعه **«من لم يطلب العلم صغيراً او طلبه كبيراً فمات على ذلك مات شهيداً»**.

[لسان الميزان: (٣٢٧/١)]

١٨) ترجمة أبزي الخزاعي: روى البخاري في الوحدان عن علقمة بن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ **«انه خطب الناس فاثنى على طوائف من المسلمين خيراً ثم قال ما بال اقوام يتعلمون من جيرانهم ولا يتفقهون الحديث»** إسناده صالح.

[الإصابة: (١٧/١)]

١٩) قول البخاري: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين.
قال الحافظ: وقد أخرج أبو يعلى حديث معاوية من وجه آخر ضعيف وزاد في آخره **«ومن لم يتفقه في الدين لم يبال الله به»** والمعنى صحيح.

[الفتح: (١٩٨/١)]

٢٠) ترجمة محمّد بن هارون الريوندي: قال الحاكم عرض علي عبدالله بن أحمد الثقفي حديثاً بإسناد مظلم عن الحجاج بن يوسف قال سمعت سمرة بن جندب رفعه **«من أراد الله به خيراً يفقهه في الدين»** فقلت: هذا باطل وإنما تقرب به إليك أبو بكر الشافعي لأنك من ولد الحجاج.

[لسان الميزان: (٤٣/٥)]

٢١) قال الحافظ: وقد وقع لنا هذا الحديث من وجه آخر وهو باطل أيضاً وساق سنده عن أبي يوسف ثنا أبو حنيفة رحمه الله قال ولدت سنة ثمانين وحججت مع أبي سنة ست وتسعين وأنا ابن ست عشرة سنة فلما دخلت المسجد الحرام رأيت حلقة عظيمة فقلت لأبي حلقةُ مَنْ هذه فقال: هذه حلقة عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي صاحب النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول: **«من تفقه في دين الله**

كفاه الله همه ورزقه من حيث لا يحتسب»، رواه الحاكم في تاريخ نيسابور وقال حمزة السهمي: سمعت الدارقطني يقول: لم يلق أبو حنيفة أحدا من الصحابة وقال الأزهري عن الدارقطني مناقب أبي حنيفة موضوعة كلها وضعها أحمد بن المغلس الحماني قرأته غَيره مرة.

[لسان الميزان: (١/٢٦٩-٢٧٢)]

باب
في فضل العلم

٢٢) عن علي بن أبي طالب: **«العلم خزائن ومفتاحه السؤال فاسألوا يرحمكم الله -عز وجل- فإنه يوجد أربع: السائل والمعلم والمستمع والمحب لهم»**، أبو نعيم في الحلية عن علي بسند ضعيف.

[تسديد القوس: (٣/٩٥)]

٢٣) عن أبي هريرة: **«إن من العلم كهيئة المكنون، لا يعلمه إلا العلماء بالله تعالى، فإذا نطقوا به لا ينكره إلا أهل العزة بالله»** أسنده عن أبي هريرة وهو من أربعين السلمي في التصوف وسنده ضعيف.

[تسديد القوس: (١/٢٥٨)]

٢٤) قال الزمخشري: ...وقال عليه السلام: **«أوحى الله إلى إبراهيم، ياإبراهيم إني عليم أحب كل عليم»**.

قال الحافظ: أخرجه ابن عبد البر في العلم قال: روى عن النبي ﷺ فذكره بغير إسناد.

[الكافي الشاف: (٤/٤٨٠)]

٢٥) قال الزمخشري: ...عن ابن عباس: **«خير سليمان بين العلم والمال والملك، فاختار العلم فاعطي المال والملك معه»**.

قال الحافظ: ذكره صاحب الفردوس هكذا، وذكره قبله ابن عبد البر في كتاب العلم بلا إسناد.

[الكافي الشاف: (٤/٤٨٠)]

باب
في فضل العالم والمتعلم

٢٦) ذكر الزمخشري صفة العلماء، وصفهم رسول الله ﷺ قال: سماهم رسول الله ﷺ **«ورثة الأنبياء»**.

قال الحافظ: أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان من حديث أبي الدرداء، من حديث واه **«من سلك طريقا يلتمس فيه علما وفيه: إن العلماء ورثة الأنبياء»** وله طرق عند الطبراني وغيره، وعن جابر أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد في ترجمة أحمد بن محمد الثلجي، وفي إسناده الضحاك بن حجزة، وهو متهم بوضع الحديث.

[الكافي الشاف: (٣/٣٤١-٣٤٢)]

٢٧) حديث: «**العلماء ورثة الأنبياء**»، أحمد وأبو داود والترمذي وابن حبان من حديث أبي الدرداء، وضعفه الدارقطني في العلل، وهو مضطرب الإسناد قاله المنذري، وقد ذكره البخاري في صحيحه بغير إسناد.

[تلخيص الحبير: (٣/١١٨٤-١١٨٥)]

٢٨) ترجمة عبيد بن إسحاق العطار: روى حديث عن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه «**معلموا صبيانكم شراركم**» الحديث، رواه العقيلي وقال ابن الجارود: والأحاديث التي يحدث بها باطلة، قال: وقال البخاري: منكر الحديث.

[لسان الميزان: (٤/١١٧-١١٨)]

٢٩) قول النبي ﷺ «**لا تزال طائفة من أمتي، ظاهرين على الحق وهم أهل العلم**».

رواه البخاري

* قول البخاري: وهم أهل العلم.

قال الحافظ: وأخرج الحاكم في علوم الحديث بسند صحيح عن أحمد إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري من هم، ومن طريق يزيد بن هارون مثله.

[الفتح: (١٣/٣٠٦)]

٣٠) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة وعبد الله بن عمرو رضي الله عنهم رفعاه قالا: «**يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين**»، قال البزار: عمر بن خالد منكر الحديث، قد حدث بأحاديث لم يتابع عليها وهذا منها، قال الشيخ: وقد كذبه أحمد وابن معين.

قال الحافظ: وقد أورد ابن عدي هذا الحديث من طرق كثيرة كلها ضعيفة وقال في بعض المواضع رواه الثقات.

[لسان الميزان: (١/٧٧)، الإصابة: (١/١١٧-١١٨)، مختصر زوائد البزار: (١/١٢٢-١٢٣)]

٣١) ترجمة ثعلبة البهراني: عن ثعلبة البهراني مرفوعاً «**يوشك العلم أن يختلس الحديث**»، رواه عبدان وهذا غلط نشأ عن تصحيف وإنما هو عن فرات بن ثعلبة فصارت ابن عن، والفرات بن ثعلبة تابعي معروف ذكره ابن حبان في ثقات التابعين.

[الإصابة: (١/٢١٠)]

٣٢) عن الشعبي قال: ذهب زيد بن ثابت ليركب فأمسك ابن عباس بالركاب فقال تنح يا ابن عم رسول الله قال له: «**هكذا تفعل بالعلماء والكبراء**» إسناده صحيح.

[الإصابة: (١/٥٦١)]

٣٣) «**لا خير فيمن لم يكن عالماً أو متعلماً**»، رواه أبو العرب القيرواني فيه عبدالرحمن بن زياد الأفريقي ضعفه ابن معين وغيره والحق أنه ضعيف لكثرة المنكرات.

[التهذيب: (٦/١٥٩-١٦٠)]

٣٤) **«اغد عالماً أو متعلماً»**، رواه أبو العرب القيرواني.

ورد في ترجمة عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي وهذا الحديث مما أنكروا عليه رفعه ولذلك ضعّف ابن معين حديثه.

[التهذيب: (٦/١٥٩-١٦٠)]

٣٥) عن أنس: **«العلماء أمناء الرسل على عباده ما لم يخالطوا السلطان ويداخلوا الدنيا، فإذا خالطوا السلطان وداخلوا الدنيا فقد خانوا الرسول ﷺ فاحذروهم واخشوهم»** أسنده عن أنس وهو عند العقيلي في الضعفاء، وعند ابن الجوزي في الموضوعات.

[تسديد القوس:(٣/١٠٠)]

٣٦) ترجمة محمّد بن عبد الله الموصلي: عن عبد الله ﷺ مرفوعاً **«قال ليس من عالم إلا قد أخذ الله ميثاقه يدفع عنه مساوي عمله بمحاسن علمه إلا إنه لا يوحى إليه»** فهذا كذب.

قال الحافظ: وقال الأزدي منكر لا يصح.

[لسان الميزان: (٥/٢٣٦-٢٣٧)]

٣٧) ترجمة محمّد بن الحسن بن الأزهر[1]: اتهمه أبو بكر الخطيب بأنه يضع الحديث. ابن عمر ﷺ مرفوعاً: **«يوزن حبر العلماء بدماء الشهداء فرجح عليهم»**.

٣٨)قال الحافظ: قال ابن السمعاني: كان يضع الحديث، وقال الخطيب: هذان الحديثان يعني اللذان تقدما[2] مما صنعت يداه.

[لسان الميزان: (٥/١٢٨)]

٣٩) ترجمة محمّد بن إسحاق السلمي: فيه جهالة وأتى بخبر باطل عن أبي هريرة مرفوعاً **«خيار أمتي علماؤها وخيار علمائها رحماؤها أن الله يغفر للجاهل أربعين ذنباً قبل أن يغفر للعالم ذنباً»**، رواه الخطيب في تاريخه.

[لسان الميزان: (٥/٦٨)]

٤٠) عن أبيه عن ابن مسعود رفعه: **«ما أعز الله بجهل قط ولا أذل بحلم قط»** رواه الأزدي وفيه قيس بن كعب وهو ضعيف.

[لسان الميزان: (٤/٤٧٩)]

٤١) ترجمة عبيد الله بن عبد العتكي البصري: قال ابن عدي: عنده مناكير عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ **«اجتمعوا وارفعوا أيديكم ففعلنا فقال اللهم أفقر المعلمين كي لا يذهب القرآن**

---

(١) قال الذهبي: انفرد برواية كتاب الحيدة .. ويغلب على ظني أنه هو الذي وضع كتاب الحيدة فإني لا أستبعد وقوعه جدا،

(٢) والحديث الآخر هو في فضل عائشة رضي الله عنها.

واغن العلماء كي لا يذهب الدين».

[لسان الميزان: (١٠٦/٤)]

٤٢) عن جابر بن عبد الله الأنصاري، قال أتيت «**علي بن أبي طالب** ﷺ **لأعوده في بعض علله فقال لي يا جابر قوام الدنيا أربعة عالم مستعمل بعلمه وجاهل لا يستنكف أن يتعلم وغني جواد بمعروفه وفقير لا يبيع آخرته بدنياه**» رواه الحاكم فذكر خبراً طويلاً ظاهر البطلان.

[لسان الميزان: (٢٤/٤)]

٤٣) ترجمة العباس بن هذيل: قدم بغداد وحدث بها بحديث منكر، عن ابن عباس ﷺ «**جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال ما تقول في حرفتي قال وما حرفتك قال أعلم الصبيان فقال له النبي ﷺ أن لله تعالى في السماء الرابعة ملائكة لا يعلم عددهم إلا الله تعالى يستغفرون للمعلمين والصبيان**» وقال: «**نفقه الصبيان ونفقة المعلم ونفقة الحج ونفقة شهر رمضان لا يحاسب الله العبد عليها يوم القيامة**»، وقال: «**خدمة العلماء دين ومجالستهم كرم والنظر إليهم عبادة والمشي معهم فخر ومخالطتهم دواء ينزل عليهم ثلاثون رحمة وعلى غيرهم رحمة واحدة هم أولياء الله عز وجل طوبى لمن خالطهم خلقهم الله متبعاً للناس فمن لم يخدمهم ندم ومن خدمهم لم يندم**»، رواه ابن النجار في ذيل التاريخ قلت: هذا ظاهر البطلان يدرك ذلك من له أدنى فهم في هذا الشأن وفي السند غير واحد من المجهولين.

[لسان الميزان: (٢٤٦/٣)]

٤٤) ترجمة زياد بن المنذر الطائي: عن جابر ﷺ رفعه «**أزهد الناس في العالم جيرانه**» قال ابن عدي: الموقوف أصح من المرفوع.

[لسان الميزان: (٤٩٦/٢)]

٤٥) ترجمة الحسن بن محمود: مجهول لا يعرف، أتى بخبر موضوع عن هشام عن أبيه عن عائشة ﷺ مرفوعاً «**أدوا الزكاة وتحروا بها أهل العلم فإنهم ابر واتقى**».

[لسان الميزان: (٢٥٥/٢-٢٥٦)]

٤٦) ترجمة أحمد بن محمّد بن أحمد البسطامي: أتى بخبر باطل عن ابن عمر ﷺ مرفوعاً: «**حملة العلم خلفاء الأنبياء وفي الآخرة من الشهداء**».

قال الخطيب: هذا حديث منكر جداً.

[لسان الميزان: (٢٥٢/١)]

٤٧) عن أبي هريرة: «**فضل العالم على العابد سبعون درجة بين كل درجتين حضر الفرس الشديد المضمر مائة عام. وذلك أن الشيطان يضع البدعة للناس فيبصر العالم فينهي عنها، والعابد مقبل على عبادته لا يتوجه لها ولا يعرفها**»، أسنده عن أبي هريرة وهو عند ابن عبد البر وسنده ضعيف وأخرجه أبو يعلى عن عبد الرحمن بن عوف.

[تسديد القوس: (١٥١/٣)]

٤٨) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي رافع أن رسول الله ﷺ قال لعلي بن أبي طالب: **«إن الله أمرني أن أعلمك ولا أجفوك، وأن أدنيك ولا أقصيك، فحق علي أن أعلمك، وحق عليك أن تعي»**.

محمّد منكر الحديث، وعباد رافضي.

[مختصر زوائد البزار: (١١٩/١)]

٤٩) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن النبي ﷺ أنه قال في حجة الوداع: **«نضر الله امرءاً سمع مقالتي فوعاها...»** الحديث.

قال البزار: سعيد وعمر لا يتابعان على حديثهما.

وقال الشيخ: عقيب هذا: سعيد شيخ سليمان إن كان ابن بزيع فما عرفته، وإن كان ابن الربيع، فهو من رجال الصحيح.

قلت: بل هو ابن سلام والسلام.

[مختصر زوائد البزار: (١١٨/١-١١٩)]

٥٠) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سعيد ﷺ: أن النبي ﷺ قال: **«إني لأعرف ناساً ما هم أنبياء ولا شهداء يغبطهم الأنبياء والشهداء بمنزلتهم يوم القيامة، الذين يحبون الله ويحببونه إلى خلقه، يأمرونهم بطاعة الله فإذا أطاعوا الله أحبهم الله»**.

قال البزار: لم يتابع سعيد على هذا.

قال الشيخ: وهو كذاب، كذبه أحمد.

[مختصر زوائد البزار: (١١٨/١)]

٥١) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«إن طالب العلم تبسط له الملائكة أجنحتها وتستغفر له»**.

قال البزار: محمّد بن عبد الملك حدث بأحاديث لم يتابع عليها وهذا منها.

قال الشيخ: وهو كذاب.

[مختصر زوائد البزار: (١١٧/١)]

٥٢) عن صفوان بن عسال قال: **«أتيت النبي ﷺ وهو في المسجد متكيء على برد له أحمر، فقلت له يا رسول الله إني جئت أطلب العلم، فقال: مرحباً بطالب العلم إن طالب العلم لتحفه الملائكة بأجنحتها، ثم يركب بعضهم بعضاً حتى يبلغ السماء من حبهم لما يطلب»**.

رواه أحمد والطبراني. إسناده جيد.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٠)]

٥٣) ترجمة أبي حفص عن أنس: **«إن مثل العلماء في الأرض كمثل النجوم في السماء»** الحديث،

وفي سنده رشدين بن سعد أحد الضعفاء.

[تعجيل المنفعة: (٢/٤٣٧-٤٣٨)]

٥٤) عن يحيى بن أبي كثير قال: «**العلم خير من الذهب، والنفس الصالحة خير من اللؤلؤ**».

قال الحافظ: موقوف صحيح.

[المطالب العالية: (٣/٣٢٧)]

باب

ما جاء في حق العالم

٥٥) مسند عبادة بن الصامت: حديث: «**ليس منا من لم يُجِلَّ كبيرنا ويرحم صغيرنا ويعرف لعالمنا حقه**» رواه الحاكم.

قلت: رواه أبو جعفر الطحاوي وصححه عبد الحق.

[إتحاف المهرة: (٦/٤٣١)]

باب

العلم بالتعلم

٥٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله بن مسعود ﷺ يقول: «**إن أصدق الحديث كتاب الله**» الحديث... وفيه: «**عليكم بهذا القرآن فإنه مادبة الله، فمن استطاع منكم أن يأخذ من مادبة الله فليفعل، فإنما العلم بالتعلم**».

هذا حديث موقوف صحيح الإسناد.

[مختصر زوائد البزار: (١/١٢٠-١٢١)]

باب

ذهاب العلم وأهله

٥٧) روى العلاء بن سليمان الرقي حديثاً أورده ابن عدي: عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً «**إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً**» الحديث، والعلاء ضعيف.

[لسان الميزان: (٤/١٨٤)]

٥٨) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**يوشك بالعلم أن يرفع، فرددها ثلاثاً، فقال زياد بن لبيد: يا نبي الله بأبي وامي، وكيف يرفع العلم منا وهذا كتاب الله قد قرأناه، ونقرئه ابناءنا ويقرؤه ابناؤنا ابناءهم؟ فأقبل عليه رسول الله ﷺ**

فقال: ثكلتك أمك يا زياد بن لبيد إن كنت لأعدك من فقهاء أهل المدينة، أوليس هؤلاء اليهود عندهم التوراة والإنجيل، فما أغنى عنهم، إن الله ليس يذهب بالعلم رفعا يرفعه، ولكن يذهب بحملته. وأحسبه قال: ولا يذهب عالم من هذه الأمة إلا كان ثغرة في الإسلام لا تسد إلى يوم القيامة» .

قال الشيخ : سعيد بن سنان ضعفه البخاري وابن معين وغيرهما .

[مختصر زوائد البزار: (١/١٤٩)]

٥٩) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن عائشة ﷺ، قالت : قال رسول الله ﷺ : **«إن الله تبارك وتعالى لا ينزع العلم من الناس انتزاعا»** .. الحديث .

قال البزار : تفرد به يونس .

قال الشيخ : عبد الله بن صالح ضعيف[1] .

[مختصر زوائد البزار: (١/١٥٠)]

باب
في الحث على التعليم

٦٠) ساق ابن عدي في ترجمة عبدالله بن هارون عن ابن عباس ﷺ مرفوعا **«علموا ولا تعسروا وإذا غضبتم فاسكتوا»** حديث منكر .

[لسان الميزان: (٣/٣٧٠)]

٦١) ذكر الزمخشري : ... عن علي ﷺ : **«ما أخذ الله على أهل الجهل أن يتعلموا حتى أخذ على أهل العلم أن يعلموا»** ، رواه الحارث بن أبي أسامة وابن عبدالبر في العلم بدون سند وذكره صاحب الفردوس عن علي .

قال الحافظ : فيه الحسن بن عمارة وهو متروك .

[الكافي الشاف: (١/٤٤١)]

٦٢) قال إسحاق بن راهويه : عن الأوزاعي ، حدثني أبو كثير أنه سمع أبي يقول : **«أتيت أبا ذر ﷺ وهو عند الجمرة الوسطى، وقد إجتمع الناس يستفتونه، فجاءه رجل فوقف عليه فقال: ألم ينهك أمير المؤمنين عن الفتيا؟ قال: فرفع رأسه إليه فقال: أرقيب أنت علي، لو وضعتم الصمصامة على هذه -وأشار إلى قفاه- ثم ظننت أني أنفذ كلمة سمعتها من رسول الله ﷺ**

---

(١) الحديث مروي في الصحيحين عن ابن عمرو مرفوعا بلفظ : «إن الله تعالى لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء ..» الحديث.

قبل أن تجيزوا عليَّ لأنفذتها» .

قال الحافظ : هذا حديث صحيح ، علق البخاري طرفاً منه في كتاب العلم .

[المطالب العالية : (٣٢١/٣)]

العلم

في سماع الحديث وتبليغه

٦٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن وابصة ﷺ ، أنه كان يقوم للناس بالرقة في المسجد الأعظم يوم الفطر ويوم النحر فيقول : **«إني شهدت رسول الله ﷺ في حجة الوداع وهو يخطب الناس فقال: يا أيها الناس أي شهر أحرم؟ قالوا: هذا، قال: يا أيها الناس فأي بلد أحرم؟ قالوا: هذا، قال: فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم محرمة عليكم كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا في بلدكم هذا، إلى يوم تلقون ربكم، هل بلغت؟ قال الناس: نعم، فرفع يديه ﷺ إلى السماء فقال: اللهم اشهد، ثم قال: أيها الناس ليبلغ منكم الشاهد الغائب فادنوا نبلغكم، كما لنا رسول الله ﷺ»** .

قال الشيخ : إسناده حسن .

[مختصر زوائد البزار: (١٢٢/١)]

٦٤) قال ﷺ : **«لتسمعون ويسمع منكم ويسمع ممن يسمع منكم»** .

قال الحافظ : رواه أبو داود بإسناد صحيح .

[لسان الميزان: (٣/١) المقدمة]

٦٥) ترجمة محمّد بن كثير القرشي : عن النعمان بن بشير يرفعه : **«نضر الله امرءاً سمع مقالتي»**(١) الحديث . وفيه محمد بن كثير القرشي متهم بالكذب .

[التهذيب: (٣٧١/٩-٣٧٢)]

٦٦) ذكر أبو القاسم بن مندة في تذكرته : رواه عن النبي ﷺ أربعة وعشرون صحابياً ، ثم سرد أسماءهم ، وقد تتبعت طرقه فوقع لي أكثرها وزيادة ستة ، فأقتصر هنا على القوي منها .

فمنها حديث ابن مسعود .

ساق الحافظ بسنده عن عبدالله بن مسعود ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : **«نضر الله عبداً سمع مقالتي فحفظها فأداها، فرب حامل فقه غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ثلاث لا يغُلّ عليهن قلب مسلم: إخلاص العمل لله ومناصحةُ أئمة المسلمين ولزوم**

---

(١) نص الحديث : عن النعمان بن بشير عن أبيه عن النبي ﷺ قال : **«رحم الله عبداً سمع مقالتي فحفظها فرب حامل فقه ليس بفقيه ورب حامل فقه إلى من أفقه منه...»** .

جماعتهم، فإن دعوتهم تحيط من وراءهم» .

هذا حديث صحيح أخرجه الترمذي وابن أبي خيثمة، وابن أبي حاتم في مقدمة الجرح والتعديل، وساق الحافظ بسنده عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«نضر الله امرءاً سمع مقالتي فوعاها فبلغها، فإنه رب حامل فقهٍ ليس بفقيه، ورب حامل فقه إلى من هو افقه منه»**، رجال إسناده كلهم كوفيون متقون.

أما حديث زيد بن ثابت ﷺ ساق الحافظ بسنده قال: قال رسول الله ﷺ: **«نضر الله امرءاً سمع منا حديثاً فبلغه، فرب حامل فقهٍ ليس بفقيهٍ، ورب حامل فقهٍ إلى من هو افقه منه»** .

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد وأبو داود وابن حبان، وابن أبي حاتم والخطيب والنسائي وابن ماجه والطيالسي.

وأما حديث معاذ فأخرجه الطبراني في الأوسط وأبو نعيم في الحلية، وساق الحافظ بسنده عن معاذ بن جبل ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ **«نضر الله عبداً سمع كلامي فبلغه ثم لم يزد فيه، فرب حامل كلمة إلى من هو أوعى لها منه»** الحديث، تفرد به عمرو بن واقد وهو ضعيف جداً.

وأما حديث جبير بن مطعم، فأخرجه أحمد وأبو عبيد في كتاب المواعظ وابن ماجه والطبراني والذهلي في الزهريات والحاكم وساق الحافظ بسند عن جبير بن مطعم ﷺ قال: قام فينا رسول الله ﷺ بالخيف من منى فقال: **«نضر الله عبداً سمع مقالتي فوعاها فأداها إلى من لم يسمعها»** الحديث بطوله والله أعلم.

هذا حديث صحيح المتن، لكنه بهذا الإسناد معلول.

وأما حديث أبي الدرداء.

فساق الحافظ بسنده عن أبي الدرداء ﷺ قال قال رسول الله ﷺ: **«نضر الله امرءاً سمع منا حديثاً فبلغه كما سمعه، فرب مبلغ أوعى من سامع»** الحديث. أخرجه الدارمي.

قلت: لا أدري أسمع أبو عجلان من أبي الدرداء أو لا؟

وأما حديث أنس، فأخرجه الدارقطني في الأفراد والطبراني في مسند الشاميين.

وساق الحافظ بسنده عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«نضر الله من سمع قولي ثم لم يزد فيه، ثلاث لا يغل عليهن قلب امرىء مسلم إخلاص العمل لله، ومناصحة ولاة الأمر، ولزوم جماعة المسلمين، فإن دعوتهم تحيط من وراءهم»** .

هذا حديث حسن.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٣٦٣-٣٧٦)]

٦٧) عن محمّد بن عبد الله بن سليمان بن أكيمة الليثي قال: **«قلت يا رسول الله إنا نسمع منك شيئاً لا نستطيع نرويه كما نسمعه، قال: إذا لم تحلوا حراماً ولم تحرموا حلالاً واصبتم المعنى**

فلا بأس» رواه ابن مندة وابن مردويه في كتاب العلم وابن السكن والطبراني وعمر بن إبراهيم مذكور بوضع الحديث.

[الإصابة: (٣/٥١٥)]

باب
في الاستحلاف

٦٨) قال الحافظ: أخرج عبد الرزاق بسند صحيح عن ابن عمر قال: **«لقيت ابن صياد يوماً ومعه رجل من اليهود، فإذا عينه قد طفئت وهي خارجة مثل عين الجمل، فلما رأيتها قلت: أنشدك الله يا ابن صياد متى طفئت عينك؟ قال لا أدري والرحمن. قلت: كذبت لا تدري وهي في رأسك، قال فمسحها ونخر ثلاثاً، فزعم اليهودي أني ضربت بيدي صدره، وقلت له: اخسأ فلن تعدو قدرك. فذكرت ذلك لحفصة، فقالت حفصة: اجتنب هذا الرجل فإنما يتحدث أن الدجال يخرج عند غضبة يغضبها»**.

وقال أيضاً: وقد أخرج أبو داود بسند صحيح عن موسى بن عقبة عن نافع قال كان ابن عمر يقول: **«والله ما أشك أن المسيح الدجال هو ابن صياد»**.

[الفتح: (١٣/٣٣٧)]

وقال أيضاً: وأجاب البيهقي عن قصة ابن صياد بعد أن ذكر ما أخرجه أبو داود من حديث أبي بكرة قال: **«قال رسول الله ﷺ يمكث أبو الدجال ثلاثين عاماً لا يولد لهما ثم يولد لهما غلام أعور أضر شيء وأقله نفعاً ونعت أباه وأمه، قال: فسمعنا بمولود ولد في اليهود، فذهبت أنا والزبير بن العوام فدخلنا على أبويه، فإذا النعت فقلنا هل لكما من ولد قالا مكثنا ثلاثين عاماً لا يولد لنا ثم ولد لنا غلام أضر شيء وأقله نفعاً»** الحديث قال البيهقي: تفرد به علي بن زيد بن جدعان وليس بالقوي. قلت: ويوهي حديثه أن أبا بكرة إنما أسلم لما نزل من الطائف حين حوصرت سنة ثمان من الهجرة، وفي حديث ابن عمر الذي في الصحيحين أنه ﷺ لما توجه إلى النخل التي فيها ابن صياد كان ابن صياد يومئذ كالمحتلم، فمتى يدرك أبو بكرة زمان مولده بالمدينة وهو لم يسكن المدينة إلا قبل الوفاة النبوية بسنتين، فكيف يتأتى أن يكون في الزمن النبوي كالمحتلم، فالذي في الصحيحين هو المعتمد.

وقال أيضاً: لكن أخرج أبو داود من رواية الوليد بن عبد الله بن جميع عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر، فذكر قصة الجساسة والدجال بنحو قصة تميم، قال: قال -أبالوليد- فقال لي ابن أبي سلمة: إن في هذا شيئاً ما حفظته، قال شهد جابر أنه ابن صياد، قلت: فإنه قد مات، قال: وإن مات. قلت: فإنه أسلم، قال: وإن أسلم. قلت: فإنه دخل المدينة، قال وإن دخل المدينة انتهى. وابن أبي مسلمة، اسمه عمر فيه مقال ولكن حديثه حسن.

وقال أيضاً: قال الخطابي اختلف السلف في أمر ابن صياد بعد كبره، فروى أنه تاب من ذلك القول

ومات بالمدينة، وأنهم لما أرادوا الصلاة عليه كشفوا وجهه حتى يراه الناس، وقيل لهم اشهدوا).

قلت: سيأتي كلام الحافظ عليه بعد قليل.

وقال أيضاً: فقد أخرج أبو نعيم الأصبهاني في تاريخ أصبهان ما يؤيد كون ابن صياد هو الدال، فساق من طريق شبيل، ابن عرزة، عن حسان بن عبد الرحمن عن أبيه قال: «**لما افتتحنا اصبهان كان بين عسكرنا وبين اليهودية فرسخ، فكنا نأتيها فنمتار منها، فأتيتها يوماً فإذا اليهود يزفنون ويضربون، فسألت صديقاً لي منهم فقال ملكنا الذي نستفتح به على العرب يدخل فبت عنده على سطح فصليت الغداة فلما طلعت الشمس إذا الهرج من قبل العسكر فنظرت، فإذا رجل عليه قبة من ريحان واليهود يزفنون ويضربون، فنظرت فإذا هو ابن صياد، فدخل المدينة فلم يعد حتى الساعة**» قلت: وعبد الرحمن بن حسان ما عرفته والباقون ثقات، وقد أخرج أبو داود بسند صحيح عن جابر قال «**فقدنا ابن صياد يوم الحرة**» وبسند حسن، مضى التنبيه عليه فقيل إنه مات. قلت: وهذا يضعف ما تقدم أنه مات بالمدينة، وأنهم صلوا عليه وكشفوا عن وجهه، ولا يلتئم خبر جابر هذا مع حسان بن عبد الرحمن، لأن فتح أصبهان كان في خلافة عمر كما أخرجه أبو نعيم في تاريخها، وبين قتل عمر ووقعة الحرة نحو أربعين سنة ويمكن الحمل على أن القصة إنما شاهدها والد حسان بعد فتح أصبهان بهذه المدة، ويكون جواب لما في قوله لما افتتحنا أصبهان محذوفاً تقديره: صرت أتعاهدها وأتردد إليها فجرت قصة ابن صياد، فلا يتحد زمان فتحها وزمان دخولها ابن صياد. وقد أخرج الطبراني في الأوسط من حديث فاطمة بنت قيس مرفوعاً: «**إن الدجال يخرج من اصبهان**» ومن حديث عمران بن حصين حين أخرجه أحمد بسند صحيح عن أنس: لكن عنده من يهودية أصبهان.

وقال أيضاً: وذكر نعيم بن حماد شيخ البخاري في «**كتاب الفتن**» أحاديث تتعلق بالدجال وخروجه، منها ما أخرجه من طريق جبير بن نفير وشريح بن عبيد وعمرو بن الأسود وكثير بن مرة، قالوا جميعاً «**الدجال ليس هو إنسان وإنما هو شيطان موثق بسبعين حلقة في بعض جزائر اليمن، لا يعلم من اوثقه سليمان النبي او غيره، فإذا آن ظهوره فك الله عنه كل عام حلقة. فإذا برز اتته اتان عرض ما بين اذنيها اربعون ذراعاً فيضع على ظهرها منبراً من نحاس ويقعد عليه ويتبعه قبائل الجن يخرجون له خزائن الأرض**» قلت: وهذا لا يمكن معه كون ابن صياد هو الدجال؛ ولعل هؤلاء مع كونهم ثقات تلقوا ذلك من بعض كتب أهل الكتاب. وأخرج أبو نعيم أيضاً من طريق كعب الأحبار أن الدجال تلده أمه بقوص من أرض مصر، قال وبين مولده ومخرجه ثلاثون سنة، قال ولم ينزل خبره في التوراة والإنجيل، وإنما هو في بعض كتب الأنبياء انتهى.

وأخلق بهذا الخبر أن يكون باطلاً، فإن الحديث الصحيح أن لكل نبي قبل نبينا أنذر قومه الدجال.

وذكر ابن وصيف المؤرخ أن الدجال من ولد شق الكاهن المشهور، قال بل هو شق نفسه أنظره الله وكانت أمه جنية عشقت أباه فأولدها، وكان الشيطان يعمل له العجائب فأخذه سليمان فحبسه في

جزيرة من جزائر البحر، وهذا أيضاً في غاية الوهي.

وقال أيضاً: أما حديث جابر فأخرجه أبو داود بسند حسن عن جابر قال: «قال رسول الله ﷺ ذات يوم على المنبر انه بينما اناس يسيرون في البحر فنفد طعامهم فرفعت لهم جزيرة فخرجوا يريدون الخبر فلقيتهم الجساسة» فذكر الحديث وفيه سؤالهم عن نخل بيسان، وفيه أن جابراً شهد أنه ابن صياد، فقلت إنه قد مات قال وإن مات، قلت: فإنه أسلم قال: وإن أسلم، قلت: فإنه دخل المدينة قال: وإن دخل المدينة، وقد أخرج أحمد من حديث أبي ذر «لأن احلف عشر مرار ان ابن صياد هو الدجال، احب إليّ من ان احلف واحدة انه ليس هو» وسنده صحيح، والله أعلم.

[الفتح: (١٣/٣٣٨-٣٤١)]

٦٩) قال الحافظ: صنيع علي ﷺ في الاستحلاف[1] أنكر البخاري صحته وعلى تقدير ثبوته، فهو مذهب تفرد به والحامل له على ذلك المبالغة في الاحتياط، والله أعلم.

وقال البزار: أسماء بن الحكم مجهول. وتبع العقيلي البخاري في إنكار صحة حديث الاستحلاف.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (١/٢٤٦-٢٤٧)، التهذيب: (١/٢٣٤-٢٣٥)]

باب

فيمن حفظ الحديث

٧٠) «من حفظ على امتي اربعين حديثاً بعثه الله يوم القيامة فقيهاً» من طرق وثقوا بها وعولوا عليها، وعرفوا صحتها وركنوا إليها، خرج كل منهم لنفسه «اربعين» حتى قال إسماعيل بن عبد الغافر الفارسي: إجتمع عندي من «الأربعينات» ما ينيف على السبعين.

قال الحافظ: هذا حديث مشهور له طرق كثيرة.

ولم يخرج هذا المتن أحد من الأئمة في الأمهات المشهورة، لا المخرجة على الأبواب، ولا المرتبة على المسانيد عن أبي هريرة.

وخصيف وابن علاثة صدوقان فيهما مقال. والآفة فيه من عمرو بن الحصين، فقد كذبه أحمد وابن معين وغيرهما، وقد أورد له الحافظ طرق كثيرة كلها لا يخلوا من مقال.

وقال: شيخ الإسلام أبو زكريا يحيى بن شرف النووي رحمه الله في خطبة «كتاب الأربعين» له قال: وقد اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال وقال بعد أن ذكر هذا

---

(١) ونص الحديث هو: عن أسماء بن الحكم الفزاري قال: سمعت علياً يقول: «إني كنت رجلاً إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً نفعني الله منه بما شاء ان ينفعني، وإذا حدثني رجل من اصحابه استحلفته فإذا حلف لي صدقته، وإنه حدثني ابو بكر وصدق ابو بكر...» إلى آخر الحديث، رواه ابن حبان في الثقات وابن الجارود في الضعفاء والمزي في تهذيب الكمال.

الحديث اتفق الحفاظ على أنه حديث ضعيف، وإن كثرت طرقه. -الإمتاع-

وقال الحافظ: حديث: «**من حفظ على أمتي أربعين حديثاً، كتب فقيهاً**» الحسن بن سفيان في مسنده، وفي أربعينه من حديث ابن عباس، وروى من رواية ثلاثة عشر من الصحابة أخرجها ابن الجوزي في العلل المتناهية. وبين ضعفها كلها، وأفرد ابن المنذر الكلام عليه في جزء مفرد، وقد لخصت القول فيه في المجلس السادس عشر من الإملاء، ثم جمعت طرقه في جزء ليس فيها طريق تسلم من علة قادحة.

[تلخيص الحبير: (١٠٨٥/٣)، الإمتاع (٢٨٩-٣٠١)، لسان الميزان (٩٤/٣)]

٧١) مسند عمرو بن أخطب: حديث: «**صلى بنا رسول الله ﷺ الصبح، ثم صعد المنبر، فخطب حتى حضرت الظهر**»... الحديث، وفيه: «**فحدثنا بما هو كائن، فأعلمنا أحفظنا**».

أبو عوانة وابن حبان والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

قلت: هو كما قال، إلا أن شيخه متهم بالكذب في لقائه عبد بن حميد، ذكر هو ذلك في تاريخ نيسابور وغيره، وهو واهم في استدراكه، لأنه في مسلم.

[إتحاف المهرة: (٤٤٣/١٢)]

باب
فيمن حفظ ما لم يحفظ غيره

٧٢) قول البخاري: باب قول الله تعالى: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾.

قال الحافظ: وقال ابن التين قوله هنا في حديث أبي موسى «**وأمرني بحفظ الباب**» مغاير لقوله في الرواية الماضية «**ولم يأمرني بحفظه**» فأحدهما وهم. قلت: بل هما جميعاً محفوظان فالنفي كان في أول ما جاء «**فدخل النبي ﷺ الحائط فجلس أبو موسى في الباب، وقال لأكونن اليوم بواب النبي ﷺ**» فقوله «**ولم يأمرني بحفظه**» كان في تلك الحالة ثم لما جاء أبو بكر واستأذن له فأمره أن يأذن له أمره حينئذ بحفظ الباب، تقريراً له على ما فعله ورضا به، إما تصريحاً فيكون الأمر له بذلك حقيقة، وإما لمجرد التقرير فيكون الأمر مجازاً، وعلى الاحتمالين لا وهم.

[الفتح: (٢٥٤/١٣)]

باب
معرفة أهل الحديث بالصحة والضعف

٧٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا حدثتم عني حديثاً فوافق الحق فأنا قلته**».

قال الشيخ: ما عرفت أشعث.

قلت: هو معروف بالضعف، قال البخاري: منكر الحديث.

[مختصر زوائد البزار: (١٢٧/١)]

باب
رواية الحديث بالمعنى

٧٤) ترجمة ابن أكيمة: ... هذا خطأ، وليست للزهري عن عبد الله بن سليم بن أكيمة رواية، ولا لعبد الله بن سليم عن أبي هريرة، وإنما روى عن أبيه، وروى عنه ابناه يعقوب وإسحاق من طريق واهية عند الطبراني[1]، وابن مندة في جواز رواية الحديث بالمعنى.

[تعجيل المنفعة: (٢/٥٧٣)]

باب
فيمن تحل الرواية عنه

٧٥) ترجمة أبان بن جبلة الكوفي: نقل ابن القطان أن البخاري قال: كل من قلت فيه منكر الحديث فلا تحل الرواية عنه.

قال الحافظ: وهذا القول مروي بإسناد صحيح عن عبد السلام بن أحمد الخفاف عن البخاري.

[لسان الميزان: (١/٢٠)]

باب
الكذب في نقل الحديث

٧٦) ذكر الزمخشري: ... قوله عليه السلام، «زعموا مطية الكذب».

قال الحافظ: لم أجده مرفوعاً بهذا اللفظ، وقد ورد عن شريح «زعموا كنية الكذب».

[الكافي الشاف: (٤/٥٣٦)]

٧٧) ترجمة أبان بن عياش فيروز، أبو إسماعيل: وحكى الخليلي في الإرشاد بسند صحيح: أن أحمد قال ليحيى بن معين وهو يكتب عن عبد الرزاق عن معمر عن أبان نسخة: تكتب هذه وأنت تعلم أن أبان كذاب فقال: يرحمك الله يا أبا عبد الله أكتبها وأحفظها حتى إذا جاء كذاب يرويها عن معمر عن ثابت عن أنس أقول له كذبت إنما هو أبان.

[التهذيب: (١/٨٧)]

باب
فيمن كذب بما صح في الحديث

٧٨) ذكر أبو جعفر الطوسي تهذيب الأحكام له عن حارثة بن مضرب قال جلست إلى ابن عباس بمكة

---

(١) انظر المعجم الكبير للطبراني (٧/١٠٠) بلفظ: «إذا لم تحلوا حراماً ولم تحرموا حلالاً وأصبتم المعنى فلا بأس».

فقلت روى أهل العراق عن طاووس عنك مرفوعا : «ما أبقت الفرائض فلأولي عصبة ذكر» فقال أبلغ أهل العراق إني ما قلت هذا ولا رواه طاووس عني ، قال حارثة : فلقيت طاووسا فقال : لا والله ما رويت هذا وإنما الشيطان ألقاه على ألسنتهم قالك ولا أراه من قبل ولده وكان على خاتم سليمان بن عبدالملك وكان كثير الحمل على أهل البيت.

قال الحافظ : ومن دون الحميدي لا يعرف حاله فلعل البلاء من بعضهم والحديث المذكور في الصحيحين.

[التهذيب: (٢٣٥/٥)]

باب

فيمن كذب على النبي ﷺ

٧٩) عن يزيد بن خالد قال رسول الله ﷺ «من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار» رواه ابن مردويه وفيه عبد الرحمن بن يزيد عن خالد متروك الحديث.

[الإصابة: (٦٥٤/٣)]

٨٠) وأخرج الطبراني في جزء من كذب علي متعمدا من طريق غزوان بن عتبة بن غزوان ، عن أبيه : سمعت النبي ﷺ يقول : «من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار» . وفي سنده عبد الرحمن بن عمرو بن نضلة ، وهو متروك ، ورواه العقيلي منكر ، ورواه أيضا وفي سنده راو غير مشهور بالنقل.

والحديث ذكره الحافظ باللسان من لا يعرف.

[الإصابة: (٤٥٥/٢)، لسان الميزان: (٦٩/٥، ١٤٦، ٢١٠، ٤١٠)]

٨١) عن أبي أمامة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : «من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده بين عيني جهنم قال: فشق ذلك على أصحابه ﷺ حتى عرف في وجوههم وقالوا: يا رسول الله قلت هذا ونحن نسمع منك الحديث فنزيد وننقص ونقدم ونؤخر فقال ﷺ: لم أعن ذلك ولكن عنيت من كذب علي يريد عيبي وشين الإسلام» .

قال الحاكم : هذا الحديث باطل وفي إسناده محمد بن الفضل بن عطية اتفقوا على تكذيبه وقال صالح جزرة : «كان يضع الحديث» .

وقد تجاسر أبو جعفر محمد بن عبد الله الفاتني السلمي فزعم أنه رأى مناما طويلا ساقه في نحو من كراس وفيه قلت : يا رسول الله فهذه الأخبار التي وضعوها عليك قال : «من تعمد علي كذبا يريد به إصلاحا لأمتي أو رفع لهم درجة في الآخرة، فأنا أرحم الخلق به فلا أخاصمه واشفع له والله أرحم مني، ومن قصد بذلك الكذب وإفساد امتي وإبطال حقهم، فأنا خصمه ولا أشفع له» انتهى.

وهو كلام في غاية السقوط، إنما أوردته لئلا يغتر به لأنني رأيته في كلام العلامة مغلطاي أورده وقال ينظر فيه.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٨٥٣-٨٥٤)]

٨٢) ترجمة جابر بن حابس: روى الطبراني من طريق حصين ابن نمير حدثني أبي عن أبيه عنه قال «**سمعت رسول الله ﷺ يقول من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار**»[1] إسناده مجهول.

قال الحافظ: «ويتحصل من مجموع الطرق التي رويت في هذا الحديث أنها بلغت مائة وعشرين طريقا وقد حكى النووي في شرح مسلم أنه رواه مائتان من الصحابة والله أعلم»

وهناك بعض العلماء جمعوا طرق الحديث في جزء مستقل منهم أبو إسحاق الحربي والبزار وابن صاعد وأبو القاسم الطبراني وأبو بكر بن مردويه وابن مندة وابن الجوزي وغيرهم.

[الإصابة: (١/٢١١)، التهذيب: (٢-٣٨٠/٢٠٤-٥/١٩١)]

[مختصر زوائد البزار: (١/١٢٥)، الإمتاع (٢٦٠-٢٦٧)، إتحاف المهرة (١٥/٥٩٦)]

٨٣) قول البخاري: فليتبوأ مقعده من النار.

قال الحافظ: قال: وأولها أولاها، فقد رواه أحمد بإسناد صحيح عن ابن عمر بلفظ «**بني له بيت في النار**» فليقصد بجزائه التبوء.

قال الحافظ: تنبيه:... وقد أخرج البخاري حديث «**من كذب علي**» أيضا من حديث المغيرة وهو في الجنائز، ومن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص وهو في أخبار بني إسرائيل، ومن حديث واثلة بن الأسقع وهو في مناقب قريش، لكن ليس هو بلفظ الوعيد بالنار صريحا. واتفق مسلم معه على تخريج حديث علي وأنس وأبي هريرة والمغيرة، وأخرجه مسلم من حديث أبي سعيد أيضا، وصح أيضا في غير الصحيحين عن جمع من الصحابة بلغوا ثلاثة وثلاثين نفسا بأسانيد صحيحة ونحو من خمسين نفسا بأسانيد ضعيفة، وعن نحو من عشرين آخرين بأسانيد ساقطة.

[الفتح: (١/٢٤٣-٢٤٥)]

٨٤) قال الحافظ: وذكر فيه [البيهقي في (المدخل)] حديث البراء «**ليس كلنا كان يسمع الحديث من النبي ﷺ، كانت لنا صنعة وأشغال، ولكن كان الناس لا يكذبون، فيحدث الشاهد الغائب**» وسنده ضعيف وكذا حديث أنس «**ما كل ما نحدثكم عن رسول الله ﷺ سمعناه ولكن لم يكذب بعضنا بعضا**».

[الفتح: (١٣/٣٣٣)]

---

(١) حديث «من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار» هو حديث متفق عليه قال العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع «صحيح متواتر» روي عن ثلاثة وستين صحابيا.

٨٥) ترجمة عبد القدوس بن حبيب الكلاعي: أورد العقيلي من مناكيره عن مجاهد عن عبد الله بن عمر ﷺ رفعه «لا تكذبوا عليّ فوالذي بعثني بالحق ما من عبد يكذب عليّ جاداً ولا لاعباً إلا عذب أو عوقب بكذبه يوم القيامة».

[لسان الميزان: (٤/٤٦)]

٨٦)عن ابن بريدة عن أبيه قال: «كان حي من بني ليث من المدينة على ميلين، وكان رجل قد خطب منهم في الجاهلية فلم يزوجوه، فأتاهم وعليه حلة، فقال: إن رسول الله ﷺ كساني هذه الحلة، وأمرني أن أحكم في أموالكم ودمائكم، ثم انطلق فنزل على تلك المرأة التي كان يخطبها فأرسل القوم إلى رسول الله ﷺ، فقال: كذب عدو الله، ثم أرسل رجلاً فقال: إن وجدته حياً وما أراك تجده حياً فاضرب عنقه، وإن وجدته ميتاً فاحرقه بالنار قال: فجاءه، فوجدته قد لدغته افعى، فمات، فحرقه بالنار، قال: فذلك قول رسول الله ﷺ، من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»، وصالح بن حبان ضعفوه، وأما يحيى الحماني فهو وإن كان ضعيفاً فلم ينفرد به، وله شاهد من حديث محمّد بن الحنفية عن صهر لهم من أسلم سمع النبي ﷺ وفيه قصة، رواه أحمد، والطبراني، وادعى الذهبي في الميزان أنه لا يصح بوجه من الوجوه، ولا شك أن طريق أحمد ما بها بأس، وشاهدها حديث بريدة فالحديث حسن.

[تلخيص الحبير: (٤/١٤٦٩)]

٨٧) أورد الطبراني في الأوسط عن كعب بن قطبة سمعت رسول الله ﷺ يقول «إن كذباً عليّ ليس ككذب على أحد» الحديث وسنده صحيح إلا أنه اختلف في صحابيه.

[الإصابة: (٣/٣٠١-٣٠٢)]

٨٨) ترجمة علي بن قرين: ومن بلاياه ما رواه عن أبي بكر الصديق ﷺ رفعه «من كذب عليّ متعمداً أو قصر عما أمرت به فليتبوأ مقعده من النار» رواه الحافظ بسنده وابن عدي في ترجمته والخطيب في تاريخه.

[لسان الميزان: (٤/٢٥١-٢٥٢)]

٨٩) عن عمر بن عبد الله بن يعلى بن مرة، عن أبيه، عن جده ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب عليَّ متعمداً ليضل به الناس فليتبوأ مقعده من النار».

قال الحافظ: هذا حديث غريب من هذا الوجه تفرد به الصباح بن محارب بهذا الإسناد وهو صدوق. وشيخه عمر ضعفه أحمد، وابن معين، والبخاري، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والنسائي، والدارقطني وغيرهم، إلا أنه لم يتهم بالكذب. وقد أخرج له أبو داود في سننه، وابن خزيمة في صحيحه متابعة، وفي المتن زيادة مستغربة، وما فيه مشهور بل متواتر.

فأما الزيادة، وهي قوله: «ليضل به الناس». ورويت أيضاً من حديث ابن مسعود، وحذيفة بن اليمان، والبراء بن عازب. وفي أسانيدها كلّها مقال.

وأصل الحديث اتفق عليه الشيخان من رواية علي بن أبي طالب، وأبي هريرة، وأنس بن مالك، والمغيرة بن شعبة.

وأخرجه من رواية الزبير بن العوام، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وسلمة بن الأكوع، وأخرجه مسلم من حديث أبي سعيد الخدري.

وأخرجه الترمذي وابن ماجه من حديث عبد الله بن مسعود.

وأخرجه ابن ماجه أيضا من حديث جابر وأبي قتادة.

وأخرجه أحمد في مسنده من حديث عثمان بن عفان، وعبد الله بن عمر، وزيد ابن أرقم، وواثلة بن الأسقع.

وهذه الطرق كلها على شرط الصحيح.

ورويناه بأسانيد حسان يحتج بمثلها، من حديث طلحة بن عبيد الله، وسعيد بن زيد، وعقبة بن عامر، وسلمان الفارسي، وعمران بن حصين، وخالد بن عرفطة، وطارق الأشجعي، وعبد الله بن عبس، والسائب بن يزيد، وأبي أمامة الباهلي، وأبي قرصافة، وعائشة أم المؤمنين.

فهذه طرقه الصحاح والحسان عن شعبة وعشرين صحابيا. ورويناه من طريق خمسين صحابيا غيرهم، فيها مقال. وبعضها يصلح للمتابعات.

[النكت على كتاب ابن صلاح: (٢/٨٥٥)، الإمتاع: (٢٦٠- ٢٦٧)]

٩٠) قال الحافظ: وتمسك بعضهم بما ورد في بعض طرق الحديث من زيادة لم تثبت وهي ما أخرجه البزار من حديث ابن مسعود بلفظ **«من كذب علي ليضل به الناس»** الحديث، وقد اختلف في وصله وإرساله، ورجح الدارقطني والحاكم إرساله، وأخرجه الدارمي من حديث يعلى بن مرة بسند ضعيف.

[الفتح: (١/٢٤١)]

٩١)عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«اتقوا الحديث عني إلا ما عرفتم فإن من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار»**.

هذا حديث حسن أخرجه أحمد، وأبو داود والترمذي، والنسائي، والواحدي.

[العجاب: (١/١٩٧-١٩٩)]

باب
في النسخ الموضوعة والوضاعين

٩٢) ترجمة رتن الهندي: وما أدراك ما رتن شيخ دجال بلا ريب ظهر بعد الستمائة فادعى الصحبة.

قال الحافظ: عن رتن بن ساهوك بن جكندريق الهندي البترندي قال: **«كنا مع رسول الله ﷺ تحت شجرة ايام الخريف فهبت الريح فتناثر الورق حتى لم يبق عليها ورقة قال: إن المؤمن إذا صلى الفريضة في الجماعة تناثرت عنه الذنوب كما تناثر هذا الورق»**، وقال عليه الصلاة والسلام: **«من اكرم غنيا لغناه او اهان فقيرا لفقره لم يزل في لعنة الله ابد الأبدين إلا ان**

يتوب ومن مات على بغض آل محمّد مات كافراً» وقال: «من مشط حاجبيه كل ليلة وصلى علي لم ترمد عيناه ابداً» وذكر الذهبي عدة أحاديث عنه من هذا النمط عن أبي الرضى رتن صاحب النبي ﷺ قال: «ذرة من أعمال الباطن خير من الجبال الرواسي من أعمال الظاهر» وقال: «الفقير على فقره أغير من أحدكم على أهل بيته» ثم سرد الأربعين ومنها وقال رتن «كنت في زفاف فاطمة على علي في جماعة من الصحابة وكان ثم من يغني فطارت قلوبنا ورقصنا فلما كان الغد سألنا رسول الله ﷺ عن ليلتنا فأخبرنا فلم ينكر علينا ودعا لنا وقال اخشوشنوا وامشوا حفاة تروا الله جهرة» قال الذهبي: ووقفت على نسخة عن رتن بن نصر بن كربال الهندي عن النبي ﷺ: «قال إياكم وأخذ الرفق من السوقة والنسوان فإنه يبعد من الله» وقال: «لو ان ليهودي حاجة إلى أبي جهل وطلب مني قضاءها لترددت إلى أبي جهل مائة مرة في قضائها» وقال: «شق العلم جوف العالم أحب إلى الله من شق جوف المجاهد في سبيل الله» وقال: «نقطة من دواة عالم على ثوبه أحب إلى الله من عرق مائة ثوب شهيد» وقال: «من رد جائعاً وهو يقدر على أن يشبعه عذبه الله ولو كان نبياً مرسلاً» وقال: «ما من عبد يبكي يوم قتل الحسين إلا كان يوم القيامة مع أولي العزم من الرسل» وقال: «البكاء في يوم عاشوراء نور تام يوم القيامة» وقال: «من أعان تارك الصلاة لقمة فكأنما أعان على قتل الأنبياء كلهم» فذكر نحواً من ثلاث مائة حديث ولو نسبت هذه الأخبار إلى بعض السلف لكان ينبغي أن ينزه عنها فضلاً عن سيد البشر.

ومن أحاديث رتن الهندي: قال رتن سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يكون في آخر الزمان لله تبارك وتعالى جند من قبل عسقلان وهم ترك ما قصدهم أحد إلا قهروه ولا قصدوا أحد إلا قهروه»، موضوع.

ومن أحاديث رتن الهندي:

قال عليه السلام: «من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له دخل الجنة»، موضوع.

ومن أحاديث رتن الهندي: عن الحسين بن محمّد قال «كنت في زمن الصبا وأنا ابن سبع عشرة سنة سافرت مع أبي وعمي من خراسان إلى الهند في تجارة فلما بلغنا أوائل بلاد الهند وصلنا إلى ضيعة من الضياع فعرج القفل نحوها فنولوا بها فضج أهل القافلة فسألناهم عن ذلك فقالوا هذه ضيعة الشيخ رتن المعمر فلما نزلنا خارج الضيعة رأينا بفنائها شجرة عظيمة تظل خلقاً عظيماً وتحتها جمع عظيم من أهل الضيعة فبادر الكل نحو الشجرة ونحن معهم فلما رآنا أهل الضيعة رحبوا بنا فرأينا زنبيلاً كبيراً معلقاً في بعض أغصان تلك الشجرة فسألناهم فقالوا في هذا الزنبيل الشيخ رتن الذي رأى رسول الله ﷺ ودعا له بطول العمر ست مرات فسألناهم أن ينزلوا الشيخ لنسمع كلامه وحديثه فتقدم شيخ

منهم إلى الزنبيل وكان ببكرة فأنزله فإذا هو مملوء بالقطن والشيخ في وسط القطن ففتح رأس الزنبيل فإذا الشيخ فيه كالفرخ فحسر عن وجهه ووضع فمه على اذنه وقال يا جداه هؤلاء قوم قد قدموا من خراسان وفيهم شرفاء من أولاد النبي ﷺ وقد سألوا أن تحدثهم كيف رأيت رسول الله ﷺ وماذا قال لك فعند ذلك تنفس الشيخ وتكلم بصوت كصوت النحل بالفارسية ونحن نسمع ونفهم فقال سافرت مع ابي وأنا شاب من هذه البلاد إلى الحجاز في تجارة فلما بلغنا بعض اودية مكة وكان المطر قد ملأ الأودية فرأيت غلاما أسمر اللون مليح الكون حسن الشمائل وهو يرعى ابلا في تلك الأودية وقد حال السيل بينه وبين أبله وهو يخشى من خوض الماء لقوة السيل فعلمت حاله فأتيت إليه وحملته وخضت السيل إلى عند أبله من غير معرفة سابقة فلما وضعته عند أبله نظر إلي وقال بالعربية بارك الله في عمرك بارك الله في عمرك بارك الله في عمرك فتركته ومضيت إلى حال سبيلي إلى ان دخلنا مكة وقضينا ما أتينا له من أمر التجارة وعدنا إلى الوطن فلما تطاولت المدة على ذلك كنا جلوسا في فناء ضيعتنا هذه في ليلة مقمرة ليلة البدر والبدر في كبد السماء إذ نظرنا إليه وقد انشق نصفين فغرب نصف في المشرق ونصف في المغرب ساعة زمانية وأظلم الليل ثم طلع النصف الأول من المشرق والنصف الثاني من المغرب إلى أن التقيا في وسط السماء كما كان أول مرة فتعجبنا من ذلك غاية العجب ولم نعرف لذلك سببا فسألنا الركبان عن خبر ذلك وسببه فأخبرونا ان رجلاً هاشمياً ظهر بمكة وادعى انه رسول الله إلى كافة العالم وان اهل مكة سألوه معجزة كمعجزات سائر الأنبياء وأنهم اقترحوا عليه أن يأمر القمر أن ينشق في السماء ويغرب نصفه في المشرق ونصفه في المغرب ثم يعود إلى ما كان عليه ففعل لهم ذلك بقدرة الله تعالى فلما أن سمعنا ذلك من السفار اشتقت إلى أن أرى المذكور فتجهزت في تجارة وسافرت إلى ان دخلت مكة فسألت عن الرجل الموصوف فدلوني على موضعه فأتيت إلى منزله فاستأذنت عليه فأذن لي فدخلت عليه فوجدته جالساً في وسط المنزل والأنوار تتلألأ في وجهه وقد استنارت محاسنه وتغيرت صفاته التي كنت أعهدها في السفرة الأولى فلم أعرفه فلما سلمت عليه نظر إلي وتبسم وعرفني وقال: عليك السلام ادن مني وكان بين يديه طبق فيه رطب وحوله جماعة من اصحابه يعظمونه ويبجلونه فتوقفت لهيبته فقال: يا أبانا ادن مني وكل الموافقة من المروءة والمنافقة من الزندقة فتقدمت وجلست وأكلت معهم من الرطب وصار يناولني الرطب بيده المباركة إلى ان ناولني ست رطبات سوى ما أكلت بيدي ثم نظر إلي وتبسم وقال لي: ألم تعرفني قلت كأني غير اني ما اتحقق فقال: الم تحملني في عام كذا وجاوزت بي السيل حين حال السيل بيني وبين ابلي فعرفته بالعلامة وقلت له بلى يا صبيح الوجه فقال لي: أمدد يدك فمددت يدي اليمنى إليه فصافحني بيده اليمنة وقال قل اشهد أن لا إله إلا الله واشهد أن

محمداً رسول الله فقلت ذلك كما علمني فسر بذلك وقال لي عند خروجي من عنده: بارك الله في عمرك بارك الله في عمرك بارك الله في عمرك فودعته وأنا مستبشر بلقائه وبالإسلام فاستجاب الله دعاء نبيه وبارك في عمري بكل دعوة مائة سنة وها عمري اليوم ستمائة سنة وزيادة وجميع من في هذه الضيعة العظيمة اولادي واولاد اولادي وفتح الله عليّ وعليهم بكل خير وبكل نعمة ببركة رسول الله ﷺ»، موضوع.

[الإصابة: (١/٥٣٥-٥٣٨)، لسان الميزان (٢/٤٥٠-٤٥٥)]

٩٣) ترجمة علي بن موسى بن جعفر بن محمد: وأورد له ابن حبان بسند عن آبائه مرفوعاً: «السبت لنا والأحد لشيعتنا والاثنين لبني امية والثلاثاء لشيعتهم والأربعاء لبني العباس والخميس لشيعتهم والجمعة للناس جميعاً» وبه: «لما اسري بي إلى السماء فسقط إلى الأرض من عرقي فنبت منه الورد فمن أحب أن يشم رايحتي فليشم الورد». وبه: «ادهنوا بالبنفسج فإنه بارد في الصيف حار في الشتاء» وبه: «من اكل رمانة بقشرها حتى يستتمها انار الله قلبه اربعين يوماً» وبه: «الحناء بعد النورة أمان من الجذام». وبه: «كان النبي ﷺ إذا عطس قال له علي يرفع الله ذكرك فإذا عطس علي قال له أعلى الله كعبك». وفيه: «من ادى فريضة فله عند الله دعوة مستجابة».

قلت: وهي من رواية أبي الصلت هي وغيرها في نسخة مفردة قال النباتي في ذيل الكامل حديث الأيام منكر وحديث الورد أنكر وحديث البنفسج منكر وحديث الرمانة أنكر وحديث الحناء أوهى وأطم وحق لمن يروي مثل هذا أن يترك ويحذر.

[التهذيب: (٧/٣٣٩-٣٤٠)]

٩٤) ترجمة عمر بن الصبح بن عمران التميمي: قال إسحاق بن راهويه: أخرجت خراسان ثلاثة لم يكن لهم في الدنيا نظير في البدعة والكذب جهم بن صفوان وعمر بن الصبح ومقاتل بن سليمان، روى البخاري في التاريخ الأوسط عنه قال: «إنك وضعت خطبة النبي ﷺ».

قال الحافظ: قال الذهبي: قال السيلماني: عمر بن الصبح وضع آخر خطب النبي ﷺ.

[التهذيب: (٧/٤٠٧-٤٠٨)]

٩٥) ترجمة جعفر بن نسطور: أحد الكذابين الذين ادعوا الصحبة بعد النبي ﷺ بمئين من السنين، قال الذهبي: الإسناد إليه ظلمات، والمتون باطلة، وهو دجال، أو لا وجود له.

قلت: روي عن جعفر بن نسطور الرومي، قال: «كنت مع النبي ﷺ في غزوة تبوك، فسقط السوط من يده، فنزلت عن جوادي واخذته فدفعته إليه، فقال: مد الله في عمرك مداً. فعشت بعدها ثلاثمائة وعشرين سنة».

ومن أحاديثه: «من مشى إلى خير حافياً فكأنما مشى على أرض الجنة» الحديث.

ومنها: «كنا جلوساً بين يدي النبي ﷺ يستاك، فأشار بيده اليمنى ثم اليسرى، فقلنا: يا

رسول الله ، ما نرى أحداً، إلى من تشير؟ قال: كان جبرائيل وميكائيل بين يدي، فأشرت إلى جبرائيل، فقال: ناول ميكائيل فإنه أكبر مني».

[الإصابة: (١/٢٦٨-٢٦٩)]

٩٦) وأورد أيضاً من طريق ابن عمرو بن السماك عن محمّد بن عبيد عن أحمد بن إسحاق السكري أن محمّد بن عكاشة الكرماني قال هذه رسالة في أصول أهل السنة والجماعة منهم سفيان بن عيينة ووكيع وسرد جمعاً كبيراً من أهل الكوفة والشام والبصرة والحجاز والعراق وخراسان إلى أن قال وعامة أصحاب ابن المبارك ويحيى بن يحيى وإسحاق بن إبراهيم وغيرهم ثم أخرج من طريق أخرى عن محمّد بن إبراهيم بن سفيان قال: سمعت محمّد بن عكاشة الكرماني يقول أصول أهل السنة وما أجمع عليه الجماعة مثل سفيان بن عيينة فسرد الأسماء أيضاً إلى أن قال محمّد بن عكاشة وسمعت معاوية بن حماد الكرماني يحدث عن الزهري قال: **«من اغتسل ليلة الجمعة وصلى ركعتين يقرأ فيهما قل هو الله أحد ألف مرة ثم نام رأى النبي ﷺ يعني في المنام قال محمّد بن عكاشة دمت عليه سنتين طمعاً أن أرى النبي ﷺ فأعرض عليه هذه الأصول فاغتسلت وصليت ركعتين وقرأت ذلك وأخذت مضجعي فأصابتني جنابة فقمت الثانية واغتسلت وفعلت في ذلك وكان قريباً من السحر فاستندت إلى الحائط ووجهي إلى القبلة فدخل علي النبي ﷺ على النعت والصفة وعليه بردان يمانيتان ائتزر بأحدهما وارتدى بالأخرى فجاء فاستوى على رجله اليسرى ونصب اليمنى فأردت أن أقول له حياك الله فبدأني فقال لي حياك الله يا محمّد فقلت يا رسول الله إن الفقهاء قد خلطوا علي وعندي أصناف من السنة فأعرضها عليك قال نعم فذكرها إلى أن انتهى إلى أبي بكر وعمر فأردت أن أقول وعثمان وعلي فقلت في نفسي علي ابن عمه فتبسم وقال ثم عثمان ثم علي فلما فرغت قال هذه السنة فتمسك بها وضم أصابعه قال ثم تكرر عرضي لها فتركته في ثلاث ليال وعيناه تهملان فلما قلت والكف عن مساوي الصحابة فاضت عيناه حتى علا نحيبه قال محمّد أبو عكاشة فلما استيقظت وجدت في فمي حلاوة فمكثت ثمانية أيام لا آكل طعاماً حتى ضعفت عن القيام للفريضة فأكلت فذهبت تلك الحلاوة من فمي»** قال سعيد بن عمر والبردعي قلت لأبي زرعة: محمّد بن عكاشة الكرماني فحرك رأسه فقال رأيته وكتبت عنه وكان كذاباً ومن كذبه ما رواه عن علي بن أبي طالب ﷺ أخبره: **«أن النبي ﷺ أخبره أن جبرائيل أخبره أن الله تبارك وتعالى قال من لم يؤمن بالقدر فليس مني».**

[لسان الميزان: (٥/٢٨٦-٢٨٨)]

٩٧) ترجمة محمّد بن علي بن ودعان القاضي أبو نصر الموصلي: صاحب تلك الأربعين الودعانية الموضوعة ذمه أبو طاهر السلفي وأدركه وسمع منه وقال: هالك متهم بالكذب ومن حديثه ما رواه عن أنس ﷺ قال خطبنا رسول الله ﷺ على ناقته الجدعاء فقال: **«أيها الناس كأن الموت على غيرنا**

كتب وكان الحق فيها على غيرنا وجب وكان الذي نشيع من الأموات سفر عما قريب إلينا راجعون بيوتهم أجداثهم ونأكل تراثهم» .

قال الحافظ : وسئل المزي عن الأربعين الودعانية فأجاب بما ملخصه: لا يصح منها على هذا النسق بهذه الأسانيد شيء ، وإنما يصح منها ألفاظ يسيرة بأسانيد معروفة يحتاج في تتبعها إلى فراغ وهي مع ذلك مسروقة سرقها ابن ودعان .

[لسان الميزان: (٣٠٥/٥-٣٠٦)]

٩٨) ترجمة محمّد بن عبد الله بن الخيام السمرقندي، قال الحافظ : نسبت إليه أحاديث موضوعه منها . قال : **«دخلت يوماً في مغارة لعب، فضللت الطريق، فإذا برجل رأيته فقلت: ما اسمك؟ قال: أبو العباس، ورأيت معه صاحباً له، فقلت: ما اسمه؟ فقال: إلياس بن سام، فقلت: هل رأيتما محمداً ﷺ قالا : نعم، فقلت: بعزة الله ان تخبراني شيئاً حتى أروي عنكما، قالا : سمعنا رسول الله ﷺ يقول: ما من مؤمن يقول: صلى الله على محمد، إلا طهر قلبه من النفاق»** وسمعناه يقول : **«من قال علي ما لم اقل»** الحديث. وسمعناه يقول : **«من قال صلى الله على محمّد فقد فتح سبعين باباً من الرحمة»** . وسمعناه يقول : **«العالم بين ظهراني الجهال، كاسم نبي على ظهور الأبواب»** . وقال : **«وجاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن أبي شيخ كبير، وهو يحب أن يراك فقال: ائتني به. قال: إنه ضرير البصر، قال: قل له: ليقل في سبع أسابيع: صلى الله على محمد، فإنه يأتي في المنام حتى يروي عني..»** الحديث . وفي هذه النسخة عدة أحاديث في هذا الجنس، وعدتها اثنان وعشرون حديثاً .

[لسان الميزان: (٢٢١/٥-٢٢٢)]

٩٩) ترجمة عثمان بن الخطاب أبو عمرو البلوي المغربي ، أبو الدنيا : حدث بقلة حياء بعد الثلاثمائة عن علي بن أبي طالب ﷺ، فافتضح بذلك وكذبه النقاد .

قال الحافظ : روى أبو عمرو الداني عن المعمر علي بن عثمان بن خطاب سنة إحدى عشرة وثلاثمائة بالقيروان قال : رأيت أبا بكر ، وعمر ، وعثمان وعلياً وسمعت علياً يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : **«النفخ في الطعام والشراب حرام، والنبيذ حرام، والديباج حرام، والخِصْيَان حرام»** .

قال : وكان علي يسلم تسليمة واحدة ، وكان يرفع يديه رفعاً واحداً في أول صلاته ، وكان يخلع نعليه ، ويغسل رجليه ولا يمسح . قال : ورأيت عائشة طويلة بيضاء ، بوجهها أثر جدري ، وسمعتها تقول لأخيها محمّد يوم الجمل : **«أحرقك الله بالنار في الدنيا والآخرة»** . وسمعت عثمان يقول لمحمد بن أبي بكر ، وقد أخذ بلحيته : **«خل عنها فقد كان أبوك يكرمها»** . قال : ورأيت الأشتر النخعي وقد طعن عثمان بسهم في نحره وقال : هذا الأمر الذي أخشى ضربة ضربها يردون على يوم صفين . قال : سألته عن عمرو بن العاص فقال : عمرو غلام معاوية . قال : ورأينا معه أولاده وأولاد أولاده ، ومنهم مرد وأحداث ، وهو أسمر نحيف معروف ، وكان يركب الخيل .

ثم قال الحافظ: فإذا تأملت هذه الروايات، ظهرت على تخليط هذا الرجل في إسمه ونسبه ومولده، ومن عمره، وأنه كان لا يستمر على نمط واحد في ذلك كله، فلا يغتر بمن حسن الظن به، والله أعلم.

[لسان الميزان: (١٣٥/٤-١٤٠)]

١٠٠) ترجمة سمعان بن مهدي: لا يكاد يعرف ألصقت به نسخة مكذوبة رأيتها، قبح الله من وضعها. وهي أكثر من ثلاث مائة حديث أكثر متونها موضوعة من أقبحها: **«حديث الخادم في أمان الله عز وجل ما دام الخادم في خدمة المؤمن وللخادم في الخدمة أجر الصائم القائم وكأجر المجاهد في سبيل الله الذي لا يسكن روعه وكأجر الحاج والمعتمر وكأجر المرابط وكأجر كل مصل، طوبى للخادم يوم القيامة ليس على الخادم حساب ولا عذاب وللخادم شفاعة في مثل ربيعة ومضر وخادم السر افضل من العابد المجتهد»**.

[لسان الميزان: (١١٤/٣)]

١٠١) ترجمة الحسين بن محمّد بن خسرو البلخي: رأيت بخط هذا الرجل جزأ من جملته نسخة كلها مكذوبة على الدقيقي فمن فوقه ما حدثوا منها بشيء فمنها حديث: **«من كنت مولاه»** وحديث: **«لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب»** وحديث: **«أصحابي كالنجوم»**.

[لسان الميزان: (٣١٢/٢)]

باب
فيمن روى أحاديث منكرة

١٠٢) ترجمة يحيى بن صالح الإيلي: روى عنه مناكير منها عن ابن عباس ﷺ مرفوعاً **«من علق الصيد غفل ومن لزم البادية جفا ومن لزم السلطان افتتن»** وبه مرفوعاً **«إن المصلي ليقرع باب الملك ومن يكثر قرع الباب يوشك ان يفتح له»** ومنها عن ابن أمية عن عبيد بن عمير عن ابن عباس ﷺ مرفوعاً **«فضل العالم على العابد سبعون درجة»**، رواه العقيلي.

[لسان الميزان: (٢٦٢/٦)]

١٠٣) ترجمة يزيد بن سفيان: له نسخة منكرة، فمن مناكيره عن سلمان ﷺ مرفوعاً: **«ذنب لا يغفر، وذنب لا يترك، وذنب يغفر، فأما الذي يغفر فذنب العبد بينه وبين الله. وأما الذي لا يغفر فالشرك بالله. وأما الذي لا يترك فظلم العباد بعضهم بعضاً»**.

ومنها حديث: **«لا تكن أول من يدخل السوق..»**.

وحديث: **«من كان بفلاة من الأرض ثم اذن وأقام..»** الحديث، رواه ابن حبان في الضعفاء والدارقطني

في الأفراد وذكر معها حديث: «لأن يمتلئ صدر أحدكم قيحاً خير من أن يمتلىء شعراً»[١].

[لسان الميزان: (٦/٢٨٨)]

باب
الإمساك عن بعض الحديث

١٠٤) حدثنا إسحق بن إبراهيم قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني أبي قتادة قال: حدثنا أنس بن مالك «أن النبي ﷺ -ومعاذ رديفه على الرَّحل- قال: يا معاذ بن جبل. قال: لبيك يا رسول الله وسعديك. قال: يا معاذ. قال: لبيك يا رسول الله وسعديك ثلاثاً. قال: ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله صدقاً من قلبه إلا حرمه الله على النار، قال: يا رسول الله أفلا أخبر به الناس فيستبشروا؟ قال: إذاً يتكلموا. وأخبر بها معاذ عند موته تأثماً».

رواه البخاري

* قول البخاري: صدقاً.

قال الحافظ: ورد نحوه من حديث أبي موسى رواه أحمد بإسناد حسن.

* قول البخاري: إذاً يتكلموا[٢].

قال الحافظ: وروى البزار بإسناد حسن من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ في هذه القصة «أن النبي ﷺ أذن لمعاذ في التبشير، فلقيه عمر فقال: لا تعجل. ثم دخل فقال: يا نبي الله أنت أفضل رأياً، إن الناس إذا سمعوا ذلك اتكلوا عليها، قال فرده».

قال الحافظ: أحمد بسند صحيح «عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: أخبرني من شهد معاذاً حين حضرته الوفاة يقول: سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً لم يمنعني أن أحدثكموه إلا مخافة أن تتكلوا... فذكره».

قال الحافظ: أخرج أحمد من وجه آخر فيه انقطاع عن معاذ أنه لما حضرته الوفاة قال: أدخلوا عليَّ الناس. فأدخلوا عليه. فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «من مات لا يشرك بالله شيئاً جعله الله في الجنة» وما كنت أحدثكموه إلا عند الموت، وشاهدي على ذلك أبو الدرداء. فقال: صدق أخي، وما كان يحدثكم به إلا عند موته.

[الفتح: (١/٢٧٣-٢٧٥)]

(١) أحاديث الشعر ستأتي في كتاب الأدب.

(٢) في حديث معاذ في الصحيح «.. أفلا أخبر به الناس فيستبشروا؟ قال: إذاً يتكلوا».

باب

في الناسخ والمنسوخ

١٠٥) ترجمة جبرون بن واقد الأفريقي: متهم فإنه روى بقلة حياء عن سفيان عن أبي الزبير عن جابر ﷺ مرفوعاً «**كلام الله ينسخ كلامي..**» الحديث... تفرد به القنطري وهو موضوع والله أعلم. بتصرف بسيط.

قال الحافظ: وهذه الترجمة كلها منتزعة من كلام ابن عدي وساق الحديث الأول عن عنه ثم قال: لا أعرف له غير هذين الحديثين[1] ولا أعلم يرويهما عنه غير محمّد بن داود وهما منكران.

[لسان الميزان: (٢/٩٤)]

١٠٦) عن يزيد بن عبد الله بن الشخير حديث: «**كان رسول الله ﷺ ينسخ حديثه بعضه بعضاً كما ينسخ القرآن بعضه بعضاً**».

رواه مسلم وأبو داود في المراسيل.

[النكت الظراف: (١٣/٤٢٠)]

باب

أدب المحدث

١٠٧) ساق الحافظ بسنده عن محمّد بن عجلان قال: «**إذا أخطأ العالم لا أدري أصيبت مقاتله**».

هذا حديث صحيح اجتمع فيه ثلاثة من أئمة المسلمين، [أحمد بن حنبل عن الشافعي عن مالك عن محمد بن عجلان].

وفيه مع علوه لطيفة أخرى، وهو أن رجال إسناده من أبي إسماعيل فصاعداً من أئمة الحفاظ، ورواية أحمد عن الشافعي عن مالك في غاية العزة، وقد تتبعت ما وقع لي منها فبلغ عشرة أحاديث بهذا الأثر.

وقد روينا عن عبد الله بن أحمد عن أبيه قال: سمعت الموطأ عن الشافعي. وكأنه لم يحدث به عنه تاماً، أو حدث به وانقطع.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٢٣)]

١٠٨) ساق الحافظ بسنده عن الشعبي قال: قال ابن مسعود: «**إذا سئل أحدكم عما لا يدري فليقل لا أدري فإنه ثلث العلم**».

هكذا جاء في الرواية، وهي منقطعة بين الشعبي وابن مسعود.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٢٢)]

---

(١) والحديث الآخر عن أبي هريرة مرفوعاً: «وأبو بكر وعمر خير الأولين» الحديث.

١٠٩) ساق الحافظ بسنده عن ابن عمر قال: «**العلم ثلاثة كتاب ناطق وسنة محكمة ولا أدري**».

هذا موقوف حسن الإسناد أخرجه الدارقطني في غرائب مالك.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١٩/١)]

١١٠) ساق الحافظ بسنده عن عبد الله بن بشر «**أن ابن عمر ﷺ سئل عن مسألة فقال: لا أدري، ثم قال: هذا والله هو العلم، سئل ابن عمر عما لا يدري فقال: لا أدري**».

هذا منقطع بين ابن بشر وابن عمر، وقد رويناه من طرق أخرى موصولاً.

وبالسند الماضي إلى الدارمي عن ابن عمر «**أن رجلاً سأله عن مسألة فقال: لا علم لي بها، فلما أدبر الرجل قال ابن عمر: نعم ما قال ابن عمر، سئل عما لا علم له به فقال: لا أعلم**».

هذا موقوف صحيح، وإسناده على شرط البخاري.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١٧/١)]

١١١) ساق الحافظ بسنده عن علي بن أبي طالب سئل عن مسألة فقال: «**لا علم لي بها، قال: وابردها على الكبد سئلت عما لا علم لي به فقلت: لا أعلم**».

هذا موقوف فيه انقطاع. وقد وقع لي من طرق أخرى موصولاً.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١٥/١)]

١١٢) ساق الحافظ بسنده عن عمرو بن ميمون قال: «**اختلفت إلى عبد الله بن مسعود سنة، فما سمعته يقول فيها قال رسول الله ﷺ، إلا انه قال يوماً قال رسول الله ﷺ، فعلاه كرب وجعل العرق يتحدر منه، ثم قال: إما فوق ذا وإما دون ذا أو شبيه به**».

هذا إسناد معضل.

وساق الحافظ بسند آخر عن عمرو بن ميمون قال: «**كنت لا تفوتني عشية خميس إلا آتي فيها عبد الله بن مسعود ﷺ فما سمعته يقول لشيء قط قال رسول الله حتى كانت ذات عشية فقال: قال رسول الله ﷺ فاغرورقت عيناه وانتفخت أوداجه ثم قال: أو مثله أو نحوه أو شبيه به، قال: فأنا رأيته وأزراره محلولة**».

هذا موقوف صحيح أخرجه أحمد وابن ماجه والخطيب عن ابن مسعود. قال البيهقي في المدخل بعد أن حكى الاختلاف فيه على مسلم: رواية ابن عون أكملها متناً وإسناداً وأحفظها انتهى.

وله طريق أخرى عن ابن مسعود أخرجها أحمد والطبراني، وإسنادها صحيح أيضاً.

وأخرج الدارمي عن أبي الدرداء ﷺ: «**أنه كان إذا حدث عن رسول الله ﷺ قال أو نحوه أو شبهه**».

هذا موقوف منقطع رجاله ثقات، لكن إسماعيل لم يدرك أبا الدرداء. وقد أخرجه الخطيب في الكفاية من وجه آخر عن أبي الدرداء موصولاً، وجاء عن أنس شيء من ذلك.

وعن محمّد ابن سيرين قال: «**كان أنس بن مالك ﷺ إذا حدث عن رسول الله ﷺ ففرغ قال: أو كما قال رسول الله ﷺ**».

هذا موقوف صحيح، أخرجه ابن ماجه.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٣٨٦-٣٩٠)]

١١٣) ساق الحافظ بسنده عن حسان بن عطية، قال: «**كان جبريل عليه السلام ينزل على النبي ﷺ بالسنة كما ينزل بالقرآن**»، هذا أثر صحيح موقوف على حسان بن عطية، وهو شامي ثقة من صغار التابعين، ولما قاله أصل في المرفوع.

وبه إلى الدارمي، عن المقدام بن معدي كرب ﷺ أن رسول الله ﷺ حرم أشياء يوم خيبر ثم قال: «**يوشك الرجل متكئاً على اريكته يحدث بحديثي فيقول بيننا وبينكم كتاب الله، ما كان فيه من حلال إستحللناه، وما كان فيه من حرام حرمناه، الا وإن ما حرم رسول الله ﷺ مثل ما حرم الله**». هذا حديث حسن صحيح.

أخرجه أحمد، والطحاوي، والترمذي، وابن ماجه، وابن حبان في الثقات.

وساقه الحافظ بسند آخر وللحديث شواهد: منها حديث أبي رافع بمعناه، أخرجه أحمد وأصحاب السنن، ورجاله ثقات، وقد صححه الحاكم.

ومنها حديث العرباض بن سارية، أخرجه أبو داود بنحوه، وفيه «**الا إني امرت ووعظت ونهيت عن اشياء، إنها لمثل القرآن او اكثر**».

وأصرح من ذلك عن أبي أمامة الباهلي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**ليدخلن الجنة بشفاعة رجل ليس بنبي مثل الحيين ربيعة ومضر فقال رجل: يا رسول الله وما ربيعة من مضر؟ قال: إنما اقول ما اقول**».

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٣٢٣-٣٢٦)]

١١٤) قال الحافظ: أخرج سعيد بن منصور بسند صحيح عن عمر قال: «**اقلوا الحديث عن النبي ﷺ وانا شريككم**».

[الفتح: (١٣/٢٥٧)]

١١٥) قال مسدد: عن حسين المعلم قال: «**كان محمّد بن سيرين يتحدث فيضحك، فإذا جاء الحديث خشع**».

قال الحافظ: صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (٣/٣١٦)]

باب
في تأدية الحديث

١١٦) عن ابن عباس رفعه «**من ادى لي حديثاً ليقام به سنة او يساء به بدعة فله الجنة**» رويناه في

مشيخة ابن شاذان الصغرى وقال المخرج: تفرد به إسماعيل بن محمد يوسف وهو منكر الحديث وقال ابن أبي حاتم: كتب إلي بحديثه فلم أجد حديثه حديث أهل الصدق وقال الحاكم: روى عن سنيد وأبي عبيد وعمرو بن أبي سلمة أحاديث موضوعة.

[لسان الميزان: (٤٣٣/١)]

حديث: **«اذن لي ان احدث عن ملك»**(١).

ورد في ترجمة إبراهيم بن الفضل المخزومي، وهو ضعيف.

[التهذيب: (١٣١/١)]

باب
ليس الخبر كالمعاينة

١١٧) ساق الحافظ بسنده عن ابن عباس ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: **«ليس الخبرُ كالمعاينة»**، هذا حديث حسن، أخرجه أحمد وابن حبان والحاكم وابن عدي وابن حبان في الضعفاء ورجاله رجال الصحيح.

وقد وقع لنا من وجه آخر بزيادة فيه.

ساق الحافظ بسنده فذكر مثله. وزاد **«فإن الله اخبر موسى بن عمران عليه السلام بما صنع قومه فلم يلق الألواح، فلما عاين ما صنعوا القى الألواح»**.

وهكذا أخرجه أحمد نازلاً، وأخرجه ابن أبي حاتم، في التفسير وله شاهد من حديث أنس.

ساق الحافظ بسنده عن أنس ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: **«ليس الخبر كالمعاينة»**.

[موافقة الخبر الخَبر: (١٣٦/٢-١٤٠)]

باب
عند جهينة الخبر اليقين

١١٨) عن ابن عمر حديث: **«عند جهينة الخبر اليقين»** أحمد بن الحسين اللهبي ضعفه الدارقطني في غرائب مالك.

[لسان الميزان: (٦٢/٤)]

---

(١) في التهذيب عن مالك وهو خطأ ولفظ الحديث: **«اذن لي ان احدث عن ملك قد مرقت رجلاه في الأرض السابعة والعرش على منكبه، يقول: سبحانك اين كنت واين تكون»**.

باب
ما يكره من كثرة السؤال

١١٩) قال الحافظ: حديث أبي الدرداء مرفوعا أخرجه البزار وقال: سنده صالح وصححه الحاكم «**ما احل الله في كتابه فهو حلال، وما حرم فهو حرام، وما سكت عنه فهو عفو، فاقبلوا من الله عافيته، فإن الله لم يكن ينسى شيئا ثم تلا هذه الآية ﴿وما كان ربك نسيا﴾**».

وقال أيضا: أخرج أبو داود في المراسيل من رواية يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة مرفوعا، ومن طريق طاوس عن معاذ رفعه «**لا تعجلوا بالبلية قبل نزولها، فإنكم إن تفعلوا لم يزل في المسلمين من إذا قال سدد أو وفق، وإن عجلتم تشتت بكم السبل**» وهما مرسلان يقوي بعضها بعضا.

أخرج الطبري «**عن ابي هريرة انه ﷺ قال لمن سأله عن الحج أفي كل عام؟ لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت ثم تركتم لضللتم**»، وله من طريق أبي عياض عن أبي هريرة «**ولو تركتمون لكفرتم**» وبسند حسن عن أبي أمامة مثله، وأصله في مسلم عن أبي هريرة بدون الزيادة.

[الفتح: (١٣/٢٨٣)]

١٢٠) وعن إبراهيم النخعي[1] قال «**قرا ابو بكر الصديق ﴿وفاكهة وابا﴾ فقيل ما الأب؟ فقيل كذا وكذا فقال أبو بكر إن هذا لهو التكلف، اي ارض تقلني او اي سماء تظلني إذا قلت في كتاب الله بما لا اعلم**» وهذا منقطع بين النخعي والصديق وأخرج أيضا من طريق إبراهيم التيمي[2] «**ان ابا بكر سئل عن الأب ما هو فقال: اي سماء تظلني**» فذكر مثله، وهو منقطع أيضا لكن أحدهما يقوي الآخر وأخرج الطبري بسند صحيح عن ابن عباس قال «**الأب ما تنبته الأرض مما تأكله الدواب، ولا يأكله الناس**» ثم أخرج من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس بسند صحيح قال «**الأب الثمار الرطبة**» وهذا أخرجه ابن أبي حاتم بلفظ «**وفاكهة وابا**» قال: الثمار الرطبة، وكأنه سقط منه واليابسة، فقد أخرج أيضا عن ابن عباس بسند حسن «**الأب الحشيش للبهائم**».

[الفتح: (١٣/٢٨٠-٢٨٦)]

باب
سبب النهي عن كثرة السؤال

١٢١) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر رضي الله عنه قال: «**ما نزلت آية التلاعن إلا لكثرة السؤال**».

قلت: مجالد لين.

[مختصر زوائد البزار: (١/١٣٢)]

---

(١) عند عبد بن حميد.
(٢) عند عبد بن حميد.

باب
الزجر عن السؤال عما لم يقع

١٢٢) قال إسحاق بن راهويه عن عامر -هو الشعبي- قال: **«سئل عمار ﷺ عن مسألة فقال: كان هذا بعد؟ قالوا: لا قال: دعونا حتى يكون، فإذا كان بحثناها لكم»**.

قال الحافظ: هذا موقوف، ورجاله ثقات، وهو صحيح إن كان الشعبي سمع من عمار ﷺ.

[المطالب العالية: (٣/٣٠٦)]

١٢٣) قال إسحاق بن راهويه عن معاذ بن جبل ﷺ، عن رسول الله ﷺ قال: **«لا تعجلوا بالبلية قبل نزولها، فإنكم إن لم تفعلوا لم ينفك المسلمون أن يكون منهم من إذا قال وفق -أو قال سدد- وإنكم إن استعجلتم بالبلية قبل نزولها ذهب بكم السبيل هاهنا، وهاهنا»**.

قال الحافظ: هذا إسناد حسن.

[المطالب العالية: (٣/٣٠٦)]

باب
في حسن السؤال

١٢٤) ترجمة إبراهيم بن عبد الله بن الزبير الجمحي: قال الأزدي: منسوب إلى الكذب.

قال الحافظ: وأورد له من طريق حفص بن عمر عنه عن نافع عن ابن عمر ﷺ مرفوعا **«حسن السؤال نصف العلم»**، قال: عنده مناكير ووهم.

[لسان الميزان: (١/٧٠)]

باب
النهي عن سؤال أهل الكتاب

١٢٥) قال الحافظ: أخرج أحمد وابن أبي شيبة والبزار من حديث جابر: **«أن عمر اتى النبي ﷺ بكتاب أصابه من بعض أهل الكتاب، فقراه عليه فغضب وقال: لقد جئتكم بها بيضاء نقية، لا تسالوهم عن شيء فيخبروكم بحق فتكونوا به أو بباطل فتصدقوا به، والذي نفسي بيده لو أن موسى كان حيا ما وسعه إلا ان يتبعني»** ورجاله موثقون إلا أن في مجالد ضعفا وأخرج البزار أيضا من طريق عبد الله بن ثابت الأنصاري **«أن عمر نسخ صحيفة من التوراة فقال رسول الله ﷺ لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء»** وفي سنده جابر الجعفي وهو ضعيف، وأستعمله في الترجمة لورود ما يشهد بصحته من الحديث الصحيح، وأخرج عبد الرزاق من طريق حريث بن ظهير قال **«قال عبد الله لا تسألوا أهل الكتاب فإنهم لن يهدوكم وقد أضلوا أنفسهم فتكذبوا بحق أو تصدقوا بباطل»** وأخرجه سفيان الثوري من هذا الوجه بلفظ **«لا تسألوا أهل الكتاب عن**

شيء فإنهم لن يهدوكم وقد ضلوا أن تكذبوا بحق أو تصدقوا بباطل» وسنده حسن.

[الفتح: (١٣/٣٤٥)]

باب

النهي عن السؤال عن أشياء في القرآن

١٢٦) قال الحافظ في مسند عمر بن الخطاب: روى نافع مولى عبد الله بن عمر، عن عمر. ولم يدركه.

حديث: أن صبيغا العراقي جعل يسأل عن أشياء من القرآن في أجناد المسلمين، حتى قدم مصر، فبعث به عمرو بن العاص إلى عمر بن الخطاب... فذكر القصة، قال: فأرسل عمر إلى رطائب من جريد فضربه بها، وفيه نفيه إلى الكوفة، وأمره لأبي موسى الأشعري: أن لا يجالسه أحد من المسلمين، الدارمي في العلم.

[إتحاف المهرة: (١٢/٣٨٦)]

باب

فعل العالم إذا اهتم

١٢٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ **«أنه كان إذا اهتم أكثر من مس لحيته»**.

قال البزار: لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد قلت: رشدين ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/١٣٢-١٣٣)]

باب

في مجالسة العلماء

١٢٨) ترجمة يحيى بن خالد المهلبي: روى عن شقيق البلخي حديثا[(١)] مقطوعا وهم في وصله ورفعه ذكره أبو نعيم في ترجمة شقيق في الحلية.

[لسان الميزان: (٦/٢٥١-٢٥٢)]

١٢٩) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: **«إنكم في زمان من ترك منكم عشر ما أمر به هلك وسيأتي على الناس زمان من عمل منهم بعشر ما أمر به نجا»**.

قال الحافظ: هذا حديث غريب، أخرجه الترمذي، وقال: لا نعرفه إلا من حديث نعيم بن حماد، وكذا قال الطبراني أن نعيما تفرد به، وقال لنا شيخنا أبو إسحاق قال لنا الذهبي لم يروه إلا نعيم وليس له

---

(١) ولفظ الحديث: **«لا تجلسوا مع كل عالم إلا مع عالم يدعوكم من خمس إلى خمس: من الشك إلى اليقين ومن العداوة إلى النصيحة، ومن الكبر إلى التواضع ومن الرياء إلى الإخلاص ومن الرغبة إلى الرهبة»**.

أصل ولا شاهد ونعيم منكر الحديث مع إمامته.

قلت: لعل مراده بنفي الأصل تقييد كونه من حديث أبي هريرة وهو كذلك، وأما نفيه الشاهد فمتعقب بقول الترمذي.

ثم ساق الحافظ حديث أبي ذر بسنده فقال: عن أبي ذر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«إنكم في زمان خطباؤه قليل وعلماؤه كثير ومن ترك فيه عشر ما يعلم هوى -أو قال هلك- وسيأتي زمان كثير خطباؤه قليل علماؤه من عمل فيه بعشر ما يعلم نجا»**.

ورجال هذا الإسناد لا بأس بهم إلا الرجل المبهم.

[الأمالي الحلبية: (٣٩-٤١)]

١٣٠) عن سفيان بن سعيد الثوري حديث: **«القراءة على العالم وقراءته سواء»**.

قال الحافظ في كتاب المراسيل وما يجري مجراها: قال البخاري في العلم تعليقا.

[النكت الظراف: (١٣/٢١٩)]

باب

اغتنام خلوة العالم

١٣١) ترجمة يحيى بن سعيد القرشي العبشمي السعدي: عن أبي ذر ﷺ بحديثه الطويل(١).

قال العقيلي: لا يتابع عليه. وقال ابن حبان: يروي المقلوبات والملزقات، لا يجوز الإحتجاج به إذا انفرد.

قال الحافظ: ... وصوب ابن عدي أنه يحيى بن سعد وذكر طرف حديث أبي ذرة وقال هذا أنكر الروايات.

[لسان الميزان: (٦/٢٥٧-٢٥٨)]

١٣٢) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله ﷺ قال: **«اقبلت إلى رسول الله ﷺ وهو على نشز من الأرض، حتى جلست مستقبل وجهي أو جهي عند ركبته، فاغتنمت خلوة رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله اي الذنوب اكبر؟ فاعرض عني، حتى قلتها ثلاث مرار، ثم اقبل بوجهه فقال: ان تجعل لله ندا وهو خلقك»** .. الحديث.

قال البزار: لا نعلم رواه عنه الشعبي إلا السري، وليس هو بالقوي، وقد حدث عنه جماعة من أهل العلم.

قال الشيخ: الحديث في الصحيح بغير هذا السياق.

---

(١) ولفظ الحديث: **«عن ابي ذر دخلت على رسول الله ﷺ وهو في المجلس جالس وحده، فاغتنمت خلوته فقال: يا ابا ذر إن للمسجد تحية قلت: وما تحيته يا رسول الله؟ قال: ركعتان فركعتهما..»** الحديث بطوله.

قلت، يعني أن المتن هناك، وهذه القصة لم يخرجوها.

[مختصر زوائد البزار: (١/١٣٣)]

١٣٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس رضي الله عنه قال: «**لما فتحت المدائن أقبل الناس على الدنيا، وأقبلت على عمر، فكان عامة حديثه عن عمر رضي الله عنه**».

إسناده صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (١/١٣٣-١٣٤)]

باب
في مدارسة العلم

١٣٤) قوله: واحتج بعضهم في القراءة على العالم بحديث ضمام بن ثعلبة، قال للنبي، ﷺ: الله أمرك أن تصلي الصلوات؟ قال: نعم، قال: فهذه قراءة على النبي، ﷺ، أخبر ضمام قومه بذلك، فأجازوه، وحديث ضمام رواه الترمذي والخطيب في الكفاية.

قال: محمد بن إسماعيل البخاري، ليس يروى عن النبي، ﷺ، في القراءة على العالم، أو قال المحدث حديث أصح من حديث ضمام بن ثعلبة. انتهى.

عن ابن عباس، قال: بعث بنو سعد بن بكر ضمام، بن ثعلبة، فذكر الحديث بطوله. وفي آخره: «**أن ضماما قال لقومه عندما رجع إليهم: إن الله قد بعث رسولا، وانزل عليه كتابا أستنقذكم به مما كنتم فيه، وإني أشهد أن لا إله إلا اله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله، وقد جئتكم من عنده بما امركم به، ونهاكم عنه. قال: فوالله ما امسى من ذلك اليوم، وفي حاضره رجل ولا امرأة إلا مسلما**»، رواه أحمد وأبو داود والحاكم وهو إسناد جيد لتصريح ابن إسحاق بسماعه له. والزيادة التي في آخره هي مراد المصنف، بقوله: أخبر ضمام قومه بذلك فأجازوه.

وله طريق أخرى من رواية عطاء بن السائب، عن سالم بن أبي الجعد، عن ابن عباس، رواها الدارمي وغيره. وقد صححه غير واحد، والله أعلم.

[التغليق: (٢/٦٧-٧١)]

باب
المذاكرة

١٣٥) حديث: «**بينما عمران بن حصين يحدث عنه سنة نبينا ﷺ إذ قال له رجل: يا أبا نجيد حدثنا بالقرآن، فقال له عمران: أنت وأصحابك تقرؤون القرآن، أكنتَ تحدثني عن الصلاة وما فيها...؟**» الحديث، وفيه: «**فرض علينا رسول الله ﷺ في الزكاة كذا وكذا، فقال الرجل: أحييتني أحياك الله**»، الحاكم في العلم.

وقال: عقبة بن خالد من ثقات البصريين.

قلت: أخرج الطبراني هذا الحديث مطولا وعقبة لم يرو عنه غير مسلم بن إبراهيم والحسن لم يسمع من عمران.

[إتحاف المهرة: (١٢/١٩-٢٠)]

١٣٦) قال مسدد: عن أبي نضرة قال: كان أبو سعيد الخدري ﷺ يقول: «**تحدثوا فالحديث يذكر الحديث**».

قال الحافظ: صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (٣/٣١٨)]

١٣٧) قال مسدد: عن علقمة قال: «**اطيلوا ذكر الحديث حتى لا يدرس**».

قال الحافظ: صحيح مقطوع.

[المطالب العالية: (٣/٣١٨)]

باب
تفصيل المسائل

١٣٨) وأخرج ابن أبي خيثمة بسند حسن عن القاسم بن كثير عن رجل من أصحابه قال: كان كعب يقص فبلغه حديث النبي ﷺ: «**لا يقص إلا أمير أو مأمور أو محتال**» فترك القصص حتى أمره معاوية فصار يقص بعد ذلك.

[الإصابة: (٣/٣١٦)]

١٣٩) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن علي بن أبي طالب ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال: «**لأن يفصل المفصل أحب إلي من كذا بابا**»، قال شعبة: فقلت لعبد الملك: أي مفصل؟ قال: القصص.

قال البزار: لا نعلم روى كردوس عن علي إلا هذا.

قال الشيخ: وثقه ابن حبان.

وقال أبو حاتم الرازي: فيه نظر، وباقيهم رجال الصحيح.

[مختصر زوائد البزار: (١/١٣٤)]

١٤٠) قال الزمخشري: ... كانت عادة رسول الله ﷺ أن يكرر عليهم ما كان يعظ به وينصح ثلاث مرات وسبعا.

قال الحافظ: لم أجده. وفي البخاري عن أنس ﷺ «**كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثا- الحديث**» وزاد أحمد «**وكان يستأذن ثلاثا**».

[الكافي الشاف: (٤/١١٩)]

باب
ما جاء في أن النساء ناقصات عقل ودين

١٤١) **قوله مثل «النساء ناقصات عقل ودين قيل وما نقصان دينهن؟ قال: مكث إحداهن شطر دهرها لا تصلي».**

قال الحافظ: واللفظ الذي ذكره المصنف ذكره قبله جماعة من الفقهاء والأصوليين، وذكر المجد ابن تيمية في شرح الهداية لأبي الخطاب عن القاضي أبي يعلى بن الفراء أنه عزى هذا الحديث لعبد الرحمن بن أبي حاتم في كتاب السنن، وقد أنكر وروده جماعة من المحدثين والفقهاء، منهم أبو عبد الله بن مندة في كتاب الطهارة، والبيهقي في المعرفة وفي الخلافيات، وقال. إنه فتش عنه فلم يجد له أصلا، ونقله ابن دقيق العيد عنهما وأقره.

وقال الشيخ أبو إسحاق في المهذب: لم أجد له ذكرا في كتب الحديث. وقال مجلي في الذخائر: إنه فتش عنه وأكثر السؤال عنه فلم يجده. وقال النووي: لا أصل له. وكذا قال ابن الجوزي: وقال النووي أيضا: باطل والعلم عند الله.

[موافقة الخبر الخبر: (٢/٢١٢-٢١٣)]

باب
ما يذكر في المناولة

١٤٢) قال الحافظ: عن أبي عبد الرحمن الحبلي، أنه أتى عبد الله، يعني ابن عمرو بكتاب فيه أحاديث، فقال: أصلحك الله، انظر في هذا الكتاب، فما عرفت منه تركته، وما لم تعرفه محوته، فنظر فيه، قال: فعرضت عليه حتى فرغت منه، ثم دعا بغدائه فتغدى. وهذا إسناد صحيح.

[التغليق: (٢/٧١-٧٣)]

١٤٣) قال البخاري: باب ما يذكر في المناولة، وكتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان وقال أنس: نسخ عثمان المصاحف فبعث بها إلى الآفاق، ورأى عبد الله بن عمر ويحيى بن سعيد ومالك ذلك جائز، واحتج بعض أهل الحجاز في المناولة بحديث النبي ﷺ حيث كتب لأمير السرية كتابا: **«لا تقرأه حتى تبلغ مكان كذا وكذا»**، فلما بلغ ذلك المكان قرأه على الناس وأخبرهم بأمر النبي ﷺ.

* قول البخاري: في المناولة.

قال الحافظ: أي في صحة المناولة، والحديث الذي أشار إليه لم يورده موصولا في هذا الكتاب، وهو صحيح، وقد وجدته من طريقين: إحداهما مرسلة ذكرها ابن إسحاق في المغازي عن يزيد بن رومان، وأبو اليمان في نسخته عن شعيب عن الزهري كلاهما عن عروة بن الزبير، والأخرى موصولة أخرجها الطبراني من حديث جندب البجلي بإسناد حسن، ثم وجدت له شاهدا من حديث ابن عباس عند الطبري في التفسير فمجموع هذه الطرق يكون صحيحا.

[هدي الساري: (٢٣، ٢٦٥)، الفتح: (١/١٨٦)].

١٤٤) قوله فيه: واحتج بعض أهل الحجاز في المناولة بحديث النبي ﷺ حيث كتب لأمير السرية كتابا، وقال: «**لا تقراه حتى تبلغ مكان كذا وكذا**» فلما بلغ المكان قرأه على الناس، وأخبرهم بأمر النبي ﷺ.

قال الحافظ: هذا الحديث الذي أشار إليه رويناه في مغازي محمد بن إسحاق، عن عروة بن الزبير، قال: «**بعث رسول الله ﷺ عبد الله بن جحش إلى نخلة، فقال له: كن بها حتى تأتينا بخبر من أخبار قريش، ولم يأمره بقتال وذلك في الشهر الحرام، وكتب له كتابا، قبل أن يعلمه أين يسير؟ فقال اخرج أنت وأصحابك حتى إذا سرت يومين، فافتح كتابك وانظر فيه، فما امرتك به فامض له، ولا تستكرهن أحدا من أصحابك على الذهاب معك، فلما سار يومين فتح الكتاب فإذا فيه: أن امض حتى تنزل نخلة، فتأتينا من أخبار قريش..**» فذكر الحديث بطوله، والسياق للعطاردي.

ورواه عبد الملك بن هشام، في تهذيب السيرة: عن زياد بن عبد الله، عن ابن إسحاق نحوه، وهو مرسل جيد، قوي الإسناد وقد صرح فيه ابن إسحاق بالسماع.

وله شاهد جيد متصل من حديث أبي السوار العدوي، عن جندب بن عبد الله البجلي.

[التغليق: (٢/٧٤-٧٧)]

باب

في أنواع العلم

١٤٥) عن حذيفة بن اليمان: «**سألت جبريل عن علم الباطن، فقال: سألت الله -عز وجل- عن علم الباطن، فقال هو سر بيني وبين أحبائي وأوليائي وأصفيائي أودعته قلوبهم لا يطلع عليه ملك مقرب ولا نبي مرسل**».

أسنده مسلسلا من طريق الحسن عن حذيفة وهو موضوع.

[تسديد القوس: (٢/٤٤٢)]

١٤٦) عن الحسن: «**العلم علمان: علم على اللسان ..**».

الترمذي في النوادر وابن عبد البر من مرسل الحسن أورده الخطيب في التاريخ من رواية الحسن عن جابر وأعله ابن الجوزي.

[تسديد القوس: (٣/٩٨)]

١٤٧) «**العلم ثلاثة**» رواه أبو العرب القيرواني ورد في ترجمة عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي.

قال الحافظ: قال الثوري: جاءنا عبد الرحمن بستة أحاديث يرفعها إلى النبي ﷺ لم أسمع أحدا من أهل العلم يرفعها.. ثم ذكر الحديث المذكور وغيره.

ثم قال: ..والحق فيه أنه ضعيف لكثرة المنكرات وهو أمر يعتري الصالحين.

[التهذيب: (٦/١٥٩-١٦٠)]

باب
فيمن أفتى بغير علم

١٤٨) روى أحمد ... عن عبيد بن رفاعة عن أبيه قال زهير في روايته رفاعة بن رافع وكان عقيباً بدرياً ﷺ قال: «**كنت عند عمر ﷺ فقيل له إن زيد بن ثابت يفتي الناس في المسجد قال زهير في روايته يفتي الناس برايه في الذي يجامع ولا ينزل، يعني لا غسل عليه، فقال عمر: عجل به، فأتي به فقال: يا عدو نفسه أو بلغ من أمرك أن تفتي الناس في مسجد رسول الله ﷺ برايك؟ قال: أي عمومتك؟ قال: ابي بن كعب، قال زهير في روايته: وابو أيوب ورفاعة بن رافع قال: فالتفت إلي عمر فقال: ما يقول هذا الفتى؟ قلت: كنا نفعله على عهد رسول الله ﷺ، فقال عمر: هل سألتم عن ذلك رسول الله ﷺ؟ قال: كنا نفعله على عهده، قال: فاتفقوا على أن الماء لا يكون إلا من الماء إلا رجلين علي بن ابي طالب ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما، فقالا: إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل، وقال علي ﷺ: يا أمير المؤمنين سل عن هذا أزواج النبي ﷺ، فأرسل إلى حفصة رضي الله عنها فقالت: لا علم لي به، فأرسل إلى عائشة رضي الله عنها فقالت: إذا جاوز الختان الختان وجب الغسل، قال: فتحطم عمر يعني تغيظ، قال: لا أوتى بأحد فعله ولم يغتسل إلا انكهته عقوبة**»، وبه إلى عبدالله بن أحمد بن حنبل قال: وحدثنا به عالياً أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الأعلى بن عبدالأعلى قال: ثنا محمّد بن إسحاق فذكر نحوه، وساق الحافظ سنده وذكر الحديث.

هذا حديث حسن، أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه ومسنده جميعاً بطوله. وقد جود محمّد بن إسحاق إسناده، عن عائشة رضي الله عنها قالت: «**إذا جاوز الختان الختان وجب الغسل، فعلته أنا ورسول الله ﷺ فاغتسلنا**».

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وابن الجارود والطحاوي وابن حبان والدارقطني.

وإسناده على شرط الصحيح.

وحكى الترمذي في العلل المفرد عن البخاري أنه أعله، ولهذا صححه الترمذي في الجامع مع حكايته العلة في العلل، وصححه أيضاً ابن حبان وابن القطان.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٩٥-٩٩)]

١٤٩) قول البخاري: يستفتون فيفتون برأيهم(١).

قال الحافظ: وفي رواية محمّد بن عجلان «**يستفتونهم فيفتونهم**» والباقي مثله، وفي رواية هشام

---

(١) يشير إلى الحديث الذي رواه البخاري: «**إن الله لا ينزع العلم..**».

بن عروة «**فسئلوا فأفتو بغير علم فضلوا وأضلوا**» وهي رواية الأكثر، وخالف الجميع قيس بن الربيع وهو صدوق ضعف من قبل حفظه، فرواه عن هشام بلفظ: «**لم يزل أمر بني إسرائيل معتدلاً، حتى نشأ فيهم أبناء سبايا الأمم فأفتوا بالرأي فضلوا وأضلوا**»، أخرجه البزار وقال تفرد به قيس، قال: والمحفوظ بهذا اللفظ ما رواه غيره عن هشام فأرسله، قلت: والمرسل المذكور أخرجه الحميدي في النوادر والبيهقي في المدخل من طريقه، عن ابن عيينة قال: حدثنا هشام ابن عروة عن أبيه فذكره، كرواية قيس سواء.

[الفتح: (١٣/٢٩٨)]

١٥٠) قال الحافظ: حديث أبي سعيد الخدري بلفظ: «**يقبض الله العلماء، ويقبض العلم معهم، فتنشأ أحداث ينزو بعضهم على بعض نزو العير على العير، ويكن الشيخ فيهم مستضعفاً**» وسنده ضعيف وتتمة الحديث: «**فسأله أعرابي فقال: يا نبي الله كيف يرفع العلم منا وبين أظهرنا المصاحف، وقد تعلمنا ما فيها وعلمناها أبناءنا ونساءنا وخدمنا، فرفع إليه رأسه وهو مغضب فقال: وهذه اليهود والنصارى بين أظهرهم المصاحف، لم يتعلقوا منها بحرف فيما جاءهم به أنبياؤهم**» ولهذه الزيادة شواهد من حديث عوف بن مالك وابن عمرو وصفوان بن عسال وغيرهم، وهي عند الترمذي والطبراني والدارمي والبزار بألفاظ مختلفة، وله شاهد قوي من قول عمر ولفظه: «**أما إنه ليس بنزع من صدور العلماء ولكن بذهاب العلماء**» أخرجه أحمد.

وقال أيضاً: وأخرج ابن أبي شيبة بسند صحيح عن ابن مسعود نحو حديث عمر من رواية الشيباني، وقال في آخره: «**فإن جاءه ماليس في ذلك فليجتهد رأيه فإن الحلال بين والحرام بين، فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك**».

[الفتح: (١٣/٢٩٩-٣٠١)]

١٥١) قول البخاري: وقال أبو وائل شهدت صفين وبئست صفين.

قال الحافظ: قول علي فيما أخرجه أبو داود بسند حسن: «**لو كان الدين بالرأي لكان مسح أسفل الخف أولى من أعلاه**».

وقال أيضاً: البيهقي بسند صحيح إلى أحمد بن حنبل سمعت الشافعي يقول: القياس عند الضرورة، وأخرج البيهقي في المدخل، وابن عبد البر في بيان العلم عن جماعة من التابعين كالحسن وابن سيرين وشريح والشعبي والنخعي بأسانيد جياد، ذم القول بالرأي المجرد ويجمع ذلك كله حديث أبي هريرة «**لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به**» أخرجه الحسن بن سفيان وغيره، ورجاله ثقات وقد صححه النووي في آخر الأربعين.

[الفتح: (١٣/٣٠٢)]

١٥٢) عن ابن عباس حديث: «**من قال في القرآن من غير علم، فليتبوأ مقعده من النار**».

رواه أبو داود والترمذي والنسائي، وصححه ابن القطان.

[النكت الظراف: (٤/٤٢٣)]

١٥٣) قال الزمخشري: ...عن أبي بكر الصديق ﷺ أنه سئل عن الأب فقال: «**أي سماء تظلني، وأي أرض تقلني إذا قلت في كتاب الله ما لا علم لي به...**».

قال الحافظ: أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن. ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وهذا منقطع.

[الكافي الشاف: (٦٩١/٤)]

باب
فيمن كتم العلم

١٥٤) ترجمة إسماعيل بن إبراهيم الكرابيسي:

روى له ابن ماجه حديثاً واحداً في كتم العلم[1].

قال الحافظ: قال العقيلي: ليس لحديثه أصل يعني هذا وقرأت بخط الذهبي: الصواب موقوف، والحديث رواه ابن عدي في الكامل.

[التهذيب: (٢٤٥/١، ٣٧٧/٩، ٣٧١/٢-٣٧٢)]، [اللسان: (٩٤/٤)]

١٥٥).. عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما آتى الله عالماً علماً إلا أخذ عليه الميثاق أن لا يكتمه**» موسى بن محمّد هو البلقاوي متهم؛ لكن له شاهد بإسناد صالح من حديث ابن مسعود رويناه في كتاب فضل العالم العفيف على الجاهل الشريف لأبي نعيم الحافظ.

[القول المسدد: (٤)]

١٥٦) روى أبو يعلى: عن ابن عباس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**من سئل عن علم فكتمه جاء يوم القيامة ملجماً بلجام من نار، ومن قال في القرآن بغير علم جاء يوم القيامة ملجماً بلجام من نار**».

قال الحافظ: صحيح.

[المطالب العالية: (٣١٣/٣-٣١٤)]

والحديث رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه من طريق أبي هريرة وطريق أبي داود ضعيفة، وابن ماجه كذلك، ورواه الطبراني في الأوسط بسند ضعيف، وله طرق كثيرة عن أبي هريرة أوردها ابن الجوزي في العلل المتناهية، وفي الباب عن عبدالله بن عمرو أخرجه ابن حبان والحاكم، وعن ابن عباس أخرجه الطبراني والعقيلي بسند ضعيف، ورواه كذلك أبو يعلى عن ابن عباس، وذكر ابن الجوزي هذا الحديث من طريقين آخرين وضعفها، عن أنس رواه ابن ماجه، وروي عن ابن مسعود وطلق بن علي كلاهما عند الطبراني وعن جابر وعائشة كلاهما عند العقيلي وعن ابن عمر عند ابن عدي وعن أبي سعيد الخدري عند أبي يعلى وأسانيدها كلها ضعيفة وعن عمرو بن عبسة وإسنادها ضعيف أيضاً.

---

(١) رواه ابن ماجه: عن أبي هريرة -وقد رفعه مرة- قال: «من سئل عن علم فكتمه، ألجم يوم القيامة بلجام من نار».

قال الإمام أحمد: لا يصح في هذا الباب شيء من طرقه.

[الكافي الشافي: (١/٤٤٠)]، [النكت الظراف: (١٠/٢٦٥-٢٦٦)]

باب
من علم فليعمل

١٥٧) عن أبي الدرداء: **«تعلموا ما شئتم أن تعلموا فإن الله -عز وجل- لن ينفعكم حتى تعملوا به»**.

أبو نعيم في الحلية عن معاذ وأسنده من وجه آخر وأخرجه ابن عدي والخطيب في اقتضاء العلم عن معاذ وسنده ضعيف.

[تسديد القوس: (٢/٦٣)]

١٥٨) قول البخاري: وأن العلماء هم ورثة الأنبياء.

قال الحافظ: طرف من حديث أخرجه أبو داود والترمذي وابن حبان والحاكم مصححاً من حديث أبي الدرداء وحسنه حمزة الكناني وضعفه عندهم باضطراب في سنده: لكن له شواهد يتقوى بها، ولم يفصح المصنف بكونه حديثاً فلهذا لا يعد فيَ تعاليقه، لكن إيراده له في الترجمة يشعر بأن له أصلاً.

[الفتح: (١/١٩٣)]

١٥٩) قول البخاري: وقال النبي ﷺ: من يرد الله بن خيراً يفقهه.

قال الحافظ: كذا في رواية الأكثر، وفي رواية المستملي يفهمه بالهاء المشددة المكسورة بعدها ميم، أخرجه ابن أبي عاصم في كتاب العلم من طريق ابن عمر عن عمر مرفوعاً وإسنادهُ حسن.

[الفتح: (١/١٩٤)]

١٦٠) قول البخاري: وإنما العلم بالتعلم.

قال الحافظ: هو حديث مرفوع أيضاً، أورده ابن أبي عاصم والطبراني من حديث معاوية أيضاً بلفظ **«يا أيها الناس تعلموا، إنما العلم بالتعلم، والفقه بالتفقه، ومن يرد الله به خيراً يفقه في الدين»** إسناده حسن، إلا أن فيه مبهماً اعتضد بمجيئه من وجه آخر.

[الفتح: (١/١٩٤)]

١٦١) قال البخاري: وقال ابن عباس: كونوا ربانيين حكماء فقهاء.

قال الحافظ: هذا التعليق وصله ابنُ أبي حاتم أيضاً بإسناد حسن، والخطيب بإسناد آخر حسن. وقد فسر ابن عباس **«الرباني»** بأنه الحكيم الفقيه، ووافقه ابن مسعود فيما رواه إبراهيم الحربي في غريبه عنه بإسناد صحيح.

[الفتح: (١/١٩٤-١٩٥)]

باب
من علم العلم ثم عمل بغيره

١٦٢) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عمار بن ياسر ﷺ قال: «**بعثني رسول الله ﷺ إلى حيّ من قيس أعلمهم شرائع الإسلام، قال: فإذا قوم كأنهم الإبل الوحشية، طامحة أبصارهم، ليس لهم هم إلا شاة أو بعير، فانصرفت إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا عمار ما عملت؟ فقصصت عليه قصة القوم، وأخبرته بما فيهم من السهوة، قال: يا عمار ألا أخبرك بأعجب منهم، قوم علموا ما جهل أولئك، ثم سهوا كسهوتهم**».

قال البزار: لا نعلم أحداً رواه إلا عمار بهذا الإسناد.

قال الشيخ: عباد متروك.

قلت: وجابر كذاب.

[مختصر زوائد البزار: (١/١٤١- ١٤٢)]

باب
الحياء في العلم

١٦٣) قال البخاري: وقال مجاهد: لا يتعلم العلم مستحي ولا مستكبر.

قال الحافظ: وقول مجاهد هذا وصله أبو نعيم في الحلية من طريق علي بن المديني عن ابن عيينة عن منصور عنه، وهو إسناد صحيح على شرط المصنف.

[الفتح: (١/٢٧٦)]

باب
تقوى الله في العلم

١٦٤) قال الزمخشري: .. في الحديث: «**أعلمكم بالله أشدكم له خشية**».

قال الحافظ: لم أجده هكذا، وفي الصحيح: «**أنا أعلمكم بالله وأشدكم له خشية**».

[الكافي الشاف: (٣/٥٩٣)]

١٦٥) عن محمّد بن سيرين عن عبيدة بن عمرو السلماني أنه سأله عن آية من القرآن فقال: «**اتق الله وقل سداداً، فقد ذهب الذين كانوا يعملون فيما أنزل القرآن**».

وسنده صحيح.

[العُجاب: (١/١٩٩)]

١٦٦) ترجمة يزيد بن سلمة: أخرج الترمذي وغيره عن سعيد بن عمرو بن أشوع قال: «**قال يزيد بن**

سلمة الجعفي يا رسول الله إني قد سمعت منك حديثاً كثيراً أخاف أن ينسيني آخره أوله فحدثني بكلمة تكون جماعاً قال: اتق الله فيما تعلم» وقال بعده ليس إسناده بمتصل لم يدرك ابن أشوع عندي يزيد بن سلمة انتهى.

[الإصابة: (٣/٦٥٧)]

باب
النصح في العلم

١٦٧) ترجمة عبد الله بن ثعلبة بن صُعير: أخرج البخاري بسند صحيح عن ابن شهاب أنه كان خاله يتعلم منه الأنساب قال: فسألته عن شيء في الفقه فدلني على سعيد بن المسيب.

[الإصابة: (٢/٢٨٥)]

باب
الحث على الإخلاص في العلم

١٦٨) قال إسحاق بن راهويه: عن عبد الله بن مسعود ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: **«لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء، ولا لتماروا به السفهاء، ولا لتجيزوا أعين الناس، فمن فعل ذلك فهو في النار»**.

قال الحافظ: فيه انقطاع.

[المطالب العالية: (٣/٣١٤)]

باب
فيمن يُحرم العلم

١٦٩) ترجمة بشير بن النهاس العبدي: ذكره عبدان، وأورد له حديثاً مرفوعاً بإسناد ضعيف جداً. وليس فيه له سماع؛ ومتنه **«ما استرذل الله عبداً إلا حرم العلم»** أخرجه أبو موسى.

[الإصابة: (١/١٦٠)]

باب
السفر في طلب الحديث

١٧٠) قال الحافظ: وقد روى الدارمي بسند صحيح عن بسر بن عبيد الله قال: **«إن كنت لأركب إلى المصر من الأمصار في الحديث الواحد»**..

[الفتح: (١/٢٣٢)]

باب

تحديث الناس على قدر عقولهم

١٧١) ترجمة عثمان بن داود: قال العقيلي: لا يتابع عليه.

قال الحافظ: ... ولفظ العقيلي: مجهول بنقل الحديث لا يتابع على حديثه ولا يعرف إلا به ثم ساق عن ابن عباس رضي الله عنهما: **«قالوا يا رسول الله ما يسمع منك يحدث به كله؟ قال: نعم إلا أن تحدثوا قوماً حديثاً لا تدركه عقولهم»**.

[لسان الميزان: (٤/١٤٠)]

باب

فضل العالم والفقيه على العابد

١٧٢) قال الزمخشري: ... عن النبي ﷺ: **«بين العالم والعابد مائة درجة بين كل درجتين حضر الجواد المضمر سبعين سنة»**.

قال الحافظ: أخرجه أبو يعلى وابن عدي عن أبي هريرة، وعبد الله بن محرز.

[الكافي الشاف: (٤/٤٨٠)]

١٧٣) ترجمة روح بن جناح الأمي: روى له الترمذي وابن ماجه حديثاً واحداً متنه: **«فقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد»**.

قال الحافظ: قال الساجي: هو حديث منكر، والحديث رواه ابن حبان في الضعفاء.

[التهذيب: (٣/٢٥٢)]

باب

الحكمة ضالة المؤمن

١٧٤) ذكر العقيلي من مناكيره عن المقبري عن أبي هريرة الحديث **«كلمة الحكمة ضالة المؤمن حيثما وجدها فهو أحق بها»**.

[التهذيب: (١/١٣١)]

باب

الزيادة في العلم

١٧٥) ترجمة عبد الله بن محمّد بن عجلان المدني: عن أبيه منكر الحديث قاله العقيلي، وقال ابن حبان: لا يحل كتب حديثه إلا على جهة التعجب.

قال الحافظ: وأورد[١] له عن أبيه عن جده عن أبي هريرة ﷺ رفعه: **«أربع لا تستغنين من أربع..»**[٢] الحديث... وقال أبو نعيم الأصبهاني: صاحب مناكير وبواطيل.

[لسان الميزان: (٣/٣٣٠-٣٣١)]

باب
ما جاء في الكتاب والكتابة

١٧٦) روى أحمد والبيهقي في المدخل عن أبي هريرة يقول: **«ما كان أحد أعلم بحديث رسول الله ﷺ مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب بيده ويعي بقلبه، وكنت أدعى ولا أكتب، استأذن رسول الله ﷺ في الكتاب عنه فأذن له»** إسناده حسن. أخرجه عبدالرزاق وأبو بكر المروزي وإسناده صحيح على شرط مسلم، وله طريق أخرى أخرجها العقيلي.

[الفتح: (١/٢٥٠)]، [التعليق: (٢/٩١-٩٢)]

١٧٧) قال الحافظ: روى أحمد بإسناد حسن من طريق طارق بن شهاب قال: شهدت علياً على المنبر وهو يقول **«والله ما عندنا كتاب نقرؤه عليكم إلا كتاب الله وهذه الصحيفة»**.

[الفتح: (١/٢٤٧)]

١٧٨) ترجمة محمد بن زكريا: إن لم يكن هو الغلابي فلا أدري من هو، لكني وجدت له هذا الحديث الباطل، عن أنس ﷺ قال: **«كان النبي ﷺ إذا دعا رجلاً إلى الكتابة يقول: ألق الدواة»**. وعن سفيان بن عيينة عن الزهري عن أنس ﷺ قال: **«كان النبي ﷺ إذا دعا رجلاً إلى الكتابة يقول: رق الدواة، وحرف القلم، وجود بسم الله الرحمن الرحيم، وأقم الباء وفرج السين وفتح الميم وحسن الله، وجود الرحمن الرحيم، فإن رجلاً من بني إسرائيل كتبها فجودها دخل الجنة»**.

[لسان الميزان: (٥/١٦٧)]

١٧٩) ترجمة عبد الصمد بن سليمان الأزرق: ساق له العقيلي عن أبي هريرة ﷺ رفعه **«كان رجل يشهد حديث النبي ﷺ فلا يحفظه فيسألني فأحدثه فشكا قلة حفظه إلى رسول الله ﷺ فقال استعن على حفظك بيمينك يعني الكتابة»**.

قال قبله: ذكره الساجي والعقيلي وابن الجارود في الضعفاء.

[لسان الميزان: (٤/٢٠-٢١)]

١٨٠) قال ابن أبي خيثمة في تاريخه: عن محمد بن سيرين قال: **«كنت ألقى عبيدة بن عمرو السماني بالأطراف»**، إسناده صحيح أيضاً.

[إتحاف المهرة: (١/١٥٨)]

---

(١) أي العقيلي.

(٢) وبقية الحديث: **«... أرض من مطر ولا أنثى من ذكر ولا العين من النظر، ولا العالم من العلم»**.

١٨١) قال أبو خيثمة عن إبراهيم قال: لا بأس بكتابة الأطراف.

وهذا الأثر إسناده صحيح، وهو موقوف على إبراهيم بن يزيد النخعي.

[إتحاف المهرة: (١/١٥٨)]

١٨٢) قال أحمد بن منيع: عن ابن مسعود ﷺ قال: «ما كنا نكتب في عهد رسول الله شيئاً من الأحاديث إلا التشهد والإستخارة».

قال الحافظ: جويبر متروك، والضحاك لم يسمع من ابن مسعود ﷺ.

[المطالب العالية: (٣/٣٠٩)]

باب

جامع في الكتاب والكتابة

١٨٣) ساق الحافظ بسنده عن يزيد بن عبد الله بن الشخير: «بينما نحن جلوس بهذا المريد، إذ أتى علينا أعرابي شعث الرأس، ومعه قطعة، أو قطعة جراب، فقال القوم: كأن هذا ليس من أهل البلد، فقال: أجل هذا كتاب كتبه لي رسول الله ﷺ، قال: فأخذته فقرأته فإذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم، من محمّد النبي إلى بني زهير بن أقيس -قال: وهم حي من عكل- إنكم إن شهدتم أن لا إله إلا الله وأقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وأعطيتم الخمس من المغانم وسهم النبي وسهم الصفي -وربما قال: وصفيه- فأنتم آمنون بأمان الله ورسوله قال: فقال له القوم: هات الآن فحدثنا ما سمعت من رسول الله ﷺ، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: صوموا شهر الصبر، وثلاثة أيام من كل شهر يذهبن وحر الصدر قال: فقالوا: أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ فقال: الا أراكم تتهموني فأخذ صحيفته وولى».

هذا حديث حسن، أخرجه أبو داود، والنسائي.

[موافقة الخبُر الخبَر: (٢/٥٥-٥٦)]

١٨٤) ساق الحافظ بسنده عن عروة بن الزبير قال: «بعث رسول الله ﷺ عبد الله بن جحش إلى بطن نخلة ولم يأمره بقتال، وكتب له كتاباً قبل أن يعلمه أن يسير، فقال: أخرج أنت وأصحابك حتى إذا سرت يومين فافتح الكتاب وانظر ما فيه، فما أمرتك به فامض له، ولا تستكرهن أحداً من أصحابك» فلما سار يومين فتح الكتاب فإذا فيه «امض أنت وأصحابك حتى تنزل بطن نخلة فتأتينا من أخبار قريش» فذكر الحديث بقصته.

هذا حديث مرسل، أخرجه ابن إسحاق في المغازي هكذا، وإسناده قوي، وله شاهد موصول بإسناد حسن.

فساق الحافظ بسنده عن جندي بن عبد الله ﷺ قال: «بعث رسول الله ﷺ رهطاً، فبعث عبد الله بن جحش مكانه» فذكر الحديث بنحوه، وفيه فلما قرأ الكتاب استرجع وقال: «سمع وطاعة

لرسول الله ﷺ، وخير أصحابه، فرجع منهم رجلان ومضى الباقون فلقوا ابن الحضرمي فقتلوه الحديث» .

هذا حديث حسن رجاله رجال الصحيح إلا الحضرمي وهو إسم بلفظ النسب ذكره ابن حبان في الثقات.

[موافقة الخبُر الخبَر: (١/٣٨٢-٣٨٤)]

١٨٥) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عمر ﷺ قال: **«كتب إلي رسول الله ﷺ كتاب فقال لعبد الله بن أرقم: أجب هؤلاء، فأخذه عبد الله بن أرقم فكتبه، ثم جاء بالكتاب فعرضه على رسول الله ﷺ فقال: أحسنت، فما زال ذلك في نفسي حتى وليت فجعلته على بيت المال»** .

قال البزار: لا نعلم رواه هكذا إلا مالك.

قال الشيخ: محمّد بن صدقة الفدكي حديثه منكر.

[مختصر زوائد البزار: (١/١٣٠)]

باب
في تتريب الكتاب

١٨٦) ترجمة حجاج بن يزيد: عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلاً: **«اطلبوا الحاجات من حسان الوجوه»** وله عن أبيه **«تربو الكتاب»**(١) قال أبو الفتح الأزدي: ضعيف.

قال الحافظ: ويزيد والد الحجاج ذكره ابن قانع في الصحابة بهذا الحديث والراوي عن الحجاج هشام بن زياد أبو المقدام وهو ضعيف.

[لسان الميزان: (٢/١٧٩-١٨٠)]

١٨٧) عن ابن عباس: **«تربوا الكتاب»**(٢).

ورد في ترجمة بقية بن الوليد.

قال الحافظ: أورده ابن حبان ضمن مجموعة أحاديث وقال هذه من نسخة موضوعة.

[التهذيب: (١/٤١٨-٤١٩)]

باب
حسن الخط عند الكتابة

١٨٨) ترجمة مهاجر الكلاعي: حديثه عن النبي ﷺ مرسل وهو تابعي كذا استدركه الذهبي في التجريد

---

(١) ومتن الحديث: **«تربُوا الكتاب وأسخوه من أسلفه فإنه انجح للحاجة»**.

(٢) أن النبي ﷺ قال: **«إذا كتبت كتاباً فتربه فإنه انجح للحاجة والتراب مبارك»**.

وأشار إلى ما أخرجه ابن قانع من طريق عاصم بن مهاجر الكلاعي عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ: **«الخط الحسن يزيد الحق وضوحاً»** قال ابن قانع لست أعرف له صحبة.

[الإصابة: (٣/٥٣٥)]

باب

في الخاتم

١٨٩) ساق الحافظ بسنده عن أنس بن مالك ﷺ قال: **«لما أراد النبي ﷺ أن يكتب إلى الملوك قال له ناس من العجم عنده: يا رسول الله إنهم لا يقبلون كتاباً إلا بخاتم، فاتخذ خاتماً من فضة كأني انظر إلى بصيصه في كفه ونقش فيه محمّد رسول الله»**.

هذا حديث صحيح أخرجه أبو عوانة في صحيحه. وأصله في الصحيحين.

[موافقة الخبُر الخبَر: (١/٣٨١)]

باب

في الحروف

١٩٠) ساق الحافظ بسنده عن ابن عون: أدركت ثلاثة يرخصون في الحروف، إبراهيم النخعي والحسن البصري وعامر الشعبي، وثلاثة يشددون، القاسم بن محمّد ومحمد بن سيرين ورجاء بن حيوة.

هذا أثر حسن، أخرجه الترمذي في العلل والبيهقي في المدخل.

[موافقة الخبُر الخبَر: (١/٣٨٥)]

باب

فيمن حفظ الشعر

١٩١) قال الذهبي في ترجمة يحيى بن الحسين بن هارون: .. قد ذكر إسماعيل بن علي الأموي في تاريخه: أن الدارقطني كان يحفظ عدة دواوين للشعراء منها ديوان السيد الحميري ولذلك نسب إلى التشيع.

قال الحافظ: وهذا لا يثبت عن الدارقطني.

[لسان الميزان: (٦/٢٤٩)]

باب

السمر في العلم

١٩٢) حديث عمر: **«كان النبي ﷺ يسمر مع أبي بكر في الأمر من أمور المسلمين»** أخرجه الترمذي والنسائي.

قال الحافظ: رجاله ثقات.. إلا إن في إسناده اختلافاً على علقمة فلذلك لم يصح على شرطه -أي البخاري-.

[الفتح: (١/٢٥٨)]

١٩٣) حديث عبد الله بن عمرو : «كان النبي ﷺ يحدثنا عن بني إسرائيل حتى يصبح لا يقوم إلا على عظيم صلاة» رواه أبو داود وابن ماجه.

قال الحافظ : صححه ابن خزيمة وهو من رواية أبي حسان عن عبد الله بن عمرو وليس على شرط البخاري.

[الفتح: (٢٥٨/١)]

١٩٤) حديث «لا سمر إلا لمصلي أو مسافر» أخرجه أحمد.

قال الحافظ : هو عند أحمد بسند فيه راو مجهول..

[الفتح: (٢٥٨/١)]

باب

ما جاء في أبي جاد

١٩٥) ترجمة عبد الرحيم بن واقد : عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : «ليس شيء إلا وله سبب وليس كل أحد يفطن له ثم ذكر ابي جاد» رواه ابن جرير الطبري في تفسيره. وقال : عبد الرحيم مجهول غير معروف غير جائز الاحتجاج بما يرويه. قلت : الظاهر أنه غير الخراساني.

[لسان الميزان: (١٠/٤)]

١٩٦) ترجمة إسماعيل بن يحيى بن عبد الله بن طلحة، التيمي : وقال صالح بن محمد جزرة : كان يضع الحديث وقال الأزدي : ركن من أركان الكذب لا تحل له رواية. روى عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً : «أن عيسى بن مريم اسلمته امه إلى الكتّاب فقال له اكتب بسم الله فقال له عيسى وما بسم الله قال لا ادري قال له عيسى باء: بهاء الله. سين سناءه وميم: مملكته» وفسر أبو جاد على هذا النمط. قال ابن عدي وهذا باطل ثم ساق له سبعة وعشرين حديثاً وقال عامة ما يرويه بواطيل، رواه ابن عدي في الكامل.

قال الحظ : وقال الحاكم : روى عن مالك ومسعر وابن أبي ذئب أحاديث موضوعة وقال الدارقطني : كان يكذب.

[لسان الميزان: (٤٤١/١-٤٤٢)]

باب

في تعلم القرآن

١٩٧) عن ابن عَبّاسٍ قَال : «ضَمّني رَسُولُ الله ﷺ وقالَ: اللهم عَلّمْهُ الكِتاب».

رواه البخاري

* قول البخاري : علمه الكتاب.

قال الحافظ : ذكر الحميدي في الجمع أن أبا مسعود ذكره في أطراف الصحيحين بلفظ «اللهم فقه في

الدين، وعلمه التأويل» قال الحميدي : وهذه الزيادة ليست في الصحيحين. قلت : وهو كما قال. نعم هي في رواية سعيد بن جبير التي قدمناها عند أحمد وأبن حبان والطبراني ورواهما ابن سعد من وجه آخر عن عكرمة مرسلاً، وقع في بعض نسخ ابن ماجه بلفظ «اللهم علمه الحكمة وتأويل الكتاب» وهذه الزيادة مستغربة من هذا الوجه، أخرجها الترمذي والإسماعيلي وغيرهما.

[الفتح: (١/٢٠٤-٢٠٥)]

١٩٨) ترجمة حماد بن نجيح الإسكاف: قال أحمد: ثقة مقارب الحديث له عند ابن ماجه.. في تعلم الإيمان قبل القرآن)[1].

قال الحافظ: ذكره ابن عدي في الكامل ثم قوّاه.

[التهذيب: (٣/١٨)]

١٩٩) عن عبد الله رفعه «من سره ان يحب الله ورسوله أن يقرأ في المصحف».

ورد في ترجمة حر بن مالك بن الخطاب.

رواه ابن عدي وقال: هذا لا يرويه عن شعبة غير الحر، وللحر عن شعبة وعن غيره عدة أحاديث فأما هذا الحديث عن شعبة بهذا الإسناد فمنكر.

[التهذيب: (٢/١٩٤-١٩٥)]

٢٠٠) ترجمة خالد بن فضاء: تابعي أرسل حديثاً قال: «سُئِلَ النَّبي ﷺ: أيُّ النَّاس أحسن قراءة؟ قال: الَّذي إذَا سَمِعْتَ قِرَاءَتَهُ رَأيْتَ أنَّهُ يَخْشَى اللهَ تَعَالَى».

[الإصابة: (١/٤٦٩)]

٢٠١) حديث «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»[2].

ورد في ترجمة الحارث بن نبهان الجرمي، وهو ضعيف.

[التهذيب: (٢/١٢٨)]

باب

ما جاء فيمن ينسى القرآن

٢٠٢) عن سعد بن عبادة حديث «ما من إمرىء يقرأ القرآن ثم ينساه إلا لقي الله يوم القيامة أجذم» رواه أبو داود.

---

(١) ولفظ الحديث: عن جندب بن عبد الله البجلي: «كنا مع النبي ﷺ ونحن فتيان حزاورة، فتعلمنا الإيمان قبل أن نتعلم القرآن، ثم تعلمنا القرآن فازددنا إيماناً».

(٢) عن الحارث بن نبهان قال: حدثنا عاصم بن بهدلة، عن مصعب بن سعد، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه».

قوله: رواه وكيع، عن أصحابه، عن يزيد، عن عيسى بن فائد، عن النبيُّ ﷺ مرسلاً. قلتُ: الأولى أن يقول معضلاً فإنه سقط منه الرجل المبهم والصحابي.

[النكت الظراف: (٣/٢٧٤-٢٧٥)]، [إتحاف المهرة: (٥/٨٦-٨٧)]

باب

ما جاء في شر القراءة

٢٠٣) قال الزمخشري: قال عمر ﷺ: «**شر السير الحقحقة، وشر القراءة الهذرمة، حتى يشبه المتلو في تتابعه الثغر الألص**».

قال الحافظ: لم أره عن عمر وإنما قال أبو عبيد بن قتيبة في الغريب: قال عمر: «**شر القراءة الهذرمة**»، ورواه ابن عدي مرفوعاً من رواية الحسن بن دينار عن الحسن بن أبي هريرة. والحسن بن دينار ضعيف.

[الكافي الشاف: (٤/٦٢٤)]

باب

الترغيب في التصديق بما جاء عن الله تعالى

٢٠٤) ترجمة صالح بن جميل المدني الزيات: عن أبي هريرة ﷺ: «**ما جاء من الله فهو حق وما جاء مني فهو سنة وما جاء من أصحابي فهو سعة**» قال ابن عدي: وصالح ليس بالمعروف.

[لسان الميزان: (٣/١٦٧-١٦٨)]

٢٠٥) روى أبو يعلى: عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**من بلغه عن الله تعالى فضيلة فلم يصدق بها لم ينلها**».

قال الحافظ: بزيغ ضعيف جداً.

[المطالب العالية: (٣/٣١٠)]

باب

أتباع القرآن

٢٠٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عَنْ عَبْد الله بْـن مَسْعُود ﷺ قَالَ: «**إنَّ هَذَا الْقُرْآنَ شَافِعٌ مُشَفَّعٌ، مَنْ اتَّبَعَهُ قَادَهُ إلَى الْجَنَّةِ، وَمَنْ تَرَكَهُ أَوْ أَعْرَضَ عَنْهُ، أو كَلِمَةً نَحْوَهَا، زُخَّ في قَفَاهُ إلى النَّار**».

قال البَزَّارُ: لاَنَعْلَمُ أَحداً يَرْوِيهِ عَنْ جابِرٍ إلاَّ مِنْ هَذا الْوَجْهِ.

قال الشَّيخُ: رِجَالُهُ ثِقَاتٌ.

[مختصر زوائد البزار: (١/١٣٦-١٣٧)]

باب

ما جاء في المراء في القرآن

٢٠٧) سعد مولى عمرو بن العاص: ذكره يوسف بن موسى وغيره في الصحابة قال ابن مندة: ولا يصح، عن سعد مولى عمرو بن العاص قال: «تشاجر رجلان في آية فارتفعا إلى النبي ﷺ فقال: **«لا تماروا في القرآن فإن من مرى فيه كفر»** وذكره ابن حبان في ثقات التابعين أنه مرسل.

[الإصابة: (٢/٤١)]

باب

النهي عن تتبع التشابه

٢٠٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عَنْ أبي سَعِيدٍ قَالَ: **«كنَّا جُلُوساً عِنْدَ بابِ رَسُولِ الله ﷺ نَتَذاكَرُ، يَنْزَعُ هذا بآيَةٍ وهذا بآيةٍ، قَالَ: فَقَالَ: «ياهَؤُلاء الِهَذا بُعِثْتم؟ أوْ بِهَذا أُمِرْتُمْ؟ لا تَرْجِعُوا بَعْدي كُفَّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رقَابَ بَعْضٍ»**.

قال البزَّارُ: تَفَرَّد بِهِ سُوَيْدٌ بنْ إبراهيم صَاحِبُ الطَّعَام.

قالَ الشَّيْخُ: ضَعَّفَهُ النَّسَائيُ وغَيْرُهُ.

[مختصر زوائد البزار: (١/١٣٠-١٣١)]

باب

النهي عن تعلم التوراة قبل القرآن

٢٠٩) ترجمة عبد الله بن ثابت الأنصاري: قَالَ ابن حبّان له صحبة. وقَالَ البُخَاريّ: لا يصح حديثه. وروى أحمد، عن عبد الله بن ثابت الأنصاري، قال: جاء عمر بن الخطاب إلى رسول الله ﷺ، فقال: **«يارسول الله، إني مررتُ باخٍ لي من بني قريظة، فكتب لي جَوامِعَ من التوراة الا اعرضها عليك؟ فتغير وجه رسول الله ﷺ ..»** الحديث.

قال البخاريُّ: قَالَ مجالد، عن الشعبي، عن جابر، إن عمر أتى بكتاب ولا يصحّ.

وجَعَلَ البَغَويُّ هذا الحديث لعبد الله بن ثابت بن قيس الماضي، وهو خطأ.

[الإصابة: (٢/٢٨٤)]

باب

في تعلم القرآن بالأجرة

٢١٠) حديث أبي بن كعب: أنه علّم رجلاً القرآن أو شيئاً منه، فأهدى له قوساً، فقال له النبي ﷺ: **«إن أخذتها أخذت قوساً من النار»**، رواه ابن ماجه والروياني في مسنده والبيهقي. قال البيهقي وابن

عبد البر: هو منقطع، يعني بين عطية وأبي، قال ابن القطان: لا يثبت منها شيء، وفيما قال نظر.
وفي الباب عن عبادة بن الصامت، رواه أحمد وأبوداود وابن ماجه من حديث مغيرة بن زياد، عن عبادة بن أنس عن الأسود بن ثعلبة عنه، قال: علمت أناساً من أهل الصفة الكتابة والقرآن، فأهدى إلي رجلاً منهم قوساً، الحديث، ومغيرة مختلف فيه، واستنكر أحمد حديثه، وناقض الحاكم فصحح حديثه في المستدرك. واتهمه به في موضوع آخر، فقال: يقال إنه حدث عن عبادة بن نسي بحديث موضوع، والأسود ابن ثعلبة قال ابن المديني في كلامه على هذا الحديث، كذا مع قال أن له حديث آخر من روايته الحاكم في النساء تطهر، ورابع أخرجه البزار في الفتن، كلاهما من حديث معاذ بن جبل ولم ينفرد به عن عبادة، بل تابعه جنادة بن أبي أمية، رواه أبو داود والحاكم والبيهقي، لكن قال البيهقي: اختلف فيه على عبادة، فقيل عنه عن الأسود ابن ثعلبة، وقيل عنه عن جنادة، ورواه الدارمي بسند على شرط مسلم من حديث أبي داود، لكن شيخه عبد الرحمن بن يحيى بن إسماعيل لم يخرج له مسلم، وقال فيه ابو حاتم: مابه بأس، وقال دحيم: حديث أبي الدرداء في هذا ليس له أصل.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٠٠-١٣٠١)]

٢١١) قال الحافظ: قال ابن حبان كان المغيرة بن زياد يتفرد عن الثقات بما لايشبه حديث الأثبات فوجب مجانبة ما أنفرد به وترك الإحتجاج بما يخالف ولكن نقل الإجماع على تركه مردود والحديث الذي أشار إليه الحاكم قد رواه أبو داود وابن ماجه عن عبادة بن الصامت في تعليم القرآن(١) وقال ابن عبد البر. هذا الحديث معدود في مناكيره.

[التهذيب: (١٠/٢٣٢)]

٢١٢) أورد ابن عدي في ترجمة ثابت الحبار خبراً منكراً عن عائشة رضي الله عنها قال: **«سألت النبي ﷺ عن كسب المعلم فقال: إن أحق ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله»** قال ابن عدي: لا يعرف.

[لسان الميزان: (٢/٨٠)]

باب
في الأمثال

٢١٣) وروى البزار عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ **«مثل المؤمن مثل النخلة، ما أتاك منها نفعك»** هكذا أورده مختصراً وإسناده صحيح.

[الفتح: (١/١٧٦-١٧٨)]

٢١٤) ساق الحافظ بسنده عن جابر، قال **«خرج علينا النبي ﷺ، يوماً، فقال: إني رأيت في المنام كأن**

---

(١) عن الأسود بن ثعلبة، عن عبادة بن الصامت، قال: **«علمت ناساً من أهل الصفة القرآن والكتابة، فأهدى إلي رجل منهم قوساً، فقلت: ليست بمال. وأمري عنها في سبيل الله، سألت رسول الله ﷺ عنها فقال: «إن سرك أن تطوق بها طوقاً من نار فاقبلها»**.

جبريل عند رأسي، وميكائيل عند رجلي، يقول أحدهما لصاحبه: اضرب له مثلاً، فقال: اسمع سمعت أذنك واعْقِلْ عَقَلَ قَلْبُك، إنما مَثَلُكَ ومثَلُ أمتك كمثل ملك اتخذ داراً ثم بنى فيها بيتاً، ثم جعل فيها مائدة، ثم بعث رسولاً، يدعو الناس إلى طعامه، فمنهم من أجاب الرسول، ومنهم من تركه، فالله هو الملك، والدار الإسلام، والبيت الجنة، وأنت يا محمد رسول فمن أجابك دخل الإسلام، ومن دخل الإسلام دخل الجنة، ومن دخل الجنة أكل ما فيها» لفظ محمد بن عيسى بن سورة . قال : هذا حديث مرسل. سعيد بن أبي هلال لم يدرك جابر بن عبد الله وقد رُوى هذا الحديث من غير وجه بإسناد أصح من هذا .

[التغليق: (٥/ ٣٢٠-٣٢١)]

باب

في فضل السنة

٢١٥) وأخرج البيهقي بسند صحيح عن حسان بن عطية أحد التابعين من ثقات الشاميين «كان جبريل ينزل على النبي ﷺ بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن» .

[الفتح: (١٣/ ٣٠٥)]

٢١٦) أخرج أبو داود من حديث ابن مسعود أن رسول الله ﷺ خطب فقال في خطبته : «مَنْ يُطِعِ اللهَ ورَسُولَهُ فَقَدْ رَشِد، وَمَنْ يَعْصِهِمَا فإنَهُ لا يَضُرُّ إلاّ نَفْسَهُ» .

لا يصح ، لأنه من رواية أبي عياض وهو مجهول لا يعرف اسمه ولا حاله .

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/ ٣٥)]

باب

في فضل إحياء السنة

٢١٧) ترجمة خالد بن أنس : عن أنس بن مالك لا يعرف وحديثه منكر وهو «من أحيا سنتي فقد أحبني ومن أحبني كان معي في الجنة» .

قال الحافظ : وهذا الرجل ذكره العقيلي في الضعفاء وقال : لا يتابع عليه ولا يعرف إلا بهذا الحديث .

[لسان الميزان: (٢/ ٣٧٣)]

باب

التمسك في السنة

٢١٨)قول البخاري : وقول الله تعالى : ﴿وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَاماً﴾ ..

قال الحافظ : وقد ثبت ذلك من قول مجاهد أخرجه الترمذي والطبري وغيرهما من طريقه بهذا اللفظ بسند صحيح ، وأخرجه ابن أبي حاتم من طريقه بسند صحيح أيضاً ، قال يقول : «اجعلنا أئمة في

التقوى حتى نأتم بمن كان قبلنا ويأتم بنا من بعدنا»[1].

وأخرج عبد بن حميد بسند صحيح عن قتادة في قوله «**﴿وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَاماً﴾ أي قادة في الخير ودعاة هدى يؤتم بنا في الخير**».

قال الحافظ: تنبيه: اقتصر شيخنا ابن الملقن في شرحه تبعاً لمن تقدمه على عزو التفسير المذكور أولاً للحسن البصري ولم أرله عنه سنداً، والثاني للضحاك وقد صح عن ابن عباس رواه ابي أبي حاتم عن عكرمة وسعيد بن جبير ونقله ابن أبي حاتم أيضاً عن أبي صالح وعبد الله بن شوذب.

[الفتح: (١٣/٢٦٥)]

٢١٩) قول البخاري: شر الأمور محدثاتها.

قال الحافظ: وثبت عن ابن مسعود أنه قال: «**قد أصبحتم على الفطرة وإنكم ستحدثون ويحدث لكم فإذا رأيتم محدثة فعليكم بالهدى الأول**».

وقال أيضاً: وقد أخرج أحمد بسند جيد عن غضيف بن الحارث قال: بعث إلي عبد الملك بن مروان فقال: إنا قد جمعنا الناس على رفع الأيدي على المنبر يوم الجمعة، وعلى القصص بعد الصبح والعصر، فقال: أما إنهما أمثل بدعكم عندي ولست بمجيبكم إلى شيء منهما لأن النبي ﷺ قال: «**ما أحدث قوم بدعة إلا رفع من السنة مثلها فتمسك بسنة خير من إحداث بدعة**».

[الفتح: (١٣/٢٦٧)]

٢٢٠) قول البخاري: كل أمتي تدخل الجنة إلاّ من أبى.

قال الحافظ: وأخرج أحمد والحاكم من طريق صالح بن كيسان عن الأعرج عن أبي هريرة رفعه «**لتدخلن الجنة إلا من أبى وشرد على الله شراد البعير**» وسنده على شرط الشيخين، وله شاهد عن أبي أمامة عند الطبراني وسند جيد.

[الفتح: (١٣/٢٦٨)]

٢٢١) وقال الحافظ: وقد أخرج أحمد والبزار والطبراني من طريق علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال: «**إن مثل هذا ومثل أمته، كمثل قوم سفر انتهوا إلى رأس مفازة فلم يكن معهم من الزاد ما يقطعون به المفازة ولا ما يرجعون به، فبينما هم كذلك إذ أتاهم رجل فقال: أرأيتم إن وردت بكم رياضاً معشبة وحياضاً رواء، أتتبعوني؟ قالوا: نعم، فانطلق بهم فأوردهم، فأكلوا وشربوا وسمنوا، فقال لهم إن بين أيديكم رياضاً هي أعشب من هذه، وحياضاً أروى من هذه فاتبعوني، فقالت طائفة صدق والله لنتبعنه، وقالت طائفة قد رضينا بهذا نقيم عليه**» وهذا إن كان محفوظاً قوى الحمل على التعدد إما للمنام أو لضرب المثل، ولكن علي بن زيد ضعيف من قبل حفظه.

[الفتح: (١٣/٢٧١)]

---

(١) سيمر في كتاب التفسير.

٢٢٢) قال الحافظ : وقد أخرج البزار وابن أبي حاتم في تفسيره عن أبي هريرة مرفوعاً «**لو اعترض بنو إسرائيل أدنى بقرة فذبحوها لكفتهم، ولكن شددوا فشدد الله عليهم**» وفي السند عباد بن منصور وحديثه من قبيل الحسن وأورده الطبري عن ابن عباس موقوفاً وعن أبي العالية مرفوعاً .

[الفتح: (١٣/٢٧٥-٢٧٦)]

باب
في موافقة السنة

٢٢٣) في مسند أبي هريرة : حديث : «**سيأتيكم عني أحاديث مختلفة، فما جاءكم موافقاً لكتاب الله ولسنتي فهو مني..**» الحديث .

رواه الدارقطني في الأحكام وصالح بن موسى ضعيف ولا يحتج بحديثه .

[إتحاف المهرة: (١٤/٦٢١-٦٢٢)]

باب
الأخذ بالسنة واجتناب البدع

٢٢٤) ترجمة عبد الرحمن بن عمرو بن عبسة : له في الكتب حديث واحد في الموعظة[1]، صححه الترمذي، وابن حبان، والحاكم في المستدرك وزعم ابن القطان الفاسي أنه لا يصح لجهالة حاله .

[التهذيب: (٦/٢١٦)]، [تلخيص الحبير: (٤/١٥٦)]

٢٢٥) ترجمة إبراهيم بن أبي الليث : قال أبو داود عن يحيى بن معين : أفسد نفسه بخمسة[2] أحاديث، ثم فسرها أبو داود وهي ... وحديث «**تفترق هذه الأمة على بضع وسبعين فرقة أشرها قوم يقيسون الأمور بآرائهم**» .

[لسان الميزان: (١/٩٣-٩٤)]

٢٢٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن ابْنِ عَباسٍ رضي الله عَنْهُما قال : «**سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: هَلاكُ أُمَّتي في العَصَبيَّة والقَدَرِيَّة والرِوايةِ مِنْ غَيرِ ثَبْتٍ**» .

---

(١) أخرجه الترمذي : عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي ، عن العرباض بن سارية ، قال : «**صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح، ثم أقبل علينا بوجهه، فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب، فقال قائل: يا رسول الله كأنها وصية مودع فأوصنا. قال: أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن كان عبداً حبشياً، فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهدين بعدي، عضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة**» .

(٢) بقية الأحاديث إضافة لما ذكرنا : حديث هشيم بن يعلى عن عطاء في الرؤية وحديث شريك عن سالم عن سعيد موقوفاً وحديث إبراهيم بن سعد في الرؤية وحديث هشيم بن منصور عن الحسن عن أبي بكرة «**الحياء من الإيمان**» .

قَالَ البَزَّار : لاَ نَعْلَمُهُ يَرْوى بهذا اللفظِ مِنْ وَجْهٍ صَحِيحٍ ، وَإِنَّما ذَكَرْنَاهُ لأنَّا لا نَحْفَظُهُ مِنْ وجْهٍ أحْسَنَ مِنْ هَذا ، وهَارُونُ لَيْسَ بالْمَعْرُوف بالنَّقْلِ.
قال الشَّيْخُ : هُو مُنْكَرُ الْحَديث.

[مختصر زوائد البزار: (١/١٢٣)]

٢٢٧) ترجمة مصعب بن إبراهيم العبسي : ... له حديث .. عن شعبة عن قتادة عن أنس ﷺ **«إن الله أجار امتي ان تجتمع على ضلالة»** .
قال الحافظ : وهذا حديث أخرجه أبو بكر بن أبي عاصم في كتاب السنة وقال ابن عدي : هو مجهول وأحاديثه عن الثقات ليست بمحفوظة .

[لسان الميزان: (٦/٤٢-٤٣)]

٢٢٨) روى الطبراني في الكبير ... عن أبي بصرة الغفاري ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : **«سَأَلْتُ رَبِّي أرْبَعاً، فأعطَاني ثَلاثاً ومَنَعَني وَاحِدة، سَأَلْتُه انْ لاَ تَجْتَمِعَ أمَتي عَلى ضَلاَلَةٍ فأعْطَانيها، وسَألْتُهُ انْ لاَ يُهْلِكَهُمْ بالسِنِين كَمَا اهْلَكَ الأُممَ الْذينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فأعْطَانِيها، وسألْتُهُ انْ لاَ يُظْهِرَ عَلَيْهِمْ عَدواً مِنْ غَيْرِهِمْ فأعْطَانِيها، وسألْتُهُ انْ لاَ يَلْبِسَهُمْ شِيعاً ويُذيقَ بَعْضَهُمْ باسَ بَعْض فمَنَعَنِيها»** ، أخرجه أحمد وأبو بكر بن أبي خيثمة في تاريخه، ورجاله رجال الصحيح إلا التابعي المبهم، وله شاهد مرسل رجاله رجال الصحيح أيضاً ، أخرجه الطبري في تفسير سورة الأنعام عن الحسن البصري فذكره مرسلاً .
وأما حديث أبي مالك الأشعري فقرأته على فاطمة المقدسية بهذا الإسناد إلى الطبراني عن أبي مالك الأشعري ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : **«إنَّ الله عَزَّ وجلَّ قَدْ اجَارَكُمْ مِنْ ثلاثٍ، انْ لاَ يَدْعُو عَلَيْكُمْ نَبِيكُمْ فَتَهْلَكُوا جَمِيعاً، وانْ لاَ يُظْهِرَ اهْلُ البَاطِلِ عَلَى اهْلَ الحَقِّ، وانْ لاَ تَجْتَمِعُوا عَلَى ضَلاَلَة، فَهؤلاء اجَارَكُمُ الله مِنْهُن، وإنْ رَبَكُمْ انْذَرَكُمْ ثلاثاً الدُخان يأخُذُ المؤمنُ مِنْهُ كالزُّمكةِ ويَأخُذُ الكافِرُ فَيَنْتَفِخُ، والثَانيةُ الدَّابَّةُ، والثَالِثةُ الدَّجَّالُ»** ، أخرجه أبو داود وأبو بكر بن أبي عاصم في كتاب السنة له والحديث له علتان .
ساق الحافظ بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : **«إنَّ اللهَ لا يَجْمَعُ هَذهِ الأمَّةَ عَلَى ضَلاَلَة ابَداً، وإنَّ يَدَ اللهِ مَعَ الجَمَاعَةِ، واتَّبِعُوا السَّوادَ الأعْظَم، فإنَّهُ مَنْ شَذَّ شَذَّ في النَّار»**.
هذا حديث غريب أخرجه أبو نعيم في الحلية، وأخرجه أبو القاسم اللالكائي في السنة، ورجاله رجال الصحيح ، لكنه معلول كما سنبينه .
وساق الحافظ بسنده عن أنس بن مالك يقول : قال رسول الله ﷺ : **«إن امتي لا تجتمع على ضلالة، فإذا رأيتم الإختلاف فعليكم بالسواد الأعظم»** .
هذا حديث غريب أخرجه ابن ماجه، وابن أبي عاصم، واللالكائي، والدارقطني في الإفراد وقال : تفرد

به معان بن رفاعة عن أبي خلف واسمه حازم بن عطاء.

قلت: ومعان صدوق فيه لين، ولكن شيخه ضعيف.

ولحديث أنس طريقان أيضاً، وفي إسنادهما ضعف.

وأما حديث ابن عباس فأخرجه الحاكم ولفظه: «**لا يجمع الله هذه الأمة على ضلالة ويد الله مع الجماعة**» ورجاله رجال الصحيح إلا إبراهيم بن ميمون فإنهما لم يخرجا له، وأخرج له الترمذي هذا الحديث من هذا الوجه مقتصراً على قوله: «**يد الله مع الجماعة**» وقال: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

وعن يسير بن عمرو قال: «**شيعنا أبا مسعود إلى القادسية فقلنا له: إن أصحابنا قد ذهبوا فاعهد إلينا شيئاً نأخذ به عنك، قال اصبروا حتى يستريح أو يستراح من فاجر، وعليكم بالجماعة فإن الله لا يجمع هذه الأمة على ضلالة**». هذا موقوف صحيح أخرجه ابن أبي عاصم.

وبه إلى الأصم وزاد: «**وإياكم والتلون في دين الله**» وإسناده حسن.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/١٠٥-١١٥)]

باب

فيمن سن سنة سيئة

٢٢٩) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: «**إن ابن آدم الذي قتل أخاه لَيُقاسِمُ أهل النار نصف عذابهم، قسمة صحاحاً**».

قال الشيخ: شيخ البزار لم أر من ترجم له.

قلت: هو الواسطي، وذكره ابن حبان في الثقات. ثم تبين لي أنه عبيد بن إسحاق العطار، وهو ضعيف.

[مختصر زوائد ابن البزار: (١/١٣٥)]

باب

من سن سنة في الإسلام

٢٣٠) عن حذيفة قال: «**سأل رجل على عهد رسول الله ﷺ فأمسك القوم؛ لم أر رجلاً أعطاه، فقال النبي ﷺ: من سن خيراً فاستُن به كان له أجره ومن أجور من تبعه غير منتقص من أجورهم شيئاً**»... الحديث، وهو في كتاب الزهد لابن المبارك.

وله شاهد صحيح عند مسلم من حديث جرير بن عبد الله البجلي.

[الإيثار بمعرفة رواة الآثار: (٩٥/٩٦)]

باب

في إتباع سنن من كان قبلنا

٢٣١) ووقع في حديث عبد الله بن عمرو عند الشافعي بسند صحيح **«لتتركن سنة من كان قبلكم حلوها ومرها»**.

وقال أيضاً: وفي مصنف قاسم بن أصبغ بسند صحيح عن عمر **«فساد الدين إذا جاءكم العلم من قبل الصغير استعصى على الكبير، وصلاح الناس إذا جاء العلم من قبل الكبير تابعه عليه الصغير»**.

[الفتح: (١٣/٣١٤)]

باب

لا يحل جهل الفرض والسنن

٢٣٢) ترجمة مسلم بن العلاء بن الحضرمي: أخرج الطبراني من طريق زكريا بن طلحة بن مسلم بن العلاء الحضرمي عن أبيه عن جده مسلم قال: شهدت مع النبي ﷺ فيما عهد إلى العلاء الحضرمي لما وجهه إلى البحرين فقال: **«ولا يحل لأحد جهل الفرض والسنن ويحل له ما سوى ذلك»** قال وقد كتب للعلاء: **«سنوا بالمجوس سنة أهل الكتاب»**، أخرجه أبو سليمان بن زبر وأخرجه ابن مندة كالطبراني وزاد وكان اسم مسلم العاص فسماه رسول الله ﷺ مسلماً وهذا يضعف رواية أبي سليمان ومدار هذا الحديث على عمر بن إبراهيم وهو ساقط.

[الإصابة: (٣/٤١٦)]

باب

ما جاء في تعلم الفرض

٢٣٣) ترجمة حفص بن عمر بن أبي العطاف السهمي مولاهم المدني: قال البخاري: منكر الحديث رماه يحيى بالكذب وقال أبو حاتم: منكر الحديث وقال أبو جعفر العقيلي في حديثه عن أبي هريرة في الفرائض[1]: لا يتابع عليه ولا يعرف إلاّ به.

فلا يصلح الاستشهاد به ومع ذلك فقول العقيلي لايتابع عليه يعني عن أبي الزناد والله أعلم.

[التهذيب: (٢/٣٥٢-٣٥٣)]

---

(١) عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«تعلموا الفرض وعلموه فإنه نصف العلم وهو ينسى وهو أول ما ينزع من امتي»**، رواه ابن ماجه.

باب

آفات العلم

٢٣٤) روى ابن مندة والحكيم الترمذي وابن شاهين عن أفلح مولى رسول الله ﷺ يقول: أن رسول الله ﷺ قال **«اخاف على أمتي من بعدي ضلالة الأهواء واتباع الشهوات قال ونسيت الثالثة»**.

ورواه الحكيم الترمذي في نوادره من هذا الوجه وسمّى الثالثة العجب ورواه ابن شاهين فسمى الثالثة الغفلة بعد المعرفة ومداره على يوسف بن خالد وهو السمتي وهو متروك الحديث.

[الإصابة: (١/٥٨)]

باب

التحذير من علماء السوء

٢٣٥) ترجمة الحسن بن يحيى الخشني: وقال ابن حبان منكر الحديث جداً يروي عن الثقات ما لا أصل له وعن المتقنين مالا يتابع عليه.

وأورد له ابن عدي حديثه عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة حديث: **«من وقر صاحب بدعة فقد أعان على هدم الإسلام»** وقد تفرد به.

[التهذيب: (٢/٢٨١-٢٨٢)]

باب

لكل فترة شرة

٢٣٦) قال الحافظ: عن عبد الله بن عمرو ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«لكل عامل شرة، ولكل شرة فترة، ومن كانت فترته إلى سنتي فقد أفلح»** هذا حديث صحيح، رواه ابن منده وأحمد.

[الأمالي المطلقة: (٢٠-٢١)]

باب

التحذير من علماء السوء

٢٣٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن معاذ بن جبل ﷺ قال: **«تعرضت أو قال تصديت لرسول الله ﷺ وهو يطوف بالبيت، فقلت: يا رسول الله اي الناس شر؟ فقال رسول الله ﷺ: اللهم غفراً، سل عن الخير ولا تسأل عن الشر، شرار الناس شرار العلماء في الناس»**.

قال الشيخ: الخليل بن مرة منكر الحديث، قاله البخاري. وقال أبو زرعة: صالح.

[مختصر زوائد البزار: (١/١٤١)]

٢٣٨) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عوف بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ:

«ستفترق أمتي على بضع وسبعين فرقة أعظمها فتنة على أمتي قوم يقيسون الأمور برأيهم يحرمون الحلال ويحلون الحرام» .

قال الشيخ : رواه ابن ماجه إلى قوله : «فرقة» . قال : ورجاله رجال الصحيح .

قلت : نعيم بن حماد ضعفه بعضهم واتهم بهذا الحديث .

[مختصر زوائد البزار: (١/١٣٩-١٤٠)]

باب
ما يخاف على العلماء

٢٣٩) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن العباس بن عبد المطلب ﷺ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : **«ليظهرن الدين حتى يُجاوز البحار، وحتى يخاض البحار بالخيل في سبيل الله ، ثم يأتي قوم يقرأون القرآن يقولون: من أقرأ منا، من أعلم منا. ثم التفت رسول الله ﷺ فقال: هل في أولئك من خير؟ قالوا: لا، قال: أولئك من هذه الأمة، أولئك هم وقود النار»** .

قال الشيخ : موسى بن عبيدة ضعيف .

[مختصر زوائد البزار: (١/١٤٢-١٤٣)]

باب
زلة العالم

٢٤٠) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : ثنا كثير بن عمرو بن عوف ، عن أبيه ، عن جده قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : **«إني أخاف على أمتي من ثلاث: من زلة عالم، ومن هوى متبع، ومن حكم جائر»** .

قال الشيخ : كثير ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/١٤٣-١٤٤)]

باب
ما جاء عن أهل الكتاب

٢٤١) قال الزمخشري : عن النبي ﷺ قال : **«ما حدثكم من أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم. وقولوا آمنا بالله وكتبه ورسله، فإن كان باطلاً لم تصدقوهم، وإن كان حقاً لم تكذبوهم...»** .

قال الحافظ : أخرجه أبو داود ، وابن حبان وأحمد وابن أبي شيبة وأبو يعلى والطبراني . وأصل الحديث في البخاري من حديث أبي هريرة باختصار .

[الكافي الشاف: (٣/٤٤٢)]

٢٤٢) ترجمة عبد الواحد بن محمد الأشج: أخرج الدارقطني في غرائب مالك عن أنس ﷺ رفعه «**لا تأخذوا دينكم عن مسلم من أهل الكتاب**» الحديث. قال الدارقطني: أبو أسلم متروك ومن رواه عنه مجهول..

[لسان الميزان: (٨٣/٤)]

باب
علم النسب

٢٤٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**وَلَد نوح سام، وحام، ويافث، فوَلَد سام: العرب، وفارس، والروم، والخير فيهم. ووُلِدَ ليافث: يأجوج والترك والصَقَالِبَة، ولا خير فيهم. ووُلِد لحام: القبط والبربر، والسودان**».

قال البزار: لا نعلم أسنده عن النبي ﷺ إلا أبو هريرة بهذا الإسناد، تفرد به يزيد بن سنان، وتفرد به ابنه عنه، ورواه غيره مرسلاً وإنما جعله قول سعيد بن المسيب.

قال الشيخ: يزيد ضعفه يحيى وجماعة ووثقه أبو حاتم.

[مختصر زوائد البزار: (١٤٦/١)]

٢٤٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: «**ابن أخت القوم منهم**».

قال: لا نعلمه روي عن عائشة رضي الله عنها إلا من هذا الوجه.

قال الشيخ: عتَّاب ضعفه الفلاّس.

[مختصر زوائد البزار: (١٤٧/١)]

باب
في الإجماع

٢٤٥) ترجمة سليمان بن بزيع: روى ابن عبد الله في كتاب العلم من طريق محمد بن عبد السلام الخشني وغيره عن إبراهيم بن أبي الفياض البرقي عن سليمان بن بزيع عن مالك عن يحيى بن سعيد بن المسيب عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: «**قلت يارسول الله الأمر ينزل بنا بعدك لم ينزل فيه قرآن ولم نسمع منك فيه شيئاً قال: اجمعوا له العابدين من المؤمنين واجعلوه شورى بينكم ولا تقضوا فيه برأيٍ واحد**» قال ابن عبد البر هذا الحديث لا يعرف من حديث مالك إلا بهذا الإسناد ولا أصل له في حديث مالك عندهم ولا في حديث غيره وإبراهيم وسليمان ليسا بالقويين ولا يحتج بهما. قلت: وقال الدارقطني في غرائب مالك لا يصح. تفرد به إبراهيم بن أبي الفياض عن سليمان ومن دون مالك ضعيف وساقه الخطيب في كتاب الرواة عن مالك من طريق إبراهيم عن

سليمان وقال لا يثبت عن مالك والله أعلم.

[لسان الميزان: (٧٨/٣)]

باب
في الرخصة

٢٤٦) عن عمر بن الخطاب: **«أفضل أمتي الذين يعملون بالرخص»**.

في سنده راوٍ كذّاب.

[تسديد القوس: (٤٣٩/١)]

٢٤٧) ترجمة عمر بن عبيد أبو حفص الخزاز: ذكره ابن حبان في الثقات وقال: لم أر في القلب من حديثه إلا ما حدثنا أبو يعلى بالموصل عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: **«إن الله يحب أن يؤتى رخصه كما يحب أن يؤتى عزائمه»**. وذكره العقيلي في الضعفاء وقال: في حديثه اضطراب..

[لسان الميزان: (٣١٦/٤)]

باب
الاجتهاد

٢٤٨) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **«كان رسول الله ﷺ يطوف في النخل بالمدينة فجعل الناس يقولون فيها وسقٌ، فقال رسول الله ﷺ: فيها كذا وكذا فقالوا: صدق الله ورسوله، فقال رسول الله ﷺ: إنما أنا بشر فما حدثتكم عن الله فهو حق، وما قلت فيه من قبل نفسي فإنما أنا بشر أصيب وأخطىء»**.

قال البزار: لانعلمه يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد.

قال الشيخ: إسناده حسن، إلا أن شيخ البزار لم أر من ترجمه.

قلت: هو الحافظ الشهير سمويه، ترجمه أبو نعيم في تاريخه، ووثقه ابن مندة وأبو الشيخ، وأبو نعيم، وغيرهم.

[مختصر زوائد البزار: (١٣٨/١)]

٢٤٩) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر ﷺ **«أن النبي ﷺ مر بقوم يلقحون النخل، فقال لهم: ما أرى هذا يغني شيئاً، فتركوها ذلك العام، فشيصت، فأخبر النبي ﷺ، فقال: أنتم أعلم بما يصلحكم في دنياكم»**.

قال الشيخ: مجالد اختلط.

[مختصر زوائد البزار: (١٣٨/١-١٣٩)]

٢٥٠) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ قال: **«ما أخبرتكم أنه من عند الله فهو الذي لا شك فيه»**.

قال الشيخ: رجاله رجال الصحيح.

قلت: عادة الشيخ يتكلم في عبد الله بن صالح.

[مختصر زوائد البزار: (١/١٣٩)]

باب

أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ

٢٥١) قال الحافظ: عن عمرو بن العاص من طريق ولده عبد الله بن عمرو عنه، **«قال: جاء رجلان إلى النبي ﷺ يختصمان، فقال لعمرو اقض بينهما، قال أنت أولى بذلك مني يارسول الله، قال: وإن كان قال فإذا قضيت بينهما فمالي»** فذكر نحوه لكن قال: في الإصابة **«فلك عشر حسنات»** وأخرج من حديث عقبة بن عامر نحوه بغير قصة بلفظ **«فلك عشرة أجور»** وفي سند كل منهما ضعف، ولم أقف على اسم من أبهم في هذين الحديثين.

[الفتح: (١٣/٣٣١)]، [هدي الساري: (٧٤)]

باب

الأخذ باختلاف الصحابة

٢٥٢) قال مسدد: عن عون بن عبد الله بن عتبة قال: قال لي عمر بن عبد العزيز ﷺ: **«ما يسرني باختلاف أصحاب رسول الله ﷺ حمر النعم؛ لأنا إن أخذنا بقول هؤلاء أصبنا، وإن أخذنا بقول هؤلاء أصبنا»**.

قال الحافظ: صحيح مقطوع.

[المطالب العالية: (٣/٣٠٥)]

٢٥٣) قال أحمد بن منيع: عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: **«إن ابن مسعود وأبي بن كعب رضي الله عنهما اختلفا في الرجل يصلي فقال أبيّ ﷺ: يصلي في ثوب، وقال ابن مسعود: في ثوبين فبلغ ذلك عمر ﷺ فأرسل إليهما فقال رجلان من أصحاب رسول الله ﷺ اختلفا في فتيا فبأي القولين يصدر الناس؟ ثم قال: الا إن القول ما قال أبيّ ﷺ، ولم يأل ابن مسعود ﷺ»**.

قال الحافظ: صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (٣/٣٠٥)]

باب

ما جاء في انقطاع العلم

٢٥٤) روى أحمد عن زياد بن لبيد قال: قال رسول الله ﷺ: «هذا أوان انقطاع العلم فقلت يارسول الله وكيف يذهب العلم وقد أثبت ووعته القلوب» الحديث.

وأخرجه الحاكم وابن ماجه من هذا الوجه وسالم لم يلق زياد وله شاهد أخرجه الطبراني في الأوسط وهو منقطع، ووقع في رواية النسائي لبيد بن زياد وهو مقلوب.

[الإصابة: (١/٥٥٨-٥٥٩)]

كتاب الطهارة

باب
الإبعاد عند قضاء الحاجة

١) ترجمة عبدالرحمن بن أبي قرادة: عن عبدالرحمن بن أبي قرادة قال: **«خرجت مع النبي ﷺ إلى الخلاء وكان إذا أراد الحاجة أبعد»** سنده حسن أخرجه النسائي وابن ماجه.

[الإصابة: (٤١٩/٢)]

٢) عن يعيش بن طفحة حديث: **«أن النبي ﷺ كان إذا ذهب إلى الغائط أبعد»**. ابن ماجه في الطهارة.

قلت: سقط منه رجلان، هما المنهال وابن يعلى.

[النكت الظراف: (١٢٠/٩)]

باب
الارتياد للبول

٣) قال أبو موسى: **«كنت مع النبي ﷺ ذات يوم، فأراد أن يبول، فأتى دمثاً في أصل جدار، فبال ثم قال: إذا أراد أحدكم أن يبول فليرتد لبوله»**.

أبو داود عن أبي موسى فيه، وفيه راوٍ لم يسم.

[هداية الرواة: (مخطوط)]، [النكت على ابن الصلاح: (٤٤٣/١)]

٤) ترجمة صيفي غير منسوب: عن صيفي **«أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يتبوأ لبوله كما يتبوأ لمنزله»** وهذا وهم نشأ عن سقط وفي إسناده إلى وكيع ضعف، والصواب ما رواه يحيى بن إسحاق، وأخرجه ابن قانع والحارث في مسنده.

[الإصابة: (٢٠٤/٢)]

باب
ما نهي عن التخلي فيه

٥) ترجمة الحسن بن ذكوان، عن عبدالله بن مغفل **«في البول في المستحم»**[1] الحسن بن ذكوان لم يسمعه من الحسن.

قال العقيلي ولعله سمع من الأشعث يعني فدلسه.

[التهذيب: (٢٤١/٢-٢٤٢)]

---

(١) ولفظ حديث: «لا يبولن أحدكم في مستحمه، ثم يتوضأ فيه، فإن عامة الوسواس منه».

٦) عن الحسن. حدثني سبعة رهط من أصحاب النبي ﷺ، منهم أبوهريرة وجابر وعبدالله ابن عمرو وعمران بن حصين ومعقل بن يسار وعبدالله بن عمر وأنس بن مالك، يزيد بعضهم على بعض في الحديث: **«أن النبي ﷺ: نهى أن يبال في المغتسل، ونهى عن البول في الماء الراكد، ونهى عن البول في المشارع، ونهى أن يبول الرجل وفرجه باد إلى الشمس والقمر»**، رواه الحكيم الترمذي في كتاب المناهي فذكر حديثاً طويلاً في نحو خمسة أوراق، على هذا الأسلوب، في غالب الأحكام، وهو حديث باطل لا أصل له، بل هو من اختلاق عباد.

[تلخيص الحبير: (١/١٥٠)]

٧) روى أبو داود وابن ماجه والحاكم، من حديث أبي سعيد الحميري عن معاذ بلفظ **«اتقوا الملاعن الثلاث: البراز في الموارد، والظل؛ وقارعة الطريق»** وصححه ابن السكن والحاكم، وفيه نظر؛ لأن أبا سعيد لم يسمع من معاذ، ولا يعرف هذا الحديث بغير هذا الإسناد، قاله ابن القطان، وفي الباب عن ابن عباس نحوه، رواه أحمد وفيه ضعف لأجل ابن لهيعة، والراوي عن ابن عباس متهم، وعن سعد بن أبي وقاص في علل الدارقطني، وفي ابن ماجه عن جابر بإسناد حسن مرفوعاً **«إياكم والتعريس على جواد الطريق، فإنها مأوى الحيات والسباع، وقضاء الحاجة عليها، فإنها الملاعن»** وعن ابن عمر **«نهى أن يصلى على قارعة الطريق، أو يضرب عليها الخلاء، أو يبال فيها»** وفي إسناده ابن لهيعة، وقال الدارقطني: رفعه غير ثابت، وعند الحاكم وإسناده ضعيف **«من سل سخيمته على طريق عامر من طريق المسلمين فعليه لعنة الله وملائكته والناس أجمعين»**.

[بلوغ المرام: (٣٦)]، [تلخيص الحبير: (١/١٥٥-١٥٦)]

٨) حديث: روى أنه ﷺ قال: **«اتقوا الملاعن، وأعدوا النبل»**، رواه عبدالرزاق مرسلاً، ورواه أبوعبيد، وإسناده ضعيف، ورواه ابن أبي حاتم في العلل، وصحح أبوه وقفه.

[تلخيص الحبير: (١/١٦٠)]،

٩) عن ابن عمر **«نهى رسول الله ﷺ أن يتخلى الرجل تحت شجرة مثمرة أو على ضفة نهر جار»** فرات بن السائب متروك، قاله البخاري. وغيره.

[تلخيص الحبير: (١/١٥٧)]

١٠)عن عبدالله بن سرجس: **«نهى رسول الله ﷺ أن يبال في الجحر، قالوا لقتادة: ما يكره من البول في الجحر؟ قال: يقال: إنها مساكن الجن»** أحمد، وأبوداود والنسائي والحاكم والبيهقي وقيل: إن قتادة لم يسمع من عبدالله بن سرجس، حكاه حرب عن أحمد وأثبت سماعه منه علي بن المديني وصححه ابن خزيمة وابن السكن.

[تلخيص الحبير: (١/١٥٧)]

باب

أدب الخلاء

١١) حديث: «**أنه ﷺ كان إذا دخل الخلاء وضع خاتمه**» أصحاب السُنن وابن حبان والحاكم، من حديث الزهري عن أنس به، قال النسائي: هذا حديث غير محفوظ، وقال أبوداود: منكر، وذكر الدارقطني الاختلاف فيه: وأشار إلى شذوذه، وصححه الترمذي، وقال النووي: هذا مردود عليه، قال في الخلاصة، وقال المنذري: الصواب عندي تصحيحه، فإن رواته ثقات أثبات، وتبعه أبوالفتح القشيري في آخر الاقتراح، وعلته أنه من رواية همام عن ابن جريج عن الزهري عن أنس، ورواته ثقات، لكن لم يخرج الشيخان رواية همام عن ابن جريج، وابن جريج قيل: لم يسمعه من الزهري وإنما رواه عن زياد بن سعد، عن الزهري بلفظ آخر، وقد رواه مع همام مع ذلك مرفوعاً، يحيى بن الضريس البجلي ويحيى بن المتوكل، وأخرجهما الحاكم والدارقطني، وقد رواه عمرو بن عاصم، وهو من الثقات، عن همام موقوفاً على أنس، وأخرج له البيهقي شاهداً، وأشار إلى ضعفه، ورجاله ثقات، ورواه الحاكم أيضاً ولفظه: «**أن رسول الله ﷺ لبس خاتماً، نقشه محمّد رسول الله، فكان إذا دخل الخلاء وضعه**» وله شاهد من حديث ابن عباس رواه الجوزقاني في الأحاديث الضعيفة، وينظر في سنده. فإن رجاله ثقات، إلا محمّد بن إبراهيم الرازي فإنه متروك.

وإنما نزع خاتمه؛ لأنه كان عليه محمّد رسول الله، تقدم من رواية الحاكم، ورواه البيهقي أيضاً، ووهم النووي والمنذري في كلامهما على المهذب، فقالا: هذا من كلام المصنف، لا في الحديث، ولكنه صحيح من طريق أخرى، في أن نقش الخاتم كان كذلك، قلت: كلامهما مستقيم؛ لأنه ليس في السياق الجزم بالتعليل المذكور، وإن كان فيه حكاية النقش.

[تلخيص الحبير: (١/١٦٠-١٦١)]

قلت: أورده الحافظ في بلوغ المرام (٣٤) وقال: أخرجه الأربعة وهو معلول.

١٢) قال الحافظ: (قوله[1]: ولنذكر مثالاً للمنكر، ثم أورد حديث همام، عن ابن جريج عن الزهري عن أنس ﷺ «**في وضع الخاتم عند دخول الخلاء**».

وقد نوزع أبوداود في حكمه عليه بالنكارة مع أن رجاله من رجال الصحيح.

والجواب أن أبا داود حكم عليه بكونه منكراً، لأن هماماً تفرد به عن ابن جريج وهما وإن كانا من رجال الصحيح، فإن الشيخين لم يخرجا من رواية همام عن ابن جريج شيئاً، لأن أخذه عنه كان لما كان ابن جريج بالبصرة، والذين سمعوا من ابن جريج بالبصرة في حديثهم خلل من قبله، والخلل في هذا الحديث من جهة أن ابن جريج دلسه عن الزهري بإسقاط الواسطة وهو زياد بن سعد ووهم همام في لفظه على ما جزم به أبوداود وغيره، هذا وجه حكمه عليه بكونه منكراً، وحكم النسائي عليه

---

(١) أي ابن الصلاح.

بكونه غير محفوظ أصوب فإنه شاذ في الحقيقة إذ المنفرد به من شرط الصحيح لكنه بالمخالفة صار حديثه شاذاً.

وأما متابعة يحيى بن المتوكل له عن ابن جريج، فقد تفيد لكن قول يحيى بن معين: لا أعرفه، أراد به جهالة عدالته لا جهالة عينه، فلا يعترض عليه بكونه روى عنه جماعة، فإن مجرد روايتهم عنه لا تستلزم معرفة حاله.

وأما ذكر ابن حبان له في الثقات، فإنه قال فيه مع ذلك: كان يخطيء وذلك مما يتوقف به عن قبول أفراده.

على أن للنظر مجالاً في تصحيح حديث همام، لأنه مبني على أن أصله حديث الزهري، عن أنس ﷺ **«في اتخاذ الخاتم»**.

ولا مانع أن يكون هذا متن آخر غير ذلك المتن وقد مال إلى ذلك ابن حبان فصححهما جميعاً، ولا علة له عندي إلا تدليس ابن جريج فإن وجد عنه التصريح بالسماع فلا مانع من الحكم بصحته في نقدي والله أعلم.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٦٧٦-٦٧٨)]

١٣) عن سراقة بن مالك رضي الله تعالى عنه قال: **«علمنا رسول الله ﷺ في الخلاء أن نقعد على اليسرى وننصب اليمنى»**، رواه البيهقي والطبراني، وسنده ضعيف وقال الحازمي: في إسناده من لا يعرف.

[بلوغ المرام: (٣٨)]، [تلخيص الحبير: (١/١٥٩)]

١٤) حديث عائشة: **«كانت يد رسول الله ﷺ اليمنى لطهوره وطعامه وكانت اليسرى لخلائه وما كان من أذى»**، أحمد وأبوداود والطبراني، عن عائشة، وهو منقطع، وله شاهد من حديث حفصة، رواه أبوداود وأحمد وابن حبان والحاكم.

[هداية الرواة: (مخطوط)]، [تلخيص الحبير: (١/١٦٧-١٦٨)]

١٥) قال أبو يعلى: وبهذا الإسناد **«أن رسول الله ﷺ نهى أن يستنجي الرجل بيمينه»**.

قال الحافظ: يوسف متروك.

[المطالب العالية: (١/٦٥)]

١٦) قول البخاري: باب لا يمسك ذكره بيمينه إذا بال.

قال الحافظ: ... ثم استدل -أي محمّد بن أبي جمرة- على الإباحة بقوله ﷺ لطلق بن علي حين سأله عن مس ذكره **«إنما هو بضعة منك»**..أ هـ. والحديث الذي أشار إليه صحيح أو حسن.

[الفتح: (١/٣٠٦)]

باب
ما يقول عند الخلاء

١٧) قول البخاري: الخبث.

قال الحافظ: وقد روى العمري هذا الحديث من طريق عبدالعزيز بن المختار عن عبدالعزيز بن صهيب بلفظ الأمر قال: «**إذا دخلتم الخلاء فقولوا: بسم الله، أعوذ بالله من الخبث والخبائث**» وإسناده على شرط مسلم، وفيه زيادة التسمية ولم أرها في غير هذه الرواية.

[الفتح: (٢٩٤/١)]، [التغليق: (١٠٠/٢)]

١٨)ترجمة القاسم بن عوف الشيباني: قال ابن المديني ذكرناه ليحيى فقال: قال شعبة دخلت عليه فحرك رأسه قلت ليحيى: ما شأنه؟ فجعل يحيد فقلت: ضعفه في الحديث فقال: لو لم يضعفه لروى عنه، وقلت ليحيى: إن ابن أبي عروبة روى عن قتادة عن القاسم بن عوف بن زيد بن أرقم -يعني حديث الحشوش[1]- وشعبة يحدثه عن قتادة عن النضر بن أنس عن زيد فقال يحيى: لو علم شعبة أنه عن القاسم لم يحمله أنه رأى القاسم وتركه، والحديث خرجه النسائي في اليوم والليلة وضعفه.

[التهذيب: (٢٩٣/٨)]

باب
التستر عن قضاء الحاجة

١٩)حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**من أتى الغائط فليستتر، فإن لم يجد إلا أن يجمع كثيباً من رمل فليفعل**» أحمد وأبوداود وابن ماجه وابن حبان والحاكم والبيهقي في حديث، وفي آخره: من فعل فقد أحسن، ومن لا فلا حرج، ومداره على أبي سعيد الحبراني الحمصي، وفيه اختلاف، وقيل: إنه صحابي، ولا يصح، والراوي عنه حصين الحبراني. وهو مجهول.

[تلخيص الحبير: (١٤٩/١-١٥٠)]

باب
استقبال القبلة عند الحاجة

٢٠) ساق الحافظ بسنده عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: «**كان رسول الله ﷺ نهى أن نستقبل القبلة بغائط أو بول، فرأيته قبل أن يموت بعام يستقبلها**».

هذا حديث حسن، أخرجه أبوداود والترمذي وابن ماجه الثلاثة عن بندار، ورواته ثقات، وقد

---

(١) عن القاسم الشيباني، عن زيد بن أرقم، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن هذه الحشوش محتضرة، فإذا دخل أحدكم الخلاء فليقل: أعوذ بالله من الخبث والخبائث**».

صححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم. وحكى الترمذي عن البخاري أنه صححه.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/١١٥-١١٦)]

٢١) ترجمة أبان بن صالح في عمير بن عبيد القرشي مولاهم: ذكره ابن حبان في الثقات وأخرج في صحيحه حديثه عن مجاهد عن جابر «في النهي عن استقبال القبلة»[1] وقال ابن عبدالبر في التمهيد: حديث جابر ليس صحيحاً لأن أبان بن صالح ضعيف وقال ابن حزم في المحلى عقب هذا الحديث: أبان ليس بالمشهور انتهى وهذه غفلة منهما تواردا عليه فلم يضعف أبان هذا أحد قبلهما ويكفي قول ابن معين ومن تقدم معه والله أعلم.

[التهذيب: (١/٨٢)]

٢٢) قول البخاري: رأيت رسول الله على لبنتين مستقبلاً بيت المقدس لحاجته.

قال الحافظ: وللحكيم الترمذي بسند صحيح «فرايته في كنيف».

ثم قال الحافظ: ... أن ابن عمر كان يرى المنع من الاستقبال في القضاء إلا بساتر كما رواه أبوداود والحاكم بسند لا بأس به.

[الفتح: (١/٢٩٨)]

٢٣) حديث جابر «نهانا رسول الله ﷺ أن نستقبل القبلة بفروجنا، ثم رايته قبل موته بعام، مستقبل القبلة» أحمد والبزار وأبوداود، والترمذي وابن ماجه. وابن الجارود وابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، والدارقطني واللفظ لابن حبان وزاد «ونستدبرها» وصححه البخاري فيما نقله عنه الترمذي، وحسنه هو والبزار، وصححه أيضاً ابن السكن، وتوقف فيه النووي لعنعنة ابن إسحاق، وقد صرح بالتحديث في رواية أحمد وغيره، وضعفه ابن عبدالبر، بأبان بن صالح، ووهم في ذلك، فإنه ثقة باتفاق، وادعى ابن حزم أنه مجهول، فغلط.

[تلخيص الحبير: (١/١٥٢)]

٢٤) قال الحافظ: حديث معقل الأسدي «نهى رسول الله ﷺ أن نستقبل القبلتين ببول أو بغائط» رواه أبوداود وغيره، وهو حديث ضعيف لأن فيه راوياً مجهول الحال.

[الفتح: (١/٢٩٦)]

٢٥) روى البخاري في التاريخ عن عائشة رضي الله عنها قالت قال النبي ﷺ «حول مقعدتي إلى القبلة»[2] وهو معلول وعن عروة أن عائشة كانت تنكر قولهم لا يستقبل القبلة. وهذا صح أصح.

[التهذيب: (٣/٨٥)، (٧/١٥٧)]

---

(١) حديث جابر: «كان رسول الله ﷺ ينهانا أن نستقبل القبلة، أو نستدبرها بفروجنا إذا أهرقنا الماء، قال...» الحديث.

(٢) عن خالد بن أبي الصلت، قال: كنا عند عمر بن عبدالعزيز فقال عراك بن مالك سمعت عائشة قالت: قال النبي ﷺ: «حوّلي مقعدي إلى القبلة بفُرجة».

٢٦) حديث سراقة مرفوعاً : «**إذا أتى أحدكم الغائط، فليكرم قبلة الله ولا يستقبلها**» أخرجه الدارمي والطبري في تهذيبه والدارقطني ، وإسناده ضعيف .

[الدراية : (١/١٨٨)]، [تلخيص الحبير : (١/١٥٤)]

٢٧)حديث : «**روي أنه ﷺ كان يتمخر الريح**» أي ينظر أين مجراها ؛ لئلا يرد عليه البول ، لم أجده من فعله ، وهو من قوله عند ابن أبي حاتم في العلل ، من حديث سراقة بن مالك : عن النبي ﷺ قال : «**إذا أتى أحدكم الغائط، فلا يستقبل القبلة، واتقوا مجالس اللعن: الظل والماء، وقارعة الطريق، واستمخروا الريح، واستتبوا على سوقكم وأعدوا النبل**» ، وحكى عن أبيه أن الأصح وقفه ، وكذا هو عند عبدالرزاق في مصنفه ، وفي الباب عن الحضرمي رفعه ، «**إذا بال أحدكم فلا يستقبل الريح ببوله؛ فترده عليه**» رواه ابن قانع ، وإسناده ضعيف جداً ، وعن أبي هريرة قال : «**كان رسول الله ﷺ يكره البول في الهواء**» ، رواه ابن عدي ، وفي إسناده يوسف بن السفر ، وهو ضعيف ، وفي الباب حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : «**مر سراقة ابن مالك المدلجي على رسول الله ﷺ، فسأله عن التغوط، فأمره أن يتنكب القبلة، ولا يستقبلها، ولا يستدبرها، ولا يستقبل الريح**» الحديث رواه الدارقطني ، وروى الدولابي في الكنى والإسماعيلي في حديث يحيى بن أبي كثير ، عن خلاد عن أبيه مثله ، وإسناده ضعيف .

[تلخيص الحبير : (١/١٥٨-١٥٩)]

٢٨)قال أبو يعلى عن الحضرمي وكان من أصحاب النبي ﷺ «**أن أعرابيا لقي النبي ﷺ يستفتيه عن الغائط فقال: لا تستقبل القبلة، ولا تستدبرها إذا استنجيت. قال: يا رسول الله، كيف أصنع؟ قال ﷺ: اعترض بحجرين، وضم الثالث**» .

قال الحافظ : يوسف متروك .

[المطالب العالية : (١/٦٥)]

باب

البول قائما

٢٩) قول البخاري : باب البول قاعدا أو قائما .

قال الحافظ : أشار بذلك إلى حديث عبدالرحمن بن حسنة الذي أخرجه النسائي وابن ماجه وغيرهما فإن فيه «**بال رسول الله ﷺ جالسا، فقلنا انظروا إليه يبول كما تبول المرأة**» ، وهو حديث صحيح صححه الدارقطني وغيره ، ويدل عليه حديث عائشة قالت «**ما بال رسول الله ﷺ قائما منذ أنزل عليه القرآن**» رواه أبوعوانة في صحيحه والحاكم .

* قول البخاري : ثم دعا بماء .

قال الحافظ: وزاد عيسى بن يونس فيه عن الأعمش أن ذلك كان بالمدينة أخرجه ابن عبدالبر في التمهيد بإسناد صحيح.

* قول البخاري: قال حذيفة: ليته أمسك[1] أتى رسول الله ﷺ سباطة قوم فبال قائماً.

قال الحافظ: وروى الحاكم والبيهقي من حديث أبي هريرة قال **«إنما بال رسول الله ﷺ قائماً لجرح كان في مأبضه»** والمأبض بهمزة ساكنة بعدها موحدة ثم معجمة باطن الركبة، فكأنه لم يتمكن لأجله من القعود، ولو صح هذا الحديث لكان فيه غنى عن جميع ما تقدم، لكن ضعفه الدارقطني والبيهقي. وقد ثبت عن عمر وعلي وزيد بن ثابت وغيرهم أنهم بالوا قياماً، وهو دال على الجواز من غير كراهة إذا أمن الرشاش. ولم يثبت عن النبي ﷺ في النهي عنه شيء كما بينته في أوائل شرح الترمذي. والله أعلم.

[إتحاف المهرة: (١٨١/١٥)]، [الفتح: (٣٩٢/١-٣٩٥)]، [الدراية: (١١/١)]

٣٠) روى أبوبكر بن أبي شيبة: عن أبي حازم **«أنه رأى سهل بن سعد ﷺ بال بول الشيخ الكبير وهو قائم، يكاد يسبقه، ثم توضأ ومسح الخفين، فقلت: ألا تنزع الخفين؟! قال: لا، رأيت من هو خير مني ومنك يمسح عليهما، يعني النبي ﷺ»**.

قال الحافظ: إسناده صحيح.

[المطالب العالية: (٦٧/١)]

٣١) مسند عمر بن الخطاب: حديث: رآني رسول الله ﷺ وأنا أبول قائماً، فقال: **«يا عمر لا تَبُل قائماً»**

قال: فما بلتُ قائماً بعد.

وروى الحاكم في الطهارة، حديث: **«ما بلتُ قائماً منذ أسلمت»** ورواه الطحاوي.

قلت: وهذا الموقوف أصح من الذي قبله.

[إتحاف المهرة: (٢٦٠/١٢)]

٣٢) حديث عبدالله بن عمر: **«لا تبل قائماً»**.

رواه ابن حبان وعبدالرزاق، قال ابن حبان: أخاف أن يكون ابن جريج لم يسمعه من نافع.

قلت: وهو كذلك، فقد رواه عبدالرزاق، عن ابن جريج، عن عبدالكريم بن أبي المخارق، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر. وسيأتي. وابن أبي المخارق ضعيف. ورواه عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر موقوفاً وهو الصواب

[اتحاف المهرة: (١٥٥/٩-١٥٦)]

---

(١) يريد أبا موسى الأشعري.

باب

متى يرفع ثوبه عند قضاء الحاجة

٣٣) ترجمة الحسين بن عبيدالله العجيل: روى الطبراني في الأوسط وابن عدي في الكامل والعقيلي عن جابر ﷺ: **«أن النبي ﷺ كان إذا أراد الخلاء لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض»**، وحسين المذكور كان غير ثقة.

[لسان الميزان: (٢/٢٩٦)]

باب

النهي عن الكلام على الخلاء

٣٤)عن جابر رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا تغوط الرجلان فليتوار كل واحد منهما عن صاحبه، ولا يتحدثا، فإن الله يمقت على ذلك»**.

قال الحافظ: رواه أحمد وصححه ابن السكن وابن القطان، وهو معلول.

[بلوغ المرام: (٣٦)]

باب

الاستنزاه من البول والاحتراز منه

٣٥)حديث روى أن رسول الله ﷺ قال: **«فلينتر ذكره ثلاثا»**، أحمد في مسنده وابن ماجه والبيهقي. وابن قانع وأبونعيم في المعرفة وأبوداود في المراسيل والعقيلي في الضعفاء، من رواية عيسى بن يزداد ،قال أبو حاتم: عيسى وأبوه مجهولان وذكره البخاري وقال: لا يصح، وقال ابن معين: لا يعرف عيسى ولا أبوه، وقال العقيلي: لا يتابع عليه، وقال النووي في شرح المهذب: اتفقوا على أنه ضعيف، وأصل الانتثار في البول، في حديث ابن عباس المتفق عليه، في قصة القبرين اللذين يعذبان.

عن عيسى بن يزداد عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا بال أحدكم فلينتر ذكره ثلاث مرات»** رواه ابن ماجه بسند ضعيف.

[بلوغ المرام: (٣٩)]، [تلخيص الحبير: (١/١٦١-١٦٢)]، [تهذيب التهذيب: (١/١٧٤-١٧٥)]
[تسديد القوس: (١/٣٧٤)]

٣٦)حديث أنس: **«استنزهوا من البول فإن عامة عذاب القبر منه»**.

رواه الدارقطني وقال: المحفوظ مرسل، وعن أبي هريرة مثله أخرجه الدارقطني والحاكم، وعن ابن عباس بلفظ: **«إن عامة عذاب القبر من البول، فتنزهوا منه»** أخرجه الدارقطني والطبراني.

ذكره الحافظ في الدراية (١/٩٣): **«استنزهوا عن البول»**، وقال: صحيح.

وقال الحافظ: وفي لفظ وللحاكم وأحمد وابن ماجه: **«أكثر عذاب القبر من البول»** وأعله أبوحاتم،

فقال: إن رفعه باطل، وروى عبدبن حميد في مسنده والحاكم والطبراني وغيرهم وإسناده حسن عن ابن عياش، ورواه الدارقطني عن أنس وصحح إرساله ونقل عن أبي زرعة أنه المحفوظ وعن عبادة بن الصامت في مسند البزار، ولفظه: «**سألنا رسول الله ﷺ عن البول، فقال: إذا مسكم شيء فاغسلوه فإني أظن أن منه عذاب القبر**» وإسناده حسن ورواه البزار وقال: فيه يوسف التميمي وهو كذاب، سعيد بن منصور: عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «**استنزهوا من البول، فإن عامة عذاب القبر من البول**» رواته ثقات مع إرساله، والحاكم «**أكثر عذاب القبر من البول**» وهو صحيح الإسناد.

[تلخيص الحبير: (١٥٧-١٥٨)]، [الدراية: (١/٥٩-٦٠)]، [بلوغ المرام: (٣٨)]، [مختصر زوائد البزار: (١/١٥٣)]

٣٧)ترجمة عبدالرحمن بن حسنة أخو شرحبيل: روي عن النبي ﷺ قصة فيها عذاب القبر من البول[1].

عنه زيد بن وهب.

قال الحافظ: في الإسناد ابن لهيعة ولا تقوم به حجة.

[التهذيب: (٦/١٤٨)]

٣٨) قول البخاري: ثم دعا بجريدة.

قال الحافظ: وروى النسائي من حديث أبي رافع بسند ضعيف أن الذي أتاه بالجريدة بلال، ولفظه: «**كنا مع النبي ﷺ في جنازة إذ سمع شيئاً في قبر فقال لبلال: ائتني بجريدة خضراء**» الحديث.

[الفتح: (١/٣٨١)]

٣٩) قول البخاري: فكسرها.

قال الحافظ: وقد روى ابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة: «**أنه ﷺ مر بقبر فوقف عليه فقال: ائتوني بجريدتين، فجعل إحداهما عند رأسه والأخرى عند رجليه**».[2]

[الفتح: ١/٣٨٢]

٤٠)قال الحافظ: تنبيه: وما حكاه القرطبي في التذكرة وضعفه عن بعضهم أن أحدهما سعد بن معاذ فهو قول باطل لا ينبغي ذكره إلا مقروناً ببيانه. ومما يدل على بطلان الحكاية المذكورة أن النبي ﷺ حضر دفن سعد بن معاذ كما ثبت في الحديث الصحيح، وأما قصة المقبورين[3]، رواه أحمد بإسناد صحيح على شرط مسلم وليس فيه سبب التعذيب، فهو من تخليط ابن لهيعة، وهو مطابق لحديث جابر

---

(١) عن عبدالرحمن بن حسنة قال: خرج علينا رسول الله ﷺ، وفي يده كهيأة الدرقة، فوضعها ثم جلس فبال إليها، فقال بعض القوم: انظروا إليه يبول كما تبول المرأة، قال: فسمعه النبي ﷺ، فقال: «**ويحك ما أصاب صاحب بني إسرائيل، كانوا إذا أصابهم شيء من البول قرضوه بالمقاريض، فنهاهم فعُذب في قبره**».

(٢) بعد قليل سنورد قول الحافظ عن هذا الحديث بأن إسناده صحيح نقلاً عن سعد الدين الحارثي.

(٣) هما قبران من بني النجار هلكا في الجاهلية فسمعهما رسول الله ﷺ يعذبان في البول والتميمة.

الطويل الذي قدمناه أن مسلماً أخرجه، ويقوى كونهما كانا مسلمين رواية أبي بكرة عند أحمد والطبراني بإسناد صحيح **«يعذبان وما يعذبان في كبير» و«بلى وما يعذبان إلا في الغيبة والبول»** فهذا الحصر ينفي كونهما كانا كافرين، لأن الكافر وإن عذبَ على ترك أحكام الإسلام فإنه يعذب مع ذلك على الكفر بلا خلاف.

[التهذيب: (١/٣٦٧)]، [الفتح: (١/٣٨٣-٣٨٤)]

٤١)روى ابن لهيعة عن أسامة بن زيد عن أبي الزبير عن جابر قال: **«مر نبي الله ﷺ على قبرين من بني النجار هلكا في الجاهلية....»** الحديث.

قال الحافظ: قال أبو موسى: هذا حديث حسن وإن كان إسناده ليس بالقوي.

وقد أخرجه أحمد بإسناد صحيح على شرط مسلم وليس فيه ذكر سبب التعذيب ولا أنهما كانا كافرين فهذا من تخليط ابن لهيعة.

قال الحافظ: لم يدع الشارح[1] أن أبا موسى صرح بضعفه، بل المراد بقوله اعترف بضعفه قوله: إسناده ليس بالقوي، فمن لازمه أنه ضعف إسناده فحكمه عليه بالحسن مردود، لأن الذي لا يتهم بالكذب يوصف بأنه ليس بالقوي لكن إذا جاء من غير وجه يعتضد، وهذا قد انفرد فلا يصل إلى مرتبة الحسن.

[انتقاض الاعتراض: (١/١٩٢)]

٤٢) قال الحافظ: قال علي بن المديني عن يحيى بن سعيد القطان ما أنكرت من حديثه إلا حديث **«الاستبراء»**. قلت: كفى بها شهادة من مثل ابن القطان وقد احتج به الجماعة، وحديثه **«في الاستبراء»** لم يخرجه الشيخان.

[هدي الساري: (٤٥٦)]

٤٣)قال إسحاق بن راهويه: عن جابر ﷺ قال: **«كنا مع رسول الله ﷺ في مسير فأتى على قبرين يعذب صاحباهما، فقال: ما يعذبان في كبير، ثم قال: بلى، اما أحدهما فكان يغتاب الناس، وأما الآخر فكان لا يتأذى من بوله، ثم أخذ ﷺ جريدة رطبة او جريدتين فكسرها ثم غرز ﷺ كل كسرة على قبر فقال: إنه يخفف عنهما ما دامتا رطبتين، أو قال: ما لم ييبسا»**.

قال الحافظ: وأخرجه البخاري ومسلم بغير هذا السياق، صحيح.

[المطالب العالية: (١/٥٨-٥٩)]

٤٤)ترجمة شفي بالفاء مصغراً ابن مائع بمثناة مكسورة اصبحي أبوعثمان: ذكره ابن شاهين والطبراني وغيرهما لحديث أرسله فأخرجوا عن شفي بن مائع أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال:

---

(١) يقصد العيني.

«اربعة يؤذون أهل النار على ما بهم من الأذى» الحديث[1].

[الإصابة: (١٧٣/٢)]

باب

ما نهى أن يستنجى به

٤٥) قول البخاري: بثلاثة أحجار.

قال الحافظ: .. وليس بواجب[2] لزيادة في أبي داود حسنة الإسناد قال: **«ومن لا فلا حرج»**.

[الفتح: (٣٠٩/١)]

٤٦) قول البخاري: وألقى الروثة.

قال الحافظ: ... أخرج أحمد في مسنده عن ابن مسعود في هذا الحديث فإن فيه: **«ألقى الروثة وقال: إنها ركس، ائتني بحجر»** ورجاله ثقات أثبات.

[الفتح: (٣٠٩/١-٣١٠)]، [هدي الساري: (٣٦٦-٣٦٨)]

٤٧) قول البخاري: ولا تأتني بعظم أو روث.

قال الحافظ: ... ما رواه الدارقطني وصححه من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ نهى أن يستنجى بروث أو بعظم وقال: **«إنهما لا يطهران»**.

[الفتح: (٣٠٨/١)]

٤٨) حديث: أنه ﷺ نهى عن الاستنجاء بالعظم، وقال: **«إنه زاد إخوانكم من الجن»**.

قال الحافظ: وفي الباب عن الزبير رواه الطبراني عن الزبير بن العوام بسند ضعيف.. وعن رويفع بن ثابت، رواه أبوداود والنسائي، وسهل بن حنيف، رواه أحمد، وإسناده واهي، وعن رجل من الصحابة، رواه الدارقطني وزاد فيه: **«أو جلد»** قال: ولا يصح ذكر الجلد فيه.

[تلخيص الحبير: (١٦٣/١-١٦٤)]

٤٩) حديث: أن النبي ﷺ نهى أن يستنجى بروث أو بعظم، وقال: **«إنهما لا يطهران»**. الدارقطني في الطهارة: قال: إسناده صحيح.

[إتحاف المهرة: (٣٥/١٥-٣٦)]

---

(١) عن رسول الله ﷺ أنه قال: **«اربعة يؤذون أهل النار على ما بهم من الأذى يسعون بين الحميم والجحيم يدعون بالويل والثبور يقول اهل النار بعضهم لبعض ما بال هؤلاء قد آذونا على ما بنا من الأذى..»** إلى أن قال: **«.. قال إن الأبعد كان لا يبالي أين اصاب البول منه لا يغسله...»**.

(٢) أي الإيتار في الاستجمار.

باب

الاستجمار بالحجر

٥٠)أخرج أحمد عن ابن مسعود في هذا الحديث فإن فيه: فألقى الروثة وقال: «**هذا ركس ائتني بحجر**» ورجاله ثقات أثبات.

[انتقاض الإعتراض: (١/١٥٤-١٥٥)]

٥١)حديث: أنه ﷺ قال: «**حجراً للصفحة اليسرى، وحجراً للصفحة اليمنى وحجراً للوسط**»، قال المصنف: هو حديث ثابت، الدارقطني وحسنه البيهقي والعقيلي في الضعفاء، وقد تكلم بعضهم في أبي بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي.

[تلخيص الحبير: (١/١٦٧)]

٥٢) حديث أنه ﷺ قال: «**فليستنج بثلاثة أحجار يقبل بواحد، ويدبر بواحد ويحلق بالثالث**»، وهو حديث ثابت كذا قال الرافعي، وقال في شرح المهذب: هو حديث منكر لا أصل له.

[تلخيص الحبير: (١/١٦٧)]

٥٣)أحمد عن جابر بلفظ «**إذا تغوط أحدكم فليتمسح ثلاث مسحات، ونهى أن يستنجي ببعرة أو عظم**» وفيه ابن لهيعة، وله طريق يتقوى بها.

[تلخيص الحبير: (١/١٦٥)]

٥٤)حديث عائشة: «**إذا ذهب أحدكم إلى الغائط فليذهب معه بثلاثة أحجار، يستطيب بهن، فإنها تجزىء عنه**» أحمد وأبوداود والنسائي وابن ماجه والدارقطني، وصححه في العلل.

[تلخيص الحبير: (١/١٦٢)]

٥٥)ترجمة مسلم بن قرط: روى عن عروة بن الزبير عن عائشة «**في الاستطابة بثلاثة أحجار**»[1] ... هو مقل جداً وإذا كان مع قلة حديثه يخطيء فهو ضعيف وقد قرأت بخط الذهبي: لا يعرف وحسّن الدارقطني حديثه المذكور.

[التهذيب: (١٠/١٢١-١٢٢)]

٥٦)عن ابن عباس رفعه: «**إذا قضى أحدكم حاجته فليستنج بثلاثة أحجار، أو ثلاثة أعواد أو ثلاث حثيات من تراب**».

أخرجه الدارقطني، وصوب إرساله مع ضعف بعض رواته، وأخرجه ابن عدي.

[الدراية: (١/٩٥)]

---

(١) رواه أبوداود عن مسلم بن قرط، عن عروة، عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا ذهب أحدكم الغائط فليذهب معه بثلاثة أحجار فليستطب بها فإنها تجزي عنه**».

٥٧)وعن علي قال: «**إن من كان قبلكم كانوا يبعرون بعراً، وأنتم تثلطون ثلطاً، فاتبعوا الحجارة الماء**». أخرجه ابن أبي شيبة والبيهقي بإسناد حسن.

[الدراية: (١/٩٦-٩٧)]

٥٨)عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، «**أن النبي ﷺ سأل أهل قباء فقال: إن الله يثني عليكم. فقالوا: إنا نتبع الحجارة الماء**». رواه البزار بسند ضعيف.

[بلوغ المرام: (٣٩)]

٥٩)ترجمة محمّد بن عبدالله بن أبي الأنصاري: عن محمّد بن عبدالله ابن أبي سلول قال: «**أتانا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا معشر الأنصار إن الله عز وجل قد أحسن عليكم الثناء في الطهور فكيف تصنعون قلنا يا رسول الله كان فينا أهل الكتاب فكان أحدهم إذا جاء من الغائط غسل بالماء طرفيه فغلسنا فقال إن الله أحسن عليكم الثناء الحديث**» رواه ابن مندة وقال: غريب لا يعرف إلا من حديث جعفر بن عبدالله السالمي عن الربيع بن بدر عن جعفر وأن الثلاثة ضعفاء.

[الإصابة: (٣/٣٧٨)]

٦٠)حديث: «**إن الله سبحانه وتعالى أثنى على أهل قباء، وكانوا يجمعون بين الماء والأحجار فقال تعالى: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾**» البزار في مسنده، وقال: لا نعلم أحداً رواه عن الزهري، إلا محمّد بن عبدالعزيز، ولا عنه إلا ابنه، انتهى ومحمد بن عبدالعزيز، ضعفه أبوحاتم، فقال: ليس له، ولا لأخويه عمران وعبدالله، حديث مستقيم، وعبدالله بن شبيب، ضعيف أيضاً. وفي الباب عن أبي هريرة، رواه أبوداود والترمذي وابن ماجه، بسند ضعيف، وليس فيه ذكر أتباع الأحجار الماء، بل لفظه: «**وكانوا يستنجون بالماء**». وأخرجه الحاكم من طريق مجاهد عن ابن عباس لما نزلت الآية بعث النبي ﷺ إلى عويم بن ساعدة، فقال: «**ما هذا الطهور الذي أثنى الله عليكم به؟. قال: ما خرج منا رجل ولا امرأة من الغائط إلا غسل دبره، فقال عليه السلام: هو هذا**»، ورواه ابن ماجه والحاكم من حديث أبي سفيان طلحة بن نافع قال: أخبرني أبو أيوب وجابر بن عبدالله وأنس بن مالك، وإسناده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١/١٦٨-١٧٠)]، [تعجيل المنفعة: (٢/١٨٦-١٨٧)]

٦١) قول البخاري: باب الاستنجاء بالماء.

قال الحافظ: روى ابن أبي شيبة بأسانيد صحيحة: عن حذيفة بن اليمان ﷺ أنه سئل عن الاستنجاء بالماء فقال: «**إذا لا يزال في يدي نتن**». وعن نافع أن ابن عمر «**كان لا يستنجي بالماء**». وعن ابن الزبير قال: «**ما كنا نفعله**».

[الفتح: (١/٣٠٢)]

باب
اتخاذ إناء للبول

٦٢)روى الحسن بن سفيان في مسنده، والحاكم والدارقطني والطبراني، وأبونعيم، عن أم أيمن، قالت: **«قام رسول الله ﷺ من الليل إلى فخارة في جانب البيت فبال فيها، فقمت من الليل وأنا عطشانة، فشربت ما فيها وأنا لا أشعر، فلما أصبح النبي ﷺ قال: يا أم أيمن قومي فأهرقي ماء تلك الفخارة، قلت: قد والله شربت ما فيها، قالت: فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه، ثم قال: أما والله إنه لا تبجعن بطنك أبداً»** ورواه أبوأحمد العسكري بلفظ: **«لن تشتكي بطنك»** وأبومالك ضعيف، ونبيح لم يلحق أم أيمن.

وله طريق أخرى رواها عبدالرزاق لكن القصة وقعت لغير أم أيمن وإنما وقعت لبركة أم يوسف كانت تخدم أم حبيبة، وصحح ابن دحية أنهما قضيتان وقعتا لامرأتين، وهو واضح من اختلاف السياق، وواضح أن بركة أم يوسف غير بركة أم أيمن مولاته والله أعلم.

ثم قال: في رواية سلمى امرأة أبي رافع أنها شربت بعض ماء غسل رسول الله ﷺ، فقال لها: **«حرم الله بدنك على النار»** أخرجه الطبراني في الأوسط من حديثها وفي السند ضعف.

[تلخيص الحبير: (١/٤٤-٤٥)]

باب
الاستجمار وتراً

٦٣)ترجمة حسام بن مصك بن ظالم: ذكر له الترمذي في الجامع حديثاً علقه عنه وقال لا يصح أورده في أبواب الطهارة[1] وقال الفلاس والدارقطني: متروك الحديث.

[التهذيب: (٢/٢١٤)]

باب
في بناء الكنيف

٦٤)ترجمة إبراهيم بن أبي حية اليسع بن الأشعث: قال البخاري: منكر الحديث وقال النسائي ضعيف وقال الدارقطني: متروك، وروى عن عائشة رضي الله عنها قالت: **«استأذنت رسول الله ﷺ أن ابني كنيفاً بمنى فلم يأذن لي»**.

---

(١) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا استجمرتم فاستجمروا وتراً»**.

قال الحافظ: وهذا الحديث[١] أخرجه البزار وابن عدي والعقيلي لا يتابع على حديث عائشة في البناء بمنى[٢] ولا على حديث ابن عباس في قريش[٣] وذكر ابن عدي الأحاديث الثلاثة[٤] وقال تفرد بها عن هشام وهي مناكير وقال أبوحاتم منكر الحديث.

[لسان الميزان: (١/٥٢-٥٣)]

باب

غسل الذكر بعد البول

٦٥)ترجمة سليمان بن مهران، الأعمش: عن الأعمش قال: **«رأيت انساً بال فغسل ذكره غسلاً شديداً ثم مسح لي خفيه وصلى بنا وحدثنا في بيته»**، قلت: والعطاردي مضعف.

[التهذيب: (٤/١٩٤)]

باب

ما جاء في الماء

٦٦)وبالسند إلى البيهقي عن أبي أمامة الباهلي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن الماء طاهر إلا إن تغيَّر ريحُه أو طعمه أو لونه بنجاسة تحدث فيه»**.

هذا حديث غريب فيه علتان عنعنة بقية وضعف ابنه. وقد أخرجه ابن عدي في الكامل من طريق حفص بن عمر عن ثور بن يزيد وضعف حفصاً جداً.

والمشهور في هذا ما أخرجه ابن ماجه والدارقطني من طريق رشدين بن سعد. وقد سئل عنه أبوحاتم فقال: تفرد بوصله رشدين بن سعد وهو ضعيف.

وروى الربيع بن سليمان أنا الشافعي قال: وما قلته من أن الماء إذا تغير طعمه وريحه ولونه كان نجساً هو في خبر لا يثبته أهل العلم بالحديث، ولكنه قول العامة لا أعلم بينهم فيه خلافاً انتهى.

وقد ورد حديث بئر بضاعة عن غير أبي سعيد أخرجه قاسم بن أصبغ في كتابه. والمحفوظ من حديث سهل بن سعد: سقيت رسول الله ﷺ من بئر بضاعة. أخرجه الدارقطني وغيره بإسناد قوي. فلعل الراوي أدخل له حديث في حديث.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٤٨٦-٤٨٨)]

---

(١) حديث ابن عباس في قريش.

(٢) وحديث عائشة هو: **«استأذنت رسول الله ﷺ ان ابني كنيفاً بمنى فلم يأذن لي»**.

(٣) حديث ابن عباس هو: **«لا يزال هذا الدين واصباً ما بقي في قريش عشرون رجلاً»**.

(٤) أحدها حديث عائشة السابق، والثاني هو عن عائشة أيضاً مرفوعاً: **«امرني ربي بنفي الطنبور والمزمار»**، والثالث هو عن قتيبة: **«إن الله اخر حد المماليك وأهل الذمة إلى يوم القيامة»**.

٦٧)ساق الحافظ بسنده عن سعيد بن المسيب قال: «انزل الله الماء طهوراً لا ينجسه شيء» هذا موقوف على سعيد ورجاله ثقات.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٤٨٦)]

٦٨)ساق الحافظ بسنده عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قيل يارسول الله أنتوضأ من بئر بضاعة وهي بئر تلقى فيها المحايض والنتن ولحوم الكلاب؟ فقال: «الماء طهور لا ينجسه شيء» وفي رواية المحاملي «إن الماء طهور»، هذا حديث حسن، أخرجه الدارقطني، وأخرجه أبوداود والترمذي، ونقل أبوالحسن الميموني عن أحمد بن حنبل أنه صححه، وكذا نقل عن يحيى بن معين وصححه أيضاً ابن المنذر والحاكم في المستدرك.

قلت: ورجاله رجال الصحيح سوى عبيدالله بن عبدالرحمن بن رافع.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٤٨٥-٤٨٦)]

٦٩)حديث روى أنه ﷺ قال: «خلق الله الماء طهوراً لا ينجسه شيء، إلا ما غير طعمه، أو ريحه»، لم أجده هكذا، وقد تقدم في حديث أبي سعيد بلفظ: «إن الماء طهور لا ينجسه شيء» وليس فيه خلق الله، ولا الاستثناء، وفي الباب كذلك عن جابر بلفظ: «إن الماء لا ينجسه شيء»، وفيه قصة، رواه ابن ماجه، وفي إسناده أبوسفيان طريف بن شهاب وهو ضعيف متروك، وأما الاستثناء(١): فرواه الدارقطني من حديث ثوبان بلفظ: «الماء طهور، لا ينجسه شيء، إلا ما غلب على ريحه، أو طعمه»، وفيه رشدين بن سعد، وهو متروك، قال: الدارقطني لا يثبت هذا الحديث. ورواه الطحاوي والدارقطني، من طريق راشد بن سعد مرسلاً بلفظ: «الماء لا ينجسه شيء، إلا ما غلب على ريحه، أو طعمه»، زاد الطحاوي: «أو لونه»، وصحح أبوحاتم إرساله، قال الدارقطني في العلل: هذا الحديث يرويه رشدين بن سعد، عن معاوية بن صالح، عن راشد بن سعد مرسلاً وقال أبوسلامة، عن الأحوص، عن راشد، قوله: قال الدارقطني: ولا يثبت هذا الحديث، وقال الشافعي(٢): ما قلت من أنه إذا تغير طعم الماء، وريحه، ولونه، كان نجساً يروي عن النبي ﷺ من وجه لا يثبت أهل الحديث مثله، وهو قول العامة لا أعلم بينهم، وقال النووي: اتفق المحدثون على تضعيفه، وقال ابن المنذر: أجمع العلماء على أن الماء القليل والكثير، إذا وقعت فيه نجاسة، فغيرت له طعماً أو لوناً أو ريحاً، فهو نجس.

[تلخيص الحبير: (١/٢٠-٢٢)]، [بلوغ المرام: (١٠)]

٧٠)قال أبويعلى: عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال النبي ﷺ: «الماء لا ينجسه شيء». وقال البزار:

---

(١) أي قوله: «إلا ما غير طعمه أو ريحه».

(٢) قلت: وقد نقل الحافظ كلام الشافعي هذا في نكتة على ابن الصلاح (١/٤٩٤-٤٩٥).

لا نعلمه مرفوعاً إلا عن شريك.

قال الحافظ: إسناده حسن، فإن الحماني -وهو يحيى- لم ينفرد.

[المطالب العالية: (٥٣/١)]

٧١) قول البخاري: لابأس بالماء مالم يغيره طعم أو ريح.

قال الحافظ: ولهذا نصر[1] قول التفريق بالقلتين وإنما لم يخرجه البخاري لاختلاف وقع في إسناده، ولكن رواته ثقات. وصححه جماعة من الأئمة إلا أن مقدار القلتين لم يتفق عليه، واعتبره الشافعي بخمس قرب من قرب الحجاز احتياطاً، وخصص به حديث ابن عباس مرفوعاً: **«الماء لا ينجسه شيء»** وهو حديث صحيح رواه الأربعة وابن خزيمة وغيرهم. وقول الزهري هذا ورد فيه حديث مرفوع قال الشافعي لا يثبت أهل الحديث مثله، لكن لا أعلم في المسألة خلافاً -يعني في تنجيس الماء إذا تغير أحد أوصافه بالنجاسة- والحديث المشار إليه أخرجه ابن ماجه من حديث أبي أمامة وإسناده ضعيف وفيه اضطراب أيضاً.

[الفتح: (٤٠٨/١)]

٧٢)قال مسدد: عن شيخ كان يقص علينا في مسجد الأشياخ قبل وقعة ابن الأشعث، قال: بلغني أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا في مسير فانتهوا إلى غدير في ناحية منه جيفة، فأمسكوا عنه حتى جاءهم رسول الله ﷺ فقالوا: يارسول الله، هذا الغدير في ناحية منه جيفة! فقال ﷺ: **«اسقوا واستقوا، فإن الماء يحل ولا يحرم»**.

قال الحافظ: سند ضعيف.

[المطالب العالية: (٥٥/١)]

٧٣)من طريق ابن سيرين: **«ان زنجياً وقع في زمزم (فمات)، فأمر به ابن العباس فاخرج، وامر بها ان تنزح، فغلبتهم عين جاءت من الركن فامر بها فدسمت بالقباطي والمطارق حتى نزحوها، فلما نزحوها انفجرت عليهم»**، رواه الدارقطني، قال البيهقي: ابن سيرين عن ابن عباس منقطع، كما أخرجه البيهقي أيضاً وفيه ابن لهيعة.

وروى البيهقي من طريق ابن عيينة قال: أنا بمكة منذ سبعين سنة لم أرَ صغيراً ولا كبيراً يعرف حديث الزنجي، ولا سمعت أحداً يقول: نزحت زمزم، وقال الشافعي: إن ثبت هذا عن ابن عباس فلعل نجاسة ظهرت على وجه الماء، أو نزحها للتنظيف.

[الدراية: (٦٠/١)]

٧٤)عن الواقدي قال: **«كانت بئر بضاعة طريقاً للماء إلى البساتين»**.

أخرجهُ الطحاوي، وهذا إسناده واه جداً.

[الدراية: (٥٦/١)]

---

(١) أي أبوعبيد.

٧٥)روى الشافعي وأحمد وأصحاب السنن والدارقطني والحاكم والبيهقي في حديث أبي سعيد الخدري قال: قيل: «يا رسول الله، أنتوضأ في بئر بضاعة»، وهي بئر بضاعة، يلقى فيها الحيض ولحوم الكلاب والنتن؟ فقال رسول الله ﷺ: «إن الماء طهور لا ينجسه شيء»، لفظ الترمذي، وقال: حديث حسن، وقد جوده أبوأسامة، وصححه أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وأبومحمد ابن حزم، ونقل ابن الجوزي أن الدارقطني قال: إنه ليس بثابت، ولم نر ذلك في العلل له ولا في السنن، وفي الحديث اختلاف كبير.

[تلخيص الحبير: (١/١٧-١٩)]

٧٦)قال الزمخشري: في قوله ﷺ حين سئل عن بئر بضاعة قال: «الماء طهور لا ينجسه شيء إلا ما غير لونه أو طعمه أو ريحه..».

قال الحافظ: لم أجده هكذا، بل هو ملفق من حديثين، وقد استوفيت طرقها في تخريج أحاديث الرافعي[1]، والزيادة من رواية رشدين بن سعد وهو ضعيف.

[الكافي الشاف: (٣/٢٧٧)]، [الدراية: (١/٥٢-٥٣)]

٧٧)وفي الباب عن جابر أخرجه أحمد وابن ماجه والدارقطني والحاكم بلفظ: أن النبي ﷺ سئل عن ماء البحر فقال: «هو الطهور ماؤه، الحل ميتته» وإسناده لا بأس به.

[الدراية: (١/٥٣-٥٤)]

٧٨)وقال الحافظ: وأما وضوءه[2] من بيت نصرانية، فرواه الدارقطني، عن زيد بن أسلم، عن أبيه: «أن عمر توضأ من بيت نصرانية أتاها، فقال: أيتها العجوز، أسلمي تسلمي».

وكذلك رواه الشافعي في الأم، وعبدالرزاق في المصنف، كلاهما عن سفيان. وهذا إسناد ظاهره الصحة، وهو منقطع، ورواه الدراقطني.

[التغليق: (٢/١٣٢)]

باب
الوضوء بالماء المشمس

٧٩)أما الماء المشمس[3]: ففيه حديث عائشة أخرجه الدارقطني من خمس طرق واهية وعند الطبراني في الأوسط طريق سادسة. وعن أنس أخرجه العقيلي وإسناده واه جداً، وأخرجه الشافعي موقوفاً على

---

(١) تلخيص الحبير (١/ ٢٠-٢٢) وقد نقلناه قبل قليل.
(٢) أي عمر بن الخطاب ﷺ.
(٣) المقصود بالمشمس الماء الذي يوضع في الشمس لغرض تسخينه والاغتسال به.

عمر بإسناد ضعيف، وأخرجه الدارقطني وابن حبان في الثقات من وجه آخر أصلح منه.

[الدراية:(١/٥٥)]

٨٠)مسند عمر بن الخطاب: حديث: «**لا تغتسلوا بالماء المشمس، فإنه يورث البرص**».

أخرجه الدارقطني في الطهارة عن عمر موقوفاً.

وأخرجه الشافعي وكان يحتج به وفيه إبراهيم بن أبي يحيى أكثر أهل الحديث على تضعيفه وقال النسائي كان يضع الحديث.

[إتحاف المهرة: (١٢/١٣٢)]، [تلخيص الحبير: (١/٣١)]

٨١)ترجمة سوادة بن إسماعيل: .. مجهول، قلت: وخبره كذب في «**الماء المشمس**»[1]، رواه عنه علي بن هاشم.

[لسان الميزان: (٣/١٢٦)]

٨٢)قال الحافظ: عن عائشة قالت: دخلت على رسول الله ﷺ وقد سخنت ماء في الشمس، فقال، «**لا تفعلي يا حميراء، فإنه يورث البرص**» أخرجه الدارقطني وابن عدي في الكامل وخالد بن إسماعيل، قال ابن عدي: كان يضع الحديث، وللحديث متابعات عند الدارقطني في سننه وفي غرائب مالك والطبراني في الأوسط وأسانيده كلها تالفة.

[تلخيص الحبير: (١/٢٧-٢٨)]

٨٣)قال الحافظ: حديث ابن عباس: «**من اغتسل بالمشمس، فأصابه وضح فلا يلومن إلا نفسه**» رويناه في الجزء الخامس من مشيخة قاضي المرستان، من طريق عمر بن صبح، عن مقاتل عن الضحاك عنه بهذا، وزاد: «**ومن احتجم يوم الأربعاء أو السبت، فأصابه داء فلا يلومن إلا نفسه، ومن بات في مستنقع موضع وضوئه فأصابه وسواس فلا يلومن إلا نفسه، ومن تعرى في غير كن فخسف به فلا يلومن إلا نفسه، ومن نام وفي يده غمر الطعام، فأصابه لمم فلا يلومن إلا نفسه، ومن نام بعد العصر، فاختلس عقله فلا يلومن إلا نفسه، ومن شك في صلاته زحير فلا يلومن إلا نفسه**»، وعمر بن صبح كذاب، والضحاك لم يلق ابن عباس.

وقال أيضاً: وفي الباب عن أنس رواه العقيلي بلفظ: «**لا تغتسلوا بالماء الذي يسخن في الشمس، فإنه يعدي من البرص**» وفيه سوادة الكوفي وهو مجهول، ورواه الدارقطني في الافراد من حديث زكريا بن حكيم عن الشعبي عن أنس، وزكريا ضعيف، والراوي عنه أيوب بن سليمان وهو مجهول، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات، وقال البيهقي في المعرفة: لا يثبت البتة، وقال العقيلي: لا يصح فيه حديث مسند، وإنما هو شيء روى من قول عمر.

[تلخيص الحبير: (١/٢٨-٢٩)]

---

(١) ومتن الحديث: «**لا تغتسلوا بالماء الذي يسخن من الشمس فإنه يعدي من البرص**».

باب
الماء المسخن

٨٤) قول البخاري: وتوضأ عمر بالحميم.

قال الحافظ: وهذا الأثر وصله سعيد بن منصور وعبدالرزاق وغيرهما بإسناد صحيح بلفظ: **«إن عمر كان يتوضأ بالحميم ويغتسل منه»** ورواه ابن أبي شيبة والدارقطني بلفظ: **«كان يسخن له ماء في قمقم ثم يغتسل منه»** قال الدارقطني إسناده صحيح.

[الفتح: (٣٥٨/١)]، [التغليق: (١٢٩/٢)]

٨٥)حديث: **«إن الصحابة تطهروا بالماء المسخن بين يدي رسول الله ﷺ ولم ينكر عليهم»**، هذا الخبر قال المحب الطبري: لم أره في غير الرافعي انتهى وقد وقع ذلك لبعض الصحابة فيما رواه الطبراني في الكبير، والحسن بن سفيان في مسنده، وأبونعيم في المعرفة، والبيهقي من طريق الأسلع بن شريك قال: **«كنت أرحل ناقة رسول الله ﷺ فأصابتني جنابة في ليلة باردة، وأراد رسول الله ﷺ الرحلة فكرهت أن أراحل ناقته وأنا جنب، وخشيت أن اغتسل بالماء البارد فأموت أو أمرض، فأمرت رجلاً من الأنصار يرحلها ووضعت أحجاراً فأسخنت بها ماء فاغتسلت، ثم لحقت برسول الله ﷺ، فذكرت ذلك له فأنزل الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَقْرَبُواْ الصَّلاَةَ وَأَنتُمْ سُكَارَى﴾ إلى ﴿غفوراً﴾»** والهيثم بن زريق الراوي عن أبيه عن الأسلع، هو وأبوه مجهولان، والعلاء بن الفضل المنقري راويه عن الهيثم فيه ضعف، وقد قيل: إنه تفرد به، قال ابن عباس: **«إنا نتوضأ بالحميم وقد أغلى على النار»**، وروى عبدالرزاق بسند صحيح عنه، قال: **«لا بأس أن يغتسل بالحميم، ويتوضأ منه»**، وروى ابن أبي شيبة وأبوعبيد عن سلمة بن الأكوع، **«أنه كان يسخن الماء يتوضأ به»**، وإسناده صحيح.

[تلخيص الحبير: (٣٠/١-٣١)]

باب
الوضوء بالنبيذ

٨٦)قال الحافظ: وذهب الأوزاعي إلى جواز الوضوء بالأنبذة كلها، وهو قول عكرمة مولى ابن عباس، وروى عن علي وابن عباس ولم يصح عنهما.

ثم قال: واستدلوا بحديث ابن مسعود حيث قال له النبي ﷺ ليلة الجن: **«ما في إدواتك؟ قال: نبيذ. قال: تمرة طيبة وماء طهور»** رواه أبوداود والترمذي **«فتوضأ به»** وهذا الحديث أطبق علماء السلف على تضعيفه، وقيل على تقدير صحته إنه منسوخ، لأن ذلك كان بمكة، ونزول قوله تعالى: ﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَاءً فَتَيَمَّمُواْ﴾ إنما كان بالمدينة بلا خلاف.

[الفتح: (٤٢٢/١)]

٨٧)قال الحافظ : حديث : «**التوضي بنبيذ التمر**» ، رواه الأربعة إلا النسائي ، عن ابن مسعود من طريق أبي فزارة ، عن أبي زيد مولى عمر بن حريث عنه : «**أن النبي ﷺ قال له ليلة الجن عندك طهور؟ قال: لا إلا شيء من نبيذ في إدواة، قال: ثمرة طيبة وماء طهور**» زاد الترمذي : «**فتوضأ منه**» ، وقال : أبو زيد رجل مجهول ، ورواه أحمد وزاد أيضاً : وتوضأ منه وصلى ، وقال ابن أبي حاتم عن أبي زرعة : ليس بصحيح ، وأبوزيد مجهول ، وأخرجه ابن عدي من طريق أبي عبدالله الشقري ، عن شريك القاضي عن أبي زائدة ، عن ابن مسعود قال : «**قال لي رسول الله ﷺ معك ماء؟ قلت: لا إلا نبيذ في إدواة، قال ثمرة طيبة، وماء طهور، فتوضأ**» وقال : شوشه أبوعبدالله الشقري ، عن شريك ، والمحفوظ عن أبي فزارة ، عن أبي زيد عن ابن مسعود والحديث بأبي زيد ضعيف .

وقال : وأخرجه الدارقطني من طريق أبي وائل . سمعت ابن مسعود يقول : «**كنت مع النبي ﷺ ليلة الجن فأتاهم فقرأ عليهم، فقال لي: معك ماء يا ابن مسعود؟ قلت: لا والله يا رسول الله إلا إدواة فيها نبيذ، فقال ثمرة طيبة، وماء طهور، فتوضأ به**» .

وفيه الحسين بن عبدالله العجلي وهو كذاب .

وقال : وأخرجه الدارقطني من طريق يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة وأبي الأحوص عن ابن مسعود قال : «**مر النبي ﷺ، فقال: خذ معك إدواة من ماء، ثم انطلق وأنا معه**» فذكر الحديث ، وقال فيه : «**فلما افرغت عليه من الإدواة إذا هو نبيذ، فقلت: يارسول الله أخطأت بالنبيذ، فقال ﷺ: ثمرة حلوة وماء عذب**» وفيه الحسن بن قتيبة ، وهو ضعيف وكذا الراوي عنه .

وقال أيضاً : وأخرجه الدارقطني أيضاً من طريق أبي سلام ، عن ابن غيلان الثقفي : أنه سمع عبدالله بن مسعود يقول : «**دعاني رسول الله ﷺ ليلة الجن بوضوء، فجئته بإداوة فإذا فيها نبيذ، فتوضأ رسول الله ﷺ**» . قال الدارقطني : ابن غيلان مجهول .

[الدراية : (١/٦٣-٦٧)]

باب

الطهارة في ماء البحر

٨٨)عن أبي هريرة حديث «**البحر هو الطهور ماؤه والحل ميتته**» .

ورد في تزجمة المغيرة بن أبي بردة الكناني قال أبوالعرب الصقلي : .. وصحح حديثه عن أبي هريرة في البحر ابن خزيمة وابن حبان وابن المنذر والخطابي والطحاوي وابن مندة والحاكم وابن حزم والبيهقي وعبدالحق وآخرون .

ورواه الدارقطني في غرائب مالك بسند ضعيف فيه عبدالله بن محمد القدامي ، ورواه ابن حبان في

الضعفاء عن أبي هريرة وهو حديث منكر.

[التهذيب: (١٠/٢٢٩-٢٣٠)]، [لسان الميزان: (٣/٢٣٥)، (٥/٢٣٨)]

٨٩)ترجمة أحمد بن عمر بن فرس بن رنجويه: عن هشام بن عمار عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه في: **«ماء البحر هو الطهور ماؤه والحل ميتته»** قال الدارقطني في غرائب مالك هذا باطل بهذا الإسناد وهو مقلوب.

[لسان الميزان: (١/٢٣٧)]

٩٠)حديث البحر: **«هو الطهور ماؤه»**، مالك والشافعي عنه والأربعة، وابن خزيمة وابن حبان وابن الجارود، والحاكم، والدارقطني والبيهقي، وصححه البخاري فيما حكاه عنه الترمذي. وتعقبه ابن عبدالبر بأنه لو كان صحيحاً عنده لأخرجه في صحيحه، وهذا مردود لأنه لم يلتزم الاستيعاب، ثم حكم ابن عبدالبر مع ذلك بصحته، لتلقي العلماء له بالقبول، فرده من حيث الإسناد، وقبله من حيث المعنى، وقد حكم بصحة جملة من الأحاديث لا تبلغ درجة هذا ولا تقاربه، ورجح ابن مندة صحته، وصححه أيضاً ابن المنذر وأبومحمد البغوي، ومداره على صفوان بن سليم، عن سعيد بن سلمة، عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبي هريرة، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء، فإن توضأنا به عطشنا، أفنتوضأ بماء البحر؟ فقال رسول الله ﷺ: **«هو الطهور ماؤه، الحل ميتته»**، ورواه الطبراني في الكبير والدارقطني والحاكم، من حديث المعافى بن عمران، عن ابن جريج، عن أبي الزبير عن جابر وإسناده حسن ليس فيه إلا ما يخشى من التدليس، ورواه الدارقطني والحاكم من حديث موسى بن سلمة، عن ابن عباس، قال: سئل رسول الله ﷺ عن ماء البحر، فقال: **«ماء البحر طهور»**، ورواته ثقات، لكن صحح الدارقطني وقفه، ورواه ابن ماجه من حديث يحيى بن بكير، عن الليث عن جعفر بن ربيعة، عن مسلم بن مخشي، عن ابن الفراسي، قال: كنت أصيد وكانت لي قربة أجعل فيها ماء، وإني توضأت بماء البحر، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: **«هو الطهور ماؤه، الحل ميتته»**، قال الترمذي سألت محمداً عنه: فقال: هذا مرسل، ولم يدرك ابن الفراسي النبي ﷺ، والفراسي له صحبة.

[تلخيص الحبير: (١/١٣-١٧)]

٩١)قال مسدد: عن ابن عباس رضي الله عنهما في الوضوء من ماء البحر قال: **«هما البحران لا يضرك بأيهما بدات»**.

قال الحافظ: هو موقوف، رجاله ثقات.

[المطالب العالية: (١/٥٣)]

باب

الوضوء بفضل السواك

٩٢) قول البخاري: وأمر جرير بن عبدالله أهله أن يتوضئوا بفضل سواكه.

قال الحافظ: هذا الأثر وصله ابن أبي شيبة والدارقطني وغيرهما وقد وقع لنا من حديث سفيان بسند

صحيح. وقد صححه الدارقطني بلفظ: «كان يقول لأهله: توضؤوا من هذا الذي أدخل فيه سواكي» وقد روى مرفوعاً، أخرجه الدارقطني من حديث أنس: «أن النبي ﷺ كان يتوضأ بفضل سواكه» وسنده ضعيف.

[الفتح: (٣٥٣/١)]، [التغليق: (١٢٧/٢)]

٩٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس رضي الله عنه «أن النبي ﷺ كان يتوضأ بفضل سواكه».

قال الشيخ: والأعمش لم يسمع عن أنس.

قلت: ويوسف كذاب.

[مختصر زوائد البزار: (١٥٦/١)]

باب

الوضوء بفضل المرأة

٩٤)قال البيهقي في كتاب السنن: في حديث حميد عبدالرحمن الحميري حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ «في النهي عن الوضوء بفضل المرأة» هذا حديث مرسل.

أورد ذلك في معرض رده معتذراً عن الأخذ به ولم يعلله إلا بذلك وهذا مصير منه إلى أن عدم تسمية الصحابي يضر في اتصال الإسناد.

قال الحافظ: لأنه لم يذكر للحديث علة سوى ذلك ولو كان له علة غير هذا لبينها، لأنه في مقام البيان.

وقد بالغ صاحب الجوهر النقي في الإنكار على البيهقي بسبب ذلك وهو إنكار متجه والله أعلم.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٥٦٤/٢)]

٩٥)ترجمة الأقرع الغفاري: روى ابن مندة عن الأقرع الغفاري عن النبي ﷺ: «أنه نهى أن يتوضأ الرجل من فضل وضوء المرأة» قلت: هذا الحديث معروف من طريق شعبة، كذلك رواه حفاظ أصحابه عنه.

[الإصابة: (٦٠/١)]

باب

الوضوء بفضل الهر

٩٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ تمر به الهرة فيصغي لها الإناء فتشرب منه، فيتوضأ».

قال الشيخ: الوضوء بفضل الهر عند أبي داود من حديثها، وإصغاء الإناء لم أره.

قال البزار: لا نعلم روى عمران ولا سعيد عن عروة إلا هذا.

قال الشيخ: رجاله موثقون.

قلت: كلا بل مندل بن علي ضعيف، ومحمد بن عمر هو الواقدي.

[مختصر زوائد البزار: (١/١٥٧)]

٩٧)حديث: «**انه ﷺ كان يصغي الإناء للهرة فتشرب منه ثم يتوضأ**».

قال الحافظ: رواه الدارقطني من حديث عائشة بإسنادين ضعيفين، وأخرجه الطحاوي من وجه آخر وهو ضعيف أيضاً، وأصله في أبي داود من وجه آخر عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «**إنها ليست بنجس، إنما هي من الطوافين عليكم، وقد رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ بفضلها**» وفيه قصة.

روى ابن خزيمة والحاكم من وجه آخر عن عائشة مرفوعاً: «**إنها ليست بنجس هي كبعض أهل البيت**»، يعني الهرة، وللدارقطني: «**هي كبعض متاع البيت**» وروى ابن ماجه والدارقطني من طريق أخرى ضعيفة، عن عائشة قالت: «**كنت أتوضأ أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد قد أصابت منه الهرة قبل ذلك**».

ثم قال: عن أنس قال: خرج رسول الله ﷺ إلى أرض بالمدينة يقال لها بطحان، فقال: «**يا أنس اسكب لي وضوءاً**» فسكبت له، فلما قضى حاجته أقبل إلى الإناء، فرأى هراً قد ولغ في الإناء، فوقف له حتى شرب، ثم سألته فقال: «**يا أنس إن الهر من متاع البيت لن يقذر شيئاً ولن ينجسه**»، أخرجه الطبراني في الصغير، وفي إسناده ضعف.

[الدراية: (١/٦١-٦٢)]

٩٨)حديث: «**الهر سبع**» رواه الدارقطني والحاكم من حديث أبي هريرة بلفظ: «**السنور سبع**» وفي رواية الدارقطني قِطّة. وفي رواية له مختصرة: «**الهر سبع**» وأخرجه العقيلي في ترجمة عيسى بن المسيب وضعفه.

[الدراية: (١/٦٢)]

٩٩)عن حميدة بنت عبد بن رفاعة عن خالتها كبشة بنت كعب، كانت تحت ابن أبي قتادة، أن أبا قتادة دخل عليها فسكبت له وضوءاً، فجاءت هرة تشرب فأصغى لها الإناء حتى شربت، قالت كبشة: فرآني أنظر إليه، فقال: أتعجبين يا ابنة أخي؟ قلت: نعم، قال إن رسول الله ﷺ قال: «**إنها ليست بنجس إنما هي من الطوافين عليكم**»، أو الطوافات.

صححه الترمذي وقال: جوده مالك، وأخرجه ابن حبان والحاكم وابن خزيمة وقال ابن مندة: لا يثبت.

[الدراية: (١/٦٢-٦٣)]

باب
الوضوء بفضل السباع

١٠٠)حديث عن جابر بن عبدالله: «**أن النبي ﷺ توضأ بما أفضلت السباع**».

رواه الدارقطني والشافعي، فيه الحصين مولى عمرو بن عثمان والد داود ضعفه أبوحاتم.

[إتحاف المهرة: (٣/١١٧-١١٨)]

١٠١) قول البخاري: وكان عطاء لا يرى به بأساً أن يتخذ منها الخيوط والحبال وسؤر الكلاب وممرها في المسجد.

قال الحافظ: هذا التعليق وصله محمّد بن إسحاق الفاكهي في أخبار مكة بسند صحيح إلى عطاء وهو ابن أبي رباح أنه كان لا يرى بأساً بالانتفاع بشعور الناس التي تحلق بمنى.

[الفتح: (١/٣٢٧)]

١٠٢) قول البخاري: وقال الزهري: إذا ولغ الكلب.

قال الحافظ: وقول الزهري هذا رواه الوليد بن مسلم في مصنفه عن الأوزاعي وغيره عنه ولفظه: **«سمعت الزهري في إناء ولغ فيه كلب فلم يجدوا ماء غيره، قال: يتوضأ به»**، وأخرجه ابن عبدالبر في التمهيد من طريقه بسند صحيح.

[الفتح: (١/٣٢٨)]

١٠٣) عن أبي هريرة سئل رسول الله ﷺ عن الحياض التي بين مكة والمدينة، فقيل له: إن الكلاب والسباع ترد عليها، فقال: **«لها ما أخذت في بطونها، ولنا ما بقي شراب طهور»** أخرجه ابن ماجه. وعن جابر قيل: يارسول الله أنتوضأ بما أفضلت الحمر؟ قال: **«نعم وبما أفضلت السباع»**. والحديثان ضعيفان.

[الدراية: (١/٦٢)]، [تلخيص الحبير: (١/٤٠-٤١)]

باب
مقدار الماء الذي لا يحمل الخبث

١٠٤) وفي الباب عن جابر أخرجه الدارقطني والعقيلي وابن عدي، بلفظ: **«إذا بلغ الماء أربعين قلة، فإنه لا يحمل الخبث»**.

أخرجه الدارقطني، وقال الصحيح عن أبي هريرة **«أربعين غرباً»**.

[الدراية: (١/٥٦)]

١٠٥) حديث: **«إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبثاً»**، الشافعي وأحمد والأربعة، وابن خزيمة وابن حبان والحاكم، والدارقطني والبيهقي، من حديث عبدالله بن عبدالله بن عمر بن الخطاب عن أبيه، قال الحاكم: صحيح على شرطهما، وقد احتجا بجميع رواته وقال ابن مندة: إسناده على شرط مسلم، وسئل ابن معين عن هذه الطريق، فقال: إسنادها جيد، قيل له: فإن ابن علية لم يرفعه فقال: وإن لم يحفظه ابن علية فالحديث جيد الإسناد، وقال ابن عبد البر في التمهيد: ما ذهب إليه الشافعي من حديث القلتين، مذهب ضعيف من جهة النظر، غير ثابت من جهة الأثر، وقال في الاستذكار: حديث

معلول، رده إسماعيل القاضي، وتكلم فيه، وقال الطحاوي: إنما لم نقل به؛ لأن مقدار القلتين لم يثبت، وقال ابن دقيق العيد: هذا الحديث قد صححه بعضهم، وهو صحيح على طريقة الفقهاء؛ لأنه وإن كان مضطرب الإسناد، مختلفاً في بعض ألفاظه؛ فإنه يجاب عنها بجواب صحيح؛ بأن يمكن الجمع بين الروايات، ولكني تركته، لأنه لم يثبت عندنا بطريق استقلالي يجب الرجوع إليه شرعاً، تعيين مقدار القلتين؛ قلت: كأنه يشير إلى ما رواه ابن عدي من حديث ابن عمر: «**إذا بلغ الماء قلتين من قلال هجر، لم ينجسه شيء**»، وفي إسناده المغيرة بن صقلاب، وهو منكر الحديث.

ثم قال الحافظ في ضمن كلامه على أن كون القُلة تزيد على قربتين أو لا: روى الدارقطني بسند صحيح عن عاصم بن المنذر أحد رواة هذا الحديث، أنه قال: «**القلال هي الجوابي العظام**».

[تلخيص الحبير: (١/٢٢-٢٦)]، [لسان الميزان: (٦/٧٨-٧٩)]، [الدراية: (١/٥٧)]

باب
البول والاغتسال في الماء الراكد

١٠٦) حديث: «**لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ولا يغتسلن فيه من الجنابة**».

رواه أبوداود وابن ماجه من طريق ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة بهذا لكن بلفظ: ولا يغتسل. ولم أره باللفظ المؤكد.

[الدراية: (١/٥٦)]

١٠٧) قال الحافظ في الحسن بن محمّد البلخي وما قال العقيلي عنه: له عن محمّد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة ﷺ «**في النهي عن البول في الماء الراكد**» قال وهذا قد روى بغير هذا الإسناد وقال أبونعيم لا شيء حدث عن حميد مناكير وقال أبوسعيد النقاش حدث عن حميد عن أنس أحاديث موضوعة وقال الحاكم عن أبي علي النيسابوري يروى عن حميد وغيره أحاديث منكرة.

[لسان الميزان: (٢/٢٤٩)]

١٠٨) ترجمة علي بن الحسن المكتب: .. قال ابن عدي أحاديثه إما منكرة وإما مسروقة وأورد له مما سرقه حديثه عن أبي هريرة رفعه «**لا يبولن أحدكم في الماء الدائم**».. الحديث وقال هذا تفرد يعقوب الدورقي عن ابن علية.

[لسان الميزان: (٤/٢١٥-٢١٦)]

١٠٩) ترجمة الحارث بن زيد الجهني: وجدت له حديثاً من روايته لكن إسناده ضعيف أخرجه أبوموسى في الذيل عن الحارث بن يزيد الجهني قال: «**كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم ينهى أن يبال في الماء المجتمع المستنقع**».

[الإصابة: (١/٢٩٦)]

باب
الماء وقعت فيه دابة ليس لها دم

١١٠)حديث سلمان: أن رسول الله ﷺ قال: **«يا سلمان، كل طعام وشراب وقعت فيه دابة ليس لها دم فماتت، فهو حلال أكله وشربه ووضوءه»** الدارقطني والبيهقي من حديث علي بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب عن سلمان به، وفيه بقية بن الوليد، وقد تفرد به وحاله معروف، وشيخه سعيد بن أبي سعيد الزبيدي مجهول، وقد ضعف أيضاً، واتفق الحفاظ على أن رواية بقية عن المجهولين واهية، وعلي بن زيد بن جدعان ضعيف أيضاً، وقال الحاكم أبوأحمد: هذا الحديث غير محفوظ، ورواه ابن عدي من هذا الوجه وضعفه.

[تلخيص الحبير: (١/٣٨-٣٩)]، [الدراية: (١/٥٧)]

باب
التوضيء من جلد الميتة والانتفاع بها إذا دبغت

١١١)ترجمة جون بن قتادة: روى ابن مندة عن جون بن قتادة التميمي قال: **«كنا مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في بعض اسفاره فمر بعض اصحابه بسقاء معلق فيه ماء وأراد أن يشرب فقال له صاحب السقاء فقال انه جلد ميتة فذكروا ذلك، فقال اشربوا فإن دباغ الميتة طهورها»**، قال ابن مندة وهم فيه هشيم وليست لجون صحبة ولا رؤية قال أبونعيم: قد رواه زكريا بن يحيى بن زحمويه عن هشيم فذكر سلمة بن المحبق في الإسناد ثم ساقه من طريقه كذلك وقال: جوده زحمويه والراوي عنه أسلم بن سهيل الواسطي من كبار الحفاظ العلماء من أهل واسط فتبين أن الواهم فيه غير هشيم وتعقبه المزي بأن كلام ابن مندة صواب وأن الواهم فيه من هشيم، وأن رواية زحمويه شاذة.

قلت: ويحتمل أن يكون هشيم، حدث به على الوهم مراراً، وعلى الصواب مرة وقال ابن حزم هذا حديث صحيح وجون قد صحت صحبته.

[الإصابة: (١/٢٧١)]

١١٢)حديث: **«أيما إهاب دبغ فقد طهر»**.

قال الحافظ: أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه والشافعي وابن حبان وأحمد والبزار وإسحاق.

وقال أيضاً: وعن ابن عمر أخرجه الدارقطني وقال إسناده حسن.

عن ابن عباس رفعه: **«إنما حرم من الميتة لحمها، فأما الجلد والشعر والصوف فلا بأس به»**، رواه الدارقطني وفيه عبدالجبار بن مسلم وهو ضعيف، ومن وجه آخر نحوه، وفيه أبوبكر الهذلي وهو متروك.

وقال أيضاً: عن عائشة مرفوعاً: **«دباغ جلود الميتة طهورها»**. أخرجه ابن حبان. وله ولأصحاب

السنن إلا الترمذي من وجه آخر: **«امرنا ان نستمتع بجلود الميتة إذا دبغت»** وللدارقطني من وجه آخر مرفوعاً: **«طهور كل اديم دباغه»**. وله من وجه آخر: **«استمتعوا بجلود الميتة إذا دبغت تراباً كان او رماداً او ملحاً او ما كان بعد ان يزيد صلاحه»**. وإسناد هذه ضعيف.

ثم قال: عن أم سلمة سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لا بأس بمسك الميتة إذا دبغ، لا بأس بصوفها وشعورها وقرونها إذا غسل بالماء»**. أخرجه الدارقطني، وفيه يوسف بن السفر وهو متروك.

[الدراية: (١/٥٧-٥٨)]

١١٣)مسند عبدالله بن عباس: حديث: **«زكاة كل مَسْكٍ دباغه..»** الحديث، وفيه: **«الماء طهور لكل شيء»**.

الحاكم في الأطعمة: وقال: صحيح الإسناد.

قلت: بل حماد بن السائب هو ابن الكلبي كذبوه وتركوه، وكان أبوأسامة يدلسه.

[إتحاف المهرة: (٧/١٠)]

١١٤)حديث أنه ﷺ مر بشاة لميمونة فقال: **«هلا اخذتم إهابها فدبغتموه، فانتفعتم به»**، فقيل: إنها ميتة، فقال: **«ايما إهاب دبغ فقد طهر»**، هذا الحديث بهذا السياق لا يوجد، بل هو ملفق من حديثين في الصحيحين بألفاظ مختلفة، وفي الباب عن أم سلمة رواه الطبراني في الأوسط والدارقطني، وفي إسناده فرج بن فضالة وهو ضعيف، وله شاهد عن ابن عمر رواه الدارقطني بإسناد على شرط الصحة، وقال إنه حسن، وآخر من حديث جابر، رواه الخطيب في تلخيص المتشابه.

[تلخيص الحبير: (١/٦٦-٦٨)]

باب

ما يكفي من الماء للوضوء والغسل

١١٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة رضي الله عنها قالت: **«كان رسول الله ﷺ يتوضأ بكوز الجب يعني للصلاة اي كان يجزيه الوضوء بذلك»**.

قال الشيخ: محمّد بن أبي حفص قال الأزدي: يتكلمون فيه.

[مختصر زوائد البزار: (١/١٥٩)]

١١٦)قال أبوبكر بن أبي شيبة: عن عائشة رضي الله عنها، قالت: **«إن رسول الله ﷺ توضأ بكوز»**.

قال الحافظ: إسناده حسن.

[المطالب العالية: (١/٥٤)]

١١٧)قال أبو بكر بن أبي شيبة: عن يزيد الرقاشي، عن امرأة من قومه: **«كانت إذا حجت مرت على ام سلمة رضي الله عنها قالت: فقلت لها: اريني الإناء الذي كان يتوضأ فيه رسول الله ﷺ؟ قالت: فأخرجته، فقلت: هذا مكوك المفتي، فقلت: اريني الإناء الذي كان يغتسل فيه؟**

فأخرجته، فقلت: **هذا القفيز المفتي، هو قدح الشطار»** .

قال الحافظ: في إسناده مقال، يزيد ضعيف والمرأة لم أعرف حالها، ورواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده وفي إسناده لين.

[المطالب العالية: (١/٥٣-٥٤)]

١١٨) حديث: روى **«انه توضا بثلث مد»**، لم أجده، والمعروف ما أخرجه ابن خزيمة وابن حبان، من حديث عبدالله بن زيد: توضأ بنحو ثلثي المد، ورواه أبوداود والنسائي من حديث أم عمارة الأنصارية، وصححه أبوزرعة في العلل لابن أبي حاتم.

[تلخيص الحبير: (١/٢٢٥)]، [إتحاف المهرة: (٦/٦٤١-٦٤٢)]

١١٩) أبويعلى: عن أبي أمامة ﷺ عن النبي ﷺ: **«توضا بنصف مد»**.

قال الحافظ: وفي إسناده مقال.

[المطالب العالية: (١/٥٤)]

١٢٠) قول البخاري: إلى خمسة أمداد.

قال الحافظ: ... ولأحمد وأبي داود بإسناد صحيح عن جابر مثله(١).

[الفتح: (١/٣٦٥)]

١٢١) قوله: وأن يجاوزوا فعل النبي ﷺ(٢).

قال الحافظ: لم أجد رواية إبراهيم بن يوسف بن إسحاق.

[هدي الساري: (٢٤)]

١٢٢) حديث عن جابر بن عبدالله: **«كان رسول الله ﷺ يغتسل بالصاع ويتوضا بالمد»**.

رواه أحمد وابن خزيمة والحاكم وابن السكن والطحاوي.

قلت: ورواه ابن السكن في صحيحه: وصححه ابن القطان، وقال: هو في صحيح مسلم من فعله ﷺ لا قوله والله أعلم.

[إتحاف المهرة: (٣/١٢٦)]

١٢٣) عن عائشة رضي الله عنها: **«ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم: كان يغتسل بالصاع ويتوضا بالمد»** وقال الدارقطني: لا يصح عن مالك ولا عن ابن أبي ذئب وكل من دونهما ضعفاء.

[لسان الميزان: (٣/٥٦)]

١٢٤) ترجمة سلمة بن مسلم ويقال ابن مسلمة :(قال أبوحاتم: عنده مناكير.

عن ابن عباس: **«في الوضوء بالمد والاغتسال بالصاع»** أخرجه عبدالرزاق والمحفوظ عن عطاء

---

(١) أي مثل حديث الباب.

(٢) المقصود الوضوء بالمد.

مرسل وهو صحيح من حديث عائشة رضي الله عنها.

[لسان الميزان: (٣/٧٠-٧١)]

١٢٥)روى الحافظ أبوالمظفر السمعاني، عن أم سعد بلفظ: «**الوضوء مد، والغسل صاع، وسيأتي أقوام يَسْتقِلّون ذلك، أولئك خلاف أهل سنتي، والآخذ بسنتي معي في حظيرة القدس**» وفيه عنبسة بن عبدالرحمن وهو متروك، ورواه ابن مندة بهذا السند.

وفي الباب حديث: عبدالله بن مغفل «**سيكون قوم يعتدون في الطهور والدعاء**» وفيه قصة وهو صحيح، رواه أحمد وأبوداود وابن ماجه وابن حبان والحاكم وغيرهم، وورد في كراهية الإسراف في الوضوء أحاديث منها: حديث أبي بن كعب: «**إن للوضوء شيطاناً يقال له الولهان**» رواه الترمذي وغيره، وفيه خارجة بن مصعب وهو ضعيف. وحديث ابن عمر: أن النبي ﷺ مر بسعد وهو يتوضأ، فقال: «**ما هذا السرف؟**» قال: أفي الوضوء إسراف؟ قال: «**نعم وإن كنت على نهر جار**»، رواه ابن ماجه وغيره، وإسناده ضعيف. وروى ابن عدي من حديث ابن عباس مرفوعاً: «**كان يتعوذ بالله من وسوسة الوضوء**»، وإسناده واهي. قوله: روى: «**أنه ﷺ توضأ بنصف مد**»، الطبراني في الكبير والبيهقي، من حديث أبي أمامة، وفي إسناده الصلت بن دينار وهو متروك، وفي رواية للبيهقي: «**بقسط من ماء**»، وفي رواية له: «**بأقل من مد**».

[تلخيص الحبير: (١/٢٢٣-٢٢٥)]، [الإصابة: (٤/٤٥٦)]

١٢٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**يكفي من غسل الجنابة ستة أمداد**».

قال البزار: تفرد به عبدالملك، وليس بالقوي في الحديث، والحديث لا نعلمه يروى إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد.

قال الشيخ: يزيد ضعفوه كلهم.

[مختصر زوائد البزار: (١/١٨١-١٨٢)]

باب
غسل اليد قبل أن يدخلها في الإناء والتسمية

١٢٧)روى ابن خزيمة عن سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا قام أحدكم من منامه فلا يدخل يده الإناء حتى يغسلها ثلاثاً، فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده أو أين طافت يده فقال له رجل: أرايت إن كان حوضاً؟ قال: فحصبه ابن عمر وقال: أقول: قال رسول الله ﷺ وتقول: أرايت إن كان حوضاً**».

هذا حديث حسن صحيح، أخرجه ابن خزيمة في صحيحه هكذا وقال: لست أحتج بابن لهيعة، وإنما ذكرته لأنه معه جابر بن إسماعيل انتهى.

وأخرجه الدارقطني وقال: إسناده حسن.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا قام أحدكم من الليل فلا يدخل يده الإناء حتى يغسلها»** الحديث.

هذا حديث صحيح أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٤٠٣/١-٤٠٦)]، [النكت الظراف: (٣١٢/٢)]

١٢٨) قول البخاري: إذا استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يده قبل أن يدخلها.

قال الحافظ: وقال إسحاق وداود والطبري ينجس[1]، واستدل لهم بما ورد من الأمر بإراقته، لكنه حديث ضعيف أخرجه ابن عدي، واستدل أبوعوانة على عدم الوجوب بوضوئه ﷺ من الشن المعلق بعد قيامه من النوم كما سيأتي في حديث ابن عباس، وتعقب بأن قوله: **«أحدكم»** يقتضي اختصاصه بغيره ﷺ، وأجيب بأنه صح عنه غسل يديه قبل إدخالهما في الإناء حال اليقظة، فاستحبابه بعد النوم أولى، ويكون تركه لبيان الجواز.

وقد روى سعيد بن منصور بسند صحيح عن أبي هريرة: **«انه كان يفعله ولا يرى بتركه بأساً»**، وسيأتي عن ابن عمر والبراء نحو ذلك.

[الفتح: (٣١٧/١-٣١٨)]

١٢٩) روى ابن عدي عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: **«في غسل اليد ثلاثاً إذا قام من النوم وزاد فيه فإن غمس يديه في الإناء قبل أن يغسلها فليهرق ذلك الماء»** وهذا حديث منكر.

[لسان الميزان: (٦٤/٦-٦٥)]، [تلخيص الحبير: (٤٩/١-٥٠)]

١٣٠) ترجمة عبدالله بن محمّد بن يحيى بن عروة بن الزبير: .. وقال أبوحاتم أيضاً ضعيف الحديث جداً، وذكره العقيلي في الضعفاء فقال: لا يتابع على كثير من حديثه روى إبراهيم بن المنذر عنه عن هشام عن أبيه عن الأعرج عن أبي هريرة حديث: **«إذا استيقظ أحدكم»** الحديث وزاد في آخره **«ويسمي قبل أن يدخلهما»** وقال ابن عدي هذا حديث غريب إسناداً ومتناً أما الإسناد فهشام عن أبي الزناد، وأما المتن فقوله **«يسمي قبل أن يدخلهما»** فإنها غريبة في هذا الحديث.

[لسان الميزان: (٣٣١/٣- ٣٣٢)]

باب
التسمية عند الوضوء

١٣١) ساق الحافظ بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **«لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه»**.

---

(١) أي ينجس الماء الذي غمس فيه يده في الإناء بعد استيقاظه من النوم.

هذا حديث غريب، أخرجه أحمد، وأبو داود والدارقطني وابن ماجه، وأخرجه الحاكم في المستدرك، وصححه، والبيهقي والترمذي في العلل.

قلت: وله شاهد من وجه آخر ثم ساق سنده عن أبي هريرة، لكنه غريب تفرد به محمود بن محمد الظفري.

ثم ساق سنده من طريق الدارقطني وقال: هذا حديث غريب، تفرد به مرداس، ضعفه جماعة وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يغرب وينفرد.

قلت: وبقية رجاله ثقات، والله أعلم.

وورد عن أبي هريرة في التسمية حديث آخر بصيغة الأمر.

ساق الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: **«إذا توضأت فقل بسم الله والحمد لله، فإن حفظتك لا تستريح تكتب لك الحسنات ما لم تحدث من ذلك الوضوء»**.

وبه قال الطبراني في الأوسط: لم يروه عن علي بن ثابت وهو أخو عزرة بن ثابت إلا إبراهيم، تفرد به عمرو.

ثبت عن أحمد بن حنبل ﷺ أنه قال: لا أعلم في التسمية في الوضوء حديثاً ثابتاً.

قلت: لا يلزم من نفي العلم ثبوت العدم، وعلى التنزل لا يلزم من نفي الثبوت ثبوت الضعف، لاحتمال أن يراد بالثبوت الصحة، فلا ينتفي الحكم (الحسن)، وعلى التنزل لا يلزم من نفي الثبوت عن كل فرد نفيه عن المجموع.

ساق الحافظ بسنده عن سعيد بن زيد ﷺ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: **«لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه، ولا يؤمن بالله من لا يؤمن بي، ولا يؤمن بي من لا يحب الأنصار»**.

هذا حديث غريب أخرجه الترمذي والطبراني وابن ماجه والبزار والدارقطني والحاكم، وقال البخاري حديث سعيد بن زيد أحسن أحاديث الباب وقد روي هذا الحديث عن عشرة من الصحابة.

وساق الحافظ بسنده عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: **«لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه»**.

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد، والترمذي، والدارمي، وابن ماجه، والحاكم، وابن عدي وابن السكن والبزار والدارقطني والبيهقي.

وسائر رواته من رجال الصحيح، وعن إسحاق أنه أصحها، وصححه الحاكم.

وساق الحافظ بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت: **«كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم حيث يقوم للوضوء يُكفيء الإناء ويسمي الله، ثم يسبغ الوضوء»**.

هذا حديث غريب، أخرجه ابن ماجه وأحمد وإسحاق وابن أبي شيبة والبزار وابن عدي قال الإمام

أحمد هذا أضعف أحاديث الباب.

وأما حديث أنس فأخرجه عبدالملك بن حبيب في الواضحة بلفظ: «**لا إيمان لمن لا صلاة له، ولا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يسمِّ**».

وهو ضعيف، ولأنس حديث آخر، وهو ثم ساقه بسنده عن أنس ﷺ قال: «**طلب بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وضوءاً فلم يجدوا، فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: ههنا ماء؟ فأتي بماء، فوضع يده في الإناء الذي فيه الماء ثم قال: توضأوا بسم الله فرأيت الماء يفور من بين أصابعه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم**».

هذا حديث صحيح، أخرجه النسائي، وابن حبان.

وقال البيهقي: هذا أصح شيء ورد في التسمية. وتعقبه النووي بأنه غير صريح يعني لاحتمال أن يكون المعنى بقوله بسم الله الأذن في التناول، و لا يتم المراد إلا أن يكون المعنى توضأوا قائلين بسم الله.

وقد أخرج أحمد من حديث جابر قال: «**عطشنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فأتي بتور من ماء، فوضع يده فيه، فجعل الماء يفور من بين أصابعه كأنها عيون، ثم قال "خذوا بسم الله..."**».

وسنده صحيح، وأصله في الصحيح، وهذا يرد على أن قول بسم الله للتبرك، والعلم عند الله تعالى.

وأما حديث سهل بن سعد، ساق الحافظ بسنده عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه**».

هذا حديث غريب أخرجه ابن ماجه والطبراني وعبدالمهيمن ضعيف.

أما حديث علي فأخرجه أبوأحمد في الكامل عن علي ﷺ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فذكر نحو حديث سهل بن سعد، وضعفه.

وأما حديث أبي سبرة:

ساق الحافظ بسنده عن أبي سبرة ﷺ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فذكر مثل حديث سهل سواء.

هذا حديث غريب، أخرجه أبوالقاسم البغوي في كتاب الصحابة، وقال: عيسى منكر الحديث.

وأما حديث عبدالله بن مسعود، فأخرجه البيهقي مرفوعاً ولفظه: «**إذا تطهر أحدكم فليذكر اسم الله، فإنه يطهر جسده كله، وإن لم يذكر أحدكم اسم الله، فإنه لا يطهر إلا ما مر عليه الماء**».

تفرد به يحيى بن هاشم الكوفي عن الأعمش، وهو متروك الحديث متفق على ضعفه.

وأما حديث ابن عمر فأخرجه البيهقي قال: قال رسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**من توضأ فذكر اسم الله عليه كان طهوراً لجسده، ومن توضأ فلم يذكر اسم الله عليه لم يطهر إلا**

مواضع الوضوء منه».

تفرد به أبوبكر الداهري، واسمه عبدالله بن حكيم، وهو متروك الحديث أيضاً، وقد تقدم في هذا المعنى حديث لأبي هريرة، وسنده ضعيف.

قال أبوالفتح اليعمري: أحاديث الباب إما صريح غير صحيح، وإما صحيح غير صريح.

وقال ابن الصلاح: ثبت بمجموعها ما يثبت به الحديث الحسن والله أعلم.

[بلوغ المرام: (٢٥)]، [نتائج الأفكار: (١/٢٢٥-٢٢٧)]، [تلخيص الحبير: (١/١٠٧-١١٢)]، [الإصابة: (٤/٤٥٥)]

١٣٢)حديث: **«لا وضوء لمن لم يسم الله تعالى»**.

لم أجده بهذا اللفظ.

عن أبي هريرة رفعه: **«لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه»**.

رواه أبوداود وابن ماجه والحاكم من طريق يعقوب بن سلمة عن أبيه. ووقع في رواية الحاكم: يعقوب ابن أبي سلمة فظنه الماجشون فصححه على شرط مسلم فوهم، ويعقوب بن سلمة هو الليثي مجهول الحال.

عن أبي هريرة بلفظ: **«ما توضأ من لم يذكر اسم الله عليه»**.

وأخرجه الدارقطني من رواية أيوب النجار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة عن أبي هريرة ورجاله ثقات، إلا أن أيوب لم يسمعه من يحيى، فقد ثبت عنه أنه قال: لم أسمع من يحيى إلا حديثاً واحداً.

حديث: **«لا وضوء لمن لم يسم الله تعالى»**.

أخرجه ابن ماجه والحاكم، من طريق كثير بن زيد، وأسنده الحاكم إلى الأثرم، قال: سألت أحمد عن التسمية في الوضوء، فقال: أحسن ما فيها حديث كثير بن زيد، وقال ابن أبي حاتم: ليس عندنا بذاك الصحيح.

عن عبدالله بن مسعود سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إذا تطهر أحدكم فذكر اسم الله، فإنه يطهر جسده كله»**.

الحديث أخرجه البيهقي من طريق ابن مسعود ومن طريق أبي هريرة وابن عمر، أسانيدها ضعيفة.

عن عائشة رضي الله عنها: **«كان رسول الله ﷺ إذا مس طهوراً سمى الله»**، أخرجه الدارقطني، إسناده ضعيف.

حديث رفاعة بن رافع في قصة المسيء صلاته: **«إذا قمت فتوضأ كما أمرك الله»** الحديث، وليس للتسمية فيه ذكر.

أخرجه أصحاب السنن وأصله في الصحيح من حديث أبي هريرة بدون هذه الزيادة المذكورة أعلاه.

[الدراية: (١/١٤-١٥)]

١٣٣)حديث: روى أنه ﷺ قال: **«من توضأ وذكر اسم الله عليه، كان طهوراً لجميع بدنه، ومن توضأ ولم يذكر اسم الله عليه كان طهوراً لأعضاء وضوئه»**، روى الدارقطني والبيهقي من

حديث ابن عمر، وفيه أبوبكر الداهري، وهو متروك، ورواه الدارقطني من حديث أبي هريرة بلفظ: «لم يطهر إلا موضع الوضوء منه» وفيه مرداس بن محمّد، ومحمد بن أبان ورواه الدارقطني والبيهقي من حديث ابن مسعود بزيادة «فإذا فرغ من طهوره فليشهد ان لا إله إلا الله وان محمّداً عبده ورسوله، فإذا قال ذلك فتحت ابواب السماء» وفي رواية البيهقي: «ابواب الرحمة» وفي إسناده يحيى بن هاشم السمسار، وهو متروك، ورواه عبدالملك بن حبيب، عن إسماعيل بن عياش عن أبان، وهو مرسل ضعيف جداً، وقال أبوعبيد في كتاب الطهور: سمعت من خلف بن خليفة حديثاً يحدثه بإسناده إلى أبي بكر الصديق، فلا أجدني أحفظه، وهذا مع إعضاله موقوف.

[تلخيص الحبير: (١/١١٢-١١٣)]

١٣٤) قال أبويعلى: عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ حين يقوم للوضوء يكفئ الإناء، فيسمي الله تعالى فيسبغ الوضوء».

قال الحافظ: حارثة ضعيف.

[المطالب العالية: (١/٧٩)]

١٣٥) الحارث: عن علي ﷺ قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا علي، إذا توضأت فقل: بسم الله، اللهم إني اسألك تمام الوضوء وتمام الصلاة، وتمام رضوانك، وتمام مغفرتك، فهذا زكاة الوضوء..» الحديث.

قال الحافظ: هذا حديث ضعيف جداً.

[المطالب العالية: (١/٧٩)]

باب
في أدب الوضوء

١٣٦) حديث أبي هريرة: «إذا توضأتم فابدءوا بميامنكم»، أحمد وأبوداود وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان والبيهقي قال ابن دقيق العيد: هو حقيق بأن يصحح، وللنسائي والترمذي، من حديث أبي هريرة: «أن النبي ﷺ كان إذا لبس قميصاً بدأ بميامنه».

ثم قال: روى عن علي. «ما أبالي بيميني أو بشمالي، إذا أكملت الوضوء»، ورواه الدارقطني، وفيه انقطاع.

[تلخيص الحبير:(١/١٢٩)]

١٣٧) حديث: «إن الله يحب التيامن في كل شيء».

لم أجده هكذا، وإنما الحديث في الصحيحين «عن عائشة ان رسول الله ﷺ كان يحب التيامن في كل شيء» الحديث.

[الدراية: (١/٢٨)]

باب
ما جاء في السواك

١٣٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن مليح بن عبدالله الخطمي ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قال رسول الله ﷺ : «**خمس من سنن المرسلين: الحياء، والحلم، والحجامة، والسواك، والتعطر**» .

قال : لا يعلم روى الخطمي إلا هذا ، ولا يعلم له إلا هذا الإسناد ، مليح ومن فوقه لا أعرفهم .

قلت : وقوله : إنه لا يعلم له إلا هذا الإسناد عجب ، فقد رواه هو من حديث أبي أيوب وهو عند الترمذي وغيره .

[مختصر زوائد البزار : (٢٥٧/١)]

١٣٩)ذكر القشيري بلا إسناد عن أبي الدرداء قال : «**عليكم بالسواك فلا تغفلوه فإن في السواك اربعاً وعشرين خصلة، افضلها أن يرضى الرحمن ويصيب السنة ويضاعف صلاته سبعاً وسبعين ضعفاً ويورثه السعة والغنى ويطيب النكهة ويشد اللثة ويسكن الصداع ويذهب وجع الضرس وتصافحه الملائكة، لنور وجهه وبرق أسنانه وذكر بقيتها**» .

لا أصل له لا من طريق صحيح ولا ضعيف .

[تلخيص الحبير : (١٠٥/١)]

١٤٠)حديث : «**السواك مطهرة للفم، مرضاة للرب**» هذا الحديث علقه البخاري بلا إسناد ، ووصله النسائي وأحمد وابن حبان ، والشافعي والحميدي وابن خزيمة .

والمحفوظ عن عبيد الله بن عمر بهذا الإسناد بلفظ : «**لولا ان اشق**» ، رواه النسائي وابن حبان وعن ابن عمر رواه أحمد وفي سنده ابن لهيعة ، وعن أنس رواه أبونعيم وفيه يزيد الرقاشي ، وهو ضعيف جداً وعن أبي أمامة رواه ابن ماجه وفيه عثمان بن أبي العاتكة ، وهو متروك وأخرجه الطبراني من وجهين آخرين ضعيفين أيضاً عن أبي أمامة ، ورواه أيضاً من طرق ضعيفة عن ابن عباس أيضاً بزيادة «**مجلاة للبصر**» .

[تلخيص الحبير : (٨٧/١-٨٩)]

١٤١)وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : «**لأن أصلي ركعتين بسواك أحب إلي من ان اصلي سبعين ركعة بغير سواك**» .

رواه أبونعيم بإسناد جيد وأخرج من حديث جابر نحوه بإسناد حسن .

[مختصر الترغيب والترهيب : (١٥)]

١٤٢) عن أبي بردة عن أبيه قال : أتيت النبي ﷺ فوجدته يستن بسواك بيده يقول : «أعْ، أعْ» والسواك في فيه كأنه يتهوع .

رواه البخاري

* قول البخاري: أع أع.

قال الحافظ: ويستفاد منه مشروعية السواك على اللسان طولاً، أما الأسنان فالأحب فيها أن تكون عرضاً، وفيه حديث مرسل عند أبي داود، وله شاهد موصول عند العقيلي في الضعفاء وفيه تأكيد السواك وأنه لا يختص بالأسنان، وأنه من باب التنظيف لا من باب إزالة القاذورات، لكونه ﷺ لم يختف به، وبوبوا عليه استياك الإمام بحضرة رعيته.

[الفتح: (١/٤٢٤)]

١٤٣)روى أبوداود بإسناد حسن عن عائشة قالت: **«كان رسول الله ﷺ يستن وعنده رجلان، فأوحى إليه أن أعط السواك الأكبر»**.

[الفتح: (١/٤٢٥)]

١٤٤)قال الحافظ: قوله روى أنه ﷺ قال: **«استاكوا عرضاً»** أبوداود في مراسيله، وفيه محمّد بن خالد القرشي، قال ابن القطان: لا يعرف، قلت: وثقه ابن معين. وابن حبان، ورواه البغوي. والعقيلي وابن عدي وابن مندة والطبراني وابن قانع والبيهقي، من حديث سعيد بن المسيب عن بهز بلفظ: **«كان النبي ﷺ يستاك عرضاً»** الحديث، وفي إسناده ثبيت بن كثير، وهو ضعيف، واليمان ابن عدي، وهو أضعف منه، وذكر أبونعيم في الصحابة ما يدل على أن هذا الحديث عن سعيد بن المسيب، عن بهز بن حكيم بن معاوية القشيري وعلى هذا فهو منقطع، فهو من رواية الأكابر عن الأصاغر، ورواه البيهقي والعقيلي أيضاً، من حديث ربيعة بن أكثم، وإسناده ضعيف جداً، وقال في التمهيد: لا يصحان من جهة الإسناد، ورواه أبونعيم في كتاب السواك، من حديث عائشة قالت: **«كان رسول الله ﷺ يستاك عرضاً، ولا يستاك طولاً»**، وفي إسناده عبدالله بن حكيم وهو متروك، رواه ابن السكن وسنده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١/٩٦-٩٧)]، [الإصابة: (١/١٦٧/٥٠٦)]

١٤٥)ترجمة أبي زيد الغافقي: من طريق عمرو بن شراحيل المعافري عن أبي زيد الغافقي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم **«الأسوكة ثلاثة أراك فإن لم يكن أراك فعنم فإن لم يكن عنم فبطم»** قال أبووهب الغافقي راويه عن عمر بن شراحيل العنم: الزيتون.

رواه ابن مندة وقال غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

[الإصابة: (٤/٧٩)]

١٤٦)حديث ابن مسعود، ذكر الاستياك بالأراك، وذلك في مسند أبي يعلى الموصلي، من حديث قال: **«كنت اجتني لرسول الله ﷺ سواكاً من الأراك»**. وأخرجه ابن حبان، والطبراني أيضاً، وصححه الضياء في أحكامه، ورواه أحمد موقوفاً على ابن مسعود: **«انه كان يجتني سواكاً من أراك»**، الحديث ولم يقل فيه: **«انه كان يجتنيه للنبي ﷺ»**. وروى أبونعيم أيضاً في كتاب السواك، والطبراني في الأوسط من حديث معاذ رفعه: **«نعم السواك الزيتون من شجرة مباركة، يطيب**

الفم، ويذهب الجفر، وهو سواكي وسواك الأنبياء قبلي»، وفي إسناده أحمد بن محمّد بن محيض، تفرد به عن إبراهيم بن أبي عبلة. عن ضمرة بن حبيب قال: نهى رسول الله ﷺ عن السواك بعود الريحان، وقال: **«إنه يحرك عرق الجذام»**، وهذا مرسل وضعيف أيضاً.

[تلخيص الحبير: (١/١٠٦)]، [الكافي الشاف: (٤/٧٦٣)]، [الإصابة: (٣/٥١٧)]

١٤٧) حديث عائشة: **«كان إذا سافر حمل السواك والمشط والمكحلة والقارورة، والمرآة»**. رواه العقيلي، وأبونعيم.

وأعله ابن الجوزي من طرق، وعن عائشة: **«كنت أضع له ثلاث آنية مخمرة: إناء لطهوره، وإناء لسواكه، وإناء لشرابه»**. رواه ابن ماجه وإسناده ضعيف. ومنها حديث عائشة: **«فضل الصلاة التي يستاك لها، على الصلاة التي لا يستاك لها، سبعين ضعفاً»**. رواه أحمد وابن خزيمة والحاكم، والدارقطني، وابن عدي والبيهقي في الشعب وأبونعيم، وقال يحيى بن معين: هذا الحديث لا يصح له إسناد، وهو باطل، قلت: رواه أبونعيم من حديث ابن عمر، ومن حديث ابن عباس، ومن حديث جابر، وأسانيده معلولة.

ثم قال: حديث جابر: **«إذا قام أحدكم من الليل يصلي فليستاك، فإنه إذا قام يصلي أتاه ملك، فيضع فاه على فيه فلا يخرج شيء من فيه إلا وتقع في فِيّ الملك»**، رواه أبونعيم ورواته ثقات قاله ابن دقيق العيد.

وقال أيضاً: وفي الباب عن علي رواه البزار. ومنها حديث عائشة: **«هن لكم سنة، وعلي فريضة، السواك والوتر وقيام الليل»**، رواه البيهقي، وفي إسناده موسى بن عبدالرحمن الصنعاني، وهو متروك، قال البيهقي: لم يثبت في هذا شيء، وروى أحمد والطبراني من حديث واثلة بن الأسقع: **«أمرت بالسواك حتى خشيت أن يكتب علي»** وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف. ومنها حديث رافع بن خديج وغيره: **«السواك واجب»** الحديث، رواه أبونعيم، وإسناده واهي. وروى ابن ماجه من طريق أبي أمامة: **«لولا أن أشق على أمتي لفرضت عليهم السواك»**، وإسناده ضعيف، وقد تقدم من طرق صحيحة، ومنها حديث عامر بن ربيعة: **«رأيت رسول الله ﷺ ما لا أحصي، يتسوك وهو صائم»**، رواه أصحاب السنن وابن خزيمة وعلقه البخاري، وفيه عاصم بن عبيدالله، وهو ضعيف. فقال ابن خزيمة: أنا أبرأ من عهدته، لكن حسن الحديث غيره كما تقدم، ومنها حديث عائشة: **«من خير خصال الصائم السواك»**: رواه ابن ماجه، وهو ضعيف، ورواه أبونعيم، من طريقين آخرين عنها، وروى النسائي في الكنى والعقيلي وابن حبان في الضعفاء، والبيهقي من طريق عاصم عن أنس: **«يستاك الصائم أول النهار وآخره؛ برطب السواك ويابسه»**. ورفعه وفيه إبراهيم بن بيطار الخوارزمي، قال البيهقي: انفرد به إبراهيم بن بيطار، ويقال: إبراهيم بن عبدالرحمن قاضي خوارزم، وهو منكر الحديث، وقال ابن الجوزي في الموضوعات قلت: له شاهد من حديث معاذ رواه الطبراني

في الكبير، وعن ابن عباس: «**أن النبي ﷺ تسوك وهو صائم**»، رواه أحمد بن منيع في مسنده وروى البيهقي عن عطاء عن أبي هريرة قال: لك السواك إلى العصر، فإذا صليت العصر فألقه، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**الخلوف فم الصائم عندالله أطيب من ريح المسك**»، وقد تقدم وفي إسناده عمر بن قيس سندل وهو متروك، وروى ابن أبي شيبة وعبدالرزاق، من حديث قتادة عن أبي هريرة نحوه وفيه انقطاع، وروى في كتاب السواك من حديث أبي عتيق عن جابر، أنه كان يستاك إذا أخذ مضجعه، وإذا قام من الليل، وإذا خرج إلى الصلاة، فقلت له: قد شققت على نفسك، فقال إن أسامة أخبرني: «**أن النبي ﷺ، كان يستاك هذا السواك**»، وفيه حرام بن عثمان وهو متروك.

حديث عبدالله بن عمرو: «**لولا ان اشق على امتي لأمرتهم أن يستاكوا بالأسحار**»، رواه أبونعيم، وفي إسناده ابن لهيعة. ومنها حديث العباس: كانوا «**يدخلون على النبي ﷺ فقال: تدخلون على قلحاً استاكوا**»، الحديث رواه البزار والبغوي والطبراني. وابن أبي خيثمة، قال أبوعلي بن السكن: فيه اضطراب.

وقال أيضاً: وفي الباب عن أبي هريرة، وابن عباس. ومنها حديث علي: «**إن افواهكم طرق للقرآن، فطهروها بالسواك**». رواه أبونعيم، ووقفه ابن ماجه، ورواه أبومسلم الكجي في السنن، وأبونعيم من حديث الوضين، وفي إسناده مندل، وهو ضعيف. وذكر ابن أبي حاتم في العلل، من حديث أبي أيوب بلفظ: «**عليكم بالسواك**»، وأعله أبوزرعة بالإرسال، ورواه مالك في الموطأ من حديث عبيد بن السباق مرسلاً، ومنها حديث أنس: «**ان رسول الله ﷺ كان يستاك بفضل وضوئه**»، رواه الدارقطني، وفي إسناده يوسف بن خالد السمتي وهو متروك، ورواه من طريق أخرى، عن الأعمش عن أنس وهو منقطع، وفي البخاري تعليقاً أن جريراً أمر أهله بذلك، ووصله ابن أبي شيبة. ومنها حديث: «**يجزي من السواك الأصابع**»، رواه ابن عدي والدارقطني والبيهقي، من حديث عبدالله بن المثنى عن النضر بن أنس عن أنس، وفي إسناده نظر. وقال الضياء المقدسي: لا أرى بسنده بأساً، وقال البيهقي: المحفوظ عن ابن المثنى عن بعض أهل بيته عن أنس نحوه، ورواه أبونعيم والطبراني وابن عدي، من حديث عائشة، وفيه المثنى بن الصباح، ورواه أبونعيم، من حديث كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده وكثير ضعفوه، وأصح من ذلك ما رواه أحمد في مسنده، من حديث علي بن أبي طالب: «**انه دعا بكوز من ماء فغسل وجهه وكفيه ثلاثاً وتمضمض، فأدخل بعض اصابعه في فيه**» الحديث، وفي آخره «**هذا وضوء رسول الله ﷺ**».

وروى أبوعبيد في كتاب الطهور عن عثمان: «**أنه كان إذا توضأ يسوك فاه بإصبعه**». وروى الطبراني في الأوسط من حديث عائشة قلت: «**يا رسول الله، الرجل يذهب فوه أيستاك؟ قال: نعم قلت: كيف يصنع؟ قال: يدخل إصبعه في فيه**». رواه من طريق الوليد بن مسلم ثنا عيسى

بن عبدالله الأنصاري: عن عطاء عنها، وقال: لا يروى إلا بهذا الإسناد. قلت: عيسى ضعفه ابن حبان، وذكر له ابن عدي هذا الحديث من مناكيره[1].

حديث جابر: «**كان السواك من أذن النبي ﷺ، موضع القلم من أذن الكاتب**»، رواه الطبراني، وقال: تفرد به يحيى بن اليمان، وسئل أبوزرعة عنه في العلل فقال: وهم فيه يحيى بن يمان.

[تلخيص الحبير: (١/٩٨-١٠٥)]

١٤٨)وروى ابن أبي خيثمة في تاريخه بسند حسن عن أم حبيبة قالت: سمعت النبي ﷺ يقول: «**لولا ان اشق على امتي، لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة، كما يتوضؤون**».

[تلخيص الحبير: (١/٩٤-٩٥)]

١٤٩)عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لولا ان اشق على امتي لأمرتهم عند كل صلاة بوضوء ومع كل وضوء بسواك**».

أخرجه أحمد بإسناد حسن.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٤)]

١٥٠)عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة حديث: «**لولا ان اشق على امتي لأمرتهم بالسواك**»، رواه النسائي.

قال ابن أبي حاتم في العلل عن أبيه: هذا خطأ، رواه الثقات عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة وبعضهم يقول عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة. وهو الصحيح.

[النكت الظرا ف: (٣/٣٥٥)]

١٥١)قال أبوهريرة عن النبي ﷺ: «**لولا ان اشق على امتي لأمرتهم بالسواك عند كل وضوء**».

وأخرجه النسائي قال: عن أبي هريرة ﷺ بهذا.

وأصل هذا الحديث عند البخاري بلفظ آخر من حديث الأعرج عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**لولا ان اشق على امتي لأمرتهم بتأخير العشاء والسواك عند كل صلاة**».

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٣٢٨-٣٢٩)]، [تلخيص الحبير: (١/٩٢)]

١٥٢)حديث: «**لولا ان اشق على امتي لجعلت وقت العشاء إلى نصف الليل**»، رواه البزار، فيه إسحاق بن أبي فروة وهو متروك وفي الباب عن أبي سعيد رواه أبوداود. والنسائي وابن ماجه وإسناده صحيح.

[تلخيص الحبير: (١/٢٨٦-٢٨٧)]

١٥٣)عن أنس مرفوعاً: «**يجزيء من السواك الأصابع**».

أخرجه البيهقي.

---

(١) ذكر الحافظ هذا الحديث في الدراية (١/١٨) وقال عنه: (رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده ضعيف).

ذكره من طرق ووهاها وقد صحح أيضاً بعض طرقه.

[الدراية: (١/١٧-١٨)]

١٥٤)روى أبوداود عن عائشة: **«أن النبي ﷺ كان يوضع له سواكه ووضوؤه، فإذا قام من الليل تخلى، ثم استاك»**، وصححه ابن مندة، ورواه ابن ماجه والطبراني من وجه آخر عن ابن أبي مليكة عنها، وصححه الحاكم وابن السكن ورواه أبوداود من طريق علي بن زيد عن أم محمّد عن عائشة: **«أن رسول الله ﷺ كان لا يرقد من ليل ولا نهار، فيستيقظ إلا تسوك قبل أن يتوضأ»**، وعلي ضعيف.

ثم قال: في الباب عن ابن عمر رواه أحمد، وعن معاوية رواه الطبراني بلفظ: **«أمرني رسول الله ﷺ أن لا آتي أهلي في غرة الهلال، وأن أستن كلما قمت من سنتي»**، وإسناده ضعيف، وروى عن صفوان بن المعطل في زوائد المسند، وعن أنس رواه البيهقي وله طريقان آخران عند أبي نعيم في السواك، وعن أبي أيوب عند أبي نعيم أيضاً وكلها ضعيفة.

[تلخيص الحبير: (١/٩٢-٩٤)]

باب
فيمن يبيت على طهارة

١٥٥)قال الحافظ: أخرج الطبراني في الأوسط والبزار من حديث ابن عباس وفي أوله: **«طهروا هذه الأجساد طهركم الله فإنه ليس من عبد يبيت طاهراً إلا بات في شعاره ملك»** الحديث وإسناده جيد.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٤٣)]، [مختصر زوائد البزار: (١/١٦٠)]

باب
في الاستعانة على الوضوء

١٥٦)حديث: أنه ﷺ قال: **«أنا لا أستعين في وضوئي بأحد»**، قاله لعمر، وقد بادر، ليصب على يديه الماء، قال النووي في شرح المهذب: هذا حديث باطل لا أصل له).

ثم قال: روى ابن ماجه والدارقطني من حديث ابن عباس: **«كان النبي ﷺ لا يكل طهوره إلى أحد»**.. الحديث وفيه مطهر بن الهيثم، وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١/١٣٩-١٤٠)]

١٥٧)عن صفوان بن عسال، قال: **«صببت على رسول الله ﷺ في الحضر والسفر في الوضوء»**، رواه ابن ماجه والبخاري في التاريخ الكبير، وفيه ضعف، وعن أم عياش، قالت: **«كنت أوضيء رسول**

الله ﷺ وأنا قائمة، وهو قاعد»، رواه ابن ماجه أيضاً، وإسناده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١/١٤١)]

باب
ما جاء في الوضوء

١٥٨) ساق الحافظ بسنده عن أبي نعامة، قال: سمع عبدالله بن المغفل المزني ابناً له يدعو، فقال: اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها، فقال: يا بني سل الله الجنة، وتعوذ به من النار، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«سيكون قوم في هذه الأمة يعتدون في الدعاء والطهور»**.

هذا حديث حسن، أخرجه أبوداود وابن ماجه وابن حبان والحاكم.

وذكر الحافظ سنده إلى أبي نعامة:

أن ابناً لسعد -يعني ابن أبي وقاص- كان يدعو، فسمعه سعد وهو يقول: اللهم إني أسألك الجنة ونعيمها وبهجتها وكذا وكذا، وأعوذ بك من النار وسلاسلها وأغلالها، فقال: يا بني إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«سيكون قوم يعتدون في الدعاء»** فإياك أن تكون منهم، وإنك إن دخلت الجنة نلت ما فيها من الخير، وإن أعذت من النار نجوت مما فيها من الشر.

هذا حديث حسن، أخرجه أبوداود عن مسدد.

[الأمالي المطلقة: (١٧-٢٠)]

١٥٩) مسند عمرو بن عنبسة: حديث: قلت: يا رسول الله أخبرني عن الوضوء. قال: **«ما منكم من رجل يقرب وَضوءَه، ثمَ يتَمَضْمَض ويَسْتَنْشِق وَيِنْثُر، إلا خرت خطايا فيه وخياشيمه مع الماء...»** الحديث.

أخرجه الدارقطني وقال: هذا إسناد ثابت.

[إتحاف المهرة: (١٢/٥٠٣-٥٠٤)]

١٦٠) ترجمة عبدالرحمن بن يحيى الغدري: وذكره الأزدي فقال متروك لا يحتج بحديثه ومن حديثه: **«الوضوء شطر الإيمان والسواك شطر الوضوء»**، وهي زيادة منكرة.

[لسان الميزان: (٣/٤٤٤)]

١٦١) ترجمة عبدالعظيم بن حبيب: روى الدارقطني في غرائب مالك: عن أبي هريرة ﷺ وفيه: **«من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى مسجداً..»**) الحديث.

وقال: .. ثم قال: هذا حديث غريب تفرد به عبدالعظيم بن حبيب يكنى أبا بكر ويعرف بابن رغبان ولم يكن بالقوي في الحديث.

[لسان الميزان: (٤/٤٠)]

١٦٢) ... روى الطبراني وابن السكن وابن شاهين ثعلبة بن عباد قال: لا أدري كم سمعت رسول الله ﷺ

يقول أزواجاً أفراداً: **«ما من عبد يتوضأ فيحسن الوضوء فيغسل وجهه حتى يسيل الماء على ذقنه..»** الحديث في فضل الوضوء تفرد فيه قيس بن الربيع قاله ابن السكن . . .

[الإصابة: (٢/٢٦٧)]

١٦٣)ترجمة حسان بن إبراهيم بن عبدالله الكرماني: وقع له وهم في حديث أبي سعيد الخدري: **«مفتاح الصلاة الوضوء»** فحدث به مرة عن أبي سفيان ولم يسمه ومرة ظن أنه أبوسفيان الثوري ولذلك أنكر عليه أحمد بعض حديثه.

[التهذيب: (٢/٢١٥)]

١٦٤)ترجمة منكدر بن عبدالله التميمي: قال ابن عدي فيه الخليل بن زكريا وهو ضعيف عن أبي بكرة ﷺ رفعه: **«لا يقبل الله صلاة بغير طهور»**قال ابن عدي فيه الخليل بن زكريا وهو ضعيف.

[لسان الميزان: (٦/١٠٢)]

١٦٥)مسند نفير الكندي: حديث: أن أبا جبير الكندي قدم على رسول الله ﷺ فأمر له رسول الله ﷺ بوضوء، وقال: **«توضأ يا أبا جبير»**، فبدأ بفيه، فقال له: **«لا تبدأ بفيك، فإن الكافر يبدأ بفيه..»** الحديث.

الطحاوي في الطهارة.

قلت: هذا مرسل.

[إتحاف المهرة: (١٣/٥٥٨)]

باب
صفة وضوء النبي ﷺ

١٦٦)روى الدارقطني عن حمران مولى عثمان أن عثمان ﷺ قال: هلموا أتوضأ لكم وضوء رسول الله ﷺ فغسل وجهه ويديه إلى المرفقين حتى مس أطراف العضدين ثم مسح برأسه وأدار يديه على أذنيه ثم غسل رجليه.

هذا حديث حسن أخرجه أحمد.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٨٧)]

١٦٧)ترجمة الضحاك بن شرحبيل بن عبدالله الغافقي: قال مهنا: سألت أحمد عن الضحاك بن شرحبيل فقال: ضعيف. قلت: وروى له الترمذي حديثه عن عمر **«في الوضوء مرة مرة»**[1].

[التهذيب: (٤/٣٩١)]

---

(١) نص الحديث عند البخاري (الوضوء - ٢٢، الحديث ١٢٨): عن عمر قال: **«رايت النبي ﷺ في غزوة تبوك توضأ مرة مرة»**.

١٦٨)عن أبي الأسود يتيم عروة عنه **«أن جبريل علم النبي ﷺ الوضوء عند نزوله عليه بالوحي»**، وهو مرسل، ووصله أحمد من طريق ابن لهيعة.

وقال الحافظ: حديث أبي بن كعب: **«أن النبي ﷺ دعا بماء فتوضأ مرة مرة وقال: هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به»** ففيه بيان الفعل والقول معاً، لكنه حديث ضعيف أخرجه ابن ماجه، وله طرق أخرى كلها ضعيفة.

وقال الحافظ: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: **«أن النبي ﷺ توضأ ثلاثاً ثم قال: من زاد على هذا أو نقص فقد اساء وظلم»** رواه أبو داود وإسناده جيد، لكن عده مسلم في جملة ما أنكر على عمرو بن شعيب لأن ظاهره ذم النقص من الثلاث وعن المطلب بن حنطب مرفوعاً: **«الوضوء مرة ومرتين وثلاثاً، فإن نقص من واحدة أو زاد على ثلاث فقد اخطأ»**، وهو مرسل رجاله ثقات.

قال الحافظ: أخرج ابن أبي شيبة من طريق هلال بن يساف أحد التابعين قال: كان يقال: **«من الوضوء إسراف ولو كنت على شاطئ نهر»**. وأخرج نحوه عن أبي الدرداء وابن مسعود، وروى في معناه حديث مرفوع أخرجه أحمد وابن ماجه بإسناد لين من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص.

وقال الحافظ: حديث: **«الوضوء على الوضوء نور»** قلت: وهو حديث ضعيف.

[الفتح: (١/٢٨٠-٢٨٣)]، [التغليق: (٢/٩٦-٩٨)]

١٦٩) قول البخاري: ثم مسح برأسه.

قال الحافظ: قال أبوداود في السنن: أحاديث عثمان الصحاح كلها تدل على أن مسح الرأس مرة واحدة، وكذا قال ابن المنذر إن الثابت عن النبي ﷺ في المسح مرة واحدة.... وبالغ أبوعبيدة فقال: لا نعلم أحداً من السلف استحب تثليث مسح الرأس إلا إبراهيم التيمي، وفيما قال نظر، فقد نقله ابن أبي شيبة وابن المنذر عن أنس وعطاء وغيرهما، وقد روى أبوداود من وجهين صحح أحدهما ابن خزيمة وغيره في حديث عثمان تثليث مسح الرأس، والزيادة من الثقة مقبولة.

[الفتح: (١/٣١٣)]

١٧٠) قول البخاري: غسل الوجه باليدين من غرفة واحدة.

قال الحافظ: مراده بهذا التنبيه على عدم اشتراط الاغتراف باليدين جيمعاً، والإشارة إلى تضعيف الحديث الذي فيه: **«انه ﷺ كان يغسل وجهه بيمينه»**.

[الفتح: (١/٢٩٠)]

١٧١)قال الحافظ: ومن أقوى الأدلة على عدم العدد(١) الحديث المشهور الذي صححه ابن خزيمة وغيره من طريق عبدالله بن عمرو بن العاص في صفة الوضوء حيث قال النبي ﷺ بعد أن فرغ: **«من زاد على**

---

(١) أي في مسح الرأس.

هذا فقد أساء وظلم» فإن في رواية سعيد بن منصور فيه التصريح بأنه مسح رأسه مرة واحدة، فدل على أن الزيادة في مسح الرأس على المرة غير مستحبة، ويحمل ما ورد من الأحاديث في تثليث المسح -إن صحت- على إرادة الاستيعاب بالمسح، لا أنها مسحت مستقلة لجميع الرأس. جمعاً بين هذه الأدلة.

[الفتح: (٣٥٧/١)]

١٧٢)قال الحافظ: روى الدارقطني بإسناد حسن من حديث عثمان في صفة الوضوء: **«فغسل يديه إلى المرفقين حتى مس أطراف العضدين»** وفيه عن جابر قال: **«كان رسول الله ﷺ إذا توضأ أدار الماء على مرفقيه»** لكن إسناده ضعيف، وفي البزار والطبراني من حديث وائل بن حجر في صفة الوضوء: **«وغسل ذراعيه حتى جاوز المرفق»** وفي الطحاوي والطبراني من حديث ثعلبة بن عباد عن أبيه مرفوعاً: **«ثم غسل ذراعيه حتى يسيل الماء على مرفقيه»** فهذه الأحاديث يقوي بعضها بعضاً.

[الفتح: (٣٥٠/١)]

١٧٣) قول البخاري: ثم مسح رأسه.

قال الحافظ: قد روى عنه مسح مقدم الرأس من غير مسح على العمامة ولا تعرض لسفر، وهو ما رواه الشافعي من حديث عطاء: **«ان رسول الله ﷺ توضأ فحسر العمامة عن راسه ومسح مقدم راسه»**، وهو مرسل لكنه اعتضد بمجيئه من وجه آخر موصولاً أخرجه أبوداود من حديث أنس. وفي إسناد أبومعقل لا يعرف حاله، فقد اعتضد كل من المرسل والموصول بالآخر، وحصلت القوة من الصورة المجموعة، وهذا مثال لما ذكره الشافعي من أن المرسل يعتضد بمرسل آخر أو مسند. وصح عن ابن عمر الاكتفاء بمسح بعض الرأس، قاله ابن المنذر وغيره، ولم يصح عن أحد من الصحابة إنكار ذلك، قاله ابن حزم. وهذا كله مما يقوي به المرسل المتقدم ذكره والله أعلم.

[الفتح: (٣٥١/١)]

١٧٤)ترجمة زكريا بن يحيى بن داود الحافظ: .. وجدت له حديثاً غريباً عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: **«خرج رسول الله ﷺ في سفر فلما كان بالسقيا لقيه الحجاج بن علاط السلمي فقال لابنه: كن في ذودي حتى آتي رسول الله ﷺ فأساله عن الوضوء قال: فأتاه فسأله فقال: «يا اخا بني سليم ائتني بقدح من ماء فتوضأ مرة مرة ومضمض مرة مرة واستنشق مرة مرة وغسل وجهه مرة ويديه مرة مرة ومسح براسه وغسل كل رجل مرة مرة» قال: زدني يارسول الله «فدعا بقدح من ماء فتوضأ مرتين مرتين» فقال، يارسول الله زدني، «فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً ثم قال هذا وضوئي ووضوء الأنبياء من قبلي والوضوء الأول لا تقبل صلاة إلا به»**. قال الساجي: كتب عني هذا الحديث البزار وعبدان وأبوداود وغيرهم من المحدثين.

[لسان الميزان: (٤٨٨/٢-٤٨٩)].

١٧٥)روى أنه ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً ثم قال: **«هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي، ووضوء خليلي إبراهيم»**، ابن ماجه من حديث معاوية ابن قرة عن ابن عمر أتم منه، وقال فيه: **«ثم قال عند فراغه: أشهد أن لا إله إلا الله»**، الحديث ورواه الطبراني في الأوسط من طريق معاوية بن قرة عن أبيه عن جده، كذا قال، ومداره على عبدالرحيم بن زيد العمى عن أبيه، وقد اختلف عليه وهو متروك، وأبوه ضعيف، ومعاوية بن قرة لم يدرك ابن عمر، وعبدالله بن عرادة وإن كانت روايته متصلة، فهو متروك، وقال أبوحاتم: لا يصح هذا الحديث عن رسول الله ﷺ.

[تلخيص الحبير: (١/١١٩-١٢١)]، [الدراية: (١/٢٥)]

١٧٦)ترجمة علي بن الحسن بن يعمر الشامي: .. ضعفه الدارقطني وقال تفرد عن مالك عن ربيعة عن سعيد عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما: **«أن رسول الله ﷺ توضأ مرة فقال هذا الذي لا يقبل الله الصلاة إلا به»** الحديث[1]، قلت وهو مختلف على مالك... وقال الترمذي عن الدارقطني: مصري يكذب، يروي عن الثقات بواطيل: مالك، والثوري، وابن أبي ذئب وغيرهم.

[لسان الميزان: (٤/٢١٣)]

١٧٧)حديث: أنه ﷺ توضأ ثلاثاً، فقال: **«من زاد على هذا، فقد أساء، وظلم»**. أبوداود والنسائي وابن خزيمة وابن ماجه من طرق صحيحة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مطولاً ومختصراً.

[تلخيص الحبير: (١/١٢١)]

١٧٨)حديث أنس في صفة الوضوء ثلاثاً ثلاثاً، وفيه: **«ومسح برأسه مرة»**، رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده صالح، ورواه أبوعلي بن السكن من حديث زريق بن حكيم معاً عن رجل من الأنصار مثله.

[تلخيص الحبير: (١/١٢٢)]

١٧٩)عن علي رضي الله تعالى عنه في صفة وضوء النبي ﷺ قال: **«ومسح برأسه واحدة»**.

قال الحافظ: أخرجه أبوداود، وأخرجه النسائي والترمذي بإسناد صحيح، بل قال الترمذي: إنه أصح شيء في الباب.

[بلوغ المرام: (٢١)]

١٨٠)ترجمة طلحة بن مصرف: عن طلحة بن مصرف عن أبيه عن جده قال: **«رأيت النبي ﷺ يمسح رأسه مرة واحدة»**.

وقال أبوداود بعد أن أخرجه: سمعت أحمد بن حنبل يقول: ابن عيينة زعموا كان ينكره ويقول:

---

(١) وتمام الحديث: ... ثم توضأ بثنتين ثنتين، فقال: «من توضأ هكذا ضاعف الله أجره مرتين» ثم توضأ ثلاثاً ثلاثاً فقال: هذا إسباغ الوضوء وهذا وضوئي ووضوء خليل الله إبراهيم عليه السلام، من توضأ هكذا ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله فُتحت له ثمانية أبواب الجنة يدخل من أيها شاء.

إيش هذا طلحة عن جده وأنكر سفيان أن يكون لجده صحبة.

[التهذيب: (٢٧/٥)]

١٨١) حديث الربيع بنت معوذ: **«مسح رسول الله ﷺ رأسه مرتين»** أبوداود، بهذا وفيه صفة الوضوء ثلاثاً ثلاثاً؛ ورواه الترمذي وابن ماجه وأحمد، وله عنها طرق وألفاظ؛ مدارها على عبدالله بن محمّد بن عقيل؛ وفيه مقال.

[تلخيص الحبير: (١٢٢/١-١٢٣)]

١٨٢) حديث عثمان: **«أن النبي ﷺ توضأ فمسح رأسه ثلاثاً»**، أبوداود والبزار والدارقطني من طريق أبي سلمة عن حمران عنه به، وفي إسناده عبدالرحمن بن وردان؛ قال أبوحاتم: ما به بأس، وقال ابن معين: صالح؛ وذكره ابن حبان في الثقات؛ وتابعه هشام بن عروة. أخرجه البزار وإسناده ضعيف، ورواه أيضاً من حديث أبي علقمة مولى ابن عباس عن عثمان، وفيه ضعف، رواه أبوداود وابن خزيمة والدارقطني أيضاً، من طريق عامر بن شفيق عن شفيق بن سلمة، قال: **«رأيت عثمان غسل ذراعيه ثلاثاً، ومسح برأسه ثلاثاً، ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ فعل مثل هذا»**، وعامر بن شفيق مختلف فيه، ورواه أحمد والدارقطني وابن السكن من حديث أبي دارة عن عثمان، وابن دارة مجهول الحال، ورواه البيهقي من حديث عطاء بن أبي رباح، عن عثمان وفيه انقطاع، ورواه الدارقطني من طريق ابن البيلماني، عن أبيه عن عثمان، وابن البيلماني ضعيف جداً، وأبوه ضعيف أيضاً، ورواه أيضاً من حديث عبدالله بن جعفر عن عثمان، وفيه إسحاق بن يحيى، وليس بالقوي وروى البزار من طريق خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه عن عثمان: **«أن النبي ﷺ توضأ ثلاثاً، ثلاثاً»** وإسناده حسن، وقال البيهقي: روي من أوجه غريبة عن عثمان، وفيها مسح الرأس ثلاثاً، إلا أنها مع خلاف الحفاظ الثقات ليست بحجة عند أهل المعرفة، وإن كان بعض أصحابنا يحتج بها، ومال ابن الجوزي في كشف المشكل إلى تصحيح التكرير، وقد ورد تكرار المسح في حديث علي من طرق.

[تلخيص الحبير: (١٢٣/١-١٢٥)]

١٨٣) قال الحافظ: حديث: **«أن رسول الله ﷺ مسح في وضوئه رأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما، وادخل إصبعيه في صماخي أذنيه»** أبوداود والطحاوي من حديث المقدام بن معد يكرب، وإسناده حسن.

[تلخيص الحبير: (١٣١/١)]

١٨٤) حديث: عبدالله بن زيد في صفة وضوء رسول الله ﷺ: **«أنه توضأ فمسح أذنيه بماء غير الذي مسح به الرأس»** الحاكم بإسناد ظاهره الصحة. وأخرجه البيهقي بلفظ: **«فأخذ لأذنيه ماء خلاف الماء الذي أخذ لرأسه»** وقال: هذا إسناد صحيح انتهى.

[تلخيص الحبير: (١٣١/١-١٣٢)]

١٨٥) ترجمة ابن دارة مولى عثمان: أخرج الدارقطني حديثه الذي أخرجه أحمد عن عثمان في صفة

الوضوء[١] قال: إسناد صالح.

[تعجيل المنفعة: (٥٧٨/٢)]

١٨٦).. عن عمرو بن يحيى عن أبيه أنه قال لعبدالله بن زيد وهو جد عمرو بن يحيى: هل تستطيع أن تريني كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ؟

قال عبدالله بن زيد: نعم **«فدعا بوضوء فأفرغ على يديه فغسل يديه مرتين، ومضمض، واستنشق ثلاثاً ثم غسل يديه مرتين إلى المرفقين، ثم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر بدأ بمقدم رأسه وذهب بهما إلى قفاه ثم ردَّهما إلى الموضع الذي بدأ منه ثم غسل رجليه»**. هذا حديث صحيح أخرجه ابن ماجه عن الربيع بن سليمان.

[توالي التأسيس: (٢٣٩)]

١٨٧)روي: **«أنه ﷺ كان إذا توضأ أمر الماء على مرفقيه»** وقد روي: **«أنه أدار الماء على مرفقيه»** ثم قال: **«هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به»** الدارقطني والبيهقي من حديث القاسم بن محمّد بن عبدالله بن محمّد بن عقيل، عن جده عن جابر بلفظ: **«يدير الماء على المرفق»** والقاسم متروك عند أبي حاتم. وقال أبوزرعة: منكر الحديث وكذا ضعفه أحمد وابن معين، وقد صرح بضعف هذا الحديث ابن الجوزي والمنذري وابن الصلاح والنووي وغيرهم، ويغني عنه ما رواه مسلم من حديث أبي هريرة: **«أنه توضأ حتى أسرع في العضد، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ توضأ»**.

[تلخيص الحبير: (٨٢/١-٨٣)]

باب
في الأذنين

١٨٨)ذكر الأحاديث الواردة في أن الأذنين من الرأس.

الأول: حديث أبي أمامة رواه أبوداود والترمذي وابن ماجه وقد بينت أنه مدرج في كتابي في ذلك.

الثاني: حديث عبدالله بن زيد قواه المنذري وابن دقيق العيد، وقد بينت أيضاً أنه مدرج.

الثالث: حديث ابن عباس، رواه البزار وأعله الدارقطني بالاضطراب، وقال: إنه وهم والصواب رواية ابن جريج عن سليمان بن موسى مرسلاً.

الرابع: حديث أبي هريرة، رواه ابن ماجه وفيه عمرو بن الحصين، وهو متروك.

الخامس: حديث أبي موسى، أخرجه الدارقطني، واختلف في وقفه ورفعه، وصوب الوقف، وهو منقطع أيضاً.

السادس: حديث ابن عمر، أخرجه الدارقطني وأعله أيضاً.

---

(١) لفظه عن أحمد: **«من احب ان ينظر إلى وضوء رسول الله ﷺ فهذا وضوء رسول الله ﷺ»**.

السابع : حديث عائشة ، أخرجه الدارقطني ، وفيه محمّد بن الأزهر وقد كذبه أحمد .

الثامن : حديث أنس ، أخرجه الدارقطني من طريق عبدالحكيم عن أنس ، وهو ضعيف .

[تلخيص الحبير: (١/١٣٣-١٣٤)]، [النكت على كتاب ابن الصلاح: (١/٤١٠-٤١٥)]، [الدراية: (١/٢٢١)]

[لسان الميزان: (٥/٣٦١، ٤٢٩)]، [التهذيب: (١/٣٠٩)]، [إتحاف المهرة: ٧/٤٠٢-٤٠٤)]

١٨٩)قال الحافظ : حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : **«ثم مسح برأسه وادخل إصبعيه السباحتين في أذنيه ومسح بإبهاميه على ظاهر أذنيه وبالسباحتين باطن أذنيه»** .

أخرجه الأربعة إلا الترمذي وإسناده قوي.

[الدراية: (١/٢١-٢٢)]

١٩٠)مسند أنس بن مالك : حديث : **«أنه كان يتوضأ فيمسح ظاهر أذنيه وباطنهما»** . وقال : رأيت رسول الله ﷺ فعل ذلك .

أخرجه الشافعي ، والدارقطني في الطهارة . قال ابن صاعد : هكذا يقول الثقفي ، وغيره يرويه ، عن أنس ، عن ابن مسعود من فعله ، وهو الصواب . قلت : سيأتي .

الحاكم فيه ، وقال : أسنده زائدة وهو ثقة مأمون ، عن الثوري ، ووقفه الحسين بن حفص ، عنه .

قلت : وجزم البيهقي بأن رواية زائدة غير محفوظة .

[إتحاف المهرة: (١/٦٠٣-٦٠٤)]

١٩١)عن عبدالله بن زيد رضي الله عنه : **«أنه رأى النبي ﷺ يأخذ لأذنيه ماء خلاف الماء الذي أخذه لرأسه»** .

أخرجه البيهقي ، وقال : إسناده صحيح ، وصححه الترمذي أيضاً .

[بلوغ المرام: (٣٢)]

باب
في التخليل

١٩٢)عن أبي هريرة بلفظ : **«خللوا أصابعكم لا يتخللها النار يوم القيامة»** ، أخرجه الدارقطني .

إسناده واه جداً ، وأخرجه من حديث عائشة نحوه بإسناد ضعيف أيضاً وورد في الأمر بتخليل الأصابع أحاديث ، منها حديث المستورد بن شداد قال : **«رأيت رسول الله ﷺ إذا توضأ دلك أصابع رجليه بخنصره»** ، أخرجه الأربعة إلا النسائي وفيه ابن لهيعة ، لكن أخرجه البيهقي ، فقرنه بالليث وغيره .

[الدراية: (١/٤٢)]

١٩٣)روى أبوبكر بن أبي شيبة : عن أبي أيوب رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : **«حبذا المتخللون، قال: يارسول الله، وما المتخللون؟ قال: التخلل من الوضوء أن تخلل بين أصابعك وأظفارك، والتخلل من الطعام، فإنه ليس شيء أشد على الملك الذي مع العبد من أن يجد من**

احدكم ريح الطعام».

قال الحافظ: أبوسورة ضعيف، وقد أخرج أحمد أصله.

[المطالب العالية: (٨٤/١)]

١٩٤) مسند المستورد بن شداد: حديث: **«رايت رسول الله ﷺ يدلك بخنصرهما بين اصابع رجليه»**.

أخرجه الطحاوي.

والترمذي، وابن ماجه، وأشار الترمذي إلى تفرد ابن لهيعة، به.

ولم يتفرد به، فقد رواه ابن أبي حاتم الرازي وصححه ابن القطان.

[إتحاف المهرة: (١٧٧/١٣)]، [النكت الظراف: (٣٧٦/٨)]، [تلخيص الحبير: (١٣٦/١)]

١٩٥) حديث ابن عباس: **«إذا توضأت فخلل اصابع يديك ورجليك»** رواه الترمذي، أحمد وابن ماجه والحاكم، وفيه صالح مولى التوأمة وهو ضعيف، لكنه حسنه البخاري، لأنه من رواية موسى بن عقبة عن صالح، وسماع موسى منه قبل أن يختلط.

[تلخيص الحبير: (١٣٧/١)]

١٩٦) حديث عثمان: **«ان النبي ﷺ كان يخلل لحيته»**، الترمذي وابن ماجه وابن خزيمة والحاكم والدارقطني وابن حبان من رواية عامر بن شقيق، عن شقيق بن سلمة، عن عثمان، وعامر، قال البخاري: حديثه حسن، وقال الحاكم: لا نعلم فيه طعنا بوجه من الوجوه، وليس كما قال، فقد ضعفه يحيى بن معين، وأورد له الحاكم شواهد، منها حديث أبي الدرداء فرواه الطبراني وابن عدي بلفظ: **«توضأ فخلل لحيته مرتين، وقال: هكذا امرني ربي»** وفي إسناده تمام بن نجيح، وهو لين الحديث، وحديث عبدالله بن عكبرة، فرواه الطبراني في الصغير ولفظه، عن عبدالله بن عكبرة وكانت له صحبة قال: **«التخليل سنة»**، وفيه عبدالكريم أبوأمية، وهو ضعيف. وحديث عمار، فرواه الترمذي وابن ماجه، وهو معلول، أحسن طرقه ما رواه الترمذي وابن ماجه، عن ابن أبي عمر بن سفيان، عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، عن حسان بن بلال عنه، وحسان ثقة، لكن لم يسمعه ابن عيينة من سعيد، ولا قتادة من حسان، وأما حديث أنس، فرواه أبوداود، وفي إسناد الوليد بن زروان، وهو مجهول الحال، ولفظه: **«كان إذا توضأ أخذ كفا من ماء فادخله تحت حنكه، فخلل به لحيته، وقال: هكذا امرني ربي»** وله طرق أخرى عن أنس ضعيفة، وعن أنس: **«ان رسول الله ﷺ توضأ فادخل اصابعه تحت لحيته، وخلل باصابعه، وقال: هكذا امرني ربي»** رجاله ثقات إلا أنه معلول، وإسناده حسن. وأما حديث أم سلمة، فرواه الطبراني والعقيلي والبيهقي أيضا: **«كان إذا توضأ خلل لحيته»** وفي إسناده خالد ابن إلياس، وهو منكر الحديث وأما حديث أبي أيوب، فرواه ابن ماجه والعقيلي وأحمد والترمذي في العلل وفيه أبوسورة لا يعرف، وأما حديث أبي أمامة، فرواه أبوبكر بن أبي شيبة في مصنفه، والطبراني في الكبير، وإسناده ضعيف، وأما حديث ابن عمر، فرواه

الطبراني في الأوسط، وإسناده ضعيف، وأما حديث جابر، فرواه ابن عدي في الكامل، من طريق أصرم بن غياث ثنا مقاتل بن حبان، عن الحسن عن جابر، قال: «وَضأت رسول الله ﷺ غير مرة ولا مرتين ولا ثلاث، فرأيته يخلل لحيته بأصابعه، كأنها أنياب مشط»، وأصرم متروك الحديث، قاله النسائي، وفي الإسناد انقطاع أيضاً. وأما حديث علي، فرواه ابنُ عدي وفيه ياسين الزيات، وهو متروك. وأما حديث جرير، فرواه ابن عدي وفيه ياسين الزيات، وهو متروك. وأما حديث ابن أبي أوفى، فرواه أبوعبيد في كتاب الطهور، وفي إسناده أبوالورقاء، وهو ضعيف، هرمز، وهو ضعيف، وهو في الطبراني أيضاً. وفي الباب حديث مرسل، أخرجه سعيد بن منصور، عن الوليد بن سعيد بن سنان عن أبي الظاهرية عن جبير بن نفير، قال: «كان رسول الله ﷺ إذا توضأ خلل أصابعه، ولحيته، وكان أصحابه إذا توضؤوا خللوا لحاهم».

[تلخيص الحبير: (١/١٢٥-١٢٧)]

١٩٧) عن عثمان بن عفان: «أن النبي ﷺ كان يخلل لحيته»، رواه الترمذي وابن ماجه.

قال الحافظ: له طريق أخرى، ذكرها ابن أبي حاتم. ونقل عن أبيه أنه قال: موضوع.

[النكت الظراف: (٧/٢٥٦)]

١٩٨) ترجمة عامر بن شقيق بن جمرة الأسدي: صحح الترمذي حديثه في التخليل[1] وقال في العلل الكبير قال محمّد: أصح شيء في التخليل عندي حديث عثمان قلت: إنهم يتكلمون في هذا فقال: هو حسن وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وغيرهم.

[التهذيب: (٥/٦٠)]

١٩٩) حديث أنس أن النبي ﷺ قال: «أتاني جبريل فقال: إذا توضأت فخلل لحيتك»، رواه ابن أبي شيبة وابن ماجه وابن عدي وفي إسناده ضعف شديد.

حديث عثمان: «أن رسول الله ﷺ كان يخلل لحيته»، أخرجه الترمذي وابن ماجه وأحمد وابن حبان وابن خزيمة والحاكم.

قال الترمذي: عن البخاري هو أصح شيء في هذا الباب، وقال الترمذي: حسن صحيح.

حديث عمار: «رأيت رسول الله ﷺ يخلل لحيته»، أخرجه الترمذي وابن ماجه وهو حديث معلول.

قال سمعت أبي يقول: لا يثبت في تخليل اللحية حديث وقال عبدالله بن أحمد عن أبيه: ليس في تخليل اللحية شيء صحيح.

[الدراية: (١/٢٢-٢٤)]، [تلخيص الحبير: (١/١٢٨)]

٢٠٠) عن عثمان بن عفان ﷺ قال: «إن النبي ﷺ كان يخلل لحيته»، رواه الترمذي.

تفرد به عامر بن شقيق، وقد قواه البخاري والنسائي وابن حبان ولينه ابن معين وأبوحاتم وحكم

---

(١) عن عامر عن أبي وائل عن عثمان بن عفان: «أن النبي ﷺ كان يُخلل لحيته».

البخاري فيما حكاه الترمذي في العلل بأن حديثه هذا حسن، وكذا قال أحمد فيما حكاه عنه أبوداود: أحسن شيء في هذا الباب حديث عثمان رضي الله تعالى عنه.

وصححه مطلقاً الترمذي والدارقطني وابن خزيمة والحاكم وغيرهم.

وذلك لما عضده من الشواهد، كحديث أبي المليح الرقي عن الوليد بن زوران عن أنس ﷺ.

أخرجه أبوداود وإسناده حسن.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٤٢١/١-٤٢٤)]

٢٠١)عن ابن عمر: «**كان رسول الله ﷺ إذا توضأ عرك عارضيه بعض العرك، ثم شبّك لحيته بأصابعه من تحتها**»، رواه ابن ماجه، والدارقطني والبيهقي وصححه ابن السكن.

ظاهره الصحة لكنه معلول.

[النكت الظراف: (١٢٠/٦)]، [تلخيص الحبير: (١٢٧/١-١٢٨)]

٢٠٢)ترجمة عمر بن دويب: قال العقيلي: عمر بن ذويب عن ثابت مجهول بالنقل وحديثه غير محفوظ ثم ساقه عن ثابت عن أنس في «**تخليل اللحية وقال بهذا امرني**».

[لسان الميزان: (٢٠٣/٤)]

٢٠٣)ترجمة أبوسفيان الأنماري: قال ابن أبي حاتم في العلل: سألت أبي عن حديث عثمان ﷺ: «**ان النبي ﷺ توضأ وخلل لحيته**» فقال هذا حديث موضوع وأبوسفيان مجهول.

[لسان الميزان: (٥٥/٧)]

٢٠٤)مسند أنس بن مالك: حديث: «**رأيت رسول الله ﷺ توضأ وخلل لحيته، وقال: بهذا أمرني ربي**»[1].

أخرجه الحاكم في الطهارة.

قلت: رجاله ثقات، إلا أنه منقطع.

[إتحاف المهرة: (٣٥٠/٢)]

٢٠٥)مسند عمار بن ياسر: حديث: «**رأيت رسول الله ﷺ يخلل لحيته**».

الحاكم في الطهارة، وقال: صحيح.

قلت: قوله: إنه صحيح غير صحيح، بل هو معلول، وقال البخاري: لا يصح حديث سعيد بن أبي عروبة.

وقال ابن حاتم: قلت لأبي: أهو صحيح؟ فقال: لو كان صحيحاً لكان في مصنفات ابن أبي عروبة. قال ابن دقيق العيد: ليس هذا بعلة قوية.

---

(١) وفي لسان الميزان (١٣١/٣) نقل الحافظ قول ابن حبان في هذا الحديث: قال -أي ابن حبان- والحديث باطل، ويزيد تبرأنا من عهدته.

قلت: قد بيّن ابن المديني علة هذا الحديث، فقال: لم يسمعه قتادة إلا من عبدالكريم والله أعلم.

[إتحاف المهرة: (١١/٧١٩-٧٢٠)]

باب

إسباغ الوضوء

٢٠٦) حديث أبي هريرة رفعه: «من توضأ فأحسن وضوءه ثم خرج فوجد الناس قد صلوا أعطاه الله مثل أجر من صلى وحضر، لا ينقص ذلك من أجره شيئاً» أخرجه أبوداود والنسائي والحاكم وإسناده قوي.

[الفتح: (٦/١٥٨-١٥٩)]

٢٠٧) عن أبي أمامة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من توضأ فأسبغ الوضوء غسل يديه ووجهه ومسح على رأسه وأذنيه وغسل رجليه ثم قام إلى الصلاة مفروضة غفر له في ذلك اليوم ما مشت إليه رجلاه وقبضت عليه يداه وسمعت إليه أذناه ونظرت إليه عيناه وحدث به نفسه من سوء. قال: والله لقد سمعت ما لا أحصيه». وله في رواية: «الوضوء يكفر ما قبله ثم تصير الصلاة نافلة». وفي أخرى: «إذا توضأ الرجل المسلم خرجت ذنوبه من سمعه وبصره، ويديه ورجليه، فإن قعد، قعد مغفوراً له».

وإسناد هذه حسن. وللطبراني عنه: «إذا توضأ الرجل كما أمِرْ ذهب الإثم من سمعه، وبصره، ويديه، ورجليه»، وسندها حسن.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٦)]

٢٠٨) عن عثمان بن عفان ﷺ عن النبي ﷺ قال: «من أتم الوضوء كما أمره الله فالصلوات المكتوبات كفارات لما بينهن»، رواه النسائي وابن ماجه بسند صحيح.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٦)]

٢٠٩) عن يوسف بن عبدالله بن سلام قال: أتيت أبا الدرداء فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من توضأ فأحسن الوضوء، ثم قام فصلى ركعتين، أو أربعاً يحسن فيه الركوع والخشوع ثم استغفر الله غفر له»، رواه أحمد بإسناد حسن.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٩)]

٢١٠) قال إسحاق بن راهويه: عن علي بن أبي طالب ﷺ عن النبي ﷺ قال: «إسباغ الوضوء في المكاره، وإعمال الأقدام إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة تغسل الخطايا» رواه عبد بن حميد، عن صفوان. ورواه أبويعلى عن أحمد بن إبراهيم الدورقي، عن صفوان.

وله شاهد في الصحيح من حديث أبي هريرة ﷺ وآخر في السنن من حديث أبي سعيد ﷺ.

[المطالب العالية: (١/٧٩-٨٠)]

٢١١) ترجمة الحسن بن علي بن محمي: عن محمد بن علي عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: **«يا علي أسبغ الوضوء وإن شق عليك ولا تأكل الصدقة ولا تنز الخيل على الحمر ولا تجالس أصحاب النجوم»** هذا حديث منكر جدا أحسب آفته ابن محمي.

قال الحافظ: هذا الحسبان فاسد لا ذنب فيه لابن محمي ولا لشيخه وإن كان فيه مقال.

[لسان الميزان: (٢/٢٢٧)]

٢١٢) ترجمة سعيد بن زون الثعلبي البصري: عن أبي سعيد بن زون أبي الحسن قال كنت عند أنس ﷺ فسمعته يقول خدمت النبي ﷺ ثماني حجج فقال: **«يا أنس أسبغ الوضوء يزد في عمرك وسلم على من لقيت من أمتي تكثر حسناتك وإذا دخلت على أهلك فسلم عليهم يكثر خير بيتك وصل الضحى فإنها صلاة الأوابين ووقر الكبير وارحم الصغير ترافقني يوم القيامة»** هذا حديث منكر.

قال العقيلي: ليس لهذا المتن عن أنس طريق ثبت.

[لسان الميزان: (٣/٢٩-٣٠)، (٤/٤٤٣)]

٢١٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: **«جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يارسول الله ما الإسباغ؟ فسكت حتى حانت الصلاة، فدعا بماء فأفاض على يديه، ثم غسل وجهه ويديه ثلاثا، ومسح برأسه، وغسل رجليه ثلاثا، ونضح أسفل ثوبه، ثم قال: هكذا إسباغ الوضوء»**.

قال الشيخ: أبومعشر ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/١٦٦)]

٢١٤) ترجمة لقيط بن صبرة: عن لقيط بن صبرة قال: أتيت النبي ﷺ فقال: **«اسبغ الوضوء وخلل الأصابع وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائما»** هذا حديث صحيح أخرجه أحمد والترمذي والنسائي، وابن حبان وابن ماجه والشافعي وابن الجارود وابن خزيمة والحاكم والبيهقي.

[الإصابة: (٣/٣٢٩-٣٣٠)]، [الإمتاع: (٢٣٦-٢٣٧)]، [تلخيص الحبير: (١/١١٨)]

٢١٥) حديث ابن عباس: **«استنثروا مرتين بالغتين أو ثلاثا»** صححه ابن القطان، ورواه أبوداود، وابن ماجه وابن الجارود والحاكم.

قال الحافظ: وقد اعترض بعضهم على الحليمي بحديث: **«هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي»** وهو حديث ضعيف لا يصح الاحتجاج به لضعفه ولاحتمال أن يكون الوضوء من خصائص الأنبياء دون أممهم إلا هذه الأمة.

[الفتح: (١/٢٨٤-٢٨٥)]

٢١٦) قول البخاري: فمن استطاع منكم أن يطيل في غرته فليفعل.

قال الحافظ: ولم أر هذه الجملة في رواية أحد ممن روى هذا الحديث من الصحابة وهم عشرة ولا ممن

رواه عن أبي هريرة غير رواية نعيم هذه والله أعلم. واختلف العلماء في القدر المستحب من التطويل في التحجيل فقيل: إلى المنكب والركبة، وقد ثبت عن أبي هريرة رواية ورأيا. وعن ابن عمر من فعله أخرجه ابن أبي شيبة، وأبوعبيد بإسناد حسن.

[الفتح: (١/٢٨٥)]

٢١٧) قال الزمخشري: ... عن النبي ﷺ **«أنه كان يدير الماء على مرفقيه..»**.

قال الحافظ: أخرجه الدارقطني من حديث جابر: **«أن النبي ﷺ كان إذا توضأ أدار الماء على مرفقيه»** وإسناده ضعيف.

قلت: أورده الحافظ في بلوغ المرام (٢٥) وقال: أخرجه الدارقطني بإسناد ضعيف.

[الكافي الشاف: (١/٥٩٨)]

٢١٨) قال البخاري: قال ابن عمر: إسباغ الوضوء: الإنقاء.

قال الحافظ: هذا التعليق وصله عبدالرزاق في مصنفه بإسناد صحيح، وهو من تفسير الشيء بلازمه، إذ الإتمام يستلزم الإنقاء عادة، وقد روى ابن المنذر بإسناد صحيح: **«أن ابن عمر كان يغسل رجليه في الوضوء سبع مرات»**.

ثم قال الحافظ: فائدة: الماء الذي توضأ به ﷺ لَيلَتَئِذٍ كان من ماء زمزم، أخرجه عبدالله بن أحمد بن حنبل في زيادات مسند أبيه بإسناد حسن من حديث علي بن أبي طالب.

[الفتح: (١/٢٨٩-٢٩٠)]

٢١٩) روى أنه ﷺ قال: **«لا يقبل الله صلاة امرىء حتى يضع الطهور مواضعه: فيغسل وجهه، ثم يديه، ثم يمسح رأسه، ثم يغسل رجليه»** لم أجده بهذا اللفظ، وقد سبق الرافعي إلى ذكره هكذا ابن السمعاني في الاصطلام، وقال النووي: إنه ضعيف غير معروف، وقال الدارمي في جمع الجوامع: ليس بمعروف ولا يصح.

[تلخيص الحبير: (١/٨٦-٨٧)]

٢٢٠) قال ابن أبي شيبة: حدثنا وكيع عن العمري عن نافع: **«أن ابن عمر كان ربما بلغ بالوضوء إبطيه في الصيف»**.

ورواه أبوعبيدة بإسناد أصح من هذا وأعجب من هذا أن أبا هريرة رفعه إلى النبي ﷺ في رواية مسلم.

[تلخيص الحبير: (١/١٣٠)]

باب

ما يقول أثناء الوضوء وبعده

٢٢١) من السنن المحافظة على الدعوات الواردة في الوضوء، فيقول في غسل الوجه: **«اللهم بيض وجهي، يوم تبيض وجوه وتسود وجوه وعند غسل اليد اليمنى، اللهم كتابي أعطني بيميني**

وحاسبني حساباً يسيراً، وعند غسل اليسرى: اللهم لا تعطني كتابي بشمالي، ولا من وراء ظهري، وعند مسح الرأس: اللهم حرم شعري وبشري على النار»، وروى: **«اللهم احفظ رأسي وما حوى، وبطني وما وعى»**، وروى: **«اللهم اغشني برحمتك، وانزل عليّ من بركتك، واظلني تحت عرشك، يوم لا ظل إلا ظلك»**، وعند مسح الأذنين: **«اللهم اجعلني من الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه، وعند غسل الرجلين: اللهم ثبت قدمي على الصراط، يوم تزل الأقدام»**؛ قال الرافعي: ورد بها الأثر عن الصالحين، قال النووي في الروضة: هذا الدعاء لا أصل له، ولم يذكر الشافعي والجمهور، وقال في شرح المهذب: لم يذكره المتقدمون. وقال ابن الصلاح: لم يصح فيه حديث؛ قلت: وروى فيه عن علي، من طريق ضعيفة جداً، ورواه ابن حبان في الضعفاء، من حديث أنس نحو هذا، وفيه عباس بن صهيب وهو متروك، وروى المستغفري من حديث البراء بن عازب، وليس بطوله، وإسناده واهي.

[تلخيص الحبير: (١/١٤٤-١٤٥)]

٢٢٢) ومن المندوبات أن يقول بعد الوضوء مستقبل القبلة: **«اشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمّداً عبده ورسوله، اللهم اجعلني من التوابين، واجعلني من المتطهرين، سبحانك اللهم وبحمدك، اشهد أن لا إله إلا انت، أستغفرك وأتوب إليك»**، مسلم وأبوداود وابن حبان، من حديث عقبة بن عامر عن عمر ببعضه: **«من توضأ فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، فتحت له أبواب الجنة يدخل من أيها شاء»** ورواه الترمذي من وجه آخر عن عمر، وزاد فيه: **«اللهم اجعلني من التوابين، واجعلني من المتطهرين»** وقال: في إسناده اضطراب، ولا يصح فيه شيء كبير، قلت: لكن رواية مسلم سالمة من هذا الاعتراض، وعن أبي سعيد الخدري بلفظ: **«من توضأ فقال: سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا انت، أستغفرك وأتوب إليك، كتب في رق، ثم طبع بطابع فلم يكسر إلى يوم القيامة»** واختلف في وقفه ورفعه، وصحح النسائي الموقوف، وضعف الحازمي الرواية المرفوعة؛ قلت: ورجح الدارقطني في العلل: الرواية الموقوفة أيضاً.

ثم قال: قال النووي: حديث أبي سعيد هذا ضعيف، وقال في شرح المهذب: رواه النسائي في عمل اليوم والليلة، بإسناد غريب وضعيف، رواه مرفوعاً وموقوفاً عن أبي سعيد، وكلاهما ضعيف، هذا لفظه، فأما المرفوع: فيمكن أن يضعف بالاختلاف والشذوذ؛ وأما الموقوف فلا شك ولا ريب في صحته.

[تلخيص الحبير: (١/١٤٧-١٤٩)]

باب

فيمن لم يحسن الوضوء

٢٢٣) حديث أبي بكر الصديق: **«جاء رجل قد توضأ وبقي على ظهر قدمه مثل ظفر بإبهامه لم يمسه الماء، فقال له النبي ﷺ: ارجع فاتم وضوءك ففعل»**.

قال الحافظ : رواه ابن أبي حاتم في العلل، وقال : قال أبي : هذا حديث باطل بهذا الإسناد ، والوازع ضعيف، والحديث رواه الطبراني في الأوسط والعقيلي في الضعفاء ، وفي الباب عن أنس رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه وابن خزيمة والدارقطني وقال : تفرد به جرير بن حازم عن قتادة وهو ثقة.

[الدراية: (١/ ٣٠)]، [إتحاف المهرة: (٨/١٩٦-١٩٧)]، [تلخيص الحبير: (١/١٣٧-١٣٩)]

٢٢٤)عن عمر بن الخطاب حديث : **«أن رجلاً توضأ فترك موضع ظفر على قدمه، فأبصره النبي ﷺ فقال: ارجع فأحسن وضوءك. قال: فرجع فتوضأ ثم صلى»**.

الحديث في نسخ صحيح مسلم، وقد أعلّ بعض الحفاظ صحته. فقد نقل الدقاق الأصبهاني الحافظ عن أبي علي النيسابوري. أن هذا الحديث مما عيِّب على مسلم أخراجه : وقال : الصواب ما رواه أبومعاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال : **«رأى عمر في يد رجل مثل موضع ظفر...»** فذكره موقوفاً . قال أبوعلي : هذا هو المحفوظ .

[النكت الظراف: (٨/١٦-١٧)]

٢٢٥)روى أبو داود من طريق خالد بن معدان، عن بعض أصحاب النبي ﷺ : **«أنه ﷺ رأى رجلاً يصلي وفي قدمه لمعة لم يصبها الماء، فأمره أن يعيد الوضوء والصلاة»** .

ورجاله ثقات، وصححه الحاكم، وغفل البيهقي فقال : إنه مرسل، وتعقب بأن إبهام الصحابي لا يصير الحديث مرسلاً .

[الدراية: (١/٢٩-٣٠)]، [تلخيص الحبير: (١/١٣٩)]،

٢٢٦)ترجمة محمّد بن محمود : عن محمّد بن محمود قال : **«رأى رسول الله ﷺ أعمى يتوضأ فلما غسل يديه ووجهه جعل النبي ﷺ يقول له اغسل باطن قدميك»** وهذا ليس فيه ما يدل على ما زعمه عبدان أنه سمع من النبي ﷺ وقد ذكره البخاري ومن تابعه في التابعين وقالوا : إن حديثه مرسل.

[الإصابة: (٣/٥١٧-٥١٨)]

٢٢٧)ذكر الزمخشري : ... عن عمر أنه رأى رجلاً يتوضأ فترك باطن قدميه، فأمره أن يعيد الوضوء، وذلك للتغليظ عليه.

قال الحافظ : أخرجه ابن أبي شيبة وعبدالرزاق وهو منقطع. ورواه البيهقي موصولاً عن جابر : **«أن عمر رأى رجلاً»** فذكره بلفظ **«لمعة»** وقد روى مرفوعاً . أخرجه أحمد وأبوداود من رواية خالد بن معدان عن بعض الصحابة **«أن النبي ﷺ رأى رجلاً وفي ظهر قدمه لمعة قدر الدرهم لم يصبها الماء فأمره أن يعيد الوضوء والصلاة»** . وقال الأثرم عن أحمد : إسناده جيد . وقال أبوداود : هو مرسل وتعقبه ابن دقيق العيد .

[الكافي الشاف: (١/٥٩٩)]

باب

المحافظة على الوضوء

٢٢٨) قال الزمخشري: ... قال ﷺ: «استقيموا ولن تحصوا».

قال الحافظ: أخرجه ابن ماجه والحاكم وأحمد وابن أبي شيبة والدارمي وأبويعلى من رواية سالم بن أبي الجعد عن ثوبان. وهو منقطع. ورواه ابن حبان والطبراني والعقيلي من حديث سلمة بن الأكوع وفيه الواقدي. وأخرجه ابن أبي شيبة وإسحاق والبزار والطبراني عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن عبدالله بن عمرو. وليث ضعيف. وأشار البزار إلى أنه تفرد به.

[الكافي الشاف: (٢/٦٠٥)]

باب

الدوام على الطهارة

٢٢٩) قال الزمخشري: ... عن النبي ﷺ: «من توضأ على طهر كتب الله له عشر حسنات..».

قال الحافظ: أخرجه أصحاب السنن إلا النسائي من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، قال الترمذي: إسناده ضعيف.

[الكافي الشاف: (١/٥٩٧)]

باب

تفريق الغسل والوضوء

٢٣٠) قال البخاري: ويذكر عن ابن عمر: «أنه غسل قدميه بعد ما جف وضوؤه».

رواه البخاري

قال الحافظ: هذا الأثر رويناه في الأم عن مالك عن نافع عنه، لكن فيه: «أنه توضأ في السوق دون رجليه، ثم رجع إلى المسجد فمسح على خفيه ثم صلى» والإسناد صحيح.

[الفتح: (١/٤٤٧)]، [التغليق: (٢/١٥٦-١٥٧)]

باب

نضح الفرج بعد الوضوء

٢٣١) قال الحافظ: حديث: في النضح في الطهارة[1]، ورد في ترجمة الحسن بن علي النوفلي.

قال العقيلي في حديثه هذا جاء بإسناد صالح غير هذا.

[التهذيب: (٢/٢٦٣)]

---

(١) عن أبي هريرة: «أن جبريل عليه السلام علم النبي ﷺ الوضوء فقال يا محمد إذا توضأت فانتضح».

٢٣٢)عن زيد بن حارثة حديث: «علمني جبريل الوضوء وأمرني أن أنضح تحت ثوبي لما يخرج من البول بعد الوضوء» رواه ابن ماجه.

ذكر ابن أبي حاتم في العلل عن أبيه: أنه حديث كذب باطل.

[النكت الظراف: (٣/٢٢٨)]

٢٣٣)ترجمة الحكم بن سفيان: وروى حديثه أصحاب السنن في النضح بعد الوضوء[1].

واختلف فيه على مجاهد؛ فقيل هكذا وقيل سفيان بن الحكم، وقيل غير ذلك.

وقال أحمد والبخاري: ليست للحكم صحبة. وقال ابن المديني والبخاري، وأبوحاتم: الصحيح الحكم بن سفيان عن أبيه.

[الإصابة: (١/٣٤٥)]

٢٣٤)حديث عن الحكم بن سفيان: «كان رسول الله ﷺ إذا بال انتضح».

رواه الحاكم في الطهارة وقال: صحيح على شرط الشيخين، قلت: فيه اختلاف كثير على مجاهد، وقد أعلّ بالاضطراب.

[إتحاف المهرة: (٤/٣١٥)]

٢٣٥)ترجمة الحسن بن أحمد بن مبارك التستري: روى خبراً موضوعاً عن إسماعيل بن إسحاق القاضي بسند كالشمس متنه: «كان رسول الله ﷺ يجهر بقراءة بسم الله الرحمن الرحيم»، وروى الخطيب عن أنس ﷺ مرفوعاً «الصوم جنة»، قال الخطيب الحسن بن أحمد صاحب مناكير.

قال الحافظ: وقال الدارقطني، حديث: «كان إذا توضأ نضح عانته»، باطل لا يصح.

[لسان الميزان: (٢/١٩٢-١٩٣)]

باب

غسل الأعقاب

٢٣٦) قول البخاري: ويل للأعقاب من النار.

قال الحافظ: وقد تواترت الأخبار عن النبي ﷺ في صفة وضوئه أنه غسل رجليه وهو المبين لأمر الله، ولم يثبت عن أحد من الصحابة خلاف ذلك إلا عن علي وابن عباس وأنس، وقد ثبت عنهم الرجوع عن ذلك.

[الفتح: (١/٣٢٠)]

٢٣٧) قول البخاري: «باب غسل الأعقاب»، وكان ابن سيرين.

---

(١) لفظ النسائي: عن الحكم بن سفيان الثقفي: «أنه رأى رسول الله ﷺ توضأ، ثم أخذ كفاً من ماء، فنضح به فرجه».

قال الحافظ: هذا التعليق وصله المصنف في التاريخ ميمون عنه، وروى ابن أبي شيبة عن هشيم عن خالد عنه أنه كان: «إذا توضأ حرك خاتمه»، والإسنادان صحيحان، وفي ابن ماجه عن أبي رافع مرفوعاً نحوه بإسناد ضعيف.

وروي عن أبي رافع، عن النبي ﷺ، «انه كان إذا توضأ حرك خاتمه» رواه ابن ماجه بسند ضعيف.

[التغليق: (٢/١٠٥-١٠٦)]

باب

في المضمضة والاستنشاق

٢٣٨) ترجمة سلمة بن محمّد بن عمار بن ياسر العنسي: قال البخاري أراه أخا أبي عبيدة -يعني ابن محمّد بن عمار- قال: ولا نعرف أنه سمع من عمار أم لا: رويا له: «من الفطرة المضمضة» الحديث[1].

قال الحافظ: وقال: ابن معين حديثه عن جده مرسل وقال ابن حبان: لا يحتج به.

[التهذيب: (٤/١٣٩)]

٢٣٩) روى أبوداود من حديث عمار بلفظ: «عشر من الفطرة» وصححه ابن السكن وهو معلول.

وعن ابن عباس مرفوعاً: «المضمضة والاستنشاق سنة»، رواه الدارقطني. وهو حديث ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١/١١٣-١١٤)]

٢٤٠) عن طلحة بن مصرف عن أبيه عن جده قال: «رايت رسول الله يفصل بين المضمضة والاستنشاق» أخرجه أبوداود.

إسناده ضعيف.

[بلوغ المرام: (٢٦)]

٢٤١) ترجمة أيوب بن عبدالله بن عبدالرحمن العدوي: عن بعض التابعين، له في الوضوء، مجهول.

قال الحافظ: وشيخه الذي أبهم اسمه: أبوالسائب، روى عنه عن أبي هريرة حديث: «إذا توضأت فليكن اول ما تبدأ به من وضوءك ان تستنثر فإنها منفرة»، قال الأزدي: هو ضعيف مجهول.

[لسان الميزان: (١/٤٨٥)]

٢٤٢) قال الحافظ: ... أخرج البيهقي من طريق عمار بن أبي عمار عن أبي هريرة: «ان النبي ﷺ امر بالمضمضة والاستنشاق»، وروي مرسلاً وهو أقوى.

---

(١) عن سلمة بن محمّد بن عمّار بن ياسر، عن عمار بن ياسر أن النبي ﷺ قال: «من الفطرة المضمضة والاستنشاق، وقص الشارب، والسواك، وتقليم الأظفار، وغسل البراجم، ونتف الإبط، والاستحداد، والانتضاح، والاختتان».

ثم قال: من طريق عروة عن عائشة مرفوعاً: «**المضمضة والاستنشاق من الوضوء الذي لا بد منه**». وفي لفظ: «**لا يتم الصلاة إلا به**». أخرجه الدارقطني والبيهقي، وروي مرسلاً وهو أقوى.

وفي موضع آخر من الدراية (١/٤٧) قال الحافظ: .. حديث: «**المضمضة والاستنشاق من الوضوء الذي لا يتم إلا بهما**»، أخرجه الدارقطني مرفوعاً، وإسناده ضعيف.. وروي عن عائشة أيضاً مرفوعاً: «**المضمضة والاستنشاق من الوضوء الذي لا بد منه**»، أخرجه الدارقطني، وصحح إرساله.

وروي عن أبي هريرة قال: «**أمر رسول الله ﷺ بالمضمضة والاستنشاق**». أخرجه الدارقطني أيضاً وصحح إرساله.

[الدراية: (١/١٩-٢٠)]

٢٤٣) حديث: «**أن النبي ﷺ فعل المضمضة والاستنشاق على المواظبة**»، لم أره صريحاً هكذا وأخرجه البزار من حديث وائل بن حجر وفيه ضعف.

وقال أيضاً: حديث: «**أن النبي ﷺ فعل المضمضة والاستنشاق على المواظبة**»، لم أره صريحاً هكذا أخرجه أحمد من حديث أبي أمامة وفيه ضعف.

[الدراية: (١/١٨-١٩)]

٢٤٤) حديث: «**المضمضة والاستنشاق فرضان في الجنابة، سنتان في الوضوء**»، لم أجده هكذا، أخرج الدارقطني والحاكم وابن عدي من حديث أبي هريرة قال: «**جعل رسول الله ﷺ المضمضة والاستنشاق ثلاثاً فريضة**» وفي إسناده بركة بن محمّد وهو كذاب. وقال البيهقي: إنما جاء هذا عن ابن سيرين. قال: سن رسول الله ﷺ الاستنشاق في الجنابة ثلاثاً، كذلك أخرجه الدارقطني.

[الدراية: (١/٤٧)]

٢٤٥) ترجمة عمرو بن أبي حسن الأنصاري: عن عمرو بن أبي حسن أنه قال: «**رأيت النبي ﷺ يتوضأ فتمضمض واستنشق مرة واحدة**».

قلت: في الإسناد من لا أعرفه وأخاف أن يكون وهما.

[الإصابة: (٢/٥٣٢)]

٢٤٦) حديث طلحة بن مصرف عن أبيه عن جده، فرواه أبوداود في حديث فيه: «**ورأيته يفصل بين المضمضة والاستنشاق**» وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف، وقال ابن حبان: كان يقلب الأسانيد، ويرفع المزاسيل، ويأتي عن الثقات بما ليس من حديثهم، تركه يحيى بن القطان وابن مهدي وابن معين وأحمد بن حنبل. قلت: روى أبوعلي بن السكن في صحاحه من طريق أبي وائل شقيق بن سلمة قال: «**شهدت علي بن أبي طالب، وعثمان بن عفان، توضآنا ثلاثاً ثلاثاً، وافردا المضمضة من الاستنشاق ثم قالا: هكذا رأينا رسول الله ﷺ توضأ**»، فهذا صريح في الفصل، فبطل إنكار ابن الصلاح، وأما حديث علي في صفة الوضوء، فله عنه طرق، أحدها: عن أبي حية رواه الترمذي،

وأبوداود مختصراً، والبزار، ثانيها: عن زر بن حبيش عنه، رواه أبوداود، وأعله أبوزرعة، ثالثها: عن عبد خير عن علي رواه أبوداود والنسائي، رابعها عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال: رواه أبوداود بسند صحيح، خامسها: عن ابن عباس عنه، رواه أبوداود مطولاً، والبزار وقال: لا نعلم أحداً روى هذا هكذا إلا من حديث عبيدالله الخولاني، سادسها: عن النزال بن سبرة عن علي، رواه ابن حبان، وأصله في البخاري مختصراً.

[تلخيص الحبير: (١/١١٤-١١٧)]

٢٤٧) أخرج الطبراني: عن كعب بن عمرو: **«أن رسول الله ﷺ توضأ فمضمض ثلاثاً، واستنشق ثلاثاً، يأخذ لكل واحدة ماء جديداً»**... وهو ضعيف.

[الدراية: (١/٢٠)]

باب

المضمضة والاستنثار

٢٤٨) روى أبو داود الطيالسي: **«إذا توضأ أحدكم واستنثر فليفعل ذلك مرتين أو ثلاثاً»** وإسناده حسن.

[الفتح (١/٣١٥)]

٢٤٩) قال الحافظ: واستدل الجمهور على أن الأمر فيه للندب بما حسنه الترمذي وصححه الحاكم من قوله ﷺ للأعرابي: **«توضأ كما أمرك الله»** فأحاله على الآية وليس فيها ذكر الاستنشاق. وهو يرد على من لم يوجب المضمضة أيضاً، وقد ثبت الأمر بها أيضاً في سنن أبي داود بإسناد صحيح.

* قول البخاري: ومن استجمر.

قال الحافظ: وحمله بعضهم على استعمال البخور فإنه يقال فيه تجمر واستجمر، حكاه ابن حبيب عن ابن عمر ولا يصح عنه.

[الفتح: (١/٣١٥-٣١٦)]

باب

المضمضة في الوضوء

٢٥٠) قال الحافظ: في باب المضمضة في الوضوء: ... رواية سعيد بن أبي مريم عن يحيى بن أيوب عن حميد سمعت أنساً لم أجدها.

[هدي الساري: (٢٥)]

٢٥١) ترجمة عبدالرحمن بن أبي قُراد: ذكر ابن مندة أن علي بن المديني أخرج له من هذا الوجه حديثاً قال: **«رأيت رسول الله ﷺ توضأ فادخل يده في الإناء»** الحديث وأورد له ابن مندة حديثاً آخر من

رواية الحارث بن فضيل عنه : «**أن رسول الله ﷺ توضأ يوماً فجعل الناس يتمسحون بعرقوبه**» وأخرجه أبو نعيم في فوائد ميمونة وزاد : «**فقال ما يحملكم على ذلك**» قالوا حب الله ورسوله فقال : «**من سره أن يحبه الله ورسوله فليصدق حديثه وليؤد أمانته وليحسن جوار من جاوره**» وفي إسناده الحارث بن أبي الحارث بن أبي جعفر وهو ضعيف وقد خالفه فيه ضعيف آخر.

[الإصابة: (٤١٩/٢)]

٢٥٢)مسدد عن جابر بن عمرو رضي الله عنه : «**أن النبي ﷺ أتى بماء، وفي الماء قلة، فتوضأ في جوف الإناء، ثم أمر به فنضح على القوم، فسعد في أنفسنا من أصابه ذلك الماء. قال وأراه قد أصاب القوم كلهم، ثم قام يصلي بهم صلاة الصبح**».

قال الحافظ : وفي اسناده شيخ.

[المطالب العالية: (٥٥/١-٥٦)]

باب

الوضوء بفضل النبي ﷺ

٢٥٣)ترجمة أبي إبراهيم مولى أم سلمة : عن أبي إبراهيم قال: «**كنت عبداً لأم سلمة فكنت أبيت على فراش النبي ﷺ وأتوضأ من محضنته**»، أخرجه الحسن بن سفيان في مسنده وأخرجه أبو نعيم من طريقه وسنده قوي.

[الإصابة: (٢/٤)]

باب

التمندل بعد الوضوء

٢٥٤)قال الحافظ : روى من فعل النبي ﷺ التنشيف، وتركه.

الحاكم من حديث عائشة، قالت : «**كان للنبي ﷺ خرقة يتنشف بها بعد الوضوء**»، وفيه أبو معاذ وهو ضعيف، قال الحاكم : وقد روى عن أنس وغيره انتهى، ورواه الترمذي من هذا الوجه وقال : ليس بالقائم، ولا يصح فيه شيء. وأخرج من حديث معاذ : «**رأيت رسول الله ﷺ إذا توضأ مسح وجه بطرف ثوبه**» وإسناده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١٤٢/١-١٤٣)]

٢٥٥)عن تميم بن زيد الأنصاري قال : «**رأيت النبي ﷺ يتوضأ ويمسح الماء على رجليه**»، رواه البخاري في تاريخه وأحمد وابن أبي شيبة وابن أبي عمر والبغوي والطبراني والباوردي وغيرهم. رجاله ثقات.

[الإصابة: (١٨٥/١)]

٢٥٦) حديث قيس بن سعد ، قال : «**أتانا رسول الله ﷺ فوضعنا له ماء، فاغتسل، ثم أتيناه بملحفة ورسية فاشتمل بها، فكأني أنظر إلى أثر الورس على عكنه**» ، ورواه أبو داود من حديثه مطولاً ، وكذا النسائي في عمل يوم وليلة ، واختلف في وصله وإرساله ، ورجال إسناد أبي داود رجال الصحيح ، وصرح فيه الوليد بالسماع ، والله أعلم ، ومع ذلك فذكره النووي في الخلاصة في فصل الضعيف ، والله أعلم .

[تلخيص الحبير: (١/١٤٢)]

٢٥٧) عن أنس : «**أن رسول الله ﷺ لم يكن يمسح وجهه بالمنديل بعد الوضوء، ولا أبو بكر، ولا عمر، ولا علي، ولا ابن مسعود**» ، وإسناده ضعيف ، وفي الترمذي ما يعارضه من وجه آخر وهو ضعيف أيضاً .

[تلخيص الحبير: (١/١٤١-١٤٢)]

٢٥٨) قال الحافظ : حديث : أنه ﷺ قال : «**إذا توضأتم فلا تنفضوا أيديكم، فإنها مراوح الشيطان**» ابن أبي حاتم في كتاب العلل ، من حديث البختري بن عبيد عن أبيه ، عن أبي هريرة وزاد في أوله : «**إذا توضأتم فأشربوا أعينكم من الماء**» ورواه ابن حبان في الضعفاء في ترجمة البختري بن عبيد ، وضعفه به ، وقال : لا يحل الاحتجاج به ، ولم ينفرد به البختري ، فقد رواه ابن طاهر في صفة التصوف .

[تلخيص الحبير: (١/١٤٣-١٤٤)]

٢٥٩) حديث معاذ : «**رأيت رسول الله ﷺ إذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه**» ، ومن حديث عائشة : «**كان لرسول الله ﷺ خرقة ينشف بها بعد الوضوء**» رواه الترمذي ، وإسناد كل منهما ضعيف ، ولابن ماجه عن سلمان : «**أن رسول الله ﷺ توضأ فقلب جبة صوف كانت عليه، فمسح به وجهه**» وروى الدارقطني ثم البيهقي ، عن الربيع بنت معوذ : «**أن النبي ﷺ مسح رأسه بماء فضل في يديه**» وفي رواية : «**ببلل في يده**» ، وإسناده حسن ، قال البيهقي : وروى معنى هذا من حديث علي وابن مسعود وأبي الدرداء وابن عباس وعائشة وأنس ، ثم أخرجها في الخلافيات ، وأسانيدها ضعيفة ، وأخرجه ابن ماجه من حديث ابن عباس : «**أن النبي ﷺ اغتسل من جنابة، فرأى لمعة لم يصبها الماء، فقال: بجمته فبلها عليها**» وإسناده ضعيف .

[الدراية: (١/٥٤-٥٥)]

٢٦٠) قال مسدد : عن جابر ﷺ : «**أنه كرهه يعني المسح على الوجه بالمنديل**» .

قال الحافظ : صحيح موقوف .

[المطالب العالية: (١/٩١)]

باب
مسح الرأس في الوضوء

٢٦١) أخرج البزار : من طريق أبي حية بن قيس عن علي وفيه : «**ومسح راسه ثلاثاً**» ، إسناده متقارب.

[الدراية : (١/٢٧-٢٨)]

باب
مسح الرقبة

٢٦٢) عن نافع عن ابن عمر ، أن النبي ﷺ قال : «**من توضأ ومسح بيديه على عنقه، وقي الغل يوم القيامة**» ، رواه أبو نعيم في تاريخ أصبهان وقال الروياني : هذا إن شاء الله حديث صحيح ، قلت : بين ابن فارس وفليح مفازة ، فينظر فيها .

[تلخيص الحبير: (١/١٣٥-١٣٦)]

٢٦٣) حديث روى أن النبي ﷺ قال : «**مسح الرقبة أمان من الغل**» ، هذا الحديث أورده أبو محمّد الجويني ، وقال : لم يرتض أئمة الحديث إسناده ؛ فحصل التردد في أن هذا الفعل هو سنة أو أدب ، وتعقبه الإمام بما حاصله ، إنه لم يجر للأصحاب تردد في حكم مع تضعيف الحديث الذي يدل عليه ، وقال القاضي أبو الطيب : لم ترد فيه سنة ثابتة ، وقال القاضي حسين : لم ترد فيه سنة ، وقال الفوراني : لم يرد فيه خبر ، وأورده الغزالي في الوسيط ، وتعقبه ابن الصلاح فقال : هذا الحديث غير معروف عن النبي ﷺ ، وهو من قول بعض السلف : وقال النووي في شرح المهذب : هذا حديث موضوع ، ليس من كلام النبي ﷺ وزاد في موضع آخر : لم يصح عن النبي ﷺ فيه شيء ، وليس هو سنة ، بل بدعة ، ولم يذكره الشافعي ولا جمهور الأصحاب ، وإنما قاله ابن القاص ، وطائفة يسيرة وتعقبه ابن الرفعة ، بأن البغوي من أئمة الحديث وقد قال باستحبابه ، ولا مأخذ لاستحبابه إلا خبر أو أثر ، لأن هذا لا مجال للقياس فيه ، انتهى كلامه ، ولعل مستند البغوي في استحباب مسح القفا ، ما رواه أحمد وأبو داود من حديث طلحة بن مصرف عن أبيه عن جده : «**انه راى النبي ﷺ يمسح راسه، حتى بلغ القذال وما يليه من مقدم العنق**» ، وإسناده ضعيف كما تقدم .

[تلخيص الحبير: (١/١٣٤-١٣٥)]

باب
المضمضة من اللبن

٢٦٤) قال الحافظ : «**مضمضوا من اللبن**» الحديث ، كذا رواه الطبري ، وأخرج ابن ماجه من حديث أم سلمة وسهل بن سعد مثله ، وإسناد كل منهما حسن والدليل على الأمر فيه للاستحباب ما رواه أبو داود بإسناد حسن عن أنس : «**أن النبي ﷺ شرب لبناً فلم يتمضمض ولم يتوضأ**» .

[الفتح: (١/٣٧٥)]

٢٦٥)قال أحمد بن منيع: عن أنس ﷺ: **«انه كان يتمضمض من اللبن ثلاثاً»**.

قال الحافظ: موقوف صحيح.

[المطالب العالية: (٨٥/١)]

باب

الإسراف في الوضوء

٢٦٦)قال الزمخشري: عن عبدالله بن عمرو: **«مر رسول الله ﷺ بسعد وهو يتوضأ فقال: ما هذا السرف يا سعد؟ قال: أوفي الوضوء سرف؟ قال: نعم وإن كنت على نهر جار ...»**.

قال الحافظ: أخرجه ابن ماجه وأحمد وأبو يعلى والبيهقي من حديثه، وفي إسناده ابن لهيعة وهو ضعيف.

[الكافي الشاف: (٦٣٥/٢)]

٢٦٧)وروى الترمذي وغيره، من حديث أبي بن كعب مرفوعاً: **«إن للوضوء شيطاناً يقال له: الولهان، فاتقوا وسواس الماء»** في إسناده ضعيف، وروى البيهقي بسند ضعيف، من حديث عمران بن حصين نحوه.

[تلخيص الحبير: (١٤٦/١)]

باب

وضوء الرجال والنساء من إناء واحد

٢٦٨)صح عن عبدالله بن سرجس الصحابي وسعيد بن المسيب والحسن البصري أنهم منعوا التطهر بفضل المرأة، وبه قال أحمد وإسحاق، ونقل الميموني عن أحمد أن الأحاديث الواردة في منع التطهر بفضل المرأة وفي جواز ذلك مضطربة، قال: لكن صح عن عدة من الصحابة المنع فيما إذا خلت به، وعورض بصحة الجواز عن جماعة من الصحابة منهم ابن عباس. والله أعلم. وفي المنع أيضاً ما أخرجه أبو داود والنسائي من طريق حميد بن عبدالرحمن الحميري قال: لقيت رجلاً صحب النبي ﷺ أربع سنين فقال: **«نهى رسول الله ﷺ ان تغتسل المراة بفضل الرجل أو يغتسل الرجل بفضل المراة وليغترفا جميعاً»**، رجاله ثقات، ولم أقف لمن أعله على حجة قوية، ومن أحاديث الجواز ما أخرجه أصحاب السنن والدارقطني وصححه الترمذي وابن خزيمة وغيرهما من حديث ابن عباس عن ميمونة قالت: **«اجنبت فاغتسلت من جفنة، ففضلت فيها فضلة، فجاء النبي ﷺ يغتسل منه، فقلت له فقال: الماء ليس عليه جنابة واغتسل منه»**، لفظ الدارقطني، وقد أعله قوم بسماك بن حرب راويه عن عكرمة لأنه كان يقبل التلقين، لكن قد رواه عنه شعبة وهو لا يحمل عن مشايخه إلا صحيح حديثهم.

[الفتح: (٣٥٩/١-٣٦٠)]

٢٦٩)قال أبو يعلى: عن بنت قيس -وهي خولة، وهي جدة خارجة بن الحارث- أنه سمعها تقول: «**قد اختلفت يدي ويد رسول الله ﷺ في إناء واحد**».

قال الحافظ: رجاله ثقات.

[المطالب العالية: (٥٦/١)]

باب

الوسوسة في الوضوء

٢٧٠)حديث عن أبي بن كعب: «**إن للوضوء شيطان يقال له الولهان، فاتقوا وسواس الماء**».

رواه ابن خزيمة وأبو عوانة والحاكم.

قلت: وسئل أبو زرعة عنه، فقال: رفعه منكر.

[النكت الظراف: (٣٤/١)]، [إتحاف المهرة: (٢٤٧/١)]

باب

المسح على العمامة

٢٧١)روى أبو داود من حديث أبي معقل عن أنس، ما يدل على الاجتزاء بالمسح على الناصية، ولفظه: «**رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ، وعليه عمامة قطرية، فأدخل يده من العمامة فمسح مقدم رأسه، ولم ينقض العمامة**»، وفي إسناده نظر.

[تلخيص الحبير: (٨٤/١-٨٥)]

٢٧٢)ترجمة أيوب بن عبدالله الملاح: ذكره ابن عدي فقال: لم أجد له غير هذا الحديث الواحد ولم يتابع عليه ثم أورده من طريق عبدالرحمن بن يحيى الحراني عنه: «**سمعت الحسين يقول وسئل عن الوضوء فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً وخلل لحيته ومسح على عمامته وقال حدثني أنس فرفعه**».

[لسان الميزان: (٤٨٤-٤٨٥)]

٢٧٣)قال الحافظ: وقال ابن المنذر: ثبت ذلك[1] عن أبي بكر وعمر، وقد صح: أن النبي ﷺ قال: «**إن يطع الناس أبا بكر وعمر يرشدوا**» والله أعلم.

[الفتح: (٣٧٠/١)]

٢٧٤)ترجمة أبي معقل: عن أنس بن مالك «**في المسح على العمامة**»، قال أبو علي بن السكن: لا يثبت إسناده وقال ابن القطان: أبو معقل مجهول وكذا نقل ابن بطال عن غيره.

[التهذيب: (٢٦٤/١٢)]

---

(١) أي المسح على العمامة.

باب
المسح على الخفين

٢٧٥)قال الحافظ: ... وقول أبي الزناد إن السنن لتأتي كثيراً على خلاف الرأي كأنه يشير إلى قول علي: **«لو كان الدين بالرأي لكان باطن الخف أحق بالمسح من أعلاه»** أخرجه أحمد وأبوداود والدارقطني ورجال إسناده ثقات.

[الفتح: (٤/٢٢٥-٢٢٦)]

٢٧٦)ترجمة إبراهيم الأنصاري: عن إسماعيل بن إبراهيم الأنصاري عن أبيه أنه سمع النبي ﷺ في المسح على الخفين رواه البخاري وقال: لا يثبت، لأنه سقط منه الصحابي ومحمد بن أبي حميد ضعيف جداً.

[الإصابة: (١/١١٨)]

٢٧٧)عن شبيب بن غالب: **«أنه سأل النبي ﷺ عن المسح على الخفين»** وفي سنده علي بن قرين وهو واه.

[الإصابة: (٢/١٣٧)]

٢٧٨)ترجمة عبدالرحمن بن خالد بن العاص: تابعي أرسل حديثاً **«في المسح على الخفين»** فذكره بعضهم في الصحابة وقال أبو حاتم: رفعه العسكري وهو مرسل.

[الإصابة: (٣/١٤٨)]

باب
توقيت المسح على الخفين

٢٧٩)ترجمة الهيثم بن قيس: ذكره العقيلي في الضعفاء فقال: لا يصح حديثه ثم ساق من رواية قرة بن حبيب حدثنا الهيثم بن قيس القيسي ثنا عبدالله بن مسلم بن يسار عن أبيه عن جده **«في المسح ثلاث للمسافر ويوم وليلة للمقيم»**.

[لسان الميزان: (٦/٢١١)]

٢٨٠)ترجمة أبي بن عمارة: أن النبي ﷺ صلى في بيته فسأله عن المسح على الخفين أخرجه أبو داود وابن ماجه والحاكم، إسناده ضعيف.

[الإصابة: (١/١٩)]

٢٨١)روى الأربعة وابن حبان، عن المغيرة: **«أن النبي ﷺ توضأ ومسح على الجوربين والنعلين»** صححه الترمذي. وقال أبو داود: كان ابن مهدي لا يحدث به، قال: وحديث أبي موسى مثله ليس بالمتصل ولا بالقوى، قال: ومسح على الجوربين، علي وابو مسعود والبراء وأنس وأبو أمامة وسهل بن سعد وعمرو بن حريث. وروى ذلك عن عمر وابن عباس. وقال البيهقي: ضعف هذا الحديث: الثوري وابن مهدي وابن معين وأحمد وابن المديني ومسلم، ثم ساق أسانيدها، وحديث أبي موسى الذي

أشار إليه أبو داود أخرجه ابن ماجه، وفي إسناده ضعف وانقطاع، كما قال أبو داود
وفي الباب عن بلال أخرجه الطبراني بسندين: أحدهما ثقات، وعن ابن عباس أن رسول الله ﷺ: **«توضأ ومسح على نعليه»** أخرجه ابن عدي، ثم البيهقي، وفي إسناده رواد بن الجراح، وهو ضعيف وذكره من طريق زيد بن الحباب بمتابعة رواد، وهي متابعة قوية، لكنها شاذة لمخالفة الإثبات وقد وقع في البخاري في هذا الحديث: **«ثم رش على رجليه وهما في النعل حتى غسلهما»** وأجاب ابن خزيمة عن هذه الأحاديث إذا صحت بأنه كان وضوءاً عن غير حدث.
وقال أيضاً: وعن ابن عمر: **«أنه كان يتوضأ ونعلاه في رجليه ويمسح عليهما، ويقول كذلك كان رسول الله ﷺ يفعل»** رواه البزار، إسناده صحيح.
وقال أيضاً: عن ابن عمر أيضاً: **«رأيت رسول الله ﷺ يلبسهما، -يعني النعال السبتية- ويتوضأ فيها، ويمسح عليها»**، رواه البيهقي، إسناده جيد.

[الدراية (١/٨٢-٨٣)]

٢٨٢) قول البخاري: ولا يمسح على النعلين.

قال الحافظ: وأشار بذلك إلى ما روى عن علي وغيره من الصحابة أنهم مسحوا على نعالهم في الوضوء ثم صلوا، وروى في ذلك حديث مرفوع أخرجه أبو داود من حديث المغيرة بن شعبة لكن ضعفه عبدالرحمن بن مهدي وغيره من الأئمة.
ثم قال الحافظ: فقد تمسك من اكتفى بالمسح بقوله تعالى: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ عطفاً على ﴿وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ﴾ فذهب إلى ظاهرها جماعة من الصحابة والتابعين، فحكى عن ابن عباس في رواية ضعيفة والثابت عنه خلافه.
قال الحافظ: صح عن معاوية وابن الزبير أنهما كانا يستلمان الأركان كلها.

[الفتح: (١/٣٢٢-٣٢٣)]

٢٨٣) قال الحافظ: ولابن خزيمة من حديث صفوان بن عسال: **«أمرنا رسول الله ﷺ أن نمسح على الخفين إذا نحن أدخلناهما على طهر ثلاثاً إذا سافرنا، ويوماً وليلة إذا أقمنا»**. حديث صفوان وإن كان صحيحاً لكنه ليس على شرط البخاري.

[الفتح: (١/٣٧٠)]

٢٨٤) قال أحمد: لا يصح حديث أبي هريرة في إنكار المسح وهو باطل، وأما ما أخرجه ابن أبي شيبة قال: قال علي: **«سبق الكتاب الخفين»**، فهو منقطع، وأما ما روي عن عائشة. قالت: **«لأن اقطع رجلي أحب إلي من أن أمسح على الخفين»**، فهو باطل عنها، قال ابن حبان: محمّد بن مهاجر كان يضع الحديث.

[تلخيص الحبير: (١/٢٤٧-٢٤٩)]

٢٨٥) قال ابن أبي شيبة عن يسير بن عمرو قال: شيعنا أبا مسعود حين خرج، فنزل في طريق القادسية، فدخل بستاناً فقضى حاجته، ثم توضأ ومسح على جوربيه، ثم خرج وإن لحيته ليقطر منها الماء، فقلنا له: اعهد إلينا فإن الناس قد وقعوا في الفتن ولا ندري هل نلقاك أم لا، قال: «**اتقوا الله واصبروا حتى يستريح بر، أو يستراح من فاجر، وعليكم بالجماعة فإن الله لا يجمع أمة محمّد على ضلالة**»، إسناده صحيح ومثله لا يقال من قبل الرأي.

[تلخيص الحبير: (١١٥٢/٣)]

٢٨٦) حديث ثوبان: «**أمرهم أن يمسحوا على العصائب والتساخين**»، وهو منقطع، وحديث المسح على العمامة عند أبي داود، من حديث بلال بإسناد حسن.

[تلخيص الحبير: (١٣١/١)]

٢٨٧) روى أبو بكر بن أبي شيبة: [عن أبي أيوب] رضي الله عنه: «**أنه كان يأمر بالمسح، وكان هو يغسل قدميه، قال: فقيل له في ذلك: كيف تأمر بالمسح؟ فقال: بئسما لي إن كان مهنؤه لكم، وإثمه علي، قد رأيت رسول الله ﷺ يفعله، ويأمر به، ولكنه حبب إلي الوضوء**».

قال الحافظ: إسناده صحيح.

[المطالب العالية: (٨٦/١-٨٧)]

٢٨٨) حديث المغيرة: «**أن النبي ﷺ وضع يديه ومدهما من الأصابع إلى أعلاهما مسحة واحدة، وكأني أنظر إلى أثر المسح على خف رسول الله ﷺ خطوطاً بالأصابع**».

وقال أيضاً: أخرج الأربعة إلا النسائي من وجه آخر عن المغيرة: «**وضأت رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، فمسح أعلى الخف وأسفله**» قال الأثرم: سمعت أحمد يضعف هذا الحديث.

وقال أيضاً: عن جابر قال: مر رسول الله ﷺ برجل يتوضا ويغسل خفيه، فقال بيده كأنه يدفعه: «**إنما أمرت بالمسح**» -وقال بيده هكذا- «**من أطراف الأصابع إلى أصل الساق**» وخطط بالأصابع، أخرجه ابن ماجه بإسناد ضعيف، وأخرجه الطبراني في الأوسط، وقال: تفرد به بقية، فأسقط منه رجلاً.

[الدراية: (٧٩/١-٨٠)]

٢٨٩) قال أبو بكر بن أبي شيبة: عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: «**رأيت رسول الله ﷺ بال، ثم جاء حتى توضأ ومسح على خفيه، ووضع يده اليمنى على خفه الأيمن، ويده اليسرى على خفه الأيسر ثم مسح أعلاهما مسحة واحدة، كأني أنظر إلى أثر أصابع رسول الله ﷺ على الخفين**».

قال الحافظ: حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه في المسح في الكتب الستة بغير هذا السياق.

وأبو عامر الخزاز اسمه: صالح بن رستم، فيه ضعف، والحسن لم يسمع عندي من المغيرة.

[المطالب العالية: (٨٩/١-٩٠)]

٢٩٠)حديث المغيرة: **«انه ﷺ مسح أعلى الخف وأسفله»**، أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه، والدارقطني، والبيهقي، وابن الجارود، من طريق ثور بن يزيد عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة عن المغيرة، وعن المغيرة: **«رأيت رسول الله ﷺ يمسح على خفيه ظاهرهما»** قال: وهذا أصح من حديث رجاء عن كاتب المغيرة.

قلت: رواه الشافعي في الأم قال الترمذي: وسمعت أبا زرعة ومحمداً يقولان: ليس بصحيح، وقال أبو داود: لم يسمعه ثور من رجاء، وقال الدارقطني: روى عن عبدالملك بن عمير عن وراد كاتب المغيرة، عن المغيرة، ولم يذكر أسفل الخف.

حديث علي: **«لو كان الدين بالراي، لكان أسفل الخف أولى من أعلاه، وقد رأيت رسول الله ﷺ يمسح على ظاهر خفيه»**، رواه أبو داود وإسناده صحيح.

«مسح رسول الله ﷺ على خفيه خطوطاً من الماء» قال ابن الصلاح: تبع الرافعي فيه الإمام، فإنه قال في النهاية إنه صحيح، فكذا جزم به الرافعي وليس بصحيح، وليس له أصل في كتب الحديث انتهى.

وفيما قال نظر، ففي الطبراني الأوسط عن جابر قال: **«مر رسول الله ﷺ برجل يتوضأ فغسل خفيه، فنخسه برجليه وقال: ليس هكذا السنة، امرنا بالمسح هكذا وامرَّ بيديه على خفيه، وفي لفظ له: ثم أراه بيده من مقدم الخفين إلى أصل الساق مرة وفرج بين أصابعه»**، وقد استدركه المزي على ابن عساكر في الأطراف، وإسناده ضعيف جداً، وأما قول إمام الحرمين المذكور فكأنه تبع القاضي الحسين فإنه قال: روى حديث علي: **«كنت أرى أن باطن القدمين أحق بالمسح من ظاهرهما»**، قال فحكى عنه أنه قال: **«ولكني رأيت رسول الله ﷺ يمسح على ظهور الخف خطوطاً بالأصابع»**، وتبع الغزالي في الوسيط إمامه، وقال النووي في شرح المهذب: هذا الحديث ضعيف روى عن علي مرفوعاً، وعن الحسن يعني البصري قال: من السنة أن يمسح على الخفين خطوطاً، وقال في التنقيح: قول إمام الحرمين إنه صحيح، غلط فاحش لم نجده من حديث علي، لكن روى ابن أبي شيبة أثر الحسن المذكور وروى أيضاً من حديث المغيرة بن شعبة: **«رأيت رسول الله ﷺ بال ثم جاء حتى توضأ ومسح على خفيه، ووضع يده اليمنى على خفه الأيمن، ويده اليسرى على خفه الأيسر، ثم مسح اعلاهما مسحة واحدة حتى، كأني انظر إلى أصابعه ﷺ على الخفين»**، ورواه البيهقي من طريق الحسن عن المغيرة بنحوه وهو منقطع.

قلت: أورد الحافظ في بلوغ المرام (٢٧) حديث المغيرة وقال: أخرجه الأربعة إلا النسائي، وفي إسناده ضعف.

[تلخيص الحبير: (١/٢٤٩-٢٥٣)]، [النكت الظراف: (٨/٤٩٧)]

٢٩١) روى أبو داود: عن علي رضي الله تعالى عنه قال: **«لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف**

أولى بالمسح من أعلاه، وقد رأيت رسول الله ﷺ يمسح على ظاهر خفيه» إسناده صحيح.

[بلوغ المرام: (٢٧)]

٢٩٢)قال الزمخشري: ... عن عائشة رضي الله عنها: «لأن تُقْطعا أحب إلي من أن أمسح على القدمين بغير خفين».

قال الحافظ: أخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية من رواية القاسم عنها دون قوله: «بغير الخفين» وفي إسناده محمّد بن مهاجر البغدادي وادعى ابن الجوزي أنه ضعيف.

[الكافي الشاف: (٥٩٩/١)]

٢٩٣)قال الزمخشري: ... عن عطاء: «والله ما علمت أن أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ مسح على القدمين».

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٥٩٩/١)]

٢٩٤)عن ثوبان قال: «بعث رسول الله ﷺ سرية، فأصابهم البرد، فأمرهم أن يمسحوا على العصائب والتساخين» أخرجه أحمد وأبو داود والحاكم وإسناده منقطع، وضعفه البيهقي، وقال البخاري: حديث لا يصح.

[الدراية: (٧٢/١)]

٢٩٥)عن سهل بن سعد: «أن النبي ﷺ مسح على الخفين» أخرجه ابن ماجه، وفي إسناده ضعف، وأخرجه ابن السكن، بإسناد صحيح بلفظ: «رأيت من هو خير مني ومنك يفعله، رأيت رسول الله ﷺ يفعله».

[الدراية: (٧٣/١)]

٢٩٦)عن عبدالرحمن بن أبي بكر عن أبيه: «أن رسول الله ﷺ وقت في المسح على الخفين ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر، وللمقيم يوماً وليلة» أخرجه ابن حبان وأحمد وإسحاق والبزار وابن خزيمة والطبراني، وقال الترمذي عن البخاري: حديث حسن..

[الدراية: (٧٣/١)]

٢٩٧)عن عوف بن مالك: أن النبي ﷺ: «أمر بالمسح على الخفين في غزوة تبوك» أخرجه أحمد وإسحاق والبزار والطبراني في الأوسط، قال أحمد: هذا من أجود حديث في المسح.

[الدراية: (٧٣/١)]

٢٩٨)قال الحافظ: قال ابن عبدالبر: لم يرو عن أحد من الصحابة إنكار المسح إلاّ عن ابن عباس وأبي هريرة وعائشة، فأما ابن عباس وأبو هريرة فقد جاء عنهما بالأسانيد الحسان خلاف ذلك، وأما عائشة فقد صح عنها أنها أحالت علم ذلك على علي.

[الدراية: (٧٦/١)]

٢٩٩)ذكر الترمذي في العلل الكبير أنه سأل البخاري عن أحاديث التوقيت في المسح على الخفين، فقال: حديث صفوان بن عسال صحيح، وحديث أبي بكرة -رضي الله عنه- حسن وحديث صفوان الذي أشار إليه موجود فيه شرائط الصحة.

وحديث أبي بكرة الذي أشار إليه -رواه ابن ماجه من رواية المهاجر أبي مخلد عن عبدالرحمن بن أبي بكرة عن أبيه -رضي الله عنه- به والمهاجر قال وهيب: إنه كان غير حافظ.

وقال ابن معين: صالح. وقال الساجي: صدوق، وقال أبو حاتم: لين الحديث يكتب حديثه.

فهذا على شرط الحسن لذاته، كما تقرر.

وإن كان ابن حبان أخرجه في صحيحه فذاك جري على قاعدته في عدم التفرقة بين الصحيح والحسن، فلا يعترض به.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (١/٤٢٦-٤٢٨)]

٣٠٠)وحديث خزيمة بن ثابت رفعه: **«المسح على الخفين للمسافر ثلاثة ايام ولياليهن، والمقيم يوم وليلة»** أخرجه أبو داود والترمذي، وصححه، ونقل عن ابن معين: أنه صححه).

وأصرح من ذلك في دعوى عدم التوقيت، حديث أبي بن عمارة المتقدم، وأخرجه أبو داود وفيه: حتى بلغ سبعاً، فقال: **«نعم وما بدا لك»** لكن قال أبو داود: واختلف في إسناده، وليس بالقوي، وقال الدارقطني: لا يثبت، وقال أحمد: ليس بمعروف الإسناد، حديث أنس: أن رسول الله ﷺ قال: **«إذا توضأ أحدكم ولبس خفيه، فليصل فيهما، وليمسح عليهما ثم لا يخلعهما إن شاء إلا من جنابة»** أخرجه الحاكم والدارقطني، وأعله ابن حزم بأسد بن موسى، فأخطأ في ذلك، فإنه لم ينفرد به.

[الدراية: (١/٧٧-٧٩)]

٣٠١)حديث أبي بكر أن رسول الله ﷺ: **«أرخص للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن، وللمقيم يوماً وليلة، إذا تطهر فلبس خفيه أن يمسح عليهما»** ابن خزيمة واللفظ له، ابن حبان وابن الجارود والشافعي وابن أبي شيبة والدارقطني والبيهقي والترمذي في العلل المفرد، وصححه الخطابي أيضاً، ونقل البيهقي أن الشافعي صححه في سنن حرملة.

[تلخيص الحبير: (١/٢٤٥-٢٤٦)]

٣٠٢)حديث صفوان بن عسال: **«أمرنا رسول الله ﷺ إذا كنا مسافرين او سفراً أن لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن إلا من جنابة، لكن من غائط او بول او نوم»**، رواه الشافعي وأحمد والترمذ والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان والدارقطني والبيهقي، قال الترمذي عن البخاري: حديث حسن، وصححه الترمذي والخطابي رواه الطبراني بإسنادين أحدهما ضعيف والآخر لا بأس به.

[تلخيص الحبير: (١/٢٤٦-٢٤٧)]

٣٠٣)عن علقمة، عن عبدالله، عن النبي ﷺ: **«في المسح على الخفين للمسافر ثلاثة ايام، وللمقيم يوماً وليلة»**.

قال الشيخ: يوسف بن عطية وسليمان بن يُسَيْر ضعيفان.

قلت: رواه الطبراني بأسانيد بعضها صحيح، لكنها موقوفة.

[مختصر زوائد البزار: (١/١٧٤)]

٣٠٤)عن عوف بن مالك قال: **«أمرنا رسول الله ﷺ في غزوة تبوك بالمسح على الخفين ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر، ويوماً وليلة للمقيم»**

إسناده صحيح، قاله الشيخ.

[مختصر زوائد البزار: (١/١٧٥)]

٣٠٥)حديث خزيمة بن ثابت، **«رخص رسول الله ﷺ للمسافر أن يمسح ثلاثة أيام ولياليهن، ولو استزدناه لزادنا»**. وأبو داود بزيادته وابن ماجه بلفظ: **«ولو مضى السائل على مسألته لجعلها خمساً»** ورواه ابن حبان باللفظين جميعاً. ورواه الترمذي وغيره بدون الزيادة، قال الترمذي: قال البخاري: لا يصح عندي لأنه لا يعرف للجدلي سماع من خزيمة، وذكر عن يحيى بن معين أنه قال صحيح، وادعى النووي في شرح المهذب الاتفاق على ضعف هذا الحديث، وتصحيح ابن حبان له يرد عليه، مع نقل الترمذي عن ابن معين أنه صحيح أيضاً كما تقدم والله أعلم.

[تلخيص الحبير: (١/٢٥٣)]

٣٠٦)ترجمة عريف بن درهم: ...وجدت له من روايه عبدالله بن داود عنه عن جبلة عن ابن عمر قال: **«وقت لنا في المسح على الخفين ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر ويوم وليلة للمقيم»** أخرجه الدارقطني في الأفراد في الجزء الحادي والثمانين منها وقال تفرد به عريف ويكنى أبا هريرة قلت: وقد ثبت في الصحيح أن ابن عمر أنكر المسح على سعد بن أبي قاص حتى أخبره أبوه عن النبي ﷺ.

[لسان الميزان: (٤/١٦٥)]

٣٠٧)في ترك التوقيت في المسح على الخفين[1]، ورد في ترجمة أيوب بن قطن.

قال ابن أبي حاتم في العلل عن أبي زرعة: لا يعرف وقال أبو داود عقب حديثه اختلف في اسناده وليس بالقوي.

[التهذيب: (١/٣٥٨)]

٣٠٨)حديث أبي بن عمارة وكان ممن صلى إلى القبلتين قلت: **«يا رسول الله، أمسح على الخف؟ قال: نعم، قلت: يوماً، قال: نعم، قلت: ويومين، قال: نعم، قلت: وثلاثة قال: نعم، وما شئت»** أبو داود وابن ماجه والدارقطني والحاكم في المستدرك، قال أبو داود: ليس بالقوي، وضعفه البخاري،

---

(١) رواه أبو داود برقم: عن أيوب بن قطن، عن أبي بن عمارة، قال يحيى بن أيوب: وكان قد صلى مع رسول الله ﷺ القبلتين أنه قال: يا رسول الله، أمسح على الخفين؟ قال: (نعم) قال يوماً؟ قال: (يوماً) قال: ويومين؟ قال: (ويومين)، قال: وثلاثة؟ قال: (نعم وما شئت). وهذا الحديث أورده في بلوغ المرام (٢٩) وقال: أخرجه أبو داود وقال: ليس بالقوي.

فقال: لا يصح، قال أبو داود: اختلف في إسناده وليس بالقوي، وقال أبو زرعة الدمشقي عن أحمد: رجاله لا يعرفون، وقال أبو الفتح الأزدي: هو حديث ليس بالقائم، وقال ابن حبان: لست اعتمد على إسناد خبره، وقال الدارقطني: لا يثبت، وقد اختلف فيه على يحيى بن أيوب اختلافاً كثيراً وقال ابن عبد البر: لا يثبت، وليس له إسناد قائم، ونقل النووي في شرح المهذب اتفق الأئمة على ضعفه.
قلت: وبالغ الجوزقاني فذكره في الموضوعات.

[تلخيص الحبير: (١/٢٥٣-٢٥٤)]

باب
ما نهي عن الوضوء فيه

٣٠٩) ترجمة سليمان بن محمّد بن حيان الموصلي: ضعفه الأزدي.

وساق له عن أنس رفعه: **«لا يتوضأ موضع الاستنجاء فإن الوضوء يوضع مع الحساب»**.

[لسان الميزان: (٣/١٠٤)]

باب
نواقض الوضوء

٣١٠) قول البخاري: لقوله تعالى: ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ﴾.

قال الحافظ: ... وفي معناه مس الذكر مع صحة الحديث فيه، إلا أنه ليس على شرط الشيخين، وقد صححه مالك وجميع من أخرج الصحيح غير الشيخين.

[الفتح: (١/٣٣٦)]

٣١١) قول البخاري: وقال عطاء في من يخرج من دبره الدود أو من ذكره نحو النملة: يعيد الوضوء.

قال الحافظ: هو ابن أبي رباح. وهذا التعليق وصله ابن أبي شيبة وغيره بنحوه وإسناده صحيح.

[الفتح: (١/٣٣٦)]

٣١٢) قول البخاري: وقال جابر إذا ضحك في الصلاة أعاد الصلاة ولم يعد الوضوء.

قال الحافظ: هذا التعليق وصله سعيد بن منصور والدارقطني وغيرهما، وهو صحيح من قول جابر، وأخرجه الدارقطني من طريق أخرى مرفوعاً لكن ضعفها.

* قول البخاري: وقال الحسن إن أخذ من شعره وأضفاره أو خلع خفيه فلا وضوء عليه وقال في المسألة الثانية ما زال المسلمون يصلون في جراحاتهم.

قال الحافظ: أي ابن أبي الحسن البصري، والتعليق عنه للمسألة الأولى وصله سعيد بن منصور وابن المنذر بإسناد صحيح، وأما التعليق عنه للمسألة الثانية فوصله ابن أبي شيبة بإسناد صحيح.

* قول البخاري: وقال أبو هريرة لا وضوء إلا من حدث.

قال الحافظ: وصله إسماعيل القاضي في الأحكام بإسناد صحيح من طريق مجاهد عنه موقوفاً، ورواه أحمد

وأبو داود والترمذي من طريق شعبة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عنه مرفوعاً وزاد **«أو ريح»**.

[الفتح: (٣٣٧/١)]

٣١٣) قول البخاري: وقال طاوس ليس في الدم وضوء.

قال الحافظ: هو ابن كيسان التابعي المشهور، وأثره هذا وصله ابن أبي شيبة بإسناد صحيح ولفظه: **«انه كان لا يرى في الدم وضوءا، يغسل عنه الدم ثم حسبه»**.

* قول البخاري: وعصر ابن عمر بثرة فخرج مناه الدم ولم يتوضأ.

قال الحافظ: وصله ابن أبي شيبة بإسناد صحيح وزاد قبل قوله ولم يتوضأ **«ثم صلى»**.

* قول ا لبخاري: وبزق ابن أبي أوفى دماً فمضى في صلاته.

قال الحافظ: وأثره هذا وصله سفيان الثوري في جامعه عن عطاء بن السائب أنه رآه فعل ذلك. وسفيان سمع من عطاء قبل اختلاطه فالإسناد صحيح.

[الفتح: (٣٣٨/١)]

٣١٤) عن عمر بن عبدالعزيز، عن تميم الداري قال: قال رسول الله ﷺ: **«الوضوء من كل دمٍ سائلٍ»**.

الدارقطني عن تميم الداري فيه، وهو منقطع.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٣١٥) حديث: **«القلس[1] حدث»**.

رواه الدارقطني من طريق زيد بن علي بن الحسين بن علي عن أبيه عن جده مرفوعاً.

فيه سوار بن مصعب وهو متروك.

[الدراية: (٣٢/١)]

٣١٦) في الأثر الذي روي عن علي حين عد الأحداث قال: **«او دسعة تملأ الفم»**.

لم أجده، وفي الباب عن أبي هريرة رفعه: **«يعاد الوضوء من سبع: البول، والدم السائل، والقيء ومن دسعة تملأ الفم، ونوم المضطجع، وقهقهة الرجل في الصلاة، وخروج الدم»** أخرجه البيهقي، وإسناده واهٍ جداً.

[الدراية: (٣٣/١)]

باب
في الحدث

٣١٧) عن الحديث الذي سئل عنه رسول الله ﷺ ما الحدث؟ فقال: **«ما يخرج من السبيلين»** لم أجده.

[الدراية: (٣٠/١)]

---

(١) القلس: ما خرج من الجوف ملء الفم أو دونه وليس بقيء فإن عاد فهو قيء.

باب
الوضوء من الضحك

٣١٨)حديث جابر : أن رسول الله ﷺ قال : **«الضحك ينقض الصلاة ولا ينقض الوضوء»** ، الدارقطني ، ونقل عن أبي بكر النيسابوري أنه قال : هو حديث منكر وخطأ الدارقطني رفعه ، وقال : الصحيح عن جابر من قوله ، وقال ابن الجوزي : قال أحمد ليس في الضحك حديث صحيح .

[تلخيص الحبير : (١/١٧٢-١٧٣)]

٣١٩)وروي عن ابن عدي من حديث ابن عمر ، رفعه : **«من ضحك في الصلاة قهقهة فليعد الوضوء والصلاة»** وإسناده ضعيف ، وهو من رواية بقية ، وقد اضطرب فيه .

وعن جابر قال : قال لنا رسول الله ﷺ : **«من ضحك منكم في الصلاة فليتوضأ ثم ليعد الصلاة»** أخرجه الدارقطني ، وقال : وهم في رفعه ، وهذا يشعر بأن للحديث أصلاً .

وأشهر شيء في الباب حديث أبي العالية ولا يصح ذلك لأنه من رواية المسيب ابن شريك عن الأعمش ، والمسيب متروك .

أخرج الدارقطني من طريق يزيد بن أبي خالد عن أبي سفيان ، عن جابر رفعه : **«الضحك ينقض الصلاة ولا ينقض الوضوء»** وإسناده ضعيف والصحيح عن جابر من قوله .

وأخرجه ابن حبان في الضعفاء ، عن جابر رفعه : **«إذا ضحك الرجل في صلاته، فعليه الوضوء والصلاة، وإذا تبسم فلا شيء عليه»** ، وابن أبي ليلى ضعيف .

وله شاهد أخرجه أبو يعلى والطبراني والدارقطني ، عن جابر : **«أن النبي ﷺ كان يصلي بأصحابه العصر، فتبسم في الصلاة»** ، الحديث والوازع ضعيف .

وفي الباب عن أبي هريرة أخرجه الدارقطني وابن عدي ، عن الحسن عنه رفعه : **«إذا قهقه أعاد الوضوء والصلاة»** وعبدالعزيز متروك ، والراوي عنه أضعف منه .

وأخرجه الدارقطني من طريق سليمان بن أرقم عن الحسن عن أنس وضعف راويه ، وقال : رواه الحفاظ من هذا الوجه ، ليس فيه أنس .

وأخرجه أيضاً من طريق محمّد بن إسحاق ، حدثني الحسن بن دينار ، عن الحسن ، عن أبي المليح بن أسامة ، عن أبيه قال : **«بينا نحن نصلي خلف النبي ﷺ»** الحديث قال ابن إسحاق ، وحدثني الحسن بن عمارة ، عن خالد الحذاء ، عن أبي المليح عن أبيه مثله ، قال الدارقطني : الحسن بن دينار والحسن بن عمارة ضعيفان ، وإنما المحفوظ عن الحسن مرسل ، وإنما رواه خالد الحذاء عن حفصة عن أبي العالية ، قال : وقال ابن إسحاق مرة عن الحسن بن دينار ، عن قتادة ، عن أبي المليح عن أبيه ، وقتادة إنما رواه عن أبي العالية كما تقدم ، ومرسل الحسن أخرجه الشافعي من طريق معمر ، عن الزهري عن سليمان بن أرقم ، عن الحسن عن النبي ﷺ .

أخرجه الدارقطني من رواية يونس عن الزهري كذلك، وسليمان متروك، وأخرجه الدارقطني أيضاً، عن عمران بن حصين بلفظ: «مَن ضحك في الصلاة قرقرة فليعد الوضوء والصلاة» وعمرو متروك.

[الدراية: (١/٣٤-٣٧)]

باب
الوضوء من القيء والرعاف

٣٢٠) ساق الحافظ بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «**من قاء أو رعف وهو يصلي فليتوضأ ولا يتكلم، ثم يبني على ما مضى من صلاته**». هذا حديث غريب، أخرجه ابن ماجه.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٣٣٠)، (١/٤٣٩-٤٤٠)]، [الدراية: (١/٣١-٣٢)]

٣٢١) ساق الحافظ بسنده عن سلمان الفارسي ﷺ أنه رعف فقال له النبي ﷺ: «**أحدث لذلك وضوءاً**».

هذا حديث غريب أخرجه الدارقطني، وقال عمرو بن خالد متروك انتهى. وقد كذبه يحيى بن معين وغيره.

وساق الحافظ بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا رعف أحدكم وهو في الصلاة فلينصرف وليُعد الوضوء ثم ليمض في صلاته**».

هذا حديث غريب أخرجه الدارقطني هكذا، وقال: ابن أرقم هو سليمان متروك. وأخرجه البيهقي والدارقطني.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٤٣٧-٤٣٨)]

٣٢٢) ترجمة يمان بن عدي الحضرمي: وقال احمد بن حنبل: ضعيف رفع حديث التقليس[1] قال فيه عن أبي هريرة وقال الحاكم أبو أحمد: ليس بالقوي عندهم وقال الدارقطني: ضعيف.

[التهذيب: (١١/٣٥٧)]

٣٢٣) الحديث الذي فيه «**أن النبي ﷺ قاء، فلم يتوضأ**»، لم أجده.

[الدراية: (١/٣٠)]

٣٢٤) الحديث الذي أسنده الإمام أحمد عن عائشة: «**إذا قاء احدكم في صلاته أو قلس فلينصرف فليتوضأ فليبن على ما مضى من صلاته ما لم يتكلم**».

وفيه إسماعيل بن عياش قلت: أخرجه ابن ماجه.

[تسديد القوس: (١/٣٧٥)]

---

(١) ولفظ الحديث: «**من قاء أو قلس فليتوضأ**».

باب
فيمن سال منه دم

٢٢٥) ساق الحافظ بسنده عن عمر بن العزيز قال: قال تميم الداري ﷺ قال رسول الله ﷺ: **«الوضوء من كل دم سائل»**.

هذا حديث غريب أخرجه الدارقطني. وقال: عمر بن عبدالعزيز لم يسمع من تميم ولا رآه ويزيد بن خالد ويزيد بن محمّد مجهولان. وأخرج الدارقطني أيضاً من حديث أبي هريرة رفعه قال: **«ليس في القطرة ولا القطرتين من الدم وضوء، لكن إذا سال»**. وإسناده واه جداً.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٤٣٨/١-٤٣٩)]، [الدراية: (٣٠/١)]

٢٢٦) حديث أنس: **«أن رسول الله ﷺ احتجم، وصلى ولم يتوضأ ولم يزد على غسل محاجمه»** الدارقطني إلا أنه قال: قال: فصلى، رواه البيهقي، وفي إسناده صالح بن مقاتل، وهو ضعيف).

ثم قال: ما رواه الدارقطني، من حديث أبي هريرة مرفوعاً: **«ليس في القطرة، ولا في القطرتين من الدم وضوء إلا أن يكون دماً سائلاً»** فإسناده ضعيف جداً، فيه محمّد بن الفضل بن عطية، وهو متروك، قوله: وروي مثل مذهبنا عن ابن عمر وابن عباس وابن أبي أوفى وأبي هريرة وجابر، وعائشة، وحديث عائشة لم أقف عليه.

[تلخيص الحبير: (١٧١/١-١٧٢)]، [بلوغ المرام: (٣٣)]، [الدراية: (٣٣/١)]

٢٢٧) ترجمة روح بن غطيف: قال النسائي: متروك وله عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً **«تعاد الصلاة من قدر الدرهم»**.

[لسان الميزان: (٤٦٧/٢)]

٢٢٨) عن جابر: **«أن النبي ﷺ كان في غزوة ذات الرقاع، فرمى رجل بسهم، فنزفه الدم، فركع وسجد، ومضى في صلاته»**.

قال الحافظ: هذا مختصر من حديث فيه قصة مطولة في غزوة ذات الرقاع، وساق بسنده عن عقيل بن جابر، قال: **«خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة ذات الرقاع، فأصاب رجل من المسلمين امرأة رجل من المشركين، وكان زوجها غائباً، فلما قدم حلف أن ينتهي حتى يهريق دماً في أصحاب محمّد ﷺ فخرج يقتص أثر أصحاب النبي ﷺ فنزل رسول الله ﷺ، منزلاً، فقال: من يكلؤنا ليلتنا هذه، فانتدب رجلان، رجل من المهاجرين، ورجل من الأنصار، فقالا: نحن يا رسول الله! فقال: كونا بفم الشعب، وكانوا نزلوا إلى شعب، فلما كان الليل، قال الأنصاري للمهاجري أي الليل أحب إليك أن أكفيكه أوله أو آخره؟ قال: فقال المهاجري: اكفني أوله، فاضطجع المهاجري، وقام الأنصاري يصلي، وجاء المشرك، فلما رأى شخصه، عرف أنه ربيئة القوم، فرماه بسهم، فوضعه فيه، فانتزعه، فوضعه، وثبت قائماً، ثم دعا له**

بسهم آخر، فوضعه فيه، فانتزعه، فوضعه ثم دعا له بثالث، فوضعه فيه، فانتزعه، فوضعه ثم ركع وسجد، ثم أهَبَّ صاحبه، فقال: قم، فقد أُثبِتُّ أراه، فلما رأى انهما قد نذرا به هرب، قال: فلما رأى المهاجري ما بالأنصاري من الدماء، قال سبحان الله! هلا انبهتني في أول ما رمى، قال: كنت في سورة اقرأها، فلم أحب أن اقطعها حتى انفذها، فلما تتابع علي الرمي ركعت، وسجدت، ثم اذنتك، وايم الله، لولا اني خشيت ان اضيع ثغراً امرني رسول الله ﷺ بحفظه لقطع نفسي قبل ان اقطعها، او انفذها» لفظ ابن المقري» .

رواه الإمام أحمد في مسنده، وابن خزيمة في صحيحه، وابن حبان في صحيحه، وأبو داود في سننه، والحاكم في مستدركه.

قوله فيه : «وعصر ابن عمر بثرة فخرج منها الدم ولم يتوضأ» .

قال الحافظ : روى البيهقي في السنن الكبير، عن بكر يعني ابن عبدالله المزني قال : «رأيت ابن عمر عصر بثرة في وجهه، فخرج شيء من دم، فحكه بين اصبعيه، ثم صلى ولم يتوضأ» هكذا رواه ابن أبي شيبة في مصنفه، وهو إسناد صحيح.

ورواه أبو بكر الأثرم.

[التغليق: (٢/١٢٠)]

باب
فيمن مس فرجه

٣٢٩) ساق الحافظ بسنده عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ﷺ عن النبي ﷺ قال : «أيما رجل مس فرجه فليتوضأ، وأيما امرأة مست فرجها فلتتوضأ» .

هذا حديث حسن، أخرجه إسحاق في مسنده، وأخرجه أحمد .

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٣٩٩-٤٠٠)]

٣٣٠) عن جابر بن عبدالله : حديث : «إذا مس أحدكم ذكره فعليه الوضوء» ، رواه ابن ماجه.

قال الحافظ : قال أبو حاتم في العلل : هذا خطأ وإنما هو عن ابن ثوبان مرسل.

[النكت الظراف: (٢/٢٧٠)]

٣٣١) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن عائشة : أن النبي ﷺ قال : «من مس فرجه فليتوضأ» .

قال البزار : تفرد به عمر بن شريح –وهو عمر بن سعيد بن سريج– وخالف فيه أكثر أهل العلم.

قال الشيخ : قال الأزدي لا يصح حديثه.

قلت : رواه ابن إسحاق وهو أوثق منه، عن الزهري عن عروة عن زيد بن خالد .

[مختصر زوائد البزار: (١/١٦٨)]

٣٣٢)ترجمة الحسين بن الحسن الخياط : عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً : «**من مس فرجه فليتوضا**» أورده ابن عبدالبر في التمهيد من هذا الوجه وقال : هذا حديث منكر لا يصح عن مالك وأظن الحسين هذا وضع إسناده أو وهم فيه.

[لسان الميزان: (٢/٢٧٧)]

٣٣٣)مسند زيد بن خالد الجهني : حديث : «**من مس فرجه فليتوضا**» ، الطحاوي في الطهارة.

قلت : المحفوظ حديث عروة ، عن بسر ، به ، أو عن مروان ، عن بسر ، به.

[إتحاف المهرة: (٥/١٢)]

٣٣٤)حديث بسرة بنت صفوان أخرجه مالك في الموطأ والشافعي ، عن عروة قال : «**دخلت على مروان فذكر ما يكون منه الوضوء، فقال مروان: اخبرتني بسرة بنت صفوان ان رسول الله ﷺ قال: من مس ذكره فليتوضا**» ورواه الترمذي والنسائي وابن ماجه وقال الترمذي : حسن صحيح ، وقال النسائي : لم يسمعه هشام من أبيه ، وبهذا جزم الطحاوي.

قلت : ووقع في رواية القطان أيضاً أن عروة قال أخبرتني بسرة ، وقد استوعب الدارقطني طرق الحديث في نحو عشر ورقات كبار.

[الدارية: (١/٣٨)]

٣٣٥)حديث أم حبيبة : أخرجه ابن ماجه بلفظ : «**من مس فرجه فليتوضا**» ، ورجاله ثقات حتى قال أبو زرعة في ما حكاه الترمذي : إنه أصح شيء في هذا الباب ولكنه أعل بالانقطاع.

[الدراية: (١/٣٨)]

٣٣٦)حديث أبي أيوب –أي في الوضوء من مسّ الفرج– أخرجه ابن ماجه.

في إسناده إسحاق بن أبي فروة وهو ضعيف.

[الدراية: (١/٣٩-٤٠)]

٣٣٧)حديث أبي هريرة أخرجه أحمد والشافعي والطبراني وابن حبان واللفظ له. والحاكم والدارقطني من رواية يزيد النوفلي ، زاد الشافعي : ونافع بن أبي نعيم ، كلاهما عن المقبري عن أبي هريرة بلفظ : «**إذا افضى احدكم بيده إلى فرجه وليس بينهما ستر ولا حائل فليتوضأ**» ويزيد ضعيف ، ونافع فيه لين.

[الدراية: (١/٣٩)]

٣٣٨)قال الحافظ: حديث أروى بنت أنيس -أي في الوضوء من مسّ الفرج- أخرجه الدارقطني في العلل.

إسناده ضعيف.

[الدراية: (١/٣٩)]

٣٣٩)حديث عائشة أخرجه الدارقطني بلفظ: **«ويل للذين يمسون فروجهم ثم يصلون ولا يتوضؤون»**، وفي إسناده عبدالرحمن العمري وهو واه جداً، ولكن له طرق أخرى، أخرجها الطحاوي عن عروة، وفي إسناده عمرو بن شريح، وهو ضعيف.

[الدراية: (١/٣٩)]

٣٤٠)حديث زيد بن خالد أخرجه أحمد عن زيد بن خالد: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من مس فرجه فليتوضأ»** وأخرجه الطحاوي وقال: هذا غلط، لأن عروة أنكر على مروان لما حدثه به عن بسرة، وذلك بعد موت زيد بن خالد بما شاء الله، فكيف ينكر على مروان شيئاً سمعه من زيد بن خالد، انتهى.

[الدراية: (١/٣٩-٤٠)]، [التهذيب: (٩/٦٨)]

٣٤١)حديث عبدالله بن عمرو: أخرجه أحمد والبيهقي، بلفظ: **«أيما رجل مس فرجه فليتوضأ، وأيما امرأة مست فرجها فلتتوضأ»** ورجاله ثقات، إلا أنه اختلف فيه على عمرو بن شعيب، وقد بين ذلك البيهقي، قلت: وقد ورد من حديث عبدالله بن عمر، أخرجه الدارقطني بلفظ: **«من مس ذكره فليتوضأ وضوءه للصلاة»**، والعمري وهشام، ضعيفان، وأخرجه الطحاوي من طريق العلاء بن سليمان، والعلاء ضعيف.

[الدراية: (١/٤٠-٤١)]

٣٤٢)قال إسحاق بن راهويه عن بسرة بنت صفوان، وعن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: **«إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ»**.

قال الحافظ: الإسناد صحيح متصل، وحديث بسرة في السنن الأربعة، وأخرجه أحمد من حديث زيد بن خالد.

[بلوغ المرام: (٣١)]، [المطالب العالية: (١/٩٦-٩٧)]، [التهذيب: (٢/٣٥٤)]

٣٤٣)حديث بسرة بنت صفوان، عن رسول الله ﷺ: **«من مس ذكره فليتوضأ»** مالك والشافعي عنه وأحمد والأربعة، وابن خزيمة وابن حبان والحاكم وابن الجارود، من حديثها، وصححه الترمذي، ونقل عن البخاري أنه أصح شيء في الباب وقال أبو داود، وقلت لأحمد: حديث بسرة ليس بصحيح؟ قال: بل هو صحيح، وقال الدارقطني، صحيح ثابت، وصححه أيضاً يحيى بن معين.

[تلخيص الحبير: (١/١٨٧-١٨٩)]

٣٤٤)حديث طلق بن علي: **«أن رسول الله ﷺ سئل عن مس الذكر في الصلاة، فقال: هل هو**

إلا بضعة منك»، رواه أحمد وأصحاب السنن والدارقطني وصححه عمرو بن علي الفلاس، وقال: هو عندنا أثبت من حديث بسرة، وروى عن ابن المديني أنه قال: هو عندنا أحسن من حديث بسرة، والطحاوي وقال: إسناده مستقيم غير مضطرب، بخلاف حديث بسرة، وصححه أيضاً ابن حبان والطبراني وابن حزم، وضعفه الشافعي وأبو حاتم وأبو زرعة والدارقطني والبيهقي وابن الجوزي، وادعى فيه النسخ ابن حبان والطبراني وابن العربي والحازمي وآخرون، وأوضح ابن حبان وغيره ذلك والله أعلم.

[تلخيص الحبير: (١٨٩/١)]، [الدراية: (٤١/١-٤٢)]، [بلوغ المرام: (٣١)]

٣٤٥)عن أروى بنت أنيس فذكر الحديث مرفوعاً في الوضوء من مس الذكر.

رواه ابن السكن والدارقطني في العلل.

قال ابن السكن لا يثبت ولم يحدث به غير هشام بن عروة هكذا عن أبي المقدام وهو بصري ضعيف.

[الإصابة: (٢٦٦/٤)]

٣٤٦)مسند أبي هريرة: حديث: «**إذا أفضى أحدكم بيده إلى فرجه، حتى لا يكون بينه وبينه حجاب ولا ستر، فليتوضأ وضوءه للصلاة**».

أخرجه الشافعي، والطحاوي، وقال: يزيد منكر الحديث عندهم.

قلت: رواه أبو علي بن السكن في صحيحه: عن علي بن أحمد، به. وقال: هو أجود ما روي في هذا الباب، وأصبغ وابن القاسم ثقتان فقيهان، فصح بنقل العدل عن العدل.

[إتحاف المهرة: (٦٥٦/٤-٦٥٨)]

٣٤٧)عن أبي أمامة، أخرجه ابن ماجه من حديثه: «**أن رجلاً سأل النبي ﷺ فقال: إني مسست ذكري وأنا أصلي، فقال: لا بأس، إنما هو جزء منك**» وفي إسناده جعفر بن الزبير، وهو متروك، وعن عصمة بن مالك الخطمي نحوه، لكن قال في الجواب: وأنا أفعل ذلك، وإسناده واه.

[الدراية: (٤١/١-٤٢)]

٣٤٨)عن عائشة، أخرجه أبو يعلى: «**دخلت أنا ورجال معي على عائشة، فسألناها عن الرجل يمس فرجه، أو المرأة تمس فرجها، فقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا أبالي إياه مسست، أو أنفي**» وفي إسناد من لا يعرف.

[الدراية: (٤١/١-٤٢)]، [تلخيص الحبير: (١٩١/١)]

٣٤٩)روى البغوي عن مرثد بن الصلت قال: «**وفدت على رسول الله ﷺ فسألته عن مس الذكر فقال: إنما هو بضعة منك**» قال البغوي هذا حديث منكر وعبدالرحمن بن عمرو ضعيف الحديث جداً، قلت: وقد تابعه ضعيف مثله.

[الإصابة: (٣٨٧/٣)]

٣٥٠)ترجمة عقبة بن عبد الرحمن بن جابر: ذكر المزي أنه روى عن جابر، ونقل عن البخاري: أنه لا يصح وقد أخرج الشافعي من رواية ابن أبي ذئب عنه عن ابن ثوبان في الوضوء من مس الذكر مرسلاً، وقال الشافعي: وسمعت غير واحد من الحفاظ مرسلاً لا يذكرون فيه جابراً[(١)].

[تعجيل المنفعة: (٢/١٩)]

٣٥١)قال الحافظ: حديث: **«إذا افضى أحدكم بيده إلى فرجه، ليس دونها حجاب ولاستر، فقد وجب عليه الوضوء»** أخرجه ابن حبان في صحيحه: هذا حديث صحيح سنده، عدول نقلته، وصححه الحاكم من هذا الوجه. وابن عبدالبر.

[تلخيص الحبير: (١/١٨٩-١٩٠)]

٣٥٢)حديث عائشة: **«ويل للذين يمسّون فروجهم ثم يصلون ولا يتوضئون»** الحديث وفيه: **«إذا مسّت إحداكن فرجها فلتتوضأ»** الدارقطني وضعفه بعبدالرحمن بن عبدالله العمري، وكذا ضعفه ابن حبان به، وله شاهد من حديث عبدالله بن عمرو.

[تلخيص الحبير: (١/١٩١)]

٣٥٣)حديث أبي ليلى الأنصاري قال: **«كنا عند النبي ﷺ فجاء الحسن فاقبل يتمرغ عليه، فرفع عن قميصه، وقبل زبيبته»**، قال البيهقي: إسناده ليس بالقوي، قلت وليس فيه أنه ﷺ لم يتوضأ، ورواه الطبراني عن ابن عباس قال: **«رايت النبي ﷺ فرج ما بين فخذي الحسين، وقبل زبيبته»**، وقابوس ضعفه النسائي، وليس في هذا الحديث أيضاً أنه صلى عقب ذلك، وأنكر ابن الصلاح على الغزالي هذا السياق.

[تلخيص الحبير: (١/١٩١-١٩٢)]

٣٥٤)عن جابر -رضي الله تعالى عنه- قال: **«نهى رسول الله ﷺ أن يمس الرجل ذكره بيمينه»** قال أبو حاتم في العلل: هذا وهم فيه مصعب.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٨٧٤)]

باب

فيمن قبل أو لامس

٣٥٥)روى معبد بن نباتة ؛ عن عائشة عن النبي ﷺ: **«انه كان يقبل ولا يتوضأ»** وقال: لا أعرف حال معبد ؛ فإن كان ثقة فالحجة فيما روى عن النبي ﷺ ؛ قلت: روى من عشرة أوجه ؛ عن عائشة، أوردها البيهقي في الخلافيات، وضعفها.

[تلخيص الحبير: (١/١٨٤)]، [هدي الساري: (٤٤١-٤٤٢)]

---

(١) ترتيب مسند الشافعي (١/٣٥) في نواقض الوضوء. ونص الحديث: **«إذا أفضى أحدكم بيده إلى ذكره فليتوضأ»** وهو مرسل.

٣٥٦)عن عائشة رضي الله تعالى عنها : «**أن النبي ﷺ قبّل بعض نسائه ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ**»

قال الحافظ : أخرجه أحمد وضعفه البخاري.

[بلوغ المرام: (٣٠)]، [التهذيب: (٧/ ١٧١)]، [لسان الميزان: (٣/ ٣٢٥)]، [تلخيص الحبير: (١/ ١٩٩-٢٠٠)]

٣٥٧)عن عائشة قالت : «**كان النبي ﷺ يقبّل بعض ازواجه، ثم يصلي ولا يتوضأ**».

الأربعة في الطهارة عن عائشة وقال الترمذي : لا يصح ، وأشار أبو داود إلى ضعفه ، لكن له طريقاً عن عائشة فيها انقطاع ، ورجالها ثقات فتعتضد.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٣٥٨) في السنن الكبرى بإسناد صحيح عن عائشة قالت : «**إن رسول الله ﷺ ليصلي، وإني لمعترضة بين يديه اعتراض الجنازة، حتى إذا أراد أن يوتر مسني برجله**» ، وفي البزار عن عائشة : «**أن رسول الله ﷺ كان يقبل بعض نسائه ثم يخرج إلى الصلاة ولا يتوضأ**» وإسناده قوي.

[تلخيص الحبير: (٣/ ١١٤٤)]

٣٥٩)حديث عائشة : «**أصابت يدي أخمص قدم رسول الله ﷺ، فلما فرغ من الصلاة، قال: أتاك شيطانك**» ، هذا الحديث بهذا السياق لم أره بلفظه ، نعم أصله في مسلم ، من حديث الأعرج ، عن أبي هريرة عن عائشة ، قالت : فقدت رسول الله ﷺ ليلة من الفراش ، فالتمسته ، فوقعت يدي على بطن قدميه ، وهو في المسجد ، وهما منصوبتان ، يقول : «**اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك**».

[تلخيص الحبير: (١/ ١٨٣-١٨٤)]

٣٦٠)حديث معاذ في قصة الذي باشر المرأة الأجنبية ولم يجامعها ؛ فقال له النبي ﷺ : «**توضأ وضوءاً حسناً، ثم صلِّ فأنزل الله: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ﴾ الحديث**» ، أخرجه الترمذي والدارقطني وصححه الحاكم إلا أنه من رواية عبدالرحمن بن أبي ليلى عن معاذ ، ولم يسمع منه.
«**قبّل النبي ﷺ بعض نسائه، ثم صلى ولم يتوضأ، ثم ضحكت**» أخرجه الدارقطني ورجاله أثبات، وأخرجه البزار بلفظ آخر ورجاله ثقات، إلا أن الدارقطني قال : إن حاجباً وهم فيه وإنما رواه وكيع بهذا الإسناد : «**أنه كان يقبل وهو صائم**» أخرجه الدارقطني أيضاً.

عن أبي أمامة قلت : «**يا رسول الله الرجل يتوضأ ثم يقبل أهله ويلاعبها، أينقض ذلك وضوءه؟ قال: لا**» أخرجه ابن عدي، وإسناده ضعيف وعن أبي هريرة : «**كان رسول الله ﷺ يقبل ثم يخرج إلى الصلاة ولا يحدث وضوءاً**» أخرجه الطبراني في الأوسط، وفي إسناده يزيد بن سنان هو ضعيف.

[الدراية: (١/ ٤٣-٤٦)]

باب
الوضوء من النوم

٣٦١)ساق الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا قام أحدكم من النوم فليُفرغ على يديه من وضوئه، فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده»** فقال له قين الأشجعي: كيف تصنع بمهراسكم هذا؟ فقال له أبوهريرة: نعوذ بالله من شرِّك.
هذا حديث حسن صحيح، أخرجه سعيد بن منصور.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٤٠٣/١)]

٣٦٢)ساق الحافظ بسنده عن قيس بن عباد قال: **«رأيت أبا موسى الأشعري ﷺ صلى الظهر ثم استلقى فنام حتى سمعت صوت غطيطه، فلما حضرت الصلاة قام فقال: هل وجدتم مني ريحاً أو سمعتم صوتاً؟ قلنا: لا، فقام فصلى العصر، ولم يتوضأ»**.
هذا موقوف صحيح أخرجه ابن أبي شيبة بمعناه من وجه آخر عن أبي موسى وقد تعقب هذا المثال بأن غير أبي موسى من الصحابة ذهب إلى ذلك، وصح عن جماعة من التابعين منهم سعيد بن المسيب.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١٢٥/١)]

٣٦٣)حديث: **«العينان وكاء السه»** أحمد وأبو داود وابن ماجه والدارقطني من حديث علي، وهو من رواية بقية عن الوضين بن عطاء؛ قال الجوزجاني: واهي، وأنكر عليه هذا الحديث، عن محفوظ بن علقمة، وهو ثقة، عن عبدالرحمن بن عائذ؛ وهو تابعي ثقة معروف، عن علي، لكن قال أبو زرعة: لم يسمع منه، وفي هذا النفي نظر، لأنه يروى عن عمر كما جزم به البخاري، ورواه أحمد والدارقطني، من حديث معاوية أيضاً، وفي إسناده بقية، عن أبي مريم، وهو ضعيف، قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن هذين الحديثين، فقال: ليسا بقويين، وقال أحمد: حديث علي أثبت من حديث معاوية في هذا الباب، وحسّن المنذري وابن الصلاح والنووي، حديث علي، وقال الحاكم في علوم الحديث: لم يقل فيه: **«ومن نام فليتوضأ»** غير إبراهيم بن موسى الرازي، وهو ثقة، كذا قال، وقد تابعه غيره.

[النكت الظراف: (٤٢٠/٧)]، [التهذيب: (١٠٦/١١-١٠٧)]، [تلخيص الحبير: (١٧٨/١-١٧٩)]
[بلوغ المرام: (٣٣)]

٣٦٤) روي أنه ﷺ قال: **«من استجمع نوماً فعليه الوضوء»** البيهقي من حديث أبي هريرة، بلفظ: **«من استحق النوم، وجب عليه الوضوء»**، وقال بعده: لا يصح رفعه. وروى موقوفاً وإسناده صحيح، ورواه في الخلافيات من طريق آخر عن أبي هريرة، وأعله بالربيع بن بدر، عن ابن عدي، وكذا قال الدارقطني في العلل: إن وقفه أصح.

[تلخيص الحبير: (١٧٩/١)]

٣٦٥)قال الحافظ: حديث أنس: «**كان أصحاب رسول الله ﷺ ينتظرون الصلاة فينعسون حتى تخفق رؤوسهم، ثم يقومون إلى الصلاة**» رواه أحمد بن خصر في قيام الليل وإسناده صحيح وأصله عند مسلم.

وقال الحافظ: قال ابن المنذر: وبه أقول لعموم حديث صفوان بن عسال يعني الذي صححه ابن خزيمة وغيره، ففيه: «**إلا من غائط أو بول أو نوم**».

[بلوغ المرام: (٢٩)]، [الفتح: (١/٣٧٥-٣٧٦)]

٣٦٦)قال الحافظ: صح عن أبي موسى الأشعري وابن عمر وسعيد بن المسيب أن النوم لا ينقض مطلقاً وفي مسند البزار بإسناد صحيح: «**فيضعون جنوبهم، فمنهم من ينام، ثم يقومون إلى الصلاة**».

[الفتح: (١/٣٧٥-٣٧٦)]

٣٦٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس رضي الله عنه: «**أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يضعون جنوبهم، فمنهم من توضأ ومنهم من لا يتوضأ**» إسناده صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (١/١٦٩)]

٣٦٨)حديث: «**لا وضوء على من نام قائماً أو راكعاً أو ساجداً**» رواه ابن عدي في الكامل، من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، إلا أنه ليس فيه ساجداً: وفيه مهدي بن هلال، وهو متهم بوضع الحديث، ومن رواية عمر بن هارون البلخي، وهو متروك، ومن رواية مقاتل بن سليمان، وهو متهم أيضاً، وروى البيهقي من حديث حذيفة، قال: كنت في مسجد المدينة جالساً أخفق، فاحتضنني رجل من خلفي، فالتفت، فإذا بالنبي ﷺ، فقلت: «**هل وجَبَ عليَّ الوضوء؟ قال: لا حتى تضع جنبك**» قال البيهقي: تفرد به بحر بن كنيز السقاء، وهو متروك لا يحتج به، وروى البيهقي من طريق يزيد بن قسيط، أنه سمع أبا هريرة يقول: «**ليس على المحتبي النائم، ولا على القائم النائم، ولا على الساجد النائم، وضوء حتى يضطجع، فإذا اضطجع توضأ**» إسناده جيد، وهو موقوف.

ثم قال: روى أنه ﷺ قال: «**إذا نام العبد في صلاته، باهى الله به ملائكته، يقول: انظروا لعبدي روحه عندي، وجسده ساجد بين يدي**» أنكر جماعة منهم القاضي ابن العربي وجوده، وقد رواه البيهقي في الخلافيات من حديث أنس، وفيه داود بن الزبرقان وهو ضعيف. وروى من وجه آخر، عن أبان عن أنس، وأبان متروك، ورواه ابن شاهين في الناسخ والمنسوخ، من حديث المبارك بن فضالة، وذكره الدارقطني في العلل، من حديث عباد بن راشد، كلاهما عن الحسن عن أبي هريرة بلفظ: «**إذا نام العبد وهو ساجد، يقول الله: انظروا إلى عبدي**»، قال: وقيل عن الحسن: بلغنا عن النبي ﷺ، قال: والحسن لم يسمع من أبي هريرة، انتهى وعلى هذه الرواية

اقتصر ابن حزم، وأعلها بالانقطاع، ومرسل الحسن أخرجه أحمد في الزهد، ولفظه: **«إذا نام العبد وهو ساجد يباهي الله به الملائكة يقول: انظروا إلى عبدي روحه عندي، وهو ساجد لي»** وروى ابن شاهين عن أبي سعيد معناه، وإسناده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١٨٢/١-١٨٣)]، [لسان الميزان: (٥٠٩/٢-٥١٠)]

٣٦٩)روى عن أنس ﷺ قال: **«كان النبي ﷺ يكلم بالحاجة إذا نزل عن المنبر»** قال الترمذي: لا نعرفه إلا من حديث جرير وسألت محمداً عنه فقال: وهم جرير في هذا.

والصحيح ما روي عن ثابت عن أنس ﷺ قال: **«اقيمت الصلاة فأخذ رجل بيد النبي ﷺ فما زال يكلمه حتى نعس بعض القوم»**.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٨٧٣/٢)]

٣٧٠)عن معاوية بن أبي سفيان يرفعه: **«العينان وكاء السه، فإذا نامت العينان استطلق الوكاء»**.

الدارمي عنه فيه، وفيه ضعف.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٣٧١)عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «وكاء السه العينان، فمن نام فليتوضأ».

أبو داود، وابن ماجه فيه عن علي قلت: فيه الوضين بن عطاء، وهو ضعيف.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٣٧٢)روى أنه ﷺ قال: **«لا وضوء على من نام قاعداً، إنما الوضوء على من نام مضطجعاً؛ فإن من نام مضطجعاً استرخت مفاصله»** وفي لفظ: **«لا وضوء على من نام قائماً أو راكعاً أو ساجداً»** أبو داود والترمذي والدارقطني باللفظ الأول، ورواه عبدالله بن أحمد في زياداته بلفظ: **«لا يجب الوضوء على من نام جالساً أو قائماً؛ أو ساجداً، حتى يضع جنبه»**، الحديث، قال الرافعي تبعاً لإمام الحرمين: اتفق أئمة الحديث على ضعف الرواية الثانية. قلت: مخرج الحديثين واحد؛ ومداره على يزيد أبي خالد الدالاني، وعليه اختلف في ألفاظه، وضعف الحديث من أصله أحمد والبخاري فيما نقله الترمذي في العلل المفرد. وأبو داود في السنن. والترمذي وإبراهيم الحربي في علله. وغيرهم.

[تلخيص الحبير: (١٨١/١-١٨٢)]، [الدراية: (٣٣/١-٣٤)]، [بلوغ المرام: (٣٤)]

باب

الوضوء من لحوم الإبل وألبانها

٣٧٣)حديث: أنه ﷺ قال: **«توضئوا من لحوم الإبل، ولا تتوضئوا من لحوم الغنم»** أبو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان وابن الجارود وابن خزيمة من حديث البراء بن عازب، وقال ابن

خزيمة في صحيحه: لم أرَ خلافاً بين علماء الحديث، أن هذا الخبر صحيح من جهة النقل لعدالة ناقليه.

ثم قال الحافظ: قال الشافعي: إن صح الحديث في لحوم الإبل قلت به.

قال البيهقي: قد صح فيه حديثان، حديث جابر بن سمرة وحديث البراء، قاله أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه.

[تلخيص الحبير: (١٧٣-١٧٤)]، [تعجيل المنفعة: (٥١٣/١-٥١٤)]

٣٧٤) قال الحافظ: روى سعيد بن منصور عن سعيد بن المسيب وغيره: **«أن الصلاة على الطنفسة محدث»** وإسناده صحيح.

وقول البخاري: من عكل أو عرينة.

قال الحافظ: ووقع عند عبدالرزاق من حديث أبي هريرة بإسناد ساقط أنهم من بني فزارة، وهو غلط.

وقول البخاري: فأمرهم بلقاح.

قال الحافظ: وذكر ابن سعد أن عدد لقاحه ﷺ كانت خمس عشرة، وأنهم نحروا منها واحدة يقال لها الحناء، وهو في ذلك متابع للواقدي، وقد ذكره الواقدي في المغازي بإسناد ضعيف مرسل.

روى الطبراني موصولاً من حديث سلمة بن الأكوع بإسناد صالح قال: **«كان للنبي ﷺ غلام يقال له يسار»** زاد ابن إسحاق **«أصابه في غزوة بني ثعلبة»** قال سلمة **«فرآه يحسن الصلاة فأعتقه وبعثه في لقاح له بالحرة فكان بها»** فذكر قصة العرنيين وأنهم قتلوه.

وقول البخاري: فبعث في آثارهم.

قال الحافظ: وروى الطبري وغيره من حديث جرير بن عبدالله البجلي أن النبي ﷺ بعثه في آثارهم، لكن إسناده ضعيف، والمعروف أن جريراً تأخر إسلامه عن هذا الوقت بمدة والله أعلم.

وقول البخاري: يستسقون فلا يسقون.

قال الحافظ: وزعم الواقدي أنهم صلبوا، والروايات الصحيحة ترده.

وقول البخاري: وكفروا.

قال الحافظ: وكذا قوله: **«وحاربوا»** ثبت عند أحمد من رواية حميد عن أنس في أصل الحديث **«وهربوا محاربين»**.

[الفتح: (٤٠١/١-٤٠٧)]

باب

الوضوء مما مست النار

٣٧٥) ساق الحافظ بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: **«توضأوا مما مست النار ولو من**

أثوار قط، فقال له ابن عباس: يا أبا هريرة أتوضأ من الدهن أتوضأ من الحميم، فقال له أبوهريرة: يا ابن أخي إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً فلا تضرب مثلاً».

هذا حديث حسن، أخرجه الترمذي.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٤٥٩)]

٣٧٦) ساق الحافظ بسنده يعني عن أبي سلمة قال: دخل أبوسفيان الثقفي على أم حبيبة رضي الله عنها وهي خالته، فدعت له بسويق فأكل ثم قام ليصلي، فقالت له: لا تصل حتى تتوضأ، فإن رسول الله ﷺ قال: «**توضأوا مما غيرت النار**».

هذا حديث حسن، أخرجه الطحاوي.

وعن أبي أيوب الأنصاري، قال: «**كان رسول الله ﷺ يتوضأ مما مست النار**»، هذا حديث حسن، أخرجه النسائي.

وساق الحافظ بسنده عن جابر ﷺ قال: «**كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مسته النار**».

هذا حديث حسن، أخرجه أبوداود وابن خزيمة، والنسائي، والطحاوي.

وسنده على شرط البخاري وصححه ابن خزيمة، لكن توقف أبوحاتم وأبوداود وغيرهما في تصحيحه، لأن ابن جريج ومعمراً وغيرهما رووا عن ابن المنكدر عن جابر قصته فيها: «**أن النبي ﷺ أكل لحماً ثم توضأ وصلى، ثم أكل منه وصلى ولم يتوضأ**»، قال أبوحاتم: كأن شعيباً حدث به من حفظه، وقال أبوداود: هو مختصر من القصة المذكورة.

قلت: وقد أخرج الطبراني وسمويه في فوائده من حديث محمّد بن مسلمة قال «**أكل رسول الله ﷺ مما غيرت النار ثم صلى ولم يتوضأ، وكان ذلك آخر أمريه**».

وهو شاهد جيد لحديث جابر من رواية شعيب والله أعلم.

[موافقة الخُبر والخَبر: (٢/٢٧١-٢٧٤)]

٣٧٧) ساق الحافظ بسنده عن جابر بن عبدالله ﷺ قال: «**دخلنا مع رسول الله ﷺ على امرأة من الأنصار فذبحت لنا شاة، فأكل منها رسول الله ﷺ ثم توضأ وصلى الظهر، ثم رجعت إلينا ببقيتها، فأكل منها رسول الله ﷺ، ثم صلى العصر ولم يتوضأ، ثم دخلت على أبي بكر ﷺ بعد موت رسول الله ﷺ فدعا بغدائه فلم يؤت بشيء، فقال: أين شاتكم الوالد؟ فجيء بها فحلبها، ثم طبخوا لنا لباء فأكل منه ثم صلى ولم يتوضأ، ثم دخلت على عمر بن الخطاب ﷺ بعد موت أبي بكر ﷺ فوضعت بين يديه قصعتان من ثريد وبين يدي القوم فأكلوا ثم صلى ولم يتوضأ**»، هذا حديث صحيح أخرجه أحمد وأبو داود وابن حبان.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٨٩-٩٠)]

٣٧٨)أورد ابن عدي في ترجمة العلاء بن سليمان عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً : **«توضؤوا مما غيرت النار ومن مسّ ذكره فليتوضأ»** وهو منكر .

[لسان الميزان: (١٨٤/٤)]

٣٧٩)ترجمة سليمان بن داود الجزري: وجدت في ترجمة أحمد ابن عبدالله بن ميسرة النهرواني في كامل ابن عدي حديثين رواهما من طريقه .. عن أبي بسرة مرفوعاً : **«توضأوا مما انضجت النار»**، وقال: سليمان لا يعرف والأول[1] أسهل حالاً من الثاني فإن سند الثاني غير محفوظ ومتنه منكر ولا يعرف عن الزهري إلا من هذا الوجه، هذا آخر كلامه فأظن الرقي هذا هو الجزري الذي قال أبو زرعة: أنه متروك فهذه طبقته والله أعلم.

[لسان الميزان: (٨٨/٣-٨٩)]

٣٨٠) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: روى عن سالم عن أبيه: أن النبي ﷺ قال: **« من مسّ فرجه فليتوضأ»** وقال: **«توضؤوا مما غيرت النار»** .

قال البزار: وهذان الحديثان يرويان موقوفين على ابن عمر، وأسندهما العلاء وحده.

قال الشيخ: والعلاء منكر الحديث.

[مختصر زوائد البزار: (١٧٠/١)]

٣٨١)قول البخاري: وأكل أبو بكر .. الخ .

قال الحافظ: قد وصله الطبراني في مسند الشاميين بإسناد حسن من طريق سليم بن عامر قال: **«رأيت أبا بكر وعمر وعثمان أكلوا مما مست النار ولم يتوضئوا»** .

[الفتح: (٣٧٢/١)]

٣٨٢)عن جابر، قال: **«أكل رسول الله ﷺ من لحم ومعه أبو بكر، وعمر رضوان الله عليهم ثم قاموا إلى الصلاة، ولم يتوضؤوا»**، وهذا إسناد صحيح، أخرجه ابن حبان في صحيحه.

وله شاهد في السنن من حديث عبدالله بن محمّد بن عقيل، عن جابر، وفيه قصة طويلة، رواه أحمد بن حنبل في مسنده.

[التغليق: (١٣٧/٢-١٣٩)]

٣٨٣)ترجمة عبدالرحمن مولى سليمان بن عبدالملك: وقال البخاري في التاريخ الأوسط: منكر الحديث، أخرج له العقيلي عن أنس ﷺ قال: **«أتى رسول الله ﷺ بقصعة من لحم فأكل أبو بكر وعمر ثم تمسحوا بخرقة ثم صلوا»** قال: ولا يحفظ هذا اللفظ: **«تمسحوا بخرقة»** إلا في هذا الحديث وذكره ابن الجارود في الضعفاء.

[لسان الميزان: (٤٤٥/٣-٤٤٦)]

---

(١) أي بسند الحديث الأول وهو من طريق سليمان بن داود الرقي عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه رفعه: **«لا تغلق الرهن»** الحديث.

٣٨٤) ترجمة أمية بن خويلد: قال ابن مندة أخبرنا عبدالرحمن بن يحيى أخبرنا أبو مسعود أخبرنا عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن عمرو بن أمية الضمري عن أبيه قال: **«رأيت النبي ﷺ أكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ»**.

قال ابن مندة كذا رواه عبدالرزاق ورواه إبراهيم بن سعد عن الزهري عن جعفر ابن عمرو بن أمية عن أبيه وهو الصواب قلت: لا ينبغي نسبة الوهم فيه إلى عبدالرزاق وحده لاحتمال أن يكون الوهم منه في حال تحديثه لأبي مسعود أو ابن أبي مسعود.

[الإصابة: (١٢٩/١)]

٣٨٥) قال إسحاق بن راهويه عن هند بنت سعيد بن أبي سعيد الخدري، عن عمها: **«أن رسول الله ﷺ أكل من كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ»**.

قال الحافظ: أظنه مرسلاً: ومحمد بن أبي حميد ضعيف.

[المطالب العالية: (٩٥/١)]

٣٨٦) ترجمة عمرو بن عبدالله الأنصاري: ذكره ابن عبدالبر وقال: لا أعرفه بأكثر من أنه روى: **«قال رأيت رسول الله ﷺ أكل كتف شاة ثم قام فتمضمض وصلى ولم يتوضأ»** فيه نظر ضعف البخاري إسناده، قلت: ما رأيته في تاريخ البخاري ولا رأيت له ترجمة في غير الاستيعاب ولا تعقبه ابن فتحون والعجب كيف يجحف أبو عمر في مثل هذا الاختصار ويطيل في المشهورين ثم فتح الله بالوقوف على علته وهو أنه حرف اسم والده وإنما هو عبيدالله بالتصغير وهو الحضرمي.

[الإصابة: (٤/٣)]

٣٨٧) أكيمة بن عبادة قال: **«رأيت رسول الله ﷺ أكل كتفاً ولم يتوضأ»**.

رواه ابن السكن وإسناده مجهول.

[الإصابة: (٦٢٧١)]

٣٨٨) عن عمرو بن عبدالله الأنصاري قال: **«رأيت النبي ﷺ أكل كتفاً، ثم قام فتمضمض، فصلى ولم يتوضأ»** الحديث.

قال ابن عبدالبر: لا أعرفه بغير هذا وفيه نظر وضعف البخاري إسناده.

[تعجيل المنفعة: (٦٦/٢-٦٧)]

٣٨٩) ترجمة كثير غير منسوب: أخرج الحسن بن سفيان والبغوي وابن قانع وابن مندة من طريق ابن وهب سمعت حيوة بن شريح سألت عقبة بن مسلم عن الوضوء مما مست النار فقال إن كثيراً وكان من أصحاب النبي ﷺ يقول: **«كنا عند النبي ﷺ فوضع طعام فأكلنا ثم أقيمت الصلاة فقمنا فصلينا ولم نتوضأ»** رجاله ثقات وذكر ابن يونس: أنه معلول.

[الإصابة: (٢٨٨/٣)]

٣٩٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة : **«أن رسول الله ﷺ توضأ من أثوار أقط، ثم أكل كتف شاة، ثم صلى ولم يتوضأ»** .
هذا إسناد صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (١٧١/١)]

٣٩١)قال مسدد عن ابن عباس ﷺ قال: **«لو أكلت لحماً وشربت لبن اللقاح ثم أصلي ولم أتوضأ، ما باليت (أن لا) أمضمض فمي، وأغسل يدي من غمير الطعام»** .
قال الحافظ: صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (٩٥/١)]

٣٩٢)حديث جابر: **«كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار»** ، الأربعة وابن خزيمة وابن حبان من حديثه، وقال أبو داود هذا اختصار من حديث: **«قربت للنبي ﷺ خبزاً أو لحماً فأكل، ثم دعا بوضوء فتوضأ قبل الظهر، ثم دعا بفضل طعامه فأكل، ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ»** ، وقال ابن أبي حاتم في العلل عن أبيه نحوه، وزاد: ويمكن أن يكون شعيب حدث به من حفظه، فوهم فيه، وقال ابن حبان: نحواً مما قاله أبو داود، وله علة أخرى. قال الشافعي في السنن: حرملة لم يسمع ابن المنكدر هذا الحديث من جابر، إنما سمعه من عبدالله بن محمّد بن عقيل. وقال الجوزجاني: حديث عائشة: **«ما ترك النبي ﷺ الوضوء مما مست النار حتى قبض»** ، حديث باطل.

[تلخيص الحبير: (١٧٥/١-١٧٦)]

باب
الوضوء من الريح

٣٩٣)حديث: **«لا وضوء إلا من صوت، أو ريح»** أحمد والترمذي وصححه ابن ماجه والبيهقي، من حديث أبي هريرة، وقال البيهقي، هذا حديث ثابت قد اتفق الشيخان على إخراج معناه.

[تلخيص الحبير: (١٧٧/١)]

٣٩٤)روى الدارقطني والبيهقي حديث ابن عباس بلفظ: **«الوضوء مما يخرج، وليس مما يدخل»** وفي إسناده الفضيل بن المختار، وهو ضعيف جداً، وفيه شعبة مولى ابن عباس، وهو ضعيف. وقال ابن عدي: الأصل في هذا الحديث أنه موقوف، وقال البيهقي: لا يثبت مرفوعاً ورواه سعيد بن منصور موقوفاً، وفي الباب عن ابن عمر، رواه الدارقطني في غرائب مالك؛ عن ابن عمر مرفوعاً: **«لا ينقض الوضوء إلا ما خرج من قبل أو دبر»** وإسناده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١٧٨/١)]

باب

فيمن مس الأصنام

٣٩٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن بريدة بن الحصيب رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال : «**من مس صنماً فليتوضأ**».

قال الشيخ : صالح ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١٦٨/١)]

باب

فيمن يكون به الباسور

٣٩٦) قال الحافظ عن عبدالملك بن مهران الرفاعي فيما قاله العقيلي : أورد له الحديث الذي تكلم فيه النسائي عن ابن عباس رضي الله عنهما : «**أتى رجل فقال إن بي لباسور إذا توضأت سال مني فقال لا وضوء عليك**» رواه بقية عنه، قال العقيلي : ليس لها أصل ولا تحفظ من وجه يثبت.

[لسان الميزان: (٧٠/٤-٧٠)]

باب

في التيمم

٣٩٧)قال الزمخشري : ...قال رسول الله ﷺ : «**تمسحوا بالأرض فإنها بكم برة**».

قال الحافظ : أخرجه ابن أبي شيبة عن علية عن عوف عن ابن عثمان به مرسلاً. قال ابن طاهر : المرسل أولى بالصواب.

[الكافي الشاف: (٦٧/٣)]

٣٩٨)قال الحافظ : رواه الطبراني عن عائشة قالت : «**لما كان من امر عقدي ما كان، وقال أهل الإفك ما قالوا، خرجت مع رسول الله ﷺ في غزوة أخرى فسقط أيضاً عقدي حتى حبس الناس على التماسه، فقال لي ابو بكر: يا بنية في كل سفرة تكونين عناء وبلاء على الناس؟ فأنزل الله عز وجل الرخصة في التيمم. فقال ابو بكر: إنك لمباركة، ثلاثاً**» وفي إسناده محمّد بن حميد الرازي وفيه مقال.

[الفتح: (٥١٨/١)]

٣٩٩)روى أبو بكر بن أبي شيبة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : «**لما نزلت آية التيمم لم أدر كيف أصنع، فأتيت النبي ﷺ فلم أجده، فانطلقت في طلبه فاستقبلته، فلما رآني عرف الذي جئت له، فضرب بيده إلى الأرض فمسح وجهه وكفيه**».

قال الحافظ : هذا منقطع .

[المطالب العالية : (١/١٠٤)]

٤٠٠)روى الجوزقاني في كتاب الأباطيل عن معاذ قال : «**دخلت يوماً على النبي ﷺ وقد فات وقت الصلاة فجاء ابو بكر فذكر قصة انه انبه النبي ﷺ فقال يا رسول الله اشرقت الشمس وفات وقت الصلاة فقام وهم ان يغتسل ويتوضأ للصلاة فجاء جبرائيل فقال لا تغتسل وتيمم وصل فإنه جائز**» قال الجوزقاني : هذا حديث موضوع .

[لسان الميزان: (٥/٢٦٩-٢٧٠)]

٤٠١)حديث حذيفة : «**فضلنا على الناس بثلاث: جعلت لنا الأرض مسجداً وجعل ترابها لنا طهوراً**» مسلم من حديث أبي مالك الأشجعي، وقد رواه أبو داود الطيالسي في مسنده عن أبي مالك بلفظ : «**وترابها طهوراً**» وكذا أخرجه أبو عوانة في صحيحه والدارقطني عن أبي مالك والبيهقي من طريق عفان. وأبي كامل كلاهما ، عن أبي عوانة كذلك، وهذا اللفظ ثابت أيضاً من رواية علي ، أخرجه أحمد والبيهقي ولفظه عندهما : «**اعطيت ما لم يعط احد من الأنبياء**» فقلنا : ما هو يا رسول الله؟ قال : «**نصرت بالرعب، واعطيت مفاتيح الأرض، وسميت أحمد، وجعل لي التراب طهوراً**» أنس عند ابن الجارود بلفظ : «**وجعلت لي كل ارض طيبة مسجداً وطهوراً حسب**» وليس في رواية أحد منهم ذكر التراب، وفي الثقفيات عن أبي أمامة نحو الأربع المذكورة وإسناده صحيح ، وأصله عند البيهقي .

[تلخيص الحبير: (١/٢٣٠-٢٣٢)]

٤٠٢)قال الحافظ : وأما قول أهل الموقف لنوح كما صح في حديث الشفاعة : «**انت أول رسول إلى اهل الأرض**» فليس المراد به عموم بعثته بل إثبات أولية إرساله.

* قول البخاري : مسيرة شهر .

قال الحافظ : لكن لفظ رواية عمرو بن شعيب : «**ونصرت على العدو بالرعب ولو كان بيني وبينهم مسيرة شهر**» ، إسناده حسن .

[الفتح: (١/٥٢٠-٥٢١)]

٤٠٣)قال الحافظ : روى ابن المنذر وابن الجارود بإسناد صحيح عن أنس مرفوعاً : «**جعلت لي كل ارض طيبة مسجداً وطهوراً**» .

قال الحافظ : وفي حديث علي : «**وجعل التراب لي طهوراً**» أخرجه أحمد والبيهقي بإسناد حسن .

[الفتح: (١/٥٢٠-٥٢٣)]

٤٠٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن ابن عمر : قال رسول الله ﷺ : «**اعطيت خمساً لم يعطهن نبي قبلي: بعثت إلى الناس كافة الأحمر والأسود، ونصرت بالرعب يرعب**

مني عدوي على مسيرة شهر، واعطيت المغنم، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، واعطيت الشفاعة فأخرتها لأمتي يوم القيامة» .

قال البزار : لا نعلمه يروى عن ابن عمر إلا بهذا الإسناد ، وقد رواه يزيد بن أبي زياد ، عن مجاهد ومقسم، عن ابن عباس .

قال الشيخ : إبراهيم ضعيف .

[مختصر زوائد البزار : (١/١٧٦)]

٤٠٥)حديث : أن قوماً جاءوا إلى رسول الله ﷺ فقالوا : إنا قوم نسكن الرمال ولا نجد الماء شهراً أو شهرين وفينا الجنب والحائض والنفساء ، فقال ﷺ : **«عليكم بارضكم»** أحمد من حديث أبي هريرة ، وفي إسناده المثنى بن الصباح ، وهو ضعيف جداً ولكن تابعه بن لهيعة ، أخرجه أبو يعلى ، وله طريق أخرى عند الطبراني في الأوسط ، وفيها إبراهيم ابن يزيد الخوزي ، وهو ضعيف أيضاً .

[المطالب العالية : (١/١٠٤)] ، [الدراية : (١/٦٩)]

٤٠٦)قال الحافظ : روى النسائي بإسناد قوي عن أبي ذر مرفوعاً **«الصعيد الطيب وضوء المسلم»** ورواه البزار وهو صحيح السند .

[إتحاف المهرة : (١٥/٥٢٠-٥٢١)] ، [الفتح : (١/٢٨٣)]

٤٠٧)قول البخاري : الصعيد الطيب وضوء المسلم .

قال الحافظ : هذه الترجمة لفظ حديث أخرجه البزار عن أبي هريرة مرفوعاً وصححه ابن القطان ، لكن قال الدارقطني : أن الصواب إرساله وروى أحمد وأصحاب السنن عن أبي ذر نحوه ، ولفظه : **«إن الصعيد الطيب طهورا لمسلم وإن لم يجد الماء عشر سنين»** وصححه الترمذي وابن حبان والدارقطني .

قول البخاري : وأم ابن عباس وهو متيمم .

قال الحافظ : وصله ابن أبي شيبة والبيهقي وغيرهما وإسناده صحيح .

[الفتح : (١/٥٣٢)] ، [بلوغ المرام : (٤٥)] ، [الدراية : (١/٦٧)]

٤٠٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : **«والصعيد وضوء المسلم، وإن لم يجد الماء عشر سنين، فإذا وجد الماء فليتق الله وليمسه بشرته، فإن ذلك خير»** .

قال البزار : لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه ، ومقدم ثقة معروف النسب .

قال الشيخ : ورجاله رجال الصحيح .

[مختصر زوائد البزار : (١/١٧٥-١٧٦)]

٤٠٩)قال أبو يعلى : عن ابن عباس رضي الله عنه قال : **«اطيب الصعيد حرث الأرض»** .

قال الحافظ : موقوف حسن .

[المطالب العالية : (١/١٠٥)]

٤١٠)روى أبو يعلى: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: **«كان النبي ﷺ في سفر فلما حضرت الصلاة قام القوم فبصر بهم راع، فضرب بيده الصعيد فتيمم ثم أذن...»** الحديث.

قال الحافظ: فيه ضعف.

[المطالب العالية: (١/١٠٤-١٠٥)]

٤١١)حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«التيمم ضربتان، ضربة للوجه، وضربة لليدين إلى المرفقين»** : رواه الدارقطني، وصحح الأئمة وقفه.

[التهذيب: (٧/٣٠٠-٣٠١)]، [بلوغ المرام: (٤٤)]

٤١٢) قول البخاري: التيمم للوجه والكفين.

قال الحافظ: الأحاديث الواردة في صفة التيمم لم يصح منها سوى حديث أبي جهيم وعمار، وما عداهما فضعيف أو مختلف في رفعه ووقفه والراجح عدم رفعه، فأما حديث أبي جهيم فورد بذكر اليدين مجملاً، وأما حديث عمار فورد بذكر الكفين في الصحيحين وبذكر المرفقين في السنن، وفي رواية إلى نصف الذراع، وفي رواية إلى الآباط فأما رواية المرفقين وكذا نصف الذراع ففيهما مقال، وأما رواية الآباط فقال الشافعي وغيره: إن كان ذلك وقع بأمر النبي ﷺ فكل تيمم صح للنبي ﷺ بعده فهو ناسخ له، وإن كان وقع بغير أمره فالحجة فيما أمر به، ومما يقوي رواية الصحيحين في الاقتصار على الوجه والكفين كون عمار كان يفتي بعد النبي ﷺ بذلك وراوي الحديث أعرف بالمراد به من غيره ولا سيما الصحابي المجتهد.

[الفتح: (١/٥٣٠)]

٤١٣)عن شقيق قال: كنت جالساً مع عبدالله وأبي موسى الأشعري، فقال له أبو موسى: لو أن رجلاً أجنب فلم يجد الماء شهراً أما كان يتيمم ويصلي؟ فكيف تصنعون بهذه الآية في سورة المائدة: ﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَاءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيداً طَيِّباً﴾؟ فقال عبدالله لو رخص لهم في هذا لأوشكوا إذا برد عليهم الماء أن يتيمموا الصعيد. قلت: وإنما كرهتم هذا لذا؟ قال: نعم. فقال أبو موسى: ألم تسمع قول عمار لعمر: **«بعثني رسول الله ﷺ في حاجة فأجنبت فلم أجد الماء فتمرغت في الصعيد كما تمرغ الدابة، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال إنما كان يكفيك أن تصنع هكذا -فضرب بكفه ضربة على الأرض ثمَّ نفضها ثم مسح بهما ظهر كفه بشماله، أو ظهر شماله بكفه ثم مسح بهما وجهه»**. فقال عبدالله: أفلم تر عمر لم يقنع بقول عمار؟ وزاد يعلى عن الأعمش عن شقيق: كنت مع عبدالله وأبي موسى، فقال أبو موسى: ألم تسمع قول عمار لعمر إن رسول الله ﷺ بعثني أنا وأنت فأجنبت فتمعكت بالصعيد، فأتينا رسول الله ﷺ فأخبرناه فقال: **«إنما كان يكفيك هكذا»** ومسح وجهه وكفيه واحدة.

رواه البخاري

* قول البخاري: زاد يعلى.

قال الحافظ: والذي زاده يعلى في هذه القصة قول عمار لعمر: «بعثني أنا وأنت». وبه يتضح عذر عمر كما قدمناه، وأما ابن مسعود فلا عذر له في التوقف عن قبول حديث عمار، فلهذا جاء عنه أنه رجع عن الفتيا بذلك كما أخرجه ابن أبي شيبة بإسناد فيه انقطاع عنه.

[الفتح: (١/٥٤٥)]

٤١٤) روى أبو داود عن ابن عمر بسند ضعيف ولفظه: **«مر رجل على النبي ﷺ في سكة من السكك، وقد خرج من غائط أو بول، فسلم عليه، فلم يرد عليه، حتى كاد الرجل يتوارى في السكك، فضرب بيده على الحائط ومسح بها وجهه، ثم ضرب ضربة أخرى فمسح ذراعيه، ثم رد على الرجل السلام»**، الحديث. زاد أحمد بن عبيد الصفار في مسنده من هذا الوجه: **«فمسح ذراعيه إلى المرفقين»**، ومداره على محمّد بن ثابت، وهو ضعيف.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (١/٤٤٢)]، [النكت الظراف: (٦/٢٢٦)]، [تلخيص الحبير: (١/٢٣٦)]

[التهذيب: (٩/٧٤)]

٤١٥) حديث: روى أنه ﷺ قال: **«التيمم ضربتان، ضربة للوجه، وضربة لليدين إلى المرفقين»**، الدارقطني والحاكم والبيهقي عن ابن عمر مرفوعاً، قال الدارقطني: وقفه يحيى القطان وهشيم وغيرهما وهو الصواب، ثم رواه عن ابن عمر موقوفاً، قلت: وعلي بن ظبيان، ضعفه القطان، وابن معين وغير واحد، وقد تقدمت طريق محمّد بن ثابت العبدي عن نافع، ورواه الدارقطني عن ابن عمر مرفوعاً ولفظه: **«تيممنا مع النبي ﷺ ضربنا بأيدينا على الصعيد الطيب، ثم نفضنا أيدينا فمسحنا بها وجوهنا، ثم ضربنا ضربة أخرى فمسحنا من المرافق إلى الأكف»** الحديث، لكن فيه سليمان بن أرقم وهو متروك، قال البيهقي: رواه معمر وغيره عن الزهري موقوفاً وهو الصحيح، ومن طريق سليمان بن أبي داود الحراني وهو متروك أيضاً عن سالم ونافع جميعاً عن ابن عمر مرفوعاً بلفظ: **«في التيمم ضربتين، ضربة للوجه، وضربة اليدين إلى المرفقين»**، قال أبو زرعة: حديث باطل، ورواه الدارقطني، والحاكم عن جابر عن النبي ﷺ قال: **«التيمم ضربة للوجه وضربة للذراعين إلى المرفقين»** ومن طريق أبي نعيم عن عزرة بسنده المذكور قال: جاء رجل فقال: أصابتني جنابة وإني تمعكت في التراب، فقال: **«اضرب فضرب بيده الأرض فمسح وجهه، ثم ضرب يديه فمسح بهما إلى المرفقين»**، ضعف ابن الجوزي هذا الحديث بعثمان بن محمد، وقال: إنه متكلم فيه، وأخطأ في ذلك.

قال ابن دقيق العيد: لم يتكلم فيه أحد، نعم روايته شاذة؛ لأن أبا نعيم رواه عن عزرة موقوفاً، أخرجه الدارقطني والحاكم أيضاً قلت: وقال الدارقطني في حاشية السنن عقب حديث عثمان بن محمد: كلهم ثقات، والصواب موقوف، وفي الباب عن الأسلع قال: **«كنت أخدم النبي ﷺ فأتاه جبرئيل بآية الصعيد، فأراني التيمم، فضربت بيدي الأرض واحدة فمسحت بهما**

وجهي، ثم ضربت بهما الأرض فمسحت بهما يدي إلى المرفقين» ، رواه الدارقطني والطبراني وفيه الربيع بن بدر وهو ضعيف، وعن أبي أمامة رواه الطبراني وإسناده ضعيف أيضاً ، ورواه البزار وابن عدي من حديث عائشة مرفوعاً : «**التيمم ضربتان، ضربة للوجه، وضربة لليدين إلى المرفقين**» تفرد به الحريش بن الخريت عن ابن أبي مليكة عنها ، قال أبو حاتم : حديث منكر ، والحريش شيخ لا يحتج بحديثه ، وعن عمار قال : «**كنت في القوم حين نزلت الرخصة، فأمرنا فضربنا واحدة للوجه، ثم ضربة أخرى لليدين إلى المرفقين**» رواه البزار .

[الدراية: (١/٦٧-٦٨)]، [لسان الميزان: (٤/١٥٢)]، [مختصر زوائد البزار: (١/١٧٧)]

[تلخيص الحبير: (١/٢٣٧-٢٣٩)]

٤١٦) حديث : روى أنه ﷺ قال لعمار بن ياسر : «**تكفيك ضربة للوجه، وضربة للكفين**» الطبراني في الأوسط، والكبير، وفيه إبراهيم بن محمّد بن أبي يحيى وهو ضعيف، لكنه حجة عند الشافعي، وقال ابن عبدالبر : أكثر الآثار المرفوعة عن عمار ضربة واحدة، وما روى عنه من ضربتين فكلها مضطربة، وقد جمع البيهقي طرق حديث عمار فأبلغ .

[تلخيص الحبير: (١/٢٣٩-٢٤٠)]

٤١٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : «**في التيمم بالصعيد: أن يضرب بكفيه على الثرى، ثم يمسح بهما وجهه، ثم يضرب ضربة أخرى فتمسح بهما ذراعيك إلى المرفقين**» .

قال البزار : الحفاظ يوقفونه على قول ابن عمر رضي الله عنهما ، على أن محمّد بن ثابت العصري قد رواه، عن نافع، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ .

قال الشيخ : سليمان قال أبو زرعة : متروك .

[مختصر زوائد البزار: (١/١٧٦-١٧٧)]

باب

التيمم لأجل شدة البرد

٤١٨) قال الحافظ : عن أبي قيس، مولى عمرو بن العاص، أن عمرو بن العاص كان على سرية وأنهم أصابهم برد شديد ، لم يروا مثله فخرج لصلاة الصبح فقال : والله لقد احتلمت البارحة ولكن والله ما رأيت برداً مثل هذا مر على وجوهكم مثله فغسل مغابنه، وتوضأ وضوءه للصلاة، ثم صلى بهم، فلما قدم على رسول الله ﷺ سأل رسول الله ﷺ أصحابه : كيف وجدتم عمراً وصحابته لكم فأثنوا عليه خيراً وقالوا : يا رسول الله صلى بنا وهو جنب فأرسل رسول الله ﷺ إلى عمرو فأخبره بذلك وبالذي لقي من البرد وقال يا رسول الله إن الله يقول : ﴿وَلاَ تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ...﴾ [النساء:٢٩]، ولو اغتسلت مت، فضحك رسول الله ﷺ إلى عمرو.

وبه إلى الدارقطني: عن عمرو بن العاص، قال: «**احتلمت في ليلة باردة، وانا في غزوة ذات السلاسل فأشفقت إن اغتسلت ان اهلك فتيممت ثم صليت بأصحابي الصبح فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: يا عمرو صليت بأصحابك وانت جنب فأخبرته بالذي منعني من الاغتسال فقلت: إني سمعت الله عز وجل يقول: ﴿وَلاَ تَقْتُلُواْ أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً﴾ [النساء:٢٩]، فضحك رسول الله ﷺ ولم يقل لي شيئاً**».

رواه أبو داود واختلف فيه على ابن لهيعة.

وابن حبان في صحيحه، والحاكم في مستدركه.

قال الطبراني في المعجم الكبير عن عبدالله بن عمرو بن العاص، بذلك وهذا إسناد جيد لكني لا أعرف حال إبراهيم بن أبي بكر والله الموفق.

[الكافي الشاف: (٤٩٢/١)]، [الفتح: (٥٤١/١)]، [التغليق: (١٨٨/٢-١٩١)]

باب

التيمم للمرضى

٤١٩) قال الحافظ: قوله: المرض مبيح للتيمم في الجملة، قال الله تعالى ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَّرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾ نقل عن ابن عباس أن المعنى: وإن كنتم مرضى فتيمموا، لم أجده هكذا. وروى الدارقطني عن ابن عباس: «**رخص للمريض التيمم بالصعيد**». قال: ورواه علي بن عاصم. عن عطاء مرفوعاً، والصواب وقفه. وقال أبو زرعة وأبو حاتم: أخطأ فيه علي بن عاصم. قوله نقل عن ابن عباس في تفسير الآية «**إذا كانت بالرجل جرحة في سبيل الله، او قروح او جدرى، فيجنب ويخاف إن يغتسل فيموت، يتيمم بالصعيد**» رواه الدارقطني أيضاً عن ابن عباس في قوله ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَّرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾ قال: «**إذا كانت بالرجل الجراحة في سبيل الله والقروح والجدرى، فيجنب فيخاف ان يموت إن اغتسل، تيمم**». وأخرجه البزار وابن خزيمة والحاكم والبيهقي من طريقه مرفوعاً، وقال البزار: لا نعلم رفعه عن عطاء من الثقات إلا جريراً، وذكر ابن عدي عن ابن معين. أن جريراً سمع من عطاء بعد الاختلاط.

[تلخيص الحبير: (٢٢٧/١)]

باب

كم يصلي بالتيمم

٤٢٠) مسند عمرو بن العاص: حديث: «**ان عمرو بن العاص كان يتيمم لكل صلاة**». موقوف الدارقطني في الطهارة: من طريقين وهو منقطع.

[إتحاف المهرة: (٤٨٢/١٢)]

٤٢١) قال مسدد: عن علي ﷺ قال: **«التيمم عند كل صلاة»**.

قال الحافظ: ضعيف.

[المطالب العالية: (١/١٠٥)]

٤٢٢) عن ابن عباس: **«من السنة أن لا يصلي بالتيمم إلا مكتوبة واحدة، ثم يتيمم للأخرى»**، والسنة في كلام الصحابي تنصرف إلى سنة النبي ﷺ، الدارقطني والبيهقي من طريق الحسن بن عمارة عن الحكم عن مجاهد عنه، والحسن ضعيف جداً.

ثم قال: وفي الباب موقوفاً عن علي وابن عمر وعمرو بن العاص، أما علي: فرواه الدارقطني وفيه حجاج بن أرطاة والحارث الأعور، وأما ابن عمر: فرواه البيهقي عن ابن عمر قال: **«يتيمم لكل صلاة وإن لم يحدث»**، قال البيهقي: هو أصح ما في الباب قال: ولا نعلم له مخالفاً من الصحابة، وأما عمرو بن العاص: فرواه الدارقطني عن قتادة **«أن عمرو بن العاص كان يتيمم لكل صلاة»**، وبه كان يفتي قتادة، وهذا فيه إرسال شديد بين قتادة وعمرو.

[الدراية: (١/٦٩)، (١/٦٩-٧٠)]، [بلوغ المرام: (٤٦)]، [تلخيص الحبير: (١/٢٤١-٢٤٢)]

٤٢٣) عن أبي سعيد قال: خرج رجلان في سفر فحضرت الصلاة، وليس معهما ماء، فتيمما صعيداً طيباً، ثم وجدا ماء في الوقت، فأعاد أحدهما الصلاة والوضوء، ولم يعد الآخر، ثم أتيا رسول الله ﷺ فذكرا ذلك له، فقال للذي لم يعد: **«أصبت السنة، وأجزأتك صلاتك»**، وقال للذي توضأ وأعاد: **«لك الأجر مرتين»**، أخرجه أبو داود والحاكم، وأعل بالإسال.

[تلخيص الحبير: (١/٢٤٣-٢٤٤)]، [إتحاف المهرة: (٥/٣١٤-٣١٥)]، [الدارية: (١/٧٠)]

باب

فيمن تيمم وصلى ثم وجد ماء

٤٢٤) قال البخاري: التيمم في الحضر إذا لم يجد الماء وخاف فوت الصلاة، وبه قال عطاء وقال الحسن في المريض عنده الماء ولا يجد من يناوله: يتيمم وأقبل ابن عمر من أ رضه بالجراف فحضرت العصر بِمَرْبَدِ النَّعم فصلى، ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة فلم يعد.

عن عمير مولى ابن عباس قال: أقبلت أنا وعبدالله بن يسار مولى ميمونة زوج النبي ﷺ حتى دخلنا على أبي جهيم بن الحارث بن الصمة الأنصاري، فقال أبو الجهيم **«اقبل النبي ﷺ حتى**

دخلنا على أبي جهيم بن الحارث بن الصمة الأنصاري، فقال أبو الجهيم اقبل النبي ﷺ

من نحو بئر جمل فلقيه رجل فسلم عليه فلم يرد عليه النبي ﷺ حتى اقبل على الجدار فمسح بوجهه ويديه، ثم رد عليه السلام».

رواه البخاري

* قول البخاري: وبه قال عطاء.

قال الحافظ: وقد وصله عبدالرزاق من وجهه صحيح.

* قول البخاري: وقال الحسن.

قال الحافظ: وصله إسماعيل القاضي في الاحكام من وجه صحيح.

* قول البخاري: وأقبل ابن عمر.

قال الحافظ: قال الشافعي: «**اخبرنا ابن عيينة عن ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر أنه اقبل من الجرف، حتى إذا كان بالمريد تيمم فمسح وجهه ويديه وصلى العصر**»، وذكر بقية الخبر كما علقه المصنف، ولم يظهر لي سبب حذفه منه ذكر التيمم مع أنه مقصود الباب. وقد أخرجه مالك في الموطأ عن نافع مختصراً، لكن ذكر فيه أنه تيمم فمسح وجهه ويديه إلى المرفقين. و أخرجه الدارقطني والحاكم من وجه آخر عن نافع مرفوعاً لكن إسناده ضعيف.

[الفتح: (١/٥٢٦)]

٤٢٥)قول البخاري: فمسح بوجهه ويديه.

قال الحافظ: وللدارقطني من طريق أبي صالح عن الليث فمسح بوجهه وذراعيه وكذا الشافعي من رواية أبي الحويرث، وله شاهد من حديث ابن عمر أخرجه أبو داود، لكن خطّأ الحفاظ روايته في رفعه وصوبوا وقفه، وقد تقدم أن مالكاً أخرجه موقوفا بمعناه وهو الصحيح، والثابت في حديث أبي جهيم أيضاً بلفظ (يديه) [لا ذراعيه] فإنها رواية شاذة مع ما في أبي الحويرث وأبي صالح من الضعف.

[الفتح: (١/٥٢٧)]

٤٢٦)قال الحافظ: قال البيهقي في السنن الكبير له: عن ابن عمر: «**أنه أقبل من الجرف حتى إذا كان بالمريد تيمم فمسح وجهه ويديه، وصلى العصر، ثم دخل المدينة، والشمس مرتفعة، فلم يعد الصلاة**».

وقال يحيى بن بكير وأبو مصعب، عن ابن عمر: «**إنما أقبل من الجرف حتى إذا كان بالمريد نزل ابن عمر، فتيمم صعيداً طيباً، فمسح بوجهه ويديه إلى المرفقين، ثم صلى**». هكذا رواه مختصراً.

ورواه الدارقطني، عن ابن عمر، بتمامه نحوه.

ورواه موقوفا أيضاً أيوب السختياني، ومحمد بن إسحاق بن يسار، عن نافع عن ابن عمر.

وقد روي مرفوعاً: ساق الحافظ بسنده عن ابن عمر، قال: «**رايت النبي، ﷺ بمريد النعم، وهو يرى بيوت المدينة**».

ورواه الدارقطني والحاكم في المستدرك وفيه ومحمد بن يونس المذكور في روايتنا هو الكديمي، وقد ضعف، ومحمد بن سنان، تكلم فيه أبو داود، وغيره، لكن قال الدارقطني: لا بأس به وعمرو

بن محمد بن أبي رزين ذكره ابن حبان في الثقات، قال: ربما أخطأ. قلت: ورفعه لهذا الحديث من جملة ما أخطأ فيه، والله أعلم.

[تلخيص الحبير: (١/٢٥٥-٢٥٦)]، [التغليق: (٢/١٨٤-١٨٥)]

٤٢٧) قال الحارث: عن ابن عباس رضي الله عنه قال: **«رأيت النبي ﷺ أهراق الماء، فتمسح بالتراب، فقلت له: إن الماء منك قريب! فقال ﷺ: وما يدريني لعلي لا أبلغه»**.

قال الحافظ: ضعيف.

[المطالب العالية: (١/١٠٥)]

٤٢٨) عن أبي هريرة رفعه **«الصعيد وضوء المسلم إن لم يجد الماء عشر سنين، فإذا وجد الماء فليتق الله وليمسه بشرته فإن ذلك خير»**، رواه البزار وقال: لا نعلمه عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه، ورواه الطبراني في الأوسط من هذا الوجه مطولا أخرجه في ترجمة أحمد بن محمد بن صدقة، وساق فيه قصة أبي ذر، وقال: لم يروه إلا هشام عن ابن سيرين ولا عن هشام الا القاسم، تفرد به مقدم وصححه ابن القطان، لكن قال الدارقطني في العلل: إن إرساله أصح.

[تلخيص الحبير: (١/٢٤٠-٢٤١)]

٤٢٩) عن ابن عباس: **«أن رسول الله ﷺ كان يهرق الماء، فيتيمم بالتراب، فأقول: يا رسول الله! إن الماء منك قريب، فيقول: ما يدريني لعلي لا أبلغه»**.

البغوي في شرح السنة بسند ضعيف، عن ابن عباس.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

باب
المسح على الجبيرة

٤٣٠) روى أنه ﷺ: **«أمر علياً أن يمسح على الجبائر»**. ابن ماجه والدارقطني من حديثه. وفي إسناده عمرو بن خالد الواسطي وهو كذاب، ورواه الدارقطني والبيهقي من طريقين آخرين أوهى منه، وقال الشافعي في الأم والمختصر: لو عرفت إسناده بالصحة لقلت به وهذا مما أستخير الله فيه. وفي الباب عن ابن عمر رواه الدارقطني، قال: لا يصح، وفي إسناده أبو عمارة محمد بن أحمد وهو ضعيف جداً. وروى الطبراني من حديث أبي أمامة: أن النبي ﷺ لما رماه ابن قميئة يوم أحد، رأيته إذا توضأ حل إصابته ومسح عليها بالوضوء. وإسناده ضعيف، وأبو أمامة لم يشهد أحدا، وقال البيهقي: لا يثبت عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء، وأصح ما فيه حديث عطاء يعنى الآتي عن جابر، وقال النووي: اتفق الحفاظ على ضعف حديث علي في هذا.

[الدراية: (١/٨٣)]، [بلوغ المرام: (٤٥-٤٦)]، [تلخيص الحبير: (١/٢٢٧-٢٩٨)]

٤٣١) عن ابن عمر: **«كان النبي ﷺ يمسح على الجبائر»** رواه الدارقطني، فيه أبو عمارة وهو ضعيف.

[الدراية: (١/٨٣)]

٤٣٢)عن علي : «**سألت رسول الله ﷺ عن الجبائر تكون على الكسر كيف يتوضأ صاحبها؟ وكيف يغتسل إذا أجنب؟ قال: يمسح بالماء عليها**» الحديث، رواه الدارقطني، إسناده واه.

[الدراية: (١/٨٣-٨٤)]

٤٣٣)عن جابر : أن النبي ﷺ قال في الذي أصابته الجراحة : «**إنما كان يكفيه أن يتيمم، ويعصب على جرحه خرقة، ثم يمسح عليها ويغسل سائر جسده**».

أخرجه أبو داود وذكر الاختلاف فيه على عطاء، هل هو عن جابر، أو عن ابن عباس، ورجح الدارقطني في العلل إرساله.

[الدراية: (١/٨٣-٨٤)]

٤٣٤)قال الحافظ : روى أبو داود عن جابر قال : «**خرجنا في سفر فأصاب رجلاً معنا حجر في رأسه فشجه، فاحتلم، فسأل أصحابه هل تجدون لي رخصة في التيمم؟ فقالوا: ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء، فاغتسل فمات، فلما قدمنا على النبي ﷺ أخبر بذلك، فقال: قتلوه قتلهم الله، ألا سألوا إذا لم يعلموا فإنما شفاء العي السؤال، إنما يكفيه أن يتيمم ويعصب على جرحه خرقة ثم يمسح عليها، ويغسل سائر جسده**»، وصححه ابن السكن. وقال ابن أبي داود : تفرد به الزبير بن خريق : وكذا قال الدارقطني قال : ليس بالقوي، وخالفه الأوزاعي فرواه عن عطاء عن ابن عباس وهو الصواب.

ثم قال : روى ابن خزيمة وابن حبان والحاكم، عن ابن عباس «**أن رجلاً أجنب في شتاء، فسأل فأُمر بالغسل فمات، فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: ما لهم قتلوه قتلهم الله ثلاثاً، قد جعل الله الصعيد أو التيمم طهوراً**». والوليد بن عبيدالله ضعفه الدارقطني وقواه من صحح حديثه هذا. وله شاهد ضعيف جداً من رواية عطية عن أبي سعيد الخدري رواه الدارقطني.

[بلوغ المرام: (٤٦)]، [تلخيص الحبير: (١/٢٢٨-٢٣٠)]

باب
الماء من الماء

٤٣٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن جابر : «**أن النبي ﷺ دعا رجلاً من الأنصار فأبطأ عليهم ثم خرج فذكر كلاماً، فقال النبي ﷺ: إذا أقحط أحدكم أو أكسل أحدكم فلا غسل عليه**».

قال الشيخ : أبو إسرائيل ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/١٧٩-١٩٠)]

٤٣٦)قال أبو يعلى : عن ابن عباس ﷺ قال : «**أرسل رسول الله ﷺ إلى رجل من الأنصار فأبطأ**

عليه فقال: ما حبسك؟ قال: كنت حين اتاني رسولك على المراة، فقمت فاغتسلت، فقال: وما عليك الا تغتسل ما لم تنزل قال: فكان الأنصار يفعلون ذلك» .

قال الحافظ : أبو سعد : هو سعيد بن المرزبان البقال ضعيف.

[المطالب العالية : (١/١١٥)]

٤٣٧)روى أبو يعلى من طريق سعيد بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه عن جده قال : **«خرجنا مع رسول الله ﷺ فمر بقرية بني سالم فهتف برجل من اصحابه يقال له صالح فخرج إليه»** الحديث في قوله : **«الماء من الماء»** وهذ الحديث في الصحيح من طريق أبي صالح عن أبي سعيد ولم يسم الرجل واسمه عبد الغني في المبهمات واستدل بهذا الحديث من طريق أبي يعلى وإسناده حسن .

[الإصابة : (٢/١٧٤)]

٤٣٨)عن عطاء قال : سمعت ابن عباس ﷺ يقول : **«الماء من الماء»** .

قال الحافظ : صحيح موقوف .

[المطالب العالية : (١/١١٥)]

٤٣٩)حدثنا أبو معمر قال حدثنا عبد الوارث عن الحسين قال يحيى وأخبرني أبو سلمة أن عطاء بن يسار أخبره أن زيد بن خالد الجهني أخبره أنه سأله عثمان بن عفان فقال : **«ارايت إذا جامع الرجل امراته فلم يمن؟ قال عثمان يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ويغسل ذكره قال عثمان: سمعته من رسول الله ﷺ . فسالت عن ذلك علي بن ابي طالب والزبير بن العوام وطلحة بن عبيدالله وابي بن كعب رضي الله عنهم فأمروه بذلك»** . قال يحيى وأخبرني أبو سلمة أن عروة بن الزبير اخبره ان أبا أيوب أخبره أنه سمع ذلك من رسول الله ﷺ .
رواه البخاري.

* قول البخاري : أنه سمع ذلك في رسول الله ﷺ .

قال الحافظ : قال الدارقطني : هو وهم لأن أبا أيوب إنما سمعه من أبي بن كعب كما قال هشام بن عروة عن أبيه . قلت : الظاهر أن أبا أيوب سمعه منهما لاختلاف السياق، وقد جاء هذا الحديث من وجه آخر عن أبي أيوب عن النبي ﷺ أخرجه الدارمي وابن ماجه، وقد حكى الاثرم عن أحمد أن حديث زيد بن خالد المذكور في هذا الباب معلول، لانه ثبت عن هؤلاء الخمسة الفتوى بخلاف ما في هذا الحديث، وقد حكى يعقوب بن شيبة عن علي بن المديني أنه شاذ . والجواب عن ذلك أن الحديث ثابت من جهة اتصال إسناده وحفظ رواته، وقدروى ابن عيينة أيضاً عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار نحو رواية أبي سلمة عن عطاء أخرجه ابن أبي شيبة وغيره فليس هو فرداً، وأما كونهم أفتو بخلافه فلا يقدح ذلك في صحته لاحتمال انه ثبت عندهم ناسخه فذهبوا إليه، وكم من حديث منسوخ وهو صحيح من حيث الصناعة الحديثية .

ثم قال الحافظ: روى أحمد عن سهل بن سعد قال: حدثني أبي بن كعب أن الفتيا التي كانوا يقولون: **«الماء من الماء»** رخصة كان رسول الله ﷺ رخص بها في أول الإسلام ثم أمر بالاغتسال بعد، صححه ابن خزيمة وابن حبان، وقال الإسماعيلي: هو صحيح على شرط البخاري، كذا قال، وكأنه لم يطلع على علته، فقد اختلفوا في كون الزهري سمعه من سهل.

نعم أخرجه أبو داود وابن خزيمة أيضاً من طريق أبي حازم عن سهل، ولهذا الإسناد أيضاً علة أخرى ذكرها ابن أبي حاتم، وفي الجملة هو إسناد صالح لأن يحتج به، وهو صريح في النسخ.

[هدي الساري: (٣٦٨-٣٦٩)]، [الفتح: (٤٧٢/١-٤٧٣)]

٤٤٠) قول البخاري: باب إذا احتلمت المرأة.

قال الحافظ: إنما قيد بالمرأة مع ان حكم الرجل كذلك لموافقة صورة السؤال، وللإشارة إلى الرد على من منع منه في حق المرأة دون الرجل كما حكاه ابن النذر وغيره عن إبراهيم النخعي واستبعد النووي في شرح المهذب صحته عنه، لكن رواه ابن أبي شيبة عنه بإسناد جيد.

[الفتح: (٤٦٢/١-٤٦٣)]

باب
الاحتلام

٤٤١) قال الحافظ: وبالسند إلى الإمام أحمد عن عائشة رضي الله عنها قالت: **«سئل رسول الله ﷺ عن الرجل يجد بللاً ولا يذكر احتلاماً قال: يغتسل»** وعن الرجل يرى أنه قد احتلم ولا يجد بللاً قال: **«غُسْلٌ عليه»** فقالت أم سليم: هل على المرأة ترى ذلك من شيء؟ قال: **«نعم إنما النساء شقائق الرجال»**. هذا حديث حسن من هذا الوجه، غريب بهذا اللفظ، أخرجه أبوداود والترمذي، وابن ماجه، وابن الجارود.

قلت: وقد وجدت له متابعاً، ولكنها متابعة قاصرة. أخرجه الطبراني في الأوسط من رواية ابن لهيعة، عن أبي الأسود المدني عن القاسم بن محمّد، وعروة بن الزبير، كلاهما عن عائشة.

قلت: وإحدى هاتين الطريقين تشد الأخرى.

وأما حديث أنس فإنه شاهد لهما. وبالسند إلى الدارمي عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «دخلت أم سليم رضي الله عنها على النبي ﷺ فقالت: يارسول الله المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل، فقالت أم سلمة رضي الله عنها: تربت يداك يا أم سليم فضحت النساء، فقال النبي ﷺ منتصراً لأم سليم: **«بل انت تربت يداك، إن خيركن لمن تسأل عما يعنيها، إذا رات الماء فتغتسل» فقالت ام سلمة: وهل للنساء ماء؟ قال: «نعم فمن اين يشبههن الولد؟ إنما هن شقائق الرجال»**، هذا حديث حسن غريب، أخرجه البزار.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢٦/٢-٢٨)]، [إتحاف المهرة: (٤٠٣/١)]

٤٤٢)قال إسحاق بن راهويه: عن أم سليم -أم أنس بن مالك ﷺ- قالت: «**اتيت النبي ﷺ، فقلت: يا رسول الله، إحدانا ترى في منامها ما يرى الرجل. فقال ﷺ: هل تجد شهوة؟ قالت لعله. قال ﷺ: فهل تجد ماء؟ قالت: لعله. قال ﷺ فلتغتسل**».

قال الحافظ: هذا سند صحيح، لكن له علة.

[النكت الظراف: (٨٥/١)]، [المطالب العالية: (١٦٦/١-١١٧)]

٤٤٣)حديث: سألت النبي ﷺ عن المرأة تحتلم، فقال: لتغتسل.

قلت: فيه انقطاع، قال الترمذي بعد أن أخرجه: لا نعلم لعمر سماعاً من خولة.

[إطراف المسند المعتلي: (٤١٢/٨)]

٤٤٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس بن مالك [رضي الله عنه] قال: سألت امرأة من الأنصار النبي ﷺ عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل، فقال: إذا رأت ذلك فلتغتسل، قالت عائشة: يا فلانة فضحت النساء، فقال رسول الله ﷺ: دعيها، فإن نساء الأنصار يسألن عن الفقه.

قلت: أبوسعد البقال ضعيف ومدلس.

[مختصر زوائد البزار: (١٨٠/١-١٨١)]

باب

التستر عند الاغتسال والنهي عن الاغتسال بالفضاء

٤٤٥)قال الحافظ: وللسرخسي: «**احق ان يستتر منه**» وهذا بالمعنى وقد أخرجه أصحاب السنن وغيرهم من طرق عن بهز وحسنه الترمذي وصححه الحاكم، وقال ابن أبي شيبة: عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال: قلت يا نبي الله عوراتنا ما نأتي منها وما نذر؟ قال: احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك. قلت. يا رسول الله أحدنا إذا كان خالياً؟ قال: «**الله احق ان يستحيى منه من الناس**» فالإسناد إلى بهز صحيح، ولهذا جزم به البخاري.

[التغليق: (١٥٩/٢-١٦١)]

٤٤٦)روى أبو داود والنسائي عن يعلى بن أمية: «**ان النبي ﷺ راى رجلاً يغتسل بالبراز فصعد المنبر فحمد الله واثنى عليه وقال ان الله عزوجل حليم حيي ستير يحب الحياء والستر فإذا اغتسل احدكم فليستتر**».

قال الحافظ: قال ابن أبي حاتم: قلت لأبي رأيته، عن عطاء، مرسلاً. فالمتصل محفوظ، قال: ليس بذاك، انتهى. وقد أخرجه ابن أبي شيبة، عن ابن يعلى عن أبيه، موصلاً.

[النكت الظراف: (١١٥/٩)]

٤٤٧)قال أبو بكر بن أبي شيبة: عن حذيفة ﷺ قال: «**قمت مع رسول الله ﷺ ليلة من رمضان،**

فقام يغتسل وسترته، ففضلت منه فضلة في الإناء فقال: إن شئت فأرقه، وإن شئت فصب عليه، فقلت: يا رسول الله هذه الفضلة أحب إلي مما أصب عليه، فاغتسلت به، وسترني ﷺ، فقلت: لا تسترني، قال ﷺ: بلى لأسترنك كما سترتني».

قال الحافظ: جابر هو الجعفي: ضعيف.

[المطالب العالية: (٢/٧)]

باب

إذا جاوز الختان الختان وجب الغسل

٤٤٨)عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: **«إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها فقد وجب الغسل»**.

قال الحافظ: ورواه أبو داود من طريق شعبة وهشام معاً عن قتادة بلفظ **«وألزق الختان بالختان»** بدل قوله **«ثم جهدها»** ورواه البيهقي عن قتادة مختصراً ولفظه: **«إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل»** وهذا مطابق للفظ الترجمة، فكأن المصنف أشار إلى هذه الرواية كعادته في التبويب بلفظ إحدى روايات حديث الباب وروى أيضاً بهذا اللفظ من حديث عائشة أخرجه الشافعي من طريق سعيد بن المسيب عنها وفي إسناده علي بن زيد وهو ضعيف، وابن ماجه من طريق القاسم بن محمد عنها ورجاله ثقات، ورواه مسلم من طريق أبي موسى الأشعري عنها بلفظ **«ومس الختان الختان»**.

[التغليق: (٢/١٦٥-١٦٦)]، [الفتح: (١/٤٧٠-٤٧١)]

٤٤٩)عن أبو أيوب قال أخبرني أبي بن كعب أنه قال: **«يا رسول الله إذا جامع المرأة فلم ينزل؟ قال: يغسل ما مس المرأة منه ثم يتوضأ ويصلي»**. قال أبو عبدالله: الغسل أحوطُ، وذلك الآخِرُ. وإنما بينا لاختلافهم.

رواه البخاري

* قول البخاري: إنما بينا لاختلافهم.

قال الحافظ: ثبت ذلك: [1] عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وهو في سنن أبي داود بإسناد صحيح، وعن هشام بن عروة عند عبد الرزاق بإسناد صحيح.

[الفتح: (١/٤٧٤)]

٤٥٠)حديث عائشة: **«إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل، فعلته أنا ورسول الله ﷺ**

---

١) أي الغسل، وهذا الكلام للخطابي.

فاغتسلنا» الشافعي في الأم وسنن حرملة وأحمد في مسنده والنسائي، ثم قال: حسن صحيح، وصححه أيضاً ابن حبان وابن القطان، وأعله البخاري بأن الأوزاعي أخطأ فيه، ورواه غيره عن عبد الرحمن بن القاسم مرسلاً.

ثم قال: قال ابن عباس فقال: إنما قال النبي ﷺ: «**إنما الماء من الماء**»، في الاحتلام، أخرجه الطبراني، وأصله في الترمذي، ولم يذكر النبي ﷺ وفي إسناده لين، وفي السنن بسند رجاله ثقات، عن أبي بن كعب قال: «**إنما كان الماء من الماء، رخصة في أول الإسلام**» لكن وقع عند أبي داود ما يقتضي انقطاعه، فقال: وقد وقع في رواية لابن خزيمة، عن الزهري أخبرني سهل فهذا يدفع قول ابن حزم بأنه لم يسمعه منه، لكن قال ابن خزيمة: أهاب أن تكون هذه اللفظة غلطاً من محمد بن جعفر الراوي له عن معمر، قلت: أحاديث أهل البصرة، عن معمر يقع فيها الوهم، لكن في كتاب ابن شاهين، من طريق معلى بن المنصور عن ابن المبارك عن يونس عن الزهري حدثني سهل، وكذا أخرجه بقي بن مخلد في مسنده، وقال ابن حبان: يحتمل أن يكون الزهري سمعه من رجل عن سهل، ثم لقي سهلاً فحدثه، أو سمعه من سهل، ثم ثبته فيه أبو حازم، ورواه ابن أبي شيبة، من طريق شعبة عن سيف بن وهب عن أبي حرب بن أبي الاسود عن عميرة بن يثرب عن أبي بن كعب نحوه، وروى مالك في الموطأ، عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن عمر وعثمان وعائشة كانوا يقولون: «**إذا مس الختان الختان، فقد وجب الغسل**».

[الدراية: (٤٩/١)]، [تلخيص الحبير: (٢٠١/١-٢٠٤)]

٤٥١) قال الحافظ: حديث «**إذا التقى الختانان وغابت الحشفة، وجب الغسل، انزل أم لم ينزل**».

رواه ابن وهب في مسنده عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبدالله مرفوعاً، بهذا أورده عبد الحق وقال: إسناده ضعيف جداً وكأنه يشير إلى الحارث، لكن لم ينفرد به، فقد أخرجه الطبراني في الأوسط.

[الدراية: (٤٩/١)]

٤٥٢) روى ابن حبان عن عائشة قالت: «**كان رسول الله ﷺ يفعل ذلك قبل فتح مكة، ثم اغتسل بعده، وأمر بالغسل**»، وروى أحمد من حديث رافع بن خديج نحو حديث أبي سعيد -الذي في مسلم- وزاد في آخره، «**ثم امرنا رسول الله ﷺ بالغسل بعد ذلك**»، وفي إسناده رشدين بن سعد وهو ضعيف.

[الدراية: (٤٩/١)]

٤٥٣) الإمام أحمد قال: عن رفاعة بن رافع، عن أبيه -قال زهير في حديثه: رفاعة بن رافع- وكان عقبياً بدرياً قال: «**كنت عند عمر ﷺ فقيل له: إن زيد بن ثابت ﷺ يفتي الناس في المسجد- قال زهير في حديثه: الناس برايه- في الذي يجامع ولا ينزل- فقال: اعجل به، فأتي به، فقال: يا عدو نفسه، أو قد بلغت ان تفتي الناس في مسجد رسول الله ﷺ برايك؟**

قال: ما فعلت ذلك، حدثتني عمومتي عن رسول الله ﷺ قال: أي عمومتك؟ قال: أبي بن كعب- قال زهير: وأبو أيوب، ورفاعة بن رافع- فالتفت عمر ﷺ إلي فقال: ما يقول هذا الفتى؟! فقلت: كنا نفعله على عهد رسول الله ﷺ، قال فجمع الناس فاتفق على أن الماء لا يكون إلا من الماء إلا رجلين: علي بن أبي طالب، ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما قالا: إذا جاوز الختان الختان وجب الغسل، قال: فقال علي رضي الله عنه: يا أمير المؤمنين، إن أعلم الناس بهذا أزواج النبي ﷺ، فأرسل إلى حفصة رضي الله عنهما فقالت: لا علم لي، فأرسل إلى عائشة رضي الله عنها فقالت: إذا جاوز الختان الختان وجب الغسل، فتحكم عمر ﷺ ثم قال: لا يبلغني أن أحداً فعله ولم يغتسل إلا أنهكته عقوبة».

قال الحافظ: ومعمر وثقه ابن معين، وأصله في الصحيح بغير هذا السياق، وروى بعضهم حديث عائشة رضي الله عنها مجرداً.

[المطالب العالية: (١/١١٣)]

٤٥٤) حديث: كان أبي يبعثني إلى عائشة قبل أن أحتلم، فلما احتلمت جئت فناديت فقلت: «ما يوجب الغسل؟ فقالت: إذا التقت المواسي».

الطحاوي في الطهارة.

قلت: قد رواه ابن سعد من حديث: حماد بن زيد، فقال: عبدالرحمن بن الأسود، وهو المعروف.

[إتحاف المهرة: (١٦/٢/١١٣٩)]

باب

الغسل من الجنابة

٤٥٥) ترجمة مصعب بن شيبة بن جبير: عن عائشة عن النبي ﷺ: **«أنه كان يأمر بالغسل من الجنابة والحجامة وعن غسل الميت ويوم الجمعة»**، قال أبو داود بعد تخريجه: ضعيف وقال ابن عدي: تكلموا في حفظه وقال العجلي: ثقة.

[التهذيب: (١٠/١٤٧)]

٤٥٦) حديث: **«تحت كل شعرة جنابة، فبلّوا الشعر، وانقوا البشر»** أبو داود والترمذي وابن ماجه والبيهقي، من حديث أبي هريرة، ومداره على الحارث بن وجبة، وهو ضعيف جداً، وقال الدارقطني في العلل: إنما يروى هذا عن مالك بن دينار. عن الحسن مرسلاً، ورواه سعيد بن منصور، عن الحسن قال: نبئت أن رسول الله ﷺ فذكره، ورواه أبان العطار، عن أبي هريرة من قوله: وقال الشافعي: هذا الحديث ليس بثابت، وقال البيهقي: أنكره أهل العلم بالحديث، البخاري وأبو داود وغيرهما وفي الباب عن أبي أيوب، رواه ابن ماجه في حديث فيه: **«أداء الأمانة غسل**

الجنابة، فإن تحت كل شعرة جنابة» ، وإسناده ضعيف . وعن علي مرفوعاً : «من ترك موضع شعرة من جنابة لم يغسلها، فعل به كذا وكذا» الحديث ، وإسناده صحيح ، فإنه من رواية عطاء بن السائب ، وقد سمع منه حمّاد بن سلمة قبل الاختلاط . أخرجه أبو داود وابن ماجه من حديث حماد لكن قيل : إن الصواب وقفه على علي .

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٤٤١/١)]، [التهذيب: (١٤١/٢)]، [بلوغ المرام: (٤٣)]

[تلخيص الحبير: (٢١٨/١-٢١٩)]

٤٥٧)قال الحافظ : وفيه[1] حديث ضعيف أورده الرافعي وغيره ولفظه «لا تنفضوا أيديكم في الوضوء فإنها مرواح الشيطان» وقال ابن الصلاح : لم أجده . وتبعه النووي . وقد أخرجه ابن حبان في الضعفاء وابن أبي حاتم في العلل من حديث أبي هريرة .

[الفتح: (٤٣٢/١)]

٤٥٨)قال الحافظ : ورواية الجدي -وهو عبد الملك بن إبراهيم- لم أجدها .

قوله : كان ابن عيينة يقول أخيراً عن ابن عباس عن ميمونة .

وقال : زيادة مسلم بن إبراهيم عن شعبة لم أجدها .

[هدي الساري: (٢٥)]

٤٥٩)حديث ابن عمر «من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات» رواه أبو داود والترمذي وسنده ضعيف .

[تلخيص الحبير: (٢٢٠/١-٢٢١)]

٤٦٠)قال الحافظ : أخرج من طريق صحيحة النسائي والبيهقي من رواية أبي سلمة عن «عائشة أنها وصفت غسل رسول الله ﷺ من الجنابة » الحديث وفيه : «ثم يتمضمض ثلاثاً ويستنشق ثلاثاً ويغسل وجهه ثلاثاً ويديه ثلاثاً ثم يفيض على رأسه ثلاثاً» .

[الفتح: (٤٢٩/١-٤٣٠)]

٤٦١)عن عمير مولى عمر ، قال : جاء نفر من العراق إلى عمر بن الخطاب ﵁ فقال : «بإذنٍ جئتم؟ قالوا: نعم، قال: فماذا جئتم فيه؟ قالوا: جئناك لنسألك عن ثلاث، قال ما هن؟ قالوا: جئنا نسألك عن صلاة الرجل في بيته تطوعاً وعن ما يحل للرجل من امرأته حائضاً وعن الغسل من الجنابة، فقال: أسحرة أنتم؟ فقالوا: لا والله، ما نحن بسحرة، قال: افكهنة أنتم؟ قالوا: لا، قال ما سألني عنهن أحد قبلكم منذ سألت رسول الله ﷺ عنهن قال: أما صلاة الرجل في بيته تطوعاً فنور بيتك ما استطعت، وأما الحائض فلك ما فوق

---

(١) أي نفض اليدين من ماء الغسيل وكذا الوضوء .

الإزار، وليس لك ما تحته، وأما الغسل من الجنابة فاغسل يديك ثلاثاً، ثم أدخلها الإناء، ثم اغسل فرجك وما أصابك، وتوضأ وضوءك للصلاة، ثم أفرغ على رأسك ثلاثاً، ثم اغسل سائر جسدك» .

قال الحافظ : هذا حديث حسن أخرجه أبو يعلى وابن ماجة طرفاً منه وله طريق أخرى منقطعة رواها ابن ماجة أيضاً .

[الأمالي الحلبية: (٤٢-٤٤)]

٤٦٢)قال مسدد : عن ابن عمر ﷺ **«أنه كان إذا اغتسل نضح عينيه بالماء، وادخل أصبعه في سرته»** .

قال الحافظ : صحيح موقوف، عن نافع وروي مرفوعاً ولا يصح .

[المطالب العالية: (١/١٠٧)]

٤٦٣)قال أبو بكر بن أبي شيبة : عن أنس ﷺ قال **«إن وفد ثقيف قالوا: يا رسول الله، إن أرضنا أرض باردة، فما يكفينا من غسل الجنابة قال ﷺ: أما أنا فأفيض على رأسي ثلاثاً»** .

قال الحافظ : صحيح .

[المطالب العالية: (١/١٠٨)]

٤٦٤)حديث أم سلمة أن النبي ﷺ قال لها : **«يكفيك إذا بلغ الماء أصول شعرك»** .

لم أجده بهذا اللفظ .

[الدراية: (١/٤٨)]

٤٦٥)حديث أنس رفعه : **«إذا اغتسلت المرأة من حيضها نقضت رأسها وغسلته بخطمي وأشنان، فإذا اغتسلت من الجنابة صبت على رأسها الماء ثم عصرته»** .

أخرجه الدارقطني في الأفراد وفي إسناده من لا يعرف .

[الدراية: (١/٤٨)]

باب
اغتسال الرجال والنساء من إناء واحد

٤٦٦)قال الحافظ في حديث رجل صحب النبي ﷺ قال : **«نهى رسول الله ﷺ أن تغتسل المرأة بفضل الرجل، أو الرجل بفضل المرأة، وليغترفا جميعاً»** .

أخرجه أبو داود والنسائي، إسناده صحيح .

[بلوغ المرام: (١٢)]

باب
الرخصة بالنوم قبل الغسل

٤٦٧)روى الأربعة : **«عن عائشة رضي الله تعالى عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ ينام وهو**

جنب، من غير أن يمس الماء»، هو معلول.

[بلوغ المرام: (٤٢)]

٤٦٨) قول البخاري: .. إذا توضأ قبل أن يغتسل.

قال الحافظ: قيل أشار المصنف بهذه الترجمة إلى تضعيف ما ورد عن علي مرفوعاً: «**إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه كلب ولا صورة ولا جنب**» رواه أبو داود وغيره، وفيه نُجي الحضرمي، ما روى عنه غير ابنه عبدالله فهو مجهول، لكن وثقه العجلي وصحح حديثه ابن حبان والحاكم.

[الفتح: (٤٦٧/١)]

٤٦٩)روى أبو إسحاق عن عائشة رضي الله عنها أنه ﷺ: «**كان يجنب ثم ينام ولا يمس ماء**» رواه أبو داود وغيره، وتعقب بأن الحفاظ قالوا إن أبا إسحاق غلط فيه.

ثم قال الحافظ: يؤيده ما رواه ابن أبي شيبة بسند رجاله ثقات عن شداد بن أوس الصحابي قال: «**إذا أجنب من الليل ثم أراد أن ينام فليتوضأ فإنه نصف غسل الجنابة**» وقد روى البيهقي بإسناد حسن عن عائشة أنه ﷺ: «**كان إذا أجنب فأراد أن ينام توضأ أو تيمم**».

[الفتح: (٤٦٩/١)]

٤٧٠)روى أصحاب السنن من حديث الأسود أيضاً عن عائشة: «**أن رسول الله ﷺ كان ينام وهو جنب، ولا يمس ماء**»، فقال أحمد: إنه ليس بصحيح، وقال أبو داود: هو وهم، وقال يزيد بن هارون: هو خطأ، وأخرج مسلم الحديث دون قوله: ولم يمس ماء، وكأنه حذفها عمداً، لأنه عللها في كتاب التمييز، وقال: مهنا عن أحمد بن صالح: لا يحل أن يروى هذا الحديث، وفي علل الأثرم لو لم يخالف أبا إسحاق في هذا إلا إبراهيم وحده لكفى: فكيف وقد وافقه عبد الرحمن بن الأسود، وكذلك روى عروة وأبو سلمة عن عائشة، وقال ابن مفوز: أجمع المحدثون على أنه خطأ من أبي إسحاق كذا قال، وتساهل في نقل الإجماع، فقد صححه البيهقي، وقال إن أبا إسحاق قد بين سماعه من الأسود في رواية زهير عنه، وجمع بينهما ابن شريح على ما حكاه الحاكم عن أبي الوليد الفقيه عنه، وقال الدارقطني في العلل: يشبه أن يكون الخبران صحيحين، قاله بعض أهل العلم وقال الترمذي: يرون أن هذا غلط من أبي إسحاق، وعلى تقدير صحته، فيحمل على أن المراد لا يمس ماء للغسل، ويؤيده رواية عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه، عند أحمد بلفظ: «**كان يجنب من الليل، ثم يتوضأ وضوءه للصلاة حتى يصبح، ولا يمس ماء**» أو كان يفعل الأمرين لبيان الجواز، وبهذا جمع ابن قتيبة في اختلاف الحديث، ويؤيده ما رواه هشيم عن عبد الملك عن عطاء عن عائشة، مثل رواية أبي إسحاق. عن الأسود وما رواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما عن ابن عمر: «**أنه سأل النبي ﷺ أينام أحدنا وهو جنب؟ قال: نعم، ويتوضأ إن شاء**»، وأصله في الصحيحين دون قوله: إن شاء.

[النكت الظراف: (٣٨٠/١١-٣٨١)]، [تلخيص الحبير: (٢١٥/١)]

٤٧١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن حذيفة قال: «**صافحني النبي ﷺ وانا جنب**».

تفرد به مندل عن الأعمش.

قال الشيخ: وهو ضعيف، وفي الصحيح أنه ذهب فاغتسل قبل أن يصافحه.

[مختصر زوائد البزار: (١/١٨٢-١٨٣)]

باب
قراءة الحائض والجنب

٤٧٢)عن علي: «**كان رسول الله ﷺ لا يحجبه عن القرآن شيء، ليس الجنابة**» رواه أصحاب السنن وصححه الترمذي وابن حبان، وضعف بعضهم بعض رواته، والحق أنه من قبيل الحسن يصلح للحجة، وأما حديث ابن عمر مرفوعاً: «**لا تقرا الحائض ولا الجنب شيئاً من القرآن**» فضعيف من جميع طرقه.

[الفتح: (١/٤٨٧)]

٤٧٣)قال الحافظ: وأما قول ابن عباس، فقال ابن أبي شيبة في المصنف: عن عكرمة، عن ابن عباس: «**انه كان لا يرى باساً ان يقرا الجنب الآية والآيتين**».

وساق الحافظ بسنده عن عبدالله بن عبد الرحمن بن مكمل أنه سمع ابن عباس يقول: «**لا بأس ان يقرا الجنب الآية ونحوها**».

وقال ابن المنذر: عن ابن عباس: «**انه كان يقرا ورده وهو جنب**». وإسناده صحيح.

وساق الحافظ بسنده عن عائشة قالت: «**كان النبي ﷺ يذكر الله على كل احيانه**»، رواه أحمد.

ورواه أبو عروبة، عن أبي كريب، بلفظ: «**كان النبي ﷺ يذكر الله تعالى على كل احواله**» أخرجه ابن عدي عنه.

وقال الترمذي: حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث يحيى. انتهى.

[هدي الساري: (٢٥-٢٦)]، [التغليق: (٢/١٧١-١٧٣)]

٤٧٤)حديث علي بن أبي طالب: «**لم يكن يحجب النبي ﷺ عن القرآن شيء سوى الجنابة**»، وفي رواية: «**يحجزه**»، أحمد وأصحاب السنن وابن خزيمة وابن حبان والحاكم والبزار والدارقطني والبيهقي، وفي رواية للنسائي، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة نحوه، وألفاظهم مختلفة، وصححه الترمذي وابن السكن وعبد الحق والبغوي في شرح السنة، وروى ابن خزيمة بإسناده، عن شعبة قال: هذا الحديث ثلث رأس مالي، وقال الدارقطني: قال شعبة: ما أحدث بحديث أحسن منه، وقال البزار: لا يروي من حديث علي إلا عن عمرو بن مرة عن عبدالله بن سلمة عنه، وحكى الدارقطني في العلل أن بعضهم رواه عن عمرو بن مرة عن أبي البختري. عن

علي، وخطأ هذه الرواية، وقال الشافعي في سنن حرملة: إن كان هذا الحديث ثابتاً، ففيه دلالة على تحريم القرآن على الجنب، وقال في جماع كتاب الطهور: أهل الحديث لا يثبتونه، قال البيهقي: إنما قال ذلك، لأن عبدالله بن سلمة راويه كان قد تغير، وإنما روى هذا الحديث بعد ما كبر، قاله شعبة، وقال الخطابي: كان أحمد يوهن هذا الحديث، وقال النووي في الخلاصة: خالف الترمذي الأكثرون، فضعفوا هذا الحديث، وتخصيصه الترمذي بذلك دليل على أنه لم ير تصحيحه لغيره، وقد قدمنا ذكر من صححه غير الترمذي، وروى الدارقطني عن علي، موقوفاً: **«اقرأوا القرآن ما لم تصب أحدكم جنابة، فإن أصابته فلا ولا حرفاً»** وهذا يعضد حديث عبدالله بن سلمة.

[تلخيص الحبير: (١/٢١٠-٢١١)]

٤٧٥)قال عبدالله ابن أحمد عرضت على أبي حديثاً عن ابن عمر مرفوعاً: **«لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئاً من القرآن»** فقال أبي: هذا باطل.

[النكت الظراف: (٦/٢٣٩-٢٤٠)]

٤٧٦)قال الحافظ في حديث **«لا يقرأ الحائض ولا الجنب شيئاً من ا لقرآن»**.

الترمذي وابن ماجه وابن عدي والبيهقي من حديث ابن عمر، وهو من رواية إسماعيل بن عياش، عن موسى بن عقبة، وهي ضعيفة. وقال أبو حاتم في العلل: الصواب من قول ابن عمر، لكن أخرجه الدارقطني من وجه آخر، عن موسى بن عقبة، ظاهره الصحة. ومن وجه آخر عنه فيه مجهول. وأخرجه الدارقطني وابن عدي، عن جابر وفيه محمد بن الفضل وهو ضعيف. وعن علي: **«أنه توضأ ثم قرأ شيئاً من القرآن، وقال: هذا لمن ليس بجنب، وأما الجنب فلا، ولا آية»**، أخرجه الطحاوي وأحمد، وهو عند الدارقطني بلفظ قال: **«اقرءوا القرآن ما لم يصب أحدكم جنابة، فإن أصابته فلا، ولا حرفاً واحداً»**.

عن علي: **«كان رسول الله ﷺ لا يحجبه عن القرآن شيء ليس الجنابة»** أخرجه الأربعة وابن حبان والحاكم. وقال البيهقي، قال الشافعي: أهل الحديث لا يثبتونه.

[تلخيص الحبير: (١/٢٠٨-٢١٠)]، [الدراية: (١/٨٥-٨٦)]

باب
في مس القرآن

٤٧٧)قال الحافظ في حديث عبدالله بن أبي بكر رضي الله تعالى عنهما أن في الكتاب الذي كتبه رسول الله ﷺ لعمرو بن حزم: **«أن لا يمس القرآن إلا طاهر»**.

رواه مالك مرسلاً، ووصله النسائي وابن حبان، وهو معلول.

[الدراية: (١/٨٧)]، [بلوغ المرام: (٣٣)]

٤٧٨)وقال البخاري: وكان أبو وائل يرسل خادمه وهي حائض إلى أبي رزين فتأتيه بالمصحف فتمسكه بعلاقته.

* قول البخاري: وكان أبو وائل.

قال الحافظ: هو التابعي المشهور ابن مسعود، وأثره هذا وصله ابن أبي شيبة عنه بإسناد صحيح.

[الفتح: (١/٤٧٩)]

٤٧٩)حديث: «**انه ﷺ قال لحكيم بن حزام: لا يمس المصحف إلا طاهر**»، الدارقطني والحاكم في المعرفة من مستدركه. والبيهقي في الخلافيات والطبراني من حديث حكيم، قال: «**لما بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن قال: لا تمس القرآن إلا وانت طاهر**»، وفي إسناده سويد أبو حاتم، وهو ضعيف، وذكر الطبراني في الأوسط: أنه تفرد به، وحسن الحازمي إسناده.

وقال أيضاً: في الباب عن ابن عمر رواه الدارقطني والطبراني وإسناده لا بأس به، ذكر الأثرم أن أحمد احتج به، وعن عثمان بن أبي العاص، رواه الطبراني وابن أبي داود في المصحف، وفي إسناده إنقطاع، وفي رواية الطبراني من لا يعرف، وعن ثوبان أورده علي بن عبد العزيز في منتخب مسنده، وفي إسناده خصيب بن جحدر، وهو متروك. وروي الدارقطني في قصة إسلام عمر، أن أخته قالت له قبل أن يسلم: إنك رجس، ولا يمسه إلا المطهرون، وفي إسناده مقال، وفيه عن سلمان موقوفاً، أخرجه الداقطني، والحاكم.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٣٨٥-٣٨٦)]، [اتحاف المهرة: (٨/٣٦٣)]، [تلخيص الحبير: (١/١٩٧-١٩٨)]

[الدراية: (١/٨٧)]

٤٨٠)عن عبد الرحمن بن يزيد، عن سلمان: «**انه قضى حاجته فخرج ثم جاء، فقلت: لو توضأت لعلنا نسألك عن آيات؟ قال: إني لست امسه، لا يمسه إلا المطهرون، فقرا علينا ما شئنا**»، أخرجه الدارقطني وصححه.

[الدراية: (١/٨٧-٨٨)]

باب

في الحمام والنورة

٤٨١)قال البخاري: وعن عقبة بن صهبان قال: «**سمعت عبدالله بن المغَفّل المزني في البول في المغتسل**».

قال الحافظ: .. هذا الحديث قد أخرجه أبونعيم في المستخرج والحاكم عن عبدالله بن مغفل قال: «**نهى -او زجر- ان يبال في المغتسل**» وهذا يدل على أن زيادة ذكر الوسواس التي عند الأصيلي ومن وافقه في هذه الطريق وهم. نعم أخرج أصحاب السنن وصححه ابن حبان والحاكم عن عبدالله بن مغفل رفعه «**ولا يبولن احدكم في مستحمه، فإن عامة الوسواس منه**» قال الترمذي

غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث أشعث، وتعقب بأن الطبري أخرجه من طريق إسماعيل بن مسلم عن الحسن أيضاً، وهذا التعقب وارد على الإطلاق، وإلا فالإسماعيلي ضعيف.

[الفتح: (٨/٤٥١-٤٥٢)]

٤٨٢)عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ مر ببقعة بين البقيع والمناصع فقال: **«نعم موضع الحمام هذا فاتخذ حماماً»**.

سئل أبو حاتم عن الحديث فقال: هذا حديث باطل.

[التهذيب: (١/٧٩)]

٤٨٣) قول البخاري: وقال منصور: لا بأس بالقراءة في الحمام، ويكتب الرسالة على غير وضوء.

قال الحافظ: وأثره هذا وصله سعيد بن منصور عن أبي عوانة عن منصور مثله، وروى عبد الرزاق عن الثوري عن منصور قال: سألت إبراهيم عن القراءة في الحمام فقال: لم يُبْنَ للقراءة فيه قلت: وهذا لا يخالف رواية أبي عوانة، فإنها تتعلق بمطلق الجواز. وقد روى سعيد بن منصور أيضاً عن محمد بن أبان عن حماد بن أبي سليمان قال: سألت إبراهيم عن القراءة في الحمام فقال يكره ذلك، انتهى. والإسناد الأول أصح.

[الفتح: (١/٣٤٣-٣٤٤)]

٤٨٤)قال مسدد: عن أبي هريرة ﷺ قال: **«نعم البيت الحمام، يذهب الوسخ، ويذكر النار»**.

قال الحافظ: صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (١/١٠٩)]

باب
في الحيض والاستحاضة

٤٨٥)قال أحمد بن منيع: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **«قال الله - تبارك و تعالى- لآدم: يا آدم ما حملك على أن أكلت من الشجرة التي نهيتك عنها؟ قال: فاعتل آدم، فقال: يا رب، زينته لي حواء. قال: فإني عاقبتها بألا تحملها إلا كرهاً، ولا تضعها إلا كرهاً، ودميتها في كل شهر مرتين. قال: فرنت حواء عند ذلك، فقيل لها: عليك الرنة وعلى بناتك»**.

قال الحافظ: هذا موقوف صحيح الإسناد.

[المطالب العالية: (١/١١٩)]

باب
في الحيض والمستحاضة

٤٨٦)قال الحافظ: وروى الحاكم وابن المنذر بإسناد صحيح عن ابن عباس **«أن ابتداء الحيض كان**

على حواء بعد أن أهبطت من الجنة» .

[التغليق: (٢/١٦٦-١٦٧)]، [الفتح: (١/٤٧٧)]

٤٨٧)حديث عائشة : **«كنا نعد الصفرة والكدرة حيضاً»** ، قال : وهذا إخبار عما عهدته في زمن النبي ﷺ، قال النووي في شرح المهذب : لا أعلم من رواه بهذا اللفظ انتهى . وفي البيهقي عن عمرة عن عائشة : **«أنها كانت تنهى النساء أن ينظرن إلى أنفسهن ليلاً في الحيض، وتقول: إنها قد يكون الصفرة والكدرة»** ، وفي الموطأ من حديث أم علقمة عن عائشة : **«في قصة النساء اللاتي كن يرسلن إليها بالكرسف فيه الصفرة من دم الحيض، فتقول: لا تعجلن حتى ترين القصة»** ، وعلقه البخاري . وهذا قريب مما أورده الرافعي ، وقال البيهقي : روى بإسناد ضعيف، عائشة قالت : **«ما كنا نعد الصفرة والكدرة، شيئاً ونحن مع رسول الله ﷺ»** ، ثم ساقه ، وفيه بحر السقاء وهو ضعيف .

[تلخيص الحبير: (١/١٧٠)]

٤٨٨)أخرج أبو موسى عن رضوى بنت كعب قالت : **«سألت رسول الله ﷺ عن الحائض تحيض فقال لا بأس بذلك»** ، رواد وشيخه ضعيفان .

[الإصابة: (٤/٣٠٢)]

٤٨٩)حديث : روى أنه ﷺ قال : **«تمكث إحداكن شطر دهرها لا تصلي»** لا أصل له بهذا اللفظ .

[تلخيص الحبير (١/٢٥٥-٢٥٦)]

٤٩٠)عن عائشة قالت : **«دم الحيض أحمر بحراني، ودم الاستحاضة كغسالة اللحم»** .

رواه العقيلي في التاريخ وضعفه .

[تلخيص الحبير: (١/٢٧٠)]

٤٩١)ترجمة محمد بن أبي الشمال العطاردي : لا يتابع على حديثه قاله البخاري . عن أم طلحة قالت : **«لقيت عائشة اما بمكة واما بالمدينة فسألتها عن المحيض فقالت: لو أن إحداكن تعقل دم الحيض من الاستحاضة، إن دم الحيض أحمر بحراني وإن دم الاستحاضة كغسالة اللحم اذا رأت إحداكن ذلك فلتنظر اقراءها فلتقعد ثم تغتسل عند كل صلاة ظهر ولتصل ولتصم وليأتها زوجها إن شاء»** ، ويروي هذا بإسناد أمثل من هذا .

[اللسان: (٥/١٩٩-٢٠٠)]

٤٩٢)عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت : **«إن فاطمة بنت أبي حبيش كانت تستحاض، فقال لها رسول الله ﷺ: إن دم الحيض دم أسود يعرف، فإذا كان ذلك فأمسكي عن الصلاة، فإذا كان الآخر فتوضئي وصلي»** .

رواه أبو داود والنسائي ، وصححه ابن حبان والحاكم ، واستنكره أبو حاتم .

[تلخيص الحبير: (١/٢٧١-٢٧٢)]، [بلوغ المرام: (٤٦-٤٧)]

٤٩٣)روى الأربعة إلا النسائي من طريق عدي بن ثابت عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال في المستحاضة: **«تدع الصلاة أيام إقرائها، ثم تغتسل وتصلي»**، قال أبو داود: لا يصح.

[الدراية: (٨٨/١)]

٤٩٤)عن سليمان بن يسار: **«أن فاطمة بنت أبي حبيش استحيضت، فأمرت أم سلمة أن تسأل رسول الله ﷺ، فقال: تدع الصلاة أيام أقرائها، ثم تغتسل وتستذفر بثوب وتصلي»** أخرجه الدارقطني، وقال: رواته ثقات، وأخرجه ابن أبي شيبة نحوه.

[الدراية: (٨٨/١-٨٩)]

٤٩٥)عن جابر: **«أن النبي ﷺ أمر المستحاضة بالوضوء لكل صلاة»**.
أخرجه أبو يعلى، إسناده ضعيف.

[الدراية: (٨٩/١)]

٤٩٦)حديث: **«المستحاضة تتوضأ لوقت كل صلاة»**، لم أجده هكذا.

[الدراية: (٨٩/١)]

٤٩٧)عن عروة بن الزبير حدثتني فاطمة بنت أبي حبيش أنها أمرت أسماء، أو أسماء حدثتني أنها امرتها فاطمة بنت أبي حبيش: **«أن تسأل رسول الله ﷺ فأمرها أن تقعد الأيام التي كانت تقعد ثم تغتسل»**، رواه أبو داود والنسائي.
قال الحافظ: قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: منكر، لم يتابع عليه محمد بن عمرو.

[النكت الظراف: (٤٦٠/١٢)]

٤٩٨)وقد أخرج البزار وإسحاق بن راهويه في ترجمة عروة عن الزبير عن عائشة، فإن كان عروة هو المزني فهو مجهول، وإن كان ابن الزبير فالإسناد منقطع، لأن حبيب بن أبي ثابت مدلس، وقد روى الحاكم من حديث ابن أبي مليكة، عن عائشة في قصة فاطمة بنت أبي حبيش: **«ثم لتغتسل في كل يوم غسلاً، ثم الطهور عند كل صلاة»** ولأصحاب السنن سوى النسائي من طريق عدي بن ثابت، عن أبيه، عن جده مرفوعاً: **«أنه أمر المستحاضة، تدع الصلاة أيام أقرائها، ثم تغتسل، والوضوء عند كل صلاة»** وإسناده ضعيف. وعن جابر: **«أن النبي ﷺ أمر المستحاضة بالوضوء لكل صلاة»**، رواه أبو يعلى بإسناد ضعيف. ومن طريقه البيهقي، وعن سودة بنت زمعة نحوه، رواه الطبراني.

[تلخيص الحبير: (٢٦٧/١-٢٧٠)]

٤٩٩)في حديث حمنة بنت جحش رضي الله تعالى عنها قالت: **«كنت أستحاض حيضة كثيرة شديدة، فأتيت النبي ﷺ استفتيه، فقال إنما هي ركضة من الشيطان، فتحيضي ستة أيام أو سبعة أيام، ثم اغتسلي، فإذا استنقأت فصلي أربعة وعشرين أو ثلاثة وعشرين، وصومي وصلّي، فإن ذلك يجزئك، وكذلك فافعلي كل شهر، كما تحيض النساء، فإن**

قويت على أن تؤخري الظهر وتعجلي العصر، ثم تغتسلي حين تطهرين، وتصلين الظهر والعصر جميعاً، ثم تؤخرين المغرب وتعجلين العشاء، ثم تغتسلين وتجمعين بين الصلاتين، فافعلي، وتغتسلين مع الصبح وتصلين، قال: وهو أعجب الأمرين إلي» : رواه الخمسة إلا النسائي وصححه الترمذي، وحسنه البخاري.

[إتحاف المهرة: (١٦/٢/٩٢٠)]، [بلوغ المرام: (٤٨)]

٥٠٠)حديث أم سلمة : **«أن امرأة كانت تهراق الدماء على عهد رسول الله فاستفتيت لها رسول الله ﷺ فقال: لتنظر عدد الأيام والليالي التي كانت تحيضهن من الشهر قبل أن يصيبها الذي أصابها، فلتترك الصلاة قدر ذلك من الشهر، فإذا خلفت ذلك فلتطهر، ثم لتستثفر بثوب ثم لتصل»** ، مالك والشافعي وأحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه وغيره من حديث سليمان بن يسار عنها ، قال النووي : إسناده على شرطهما ، وقال البيهقي : هو حديث مشهور إلا أن سليمان لم يسمعه منها .

[تلخيص الحبير: (١/٢٧١)]

٥٠١)روى الدارقطني وابن مندة عن جابر بن عبدالله جاءت أسماء بنت مرثد أخت بني حارثة إلى رسول الله ﷺ فقالت : **«يا رسول الله إني تحدث لي حيضة أمكث ثلاثاً أو أربعاً بعد أن أطهر ثم ترجع فتحرم علي الصلاة فقال: إذا رأيت ذلك فامكثي ثلاثاً ثم تطهري وصلي»** ، وفيه حرام بن عثمان وهو ضعيف.

[الإصابة: (٤/٢٣٣)]

٥٠٢)روى أبو داود عن عكرمة قال : **«كانت أم حبيبة تستحاض وكان زوجها يغشاها»** وهو حديث صحيح إن كان عكرمة سمعه منها .

[الفتح: (١/٥١١)]

٥٠٣)في السنن لسعيد بن منصور : عن عكرمة أن امرأة من أزواج النبي ﷺ كانت معتكفة وهي مستحاضة. قال : وحدثنا به خالد مرة أخرى عن عكرمة : **«أن أم سلمة كانت عاكفة وهي مستحاضة وربما جعلت الطست تحتها»** . وقد أرسله إسماعيل بن علية عن عكرمة، ووصله خالد الطحان ويزيد بن زريع وغيرهما بذكر عائشة فيه، ورجح البخاري الموصول فأخرجه. وقد أخرج ابن أبي شيبة عن إسماعيل بن علية هذا الحديث كما أخرجه سعيد بن منصور بدون تسمية أم سلمة. والله أعلم.

[الفتح: (١/٤٩٠-٤٩١)]

٥٠٤)قال إسحاق بن راهويه : عن محمد بن شهاب : **«أن النبي ﷺ أمر أم حبيبة أن تغتسل عند كل صلاة، وكانت استحيضت»** .

قال الحافظ : سند ضعيف وأم حبيبة هي بنت جحش والحديث عنها أصله في السنن موصولاً .

[المطالب العالية: (١/١٢٠-١٢١)]

٥٠٥)حديث سهلة بنت سهيل: «انها استحيضت فاتت النبي ﷺ فامرها بالغسل عند كل صلاة»، أبو داود من حديث محمد بن إسحاق، وقد قيل: إن ابن إسحاق وهم فيه.

[تلخيص الحبير: (١/٢٧٣)]

٥٠٦)روى العقيلي عن ابن عباس ﷺ: «ان أسماء بنت عميس سألت عن المستحاضة» وفيه: «وربما اعتكفت معه»[1] الحديث وقال غير محفوظ. وحديث المستحاضة روي بإسناد لين ومن وجه آخر بغير هذا اللفظ بإسناد صالح.

[لسان الميزان: (٤/٣٥٧)]

باب

مدة الحيض

٥٠٧)قال البخاري: إذا حاضت في شهر ثلاث حيض، وما يصدق النساء في الحيض والحمل فيما يمكن من الحيض، لقول الله تعالى ﴿وَلاَ يَحِلُّ لَهُنَّ أن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ﴾. ويذكر عن علي وشريح: أن امرأة جاءت ببينة من بطانة أهلها ممن يرضى دينه أنها حاضت ثلاثاً في شهر صُدِّقت. وقال عطاء: أقراؤها ما كانت. وبه قال إبراهيم. وقال عطاء: الحيض يوم إلى خمس عشر. وقال معتمر عن أبيه: سألت ابن سيرين عن المرأة ترى الدم بعد قرئها بخمسة أيام؟ قال: النساء أعلم بذلك.

قال الحافظ: وقد روى الطبراني بإسناد صحيح عن الزهري قال: «بلغنا أن المراد بما خلق الله في أرحامهن الحمل أو الحيض، فلا يحل لهن أن يكتمن ذلك لتنقضي العدة ولا يملك الزوج الرجعة إذا كانت له». وروى أيضاً بإسناد حسن عن ابن عمر قال: «لا يحل لها إن كانت حائضاً أن تكتم حيضها، ولا إن كانت حاملاً أن تكتم حملها».

قول البخاري: ويذكر عن علي.

قال الحافظ: وصله الدارمي ورجاله ثقات.

ثم ذكره فقال: قال الدارمي: عن عامر -هو الشعبي- قال: «جاءت امرأة إلى علي تخاصم زوجها طلقها فقالت: حضت في شهر ثلاث حيض، فقال علي لشريح: اقض بينهما. قال:

---

(١) عن ابن عباس: «أن أسماء بنت عميس أرسلت إلى رسول الله ﷺ -وربما اعتكفت معه- تسأله عن المستحاضة فأرسل إليها أن تغتسل لصلاة الفجر اغتسالة، ثم تؤخر الظهر والعصر تغتسل اغتساله، ثم تصلي، وتؤخر المغرب وتقدم العشاء وتغتسل لهما اغتسالة، ثم تصلي فبعثت إليه: إنه ليس بالدم العبيط ولكنه بالدم البحراني فبعث اليها رسول الله ﷺ: لا تدعي الصلاة ولو قعدت على كرسي وتحتك طست فانه عرق انفجر أو قرحة في الرحم».

يا أمير المؤمنين وأنت ههنا؟ قال: اقض بينهما. قال: إن جاءت من بطانة أهلها ممن يرضى دينه وأمانته تزعم أنها حاضت ثلاث حيض تطهر عند كل قرء وتصلي جاز لها وإلا فلا. قال علي: قالون» قال وقالون بلسان الروم أحسنت.

* قول البخاري: وبه قال إبراهيم.

قال الحافظ: وروى الدارمي أيضاً بإسناد صحيح إلى إبراهيم قال: **«إذا حاضت المرأة في شهر أو أربعين ليلة ثلاث حيض»** فذكر نحو أثر شريح.

* قول البخاري: وقال عطاء الخ.

قال الحافظ: وصله الدارمي أيضاً بإسناد صحيح قال: **«أقصى الحيض خمس عشرة، وأدنى الحيض يوم»**. ورواه الدارقطني بلفظ: **«أدنى وقت الحيض يوم وأكثر الحيض خمس عشرة»**.

[تلخيص الحبير: (١/٢٧٦)]، [التغليق: (٢/١٨٠)]، [الفتح: (١/٥٠٧)]

٥٠٨) ترجمة: محمد بن الحسني الصدفي.

عن عبادة بن نسي في الحيض لا يصح حديثه.

قال الحافظ: ولفظ الحديث [ ][1].

[لسان الميزان: (٥/١٢٣)]

٥٠٩) حديث: **«تحيض في علم الله ستاً أو سبعاً كما تحيض النساء ويطهرن»**، هذا حديث طويل أخرجه الشافعي وأحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه. والدارقطني والحاكم عن حمنة بنت جحش، قالت: **«كنت أستحيض حيضة كبيرة شديدة، فأتيت النبي ﷺ أستفتيه»**، الحديث بطوله، وفيه: **«تلجمي قالت: هو أكثر من ذلك»**، قال الترمذي: حسن قال: وهكذا قال أحمد. والبخاري، وقال البيهقي: تفرد به ابن عقيل وهو مختلف في الاحتجاج به، وقال ابن مندة: لا يصح بوجه من الوجوه لأنهم أجمعوا على ترك حديث ابن عقيل كذا قال، وتعقبه ابن دقيق العيد واستنكر منه هذا الإطلاق، لكن ظهر لي أن مراد ابن مندة بذلك من خرّج الصحيح وهو كذلك، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فوهنه ولم يقو إسناده.

[تلخيص الحبير: (١/٢٥٦-٢٥٨)]

٥١٠) روي عن إبراهيم النخعي قال: **«أقل الطهر خمسة عشر يوماً»**.

لم أجده.

[الدراية: (١/٨٨)]

---

(١) بياض في المطبوع، ولفظ الحديث عن معاذ بن جبل، قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا حيض أقل من ثلاث ولا فوق عشر»**.

٥١١)عن واثلة رفعه: **«أقل الحيض ثلاثة أيام، وأكثره عشرة»** أخرجه الدارقطني وإسناده ضعيف.

[الدراية: (٨٤/١)]

٥١٢)عن معاذ رفعه: **«لا حيض دون ثلاثة أيام، ولا حيض فوق عشرة أيام فما زاد على ذلك فهي مستحاضة، تتوضأ لكل صلاة، إلا أيام إقرائها، ولا نفاس دون أسبوعين، ولا نفاس فوق أربعين يوماً، فإن رأت النفساء الطهر دون الأربعين صامت وصلت، ولا يأتيها زوجها إلا بعد الأربعين»** أخرجه ابن عدي وإسناده واه وأخرجه العقيلي من وجه آخر مختصر: **«لا حيض أقل من ثلاث، ولا فوق عشر»**.

[الدراية: (٨٤/١)]

٥١٣)عن أبي سعيد رفعه: **«أقل الحيض ثلاث، وأكثره عشر، وأقل مابين الحيضتين خمسة عشر يوماً»** أخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية، وفيه أبو داود النخعي وهو واه.

[الدراية: (٨٤/١)]

٥١٤)عن أنس رفعه: **«الحيض ثلاثة أيام، فإذا جاوزت العشر فهي مستحاضة»** أخرجه ابن عدي، وفيه الحسن بن دينار وهو واه.

[الدراية: (٨٥/١)]

٥١٥)وعن عائشة مرفوعاً: **«أكثر الحيض عشر، وأقله ثلاث»** أخرجه ابن حبان في الضعفاء، وفيه الحسين بن علوان وهو متروك.

[الدراية: (٨٥/١)]

باب
مدة النفاس

٥١٦)روى ابن عدي في ترجمة سلام بن سلم وهو ضعيف الحديث عن أنس: **«وقت للنفساء»** (١).

[الدراية: (٩٠/١)]، [التهذيب: (٢٤٧/٤-٢٤٨)]

٥١٧)حديث أم سلمة: **«كانت النفساء تجلس على عهد رسول الله ﷺ أربعين يوماً»**، أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه والدارقطني والحاكم: وله ألفاظ وفيه من الزيادة: **«وكنا نطلي وجوهنا بالورق والزعفران»**، وزاد أبو داود: **«ولا يأمرها النبي ﷺ بقضاء صلاة النفساء»**، وأغرب ابن حبان فضعفه بكثير بن زياد فلم يصب، وقال النووي: قول جماعة من

(١) ورد عند ابن ماجه: عن حميد الطويل عن أنس «وقت للنفساء أربعين يوماً إلا أن ترى الطهر قبل ذلك».

مصنفي الفقهاء إن هذا الحديث ضعيف مردود عليهم، وله شاهد أخرجه ابن ماجه، عن أنس: **«إن رسول الله ﷺ وقت للنفساء أربعين يوماً إلا أن ترى الطهر قبل ذلك»**، قال: لم يروه عن حميد غير سلام وهو ضعيف، ورواه عبد الرزاق من وجه آخر عن أنس مرفوعاً، ويروى الحاكم، من حديث الحسن، عن عثمان بن أبي العاص قال: **«وقت رسول الله ﷺ للنساء في نفاسهن أربعين يوماً»**، وقال: صحيح إن سلم من أبي بلال الأشعري، قلت: وقد ضعفه الدارقطني، والحسن عن عثمان بن أبي العاص منقطع، والمشهور عن عثمان موقوف عليه.

[تلخيص الحبير: (١/٢٧٣-٢٧٤)]

٥١٨) عن عبدالله بن عمرو رفعه: **«تنتظر النفساء أربعين ليلة، فإن رأت الطهر قبل ذلك فهي طاهر، وإن جاوزت الأربعين فهي بمنزلة المستحاضة تغتسل وتصلي، فإن غلبها الدم توضأت لكل صلاة»** أخرجه الحاكم والدارقطني وإسناده واه.

[الدراية: (١/٩٠)]

٥١٩) عن جابر: **«وقت للنفساء أربعين يوماً»**، أخرجه الطبراني في الأوسط، وفيه عبيد بن جناد هو ضعيف. وعن عائشة مثله، أخرجه الدارقطني وضعفه، وأخرجه ابن حبان من وجه آخر أضعف منه، وهو في الأوسط للطبراني. وعن أبي الدرداء وأبي هريرة نحوه، بسياق عبدالله بن عمرو، وأخرجه ابن عدي في ترجمة العلاء بن كثير، وضعفه، ثم هو عن مكحول عنهما، ولم يسمع منهما.

[الدراية: (١/٩٠)]

باب
مباشرة الحائض

٥٢٠) روى أبو داود بإسناد قوي عن عكرمة: **«عن بعض أزواج النبي ﷺ أنه كان إذا أراد من الحائض شيئاً ألقى على فرجها ثوباً»**.

ثم قال: ويؤيده ما رواه ابن ماجه بإسناد حسن: **«عن أم سلمة أيضاً أن النبي ﷺ كان يتقي سورة الدم ثلاثاً ثم يباشر بعد ذلك»**.

[الفتح: (١/٤٨٢)]

٥٢١) قوله عقب حديث علي بن مسهر، عن أبي إسحاق الشيباني، عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه، عن عائشة قالت: **«كانت إحدانا إذا كانت حائضاً، فأراد رسول الله ﷺ أن يباشرها»** الحديث.

تابعه خالد وجرير عن الشيباني.

أما متابعة خالد، فوصلها الحافظ بسنده عن عائشة، قالت: **«كانت إحدانا إذا حاضت، فأراد**

النبي ﷺ أن يباشرها، أمرها فاتزرت في كورة حيضها، ثم قالت: أيكم يملك إربه» الحديث.

وأما متابعة جرير، فساق الحافظ بسنده عن عائشة، قالت: **«كان رسول الله ﷺ يأمرنا في فور حيضتنا أن نتزر، ثم يباشرنا وأيكم يملك إربه كما كان رسول الله ﷺ يملكه»**.

ورواه أبو داود والإسماعيلي.

قال الامام أحمد في مسنده: **«عن ميمونة أن النبي ﷺ، كان يباشرها، وهي حائض، فوق الإزار»**.

قلت: ورواه خالد أيضاً، وجرير، عن الشيباني، عن عبدالله بن شداد، فالحديث صحيح من الطريقين جميعاً.

[التغليق (٢/١٦٨-١٧٠)]

٥٢٢) قال الحافظ: قال أبو داود عن بعض أزواج النبي ﷺ: **«أنه كان إذا أراد من الحائض شيئاً، ألقى على فرجها ثوباً»**.

أقول: هذا الإسناد، ظاهرة الصحة.

[الأسئلة الفائقة بالأجوبة اللائقة: (٤١-٤٤)]

٥٢٣) قال ابن أبي عمر: عن عمارة بن غراب قال: **«إن عمة له حدثته أنها سألت عائشة رضي الله عنها فقالت: إن إحدانا تحيض وليس لها ولزوجها إلا فراش واحد ولحاف واحد، فكيف تصنع؟ قالت: تشد عليها إزارها، ثم تنام معه، وله ما فوق ذلك»**.

قال الحافظ: ضعيف.

[المطالب العالية: (١/١٢١)]

٥٢٤) حديث عائشة: **«كنت مع النبي ﷺ في الحمية فحضت فانسللت، فقال أنفست؟ فقلت: نعم، فقال: خذي ثياب حيضتك وعودي إلى مضجعك، ونال مني ما ينال الرجل من امرأته، إلا ما تحت الإزار»**، مالك في الموطأ. والبيهقي من حديث عائشة بمعناه، وإسناده عند البيهقي صحيح، وليس فيه قوله: **«ونال مني ما ينال الرجل من امرأته»**، وقد أنكر ذلك النووي في شرح المهذب على الغزالي حيث أوردها في وسيطه، وهو في ذلك تابع لامامه في النهاية، قال النووي: وهذه الزيادة غير معروفة في كتب الحديث.

[تلخيص الحبير: (١/٢٦٦-٢٦٧)]

٥٢٥) حديث معاذ بن جبل: **«سألت رسول الله ﷺ عما يحل للرجل من امرأته وهي حائض؟ فقال: ما فوق الإزار»**، أبو داود من حديثه، وقال: ليس بالقوي وفي إسناده بقية، عن سعيد بن عبدالله الأغطش، ورواه الطبراني من رواية إسماعيل بن عياش، عن سعيد بن عبدالله الخزاعي

فإن كان هو الأغطش فقد توبع بقية، وبقيت جهالة حال سعيد فإنا لا نعرف أحداً وثقه، وأيضاً فعبد الرحمن بن عائذ راويه عن معاذ قال أبو حاتم: روايته عن علي مرسلة، فإذا كان كذلك فعن معاذ أشد إرسالاً.

[بلوغ المرام: (٥٠)]، [تلخيص الحبير: (١/٢٦٤-٢٦٥)]

باب

في إتيان الحائض

٥٢٦) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عن رسول الله ﷺ في الذي يأتي امرأته وهي حائض، قال: **«يتصدق بدينار أو بنصف دينار»**.

رواه الخمسة وصححه الحاكم وابن القطان، ورجح غيرهما وقفه.

[بلوغ المرام: (٤٩)]

٥٢٧) وقال إسحاق بن راهويه: عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: **«أنه كانت له امرأة تكره الرجال، فكان كلما أرادها اعتلت عليه بالحيضة، فظن إنها كاذبة، فأتاها فوجدها صادقة، فأتى النبي ﷺ فامره أن يصدق بخمس دنانير»**.

قال الحافظ: حديث حسن.

[المطالب العالية: (١/١٢٢)]

٥٢٨) أما الرواية الأولى: فرواها البيهقي عن ابن عباس مرفوعاً: **«إذا أتى أحدكم امرأته في الدم فليتصدق بدينار، وإذا أتاها وقد رأت الطهر ولم تغتسل ليتصدق بنصف دينار»** ورواها عن ابن عباس موقوفاً. وأما الثانية: فرواها البيهقي، عن عبد الكريم أبي أمية مرفوعاً، وجعل التفسير من قول مقسم، فقال: فسر ذلك مقسم، فقال: **«إن غشيها في الدم فدينار، وإن غشيها بعد إنقطاع الدم قبل أن تغتسل فنصف دينار»**. وأما الثالثة: فرواها الترمذي والبيهقي أيضاً من هذا الوجه بلفظ: **«إذا كان دماً احمر فدينار، وإن كان دماً أصفر فنصف دينار»** ورواها الطبراني، عن خصيف وعلى بن بذيمة، وعبد الكريم عن مقسم بلفظ: **«من أتى امرأته وهي حائض فعليه دينار، ومن أتاها في الصفرة فنصف دينار»** ورواها الدارقطني من هذا الوجه فقال: في الأول فلي الدم، ورواه أبو يعلى والدرامي من طريق أبي جعفر الرازي، عن عبد الكريم بسنده، في رجل جامع امرأته وهي حائض فقال: **«إن كان دماً عبيطاً فليتصدق بدينار، الحديث»**. وأما الرابعة: فرواها ابن الجارود في المنتقى، عن ابن عباس: **«فليتصدق بدينا أو بنصف دينار»** ورواه أيضاً أحمد وأصحاب السنن والدارقطني، وله طرق في السنن غير هذه، لكن شك شعبة في رفعه، عن الحكم، عن عبد الحميد.

وأما الروايات المتقدمة كلها فمدارها على عبد الكريم أبي أمية، وهو مجمع على تركه، إلا أنه توبع في بعضها من جهة خصيف، ومن جهة على بن بذيمة، وفيهما مقال، وأعلت الطرق كلها

بالاضطراب. وأما الأخيرة وهي رواية عبد الحميد فكل رواتها مخرج لهم في الصحيح إلا مقسم فانفرد به البخاري، لكنه ما أخرج له إلا حديثاً واحداً في تفسير النساء قد توبع عليه، وقد صححه الحاكم وابن القطان وابن دقيق العيد، وقال الخلال عن أبي داود، عن أحمد: ما أحسن حديث عبد الحميد، فقيل له: تذهب إليه؟ قال: نعم، وقال أبو داود: هي الرواية الصحيحة وربما لم يرفعه شعبة، وقال قاسم بن أصبغ: رفعه غندر، ثم إن هذا من جملة الأحاديث التي ثبت فيها سماع الحكم من قسم، وأما تضعيف ابن حزم لمقسم، فقد نوزع فيه، وقال فيه أبو حاتم: صالح الحديث، وقال ابن أبي حاتم في العلل: سألت أبي عنه فقال: اختلف الرواة فيه، فمنهم من يوقفه، ومنهم من يسنده وأما من حديث شعبة فإن يحيى بن سعيد أسنده، وحكى عن شعبة أنه قال: أسنده لي الحكم مرة، ووقفه مرة، وبين البيهقي في روايته أن شعبة رجع عن رفعه، ورواه الدارقطني من حديث شعبة موقوفاً، وقال شعبة: أما حفظي فمرفوع، وأما فلان وفلان وفلان، فقالوا: غير مرفوع، وقال البيهقي: قال الشافعي في أحكام القرآن: لو كان هذا الحديث ثابتاً لاخذنا به انتهى والاضطراب في إسناد هذا الحديث ومتنه كثير جداً، وقال الخطابي: قال اكثر أهل العلم: لا شيء عليه، وزعموا أن هذا الحديث مرسل أو موقوف على ابن عباس، قال: والأصح أنه متصل مرفوع، لكن الذمم بريئة إلا أن تقوم الحجة بشغلها، وقال ابن عبد البر: حجة من لم يوجب الكفارة باضطراب هذا الحديث وأن الذمة على البراءة، ولا يجب أن يثبت فيها شيء لمسكين ولا غيره إلا بدليل لا مدفع فيه ولا مطعن عليه، وذلك معدوم في هذه المسألة، وقد امعن ابن القطان القول في تصحيح هذا الحديث، والجواب عن طرق الطعن فيه بما يراجع منه، وأقر ابن دقيق العيد تصحيح ابن القطان وقواه في الامام وهو الصواب، فكم من حديث قد احتجوا به فيه من الاختلاف أكثر مما في هذا كحديث بئر بضاعة، وحديث القلتين، ونحوهما، وفي ذلك ما يرد على النووي في دعواه في شرح المهذب والتنقيح والخلاصة أن الأئمة كلهم خالفوا الحاكم في تصحيحه، وأن الحق أنه ضعيف باتفاقهم، وتبع النووي في بعض ذلك ابن الصلاح، والله أعلم.

[تلخيص الحبير: (١/٢٦١-٢٦٤)]

٥٢٩) قال مسدد: عن جمانة -وكانت تحت حذيفة- قالت: «**إن حذيفة رضي الله كان ينصرف من صلاة الغداة في رمضان، فيدخل معها في لحافها ويوليها ظهره، ولا يقبل بوجهه عليها- تعني وهي حائض**».

قال الحافظ: موقوف حسن.

[المطالب العالية: (١/١٢)]

باب
في دم الحائض يصيب الثوب

٥٣٠) قال الحافظ: روى أبو داود من حديث أبي هريرة أن خولة بنت يسار قالت: «**يا رسول الله ليس لي إلا ثوب واحد، وأنا أحيض، فكيف أصنع؟ قال إذا طهرت فاغسليه ثم صلي فيه،**

قالت: فإن لم يخرج الدم؟ قال: يكفيك الماء ولا يضرك أثره» وفي إسناده ضعف، وله شاهد مرسل ذكره البيهقي، والمراد بالأثر ما تعسر إزالته جمعاً بين هذا وبين حديث أم قيس: **«حكيه بضلع واغسليه بماء وسدر»** أخرجه أبو داود أيضاً وإسناده حسن.

[الفتح: (١/٣٩٩)]

٥٣١)قال الحافظ: .وأما اسم ابنها فلم أره، سباطة قوم في بعض الطرق من الأنصار عن أسماء هي بنت أبي بكر قالت: **«جاءت امرأة إلى النبي ﷺ، فقالت: أرأيت إحدانا تحيض»** الحديث، في مسند الامام الشافعي أن أسماء هي السائلة، ولا بعد في أن تبهم نفسها كما وقع ذلك كثيراً في عدة مواضع وسيأتي قريباً في معاذة نظيره وقول النووي إنه ضعيف وهم منه بل إسناده على شرط الشيخين.

وقال: وروى الطبري من حديث جرير بن عبدالله البجلي أنه كان أمير السرية ولا يصح.

[الفتح: (١/٣٩٥)]، [هدي الساري: (٢٦٩)]

٥٣٢)قال الحافظ: في الحديث الذي رواه الترمذي عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: **«قالت خولة: يا رسول الله فإن لم يذهب الدم؟ قال: يكفيك الماء، ولا يضرك أثره»**.

سنده ضعيف.

[بلوغ المرام: (٢٠)]

٥٣٣)قال الحافظ: في الحيض[1].

أخرجه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما وصححه ابن القطان وقال عقبة: لا أعلم له علة وثابت ثقة ولا أعلم أحداً ضعفه غير الدارقطني.

[التهذيب: (٢/١٥-١٦)]

٥٣٤)عن أسماء قالت: **«سألت النبي ﷺ عن دم الحيضة يصيب الثوب، فقال: حتّيه ثم اقرصيه بالماء ورشيه، وصلي فيه»** ورواه عن مالك، عن هشام بلفظ: **«أن امرأة سألت، وهذه الرواية في الصحيحين، وفي الأربعة بهذا اللفظ»**، وأما بلفظ: **«ثم اغسليه بالماء»** فذكره الشيخ تقي الدين في الإمام،، عن أسماء، قالت: **«سمعت رسول الله ﷺ وسألته امرأة عن دم الحيض يصيب ثوبها، فقال: إغسليه»**، قلت: ورواه ابن ماجه بلفظ: **«أقرصيه، واغسليه، وصلّي فيه»** ولابن أبي شيبة: **«اقرصيه بالماء واغسليه، وصلي فيه»** وروى أحمد وأبو داود والنسائي، وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان، من حديث أم قيس بنت محصن: **«أنها سألت**

---

(١) أورده الحافظ في ترجمة ثابت بني هرمز الكوفي أبو المقدام مولى بكر بن وائل ولفظ الحديث هو: عن أم قيس: **«سألت رسول الله ﷺ عن دم الحيض يصيب الثوب، فقال: اغسليه بالماء والسدر وحكيه بضلع»**.

رسول الله ﷺ عن دم الحيضة يصيب الثوب، فقال: حكيه بضلع واغسليه بماء وسدر» قال ابن القطان: إسناده في غاية الصحة ولا أعلم له علة.

[تلخيص الحبير: (١/٥١-٥٢)]

٥٣٥)حديث خولة بنت يسار: **«سألت النبي ﷺ عن دم الحيض، فقال: اغسليه، فقلت: اغسله فيبقى أثره؟ فقال ﷺ: الماء يكفيك ولا يضرك أثره»** أبو داود في رواية ابن الأعرابي والبيهقي من طريقين عن خولة وفيه ابن لهيعة، قال إبراهيم الحربي: لم يسمع بخولة بنت يسار إلا في هذا الحديث، ورواه الطبراني في الكبير من حديث خولة بنت حكيم، وإسناده أضعف من الأول.

[تلخيص الحبير: (١/٥٣)]

باب
دخول الحائض والجنب المسجد

٥٣٦)روى أنه ﷺ قال: **«لا أحل المسجد لحائض ولا جنب»** أبو داود من حديث جسرة عن عائشة، وفيه قصة، وابن ماجه والطبراني، من حديث جسرة عن أم سلمة، وحديث الطبراني أتم، وقال أبو زرعة: الصحيح حديث جسرة عن عائشة، وضعف بعضهم هذا الحديث، بأن رواية أفلت بن خليفة، مجهول الحال.

[تلخيص الحبير: (١/٢١٢)]

٥٣٧)روى الترمذي وحسنه من حديث أبي سعيد الخدري أنه ﷺ قال لعلي: **«لا يحل لأحد يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك»**، وروى النسائي من حديث ابن عباس في فضائل علي قال: وكان يدخل المسجد وهو جنب، وهو طريقه ليس له طريق غيره، وضعف بعضهم حديث أبي سعيد بأن راويه عنه عطية وهو ضعيف، وفيه سالم بن أبي حفصة وهو ضعيف أيضاً، وأجيب بأنه يقوى بشواهده، ففي مسند البزار من حديث خارجة بن سعد عن أبيه ما يشهد له، وفي ابن ماجه والطبراني من حديث أم سلمة مرفوعاً: **«إن هذا المسجد لا يحل لجنب ولا حائض»**، وأخرجه البيهقي بلفظ: **«إن مسجدي حرام على كل حائض من النساء، وجنب من الرجال إلا على محمد وأهل بيته»**.

[تلخيص الحبير: (٣/١١٤٤)]

٥٣٨)في الطبراني عن أبي زيد المدني قالت أم أيمن قال رسول الله ﷺ: **«ناوليني الخمرة من المسجد قلت إني حائض قال إن حيضتك ليس في يدك»**.

وهذا فيه إنقطاع.

[الإصابة: (٤/٤٣٣)]

٥٣٩)عن عمار بن ياسر يرفعه: **«ثلاثة لا تقربهن الملائكة: جيفة الكافر، والمتضمخ بالخلوق**

والجنب إلا أن يتوضأ».

أبو داود عن عمار فيه، وهو منقطع.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٥٤٠)قالت عائشة: **«كان النبي ﷺ يغسل رأسه بالخطمي، وهو جنب يجتزئ بذلك، ولا يصب عليه الماء»**.

أبو داود عن عائشة فيه، وفي سنده رجل مجهول.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

باب
غسل الكافر إذا أسلم

٥٤١)أما حديث قيس بن عاصم: رواه أصحاب السنن وابن خزيمة وابن حبان من حديثه، **«أنه أسلم فأمره النبي ﷺ أن يغتسل بماء وسدر»**، وصححه ابن السكن، ووقع عنده عن خليفة بن حصين عن أبيه عن جده قيس بن عاصم، وعند غيره عن خليفة عن جده، قال أبو حاتم في العلل: الصواب هذا، ومن قال عن أبيه عن جده فقد أخطأ، وأما حديث ثمامة بن أثال: فروى البزار من حديث أبي هريرة **«أن ثمامة بن أثال أسلم، فأمره النبي ﷺ أن يغتسل بماء وسدر»**، ورواه ابن خزيمة وابن حبان والبيهقي مطولاً، وفيه: **«فأمره أن يغتسل فاغتسل»**، وللبزار فقال: **«اذهبوا به إلى حائط بن فلان، فمروه أن يغتسل»** وأصله في الصحيحين لكن عندهما أنه اغتسل، وليس فيهما أمر النبي ﷺ بذلك.

تنبيه: وقع الأمر بالغسل لغير الإثنين المذكورين لجماعة، فمنهم: واثلة رواه الطبراني، ومنهم قتادة الرهاوي رواه الطبراني أيضاً، ومنهم عقيل بن أبي طالب رواه الحاكم في تاريخ نيسابور، وأسانيدها ضعيفة.

[النكت الظراف: (٨/٢٩٠)]، [تلخيص الحبير: (٢/٥٨٦-٥٨٧)]

باب
الغسل عن تغسيل الميت

٥٤٢)حديث **«من غسل ميتاً فليغتسل»** أحمد والبيهقي، عن أبي هريرة، بهذا، وزاد **«ومن حمله فليتوضأ»** وصالح ضعيف، ورواه البزار، عن أبي هريرة من عدة طرق، ورواه الترمذي وابن ماجه، ورواه أبو داود، وأحمد، وذكر البيهقي له طرقاً وضعفها، ثم قال: والصحيح أنه موقوف، وقال البخاري: الأشبه موقوف، وقال علي وأحمد: لا يصح في الباب شيء، نقله الترمذي عن البخاري عنهما، وعلق الشافعي القول به على صحة الخبر، وهذا في البويطي. وقال الرافعي: لم

يصحح علماء الحديث في هذا الباب شيء مرفوعاً، قلت: قد حسنه الترمذي وصححه ابن حبان. وله طريق أخرى، عن أبي هريرة، رفعه «من غسل ميتاً فليغتسل» ذكره الدارقطني، وقال: فيه نظر، قلت: رواته موثقون، وقال ابن دقيق العيد في الإمام: حاصل ما يعتل به وجهان، أحدهما: من جهة الرجال، ولا يخلو إسناد منها من متكلم فيه، ثم ذكر ما معناه أن أحسنها رواية سهيل عن أبيه عن أبي هريرة، وهي معلولة، وإن صححها ابن حبان وابن حزم، فقد رواه سفيان عن سهيل عن أبيه عن إسحاق مولى زائدة عن أبي هريرة، قلت: إسحاق مولى زائدة أخرج له مسلم، فينبغي أن يصحح الحديث، قال: وأما رواية محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة، فإسناد حسن، إلا أن الحفاظ من أصحاب محمد بن عمرو، رووه عنه موقوفاً: وفي الجملة وهو بكثرة طرقه أسوأ أحواله أن يكون حسناً.

وفي الباب: عن عائشة، رواه أحمد وأبو داود والبيهقي، وفي إسناده مصعب بن شيبة، وفيه مقال، وضعفه أبو زرعة وأحمد. والبخاري، وصححه ابن خزيمة، وفيه عن علي، وسيأتي في الجنائز، وعن حذيفة، ذكره ابن أبي حاتم والدارقطني في العلل، وقالا: إنه لا يثبت، قلت: ونفيهما الثبوت على طريقة المحدثين، وإلا فهو على طريقة الفقهاء قوي، لأن رواته ثقات، أخرجه البيهقي، من طريق معمر عن أبي إسحاق عن أبيه عن حذيفة، وأعله بأن أبا بكر بن إسحاق الصبغي، قال: هو ساقط، قال علي بن المديني: لا يثبت فيه حديث، انتهى. وهذا التعليل ليس بقادح لما قدمناه، وعن أبي سعيد: رواه ابن وهب في جامعه، وعن المغيرة: رواه أحمد في مسنده، وذكر الماوردي أن بعض أصحاب الحديث، خرج لهذا الحديث مائة وعشرين طريقاً، قلت: وليس ذلك ببعيد، وقد أجاب أحمد بأنه منسوخ، وكذا جزم بذلك أبو داود، ويدل على ما رواه البيهقي عن الحاكم عن أبي علي الحافظ عن أبي العباس الهمداني الحافظ. ثنا أبو شيبة. عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: **«ليس عليكم في غسل ميتكم غسل إذا غسلتموه، إن ميتكم يموت طاهراً وليس بنجس، فحسبكم ان تغسلوا ايديكم»** قال البيهقي: هذا ضعيف والحمل فيه على أبي شيبة. قلت: أبو شيبة، هو إبراهيم بن أبي بكر بن أبي شيبة، احتج به النسائي ووثقه الناس، ومن فوقه احتج بهم البخاري، وأبو العباس الهمداني، هو ابن عقدة حافظ كبير، إنما تكلموا فيه بسبب المذهب، ولأمور أخرى، ولم يضعفه بسبب المتون أصلا، فالإسناد حسن، روى الخطيب من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل. قال: قال لي أبي: كتب حديث عبيد الله عن نافع عن ابن عمر: كنا نغسل الميت، فمنا من يغتسل، ومنا من لا يغتسل؟ قال: قلت: لا، قال: في ذلك الجانب شاب يقال له: محمد بن عبدالله، يحدث به عن أبي هشام المخزوي عن وهيب فاكتبه عنه، قلت: وهذا إسناد صحيح، وهو أحسن ما جمع به بين مختلف هذه الأحاديث، والله أعلم.

[بلوغ المرام: (٣٢)]، [تلخيص الحبير: (١/٢٠٥-٢٠٨)]

باب

في المني والمذي والودي

٥٤٣)روى أنه ﷺ قال لعائشة في المني: «اغسليه رطبا، وافركيه يابساً» قال ابن الجوزي في التحقيق: هذا الحديث لا يعرف بهذا السياق، روى الدارقطني، وأبو عوانة في صحيحه، وأبو بكر البزار، عن عائشة قالت: «كنت افرك المني من ثوب رسول الله ﷺ إذا كان يابساً، واغسله إذا كان رطبا» وأعله البزار بالإرسال عن عمرة قلت: وقد ورد الامر بفركه من طريق صحيحة، رواه ابن الجارود في المنتقي عن همام بن الحارث، قال: «كان عند عائشة ضيف فأجنب فجعل يغسل ما اصابه فقالت عائشة: كان رسول الله ﷺ يأمرنا بحتّه» وهذا الحديث قد رواه مسلم من هذا الوجه، بلفظ: «لقد رايتني احكه من ثوب رسول الله ﷺ يابساً بظفري» ولم يذكر الأمر، وأما الأمر بغسله فلا أصل له.

[الدراية: (٩١/١)]، [تلخيص الحبير: (٤٧/١-٤٨)]

٥٤٤)قال الحافظ: عن ابن عباس في المني، رواه البيهقي، إسناده صحيح.

وقال البيهقي: هذا هو الصحيح موقوف. ورفعه شريك عن ابن أبي ليلى عن عطاء ولا يثبت.

[الدراية: (٩٢/١)]

٥٤٥)حديث أنه ﷺ قال: «في الرجل يصيبه المذي ينضح فرجه، ويتوضأ وضوءه للصلاة»، الشيخان عن علي: «كنت رجلاً مذاء، فاستحيت ان اسأل رسول الله ﷺ لمكان ابنته مني، فأمرت المقداد فسأله، فقال: يغسل ذكره ويتوضأ» وفي رواية للبخاري: «توضأ، واغسل ذكرك»، وفي رواية لمسلم: «توضأ، وانضح فرجك»، ورواه أبو داود والنسائي من طريق سلمان بن يسار، عن المقداد أن علياً أمره أن يسأل، وهذه الرواية منقطعة، ولأحمد والنسائي وابن حبان أنه أمر عمار بن ياسر أن يسأل، وفي رواية لابن خزيمة أن علياً سأل بنفسه، وجمع بينها ابن حبان بتعدد الأسئلة، ورواه أبو داود من طريق عروة عن علي، وفيه: «يغسل انثييه، وذكره»، وعروة لم يسمع من علي، لكن رواه أبو عوانة في صحيحه من حديث عبيدة عن علي بالزيادة وإسناده لا مطعن فيه. وروى أبو داود من حديث حزام بن حكيم، عن عمه عبدالله بن سعد قال: «سألت رسول الله ﷺ عن الماء بعد الماء، قال: ذلك المذي، وكل فحل يمذي، فتغسل من ذلك فرجك، وانثييك، وتوضأ وضوءك للصلاة»، وفي إسناده ضعف، وقد حسنه الترمذي.

[تلخيص الحبير: (١٧٦/١-١٧٧)]

٥٤٦)عن حسان بن عبدالرحمن الضبعي قال: قال رسول الله ﷺ: «لو اغتسل من المذي لكان أشد

عليكم من الحيض»، رواه العسكري.

قال البخاري وابن أبي حاتم وابن حبان: حديثه مرسل.

[الإصابة: (١/ ٣٩٤)]

٥٤٧)التفسير المأثور عن عائشة أي في تفسير المني والمذي والودي.

لم أجده عنها.

[الدراية: (١/ ٥٢)]

٥٤٨)حديث: روى أنه ﷺ قال: «**إنما يغسل الثوب من البول، والمذي والمني**»، البراز وأبو يعلى الموصلي في مسنديهما، وابن عدي في الكامل، والدارقطني والبيهقي والعقيلي في الضعفاء وأبو نعيم في المعرفة، من حديث عمار بن ياسر: «**أن النبي ﷺ مر بعمار فذكر قصة، وفيها إنما تغسل ثوبك من الغائط، والبول، والمني، والدم، والقيء، يا عمار، ما نخامتك ودموع عينيك والماء الذي في ركوتك إلا سواء**» وفيه ثابت بن حماد، عن علي بن زيد بن جدعان، وضعفه الجماعة المذكورون كلهم إلا أبا يعلى، بثابت بن حماد واتهمه بعضهم بالوضع، وقال اللالكائي: أجمعوا على ترك حديثه، وقال البزار: لا نعلم لثابت إلا هذا الحديث، وقال الطبراني: تفرد به ثابت بن حماد، ولا يروى عن عمار إلا بهذا الإسناد، وقال البيهقي: هذا حديث باطل، إنما رواه ثابت بن حماد وهو متهم بالوضع، قلت: رواه البزار والطبراني من طريق إبراهيم بن زكريا العجلي، عن حماد ابن سلمة عن علي بن زيد، لكن إبراهيم ضعيف، وقد غلط فيه، إنما يرويه ثابت بن حماد.

روى الدارقطني والبيهقي عن ابن عباس قال: «**سئل النبي ﷺ عن المني يصيب الثوب، قال إنما هو بمنزلة المخاط والبصاق، وقال: إنما يكفيك أن تمسحه بخرقة أو إذخرة**» ورواه الطحاوي، عن ابن عباس مرفوعاً، ورواه هو والبيهقي عن ابن عباس موقوفاً قال البيهقي: الموقوف هو الصحيح.

[تلخيص الحبير: (١/ ٣٢-٣٣)]

باب

في بول الصبي والجارية

٥٤٩)ساق الحافظ بسنده عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده ﷺ، «**أن النبي ﷺ اتي بصبي فبال عليه فنضحه، واتي بجارية فبالت عليه فغلسه**».

وبه قال الطبراني.

والمحفوظ ما رواه أبوبكر الحنفي عن أسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب عن أم كرز الخزاعية.

هكذا أخرجه أحمد، وابن ماجه والحديث منقطع، لكن للحديث شواهد بعضها قوي. وبالسند إلى

ابن خزيمة (ح) وبالسند إلى الإمام أحمد عن علي بن أبي طالب ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال: **«بَول الغلام الرضيع ينضح وبول الجارية يغسل»**، هذا حديث حسن.

أخرجه الترمذي وأبو داود وابن حبان وابن ماجه والبزار والطحاوي والدارقطني والحاكم.

وساق الحافظ بسنده عن لبابة بنت الحارث رضي الله عنها قالت: **«بال الحسين بن علي في حجر النبي ﷺ فقلت: أعطني ثوبك اغسله والبس ثوباً غيره، قال: إنما يغسل من بول الأنثى وينضح من بول الذكر»**.

هذا حديث حسن، أخرجه أبوداود وابن خزيمة والطحاوي والحاكم من طرق عن أبي الأحوص.

وأخرجه الطحاوي أيضاً من رواية شريك القاضي عن سماك كرواية أبي الأحوص والله أعلم.

وقد أخرج الطبراني الحديث المذكور من طريق أخرى عن ابن عباس عن أمه أم الفضل فساقه مطولاً، وسنده ضعيف.

ووهم الحاكم فاستدركه، وهو في كتاب المناقب بخلاف الطريق الآخر المختصر فساقه في الطهارة.

[الإصابة: (٢٧٦/٣)]، [موافقة الخُبر الخبر: (٣٩٦/٢-٤٠٠)]

٥٥٠) ساق الحافظ بسنده عن أبي السمح ﷺ قال: **«كنت أخدم النبي ﷺ فإذا أراد أن يغتسل قال: ولّني قفاك فاوليه قفاي، قال: فأتي بحسن أو بحسين فبال على صدره، فجئت لأغسله فقال: دعه، يغسل من بول الجارية وينضح من بول الغلام»**.

هذا حديث صحيح، أخرجه أبوداود والنسائي وابن ماجه والبزار.

وأما حديث أبي ليلى فأخرجه الطبراني بسند حسن، وليس فيه ذكر الجارية.

وأما حديث ابن عباس فأخرجه الطبراني وفي سنده ضعف.

وأما حديث أنس فأخرجه ابن عدي بسند واه.

وأما حديث أم سلمة فأخرجه أبوداود بسند صحيح، لكنه موقوف عليها. وأخرجه البيهقي مرفوعاً لكن سنده ضعيف.

وأما حديث المرأة من أهل البيت فأخرجه أحمد بن منيع في مسنده، ورجاله ثقات.

وأخرج ابن أبي شيبة بسند قوي، عن ابن شهاب الزهري قال: مضت السنة أن ينضح بول الغلام ويغسل بول الجارية والله أعلم.

[تلخيص الحبير: (٥٥/١-٥٨)]، [موافقة الخُبر الخبر: (٤٠١/٢-٤٠٣)]

٥٥١) قال الحافظ: وفي الفرق[١] أحاديث ليست على شرط المصنف منها حديث علي مرفوعاً: **«في بول الرضيع، ينضح بول الغلام ويغسل بول الجارية»**، أخرجه أحمد وأصحاب السنن إلا النسائي، قال قتادة: هذا ما لم يطعما الطعام وإسناده صحيح. ورواه سعيد عن قتادة فوقفه،

(١) أي بين بول الصبيان وبول الصبايا.

وليس ذلك بعلة قادحة. ومنها حديث لبابة بنت الحارث مرفوعاً: «**إنما يغسل من بول الأنثى وينضح من بول الذكر**» أخرجه أحمد وابن ماجه وصححه ابن خزيمة وغيره.

ومنها حديث أبي السمح نحوه بلفظ «**يرش**» رواه أبو داود والنسائي وصححه ابن خزيمة أيضاً.

[الفتح: (١/٣٨٩)]

٥٥٢)قال الحافظ: روى الطبراني في الأوسط من حديث أم سلمة بإسناد حسن قالت: «**بال الحسن- أو الحسين- على بطن الرسول ﷺ فتركه حتى قضى بوله ثم دعا بماء فصبه عليه**».

ولأحمد عن أبي ليلى نحوه. ورواه الطحاوي من طريقه قال: «**فجيء بالحسن**» ولم يتردد، وكذا للطبراني عن أبي أمامة.

[الفتح: (١/٣٨٩)]

٥٥٣)قال أبو بكر بن أبي شيبة: عن زينب بنت جحش رضي الله عنها قالت: «**بينما رسول الله ﷺ في بيتي إذ اقبل حسين رضي الله عنه، وهو غلام حتى جلس على بطن رسول الله ﷺ، ثم وضع ذكره في سرته، فقمت إليه فقال: ائتني بماء، فصبه عليه**» ثم قال: «**يغسل من بول الجارية، ويصب عليه من الغلام**».

قال الحافظ: وهو صحيح وأخرج أبو داود والنسائي والحاكم من حديث أبي السمح، آخره بغير هذا اللفظ والمعنى واحد.

[المطالب العالية: (١/٥٦-٥٧)]

٥٥٤)عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه قال: «**كنت عند النبي ﷺ فجيء بالحسين فبال عليه، فلما فرغ صب عليه الماء**»، رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

[الدراية: (١/٩٤)]

باب
الحكم بطهارة الأرض

٥٥٥)أخرج أبو داود في المراسيل من طريق الحسن: «**ان وفد ثقيف اتوا رسول الله ﷺ فضرب لهم قبة في مؤخرة المسجد لينظرو إلى صلاة المسلمين، فقيل له: يا رسول الله اتنزلهم في المسجد وهم مشركون؟ فقال ﷺ إن الأرض لا تنجس، إنما ينجس ابن آدم**».

[الدراية: (٢/٢٣٧-٢٣٨)]

٥٥٦)روى أبو داود وابن حبان والحاكم من حديث أبي هريرة رفعه: «**إذا وطيء أحدكم الأذى بخفيه، فطهورهما التراب**»، وفي رواية لأبي داود: «**إذا وطيء أحدكم بنعله الأذى، فإن التراب له طهور**»، وفي إسناد كل منهما مقال. ولأبي داود وابن حبان وأبي يعلى وإسحاق من

حديث أبي سعيد، رفعه: «إذا جاء أحدكم إلى المسجد فلينظر، فإن رأى في نعليه قذراً أو أذى فليمسحه، وليصل فيهما»، وأخرجه أبو داود من حديث عائشة قال بمعناه.

[الدراية: (٩١/١)]

باب
في الأرض تصيبها النجاسة

٥٥٧)عن يحيى بن سعيد قال: «سمعت أنس بن مالك قال: جاء أعرابي فبال في طائفة المسجد، فزجره الناس، فنهاهم النبي ﷺ، فلما قضى بوله أمر النبي ﷺ بذنوب من ماء فأهريق عليه».

* قول البخاري: فأهريق عليه.

قال الحافظ: والمذكور في كتب الحنفية التفصيل بين إذا كانت رخوة بحيث يتخللها الماء حتى يغمرها فهذه لا تحتاج إلى حفر، وبين ما إذا كنت صلبة فلا بد من حفرها وإلقاء التراب لأن الماء لم يغمر أعلاها وأسفلها، واحتجوا فيه بحديث جاء من ثلاث طرق: أحدها موصول عن ابن مسعود أخرجه الطحاوي لكن إسناده ضعيف قاله أحمد وغيره، والآخران مرسلان أخرج أحدهما أبو داود من طريق عبدالله بن معقل بن مقرن والآخر من طريق سعيد بن منصور من طريق طاوس ورواتهما ثقات، وهو يلزم من يحتج بالمرسل مطلقاً، وكذا من يحتج به إذا اعتضد مطلقاً، والشافعي إنما يعتضد عنده إذا كان من رواية كبار التابعين وكان من أرسل إذا سمي لا يسمي إلا ثقة، وذلك مفقود في المرسلين المذكورين على ما هو ظاهر من سنديهما والله أعلم.

[لسان الميزان: (٤٨٣/١-٤٨٤)]، [الفتح: (٣٨٨/١-٣٨٩)]

٥٥٨)روى أبو موسى في الذيل عن سليمان بن يسار قال: «طلع ذو الخويصرة اليماني وكان أعرابياً جافياً على رسول الله ﷺ في المسجد فلما رآه النبي ﷺ قال: هذا الذي بال في المسجد فلما وقف قال أدخلني الله وإياك الجنة ولا أدخلها غيرنا فقال رسول الله ﷺ: سبحان الله ويحك احتظرت واسعاً ثم قام فدخل فبال الرجل في المسجد فصاح به الناس وعجبوا لقول رسول الله ﷺ فقال النبي ﷺ يسروا، يقول علموه وأمر رجلاً فأتى بسجل من ماء فصب على مباله».

هذا مرسل وفي إسناده انقطاع.

[لسان الميزان: (١١٤/٣)، (٢٢٤/٢)، [الإصابة: (٤٨٥/١)]

٥٥٩)عن عبدالملك بن عمير عن عبدالله بن مغفل قال: «قام أعرابي إلى زاوية من زوايا المسجد فاكتشف فبال فقال النبي ﷺ خذوا ما بال عليه من التراب فألقوه وأهريقوا على

مكانه ماء» وهو مرسل.

[الإصابة: (١٤٢/٣)]

٥٦٠)قال أبو يعلى: عن عبدالله ﷺ قال: «**جاء أعرابي فبال في المسجد، فأمر النبي ﷺ بمكانه فاحتفر، وصب عليه دلواً من ماء**» .. الحديث.

قال الحافظ: صحيح. وأخرج البخاري ومسلم بمعنى هذا الحديث عن أنس بن مالك.

[المطالب العالية: (٥٨/١)]

٥٦١)روى الدارقطني بإسناد صحيح عن أنس «**أن اعرابياً بال في المسجد فقال النبي ﷺ: احفرو مكانه ثم صبوا عليه ذنوباً من ماء**» وأعله الدارقطني بأن عبد الجبار تفرد به دون أصحاب ابن عيينة الحفاظ، وأنه دخل عليه حديث في حديث، وأن عند ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاوس مرسلاً، وفيه: «**احفروا مكانه**»، وعن يحيى بن سعيد عن أنس موصولاً وليست فيه الزيادة، وهذا تحقيق بالغ، إلا أن هذه الطريق المرسلة مع صحة إسنادها إذا ضمت إلى أحاديث الباب أخذت قوة، وقد أخرجها الطحاوي مفردة من طريق ابن عيينة عن عمرو عن طاوس، وكذا رواه سعيد بن منصور عن ابن عيينة، فمن شواهد هذا المرسل، مرسل آخر رواه أبو داود والدارقطني من حديث عبدالله بن معقل بن مقرن المزني وهو تابعي، قال: «**قام أعرابي إلى زاوية من زوايا المسجد، فبال فيها، فقال النبي ﷺ: خذو ما بال عليه من التراب فألقوه، وأهريقوا على مكانه ماء**» قال أبو داود: روى مرفوعاً يعني موصولاً ولا يصح، قلت: وله إسنادان موصولان، أحدهما عن ابن مسعود رواه الدارمي والدارقطني ولفظه: «**فأمر بمكانه فاحتفر وصب عليه دلو من ماء**» وفيه سمعان بن مالك وليس بالقوي قاله أبو زرعة، وقال ابن أبي حاتم في العلل عن أبي زرعة: هو حديث منكر، وكذا قال أحمد، وقال أبو حاتم لا أصل له، ثانيهما عن واثلة بن الأسقع رواه أحمد والطبراني وفيه عبيدالله بن أبي حميد الهذلي، وهو منكر الحديث، قاله البخاري وأبو حاتم.

[تلخيص الحبير: (٥٤/١-٥٥)]

باب

في السنور والكلب

٥٦٢)ساق الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسله سبع مرات**».

هذا حديث غريب من هذا الوجه، أخرجه ابن عدي في الكامل.

وساق الحافظ بسنده عن أبي هريرة فذكر مثله، وزاد «**أولاهن بالتراب**» رجاله ثقات أكثرهم رجال الصحيح من بشر فصاعداً.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢٣٨/٢-٢٣٩)]

٥٦٣)عن أبي هريرة قال: إن رسول الله ﷺ قال: «**إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبعاً**».

رواه البخاري

* قول البخاري: في إناء أحدكم.

قال الحافظ: وزاد مسلم والنسائي من طريق علي بن مسهر عن الأعمش عن أبي صالح وأبي رزين عن أبي هريرة في هذا الحديث «**فليرقه**» وهو يقوي القول بأن الغسل للتنجيس، إذا المراق أعم من أن يكون ماء أو طعاماً، فلو كان طاهراً لم يؤمر بإراقته للنهي عن إضاعة المال، لكن قال النسائي: لا أعلم أحداً تابع علي بن مسهر على زيادة «**فليرقه**»، وقال حمزة الكناني: إنها غير محفوظة وقال ابن عبدالبر: لم يذكرها الحفاظ من أصحاب الأعمش كمعاوية وشعبة، وقال ابن مندة: لا يعرف عن النبي ﷺ بوجه من الأوجه إلا عن علي بن مسهر بهذا الإسناد، قلت: قد ورد الأمر بالإراقة أيضاً من طريق عطاء عن أبي هريرة مرفوعاً أخرجه ابن عدي، لكن في رفعه نظر، والصحيح أنه موقوف. وكذا ذكر الإراقة حماد بن زيد عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة موقوفاً وإسناده صحيح أخرجه الدارقطني وغيره.

[تلخيص الحبير: (١/٣١-٣٢)]، [الفتح: (١/٣٣١)]

٥٦٤)قال الحافظ: وقد ثبت عن ابن عباس التصريح بأن الغسل من ولوغ الكلب بأنه رجس رواه محمد بن نصر المروزي بإسناد صحيح.

ثم قال: وأيضاً فقد ثبت أنه[1] أفتى بالغسل سبعاً ورواية من روى عنه موافقة فتياه لروايته أرجح من رواية من روى عنه مخالفتها من حيث الإسناد ومن حيث النظر، وأما المخالفة فمن رواية عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عنه وهو دون الأول في القوة بكثير، ومنها أن العذرة أشد في النجاسة من سنور الكلب، ولم يقيد بالسبع فيكون الولوغ كذلك من باب الأولى.

[الفتح: (١/٣٣١-٣٣٢)]

٥٦٥)حديث أبي هريرة: «**إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليرقه، وليغسله سبعاً، أولاهن بالتراب**» وفي رواية صحيحة للشافعي: «**أولاهن أو أخراهن بالتراب**» وفي رواية لأبي عبيد بن سلام في كتاب الطهور له بلفظ: «**إذا ولغ الكلب في الإناء غسل سبع مرات، أولاهن أو إحداهن بالتراب**» وهذا يطابق لفظ الكتاب في آخره ورواه البزار من هذا الوجه بلفظ: «**فليغسله سبع مرات إحداهن بالتراب**» وإسناده حسن، ورواه الدارقطني من حديث علي بن أبي طالب بلفظ: «**إحداهن بالبطحاء**» وإسناده ضعيف، فيه الجارود بن يزيد وهو متروك، وروى مسلم من حديث عبدالله بن مغفل بلفظ: «**فاغسلوه سبعاً، وعفروه الثامنة بالتراب**»

(١) أي أبو هريرة.

وهذا أصح من رواية إحداهن من حيث الإسناد، والله أعلم.

[تلخيص الحبير: (٥٩/١)]

٥٦٦)حديث: «في الكلب يلغ في الإناء، يغسل ثلاثاً أو خمساً أو سبعاً»، الدارقطني في الطهارة قال: «فاغسلوه سبع مرات»، قال: وهذا هو الصحيح.

قال الحافظ: حديث: «يغسل الإناء من ولوغ الكلب ثلاثاً».

رواه الدارقطني عن أبي هريرة بهذا وزاد: «أو خمساً أو سبعاً» قال: تفرد به عبد الوهاب بن الضحاك عن إسماعيل بن عياش.

وأخرجه من وجه أقوى من هذا موقوفاً بلفظ: «إهراقه وغسله ثلاث مرات» وأخرجه ابن عدي من طريق حسين الكرابيسي وعمرو بن شبة، عن أبي هريرة نحو الموقوف، وأعله البيهقي: بعبد الملك بن أبي سليمان، وقال: لا يحتج به إذا أنفرد، فكيف إذا خالف.

[الدراية: (٦٠/١-٦١)]

٥٦٧)قال الحافظ: يعارض هذا حديث أبي هريرة رفعه: «يغسل الإناء من ولوغ الهرة مرة أو مرتين» أخرجه الطحاوي، وصححه، ثم أخرجه موقوفاً.

وأخرجه الدارقطني موقوفاً ومرفوعاً وقد أخرجه الترمذي من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة رفعه: «يغسل الإناء إذا ولغ فيه الكلب سبع مرات، وإذا ولغت فيه الهرة غسل مرة» وصححه.

[الدراية: (٦٢/١)]

٥٦٨)قال الحافظ: حديث: «الهرة ليست بنجسة، إنها من الطوافين عليكم» مالك والشافعي وأحمد والأربعة وابن خزيمة وابن حبان والحاكم والدارقطني والبيهقي، عن حميدة بنت عبيدة، عن خالتها كبشة بنت كعب بن مالك، وكانت تحت ابن أبي قتادة أنها اخبرتها «ان ابا قتادة دخل عليها فسكبت له وضوءاً، فجاءت هرة لتشرب منه، فأصغى لها الإناء، حتى شربت، قالت كبشة فرآني انظر إليه، فقال اتعجبين يا ابنة أخي قالت: قلت نعم، فقال: إن رسول الله ﷺ قال: ليست بنجس، إنما هي من الطوافين عليكم أو الطوافات»، وصححه البخاري والترمذي والعقيلي والدارقطني، وساق له في الإفراد طريقاً غير طريق إسحاق، فروى من طريق الدراوردي عن أسيد بن أبي أسيد عن أبيه «ان ابا قتادة كان يصغي الإناء للهرة فتشرب منه، ثم يتوضأ بفضلها، وقيل له: اتتوضأ بفضلها؟ فقال إن رسول الله ﷺ قال: إنها ليست بنجس إنما هي من الطوافين عليكم» وأعله ابن مندة بأن حميدة وخالتها كبشة محلهما محل الجهالة ولا يعرف لهما إلا هذا الحديث انتهى. فأما قوله إنهما لا يعرف لهما إلا هذا الحديث، فمتعقب لأن لحميدة حديثاً آخر في تشميت العاطس، ورواه أبو داود، ولها ثالث رواه أبو نعيم في المعرفة، وأما حالهما فحميدة روى عنها مع إسحاق ابنه يحيى، وهو ثقة عند ابن

معين، وأما كبشة فقيل: إنها صحابية، فإن ثبت فلا يضر الجهل بحالها والله أعلم، وقال ابن دقيق العيد، لعل من صححه اعتمد على تخريج مالك، وإن كل من خرج له فهو ثقة عند ابن معين، وأما كما صح عنه فإن سلكت هذه الطريقة في تصحيحه، أعني تخريج مالك، وإلا فالقول ما قال ابن مندة.

روى الدارقطني عن عائشة، قالت: **«كان رسول الله ﷺ تمر به الهرة فيصغي لها الإناء فتشرب ثم يتوضأ بفضلها»**، وعبد ربه هو عبدالله متفق على ضعفه، واختلف عليه فيه، فقيل عنه هكذا، وقيل عنه عن أبيه عن أبي سلمة عن عائشة، ورواه الدارقطني من وجه آخر عن عروة عن عائشة، وفيه الواقدي، وقد روى عن النبي ﷺ من وجه آخر رواه أبو داود من طريق الدراوردي عن داود بن صالح عن دينار التمار، عن أمه أن مولاتها أرسلتها بهريسة إلى عائشة. قالت فوجدتها تصلي، فأشارت إلى أن ضعيها، فجاءت هرة فأكلت منها فلما انصرفت أكلت من حيث أكلت الهرة، وقالت: إن رسول الله ﷺ قال: **«إنها ليست بنجس، إنما هي من الطوافين عليكم»** ورواه الدارقطني وقال: تفرد برفعه داود بن صالح، وكذا قال الطبراني والبزار، وقال لا يثبت، ورواه الدارقطني والعقيلي من حديث سليمان بن مسافع عن منصور ابن صفية، عن أمه عن عائشة، ومن طريق أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم، عن الشعبي عن عائشة، وفيه إنقطاع، ورواه الدارقطني وابن ماجه من طريق أخرى عن عمرة عن عائشة قالت: **«كنت اتوضأ انا ورسول الله ﷺ من إناء واحد قد أصابت منه الهرة قبل ذلك»**، وفيها حارثة بن محمد وهو ضعيف قاله الدارقطني تفرد به عن مصعب ابن ماهان عن الثوري ورواه الخطيب من وجه آخر وفيه سلم بن المغيرة وهو ضعيف، قال الدارقطني: تفرد به عن مصعب بن ماهان عن الثوري، عن هشام عن أبيه عن عائشة، والمحفوظ عن الثوري عن حارثة.

[تلخيص الحبير: (١/٦٠-٦٣)]

٥٦٩) قال مسدد: عن أبي سعيد الجابري قال: **«إن علياً ﷺ سئل: الهر يشرب من الإناء؟ قال: لا بأس بسؤر الهر»**.

قال الحافظ: وقد روي مرفوعاً عند أهل السنن الأربع، وابن خزيمة في صحيحه عن أبي قتادة قال: إن رسول الله ﷺ قال في الهرة: **«إنها ليست بنجس، هي من الطوافين عليكم والطوافات»** صحيح.

[المطالب العالية: (١/٥٩)]

٥٧٠) قال الحافظ: **«أن النبي ﷺ دعى إلى دار فأجاب، ودعى إلى دار أخرى فلم يجب، قيل له في ذلك، فقال: إن في دار فلان كلباً: فقيل: وفي دار فلان هرة، فقال: الهرة ليست نجسة»**، ولم أجده بهذا السياق، ولكن رواه أحمد والدارقطني والحاكم والبيهقي، عن أبي هريرة **«أن رسول الله ﷺ كان يأتي دار قوم من الأنصار، ودونهم دار لا يأتيها فشق ذلك عليهم،**

فقالوا: يا رسول الله، تأتي دارنا. فقال النبي ﷺ: إن في داركم كلباً، فقالوا: فإن في دارهم سنوراً، فقال النبي ﷺ: السنور سبع، وقال ابن أبي حاتم في العلل: سألت أبا زرعة عنه، فقال: لم يرفعه أبو نعيم وهو أصح، وعيسى ليس بالقوي، قال العقيلي: لا يتابعه على هذا الحديث إلا من هو مثله أو دونه وقال ابن حبان: خرج عن حد الاحتجاج به، وقال ابن عدي: هذا لا يرويه غير عيسى، وهو صالح فيما يرويه، ولما ذكره الحاكم قال: هذا الحديث صحيح تفرد به عيسى عن أبي زرعة، وهو صدوق لم يجرح قط كذا قال، وقد ضعفه أبو حاتم الرازي وأبو داود وغيرهما، وقال ابن الجوزي: لا يصح، وقال وروي ابن خزيمة في صحيحه، والحاكم عن عائشة ان رسول الله ﷺ قال: «**إنها ليست بنجس هي كبعض أهل البيت**»، يعني الهرة، لفظ ابن خزيمة والدارقطني.

[تلخيص الحبير: (١/٣٤-٣٥)]

باب
في الفأرة والنجاسة تقع في الطعام

٥٧١) ساق الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ قال: «**سئل رسول الله ﷺ عن الفأرة تقع في السمن فقال: إن كان جامداً فألقوها وما حولها وكلوه، وإن كان مائعاً فلا تقربوه**».

هذا حديث غريب تفرد به معمر عن الزهري، وخالف أصحاب الزهري في إسناده. أخرجه أبوداود.

وساق الحافظ بسنده عن ميمونة رضي الله عنها قالت: «**سئل رسول الله ﷺ عن فأرة وقعت في سمن، فقال: ألقوها وما حولها وكلوه**».

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري وأبوداود والترمذي والنسائي.

وأما تعبير المصنف بالإراقة فلم أره في شيء من طرق الحديث، بل وقع في بعض طرقه ما يخالفه.

وذلك فيما روى الطبراني عن سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه رضي الله عنهما قال: «**سئل رسول الله ﷺ عن الفأرة تقع في السمن، فقال: إن كان جامداً فاطرحوها وما حولها وكلوه قالوا: يارسول الله فإن كان مائعاً؟ قال: فانتفعوا به**».

هذا حديث غريب، أخرجه الدارقطني.

[النكت الظراف: (١٠/٥٤-٥٥)]، [موافقة الخُبر الخَبر: (١/١٥٣-١٥٥)]

٥٧٢) روى أنه سئل عن الفأرة تقع في السمن والودك فقال: «**استصبحوا به ولا تأكلوه**» الطحاوي في بيان المشكل عن أبي هريرة وصححه، ورواه أبوداود والترمذي وغيرهما من حديث معمر، وقال البخاري فيما حكاه الترمذي: إنه غير محفوظ، وإنه خطأ، وإن الصحيح عن ميمونة، ورواه الدارقطني عن ابن عمر، وأعله عبدالحق، وابن الجوزي بيحيى بن أيوب، فقيل: إنه تفرد به عن

ابن جريج، ويحيى صدوق، ولكن روايته هذه شاذة، ورواها الدارقطني. والبيهقي من حديث عبدالجبار بن عمر عن الزهري أيضاً، وعبدالجبار قال البيهقي: غير محتج به، قال: والصحيح عن ابن عمر موقوفاً، ثم رواه من طريق الثوري عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قوله، وقال: هذا هو المحفوظ، وفي الباب عن سعيد بن المسيب مرسلاً، وإسناده واهٍ وعن أبي سعيد الخدري ورواه الدارقطني أيضاً، وفي إسناده أبوهارون العبدي، وهو متروك.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٠٢-٦٠٣)]

٥٧٣)حديث: أنه سئل عن الفأرة تقع في السمن فقال: «**إن كان جامداً فالقوها وما حولها، وإن كان ذائباً فاريقوه**» ابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة بلفظ: «**وكلوه، وإن كان ذائباً فلا تقربوه**» وأما قوله: فأريقوه فذكر الخطابي أنها جاءت في بعض الأخبار ولم يسندها، ورواه أحمد وأبوداود، والترمذي وابن حبان في صحيحه، عن أبي هريرة مفصلاً، لكن قال الترمذي. سمعت البخاري يقول: هو خطأ، والصواب: الزهري عن عبيدالله عن ابن عباس عن ميمونة، انتهى وممن خطأ رواية معمر أيضاً الرازيان والدارقطني: وأما الذهلي فقال: طريق معمر محفوظة، لكن طريق مالك أشهر.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٤٥)]

٥٧٤)عن ميمونة «**ان فارة وقعت في سمن فماتت، فسئل النبي ﷺ عنها فقال: القوها وما حولها، وكلوه**». قيل لسفيان: فإن معمراً يحدثه عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: ما سمعت الزهري يقول إلا عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي ﷺ، لقد سمعته منه مراراً.

عن الزهري «**عن الدابة تموت في الزيت والسمن، وهو جامد أو غير جامد، الفأرة أو غيرها، قال: بلغنا ان رسول الله ﷺ امر بفارة ماتت في سمن فامر بما قرب منها فطُرح، ثم اكل**» عن حديث عبيدالله بن عبدالله.

عن ميمونة رضي الله عنهم قالت: «**سئل النبي ﷺ عن فارة سقطت في سمن، فقال: القوها وما حولها، وكلوه**».

رواه البخاري

* قول البخاري: عن حديث عبيدالله بن عبدالله.

قال الحافظ: أخرج الإسماعيلي من طريق نعيم بن حماد عن ابن المبارك فقال فيه «**عن عبيدالله بن عبدالله عن النبي ﷺ**» فذكره مرسلاً، وقد أخرج أحمد، عن عكرمة، «**ان ابن عباس سئل عن فارة ماتت في سمن قال: تؤخذ الفارة وما حولها، فقلت إن اثرها كان في السمن كله، قال إنما كان وهي حية وإنما ماتت حيث وجدت**» ورجاله رجال الصحيح. وأخرجه أحمد من وجه آخر وقال فيه عن جر فيه زيت وقع فيه جرذ وفيه «**اليس جال في الجر كله؟**

قال: إنما جال وفيه الروح، ثم استقر حيث مات» .

* قول البخاري : ألقوها وما حولها .

قال الحافظ : لم يرد في طريق صحيحة تحديد ما يلقي، لكن أخرج ابن أبي شيبة من مرسل عطاء بن يسار أنه يكون قدر الكف وسنده جيد لولا إرساله، وأما ما أخرجه الطبراني عن أبي الدرداء مرفوعاً من التقييد في المأخوذ منه ثلاث غرفات بالكفين فسنده ضعيف، ولو ثبت لكاد ظاهراً في المائع. وعند البيهقي عن ابن عمر في فأرة وقعت في زيت قال **«استصبحوا به وادهنوا به ادمكم»** وهذا السند على شرط الشيخين إلا أنه موقوف.

[الفتح: (٥٨٧/٩)]

٥٧٥)عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا وقعت الفارة في السمن، فإن كان جامداً فالقوها وما حولها، وإن كان مائعاً فلا تقربوه»** .

رواه أحمد وأبوداود ، وقد حكم عليه البخاري وأبوحاتم بالوهم.

[الفتح: (٤١٠/١)]، [بلوغ المرام: (٢٢٦-٢٢٧)]

باب

الدم يصيب الثوب

٥٧٦)حديث أبي هريرة: **«تعاد الصلاة من قدر الدرهم من الدم»** ، رواه الدارقطني.

فيه روح بن غطيف وهو متروك.

[الدراية: (٩٢/١)]

باب

البصاق والنخامة تصيب الثوب

٥٧٧)قال عروة عن المسور ومروان: خرج النبي ﷺ زمن حديبية .. فذكر الحديث: **«وما تنخم النبي ﷺ نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده»** .

رواه البخاري

قال الحافظ: روى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن إبراهيم النخعي أنه ليس بطاهر، وقال ابن حزم: صح عن سلمان الفارسي وإبراهيم النخعي أن اللعاب نجس إذا فارق الفم.

[الفتح: (٤٢١/١)]

٥٧٨)روى مسلم من حديث جابر بلفظ: **«وليبصق عن يساره وتحت رجله اليسرى، فإن عجلت به بادرة فليقل بثوبه هكذا ثم طوى بعضه على بعض»** ولابن أبي شيبة وأبي داود من حديث أبي سعيد نحوه وفسره في رواية أبي داود **«بأن يتفل في ثوبه ثم يرد بعضه على**

بعض» والحديثان صحيحان لكنهما ليسا على شرط البخاري.

[الفتح: (٦١٢/١)]

٥٧٩)عن عمار: **«مرّ بي رسول الله ﷺ وأنا أسقي راحلة في ركوة إذ نخمت فأصابت نخامتي ثوبي فأقبلت اغسلها فقال يا عمار وما نخامتك ولا دموعك إلا بمنزلة الماء الذي في ركوتك إنما يغسل ثوبك من البول والغائط والمني والدم والقيء»**.

قال البيهقي بعد سياقه الحديث المذكور: هذا الحديث باطل لا أصل له وثابت بن حماد متهم بالوضع وقال ابن تيمية فيما نقله عنه ابن عبدالهادي في التنقيح: هذا الحديث كذب عند أهل المعرفة.

[الدراية: (٩٢/١)]، [لسان الميزان: (٧٥/٢-٧٦)]

٥٨٠)عن المنذر بن مالك أبي نضرة حديث: **«أن النبي ﷺ بزق في ثوبه ودلك بعضه ببعض»**.

قال الحافظ في كتاب المراسيل وما يجري مجراها: قال صاحب تحفة الأشراف: رواه أبو داود وذكره عقب حديث حماد بن سلمة، عن حميد، عن أنس. كذا قال، والأمر خلاف ذلك، فإن أبا داود ساقه مرسلاً عن أبي نضرة، ثم عقبه برواية حميد عن أنس، ولم يسق لفظ أنس.

[النكت الظراف: (٤٠٢/١٣)]

باب

المسلم لا ينجس

٥٨١)عن عبدالله بن مسعود حديث: **«إن المسلم لا ينجس»**.

رواه النسائي في الطهارة، كذا وقع في رواية ابن السني والمحفوظ في هذا عن واصل، عن أبي وائل، عن حذيفة وكذا هو في رواية ابن حيويه وابن الأحمر، وكذا وهو الصواب.

[النكت الظراف: (٥٩/٧)]

باب

الأذى يصيب النعل

٥٨٢)قال إسحاق بن راهويه: عن صفوان بن سليم قال: **«سئل رسول الله ﷺ عن العذرة اليابسة يطأها الرجل، فقال: يطهره ذلك المكان الطيب»**.

قال الحافظ: هذا مرسل أو معضل.

[المطالب العالية: (٥٩/١)]

٥٨٣)قال البخاري: وقال ابن عباس **«إن وطئت على قذر رطب فاغسله، وإن كان يابساً فلا»**.

قال الحافظ: هذا التعليق وصله ابن أبي شيبة بسند صحيح وقال في آخره وإن كان ناسياً لم يضره.

[الفتح: (٦٠٧/١)]

٥٨٤)حديث: «**أنه ﷺ قال إذا أصاب خف أحدكم أذى فليدلك بالأرض، فإن التراب له طهور**» أبو داود وابن السكن والحاكم والبيهقي من حديث أبي هريرة وهو معلول، اختلف فيه الأوزاعي، وسنده ضعيف، وروى عنه من طريق عائشة أيضاً أخرجه أبو داود أيضاً، وساقه ابن عدي في الكامل في ترجمة عبدالله بن سمعان وفي ابن ماجه من وجه آخر عن أبي هريرة مرفوعاً: «**الطرق يطهر بعضها بعضاً**» وإسناده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٢/٤٥٧)]

باب

في أبوال الإبل والدواب

٥٨٥)حديث: «**أن النبي ﷺ أمر الرهط العرنيين أن يشربوا من أبوال الإبل**»، متفق عليه من رواية أنس، وله طرق وألفاظ، وفي صحيح مسلم: أنهم كانوا ثمانية، ووقع في مصنف عبد الرزاق بإسناد ضعيف جداً: أنهم كانوا من بني فزارة، وقال ابن الطلاع، روى في حديث آخر أنهم كانوا من بني سليم، قلت: لم أر لذلك إسناداً.

[تلخيص الحبير: (٤/١٥١٧-١٥١٨)]

٥٨٦)حديث جابر بلفظ: «**ما أكل لحمه فلا بأس ببوله**».

حديث البراء بن عازب: «**لا بأس ببول ما أكل لحمه**».

إسناد كل منهما ضعيف جداً.

[الدراية: (١/٩٣)]، [تلخيص الحبير: (١/٦٤)]

باب

إذا ألقي على ظهر المصلي قذر أو جيفة لم تفسد صلاته

٥٨٧)قال الحافظ: روى ابن أبي شيبة عن ابن عمر: «**كان إذا كان في الصلاة فرأى في ثوبه دماً فاستطاع أن يضعه وضعه، وإن لم يستطع خرج فغسله ثم جاء، فيبني على ما كان يصلي**». وإسناده صحيح.

ثم قال: حديث أبي سعيد أنه ﷺ خلع نعليه في الصلاة ثم قال: «**إن جبريل أخبرني أن فيهما قذراً**» أخرجه أحمد وأبو داود وصححه ابن خزيمة. وله شاهد من حديث ابن مسعود أخرجه الحاكم.

* قول البخاري: وقال ابن المسيب والشعبي: إذا صلى وفي ثوبه دم أو جنابة أو لغير القبلة أو تيمم فصلي ثم أدرك الماء في وقته لا يعيد.

قال الحافظ: وقد وصلها عبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة بأسانيد صحيحة مفرقة أوضحتها في تغليق التعليق.

[الفتح: (١/٤١٥)]

كتاب الصلاة

باب

فرض الصلاة

١) قول البخاري: عن عائشة قالت: **«فرض الله الصلاة حين فرضها ركعتين ركعتين»**.

قال الحافظ: ثبت عن عائشة أنها كانت تتم في السفر فدل ذلك على أن المروي عنها غير ثابت، والجواب عنهم أن عروة الراوي عنها قد قال لما سئل عن إتمامها في السفر إنها تأولت كما تأول عثمان، فعلى هذا لا تعارض بين روايتها وبين رأيها، فروايتها صحيحة ورأيها مبني على ما تأولت.

[الفتح: (١/٥٥٣)]

٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن علي قال: **«كانت أول صلاة ركعنا فيها العصر، فقلت يا رسول الله ما هذا؟ فقال بهذا أمرت»**.

قلت: أبو الجحاف اسمه داود بن أبي عوف ضعيف...

وأبو عبدالرحيم لا أعرفه ولا أعرف اسمه.

[مختصر زوائد البزار: (١/١٨٨)]

٣)ترجمة أحمد بن عبدالله الشاشي: ..قال أبو الفتح الأزدي كذاب.

روى عن أبي سعيد ﷺ مرفوعاً: **«أن الله لم يفرض على الملائكة الصلاة»** الحديث، رواه عن عبدالملك بن زياد الضبي وهو غير ثقة أيضاً.

[لسان الميزان: (١/٢٠٠)]

باب

في أمر الصبي بالصلاة

٤)قال الحافظ في حديث: **«مروا صبيانكم بالصلاة لسبع الحديث»**[1]، لا أصل له عن محمد بن جحادة وقد رواه عبدالله بن بكر عن سوار بن حمزة عن عمر ولم يذكر ابن جحادة.

[لسان الميزان: (٦/٨٠)]

٥)قال الزمخشري: ...بقوله عليه السلام: **«مروهم بالصلاة لسبع»**.

قال الحافظ: أخرجه أبو داود والترمذي وابن خزيمة والحاكم من رواية عبدالملك بن الربيع بن سبرة الجهني عن أبيه عن جده مرفوعاً: **«مروا أولادكم بالصلاة وهم ابناء سبع»** ورواه أبو داود والحاكم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وأعله العقيلي في الضعفاء بسوار، ورواه البزار عن محمد بن عبدالرحمن عنه وأعله العقيلي بمحمد بن الحسن، ورواه الطبراني في الأوسط من حديث

---

(١) وتمام الحديث: «.. واضربوهم عليها في عشر سنين، وفرّقوا بينهم في المضاجع»، والحديث صحيح ثابت.

أنس وفيه داود بن المجير وهو متروك.

[الكافي الشاف: (٤٦٣/١)]

٦)قال الحارث: عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«مروهم بالصلاة لسبع، واضربوهم عليها لثلاث عشر»**.

قال الحافظ: داود متروك، وقد خالف في هذا الحديث سنداً ومتناً.

[المطالب العالية: (١٦٩/١-١٧٠)]، [تلخيص الحبير: (٣٠٢/١)]

٧)قال الحافظ في حديث: أن النبي ﷺ قال: **«إذا عرف الغلام يمينه من شماله فمروه بالصلاة»**،

رواه البغوي في الصحابة وعنه ابن قانع.

قلت: معاذ بن عبدالرحمن لا يعرف حاله.

[الإصابة: (٣٩٦/٢)]

باب

تارك الصلاة

٨)حديث: **«لا تترك الصلاة متعمداً، فإنه من ترك الصلاة متعمداً فقد برئت منه ذمة الله ورسوله»**، وهو منقطع.

[أطراف المسند المعتلي: (٣٧٢/٩)]

٩)حديث: روى ابن ماجة عن أبي الدرداء قال: **«أوصاني خليلي ﷺ أن لا تشرك بالله شيئاً وإن قطعت وحرقت، وأن لا تترك صلاة مكتوبة متعمداً، فمن تركها فقد برئت منه الذمة، ولا تشرب الخمر فإنها مفتاح كل شر»** وفي إسناده ضعف ورواه الحاكم في المستدرك، عن أميمة مولاة رسول الله ﷺ قالت: **«بينا رسول الله ﷺ جالساً إذا دخل عليه رجل، فقال: إني أريد الرجوع إلى أهلي فأوصني فذكر نحوه»** مطولاً، ورواه أحمد والبيهقي عن أم أيمن، وفيه انقطاع، ورواه الطبراني من حديث عبادة بن الصامت، ومن حديث معاذ بن جبل، وإسنادهما ضعيفان.

[تلخيص الحبير: (٧١٨/٢-٧١٩)]

١٠)قال الزمخشري: **«من ترك الصلاة متعمداً فقد كفر»**.

قال الحافظ: أخرجه الدارقطني في العلل مرسلاً، وهو أشبه بالصواب، ورواه البزار من حديث أبي الدرداء قال: **«أوصاني أبو القاسم ﷺ أن لا أشرك بالله شيئاً وإن حرقت، ولا أترك صلاة مكتوبة متعمداً، فمن تركها متعمداً فقد كفر، ولا أشرب الخمر، فإنها مفتاح كل شر»**، والحديث عند الترمذي والنسائي وأحمد وابن حبان والحاكم من حديث بريدة دون قوله متعمداً ولفظه: **«العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر»** حديث جابر عند مسلم: **«بين العبد والكفر ترك الصلاة»** وروى الترمذي من طريق عبدالله بن شقيق قال: **«كان أصحاب**

محمد النبي ﷺ لا يرون شيئا من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة» وإسناده صحيح.

[تلخيص الحبير: (٧١٩/٢)]، [الكافي الشاف: (٣٨٣/١)]

١١)عن أبي هريرة مرفوعا رواه ابن حبان في الضعفاء: **«تارك الصلاة كافر»** واستنكره ورواه أبو نعيم عن أبي سعيد مثل حديث أنس، وعطية ضعيف، وإسماعيل أضعف منه، وأصح ما فيه حديث جابر، بلفظ: **«بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة»** رواه مسلم والترمذي والنسائي وابن حبان ورواه ابن حبان والحاكم من حديث بريدة بن الحصيب نحوه، وروى الترمذي من طريق عبدالله بن شقيق العقيلي قال: **«كان أصحاب رسول الله ﷺ لا يرون من الأعمال شيئا تركه كفر إلا الصلاة»** رواه الحاكم من هذا الوجه، فقال عن عبدالله بن شقيق عن أبي هريرة، وصححه على شرطهما.

[تلخيص الحبير: (٧١٩/٢-٧٢٠)]

باب
فضل الصلاة وحقنها للدم

١٢)أخرج البزار والطبراني بإسناد لا بأس به من طريق عطاء بن يسار أنه سمع أبا سعيد الخدري يحدث أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: **«أرأيت لو أن رجلا كان له معتمل، وبين منزله ومعتمله خمسة أنهار، فإذا انطلق إلى معتمله عمل ما شاء الله فأصابه وسخ أو عرق، فكلما مر بنهر اغتسل منه»** الحديث.

[الفتح: (١٦/٢)]

١٣)ترجمة أنس بن حكيم الضبي البصري: والحديث الذي روياه -أي أبو داود وابن ماجه- له في الصلاة[1] مضطرب، اختلف فيه على الحسن.

[التهذيب: (٣٢٧/١-٣٢٨)]

١٤)مسند تميم بن أوس الداري: حديث: **«إن أول ما يحاسب به العبد الصلاة..»** الحديث. الدارمي في الصلاة، والحاكم.

قلت: إنما رواه الأزرق بن قيس، عن يحيى بن يعمر، عن رجل من الصحابة. كذا أخرجه النسائي، عن أبي هريرة. وصحح أبو الحسن بن القطان الفاسي هذا الطريق، ورواه أحمد.

[إتحاف المهرة: (٧/٣-٨)]

---

(١) رواه أبوداود برقم (٨٦٤): عن أنس بن حكيم الضبي قال: خاف من زياد أو ابن زياد فأتى المدينة، فلقي أبا هريرة فنسبني فانتسبت له، فقال يا فتى: ألا أحدثك حديثا؟ قال: قلت: بلى رحمك الله، قال يونس: وأحسبه ذكره عن النبي ﷺ قال: **«إن أول ما يحاسب الناس به يوم القيامة من أعمالهم الصلاة، قال: يقول ربنا جل وعز للملائكته وهو أعلم: انظروا في صلاة عبدي أتمها أم نقصها، فإن كانت تامة كتبت له تامة، وإن كان انتقص منها شيئا قال: انظروا، هل لعبدي من تطوع؟ فإن كان له تطوع قال: أتموا لعبدي فريضته من تطوعه، ثم تؤخذ الأعمال على ذاكم»**.

١٥)مسند عمران بن حصين: حديث: «**كان النبي ﷺ يحدثنا عامة ليله عن بني إسرائيل لا يقوم إلا لعظم صلاة**» ابن خزيمة في الصلاة.

الحاكم في تفسير ﴿طه﴾.

قلت: رواه غيره عن قتادة، عن أبي حسان، عن عبدالله بن عمرو، وهو أشبه.

[إتحاف المهرة: (٥٦/١٢)]

١٦)عن ثوبان: «**سددوا وقاربوا، واعلموا ان خير اعمالكم الصلاة، ولن يحافظ على الوضوء إلا مؤمن**»، أخرجه ابن حبان والحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين.

قلت: بل هو منقطع بين سالم وثوبان وإسناد ابن حبان أوصل منه.

[إتحاف المهرة: (٣/٣٣-٣٤)]

١٧)قال الحارث: عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «**استقيموا ولن تحصوا، واعلموا ان خير اعمالكم الصلاة، ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن**».

قال الحافظ: هذا مقلوب المحفوظ عن سالم بن أبي الجعد عن ثوبان رضي الله عنه.

[المطالب العالية: (١٢٥/١)]

١٨)قال الحافظ: وفي الترمذي والنسائي من وجه آخر بإسناد صحيح: «**عن ابي هريرة في قوله تعالى: ﴿إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُوداً﴾ قال: تشهده ملائكة الليل والنهار**» وروى ابن مردويه من حديث أبي الدرداء مرفوعاً نحوه.

وقال: وقد وقع لنا هذا الحديث من طريق أخرى، وذلك فيما رواه ابن خزيمة في صحيحه، وأبو العباس السراج جميعاً عن أبي هريرة قال: «**قال رسول الله ﷺ: تجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الفجر وصلاة العصر، فيجتمعون في صلاة الفجر، فتصعد ملائكة الليل وتبيت ملائكة النهار، ويجتمعون في صلاة العصر فتصعد ملائكة النهار وتبيت ملائكة الليل، فيسألهم ربهم: كيف تركتم عبادي**» الحديث. وهذه الرواية تزيل الإشكال، وتغني عن كثير من الاحتمالات المتقدمة، فهي المعتمدة، ويحمل ما نقص منها على تقصير بعض الرواة.

[الفتح: (٤٤/٢)]

١٩)قال الحافظ: أخرج الترمذي من حديث ابن عمر رفعه، قال: «**إن ادنى اهل الجنة منزلة**» فذكر الحديث وفيه: «**واكرمهم على الله من ينظر إلى وجهه غدوة وعشية**» وفي سنده ضعف.

عن عمارة بن رويبة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لن يلج النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها**» رواه الطبراني، أورده أبو موسى من هذا الوجه وفي الإسناد خلل.

[الإصابة: (٤٠/١، ٥٤١)]

٢٠)عن أبي ثعلبة القرظي سمعت عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: «**يحترقون فإذا صلوا الصبح غسلت ما كان قبلها**» الحديث، قال أبو أحمد الحاكم هذا حديث منكر وذكر أبي ثعلبة فيه غير محفوظ.

[الإصابة: (٣٠/٤)]

٢١)عن ابن عمر مرفوعاً : **«داوموا على الصلوات الخمس فإن الله تعالى افترضهن عليكم فلا تتركوا الصلاة استخفافاً بها ولا جحوداً»** ورد في ترجمة مروان بن محمد السنجاري، والحديث وضعه إسحاق بن عبدالصمد الراوي عن مروان.

[لسان الميزان: (١٨/٦)]، [التهذيب: (٨٧/١٠-٨٨)]

٢٢)عن أنس بن مالك ﷺ قال : **«قال رسول الله ﷺ إن لله ملكاً ينادي عند كل صلاة: يا بني آدم قوموا إلى نيرانكم التي أوقدتموها فاطفئوها»** رواه الطبراني في الأوسط من رواية يحيى بن زهير ورواته رواة الصحيح سواه.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٢٥)]

٢٣)عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : **«الصلاة ثلاثة اثلاث: الطهور ثلث، والركوع ثلث، والسجود ثلث، فمن اداها بحقها قبلت منه، وقبل منه سائر عمله، ومن ردت عليه صلواته رد عليه سائر عمله»** رواه البزار وقال لا نعلمه مرفوعاً إلا من حديث المغيرة بن مسلم قال المصنف وإسناده حسن.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٣٨)]

٢٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن حذيفة عن النبي ﷺ قال : **«الإسلام ثمانية أسهم: الإسلام سهم، والصلاة سهم، والزكاة سهم، وحج البيت سهم، والصيام سهم، والأمر بالمعروف سهم، والنهي عن المنكر سهم، والجهاد في سبيل الله سهم، وقد خاب من لا سهم له»** .

قال البزار : لم يسنده إلا يزيد بن عطاء .

قلت : يعني أن الصحيح موقوف.

[مختصر زوائد البزار: (١٨٦/١)]

٢٥)ذكر الزمخشري حديث : ...**«صلاته ستنهاه فلم يلبث أن تاب»** .

قال الحافظ : لم أجده.

[الكافي الشاف: (٤٤٢/٣)]

٢٦)قال الزمخشري : عن ابن عباس رضي الله عنهما : **«من لم تأمره صلاته بالمعروف وتنهه عن المنكر لم يزدد بصلاته من الله إلا بعداً»** .

قال الحافظ : أخرجه الطبراني . ورواه الطبراني وابن أبي حاتم وابن مردويه مرفوعاً . وأخرجه الدارقطني في غرائب مالك، وفي إسناده محمد بن الحسن البصري، قال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به . يروي عن مالك ما لا أصل له، وأخرجه أحمد في الزهد من قول ابن مسعود وأخرجه عبدالرزاق والطبري والبيهقي في الشعب من مرسل الحسن.

[الكافي الشاف: (٤٤١/٣)]

٢٧)قال الزمخشري: وكان يقول: **«يا بلال، روحنا»**.

قال الحافظ: أخرجه أبو داود من رواية سالم بن أبي الجعد قال: قال رجل من خزاعة سمعت النبي ﷺ يقول: **«يا بلال اقم الصلاة وارحنا بها»** ورجاله ثقات: لكن اختلف فيه على سالم اختلافا كثيرا ذكره الدارقطني في العلل، ورواه أحمد عن رجل من أسلم به ورواه أحمد أيضا وأبو داود من وجه آخر عن سالم أن محمد بن الحنفية قال: **«دخلت مع ابي على صهر لنا من الأنصار، فحضرت الصلاة»**، فذكر قصة، وفيها: **«اقم الصلاة يا بلال، فارحنا بالصلاة»** أخرجه الدارقطني في العلل عن علي ﷺ، وأخرجه إبراهيم الحربي عن ابن الحنفية مرسلا.

[الكافي الشاف: (١/١٣٧-١٣٨)]

٢٨)قال الزمخشري: ...قوله عليه السلام: **«حبب إلى من دنياكم ثلاث، الطيب، والنساء وقرة عيني في الصلاة»**.

قال الحافظ: أخرجه النسائي عن أنس ومن طريق سيار رواه أحمد في الزهد والحاكم في المستدرك وابن أبي شيبة وابن سعد والبزار وأبو يعلى وابن عدي في الكامل وأعله به والعقيلي في الضعفاء ورواه عبد الله بن أحمد في زيادات الزهد عن ثابت مرسلا، ويوسف ضعيف وله طريق أخرى معلولة عند الطبراني في الأوسط.

قلت: ليس في شيء من طرقه لفظ **«ثلاث»** بل أوله عند الجميع: **«حبب إلي من دنياكم النساء- الحديث»** وزيادة **«ثلاث»** تفسد المعنى، على أن الإمام أبا بكر بن فورك شرحه في جزء مفرد بإثباتها، وكذلك أورده الغزالي في الإحياء واشتهر على الألسنة.

[الكافي الشاف: (١/٣٨٠)]

٢٩)عن عبدالله بن فضالة الليثي عن أبيه قال: **«علمني رسول الله ﷺ فكان فيما علمني ان قال: حافظ على الصلوات الخمس فقلت: إن هذه ساعات لي فيها أشغال، فمرني بأمر جامع إذا انا فعلته أجزأ عني. فقال: حافظ على العصرين، قلت: وما العصران؟ قال: صلاة قبل طلوع الشمس، وصلاة قبل غروبها»**

قال الحافظ: هذا حديث صحيح، رواه أبو داود.

والحاكم في المستدرك.

وفي سياق المتن إشكال، لأن ظاهره يوهم جواز الاقتصار على العصرين، وكأنه أراد المحافظة على حضور الجماعة فرخص له في ترك بعضها، لا في ترك الصلاة رأسا والله أعلم.

[الإمتاع: (٢٢٠-٢٢٣)]

٣٠)عن أبي الدرداء ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«خمس من جاء بهن مع إيمان دخل الجنة: من حافظ على الصلوات الخمس على وضوئهن، وركوعهن، وسجودهن، وصام رمضان، وحج البيت إن استطاع إليه سبيلا، وأعطى الزكاة طيبة بها نفسه، وأدى الأمانة، قيل يا رسول**

الله: وما اداء الأمانة؟ قال: الغسل من الجنابة، إن الله لم يأمن ابن آدم على شيء من دينه غيرها» . الحديث. رواه الطبراني بإسناد جيد .

[مختصر الترغيب والترهيب: (٢٦)]

٣١)ترجمة إسحاق بن عبدالصمد بن خالد بن يزيد الفارسي: عن ابن عمر مرفوعاً عدة أحاديث موضوعة منها: **«دوموا على الصلوات الخمس»** رواها عنه أبو الطيب أحمد بن عبيدالله الدارمي، قال الدارقطني في الغرائب موضوع وضعه إسحاق بن عبدالصمد .

[لسان الميزان: (١/٣٦٦-٣٦٧)]

٣٢)ترجمة أحمد بن عيسى الجسار: عن أنس ﷺ: **«ان رجلاً قال يا رسول الله اي الأعمال افضل قال الصلاة لوقتها وبر الوالدين والجهاد قال السائل ولو استزدته لزادني»** قال الخطيب غريب جداً لم أسمعه إلا من هذا الوجه.

[لسان الميزان: (١/٢٤٣)]

٣٣)وقال إسحاق بن راهويه: عن ابن مسعود ﷺ قال: **«سمعت رسول الله ﷺ يقول في الصلاة: لا تقدموها للفراغ، ولا تؤخروها للحاجة»** .

قال الحافظ: هذا إسناد ضعيف.

[المطالب العالية: (١/١٤١)]

باب

الصلاة أول وقتها

٣٤)حديث عبدالله بن مسعود قال: **«سألت النبي ﷺ اي العمل احب إلى الله؟ قال: الصلاة على وقتها...»** الحديث، وفي آخره: **«ولو استزدته لزادني»**.

* قوله: الصلاة على وقتها .

قال الحافظ: اتفق أصحاب شعبة على اللفظ المذكور في الباب وهو قوله: **«عن وقتها»** وخالفهم علي بن حفص وهو شيخ صدوق من رجال مسلم فقال: **«الصلاة في اول وقتها»** أخرجه الحاكم والدارقطني والبيهقي من طريقه قال الدارقطني: ما أحسبه حفظه، لأنه كبر وتغير حفظه.

ثم أخرجه الدارقطني عن المحاملي عن أبي موسى كرواية الجماعة، وهكذا رواه أصحاب غندر عنه، والظاهر أن المعمري وهم فيه لأنه كان يحدث من حفظه، وقد أطلق النووي في شرح المهذب أن رواية **«في اول وقتها»** ضعيفة. لكن لها طريق أخرى أخرجها ابن خزيمة في صحيحه والحاكم وغيرهما .

[الفتح: (٢/١٣-١٤)]، [تلخيص الحبير: (١/٢٢٦)]

٣٥)عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«افضل الأعمال الصلاة في اول وقتها»** رواه الترمذي والحاكم وصححاه وأصله في الصحيحين.

[بلوغ المرام: (٥٥)]

٣٦)وقال أبو شيخ الهنائي حدثني رجل من عبدالقيس يقال له عياض أنه سمع رسول الله ﷺ قال: «**عليكم بذكر ربكم وصلوا صلاتكم في أول وقتكم فإن الله يضاعف لكم**» أخرجه الطبراني وغيره وفي السند من لا يعرف وفيه سليمان بن داود المنقري وهو الشاذ كوني المشهور بالحفظ والضعف الشديد.

[الإصابة: (٣/٤٨)]

٣٧)عن أبي محذورة رضي الله تعالى عنه أن النبي ﷺ قال: «**أول الوقت رضوان الله، وأوسطه رحمة الله، وآخره عفو الله**» أخرجه الدارقطني بسند ضعيف جداً وللترمذي من حديث ابن عمر نحوه دون الأوسط، وهو ضعيف.

[بلوغ المرام: (٥٦)]

٣٨)قال الحافظ في حديث: «**الصلاة أول الوقت رضوان الله، وآخر الوقت عفو الله**» الترمذي والدارقطني من حديث يعقوب بن الوليد المدني، عن عبدالله بن عمر، عن نافع عن ابن عمر به، ويعقوب قال أحمد بن حنبل: كان من الكذابين الكبار، وكذبه ابن معين، وقال النسائي: متروك، وقال ابن حبان: كان يضع الحديث، وما روى هذا الحديث غيره، وقال الحاكم: الحمل فيه عليه، وقال البيهقي: يعقوب كذبه سائر الحفاظ ونسبوه إلى الوضع وقال ابن عدي، كان ابن حماد يقول: في هذا الحديث عبيدالله يعني مصغراً قال: وهو باطل إن قيل عبدالله أو عبيدالله، وتعقب ابن القطان على عبدالحق تضعيفه لهذا الحديث بعبدالله العمري، وتركه تعليله بيعقوب. وفي الباب عن جرير وابن عباس وعلي بن أبي طالب، وأنس وأبي محذورة وأبي هريرة فحديث جرير رواه الدارقطني وفي سنده من لا يعرف، وأما حديث ابن عباس: فرواه البيهقي في الخلافيات، وفيه نافع أبو هرمز وهو متروك. وأما حديث علي: فرواه البيهقي من حديث موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين، عن أبيه عن جده عن علي، وقال: إسناده فيما أظن أصح ما روي في هذا الباب يعني على علاته مع أنه معلول فإن المحفوظ روايته عن جعفر بن محمد، عن أبيه موقوفاً قال الحاكم: لا أحفظه عن النبي ﷺ من وجه يصح، ولا عن أحد من أصحابه وإنما الرواية فيه عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر، وقال الميموني: قال أحمد: لا أعرف شيئاً يثبت فيه يعني في هذا الباب، وأما حديث أنس فرواه ابن عدي والبيهقي من رواية بقية عن عبدالله مولى عثمان، عن عبدالعزيز عن محمد بن سيرين عنه، وقال ابن عدي: تفرد به بقية عن مجهول، عن مثله، ولا يصح، وأما حديث أبي محذورة فرواه الدارقطني، وفي إسناده إبراهيم بن زكريا العجلي وهو متهم، قال التيمي في الترغيب والترهيب وذكر أوسط الوقت: لا أعرفه إلا في هذه الرواية، قال: ويروى عن أبي بكر الصديق أنه قال لما سمع هذا الحديث: رضوان الله أحب إلينا من عفوه، وأما حديث أبي هريرة فذكره البيهقي وقال: وهو معلول.

[تلخيص الحبير: (١/٢٩٣-٢٩٤)]

٣٩)حديث: «**يا علي لا تؤخر أربعاً، الجنازة إذا حضرت**» الحديث، الذي في كتب الحديث: «**لا تؤخر**

ثلاثاً: الصلاة إذا اتت، والجنازة إذا حضرت، والأيم إذا وجدت لها كفؤاً» رواه الترمذي من حديث علي وقال: غريب وليس إسناده بمتصل، وسعيد مجهول، وقد ذكره ابن حبان في الضعفاء، ورواه ابن ماجه مقتصراً على قوله: لا تؤخر الجنازة إذا حضرت، لكن في الجنائز لابن شاهين بلفظ: **«أن نصلي على موتانا»**، لكن فيه خارجة بن مصعب وهو ضعيف، وقال البيهقي: أمثل ما ورد في اعتبار الكفاءة حديث علي هذا.

[تلخيص الحبير: (١/٣٠٥-٣٠٦)]

٤٠)عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: **«ما صلى رسول الله ﷺ صلاة لوقتها الآخر مرتين حتى قبضه الله عز وجل»** قال الترمذي هذا حديث حسن وليس إسناده بمتصل وإنما وصفه بالحسن لما عضده من الشواهد من حديث ابن برزة الأسلمي وغيره.

[إتحاف المهرة: (١٦/٢/١٠٠٨)]، [النكت على كتاب ابن الصلاح: (١/٣٩٧-٣٩٨)]

٤١)وأخرج عمر بن شبة عن يحيى بن أفلح مولى بني ضمرة: **«سمعت بريدة بن الحصيب الأسلمي يخبر انه بعث غلامه يسار مع النبي ﷺ وابي بكر حين مرا عليه في هجرتهما قال فلما حضرت الصلاة استقبل رسول الله ﷺ القبلة وقام ابو بكر عن يمينه فقمت عن يساره فدفع رسول الله ﷺ في صدر ابي بكر فأخره وأخرني فصففنا وراءه وصلينا»** قال عمر بن شبة عبدالعزيز كثير الغلط.

[الإصابة: (٣/٦٦٦)]

باب
بيان الوقت

٤٢)روى أبو داود، وصححه أبي خزيمة وغيره من طريق ابن وهب، والطبراني من طريق يزيد بن أبي حبيب كلاهما عن أسامة بن زيد عن الزهري هذا الحديث بإسناده وزاد في آخره: **«قال أبو مسعود: فرأيت رسول الله ﷺ يصلي الظهر حين تزول الشمس»** فذكر الحديث، وكذا رواه هشام بن عروة وحبيب بن أبي مرزوق عن عروة لم يذكرا تفسيراً. ورواية هشام أخرجها سعيد بن منصور في سننه، ورواية حبيب أخرجها الحارث بن أبي أسامة في مسنده. وقد وجدت ما يعضد رواية أسامة ويزيد عليها: أن البيان من فعل جبريل، وذلك فيما رواه الباغندي في مسند عمر بن عبدالعزيز والبيهقي في السنن الكبرى عن أبي مسعود، فذكره منقطعاً، لكن رواه الطبراني من وجه آخر، فرجع الحديث إلى عروة، ووضح أن له أصلاً، وأن في رواية مالك ومن تابعه اختصاراً، وبذلك جزم ابن عبدالبر، وليس في رواية مالك ومن تابعه ما ينفي الزيادة المذكورة فلا توصف والحالة هذه بالشذوذ.

قال الحافظ: قال ابن بطال أيضاً: في هذا الحديث دليل على ضعف الحديث الوارد في: **«أن جبريل أم بالنبي ﷺ في يومين لوقتين مختلفين لكل صلاة»** قال: لأنه لو كان صحيحاً لم ينكر عروة على

عمر صلاته في آخر الوقت محتجا بصلاة جبريل، ..إلى آخر كلام ابن بطال.

وقال الحافظ: لا يلزم فيه ضعف الحديث ... وقد روى سعيد بن منصور من طريق طلق بن حبيب مرسلا قال: **«إن الرجل ليصلي الصلاة وما فاتته، ولما فاته من وقتها خير له من أهله وماله»**.

[الفتح: (٢/٨-٩)]

٤٣) قال الحافظ: واستدل[1] بهذه الأحاديث[2] على ضعف حديث أبي بصرة، رفعه، في أثناء حديث: **«ولا صلاة بعدها حتى يرى الشاهد»**.

[الفتح: (٢/٥١-٥٢)]

٤٤) عن بشر بن معاذ الأسدي صلى مع النبي: **«انه ﷺ هو وابوه وكان غلاما ابن عشر سنين وكان جبريل امام النبي ﷺ والنبي ينظر إلى خيال جبريل شبه ظل سحابة إذا تحرك الخيال ركع النبي ﷺ»** رواه أبو موسى في الذيل، جابر كذاب مشهور بالكذب.

[الإصابة: (١/١٥٥)]

٤٥) آخر الصلاة هي صلاة العصر كما عند المؤلف في كتاب بدء الخلق، فدخل عليه أبو مسعود هو عقبة بن عمرو: **«وان جبريل هو اقام لرسول الله ﷺ وقوت الصلاة»** وقع ذلك مبينا في السنن لأبي داود وصحيح ابن حبان، عن أبي جمرة هو نصر بن عمران، يحيى هو ابن سعيد، عن إسماعيل هو ابن أبي خالد، عن قيس هو ابن أبي حازم وهذا أيضا من أصح الأسانيد.

[هدي الساري: (٢٧٥)]

٤٦) قال إسحاق بن راهويه: عن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن جده عمرو بن حزم قال: **«جاء جبريل - عليه الصلاة والسلام- يصلي بالنبي ﷺ، وصلى النبي ﷺ بالناس حين زالت الشمس، ثم صلى العصر حين كان ظله مثله، ثم صلى المغرب حين غربت الشمس، ثم صلى العشاء بعد ذلك -كأنه يريد ذهاب الشفق- ثم صلى الفجر بغلس حين فجر الفجر، ثم جاء جبريل -عليه الصلاة والسلام- من الغد، فصلى الظهر بالنبي ﷺ، وصلى النبي ﷺ بالناس الظهر حين كان ظله مثله، ثم صلى العصر حين صار ظله مثليه، ثم صلى المغرب حين غربت الشمس لوقت واحد، ثم صلى العشاء بعد ما ذهب هوي من الليل، ثم صلى الفجر فأسفر بها»**.

قال الحافظ: هذا إسناد حسن.

[الدراية: (١/٩٨-١٠٠)]، [المطالب العالية: (١/١٤٠)]، [موافقة الخبر الخبر: (١/٥١٣)، (٢/١٥٩)]

٤٧) قال إسحاق بن راهويه: عن أبي مسعود الأنصاري قال: **«جاء جبريل عليه الصلاة والسلام إلى**

---

(١) أي البخاري رحمه الله تعالى.

(٢) أحاديث الباب.

النبي ﷺ فقال: قم فصل -وذلك لدلوك الشمس حين مالت- فقام رسول الله ﷺ فصلى الظهر أربعاً...» الحديث بطوله.

قال الحافظ: وله متابعة عند البيهقي أصله في الصحيحين من حديث بشير بن أبي مسعود من غير بيان الأوقات، وأخرجه أبو داود.

وهذا الإسناد شاهد جيد لرواية أبي داود، وأخرجته للفائدة.

[المطالب العالية: (١٣٩/١)]

٤٨) حديث ابن عباس: **«أمني جبرئيل عند باب البيت مرتين، فصلى بي الظهر حين زالت الشمس»** ويروى حين كان الفيء مثل الشراك، الحديث وفي آخره، **«ثم التفت، وقال: يا محمد، هذا وقت الأنبياء من قبلك، والوقت فيما بين هذين الوقتين»** الشافعي وأحمد وأبو داود والترمذي وابن خزيمة والدارقطني والحاكم، وفي إسناده عبدالرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة، مختلف فيه، لكنه توبع، أخرجه عبدالرزاق، قال ابن دقيق العيد: هي متابعة حسنة، وصححه أبو بكر بن العربي وابن عبدالبر.

قال في الوسيط: قال ﷺ: **«الصلاة عماد الدين»** فقال النووي في التنقيح: هو منكر باطل، قلت: وليس كذلك، بل رواه أبو نعيم شيخ البخاري في كتاب الصلاة، عن حبيب بن سليم، عن بلال بن يحيى، قال: **«جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله فقال: الصلاة عمود الدين»** وهو مرسل رجاله ثقات، قوله: ويروى مثل حديث ابن عباس، عن ابن عمر، هو في سنن الدارقطني بإسناد حسن، لكن فيه عنعنة ابن إسحاق، ورواه الدارقطني وابن حبان في الضعفاء، من طريق أخرى فيها محبوب بن الجهم وهو ضعيف، وفيه من النكارة ابتداؤه بالفجر، والصحيح خلافه، قوله: وعن أبي هريرة رواه النسائي بإسناد حسن.

[تلخيص الحبير: (٢٧٩/١-٢٨١)]

٤٩) أخرج ابن شاهين من طريق مسلم الأعور عن مجاهد عن قيس بن السائب قال: **«كان رسول الله ﷺ يصلي الفجر إذا يغشى السماء النور والظهر إذا زالت الشمس الحديث»** ومسلم ضعيف.

[الإصابة: (٢٤٨/٣)]

باب
وقت الظهر

٥٠) حديث: المغيرة بن شعبة قال: **«كنّا نصلي مع النبي ﷺ الظهر بالهاجرة، ثم قال لنا أبردوا بالصلاة»** الحديث.

قال الحافظ: وهو حديث رجاله ثقات رواه أحمد وابن ماجه وصححه ابن حبان.

[التغليق: (٢٥٣/٢-٢٥٤)]، [الفتح: (٢١/٢)]

٥١)قال الزمخشري: روي عن النبي ﷺ: **«أتاني جبريل عليه السلام لدلوك الشمس حين زالت الشمس فصلى بي الظهر»**.

قال الحافظ: أخرجه البيهقي عن عروة عن ابن مسعود قال: **«جاء جبريل إلى النبي ﷺ حين دلكت الشمس -يعني حين زالت- فقال: قم فصل: فقام فصلى الظهر»** قال إسحاق في مسنده: عن ابن مسعود قال جاء جبريل إلى النبي ﷺ فقال له: **«قم فصل وذلك لدلوك الشمس حين مالت، فقام فصلى الظهر أربعا»** ومن هذا الوجه أخرجه ابن مردويه وهذا منقطع.

[الكافي الشاف: (٢/٦٥٩)]

٥٢)حديث خباب بن الأرت: **«شكونا إلى رسول الله ﷺ حر الرمضاء في جباهنا، وأكفنا، فلم يشكنا»** رواه الحاكم في الأربعين له ورواه مسلم عن أحمد بن يونس، يريد أصل الحديث وهوكذلك، إلا أنه ليس فيه في جباهنا، وأكفنا، ولا فيه لفظ: حر، ورواه البيهقي من هذا الوجه، ورواه هو وابن المنذر لفظ مسلم، وزاد وقال: **«إذا زالت الشمس فصلوا»** وكذا زادها الطبراني ولفظه: فما أشكانا، أي لم يزل شكوانا وأشار البيهقي إلى أن الزيادة في قوله وقال: **«إذا زالت»** إلى آخره مدرجة، ورواه ابن عيينة عن الأعمش عن عمارة بن عمير، عن أبي معمر عن خباب، وأعله أبو زرعة بأن هذا الإسناد إنما هو لمتن: **«كنا نعرف قراءته باضطراب لحيته»**.

وفي الباب عن ابن مسعود رواه الترمذي في العلل، وصحح البخاري وقفه، وفيه عن جابر رواه الطبراني في الصغير، والعقيلي في الضعفاء، وأعله ببلهط راويه عن ابن المنكدر، وقال: مجهول، وقد وثقه الطبراني، وقال: إنه لم يرو غير هذا الحديث.

[موافقة الخبر الخبر: (١/٤١)]، [إتحاف المهرة: (٤/٤١١-٤١٣)]، [تلخيص الحبير: (١/٤١٠-٤١١)]

٥٣)حديث أبي موسى رواه النسائي بلفظ: **«أبردوا بالظهر فإن الذي تجدونه في الحر من فيح جهنم»**، وحديث عائشة: رواه ابن خزيمة بلفظ: **«أبردوا بالظهر في الحر»**، وحديث المغيرة: رواه أحمد وابن ماجه وابن حبان، وتفرد به إسحاق الأزرق: وفي رواية للخلال: وكان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ الإبراد، وسئل البخاري عنه فعده محفوظا، وذكر الميموني عن أحمد أنه رجح صحته، وكذا قال أبو حاتم الرازي: هو عندي صحيح وأعله ابن معين. وحديث أبي سعيد، رواه البخاري بلفظ: **«أبردوا بالظهر»** وحديث عمرو بن عبسة: رواه الطبراني، وحديث صفوان: روه ابن أبي شيبة والحاكم والبغوي، من طريق القاسم ابن صفوان عن أبيه بلفظ: **«أبردوا بصلاة الظهر»** الحديث، وحديث أنس رواه، وحديث ابن عباس رواه البزار بلفظ: **«كان رسول الله ﷺ في غزوة تبوك يؤخر الظهر حتى يبرد، ثم يصلي الظهر والعصر»** الحديث وفيه: عمر بن صهبان، وهو ضعيف، وحديث عبدالرحمن بن جارية رواه الطبراني وحديث عبدالرحمن بن علقمة: رواه أبو نعيم. وحديث الصحابي المبهم: رواه الطبراني وحديث عمر تقدم مع المغيرة.

[تلخيص الحبير: (١/٢٩٥-٢٩٦)]

باب

وقت صلاة العصر

٥٤)قال الحافظ: روى ابن أبي شيبة وغيره من طريق أبي قلابة عن أبي الدرداء مرفوعاً: **«من ترك صلاة مكتوبة حتى تفوته»** الحديث. وفي إسناده انقطاع لأن أبا قلابة لم يسمع من أبي الدرداء.

ثم قال الحافظ: وقد رواه أحمد من حديث أبي الدرداء بلفظ: **«من ترك العصر»** فرجع حديث أبي الدرداء إلى تعيين العصر، وروى ابن حبان وغيره من حديث نوفل بن معاوية مرفوعاً: **«من فاتته الصلاة فكأنما وتر أهله وماله»** ... وأخرجه عبدالرزاق من وجه آخر عن نوفل بلفظ: **«لأن يوتر أحدكم أهله وماله خير له من أن يفوته وقت صلاة»** ... ويستفاد منه أيضاً ترجيح توجيه رواية النصب المصدر بها، لكن المحفوظ من حديث نوفل بلفظ: **«من الصلوات صلاة من فاتته فكأنما وتر أهله وماله»** أخرجه البخاري في علامات النبوة، ومسلم والطبراني وغيرهم.

وقال أيضاً: ورواه الطبراني من وجه آخر وزاد فيه عن الزهري: **«قلت لأبي بكر -يعني ابن عبدالرحمن وهو الذي حدثه به- ما هذه الصلاة؟ قال: العصر»**، ورواه ابن أبي خيثمة من وجه آخر فصرح بكونها العصر في نفس الخبر والمحفوظ أن كونها العصر في تفسير أبي بكر بن عبدالرحمن، ورواه الطحاوي والبيهقي من وجه آخر وفيه أن التفسير من قول ابن عمر، فالظاهر اختصاص العصر بذلك.

[الفتح: (٢/٣٨)]

٥٥)روى الطبري عن نوفل بن معاوية عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: **«لأن يوتر أحدكم أهله خير له من أن تفوته صلاة العصر»** وكذا أخرجه عبدالرزاق في مصنفه عن ابن أبي سبرة وهو ضعيف والمحفوظ في هذا ما أخرجه النسائي عن نوفل بن معاوية يحدث أنه سمع النبي ﷺ يقول: **«صلاة من فاتته فكأنما وتر أهله وماله»**.

[الإصابة: (٣/٤٣٨)]

٥٦)مسند فضالة الليثي: حديث: **«أتيت النبي ﷺ فأسلمت، وعلمني الصلوات الخمس في مواقيتها...الحديث»** وفيه: **«حافظوا على العصرين»**.

أخرجه ابن حبان بإسنادين منقطعين.

[الإصابة: (٣/٢٠٨)]، [إتحاف المهرة: (١٢/٦٦٧)]

٥٧)مسند عمر بن الخطاب: عروة بن الزبير، عن عمر وهو منقطع.

حديث: **«أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى الأشعري: أن صل العصر والشمس بيضاء نقية.. الحديث»** رواه مالك في الموطأ: عن هشام بن عروة، عن أبيه به.

[إتحاف المهرة: (١٢/٣٢٩)]

٥٨)حديث أبو برزة الأسلمي وفيه: «..**كان يصلي الهجير -التي تدعونها الأولى- حين تدحض الشمس، ويصلي العصر ثم يرجع أحدنا إلى رحله في أقصى المدينة والشمس حية..**» إلى آخر الحديث.

رواه البخاري

قال الحافظ في معنى قوله: والشمس حية: وفي سنن أبي داود بإسناد صحيح عن خيثمة أحد التابعين قال: حياتها أن تجد حرها.

[الفتح: (٢/٣٤)]

٥٩)قال الدارقطني أخرجا جميعاً حديث مالك عن الزهري عن أنس قال: «**كنا نصلي العصر ثم يذهب الذاهب منا إلى قباء فيأتيهم والشمس مرتفعة**» وهذا مما ينتقد به على مالك لأنه رفعه وقال فيه إلى قباء وخالفه عدد كثير، ومثل هذا الوهم اليسير لا يلزم منه القدح في صحة الحديث لا سيما وقد أخرجا الرواية المحفوظة والله أعلم.

[هدي الساري: (٣٧٠)]، [الفتح: (٢/٣٦-٣٧)]

٦٠)عن أبي أروى الدوسي قال: «**كنت أصلي مع النبي ﷺ العصر ثم آتي الصخرة قبل غروب الشمس**» أخرجه أحمد والبغوي، فيه أبو واقد الليثي قال ابن معين ضعيف.

[الإصابة: (٤/٥)]

٦١)ترجمة عبدالواحد بن الرماح: عن عبدالله بن رافع بن خديج عن أبيه مرفوعاً: «**كان يأمر بتأخير العصر**» ذكره ابن عدي، والحديث ضعيف لا يصح.

[لسان الميزان: (٤/٧٩-٨٠)]، [تعجيل المنفعة: (١/٨٣٢-٨٣٣)]

٦٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر أن رسول الله ﷺ قال يوم الخندق: «**ملأ الله بيوتهم وقبورهم ناراً كما شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس**». صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (١/١٩٥)]

٦٣)وقال ابن محرز سألت ابن معين عن حديث محمود بن خداش عن الخفاف عن التيمي عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً «**في الصلاة الوسطى**»(١) فقال ليس بشيء أخطأ فيه محمود حدثناه الخفاف موقوفاً.

[التهذيب: (١٠/٥٦-٥٧)]

باب
وقت المغرب

٦٤)روى أحمد في مسنده من طريق علي بن بلال عن ناس من الأنصار قالوا: «**كنّا نصلي مع رسول**

(١) نفس الحديث الوارد في الرقم السابق.

الله ﷺ المغرب ثم نرجع فنترامى حتى نأتي ديارنا، فما يخفى علينا مواقع سهامنا» إسناده حسن.

[الفتح: (٢/٥٠)]

٦٥)وروى ابن مندة من طريق محمد بن الضو بن الصلصال عن أبيه عن جده كنا عند النبي ﷺ فقال: «لا تزال أمتي على الفطرة ما لم يؤخروا صلاة المغرب إلى اشتباك النجوم» قال وهذا غريب وعنده بهذا الإسناد أحاديث أخر وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج بمحمد بن الضو وكذبه الجوزقاني والخطيب.

[الإصابة: (٢/١٩٣)]، [النكت الظراف: (٤/٢٦٥)]

٦٦)حديث: «لا تزال أمتي بخير ما عجلوا المغرب وأخروا العشاء».

لم أجده هكذا.

[الدراية: (١/١٠٦)]

٦٧)عن سلمة بن الأكوع: «كان النبي ﷺ يصلي المغرب ساعة تغرب الشمس إذا غاب حاجبها» أخرجه أبو داود وأصله في الصحيح.

[الدراية: (١/١٠٦)]

٦٨)ابن خزيمة في صحيحه: عن عبدالله بن عمرو رفعه: «ووقت صلاة المغرب إلى أن تذهب حمرة الشفق الحديث»، قلت: محمد بن يزيد صدوق، وقال البيهقي: روى هذا الحديث، عن عمر وعلي وابن عباس، وعبادة بن الصامت، وشداد بن أوس وأبي هريرة ولا يصح فيه شيء.

[تلخيص الحبير: (١/٢٨٦)]

٦٩)حديث: «الشفق الحمرة» رواه الدارقطني في السنن والغرائب، عن ابن عمر بهذا، وقال: غريب ورواته ثقات، وقال البيهقي: الصحيح موقوف، وتابعه أبو حذافة عن مالك، أخرجه ابن عساكر، قوله: وما رواه موقوف على ابن عمر، ذكره مالك في الموطأ هو كما قال.

[تلخيص الحبير: (١/٢٨٦)]، [الدراية: (١/١٠٣)]

٧٠)ذكر الزمخشري: ...الحديث: «لما رأى الشمس قد وقبت قال: هذا حين حلها، يعني صلاة المغرب».

قال الحافظ: أخرجه أبو عبيد في غريب الحديث مرسلا.

[الكافي الشاف: (٤/٨١٦)]

٧١)حديث: «أول وقت المغرب حين تغرب الشمس، وآخر وقته حين يغيب الشفق».

لم أجده هكذا لكنه من فعل النبي ﷺ في حديث عبدالله بن عمرو، قال: «سئل رسول الله ﷺ عن وقت الصلوات فذكر الحديث»، وفيه: «ووقت صلاة المغرب إذا غابت الشمس مالم يسقط الشفق» وفي رواية: «مالم يغب الشفق».

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن للصلاة أولا وآخرا**» فذكر الحديث، «**وإن أول وقت المغرب حين تغرب الشمس، وإن آخر وقتها حين يغيب الشفق**» قال البخاري: قال محمد بن فضيل عن الأعمش، عن أبي صالح عن أبي هريرة موصولا، وأخطأ فيه، وقال الدارقطني: لا يصح مسندا، وغير ابن فضيل يرويه عن الأعمش عن مجاهد مرسلا، وكذا قال ابن أبي حاتم عن أبيه.

عن أبي حمزة: «**ان النبي ﷺ عام الأحزاب صلى المغرب، فلما فرغ قال: هل علم احد منكم اني صليت العصر؟ قالوا: لا، فامر المؤذن فأقام، فصلى العصر، ثم أعاد المغرب**» أخرجه الطبراني وأحمد، وفيه ابن لهيعة.

[الدراية: (١٠٢/١)]

٧٢) حديث: «**آخر وقت المغرب إذا اسود الأفق**»، لم أجده.

[الدراية: (١٠٣/١)]

باب
وقت العشاء الآخرة

٧٣) حديث: «**لولا ان اشق على امتي لأخرت العشاء الى ثلث الليل ولأمرتهم بالسواك عند كل صلاة**» من طريق زيد بن خالد الجهني رواه الطحاوي وأحمد، قال البخاري رواية محمد بن إسحاق أصح وقال الترمذي كلاهما عندي صحيح.

[إتحاف المهرة: (٢٤/٥-٢٥)]

٧٤) مسند النعمان بن بشير: حديث: «**إني لأعلم الناس بوقت هذه الصلاة، صلاة العشاء الأخرة، كان رسول الله ﷺ يصليها لسقوط القمر لثالثه**».

الدارمي، وابن حبان، والدارقطني والحاكم.

قلت: رجح أبو زرعة حديث شعبة وهو الأظهر.

[إتحاف المهرة: (٥١٥/١٣-٥١٦)]

٧٥) ترجمة تميم بن يزيد: عن أبي هاشم الجعفي قال: «**دخلنا مسجد قباء وقد أسفروا وكان النبي ﷺ امر معاذ ان يصلي بهم**» فذكر الحديث رواه ابن مندة وقال لا يعرف إلا من هذا الوجه وفيه انقطاع وقد رواه عمر بن شبة من وجه آخر عن أبي المليح عن أبي هاشم.

[الإصابة: (١٨٥/١-١٨٦)]

٧٦) عن أم أنس قالت قلت: «**يا رسول الله ﷺ إن عيني تغلبني عن العشاء الآخرة قال أعجليها يا أم أنس إذا حل وقت الصلاة فصلي ولا إثم عليك**» أخرجه الطبراني، وفيه عتبة بن عبدالرحمن أحد الضعفاء.

[الإصابة: (٤٣٠/٤-٤٣١)]

باب
اسم العشاء

٧٧)لم يثبت عن النبي ﷺ إطلاق اسم العشاء على المغرب، وثبت عنه إطلاق اسم العتمة على العشاء، والحديث الذي ورد في العشاء أخرجه مسلم ....، عن ابن عمر بلفظ: **«لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم فإنها في كتاب الله العشاء، وأنهم يعتمون بحلاب الإبل»**. ولابن ماجه نحوه من حديث أبي هريرة وإسناده حسن، ولأبي يعلى والبيهقي من حديث عبدالرحمن بن عوف كذلك، زاد الشافعي في روايته في حديث ابن عمر: **«وكان ابن عمر إذا سمعهم يقولون العتمة صاح وغضب»** وأخرج عبدالرزاق هذا الموقوف من وجه آخر عن ابن عمر.

[الفتح: (٢/٥٤)]

باب
وقت صلاة الصبح

٧٨)قال الحافظ: عن امرأة من بني النجار قالت: **«كان بلال يجلس على بيتي وهو أعلى بيت في المدينة، فإذا رأى الفجر تمطأ ثم اذن»** أخرجه أبو داود وإسناده حسن، ورواية حميد عن أنس: **«ان سائلا سأل عن وقت الصلاة، فامر رسول الله ﷺ بلالا فاذن حين طلع الفجر»** الحديث أخرجه النسائي وإسناده صحيح.

وقال الحافظ في تأخير ابن أم مكتوم في أذان الفجر عن بلال: وكان سبب ذلك ما روى أنه ربما كان أخطأ الفجر فأذن قبل طلوعه، وأنه أخطأ مرة فأمره النبي ﷺ أن يرجع فيقول: **«ألا إن العبد نام»**، وهو حديث أخرجه أبو داود عن ابن عمر موصولا ومرفوعا ورجاله ثقات حفاظ، لكن اتفق أئمة الحديث علي بن المديني وأحمد بن حنبل والبخاري والذهلي وأبو حاتم وأبو داود والترمذي والأثرم والدارقطني: على أن حمادا أخطأ في رفعه، وأن الصواب وقفه على عمر بن الخطاب، وأنه هو الذي وقع له ذلك مع مؤذنه وأن حمادا انفرد برفعه، ومع ذلك فقد وجد له متابع، أخرجه البيهقي لكن سعيد ضعيف. ورواه عبدالرزاق عن معمر عن أيوب أيضا، لكنه أعضله فلم يذكر نافعا ولا ابن عمر. وله طريق أخرى عن نافع عند الدارقطني وغيره اختلف في رفعها ووقفها أيضا، وأخرى مرسلة من طريق يونس بن عبيد وغيره عن حميد بن هلال. وأخرى من طريق سعيد عن قتادة مرسلة ووصلها يونس عن سعيد بذكر أنس، وهذه طرق يقوي بعضها بعضا قوة ظاهرة فلهذا والله أعلم استقر أن بلالا يؤذن الأذان الأول.

[الفتح: (٢/١٢١-١٢٢)]

٧٩)ترجمة أيوب بن سيار الزهري المدني: عن بلال ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: **«أسفروا بالفجر»**.

قال الحافظ بعد أن أورد كلام العقيلي في حديث بلال: **«اذنت في غداة باردة»** الحديث، وقوله فيه:

وليس بمحفوظ لا سنده ولا متنه : قال وروى عنه شبابة عنه بهذا الإسناد حديث : **«أسفروا بالفجر»** ليس بمحفوظ لا سنده ولا متنه.

[لسان الميزان: (٤٨٢/١)]، [التهذيب: (٥/٤)]

٨٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أنس قال : **« سئل النبي ﷺ عن وقت صلاة الغداة فصلى حين طلع الفجر ثم أسفر بعد، ثم قال: أين السائل عن وقت صلاة الغداة؟ ما بين هذين وقت»**، صحيح .

[مختصر زوائد البزار: (١٩٩/١)]

٨١)روى الطبراني وابن عدي رافع بن خديج يقول : قال رسول الله ﷺ لبلال : **«يا بلال نور بصلاة الصبح، حتى يبصر القوم مواقع قبلهم من الإسفار»** وأخرج الطبراني، وإسناده ضعيف، وقد رواه يزيد بن عبدالملك عن زيد بن أسلم، فقال : عن أنس، أخرجه البزار، وقال رواه هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن ابن بجيد ، عن جدته حواء .

قلت : وهذه الطريق أخرجها الطبراني، وقال الدارقطني : الطريقان وهم، والصواب ما أخرجه الطحاوي من طريق شعبة، عن أبي داود الجزري عن شعبة، انتهى . وأخرجه الطبراني، وأخرجه البزار، وفيه أيوب بن يسار، وهو ضعيف.

وروي عن ابن مسعود أخرجه الطبراني، وإسناده واه، وأخرجه الطحاوي بإسناد صحيح عن ابن مسعود من فعله، وعن أبي هريرة أخرجه ابن حبان في الضعفاء، وروى الطحاوي عن علي : **«أنه كان يصلي الفجر وهم يتراءون الشمس مخافة أن تطلع»** . وعن إبراهيم النخعي قال : **«ما اجتمع أصحاب رسول الله ﷺ على شيء ما اجتمعوا على التنوير»** . وعن أنس قال : **«كان رسول الله ﷺ يصلي الصبح حين يفسح البصر»** أخرجه قاسم بن ثابت.

وعن أم فروة : **«سئل رسول الله ﷺ أي الأعمال أفضل؟ قال: الصلاة في أول وقتها»** أخرجه أبو داود والترمذي وفي إسناده اضطراب.

وروى عبدالرزاق والطبراني من طريقه من حديث أم سلمة نحوه بإسناد صحيح .

وعن ابن مسعود قال : **«سألت رسول الله ﷺ أي الصلاة أفضل؟ قال: الصلاة في أول وقتها»** أخرجه ابن حبان وابن خزيمة والحاكم، وعن ابن عمر نحوه، أخرجه الدارقطني وعن عائشة، قالت : **«ما صلى النبي ﷺ صلاة لوقتها الآخر إلا مرتين حتى قبضه الله»** أخرجه الترمذي وفي إسناده انقطاع وأورده الدارقطني من وجهين موصولين ضعيفين.

عن أبي هريرة رفعه : **«إن أحدكم ليصلي الصلاة لوقتها وقد ترك من الوقت الأول ما هو خير له من أهله وماله»** أخرجه الدارقطني . وعن علي : **«أن رسول الله ﷺ قال له يا علي ثلاثة لا تؤخرها: الصلاة إذا أتت، والجنازة إذا حضرت والأيم إذا وجدت لها كفوا»** الحديث، أخرجه الترمذي وابن ماجه والحاكم وأحمد، وقال صحيح غريب، وقال الترمذي : ما أرى له إسنادا متصلا .

[الدراية: (١٠٣/١-١٠٥)]

٨٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عروة بن مضرس ﷺ قال: «كان رسول الله ﷺ يصلي صلاة الفجر إذا برق الفجر» داود ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/١٩٩-٢٠٠)]

٨٣)عن أبي هريرة ﷺ مرفوعا: «إذا طلع الفجر فلا صلاة إلا ركعتي الفجر» ثم قال ابن عدي وعامة ما يرويه إسماعيل بن قيس الأنصاري منكر.

قال الحافظ: وهذا المتن الأخير له شاهد من حديث ابن عمر أخرجه الترمذي.

[لسان الميزان: (١/٤٢٩-٤٣٠)]

٨٤)عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من ادرك ركعة من الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد أدرك الصبح، ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر».

قال الحافظ: هذا حديث صحيح أخرجه ابن خزيمة في صحيحه عن الربيع بن سليمان.

[توالي التأسيس: (٢٤٠)]

٨٥) .لفظ الحديث عند أحمد عن محمد بن حيي بن يعلى بن أمية، عن أبيه قال: «رأيت يعلى يصلي قبل أن تطلع الشمس»، الحديث والقصة[1]، وفي رواية محمد عن أبيه نظر.

[تعجيل المنفعة: (١/٤٨٣)]

٨٦)عن معاذ بن جبل: «احتبس عنا رسول الله ﷺ ذات غداة عن صلاة الصبح حتى كدنا نتراءنا عين الشمس..الحديث» رواه البخاري.

قال -أي صاحب تحفة الأشراف-: حسن صحيح وهذا أصح..إلى آخره.

قال الحافظ: القائل وهذا أصح البخاري.

[النكت الظراف: (٨/٤١٥)]

٨٧)عن سعد القرظ قال: «اذنا زمن رسول الله ﷺ بقباء، وفي زمن عمر بالمدينة، فكان أذاننا للصبح في وقت واحد، في الشتاء لسبع ونصف سبع يبقى وفي الصيف لسبع يبقى»، وهذا السياق كما قال ابن الصلاح والنووي: مخالف لما أورده الرافعي تبعا للغزالي، وكذا ذكره قبلهما إمام الحرمين وصاحب التقريب، قال النووي: وهذا الحديث مع ضعف إسناده محرف.

[تخليص الحبير: (١/٢٩٢)]

باب

فيمن نام عن صلاة أو نسيها

٨٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سمرة بن جندب: «أن رسول الله ﷺ كان يامرنا إذا

(١) أحمد (٤/٢٢٣)، قال الهيثمي: (فيه حيي بن يعلى ولا يعرف). المجمع (٢/٢٢٦).

نام أحدنا عن الصلاة أو نسيها حتى يذهب حينها الذي يصلي فيه أن يصليها مع التي تليها من الصلاة المكتوبة».

قال الشيخ: -أي الهيثمي- يوسف كذاب.

قلت: ليس هو في إسناد الطبراني.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٠١)]

٨٩)حديث: **«من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها، فإن ذلك وقتها لا وقت لها غيره»** الدارقطني، والبيهقي في الخلافيات، من حديث أبي هريرة بسند ضعيف، دون قوله: **«لا وقت لها غيره»** وأصله في الصحيحين دون قوله: **«فإن ذلك وقتها»**.

[تلخيص الحبير: (١/٣٠٥)]

٩٠)عن أبي هريرة مرفوعا **«من نسي صلاة فوقتها إذا ذكرها»** رواه الدارقطني والبيهقي وحفص بن أبي العطاف ضعيف جدا.

[تلخيص الحبير: (١/٢٤٢-٢٤٣)]

٩١)رواية أبو داود من حديث عمران بن حصين: **«من أدرك منكم صلاة الغداة من غد صالحا فليقض معها مثلها»**.

ثم قال: بل عدوا الحديث غلطا من راويه، وحكى ذلك الترمذي وغيره عن البخاري. ويؤيد ذلك ما رواه النسائي من حديث عمران بن حصين أيضا: **«أنهم قالوا: يا رسول الله ألا نقضيها لوقتها من الغد؟ فقال ﷺ: لا ينهاكم الله عن الربا ويأخذه منكم»**.

[الفتح: (٢/٨٥)]

٩٢)أخرج النسائي عن يزيد بن أبي مريم عن أبيه قال: **«كنا مع النبي ﷺ في سفر فأسري بنا ليلة الحديث في نومهم عن صلاة الصبح»**[1] وأخرجه الطحاوي وسنده حسن.

[الإصابة: (٣/٣٤٥)]

٩٣)حديث: **«من نام عن صلاة أو نسيها فلم يذكرها إلا وهو مع الإمام، ليصل التي هو فيها، ثم ليصل التي ذكرها، ثم ليعد التي صلى مع الإمام»** الدارقطني والبيهقي من حديث ابن عمر مرفوعا: قال الدارقطني: وهم أبو إبراهيم الترجماني في رفعه، والصحيح أنه من قول ابن عمر، ورفعه خطأ.

[الدراية: (١/٢٠٥)]

---

(١) عن بريدة بن أبي مريم عن أبيه قال: **«كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فأسرينا ليلة، فلما كان في وجه الصبح، نزل رسول الله ﷺ فنام ونام الناس فلم نستيقظ إلا بالشمس قد طلعت علينا فأمر رسول الله ﷺ المؤذن فأذن، ثم صلى ركعتين قبل الفجر، ثم أمره فأقام، فصلى بالناس ثم حدثنا بما هو كائن حتى تقوم الساعة».**

٩٤)عن أبي جمعة : «أن النبي ﷺ صلى المغرب، ونسي العصر، ثم أمر المؤذن، فأذن، ثم أقام، فصلى العصر، ونقض الأولى، ثم صلى المغرب» أخرجه أحمد والطبراني، وفي إسناده ابن لهيعة.

[الدراية: (٢٠٦/١)]

٩٥)حديث: «روي أنه ﷺ قال: إذا نسي أحدكم صلاة فذكرها وهو في صلاة مكتوبة فليبدأ بالتي هو فيها، فإذا فرغ منها صلى التي نسي» الدارقطني والبيهقي من حديث ابن عباس، ومكحول لم يسمع منه، وفيه بقية عن عمر بن أبي عمر، وهو مجهول.

[تلخيص الحبير: (٤٤٥/١)]

٩٦)سئل أحمد عن حديث: «لا صلاة لمن عليه صلاة» فقال: لا أعرف هذا، ذكره ابن الجوزي في العلل بسنده عن إبراهيم الحربي.

[الدراية: (٢٠٦/١)]

باب

فيمن يؤخر الصلاة

٩٧)حديث: «ليس في النوم تفريط، إنما التفريط في اليقظة أن تؤخر صلاة حتى يدخل وقت أخرى» أبو داود من حديث أبي قتادة بهذا اللفظ وإسناده على شرط مسلم، ورواه الترمذي وقال حسن صحيح.

[تلخيص الحبير: (٢٨٨/١-٢٨٩)]

٩٨)ترجمة عبدالرحمن: حدث عنه حفص بن غياث بخبر منكر وهو مجهول.
عن أنس في تأخير الصلاة وقال: لا أدري من أين هو.

[التهذيب: (١٩٥/٦-١٩٦)]، [لسان الميزان: (٤٤٧/٣)]

باب

التبكير بالصلاة في يوم غيم

٩٩)في سنن سعيد بن منصور عن عبدالعزيز بن رفيع قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ قال: «عجلوا صلاة العصر في يوم الغيم» إسناده قوي مع إرساله.

[الفتح: (٧٩/٢)]

باب

فيمن سابق إلى الصلاة

١٠٠)ترجمة غياث بن عبدالحميد: .يعرف بحديث منكر ما أظن له غيره عن أبي هريرة ﷺ مرفوعا: «من سابق إلى الصلاة ليسبقها خشية أن تسبقه رجاء الله والدار الآخرة أدخله الله الجنة»

الحديث رواه عنه معلى بن مهدي.

[لسان الميزان: (٤/٤٢٢-٤٢٣)]

باب
في أخذ السروات للمصلين

١٠١)عن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه قال: «**إن لله ملكا يأخذ السروات للمصلين من رب العالمين**» فيه منصور بن مجاهد قال الأزدي كان يضع الحديث.

[لسان الميزان: (٦/١٠٠)]

باب
ما يقبل من الصلاة

١٠٢)مسند عمار بن ياسر: حديث: «**إن الرجل ليصلي الصلاة، ولعله لا يكون له منها إلا عشرها أو تسعها أو ثمنها أو سبعها أو سدسها**» حتى أتى على العدد.

رواه ابن حبان قلت: لم يسمع عمر من جده شيئا، وإنما روى هذا الحديث، عن أبيه عن عمار، كذا رواه النسائي.

[إتحاف المهرة: (١١/٧٣٤-٧٣٥)]

باب
فضل انتظار الصلاة

١٠٣)عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال: «**صلينا مع رسول الله ﷺ المغرب فرجع من رجع، وعقب من عقب، فجاء رسول الله ﷺ مسرعا قد حفزه النفس قد حسر عن ركبتيه، فقال: ابشروا، هذا ربكم قد فتح بابا من أبواب السماء يباهي بكم الملائكة يقول: انظروا إلى عبادي قد قضوا فريضة وهم ينتظرون أخرى**» رواه ابن ماجه من رواية أبي أيوب وأبو أيوب هو العتكي ما أراه سمع منه. ورواته ثقات.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٣٠-٣١)]

١٠٤)مسند سعد بن مالك: حديث: «**ألا أدلكم على ما يكفر الله به الخطايا ...**» الحديث[1]، رواه الدارمي وابن خزيمة.

---

(١) تكملة الحديث: «..ويزيد في الحسنات؟ قالوا، بلى يا رسول الله. قال: إسباغ الوضوء في المكاره، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، ما منكم من رجل يخرج من بيته فيصلي مع الإمام ثم يجلس ينتظر الصلاة الأخرى إلا والملائكة تقول: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه...».

قلت: إن كان محمد بن عقيل يكنى أبا بكر فقد دلسه الثوري بلا شك، ثم وجدت أبا بكر البزار قد جزم بأن الثوري كنى محمد بن عقيل: أبا بكر ودلسه.

[إتحاف المهرة: (٥/٢٢٥-٢٢٦)]

١٠٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عمران بن حصين ﷺ، أن النبي ﷺ قال: **«لا يزال العبد في صلاة ما انتظر الصلاة»**.

عبدالله بن عيسى ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٢٦)]

باب

فيمن رفع عنه القلم

١٠٦)حديث: **«رفع القلم عن ثلاث: عن الصبي حتى يبلغ، وعن النائم حتى يستيقظ وعن المجنون حتى يفيق»** أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان والحاكم من حديث عائشة، قلت: ورواه أبو داود من حديث أبي الضحى عن علي بالحديث دون القصة، وأبو الضحى قال أبو زرعة: حديثه عن علي مرسل، ورواه ابن ماجه، عن علي وهو مرسل أيضا كما قاله أبو زرعة، ورواه الترمذي من حديث الحسن البصري: عن علي وهو مرسل أيضا، قال أبو زرعة: لم يسمع الحسن من علي شيئا، ورواه الطبراني، وفي إسناده مقال في اتصاله، واختلف في برد، ورواه أيضا من طريق مجاهد عن ابن عباس وإسناده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١/٢٩٩-٣٠١)]

باب

أثر السجود في وجه المصلي

١٠٧)قال الزمخشري: .جاء عن النبي ﷺ: **«لا تعلبوا[1] صوركم»**.

قال الحافظ: لم أجده مرفوعاً وهو في الذي بعده موقوف.

[الكافي الشاف: (٤/٣٣٨)]

باب

صلاة الحائض

١٠٨)عن عائشة رضي الله عنها قالت: **«كنا نحيض عند رسول الله ﷺ ثم نطهر فيأمرنا رسول الله ﷺ بقضاء الصيام، ولا يأمرنا بقضاء الصلاة»**.

---

(١) تعلبوا: من علبته أعلبه: إذا وسمته وخدشته، أو أثرت فيه.

قلت : وعبيدة ضعيف جداً قد اتفق أئمة النقل على تضعيفه إلا أنهم لم يتهموه بالكذب.
ولحديثه أصل من حديث معاذة، عن عائشة رضي الله تعالى عنها مخرج في الصحيح.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (١/٣٩١-٣٩٢)]

١٠٩) عن عبدالرحمن بن عوف في : **«الحائض تطهر قبل طلوع الفجر بركعة، يلزمها المغرب والعشاء جميعاً»**، رواه الأثرم والبيهقي في المعرفة، وزاد : **«وإذا طهرت قبل أن تغرب الشمس صلت الظهر والعصر جميعاً»** ومحمد بن عثمان وثقه أحمد، ومولى عبدالرحمن لم يعرف حاله.

[تلخيص الحبير: (١/٣١٥)]

١١٠) مسند معاذ بن جبل: حديث : **«سألت معاذ بن جبل عن الحائض تطهر قبل غروب الشمس بقليل؟ قال: تصلي العصر، قلت: قبل ذهاب الشفق؟ قال: تصلي المغرب، قلت: قبل طلوع الفجر؟ قال: تصلي العشاء، قلت: قبل طلوع الشمس؟ قال: تصلي الصبح، وكذا كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نُعلم نساءنا»** الدارقطني في الحيض. وقال : لم يروه غير محمّد بن سعيد وهو متروك الحديث.

[إتحاف المهرة: (١٣/٢٦٠-٢٦١)]

باب
فضل الأذان

١١١) ولأبي داود والنسائي من طريق أبي يحيى عن أبي هريرة بلفظ : **«المؤذن يغفر له مدى صوته، ويشهد له كل رطب ويابس»** ونحوه للنسائي وغيره من حديث البراء وصححه ابن السكن.

[الفتح: (٢/١٠٦)]

١١٢) قال أبو يعلى : عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : **«قال رسول الله ﷺ: إن أهل السماء لا يسمعون من أهل الأرض إلا الأذان»**.

قال الحافظ : عبيدالله ضعيف جداً.

[المطالب العالية: (١/١٣٢)]

١١٣) عن سلمان ﷺ قال : **«قال رسول الله ﷺ إذا كان الرجل بأرض فحانت الصلاة فليتوضأ، فإن لم يجد ماء فليتيمم، فإن أقام صلى معه ملكاه، وإن أذن وأقام صلى خلفه من جنود الله ما لا يرى طرفاه»** رواه عبدالرزاق بإسناد صحيح.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٢٨)]

باب
بدء الأذان

١١٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن علي قال : **«لما أراد الله تبارك وتعالى أن يعلم رسوله**

الأذان، أتاه جبريل صلى الله عليهما بدابة يقال لها البراق، فذهب يركبها فاستصعبت، فقال لها جبريل: اسكني، فوالله ما ركبك عبد أكرم على الله من محمد ﷺ، قال: فركبها حتى انتهى إلى الحجاب الذي يلي الرحمن تبارك وتعالى قال: فبينما هو كذلك إذ خرج ملك من الحجاب فقال: رسول الله ﷺ يا جبريل، من هذا؟ فقال: والذي بعثك بالحق إني لأقرب الخلق مكانا، وإن هذا الملك ما رأيته منذ خلقت قبل ساعتي هذه، فقال الملك: الله أكبر، الله أكبر، قال: فقيل له من وراء الحجاب: صدق عبدي، أنا أكبر أنا أكبر، ثم قال الملك: أشهد أن لا إله إلا الله قال: فقيل له من وراء الحجاب: صدق عبدي أنا لا إله إلا أنا، قال: فقال الملك أشهد أن محمدا رسول الله، قال: فقيل من وراء الحجاب صدق عبدي أنا أرسلت محمدا، قال الملك: حي على الصلاة، حي على الفلاح، قد قامت الصلاة، ثم قال الملك: الله أكبر الله أكبر قال فقيل له من وراء الحجاب: صدق عبدي، أنا أكبر أنا أكبر، ثم قال لا إله إلا الله، قال: فقيل من وراء الحجاب: صدق عبدي لا إله إلا أنا، قال: ثم قال: ثم أخذ الملك بيد محمد ﷺ فقدمه، فأم أهل السماء، فيهم آدم ونوح، قال أبوجعفر محمد ابن علي فيومئذ أكمل الله على محمد ﷺ الشرف على أهل السماوات والأرض».

قال: لا نعلمه يروى عن علي بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد، وزياد بن المنذر: شيعي روى عنه مروان بن معاوية وغيره.

قال الشيخ: وهو مجمع على ضعفه.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٠٣-٢٠٤)]

١١٥) مسند معاذ بن جبل: حديث: «**قام رجل من الأنصار عبدالله بن زيد، يعني إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني رأيت في النوم كأن رجلا نزل من السماء، عليه بردان أخضران، نزل على جذم حائط المدينة، فأذن مثنى مثنى ثم جلس، ثم قام فقال: مثنى مثنى**»، ابن خزيمة عن عبدالرحمن بن أبي ليلى مرسلا والدارقطني وأحمد.

[إتحاف المهرة: (١٣/٢٦٧-٢٦٨)]

١١٦) وقد أخرج الترمذي في ترجمة بدء الأذان حديث عبدالله بن زيد مع حديث عبدالله ابن عمر، وإنما لم يخرجه البخاري لأنه على غير شرطه، وقد روي عن عبدالله بن زيد من طرق، وحكى ابن خزيمة عن الذهلي أنه ليس في طرقه أصح من هذه الطريق، وشاهده حديث عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب مرسلا -ومنهم من وصله عن سعيد- عن عبدالله بن زيد، والمرسل أقوى إسنادا.

ووقع في الأوسط للطبراني: «**أن أبا بكر أيضا رأى الأذان**»، ووقع في الوسيط للغزالي أنه رآه بضعة عشر رجلا. وعبارة الجيلي في شرح التنبيه أربعة عشر رجلا، وأنكره ابن الصلاح ثم النووي، ونقل مغلطاي أن في بعض كتب الفقهاء أنه رآه سبعة، ولا يثبت شيء من ذلك إلا لعبد الله بن زيد، وقصة عمر جاءت في بعض طرقه وفي مسند الحارث بن أبي أسامة بسند واه، قال: «**أول من أذن بالصلاة**

جبريل في سماء الدنيا، فسمعه عمر وبلال، فسبق عمر بلالا فأخبر النبي ﷺ، ثم جاء بلال فقال له سبقك بها عمر» .

الفتح: (٢/٩٣-٩٤)]

١١٧)وردت أحاديث تدل على أن الأذان شرع بمكة قبل الهجرة، منها للطبراني من طريق سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه قال: **«لما اسرى بالنبي ﷺ اوحى الله إليه الأذان فنزل به فعلمه بلالا»** وفي إسناده طلحة بن زيد وهو متروك. وللدارقطني في الأطراف من حديث أنس: **«ان جبريل امر النبي ﷺ بالأذان حين فرضت الصلاة»** وإسناده ضعيف أيضا. ولابن مردويه من حديث عائشة مرفوعا: **«لما اسرى بي اذن جبريل فظنت الملائكة انه يصلي بهم فقدمني فصليت»**، وفيه من لا يعرف. وللبزار وغيره من حديث علي قال: **«لما اراد الله ان يعلم رسوله الأذان اتاه جبريل بدابة يقال لها البراق فركبها»** فذكر الحديث وفيه: **«إذ خرج ملك من وراء الحجاب فقال: الله أكبر، الله أكبر»**، وفي آخره: **«ثم اخذ الملك بيده فأم بأهل السماء»**، وفي إسناده زياد بن المنذر أبو الجارود وهو متروك أيضا ويمكن على تقدير الصحة أن يحمل على تعدد الإسراء فيكون ذلك وقع بالمدينة.

ثم قال: والحق أنه لا يصح شيء من هذه الأحاديث.

وبعدها قال الحافظ: وقد جاء في رواية ضعيفة سبقت ما ظاهره: **«ان بلالا ايضا راى»** لكنها مؤولة فإن لفظها: **«سبقك بها بلال»**.

ومن أغرب ما وقع في بدء الأذان ما رواه أبو الشيخ بسند فيه مجهول عن عبدالله بن الزبير قال: **«اخذ الأذان من اذان إبراهيم: ﴿وأذن في الناس بالحج﴾الآية. قال: فأذن رسول الله ﷺ»** وما رواه أبو نعيم في الحلية بسند فيه مجاهيل: **«ان جبريل نادى بالأذان لآدم حين اهبط من الجنة»**.

[الفتح: (٢/٩٤-٩٥)]

١١٨)روى أبو داود عن محمد بن عبدالله بن زيد بن عبدربه؛ حدثني أبي قال: **«لما امر رسول الله ﷺ بالناقوس يعمل ليضرب به للناس لجمع الصلاة، طاف بي -وانا نائم- رجل يحمل ناقوسا في يده فقلت: يا عبدالله اتبيع الناقوس؟ قال: وما تصنع به؟ قلت: ندعو به إلى الصلاة؛ قال: افلا ادلك على ما هو خير من ذلك؟ فقلت له بلى؛ فقال: الله اكبر؛ فذكر الأذان مربع التكبير بغير ترجيع؛ ثم استأخر عني غير بعيد؛ قال: ثم تقول إذا اقمت الصلاة: الله اكبر الله اكبر؛ فذكر الإقامة فرادى إلا التكبير؛ وقد قامت الصلاة، فلما اصبحت اتيت النبي ﷺ فاخبرته بما رأيت؛ فقال: إنها لرؤيا حق إن شاء الله، فقم مع بلال؛ فألق عليه ما رأيت؛ فيلؤذن به؛ فإنه اندى صوتا منك، فقمت مع بلال؛ فجعلت القيه عليه؛ ويؤذن به، فسمع عمر ذلك وهو في بيته؛ فخرج يجر رداءه؛ ويقول: والذي بعثك بالحق، لقد رأيت مثل الذي رأى، فقال: فلله الحمد»**، وهو عند الترمذي باختصار، وأخرجه ابن خزيمة وابن ماجه.

ونقل ابن خزيمة عن الذهلي أنه قال : ليس في طريق عبدالله بن زيد أصح من هذا ، لأن محمدا سمعه من أبيه ، وعبدالرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من عبدالله بن زيد . وقال الترمذي في العلل : قال محمد : هو خبر صحيح .

وروى ابن خزيمة من حديث ابن عمر ، أول ما أذن : «**أشهد ان لا إله إلا الله، حي على الصلاة، فقال عمر: قل في إثرها: أشهد ان محمدا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ قل كما أمرك عمر**» فهذا لو صح اقتضى أن يكون في غيره من الروايات إدراجا ، ولكن إسناده ضعيف.

[الدراية: (١/١١٠-١١٢)]، [النكت الظراف: (٤/٣٤٣)]

١١٩)ترجمة عبدالله بن زيد بن عبدربه بن ثعلبة : وقال ابن عدي لا نعرف له شيئا يصح عن النبي ﷺ إلا حديث الأذان(١) انتهى . وهذا يؤيد كلام البخاري وهو المعتمد .

[تلخيص الحبير: (١/٣٢٣-٣٢٥)]، [التهذيب: (٥/١٩٧)]

١٢٠)قال الحافظ : أخرج أبو داود بسند صحيح إلى أبي عمير بن أنس عن عمومته من الأنصار قالوا : «**اهتم النبي ﷺ للصلاة كيف يجمع الناس لها، فقال: انصب راية عند حضور وقت الصلاة فإذا رأوها آذن بعضهم بعضا، فلم يعجبه**» الحديث . وفيه : «**ذكروا القنع -بضم القاف وسكون النون يعني البوق- وذكروا الناقوس، فانصرف عبدالله بن زيد وهو مهتم فأرى الأذان، فغدا على رسول الله ﷺ، قال: وكان عمر رآه قبل ذلك فكتمه عشرين يوما ثم أخبر به النبي ﷺ فقال: ما منعك ان تخبرنا ؟ قال: سبقني عبدالله بن زيد فاستحييت، فقال رسول الله ﷺ: يا بلال قم فانظر ما يأمرك به عبدالله بن زيد فافعله**» .

ثم ذكر الحافظ فائدة : كان اللفظ الذي ينادي به بلالا للصلاة قوله : «**الصلاة جامعة**» أخرجه ابن سعد في الطبقات من مراسيل سعيد بن المسيب .

وذكر الحافظ : ما رواه عبدالرزاق وأبو داود في المراسيل من طريق عبيد بن عمير الليثي أحد كبار التابعين : «**أن عمر لما رأى الأذان جاء ليخبر به النبي ﷺ فوجد الوحي قد ورد بذلك فما راعه إلا اذان بلال، فقال له النبي ﷺ سبقك بذلك الوحي**» وهذا أصح مما حكى الداودي عن ابن إسحاق : «**أن جبريل اتى النبي ﷺ بالأذان قبل أن يخبره عبدالله بن زيد وعمر بثمانية أيام**» .

[الفتح: (٢/٩٧-٩٨)]، [تخليص الحبير: (١/٣٣٣، ٣٤٤-٣٤٥)]، [المطالب العالية: (١/١٢٧-١٢٨)]

---

(١) عن سعيد بن المسيب، عن عبدالله بن زيد بن عبد ربه قال : «**لما أجمع رسول الله ﷺ، ان يضرب بالناقوس، يجمع للصلاة الناس، وهو له كاره، لموافقته النصارى، طاف بي من الليل طائف، وأنا نائم رجل عليه ثوبان أخضران، وفي يده ناقوس يحمله، قال: فقلت له: يا عبدالله، أتبيع الناقوس؟ قال: وما تصنع به؟ قلت: ندعو به إلى الصلاة، قال: افلا أدلك على خير من ذلك؟ قال: فقلت: بلى، قال: تقول: الله أكبر الله أكبر، ...الى آخر الحديث**» .

١٢١)عن عبدالله بن زيد ، أنه قال : «**انا رايته يعني الأذان، وانا كنت اريده قال: فاقم انت**» أخرجه أبو داود وفيه ضعف.

[بلوغ المرام: (٦١)]

١٢٢)قال الحافظ : روى أحمد عن محمد بن عبدالله بن زيد حدثني أبي عبدالله بن زيد ﷺ قال : «**لما امر رسول الله ﷺ بالناقوس يضرب به الناس للجمع في الصلاة أطاف بي وانا نائم رجل معه ناقوس، فقلت: يا عبدالله أتبيع الناقوس؟ قال: فقال: ما تصنع به؟ فقلت: لجمع الناس إلى الصلاة، قال: فقال: الا أدلك على خير من ذلك؟ فقلت: بلى، قال: تقول: الله أكبر الله اكبر الله أكبر الله أكبر، اشهد ان لا إله إلا الله، اشهد ان لا إله إلا الله، اشهد ان محمدا رسول الله، اشهد ان محمدا رسول الله، حي على الصلاة، حي على الصلاة، حي على الفلاح، حي على الفلاح، الله أكبر الله اكبر، لا إله إلا الله، قال ثم استأخر عني غير بعيد، فقال: تقول إذا اقيمت الصلاة: الله أكبر الله اكبر، اشهد ان لا إله إلا الله، اشهد ان محمدا رسول الله، حي على الصلاة، حي على الفلاح، قد قامت الصلاة، قد قامت الصلاة، الله أكبر الله اكبر لا إله إلا الله، قال: فلما استيقظت اتيت رسول الله ﷺ فاخبرته بما رايت، فقال: إنها لرؤيا حق إن شاء الله، فقم مع بلال فألقها عليه فليؤذن بها، فإنه أندى صوتا منك قال: فقمت مع بلال فجعل يؤذن والقي عليه، قال: فسمع بذلك عمر بن الخطاب وهو في بيته، فخرج يجر رداءه، فقال: والذي بعثك بالحق لقد رايت مثل ما اري، فقال رسول الله ﷺ فلله الحمد**» ، وساق الحافظ بسنده .

هذا حديث حسن صحيح أخرجه ابن خزيمة ، وأخرجه البخاري في كتاب خلق أفعال العباد خارج الصحيح ، وأبو داود والترمذي وابن ماجه قال الترمذي في العلل سألت البخاري ، فقال : هو عندي صحيح ، وقال ابن خزيمة سمعت محمد بن يحيى يقول : ليس في أسانيد حديث عبدالله بن زيد في الأذان أصح من هذا .

قلت : وإنما قال ذلك لأنه جاء من طرق متعددة من رواية المدنيين والكوفيين عن عبدالله بن زيد ، وقد صحح حديثه أيضا ابن الجارود وابن حبان والدارقطني والحاكم ، واخرجه عن القطيعي على الموافقة .

ساق الحافظ بسنده عن بلال ﷺ : «**انه كان يؤذن للنبي ﷺ فذكر الأذان نحو ما تقدم، قال: وكان يقيم للنبي ﷺ فيفرد الإقامة**» .

هذا حديث غريب أخرجه الدارقطني .

ذكر حديث سعد القرظ : وساق الحافظ بسنده عن سعد القرظ ﷺ «**ان بلالا كان يؤذن مثنى مثنى ويتشهد مضعفا وإقامته مفردة**» ، هذا حديث حسن أخرجه الحاكم ، وعند ابن ماجه بعضه .

وساق الحافظ بسنده عن أبي محذورة ﷺ : «**ان النبي ﷺ دعاه فعلمه الأذان مرتين مرتين وعلمه الإقامة مرة مرة**» ، هذا حديث غريب أخرجه الدارقطني هكذا ، وقد أخرجه إسحاق بن راهويه في

مسنده، وأخرج البيهقي.

وبهذين الإسنادين إلى الدارقطني عن محمد بن علي عن أبيه: **«عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: نزل جبريل عليه السلام بالإقامة مفردة وبين النبي ﷺ الأذان مثنى مثنى»**.

هذا حديث غريب أخرجه الدارقطني هكذا، وقال: عثمان بن عبدالرحمن هو الوقاصي متروك.

وساق الحافظ بسنده عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: **«كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ مثنى مثنى والإقامة مرة مرة إلا قوله قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة»**.

هذا حديث حسن أخرجه أبو عوانة في صحيحه، وأخرجه أصحاب السنن والحاكم.

وساق الحافظ بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما يقول: **«كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ مثنى مثنى والإقامة مرة مرة، غير أنه إذا قال قد قامت الصلاة ثنى بها»**، أخرجه أحمد.

وساق الحافظ بسنده عن ابن عمر قال: **«كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ مرتين مرتين والإقامة مرة مرة»**.

أخرجه الدارقطني. وأخرجه أبو عوانة في صحيحه، وأخرجه أبو الشيخ في كتاب الأذان.

ذكر حديث جابر روى الدارقطني عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: **«قال رسول الله ﷺ لبلال: اشفع الأذان وأوتر الإقامة»**، وبه قال الدارقطني، قلت: وابن عبدالملك ضعيف جدا، ذكر حديث سلمة بن الأكوع:

ساق الحافظ بسنده عن سلمة بن الأكوع ﷺ قال: **«كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ مثنى مثنى والإقامة فردة»**.

هذا حديث حسن أخرجه البيهقي في الخلافيات.

ذكر حديث أبي رافع:

ساق الحافظ بسنده عن أبي رافع ﷺ قال: **«رأيت رسول الله ﷺ ورأيت بلالا يؤذن بين يديه مرتين مرتين ويقيم واحدة واحدة»**.

ساق الحافظ بسنده هذا حديث غريب أخرجه ابن ماجه.

ذكر حديث أبي هريرة:

عن أبي هريرة ﷺ قال: **«أمر أبو محذورة أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة»**، هذا حديث غريب تفرد به خالد عن كامل وهما ضعيفان.

ذكر ما جاء في تثنية الإقامة.

عن عبدالله بن محيريز أن أبا محذورة ﷺ حدثه: **«أن النبي ﷺ علمه الأذان تسع عشر كلمة والإقامة سبع عشرة كلمة فذكر الأذان بالتربيع والترجيع، قال: والإقامة مثنى مثنى»**، هذا حديث صحيح أخرجه أحمد، وأبو داود، والترمذي وغيرهم.

وساق الحافظ بسنده عن عبدالله ابن زيد ﷺ قال: «**سمعت اذان رسول الله ﷺ فكان شفعا شفعا الأذان والإقامة**»، هذا حديث فيه انقطاع.

وبالسند الماضي إلى الدارقطني عن أبي عبيد قال: «**كان سلمة بن الأكوع إذا لم يدرك الصلاة مع القوم اذن واقام وثنى الإقامة**»، هذا حديث صحيح موقوف.

ساق الحافظ بسنده عن ابن أبي جحيفة عن أبيه ﷺ قال: «**اذن بلال للنبي ﷺ مثنى مثنى واقام مثل ذلك**».

وبه قال الطبراني: لم يروه عن إدريس إلا زياد.

[موافقة الخبر الخبر: (١/٢٥٤-٢٧٠)]

باب

كيف الأذان

١٢٣)ساق الحافظ بسنده عن أنس قال: «**امر رسول الله ﷺ بلالا ان يشفع الأذان ويفرد الإقامة**».

هذا حديث صحيح أخرجه النسائي.

وأخرجه الحاكم من طريق قتيبة وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذا اللفظ.

[موافقة الخبر الخبر: (١/١٥١-١٥٢)]، [الفتح: (٢/٩٨-٩٩)]

١٢٤)حديث أبي محذورة: «**ان النبي ﷺ علمه الأذان تسع عشرة كلمة، والإقامة سبع عشرة كلمة**» هكذا رواه الدارمي والترمذي والنسائي ورويناه أيضا مطولا، وتكلم البيهقي عليه بأوجه من التضعيف، وصححه ابن خزيمة وابن حبان وهو عند مسلم بدون ذكر الإقامة، ردها ابن دقيق العيد في الإمام وصحح الحديث.

[تلخيص الحبير: (١/٣٢٨-٣٢٩)]، [الدراية: (١/١١٤-١١٥)]

١٢٥)ساق الحافظ بسنده عن أبي محذورة: «**ان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم امر نحوا من شهرين رجالا ان يؤذنوا، فاعجبه صوت ابي محذورة، فعلمه الأذان: الله اكبر الله اكبر، الله اكبر الله اكبر، اشهد ان لا إله إلا الله، اشهد ان لا إله إلا الله، اشهد ان محمدا رسول الله، اشهد ان محمدا رسول الله، حي على الصلاة، حي على الصلاة، حي على الفلاح حي على الفلاح، الله اكبر الله اكبر لا إله إلا الله**»، وبه إلى الدارمي.

هذا حديث صحيح، أخرجه أبو داود، وابن خزيمة، والترمذي، وابن ماجه، والنسائي وغيرهم.

وأصله في مسلم من وجه آخر عن عامر.

وساق الحافظ بسنده عن أبي محذورة قال: «**كنت اؤذن للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فاقول في أذان الفجر إذا قلت: حي على الفلاح: الصلاة خير من النوم مرتين**».

هذا حديث حسن، أخرجه النسائي.

وساق الحافظ بسنده سيرين عن أنس بن مالك ﷺ قال: **«من السنة أن يقول المؤذن في أذان الفجر إذا قال: حي على الفلاح: الصلاة خير من النوم»**.

هذا حديث صحيح، أخرجه الدارقطني.

وساق الحافظ بسنده عن سعيد بن المسيب: **«عن بلال ﷺ أنه أتى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يؤذنه بالصلاة، فقيل له: إنه نائم فنادى الصلاة خير من النوم فأقرت في صلاة الفجر»**.

هذا حديث حسن، أخرجه ابن ماجه عن. ورجاله رجال الصحيح، لكن اختلف فيه على الزهري في سنده، وسعيد لم يسمع من بلال. وقد أخرجه أحمد من وجه آخر عن سعيد بن المسيب مرسلا، والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (١/٣٢٨-٣٣٢)]

١٢٦) عن عمر بن سعيد بن أبي حسين: **«أن مؤذنا أذن فطرب في أذانه، فقال له عمر بن عبدالعزيز: أذن أذانا سمحا وإلا فاعتزلنا»**، رواه ابن أبي شيبة.

وقد رويناه مرفوعا في السنن لأبي الحسن الدارقطني بإسناد ضعيف.

[التغليق: (٢/٢٦٥)]

١٢٧) ترجمة إسحاق بن أبي يحيى الكعبي: هالك يأتي بالمناكير عن الأثبات... وقال الدارقطني ضعيف ومن أوابده عن ابن جريج حديث: **«إن كان أذانك سهلا سمحا وإلا فلا تؤذن»**.

[الفتح: (٢/١٠٤-١٠٥)]، [لسان الميزان: (١/٣٨٠)]

١٢٨) **«أن بلالا كان يجعل الأذان والإقامة سواء مثنى مثنى، وكان يجعل إصبعيه في أذنيه»**

أخرجه الطبراني في مسند الشاميين لكن في إسناده ضعف.

[الدراية: (١/١١٥)]

١٢٩) روى البيهقي في الخلافيات: من طريق عبدالله بن محمد بن عبدالله بن زيد، عن أبيه عن جده أنه: **«أرى الأذان مثنى مثنى، والإقامة مثنى مثنى، قال فأتيت النبي ﷺ فأعلمته، فقال: علمهن بلالا، قال: فتقدمت، فأمرني أن أقيم، فأقمت»** وإسناده صحيح.

له شاهد عند أبي داود عن عبدالله بن زيد، فذكر قصة الأذان، قال: **«فقال عبدالله: أنا رأيته، وأنا كنت أريد، فقال: فأقم أنت»** قال الحازمي هو حسن.

[الدراية: (١/١١٥)]

١٣٠) حديث: **«إذا أذنت فترسل، وإذا أقمت فاحدر»** روى الترمذي عن جابر أتم من هذا، والحاكم وابن عدي، وإسناده ضعيف، وأخرج الدارقطني، عن عمر مثله موقوفا. وعن علي قال: **«كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نرتل الأذان، ونحدر بالإقامة»**، أخرجه الدارقطني وأخرج الطبراني من وجه آخر: **«عن علي كان رسول الله ﷺ يأمر بلالا مثله»**.

[الدراية: (١/١١٦)]، [تلخيص الحبير: (١/٣٢٩)]

١٣١)ورد في تثنية الإقامة أحاديث، منها: ما روى الترمذي، عن عبدالله بن زيد قال: «**كان أذان رسول الله ﷺ شفعا في الأذان والإقامة**» وقال: منقطع، وقال الحاكم والبيهقي: الروايات عن عبدالله بن زيد في هذا الباب كلها منقطعة لأن عبدالله بن زيد استشهد يوم أحد، ثم أسند عن الدراوردي عن عبيدالله بن عمر قال: «**دخلت ابنة عبدالله بن زيد، على عمر بن عبدالعزيز فقالت: يا أمير المؤمنين أنا ابنة عبدالله بن زيد، شهد أبي بدرا وقتل يوم أحد**»، وفي صحة هذا نظر، فإن عبيدالله بن عمر لم يدرك هذه القصة، روى أبو داود من طريق سعيد بن المسيب: «**أن بلالا أراد أن يخرج إلى الشام، فقال أبو بكر: بل تكون عندي، فقال: إن كنت أعتقتني لنفسك فاحبسني، وإن كنت أعتقتني لله فذرني أذهب إلى الله، فقال اذهب، فذهب فكان بها حتى مات**» مرسل وفي إسناده عطاء الخراساني وهو مدلس، عن جنادة بن أبي أمية: «**عن بلال انه كان يجعل الأذان والإقامة مثنى مثنى، وكان يجعل إصبعية في أذنيه**» رواه الطبراني في مسند الشاميين، إسناده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١/٣٢٥-٣٢٧)]

١٣٢)حديث ابن عمر «**كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ مثنى مثنى والإقامة فرادى، إلا أن المؤذن كان يقول: قد قامت الصلاة مرتين**» أحمد والشافعي وأبو داود والنسائي وأبو عوانة والدارقطني وابن خزيمة وابن حبان والحاكم من حديث شعبة، عن أبي جعفر المؤذن، روى ابن ماجه من حديث سعد القرظ مرفوعا: «**كان أذان بلال مثنى مثنى، وإقامته مفردة**» وعن أبي رافع نحوه ،وفيه سعيد بن المغيرة الصياد وعيسى بن يونس وهما ضعيفان.

[تلخيص الحبير: (١/٣٢١-٣٢٣)]

١٣٣)قال الحافظ: روى إسحاق بن راهويه[(١)] عن إبراهيم ورواه ابن خزيمة في صحيحه عن بشر بن معاذ بهذا الإسناد وقال عقبة عبدالعزيز لم يسمع هذا الخبر من أبي محذورة إنما رواه عن ابن محيريز عنه ثم رواه من طريق ابن جريج عن عبدالعزيز أن عبدالله بن محيريز أخبره عن أبي محذورة فعلى هذا يكون إبراهيم بن عبدالعزيز أدرج حديث أبيه على حديث جده وأسقط شيخ أبيه. والله أعلم وذكره ابن حبان في الثقات.

[التهذيب: (٦/٣١٠)]

---

(١) رواه أبو داود برقم (٥٠٣)؛ عن ابن جريج، أخبرني ابن عبدالملك بن أبي محذورة -يعني عبدالعزيز- عن ابن محيريز، عن أبي محذورة قال: ألقى علي رسول الله ﷺ التأذين بنفسه فقال: «**قل: الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر الله أكبر...**».

باب
مشروعية الأذان

١٣٤)قال العقيلي في ترجمة عاصم بن مضر وهو منكر الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه: **«إنما جعل الأذان ليذكر أهل الصلاة الحديث»**.

[لسان الميزان: (٣/٢٢٠)]

باب
إجابة المؤذن وما يقول عند الأذان والإقامة

١٣٥)ساق الحافظ بسنده عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: **«قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن»**.

ورواية عبدالرحمن بن إسحاق التي أشار إليها الترمذي[1]، أخرجها النسائي، وابن ماجه من روايته. وحكم أحمد بن صالح وأبو حاتم والدارقطني عليها بالشذوذ، وأوردها أبو نعيم في الحلية في ترجمة مالك، وخطأها هو والدارقطني، وروي عن الزهري عن السائب بن يزيد، ذكره ابن عبدالبر، وخطأه أيضا.

وذكر الدارقطني في العلل أن بعضهم رواه عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد، وساقه في الغرائب، وقال: المحفوظ ما في الموطأ.

[نتائج الأفكار: (١/٣٥١-٣٥٢)]

١٣٦)عن علقمة بن وقاص الليثي أن معاوية سمع المؤذن قال: **«الله أكبر الله أكبر قال: الله أكبر الله أكبر، فساق الفاظ الأذان كلها والحوقلة في جواب الحيعلتين، ثم قال: هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم»**.

هذا حديث حسن، من هذا الوجه، أخرجه أحمد، والنسائي، والطحاوي، وأصل الحديث في البخاري.

[نتائج الأفكار: (١/٣٦١-٣٦٢)]

١٣٧)ساق الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: **«من قال إذا سمع المؤذن كما يقول، ثم قال: رضيت بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد نبيا، وبالقرآن إماما وبالكعبة قبلة، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، اللهم اكتب شهادتي هذه في عليين وأشهد عليها ملائكتك المقربين وأنبياءك والمرسلين وعبادك الصالحين واختم عليها بآمين، واجعل لي عهدا توفينيه يوم القيامة إنك**

---

(١) ويقصد الحافظ قول الترمذي قبل قليل: ورواه عبدالرحمن بن إسحاق عن الزهري فقال: عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، والصحيح رواية مالك ومن تابعه. قول الترمذي.

لا تخلف الميعاد بدرت بطاقة من تحت العرش قد عتقت من النار» .

هذا حديث غريب، أورده الأصبهاني في كتاب الترغيب هكذا، ورجاله معروفون إلا عم موسى بن جعفر فلا يعرف اسمه ولا حاله.

وأما موسى فذكره العقيلي في الضعفاء.

[نتائج الأفكار: (١/٣٦٤-٣٦٥)]

١٣٨)ساق الحافظ بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت: **«كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذا سمع النداء قال: وأنا وأنا»** .

هذا حديث حسن صحيح، أخرجه أبو داود، وابن حبان، والحاكم، وغيرهم، وذكر الدارقطني في العلل الخلاف فيه ورجح إرساله.

وبهذا السند إلى الطبراني، وهكذا أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف، وهكذا أرسله عبدالله بن داود عن هشام، ووقعت لي رواية عمرو بن ميمون التي أشار إليها البزار.

تنبيه: ذكر الشيخ أن أبا داود أخرجه بإسناد صحيح، وهو كما قال، وإنما جمعت فيه بين الوصفين للاختلاف في وصله وإرساله، ولمجيئه من وجه آخر.

[نتائج الأفكار: (١/٣٦٥-٣٦٧)]

١٣٩)وساق الحافظ بسنده عن معاوية بن أبي سفيان قال: **«كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذا سمع المؤذن يقول: حي على الفلاح قال: اللهم اجعلنا مفلحين»** .

هذا حديث غريب، في سنده نصر بن طريف، وهو متروك عندهم، والراوي عنه قال البخاري فيه: تركوه.

وقد أخرج أحمد والطبراني من رواية حماد بن سلمة عن عاصم بهذا الإسناد أنه قال كما قال المؤذن إلى قوله: **«اشهد ان محمدا رسول الله»** وزاد الطبراني من رواية أبان العطار عن عاصم: ثم صمت.

فظهر بذلك أن الذي زاده نصر لم يتابع عليه، والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (١/٣٦٧-٣٦٨)]

١٤٠)وساق الحافظ بسنده عن جابر ﷺ قال: **«قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته حلت عليه الشفاعة يوم القيامة»** .

هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد، والطحاوي وغيرهما، وأخرجه أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وابن خزيمة، و ابن حبان، والحاكم.

[نتائج الأفكار: (١/٣٦٨-٣٧٠)]

١٤١)وساق الحافظ بسنده عن أبي أمامة ﷺ وعن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: **«أن بلالا أخذ في الإقامة، فلما قال: قد قامت الصلاة قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله**

وسلم أقامها الله وأدامها».

هذا حديث غريب، أخرجه أبو داود.

وفي سنده الراوي المبهم، وفي شهر بن حوشب مقال، لكن حديثه حسن إذا لم يخالف ومحمد بن ثابت المذكور هو العبدي، فيه مقال أيضا.

وأخرجه الطبراني في الدعاء، وابن السني.

[نتائج الأفكار: (١/٢٧١-٢٧٢)]

١٤٢)وساق الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ: **«أنه كان يقول إذا سمع المؤذن يقيم: اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة صل على محمد وآته سؤله يوم القيامة»**.

هكذا أورده موقوفا، وقد خولف عطاء بن قرة -وفيه مقال- في صحابيه، وفي رفعه.

وعن عبدالله بن قرة عن أبي الدرداء ﷺ قال: **«كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول إذا سمع المؤذن فذكره»** وزاد: **«وكان يسمعها من حوله، ويحب أن يقولوا مثله، وقال: من قال ذلك إذا سمع المؤذن وجبت له الشفاعة يوم القيامة»**.

هذا حديث غريب، وفي سنده جماعة من الضعفاء، لكن لم يتركوا، ويغتفر في فضائل الأعمال لا سيما مع شواهده، والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (١/٢٧٢-٢٧٣)]

١٤٣)وساق الحافظ بسنده عن عبدالله بن عمرو ﷺ أن رجلا قال: **«يا رسول الله إن المؤذنين يفضلوننا، فقال: قل كما يقولون فإذا انتهيت فسل تعطه»**.

هذا حديث حسن، أخرجه أبو داود والنسائي في الكبرى.

ورواه أبو داود من طريق أخرى ورجاله موثقون من رجال الصحيح إلا حيي بن عبدالله.

وأخرجه الطبراني في الدعاء أيضا بسند ضعيف.

[إتحاف المهرة: (٩/٥٦٢)]، [نتائج الأفكار: (١/٢٧٧-٢٧٨)]

١٤٤)قال الدارقطني في ترجمة محمد بن عبدالرحيم عن أنس ﷺ رفعه: **«إذا سمعتم المؤذن الحديث»** وقال في العلل تفرد به وكان ضعيفا وذكر له حديثا آخر عن سليمان بن حرب، وقال كان بالشام ولم يكن مرضيا.

[لسان الميزان: (٥/٢٥٧)]

١٤٥)أما كلمتي الإقامة: فأخرجه أبو داود من حديث أبي أمامة: **«أن بلالا أخذ في الإقامة فلما بلغ قد قامت الصلاة قال النبي ﷺ: أقامها الله وأدامها»** وهو ضعيف والزيادة فيه لا أصل لها، وكذا لا أصل لما ذكره في الصلاة خير من النوم.

[تلخيص الحبير: (١/٣٤٦-٣٤٧)]

١٤٦)عن أنس ﷺ قال: **«إن رسول الله ﷺ عرس ذات ليلة، فأذن بلال ﷺ فقال رسول الله ﷺ من**

قال مثل مقالته وشهد مثل شهادته فله الجنة» ، رواه أبو يعلى .

قال الحافظ : إسناده ضعيف .

[المطالب العالية : (١/١٣٤)]

١٤٧)عن أبي سعيد الخدري : **«ان رسول الله ﷺ قال: إذا سمعتمُ النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن»** .

قال الحافظ : اختلف على الزهري في إسناد هذا الحديث ، وعلى مالك أيضا ، لكنه اختلاف لا يقدح في صحته .

[الفتح: (٢/١٠٨)]

١٤٨)أخرج ابن شيرويه في مسند الفردوس عن علي رفعه : **«من قال حين يسمع المنادي مرحبا بالقائلين عدلا مرحبا بالصلاة وأهلا كتب الله له الفي الف حسنة ومحا عنه الفي الف سيئة ورفع له الفي الف درجة»** والمتن باطل .

[لسان الميزان: (٦/١٩٩-٢٠٠)]

١٤٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ : **«صلوا علي فإنها زكاة لكم، وسلوا لي الوسيلة من الجنة، فسألناه، أو أخبرنا، فقال: هي درجة في أعلى الجنة، وهي لرجل وأنا أرجو أن أكون ذلك الرجل»** .

قال الشيخ : داود ضعيف .

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٠٥)]

١٥٠)قال الحارث : عن رجل من بني هاشم : **«ان النبي ﷺ كان إذا سمع المؤذن يقول: الله أكبر الله أكبر، قال مثل ما يقول، وإذا قال: أشهد أن لا إله إلا الله، قال مثل ذلك، وإذا قال: أشهد أن محمدا رسول الله، قال مثل ما يقول، وإذا قال: حي على الصلاة، حي على الفلاح، قال: لا حول ولا قوة إلا بالله»** .

قال الحافظ : فيه ضعف وانقطاع .

[المطالب العالية : (١/١٣٤)]

باب

في المؤذن يجعل إصبعيه في أذنيه

١٥١)ساق الحافظ بسنده عن سعد القرظ مؤذن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : **«ان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أمر بلالا أن يجعل إصبعيه في أذنيه وقال: إنه أرفع لصوتك»** .

هذا حديث حسن ، أخرجه ابن ماجه .

١٥٢)وساق الحافظ عن عبدالله الهوزني قال : **«لقيت بلالا فقلت له: كيف كانت نفقة رسول الله**

صلى الله عليه وعلى آله وسلم» فذكر الحديث بطوله، وفيه: «قال بلال: فخرجت إلى البقيع، فجعلت إصبعي في أذني فناديت».

هذا حديث حسن، أخرجه أبو داود.

[نتائج الأفكار: (١/٣٤٢-٣٤٣)]

١٥٣)«خرج بلال، فأذن فاستدار في أذانه وجعل إصبعيه في أذنيه» رواه ابن ماجه والحاكم في إسناده حجاج بن أرطأة ولا يحتج به وقد خالف من هو أوثق منه في الاستدارة.

[الدراية: (١/١١٧)]

١٥٤)عن بلال قال: «أمرنا رسول الله ﷺ إذا أذنا وأقمنا أن لا نزيل أقدامنا عن مواضعها» أخرجه الدارقطني بإسناد ضعيف.

[الدراية: (١/١١٧)]

١٥٥)وقال: وأما وضع الإصبعين في الأذنين فقد رواه مؤمل أيضا عن سفيان أخرجه أبو عوانة، وله شواهد ذكرتها في تغليق التعليق من أصحها ما رواه أبو داود وابن أن عبدالله الهوزني حدثه قال: «قلت لبلال كيف كانت نفقة النبي ﷺ؟» فذكر الحديث وفيه: «قال بلال: فجعلت إصبعي في أذني فأذنت» ولابن ماجه والحاكم من حديث سعد القرظ: «أن النبي ﷺ أمر بلالا أن يجعل إصبعيه في أذنيه» وفي إسناده ضعف، قال العلماء في ذلك فائدتان: إحداهما أنه قد يكون أرفع لصوته، وفيه حديث ضعيف أخرجه أبو الشيخ من طريق سعد القرظ عن بلال.

[الفتح: (٢/١٣٦-١٣٧)]

١٥٦)روي عن بلال، مؤذن رسول الله ﷺ أنه: «كان لا يؤذن بصلاة الفجر حتى يرى الفجر، وأنه كان يدخل إصبعيه في أذنيه»، رواه سعيد بن منصور في السنن.

وهذا الحديث الموقوف ضعيف من وجهين، الأول: الانقطاع، فإن أبا بكر وأبا سلمة لم يلقيا بلالا.

والثاني: كونه من رواية إسماعيل بن عياش، عن الحجازيين، وهي ضعيفة ومعنعنة أيضا.

وقال ابن ماجه: عن عبدالرحمن بن سعد بن عمار بن سعد المؤذن، حدثني أبي، عن أبيه، عن جده: «أن رسول الله ﷺ أقر بلالا أن يجعل إصبعيه في أذنيه وقال إنه أرفع لصوتك». رواه ابن عدي في ترجمة عبدالرحمن وضعفه.

وأخرجه الحاكم في المستدرك وصححه، وهو مما يؤخذ عليه. وقد روي أن: «بلالا جعل إصبعيه في أذنيه» من حديث أبي جحيفة، بإسناد لا بأس به، وساق الحافظ بسنده عن عون، عن أبيه، قال: «رأيت بلالا يؤذن وقد جعل إصبعيه في أذنيه»، رواه ابن أبي شيبة وسعيد بن منصور وابن ماجة وأبو علي الطوسي.

وساق الحافظ بسنده عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه، قال: «رأيت بلالا يؤذن ويدور، فأتتبع فاه ها هنا وها هنا، وإصبعاه في أذنيه، قال ورسول الله ﷺ في قبة له حمراء» الحديث، وهكذا رواه

عبدالرزاق في مصنفه، ورواه الإمام أحمد في مسنده، والترمذي.

ورواه قيس بن الربيع عن عون وفيه الزيادة.

ورواه محمد بن عبيدالله العرزمي وهو ضعيف -عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه قال: **«رأيت بلالا يؤذن، واضعا إصبعيه في أذنيه، وهو يستدير في أذانه»** كذا رواه مختصرا.

وهكذا رواه إدريس الأودي عن عون، أخرجه الطبراني من حديثه وهوضعيف أيضا.

[التغليق: (٢/٢٦٨-٢٧٢)]

١٥٧)قال الحافظ: ..ويذكر: **«عن بلال أنه جعل إصبعيه في أذنيه»** وصله ابن ماجه من حديث سعد القرظ وصححه الحاكم مع ضعف إسناده، ووصله سعيد بن منصور من حديث بلال وإسناده ضعيف ومنقطع أيضا لكن عند أبي داود في السنن والطبراني في مسند الشاميين وصححه ابن حبان من طريق عبدالله الهوزني قال: **«لقيت بلالا فذكر حديثا طويلا فيه قال بلال فجعلت إصبعي في أذني فأذنت»** وروى ابن خزيمة في صحيحه من طريق أبي جحيفة قال: **«رأيت بلالا يؤذن وقد جعل إصبعيه في أذنيه»** وهو عن حجاج بن أرطاة عن عون بن أبي جحيفة، وتردد ابن خزيمة في صحته لذلك، وقد وصله الطبراني من حديث الثوري عن عون وليس عنده الحجاج لكن قد بينت في كتابي المدرج أن الثوري إنما سمع هذه الزيادة من عون.

[هدي الساري: (٢٩)]

١٥٨)حديث أبي جحيفة: **«رأيت بلالا خرج إلى الأبطح، فلما بلغ حي على الصلاة حي على الفلاح لوى عنقه يمينا وشمالا ولم يستدبر»** متفق عليه ورواه ابن ماجه وعنده: **«فرأيته يدور في أذانه»** لكن في إسناده حجاج بن أرطاة، ورواه الحاكم وهو صحيح على شرطهما، ورواه ابن خزيمة وأبو عوانة في صحيحه وأبو نعيم في مستخرجه وقال البيهقي: الاستدارة لم ترد من طريق صحيحة، وفي الأفراد للدارقطني: **«عن بلال أمرنا رسول الله ﷺ إذا أذنا أو أقمنا أن لا نزيل أقدامنا عن مواضعها»** إسناده ضعيف.

[بلوغ المرام: (٥٨)]، [تلخيص الحبير: (١/٣٣٥)]

باب
الأذان في السفر

١٥٩)عن الحسن: **«أن رسول الله ﷺ أمر بلالا في سفره، فأذن على راحلته ثم نزلوا فصلى»** أخرجه البيهقي في الخلافيات وقال هذا مرسل.

[الدراية: (١/١٢١)]

١٦٠)روى عبدالرزاق بإسناد صحيح: **«أن ابن عمر كان يؤذن للصبح في السفر أذانين»**.

[الفتح: (٢/١٣١)]

باب

في الإمام لا يكون مؤذنا

١٦١)عن أنس رفعه: «**يكره للإمام ان يكون مؤذنا**» أخرجه ابن عدي، إسناده ضعيف وعن جابر نحوه أخرجه ابن حبان في الضعفاء وإسناده واه.

[الدراية: (١/١٢١)]

باب

الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن

١٦٢)ساق الحافظ بسنده عن أبي محذورة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**المؤذنون امناء المسلمين على سحورهم وعلى فطورهم**»، هذا حديث غريب، تفرد به يحيى، وفيه مقال.

وله شواهد:

منها ما أخرج ابن ماجه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: «**قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: خصلتان معلقتان بالمسلم في رقاب المؤذنين: صلاتهم وصيامهم**»، وسنده ضعيف.

وساق الحافظ بسنده عن الحسن قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**المؤذنون امناء المسلمين على صلاتهم وعلى صيامهم**».

هذا حديث مرسل، ورواته ثقات.

وجاء من وجه آخر مرفوعا، وطرقه تشد بعضها بعضا، والمشهور في هذا المتن: «**الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن**».

وساق الحافظ بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «**قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن، فارشد الله الأئمة وغفر للمؤذنين**».

هذا حديث حسن، أخرجه أبو داود، والترمذي، وابن خزيمة، وابن حبان، والدارقطني والبيهقي من طرق متعددة عن الأعمش.

وساق الحافظ بسنده عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «**الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن، فارشد الله الإمام وعفى عن المؤذن**».

أخرجه البيهقي، وأخرج الأول عن أبي الحسين بن بشران، وأخرجه ابن خزيمة وابن حبان، فأخرج الشافعي عن أبي هريرة.

لكن رواه محمد بن جعفر بن أبي كثير -وهو من رجال الصحيحين- عن سهيل عن الأعمش عن أبي صالح، فرجع إلى رواية الأعمش.

قال البيهقي بعد أن أخرجه: لم يسمعه سهيل من أبيه.

[نتائج الأفكار: (٣٤٤/١-٣٤٩)]، [النكت الظراف: (٣٧٢/٩)]، [لسان الميزان: (٥١/٤)]
[تلخيص الحبير: (٣٣٨/١-٣٤١)]

١٦٣) حديث: «**المؤذنون أمناء الناس على صلاتهم**» البيهقي من حديث أبي محذورة وزاد: وسحورهم، وفي إسناده يحيى الحماني مختلف فيه، وقال ابن عدي: لم أر في مسنده حديثا منكرا، وروى ابن ماجه من حديث ابن عمر: «**خصلتان معلقتان في أعناق المؤذنين، للمسلمين صلاتهم وصيامهم**» وفي إسناده مروان بن سالم الجزري وهو ضعيف، ورواه الشافعي في الأم، عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلا، قال الدارقطني في العلل: هذ هو الصحيح مرسل، وأما من رواه عن الحسن عن أبي هريرة فضعيف، قال البيهقي: وروي عن جابر وليس بمحفوظ.

[تلخيص الحبير: (٢٩٩/١)]

١٦٤) حديث: عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**المؤذن أملك بالأذان، والإمام أملك بالإقامة**» رواه ابن عدي، وضعفه، وللبيهقي نحوه عن علي رضي الله تعالى عنه من قوله.

[بلوغ المرام: (٦٢)]، [تلخيص الحبير: (٣٤٧/١)]

باب
أذان الأعمى

١٦٥) قال الحارث: عن هشام بن عروة، عن أبيه ﷺ قال: «**إن رسول الله ﷺ قال لا تعتدوا بأذان ابن أم مكتوم، ولكن أذان بلال، قال: وكان ابن أم مكتوم أعمى**».

قال الحافظ: مرسل.

[المطالب العالية: (١٣٠/١)]

باب
أجر المؤذن

١٦٦) ساق الحافظ بسنده عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: «**قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «بلال سيد المؤذنين يوم القيامة، ولا يتبعه إلا مؤمن، والمؤذنون أطول الناس أعناقا يوم القيامة**».

هذا حديث غريب، أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه، والبزار، وقال: لا نعلمه عن زيد بن أرقم إلا بهذا الإسناد، تفرد به حسام بن مصك.

وأخرجه ابن عدي ونقل تضعيف حسام عن جماعة، ثم قال: عامة أحاديثه غرائب وأفراد، وهو مع ضعفه حسن الحديث.

كذا قال، ولعله أراد الحسن المعنوي، وإلا فحسام متفق على تضعيفه.

ووجدت لهذا الحديث سببا من حديث بلال، رواه الطبراني.

وهو عن بلال ﷺ أنه قال: **«يا رسول الله إن الناس يتجرون ويبتغون معايشهم، ولا نستطيع أن نفعل ذلك، فقال: ألا ترضى أن المؤذنين أطول الناس أعناقا يوم القيامة»**، وهذا حديث حسن، أخرجه البزار.

[نتائج الأفكار: (١/٣١٢-٣١٤)]

١٦٧) ساق الحافظ بسنده عن أبي هريرة قال: **«سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول: المؤذن يغفر له مدى صوته، ويشهد له كل رطب ويابس»**.

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد والبخاري في كتاب خلق أفعال العباد خارج الصحيح، وأبو داود الطيالسي والنسائي.

وساق الحافظ بسنده عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: **«إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول والمؤذن يغفر له مدى صوته، ويشهد له من سمعه من رطب ويابس، ويكتب له أجر من صلى معه»**.

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد، والنسائي.

ورجاله رجال الصحيح إلا أن فيه عنعنة قتادة وشيخه.

[نتائج الأفكار: (١/٣١٨-٣٢٠)]، [تلخيص الحبير: (١/٣٣٦)]

١٦٨) وساق الحافظ بسنده عن عبدالله بن أبي أوفى قال: **«قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: أن خيار عباد الله الذين يراعون الشمس والقمر والأظلة لذكر الله»**.

قال ابن شاهين: هذا حديث صحيح غريب، وأخرجه الحاكم في المستدرك، وقال: صحيح على شرط البخاري.

قلت: كلا، فلم يخرج البخاري لعبدالجبار، ثم هو معلول، وإن كان رجاله رجال الصحيح.

وقد اعترف الحاكم بهذه العلة، لكن قال: إنها لا تؤثر، والله أعلم.

ووجدت لحديث عبدالله بن أبي اوفى شاهدا من حديث أنس قال: **«قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: لو اقسمت لبررت ان احب عباد الله إلى الله الذين يراعون الشمس والقمر، وانهم ليعرفون يوم القيامة بطول أعناقهم، يعني المؤذنين، كذا في الأصل»**، هذا حديث غريب.

قال الطبراني بعد أن أخرج بهذا السند ستة احاديث: لم يرو هذه الأحاديث عن أنس إلا الحارث ابن النعمان.

قلت: وهو ابن أخت سعيد بن جبير، وقد ضعفه البخاري وأبو حاتم.

والراوي عنه ضعفه أبو حاتم أيضا، وخالفه ابن حبان فذكره في الثقات، وحديث آخر.

عن ابن عمر رضي الله عنهما : **«أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: من أذن ثنتي عشرة سنة وجبت له الجنة، وكتب له بتأذينه كل يوم ستون حسنة وإقامته ثلاثون حسنة»**.

هذا حديث حسن، أخرجه ابن ماجه والطبراني وابن عدي في الكامل والدارقطني والحاكم والبيهقي.

ووجدت له طريقا أخرى عن نافع.

وساق الحافظ بسنده عن ابن عمر، فذكر الحديث مثله، لكن قال : **«كتب الله له بكل أذان ستين حسنة وبكل إقامة ثلاثين أو ستين»** شك يونس.

أخرجه الدارقطني، والحاكم.

قلت : وابن لهيعة وإن كان ضعيفا فحديثه يكتب في المتابعات ولا سيما ما كان من رواية عبدالله بن وهب عنه كما قال غير واحد من الأئمة.

وورد الحديث بلفظ آخر.

وساق الحافظ بسنده عن مجاهد عن ابن عباس قال : **«قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: من أذن سبع سنين محتسبا كتب الله له براءة من النار»**.

هذا حديث غريب، أخرجه ابن ماجه.

لكن وقع روايته عكرمة بدل مجاهد، ورواية حسين أرجح، فقد وافقه عليها محمد ابن علي بن الحسن بن شقيق عن أبيه، وأخرجه ابن ماجه والترمذي.

وقد أخرج الطبراني من وجه آخر عن ابن عباس مرفوعا : **«ثلاثة لا يهولهم الفزع الأكبر..»** الحديث، وفيه وداع يدعو إلى الصلوات ابتغاء وجه الله، وفي سنده مقال والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (١/٣٢٠-٣٢٦)]

١٦٩) عن أبي وقاص صاحب النبي ﷺ قال : **«سهام المؤذنين عندالله يوم القيامة كسهام المجاهدين وهم فيما بين الأذان والإقامة كالمتشحط بدمه في سبيل الله عز وجل قال عمر لو كنت مؤذنا لكمل أمري»**.

قلت : صالح بن سليمان هذا ضعيف وشيخه غياث ذكره الذهبي في الميزان وقال له حديث منكر ما أظن له غيره فذكره. قلت : وليس كما ظن فهذا آخر.

[الإصابة: (٤/٢١٧)]

١٧٠) ذكر البخاري في ترجمة محمد بن عيسى العبدي وهو منكر الحديث عن جابر ﷺ : **«أن رجلا سأل رسول الله ﷺ أي الخلق أول دخول الجنة قال: الأنبياء ثم الشهداء ثم مؤذن مسجدي هذا ثم سائر المؤذنين على قدر أعمالهم»** تابعه عبدالصمد بن عبدالوارث عن العبدي.

روى عن ثابت عن أنس أيضا ما لا يتابع عليه.

[لسان الميزان: (٥/٣٣٢-٣٣٣)]

١٧١)عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «**قال رجل يا رسول الله علمني عملا أدخل به الجنة قال كن مؤذنا أو إماما أو بإزاء الإمام**» رواه البخاري في ترجمة محمد بن إسماعيل الضبي وهو منكر الحديث والعقيلي.

[لسان الميزان: (٥/٧٧)]

١٧٢)قال أبو يعلى: عن يونس بن يزيد، عن الزهري عن أنس، عن أبي بن كعب ﷺ قال: «**قال رسول الله ﷺ: أدخلت الجنة فرأيت فيها جنابذ من لؤلؤ، فقلت: لمن هذا يا جبريل؟ فقال: للمؤذنين والأئمة من امتك**».

قال الحافظ: محمد شيخ أبي يعلى ضعيف جدا.

[المطالب العالية: (١/١٣٢)]

١٧٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس أحسبه رفعه، قال: «**المؤذنون أطول الناس أعناقا يوم القيامة**»، فيه انقطاع.

[إتحاف المهرة: (١٥/١١٤-١١٥)]، [مختصر زوائد البزار: (١/٢٠٣)]

١٧٤)قال الحارث: حدثنا سعيد بن شرحبيل، ثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، قال: قال رسول الله ﷺ: «**المؤذنون أطول الناس أعناقا يوم القيامة، وهم أول من يؤذن لهم في الكلام يوم القيامة**».

قال الحافظ: مرسل.

[المطالب العالية: (١/١٣٢)]

١٧٥)ترجمة أبي يحيى المكي: عن أبي هريرة حديث: «**المؤذن يغفر له مدى صوته**» ....

قال الحافظ: قال ابن عبدالبر أبو يحيى المكي اسمه سمعان سمع من أبي هريرة روى عنه بعض المدنيين في الآذان وقال ابن القطان لا يعرف أصلا وقد ذكره ابن الجارود فلم يزد على ما أخذ من هذا الإسناد ولم يسمه وقال المنذري والثوري أنه مجهول.

[التهذيب: (١٢/٣٠٤)]

باب
المؤذن المحتسب

١٧٦)الحارث: عن أبي هريرة، وابن عباس رضي الله عنهما قالا: «**خطبنا رسول الله ﷺ قال: من تولى أذان مسجد من مساجد الله تعالى يريد بذلك وجه الله عز وجل أعطاه الله تعالى ثواب أربعين ألف ألف نبي، وأربعين ألف ألف صديق، وأربعين ألف ألف شهيد، ويدخل في شفاعته أربعون ألف ألف أمة، في كل أمة أربعون ألف ألف رجل، وله في كل جزء من الجنات أربعون ألف ألف دار، في كل دار أربعون ألف ألف بيت، في كل بيت أربعون ألف ألف سرير، على كل**

سرير زوجة من الحور العين، سعة كل بيت منها سعة الدنيا أربعين ألف ألف مرة، بين يدي كل زوجة أربعون ألف ألف وصيفة، في كل بيت أربعون ألف ألف مائدة، على كل مائدة أربعون ألف ألف قصعة، في كل قصعة أربعون ألف ألف لون، لو نزل به الثقلان لأوسعهم أدنى بيت من بيوته بما شاءوا من الطعام والشراب واللباس والطيب والثمار وألوان التحف والطرائف والحلي والحلل، كل بيت منها يكتفي بما فيه من هذه الأشياء عن البيت الآخر، فإذا قال المؤذن: أشهد أن لا إله إلا الله اكتنفه سبعون ألف ألف ملك كلهم يصلون عليه ويستغفرون له، وهو في ظل رحمة الله عز وجل حتى يفرغ، ويكتب له ثوابه أربعون ألف ألف ملك، ثم يصعدون به إلى الله تعالى».

قال الحافظ: هذا موضوع، اختلقه ميسرة بن عبد ربه، فقبحه الله فيما افترى.

[المطالب العالية: (١٣٥/١)]

١٧٧) ترجمة إبراهيم بن رستم: عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا: «**المؤذن المحتسب كالمتشحط في دمه فإذا مات لم يدود في قبره**» قال الحاكم تفرد به عن قيس، وقال الدارقطني مشهور وليس بالقوي عن قيس بن الربيع وقال العقيلي خراساني كثير الوهم[1].

[لسان الميزان: (٥٧/١)]

١٧٨) روي أنه ﷺ قال: «**من أذن سبع سنين محتسبا، كتبت له براءة من النار**» الترمذي، وابن ماجه من حديث ابن عباس، وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف جدا، ورواه ابن ماجه والحاكم من حديث ابن عمر بلفظ: «**من أذن اثنتي عشرة سنة وجبت له الجنة**» الحديث، وفيه عبدالله بن صالح عن يحيى بن أيوب، عن ابن جريج عن نافع عنه، وهذا الحديث أحد ما أنكر عليه، ورواه البخاري في التاريخ، وقال: هذا أشبه، لكن رواه الحاكم من طريق ابن لهيعة، ورواه ابن الجوزي في العلل نحو الأول، وفيه محمد بن الفضل بن عطية وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٣٤١/١-٣٤٢)]

باب

من أذن فهو يقيم

١٧٩) حديث من أذن فهو يقيم، ورد في ترجمة عبدالرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي.

قال الحافظ حول الحديث أعلاه: قال الثوري يقول جاءنا عبدالرحمن بستة أحاديث يرفعها إلى النبي ﷺ لم أسمع أحدا من أهل العلم يرفعها.. ثم ذكر الحديث السابق المذكور وغيره.

ثم قال الحافظ: ..والحق في أنه ضعيف لكثرة المنكرات وهو أمر يعتري الصالحين.

[التهذيب: (١٥٩/٦-١٦٠)]، [الإصابة: (٥٥٧/١)]، [تلخيص الحبير: (٣٤٣/١-٣٤٤)]

---

(١) انظر ما قاله الحافظ عن إبراهيم بن رستم في كتاب النكاح باب ما جاء في عمل قوم لوط. اللسان: (٥٦/١-٥٧).

باب

فيمن صلى بغير أذانٍ ولا إقامة

١٨٠)في حديث : «**إذا كان أحدكم بأرض فلاة، فدخل عليه وقت صلاة، فإن صلى بغير اذان ولا إقامة صلى وحده، وإن صلى بإقامة صلى بإقامته وصلاته ملكاه، وإن صلى بأذان وإقامة صلى خلفه صف من الملائكة، أولهم بالمشرق وآخرهم بالمغرب**» هذا الحديث بهذا اللفظ لم أره.

[تلخيص الحبير: (١/٣١٨-٣١٩)]

باب

التأذين للفوائت وترتيبها

١٨١)عن أبي سعيد الخدري: «**حبسنا عن الصلاة يوم الخندق حتى كان بعد المغرب هوياً من الليل، فدعا النبي ﷺ بلالاً، فأقام الظهر فصلاها، ثم أقام العصر فصلاها، ثم أقام المغرب فصلاها، ثم أقام العشاء فصلاها، ولم يؤذن لها مع الإقامة**» الشافعي بهذا وأتم منه، وليس في آخره ذكرالعشاء، ولا قوله: «**ولم يؤذن لها مع الإقامة**» وزاد ذلك قبل أن ينزل في صلاة الخوف: ﴿فَرِجَالاً أَوْ رُكْبَاناً﴾ وقد رواه النسائي من هذا الوجه وفيه: «**فأذن للظهر فصلاها في وقتها، ثم أذن للعصر فصلاها في وقتها، ثم أذن للمغرب فصلاها في وقتها**» ورواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما وفي آخره ثم أقام المغرب فصلى كما كان يصليها في وقتها وصححه ابن السكن، ولذكر الأذان فيه شاهد من حديث ابن مسعود رواه الترمذي والنسائي: وقال الترمذي: ليس بإسناده بأس إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه، وفي رواية النسائي فذكر الإقامة لكل صلاة لم يذكر أذاناً، قال النسائي: غريب من حديث سعيد بن هشام، ما رواه غير زائدة، وله شاهد آخر من حديث جابر رواه البزار، وفي سنده عبدالكريم بن أبي المخارق وهو متروك.

روى الطحاوي: «**ان الله حبس الشمس للنبي ﷺ يوم الخندق، حين شغلوا عن صلاة العصر حتى غربت الشمس فردها الله عليه حتى صلى العصر**» وحكى النووي عنه في شرح مسلم أن رواته ثقات ذكره في تحليل الغنائم.

[تلخيص الحبير: (١/٣١٩-٣٢٠)]

١٨٢)عن محمّد بن سوقة أنه سمع رجلاً من الأنصار يقال له أسعد بن نبهان يقول حدثني أبي: «**انّ رسول الله ﷺ سمع رجلاً يؤذن بليل لصلاة العشاء فلم يقل شيئاً إلا قال رسول الله ﷺ مثله**» ابن السكن في الصحابة وأخرجه الدارقطني في المؤتلف وابن مندة من وجه آخر وعمرو بن شمر متروك.

[الإصابة: (٣/٥٤٩)]

١٨٣)عن حصين بن جندب قال: **«كنا مع النبي ﷺ فشكى إليه قوم فقالوا إنا نمنا حتى طلعت الشمس فأمرهم أن يؤذنوا ويقيموا»** رواه ابن مندة في إسناده من لا يعرف.

[الإصابة: (٣٣٦/١)]

باب
مقدار ما بين الأذان والإقامة

١٨٤)عن أنس بن مالك قال: **«كان المؤذن إذا أذن قام ناس من أصحاب النبي ﷺ يبتدرون السواري حتى يخرج النبي ﷺ وهم كذلك يصلون الركعتين قبل المغرب، ولم يكن بين الأذان والإقامة شيء»**.

رواه البخاري

* قول البخاري: شيء.

قال الحافظ[1]: في رواية البزار التي ذكرها ابن المنير من طريق حيان بن عبيدالله عن عبدالله بن بريدة عن أبيه مثل الحديث الأول، وزاد في آخره: **«إلا المغرب»**.

أما رواية حيان وهو بفتح المهملة والتحتانية فشاذة لأنه وإن كان صدوقاً عند البزار وغيره لكنه خالف الحفاظ من أصحاب عبدالله بن بريدة في إسناد الحديث ومتنه، وقد وقع في بعض طرقه عند الإسماعيلي: **«وكان بريدة يصلي ركعتين قبل صلاة المغرب»** فلو كان الاستثناء محفوظاً لم يخالف بريدة روايته. وقد نقل ابن الجوزي في الموضوعات عن الفلاس أنه كذب حياناً المذكور.

ثم قال: والمنقول عن ابن عمر رواه أبو داود من طريق طاوس عنه، ورواية أنس[2] المثبتة مقدمة على نفيه، والمنقول عن الخلفاء الأربعة رواه محمّد بن نصر وغيره من طريق إبراهيم النخعي عنهم، وهو منقطع، ولو ثبت لم يكن فيه دليل على النسخ ولا الكراهة. وقد روى محمّد بن نصر وغيره من طرق قوية عن عبدالرحمن ابن عوف وسعد بن أبي وقاص وأبي بن كعب وأبي الدرداء وأبي موسى وغيرهم أنهم كانوا يواظبون عليهما.

[الفتح: (١٢٧/٢-١٢٨)]

١٨٥)أخرج البيهقي عن سالم أبي النضر: **«أن النبي ﷺ كان يخرج بعد النداء إلى المسجد، فإن رأى أهل المسجد قليلاً جلس حتى يجتمعوا ثم يصلي»** وإسناده قوي مع إرساله.

[الفتح: (١٣٠/٢)]

١٨٦)روى عن جابر أن النبي ﷺ قال لبلال: **«اجعل بين أذانك وإقامتك ما يفرغ الآكل من أكله**

---

(١) وكلام الحافظ هذا وما بعده في الركعتين بعد صلاة المغرب وقبلها.

(٢) الرواية التي في الصحيح.

والشارب من شربه والمعتصر إذا دخل لقضاء حاجته» أخرجه الترمذي والحاكم لكن إسناده ضعيف، وله شاهد من حديث أبي هريرة ومن حديث سلمان أخرجهما أبو الشيخ ومن حديث أبي بن كعب أخرجه عبدالله بن أحمد في زيادات المسند، وكلها واهية.

[الفتح: (٢/ ١٢٦)]

باب

الإقامة

١٨٧)وروي: «أن بلالاً أخذ في الإقامة، فلما أن قال: قد قامت الصلاة، قال النبي ﷺ: أقامها الله وأدامها» أبو داود في الأذان وفيه راوٍ مجهول.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

١٨٨)ساق الحافظ بسنده عن عبدالله بن زيد بن عبد ربه رضي الله عنه، فذكر قصة رؤياه الأذان بتربيع التكبير وبغير ترجيع، ثم قال: **«إذا أقمت الصلاة فقل الله أكبر الله أكبر..»** فذكر مثل ما في الباب، وفيه: أنه قصها على النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فقال: **«إنها لرؤيا حق إن شاء الله»**.

وبه إلى محمد بن إسحاق، وكذا أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، ومن طريق الثاني أخرجه أبو داود، والترمذي، ونقل عن البخاري أنه صححه.

وصححه أيضاً محمد بن يحيى الذهلي وابن خزيمة وابن حبان والدارقطني والحاكم، وكأنهم صححوه لموافقته ما دل عليه حديث أنس في الصحيحين.

ومما صح أيضاً في هذا الباب حديث ابن عمر، صححه أبو عوانة من وجهين.

وهو عند أصحاب السنن وابن خزيمة أيضاً وابن حبان من أحد الوجهين، ولفظه: **«كان الأذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم مرتين مرتين، والإقامة مرة مرة إلا قوله: قد قامت الصلاة»**.

وأما حديث بلال وسائر من ذكرت بعد، ففي إسناد كل منها مقال، وهي عند الطبراني والدارقطني.

[نتائج الأفكار: (١/ ٣٣٣-٣٣٧)]

١٨٩)عن عمران بن مسلم قال: سمعت سويد بن غفلة يقول: **«سمعت علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول: كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يأمرنا أن نرتل الأذان وأن نحذف الإقامة»**.

هذا حديث غريب، أخرجه الدارقطني في السنن هكذا، ورواته موثقون إلا عمرو بن شمر، فإنه ضعيف جداً.

عن جابر ﷺ: **«أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال لبلال رضي الله عنه: إذا أذنت فترسل، وإذا أقمت فاحدر..»** الحديث.

هذا حديث غريب، أخرجه الترمذي، وأخرجه أيضاً من رواية معلى بن أسد، وابن عدي في الكامل، قال الترمذي: لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وإسناده مجهول.

وقد أخرج الحاكم في المستدرك هذا الحديث من وجه آخر عن عبدالمنعم، فأدخل بينه وبين يحيى بن مسلم عمرو بن فائد وقال: ليس في رواته مطعون فيه إلا عمرو بن فائد.

ويتعجب من كلامه إن كان ثابتاً في الإسناد وسلم عدم الطعن في الباقين، فالحديث ضعيف بسبب عمرو، فكيف يستدرك على الصحيحن.

وأما قول الترمذي فيرد عليه مجيئه من وجه آخر.

وللمتن شاهد موقوف.

عن أبي الزبير مؤذن بيت المقدس قال: «**جاءنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: إذا أذنت فترسل وإذا أقمت فاخدم**».

هذا موقوف حسن الإسناد.

[نتائج الأفكار: (١/٣٣٨-٣٤١)]

١٩٠)قال الحافظ: قد روى عبدالرزاق بإسناد صحيح عن ابن عمر أنه كان يقول: «**إنما التأذين لجيش أو ركب عليهم أمير فينادي بالصلاة ليجتمعوا لها، فأما غيرهم فإنما هي الإقامة**» وحكي نحو ذلك عن مالك.

[الفتح: (٢/١٣٢)]

١٩١)روى الدارقطني وحسنه في حديث لأبي محذورة: «**وأمره أن يقيم واحدة واحدة**».

[الفتح: (٢/١٠٠)]

باب
فيمن يؤذن قبل دخول الوقت

١٩٢)قال إسحاق بن راهويه: عن أبي نصر قال: قال بلال ﷺ: «**أذنت بليل فقال النبي ﷺ: منعت الناس من الطعام والشراب، انطلق فاصعد فناد: ألا إن العبد قد نام، فانطلقت وأنا أقول: ليت بلالاً لم تلده أمه، وابتل من نضح دم جبينه، فناديت ثلاثاً: ألا إن العبد قد نام**».

قال الحافظ: هذا إسناد ضعيف، وفيه انقطاع.

[المطالب العالية: (١/١٣٠)]

١٩٣)حديث: ابن عمر رضي الله تعالى عنه قال: «**إن بلالاً أذن قبل الفجر، فأمره النبي ﷺ أن يرجع فينادي: ألا إن العبد نام**» رواه أبو داود وضعفه.

[بلوغ المرام: (٦٠)]

١٩٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس قال: «**أذن بلال قبل الفجر فأمره النبي ﷺ أن**

يرجع فيقول: ألا إن العبد نام: فرقى بلال وهو يقول:.

ليت بلالاً ثكلته أمه وابتل من نضح دم جبينه»

قال البزار : لا يعلم رواه إلا محمّد بن القاسم.

قال الشيخ : ضعفه أحمد وغيره.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٠٩)]

١٩٥)حديث : أن النبي ﷺ قال لبلال : **«لا تؤذن حتى يستبين لك الفجر، هكذا ومد يديه عرضاً»** رواه أبو داود من طريق شداد، عن بلال وفيه انقطاع.

عن ابن عمر : **«أذن بلال قبل الفجر، فأمره النبي ﷺ أن يرجع فينادي ألا إن العبد نام ثلاث مرات، فرجع فنادى: ألا إن العبد نام»** أخرج أبو داود. وقال : روى عن ابن عمر، عن عمر، وهو أصح، لكن روى الدارقطني، عن حميد بن هلال : **«أن بلالاً أذن، فذكر نحوه»** وهذا مرسل قوي.

عن أنس : **«أن بلالاً أذن قبل الفجر، فأمره النبي ﷺ أن يصعد، فينادي ألا إن العبد قد نام، ففعل، فقال ليت بلالاً لم تلده أمه، وابتل من نضح دم جبينه»** أخرجه الدارقطني، وقال : تفرد به أبو يوسف، عن سعيد عن قتادة عنه وغيره يرسله، عن قتادة، والمرسل أقوى. ثم أخرجه من وجه أخر عن الحسن عن أنس.

روى الطبراني، عن شيبان، قال : **«تسحرت ثم أتيت المسجد فاستندت إلى حجرة النبي ﷺ فقال: أبو يحيى؟ قلت: نعم، قال: هلم إلى الغداء، قلت: إني أريد الصيام، قال: وأنا أريد الصيام ولكن مؤذننا هذا في بصره سوء، وأنه يؤذن قبل طلوع الفجر، ثم خرج إلى المسجد، فحرم الطعام، وكان لا يؤذن حتى يصبح»** إسناده صحيح.

روى الطحاوي، عن حفصة : **«أن النبي ﷺ كان إذا أذن مؤذن الفجر قام فصلى الفجر»** وعن الأسود، عن عائشة قالت : **«ما كان المؤذن يؤذن حتى يطلع الفجر»** أخرجه أبو الشيخ بإسناد صحيح.

روى الأثرم عن عائشة قالت : **«كان رسول الله ﷺ إذا سكت المؤذن بالأذان الأول من الفجر، قام فركع ركعتين خفيفتين»** وإسناده جيد، إلا أن أحمد ضعفه.

عن بلال : **«كنّا نؤذن لصلاة الفجر حتى نرى الفجر»** أخرجه الطبراني في مسند الشاميين بإسناد ضعيف.

عن امرأة من بني النجار، قالت : **«كان بيتي من أطول بيت حول المسجد، فكان بلالاً يأتي بسحر، فيجلس عليه ينظر إلى الفجر، فإذا رآه أذن»** إسناده حسن، أخرجه أبو داود عن الحسن : **«أنه سمع مؤذناً أذن بليل، فقال: علوج تباري الديوك، وهل كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ إلا بعد ما يطلع الفجر، ولقد أذن بلال بليل، فأمره النبي ﷺ فصعد، فنادى:**

الا إن العبد قد نام» أخرجه سعيد بن منصور، عن أبي معاوية عن أبي سفيان السعدي عنه وهذا مرسل ضعيف.

[الدراية: (١/١١٩-١٢٠)]

باب

فيمن يخرج من المسجد بعد الأذان

١٩٦)حديث: **«لا يخرج من المسجد بعد النداء إلا منافق، أو رجل يخرج لحاجة يريد الرجوع»**

أبو داود في المراسيل عن سعيد بن المسيب به مرسلاً ورجاله ثقات.

روى ابن ماجه بإسناد ضعيف، عن عثمان نحوه مرفوعاً ولفظه: **«من ادرك الأذان في المسجد، ثم خرج، لم يخرج لحاجة، وهو لا يريد الرجوع، فهو منافق»**.

[الدراية: (١/٢٠٤)]

باب

إذا أقيمت الصلاة فلا يصلي غيرها

١٩٧)قول البخاري: إلا المكتوبة.

قال الحافظ: وزاد مسلم بن خالد عن عمرو بن دينار في هذا الحديث: **«قيل يا رسول الله ولا ركعتي الفجر؟ قال: ولا ركعتي الفجر»** أخرجه ابن عدي في ترجمة يحيى بن نصر بن الحاجب وإسناده حسن.

[الفتح: (٢/١٧٤-١٧٥)]، [لسان الميزان: (٢/٢٧٨-٢٧٩)]

١٩٨)حديث: **«إذا اقيمت الصلاة فلا صلاة إلا التي اقيمت»** الحديث.

قال الحافظ في ترجمة أبي تميم الزهري: .حديثه المذكور، وهو من طريق ابن لهيعة، وقد تفرد بهذا اللفظ، والحديث في الأصل المشهور.

[تعجيل المنفعة: (٢/٤٢١)]

١٩٩)مسند أنس بن مالك: حديث: **«خرج النبي ﷺ حين اقيمت الصلاة، فرأى ناساً يصلون ركعتين بالعجلة، فقال: أصلاتان معاً»**.

قال ابن خزيمة في الصلاة: ثنا علي بن حجر بخبر غريب غريب، عن أنس، به. وعن شريك، عن أبي سلمة، عن النبي ﷺ مرسلاً.

[إتحاف المهرة: (٢/٤٨-٤٩)]

باب

الأذان في المنارة

٢٠٠)قوله: **«انه ﷺ اختار ابا محذورة لحسن صوته»** ابن خزيمة والدارمي وأبو الشيخ وغير واحد من

حديث أبي محذورة في قصته، وفيه: **«فأعجبه صوت أبي محذورة»**، ولابن خزيمة: **«أنه ﷺ قال: لقد سمعت في هؤلاء تأذين إنسان حسن الصوت»** وصححه ابن السكن.

[تلخيص الحبير: (٣٣٨/١)]

باب
المكان والجهة في الآذان

٢٠١) وأما الموضع العالي فعند أبي داود بسند حسن عن امرأة من الأنصار قالت: **«كان بيتي أطول بيت في المدينة، وكان بلال يؤذن عليه»**

وعند أبي الشيخ في كتاب الأذان من حديث أبي برزة الأسلمي قال: **«من السنة الأذان في المنارة»**.

وأخرجه البيهقي من طريقه، وقال: إسناده واه.

وأما الاستقبال فوقع في بعض الطرق من قصة عبدالله بن زيد في رؤياه الأذان، قال: **«فرأيت رجلا عليه ثوبان أخضران استقبل القبلة فقال: الله أكبر الله أكبر، وساق الحديث»**.

هكذا في رواية عبدالرحمن بن أبي ليلى عن معاذ بن جبل في السنن.

وعبدالرحمن عن معاذ منقطع، والله تعالى أعلم.

[نتائج الأفكار: (٣٤٩/١-٣٥١)]

باب
طهارة المؤذن

٢٠٢) عن ابن جرير قال: قال لي عطاء: **«حق وسنة مسنونة أن لا يؤذن المؤذن إلا متوضئا، هو من الصلاة، هو فاتحة الصلاة»**، رواه عبدالرزاق موصولا ولابن أبي شيبة من وجه آخر عن عطاء: **«أنه كره أن يؤذن الرجل على غير وضوء»** وقد ورد فيه حديث مرفوع أخرجه الترمذي والبيهقي من حديث أبي هريرة وفي إسناده ضعف.

[الفتح: (١٣٥/٢)]

٢٠٣) حديث: روي أنه ﷺ قال: **«لا يؤذن إلا متوضيء»** الترمذي من حديث الزهري، عن أبي هريرة وهو منقطع، والراوي له عن الزهري ضعيف، ورواه أيضا من رواية يونس عن الزهري عنه موقوفا وهو أصح، ورواه أبو الشيخ في كتاب الأذان له من حديث ابن عباس بلفظ: **«إن الأذان متصل بالصلاة، فلا يؤذن أحدكم إلا وهو طاهر»** وعموم حديث المهاجر بن قنفذ عند أبي داود حيث جاء فيه: **«إني كرهت أن أذكر الله إلا على طهر»** وصححه ابن خزيمة وابن حبان، وفي إسناده عبدالله بن هارون الفروي وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٣٣٧/١-٣٣٨)]

٢٠٤)روي أنه ﷺ قال: **«حق وسنة ان لا يؤذن الرجل إلا وهو طاهر»** البيهقي والدارقطني في الأفراد وأبو الشيخ في الأذان، من حديث عبدالجبار بن وائل عن أبيه قال: **«حق وسنة ان لا يؤذن الرجل إلا وهو طاهر، ولا يؤذن إلا وهو قائم»** وإسناده حسن إلا أن فيه انقطاعاً.

[نتائج الأفكار: (٣٤٩/١)]، [تلخيص الحبير: (٣٣٧/١)]

باب

فيمن سمع النداء ولم يجب

٢٠٥)عن ابن عباس يرفعه: **«من يسمع المنادي فلم يمنعه من اتباعه عذر لم تقبل منه الصلاة التي صلاها، قالوا: وما العذر؟ قال: خوف أو مرض»**.

أبو داود فيها، وفيه أبو جناب وهو ضعيف.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٢٠٦)عن أبي زرارة الأنصاري أن النبي ﷺ قال: **«من سمع النداء ثلاثاً فلم يجب كتب من المنافقين»** أخرجه البغوي وابن أبي خيثمة. ذكره ابن أبي خيثمة في الصحابة -أي ذكر أبو زرارة الأنصاري- وقال أبو عمر فيه نظر وقال البغوي لم يسم ولا أدري له صحبة أم لا.. وأخرجه عن شيخ آخر عن أبان مرسلاً.

[الإصابة: (٧٦/٤)]

باب

التثويب في الأذان

٢٠٧)عن بلال حديث: **«لا تثوين في شيء من الصلوات إلا في صلاة الفجر»** رواه الترمذي وابن ماجه.

قال الحافظ: رواه المنذر بن عمار بن أبي الأشرس وفي نسخة: أبي الأسود، ولم نعثر على المنذر هذا في كتب الرجال، وفيه ضعف وانقطاع وقال ابن السكن: لا يصح إسناده.

[النكت الظراف: (١١٠/٢-١١١)]، [تلخيص الحبير: (٣٣١/١)]، [الدراية: (١١٨/١)]

٢٠٨)وروى ابن ماجه من حديث ابن المسيب: **«عن بلال انه اتى النبي ﷺ يؤذنه لصلاة الفجر، فقيل: هو نائم، فقال: الصلاة خير من النوم مرتين، فاقرت في تاذين الفجر»** فثبت الأمر على ذلك، وفيه انقطاع مع ثقة رجاله، وذكره ابن السكن من طريق أخرى عن بلال، وهو في الطبراني، عن بلال وهو منقطع أيضاً، ورواه البيهقي في المعرفة من هذا الوجه فقال: عن الزهري عن حفص بن عمر بن سعد المؤذن، أن سعداً كان يؤذن، قال حفص: فحدثني أهلي أن بلالاً فذكره، وروى ابن ماجه من حديث عبدالرحمن بن إسحاق عن الزهري عن سالم عن أبيه فذكره قصة اهتمامهم بما يجمعون به

الناس قبل أن يشرع الأذان، وفي آخره: **«وزاد بلال في نداء صلاة الغداة الصلاة خير من النوم، فاقرها رسول الله ﷺ»** وإسناده ضعيف جداً ولكن للتثويب طريق أخرى عن ابن عمر، رواها السراج والطبراني والبيهقي عن ابن عمر قال: **«كان الأذان الأول بعد حي على الصلاة حي على الفلاح، الصلاة خير من النوم مرتين»** وسنده حسن.

[تلخيص الحبير: (١/٣٣٠-٣٣١)]

٢٠٩) حديث أبي محذورة: **«علمني رسول الله ﷺ الأذان وقال: إذا كنت في الصبح فقلت: حي على الفلاح فقل: الصلاة خير من النوم مرتين»** قال الرافعي: ثبت انتهى. رواه أبو داود وابن حبان مطولاً من حديثه، وفيه هذ الزيادة وفيه: محمّد بن عبدالملك بن أبي محذورة، وهو غير معروف الحال، والحارث بن عبيد، وفيه مقال وذكره أبو داود من طريق أخرى عن أبي محذورة، منها: ما هو مختصر وصححه ابن خزيمة، وعن أبي محذورة قال: **«كنت غلاماً صبياً فأذنت بين يدي رسول الله ﷺ الفجر يوم حنين، فلما انتهيت إلى حي على الفلاح قال: الحق فيها الصلاة خير من النوم»** ورواه النسائي، عن أبي محذورة وصححه ابن حزم.

[تلخيص الحبير: (١/٣٣٢-٣٣٣)]

٢١٠) عن أنس قال: **«من السنة إذا قال المؤذن في أذان صلاة الفجر: حي على الفلاح قال: الصلاة خير من النوم»** أخرجه ابن خزيمة والدارقطني والبيهقي وقال: إسناده صحيح، وصححه ابن السكن.

[الدراية: (١/١١٤)]، [تلخيص الحبير: (١/٣٣٠)]

٢١١) ترجمة الحسن بن عبدالله الثقفي: قال العقيلي في حديثه وهم، فذكر حديثاً.

قال الحافظ: والحديث الذي ذكره العقيلي عن كامل عن أبي صالح: **«عن بلال انه كان يأتي فيقول السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله الصلاة رحمك الله»**.

[لسان الميزان: (٢/٢١٧)]

باب
ليس على النساء أذان

٢١٢) حديث ابن عمر: **«ليس على النساء اذان»** رواه البيهقي من حديثه موقوفاً بسند صحيح، وزاد: **«ولا إقامة»** وقال ابن الجوزي: لا يعرف مرفوعاً انتهى. ورواه ابن عدي والبيهقي من حديث أسماء مرفوعاً، وفي إسناده الحكم بن عبدالله الأيلي وهو ضعيف جداً.

[تلخيص الحبير: (١/٣٤٧-٣٤٨)]

باب
في عدد المؤذنين

٢١٣) حديث: «**أن عثمان اتخذ أربعة من المؤذنين**» ولم تزد الخلفاء الراشدون على هذا العدد، هذا الأثر ذكره جماعة من فقهاء أصحابنا: منهم صاحب المهذب، وبيض له المنذري والنووي، ولا يعرف له أصل، وقد روى الترمذي وأحمد والدارقطني من حديث يعلى بن مرة: «**أن النبي ﷺ أذن وهو على راحلته، وأقام وهو على راحلته**»، ولفظ الترمذي: «**أنهم كانوا مع النبي ﷺ في مسير فانتهوا إلى مضيق، وحضرت الصلاة، فمطروا، فأذن رسول الله ﷺ وأقام، فتقدم على راحلته فصلى بهم، يومىء إيماء**» وقال: تفرد به عمر بن الرماح وقال عبدالحق: إسناده صحيح، والنووي: إسناده حسن، وضعفه البيهقي وابن العربي وابن القطان، لحال عمرو بن عثمان، وقد رواه الدارقطني من هذا الوجه بلفظ: «**فأمر المؤذن فأذن وأقام، أو أقام بغير أذان، ثم تقدم فصلى بنا على راحته**» ورجح السهيلي هذه الرواية، لأنها بينت ما أجمل في رواية الترمذي وإن كان الراوي له عن عمر بن الرماح عنده شديد الضعف وقد روى ابن عدي عن أنس مرفوعاً يكره للإمام، أن يكون مؤذناً قال ابن عدي: منكر وروى ابن حبان في ترجمة المعلى بن هلال عن جابر مثله، والمعلى متهم بالكذب، وروى أصحاب السنن الأربعة حديث عثمان بن أبي العاص قال: قلت: «**يا رسول الله اجعلني إمام قومي، قال: أنت إمامهم، واتخذ مؤذناً لا يأخذ على أذانه أجراً**» وصححه الحاكم. وقوله: المنقول: «**أن النبي ﷺ كان يقول في تشهده: أشهد أني رسول الله، كذا قال**» ولا أصل لذلك، بل ألفاظ التشهد متواترة عنه أنه كان يقول: «**أشهد أن محمداً رسول الله، أو عبده ورسوله**».

[تلخيص الحبير: (١/٣٤٨-٣٥٠)]

باب
فيمن يؤذن بالأجر

٢١٤) عن أنس عن النبي ﷺ: «**ألا أحدثكم عن أجر ثلاثة قيل من هم قال أجر المعلمين والمؤذنين والأئمة حرام**». أخرجه حسين بن محمّد التفليسي في كتاب الأعداد وقال الجوزقاني في الأباطيل زياد ضعيف وحسان مجهول.

[لسان الميزان: (٢/١٩٠)]

باب
الاستهام في الأذان

٢١٥) قال الحافظ: أخرجه سعيد بن منصور والبيهقي من طريق أبي عبيد كلاهما عن هشيم عن عبدالله

بن شبرمة قال: **«تشاح الناس في الأذان بالقادسية فاختصموا إلى سعد بن أبي وقاص، فأقرع بينهم»** وهذا منقطع. وقد وصله سيف بن عمر في الفتوح والطبري.

[الفتح: (٢/١١٤)]، [التغليق: (٢/٢٦٥-٢٦٦)]

باب
الكلام في الأذان

٢١٦) قوله: وتكلم سليمان بن صرد في أذانه.

قال الحافظ: أخرجه البخاري في التاريخ عنه وإسناده صحيح ولفظه: **«انه كان يؤذن في العسكر فيأمر غلامه بالحاجة في اذانه»**.

[الفتح: (٢/١١٦)]

باب
الأذان قبل الفجر

٢١٧) قوله: حتى يؤذن ابن أم مكتوم.

قال الحافظ: ثبت عند النسائي من رواية حفص بن غياث، وعند الطحاوي من رواية يحيى القطان عن عائشة فذكر الحديث قالت: **«ولم يكن بينهما إلا ان ينزل هذا ويصعد هذا»**.

[الفتح: (٢/١٢٥)]

٢١٨) ذكر الحافظ حديثاً يدل على الاكتفاء عن الأذان أن تسرع قبل الفجر قال: نعم حديث زياد بن الحارث عند أبي داود يدل على الاكتفاء، فإن فيه: **«انه اذن قبل الفجر بأمر النبي ﷺ، وانه استأذنه في الإقامة فمنعه، إلى ان طلع الفجر فأمره فأقام»** لكن في إسناده ضعف.

[الفتح: (٢/١٢٣)]

باب
من يؤذن

٢١٩) أورد ابن عدي وابن حبان في ترجمة الحسين بن عيسى قال فيه البخاري حديثه منكر حديثاً واحداً: **«ليؤذن لكم خياركم وليؤمكم قراؤكم»** وهو الذي أشار إليه البخاري.

[التهذيب: (٢/٣١٣)]

٢٢٠) ذكر الحافظ في أفضلية الأذان أو الإمامة؟ والجمع بينهما، قال: وفي البيهقي من حديث جابر مرفوعاً النهي عن ذلك لكن سنده ضعيف، وصح عن عمر: **«لو اطيق الأذان مع الخلافة لأذنت»** رواه سعيد بن منصور وغيره وهو صحيح.

[الفتح: (٢/٩٢)]، [المطالب العالية: (١/١٣٠)].

٢٢١)قال الحافظ : أورد ابن عديّ في ترجمة سلام بن سلم وهو متروك عن أنس مرفوعا **«كره للمؤذن أن يكون إماما»** قال ابن عدي لعل البلاء فيه منه.

[التهذيب: (٤/٢٤٧-٢٤٨)]

باب

فضل المساجد ومواضع الذكر والسجود

٢٢٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أبي الدرداء قال : **«لتكن المساجد بيتك، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله عز وجل ضمن لمن كانت المساجد بيته الأمن والجواز على الصراط المستقيم يوم القيامة»**.

قال : لا نعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد ، وإسناده حسن وقد روي نحوه بغير لفظه.

قال الشيخ : رجاله رجال الصحيح.

قلت : له إسناد آخر عند الطبراني في الحاشية.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢١٨)]

٢٢٣)ترجمة سليمان بن إسرائيل الجحدري : قال الحاكم حدثنا عنه بعجائب. قلت : فمنها عن جابر ﷺ رفعه : **«المساجد سوق من أسواق الآخرة ومن دخلها كان ضيف الله الحديث»**.

[لسان الميزان: (٣/٧٧)]

٢٢٤)الطبراني .. عن أنس بن مالك قال : **«قال النبي ﷺ لجبريل: أي البقاع خير؟ قال: لا أدري، قال فسل ربك عن ذلك، قال: فبكى جبريل عليه السلام، وقال: يا محمد أولنا أن نسأله إلا إذا شاء؟ هو الذي يخبرنا بما شاء ثم عرج إلى السماء، ثم أتاه فقال: خير البقاع بيوت الله في الأرض قال: فأي البقاع شر؟ فعرج إلى السماء، ثم أتاه فقال: شر البقاع الأسواق»**.

وبه إلى الطبراني قال : لم يروه عن عمار بن عمارة ، وهو أبو القاسم صاحب الزعفراني إلا عبيد بن واقد.

قلت : وهو ضعيف.

وله طريق أخرى عن أنس عند ابن مردويه في تفسير سورة مريم ، وساقه أخصر من هذا ، وفي إسناده زياد النميري، وهو ضعيف أيضا لكن للحديث شاهد جيد عن جبير بن مطعم بلفظ : **«أن رجلا سأل النبي ﷺ فقال: أي البلاد شر؟ قال: لا أدري حتى أسأل فسأل جبريل عن ذلك فقال: لا أدري حتى أسأل ربي، فانطلق فلبث ما شاء الله، ثم جاء، فقال: إني سألت ربي عن ذلك. فقال: شر البلاد الأسواق»**.

هذا حديث حسن أخرجه أحمد وأبو يعلى والطبراني والحاكم من وجه آخر.

وله شاهد عند الطبراني ... عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : **«خير البقاع**

المساجد وشر البقاع الأسواق».

هذا حديث حسن صحيح أخرجه ابن حبان.

وأصل الحديث عند مسلم من حديث أبي هريرة بغير قصة والله أعلم.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٩-١١)]

٢٢٥) عن سعيد هو ابن يحيى بن قيس الطائفي عن أبيه: **«ان إنساناً سأل النبي ﷺ اي البقاع خير وايها شر؟ فسكت، فأتاه جبريل فقال: خير البقاع المساجد وشرها الأسواق»**.

هذا حديث مرسل اعتضد بما تقدم من الشواهد(١).

[موافقة الخبر الخَبر: (١/١٣-١٤)]

باب

بناء المساجد

٢٢٦) أخرج البزار عن أبي سعيد فذكر الحديث في بناء المسجد وحملهم لبنة لبنة وفيه فقال أبو سعيد: **«فحدثني اصحابي ولم اسمعه من رسول الله ﷺ انه قال: يا ابن سمية تقتلك الفئة الباغية»**. وهذا الإسناد على شرط مسلم.

ثم قال الحافظ: روى حديث: **«تقتل عماراً الفئة الباغية»** جماعة من الصحابة: منهم قتادة بن النعمان، وأم سلمة عند مسلم، وأبو هريرة عند الترمذي، وعبدالله بن عمرو بن العاص عند النسائي، وعثمان بن عفان وحذيفة وأبو أيوب وأبو رافع وخزيمة بن ثابت ومعاوية وعمرو بن العاص وأبو اليسر وعمار نفسه، وكلها عند الطبراني وغيره، وغالب طرقها صحيحة أو حسنة.

وقال: وفيه رد للحديث الشائع: **«لا تستعيذوا بالله من الفتن فإن فيها حصاد المنافقين»**. قلت: وقد سئل ابن وهب قديماً عنه فقال: إنه باطل.

[الفتح: (١/٦٤٦-٦٤٧)]

٢٢٧) فساق الحافظ بسنده عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما امرت بتشييد المساجد»** قال: وقال ابن عباس: **«لتزخرفنها كما زخرفتها اليهود والنصارى»**، وأورد الحافظ من طريق عن أبي فزارة لكنه لم يذكر الموقوف.

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف وأحمد بن حنبل في الورع.

ورواه أحمد بن حنبل في كتاب الورع أيضاً، عن ابن مهدي، بسنده فأرسل الجملة الأولى عن يزيد بن الأصم، ووقف الثانية، عن ابن عباس، ورواه أبو داود وابن حبان في صحيحه.

وأبو فزارة وثقه ابن معين، والدارقطني، وقال أبو حاتم: صالح، وروى له مسلم من روايته عن يزيد بن

---

(١) موافقة الخُبر الخَبر: (١/٩-١١).

الأصم، فالحديث على شرطه لكنه معلول.

[التغليق: (٢/٢٣٨-٢٤٠)]

٢٢٨)قول البخاري: من بنى مسجداً.

قال الحافظ: ويؤيده قوله في رواية أم حبيبة: «من بنى لله بيتاً» أخرجه سمويه في فوائده بإسناد حسن.

وقال: وروى البيهقي في الشعب من حديث عائشة نحو حديث عثمان وزاد: قلت وهذه المساجد التي في الطرق؟ قال نعم. وللطبراني نحوه من حديث أبي قرصافة وإسنادها حسن.

[الفتح: (١/٦٤٩)]

٢٢٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن أبي أوفى قال: **«لما توفيت امرأته جعل يقول: احملوا وارعبوا في حملها، فإنها كانت تحمل ومواليها بالليل حجارة المسجد الذي أسس على التقوى، وكنا نحمل بالنهار حجرين حجرين»**.

قال الشيخ: أبو مالك النخعي ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢١٢)]

٢٣٠)عن طلق بن علي، قال: **«أتيت رسول الله ﷺ وهم يؤسسون مسجد المدينة وهم ينقلون الحجارة. فقلت: يا رسول الله! ألا ننقل كما ينقلون؟ فقال: لا يا أخا اليمامة، ولكن اخلط لهم الطين، فأنتم أعلم به. قال: فجعلت أخلط لهم الطين، وهم ينقلونه»**.

قال الحافظ: هذا حديث حسن، رواه الدارقطني في سننه هكذا، ورواه ابن حبان في صحيحه.

[الامتاع: (٢٠٢-٢٠٤)]، [الإصابة: (٣/٢٨٤)]

٢٣١)روى ابن عدي في ترجمة سليمان بن داود اليمامي وهو منكر الحديث عن أبي هريرة ﷺ حديث: **«من بنى لله مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة من در وياقوت»**.. وساق ابن عدي له عدة أحاديث وقال عامة ما يرويه لا يتابعه عليه أحد.

[لسان الميزان: (٣/٨٣-٨٤)]

٢٣٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«من بنى لله مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة»**. قال البزار: لا نعلمه عن ابن عمر إلا بهذا الإسناد والحكم لين الحديث.

قال الشيخ: هو متروك.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢١٠)]

٢٣٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: **«من بنى لله مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة. قلت: وهذه المساجد التي في طريق مكة؟ فقال: وتلك»**.

قال الشيخ: كثير ضعفه العقيلي ووثقه ابن حبان.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢١١)]

٢٣٤)ترجمة سيار بن معرور : قال ابن المديني : مجهول تفرد عنه سماك بن حرب.

قال الحافظ : وذكره ابن حبان في الثقات وقال من أهل الكوفة يروي عن عمران بن حصين، في بناء المسجد وفي العود على الظهر.

[لسان الميزان: (١٣٠/٣)]

٢٣٥)الحارث: عن أبي هريرة وابن عباس رضي الله عنهما قال: «**خطبنا رسول الله ﷺ...**» فذكر حديثاً طويلاً، وفيه: «**ومن بنى لله مسجداً أعطاه الله بكل شبر -أو قال: بكل ذراع- أربعين ألف ألف مدينة من ذهب، وفضة، ودر، وياقوت، ولؤلؤ، في كل مدينة أربعون ألف قصر، في كل قصر سبعون ألف دار، في كل دار ألف بيت، في كل بيت أربعون ألف سرير، على كل سرير زوجة من الحور العين، وفي كل بيت أربعون ألف وصيفة، وفي كل بيت أربعون ألف مائدة، على كل مائدة أربعون ألف قصعة، في كل قصعة أربعون ألف لون من الطعام، ويعطي الله تعالى وليه من القوة ما يأتي على تلك الأزواج وذلك الطعام والشراب في يوم واحد**».

قال الحافظ : هذا حديث موضوع.

[المطالب العالية: (١٧٣/١)]

باب
تنظيف المساجد

٢٣٦)قول البخاري: أن رجلاً أسوداً أو امرأة سوداء.

قال الحافظ : ورواه ابن خزيمة عن أبي هريرة فقال: «**امرأة سوداء ولم يشك**» ورواه البيهقي بإسناد حسن من حديث ابن بريدة عن أبيه فسماها «**أم محجن**» وأفاد أن الذي أجاب النبي ﷺ عن سؤاله عنها أبو بكر الصديق. وذكر ابن مندة في الصحابة: «**خرقاء امرأة سوداء كانت تقم المساجد**» ووقع ذكرها في حديث حماد بن زيد عن ثابت عن أنس، وذكرها ابن حبان في الصحابة بذلك بدون ذكر السند، فإن كان محفوظاً فهذا اسمها وكنيتها أم محجن.

[الفتح: (٦٥٨/١-٦٥٩)]

٢٣٧)المطلب بن عبدالله بن حنطب عن أنس.

حديث: «**عرضت علي أجور أمتي حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد**».

أخرجه أبو داود والترمذي.

وفيه: «**عُرضت علي ذنوب أمتي**» ... إلى أن قال: ابن جريج، عن المطلب، عن أنس.

قال الحافظ : أخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي، في فضائل القرآن عن حجاج بن محمد، عن ابن جريج، حُدثت عن أنس. فذكره وقال في آخره: قال ابن جريج: وحُدثت عن سلمان الفارسي نحوه، قلت: وحجاج أحفظ من عبدالمجيد ؛ وقد حكى المزي الاختلاف فيه على عبدالمجيد وغفل ابن

خزيمة عن علته، فأخرجه في المساجد من صحيحه عن عبدالوهاب بن الحكم الوراق به.

[النكت الظراف: (١/٤٠٧)]

باب

تطهير المساجد

٢٣٨) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: **«أتى النبي ﷺ أعرابي وهو في المسجد، ثم انصرف الأعرابي، فقام ناحية فبال، قال: فهم الناس به، فقال النبي ﷺ: دعوه، ثم قال: ما دعاك إلى أن تبول في مسجدنا؟ قال: ما ظننت إلا أنه مقعد فبلت فيه، فدعا بذنوب من ماء فصبه عليه»**.

قال الشيخ: رجاله رجال الصحيح.

قلت: لكن أبو أويس ضعيف، إنما أخرج له مسلم وحده متابعة.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢١٢)]

باب

إتخاذ المساجد في الدور والبساتين

٢٣٩) قال الحافظ: وصح عن عائشة **«انه كان يصلي على الخمرة»**.

ثم قال الحافظ: وقد صح عن عائشة: **«ان النبي ﷺ امرهم ببناء المساجد في الدور، وان تطيب وتنظف»** رواه أحمد وأبو داود وغيرها، وصححه ابن خزيمة وغيره.

[الدراية: (١/٥٩)]، [الفتح: (١/٤٠٧-٤٠٨)]، [النكت الظراف: (١٢/١٦٠)]

٢٤٠) قال الحافظ: ورد بإسناد حسن عن أبي هريرة: **«ان النبي ﷺ قال لمن تكلم فيه أليس قد شهد بدرا»**[1].

[الفتح: (١/٦٢١)]

٢٤١) عن عبدالحميد بن المنذر بن الجارود عن أنس: حديث: **«صنع بعض عمومتي للنبي ﷺ طعاما وقال: إني أحب ان تاكل معي**[2]**»** أخرجه ابن ماجه.

قال الحافظ: أخرج البخاري، عن أنس أصل هذا الحديث بغير واسطة، وقد تقدم ثالث ترجمة أنس بن سيرين، عن أنس- وفيه: **«فقال رجل من آل الجارود لأنس: أكان يصلي الضحى؟...»** ولم

---

(١) يريد بذلك مالك بن الدخشين أو الدخشن وهو ممن شهد بدرا.

(٢) لفظ ابن ماجه: عن أنس بن مالك قال: **«صنع بعض عمومتي للنبي ﷺ طعاما فقال للنبي ﷺ إني احب ان تأكل في بيتي وتصلي فيه. قال: فأتاه وفي البيت فحل من هذه الفحول، فأمر بناحية منه، فكنس ورش فصلى وصلينا معه»**.

ينبه المزي هناك على هذه الزيادة، ويشبه أن يكون هو عبدالحميد هذا، وهذه علة لهذا الخبر، هل حمله أنس بن سيرين بواسطة أو لا؟.

[النكت الظراف: (١/٢٦٥-٢٦٦)]

٢٤٢) وأخرج البغوي والباوردي وابن قانع عن فرافصة قال: **«أمر رسول الله ﷺ ببناء المساجد في الدور وان تنظف وتطيب»** قال البغوي هذا وهم وقد رواه زائدة وغيره عن هشام عن أبيه عن عائشة وقال الدارقطني في العلل الصواب عن هشام عن أبيه مرسل ليس فيه عائشة ولا غيرها.

[الإصابة: (٣/٢٠٣)]

٢٤٣) ترجمة الحسن بن أبي جعفر عجلان: وقال الساجي منكر الحديث من مناكيره حديث معاذ **«كان يعجبه الصلاة في الحيطان»**.

[التهذيب: (٢/٢٢٨)]

٢٤٤) عن معاذ بن جبل قال: «كان النبي ﷺ يستحب الصلاة في الحيطان»

الترمذي في الصلاة عن معاذ وفيه ضعف.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

باب
أين تتخذ المساجد؟

٢٤٥) روى ابن السكن والباوردي عن سليم بن عش قال: **«صلى بنا رسول الله ﷺ في المسجد الذي في صعيد الفرع فعلمنا مصلاه بحجارة فهو الذي يجمع فيه أهل البوادي»** قال ابن السكن إسناده مجهول.

[الإصابة: (٢/٧٤)]

باب
في القبلة

٢٤٦) ساق الحافظ بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **«كان النبي ﷺ وهو بمكة يصلي نحو بيت المقدس والكعبة بين يديه وبعدما هاجر إلى المدينة ستة عشر شهراً، ثم توجه إلى الكعبة»**، هذا حديث صحيح.

أخرجه أحمد وأبو داود في كتاب الناسخ والمنسوخ ورجاله رجال الصحيح.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٢٧٩)]

٢٤٧) قول البخاري: وكان يحب أن يوجه إلى الكعبة.

فقوله في حديث ابن عباس الأول: «أمره الله» يرد قول من قال إنه صلى إلى بيت المقدس باجتهاد.

وقد أخرجه الطبري عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف، وعن أبي العالية: «**أنه ﷺ صلى إلى بيت المقدس يتألف أهل الكتاب، وهذا لا ينفي أن يكون بتوقيف**».

[الفتح: (٥٩٩/١)]

٢٤٨) قول البخاري: في صلاة العصر نحو بيت المقدس.

أخرج ابن أبي داود بسند ضعيف عن عمارة بن روبية قال: «**كنا مع النبي ﷺ في إحدى صلاتي العشي حين صرفت القبلة، فدار ودرنا معه في ركعتين**»، وأخرج البزار من حديث أنس: «**انصرف رسول الله ﷺ عن بيت المقدس وهو يصلي الظهر بوجهه إلى الكعبة**»، وللطبراني نحوه من وجه آخر عن أنس، وفي كل منهما ضعف.

[الفتح: (٥٩٩/١-٦٠٠)]

٢٤٩) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: «**قال رسول الله ﷺ ما بين المشرق والمغرب قبلة**» أخرجه الترمذي، وقواه البخاري.

[بلوغ المرام: (٦٤)]، [إتحاف المهرة: (٣٢٩/٩)]، [التهذيب: (٣٠٠/٧-٣٠١)]

٢٥٠) عن مجاهد قال: «**أتى ابن عمر فقيل له هذا رسول الله ﷺ دخل الكعبة، فقال ابن عمر: فأقبلت والنبي ﷺ قد خرج، وأجد بلالا قائما بين البابين، فسألت بلالا فقلت: أصلى النبي ﷺ في الكعبة؟ قال: نعم، ركعتين بين الساريتين اللتين على يساره إذا دخلت، ثم خرج فصلى في وجه الكعبة ركعتين**».

رواه البخاري

* قول البخاري: قال نعم ركعتين.

قال الحافظ: وأما ما نقله عياض أن قوله «**ركعتين**» غلط من يحيى بن سعيد القطان لأن ابن عمر قد قال: «**نسيت أن أسأله كم صلى**» قال: وإنما دخل الوهم عليه من ذكر الركعتين بعد، فهو كلام مردود، والمغلط هو الغالط، فإنه ذكر الركعتين قبل وبعد فلم يهم من موضع إلى موضع، ولم ينفرد يحيى بن سعيد بذلك حتى يغلط، فقد تابعه أبو نعيم عند البخاري والنسائي وأبو عاصم عند ابن خزيمة، وعمر ابن علي عند الإسماعيلي، وعبدالله بن نمير عند أحمد وعن مجاهد عند أحمد، ولم ينفرد به مجاهد عن ابن عمر فقد تابعه عليه ابن أبي مليكة عند أحمد والنسائي، وعمرو بن دينار عند أحمد أيضا باختصار، ومن حديث عثمان بن أبي طلحة عند أحمد والطبراني بإسناد قوي، ومن حديث أبي هريرة عند البزار، ومن حديث عبدالرحمن بن صفوان قال: «**فلما خرج سألت من كان معه فقالوا: صلى ركعتين عند السارية الوسطى**» أخرجه الطبراني بإسناد صحيح، ومن حديث شيبة بن عثمان قال: «**لقد صلى ركعتين عند العمودين**» أخرجه الطبراني بإسناد جيد، فالعجب من الإقدام على تغليط جبل من جبال الحفظ بقول من خفي عليه وجه الجمع بين الحديثين فقال بغير علم، ولو سكت لسلم، والله الموفق.

[الفتح: (٥٩٧/١)]

٢٥١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أنس بن مالك ﷺ قال : «**انصرف رسول الله ﷺ نحو بيت المقدس وهو يصلي الظهر، وانصرف بوجهه إلى الكعبة فقال السفهاء من الناس: ﴿ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها﴾**» .

قال الشيخ : في الصحيح من حديث أنس أن ذلك كان في صلاة الصبح وعثمان ضعفه القطان وغيره .

[مختصر زوائد البزار : (١/٢١٣)]

٢٥٢) .. أخرج ابن أبي خيثمة والبغوي عن زياد بن علاثة : «**عن عمار**[1] **بن أوس وكان قد صلى إلى القبلتين قال إني لفي إحدى صلاتي العشاء إذ نادى مناد ألا إن القبلة قد حولت إلى الكعبة الحديث**» تفرد به قيس وهو ضعيف وأخرجه الطبراني من طريق أخرى .

[الإصابة : (٢/٥١٣)]

٢٥٣)قال البخاري في تاريخه عن عمرو بن عوف قال : «**كنا مع النبي ﷺ حين قدم النبي ﷺ يصلي نحو بيت المقدس سبعة عشر شهرا**» وفي سنده كثير وقد ضعف .

[الإصابة : (٣/٩)]

٢٥٤)حديث أنس : «**كان النبي ﷺ إذا سافر وأراد أن يتطوع استقبل بناقته القبلة وكبر، ثم صلى حيث كان وجهه، وركابه**» ، رواه أبو داود وصححه ابن السكن .

[تلخيص الحبير : (١/٣٥٣)]

٢٥٥)روى البزار ، عن عبدالله بن حبشي «**رأيت رسول الله ﷺ يصلي إلى باب الكعبة، ويقول: أيها الناس، إن الباب قبلة البيت**» لكن إسناده ضعيف ، وروى البيهقي ، عن ابن عباس مرفوعا : «**البيت قبلة لأهل المسجد، والمسجد قبلة لأهل الحرم، والحرم قبلة أهل الأرض في مشارقها ومغاربها من أمتي**» وإسناد كل منهما ضعيف .

[تلخيص الحبير : (١/٣٥١)]

باب

الاجتهاد في القبلة

٢٥٦)قول البخاري : ومن لم ير الإعادة على من سها فصلى إلى غير القبلة .

قال الحافظ : فروى ابن أبي شيبة عن سعيد بن المسيب وعطاء والشعبي وغيرهم أنهم قالوا : لا تجب الإعادة وهو قول الكوفيين ، وعن الزهري ومالك وغيرهما تجب في الوقت لا بعده ، وعن الشافعي يعيد إذا تيقن الخطأ مطلقا . وفي الترمذي من حديث عامر بن ربيعة ما يوافق قول الأولين ، لكن قال : ليس إسناده بذاك .

[الفتح : (١/٦٠٢)]

---

(١) في طبعة دار الكتب العلمية (عمارة) بدل (عمار).

٢٥٧)حديث: **«أن الصحابة تحروا وصلوا، ولم ينكر عليهم النبي ﷺ»** الطيالسي والترمذي وابن ماجه، من حديث عامر بن ربيعة قال: **«كنا مع النبي ﷺ في سفر في ليلة مظلمة، فتغيمت السماء وأشكلت علينا القبلة، فصلينا، وأعلمنا، فلما طلعت الشمس إذا نحن صلينا لغير القبلة، فذكرنا ذلك للنبي ﷺ، فأنزل الله تعالى: ﴿فأينما تولوا فثم وجه الله﴾»** زاد الطيالسي فقال: **«قد مضت صلاتكم»** وأنزل الله تعالى الآية، وفي إسناده أشعث السمان، وعاصم بن عبيدالله، وهما ضعيفان، وعن جابر في معنى هذا الحديث أخرجه الدارقطني وفي إسناده جهالة، وأخرجه من وجه آخر وفيه العزرمي، ومن وجه ثالث قال فيه: **«فصلى كل واحد منا على حدة»**، وقال فيه: **«فلم يأمرنا بالإعادة»**، وقال: **«أجزات صلاتكم»**، وأخرجه الحاكم من هذا الوجه، والبيهقي، وفي إسناده محمد بن سالم، وهو ضعيف، وقال العقيلي: هذا الحديث لا يروى من وجه يثبت، ويعارضه حديث سعيد بن جبير، عن ابن عمر، أنزلت هذه الآية في التطوع خاصة، حيث توجه بك بعيرك، أخرجه الدارقطني بإسناد صحيح.

[الدراية: (١/١٢٥)]

باب
الصلاة في مقدم المسجد في السحر

٢٥٨)من طريق عبدالله بن عامر قال: **«دخل حابس بن سعد المسجد في السحر وكان قد أدرك النبي ﷺ فرأى الناس يصلون في صفة المسجد فقال مراؤن فارغبوهم ان الملائكة تصلي في السحر في مقدم المسجد»** رواه أحمد.

موقوف صحيح الإسناد.

[الإصابة: (١/٢٧٢)]

باب
في المساجد المشرفة والمزينة

٢٥٩)قال الحافظ: روى ابن ماجه عن عمر مرفوعا: **«ما ساء عمل قوم قط إلا زخرفوا مساجدهم»** رجاله ثقات إلا شيخه جبارة بن المغلس ففيه مقال.

[الفتح: (١/٦٤٢)]

٢٦٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس بن مالك قال: **«نهينا ان نصلي في مسجد مشرف»**، قال: لا يعلم رواه عن أيوب إلا ليث، ولا عنه إلا هريم.

قلت: وأيوب لم يسمع من أنس.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢١٥)]، [النكت الظراف: (٦/٣١-٣٢)]

باب

فيمن أكل ثوما أو نحوه ثم أتى المسجد

٢٦١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر بن سمرة، عن أبيه عن جده قال: **«قال رسول الله ﷺ من أكل من هذه البقلة المنكرة -يعني الثوم- فليجلس في بيته»**.

قال: لا نعلمه عن جابر بن سمرة إلا بهذا اللفظ.

قال الشيخ: فيه مجاهيل.

قال الحافظ: ... في الطبراني الصغير من حديث أبي الزبير عن جابر التنصيص على ذكر الفجل في الحديث، لكن في إسناده يحيى بن راشد وهو ضعيف..

[مختصر زوائد البزار: (٢١٥/١)]، [الفتح: (٤٠٠/٢)]

٢٦٢)قال الحافظ: روى أحمد بإسناد حسن من حديث سعد بن أبي وقاص مرفوعا قال: **«من تنخم في المسجد فليغيب نخامته ان تصيب جلد مؤمن أو ثوبه فتؤذيه»** وأوضح منه في المقصود ما رواه أحمد أيضا والطبراني بإسناد حسن من حديث أبي أمامة مرفوعا قال: **«من تنخم في المسجد فلم يدفنه فسيئة، وإن دفنه فحسنة»**.

وقال: وعند أبي داود من حديث عبدالله بن الشخير: **«انه صلى مع النبي ﷺ فبصق تحت قدمه اليسرى ثم دلكه بنعله»** إسناده صحيح، وأصله في مسلم.

[الفتح: (٦١٠/١)]

٢٦٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«تبعث النخامة يوم القيامة في القبلة وهي في وجه صاحبها»**.

قال: لا نعلم رواه بهذا اللفظ إلا محمد بن سوقة.

قال الشيخ: وعاصم بن عمر ضعفه البخاري وغيره، وذكره ابن حبان في الثقات.

[مختصر زوائد البزار: (٢١٦/١-٢١٧)]

٢٦٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سمرة بن جندب: **«ان رسول الله ﷺ كان يأمرهم إذا كانوا في الصلاة ألا يستوفزوا على أطراف الأقدام ويقول: إذا نفث أحدكم في الصلاة فلا ينفث قدام وجهه ولا عن يمينه، ولكن تحت قدمه، ثم يدلكها بالأرض»**.

قال الشيخ: يوسف ضعيف جدا، قلت: ليس هو في إسناد الطبراني.

[مختصر زوائد البزار: (٢١٦/١)]

باب
من وجد قملة في المسجد

٢٦٥) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا وجد أحدكم القملة في المسجد فليدفنها**».

قال: لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من رواية أبي هريرة بهذا الإسناد، وعتبة بن يقطان مشهور حدث عنه جماعة.

قال الشيخ: ويوسف ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢١٧/١)]

٢٦٦) قال إسحاق بن راهويه: عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال: «**أخذ رجل قملة من ثوبه فرماها في المسجد، فقال له رسول الله ﷺ: أعدها في ثوبك**».

قال الحافظ: هذا منقطع.

[المطالب العالية: (١٧٥/١)]

باب
فيمن يتبع المساجد

٢٦٧) قال الحافظ: ثبت عن عبدالله بن عمر: «**أنه رأى الناس في سفر يتبادرون إلى مكان فسأل عن ذلك فقالوا: قد صلى فيه النبي ﷺ، فقال: من عرضت له الصلاة فليصل وإلا فليمض، فإنما هلك أهل الكتاب لأنهم تتبعوا آثار أنبيائهم فاتخذوها كنائس وبيعا**».

[الفتح: (٦٧٨/١)]

باب
فيمن نشد ضالة في المسجد
أو ينشد شعرا أو يبيع ويبتاع ونحو ذلك

٢٦٨) قال الحافظ: وأما ما رواه ابن خزيمة في صحيحه والترمذي وحسنه من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: «**نهى رسول الله ﷺ عن تناشد الأشعار في المساجد**» وإسناده صحيح إلى عمرو -فمن يصحح نسخته يصححه- وفي المعنى عدة أحاديث لكن في أسانيدها مقال.

[الفتح: (٦٥٣/١)]

٢٦٩) قال مسدد: عن حارثة بن مضرب قال: قال عبدالله: «**إذا رأيتم الشيخ ينشد الشعر في المسجد يوم الجمعة، ويذكر أيام الجاهلية، فاقرعوا رأسه بالعصا**».

قال الحافظ: صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (١/١٧٦)]

باب

في كرامة المساجد وما نهي عن فعله فيها

٢٧٠) قال الحافظ: ووردت أحاديث في النهي عن رفع الصوت في المساجد، لكنها ضعيفة أخرج ابن ماجه بعضها، فكأن المصنف أشار إليها.

عن نافع قال: «**كان عمر يقول لا تكثروا اللغط، فدخل المسجد فإذا هو برجلين قد ارتفعت أصواتهما. فقال: إن مسجدنا هذا لا يرفع فيه الصوت**» الحديث رواه عبدالرزاق، وفيه انقطاع، لأن نافعا لم يدرك ذلك الزمان.

[الفتح: (١/٦٦٨)]

٢٧١) ترجمة عمير بن عمران الحنفي: قال ابن عدي: حدث ببواطيل، عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا: «**إذا كان أحدكم في المسجد فلا يسمع احد صوته ويشير بإصبعيه إلى أذنيه**» روى ابن عدي الحديث وقال: الضعف على روايته بين.

[اللسان: (٤/٣٨٠)]

باب

الصلاة في مرابض الغنم

٢٧٢) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: «**سئل رسول الله ﷺ عن الصلاة في مرابض الغنم، قال: امسح رغامها، وصل في مراحها، فإنها من دواب الجنة**».

قال الشيخ: عبدالله بن جعفر ضعيف ولم أره بهذا السياق.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢١٩)]

٢٧٣) وأخرج ابن قانع وابن السكن عن نوفل بن الحارث قال: «**قال رسول الله ﷺ: صلوا في مرابض الغنم وامسحوا عنها الرغام**» في هذا السند ضعف.

[الإصابة: (٣/٥٧٧)]

باب

في الصلاة بين القبور واتخاذها مساجد

٢٧٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سعيد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**اللهم إني أعوذ بك أن يتخذ قبري وثنا، فإن الله تبارك وتعالى اشتد غضبه على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**».

قال: لا نحفظه عن أبي سعيد ﷺ إلا بهذا الإسناد.

قال الشيخ: عمر بن صهبان أجمعوا على ضعفه.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٢١)]

٢٧٥) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي عبيدة بن الجراح قال: قال رسول الله ﷺ: «لعن الله اليهود، اتخذوا قبور انبيائهم مساجد -واحسبه قال- اخرجوا اليهود من أرض الحجاز».

قال: لا نعلمه عن أبي عبيدة إلا بهذا الإسناد.

قال الشيخ: كلهم ثقات.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٢١)]

باب
دخول الحائض إلى المسجد

٢٧٦) ترجمة أفلت بن خليفة: «لا احل المساجد لجنب ولا حائض».

قال الخطابي في شرح السنن ضعفوا هذا الحديث وقالوا أفلت راويه مجهول، وقال ابن حزم أفلت غير مشهور ولا معروف بالثقة وحديثه هذا باطل. وقال البغوي في شرح السنة ضعف أحمد هذا الحديث لأن راويه أفلت وهو مجهول.

قلت: قد أخرج حديثه ابن خزيمة في صحيحه وقد روى عنه ثقات ووثقه من تقدم وذكره ابن حبان في الثقات أيضاً وحسنه ابن القطان.

[التهذيب: (١/٣٢٠)]

باب
فيمن توضأ ثم أتى المسجد فصلى فيه

٢٧٧) حديث عن الحارث بن ربعي: «إذا جاء احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس».

رواه مالك والدارمي وأحمد وابن خزيمة وابن أبي شيبة وأبو عوانة وابن حبان والطحاوي.

وروى ابن حبان عن عامر بن عبدالله بن الزبير، بمعناه، وأوله: «إذا جاء احدكم المسجد فلا يبدأ بشيء، حتى يصلي ركعتين...» الحديث.

حديث همام، عن ابن جريج، عن عامر بن عبدالله بن الزبير، فيه نظر في إسناده.

[إتحاف المهرة: (٤/١٥٤-١٥٥)]

٢٧٨) ترجمة إبراهيم بن زيد بن قديد: له مناكير ذكره العقيلي يخبط في الإسناد انتهى وعن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً: «إذا دخل احدكم بيته فلا يجلس حتى يصلي ركعتين» قال البخاري لا أصل له من حديث الأوزاعي وقال ابن عدي هذا منكر بهذا الإسناد.

[لسان الميزان: (١/١٢٤-١٢٥)]

٢٧٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي بكر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما من مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء، ثم يأتي المسجد فيصلي فيه ركعتين، ثم يستغفر الله إلا غفر الله له**».

قال الشيخ: رواه أبو داود وغيره إلا قوله: «**ثم يأتي المسجد فيصلي فيه**». وعبدالله المقبري ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٢٢)]

٢٨٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عثمان ﷺ قال: «**رأيت رسول الله ﷺ توضأ فأحسن الوضوء، ثم قال: من توضأ وضوئي هذا، ثم أتى المسجد فركع ركعتين غفر له ما تقدم من ذنبه**».

قال الشيخ: رواه في الصحيح إلا قوله: «**ثم أتى المسجد**» ورجاله ثقات.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٢٢)]

باب

المشي إلى المساجد

٢٨١)ترجمة سليمان بن داود بن مسلم: عن أنس: «**بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة**» روى له ابن ماجه هذا الحديث الواحد.

وذكره له العقيلي وقال لا يتابع على حديثه.

[التهذيب: (٤/١٦٥)]

٢٨٢)أورد العقيلي في ترجمة الحسن بن علي لا يتابع على حديثه عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا: «**بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام**»، قال وفي هذا المتن أحاديث متقاربة في الضعف واللين.

[لسان الميزان: (٢/٢٢١، ٤١٨)]، [إتحاف المهرة: (١/٥٢٣)]، [الكافي الشاف: (١/١٠٩)]

[الإصابة: (١/٣٩٥)]

٢٨٣)قال أبو بكر بن أبي شيبة: عن مكحول، عن أبي الدرداء ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**من مشى في ظلمة الليل إلى المسجد لقي الله تعالى بنور يوم القيامة**».

قال الحافظ: رجاله ثقات، إلا أنه منقطع بين مكحول والصحابي ﷺ.

[المطالب العالية: (١/٢٤١)]

٢٨٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبادة قال: قال رسول الله ﷺ: «**ألا أدلكم على ما يكفر الله به الخطيئة ويمحو به الذنوب، قالوا: نعم، قال: إسباغ الوضوء عند المكاره، وكثرة**

الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلك الرباط، فذلك الرباط» .

يوسف ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٢٤-٢٢٥)]

٢٨٥) قال الحارث: عن أبي هريرة وابن عباس رضي الله عنهم قالا: **«خطبنا رسول الله ﷺ...»** فذكر حديثا طويلا فيه: **«ومن مشى إلى مسجد من المساجد فله بكل خطوة يخطوها عشر حسنات، ويمحي عنه بها عشر سيئات، ويرفع له بها عشرة درجات»** .

قال الحافظ: هذا حديث موضوع.

[المطالب العالية: (١/٢٤١)]

٢٨٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبدالرحمن بن جابر، عن أبيه، أن بني سلمة قالوا: **«يا رسول الله، أنبيع دورناونتحول إليك، فإن بيننا وبينك واد؟ فقال رسول الله ﷺ: اثبتوا فإنكم أوتادها، وما من عبد يخطو إلى الصلاة خطوة إلا كتب الله له بها أجرا»** .

قال: لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد.

قال الشيخ: هو في الصحيح بغير هذا السياق، ورجاله ثقات.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٢٣)]

٢٨٧) أخرج ابن أبي عاصم في الوحدان وأبو نعيم عن عبيدالله بن الحارث: **«عن ميثم رجل من أصحاب النبي ﷺ قال يغدو الملك برايته مع أول من يغدو إلى المسجد فلا يزال بها معه حتى يرجع فيدخل بها منزله وإن الشيطان ليغدو برايته مع أول من يغدو إلى السوق»** وهذا موقوف صحيح السند.

[الإصابة: (٣/٤٦٩)]

باب
كيف المشي إلى الصلاة

٢٨٨) قوله: وقال مجاهد خطاهم آثارهم والمشي في الأرض بأرجلهم.

قال الحافظ: ..وقد ورد مصرحا به عن ابن عباس أخرجه ابن ماجه وغيره وإسناده قوي. .

[الفتح: (٢/١٦٥)]

٢٨٩) قال أبو بكر بن أبي شيبة وعبد جميعا: عن زيد بن ثابت قال: **«أقيمت الصلاة فخرج رسول الله ﷺ يمشي وأنا معه، فقارب في الخطا فقال: إنما فعلت هذا لتكثر عدد خطانا في طلب الصلاة»** .

قال الحافظ: الضحاك ضعيف الحفظ، والمحفوظ في هذا موقوف على زيد بن ثابت ﷺ.

[المطالب العالية: (١/٢٤١-٢٤٢)]

٢٩٠)قال الحارث: عن أنس ﷺ قال: «خرجت وأنا أريد المسجد، فإذا أنا بزيد بن ثابت ﷺ فوضع يده على منكبي يتوكأ علي، فبقيت أخطو خطو الشباب فقال لي زيد: قرب خطوك، فإن رسول الله ﷺ قال: من مشى إلى المسجد كان له بكل خطوة عشر حسنات».

قال الحافظ: أبان ضعيف.

[المطالب ا لعالية: (٢٤٢/١)]

باب

ما يقول إذا دخل المسجد وإذا خرج منه

٢٩١)قال ابن أبي عمر: عن أبي الدرداء ﷺ أنه كان يقول: «إني لأقول إذا دخلت المسجد: السلام عليك يا رسول الله».

قال الحافظ: موقوف، ورجاله رجال الصحيح، لكنه منقطع.

[المطالب العالية: (١٨١/١)]

٢٩٢)قال الحارث: عن عبدالله بن سلام ﷺ: «أنه إذا دخل المسجد يسلم على النبي ﷺ، ثم قال: اللهم افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج يصلي على النبي ﷺ، ثم يتعوذ من الشيطان».

قال الحافظ: موقوف، وفيه انقطاع.

[المطالب العالية: (١٨١/١)]

باب

خروج النساء إلى المساجد وغير ذلك وصلاتهن في بيوتهن

٢٩٣)قال الحافظ: ثبت من حديث عروة عن عائشة موقوفا أخرجه عبدالرزاق بإسناد صحيح ولفظه: «قالت: كن نساء بني إسرائيل أرجلا من خشب يتشرفن للرجال في المساجد، فحرم الله عليهن المساجد، وسلطت عليهن الحيضة» وهذا وإن كان موقوفا فحكمه حكم الرفع لأنه لا يقال بالرأي، وروى عبدالرزاق أيضا نحوه بإسناد صحيح عن ابن مسعود.

[الفتح: (٤٠٧/٢)]

٢٩٤)قال الحافظ في الباب: عن ابن عمر بلفظ: «لا تمنعوا نساءكم المساجد، وبيوتهن خير لهن» أخرجه أبو داود وصححه ابن خزيمة: ولأحمد والطبراني من حديث أم حميد الساعدية: «أنها جاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله، إني أحب الصلاة معك، قال: قد علمت، وصلاتك في بيتك خير لك من صلاتك في حجرتك، وصلاتك في حجرتك خير من صلاتك في دارك، وصلاتك في دارك خير من صلاتك في مسجد الجماعة» وإسناد أحمد حسن، وله شاهد من حديث ابن مسعود عند أبي داود.

[الفتح: (٤٠٦/٢-٤٠٧)]

٢٩٥)قوله في رواية نافع عن ابن عمر : قال كانت امرأة لعمر .

قال الحافظ : ..هي عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفيل أخت سعيد بن زيد أحد العشرة، سماها الزهري فيما أخرجه عبدالرزاق عن معمر عنه قال : **«كانت عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفيل عند عمر بن الخطاب، وكانت تشهد الصلاة في المسجد، وكان عمر يقول لها: والله إنك لتعلمين اني ما أحب هذا. قالت: والله لا انتهي حتى تنهاني قال: فلقد طعن عمر وإنها لفي المسجد»** كذا ذكره مرسلا، ووصله عبدالأعلى عن معمر بذكر سالم بن عبدالله عن أبيه، لكن أبهم المرأة أخرجه أحمد عنه، وسماها أحمد من وجه آخر عن سالم قال : **«كان عمر رجلا غيورا وكان إذا خرج إلى الصلاة اتبعته عاتكة بنت زيد»** الحديث، وهو مرسل أيضا، وعرف من هذا أن قوله في حديث الباب : **«فقيل لها لم تخرجين إلخ»** أن قائل ذلك كله هو عمر بن الخطاب، ولا مانع أن يعبر عن نفسه بقوله : **«إن عمر إلخ»** فيكون من باب التجريد أو الالتفات، وعلى هذا فالحديث من مسند عمر كما صرح به في رواية سالم المرسلة.

[الفتح: (٢/٤٤٤-٤٤٦)]

٢٩٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أنس أنه : **«سئل عن العجائز أكن يشهدن مع رسول الله ﷺ الصلاة؟ قال: نعم، والشواب»** .

قال الشيخ : يوسف ضعيف

قلت : والأعمش عن أنس منقطع .

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٢٣)]

٢٩٧)روي : **«أنه ﷺ نهى النساء عن الخروج إلى المساجد في جماعة الرجال، إلا عجوزا في منقلها»**، والمنقل الخف، لا أصل له، لكن أخرج البيهقي بسند فيه المسعودي عن ابن مسعود قال : **«والله الذي لا إله إلا هو ما صلت امرأة صلاة خيرا لها من صلاة تصليها في بيتها، إلا المسجدين، إلا عجوزا في منقلها»** وكذا ذكره أبو عبيد في غريبه، والجوهري في الصحاح عن ابن مسعود .

[تلخيص الحبير: (٢/٥٢٠)]

٢٩٨)أم سليمان بنت أبي حكيم : روى عنها عبدالله بن الطيب أو الطيب أنها قالت : **«ادركت من النساء وهن يصلين مع النبي ﷺ الفرائض»** رواه ابن مندة .

قلت : وصله ابن مندة ولم يقل في آخره الفرائض .

أخرج أبو بكر بن أبي شيبة عن أحمد بن يونس بلفظ : **«لا تصلين الفرائض»** والسند ضعيف من أجل ابن أبي ليلى وهو محمد وشيخه عبدالكريم وهو ابن أبي المخارق .

[الإصابة: (٤/٤٦٢)]

باب
دخول المسجد بسكينة ووقار

٢٩٩)في الأوسط للطبراني من حديث سعد بن أبي وقاص مرفوعا: **«إذا أتيت الصلاة فأتها بوقار وسكينة، فصل ما أدركت، واقض ما فاتك»**. وله عن أنس بلفظ: **«إذا أتيتم الصلاة فأتوا وعليكم السكينة، فصلوا ما أدركتم، واقضوا ما سبقتم»** رجاله ثقات.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٢٢)]

باب
النهي عن إقامة الحدود في المساجد

٣٠٠)حديث: حكيم بن حزام قال: **«قال رسول الله ﷺ: «لا تقام الحدود في المساجد، ولا يستقاد فيها»** رواه أحمد وأبو داود وسنده ضعيف.

[بلوغ المرام: (٧٥)]، [تعجيل المنفعة: (١/٧١٥)]

٣٠١)قال إسحاق بن راهويه: عن جبير بن مطعم ﷺ، عن رسول الله ﷺ: **«أنه نهى أن تقام الحدود في المساجد، أو ينشد فيها الأشعار، أو يسل فيها السلاح»**.

قال الحافظ: هذا إسناد حسن إن كان إسحاق بن يسار سمعه من جبير ﷺ.

[المطالب العالية: (١/١٧٥-١٧٦)]

٣٠٢)حديث ابن عمر: **«أنه ﷺ نهى أن تتخذ المساجد طرقا، أو يقام فيها الحد، أو ينشد فيها الأشعار، أو ترفع فيها الأصوات»** وفيه عرابة بن السائب، وهومنكر الحديث، وقال عبدالحق: لا يصح، ورواه الحاكم والبيهقي من طريق أخرى بلفظ: **«لا تقوم الساعة حتى تتخذ المساجد طرقا»** ورواه بهذا اللفظ الدارقطني من حديث أنس وهو معلول، ورواه البيهقي في كتاب الصلاة في باب ما يجوز من قراءة القرآن والذكر في الصلاة، من حديث خارجة بن الصلت قال: **«دخلنا مع عبدالله - يعني ابن مسعود- المسجد، فذكر الحديث»**، وفيه كان يقال من أشراط الساعة أن يسلم الرجل على الرجل بالمعرفة، وأن تتخذ المساجد طرقا.

[تلخيص الحبير: (٤/١٥٤٨)]

باب
جنبوا مساجدكم صبيانكم

٣٠٣)أخرج ابن ماجه، عن واثلة رفعه: **«جنبوا مساجدكم صبيانكم، ومجانينكم، وشراءكم، وبيعكم وخصوماتكم، ورفع أصواتكم، وإقامة حدودكم، وسل سيوفكم، واتخذوا على أبوابها**

المطاهر، وجمروها في الجمع». وأخرجه الطبراني وابن عدي وعبدالرزاق، وإسحاق والطبراني، وأسانيده كلها ضعيفة، وذكره عبدالحق من طريق البزار من حديث ابن مسعود قال: وليس له أصل.

[الدراية: (١/٢٨٨-٢٨٩)]، [الفتح: (١/٦٥٤)]، [المطالب العالية: (١/١٧٥)]

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٤٣) (٤/١٥٦٣)]، [الكافي الشاف: (١/٥٠٣)]

باب
فضل ملازمة المساجد

٣٠٤) قال أبو داود: عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**عمار مساجد الله -عز وجل- أهل الله**»، ورواه عبدبن حميد وأبو يعلى والبزار.

وقال البزار: لا نعلم رواه عن ثابت إلا صالح.

قال الحافظ: وكذا قال الطبراني في الأوسط.

[المطالب العالية: (١/١٧٩)]

٣٠٥) قال أبو بكر بن أبي شيبة: عن أبي هريرة ﷺ -لم يرفعه- قال: «**ما من رجل يتوطن المساجد فيحبسه عنها مرض أو علة، ثم عاد إلا تبشبش الله به ...**» الحديث.

قال الحافظ: صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (١/١٧٨)]

باب
الصلاة في مسجد السوق

٣٠٦) قول البخاري: باب الصلاة في مسجد السوق.

قال الحافظ: موقع الترجمة الإشارة إلى أن الحديث الوارد في أن: «**الأسواق شر البقاع وأن المساجد خير البقاع**» كما أخرجه البزار وغيره ولا يصح إسناده.

[الفتح: (١/٦٧٣)]

باب
المسجد يكون في الطريق

٣٠٧) قول البخاري: باب المسجد يكون في الطريق..

قال الحافظ: والمنع المذكور مروي عن ربيعة، ونقله عبدالرزاق عن علي وابن عمر، لكن بإسنادين ضعيفين.

[الفتح: (١/٦٧٢)]

باب
القسمة وتعليق القنو في المسجد

٣٠٨) قول البخاري: باب: القسمة وتعليق القنو في المسجد.

قال الحافظ: وأشار بذلك إلى ما رواه النسائي من حديث عوف بن مالك الأشجعي قال: «**خرج رسول الله ﷺ وبيده عصا وقد علق رجل قنا حشف فجعل يطعن في ذلك القنو ويقول: لو شاء رب هذه الصدقة تصدق بأطيب من هذا**» وليس هو على شرطه وإن كان إسناده قوياً، فكيف يقال إنه أغفله؟.

[الفتح: (٦١٥/١)]

٣٠٩) قول البخاري: بمال في البحرين.

قال الحافظ: روى ابن أبي شيبة من طريق حميد بن هلال مرسلاً أنه كان مائة ألف، وأنه أرسل به العلاء بن الحضرمي من خراج البحرين.

[هدي الساري: (٢٧٤)]، [الفتح: (٦١٥/١)]

باب
الصلاة في السطوح والمنبر والخشب

٣١٠) قول البخاري: وصلى أبو هريرة على ظهر المسجد.

قال الحافظ: وهذا الأثر وصله ابن أبي شيبة من طريق صالح مولى التوأمة قال: «**صليت مع أبي هريرة فوق المسجد بصلاة الإمام**» وصالح فيه ضعف، لكن رواه سعيد بن منصور من وجه آخر عن أبي هريرة فاعتضد.

[الفتح: (٥٨٠/١)]

٣١١)قال الحافظ: في الأوسط للطبراني من حديث جابر: «**أن رسول الله ﷺ كان يصلي إلى سارية في المسجد ويخطب إليها ويعتمد عليها، فأمرت عائشة فصنعت له منبره هذا**» فذكر الحديث، وإسناده ضعيف.

[الفتح: (٥٨١/١)]

٣١٢)حديث أبي هريرة: «**أنه صلى على ظهر المسجد**» الشافعي عن صالح مولى التوأمة أنه: «**رأى أبا هريرة يصلي فوق ظهر المسجد بصلاة الإمام في المسجد**» ورواه البيهقي عن صالح، ورواه سعيد بن منصور، وذكره البخاري تعليقاً، ويقويه حديث سهل بن سعد في الصحيحين في صلاته ﷺ بالناس وهو على المنبر، ويعارضه ما رواه أبو داود من طريق همام أن: «**حذيفة أم الناس بالمدائن على دكان، فأخذه أبو مسعود بقميصه فجبذه فلما فرغ من صلاته قال: ألم تعلم كانوا ينهون عن ذلك. قال: بلى**» وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم، وفي رواية للحاكم التصريح برفعه،

ورواه أبو داود من وجه آخر وفيه : أن الإمام كان عمار بن ياسر، والـذي جبذه حذيفة، وهو مرفوع لكن فيه مجهول، والأول أقوى، ويقويه ما رواه الدارقطني من وجه آخر عن همام عن أبي مسعود : «نهى رسول الله ﷺ أن يقوم الإمام فوق شيء، والناس خلفه أسفل منه».

[تلخيص الحبير: (٢/٥٤٨-٥٤٩)]

باب

قول الله تعالى: ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾

٣١٣) قول البخاري : قول الله تعالى : ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾.

قال الحافظ : وقد روى الأزرقي في أخبار مكة بأسانيد صحيحة أن المقام كان في عهد النبي ﷺ وأبي بكر وعمر في الموضع الذي هو فيه الآن، حتى جاء سيل في خلافة عمر فاحتمله حتى وجد بأسفل مكة، فأتي به فربط إلى أستار الكعبة حتى قدم عمر فاستثبت في أمره حتى تحقق موضعه الأول فأعاده إليه وبنى حوله فاستقر ثم إلى الآن.

[الفتح: (١/٥٩٥)]

باب

الصلاة في جماعة

٣١٤) وكان الأسود إذا فاتته الجماعة ذهب إلى مسجد آخر وجاء أنس إلى مسجد قد صلي فيه، فأذن وأقام وصلى جماعة.

قال الحافظ في أثر الأسود : وأثره هذا وصله ابن أبي شيبة بإسناد صحيح ولفظه : «إذا فاتته الجماعة في مسجد قومه».

[الفتح: (٢/١٥٤)]

٣١٥) وقال الحسن : «إن منعته أمه عن العشاء في الجماعة شفقة لم يطعها».

قال الحافظ في الباب : لم ينبه أحد من الشراح على من وصل أثر الحسن، وقد وجدته بمعناه وأتم منه وأصرح في كتاب الصيام للحسين بن الحسن المروزي بإسناد صحيح عن الحسن في : «رجل يصوم - يعني تطوعا- فتأمره أمه أن يفطر، قال: فليفطر ولا قضاء عليه، وله أجر الصوم وأجر البر، قيل: فتنهاه أن يصلي العشاء في جماعة، قال: ليس ذلك لها، هذه فريضة».

ثم قال الحافظ : روى ابن أبي شيبة وسعيد بن منصور بإسناد صحيح عن أبي عمير بن أنس حدثني عمومتي من الأنصار قالوا : قال رسول الله ﷺ : «ما يشهدهما منافق» يعني العشاء والفجر..

قال مسدد : عن عمير بن هانئ قال : «شهدت عبدالله بن عمر رضي الله عنهما بمكة، والحجاج محاصر ابن الزبير رضي الله عنهما وكان ابن عمر رضي الله عنهما بينهما فكان ربما حضر الصلاة مع هؤلاء، وربما حضر مع هؤلاء».

قال الحافظ : إسناده صحيح .

[المطالب العالية : (١/ ١٩٠)]

٣١٦) الحارث : عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة وابن عباس رضي الله عنهم قالا : «**خطبنا رسول الله ﷺ فقال: من حافظ على الجماعة حيث كان، ومع من كان؛ مر على الصراط كالبرق اللامع في أول زمرة مع السابقين، ووجهه أضوأ من القمر ليلة البدر، وكان له بكل يوم وليلة حافظ عليها ثواب شهيد، ومن حافظ على الصف المقدم، فأدرك أول تكبيرة من غير أن يؤذي مؤمنا؛ أعطاه الله تعالى ثواب المؤذن يوم القيامة...**» فذكر الحديث في ثواب المؤذنين، وقد مضى في الأذان[1] .

قال الحافظ : هذا حديث موضوع ، ساقه الحارث في نحو خمسة أوراق .

[المطالب العالية : (١/ ١٨٨-١٨٩)]

باب
في صلاة العشاء الآخرة والصبح في جماعة

٣١٧) عن عتبة بن عائذ وكان من أصحاب النبي ﷺ رفعه : «**من شهد الفجر والعشاء في جماعة كان له مثل أجر الحاج والمعتمر**» وأشار ابن شاهين إلى أنه عتبة بن عبد قال لأنه يروي هذا المتن.

قلت : إلا أني لم أره عنه من رواية خالد بن معدان فيجوز أن يكون هذا المتن عن صحابيين فأكثر لكن الإسناد ضعيف.

[الإصابة : (٢/ ٤٥٤)]

٣١٨) عن أنس بن مالك ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : «**من صلى الفجر في جماعة، ثم قعد يذكر الله تعالى حتى تطلع الشمس، ثم صلى ركعتين كانت له كأجر حجة وعمرة، قال: رسول الله ﷺ تامة تامة تامة**» .

رواه الترمذي وقال حسن غريب ، وأخرجه الطبراني من حديث أبي أمامة كذلك بمعناه وإسناده جيد ، وأخرج ابن أبي الدنيا من حديث أبي أمامة بلفظ : «**من صلى الفجر ثم ذكر الله حتى تطلع الشمس، لم يمس جلده النار أبدا**» وأخرجه البيهقي من حديث الحسن بن علي قال : «**سمعت رسول الله ﷺ فذكره وزاد ثم صلى ركعتين، أو أربعا وقال في آخره وأخذ الحسن بجلده فمده**» .

[مختصر الترغيب والترهيب: (٣١-٣٢)]

٣١٩) روى الحسن بن سفيان والبغوي والباوردي من طريق أبي حازم أنه جلس إلى جنب إياس بن سهل

(١) المطالب العالية : (١/ ١٣٥).

الأنصاري من بني ساعدة بمسجدهم فقال ألا أحدثك عن أبي، قلت: نعم قال: **«قال رسول الله ﷺ لأن أصلي الصبح ثم أجلس في مجلسي أذكر الله حتى تطلع الشمس أحب إلي من شد على جياد الخيل في سبيل الله»** وفي إسناده محمد بن أبي حميد وهو ضعيف.

[الإصابة: (٩١/٢)]

٣٢٠)ترجمة عبدالرحمن بن سالم الليثي: قال الأزدي: لا يقوم حديثه.

عن عمر ﷺ: **«في السرية التي أسرعت الكرة وغنمت أعظم منها غنيمة قوم صلوا الصبح ثم قعدوا حتى طلعت الشمس ثم صلوا سجدتين وانصرفوا»**.

[لسان الميزان: (٤١٦/٣)]

باب
التشديد في ترك الجماعة

٣٢١)وأما حديث: **«لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد»**. فضعيف أخرجه الدارقطني من حديث جابر.

[الفتح: (٥٢٤/١)]

٣٢٢)حديث: **«لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد»** الدارقطني والحاكم من حديث أبي هريرة بهذا، وفيه سليمان بن داود أبو الجمل وهو ضعيف. وعن جابر نحوه، أخرجه الدارقطني من رواية محمد بن مسكين الشقري وهو ضعيف. وعن عائشة نحوه أخرجه ابن حبان في الضعفاء في ترجمة عمر بن راشد، وقال: إنه كان يضع الحديث، وقال ابن حزم: هذا الحديث ضعيف، وقد صح من قول علي، انتهى. وهو عند الشافعي من طريق أبي حيان التيمي، عن أبيه، عن علي به، وزاد قيل: **«ومن جار المسجد؟ قال: من أسمعه المنادي»** ورجاله ثقات.

[الكافي الشاف: (١٩١/١)]، [الدراية: (٢٩٣/٢)]

٣٢٣)حديث: **«لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد»** مشهور بين الناس، وهو ضعيف ليس له إسناد ثابت، أخرجه الدارقطني عن جابر وأبي هريرة، وفي الباب عن علي وهو ضعيف أيضا.

[تلخيص الحبير: (٥٢٨/٢)]

٣٢٤)أخرج الدارقطني في ترجمة محمد بن السكن وخبره منكر عن جابر ﷺ قال: **«فقد النبي ﷺ قوما في الصلاة فقال ما خلفكم قالوا [صلينا في بيتنا][1] فقال لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد»** قال الدارقطني ضعيف.

[لسان الميزان: (١٨١/٥)]

٣٢٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر قال: **«كنا إذا افتقدنا الرجل في صلاة**

---

(١) ما بين [ ] إضافة من طبعة دار الكتب العلمية.

الغداة أسأنا به الظن».

هذا إسناد صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢٢٨/١)]

٣٢٦)مسند عبدالله بن قيس: حديث: «من سمع النداء فارغا صحيحا فلم يجب، فلا صلاة له» الحاكم في الصلاة: وقال: صحيح.

قلت: تابعه قيس بن الربيع، عن أبي حصين في رفعه، ورواه مسعر وغيره عن أبي حصين موقوفا، وهو الصواب.

[إتحاف المهرة: (٨٤/١٠)]

٣٢٧)عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، عن النبي ﷺ قال: «من سمع النداء فلم يأت فلا صلاة له إلا من عذر» رواه ابن ماجه والدارقطني وابن حبان والحاكم وإسناده على شرط مسلم، لكن رجح بعضهم وقفه.

[الأمالي الحلبية: (٣٤)]، [بلوغ المرام: (١١٤)]

باب
فيمن صلى في بيته ثم وجد الناس يصلون بالمسجد

٣٢٨)عن بسر بن محجن قال: «صليت الظهر في منزلي ثم خرجت بإبل لي لاضربها فمررت برسول الله ﷺ وهو يصلي الظهر في مسجده الحديث» أخرجه البغوي وغيره وقد سقط من الإسناد قوله عن أبيه وقد أخرجه مالك ومن طريقه النسائي عن زيد بن أسلم عن بسر بن محجن عن أبيه وكذلك أخرجه أحمد من رواية الثوري عن زيد بن أسلم قال ابن مندة هذا هو الصواب بتصرف

[الإصابة: (١٧٩/١)]

٣٢٩)حديث يزيد بن الأسود: «شهدت مع النبي ﷺ حجته، فصليت معه الصبح في مسجد الخيف، فلما قضى صلاته وانحرف، إذا هو برجلين في آخر القوم لم يصليا معه، قال: علي بهما فجيء بهما ترعد فرائصهما، قال: ما منعكما أن تصليا معنا؟ فقالا: يا رسول الله إنا كنا قد صلينا في رحالنا، قال: فلا تفعلا، إذا صليتما في رحالكما، ثم أتيتما مسجد جماعة فصليا معهم، فإنها لكما نافلة» أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي والدارقطني وابن حبان والحاكم، وصححه ابن السكن، وقال الشافعي في القديم: إسناده مجهول، قال البيهقي: لأن يزيد بن الأسود ليس له راو غير ابنه، ولا لابنه جابر راو غير يعلى، قلت: يعلى من رجال مسلم، وجابر وثقه النسائي وغيره، وقد وجدنا لجابر بن يزيد راويا غير يعلى: أخرجه ابن مندة في المعرفة عن جابر.

[تلخيص الحبير: (٥٢٤/٢-٥٢٥)]

٣٣٠)قوله: والجديد أن الفرض هي الأولى لما سبق من الحديث، قلت يعني حديث يزيد بن الأسود أيضا،

وكذلك وقع في حديث أبي ذر وغيره في آخر الحديث حيث قال: «**ولتجعلها نافلة**» وأما ما رواه أبو داود من طريق نوح بن صعصعة عن يزيد بن عامر، وفي آخر: «**إذا جئت الصلاة فوجدت الناس فصل معهم، وإن كنت صليت، ولتكن لك نافلة، وهذه مكتوبة**» وقد ضعفه النووي، وقال البيهقي: هذا مخالف لما مضى، وذاك أثبت وأولى، ورواه الدارقطني بلفظ: «**وليجعل التي صلى في بيته نافلة**» قال الدارقطني: هي رواية ضعيفة شاذة.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٢٥-٥٢٦)]

٣٣١) حديث: أنه ﷺ قال: «**لا ظهران في يوم**» هو بالظاء المعجمة المضمومة، ولم أره بهذا اللفظ، لكن روى الدارقطني من حديث ابن عمر رفعه: «**لا تصلوا صلاة في يوم مرتين**» وأصله عند أحمد وأبي داود والنسائي وابن خزيمة وابن حبان وصححه ابن السكن.

[تلخيص الحبير: (١/٢٤٤)]

٣٣٢) عن أبي سعيد: «**ان النبي ﷺ ابصر رجلا يصلي وحده، فقال: الا رجل يتصدق على هذا، فيصلي معه**» أخرجه الترمذي وابن خزيمة والحاكم.

وفي الباب: عن أبي أمامة، وأبي موسى، والحاكم بن عمير، ذكرها الترمذي، وعن أنس عند الدارقطني بسند جيد، وعن عقبة بن مالك بسند ضعيف، وعن سلمان عند البزار.

[الدراية: (١/١٧٣)]

٣٣٣) ترجمة علي بن الحسن السوسي: قال ابن حبان: كان ممن يقلب الأخبار لا يجوز الاحتجاج بما تفرد به.
قال الحافظ: وبقية كلامه: وكان يبدل المتن وأورد حديثه عن بريدة قال: «**كنا مع النبي ﷺ في غزاة فقدمنا فوافينا الناس في صلاة الصبح فدخل النبي ﷺ حجرة حفصة فصلى ركعتي الفجر ثم خرج فدخل مع الناس في الصلاة**».

[لسان الميزان: (٤/٢١٤)]

٣٣٤) قال أبو يعلى: عن الجعد أبي عثمان قال: «**مر بنا انس بن مالك رضي الله عنه في مسجد بني ثعلبة فقال: اصليتم؟ قلنا: نعم، وذلك في صلاة الصبح، فأمر رجلا فأذن وأقام، ثم صلى بأصحابه**».

قال الحافظ: صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (١/١٩٦)]

٣٣٥) عن عبدالله بن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «**صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة**».

رواه البخاري

* قوله: بسبع وعشرين درجة.

قال الحافظ: قال الترمذي: عامة من رواه قالوا خمسا وعشرين إلا ابن عمر فإنه قال سبعا وعشرين.

قلت : لم يختلف عليه في ذلك إلا ما وقع عند عبدالرزاق عن عبدالله العمري عن نافع ، فقال فيه : خمس وعشرون ، لكن العمري ضعيف ، ووقع عند أبي عوانة في مستخرجه من طريق أبي عن نافع ، فإنه قال فيه : بخمس وعشرين ، وهي شاذة مخالفة لرواية الحفاظ من أصحاب عبيدالله وأصحاب نافع ، وإن كان راويها ثقة .

وأما ما وقع عند مسلم عن نافع بلفظ : «بضع وعشرين» فليست مغايرة لرواية الحافظ ؛ لصدق البضع على السبع ، وأما غير ابن عمر فصح عن أبي سعيد وأبي هريرة ، وعن ابن مسعود عند أحمد وابن خزيمة ، وعن أبي بن كعب عند ابن ماجه والحاكم ، وعن عائشة وأنس عند السراج ، وورد أيضا من طريق ضعيفة عن معاذ وصهيب وعبدالله بن زيد وزيد بن ثابت ، وكلها عند الطبراني ، واتفق الجميع على خمس وعشرين سوى رواية أبي فقال : أربع أو خمس ، على الشك ، وسوى رواية لأبي هريرة عند أحمد ، قال فيها : سبع وعشرون ، وفي إسنادها شريك القاضي ، وفي حفظه ضعف ، وفي رواية لأبي عوانة : بضعا وعشرين ، وليست مغايرة أيضا ، لصدق البضع على الخمس ، فرجعت الروايات كلها إلى الخمس والسبع إذ لا أثر للشك ، واختلف في أيهما أرجح ، فقيل : رواية الخمس ، لكثرة رواتها ، وقيل : رواية السبع ؛ لأن فيها زيادة من عدل حافظ .

ثم قال : ولأحمد من حديث ابن مسعود بإسناد رجاله ثقات نحوه وقال في آخره : **«كلها مثل صلاته»** .

[الفتح: (١٥٧/٢)]

٣٣٦) قال الحافظ : ومما ورد من الزيادة على العدد المذكور ما أخرجه ابن أبي شيبة من طريق عكرمة عن ابن عباس موقوفا عليه قال : **«فضل صلاة الجماعة على صلاة المنفرد خمس وعشرون درجة، قال: فإن كانوا أكثر من ذلك فعلى عدد من في المسجد، فقال رجل: وإن كانوا عشرة آلاف؟ قال نعم»** وهذا له حكم الرفع لأنه لا يقال بالرأي ، لكنه غير ثابت .

[الفتح: (١٥٨/٢)]

باب
فضل الصلاة في المسجد الجامع وغيره

٣٣٧) قال الحافظ : روى سعيد بن منصور بإسناد حسن عن أوس المعافري أنه قال لعبدالله بن عمرو بن العاص : **«أرأيت من توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى في بيته؟ قال: حسن جميل، قال: فإن صلى في مسجد عشيرته؟ قال: خمس عشرة صلاة، قال: فإن مشى إلى مسجد جماعة فصلى فيه؟ قال: خمس وعشرون»** انتهى . وأخرج حميد بن زنجويه في كتاب الترغيب نحوه من حديث واثلة وخص الخمس والعشرون بمسجد القبائل ، قال : **«وصلاته في المسجد الذي يجمع فيه -أي الجمعة- بخمسمائة»** وسنده ضعيف .

قال الحافظ بعد كلام: . روى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن إبراهيم النخعي قال: **«إذا صلى الرجل مع الرجل فهما جماعة لهم التضعيف خمسا وعشرين»** انتهى. روى أحمد وأصحاب السنن وصححه ابن خزيمة وغيره من حديث أبي بن كعب مرفوعا: **«صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده، وصلاته مع الرجلين أزكى من صلاته مع الرجل، وما كثر فهو أحب إلى الله»**، وله شاهد قوي في الطبراني من حديث قباث بن أشيم.

[الفتح: (٢/١٦٠)]

٣٣٨) حديث: **«صلاة الرجل في جماعة، تزيد على صلاته وحده بخمس وعشرين درجة..»** الحديث.

من طريق أبي سعيد الخدري، أخرجه ابن حبان والحاكم وقال: صحيح على شرطهما ولم يخرجاه.
قال الحافظ: قد أخرج البخاري أوله.

[إتحاف المهرة: (٥/٣٠٩-٣١٠)]

٣٣٩) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: **«تفضل صلاة الجميع على صلاة الرجل وحده خمسة وعشرين صلاة»**.

قال البزار: عبدالرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من معاذ وقد أدرك عمر.
قال الشيخ: وعبدالحكيم ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٢٧)]

٣٤٠) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: **«صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بخمس وعشرين درجة»**.

وبه إلى أبي نعيم قال: تفرد به الشافعي عن مالك.
وقال الحاكم: ليس فيه وهم والحديث غريب صحيح من جملة ما حدث به مالك خارج الموطأ ثم أخرجه عن مالك عن أبي الزناد فذكر الحديث. رواه الربيع عن الشافعي. قال الحاكم: وهذا من غرر الحديث وهو كالأخذ باليد لأن إسحاق بن راهويه إمام وشيخه روح بن عبادة ثقة مأمون، والراوي عنه إبراهيم بن أبي طالب النيسابوري أحد الحفاظ.

[توالي التأسيس: (٢٦١-٢٦٢)]

٣٤١) حديث: **«صلاة الرجل مع الرجل أفضل من صلاته وحده، وصلاته مع الرجلين أفضل من صلاته مع الرجل، وما زاد فهو أحب إلى الله»** أحمد وأبو داود والنسائي وابن حبان وابن ماجه، من حديث أبي بن كعب، وصححه ابن السكن والعقيلي والحاكم وذكر الاختلاف فيه وبسط ذلك، وقال النووي: أشار علي بن المديني إلى صحته، وأورد له الحاكم شاهدا من حديث قباث بن أشيم، وفي إسناده نظر، وأخرجه البزار والطبراني ولفظه: **«صلاة الرجلين يؤم أحدهما صاحبه أزكى عندالله من صلاة أربعة تترى، وصلاة أربعة يؤم أحدهم هو أزكى عند الله من صلاة الثمانية**

تترى، وصلاة ثمانية يؤم أحدهم أزكى عندالله من صلاة مائة تترى».

[التهذيب: (١٤١/٥)]، [تلخيص الحبير: (٥١٨/٢)]

٣٤٢) قوله في رواية (سبعة).

قال الحافظ: قد انتقيت منها سبعة وردت بأسانيد جياد ونظمتها في بيتين تذييلا على بيتي أبي شامة وهما:

وزد سبعة: إظلال غاز وعونه وإنظار ذي عسر وتخفيف حمله
وإرفاد ذي غرم وعون مكاتب وتاجر صدق في المقال وفعله

فأما إظلال الغازي فرواه ابن حبان وغيره من حديث عمر، وأما عون المجاهد فرواه أحمد والحاكم من حديث سهم بن حنيف، وأما إنظار المعسر والوضيعة عنه ففي صحيح مسلم كما ذكرنا، وأما إرفاد الغارم وعون المكاتب فرواهما أحمد والحاكم من حديث سهل بن حنيف المذكور، وأما التاجر الصدوق فرواه البغوي في شرح السنة من حديث سلمان وأبو القاسم التيمي من حديث أنس، والله أعلم. ونظمته مرة أخرى فقلت في السبعة الثانية:

وتحسين خلق مع إعانة غارم خفيف يد حتى مكاتب أهله

وحديث تحسين الخلق أخرجه الطبراني من حديث أبي هريرة بإسناد ضعيف، ثم تتبعت ذلك فجمعت سبعة أخرى ونظمتها في بيتين آخرين وهما:

وزد سبعة: حزن ومشي لمسجد وكره وضوء مطعم فضله
وآخذ حق باذل ثم كافل وتاجر صدق في المقال وفعله

ثم تتبعت ذلك فجمعت سبعة أخرى، ولكن أحاديثها ضعيفة وقلت في آخر البيت: **«تربع به السبعات من فيض فضله»**. وقد أوردت الجميع في الأمالي وقد أرفدته في جزء سميته معرفة الخصال الموصلة إلى الظلال.

* قوله: في ظله.

قال الحافظ: وقيل: المراد ظل عرشه، ويدل عليه حديث سلمان عند سعيد بن منصور بإسناد حسن **«سبعة يظلهم الله في ظل عرشه»** فذكر الحديث.

[الفتح: (١٦٩/٢)]

٣٤٣) قوله: في عبادة ربه.

قال الحافظ: وفي حديث سلمان: **«أفنى شبابه ونشاطه في عبادة الله»**.

قلت: حديث سلمان إسناده حسن وهو من رواية سعيد بن منصور السابقة.

[الفتح: (١٧٠/٢)]

٣٤٤) قوله: شماله ما تنفق يمينه.

أخرج البيهقي في الشعب عن أبي هريرة والراوي له عن سهيل عبدالله بن عامر الأسلمي وهو ضعيف

لكنه ليس بمتروك، وحديثه حسن في المتابعات، ووافق في قوله: **«تصدق بيمينه»** وكذا أخرجه سعيد بن منصور من حديث سلمان الفارسي بإسناد حسن موقوفا عليه لكن حكمه الرفع. وفي مسند أحمد من حديث أنس بإسناد حسن مرفوعا: **«إن الملائكة قالت: يا رب هل من خلقك شيء أشد من الجبال؟ قال: نعم الحديد. قالت: فهل أشد من الحديد؟ قال: نعم النار، قالت: فهل أشد من النار؟ قال: نعم الماء، قالت: فهل أشد من الماء؟ قال: نعم الريح، قالت: فهل أشد من الريح؟ قال: نعم ابن آدم يتصدق بيمينه فيخفيها عن شماله»**.

[الفتح: (٢/١٧١-١٧٣)]

٣٤٥)روي أنه ﷺ قال: **«من صلى لله أربعين يوما في جماعة، يدرك التكبيرة الأولى كتب له براءتان: براءة من النار، وبراءة من النفاق»** الترمذي من حديث أنس وضعفه ورواه البزار واستغربه، قلت: روى عن أنس عن عمر رواه ابن ماجه، وأشار إليه الترمذي، وهو في سنن سعيد بن منصور عنه وهو ضعيف أيضا، وذكر الدارقطني الاختلاف فيه في العلل وضعفه، وله طريق أخرى أوردها ابن الجوزي في العلل، عن أنس رفعه: **«من صلى أربعين يوما في جماعة صلاة الفجر وصلاة العشاء، كتب له براءة من النار، وبراءة من النفاق»** وقال: بكر ويعقوب مجهولان.

روى الطبراني في الكبير والعقيلي في الضعفاء والحاكم وأبو أحمد في الكنى، من حديث أبي كاهل بلفظ المصنف، وزاد: يدرك التكبيرة الأولى، قال العقيلي: إسناده مجهول، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس إسناده بالمعتمد عليه، وروى العقيلي في الضعفاء أيضا عن أبي هريرة مرفوعا: **«لكل شيء صفوة، وصفوة الصلاة التكبيرة الأولى»** وقد رواه البزار وليس فيه إلا الحسن بن السكن، لكن قال: لم يكن الفلاس يرضاه، ولأبي نعيم في الحلية من حديث عبدالله بن أبي أوفى مثله، وفيه الحسن بن عمارة وهو ضعيف، وروى ابن أبي شيبة في مصنفه من حديث أبي الدرداء رفعه: **«لكل شيء أنف، وإن أنف الصلاة التكبيرة الأولى، فحافظوا عليها»** وفي إسناده مجهول.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٢٠-٥٢٢)]

٣٤٦)حديث عن جابر بن عبدالله: جاء ابن أم مكتوم إلى النبي ﷺ فقال: **«يا رسول الله إني مكفوف البصر شاسع الدار، فكلمه في الصلاة أن يرخص له أن يصلي في منزله، قال: أتسمع الأذان؟ قال: نعم قال: فأتها ولو حبوا»**. رواه ابن حبان وأحمد.

قال الحافظ: رواه ابن عدي في الكامل: وقال: هذا غير محفوظ.

[إتحاف المهرة: (٣/٣٠٨)]

٣٤٧)قال الحافظ: وأما حديث أنس بن مالك، فساق الحافظ بسنده عن الجعد أبي عثمان، قال: **«مر بنا أنس بن مالك في مسجد بني ثعلبة، فقال: أصليتم؟ قال: قلنا نعم صلاة الصبح، فأمر رجلا فأذن، وأقام، ثم صلى بأصحابه»** هذا إسناد صحيح موقوف، رواه سعيد بن منصور، عن حماد ابن زيد، فوافقناه بعلو، وله طرق أخرى.

[التغليق: (٢/٢٧٦-٢٧٧)]

باب
الأعذار في ترك الجماعة

٣٤٨)قال ابن عدي في ترجمة أيوب بن سيار وهو متروك عن بلال رضي الله عنهم قال: «**اذنت في غداة باردة فخرج النبي ﷺ فلم ير احدا في المسجد فقال أين الناس. قلت: منعهم البرد قال اللهم اذهب عنهم البرد فرايتهم يتروحون**».

[لسان الميزان: (٤٨٢/١)]

٣٤٩)أخرج أحمد عن نعيم بن النحام قال: «**نودي بالصبح وانا في مرط امراتي في يوم بارد فقلت ليت المنادي قال من قعد فلا حرج فإذا هو يقولها**» أخرجه من طريق إسماعيل بن عياش عن يحيى بن سعيد عنه ورواية إسماعيل عن المدنيين ضعيفة وأخرجه ابن قانع وأحمد.

[الإصابة: (٥٦٧/٣-٥٦٨)]

٣٥٠)قال الحافظ: أخرج عبدالرزاق وغيره بإسناد صحيح عن نعيم بن النحام قال: «**اذن مؤذن النبي ﷺ للصبح في ليلة باردة، فتمنيت لو قال: ومن قعد فلا حرج فلما قال الصلاة خير من النوم قالها**».

[الفتح: (١١٧/٢)]

٣٥١)حديث عبدالله بن عمر: «**أن رسول الله ﷺ كان يصنع ذلك في الليلة المطيرة والباردة في السفر: صلوا في رحالكم، وفيه قصة**» رواه ابن خزيمة وابن حبان.

رواه بقي بن مخلد في مسنده: وفي سياقه: «**لا جماعة، صلوا في الرحال**» قال ابن القطان: إسناده صحيح.

[إتحاف المهرة: (٢١٥/٩-٢١٦)]

٣٥٢)مسند نعيم بن عبدالله: حديث: «**اذن مؤذن النبي ﷺ ليلة فيها برد، وانا تحت لحافي، فتمنيت أن يلقي الله على لسان: ولا حرج، فلما فرغ، قال: ولا حرج**».

الحاكم في المناقب: وقال: صحيح الإسناد.

قلت: إن كان الدبري حفظه فهو على شرطهما.

[إتحاف المهرة: (٥٥١/١٣)]

٣٥٣) قوله: في الليلة الباردة أو المطيرة.

قال الحافظ: في صحيح أبي عوانة: «**ليلة باردة أو ذات مطر أو ذات ريح**» لكن في السنن من طريق ابن إسحاق عن نافع في هذا الحديث: «**في الليلة المطيرة والغداة القرة**» وفيها بإسناد صحيح من حديث أبي المليح عن أبيه: «**انهم مطروا يوما فرخص لهم**».

[الفتح: (١٣٤/٢)]

٣٥٤)روى أحمد والنسائي وأبو داود وابن ماجه وابن حبان والحاكم من حديث أبي المليح عن أبيه: «**انه شهد النبي ﷺ زمن الحديبية في يوم الجمعة، واصابهم مطر لم يبتل اسفل نعالهم، فأمرهم أن يصلوا في رحالهم**»، وأصله في الصحيحين عن ابن عمر: «**انه اذن في ليلة ذات برد وريح ومطر، وقال في آخر ندائه: الا صلوا في رحالكم؛ الا صلوا في الرحال، ثم قال: إن رسول الله ﷺ كان يامر المؤذن إذا كانت ليلة باردة أو ذات مطر في السفر أن يقول: الا صلوا في رحالكم**» لفظ مسلم. ورواه البخاري نحوه، وروى بقي بن مخلد هذا الحديث في مسنده بإسناد صحيح، وزاد فيه: «**امر مؤذنه فنادى بالصلاة، حتى إذا فرغ من أذانه قال: ناد، إن رسول الله ﷺ يقول لا جماعة صلوا في الرحال**».

روى أحمد من طريق الحسن عن سمرة: «**أن النبي ﷺ قال يوم حنين في يوم مطير: الصلاة في الرحال**» زاد البزار: «**كراهة أن يشق علينا**» رجاله ثقات.

وللحديث شاهد آخر من حديث عبدالرحمن بن سمرة بلفظ: «**إذا كان المطر وابل، فصلوا في رحالكم**» رواه الحاكم وعبدالله بن أحمد في زيادات المسند وفي إسناده ناصح بن العلاء، وهو منكر الحديث، قاله البخاري، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به ووثقه أبو داود.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٢٨-٥٢٩)]

٣٥٥)روى أبو داود والدارقطني عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «**من سمع المنادي فلم يمنعه من اتباعه عذر قالوا: وما العذر؟ قال: خوف أو مرض لم يقبل الله الصلاة التي صلى**» وأبو جناب ضعيف ومدلس وقد عنعن، وقد رواه قاسم بن أصبغ في مسنده موقوفا ومرفوعا، ورواه بقي بن مخلد وابن ماجه وابن حبان والدارقطني والحاكم، شعبة بلفظ: «**من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له إلا من عذر**» مرفوعا هكذا وإسناده صحيح، لكن قال الحاكم: وقفه غندر وأكثر أصحاب شعبة، ثم أخرج له شواهد، منها عن أبي موسى الأشعري عن أبي بردة عنه بلفظ: «**من سمع النداء فارغا صحيحا فلم يجب، فلا صلاة له**» ورواه البزار عن أبي حصين أيضا، وعن أبي بردة عن أبيه موقوفا، وقال البيهقي: الموقوف أصح، ورواه العقيلي في الضعفاء من حديث جابر وضعفه، ورواه ابن عدي من حديث أبي هريرة وضعفه.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٢٧-٥٢٨)]

باب

فيمن اشتغل بالسبب عن الصلاة في جماعة

٣٥٦)عن جابر بن عبدالله: «**أن عمر بن الخطاب جاء يوم الخندق بعدما غربت الشمس...**» إلى آخره.

رواه البخاري

قال الحافظ في الحديث: قد اتفق الرواة على أن هذا الحديث من رواية جابر عن النبي ﷺ إلا حجاج بن نصير فإنه رواه عن علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير فقال فيه: عن جابر عن عمر فجعله من مسند عمر تفرد بذلك حجاج وهو ضعيف.

[الفتح: (٨٢/٢)]

٣٥٧)قال الحافظ: روى أحمد من حديث أبي جمعة: **«أن رسول الله ﷺ صلى المغرب يوم الأحزاب، فلما سلم قال: هل علم رجل منكم أني صليت العصر؟ قالوا: لا يا رسول الله، فصلى العصر ثم صلى المغرب»** وفي صحة هذا الحديث نظر.

[الفتح: (٨٣/٢-٨٤)]

باب

كم الجماعة

٣٥٨)ترجمة الحكم بن عمير بالتصغير الثمالي: قال ابن أبي حاتم، عن أبيه: روى عن النبي ﷺ أحاديث منكرة يرويها عيسى بن إبراهيم، وهو ضعيف، عن موسى بن أبي حبيب وهو ضعيف، عن عمه الحكم.

قلت: أخرج منها ابن أبي عاصم من طريق بقية، عن عيسى بهذا الإسناد، وقال فيه: عن الحكم، وكان من أصحاب النبي ﷺ فذكر حديثا.

أخرج ابن أبي خيثمة عن الحوطي، عن بقية. ولفظ المتن: **«الأثنان فما فوقهما جماعة»**، أخرج إبراهيم بن ديزيل في كتاب صفين له، عن الحكم بن عمير الثمالي، قال: قال رسول الله ﷺ: **«كيف بك يا أبا بكر إذا وليت؟...»** فذكر الحديث، وأخرجه ابن السكن وأبو نعيم من وجه آخر.

[الإصابة: (٣٤٧/١)]

٣٥٩)مسند عبدالله بن قيس: حديث: **«الإثنان فما فوقهما جماعة»** الطحاوي في الصلاة.

الدارقطني في الصلاة، الحاكم في الرقاق.

قلت: لم يتكلم عليه وهو ضعيف لضعف الربيع.

[إتحاف المهرة: (٤٧/١٠)]

٣٦٠)هذه الترجمة لفظ حديث ورد من طرق ضعيفة، منها في ابن ماجه من حديث أبي موسى الأشعري وفي معجم البغوي من حديث الحكم بن عمير وفي أفراد الدارقطني من حديث عبدالله بن عمرو وفي البيهقي من حديث أنس وفي الأوسط للطبراني من حديث أبي أمامة وعند أحمد من حديث أبي أمامة أيضا: **«انه ﷺ رأى رجلا يصلي وحده فقال: الا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه؟ فقام رجل فصلى معه، فقال: هذان جماعة»** والقصة المذكورة دون قوله: **«هذان جماعة»** أخرجها أبو داود والترمذي من وجه آخر صحيح.

[الفتح: (١٦٦/٢)]

٣٦١)قال الحافظ في حديث: «الإثنان فما فوقهما جماعة» ابن ماجه والحاكم من حديث أبي موسى الأشعري، وفيه الربيع بن بدر وهو ضعيف، وأبوه مجهول، ورواه البيهقي من حديث أنس وقال: هو أضعف من حديث أبي موسى، والدارقطني من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وفيه عثمان الوابصي وهو متروك، وابن أبي خيثمة من حديث الحكم بن عمير، وإسناده واه، وله طريقان آخران، أحدهما: رواه ابن المغلس في الموضح عن أبي هريرة به ومن دون علي بن بحر مجهولان، والثانية: روى أحمد عن أبي أمامة: «ان رسول الله ﷺ راى رجلا يصلي، فقال: الا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه فقام رجل يصلي معه، فقال: هذان جماعة» هذا عندي أمثل طرق هذا الحديث لشهرة رجاله، وإن كان ضعيفا.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٦٦-١٠٦٧)]

٣٦٢)قال الحافظ: وقال العقيلي في الراوي عن أبيه هو وأبوه مجهولان وحديثهما[1] غير محفوظ ومن مناكيره عن أبيه عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «الجماعة ثلاثة فلهم خمسة وعشرون درجة فكلما زادهم رجل فلهم به درجة إلى عشرة آلاف» وقال العقيلي أصله ثابت وأما هذا اللفظ فغير محفوظ.

[لسان الميزان: (١/٧٠)]

باب

حد المريض أن يشهد الجماعة

٣٦٣) قول البخاري: فأعاد الثالثة فقال: إنكن صواحب يوسف.

قال الحافظ: وقع في مرسل الحسن عند ابن أبي خيثمة: «أن ابا بكر أمر عائشة ان تكلم النبي ﷺ أن يصرف ذلك عنه».

[الفتح: (٢/١٨٠)]

٣٦٤) قوله: فأراد أبو بكر.

قال الحافظ: في رواية أرقم بن شرحبيل عن ابن عباس في هذا الحديث: «فلما أحس الناس به سبحوا» أخرجه ابن ماجه وغيره بإسناد حسن.

* قول البخاري: بعضه.

قال الحافظ: وروايته هذه وصلها البزار قال: حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى حدثنا أبو داود به ولفظه: «كان رسول الله ﷺ المقدم بين يدي ابي بكر ..» لكن رواه ابن خزيمة في صحيحه عن محمد بن بشار عن أبي داود بسنده هذا عن عائشة قالت: «من الناس من يقول: كان ابو بكر

(١) أي إبراهيم بن عبدالله بن سبرة هذا والذي قبله وهو إبراهيم بن عبدالله.

المقدم بين يدي رسول الله ﷺ في الصف، ومنهم من يقول: كان رسول الله ﷺ هو المقدم»
ورواه مسلم ابن إبراهيم عن شعبة بلفظ: **«ان النبي ﷺ خلف ابي بكر»** أخرجه ابن المنذر وهذا عكس رواية أبي موسى، وهو اختلاف شديد.
ووقع في رواية مسروق عنها أيضا اختلاف فأخرجه ابن حبان بلفظ: **«كان ابو بكر يصلي بصلاته، والناس يصلون بصلاة ابي بكر»** وأخرجه الترمذي والنسائي وابن خزيمة عن شقيق بلفظ: **«ان النبي ﷺ خلف أبي بكر»**.

[الفتح: (١٨٠-١٨٢)]

باب

الصلاة بالثوب الواحد أو أكثر منه

٣٦٥) قال الحافظ: وروى أحمد بإسناد حسن من حديث أبي بكر الصديق نفسه أن النبي ﷺ بعثه: **«لا يحج العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان»** الحديث.

[الفتح: (٥٥٥/١)]

٣٦٦) ساق الحافظ هذا الحديث بسندين عن سلمة بن الأكوع، قال: **«قلت يا رسول الله إني رجل اتصيد، افأصلي في القميص الواحد؟ قال: نعم زره ولو بشوكة»**.
وبه إلى أبي يعلى: عن سلمة قال: **«قلت: يا رسول الله! إني رجل أصيد، فتحضر الصلاة، وعلي القميص الواحد، قال: زره ولو بشوكة»**.
رواه أبو داود عن القعنبي، ورواه ابن خزيمة في صحيحه، ورواه ابن حبان في صحيحه، وفي سنده موسى بن إبراهيم.
وقد وقع لنا حديث عطاف بن خالد، عن موسى عاليا جدا.
عن موسى بن إبراهيم، قال: سمعت سلمة بن الأكوع قال: **«قلت: يا رسول الله إني أكون في الصيد فأصلي، وليس علي إلا قميص واحد قال: زره ولو لم تجد إلا شوكة»**؟
رواه الإمام الشافعي، وهكذا رواه إسحاق بن راهويه، وكذا رواه البخاري في التاريخ، ثم قال: لا يصح يعني التصريح بسماع موسى من سلمة، ورواه الإمام أحمد.
والنسائي، فوقع لنا بدلا له عاليا أيضا، وصرح كل هؤلاء، عن عطاف بسماع موسى من سلمة.
ورواه يحيى بن أبي قبيلة عن الدراوردي، بسندين أحدهما لم يصححه البخاري والثاني في إسناده نظر.
وأما حجة من أخرجه في الصحيح، فكأنهم اعتمدوا إسناد الدراوردي، لاتفاقهم على ثقته، وكأن حديث عطاف عندهم كالشاهد لحديثه، والله أعلم.

[هدي الساري: (٢٦)]، [الفتح: (٥٥٥/١)]، [التغليق: (١٩٧/٢-٢٠٢)]، [تلخيص الحبير: (٤٦٢/٢)]

٣٦٧)حديث : «**سألت النبي ﷺ، قلت: أكون في الصيد وليس علي إلا قميص واحد، أو جبة واحدة فأزره؟ قال: نعم ولو بشوكة**» من طريق سلمة بن الأكوع الأسلمي.

رواه ابن خزيمة والطحاوي وابن حبان والحاكم وأحمد.

قال الحاكم في الصلاة، وقال : هذا حديث مدني صحيح، فإن موسى بن إبراهيم هذا هو أخو محمد بن إبراهيم التيمي.

قال الحافظ : وما قاله، فيه خطأ من وجوه.

[إتحاف المهرة: (٥/ ٥٨٠-٥٨١)]

٣٦٨)حديث : «**رأيت ابن عمر يصلي محلول إزاره...**» ورفعه[1].

رواه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم.

قال الحافظ : رواية الشاميين عن زهير بن محمد منكرة. قاله البخاري وغيره.

وذكر الترمذي في العلل عن البخاري أنه قال : أنا أتقي حديث هذا الشيخ كأن حديثه موضوع.

[إتحاف المهرة: (٨/ ٣٢٠)]

٣٦٩)وأخرج ابن سعد بسند صحيح عن قيس قال : «**أمنا خالد بن الوليد يوم اليرموك في ثوب واحد وخلفه الصحابة**».

[الإصابة: (٣/ ٢٧٢)]

٣٧٠)ترجمة كيسان بن جرير : روى عن النبي ﷺ في الصلاة في الثوب الواحد روى عنه ابنه عبدالرحمن أخرجه ابن ماجه بسند حسن.

[الإصابة: (٣/ ٣٠٨-٣٠٩)]

٣٧١)في الزهد لأحمد بسند صحيح عن علقمة «**أنه أصاب بردة فيها من دم معضد فغسله فبقي أثره فكان يصلي فيها ويقول إنه ليزيده إلي حبا أن دم معضد فيه**».

[الإصابة: (٣/ ٤٩٩)]

٣٧٢)قال ابن المديني في العلل حديث عبدالله بن جراد : «**وصلى بنا رسول الله ﷺ في مسجد جمع في بردة قد عقدها**». حديث شامي إسناده مجهول.

[الإصابة: (٢/ ٢٨٨)]

٣٧٣)ترجمة علي بن الحسن بن يعمر الشامي : أورد له ابن عدي عدة أحاديث عن الثوري وقال كلها ليست محفوظة وهي بواطيل منها عن أنس : «**آخر صلاة صلاها رسول الله ﷺ وهو جالس متوشح ببرد حبرة فسلم عن يمينه وعن شماله**».

[لسان الميزان: (٤/ ٢١٣-٢١٤)]

---

(١) تكملة الحديث كما عند ابن خزيمة : «**... فسألته عن ذلك فقال: رايت النبي ﷺ يفعله**».

٣٧٤)حديث: **«أن النبي ﷺ صلى في ثوب واحد، يتقي بفضوله حر الأرض وبردها»** رواه ابن أبي شيبة وأحمد وإسحاق وأبو يعلى والطبراني وابن عدي، من حديث ابن عباس، وفيه حسن بن عبدالله وهو ضعيف.

[الدراية: (١٤٦/١)]

باب
الصلاة بالسراويل

٣٧٥)ترجمة الحسين بن وردان: . الحديث عن أبي الزبير عن جابر ﷺ مرفوعا: **«نهي عن الصلاة في السراويل»** ويروى نحوه من حديث بريدة نهي عن الصلاة في السراويل الواحد.

قال الحافظ: وقد أورده العقيلي فقال لا يتابع على حديثه في السراويل ولا يعرف إلا به.

[لسان الميزان: (٣١٧/٢)]

باب
ما تلبس المرأة في الصلاة

٣٧٦)عن أم سلمة رضي الله تعالى عنها: **«أنها سألت النبي ﷺ أتصلي المرأة في درع وخمار بغير إزار؟ قال: إذا كان الدرع سابغا يغطي ظهور قدميها»** أخرجه أبو داود، وصحح الأئمة وقفه.

[بلوغ المرام: (٦٣)]

٣٧٧)قال الحارث: عن عبيدالله الخولاني ربيب ميمونة رضي الله عنها قال: **«رأيت ميمونة زوج النبي ﷺ تصلي في درع سابغ ضيق، وخمار ليس عليها إزار»**.

قال الحافظ: صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (١٦٣/١)]

٣٧٨)قال أحمد بن منيع: عن أبي هريرة ﷺ قال: **«قال عمر ﷺ تصلي المرأة في ثلاثة أثواب»**.

قال الحافظ: هذا إسناد صحيح.

[المطالب العالية: (١٦٢/١)]

٣٧٩)حديث: **«لا صلاة لحائض إلا بخمار»** الأربعة إلا النسائي، عن عائشة مرفوعا: **«لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار»** وأخرجه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وأحمد وإسحاق والطيالسي، قال أبو داود: رواه سعيد عن قتادة، عن الحسن مرسلا. قال الدارقطني في العلل: رواه سعيد وشعبة، عن قتادة موقوفا، ورواه أيوب وهشام، عن أبي سيرين مرسلا، عن عائشة أنها نزلت على صفية بنت الحارث، فحدثتها بذلك مرفوعا، قال وقول أيوب وهشام أشبه بالصواب.

[تلخيص الحبير: (٤٦٠/٢)]، [الدراية: (١٢٢/١)]

باب
ما جاء في العورة

٣٨٠) قول البخاري: ومحمد بن جحش..

قال الحافظ: فقد وصله أحمد والمصنف في التاريخ والحاكم في المستدرك عن أبي كثير مولى محمد بن جحش عنه وقال: «**مر النبي ﷺ وأنا معه على معمر وفخذاه مكشوفتان، فقال: يا معمر غط عليك فخذيك، فإن الفخذين عورة**» رجاله رجال الصحيح، غير أبي كثير فقد روى عنه جماعة لكن لم أجد فيه تصريحا بتعديل، ومعمر المشار إليه هو معمر بن عبدالله بن نصلة القرشي العدوي.

قال الحافظ: أما حديث ابن عباس، فساق الحافظ بسنده عن ابن عباس، قال: «**مر رسول الله ﷺ على رجل، فرأى فخذه خارجة، فقال: غط فخذك فإن فخذ الرجل من عورته**».

رواه الإمام أحمد في مسنده، والترمذي في جامعه.

وأبو يحيى القتات روى عنه جماعة، واختلف قول ابن معين فيه، فقال مرة: في حديثه ضعف، وقال مرة: ثقة وقال أحمد: روى عنه إسرائيل أحاديث كثيرة مناكير جدا، وقال النسائي: ليس بالقوي، ورواه أبو جعفر بن جرير الطبري، عن ابن عباس به.

وأما حديث جرهد، فإنه حديث مضطرب جدا، فمن أمثل طرقه، ما ساقه الحافظ بسنده عن زرعة بن عبدالرحمن بن جرهد، عن أبيه قال: «**كان جرهد من اصحاب الصفة، قال: جلس رسول الله ﷺ وفخذي مكشوفة، فقال: اما علمت ان الفخذ عورة**» رواه أبو داود عن القعنبي فوافقناه بعلو.

وهكذا رواه البخاري في التاريخ.

ورواه مطرف عن مالك، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن جرهد، عن أبيه وهو غريب جدا، لكن الراوي له عن مطرف ضعيف.

وقال البخاري في التاريخ: عن جرهد، أن النبي ﷺ قال: «**الفخذ عورة**»، وله طرق أخرى.

وساق الحافظ بسنده عاليا عن جرهد أن النبي ﷺ أبصره في المسجد وعليه بردة وقد انكشف فخذه فقال: «**إن الفخذ من العورة**».

رواه الترمذي عن ابن أبي عمر، عن سفيان فوقع لنا بدلا عاليا بدرجتين لكنه قال: عن أبي الزناد، عن زرعة بن مسلم بن جرهد، عن جده.

ورواه البخاري في تاريخه، والإمام أحمد عن عبدالرزاق فوافقناه بعلو، والترمذي عن الحسن بن علي.

وابن حبان في صحيحه من طريق، عن جرهد به، ولم يصنع ابن حبان في تصحيح هذه الطريق شيئا، فقد صرح الترمذي بانقطاعها، هذا مع الاختلاف فيه على أبي الزناد.

وله طريق أخرى من غير رواية أبي الزناد وأبي النضر:

وقال البخاري: رواه غيره عن ابن عقيل، عن عبدالله بن مسلم بن جرهد، عن أبيه وهو أصح، فدخله أيضا الاضطراب والإرسال، ولو ذهبت أحكي ما عندي من طرق هذا الحديث لاحتمل أوراقا، ولكن

الاختصار أولى، والله الموفق.

[الدراية: (٢/٢٢٧)]، [هدي الساري: (٢٧)]، [الفتح: (١/٥٧٠-٥٧١)]، [التغليق: (٢/٢٠٧-٢١٢)]

[لسان الميزان: (٥/١٠١)]

٣٨١)مسند علي بن أبي طالب: حديث: «**قال لي رسول الله ﷺ لا تكشف فخذك، فإن الفخذ من العورة**» الطحاوي في آخر الطهارة، عن عاصم بن ضمرة بلفظ: «**الفخذ عورة**».

الدارقطني في الحيض.

والحاكم في اللباس ولفظه: «**لا تبرز فخذك، ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت**».

قلت: أخرجه أبو داود وقال: فيه نكارة، ويقال: إن حبيبا أيضا لم يسمعه من عاصم.

[الدراية: (٢/٢٢٧)]، [إتحاف المهرة: (١١/٤٣١-٤٣٢)]

٣٨٢)ترجمة حرب بن قبيصة بن مخارق الهلالي: عن أبيه عن جده: «**أن النبي ﷺ مر عليه وهو كاشف عن فخذه فقال له غط فخذك فإنها عورة**»، وحرب مجهول لا يعرف حاله وحديثه منكر جدا من هذا الوجه.

[لسان الميزان: (٢/١٨٤)]

٣٨٣)عن محمد بن جحش، عن محمد رسول الله ﷺ: «**أنه مر في السوق برجل مكشوف فخذه فقال رسول الله ﷺ غط فخذك فإنها عورة**».

قال الحافظ: هذا حديث غريب جدا عجيب التسلسل بالمحمدين.

ووقع لي من وجه آخر إليه أعلى مما سقناه بثلاث درجات: مسلسلا أيضا بالمحمدين.

وليس في إسناده من ينظر في حاله سوى محمد بن عمرو ما عرفته والظاهر أنه محمد بن عمرو، وقد ضعفه يحيى القطان.

ولحديثه متابع، قال البخاري في صحيحه: ويروى عن ابن عباس، ومحمد بن جحش، وجرهد: «**الفخذ عورة**».

فأما حديث محمد بن جحش فرواه البخاري في تاريخه، وأحمد في مسنده، وابن خزيمة عن محمد بن جحش، قال: «**مر رسول الله ﷺ على معمر -وفخذاه مكشوفتان- فقال هل: غط فخذيك، فإن الفخذ من العورة**».

[الإصابة: (١/٤٤٨-٤٤٩)]، [الأمتاع: (٢٤٠-٢٤٣)]

٣٨٤)حديث: «**لا تكشف فخذك، ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت**» ويروى: «**ولا تبرز فخذك**» أبو داود، وابن ماجه والحاكم والبزار، من حديث علي، وفيه ابن جريج عن حبيب، وفي رواية أبي داود من طريق حجاج بن محمد عن ابن جريج، قال: أخبرت عن حبيب بن أبي ثابت، وقد قال أبو حاتم في العلل: إن الواسطة بينهما هو الحسن بن ذكوان، قال: ولا يثبت لحبيب رواية عن عاصم، فهذه علة أخرى.

[تلخيص الحبير: (٢/٤٥٩)]

٣٨٥)عن محمد بن أبي الجهم: «أن النبي ﷺ استأجره يرعى غنما له في بعض أعماله فرآه فجاءه رجل فرآه كاشفا عن عورته فقال من لم يستحي من الله في العلانية لم يستحي منه في السر أعطوه حقه» والحديث مرسل.

[الإصابة: (٣/٥١٠)]

٣٨٦)ترجمة إسحاق بن واصل: من الهلكى، فمن بلاياه التي أوردها الأزدي مرفوعا: «من السرة إلى الركبة عورة» من رواية أصرم بن حوشب وليس بثقة عنه وهو هالك.

[لسان الميزان: (١/٣٧٧-٣٧٨)]

٣٨٧)حديث أبي أيوب: «عورة الرجل ما بين سرته إلى ركبته» الدارقطني والبيهقي من طريق زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عنه، وإسناده ضعيف، فيه عباد بن كثير، وهو متروك.

[تلخيص الحبير: (٢/٤٦٠)]

٣٨٨)حديث: روي أنه ﷺ قال: «عورة الرجل ما بين سرته وركبته» الحارث بن أبي أسامة في مسنده من حديث أبي سعيد، وفيه شيخ الحارث: داود بن المحبر، رواه عن عباد بن كثير عن أبي عبدالله الشامي عن عطاء عنه، وهو سلسلة ضعفاء إلى عطاء.

وفي الباب عن عبدالله بن جعفر رواه الحاكم، وفيه أصرم بن حوشب، وهو متروك.

[تلخيص الحبير: (٢/٤٦٠-٤٦١)]

٣٨٩)«ما دون سرته حتى تجاوز ركبته -أي عورة الرجل» لم أجده.

[الدراية: (١/١٢٢)]

٣٩٠)من حديث علي: «الركبة من العورة» رواه الدارقطني. إسناده ضعيف.

[الدراية: (١/١٢٣)]

٣٩١)عن ابن جريج عن النبي ﷺ قال: «السرة عورة» رواه البيهقي. معضل.

[الدراية: (١/١٢٣)]

٣٩٢)عن أبي أيوب، رفعه: «ما فوق الركبتين من العورة، وما أسفل السرة من العورة» أخرجه الدارقطني وإسناده ضعيف.

[الدراية: (١/١٢٣)]

٣٩٣)حديث: «المرأة عورة مستورة». لم أجده.

[الدراية: (١/١٢٣)]

٣٩٤)عن عائشة: «أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على رسول الله ﷺ وعليها ثياب رقاق، فأعرض عنها، وقال: يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا» وأشار إلى وجهه وكفيه، أخرجه أبو داود وقال: إنه منقطع بين خالد بن دريك وعائشة.

أخرجه ابن عدي، وقال: رواه خالد مرة أخرى، فقال عن أم سلمة وعن قتادة مرفوعا: «إن المرأة إذا

حاضت لم يصلح أن يرى منها إلا وجهها ويداها إلى المفصل» وهذا معضل أخرجه أبو داود في المراسيل.

[الدراية: (١/١٢٣)]

٣٩٥)وأما كشف الفخذ فأخرجه أبو داود في كتاب الجنائز، عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: قال لي النبي ﷺ: **«لا تبرز فخذك ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت»** وأعاده أبو داود في كتاب الحمام بهذا الإسناد وقال: فيه نكارة.

وقد وقعت لنا رواية فيها تصريح ابن جريج بالإخبار، وأخرى فيها تصريحه بالتحديث.

وبالسند الماضي عن حبيب بن أبي ثابت، فذكره وهذا لولا أنه معلول لأفاد، لكن يزيد أبو خالد مجهول، وقد أخرجه أبو يعلى، وكذا أخرجه الطحاوي.

وساق الحافظ بسنده عن علي ﷺ قال: **«دخل علي النبي ﷺ وفخذي مكشوفة فقال: غط فخذك فإن الفخذ عورة»**.

وهكذا أخرجه إسحاق بن راهويه، وكذا أخرجه ابن ماجه.

وقال البخاري في صحيحه: باب ما يذكر في الفخذ، ويروى عن ابن عباس وجرهد ومحمد بن جحش عن النبي ﷺ: **«الفخذ عورة»** وقال أنس: **«حسر النبي ﷺ عن فخذه»** وحديث أنس أسند، يعني أصح إسنادا وحديث جرهد أحوط انتهى.

وحديث ابن عباس المذكور وصله أحمد والترمذي قال: **«مر النبي ﷺ على رجل وفخذه مكشوفة فقال: غط فخذك فإن الفخذ عورة»** والقتات ضعيف.

وحديث جرهد أخرجه مالك في بعض روايات الموطأ كالقعنبي، وأخرجه عنه أبو داود، والترمذي من وجه آخر.

ولفظ حديث مالك عن جرهد وكان من أصحاب الصفة قال: **«كنت جالسا وفخذي مكشوفة فقال النبي ﷺ: أما علمت أن الفخذ عورة»** ورجاله ثقات، لكن اختلف عليهم في سياقه اختلافا كثيرا حتى وصف بالاضطراب، وجرى بعضهم على الظاهر فصححه كابن حبان.

وقد أخرج أحمد حديث عائشة من وجه آخر، وفيه كشف الفخذ بلا تردد، لكن في إسناده راو مجهول.

وله شاهد من حديث حفصة أم المؤمنين.

وساق الحافظ بسنده عن حفصة بنت عمر رضي الله عنهما قالت: **«كان رسول الله ﷺ جالسا في بيته فوضع ثوبه بين فخذيه، فجاء أبو بكر فاستأذن فأذن له وهو على هيأته، فتحدث ثم خرج، ثم جاء علي رضي الله عنه بمثل هذه القصة، ثم عمر رضي الله عنه، ثم ناس من أصحابه كذلك، ثم جاء عثمان رضي الله عنه يستأذن، فتجلل له النبي ﷺ بثوبه، فأذن له فدخل فتحدثوا ثم خرجوا، فقلت: يا رسول الله استأذن أبو بكر وعمر وعلي وناس من**

أصحابك وأنت على هيائتك، ثم جاء عثمان فأخذت ثوبك فتجللت له، فقال: ألا أستحيي ممن تستحيي منه الملائكة؟» .

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد .

وللحديث شاهد أصرح منه، أخرجه الطبراني في المعجم الكبير عن ابن عباس قال : **«كان رسول الله ﷺ في بيت ليس عليه إلا إزار وقد طرحه بين رجليه وفخذاه خارجتان، فجاء أبو بكر يستأذن، فذكر الحديث بنحوه»** .

والنضر أبو عمر ضعيف، وجاء في كشف الفخذ حديث آخر، فساق الحافظ بسنده، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : **«كان رسول الله ﷺ بالأسواف -ومعه بلال، فدلى رجليه في البئر وكشف عن فخذيه، فجاء ابو بكر فاستأذن فقال: يا بلال ائذن له وبشره بالجنة، فدخل فجلس عن يمين رسول الله ﷺ، ودلى رجليه وكشف عن فخذيه، ثم جاء عمر فاستأذن فقال: يابلال ائذن له وبشره بالجنة، فدخل فجلس عن يسار رسول الله ﷺ، ودلى رجليه في البئر وكشف عن فخذيه، ثم جاء عثمان فاستأذن فقال: يا بلال ائذن له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه فدخل فجلس قبالتهم ودلى رجليه وكشف عن فخذيه»** .

قلت : المحفوظ بهذا الإسناد ما أخرجه الشيخان، عن أبي موسى الأشعري.

[موافقة الخبر الخبر: (٢/١١٧-١٢٥)]

باب
الصلاة بالنعلين

٣٩٦) قول البخاري : يصلي في نعليه .

قال الحافظ : وورد في كون الصلاة في النعال من الزينة المأمور بأخذها في الآية حديث ضعيف جدا أورده ابن عدي في الكامل وابن مردويه في تفسيره من حديث أبي هريرة والعقيلي من حديث أنس.

[الفتح: (١/٥٨٩)]

٣٩٧)عن القعقاع بن حكيم عن جده وكان في حجر عائشة رضي الله تعالى عنها قال فقلت لها : **«سلي رسول الله ﷺ عن الصلاة في النعلين وهو يطأ بهما على الآثار فقال إن التراب لهما طهور»** أخرجه البغوي وقال لم أجده إلا عند ابن سمعان وهو واهي الحديث.

[الإصابة: (٤/٤٥)]

٣٩٨)ترجمة عطاء الشيبي : حديثه عند محمد بن القاسم الأسدي عن قطر بن خليفة عن شيخ يقال له عطاء كان قد أدرك النبي ﷺ قال : **«رايت النبي ﷺ يصلي في نعلين»** أخرجه البغوي وغيره ومحمد بن القاسم ضعيف جدا ، قال أبو عمر في صحبته نظر .

[الإصابة: (٢/٤٨٣)]

٣٩٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبدالله ﷺ قال: «**خلع رسول الله ﷺ نعليه، فخلع من خلفه، فقال: ما حملكم على أن خلعتم نعالكم؟ قالوا: رأيناك خلعت فخلعنا، قال: إن جبريل أخبرني أن فيها قذرا فخلعتها لذلك، فلا تخلعوا نعالكم**» قال إبراهيم: كانوا يخلعونها، قال: ورأيت إبراهيم يصلي في نعليه.

وقال البزار: لا نعلم رواه هكذا إلا أبو حمزة.

قلت: وهو ميمون الأعور، ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٣٣-٢٣٤)]

٤٠٠)عن سعيد بن مالك حديث: «**بينما رسول الله ﷺ يصلي بأصحابه إذ خلع نعليه**(1)..».

رواه أبو داود في الصلاة.

قال الحافظ: وذكره عقبة، عن بكر بن عبدالله ... مثله موقوفا: كذا قال والصواب أن يقال مرسلا.

[النكت الظراف: (١٣/١٥٠) (٣/٤٦٦)]

٤٠١)حديث: «**أنه ﷺ خلع نعليه، فخلع الناس نعالهم، فلما قضى صلاته قال: ما حملكم على صنيعكم؟ قالوا: رأيناك ألقيت نعليك، فألقينا نعالنا، فقال: إن جبرئيل أتاني فأخبرني أن فيهما قذر**» أبو داود وأحمد والحاكم وابن خزيمة وابن حبان من حديث أبي سعيد واختلف في وصله وإرساله ورجح أبو حاتم في العلل الموصول، ورواه الحاكم أيضا من حديث أنس، وابن مسعود، ورواه الدارقطني من حديث ابن عباس، وعبدالله بن الشخير، وإسناد كل منهما ضعيف، ورواه البزار من حديث أبي هريرة، وإسناده ضعيف ومعلول أيضا.

[المطالب العالية: (١/١٨٣)]، [تلخيص الحبير: (٢/٤٥٧-٤٥٨)]

٤٠٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر: «**عن النبي ﷺ أنه كان يصلي على الخمرة**».

قلت: الحجاج مدلس، وسلمة فيه ضعف، وهو الأبرش.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٣٤)]

٤٠٣)ساق الحافظ بسنده عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «**كان رسول الله ﷺ يصلي إذ خلع نعله، فخلع أصحابه نعالهم فلما قضى صلاته قال: ما حملكم على أن ألقيتم نعالكم؟ قالوا رأيناك ألقيت فألقينا، قال: إن جبريل أتاني فأخبرني أن فيهما أذى، فإذا أتى أحدكم إلى**

---

(١) تكملة الحديث كما عند أبي داود: «**فوضعهما عن يساره، فلما رأى ذلك القوم ألقوا نعالهم فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته قال: ما حملكم على إلقاء نعالكم؟ قالوا: رأيناك ألقيت نعليك فألقينا نعالنا، فقال رسول الله ﷺ إن جبريل أتاني فأخبرني أن فيها قذرا، أو قال أذى، وقال: إذا جاء أحدكم إلى المسجد فلينظر: فإن رأى في نعليه قذرا -أو أذى- فليمسحه وليصل فيهما**».

المسجد فلينظر، فإن كان في نعليه أذى فليمسحه، وإلا فليصلي فيهما» .

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد وأبو داود وابن خزيمة وابن حبان .

[موافقة الخبر الخبر: (١/٩٠-٩١)]

باب
سترة المصلي

٤٠٤)قال الحافظ : أخرج عبدالرزاق عن ابن جريج عن كثير بن كثير بن المطلب عن أبيه عن جده قال : **«رأيت النبي ﷺ يصلي في المسجد الحرام ليس بينه وبينهم -أي الناس- سترة»** وأخرجه من هذا الوجه أيضا أصحاب السنن ورجاله موثقون إلا أنه معلول .

[الفتح: (١/٦٨٦-٦٨٧)]

٤٠٥)عن ابن عمر عن : **«النبي ﷺ أنه كان يعرض راحلته فيصلي إليها»** . قلت : أرأيت إذا هبت الركاب؟ قال : **«كان يأخذ هذا الرحل فيعدله فيصلي إلى آخرته -أو قال مؤخره-»** وكان ابن عمر ﷺ يفعله .

رواه البخاري

قال الحافظ : حديث علي قال : **«لقد رأيتنا يوم بدر وما فينا إنسان إلا نائم، إلا رسول الله ﷺ فإنه كان يصلي إلى شجرة يدعو حتى أصبح»** رواه النسائي بإسناد حسن .

* قول البخاري : قلت : أفرأيت .

قال الحافظ : لكن بين الإسماعيلي من طريق عبيدة بن حميد عن عبيدالله بن عمر أنه كلام عبيدالله والمسئول نافع ، فعلى هذا هو مرسل لأن فاعل يأخذ هو النبي ﷺ ولم يدركه نافع .

[الفتح: (١/٦٩١)]

٤٠٦)عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ قال : **«إذا صلى أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئا، فإن لم يجد فلينصب عصا، فإن لم يكن فليخطط خطا، ثم لا يضره من مر بين يديه»** . أخرجه أحمد وابن ماجه وصححه ابن حبان . لم يصب من زعم أنه مضطرب بل هو حسن .

[بلوغ المرام: (٧٠)]

٤٠٧)حديث ضباعة بنت المقداد بن الأسود ، عن أبيها قال : **«ما رأيت رسول الله ﷺ يصلي إلى عود ولا عمود ولا شجرة، إلا جعله على حاجبه الأيمن أو الأيسر، ولا يصمد له صمدا»** أخرجه أبو داود ، وأحمد ، والطبراني وابن عدي ، وأخرجه ابن السكن من وجه آخر عن الوليد فقال : عن ضبيعة بنت المقدام بن معد يكرب عن أبيها ، والاضطراب فيه من الوليد ، وهو مجهول .

[الدراية: (١/١٨١)]

٤٠٨)عن سعيد بن جبير قال: **«إذا كان الرجل يصلي في فضاء فليركز بين يديه شيئا فإن لم يستطع ان يركزه، فليعرضه فإن لم يكن معه شيء، فليخط خطا في الأرض»** أخرجه مسدد في مسنده الكبير. رجاله ثقات. وقول البيهقي: إن الشافعي ﷺ ضعفه. فيه نظر فإنه احتج به فيما وقفت عليه، في المختصر الكبير للمزني والله أعلم.

ولهذا صحح الحديث أبو حاتم بن حبان والحاكم وغيرهما.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٧٧٣-٧٧٤)]

٤٠٩)حديث أبي هريرة: **«إذا صلى أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئا، فإن لم يجد فلينصب عصا، فإن لم يكن معه عصا فليخط خطا ثم لا يضره ما مر بين يديه»** الشافعي في القديم، وأحمد، وأبو داود، وابن ماجه وابن حبان والبيهقي وصححه أحمد، وابن المديني فيمانقله ابن عبدالبر في الاستذكار، وأشار إلى ضعفه سفيان بن عيينة والشافعي والبغوي وغيرهم.

[تلخيص الحبير: (٢/٤٧١-٤٧٢)]

٤١٠)عن مهلب قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا كان بين أحدكم وبين القبلة قيد مؤخرة الرحل لم يقطع صلاته شيء»**، والحديث مرسل.

[إتحاف المهرة: (١٥/٧٢١)]، [الإصابة: (٣/٥٣٦)]

٤١١)أورد أبو موسى في الذيل عن محمد بن سهل بن أبي خيثمة أو عن سهل بن أبي خيثمة **«عن النبي ﷺ في سترة المصلي»**.

قلت: هو مرسل أو منقطع.

[الإصابة: (٣/٥١٤)]

٤١٢)حديث: **«إذا صلى أحدكم في الصحراء فليجعل بين يديه سترة»**.

لم أره بقيد الصحراء.

[الدراية: (١/١٧٩)]

٤١٣)حديث: **«ايعجز أحدكم إذا صلى في الصحراء ان يكون امامه مثل مؤخرة الرحل»**. لم أجده بهذا اللفظ.

[الدراية: (١/١٨٠)]

٤١٤)ترجمة حريث رجل من بني عذرة: روى عن أبي هريرة حديث: **«الخط إمام المصلي»** تفرد به إسماعيل بن أمية، وقد اختلف عليه وقيل هذا الحديث ضعيف.

[التهذيب: (٢/٢٠٦-٢٠٧)]

باب
الدنو من السترة

٤١٥)حديث : «**من صلى إلى سترة فليدن منها**» .

أخرجه أبو داود والنسائي وابن حبان من حديث سهل بن أبي حثمة وزاد : «**لا يقطع الشيطان عليه صلاته**» وأخرجه الطبراني فقال عن سهل بن سعد ، بدل ابن أبي حثمة والإسناد واحد ولهذا قال أبو داود : اختلف في إسناده .

[الدراية: (١/١٨٠)]

٤١٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال : «**قال رسول الله ﷺ إذا صلى أحدكم إلى سترة فليدن منها، لا يقطع الشيطان عليه صلاته**» .

وقال : لا نعلم أحدا قال فيه : عن محمد بن جبير ، عن أبيه غير أمية ، ولا نحفظه من هذا الوجه .

محمد بن عبيد ضعيف.

قلت : وعبدالله بن شبيب كذلك.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٣٥)]

باب
ما يقطع الصلاة

٤١٧)ترجمة محمد بن إسماعيل بن أبي سمينة : توقف أبو داود في صحة حديث أخرجه عنه عن ابن عباس : «**يقطع الصلاة الكلب والحمار والخنزير والمجوسي واليهودي والمرأة**» قال أبو داود لم أسمعه إلا منه وذاكرت به فلم يعرف .

[التهذيب: (٩/٥١)]

٤١٨)عن ابن عباس مرفوعا : «**يقطع الصلاة المرأة الحائض والكلب**» . أخرجه أصحاب السنن إلا الترمذي واختلف في رفعه ووقفه .

[الدراية: (١/١٧٨)]

٤١٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أنس أن النبي ﷺ قال : «**يقطع الصلاة الكلب والحمار والمرأة**» .

قال الشيخ : رجاله رجال الصحيح .

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٣٦)]

٤٢٠)ترجمة عباس بن عبيدالله بن عباس: روى أبو داود والنسائي حديثا واحدا في الصلاة[1].

قال الحافظ: أعله ابن حزم بالانقطاع.

[التهذيب: (١٠٨/٥)]

٤٢١)عن عبدالله بن عمر وبسند منقطع قال: «بينا نحن مع رسول الله ﷺ ببعض هذا الوادي نريد ان نصلي قد قام وقمنا إذ خرج حمار من شعبة ابي ذئب فامسك النبي ﷺ فلم يكبر واجال إليه يعقوب بن زمعة اخو بني اسد حتى رده» أخرجه أحمد من طريقين.

[الإصابة: (٦٦٨/٣)]

٤٢٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن علي أن رسول الله ﷺ: «راى رجلا يصلي الى رجل فأمره ان يعيد الصلاة، قال: يا رسول الله إني قد صليت وانت تنظر إلي».

قال البزار: لا نعلمه عن النبي ﷺ بهذا الإسناد.

ومعناه: أن الرجل استقبل المصلي بوجهه ولم يتنح عن حياله.

قال الشيخ: عبدالأعلى ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢٣٦/١)]

باب
رد من يمر بين يدي المصلي

٤٢٣)وعن أبي سعيد الخدري ﷺ: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا صلى احدكم إلى شيء يستره من الناس فاراد احدكم ان يجتاز بين يديه فليدفع في نحره، فإن ابي فليقاتل فإنما هو شيطان» متفق عليه.

وأخرجه ابن ماجه بإسناد صحيح من حديث ابن عمر بلفظ: «فإن أبى فليقاتله فإن معه القرين».

[مختصر الترغيب والترهيب: (٤٠)]

٤٢٤)حديث: «لا يقطع الصلاة مرور شيء» رواه أبو داود والدارقطني من حديث أبي سعيد به، وزاد: «وادرءوا ما استطعتم، فإنما هو شيطان» وفي إسناده مجالد، وهو لين.

وعن ابن عمر: «أن رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر، قالوا: لا يقطع الصلاة شيء وادرءوا ما استطعتم» أخرجه الدارقطني بإسناد ضعيف، وأخرجه مالك في الموطأ موقوفا على ابن عمر، وأخرج الطبراني في الأوسط عن جابر مثله في قصة.

---

(١) رواه أبو داود برقم (٧٥٢): عن عباس بن عبيدالله بن عباس، عن الفضل بن عباس، قال: «زار النبي ﷺ عباسا في بادية لنا، ولنا كليبة وحمارة ترعى، فصلى النبي ﷺ العصر، وهما بين يديه فلم يؤخرا ولم يزجرا».

أخرج الدارقطني عن أنس: «**أن رسول الله ﷺ صلى بالناس، فمر بين أيديهم حمار، فقال عياش بن أبي ربيعة: سبحان الله، فلما سلم، قال: من المسبح آنفا؟ قال: أنا يا رسول الله، إني سمعت أن الحمار يقطع الصلاة، فقال ﷺ لا يقطع الصلاة شيء**» إسناده حسن.

عن أبي أمامة رفعه: «**لا يقطع الصلاة شيء**» أخرجه الدارقطني أيضا بإسناد ضعيف.

[الدراية: (١/١٧٨)]

٤٢٥) ترجمة سعيد بن غزوان: ذكره ابن حبان في الثقات روى له أبو داود حديثا واحدا في الصلاة[1].

قال الحافظ: قال صاحب الميزان هو وأبوه لا يدري من هما وقال عبدالحق وابن القطان إسناده ضعيف.

[التهذيب: (٤/٦٤)، (٨/٢٢١)]

٤٢٦) في ترجمة يحيى بن الجزار العرني قال ابن أبي خيثمة لم يسمع من ابن عباس كذا رأيت هذا بخط مغلطاي وفيه نظر فإن ذلك إنما وقع في حديث مخصوص وهو حديثه عن ابن عباس: «**أن النبي ﷺ كان يصلي فذهب جدي يمر بين يديه**» الحديث..

[التهذيب: (١١/١٦٩)]

٤٢٧) قول البخاري: أن النبي ﷺ كان يصلي وعائشة معترضة..

قال الحافظ: عن يزيد هو ابن أبي حبيب، وعراك هو ابن مالك وعروة هو ابن الزبير، والثلاثة من التابعين، وصورة سياقه بهذا الإرسال لكنه محمول على أنه سمع ذلك من عائشة...

وفيه أن الصلاة إلى النائم لا تكره، وقد وردت أحاديث ضعيفة في النهي عن ذلك، وهي محمولة -إن ثبتت- على ما إذا حصل شغل الفكر به.

[الفتح: (١/٥٨٧)]

باب
سترة الإمام سترة من خلفه

٤٢٨) قول البخاري: فلم ينكر ذلك علي أحد.

قال الحافظ: ولفظ ترجمة الباب ورد في حديث مرفوع رواه الطبراني في الأوسط من طريق سويد بن عبدالعزيز عن عاصم عن أنس مرفوعا «**سترة الإمام سترة لمن خلفه**» وقال: تفرد به سويد عن عاصم. وسويد ضعيف عندهم. ووردت أيضا في حديث موقوف على ابن عمر أخرجه عبدالرزاق.

[الفتح: (١/٦٨٢)]

---

(١) ورد في سنن أبي داود (٧٠٧): عن سعيد بن غزوان، عن أبيه أنه نزل بتبوك وهو حاج فإذا هو برجل مقعد فسأله عن أمره فقال له: سأحدثك حديثا فلا تحدث به ما سمعت إني حي: «**أن رسول الله ﷺ نزل بتبوك إلى نخلة فقال: هذه قبلتنا ثم صلى إليها فأقبلت وأنا غلام أسعى حتى مررت بينه وبينها فقال: قطع صلاتنا قطع الله أثره فما قمت عليها إلى يومي هذا**».

باب

لا يقطع الصلاة شيء

٤٢٩)عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا يقطع الصلاة شيء، وادرءوا ما استطعتم»** أخرجه أبو داود وفي سنده ضعف.

[بلوغ المرام: (٧١)]

٤٣٠)روى العقيلي عن حذيفة: **«لا يقطع الصلاة شيء وادرءوا ما استطعتم»**. قال وفي هذا رواية من غير هذا الوجه فيها لين وضعف.

[لسان الميزان: (٢/٤٧١)]

٤٣١)حديث عبدالله بن عمر: **«لا يقطع الصلاة شيء وادرءوا ما استطعتم»** رواه الطحاوي والدارقطني.

قلت: رواه إبراهيم بن يزيد -وهو الخوزي متروك-.

[إتحاف المهرة: (٨/٢٤٤-٢٤٥)]

٤٣٢) قول البخاري: من قال لا يقطع الصلاة شيء.

قال الحافظ: والجملة المترجم بها أوردها في الباب صريحا من قول الزهري، ورواها في الموطأ عن الزهري عن سالم بن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما عن أبيه من قوله، وأخرجها الدارقطني مرفوعة من وجه آخر عن سالم لكن إسناده ضعيف، ووردت أيضا مرفوعة من حديث أبي سعيد عند أبي داود، ومن حديث أنس وأبي أمامة عند الدارقطني، ومن حديث جابر عند الطبراني في الأوسط وفي إسناد كل منهما ضعف، وروى سعيد بن منصور بإسناد صحيح عن علي وعثمان وغيرهما نحو ذلك موقوفا.

[الفتح: (١/٧٠١)]

٤٣٣)عن أنس رضي الله عنه مرفوعا: **«ليستتر أحدكم في الصلاة بالخط»** الحديث رواته ثقات غير حيون والخبر منكر.

ذكره حمزة السهمي في تاريخ جرجان عن إسحاق وبقية الحديث: **«بالخط والحجر وما وجد من شيء مع أن المؤمن لا يقطع من صلاته شيء»**.

[لسان الميزان: (٢/٣٧١)]

٤٣٤)حديث عبدالله بن عباس: **«ارتدفت أنا والفضل على أتان فمررنا بين يدي رسول الله ﷺ بعرفة، وهو يصلي المكتوبة ليس شيء يستره ويحول بيننا وبينه»**.

قال الحافظ: أخرجه ابن خزيمة وأعله وليس في سماعنا.

[إتحاف المهرة: (٨/٢٦)]

باب
فيمن يصلي عرياناً

٤٣٥)حديث: **«إن أصحاب النبي ﷺ لما خرجوا من البحر صلوا قعوداً بإيماء»** لم أجده.

إخراج عبد الرزاق بإسناد ضعيف، عن ابن عباس: **«الذي يصلي في السفينة. والذي يصلي عرياناً يصلي جالساً»** بإسناد ضعيف، عن علي: **«العريان إن كان حيث يراه الناس صلى جالساً، وإلا قائماً»**.

[الدراية: (١/١٢٤)]

باب
الصلاة في الثوب الأحمر

٤٣٦)قال الحافظ: ما أخرجه أبو داود من حديث عبد الله بن عمرو قال **«مر بالنبي ﷺ رجل وعليه ثوبان أحمران، فسلم عليه فلم يرد عليه»** وهو حديث ضعيف الإسناد، وإن وقع في بعض نسخ الترمذي أنه قال حديث حسن.

[الفتح: (١/٥٧٩)]

باب
حمل الصغير في الصلاة

٤٣٧) قول البخاري: فإذا سجد وضعها.

قال الحافظ: ولأبي داود **«بينما نحن ننتظر رسول الله ﷺ في الظهر -أو العصر- وقد دعاه بلال إلى الصلاة إذ خرج علينا وأمامة على عاتقه فقام في مصلاه فقمنا خلفه فكبر فكبرنا وهي في مكانها»**، وعند الزبير بن بكار وتبعه السهيلي الصبح، ووهم من عزاه للصحيحين.

[الفتح: (١/٧٠٤)]

٤٣٨)عن أنس قال: **«رأيت رسول الله ﷺ يصلي والحسن على ظهره، فإذا سجد نحاه»**، رواه ابن عدي وإسناده حسن.

[تلخيص الحبير: (١/٦٥ - ٦٦)]

باب
ما جاء في لبس البياض

٤٣٩)ترجمة فضل بن فضالة: عن فضل بن فضالة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم **«إن أحب ما زرتم الله به في مساجدكم وفي قبوركم البياض»**. قلت: وفضل هذا هو زني شامي تابعي

صغير والسند الذي ذكره ابن قانع مقلوب وأنما هو من رواية صفوان عن فضل بن فضالة عن خالد بن معدان مرسل. وأخرجه أبو داود.

[الإصابة: (٢١٨/٣)]

باب

الإمامة

٤٤٠) مسند عقبة بن عامر: حديث: **«من أم الناس فأصاب الوقت وأتم الصلاة، فله ولهم..»** الحديث، رواه ابن خزيمة.

قلت: رواه الطحاوي: عن الربيع بن سليمان الجيزي، عن سعيد بن عفير، عن يحيى بن أيوب، عن حرملة بن عمران، عن أبي علي الهمداني، به. وأراد بذلك تعليل الخبر بالاختلاف فيه على يحيى بن أيوب.

قلت: وابن وهب أحفظ من سعيد بن عفير، وقد تابعه سعيد بن أبي مريم، على أنه عن عبد الرحمن بن حرملة، لا عن حرملة بن عمران. ثم قال الطحاوي: لا نعرف لعبد الرحمن سماعاً من أبي علي.

قلت: قد صرح بسماعه منه في روايته.

[إتحاف المهرة: (٢٠٣/١١ - ٢٠٤)]

باب

إمامة الأعمى

٤٤١) ترجمة عبد الله بن عمير الخطيمي: أنه كان إمام بني خطمة وهو أعمى على عهد النبي ﷺ، وشاهد مع النبي ﷺ وهو أعمى، ورجاله ثقات؛ ولكن قال ابن مندة: لم يتابع جرير عليه.

[الإصابة: (٣٥٤/٢)]

٤٤٢) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: **«استخلف رسول الله ﷺ ابن أم مكتوم على المدينة يصلي بالناس»**.

قال: لا نعلم رواه بهذا الإسناد إلا عفير بن معدان، وهو شامي مشهور. وعفير ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢٣٨/١)]

٤٤٣) حديث: **«أنه ﷺ استخلف ابن أم مكتوم في بعض غزواته، يؤم الناس وهو أعمى»** أبو داود عن أنس بهذا، وفي رواية له: مرتين، ورواه أحمد ولفظه: **«فكان يصلي بهم وهو أعمى»** ورواه ابن حبان في صحيحه وأبو يعلى والطبراني من حديث هشام عن أبيه عن عائشة، ورواه الطبراني من حديث عطاء، عن ابن عباس **«أن النبي ﷺ استخلف ابن أم مكتوم على الصلاة وغيرها من أمر المدينة»** وإسناده حسن، ومن حديث ابن بحينة بلفظ: **«كان إذا سافر استخلف ابن أم مكتوم على المدينة فكان يؤذن ويقيم ويصلي بهم»** وفي إسناده الواقدي.

[تخليص الحبير: (٥٣٥/٢)]

باب
إمامة الرجل في رحله

٤٤٤)عن محمد بن علي بن الحسين بن علي قال: «خرجت أمشي مع جدي حسين إلى أرضه، فادركنا ابن النعمان بن بشير على بغلة له، فنزل عنها. وقال لحسين: اركب أبا عبد الله، فأبى فلم يزل يقسم عليه حتى قال: أما انك كلفتني ما أكره. ولكن أحدثك حديثاً حدثتني أمي فاطمة عليها السلام بنت رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ، قال: الرجل أحق بصدر دابته وفراشه والصلاة في بيته إلا إماماً يجمع الناس. فاركب أنت على صدر الدابة وسأرتدف.
فقال ابن النعمان: صدقت فاطمة. حدثني أبي النعمان - وهو ذا حي بالمدينة - عن النبي ﷺ مثل حديث فاطمة، وزاد فيه: أن النبي ﷺ، قال: إلا أن يأذن. فلما حدثه ابن النعمان بهذا الحديث ركب حسين السرج. وركب ابن النعمان خلفه رضي الله عنهم أجمعين».
قال الحافظ: هذا حديث غريب تفرد بسياقه هكذا صدقة بن عبدالله السمين.

[الإمتاع: (٢٤٦ - ٢٤٩)]

٤٤٥)حديث: «من السنة أن لا يؤمهم إلا صاحب البيت» ورواه الشافعي، وفيه ضعف وانقطاع، وله شاهد رواه الطبراني من طريق إبراهيم النخعي قال: «أتى عبد الله أبا موسى فتحدث عنده، فحضرت الصلاة، فلما أقيمت تأخر أبا موسى، فقال له عبد الله: لقد علمت أن من السنة أن يتقدم صاحب البيت» ورجاله ثقات، ورواه الأثرم وقال: لا يعارض هذا صلاة النبي ﷺ في بيت أنس، لأنه كان الإمام حيث كان.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٣٧ - ٥٣٨)]

باب
الإمام ضامن

٤٤٦) قوله: وقال ابن مسعود إلخ.
قال الحافظ: وصله ابن أبي شيبة بإسناد صحيح وسياقه أتم ولفظه «لا تبادروا أئمتكم بالركوع ولا بالسجود، وإذا رفع أحدكم رأسه والإمام ساجد فليسجد، ثم ليمكث قدر ما سبقه به الإمام».
ثم قال: وروى عبد الرزاق عن عمر نحو قول ابن مسعود ولفظه «أيما رجل رفع رأسه قبل الإمام في ركوع أو سجود فليضع رأسه بقدر رفعه إياه»، وإسناده صحيح.

[الفتح: (٢/٢٠٣ - ٢٠٤)]

٤٤٧)عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: **«إنما جعل الإمام ليؤتم به... إلى أن قال: وأقيموا الصف في الصلاة، فإن إقامة الصف من حسن الصلاة»**.

رواه البخاري

* قوله: من إقامة الصلاة.

قال الحافظ: أخرجه الإسماعيلي عن ابن حذيفة والبيهقي من طريق عثمان الدارمي كلاهما عنه، وكذلك أخرجه أبو داود عن أبي الوليد وغيره، وكذا مسلم وغيره من طريق جماعة عن شعبة، وزاد الإسماعيلي من طريق أبى داود الطيالسي قال سمعت شعبة يقول: داهنت في هذا الحديث لم أسأل قتادة أسمعته من أنس أم لا؟ انتهى. ولم أره عن قتادة إلا معنعناً، ولعل هذا هو السر في إيراد البخاري لحديث أبي هريرة معه في الباب تقوية له.

[إتحاف المهرة: (٣٤٥/١٥)]، [الفتح: (٢٤٥/٢)]

٤٤٨)ترجمة أحمد بن عمرو بن عبد الخالق الحافظ أبو بكر البزار: عن أبي هريرة **«الإمام ضامن»** فزاد في متنه **«قالوا يا رسول الله لقد تركتنا نتنافس في الأذان بعدك قال إنه سيكون قوم بعدكم سفلتهم مؤذنهم»** هذه زيادة منكرة، قال الدارقطني ليست محفوظة انتهى، قلت: ولم ينفرد أبو بكر البزار بهذه الزيادة فقد رواها أبو الشيخ في كتاب الأذان له، وقد أثبت ابن عدي هذه الزيادة أنها من حديث أبي حمزة السكري فبريء البزار من عهدتها.

[إتحاف المهرة: (١٠٧٠/٢/١٦)]، [لسان الميزان: (٢٣٧/١ - ٢٣٨)]

باب
إمامة الفاسق

٤٤٩)قال الحافظ: في حديث حميد بن عبدالرحمن **«دخلت على عثمان وهو محصور وكنانة يصلي بالناس فقلت كيف ترى»** الحديث. ورواه عمر بن شبة بسند صحيح، ورواه ابن المديني من طريق أبي هريرة. وكذلك صلى بهم علي بن أبي طالب فيما رواه إسماعيل الخطي في تاريخ بغداد من رواية ثعلبة بن يزيد الحماني قال: **«فلما كان يوم الأضحى جاء علي فصل بالناس»** وقال ابن المبارك فيما رواه الحسن الحلواني: لم يصل بهم غيرها. وقال غيره: صلى بهم عدة صلوات وصلى بهم أيضاً سهل بن حنيف، رواه عمر بن شبة بإسناد قوي.

ثم قال الحافظ: وروى سعيد بن منصور من طريق مكحول قال: **«فقالوا لعثمان إنا نتحرج أن نصلي خلف هؤلاء الذين حصروك»** فذكر نحو حديث الزهري. وهذا منقطع إلا أنه اعتضد.

[الفتح: (٢٢٢/٢ - ٢٢٣)]

باب
الصلاة خلف كل إمام

٤٥٠)عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «صلوا على من قال لا إله إلا الله، وصلوا خلف من قال لا إله إلا الله». رواه الدارقطني بإسناد ضعيف.

[بلوغ المرام: (١٢١)]

٤٥١)ترجمة الوليد بن الفضل المقبري: في سنن الدارقطني عن أبي الدرداء ﷺ «اربع سمعتهن من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تكفروا أحداً من أهل قبلتي بذنب وإن عملوا الكبائر - وصلوا خلف كل إمام وجاهدوا او قال قاتلوا ولا تقولوا في أبي بكر وعمر وعثمان وعلي إلا خيراً قولوا تلك امة قد خلت» الحديث، قال الدارقطني من بعد عباد ضعفاء.

لفظ الدارقطني بين عباد وأبي الدرداء ضعفاء فدخل فيهم عبد الجبار كما دخل في قول العقيلي إسناد مجهول.

[لسان الميزان: (٢٢٥/٦ - ٢٢٦)]

٤٥٢)حديث: «صلوا خلف من قال لا إله إلا الله، وصلوا على من قال لا إله إلا الله» الدارقطني من طريق عثمان بن عبد الرحمن، وعثمان كذبه يحيى بن معين، وخالد متروك.

[تلخيص الحبير: (٥٣٦/٢)]

٤٥٣)حديث: «صلوا خلف كل بر وفاجر» أبو داود. والدارقطني واللفظ له. والبيهقي من حديث مكحول عن أبي هريرة، وزاد «وجاهدوا مع كل بر وفاجر» وهو منقطع، وله طريق أخرى عند ابن حبان في الضعفاء، وفيه عبد الله بن محمد بن يحيى وهو متروك، ورواه الدارقطني، ومن حديث أبي الدرداء من طرق كلها واهية جداً. قال العقيلي: ليس في هذا المتن إسناد يثبت، ونقل ابن الجوزي عن أحمد أنه سئل عنه فقال: ما سمعنا بهذا وقال الدارقطني: ليس فيها شيء يثبت، وللبيهقي في هذا الباب أحاديث كلها ضعيفة غاية الضعف، وأصح ما فيه حديث مكحول عن أبي هريرة على إرساله، وقال أبو أحمد الحاكم: هذا حديث منكر.

[تلخيص الحبير: (٥٣٦/٢)]، [الدراية: (١٦٨/١)]

٤٥٤)عن معاذ بن جبل رفعه: «أطع كل امير وصل خلف كل إمام». رواه الطبراني، وفي إسناده انقطاع.

[تلخيص الحبير: (٥٣٤/٢ - ٥٣٥)]

٤٥٥)عن الزهري: «لا يصلى خلف المخنث إلا من ضرورة لا بد منها».

قال الحافظ في كتاب المراسيل وما يجري مجراها: رواه البخاري تعليقاً في الصلاة: وقال الزبيدي: قال الزهري بهذا.

[النكت الظراف: (٣٧٥/١٣)]

باب

الإمام يصلي على مكان مرتفع

٤٥٦) عن همام بن الحارث قال: «**صلى بنا حذيفة على مكان مرتفع فجاء يسجد عليه فجبذه أبو مسعود البدري فتابعه حذيفة، فلما قضى الصلاة قال أبو مسعود: أليس قد نهي عن هذا؟ فقال له حذيفة: ألم ترني قد تابعتك**» هذا حديث صحيح أخرجه ابن خزيمة في صحيحه عن الربيع بن سليمان.

[توالي التأسيس: (٢٤٢)]

باب

الإمام يصلي جالساً

٤٥٧) قوله: لصلاة الظهر[1].

قال الحافظ: وزعم بعضهم أنها الصبح، واستدل بقوله في رواية أرقم بن شرحبيل عن ابن عباس «**وأخذ رسول الله ﷺ القراءة من حيث بلغ أبو بكر**» هذا لفظ ابن ماجه وإسناده حسن...

قال الحافظ: وقد أم قاعدا جماعة من الصحابة بعده ﷺ منهم أسيد بن حضير وجابر وقيس بن قهد وأنس بن مالك، والأسانيد عنهم بذلك صحيحة أخرجها عبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وغيرهم، بل ادعى ابن حبان وغيره إجماع الصحابة على صحة إمامة القاعد.

[الفتح: (٢/٢٠٥-٢٠٦)]

٤٥٨) ذكر الحافظ أحاديث في إمامة القاعد: فروى عبد الرزاق بإسناد صحيح عن قيس ابن قهد بفتح القاف وسكون الهاء الأنصاري «**أن إماما لهم اشتكى لهم على عهد رسول الله ﷺ قال: فكان يؤمنا وهو جالس ونحن جلوس**». وروى ابن المنذر بإسناد صحيح عن أسيد بن حضير «**أنه كان يؤم قومه، فاشتكى، فخرج إليهم بعد شكواه، فأمروه أن يصلي بهم فقال: إني لا أستطيع أن أصلي قائما فاقعدوا، فصلى بهم قاعدا وهم قعود**». وروى أبو داود من وجه آخر عن أسيد بن حضير أنه قال «**يا رسول الله إن إمامنا مريض، قال: إذا صلى قاعدا فصلوا قعودا**» وفي إسناده انقطاع. وروى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن جابر «**أنه اشتكى، فحضرت الصلاة فصلى بهم جالسا وصلوا معه جلوسا**» وعن أبي هريرة أنه أفتى بذلك وإسناده صحيح أيضا.

[الإصابة: (٣/٢٥٨)]، [الفتح: (٢/٢٠٧)]

---

(١) حين صلى أبو بكر بالناس عندما مرض النبي عليه السلام حتى قام عليه السلام من فراشه ودخل عليهم وهم يصلون .. الحديث عن عائشة رضي الله عنها.

٤٥٩)في رواية أبي سفيان عن جابر أيضاً قال «ركب رسول الله ﷺ فرساً بالمدينة فصرعه على جذع نخلة فانفكت قدمه» الحديث أخرجه أبو داود وابن خزيمة بإسناد صحيح(١).

[الفتح: (٢/٢٠٧ - ٢٠٨)]

٤٦٠)أخرج الدارقطني من طريق الشعبي رفعه «لا يؤمن أحد بعدي جالساً» وهذا مع إرساله، من رواية جابر الجعفي أحد الضعفاء . وقد قال الدارقطني : إنه تفرد به .

[الدراية: (١/١٧٢ - ١٧٣)]

باب
من أم قوماً وهم له كارهون

٤٦١)ترجمة جنادة بن أبي أمية الأزدي : عن شهر بن حوشب عن أبي عبد الرحمن الصنعاني أن جنادة الأزدي أم قوماً الحديث وفيه « سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من ام قوماً وهم له كارهون فإن صلاته لا تجاوز ترقوته» ، أورده الطبراني بسند ضعيف .

[الإصابة: (١/٢٤٥ - ٢٤٦)]

٤٦٢)ترجمة أبي مالك الدمشقي : روى معاوية بن صالح عن عبد الله بن دينار عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم «في المسخط لأبويه والذي يؤم قوماً وهم له كارهون والمراة تصلي بغير خمار لا تقبل لهم صلاة» رواه أبو عمر ، حديثه مرسل .

[الإصابة: (٤/١٩١ - ١٩٢)]

٤٦٣)قال الحارث : عن أبي هريرة وابن عباس رضي الله عنهما قالا : خطبنا رسول الله ﷺ . فذكر حديثاً طويلا فيه : «ومن أم قوماً وهم به راضون، فاقتصد بهم في حضوره، وقراءته، وركوعه، وسجوده، وقعوده، فله مثل أجورهم، ومن لم يقتصد بهم في ذلك؛ ردت عليه صلاته، ولم تتجاوز تراقيه، وكان بمنزلة أمير جائر معتد، لم يصلح إلى رعيته، ولم يقم فيهم بأمر الله - تعالى - فقال علي بن أبي طالب ﷺ: يا رسول الله بأبي وأمي، وما منزلة الأمير الجائر المعتدي، الذي لم يصلح لرعيته، ولم يقم فيهم بأمر الله تعالى قال: ﷺ: هو رابع أربعة، وهو أشد الناس عذاباً يوم القيامة: إبليس، وفرعون، وقابيل قاتل النفس، والأمير الجائر رابعهم» .

قال الحافظ : هذا حديث موضوع .

[المطالب العالية: (١/١٩٣)]

---

(١) وقد صلى النبي عليه السلام قاعداً عندما سقط من فرسه .

باب
الإمام يسيء الصلاة

٤٦٤)قال الحافظ : عن ابن مسعود مرفوعاً «**لعلكم تدركون أقواماً يصلون الصلاة لغير وقتها، فإذا أدركتموهم فصلوا في بيوتكم في الوقت ثم صلوا معهم واجعلوها سبحة**» وهو حديث حسن أخرجه النسائي وغيره.

[الفتح: (٢/٢٢٠)]

باب
الإمام يذكر أنه محدث أو جنب

٤٦٥)حديث : «**روي أنه ﷺ قال: إذا صلى الإمام بقوم وهو على غير وضوء، أجزاتهم ويعيد**» الدارقطني بهذا، وأتم منه في ذكر الجنب أيضاً في حديث البراء، وفيه جويبر وهو متروك، وفي السند انقطاع أيضاً.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٣٣)]

٤٦٦)حديث : «**أنه ﷺ دخل في صلاته وأحرم الناس خلفه، ثم ذكر أنه جنب، فأشار إليهم كما أنتم، ثم خرج واغتسل، ورجع رأسه يقطر ماء**» رواه أبو داود من حديث أبي بكرة بلفظ : «**دخل في صلاة الفجر فأومأ بيده أن مكانكم، ثم جاء ورأسه يقطر، فصلى بهم**» وفي رواية له قال في أوله : فكبر، وقال في آخره : فلما قضى الصلاة قال : «**إنما أنا بشر وإني كنت جنباً**»، وصححه ابن حبان والبيهقي، واختلف في إرساله ووصله.

في الباب عن أنس رواه الدارقطني واختلف في وصله وإرساله أيضاً، وعن علي ابن أبي طالب رواه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط، وفيه عبد الله بن لهيعة، ورواه مالك عن إسماعيل بن أبي حكيم عن عطاء بن يسار مرسلاً، ورواه ابن ماجه من حديث أبي هريرة وفي آخره : «**وإني انسيت حتى قمت في الصلاة**» وفي إسناده نظر، وأصله في الصحيحين بغير هذا السياق، ولفظهما : «**أقيمت الصلاة وعدلت الصفوف، حتى قام النبي ﷺ في مصلاه، قبل أن يكبر ذكر، فانصرف وقال مكانكم، فلم نزل قياماً حتى خرج إلينا، وقد اغتسل ينطف رأسه ماء، فكبر فصلى بنا**».

[تلخيص الحبير: (٢/٥٣٢ - ٥٣٣)]

٤٦٧)حديث : «**من أم قوماً ثم ظهر أنه كان محدثاً أو جنباً، أعاد صلاته وأعادوا**»، لم أجده مرفوعاً.

أخرج الدارقطني من وجه آخر، عن علي : «**أنه صلى بقوم وهو جنب، فأعاد، ثم أمرهم فأعادوا**»، وإسناده واه.

روى عبد الرزاق من طريق القاسم عن أبي أمامة: «ان عمر صلى بالناس وهو جنب، فأعاد، ولم يعد الناس، فقال له علي: قد كان ينبغي لمن صلى معك ان يعيدوا، فرجعوا إلى قول علي، قال القاسم: وقال ابن مسعود، مثل قول علي» وإسناده واه.

عن سعيد بن المسيب «ان النبي ﷺ صلى بالناس وهو جنب، فأعاد، وأعادوا». وأخرجه الدارقطني وهو مع إرساله من رواية جابر البياضي وهو واه.

وحديث أبي هريرة: «الإمام ضامن» أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي، بإسناد رجاله ثقات، لكن فيه اضطراب.

عن البراء رفعه: «أيما إمام سهى فصلى بالقوم وهو جنب، فقد مضت صلاتهم، فليغتسل هو، ثم ليعد صلاته» الحديث أخرجه الدارقطني بإسناد فيه ضعف وانقطاع، فلو صح لكان نصاً في المسألة، والله المستعان.

[الدراية: (١/١٧٣ - ١٧٤)]

٤٦٨) عن أبي هريرة: «ان رسول الله ﷺ خرج وقد اقيمت الصلاة وعدلت الصفوف، حتى إذا قام في مصلاه انتظرنا ان يكبر، انصرف قال: على مكانكم. فمكثنا على هيئتنا، حتى خرج إلينا ينطف راسه ماء وقد اغتسل».

رواه البخاري

* قوله: حتى إذا قام في مصلاه.

قال الحافظ: وقد تقدم في «باب إذا ذكر في المسجد انه جنب» من أبواب الغسل من وجه آخر عن يونس بلفظ «فلما قام في مصلاه ذكر» ففيه دليل على أنه أنصرف قبل أن يدخل في الصلاة، وهو معارض لما رواه أبو داود وابن حبان عن أبي بكرة: «ان النبي ﷺ دخل في صلاة الفجر فكبر ثم أومأ إليهم»، ولمالك من طريق عطاء بن يسار مرسلا: «انه ﷺ كبر في صلاة من الصلوات ثم اشار بيده ان امكثوا».

فقال: ويمكن الجمع بينهما بحمل قول كبر على أراد أن يكبر، أو بأنهما واقعتان... وجزم به ابن حبان كعادته، فإن ثبت وإلا فما في الصحيح أصح.

[الفتح: (٢/١٤٤)]

باب
تلقين الإمام

٤٦٩) ترجمة الضحاك بن زيد الأهوازي: قال ابن حبان يرفع المراسيل ويسند الموقوف لا يجوز الأحتجاج به وقال العقيلي يخالف في حديثه.

قال الحافظ: ورأيت في نسخة عتيقة بن يزيد بتحتانية أوله وفي نسخة زيد، وقال روى عبد الملك بن

مروان الأهوازي عنه عن إسماعيل عن قيس عن ابن مسعود ﷺ **«قلنا يا رسول الله إنك تهم قال ومالي لا اهم ورفغ أحدكم بين ظفره وانملته»** قال ورواه ابن عيينة عن إسماعيل عن قيس مرسلاً وهو أولى.

[لسان الميزان: (٣/٢٠٠)]

٤٧٠) عن ابن عمر حديث **«أن النبي ﷺ صلى صلاة فقرأ فيها فلبس عليه»** رواه أبو داود.

قال الحافظ: ذكر ابن أبي حاتم. عن أبيه أن هذا الحديث وهم، دخل لهشام بن إسماعيل حديث في حديث.

قلت: وقد خفت هذه العلة على ابن حبان، فأخرج هذا الحديث في صحيحه من رواية هشام بن عمار، عن محمد بن شعيب به.

[النكت الظراف: (٥/٣٥٧)]

٤٧١) روى عبد الرزاق في مصنفه من طريق الحارث عن علي مرفوعاً: **«لا تفتحن على الإمام وأنت في الصلاة»** والحارث ضعيف وقد صح عن أبي عبد الرحمن السلمي قال: قال علي: **«إذا استطعمك الإمام فاطعمه»**.

[تلخيص الحبير: (١/٤٦٧ - ٤٦٨)]

٤٧٢) عن النبي ﷺ في الفتح على الإمام[1]، ورد في ترجمة المسور بن يزيد الأسدي.

حكى عن البخاري أنه قال له حديث واحد في الصلاة لا يعرف.

[التهذيب: (١٠/١٣٨)]

باب

من أم الناس فليخفف

٤٧٣) أخرج أبو يعلى بإسناد حسن من حديث جابر: «كان أبي بن كعب يصلي بأهل قباء فاستفتح سورة طويلة فدخل معه غلام من الأنصار في الصلاة فلما رآه استفتحها انتقل من صلاته فغضب أبي فأتى النبي ﷺ يشكو الغلام وأتى الغلام يشكو أبياً» الحديث.

[الفتوحات الربانية: (٦/٢٨٠)]

٤٧٤) عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: **«صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الفجر بأقصر سورتين في القرآن، فقلنا: يا رسول الله صليت بنا اليوم صلاة ما كنت تصليها، قال: إني سمعت صوت صبي في صفة النساء»**، هذا حديث غريب، وأبو هارون اسمه عمارة بن جوين ضعفوه.

---

(١) أخرجه أبو داود برقم (٩٠٧): عن مسور بن يزيد الأسدي، قال: «صلى رسول الله ﷺ وترك آية، فقال له رجل: يا رسول الله تركت آية كذا وكذا قال: هلا ذكرتنيها».

ولكن لحديثه هذا أصل في الصحيح عن أنس وأبي قتادة ولفظه في البخاري من رواية يحيى بن أبي كثير عن عبدالله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي ﷺ قال: **«إني لأدخل في الصلاة وأنا أريد إطالتها، فأسمع بكاء الصبي فأتجوز كراهية أن أشق على أمه»**.

[نتائج الأفكار: (١/٤٤٤)]

٤٧٥) عن أنس بن مالك ﷺ قال: **«كان معاذ بن جبل يصلي بقومه فدخل حرام المسجد وهو يريد أن يسقي نخله، فصلى مع القوم، فلما رأى معاذاً طول بهم تجوز في صلاته ولحق بنخله يسقيه، فلما قضى معاذ الصلاة ذكر له ذلك، فقال: إنه منافق، فبلغ ذلك الرجل، فجاء إلى النبي ﷺ ومعاذ عنده، فذكر له ذلك، فأقبل النبي ﷺ على معاذ، فقال: أفتان أنت؟ -مرتين- إقرأ بـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ و﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾ ونحوهما»**.

هذا حديث صحيح، أخرجه البزار.

[نتائج الأفكار: (١/٤٧٦-٤٧٨)]

٤٧٦) قال الحارث: عن أبي صالح قال: **«كان معاذ ﷺ يصلي مع النبي ﷺ الفجر، ثم يرجع فيؤم قومه»**.

قال الحافظ: مرسل.

[المطالب العالية: (١/١٩٩)]

٤٧٧) قال الحافظ: كان معاذ يؤم قومه فصلى العشاء، فقرأ بالبقرة فانصرف رجل اسم هذا الرجل حزم بن أبي كعب، رواه أبو داود وابن حبان، وقيل هو حرام خال أنس رواه أحمد من حديث أنس بإسناد صحيح.

قال الحافظ: .. وفي رواية ابن أبي شيبة بسند جيد بين بريرة وتوبة...

[هدي الساري: (٢٧٨)]

٤٧٨) عن جابر بن عبد الله قال: **«كان معاذ بن جبل يصلي مع النبي ﷺ ثم يرجع فيؤم قومه، فصلى العشاء فقرأ بالبقرة..»** الحديث.

رواه البخاري

قال الحافظ: وقع عند أحمد من حديث بريدة بإسناد قوي **«فقرأ اقتربت الساعة»** وهي شاذة إلا إن حمل على التعدد، ولم يقع في شيء من الطرق المتقدمة تسمية هذا الرجل، ورواه أحمد والنسائي وأبو يعلى وابن السكن بإسناد صحيح.

قال الحافظ: وروى البيهقي عن الشعب بإسناد صحيح عن عمر قال **«لا تبغضوا إلى الله عباده يكون أحدكم إماما فيطول على القوم الصلاة حتى يبغض إليهم ما هم فيه»**.

قال الحافظ في اقتداء المفترض بالمتنفل وصحته: يدل عليه ما رواه عبد الرزاق والشافعي والطحاوي والدارقطني وغيرهم من طريق ابن جريج عن عمرو بن دينار عن جابر في حديث الباب زاد **«هي له**

تطوع ولهم فريضة» وهو حديث صحيح رجاله رجال الصحيح، وقد صرح ابن جريج في رواية عبد الرزاق بسماعه فيه فانتفت تهمة تدليسه، فقول ابن الجوزي إنه لا يصح مردود.

ثم قال حول نسخ صلاة الفريضة أكثر من مرة وما ساقه ابن دقيق في الرد على الطحاوي في إعادة الفريضة: كأنه لم يقف على كتابه فإنه قد ساق فيه دليل ذلك وهو حديث ابن عمر رفعه **«لا تصلوا الصلاة في اليوم مرتين»** ومن وجه آخر مرسل **«إن أهل العالية كانوا يصلون في بيوتهم ثم يصلون مع النبي ﷺ فبلغه ذلك فنهاهم»** ففي الاستدلال بذلك على تقدير صحته نظر، لاحتمال أن يكون النهي عن أن يصلوها مرتين على أنها فريضة.

ثم قال الحافظ: أنه ثبت أنه ﷺ صلى بهم صلاة الخوف مرتين، كما أخرجه أبو داود عن أبي بكرة صريحاً.

[الفتح: (٢/٢٢٨ - ٢٣١)]

٤٧٩) وهم من فسر الإمام المبهم هنا بمعاذ، بل المراد به أبي بن كعب كما أخرجه أبو يعلى بإسناد حسن من رواية عيسى بن جارية وهو بالجيم عن جابر قال: **«كان أبي بن كعب يصلي بأهل قباء فاستفتح سورة طويلة، فدخل معه غلام من الأنصار في الصلاة، فلما سمعه استفتحها انفتل من صلاته، فغضب أبي فأتى النبي ﷺ يشكو الغلام، وأتى الغلام يشكو أبياً، فغضب النبي ﷺ حتى عرف الغضب في وجهه ثم قال: إن منكم منفرين، فإذا صليتم فأوجزوا، فإن خلفكم الضعيف والكبير والمريض وذا الحاجة»**.

وعن عثمان بن أبي العاص أن النبي ﷺ قال له: **«أنت إمام قومك، وأقدر القوم بأضعفهم»** إسناده حسن وأصله في مسلم.

[الفتح: (٢/٢٣٢)]

٤٨٠) عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: **«أقبل رجل بناضحين - وقد جنح الليل - فوافق معاذاً يصلي، فترك ناضحه وأقبل إلى معاذ، فقرأ بسورة البقرة -أو النساء- فانطلق الرجل، وبلغه أن معاذاً نال منه، فأتى النبي ﷺ فشكا إليه معاذاً، فقال النبي ﷺ: يا معاذ، أفتان أنت -أو أفاتن- ثلاث مرات، فلولا صليت بسبح اسم ربك والشمس وضحاها والليل إذا يغشى، فإنه يصلي وراءك الكبير والضعيف وذو الحاجة»**. أحسب هذا في الحديث.

رواه البخاري

* قوله: بسورة البقرة -أو النساء-.

قال الحافظ: لكن في ثبوت هذه الزيادة في هذه القصة نظر، لقوله بعدها أحسب هذا في الحديث يعني هذه الجملة الأخيرة فإنه يصلي إلخ، وقائل ذلك هو شعبة الراوي عن محارب، وقد رواه غير شعبة من أصحاب محارب عنه بدونها، وكذا أصحاب جابر.

[الفتح: (٢/٢٣٥)]

٤٨١)من أخف الصلاة عند بكاء الصبي.

* قول البخاري في حديث أبي قتادة بعده: تابعه بشر بن بكر وابن المبارك وبقية عن الأوزاعي.

قال الحافظ: متابعة ابن المبارك وصلها النسائي، ومتابعة بقية وهو ابن الوليد لم أقف عليها.

[الفتح: (٢/٢٣٧)]

٤٨٢)قال الحافظ: بين ابن أبي شيبة من طريق عبد الرحمن بن سابط مقدارها ولفظه **«أنه ﷺ قرأ في الركعة الأولى بسورة طويلة فسمع بكاء صبي فقرأ في الثانية بثلاث آيات»**، وهذا مرسل.

* قوله: أن تفتن أمه.

قال الحافظ: زاد عبد الرزاق من مرسل عطاء أو تتركه فيضيع.

[الفتح: (٢/٢٣٧)]

٤٨٣)ترجمة عثمان بن عمرو الأنصاري: روى ابن مندة من طريق كثير بن سليم، عن أنس: **«جاء عثمان بن عمرو إلى رسول الله ﷺ، وكان إمام قومه، وكان بدرياً، فقال له: إذا صليت بقومك فأخف بهم؛ فإن فيهم الكبير والضعيف وذا الحاجة»**. قال ابن مندة: هذا الحديث مشهور بعثمان بن أبي العاص، لكنه لم يكن بدرياً. قلت: إن كان محفوظاً فهو غيره، فلا مانع من وقوع القصة الواحدة لاثنين.

[الإصابة: (٢/٤٦٣ - ٤٦٤)]

٤٨٤)ترجمة عبد الرحمن بن مسهر، قال ابن عدي عن خوات بن جبير قال: **«كنت أصلي إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال خفف فإن بنا إليك حاجة»** انتهى.

قال الحافظ: وأورد العقيلي حديث خوات.. ثم قال بعد أن أورد أحاديث أخرى وقال: لا يتابع عليها.

[لسان الميزان: (٣/٤٣٧ - ٤٣٨)]

٤٨٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: **«إني لأسمع صوت الصبي وأنا في الصلاة، فأخفف مخافة أن تفتن أمه»**.

قال: لم نسمعه إلا من هذا الشيخ بهذا الإسناد.

قال الشيخ: قد رواه من طريق أخرى وهي هذه، وإسناده أحسن.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٤٠ - ٢٤١)]

٤٨٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: ثنا أبو مالك الأشجعي، عن أبيه قال: **«ما صليت خلف أحد صلاة أخف من صلاة رسول الله ﷺ في تمام»**، رجاله ثقات.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٤٠)]

٤٨٧)حديث: **«من أم قوماً فليصل بهم صلاة أضعفهم، فإن منهم المريض والكبير وذا الحاجة»**.

لم أجده بهذا اللفظ.

[الدراية: (١/١٦٩)]

٤٨٨)ترجمة سليم الأنصاري: روى أحمد والطبراني والبغوي والطحاوي عن معاذ بن رفاعة الزرقي أن رجلاً من بني سلمة يقال له سليم أتى النبي صلى الله عليه آله وسلم فقال «**يا رسول الله إنا نظل في أعمالنا فيأتي معاذ بن جبل فيطيل بنا في الصلاة، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم يا معاذ لا تكونن فتاناً ثم قال يا سليم ما معك من القرآن**» الحديث وفيه أن سليماً خرج إلى أحد فاستشهد. وأخرجه البغوي أيضاً وأحمد وابن مندة وهو منقطع، والإسناد الأول مع إرساله أصح.

[الإصابة: (٢/٧٥)]

٤٨٩)ترجمة عبد الله بن محمد العدوي التميمي: روى له ابن ماجه حديثاً واحداً في صلاة الجمعة [(١)]، وفيه غير ذلك.

وقال البخاري لا يتابع على حديثه وقال وكيع يضع الحديث وقال ابن حبان لا يحل الاحتجاج بخبره وقال الدارقطني منكر الحديث وقال ابن عبد البر جماعة أهل العلم بالحديث يقولون أن هذا الحديث يعني الذي أخرجه له ابن ماجه من وضع عبد الله بن محمد العدوي وهو عندهم موسوم بالكذب.

[التهذيب: (٦/١٩)]

باب

إمامة المرأة

٤٩٠)ترجمة خلاد غير منسوب: عن عبد الرحمن بن خلاد عن أبيه «**أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أذن لأم ورقة أن تؤم أهل دارها**» رواه الحارث في مسنده، كذا قال عبد العزيز وهو ضعيف والحديث موقوف من رواية عبد الرحمن بن خلاد عن أم ورقة.

[الإصابة: (١/٤٥٤)]

٤٩١)عن جابر رضي الله تعالى عنه «**لا تؤمن امرأة رجلاً، ولا أعرابي مهاجراً، ولا فاجر مؤمناً**».

أخرجه ابن ماجه وإسناده واه.

[بلوغ المرام: (١١٨)]

٤٩٢)حديث: «**روي أنه ﷺ أمر أم ورقة أن تؤم أهل دارها**»، أبو داود والدارقطني والحاكم والبيهقي، عن أم ورقة بنت نوفل: «**أن النبي ﷺ لما غزا بدراً قالت: يا رسول الله أيذن لي بالغزو معك**»، الحديث، وفيه: «**وأمرها أن تؤم أهل دارها**» فيه قصة وأنها كانت تسمى الشهيدة، وفي إسناده عبد الرحمن بن خلاد، وفيه جهالة.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٢٠)]

---

(١) رواه ابن ماجه برقم (١٠٨١): عن عبد الله بن محمد العدوي: عن علي بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب، عن جابر بن عبد الله، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول على منبره «**لا تؤمن امرأة رجلا، ولا يؤمن أعرابي مهاجرا، ولا يؤمن فاجرا مؤمنا، إلا أن يقهره سلطان يخاف سيفه أو سوطه**».

٤٩٣)حديث عائشة: **«أنها أمت نسوة في المكتوبة فقامت بينهن وسطاً»**، الحاكم بإسناد فيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف، لكن تابعه ابن أبي ليلى عند ابن أبى شيبة، وأخرجه عبد الرزاق والدارقطني، بإسناد أصلح منه.

[الدراية: (١/١٦٩)]

٤٩٤)حديث: **«روي أنه ﷺ قال: الا لا تؤمن امرأة رجلاً، ولا أعرابي مهاجراً»** ابن ماجه من حديث جابر في حديث أوله: **«يا أيها الناس توبوا إلى ربكم قبل أن تموتوا»**، وفيه ذكر الجمعة والتغليظ في تركها، وفيه عبد الله بن محمد العدوي عن علي بن زيد بن جدعان، والعدوي اتهمه وكيع بوضع الحديث، وشيخه ضعيف، ورواه عبد الملك بن حبيب في الواضحة من وجه آخر قال: ثنا أسد بن موسى وعلي بن معبد قالا ثنا فضيل بن عياض، عن علي بن زيد، وعبد الملك متهم بسرقة الأحاديث وتخليط الأسانيد، قاله، ابن الفرضي، قال عبد الحق في الأحكام: رأيته في كتاب عبد الملك، وقال ابن عبد البر: أفسد عبد الملك بن حبيب إسناده.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٣١ - ٥٣٢)]

باب
الإمام تكون له الحاجة فيصلي غيره

٤٩٥)قوله: باب من دخل ليؤم الناس فجاء الإمام الأول فتأخر الآخر أو لم يتأخر جازت صلاته.

قال الحافظ: متابعة بقية بن الوليد عنه لم أجدها.

ثم قال: متابعة محاضر عن الأعمش لم أجدها.

[هدي الساري: (٣٠)]

باب
إذا أقيمت الصلاة هل يصلي غيرها

٤٩٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس بن مالك قال: **«خرج رسول الله ﷺ حين أقيمت الصلاة ورأى ناساً يصلون ركعتي الفجر فقال: صلاتان معاً؟ ونهى أن يصليا إذا أقيمت الصلاة»**.

قال الحافظ: عثمان ضعيف. وقال البخاري: الأصح أنه من رواية شريك عن أبي سلمة مرسلاً.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٤٢)]

باب
فيما يدرك مع الإمام وما فاته

٤٩٧)روى أبو داود من حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى، حدثنا أصحابنا: **«كان الرجل إذا جاء**

يسأل فيخبر بما سبق من صلاته، حتى جاء معاذ، فقال: لا أراه على حال إلا كنت عليها، فقال النبي ﷺ: إن معاذاً قد سن لكم» ورواه أحمد والطبراني. وأخرجه عبد الرزاق من مرسل عبد الرحمن ورجاله ثقات. وللطبراني عن أبي أمامة نحوه، وإسناده ضعيف. وللبيهقي من مرسل عطاء نحوه.

[الدراية: (١/٢٣٤)]

٤٩٨)حديث: **«عن ابن عمر إذا دخل أحدكم المسجد والإمام في التشهد، فليكبر وليجلس معه، فإذا سلم فليقم إلى الصلاة فإنه قد أدرك فضل الجماعة»**.

فيه محمد بن الحسن النقاش المفسر رمي بالكذب.

[تنزيه الشريعة: (١/١٠٣)]، [تسديد القوس: (١/٣٧٠)]

٤٩٩)قال مسدد عن شيخ الأنصار: **«إن رجلاً دخل المسجد فسمع رسول الله ﷺ خفق نعليه، فلما سلم قال: كيف أدركتنا؟ قال: سجوداً فسجدت، قال: كذلك فافعل، ولا تعتدوا بالسجدة ما لم تدركوا الركعة، فإذا رأيتم الإمام قائماً فقوموا، وراكعاً فاركعوا، وساجداً فاسجدوا، وجالساً فاجلسوا»**.

قال الحافظ: صحيح.

[المطالب العالية: (١/٢١١)]

٥٠٠)حديث: **«روي أنه ﷺ قال: إذا أتى أحدكم الصلاة والإمام على حال، فليصنع كما يصنع الإمام»** الترمذي من حديث علي ومعاذ بن جبل، وفيه ضعف وانقطاع.

[تلخيص الحبير: (٢/٤٥٦)]

باب

فيمن أدرك الركوع

٥٠١)ترجمة يحيى بن حميد: عن أبي سلمة عن أبي هريرة رفعه **«من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدركها قبل أن يقيم الإمام صلبه»**، قال وقد رواه مالك وغيره من حفاظ أصحاب الزهري ولم يذكروا الزيادة الأخيرة ولعلها كلام الزهري.

[لسان الميزان: (٦/٢٥٠)]

٥٠٢)قال مسدد: عن أبي هريرة ﷺ **«في الرجل يدخل المسجد والقوم ركوع يكبر قال: لا، حتى تأخذ مقامك في الصف»**.

قال الحافظ: صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (١/٢٠٤)]

٥٠٣)حديث أبي هريرة: **«من أدرك في الركوع فليركع معه، وليعد الركعة»** البخاري في القراءة

خلف الإمام من حديث أبي هريرة أنه قال: «إذا أدركت القوم ركوعاً لم يعتد بتلك الركعة» وهذا هو المعروف موقوف، وأما المرفوع فلا أصل له، من حديث أبي هريرة أيضاً مرفوعاً: «إذا جئتم ونحن سجود فاسجدوا ولا تعدوها شيئاً، ومن أدرك الركعة فقد أدرك الصلاة»، وذكر الدارقطني في العلل نحوه عن معاذ وهو مرسل.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٤٥ - ٥٤٦)]

٥٠٤) مسند أبي هريرة: حديث: «إذا جئتم إلى الصلاة ونحن سجود فاسجدوا، ولا تعدوها، ومن أدرك الركعة فقد أدرك الصلاة».

ابن خزيمة في الإمامة: وقال: في القلب من هذا الإسناد، فإني لا أعرف عدالة يحيى بن أبي سليمان.

الدارقطني في الصلاة، الحاكم فيه، وقال: يحيى بن أبي سليمان شيخ من أهل المدينة سكن مصر. ولم يذكر بجرح.

قلت: قد قال البخاري في يحيى بن أبي سليمان: إنه منكر الحديث. وهذا كاف في جرحه من مثل البخاري.

[إتحاف المهرة: (١٤/٦٤٠-٦٤١)]

باب
متابعة الإمام

٥٠٥) قال الحافظ: عن أبي هريرة مرفوعاً: «الذي يخفض ويرفع قبل الإمام إنما ناصيته بيد شيطان». أخرجه عبد الرزاق من هذا الوجه موقوفاً وهو المحفوظ.

[الفتح: (٢/٢١٤ - ٢١٥)]

٥٠٦) عن معاذ وعلي «إذا أتى أحدكم المسجد، والإمام على حال فليصنع كما يصنع».

الترمذي من رواية هبيرة عن علي، والطبراني من رواية ابن أبي ليلى عن معاذ، وفي سند كل منهما حجاج بن أرطأة.

[تسديد القوس: (١/٣٨٢)]

٥٠٧) حديث: «الذي يخفض ويرفع قبل الإمام إنما ناصيته بيد الشيطان»، رواه البزار والطبراني. وإسناده حسن ووقفه مالك.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٣٦-٣٧)]

٥٠٨) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن النعمان بن بشير قال: «كنا إذا صلينا خلف النبي ﷺ فقال: سمع الله لمن حمده لم يحن أحد منا ظهره حتى نرى النبي ﷺ قد سجد» قال: لا نعلمه عن النعمان إلا بهذا الإسناد.

قال الشيخ: المفضل ضعيف.

قال الحافظ : في الإسناد ضعف بين.

[مختصر زوائد البزار:(١/٢٤٤ - ٢٤٥)]

٥٠٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن سمرة قال : قال رسول الله ﷺ : **«لا تسبقوا إمامكم بالركوع فإنكم تدركونه بما سبقكم»** .

في الإسناد ضعف بين.

[مختصر زوائد البزار:(١/٢٤٤)]

٥١٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أنس ﷺ : **« ان النبي ﷺ كان إذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد أحد منا حتى نراه قد سجد»** .

قال : لا نعلم رواه عن حميد ، عن أنس إلا سعيد . وقد رواه المعتمر عن أبيه ، عن رجل ، عن أنس.

سعيد ضعفه أبو حاتم.

[مختصر زوائد البزار:(١/٢٤٣)]

٥١١) قوله : فإذا ركع فاركعوا.

قال الحافظ : زاد أبو داود من رواية مصعب بن محمد عن أبي صالح **«ولا تركعوا حتى يركع ولا تسجدوا حتى يسجد»** وهي زيادة حسنة تنفي احتمال إرادة المقارنة من قوله إذا كبر فكبروا.

[الفتح: (٢/٢١٠)]

٥١٢)عن علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه قال : قال رسول الله ﷺ : **«إذا أتى أحدكم الصلاة، والإمام على حال، فليصنع كما يصنع الإمام»** .

رواه الترمذي وإسناده ضعيف.

[بلوغ المرام: (١٢١)]

٥١٣)ترجمة الفضل بن فرقد عن أبي هريرة ﷺ رفعه **«ما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام الحديث»** ثم أخرجه عن أبي هريرة رفعه بلفظ آخر ، قال وهذا ما رواه مالك عن محمد موقوفاً وهو الحق.

[لسان الميزان: (٤/٤٤٧)]

٥١٤)ترجمة عبد الله بن مسعدة الفزاري : عن عثمان بن أبي سليمان عن أبي مسعدة صاحب الجيوش قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول **«لا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود»** .

قلت : فيه انقطاع بين عثمان وابن مسعدة.

[الإصابة: (٢/٣٦٧)]

باب

لا يخص الإمام نفسه بالدعاء

٥١٥)ترجمة سعد الجهني : قال ابن عمر في إسناد حديثه مقال وهو من رواية سنان بن سعد الجهني عن

أبيه أنه سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول **«إن الإمام لا يخص نفسه بالدعاء دون القوم»**.

[الإصابة: (٢/٤٠)]

باب
من أحق بالإمامة

٥١٦)إذا استووا في القراءة فليؤمهم أكبرهم.

قال الحافظ في الباب: حديث أخرجه مسلم من رواية أبي مسعود الأنصاري مرفوعا **«يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانت قراءتهم سواء فليؤمهم أقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء فليؤمهم أكبرهم سنا»** الحديث. ومداره على إسماعيل بن رجاء عن أوس بن ضمعج عنه، وليسا جميعا من شرط البخاري، وقد نقل ابن أبي حاتم في العلل عن أبيه أن شعبة كان يتوقف في صحة هذا الحديث، ولكن هو في الجملة يصلح للاحتجاج به عند البخاري.

[الفتح: (٢/٢٠٠)]

٥١٧)قوله: وكانت عائشة يؤمها عبدها ذكوان من المصحف. وولد البغي، والأعرابي، والغلام لقول النبي ﷺ **«يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله»**.

قال الحافظ: أما خبر عائشة، فساق الحافظ بسنده عن هشام بن عروة، عن أبيه **«أن ذكوان أبا عمرو، كان عبدا لعائشة، زوج النبي ﷺ، فأعتقته عن دبر منها، فكان يقوم لها، فيقرأ لها في رمضان»**.

رواه ابن أبي شيبة في مصنفه، ورواه ابن أبي داود أيضا من طريق شعبة، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، وهو أثر صحيح.

[التغليق: (٢/٢٩٠ - ٢٩١)]

٥١٨)مسند مرثد بن أبي مرثد حديث: **«إن سركم أن تقبل صلاتكم، فليؤمكم خياركم»** الحديث. الحاكم في المناقب، قلت: فيه انقطاع.

[إتحاف المهرة: (١٣/١٦٤)]، [الإصابة: (٣/٣٩٨)]

٥١٩)حديث ابن عباس مرفوعا **«لا يؤم الغلام حتى يحتلم»** وإسناده ضعيف.

[الفتح: (٢/٢١٧)]

٥٢٠)ترجمة قيس بن عمير: **«قال انطلقت إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاسلمت وأخذت العقد على قومي فأمرني عليهم فجئت ومعي عشرة من إخوتي وبني عمي وكان أبي من أقرانا فأمره أن يؤمنا»** أخرجه ابن قانع وفي سنده علي بن قرين وهو متروك.

[الإصابة: (٣/٢٠٦)]

٥٢١)ترجمة عمرو البكالي: فقال عمرو بن عبد الله البكالي قال: **«فسمعته يقول إذا أمرك الإمام**

بالصلاة والزكاة والجهاد فقد حلت لك الصلاة خلفه وحرم عليك سبه» وقال أبو سعد الأشج عن عمرو البكالي وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكان ذا فقه فذكر حديثا موقوفا وهذا سنده صحيح.

[الإصابة: (٣/٢٤)]

٥٢٢)ترجمة محمد بن إسماعيل بن موسى بن هارون أبو الحسين الرازي: روى الخطيب عن أبي هريرة ﷺ رفعه «إن سركم ان تزكوا صلاتكم فقدموا خياركم» وقال هذا حديث منكر بهذا الإسناد ورجاله كلهم ثقات إلا الرازي فالحمل فيه عليه.

حديث: «قدموا قريشا»، ورواه الطبراني من حديث أبي معشر عن سعيد المقبري عن السائب، وأبو معشر ضعيف، وقد جمعت طرقه في جزء كبير.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٣٧)]

٥٢٣)أخرج البيهقي من حديث أبي زيد الأنصاري رفعه: «إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم اقرؤهم، فإن استووا فأسنهم، فإن استووا فأحسنهم وجها» وفيه عبد العزيز بن معاوية، وقد غمزه أبو أحمد الحاكم بهذا الحديث.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٣٧)]

٥٢٤)أخرج الحاكم من وجه فيه ضعيف بلفظ: «يؤم القوم اقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء، فأفقههم في الدين، فإن كانوا في الفقه سواء، فأقراهم للقرآن» وهذا مخالف للأحاديث الصحيحة.

[الدراية: (١/١٦٨)]

٥٢٥)حديث: «من صلى خلف عالم تقي، فكأنما صلى خلف نبي».

لم أجده.

[الدراية: (١/١٦٨)]

باب

إذا بكى الإمام في الصلاة

٥٢٦)قوله: وقال عبد الله بن شداد: «سمعت نشيج عمر، وانا في آخر الصفوف يقرأ: ﴿إنما اشكو بثي وحزني إلى الله﴾ [يوسف: ٨٦]».

قال الحافظ: قال سعيد بن منصور في السنن: وقال البيهقي في شعب الإيمان: عن عبد الله بن شداد، يقول: «سمعت نشيج عمر بن الخطاب، في صلاة الصبح، وهو يقرأ من سورة يوسف وانا في آخر الصفوف، يقرا ﴿إنما اشكو بثي وحزني إلى الله﴾ [يوسف: ٨٦]» لفظ سعيد.

وهذا إسناد صحيح.

ورواه أبو بكر في المصنف، وصح من حديث علقمة بن وقاص، عن عمر مثله.

[التغليق: (٢/ ٣٠٠ - ٣٠١)]، [الفتح: (٢/ ٢٤١-٢٤٢)]

٥٢٧) حديث عبد الله بن الشخير «رأيت رسول الله ﷺ يصلي بنا وفي صدره أزيز كأزيز المرجل من البكاء» رواه أبو داود والنسائي والترمذي في الشمائل وإسناده قوي، وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم، ووهم من زعم أن مسلما أخرجه.

[الفتح: (٢/ ٢٤٢)]

باب

لا يتطوع الإمام في مكانه

٥٢٨) عن أبي هريرة رفعه «لا يتطوع الإمام في مكانه» ولم يصح، وهو حديث أخرجه أبو داود من طريق ليث بن أبي سليم وهو ضعيف وشيخ شيخه لا يعرف وقد اختلف عليه فيه.

[هدي الساري: (٢١)]، [النكت على كتاب ابن الصلاح: (١/ ٣٤٠)]

باب

الرجل يأتم بالإمام ويأتم الناس بالمأموم

٥٢٩) ويذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم «ائتموا بي، وليأتم بكم من بعدكم».

رواه البخاري

* قوله: ويذكر عن النبي ﷺ.

قال الحافظ: هذا طرف من حديث أبي سعيد الخدري قال: «رأى رسول الله ﷺ في أصحابه تأخرا فقال: تقدموا وائتموا بي وليأتم بكم من بعدكم» الحديث أخرجه مسلم وأصحاب السنن من رواية أبي نضرة عنه. قيل: وإنما ذكره البخاري بصيغة التمريض لأن أبا نضرة ليس على شرطه لضعف فيه، وهذا عندي ليس بصواب، لأنه لا يلزم من كونه على غير شرطه أنه لا يصلح عنده الاحتجاج به، بل قد يكون صالحا للاحتجاج به عنده وليس هو على شرط صحيحه الذي هو أعلى شروط الصحة. والحق أن هذه الصيغة لا تختص بالتضعيف بل قد تستعمل في الصحيح أيضا، بخلاف صيغة الجزم فإنها لا تستعمل إلا في الصحيح.

[الفتح: (٢/ ٢٣٩ - ٢٤٠)]

باب

انصراف الإمام

٥٣٠) عن ابن عباس: «أن رسول الله ﷺ كان إذا فرغ من التشهد أقبل علينا بوجهه، وقال من أحدث حدثا بعد ما يفرغ من التشهد فقد تمت صلاته».

أخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمة عمرو بن ذر من طريقه عن عطاء عنه، ورواه من وجه آخر عن عطاء مرسلا.

[الدراية: (١/١٧٥)]

باب
الصلاة خلف النائم

٥٣١) قول البخاري: باب الصلاة خلف النائم.

قال الحافظ: وكأنه أشار إلى تضعيف الحديث الوارد في «النهي عن الصلاة إلى النائم»، فقد أخرجه أبو داود وابن ماجه من حديث ابن عباس. وقال أبو داود: طرقه كلها واهية، يعني حديث ابن عباس. انتهى. وفي الباب عن ابن عمر أخرجه ابن عدي، وعن أبي هريرة أخرجه الطبراني في الأوسط وهما واهيان أيضا.

[الفتح: (١/٦٩٩ - ٧٠٠)]

باب
ما ينهى عنه في الصلاة

٥٣٢) حديث: «روى انه ﷺ قال: تعاد الصلاة من قدر الدرهم من الدم» فيه روح بن غطيف تفرد به عن الزهري، عن ابن المبارك قال: «رايت روح بن غطيف صاحب الدم قدر الدرهم، فجلست إليه مجلسا، فجعلت استحيي من اصحابي ان يروني جالسا معه» وقال الذهلي: أخاف أن يكون هذا موضوعا، وقال البخاري: حديث باطل، وقال ابن حبان: موضوع، وقال البزار: أجمع أهل العلم على نكرة هذا الحديث، قلت: وقد أخرجه ابن عدي في الكامل من طريق أخرى عن الزهري لكن فيها أيضا أبو عصمة وقد أتهم بالكذب.

[تلخيص الحبير: (٢/٤٥٨)]

٥٣٣) ترجمة أبي الحجاج الطائي: عن النبي ﷺ «انه نهى ان يحدث الرجل الرجل وبينهما احد يصلي» روى عنه جبير بن نعيم أخرجه أبو داود في المراسيل، وقال القطان لا يعرف ولم أجد له ذكر إلا في هذه الرواية انتهى. وقد أغفله المزي.

[التهذيب: (١٢/٧٢)]

٥٣٤) حديث: «سئل رسول الله ﷺ عن الصلاة في القوس والقرن؟ فقال: اطرح القرن وصل في القوس» من طريق سلمة بن الأكوع الأسلمي. رواه الدارقطني والحاكم.

وقال: صحيح الإسناد، إن كان محمد سمع من سلمة.

قلت: فكيف يصنع في ضعف موسى.

[إتحاف المهرة: (٥/٥٧٧)]

٥٢٥)ترجمة ثابت بن مسعود : ذكره عبدان مختصرا ، وقال : لا يعرف له ذكر إلا في حديث صفوان بن محرز .

عن صفوان بن محرز ، قال : **«كنت أصلي خلف المقام وإلى جنبي رجل من أصحاب النبي ﷺ نحسبه ثابت بن مسعود، قال: وكنت إذا جهرت بالقراءة خفض صوته، فلم أر جارا أحسن من جواره، وكنت إذا تتعتعت فتح علي، فلما انصرفت دخلت الطواف فلحقني فأخذ بيدي فقال: إن الأرواح جنود مجندة..»** الحديث .

قلت : بقي عندي فيه وقفة من جهة صفوان بن محرز ؛ لأني لا أحسبه أدرك ابن مسعود . فالله أعلم .

[الإصابة : (١/٢٠٧ - ٢٠٨)]

٥٢٦)مسند كعب بن عجرة : حديث : **«إذا توضأ أحدكم، ثم خرج عامدا إلى الصلاة، فلا يشبك بين أصابعه»** ، الدارمي وابن خزيمة .

قلت : ومرة : عن سعيد ، عن أبي هريرة . قال : ومرة يرسله . وابن أبي ذئب قد بين أن المقبري إنما رواه عن رجل من بني سالم ، وهو عندي سعد بن إسحاق ، إلا أنه غلط فيمن فوق سعد بن إسحاق . انتهى .

[إتحاف المهرة : (١٣/١٤ - ١٦)]

٥٢٧) قول البخاري : تشبيك الأصابع في المسجد وغيره .

قال الحافظ : وقد وردت فيه مراسيل مسندة من طرق غير ثابتة أ هـ.. وكأنه يشير بالمسند إلى حديث كعب بن عجرة قال : **«قال رسول الله ﷺ إذا توضأ أحدكم ثم خرج عامدا إلى المسجد فلا يشبكن يديه فإنه في صلاة»** أخرجه أبو داود وصححه ابن خزيمة وابن حبان ، وفي إسناده اختلاف ضعفه بعضهم بسببه . وروى ابن أبي شيبة من وجه آخر بلفظ **«إذا صلى أحدكم فلا يشبكن بين أصابعه فإن التشبيك من الشيطان. وإن أحدكم لا يزال في صلاة ما دام في المسجد حتى يخرج منه»** وفي إسناده ضعيف ومجهول .

ثم قال : والرواية التي فيها النهي عن ذلك ما دام في المسجد ضعيفة كما قدمنا ، فهي غير معارضة لحديث أبي هريرة كما قال ابن بطال .

[الفتح : (١/٦٧٥)]

٥٢٨)ترجمة عمرو بن معدي كرب الصدفي : أن عمرو بن معدي كرب الصدفي حدثه قال : **«صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلاة الصبح فقال من استطاع منكم فلا يصلين وهو مجح، قلنا: وما المجح، قال: من خرء أو بول»** ، قال ابن السكن : لم أجد له ذكر إلا في هذه الرواية ، قلت : رواته ثقات وقد وجدنا له ذكرا وراويا آخر .

[الإصابة : (٣/٢١)]

٥٢٩)ترجمة سعد بن حرة : عن سعد بن حرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم **«إذا توضأ أحدكم ثم خرج عامدا إلى المسجد فلا يشبكن بين أصابعه فإنه في صلاة»** ، قلت : رجال هذا

الإسناد ثقات إلا أنني أظن فيه تصحيفا وسقطا.

[الإصابة: (٢/٢٣ - ٢٤)]

٥٤٠)وأورد الدارقطني في غرائب مالك عن أنس رفعه «لا يصلي أحدكم وهو يدافع الأخبثين»، وقال هذا باطل من حديث مالك وحديث الزهري ومحمد بن سهل متروك، وقال في موضع محمد بن سهل بن الحسن العطار ولم يكن مرضيا، وقال الخلال كان يضع الحديث كذا حكاه الخطيب والذي نقله المصنف عن الدارقطني لم أره ثم رأيته في غرائب مالك في ترجمة ربيعة، وأخرج عن أحمد بن محمد بن إسحاق البـاموري عن محمد بن سهل بن ميمون عن سعيد بن محمد بن الأصبغ عن إسحاق بن محمد الأنصاري من ولد ثابت بن الأفلح عن معمر عن مالك عن ربيعة عن أنس رفعه وقال هذا باطل ومحمد بن سهل يضع الحديث، ومنهم من سمى جده الحسن وروى الخطيب في ترجمة السفاح الخليفة من طريق محمد بن سهل بن الفضل الكاتب خبرا باطلا فما أدري هو هذا أو غيره وهل محمد بن سهل بن ميمون ومحمد بن سهل بن الحسن ومحمد بن سهل بن الفضل واحد أو ثلاثة.

[لسان الميزان: (٥/١٩٤)]

٥٤١)وقال أبو بكر بن أبي شيبة: عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال أبو بكر ﷺ: «نهى رسول الله ﷺ عن ضرب المصلين».

قال الحافظ: موسى ضعيف.

[المطالب العالية: (١/١٦٨ - ١٦٩)]

٥٤٢)«روي انه ﷺ رأى رجلا غطى لحيته في الصلاة، فقال: اكشف لحيتك، فإنها من الوجه»لم أجده هكذا، نعم ذكره الحازمي في تخريج أحاديث المهذب، فقال: هذا الحديث ضعيف، وله إسناد مظلم، ولا يثبت عن النبي ﷺ فيه شيء وتبعه المنذري وابن الصلاح والنووي، وقال ابن دقيق العيد: لم أقف له على إسناد لا مظلم ولا مضيء انتهى، وقد أخرجه صاحب مسند الفردوس بلفظ: «لا يغطين أحدكم لحيته في الصلاة، فإن اللحية من الوجه» وإسناده مظلم كما قال الحازمي.

[تلخيص الحبير: (١/٨١ - ٨٢)]

٥٤٣)حديث: «إن الله كره لكم ثلاثة» وذكر منها العبث في الصلاة، عن يحيى بن أبي كثير عن النبي ﷺ مرسلا، ولفظه: «والرفث في الصيام، والضحك في المقابر» وهو في مسند الشهاب من هذا الوجه، وقال ابن طاهر: عبد الله بن دينار، هو الحمصي وليس المدني، وهذا منقطع.

[الدراية: (١/١٨١)]

باب

الكلام في الصلاة والإشارة

٥٤٤)عن يزيد بن حوشب عن أبيه قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقول لو كان جريج عالما لعلم أن

إجابته امه أولى من عبادةربه» ويزيد هذا مجهول.

[الفتح: (٣/٩٤)]

٥٤٥)ترجمة محمد بن أحمد بن عثمان أبو طاهر المديني: قال الدارقطني لم يكن بالقوي وأخرج له في غرائب مالك عن أبي هبيرة الدمشقي عن سلامة بن بشر عن يزيد بن السمط عن الأوزاعي عن مالك عن الزهري عن أنس ﷺ «أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يشير في الصلاة»، وقال لم يقل فيه على مالك غير أبي طاهر وكان ضعيفا، وإنما رواه يزيد بن السمط عن الأوزاعي عن الزهري ليس فيه مالك، وكذا أخرج له عن حرملة وعيسى.

[لسان الميزان: (٥/٣٦)]

٥٤٦)حديث علي: «كانت لي ساعة ادخل على النبي ﷺ فيها فإن كان قائما يصلي سبح لي، وكان ذلك إذنه لي، وإن لم يكن يصلي اذن لي» رواه النسائي، وقال البيهقي: هذا مختلف في إسناده ومتنه، قيل: سبح وقيل: تنحنح، قال: ومداره على عبد الله بن نجي، قلت: واختلف عليه فقيل عنه عن علي، وقيل عن أبيه عن علي.

[تلخيص الحبير: (٢/٤٦٧)]

٥٤٧)حديث: روى أنه ﷺ قال: «الكلام ينقض الصلاة ولا ينقض الوضوء» الدارقطني من حديث جابر بإسناد ضعيف، وقال البيهقي في الصحيح موقوف.

[تلخيص الحبير: (٢/٤٦٤)]، [الدراية: (١/١٧٦)]

٥٤٨)حديث ابن عباس رفعه: «لا تصلوا خلف النائم ولا المتحدث» أخرجه أبو داود وابن ماجه، وإسناده ضعيف. وأخرجه البزار من وجه آخر فيه ضعف أيضا.

[الدراية: (١/١٨٥)]

٥٤٩)عن أبي هريرة رفعه: «من اشار في الصلاة إشارة تفقه او تفهم فقد قطع الصلاة» أخرجه أبو داود. لكن قال أحمد: لا يثبت.

[الدراية: (١/١٨٣)]

باب
الضحك والتبسم في الصلاة

٥٥٠)ترجمة رفيع بن مهران الرياحي: وأما ما نقل عن الشافعي أنه قال: حديث الرياحي رياح، فإنما أراد حديثا خاصا وهو حديث القهقهة، كما نبه عليه ابن عدي؛ ثم قال: وسائر أحاديثه مستقيمة.

[الإصابة: (١/٥٢٨)]

٥٥١)عن جابر قال: «ليس على من ضحك في الصلاة إعادة وضوء، إنما كان ذلك لهم حين ضحكوا خلف رسول الله ﷺ». رواه الدارقطني، قلت: المسيب بن شريك متروك.

[إتحاف المهرة: (٣/١٦١)]

٥٥٢)مسند أبي هريرة: حديث: **«إذا قهقه أعاد الوضوء، وأعاد الصلاة»**.

الدارقطني في الطهارة: وقال: عبد الكريم متروك، وعبد العزيز ضعيف. رواه جماعة أثبات عن الحسن مرسلا، وفيه خلاف مذكور في ترجمة: أبي العالية في المراسيل وغيره.

[إتحاف المهرة: (١٤/٤٣٣)]

٥٥٣)قال أحمد بن منيع: عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: **«بينما النبي ﷺ يصلي العصر في غزوة بدر إذ تبسم في الصلاة، فلما قضى الصلاة قالوا: يا رسول الله، تبسمت وأنت في الصلاة، قال ﷺ: إن ميكائيل -عليه الصلاة والسلام- مر بي وهو راجع من طلب القوم، وعلى جناحه غبار، فضحك إلي؛ فتبسمت إليه»**.

قال الحافظ: علي متروك، ورماه ابن حبان بالوضع، والوازع ضعيف جدا واه.

[المطالب العالية: (١/٢١٦)]

باب

النفخ في الصلاة

٥٥٤)قوله: ويذكر عن عبد الله بن عمرو: **«نفخ النبي ﷺ، في سجوده في كسوف»**.

قال الحافظ: قال الإمام أحمد في مسنده عن عبد الله بن عمرو، قال: **«كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، فقام وقمنا معه، فأطال القيام حتى ظننا أنه ليس براكع،..»**، الحديث.

قال الحافظ: حديث قوي وصححه جرير الطبري.

وعندي أن البخاري إنما علقه بغير صيغة الجزم للاختلاف في عطاء، والله أعلم.

[التغليق: (٢/٤٤٦ - ٤٤٧)]

٥٥٥)ترجمة أفلح مولى أم سلمة: عن أم سلمة قالت: **«رأى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غلاما لنا يقال له أفلح إذا سجد نفخ فقال: يا أفلح ترب وجهك»** رواه الترمذي.

قال غريب[1] وقال بعضهم عن أبي حمزة رباح وميمون أبو حمزة ضعيف، قلت: تابعه طلق بن غنام عن سعيد أبي عثمان الوراق عن أبي صالح به، وأخرج النسائي من طريق كريب عن أم سلمة نحو هذا الحديث فقال فيه فرأى غلاما لنا يقال له رباح ويحتمل التعدد والله أعلم.

[الإصابة: (١/٥٨)]

٥٥٦) قول البخاري: ويذكر عن عبد الله بن عمر.

قال الحافظ: هذا طرف من حديث أخرجه أحمد وصححه ابن خزيمة والطبري وابن حبان من طريق عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال: **«كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ،**

---

(١) أي الترمذي.

فقام وقمنا معه» الحديث بطوله، وفيه **«وجعل ينفخ في الأرض ويبكي وهو ساجد»** وذلك في الركعة الثانية، وإنما ذكره البخاري بصيغة التمريض لأن عطاء بن السائب مختلف في الاحتجاج به وقد اختلط في آخر عمره، لكن أخرجه ابن خزيمة من رواية سفيان الثوري عنه وهو ممن سمع منه قبل اختلاطه، وأبوه وثقه العجلي وابن حبان وليس هو من شرط البخاري.

وقال أيضا: ثبت في أبي داود من حديث عبد الله بن عمرو فإن فيه **«ثم نفخ في آخر سجوده فقال أف أف»**.

وقال الحافظ: تنبيهان ... الثاني: ورد في كراهة النفخ في الصلاة حديث مرفوع أخرجه الترمذي من حديث أم سلمة قالت: **«رأى النبي ﷺ غلاما لنا يقال له أفلح إذا سجد نفخ، فقال: يا أفلح ترب وجهك»** رواه الترمذي وقال: ضعيف الإسناد. قلت: ولو صح لم يكن فيه حجة على إبطال الصلاة بالنفخ لأنه لم يأمره بإعادة الصلاة، وإنما يستفاد من قوله ترب وجهك استحباب السجود على الأرض فهو نحو النهي عن مسح الحصى. وفي الباب عن أبي هريرة في الأوسط للطبراني وعن زيد بن ثابت عند البيهقي وعن أنس وبريدة عند البزار وأسانيد الجميع ضعيفة جدا، وثبت كراهة النفخ عن ابن عباس كما رواه ابن أبي شيبة، والرخصة فيه عن قدامة بن عبد الله أخرجه البيهقي.

[الفتح: (٣/١٠١-١٠٣)]

٥٥٧) حديث أم سلمة: أن النبي ﷺ قال: **«لا رباح لا تنفخ، فإنه من نفخ فقد تكلم»**، أخرجه البيهقي. وأخرج عن أنس رفعه: **«النفخ كلام»** وإسناد كل منهما ضعيف.

[الدراية: (١/١٨٧)]

باب
قتل العقرب فيها

٥٥٨) عن أبي هريرة بلفظ: **«اقتلوا الأسودين في الصلاة، الحية، والعقرب»** وعن ابن عباس مرفوعا نحوه، رواه الحاكم وإسناده ضعيف، وفي صحيح مسلم له شاهد من حديث زيد بن جبير عن ابن عمر وعن أبي داود بإسناد منقطع عن رجل من بني عدي بن كعب: أن النبي ﷺ قال لهم: **«إذا وجد أحدكم عقربا وهو يصلي فليقتلها بنعله اليسرى»**.

[تلخيص الحبير: (١/٤٦٨ - ٤٦٩)]

٥٥٩) عن ابن عباس رفعه: **«اقتلوا الحية والعقرب، وإن كنتم في صلاتكم»** أخرجه أبو داود والحاكم، وإسناده ضعيف.

ولأبي داود من طريق سليمان بن موسى عن رجل من بني عدي بن كعب: أنهم دخلوا على رسول الله ﷺ فقال: **«إذا وجد أحدكم عقربا، وهو يصلي فليقتلها بنعله اليسرى»**، رجاله ثقات إلا أنه منقطع.

[الدراية: (١/١٨٦)]

باب

فتح الباب في الصلاة

٥٦٠)ترجمة عبد الرحيم بن خالد الأيلي : .. قال العقيلي عن عائشة رضي الله عنها فذكر حديثا منكرا بهذا السند .

قال الحافظ : وهو في « **انها استفتحت الباب ففتح لها النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم مضى في صلاته** » ، قال العقيلي مجهول بالنقل وهذا له أصل من رواية برد بن سنان عن الزهري عن عائشة رضي الله عنها .

[لسان الميزان: (٦/٤)]

باب

الاختصار فيها

٥٦١)قال الحافظ : أن إبليس أهبط متخصرا أخرجه ابن أبي شيبة من طريق حميد بن هلال موقوفا . وعن مجاهد قال «**وضع اليد على الحقو استراحة أهل النار**» وقيل لأنها صفة الراجز حين ينشد ، رواه سعيد بن منصور من طريق قيس بن عبادة بإسناد حسن .

[الفتح: (١٠٧/٣)]

٥٦٢)ترجمة عمرو بن محمد بن الأعشم :(قال البرقاني عن الدارقطني بغدادي كان ضعيفا كثير الوهم وأورد له حديثه عن عدي بن الفضل عن حميد عن أنس «**في النهي عن الاختصار في الصلاة**» قال وليس هذا من حديث حميد وإنما رواه عدي وغيره عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة ﷺ .

[لسان الميزان: (٣٧٥/٤ - ٣٧٦)]

باب

مس اللحية في الصلاة

٥٦٣)ترجمة عبد الملك بن سعيد بن حريث : عن عبد الملك بن سعيد بن حريث قال «**ربما مس النبي صلى الله عليه وآله وسلم لحيته وهو في الصلاة**» قال ابن أبي حاتم هو مرسل.

[الإصابة: (١٥٨/٣)]

٥٦٤)ترجمة منذر بن زياد الطائي : حدث ابن أبي زيد «**رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يمس لحيته في الصلاة**» وضعه المنذر بن زياد وقال الساجي يحدث بأحاديث بواطيل وحسبه ممن كان يضع الحديث، وقال الحاكم أبو أحمد لا يتابع في روايته.

[لسان الميزان: (٨٩/٦ - ٩٠)]

٥٦٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن ابن عمر«**أن النبي ﷺ كان يمسح لحيته في**

الصلاة غير عبث» قال: لا نعلمه متصلا إلا عن ابن عمر، ولا نعلم رواه عن نافع إلا عيسى.

قال الشيخ: وهو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٤٩)]

باب

الاقعاء والتورك في الصلاة

٥٦٦) حديث: «أنه ﷺ نهى أن يقعى الرجل في صلاته» قال النووي في الخلاصة: قال بعض الحفاظ ليس في النهي عن الإقعاء حديث صحيح إلا حديث عائشة.

ورواه ابن ماجه بلفظ «لا تقع إقعاء الكلب» وفي إسناده الحارث الأعور وأبو نعيم النخعي، وعن أبي هريرة: «نهاني رسول الله ﷺ عن نقرة كنقرة الديك، والتفات كالتفات الثعلب، وإقعاء كإقعاء الكلب»، وفي إسناده ليث ابن أبي سليم، ورواه ابن ماجه من حديث أنس بلفظ: «إذا رفعت رأسك من السجود فلا تقع كما يقعى الكلب، ضع اليتك بين قدميك والزق ظاهر قدميك بالأرض» رواه ابن ماجه، وفيه: العلاء بن زيدل وهو متروك وكذبه ابن المديني.

[تلخيص الحبير: (١/٢٦٩ - ٢٧٠)]

٥٦٧) حديث أبي ذر: «نهاني خليلي عن ثلاث: ان انقر نقر الديك، وان اقعى إقعاء الكلب، وان افترش افتراش الثعلب» وفي نسخة السبع لم أجده من حديث أبي ذر، وإنما عند أحمد عن أبي هريرة: «نهاني رسول الله ﷺ عن ثلاثة» وذكره.

[الدارية: (١/١٨٤)]

باب

فيمن يصلى ورأسه معقوص

٥٦٨) في سنن أبي داود بإسناد جيد «إن أبا رافع راى الحسن بن علي يصلى قد غرز ضفيرته في قفاه فحلها وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ذلك مقعد الشيطان».

[الفتح: (٢/٣٤٨)]

٥٦٩) قال إسحاق بن راهويه: عن أم سلمة قالت: «نهى رسول الله ﷺ أن يصلي الرجل ورأسه معقوص» قلت للمؤمل أفيه أم سلمة؟ فقال: بلا شك كتبت منه إملاء بمكة.

قال الحافظ: قد رواه عبد الرزاق ووكيع، عن سفيان الثوري، ليس فيه أم سلمة، أخرجه أحمد عنهما، وبسبب ذلك استثبت إسحاق المؤمل، فإن كان المؤمل حفظه، فالاختلاف فيه من سفيان لا عليه، والله أعلم.

[المطالب العالية: (١/١٨٤ - ١٨٥)]

٥٧٠)عن أم سلمة قالت: «إن رسول الله ﷺ نهى ان يصلي الرجل وراسه معقوص» وأخرجه إسحاق، وذكر الدارقطني: أن مؤمل بن إسماعيل وهم في زيادة أم سلمة. وكذا قال ابن أبي حاتم عن أبيه أخطأ مؤمل.

[الدراية: (١/١٨٤)]

باب
مسح الحصى في الصلاة

٥٧١)أبي ذر رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قام أحدكم في الصلاة فلا يمسح الحصى، فإن الرحمة تواجهه». رواه الخمسة وإسناده صحيح.

[بلوغ المرام: (٧٢)]

٥٧٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس بن مالك «ان رسول الله ﷺ راى رجلا يحول الحصى في الصلاة، قال: ذلك حظك من صلاتك».
يوسف واه، والأعمش لم يسمع من أنس.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٤٩)]

باب
ما يجوز العمل في الصلاة

٥٧٣)قوله: وقال ابن عباس رضي الله عنهما «يستعين الرجل في صلاته من جسده بما يشاء» ووضع ابن إسحاق قلنسوته في الصلاة، ورفعها.
قال الحافظ: وأما أثر علي بن أبي طالب: «انه كان إذا قام إلى الصلاة، كبر وضرب بيده اليمنى على رصفه الأيسر، فلا يزال كذلك حتى يركع، إلا ان يحك جلدا، او يصلح ثوبا، الأثر».
روى البخاري بعضه في التاريخ، ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه. وهو إسناد حسن.

[التغليق: (٢/٤٤١ - ٤٤٣)]

٥٧٤) قول البخاري: وقال عمر: إني لأجهز جيشي وأنا في الصلاة.
قال الحافظ: وصله ابن أبي شيبة بإسناد صحيح، وليس هذا الإطلاق على وجهه، وقد جاء عن ابن عمر ما يأباه، فروى ابن أبي شيبة من طريق عروة بن الزبير قال: «قال عمر إني لأحسب جزية البحرين وانا في الصلاة» وروى صالح بن أحمد بن حنبل في كتاب المسائل عن أبيه من طريق همام بن الحارث «ان عمر صلى المغرب فلم يقرا، فلما انصرف قالوا: يا امير المؤمنين إنك لم تقرا، فقال: إني حدثت نفسي وانا في الصلاة بعير جهزتها من المدينة حتى دخلت الشام، ثم اعاد واعاد القراءة» ومن طريق عياض الأشعري قال «صلى عمر المغرب فلم يقرا، فقال له ابو

موسى: إنك لم تقرأ، فأقبل على عبد الرحمن بن عوف فقال: صدق، فأعاد. فلما فرغ قال: لا صلاة ليس فيها قراءة، إنما شغلني عير جهزتها إلى الشام فجعلت اتفكر فيها» . وهذا يدل على أنه أعاد لترك القراءة لا لكونه كان مستغرقا في الفكرة. ويؤيده ما روى الطحاوي من طريق ضمضم بن جوس عن عبد الرحمن بن حنظلة بن الراهب «إن عمر صلى المغرب فلم يقرأ في الركعة الأولى فلما كانت الثانية قرأ بفاتحة الكتاب مرتين فلما فرغ وسلم سجد سجدتي السهو» ورجال هذه الآثار ثقات، وهي محمولة على أحوال مختلفة، والأخير كأنه مذهب لعمر.

[الفتح: (٣/١٠٨ - ١٠٩)]

٥٧٥) قول البخاري: يقول الناس أكثر أبو هريرة.

قال الحافظ: أخرجه البيهقي في المدخل من طريق أبي مصعب عن محمد بن إبراهيم بن دينار عن ابن أبي ذئب بلفظ: «إن الناس قالوا قد اكثر ابو هريرة من الحديث عن رسول الله ﷺ، وإني كنت الزمه لشبع بطني فلقيت رجلا فقلت له: بأي سورة» فذكر الحديث وقال في آخره: أخرجه البخاري عن أبي مصعب. انتهى ولم أر هذه الطريق في صحيح البخاري، وكأن البيهقي تبع أطراف خلف فإنه ذكرها، وقد قال ابن عساكر: لم أجدها ولا ذكرها ابن مسعود. انتهى ثم وجدت في مناقب جعفر صدر هذا الحديث، لكن قال بعد قوله لشبع بطني: حين لا أكل الخمير ولا ألبس الحرير، فذكر قصة جعفر بن أبي طالب، فلعل البيهقي أراد هذا وكأن المقبري وغيره من رواته كان يحدث به تاما تارة ومختصرا أخرى.

[الفتح: (٣/١٠٩)]

٥٧٦) ترجمة عمر بن بزيع الأزدي: عن عمر رفعه «من لم يعبث في صلاته فله كذا وكذا».

قال الحافظ: وقال كلاهما مجهول والحديث غير محفوظ ولا يعرف إلا به وقد تقدم ذكر الحارث وأن الدارقطني قال مجهول.

[لسان الميزان: (٤/٢٨٦)]

باب
صلاة الحاقن

٥٧٧) عن أبي أمامة حديث أن رسول الله ﷺ «نهى ان يصلي الرجل وهو حاقن»، رواه ابن ماجه.

قال -أي صاحب تحفة الأشراف- روي عن يزيد، عن أبي حي المؤذن.. إلى آخره.

قال الحافظ: قد ذكر ذلك الترمذي في الصلاة عقب حديث أبي أمامة بل عقب حديث ثوبان تعليقا، فقال: رواه معاوية بن صالح، عن السفر.. إلى أخره. قال: وكان رواية يزيد بن شريح، عن أبي حي أجود إسنادا وأشهر.

[النكت الظراف: (٤/١٨٢)]

باب
الطعام بحضرة الصلاة

٥٧٨) قال الحافظ: روى سعيد بن منصور وابن أبي شيبة بإسناد حسن عن أبي هريرة وابن عباس: **«أنهما كانا يأكلان طعاما وفي التنور شواء، فأراد المؤذن أن يقيم فقال له ابن عباس: لا تعجل لئلا نقوم وفي أنفسنا منه شيء»** وفي رواية ابن أبي شيبة: **«لئلا يعرض لنا في صلاتنا»** وله عن الحسن بن علي قال: **«العشاء قبل الصلاة يذهب النفس اللوامة»**.

قال الحافظ: ما يقع في بعض كتب الفقه: إذا حضر العشاء والعشاء فابدؤوا بالعشاء، لا أصل له في كتب الحديث بهذا اللفظ.

[الفتح: (٢/١٨٩-١٩٠)]

٥٧٩) ترجمة عبد الله بن محمد بن جعفر أبو القاسم القزويني: وقال عبد الغني بن سعيد سمعت علي بن رزيق يقول أحد ما أنكر على القزويني روايته عن أبي قرة عن سعيد بن تليد عن ابن القاسم عن مالك عن الزهري عن أنس ﷺ رفعه: **«إذا قرب العشاء وأقيمت الصلاة»** الحديث[1]، وقال الدارقطني وضع القزويني في نسخة عمرو بن الحارث أكثر من مائة حديث.

[لسان الميزان: (٣/٣٤٥)]

٥٨٠) قوله: إذا قدم العشاء.

قال الحافظ: زاد ابن حبان والطبراني في الأوسط عن ابن شهاب: **«وأحدكم صائم»**.

قلت: رواية ابن حبان صحيحة.

[الفتح: (٢/١٨٨ - ١٨٩)]

باب
الأماكن المنهي عن الصلاة فيها

٥٨١) وعن حجر بن العنبسي الحضرمي، عن علي، قال: **«ما كنت لأصلي في أرض خسف الله تعالى بها، ثلاث مرات»**. وهذا إسناد حسن.

وقد روي بمعناه مرفوعا، عن علي، رواه أبو داود في السنن بإسناد مصري، **«نهاني أن أصلي في المقبرة، ونهاني أن أصلي في أرض بابل، فإنها ملعونة»** في إسناده ضعف.

[التغليق: (٢/٢٣٠ - ٢٣١)]، [الفتح: (١/٦٣٢)]

---

(١) وتمام الحديث: **«.... فابدءوا بالعشاء»**.

٥٨٢)حديث النهي عن الصَلاة في سبعة مواطن [1].

ترجمة زيد بن جبيرة بن محمود: قال الساجي حدث عن داود بن الحصين بحديث منكر جدا يعني حديث «**النهي عن الصلاة في سبعة مواطن**» وقال الفسوي ضعيف منكر الحديث، وقال الأزدي: متروك. قال ابن عبد البر أجمعوا على أنه ضعيف..

[التهذيب: (٣/٣٤٦)]

٥٨٣)ترجمة ذي الغرة الجهني: عن ذي الغرة قال: «**اعرض اعرابي للنبي صلى الله عليه وآله وسلم فسأله عن الصلاة في أعطان الأبل، قال: لا**» فيه عبيدة بن متعب وهو ضعيف.

وقد صحح الحديث من رواية الأعمش أحمد وابن خزيمة وغيرهما، قال ابن السكن لا يصح شيء من طرقه.

[الإصابة: (١/٤٨٦ - ٤٨٧)]

٥٨٤)عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه، أن النبي ﷺ قال: «**الأرض كلها مسجد إلا القبر والحمام**»، رواه الترمذي وله علة.

[بلوغ المرام: (٦٤)]

٥٨٥)وروى أبو داود مرفوعا عن علي ولفظه: «**نهاني حبيبي ﷺ ان اصلي في أرض بابل فإنها ملعونة**» في إسناده ضعف.

قال الحافظ: وروى الحاكم في الإكليل عن أبي سعيد الخدري قال: «**رايت رجلا جاء بخاتم وجده بالحجر في بيوت المعذبين فأعرض عنه النبي ﷺ واستتر بيده أن ينظر إليه وقال: ألقه. فألقاه**» لكن إسناده ضعيف.

[الفتح: (١/٦٣٢)]

٥٨٦)كراهية الصلاة في المقابر.

حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن عبيد الله قال: أخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «**اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم، ولا تتخذوها قبورا**».

رواه البخاري

* قول البخاري: كراهية الصلاة في المقابر.

قال الحافظ: عن أبي سعيد الخدري مرفوعا: «**الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام**» رجاله ثقات، لكن اختلف في وصله وإرساله، وحكم في ذلك بصحته الحاكم وابن حبان.

ثم قال: حديث ابن عباس عن أبي بكر مرفوعا: «**ما قبض نبي إلا دفن حيث يقبض**» وفي إسناده

---

(١) عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ: «**انه نهى ان يصلى في سبعة مواطن: في معاطن الإبل، والمجزرة، والمزبلة، وفي مصلى قبلته مرحاض، وقارعة الطريق، والمقبرة، وظهر بيت الله العتيق**».

حسين بن عبد الله الهاشمي وهو ضعيف، وله طريق أخرى مرسلة ذكرها البيهقي في الدلائل، وروى الترمذي في الشمائل والنسائي في الكبرى من طريق سالم بن عبيد الأشجعي الصحابي عن أبي بكر الصديق أنه قيل له: «**فأين يدفن رسول الله ﷺ قال: في المكان الذي قبض الله فيه روحه، فإنه لم يقبض روحه إلا في مكان طيب**» إسناده صحيح لكنه موقوف. والذي قبله أصرح في المقصود.

[الفتح: (١/٦٣٠ - ٦٣١)]، [تلخيص الحبير: (٢/٤٥٥)]، [النكت الظراف: (٣/٤٨٣-٤٨٥)]

٥٨٧) قول البخاري: الصلاة في مواضع الإبل.

قال الحافظ: كأنه يشير إلى أن الأحاديث الواردة في التفرقة بين الإبل والغنم ليست على شرطه، لكن لها طرق قوية: منها حديث جابر بن سمرة عند مسلم، وحديث البراء بن عازب عند أبي داود، وحديث أبي هريرة عند الترمذي، وحديث عبد الله بن مغفل عند النسائي، وغيرهم.

ثم قال: وقع في مسند أحمد من حديث عبد الله بن عمر أن النبي ﷺ «**كان يصلي في مرابض الغنم ولا يصلي في مرابض الإبل والبقر**»، وسنده ضعيف، فلو ثبت لأفاد أن حكم البقر حكم الإبل، بخلاف ما ذكره ابن المنذر أن البقر في ذلك كالغنم.

[الفتح: (١/٦٢٨)]

٥٨٨)قال أحمد بن منيع: عن أنس قال: «**كنت أصلي إلى قبر فرآني عمر فجعل يقول: القبر القبر، فجعلت لا أفهم ما يريد، فرفعت رأسي إلى السماء فقال: القبر أمامك**».

قال الحافظ: هذا صحيح، علقه البخاري.

[المطالب العالية: (١/١٣٧)]

٥٨٩)قال مسدد: عن أبي سلمة ﷺ قال: «**رأى رسول الله ﷺ رجلا يصلي الركعتين وقد أقيمت الصلاة فقال: أصلاتان معا**».

قال الحافظ: صحيح إلا أنه مرسل.

[المطالب العالية: (١/١٣٧)]

٥٩٠)حديث: عن ابن عمر مرفوعا: «**نهى أن يصلى في مواطن، في المزبلة والمجزرة والمقبرة وقارعة الطريق وفي الحمام ومعاطن الإبل وفوق ظهر بيت الله**»، وفي سند الترمذي: زيد بن جبيرة، وهو ضعيف جدا، وفي سند ابن ماجه عبد الله بن صالح وعبد الله بن عمر العمري، ضعيف أيضا، ووقع في بعض النسخ بسقوط عبد الله بن عمر بين الليث ونافع، فصار ظاهره الصحة، وقال ابن أبي حاتم في العلل عن أبيه: هما جميعا واهيان، وصححه ابن السكن وإمام الحرمين، وذكر المصنف هذا الحديث في أثناء شروط الصلاة، وذكر فيه بطن الوادي، بدل المقبرة، وهي زيادة باطلة لا تعرف.

[تلخيص الحبير: (١/٣٥٣)، (٢/٤٥٤)]، [الدراية: (١/٢٤٦)]

٥٩١)الصلاة في الأرض المغصوبة. لم يرد فيه شيء.

[الدراية: (١/٢٤٧)]

باب
فيمن أحدث في صلاته

٥٩٢)عن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا فسا أحدكم في الصلاة، فلينصرف فليتوضأ وليعد الصلاة»** هكذا نسبه فقال: علي بن أبي طالب، وهو غلط، والصواب علي بن طلق وهو اليمامي، قال البخاري: لا أعلم لعلي بن طلق غير هذا الحديث الواحد، ولا أعرف هذا من حديث طلق بن علي، كأنه رأى أن هذا رجل آخر، ومال أحمد بن حنبل إلى أنهما واحد، وقال أبو عبيد: أراه والد طلق بن علي.

[تلخيص الحبير: (٢/٤٥١)]

٥٩٣)عن عروة بن الزبير حديث: **«إذا أحدث أحدكم في صلاته فليأخذ بأنفه ثم لينصرف»**. قاله الحافظ في كتاب المراسيل وما يجري مجراها.

[النكت الظراف: (١٣/٢٩٥)، (١٢/١٧٤)]

باب
رد السلام في الصلاة

٥٩٤)ترجمة زيد بن أسلم: روى عن ابن عمر رضي الله عنهما في رد السلام بالإشارة [(١)] قال ابن عبيد: قلت لإنسان سله أسمعه من ابن عمر؟ فسأله فقال: أما أني فكلمني وكلمته أخرجه البيهقي، وفي هذا الجواب إشعار بأنه لم يسمع هذا بخصوصه منه، مع أنه مكثر عنه فيكون قد دلسه.

[تعريف أهل التقديس: (٨١)]

٥٩٥)ترجمة أبو بكر العمري: لا يدرى من ذا وله خبر منكر في مسند البزار عن ابن عمر رضي الله عنهما **«أن رجلاً سلم على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو يصلي فرد عليه»**، وقال خشيت أن يقول لم يرد علي، فهذا يخالفه ما روى الضحاك بن عثمان وهو صدوق عن نافع عن ابن عمر أنه ما رد عليه كما أخرجه مسلم.

قال الحافظ: وهذا الرجل معروف ثقة مشهور وهو أبو بكر بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله

---

(١) ولفظ الحديث: عن عبد الله بن عمر: «ذهب رسول الله ﷺ إلى مسجد بني عمرو بن عوف بقباء ليصلي فيه فدخلت عليه رجال الأنصار يسلمون عليه فسألت صهيباً وكان معه: كيف كان رسول الله ﷺ يرد عليهم حين كانوا يسلمون عليه وهو يصلي فقال صهيب: كان يشير إليهم بيده».

بن عمر، ولا معارضة بين الحديث المذكور وبين الحديث الذي في صحيح مسلم لاحتمال أن يكونا واقعتين ولو تعذر الجمع لكان تعليله بسعيد بن أبي الحسام أولى فإن فيه مقالاً وأبو بكر بن عمر المذكور أخرج له الشيخان وغيرهما. وليس من شرط هذا الكتاب ولولا أن كلام الذهبي يوهم أنه غيره لم أذكره.

[لسان الميزان: (١٧/٧ - ١٨)]

٥٩٦)عن إبراهيم بن يزيد النخعي حديث: «**أرد السلام في نفسي -يعني في الصلاة**».
قاله الحافظ في كتاب المراسيل وما يجري مجراها:

[النكت الظراف: (١٣/١٣٦)]

باب
الصلاة في ثوب من مال حرام

٥٩٧)حديث ابن عمر: رفعه «**من اشترى ثوباً بعشرة في ثمنه درهم حرام لم يقبل الله له صلاة ما دام عليه**» فهو ضعيف جداً، أخرجه ابن حبان في الضعفاء. وقال أحمد في رواية أبي طالب عنه: هذا الحديث ليس بشيء.

[الدراية: (١/١٤٧)]

باب
النهي عن إعادة الصلاة مرتين

٥٩٨)ترجمة خالد بن أيمن المعافري: «**إن أهل العوالي كانوا يصلون مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فنهاهم ان يصلوا في يوم مرتين**»، حديث مرسل.

[الإصابة: (١/٤٦٦)]

٥٩٩)حديث: «**لا يصلى بعد صلاة مثلها**» لم أجده.

[الدراية: (١/٢٠٢)]

باب
الالتفات في الصلاة

٦٠٠)روى ابن حبان في ترجمة عباد بن كثير الرملي من الضعفاء، عن حوشب عن الحسن، عن أنس رفعه: «**المصلي يتناثر على رأسه الخير من عنان السماء إلى مفرق راسه، وملك ينادي: لو لم يعلم هذا العبد من يناجي ما انفتل**».

[الدراية: (١/١٨٣)]

٦٠١)عن أبي هريرة رفعه: «**إياكم والالتفات في الصلاة فإن احدكم يناجي ربه ما دام في**

الصلاة» أخرجه الطبراني في الأوسط بإسناد واه.

[الدراية: (١/١٨٣)]

٦٠٢) ترجمة بكر بن الأسود: قال العقيلي روى عن الحسن عن أبي هريرة رفعه: **«إياكم والالتفات في الصلاة فإنه هلكة»** وقال لا يتابع على هذا اللفظ في النهي عن الالتفات أحاديث صالحة ويحيى الذي نقل المؤلف عنه تكذيبه هو ابن كثير لا ابن معين لا كما وقع كتاب الدولابي عن البخاري قال: قال ابن معين: كذاب، فإن الذي في التاريخ الكبير للبخاري قال يحيى بن كثير كذاب والله اعلم.

[لسان الميزان: (٢/٤٧)]

٦٠٣) ترجمة الصلت بن مهران: عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن أبيه مرفوعاً: **«لا صلاة لملتفت»**، وهذا لا يثبت رواه البزار في أماليه لا في مسنده.

[لسان الميزان: (٣/١٩٨)]

٦٠٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن العبد إذا قام إلى الصلاة -أحسبه قال-: قائماً، هو بين يدي الرحمن تبارك وتعالى، فإذا التفت يقول تبارك وتعالى: إلى من تلتفت، إلى خير مني؟ اقبل يا ابن آدم إلي، فأنا خير ممن تلتفت إليه»**. قال: رواه طلحة ابن عمرو عن عطاء عن أبي هريرة موقوفاً.

وإبراهيم بن يزيد، هو الخوزي، ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٤٦)]

٦٠٥) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا قام الرجل في صلاته اقبل الله عليه بوجهه، فإذا التفت قال: يا ابن آدم إلى من تلتفت؟ إلى من هو خير لك مني؟ اقبل إلي، فإذا التفت الثانية قال مثل ذلك، فإذا التفت الثالثة صرف الله تعالى وجهه عنه»**.

قال البزار: لا نعلم رواه إلا جابر، ولا عنه إلا ابن المنكدر، ولا عنه إلا الفضل، والفضل خال المعتمر بن سليمان، بصري قصاص، وأحسب أنه كان يذهب إلى القدر، ولا نكتب عنه إلا ما لم نجد عند غيره، أجمعوا على ضعفه [1].

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٤٥)]

باب
الصلاة على الفراش

٦٠٦) قول البخاري: الصلاة على الفراش.

---

(١) هذا قول الحافظ الهيثمي كما في مجمع الزوائد.

قال الحافظ: وكأنه يشير إلى الحديث الذي رواه أبو داود وغيره من طريق الأشعث عن محمد بن سيرين عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت: «كان النبي ﷺ لا يصلي في لحفنا» وكأنه أيضاً لم يثبت عنده، أو رآه شاذاً مردوداً، وقد بين أبو داود علته.

* قول البخاري: وقال أنس: كنا نصلي.

قال الحافظ: وأشار البخاري بالترجمة إلى ما أخرجه ابن أبي شيبة بسند صحيح عن إبراهيم النخعي عن الأسود وأصحابه أنهم كانوا يكرهون أن يصلوا على الطنافس والفراء والمسوح.

[الفتح: (٥٨٦/١)]

باب

الصلاة على الحصير

٦٠٧)ترجمة عبيد الله بن سعيد الثقفي الكوفي: روى عن المغيرة بن شعبة في الصلاة على الفروخة المذبوحة[١]. قال أبو حاتم مجهول وذكره ابن حبان في الثقات.

قال الحافظ: يروي المقاطيع فعلى هذا فحديثه عن المغيرة مرسل.

[التهذيب: (١٧/٧)]

٦٠٨)قال الحافظ: عن شريح بن هانئ سأل عائشة: «أكان النبي ﷺ يصلي على الحصير والله يقول ﴿وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيراً﴾ فقالت لم يكن يصلي على الحصير» فكأنه لم يثبت عند المصنف أو رآه شاذاً مردوداً لمعارضته ما هو أقوى منه كحديث الباب، بل سيأتي عنده من طريق أبي سلمة عن عائشة «أن النبي ﷺ كان له حصير يبسطه ويصلي عليه» وفي مسلم من حديث أبي سعيد أنه رأى النبي ﷺ يصلي على حصير.

[الفتح: (٥٨٥/١)]

باب

فيمن قاء أو رعف في الصلاة

٦٠٩)ترجمة إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي: عن عائشة مرفوعاً: «من قاء أو رعف فأحدث في صلاته»[٢] الحديث صوابه مرسل.

[التهذيب: (٣٨٣/١)]

---

(١) أخرجه أبو داود برقم (٦٥٩) عن المغيرة بن شعبة، قال: «ان رسول الله ﷺ يستحب ان يصلي على فروة مدبوغة او حصير»، وقد جاءت محرفة في نص الحديث المنقول أعلاه.

(٢) تكملة الحديث: «فليذهب فليتوضأ ثم ليبن على صلاته».

٦١٠)عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: **«من أصابه قيء أو رعاف أو قلس أو مذي فلينصرف فليتوضأ وليبن على صلاته وهو في ذلك لا يتكلم»** ابن ماجه وأعله غير واحد بأنه من رواية إسماعيل بن عياش عن ابن جريج، ورواية إسماعيل عن الحجازيين ضعيفة، وقال ابن معين: حديث ضعيف، وقال ابن عدي، هكذا رواه إسماعيل مرة، ورواه الدارقطني، وقال بعده: عطاء وعباد ضعيفان، وقال البيهقي: الصواب إرساله، وقد رفعه أيضاً سليمان بن أرقم عن ابن أبي مليكة، وهو متروك.

[تلخيص الحبير: (٢/٤٥١ - ٤٥٢)]

٦١١)عن ابن عباس رواه الدارقطني، وابن عدي، والطبراني، ولفظه: **«إذا رعف أحدكم في صلاته، فلينصرف فليغسل عنه الدم ثم ليعد وضوءه، وليستقبل صلاته»** وفيه سليمان بن أرقم، وهو متروك، وعن أبي سعيد الخدري ولفظه: **«إذا قاء أحدكم أو رعف وهو في الصلاة أو أحدث، فلينصرف فليتوضأ ثم ليجيء، فليبن على ما مضى»** رواه الدارقطني وإسناده ضعيف أيضاً فيه: أبو بكر الداهري، وهو متروك، ورواه عبد الرزاق في مصنفه موقوفاً على علي، وإسناده حسن.

[تلخيص الحبير: (٢/٤٥٢ - ٤٥٣)]، [الدراية: (١/١٧٤)]

٦١٢)حديث: **«إذا صلى أحدكم فقاء أو رعف، فليضع يده على فمه، وليقدم من لم يسبق بشيء»**، لم أجده هكذا.

[الدراية: (١/١٧٤)]

٦١٣)عن عائشة حديث: **«من أصابه قيء أو رعاف أو قلس أو مذي، فلينصرف، فليتوضأ ثم ليبن على صلاته، وهو في ذلك لا يتكلم»**، رواه ابن ماجه.

قال الحافظ: قال ابن أبي حاتم في العلل عن أبيه: هذا خطأ، إنما يرويه عن ابن جريج، عن أبيه، عن ابن أبي مليكة، عن النبي ﷺ - مرسلاً.

[النكت الظراف: (١١/٤٥٧)]

باب

السجود على الثوب

٦١٤)قال البيهقي أحاديث كان يسجد على كور عمامته لا يثبت منها شيء، يعني مرفوعاً، وقال الحسن: **«كان أصحاب رسول الله ﷺ يسجدون وأيديهم في ثيابهم، ويسجد الرجل منهم على عمامته»** علقه البخاري، ووصله البيهقي، وقال هذا أصح ما في السجود على العمامة موقوفاً على الصحابة، أما حديث ابن عباس ففي الحلية لأبي نعيم في ترجمة إبراهيم بن أدهم وفي إسناده ضعفاً، وأما حديث ابن أبي أوفى: ففي الطبراني في الأوسط وفيه فائد أبو الورقاء وهو

ضعيف، وأما جابر: ففي كامل ابن عدي وفيه عمرو بن شمر وجابر الجعفي، وهما متروكان، وأما أنس: ففي علل ابن أبي حاتم وفيه حسان بن سياه وهو ضعيف، وقال أبو حاتم: هذا حديث منكر، ورواه عبد الرزاق عن عبد الله بن محرر عن سليمان بن موسى عن مكحول مرسلاً، وعن يزيد بن الأصم أنه سمع أبا هريرة: «**كان رسول الله ﷺ يسجد على كور عمامته**» قال ابن أبي حاتم: هذا حديث باطل، والله أعلم.

[تلخيص الحبير: (٤١٢/١)]

باب
ما جاء في الوسوسة

٦١٥) حديث: «**إن الشيطان يأتي أحدكم في صلاته، فيقول: إنك قد أحدثت، فليقل كذبت وإلا ما وجد ريحه بأنفه..**» الحديث. من طريق أبي سعيد الخدري. رواه ابن خزيمة والطحاوي وابن حبان والحاكم وأحمد.

قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين، فإن عياضاً هذا هو ابن عبد الله بن سعد بن أبي سرح.

قال الحافظ: وقد وهم الحاكم في ذلك.

[إتحاف المهرة: (٣٨٨/٥ - ٣٨٩)]

٦١٦) ترجمة حاجب بن سليمان المنبجي: قال الدارقطني في العلل لم يكن له كتاب إنما كان يحدث من حفظه وذكر له حديثاً وهم في متنه رواه عن وكيع، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: «**قبل رسول الله ﷺ بعض نسائه ثم صلى ولم يتوضأ**». قال والصواب عن وكيع بهذا الإسناد كان يقبل وهو صائم.

[التهذيب: (١١٤/٢-١١٥)]

باب
فيمن مس فرجه وهو في الصلاة

٦١٧) ترجمة جري الحنفي: روى ابن مندة، عن رجل من بني حنيفة يقال له جري أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: «**يا رسول الله، إني ربما أكون في الصلاة فتقع يدي على فرجي. فقال: امض في صلاتك**». قال: غريب.

قلت: وسلام ضعيف، وإسماعيل كذلك.

[الإصابة: (٢٣٣/١)]

باب
صلة الصفوف وسد الفرج

٦١٨) مسند معاذ بن جبل: حديث: «**خطوتان، أحدهما أحب إلى الله، والأخرى أبغض الخطى**

إلى الله...» الحديث[1].

الحاكم في الصلاة.

قلت: علته الانقطاع بين خالد ومعاذ وفي أحمد بن الفرج مقال.

[إتحاف المهرة: (١٣/ ٢٣٣-٢٣٤)]

٦١٩)أخرج البزار من حديث أبي حجيفة بلفظ «من سد فرجة في الصف غفر له» وأسناده حسن.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٣٣-٣٤)]

٦٢٠)ترجمة حجاج بن عبيد: قال أبو حاتم إبراهيم مجهول وقال البخاري لم يصح إسناده.

قال الحافظ: ويذكر عن أبي هريرة رفعه «لا يتطوع في مكانه» ولم يصح وهو عند أبي داود عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال «أيعجز أحدكم إذا صلى أن يتقدم أو يتأخر عن يمينه أو عن شماله».

[التهذيب: (٢/ ١٧٨)]

باب
في الصف الأول

٦٢١)عن النعمان بن بشير ﷺ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول أو الصفوف الأول».

رواه أحمد بإسناد جيد.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٣٣)]

٦٢٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «إن الله تبارك وتعالى وملائكته يصلون على الصف الأول».

إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١/ ٢٥٣)]

٦٢٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة «أن رسول الله ﷺ استغفر للصف الأول ثلاثاً، وللثاني مرتين، وللثالث مرة».

قال البزار: رواه هشام، عن يحيى، عن خالد بن معدان عن العرباض. ورواه شيبان، عن يحيى، عن خالد، عن جبير بن نُفير، عن العرباض فرفعه، -وحديث العرباض أصح.

قال الشيخ: وأيوب ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/ ٢٥٠-٢٥١)]

---

(١) تكملة الحديث: «... فأما الخطوة التي يحبها الله عز وجل فرجل نظر إلى خلل في الصف فسده وأما التي يبغض الله فإذا أراد الرجل أن يقوم مد رجله اليمنى ووضع يده عليها وأثبت اليسرى ثم قام».

٦٢٤)عن عبد الله بن بريدة الأسلمي حديث في تفسير السمود - يعني القيام إلى الصلاة قبل أن يخرج الإمام[1].

قاله الحافظ في كتاب المراسيل وما يجري مجراها:

[النكت الظراف: (١٣/٢٤٩)]

باب

في ميمنة الإمام

٦٢٥)قال الحافظ في الباب: كأنه أشار إلى ما أخرجه النسائي بإسناد صحيح عن البراء قال: «**كنا إذا صلينا خلف النبي ﷺ احببنا ان نكون عن يمينه**» ولأبي داود بإسناد حسن عن عائشة مرفوعاً «**ان الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف**» وأما ما رواه ابن ماجه عن ابن عمر قال: «**قيل للنبي ﷺ: إن ميسرة المسجد تعطلت، فقال: من عمر ميسرة المسجد كتب له كفلان من الأجر**» ففي إسناده مقال.

[الفتح: (٢/٢٤٩- ٢٥٠)]

٦٢٦)قال مسدد: عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبيه قال: «**دخلت مع عمر في سبحة الظهر، فأقامني عن يمينه، فجاء يرفأ، فقمت انا وهو خلفه**».

قال الحافظ: صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (١/١٨٥)]

٦٢٧)وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف**»، رواه أبو داود وابن ماجه بإسناد حسن.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٣٥)]، [الفتح: (٢/٢٤٩-٢٥٠)]

٦٢٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس قال: «**صليت مع النبي ﷺ فأقامني عن يمينه**»، قال: رواه بعضهم عن ثابت قال: «**صليت مع أنسٍ فأقامني عن يمينه**» ولم يرفعه.

هذا إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٥٣)]

---

(١) الحديث كما عند أبي داود (١/٣٦٩): عن كهمس قال: «**قمنا إلى الصلاة يوماً والإمام لم يخرج فقعد بعضنا، فقال لي شيخ من أهل الكوفة ما يقعدك؟ قلت: ابن بُريدة قال: هذا السُّمود فقال لي الشيخ: حدثني عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء بن عازب قال: كنا نقوم في الصفوف على عهد رسول الله ﷺ طويلاً قبل أن يكبر، قال: وقال: إن الله وملائكته يصلون على الذين يلون الصفوف الأول، وما من خطوة أحب إلى الله من خطوة يمشيها يصل بها صفاً**».

باب
في تعديل الصفوف وصفوف الرجال والنساء

٦٢٩)عن النعمان بن بشير، يقول: «**أن رسول الله ﷺ، أقبل بوجهه على الناس، ثم قال: أقيموا صفوفكم، فوالله لتقيمن صفوفكم أو لتختلفن قلوبكم قال: فلقد رأيت الرجل منا يلزق منكبه بمنكب صاحبه، وكعبه بكعبه**».

رواه أبو داود، وابن خزيمة. وإسناده حسن وأصل الحديث دون الزيادة في آخره، من حديث النعمان في صحيح مسلم، وغيره من غير هذا الوجه، والله أعلم.

[التغليق:(٢-٣٠٢-٣٠٣)]

٦٣٠)قال الحافظ: حديث أبي أمامة «**لتسون الصفوف أو لتطمسن الوجوه**» أخرجه أحمد وفي إسناده ضعف... وحديث أبي أمامة أخرجه أحمد وفي إسناده ضعف..

[الفتح: (٢/٢٤٢- ٢٤٣)]

٦٣١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن علي بن أبي طالب قال: «**من السنة أن يقوم الرجل وخلفه رجلان وخلفهما امرأة**».

قال: لا نعلمه عن علي إلا من هذا الوجه.

والحارث ضعيف(١).

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٥٣)]

٦٣٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها. وشر صفوف النساء أولها، وخيرها آخرها**».

رجاله موثقون.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٥١)]

٦٣٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس، أن النبي ﷺ قال: «**خير صفوف الرجال أولها، وشرها آخرها. وخير صفوف النساء آخرها، وشرها أولها**».

قال: لا نعلمه عن أنس إلا من هذا الوجه، تفرد به أبو عاصم عن سعد.

قلت: هو إسناد ظاهر الصحة، ولكن سماع أبي عاصم من سعيد بعد الاختلاط.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٥١)]

٦٣٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إني لأنظر من ورائي كما أنظر من بين يدي، سووا صفوفكم، وأحسنوا ركوعكم وسجودكم**».

---

(١) من كلام الهيثمي.

هذا إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٤٩- ٢٥٠)]

٦٣٥)قال الحافظ في حديث: «**أخروهن من حيث أخرهن الله تعالى**».

لم أجده مرفوعاً، وهو عند عبد الرزاق والطبراني من حديث ابن مسعود موقوفاً في حديث أوله: «**كان الرجل والمرأة في بني إسرائيل يصلون جميعاً**»، الحديث. ووهم من عزاه لدلائل النبوة للبيهقي مرفوعاً وزعم السروجي عن بعض مشايخه أنه في مسند رزين.

[الدراية: (١/١٧١)]

باب

فيمن يستحق أن يكون في الصف الأول

٦٣٦)قال الحافظ في الحديث رواه البزار: عن سمرة بن جندب أن رسول الله ﷺ كان يأمر المهاجرين أن يتقدموا، وأن يكونوا في مقدم الصفوف، ويقول: «**هم أعلم بالصلاة من السفهاء والأعراب، ولا أحب أن يكون الأعراب أمامهم ولا يدرون كيف الصلاة**».

قال: لا نعلمه مرفوعاً إلا بهذا الإسناد.

هو إسناد ضعيف(١).

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٥٢)]

٦٣٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «**ليليني منكم أولوا الأحلام والنهى، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم**».

قال الشيخ: عاصم ضعفه الأكثرون.

قلت: والحنيني أضعف من عاصم.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٥٢)]

باب

في مقام الاثنين خلف الإمام

٦٣٨)قال مسدد: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «**إذا كانوا ثلاثة يتقدم أحدهم ويتأخر اثنان، يصفان خلفه قال: وجئت مرة فقمت عن يساره، فأقامني عن يمينه**».

قال الحافظ: صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (١/١٨٥)]

---

(١) من كلام الشيخ الهيثمي.

٦٣٩)حديث ابن مسعود : «انه أم اثنين فتوسطهما» وأغرب ابن عبد البر والمنذري والنووي، فقالوا : إن الصحيح وقف هذا الحديث، زاد المنذري والنووي: إن مسلماً أخرجه موقوفاً . وأخرجه أبو داود مرفوعاً وإسناده ضعيف، كذا قال : وهو في مسلم من ثلاث طرق، ثالثها مرفوعة.

[الدراية: (١/١٧٠)]

باب
الصف بين السواري

٦٤٠) قول البخاري : الصلاة بين السواري.

وفيه نظر لورود النهي الخاص عن الصلاة بين السواري كما رواه الحاكم من حديث أنس بإسناد صحيح، وهو في السنن الثلاثة، وحسنه الترمذي.

[الفتح: (١/٦٩٨)]

باب
فيمن وجد فرجه في الصف فلم يسدها

٦٤١)في إتمام الصفوف : ... نازع من ادعى الإجماع على عدم الوجوب بما صح عن عمر : «انه ضرب قدم أبي عثمان النهدي لإقامة الصف» وبما صح عن سويد بن غفلة قال : «كان بلال يسوي مناكبنا ويضرب أقدامنا في الصلاة»..

[الفتح: (٢/٢٤٦)]

باب
ما يفعل من جاء بعد تمام الصف

٦٤٢)عن مقاتل بن حبان : أن النبي ﷺ قال : «إن جاء رجل فلم يجد أحداً، فليختلج إليه رجلاً من الصف فليقم معه فما أعظم المختلج».

أخرجه أبو داود في المراسيل.

[الدراية: (١/١٧٢)]

باب
فيمن ركع وحده ثم دخل في الصف

٦٤٣)قال ابن أبي عمر : عن حذيفة ﷺ «انه دخل والنبي ﷺ راكع فركع دون الصف، فذكروا صنيعه للنبي ﷺ فقال: أحسن حذيفة وأجمل».

قال الحافظ : هذا إسناد واه جداً.

[المطالب العالية: (١/٢٠٤)]

٦٤٤)روى ابن السكن في صحيحه بلفظ: **«اقيمت الصلاة فانطلقت أسعى حتى دخلت في الصف، فلما قضى الصلاة قال: من الساعي آنفاً؟ قال ابو بكرة: فقلت انا، فقال: زادك الله حرصاً ولا تعد»**.

[تلخيص الحبير: (٢/٤٧٠)]

٦٤٥)قال الدارقطني أخرج البخاري أحاديث للحسن عن أبي بكرة منها حديث **«زادك الله حرصاً ولا تعد»** والحسن إنما يروى عن الأحنف بن قيس عن أبي بكرة يعني فيكون الحديث منقطعاً.

[هدي الساري: (٣٧٠)]

٦٤٦)**«صل ما ادركت واقض ما سبقك»** وروى الطحاوي بإسناد حسن عن أبي هريرة مرفوعاً **«إذا اتى احدكم الصلاة فلا يركع دون الصف حتى يأخذ مكانه من الصف»**. وقد ورد الأمر بذلك صريحاً في سنن سعيد بن منصور من رواية عبد العزيز بن رفيع عن أناس من أهل المدينة أن النبي ﷺ قال **«من وجدني قائماً او راكعاً او ساجداً فليكن معي على الحال التي انا عليها»** وفي الترمذي نحوه عن علي ومعاذ بن جبل مرفوعاً وفي إسناده ضعف، لكنه ينجبر بطريق سعيد ابن منصور المذكورة.

[الفتح: (٢/٣١١- ٣١٤)]

باب

فيمن صلى خلف الصف وحده

٦٤٧)قال الحافظ: ... فقد ثبت النهي عن الصلاة في الثوب المغصوب وأمر لابسه أن ينزعه..

قال ابن رشيد: الأقرب أن البخاري قصد أن يبين أن هذا مستثنى من عموم الحديث الذي فيه **«لا صلاة لمنفرد خلف الصف»** يعني أنه مختص بالرجال، والحديث المذكور أخرجه ابن حبان من حديث عليّ بن شيبان، وفي صحته نظر..

[الفتح: (٢/٢٤٨- ٢٤٩)]

٦٤٨)قال الحافظ: وأورد له عن علي عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما: **«أن رجلاً صلى خلف الصف وحده الحديث»**[1] وقال هذا معضل لا يرويه غير حماد.

[لسان الميزان: (٢/٣٤٧)]

٦٤٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: **«رأى النبي ﷺ رجلاً يصلي خلف الصف وحده فأمره أن يعيد الصلاة»**.

قال: لا نعلمه يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد.

---

(١) وبقية الحديث: **«فأمره النبي ﷺ أن يعيد»**.

والنضر أبو عمر الخزاز ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (٢٥٤/١)]

٦٥٠)حديث: «**روي أنه ﷺ قال لرجل صلى خلف الصف: أيها المصلي هلا دخلت الصف، أو جررت رجلاً من الصف، أعد صلاتك**» الطبراني في الأوسط والبيهقي من حديث وابصة، وفيه السري بن إسماعيل، وهو متروك، لكن في تاريخ أصبهان لأبي نعيم له طريق أخرى في ترجمة يحيى بن عبدويه البغدادي، وفيها قيس بن الربيع وفيه ضعف، وقال الأثرم عن أحمد: هو حديث حسن. وفي الباب عن ابن عباس أخرجه الطبراني في الأوسط بإسناد واهٍ ولفظه: «**أن النبي ﷺ أمر الآتي وقد تمت الصفوف، بأن يجذب إليه رجلاً يقيمه إلى جنبه**».

[تلخيص الحبير: (٥٣٨/٢- ٥٣٩)]

٦٥١)حديث أبي بكرة: «**زادك الله حرصاً ولا تعد**»، ومن شواهده ما رواه الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة نحوه، وإسناده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٥٣٨/٢- ٥٣٩)]

٦٥٢)أخرج أبو داود والترمذي وابن ماجه: «**أن رجلاً صلى خلف الصف وحده، فأمره النبي ﷺ أن يعيد الصلاة**» وصححه ابن حبان. وأخرجه البزار وضعفه.

[الدراية: (١٧١/١)]

باب

ما جاء في السواك

٦٥٣)ساق الحافظ بسنده عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال: «**قال رسول الله ﷺ لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة**».

هذا حديث حسن أخرجه أحمد وأصحاب السنن والحديث مخرج في الصحيحين.

وساق الحافظ بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «**قال سول الله ﷺ لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة**».

هذا حديث حسن صحيح أخرجه أحمد والترمذي.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٣٧/١-٣٩)]

٦٥٤)ترجمة إسحاق بن مالك الحضرمي شامي: .. قال الأزدي: ضعيف..

قال الحافظ: قال ابن القطان لا يعرف وذكر له الأزدي من طريق بقية عنه عن يحيى بن الحارث الذماري عن القاسم عن أبي أمامة...، وبهذا الإسناد: «**السواك مطهرة للفم مرضاة للرب**» قال الأزدي: لا يصح هذا يعني بهذا الإسناد.

[لسان الميزان: (٣٧٠/١)]

٦٥٥)عن العباس بن عبد المطلب: **«تدخلون عليّ قلحاً ولا تستاكون، إستاكوا فلولا ان اشق على أمتي لفرضت عليهم السواك كما فرضت عليهم الوضوء»**، رواه أبو يعلى والطبراني.
ومداره على أبي علي الصَّقيل(١).

[تسديد القوس: (٢/٩٤)]

٦٥٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ثابت، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: **«امرت بالسواك حتى خشيت ان ادرد او حتى خشيت على لثتي ولساني»**.
عمران بن خالد ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٥٦)]

٦٥٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة رضي الله عنها قالت: **«امرنا رسول الله ﷺ بالسواك، وقال: نعم الشماء هو»**.
السريُّ ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٥٥)]

٦٥٨)قال الحافظ: ... عند ابن ماجه من حديث أبي أمامة مرفوعاً **«تسوكوا»** ولأحمد نحوه من حديث العباس، وفي الموطأ في أثناء حديث **«عليكم بالسواك»** ولا يثبت شيء منها..
روى ابن ماجه حديث ابن عباس قال: **«كان رسول الله ﷺ يصلي ركعتين، ثم ينصرف فيستاك»** وإسناده صحيح، لكنه مختصر من حديث طويل أورده أبو داود..
وقال في لفظ الحديث: **«عليكم بالسواك»**: .. واللفظ المذكور وقع في الموطأ عن الزهري عن عبيد بن السباق مرسلاً، وهو في أثناء حديث وصله ابن ماجه من طريق صالح بن أبي الأخضر عن الزهري يذكر ابن عباس فيه..

[الفتح: (٢/٤٣٥- ٤٣٧)]

باب

إذا كان بين الإمام وبين القوم حائط أو سترة

٦٥٩)وقال الحسن: **«لا بأس ان تصلي وبينك وبينه نهر»**.
* قوله (وقال الحسن).
قال الحافظ: .. روى سعيد بن منصور بإسناد صحيح عنه في الرجل يصلي خلف الإمام أو فوق سطح يأتم به: لا بأس بذلك.

[الفتح: (٢/٢٥٠)]

---

(١) قلت: قال الحافظ في اللسان (٧/٨٣): قال أبو علي بن السكن وغيره: مجهول.

باب
رفع اليدين في الصلاة

٦٦٠)روى الدارمي عن أبي هريرة رضي الله عنه: **«أن رسول الله ﷺ لم يكن يقوم إلى الصلاة إلا رفع يديه مداً»**.

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد وغيره.

ولأبي داود قال حدثنا ابن أبي ذئب حدثنا سعيد بن سمعان قال: دخل علينا أبو هريرة مسجد الزرقيين فقال: **«ثلاث مما كان رسول الله ﷺ يفعل، كان إذا قام إلى الصلاة رفع يديه مداً، ثم سكت هنيهة يسأل الله من فضله، ثم يكبر إذا خفض وإذا رفع»**.

هذا حديث حسن أخرجه أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٤٠٧-٤٠٨)]

٦٦١)ترجمة أصبغ بن خليل القرطبي: ... متهم بالكذب، عن ابن مسعود ﷺ قال: **«صليت خلف رسول الله ﷺ وخلف أبي بكر وعمر ثنتي عشرة سنة وخمسة أشهر وخلف عثمان ثنتي عشرة سنة وخلف علي بالكوفة خمس سنين فلم يرفع أحد منهم يديه إلا في تكبيرة الافتتاح وحدها»**، هذا من وضع أصبغ بن خليل.

[لسان الميزان: (١/٤٥٨- ٤٥٩)]

٦٦٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله بن أبي أوفى قال: **«كان بلال إذا قال: قد قامت الصلاة، نهض رسول الله ﷺ بالتكبيرة»**.

قال: لا نعلمه إلا عن ابن أبي أوفى بهذا الإسناد.

وحجاج بن فروخ ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٥٨)]

٦٦٣)حديث ابن عمر: **«كان يرفع يديه حذو منكبيه إذا افتتح الصلاة، وإذا كبر للركوع، وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك، وقال: سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد»**

قال الرافعي: وروينا في خبر ابن عمر **«ربنا لك الحمد»** بإسقاط الواو، وبإثباتها، والروايتان معاً صحيحتان، انتهى.

[تلخيص الحبير: (١/٢٩٧- ٢٩٨)]

٦٦٤)حديث البراء بن عازب **«رأيت رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه إلى قريب من أذنيه، ثم لم يعد»** رواه أبو داود والدارقطني، واتفق الحفاظ على أن قوله: ثم لم يعد مدرج في الخبر من قول يزيد بن أبي زياد، وقال أحمد بن حنبل: لا يصح، وكذا ضعفه البخاري وأحمد ويحيى والدارمي والحميدي وغير واحد، وقال البزار: لا يصح قوله في الحديث، ثم لا يعود.

روى ابن عدي والدارقطني والبيهقي عن ابن مسعود : **«صليت مع النبي ﷺ وأبي بكر وعمر فلم يرفعوا أيديهم إلا عند استفتاح الصلاة»** . وهذا الحديث حسنه الترمذي وصححه ابن حزم، وقال ابن المبارك : لم يثبت عندي، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه : قال : هذا حديث خطأ، وقال أحمد بن حنبل وشيخه يحيى بن آدم : هو ضعيف، نقله البخاري عنهما وتابعهما على ذلك، وقال أبو داود : ليس هو بصحيح، وقال الدارقطني، لم يثبت، وقال ابن حبان في الصلاة : هذا أحسن خبر روى لأهل الكوفة في نفي رفع اليدين في الصلاة عند الركوع، وعند الرفع منه، وهو في الحقيقة أضعف شيء يعول عليه، لأن له عللاً تبطله، وهؤلاء الأئمة إنما طعنوا كلهم في طريق عاصم بن كليب الأولى، أما طريق محمّد بن جابر فذكرها ابن الجوزي في الموضوعات، وقال عن أحمد : محمّد بن جابر لا شيء ، ولا يحدث عنه إلا من هو شر منه. قلت: وقد بينت في المدرج حال هذا الخبر بأوضح من هذا.

وفي الباب عن ابن عمر : **«كان رسول الله ﷺ يرفع يديه إذا افتتح الصلاة ثم لا يعود»** رواه البيهقي في الخلافيات وهو مقلوب موضوع وعن أنس **«من رفع يديه في الصلاة فلا صلاة له»** رواه الحاكم في المدخل وقال: إنه موضوع، وعن أبي هريرة مثله، رواه ابن الجوزي في الموضوعات، وسبقه بذلك الجوزقاني وعن ابن عباس، **«كان رسول الله ﷺ يرفع يديه كلما ركع وكلما رفع ثم صار إلى افتتاح الصلاة، وترك ما سوى ذلك»** قال ابن الجوزي بعد أن حكاه في التحقيق: هذا الحديث لا أصل له، ولا يعرف من رواه، والصحيح عن ابن عباس خلافه، وعن ابن الزبير نحوه، قال ابن الجوزي: لا أصل له، ولا يعرف من رواه، والصحيح عن ابن الزبير خلافه، وقال ابن الجوزي: وما أبلد من يحتج بهذه الأحاديث ليعارض بها الأحاديث الثابتة.

[تلخيص الحبير: (١/٣٦٣- ٣٦٥)]

٦٦٥)حديث **«لا ترفع الأيدي إلا في سبع مواطن: تكبيرة الإفتتاح، وتكبيرة القنوت، وتكبيرات العيدين، وذكر الأربع في الحج»** ، لم أجده هكذا بصيغة الحصر الصريحة، ولا بذكر القنوت، ولا تكبيرات العيدين.

[الدراية: (١/١٤٨)]

٦٦٦)روي عن ابن الزبير **«أنه حمل ما روي عن الرفع في الصلاة على الابتداء»** ، لم أجده.

وإنما ذكر ابن الجوزي في التحقيق: أن الحنفية رووا عن ابن الزبير **«أنه رأى رجلاً يرفع يديه من الركوع فقال: مه، هذا شيء فعله رسول الله ﷺ، ثم تركه»** ، قال: وهذا لا يعرف، بل الثابت عن ابن الزبير خلافه.

[الدراية: (١/١٤٩)]

٦٦٧)عن مجاهد : **«أنه لم ير ابن عمر يرفع يديه إلا في التكبيرة الأولى»** ثم ضعفه.

[الدراية: (١/١٤٩)]

٦٦٨)حديث ابن مسعود أنه قال: **«الا اصلي بكم صلاة رسول الله ﷺ، فصلى، فلم يرفع يديه إلا في أول مرة، وفي رواية: ثم لا يعود»** أخرجه أبو داود والترمذي وحسنه. ونقل عن ابن المبارك أنه قال: لم يثبت عندي. وقال ابن القطان: هو عندي صحيح إلا قوله، ثم لا يعود، فقد قالوا: إن وكيعاً كان يقولها من قبل نفسه. وكذا قال الدارقطني: إنه صحيح إلا هذه اللفظة، لكن لم ينسبها إلى خطأ وكيع.

وقد أخرج ابن عدي والدارقطني والبيهقي من طريق حماد عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال: **«صليت مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر، فلم يرفعوا أيديهم إلا عند استفتاح الصلاة»**. قال الدارقطني: تفرد به محمّد بن جابر، عن حماد، وكان ضعيفاً، وغير حماد لا يذكر فيه علقمة، ولا يرفعه، وهو الصواب.

عن أنس رفعه: **«من رفع يديه في الركوع فلا صلاة له»** وقال الحاكم: هو موضوع.

أخرج البيهقي عن أبي سعيد وابن عمر **«أنهما كانا يرفعان أيديهما أول ما يكبران، ثم لا يعودان»**، وهذا عن ابن عمر باطل، والراوي له عن عطية، سوار بن مصعب وهو ساقط.

أخرج الطحاوي من طريق عاصم بن كليب عن أبيه: **«أن علياً كان يرفع في أول تكبيرة من الصلاة، ثم لا يعود»**، ورجاله ثقات، وهو موقوف.

عن عليّ **«أن النبي ﷺ كان إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كبر ورفع يديه حذو منكبيه، ويصنع مثل ذلك إذا قضى قراءته وأراد أن يركع، وإذا رفع من الركوع، ولا يرفع يديه في شيء من صلاته وهو قاعد، وإذا قام من السجدتين رفع يديه كذلك»**. أخرجه الأربعة وصححه الترمذي، ولفظه: الركعتين، بدل السجدتين، وحكى الخلال تصحيحه عن أحمد.

روى ابن خزيمة وابن ماجه والبخاري في رفع اليدين، عن أنس **«أن النبي ﷺ كان يرفع يديه إذا دخل في الصلاة، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع»**، ورجاله ثقات.

عن جابر: **«أنه كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع فعل مثل ذلك، ويقول: رأيت رسول الله ﷺ يفعل ذلك»**، أخرجه ابن ماجه والبيهقي، ورجاله ثقات.

[الدراية: (١/١٤٩-١٥٤)]

٦٦٩)عن الحكم بن عمير الشمالي قال: **«كان رسول الله ﷺ يعلمنا إذا قمتم إلى الصلاة فارفعوا أيديكم، ولا تخالف آذانكم، ثم قولوا: الله أكبر، سبحانك اللهم وبحمدك، الحديث. وإن لم تزيدوا على التكبير أجزاكم»**.

أخرجه الطبراني بإسناد ضعيف.

[الدراية: (١/١٢٨)]

٦٧٠)عن وائل بن حجر «**رأيت النبي ﷺ حين افتتح الصلاة يرفع يديه حيال أذنيه ثم أتيتهم فرأيتهم يرفعون أيديهم إلى صدورهم...**» ، رواه أبو داود والنسائي .
قال الحافظ : لم يثبت في رواية النسائي .

[النكت الظراف: (٩١/٩)]

٦٧١) قول البخاري : ولا يفعل ذلك في السجود .
قال الحافظ : لكن قد روى عن ابن عمر مرفوعاً هذا الحديث وفيه «**ولا يرفع بعد ذلك**» أخرجه الدارقطني في الغرائب بإسناد حسن ..

[الفتح: (٢/٢٥٧-٢٥٨)]

٦٧٢)وأصح ما وقفت عليه من الأحاديث في الرفع في السجود ما رواه النسائي عن مالك بن الحويرث «**أنه رأى النبي ﷺ يرفع يديه في صلاته إذا ركع، وإذا رفع رأسه من ركوعه، وإذا سجد، وإذا رفع رأسه من سجوده حتى يحاذي بهما فروع أذنيه**» وقد أخرج مسلم بهذا الإسناد طرفه الأخير .
ثم نبه الحافظ قائلاً : روى الطحاوي حديث الباب في مشكله من طريق نصر بن علي عن عبد الأعلى بلفظ «**كان يرفع يديه في كل خفض ورفع وركوع وسجود وقيام وقعود وبين السجدتين ويذكر أن النبي ﷺ كان يفعل ذلك**» وهذه رواية شاذة .

[الفتح: (٢/٢٦٠-٢٦٢)]

٦٧٣)ترجمة محمّد بن عكاشة : عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال : «**قال رسول الله ﷺ من رفع يديه إلى الركوع فلا صلاة له**» . فهذا مع كونه كذباً من أنجس الكذب فإن الرواية عن الزهري بهذا السند بالغة مبلغ القطع بإثبات الرفع عند الركوع وعند الإعتدال وهي في الموطأ وسائر كتب أهل الحديث .

[لسان الميزان: (٥/٢٨٨)]

٦٧٤)ترجمة رفدة بن قضاعة الغساني : روى عن الأوزاعي بسنده «**أن النبي ﷺ كان يرفع يديه في كل خفض ورفع**» . وهذا خبر إسناده مقلوب ومتنه منكر وأخبار الزهري عن سالم عن أبيه يصرح بضده أنه لم يكن يفعل ذلك بين السجدتين وقال مهنأ سألت أحمد ويحيى عن هذا الحديث فقالا ليس بصحيح .

[التهذيب: (٣/٢٤٥- ٢٤٦)]

٦٧٥)عن ابن عمر في رفع اليدين[1] .

---

(١) عن ابن عمر «**أن رسول الله ﷺ كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وكان لا يفعل ذلك في السجود**» .

ترجمة داود بن عبد الله بن أبي الكرم: قال الخليلي أخطأ في حديث مالك عن نافع عن ابن عمر في رفع اليدين والمحفوظ موقوف وقال العقيلي في حديثه وهم.

[التهذيب: (١٦٥/٣)]

باب

التكبير

٦٧٦) ساق الحافظ بسنده عن ابن مسعود ﷺ قال: «رأيت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يكبر في كل رفع ووضع، ويسلم عن يمينه وعن يساره، ورأيت أبا بكر وعمر يفعلان ذلك».

هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد والطحاوي والنسائي والترمذي.

وعن عبدالرحمن بن الأصم قال: «سئل انس بن مالك ﷺ عن التكبير في الصلاة؟ فقال: يكبر إذا ركع وإذا سجد وإذا رفع وإذا قام من السجدتين، قيل له: عمن؟ قال: عن النبي ﷺ وعن ابي بكر وعمر». هذا حديث حسن أخرجه.

وأما حديث ابن عمر فأخرجه أحمد والنسائي من رواية واسع بن حبان عنه قال: «كان رسول الله ﷺ يقول: الله اكبر كل ما وضع وكل ما رفع».

وأما حديث أبي مالك الأشعري فأخرجه أحمد عنه: «انه جمع قومه فصلى بهم الظهر فكبر فقرا، ثم كبر فركع، ثم كبر فخر ساجداً، ثم كبر فرفع، وذكر الحديث».

وقال: «إنها صلاة رسول الله ﷺ».

وأما حديث أبي موسى الأشعري فأخرجه ابن ماجه عنه بلفظ: «كان رسول الله ﷺ يكبر في كل خفض ورفع وقيام وقعود».

وأخرج البزار من روايته أنه قال: «لقد صلى بنا علي بن ابي طالب صلاة كنا نصليها مع رسول الله ﷺ، فكان يكبر إذا ركع وإذا سجد وإذا رفع، فذكر الحديث».

وأسانيد هذه الطرق كلها حسان.

وأما حديث وائل بن حجر: «انه صلى مع رسول الله ﷺ فكان يكبر إذا خفض وإذا رفع» هذا حديث حسن، أخرجه أحمد عن وكيع عن شعبة.

وأما حديث علي: ﷺ عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: «كان رسول الله ﷺ يكبر في كل خفض ورفع، فلم يزل تلك صلاته حتى لقي الله تعالى» هذا حديث غريب، رواته ثقات، لكنه منقطع بين علي بن حسين بن علي بن أبي طالب وعلي بن أبي طالب.

وأما حديث سعيد بن الحارث قال: «اشتكى ابو هريرة ﷺ او غاب فصلى بنا ابو سعيد الخدري ﷺ، فجهر بالتكبير حين افتتح الصلاة وحين ركع» الحديث، هذا حديث صحيح،

أخرجه أحمد .

وأما حديث جابر فأخرجه البزار من رواية زمعة بن صالح عن عمرو بن دينار عنه قال : **«كان رسول الله ﷺ يكبر في كل خفض ورفع»** .

وزمعة ضعيف ، وهو في الموطأ من وجه آخر صحيح عن جابر ، لكنه موقوف عليه .

ساق الحافظ بسنده عن ابن عبدالرحمن بن أبزيَ عن أبيه ﷺ قال : **«صليت خلف النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فكان لا يتم التكبير»** هذا حديث غريب ، أخرجه أحمد والترمذي من رواية شعبة . والحسن مختلف فيه ، وابن عبدالرحمن قيل : هو سعيد ، وقيل : عبدالله وكلاهما ثقة .

عن عباس بن سهل بن سعد **«أنه كان في مجلس فيه جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ منهم أبو هريرة وأبو حيمد وأبو أسيد فقال أبو حميد: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ»** فذكر الحديث ، وفيه أنه كبر حين افتتح وحين ركع وحين سجد وحين رفع ، وفيه أنهم وافقوه على ذلك .

وهو حديث صحيح ، أصله في البخاري بغير سياقه ، وأخرجه أبو داود .

[نتائج الأفكار: (٢/٥٠-٥٩)] ، [موافقة الخُبر الخبر: (١/٤٠٩-٤١٣)]

٦٧٧)روى ابن خزيمة عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث أنه سمع أبا هريرة يقول : **«كان رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة كبر ثم جعل يديه حذو منكبيه، وإذا ركع فعل مثل ذلك، وإذا سجد فعل مثل ذلك، وإذا قام من الركعتين فعل مثل ذلك»** .

هذا حديث صحيح أخرجه أبو داود .

عن عباس بن سهل بن سعد الساعدي أنه كان في مجلس فيه أبوه وفي المجلس أبو هريرة وأبو سعيد الساعدي رضي الله عنهم ، فقال : **«أبو حميد الساعدي ﷺ وتذاكروا صلاة رسول الله ﷺ أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ قالوا: كيف؟ قال: اتبعت ذلك من النبي ﷺ قالوا: فأرنا، فقام فصلى وهم ينظرون، فبدأ فكبر ورفع يديه نحو المنكبين، ثم كبر للركوع فرفع يديه أيضاً، ثم ركع فمكن يديه من ركبتيه غير مقنع رأسه ولا مصوبه، ثم رفع رأسه ورفع يديه أيضاً وقال: سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد ثم سجد وذكر الحديث بطوله»** ، هذا حديث صحيح أخرجه أبو داود .

قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن ابن مسعود قال : **«أول من نقص التكبير الوليد بن عقبة، فقال عبد الله: نقصوها نقصهم الله لقد رأيت رسول الله ﷺ يكبر كلما ركع، وكلما سجد، وكلما رفع»** .

ثوير ضعيف .

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٦٦)]

٦٧٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن الأسود بن يزيد قال : **«قال أبو موسى: لقد ذكرنا علي بن أبي طالب صلاة كنا نصليها مع رسول الله ﷺ، إما نسيناها، وإما**

تركناها، قال: فكان يكبر إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع» .

قال البزار كذا رواه إسرائيل، ورواه أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق، عن يزيد بن أبي مريم . وكلهم ثقات .

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٦٦)]

٦٧٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «**لكل شيء صفوة، وصفوة الصلاة التكبيرة الأولى**» .

قال -أي البزار- : ذكره عمرو بن علي على سبيل الإنكار على الحسن بن السكن فحفظته عنه، ولم يكن يرضي هذا الشيخ .

وضعفه أيضاً أحمد، وذكره ابن حبان في الثقات .

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٥٨)]

٦٨٠)«**أن النبي ﷺ كان يبتديء الصلاة يقول: الله أكبر**» ، هكذا روته عائشة، كذا قال، وليس هذا اللفظ في حديث عائشة، بل الذي في مسلم عن عائشة «**كان يستفتح الصلاة بالتكبير**» ، وهو عنده من رواية أبي الجوزاء عنها، وقال ابن عبد البر : هو مرسل لم يسمع أبو الجوزاء منها، ورواه أبو نعيم في الحلية في ترجمة أبي الجوزاء ولفظه : «**إذا دخل في الصلاة قال الله أكبر**» ، لكن في إسناده أبان بن أبي عياش، وهو متروك نعم روى البخاري من حديث ابن عمر مرفوعاً : «**كان إذا دخل في الصلاة كبر**» ، ومثله للترمذي عن علي، ولأحمد والنسائي عن واسع بن حبان : «**أنه سأل ابن عمر عن صلاة رسول الله ﷺ، فقال: الله أكبر، كلما وضع، وكلما رفع**» .

وفي كتاب الصلاة لأبي نعيم عن حذيفة «**أن النبي ﷺ كان يصلي من الليل فكبر، فقال: الله أكبر**» ، رجاله ثقات لكن فيه إرسال، ورواه البزار من حديث علي بسند صححه ابن القطان : «**أن النبي ﷺ كان إذا قام إلى الصلاة قال: الله أكبر، وجهت وجهي إلى آخره**» ، قال ابن القطان : وهذا يعني تعيين لفظ : الله أكبر، عزيز الوجود، غريب في الحديث لا يكاد يوجد، حتى لقد أنكره ابن حزم وقال : ما عرف قط، وهو في مسند البزار وإسناده من الصحة بمكان، قلت : هو على شرط مسلم .

[تلخيص الحبير: (١/٢٥٧-٢٥٨)]

٦٨١)قوله : إتمام التكبير في الركوع .

قال الحافظ : .. لعله أراد بلفظ الإتمام الإشارة إلى تضعيف ما رواه أبو داود من حديث عبد الرحمن بن أبزي قال «**صليت خلف النبي ﷺ فلم يتم التكبير**» وقد نقل البخاري في التاريخ عن أبي داود الطيالسي أنه قال : هذا عندنا باطل، وقال الطبري والبزار .

[الفتح: (٢/٣١٤-٣١٥)]، [التهذيب: (٢/٢٧٠)]

باب
تحريم الصلاة وتحليلها

٦٨٢)وقال أبو بكر بن أبي شيبة : قال أبو الدرداء ﷺ : قال رسول الله ﷺ : **«إن لكل شيء انفة، وإن أنفَة الصلاة التكبيرة الأولى، فحافظوا عليها»**.

قال الحافظ : إسناده حسن .

[المطالب العالية : (١/٢٠٤)]

٦٨٣)حديث : **«روي انه ﷺ قال: التكبير جزم، والسلام جزم»**، لا أصل له بهذا اللفظ وإنما هو قول إبراهيم النخعي، حكاه الترمذي عنه .

[تلخيص الحبير: (١/٣٦٨)]

٦٨٤)حديث : **«مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم»** الشافعي وأحمد والبزار وأصحاب السنن إلا النسائي، وصححه الحاكم وابن السكن من حديث عبد الله بن محمّد بن عقيل، عن ابن الحنفية، عن علي، قال البزار : لا نعلمه عن علي إلا من هذا الوجه، وروى أبو نعيم عن أبي الأحوص عن عبد الله، بلفظ **«مفتاح الصلاة التكبير، وانقضاؤها التسليم»**، وإسناده صحيح، وهو موقوف .

[تلخيص الحبير: (١/٣٥٥-٣٥٧)]، [الدراية: (١/١٢٦-١٢٧)]، [إتحاف المهرة: (٥/٤١١-٤١٢)]

٦٨٥)مسند أبي هريرة : حديث : **«إن للصلاة أولاً وآخراً ...»** الحديث، الطحاوي في الصلاة .

قال الدارقطني فيه : هذا لا يصح مسنداً، وهم في إسناده ابن فضيل، وغيره يرويه عن الأعمش، عن مجاهد مرسلاً .

[إتحاف المهرة: (١٤/٤٨٧- ٤٨٨)]

٦٨٦)وروى البزار بإسناد صحيح على شرط مسلم عن عليّ **«أن النبي ﷺ كان إذا قام إلى الصلاة قال: الله أكبر»** .

[الفتح: (٢/٢٥٤)]

باب
وضع اليد على الأخرى

٦٨٧)قال الطيالسي : عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : **«إنا معاشر الأنبياء أمرنا أن نعجل إفطارنا، وأن نؤخر سحورنا، وأن نضع إيماننا على شمائلنا في الصلاة»** .

قال الحافظ : غريب تفرد به طلحة بن عمرو المكي وفيه ضعف .

[المطالب العالية : (١/٢١٣-٢١٤)]، [تلخيص الحبير: (١/٣٦٦)]

٦٨٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن شداد بن شرحبيل قال : **«ما نسيت، فلم انس**

أني رأيت رسول الله ﷺ قائماً، يده اليمنى على يده اليسرى، قابضاً عليها- يعني في الصلاة-».

قال الحافظ: وعباس لا نعرفه.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٥٩)]

٦٨٩)حديث علي: «**انه فسر قوله تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ بوضع اليمين على الشمال تحت النحر**»، قال: «**السنة وضع الكف على الكف في الصلاة تحت السرة**»، وفيه عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي، وهو متروك، واختلفت عليه فيه مع ذلك، وعن علي «**لما نزلت هذه الآية قال النبي ﷺ لجبريل: ما هذه النحيرة قال: إنها ليست بنحيرة، ولكن يأمرك إذا أحرمت بالصلاة أن ترفع يديك إذا كبرت وإذا ركعت وإذا رفعت رأسك فإنها صلاتنا وصلاة الملائكة**»، ورواه البيهقي وإسناده ضعيف جداً، واتهم به ابن حبان في الضعفاء، إسرائيل بن حاتم.

[تلخيص الحبير: (١/٤٤٥-٤٤٦)]

٦٩٠)حديث معاذ «**أن رسول الله ﷺ كان إذا كان في صلاته رفع يديه قبال أذنيه، فإذا كبر أرسلهما ثم سكت، وربما رأيته يضع يمينه على يساره**»، الحديث، وفيه الخصيب بن جحدر، كذبه شعبة والقطان.

[تلخيص الحبير: (١/٣٦٧-٣٦٨)]

٦٩١)عن علي قال: «**السنة وضع الكف على الكف تحت السرة**»، رواه أبو داود من طريق أبي جحيفة، إسناده ضعيف.

[الدراية: (١/١٢٨)]

٦٩٢)عن سهل بن سعد قال «**كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة، قال أبو حازم: لا أعلمه إلا ينمي ذلك إلى النبي ﷺ**». قال إسماعيل «**يمنى ذلك**» ولم يقل «**يمني**».

رواه البخاري

* قوله: على ذراعه.

قال الحافظ: .. في حديث وائل عند أبي داود والنسائي «**ثم وضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى والرسغ والساعد**» وصححه ابن خزيمة وغيره، وأصله في صحيح مسلم بدون الزيادة..

وفي زيادات المسند من حديث علي «**أنه وضعهما تحت السرة**» وإسناده ضعيف.

وقد ورد في سنن أبي داود والنسائي وصحيح ابن السكن شيء يستأنس به على تعيين الآمر والمأمور، فروي عن ابن مسعود قال «**رآني النبي ﷺ واضعاً يدي اليسرى على يدي اليمنى**

فنزعها ووضع اليمنى على اليسرى» إسناده حسن.

[الفتح: (٢/٢٦٢)]

٦٩٣)ترجمة أبي زياد مولى آل دراج الجمحيين: عن خالد بن معدان **«عن أبي زياد مولى آل دراج قال لم أنس أن أبا بكر الصديق كان إذا قام إلى الصلاة أخذ بكفه اليمنى على الذراع اليسرى لازقاً بالكوع»** أخرجه مسدد في مسنده الكبير، سنده صحيح.

[الإصابة: (٤/٨١)]

٦٩٤)قوله: عن سهل ابن سعد، قال: **«كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة»**، قال أبو حازم: لا أعلمه إلا ينمي ذلك إلى النبي ﷺ: وقال إسماعيل: **«يُنمى ذلك»** ولم يقل **«ينمي»**.

أخرجه الدارقطني في غرائب مالك، وإسناده صحيح، وهو في الموطأ موقوف صورةً، ولكن حكمه حكم المرفوع.

[التغليق: (٢/٣٠٦- ٣٠٧)]

باب
ما تستفتح به الصلاة

٦٩٥)ساق الحافظ بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت: **«كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذا استفتح الصلاة قال: سبحانك اللهم وبحمدك تبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك»**.

قال شيخنا: رجاله ثقات، وقال أيضاً في رواية الحاكم عن القطيعي: حارثة بن محمد متفق على ضعفه وكذا ضعفه الترمذي.

وعن الحسن بن عبدالملك قال: **«سأل رجل عطاء بن أبي رباح وأنا عنده، فقال: كيف أقول إذا افتتحت الصلاة؟ قال: سبحانك اللهم وبحمدك، فذكر مثله»**.

وهذا وإن كان مقطوعاً، لكن فيه إشعار بأن لهذا المرفوع أصلاً، والله أعلم.

وساق الحافظ بسنده عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: **«كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذا افتتح الصلاة كبر ثم قال: سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك»**.

هذا حديث حسن، أخرجه أبو داود وأخرجه والترمذي والنسائي وابن ماجه وغيرهم.

[نتائج الأفكار: (١/٤٠٦-٤١٤)]

٦٩٦)ساق الحافظ بسنده أن عمر ﷺ حين افتتح الصلاة كبر، ثم قال: **«سبحانك اللهم وبحمدك الحديث إلى ولا إله غيرك»**.

هذه موقوف صحيح، رواه البيهقي والدارقطني وقال هذا صحيح عن عمر.
وغفل ابن الجوزي في التحقيق فصحح الحديث المرفوع ظناً منه أن عبدالرحمن بن عمرو بن شيبة أحد شيوخ البخاري في صحيحه، وليس كذلك، فإن شيخ البخاري إنما هو عبدالرحمن بن شيبة لا ذكر لعمرو في نسبه، وعلى التنزل فوالد عبدالرحمن لا يعرف.

[نتائج الأفكار: (١/٤١٦-٤١٧)]

٦٩٧) ساق الحافظ بسنده عن علي ﷺ قال: «**كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذا افتتح الصلاة قال: سبحانك ظلمت نفسي وعملت سوءاً فاغفر لي إنه لا يغفر الذنوب إلا انت، وجهت وجهي..**»، فذكره إلى قوله: «**من المسلمين**».
قال البيهقي: يحتمل أن يكون لأبي إسحاق فيه شيخان.
قلت: وعلى هذا الاحتمال فيكون صحيحاً، ويقوي ذلك أن الرواية الصحيحة الماضية عن علي بطولها تشمل على ألفاظ هذا الطريق، وليس فيه إلا الاختصار وتأخير وجهت.
قال ابن شاهين في كتاب الثقات: قال أحمد بن صالح: الحارث صاحب علي ثقة، ما أحفظه وما أحسن ما روى عن علي، قيل له فما يقوله الشعبي فيه؟ قال: لم يكن يكذب في حديثه، وإنما كان يكذب في رأيه، انتهى.
وأبدى الذهبي ذلك احتمالاً والمراد بالرأي المذكور التشيع، وبسببه ضعفه الجمهور، ثم رأيت عن أبي حاتم في حق الحارث شيئاً يصلح أن يحمل تكذيب الشعبي عليه، قال: كان الحارث أعلم الناس بالفرائض، وكان يروي ذلك عن علي، فقيل له سمعت هذا كله من علي؟ فقال: سمعت منه بعضاً وبعضاً أقيسه على قوله، وقد بسط ابن عبدالبر في كتاب بيان العلم ما يتعلق بذلك.

[نتائج الأفكار: (١/٤١٧-٤١٩)]

٦٩٨) ساق الحافظ بسنده عن جابر أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان إذا استفتح الصلاة قال: «**سبحانك اللهم وبحمدك**» إلى «**ولا إله غيرك، وجهت وجهي**» إلى قوله: «**رب العالمين**» رواه البيهقي، وسنده قوي، فإن رجاله رجال الصحيح إلا عبدالسلام، وقد قال أبو حاتم: أنه صدوق، والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (١/٤١٩)]

٦٩٩) ساق الحافظ بسنده عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: «**كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذا افتتح الصلاة كبر ثم قال: إن صلاتي ونسكي**» إلى قوله: «**أول المسلمين، اللهم اهدني لأحسن الأخلاق لا يهدني لأحسنها إلا انت، وقني سيء الأعمال والأخلاق لا يقي سيئها إلا انت**»، أخرجه الطبراني.
وهكذا أخرجه النسائي عن عمرو بن عثمان ورجاله ثقات كالذي قبله والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (١/٤٢٠-٤٢١)]

٧٠٠)ساق الحافظ بسنده عن ابن جبير بن مطعم عن أبيه ﷺ قال: «كان رسول الله ﷺ إذا دخل في الصلاة كبر، ثم قال: الله أكبر كبيراً، ثلاثاً، الحمد لله كثيراً، ثلاثاً، سبحان الله بكرة وبحمده، ثلاثاً، أعوذ بالله من الشيطان الرجيم من همزة ونفخه ونفثه».

هذا حديث حسن، أخرجه أبو داود وابن خزيمة والبيهقي.

وساق الحافظ بسنده عبدالله بن مسعود ﷺ عن النبي ﷺ: «انه كان يتعوذ بالله من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه قال: وهمزه الموتة ونفخه الكبر ونفثه الشعر».

هذا حديث حسن أخرجه ابن ماجه وابن خزيمة.

وفي الباب عن أبي أمامة الباهلي أخرجه أحمد أيضاً بلفظ: «كان رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة قال: سبحانك لا إله غيرك، ثم يقول: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم».

ورجال إسناده ثقات إلا التابعي فإنه لم يسم.

وساق الحافظ بسنده عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: «كان رسول الله ﷺ إذا قام يصلي بالليل كبر ثم قال: سبحانك اللهم وبحمدك إلى ولا إله غيرك، لا إله إلا الله ثلاثاً، الله أكبر ثلاثاً ثم يقول: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه ثم يقرأ».

هذا حديث حسن أخرجه النسائي والترمذي.

[نتائج الأفكار: (١/٤٢١-٤٢٦)]

٧٠١)إسحاق بن راهويه: عن عبد الله ابن شداد «أنه سمع رفاعة بن رافع -رجلاً من أهل بدر- كبر في صلاته فقال: الله أكبر، اللهم لك الحمد كله، ولك الملك كله، وإليك يرجع الأمر كله، أسألك من الخير كله، وأعوذ بك من الشر كله».

قال الحافظ: هذا حديث صحيح.

[المطالب العالية: ١/٢٠٢]

٧٠٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سمرة بن جندب: «أن رسول الله ﷺ كان يقول لنا: إذا صلى أحدكم فليقل: اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب، اللهم إني أعوذ بك أن تصد عني وجهك يوم القيامة، اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، اللهم أحيني مسلماً وأمتني مسلماً».

يوسف ذاهب.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٦٠)]

٧٠٣)روى أحمد وأصحاب السنن. والحاكم من حديث أبي سعيد الخدري، قال: «كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة بالليل كبر، ثم يقول: سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك، ولا إله غيرك، ثم يقول: لا إله إلا الله، ثلاثاً، ثم يقول: الله أكبر، ثلاثاً،

ثم يقول: اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه» . قال الترمذي: حديث أبي سعيد أشهر حديث في الباب، وقد تكلم في إسناده، وقال أحمد: لا يصح هذا الحديث، وقال ابن خزيمة: لا نعلم في الافتتاح سبحانك اللهم خبراً ثابتاً عند أهل المعرفة بالحديث، وأحسن أسانيده حديث أبي سعيد، ثم قال: لا نعلم أحداً ولا سمعنا به استعمل هذا الحديث على وجهه.

فائدة: كلام الرافعي يقتضي أنه لم يرد الجمع بين: وجهت وجهي، وبين: سبحانك اللهم، وليس كذلك، فقد جاء في حديث ابن عمر رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد الله بن عامر الأسلمي راويه عن محمّد بن المنكدر عنه وهو ضعيف، وفيه عن جابر أخرجه البيهقي بسند جيد لكنه من رواية ابن المنكدر عنه، وقد اختلف عليه فيه، وفيه عن علي رواه إسحاق بن راهويه في مسنده، وأعله أبو حاتم.

[تلخيص الحبير: (١/٣٧٥- ٣٧٧)]

٧٠٤)عن أبي الجوزاء عن عائشة، قالت: **«كان النبي ﷺ إذا استفتح الصلاة قال: سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك، وتعالى جدك ولا إله غيرك»**، رواه أبو داود والحاكم ورجال إسناده ثقات، لكن فيه انقطاع، وأعله أبو داود بأنه ليس بالمشهور عن عبد السلام بن حرب، وهذا صحيح عن عمر لا عن النبي ﷺ، قال الحاكم: وقد صح ذلك عن عمر، ثم ساقه وهو في صحيح ابن خزيمة كما مضى، وفي صحيح مسلم أيضاً ذكره في موضع غير مظنته استطراداً، وفي إسناده انقطاع.

[تلخيص الحبير: (١/٣٧٤-٣٧٥)]

٧٠٥)روى أنس: **«أن النبي ﷺ كان إذا افتتح الصلاة كبر، وقرأ: سبحانك اللهم وبحمدك إلى آخره، ولا يزيد على هذا»**.

قال الدارقطني: إسناده كلهم ثقات كذا قال. وفيه الحسن بن علي بن الأسود، ضعفه ابن عدي والأزدي، وقال ابن حبان: ربما أخطأ. وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: هذا حديث كذب لا أصل له، انتهى.

له طريق أخرى في الطبراني، عن أنس وهذه متابعة جيدة لرواية أبي خالد الأحمر والله أعلم.

وأخرجه مسلم عن عمر بإسناد منقطع من قوله. وذكر الدارقطني في العلل أنه روى مرفوعاً ولا يصح. وأخرجه الحاكم من وجه آخر عن عمر موقوفاً، وأشار إلى المرفوع وقال: لا يصح مرفوعاً.

[الدراية: (١/١٢٩-١٣٠)]

٧٠٦)قال ابن أبي حاتم، سأل أحمد بن سلمة أبي عن حديث رواه إسحاق في أول الجامع، عن الليث، عن سعيد بن زيد، عن الأعرج، عن عبيد الله بن رافع، عن علي عن النبي ﷺ **«انه كان يجمع في أول صلاته بين سبحانك اللهم وبحمدك، وبين وجهت وجهي إلى آخرها»**.

قال إسحاق: والجمع بينهما أحب إلي، وقال أبو حاتم: هذا حديث باطل موضوع لا أصل له، أرى أنه من رواية خالد بن القاسم، وأحاديثه عن الليث مفتعلة".

عن جابر عند البيهقي، وعن ابن عمر عند الطبراني، والراوي عنهما محمّد بن المنكدر، قال البيهقي: اختلف عليه فيه، وليس له إسناد قوي.

[الدراية: (١٢٩/١)]

٧٠٧)قال الحافظ: .. السكتة التي بين الفاتحة والسورة، ثبت فيها حديث سمرة عند أبي داود وغيره.

[الفتح: (٢٦٨/٢)]

٧٠٨)ترجمة عباد بن سعيد: بصري مقل، روى عن مبشر، لا شيء.

قال الحافظ: وقال الدارقطني تفرد به مبشر بن أبي المليح عن أبيه عن جده. وقد وجدت له في الكبير للطبراني(١) في ترجمة أسامة بن عمير حديثاً منكراً والآفة فيه من مبشر.

[لسان الميزان: (٢٢٩/٣)]

٧٠٩)ترجمة حارثة بن أبي الرجال محمّد الأنصاري: ذكره يعقوب بن سفيان في باب من يرغب عن الرواية عنهم وقال ابن عدي بلغني أن أحمد نظر في جامع إسحاق فإذا أول حديث فيه حديث حارثة في استفتاح الصلاة(٢) فقال منكر جداً.

[التهذيب: (١٤٤/٢-١٤٥)]

٧١٠)حديث: «عن عمر ﷺ انه كان يقول: سبحانك اللهم، وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك».

رواه مسلم بسند منقطع، وللدارقطني موصولاً، وهو موقوف.

[بلوغ المرام: (٨٠)]

باب

في بسم الله الرحمن الرحيم

٧١١)ساق الحافظ بسنده عن أنس بن مالك ﷺ قال: «صليت خلف النبي ﷺ وابي بكر وعمر فكانوا يفتتحون القراءة بالحمدلله رب العالمين لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول القراءة ولا في آخرها».

أخرجه مسلم عن محمد بن مهران عن الوليد بن مسلم.

---

(١) عن أسامة بن عمير «انه صلى مع النبي ﷺ ركعتي الفجر، فصلى قريباً منه، فصلى ركعتين خفيفتين وسمعته يقول: اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل ومحمد، أعوذ بك من النار» ثلاث مرات.

(٢) عن حارثة بن محمد، عن عمرة، عن عائشة، قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا استفتح الصلاة، قال: سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك».

وأعله بعضهم بعلتين الأولى تدليس الوليد وتسوتيه، وليست بواردة لأنه صرح بالتحديث.
العلة الثانية: إبهام من كتب إلى الأوزاعي بإذن قتادة، لأن قتادة ولد أكمه، فتعين أن يكون أملى على من كتب عنه إلى الأوزاعي، ولم يسم هذا الكاتب، فيحتمل أن يكون مجروحاً أو غير ضابط، فلا تقوم به الحجة وكنت أظن العلة الثانية واردة حتى وقفت على رواية أخرى عن قتادة أصح من رواية الأوزاعي.
قال شعبة: قلت لقتادة: أسمعته من أنس؟ قال: نعم سألناه عنه.
أخرجه أحمد عن محمد بن جعفر غندر، وأخرجه الإسماعيلي عن أبي يعلى.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢٩٣/١-٢٩٤)]

٧١٢)وأما التصريح بالإسرار فهو مروي عن أنس ﷺ: **«ان النبي ﷺ كان يسر ببسم الله الرحمن الرحيم وأبو بكر وعمر»**.
هذا حديث غريب من حديث سويد عن عمران، اخرجه ابن خزيمة، وسويد فيه ضعف، لكن جاء من طريق أخرى عن الحسن.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢٩٧/١)]

٧١٣)وأما رواية الترديد فأخرجها أحمد من رواية أبي مسلمة سعيد بن يزيد قال: **«سألت انس بن مالك: أكان رسول الله ﷺ يفتتح الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم أو بالحمد لله رب العالمين؟ فقال: إنك لتسألني عن شيء ما احفظه وما سألني عنه أحد قبلك»** وهو حديث صحيح على شرط الشيخين وصححه ابن خزيمة والدارقطني وغيرهما.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢٩٩/١)]

٧١٤)ساق الحافظ بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **«استرق الشيطان من الناس أعظم في القرآن بسم الله الرحمن الرحيم»**.
رجاله ثقات لكنه منقطع بين ذر وهو ابن عبدالله المرهبي وابن عباس، فإن بينهما سعيد بن جبير.
قال البيهقي بعد أن أخرجه في المعرفة لعله سقط من كتابي أو كتاب شيخي.
قلت: أخرجه ابن خزيمة من وجه أصح منه من طريق أيوب وأخرجه ابن المنذر من وجه ثالث.
وعن حفص بن عمر: **«ان انس بن مالك ﷺ اخبره قال: صلى معاوية ﷺ صلاة جهر فيها بالقراءة فلم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم لأم القرآن ولا للسورة التي بعدها، ولم يكبر حين يهوي، فلما قضى الصلاة ناداه من حضر ذلك من المهاجرين والأنصار من كل مكان: يا معاوية أسرقت الصلاة أم نسيت؟ فما صلى بعد ذلك صلاة إلا جهر فيها ببسم الله الرحمن الرحيم لأم القرآن وللسورة التي بعدها، وكبر حين يهوي ساجداً»** لفظ عبدالرزاق.
هذا حديث حسن أخرجه الحاكم وأخرجه البيهقي ورجاله ثقات.

قلت: لكن اختلف في إسناده على ابن خثيم، فقيل عنه هكذا، وقيل عنه عن إسماعيل بن عبيد.

وساق الحافظ بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **«أغفل الناس آية من كتاب الله لم ينزل على أحد سوى النبي ﷺ إلا أن يكون سليمان بن داود عليهما السلام بسم الله الرحمن الرحيم»**.

هذا حديث حسن، أخرجه ابن مردويه عن محمد بن إسحاق عن عبدالله بن ناجية عن خلاد بن أسلم، فوقع لنا عالياً بدرجتين وليث هو ابن أبي سليم فيه مقال، لكنه يعتضد بما تقدم.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٤٧-٥١)]

٧١٥) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس: **«أنه سئل عن الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم؟ فقال: كنا نقول: هي قراءة الأعراب»**.

أبو سعد- هو: البقال- فيه كلام.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٦١)]

٧١٦) حديث: **«أنه ﷺ قرأ بفاتحة الكتاب، فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم، وعدها آية»**، الشافعي، عن أم سلمة: **«أنه ﷺ كان إذا قرأ القرآن: بدأ ببسم الله الرحمن الرحيم، فعدّها آية، ثم قرأ الحمد لله رب العالمين، فعدها ست آيات»**، ورواه الطحاوي، ورواه ابن خزيمة والدارقطني والحاكم، وعمر بن حفص ضعيف، وأعل الطحاوي الخبر بالانقطاع، فقال: لم يسمعه ابن أبي مليكة من أم سلمة، وهذا الذي أعله به ليس بعلة، فقد رواه الترمذي من طريق ابن أبي مليكة عن أم سلمة بلا واسطة، وصححه ورجحه على الإسناد الذي فيه يعلى بن يملك.

[تلخيص الحبير: (١/٣٨٠-٣٨١)]

٧١٧) حديث: **«إذا قرأتم فاتحة الكتاب فاقرءوا بسم الله الرحمن الرحيم، فإنها أم القرآن والسبع المثاني، وبسم الله الرحمن الرحيم إحدى آياتها»** الدارقطني، وهذا الإسناد رجاله ثقات، وصحح غير واحد من الأئمة وقفه على رفعه، وأعله ابن القطان بهذا التردد، وتكلم فيه ابن الجوزي من أجل عبد الحميد بن جعفر، فإن فيه مقالاً، ولكن متابعة نوح له مما تقويه، وإن كان نوح وقفه، لكنه في حكم المرفوع.

[تلخيص الحبير: (١/٣٨١)]

٧١٨) حديث ابن عمر: **«صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر، فكانوا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم»**، وعن علي وابن عباس: **«أن النبي ﷺ كان يجهر بها في الصلاة بين السورتين»**، أما حديث ابن عمر فرواه الدارقطني، وفيه أبو الطاهر أحمد بن عيسى العلوي، وقد كذبه أبو حاتم وغيره، ومن دونه أيضاً ضعيف ومجهول، ورواه الخطيب في الجهر من وجه آخر عن ابن عمر، وفيه: عبادة بن زياد الأسدي، وهو ضعيف، وفيه: مسلم بن حبان، وهو مجهول، والصواب أن ذلك عن ابن عمر غير مرفوع، وأما حديث علي فرواه الدارقطني، وفيه: عمرو بن

شمر، وهو متروك، وجابر اتهموه بالكذب أيضاً، وله طريق أخرى عن علي أخرجها الحاكم في المستدرك، لكن فيها عبد الرحمن بن سعد المؤذن، وقد ضعفه ابن معين، قال البيهقي: إسناده ضعيف إلا أنه أمثل من طريق جابر الجعفي، ورواه الدارقطني من وجهين عن علي من طريق أهل البيت، وهو بين ضعيف ومجهول.

تنبيه: ليس في هذه الطرق كلها زيادة كون ذلك بين السورتين، نعم روى الدارقطني من طريق ابن جريج عن عطاء، عن ابن عباس: **«أن النبي ﷺ لم يزل يجهر في السورتين ببسم الله الرحمن الرحيم»**، وفي إسناده عمر بن حفص المكي وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١/٣٨٢-٣٨٤)]

٧١٩) حديث: **«أنه عد الفاتحة سبع آيات»**، من حديث أبي هريرة في سياق البيهقي وروي عن أبي سعيد مرفوعاً نحوه، وفيه: إسحاق بن عبد الواحد الموصلي، وهو متروك، وروى الحاكم من طريق ابن جريج أخبرني أبي **«أن سعيد ابن جبير اخبره في قوله تعالى ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعاً مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ قال: هي أم القرآن، وقرأ سعيد بن جبير: بسم الله الرحمن الرحيم الآية السابعة، قال ابن جبير: قرأها على عبد الله بن عباس كما قرأتها، قال ابن عباس: فأخرجها الله لكم ما أخرجها لأحد قبلكم»**، وإسناده صحيح.

[تلخيص الحبير: (١/٣٨٥)]

٧٢٠) روى النسائي بلفظ: **«كان عبد الله بن مغفل ﷺ إذا سمع أحداً يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم يقول: صليت خلف النبي ﷺ وخلف أبي بكر وخلف عمر رضي الله عنهما فما سمعت أحداً منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم»**.

وهو حديث حسن، لأن رواته ثقات ولم يصب من ضعفه.

ويعضد ذلك أيضاً ما رواه الإسماعيلي في مسند زيد بن أبي أنيسة بسنده الصحيح إليه، عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه، قال: **«صلينا مع رسول الله ﷺ صلاة يجهر فيها بالقراءة، فلما صف الناس كبر رسول الله ﷺ ثم قال: اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه، ثم قرأ بفاتحة الكتاب ولم يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم»**.

وأصل الحديث في **«السنن»** وغيرها بغير هذا السياق. وما يدل على ثبوت أصل البسملة في أول القراءة في الصلاة ما رواه النسائي وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما وغيرهم من رواية نعيم المجمر قال: **«صليت خلف أبي هريرة، فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم، ثم قرأ بأم القرآن، فذكر الحديث وفي آخره فلما سلم قال: والذي نفسي بيده إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ»** هو حديث صحيح لا علة له.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٧٦٨- ٧٧٠)]

٧٢١) حديث أنس ﷺ وهي قوله: **«لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا في**

آخرها» فإن أصل الحديث في الصحيحين، فلفظ البخاري «كانوا يفتتحون بالحمد لله رب العالمين».

ولفظ مسلم في رواية له نفي الجهر وفي رواية أخرى نفي القراءة وقد تكلم شيخنا على هذا الموضع بما لا مزيد في الحسن عليه.

وقال بعضهم: كانوا يجهرون. لم تثبت واحدة من هاتين الروايتين. وقد استوعب الخطيب طرق حديث أنس ﷺ وأورد هذين اللفظين من أوجه واهية أو منقطعة وقد بين شيخنا بعض ذلك فيما أملاه على مستدرك الحاكم.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٧٤٨-٧٥٧)]

٧٢٢)عن أنس ﷺ موقوفاً «فكلهم كان لا يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم».

قال الحافظ تعقيباً على شيخه العراقي: هذا يوهم أن حميداً لم يسمعه من أنس ﷺ أصلاً وإنما دلسه عنه وليس كذلك، فإن حميداً كان قد سمعه من أنس ﷺ لكن موقوفاً بلفظ: «فكلهم كان لا يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم».

وشذ بعض أصحاب حميد، فرفع هذا اللفظ عنه أيضاً وقد بين يحيى بن معين الصواب في ذلك بياناً شافياً.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٧٥٨-٧٥٩)]

٧٢٣)روى الترمذي عن ابن عباس: «كان النبي ﷺ يفتتح صلاته: ببسم الله الرحمن الرحيم». وأخرجه ابن عدي وقال: لا يرويه غير معتمر، وفيه: أبو خالد وهو مجهول، والحديث غير محفوظ.

[الدراية: (١/١٣٠)]

٧٢٤)عن علي: «كان رسول الله ﷺ يقرأ: بسم الله الرحمن الرحيم في صلاته»، أخرجه الدارقطني وفيه من لا يعرف.

[الدراية: (١/١٣٠)]

٧٢٥)عن ابن عمر: «كان النبي ﷺ إذا افتتح الصلاة يبدأ: ببسم الله الرحمن الرحيم»، أخرجه الدارقطني، وإسناده ضعيف.

وعن بريدة مثله، وهو ضعيف أيضاً.

[الدراية: (١/١٣٠)]

٧٢٦)حديث ابن مسعود: «اربع يخفيهن الإمام، التعوذ، والتسمية، وآمين، وربنا لك الحمد».

لم أجده هكذا، وإنما أخرج ابن الحسن في الآثار عن أبي حنيفة عن حماد، عن إبراهيم قال: أربع يخفيهن الإمام، فذكرها.

[الدراية: (١/١٣١)]

٧٢٧)عن أبي الطفيل عن علي وعمار: «**أن النبي ﷺ كان يجهر في المكتوبات ببسم الله الرحمن الرحيم**».

أخرجه الحاكم، وإسناده ضعيف. وأخرج هو والدارقطني عن ابن عمر مثله، وفي إسناده مقال، والصواب عن ابن عمر موقوف.

[الدراية: (١/١٣١)]

٧٢٨)وعن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**علمني جبرئيل الصلاة، فقام وكبر لنا ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم فيما يجهر به في كل ركعة**» أخرجه الدارقطني وفيه خالد بن إلياس وهو متروك.

وعن ابن عباس «**كان رسول الله ﷺ يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم**» أخرجه الحاكم، وفيه عبد الله بن عمرو بن حسان، وهو واه، وأخرجه الدارقطني من غير طريقه، لكن فيه أبو الصلت وهو ضعيف يسرق الحديث، رواه عن شريك به، وأصله مرسل بإسناد رجاله ثقات.

أخرج الدارقطني، عن ابن عباس: «**أن النبي ﷺ لم يزل يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في السورتين حتى قبض**». وعمر ضعيف.

روى الدارقطني عن ابن عمر قال «**صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر، فكانوا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم**».

وفيه أبو طاهر أحمد بن عيسى وهو كذاب.

وروى الخطيب من طريق مسلم بن حبان قال: «**صليت خلف ابن عمر فجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في السورتين، وقال: صليت خلف رسول الله ﷺ وأبي بكر فكانوا يجهرون بها في السورتين**» وفي إسناده عبادة بن زياد، وهو ضعيف.

عن النعمان بن بشير رفعه: «**أمني جبرئيل عند الكعبة، فجهر ببسم الله الرحمن الرحيم**».

أخرجه الدارقطني وفيه أحمد بن حماد، وهو ضعيف.

عن الحكم بن عمير قال: «**صليت خلف النبي ﷺ فجهر بالبسملة**»، أخرجه الدارقطني وإسناده ضعيف، فيه إبراهيم بن إسحاق الضبي وهو متروك. ووقع عند الدارقطني إبراهيم بن حبيب. وهو تغيير.

أما ما أخرجه الخطيب من طريق سعيد بن المسيب: «**أن أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً كانوا يجهرون**».

ففي إسناده عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي وهو واه.

عن يعقوب بن عطاء، عن أبيه قال: «**صليت خلف علي وعدة من الصحابة، فكانوا يجهرون**».

أخرجه الخطيب، ويعقوب ضعيف، مع أنه لا يصح عنه، لما في الإسناد من السقوط.

عن صالح بن نبهان قال: «**صليت خلف أبي قتادة وابن عباس وأبي هريرة وأبي سعيد، فكانوا يجهرون**»، أخرجه الدار قطني، والخطيب. وصالح هو مولى التوأمة ضعيف. والإسناد إليه واه.

عن حميد الطويل عن بكر بن عبد الله المزني قال: «**صليت خلف عبد الله بن الزبير فجهر بالبسملة، وقال: ما يمنع أمراءكم من الجهر بها إلا الكبر**»، أخرجه الخطيب، ورواته ثقات.

قال سعيد بن منصور، حدثنا خالد عن حصين عن أبي وائل قال: «**كانوا يسرون التعوذ، والبسملة في الصلاة**»، ولو ثبت ما رواه أبو داود من طريق سعيد بن جبير قال: «**كان رسول الله ﷺ يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم وكان مسيلمة يدعى رحمان اليمامة، فقال اهل مكة: إنما يدعو إله اليمامة، فامر الله ورسوله بإخفائها، فما جهر بها حتى مات**»، لكان نصاً في نسخ الجهر لكنه مرسل، ومعلول المتن من جهة أن مسيلمة، لم يكن يدعي الألوهية، ومن جهة التسليم، لكن في نص الخبر أنه يدعى رحمان اليمامة، ولفظ الرحمن في بقية الفاتحة، وهو قول الرحمن الرحيم، بعد الحمد لله رب العالمين، فلا معنى للإسرار بالبسملة لأجل ذكر الرحمن، مع وجود ذكر الرحمن عقب ذلك.

[الدراية: (١/١٣٣-١٣٦)]

٧٢٩) ترجمة عمرو بن سعيد بن العاص: «**كان عمرو اول من اسر البسملة في الصلاة مخالفة لابن الزبير لأنه كان يجهر بها**».

روى ذلك الشافعي وغيره بإسناد صحيح.

[التهذيب: (٨/٣٥)]

٧٣٠) حديث عبد الله بن عمر: «**صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر فكانوا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم**»، رواه الدارقطني.

قال الحافظ: أبو طاهر ضعيف.

[إتحاف المهرة: (٩/٣٢٤-٣٢٥)]

٧٣١) حديث عبد الله بن عباس: «**كان النبي ﷺ يجهر في الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم**».

رواه الدارقطني والحاكم والطحاوي، قال الحاكم فيه: صحيح وليست له علة.

قال الحافظ: علته الراوي عن شريك.

[إتحاف المهرة: (٧/٧٦)]

٧٣٢) مسند أبي هريرة: حديث: «**إذا قراتم (الحمد) فاقرؤوا: بسم الله الرحمن الرحيم إنها أم القرآن، وأم الكتاب، والسبع المثاني، وبسم الله الرحمن الرحيم إحدى آياتها**»، رواه الدارقطني وأبو علي بن السكن في صحاحه.

وقد صحح عبد الحق في أحكامه المرفوع. ونقض، أبو الحسن بن القطان، مع أنه يرى أنه إذا

تعارض الوقف والرفع كان الحكم للرافع، لكن استند في هذا إلى أن مدار الحديث على نوح، وقد حقق لأبي بكر أنه إنما رواه لعبد الحميد موقوفاً، والله أعلم.

[إتحاف المهرة: (١٤/٦٦٤-٦٦٥)]، [بلوغ المرام: (٨٤)]

٧٣٣) حديث عن أنس بن مالك: **«ان رسول الله ﷺ كان يسر ببسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة، وابو بكر وعمر»**.

رواه ابن خزيمة والطحاوي.

قال الحافظ: سويد ليس من شرط ابن خزيمة، لأنه ضعيف جداً.

[إتحاف المهرة: (١/٥٣٧، ٥٨٧)]

٧٣٤) مسند أنس بن مالك حديث: **«صليت خلف النبي ﷺ وخلف ابي بكر وخلف عمر وخلف عثمان، فكلهم كانوا يجهرون بقراءة بسم الله الرحمن الرحيم»**، أخرجه الحاكم في الصلاة.

قلت: قال الذهبي: إنه موضوع.

[إتحاف المهرة: (١/٦٠٦)]

باب
القراءة في الصلاة

٧٣٥) قال إسحاق بن راهويه: عن علي بن يحيى بن خلاد، عن عمه قال: **«كان رسول الله ﷺ يقرأ في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة، وفي الأخريين بفاتحة الكتاب»**.

قال الحافظ: هذا إسناد ضعيف.

[المطالب العالية: (١/١٩٧)]

٧٣٦) أخرج أحمد بإسناد صحيح، عن بعض أزواج النبي ﷺ قال نافع بن عمر الجمحي راويه: أراها حفصة بنت عمر رضي الله عنها **«انها سئلت عن قراءة النبي ﷺ فقالت رضي الله عنها: إنكم لا تستطيعونها، فقيل لها: أخبرينا بها، قال: فقرات قراءة ترسلت فيها الحمد لله رب العالمين، ثم قطع، الرحمن الرحيم، ثم قطع، مالك يوم الدين»**.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٧٦٣)]

٧٣٧) .. من طريق الزهري قال: **«سن رسول الله ﷺ ان يجهر بالقراءة في الفجر في الركعتين، وفي الأوليين من المغرب والعشاء، ويسر فيما عدا ذلك»** أخرجه أبو داود في المراسيل. وأخرجه من طريق الحسن أيضاً مرسلاً.

[الدراية: (١/١٦٠)]

٧٣٨) حديث: **«صلاة النهار عجماء»**، لم أجده.

[الدراية: (١/١٦٠)]

٧٣٩)حديث المسيء صلاته: «... وفي آخره ثم افعل ذلك في صلاتك كلها».

وهو مخير في الآخريين إن شاء قرأ، وإن شاء سبح، وإن شاء سكت هو المأثور عن علي وابن مسعود وعائشة.

لم أجده عن عائشة. وأما علي وابن مسعود، فأخرجه ابن أبي شيبة عن شريك عن أبي إسحاق، عنهما قالا: «اقرأ في الأوليين، وسبح في الأخريين».

[الدراية: (٢٠١/١)]

٧٤٠)حديث: «أن النبي ﷺ داوم على ذلك -أي القراءة-».

لم أجده صريحاً.

[الدراية: (٢٠١/١)]

٧٤١)ترجمة زكريا بن يحيى المصري: ... قال العقيلي حدثنا زكريا بن يحيى الحلواني ثنا أبو يحيى الوقار ثنا بشر بن بكر عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً «إذا أسررت بقراءتي فاقرؤا معي وإذا جهرت فلا يقران معي أحد..».

قال الحافظ: ..ذكره العقيلي في الضعفاء وأورد له حديث الجهر بالقرأة وقال جاء هذا الحديث من غير هذا الوجه عن أبي هريرة وعمران بن حصين وأنس. وقال ابن عدي وكان هو يتهم بوضعها لأنه يروي عن قوم ثقات أحاديث موضوعة والصالحون قد رسموا بهذا أن يرووا أحاديث في فضائل الأعمال موضوعة ويتهم جماعة منهم بوضعها..

[لسان الميزان: (٤٨٥/٢-٤٨٧)]

٧٤٢)عن سليمان بن يسار قال: «كان فلان يطيل الأوليين من الظهر ويخفف العصر ويقرأ في المغرب بقصار المفصل، وفي العشاء بوسطه، وفي الصبح بطواله، فقال أبو هريرة ﷺ: ما صليت وراء أحد أشبه صلاة برسول الله ﷺ من هذا».

أخرجه النسائي بإسناد صحيح.

[بلوغ المرام: (٨٥)]

باب
قراءة الفاتحة قبل السورة

٧٤٣)ساق الحافظ بسنده عن عبادة بن الصامت ﷺ قال: «قال رسول الله ﷺ لا تجزيء صلاة من لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب».

هكذا أخرجه الإسماعيلي في مستخرجه على صحيح البخاري، وشيخه من الحفاظ الثقات وشيخ شيخه العباس بن الوليد من شيوخ البخاري، والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (٤٣٠/١-٤٣١)]

٧٤٤)عن عبادة بن الصامت الأنصاري رضي الله عنه قال: «**صلى بنا النبي ﷺ الصبح فثقلت عليه القراءة، فلما انصرف من الصلاة أقبل علينا بوجهه فقال: إني لأراكم تقرأون خلف إمامكم إذا جهر؟ قالوا: إنا لنفعل ذلك فقال: لا تفعلوا إلا بأم القرآن، فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها**».

هذا حديث حسن، أخرجه أبو داود والترمذي وابن خزيمة في صحيحه والدارقطني.

[نتائج الأفكار: (١/٤٣٢-٤٣٤)]

٧٤٥)ورد في الاكتفاء بالفاتحة حديث ابن عباس وأبي هريرة.

فساق الحافظ بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما: «**أن النبي ﷺ صلى ركعتين قرأ فيهما بأم القرآن لم يزد عليها**».

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد والبيهقي.

[نتائج الأفكار: (١/٤٣٥-٤٣٦)]

٧٤٦)ساق الحافظ بسنده عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «**أمرنا نبينا ﷺ أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر**».

هذا حديث حسن أخرجه أبو داود وأحمد وابن حبان في صحيحه، وإسناده على شرط مسلم، لكن أعله البخاري بعنعنة قتادة وهو مدلس، وأشار الدارقطني في العلل إلى أن الراجح وقفه.

وله طريق أخرى عن أبي نضرة.

ساق الحافظ بسنده عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تصح صلاة إلا بأم القرآن ومعها غيرها**».

هذا حديث غريب، أخرجه الترمذي وابن ماجه وابن عدي في الكامل من طرق عن أبي سفيان، واسمه طريف بن شهاب وهو ضعيف عندهم.

ولم أره في شيء من الطرق بلفظ نفي الصحة إلا من الطريق التي سقتها، وهي في كتاب الأربعين لابن المقرئ.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٤١٦-٤١٨)]

٧٤٧)ساق الحافظ بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «**أمرني رسول الله ﷺ أن أخرج فأنادي في الناس: لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب فما زاد**».

هذا حديث حسن أخرجه البخاري في كتاب القراءة خلف الإمام.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٤٢١-٤٢٢)]، [إتحاف المهرة: (١٥/١٦٢)]

٧٤٨)ساق الحافظ بسنده عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما قال: «**صلى رسول الله ﷺ ركعتين قرأ فيهما بفاتحة الكتاب لم يزد شيئاً**».

هذا حديث غريب أخرجه الطبراني والبزار وقال: لا نعرفه إلا عن ابن عباس، تفرد به حنظلة عن

شهر وشهر تكلم فيه بعض الناس، ولا نعلم أحداً ترك حديثه.

قلت: لكن الراوي عنه أضعف منه، لكنه في الأصل كما قال الساجي صدوق، وترك يحيى القطان الرواية عنه لاختلاطه، وضعفه لذلك يحيى بن معين والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات، ثم ذكره في الضعفاء لاختلاطه، وقد اختلف عليه مع هذا في الواسطة بينه وبين ابن عباس.

ويمكن أن يستشهد له بحديث عائشة رضي الله عنها: **«أن رسول الله ﷺ كان يصلي ركعتي الفجر فيخفف القراءة حتى أقول: أقرأ فيهما بفاتحة الكتاب؟»** أخرجه مسلم وغيره والله أعلم.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٤٢٣-٤٢٤)]

٧٤٩) حديث: ... **«ثم اقرأ بأم القرآن»**.

رواه أبو داود في سننه ثابت بالسند الصحيح.

[انتقاض الاعتراض: (١/٣٣٩)]

٧٥٠) عن أبي سعيد سعد بن مالك الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا تصلح صلاة إلا بأم القرآن، ومعها غيرها»**.

قال الحافظ: هذا حديث متصل عالٍ رواه ابن ماجه.

وأبو سفيان اسمه طريف بن شهاب ضعيف باتفاق.

قلت: قد توبع على معنى هذا المتن. رواه الإمام أحمد، وأبو داود، وابن حبان من طريق همام عن قتادة، عن أبي نضرة بلفظ: **«أمرنا نبينا ﷺ أن نقرأ بفاتحة الكتاب، وما تيسر»**.

وهذا إسناد على شرط مسلم، ولم يخرجه، لأن شعبة رواه عن قتادة، ولم يرفعه.

[الإمتاع: (١٨٢، ١٨٣)]

٧٥١) ساق الحافظ بسنده في سنن ابن ماجه من حديث أبي سعيد، ولفظه: **«لا صلاة لمن لم يقرأ في كل ركعة بالحمد وسورة في فريضة أو غيرها»** وإسناده ضعيف، ولأبي داود من طريق همام عن قتادة، عن أبي نضرة عن أبي سعيد **«أمرنا رسول الله ﷺ أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر»**، إسناده صحيح.

[تلخيص الحبير: (١/٣٧٩-٣٨٠)]

٧٥٢) **«لا تجزيء صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»**.

رواه الدارقطني. رجاله ثقات.

[الدراية: (١/١٣٧)]

٧٥٣) حديث أبي هريرة: **«أمرني رسول الله ﷺ أن أنادي في أهل المدينة: أن لا صلاة إلا بقراءة، ولو بفاتحة الكتاب»**.

أخرجه الطبراني في الأوسط، لكن إسناده ضعيف. وأخرجه ابن عدي من وجه آخر أضعف منه

بلفظ: «نادى منادي رسول الله ﷺ».

ومن طريق أبي يوسف، عن أبي حنيفة، عن أبي سفيان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد رفعه: «لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب، أو غيرها» وهذا من رواية أحمد بن عبد الله اللجلاج، وهو ضعيف واه.

وعن عمر «أنه صلى المغرب فلم يقرأ، فقيل له، فقال: كيف كان الركوع والسجود؟ قالوا: حسناً، قال: لا بأس».

أخرجه البيهقي من طريق أبي سلمة، ومحمد بن علي، عن عمر منقطعاً. لكن أخرج عنه من وجه آخر موصول أنه أعاد.

[الدراية: (١/١٣٧-١٣٨)]

٧٥٤) حديث: «لا تجزيء صلاة إلا بفاتحة، ومعها غيرها» أخرجه ابن عدي، وضعفه بأبي سفيان طريف بن شهاب السعدي.

ولأبي داود من وجه صحيح، عن أبي سعيد، «أمرنا ان نقرأ بفاتحة الكتاب، وما تيسر».

[الدراية: (١/١٣٧)]

٧٥٥) حديث: «أن النبي ﷺ واظب على فاتحة الكتاب والقنوت والتشهد وتكبيرات العيدين، من غير تركها مرة».

قلت: لم أجد هذا في حديث هكذا، وفي مواظبته على القنوت نظر.

[الدراية: ١/٢٠٨)]

٧٥٦) واستدل من أسقط الفاتحة عن المأموم مطلقاً كالحنفية بحديث: «من صلى خلف إمام فقراءة الإمام له قراءة» لكنه حديث ضعيف عند الحفاظ، وقد استوعب طرقه وعلله الدارقطني وغيره، واستدل من أسقطها عنه في الجهرية كالمالكية بحديث: «وإذا قرأ فأنصتوا» وهو حديث صحيح أخرجه مسلم من حديث أبي موسى الأشعري.

ولا دلالة فيه لإمكان الجمع بين الأمرين: فينصت فيما عدا الفاتحة، أو ينصت إذا قرأ الإمام ويقرأ إذا سكت، وعلى هذا فيتعين على الإمام السكوت في الجهرية ليقرأ المأموم لئلا يوقعه في ارتكاب النهي حيث لا ينصت إذا قرأ الإمام، وقد ثبت الإذن بقراءة المأموم الفاتحة في الجهرية بغير قيد، وذلك فيما أخرجه البخاري في جزء القراءة والترمذي وابن حبان وغيرهما من رواية مكحول عن محمود بن الربيع عن عبادة «أن النبي ﷺ ثقلت عليه القراءة في الفجر، فلما فرغ قال: لعلكم تقرءون خلف إمامكم؟ قلنا: نعم، قال: فلا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب، فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها».

[الفتح: (٢/٢٨٢-٢٨٤)]

٧٥٧) ترجمة حُسيل بن عُرفُطة: وروى الدارقطني عن ابن عقدة بهذا الإسناد أن النبي ﷺ قال له: «إذا قمت في الصلاة فقل: بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين، حتى

تختمها...» الحديث.

ورجال هذا الإسناد لا يعرفون.

[الإصابة: (١/٣٣٢)]

٧٥٨) حديث: «من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج..» الحديث، ابن خزيمة في الصلاة بلفظ: «لا تجزيء صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب»، والطحاوي فيه، وابن حبان الثاني من الأول، والدارقطني في الصلاة وزاد في أوله: «يقول عبدي إذا افتتح الصلاة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، فيذكرني عبدي..» والباقي نحوه. وقال: رواه جماعة من الثقات عن العلاء، فلم يذكر أحمد منهم في حديثه البسملة، واتفاقهم على خلاف ما رواه ابن سمعان أولى بالصواب، وهو عبدالله بن زياد بن سمعان متروك الحديث، ورواه أحمد.

[إتحاف المهرة: (١٥/٢٧١)]

باب
التأمين

٧٥٩) ساق الحافظ بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت: «بينا أنا عند النبي ﷺ إذ استأذن رجل من اليهود فذكرت الحديث» وفيه أن النبي ﷺ قال: «إنهم لم يحسدونا على شيء كما حسدونا على الجمعة التي هدانا الله لها، وضلوا عنها، وعلى القبلة التي هدانا الله لها، وعلى قولنا خلف الإمام آمين» هذا حديث غريب لا أعرفه بهذه الألفاظ إلا من هذا الوجه، لكن لبعضه متابع حسن في التأمين.

أخرجه ابن ماجه وصححه ابن خزيمة كلاهما من رواية سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن عائشة ﵂ عن النبي ﷺ قال: «ما حسدتنا اليهود على شيء ما حسدتنا على السلام والتأمين» وله شاهد من حديث معاذ بن جبل.

[نتائج الأفكار: (٢/٢٥-٢٧)]

٧٦٠) ساق الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﵁ قال: «قال رسول الله ﷺ: إذا قال القارئ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ قال من خلفه: آمين، فوافق ذلك أهل السماء غفر له ما تقدم من ذنبه» أخرجه أحمد.

وابن خزيمة وهذا حديث صحيح أصله في الصحيحين والسنن الثلاثة بتصرف

[نتائج الأفكار: (٢/٣٠-٣٣، ٣٥)]

٧٦١) عن وائل بن حجر قال: «صليت خلف النبي ﷺ، فأخذ يقرأ، فلما قال: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ قال: آمين يجهر بها» هذا حديث حسن أخرجه أحمد، والنسائي، وابن ماجه، والدارقطني.

ولها شاهد من حديث أبي هريرة عند أبي داود وابن ماجه وآخر عند الدارقطني من حديث ابن عمر.

[نتائج الأفكار: (٢/٣٥-٣٧)]

٧٦٢)ساق الحافظ بسنده عن نعيم المجمر قال: «**صلى بنا أبو هريرة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم حتى بلغ ولا الضالين فقال آمين ويكبر إذا ركع وإذا سجد فلما سلم قال: والذي نفسي بيده إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ**»، هذا حديث صحيح، أخرجه النسائي وابن حبان، وثبت عن أبي هريرة أنه كان يتبع في الإعلان والإسرار.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٢٩٩-٣٠٠)]

٧٦٣)الحارث: عن أنس بن مالك ﷺ قال: «**قال رسول الله ﷺ: أعطيت ثلاث خصال: صلاة في الصفوف، وأعطيت السلام وهو تحية أهل الجنة، وأعطيت آمين، ولم يعطها أحد ممن كان قبلكم، إلا أن يكون الله -تبارك وتعالى- أعطاها هارون، فإن موسى -عليه السلام- كان يدعوا ويؤمن هارون- عليه السلام**».

قال الحافظ: أخرجه ابن خزيمة في صحيحه من وجه آخر عن زربي لكن قال: إن ثبت الخبر.

قلت: لم يثبت لضعف زربي.

[المطالب العالية: (١/٢١٠)]

٧٦٤)روى الدارقطني والحاكم، عن أبي هريرة قال: «**كان رسول الله ﷺ إذا فرغ من قراءة أم القرآن رفع صوته، وقال: آمين**» قال الدارقطني: إسناده حسن، والحاكم: صحيح على شرطهما، والبيهقي: حسن صحيح، وعند النسائي من طريق نعيم المجمر عن أبي هريرة «**صلى بنا أبو هريرة حتى بلغ ولا الضالين، قال: آمين ثم قال: والذي نفسي بيده إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ**»، وعلقه البخاري.

[تلخيص الحبير: (١/٣٨٦)]

٧٦٥)حديث وائل بن حجر: «**صليت خلف النبي ﷺ، فلما قال: ولا الضالين، قال: آمين ومد بها صوته**»، الترمذي. وأبو داود والدارقطني وابن حبان من طريق الثوري عن سلمة بن كهيل، عن حجر بن عنبس عنه، وفي رواية أبي داود؛ ورفع بها صوته، وسنده صحيح، وصححه الدارقطني، وأعله ابن القطان، بحجر بن عنبس وأنه لا يعرف، وأخطأ في ذلك بل هو ثقة معروف، قيل: له صحبة، ووثقه يحيى بن معين وغيره، وتصحف إسم أبيه على ابن حزم، فقال فيه: حجر بن قيس، وهو مجهول، وهذا غير مقبول منه.

[تلخيص الحبير: (١/٣٨٧-٣٨٨)]

٧٦٦)حديث أبي هريرة: «**كان رسول الله ﷺ إذا أمن أمن من خلفه، حتى أن للمسجد ضجة**»، لم أره بهذا اللفظ، لكن روى معناه ابن ماجه عن أبي هريرة، قال: ترك الناس التأمين، «**كان رسول الله ﷺ إذا قال: غير المغضوب عليهم ولا الضالين، قال: آمين، حتى يسمعها**

أهل الصف الأول فيرتج بها المسجد» ، وبشر بن رافع ضعيف، وابن عم أبي هريرة قيل: لا يعرف، وقد وثقه ابن حبان.

[تلخيص الحبير: (١/٣٨٨-٣٨٩)]

٧٦٧)روى ابن خزيمة... عن بلال ﷺ أنه قال للنبي ﷺ: **«لا تسبقني بآمين»**.

قال ابن خزيمة: هكذا أملاه علينا. والرواة يقولون في هذا الإسناد: عن أبي عثمان أن بلالاً ﷺ قال للنبي ﷺ. فإن كان محمّد بن حسان حفظ فيه هذا الاتصال فهو غريب.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٥٩٣)]

٧٦٨)عن علقمة بن وائل عن أبيه: **«انه صلى مع النبي ﷺ، فلما بلغ المغضوب عليهم ولا الضالين، قال آمين، واخفى بها صوته»**، أخرجه أحمد والدارقطني والحاكم وأبو يعلى والطبراني والطيالسي. قال الدارقطني: يقال إن شعبة وهم فيه، فإن الثوري رواه عن شيخ شعبة فيه، فقال: ورفع بها صوته.

[الدراية: (١/١٣٩)]

٧٦٩)وعن أبي هريرة قال: **«كان رسول الله ﷺ إذا تلى غير المغضوب عليهم ولا الضالين، قال آمين، حتى يسمع من يليه من الصف الأول»**، أخرجه أبو داود وابن ماجه، وزاد: فيرتج بها المسجد. وأخرجه ابن حبان بلفظ: **«إذا فرغ من قراءة القرآن رفع صوته وقال آمين»**، وصححه الحاكم، وحسنه الدارقطني.

[الدراية: (١/١٣٩)]

٧٧٠)روى ابن سعد في الطبقات بسند فيه الواقدي، عن أبي هريرة أن العلاء بن الحضرمي، قال له: **«إن رسول الله، ﷺ، أوصاني بك خيراً، فما تحب؟ قلت: تجعلني أؤذن لك ولا تسبقني بآمين، قال: فأعطاه ذلك»**.

وقد روى أبو داود، عن بلال، أنه قال: **«يا رسول الله! لا تسبقني بآمين»**. وهو إسناد متصل. رجاله ثقات.

[التغليق: (٢/٣١٨-٣١٩)]

٧٧١)ساق الحافظ بسنده عن نعيم المجمر، قال: **«صليت وراء أبي هريرة، فقرا بسم الله الرحمن الرحيم، ثم قرا بأم القرآن حتى بلغ ولا الضالين، فقال: آمين، وقال الناس: آمين، ويقول: كلما سجد: الله أكبر، وإذا قام من الجلوس: الله أكبر، ويقول إذا سلم: والذي نفسي بيده إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ»**.

هذا حديث صحيح رواه النسائي، والطبري، وابن حبان في صحيحه والحاكم.

وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

[التغليق: (٢/٣٢٠-٣٢٤)]

٧٧٢)قال الحافظ: في آخر هذا الحديث[1] «وما تأخر» وهي زيادة شاذة فقد رواه ابن الجارود في المنتقى إلا أني وجدته في بعض النسخ من رواية ابن ماجة وأبي بكر بن أبي شيبة كلاهما عن ابن عيينة بإثباتها، ولا يصح.

[الفتح: (٢/٣٠٨-٣١٠)]

٧٧٣)عن نعيم المجمر قال «**صليت وراء أبي هريرة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم، ثم قرأ بأم القرآن حتى بلغ ولا الضالين فقال آمين وقال الناس آمين، ويقول كلما سجد الله أكبر، وإذا قام من الجلوس في الإثنتين قال الله أكبر، ويقول إذا سلم: والذي نفسي بيده إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ**». بوَّب النسائي عليه «**الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم**» وهو أصح حديث وزد في ذلك وقد رواه جماعة غير نعيم عن أبي هريرة بدون ذكر البسملة.

عرف مما ذكرناه أن متابعة نعيم في أصل إثبات التأمين فقط..

[الفتح: (٢/٣١١-٣١٢)]

٧٧٤)قال الحافظ في الباب حول معنى (آمين): ... وقيل هو اسم من أسماء الله تعالى رواه عبد الرزاق عن أبي هريرة بإسناد ضعيف وعن هلال بن يساف التابعي مثله، وأنكره جماعة.

قال الحافظ: «**عن بلال انه قال يا رسول الله، لا تستبقني بآمين**» رواه أبو داود ظاهره الإرسال ورجاله ثقات.

[الفتح: (٢/٣٠٦-٣٠٧)]

٧٧٥)مسند وائل بن حجر: حديث: «**سمعت النبي ﷺ إذا قال: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ قال: آمين يمد بها صوته**».

الدارمي في الصلاة والدارقطني وقال هذا إسناد صحيح.

[إتحاف المهرة: (١٣/٦٦٢-٦٦٣)]

٧٧٦)عن أبي هريرة ﷺ قال: «**كان رسول الله ﷺ إذا فرغ من قراءة أم القرآن، رفع صوته وقال: آمين**».

رواه الدارقطني وحسنه، والحاكم وصححه.

[بلوغ المرام: (٨٤)]

---

(١) أي حديث أبي هريرة مرفوعاً: «**إذا امن الإمام فامنوا، فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه**» وهو في البخاري بدون الزيادة (وما تأخر).

باب
القراءة في صلاة المغرب

٧٧٧)وأما القراءة في المغرب بقصار المفصل فلم أر في ذلك حديثاً صحيحاً صريحاً، بل الوارد في الأحاديث الصحيحة أنه قرأ فيها بطوال المفصل كالطور والمرسلات بأطول منهما كالدخان وبأطول من ذلك أضعافاً كالأعراف.

وأقوى ما رأيته في ذلك حديث أبي هريرة، لكن سياقه ليس نصاً في رفعه، أخرجه النسائي وابن ماجه من رواية سليمان بن يسار عن أبي هريرة قال: **«ما صليت وراء إمام أشبه صلاة بصلاة النبي ﷺ من فلان»**، قال سليمان: **«وكان يطيل الركعتين الأولين، وكان يقرأ في العصر والعشاء بأوساط المفصل، ويقرأ في المغرب بقصار المفصل»**.

[نتائج الأفكار: (٤٥٤/١)]

٧٧٨)عن عبدالله بن عتبة بن مسعود رضي الله عنه: **«أن رسول الله ﷺ قرأ في المغرب بحم الدخان»**.

هذا حديث حسن، أخرجه النسائي، ورجاله ثقات، والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (٤٥٩/١-٤٦٠)]

٧٧٩)ساق الحافظ بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما: **«أن النبي ﷺ قرأ في المغرب ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾»**.

هذا حديث غريب، أخرجه ابن حبان في صحيحه، ورجاله من رواة الصحيحين.

لكن خالف في المتن فقال: **«إن النبي ﷺ كان يقرأ في المغرب: ﴿قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾»**.

لكن قال الدارقطني: إن أحمد بن بديل أخطأ فيه والمحفوظ عن ابن عمر أنه ﷺ كان يقرأها هاتين السورتين في الركعتين بعد المغرب، وستأتي الرواية بذلك إن شاء الله تعالى.

وقد أخرج الطبراني في المعجم الكبير من حديث عبدالله بن الحارث بن عبدالمطلب: **«أن النبي ﷺ صلى المغرب فقرأ في الركعة الأولى بـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ وفي الثانية ﴿قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾»** لكن في سنده حجاج بن نصير وهو ضعيف.

[نتائج الأفكار: (٤٦٠/١-٤٦٢)]

٧٨٠)عن جابر قال: **«أقبل رجل بنا ضحية ومعاذ يصلي المغرب فقرأ البقرة فذكر الحديث بنحوه، وليس بتمامه ولم يشك في ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾ وزاد نحوها»**.

هذا حديث صحيح، أخرجه النسائي.

[نتائج الأفكار: (٤٦٣/١)]

٧٨١)عن أبيه عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال: **«كان رسول الله ﷺ يقرأ في المغرب بالأنفال في**

الركعتين»، ورجال هذا الإسناد ثقات لكنه شاذ في موضعين في السند للجزم بأبي أيوب وفي المتن لقوله الأنفال، والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (٤٦٧/١)]

٧٨٢)أخرج أبو يعلى عن أنس: «**أن النبي ﷺ قرأ في المغرب القارعة**» والراوي له عن ثابت عباد بن كثير الثقفي البصري وهو ضعيف.

وأخرج ابن أبي شيبة والطحاوي من طريق الشعبي عن عبدالله بن يزيد: «**أن النبي ﷺ قرأ في المغرب بـ﴿التين والزيتون﴾**» والراوي له عن الشعبي جابر الجعفي وهو ضعيف.

والمعروف كما سيأتي أنه قرأ بها في العشاء.

وذكر البيهقي عن جابر بن سمرة: «**أن النبي ﷺ قرأ في المغرب: ﴿قُلْ يأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾**» وسعيد ضعيف، والمعروف أنه قرأ بهما في الركعتين بعد المغرب.

وأخرج أبو داود وأبو يعلى والطحاوي عن أنس ﷺ قال: «**كنّا نصلي مع رسول الله ﷺ المغرب ثم نرمي وأحدنا يرى مواقع نبله**».

وأخرج أحمد والطحاوي عن جابر ﷺ مثل حديث أنس، وقال فيه: ثم يرجع أحدنا إلى بني سلمة -بطن من الخزرج-.

وسند كل منهما صحيح.

قلت: الجمع ممكن، أي وهو باختلاف الأحوال، ولا ترد الأحاديث الصحيحة بمثل هذا الاعتراض.

وأخرج الطحاوي عن أبي هريرة ﷺ قال: «**كان رسول الله ﷺ يقرأ في المغرب بقصار المفصل**».

وهذا لو ثبت بهذا اللفظ لأغنى عما سواه.

ساق الحافظ بسنده عن سليمان بن يسار قال: «**سمعت أبا هريرة ﷺ يقول: ما رأيت أشبه صلاة برسول الله ﷺ من فلان، لأمير كان على المدينة، قال سليمان: فصليت خلفه، فكان يطيل القراءة في الركعتين الأوليين من الظهر ويخفف الأخريين، وكان يخفف في العصر، وكان يقرأ في المغرب بقصار المفصل، وفي العشاء بوسط المفصل، وفي الصبح بطوال المفصل**» قال الضحاك: وحدثني من سمع أنس بن مالك يقول: «**ما رأيت أشبه صلاة برسول الله ﷺ من عمر بن عبدالعزيز**» قال الضحاك: «**فصليت خلفه فكان يصلي مثل ما وصف سليمان بن يسار**».

هذا حديث صحيح من حديث أبي هريرة والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (٤٦٨/١-٤٧١)]

٧٨٣)حديث: «**أن عمر بن الخطاب نسي القراءة في صلاة المغرب، فقيل له في ذلك، فقال:**

كيف كان الركوع والسجود؟ قالوا: حسناً، قال: فلا بأس»، وضعفه الشافعي بالإرسال، والصحيح عن عمر: أنه أعاد الصلاة.

[تلخيص الحبير: (١/٤٤٦)]

٧٨٤)عن هشام بن عروة حديث: **«ان اباه كان يقرا في المغرب بنحو ما تقرؤون والعاديات ونحوها من السور»**.

قاله الحافظ في كتاب المراسيل وما يجري مجراها.

[النكت الظراف: (١٣/٢٩٥)]

٧٨٥)في رواية الإسماعيلي: **«قال ابن أبي ملكية وما طولى الطوليين، فقال لي من قبل نفسه المائدة والأعراف»**.

وللجوزقي مثله لكن قال: الأنعام بدل المائدة، فحصل الاتفاق على تفسير الطولى بالأعراف، وفي تفسير الأخرى ثلاثة أقوال المحفوظ منها الأنعام..

[الفتح: (٢/٢٨٨-٢٨٩)]

٧٨٦)قال الحافظ: ... في ابن حبان من حديث ابن عمر **«انه قرا بهم في المغرب بالذين كفروا وصدوا عن سبيل الله»**، ولم أرَ حديثاً مرفوعاً فيه التنصيص على القراءة فيها بشيء من قصار المفصل إلا حديثاً في ابن ماجه **«عن ابن عمر نص فيه على الكافرون والإخلاص»**، ومثله لابن حبان عن جابر بن سمرة، فأما حديث ابن عمر فظاهر إسناده الصحة إلا أنه معلول، وأما حديث جابر بن سمرة ففيه سعيد بن سماك وهو متروك، والمحفوظ أنه قرأ بهما في الركعتين بعد المغرب.

[الفتح: (٢/٢٨٩-٢٩٢)]

٧٨٧)ترجمة سليمان أبو عثمان: عن عثمان بن سليمان عن أبيه **«انه سمع النبي ﷺ يقرا في المغرب بالطور»** قال الحاكم وهذا معلول من ثلاثة أوجه.

[الإصابة: (٢/١٢٩)]

٧٨٨)ترجمة عبيد الله بن الحارث بن نوفل: عن عبيد الله بن الحارث بن نوفل قال: **«آخر صلاة صليتها مع رسول الله ﷺ المغرب؛ فقرا في الأولى بالطور، وفي الثانية بـ ﴿قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون: ١]»** هذا إسناد غريب فيه من لا يعرف.

[الإصابة: (٢/٤٣٦)]

باب
القراءة في العشاء الآخرة

٧٨٩)ساق الحافظ بسنده عن بريده بن الحصيب رضي الله عنه قال: **«كان رسول الله ﷺ يقرا في صلاة**

العشاء بـ﴿الشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾ وأشباهها من السور».

هذا حديث حسن، أخرجه الترمذي.

وعن بريدة بن الحصيب الأسلمي: «أن معاذ بن جبل ﷺ صلى بأصحابه صلاة العشاء، فقرأ: ﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ﴾ فقام رجل من قبل أن يفرغ معاذ فصلى وذهب فقال فيه قولاً شديداً فأتى النبي ﷺ فاعتذر إليه وقال: إني كنت أعمل في نخل لي وخفت على الماء، فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يعني لمعاذ: صل بالشمس وضحاها ونحوها من السور».

هذا حديث حسن أخرجه أحمد، ولقصة معاذ شاهد في الصحيحين من حديث جابر وسياقه أتم، وفيه أن معاذاً قرأ بالبقرة وهو المحفوظ.

[نتائج الأفكار: (١/٤٧١-٤٧٣)]

٧٩٠) إسحاق بن راهويه، عن عبادة ابن الصامت ﷺ قال: «إن رسول الله ﷺ قرأ في العشاء في السفر بالتين والزيتون».

قال الحافظ: هذا منقطع في موضعين، وله شاهد في الصحيح من حديث البراء ابن عازب ﷺ.

[المطالب العالية: (١/١٩٦-١٩٧)]

٧٩١) ترجمة زرعة بن خليفة اليمامي: عن زرعة بن خليفة، قال: «سمعت النبي ﷺ يناديه باليمامة، فأتيناه فعرض علينا الإسلام فأسلمنا، وأسهم لنا، وقرأ في العشاء بالتين والزيتون، وإنا أنزلناه في ليلة القدر»، إسناد مجهول.

[الإصابة: (١/٥٤٩)]

باب

القراءة في صلاة الفجر

٧٩٢) ساق الحافظ بسنده أن جابر بن سمرة ﷺ يقول: «كان النبي ﷺ يصلي الغداة بنحو صلاتكم التي تصلون اليوم، ولكنه كان يخفف الصلاة، وكان يقرأ فيها بالواقعة ونحوها من السور».

هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد.

والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجه.

قلت: بل أخرجه من رواية زائدة وزهير بن معاوية كلاهما عن سماك لكن ما سمى الواقعة بل غيرها.

[نتائج الأفكار: (١/٤٣٧-٤٣٨)]

٧٩٣) ساق الحافظ بسنده عن الأغر المزني ﷺ قال: «صليت مع النبي ﷺ فقرأ سورة الروم في الصبح».

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد.

[نتائج الأفكار: (١/٤٤٠)]

٧٩٤)عن جابر بن سمرة رضي الله عنه **«أن النبي ﷺ قرأ في الصبح بـ يس»**، فيه أيوب بن جابر وهو ضعيف.

وعن عمرو بن حريث رضي الله عنه: **«أن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الصبح إذا الشمس كورت»**، هذا حديث صحيح أخرجه أحمد، والنسائي.

[نتائج الأفكار: (١/٤٤٠-٤٤١)]

٧٩٥)قال الحافظ: وروينا في الجزء الثاني عشر من الخلعيات من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما: **«أن النبي ﷺ صلى بهم الفجر فقرأ ﴿قُلْ يَاأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾»** ورجاله ثقات إلا مندل بن علي ففيه ضعف.

وأخرج أبو داود في السنن من طريق معاذ بن عبدالله الجهني أن رجلاً من جهينة أخبره: **«أنه سمع النبي ﷺ يقرأ في الصبح ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ﴾ في الركعتين كلتيهما، قال: فلا أدري أنسي رسول الله ﷺ أو فعله عمداً»**.

ورواته موثقون، والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (١/٤٤٣)]

٧٩٦)حديث عمر: **«أنه كتب إلى أبي موسى الأشعري أن اقرأ في الفجر، والظهر: بطوال المفصل، وفي العصر والعشاء: بأوساط المفصل، وفي المغرب: بقصار المفصل»**. عبد الرزاق بإسناد ضعيف منقطع به.

روى البيهقي بإسناد متصل إلى مالك بن أبي عامر: **«أن عمر كتب إلى أبي موسى الأشعري: أن اقرأ في ركعتي الفجر: بسورتين طويلتين من المفصل»**.

[الدراية: (١/١٦٢)]

٧٩٧)قال الحافظ: ... روى عبد الرزاق بإسناد صحيح **«عن أبي بكر الصديق أنه أم الصحابة في صلاة الصبح بسورة البقرة فقرأها في الركعتين»**، وهذا إجماع منهم.

وروى الدارقطني بإسناد قوي **«عن ابن عباس: أنه قرأ الفاتحة وآية من البقرة في كل ركعة»**.

[الفتح: (٢/٢٩٨-٣٠١)]

٧٩٨)ترجمة صفية بنت أبي عبيد الثقفية: **«أنها سمعت عمر يقرأ في صلاة الفجر سورة الكهف»**. أخرجه ابن سعد، سنده صحيح.

[الإصابة: (٤/٣٥٢)]

باب
القراءة خلف الإمام

٧٩٩)ساق الحافظ بسنده عن عبدالله بن عثمان خيثم قال: «قلت لسعيد بن جبير: أقرأ خلف الإمام؟ قال: نعم وإن سمعت قراءته إنهم قد أحدثوا شيئاً لم يكونوا يصنعونه، إن السلف كانوا إذا أم أحدهم الناس كبر ثم انصت حتى يظن أن من خلفه قد قرأ فاتحة الكتاب، ثم قرأ ثم انصت».

هذا موقوف صحيح فقد أدرك سعيد بن جبير جماعة من علماء الصحابة ومن كبار التابعين.

[نتائج الأفكار: (١/ ٢٤)]

٨٠٠)روى ابن حبان بسند صحيح عن زيد بن ثابت مرفوعاً «من قرأ خلف الإمام فلا صلاة له» وقال هذا باطل.

[لسان الميزان: (١/ ٢٢٢)]

٨٠١)ترجمة أحمد بن عبد الله بن ربيعة بن العجلان: عن عبد الله ﷺ مرفوعاً «إذا صلى أحدكم فليصمت خلف الإمام فإن قراءة الإمام له قراءة وصلاته له صلاة» قال الذهبي هذا حديث منكر بهذا السياق.

[لسان الميزان: (١/ ١٩٧)]

٨٠٢)حديث عبادة بن الصامت: «كنا خلف رسول الله ﷺ في صلاة الفجر، فثقلت عليه القراءة، فلما فرغ قال: لعلكم تقرءون خلفي؟ قلنا: نعم، قال. فلا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب، فإنه لا صلاة لمن لم يقرأها»، أحمد والبخاري في جزء القراءة وصححه أبو داود والترمذي والدارقطني وابن حبان والحاكم والبيهقي، ومن شواهده ما رواه أحمد عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، قال: «قال رسول الله ﷺ لعلكم تقرءون والإمام يقرأ؟ قالوا: إنا لنفعل، قال: لا إلا أن يقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب» إسناده حسن.

[إتحاف المهرة: (١٦/ ١/ ٨٤)]، [تلخيص الحبير: (١/ ٣٧٩)]

٨٠٣)حديث: «من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة» رواه ابن ماجه، وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف، وعاصم بن عاصم لا يعرف قاله الدارقطني وله متابعات لكنها ضعيفة.

[الدراية: (١/ ١٦٣)]، [لسان الميزان: (٣/ ٢٢٠)]، [إتحاف المهرة: (٣/ ٢٠٩)، (١٤/ ٤٩٥)]

٨٠٤)وعن ابن عباس رفعه: «يكفيك قراءة الإمام خافت أو جهر». أخرجه الدارقطني بإسناد ضعيف.

وعن علي قال: «قال رجل للنبي ﷺ: اقرأ خلف الإمام، أو انصت؟ قال: بل انصت، فإنه يكفيك» أخرجه الدارقطني بإسناد ضعيف.

حمل البيهقي هذه الأحاديث على ما عدا الفاتحة. واستدل بحديث عبادة: «أن النبي ﷺ صلى

الفجر ثم قال: **لعلكم تقرءون خلف إمامكم؟ قلنا: نعم، قال: فلا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب»** أبو داود بإسناد رجاله ثقات.

[الدراية: (١/١٦٢-١٦٤)]

٨٠٥)عن علي: **«من قرأ خلف الإمام فقد أخطأ الفطرة»** أخرجه ابن أبي شيبة. وعبد الرزاق والدارقطني موقوفاً، وضعفه البخاري في جزء القراءة، وقال ابن حبان: هذا باطل.

[الدراية: (١/١٦٥)]، [لسان الميزان: (٦/٦)، (٣/٢٣٠)]

٨٠٦)عن زيد بن ثابت رفعه: **«من قرأ خلف الإمام فلا صلاة له»** أخرجه ابن حبان في الضعفاء، وابن الجوزي من طريقه، وأتهم فيه أحمد ابن علي بن سليمان.

[الدراية: (١/١٦٥)]

٨٠٧)عن أنس رفعه: **«من قرأ خلف الإمام ملىء فوه ناراً»**.

أخرجه ابن حبان في الضعفاء، وأتهم فيه مأمون بن أحمد أحد الكذابين.

[الدراية: (١/١٦٥)]

٨٠٨)قال الحافظ: وقال البخاري في جزء القراءة حديث **«من كان له إمام»** لم يثبت لأنه إما مرسل، وإما ضعيف، ولو ثبت لكان الفاتحة مستثناة كما قال ﷺ: **«جعلت لي الأرض مسجداً»** واستثنى في حديث آخر: المقبرة.

[الدراية: (١/١٦٦)]

٨٠٩)ترجمة نافع بن محمود بن الربيع: روى عن عبادة بن الصامت، وقال الدارقطني لما أخرج الحديث(١) هذا حديث حسن ورجاله ثقات، وقال ابن عبد البر نافع مجهول.

[التهذيب: (١٠/٣٦٦)]

٨١٠)ترجمة جهر أبو عبد الله: من طريق عثمان بن عبد الرحمن الرقاصي عن الزهري عن عبد الله بن جهر عن أبيه جهر قال **«قرأت خلف النبي ﷺ فقال يا جهر اسمع ربك ولا تسمعني»** رواه الطبراني وابن قانع.

[الإصابة: (١/٢٥٣-٢٥٤)]

٨١١)مسند عمر بن الخطاب: حديث: **«أنه سأل عمر عن القراءة خلف الإمام، فقال: اقرأ بفاتحة الكتاب، قلت: وإن كنت خلفك. قال: وإن كنت خلفي...»** الحديث موقوف.

الطحاوي في الصلاة والدارقطني وقال رواته ثقات والحاكم وقال: صحيح.

[إتحاف المهرة: (١٢/٣٩٧)]

---

(١) يشير إلى ما رواه أبو داود برقم (٨٢٣، ٨٢٤، ٨٢٥)، عن عبادة ابن الصامت، قال: **«صلى بنا رسول الله ﷺ بعض الصلوات التي يجهر فيها بالقراءة، فقال: ألا لا يجهرن أحد منكم إذا جهر الإمام إلا بأم القرآن»**.

باب
ما يقول من لا يحسن قراءة القرآن

٨١٢) حديث: «أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال إني لا أستطيع أن آخذ من القرآن شيئاً، فعلمني ما يجزئني في صلاتي، فقال: قل: سبحان الله. والحمد لله. ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله» أبو داود وأحمد والنسائي وابن الجارود وابن حبان والحاكم والدارقطني واللفظ له، من حديث ابن أبي أوفى، وفيه إبراهيم السكسكي وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١/٣٨٥-٣٨٦)]، [بلوغ المرام: (٨٤)]

باب
ما جاء في الركوع والسجود

٨١٣) حديث: «أن النبي ﷺ كان يختم بالوتر في تسبيحات الركوع والسجود»، لم أجده.

[الدراية: (١/١٤٧)]

٨١٤) عن ابن مسعود رفعه: «لا تجزيء صلاة لا يقيم الرجل فيها ظهره في الركوع والسجود».

أخرجه الأربعة، وصححه الترمذي والدارقطني.

[الدراية: (١/١٤٣)]

٨١٥) حديث: قال رجل لعمر: «إني صليت صلاة لم أقرأ فيها شيئاً، قال: أليس قد أتممت الركوع والسجود؟ قال: بلى، قال: تمت صلاتك».

رواه الطحاوي في الصلاة وهو منقطع.

[إتحاف المهرة: (١٢/٣٦٧-٣٦٨)]

باب
فيمن لا يتم صلاته ونسي ركوعها وسجودها

٨١٦) ترجمة: النعمان بن مرة، حديثه في الموطأ «ما ترون في السارق والزاني والشارب» الحديث[1]، ثلاث شواهد يتقوى بها.

[الإصابة: (٣/٥٩٠)]

---

(١) عن النعمان بن مرة أن رسول الله ﷺ قال: «ما ترون في الزاني والسارق والشارب؟ وذلك قبل أن ينزل فيهن. قالوا: الله ورسوله أعلم قال رسول الله ﷺ: هن فواحش وفيهن عقوبة وأسوأ السرقة الذي يسرق صلاته قالوا: وكيف يسرق صلاته يا رسول الله؟ قال: لا يتم ركوعها ولا سجودها». الموطأ (١٨٠).

باب
صفة الركوع

٨١٧)حديث: «روي ﷺ أنه كان يسوي ظهره في الركوع، بحيث لو صب الماء على ظهره لاستمسك»، ابن ماجه، وفيه طلحة بن زيد، نسبه أحمد وعلي بن المديني إلى الوضع، ورواه الطبراني في الكبير من حديث أبي مسعود عقبة بن عمرو، ومن حديث أبي برزة الأسلمي وإسناد كل منهما حسن، ومن حديث أنس وابن عباس، وإسناد كل منهما ضعيف، وعزاه القاضي حسين في تعليقه لرواية عائشة ولم أره من حديثها، قلت: معناه عند مسلم من حديثهما: «كان إذا ركع لم يشخص رأسه ولم يصوبه، ولكن بين ذلك».

[تلخيص الحبير: (١/٢٩٢-٢٩٣)]

٨١٨)عن أبي بردة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «يا علي إني أرضى لك ما أرضى لنفسي، وأكره لك ما أكره لنفسي، لا تقرأ القرآن وأنت جنب، ولا أنت راكع، ولا أنت ساجد، ولا تصل وأنت عاقص شعرك، ولا تذبح الحمار»، وفيه أبو نعيم النخعي وهو كذاب، ورواه الدارقطني من وجه آخر عن أبي سعيد الخدري قال: أراه رفعه: «إذا ركع أحدكم فلا يذبح كما يذبح الحمار، ولكن ليقيم صلبه»، وفي إسناده أبو سفيان طريف ابن شهاب وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١/٢٩٣)]

٨١٩)حديث: «أن النبي ﷺ كان إذا ركع بسط ظهره».

رواه أبو العباس السراج من حديث البراء.

إسناده صحيح.

[الدراية: (١/١٤١)]

٨٢٠)عن مصعب ابن سعد يقول: «صليت إلى جنب أبي فطبقت بين كفي ثم وضعتهما بين فخذي، فنهاني أبي. وقال: كنا نفعله فنهينا عنه وأمرنا أن نضع أيدينا على الركب».

رواه البخاري

* قوله: كنا نفعله فنهينا عنه وأمرنا.

قال الحافظ: ... هذه الصيغة مختلف فيها، والراجح أن حكمها الرفع، وهو مقتضى تصرف البخاري. وكذا مسلم إذ أخرجه في صحيحه.

ثم قال: ...وقد روى ابن المنذر عن ابن عمر بإسناد قوي قال: «إنما فعله النبي ﷺ مرة» يعني التطبيق، وروى ابن خزيمة من وجه آخر عن علقمة عن عبد الله قال: «علمنا رسول الله ﷺ فلما أراد أن يركع طبق يديه بين ركبتيه فركع، فبلغ ذلك سعداً فقال: صدق أخي، كنا

نفعل هذا ثم أمرنا بهذا» يعني الإمساك بالركب. فهذا شاهد قوي لطريق مصعب بن سعد.

وقال: ... روى ابن أبي شيبة عن علي قال **«إذا ركعت فإن شئت قلت هكذا -يعني وضعت يديك على ركبتك- وإن شئت طبقت»** وإسناده حسن ...

[الفتح: (٢/٣١٩-٣٢٠)]

باب

ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع

٨٢١)قال الحافظ: حديث علي: **«أن النبي ﷺ كان يقول مع الدعاء المذكور يعني: في حديث ابن أبي أوفى أهل الثناء والمجد، أحق ما قال العبد، كلنا لك عبد، لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد»** لم أجده من حديث علي، بل رواه مسلم من حديث أبي سعيد الخدري، ومن حديث ابن عباس بتمامه.

[تلخيص الحبير: (١/٢٩٨- ٢٩٩)]

٨٢٢)عن أبي هريرة قال **«كان النبي ﷺ إذا قال سمع الله لمن حمده قال: اللهم ربنا ولك الحمد. وكان النبي ﷺ إذا ركع وإذا رفع رأسه يكبر، وإذا قام من السجدتين قال: الله أكبر»**.

رواه البخاري

* قوله: اللهم ربنا.

قال الحافظ: ثبت في أكثر الطرق هكذا وفي بعضها يحذف «اللهم» وثبوتها أرجح، وكلاهما جائز..

* قوله: ولك الحمد.

قال الحافظ: كذا ثبت زيادة الواو في طرق كثيرة... وأن الأكثر رجحوا ثبوتها. وقال الأثرم: سمعت أحمد يثبت الواو في **«ربنا ولك الحمد»** ويقول: ثبت فيه عدة أحاديث.

[الفتح: (٢/٣٢٩-٣٣٠)]

٨٢٣)قول الحافظ في الباب: ... قد ورد في ذلك حديث عن أبي هريرة أيضاً أخرجه الدارقطني بلفظ **«كنا إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ فقال سمع الله لمن حمده، قال من وراءه سمع الله لمن حمده»**.

ولكن قال الدارقطني: المحفوظ في هذا **«فليقل من وراءه ربنا ولك الحمد»**...

[الفتح: (٢/٣٢٩-٣٣٠)]

باب

في السجود

٨٢٤)قال أبو بكر بن أبي شيبة: عن عامر بن سعد، عن أبيه ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا سجد**

العبد سجد على سبعة آراب: وجهه، وكفيه، وركبتيه، وقدميه، فما لم يضع فقد انتقص» .

قال الحافظ : محمد بن عمر هو الواقدي، ضعيف جداً، إلا أنه لم يتفرد به، بل تابعه أبو يعلى .

[المطالب العالية : (١/٢٢٢-٢٢٣)]، [الدراية : (١/١٤٥)]

٨٢٥)حديث أبي حميد : «**كان رسول الله ﷺ إذا سجد وضع يديه حذو منكبيه**» .

رواه أبو داود وابن خزيمة.

حديث عائشة : «**كان إذا سجد وضع أصابعه تجاه القبلة**» ، هذا الحديث بيض له المنذري، ولم يعرفه النووي، بل قال : يغني عنه حديث أبي حميد ، وقد رواه الدارقطني بلفظ : «**كان إذا سجد يستقبل بأصابعه القبلة**» ، وفيه حارثة بن أبي الرجال، وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١/٤١٧-٤١٨)]

٨٢٦)حديث ابن عمر : أن النبي ﷺ قال : «**إذا سجدت فمكن جبهتك من الأرض ولا تنقر نقراً**» ابن حبان ، ورواه الطبراني، وقال النووي : لا يعرف، وذكره في الخلاصة في فصل الضعيف.

[تلخيص الحبير: (١/٤٠٩)]

٨٢٧)حديث جابر : «**رأيت رسول الله ﷺ يسجد بأعلا جبهته على قصاص الشعر**» ، الدارقطني بسند فيه عبد العزيز بن عبيد الله وليس بالقوي، قاله الدارقطني، وقال النسائي : متروك ، وله طريق أخرى رواها الطبراني في الأوسط من طريق أبي بكر بن أبي مريم عن حكيم بن عمير، عن جابر، وأعله ابن حبان بابن أبي مريم، وقال : رديء الحفظ ، يحدث بالشيء ويهم فيه.

[تلخيص الحبير: (١/٤٠٩)]

٨٢٨)قال الحافظ : حديث عائشة : «**رأيت رسول الله ﷺ في سجوده كالخرقة البالية**» ، لم أجده هكذا، وقال النووي في التنقيح : منكر لا أصل له، وروى ابن حبان في الضعفاء من حديث أم سلمة : «**أنه كان إذا قام يصلي، ظن الظان ان حينئذ لا روح فيه**» ، قال ابن حبان : هذا باطل لا أصل له.

[تلخيص الحبير: (١/٤١٢-٤١٣)]

٨٢٩)روى أبو داود في المراسيل عن يزيد بن أبي حبيب : «**أنه ﷺ مر على امرأتين تصليان، فقال: إذا سجدتما فضما بعض اللحم إلى الأرض، فإن المرأة في ذلك ليست كالرجل**» ورواه البيهقي من طريقين موصولين، لكن في كل منهما متروك .

[تلخيص الحبير: (١/٣٩٤)]

٨٣٠)حديث وائل بن حجر : «**أنه وصف صلاة رسول الله ﷺ فقال فيها : فسجد وادعم على راحتيه ورفع عجيزته**» ، لم أجده عن وائل بن حجر .

[الدراية : (١/١٤٣)]

٨٣١)عن ابن عباس رفعه: **«لا صلاة لمن لا يصيب أنفه من الأرض ما يصيب الجبين»**.

أخرجه الدارقطني، ورواته ثقات، لكن قال: الصواب مرسل.

[الدراية: (١/١٤٤)]

٨٣٢)حديث: **«أن النبي ﷺ كان يسجد على كور عمامته»** عبد الرزاق من حديث أبي هريرة، وفيه عبد الله بن محرر وهو واهٍ.

وأخرجه الطبراني في الأوسط، وإسناده ضعيف.

وأخرجه أبو نعيم في ترجمة إبراهيم بن أدهم من الحلية، بإسناد ضعيف.

[الدراية: (١/١٤٥-١٤٦)]

٨٣٣)حديث: **«إذا سجد المؤمن سجد كل عضو منه، فليوجه من أعضائه القبلة ما استطاع»**.

لم أجده، وأظن قوله: فليوجه، من كلام المصنف، مدرج.

[الدراية: (١/١٤٧)]

٨٣٤)قال أبو بكر وأبو يعلى.

عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: **«إن النبي ﷺ كان يسجد على أعلى جبهته مع قصاص الشعر»**.

قال الحافظ: هذا الإسناد ضعيف.

[المطالب العالية: (١/٢١٨)]

٨٣٥)قال مسدد: عن النعمان بن أبي عياش قال: **«شكى أصحاب رسول الله ﷺ إليه الاعتماد في السجود؛ فرخص لهم أن يعتمدوا على ركبهم بمرافقهم»**.

قال الحافظ: مرسل.

[المطالب العالية: (١/٢١٨-٢١٩)]

٨٣٦)قال الحافظ: .. روى الطبراني وغيره من حديث ابن عمر بإسناد صحيح أنه قال: **«لا تفترش افتراش السبع، وادعم على راحتيك وأبد ضبعيك، فإذا فعلت ذلك سجد كل عضو منك»**.

[الفتح: (٢/٣٤٣)]

٨٣٧)قال الحافظ: .. حديث عن أبي هريرة رواه أصحاب السنن، وعورض بحديث عنه أخرجه الطحاوي، وقد روى الأثرم حديث أبي هريرة **«إذا سجد أحدكم فليبدأ بركبتيه قبل يديه، ولا يبرك بروك الفحل»**، ولكن إسناده ضعيف. وفيه حديث في السنن أيضاً عن وائل بن حجر قال الخطابي: هذا أصح من حديث أبي هريرة، وادعى ابن خزيمة أن حديث أبي هريرة منسوخ بحديث سعد قال: **«كنا نضع اليدين قبل الركبتين، فأمرنا بالركبتين قبل اليدين»**

وهذا لو صح لكان قاطعاً للنزاع، لكنه من أفراد إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل عن أبيه وهما ضعيفان..

[الفتح: (٢/٣٣٨-٣٤٠)]

٨٣٨) ترجمة عنطوانة: عن الحسن عن أنس ﷺ مرفوعاً **«يا انس ضع بصرك حيث تسجد»** لا يدرى من ذا انفرد به عنه عليلة بن بدر انتهى.

قال الحافظ: .. وذكره العقيلي فقال مجهول بصري. روى عنه الربيع بن بدر وهو متروك.

[لسان الميزان: (٤/٣٨٥)]

٨٣٩) ترجمة العلاء بن إسماعيل العطار: عن أنس **«رأيت رسول الله ﷺ انحط بالتكبير حتى سبقت ركبتاه يديه»**، عن عمر موقوفاً عليه وهذا هو المحفوظ والله أعلم.

[لسان الميزان: (٤/١٨٢-١٨٣)]

٨٤٠) ترجمة مصعب الأسلمي: عن مصعب الأسلمي قال **«انطلق غلام منا حتى اتى النبي ﷺ فقال اسألك ان تجعلني ممن تشفع له فقال أعنيّ بكثرة السجود»** أخرجه البزار. قلت: رواية البزار ظاهرة الإرسال لكن فيها أبو مصعب وأما رواية غيره فالوصل فيها ظاهر لكن عبد الملك كان يدلس.

[الإصابة: (٣/٤٢٢)]

٨٤١) ساق الحافظ بسنده عن جابر بن سمرة ﷺ قال: **«كان شاب يخدم النبي ﷺ ويخف في حوائجه، فقال له: سلني حاجة فقال: ادع الله أن يدخلني الجنة، فقال: نعم، ولكن أعني بكثرة السجود»**.

هذا حديث غريب وقع لنا بعلو من حديث ناصح، وفيه مقال. لكن له أصل من حديث ربيعة بن كعب.

[نتائج الأفكار: (٢/١٠٣)]

٨٤٢) ساق الحافظ بسنده عن جبير بن نفير قال: **«رأى عبدالله بن عمر رضي الله عنهما فتى وهو يصلي قد أطال صلاته وأطنب فيها فقال: من يعرف هذا؟ فقال رجل: انا أعرفه، فقال ابن عمر: لو كنت أعرفه لأمرته أن يكثر الركوع والسجود، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن العبد إذا قام يصلي أتي بذنوبه فوضعت على رأسه وعاتقيه كلما ركع أو سجد تساقطت عنه»** هذا حديث حسن، رواته كلهم ثقات.

أخرجه الطحاوي والطبراني.

[نتائج الأفكار: (٢/١٠٥-١٠٦)]

باب
ما يقول في ركوعه وسجوده

٨٤٣)ساق الحافظ بسنده عن حذيفة ﷺ أنه صلى مع النبي ﷺ فلما كبر قال: «**الله أكبر ذو الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة ثم قرأ البقرة، ثم ركع فكان ركوعه قريباً من قيامه يقول: سبحان ربي العظيم سبحان ربي العظيم**» الحديث.

هذا حديث حسن، أخرجه أبو داود، وأحمد، والترمذي والنسائي.

[نتائج الأفكار: (٢/٥٩-٦٠)]

٨٤٤)ساق الحافظ بسنده عن عبدالله بن مسعود ﷺ قال: «**قال رسول الله ﷺ من قال في ركوعه سبحان ربي العظيم ثلاث مرات فقد تم ركوعه، وذلك أدناه، ومن قال في سجوده سبحان ربي الأعلى ثلاث مرات فقد تم سجوده وذلك أدناه**». هذا حديث غريب، أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه.

قال الترمذي: ليس إسناده بمتصل.

وعن محمد بن علي بن الحسين بن علي- عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «**سبحوا ثلاث تسبيحات ركوعاً وثلاث تسبيحات سجوداً**» هذا مرسل أو معضل، لأن أبا جعفر من صغار التابعين، وجل روايته عن التابعين والله أعلم.

قلت: وقع في رواية الشافعي في المرسل الذي أخرجه البيهقي شاهداً لحديث ابن مسعود ما يشعر بهذه الزيادة.

عن حذيفة ﷺ قال: «**كان رسول الله ﷺ يقول في ركوعه: سبحان ربي العظيم ثلاثاً، وفي سجوده: سبحان ربي الأعلى ثلاثاً**» هذا حديث حسن، أخرجه ابن خزيمة، والدارقطني.

وعن عبدالله بن مسعود ﷺ أنه كان إذا ركع قال: «**سبحان ربي العظيم وبحمده ثلاثاً، وكان يذكر أن النبي ﷺ كان يقوله**» وبشر بن رافع ضعيف، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

وله شاهد من حديث عقبة بن عامر، أخرجه أبو داود مثل هذا اللفظ الأخير، وزاد: وإذا سجد قال: «**سبحان ربي الأعلى وبحمده**» ثلاثاً، وفي سنده رجل مبهم.

وأخرج أبو داود أيضاً من طريق سعيد الجريري عن السعدي عن أبيه أو عمه قال: «**رمقت رسول الله ﷺ فكان يمكث في ركوعه وسجوده بقدر ما يقول: سبحان الله وبحمده ثلاثاً**» والسعدي لا يعرف اسمه ولا اسم أبيه ولا عمه.

عن أنس بن مالك ﷺ قال: «**قال ما رأيت أحداً أشبه صلاة برسول الله ﷺ من هذا الغلام - يعني عمر بن عبدالعزيز- قال: فحزرنا في ركوعه عشر تسبيحات وفي سجوده عشر**

تسبيحات» هذا حديث حسن، أخرجه أبو داود والنسائي.

وأخرج المعمري من حديث معاذ بن جبل ﷺ قال: «كنا نصلي مع النبي ﷺ فيسبح في الركعتين الأوليين أحد عشر، وفي الركعتين الأخريين في الركوع تسعاً تسعاً، وفي السجود سبعاً سبعاً» ورجاله موثقون إلا سلم بن سالم البلخي، فإنه ضعيف، وقد تفرد بهذا، وهو غريب جداً والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (٢/٦٠-٦٦)]، [تلخيص الحبير: (١/٣١٥-٣٩٧)]، [الدراية: (١/١٤١-١٤٢)]

٨٤٥) ساق الحافظ بسنده عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: «كان رسول الله ﷺ إذا ركع قال اللهم لك ركعت (سجدت) ولك اسلمت وبك آمنت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي».

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد والطبراني.

«عن علي ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ يقول إذا ركع» فذكر مثل رواية الماجشون، لكن قال: وعظامي ولم يقل «لك» بعد «خشع» وزاد: «وما استقلت به قدماي لله رب العالمين».

ورواة هذا الإسناد لا بأس بهم، بل هم من رجال الصحيح إلا جنادة والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (٢/٦٩-٧٠)]

٨٤٦) عن عاصم بن حميد يقول: «سمعت عوف بن مالك ﷺ يقول: قمت مع النبي ﷺ فبدأ فاستاك وتوضأ ثم قام فصلى فاستفتح البقرة لا يمر بآية رحمة إلا وقف فسأل، ولا يمر بآية عذاب إلا وقف فتعوذ، ثم ركع فمكث راكعاً بقدر قيامه يقول في ركوعه: سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة» ثم سجد بقدر ركوعه يقول في سجوده مثل ذلك.

هذا حديث حسن أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي.

[نتائج الأفكار: (٢/٧٢-٧٣)]

٨٤٧) قال الحافظ: ولحديث عائشة[1] رضي الله عنها طرق أخرى.

منها عند ابن خزيمة عنها نحو حديث أبي هريرة عنها لكن قال في آخره: «اثني عليك»، «ولا أبلغ كل ما فيك» وسنده صحيح.

ومنها في جامع ابن وهب، عنها: «لا احصي أسماءك ولا ثناء عليك» وسنده ضعيف.

ومنها عند أبي يعلى، وزاد فيه: «سجد لك خيالي وسوادي وآمن بك فؤادي» وسنده ضعيف، فيه من لا يعرف، وعطاء هو الخراساني لم يدرك عائشة.

عن عائشة رضي الله عنها: «أنها فقدت رسول الله ﷺ من مضجعه فلمسته بيدها، فوقعت

---

(١) وهو عند مسلم برقم (٤٨٦).

عليه وهو ساجد وهو يقول: آت نفسي تقواها زكها أنت خير من زكاها أنت وليها ومولاها». أخرجه أحمد ورجاله الصحيح.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «فقدت النبي ﷺ من مضجعه فجعلت التمسه، وظننت انه اتى بعض جواريه، فوقعت عليه يدي وهو ساجد يقول: اللهم اغفر لي ما أسررت وما أعلنت» وسنده صحيح، رواه أحمد.

[نتائج الأفكار: (٢/٩١-٩٣)]

٨٤٨)عن علي بن أبي طالب ﷺ سمعته يقول: «قال رسول الله ﷺ إذا ركعتم فعظموا الرب، وإذا سجدتم فاجتهدوا في الدعاء، فقمن ان يستجاب لكم» هذا حديث غريب أخرجه البزار، والطحاوي.

قلت: المتفرد به عبدالرحمن بن إسحاق وهو ضعيف.

[نتائج الأفكار: (٢/٩٣-٩٤)]

٨٤٩)حديث عبدالله بن مسعود أن النبي ﷺ قال في سجوده: «سجد لك خيالي وسوادي، وآمن بك فؤادي، أبوء بنعمتك علي، هذه يدي وما جنيت على نفسي». أخرجه البزار.

وله شاهد من حديث عائشة تقدمت الإشارة إليه قريباً.

[نتائج الأفكار: (٢/٩٦-٩٧)]

٨٥٠)عن علي ﷺ قال: «من أحب الكلام إلى الله أن يقول العبد في سجوده: ربي ظلمت نفسي فاغفر لي» أخرجه الطبراني في كتاب الدعاء بسند حسن.

[نتائج الأفكار: (٢/٩٧)]

٨٥١)عن ابن عباس رضي الله عنهما يقال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني رأيتني هذه الليلة فيما يرى النائم كأني أصلي تحت شجرة، وكأني قرأت سورة السجدة، فسجدت، فرأيت الشجرة، كأنها سجدت بسجودي، وكأني سمعتها وهي تقول اللهم اكتب لي بها عندك ذخراً، وضع عني بها وزراً، واجعلها عندك لي ذخراً، وتقبلها مني كما تقبلت من عبدك داود» قال ابن عباس: «فرأيت رسول الله ﷺ قرأ السجدة فسمعته يقول في سجوده كما أخبر الرجل عن قول الشجرة» هذا حديث حسن، أخرجه الترمذي، وابن ماجه، وابن خزيمة.

[نتائج الأفكار: (٢/١٠٧-١١٠)]

٨٥٢)ساق الحافظ بسنده عن عائشة رضي الله عنها: «أن النبي ﷺ كان يقول في سجود القرآن بالليل: سجد وجهي للذي خلقه، وشق سمعه وبصره بحوله وقوته» وأخبرني أبو المعالي الأزهري أنا أبو العباس الحلبي بالسند الماضي مراراً إلى الإمام أحمد ثنا هشيم عن خالد

الحذاء فذكر نحوه.

هذا حديث حسن، أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة.

[نتائج الأفكار: (١١٠/٢-١١٢)]

٨٥٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله بن مسعود قال: «**كان رسول الله ﷺ يقول في سجوده إذا سجد: سجد لك سوادي وخيالي، وآمن بك فؤادي، أبوء بنعمتك علي، هذه يداي وما جنيت على نفسي**».

قال الشيخ: رجاله ثقات.

قلت: بل حميد هو ابن قيس الأعرج، منكر الحديث جداً.

[مختصر زوائد البزار: (٢٦٥/١)]

٨٥٤)عن علي ﷺ رفعه «**نهى أن يقرأ الرجل وهو راكع قال أما الركوع فعظموا فيه الرب**» الحديث. قال العقيلي هذا يروى من حديث ابن عباس بإسناد أجود من هذا.

[لسان الميزان: (٢٤٧/٤)]

باب
صفة الصلاة والتكبير فيها

٨٥٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ: «**يا بريدة، إذا كان حين تفتح الصلاة فقل: سبحانك اللهم وبحمدك، لا حول ولا قوة إلا بالله، لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك، تبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك، ظلمت نفسي فاغفر لي، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت. وتقرأ ما تيسر من القرآن، وتركع، فتقول: سبحان ربي العظيم ثلاث مرات، فإذا رفعت من الركوع فقل: سمع الله لمن حمده، اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد. فإذا سجدت فقل: سبحان ربي الأعلى ثلاثاً، سجد وجهي للذي خلقه، فشق سمعه وبصره، تبارك الله أحسن الخالقين. فإذا رفعت من السجود فقل: رب اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني، إني لما أنزلت إلي من خير فقير. فإذا جلست في صلاتك، فلا تتركن في التشهد: لا إله إلا الله وأني رسول الله، والصلاة علي وعلى جميع أنبياء الله، وسلم على عباد الله الصالحين**».

قال: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد عن بريدة.

قلت: جابر الجعفي ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (٢٦٠/١-٢٦١)]

٨٥٦)حديث: «**كان رسول الله ﷺ في الركعتين الأوليين كأنه على الرضف**» الشافعي

وأحمد والأربعة والحاكم، وهو منقطع؛ لأن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه، وروى ابن أبي شيبة من طريق تميم بن سلمة: «**كان أبو بكر إذا جلس في الركعتين كأنه على الرضف**»، إسناده صحيح، وعن ابن عمر نحوه، قال ابن دقيق العيد: المختار أن يدعو في التشهد الأول كما يدعو في التشهد الأخير لعموم الحديث الصحيح: «**إذا فرغ أحدكم من التشهد الأخير فليتعوذ**».

[تلخيص الحبير: (١/٤٢٩-٤٣٠)]

٨٥٧)روى الطبراني عن معاذ بن جبل في أثناء حديث طويل: أنه كان يمكن جبهته وأنفه من الأرض ثم يقوم كأنه السهم، وفي إسناده الخصيب بن جحدر، وقد كذبه شعبة، ويحيى القطان.

[تلخيص الحبير: (١/٤٢٢)]

٨٥٨)حديث ابن عباس: «**أن رسول الله ﷺ كان إذا قام في صلاته وضع يديه على الأرض كما يضع العاجن**»، قال ابن الصلاح في كلامه على الوسيط: هذا الحديث لا يصح ولا يعرف ولا يجوز أن يحتج به، وقال النووي في شرح المهذب: هذا حديث ضعيف، أو باطل لا أصل له، وقال في التنقيح: ضعيف باطل.

[تلخيص الحبير: (١/٤٢٣- ٤٢٤)]

٨٥٩)أما الطمأنينة في الإعتدال فثابت في صحيح ابن حبان ومسند أحمد من حديث رفاعة بن رافع ولفظه: «**فإذا رفعت رأسك فاقم صلبك حتى ترجع العظام إلى مفاصلها**» ورواه أبو علي بن السكن في صحيحه، وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه، من حديث رفاعة بلفظ: «**ثم ارفع حتى تطمئن قائماً**».

[تلخيص الحبير: (١/٤١٩)]

٨٦٠)حديث وائل بن حجر: «**كان النبي ﷺ إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه، وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه**»، أصحاب السنن الأربعة وابن خزيمة وابن حبان وابن السكن في صحاحهم، من طريق شريك عن عاصم بن كليب عن أبيه عنه، قال البخاري والترمذي وابن أبي داود والدارقطني والبيهقي: تفرد به شريك.

[تلخيص الحبير: (١/٤١٣-٤١٤)]

٨٦١)عن أحمر بن عجزة قال: «**إن كنا لنأوي لرسول الله ﷺ مما يجافي عن جنبيه إذا سجد**» رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه، وصححه ابن دقيق العيد على شرط البخاري.

[تلخيص الحبير: (١/٤١٦-٤١٧)]

٨٦٢)عن محمّد بن عمرو بن عطاء، سمعت أبا حميد الساعدي في عشرة من أصحاب رسول الله ﷺ، منهم أبو قتادة، قال أبو حميد: «**انا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ قالوا: فلم؟ فوالله ما كنت بأكثرنا له تبعة، ولا اقدمنا له صحبة قال: بلى، قالوا: فاعرض، قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام للصلاة يرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه، ثم يكبر حتى يقر كل عظم**

موضعه» ، الحديث بطوله، وأعله الطحاوي بأن محمّد بن عمرو لم يدرك أبا قتادة، وقال ابن حبان : سمع هذا الحديث، محمّد بن عمرو من أبي حميد ، وسمعه من عباس بن سهل بن سعد عن أبيه، فالطريقان محفوظان : قلت : السياق يأبى ذلك كل الإباء ، والتحقيق عندي : أن محمّد بن عمرو لم يلق أبا قتادة، ولا قارب ذلك، وأما محمّد بن عمرو جزم البخاري بأنه سمع من أبي حميد وغيره، وأخرج الحديث من طريقه، وللحديث طرق عن أبي حميد .

[تلخيص الحبير: (١/٣٦٠-٣٦٦)]

٨٦٣)حديث : «**أن النبي ﷺ كان ينهض في الصلاة على صدور قدميه**» .

رواه الترمذي من حديث أبي هريرة بإسناد ضعيف.

[الدراية: (١/١٤٧)]

٨٦٤)قال الحافظ : ... عند سعيد بن منصور بإسناد ضعيف عن أبي هريرة «**أنه ﷺ كان ينهض على صدور قدميه**» ، وعن ابن مسعود مثله بإسناد صحيح ..

[الفتح: (٢/٣٥٣-٣٥٤)]

٨٦٥)يكبر وهو ينهض من السجدتين وكان ابن الزبير يكبر في نهضته.

* قوله : وكان ابن الزبير.

قال الحافظ : .. وصله ابن أبي شيبة بإسناد صحيح .

[الفتح: (٢/٣٥٤)]

٨٦٦)ترجمة مالك بن رافع الزرقي : عن رفاعة بن رافع وكان رفاعة ومالك أخوين من أهل بدر قال «**بينما رسول الله ﷺ جالس فذكر قصة المسيء في صلاته**»[1] وهذا سند صحيح هو لرفاعة وقد أخرجه الدارقطني من وجه آخر عن همام وصححه غير واحد .

[الإصابة: (٣/٣٤٤)]

٨٦٧)ترجمة سويد بن غفلة : عن سويد بن غفلة أنا لدة رسول الله ﷺ قال المزي في ترجمته يقال أنه صلى مع النبي ﷺ ولا يصح والأصح أنه قدم المدينة حين نفضت الأيدي من دفنه ﷺ.

قلت : إن ثبت أنه كان لدة رسول الله ﷺ كان قد جاوز المائة والثلاثين والحديث الذي أشار إليه المزي أولاً أخرجه ابن قانع بسند ضعيف.

[الإصابة: (٢/١١٨)]

---

(١) عن يحيى بن خلاد بن مالك بن رافع بن مالك عن عمه رفاعة بن رافع قال : «**بينما رسول الله ﷺ جالس ونحن حوله إذ دخل رجل، فأتى القبلة فصلى، فلما قضى صلاته جاء فسلم على رسول الله ﷺ وعلى القوم. فقال له رسول الله ﷺ: وعليك، إذهب فصل فإنك لم تُصلِّ. فذهب فصلى فجعل رسول الله ﷺ يرمق صلاته ولا يدري ما يعيب منها...**» الحديث.

انظر المسند الجامع (٥/٤٢٨) في مسند رفاعة بن رافع الأنصاري.

٨٦٨)ترجمة الحكم بن مرة: قال ابن مندة: في صحبته وإسناد حديثه نظر، وروى عن الحكم بن مرة صاحب رسول الله ﷺ- «أنه رأى رجلاً يصلي فأساء»... الحديث.

[الإصابة: (١/٣٤٨)]

٨٦٩)عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ يستفتح الصلاة بالتكبير، والقراءة بالحمد لله رب العالمين، وكان إذا ركع لم يشخص رأسه ولم يصوبه، ولكن بين ذلك؛ وكان إذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائماً، وإذا رفع رأسه من السجود لم يسجد حتى يستوي جالساً، وكان يقول في كل ركعتين التحية، وكان يفرش رجله اليسرى، وينصب اليمنى، وكان ينهى عن عقبة الشيطان، وينهى أن يفترش الرجل ذراعية افتراش السبع، وكان يختم الصلاة بالتسليم».

أخرجه مسلم. وله علة.

[بلوغ المرام (٨١)]

٨٧٠)قوله: وقال نافع: كان ابن عمر يضع يديه قبل ركبتيه.

قال الحافظ: وروي مرفوعاً عن ابن عمر «أنه كان يضع يديه قبل ركبتيه، ويقول: كان النبي ﷺ، يفعل ذلك».

قال البيهقي: ولا أراه إلا وهماً، والمشهور في ذلك الموقوف الذي قدمناه.

[التغليق: (٢/٣٢٦- ٣٢٨)]

٨٧١)ترجمة شقيق أبو ليث: عن عاصم بن كليب عن أبيه في صفة صلاة[1] النبي ﷺ وعنه همام بن يحيى أخرجه أبو داود هكذا ورواه ابن قانع في معجمه من طريق همام عن شقيق عن عاصم بن شنتم عن أبيه، قال المؤلف فإن صحت رواية ابن قانع فيشبه أن يكون الحديث متصلاً وإن كانت رواية أبي داود هي الصحيحة فالحديث مرسل.

[الإصابة: (٢/١٥٧)]، [التهذيب: (٤/٣١٩)]

٨٧٢)عاصم بن سليمان الأحول عن أنس حديث «رأيت رسول الله ﷺ حين كبَّر حاذى بإبهاميه اذنيه، ثم ركع حتى استقر كل مفصل منه في موضعه...» الحديث، وفيه: «وانحط بالتكبير حتى سبقت ركبتاه يديه».

رواه الدارقطني والحاكم وقال: صحيح على شرطهما ولا أعرف له علة.

(١) ورد عند أبي داود برقم (٧٣٦): عن عبد الجبار بن وائل، عن أبيه، عن النبي ﷺ في هذا الحديث قال: «فلما سجد وقعتا ركبتاه إلى الأرض قبل ان تقع كفاه، قال: فلما سجد وضع جبهته بين كفيه وجافي عن ابطيه».

قال حجاج: وقال همام: وحدثنا شقيق، حدثني عاصم بن كليب عن أبيه عن النبي ﷺ بمثل هذا، وفي حديث أحدهما- وأكبر علمي أنه حديث محمّد بن جحادة-: «وإذا نهض نهض على ركبتيه واعتمد على فخذه».

قال الحافظ : ذكره ابن أبي حاتم في العلل وقال : سألت أبي عنه؟ فقال : هذا حديث منكر . انتهى . وإنما أنكره لأنه تفرد به عن حفص، والعلاء لا يعرف حاله.

وقد رواه عمر بن حفص بن غياث عن أبيه بسند آخر، عن عمر موقوفاً عليه. وهذا هو المحفوظ، فإن عمر أثبت الناس في أبيه.

[إتحاف المهرة: (٦١/٢)]

٨٧٣)أخرج عن ابن المقري عن مالك بن نمير قال : **«كان رسول الله ﷺ إذا جلس في الصلاة وضع يده اليمنى على فخذه»** الحديث، قلت : الحديث المذكور معروف لنمير أخرجه أبو داود والنسائي من طريق مالك بن نمير عن أبيه فكان قوله عن أبيه سقطت من الرواية فظن مالكاً صحابياً وليس كذلك بل هو تابعي مجهول الحال.

[الإصابة: (٥٠٧/٣)]

٨٧٤)ترجمة شهاب بن المجنون الجرمي يقال أنه جد عاصم بن كليب : أخرج ابن السكن عن عاصم بن كليب قال : **«اتيت النبي ﷺ انظر إليه كيف يصلي الحديث في رفع اليدين حيال اذنيه واخذ يمينه بشماله»** . قلت : رجاله موثقون إلا أن أبا داود قال عاصم بن كليب عن أبيه عن جده ليس بشيء .

[الإصابة: (١٥٩/٢)]

باب

الخشوع

٨٧٥)ترجمة بكر بن عبد الله : قال الحاكم قدم نيسابور وحدث بالمناكير وقد ذكرت من أحاديثه أحاديث تعجباً ليعلم المتبحر في هذا العلم أنها موضوعة . قلت : منها : عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه **«نعوذ بالله من خشوع النفاق»** .

[لسان الميزان: (٥٤/٢)]

٨٧٦)عن أبي الدرداء ﷺ **«ان النبي ﷺ قال: أول شيء يرفع من هذه الأمة الخشوع حتى لا ترى فيها خاشعاً»** .

رواه الطبراني بإسناد حسن .

[مختصر الترغيب والترهيب: (٣٨)]

٨٧٧)عن أبي اليسر بلفظ **«منكم من يصلي الصلاة كاملة، ومنكم من يصلي النصف والثلث والربع حتى بلغ العشر»** .

أخرجه النسائي وإسناده حسن .

[مختصر الترغيب والترهيب: (٣٧-٣٨)]

٨٧٨)قال الزمخشري: «**روي عن النبي ﷺ أنه أبصر رجلاً يعبث بلحيته في الصلاة فقال لو خشع قلبه خشعت جوارحه**»..

قال الحافظ: أخرجه الحكيم الترمذي في النوادر في السادس والأربعين بعد المائة من حديث أبي هريرة وفيه سليمان بن عمرو وهو أبو داود والنخعي أحد من أتهم بوضع الحديث.

[الكافي الشاف: (٣/١٧١)]

٨٧٩)قال الحافظ: ... روى البيهقي بإسناد صحيح عن مجاهد قال «**كان ابن الزبير إذا قام في الصلاة كأنه عود**» وحدث أن أبا بكر الصديق كان كذلك..

[الفتح: (٢/٢٦٣-٢٦٤)]

٨٨٠)روى الطبراني عن سعد بن عمارة أحد بني سعد ابن بكر وكانت له صحبة: «**أن رجلاً قال له عظني قال إذا قمت إلى الصلاة فصل صلاة مودع وانظر إلى ما تعتذر عنه من القول والفعل فاجتنبه**».

وأخرجه البخاري في تاريخه، وكذا أخرجه أحمد في كتاب الإيمان، والطبراني ورجاله ثقات..

[الإصابة: (٢/٣١)]

باب
القنوت

٨٨١)ساق الحافظ بسنده عن أنس بن مالك ﷺ قال: «**ما زال رسول الله ﷺ يقنت في صلاة الصبح حتى فارق الدنيا**» هذا حديث حسن، أخرجه أحمد.

وساق الحافظ بسنده عن الربيع بن أنس قال: كنت جالساً عند أنس بن مالك، فقيل له: «**إنما يقنت رسول الله ﷺ شهراً فقال: لم يزل يقنت في الصبح حتى فارق الدنيا**».

وهكذا أخرجه الحاكم وصححه، وهو على طريقته في تصحيح ما هو حسن عند غيره، والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (٢/١٢٨-١٣٠)]

٨٨٢)ساق الحافظ بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «**قنت رسول الله ﷺ شهراً متتابعاً في الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح يدعو على رعل وذكوان وعصية من بني سليم في دبر كل صلاة، إذا قال: سمع الله لمن حمده من الركعة الأخيرة ويؤمن من خلفه**».

هذا حديث حسن، أخرجه أبو داود.

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: «**كان رسول الله ﷺ لا يصلي صلاة مكتوبة إلا قنت فيها**».

قلت: رجاله موثقون إلا هو، فقال الدارقطني: ليس بقوي.

وأخرج حديثه هذا الدارقطني والبيهقي.

وله شاهد، في صحيح مسلم من حديث البراء بن عازب وشاهد آخر في البخاري وآخر في الصحيحين.

وحمل بعضهم هذه الأحاديث على قنوت النازلة.

ويؤيده ما أخرجه البخاري عن أبي هريرة قال: **«كان رسول الله ﷺ إذا اراد ان يدعو لأحد أو يدعو على احد قنت في الركعة الأخيرة»** وله شاهد أخرجه الطبراني عن ابن عباس قال: **«قنت رسول الله ﷺ دعا لقوم ودعا على قوم»** وسنده حسن، والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (٢/١٣٠-١٣٤)]

٨٨٣)ساق الحافظ بسنده عن أبي مالك الأشجعي قال: **«سألت ابي ﷺ فقلت: يا ابه إنك صليت خلف النبي ﷺ وخلف ابي بكر وخلف عمر وخلف عثمان وخلف علي رضي الله عنهم اكانوا يقنتون في الفجر؟ قال: اي بني محدث»** هذا حديث صحيح، أخرجه الترمذي وابن ماجه.

وأخرجه أحمد، وصححه الترمذي وابن حبان.

وقد أخرج مسلم بهذا الإسناد حديثاً غير هذا فهو على شرطه.

وعجيب عجبت للحاكم إذ لم يستدركه.

ساق الحافظ بسنده عن عبدالله بن مسعود ﷺ قال: **«لم يكن رسول الله ﷺ يقنت في شيء من الصلوات إلا في الوتر، وكان إذا حارب قنت في الصلوات كلها يدعو على المشركين»** هذا حديث غريب أخرجه الطبراني في الأوسط.

قلت: ومحمد بن جابر ضعيف، وقد رواه الحسن بن الحر وهو صدوق عن حماد بهذا الإسناد فحذف الأسود ووقفه على عمر وهو أشبه بالصواب.

[نتائج الأفكار: (٢/١٣٤-١٣٦)]

٨٨٤)أخرج أبو داود بإسنادين رجالهما ثقات، لكن أحدهما منقطع وفي الآخر راو لم يسم: **«ان عمر ﷺ لما جمع الناس على أبي بن كعب كان لا يقنت إلا في النصف الأخير»** وكذا أخرج محمد بن نصر في كتاب قيام الليل. وأخرج مثله عن أبي حليمة معاذ بن الحارث وهو الذي كان يصلي بهم إذا غاب أبي، وأخرج أيضاً عن علي مثله نحوه بسند ضعيف وعلقه الترمذي لعليٍ، والثابت عن علي خلافه.

وأما الوجه الثاني فلم يثبته بعضهم ونسبه الرافعي لمالك وما وقفت له على مستند، لكن في الموطأ عن داود بن الحصين عن عبدالرحمن بن هرمز الأعرج قال: ما أدركت الناس إلا وهم يلعنون الكفرة في رمضان.

وهذا يحتمل أن يخص بالنصف الأخير فيرجع إلى الأول.

وأما الوجه الثالث فهو المختار عند جماعة، وقد عقد له محمد بن نصر باباً ذكر فيه عن عمر وعلي وابن مسعود رضي الله عنهم ذلك بأسانيد صحيحة، وتقدم حديث ابن مسعود المرفوع آنفاً، وسيأتي حديث الحسن وإن كان غير صريح في التعميم.

[نتائج الأفكار: (٢/١٣٦-١٣٧)]

٨٨٥) ساق الحافظ بسنده عن الحسن بن علي رضي الله عنهما قال: **«علمني جدي رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في الوتر: اللهم اهدني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت، وتولني فيمن توليت، وبارك لي فيما أعطيت، وقني شر ما قضيت، إنك تقضي ولا يقضى عليك، وإنه لا يذل من واليت، ولا يعز من عاديت، تباركت ربنا وتعاليت»**.

هذا حديث حسن صحيح، أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي جميعاً عن قتيبة بن سعيد.

[نتائج الأفكار: (٢/١٣٨-١٤٠)]

٨٨٦) ساق الحافظ بسنده عن أبي الحوراء قال: سألت الحسن بن علي رضي الله عنه: **«ما عقلت من رسول الله ﷺ؟ قال: علمني دعوات أقولهن: اللهم اهدني»** فذكر الحديث، وهذا حديث حسن.

وساق الحافظ بسنده ابن عباس رضي الله عنهما يقول: **«كان رسول الله ﷺ يقنت في صلاة الصبح وفي وتر الليل بهؤلاء الكلمات: اللهم اهدني فيمن هديت»** الحديث، هذا حديث غريب أخرجه محمد بن نصر في كتاب قيام الليل، وأخرجه البيهقي.

[نتائج الأفكار: (٢/١٤٣-١٤٤)]

٨٨٧) ساق الحافظ بسنده عن الحسن بن علي رضي الله عنهما قال: علمني رسول الله ﷺ هؤلاء الكلمات في الوتر: **«اللهم اهدني فيمن هديت»** فذكر مثل سياق الترمذي، لكن سقط منه: **«وعافني فيمن عافيت»** وزاد بعد قوله: **«ربنا وتعاليت وصلى الله على النبي»**. هذا حديث أصله حسن روي من طرق متعددة عن الحسن، لكن هذه الزيادة في هذا السند غريبة لا تثبت لأن عبدالله بن علي لا يعرف، وقد جوز الحافظ عبدالغني أن يكون هو عبدالله بن علي بن الحسين بن علي، وجزم المزي بذلك، فإن يكن كما قال فالسند منقطع، ولم ينجبر بمجيئه من وجه آخر، ويؤيد انقطاعه أن ابن حبان ذكره في أتباع التابعين من الثقات، فلو كان سمعه من الحسن لذكره في التابعين.

ومع التعليل الذي ذكرته فهو شاذ.

[نتائج الأفكار: (٢/١٤٥-١٤٧)]

٨٨٨) قال الحافظ: قد جاء عن بعض السلف أنه كان يصلي على النبي ﷺ في القنوت.

فساق الحافظ بسنده عن عبدالله بن الحارث هو أبو الوليد البصري أن معاذاً أبا حليمة القاري كان يصلي على النبي ﷺ في القنوت. هذا موقوف صحيح، أخرجه إسماعيل القاضي في كتاب

فضل الصلاة على النبي ﷺ.

وأخرج محمد بن نصر في كتابه قيام الليل بسند صحيح عن الزهري قال: كانوا يلعنون الكفرة في رمضان، يشير إلى دعاء القنوت، ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يدعو للمسلمين، ومن طريق وهب بن خالد عن أيوب نحوه. وسنده صحيح أيضاً وفيه إخبار عمن أدركه الزهري وأيوب من صغار الصحابة وكبار التابعين، ويحتمل أيضاً الإرسال عمن لم يدركاه.

[نتائج الأفكار: (١٤٨/٢-١٤٩)]

٨٨٩)ساق الحافظ بسنده عن عبيد بن عبيد بن عمير، أن عمر بن الخطاب ﷺ قنت بعد الركوع فقال: «**اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات وألف بين قلوبهم وأصلح ذات بينهم وانصرهم على عدوك وعدوهم، الله العن الكفرة كفرة أهل الكتاب الذين يصدون عن سبيلك ويكذبون رسلك ويقاتلون أولياءك، اللهم خالف بين كلمتهم وزلزل بهم الأرض وأنزل بهم بأسك الذي لا ترده عن القوم المجرمين، بسم الله الرحمن الرحيم اللهم إنا نستعينك ونستغفرك ونثني عليك ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك بسم الله الرحمن الرحيم اللهم إياك نعبد ولك نصلي ونسجد وإليك نسعى ونحفد نرجو رحمتك ونخشى عذابك الجد إن عذابك بالكافرين ملحق**» هذا موقوف صحيح أخرجه محمد بن نصر. وبسند آخر إلى أبي بن كعب أنه كان يقنت بالسورتين فذكرهما وأنه كان يكتبهما في مصحفه.

وبه إلى البيهقي عن عبدالرحمن بن أبزى قال: «**صليت خلف عمر ﷺ صلاة الصبح فسمعته يقول بعد القراءة قبل الركوع اللهم إياك نعبد فذكره كما عند المصنف، لكن قدم وأخر وانتهى إلى قوله ونخلع من يكفرك**» وإسناده صحيح وهو محمول على أن عمر ﷺ كان يقنت تارة قبل الركوع وتارة بعده، وذكر البيهقي أن من روى عنه بعد الركوع أكثر عدداً والله أعلم.

وبالسند المذكور إلى الطبراني في الدعاء عن علي بن أبي طالب وفيه عبدالله بن لهيعة وهو صدوق ضعيف من قبل حفظه فهو حديث غريب.

ووجدت لأصل الحديث شاهداً رجاله موثقون، لكنه مرسل.

وبالسند الماضي إلى البيهقي، عن خالد بن أبي عمران، قال: «**بينما رسول الله ﷺ يدعو على مضر يعني في الصلاة إذ جاءه جبريل عليه السلام، فأومأ إليه أن اسكت، فسكت ثم قال: يا محمد إن الله لم يبعثك لعاناً ولا سباباً، ولم يبعثك عذاباً، وإنما بعثك رحمة: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ إلى ﴿ظَالِمُونَ﴾ ثم علمه هذا القنوت: اللهم نستعينك فذكره إلى قوله: ملحق**» ولم يذكر ما بعده.

وهكذا أخرجه أبو داود في كتاب المراسيل.

وخالد من صغار التابعين، وعبدالقاهر ما وجدت عنه راوياً إلا معاوية بن صالح وقد ذكره ابن حبان في الثقات.

[نتائج الأفكار: (٢/١٤٩-١٥٢)]

٨٩٠)أخرج عبدالرزاق بسند حسن عن أبي رافع الصائغ -واسمه نفيع- قال: «**صليت خلف عمر الصبح فقنت بعد الركعة فسمعته يقول: اللهم نستعينك فذكره بطوله، وفيه اللهم عذب كفرة أهل الكتاب الذين يصدون عن سبيلك إلى آخره**».

[نتائج الأفكار: (٢/١٥٢-١٥٣)]

٨٩١)قال الحافظ: قد ورد بعض الحديث مرفوعاً من وجه قوي.

فساق الحافظ بسنده عن رفاعة ابن رافع بن مالك الزرقي ﷺ قال: «**لما انكفأ المشركون من أحد، قال رسول الله ﷺ استووا حتى أثني على ربي فصاروا خلفه صفوفاً فقال: اللهم لك الحمد كله**» فذكر الحديث بطوله وفيه: «**اللهم قاتل الكفرة الذين يصدون عن سبيلك ويكذبون رسلك، واجعل عليهم رجزك وعذابك، الله عذب الكفرة إله الحق**» هذا حديث صحيح أخرجه النسائي في اليوم والليلة.

وزاد في آخره آمين.

[نتائج الأفكار: (٢/١٥٣-١٥٤)]

٨٩٢)قال الحافظ: أخرج محمد بن نصر في كتاب قيام الليل بسند صحيح عن سفيان الثوري قال: كانوا يستحبون أن يقولوا في قنوت الوتر هاتين السورتين: «**اللهم إنا نستعينك فذكره إلى قوله: ملحق وهؤلاء الكلمات: اللهم اهدني فيمن هديت**» فذكره كاللفظ الأول إلى قوله: تباركت ربنا وتعاليت، وان يقرأوا المعوذتين وأن يدعوا، وليس فيه شيء موقت.

[نتائج الأفكار: (٢/١٥٥)]

٨٩٣)قال الحارث: عن عائشة رضي الله عنها قالت: «**كان رسول الله ﷺ يقنت في الفجر قبل الركعة، وقال: إنما اقنت بكم لتدعوا ربكم وتسألوه حاجتكم**».

قال الحافظ: يحيى بن هاشم ضعيف جداً.

[المطالب العالية: (١/٢١١-٢١٢)]

٨٩٤)قال أحمد بن منيع: عن أبان بن أبي عياش فذكره بلفظ: «**بت عند النبي ﷺ لأنظر كيف يقنت في وتره، فقنت قبل الركوع، ثم بعثت أمي أم عبد، فقلت: بيتي مع نسائه ﷺ فانظري كيف يقنت في وتره؟ فأخبرتني انه قنت قبل الركوع**».

قال الحافظ: أبان متروك.

[المطالب العالية: (١/٢١٢)]

٨٩٥)عن عبد الله ﷺ قال: «**لم يقنت النبي ﷺ إلا شهراً، لم يقنت قبله ولا بعده**»، رواه

ابن أبي شيبة.

قال الحافظ: أبو حمزة هو ميمون الأعور، ضعيف.

[المطالب العالية: (١/٢١٢-٢١٣)]

٨٩٦)قال الحارث: عن عمران بن حدير قال: «ذكر لأبي مجلز القنوت في صلاة الغداة فقال: إن رسول الله ﷺ بعث رجلاً إلى بني فلان فقال: انظر، فإن كانوا أذنوا فجاوزهم إلى بني فلان، فلما أتاهم يسألهم قال: فدخل رجل فلبس لأمته -يعني: سلاحه- ثم خرج إلى رسول الله ﷺ يطعنه فصرعه، فقال رسولُ رسولِ الله ﷺ: اللهم إني رسول رسولك فكن أنت رسولي إلى رسولك، اقرأ عليه مني السلام، قال: فقال النبي ﷺ: وعليك السلام، فقال القوم: يا رسول الله، ما رأينا من أحد! فقال ﷺ: إن فلاناً قتل فأرسل إلي السلام، قال: فقام بهم شهراً في آخر صلاة الفجر يقول: اللهم عليك ببني عصية عصوا ربهم، وعليك ببني ذكوان، قال: ثم تركه، لم يكن غيره».

قال الحافظ: مرسل.

[المطالب العالية: (١/٢١٣)]

٨٩٧)قال أحمد بن منيع: عن أبي مجلز قال: «قلت لابن عمر وابن عباس رضي الله عنهما: الكبر يمنعكما من القنوت؟ قالا: لم نأخذه من أصحابنا».

قال الحافظ: صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (١/٢١٣)]

٨٩٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سمرة: «أن رسول الله ﷺ كان إذا لعن المشركين في صلاته يبدأ بقريش ثم يتبعهم قبائل كثيرة من العرب، فقيل له العن كفار قريش، فجعل النبي ﷺ يقول إذا أراد أن يلعن قبيلة: اللهم العن كفار بني فلان».

قال: لا نعلمه مرفوعاً إلا عن سمرة.

ويوسف واهي.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٧١)]

٨٩٩)حديث: «أن النبي ﷺ قنت شهراً يدعو على قاتلي أصحابه ببئر معونة، ثم ترك، فأما في الصبح فلم يزل يقنت حتى فارق الدنيا»، الدارقطني عن أنس، ورواه أحمد عن عبد الرزّاق، البيهقي وأول الحديث في الصحيحين عن ابن عباس وأما باقيه فلا، ورواية عبد الرزاق أصح ولفظها عن الربيع بن أنس قال: «قال رجل لأنس بن مالك: اقنت رسول الله ﷺ شهراً يدعو على حي من أحياء العرب؟ قال فزجره أنس، وقال: ما زال رسول الله ﷺ يقنت في الصبح حتى فارق الدنيا»، وأبو جعفر الرازي، قال عبد الله بن أحمد عن أبيه ليس بالقوي، قلت: محمد بن عثمان ضعيف وقد وجدنا لحديثه شاهداً رواه الحسن بن سفيان، عن أنس قال:

«صليت مع رسول الله ﷺ فلم يزل يقنت في صلاة الغداة حتى فارقته، وخلف أبي بكر كذلك، وخلف عمر كذلك»، وغلط بعضهم فصيره عن عبد الوارث عن عوف فصار ظاهر الحديث الصحة وليس كذلك، بل هو من رواية عمرو وهو ابن عبيد رأس القدرية، ولا يقوم بحديثه حجة، ويعكر على هذا ما رواه الخطيب من طريق قيس بن الربيع عن عاصم بن سليمان قلنا لأنس: **«إن قوماً يزعمون أن النبي ﷺ لم يزل يقنت في الفجر فقال كذبوا إنما قنت شهراً واحداً يدعو على حيّ من أحياء المشركين»**، وقيس وإن كان ضعيفاً لكنه لم يتهم بكذب، وروى ابن خزيمة في صحيحه من طريق سعيد، عن قتادة عن أنس أن النبي ﷺ لم يكن يقنت إلا إذا دعا لقوم أو دعا على قوم، فاختلفت الأحاديث عن أنس واضطربت فلا يقوم بمثل هذا حجة.

[تلخيص الحبير: (١/٣٩٩-٤٠٠)]

٩٠٠)قال الحافظ: روى القنوت في الصبح عن الخلفاء الأربعة، فروى البيهقي بسند صحيح عن عبد الله بن معقل بن مقرن قال **«قنت علي في الفجر»**، ورواه الشافعي أيضاً ويعارض الأول ما روى الترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث أبي مالك الأشجعي عن أبيه قال: **«صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان وعلي فلم يقنت أحد منهم، وهو بدعة»**، إسناده حسن.

[تلخيص الحبير: (١/٤٠٠-٤٠١)]

٩٠١)روى الحاكم أبو أحمد في الكنى عن الحسن البصري قال **«صليت خلف ثمانية وعشرين بدرياً كلهم يقنت في الصبح بعد الركوع»** وإسناده ضعيف، وروى ابن ماجه عن أنس: **«أنه سئل عن القنوت في صلاة الصبح، أقبل الركوع أم بعده؟ فقال: كلاهما قد كنا نفعل قبل وبعد»**، وصححه أبو موسى المديني.

[تلخيص الحبير: (١/٤٠٢-٤٠٣)]

٩٠٢)روى الحاكم في المستدرك عن أبي هريرة قال: **«كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع في صلاة الصبح في الركعة الثانية، رفع يديه فيدعو بهذا الدعاء: اللهم اهدني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت، وتولني فيمن توليت، وبارك لي فيما أعطيت، وقني شر ما قضيت، إنك تقضي ولا يقضى عليك، إنه لا يذل من واليت، تباركت وتعاليت»** قال الحاكم: صحيح، وليس كما قال فهو ضعيف لأجل عبد الله بن سعيد المقبري، فلو كان ثقة لكان الحديث صحيحاً، وروى الطبراني في الأوسط من حديث بريدة نحوه، وفي إسناده مقال أيضاً.

[تلخيص الحبير: (١/٤٠٦-٤٠٧)]

٩٠٣)روى البزار والطبراني من حديث ابن مسعود: **«لم يقنت رسول الله ﷺ في الصبح إلا شهراً، ثم تركه، لم يقنت قبله ولا بعده»**، وإسناده ضعيف.

[الدراية: (١/١٩٤)]

٩٠٤)أخرج الطبراني في الأوسط من وجه آخر عن ابن مسعود قال: «صليت خلف رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر، فما رأيت أحداً منهم قانتاً في صلاة إلا في الوتر» وفيه ضعف.

[الدراية: (١/١٩٤-١٩٥)]

٩٠٥)عن ابن عمر أنه ذكر القنوت، فقال: «والله إنه لبدعة، ما قنت رسول الله ﷺ غير شهر واحد»، أخرجه ابن عدي، وفيه بشر بن حرب وفيه ضعف. وقد قال ابن عدي: لا بأس به.

[الدراية: (١/١٩٥)]

٩٠٦)روى ابن حبان عن أبي هريرة: «كان رسول الله ﷺ لا يقنت في صلاة الصبح، إلا أن يدعو لقوم، أو على قوم». وعند ابن خزيمة عن أنس مثله، وإسناد كل منهما صحيح.

[الدراية: (١/١٩٥)]

٩٠٧)عن أم سلمة: «أن النبي ﷺ نهى عن القنوت في صلاة الصبح» أخرجه ابن ماجه بإسناد ضعيف. وأخرجه الدارقطني على هذا الوجه وضعفه. وأخرجه أيضاً من رواية هياج عن عنبسة بهذا الإسناد، فقال: عن صفية بنت أبي عبيد، بدل أم سلمة، وقال: صفية هذه لم تدرك النبي ﷺ.

[الدراية: (١/١٩٥)]

٩٠٨)روى البيهقي بإسناد ضعيف عن ابن عباس قال: «القنوت في الصبح بدعة».

[الدراية: (١/١٩٦)]

٩٠٩)وقال محمّد بن الحسن أخبرنا أبو حنيفة عن حماد، عن إبراهيم قال: «لم ير النبي ﷺ قانتاً في الفجر حتى فارق الدنيا»، وهذا معضل.

وروى الدارقطني: «أن النبي ﷺ قنت شهراً يدعو على حي من أحياء العرب، ثم تركه في الصبح»، الحديث. وذكر له البيهقي شواهد، فيها مقال.

[الدراية: (١/١٩٤-١٩٦)]

٩١٠)عن ابن عباس ﷺ قال: «كان رسول الله ﷺ يعلمنا دعاء ندعو به في القنوت من صلاة الصبح».

أخرجه البيهقي وفي إسناده ضعف.

[بلوغ المرام: (٩١)]

٩١١)قال الحافظ: ...أخرج ابن ماجه: «عن أنس: أنه سئل عن القنوت فقال: قبل الركوع وبعده» إسناده قوي.

ثم قال: ... ومجموع ما جاء عن أنس من ذلك أن القنوت للحاجة بعد الركوع لا خلاف عنه في ذلك، وأما لغير الحاجة فالصحيح عنه أنه قبل الركوع..

[الفتح: (٢/٥٦٨-٥٦٩)]

باب
التشهد والجلوس والإشارة بالأصبع فيه

٩١٢)روى الحافظ بسنده عن العلاء بن المسيب عن رسول الله ﷺ يقول بين السجدتين: «رب اغفر لي رب اغفر لي».

صححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم.

وفي تصحيح هؤلاء هذا الإسناد فيه نظر، فإن طلحة بن يزيد هو أبو حمزة المذكور في الذي قبله، ولم يسمع من حذيفة كما جزم به النسائي، لكن قد عرف الواسطة بينهما كما في رواية شعبة.

[نتائج الأفكار: (٢/١١٣-١١٤)]

٩١٣)ووقع في رواية بريدة مثل حديث علي، وزاد في آخره: «رب إني لما انزلت من خير فقير» أخرجه البزار بسند فيه ضعف.

وقول الشيخ: وإسناده حسن كأنه اعتمد فيه على سكوت أبي داود، أما الحاكم فصححه على قاعدته في عدم الفرق بين الصحيح والحسن، وقد قال الترمذي بعد تخريجه: وبه يقول علي ﷺ.

وساق الحافظ بسنده عن سليمان التيمي، قال: بلغني أن علياً ﷺ كان يقول بين السجدتين: «رب اغفر لي وارحمني وارفعني واجبرني»، أخرجه الشافعي ورجاله موثوقون إلا أنه منقطع بين سليمان وعلي.

وساق أيضاً عن علي ﷺ أنه كان يقول بين السجدتين: «الله اغفر لي وارحمني واجبرني وارزقني وارفعني»، ورجاله موثوقون أيضاً إلا الحارث الأعور.

[نتائج الأفكار: (٢/١١٧-١١٩)]

٩١٤)ساق الحافظ بسنده عن أبي حميد: «انا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ فقالوا: لم؟ فما كنت أكثرنا له تبعاً، ولا اقدمنا له صحبة، قال: بلى، قالوا: فأعرض، قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة كبر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه، ثم يقرأ، فإذا ركع كبر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ويضع راحتيه على ركبتيه حتى يرجع كل عضو إلى مقره، ولا يصوب راسه ولا يقمعه، ثم يرفع راسه فيقول: سمع الله لمن حمده، ويرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه حتى يرجع كل عضو إلى موضعه معتدلاً، ثم يهوي إلى الأرض ويقول: الله أكبر، ويجافي يديه على جنبيه، ثم يرفع رأسه ويثني رجله اليسرى ويقعد عليها، ثم يسجد ثم يرفع رأسه فيثني رجله اليسرى فيقعد عليها معتدلاً، ثم يصنع في الركعة الأخرى مثل ذلك الحديث وفي آخره فقالوا: صدقت».

هذا حديث صحيح، أخرجه أبو داود عن أحمد بن حنبل، وأخرجه الترمذي وابن ماجه وابن خزيمة وغيرهم.

وساقه أحمد وأبو داود تاماً ولفظه بعد ذكر السجدة الثانية، ثم ثنى رجله وقعد فاعتدل ثم نهض.

[نتائج الأفكار: (٢/١٢١-١٢٥)]

٩١٥) قال الحافظ: أما حديث وائل فاحتج به الشيخ في المهذب والرافعي وغيرهما للقول الثاني، ولفظه أن النبي ﷺ كان إذا رفع رأسه من السجدة استوى قائماً بتكبيرة، أخرجه البزار في مسنده.

وفي سنده ضعف وانقطاع، وليس صريحاً باللفظين في نفي جلسة الاستراحة.

[نتائج الأفكار: (٢/١٢٧)]

٩١٦) ساق الحافظ بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت: «**هذا تشهد رسول الله ﷺ: التحيات لله والصلوات والطيبات**» فذكر مثل حديث ابن مسعود سواء. أخرجه البيهقي عن أبي نصر بن قتادة عن أبي عمرو بن مطر عن الحسن بن سفيان عن محمد بن خلاد عن صالح بن محمد مثلما أخرجناه.

ومحمد بن صالح مختلف فيه، وأما ابنه صالح فلم أجد له ذكراً بجرح ولا تعديل، وهو في درجة المستور، ولم أعرف مستند الشيخ في وصفه هذا الإسناد بالجودة، وقد قال البيهقي بعد تخريجه الصحيح عن عائشة موقوف، فأشار إلى شذوذ الزيادة، والعلم عند الله.

[نتائج الأفكار: (٢/١٦٣-١٦٤)]

٩١٧) قال الحافظ: وقد جاء من وجه آخر عن عمر أنه قال: «**كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلم المكتب الولدان**».

أخرجه أحمد وفي سنده رجل مجهول، ولم يسق مع ذلك لفظه. وجاء عن عمر من وجه آخر مرفوعاً.

عن يعقوب بن عبدالله بن الأشج، قال: أخذ بيدي عون بن عبدالله بن عتبة، وزعم أن ابن عباس أخذ بيده، فزعم أن عمر ﷺ أخذ بيده، فزعم أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم علمه التشهد: «**التحيات الصلوات الطيبات المباركات لله**».

وهكذا أخرجه الدارقطني، وقال: هذا إسناد حسن، وابن لهيعة ليس بالقوي انتهى.

وأخرجه الطبراني في الأوسط، والحجاج ضعيف، وكذا من بينه وبين الطبراني والله أعلم) أ.ه.

[نتائج الأفكار: (٢/١٦٥-١٦٨)]

٩١٨) وساق الحافظ بسنده عن عائشة رضي الله عنها كانت تقول إذا تشهدت: «**التحيات الطيبات الصلوات الزاكيات لله، اشهد ان لا إله إلا الله وان محمداً عبده ورسوله، السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين السلام عليكم**»

هذا موقوف صحيح، أخرجه مالك هكذا والبيهقي من طريق يحيى بن بكير عن مالك.

[نتائج الأفكار: (٢/١٦٨-١٧٠)]

٩١٩) عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يتشهد فيقول: «**بسم الله التحيات لله الصلوات لله**

الزاكيات لله، السلام على النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، شهدت أن لا إله إلا الله، شهدت أن محمداً رسول الله، ويدعو بعد ذلك بما بدا له» هذا موقوف صحيح، أخرجه البيهقي من رواية البوشنجي عن أبي بكر أيضاً.

وقد جاء عن ابن عمر مرفوعاً.

[نتائج الأفكار: (٢/١٧٠-١٧١)]

٩٢٠)جمع الحافظ أبو بكر بن مردويه طرق التشهد فبلغ عن أربعة وعشرين صحابياً.

فمن الجياد منها حديث ابن عمر فساق الحافظ بسنده

عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في التشهد: **«التحيات لله الطيبات الصلوات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله- قال ابن عمر: زدت فيها وبركاته- السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله -قال ابن عمر: زدت فيها وحده لا شريك له- وأشهد أن محمداً عبده ورسوله»**.

هذا حديث صحيح، أخرجه أبو داود والترمذي في العلل الكبير وأبو يعلى والبزار في مسنديهما وغيرهم.

وأخرجه الدارقطني وقال في حاشية السنن: إسناده صحيح.

عن عبدالله بن أبي المكي، قال: **«صليت إلى جنب ابن عمر بمكة، فلما فرغ ضرب بيده على فخذي فقال: ألا أعلمك تحية الصلاة كما كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يعلمنا؟ فتلا هؤلاء الكلمات: التحيات الصلوات الطيبات لله، السلام عليك أيها النبي»** فذكر باقي التشهد مثل رواية ابن مسعود، لكن قال: **«وأن محمداً عبده ورسوله»**

هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد والطحاوي.

وفيه تعقب على الطبراني حيث قال في الأوسط: تفرد به سهل عن أبان.

ورواته من أحمد فصاعداً من رجال مسلم.

[نتائج الأفكار: (٢/١٧٣-١٧٥)]

٩٢١)ساق الحافظ بسنده عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: **«كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة بسم الله وبالله التحيات لله»** فذكر مثل حديث ابن مسعود، وزاد في آخره: **«أسأل الله الجنة، وأعوذ بالله من النار»**.

هذا حديث حسن، أخرجه النسائي، والطحاوي، وأخرجه البيهقي، وأحمد، قال النسائي: لا نعلم أحداً تابع أيمن، وأيمن لا بأسه به، لكنه أخطأ.

[نتائج الأفكار: (٢/١٧٧-١٧٩)]

٩٢٢)حديث عبدالله بن الزبير رضي الله عنهما قال: **«إن تشهد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: بسم الله خير الأسماء»** فذكر مثل حديث ابن عباس، لكن زاد فيه: **«وحده لا**

شريك له» بعد كلمة الشهادة وقدمها على قوله: «السلام عليك أيها النبي» وزاد بعد قوله: «وأن محمداً عبده ورسوله: أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة».

أخرجه أبو بكر البزار في مسنده والطبراني في الكبير، وفي سندهما ابن لهيعة.

وأخرجه البيهقي من حديث علي وفيه الحارث الأعور وهو ضعيف وروي عن ابن عمر وعائشة وسندهما ضعيف، والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (١٧٩/٢-١٨٠)]

٩٢٣) ساق الحافظ بسنده عن عبدالله بن مسعود ﷺ قال: «من السنة أن تخفي التشهد».

هذا حديث حسن، أخرجه أبو داود والترمذي.

عن عائشة رضي الله عنها قالت: «انزلت هذه الآية في التشهد: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾» هذا حديث صحيح السند غريب بعض المتن، أخرجه المعمري وأبو جعفر الطبري في التفسير والحاكم.

وأخرجه البخاري في التفسير، والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (١٨٠/٢-١٨٣)]

٩٢٤) ساق الحافظ بسنده عن عقبة بن عمرو ﷺ قال: «اتى رجل رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم حتى جلس بين يديه، فقال: يا رسول الله أما السلام عليك فقد عرفناه، وأما الصلاة عليك فاخبرنا كيف نصلي عليك؟ قال: فصمت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم حتى وددنا أن الرجل الذي سأل لم يسأله، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: إذا صليتم علي فقولوا اللهم صل على محمد النبي الأمي وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، وبارك على محمد النبي الأمي وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد».

هذا حديث حسن من هذا الوجه صحيح أخرجه أبو داود والنسائي، وأحمد وابن خزيمة وابن حبان والدارقطني والحاكم، وزاد في روايته: «إذا نحن صلينا عليك في صلاتنا»، وصرح في روايته بالتحديث فأمن من تدليس ابن إسحاق.

[نتائج الأفكار: (١٨٨/٢-١٨٩)]

٩٢٥) قال مسدد: عن سعيد المقبري قال: «صليت إلى جنب أبي هريرة ﷺ فانتصبت على صدور قدمي وركبتي، فضرب فخذي حتى اطمأننت».

قال الحافظ: صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (٢١٧/١)]

٩٢٦) قال النووي: روينا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي عن فضالة بن عبيد ﷺ قال: «سمع رسول الله ﷺ رجلاً يدعو في صلاته لم يمجد الله تعالى ولم يصل على النبي ﷺ فقال

رسول الله ﷺ عجل هذا، ثم دعاه فقال له أو لغيره إذا صلى أحدكم فليبدأ بتمجيد ربه سبحانه والثناء عليه ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يدعو بعد بما شاء» قال الترمذي حديث حسن صحيح.

قال ابن علان: وقال الحافظ: تقدم هذا الحديث في أواخر باب الأذكار بعد الصلاة، وذكر المصنف أن ابن السني خرجه بسند ضعيف وكأنه لم يستحضر إذ ذاك أنه في أبي داود وغيره وقدمت ذلك هناك وأن الترمذي وابن خزيمة وغيرهما صححوه.

[الفتوحات الربانية: (٣/٣٣٣-٣٣٤)]

٩٢٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي راشد العبشمي: **«سألت سلمان الفارسي فقال: أعلمكم كما علمنيه رسول الله ﷺ، فأخذ بيدي فعلمني التشهد حرفاً بحرف: التحيات لله، والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، اشهد ان لا إله إلا الله، واشهد ان محمداً عبده ورسوله. قال سلمان: قلها في صلاتك لا تنقص منها حرفاً، ولا تزد فيها حرفاً»**.

بشر وهاه ابن عدي والأزدي، وقواه ابن حبان.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٧٤-٢٧٥)]

٩٢٨)ومن حديث ابن مسعود مرفوعاً ولفظه: **«إذا تشهد أحدكم في الصلاة فليقل اللهم صل على محمّد وعلى آل محمّد وبارك على محمّد وعلى آل محمّد كما صليت وباركت ورحمت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد»**، قال الحافظ: رجاله رجال الصحيح إلا اثنين ومن حديث أبي هريرة قال: **«قلنا يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك قال قولوا: اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على محمّد وعلى آل محمّد كما جعلتها على إبراهيم إنك حميد مجيد»** قال الحافظ أخرج المعمري وإسماعيل القاضي وفي سنده راو ضعيف، قال الحافظ: أخرج الحاكم حديثاً مسلسلاً يقول كل من رواته **«وعدهن في يدي»** إلا أن انتهى إلى علي عن النبي عن جبريل فقال: **«هكذا نزلت من عند رب العزة عز وجل اللهم صل على محمّد وعلى آل محمّد كما صليت على إبراهم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم بارك فذكر مثله اللهم وترحم فذكر مثله»** أخرجه الحاكم مسلسلاً هكذا في نوع المسلسل من كتابه علوم الحديث قال وفي سنده ثلاثة من الضعفاء على الولاء نسب أحدهم إلى وضع الحديث والآخر اتهم بالكذب والثالث متروك.

[الفتوحات الربانية: (٣/٣٣٠-٣٣١)]

٩٢٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن الأسود قال: **«كان عبد الله يُعلمنا التشهد في الصلاة، فيأخذ علينا الألف والواو»**، هذا إسناد صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٧٢)]

٩٣٠)حديث سمرة بن جندب رواه ابن ماجه والبزار بلفظ: «**أمرنا رسول الله ﷺ أن نسلم على أئمتنا، وأن يسلم بعضنا على بعض**»، زاد البزار «**في الصلاة**» وإسناده حسن، وعند أبي داود من وجه آخر، عن سمرة أمرنا رسول الله ﷺ إذا كان في وسط الصلاة، أو حين انقضائها، فابدؤوا قبل السلام فقولوا: «**التحيات الطيبات والصلوات والملك لله ثم سلموا على اليمين، ثم سلموا على قارئكم وعلى أنفسكم**» لكنه ضعيف لما فيه من المجاهيل.

[تلخيص الحبير: (١/٤٤٣)]

٩٣١)حديث ابن مسعود في التشهد متفق على صحته وثبوته، وأكثر الروايات فيه بتعريف السلام في الموضعين، ووقع في رواية للنسائي سلام علينا بالتنكير وفي رواية للطبراني: سلام عليك بالتنكير أيضاً، قال الترمذي: هو أصح حديث روي في التشهد والعمل عليه عند أكثر أهل العلم، ثم روى بسنده عن خصيف أنه رأى النبي ﷺ فقال: «**يا رسول الله، إن الناس قد اختلفوا في التشهد فقال: عليك بتشهد ابن مسعود**» وقال البزار: أصح حديث في التشهد عندي حديث ابن مسعود، روى عنه عن نيف وعشرين طريقاً، ولا نعلم روي عن النبي ﷺ في التشهد أثبت منه ولا أصح أسانيد ولا أشهر رجالاً، ولا أشد تظافراً بكثرة الأسانيد والطرق، وقال مسلم: إنما اجتمع الناس على تشهد ابن مسعود، لأن أصحابه لا يخالف بعضهم بعضاً وغيره، قد اختلف أصحابه، وقال محمّد بن يحيى الذهلي: حديث ابن مسعود أصح ما روي في التشهد، وروى الطبراني في الكبير من طريق عبد الله بن بريدة بن الخصيب عن أبيه قال: ما سمعت في التشهد أحسن من حديث ابن مسعود.

[تلخيص الحبير: (١/٤٣٢-٤٣٣)]

٩٣٢)حديث جابر في أول التشهد سم الله خير الأسماء كذا وقع فيه، والمعروف في حديث جابر: «**كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن، بسم الله وبالله، التحيات لله، والصلوات، والطيبات، وفي آخره أسأل الله الجنة، وأعوذ بالله من النار**»، كذا روى النسائي وابن ماجه والترمذي في العلل، والحاكم ورجاله ثقات، وقال الدارقطني: ليس بالقوي خالف الناس ولو لم يكن إلا حديث التشهد الذي زاد فيه «بسم الله وبالله»، وقال الترمذي: سألت البخاري عنه، فقال: خطأ، وقال الترمذي: وهو غير محفوظ، وقال النسائي: لا نعلم أحداً تابعه وهو لا بأس به، لكن الحديث خطأ، وقال البيهقي: هو ضعيف، وقال أبو محمّد البغوي والشيخ في المهذب: ذكر التسمية في التشهد غير صحيح، والله أعلم.

ورواه الدارقطني عن ابن أبي داود عن نصر بن علي، وقال: إسناد صحيح، وقد تابعه على رفعه ابن أبي عدي عن شعبة، ووقفه غيرهما، ورواه ابن عدي عن أحمد بن المثنى عن نصر بن علي وغير بعض ألفاظه، ورواه البزار عن نصر بن علي أيضاً، وقال: رواه غير واحد عن ابن عمر، وحديث سمرة رواه أبو داود ولفظه: «**قولوا: التحيات لله الطيبات والصلوات، والملك لله، ثم**

سلموا على النبي ﷺ، وسلموا على قارئكم، وعلى أنفسكم» وإسناده ضعيف، وحديث علي رواه الطبراني في الأوسط من حديث عبد الله بن عطاء حدثني النهدي سألت الحسين بن علي عن تشهد النبي ﷺ فقال: تسألني عن تشهد النبي، فقلت: حدثني بتشهد علي عن النبي ﷺ، فقال: **«التحيات لله، والصلوات والطيبات، والغاديات، والرائحات، والزاكيات، والناعمات السابغات، الطاهرات لله»** وإسناده ضعيف، وحديث ابن الزبير رواه الطبراني في الكبير والأوسط من حديث ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد سمعت أبا الورد بن الزبير يقول: **«إن تشهد النبي ﷺ باسم الله وبالله خير الأسماء التحيات لله الصلوات، الطيبات، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أرسله بالحق بشيراً ونذيراً، وأن الساعة آتية لا ريب فيها، وأن الله يبعث من في القبور، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، اللهم اغفر لي واهدني»** هذا في الركعتين الأوليين، قال الطبراني: تفرد به ابن لهيعة، قلت: وهو ضعيف، ولا سيما وقد خالف، وحديث معاوية رواه الطبراني في الكبير وهو مثل حديث ابن مسعود وإسناده حسن، وحديث سلمان رواه الطبراني أيضاً والبزار وهو مثل حديث ابن مسعود، لكن زاد **«لله بعد الطيبات»**، وقال في آخره: **«قلها في صلاتك ولا تزد فيها حرفاً ولا تنقص منها حرفاً»** وإسناده ضعيف، وحديث أبي حميد رواه الطبراني ولكن زاد **«الزاكيات لله»**، **«بعد الطيبات»**، وأسقط **«واو الطيبات»**، وإسناده ضعيف، وحديث أبي بكر الموقوف رواه ابن أبي شيبة في مصنفه عن الفضل بن دكين عن سفيان بن زيد العمي عن أبي الصديق الناجي، عن ابن عمر، أن أبا بكر كان يعلمهم التشهد على المنبر كما يعلم الصبيان في المكتب **«التحيات لله، والصلوات والطيبات»**، فذكر مثل حديث ابن مسعود سواء، قلت: ورواه أبو بكر بن مردويه في كتاب التشهد له من رواية أبي بكر مرفوعاً أيضاً، وإسناده حسن، ومن رواية عمر أيضاً مرفوعاً وإسناده ضعيف، ومن حديث طلحة بن عبيد الله وإسناده حسن، ومن حديث أنس وإسناده أيضاً صحيح، ومن حديث أبي هريرة وإسناده صحيح أيضاً، ومن حديث أبي سعيد وإسناده أيضاً صحيح، ومن حديث الفضل بن عباس، وأم سلمة وحذيفة، والمطلب بن ربيعة، وابن أبي أوفى، وفي أسانيدهم مقال، وبعضها مقارب، فجملة من رواه أربعة وعشرون صحابياً.

[تلخيص الحبير: (١/٤٣٤-٤٣٧)]، [التهذيب: (١/٣٤٤-٣٤٥)]

٩٣٣) حديث ابن مسعود: **«كنا نقول قبل أن يفرض علينا التشهد: السلام على الله قبل عباده، السلام على جبرئيل»**، الحديث وفيه ولكن قولوا: **«التحيات»** الدارقطني، والبيهقي من حديثه بتمامه، وصححاه وأصله في الصحيحين وغيرهما دون قوله قبل أن يفرض علينا.

[تلخيص الحبير: (١/٤٢٧)]

٩٣٤) وللبيهقي عن ابن عمر: **«أنه كان إذا رفع رأسه من السجدة الأولى يقعد على أطراف**

اصابعه ويقول: إنه من السنة»، وفيه عن ابن عمر، وابن عباس أنهما كانا يقعيان، وعن طاوس قال: رأيت العبادلة يقعون، أسانيدها صحيحة.

[تلخيص الحبير: (١/٤١٩-٤٢١)]

٩٣٥)حديث وائل: **«وضع يديه على فخذيه، وبسط أصابعه وتشهد»**.

لم أجده في حديثه.

[الدراية: (١/١٥٦)]

٩٣٦)حديث عائشة في صفة قعود رسول الله ﷺ في الصلاة قال: **«افترش رجله اليسرى فجلس عليها، ونصب اليمنى نصباً، ووجه أصابعه نحو القبلة»** أما الافتراش والنصب: فهو عند مسلم من حديث عائشة في حديث قالت فيه: **«كان يفترش رجله اليسرى، وينصب رجله اليمنى»** الحديث. وفي الباب: عن وائل بن حجر عند الترمذي، وأما بقيته فلم أجده من حديثها.

[الدراية: (١/١٥٥)]

٩٣٧)ترجمة غيلان بن عبد الله بن أسماء بن حارثة الأسلمي: روى عن أبيه عن جده حديثاً في صفة وضع اليد في التشهد[1] وعنه الهيثم بن عدي الأخباري أحد الضعفاء أخرجه الطبراني. قال الحافظ أبو سعيد العلائي في الوشي لا أعرفه ولا أباه وجده صحابي معروف وهو غير الذي أخرج له الترمذي لاختلاف النسبين.

[التهذيب: (٨/٢٢٨)]

٩٣٨)أخرج الحاكم عن هشام بن عروة، عن أبيه: **«أن عمر كان يعلم الناس التشهد في الصلاة، وهو يخطب الناس على المنبر»**. وقال: صحيح على شرط مسلم كذا قال. وعروة لم يدرك عمر بن الخطاب.

[إتحاف المهرة: (١٢/٣٠٧)]

٩٣٩)قال الحافظ: ... وقد ورد فيما يقال بعد التشهد أخبار من أحسنها ما رواه سعيد بن منصور وأبو بكر بن أبي شيبة من طريق عمير بن سعد قال **«كان عبد الله -يعني ابن مسعود- يعلمنا التشهد في الصلاة ثم يقول: إذا فرغ أحدكم من التشهد فليقل اللهم إني أسألك من الخير كله ما علمت منه وما لم أعلم، وأعوذ بك من الشر كله ما علمت منه وما لم أعلم. اللهم إني أسألك من خير ما سألك منه عبادك الصالحون، وأعوذ بك من شر ما استعاذك منه عبادك الصالحون، ربنا آتنا في الدنيا حسنة»** الآية. قال ويقول:

---

(١) **«أن النبي ﷺ كان إذا جلس في الصلاة وضع يده اليمنى على ركبته، ورفع إصبعه التي تلي الإبهام اليمنى يدعو بها، ويده اليسرى على ركبته باسطها عليه»**.

«لم يدع نبي ولا صالح بشيء إلا دخل في هذا الدعاء». وهذا من المأثور غير مرفوع، وليس هو مما ورد في القرآن.

[الفتح: (٢/٣٧٤-٣٧٥)]

٩٤٠)قال الحافظ في الباب: ... فقد أخرج عبد الرزاق بإسناد صحيح عن طاوس..

ثم قال الحافظ في وجوب الصلاة عن النبي ﷺ بالتشهد في الصلاة: ... أنه صح عن ابن مسعود راوي حديث الباب ما يقتضيه، فعند سعيد بن منصور وأبي بكر بن أبي شيبة بإسناد صحيح إلى أبي الأحوص قال: **«قال عبد الله يتشهد الرجل في الصلاة ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يدعو لنفسه بعد»**..

[الفتح: (٢/٣٧٣-٣٧٤)]

٩٤١)قال الحافظ: قد جاء عن ابن مسعود التصريح بفرضية التشهد، وذلك فيما رواه الدارقطني وغيره بإسناد صحيح من طريق علقمة عن ابن مسعود: **«كنا لا ندري ما نقول قبل أن يفرض علينا التشهد»**.

* قوله: السلام عليك أيها النبي.

قال الحافظ: ...قد صح[1] بلا ريب وقد وجدت له متابعاً قوياً. قال عبد الرزاق: أخبرنا ابن جريج أخبرني عطاء أن الصحابة كانوا يقولون والنبي ﷺ حي: **«السلام عليك أيها النبي، فلما مات قالوا، السلام على النبي»**. وهذا إسناد صحيح. وأما ما روى سعيد بن منصور من طريق أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه أن النبي ﷺ علمهم التشهد فذكره قال فقال ابن عباس: **«إنما كنا نقول السلام عليك أيها النبي إذ كان حياً»**، فقال ابن مسعود: هكذا علمنا وهكذا نعلم، فظاهر أن ابن عباس قاله بحثاً وأن ابن مسعود لم يرجع إليه، لكن رواية أبي معمر أصح لأن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه والإسناد إليه مع ذلك ضعيف..

* قوله: أشهد أن لا إله إلا الله.

قال الحافظ: ... زاد ابن أبي شيبة من رواية أبي عبيدة عن أبيه **«وحده لا شريك له»** وسنده ضعيف، لكن ثبتت هذه الزيادة في حديث أبي موسى عند مسلم وفي حديث عائشة الموقوف في الموطأ، وفي حديث ابن عمر عند الدارقطني، إلا أن سنده ضعيف. وقد روى أبو داود من وجه آخر صحيح عن ابن عمر في التشهد **«أشهد أن لا إله إلا الله»** قال ابن عمر: زدت فيها **«وحده لا شريك له»** وهذا ظاهره الوقف.

---

(١) أي صح عن الصحابة.

* قوله: وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

قال الحافظ: ..وروى عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال: «**بينا النبي ﷺ يعلم التشهد إذ قال رجل: واشهد ان محمداً رسوله وعبده، فقال عليه الصلاة والسلام: لقد كنت عبداً قبل ان اكون رسولاً. قل: عبده ورسوله**» ورجاله ثقات إلا أنه مرسل، قال الترمذي: حديث ابن مسعود روي عنه من غير وجه، وهو أصح حديث روي في التشهد والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من الصحابة ومن بعدهم. وقال البزار لما سئل عن أصح حديث في التشهد قال: هو عندي حديث ابن مسعود، وروى من نيف وعشرين طريقاً، ثم سرد أكثرها وقال: لا أعلم في التشهد أثبت منه ولا أصح أسانيد ولا أشهر رجالاً.

وفي الجملة لم تصح هذه الزيادة(١). ويدل على عدم اعتبارها أنه ثبت في حديث أبي موسى المرفوع في التشهد وغيره «**فإذا قعد أحدكم فليكن أول قوله التحيات لله**» الحديث. كذا رواه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة بسنده.

[الفتح: (٢/٣٦٣-٣٦٩)]

٩٤٢)باب يستقبل بأطراف رجليه.

قال الحافظ: ... ورواية علي -وهو ابن عبد الله المديني- عن خالد بن الحارث لم أجدها..

[هدي الساري: (٢٧)]

٩٤٣)ترجمة شهاب بن المجنون الجرمي: ... روى الترمذي وأبو يعلى والبغوي ومطين والباوردي والطبري وآخرون من طريق أبي معدان عن عاصم بن كليب عن أبيه عن جده قال «**دخلت المسجد ورسول الله ﷺ واضع يده على فخذه يشير بالسبابة ويقول يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك**» قال الترمذي والبغوي غريب تفرد به محمّد بن حمران عن ابن معدان.

[الإصابة: (٢/١٥٩)]

باب
الصلاة على النبي ﷺ

٩٤٤)ورواه الحاكم في المستدرك من حديث ابن مسعود رفعه: «**إذا تشهد أحدكم في الصلاة فليقل: اللهم صل على محمّد وعلى آل محمد، وبارك على محمّد وعلى آل محمد، وارحم محمداً وآل محمد، كما صليت وباركت وترحمت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد**»، وفي إسناده راو لم يسم وحديث علي رواه الحاكم في علوم الحديث في نوع المسلسل، وفي إسناده عمرو بن خالد وهو كذاب، وفيه عن ابن عباس رواه ابن جرير، وفي

(١) أي زيادة «بسم الله» في أول التشهد.

إسناده أبو إسرائيل الملائي وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١/٤٤٧)]

٩٤٥) حديث عائشة رضي الله عنها «**لا يقبل صلاة إلا بطهور، والصلاة علي**» الدارقطني، والبيهقي عن مسروق عنها، وفيه عمر بن شمر وهو متروك، رواه عن جابر الجعفي وهو ضعيف، رواه الدارقطني أيضاً، ولهما وللحاكم، عن سهل بن سعد في حديث: «**لا صلاة لمن لم يصل على نبيه**» وإسناده ضعيف، وأقوى من هذا حديث فضالة بن عبيد «**سمع رسول الله ﷺ رجلاً يدعو في صلاته فلم يصل على النبي ﷺ فقال: عجل هذا ثم دعاه فقال له ولغيره: إذا صلى أحدكم فليبدأ بحمد الله والثناء عليه، ثم ليصل على النبي، ثم ليدع بما شاء**» رواه أبو داود والنسائي والترمذي وابن خزيمة، وابن حبان والحاكم، وروى الحاكم والبيهقي من طريق يحيى بن السباق عن رجل من آل الحارث، عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «**إذا تشهد أحدكم في الصلاة فليقل: اللهم صل على محمّد وعلى آل محمد، كما صليت وباركت وترحمت على إبراهيم إنك حميد مجيد**» رجاله ثقات إلا هذا الرجل الحارثي فينظر فيه.

[تلخيص الحبير: (١/٤٢٧-٤٢٨)]

٩٤٦) عن أبي مسعود رفعه: «**من صلى صلاة لم يصل علي فيها ولا على أهل بيتي لم تقبل منه**»، أخرجه الدارقطني وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف.
وقد اختلف عليه في رفعه ووقفه.

[الدراية: (١/١٥٨)]

٩٤٧) عن ابن مسعود رفعه: «**إذا تشهد أحدكم في الصلاة فليقل: اللهم صلي على محمد**» الحديث.
أخرجه الحاكم والبيهقي، وفي إسناده رجل مجهول.

[الدراية: (١/١٥٨)]

٩٤٨) عن ابن مسعود: أنه كان يقول في صلاته على النبي ﷺ: «**اللهم! اجعل فضائل[1] صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين...**».
قال الحافظ: أخرجه ابن ماجه؛ وإسناده ضعيف.

[صفة صلاة النبي ﷺ للألباني: (١٧٤)]

٩٤٩) عن علي أنه كان يعلمهم كيفية الصلاة على النبي ﷺ فيقول: «**اللهم! داحي المدحوات! وباري**

---

(١) كلمة فضائل ما وجدتها في رواية ابن ماجه؟!

المسموكات! اجعل سوابق صلواتك، ونوامي بركاتك، وزائد تحيتك على محمّد عبدك ورسولك، الفاتح لما أغلق».

قال الحافظ: أخرجه الطبراني بإسناد ليس به بأس.

[صفة صلاة النبي ﷺ للألباني: (١٧٣، ١٧٤)]

باب
الانصراف من الصلاة

٩٥٠)قال الحافظ: ...أخرج ابن ماجه من رواية عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن سعيد -وهو من أثبت أصحابه- وزاد في أوله بيان سبب هذا الحديث ولفظه: **«صلى رسول الله ﷺ يوماً بأصحابه، فلما قضى الصلاة أقبل عليهم بوجهه»** فذكره، وقد رواه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة مرسلاً لم يذكر أنساً، وهي علة قادحة لأن سعيداً أعلم بحديث قتادة من معمر، وقد تابعه همام على وصله عن قتادة أخرجه السراج.

[الفتح: (٢/٢٧٢- ٢٧٣)]

٩٥١)عن الأسود قال: قال عبد الله **«لا يجعل أحدكم للشيطان شيئاً من صلاته يرى أن حقاً عليه أن لا ينصرف إلا عن يمينه، لقد رأيت النبي ﷺ كثيراً ينصرف عن يساره»**.

رواه البخاري

٩٥٢)قال الحافظ في حديث عبد الله بن مسعود وتعارضه أثر أنس في الإنصراف بعد الصلاة: ...إذا تعارض اعتقاد ابن مسعود وأنس رجح ابن مسعود لأنه أعلم وأسن وأجل وأكثر ملازمة للنبي ﷺ وأقرب إلى موقفه في الصلاة من أنس، وبان في إسناد حديث أنس من تكلم فيه وهو السدي، وبأنه متفق عليه بخلاف حديث أنس في الأمرين، وبأن رواية ابن مسعود توافق ظاهر الحال لأن حجرة النبي ﷺ كانت على جهة يساره..

[الفتح: (٢/٣٩٣-٣٩٤)]، [الإصابة: (٣/٣١٩)]

٩٥٣)عن نافع قال: **«كان ابن عمر يصلي في مكانه الذي صلى فيه الفريضة، وفعله القاسم، ويذكر عن أبي هريرة رفعه: لا يتطوع الإمام في مكانه، ولم يصح»**.

رواه البخاري

* قوله: ولم يصح.

قال الحافظ: هو كلام البخاري، وذلك لضعف إسناده واضطرابه تفرد به ليث ابن أبي سليم وهو ضعيف، واختلف عليه فيه. وقد ذكر البخاري الاختلاف فيه في تاريخه وقال **«لم يثبت هذا الحديث»**. وفي الباب عن المغيرة بن شعبة مرفوعاً أيضاً بلفظ: **«لا يصلي الإمام في الموضع الذي صلى فيه حتى يتحول»** رواه أبو داود وإسناده منقطع، وروى ابن أبي شيبة بإسناد

حسن عن علي قال: «من السنة أن لا يتطوع الإمام حتى يتحول من مكانه»، وحكى ابن قدامة في المغني عن أحمد أنه ذكر ذلك وقال: لا أعرفه عن غير علي، فكأنه لم يثبت عنده حديث أبي هريرة ولا المغيرة..

ثم قال: .. في مسلم «عن السائب بن يزيد أنه صلى مع معاوية الجمعة فتنفل بعدها، فقال له معاوية: إذا صليت الجمعة فلا تصلها بصلاة حتى تتكلم أو تخرج، فإن النبي ﷺ أمرنا بذلك».

فقال: ... فإن قيل: لم يثبت الحديث في التنحي، قلنا، قد ثبت في حديث معاوية: «أو تخرج»، ويترجح تقديم الذكر المأثور بتقييده في الأخبار الصحيحة بدبر الصلاة..

[الفتح: (٢/٣٨٩-٣٩٠)]

باب
علاقة قبول الصلاة

٩٥٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ «قال الله تبارك وتعالى: إنما أقبل الصلاة ممن تواضع بها لعظمتي، ولم يستطل على خلقي، ولم يبت مصراً على معصيتي، وقطع نهاره في ذكري، ورحم المسكين وابن السبيل والأرملة، ورحم المصاب. ذاك نوره كنور الشمس أكلأه بعزتي، وأستحفظه ملائكتي، وأجعل له في الظلمة نوراً وفي الجهالة حلماً، ومثله في خلقي كمثل الفردوس في الجنة».

قال الحافظ: فيه عبدالله بن واقد ضعفه جماعة.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٧٣-٢٧٤)]

باب
الدعاء في الصلاة

٩٥٥) قال أبو يعلى عن أبي رافع ﷺ، قال: «إن رسول الله ﷺ قال: اسألوا حوائجكم إلى الله- تعالى- في صلاة الصبح».

قال الحافظ: رجاله ثقات إلا أنه منقطع إن كان أبو رافع هو الصحابي وإلا فهو مرسل أو معضل.

[المطالب العالية: (١/١٥١)]

٩٥٦) عن أبي هريرة: ثم يدعو لنفسه بما بدا له، رواه النسائي، إسناده صحيح.

[تلخيص الحبير: (١/٤٣٨)]

٩٥٧) عن ابن عباس مرفوعاً: «سلوا الله ببطون أكفكم، ولا تسألوه بظهورها، فإذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم». قال أبو داود: روى من طرق كلها واهية، وهذا أمثلها وهو ضعيف،

ورواه الحاكم وفيه صالح بن حسان قال ابن حبان يروي الموضوعات عن الثقات، وأحسن من ذلك في الاستدلال ما رواه البيهقي من حديث ثابت، عن أنس في قصة الذين قتلوا، قال: لقد رأيته كلما صلى الغداة رفع يديه يدعو عليهم، وفيه علي بن الصقر، وقد قال فيه الدارقطني: ليس بالقوي.

[تلخيص الحبير: (١/٤٠٧-٤٠٨)]

٩٥٨)عن حميد بن القعقاع عن رجل جعل يرمق النبي ﷺ فكان يقول في دعائه: **«اللهم اغفر لي ذنبي ووسع لي في داري»** الحديث.

قال الحافظ حميد بن القعقاع فيه جهالة: وللحديث شاهد من حديث أبي موسى في الدعاء للطبراني فأما الراوي له مسنداً كان أو مرسلاً، فاختلف في اسمه، ولا يعرف حاله.

[تعجيل المنفعة: (١/٤٧٧-٤٧٨)]

٩٥٩)حديث شداد بن أوس: أن رسول الله ﷺ كان يقول في صلاته: **«اللهم إني أسألك الثبات في الأمر...»** الحديث. وفي حديث: **«يا شداد، إذا رأيت الناس يكنزون الذهب والفضة، فاكنز هذه الكلمات»**.

رواه ابن حبان والترمذي والنسائي والحاكم وأحمد.

قال الحافظ: هذا الحديث لم يسمعه أبو العلاء من شداد، إنما سمعه من رجل من بني حنظلة، عن شداد، وكذا هو في الترمذي والنسائي.

[إتحاف المهرة: (٦/١٦٨)]

٩٦٠)قال الحافظ: أخرج الحكيم الترمذي بسند جيد إلى عمرو بن مرة **«كانوا يستحبون إذا وضع الميت في القبر أن يقولوا: اللهم أعذه من الشيطان»**.

[الفتح: (٢/٣٧١-٣٧٢)]

باب
في التسليم

٩٦١)ساق الحافظ بسنده عن علي ﷺ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: **«مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم»**.

هذا حديث حسن، أخرجه الشافعي وأحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه.

قال الترمذي: هذا أصح شيء في هذا الباب وأحسن، وعبدالله بن محمد بن عقيل صدوق، وقد ضعفه بعض أهل العلم من قبل حفظه، وسمعت محمد بن إسماعيل يقول: كان أحمد وإسحاق والحميدي يحتجون بحديث عبدالله بن محمد، قال محمد: وهو مقارب الحديث.

وأخرجه الترمذي وابن ماجه وأبو يعلى والدارقطني عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً وسنده ضعيف.

[نتائج الأفكار: (٢/٢١٥-٢١٧)]

٩٦٢)قال الحافظ: عن عبدالله بن مسعود ﷺ قال: **«كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله، وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله حتى نرى بياض خده منهما»**.

هذا حديث صحيح، أخرجه ابن خزيمة في صحيحه هكذا، وأخرجه ابن حبان، وأبو داود والنسائي وأبو العباس السراج.

وزاد ابن حبان من طريق سفيان الثوري **«وبركاته»** وكذا زادها أبو العباس السراج من طريق الثوري ومن طريق إسرائيل.

وعن علقمة بن وائل بن حجر، عن أبيه ﷺ قال: **«صليت مع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان يسلم عن يمينه: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وعن شماله السلام عليكم ورحمة الله»**.

هذا حديث حسن، أخرجه أبو داود والسراج ولم أر عندهما **«وبركاته»** في الثانية.

وساق الحافظ هذا الحديث من عدة طرق ثم قال: فهذه عدة طرق ثبت فيها وبركاته بخلاف ما يوهمه كلام الشيخ أي أنها رواية فردة.

وساق الحافظ بسنده عن عمرو بن واسع بن حبان انه سأل عبدالله بن عمر رضي الله عنهما عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم كيف كانت؟ فذكر: **«التكبير وذكر التسليم: السلام عليكم ورحمة الله على يمينه، السلام عليكم ورحمة الله على يساره»**.

هذا حديث صحيح، أخرجه ابن خزيمة والنسائي.

[نتائج الأفكار: (٢/٢١٩-٢٢٦)]

٩٦٣)ترجمة ثمامة بن عبيدة العبدي: ذكره البخاري والعقيلي والدولابي وابن الجارود في الضعفاء وأورد له العقيلي عن أبي الزبير عن جابر في التسليمتين[1] وقال لا يتابع عليه وصح في التسليمتين عن ابن مسعود ﷺ.

[لسان الميزان: (٢/٨٤)]

٩٦٤)ترجمة يعقوب بن الحصين: ساق ابن أبي خيثمة والبغوي وابن قانع وابن شاهين وابن السكن وغيرهم من رواية عبد الوهاب بن مجاهد عن أبيه عن يعقوب بن الحصين قال **«كأني انظر إلى خدي رسول الله ﷺ وهو يسلم عن يمينه وعن شماله ويجهر بالتسليم»** وذكر أبو عمر أنه تفرد به ابن مجاهد وهو ضعيف وأخرجه بقي بن مخلد.

[الإصابة: (٣/٦٦٧-٦٦٨)]

---

(١) عن جابر قال: **«كان رسول الله ﷺ يُسلم تسليمتين: تسليمة عن يمينه، وتسليمة عن يساره، حتى يرى بياض شق وجهه»**.

٩٦٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس بن مالك قال: **«كان رسول الله ﷺ وابو بكر وعمر رضي الله عنهما يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين ويسلمون تسليمة»**.

قال الشيخ: ذكرته لأجل التسليمة، وباقيه في الصحيح. قلت: فيه انقطاع.

[مختصر زوائد البزار: (٢٧٣/١)]

٩٦٦)حديث: **«تحليلها التسليم»** من حديث علي عند الترمذي وغيره، ومن حديث أبي سعيد عند الحاكم وغيره، وله علة ذكرها ابن عدي والدارقطني، ومن حديث عبد الله بن زيد عند الدارقطني وهو ضعيف، ومن حديث ابن عباس عند الطبراني، واحتج الرافعي في الأمالي بحديث عائشة الصحيح، وكان يختم الصلاة بالتسليم، مع قوله: صلوا كما رأيتموني أصلي.

[تلخيص الحبير: (٤٣٩/١-٤٤٠)]

٩٦٧)حديث ابن مسعود: **«انه ﷺ كان يسلم عن يمينه: السلام عليكم ورحمة الله، وعن يساره: السلام عليكم ورحمة الله»**، الأربعة والدارقطني، وابن حبان، واللفظ لإحدى روايات النسائي والدارقطني، وله ألفاظ، وأصله في صحيح مسلم من طريق أبي معمر: **«أن اميراً كان بمكة يسلم تسليمتين، فقال عبد الله: يعني ابن مسعود أني علقها؟ إن رسول الله ﷺ كان يفعله»**، وقال العقيلي: والأسانيد صحاح ثابتة في حديث ابن مسعود في تسليمتين، ولا يصح في تسليمة واحدة شيء.

[تلخيص الحبير: (٤٤٠/١-٤٤٣)]

٩٦٨)حديث عائشة: **«أن النبي ﷺ كان يسلم تسليمة واحدة»**، الترمذي وابن ماجه وابن حبان، والحاكم، والدارقطني، وقال في العلل: الرواية المرفوعة وهم، وكذا رجح رواية الوقف: الترمذي والبزار وأبو حاتم، وقال في المرفوع: إنه منكر، وقال ابن عبد البر: لا يصح مرفوعاً، وقال الحاكم: رواه وهيب عن عبيد الله بن عمر عن القاسم عن عائشة موقوفاً، وهذا سند صحيح، عن عائشة **«أن النبي ﷺ كان إذا أوتر بتسع ركعات لم يقعد إلا في الثامنة، فيحمد الله ويذكره ثم يدعو ثم ينهض ولا يسلم ثم يصلي التاسعة فيجلس ويذكر الله ويدعو ثم يسلم تسليمة ثم يصلي ركعتين وهو جالس»** الحديث، وإسناده على شرط مسلم ولم يستدركه الحاكم مع أنه أخرج حديث زهير بن محمّد بن هشام.

[تلخيص الحبير: (٤٤٠/١-٤٤١)]، [لسان الميزان: (١٠٧/٦)]، [التهذيب: (٣٩/٨)]

٩٦٩)حديث **«أن النبي ﷺ كان يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله، حتى يرى بياض خده الأيمن، السلام عليكم ورحمة الله حتى يرى بياض خده الأيسر»**، النسائي من حديث ابن مسعود ورواه أحمد وابن حبان، والدارقطني وغيرهم.

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص، وعمار بن ياسر، والبراء بن عازب وسهل بن سعد وحذيفة، وعدي بن عميرة وطلق بن علي، والمغيرة بن شعبة، وواثلة بن الأسقع ووائل الحافظ، ويعقوب بن

الحصين، وأبي رمثة، وجابر بن سمرة، فحديث سعد رواه مسلم والبزار والدارقطني، وابـن حبان، قال البزار: روي عن سعد من غير وجه، وحديث عمار رواه ابن ماجه والدارقطني، وحديث البراء رواه ابن أبي شيبة في مصنفه، والدارقطني، وحديث سهل بن سعد، رواه أحمد وفيه ابن لهيعة، وحديث حذيفة رواه ابن ماجه، وحديث عدي بن عميرة رواه ابن ماجه، وإسناده حسن، وحديث طلق بن علي رواه أحمد والطبراني وفيه ملازم بن عمرو، وحديث المغيرة رواه المعمري في اليوم والليلة، والطبراني، وفي إسناده نظر، وحديث واثلة بن الأسقع رواه الشافعي عن ابن أبي يحيى عن إسحاق بن أبي فروة عن عبد الوهاب ابن بخت عن واثلة، وإسناده ضعيف، وحديث وائل بن حجر رواه أبو داود، والطبراني، من حديث عبد الجبار بن وائل عن أبيه، ولم يسمع منه، وحديث يعقوب بن الحصين رواه أبو نعيم في المعرفة، وفيه عبد الوهاب بن مجاهد، وهو متروك، وحديث أبي رمثة رواه الطبراني وابن مندة وفي إسناده نظر، وحديث جابر بن سمرة رواه مسلم في حديث في آخره: **«وإنما يكفي أحدكم أن يضع يده على فخذه، ثم يسلم على أخيه من عن يمينه وشماله»**.

[الدراية: (١/١٥٩)]، [تلخيص الحبير: (١/٤٤١-٤٤٣)]

٩٧٠) عن وائل بن حجر ﷺ قال: **«صليت مع النبي ﷺ، فكان يسلم عن يمينه: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وعن شماله: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته»**.

رواه أبو داود وإسناده صحيح.

[بلوغ المرام: (٩٥)]

٩٧١) .. حديث **«تحليلها التسليم»** أخرجه أصحاب السنن بسند صحيح. أما حديث **«إذا أحدث وقد جلس في آخر صلاته قبل أن يسلم فقد جازت صلاته»** فقد ضعفه الحفاظ..

[الفتح: (٢/٣٧٥-٣٧٦)]

باب

ما يقول من الذكر والدعاء عقيب الصلاة

٩٧٢) ساق الحافظ بسنده عن سليمان بن أحمد الطبراني، عن عبدالملك بن عمير، أخبرني وراد كاتب المغيرة، قال: كتب معاوية بن أبي سفيان إلى المغيرة بن شعبة أن أكتب إلي بشيء من حديث رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فسكت إليه إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول: **«اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا راد لما قضيت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد»**.

وسمعت شيخنا رحمه الله يقول: هذا حديث صحيح، رواته ثقات.

وساق الحافظ بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **«كان رسول الله صلى الله عليه**

وعلى آله وسلم إذا انصرف من الصلاة قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير».

هذا غريب من هذا الوجه، أخرجه البزار.

وقال: تفرد به يحيى بن عمرو.

قلت: وهو ضعيف، وخالفه أبان بن أبي عياش، وهو أضعف منه.

[نتائج الأفكار: (٢/٢٤٣-٢٤٧)]

٩٧٣) ساق الحافظ بسنده عن كعب بن عجرة قال: **«معقبات لا يخيب قائلهن أن تكبر الله أربعاً وثلاثين وتسبحه ثلاثاً وثلاثين وتحمده ثلاثاً وثلاثين دبر كل صلاة».**

وهذا الإسناد صحيح على شرط مسلم.

وساق الحافظ بسنده عن أبي عمر قال: **«نزل بأبي الدرداء ﷺ ضيف فقال: أمقيم فنسرح أو ظاعن فنعكف؟ قال: بل ظاعن، قال: سأزودك زاداً لو أجد أفضل لزودتك قلت: يا رسول الله ذهب الأغنياء بالدنيا والآخرة، يصلون كما نصلي»** فذكر الحديث وفيه: **«في دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين تسبيحة وثلاثاً وثلاثين تحميدة وأربعاً وثلاثين تكبيرة».**

هذا حديث حسن، أخرجه النسائي.

وله شاهد آخر عن زيد بن ثابت ﷺ قال: **«أمرنا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن نسبح في دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين تسبيحة، ونحمد ثلاثاً وثلاثين تحميدة، ونكبر أربعاً وثلاثين تكبيرة، فرأى رجل في منامه أن رجلاً قال له لو جعلتموها خمساً وعشرين خمساً وعشرين وزدتم فيها التهليل، فذكر ذلك الرجل للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال كذلك فافعلوا».**

هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد، وابن خزيمة، وابن حبان، والنسائي.

ورجاله رجال الصحيح إلا كثير بن أفلح وقد وثقه النسائي والعجلي، ولم أر لأحد فيه كلاماً.

وله شاهد آخر أخرجه الطبراني عن ابن عمر قال: **«أتى رجل في المنام من الأنصار فقيل له: بم أمركم نبيكم صلى الله عليه وعلى آله وسلم فذكر مثله، فقال: سبحوا خمساً وعشرين وكبروا خمساً وعشرين واحمدوا خمساً وعشرين وهللوا خمساً وعشرين، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال افعلوا كما قال الأنصاري».**

هذا حديث حسن.

[نتائج الأفكار: (٢/٢٥٩-٢٦٣)]

٩٧٤) ساق الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ أن أبا ذر ﷺ قال: **«يا رسول الله ذهب أهل الدثور بالأجور يصلون كما نصلي»** الحديث وفيه: **«تسبح دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين وتحمد ثلاثاً وثلاثين وتكبر ثلاثاً وثلاثين، ثم تختمها بلا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك**

وله الحمد وهو على كل شيء قدير».

هذا حديث صحيح، أخرجه أبو داود، وابن حبان.

[نتائج الأفكار: (٢/٢٥٨-٢٥٩)]

٩٧٥) ساق الحافظ بسنده عن عبدالله بن عمرو قال: **«سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول: خصلتان من حافظ عليهما دخل الجنة -وفي رواية الثوري- لا يحصيهما رجل مسلم إلا دخل الجنة، هما يسير، ومن يعمل بهما قليل، من سبح الله في دبر كل صلاة عشراً، وكبر الله عشراً، وحمد الله عشراً، فذلك خمسون ومائة باللسان، وألف وخمس مائة في الميزان، وإذا آوى فراشه سبح ثلاثاً وثلاثين وحمد ثلاثاً وثلاثين وكبر أربعاً وثلاثين، فذلك مائة باللسان وألف في الميزان، وأيكم يعمل في اليوم والليلة ألفين وخمس مائة سيئة؟».**

قال عبدالله بن عمرو: **«فأنا رأيت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يعقدها بيده».**

قالوا: **«يا رسول الله كيف من يعمل بهما قليل»** وفي رواية الثوري: **«كيف لا يحصيهما؟ قال: يجيء الشيطان أحدكم في صلاته فيذكره حاجة كذا وحاجة كذا، فلا يقولها، ويأتيه عند منامه فينومه فلا يقولها».**

هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن حبان.

وله شاهد عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: **«أيمنع أحدكم أن يكبر في دبر كل صلاة عشراً ويسبح عشراً ويحمد عشراً، فلذلك في خمس صلوات خمسون ومائة باللسان وألف وخمس مائة في الميزان، فإذا آوى إلى فراشه يكبر الله عز وجل أربعاً وثلاثين ويحمده ثلاثاً وثلاثين ويسبحه ثلاثاً وثلاثين، فذلك مائة باللسان وألف في الميزان»** قال: ثم قال: **«وأيكم يعمل في يومه وليلته ألفين وخمسمائة سيئة؟».**

هذا حديث حسن من هذا الوجه، أخرجه النسائي.

[نتائج الأفكار: (٢/٢٦٣-٢٧٤)]

٩٧٦) ساق الحافظ بسنده عن عقبة بن عامر الجهني، قال: **«أمرني النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن أقرأ في دبر كل صلاة بالمعوذتين».**

هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد والنسائي والترمذي وابن خزيمة والحاكم.

[نتائج الأفكار: (٢/٢٧٤-٢٧٦)]

٩٧٧) ساق الحافظ بسنده عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: **«ثلاث من جاء بهن مع الإيمان ادخل من أي أبواب الجنة شاء من عفى عن قاتله وأدى ديناً خفياً وقرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ دبر كل صلاة مكتوبة فقال أبو بكر**

ﷺ: **وواحدة يا رسول الله؟ فقال: وواحدة»**.

هذا حديث غريب، أخرجه الطبراني.

وأبو شداد لا يعرف اسمه ولا حاله، والراوي عنه أخرج له أبو داود وضعفه جماعة.

وساق الحافظ بسنده عن أبي أمامة الباهلي ﷺ قال: **«قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم من قرأ آية الكرسي- زاد محمد بن إبراهيم في روايته و﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ ثم اتفقوا- دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت»**.

هذا حديث حسن غريب، أخرجه النسائي في الكبرى والدارقطني.

وقال ابن عبدالهادي: لم يصب أبو الفرج في إيراده هذا الحديث في الموضوعات، والحديث صحيح.

قلت: لم أجد للمتقدمين تصحيحاً لتصحيحه.

وقال الحافظ بسنده عن الحسن بن علي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: **«من قرأ آية الكرسي في دبر الصلاة المكتوبة كان في ذمة الله حتى الصلاة الأخرى»**.

هذا حديث غريب، وفي سنده ضعف.

تنبيه: قال الشيخ في شرح المهذب: على أن الطبراني روى في معجمه أحاديث في فضل آية الكرسي عقب الصلاة، ولكنها ضعيفة.

كذا أطلق، وحديث أبي أمامة الذي قدمته صحيح أو حسن كما تقدم.

[نتائج الأفكار: (٢/٢٧٨-٢٨١)]

٩٧٨)ساق الحافظ بسنده عن معاذ بن جبل ﷺ قال: **«أخذ رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم بيدي يوماً فقال يا معاذ إني والله لأحبك فقال معاذ: بأبي أنت وأمي يا رسول الله وأنا والله أحبك، فقال: أوصيك يا معاذ لا تدعن دبر كل صلاة مكتوبة أن تقول اللهم أعنّي على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك»**.

هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد وإسحاق في مسنديهما وأبو داود والنسائي وابن خزيمة والبزار.

وأخرجه ابن حبان في موضعين من صحيحه عن عبدالله بن محمد الأزدي عن إسحاق.

وأخرجه الحاكم، وقال: صحيح على شرطهما.

قلت: أما صحيح فصحيح، وأما الشرط ففيه نظر، فإنهما لم يخرجا لعقبة ولا البخاري لشيخه ولا أخرجا من رواية الصنابحي عن معاذ شيئاً.

[نتائج الأفكار: (٢/٢٨١-٢٨٣)]

٩٧٩)قال الحافظ: وبالسند الماضي إلى الطبراني في الدعاء، عن أنس ﷺ قال: **«كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذا قضى صلاته- وفي رواية فاروق: إذا سلم من صلاته-**

مسح جبهته بيده اليمنى وقال: بسم الله وفي رواية فاروق وقال: سبحان الله الذي لا إله إلا هو الرحمن الرحيم، اللهم أذهب عني الهم والحزن» .

قال أبو نعيم: هذا حديث، تفرد به عنه زيد العمي- وهو زيد بن الحواري أبو الحواري- وفيه لين.

قلت: اتفقوا على ضعفه من قبل حفظه، والراوي عنه سلام الطويل أضعف منه، والحديث ضعيف جداً بسببه، وأخرجه ابن السني.

وبه إلى الطبراني عن أنس بن مالك ﷺ قال: «**كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذا قضى صلاته مسح بيمينه على رأسه وقال: سبحان الذي لا إله غيره، اللهم أذهب عني الهم والحزن»**.

أخرجه ابن عدي في ترجمة كثير بن سليم من رواية جبارة بن مغلس عن كثير.

ونقل تضعيف كثير بن سليم عن كثير حتى يكاد يكون مثل سلام في الضعف أو أشد.

[نتائج الأفكار: (٢/٢٨٥-٢٨٦)]

٩٨٠)ساق الحافظ بسنده عن أبي أمامة ﷺ قال: «**ما دنوت من رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم في صلاة مكتوبة ولا تطوع إلا سمعته يقول: اللهم اغفر لي ذنوبي وخطاياي كلها، اللهم انعشني واجبرني واهدني لصالح الأخلاق والأعمال، لا يهدي لصالحها ولا يصرف سيئها إلا انت»**.

هذا حديث غريب، أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، وابن السني.

وعبيدالله بن زحر، اتفق الأكثر على تضعيفه.

وشيخهما علي بن يزيد متفق على تضعيفه، ومدار هذا الحديث عليه، والله أعلم.

ووجدت لحديث أبي أمامة شاهداً.

وساق الحافظ بسنده عن أبي أيوب الأنصاري قال: «**ما صليت خلف نبيكم صلى الله عليه وعلى آله وسلم إلا سمعته يقول: اللهم اغفر لي خطاياي وذنوبي»** فذكر بقية الحديث مثله سواء، تفرد به محمد بن الصلت.

قلت: وهو ثقة، وشيخه والراوي عنه ذكرهما ابن حبان في الثقات، والباقون أثبات، لكن عمر بن مسكين ذكره ابن عدي في الكامل ونقل عن البخاري أنه قال: لا يتابع في حديثه.

[نتائج الأفكار: (٢/٢٨٦-٢٨٨)]

٩٨١)ساق الحافظ بسنده عن أبي سعيد الخدري ﷺ، قال: «**كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول في دبر كل صلاة لا أدري قبل التسليم أو بعد التسليم: سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمدلله رب العالمين»**.

هذا حديث غريب، أخرجه ابن السني، والفريابي.

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه عن أبي سعيد قال: «**كان رسول الله صلى الله عليه وآله**

وسلم إذا سلم من صلاته قال: فذكره» .

ومدار هذا الحديث على أبي هارون -واسمه عمارة بن جوين بجيم ونون مصغر- وهو ضعيف جداً، اتفقوا على تضعيفه، وكذبه بعضهم.

وجاء نحو ما روي من حديث ابن عباس، أخرجه الطبراني في المعجم الكبير بلفظ: **«كنا نعرف انقضاء صلاة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم بقوله: سبحان ربك إلى آخره»** .

وفي سنده محمد بن عبيد الله بن عبيد المكي، وهو مثل أبي هارون، بل أشد ضعفاً.

وجاء عن معاذ بن جبل فيما رويناه في الجزء العاشر من فوائد أبي طاهر المخلص قال: **«كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذا جلس في آخر صلاته يقول: التحيات لله فذكر التشهد وفي آخره ثم قال: سبحان ربك إلى آخره، ثم سلم عن يمينه وعن شماله»**

وفي سنده الخصيب بن جحدر وهو كذاب.

وله شاهد أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير من مرسل الشعبي بسند صحيح إليه قال: **«قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم من سره ان يكتال بالمكيال الأوفى من الأجر يوم القيامة حين يريد ان يقوم سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمدلله رب العالمين»** .

[نتائج الأفكار: (٢/٢٨٩-٢٩١)]

٩٨٢)ساق الحافظ بسنده عن أنس بن مالك ﷺ قال: **«كان مقامي بين كفي رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم -يعني في الصلاة- فكان إذا سلم قال: اللهم اجعل خير عمري آخره، اللهم اجعل خواتيم عملي رضوانك، اللهم اجعل خير ايامي يوم القاك»** .

أخرجه الطبراني وقال: لم يروه عن أبي المحجل إلا أبو مالك ولا عنه إلا أبو النضر، تفرد به أبو بكر.

قلت: هو أبو بكر بن النضر بن أبي النضر نسب إلى جده، وهو من شيوخ مسلم، واسم جده هاشم بن القاسم، وهو من رجال الصحيحين.

[نتائج الأفكار: (٢/٢٨٩-٢٩١)]

٩٨٣)ساق الحافظ بسنده عن مسلم بن أبي بكرة، أنه مر بوالده وهو يدعو : **«اللهم إني اعوذ بك من الكفر والفقر وعذاب القبر. قال: فأخذتهن عنه، فكنت أدعو بهن في دبر كل صلاة، قال: فمر بي أبي وأنا ادعو بهن، فقال: يا بني انى عقلت هؤلاء الكلمات؟ قلت: يا ابتاه سمعتك تدعو بهن في دبر الصلاة، فأخذتهن عنك، قال: فالزمهن يا بني فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان يدعو بهن في دبر الصلاة»** .

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد وابن أبي شيبة جميعاً والنسائي وابن السني.

[نتائج الأفكار: (٢/٢٩٣-٢٩٤)]

٩٨٤)ساق الحافظ بسنده عن عبيد ﷺ يحدث: **«انَّ رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم**

رأى رجلاً يصلي يدعو لم يحمد الله ولم يصل على النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال: عجل هذا ثم دعاه قال له ولغيره: إذا صلى أحدكم فليبدأ بتحميد الله والثناء عليه، ثم ليصل على النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ثم يدعو بعد ذلك بما شاء»

هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد وإسحاق في مسنديهما وأبو داود والترمذي وابن خزيمة في صحيحه وغيرهم.

وساق الحافظ بسنده عن أنس بن مالك ﷺ قال: «ما صلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم صلاة مكتوبة إلا أقبل علينا بوجهه فقال: اللهم إني أعوذ بك من كل عمل يخزيني، وأعوذ بك من كل صاحب يرديني، وأعوذ بك من كل أمل يلهيني، وأعوذ بك من كل فقر ينسيني، وأعوذ بك من كل غنى يطغيني».

هذا حديث غريب، أخرجه البزار في مسنده، والمعمري في اليوم والليلة، وأخرجه ابن السني، والطبراني بسند ضعيف.

ومنها: حديث أبي الدرداء ﷺ عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه سمعه يقول: «من توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى ركعتين أو أربعاً مكتوبة أو غير مكتوبة، يحسن الركوع والسجود، ثم استغفر الله إلا غفر الله له»، أخرجه أحمد والطبراني وسنده حسن.

ومنها حديث أنس ﷺ عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «من قال دبر الصلاة سبحان الله وبحمده، لا حول ولا قوة إلا بالله قام مغفوراً له»، أخرجه البزار، وفي سنده مجهول.

ساق الحافظ بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «أتاني ربي عز وجل -أحسبه قال في المنام- فقال: يا محمد فيم يختصم الملأ الأعلى؟» فذكر الحديث، وفيه: «فقال: يا محمد إذا صليت فقل اللهم إني أسألك الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين، وإذا أردت بعبادك فتنة فاقبضني إليك غير مفتون».

هذا حديث حسن، أخرجه الترمذي.

[نتائج الأفكار: (٢/٢٩٥-٣٠١)]، [المطالب العالية: (١/٢٣١-٢٣٢)]

٩٨٥) عن علي قال: «سمعت رسول الله ﷺ على أعواد هذا المنبر يقول: من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاة لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت..».

البيهقي في الشعب عنه وقال: سنده ضعيف. له شاهد في النسائي صحيح عن أبي أمامة، وغفل ابن الجوزي فذكره في الموضوعات وهو من أسمج ما وقع له.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٩٨٦) قوله في الدعاء دبر الصلاة المكتوبة: له الملك وله الحمد.

قال الحافظ: ... زاد الطبراني من طريق أخرى عن المغيرة «يحيي ويميت وهو حي لا يموت، بيده الخير -إلى- قدير» ورواته موثقون. ثبت مثله عند البزار من حديث عبد الرحمن بن

عوف بسند ضعيف، لكن في القول إذا أصبح وإذا أمسى.

[الفتح: (٢/٣٨٦-٣٨٨)]

٩٨٧)عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: «كان رسول الله ﷺ إذا سلم من الصلاة قال: ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ إلى آخر الآية»، رواه عبد بن حميد وابن أبي شيبة.
قال الحافظ: تفرد به أبو هارون، وهو ضعيف.

[المطالب العالية: (١/٢٣٠)، (٢٣١-٢٣٢)]

٩٨٨)حديث «قراءة آية الكرسي دبر الصلاة»، صحيح رواه النسائي وصححه ابن حبان وليس في كتاب ابن الجوزي من هذا الضرب سوى أحاديث قليلة جداً.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٨٤٩)]

٩٨٩)عن أبي أمامة قلت: «يا رسول الله، أي الدعاء أسمع؟ قال: جوف الليل الأخير، ودبر الصلوات المكتوبات»، رواه الترمذي والنسائي، رجاله ثقات.

[الدارية: (١/٢٢٥)]

٩٩٠)عن معاذ بن جبل ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال له: «أوصيك يا معاذ: لا تدعن دبر كل صلاة أن تقول: اللهم أعني على ذكرك، وشكرك، وحسن عبادتك».
رواه أحمد وأبو داود والنسائي بسند قوي.

[بلوغ المرام: (٩٦)]

باب
إذا رفع رأسه من آخر السجدة فقد تمت صلاته

٩٩١)قال الحافظ حول الحديث السابق[1]: كان الثوري يقول جاءنا عبد الرحمن بستة أحاديث يرفعها إلى النبي ﷺ لم أسمع أحداً من أهل العلم يرفعها.. ثم ذكر الحديث المذكور وغيره.
ثم قال الحافظ: والحق فيه إنه ضعيف لكثرة المنكرات وهو أمر يعتري الصالحين.

[التهذيب: (٦/١٥٩-١٦٠)]

باب
انتظار المأموم إذا سُمع وقع نعليه

٩٩٢)حديث: «أنه ﷺ كان ينتظر في صلاته ما سمع وقع نعل»، أحمد وأبو داود وفيه رجل مجهول.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٢٣-٥٢٤)]

---

(١) أي حديث: «إذا رفع رأسه من آخر السجدة فقد تمت صلاته».

باب
في رفع الإزار فوق العقب

٩٩٣)قال إسحاق بن راهويه: عن ابن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «**إن الله -تعالى- لا ينظر إلى صلاة عبد لا يرفع إزاره فوق عقبيه، ويباشر بكفيه الأرض**».

قال الحافظ: جابر هو الجعفي، متروك.

[المطالب العالية: (٢١٩/١)]

باب
صلاة المريض وصلاة الجالس

٩٩٤)قال أحمد بن منيع: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**من استطاع أن يسجد فليسجد، ومن لم يستطع فلا يرفعن إلى وجهه شيئاً، وليكن سجوده ركوعاً، وليكن ركوعه أن يومىء برأسه**».

قال الحافظ: في إسناده ضعيفان.

[المطالب العالية: (٢٣٨/١)]

٩٩٥)قال أبو يعلى: عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: «**عاد رسول الله ﷺ مريضاً وأنا معه، فرآه يصلي ويسجد على وسادة فنهاه وقال: إن استطعت أن تسجد على الأرض فاسجد وإلا فأومىء إيماء، واجعل السجود أخفض من الركوع**».

قال الحافظ: حفص ضعيف، وقال في مختصر الزوائد (٢٧٦/١) رواه البزار وإسناده صحيح.

[المطالب العالية: (٢٣٨/١)]

٩٩٦)روى عن ابن عباس لما وقع الماء في عينيه قال له الأطباء: «**إن مكثت سبعاً لا تصلي إلا مستلقياً عالجناك، فسأل عائشة وأم سلمة وأبا هريرة وغيرهم من الصحابة، فلم يرخصوا له في ذلك، فترك المعالجة، وكف بصره**»، وفي هذا إنكار على النووي في إنكاره على الغزالي تبعاً لابن الصلاح ذكره لأبي هريرة في هذا، فقال: استفتاؤه لأبي هريرة لا أصل له، وقال في التنقيح: الصحيح عن ابن عباس أنه كره ذلك كذا رواه عنه عمرو بن دينار. قلت: والرواية المذكورة عن عمرو صحيحة أخرجها البيهقي، وليس فيها منافاة للأولى، والله أعلم.

[تلخيص الحبير: (٢٧٣/١)]

٩٩٧)حديث: روى أنه ﷺ قال: «**يصلي المريض قائماً إن استطاع فإن لم يستطع صلى قاعداً، فإن لم يستطع أن يسجد أومأ وجعل سجوده أخفض من ركوعه، فإن لم يستطع أن يصلي قاعداً صلى على جنبه الأيمن مستقبل القبلة، فإن لم يستطع أن يصلي على جنبه الأيمن صلى مستلقياً رجليه مما يلي القبلة**»، الدارقطني من حديث علي مثله، وفي

إسناده حسين بن زيد، ضعفه ابن المديني، والحسن بن الحسين العرني، وهو متروك، وقال النووي: هذا حديث ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١/٣٧١)]

٩٩٨)روى البزار والبيهقي في المعرفة، عن جابر: **«أن النبي ﷺ عاد مريضاً، فرآه يصلي على وسادة، فأخذها فرمى بها، فأخذ عوداً ليصلي عليه، فأخذه فرمى به، وقال: صل على الأرض إن استطعت وإلا فأوم إيماء، واجعل سجودك أخفض من ركوعك»** قال البزار: لا أعلم أحداً رواه عن الثوري غير أبي بكر الحنفي، ثم غفل فأخرجه من طريق عبد الوهاب بن عطاء عن سفيان نحوه، رواه البيهقي بسند قوي وقد سئل عنه أبو حاتم فقال: الصواب عن جابر موقوف، ورفعه خطأ، قيل له: فإن أبا أسامة قد روى عن الثوري في هذا الحديث مرفوعاً. فقال: ليس بشيء، قلت: فاجتمع ثلاثة أبو أسامة، وأبو بكر الحنفي، وعبد الوهاب، وروى الطبراني عن ابن عمر قال: **«عاد النبي ﷺ رجلاً من أصحابه مريضاً»** فذكره وروى أيضاً من حديث ابن عباس مرفوعاً **«يصلي المريض قائماً، فإن نالته مشقة صلى نائماً يومىء برأسه إيماء، فإن نالته مشقة سبح»** وفي إسنادهما ضعف.

[تلخيص الحبير: (١/٣٧١-٣٧٢)]، [الدراية: (١/٢٠٩)]، [بلوغ المرام: (٩٧، ١٢٦)]

٩٩٩)حديث: **«يصلي المريض قائماً، فإن لم يستطع فقاعداً، فإن لم يستطع فعلى قفاه، يومىء إيماء، فإن لم يستطع فالله تعالى أحق بقبول العذر منه»**.

لم أجده هكذا وللدارقطني من حديث علي نحو أوله، وفيه: **«فإن لم يستطع صلى مستلقياً، رجلاه مما يلي القبلة»** ولم يذكر آخره، وإسناده واه جداً.

[الدراية: (١/٢٠٩)]

١٠٠٠)روى إبراهيم الحربي في الغرائب بإسناد صحيح عن نافع قال: **«اغمي على ابن عمر يوماً وليلة، فأفاق، فلم يقض ما فاته واستقبل»**.

[الدراية: (١/٢٠٩)]

١٠٠١)وفي الباب حديث مرفوع أخرجه الدارقطني عن عائشة **«في الرجل يغمى عليه، فيترك الصلاة. قال النبي ﷺ ليس لشيء من ذلك قضاء، إلا أن يغمى عليه في وقت صلاة، فيفيق فيه، فإنه يصليه»**. وفي إسناده الحكم بن عبد الله الأيلي: وهو واه جداً.

[الدراية: (١/٢٠٩)]

١٠٠٢)وللدارقطني: **«أن عمار بن ياسر أغمي عليه في الظهر والعصر والمغرب والعشاء، فأفاق نصف الليل فقضاهن»**، وفي إسناده ضعف.

[الدراية: (١/٢١٠)]

١٠٠٣)روى أحمد عن أنس قال: **«قدم النبي ﷺ المدينة وهي محمة، فحمى الناس، فدخل**

النبي ﷺ المسجد والناس يصلون من قعود فقال: صلاة القاعد نصف صلاة القائم» رجاله ثقات.

[الفتح: (٦٨٢/٢)]

١٠٠٤)حكى ابن بطال عن تفسير بقي بن مخلد قال «قالت خديجة للنبي ﷺ حين أبطأ عنه الوحي: إن ربك قد قلاك، فنزلت والضحى» وقد تعقبه ابن المنير ومن تبعه بالإنكار، لأن خديجة قوية الإيمان لايليق نسبة هذا القول إليها، لكن إسناد ذلك قوي أخرجه إسماعيل القاضي في أحكامه والطبري في تفسيره وأبو داود في أعلام النبوة له كلهم من طريق عبد الله بن شداد بن الهاد وهو من صغار الصحابة والإسناد إليه صحيح، روى الحاكم عن زيد بن أرقم قال: «قالت امرأة أبي لهب لما مكث النبي ﷺ أياماً لم ينزل عليه الوحي: يا محمّد ما أرى شيطانك إلا قد قلاك، فنزلت والضحى» رجاله ثقات.

[الفتح: (١٢/٣-١٣)]

باب

السهو في الصلاة

١٠٠٥)ساق الحافظ بسنده عن عمران بن حصين رضي الله عنه: «أن النبي ﷺ صلى بهم فسهى في صلاته فسجد سجدتي السهو، ثم تشهد ثم سلم».

هذا حديث حسن أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي وابن خزيمة وابن الجارود.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٥١٦/١)]

١٠٠٦)ساق الحافظ بسنده نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «صلى النبي ﷺ إحدى صلاتي العشي ركعتين فقال له ذو اليدين: نسيت يا رسول الله أم قصرت الصلاة؟ قال: ما نسيت ولا قصرت الصلاة. قال: فإنك قد صليت ركعتين، فأقبل على القوم فقال: أكما يقول ذو اليدين؟ قالوا: نعم، فصلى ركعتين ثم كبر فسجد سجدتي السهو».

هذا حديث صحيح، أخرجه أبو داود وابن ماجه والدارقطني.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٣٢١/١-٣٢٢)]

١٠٠٧)وأما حديث ذي اليدين نفسه فساق الحافظ بسنده عن معدي بن سليمان قال: أتيت وادي القرى لأسأل مطيراً عن حديث ذي اليدين فأتيته فسألته فإذا هو شيخ كبير لا ينفذ الحديث من الكبر فقال له ابنه شعيث: «بلى يا أبه أنت حدثتني أن ذا اليدين رضي الله عنه لقيك بذي خشب، محدثك أن رسول الله ﷺ صلى بهم إحدى صلاتي العشي وهي العصر ركعتين ثم سلم، وخرج السرعان من المسجد فقالوا: قصرت الصلاة أم نسيت؟ فقال: لم أنس ولم تقصر الصلاة، ثم أقبل على أبي بكر وعمر فقال: ماذا يقول ذو اليدين؟ قالا: صدق يا رسول

الله، فرجع رسول الله ﷺ وثاب الناس فصلى بهم ركعتين ثم سلم وسجد سجدتي السهو، أخرجه الطبراني.

هذا حديث غريب تفرد به مطير بن سليمان عن ذي اليدين.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٣٢٣-٣٢٤)]، [الإمتاع: (١٥٩-١٦٤)]

١٠٠٨)قال أبو يعلى: عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «**سجدتا السهو تجزئان من كل زيادة ونقص**».

قال الحافظ: حكيم بن نافع ضعيف وقال الحافظ في مختصر زوائد البزار (١/٢٧٧) حكيم ضعفه أبو زرعة ووثقه غيره.

[المطالب العالية: (١/٢٧٥)]

١٠٠٩)قال أبو بكر بن أبي شيبة: عن أبي سعيد ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء**».

قال الحافظ: أبو هارون ضعيف.

[المطالب العالية: (١/٢٤٠)]

١٠١٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة «**أن النبي ﷺ صلى بهم صلاة الظهر أو العصر، فقام في الركعتين فسبحوا به، فمضى به في صلاته، فلما قضى الصلاة سجد سجدتين ثم سلم**».

قال البزار: رجاله ثقات.

قلت: هو إسناد صحيح متصل.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٧٨)]

١٠١١)حديث المغيرة بن شعبة: «**إذا قام الإمام من الركعتين فلم يستتم قائماً فليجلس، فإذا استتم قائماً فلا يجلس، ويسجد سجدتي السهو**» رواه ابن ماجه ومداره على جابر الجعفي وهو ضعيف جداً.

[تلخيص الحبير: (٢/٤٧٧-٤٧٨)]

١٠١٢)حديث عبد الرحمن بن عوف: «**إذا شك أحدكم فلم يدر أواحدة صلى أم اثنتين، فليبن على واحدة، وإن لم يدر اثنتين صلى أم ثلاثة، فليبن على ثنتين، وإن لم يدر ثلاثاً صلى أم أربعاً فليبن على ثلاثة، ويسجد سجدتين إذا سلم**» الترمذي وابن ماجه من حديث، عن عبد الرحمن بن عوف، وهو معلول.

[تلخيص الحبير: (٢/٤٧٩-٤٨٠)]

١٠١٣)حديث: روى «**ليس على من خلف الإمام سهو، فإن سها الإمام فعليه وعلى من خلفه السهو**» الدارقطني وزاد «**والإمام كافيه**» وفيه خارجة بن مصعب وهو ضعيف.

وفي الباب عن ابن عباس رواه أبو أحمد بن عدي، في ترجمة عمر بن عمرو العسقلاني وهو متروك.

[تلخيص الحبير: (٢/٤٨٠)]

١٠١٤)حديث: **«أن أنساً تحرك للقيام في الركعتين من العصر، فسبحوا به فجلس، ثم سجد للسهو»**، البيهقي والدارقطني في العلل بإسناده، تفرد بذلك سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن أنس ورجاله ثقات.

[تلخيص الحبير: (٢/٤٨١)]

١٠١٥)الشافعي في القديم عن مطرف بن مازن عن معمر، عن الزهري قال: **«سجد النبي ﷺ قبل السلام وبعده، وآخر الأمرين قبل السلام»**، قال البيهقي: هذا منقطع، ومطرف ضعيف، ولكن المشهور عن الزهري من فتواه سجود السهو قبل السلام.

[تلخيص الحبير: (٢/٤٨١)]

١٠١٦)حديث: روي أنه ﷺ قال: **«لا سهو إلا في قيام عن جلوس، أو جلوس عن قيام»** الدارقطني والحاكم والبيهقي من حديث ابن عمر، وفيه أبو بكر العنسي، وهو ضعيف، وقال البيهقي: مجهول، ومقتضاه أنه غير أبي بكر بن أبي مريم، والظاهر أنه هو، وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٢/٤٧٦)]

١٠١٧)عن زياد بن علاقة قال: **«صلى بنا المغيرة بن شعبة ﷺ فلما صلى ركعتين قام فلم يجلس فسبح به من خلفه، فأشار إليهم أن قوموا، فلما فرغ من صلاته سلم وسجد سجدتي السهو وسلم، وقال: هكذا صنع رسول الله ﷺ»**.

قال الترمذي: هذا حديث حسن.

قلت: والمسعودي إسمه: عبد الرحمن وهو ممن وصف بالاختلاط وكان سماع يزيد منه بعد أن اختلط. وإنما وصفه بالحسن لمجيئه من أوجه آخر.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (١/٣٩٣، ٣٩٤)]

١٠١٨)حديث: **«رفع عن أمتي الخطأ والنسيان»**.

لم أجده بهذا اللفظ.

[الدراية: (١/١٧٥)]

١٠١٩)أخرج ابن عدي من طريق الحسن عن أبي بكرة رفعه: **«رفع الله تعالى عن هذه الأمة ثلاثاً: الخطأ، والنسيان، والأمر يكرهون عليه»**، وفي إسناده جعفر بن جسر بن فرقد.

[الدراية: (١/١٧٥)]

١٠٢٠)روى ابن ماجه عن ابن عباس بلفظ: **«إن الله تعالى وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه»** صححه ابن حبان.

[الدراية: (١/١٧٦)]

١٠٢١)حديث: «**لكل سهو سجدتان بعد السلام**».
رواه أحمد وأبو داود من حديث ثوبان وفي إسناده إختلاف.

[الدراية: (٢٠٧/١)]

١٠٢٢)حديث: «**إذا شك أحدكم في صلاته كم صلى، فليستقبل الصلاة**»، لم أجده مرفوعاً.

[الدراية: (٢٠٨/١)]

١٠٢٣)عن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف حديث: «**رأيت عروة بن الزبير صلى ركعتين من المغرب فسلم وتكلم، ثم صلى ما بقي وسجد سجدتين، وقال: هكذا فعل النبي ﷺ**».
قال الحافظ في كتاب المراسيل وما يجري مجراها: رواه البخاري في الصلاة.

[النكت الظراف: (٢٨٨/١٣)]

١٠٢٤) قول البخاري: وقال قتادة: لا يتشهد.
قال الحافظ: كذا في الأصول التي وقفت عليها من البخاري، وفيه نظر فقد رواه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال: يتشهد في سجدتي السهو ويسلم، فلعل «لا» في الترجمة زائدة ويكون قتادة اختلف عليه في ذلك.

[الفتح: (١١٨/٣)]

١٠٢٥)عن عمران بن حصين: «**أن النبي ﷺ صلى بهم فسها، فسجد سجدتين ثم تشهد ثم سلم**» قال الترمذي: حسن غريب، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، وضعفه البيهقي وابن عبد البر وغيرهما ووهموا رواية أشعث لمخالفته غيره من الحفاظ عن ابن سيرين، فإن المحفوظ عن ابن سيرين في حديث عمران ليس فيه ذكر التشهد. فصارت زيادة أشعث شاذة، ولهذا قال ابن المنذر: لا أحسب التشهد في سجود السهو يثبت. لكن قد ورد في التشهد في سجود السهو عن ابن مسعود عند أبي داود والنسائي، وعن المغيرة عند البيهقي وفي إسنادهما ضعف، فقد يقال إن الأحاديث الثلاثة في التشهد بإجتماعها ترتقي إلى درجة الحسن، قال العلائي: وليس ذلك ببعيد، وقد صح ذلك عن ابن مسعود من قوله: أخرجه ابن أبي شيبة.

[الفتح: (١١٩/٣)]

١٠٢٦) قول البخاري: .. يكبر في سجدتي السهو.
قال الحافظ: ويؤيده ما رواه أبو داود من طريق حماد بن زيد عن هشام بن حسان عن ابن سيرين في هذا الحديث قال: «**فكبر ثم كبر وسجد للسهو**» قال أبو داود: لم يقل أحد فكبر ثم كبر إلا حماد بن زيد، فأشار إلى شذوذ هذه الزيادة.

[الفتح: (١٢٠/٣)]

١٠٢٧)قال الحافظ: وروى ابن أبي شيبة عن النخعي والشعبي أن لكل سهو سجدتين، وورد على وفقه

حديث ثوبان عند أحمد وإسناده منقطع.

[الفتح: (١٢٣/٣)]

١٠٢٨)روى الدارقطني من طريق عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير بهذا الإسناد مرفوعاً «**إذا سها أحدكم فلم يدر أزاد أو نقص فليسجد سجدتين وهو جالس ثم يسلم**» إسناده قوي، ولأبي داود من طريق ابن أخي الزهري عن عمه نحوه بلفظ «**وهو جالس قبل التسليم**» وله من طريق ابن إسحاق قال حدثني الزهري بإسناده وقال فيه «**فليسجد سجدتين قبل أن يسلم ثم يسلم**» قال العلائي: هذه الزيادة في هذا الحديث بمجموع هذه الطرق لا تنزل عن درجة الحسن المحتج به. والله أعلم.

[الفتح: (١٢٥/٣)]

١٠٢٩) قول البخاري: وسجد ابن عباس سجدتين بعد وتره.

قال الحافظ: وصله ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن أبي العالية قال: «**رأيت ابن عباس يسجد بعد وتره سجدتين**».

[الفتح: (١٢٦/٣)]

١٠٣٠)حديث أبي سعيد الخدري: «**إذا لم يدر أحدكم كم صلى: ثلاثاً أو أربعاً؟ فليقم، فليصل ركعة، ثم يسجد بعد ذلك سجدتي السهو، وهو جالس...**».

رواه الدارمي وابن خزيمة والطحاوي وابن حبان والدارقطني والحاكم وأبو عوانة وأحمد والدراوردي.

قال الحافظ: فيه عبد الله بن جعفر المدني- وهو ضعيف-.

[إتحاف المهرة: (٣١٨/٥-٣٢٠)]

١٠٣١)عن ثوبان ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**لكل سهو سجدتان بعد ما يسلم**».

رواه أبو داود وابن ماجه بسند صحيح.

[بلوغ المرام: (١٠٠)]

١٠٣٢)عن عمر ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «**ليس على من خلف الإمام سهو، فإن سها الإمام فعليه وعلى من خلفه**».

رواه البزار والبيهقي بسند ضعيف.

[بلوغ المرام: (١٠٠)]

١٠٣٣)عن المغيرة بن شعبة ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا شك أحدكم، فقام في الركعتين، فاستتم قائماً، فليمض، ولا يعود، وليسجد سجدتين، فإن لم يستتم قائماً فليجلس، ولا سهو عليه**»، رواه أبو داود وابن ماجه والدارقطني، واللفظ له، بسند ضعيف.

[بلوغ المرام: (١٠٠)]

١٠٣٤)ترجمة المنذر بن عمرو بن خنيس أخرج ابن نافع وابن السكن والدارقطني عن المنذر بن عمرو: **«أن النبي ﷺ سجد سجدتي السهو قبل التسليم»** قال الدارقطني لم يرو المنذر غير هذا الحديث وعبد المهيمن ليس بالقوي. قلت: وفي السند غيره والله أعلم.

[الإصابة: (٣/٤٦١)]

١٠٣٥)قال ابن عمر: **«صليت مع رسول الله ﷺ الظهر في السفر ركعتين، وبعدها ركعتين والعصر ركعتين، ولم يصل بعدها والمغرب ثلاث ركعات وبعدها ركعتين»**.

الترمذي عنه فيها وفيه ابن أبي ليلى الفقيه وهو سيء الحفظ.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

باب
صلاة السفر

١٠٣٦)قال عبد: عن مورق العجلي قال: **«سئل ابن عمر رضي الله عنهما عن الصلاة في السفر، فقال: ركعتين ركعتين، من خالف السنة كفر»**.

قال الحافظ: إسناده صحيح.

[المطالب العالية: (١/٣٠٠)]

١٠٣٧)إسحاق بن راهويه: عن السائب بن يزيد يقول: **«كانت الصلاة فرضت سجدتين سجدتين الظهر والعصر، فكانوا يصلون بعد الظهر ركعتين، وبعد العصر ركعتين، فكتب عليهم الظهر أربعاً، والعصر أربعاً، فتركوا ذاك حين كتب عليهم، وأقرت صلاة السفر، وكانت الحضر أربعاً. فأقر به، وقال: نعم»**.

قال الحافظ: هذا حديث حسن.

[المطالب العالية: (١/٢٩٩)]

١٠٣٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة **«أن النبي ﷺ كان يسافر فيتم الصلاة ويقصر»**.

قال: لا نعلم رواه إلا عائشة رضي الله عنها، ولا له إلا هذا الطريق.

قلت: المغيرة فيه ضعف، ورواه أحمد بمعناه فيحول.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٨٠)]

١٠٣٩)قال الزمخشري: ... **«عن عائشة رضي الله عنها: اعتمرت مع رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكة حتى إذا قدمت مكة قلت يا رسول الله، بأبي أنت وأمي، قصرت وأتممت، وصمت وأفطرت. فقال: أحسنت يا عائشة وما عاب علي..»**.

قال الحافظ: أخرجه النسائي وحسنه، والبيهقي وقال الدارقطني إسناده حسن وقال في العلل

المرسل أشبه فاختلف كلامه.

[الكافي الشاف: (٥٤٧/١)]، [تلخيص الحبير: (٥٤٩/٢)]، [الدراية: (٢١٣/١)]

١٠٤٠) قال الزمخشري: ... «**عن عمر ﷺ: صلاة السفر ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم..**».

قال الحافظ: أخرجه النسائي وابن ماجه والبزار وفيه ياسين الزيات. وهو ضعيف.

[الكافي الشاف: (٥٤٧/١)]

١٠٤١) ترجمة عبيد الله بن زحر: عن عبيد الله بن زحر أن أبا هريرة قال: «**يا أيها الناس إن الله فرض على لسان محمّد ﷺ الصلاة في الحضر أربعاً، وفي السفر ركعتين**»، رواه أحمد.

قلت: وعبيد الله عن أبي هريرة مرسل.

[تعجيل المنفعة: (٨٣٨/١-٨٣٩)]

١٠٤٢) قال الحافظ: حديث عمران بن حصين «**انه ﷺ كان يصلي بمكة ركعتين ويقول: يا أهل مكة اتموا فإنا قوم سفر**»، الحديث من رواية علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف.

[الفتح: (٦٥٦/٢)]

١٠٤٣) حديث ابن عباس عند الترمذي وصححه النسائي بلفظ: «**خرج من المدينة إلى مكة لا يخاف إلا الله، يصلي ركعتين**»..

[الفتح: (٦٥٦/٢-٦٥٧)]

١٠٤٤) في ترجمة العلاء بن زهير بن عبد الله بن زهير بن سليم الأزدي الكوفي: قال إسحاق بن منصور عن ابن معين ثقة وذكره ابن حبان في الثقات. روى له النسائي حديثين أحدهما في قصر الصلاة(١).

قال ابن حزم مجهول ورد ذلك عليه عبد الحق وقال بل هو ثقة مشهور. والحديث الذي رواه في القصر صحيح وتناقض فيه ابن حبان فقال في الضعفاء يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات فبطل الإحتجاج به فيما لم يوافق الثقات ورده الذهبي بأن العبرة بتوثيق يحيى.

[التهذيب: (١٦١/٨)]

١٠٤٥) عن عائشة رضي الله عنها «**أن النبي ﷺ كان يقصر في السفر ويتم، ويصوم ويفطر**».

رواه الدارقطني، ورواته ثقات، إلا أنه معلول، والمحفوظ عن عائشة من فعلها، وقالت: إنه لا يشق علي. أخرجه البيهقي.

[بلوغ المرام: (١٢٢)]

---

(١) أخرجه النسائي برقم (١٤٥٧): عن العلاء بن زهير الأزدي، عن وبرة بن عبد الرحمن قال: «**كان ابن عمر لا يزيد في السفر على ركعتين لا يصلي قبلها ولا بعدها فقيل له: ما هذا؟ فقال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يصنع**».

١٠٤٦)عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«خير أمتي الذي إذا أساءوا استغفروا، وإذا سافروا قصروا وأفطروا»**.

أخرجه الطبراني في الأوسط بإسناد ضعيف، وهو في مرسل سعيد بن المسيب عند البيهقي مختصراً.

[بلوغ المرام: (١٢٦)]

باب
فيمن أتم الصلاة في السفر

١٠٤٧)قال مسدد: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **«من صلى في السفر أربعاً كان كمن صلى في الحضر ركعتين»**.

قال الحافظ: هذا موقوف ضعيف.

[المطالب العالية: (١/٢٩٩)]

١٠٤٨)قال الزمخشري: ... **«روى عن النبي ﷺ أنه أتم في السفر»**..

قال الحافظ: أخرجه الشافعي وابن أبي شيبة والبزار والدارقطني والبيهقي من طرق عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها: **«أن رسول الله ﷺ كان يقصر في السفر ويتم ويفطر ويصوم»**، لفظ الدارقطني. وقال إسناده صحيح.

[الكافي الشاف: (١/٥٤٦)]

١٠٤٩)عن أبي هريرة رفعه: **«المتم صلاته في السفر كالمقصر في الحضر»**.

أخرجه الدارقطني، إسناده ضعيف جداً.

«عن عائشة أنها قالت يا رسول الله قصرت، وأتممت، وأفطرت، وصمت، قال: أحسنت»، أخرجه النسائي والدارقطني عنها من وجه آخر: **«أن النبي ﷺ كان يقصر في السفر، ويتم، ويصوم ويفطر»**، ورواته ثقات. وأخرجه البيهقي موقوفاً عليها، بإسناد صحيح.

[الدراية: (١/٢١٣-٢١٤)]

١٠٥٠)روى أحمد بإسناد حسن عن عباد بن عبد الله بن الزبير قال: **«لما قدم علينا معاوية حاجاً صلى بنا الظهر ركعتين بمكة، ثم انصرف إلى دار الندوة، فدخل عليه مروان وعمرو بن عثمان فقالا: لقد عبت أمر ابن عمك لأنه كان قد أتم الصلاة. قال: وكان عثمان حيث أتم الصلاة إذا قدم مكة صلى بها الظهر والعصر والعشاء أربعاً أربعاً، ثم إذا خرج إلى منى وعرفة قصر الصلاة، فإذا فرغ من الحج وأقام بمنى أتم الصلاة..»**.

وقال: ... وأما ما رواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري أن عثمان إنما أتم الصلاة لأنه نوى الإقامة بعد الحج فهو مرسل، وفيه نظر لأن الإقامة بمكة على المهاجرين حرام، وصح عن عثمان أنه كان

لا يودع النساء إلا على ظهر راحلته، ويسرع الخروج خشية أن يرجع في هجرته. وثبت «**عن عثمان أنه قال لما حاصروه -وقال له المغيرة: اركب رواحلك إلى مكة -قال: لن أفارق دار هجرتي**». فروى الطحاوي وغيره من هذا الوجه عن الزهري قال: إنما صلى عثمان بمنى أربعاً لأن الأعراب كانوا كثروا في ذلك العام فأحب أن يعلمهم أن الصلاة أربع، وروى البيهقي من طريق عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه «**عن عثمان أنه أتم بمنى ثم خطب فقال: إن القصر سنة رسول الله ﷺ وصاحبيه، ولكنه حدث طغام -يعني بفتح الطاء والمعجمة- فخفت أن يسنوا**». وعن ابن جريج «**أن أعرابياً ناداه في منى: يا أمير المؤمنين ما زلت أصليها منذ رأيتك عام أول ركعتين**». وهذه طرق يقوي بعضها بعضاً، ولا مانع أن يكون هذا أصل سبب الإتمام..

وقال أيضاً: ...وأما عائشة فقد جاء عنها سبب الإتمام صريحاً، وهو فيما أخرجه البيهقي من طريق هشام بن عروة عن أبيه: «**أنها كانت تصلي في السفر أربعاً، فقلت لها: لو صليت ركعتين، فقالت: يا ابن أختي إنه لا يشق علي**» إسناده صحيح، وهو دال على أنها تأولت أن القصر رخصة، وأن الإتمام لمن لا يشق عليه أفضل. ويدل على اختيار الجمهور ما رواه أبو يعلى والطبراني بإسناد جيد. عن أبي هريرة: «**أنه سافر مع النبي ﷺ ومع أبي بكر وعمر فكلهم كان يصلي ركعتين من حين يخرج من المدينة إلى مكة حتى يرجع إلى المدينة في السير وفي المقام بمكة...**».

[الفتح: (٢/٦٦٣-٦٦٥)]

باب

الجمع بين الصلاتين في السفر

١٠٥١) ساق الحافظ بسنده عن ابن مسعود ﷺ قال: «**كان رسول الله ﷺ يجمع بين الصلاتين في السفر**».

هذا حديث حسن أخرجه البزار.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٥١٥)]

١٠٥٢) قال أبو داود: عن الهزيل -ابن شرحبيل- قال: «**كان النبي ﷺ في سفر فأخّر الظهر وعجل العصر وجمع بينهما، وأخر المغرب وعجل العشاء وجمع بينهما**».

قال الحافظ: لم يقل شعبة: عن عبد الله، وروي أن ابن أبي ليلى وصله عن عبد الله.

[المطالب العالية: (١/٢٩٨)]

١٠٥٣) «**ثبت أنه ﷺ كان إذا كان سائراً في وقت الأولى أخرها إلى الثانية، وإذا كان نازلاً في وقت الأولى قدم الثانية إليها**»، وورد لي جمع التقديم أحاديث من حديث ابن عباس ومعاذ

وعلي وأنس، فحديث ابن عباس رواه أحمد والدارقطني والبيهقي من طريق حسين عن عكرمة، عن ابن عباس وحسين ضعيف، واختلف عليه فيه، وجمع الدارقطني في سننه بين وجوه الاختلاف فيه، إلا أن علته ضعف حسين، ويقال: إن الترمذي حسنه وكأنه باعتبار المتابعة، وغفل ابن العربي فصحح إسناده، لكن له طريق أخرى أخرجها يحيى بن عبد الحميد الحماني في مسنده، والمعروف عند أهل العلم حديث معاذ من حديث أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ، وليس فيه جمع التقديم يعني الذي أخرجه مسلم، وقال أبو داود: هذا حديث منكر، وليس في جمع التقديم حديث قائم، وله طريق أخرى عن معاذ وساقه، وحديث علي رواه الدارقطني عن ابن عقبة بسند له من حديث أهل البيت، وفي إسناده من لا يعرف، وفيه أيضاً المنذر القابوسي، وهو ضعيف، وحديث أنس رواه الإسماعيلي والبيهقي، عن أنس قال: **«كان رسول الله ﷺ إذا كان في سفر فزالت الشمس، صلى الظهر والعصر جميعاً، ثم ارتحل»**، وإسناده صحيح قاله النووي، وفي ذهني أن أبا داود أنكره على إسحاق بن راهويه، ولكن له متابع رواه الحاكم في الأربعين له، عن أنس: **«أن النبي ﷺ كان إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس، أخر الظهر إلى وقت العصر، ثم نزل فجمع بينهما، فإن زاغت الشمس قبل أن يرتحل، صلى الظهر والعصر ثم ركب»**، وهو في الصحيحين من هذا الوجه بهذا السياق، وليس فيهما: والعصر، وهي زيادة غريبة صحيحة الإسناد، وقد صححه المنذري من هذا الوجه والعلائي، وتعجب من الحاكم كونه لم يورده في المستدرك، وله طريق أخرى رواها الطبراني في الأوسط، عن أنس بن مالك: **«أن النبي ﷺ كان إذا كان في سفر فزاغت الشمس قبل أن يرتحل، صلى الظهر والعصر جميعاً، وإن ارتحل قبل أن تزيغ الشمس، جمع بينهما في أول العصر»**، وكان يفعل ذلك في المغرب والعشاء، وقال: تفرد به يعقوب بن محمد.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٥٦-٥٥٨)]

١٠٥٤) عن ابن عباس ﷺ قال: **«كان رسول الله ﷺ يجمع بين صلاة الظهر والعصر إذا كان على ظهر مسير ويجمع بين المغرب والعشاء»**.

حديث صحيح على شرط البخاري.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (١/٣٢٦-٣٢٧)]

١٠٥٥) قال الحافظ: وقع في الأربعين للحاكم فذكر الحديث وفيه: **«فإن زاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر والعصر ثم ركب»** قال الحافظ صلاح الدين العلائي: هكذا وجدته بعد التتبع في نسخ كثيرة من الأربعين بزيادة العصر، وسند هذه الزيادة جيد. انتهى.

قلت: وهي متابعة قوية لرواية إسحاق بن راهويه إن كانت ثابتة، لكن في ثبوتها نظر، والمشهور في جمع التقديم ما أخرجه أبو داود والترمذي وأحمد وابن حبان عن معاذ بن جبل. وقد أعله جماعة من أئمة الحديث بتفرد قتيبة عن الليث، وأشار البخاري إلى أن بعض الضعفاء أدخله على

قتيبة، حكاه الحاكم في علوم الحديث.

وورد في جمع التقديم حديث آخر عن ابن عباس أخرجه أحمد وذكره أبو داود تعليقاً والترمذي وفي إسناده حسين بن عبد الله الهاشمي وهو ضعيف، عن ابن عباس لا أعلمه إلا مرفوعاً: **«انه كان إذا نزل منزلاً في السفر فأعجبه اقام فيه حتى يجمع بين الظهر والعصر ثم يرتحل، فإذا لم يتهيأ له المنزل مد في السير فسار حتى ينزل فيجمع بين الظهر والعصر»** أخرجه البيهقي ورجاله ثقات، إلا أنه مشكوك في رفعه، والمحفوظ أنه موقوف، وله شواهد.

[الفتح: (٢/٦٧٨-٦٧٩)]

١٠٥٦) ترجمة قتيبة بن سعيد بن جميل: قال الأثرم عن أحمد أنه ذكر قتيبة فأثنى عليه وقال هو آخر من سمع من ابن لهيعة وقال ابن معين وأبو حاتم والنسائي ثقة زاد النسائي صدوق وقال أحمد بن محمّد بن زياد الكرميني قال لي قتيبة ابن سعيد ما رأيت في كتابي من علامة الحمرة فهو علامة أحمد ومن علامة الخضرة فهو علامة يحيى بن معين.

وقال الحاكم قتيبة ثقة مأمون والحديث الذي رواه عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عن معاذ بن جبل في الجمع بين الصلاتين[1] موضوع ثم روى بإسناده إلى البخاري قال قلت لقتيبة مع من كتبت عن الليث بن سعد حديث يزيد ابن أبي حبيب عن أبي الطفيل قال مع خالد المدائني قال محمّد بن إسماعيل وكان خالد المدائني هذا يدخل الأحاديث على الشيوخ.

قال الحافظ: وما اعتمده الحاكم من الحكم على ذلك بأنه موضوع ليس بشيء فإن مقتضى ما استأنس به من الحكاية التي عن البخاري أن خالداً أدخل هذا الحديث عن الليث ففيه نسبة الليث مع إمامته وجلالته إلى الغفلة حتى يدخل عليه خالد ما ليس من حديثه، والصواب ما قاله أبو سعيد بن يونس أن يزيد بن أبي حبيب غلط من قتيبة وأن الصحيح عن أبي الزبير وكذلك رواه مالك وسفيان عن أبي الزبير عن أبي الطفيل لكن في متن الحديث الذي رواه قتيبة التصريح بجمع التقديم في وقت الأولى وليس ذلك في حديث مالك وإذا جاز أن يغلط في رجل من الإسناد فجائز أن يغلط في لفظة من المتن والحكم عليه مع ذلك بالوضع بعيد جداً والله أعلم.

[التهذيب: (٨/٣٢٢-٣٢٣)]

١٠٥٧) قال الحافظ: روى الحاكم في الأربعين أنه **«صلى الظهر والعصر ثم ركب»**.

إسناده صحيح.

[بلوغ المرام: (١٢٤)]

---

(١) عن معاذ بن جبل **«أن النبي ﷺ خرج في غزوة تبوك، فكان يؤخر الظهر حتى يدخل وقت العصر فيجمع بينهما»**.

باب
التطوع في السفر

١٠٥٨)قال الحافظ في الباب: روي عن ابن عمر كما أخرجه ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن مجاهد قال «**صحبت ابن عمر من المدينة إلى مكة، وكان يصلي تطوعاً على دابته حيثما توجهت به، فإذا كانت الفريضة نزل فصلى**»..

وقال: قال صاحب الهدي: لم يحفظ عن النبي ﷺ أنه صلى سنة الصلاة قبلها ولا بعدها في السفر، إلا ما كان من سنة الفجر. قلت: ويرد على إطلاقه ما رواه أبو داود والترمذي من حديث البراء بن عازب قال: «**سافرت مع النبي ﷺ ثمانية عشر سفراً فلم أره ترك ركعتين إذا زاغت الشمس قبل الظهر**» وكأنه لم يثبت عنده، لكن الترمذي استغربه ونقل عن البخاري أنه رآه حسناً..

[الفتح: (٢/٦٧٣-٦٧٤)]

١٠٥٩)ترجمة أنس بن سيرين الأنصاري: حكى أبو الوليد الباجي في كتاب رجال البخاري عن علي بن المديني أنه سئل عن حديث رواه شعبة عن أنس بن سيرين قال: رأيت القاسم يتطوع في السفر. فقال: ليس هذا بشيء لم يرو أنس عن القاسم شيئاً.

[التهذيب: (١/٣٢٨)]

١٠٦٠)عن أنس: «**كان رسول الله ﷺ إذا سافر، فأراد أن يتطوع استقبل بناقته القبلة، فكبر ثم صلى حيث كان وجه ركابه**»، رواه أبو داود وإسناده حسن.

[بلوغ المرام: (٦٤)]

١٠٦١)قوله: «**وركع النبي ﷺ ركعتي الفجر في السفر**».

قال الحافظ: وللمقصود من هذا الموضع شاهد حسن الإسناد، رواه ابن خزيمة في صحيحه عن بلال، قال: «**كنا مع النبي ﷺ في سفر فنام حتى طلعت الشمس، فأمر بلالاً فأذن، ثم توضأ، فصلوا ركعتين، ثم صلوا الغداة**»، رواه الدارقطني.

[التغليق: (٢/٤٢٥)]

باب
فيما تقصر فيه الصلاة ومدة القصر

١٠٦٢)قال مسدد: عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «**إن رسول الله ﷺ كان إذا خرج من المدينة فسافر فرسخاً قصر الصلاة**».

قال الحافظ: أبو هارون العبدي ضعيف.

[المطالب العالية: (١/٢٩٩)]

١٠٦٣)ثبت أنه ﷺ أقام عام الفتح على حرب هوازن أكثر من أربعة أيام يقصر، وأما رواية عمران بن حصين فرواها أبو داود والترمذي والبيهقي، عن عمران بن حصين قال: **«غزوت مع رسول الله ﷺ وشهدت معه الفتح، فأقام بمكة ثماني عشرة لا يصلي إلا ركعتين، يقول: يا أهل البلد صلوا أربعاً فإنا قوم سفر»** حسنه الترمذي، وعلي ضعيف، وإنما حسن الترمذي حديثه لشواهده، ولم يعتبر الاختلاف في المدة كما عرف من عادة المحدثين من اعتبارهم الاتفاق على الأسانيد دون السياق.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٥٢-٥٥٣)]

١٠٦٤)قال الحافظ: حديث ابن عباس **«يا أهل مكة لا تقصروا في أقل من أربع برد، من مكة إلى عسفان، وإلى الطائف»**، الدارقطني والبيهقي وكذلك الطبراني، وإسناده ضعيف فيه عبد الوهاب بن مجاهد، وهو متروك، رواه عنه إسماعيل بن عياش، وروايته عن الحجازيين ضعيفة والصحيح عن ابن عباس من قوله، قال الشافعي: عن ابن عباس: **«أنه سئل أنقصر الصلاة إلى عرفة؟ قال: لا، ولكن إلى عسفان، وإلى جدة، وإلى الطائف»**، وإسناده صحيح، وذكره مالك في الموطأ عن ابن عباس بلاغاً.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٥٣)]

١٠٦٥)حديث: **«أنه ﷺ اقام بتبوك عشرين يوماً»**، أحمد وأبو داود عن جابر بهذا، قال أبو داود: غير معمر لايسنده، ورواه ابن حبان والبيهقي من حديث معمر، وصححه ابن حزم والنووي، وأعله الدارقطني في العلل بالإرسال والانقطاع، رووه عن يحيى بن أبي كثير عن ابن ثوبان مرسلاً، وأن الأوزاعي رواه عن يحيى عن أنس فقال: بضع عشرة، قلت: وروى الطبراني في الأوسط من حديث أنس مثل حديث الباب، وهو ضعيف فإنه من رواية الأوزاعي عن يحيى عن أنس، وهو معلول بما تقدم، وقد اختلف فيه على الأوزاعي أيضاً، ذكره الدارقطني في العلل، وقال: الصحيح عن الأوزاعي عن يحيى أن أنساً كان يفعل، قلت: ويحيى لم يسمع من أنس.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٥١-٥٥٢)]

١٠٦٦)حديث: **«أن النبي ﷺ قال لأهل مكة وهو مسافر: أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر»**.

روى مالك بإسناد صحيح عن عمر مثل هذا.

[الدراية: (١/٢١٢-٢١٣)]

١٠٦٧)**«أن النبي ﷺ وأصحابه كانوا يسافرون ويعودون إلى أوطانهم مقيمين من غير عزم جديد»**.

لم أجده.

[الدراية: (١/٢١٣)]

١٠٦٨)لأبي داود عن ابن عباس: **«أن النبي ﷺ اقام بمكة سبع عشرة يقصر الصلاة»**.

وإسناده صحيح.

[الدراية: (١/٢١٢)]

١٠٦٩) روي **«أن ابن عمر اقام بأذربيجان -ستة أشهر- وكان يقصر»**. وعن جماعة من الصحابة مثل ذلك. أما أثر ابن عمر فأخرجه البيهقي بإسناد صحيح.

للبيهقي من وجه صحيح، عن أنس: **«أن أصحاب رسول الله ﷺ اقاموا -برامهرمز- تسعة اشهر يقصرون الصلاة»**.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٥٤)]، [الدراية: (١/٢١٢)]

١٠٧٠) وفي الباب حديث مرفوع أخرجه عبد الرزاق، عن ابن عباس قال: **«اقام رسول الله ﷺ بخيبر اربعين ليلة يقصر الصلاة»**، تفرد به الحسن بن عمارة، وهو واه جداً. وأصح منه ما أخرجه أبو داود. عن جابر **«أن النبي ﷺ اقام بتبوك عشرين يوماً يقصر الصلاة»** ورواته ثقات، إلا أن أبا داود قال هو وغيره: تفرد بوصله معمر.

[الدراية: (١/٢١٢)]

١٠٧١) أخرج الدارقطني وابن أبي شيبة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال **«يا اهل مكة لا تقصروا الصلاة في أدنى من أربعة برد من مكة إلى عسفان»** وهذا إسناد ضعيف من أجل عبد الوهاب بن مجاهد، ولابن أبي شيبة من وجه آخر صحيح عنه قال **«تقصر الصلاة في مسيرة يوم وليلة»**..

وروى ابن أبي شيبة عن محارب: **«سمعت ابن عمر يقول: إني لأسافر الساعة من النهار فاقصر»** وقال الثوري: سمعت جبلة بن سحيم سمعت ابن عمر يقول **«لو خرجت ميلاً قصرت الصلاة»** إسناد كل منهما صحيح. وهذه أقوال متغايرة جداً. فالله أعلم.

[الفتح: (٢/٦٥٩-٦٦٢)]

١٠٧٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما: **«اقام النبي ﷺ تسعة عشر يقصر، فنحن إذا سافرنا تسعة عشر قصرنا، وإن زدنا أتممنا»**.

رواه البخاري

* قوله: تسعة عشر.

قال الحافظ: وأما رواية «خمسة عشر» فضعفها النووي في الخلاصة، وليس بجيد لأن رواتها ثقات، ولم ينفرد بها ابن إسحاق فقد أخرجها النسائي من رواية عراك بن مالك عن عبيد الله كذلك، وإذا ثبت أنها صحيحة فليحمل على أن الراوي ظن أن الأصل رواية سبعة عشر فحذف منها يومي الدخول والخروج فذكر أنها خمسة عشر، واقتضى ذلك أن رواية تسعة عشر أرجح الروايات..

[الفتح: (٢/٦٥٣-٦٥٤)]

١٠٧٣)قال الحافظ : عن أبي هريرة ﷺ : **«عن النبي ﷺ قال لا يحل لامرأة تسافر وليس معها محرم»** . أخرجه الدارقطني : وقد أخرجه أبو عوانة في صحيحه من حديث بشر بن عمر أيضاً وصحح ابن حبان الطريقين معاً والله أعلم.

[هدي الساري: (٣٧٢-٣٧٣)]

١٠٧٤)**«وعن جابر: اقام بتبوك عشرين يوماً يقصر الصلاة»** .

رواه أبو داود ، ورواته ثقات، إلا أنه اختلف في وصله.

[بلوغ المرام: (١٢٣، ١٢٤)]

١٠٧٥)عن ابن عباس ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : **«لا تقصروا الصلاة في اقل من اربعة برد، من مكة إلى عسفان»** .

رواه الدارقطني بإسناد ضعيف، والصحيح أنه موقوف، كذا أخرجه ابن خزيمة.

[بلوغ المرام: (١٢٥)]

١٠٧٦)قال الحافظ : حديث ابن عباس مرفوعاً : أخرجه الدارقطني من طريق مجاهد ، وعطاء عنه ، بلفظ : **«يا اهل مكة لا تقصروا الصلاة في ادنى من اربعة ابرد من مكة إلى عسفان»** وإسناده ضعيف.

[التغليق: (٢/٤١٦)]

١٠٧٧)روى البيهقي في السنن الكبير عن علي بن ربيعة قال : **«خرجنا مع علي بن أبي طالب ﷺ متوجهين ها هنا، وأشار بيده إلى الشام، فصلى ركعتين ركعتين، حتى إذا رجعنا ونظرنا إلى الكوفة، حضرت الصلاة، فقالوا: يا امير المؤمنين: هذه الكوفة نتم الصلاة، قال: لا، حتى ندخلها»** .

وهكذا أخرجه عبد الرزاق في مصنفه عن الثوري به . وإسناده صحيح أخرجه الحاكم في مستدركه.

[التغليق: (٢/٤٢٠-٤٢١)]

١٠٧٨)قوله : عقب حديث ابن أبي ذئب ، عن المقبري عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ رفعه : **«لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يوم وليلة، ليس معها حرمة»** .

تابعه يحيى بن أبي كثير ، وسهيل ، ومالك ، عن المقبري ، عن أبي هريرة ﷺ ...

قال الحافظ : قلت : هذا الحديث مما تتبعه الدارقطني على الشيخين، وأنكر إخراجهما لرواية ابن أبي ذئب ، وذكر أن الصواب رواية مالك ، ومن تابعه ، والله أعلم.

أما حديث سهيل فرواه أبو داود في السنن والحاكم في المستدرك ، وابن خزيمة في صحيحه.

قال ابن عبد البر : رواية سهيل اضطربت إسناداً ومتناً .

[التغليق: (٢/ ٤١٧-٤٢٠)]

باب
الجمع للحاجة

١٠٧٩)قال الحافظ: عن صالح مولى التوأمة، سمعت: «ابن عباس رضي الله عنهما، يقول: **جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء في غير سفر ولا مطر، قالوا: يا أبا عباس لم صنع ذلك أو ما أراد إلى ذلك؟ قال: أراد التوسعة على أمته»**.

هذا حديث حسن من هذا الوجه.

أخرجه أحمد والطحاوي.

[موافقة الخُبر الخبَر: (٢/٢٨١-٢٨٢)]

١٠٨٠)مسدد: عن بكر -هو ابن عبد الله المزني- قال: إن عمر ﷺ كتب إلى أبي موسى ﷺ: «**إن جمعاً بين الصلاتين من غير عذر من الكبائر**».

قال الحافظ: هذا موقوف منقطع بين بكر وأبي موسى ﷺ.

[المطالب العالية: (١/٢٩٨)]

١٠٨١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: «**جمع رسول الله ﷺ بين الصلاتين بالمدينة من غير خوف**».

قال -أي البزار-: تفرد به عثمان بن خالد ولم يتابع عليه.

وهو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٨٣)]

١٠٨٢)عن ابن عباس رفعه: «**من جمع بين صلاتين من غير عذر، فقد اتى باباً من أبواب الكبائر**».

أخرجه الترمذي، وفيه حنش بن قيس، وهو واه جداً، وغفل الحاكم فاستدركه. وأخرجه البيهقي عن عمر مرفوعاً.

[الدراية: (١/٢١٤)]

١٠٨٣)عن الثوري عن ابن المنكدر عن جابر «**جمع النبي ﷺ بين الصلاتين**».

ورد في ترجمة الربيع بن يحيى بن مقسم المرئي.

قال الحافظ: قال ابن قانع إنه ضعيف وقال الدارقطني ضعيف ليس بالقوي يخطيء كثيراً. وقال بعد أن ذكر الحديث: هذا الحديث ليس لابن المنكدر فيه ناقة ولا جمل وهذا يسقط مائة ألف حديث وقال أبو حاتم في العلل هذا باطل عن الثوري.

[التهذيب: (٣/٢١٩)]

١٠٨٤)قال الحافظ في ترجمة الحسين بن قيس الرحبي: وقال الجوزجاني أحاديثه منكرة جداً فلا يكتب ونقل ابن الجوزي عن أحمد أنه كذبه وقال الدارقطني متروك وقال البخاري ترك أحمد حديثه وقال

أبو بكر البزار لين الحديث.
وقال العقيلي في حديثه من استعمل رجلاً على عصابة وفي تلك العصابة من هو أرضى لله منه فقد خان الله الحديث. هذا يروى من كلام عمرو في حديثه «من بين صلاتين فقد أتى باباً من الكبائر». لا يتابع ولا يعرف إلا به ولا أصل له وقد صح عن ابن عباس: «أن النبي ﷺ جمع بين الظهر والعصر الحديث».

[التهذيب: (٢/٣١٣-٣١٤)]

باب
الصلاة على الدابة

١٠٨٥) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: «رأيت النبي ﷺ يصلي السبحة على راحلته حيث ما توجهت به ولا يفعل ذلك في المكتوبة».
قال البزار تفرد به ابن أخي الزهري.
وضرار بن صرد ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٨٣)]

١٠٨٦) قال الحافظ: عن أنس «أنه رأى النبي ﷺ يصلي على حمار وهو ذاهب إلى خيبر» إسناده حسن، وله شاهد عند مسلم.

[الفتح: (٢/٦٧٠-٦٧٢)]

١٠٨٧) ترجمة مظفر بن سهل: قال الدارقطني مجهول.
قال الحافظ: عن عامر بن ربيعة عن أبيه في الصلاة على الراحلة قال الدارقطني هذا غير محفوظ عن مالك ومن دون القروي فيه مجهول.

[لسان الميزان: (٦/٥٣)]

١٠٨٨) ترجمة أمية جد عمرو بن عثمان: «حديثه أن رسول الله ﷺ صلى في الماء والطين على راحلته يومىء إيماء، سجوده أخفض من ركوعه».
هكذا أخرجه ابن عبد البر وهو وهم، فقد روى الترمذي الحديث المذكور من طريق كثير بن زياد، عن عمرو بن عثمان بن يعلى بن مرة، عن أبيه عن جده «أنهم كانوا مع النبي ﷺ في مسير، فانتهوا إلى مضيق، فحضرت الصلاة فمطروا..» الحديث. قال الترمذي: غريب.
قلت: إسناده لا بأس به، وصحابيه يعلى بن مرة لا أمية، غير أن الطبراني رواه في معجمه، فقال: عن عمرو بن عثمان بن يعلى بن أمية، عن أبيه، عن جده وهو وهم في ذكر أمية؛ بل صوابه مرة.

[الإصابة: (١٣/٧٢٠-٧٢١)]، [الإصابة: (١/١٣١)]

١٠٨٩) روى أحمد بإسناد صحيح عن سعيد بن جبير «أن ابن عمر كان يصلي على الراحلة تطوعاً،

فإذا اراد ان يوتر نزل فأوتر على الأرض» ..

[الفتح: (٢/٦٦٨)]

باب

في الجمعة وفضلها

١٠٩٠)عن أبي هريرة مرفوعاً «ان الله تعالى ليس بتارك يوم الجمعة احداً إلا غفر له».

ترجمة نصر بن حماد بن عجلان البجلي: من أوابده عن شعبة عن محمّد بن زياد عن أبي هريرة مرفوعاً. قال أبو الفتح الأزدي ليس له أصل عن شعبة وإنما وضعه نصر بن حماد.

[التهذيب: (١٠/٣٨٠)]

١٠٩١)ترجمة زهير بن عباد بن مليح: قال ابن عبد البر ثقة له حديث وإن كان ضعيفاً فإن فيه ما يسكن إليه النفس من جهة اشتهار الحديث عند جماعة ولم أرَ لابن عبد البر في تضعيفه سلفاً والحديث المذكور «في فضل الجمعة والحث عليها»[1]. وقد أخرجه ابن ماجه من طريق أخرى وقال ابن عبد البر أن له طرقاً يقوي بعضها بعضاً.

[التهذيب: (٣/٢٩٨)]

١٠٩٢)قال الحافظ: .. اختلف في تسمية: اليوم بذلك -مع الاتفاق على أنه كان يسمى في الجاهلية العروبة- بفتح العين المهملة وضم الراء وبالموحدة- فقيل: «سمي بذلك لأن كمال الخلائق جمع فيه»، ذكره أبو حذيفة النجاري في المبتدأ عن ابن عباس وإسناده ضعيف. وقيل: لأن خلق آدم جمع فيه ورد ذلك من حديث سلمان أخرجه أحمد وابن خزيمة وغيرهما في أثناء حديث، وله شاهد عن أبي هريرة ذكره ابن أبي حاتم موقوفاً بإسناد قوي، وأحمد مرفوعاً بإسناد ضعيف. وهذا أصح الأقوال. ويليه ما أخرجه عبد بن حميد عن ابن سيرين بسند صحيح إليه في «قصة تجميع الأنصار مع أسعد بن زرارة، وكانوا يسمون يوم الجمعة يوم العروبة، فصلى بهم وذكرهم فسموه الجمعة حين اجتمعوا إليه» ذكره ابن أبي حاتم موقوفاً ..

[الفتح: (٢/٤١١)]

١٠٩٣)قال الحافظ في تعيين يوم الجمعة والاختلاف فيه: .ويشهد له ما رواه الطبري بإسناد صحيح عن مجاهد: «في قوله تعالى ﴿إِنَّمَا جُعِلَ السَّبْتُ عَلَى الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ قال: ارادوا الجمعة فأخطئوا وأخذوا السبت مكانه».

---

(١) قال النبي ﷺ: «إن يوم الجمعة سيد الأيام، واعظمها عند الله وهو اعظم عند الله من يوم الأضحى ويوم الفطر، فيه خمس خِلال، خلق الله فيه آدم واهبط الله فيه آدم إلى الأرض، وفيه توفى الله آدم، وفيه ساعة لا يسأل الله فيها العبد شيئاً، إلا أعطاه ما لم يسأل حراماً، وفيه تقوم الساعة، ما من ملك مقرب ولا سماء ولا ارض ولا رياح ولا جبال ولا بحر إلا وهُن يُشفقن من يوم الجمعة».

* قوله: فهدانا الله له، [أي يوم الجمعة].

قال الحافظ: .. يحتمل أن يراد بأن نص لنا عليه، وأن يراد الهداية إليه بالاجتهاد، ويشهد للثاني ما رواه عبد الرزاق بإسناد صحيح عن محمّد بن سيرين قال: «جمع أهل المدينة قبل أن يقدمها رسول الله ﷺ وقبل أن تنزل الجمعة، فقالت الأنصار: إن لليهود يوماً يجتمعون فيه كل سبعة أيام، وللنصارى كذلك، فهلم فلنجعل يوماً نجتمع فيه فنذكر الله تعالى ونصلي ونشكره. فجعلوه يوم العروبة، واجتمعوا إلى أسعد بن زرارة فصلى بهم يومئذ، وأنزل الله تعالى بعد ذلك ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ الآية»، وهذا وإن كان مرسلاً فله شاهد بإسناد حسن أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه وصححه ابن خزيمة وغير واحد من حديث كعب بن مالك قال: «كان أول من صلى بنا الجمعة قبل مقدم رسول الله ﷺ المدينة أسعد بن زرارة» الحديث.

[الفتح: (٢/٤١٢-٤١٤)]

١٠٩٤) عن عامر بن هذيل سمعت رسول الله ﷺ يقول «من حضر الجمعة بالإنصات وصلى حتى يخرج الإمام فهو كفارة لما بينه وبين الجمعة الأخرى وزيادة ثلاثة أيام» وإسناده ضعيف جداً.

[الإصابة: (٢/٢٦٠)]

١٠٩٥) ترجمة حمزة بن واصل البصري: . ذكره العقيلي في الضعفاء وقال: حديثه غير محفوظ. قلت: هو صاحب «المرآة البيضاء..»[1] بطوله. رواه الدارقطني في كتاب الرؤيا من طريق محمّد بن سعيد القرشي حدثنا حمزة بن واصل المنقري وكان يلزم مسجد حماد بن سلمة وحماد أمرنا أن نكتب عنه قال حدثنا قتادة عن أنس فذكر الحديث وفيه «فإذا كان يوم الجمعة نزل ربنا على عرشه إلى ذلك الوادي وقد حف العرش بمنابر من ذهب مكللة بالجوهر وفيه فيناديهم عز وجل بصوته ارفعوا رؤسكم فإنما كانت العبادة في الدنيا..».

[لسان الميزان: (٢/٣٦١)]، [المطالب العالية: (١/٢٧٦-٢٧٨)]

١٠٩٦) عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «عرضت الجمعة على رسول الله ﷺ جاء جبرئيل في كفه كالمرآة البيضاء في وسطها كالنكتة السوداء، قال: هذه الجمعة يعرضها عليك ربك لتكون لك عيداً، ولقومك من بعدك، ولكم فيها خير، تكون أنت الأول وتكون اليهود والنصارى من بعدك. وفيها ساعة لا يدعو أحد ربه فيها بخير هو له قسم إلا أعطاه، أو يتعوذ من شر إلا دفع عنه ما هو أعظم منه. ونحن ندعوه في الآخرة يوم المزيد».

رواه الطبراني في الأوسط بإسناد جيد.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٥٢-٥٣)]

---

(١) والحديث ساقه العقيلي بطوله في كتاب الضعفاء الكبير (١/٢٩٢).

١٠٩٧)عن أبي لبابة بن عبد المنذر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ **«ان يوم الجمعة سيد الأيام وأعظمها عند الله، وهو اعظم عند الله من يوم الأضحى، ويوم الفطر، وفيه خمس خلال: خلق الله فيه آدم، واهبط الله فيه آدم إلى الأرض، وفيه توفى الله آدم، وفيه ساعة لا يسأل الله فيها العبد شيئاً إلا أعطاه ما لم يسئل حراماً، وفيه تقوم الساعة، ما من ملك مقرب، ولا سماء ولا أرض ولا رياح، ولا جبال. ولا شجر إلا وهن يشفقن من يوم الجمعة»**.

رواه أحمد وابن ماجه وأخرجه أحمد من حديث سعد بن عبادة ورواته ثقات مشهورون.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٥٣)]

١٠٩٨)عن أنس بن مالك ﷺ قال: **«إن الله تبارك وتعالى ليس بتارك أحداً من المسلمين يوم الجمعة إلا غفر له»**.

رواه الطبراني في الأوسط فيما أرى مرفوعاً بإسناد حسن.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٥٣)]

١٠٩٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس **«ان النبي ﷺ كان إذا دخل رجب قال: اللهم بارك لنا في رجب وشعبان وبلغنا رمضان، وكان إذا كان ليلة الجمعة قال: هذه ليلة غراء ويوم أزهر»**.

قال: زائدة إنما ينكر من حديثه ما ينفرد به.

قال الشيخ: لضعفه وقال البخاري: منكر الحديث.

[مختصر زوائد البزار: (٢٨٥/١)]

١١٠٠)قال الزمخشري: .. عنه ﷺ: **«إن لله تعالى في كل جمعة ستمائة الف عتيق من النار»**...

قال الحافظ: أخرجه أبو يعلى والبيهقي في الشعب وابن عدي وابن حبان عن أنس وفيه الأزور. قال الدارقطني: متروك.

[الكافي الشاف: (٥٢١/٤)]

١١٠١)حديث: **«لا جمعة ولا تشريق ولا فطر ولا أضحى إلا في مصر جامع»**.

لم أجده.

[الدراية: (٢١٤/١)]

١١٠٢)روى عبد الزراق عن علي موقوفاً: **«لا تشريق ولا جمعة إلا في مصر جامع»** وإسناده صحيح.

روّاه ابن أبي شيبة مثله، وزاد: **«ولا فطر ولا اضحى»** وزاد في آخره: **«أو مدينة عظيمة»**، وإسناده ضعيف. وقال البيهقي: لا يروى عن النبي ﷺ في ذلك شيء.

[الدراية: (٢١٤/١)]

١١٠٣)عبدالله بن السائب، عن أبي هريرة، حديث: **«الصلاة المكتوبة إلى الصلاة كفارة، والجمعة إلى الجمعة، والشهر إلى الشهر كفارة»** ثم قال بعد ذلك: **«إلا من ثلاث: الإشراك بالله، ونكث**

الصفقة، وترك السنة..» الحديث، وفيه تفسيره، الحاكم في العلم، وقال: صحيح على شرط مسلم. وفي التوبة، وقال: صحيح الإسناد.

قلت: إلا أن عبدالله بن السائب لم يسمعه من أبي هريرة، ذكر ذلك البخاري في تاريخه، والدارقطني في العلل.

وهكذا رواه الإمام أحمد في مسنده.

[إتحاف المهرة: (١٥/١٢٦-١٢٧)]

باب
في الساعة التي في يوم الجمعة

١١٠٤)عن أبي هريرة قال: **«قال أبو القاسم ﷺ: في الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم قائم يصلي فسأل الله خيراً إلا أعطاه، وقال بيده ووضع أنملته على بطن الوسطى والخنصر، قلنا يزهدها»**.

رواه البخاري

* قول البخاري: ووضع أنملته على بطن الوسطى والخنصر قلنا يزهدها.

قال الحافظ: بين أبو مسلم الكجي في روايته عن مسدد شيخ البخاري أن الذي فعل ذلك هو بشر بن المفضل روايه عن سلمة بن علقمة، فعل هذا ففي سياق البخاري إدراج.

[الفتح: (٩/٣٤٧)]

١١٠٥)قال الحافظ في ساعة الإجابة يوم الجمعة: .. للطبراني في الأوسط في حديث أنس: **«وهي قدر هذا، يعني قبضة»**..

ثم قال: .. وروى عبد الرزاق **«عن عبد الله بن عبس مولى معاوية قال قلت لأبي هريرة: إنهم زعموا أن الساعة التي في يوم الجمعة يستجاب فيها الدعاء رفعت، فقال: كذب من قال ذلك. قلت: فهي في كل جمعة؟ قال نعم»** إسناده قوي..

وقال الحافظ: مثله وزاد: **«ومن العصر إلى الغروب»**. رواه سعيد بن منصور وفيه ليث بن أبي سليم ضعيف.

وقال أيضاً: ..**«أنها في آخر الساعة الثالثة من النهار»** حكاه صاحب المغني وهو في مسند الإمام أحمد عن أبي هريرة مرفوعاً **«يوم الجمعة فيه طبعت طينة آدم، وفي آخر ثلاث ساعات منه ساعة من دعا الله فيها استجيب له»** وفي إسناده فرج بن فضالة وهو ضعيف وعلي بن أبي طلحة لم يسمع من أبي هريرة...

وقال: .. **«بعد زوال الشمس بشبر إلى ذراع»** رواه ابن المنذر وابن عبد البر بإسناد قوي **«عن أبي ذر: أن امرأته سألته عنها فقال ذلك»**..

وقال أيضاً : ..«ما بين خروج الإمام إلى ان تقام الصلاة» رواه ابن بإسناد صحيح.

وقال أيضاً : «من حين يفتتح الإمام الخطبة حتى يفرغ»-رواه ابن عبد البر من طريق محمّد بن عبد الرحمن عن أبيه عن ابن عمر مرفوعاً وإسناده ضعيف.

وقال أيضاً : «حين تقام الصلاة حتى يقوم الإمام في مقامه» حكاه ابن المنذر عن الحسن أيضاً، وروى الطبراني من حديث ميمونة بنت سعد نحوه مرفوعاً بإسناد ضعيف.

وقال أيضاً : «من إقامة الصف إلى تمام الصلاة» رواه الترمذي وابن ماجه عن عمرو بن عوف مرفوعاً، وقد ضعف كثير رواية كثير، ورواه ابن أبي شيبة من طريق مغيرة عن واصل الأحدب عن أبي بردة قوله، وإسناده قوي إليه، وفيه : أن ابن عمر استحسن ذلك منه وبرك عليه ومسح على رأسه.

وقال أيضاً : «هي الساعة التي كان النبي ﷺ يصلي فيها الجمعة» رواه ابن عساكر بإسناد صحيح عن ابن سيرين..

وقال أيضاً : ورواه الترمذي من طريق موسى بن وردان عن أنس مرفوعاً بلفظ «بعد العصر إلى غيبوبة الشمس» وإسناده ضعيف.

وقال أيضاً : آخر ساعة بعد العصر رواه أبو داود والنسائي والحاكم بإسناد حسن عن أبي سلمة عن جابر مرفوعاً وفي أوله «أن النهار اثنتا عشرة ساعة».

وقال أيضاً : .. من حين يغيب نصف قرص الشمس، أو من حين تدلي الشمس للغروب إلى أن يتكامل غروبها رواه الطبراني في الأوسط والدارقطني في العلل والبيهقي في الشعب وفضائل الأوقات من طريق زيد بن علي بن الحسين بن علي حدثتني مرجانة مولاة فاطمة بنت رسول الله رسول ﷺ قالت : حدثتني فاطمة عليها السلام عن أبيها فذكر الحديث، وفيه : «قلت للنبي ﷺ اي ساعة هي؟ قال: إذا تدلى نصف الشمس للغروب. فكانت فاطمة إذا كان يوم الجمعة أرسلت غلاماً لها يقال له زيد ينظر لها الشمس فإذا أخبرها انها تدلت للغروب اقبلت على الدعاء إلى أن تغيب»، في إسناده اختلاف على زيد بن علي، وفي بعض رواته من لا يعرف حاله.

ثم قال الحافظ : .. ولا شك أن أرجح الأقوال المذكورة حديث أبي موسى وحديث عبد الله بن سلام كما تقدم. قال المحب الطبري : أصح الأحاديث فيها حديث أبي موسى، وأشهر الأقوال فيها قول عبد الله بن سلام وما عداهما إما موافق لهما أو لأحدهما أو ضعيف الإسناد أو موقوف استند قائله إلى اجتهاد دون توقيف. وروى سعيد ابن منصور بإسناد صحيح إلى أبي سلمة بن عبد الرحمن «ان ناساً من الصحابة اجتمعوا فتذاكروا ساعة الجمعة ثم افترقوا فلم يختلفوا انها آخر ساعة من يوم الجمعة»..

[الفتح: (٤٨٢/٢-٤٨٦)]، [المطالبة العالية: (٢٧٩/١)]

١١٠٦)ترجمة هانيء بن خالد : قال العقيلي بصري حديثه غير محفوظ وليس بمعروف بالنقل ثم ساق من روايته عن أبي جعفر عن ليث عن مجاهد عن أبي هريرة في ساعة الجمعة مرفوعاً قال ما بين طلوع

الفجر إلى طلوع الشمس[١].

[لسان الميزان: (١٨٦/٦)]

١١٠٧)قال مسدد: عن سعد بن عبادة: «**أن رجلاً قال: يا رسول الله، أخبرنا عن يوم الجمعة ماذا فيه من الخير؟ قال: فيه خمس خلال: فيه خلق الله آدم، وفيه أهبط الله آدم، وفيه توفى الله آدم، وفيه ساعة لا يدعو فيها مسلم إلا آتاه الله إياه ما لم يسأل مأثماً أو قطيعة رحم، وفيه تقوم الساعة، ما من ملك مقرب ولا أرض ولا جبال ولا ريح إلا وهي تشفق من يوم الجمعة**».

قال الحافظ: هذا حديث حسن إن كان شرحبيل سمع من جده سعد بن عبادة.

[المطالب العالية: (٢٨١/١)]

١١٠٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن علي أن النبي ﷺ قال: «**إن في الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم يسأل الله فيها خيراً إلا أعطاه إياه**».

رجاله ثقات.

[مختصر زوائد البزار: (٢٨٦/١)]

١١٠٩)عن أنس رفعه: «**التمسوا الساعة التي ترجى في يوم الجمعة بعد العصر إلى غيبوبة الشمس**».

أخرجه الترمذي، سنده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١٢٧٥/٤)]

١١١٠)عن أبي هريرة حديث «**أن في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم قائم يصلي..**».

قال النسائي، وأيوب متروك الحديث.

[النكت الظراف: (٧٣/١٠-٧٤)]

١١١١)عن موسى بن وردان عن أنس حديث «**إلتمسوا الساعة التي ترجى في الجمعة بعد العصر إلى غيبوبة الشمس**»، أخرجه الترمذي.

قال في تحفة الأشراف: غريب ومحمد بن أبي حميد يضعف.

قال الحافظ: قد تابعه ابن لهيعة، أخرجه الطبراني في الكبير و الأوسط.

[النكت الظراف: (٤١٥/١)]

باب

في صلاة الصبح يوم الجمعة في جماعة

١١١٢)عن أبي هريرة رضي الله عنه قال «**كان النبي ﷺ يقرأ في الجمعة في صلاة الفجر: الم تنزيل**

---

(١) ولفظ الحديث: «**الساعة التي في يوم الجمعة ما بين طلوع الفجر إلى غروب الشمس**».

السجدة، وهل أتى على الانسان».

رواه البخاري

قال الحافظ في المداومة على قراءة النبي ﷺ بـ«**السجدة**»، «**هل أتى على الإنسان**»: ورد من حديث ابن مسعود التصريح بمداومته ﷺ على ذلك، أخرجه الطبراني ولفظه: «**يديم ذلك**» وأصله في ابن ماجه بدون هذه الزيادة ورجاله ثقات، لكن صوب أبو حاتم إرساله.

ثبت عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف والد سعد وهو من كبار التابعين من أهل المدينة أنه أم الناس بالمدينة بهما في الفجر يوم الجمعة، أخرجه ابن أبي شيبة بإسناد صحيح ...

وقال الحافظ صح من حديث ابن عمر: «**انه ﷺ قرأ سورة فيها سجدة في صلاة الظهر فسجد بهم فيها**»، أخرجه أبو داود والحاكم.

وقال الحافظ: .. لم أرَ في شيء من الطرق التصريح بأنه ﷺ سجد لما قرأ سورة تنزيل السجدة في هذا المحل إلا في كتاب الشريعة لابن أبي داود من طريق أخرى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال «**غدوت على النبي ﷺ يوم الجمعة في صلاة الفجر فقرأ سورة فيها سجدة فسجد**» الحديث، وفي إسناده من ينظر في حاله، وللطبراني في الصغير من حديث علي «**أن النبي ﷺ سجد في صلاة الصبح في تنزيل السجدة**» لكن في إسناده ضعف.

وقال: .. عند ابن أبي شيبة بإسناد قوي عن إبراهيم النخعي أنه قال: يستحب أن يقرأ في الصبح يوم الجمعة بسورة فيها سجدة، فهذا قد ثبت عن بعض علماء الكوفة والبصرة فلا ينبغي القطع بتزييفه..

[الفتح: (٢/٤٣٩-٤٤٠)]

١١١٣) ترجمة إبراهيم بن زكريا أبو إسحاق العجلي البصري: أورد العقيلي عن علي رفعه: «**كان يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة الم تنزيل السجدة وهل أتى على الإنسان**». قال ورواه حجاج بن المنهال مرسلاً وهو أولى.

[لسان الميزان: (١/٥٩)]

١١١٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي عبيدة بن الجراح، عن النبي ﷺ: «**إن أفضل الصلوات صلاة الصبح في يوم الجمعة في جماعة وما أحسب من شهدها منكم إلا مغفوراً له**».

قال: تفرد به أبو عبيدة فيما أعلم، عبيد الله بن زحر وعلي بن يزيد ضعيفان.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٨٧)]

١١١٥) حديث قراءة تنزيل السجدة(١).

---

(١) عن الحارث بن نبهان، قال: حدثنا عاصم عن مصعب بن سعد عن أبيه، ولفظه: «**ان النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الصبح تنزيل السجدة، وهل أتى على الإنسان**».

ورد في ترجمة الحارث بن نبهان الجرمي.

قال الحافظ: قال العقيلي لا يتابع على أسانيدها والمتون معروفة -من ضمنها الحديث المذكور-.

[التهذيب: (١٣٨/٢)]

باب
فرض الجمعة ومن لا تجب عليه

١١١٦)ساق الحافظ بسنده عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: **«قال رسول الله ﷺ: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فعليه الجمعة إلا مريض أو مسافر أو امرأة أو صبي أو عبد مملوك، فمن استغنى عنها بلهوٍ أو تجارةٍ استغنى الله عنه، والله غني حميد»**.

هذا حديث غريب، أخرجه الدارقطني.

وله شاهد عن تميم الداري، أخرجه الطبراني في الكبير، وآخر عن أبي هريرة، أخرجه الطبراني في الأوسط، وقال ابن مندة: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

قلت: أخرجه أبو داود.

وقال: طارق بن شهاب أدرك النبي ﷺ ولم يسمع منه شيئاً.

قلت: ولولا ذلك لكان الحديث على شرط الصحيح، وأخرجه الحاكم في المستدرك وقال: صحيح الإسناد.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٣٣/٢-٣٥)]، [إتحاف المهرة: (٣٥/١٠)]

١١١٧)وساق الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«خمسة لا جمعة عليهم المرأة والمسافر والعبد والصبي وأهل البادية»**.

هذا حديث غريب قال الطبراني، لم يروه عن مالك إلا إبراهيم بن حماد. وقال الدارقطني في غرائب مالك: تفرد به إبراهيم وكان ضعيفاً بتصرف

[موافقة الخبر الخَبر: (٤٢/٢)]

١١١٨).. في السنن لأبي داود من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً: **«إنما الجمعة على من سمع النداء»** وقال: إنه اختلف في رفعه ووقفه. وأخرجه الدارقطني من وجه آخر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً، ويؤيده قوله ﷺ لابن أم مكتوم: **«اتسمع النداء؟ قال: نعم، قال: فأجب»**.

وأما حديث **«الجمعة على من آواه الليل إلى أهله»** فأخرجه الترمذي، ونقل عن أحمد أنه لم يره شيئاً، وقال لمن ذكره: استغفر ربك...

[الفتح: (٤٤٧/٢-٤٤٨)]

١١١٩)ترجمة مهنأ بن يحيى الشامي صاحب الإمام أحمد: روى عنه بقية والكبار وانفرد عن زيد بن أبي الورقاء بحديث في الجمعة.

قال الحافظ: ..عن جابر ﷺ قال: **«خطبنا رسول الله ﷺ يوم الجمعة فقال إن الله افترض**

عليكم الجمعة في يومي هذا الحديث بطوله» . قال ابن عبد البر لهذا الحديث طرق ليس فيها ما يقوم به حجة إلا أن مجموعها يدل على بطلان قول من حمل غلى العدوي أو على مهنأ بن يحيى.

قلت: ذكر ابن عبد البر أن جماعة أهل العلم بالحديث يقولون أنه من وضعه وأنهم حملوا عليه من أجله قال لكن وجدناه من رواية غيره.

[لسان الميزان: (٦/١٠٨-١٠٩)]

١١٢٠)ترجمة عبد الملك بن حبيب القرطبي: .. من منكراته ما رواه عن جابر حديث **«اعلموا أن الله قد افترض عليكم الجمعة الحديث[1] بطوله»** قال ابن عبد البر أفسد عبد الملك إسناده.

[لسان: (٢/٤٩٢)، (٤/٦٠)]

١١٢١)ترجمة إبراهيم بن حماد الزهري: .. وأخرج[2] له في الغرائب عن أبي هريرة ﷺ رفعه **«خمسة لا جمعة عليهم الحديث»**[3] وقال تفرد به إبراهيم وكان ضعيفاً.

[لسان الميزان: (١/٥٠)]، [تلخيص الحبير: (٢/٥٨١-٥٨٢)]

١١٢٢)قال مسدد: عن أبي عمرو الشيباني قال: **«رأيت ابن مسعود ﷺ يخرج النساء يوم الجمعة في المسجد»**.

قال الحافظ: إسناده صحيح.

[المطالب العالية: (١/٢٨٣)]

١١٢٣)حديث جابر: **«من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فعليه الجمعة، إلا امرأة أو مسافراً أو عبداً أو مريضاً»** الدارقطني والبيهقي، وفيه ابن لهيعة عن معاذ بن محمّد الأنصاري وهما ضعيفان.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٨٢)]

١١٢٤)عن أبي هريرة يرفعه: **«الجمعة على من آواه الليل إلى أهله»**، قال المصنف: ضعيف، ورده النووي بأن سنده على شرط الصحيحين وهو كما قال، ولا تغتر بكلام من خالفه.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

باب

الأخذ من الشعر والظفر يوم الجمعة

١١٢٥)ترجمة عبد الله بن عمرو الجمحي: **«روى عن النبي ﷺ أنه كان يأخذ من شاربه وظفره يوم**

(١) عن جابر بن عبد الله قال: **«خطبنا رسول الله ﷺ فقال: يا أيها الناس توبوا إلى الله قبل أن تموتوا. وبادروا بالأعمال الصالحة قبل أن تُشغلوا، وصلوا الذي بينكم وبين ربكم بكثرة ذكركم له، وكثرة الصدقة في السر والعلانية، ترزقوا وتُنصروا وتجبروا، واعلموا أن الله قد افترض عليكم الجمعة في مقامي هذا، في يومي هذا، في شهري هذا من عامي هذا إلى يوم القيامة..»** الحديث [ابن ماجة -١٠٨١].

(٢) أي الدارقطني.

(٣) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«خمسة لا جمعة عليهم: المرأة والمسافر والعبد والصبي وأهل البادية»**.

الجمعة» ذكره أبو عمر قال وفي إسناده نظر.

[الإصابة: (٢/٣٥٤)]

١١٢٦)روى البزار والطبراني في الأوسط من طريق إبراهيم بن قدامة الجمحي عن أبي عبد الله الأغر، عن أبي هريرة **«أن النبي ﷺ كان يقلم أظفاره يوم الجمعة ويقص شاربه قبل أن يخرج إلى الصلاة»** قال البزار: لم يتابع عليه وليس بالمشهور، وإذا إنفرد لم يكن بحجة.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٨٨)]

باب

حقوق الجمعة من الغسل والطيب ونحوها

١١٢٧)قوله: وقال ابن عمر: **«إنما الغسل على من تجب عليه الجمعة»**.

قال الحافظ: وصله البيهقي بإسناد صحيح: عن ابن عمر ،قال: **«إنما الغسل على من تجب عليه الجمعة، والجمعة على من يأتي أهله»**.

خالد، قال أبو حاتم: خالد بن عبدالرحمن السلمي صدوق، لا بأس به.

قلت: ويكفيه رواية ابن مهدي عنه. وقد أخرج له البخاري في صحيحه، فالإسناد صحيح.

[التغليق: (٢/٣٥٣)]، [الفتح: (٢/٤٤٤)]

١١٢٨)قال الدارقطني وأخرج البخاري عن سلمان **«عن النبي ﷺ في غسل الجمعة»**، وقد اختلف فيه على المقبري وإذا تقرر ذلك عرف أن الرواية التي صححها البخاري أتقن الروايات والله أعلم.

[هدي الساري: (٣٧٠-٣٧١)]

١١٢٩)حديث عن جابر بن عبد الله: **«على كل مسلم في كل سبعة أيام غسل وهو يوم الجمعة»**.

رواه الطحاوي وابن حبان وأحمد وابن أبي حاتم.

قال الحافظ: ذكره ابن أبي حاتم في العلل، عن أبيه أن هذا خطأ، وإنما رواه الثقات عن أبي الزبير، عن طاوس، عن أبي هريرة.

[إتحاف المهرة: (٣/٣٨١-٣٨٢)]

١١٣٠)وهل على الصبي شهود يوم الجمعة، أو على النساء؟

قال الحافظ: ..لعل البخاري أشار بذكر النساء إلى ما سيأتي قريباً في بعض طرق حديث نافع، وإلى الحديث المصرح بأن لا جمعة على امرأة ولا صبي لكونه ليس على شرطه وإن كان الإسناد صحيحاً وهو عند أبي داود من حديث طارق بن شهاب عن النبي ﷺ ورجاله ثقات، لكن قال أبو داود: لم يسمع طارق من النبي ﷺ إلا أنه رآه أ هـ. وقد أخرجه الحاكم في المستدرك من طريق طارق عن أبي موسى الأشعري..

وقال: عن نافع عند أبي عوانة وابن خزيمة وابن حبان في صحاحهم بلفظ **«من أتى الجمعة من**

الرجال والنساء فليغتسل، ومن لم يأتها فليس عليه غسل» ورجاله ثقات، وعن ابن عمر عن حفصة قالت: قال رسول الله ﷺ **«الجمعة واجبة على كل محتلم، وعلى من راح إلى الجمعة الغسل»** قال الطبراني في الأوسط: لم يروه عن نافع بزيادة حفصة إلا بكير، ولا عنه إلا عياش تفرد به مفضل. قلت: رواته ثقات، فإن كان محفوظاً فهو حديث آخر ولا مانع أن يسمعه ابن عمر من النبي ﷺ ومن غيره من الصحابة...

ثم قال: .. وقال الأثرم: سمعت أحمد سئل عمن اغتسل ثم أحدث هل يكفيه الوضوء؟ فقال: نعم. ولم أسمع فيه أعلى من حديث ابن أبزي. يشير إلى ما أخرجه ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه وله صحبة **«أنه كان يغتسل يوم الجمعة ثم يحدث فيتوضأ ولا يعيد الغسل»**..

[الفتح: (٢/٤١٥-٤١٧)]

١١٣١)قال الحافظ: حديث ابن عباس عند الطحاوي في هذه القصة **«ان عمر قال له: لقد علم انا امرنا بالغسل. قلت: انتم المهاجرون الأولون ام الناس جميعاً. قال: لا ادري»** رواته ثقات، إلا أنه معلول..

[الفتح: (٢/٤١٩)]

١١٣٢) قوله: واجب على كل محتلم.

قال الحافظ: .. وأقوى ما عارضوا به هذا الظاهر حديث **«من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت، ومن اغتسل فالغسل افضل»** ولا يعارض سنده سند هذه الأحاديث، ولهذا الحديث طرق أشهرها وأقواها رواية الحسن عن سمرة أخرجها أصحاب السنن الثلاثة وابن خزيمة وابن حبان، وله علتان: إحداهما أنه من عنعنة الحسن، والأخرى أنه اختلف عليه فيه. وأخرجه ابن ماجه من حديث أنس، والطبراني من حديث عبد الرحمن بن سمرة، والبزار من حديث أبي سعيد، وابن عدي من حديث جابر وكلها ضعيفة..

وقال: .. فقد روى سفيان بن عيينة في جامعه **«عن ابي هريرة انه كان يوجب الطيب يوم الجمعة»** وإسناده صحيح..

ثم قال: .. وقد ورد من وجه آخر في الصحيحين بلفظ **«من اغتسل»** فيحتمل أن يكون ذكر الوضوء لمن تقدم غسله على الذهاب فاحتاج إلى إعادة الوضوء. ومنها حديث ابن عباس أنه **«سئل عن غسل يوم الجمعة أواجب هو؟ فقال: لا، ولكنه أطهر لمن اغتسل، ومن لم يغتسل فليس بواجب عليه. وسأخبركم عن بدء الغسل: كان الناس مجهودين يلبسون الصوف ويعملون، وكان مسجدهم ضيقاً، فلما آذى بعضهم بعضاً قال النبي ﷺ: ايها الناس، إذا كان هذا اليوم فاغتسلوا قال ابن عباس ثم جاء الله بالخير، ولبسوا غير الصوف، وكفوا العمل، ووسع المسجد»**.

أخرجه أبو داود والطحاوي وإسناده حسن، لكن الثابت عن ابن عباس خلافه.

[الفتح: (٢/٤٢٠- ٤٢٣)]

١١٣٣) قوله: غسل الجنابة.

قال الحافظ: وعليه حمل قائل ذلك حديث: «**من غسل واغتسل**» المخرج في السنن على رواية من روى غسل بالتشديد، قال النووي: ذهب بعض أصحابنا إلى هذا وهو ضعيف أو باطل، والصواب الأول. انتهى. وقد حكاه ابن قدامة عن الإمام أحمد، وثبت أيضاً عن جماعة من التابعين.. .

وله شاهد من حديث أبي سعيد أخرجه حميد بن زنجويه في الترغيب له بلفظ: «**فكمهدي البدنة إلى البقرة إلى الشاة إلى علية الطير إلى العصفور**» الحديث، ونحوه في مرسل طاوس عند سعيد بن منصور.

[الفتح: (٢/٤٢٥-٤٢٩)]

١١٣٤) قال الحافظ: ولابن حبان عن أبي هريرة «**غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى وزيادة ثلاثة أيام من التي بعدها**» وهذه الزيادة أيضاً في رواية سعيد عن عمارة عن سلمان، لكن لم يقل من التي بعدها، وأصله عند مسلم من حديث أبي هريرة باختصار.

[الفتح: (٢/٤٣١-٤٣٣)]

* قوله: قال ابن عباس: أما الغسل فنعم، وأما الطيب فلا أدري.

قال الحافظ: هذا يخالف ما رواه عبيد بن السباق عن ابن عباس مرفوعاً «**من جاء إلى الجمعة فليغتسل وإن كان له طيب فليمس منه**» أخرجه ابن ماجه من رواية صالح بن أبي الأخضر وهو ضعيف.

[الفتح: (٢/٤٣٣-٤٣٤)]

١١٣٥) ترجمة أبي الدنيا غير منسوب: عن أبي الدنيا قال قال النبي ﷺ «**من أتى الجمعة فليغتسل**».

أخرجه مطين. وكذا أخرجه البغوي بلفظ: «**غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم**» وقال أبو نعيم هذا هو الصواب واللفظ الأول خطأ.

[الإصابة: (٤/٦٠)]، [لسان الميزان: (٦/١٩٢)]

١١٣٦) ترجمة أبي وديعة غير منسوب: عن أبي وديعة صاحب رسول الله ﷺ قال قال رسول الله ﷺ «**من اغتسل يوم الجمعة كغسله من الجنابة ومس من طيب أو من دهن كان عنده ولبس أحسن ما كان عنده من الثياب ثم لم يفرق بين اثنين وأنصت إلى الإمام إذا جاء غفر له ما بين الجمعتين**». أخرجه محمّد بن المسيب وجعفر المستغفري. قلت: وقول الراوي في السند صاحب رسول الله ﷺ وهم فإن أبا وديعة هذا تابعي معروف واسمه عبد الله بن وديعة أخرج حديثه البخاري. قلت: وأبو معشر هو نجيح المدني ضعيف وسنده مقارب كما قال لو لم يخالف لكن مع المخالفة إنما يقال له أنه منكر وقد غلط في إسقاط الصحابي وتبقية وصفه والله المستعان.

[الإصابة: (٤/٢١٩)، (٢/٣٨٠)]

١١٣٧)ترجمة الفاكه بن سعد بن حَبتر: أخرج البغوي عن عبد الرحمن بن عقبة بن الفاكه الأنصاري عن جده الفاكه بن سعد وله صحبة كان النبي ﷺ يغتسل يوم الجمعة وفيه وهم في موضعين في تسمية والد عبد الرحمن سعداً وإنما هو عقبة وزيادة قوله عن أبيه في السند.

[الإصابة: (١٩٨/٣)]

١١٣٨)ترجمة عمارة بن عامر الأنصاري: ذكره ابن السكن في الصحابة قال حدثنا ابن صاعدة حدثنا سلمة بن شبيب حدثنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة بن عمارة بن عامر الأنصاري أن رسول الله ﷺ قال «**من اغتسل يوم الجمعة ثم تطيب بأطيب طيب الحديث**» وقد رواه الديري عن عبد الرزاق فأدخل بين ابن جريج وسعيد رجلاً مبُهماً ولم يذكر عمارة بن عامر.

[الإصابة: (٥١٥/٢)]

١١٣٩)ترجمة الضحاك بن حمزة: قال الدارقطني كان يضع الحديث، وقال ابن عدي هو أبو عبد الله المنبجي كل رواياته مناكير أما متناً وأما إسناداً.

وقال ابن حبان يروي عن ابن عيينة وأهل بلده العجائب لا يجوز الاحتجاج ولا الرواية عنه إلا للمعرفة فقط.

عن أنس رفعه «**من اتى منكم الجمعة فليغتسل**» قال أبو طالب الضحاك هذا ضعيف يضع الحديث.

[لسان الميزان: (٢٠٠/٣)]

١١٤٠)ترجمة عبد الواحد بن ميمون: .. قال الدارقطني وغيره ضعيف حديثه في غسل الجمعة..

قال الحافظ عن الحديث السابق: أورد العقيلي حديثه في غسل الجمعة بلفظ «**الغسل يوم الجمعة على من شهد الجمعة**». وقال رواه عنه العقدي لا يحفظ هذا اللفظ إلا في هذا الحديث.

[لسان الميزان: (٤/٨٣-٨٤)]

١١٤١)ترجمة أحمد بن محمّد بن صاعد: قال ابن عدي رأيتهم مجتمعين على ضعفه وقواه الخطيب وقال الدارقطني ليس بالقوي.

قال الحافظ: عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه: «**من اتى الجمعة فليغتسل**» قاله ابن عدي وهو بهذا الإسناد باطل..

[لسان الميزان: (٢٦٧/١)، (٣٩٦/٥)]

١١٤٢)قال أبو بكر بن أبي شيبة: عن جابر ﷺ قال: «**نظر رسول الله ﷺ إلى الناس يوم الجمعة باذة هيئتهم، فقال: ما ضر رجلاً لو اتخذ لهذا اليوم ثوبين؟ فلم تأت الجمعة الأخرى حتى قدمت ثياب من البحرين غلاظ فذو الثوبين والنمرة**».

قال الحافظ: موسى بن عبيدة ضعيف.

[المطالب العالية: (٢٩١/١)]

١١٤٣)قال أحمد بن منيع: عن ابن عباس رضي الله عنهما عن عمر ﷺ قال: «**أمرنا بالغسل يوم**

الجمعة. قلت: أنتم أيها المهاجرون الأولون أم الناس عامة؟ قال: لا أدري».

قال الحافظ: هذا إسناد حسن إن كان ابن سيرين سمع من ابن عباس رضي الله عنهما.

[المطالب العالية: (٢٨٣/١)]

١١٤٤)عن أبي أمامة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**إن الغسل يوم الجمعة ليستل الخطايا من أصول الشعر استلالاً**».

رواه الطبراني ورواته ثقات.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٥٤)]

١١٤٥)عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن هذا يوم عيد جعله الله للمسلمين، فمن جاء الجمعة فليغتسل وإن كان عنده طيب فليمس منه وعليكم بالسواك**».

رواه ابن خزيمة بهذا اللفظ وإسناده حسن.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٥٤-٥٥)]

١١٤٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «**حق على كل مسلم السواك، وغسل يوم الجمعة، وأن يمس من طيب أهله إن كان**».

يزيد: ضَعَّفَهُ البخاري.

[مختصر زوائد البزار: (٢٨٩/١)]

١١٤٧)حديث أبي هريرة: «**من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة، ثم راح فكأنما قرب بدنة**» الحديث متفق عليه بلفظه من طريق أبي صالح عنه، وفي لفظ للنسائي قال في الخامسة: «**كالذي يهدي عصفوراً**» وفي السادسة: «**بيضة**» وفي رواية قال في الرابعة: «**كالمهدي بطة، ثم كالمهدي دجاجة، ثم كالمهدي بيضة**» قال النووي: وهاتان الروايتان شاذتان، وإن كان إسنادهما صحيحاً، انتهى.

[تلخيص الحبير: (٥٨٧/٢)]

١١٤٨)عن البراء بن عازب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن حقاً على المسلمين أن يغتسلوا يوم الجمعة وليمس أحدهم من طيب أهله فإن لم يجد فالماء له طيب**».

قال الترمذي: هذا حديث حسن.

قال الحافظ: وهشيم موصوف بالتدليس، لكن تابعه عنده أبو يحيى التيمي وللمتن شواهد من حديث أبي سعيد الخدري وغيره ﷺ.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٣٩٥/١)]

باب

فيمن اقتصر على الوضوء

١١٤٩)حديث: **«من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت؛ ومن اغتسل فهو افضل»**.

رواه أصحاب السنن الثلاثة وأحمد وابن أبي شيبة من طريق الحسن، عن سمرة، وصححه الترمذي، قال: وقد روي عن الحسن مرسلاً.

قلت: وروي عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة، أخرجه الطبراني في الأوسط وقال تفرد به أبو حرة عن الحسن، ورواه سعيد وغيره من الحفاظ، عن قتادة عن الحسن عن سمرة وهو الصواب.

وأما حديث أنس: فأخرجه ابن ماجه والطحاوي بإسنادين ضعيفين إليه. وأخرج الطبراني في الأوسط من وجه ثالث عنه نحوه، وإسناده ضعيف أيضاً، وفي رواية لابن عدي من طريق أبان عن أنس رفعه قال: **«من جاء منكم الجمعة فليغتسل قال: فلما جاء الشتاء شكوا البرد، قال: فمن اغتسل فبها ونعمت، ومن لم يغتسل فلا حرج»**. وأبان واه.

وحديث جابر: فأخرجه إسحاق وعبد الرزاق، فيه أبان الرقاشي وهو واه، وأخرجه ابن عدي من وجه آخر عن جابر وفيه ضعف.

في الباب: عن أبي سعيد أخرجه البزار بسند ضعيف.

[الدراية: (٥١/١)]، [المطالب العالية: (٢٨٤/١-٢٨٥)]، [لسان الميزان: (٦٤/٣)]، [التهذيب: (٣٠١/١)]
[مختصر زوائد البزار: (٢٩٠/١-٢٩١)]، [تلخيص الحبير: (٥٨٤/٢-٥٨٥)]

باب

اللباس للجمعة

١١٥٠)قال الحافظ في الباب: .. عند ابن خزيمة بلفظ **«ولبس من خير ثيابه»**، ونحوه في رواية الليث عن ابن عجلان، ولأبي داود من طريق محمّد بن إبراهيم عن أبي سلمة وأبي أمامة عن أبي سعيد وأبي هريرة نحو حديث سلمان وفيه: **«ولبس من أحسن ثيابه»**، وفي الموطأ مرفوعاً: **«ما على أحدكم لو اتخذ ثوبين لجمعته سوى ثوبي مهنته»**، ووصله ابن عبد البر في التمهيد عن عائشة رضي الله عنها، وفي إسناده نظر، ورواه أبو داود مرسلاً، ووصله أبو داود وابن ماجه من وجه آخر، ولحديث عائشة طريق عند ابن خزيمة وابن ماجه...

[الفتح: (٤٣٥/٢)]

١١٥١)مسدد: عن جابر ﷺ قال: **«إن رسول الله ﷺ كان يلبس برده الأحمر في العيدين والجمعة»**.

قال الحافظ: حجاج ضعيف.

[المطالب العالية: (٢٩١/١)]

باب

في أول من صلى الجمعة بالمدينة

١١٥٢)عن ابن عباس أنه قال «**إن أول جمعة جمعت -بعد جمعة في مسجد رسول الله ﷺ- في مسجد عبد القيس بجواثي من البحرين**».

رواه البخاري

* قوله عن ابن عباس.

قال الحافظ: .. كذا رواه الحفاظ من أصحاب إبراهيم بن طهمان عنه، وخالفهم المعافى بن عمران فقال: عن ابن طهمان عن محمّد بن زياد عن أبي هريرة، أخرجه النسائي، وهو خطأ من المعافى، ومن ثم تكلم محمّد بن عبد الله بن عمار في إبراهيم بن طهمان ولا ذنب له فيه كما قاله صالح جزرة، وإنما الخطأ في إسناده من المعافى. ويحتمل أن يكون لإبراهيم فيه إسنادان.

* قوله: في مسجد رسول الله ﷺ.

قال الحافظ: .. في رواية وكيع: «بالمدينة» ووقع في رواية المعافى المذكورة: «بمكة» وهو خطأ بلا مرية.

[هدي الساري: (٤٠٧)]، [الفتح: (٤٤٢/٢)]

باب

عدة من يحضر الجمعة

١١٥٣)جاء من حديث أبي موسى الأشعري وأبي أمامة الباهلي وأنس بن مالك، ومن رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وأسانيدها كلها ضعيفة.

ساق الحافظ بسنده عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**الاثنان فما فوقهما جماعة**».

هذا حديث غريب، أخرجه ابن ماجه، وعليلة بن بدر بالمهملة اتفقوا على تضعيفه.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٤٨٣/١-٤٨٤)]

١١٥٤)ترجمة جعفر بن الزبير الحنفي: قال ابن معين شامي لا يكتب حديثه.

وقال ابن المديني ضعفه يحيى جداً وقال ابن حبان يروي عن القاسم وغيره أشياء موضوعة.

قلت: منها «**الجمعة واجبة على خمسين ليس دون الخمسين جمعة**».. ونقل ابن الجوزي الإجماع على أنه متروك.

[التهذيب: (٧٨/٢-٧٩)]

١١٥٥)عن جابر رضي الله عنه قال: «**مضت السنة ان في كل اربعين فصاعداً جمعة**».

رواه الدارقطني. وإسناده ضعيف.

[بلوغ المرام: (١٣٢)]، [تلخيص الحبير: (٥٦٧/٢)]

١١٥٦)قال الحافظ في الباب: .. أخرجه ابن أبي شيبة أيضاً من طريق أبي رافع عن أبي هريرة عن عمر، وصححه ابن خزيمة. وروى البيهقي من طريق الوليد بن مسلم **«سألت الليث بن سعد فقال: كل مدينة أو قرية فيها جماعة أمروا بالجمعة، فإن أهل مصر وسَواحلها كانوا يجمعون الجمعة على عهد عمر وعثمان بأمرها وفيهما رجال من الصحابة»**. وعند عبد الرزاق بإسناد صحيح **«عن ابن عمر: أنه كان يرى أهل المياه بين مكة والمدينة يجتمعون فلا يعيب عليهم»**..

[الفتح: (٢/٤٤١-٤٤٢)]

١١٥٧)عن أم عبد الله الدوسية وقد أدركت النبي ﷺ أن النبي ﷺ قال **«الجمعة واجبة في كل قرية وإن لم يكن فيها إلا أربعة»**.

أورده ابن أبي عاصم في الوحدان.

فيه معاوية بن يحيى أحد الضعفاء ورواه الدارقطني وابن عدي وضعفاه وهو منقطع.

[الدراية: (١/٢١٦)]، [تلخيص الحبير: (٢/٥٦٨-٥٦٩)]، [الإصابة: (٤/٤٧٢)]

١١٥٨)حديث أبي الدرداء: **«إذا بلغ أربعين رجلاً فعليهم الجمعة»**، أورده صاحب التتمة ولا أصل له.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٦٧)]

١١٥٩)حديث أبي أمامة: **«لا جمعة إلا بأربعين»**، لا أصل له، بل روى البيهقي والطبراني من حديثه: على خمسين جمعة، ليس فيها دون ذلك، زاد الطبراني في الأوسط: ولا تجب على من دون ذلك، وفي إسناده جعفر بن الزبير، وهو متروك، وفي طريق البيهقي: النقاش المفسر، وهو واهٍ أيضاً.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٦٧)]

١١٦٠)وأما ما رواه أبو داود وابن حبان وغيرهما حديث عبد الرحمن بن كعب بن مالك: **«أن أباه كان إذا سمع النداء يوم الجمعة ترحم لأسعد بن زرارة، قال: فقلت له: يا أبتاه رأيت استغفارك لأسعد بن زرارة كلما سمعت الأذان للجمعة ما هو؟ قال: لأنه أول من جمع بنا في نقيع يقال له: نقيع الخضمات من حرة بني بياضة، قلت: كم كنتم يومئذ؟ قال: أربعون رجلاً»**، وإسناده حسن، وروى الطبراني في الكبير والأوسط عن أبي مسعود الأنصاري قال: أول من قدم من المهاجرين المدينة مصعب بن عمير، وهو أول من جمع بها يوم الجمعة، جمعهم قبل أن يقدم رسول الله ﷺ، وهم اثنا عشر رجلاً، وفي إسناده صالح بن أبي الأخضر وهو ضعيف، ويجمع بينه وبين الأول بأن أسعد كان آمراً، وكان مصعب إماماً.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٦٧-٥٦٨)]، [الدراية: (١/٢١٥-٢١٦)]

١١٦١)حديث علي: **«لا جمعة ولا تشريق إلا في مصر»**، ضعفه أحمد، وحديث الترمذي من طريق رجل من أهل قباء عن أبيه وكان من الصحابة قال: **«أمرنا النبي ﷺ أن نشهد الجمعة من قباء»**، فيه هذا المجهول، ومن حديث أبي هريرة **«الجمعة على من آواه الليل إلى أهله»** ضعفه أحمد والترمذي، وله شاهد من حديث أبي قلابة مرسل رواه البيهقي.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٦٤-٥٦٥)]

١١٦٢)قال الزمخشري : .. قوله عليه السلام : **«لا جمعة ولا تشريق ولا فطر ولا اضحى إلا في مصر جامع»** ...

قال الحافظ : لم أرَهُ مرفوعاً ورواه ابن أبي شيبة عن علي . وإسناده ضعيف .

[الكافي الشاف: (٤/٥٢٢)]

١١٦٣)عن جابر : **«مضت السنة أن في كل ثلاثةٍ إماماً، وفي كل أربعين فصاعداً جمعة واضحى وفطر»** ، وإسناده ضعيف .

[الدراية: (١/٢١٦)]

١١٦٤)عن جابر رفعه : **«من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فعليه الجمعة يوم الجمعة، إلا على مريض أو مسافر أو امرأة أو صبي أو مملوك»** .

أخرجه الدارقطني ، وإسناده ضعيف .

[الدراية: (١/٢١٦)]

باب

التبكير إلى الجمعة

١١٦٥)ترجمة الصلت بن عبد الرحمن : ورأيت في الضعفاء للعقيلي الصلت بن عبد الرحمن بن عائذ عن الحسن بن ذكوان عن طاوس عن ابن عباس رفعه **«من بكر وابتكر وغسل واغتسل ومشى ولم يركب الحديث»** . قال وهذا غير محفوظ بهذا السند ولا أعرف عائذاً من هو ويروى بإسناد أصلح من هذا عن أوس وغيره .

[لسان الميزان: (٣/١٩٦-١٩٧)]

١١٦٦)قال الزمخشري : .. في الحديث : **«إذا كان يوم الجمعة قعدت الملائكة على أبواب المسجد بأيديهم صحف من فضة وأقلام من ذهب، يكتبون الأول فالأول على مراتبهم»** ...

قال الحافظ : أخرجه ابن مردويه من طريق عمرو بن سمرة عن سعد بن طريف عن الأصبغ بن نباتة عن علي وإسناده ضعيف جداً . وهو في الصحيح من حديث أبي هريرة دون قوله بأيديهم صحاف من فضة وأقلام من ذهب .

[الكافي الشاف: (٤/٥٢١)]

١١٦٧)قال النووي : روينا فيه[1] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال **«كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد يوم الجمعة أخذ بعضادتي الباب ثم قال اللهم اجعلني أوجه من توجه إليك وأقرب من تقرب إليك وأفضل من سألك ورغب إليك»** .

---

(١) أي كتاب ابن السني .

قال ابن علان: قال الحافظ أخرجه أبو نعيم في كتاب الذكر وفي سنده راويان مجهولان قال الحافظ وقد جاء من حديث أم سلمة لكن بغير قيد ثم روى عنها قالت «**كان رسول الله ﷺ إذا خرج إلى الصلاة قال اللهم اجعلني اقرب من تقرب إليك وأوجه من توجه إليك وانجح من سألك ورغب إليك يا الله**» وسنده ضعيف أيضاً.

[الفتوحات الربانية: (٢٣٢/٤)]

باب
من يتخطى الرقاب يوم الجمعة

١١٦٨) قال ابن أبي عمر: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «**جاء رجل والنبي ﷺ يخطب يوم الجمعة، فقال النبي ﷺ: يلهو احدكم حتى إذا كادت الجمعة تفوته جاء يتخطى رقاب الناس يؤذيهم، فقال: ما فعلت يا نبي الله، ولكن كنت راقداً ثم استيقظت، فقمت وتوضأت ثم اقبلت، فقال النبي ﷺ: او يوم وضوء هذا؟**».

قال الحافظ: رجاله ثقات إلا عمر بن الوليد ففيه مقال.

[المطالب العالية: (٢٩٤/١-٢٩٥)]

١١٦٩) من طريق عثمان بن الأرقم بن أبي الأرقم عن أبيه وكان من أصحاب النبي ﷺ قال «**إن الذي يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة ويفرق بين الإثنين بعد خروج الإمام كالجار قصبه في النار**»، رواه أحمد.

أخرجه الحاكم أيضاً لكن قال الدارقطني في الإفراد تفرد به هشام بن زياد وهو أبو المقدام وقد ضعفوه.

[تعجيل المنفعة: (٧٥٢/١)]، [الإصابة: (٢٨/١)]

باب
فيمن قام من مجلسه يوم الجمعة ثم رجع

١١٧٠) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سمرة بن جندب «**ان رسول الله ﷺ كان يأمرنا ان نشهد الجمعة ولا نغيب عنها.**

وقال: إن أحدكم أحق بمقعده إذا رجع إليه».

يوسف ذاهب الحديث.

[مختصر زوائد البزار: (٢٨٧/١)]

١١٧١) حديث: «**إذا قام أحدكم في المسجد عن مجلسه فهو أحق به إذا عاد إليه**» مسلم من حديث أبي هريرة دون التقييد بالمسجد، وقد أورده بالزيادة إمام الحرمين في النهاية وصححه، وأقره

في الروضة على ذلك وعزاه في المطلب إلى البخاري، وليس هو فيه.

[تلخيص الحبير: (١٠٣٩/٣)]

باب
فيمن نعس يوم الجمعة

١١٧٢) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سمرة بن جندب أن رسول الله ﷺ قال: **«إذا نعس أحدكم يوم الجمعة فليتحول من مقعده إلى مكان آخر»**.

يوسف واه.

[مختصر زوائد البزار: (٢٩١/١-٢٩٢)]

باب
في المنبر

١١٧٣) من طريق قيس بن الربيع عن عثمان بن المغيرة عن أبي ليلى الكندي قال حدثني صاحب هذه الدار حريز أو أبو حريز قال **«انتهيت إلى النبي ﷺ وهو يخطب فوضعت يدي على رجله فإذا ميثرته[1] جلد ضائنة»**.

رواه البغوي والطبراني.

قال البغوي في روايته بمنى أورده في الكنى وذكره ابن مندة في الجيم من الكنى وقال لا يثبت..

[الإصابة: (٣٢٣/١)]

١١٧٤) ترجمة باقوم النجار: قال عبد الرزاق في مصنفه: أخبرنا إبراهيم بن أبي يحيى، عن صالح مولى التوأمة **«أن باقول مولى العاص بن أمية صنع لرسول الله ﷺ منبره من طرفاء ثلاث درجات»**.

هذا ضعيف الإسناد، وهو مرسل.

[الإصابة: (١٣٦/١)]

١١٧٥) وفي الطبراني من طريق أبي عبد الله الغفاري **«سمعت سهل بن سعد يقول: كنت جالساً مع خال لي من الأنصار. فقال له النبي ﷺ: أخرج إلى الغابة وأتني من خشبها فاعمل لي منبراً»** الحديث. وجاء في صانع المنبر أقوال أخرى: أحدها إسمه إبراهيم، أخرجه الطبراني في الأوسط عن جابر. وفي إسناده العلاء بن مسلمة الرواس وهو متروك، ثانيها باقول بموحدة وقاف مضمومة، رواه عبد الرزاق بإسناد ضعيف منقطع، ووصله أبو نعيم في المعرفة وإسناده ضعيف أيضاً. ثالثها: صباح ذكره ابن بشكوال بإسناد شديد الانقطاع. رابعها قبيصة أو قبيصة المخزومي مولاهم، ذكره عمر بن

---

(١) ميثرته: أي وطأه الذي يقف عليه أثناء الخطبة.

شبة في الصحابة بإسناد مرسل. خامسها كلاب مولى العباس. سادسها تميم الداري رواه أبو داود «وعن نافع عن ابن عمر أن تميماً الداري قال لرسول الله ﷺ لما كثر لحمه: ألا نتخذ لك منبراً يحمل عظامك؟ قال: بلى، فاتخذ له منبراً» الحديث وإسناده جيد، وروى ابن سعد في الطبقات من حديث أبي هريرة «أن النبي ﷺ كان يخطب وهو مستند إلى جذع فقال: إن القيام قد شق علي. فقال له تميم الداري: ألا أعمل لك منبراً كما رأيت يصنع بالشام؟ فشاور النبي ﷺ المسلمين في ذلك فرأوا أن يتخذه، فقال العباس بن عبد المطلب: إن لي غلاماً يقال له كلاب أعمل الناس، فقال: مره أن يعمل» الحديث رجاله ثقات إلا الواقدي. سابعها ميناء ذكره ابن بشكوال.

وقال: .. وليس في جميع هذه الروايات التي سمى فيها النجار شيء قوي السند إلا حديث ابن عمر، وليس فيه التصريح بأن الذي اتخذ المنبر تميم الداري، بل قد تبين من رواية ابن سعد أن تميماً لم يعلمه. وأشبه الأقوال بالصواب قول من قال هو ميمون لكون الإسناد من طريق سهل بن سعد أيضاً، وأما الأقوال الأخرى فلا اعتداد بها لوهائها ...

[الفتح: (٢/٤٦٢-٤٦٤)]

١١٧٦) ترجمة أحمد بن محمد، أبو عبيد الله الزهري: عن أبي مسهر ونحوه متهم. فمن ذلك أنه روى عن يحيى بن بكير عن مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً «لولا الأمصار لاحترق أهل القرى».

قال الحافظ: رواه الدارقطني في غرائب مالك.

[لسان الميزان: (١/٣٠٢)]

باب

الخطبة على المنبر والعيدين

١١٧٧) البيهقي من طريق عبد الرحمن بن كعب: «أن الرهط الذين بعثهم النبي ﷺ إلى ابن أبي الحقيق بخيبر ليقتلوه، فقتلوه فقدموا على رسول الله ﷺ، وهو قائم على المنبر يوم الجمعة، فقال لهم حين رآهم: أفلحت الوجوه، فقالوا: أفلح وجهك يا رسول الله، قال: أقتلتموه؟ قالوا: نعم، فدعا بالسيف الذي قتل به وهو قائم على المنبر فسله، فقال: أجل هذا طعامه في ذباب سيفه -الحديث-» قال البيهقي: مرسل جيد.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٧٥)]

باب

وقت الجمعة

١١٧٨) روى أبو نعيم، عن عبد الله بن سيدان، قال: «شهدت الجمعة مع أبي بكر، فكانت صلاته

وخطبته قبل نصف النهار، ثم صليتها مع عثمان، فكانت صلاته وخطبته إلى ان اقول: قد انتصف النهار، فما رايت احداً عاب ذلك ولا انكره» ، رواته ثقات، وعبد الله بن سيدان أدرك النبي ﷺ، ولم يره. وذكره البخاري فقال: لا يتابع على حديثه.

[التغليق: (٢/٢٥٥-٢٥٦)]

١١٧٩)وكذلك يروى عن عمر وعلي والنعمان بن بشير وعمرو بن حريث رضي الله عنهم.

قال الحافظ في الباب: .. الأثر عن عمر فروى أبو نعيم شيخ البخاري في كتاب الصلاة له وابن أبي شيبة من رواية عبد الله بن سيدان قال: **«شهدت الجمعة مع أبي بكر فكانت صلاته وخطبته قبل نصف النهار، وشهدتها مع عمر ﷺ فكانت صلاته وخطبته إلى ان أقول قد انتصف النهار»** رجاله ثقات إلا عبد الله بن سيدان فإنه تابعي كبير إلا أنه غير معروف العدالة، قال ابن عدي شبه المجهول. وقال البخاري لا يتابع على حديثه، بل عارضه ما هو أقوى منه فروى ابن أبي شيبة من طريق سويد بن غفلة **«أنه صلى مع أبي بكر وعمر حين زالت الشمس»** إسناده قوي، وفي الموطأ عن مالك بن أبي عامر قال: **«كنت ارى طنفسة لعقيل بن ابي طالب تطرح يوم الجمعة إلى جدار المسجد الغربي، فإذا غشيها ظل الجدار خرج عمر»** إسناده صحيح..

ثم قال: .. وأما علي فروى ابن أبي شيبة من طريق أبي إسحاق أنه: **«صلى خلف علي الجمعة بعد ما زالت الشمس»** إسناده صحيح، وأما النعمان بن بشير فروى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن سماك بن حرب قال **«كان النعمان بن بشير يصلي بنا الجمعة بعد ما تزول الشمس»**. قلت: وكان النعمان أميراً على الكوفة في أول خلافة يزيد بن معاوية، وأما عمرو بن حريث فأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً من طريق الوليد بن العيزار قال: **«ما رأيت إماماً كان احسن صلاة للجمعة من عمرو بن حريث، فكان يصليها إذا زالت الشمس»** إسناده صحيح أيضاً، وكان عمرو ينوب عن زياد وعن ولده في الكوفة أيضاً. وأما ما يعارض ذلك عن الصحابة فروى ابن أبي شيبة من طريق عبد الله بن سلمة وهو بكسر اللام قال: **«صلى بنا عبد الله -يعني ابن مسعود- الجمعة ضحى وقال: خشيت عليكم الحر»** وعبد الله صدوق إلا أنه ممن تغير لما كبر قاله شعبة وغيره، ومن طريق سعيد بن سويد قال **«صلى بنا معاوية الجمعة ضحى»** وسعيد ذكره ابن عدي في الضعفاء واحتج بعض الحنابلة بقوله ﷺ: **«إن هذا يوم جعله الله عيد للمسلمين»**..

[الفتح: (٢/٤٤٩-٤٥٠)]

١١٨٠)قال أحمد بن منيع: عن ابن عباس رضي الله عنهما: **«انه راح إلى الجمعة، فلما زالت الشمس خرج عليهم عمر ﷺ فجلس على المنبر، فأخذ المؤذن في اذانه، فلما سكت قام فحمد الله واثنى عليه»**.

قال الحافظ: هذا إسناد صحيح.

[المطالب العالية: (١/٢٨٦-٢٨٧)]

١١٨١)حديث : «انه كان يخطب يوم الجمعة بعد الزوال» ، لم أره هكذا ، وفي الأوسط للطبراني من حديث جابر : «كان رسول الله ﷺ إذا زالت الشمس صلى الجمعة» إسناده حسن ، وإما الخطبة فلم أره .

[تلخيص الحبير: (٥٧٢/٢)]

١١٨٢)حديث : «إذا مالت الشمس، فصل بالناس الجمعة» .
لم أجده .

[الدراية : (٢١٥/١)]

باب
سلام الخطيب

١١٨٣)حديث : «أن النبي ﷺ كان إذا دنا من منبره سلم على من عند المنبر ثم صعد، فإذا استقبل الناس بوجهه سلم، ثم قعد» ، ابن عدي من حديث ابن عمر ، أورده في ترجمة عيسى بن عبد الله الأنصاري وضعفه ، وكذا ضعفه به ابن حبان ، وقال الأثرم حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة عن مجالد عن الشعبي قال : «كان رسول الله ﷺ إذا صعد المنبر يوم الجمعة، استقبل الناس، فقال: السلام عليكم» الحديث وهو مرسل، قوله : «كان منبر النبي ﷺ على يمين القبلة» ، لم أجده حديثاً ، ولكنه كما قال ، فالمستند فيه إلى المشاهدة ، ويؤيده حديث سهل بن سعد في البخاري، في قصة عمل المرأة المنبر ، قال : فاحتمله النبي ﷺ فوضعه حيث ترون .

[تلخيص الحبير: (٥٧٧/٢-٥٧٨)]

١١٨٤)عن جابر : «أن النبي ﷺ كان إذا صعد المنبر سلم» .
أخرجه ابن ماجه، وإسناده ضعيف .

[الدراية : (٢١٧/١)] ، [تلخيص الحبير: (٥٧٨/٢)]

١١٨٥)عن ابن عمر : «كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد يوم الجمعة، سلم على من عند منبره من الجلوس، فإذا صعد توجه إلى الناس فسلم عليهم» .
أخرجه الطبراني وابن عدي، وهو واه .

[الدراية : (٢١٧/١)]

باب
فيمن يدخل المسجد والإمام يخطب

١١٨٦)قال الدارقطني وأخرجا جميعاً حديث شعبة عن عمرو عن جابر «إذا جاء احدكم والإمام يخطب فليصل ركعتين» وقد رواه ابن جريج وابن عيينة وحماد بن زيد وأيوب وورقاء وحبيب

بن يحيى كلهم عن عمرو «أن رجلاً دخل المسجد فقال له: صليت». قلت: هذا يوهم أن هؤلاء أرسلوه وليس كذلك.

[هدي الساري: (٣٧٣)]

١١٨٧) عن أبي ذر «أنه أتى النبي ﷺ وهو يخطب فقال لأبي ذر: صليت ركعتين؟ قال: لا» الحديث رواه الطبراني، وفي إسناده ابن لهيعة، وشذ بقوله «وهو يخطب» فإن الحديث مشهور عن أبي ذر «أنه جاء إلى النبي ﷺ وهو جالس في المسجد»، أخرجه ابن حبان وغيره.

وروى الطبراني من حديث ابن عمر رفعه «إذا دخل أحدكم والإمام على المنبر فلا صلاة ولا كلام حتى يفرغ الإمام»...

ثم قال: .. الجواب عن حديث ابن عمر بأنه ضعيف فيه أيوب بن نهيك وهو منكر الحديث، قاله أبو زرعة وأبو حاتم والأحاديث الصحيحة لا تعارض بمثله. وأما قصة سليك فقد ذكر الترمذي أنها أصح شيء روى في هذا الباب وأقوى.

قال الحافظ: .. فقد ثبت فعل التحية عن أبي سعيد الخدري وهو من فقهاء الصحابة من أهل المدينة وحمله عنه أصحابه من أهل المدينة أيضاً، فروى الترمذي وابن خزيمة وصححاه عن عياض بن أبي سرح «أن أبا سعيد الخدري دخل ومروان يخطب فصلى الركعتين، فأراد حرس مروان أن يمنعوه فأبى حتى صلاهما ثم قال: ما كنت لأدعهما بعد أن سمعت رسول الله ﷺ يأمر بهما» انتهى. ولم يثبت عن أحد من الصحابة صريحاً ما يخالف ذلك...

[الفتح: (٢/٤٧٣-٤٧٨)]

١١٨٨) ترجمة عبيد بن محمّد العبدي: عن أنس ﷺ «أن النبي ﷺ أمسك عن الخطبة حتى صلى الرجل الداخل ركعتين». قال الدارقطني وهم فيه والصواب مرسل رواه أحمد بن حنبل وغيره.

[لسان الميزان: (٤/١٢٣)]

١١٨٩) أخرج النسائي وابن ماجه والترمذي وصححه ابن حبان في صحيحه والحاكم.. عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: «جاء رجل يوم الجمعة والنبي ﷺ يخطب بهيئة بذة فقال له رسول الله ﷺ: أصليت؟ قال: لا. قال ﷺ: صل ركعتين، وحث الناس على الصدقة قال: فألقى أحد ثوبيه، فقال رسول الله ﷺ: جاء هذا يوم الجمعة يعني التي قبلها بهيئة بذة، فأمرت الناس بالصدقة فألقوا ثياباً فأمرت له منها بثوبين ثم جاء الآن فأمرت الناس بالصدقة فألقى أحدهما فانتهره وقال: خذ ثوبك» لفظ النسائي.

قال الحافظ: حديث صحيح.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (١/٣٥٥، ٣٥٦)]

باب
الأذان يوم الجمعة

١١٩٠)قال الحافظ : ورد عن مكحول عن معاذ **«ان عمر امر مؤذنين ان يؤذنا للناس الجمعة خارجاً من المسجد حتى يسمع الناس، وامر ان يؤذن بين يديه كما كان في عهد النبي ﷺ وأبي بكر، ثم قال عمر: نحن ابتدعناه لكثرة المسلمين»** انتهى . وهذا منقطع بين مكحول ومعاذ ، ولا يثبت لأن معاذاً كان خرج من المدينة إلى الشام في أول ما غزو الشام واستمر إلى أن مات بالشام في طاعون عمواس، وقد تواردت الروايات أن عثمان هو الذي زاده فهو المعتمد . ثم وجدت لهذا الأثر ما يقويه، فقد أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج قال: قال سليمان بن موسى **«أول من زاد الأذان بالمدينة عثمان، فقال عطاء: كلا، إنما كان يدعو الناس دعاء ولا يؤذن غير أذان واحد»** انتهى . وعطاء لم يدرك عثمان فرواية من أثبت ذلك عنه مقدمة على إنكاره، ويمكن الجمع بأن الذي ذكره عطاء هو الذي كان في زمن عمر واستمر على عهد عثمان ثم رأى أن يجعله أذاناً . . .

[الفتح: (٢/٤٥٧-٤٥٩)]

باب
استقبال الإمام في خطبة الجمعة

١١٩١)ترجمة ثابت الأنصاري: بقي على المصنف أن ينبه على ما وقع عند ابن ماجه من رواية عدي بن ثابت عن أبيه قال: **«كان النبي ﷺ إذا قام على المنبر استقبله أصحابه بوجوههم»** .

قال ابن ماجه أرجو أن يكون متصلاً . قلت: لا شك ولا ارتياب في كونه مرسلاً أو يكون سقط منه عن جده والله أعلم .

[التهذيب: (٢/١٩)]

١١٩٢)حديث عن البراء بن عازب: **«كان النبي ﷺ إذا صعد المنبر استقبلناه بوجوهنا»** .

رواه ابن خزيمة في الجمعة: قال أبو بكر: هذا الخبر عندي معلول، عن أبان بن عبد الله البجلي، قال: **«رايت عدي بن ثابت يستقبل الإمام بوجهه إذا قام يخطب، فقالت له: رأيتك تستقبل بوجهك، قال: رأيت أصحاب رسول الله ﷺ يفعلونه»** .

[هداية الرواة: (مخطوط)]، [إتحاف المهرة: (٢/٤٩١)]، [النكت الظراف: (٢/١٢٤-١٢٥)]

١١٩٣)عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: **«كان رسول الله ﷺ إذا استوى على المنبر، استقبلناه بوجوهنا»** .

رواه الترمذي بإسناد ضعيف. وله شاهد من حديث البراء عند ابن خزيمة .

[بلوغ المرام: (١٣٢)]

١١٩٤)قال الحافظ: وأما حديث أنس فرويناه في نسخة نعيم بن حماد بإسناد صحيح عنه: **«انه كان**

إذا أخذ الإمام في الخطبة يوم الجمعة يستقبله بوجهه حتى يفرغ من الخطبة»، وقال الترمذي: لا يصح عن النبي ﷺ فيه شيء، يعني صريحاً...

[الفتح: (٢/٤٦٧)]

١١٩٥)حديث: «كان ﷺ إذا خطب استقبل الناس بوجهه، واستقبلوه، وكان لا يلتفت»، هذا مجموع من أحاديث: وأما استقبالهم له فرواه الترمذي من حديث ابن مسعود، وفيه محمّد بن الفضل بن عطية، وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٨٠)]

باب
الإنصات والإمام يخطب

١١٩٦)ترجمة مطيع أبو يحيى الأنصاري: وفي ثقات ابن حبان مطيع أبو يحيى العرابي عن أبيه عن جده قال «كان النبي ﷺ إذا صعد المنبر اقبلنا بوجوهنا إليه». وعنه محمّد بن القاسم قال ولست أعرفه ولا أباه.

[لسان الميزان: (٦/٥٠-٥١)]

١١٩٧)قال إسحاق بن راهويه: عن السائب بن يزيد قال: «كنا نصلي في زمن عمر ﷺ يوم الجمعة، فإذا خرج عمر ﷺ وجلس على المنبر قطعنا الصلاة، وكنا نتحدث ويحدثنا، فربما يسأل الرجل الذي يليه عن سوقهم وخدامهم فإذا سكت المؤذن خطب، فلم نتكلم حتى يفرغ من خطبته».

قال الحافظ: هذا إسناد صحيح موقوف.

[الدراية: (١/٢١٧)]، [المطالب العالية: (١/٢٩٢)]

١١٩٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سمرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا اتيتم الجمعة فادنوا من الإمام، واسمعوا الخطبة، ولا تلغوا».

الحكم ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٩٤-٢٩٥)]

١١٩٩)قال الحافظ: روى الدارقطني من حديث أبي هريرة أنه قال: «نزلت في رفع الصوت وهم خلف النبي ﷺ في الصلاة»، وفي إسناده عبدالله بن عامر الأسلمي، وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٦٩)]

١٢٠٠)حديث: «إذا خرج الإمام فلا صلاة ولا كلام» لم أجده. وقد قال البيهقي: رفعه وهم، وإنما هو من كلام الزهري.

[الدراية: (١/٢١٦)]

١٢٠١)عن علي رفعه **«لا تصلوا والإمام يخطب»** .

أخرجه أبو سعيد الماليني فيما ذكره عبد الحق، وإسناده واه.

[الدراية: (٢١٧/١)]

باب

الخطبة قائماً والجلوس بين الخطبتين

١٢٠٢)قال الحافظ: .. روى ابن أبي شيبة من طريق طاوس قال: **«أول من خطب قاعداً معاوية حين كثر شحم بطنه»** وهذا مرسل، يعضده ما روى سعيد بن منصور عن الحسن قال: **«أول من استراح في الخطبة يوم الجمعة عثمان، وكان إذا أعيى جلس ولم يتكلم حتى يقوم، وأول من خطب جالساً معاوية»** .

[الفتح: (٤٦٦/٢-٤٦٧)]

١٢٠٣)حديث: **«كان ﷺ يخطب خطبتين، ويجلس جلستين»**، الحاكم في المستدرك من حديث ابن عمر: **«كان رسول الله ﷺ إذا خرج يوم الجمعة فقعد على المنبر، اذن بلال»**، وفي إسناده مصعب بن سلام ضعفه أبو داود .

[تلخيص الحبير: (٥٧٨/٢)]

١٢٠٤)أخرج أبو داود في المراسيل عن ابن شهاب: **«بلغنا ان رسول الله ﷺ كان يبدأ فيجلس على المنبر فإذا سكت المؤذن قام فخطب، ثم جلس يسيراً، ثم قام فخطب وكان إذا قام اخذ عصا فتوكأ عليها، وهو قائم على المنبر ثم كان أبو بكر وعمر وعثمان يفعلون ذلك»** .

[الدراية: (٢١٥/١)]

باب

الخطبة والقراءة فيها

١٢٠٥)أخرج من طريق ابن جريج عن محمّد بن سيرين عن المسور بن مخرمة: **«كان النبي ﷺ إذا خطب خطبة قال: اما بعد»** ورجاله ثقات..

[الفتح: (٤٧١/٢)]

١٢٠٦)قال الحافظ في الباب: .. اختلف في أول من قالها[1]، فقيل: داود عليه السلام، رواه الطبراني مرفوعاً من حديث أبي موسى الأشعري وفي إسناده ضعف، وقيل: أول من قالها يعقوب رواه الدارقطني بسند رواه في غرائب مالك. وقيل: كعب بن لؤي، أخرجه القاضي أبو أحمد الغساني

---

(١) أي (أما بعد) بعد التشهد في الخطبة.

بسند ضعيف.

[الفتح: (٢/٤٧٠)]

١٢٠٧)في رواية لسعيد بن منصور وللشافعي، عن عمر «انه كان يقرأ في الخطبة ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ ويقطع عند قوله: ﴿مَّا أَحْضَرَتْ﴾» وفي إسناده انقطاع.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٧٢)]

١٢٠٨)عن علي أو عن الزبير قال: «كان رسول الله ﷺ يخطبنا، فيذكرنا بأيام الله، حتى نعرف ذلك في وجهه، وكأنه نذير قوم»، رواه أحمد ورجاله ثقات.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٧١-٥٧٢)]

باب
قصر الخطبة

١٢٠٩)حديث عمر وغيره: «أنهم قالوا: إنما قصرت الصلاة لأجل الخطبة»، ابن حزم من طريق عبد الرزاق بسند مرسل عن عمر.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٩٥)]

١٢١٠)قال الحافظ: عن عثمان أنه قال: «الحمد لله فارتج عليه، فنزل وصلى».

لم أجده مسنداً. وذكره قاسم بن ثابت في الدلائل بغير إسناد. فقال: روى عن عثمان: «أنه صعد المنبر فارتج عليه، فقال: الحمد لله، إن أول كل مركب صعب، وإن أبا بكر وعمر كانا يعدان لهذا المقام مقالاً، وأنتم إلى إمام عادل أحوج منكم إلى إمام قائل، وإن أعش تأتكم الخطبة على وجهها، ويعلم الله، إن شاء الله».

[الدراية: (١/٢١٥)]

باب
الاستغفار للمؤمنين يوم الجمعة

١٢١١)عن سمرة بن جندب ﷺ «أن النبي ﷺ كان يستغفر للمؤمنين والمؤمنات في كل جمعة». رواه البزار وإسناده لين.

[بلوغ المرام: (١٣٢)]

باب
على أي شيء يتكيء الخطيب

١٢١٢)روى أبو داود عن الحكم بن حزن الكلفي: «وفدت إلى رسول الله ﷺ سابع سبعة، أو تاسع تسعة، فدخلنا عليه فقلنا يا رسول الله زرناك فادع الله لنا بخير، فأمر لنا بشيء من التمر»

-الحديث- «وفيه شهدنا الجمعة معه، فقام متوكئاً على عصى او قوس، فحمد الله واثنى عليه كلمات خفيفات»، وإسناده حسن، وله شاهد من حديث البراء بن عازب رواه أبو داود بلفظ: «ان النبي ﷺ اعطي يوم العيد قوساً فخطب عليه»، وطوله أحمد والطبراني وصححه ابن السكن.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٨٠-٥٨١)]

باب
ما ينهى عنه في الخطبة

١٢١٣) قال الحافظ: روى ابن مردويه في التفسير عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ «حرمت التجارة ما بين الأذان الأول إلى الإقامة إلى انصراف الإمام، لأن الله يقول: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ امَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْاْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُواْ الْبَيْعَ﴾ [١٠: الجمعة]» وفي الإسناد من لا يعرف.

[التغليق: (٢/٣٦٠)]

١٢١٤) ترجمة يحيى بن زكرياء بن أبي زائدة: قال ابن أبي حاتم في العلل سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه ابن أبي زائدة عن يحيى بن سعيد عن مسلم بن يسار عن ابن عمير «في العبث بالحصى» فقالا وهم ابن أبي زائدة. قال أبو زرعة يحيى قلما يخطيء فإذا أخطأ أتى بالعظائم انتهى.

[التهذيب: (١١/١٨٤)]

١٢١٥) ترجمة بشر بن عقربة: عن عبد الله بن عوف الكناني وكان عاملاً لعمر بن عبد العزيز على الرملة أنه شهد عبد الملك بن مروان قال لبشر بن عقربة الجهني يوم قتل عمرو بن سعيد يا أبا اليمان أني قد احتجت إلى كلامك فتكلم فقال بشر إني سمعت رسول الله ﷺ يقول «من قام بخطبة لا يلتمس بها لا رياء وسمعة وقفه الله موقف رياء وسمعة».

رواه أحمد، والبغوي قال ابن السكن هذا حديث مشهور..

[الإصابة: (١/١٥٤)]

١٢١٦) حديث: «دخلت المسجد يوم الجمعة، والنبي ﷺ يخطب، فجلست قريباً من ابيّ بن كعب..» الحديث. «مالك من صلاتك إلا ما لغوت» وفيه تصديقه.

ابن خزيمة في الجمعة، والحاكم، وقال: صحيح على شرطهما. وقال: فتشت عليه فلم أجده بطوله، والإسناد صحيح.

قلت: أظن فيه انقطاعاً.

[إتحاف المهرة: (١٤/١٧٣)]

١٢١٧) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من تكلم يوم الجمعة، والإمام يخطب، فهو كمثل الحمار يحمل اسفاراً، والذي يقول له: انصت، ليست له جمعة».

رواه أحمد بإسناد لا بأس به.

[بلوغ المرام: (١٢٩)]

١٢١٨)عن أبي بردة ﷺ، عن أبيه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة»**.

رواه مسلم، ورجح الدارقطني أنه من قول أبي بردة.

[بلوغ المرام: (١٣١)]

١٢١٩)عن ابن شهاب قال: أخبرني سعيد بن المسيب أن: أبا هريرة أخبره أن رسول الله ﷺ قال: **«إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة: أنصت - والإمام يخطب- فقد لغوت»**.

رواه البخاري

١٢٢٠)قال الحافظ: .. رواه شعيب بن الليث عن أبيه فقال: **«عن عقيل عن ابن شهاب عن عمر بن عبد العزيز عن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ عن أبي هريرة»** أخرجه مسلم والنسائي، والطريقان معاً صحيحان..

قال الحافظ: ولأحمد والبزار من حديث ابن عباس مرفوعاً: **«من تكلم يوم الجمعة والإمام يخطب فهو كالحمار يحمل أسفاراً، والذي يقول له أنصت ليست له جمعة»**، وله شاهد قوي في جامع حماد بن سلمة عن ابن عمر موقوفاً..

[الفتح: (٢/٤٨٠-٤٨١)]

١٢٢١)قال الحافظ في الباب: .. قالت الحنفية: **«يحرم الكلام من ابتداء خروج الإمام»** وورد فيه حديث ضعيف سنذكره في الباب الذي بعده[1] إن شاء الله تعالى.

[الفتح: (٢/٤٧٢-٤٧٣)]

١٢٢٢)قال الحافظ في الباب: .. والأحاديث الواردة في الزجر عن التخطي مخرجة في المسند والسنن وفي غالبها ضعف، وأقوى ما ورد فيه ما أخرجه أبو داود والنسائي من طريق أبي الزاهرية قال **«كنا مع عبد الله بن بسر صاحب النبي ﷺ فذكر أن رجلاً جاء يتخطى والنبي ﷺ يخطب فقال: اجلس فقد آذيت»**.

[الفتح: (٢/٤٥٦)]

١٢٢٣)قال الحافظ: .. وروى عمر بن شبة في أخبار المدينة من طريق مكحول: **«أن النداء كان على عهد رسول الله ﷺ يؤذن يوم الجمعة مؤذن واحد حين يخرج الإمام، وذلك النداء الذي يحرم عنده البيع»**، وهو مرسل يعتضد بشواهد تأتي قريباً..

[الفتح: (٢/٤٥٣-٤٥٤)]

---

(١) باب **«إذا رأى الإمام رجلاً جاء وهو يخطب»**: حديث ابن عمر عند الطبراني: (٢/٤٧٥) الفتح.

١٢٢٤)ترجمة عمرو بن فائد : .. أورد العقيلي عن يحيى بن مسلم عن الحسن وعطاء عن جابر رفعه : **«لا تقوموا حتى تروني»** وقال لا يتابعه عليه إلا من هو مثله أو دونه وهذا يروي عن أبي قتادة بسند جيد .

[لسان الميزان: (٣٧٣/٤)]

١٢٢٥)قال أبو بكر بن أبي شيبة : عن جابر ﷺ قال : **«قال سعد بن أبي وقاص ﷺ لرجل في يوم جمعة: لا جمعة لك. قال: فذكر الرجل ذلك للنبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن سعداً قال لي: لا جمعة لك. فقال النبي ﷺ: لمَ يا سعد؟ فقال: إنه تكلم وانت تخطب. فقال: صدق سعد»** .

قال الحافظ : إسناد مقارب، وقال الحافظ أيضاً في مختصر الزوائد (٢٩٣/١) مجالد ضعيف.

[المطالب العالية: (٢٩٢/١)]

١٢٢٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أبي هريرة قال : **«خطب النبي ﷺ يوم الجمعة فذكر سورة، فقال ابو ذر لأبي: متى انزلت هذه السورة؟ فأعرض عنه، فلما انصرف قال: مالك من صلاتك إلا ما لغوت. فسأل النبي ﷺ فقال: صدق»** ، وإسناده حسن .

[مختصر زوائد البزار: (٢٩٤/١)]

باب
في صلاة الجمعة

١٢٢٧)ترجمة المسيب بن شريك التميمي : .. قال عبد الله بن أحمد قلت لأبي إيش أنكر عليه قال حدث عن الأعمش قال أرسل أهل السجون إلى إبراهيم يسألونه كيف الصلاة يوم الجمعة فأنكر عليه هذا الحديث.

قال الحافظ : والحكاية عن أحمد غير منتظمة وقد ساقها العقيلي على الصواب، قال عبدالله بن أحمد : قلت لأبي : ترى المسيب كان يكذب قال معاذ الله ولكنه كان يخطيء . وقال الفلاس متروك الحديث قد أجمع أهل العلم على ترك حديثه.

[لسان الميزان: (٣٨/٦-٣٩)]

١٢٢٨)حديث عمر : **«صلاة الجمعة ركعتان غير قصر على لسان محمّد ﷺ»** ، رواه النسائي، وقال : لم يسمعه عبدالرحمن بن أبي ليلى من عمر ، وكان شعبة ينكر سماعه منه، وسئل ابن معين عن رواية جاء فيها في هذا الحديث عنه سمعت عمر ، فقال : ليس شيء ، وقد رواه البيهقي بواسطة بينهما وهو كعب بن عجرة، وصححها ابن السكن .

[تلخيص الحبير: (٥٨٣/٢)]

باب
فيمن أدرك من الجمعة ركعة

١٢٢٩)عن ابن عمر ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : **«من ادرك ركعة من صلاة الجمعة وغيرها**

فليضف إليها أخرى، وقد تمت صلاته» .

رواه النسائي وابن ماجه والدارقطني، واللفظ له.،وإسناده صحيح، لكن قوى أبو حاتم إرساله.

[بلوغ المرام: (١٢٨)]

١٢٣٠)مسدد : عن راشد بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: **«من أدرك من الجمعة ركعة صلى إليها أخرى»** .

قال الحافظ : هذا مرسل .

[المطالب العالية : (١/٢٩٥)]

١٢٣١)روى الدارقطني عن أبي هريرة : **«إذا أدرك أحدكم الركعتين يوم الجمعة فقد أدرك وإذا أدرك ركعة فليركع إليها أخرى، وإن لم يدرك ركعة فليصل أربع ركعات»** وياسين بن معاذ ضعيف متروك، ورواه الدارقطني أيضاً من حديث سليمان بن أبي داود الحراني، عن الزهري عن سعيد وحده بلفظ المصنف سواء، وسليمان متروك أيضاً، ومن طريق صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن أبي سلمة وحده نحو الأول، وصالح ضعيف، ورواه ابن ماجه من حديث عمر بن حبيب، وأحسن طرق هذا الحديث رواية الأوزاعي على ما فيها من تدليس الوليد، وقد قال ابن حبان في صحيحه: إنها كلها معلولة، وقال ابن أبي حاتم في العلل عن أبيه: لا أصل لهذا الحديث، إنما المتن: **«من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدركها»** وذكر الدارقطني الإختلاف فيه في علله، وقال الصحيح: **«من أدرك من الصلاة ركعة»** وكذا قال العقيلي، والله أعلم، وله طريق أخرى من غير طريق الزهري، رواه الدارقطني من حديث داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، وفيه يحيى بن راشد البراذعي، وهو ضعيف، وقال الدارقطني في العلل: حديثه غير محفوظ، وقد روي عن يحيى بن سعيد الأنصاري أنه بلغه عن سعيد بن المسيب قوله، وهو أشبه بالصواب، ورواه الدارقطني أيضاً من طريق عمر بن قيس، وهو متروك، عن أبي سلمة وسعيد جميعاً عن أبي هريرة.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٤٣-٥٤٥)]

باب
فيمن ترك الجمعة

١٢٣٢)حديث عن سمرة بن جندب: **«من ترك جمعة من غير عذر فليتصدق بدينار فإن لم يجد فنصف دينار»** .

رواه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وأحمد .

قال الحافظ : ذكر البخاري أن قدامة لم يسمع من سمرة .

[إتحاف المهرة: (٦/٢٨-٢٩)]

١٢٣٣)عن هرمي بن عبد الله رجل من قومه كان ولد في عهد رسول الله ﷺ ورأى أصحابه وهم متوافرون

قال: قال رسول الله ﷺ «من أدرك الجمعة ثم لم يأتها كان في التي بعدها أثقل» وفي سنده اختلاف وقيل فيه عبد الله بن هرمي وهو مقلوب أشار إلى ذلك البخاري في تاريخه.

[الإصابة: (٦١٦/٣)]

١٢٣٤) ترجمة معاذ بن محمّد الأنصاري: ..ذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن عدي منكر الحديث. ثم أخرج له من رواية ابن لهيعة عنه عن ابن الزبير عن جابر رفعه في الجمعة[1]. وقال معاذ غير معروف ويحدث بابن لهيعة عن ابن الزبير عن جابر نسخة وأدخل بينه وبين ابن الزبير في هذا معاذ بن محمّد ولا أعرفه. قلت. وهو غير معاذ بن محمّد بن معاذ بن محمّد بن أبي بن كعب الذي روى له ابن ماجه.

[لسان الميزان: (٥٥/٦)]

١٢٣٥) حديث: «من ترك الجمعة تهاوناً بها طبع الله على قلبه» أحمد والبزار، وأصحاب السنن، وابن حبان، والحاكم من حديث أبي الجعد الضمري، وصححه ابن السكن من هذا الوجه. وفي الباب عن جابر بلفظ: «من ترك الجمعة ثلاثاً من غير ضرورة، طبع على قلبه» رواه النسائي، وابن ماجه، وابن خزيمة، والحاكم، وقال الدارقطني: إنه أصح من حديث أبي الجعد، ورواه أحمد والحاكم من حديث أبي قتادة، وإسناده حسن، وصحح الدارقطني طريق جابر، ورواه أبو بكر بن علي المروزي في كتاب الجمعة له من طريق محمّد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة، عن عمه عن النبي ﷺ قال: «من ترك الجمعة ثلاثاً طبع الله على قلبه، وجعل قلبه قلب منافق» وأخرجه أبو يعلى أيضاً ورواته ثقات، وصححه ابن المنذر، وفي الموطأ عن صفوان بن سليم قال مالك: لا أدري عن النبيّ ﷺ أم لا قال: «من ترك الجمعة ثلاث مرار من غير عذر ولا علة، طبع الله على قلبه» واستشهد له الحاكم بما رواه من حديث أبي هريرة بلفظ: «ألا هل عسى أن يتخذ أحدكم الصبة من الغنم على رأس ميل أو ميلين، فيرتفع، حتى تجيء الجمعة فلا يشهدها، ثم يطبع على قلبه» وفي إسناده معدي بن سليمان، وفيه مقال، وروى أبو يعلى عن ابن عباس: «من ترك الجمعة ثلاث جمع متواليات، فقد نبذ الإسلام وراء ظهره»، رجاله ثقات، وفي الباب حديث سعيد بن المسيب عن جابر مرفوعاً: «إن الله افترض عليكم الجمعة في شهركم هذا، فمن تركها استخفافاً بها وتهاوناً، ألا فلا جمع الله شمله، ألا ولا بارك الله له، ألا ولا صلاة له» أخرجه ابن ماجه وفيه عبد الله البلوي، وهو واهي الحديث، وأخرجه البزار من وجه آخر، وفيه علي بن زيد بن جدعان، قال الدارقطني: إن الطرقين كلاهما غير ثابت، وقال ابن عبد البر: هذا الحديث واهي الإسناد.

[تلخيص الحبير: (٥٦١/٢-٥٦٣)]

---

(١) ولفظ الحديث: عن جابر أن رسول الله ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فعليه الجمعة، يوم الجمعة إلا مريضاً، أو مسافراً، أو صبياً، أو مملوكاً، ومن استغنى عنها بلهو أو تجارة، استغنى الله عنه والله غني حميد».

١٢٣٦)قال الزمخشري: ..قوله عليه السلام **«فمن تركها وله إمام عادل أو جائر.. الحديث»**...

قال الحافظ: أخرجه ابن ماجه من رواية عبد الله بن محمّد العدوي عن علي بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب عن جابر قال **«خطبنا رسول الله ﷺ فقال: أيها الناس توبوا إلى الله قبل أن تموتوا -الحديث بطوله»** وفيه هذا وغيره أخرجه ابن عدي. وروي عن وكيع أن العدوي كان يضع الحديث. وله طريق أخرى عند أبي يعلى من رواية فضيل بن مرزوق: أخبرني الوليد بن بكير عن نمر بن علي عن سعيد بن المسيب. وفي إسناده نظر.

[الكافي الشاف: (٤/٥٢٢)]

باب
في المسافر يصلي الجمعة

١٢٣٧)عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«ليس على مسافر جمعة»**.

رواه الطبراني بإسناد ضعيف.

[بلوغ المرام: (١٣٢)]

١٢٣٨)حديث: **«أنه ﷺ بعث عبد الله بن رواحة في سرية، فوافق ذلك يوم الجمعة، فغدا أصحابه وتخلف هو ليصلي ويلحقهم، فلما صلى قال له رسول الله ﷺ: ما خلفك؟ قال: أردت أن أصلي معك وألحقهم، فقال: لو أنفقت ما في الأرض جميعاً ما أدركت فضل غدوتهم»** أحمد والترمذي من حديث مقسم عن ابن عباس، وفيه حجاج بن أرطأة، وأعله الترمذي بالانقطاع، وقال البيهقي: انفرد به الحجاج بن أرطأة، وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٨٢-٥٨٣)]

باب
ما يفعل إذا صلى الجمعة

١٢٣٩)قال مسدد: عن مصعب بن سعد قال: **«كان سعد ﷺ يقيل بعد الجمعة»**.

قال الحافظ: صحيح.

[المطالب العالية: (١/٢٨٧)]

١٢٤٠)قال مسدد: عن أنيسة رضي الله عنها وكانت قد حجت مع النبي ﷺ قالت: **«كان رجالنا يجمعون مع عمر ﷺ ثم يرجعون، وارديتهم على رءوسهم يتبعون فيء الحيطان، يقيلون بعدها»**.

قال الحافظ: إسناده صحيح.

[المطالب العالية: (١/٢٨٧)]

باب
في الجمعة والعيد يكونان في يوم

١٢٤١)ترجمة بشر بن عبد الوهاب الأموي: عن وكيع بمسلسل العيد، كأنه هو وضعه أو المنفرد به عنه.. قال الحافظ: .. زعم بشر هذا أن وكيعاً حدثه في يوم فطر أو أضحى بين الصلاة والخطبة عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال **«شهدت مع رسول الله ﷺ يوم عيد فطر أو أضحى فلما فرغ من الصلاة قال يا أيها الناس قد أصبتم خيراً فمن أحب أن ينصرف فلينصرف ومن أحب أن يقيم حتى يشهد الجمعة فليقم»** ووصل سلسلته إلى الصحابة واتصلت السلسلة عن بشر هذا من طرق إلى أحمد الراوي عنه.

[لسان الميزان: (٢/٢٥-٢٦)]

١٢٤٢)حديث: **«اجتمع عيدان على عهد رسول الله ﷺ في يوم واحد، فصلى العيد أول النهار، وقال: يا أيها الناس إن هذا يوم قد اجتمع لكم فيه عيدان فمن أحب أن يشهد معنا الجمعة فليفعل، ومن أحب أن ينصرف فليفعل»** أبو داود والنسائي وابن ماجه وأحمد والحاكم من حديث زيد بن أرقم أنه ﷺ صلى العيد، ثم رخص في الجمعة، فقال: **«من شاء أن يصلي فليصل»** صححه علي بن المديني، ورواه أبو داود والنسائي والحاكم من حديث عطاء أن ابن الزبير فعل ذلك، وأنه سأل ابن عباس عنه فقال: أصاب السنة، وقال ابن المنذر: هذا الحديث لا يثبت، وإياس بن أبي رملة راويه عن زيد مجهول، ورواه أبو داود وابن ماجه والحاكم من حديث أبي صالح، عن أبي هريرة أنه قال: قد اجتمع في يومكم هذا عيدان، فمن شاء أجزأه عن الجمعة، وإنا مجمعون، وفي إسناده بقية رواه عن شعبة عن مغيرة الضبي عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح به وتابعه زياد بن عبد الله البكائي عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح، وصحح الدارقطني إرساله، لرواية حماد عن عبد العزيز عن أبي صالح، وكذا صحح ابن حنبل إرساله، ورواه البيهقي من حديث سفيان بن عيينة عن عبد العزيز موصولاً مقيداً بأهل العوالي، وإسناده ضعيف، ووقع عند ابن ماجه عن أبي صالح عن ابن عباس، بدل أبي هريرة، وهو وهم نبه هو عليه، ورواه أيضاً من حديث ابن عمر، وإسناده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٢١-٦٢٢)]

باب
في سنة الجمعة

١٢٤٣) وورد في سنة الجمعة التي قبلها أحاديث أخرى ضعيفة منها عن أبي هريرة رواه البزار بلفظ: **«كان يصلي قبل الجمعة ركعتين وبعدها أربعاً»**، وفي إسناده ضعف، وعن علي مثله رواه الأثرم والطبراني في الأوسط بلفظ: **«كان يصلي قبل الجمعة أربعاً وبعدها أربعاً»**، وفيه محمّد بن عبد الرحمن السهمي وهو ضعيف عند البخاري وغيره، وقال الأثرم إنه حديث واه. ومنها عن ابن

عباس مثله وزاد: **«لا يفصل في شيء منهن»** أخرجه ابن ماجه بسند واه، قال النووي في الخلاصة: إنه حديث باطل. وعن ابن مسعود عند الطبراني أيضاً مثله وفي إسناده ضعف وانقطاع. ورواه عبد الرزاق عن ابن مسعود موقوفاً وهو الصواب. وروى ابن سعد عن صفية زوج النبي ﷺ موقوفاً نحو حديث أبي هريرة..

قال الحافظ: .. وأقوى ما يتمسك به في مشروعية ركعتين قبل الجمعة عموم ما صححه ابن حبان من حديث عبد الله بن الزبير مرفوعاً: **«ما من صلاة مفروضة إلا وبين يديها ركعتان»**...

[الفتح: (٢/٤٩٣-٤٩٤)]

١٢٤٤) ترجمة محمّد بن عبد الرحمن السهمي الباهلي: قال البخاري لا يتابع على روايته.

وقال يحيى بن معين ضعيف روى عن علي ﷺ قال: **«كان رسول الله ﷺ يصلي قبل الجمعة أربعاً وبعدها أربعاً يجعل التسليم في آخرهن ركعة»**.

[لسان الميزان: (٥/٢٤٥)]

١٢٤٥) من مندوباتها **«أن لا يصل صلاة الجمعة بنافلة بعدها، لا الراتبة ولا غيرها، ويفصل بينها وبين الراتبة بالرجوع إلى منزله، أو بالتحويل إلى موضع آخر، أو بكلام ونحوه»**، ذكره في التتمة، وثبت في الخبر عن النبي ﷺ.

قال الحافظ: هذا لم أره في الأحاديث هكذا، ولكن روى مسلم من حديث السائب ابن أخت نمر قال: **«صليت مع معاوية في المقصورة، فلما سلم الإمام قمت في مقامي فصليت، فلما دخل أرسل إليّ، فقال: لا تعد لما فعلت، إذا صليت الجمعة فلا تصلها بصلاة، حتى تكلم أو تخرج، فإن رسول الله ﷺ كان يأمرنا بذلك، أن لا نوصل صلاة بصلاة، حتى نتكلم أو نخرج»**، وفي الباب عن ابن عمر عند أبي داود موقوفاً، وعن عصمة مرفوعاً رواه الطبراني بسند ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٩٤)]

١٢٤٦) عن ابن عباس **«كان رسول الله ﷺ يركع قبل الجمعة أربعاً لا يفصل في شيء منهن»** أخرجه ابن ماجه والطبراني، وزاد: وأربعاً بعدها، وإسناده واه.

وعن مسعود: **«كان النبي ﷺ يصلي قبل الجمعة أربعاً، وبعدها أربعاً»** أخرجه الطبراني في الأوسط، عن علي بن سعيد الرازي بسنده، وفيه ضعف.

أخرج عبد الرزاق عن ابن مسعود **«أنه كان يأمر بذلك»** ورواته ثقات.

[الدراية: (١/٢١٧-٢١٨)]، [تلخيص الحبير: (٢/٥٩٧)]

باب
الجمعة بدون خطبة

١٢٤٧) **«أن النبي ﷺ لم يصل الجمعة بدون الخطبة»**، لم أجده.

[الدراية: (١/٢١٥)]

باب
الاستسقاء في الخطبة يوم الجمعة

١٢٤٨)قال الحافظ : .. قوله : «**عن أنس بينما النبي ﷺ يخطب يوم الجمعة إذ قام رجل فقال هلك الكراع الحديث**» لم يسم هذا الرجل، وقد قيل هو مرة ابن كعب، وقيل العباس بن عبد المطلب، وقيل أبو سفيان بن حرب وكل ذلك غلط ممن قاله لمغايرة كل من أحاديث الثلاثة للقصة التي ذكرها أنس ثم وجدت في دلائل النبوة للبيهقي من رواية مرسلة ما يدل على أنه خارجة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري أخو عيينة بن حصن فهذا هو المعتمد ..

وقال : .. «**عن جابر بينا نحن نصلي مع النبي ﷺ إذ اقبلت عير تحمل طعاماً فالتفتوا إليها حتى ما بقي مع النبي ﷺ إلا اثنا عشر رجلاً**» في المراسيل لأبي داود أن القادم بالتجارة دحية، ويقال إن صاحب المال هو عبد الرحمن بن عوف فيحتمل إن صح أن دحية كان السفير ..

[هدي الساري: (٢٨٠)]

باب
قراءة سورة الكهف يوم الجمعة

١٢٤٩)قال ابن علان : قال الحافظ حديث أبي سعيد قال قال ﷺ «**من قرأ سورة الكهف في يوم الجمعة أضاء له ما بينه وبين البيت العتيق**» قال الحافظ بعد تخريجه في رواية «**أضاء له من النور ما بين الجمعتين**» ثم أشار الحافظ إلى أن بعض طرقه وقع فيها الاختلاف على بعض رواته كهشيم في رفعه ووقفه عن إسماعيل بن رافع قال «**بلغنا أن رسول الله ﷺ قال ألا أخبركم عن سورة ملأ عظمها ما بين السماء والأرض من قرأها يوم الجمعة غفر له إلى الجمعة الأخرى وأعطي نوراً إلى السماء ووقي فتنة الدجال**» قال الحافظ بعد تخريجه هذا سند معضل حديث أبي هريرة قال : قال ﷺ «**أكثروا علي من الصلاة في الليلة الزهراء واليوم الأزهر يعني يوم الجمعة فإن صلاتكم تعرض علي**» أخرجه الحافظ من طريق أبي نعيم الحافظ عن الطبراني في الأوسط قال الطبراني لا يروى إلا بهذا الإسناد ، تفرد به أبو داود قال الحافظ وهو ثقة لكن الراوي عنه وهو عبد المنعم بن بشير متفق على ضعفه ومنها عن أنس قال : قال ﷺ «**أكثروا علي الصلاة يوم الجمعة وليلة الجمعة فمن صلى علي صلاة صلى الله عليه عشراً**» قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث غريب وآخره مشهور وفي السند انقطاع بين أبي إسحاق وأنس وعن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ «**الصلاة علي نور على الصراط فمن صلى علي يوم الجمعة ثمانين مرة غفرت له ذنوب ثمانين سنة**» قال الحافظ بعد تخريجه حديث غريب أخرجه أبو نعيم وفي سنده أربعة ضعفاء وعن أنس قال قال رسول الله ﷺ «**إن أقربكم مني محلاً يوم القيامة أكثركم علي صلاة ومن صلى**

علي يوم الجمعة وليلة الجمعة قضى الله له مائة حاجة» قال الحافظ حديث غريب أخرجه البيهقي هكذا من فضائل الأوقات ولم يضعفه ولأول الحديث شاهد من حديث ابن مسعود أخرجه الترمذي وحسنه وصححه ابن حبان ومنها عن أبي مسعود قال: قال ﷺ **«أكثروا علي من الصلاة يوم الجمعة فإنه ليس يصلي علي أحد إلا عرضت علي صلاته»** هذا حديث غريب فيه أبو رافع واسمه إسماعيل بن رافع فيه ضعف وللحديث شاهد أخرجه الطبراني عن أنس وشاهد مرسل عن الحسن أخرجه إسماعيل القاضي في كتاب الصلاة على النبي ﷺ ولفظه **«فإن صلاتكم تعرض علي»** ورواه من وجهين آخرين بدون هذه الزيادة منها عن أبي هريرة قال قال ﷺ **«إذا كان يوم الخميس بعث الله ملائكة معهم صحف من فضة وأقلام من ذهب يكتبون أكثر الناس صلاة على محمد ليلة الجمعة»** حديث غريب فيه عمرو بن جرير قال الدارقطني قال الحافظ ينجبر بما تقدم. وفي الباب أحاديث أخر وأخرج الطبراني في الأوسط بسند ضعيف عن ابن عباس قال قال ﷺ **«من قرأ السورة التي ذكر فيها آل عمران يوم الجمعة صلى الله عليه وملائكته حتى تجب الشمس»** قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث غريب قال الطبراني في المعجم الأوسط لم يرو عن يزيد بن جابر إلا يزيد بن سنان ولا عنه إلا طلحة بن زيد، تفرد به محمد بن ماهان قال الحافظ وطلحة ضعيف جداً، نسبه أحمد وأبو داود إلى الوضع، وعن أبي هريرة قال قال ﷺ **«من قرأ ليلة الجمعة سورة يس وحم الدخان»**، قال الحافظ بعد تخريجه حديث غريب أخرجه الترمذي مقتصراً على سورة الدخان وقال لا نعرفه إلا من هذا الوجه وهشام بن زيادة ضعيف في الحديث أ هـ. وأخرجه أبو يعلى وذكر السورتين لكن لم يقيد يس بالجمعة له شاهد مرسل عن عبد الله بن عيسى أخبرت **«أن من قرأ حم الدخان في ليلة الجمعة إيماناً وتصديقاً بها أصبح مغفوراً له»** قال الحافظ بعد تخريجه هذا إسناد مقطوع وله حكم المرفوع إذ لا مجال للاجتهاد فيه ولأصل المتن شواهد أخرى كلها ضعيفة ومنقطعة وأخرجه الطبراني بسند موصول إلى أبي أمامة مرفوعاً وسنده ضعيف أيضاً ولكن كثرة الطرق يقوي بعضها بعضاً وبالله التوفيق.

[الفتوحات الربانية: (٤/٢٢٩-٢٣١)]

١٢٥٠) روى الحاكم والبيهقي من حديث أبي سعيد مرفوعاً: **«من قرأ سورة الكهف يوم الجمعة، أضاء له النور ما بين الجمعتين»**، ورواه الدارمي وسعيد بن منصور موقوفاً قال النسائي بعد أن رواه مرفوعاً وموقوفاً: وقفه أصح، وله شاهد من حديث ابن عمر في تفسير ابن مردويه.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٩٤)]

١٢٥١) ساق الحافظ بسنده عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: **«كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة: ﴿الم * تَنزِيلُ﴾ و﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنسَانِ﴾ يديم ذلك»**، هذا حديث حسن، رواته ثقات.

وساق الحافظ بسنده عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: «**كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقرأ في الركعة الأولى من صلاة الصبح يوم الجمعة: ﴿الم * تنزيل﴾ و﴿هل أتى على الإنسان﴾**».

وبه إلى الطبراني: قال: لا يروى عن علي إلا بهذا الإسناد، تفرد به محمد بن بكار.

قلت: ورواته لا بأس بهم إلا حفص بن سليمان، فإنه إمام في القراءة ضعيف في الحديث.

ورويناه في المعجم الأوسط للطبراني من وجه آخر عن علي: «**أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم سجد في الصبح يوم الجمعة في ﴿الم * تنزيل﴾**».

وهذه زيادة حسنة تدفع احتمال أن يكون قرأ السورة ولم يسجد، والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (٤٨٢/١-٤٨٤)]

١٢٥٢) قال النووي: ورويناً في كتاب ابن السني عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ «**من قرأ بعد صلاة الجمعة قل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس سبع مرات أعاذه الله عز وجل بها من السوء إلى الجمعة الأخرى**».

[الفتوحات الربانية: (٢٣٢/٤-٢٣٣)]

١٢٥٣) عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**من قرأ إذا سلم الإمام يوم الجمعة قبل أن يثني رجله: فاتحة الكتاب و﴿قل هو الله أحد﴾ و﴿قل أعوذ برب الفلق﴾ و﴿قل أعوذ برب الناس﴾ سبعاً سبعاً، غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وأعطي من الأجر بعدد كل من آمن بالله واليوم الآخر**».

رواه أبو الأسعد القشيري في الأربعين له عن أبي عبدالرحمن السلمي وفي إسناده ضعف شديد جداً.

[معرفة الخصال المكفرة: (٤٩)]

باب
صلاة الخوف

١٢٥٤) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**صلاة الخوف ركعة على أي وجه كان**».

رواه البزار بإسناد ضعيف.

[بلوغ المرام: (١٣٥)]

١٢٥٥) في تفسير الطبري بسند صحيح عن مجاهد: «**﴿فإن خفتم فرجالاً أو ركباناً﴾: إذا وقع الخوف فليصل الرجل على كل جهة قائماً أو راكباً..**».

[الفتح: (٥٠٠/٢)]

١٢٥٦) أخرج ابن ماجه عن ابن عمر مرفوعاً: «**قال رسول الله ﷺ في صلاة الخوف: أن يكون الإمام**

يصلي بطائفة» فذكر نحو سياق سالم عن أبيه وقال في آخره **«فإن كان خوف أشد من ذلك فرجالاً وركباناً»** وإسناده جيد. والحاصل أنه اختلف في قوله **«فإن كان خوف أشد من ذلك»** هل هو مرفوع أو موقوف على ابن عمر، والراجح رفعه، والله أعلم.

[الفتح: (٢/٥٠٠-٥٠١)]

١٢٥٧) ترجمة كعب الأقطع: أخرج ابن يونس عن كعب وكان من أصحاب النبي ﷺ قطعت يده يوم اليمامة **«ان صلاة الخوف بكل طائفة ركعة وسجدتان»** أظن في إسناده انقطاعاً.

[الإصابة: (٣/٣٠١-٣٠٢)]

١٢٥٨) عن نافع: **«ان عبد الله بن عمر كان إذا سئل عن صلاة الخوف قال: يقوم الإمام وطائفة من الناس -يعني فيصلي بهم ركعة وتكون طائفة بينه وبين العدو لم يصلوا..»** حديث.

قال: فإن كان خوف أشد من ذلك صلوا رجالاً وركباناً مستقبلي القبلة وغير مستقبليها.

قال نافع: لا أرى عبد الله بن عمر ذكر ذلك إلا عن رسول الله ﷺ.

هذا حديث صحيح أخرجه ابن خزيمة في صحيحه عن الربيع بن سليمان.

[توالي التأسيس: (٢٤٠)]

١٢٥٩) عن خوات بن جبير، قال: **«صلى النبي ﷺ صلاة الخوف، فصف طائفة معه، وطائفة تلقاء العدو. فصلى بالذين معه ركعة، ثم قام وقاموا وأتموا لأنفسهم، ثم ذهبوا إلى مكان اصحابهم، وجاء الآخرون فصلى بهم الركعة التي بقيت. ثم قاموا فأتموا لأنفسهم»**.

قال الحافظ: هذا حديث حسن رواه مالك في الموطأ.

ورواه الشيخان في صحيحيهما، عن صالح بن خوات، عن سهل بن أبي حثمة.

فالظاهر أن صالح بن خوات سمعه من أبيه ومن سهل بن أبي حثمة، ورواه عنهما والله أعلم.

[الإمتاع: (١٥١-١٥٣)]

١٢٦٠) قال أبو بكر بن أبي شيبة: عن أبي العالية الرياحي قال: **«إن ابا موسى ﷺ كان بالدار من اصبهان، وما كان بها يومئذ كبير خوف، ولكن احب ان يعلمهم دينهم وسنة نبيهم ﷺ، فجعلهم صفين، طائفة معها السلاح مقبلة على عدوها، وطائفة من ورائه، فصلى بالذين يلونه ركعة، ثم نكصوا على أدبارهم حتى قاموا مقام الآخرين يتخللونهم حتى قاموا وراءه، فصلى بهم ركعة أخرى ثم سلم، فقام الذين يلونه والآخرون فصلوا ركعة ركعة، ثم سلم بعضهم على بعض، فتمت للإمام ركعتان في جماعة، وللناس ركعة ركعة»**.

قال الحافظ: رجاله ثقات، إلا أن فيه إنقطاعاً بين أبي العالية وأبي موسى ﷺ.

[المطالب العالية: (١/٣٠١)]

١٢٦١) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«صلاة المسابقة ركعة على أي وجهٍ كان الرجل يجزي عنه -احسبه قال-: فإن فعل ذلك لم يعده»**.

قال البزار: محمّد بن عبد الرحمن أحاديثه مناكير، وهو ضعيف عند أهل العلم.

قلت: محمّد بن عبد الرحمن هو البيلماني، ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (٢٩٧/١)]

١٢٦٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن علي عن النبي ﷺ «في صلاة الخوف أمر الناس فأخذوا السلاح عليهم فقامت طائفة من ورائهم مستقبل الحدود، وجاءت طائفة فصلوا معه، فصلى بهم ركعة، ثم قاموا إلى الطائفة التي لم تصل، وأقبلت الطائفة التي لم تصل معه فقاموا خلفه فصلى بهم ركعة وسجدتين، ثم سلم عليهم، فلما سلم قام الذين قبل العدو فكبروا جميعاً وركعوا ركعة وسجدتين بعدما سلم».

الحارث ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢٩٧/١)]

١٢٦٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: «خرج رسول الله ﷺ في غزوة له، فلقي المشركين بعسفان، فلما صلى رسول الله ﷺ الظهر فراوه يركع ويسجد هو وأصحابه، فقال بعضهم لبعض: لو حملتم عليهم ما علموا بكم حتى تواقعوهم فذكر الحديث فلما صلى كبر فكبروا معه جميعاً، ثم ركع وركعوا معه جميعاً، فلما سجد معه الصف الذين يلونه، ثم قام الذين خلفهم مقبلون على العدو، فلما فرغ رسول الله ﷺ من سجوده وقام سجد الصف الثاني، ثم قاموا وتأخر الصف الذين يلونه وتقدم الآخرون فكانوا يلون رسول الله ﷺ -فذكر في الركعة الثانية كما ذكر في الأولى- فلما سلم رسول ﷺ سلم عليهم جميعاً، فلما نظر إليهم المشركون يسجد بعضهم ويقوم بعض قالوا: لقد أخبروا بما أردنا».

قال الشيخ: رواه البخاري وغيره بغير هذا السياق.

قال البزار: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الطريق عن ابن عباس، وروي عن ابن عباس وعن غيره بغير هذا اللفظ.

والنضر أبو عمر مجمع على ضعفه.

[مختصر زوائد البزار: (٢٩٨/١)]

١٢٦٤)روى البيهقي عن ابن عباس قال: «ما كانت صلاة الخوف إلا كصلاة أحراسكم هؤلاء خلف أئمتكم إلا أنها كانت عقباً قامت طائفة وهم جميع مع رسول الله ﷺ وسجدت معه طائفة، ثم قام وسجد الذين كانوا قياماً لأنفسهم، ثم قام وقاموا معه جميعاً» الحديث وإسناده حسن.

[تلخيص الحبير: (٥٩٩/٢)]

١٢٦٥)روى حديث لا يثبت، «انه ﷺ صلى بذي قرد لكل طائفة ركعة، ثم سلموا، فكانت له

ركعتان، ولكل واحد ركعة، فتركناه» . قلت : وقد صححه ابن حبان وغيره .

[تلخيص الحبير: (٢/٦٠١-٦٠٢)]

١٢٦٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن علي قال : «صليت مع النبي ﷺ صلاة الخوف ركعتين، إلا المغرب ثلاثاً، وصليت معه في السفر ركعتين إلا المغرب ثلاثاً» .

قال : لا نعلمه عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد .

والحارث ضعيف .

قلت : والحجاج مدلس .

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٨٠)]

باب
فيمن سها في صلاة الخوف

١٢٦٧)عن ابن عمر مرفوعاً : «ليس في صلاة الخوف سهو» .

أخرجه الدارقطني بإسناد ضعيف .

[بلوغ المرام: (١٣٥)]

باب
التكبير في العيدين

١٢٦٨) قوله : وكانت ميمونة تكبر يوم النحر .

قال الحافظ : أي بنت الحارث زوج النبي ﷺ ولم أقف على أثرها هذا موصولاً .

ثم قال الحافظ : .. وقد رواه البيهقي عن أصحاب ابن مسعود ولم يثبت في شيء من ذلك عنْ النبي ﷺ حديث، وأصح ما ورد فيه عن الصحابة قول علي وابن مسعود إنه من صبح يوم عرفة إلى آخر أيام منى أخرجه ابن المنذر وغيره والله أعلم، وأما صيغة التكبير فأصح ما ورد فيه ما أخرجه عبدالرزاق بسند صحيح عن سلمان قال : «كبروا الله، الله اكبر الله اكبر، الله اكبر كبيراً» .

[الفتح: (٢/٥٣٤-٥٣٦)]

١٢٦٩)ساق الحافظ بسنده عن ابن عمر : «انه كان في ايام التشريق إذا لم يصل في الجماعة لم يكبر ايام التشريق» ، رواية ابن عياش عن الحجازيين ضعيفة وهذا منها . وقد أنكره ابن المبارك على إسماعيل وقال : قد دفع إليّ آل موسى بن عقبة كتابه وليس هذا فيه انتهى .

[التغليق: (٢/٣٧٨-٣٨٠)]

١٢٧٠)ترجمة عبدالله بن عمر بن القاسم بن عبدالله بن عبيدالله بن عاصم بن عمر بن الخطاب : أخرج له الدارقطني أيضاً من طريق عبدالعزيز بن محمّد بن عبدالله بن عبيد بن عقيل عنه عن مالك بهذا السند حديثاً : «في الغدو إلى العيد ماشياً والرجوع راكباً وكان إذا اراد الغدو جلس في

المسجد فجاءه من شاء الله من أصحابه حتى إذا طلعت الشمس خرج يكبر ويكبر من معه تكبيراً ليس بالعالي الحديث» وقال محمّد بن عبدالله العمري هذا منكر الحديث يحدث عن مالك بأباطيل.

[لسان الميزان: (٥/٢٣٧)]

١٢٧١) عن أنس بن مالك: **«زينوا العيدين بالتهليل والتقديس والتحميد والتكبير»** أبو نعيم في الحلية عن أنس، قلت: في سنده كذابان. وقد أخرجه الطبراني في الأوسط بسند ضعيف عن أبي هريرة رفعه: **«زينوا أعيادكم بالتكبير»**.

[تسديد القوس: (٢/٤١٨)]

١٢٧٢) حديث: **«أنه ﷺ كبر بعد صلاة الصبح يوم عرفة، ومد التكبير إلى العصر آخر أيام التشريق»** الدارقطني والبيهقي من حديث جابر، وفي إسناده عمرو بن شمر وهو متروك، عن جابر الجعفي وهو ضعيف، ورواه الحاكم من وجه آخر عن فطر بن خليفة عن أبي الطفيل عن علي وعمار، وقال: هو صحيح، وصح من فعل عمر وعلي وابن عباس وابن مسعود، وفي إسناده عبدالرحمن بن سعد وهو ضعيف، وسعيد بن عثمان مجهول، وإن كان هو الكريزي فهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٢/٦١٩)]، [الدراية: (١/٢٢٢)]

١٢٧٣) حديث: **«روي انه ﷺ كان يخرج يوم الفطر والأضحى رافعاً صوته بالتهليل والتكبير، حتى يأتي المصلى»** الحاكم والبيهقي من حديث ابن عمر من طرق مرفوعاً وموقوفاً، وصحح وقفه، ورواه الشافعي موقوفاً أيضاً، وفي الأوسط عن أبي هريرة مرفوعاً: **«زينوا أعيادكم بالتكبير»** إسناده غريب.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٠٥)]

١٢٧٤) حديث: **«ولا يكبر عند أبي حنيفة في طريق المصلى، وعندهما يكبر كالأضحى وله: ان الأصل في الثناء الإخفاء، وقد ورد الجهر في الأضحى لأنه يوم تكبير ولا كذلك الفطر»** لم أجده.

[الدراية: (١/٢١٨)]

١٢٧٥) في الدارقطني عن ابن عمر: **«انه كان إذا غدا يوم الفطر ويوم الأضحى يجهر بالتكبير، حتى يأتي المصلى، ثم يكبر حتى يأتي الإمام»** قال البيهقي: روي مرفوعاً وهو ضعيف، والصحيح وقفه والمرفوع أخرجه الدارقطني بإسناد واه جداً.

[الدراية: (١/٢١٩)]

١٢٧٦) روى الحاكم عن ابن عمر: **«كان النبي ﷺ يكبر في الطريق حسب»** وقال غريب.

[الدراية: (١/٢١٩)]

باب
إحياء ليلتي العيد

١٢٧٧)حديث: روي أنه ﷺ قال: «من أحيا ليلتي العيد لم يمت قلبه يوم تموت القلوب» ابن ماجه عن أبي أمامة، وذكره الدارقطني في العلل، وقال: والصحيح أنه موقوف على مكحول، ورواه الشافعي موقوفاً على أبي الدرداء.

[الفتوحات الربانية: (٤/٢٣٥)]، [تلخيص الحبير: (٢/٦٠٦)]

١٢٧٨)ترجمة كردوس غير منسوب: عن ابن كردوس عن أبيه قال: «قال رسول الله ﷺ من أحيا ليلتي العيد وليلة النصف من شعبان لم يمت قلبه يوم تموت القلوب» ومروان متروك متهم بالكذب.

[الإصابة: (٣/٢٩١)]

باب
الغسل والطيب للعيد

١٢٧٩)ترجمة زياد بن عياض: عن زياد بن عياض قال: «كل شيء رأيت النبي ﷺ يفعله رأيتكم تفعلون غيره أنكم لا تغتسلون في العيد» رواه ابن مندة وهذا وهم فيه شريك على مغيرة إنما المحفوظ في هذا عن الشعبي عن عياض الأشعري.

[الإصابة: (١/٥٨١)]

١٢٨٠)ترجمة الفاكه بن سعد بن جبير: ذكره ابن الكلبي فيمن شهد صفين مع علي من الصحابة وقتل بها وله حديث في سنن ابن ماجه بسند ضعيف في الغسل يوم الفطر[1].

[الإصابة: (٣/١٩٨)]، [تلخيص الحبير: (٢/٦٠٧)]، [الدراية: (١/٥٠)]

١٢٨١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن محمّد بن عبيدالله عن أبيه عن جده: «أن النبي ﷺ اغتسل للعيدين» مندل ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٩٨-٢٩٩)]

١٢٨٢)حديث الحسن بن علي قال: «أمرنا رسول الله ﷺ أن نتطيب بأجود ما نجد في العيد» الطبراني في الكبير والحاكم في المستدرك وفضائل الأوقات للبيهقي، وإسحاق مجهول قاله الحاكم، وضعفه الأزدي، وذكره ابن حبان في الثقات.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٠٧-٦٠٨)]

---

(١) عن عبدالرحمن بن عقبة بن الفاكه بن سعد، عن جده الفاكه بن سعد وكانت له صحبة: «أن رسول الله ﷺ كان يغتسل يوم الفطر، ويوم النحر، ويوم عرفة».

باب
اللباس يوم العيد

١٢٨٣)قال الحافظ في فائدة ذكرها : روى ابن أبي الدنيا والبيهقي بإسناد صحيح إلى ابن عمر **«أنه كان يلبس أحسن ثيابه في العيدين..»** .

[الفتح: (٢/٥١٠)]

١٢٨٤)ترجمة إسحاق بن برزخ : له حديث في التجمل للعيد ضعفه الأزدي..

وقال الأزدي روى عن الحسن بن علي : **«أمرنا رسول الله ﷺ أن نلبس أحسن ما نجد وذكر في الطيب والأضحية يحب أن نظهر التكبير وعلينا الوقار»** .

[لسان الميزان: (١/٣٥٣)]

١٢٨٥)حديث : **«أنه كان له جبة فنك، أو صوف يلبسها في الأعياد»** لم أجده .

[الدراية: (١/٢١٨)]

باب
الأكل يوم الفطر قبل الخروج

١٢٨٦)قال الدارقطني وأخرج البخاري عن أنس : **«أن النبي ﷺ كان لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات»** قال : وقد أنكر أحمد بن حنبل هذا من حديث هشيم عن عبيدالله بن أبي بكر ، وقيل إن هشيماً كان يدلسه عن عبيدالله بن أبي بكر ، وأحمد بن حنبل إنما استنكره لأنه لم يعرفه من حديث هشيم لأن هشيماً كان يحدث به قديماً هكذا ، ثم صار بعد لا يحدث به إلا عن محمّد بن إسحاق ولهذا لم يسمعه منه إلا كبار أصحابه ، وأما قوله إن هشيماً كان يدلس فيه فمردود فرواية البخاري نفسها عن هشيم قال أخبرنا عبيدالله بن أبي بكر فذكرها .

[هدي الساري: (٣٧١-٣٧٢)]، [الفتح: (٢/٥١٧-٥١٨)]

١٢٨٧)حديث عن بريدة بن الحصيب : **«أن رسول الله ﷺ كان يطعم يوم الفطر قبل أن يخرج، ويوم النحر لا يطعم حتى يرجع..الحديث»** رواه الدارمي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم وأحمد والدارقطني .

قلت : صححه ابن القطان .

[إتحاف المهرة: (٢/٥٧١)]، [تلخيص الحبير: (٦١٣-٦١٤)]

١٢٨٨)قال الحافظ في الباب : ..أما ما ورد في الترمذي والحاكم من حديث بريده قال : **«كان النبي ﷺ لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم، ولا يطعم يوم الأضحى حتى يصلي»** ونحوه عند البزار عن جابر بن سمرة ، وروى الطبراني والدارقطني من حديث ابن عباس قال : **«من السنة أن لا يخرج يوم**

الفطر حتى يخرج الصدقة ويطعم شيئاً قبل أن يخرج» وفي كل من الأسانيد الثلاثة مقال.

[الفتح: (٢/٥١٩-٥٢٠)]

١٢٨٩)ترجمة سوار بن مصعب الهمداني الكوفي: وأخرج العقيلي له روايته عن علي: **«أن النبي ﷺ لم يكن يخرج يوم الفطر حتى يطعم»** وقال إسناده غير محفوظ ويروى بأصلح من هذا من وجه آخر، وقال أحمد وأبو حاتم متروك الحديث.

[لسان الميزان: (٣/١٢٨-١٢٩)]

١٢٩٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر بن سمرة قال: **«كان النبي ﷺ إذا كان يوم الفطر أكل قبل أن يخرج سبع تمرات، وإذا كان يوم الأضحى لم يطعم شيئاً»**.

قال: لا نعلمه يروى عن جابر بن سمرة إلا بهذا الإسناد وناصح لين الحديث، وقد تركوه.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٩٩)]

١٢٩١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: **«من السنة أن يطعم قبل أن يخرج ولو بتمرة»**، لا نعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد.

وقال الشيخ: فيه من لم أعرفه.

قلت: لا أدري من عنى بهذا، فكلهم ثقات معروفون، والإسناد متصل.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٩٩)]

باب
السلاح في العيد

١٢٩٢)قال الحافظ: .وقد روى ابن سعد من وجه آخر رجاله لا بأس بهم: **«أن الحجاج دخل على ابن عمر يعوده لما أصيبت رجله فقال له: يا أبا عبدالرحمن هل تدري من أصاب رجلك؟ قال: لا. قال: أما والله لو علمت من أصابك لقتلته. قال فاطرق ابن عمر فجعل لا يكلمه ولا يلتفت إليه فوثب كالمغضب..»**.

[الفتح: (٢/٥٢٨-٥٢٩)]

١٢٩٣)قال الحافظ في الباب: .. روى عبدالرزاق بإسناد مرسل قال: **«نهى رسول الله ﷺ أن يخرج بالسلاح يوم العيد»** وروى ابن ماجه بإسناد ضعيف عن ابن عباس: **«أن النبي ﷺ نهى أن يلبس السلاح في بلاد الإسلام في العيدين، إلا أن يكونوا بحضرة العدو»**..

[الفتح: (٢/٥٢٧-٥٢٨)]

١٢٩٤)قال الحسن: **«نُهوا أن يحملوا السلاح يوم عيد، إلا أن يخافوا عدواً»**.

قال الحافظ: رواه عبدالرزاق مرفوعاً بسند ضعيف.

[التغليق: (٢/٣٧٥)]

١٢٩٥)ترجمة منذر بن زياد الطائي: ..قال ابن قتيبة أهل الحديث مقرون بأن حديث عمرو بن حارث: **«كان يسار يوم العيدين بين يدي النبي ﷺ بالحراب»** وضعه المنذر بن زياد ..

ثم قال: وقال الساجي يحدث بأحاديث بواطيل، وحسبه ممن كان يضع الحديث، وقال الحاكم أبو أحمد: لا يتابع في روايته..

[لسان الميزان: (٦/٨٩-٩٠)]

باب

الخروج إلى العيد

١٢٩٦)عن ابن عمير بن أنس، عن عمومة له من الصحابة: **«أن ركباً جاؤوا فشهدوا أنهم رأوا الهلال بالأمس، فأمرهم النبي ﷺ أن يفطروا، وإذا أصبحوا أن يغدوا إلى مصلاهم»** رواه أحمد وأبو داود، وهذا لفظه، وإسناده صحيح.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٢٠)]، [بلوغ المرام: (١٣٦)]

باب

الخروج إلى العيد في طريق والرجوع في غيره

١٢٩٧)قوله: عن جابر، قال: **«كان النبي ﷺ إذا كان يوم عيد خالف الطريق»**.

تابعه يونس بن محمد، عن فليح، وقال محمّد بن الصلت، عن فليح، عن سعيد عن أبي هريرة وحديث جابر أصح.

قال الحافظ: وفي كثير من الروايات التي وقعت لنا اضطراب في هذا الموضع، والذي كتبناه الصواب.

[التغليق: (٢/٣٨٢-٣٨٣)]، [هدي الساري: (٣٧٢)]

١٢٩٨)روى الشافعي من طريق المطلب بن عبدالله بن حنطب مرسلاً أنه ﷺ: **«كان يغدو يوم العيد إلى المصلى من الطريق الأعظم ويرجع من الطريق الأخرى»** وهذا لو ثبت لقوي بحث ابن التين..

وقال أيضاً: ..وقيل فعل ذلك لتخفيف الزحام وهذا رجحه الشيخ أبو حامد وأيده المحب الطبري بما رواه البيهقي في حديث ابن عمر فقال: فيه ليسع الناس، وتعقب بأنه ضعيف...

[الفتح: (٢/٥٤٧-٥٤٨)]

١٢٩٩)أخرج الطبراني وابن قانع من طريق عبدالعزيز بن أبان وخالد بن إلياس عن يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب عن أبيه قال: **«رأيت النبي ﷺ يأتي العيد يذهب من طريق ويرجع في آخر»** وهذا سند ضعيف.

[الإصابة: (٣/٦٦)]، [المطالب العالية: (١/٣٠٤-٣٠٥)]

باب

فضل يوم العيد

١٣٠٠)عن أنس رضي الله تعالى عنه قال: **«قدم رسول الله ﷺ المدينة، ولهم يومان يلعبون فيهما، فقال: قد ابدلكم الله بهما خيراً منهما: يوم الأضحى، ويوم الفطر»** أخرجه أبو داود والنسائي وإسناده صحيح.

[بلوغ المرام: (١٣٨-١٣٩)]

باب

الدعاء يوم العيد

١٣٠١)قال الحافظ: وقع لنا عن أبي بكر وعلي ما أخرجه ابن أبي شيبة وغيره عنهما فالأحق على كل ذات نطاق الخورج إلى العيدين، وقد ورد هذا مرفوعاً بإسناد لا بأس به أخرجه أحمد وأبو يعلى وابن المنذر من طريق امرأة من عبدالقيس عن أخت عبدالله بن رواحة به والمرأة لم تسم، والأخت اسمها عمرة صحابية.

[الفتح: (٢/٥٤٤-٥٤٥)]

باب

الصلاة قبل الخطبة

١٣٠٢)قال الحافظ: وقد وقع في المدونة لمالك ورواه عمر بن شبة عن أبي غسان عنه قال: **«أول من خطب الناس في المصلى على المنبر عثمان بن عفان كلمهم على منبر من طين بناه كثير بن الصلت»**، وهذا معضل...

وقال: .وروى ابن سعد بإسناد صحيح إلى نافع قال: **«كان اسم كثير بن الصلت قليلاً فسماه عمر كثيراً»** ورواه أبو عوانة فوصله بذكر ابن عمر ورفعه بذكر النبي ﷺ والأول أصح، وقد صح سماع كثير من عمر فمن بعده.

[الفتح: (٢/٥٢٠-٥٢١)]

باب

صلاة العيد ركعتين

١٣٠٣)عن عبدالرحمن بن أبي ليلى سمعت عمر يقول: **«صلاة الأضحى ركعتين والفطر ركعتين»** الحديث.

قال الحافظ في ترجمة عبدالرحمن بن أبي ليلى: وقال ابن أبي حاتم قلت لأبي يصح لابن أبي ليلى

سماع من عمر قال لا.

وقال ابن أبي خيثمة في تاريخه وقد روي سماعه من عمر من طرق وليست بصحيح وقال الخليلي في الإرشاد الحفاظ لا يثبتون سماعه من عمر وقال ابن المديني كان شعبة ينكر أن يكون سمع من عمر، قال ابن معين لم يسمع من المقداد وقال العسكري روى عن أسيد بن حضير مرسلاً وقال الذهلي والترمذي في جامعه لم يسمع من عبدالله بن زيد بن عبدربه وقال الأعمش ثنا إبراهيم عن عبدالرحمن بن أبي ليلى وكان لا يعجبه يقول هو صاحب مراء وقال حفص بن غياث بن الأعمش سمعت عبدالرحمن يقول أقامني الحجاج فقال العن الكاذبين فقلت لعن الله الكاذبين. علي بن أبي طالب وعبدالله بن الزبير والمختار بن أبي عبيدة. قال حفص وأهل الشام حمير يظنون أنه يوقعها.

[التهذيب: (٦/٢٣٤-٢٣٦)]

باب

الصلاة قبل العيد وبعدها

١٣٠٤)قال الحافظ في الباب: ..في البويطي حديث أبي سعيد: **«أن النبي ﷺ كان لا يصلي قبل العيد شيئاً، فإذا رجع إلى منزله صلى ركعتين»** أخرجه ابن ماجه بإسناد حسن، وقد صححه الحاكم..

وقال: .والحاصل أن صلاة العيد لم يثبت لها سنة قبلها ولا بعدها خلافاً لمن قاسها على الجمعة، وأما مطلق النفل فلم يثبت فيه منع بدليل خاص إلا إن كان ذلك في وقت الكراهة الذي في جميع الأيام، والله أعلم.

[الفتح: (٢/٥٥٢)]، [الدراية: (١/٢١٩)]

١٣٠٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن الوليد بن سريع - مولى عمرو بن حريث- قال: **«خرجنا مع أمير المؤمنين علي بن أبي طالب في يوم عيد، فسأله قوم من أصحابه، فقالوا: يا أمير المؤمنين! ما تقول في الصلاة يوم العيد قبل الإمام وبعده؟ فلم يرد عليهم شيئاً، ثم جاء قوم فسألوه كما سألوه الذين كانوا قبلهم، فما رد عليهم، فلما انتهينا إلى المصلى فصلى بالناس، فكبر سبعاً وخمساً، ثم خطب الناس، ثم نزل فركب، فقالوا: يا أمير المؤمنين هؤلاء قوم يصلون، قال: فما عسى أن أصنع، سألتموني عن السنة: فإن النبي ﷺ لم يصل قبلها ولا بعدها، فمن شاء فعل، ومن شاء ترك، أترون أمنع قوماً يصلون فأكون بمنزلة من منع عبداً إذا صلى»**.

قال البزار: لا نعلمه عن علي متصلاً إلا بهذا الإسناد.

فيه من لا نعرفه.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٠١)]

١٣٠٦)حديث: **«أنه ﷺ لم يتنفل قبل العيد ولا بعده»** متفق عليه من حديث ابن عباس وروى ابن

ماجه والحاكم وأحمد في مسنده في حديث أبي سعيد نحوه، وزاد: فإذا قضى صلاته وفي لفظ، إذا رجع إلى منزله صلى ركعتين، وروى الترمذي عن ابن عمر نحوه وصححه، وهو عند أحمد والحاكم وله طريق أخرى عند الطبراني في الأوسط، لكن فيه جابر الجعفي وهو متروك.

[تلخيص الحبير: (٢/٦١١-٦١٢)]

باب

الصلاة يوم العيد بغير أذان ولا إقامة

١٣٠٧) قال الحافظ في الباب: ..لا مزية لأحدهما على الآخر، ولعله أشار بذلك إلى تضعيف ما ورد في الندب إلى المشي، ففي الترمذي عن علي قال: **«من السنة أن يخرج إلى العيد ماشياً»** وفي ابن ماجه عن سعد القرظ: **«أن النبي ﷺ كان يأتي العيد ماشياً»** وفيه عن أبي رافع نحوه وأسانيد الثلاثة ضعاف.

قال: وروى ابن المنذر بإسناد صحيح إلى الحسن البصري قال: **«أول من خطب قبل الصلاة عثمان، صلى بالناس ثم خطبهم -يعني على العادة- فرأى ناساً لم يدركوا الصلاة، ففعل ذلك»**.

وقال: .وقد روي عن عمر مثل فعل عثمان، قال عياض ومن تبعه: وفيما قالوه نظر، لأن عبدالرزاق وابن أبي شيبة روياه جميعاً عن ابن عيينة عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن يوسف بن عبدالله بن سلام، وهذا إسناد صحيح، لكن يعارضه حديث ابن عباس المذكور في الباب الذي بعده، وكذا حديث ابن عمر، فإن جمع بوقوع ذلك منه نادراً وإلا فما في الصحيحين أصح.

وذكر الحافظ: ..حديث ابن عمر ففي رواية النسائي: **«خرج رسول الله ﷺ في يوم عيد فصلى بغير أذان ولا إقامة»** الحديث وفي رواية يحيى القطان عن ابن جريج عن عطاء أن ابن عباس قال لابن الزبير: **«لا تؤذن لها ولا تقم»** أخرجه ابن أبي شيبة عنه، ولأبي داود من طريق طاوس عن ابن عباس: **«أن رسول الله ﷺ صلى العيد بلا أذان ولا إقامة»** إسناده صحيح، لكن روى الشافعي عن الثقة عن الزهري قال: **«كان رسول الله ﷺ يأمر المؤذن في العيدين أن يقول: الصلاة جامعة»** وهذا مرسل يعضده القياس على صلاة الكسوف لثبوت ذلك..

وقال: .واختلف في أول من أحدث الأذان فيها أيضاً فروى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن سعيد بن المسيب أنه معاوية.

[الفتح: (٢/٥٢٣-٥٢٥)]

١٣٠٨) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عامر بن سعد عن أبيه سعد: **«أن النبي ﷺ صلى العيد بغير أذان ولا إقامة، وكان يخطب خطبتين قائماً يفصل بينهما بجلسة»**.

قال: لا نعلمه إلا بهذا الإسناد

قلت: وعبدالله ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٠٠)]

باب
التكبير في العيد والقراءة فيه

١٣٠٩)قال ابن علان : ما ورد عنه ﷺ **«أنه كان يكبر في العيدين في الأولى سبعاً قبل القراءة وفي الثانية خمساً»** أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال الحافظ بعد تخريجه أنه حديث حسن صحيح.

عن نافع قال **«قال شهدت الأضحى والفطر مع أبي هريرة فكبر في الأولى سبع تكبيرات قبل القراءة ثم كبر في الثانية خمساً قبل القراءة»** قال الحافظ هذا موقوف صحيح أخرجه البيهقي وجعفر الفريابي وغيرهم عن نافع عن أبي هريرة والله أعلم.

وقال أيضاً : ومن حديث عوف المزني أخرجه الترمذي وابن ماجه وابن خزيمة وغيرهم ومن حديث سعد القرظ رواه ابن ماجه بسند حسن قال الحافظ وأخرجه الدارقطني والبيهقي ومن حديث عبد الرحمن بن عوف أخرجه البزار من رواية عبد الرحمن عن أبيه وسنده مقارب ولفظه **«كان يكبر في صلاة العيد ثلاث عشرة تكبيرة»** وزاد وكان أبو بكر وعمر يفعلان ذلك ومن حديث جابر رواه البيهقي بسند ضعيف ومن حديث ابن عباس مرفوعاً بسند فيه ابن لهيعة وموقوفاً بسند صحيح وقال الحافظ حديث ابن عباس أخرجه الطبراني من رواية سليمان بن أرقم عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس **«كان رسول الله ﷺ يكبر في العيد اثنتي عشر تكبيرة سبعاً في الأولى وخمساً في الثانية»** وسليمان ضعيف وقد جاء عنه موقوفاً بسند صحيح وأخرجه مسدد في مسنده ثم ذكر الحافظ روايات أخرى في التكبير بعضها مخالف في العدد المذكور.

[الفتوحات الربانية: (٤/٢٤١-٢٤٢)]

١٣١٠)عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال نبي الله ﷺ: **«التكبير في الفطر سبع في الأولى، وخمس في الآخرة، والقراءة بعدهما كلتيهما»** أخرجه أبو داود، ونقل الترمذي عن البخاري تصحيحه.

[بلوغ المرام: (١٣٨)]

١٣١١)**«عن عمر أنه كان يرفع يديه في التكبيرات»** رواه البيهقي وفيه ابن لهيعة.

[تلخيص الحبير: (٢/٦١٧)]

١٣١٢)قال الحافظ: **«ويقف بين كل تكبيرتين بقدر قراءة آية لا طويلة، ولا قصيرة»**، هذا لفظ الشافعي، وقد روي مثل ذلك عن ابن مسعود قولاً وفعلاً. قلت: رواه الطبراني والبيهقي موقوفاً وسنده قوي، وفيه عن حذيفة وأبي موسى مثله.

[تلخيص الحبير: (٢/٦١٧)]

١٣١٣)يروى: **«أنه ﷺ كبر اثنتي عشرة تكبيرة سوى تكبيرة الافتتاح وتكبيرة الركوع»**، أبو داود

والدارقطني والحاكم من حديث عائشة، ومداره على ابن لهيعة وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٢/٦١٦)]

١٣١٤)حديث: «**روي أنه ﷺ كان يكبر في الفطر وفي الأضحى في الأولى سبعاً وفي الثانية خمساً**» الترمذي وابن ماجه، والدارقطني وابن عدي والبيهقي من حديث كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده، وكثير ضعيف، وقد قال البخاري والترمذي: أنه أصح شيء في هذا الباب، وأنكر جماعة تحسينه على الترمذي، ورواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والدارقطني من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وصححه أحمد وعلي والبخاري فيما حكاه الترمذي، ورواه أيضاً من حديث عائشة وفيه ابن لهيعة عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عنها، وذكر الترمذي في العلل أن البخاري ضعفه، وفيه اضطراب عن ابن لهيعة مع ضعفه، قال مرة عن عقيل، ومرة عن خالد بن يزيد، وهو عند الحاكم، ومرة عن يونس وهو في الأوسط، فيحتمل أن يكون سمع من الثلاثة عن الزهري وقيل: عنه عن أبي الأسود عن عروة، وقيل عنه عن الأعرج عن أبي هريرة وهو عند أحمد وصحح الدارقطني في العلل أنه موقوف، ورواه ابن ماجه من حديث سعد القرظ، وذكره ابن أبي حاتم في العلل عن أبي واقد الليثي وقال عن أبيه أنه باطل، ورواه البزار من حديث عبدالرحمن بن عوف وصحح الدارقطني إرساله، ورواه البيهقي عن ابن عباس وهو ضعيف، ورواه الدارقطني والبزار من حديث ابن عمر مثله، وفيه فرج بن فضالة وهو ضعيف، وقال أبو حاتم وهو خطأ، وروى العقيلي عن أحمد أنه قال: ليس يروى في التكبير في العيدين حديث صحيح مرفوع، وقال الحاكم: الطرق إلى عائشة وابن عمر وعبدالله بن عمرو وأبي هريرة فاسدة.

[تلخيص الحبير: (٢/٦١٤-٦١٦)]، [النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٧٠٤)]، [الدراية: (١/٢٢١)]

١٣١٥)قال ابن عبدالبر -في الكلام على حديث ضمرة عن عبيدالله بن عبدالله قال: «**إن عمر بن الخطاب ﷺ سأل أبا واقد الليثي ماذا كان يقرأ به النبي ﷺ في الأضحى والفطر**» الحديث.

قلت: وقد نص ابن خزيمة على إنقطاع حديث عبيدالله هذا.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٥٩٢-٥٩٣)]

١٣١٦)عن عائشة: «**كان النبي ﷺ يكبر في العيدين، في الأولى بسبع، وفي الثانية بخمس قبل القراءة، سوى تكبيرتي الركوع**» أخرجه أبو داود وابن ماجه، وفيه ابن لهيعة وقد تفرد به، وهو ضعيف.

[الدراية: (١/٢٢٠-٢٢١)]

١٣١٧)عن سعد القرظ: «**أن النبي ﷺ كان يكبر في العيدين في الأولى سبعاً قبل القراءة، وفي الآخرة خمساً قبل القراءة**»، أخرجه ابن ماجه والدارقطني قال البخاري فيما حكاه الترمذي: تفرد به فرج بن فضالة وهو ضعيف.

والصحيح ما أخرج مالك -يعني في الموطأ- عن نافع، عن أبي هريرة موقوفاً.

[الدراية: (١/٢٢١)]

١٣١٨)قال الحافظ : «**يصلي الإمام بالناس ركعتين، يكبر في الأولى للافتتاح، وثلاثاً بعدها، ثم يقرأ الفاتحة وسورة، ويكبر تكبيرة يركع بها، ثم يبتديء في الركعة الثانية بالقراءة، ثم يكبر ثلاثاً بعدها، ويكبر رابعة يركع بها**» وهذا قول ابن مسعود قلت : كذا رواه عبدالرزاق عن ابن مسعود بإسناد صحيح .

[الدراية : (١/ ٢٢٠)]

١٣١٩)روى عبدالرزاق من طريق عبدالله بن الحارث قال : «**شهدت ابن عباس كبر في صلاة العيد بالبصرة تسع تكبيرات، ووالى بين القراءتين، قال: وشهدت المغيرة فعل مثل ذلك**» وإسناده صحيح .

[الدراية : (١/ ٢٢٠)]

باب

فيمن فاتته صلاة العيد

١٣٢٠)قال الحافظ : . .قال ابن مسعود : «**من فاته العيد مع الإمام فليصل أربعاً**» أخرجه سعيد بن منصور بإسناد صحيح . .

[الفتح : (٢/ ٥٥٠-٥٥١)]

١٣٢١)ساق الحافظ بسنده عن عقبة بن عامر قال : قال رسول الله ﷺ : «**يوم عرفة، وأيام التشريق عيدنا أهل الإسلام وهي أيام أكل وشرب**» لفظ وهب هذا حديث صحيح .

رواه أبو داود ، ابن خزيمة في صحيحه، والترمذي وصححه، والنسائي .

[التغليق : (٢/ ٣٨٤-٣٨٥)]

باب

في خطبة العيد

١٣٢٢)حديث : «**يجلس بينهما**[1] **كما في الجمعة**»

ورد فيه حديث مرفوع رواه ابن ماجه عن جابر ، وفيه إسماعيل بن مسلم وهو ضعيف .

[تلخيص الحبير : (٢/ ٦١٨)]

باب

التهنئة بالعيد

١٣٢٣)قال الحافظ في الباب : . . قد روى ابن عدي من حديث واثلة أنه : «**لقي رسول الله ﷺ يوم عيد**

---

(١) أي بين الخطبتين يوم العيد كما في خطبة الجمعة.

فقال: تقبل الله منا ومنك، فقال: نعم تقبل الله منا ومنك» وفي إسناده محمد بن إبراهيم الشامي وهو ضعيف، وقد تفرد به مرفوعاً، وخولف فيه، فروى البيهقي من حديث عبادة بن الصامت: **«أنه سأل رسول الله ﷺ عن ذلك فقال ذلك فعل أهل الكتابين»** وإسناده ضعيف أيضاً، وكأنه أراد أنه لم يصح فيه شيء، وروينا في المحامليات بإسناد حسن عن جبير بن نفير قال: **«كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا التقوا يوم العيد يقول بعضهم لبعض: تقبل الله منا ومنك»**.

[الفتح: (٢/٥١٦-٥١٧)]

باب

صلاة العيد في يوم مطر

١٣٢٤)ترجمة عيسى بن عبدالأعلى الأموي: روى له أبو داود حديثاً واحداً في صلاة العيد(١).

قال الذهبي لا يكاد يعرف والخبر منكر، قال ابن القطان لا أعرفه في شيء من الكتب ولا في غير هذا الحديث.

[التهذيب: (٨/١٩٥)]

١٣٢٥)عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه: **«أنهم أصابهم مطر في يوم عيد، فصلى بهم النبي ﷺ صلاة العيد في المسجد»** رواه أبو داود بإسناد لين.

[بلوغ المرام: (١٣٩)]

١٣٢٦)حديث أبي هريرة: **«أصابنا مطر في يوم عيد، فصلى بنا رسول الله ﷺ صلاة العيد في المسجد»** أبو داود وابن ماجه والحاكم وإسناده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٢/٦١١)]

١٣٢٧)حديث: **«أن النبي ﷺ كان يصلي العيد، والشمس على قيد رمح أو رمحين»** لم أجده.

[الدراية: (١/٢١٩)]

باب

تعجيل الصلاة في الأضحى

١٣٢٨)ساق الحافظ بسنده عن يزيد بن خمير، قال: **«خرج عبدالله بن بسر، صاحب النبي ﷺ مع الناس في يوم عيد فطر أو أضحى، فأنكر إبطاء الإمام وقال: إن كنّا قد فرغنا ساعتنا هذه، وذلك حين تسبيح الضحى»** وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه.

---

(١) أخرجه أبو داود برقم (١١٦٠): عن عيسى بن عبدالأعلى بن أبي فروة أنه سمع أبا يحيى عبيد الله التيمي يحدث عن أبي هريرة **«أنهم أصابهم مطر في يوم عيد فصلى بهم النبي ﷺ العيد في المسجد»**.

قلت: أما الحديث فصحيح الإسناد، لا أعلم له علة، وأما كونه على شرط البخاري فلا، فإنه لم يخرج ليزيد بن خمير في صحيحه شيئاً والله أعلم.

[التغليق: (٢/٣٧٥-٣٧٦)]

١٣٢٩)حديث: «**روي انه ﷺ كتب إلى عمرو بن حزم لما ولاه البحرين: ان عجل الأضحى واخر الفطر، وذكر الناس**» الشافعي، وهذا مرسل. قلت: وضعيف أيضاً.

[تلخيص الحبير: (٢/٦١١)]

باب

المواظبة على صلاة العيدين

١٣٣٠)في صلاة العيدين، حديث: «**واظب عليها**» لم أجده صريحاً.

[الدراية: (١/٢١٨)]

باب

الغناء واللعب في العيد

١٣٣١)قال الحافظ: وفي رواية النسائي من طريق أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها قالت: «**دخل الحبشة يلعبون، فقال لي النبي ﷺ يا حميراء اتحبين ان تنظري إليهم؟ فقلت: نعم**» إسناده صحيح ولم أر في حديث صحيح ذكر الحميراء إلا في هذا.

[الفتح: (٢/٥١٦-٥١٧)]

١٣٣٢) قوله: وعندي جاريتان تغنيان.

قال الحافظ: وفي العيدين لابن أبي الدنيا من طريق فليح عن هشام بن عروة: «**وحمامة وصاحبتها تغنيان**» وإسناده صحيح، ولم أقف على تسمية الأخرى..

قال الحافظ: ..قد روى ابن سعد بأسانيده أن النفر الستة أو الثمانية الذين لقوا النبي ﷺ بمنى أول من لقيه من الأنصار -وكانوا قد قدموا إلى مكة ليحالفوا قريشاً- كان في جملة ما قالوه له لما دعاهم إلى الإسلام والنصر له: وأعلم أنما كانت وقعة بعاث عام الأول، فموعدك الموسم القابل، فقدموا في السنة التي تليها فبايعوه، وهي البيعة الأولى، ثم قدموا الثانية فبايعوه وهم سبعون نفساً، وهاجر النبي ﷺ في أوائل التي تليها، فدل ذلك على أن وقعة بعاث كانت قبل الهجرة بثلاث سنين وهو المعتمد، وهو أصح من قول ابن عبدالبر في ترجمة زيد بن ثابت من الاستيعاب: إنه كان يوم بعاث ابن ست سنين، وحين قدم النبي ﷺ كان ابن إحدى عشرة، فيكون يوم بعاث قبل الهجرة بخمس سنين...

قال الحافظ: روى في النسائي وابن حبان بإسناد صحيح عن أنس: «**قدم النبي ﷺ المدينة ولهم يومان يلعبون فيهما، فقال: قد أبدلكم الله تعالى بهما خيراً منهما: يوم الفطر والأضحى**».

[الفتح: (٢/٥١٠-٥١٣)]، [الأجوبة الواردة على الأسئلة الوافدة من حلب: (٢١، ٢٢)]

باب

فضل العمل في أيام التشريق

١٣٣٣) قال الحافظ: وللبيهقي في الشعب من طريق عدي بن ثابت في حديث ابن عباس: «**فأكثروا فيهن من التهليل والتكبير**» وفي رواية عدي من الزيادة: «**وإن صيام يوم منها يعدل صيام سنة، والعمل بسبعمائة ضعف**»، وللترمذي من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة: «**يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة، وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر**» لكن إسناده ضعيف، وكذا الإسناد إلى عدي بن ثابت، والله أعلم.

[الفتح: (٢/٥٣١-٥٣٤)]

١٣٣٤) قال الحافظ في الباب: .. حديث علي: «**لا جمعة ولا تشريق إلا في مصر جامع**» أخرجه أبو عبيد بإسناد صحيح إليه موقوفاً..

ثم قال: .. ومن ذلك حديث: «**من ذبح قبل التشريق -أي قبل صلاة العيد- فليعد**» رواه أبو عبيد من مرسل الشعبي ورجاله ثقات..

وقال الحافظ في قول ابن عباس: .. روى ابن مردويه عن ابن عباس قال: «**الأيام المعلومات التي قبل يوم التروية ويوم التروية ويوم عرفة، والمعدودات أيام التشريق**» إسناده صحيح.

[الفتح: (٢/٥٣٠-٥٣١)]

باب

في أعياد اليهود والنصارى

١٣٣٥) أحمد بن إبراهيم المزني: قال ابن حبان كان يضع الحديث ويدور بالساحل له عن ابن كثير عن الأوزاعي نسخة موضوعة.

قال الحافظ: منها «**لا تقربوا اليهود والنصارى في أعيادهم فإن السخطة تنزل عليهم**».

[لسان الميزان: (١/١٣٣)]

باب

صلاة الكسوف

١٣٣٦) أخرج أحمد وأبو يعلى عن ابن عباس: «**أن النبي ﷺ صلى في الكسوف فلم أسمع منه حرفاً**» وفي سنده ابن لهيعة.

وأخرجه الطبراني في الأوسط من وجه آخر عن عكرمة، وفيه حفص بن عمر العدني، وهو أضعف من ابن لهيعة.

وفي الباب عن سمرة بن جندب، وسنده قوي، ولفظه.

عن سمرة بن جندب ﷺ: «**أن رسول الله ﷺ صلى بهم في كسوف الشمس، فلم يسمع له صوت**» أخرجه النسائي، والطحاوي.

[نتائج الأفكار: (٢/٤-٦)]

١٣٣٧)أخرج الحافظ عن ابن مسعود قال «**انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فخطب الناس فقال إن الشمس والقمر آيتان**» فذكر الحديث وفي آخره «**ثم نزل فصلى بالناس**» قال الحافظ حديث حسن أخرجه البزار.

[الفتوحات الربانية: (٤/٢٥٩)]

١٣٣٨)قال الحافظ: أخرج عبدالرزاق بإسناد صحيح عن أبي قلابة: «**أنه ﷺ كان كلما ركع ركعة أرسل رجلاً ينظر هل انجلت**».

[الفتح: (٢/٦١١-٦١٣)]

١٣٣٩)قال الحافظ في يوم موت إبراهيم: .. قد ذكر جمهور أهل السير أنه مات في السنة العاشرة من الهجرة، فقيل في ربيع الأول وقيل في رمضان وقيل في ذي الحجة، والأكثر على أنها وقعت في عاشر الشهر وقيل في رابع عشر، ولا يصح شيء منها على قول ذي الحجة لأن النبي ﷺ إذ ذاك بمكة في الحج، وقد ثبت أنه شهد وفاته وكانت بالمدينة بلا خلاف، نعم قيل إنه مات سنة تسع فإن ثبت يصح ...

[الفتح: (٢/٦١٤)]

١٣٤٠)قال الحافظ: ...لأبي داود من حديث أبي بن كعب، والبزار من حديث علي: «**أن في كل ركعة خمس ركوعات**» ولا يخلو إسناد منها عن علة.

[الفتح: (٢/٦١٥-٦١٨)]

١٣٤١)قال الحافظ: .. في رواية ابن حبان: «**فقال أجل، كذلك صنع وأخطأ السنة**» واستدل به على أن السنة أن يصلى صلاة الكسوف في كل ركعة ركوعان، وتعقب بأن عروة تابعي وعبدالله صحابي فالأخذ بفعله أولى، وأجيب بأن قول عروة وهو تابعي: «**السنة كذا**» وإن قلنا إنه مرسل على الصحيح لكن قد ذكر عروة مستنده في ذلك وهو خبر عائشة المرفوع، فانتفى عنه احتمال كونه موقوفاً أو منقطعاً، فيرجح المرفوع على الموقوف، ويحتمل أن يكون عبدالله أخطأ السنة عن غير قصد لأنها لم تبلغه، والله أعلم.

[الفتح: (٢/٦٢٠-٦٢٢)]

١٣٤٢)قوله: باب هل يقول كسفت الشمس أو خسفت.

قال الحافظ: .. لعله أشار إلى ما رواه ابن عيينة عن الزهري عن عروة قال: «**لا تقولوا كسفت الشمس ولكن قولوا خسفت**» وهذا موقوف صحيح رواه سعيد بن منصور عنه وأخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عنه لكن الأحاديث الصحيحة تخالفه لثبوتها بلفظ الكسوف في الشمس من طرق كثيرة..

[الفتح: (٢/٦٢٢)]

١٣٤٣) قوله: لم يذكر عبدالوارث وشعبة وخالد بن عبدالله وحماد بن سلمة عن يونس: يخوف الله بهما عباده.

قال الحافظ: .. لكنه ثبت من رواية عبدالوارث من وجه آخر أخرجه النسائي عن عمران بن موسى عن عبدالوارث وذكر فيه يخوف الله بهما عباده، وقال البيهقي: لم يذكره أبو معمر، وذكره غيره عن عبدالوارث...

* قوله: يخوف.

قال الحافظ: .. قد وقع في حديث النعمان بن بشير وغيره للكسوف سبب آخر غير ما يزعمه أهل الهيئة وهو ما أخرجه أحمد والنسائي وابن ماجه وصححه ابن خزيمة والحاكم بلفظ: «**إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته ولكنهما آيتان من آيات الله، وأن الله إذا تجلى لشيء من خلقه خشع له**». وقد استشكل الغزالي هذه الزيادة وقال: إنها لم تثبت فيجب تكذيب ناقلها، قال: ولو صحت لكان تأويلها أهون من مكابرة أمور قطعية لا تصادم أصلاً من أصول الشريعة..

ثم قال: .. والحديث الذي رده الغزالي قد أثبته غير واحد من أهل العلم، وهو ثابت من حيث المعنى أيضاً، لأن النورية والإضاءة من عالم الجمال الحسي، فإذا تجلت صفة الجلال انطمست الأنوار لهيبته، ويؤيده قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكّاً﴾. ويؤيد هذا الحديث ما رويناه عن طاوس أنه نظر إلى الشمس وقد انكشفت فبكى حتى كاد أن يموت وقال: هي أخوف لله منا...

[الفتح: (٢/٦٢٣-٦٢٤)]

١٣٤٤) قال الحافظ: وقع في حديث جابر الذي أشرت إليه عند مسلم تطويل الاعتدال الذي يليه السجود ولفظه: «**ثم ركع فأطال، ثم سجد**» وقال النووي: هي رواية شاذة مخالفة فلا يعمل بها أو المراد زيادة الطمأنينة في الاعتدال لا إطالته نحو الركوع، وتعقب بما رواه النسائي وابن خزيمة وغيرهما، من حديث عبدالله بن عمرو أيضاً ففيه: «**ثم ركع فأطال حتى قيل لا يرفع، ثم رفع فأطال حتى قيل لا يسجد، ثم سجد فأطال حتى قيل لا يرفع، ثم رفع فجلس فأطال الجلوس حتى قيل لا يسجد، ثم سجد**» لفظ ابن خزيمة من طريق الثوري عن عطاء بن السائب عن أبيه عنه، والثوري سمع من عطاء قبل الاختلاط فالحديث صحيح، ولم أقف في شيء من الطرق على تطويل الجلوس بين السجدتين إلا في هذا، وقد نقل الغزالي الاتفاق على ترك إطالته، فإن أراد الاتفاق المذهبي فلا كلام، وإلا فهو محجوج بهذه الرواية.

[الفتح: (٢/٦٢٦-٦٢٧)]

١٣٤٥) صلاة الكسوف جماعة وصلى ابن عباس لهم في صُفَّة زمزم. وجمع علي بن عبدالله بن عباس، وصلى ابن عمر.

* قوله: وصلى لهم ابن عباس في صفة زمزم.

قال الحافظ: وصله الشافعي وسعيد بن منصور جميعاً عن سفيان بن عيينة عن سليمان الأحول سمعت طاوساً يقول: «**كسفت الشمس فصلى بنا ابن عباس في صفة زمزم ست ركعات في أربع سجدات**» وهذا موقوف صحيح، إلا أن ابن عيينة خولف فيه رواه ابن جريج عن سليمان فقال: «**ركعتين في كل ركعة أربع ركعات**» أخرجه عبدالرزاق عنه، وكذا أخرجه ابن أبي شيبة عن غندر عن ابن جريج، لكن قال: «**سجدات**» بدل ركعات، وهو وهم من غندر.

[الفتح: (٢/٦٢٧-٦٢٨)]

١٣٤٦) قال الحافظ: في حديث جابر عند أحمد بإسناد حسن: «**فلما قضى الصلاة قال له أبي بن كعب شيئاً صنعته في الصلاة لم تكن تصنعه**» فذكر نحو حديث ابن عباس، إلا أن في حديث جابر أن ذلك كان في الظهر أو العصر، فإن كان محفوظاً فهي قصة أخرى..

قال الحافظ: .. ولعبد الرزاق من طريق مرسلة: «**أردت أن آخذ منها قطفاً لأريكموه فلم يقدر**».

[الفتح: (٢/٦٢٨-٦٣٠)]

١٣٤٧) قوله: وقال الأوزاعي وغيره سمعت الزهري إلخ.

قال الحافظ: .وصله مسلم عن محمد بن مهران عن الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعي وغيره فذكره. ثم قال في متابعة سليمان بن كثير وسفيان بن حسين عن الزهري في الجهر: .رواية سليمان وصلها أحمد عن عبدالصمد بن عبدالوارث عنه بلفظ: «**خسفت الشمس على عهد النبي ﷺ فأتى النبي ﷺ فكبر ثم كبر الناس ثم قرأ فجهر بالقراءة**» الحديث، ورويناه في مسند أبي داود الطيالسي عن سليمان بن كثير بهذا الإسناد مختصراً: «**أن النبي ﷺ جهر بالقراءة في صلاة الكسوف**» وأما رواية سفيان بن حسين فوصلها الترمذي والطحاوي بلفظ: «**صلى صلاة الكسوف وجهر بالقراءة فيها**» وقد تابعهم على ذكر الجهر عن الزهري عقيل عند الطحاوي وإسحاق بن راشد عند الدارقطني، وهذه طرق يعضد بعضها بعضاً يفيد مجموعها الجزم بذلك فلا معنى لتعليل من أعله بتضعيف سفيان بن حسين وغيره، فلو لم يرد في ذلك إلا رواية الأوزاعي لكانت كافية، وقد ورد الجهر فيها عن علي مرفوعاً وموقوفاً أخرجه ابن خزيمة وغيره..

قال الحافظ: .ذكر الشافعي تعليقاً عن ابن عباس «**أنه صلى بجنب النبي ﷺ في الكسوف فلم يسمع منه حرفاً**» ووصله البيهقي في ثلاثة طرق أسانيدها واهية، وعلى تقدير صحتها فمثبت الجهر معه قدر زائدة فالأخذ به أولى، وإن ثبت التعدد فيكون فعل ذلك لبيان الجواز، وهكذا الجواب عن حديث سمرة عند ابن خزيمة والترمذي: «**لم يسمع له صوتاً**» وأنه إن ثبت لا يدل على نفي الجهر...

[الفتح: (٢/٦٣٨-٦٤٠)]

١٣٤٨)عن ابن عمر : «أن النبي ﷺ صلى في كسوف الشمس ركعتين في كل ركعة ركعتين» .

هكذا أخرجه الدارقطني في كتاب المذبح ورجاله موثقون .

[توالي التأسيس: (٢٤٦-٢٤٧)]

١٣٤٩)عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما قال : «خسفت الشمس فصلى رسول الله ﷺ والناس معه فقام قياماً طويلاً نحواً من سورة البقرة، ثم ركع ركوعاً طويلاً ثم رفع فقام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول، ثم سجد ثم قام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعاً طويلاً -وهو دون الركوع الأول ثم رفع فقام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول ثم سجد ثم انصرف وقد تجلت الشمس فقال: إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فاذكروا الله. قالوا: يا رسول الله رأيناك تناولت في مقامك هذا شيئاً، ثم رأيناك كأنك تكعكعت. قال: رأيت -أو أريت- الجنة فتناولت منها عنقوداً فلو أخذته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا، ورأيت -أو أريت- النار فلم أر كاليوم منظراً، ورأيت أكثر أهلها النساء. قالوا: ولم يا رسول الله؟ قال: بكفرهن. قيل: أيكفرن بالله؟ قال: يكفرن العشير، ويكفرن الإحسان، لو أحسنت إلى إحداهن الدهر ثم رأت منك شيئاً قالت: ما رأيت منك خيراً قط» .

هذا حديث صحيح أخرجه ابن خزيمة في صحيحه عن الربيع بن سليمان .

[توالي التأسيس: (٢٤٠-٢٤١)]

١٣٥٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن عبدالله قال : «كسفت الشمس على عهد النبي ﷺ فقال رسول الله ﷺ: إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى الصلاة -أو فصلوا-» .

حدثنا محمد بن عبيد بن ثعلبة، ثنا أبو يحيى الحماني عبدالحميد بن عبدالرحمن، ثنا حبيب بن حسان، عن الشعبي، وإبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله قال : «كسفت الشمس يوم مات إبراهيم، فقال الناس: إنما انكسفت الشمس لموت إبراهيم فقال النبي ﷺ إن الشمس والقمر قلت فذكر نحوه» .

قلت : والإسناد الأول لا بأس به، وقد أخرجه ابن خزيمة في صحيحه .

[مختصر زوائد البزار: (٣٠٢/١)]

١٣٥١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن بلال قال : «كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فقال: إن الشمس والقمر لا يكسفان لموت أحد ولا لحياته، ولكنهما آيتان من آيات الله، فإذا رأيتم ذلك فصلوا كأحدث صلاة

صليتموها» .

قال : لا نعلمه يروى عن بلال إلا بهذا الإسناد ، ولا سمعناه إلا من نصر .

وفيه إنقطاع بين عبدالرحمن وبلال .

مع أن في رواية الطبراني في الكبير : عن عبدالرحمن ، حدثني بلال .

[مختصر زوائد البزار : (٣٠٤/١)]

١٣٥٢) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن ابن عمر رضي الله عنهما : **«أن الشمس انكسفت لموت عظيم من العظماء، فخرج النبي ﷺ فصلى بالناس، فأطال القيام حتى قيل لا يركع من طول القيام، ثم ركع فأطال الركوع حتى قيل لا يرفع من طول الركوع، ثم رفع فأطال القيام نحواً من قيامه الأول، ثم ركع فأطال الركوع كنحو ركوعه الأول، ثم رفع رأسه فسجد، ثم فعل في الركعة الأخيرة مثل ذلك فكانت أربع ركعات وأربع سجدات، ثم أقبل على الناس فقال: أيها الناس إن الشمس والقمر - الحديث»** ، مسلم ضعيف ، وعدي متروك .

وقد روى صاحبا الصحيح باقيه من طريق : القاسم بن محمد عن ابن عمر .

[مختصر زوائد البزار : (٣٠٥/١)]

١٣٥٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن حذيفة : **«أن النبي ﷺ صلى عند كسوف الشمس، فقام فكبر، ثم قرأ، ثم ركع كما قرأ، ثم رفع كما ركع، ثم ركع كما قرأ، فصنع كذلك أربع ركعات قبل أن يسجد سجدتين، ثم قام الثانية فصنع مثل ذلك ولم يقرأ بين الركوع»** .

قال البزار : لا نعلمه عن حذيفة إلا بهذا الإسناد ، ولا روى صلة عن حذيفة إلا هذا وآخر .

ومحمد سيء الحفظ .

قلت : المعروف عن حبيب بن أبي ثابت عن طاوس عن ابن عباس كذلك رواه مسلم من طريق سفيان الثوري ، عن حبيب .

[مختصر زوائد البزار : (٣٠٥/١-٣٠٦)]

١٣٥٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن سمرة : **«أن رسول الله ﷺ كان يقول: إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد منكم، ولكنهما آيتان من آيات الله يستعتب بهما عباده لينظر من يخافه ومن يذكره، فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى ذكر الله فاذكروه»** .

قال : ولا نعلمه بهذا اللفظ عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه لا نعلمه عن سمرة إلا بهذا الإسناد .

ويوسف : واهي الحديث .

قال الشيخ : لسمرة حديث عند الأربعة في الكسوف غير هذا .

[مختصر زوائد البزار : (٣٠٦/١)]

١٣٥٥)عن عائشة: «**أنه ﷺ صلى في كسوف في صفة زمزم أربع ركعات في أربع سجدات**، احتج النسائي به أنه ﷺ صلى صلاة الكسوف أكثر من مرة» وفيه نظر لأن الحفاظ رووه عن يحيى بن سعيد بدون قوله في صفة زمزم كذا هو عند مسلم والنسائي أيضاً فهذه الزيادة شاذة والله أعلم.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٢٤-٦٢٥)]

١٣٥٦)روى عن الحسن البصري قال: «**خسف القمر، وابن عباس بالبصرة فصلى بنا ركعتين في كل ركعة ركعتان، فلما فرغ خطبنا وقال: صليت بكم كما رأيت رسول الله ﷺ يصلي بنا**» انتهى. وأما حديث الحسن فرواه الشافعي، وزاد وقال: «**إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله**» الحديث، وإبراهيم ضعيف وقال الحسن خطبنا لا يصح، فإن الحسن لم يكن بالبصرة لما كان ابن عباس بها، وقيل: إن هذا من تدليساته، وإن قوله خطبنا: أي: خطب أهل البصرة، وروى الدارقطني من حديث عائشة: «**أن النبي ﷺ كان يصلي في كسوف الشمس والقمر أربع ركعات وأربع سجدات، وذكر القمر فيه مستغرب**».

فائدة: روى الدارقطني أيضاً من طريق حبيب عن طاوس، عن ابن عباس: «**أن النبي ﷺ صلى في كسوف الشمس والقمر ثماني ركعات في أربع سجدات**». وفي إسناده نظر، وهو في مسلم بدون ذكر القمر.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٢٦-٦٢٧)]

١٣٥٧)عن سمرة رواه أحمد وأصحاب السنن بلفظ: «**صلى بنا في كسوف لا نسمع له صوتاً**» وصححه الترمذي وابن حبان والحاكم، وأعله ابن حزم بجهالة ثعلبة بن عباد راويه عن سمرة، وقد قال ابن المديني: إنه مجهول، وقد ذكره ابن حبان في الثقات، مع أنه لا راوي له إلا الأسود بن قيس، وجمع بينه وبين حديث عائشة الآتي بأن سمرة كان في أخريات الناس، فلهذا لم يسمع صوته، لكن قول ابن عباس: كنت إلى جنبه يدفع ذلك، وإن صح التعداد زال الإشكال.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٢٨)]

١٣٥٨)حديث ابن عمر: «**في كل ركعة ركوع واحد**» لم أجده.

[الدراية: (١/٢٢٤)]

١٣٥٩)حديث ابن عباس: فرواه أحمد بلفظ: «**صليت مع النبي ﷺ الكسوف، فلم أسمع منه فيها حرفاً**» وفيه ابن لهيعة ورواه الطبراني: وليس فيه ابن لهيعة.

[الدراية: (١/٢٢٤)]

١٣٦٠)حديث: «**إذا رأيتم من هذه الأفزاع شيئاً فارغبوا إلى الله تعالى بالدعاء**» لم أجده بهذا اللفظ.

[الدراية: (١/٢٢٥)]

باب
صلاة الاستسقاء

١٣٦١)عن هشام بن إسحاق بن عبدالله بن كنانة عن أبيه قال: «ارسلني امير من الأمراء إلى ابن عباس رضي الله عنهما اسأله عن الاستسقاء، فقال: خرج رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم مبتذلاً متضرعاً متواضعاً، فذكر الحديث في الخطبة، وفي آخره فصلى كما يصلي في العيد».

هذا حديث حسن أخرجه أحمد، وابن خزيمة والحاكم، وهو من زيادات أبي عوانة على مسلم.

[نتائج الأفكار: (١/٤٨٨-٤٩٠)]

١٣٦٢)ساق الحافظ بسنده عن سمرة بن جندب: «أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قرأ في صلاة الجمعة بـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ و﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾».

هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد وأبو داود وابن خزيمة والنسائي.

[نتائج الأفكار: (١/٤٩٣-٤٩٤)]

١٣٦٣)عن عائشة: «أن رسول الله ﷺ كان إذا رأى المطر قال صيباً نافعاً».

قال الحافظ: وأما رواية الأوزاعي فقال أحمد بن حنبل في مسنده، حدثنا يزيد بن عبد ربه ثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن نافع عن القاسم بن محمّد عن عائشة به.

وقع لنا بدلاً عالياً، وأصح طرقه كلها رواية الوليد، ومن تابعه والله أعلم.

[التغليق: (٢/٣٩٤-٣٩٦)]

١٣٦٤)قال النووي: روينا في صحيح البخاري أن عمر بن الخطاب ﷺ كان إذا قحطوا استسقى بالعباس «بن عبد المطلب فقال اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا ﷺ فتسقينا وانا نتوسل إليك بعم نبينا ﷺ فاسقنا فيسقون».

قال ابن علان: قال الحافظ في تخريج الرافعي واستدركه الحاكم فوهم وأخرجه الحافظ من وجه آخر مطولاً بسند ضعيف.

[الفتوحات الربانية: (٤/٢٦٣-٢٦٤)]

١٣٦٥)حديث في الاستسقاء[1] رواه البخاري معلقاً.

قال الحافظ في ترجمة أسباط بن نصر:

---

(١) عن مسروق قال: أتيت ابن مسعود فقال: «إن قريشاً ابطئوا عن الإسلام، فدعا عليهم النبي ﷺ فأخذتهم سنة حتى هلكوا فيها ...» الحديث.

وزاد أسباط عن منصور «فدعا رسول الله ﷺ فسقوا الغيث فاطبقت عليهم سبعاً، وشكا الناس كثرة المطر، فقال: اللهم حوالينا ولا علينا، فانحدرت السحابة عن رأسه، فسقوا الناس حولهم».

علق له البخاري حديثاً في الاستسقاء وقد وصله الإمام أحمد والبيهقي في السنن الكبير وهو حديث منكر أوضحته في التعليق.

[التهذيب: (١٨٦/١)]

١٣٦٦)مسند أبي هريرة: حديث: «**خرج رسول الله ﷺ يوماً يستسقي، فصلى بنا ركعتين بغير أذان ولا إقامة**» .. الحديث.

قال ابن خزيمة: من القلب في النعمان، فإن في حديثه عن الزهري تخليطاً كبيراً.

قلت: هذا مما أخطأ فيه النعمان.

[إتحاف المهرة: (٤٥٣/١٤)]

١٣٦٧)عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: «**شكا الناس إلى رسول الله ﷺ قحوط المطر، فأمر بمنبر، فوضع له في المصلى، ووعد الناس يوماً يخرجون فيه، فخرج حين بدا حاجب الشمس، فقعد على المنبر، فكبر وحمد الله، ثم قال: إنكم شكوتم جدب دياركم**» .. الحديث بطوله رواه أبو داود وقال غريب وإسناده جيد.

[بلوغ المرام: (١٤٣، ١٤٤)]

١٣٦٨)ذكر الحافظ في الباب: .ما أخرجه البيهقي في الدلائل من رواية مسلم الملائي عن أنس قال: «**جاء رجل أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، اتيناك وما لنا بعير يئط، ولا صبي يغط، ثم أنشده شعراً يقول فيه:**

وليس لنا إلا إليك فرارنا ... وأين فرار الناس إلا إلى الرسل

فقام يجر رداءه حتى صعد المنبر فقال: اللهم اسقنا» الحديث وفيه: «**ثم قال ﷺ: لو كان أبو طالب حياً لقرت عيناه. من ينشدنا قوله؟ فقام علي فقال: يا رسول الله، كأنك اردت قوله: وأبيض يستسقي الغمام بوجهه**» الأبيات. فظهرت بذلك مناسبة حديث ابن عمر للترجمة، وإسناد حديث أنس وإن كان فيه ضعف لكنه يصلح للمتابعة، وقد ذكره ابن هشام في زوائده في السيرة تعليقاً عمن يثق به..

وروى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح من رواية أبي صالح السمان عن مالك الداري -وكان خازن عمر- قال: «**أصاب الناس قحط في زمن عمر فجاء رجل إلى قبر النبي ﷺ فقال: يا رسول الله استسق لأمتك فإنهم قد هلكوا، فأتى الرجل في المنام فقيل له: ائت عمر**» الحديث.

[الفتح: (٥٧٤/٢-٥٧٥)]

١٣٦٩)وقد أخرج الدارقطني من حديث ابن عباس: «**انه يكبر**[١] **فيهما سبعاً وخمساً كالعيد،**

---

(١) أي في صلاة الاستسقاء.

وانه يقرا فيهما بسبح وهل اتاك» وفي إسناده مقال، لكن أصله في السنن بلفظ: «ثم صلى ركعتين كما يصلي في العيد»..

[الفتح: (٢/٥٧٩-٥٨٠)]

١٣٧٠)عبدالله بن أبي نمر أنه سمع أنس بن مالك يذكر: «ان رجلاً دخل يوم الجمعة من باب كان وجاه المنبر ورسول الله ﷺ قائم يخطب، فاستقبل رسول الله ﷺ قائماً فقال: يا رسول الله هلكت المواشي».

رواه البخاري

* قوله: أن رجلاً.

قال الحافظ: لم أقف على تسميته في حديث أنس.

[الفتح: (٢/٥٨٢-٥٨٧)]

١٣٧١)عن مسروق قال: أتيت ابن مسعود فقال: «إن قريشاً ابطئوا عن الإسلام، فدعا عليهم النبي ﷺ فاخذتهم سنة حتى هلكوا فيها، واكلوا الميتة والعظام، فجاءه ابو سفيان فقال: يا محمد، جئت تامر بصلة الرحم، وإن قومك هلكوا، فادع الله فقرا: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ ثم عادوا إلى كفرهم، فذلك قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى﴾ يوم بدر -قال وزاد اسباط عن منصور-: فدعا رسول الله ﷺ فسقوا الغيث، فاطبقت عليهم سبعاً، وشكا الناس كثرة المطر فقال: اللهم حوالينا ولا علينا، فانحدرت السحابة عن راسه، فسقوا الناس حولهم».

رواه البخاري

* قوله: فسقوا الناس حولهم.

قال الحافظ: ... وجدت في الدلائل للبيهقي عن كعب بن مرة -أو مرة بن كعب- قال: «دعا رسول الله ﷺ على مضر، فاتاه ابو سفيان فقال: ادع الله لقومك فإنهم قد هلكوا» ورواه أحمد وابن ماجه من رواية الأعمش عن عمرو بن مرة بهذا الإسناد عن كعب بن مرة ولم يشك، فأبهم أبا سفيان قال: «جاءه رجل فقال استسق الله لمضر، فقال: إنك لجري، المضر؟ قال: يا رسول الله استنصرت الله فنصرك، ودعوت الله فاجابك، فرفع يديه فقال: اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً مريعاً مريئاً طبقاً عاجلاً غير رائث نافعاً غير ضار، قال فاجيبوا، فما لبثوا ان اتوه فشكوا إليه كثرة المطر فقالوا: قد تهدمت البيوت، فرفع يديه وقال: اللهم حوالينا ولا علينا، فجعل السحاب يتقطع يميناً وشمالاً» فظهر بذلك أن هذا الرجل المبهم المقول له: «إنك لجريء» هو أبو سفيان، لكن يظهر لي أن فاعل: «قال يا رسول الله استنصرت الله إلخ» هو كعب بن مرة راوي هذا الخبر لما أخرجه أحمد أيضاً والحاكم من طريق شعبة أيضاً عن عمرو بن مرة بهذا الإسناد إلى كعب قال: «دعا رسول الله ﷺ على مضر،

فأتيته فقلت: يا رسول الله، إن الله قد نصرك وأعطاك واستجاب لك، وإن قومك قد هلكوا» الحديث، فعلى هذا كأن أبا سفيان وكعباً حضرا جميعاً فكلمه أبو سفيان بشيء وكعب بشيء، فدل ذلك على اتحاد قصتهما، وقد ثبت في هذه ما ثبت وزال الإشكال المتقدم والله أعلم.

وإني ليكثر تعجبي من كثرة إقدام الدمياطي على تغليط ما في الصحيح بمجرد التوهم، مع إمكان التصويب بمزيد التأمل، والتنقيب عن الطرق، وجمع ما ورد في الباب في اختلاف الألفاظ، فلله الحمد على ما علم وأنعم.

[الفتح: (٢/٥٩٤)]

١٣٧٢) **«أن قوماً شكوا إلى رسول الله ﷺ قحط المطر فقال اجثوا على الركب وقولوا يا رب يا رب ففعلوا فسقوا»**.

وذكره[١] ابن حبان في الثقات فقال يروي عن جده حديثاً منكراً في المطولات وأورد الحديث المذكور أبو عوانة في صحيحه من طريقه.

[لسان الميزان: (٣/٢٢٣)]

١٣٧٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن طلحة بن عبدالله بن عبدالله بن عوف قال: سألت ابن عباس عن السنة في صلاة الاستسقاء قال: **«خرج رسول الله ﷺ يستسقي، فصلى ركعتين، وقرأ فيهما، وكبر في الأولى سبع تكبيرات، وفي الثانية خمس تكبيرات»**.

لا نعلمه بهذا اللفظ عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد[٢].

ومحمد بن عبدالعزيز متروك.

قال الشيخ: هو في السنن من غير بيان التكبير.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٠٧)]

١٣٧٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سمرة عن النبي ﷺ: **«أنه كان إذا استسقى قال اللهم اجعل في أرضنا زينتها وسكنها»**، يوسف واهي الحديث، ولكن توبع.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٠٩-٣١٠)]

١٣٧٥) حديث: روي أنه ﷺ قال: **«لولا رجال ركع، وصبيان رضع، وبهائم رتع، لصب عليكم العذاب صبا»** أبو يعلى والبزار والبيهقي من حديث أبي هريرة وأوله: **«مهلاً عن الله مهلاً، فإنه لولا شباب خشع، وبهائم رتع، وأطفال رضع، لصب عليكم العذاب صبا»** وفي إسناده إبراهيم بن خثيم بن عراك وقد ضعفوه.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٣٨)]

---

(١) أي ذكر عامر بن خارجه وهو الذي روى الحديث المذكور.

(٢) والكلام هنا للبزار.

١٣٧٦)حديث ابن عمر : «أن النبي ﷺ كان إذا استسقى قال: اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً هنيئاً مريئاً مريعاً غدقاً مجللاً سحاً طبقاً دائماً، اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين، اللهم إن بالعباد والبلاد من اللأواء والجهد والضنك ما لا نشكوه إلا إليك، اللهم أنبت لنا الزرع، وأدر لنا الضرع، واسقنا من بركات الأرض، الله أرفع عنا الجهد والجوع والعرى، واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك، اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفاراً، فارسل السماء علينا مدراراً» هذا الحديث ذكره الشافعي في الأم تعليقاً، ولم نقف على إسناد ولا وصله البيهقي في مصنفاته، بل رواه في المعرفة من طريق الشافعي وهناك عشر من الروايات عن عشرة من الصحابة غير ابن عمر، يعطي مجموعها أكثر ما في حديثه، وعند الطبراني من حديث أبي أمامة قال : «قام رسول الله ﷺ ضحى فكبر ثلاث تكبيرات، ثم قال: اللهم اسقنا ثلاثاً، اللهم ارزقنا سمناً ولبناً وشحماً ولحماً» -الحديث- وسنده ضعيف، والله أعلم.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٤٠-٦٤٢)]

١٣٧٧)قال الحافظ : حديث عمر : «أنه استسقى بالعباس» البخاري من حديث أنس عن عمر استدركه الحاكم فوهم، وأخرجه من وجه آخر مطولاً بسند ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٤٤)]

١٣٧٨)حديث : «أنه ﷺ هم بالتنكيس، لكن كان عليه خميصة فثقلت عليه، فقلبها» أي الأعلى إلى الأسفل أبو داود والنسائي وابن حبان وأبو عوانة والحاكم من حديث عبدالله بن زيد، ولفظه : «استسقى وعليه خميصة سوداء، فأراد أن يأخذ أسفلها فيجعله أعلاها، فلما ثقلت قلبها على عاتقه» زاد أحمد في مسنده : «ويحول الناس معه»، قال في الإلمام : إسناده على شرط الشيخين.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٤٢-٦٤٣)]

١٣٧٩)روى ابن ماجه عن أبي هريرة : «خرج رسول الله ﷺ يوماً يستسقي، فصلى بنا ركعتين بلا أذان ولا إقامة، ثم خطبنا الحديث» وإسناده حسن.

[الدراية: (١/٢٢٦)]

١٣٨٠)روى أصحاب السنن وابن حبان من رواية إسحاق بن عبدالله بن كنانة : «أرسلني الوليد بن عتبة، وكان أمير المدينة - إلى ابن عباس أسأله عن الاستسقاء، فقال: خرج رسول الله ﷺ مبتذلاً متواضعاً متضرعاً، حتى أتى المصلى، فلم يخطب خطبتكم هذه، ولكن لم يزل في الدعاء والتضرع والتكبير، وصلى ركعتين كما كان يصلي في العيد» قال الترمذي : حسن صحيح، قلت : ووهم من زعم أن إسحاق لم يسمع من ابن عباس.

[الدراية: (١/٢٢٦)]

باب
في ركعتي الفجر

١٣٨١)ساق الحافظ بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أكثر من عشرين مرة يقرأ في الركعتين قبل الصبح: ﴿قُلْ يأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ﴾».

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد.

[نتائج الأفكار: (١/٤٩٧-٤٩٩)]

١٣٨٢)ساق الحافظ بسنده عن أنس بن مالك ﷺ: «أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان يقرأ في ركعتي الفجر ﴿قُلْ يأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ﴾».

هذا حديث حسن، أخرجه البزار، وأخرجه الطحاوي.

[نتائج الأفكار: (١/٤٩٩-٥٠٠)]

١٣٨٣)ساق الحافظ بسنده عن عائشة قالت: «كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يخفف ركعتي الفجر وذكرت: ﴿قُلْ يأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ﴾».

هذا حديث حسن، أخرجه الطحاوي.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: نعم السورتان يقرأ بهما في ركعتي الفجر: ﴿قُلْ يأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ﴾»، وإسناده حسن.

[نتائج الأفكار: (١/٥٠٢-٥٠٣)]

١٣٨٤)ساق الحافظ بسنده عن جابر بن عبدالله ﷺ: «أن رجلاً قام فصلى ركعتي الفجر، فقرأ في الأولى: ﴿قُلْ يأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وفي الثانية: ﴿قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ﴾ فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم لأحداهما: هذا عبد عرف ربه، وفي الأخرى: هذا عبد آمن بربه»، هذا حديث حسن، أخرجه ابن حبان، والطحاوي.

[نتائج الأفكار: (١/٥٠٣-٥٠٤)]

١٣٨٥)عن عبدالله ابن مسعود ﷺ قال: «ما أحصي ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقرأ في الركعتين قبل صلاة الفجر وفي الركعتين بعد المغرب بـ﴿قُلْ يأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ﴾».

هذا حديث غريب، أخرجه الترمذي وابن ماجه ومحمد بن نصر في كتاب قيام الليل وقال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبدالملك.

[نتائج الأفكار: (١/٥٥-٥٠٧)]

١٣٨٦)عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **«قال رسول الله ﷺ: ثلاث هن علي فرائض وهن لكم تطوع الوتر والنحر وركعتا الفجر»** .

هذا حديث غريب ليس بثابت، أخرجه أحمد بن حنبل وأحمد بن منيع في مسنديهما .

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٤٧-٤٨)]

١٣٨٧)روى ابن ماجه بإسناد قوي عن عبدالله بن شقيق عن عائشة قالت: **«كان رسول الله ﷺ يصلي ركعتين قبل الفجر وكان يقول: نعم السورتان يقرأ بهما في ركعتي الفجر: قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد»** .

[الفتح: (٣/٥٧)]

١٣٨٨)عن عائشة رضي الله عنها: **«أن النبي ﷺ كان إذا صلى سنة الفجر فإن كنت مستيقظة حدثني وإلا اضطجع حتى يؤذن بالصلاة»** .

رواه البخاري

* قول البخاري: من تحدث بعد الركعتين ولم يضطجع .

قال الحافظ: أن عائشة كانت تقول: **«إن النبي ﷺ لم يضطجع لسنة، ولكنه كان يدأب ليلته فيستريح»** في إسناده راو لم يسم، وقد طعن ابن تيمية ومن تبعه في صحة الحديث(١) لتفرد عبدالواحد بن زياد به وفي حفظه مقال، والحق أنه تقوم به الحجة .

[الفتح: (٣/٥٣)]

١٣٨٩) ..روى ابن مندة من طريق حفص بن عاصم سمعت سهيل بن سعد أخا سهل يقول: **«دخلت المسجد والنبي ﷺ في الصلاة فصليت فلما انصرف رآني أركع فقال ما هاتان فذكرت له فسكت وكان إذا رضي شيئاً سكت»** وفي إسناده عمرو بن قيس وقد ذكر أبو نعيم أنه وهم فيه وأن الصواب أنه عن قيس بن عمرو . قلت: إن كان حفظه فلا مانع من التعدد .

[الإصابة: (٢/٩٢)]

١٣٩٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبدالله بن يزيد، عن عبدالله بن عمرو: أن رسول الله ﷺ قال: **«لا صلاة قبل الفجر إلا ركعتي الفجر»** ابن أنعم لين.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣١١)]

١٣٩١)عن قيس بن عمرو حديث: **«رأى النبي ﷺ يصلي بعد الصبح ركعتين، فقال: صلاة الصبح ركعتان»** رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه.

قال الحافظ: ووصله أبو داود .

[النكت الظراف: (٨/٢٩١-٢٩٢)]

---

(١) أي حديث الاضطجاع بعد ركعتي الصبح قبل الفريضة.

باب
فيما يصلي قبل الظهر وبعدها

١٣٩٢)حديث علي: «**كان النبي ﷺ يصلي قبل الظهر أربعاً، وقبل العصر أربعاً، يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين والنبيين ومن تبعهم من المؤمنين**» أحمد والترمذي والبزار والنسائي من حديث عاصم بن ضمرة عنه في أثناء الحديث، قال البزار: لا نعرفه إلا من حديث عاصم، وقال الترمذي: كان ابن مبارك يضعف هذا الحديث.

[تلخيص الحبير: (١/٤٤٣-٤٤٤)]

١٣٩٣)حديث: «**من ترك الأربع قبل الظهر لم تنله شفاعتي**» لم أجده.

[الدراية: (١/٢٠٥)]

١٣٩٤)روى ابن ماجه: «**أن النبي ﷺ كان يصلي قبل الظهر أربعاً إذا زالت الشمس، لا يفصل بينهن بتسليم، وقال: أبواب السماء تفتح إذا زالت الشمس**» وفي رواية أحمد والترمذي، قلت: «**يا رسول الله أفيهن تسليم فاصل؟ قال: لا**» وفي إسنادهم عبيدة بن متعب، وهو ضعيف، وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه لكن ضعفه.

[الدراية: (١/١٩٩)]

باب
الصلاة قبل العصر

١٣٩٥)حديث: «**رحم الله امرءاً صلى قبل العصر أربعاً**»، وفيه: محمد بن مهران. وفيه مقال، لكن وثقه ابن حبان وابن عدي.

[تلخيص الحبير: (٢/٤٩٢)]

باب
الصلاة بعد العصر لسبب

١٣٩٦)عن ذكوان مولى عائشة عنها بلفظ: «**كان يصلي العصر، وينهى عنها، ويواصل، وينهى عن الوصال**» وينظر في عنعنة محمد بن إسحاق.

[تلخيص الحبير: (١/٣١٥)]

١٣٩٧)قال الحافظ: عن ذكوان، مولى عائشة أنها حدثته أنه ﷺ: «**كان يصلي بعد العصر وينهى عنها، ويواصل وينهى عن الوصال**» رواه أبو داود.

قال البيهقي: الذي اختص به ﷺ المداومة على ذلك لا أصل القضاء، وأما ما روى عن ذكوان عن أم سلمة في هذه القصة أنها قالت: «**فقلت يا رسول الله أنقضيها إذا فاتتنا؟ فقال لا**» فهي رواية

ضعيفة لا تقوم بها حجة. قلت: أخرجه الطحاوي واحتج بها على أن ذلك كان من خصائصه ﷺ وفيه ما فيه.

ثم قال الحافظ: روى الترمذي ... عن ابن عباس قال: **«إنما صلى النبي ﷺ الركعتين بعد العصر لأنه أتاه مال فشغله عن الركعتين بعد الظهر، فصلاهما بعد العصر، ثم لم يعد»** قال الترمذي حديث حسن، قلت: وهو من رواية جرير عن عطاء، وقد سمع منه بعد اختلاطه، وإن صح فهو شاهد لحديث أم سلمة، لكن ظاهر قوله: **«ثم لم يعد»** معارض لحديث عائشة المذكور في هذا الباب، فيحمل النفي على علم الراوي فإنه لم يطلع على ذلك، والمثبت مقدم على النافي، وكذا ما رواه النسائي من طريق أبي سلمة عن أم سلمة: **«أن رسول الله ﷺ صلى في بيتها بعد العصر ركعتين مرة واحدة»** الحديث.

[الفتح: (٢/٧٧-٧٨)]

١٣٩٨) تقدم أن شغله كان بوفد عبدقيس[1]، وروى الطبراني من حديث أم سلمة: أن ذلك كان لما قدم عليه وفد بني المصطلق، في شأن ما صنع بهم الوليد بن عقبة، وإسناده ضعيف جداً، وأما ما رواه حماد بن سلمة عن الأزرق بن قيس عن ذكوان مولى عائشة عنها قالت في هذه القصة: **«أفنقضيهما يا رسول الله إذا فاتتنا؟ فقال: لا»** أخرجه الطحاوي، فقد ضعفه البيهقي.

[تلخيص الحبير: (١/٣٠٧-٣٠٩)]

باب
النهي عن الصلاة بعد العصر وغير ذلك

١٣٩٩) حديث: روي أنه ﷺ قال: **«لا صلاة بعد الفجر إلا ركعتا الفجر»** قلت: وقد اختلف في اسم شيخه[2]، فقيل: أيوب بن حصين، وقيل: محمد بن حصين، وهو مجهول، ورواه ابن عدي في ترجمة محمد بن الحارث من روايته عن محمد بن عبدالرحمن البيلماني عن أبيه عن ابن عمر، والمحمدان ضعيفان، ورواه الدارقطني، وفي سنده الإفريقي، ورواه الطبراني، وفي سنده رواد بن الجراح ورواه البيهقي من حديث سعيد بن المسيب مرسلاً وقال: روي موصولاً عن أبي هريرة ولا يصح، ورواه موصولاً الطبراني وابن عدي وسنده ضعيف، والمرسل أصح. تنبيه: دعوى الترمذي الإجماع على الكراهة لذلك عجيب، فإن الخلاف فيه مشهور، حكاه ابن المنذر وغيره، وقال الحسن البصري: لا بأس به، وكان مالك: يرى أن يفعله من فاتته صلاة بالليل، وقد أطنب في ذلك محمد بن نصر في قيام الليل.

[تلخيص الحبير: (١/٣١٣-٣١٤)]

---

(١) أي عندما شغله وفد عبدالقيس عن الركعتين بعد الظهر فصلاهما بعد العصر.

(٢) أي شيخ قدامة بن موسى.

١٤٠٠)قال الحافظ: روى أبو داود والنسائي بإسناد حسن عن النبي ﷺ قال: «لا تصلوا بعد الصبح ولا بعد العصر، إلا أن تكون الشمس نقية» وفي رواية «مرتفعة».

قال الحافظ بعد ذكر الأوقات المنهي في الصلاة فيها: وصح عن أبي بكرة وكعب بن عجرة المنع من صلاة الفرض في هذه الأوقات.

[الفتح: (٢/٧٠-٧٤)]

١٤٠١)قال الحافظ عن الصلاة وقت استواء الشمس: وحديث أبي هريرة وهو عند ابن ماجه والبيهقي ولفظه: «حتى تستوي الشمس على رأسك كالرمح، فإذا زالت فصل» وحديث الصنابحي وهو في الموطأ ولفظه: «ثم إذا استوت قارنها، فإذا زالت فارقها» وفي آخره: «ونهى رسول الله ﷺ عن الصلاة في تلك الساعات» وهو حديث مرسل مع قوة رجاله، وفي الباب أحاديث أخر ضعيفة.

ثم قال: وجاء فيه حديث عن أبي قتادة مرفوعاً: «انه ﷺ كره الصلاة نصف النهار إلا يوم الجمعة» في إسناده انقطاع، وقد ذكر له البيهقي شواهد ضعيفة إذا ضمت قوي الخبر والله أعلم.

ثم ذكر الحافظ حديث علي ولفظه: «انه ﷺ نهى عن الصلاة بعد العصر إلا والشمس مرتفعة» رواه أبو داود، بإسناد صحيح قوي.

[الفتح: (٢/٧٥-٧٦)]

١٤٠٢)قوله: باب من لم يكره الصلاة إلا بعد الفجر والعصر.

قال الحافظ في الباب: .رواية عثمان بن جبلة وأبي داود عن شعبة عن عمرو ابن عامر عن أنس في الصلاة قبل المغرب لم أجدها.

[هدي الساري: (٢٩)]

١٤٠٣)حديث مجاهد عن أبي ذر: «لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، ولا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس إلا بمكة». عن اليسع بن طلحة سمعت مجاهداً يقول: بلغنا أن أبا ذر فذكره، وعبدالله ضعيف، وذكر ابن عدي هذا الحديث من جملة ما أنكر عليه، وقال أبو حاتم الرازي: لم يسمع مجاهد من أبي ذر، وكذا أطلق ذلك ابن عبدالبر والبيهقي، والمنذري. وغير واحد.

[تلخيص الحبير: (١/٢١١-٢١٢)]

١٤٠٤)حديث: روي أنه ﷺ: «نهى عن الصلاة نصف النهار حتى تزول الشمس إلا يوم الجمعة» الشافعي عن إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة، عن سعيد عن أبي هريرة، وإسحاق وإبراهيم ضعيفان، ورواه الأثرم بسند فيه الواقدي وهو متروك، ورواه البيهقي بسند آخر فيه: عطاء بن عجلان وهو متروك أيضاً.

[تلخيص الحبير: (١/٢١٠)]

١٤٠٥)حديث : روي أنه ﷺ : «كره الصلاة نصف النهار إلا يوم الجمعة وقال إن جهنم تسجر إلا يوم الجمعة» أبو داود والأثرم من حديث أبي قتادة، وقال مرسل، أبو الخليل لم يسمع من أبي قتادة، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١/٣١٠-٣١١)]

١٤٠٦)قال إسحاق بن راهويه : عن ابن مسعود ﷺ قال : «بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ جاءه عمرو بن عبسة ﷺ وكان قد بايع رسول الله ﷺ على الإسلام -فقال: أخبرني يا محمد عما أنت به عالم، وأنا به جاهل، فسأله عن ساعات الصلاة، فقال له رسول الله ﷺ: إذا صليت المغرب فالصلاة مقبولة مشهودة حتى تصلي الفجر، ثم اجتنب الصلاة حتى ترتفع الشمس» .الحديث، وتبيض فإن الشمس تطلع بين قرني شيطان، فإذا ابيضت وارتفعت فالصلاة مقبولة مشهودة حتى ينتصف النهار، وتعتدل الشمس، ويقوم كل شيء في ظله، وهي الساعة التي تسعر فيها جهنم، فإذا مالت الشمس، فالصلاة مقبولة مشهودة حتى تصفر الشمس، فإن الشمس تغرب بين قرني شيطان.

قال الحافظ : قلت : هذا المتن رواه أحمد وغيره من طريق عمرو بن عبسة نفسه، وهذه الطريق شاهدة لتلك، وهذا الإسناد صحيح إلا أن فيه انقطاعاً ؛ لأن عوناً لم يدرك عبدالله بن مسعود ﷺ.

[المطالب العالية: (١/١٥١-١٥٢)]

١٤٠٧)قال ابن أبي عمر : عن طاوس : «أنه كان يصلي بعد العصر، فنهاه ابن عباس رضي الله عنهما».

قال الحافظ : إسناده صحيح، وأصله في النسائي.

[المطالب العالية: (١/١٥٤)]

١٤٠٨)إسحاق بن راهويه: عن سلمة بن الأكوع ﷺ قال : «كنت أسافر مع رسول الله ﷺ فما رأيته صلى بعد العصر، ولا بعد الصبح».

قال الحافظ : هذا الإسناد حسن.

[المطالب العالية: (١/١٥٣)]

١٤٠٩)إسحاق بن راهويه : عن محمد بن عمرو بن عطاء قال : «انصرفنا لجنازة رافع بن خديج ﷺ من صلاة الصبح، وعلى الناس الوليد بن عتبة، فأراد أن يصلي عليها، فقام ابن عمر رضي الله عنهما فصرخ بأعلى صوته: لا تصلوا على جنائزكم حتى ترتفع الشمس، فجلس الأمير والناس».

قال الحافظ : هذا إسناد حسن موقوف.

[المطالب العالية: (١/١٥٢)]

١٤١٠)قال مسدد : عن إبراهيم عن الأسود قال : «إن عمر ﷺ كان يضرب على الركعتين

بعد العصر».

قال الحافظ: إسناده صحيح، وهو في الصحيح من وجه آخر.

[المطالب العالية: (١/١٥٥)]

١٤١١) ترجمة معاذ بن الحارث بن رفاعة: عند البغوي بسند صحيح عن نصر عن معاذ عن رجل من قريش قال: **«رأيت معاذ بن عفراء يطوف بالبيت فطاف ولم يصل بعد الصبح أو العصر فقلت له فقال سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن الصلاة بعد الصبح»**.

[الإصابة: (٣/٤٢٨)]

١٤١٢) عن ابن عمر رفعه: **«لا صلاة بعد الفجر إلا سجدتين»** أخرجه أبو داود والترمذي والدارقطني وأحمد؛ وفي إسناده أيوب بن الحصين؛ وقيل: محمد بن الحصين مجهول، وأخرجه الطبراني في الأوسط من طريقين عن ابن عمر وأخرجه في الكبير بإسناد قوي؛ ليس فيه إلا أبو بكر بن محمد؛ وكأنه ابن أبي سبرة؛ وهو واه.

[الدراية: (١/١١٠)]

١٤١٣) وللشافعي من حديث أبي هريرة ﷺ وزاد: **«إلا يوم الجمعة»** وسنده ضعيف.

[بلوغ المرام: (٥٤)]

١٤١٤) قول البخاري: وقد بلغنا.

قال الحافظ: وروى ابن أبي شيبة من طريق عبدالله بن الحارث قال: **«دخلت مع ابن عباس على معاوية فأجلسه على السرير ثم قال: ما ركعتان يصليهما الناس بعد العصر؟ قال ذلك ما يفتي به الناس ابن الزبير، فأرسل إلى ابن الزبير فسأله فقال: أخبرتني بذلك عائشة، فأرسل إلى عائشة فقالت: أخبرتني أم سلمة، فأرسل إلى أم سلمة فانطلقت مع الرسول»** فذكر القصة، واسم الرسول المذكور كثير بن الصلت سماه الطحاوي بإسناد صحيح فقمت معه، وقال ابن عباس لعبدالله بن الحارس: إذهب معه، فجئناها فسألناها فذكره.

[الفتح: (٢/١٢٧)]

١٤١٥) ترجمة أبي هبيرة الأنصاري: من طريق مخرمة بن بكير عن أبيه عن سعيد بن نافع قال: **«رآني أبو هبيرة الأنصاري صاحب رسول الله ﷺ وأنا أصلي الضحى حين طلعت الشمس تراجع على ذلك ونهاني ثم قال إن رسول الله ﷺ قال لا تصلوا حتى ترتفع الشمس فإنها تطلع بين قرني شيطان»** رواه أبو يعلى في مسنده خلطه ابن الأثير بالذي قبله ثم قال سعيد تابعي لم يدرك من يقتل بأحد فإن كان غيره وإلا فهو منقطع انتهى وكيف يحتمل أن يكون منقطعاً وهو يصرح بأنه رآه فتعين الاحتمال الأول.

[الإصابة: (٤/٢٠٢)]

١٤١٦) ترجمة قرة بن أبي قرة: يحيى بن أبي كثير أن قرة بن أبي قرة حدثه أنه: **«رأى رجلاً يصلي**

بعد العصر فزجره وقال سمعت رسول الله ﷺ يقول لا صلاة بعد العصر» .

قلت : أظنه سقط بين يحيى وبين قرة رجل لأن هذا صرح بسماعه من النبي ﷺ فهو صحابي لا محالة وقد أغفل البغوي ذكره في معجم الصحابة وكذلك اتباعه الذين صنفوا في ذلك كابن السكن وابن شاهين وذكره الذهبي في التجريد فغفل عن تصريح قرة بالسماع فقال ما نصه قرة بن أبي كثير فهو تابعي وأنما قال ذلك لأن يحيى لم يلق أحداً من الصحابة كان كثير الإرسال والتدليس والله أعلم .

[الإصابة : (٣/٢٣٣-٢٣٤)]

١٤١٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أنس : **«أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، وبعد الفجر حتى تطلع الشمس»** .

قال : لا نعلم رواه عن حفص إلا أسامة .

قلت : هو إسناد حسن .

[مختصر زوائد البزار : (١/٣٣٠)]

١٤١٨)عن علي : **«لا تصلوا بعد العصر إلا أن تصلوا والشمس مرتفعة»** وظاهره مخالف لما تقدم في الصحيحين عن أبي هريرة ﷺ مع صحة إسناده .

[تلخيص الحبير : (١/٣٠٣-٣٠٤)]

باب
الصلاة بمكة في كل الأوقات

١٤١٩)حديث : **«يا بني عبدمناف، من ولي منكم من أمور الناس شيئاً، فلا يمنعن أحداً طاف بالبيت وصلى أية ساعة شاء من ليل أو نهار»** الشافعي وأحمد وأصحاب السنن وابن خزيمة وابن حبان ، والدارقطني والحاكم من طرق كلها معلولة .

تنبيه : عزا المجد ابن تيمية حديث جبير لمسلم ، فإنه قال : رواه الجماعة إلا البخاري ، وهذا وهم منه ، تبعه عليه المحب الطبري فقال : رواه السبعة إلا البخاري ، وابن الرفعة فقال : رواه مسلم ولفظه : **«لا تمنعوا أحداً طاف بهذا البيت وصلى أي ساعة شاء من ليل أو نهار»** وكأنه والله أعلم لما رأى ابن تيمية عزاه إلى الجماعة دون البخاري اقتطع مسلماً من بينهم واكتفى به عنهم ، ثم ساقه باللفظ الذي أورده ابن تيمية فأخطأ مكرراً .

[تلخيص الحبير : (١/٣١٢-٣١٣)]

١٤٢٠)أخرج الدارقطني من رواية رجاء أبي سعيد ، عن مجاهد عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال : **«يا بني عبدالمطلب، أو يا بني عبدمناف لا تمنعوا أحداً يطوف بالبيت ويصلي، فإنه لا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس، ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، إلا عند هذا**

البيت يطوفون ويصلون» وهذا لو صح لكان صريحاً في المسألة إلا أن رجاء ضعيف، وقد خولف عن مجاهد.

وعن أبي هريرة رفعه: «من طاف فليصل» أي حين طاف، أخرجه ابن عدي وإسناده ضعيف وفي أوله: «لا صلاة بعد الصبح» الحديث.

[الدراية: (١/١٠٩-١١٠)]

باب
الصلاة قبل المغرب وبعدها

١٤٢١) قول البخاري: الصلاة قبل المغرب.

قال الحافظ: لم يذكر المصنف الصلاة قبل العصر، وقد ورد فيها حديث لأبي هريرة مرفوع لفظه: «رحم الله امرءاً صلى قبل العصر أربعاً» أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي وصححه ابن حبان، وورد من فعله أيضاً من حديث علي بن أبي طالب أخرجه الترمذي والنسائي وفيه: «إنه كان يصلي قبل صلاة العصر أربعاً» وليسا على شرط البخاري.

[الفتح: (٣/٧١-٧٢)]

١٤٢٢) ترجمة مرداس أو ابن مرداس: ذكره أبو نعيم وأخرج من طريق شعبة عن سليمان بن عبدالرحمن عن راشد بن سيار قال: «أشهد على خمسة نفر ممن بايع تحت الشجرة منهم مرداس أو ابن مرداس أنهم كانوا يصلون قبل المغرب» رجاله إلى راشد ثقات وراشد ذكره ابن حبان في ثقات التابعين.

[الإصابة: (٣/٤٠١)]

١٤٢٣) ترجمة محمّد بن غزوان: روى عن عمر بن محمّد عن سالم عن أبيه مرفوعاً: «من صلى ست ركعات بعد المغرب غفر له بها ذنوب خمسين سنة».

قال الحافظ: قال أبو زرعة في حديث سالم عن أبيه هذا شبه موضوع.

[لسان الميزان: (٥/٣٣٨)]

١٤٢٤) ترجمة صالح بن قطن: أورد ابن مندة حديث عمار: «في صلاة ست ركعات بعد المغرب»[1] من طريقه وقال غريب تفرد به صالح وأورده ابن الجوزي في العلل وقال في إسناده مجاهيل.

[إتحاف المهرة: (١٦/١/١١٣)]، [لسان الميزان: (٣/١٧٥-١٧٦)]

(١) ونص الحديث كما هو في إتحاف المهرة: «من صلى ست ركعات بعد المغرب، لا يتكلم بينهن بشيء إلا بذكر الله، عدلن له بعبادة اثنتي عشرة سنة».

١٤٢٥)ترجمة الحسن بن الليث بن حاجب: عن أنس رضي الله عنه رفعه: **«من صلى المغرب ثم صلى بعدها ركعتين قبل ان يتكلم كتب في عليين»** الحديث رزق الله قال الدارقطني من دون مالك في الإسناد ضعفاء كلهم.

[لسان الميزان: (٢/٢٤٨)]

١٤٢٦)قال الحارث: عن علي رضي الله عنه رفعه إلى النبي ﷺ قال: **«من صلى ركعتين بعد ركعتي المغرب، قرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله احد خمس عشرة مرة، جاء يوم القيامة، فيقال له: هذا من الصديقين، فيجوزهم، فيقال: هذا من الشهداء، فيجوزهم، فيقال: هذا من النبيين، فيجوزهم، فيقال: هذا من الملائكة فيجوزهم، ولا يحجب حتى ينتهي إلى عرش الرحمن تبارك وتعالى»**.

قال الحافظ: هذا متن موضوع.

[المطالب العالية: (١/٢٦١-٢٦٢)]

١٤٢٧)حديث عمر: **«انه كان يضرب على الركعتين قبل المغرب»**، قلت: هذا تحريف في النقل، وإنما كان يضرب على الوكعتين قبل غروب الشمس، لا كما استدل به المصنف: أنه كان لا يرى الصلاة قبل صلاة المغرب، وأما كونه كان يضرب على الصلاة بعد العصر ففي الصحيح.

[تلخيص الحبير: (٢/٥١٣-٥١٤)]

١٤٢٨)وفي رواية ضعيفة للبيهقي: **«بين كل اذانين صلاة ما خلا المغرب»**.

[تلخيص الحبير: (٢/٤٩٤)]

١٤٢٩)قال الزمخشري: ...روي عن النبي ﷺ: **«من صلى بعد المغرب قبل ان يتكلم كتبت صلاته في عليين»**..

قال الحافظ: أخرجه ابن أبي شيبة وعبدالرزاق مرسلاً وقد روي موصولاً عن أنس عن عائشة رضي الله عنهما، أما حديث أنس رواه الدارقطني وقال هذا موضوع، وأما حديث عائشة فرواه ابن شاهين في الترغيب وفي إسناده جعفر بن جميع.

[الكافي الشاف: (٤/٣٨٣)]

باب
الصلاة قبل العشاء

١٤٣٠)ترجمة نعيم بن حكيم المدائني: وقال الأزدي أحاديثه مناكير وأورد له عن ابن مسعود: **«تقديم اربع قبل العشاء مخافة ان تغلب عينه او يموت فتكون عوض المكتوبة»** لا يقوم حديثه.

[التهذيب: (١٠/٤٠٩)]

باب
جامع فيما يصلي قبل الصلاة وبعدها

١٤٣١) قال مسدد : قال ابن عباس رضي الله عنهما : «**إن استطعت إلا تصلي صلاة الا سجدت بعدها سجدتين فافعل**» .

قال الحافظ : هذا إسناد صحيح .

[المطالب العالية : (١/٢٣٩-٢٤٠)]

باب
صلاة الضحى

١٤٣٢) عن أنس بن مالك ﷺ قال : «**قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: من صلى الغداة في جماعة، ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس، ثم صلى ركعتين كانت له كاجر حجة وعمرة**» قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : «**تامة تامة تامة**» .

هذا حديث غريب، وأبو ظلال واسمه هلال، ضعفوه، ولم أر فيه أحسن مما نقل الترمذي عن البخاري أنه سأل عنه؟ فقال : مقارب الحديث .

قلت : وقد خولف في متن هذا الحديث، أخرجه أبو داود والطبراني.

وهو أصح من حديث أبي ظلال .

وله شاهد من حديث أبي هريرة بنحوه، أخرجه الطبراني في الدعاء ، والله أعلم، وله شاهد آخر من حديث أبي أمامة، أخرجه الطبراني أيضاً .

ووجدت لحديث أبي ظلال شاهداً عن ابن عمر، عند الطبراني وهو حديث حسن لكن في سماع خالد من ابن عمر نظر .

[نتائج الأفكار : (٢/٣٠١-٣٠٤)]

١٤٣٣) ساق الحافظ بسنده عن عبدالله بن بريدة عن أبيه ﷺ قال : «**قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: في الإنسان ستون وثلاث مائة مفصل، فعليه ان يتصدق عن كل مفصل بصدقة قالوا: ومن يطيق ذلك يا رسول الله؟ قال: النخامة في المسجد تدفنها، أو الشيء تنحيه عن الطريق، فإن لم تقدر على ذلك فإن ركعتي الضحى تجزيء عنك**» .

هذا حديث صحيح ، أخرجه أبو داود .

[نتائج الأفكار : (١/٦٩-٧٠)]

١٤٣٤) ساق الحافظ بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما : «**عن النبي ﷺ قال: ثلاث هن علي فرائض وهن لكم تطوع: الوتر والأضحى وصلاة الضحى**» .

هذا حديث غريب، أخرجه أحمد .

وأخرجه ابن عدي والدارقطني والحاكم.

أورده ابن عدي في منكرات أبي جناب، وأورده الحاكم شاهداً لحديث علي: **«ليس الوتر بحتم»** ولم يتكلم عليه.

قلت: وللحديث طريق أخرى.

وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«كتب عليّ الأضحى ولم يكتب عليكم، وأمرت بصلاة الضحى ولم تؤمروا بها»**.

وهذا أيضاً ضعيف لضعف جابر وهو ابن يزيد الجعفي.

وروى الطبراني عن عائشة رضي الله عنها قالت: **«قال رسول الله ﷺ: ثلاث هن علي فرائض: الوتر والسواك وقيام الليل»**.

وبه إلى الطبراني قال: لم يروه عن هشام إلا موسى، تفرد به عبدالغني وأخرجه البيهقي عن الحاكم عن الأصم بن بكر به سهل.

وقال: موسى ضعيف جداً.

قلت: رماه ابن حبان بالوضع، وقال ابن حبان: أحاديثه بواطيل، والراوي عنه ضعيف أيضاً.

قال البيهقي في باب تخصيصه بقيام الليل: لا يثبت في هذا إسناد والله أعلم.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٥٥-٥٨)]

١٤٣٥) عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: **«قال رسول الله ﷺ من صلى سبحة الضحى ركعتين إيماناً واحتساباً كتب الله له بها مائتي حسنة، ومحا عنه مائتي سيئة، ورفع له مائتي درجة، وغفرت له ذنوبه كلها ما تقدم منها وما تأخر إلا القصاص»**.

إسناده ضعيف جداً.

[معرفة الخصال المكفرة: (٤٨)]

١٤٣٦) قال الحافظ: وعند أحمد والطبراني من طريق أخرى عن أبي مرة عن أم هانيء **«إني أجرت حمدين لي»**.

ثم قال: وجزم ابن هشام في تهذيب السيرة بأن اللذين أجارتهما أم هانيء هما الحارث بن هشام وزهير بن أبي أمية المخزوميان. وروى الأزرق بسند فيه الواقدي في حديث أم هانيء هذا أنهما الحارث بن هشام وعبدالله بن أبي ربيعة، وحكى بعضهم أنهما الحارث بن هشام وهبيرة بن أبي وهب، وليس بشيء لأن هبيرة هرب عند فتح مكة إلى نجران فلم يزل بها مشركاً حتى مات، كذا جزم ابن إسحاق وغيره فلا يصح ذكره فيمن أجارته أم هانيء.

[الفتح: (١/٥٦٠)]

١٤٣٧) قال الحافظ: روى سعيد بن منصور بإسناد صحيح عن مجاهد عن ابن عمر أنه قال: **«إنها**

محدثة[1] **وإنها لمن أحسن ما أحدثوا»**، وروى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن الحكم بن الأعرج عن الأعرج قال: **«سألت ابن عمر عن صلاة الضحى فقال: بدعة ونعمت البدعة»**. وروى عبدالرزاق بإسناد صحيح عن سالم عن أبيه قال: **«لقد قتل عثمان وما أحد يسبحها، وما أحدث الناس شيئاً أحب إلي منها»** وروى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن الشعبي عن ابن عمر قال: **«ما صليت الضحى منذ أسلمت، إلا أن أطوف بالبيت»** أي فأصلي في ذلك الوقت لا على نية صلاة الضحى، بل على نية الطواف.

[الفتح: (٣/٦٣-٦٤)]

١٤٣٨) وقد ثبت من فعله ﷺ أنه صلى الضحى فطول فيها أخرجه ابن أبي شيبة من حديث حذيفة، واستدل بهذا الحديث على إثبات سنة الضحى، وعند الطبراني من حديث أبي الدرداء مرفوعاً: **«من صلى الضحى ركعتين لم يكتب من الغافلين، ومن صلى أربعاً كتب من التائبين، ومن صلى ستاً كفي ذلك اليوم، ومن صلى ثمانياً كتب من العابدين، ومن صلى ثنتي عشرة بنى الله له بيتاً في الجنة»** وفي إسناده ضعف أيضاً، وله شاهد من حديث أبي ذر رواه البزار وفي إسناده ضعف أيضاً، ونقل الترمذي عن أحمد: أن أصح شيء ورد في الباب حديث أم هانيء. وهو كما قال، وقد جمع الحاكم الأحاديث الواردة في صلاة الضحى في جزء مفرد وذكر لغالب هذه الأقوال مستنداً وبلغ عدد رواة الحديث في إثباتها نحو العشرين نفساً من الصحابة.

[الفتح: (٣/٦٤-٦٥)]، [مختصر زائد البزار: (١/٣١٣-٣١٤)]

١٤٣٩) حدثنا آدم قال حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: **«ما رأيت رسول الله ﷺ سبح سبحة الضحى، وإني لأسبحها»**

رواه البخاري

قال الحافظ: حديث عائشة يدل على ضعف ما روي عن النبي ﷺ: **«أن صلاة الضحى كانت واجبة عليه»** وعدها لذلك جماعة من العلماء من خصائصه، ولم يثبت ذلك في خبر صحيح، وقول الماوردي في الحاوي إنه ﷺ واظب عليها بعد يوم الفتح إلى أن مات يعكر عليه ما رواه مسلم من حديث أم هانيء أنه لم يصلها قبل ولا بعد ولا يقال إن نفي أم هانيء لذلك يلزم منه العدم لأنا نقول: يحتاج من أثبته إلى دليل، ولو وجد لم يكن حجة، لأن عائشة ذكرت أنه كان إذا عمل عملاً أثبته، فلا تستلزم المواظبة على هذا الوجوب عليه.

[الفتح: (٣/٦٧)]

١٤٤٠) روى ابن أبي شيبة والطبراني عن عبدالله بن سفيان قال: **«كان رسول الله ﷺ يصلي قبل أن تزول الشمس أربع ركعات ويقول إنها ساعة تفتح فيها أبواب السماء الحديث»**

---

(١) أي صلة الضحى.

وحديث عمرو بن دينار أورده البغوي وطائفة في ترجمة المخزومي وفيه نظر ؛ لأن عمرو بن دينار لم يدركه..

[الإصابة: (٢/٣١٩-٣٢٠)]

١٤٤١) ترجمة عمرو بن جرير البجلي روايات هي : روى عنه أبو عصيدة أحمد بن عبيد ثلاثة أحاديث بسند واحد عن إسماعيل عن قيس عن جرير مرفوعاً : **«من صلى أربعاً قبل الزوال بالحمد وآية الكرسي بنى الله له بيتاً في الجنة لا يسكنه إلا صديق أو شهيد»** وبه : **«من صلى بين المغرب والعشاء عشرين ركعة الحديث»** وبه : **«من صلى بعد العشاء ركعتين بثلاثين قل هو الله أحد بنى الله له ألف قصر في الجنة»**.

قال الحافظ : ذكره الساجي والعقيلي في الضعفاء والأحاديث الثلاثة رواها ابن عدي في الكامل عن ابن أحمد عن أبي عصيدة وقال لعمرو بن جرير مناكير الإسناد والمتن غير ما ذكرت..

[لسان الميزان: (٤/٣٥٨)]

١٤٤٢) ترجمة صالح بن الصباح : عن علي بن أبي طالب ﷺ رفعه : **«من صلى سبحة الضحى ركعتين إيماناً واحتساباً كتب له مائة حسنة ومحيت عنه مائتا سيئة ورفع له مائتا درجة وغفر له ذنوبه كلها ما تقدم منها وما تأخر إلا القصاص والكبائر إلى أن قال ومن صلى ثنتي عشر ركعة بنى الله له بيتاً في الجنة وكتب له ألفاً ومائتي حسنة ومحيت عنه ألف ومائتا سيئة ورفع له ألف ومائتا درجة وغفر له ذنوبه كلها ما تقدم منها وما تأخر والقصاص والكبائر»** وهذا خبر كذب مختلق وإسناده مجهول مظلم.

[لسان الميزان: (٣/١٧٠-١٧١)]

١٤٤٣) قال عبد بن حميد : عن ابن أبي أوفى ﷺ عن النبي ﷺ قال : **«صلاة الأوابين حين ترمض الفصال»**.

قال الحافظ : هذا إسناد صحيح إلا أنه معلول، والمحفوظ ما أخرجه مسلم من حديث أيوب، ومن حديث قتادة أيضاً عن القاسم.

[المطالب العالية: (١/٢٧١)]

١٤٤٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : حدثني ثوبان : **«أن رسول الله ﷺ كان يستحب أن يصلي بعد نصف النهار، فقالت عائشة: يا رسول الله أراك تستحب الصلاة هذه الساعة، قال: تفتح فيها أبواب السماء، وينظر الله تبارك وتعالى بالرحمة إلى خلقه، وهي صلاة كان يحافظ عليها آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى»** قال : لا نعلمه بهذا اللفظ إلا عن ثوبان بهذا الإسناد ، وعتبة روى عن الأوزاعي أحاديث لم يتابع عليها ، ولم يرو عن صالح غير الأوزاعي.

وعتبة قال الدارقطني : متروك وذكره ابن حبان في الثقات وقال : يخطيء ويخالف.

قلت: وصالح روى عنه غير الأوزاعي.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣١١-٣١٢)]

١٤٤٥) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة قالت: **«ما صلى رسول الله ﷺ الضحى إلا يوم فتح مكة»** هذا إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣١٣)]

١٤٤٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر قال: قلت لأبي ذر: **«يا عماه أوصني، قال: سألتني عما سألت عنه رسول الله ﷺ فقال: إن صليت الضحى ركعتين لم تكتب من الغافلين، وإن صليت أربعاً كتبت من العابدين، وإن صليت ستاً لم يلحقك ذنب، وإن صليت ثمانياً كتبت من القانتين، وإن صليت ثنتي عشرة ركعة بني لك بيت في الجنة، وما من يوم ولا ليلة ولا ساعة إلا ولله فيها صدقة يمن بها على من يشاء من عباده، وما من على عبد بمثل أن يلهمه ذكره»**.

قال البزار: لا نعلمه إلا عن أبي ذر، ولا روى ابن عمر عنه إلا هذا.

وحسين بن عطاء ضعفه أبو حاتم وغيره.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣١٣-٣١٤)]

١٤٤٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: حدثني عبيدالله بن سلمان عن أبيه، أنه سمع أبا هريرة يقول: **«إن رسول الله ﷺ كان لا يترك صلاة الضحى في سفر ولا غيره»**.

قال: يوسف: هو السمتي واهي.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣١٥)]

١٤٤٨) عن ابن عباس بلفظ: **«أمرت بركعتي الضحى ولم تؤمروا بها، وأمرت بالأضحى ولم تكتب»**. وإسناده ضعيف من أجل جابر الجعفي، وكذلك رواه الدارقطني والبيهقي، ورواه ابن حبان في الضعفاء: وابن شاهين في ناسخه من طريق وضاح بن يحيى عن مندل عن يحيى بن سعيد عن عكرمة عنه بلفظ: **«ثلاث علي فريضة وهن لكم تطوع: الوتر وركعتا الفجر وركعتا الضحى»** والوضاح ضعيف، فتلخص ضعف الحديث من جميع طرقه.

[تلخيص الحبير: (٣/١١٢١-١١٢٢)]

١٤٤٩) حديث أم هانيء: **«أنه ﷺ صلى يوم الفتح سبحة الضحى، ثمان ركعات يسلم من كل ركعتين»** أبو داود وإسناده على شرط البخاري، وأصله في الصحيحين مطولاً دون قوله: يسلم من كل ركعتين، وحديث أنس: **«أن رسول الله ﷺ قال: من صلى الضحى ثنتي عشرة ركعة، بنى الله له قصراً في الجنة من ذهب»** قال الترمذي غريب، قلت: وإسناده ضعيف. وفي الباب عن أبي ذر رواه البيهقي وعن أبي الدرداء رواه الطبراني، وإسنادهما ضعيفان، وأما كونها: لا تكون أكثر فلم أره في خبر.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٠٧-٥٠٨)]، [الكافي الشاف: (٤/٨٠٦)]

١٤٥٠)عن أنس أن النبي ﷺ قال: **«متى لقيت أحداً من أمتي فسلم عليه يطل عمرك، وإذا دخلت بيتك فسلم عليهم يكثر خير بيتك، وصل صلاة الضحى فإنها صلاة الأوابين»**.

قال الحافظ: هذا الحديث مشهور عن أنس، وفيه من الضعفاء والمتروكين في طرق مختلفة وفي رواية بعضهم ما ليس عند الآخر.

[فتاوى (قسم الحديث): (٢٢-٢٥)]

١٤٥١)قال الزمخشري: روت أم هانيء: **«أنه لما فتح باب الكعبة صلى صلاة الضحى ثماني ركعات»**..

قال الحافظ: لم أجده هكذا فإن ظاهره يوهم أنه صلاها داخل الكعبة، رواه أبو داود بلفظ: **«أن النبي ﷺ سبحة الضحى ثماني ركعات يسلم في كل ركعتين»** إسناده صحيح، وأخرجه أحمد وابن أبي شيبة والطبراني وابن حبان وأبو يعلى والبيهقي والحاكم والطبراني من طريق كثيرة تزيد على ثلاثين وجهاً ولم يذكر أحد منهم هذه الزيادة.

[الكاف الشاف: (٨٠٦/٤)]

١٤٥٢)قال الزمخشري: .. عن أم هانيء: **«دخل علينا رسول الله ﷺ فدعا بوضوء فتوضأ ثم صلى صلاة الضحى وقال: يا أم هانيء هذه صلاة الإشراق»**...

قال الحافظ: أخرجه ابن مردويه والثعلبي والواحدي والبغوي والطبراني كلهم من رواية أبي بكر الهذلي عن عطاء عن ابن عباس: حدثتني أم هانيء. ورواه الحاكم من وجه آخر عن عبدالله بن الحارث عن ابن عباس: **«كان لا يصلي الضحى حتى ادخلناه على أم هانيء فقلت لها: أخبري ابن عباس قالت: دخل رسول الله ﷺ في بيتي فصلى صلاة الضحى ثمان ركعات، وقال: فخرج ابن عباس وهو يقول: هذه صلاة الإشراق»** هذا موقوف وهو أصح.

[الكاف الشاف: (٧٥/٤)]

١٤٥٣)زياد بن عبيدالله بن الربيع عن حميد: عن أنس حديث: **«أن النبي ﷺ كان يصلي الضحى ست ركعات»** أخرجه الترمذي في الشمائل.

قال الحافظ: أخرجه أبو جعفر الطبري من رواية إبراهيم بن عبدالحميد بن ذي حمامة عن حميد، فقال عن محمّد بن نفيس عن جابر فهذه علته.

[النكت الظراف: (١٩٠/١)]

باب
ما جاء في الوتر

١٤٥٤)عن ابن عمر مرفوعاً: **«أن الله زادكم صلاة إلى صلاتكم وهي الوتر»** حدث به أحمد بن عبدالرحمن عن عمه عن مالك عن نافع عن ابن عمر وهو حديث موضوع على مالك. وقد صح

رجوع أحمد عنه.

[التهذيب: (٤٨/١)]

١٤٥٥) عن ابن عمر: «**صلاة المغرب وتر النهار فأوتروا صلاة الليل**» الطبراني عن ابن عمر، قلت: وهو عند أحمد وسنده صحيح.

[تسديد القوس: (٥٣٩/٢)]

١٤٥٦) قال أحمد بن منيع: عن أنس ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: «**أمرت بالوتر والضحى ولم يعزم**».

قال الحافظ: إسناده ضعيف.

[المطالب العالية: (٢٦٣/١)]

١٤٥٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبدالله عن النبي ﷺ قال: «**الوتر واجب على كل مسلم**» لا نعلمه عن عبدالله إلا بهذا الإسناد.

وجابر هو الجعفي متروك الحديث.

[مختصر زوائد البزار: (٣١٥/١)]

١٤٥٨) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: «**خرج رسول الله ﷺ والبشر يعرف في وجهه فقال: إن الله زادكم صلاة وهي الوتر**» لا نعلمه عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد.

وعبدالحميد هو الحماني، والنضر هو أبو عمر الخزاز ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (٣١٦/١)]

١٤٥٩) عن عائشة أن النبي ﷺ قال: «**ثلاث هن عليّ فريضة ولكم سنة، الوتر والسواك وقيام الليل**».

السواك كان واجباً عليه للخبر، يعني به الخبر الذي ذكرناه عن عائشة، وهو واه جداً لا يجوز الاحتجاج به، ويمكن أن يستدل لوجوبه بحديث عبدالله بن حنظلة: «**أن رسول الله ﷺ أمر بالوضوء لكل صلاة طاهراً وغير طاهر، فلما شق عليه ذلك أمر بالسواك لكل صلاة، وفي لفظ: وضع عنه الوضوء إلا من حدث**» وإسناده حسن، ووجه التمسك به أن الأمر للوجوب، والمشقة إنما تلزم عن الواجب، فكان الوضوء واجباً عليه أولاً، ثم نسخ إلى السواك، والوجه الذي حكاه أوضح، وقد روى ابن ماجه عن أبي أمامة مرفوعاً: «**ماجاءني جبريل إلا أوصاني بالسواك حتى لقد خشيت أن يفرض علي وعلى أمتي**» وفيه ضعف.

[تلخيص الحبير: (٥٠٣/٢)، (١٢٤/٣)]

١٤٦٠) قال ابن حبان في صحيحه: ...عن ثوبان ﷺ قال: «**كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فقال: إن هذا السفر جهد وثقل، فإذا أوتر أحدكم فليركع ركعتين، فإن استيقظ وإلا كانتا**

له» انتهى.

قال الحافظ: هذا الحديث على شرط الصحيح عند ابن حبان وعند شيخه ابن خزيمة وقد أخرجاه وهما ممن لا يفرد نوع الحسن من الصحيح، بل كل ما يدخل تحت دائرة القبول عندهم يسمى صحيحاً.

وأخرجه جماعة من الأئمة في تصانيفهم المبوبة وغيرها؛ منهم: أبو محمّد الدارمي، وأبو جعفر الطحاوي، وأبو الحسن الدارقطني، وأبو بكر البيهقي، وأبو بكر الرازي، وأبو القاسم الطبراني، أخرجوه كلهم من طريق معاوية بن صالح، عن شريح بن عبيد، عن عبدالرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن ثوبان.

هذا الإسناد في أدنى درجات الصحيح وأعلى درجات الحسن، فهو صالح للاحتجاج على كل تقدير اتفاقاً، إلا عند قوم من أهل التشديد كأبي حاتم الرازي، والله اعلم.

[كشف الستر: (١٥-٢١)]

١٤٦١) عن ابن عباس سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ثلاث هن علي فرائض، وهن لكم تطوع: الوتر، والنحر، وصلاة الضحى**» أخرجه أحمد والحاكم، وفيه أبو حيان الكلبي، وهو ضعيف. وله طريق أخرى فيها مندل، وأخرى فيها وضاح بن يحيى، وأخرى عند أحمد والحاكم، فيها جابر الجعفي.

[الدراية: (١/١٩١)]

١٤٦٢) روى الأربعة إلا النسائي، من حديث خارجة بن حذافة قال: خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: «**إن الله عزوجل أمدكم بصلاة هي خير لكم من حمر النعم، وهي الوتر فجعلها لكم فيما بين العشاء إلى طلوع الفجر**» وصححه الحاكم، وأخرجه أحمد والدارقطني والطبراني وابن عدي في ترجمة عبدالله بن أبي مرة، ونقل عن البخاري: لا يعرف سماع بعضهم من بعض، وغلط ابن الجوزي، فضعفه بعبدالله بن راشد عن الدارقطني وإنما ضعف الدارقطني: عبدالله بن راشد البصري، وأما هذا فهو مصري زوفي، صرح بنسبته النسائي في الكنى.

[الدراية: (١/١٨٨)]

١٤٦٣) أخرج إسحاق والطبراني من طريق يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير مرثد، عن عمرو بن العاص وعقبة بن عامر، عن رسول الله ﷺ: «**إن الله زادكم صلاة، هي خير لكم من حمر النعم، الوتر، وهي لكم فيما بين صلاة العشاء إلى طلوع الفجر**» أخرجه الحاكم ولم يتفرد به ابن لهيعة، بل أخرجه أحمد والطبراني من وجهين جيدين عن أبن هبيرة.

[الدراية: (١/١٨٨-١٨٩)]

١٤٦٤) عن ابن عباس قال: «**خرج علينا رسول الله ﷺ مستبشراً فقال: إن الله قد زاد لكم صلاة وهي الوتر**» أخرجه الدارقطني والطبراني، وفيه النضر بن عمر، ضعيف، وعن عمرو بن شعيب

عن أبيه عن جده نحوه، أخرجه الدارقطني، وفيه العزرمي وهو ضعيف. وعن ابن عمر نحوه، أخرجه الدارقطني في الغرائب، وفيه حمد بن أبي الجون وهو ضعيف.

[الدراية: (١٨٩/١)]

١٤٦٥)وعن أبي سعيد رفعه: «**إن الله عز وجل زادكم صلاة، وهي الوتر**» أخرجه الطبراني في مسند الشاميين بإسناد حسن، قال البزار: أحاديث هذا الباب معلولة.

[الدراية: (١٨٩/١)]

١٤٦٦)عن عبدالرحمن بن رافع التنوخي «**أن معاذ بن جبل قدم الشام فوجد أهل الشام لا يوترون، فقال لمعاوية: مالي أرى أهل الشام لا يوترون؟ فقال معاوية: وواجب ذلك عليهم؟ فقال: نعم سمعت رسول الله ﷺ يقول: زادني ربي صلاة، وهي الوتر، ووقتها ما بين العشاء إلى طلوع الفجر**» أخرجه عبدالله بن أحمد في زياداته وفيه عبدالله بن زحر وهو واه، قلت: ومعاذ مات قبل أن يلي معاوية دمشق، وعبدالرحمن المذكور لم يدرك القصة.

[الدراية: (١٨٩/١)]

١٤٦٧)عن أبي هررة رفعه: «**من لم يوتر فليس منا**» أخرجه أحمد، إسناده ضعيف.

[الدراية: (١٨٩/١)]

١٤٦٨)عن عبدالله بن مسعود رفعه: «**الوتر واجب على كل مسلم**» أخرجه البزار.
فيه جابر الجعفي وهو ضعيف، وقد ذكر البزار أنه تفرد به.

[الدراية: (١٩٠/١)]

١٤٦٩)عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «**لا توتروا بثلاث، وأوتروا بخمس، أو بسبع، ولا تشبهوا بصلاة المغرب**» أخرجه الدارقطني، وقال: إسناده ثقات، وصححه الحاكم وهو على شرط الشيخين.

[الدراية: (١٩٠/١)]

باب
في الوتر أول الليل وآخره وقبل النوم

١٤٧٠)عن النبي ﷺ في الوتر[1] ورد في ترجمة خارجة بن حذافة بن غانم القرشي العدوي.
قال ابن حبان في الثقات إسناده مظلم.

[التهذيب: (٦٥/٣)]

---

(١) أخرجه أبو داود برقم (١٤١٨): عن خارجة بن حذافة، قال: «**خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: إن الله أمدّكم بصلاة هي خير لكم من حمر النعم: الوتر، جعلت لكم فيما بين صلاة العشاء إلى أن يطلع الفجر**».

١٤٧١)حديث عبدالله بن عمر: أن النبي ﷺ قال لأبي بكر: **«متى توتر؟... الحديث»** رواه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم، قال ابن القطان هو حديث حسن.

[إتحاف المهرة: (٩/١٦٤-١٦٥)]

١٤٧٢)عن عائشة قالت: **«كل الليل أوتر رسول الله ﷺ وانتهى وتره إلى السحر»**.

رواه البخاري

* قوله: إلى السحر.

قال الحافظ: ..زاد أبو داود والترمذي: **«حين مات»**..

ثم قال: ... وفي رواية طلحة بن نافع عن ابن عباس عند ابن خزيمة: **«فلما انفجر الفجر قام فأوتر بركعة»** قال ابن خزيمة المراد به الفجر الأول، وروى أحمد من حديث معاذ مرفوعاً: **«زادني ربي صلاة وهي الوتر، وقتها من العشاء إلى طلوع الفجر»** وفي إسناده ضعف، وكذا في حديث خارجة بن حذافة في السنن، وهو الذي احتج به من قال بوجوب الوتر، وليس صريحاً في الوجوب والله أعلم. وأما حديث بريدة رفعه: **«الوتر حق، فمن لم يوتر فليس منا وأعاد ذلك ثلاثاً»**. ففي سنده أبو المنيب وفيه ضعف، وعلى تقدير قبوله فيحتاج من احتج به إلى أن يثبت أن لفظ: **«حق»** بمعنى واجب في عرف الشارع، وأن لفظ واجب بمعنى ما ثبت من طريق الآحاد.

[الفتح: (٢/٥٦٥)]

١٤٧٣)وقال سلمان لأبي الدرداء رضي الله عنهما: **«نم فلما كان آخر الليل قال: قم، قال النبي ﷺ صدق سلمان»**.

* قول البخاري: وقال سلمان لأبي الدرداء نم..إلخ.

قال الحافظ: قال الإسماعيلي: هذ الحديث يغلط في معناه الأسود، والأخبار الجياد فيها: **«كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ»** قلت: لم يرد الإسماعيلي بهذا أن حديث الباب غلط، وإنما أشار إلى أن أبا إسحاق حدث به عن الأسود بلفظ آخر غلط فيه، والذي أنكره الحفاظ على أبي إسحاق في هذا الحديث هو ما رواه الثوري عنه بلفظ: **«كان رسول الله ﷺ ينام وهو جنب من غير أن يمس ماء»** قال الترمذي: يرون هذا غلطاً من أبي إسحاق، وكذا قال مسلم في التمييز، وقال أبو داود في رواية أبي الحسن بن العبد عنه: ليس بصحيح، ثم روي عن يزيد بن هارون أنه قال: هو وهم. انتهى. وأظن أبا إسحاق اختصره من حديث الباب هذا الذي رواه عنه شعبة وزهير، لكن لا يلزم من قولها: **«فإذا كان جنباً أفاض عليه الماء»** أن لا يكون توضأ قبل أن ينام كما دلت عليه الأخبار الأخر فمن ثم غلطوه في ذلك.

[الفتح: (٣/٣٩)]

١٤٧٤)حديث أبي الدرداء: «**أوصاني خليلي ﷺ بثلاث لا أدعهن، أوصاني بصيام ثلاثة أيام من كل شهر، ولا أنام إلا على وتر، وسبحة الضحى في السفر والحضر**»، أحمد وأبو داود والبزار وفي روايتهم أبو إدريس السكوني، وحاله مجهولة وأصله في صحيح مسلم دون ذكر السفر والحضر.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٠٧)]

١٤٧٥)حديث: «**كان أبو بكر يوتر ثم ينام، ثم يقوم يتهجد، وأن عمر كان ينام قبل أن يوتر، ثم يقوم ويصلي ويوتر، فقال النبي ﷺ لأبي بكر: أخذت بالحزم، وقال لعمر أخذت بالقوة**» وهو خبر مشهور، رواه أبو داود وابن خزيمة والطبراني والحاكم من حديث أبي قتادة، قال ابن القطان: رجاله ثقات، فالحديث حسن، وله طريق أخرى ضعيفة عند البزار من حديث كثير بن مرة، عن ابن عمر.

وفي الباب وحديث جابر: رواه أحمد وابن ماجه، وإسناده حسن وحديث عقبة بن عامر: رواه الطبراني في الكبير، وفي إسناده ضعف.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٠٢-٥٠٣)]

١٤٧٦)حديث: «**إن الله قد أمدكم بصلاة هي خير لكم من حمر النعم، وهي الوتر، جعلها الله لكم فيما بين صلاة العشاء إلى أن يطلع الفجر**» أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه والدارقطني والحاكم، من حديث خارجة بن حذافة، وضعفه البخاري، وقال ابن حبان: إسناد منقطع ومتن باطل.

في الباب عن معاذ بن جبل، وعمرو بن العاص، وعقبة بن عامر، وأبي بصرة الغفاري، وابن عباس، وابن عمر، وعبدالله بن عمرو، فحديث معاذ: رواه أحمد وفيه ضعف وانقطاع، وحديث عمرو وعقبة: في الطبراني وفيه ضعف، وحديث أبي بصرة: رواه أحمد والحاكم والطحاوي وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف، لكن توبع، وحديث ابن عباس: رواه الدارقطني وفيه النضر أبو عمر الخزاز، وهو ضعيف متروك، وحديث ابن عمر: رواه ابن حبان في الضعفاء في ترجمة أحمد بن عبدالرحمن بن وهب، وادعى أنه موضوع، وحديث عبدالله بن عمرو: رواه أحمد والدارقطني من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وإسناده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٢/٤٩٩-٥٠١)]

باب

فيمن أوتر ثم أراد أن يصلي

١٤٧٧)ترجمة محمّد بن أحمد بن حمدان بن المغيرة العنبري أبو حزام: أورد له الدارقطني في غرائب مالك من روايته عن عبدان الأهوازي عن محمّد بن مصفى عن محمّد بن حرب عن ابن جريج عن مالك عن الزهري عن أنس: «**أن النبي ﷺ كان يصلي ركعتين بعد الوتر وهو**

جالس يقرأ في الأولى إذا زلزلت الأرض وفي الثانية قل يا أيها الكافرون» وقال لا يصح هذا عن ابن مصفى ولعله دخل عليه حديث في حديث وما روى ابن مصفى بهذا الإسناد حديث المغفر.

[لسان الميزان: (٥/٥٤)]

١٤٧٨)حديث: «لا وتران في ليلة» حديث حسن رواه أحمد وأصحاب السنن الثلاثة وابن حبان، من حديث قيس بن طلق عن أبيه، وقال الترمذي: حسن، قال عبدالحق: وغيره يصححه.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٠١)]، [كشف الستر عن حكم الصلاة بعد الوتر: (٣٠)]

١٤٧٩)حديث: «من لم يوتر فليس منا» أحمد وأبو داود بسند فيه لين والحاكم من حديث بريدة، وأوله: «الوتر حق» وفيه عبيدالله بن عبدالله العتكي يكنى أبا المنيب، ضعفه البخاري والنسائي، وقال أبو حاتم: صالح، ووثقه يحيى بن معين، وله شاهد ضعيف من حديث أبي هريرة رواه أحمد بلفظ: «من لم يوتر فليس منا» وفيه الخليل بن مرة وهو منكر الحديث، وفي الإسناد انقطاع بين معاوية بن قرة، وأبي هريرة كما قال أحمد.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٠٩)]، [بلوغ المرام: (١٠٨)]

باب
فيمن فاته الوتر

١٤٨٠)عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه رضي الله تعالى عنهما قال قال رسول الله ﷺ: «الوتر حق، فمن لم يوتر فليس منا» أخرجه أبو داود بسند لين، وصححه الحاكم، وله شاهد ضعيف عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عند أحمد.

[بلوغ المرام: (١٠٨)]

١٤٨١)ترجمة صفية بنت أبي عبيد الثقفية: من طريق عبدالله بن نافع مولى ابن عمر عن أمه عن أم سلمة مرفوعاً في قضاء الوتر، رواه الدارقطني في كتاب الوتر من السنن.

ولا يصح لنافع سماع من أم سلمة وفي السند ؛ ثلاثة من الضعفاء على الولاء.

[الإصابة: (٤/٣٥١-٣٥٢)]

باب
في عدد الوتر

١٤٨٢)عن ابن عمر في الوتر بركعة.

ترجمة المطلب بن عبدالله بن المطلب: قال البخاري في التاريخ سمع عمر لكن تعقبه الخطيب بأن

الصواب ابن عمر ثم ساق حديثه عن ابن عمر **«في الوتر بركعة»**[1] وقال ابن أبي حاتم في المراسيل عن أبيه لم يسمع من جابر ولا من زيد بن ثابت ولا عمران بن حصين ولم يدرك أحداً من الصحابة إلا سهل بن سعد ومن في طبقته وقال أبو حاتم أيضاً روايته عن ابن عباس وابن عمر مرسلة.

[التهذيب: (١٠/١٦١-١٦٢)]

١٤٨٣) عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ قال: **«الوتر حق على كل مسلم، من احب ان يوتر بخمس فليفعل، ومن احب ان يوتر بثلاث فليفعل، ومن احب ان يوتر بواحدة فليفعل»** رواه الأربعة إلا الترمذي، وصححه ابن حبان ورجح النسائي وقفه.

[بلوغ المرام: (١٠٧)]

١٤٨٤) قوله: عن صلاة الليل.

قال الحافظ: ... في السنن وصححه ابن خزيمة وغيره من طريق علي الأزدي عن ابن عمر مرفوعاً: **«صلاة الليل والنهار مثنى مثنى»** وقد تعقب هذا الأخير بأن أكثر أئمة الحديث أعلوا هذه الزيادة وهي قوله: **«والنهار»**، بأن الحفاظ من أصحاب ابن عمر لم يذكروها عنه لكن روى ابن وهب بإسناد قوي: **«عن ابن عمر قال: صلاة الليل والنهار مثنى مثنى»** موقوف أخرجه ابن عبدالبر من طريقه، فلعل الأزدي اختلط عليه الموقوف بالمرفوع فلا تكون هذه الزيادة صحيحة على طريقة من يشترط في الصحيح أن لا يكون شاذاً، وقد روى ابن أبي شيبة من وجه آخر عن ابن عمر أنه كان يصلي بالنهار أربعاً أربعاً وهذا موافق لما نقله ابن معين.

* قوله: مثنى مثنى.

قال الحافظ: ... عند أبي داود ومحمد بن نصر من طريقي الأوزاعي وابن أبي ذئب كلاهما عن الزهري عن عروة عن عائشة: **«ان النبي ﷺ كان يصلي ما بين أن يفرغ من العشاء إلى الفجر إحدى عشرة ركعة يسلم من كل ركعتين»**. وإسنادهما على شرط الشيخين.

ثم قال الحافظ وقد صح عن النبي ﷺ أنه أوتر بخمس لم يجلس إلا في آخرها إلى غير ذلك من الأحاديث الدالة على الوصل، إلا أنا نختار أن يسلم من كل ركعتين لكونه أجاب به السائل ولكون أحاديث الفصل أثبت وأكثر طرقاً، وقد تضمن كلامه الرد على الداودي الشارح ومن تبعه في دعواهم أنه لم يثبت عن النبي ﷺ النافلة أكثر من ركعتين ركعتين.

مالك عن أبي هريرة مرفوعاً وموقوفاً: **«لا توتروا بثلاث تشبهوا بصلاة المغرب»**، وإسناده على

---

(١) عن عبدالله بن قيس بن مخرمة عن زيد بن خالد الجهني قال: **«لأرمقن الليلة صلاة رسول الله ﷺ، فتوسدت عتبته او فسطاطه فصلى ركعتين خفيفتين، ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين، ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما، ثم صلى ركعتين دون اللتين قبلهما، ثم صلى ركعتين دون اللتين قبلهما، ثم صلى ركعتين دون اللتين قبلهما، ثم أوتر فذلك ثلاث عشرة ركعة»**.

شرط الشيخين، وقد صححه ابن حبان والحاكم.

* قوله: توتر له ما قد صلى.

ذكر الحافظ: صح عن جماعة من الصحابة أنهم أوتروا بواحدة من غير تقدم نفل قبلها، ففي كتاب محمّد بن نصر، وغيره بإسناد صحيح عن السائب بن يزيد: «أن عثمان قرأ القرآن ليلة في ركعة لم يصل غيرها...» .

[الفتح: (٢/٥٥٥-٥٥٩)]

١٤٨٥) قوله: أن عبدالله بن عمر كان يسلم بين الركعة والركعتين في الوتر حتى يأمر ببعض حاجته.

قال الحافظ: روى سعيد بن منصور بإسناد صحيح عن بكر بن عبدالله المزني قال: «صلى ابن عمر ركعتين ثم قال يا غلام أرحل لنا، ثم قام فأوتر بركعة». وروى الطحاوي من طريق سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه: أنه كان يفصل بين شفعه ووتره بتسليمة، وأخبر أن النبي ﷺ كان يفعله، وإسناده قوي..

[الفتح: (٢/٥٥٩)]

١٤٨٦) ترجمة عثمان بن محمّد بن ربيعة: قال صاحب التمهيد ... عن أبي سعيد ﷺ أن رسول الله ﷺ: «نهى عن البتيراء أن يصلي الرجل واحدة يوتر بها» قال ابن القطان هذا حديث شاذ لا يعرج على رواته.

قال الحافظ: .. وبقية كلام ابن قطان ما لم يعرف عدالتهم وليس دون الدراوردي من يغمض عنه. قلت: يريد بذلك عثمان وحده وإلا فباقي الإسناد ثقات مع احتمال أن يخفى على ابن القطان حال بعضهم.

[لسان الميزان: (٢/٤١٢)، (٤/١٥٢-١٥٣)]، [الدراية: (١/١٩٢-٢٠٨)]

١٤٨٧) حديث: «كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل تسع ركعات».

وهو منقطع.

[أطراف المسند المعتلي: (٩/٥٠-٥١)]

١٤٨٨) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سعد أن النبي ﷺ: «أوتر بركعة»

لا نعلمه عن سعد مرفوعاً إلا من حديث المغيرة، وهو كوفي مشهور حدث عنه جماعة[1].

وجابر هو الجعفي متروك.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣١٦-٣١٧)]

١٤٨٩) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر بن عبدالله: «أن النبي ﷺ أوتر بركعة»

لا نعلم له طريقاً عن جابر أحسن من هذا.

(١) والقول للبزار.

قلت : وهو إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار : (٣١٧/١)]

١٤٩٠)وفي الدارقطني عن أبي أيوب : «**الوتر حق واجب، فمن شاء فليوتر بثلاث**» ورجاله ثقات، وهو عند أبي داود أيضاً، وقال البيهقي : الأصح وقفه على أبي أيوب، وأعله ابن الجوزي : بمحمد بن حسان فضعفه، وأخطأ فإنه ثقة.

[تلخيص الحبير : (٤٩٥/٢)]

١٤٩١)قال الحافظ : حديث أبي هريرة : «**أوتروا بخمس، أبو بسبع، أو بتسع، أو بإحدى عشرة**» الدارقطني وابن حبان، والحاكم بزيادة : «**لا توتروا بثلاث، ولا تشبهوا بصلاة المغرب**» رجاله كلهم ثقات، لا يضره وقف من أوقفه.

[تلخيص الحبير : (٤٩٦/٢)]

١٤٩٢)حديث أبي أيوب : «**من احب ان يوتر بخمس فليفعل، ومن احب ان يوتر بثلاث فليفعل، ومن احب ان يوتر بواحدة فليفعل**» أبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان والدارقطني والحاكم من طريق أبي أيوب، وله ألفاظ، وصحح أبو حاتم والذهلي، والدارقطني في العلل، والبيهقي وغير واحد وقفه، وهو الصواب.

[تلخيص الحبير : (٤٩٤/٢)]

١٤٩٣)فإن قيل : احتمال كونها ركعتي الفجر بعيد ؛ لأنه لم ينقل أنه صلى الرواتب جالساً، قلنا : قد ورد ما يدل على أن المراد بصلاتهما جالساً إنما هو حال القراءة فيهما، فقد أخرج ابن خزيمة في صحيحه من طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها أنها سئلت عن صلاة رسول الله ﷺ فقالت : «**كان يصلي ثلاث عشرة، يصلي ثمان ركعات ثم يوتر، ثم يصلي ركعتين وهو جالس، فإذا أراد ان يركع قام فركع**» وهذه الزيادة تقيد الروايات المطلقة عن عائشة رضي الله عنها، وهي صحيحة الإسناد فتعين المصير إلى ما دلت عليه، وفاء بحمل المطلق على المقيد.

[كشف الستر : (٤٥)]

١٤٩٤)عن عبدالله بن مسعود رفعه : «**وتر الليل ثلاث، كوتر النهار صلاة المغرب**» أخرجه الدارقطني وفيه يحيى بن زكريا بن أبي الحواجب، وهو واه، قال البيهقي : الصواب موقوف. وأخرج الدارقطني عن عائشة نحوه، وفيه إسماعيل بن مسلم المكي، وهو واه أيضاً.

[الدراية : (١٩٢/١)]

١٤٩٥)حديث النهي عن البتيراء. أخرجه ابن عبدالبر في التمهيد، من طريق عمرو بن يحيى عن أبيه، عن أبي سعيد، وفي إسناده عثمان بن محمّد بن ربيعة، وهو ضعيف.

[الدراية : (١٩٢/١)]

١٤٩٦)روى الطحاوي من طريق سعيد بن منصور بإسناد صحيح عن أنس قال: **«الوتر ثلاث ركعات»**.

[الدراية: (١٩٢/١)]

١٤٩٧)روى الطحاوي من طريق صحيح عن أنس: **«أنه صلى الوتر ثلاث ركعات ولم يسلم إلا من آخرهن»**.

[الدراية: (١٩٢/١)]

١٤٩٨)قال الحافظ: عن حفص عن عمرو عن الحسن قال: **«اجمع المسلمون على ان الوتر ثلاث لا يسلم إلا في آخرهن»** وعمرو هذا هو ابن عبيد وهو متروك.

[الدراية: (١٩٣/١)]

١٤٩٩)روى البيهقي في المعرفة عن أبي منصور مولى سعد بن أبي وقاص قال: **«سألت عبدالله بن عمر عن وتر الليل، فقال: يا بني، هل تعرف وتر النهار؟ قلت: نعم هو المغرب، قال: صدقت، ووتر الليل واحدة، بذلك امر رسول الله ﷺ قلت: يا أبا عبدالرحمن إن الناس يقولون: هي البتيراء، قال: يا بني، ليس تلك البتيراء، إنما البتيراء: ان يصلي الرجل الركعة يتم ركوعها وسجودها وقيامها، ثم يقوم إلى الأخرى فلا يتم لها ركوعاً ولا سجوداً ولا قياماً، فتلك البتيراء»** وقال النووي في الخلاصة: حديث محمّد بن كعب في النهي عن البتيراء، مرسل ضعيف كذا قال، ولم يعزه.

[الدراية: (٢٠٨/١)]

١٥٠٠)أخرج الطبراني في الأوسط .. عن عائشة رضي الله عنها قالت: **«رأيت رسول الله ﷺ صلى العتمة، ثم صلى في المسجد قبل ان يرجع إلى بيته سبع ركعات، يسلم في الأربع في كل ثنتين ويوتر بثلاث بتشهد، ويوتر بالمعوذات، فإذا رجع إلى بيته ركع ركعتين ورقد؛ فإذا اتيته صلى ركعتين ثم ركعتين، فكملت صلاته ثلاث عشرة ركعة»**.

هذا الحديث شاذ مخالف لسائر الروايات عن عائشة، ثم عن عروة عنها، وفي سنده ابن لهيعة وهو ضعيف لا يحتج به إذا انفرد، فكيف إذا خالف؟!

وعن أنس ﷺ: **«كان النبي ﷺ يوتر بتسع، فلما اسن وثقل اوتر بسبع وصلى ركعتين وهو جالس، يقرأ فيهما بالرحمن والواقعة، قال انس رضي الله عنه: ونحن نقرأ بقصار المفصل: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ و﴿قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾»** وعمارة بن زاذان فيه ضعف، وقد اختلف علية في سنده ومتنه.

وأما حديث ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهما فأخرجهما محمّد بن نصر المروزي في كتاب قيام الليل، من طريق الشعبي عن ابن عباس أنهما قالا: **«سن رسول الله ﷺ للمسافر ركعتين، والوتر في السفر من السنة»**.

وسنده ضعيف، لأنه من رواية جابر الجعفي عن الشعبي، ثم الظاهر أنه في قصر الصلاة، وفي الحث على الوتر، لا في خصوص ما نحن فيه، ولكن أورده محمّد بن نصر في هذا الباب وفيه ما فيه.

[كشف الستر: (٣٥-٣٧)]

باب
ما يقرأ في الوتر

١٥٠١)ترجمة يحيى بن أيوب الغافقي: ذكره العقيلي في الضعفاء وحكى عن أحمد أنه أنكر حديثه، عن عائشة في القراءة في الوتر[١].

[التهذيب: (١١/١٦٤-١٦٥)]

١٥٠٢)ترجمة أم عبيد بنت سود بن مريم: عن حفص بن سليمان عن أبان بن أبي عياش عن إبراهيم النخعي عن علقمة عن عبدالله بن مسعود قال: **«ارسلت امي ليلة عند رسول الله ﷺ لتنظر كيف يوتر فباتت عنده فصلى ما شاء ان يصلي حتى إذا كان آخر الليل وأراد الوتر قرأ سبح إسم ربك الأعلى في الركعة الأولى وقرأ في الثانية قل يا أيها الكافرون ثم قعد ثم قام ولم يفصل بينهما بسلام ثم قرأ قل هو الله احد حتى إذا فرغ كبر ثم قنت فدعا ما شاء الله ان يدعو ثم كبر وركع»** وهذا سند ضعيف جداً من أجل أبان والراوي عنه.

[الإصابة: (٤/٤٧٤-٤٧٥)]

١٥٠٣)عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً: **«في الوتر بسبح إسم ربك وقل يا أيها الكافرون وقل هو الله احد والمعوذتين»**. قال وتابعه يحيى بن أيوب عن يحيى بن سعيد عن عروة عن عائشة رضي الله عنها، وجاء عن ابن عباس بسند صالح مثله دون المعوذتين واختلف على أبي بن كعب يعني في إثبات المعوذتين.

[لسان الميزان: (٣/٨١)]، [تلخيص الحبير: (٢/٥٠٥)]

١٥٠٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبدالله: **«ان النبي ﷺ كان يوتر بسبح إسم ربك الأعلى، وقل يا أيها الكافرون، وقل هو الله أحد»**.

حدثنا محمّد بن عبدالرحيم، ثنا يونس بن محمد، ثنا عبدالملك -به.

عبدالملك ضعيف الحديث.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣١٧-٣١٨)]

---

(١) عن عائشة قالت: **«كان رسول الله ﷺ يقرأ في الوتر في الركعة الأولى بسبح وفي الثانية بقل يا أيها الكافرون وفي الثالثة بقل هو الله احد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس»**.

باب
القنوت في الوتر

١٥٠٥)روى الدارمي والطبراني عن الحسن بن علي رضي الله عنهما قال: «**علمني جدي رسول الله ﷺ دعاء أدعو به في قنوت الوتر: اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت، وتولني فيمن توليت، وبارك لي فيما أعطيت، وقني شر ما قضيت، فإنك تقضي ولا يقضى عليك، وإنه لا يذل من واليت ولا يعز من عاديت تباركت ربنا وتعاليت**».

هذا حديث صحيح، أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي جميعاً عن قتيبة عن أبي الأحوص ولم تقع في أكثر الروايات قوله: «**ولا يعز من عاديت**» وهي ثابتة فيما سقناه ورجاله ثقات والله أعلم.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٣٣٣)]، [تلخيص الحبير: (١/٤٠٣-٤٠٤)]

١٥٠٦)قال أبو بكر بن أبي شيبة: عن عبدالله ﷺ قال: «**بت مع النبي ﷺ لأنظر كيف يقنت في وتره، فقنت في وتره، فقنت قبل الركوع، ثم بعثت امي أم عبد رضي الله عنهما فقلت لها: بيتي مع نسائه ﷺ فانظري كيف يقنت في وتره، فأتتني فأخبرتني انه ﷺ قنت قبل الركوع**».

قال الحافظ: أبان متروك.

[المطالب العالية: (١/٢٦٥-٢٦٦)]

١٥٠٧)حديث عمر: «**أنه قنت بهذا وهو: اللهم إنا نستعينك، الحديث بطوله**» قال البيهقي: هذا عن عمر صحيح موصول، وعلى قوله: «**اللهم إنا نستعينك**» قدم وأخر ولم يذكر الدعاء بالمغفرة، وإسناده صحيح.

[تلخيص الحبير: (٢/٥١٥-٥١٦)]

١٥٠٨)قال الحافظ: روى الدارقطني من حديث سويد بن غفلة، سمعت أبا بكر وعمر وعثمان، يقولون: «**قنت رسول الله ﷺ في آخر الوتر، وكانوا يفعلون ذلك**» وفي إسناده عمرو بن شمر، وهو متروك.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٠٥)]، [الدراية: (١/١٩٣)]

١٥٠٩)قال الحافظ: حديث أبي بن كعب: «**أن النبي ﷺ كان يقنت قبل الركوع**» أبو داود والنسائي وابن ماجه وأبو علي بن السكن في صحيحه، ورواه البيهقي من حديث أبي بن كعب وابن مسعود وابن عباس، وضعفها كلها، وسبقه إلى ذلك: ابن حنبل وابن خزيمة، وابن المنذر، قال الخلال عن أحمد: لا يصح فيه عن النبي ﷺ شيء ولكن عمر كان يقنت.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٠٥)]

١٥١٠)ورد في حديث الحسن بن علي أن رسول الله ﷺ قال بعد تباركت وتعاليت، وصلى الله على

النبي وآله وسلم، النسائي وقال النووي في شرح المهذب: إنها زيادة[1] بسند صحيح، أو حسن، قلت: وليس كذلك، فإنه منقطع.

[تلخيص الحبير: (١/٤٠٤-٤٠٥)]

١٥١١)وزاد بعض العلماء في قنوت الوتر ولا يعز من عاديت، قبل تباركت وتعاليت، هذه الزيادة ثابتة في الحديث.

[تلخيص الحبير: (١/٤٠٥-٤٠٦)]

١٥١٢)عن ابن مسعود: **«أن النبي ﷺ قنت في الوتر قبل الركوع»** أخرجه ابن أبي شيبة والدارقطني، وفيه أبان وهو متروك، وأخرجه الخطيب من وجه آخر ضعيف، وأخرجه الطبراني من وجه آخر صحيح، لكن موقوفاً، أن ابن مسعود كان لا يقنت في شيء من الصلوات إلا في الوتر، قبل الركوع.

[الدراية: (١/١٩٣)]

١٥١٣)عن ابن عباس قال: **«أوتر النبي ﷺ بثلاث، يقنت فيها قبل الركوع»**. عن ابن عمر: **«أن النبي ﷺ كان يوتر بثلاث، يجعل القنوت قبل الركوع»** أخرجه الطبراني في الأوسط بإسناد ضعيف.

[الدراية: (١/١٩٤)]

١٥١٤)روى ابن أبي شيبة بإسناد حسن عن علقمة: **«أن ابن مسعود وأصحاب النبي ﷺ كانوا يقنتون في الوتر قبل الركوع»**.

[الدراية: (١/١٩٤)]

باب
صلاة التراويح

١٥١٥)حديث: **«ان عمر خرج ليلة في شهر رمضان وهو معه، فرأى أهل المسجد يصلون أوزاعاً متفرقين، فأمر ابي بن كعب ان يقوم بهم في شهر رمضان، فخرج عمر والناس يصلون بصلاة قارئهم، فقال: نعمت البدعة هذه، والتي ينامون عنها أفضل من التي يقومون، يريد آخر الليل، وكانوا يقومون في أوله، وقال: السنة إذا انتصف شهر رمضان، أن يلعن الكفرة في آخر ركعة من الوتر، بعدما يقول القاريء: سمع الله لمن حمده، ثم يقول: الله العن الكفرة»** وإسناده حسن.

[تلخيص الحبير: (٢/٥١٥)]

---

(١) أي زيادة الصلاة على النبي.

١٥١٦)أخرج أبو داود من طريق الحسن: **«ان عمر جمع الناس على أبي بن كعب فكان يصلي بهم عشرين ليلة، ولا يقنت بهم إلا في النصف الثاني»** ومن طريق ابن سيرين عن بعض أصحابه: **«ان أبي بن كعب أمهم في رمضان، فكان يقنت في النصف الآخر من رمضان»** والإسنادان ضعيفان.

[الدراية: (١/١٩٤)]

١٥١٧)حديث: **«ان الخلفاء الراشدين واظبوا على التراويح»** لم أجده.

[الدراية: (١/٢٠٣)]

١٥١٨)قال الحافظ: عن أنس رفعه صوامع المؤمنين بيوتهم ورد في ترجمة محمّد بن سليمان بن هشام قال ابن عدي رواه ابن أبي شيبة عن ابن أبي عدي فلم يجاوز به الحسن قوله وهو الصواب قال وابن بنت مطر أظهر في الضعف يعني من تخريج منكراته.

قال ابن عدي في ترجمة شريك القاضي ضعيف، وقال الدارقطني في غرائب مالك بعد أن أخرج له حديثاً من روايته عن وكيع محمّد بن سليمان بن هشام ضعيف.

[التهذيب: (٩/١٧٩-١٨٠)]

باب
التطوع في البيوت

١٥١٩)عن زيد بن ثابت ﷺ: **«ان النبي ﷺ قال: صلوا يا أيها الناس في بيوتكم فإن أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة»** رواه النسائي بإسناد جيد وصححه ابن خزيمة.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٣٠)]

١٥٢٠)ترجمة إبراهيم بن أحمد بن عثمان البغدادي: يروي عن يحيى بن السكن عن مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً: **«إذا صلى أحدكم فليترك لبيته نصيباً فإن البركة في البيت الذي فيه الصلاة»** وروى عنه الحسن بن يحيى الفحام. قال الدارقطني في غرائب مالك لا يثبت وإبراهيم بن أحمد مجهول ويحيى بن السكن ضعيف.

[لسان الميزان: (١/٢٨)]

١٥٢١)ترجمة عاصم بن عمرو: روى له ابن ماجه حديثاً واحدًا في فضل صلاة الرجل في بيته(١).
قال الحافظ: قال البخاري لم يثبت حديثه وذكره العقيلي في الضعفاء.

[التهذيب: (٥/٤٨)]

---

(١) رواه ابن ماجه برقم (١٣٧٥): عن عاصم بن عمرو قال: **«خرج نفر من أهل العراق إلى عمر، فلما قدموا عليه، قال لهم: ممن أنتم؟ قالوا: من أهل العراق، قال: فبإذنٍ جئتم؟ قالوا: نعم، قال: فسألوه عن صلاة الرجل في بيته، فقال عمر: سألت رسول الله ﷺ فقال: أما صلاة الرجل في بيته فنور، فنوروا بيوتكم»**.

باب
في صلاة الليل

١٥٢٢)ساق الحافظ بسنده عن أبي بن كعب ﷺ قال: «كان رسول الله ﷺ إذا جاء ربع الليل قام فقال: أيها الناس اذكروا الله، أيها الناس اذكروا الله جاءت الراجفة تتبعها الرادفة جاءت الراجفة تتبعها الرادفة، جاء الموت بما فيه. فقال أبي بن كعب: فقلت يا رسول الله إني أكثر الصلاة عليك فما أجعل لك من صلاتي؟ قال: ما شئت. قلت: الربع؟ قال: ما شئت وإن زدت فهو خير، قلت: النصف؟ قال: ما شئت وإن زدت فهو خير لك، قلت: الثلثين؟ قال: ما شئت وإن زدت فهو خير، قلت: أجعل لك صلاتي كلها قال: إذاً يكفى همك ويغفر ذنبك».

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد وأحمد بن منيع في مسنده والترمذي.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٣٤٠-٣٤١)]

١٥٢٣)ترجمة جعدة بن هبيرة: قال «ذكر عند النبي ﷺ عبد لبني عبدالمطلب يصلي ولا ينام الحديث» أورده الطبراني مرسلاً.

[الإصابة: (١/٢٥٧)]

١٥٢٤)التهجد بالليل، وقوله عز وجل: ﴿وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَتَهَجَّدۡ بِهِۦ نَافِلَةٗ لَّكَ﴾.

قال الحافظ: روى الطبري عن ابن عباس: «أن النافلة للنبي ﷺ خاصة، لأنه أمر بقيام الليل وكتب عليه دون أمته» وإسناده ضعيف، وقيل معناه زيادة لك خالصة لأن تطوع غيره يكفر ما على صاحبه من ذنب، وتطوعه هو ﷺ يقع خالصاً له لكونه لا ذنب عليه، وروى معنى ذلك الطبري وابن حاتم عن مجاهد بإسناد حسن، وعن قتادة كذلك، ورجح الطبري الأول وليس الثاني ببعيد من الصواب.

[الفتح: (٣/٦)]

١٥٢٥)قال الحافظ: وفي مسند أحمد من طريق محمّد بن عباد عن عائشة قالت: «كان رسول الله ﷺ يقول في صلاة الليل في سجوده: سبحانك لا إله إلا انت» رجاله ثقات.

[الفتح: (٣/١١)]

١٥٢٦)قال الحافظ: وزاد سعيد عن أبي هريرة: «هل من تائب فاتوب عليه» وعن أبي هريرة عند النسائي: «حتى ترجل الشمس» وهي شاذة.

[الفتح: (٣/٣٨)]

١٥٢٧)ترجمة عمرو البكالي: وأخرج البخاري في التاريخ الصغير ومحمد بن نصر في قيام الليل وابن مندة من طريق الجريري عن أبي تميمة الهجيمي: «اتيت الشام فإذا انا برجل مجتمع

عليه فإذا هو مجدود الأصابع قلت من هذا قالوا هذا أفقه من بقي على وجه الأرض من أصحاب رسول الله ﷺ هذا عمرو البكالي قلت فما شأن أصابعه قالوا أصيبت يوم اليرموك قال فسمعته يقول يا أيها الناس اعملوا وابشروا فإن فيكم ثلاثة أعمال كلها توجب لأهلها الجنة رجل قام في ليلة باردة من فراشه فتوضأ ثم قام إلى الصلاة فيقول الله لملائكته ما حمل عبدي على ما صنع الحديث» وسنده صحيح .

[الإصابة: (٢٤/٣)]

١٥٢٨)عن أبي هريرة ﷺ رفعه قال : «شرف المؤمن صلاته بالليل وعزه استغناؤه عما في أيدي الناس» قال العقيلي وهذا يروى عن الحسن وغيره من قولهم وليس له أصل مسند .

[لسان الميزان: (٤٢١/٢)]

١٥٢٩)عن أبي هريرة : «رحم الله رجلاً قام من الليل فصلى ثم أيقظ امرأته فصلت فإن أبت نضح في وجهها الماء. ورحم الله امرأة قامت الليل فصلت وأيقظت زوجها فصلى فإن أبى نضحت في وجهه الماء» أحمد وأبو داود والنسائي عن أبي هريرة وسنده لا بأس به وفي الباب عن أبي مالك.

[تسديد القوس: (٣٨٥/٢)]

١٥٣٠)عن عائشة رضي الله عنها : «أن رسول الله ﷺ قال: ما من امرأ يكون له صلاة بليل فيغلبه عليها نوم إلا كتب الله له أجر صلاته، وكان نومه عليه صدقة» رواه مالك وأبو داود والنسائي وابن أبي الدنيا في كتاب التهجد بإسناد جيد .

[مختصر الترغيب والترهيب: (٤٣)]

١٥٣١)عن عبدالله ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : «فضل صلاة الليل على صلاة النهار كفضل صدقة السر على صدقة العلانية» رواه الطبراني بإسناد حسن .

[مختصر الترغيب والترهيب: (٤٥)]

١٥٣٢)عن سهل بن سعد ﷺ قال : «جاء جبريل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا محمد: واعلم أن شرف المؤمن قيام الليل، وعزه استغناؤه عن الناس» رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن .

[مختصر الترغيب والترهيب: (٤٥)]

١٥٣٣)حديث عمر : «أنه كانت له جارية تغني، فإذا جاء وقت السحر قال: امسكي فهذا وقت الاستغفار» لم أجده موصولاً .

[تلخيص الحبير: (١٥٩١/٤)]

١٥٣٤)وقد ورد حديث عائشة رضي الله عنها في النسائي بسند صحيح ، بلفظ : «وصلى الركعتين وهو قاعد بعدما سلم» .

[كشف الستر: (٤٦)]

١٥٣٥)ذكر الزمخشري حديث رسول الله ﷺ: ... قوله: **«من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار»**.

قال الحافظ: أخرجه ابن ماجه واتفق أئمة الحديث وابن عدي والدارقطني والعقيلي وابن حبان والحاكم على أنه من قول شريك قاله لثابت لما دخل.

[الكافي الشاف: (٤/٢٣٨-٢٣٩)]، [النكت الظراف: (٢/٢٠١)]

١٥٣٦)قال الزمخشري: .روى أنه عليه الصلاة والسلام: **«صلى بالليل حتى اسمغدت قدماه، فقال له جبريل عليه السلام أبق على نفسك فإن لها عليك حقاً»**..

قال الحافظ: لم أره هكذا، وفي الدعوات الكبير للبيهقي عن عائشة قالت: **«لما كانت ليلة النصف من شعبان -فذكر حديثاً طويلاً- وفيه: فما زال يصلي قائماً وقاعداً حتى أصبح وحتى اسمغدت قدماه فقمت أغمزها -الحديث»** وليس فيه كلام جبريل.

[الكافي الشاف: (٣/٤٩)]

١٥٣٧)حديث: **«أن النبي ﷺ لم يزد على ثماني ركعات بتسليمة واحدة»** لم أجده.

[الدراية: (١/١٩٩)]

١٥٣٨)عن أبي سفيان عن جابر بن عبدالله حديث: **«من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار- إلى آخره»** رواه ابن ماجه قال أبو حاتم في العلل هذا موضوع، وقال أيضاً: كتبته عن ثابت: وسألت ابن نمير عنه فقال: الشيخ لا بأس به، والحديث منكر، وقال ابن حبان: هو كلام شريك ظنه ثابت بن موسى -في الأصل ثابت بن محمّد وهو خطأ- حديثاً -والله أعلم.

[النكت الظراف: (٢/٢٠١)]

باب
الإكثار من الصلاة

١٥٣٩)عن جابر ﷺ قال: **«قال رسول الله ﷺ من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار»**(١) هذا الحديث غلط فيه ثابت وهو من قول شريك.

[لسان الميزان: (٥/٢٥٨-٢٥٩)]

١٥٤٠)ترجمة عبدالحميد بن بحر: وقال الحاكم وأبو سعيد النقاش يروي عن مالك بن مغول وشريك أحاديث مقلوبة. وقال أبو نعيم يروي عن مالك وشريك أحاديث منكرة وروى الحسن بن سفيان عن هذا عن شريك حديث: **«من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار»**.

[لسان الميزان: (٣/٣٩٥)]

---

(١) تقدم الحديث في الباب الذي قبله.

١٥٤١)ترجمة الحسن بن غفير المصري: ... قال الدارقطني في المؤتلف والمختلف روى الحسن بن غفير عن يوسف بن عدي عن شريك عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن النبي ﷺ: **«من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار»** قال الدارقطني وهذا باطل من حديث يوسف ويأتي عن غير يوسف بعجائب.

[لسان الميزان: (٢/٢٤٤)]

١٥٤٢)حديث: **«الصلاة خير موضوع، فمن شاء استقل، ومن شاء استكثر»** وهو خبر مشهور، أحمد، والبزار، عن أبي ذر، ومن طريق يحيى بن سعيد السعدي عن ابن جريج، عن عطاء عن عبيد بن عمير عن أبي ذر وأعله ابن حبان في الضعفاء بيحيى بن سعيد السعدي، وخالف الحاكم فأخرجه في المستدرك من حديثه، وله شاهد من حديث أبي أمامة، رواه أحمد بسند ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٢/٥١١)]

باب
الاقتصار في العمل والدوام عليه

١٥٤٣)عن أنس بن مالك ﷺ قال: **«دخل النبي ﷺ فإذا حبل ممدود بين الساريتين، فقال: ما هذا الحبل؟ قالوا: هذا حبل لزينب، فإذا فترت تعلقت، فقال النبي ﷺ لا، حلوه، ليصل أحدكم نشاطه، فإذا فتر فليقعد»**.

رواه البخاري

وفي رواية ابن خزيمة: **«فقالوا لميمونة بنت الحارث»** وهي رواية شاذة، وقيل يحتمل تعدد القصة، ووهم من فسرها بجويرية بنت الحارث فإن لتلك قصة أخرى تقدمت في أوائل الكتاب والله أعلم.

قال الحافظ: **«إن الله لا يمل من الثواب حتى تملوا من العمل»** أخرجه الطبري في تفسير سورة الزمر وفي بعض طرقه ما يدل على أن ذلك مدرج من قول بعض رواة الحديث والله أعلم.

[الفتح: (٣/٤٤-٤٥)]

١٥٤٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: ثنا خالد بن إلياس عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: **«قال رسول الله ﷺ: إن الله لا يمل حتى تملوا»** خالد متروك.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٢٢)]

١٥٤٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: **«كانت مولاة للنبي ﷺ تصوم النهار وتقوم الليل، فقيل له: إنها تصوم النهار وتقوم الليل، فقال رسول الله ﷺ إن لكل عمل شرة والشرة إلى فترة فمن كانت فترته إلى سنتي فقد اهتدى، ومن كانت فترته إلى غير ذلك فقد ضل»**.

قال البزار: لا نعلمه إلا عن ابن عباس، وليس له عنه إلا هذا الطريق بهذا اللفظ، تفرد به مسلم.

قال الشيخ: رجاله رجال الصحيح.

قلت: كلا، بل مسلم هو ابن كيسان الأعور، ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٢٢)]

باب
فيمن نام حتى أصبح

١٥٤٦) قال الحافظ: ما ثبت عنه ﷺ: «**إن من صلى العشاء في جماعة كان كمن قام نصف ليلة**».

[الفتح: (٣/٣٠)]

١٥٤٧) عن ابن مسعود: «**حسب الرجل من الخيبة والشر أن ينام حتى يصبح وقد بال الشيطان في أذنه**» رواه محمد بن نصر وهو موقوف صحيح الإسناد.

[الفتح: (٣/٣٥)]

١٥٤٨) ترجمة عمر بن حفص العبدي: ...عن أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعاً فذكر حديثاً متنه: «**إن للشيطان لعوقاً**» الحديث[1] ثم ذكر له أحاديث وقال له غير ما ذكرت والضعف على رواياته بين.

[لسان الميزان: (٤/٢٩٩)]

١٥٤٩) عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «**ذكر عند النبي ﷺ رجل نام ليلة حتى أصبح قال: ذلك رجل بال الشيطان في أذنه**» متفق عليه وأخرجه أحمد بسند صحيح عن أبي هريرة وزاد ابن ماجه في آخره: قال الحسن أي البصري: «**إن بوله لثقيل**».

[مختصر الترغيب والترهيب: (٤٦-٤٧)]

باب
ما يفعل إذا قام من الليل

١٥٥٠) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن مسروق عن عبدالله قال: ذكر النوم عند رسول الله ﷺ قال: «**ناموا، فإذا انتبهتم فأحسنوا**».

قال: تفرد به يحيى بن المنذر، وهو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٢٣)]

---

(١) عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن للشيطان لعوقاً ونشوقاً وكحلاً، فأما لعوقه فالكذب، وأما نشوقه فالغضب، وأما كحله فالنوم**».

١٥٥١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس قال: «كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل استنجى وتوضأ واستاك، ثم يبعث يطلب الطيب في رباع نسائه».

قال البزار: تفرد به أبو بشر.

قال الشيخ: هو موثق.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٢٢-٣٢٣)]

باب
صلاة الليل والنهار مثنى مثنى

١٥٥٢)عن أبي ذر: «انه دخل المسجد فاتى سارية، فصلى عندها ركعتين» رواه ابن أبي شيبة والإسناد حسن.

[التغليق: (٢/٤٣٦)]

١٥٥٣)حديث عبدالله بن عمر: «صلاة الليل والنهار مثنى مثنى» رواه الدارمي وابن الجارود وابن خزيمة والطحاوي وابن حبان والدارقطني ونعيم بن حماد وعبدالرزاق وأحمد.

قلت: عن ابن عمر ﷺ مرفوعاً قال: «صلاة الليل مثنى مثنى، وصلاة النهار اربع اربع، لا يسلم إلا في آخرهن» وهذا إسناد صحيح يعارض ما رواه هذا البارقي.

[إتحاف المهرة: (٨/٦٠٤-٦٠٥)]

١٥٥٤)قال الحافظ: عن عمار بن ياسر: «انه دخل المسجد فصلى ركعتين خفيفتين» إسناده حسن.

[الفتح: (٣/٥٩)]

١٥٥٥)قال الحافظ: عن ابن عباس أنه: «أخبره انه بات عند ميمونة أم المؤمنين -وهي خالته- فاضطجعت في عرض الوسادة واضطجع رسول الله ﷺ وأهله في طولها فنام حتى انتصف الليل». الحديث، هذا حديث صحيح أخرجه ابن خزيمة في صحيحه عن الربيع بن سليمان.

[توالي التأسيس: (٢٤٢-٢٤٣)]

١٥٥٦)قال عبد بن حميد: حدثنا محمّد بن عبيد، ثنا واصل بسنده، ولفظه: «كان رسول الله ﷺ يستاك من الليل مرتين أو ثلاثاً، فإذا قام من الليل صلى أربع ركعات، ولا يتكلم بشيء ولا يأمرنا بشيء، ويسلم في كل ركعتين».

قال الحافظ: هذا إسناد ضعيف.

[المطالب العالية: (١/٢٤٧)]

١٥٥٧)قال إسحاق بن راهويه: عن أبي أيوب ﷺ قال: «كان رسول الله ﷺ إذا تهجد سلم من

كل ركعتين».

قال الحافظ: هذا إسناد ضعيف.

[المطالب العالية: (٢٤٦/١)]

١٥٥٨)حديث ابن عمر: «**صلاة الليل والنهار مثنى مثنى**» أحمد وأصحاب السنن وابن خزيمة وابن حبان، وأصله في الصحيحين بدون ذكر النهار، والصحيح ما رواه الثقات عن ابن عمر فلم يذكروافيه صلاة النهار، وقال البيهقي: هذا حديث صحيح، وعلى البارقي احتج به مسلم، والزيادة من الثقة مقبولة، وقد صححه البخاري لما سئل عنه.

[تلخيص الحبير: (٥١١/٢-٥١٣)]

١٥٥٩)أخرج ابن حبان حديث أبي هريرة: «**من صلى الجمعة فليصل بعدها أربعاً**» وفي رواية: «**وإن كان له شغل، فركعتين في المسجد، وركعتين في بيته**» وقال: هذه الزيادة مدرجة. عن ابن عون، عن ابن سيرين، وهو عند الحربي في الغرائب عن نصر بن علي عن أبيه، عن ابن ابي ذئب، عن المقبري، عن أبي هريرة فلعل له فيه إسنادين.

[الدراية: (٢٠٠/١)]

باب
كم يقرأ في الليل

١٥٦٠)قال الحافظ: «**كان يقرأ النظائر السورتين في ركعة: الرحمن والنجم في ركعة واقتربت والحاقة في ركعة والذاريات والطور في ركعة والواقعة ونون في ركعة وسأل والنازعات في ركعة وويل للمطففين وعبس في ركعة والمدثر والمزمل في ركعة وهل أتى ولا أقسم في ركعة وعم يتساءلون والمرسلات في ركعة وإذا الشمس كورت والدخان في ركعة**» هذا لفظ أبي داود والآخر مثله إلا أنه لم يقل في ركعة في شيء منها، وقد سردها أيضاً محمّد بن سلمة بن كهيل عن أبيه عن أبي وائل فيما أخرجه الطبراني لكن قدم وأخر في بعض وحذف بعضها، ومحمد ضعيف..

[الفتح: (٣٠٣/٢-٣٠٤)]

١٥٦١)قال أحمد بن منيع وأبو بكر بن أبي شيبة جميعاً: عن عبدالرحمن بن عثمان -هو التيمي- قال: «**رأيت عثمان ﷺ عند المقام ذات ليلة قد تقدم يقرأ القرآن في ركعة ثم انصرف**».

قال الحافظ: هذا إسناد حسن.

[المطالب العالية: (٢٤٨/١)]

١٥٦٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: حدثني عبيدالله بن سلمان عن أبيه أنه سمع أبا هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**من صلى في ليلة بمائة آية لم يكتب من الغافلين، ومن صلى**

بمائتي آية فإنه يكتب -أظنه- من المتقين».

قلت: قد كذبه يحيى بن معين وغيره، ونسبه بعض أهل العلم إلى الزندقة لتوغله في علم الكلام.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٢٣-٣٢٤)]

باب

صلاة سيدنا رسول الله ﷺ

١٥٦٣) في ترجمة أحمد بن محمّد بن جابر: عن أحمد بن عبدالكريم ثنا خالد الحمصي عن عثمان بن سعيد بن كثير عن محمّد الهاجري عن الحكم عن إبراهيم قال قال علي ﷺ: **«رأيت رسول الله ﷺ قام فصلى أربع عشرة ركعة ثم جلس بعد الفراغ فذكر الحديث وفيه من صلى كما رأيت كتب له عشرون حجة الحديث»** قال البيهقي في الشعب هذا حديث منكر يشبه أن يكون موضوعاً ورواته قبل عثمان بن سعيد مجهولون.

[لسان الميزان: (١/٢٦٧-٢٦٨)]

١٥٦٤) قال أبو يعلى: عن أنس ﷺ قال: **«قام رسول الله ﷺ حتى تورمت قدماه أو ساقاه، فقيل له: أليس قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟! فقال ﷺ: أفلا أكون عبداً شكوراً»**.

قال الحافظ: هو معلول، والمشهور عن مسعر عن زياد بن علاقة، عن المغيرة بن شعبة ﷺ.

[المطالب العالية: (١/٢٥٢)]

١٥٦٥) روى ابن أبي خيثمة، عن الحجاج بن عمرو قال: **«يحسب أحدكم إذا قام من الليل يصلي حتى يصبح أنه قد تهجد، إنما التهجد أن يصلي الصلاة بعد رقدة، ثم الصلاة بعد رقدة، وتلك كانت صلاة رسول الله ﷺ»**. إسناده حسن، فيه أبو صالح كاتب الليث وفيه لين، ورواه الطبراني وفي إسناده ابن لهيعة.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٠١)]

١٥٦٦) قال الحافظ: روى ابن أبي شيبة والطبراني من حديث ابن عباس: **«أن النبي ﷺ كان يصلي عشرين ركعة في رمضان، سوى الوتر»** وإسناده ضعيف.

[الدراية: (١/٢٠٣)]

١٥٦٧) قال الحافظ: روى محمّد بن نصر في قيام الليل نسخ افتراض قيام الليل عن أبي عبدالرحمن السلمي والحسن وعكرمة وقتادة بأسانيد صحيحة عنهم، ومقتضى ذلك أن النسخ وقع بمكة لأن الإيجاب متقدم على فرض الخمس ليلة الإسراء قبل الهجرة بأكثر من سنة على الصحيح، حديث جابر أن نسخ قيام الليل وقع لما توجهوا مع أبي عبيدة في جبيش الخبط، وكان ذلك بعد الهجرة، لكن في إسناده علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف.

[الفتح: (٣/٢٨)]

١٥٦٨) قول البخاري: إن ناشئة الليل، قال ابن عباس: نشأ قام بالحبشية.

قال الحافظ: وصله عبد بن حميد بإسناد صحيح.

[الفتح: (٣/٢٩)]

١٥٦٩) قول البخاري: كيف صلاة الليل وكم كان النبي ﷺ يصلي بالليل.

قال الحافظ: ويؤيده ما وقع عند أحمد وأبي داود من رواية عبدالله بن أبي قيس عن عائشة بلفظ: «كان يوتر بأربع وثلاث، وست وثلاث، وثمان وثلاث، وعشر وثلاث، ولم يكن يوتر بأكثر من ثلاث عشرة ولا أنقص من سبع» وهذا أصح ما وقفت عليه من ذلك[1].

[الفتح: (١/٢٦)]

١٥٧٠) قال الحافظ: صح أنه قال: «وجعلت قرة عيني في الصلاة» كما أخرجه النسائي من حديث أنس.

[الفتح: (٣/٢٠)]

١٥٧١) ترجمة سالم مولى أبي حذيفة: عن سالم مولى أبي حذيفة قال: «كانت لي إلى رسول الله ﷺ حاجة فقعدت في المسجد انتظر فخرج فقمت إليه فوجدته قد كبر فقعدت قريباً منه فقرأ البقرة ثم النساء والمائدة والأنعام ثم ركع» روى البغوي وفي السند ضعف وانقطاع.

[الإصابة: (٢/٦-٧)]

١٥٧٢) ترجمة سودة بنت زمعة: «قالت سودة لرسول الله ﷺ صليت خلفك الليلة فركعت بي حتى أمسكت بأنفي مخافة أن يقطر الدم فضحك وكانت تضحكه بالشيء أحياناً» رواه ابن سعد. هذا مرسل رجاله رجال الصحيح.

[الإصابة: (٤/٣٣٩)]

باب
صلاة الحاجة

١٥٧٣) عن أبي الدرداء مختصراً ولفظه «سمعت رسول الله ﷺ يقول من توضأ فاسبغ الوضوء ثم صلى ركعتين بتمامهما أعطاه الله ما سأل معجلاً ومؤخراً» قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث حسن أخرجه أحمد والبخاري في التاريخ وأخرجه الطبراني على وجه أتم من ذلك لكن سنده أضعف.

[الفتوحات الربانية: (٣/٢٩٨)]

---

(١) أي في الركعتين بعد الوتر هل هما الركعتان بعد الفجر أو صلاة مفردة بعد الوتر.

١٥٧٤)حديث الحاكم عن عبدالله بن أبي أوفى قال: **«قال ﷺ من كانت له حاجة إلى الله عز وجل فليتوضأ فيحسن وضوءه ثم يصلي ركعتين ثم ليحمد الله وليحسن الثناء عليه وليصل على النبي ﷺ»** الحديث ضعيف هذا وفيه فايد أبو الوفاء متفق على ضعفه نعم يدخل في هذا الباب حديث جابر قال: قال لنا رسول الله ﷺ: **«لا تجعلوني كقدح الراكب فإن الراكب إذا علق معاليقه أخذ قدحه فملأه من الماء فإذا كانت له حاجة في الوضوء توضأ وإذا كانت له حاجة في الشرب شرب وإلا أهرق ما فيه واجعلوني في أول الدعاء وفي وسط الدعاء وفي آخر الدعاء»**. قال الحافظ بعد تخريجه من طريقين حديث غريب أخرجه عبدالرزاق في جامعه والبزار في مسنده انفرد به موسى بن عبيد وقد ضعفه جماعة من قبل حفظه وشيخه لا يعرف له إلا هذا الحديث وذكره ابن حبان في الضعفاء من أجل هذا الحديث وقال البخاري في ترجمته لم يثبت حديثه وأخرج سفيان الثوري في جامعه عن يعقوب بن زيد بن طلحة يبلغ به إلى النبي ﷺ قال: **«لا تجعلوني كقدح الراكب اجعلوني أول دعائكم وأوسطه وآخره»** قال الحافظ سنده معضل أو مرسل وإن كان يعقوب أخذه عن غير موسى تقوت رواية موسى والله أعلم.

[الفتوحات الربانية: (٣/٣٣٦-٣٣٧)]

١٥٧٥)إذا هبت الريح.

قال الحافظ في الباب: ... وقع عند أبي يعلى بإسناد صحيح عن قتادة عن أنس أن النبي ﷺ كان إذا هاجت ريح شديدة قال: **«اللهم إني أسألك من خير ما أمرت به، وأعوذ بك من شر ما أمرت به»** وهذه زيادة على رواية حميد يجب قبولها لثقة رواتها.

[الفتح: (٢/٦٠٤)]

١٥٧٦)ترجمة علي بن عبدالله بن جهضم: قال ابن خيرون تكلم فيه. قال: وقيل أنه كان يكذب وقال غيره اتهموه بوضع صلاة الرغائب...

قال الحافظ: .. القائل ذلك هو ابن الجوزي مع أن في الإسناد إليه مجاهيل.

[لسان الميزان: (٤/٢٣٨)]

باب
صلاة الاستخارة

١٥٧٧)عن عبدالله بن مسعود الطبراني في المعجم الصغير ولفظه قال: **«كان رسول الله ﷺ: يعلمنا الاستخارة»** فذكر نحو حديث جابر لكن لم يذكر صلاة الركعتين وقال في آخره **«فإن كان هذا الأمر خيراً لي في ديني ودنياي وعاقبة أمري فقدره لي وإن كان غير ذلك خيراً لي في ديني فاقدر لي الخير حيث كان واصرف عني الشر حيث كان ورضني بقضائك»** قال

الحافظ بعد تخريجه سنده ضعيف ورويناه أيضاً في الدعاء في الأول من أمالي المحاملي الأصبهانية كلاهما من طريق فضيل بن عمر بن إبراهيم لكن خالف في أوله فجعله من فعل النبي ﷺ فقال النبي : «**إذا استخار الله في مد يده في قوله اللهم إني استخيرك**» فذكر الحديث بنحوه وفي سنده عبدالرحمن بن أبي ليلى صدوق في حفظه ضعف.

وقال أيضاً : وحديث أبي أيوب قال : «**إن رسول الله ﷺ قال اكتم الخطبة ثم توضا فاحسن وضوءك ثم صل ما كتب الله الكريم احمد ربك ومجده ثم قل اللهم إنك تقدر ولا اقدر إلى قوله علام الغيوب فإن رايت لي في فلانة تسميها باسمها خيراً في ديني ودنياي وآخرتي فاقض لي بها**» قال الحافظ بعد تخريجه من طرق هذا الحديث حسن من هذا الوجه صحيح شواهده حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «**إذا اراد احدكم امراً فليقل اللهم إني استخيرك بعلمك**» أ هـ. فذكر نحو حديث جابر قال الحافظ بعد تخريجه حديث حسن أخرجه ابن عدي في الكامل وابن حبان في صحيحه وقال ابن عدي بعد أحاديث سئل ابن عبدالرحمن بن عدي بن يعقوب أي رواية مثالين غير محفوظ وحديث أبي سعيد الخدري قال الحافظ بعد تخريجه من طريق الطبراني في كتاب الدعاء ومن طريق أخرى أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب الدعاء وابن حبان في صحيحه.

[الفتوحات الربانية: (٣/٣٤٥-٣٤٧)]

١٥٧٨)عن أبي بكر ﷺ : «**أن النبي ﷺ كان إذا أراد الأمر قال اللهم خِر لي واختر لي**».

قال الحافظ بعد تخريجه حديث غريب أخرجه الترمذي والبزار.

[الفتوحات الربانية: (٣/٣٥٦)]

١٥٧٩)وأما القراءة في ركعتي الاستخارة فلم أقف عليها في شيء من الأحاديث.

وقد ذكر شيخنا في شرح الترمذي كلام النووي، وقال: سبقه إليه الغزالي في الإحياء ولم أجد لذلك أصلاً، ولكنه حسن، لأن المقام يناسب الإخلاص.

[نتائج الأفكار: (١/٥١٠)]

١٥٨٠)ساق الحافظ بسنده عن عبدالعزيز بن جرير قال : «**سألت عائشة رضي الله عنها بأي شيء كان يقرأ رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم في الوتر؟ قالت: كان يقرأ في الركعة الأولى ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ وفي الثانية ﴿قُلْ يَاأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وفي الثالثة: ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾**»، هذا حديث حسن، أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه.

وساق الحافظ بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت : «**كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقرأ في الركعتين اللتين يوتر بعدهما ب﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَاأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ ويقرأ في الوتر: ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ**

النَّاسِ﴾». هذا حديث حسن، أخرجه محمد بن نصر في كتاب قيام الليل.

وللحديث شاهد عن عبدالرحمن بن أبزي، أخرجه محمد بن نصر، وشاهد آخر أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة، وشاهد ثالث عن عبدالله بن سرجس أخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمة شعبة.

وجاء في حديث آخر القراءة في الوتر بالثلاث بتسع سور.

فساق الحافظ بسنده عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: «**كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يوتر بتسع سور من المفصل، يقرأ في الركعة الأولى: ﴿أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ﴾ و﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ و﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾ وفي الركعة الثانية ﴿وَالْعَصْرِ﴾ و﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللهِ وَالْفَتْحُ﴾ و﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ وفي الركعة الثالثة: ﴿قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و﴿تَبَّتْ﴾ و﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾**»، هذا حديث غريب، أخرجه أحمد.

وقد جاء من وجه آخر عن عائشة رضي الله عنها: «**أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قرأ في الركعة الأولى من الوتر: ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ وفي الثانية ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وفي الثالثة: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾**».

أخرجه الحسن بن سفيان في مسنده من رواية أبي موسى الأشعري عنها، وفي سنده إسماعيل بن عياش وروايته عن غير الشاميين ضعيفة، وشيخه في هذا شامي لكن اختلف عليه فيه.

[نتائج الأفكار: (١/٥١٣-٥١٦)]

باب
صلاة التسبيح

١٥٨١) ترجمة موسى بن عبدالعزيز القنباري: له في السنن حديث صلاة التسبيح وقد روى عنه أيضاً زيد بن المبارك الصنعاني وإسحاق بن أبي إسرائيل وقال ابن شاهين في الثقات قال أبو بكر بن أبي داود أصح حديث في صلاة التسبيح[1] هذا الحديث وقال ابن المديني ضعيف وقال السليماني منكر الحديث.

[التهذيب: (١٠/٣١٨)]

١٥٨٢) حديث عبدالله بن عمر: صلاة التسبيح. رواه الحاكم فيه أحمد بن داود كذبه الدارقطني.

[إتحاف المهرة: (٩/٣٧٧-٣٧٨)]

---

(١) أخرجه أبو داود (١٢٩٧): عن موسى بن عبدالعزيز القنباري، قال: حدثنا الحكم بن أبان، قال: حدثني عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال للعباس: «**يا عباس يا عماه إلا أعطيك إلا أمنحك إلا أحبوك عشر خصال إذا فعلت ذلك غفر الله لك ذنبك أوله وآخره، صغيره وكبيره، سره وعلانيته، خطأه وعمده، تصلي أربع ركعات تقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة، فإذا فرغت من القراءة، قلت وأنت قائم: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر خمس عشرة مرة، ثم ترفع فتقولها وأنت راكع عشراً...**».

١٥٨٣) ساق الحافظ بسنده عن أبي رافع ﷺ أن رسول الله ﷺ قال للعباس ﷺ: «يا عماه! ألا أحبوك، ألا أصلك، ألا أنفعك؟ قال: بلى، يا رسول الله. قال: يا عم، صل أربع ركعات، تقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة، فإذا انقضت القراءة، فقل: الله أكبر، والحمد لله، وسبحان الله، ولا إله إلا الله خمس عشرة مرة قبل أن تركع، ثم اركع فقلها عشراً، ثم ارفع رأسك فقلها عشراً، ثم اسجد فقلها عشراً، ثم ارفع رأسك فقلها عشراً، ثم اسجد الثانية، فقلها عشراً، ثم ارفع رأسك فقلها عشراً قبل أن تقوم، فتلك خمس وسبعون في كل ركعة، وهي ثلاثمائة في أربع ركعات، فلو كانت ذنوبك مثل رمل عالج غفرها الله لك. قال: يا رسول الله ومن يستطيع أن يقولها في كل يوم؟ قال: فإن لم تستطع فقلها في جمعة، فقلها في شهر، فقلها في سنة» هذا حديث غريب أخرجه الترمذي عن أبي كريب ولكن للحديث طرق أخرى منها طريق أنس بن مالك وهو حديث صحيح ومنها طريق ابن عباس وهو حديث حسن وقال أبو داود أصح حديث في صلاة التسابيح حديث ابن عباس.

وساق الحافظ بسنده عن أنس بن مالك ﷺ قال: «جاءت أم سليم رضي الله عنها إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله علمني كلمات أدعو بهن في صلاتي، فقال: سبحي الله عشراً، واحمديه عشراً، وكبريه عشراً، ثم سلي حاجتك، يقل نعم نعم».

هذا حديث صحيح أخرجه الترمذي والنسائي والحاكم.

وساق الحافظ بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما: «أن النبي ﷺ قال للعباس ﷺ يا عماه! ألا أعطيك ألا أحبوك! ألا امنحك! عشر خصال إذا أنت فعلت ذلك غفر الله لك ذنبك: أوله وآخره، قديمه وحديثه، خطأه وعمده صغيره وكبيره، سره وعلانيته تصلي أربع ركعات، تقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة، فإذا فرغت من القراءة، قلت وأنت قائم: سبحان الله، والحمدلله، ولا إله إلا الله، والله أكبر خمس عشرة مرة، ثم تركع فتقولها عشراً، ثم ترفع رأسك فتقولها عشراً، ثم تسجد فتقولها عشراً، ثم ترفع رأسك فتقولها عشراً، فذلك خمس وسبعون في كل ركعة، تقول ذلك في أربع ركعات، فإن استطعت أن تصليها في كل يوم فافعل، فإن لم تفعل فصلها في كل جمعة، فإن لم تفعل ففي كل شهر، فإن لم تفعل ففي كل سنة مرة، فإن لم تفعل ففي عمرك مرة».

هذا حديث حسن أخرجه أبو داود وابن ماجه، والحسن بن علي المعمري في كتاب اليوم والليلة.

وساق الحافظ بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «جاء العباس ﷺ إلى النبي ﷺ في ساعة لم يكن يأتيه فيها، فقالوا: يا رسول الله، هذا عمك على الباب، فقال: ائذنوا له، فقد جاء لأمر، فلما دخل عليه قال: ما جاء بك يا عماه في هذه الساعة، وليست ساعتك التي كنت تجيء فيها؟ قال: يا ابن أخي! ذكرت الجاهلية وجهلها، فضاقت علي الدنيا بما رحبت، فقلت: من يفرج عني؟ فعرفت أنه لا يفرج عني إلا الله ثم أنت. قال: الحمدلله

الذي أوقع هذا في قلبك، ووددت أن أبا طالب أخذ بنصيبه، ولكن الله يفعل ما يشاء، ثم قال: ألا أجيزك! ألا أحبوك! قال: بلى. قال: إذا كان وقت ساعة يصلي فيها، ليس قبل طلوع الشمس ولا بعد العصر، لكن بين ذلك، فأسبغ طهورك، ثم قم إلى الله، فاقرأ بفاتحة الكتاب وسورة وإن شئت جعلتها من أول المفصل، فإذا فرغت فقل سبحان الله...» .

فذكر نحو الحديث المتقدم إلى أن قال : **«فإذا رفعت رأسك -يعني من السجدة الثانية- وجلست فقلها عشر مرار، فهذه خمسة وسبعون، ثم قم فاركع ركعة أخرى، فاصنع فيها ما صنعت في الأولى، ثم قل قبل التشهد عشر مرار، فهذه مائة وخمسون، ثم اركع ركعتين أخريين مثل ذلك، فهذه ثلاثمائة، فإذا فرغت فلو كانت ذنوبك مثل عدد نجوم السماء محاها الله، وإن كانت مثل رمل عالج، وإن كانت مثل زبد البحر، فإن استطعت فعلها كل يوم مرة، فإن لم تستطع ففي كل جمعة، فإن لم تستطع ففي كل شهر، فإن لم تستطع ففي كل سنة ما دمت حياً»** فقال : فرج الله عنك كما فرجت عني يا ابن أخي ، فقد سويت ظهري .

هذا حديث غريب ، أخرجه الطبراني في المعجم الكبير .

وله طريق أخرى عن ابن عباس : وساق الحافظ بسنده عن أبي الجوزاء ، قال : قال لي ابن عباس رضي الله عنهما : **«يا أبا الجوزاء، ألا أحبوك، ألا أعطيك؟ قلت: بلى قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من صلى أربع ركعات، يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة، فإذا فرغ من القراءة قال: سبحان الله...»** فذكر نحو ما تقدم ، وفي آخره : **«حتى يفرغ من أربع ركعات»** .

قلت : كلهم ثقات إلا يحيى بن عقبة : فإنه متروك .

وبالسند المذكور آنفاً إلى يوسف ، أنا مسعود بن الجمال ، أنا أبو علي الحداد ، بهذا السند الثاني إلى أبي الوليد المخزومي قال : سألت عبدالله بن نافع- رواية مالك- عن التسبيح في الركعة الأولى والثالثة في هذه الصلاة ، فقال : تقعد فيهما كما تقعد للتشهد ، وتسبح في الثانية والرابعة قبل التشهد ، ثم تدعو بعد التشهد الأخير .

قال الطبراني في الأوسط : لم يروه عن مجاهد إلا عبدالقدوس ، ولا عنه إلا موسى تفرد به أبو الوليد هشام .

قلت : عبدالقدوس شديد الضعف ، وكذبه بعض الأئمة والله أعلم .

أما حديث عبدالله بن عمرو : -وساق سنده إلى ابن ماجه- عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ﷺ ، عن رسول الله ﷺ أنه قال لجعفر بن أبي طالب ﷺ : **«ألا أهب لك؟ ألا أحبوك...»** فذكر نحو ما تقدم ، وقال فيه : **«تصلي كل يوم، أو كل ليلة، أو كل جمعة، أو كل شهر، أو كل سنة..»** الحديث ، وقال فيه : **«تكبر وتحمد وتسبح وتهلل..»** إلى آخره .

هذا حديث غريب من هذا الوجه ، أخرجه ابن شاهين في كتاب الترغيب من وجه آخر ضعيف عن

عمرو بن شعيب، وقال فيه: «إن النبي ﷺ قال للعباس ..» فذكر نحو حديث ابن عباس.

وللحديث طريق أخرى عن عبدالله بن عمرو، أخرجها أبو داود، من رواية عمرو بن مالك، عن أبي الجوزاء قال: حدثني رجل كانت له صحبة يرون أنه عبدالله بن عمرو أن النبي ﷺ قال: «ائتني غداً أحبوك وأثيبك...» فذكر الحديث، وقال فيه: «إذا زال النهار فصل أربع ركعات..» نحو رواية عكرمة عن ابن عباس، وقال فيه: «فإن لم تستطع أن تصليها تلك الساعة فصلها من الليل والنهار».

قال أبو داود: رواه المستمر بن الريان، عن أبي الجوزاء، عن عبدالله بن عمرو موقوفاً، انتهى، وهذه الرواية وصلها علي بن سعيد النسائي في أسئلته أحمد بن حنبل فقال: حدثنيه مسلم - يعني: ابن إبراهيم- عن المستمر.

قال المنذري: رواة هذا الحديث ثقات.

قلت: لكن اختلف فيه على أبي الجوزاء، فقيل: عنه عن عبدالله بن عباس. وقيل: عنه عن عبدالله بن عمرو، وقيل: عنه عن عبدالله بن عمر. مع الاختلاف عليه في رفعه ووقفه، وفي المقول له في المرفوع؛ قيل: هو العباس، أو جعفر، أو عبدالله بن عمرو، أو عبدالله بن عباس، وهذا اضطراب شديد، وقد أكثر الدارقطني من تخريج طرقه على اختلافها.

وأما حديث الفضل بن العباس فذكره أبو نعيم في كتاب القربان .... عن أبي رافع، عن الفضل بن العباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ أنه قال: «أربع ركعات إذا فعلتهن...» فذكر نحو حديث رافع المبتدأ بذكره أول كتابنا.

والطائي المذكور لا أعرفه ولا أباه، وأظن أن أبا رافع شيخ الطائي ليس أبا رافع الصحابي، بل هو إسماعيل بن رافع أحد الضعفاء فيما أظن. فقد أخرجه سعيد بن منصور في السنن، والخطيب في كتاب صلاة التسبيح: من رواية يزيد بن هارون كلاهما عن أبي معشر نجيح بن عبدالرحمن عن أبي رافع إسماعيل بن رافع الأنصاري قال: «بلغني أن النبي ﷺ قال لجعفر بن أبي طالب..».

وفي رواية: يزيد، عن أبي معشر، عن إسماعيل بن رافع، أن النبي ﷺ.

وأخرجه عبدالرزاق عن جعفر بن أبي طالب أن النبي ﷺ قال له: «ألا أحبوك؟..» فذكر الحديث بطوله، وقال فيه -بعد قوله: «في كل شهر»- : «فإن لم تستطع ففي كل ستة أشهر»، وقال فيه عند ذكر الذنوب: «ولو كانت عدد أيام الدنيا» وفي آخره: «أو فررت من الزحف غفر لك بذلك».

هذا لفظ سعيد بن منصور، وأبو معشر ضعيف، وكذا شيخه أبو رافع، وقد اضطرب فيه.

وأما حديث أبي رافع فتقدم أول الباب.

وأما حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما فأخرجه الحاكم في المستدرك بعد حديث ابن عباس فقال: وقد صحت الرواية عن ابن عمر «أن النبي ﷺ وجه جعفر بن أبي طالب إلى بلاد

الحبشة، فلما قدم اعتنقه وقبل ما بين عينيه وقال: الا ابشرك؟..» فذكر الحديث بطوله.

عن العباس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «الا اعطيك؟ الا اهب لك؟ الا انحلك؟ قال: فظننت انه يعطيني من الدنيا ما لم يعطه احداً قبلي...» فذكر الحديث نحو ما تقدم أولاً، وقال فيه: «فإذا تشهدت في ركعتين قلتها قبل التشهد، فإن استطعت في كل يوم، وإلا ففي أيام وإلا ففي جمعة، وإلا ففي جمعتين، وإلا ففي شهر، وإلا في ستة أشهر، وإلا ففي سنة».

هذا حديث غريب أخرجه ابن شاهين.

وأما حديث علي بن أبي طالب فأخرجه الدارقطني من طريق عمر مولى غفرة -بضم المعجمة وسكون الفاء- قال: قال رسول الله ﷺ لعلي بن أبي طالب ﷺ: «يا علي! الا اهدي لك؟...» وذكر الحديث، وفيه: «حتى ظننت انه يعطيني جبال تهامة ذهباً»، قال: «إذا قمت إلى الصلاة فقل: الله اكبر والحمدلله وسبحان الله ولا إله إلا الله، خمس عشرة مرة...» فذكر الحديث.

وهذا يوافق ما نقل عن ابن المبارك من تقدم الذكر على القراءة، وسند الحديث المذكور فيه ضعف وانقطاع.

وجاء عن علي ﷺ حديث آخر فيه مخالفة كبيرة لجميع ما تقدم، أخرجه أبو نعيم في كتاب قربان المتقين بسندين متصل ومنقطع عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى الضحى اربع ركعات في يوم جمعة، في دهره مرة واحدة، يقرأ فيهن: فاتحة الكتاب، وقل يا ايها الكافرون، وقل هو الله أحد، وقل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس، وآية الكرسي، في كل ركعة عشر مرات، فإذا تشهد قال: سبحان الله والحمدلله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله اربعين مرة رفع الله عنه شر اهل السماء وشر اهل الأرض...» فذكر الحديث مطولاً في نحو ورقة.

قال أبو نعيم بعد تخريجه: فيه ألفاظ مكذوبة، وآثار الوضع عليه لائحة.

وأما حديث أم سلمة ففيما قرأت على عبدالله بن عمر -وذكر بسنده عن أبي نعيم- عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ في ليلتي ويومي حتى إذا كان في الهاجرة جاء العباس ﷺ، فقال رسول الله ﷺ من هذا؟ قالوا: العباس بن عبدالمطلب، فقال: الله اكبر، لأمر ما جاء في هذه الساعة، فلما دخل العباس ﷺ قال: يا عماه ما جاء بك في هذه الساعة؟!...» فذكر الحديث نحو ما تقدم أولاً من رواية عطاء عن ابن عباس، وقال فيه: «صل أربع ركعات، لا بعد الفجر حتى تطلع الشمس، ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس» وقال فيه: «تقرأ فيهن بأربع سور من طوال المفصل» وقال فيه: «فوالذي نفس محمد بيده، لو كانت ذنوبك عدد قطر المطر، وعدد أيام الدنيا، وعدد الشجر والمدر

والثرى، لغفر الله لك...» إلى آخر الحديث.
هذا حديث غريب، وعمرو بن جميع ضعيف، وفي إدراك سعيد أم سلمة نظر والله أعلم.
وعلى التقديرين فسند هذا الحديث لا ينحط عن درجة الحسن، فكيف إذا ضم إلى رواية أبي الجوزاء عن عبدالله بن عمرو التي أخرجها أبو داود، وقد حسنها المنذري.
وقد تقدم ذكر من صحح هذا الحديث من طريق عكرمة عن ابن عباس.
ويرد مجموع ذلك على كلام القاضي أبي بكر بن العربي الذي نقله عنه الشيخ وأقره، ويبطل دعوى ابن الجوزي أن الحديث موضوع.
ومجموع ما ذكره لا يقتضي ضعف الحديث فضلاً عن ادعاء بطلانه.
وأما قول العقيلي: لا يثبت فكأنه أراد نفي الصحة فلا ينتفي الحسن، أو أراد وصفه لذاته فلا ينتفي بالمجموع.
وقد أطلقتْ عليه الصحة أو الحسن جماعة من الأئمة منهم: أبو داود وابن خزيمة والنووي والبلقيني والسبكي وابن الصلاح وأبو بكر الآجري، وأبو بكر الخطيب وأبو سعيد السمعاني، وأبو موسى المديني، وأبو الحسن بن المفضل، والمنذري.
وممن جاء عنه الترغيب فيها وتقويتها الإمام أبو عثمان الحيري الزاهد قال: ما رأيت للشدائد والعموم مثل صلاة التسبيح.
وقال أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس: صلاة التسبيح أشهر الصلوات وأصحها إسناداً.
وقال المحب الطبري في الأحكام: جمهور العلماء لم يمنعوا من صلاة التسبيح، مع اختلافهم في تطويل الاعتدال والجلوس بين السجدتين، وقد صرح أبو محمد الجويني باستثناء صلاة التسبيح من ذلك.

[الفتوحات الربانية: (٤/٣٠٥-٣٢٢)]، [مجالس أمالي الأذكار في صلاة التسبيح: (٢٣-٨٥)]

١٥٨٤) حديث عبدالله بن عباس: صلاة التسبيح. رواه ابن خزيمة والحاكم وأبو داود والنسائي.
قال الحافظ: ذكره ابن المديني في العلل فقال: هو حديث منكر.

[إتحاف المهرة: (٧/٤٨٤-٤٨٦)]

١٥٨٥) أما نقله عن الإمام أحمد، ففيه نظر، لأن النقل عنه اختلف ولم يصرح أحد عنه بإطلاق الوضع على هذا الحديث، وقد نقل الشيخ الموفق بن قدامة عن أبي بكر الأثرم قال: سألت أحمد عن صلاة التسبيح؟ فقال: لا يعجبني، ليس فيها شيء صحيح، ونفض يده كالمنكر.
قال الموفق: لم يثبت أحمد الحديث فيها، ولم يرها مستحبة، فإن فعلها إنسان فلا بأس. قلت: وقد جاء عن أحمد أنه رجع عن ذلك، فقال علي بن سعيد النسائي: سألت أحمد عن صلاة التسبيح: فقال لا يصح فيها عندي شيء.
والدارقطني أفردها بجميع طرقها في جزء، ثم فعل ذلك الخطيب، ثم جمع طرقها الحافظ أبو موسى المديني في جزء سماه تصحيح صلاة التسابيح. وقد تحصل عندي من مجموع طرقها عن عشرة

من الصحابة من طرق موصولة، وعن عدة من التابعين من طرق مرسلة.
وقد جمعت طرقه مع بيان عللها وتفصيل أحوال رواتها في جزء مفرد، وقد وقع فيه مثال ما تناقض فيه المتأولان في التصحيح والتضعيف، وهما الحاكم وابن الجوزي، فإن الحاكم مشهور بالتساهل في التصحيح، وابن الجوزي مشهور بالتساهل في دعوى الوضع- كل منهما روى هذا الحديث، فصرح الحاكم بأنه صحيح، وابن الجوزي بأنه موضوع، والحق أنه في درجة الحسن لكثرة طرقه التي يقوي بها الطريق الأولى والله أعلم.

[أجوبة عن أحاديث وقعت في مصابيح السنة ووصفت بالوضع: (٣٠٥-٣٠٨)]

[مختصر الترغيب والترهيب: (٤٧-٤٨)]، [تلخيص الحبير: (٢/٤٨١-٤٨٣)]

[النكت الظراف: (٦/٢٨٠، ٤/٣٦٦)]

١٥٨٦) قال الحافظ: عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال للعباس بن عبدالمطلب: «يا عباس! يا عماه! ألا أعطيك؟! ألا امنحك؟! ألا أحبوك؟! ألا افعل بك عشر خصال، إذا أنت فعلت ذلك غفر الله لك ذنبك، أوله وآخره، قديمه وحديثه، وخطأه وعمده، صغيره وكبيره، سره وعلانيته، أن تصلي أربع ركعات، تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة فإذا فرغت من القراءة أول ركعة وأنت قائم قلت: سبحان الله والحمد ÷ ولا إله إلا الله والله أكبر خمس عشرة مرة، ثم تركع فتقولها وأنت راكع عشراً، ثم ترفع رأسك من الركوع فتقولها عشراً، ثم تهوي ساجداً فتقولها وأنت ساجد عشراً، ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشراً، ثم تسجد فتقولها عشراً، ثم ترفع رأسك فتقولها عشراً، فذلك خمس وسبعون في كل ركعة تفعل ذلك في أربع ركعات إن استطعت أن تصليها في كل يوم مرة فافعل، فإن لم تفعل ففي كل جمعة مرة، فإن لم تفعل ففي كل شهر مرة، فإن لم تفعل ففي كل سنة مرة، فإن لم تفعل ففي عمرك مرة».
هكذا أورده أبو داود، وهو المعروف بحديث صلاة التراويح.
قال ابن خزيمة: باب صلاة التسبيح إن صح الخبر فإن في القلب من هذا الإسناد شيء.
قلت: إبراهيم فيه مقال وموسى بن عبدالعزيز أوثق منه، ورجال هذا الإسناد الموصول لا بأس بهم، عكرمة، احتج به البخاري، والحكم بن أبان صدوق، وموسى بن عبدالعزيز، قال يحيى بن معين: لا أرى به بأساً. وقال النسائي نحو ذلك، وقال ابن المديني: ضعيف.
فهٰذا الإسناد من شرط الحسن، فإن له شواهد تقويه.
وقد أساء ابن الجوزي بذكره إياه في الموضوعات.

[معرفة الخصال المكفرة: (٤١-٤٥)]

باب

صلاة الشكر

١٥٨٧)قول الله تعالى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة:٨٢] قال ابن عباس: شكركم.

قال الحافظ عن ابن عباس: «**انه كان يقرأ وتجعلون شكركم انكم تكذبون**» وهذا إسناد صحيح رواه سعيد بن منصور، ومن هذا الوجه أخرجه ابن مردويه في التفسير المسند.

[الفتح: (٢/٦٠٧)]

١٥٨٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: ثنا موسى بن عبيدة، عن قيس بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة، عن سعد بن إبراهيم عن أبيه قال عن جده، عبدالرحمن بن عوف قال: «**كان لا يفارق النبي ﷺ -أو قال باب النبي ﷺ- خمسة او اربعة من اصحابه، فخرج ذات يوم فأتبعته فدخل حائطاً من حيطان الأسواف فصلى فأطال السجود، فقلت: قبض الله روح رسوله ﷺ لا أراه أبداً، فحزنت وبكيت، فرفع رأسه فدعاني، فقال: ما الذي بك؟ -أو- ما الذي أرى بك؟ قلت: يا رسول الله! أطلت السجود، فقلت: قد قبض الله رسوله لا أراه أبداً، فحزنت وبكيت، قال: سجدت هذه السجدة شكراً لربي فيما ابلاني في أمتي إنه قال: من صلى عليك منهم صلاة كتبت له عشر حسنات**».

قال البزار: تفرد به عن سعد قيس، وعنه موسى، وروى من وجه آخر غير متصل عن عبدالرحمن. وموسى ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٢٦)]

باب

الصلاة إذا أراد السفر

١٥٨٩)المقطم بن المقدام الصحابي ... قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما خلف احد عند أهله أفضل من ركعتين يركعهما عندهم حين يريد سفراً**» رواه الطبراني وسنده معضل.

[الإصابة: (٣/٥٢٩-٥٣٠)]

باب

الصلاة إذا دخل منزله وإذا خرج منه

١٥٩٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**إذا دخلت منزلك فصل ركعتين تمنعانك مدخل السوء، فإذا خرجت من منزلك فصل ركعتين**

تمنعانك مخرج السوء».

قال: لا نعلمه عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه[1].

قال الشيخ: رجاله موثقون.

[مختصر زوائد البزار: (٣٢٧/١)]

باب

سجود التلاوة

١٥٩١) قال الحافظ: عن أبي عبدالرحمن قال: **«مر سلمان بقوم يقرأون السجدة، قالوا: اسجد قال: ليس لها غدونا».**

وهكذا رواه عبدالرزاق: عن الثوري، وهو إسناد صحيح، لأن الثوري سمع من عطاء قبل الاختلاط.

[التغليق: (٤١٢/٢)]

١٥٩٢) ترجمة حنظلة بن أبي حنظلة الأنصاري: **«من طريق جبلة بن سحيم صليت خلف حنظلة الأنصاري إمام مسجد قباء من أصحاب النبي ﷺ فقرأ سورة مريم فلما جاءت السجدة سجد»** رواه البخاري وهو موقوف. إسناده صحيح.

[الإصابة: (٣٥٩/١)]

١٥٩٣) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال: **«كان النبي ﷺ يقرأ علينا القرآن، فإذا مر بالسجدة كبر وسجد، وسجدنا معه»** رواه أبو داود وسنده فيه لين.

[بلوغ المرام: (١٠٢)]

١٥٩٤) عن خالد بن معدان رضي الله تعالى عنه قال: **«فضلت سورة الحج بسجدتين»** رواه أبو داود في المراسيل، ورواه أحمد والترمذي موصولاً من حديث عقبة بن عامر، وزاد: **«فمن لم يسجد فلا يقرأها»** وسنده ضعيف.

[بلوغ المرام: (١٠٢)]

١٥٩٥) مسند عمر بن الخطاب: عروة بن الزبير عن عمر: منقطع حديث: **«ان عمر قرأ السجدة وهو على المنبر يوم الجمعة، فنزل فسجد، وسجدوا معه... الحديث»**. الطحاوي في الصلاة.

[إتحاف المهرة: (٣٣٠/١٢)]

١٥٩٦) عن مخرمة بن نوفل قال: **«لما اظهر النبي ﷺ الإسلام أسلم أهل مكة حتى إنه كان يقرأ السجدة فيسجدون فلا يقدر بعضهم أن يسجد من الزحام، حتى قدم رؤساء قريش**

---

(١) والكلام للبزار.

الوليد بن المغيرة وأبو جهل وغيرهما وكانوا بالطائف فرجعوا وقالوا: تدعون دين آبائكم» أخرجه الطبراني لكن في ثبوت هذا نظر، لقول أبي سفيان في الحديث الطويل: **«إنه لم يرتد أحد ممن أسلم»**.

[الفتح: (٢/٦٤١-٦٤٢)]

١٥٩٧)سجود المسلمين مع المشركين، والمشرك نجس ليس له وضوء. وكان ابن عمر رضي الله عنهما يسجد على غير وضوء.

* قوله: وكان ابن عمر يسجد على غير وضوء.

قال الحافظ: عن ابن عمر قال: **«لا يسجد الرجل إلا وهو طاهر»** رواه البيهقي بإسناد صحيح.

وقال في فائدة ذكرها: ...لم يوافق ابن عمر أحد على جواز السجود بلا وضوء إلا الشعبي أخرجه ابن أبي شيبة عنه بسند صحيح، وأخرجه أيضاً بسند حسن عن أبي عبدالرحمن السلمي: أنه كان يقرأ السجدة ثم يسلم وهو على غير وضوء إلى غير القبلة وهو يمشي يومئ إيماء.

[الفتح: (٢/٦٤٤-٦٤٥)]

١٥٩٨)قال الحافظ في الباب: روى أبو داود عن ابن عباس: **«أن النبي ﷺ لم يسجد في شيء من المفصل منذ تحول إلى المدينة»**. فقد ضعفه أهل العلم بالحديث لضعف في بعض رواته واختلاف في إسناده، وعلى تقدير ثبوته، فرواية من أثبت ذلك أرجح إذا المثبت مقدم على النافي...

ثم قال: وروى البزار والدارقطني عن أبي هريرة: **«أن النبي ﷺ سجد في سورة النجم وسجدنا معه»** الحديث رجاله ثقات، وروى ابن مردويه في التفسير بإسناد حسن عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي سلمة بن عبدالرحمن أنه رأى أبا هريرة سجد في خاتمة النجم فسأله، فقال: **«إنه رأى رسول الله ﷺ يسجد فيها»** وأبو هريرة وإنما أسلم بالمدينة وروى عبدالرزاق بإسناد صحيح عن الأسود بن يزيد عن عمر أنه سجد في﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾.

وقال: عن عمر: **«أنه قرأ النجم في الصلاة فسجد فيها ثم قام فقرأ: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾»** رواه الطبري بإسناد صحيح.

[الفتح: (٢/٦٤٥-٦٤٦)]

١٥٩٩)وقال ابن مسعود لتميم بن حذلم -وهو غلام- فقرأ عليه سجدة فقال اسجُدْ فأنت إمامنا فيها.

قال الحافظ في الباب: .. قد روي مرفوعاً أخرجه ابن أبي شيبة من رواية ابن عجلان عن زيد بن أسلم: **«أن غلاماً قرأ عند النبي ﷺ السجدة، فانتظر الغلام النبي ﷺ أن يسجد، فلما لم يسجد قال: يا رسول الله أليس في هذه السجدة سجود؟ قال: بلى ولكنك كنت إمامنا فيها، ولو سجدت لسجدنا»** رجاله ثقات إلا أنه مرسل.

[الفتح: (٢/٦٤٧-٦٤٨)]

١٦٠٠)قال الحافظ : وصله ابن أبي شيبة بمعناه من طريق مطرف قال : «**سألت عمران بن حصين عن الرجل لا يدري أسمع السجدة أو لا؟ فقال: وسمعها أو لا فماذا؟**» وروى عبدالرزاق من وجه آخر عن مطرف : «**أن عمران مر بقاص فقرأ القاص السجدة فمضى عمران ولم يسجد معه**» إسنادهما صحيح.

قال الحافظ : عن أبي عبدالرحمن السلمي قال : «**مر سلمان على قوم قعود، فقرئوا السجدة فسجدوا، فقيل له، فقال: ليس لهذا غدونا**» رواه عبدالرزاق وإسناده صحيح.

* قوله : وقال عثمان : إنما السجدة على من استمعها.

قال الحافظ : ..ورواه ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب بلفظ : «**إنما السجدة على من سمعها**» مختصراً. وروى ابن أبي شيبة وسعيد بن منصور من طريق قتادة عن سعيد بن المسيب قال : قال عثمان : «**إنما السجدة على من جلس لها واستمع**» والطريقان صحيحان.

[الفتح: (٢/٦٤٨-٦٤٩)]

١٦٠١)ترجمة أبي ظبية الكلاعي : عن أبي ظبية السلفي الكلاعي قال : «**خطبنا عمر بالجابية يوم جمعة فقرأ ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ فنزل عن المنبر فسجد وسجد الناس معه**» أخرجه أبو بشر الدولابي ورجاله ثقات.

[الإصابة: (٤/١٢٠)]

١٦٠٢)ترجمة المطلب بن أبي وداعة : روى أحمد بسند صحيح عن المطلب بن أبي وداعة قال : «**رأيت النبي ﷺ يسجد في النجم**» الحديث.

[الإصابة: (٣/٤٢٥)]

١٦٠٣)قال إسحاق بن راهويه : عن عبدالله ﷺ : «**أنه كان يقول في السورة يكون آخرها السجود قال: اقرأ واسجد، ثم قم فاقرأ واركع، وإن شئت فاركع في الأعراف، والنجم، واقرأ باسم ربك، وأشباههن**».

قال الحافظ : هذا إسناد صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (١/٢٣٦)]

١٦٠٤)حديث عن أبي هريرة : «**أن النبي ﷺ كتب عنده سورة النجم فلما بلغ السجدة سجد وسجدنا معه، وسجدت الدواة والقلم**» رواه البزار بسند جيد.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٥١)]، [مختصر زوائد البزار: (١/٣٢٨)]

١٦٠٥)حديث عثمان : «**أنه مر بقاص فقرأ آية السجدة ليسجد عثمان معه فلم يسجد، وقال: ما استمعنا لها**» قال : لم أجده.

[تلخيص الحبير: (٢/٤٩٠)]

١٦٠٦)حديث عقبة بن عامر قال: قلت: «يا رسول الله فضلت سورة الحج بأن فيها سجدتين؟ قال: نعم ومن لم يسجد فلا يقرأهما» أحمد وأبو داود والترمذي واللفظ له، والدارقطني والبيهقي والحاكم، وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٢/٤٨٤-٤٨٥)]

١٦٠٧)حديث عمرو بن العاص: «أن النبي ﷺ أقرأه خمس عشرة سجدة في القرآن منها ثلاث في المفصل، وفي الحج سجدتان» أبو داود وابن ماجه والدارقطني والحاكم، وحسنه المنذري والنووي وضعفه عبدالحق وابن القطان، وفيه عبدالله بن منين وهو مجهول.

[تلخيص الحبير: (٢/٤٨٥)]

١٦٠٨)حديث ابن عمر: «كان النبي ﷺ يقرأ علينا القرآن، فإذا مر بالسجدة كبر وسجد وسجدنا» أبو داود وفيه العمري عبدالله المكبر، وهو ضعيف، قلت: وأصله في الصحيحين من حديث ابن عمر بلفظ آخر.

[تلخيص الحبير: (٢/٤٨٥-٤٨٦)]

١٦٠٩)حديث: «أن رجلاً قرأ عند رسول الله ﷺ السجدة، فسجد فسجد النبي ﷺ، ثم قرأ آخر عنده السجدة فلم يسجد، فلم يسجد النبي ﷺ، فقال: سجدت لقراءة فلان، ولم تسجد لقراءتي قال: كنت إماماً، فلو سجدت سجدنا» أبو داود في المراسيل عن زيد بن أسلم، قال: قرأ غلام نحوه، ورواه أيضاً عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار، قال: «بلغني أن رسول الله ﷺ» وكذا رواه الشافعي، وقال البيهقي: رواه قرة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وقرة ضعيف، ونظير هذا عند البخاري معلق عن ابن مسعود من قوله، وقد ذكرت من وصله في تغليق التعليق.

[تلخيص الحبير: (٢/٤٨٦)]

١٦١٠)حديث: «أن رسول الله ﷺ سجد في الظهر، فرأى أصحابه أنه قرأ آية سجدة فسجدوا» أبو داود والطحاوي والحاكم من حديث ابن عمر نحوه، وفيه أمية وهو لا يعرف، قاله أبو داود.

[تلخيص الحبير: (٢/٤٨٦-٤٨٧)]

١٦١١)حديث ابن عباس: «أنه ﷺ كان يقول في سجود القرآن اللهم اكتب لي بها عندك أجراً واجعلها لي عندك ذخراً، وضع عني بها وزراً، وتقبلها مني كما تقبلتها من عبدك داود». الترمذي والحاكم وابن حبان وابن ماجه وفيه قصة، وضعفه العقيلي بالحسن بن محمّد بن عبيدالله بن أبي يزيد، فقال: فيه جهالة.

[تلخيص الحبير: (٢/٤٨٧-٤٨٨)]

١٦١٢)حديث ابن عباس: «أنه ﷺ لم يسجد في شيء من المفصل منذ تحول إلى المدينة» أبو داود وأبو علي بن السكن في صحيحه من طريق أبي قدامة الحارث بن عبيد، عن مطر الوراق عن

عكرمة، وأبو قدامة ومطر من رجال مسلم؛ ولكنهما مضعفان، وحديث أبي هريرة الآتي يدل على ذلك.

[تلخيص الحبير: (٢/٤٨٣)]

١٦١٣) قال الزمخشري: ...عن عقبة بن عامر ﷺ قال: قلت: **«يا رسول الله في سورة الحج سجدتان؟ قال: نعم إن لم تسجدهما فلا تقرأهما»**..

قال الحافظ: ..لم أره بصيغة المواجهة، وإنما أخرجه أبو داود والترمذي وأحمد والدارقطني والطبراني والحاكم، كلهم من رواية ابن لهيعة عن فرج بن ماهان عن عقبة بلفظ: **«ومن لم يسجدهما فلا يقرأهما»** إسناده ليس بالقوي.

[الكافي الشاف: (٣/١٦٨)]

١٦١٤) السجدة في ﴿حم﴾ عن قوله: ﴿لَا يَسْأَمُونَ﴾ في قول عمر. لم أجده.

[الدراية: (١/٢١٠)]

١٦١٥) حديث: **«السجدة على من سمعها، وعلى من تلاها»** لم أجده مرفوعاً، ولابن أبي شيبة عن ابن عمر: **«السجدة على من سمعها»** موقوفاً.

[الدراية: (١/٢١٠)]

١٦١٦) **«ومن أراد السجود كبر، ولم يرفع يديه، وسجد، ثم كبر ورفع رأسه، ولا تشهد عليه ولا سلام»** وهو المروي عن ابن مسعود، لم أجده.

[الدراية: (١/٢١٠)]

١٦١٧) روى أحمد وأبو داود والترمذي عن عقبة بن عامر: **«فضلت سورة الحج بسجدتين، فمن لم يسجدهما فلا يقرأهما»** وفي إسناده ابن لهيعة، قال الترمذي: ليس إسناده بقوي.

[الدراية: (١/٢١٠)]

١٦١٨) لأبي داود في المراسيل عن خالد بن معدان مرفوعاً: **«فضلت سورة الحج على القرآن بسجدتين»** قال أبو داود: وقد أسند هذا ولا يصح، كأنه يشير إلى حديث عقبة، ولمالك عن عمر مثله موقوفاً، وللحاكم عن ابن عباس: في الحج سجدتان.

[الدراية: (١/٢١٠)]

١٦١٩) عن عمرو بن العاص: **«أن النبي ﷺ أقرأه خمس عشرة سجدة»** أخرجه أبو داود وابن ماجه وفي إسناده عبدالله بن منين، وهو مجهول.

[الدراية: (١/٢١٠)]

١٦٢٠) عن أبي هريرة: **«أن النبي ﷺ سجد في ﴿ص﴾»** أخرجه الدارقطني، ورواته ثقات.

[الدراية: (١/٢١١)]

١٦٢١) عن ابن عباس مرفوعاً: **«سجدها داود توبة، ونسجدها شكراً»** أخرجه النسائي، ورواته ثقات.

[الدراية: (١/٢١١)]

١٦٢٢)عن ابن عباس قال: «**لم يسجد النبي ﷺ في شيء من المفصل منذ تحول إلى المدينة**» أخرجه أبو داود، وفي إسناده ضعف.

[الدراية: (٢١١/١)]

١٦٢٣)لعبد الرزاق بإسناد صحيح عن ابن عباس قوله: «**ليست في المفصل سجدة**».

[الدراية: (٢١١/١)]

١٦٢٤)عن أبي الدرداء: «**أن النبي ﷺ أقرأه إحدى عشرة سجدة، ليس فيها شيء من المفصل**» أخرجه ابن ماجه، قال أبو داود: وإسناده واه.

[الدراية: (٢١١/١)]

١٦٢٥)عن ابن عمر: «**أن النبي ﷺ سجد في صلاة الظهر ثم قام فركع فرأينا أنه قرأ تنزيل السجدة**» رواه أبو داود.

أخرجه البيهقي في سننه من رواية محمّد بن عبدالملك الدقيقي، عن يزيد بن هارون، عن سليمان عن أبي مجلز، عن ابن عمر، قال: ولم أسمعه من أبي مجلز، فقويت رواية معتمر بن سليمان.

[النكت الظراف: (٢٥٩/٦)]

باب
سجود الشكر

١٦٢٦)ترجمة زينب بنت جحش الأسدية: «**عن ابن عباس لما أخبرت زينب بتزويج رسول الله ﷺ لها سجدت**» رواه ابن سعد، سنده ضعيف.

[الإصابة: (٣١٣/٤)]

١٦٢٧)روى البيهقي عن البراء بن عازب: «**أن النبي ﷺ سجد حين جاءه كتاب علي من اليمن بإسلام همدان**» وقال: إسناده صحيح.

[تلخيص الحبير: (٤٨٩/٢)]

١٦٢٨)حديث ابن عباس: «**أن النبي ﷺ سجد في ﴿ص﴾، وقال: سجدها داود توبة ونسجدها شكراً**» الشافعي في الأم، قلت: رواه النسائي من حديث حجاج بن محمد، عن عمر وأعله ابن الجوزي به، وقد توبع، وصححه ابن السكن.

[تلخيص الحبير: (٤٨٤/٢)]

١٦٢٩)عن البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه: أن النبي ﷺ بعث علياً إلى اليمن، فذكر الحديث، قال: «**فكتب علي بإسلامهم، فلما قرأ رسول الله ﷺ الكتاب خر ساجداً، شكراً لله على ذلك**» رواه البيهقي، وأصله في البخاري.

[بلوغ المرام: (١٠٣)]

باب
الصلاة عند الزلزلة

١٦٣٠)قال الحافظ في الباب : ...علق الشافعي القول به على صحة الحديث عن علي ، وصح ذلك عن ابن عباس أخرجه عبدالرزاق وغيره .

[الفتح: (٢/٦٠٦)] ، [تلخيص الحبير: (٢/٦٣١)]

١٦٣١)قال البيهقي قد صح عن ابن عباس ثم أخرجه من طريق عبدالله بن الحارث عنه **«انه صلى في زلزلة بالبصرة فاطال فذكره إلى ان قال: فصارت صلاته ست ركعات، وأربع سجدات، ثم قال: هكذا صلاة الآيات»** ، وروى أيضاً من طريق شهر بن حوشب **«أن المدينة زلزلت في عهد النبي ﷺ فقال: إن ربكم يستعتبكم فاعتبوه»** هذا مرسل ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٣١-٦٣٢)]

باب
فضل التطوع

١٦٣٢) .. روى -البغوي- والطبراني وابن أبي خيثمة وابن شاهين من طريق قيس بن مسلم السكوني عن عائذ بن قرط أن النبي ﷺ قال : **«من صلى صلاة لم يتمها زيد فيها من سبحاته حتى تتم»** وإسناده حسن .

[الإصابة: (٢/٢٦٢-٢٦٣)]

١٦٣٣)ترجمة الحسين بن إبراهيم : ... دجال وضع حديث صلاة الأيام بسند كالشمس إلى مالك عن الزهري عن سالم عن أبيه مرفوعاً وفيه : **«من صلى يوم الإثنين اربع ركعات أعطاه الله قصراً فيه ألف ألف حوراء»** .

قال الحافظ : قال ابن الجوزي هذا حديث موضوع بلا شك.

[لسان الميزان: (٢/٢٦٩-٢٧٠)]

١٦٣٤)قال أبو يعلى : عن ميمونة زوج النبي ﷺ قالت : **«إن رسول الله ﷺ قال: قال الله -تبارك وتعالى- من آذى لي ولياً فقد استحق محاربتي، وما تقرب إلي عبدي بمثل أداء فرائضي وإنه ليتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت رجله التي يمشي بها، ويده التي يبطش بها، ولسانه الذي ينطق به، وقلبه الذي يعقل به، إن سألني أعطيته، وإن دعاني أجبته، وما ترددت عن شيء أنا فاعله كترددي عن موته وذلك أنه يكرهه، وأنا أكره مساءته»** .

قال الحافظ : هذا ضعيف.

[المطالب العالية: (١/٢٤٥-٢٤٦)]

١٦٣٥)حديث عمر : «أنه مر بالمسجد فصلى ركعة، فتبعه رجل فقال: يا أمير المؤمنين إنما صليت ركعة، فقال: إنما هي تطوع، فمن شاء زاده ومن شاء نقص» البيهقي وفي سنده قابوس بن أبي ظبيان وهو لين، وروى أحمد في مسنده من حديث علي بن زيد بن جدعان عن مطرف قال : «قعدت إلى نفر من قريش، فجاء رجل فجعل يركع ويسجد، ثم يقوم ثم يركع ويسجد لا يقعد فقلت: والله ما أرى هذا ما يدري، أينصرف على شفع أو وتر، فقال: لكن الله يدري، سمعت رسول الله ﷺ يقول: من سجد لله سجدة كتب الله له بها حسنة، وحط عنه بها خطيئة، ورفع له بها درجة، فقلت: من أنت؟ فقال: أبو ذر» وعلي بن زيد بن جدعان ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٥١٦/٢)]

١٦٣٦)حديث عائشة : «من ثابر على اثنتي عشرة ركعة من السنة، بنى الله له بيتاً في الجنة أربع قبل الظهر» ، والباقي كما في حديث ابن عمر عند الترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث المغيرة بن زياد ، عن عطاء عنها ، والمغيرة قال النسائي : ليس بالقوي، وقال أحمد : ضعيف، وكل حديث رفعه فهو منكر .

[تلخيص الحبير: (٤٩١/٢-٤٩٢)]، [الدراية: (١٩٧/١)]

باب
الجهر بالقرآن وكيف يقرأ

١٦٣٧)عن علي ﷺ قال : «كان أبو بكر رضي الله عنه إذا قرأ يخفض صوته، وكان عمر رضي الله عنه إذا قرأ يرفع صوته، فقال النبي ﷺ لأبي بكر: لم تخفض؟ قال: أسمع من أناجي، وقال لعمر: لم تجهر؟ قال: أوقظ الوسنان وأكرب الشيطان» هذا حديث حسن أخرجه أحمد .

ووقع في روايته : وأرغم الشيطان .

وفي رواية محمّد بن نصر في كتاب قيام الليل : وأطرد الشيطان وأخرج أبو داود والنسائي من طريق غضيف بن الحارث «سألت عائشة رضي الله عنها عن قراءة النبي ﷺ من الليل أكان يجهر أو يسر؟ قالت: كل ذلك كان يفعل، قلت: الحمدلله الذي جعل في الأمر سعة» .

وهو حديث حسن، واقتصر النسائي عليه من طريق عبدالله بن أبي قيس عن عائشة وسنده حسن أيضاً .

عن أبي خالد الوالبي قال : «كان أبو هريرة رضي الله عنه إذا قام من الليل يرفع صوته طوراً أخرى، وكان يقول: إن النبي ﷺ كان يفعل ذلك» هذا حديث حسن أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده.

عن كريب مولى ابن عباس قال: «سألت ابن عباس رضي الله عنهما كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ بالليل؟ قال: كان يقرأ في بعض حجره فيسمع قراءته من كان خارجاً»

هذا حديث صحيح أخرجه ابن خزيمة.

«كنت أسمع قراءة النبي ﷺ من البيت وأنا في الحجرة».

هذا حديث حسن من هذا الوجه أخرجه أبو داود.

وأما الأحاديث الدالة على الإسرار وعن أبي هريرة ﷺ: «أن رسول الله ﷺ سمع عبدالله بن حذافة صلى فجهر بالقراءة فقال: يا ابن حذافة لا تسمعني وأسمع الله عز وجل»، هذا حديث حسن أخرجه أحمد وأبو بكر بن أبي خيثمة من هذا الوجه.

وعن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: «اعتكف رسول الله ﷺ في المسجد، فيسمعهم يجهرون بالقراءة وهو في قبة له فكشف الستر فقال: ألا إن كلكم مناج ربه، فلا يؤذين بعضكم بعضاً، ولا يرفعن بعضكم على بعض بالقراءة أو قال في الصلاة». هذا حديث صحيح أخرجه أبو داود والنسائي وصححه ابن خزيمة والحاكم.

وعن البياضي ﷺ: «أن رسول الله ﷺ خرج على الناس وهم يصلون وقد علت أصواتهم بالقراءة فقال: إن المصلي يناجي ربه فلينظر بم يناجيه، ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن» هذا حديث صحيح أخرجه.

[نتائج الأفكار: (٢/٩-١٦)]

١٦٣٨) عن عقبة بن عامر الجهني ﷺ قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة والمسر بالقرآن كالمسر بالصدقة» هذا حديث حسن أخرجه الترمذي وأبو داود.

عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى منكم من الليل فليجهر بقراءته، فإن الملائكة تصلي بصلاته وتسمع لقراءته، وإن مؤمني الجن الذين يكونون في الهواء وجيران بيته يصلون بصلاته ويستمعون لقراءته، وإنه ليطرد بقراءته عن داره وعن الدور التي حوله فساق الجن ومردة الشياطين» فذكر بقية الحديث وهو طويل.

هكذا أخرجه البزار في مسنده.

قلت: وفيه مع انقطاعه نصر بن عبدالله ما عرفته، وبقية رجاله ثقات. ووجدت له شاهداً من حديث عبادة بن الصامت أخرجه محمّد بن نصر المروزي في كتاب قيام الليل، لكنه موقوف على عبادة.

عن أبي أيوب ﷺ قال: «قيل: يا رسول الله إن قوماً يجهرون بالقراءة في الظهر والعصر، قال: أفلا ترمونهم بالبعر؟» قلت: ووازع متفق على ضعفه، وإنما ذكرت حديثه لأنبه عليه.

[نتائج الأفكار: (٢/١٧-١٩)]

باب
السكوت في الصلاة

١٦٣٩)عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: «**كان رسول الله ﷺ يسكت سكتتين إذا دخل في الصلاة وإذا فرغ من القراءة، فأنكر ذلك عمران بن الحصين رضي الله عنه فكتبوا إلى أبي بن كعب رضي الله عنه في ذلك، فكتب إليهم أن قد صدق سمرة**» هذا حديث حسن أخرجه أحمد.

[نتائج الأفكار: (٢/٢١-٢٢)]

باب
في طول القيام

١٦٤٠)عن عبدالله بن حبشي الخثعمي رضي الله عنه قال: «**سئل نبي الله ﷺ أي الأعمال أفضل؟ قال: إيمان لا شك فيه، وجهاد لا غلول فيه، وحج مبرور. قيل: فأي الصلاة أفضل؟ قال: طول القيام، قيل: فأي الصدقة أفضل؟ قال: جهد المقل، قيل: فأي الهجرة أفضل؟ قال: من هجر ما حرم الله عليه، قيل: فأي الجهاد أفضل؟ قال: من قاتل المشركين بماله ونفسه، قيل: فأي القتل أشرف؟ قال: من عقر جواده وأهريق دمه**» هذا حديث حسن، أخرجه أحمد وأبو داود والدارمي والنسائي والطحاوي.

[نتائج الأفكار: (٢/٩٨-١٠٠)]

١٦٤١)عن أبي قتادة رضي الله عنه قال: «**كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يطيل الأولى من الصبح والظهر، فظننا أنه يفعل ذلك ليدركه الناس**».

هذا حديث صحيح، أخرجه ابن خزيمة عن أبي كريب عن أبي خالد الأحمر عن سفيان الثوري.

[نتائج الأفكار: (١/٥١٧-٥١٨)]

١٦٤٢)عن أبي العالية قال: اجتمع ثلاثون من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقالوا: «**أما ما يجهر فيه فقد عرفناه، فلا نقيس ما لا يجهر فيه، فاجتمعوا فما اختلف منهم اثنان أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان يقرأ في صلاة الظهر في الركعتين الأوليين قدر ثلاثين آية في كل ركعة، وفي الركعتين الأخريين قدر النصف من ذلك، وكان يقرأ في العصر قدر النصف من قراءته في الركعتين الأوليين من الظهر، وفي الأخريين قدر النصف من ذلك**».

هذا حديث حسن، وزيد فيه مقال، لكن يحسن حديثه بالشاهد الذي قبله.

[نتائج الأفكار: (١/٥٢٠-٥٢١)]

باب
القراءة في الظهر والعصر

١٦٤٣)جاء عن عمر رضي الله عنه: **«انه كان يقرأ في الظهر بالذاريات وقَ يعلن بهما»** ذكره سفيان الثوري بسند رجاله ثقات إلا أن فيه انقطاعاً.

[نتائج الأفكار: (١/٥٢١)]

١٦٤٤)ساق الحافظ بسنده عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: **«كان رسول الله ﷺ يصلي بنا الظهر فيسمعنا الآية من سورة لقمان»** زاد عقبة والذاريات.

هذا حديث حسن، أخرجه ابن ماجه والنسائي.

[نتائج الأفكار: (١/٤٤٤-٤٤٥)]

١٦٤٥)ساق الحافظ بسنده عن عبدالعزيز قال: **«اتيت انس بن مالك رضي الله عنه فقلت: اخبرني عن صلاة رسول الله ﷺ قال: فصلى بنا الظهر فقرأ قراءة همساً بالمرسلات والنازعات وعم يتساءلون ونحوها»**.

هذا حديث حسن، أخرجه أبو يعلى والحسن بن سفيان في مسنديهما من رواية سكين بن عبدالعزيز بهذا الإسناد.

[نتائج الأفكار: (١/٤٤٦-٤٤٧)]

١٦٤٦)ساق الحافظ بسنده عن أنس بن مالك ﷺ قال: **«كان رسول الله ﷺ يصلي بنا فنسمع منه النغمة في الظهر بـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ و﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾»**.

هذا حديث صحيح أخرجه البزار.

[نتائج الأفكار: (١/٤٤٧)]

١٦٤٧)ساق الحافظ بسنده عن جابر بن سمرة رضي الله عنهما قال: **«كان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر بـ﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ﴾ و﴿وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ﴾ ونحوهما من السور»**.

هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد. وأبو داود.

[نتائج الأفكار: (١/٤٤٧-٤٤٨)]

١٦٤٨)عن أبي بكر بن النضر بن أنس قال: **«كنت عند انس بن مالك ﷺ فصلى بنا صلاة الظهر فاسمعنا القراءة في الركعتين الأوليين ثم اقبل علينا بوجهه فقال: عمداً اسمعتكم، إني صليت مع رسول الله ﷺ صلاة الظهر فقرأ بهاتين السورتين بـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ و﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾»**.

هذا حديث حسن أخرجه النسائي.

والحسن بن سفيان، عن عبدالله بن بريدة عن أبيه رضي الله عنه قال: **«كان رسول الله ﷺ يقرأ**

في صلاة الظهر ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ ونحوها من السور».
هذا حديث حسن أخرجه ابن خزيمة وأحمد والترمذي.

[نتائج الأفكار: (١/٣٤٨-٣٤٩)]

١٦٤٩)عن ابن عمر رضي الله عنهما أن: «النبي ﷺ صلى بهم الظهر فسجد ثم قام فاتم القراءة وانه قرأ ﴿الم * تَنزِيلُ﴾».
هذا حديث حسن، أخرجه أحمد وأبو داود.

[نتائج الأفكار: (١/٤٥٠-٤٥١)]

١٦٥٠)ساق الحافظ بسنده عن أنس بن مالك ﷺ: «ان النبي ﷺ صلى بهم الهاجرة فرفع صوته بـ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾ و﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾ فقال له ابي بن كعب رضي الله عنه: يا رسول الله أمرت في هذه الصلاة بشيء؟ قال: لا، ولكني أردت ان اوقت لكم».
قلت: وأبو الرحال خالد بن محمد ويقال محمد بن خالد، وهو أنصاري وقد ضعفه بعضهم لكن يقوى حديثه بشواهده.

[نتائج الأفكار: (١/٤٥٢)]

باب

ما يفعل إذا قام إلى الصلاة

١٦٥١)ساق الحافظ بسنده عن أم رافع رضي الله عنها أنها قالت: «يا رسول الله دلني على عمل يأجرني الله عليه، فقال: يا ام رافع إذا قمت إلى الصلاة فسبحي الله عشراً، وهلليه عشراً، فإنك إذا سبحت قال: هذا لي، وإذا هللت عشراً، واحمديه عشراً وكبريه عشراً، واستغفريه قال: هذا لي، وإذا حمدت قال: هذا لي، وإذا كبرت قال: هذا لي، وإذا استغفرت قال: قد غفرت لك».
هذا حديث حسن، أخرجه ابن السني.

[نتائج الأفكار: (١/٣٨٩-٣٩٠)]

باب

لا صلاة إلا بطهور

١٦٥٢)قال الحافظ: «لا علم إلا بحياة» فلم أره في الأحاديث لا مرفوعاً ولا موقوفاً.
عن عيسى بن سبرة، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه قال: «صعد النبي ﷺ المنبر فحمد الله وأثنى عليه وقال: الا لا صلاة إلا بوضوء ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه».
هذا حديث غريب.

أخرجه أبو علي بن السكن.

لكن للحديث شاهد عن أبي هريرة عند أبي داود، وفي سنده مقال.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٧٨-٨٠)]

باب

ما يجهر به من الصلاة

١٦٥٣)وأخرج الدارقطني أيضاً حديث إمامة جبريل بالنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في الصلوات الخمس أنه جهر بالقراءة في الصبح وفي الأوليين من المغرب ومن العشاء، وأسر فيما عدا ذلك، وفي سنده مقال.

[نتائج الأفكار: (١/٥٢١-٥٢٢)]

فهرس الموضوعات

الموضوع الصفحة

كتاب بدء الوحي

كتاب الإيمان

الموضوع	الصفحة

كتاب العلم

الموضوع الصفحة

كتاب الطهارة

الموضوع | الصفحة

الموضوع الصفحة

الموضوع الصفحة

كتاب الصلاة

الموضوع | الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع | الصفحة

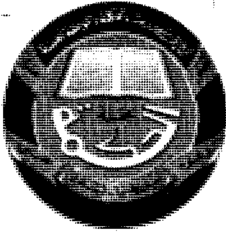
الموضوع الصفحة

الموضوع الصفحة

الموضوع | الصفحة

سلسلة إصدارات
الحكمة

(١٢)



موسوعة
الحافظ ابن حجر العسقلاني الحديثية

تشمل هذه الموسوعة تعليقات الحافظ الحديثية وأحكامه على الأحاديث والآثار التي أوردها في جميع مؤلفاته المطبوعة

جمع وإعداد
وليد بن أحمد الحسين الزبيري
إياد بن عبد اللطيف بن إبراهيم القيسي
مصطفى بن قحطان الحبيب
بشير بن جواد القيسي
عماد بن محمد البغدادي

المجلد الثاني

كتاب الجنائز

باب
شدة البلاء

١)ترجمة فاطمة بنت اليمان العبسية: **«عن النبي ﷺ أنها دخلت عليه تعوده فإذا سقاء معلق يقطر ماؤه عليه من شدة ما يجد من حر الحمى وفيه أن أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الذين يلونهم»**، أخرجه النسائي وابن سعد، وسنده قوي.

[الإصابة: (٣٨٥/٤)]

٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة حتى يلقى الله وما عليه خطيئة»**.
هذا إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٣٣١/١)]

٣)ثبت في الحديث عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن الرجل ليكون له عند الله المنزلة فما يبلغها بعلمه، فما زال يبتليه بما يكره حتى يبلغه إياها»** صححه ابن حبان، وله شاهد عند أبي داود.

[بذل الماعون: (١٢٨)]

باب
تضرع المريض

٤)أخرج الترمذي من حديث أبي سعيد بسند حسن مرفوعاً: **«من قال لا إله إلا الله، والله أكبر، لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، لا إله إلا الله، ولا قوة إلا بالله، من قالها في مرضه ثم مات لم تطعمه النار»**.

[بذل الماعون: (٢١٨)]

باب
دعاء المريض

٥)عن عمر بن الخطاب حديث: **«قال لي النبي ﷺ: إذا دخلت على مريض فمره يدعولك فإن دعاءه كدعاء الملائكة»**.
رواه ابن ماجه في الجنائز.
قال الحافظ: قال النووي في الأذكار أنه صحيح أو حسن، ثم استدركه بقوله: لكن ميمون لم يدرك عمر. قلت: والسند معلول.

[الفتوحات الربانية: (٩١/٤-٩٢)]، [النكت الظراف: (١١٠/٨-١١١)]، [التهذيب: (٩١/٢-٩٢)]

باب
عيادة المريض

٦)عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال «**من عاد مريضاً لم يحضر أجله فقال عنده سبع مرات أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك إلا عافاه الله سبحانه وتعالى من ذلك المرض**»

وقال الحافظ بعد تخريجه الحديث هذا حديث حسن رواه أبو داود والترمذي.

[الفتوحات الربانية: (٦١/٤-٦٢)]

٧)في سنن أبي داود عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ «**إذا جاء الرجل يعود مريضاً فليقل اللهم اشف عبدك ينكأ لك عدواً أو يمشي لك إلى صلاة**».

وقال الحافظ بعد تخريج الحديث هذا حديث حسن.

[الفتوحات الربانية: (٦٣/٤)]

٨)في كتاب الترمذي وابن ماجه بإسناد ضعيف عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: «**قال رسول الله ﷺ إذا دخلتم على مريض فنفّسوا له في أجله فإن ذلك لا يرد شيئاً ويطيب نفسه**».

قال الحافظ وكذا أخرجه ابن عدي في الكامل وقال روى عقبة بن خالد عن موسى بن محمّد بن إبراهم التيمي أحاديث مناكير هذا منها كذا قال وقاله أبو حاتم الرازي الجناية فيها من موسى بن محمّد ولا ذنب لعقبة فيها. قلت: عقبة من رجال الصحيح وموسى ضعفوه ولم أجد فيه لأحد توثيقاً ولحديث الباب شاهد أشد ضعفاً منه من حديث جابر يأتي في طلب العواد الدعاء من المريض انتهى كلام الحافظ.

[الفتوحات الربانية: (٨٣/٤)]

٩)عن خوات بن جبير ﷺ قال: «**مرضت فعادني رسول الله ﷺ فقال صح الجسم يا خوّات قلت وجسمك يا رسول الله قال فف لله بما وعدته قلت ما وعدت الله..**».

قال الحافظ بعد تخريجه: حديث غريب أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب المرض والكفارات وابن شاهين في كتاب الصحابة وابن قانع كلهم ينتهون إلى محمّد بن ا لحجاج المصغر سكتوا عنه وهي عبارة عنده عن الترك قال ابن عدي والضعف على حديثه بين قال الحافظ وجدت له متابعاً في شيخه خوات بن صالح بن جبير عن أبيه عن جده وخوات وأبوه ذكرهما ابن حبان في الثقات والتابع أخرجه الحافظ ابن عبدالله بن إسحاق الهاشمي قال حدثنا خوات بن صالح بن خوات عن أبيه عن جده فذكره قال الحافظ بعد ذكره من طريق موسى بن زكريا شيخ الطبراني فيه مقال لكن لم ينفرد به فقد أخرجه ابن قانع وأخرج السراج في تاريخه حديثاً آخر نسب فيه عبدالله بن إسحاق المذكور فقال عبدالله بن الفضل بن يحيى القطيعي بن العباس لهذا الحديث وذكره العقيلي في كتاب الضعفاء ونسبه كذلك وأورد له الحديث المذكور وقال لا يتابع عليه وكأنه لم يعتد برواية محمّد بن الحجاج لشدة ضعفه.

[الفتوحات الربانية: (٩٣/٤-٩٤)]

١٠)أخرج أبو نعيم في الصحابة وابن مندة وغيرهما عن شرحبيل الجعفي ﷺ قال: «**كنا عند النبي ﷺ إذ جاء أعرابي طويل ينتفض فقال يا رسول الله شيخ كبير به حمى تفور تزيره القبور فقال ﷺ به حمى تفور وهي له كفارة وطهور فأعادها فقال له ﷺ أما إذا ثبت فهو كما يقول وما قضى الله فهو كائن فما أمسي من الغد إلا ميتاً**» وقال الحافظ بعد تخريجه حديث حسن غريب.

[الفتوحات الربانية: (٤/٦٦-٦٨)]

١١)عن أنس: «**أن رسول الله ﷺ دخل على أعرابي وهو محموم فقال كفارة وطهور فقال الأعرابي حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور فقام ﷺ وتركه**» ثم قال هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه أخرجه أحمد وأخرجه ابن السني عن أبي يعلى.

[الفتوحات الربانية: (٤/٦٩)]

١٢)عن ابن عباس: «**أن رسول الله ﷺ عاد رجلاً من الأنصار فقال ما تشتهي قال أشتهي خبز بر فقام رجل فانطلق فجاء بكسرة خبز بر فأطعمها النبي ﷺ إياه وقال إذا اشتهى مريض أحدكم شيئاً فليطعمه**» قال الحافظ بعد تخريجه وفي سنده ضعف أن ابن هبيرة العقيلي أنه لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به وأخرجه ابن ماجه وللحديث شاهد عن عمر أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب المرض والكفارات لكنه موقوف ولفظه: «**إذا اشتهى مريضكم الشيء فلا تحموه فلعل الله إنما شهاه ذلك ليحصل شفاؤه فيه**».

[الفتوحات الربانية: (٤/٨٨-٨٩)]

١٣)وجوب عيادة المريض.

قال الحافظ في الباب: وأما ما أخرجه البيهقي والطبراني مرفوعاً «**ثلاثة ليس لهم عيادة: العين والدمل والضرس**» فصحح البيهقي أنه موقوف وعن أنس «**كان النبي ﷺ لا يعود مريضاً إلا بعد ثلاث**» وهذا حديث ضعيف جداً أخرجه ابن ماجة تفرد به مسلمة بن علي وهو متروك، وقد سئل عنه أبو حاتم فقال: هو حديث باطل، ووجدت له شاهداً من حديث أبي هريرة عند الطبراني في الأوسط وفيه راو متروك أيضاً.

ثم قال: وأخرج البخاري أيضاً من عن جابر رفعه «**من عاد مريضاً خاض في الرحمة حتى إذا قعد استقر فيها**» وأخرجه أحمد والبزار وصححه ابن حبان والحاكم من هذا الوجه وألفاظهم فيه مختلفة، ولأحمد نحوه من حديث كعب بن مالك بسند حسن.

[الفتح: (١٠/١١٧-١١٨)]

١٤)قال الحافظ: ... جاء عن عائشة قالت: «**كان رسول الله ﷺ إذا عاد مريضاً يضع يده على المكان الذي يألم ثم يقول: بسم الله**» أخرجه أبو يعلى بسند حسن، وأخرج الترمذي من حديث أبي أمامة بسند لين رفعه «**تمام عيادة المريض أن يضع أحدكم يده على جبهته فيسأله كيف هو**».

[الفتح: (١٠/١٢٥-١٢٦)]

١٥)قال الحافظ : ... أخرج ابن ماجه والترمذي من حديث أبي سعيد رفعه «**إذا دخلتم على المريض فنفسوا له في الأجل فإن ذلك لا يرد شيئاً وهو يطيب نفس المريض**» وفي سنده لين....

وقال : ... أخرج ابن ماجه أيضاً بسند حسن لكن فيه انقطاع عن عمر رفعه «**إذا دخلت على مريض فمره يدعو لك فإن دعاءه كدعاء الملائكة...**» .

[الفتح: (١٠/١٢٦-١٢٧)]

١٦)حديث ابن عباس «**دخل النبي ﷺ على أعرابي يعوده**» وقع في ربيع الأبرار أن إسم هذا الأعرابي قيس بن أبي حازم فإن صح فهو متفق مع التابعي الكبير المخضرم وإلا فهو وهم...

[هدي الساري: (٣٤٦)]

١٧)ترجمة جعفر بن إدريس القزويني : أخرج الدارقطني في الغرائب عن أنس «**كان رسول الله ﷺ إذا عاد مريضاً قال اذهب البأس**» الحديث وقال هذا غير محفوظ عن مالك وجعفر هذا ضعيف.

[لسان الميزان: (٢/١١٠)]

١٨)ترجمة النعمان بن عجلان : وأخرج ابن السكن وابن مندة عن النعمان بن عجلان قال : «**دخل على رسول الله ﷺ وأنا أوعك فقال كيف تجدك يا نعمان قلت أجدني أوعك فقال اللهم شفاء عاجلاً**» الحديث قال ابن السكن لم أجد عنه حديثاً غير هذا وأظنه مرسلاً. قلت : وعيسى ضعيف جداً.

[الإصابة: (٣/٥٦٢)]

١٩)قال الحارث : عن أبي هريرة وابن عباس رضي الله عنهم قالا : «**خطبنا رسول الله ﷺ...**» فذكر الحديث بطوله وفيه : «**ومن عاد مريضاً فله بكل خطوة خطاها حتى يرجع إلى منزله سبعون ألف حسنة، ومحو سبعين ألف سيئة، ورفع سبعين ألف درجة، ويوكل به سبعون ألف ملك يعودونه، ويستغفرون له إلى يوم القيامة، ومن قام على مريض يوماً وليلة بعثه الله -مع خليله إبراهيم- عليه السلام- حتى يجوز على الصراط كالبرق اللامع،ومن سعى لمريض في حاجة خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه، فقال رجل من الأنصار: فإن من كان المريض قرابته ابو بعض أهله، قال: ومن أعظم أجراً ممن يسعى في حاجة أهله**» .

قال الحافظ : هذا حديث موضوع.

[المطالب العالية: (٣/٩٣)]

٢٠)قال أبو يعلى عن أنس ﷺ قال : «**كان رسول الله ﷺ إذا فقد الرجل من إخوانه ثلاثة أيام سأل عنه، فإن كان غائباً دعا له، وإن كان شاهداً زاره، وإن كان مريضاً عاده، ففقد رجلاً من الأنصار فسأل عنه في اليوم الثالث فقيل: يا رسول الله، تركناه مثل الفرخ لا يدخل في رأسه شيء إلا خرج من دبره، فقال لبعض أصحابه: عودوا أخاكم، فخرجنا مع رسول الله ﷺ نعوده، وفي القوم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما فلما دخلنا إذا هو كما وصف لنا، فقال: كيف تجدك؟ قال: لا يدخل شيء في رأسي إلا خرج من دبري، قال: ومم ذاك؟ قال: يا رسول**

الله، مررت بك وأنت تصلي المغرب، فصليت معك وأنت تقرأ هذه السورة ﴿الْقَارِعَةُ * مَا الْقَارِعَةُ...﴾ إلى آخرها فقلت: اللهم ما كان لي من ذنب أنت معذبي عليه في الآخرة فعجل لي عقوبته في الدنيا، فتراني كما ترى، فقال رسول الله ﷺ: لبئسما قلت، ألا سألت الله -تعالى- أن يؤتيك في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وأن يقيك عذاب القبر، قال: فأمره النبي ﷺ فدعا بذلك، ودعا النبي ﷺ، قال: فقام كأنما نشط من عقال، فلما خرجنا قال عمر ﷺ: يا رسول الله، حضضتنا آنفاً على عيادة المريض، فما لنا في ذلك؟ قال رسول الله ﷺ: إن المرء المسلم إذا خرج من بيته يعود أخاه المسلم خاض في الرحمة إلى حقويه، فإذا جلس عند المريض غمرته الرحمة، وغمرت المريض الرحمة، وكان المريض في ظل عرش الله -تعالى- وكان العائد في ظل قدسه، ويقول الله -تعالى- لملائكته: انظروا كم احتبسوا عند المريض العواد، قال: يقولون: أي رب، فواقاً -إن كان فواقاً- فيقول لملائكته: اكتبوا لعبدي عبادة ألف سنة، فإن كان احتبسوا ساعة قال: اكتبوا له دهراً- والدهر عشرة آلاف سنة- إن مات قبل ذلك دخل الجنة، وإن عاش لم تكتب عليه خطيئة واحدة، وإن كان صباحاً صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يمسي، وكان في خرافة الجنة، وإن كان مساءً صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يصبح، وكان في خرافة الجنة».

قال الحافظ : أول الحديث بمعناه في الصحيح ، وليس بسياقه ، ومن سؤاله عمر ﷺ إلى آخره تفرد به عباد بن كثير وهو واهٍ ، وآثار الوضع لائحة عليه .

[المطالب العالية : (٣/٩٤-٩٥)]

٢١) ترجمة قيصر التجيبي المصري : عن ابن عمر وعنه مكحول ويزيد بن أبي حبيب وجعفر بن ربيعة ، وثقه ابن حبان ، وقال أبو حاتم : ليس به بأس .

ثم قال : ... جاء عنه حديث آخر أخرجه حميد بن زنجويه في كتاب الأدب من طريق الهيثم بن حميد عن النعمان عن مكحول : «**مرض كعب الأحبار فأكب عليه رجل يدعى قيصراً**» ، فذكر قصة ، وكذا سماه أبو زرعة الدمشقي ونسبه كلابياً .

[تعجيل المنفعة : (٢/١٤٢-١٤٣)]

٢٢) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن عثمان يقول : «**إنا قد صحبنا رسول الله ﷺ في السفر والحضر، فكان يعود مرضى المسلمين، ويشهد جنائزهم -أو قال- يتبع جنائزهم**» .

قال : لا نعلمه عن عثمان إلا بهذا الإسناد ، ولا نعلم روى عباد غير هذا ، ولا روى عنه غير سماك .

قلت : وهو مجهول الحال ، وقد ذكره ابن حبان في الثقات على قاعدته .

[مختصر زوائد البزار : (١/٣٥٦)]

٢٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : «**عائد المريض في مخرفة الجنة، فإذا جلس عنده غمرته الرحمة**» .

صالح بن موسى ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٣٩)]

٢٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: «**عيادة المريض أول يوم سنة، وما زاد فهي له نافلة**».

قال: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا عن ابن عباس بهذا الطريق، وقوله: سنة، يريد بها سنة النبي ﷺ.
والنضر ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٣٩)]

٢٥) عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «**تمام عيادة المريض أن يضع أحدكم يده على جبهته أو على يده فيسأله كيف هو**». أخرجه الترمذي بسند لين.

[بذل الماعون: (٢٢١)]

٢٦) عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا دخلتم على المريض فنفسوا له في أجله. فإن ذلك لا يرد شيئاً، وهو يطيب نفس المريض**». أخرجه الترمذي وابن ماجه بسند لين.

[بذل الماعون: (٢٢٠)]

٢٧) ترجمة عبد الأعلى بن محمّد بن يحيى بن سعيد: ضعفه الأزدي، وقال العقيلي: أحاديثه بواطيل.
منها عن أبي أمامة رفعه «**من تمام العيادة أن تضع يدك على المريض وتقول كيف أصبحت وكيف أمسيت**».

[لسان الميزان: (٣/٣٨٢)]

٢٨) ترجمة أبي عبد الله غير منسوب: من طريق حماد عن الجريري عن أبي نضرة قال: «**مرض رجل من أصحاب رسول الله ﷺ فدخل عليه أصحابه يعودونه فبكى فقالوا له يا أبا عبد الله ما يبكيك ألم يقل رسول الله خذ من شأنك ثم اصبر حتى تلقاني قال بلى ولكن سمعت رسول الله ﷺ يقول قبض الله قبضة بيمينه فقال هؤلاء للجنة ولا أبالي وقبض قبضة بيده الأخرى فقال هؤلاء للنار ولا أبالي**» لفظ الباوردي زاد أحمد في آخره فلا أدري في أي القبضتين أنا.
رواه البلاذري وأحمد في مسنده.
سنده صحيح.

[الإصابة: (٤/١٢٦)]

٢٩) ترجمة أبو مشجعة بن ربعي الجهني: له إدراك، وشهد خطبة عمر بالجابية.
وأخرج أبو زرعة الدمشقي عن أبي مشجعة قال: «**عدنا مع عثمان مريضاً، فذكر حديثاً**»، والراوي عنه سليمان ضعيف.

[الإصابة: (٤/١٩١)]

٣٠)عن كعب بن عجرة قال «**اتيت النبي ﷺ فذكر قصة فيها أن النبي ﷺ قال ما فعل كعب قالوا مريض فخرج النبي ﷺ يمشي حتى دخل عليه فقال له أبشر يا كعب فقالت أمه هنيئا لك الجنة يا كعب فقال النبي ﷺ من هذه المتألية على الله قلت: هي أمي يا رسول الله، فقال ما يدريك يا أم كعب لعل كعبا قال مالا ينفعه ومنع مالا يغنيه**».

أخرجه الطبراني، طريقه فيها ضعف.

[الإصابة: (٤/٤٨٩)]

٣١)ترجمة أم معاذ الأنصارية: محمد بن إسحاق عن عبد الله ابن عبد الله بن الحارث عن سالم أبي النضر قال «**دخل رسول الله ﷺ على بعض أصحابه وهو يموت فقالت امرأة من الأنصار يقال لها أم معاذ هنيأ لك الجنة أبا السائب الحديث**».

أخرجه ابن مندة، وفيه إرسال انتهى.

[الإصابة: (٤/٤٩٧)]

٣٢)عن جابر بن عبد الله: «**من عاد مريضا لم يزل في خرفة الجنة يخوض الرحمة حتى يجلس، فإذا جلس انغمر فيها**».

رواه ابن حبان والحاكم وأحمد وابن أبي شيبة والحارث والبزار وأبو يعلى.

قلت: قال ابن عبد البر: هو حديث مدني محفوظ صحيح، وأخطأ فيه الواقدي، ولم يسمعه عبد الحميد من عمر بن الحكم، وإنما رواه عن أمه، عنه. والله أعلم.

[إتحاف المهرة: (٣/٢٨٠-٢٨١)]

٣٣)ترجمة محمد بن عبيد الله بن يزيد البغدادي: قال الآجري ثنا عنه أبو داود بحديث كثير وسمعته ينكر حديثه عن أبي أسامة عن عبيد الله بن عمر يعني عن نافع عن ابن عمر قال: «**دخل رسول الله ﷺ على مريض يعوده فألقيت إليه وسادة فلم يجلس عليها**». قال الخطيب تفرد به أبو أسامة.

[التهذيب: (٩/٢٩٠-٢٩١)]

٣٤)ترجمة محمد بن يونس أبو عبد الله الجمال: كان عندي متهما قالوا وكان له ابن يدخل عليه هذه الأحاديث وقال ابن عدي هو ممن يسرق حديث الناس.

قال الحافظ: وأورد له حديثه عن جابر مرفوعا «**إذهبوا بنا إلى البصير الذي في بني واقف الحديث**»[1] قال ابن عدي هذا حديث حسين بن علي الجعفي عن ابن عيينة سرقه محمد هذا.

[التهذيب: (٩/٤٧٩)]

٣٥)عن أنس «**أن النبي ﷺ كان لا يعود مريضا إلا بعد ثلاثة أيام**».

---

(١) عن جابر قال رسول الله ﷺ: «**اذهبوا بنا إلى البصير الذي في بني واقف نعوده**».

قال: وكان رجلا أعمى.

ورد في ترجمة مسلمة بن علي بن خلف الخشني، وهذا من منكراته.

[التهذيب: (١٠/١٣٣)]

باب
بلوغ الدرجات بالإبتلاء

٣٦) قال إسحاق بن راهويه: عن عبد الله بن مسعود ﷺ عن رسول الله قال: **«إن الرجل لتكون له الدرجة عند الله -تعالى- فما يبلغها بعمل حتى يبتلى في جسده، فيبلغها بذلك البلاء»**.

قال الحافظ: هذا إسناد ضعيف.

[المطالب العالية: (٣/٨٥)]

باب
فيما لا يعاد المريض منه

٣٧) عن أبي هريرة رفعه **«ثلاثة لا يعادون صاحب الرمد والضرس والدمل»**.

ورد في ترجمة مسلمة بن علي بن خلف الخشني، قال أبو حاتم هذا باطل منكر.

[التهذيب: (١٠/١٣٣)]

باب
فيمن لم يمرض

٣٨) قال إسحاق بن راهويه: عن مسلم بن عقيل مولى الزرقيين قال: دخلت على عبد الله بن إياس بن أبي فاطمة فقال: يا أبا عقيل، حدثني أبي أن أباه أخبره قال: **«بينما رسول الله ﷺ جالس إذ قال: من منكم يحب أن لا يسقم؟ فابتدرناه فقلنا: نحن يا رسول الله، فقال ﷺ: أتحبون أن تكونوا مثل الحمر الضالة؟! وتغير النبي ﷺ حتى رأينا في وجهه التغير، ثم قال رسول الله ﷺ: ألا تحبون أن تكونوا أصحاب بلاء وكفارات؟ فقالوا: بلى يا رسول الله، قال ﷺ: والذي نفسي بيده إن المؤمن ليبتلى بالبلاء وذلك من كرامته على الله -تعالى- وإنه ليبتلى بالبلاء حتى ينال منه منزلة عند الله -تعالى- لا ينالها دون أن يبتلى بذلك، فيبلغه الله -تعالى- تلك المنزلة»**.

قال الحافظ: محمد بن أبي حميد ضعيف.

[المطالب العالية: (٣/٩٠)]

باب
في الحمى

٣٩)وثبت عن أبي سعيد الخدري: «**أن رجلاً من المسلمين قال يا رسول الله هذه الأمراض التي تصيبنا ما لنا فيها قال كفارات فقال أبي بن كعب يا رسول الله وإن قلت، قال وإن شوكة فما فوقها فدعا أبي أن لا يفارقه الوعك حتى يموت وأن لا يشغله عن حج ولا عمرة ولا جهاد ولا صلاة مكتوبة في جماعة قال فما مس إنسان جسده إلا وجد حره حتى مات**».

رواه أحمد وأبو يعلى وابن أبي الدنيا وصححه ابن حبان ورواه الطبراني من حديث أبي بن كعب بمعناه وإسناده حسن.

[الإصابة: (٢٠/١)]

باب
الغسل من الإغماء

٤٠)ترجمة أيوب بن بشير: وله حديث مرسل أخرجه الذهلي في الزهريات، عن أيوب بن بشير بن النعمان بن أكال الأنصاري -أحد بني معاوية، قال: «**قال رسول الله ﷺ: صبوا علي من سبع قرب من آبار شتى، حتى أخرج على الناس فأعهد إليهم...**» الحديث.

وقد أخرجه الطبراني في الأوسط من وجه آخر.

[الإصابة: (٩٨/١)]

باب
كفارة سيئات المريض وأجره

٤١)قال إسحاق بن راهويه: عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: «**كنت جالساً عند رسول الله فتبسم، فقلنا يا رسول الله، مم تبسمت؟ قال: عجبت للمؤمن وجزعه من السقم، ولو يعلم ما له في السقم لأحب أن يكون سقيماً حتى يلقى ربه، ثم تبسم الثانية ورفع رأسه إلى السماء فنظر إليها، فقالوا: ممَّ تبسمت يا رسول الله؟ قال ﷺ: عجبت لملكين نزلا من السماء يلتمسان مؤمناً في مصلاه الذي كان يصلي فيه فلم يجداه، فعرجا إلى الله -تعالى- فقالا: يا رب، إن عبدك فلاناً كنا نكتب له من العمل في كل يوم كذا وكذا، وإنك حبسته في حبالك -يعني المرض- فقال الله -تعالى- لهما: اكتبا لعبدي مثل ما يعمل في كل يوم وليلة ولا تنقصاه شيئاً، فله أجر ما عملَ على أجر ما حبسته**».

وقال الطيالسي: حدثنا محمّد بن أبي حميد به.

قال الحافظ: وهذا ضعيف الإسناد.

[المطالب العالية: (٣/٨٤-٨٥)]، [مختصر زوائد البزار: (٣٣٥/١)]

٤٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما من امريء مؤمن ولا مؤمنة يمرض إلا جعله الله كفارة لما مضى من ذنوبه»**.
يوسف ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٣٣-٣٣٤)]

٤٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: **«من صدع رأسه في سبيل الله فاحتسب، غفر له ما كان قبل ذلك من ذنب»**.
الإفريقي ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٣٣)]

٤٤)عن أسد بن كرز **«سمع النبي ﷺ يقول المريض تحات خطاياه»** الحديث.
رواه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند وأبو يعلى والبغوي.
فيه انقطاع بين خالد وأسد.

[الإصابة: (١/٣٣)]

٤٥)ترجمة عامر الرام: روى عن النبي ﷺ **«إن المؤمن إذا ابتلي ثم عافاه الله كان كفارة لذنوبه»** الحديث. قال ابن السكن: فيه نظر.

[التهذيب: (٥/٧٣)]

٤٦)حديث: «قال الله: إذا ابتليت عبدي المؤمن، فلم يشكني إلى عواده، أطلقته من إساري..» الحديث .الحاكم في الجنائز، وقال: على شرطهما.
وصححه البيهقي في الشعب، وقال: زعم بعض الحافظ أن مسلماً أخرجه في صحيحه، ثم اعترض عليه بأنه إنما يروى: عن عاصم بن محمد، عن عبدالله بن سعيد المقبري، يعني وعبدالله ضعيف.
قال البيهقي: وقد نظرت في كتاب مسلم فلم أجده فيه، ولا ذكره أبو مسعود في تعليقه.
قلت: تعقبه أبو الفضل بن عمار الشهيد فيما استدركه على كتاب مسلم من الأحاديث المعللة، وذكر أن معاذ بن معاذ يرويه عن عاصم، عن عبدالله بن سعيد، عن أبيه، وهو أشبه بأحاديث عبدالله بن سعيد.

[إتحاف المهرة: (١٥/٤٦٧-٤٦٨)]

باب
في المبطون

٤٧)عن خالد بن عرفطة وسليمان بن صرد مرفوعاً **«من قتله بطنه لم يعذب في قبره»**.
أخرجه أحمد والنسائي بإسناد صحيح.

[فتاوى (قسم العقيدة): (٤٥)]

باب

مثل المؤمن

٤٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : **«مثل المؤمن كمثل ريشة بفلاة، تقلبها الريح مرة، وتقيمها أخرى»** .

وأحمد بن عبدالجبار ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٣٢)]

باب

فيمن كان به لمم فصبر عليه

٤٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أبي هريرة قال : **«جاءت امرأة بها لمم إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله ادع لي، فقال: إن شئت دعوت الله فشفاك، وإن شئت صبرت ولا حساب عليك؟ قالت: بلى أصبر ولا حساب علي»** .

إسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٣٦)]

باب

في وجع العين

٥٠)ترجمة سهل بن قرين : عن ابن أبي ذئب عن ابن المنكدر عن جابر ﷺ عن النبي ﷺ **«لا هم إلا هم الدين ولا وجع إلا وجع العين»** وبه رواهما[1] قرين بن سهل عن أبيه وهو بصري غمزه ابن حبان وابن عدي وكذبه الأزدي.

قال ابن عدي منكر الحديث وذكر له بالإسناد حديثا ثالثا وقال ليس له غير هذه الأحاديث الثلاثة وهي باطلة متونها وأسانيدها إلا الثالث فجاء من غير هذه الطريق. والأول رواه عنه عبد الرحمن بن سلام أيضا وقيل عنه قريب بالموحدة والله أعلم أيهما الصواب.

[لسان الميزان: (٣/١٢٢)]

باب

فيمن ذهب بصره

٥١)فضل من ذهب بصره.

---

(١) والحديث الآخر هو : **«شكت الكعبة إلى الله قلة زوارها فأوحى الله إليها لأبعثن أقواما يحنون إليك كما تحن الحمامة إلى أفراخها»**.

قال الحافظ في الباب: ... قد جاء بلفظ الترجمة حديث أخرجه البزار عن زيد بن أرقم بلفظ «**ما ابتلى عبد بعد ذهاب دينه بأشد من ذهاب بصره، ومن ابتلى ببصره فصبر حتى يلقى الله لقي الله تعالى ولا حساب عليه**» وأصله عند أحمد بغير لفظه بسند جيد.

[الفتح: (١٠/١٢٠-١٢١)]

٥٢) قال الحافظ: ... قد وقع في حديث العرباض فيما صححه ابن حبان فيه بشرط آخر ولفظه «**إذا سلبت من عبدي كريمتيه وهو بهما ضنين لم أرض له ثواباً دون الجنة إذا هو حمدني عليهما**» ولم أرَ هذه الزيادة في غير هذه الطريق..

[الفتح: (١٠/١٢٠-١٢٢)]

٥٣) قال أبو يعلى: عن أنس ابن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**قال الله -تعالى-: إذا أخذت كريمتي عبد لم أرض له ثواباً دون الجنة، قلت: يا رسول الله، فإن كانت واحدة، قال ﷺ: وإن كانت واحدة**».

قال الحافظ: رواه البخاري من وجه آخر عن أنس ﷺ دون قوله: «**وإن كانت واحدة...**» إلى آخره، وهي زيادة منكرة، وسعيد فيه ضعف.

[المطالب العالية: (٣/٨٩)]

٥٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لن يبتلى عبد بشيء أشد عليه من الشرك بالله، ولن يبتلى عبد بشيء بعد الشرك بالله أشد عليه من ذهاب بصره، ولن يبتلى عبد بذهاب بصره فيصبر إلا غفر له**».

جابر: هو الجعفي، ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٣٧)]

باب

في الطاعون وما تحصل به الشهادة

٥٥) عن أبا عسيب مولى رسول الله ﷺ يحدث عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**أتاني جبريل عليه السلام بالحمى والطاعون. فأمسكت الحمى بالمدينة، وأرسلت الطاعون إلى الشام، فالطاعون شهادة لأمتي ورحمة لهم، ورجس على الكافرين**» أخرجه الإمام أحمد وهو حديث حسن.

[بذل الماعون: (٣٣)]

٥٦) عن علي بن أبي طالب: «**أن نبياً من الأنبياء عصاه قومه فقيل له: نقتلهم بالجوع. قال: لا. قال: نسلط عليهم عدواً من غيرهم. قال: لا، ولكن موت دقيق. قال علي: فسلط الله عليهم الطاعون فجعل يقل العدد، ويحرق القلوب**».

لفظ سفيان، ولفظ إسرائيل نحوه وزاد: «**وهو بقية عذاب عذب به من كان قبلكم**».

هذا إسناد حسن أخرجه مطين في مسنده هكذا، وكأنه جعل له حكم الرفع إذ لا مجال للرأي فيه.

[بذل الماعون: (٣٥)]

٥٧) أخرج الطبري... «**عن سيار أن رجلاً كان يقال له بلعام كان مجاب الدعوة، وأن موسى أقبل في بني إسرائيل يريد الأرض التي فيها بلعام، فرعبوا منه رعباً شديداً. قال: فأتوا بلعام فقالوا: أدع الله عليهم. قال: حتى أوامر ربي. فوامر فقيل له: لا تدع عليهم فإنهم عبادي. ونبيهم معهم. قال: فأهدوا هدية فقبلها، ثم راجعوه فقال: حتى أوامر ربي. فوامر فلم يرجع إليه شيء، فقالوا: لو كره ربك أن تدعو عليهم لنهاك كما نهاك في المرة الأولى. قال: فأخذ يدعو عليهم فيجري على لسانه الدعاء على قومه، وإذا أراد أن يدعو لقومه دعا أن يفتح لموسى وجيشه، فلاموه، فقال: ما يجري على لساني إلا هكذا، ولكن سأدلكم على أمر عسى أن يكون فيه هلاكهم، إن الله يبغض الزنا؛ وإنهم إن وقعوا في الزنا هلكوا، فأخرجوا النساء لتستقبلهم فإنهم قوم مسافرون، فعسى أن يزنوا فيهلكوا. ففعلوا، وكان للملك بنت بهال من الجمال ما الله أعلم به، فقال لها أبوها: لا تمكني من نفسك إلا موسى. قال: فوقعوا في الزنا، فراودها رأس سبط من الأسباط على نفسها، فقالت: ما أنا بممكنة من نفسي إلا موسى. قال: إن منزلتي من موسى كذا وكذا... فأرسلت إلى أبيها فأذن لها فيه فأمكنته. قال: ويأتيهما رجل من بني هارون ومعه الرمح فيطعنهما. قال: وأيده الله بقوة فانتظمهما جميعاً ورفعهما على رمحه فرآهما الناس. قال: وسلط الله على بني إسرائيل الطاعون فمات منهم سبعون ألفاً**».

وهذا حديث مرسل جيد الإسناد وسيار شامي، ذكره ابن حبان في ثقات التابعين.

وقد أخرج الطبري هذه القصة أيضاً: عن سالم أبي النضر.

وأخرج الطبري هذه القصة مختصرة من أوجه أخرى، لكن ما فيها ذكر الطاعون إلا في هاتين الروايتين، ورجالهما ثقات، وكل منهما تشد الأخرى.

[بذل الماعون: (٣٧-٣٩)]

٥٨) قال الإمام أحمد... عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «**فناء أمتي بالطعن والطاعون. فقيل: يا رسول الله، هذا الطعن قد عرفناه، فما الطاعون؟ قال: وخز أعدائكم من الجن، وفي كل شهادة**».

رواه عبد الرزاق في مصنفه والطبراني.

وهذا الإسناد إلى زياد بن علاقة على شرط الصحيح، ولولا الراوي المبهم لكان المتن محكوماً بصحته.

أما حديث عائشة فأخرجه أبو يعلى، قال:.. عن عطاء قال: قالت عائشة: «**ذكر الطاعون فذكرت أن النبي ﷺ قال: وخز يصيب أمتي من أعدائكم من الجن، من أقام عليه كان مرابطاً..**» الحديث.

وهذا سند ضعيف، لضعف ليث وإبهام شيخه، وله طريق أخرى ضعيفة أيضا عن عائشة يأتي ذكرها، وغفل الحافظ المنذري في الترغيب فقال: إن سند أبي يعلى هذا حسن. وليس كما قال، فلا يغتر به.

[بذل الماعون: (٥٣-٦٠)]

٥٩)حديث: عن أبي بردة بن قيس أخي أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: **«اللهم اجعل فناء أمتي قتلا في سبيلك بالطعن والطاعون»**.

أخرجه أحمد في مسنده وإبراهيم الحربي في غريب الحديث له وأبو نعيم في الصحابة وصححه الحاكم وقال: صحيح الإسناد. وقال لنا شيخنا الحافظ أبو الفضل بن الحسين فيما أملاه على المستدرك: هذا حديث رجاله ثقات.

قلت: قول شيخنا أن ابن حبان روى له هذا الحديث عني به في كتاب الثقات لا في صحيحه، فإنني لم أره في صحيحه بعد تتبعه.

[بذل الماعون: (٦٠-٦١، ٦٩، ٧٣)]

٦٠)ولابن أبي شيبة من حديث سعد رفعه: **«يستشهدون بالقتل والطعن والغرق والبطن وموت المرأة جمعا موتها في نفاسها»** وسنده قوي.

[بذل الماعون: (١٠٤)]

٦١)قال أحمد .... عن عتبة بن عبد السلمي يحدث عن النبي ﷺ قال: **«يأتي الشهداء والمتوفون بالطاعون، فيقول أصحاب الطاعون: نحن شهداء. فيقال: انظروا، فإن كانت جراحاتهم كجراح الشهداء تسيل دما، وريحهم كريح المسك، فهم شهداء فيجدونهم كذلك»** هذا حديث حسن رواته موثقون، وإسماعيل بن عياش وإن كان فيه مقال، لكن الجمهور على أن روايته عن الشاميين قوية، وهذا منها.

روى أبو عبد الرحمن النسائي... عن العرباض بن سارية: أن رسول الله ﷺ قال: **«يختصم الشهداء والمتوفون على فرشهم إلى ربنا جل جلاله في الموتى يتوفون في الطاعون، فيقول الشهداء: إخواننا قتلوا كما قتلنا. ويقول المتوفون على فرشهم: إخواننا ماتوا على فرشهم كما متنا. فيقول الله عز وجل: انظروا إلى جراحهم، فإن أشبهت جراح المقتولين فإنهم منهم، فإذا جراحهم أشبهت جراحهم»**.

وهذا حديث حسن صحيح أخرجه أحمد.

[بذل الماعون: (١١٥، ١١٦)]

٦٢)قال الحافظ: عن أبي منيب: **«أن عمرو بن العاص قال في الطاعون في آخر خطبة خطب الناس: إن هذا رجز مثل السيل، من تنكبه أخطأه، ومثل النار من تنكبها أخطأها، ومن قام أحرقته فآذته. فقال شرحبيل بن حسنة: إن هذا رحمة ربكم، ودعوة نبيكم، وقبض الصالحين قبلكم»** رجاله ثقات، وأخرجه الطبراني.

وأخرج أحمد وابن خزيمة.

عن عبد الرحمن بن غنم قال: «**لما وقع الطاعون بالشام، خطب عمرو بن العاص وقال: إن هذا الطاعون رجس فتفرقوا عنه في هذه الشعاب وفي هذه الأودية، فبلغ ذلك شرحبيل بن حسنة، قال: فغضب فجاء وهو يجر ثوبه متعلق نعله بيده، فقال: صحبت رسول الله ﷺ، وعمرو أضل من حمار أهله، هذه دعوة نبيكم ورحمة ربكم ووفاة الصالحين قبلكم**».

هذا لفظ أحمد، وسنده حسن، ولكن شهر فيه مقال.

وأخرجه البزار عن الحارث بن عميرة، أنه قدم مع معاذ من اليمن فذكره بطوله. وهذا إسناد حسن.

وجاء من وجه آخر عن أبي موسى لا بأس به، أخرجه الهيثم بن كليب في مسنده، والطحاوي في معاني الآثار والبيهقي عن طارق بن شهاب قال: كنا نتحدث إلى أبي موسى الأشعري فقال لنا ذات يوم: لا عليكم أن تخفوا مني، إن هذا الطاعون قد وقع في أهلي، فمن شاء منكم أن يتنزه عنه فليتنزه واحذروا اثنتين؛ فذكره بطوله.

وهذا إسناد صحيح إلى أبي موسى.

[بذل الماعون: (١٥٥-١٦٦)]، [الفتح: (١٠/١٩٦-٢٠٢)]

٦٣) أخرج ابن أبي الدنيا بسند صحيح ... عن المغيرة بن شعبة: «**إن الطاعون لما وقع، قال المغيرة بن شعبة: إن هذا العذاب قد وقع فاخرجوا عنه. قال: فذكرته لأبي موسى فقال: لكن العبد الصالح أبو بكر -يعني الصديق- قال: اللهم طعناً وطاعوناً في مرضاتك**».

[بذل الماعون: (٦٦)، (١٦٨)]

٦٤) عن عائشة أخرجها أبو يعلى من طريق معتمر بن سليمان، قال: سمعت ليثاً -هو ابن أبي سليمان- يحدث عن صاحب له، عن عطاء، قال: قالت عائشة: وذكر الطاعون فذكرت أن النبي ﷺ قال: «**وخز يصيب أمتي من أعدائهم من الجن، غدة كغدة الإبل، من أقام عليه كان مرابطاً، ومن أصيب به كان شهيداً، ومن فر منه كان كالفار من الزحف**».

وهذا الطريق ضعيف لضعف ليث، وجهالة شيخه.

وقد أخرجه البزار عن عطاء، قال: قالت عائشة: وذكر الطاعون فذكرت أن النبي ﷺ قال: «**وخز يصيب أمتي من أعدائهم من الجن، غدة كغدة الإبل، من أقام عليه كان مرابطاً، ومن أصيب به كان شهيداً، ومن فر منه كان كالفار من الزحف**». أخرجه أبو يعلى.

وهذا الطريق ضعيف لضعف ليث، وجهالة شيخه.

وقد أخرجه البزار عن عائشة مختصراً، بإسقاط المجهول بين ليث وعطاء، ولفظه: «**قلت يا رسول الله، هذا الطعن قد عرفناه، فما الطاعون؟ قال: شبه الدمل، يخرج في الآباط والمراق، وفيه تزكية أعمالهم، وهو لكل مسلم شهادة**» قال البزار: لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد.

قلت: وهو إسناد ضعيف، فيه ثلاث علل: ضعف حفص، وشيخه، وإسقاط الواسطة المجهول بين ليث

وعطاء، وقد أدخل بعضهم فيه بين عطاء وعائشة واسطة أيضاً.

أخرجه الطبراني في الأوسط، وأبو أحمد بن عدي في الكامل، وابن أبي الدنيا في كتاب الطواعين، وأبو عمر بن عبد البر في التمهيد مطولاً بطرق إلى علي بن مسهر قال: أنا يوسف بن ميمون، عن عطاء، عن ابن عمر، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: **«الطاعون شهادة لأمتي، ووخز أعدائكم من الجن، يخرج في آباط الرجال ومراقها، الفار منه كالفار من الزحف، والصابر فيه كالمجاهد في سبيل الله»**.

قال الطبراني: لا يروى عن ابن عمر، عن عائشة إلا بهذا الإسناد، تفرد به يوسف بن ميمون. وكذا قال الدارقطني في الأفراد أن يوسف بن ميمون تفرد به، ومرادهم أنه تفرد بإدخال ابن عمر بين عطاء وعائشة، وأما نفس المتن فثابت عن عائشة وغيرها من الأوجه التي تقدم ذكرها.

وللمقصود هنا شاهد من حديث جابر.

قال أحمد: عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: **«الفار من الطاعون، كالفار من الزحف، والصابر فيه كالصابر في الزحف»**.

ثم ساق الحافظ بسنده إلى: جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: ... فذكر مثله. وأخرجه ابن خزيمة وأحمد أيضاً من طرق عن أبي زرعة عمرو بن جابر الحضرمي المصري وحديثه صالح في الشواهد، وإن كان بعضهم قد ضعفه.

[بذل الماعون: (١٧١-١٧٣)]

٦٥) أخرج ابن أبي الدنيا في كتاب المرض والكفارات من طريق عمران بن جرير قال: كان أبو مجلز يقول: لا يحدث المريض إلا بما يعجبه. فإنه كان يأتيني وأنا مطعون فيقول: عدوا اليوم في الحي كذا وكذا ممن أفرق وعدوك فيهم. قال: فأفرح بذلك. سنده صحيح.

[بذل الماعون: (١٧٨)]

٦٦) ذكر ابن الأثير في جامع الأصول عن أنس: **«أن النبي ﷺ سئل عن الطاعون، فقال: رحمة ربكم، ودعوة نبيكم حين سأل ربه أن يرفع الهرج عن أمته فمنع فقال: اللهم فناء بالطاعون والموت وفي رواية طعناً وطاعوناً»**، وهذا الحديث لم يثبت، والأحاديث المصرحة بقوله: **«اللهم اجعل فناء أمتي قتلاً في سبيلك بالطعن والطاعون»** صحيحه.

[بذل الماعون: (٢٠٠)]

٦٧) قال الحافظ في الباب: ... فدل على أنه من طعن الجن كما ثبت في الأحاديث الواردة في ذلك: منها حديث أبي موسى رفعه **«فناء أمتي بالطعن والطاعون. قيل: يا رسول الله هذا الطعن قد عرفناه، فما الطاعون؟ قال: وخز أعدائكم من الجن، وفي كل شهادة»** أخرجه أحمد.

[الفتح: (١٠/١٩١-١٩٢)]

٦٨) قال الحافظ: ... أخرج ابن ماجه والبيهقي بلفظ **«لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها**

إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم، الحديث» وفي إسناده خالد بن يزيد بن أبي مالك وكان من فقهاء الشام، لكنه ضعيف عند أحمد وابن معين وغيرهما، وله شاهد عن ابن عباس في الموطأ بلفظ **«ولا فشا الزنا في قوم قط إلا كثر فيهم الموت»** الحديث، وفيه انقطاع، وأخرج الحاكم من وجه آخر موصولاً بلفظ **«إذا ظهر الزنا والربا في قرية فقد أحلوا بأنفسهم عذاب الله»** وللطبراني موصولاً من وجه آخر عن ابن عباس نحو سياق مالك وفي سنده مقال، وله من حديث عمرو بن العاص بلفظ **«ما من قوم يظهر فيهم الزنا إلا أخذوا بالفناء»** الحديث وسنده ضعيف، وفي حديث بريدة عند الحاكم بسند جيد بلفظ **«ولا ظهرت الفاحشة في قوم إلا سلط الله عليهم الموت»** ولأحمد من حديث عائشة مرفوعاً **«لا تزال أمتي بخير ما لم يفش فيهم ولد الزنا، فإذا فشا فيهم ولد الزنا أوشك أن يعمهم الله بعقاب»** وسنده حسن....

* قوله: مثل أجر الشهيد.

قال الحافظ: ... أما ما اقتضاه مفهوم حديث الباب أن من اتصف بالصفات المذكورة ووقع به الطاعون ثم لم يمت منه أنه يحصل له ثواب الشهيد فيشهد له حديث ابن مسعود الذي أخرجه أحمد من طريق إبراهيم بن عبيد بن رفاعة أن أبا محمّد أخبره وكان من أصحاب ابن مسعود أنه حدثه عن رسول الله ﷺ قال **«إن أكثر شهداء أمتي لأصحاب الفرش، ورب قتيل بين الصفين الله أعلم بنيته»** والضمير في قوله أنه لابن مسعود فإن أحمد أخرجه في مسند ابن مسعود ورجال سنده موثقون...

ثم قال: ..وقد جاء في بعض الأحاديث استواء شهيد الطاعون وشهيد المعركة، فأخرج أحمد بسند حسن عن عتبة بن عبد السلمي رفعه **«يأتي الشهداء والمتوفون بالطاعون، فيقول أصحاب الطاعون: نحن شهداء، فيقال: انظروا فإن كان جراحهم كجراح الشهداء تسيل دماً وريحها كريح المسك فهم شهداء، فيجدونهم كذلك»**. وله شاهد من حديث العرباض بن سارية أخرجه أحمد أيضاً والنسائي بسند حسن أيضاً بلفظ **«يختصم الشهداء والمتوفون على فرشهم إلى ربنا عز وجل في الذين ماتوا بالطاعون، فيقول الشهداء: إخواننا قتلوا كما قتلنا، ويقول الذين ماتوا على فرشهم إخواننا ماتوا على فرشهم كما متنا، فيقول الله عز وجل: انظروا إلى جراحهم، فإن أشبهت جراح المقتولين فإنهم منهم، فإذا جراحهم أشبهت جراحهم»** زاد الكلاباذي في معاني الأخبار من هذا الوجه في آخره فيلحقون بهم.

[الفتح: (١٠/ ٢٠٢- ٢٠٥)]

باب

في الطاعون والثابت فيه والفار منه

٦٩) روى ابن أبي الدنيا بسند صحيح عن كُردوس الثعلبي قال: **«لما وقع الطاعون -يعني بالكوفة- قال المغيرة بن شعبة: إن هذا العذاب قد وقع فأخرجوا عنه. قال: فذكرته لأبي موسى فقال:**

لكن العبد الصالح أبو بكر الصديق قال: اللهم طعنا وطاعونا في مرضاتك».

أخرج الطحاوي في معاني الآثار بسند صحيح عن أنس «أن عمر أتى الشام فاستقبله أبو طلحة وأبو عبيدة بن الجراح، فقالا: يا أمير المؤمنين، إن معك وجوه أصحاب رسول الله ﷺ وخيارهم، وإنا تركنا من بعدنا مثل حريق النار -يعني الطاعون- فارجع العام، فرجع، فلما كان العام المقبل جاء فدخل».

[بذل الماعون: (١٤٤)]

٧٠)عن أم أيمن: «أنها سمعت رسول الله ﷺ يوصي بعض أهله فقال: وإن أصاب الناس موتان وأنت فيهم فأثبت». فيه انقطاع بين مكحول وأم أيمن.

[بذل الماعون: (١٥٤)]

٧١)قال سيف في الفتوح: لما مات معاذ بن جبل بكى عمرو بن عنبسة، فقال شرحبيل بن حسنة: انظروا ما أقول: «إن رسول الله ﷺ قال: إذا وقع -يعني الطاعون- بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فإن الموت في أعقابكم، وإذا كان بأرض فلا تدخلوها، فإنه يحرق القلوب» هذا منقطع.

[بذل الماعون: (١٥٤)]

٧٢)أخرج ابن خزيمة بسند صحيح إلى هشام بن عروة، عن أبيه: «أن الزبير بن العوام خرج غازيا نحو مصر، فكتب إليه أمراء مصر أن الأرض قد وقع بها الطاعون فلا تدخلها. فقال الزبير: إنما خرجت للطعن والطاعون. فدخلها، فلقي طعنا في جبهته فأفرق». وسنده صحيح على شرط البخاري.

[بذل الماعون: (١٧٧)]

٧٣)قال الحافظ: ساق الطحاوي من طريق زيد بن أسلم عن أبيه قال، قال عمر: «اللهم إن الناس نحلوني ثلاث خصال، وأنا أبرأ إليك منهن: زعموا أني فررت من الطاعون، وأنا أبرأ إليك من ذلك». وذكر الطلاء والمكس وسنده صحيح.

[بذل الماعون: (١٧٥)]

٧٤)قال الحافظ: ... أخرج الطبري من طريق سليمان التيمي أحد صغار التابعين عن سيار: «أن رجلا كان يقال له بلعام كان مجاب الدعوة، وأن موسى أقبل في بني إسرائيل يريد الأرض التي فيها بلعام، فأتاه قومه فقالوا: ادع الله عليهم، فقال: حتى أؤامر ربي، فمنع، فأتوه بهدية فقبلها وسألوه ثانيا فقال حتى أؤامر ربي، فلم يرجع إليه بشيء، فقالوا: لو كره لنهاك، فدعا عليهم فصار يجري على لسانه ما يدعو به على بني إسرائيل فينقلب على قومه، فلاموه على ذلك فقال: سأدلكم على ما فيه هلاككم أرسلوا النساء في عسكرهم ومروهن أن لا يمتنعن من أحد، فعسى أن يزنوا فيهلكوا، فكان فيمن خرج بنت الملك فأرادها رأس بعض الأسباط وأخبرها بمكانه فمكنته من نفسها، فوقع في بني إسرائيل الطاعون، فمات منهم

سبعون ألفا في يوم، وجاء رجل من بني هارون ومعه الرمح فطعنهما وأيده الله فانتظمهما جميعا» وهذا مرسل جيد وسيار شامي موثق. وقد ذكر الطبري هذه القصة من طريق محمد بن إسحاق عن سالم أبي النضر فذكر نحوه، وله طريق تعضده.

وقال: ... فمن ذلك ما أخرجه الطبري وابن أبي حاتم من طريق سعيد بن جبير قال **«أمر موسى بني إسرائيل أن يذبح كل رجل منهم كبشا، ثم ليخضب كفه في دمه، ثم ليضرب بهِ على بابه. ففعلوا. فسألهم القبط عن ذلك فقالوا: إن الله سيبعث عليكم عذابا وإنما ننجو منه بهذه العلامة. فأصبحوا وقد مات من قوم فرعون سبعون ألفا، فقال فرعون عند ذلك لموسى ﴿ادع لنا ربك بما عهد عندك لئن كشفت عنا الرجز﴾ الآية، فدعا فكشفه عنهم»**. وهذا مرسل جيد الإسناد.

[الفتح: (١٠/١٩٣-١٩٤)]

٧٥) قال الحافظ: أخرج الدارقطني في الغرائب عن عبد الرحمن بن عوف **«عن رسول الله ﷺ أنه نهى أن يقدم عليه إذا سمع به، وأن يخرج عنه إذا وقع بأرض هو بها»**، ورواية سالم هذه منقطعة لأنه لم يدرك القصة ولا جده عمر ولا عبد الرحمن بن عوف.

وقال: ... وقد أخرج الطحاوي بسند صحيح **«عن أنس أن عمر أتى الشام فاستقبله أبو طلحة وأبو عبيدة فقالا: يا أمير المؤمنين إن معك وجوه الصحابة وخيارهم، وإنا تركنا من بعدنا مثل حريق النار، فارجع العام. فرجع»** ...

وقال: .. وتمسكوا بما جاء عن عمر أنه ندم على رجوعه من سرغ كما أخرجه ابن أبي شيبة بسند جيد من رواية عروة بن رويم عن القاسم بن محمد عن ابن عمر قال: **«جئت عمر حين قدم فوجدته قائلا في خبائه، فانتظرته في ظل الخباء، فسمعته يقول حين تضور: اللهم اغفر لي رجوعي من سرغ»** وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده أيضا. وأجاب القرطبي في المفهم بأنه لا يصح عن عمر، قال: وكيف يندم على فعل ما أمر به النبي ﷺ ويرجع عنه ويستغفر منه؟ وأجيب بأن سنده قوي والأخبار القوية لا ترد بمثل هذا مع إمكان الجمع فيحتمل أن يكون كما حكاه البغوي في شرح السنة عن قوم أنهم حملوا النهي على التنزيه....

وقال أيضا: ... وأخرج الطحاوي بسند صحيح **«عن زيد بن أسلم عن أبيه قال: قال عمر: اللهم إن الناس قد نحلوني ثلاثا أنا أبرأ إليك منهن: زعموا أني فررت من الطاعون وأنا أبرأ من ذلك»** وأخرج ابن خزيمة بسند صحيح عن هشام بن عروة عن أبيه **«أن الزبير بن العوام خرج غازيا نحو مصر، فكتب إليه أمراء مصر أن الطاعون قد وقع، فقال: إنما خرجنا للطعن والطاعون، فدخلها فلقي طعنا في جبهته ثم سلم»** وأخرجه أحمد بسند صحيح إلى أبي منيب.

وقال الحافظ: ... وقع في بعض طرق حديث أبي هريرة: **«المدينة ومكة محفوفتان بالملائكة على كل نقب منهما ملك لا يدخلهما الدجال ولا الطاعون»** أخرجه عمر بن شبة في «كتاب

مكة» عن شريح عن فليح عن العلاء ابن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بهذا ورجاله رجال الصحيح.

[الفتح: (١٠/١٩٦-٢٠٢)]

٧٦)قال عبد: عن أم أيمن رضي الله عنها قالت: «**إنها سمعت رسول الله ﷺ يوصي بعض أهله فقال: وإن أصاب الناس موتان وأنت فيهم فاثبت...**» الحديث.

قال الحافظ: منقطع.

[المطالب العالية: (٣/٩٥)]

باب
جامع فيمن هو شهيد

٧٧)روى ابن ماجه من حديث عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً: «**موت الغريب شهادة**» وإسناده ضعيف وادعى عبدالحق أن الدارقطني صححه من حديث ابن عمر، وتعقبه ابن القطان فأجاد، ورواه الدارقطني في الأفراد والبزار من وجه آخر عن عكرمة، وإسناده ضعيف أيضاً ورواه الطبراني من طريق أخرى عن ابن عباس، وفيه عمرو بن حصين وهو متروك، ورواه العقيلي من حديث أبي هريرة وفيه أبو رجاء الخراساني وهو منكر الحديث، وقال ابن الجوزي في العلل: هذا الحديث لا يصح، قال أحمد بن حنبل: هو حديث منكر، ورواه أبو موسى في الذيل في ترجمة عنترة جد عبد الملك بن هارون بن عنترة في حديث، وهو في الطبراني ولا يصح أيضاً وأما الميت عشقاً فاشتهر عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**من عشق فعف، وكتم، ثم مات مات شهيداً**»، وقد أنكره على سويد الأئمة، قاله ابن عدي في كامله، وكذا أنكره البيهقي. وابن طاهر، وقال ابن حبان: من روى مثل هذا عن علي بن مسهر تجب مجانبة روايته، وقد قوى بعضهم هذا الخبر، حتى يقال: إن أبا الوليد الباجي نظم في ذلك:

إذا مات المحب جوى وعشقاً فتلك شهادة يا صاح حقاً
رواه لنا ثقات عن ثقات إلى الحبر ابن عباس ترقا

[تلخيص الحبير: (٢/٧٠٩-٧١١)]

٧٨)روى البزار من حديث عبادة بن الصامت في ذكر الشهداء قال: «**والنفساء شهيد**» وإسناده ليس بالقوي.

[تلخيص الحبير: (٢/٧١١)]

٧٩)قال مالك في الموطأ... أن جابر بن عتيك أخبره، «**أن عبد الله بن ثابت لما مات قالت ابنته: أما والله إن كنت لأرجو أن يكون شهيداً. أما انك قد قضيت جهازك. فقال رسول الله ﷺ: إن الله قد أوقع أجره على قدر نيته، ما تعدون الشهادة؟ قالوا: القتل في سبيل الله. فقال رسول الله ﷺ: الشهادة سبع سوى القتل في سبيل الله: المقتول في سبيل الله شهيد. والمطعون شهيد، والغرق شهيد، وصاحب ذات الجنب شهيد، والمبطون شهيد، وصاحب الحريق شهيد، والذي**

يموت تحت الهدم شهيد، والمرأة تموت بجمع شهيد» .

وأخرجه أحمد واللفظ له، وأبو داود والنسائي، وصححه ابن حبان والحاكم، كلهم من حديث مالك بهذا الإسناد .

قال ابن عبد البر : جوده مالك إسنادا ومتنا .

ولرواية مالك شاهد من حديث عبادة بن الصامت لكن ذكر بدل صاحب ذات الجنب : السل، وذكر بدل المرأة تموت بجمع : النفساء يجرها ولدها بسرره إلى الجنة، وهو بالمعنى، وقال فيه أيضا : الطاعون شهادة . لكن لم يذكر الذي يموت تحت الهدم . أخرجه أحمد والبزار والطبراني بأسانيد بعضها حسن، وفي بعضها أن عبادة بن الصامت رواه عن عبد الله بن رواحة .

[بذل الماعون: (١٠٤، ١٠٥)]

٨٠)أخرج الخطيب في ترجمة داود بن علي من تاريخ بغداد عن ابن عباس رفعه : **«من عشق فكتم وعف فمات مات شهيدا»** وفي سنده مقال .

[بذل الماعون: (١٠٧)]

باب

في موت الغريب

٨١)ترجمة هذيل بن حكم الأزدي : روى له ابن ماجه حديث عكرمة عن ابن عباس موت الغربة شهادة(١) .

قال ابن معين هذا الحديث منكر ليس بشيء .

[التهذيب: (١١/٢٥)]، [بذل الماعون: (١٠٦)]

باب

موت الفجأة

٨٢)روى أبو داود بلفظ **«موت الفجأة أخذة أسف»** وفي إسناده مقال والحديث المذكور أخرجه أبو داود من حديث عبيد بن خالد السلمي ورجاله ثقات .

[الفتح: (٣/٢٩٩)]

٨٣)روى الطبراني عن موسى بن طلحة قال : **«بلغ عائشة رضي الله عنها أن ابن عمر ﷺ يقول: إن موت الفجأة سخطة على المؤمن، فقالت: يغفر الله لابن عمر إنما قال رسول الله ﷺ : موت الفجأة تخفيف على المؤمنين وسخطة على الكافرين»** .

---

(١) أخرجه ابن ماجه برقم (١٦١٣) : عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : **«موت غربة شهادة»** .

هذا حديث غريب، قال الطبراني: لم يروه عن عبد الملك إلا صالح بن موسى.

قلت: رواته ثقات سوى صالح فهو ضعيف عندهم، وقد جاء عن عائشة نحو هذا من وجه آخر.

ومنها حديث أبي أمامة: **«ان رسول الله ﷺ كان يتعوذ من موت الفجأة، وكان يحب ان يمرض قبل ان يموت»**، أخرجه الطبراني. وفي سنده عثمان الوقاصي وهو متروك.

ومنها حديث ابن مسعود رفعه: **«ما أحب ان اموت موتا كموت الحمار قيل: يا رسول الله وما موت الحمار؟ قال: موت الفجأة»** أخرجه البيهقي موقوفا ومرفوعا وسند المرفوع ضعيف.

ومنها حديث أبي هريرة **«ان رسول الله ﷺ مر بجدار مائل فأسرع، فسئل فقال: اكره موت الفوات»** أخرجه أحمد. وفي سنده إبراهيم بن إسحاق وهو الذي يقال له إبراهيم بن الفضل وهو ضعيف، ووهم من جعلهما اثنين.

ومنها حديث عبيد بن خالد رفعه مرة ومرة لم يرفع قال: **«موت الفجأة اخذة اسف»** أخرجه أبو داود هكذا وسنده صحيح، وليس في الباب حديث صحيح غيره.

[موافقة الخبر الخبر: (٣١٥/١-٣١٧)]، [الكافي الشاف: (٨٠/٣)]

٨٤)عن أبي هريرة **«ان النبي ﷺ مر بجدار مائل فأسرع فقيل له فقال: إني أكره موت الفوات»**.

ذكر الحافظ في ترجمة إبراهيم بن إسحاق المقبري عن الحسيني: مجهول وخبره منكر..

[تعجيل المنفعة: (٢٤٦/١-٢٤٧)]، [موافقة الخبر الخبر: (٣١٥/١-٣١٧)]

٨٥)ترجمة درست بن زياد العنبري: قال الدارقطني درست بن زياد ودرست بن حمزة ضعيفان.

وقال ابن حبان في الضعفاء منكر الحديث جدا يروي أشياء تتخايل إلى من يسمعها أنها موضوعة لا يحل الاحتجاج بخبره.

روى عن يزيد الرقاشي عن أنس: **«موت الفجاءة أخذة على غضب»**...

[التهذيب: (١٨١/٣- ١٨٢)]

باب
فيمن مات في أحد الحرمين

٨٦)ترجمة إبراهيم بن فهد بن حكيم البصري: قال ابن عدي سائر أحاديثه مناكير وهو مظلم الأمر كان ابن صاعد إذا حدثنا عنه ينسبه إلى جده لضعفه.

الترمذي عن ابن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ **«من استطاع ان يموت بالمدينة فليمت بها فإني اشفع لمن يموت بها»**

[لسان الميزان: (٩١/١- ٩٢)]

باب

فيمن مات في بيت المقدس

٨٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : **«من مات في بيت المقدس فكأنما مات في السماء»**.

قال : لا نعلمه إلا بهذا الإسناد عن أبي هريرة، ويوسف ليس بالحافظ.

وهو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٣٥٤/١)]

باب

فيمن مات يوم الاثنين أو الجمعة

٨٨)من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعا **«ما من مسلم يموت يوم الجمعة أو ليلة الجمعة إلا وقاه الله فتنة القبر»** أخرجه الترمذي وفي إسناده ضعف، وأخرجه أبو يعلى من حديث أنس نحوه وإسناده أضعف.

[الفتح: (٢٩٧/٣)]

باب

ما جاء في الموت

٨٩)وفي المشكاة **«أكثروا ذكر هاذم اللذات الموت»** رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه، وقال الحافظ : الحديث حسن.

حديث عمر بلفظ **«أكثروا من ذكر هاذم اللذات قلنا يا رسول الله وما هاذم اللذات قال الموت»** قال أبو نعيم حديث غريب من حديث مالك تفرد به عبدالملك وهو ضعيف وضعفه الخطيب في الرواية عن مالك وقال أبو هشام الجزري وقال بعد تخريج حديث أنس بلفظ **«مر رسول الله ﷺ بقوم في المسجد وهم يضحكون ويمرحون فقال: أكثروا من ذكر هاذم اللذات»** هذا حديث حسن أخرجه البزار وقال بعد تخريج حديث ابن عمر ولفظه قال : **«كنت مع النبي ﷺ عاشر عشرة»** فذكر حديثا طويلا وفيه **«فقال فتى يا رسول الله اي المؤمنين افضل قال احسنهم خلقا قال فأي المؤمنين اكيس فقال اكثرهم للموت ذكرا واحسنهم له استعدادا»** الحديث بطوله حديث حسن أخرج ابن ماجه طرفا منه والضياء في المختار والطبراني، الحاكم في المستدرك وأبو نعيم في الحلية والبيهقي في الزهد طرفا منه أما حديث أبي سعيد الذي أشار إليه الترمذي فإنه هو أخرجه موصولا في أثناء حديث في فتنة القبر وفيه **«دخل رسول الله ﷺ الى مصلاه فرأى ناسا كأنهم يكسرون فقال أما إنكم لو أكثرتم ذكر هاذم اللذات الموت لشغلكم عما أرى فأكثروا ذكر**

هاذم اللذات الموت» وهو عنده من طريق عبيدالله بن الوليد الوصافي عن عطية عن أبي سعيد وعطية والراوي عنه ضعيفان انتهى ملخصا.

[الفتوحات الربانية: (٤/٥٠-٥٢)]

٩٠)قال الحافظ: .. وقد اختلف في مراد يوسف عليه السلام، فقال قتادة: لم يتَمن الموت أحد إلا يوسف حين تكاملت عليه النعم وجمع له الشمل اشتاق إلى لقاء الله، أخرجه الطبراني بسند صحيح عنه:..
وقال: ... ويؤيده حديث أبي أمامة **«أن النبي ﷺ قال لسعد: يا سعد إن كنت خلقت للجنة فما طال من عمرك أو حسن من عملك فهو خير لك»** أخرجه بسند لين..

[الفتح: (١٠/١٣٥-١٣٦)]

٩١)ترجمة إسحاق بن ناصح: وقال العقيلي عن طارق بن عبد الله المحاربي رضي الله عنه رفعه **«استعدوا للموت قبل نزول الموت»** وليس هذا الحديث بمحفوظ.

[لسان الميزان: (١/٣٧٦-٣٧٧)]

٩٢)حديث: **«أكثروا من ذكر هادم اللذات»**، أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه، وصححه ابن حبان والحاكم وابن السكن وابن طاهر، كلهم من حديث محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وأعله الدارقطني بالإرسال.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٤٥)]

٩٣)أن سودة قالت **«يا رسول الله إذا متنا صلى لنا عثمان بن مظعون حتى تأتينا أنت فقال لها يا بنت زمعة لو تعلمين علم الموت لعلمت أنه أشد مما تظنين»**، رواه ابن المبارك في الزهد، من مرسل أبي الأسود يتيم عروة.

[الإصابة: (٤/٣٣٩)]

باب
سكرات الموت

٩٤)قال الحافظ: وقع في رواية القاسم عن عائشة عند أصحاب السنن سوى أبي داود بسند حسن بلفظ **«ثم يقول اللهم أعني على سكرات الموت»**.

[الفتح: (١١/٣٧٠)]

باب
تلقين الميت لا إله إلا الله

٩٥) قول البخاري: وقيل لوهب بن منبه: أليس مفتاح الجنة.. الخ.

قال الحافظ: وقد أخرج سعيد بن منصور بسند حسن عن وهب بن منبه قريبا من كلامه هذا في التهليل ولفظه عن سماك بن الفضل عن وهب بن منبه «**مثل الداعي بلا عمل مثل الرامي بلا وتر**».

[الفتح: (١٣٢/٣)]

٩٦) ترجمة عروة بن مسعود: وروى ابن مندة عن عروة بن مسعود الثقفي قال كان رسول الله ﷺ يقول «**لقنوا موتاكم لا إله إلا الله فإنها تهدم الخطايا**» إسناده ضعيف.

[الإصابة: (٤٧٨/٢)]

٩٧) حديث: «**من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة**» أحمد، وأبو داود والحاكم من حديث معاذ بن جبل وأعله ابن القطان بصالح ابن أبي عريب وأنه لا يعرف وتعقب بأنه روى عنه جماعة، وذكره ابن حبان في الثقات.

[تلخيص الحبير: (٦٤٨/٢)]

٩٨) روى أبو القاسم القشيري في أماليه من طريق ابن سيرين عن أبي هريرة مرفوعا: «**إذا ثقلت مرضاكم فلا تملوهم قول لا إله إلا الله، ولكن لقنوهم فإنه لم يختم به لمنافق قط**» وقال: غريب، قلت: فيه محمد بن الفضل بن عطية وهو متروك.

في الباب عن عائشة رواه النسائي بلفظ المصنف، لكن قال: هلكاكم، بدل: موتاكم، وعن عبد الله بن جعفر بلفظ: «**لقنوا موتاكم لا إله إلا الله الحليم الكريم**» -الحديث- وفيه عن جابر في الدعاء للطبراني، والضعفاء للعقيلي، وفيه عبد الوهاب بن مجاهد، وهو متروك عن عروة بن مسعود الثقفي رواه العقيلي بإسناده ضعيف.

روي في الباب أحاديث صحاح من غير واحد من الصحابة، ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب المحتضرين من طريق عروة بن مسعود عن أبيه عن حذيفة بلفظ: «**لقنوا موتاكم لا إله إلا الله، فإنها تهدم ما قبلها من الخطايا**» وروى أيضا عن عمر وعثمان وابن مسعود وأنس وغيرهم، وفي الباب عن ابن عباس، وابن مسعود، رواهما الطبراني، وروى فيه أيضا من حديث عطاء بن السائب عن أبيه عن جده بلفظ: «**من لقن عند الموت شهادة أن لا إله إلا الله دخل الجنة**».

[تلخيص الحبير: (٦٤٧/٢- ٦٤٨)]، [لسان الميزان: (١٠٨/١)]

٩٩) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس «**أن أبا بكر الصديق دخل على النبي ﷺ وهو كئيب، فقال له النبي ﷺ: ما لي أراك كئيبا قال: يا رسول الله كنت عند ابن عمي البارحة وهو يكيد بنفسه، فقال: هلا لقنته: لا إله إلا الله؟ قال: قد لقنته، قال: فقالها؟ قال: نعم، قال: وجبت له الجنة، قال أبو بكر: يا رسول الله كيف هي للأحياء؟ قال: هي أهدم، هي أهدم، هي أهدم، ثلاثا لذنوبهم**».

قال الشيخ: زائدة، ضعفه البخاري.

[مختصر زوائد البزار: (٣٤٠/١)]

١٠٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر، أن النبي ﷺ قال: «**لقنوا موتاكم، لا إله إلا الله**».

عبد الوهاب بن مجاهد ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٣٤٠/١)]

١٠١)عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ «**من استرجع عن المصيبة جبر الله مصيبته وأحسن معونته وجعل له خلفا صالحا يرضاه**» قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث حسن أخرجه ابن أبي حاتم ورجاله موثقون إلا علي بن أبي طلحة لم يلق ابن عباس انتهى.

[الفتوحات الربانية: (١٢٢/٤-١٢٣)]

١٠٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس: «**أن رسول الله ﷺ عاد رجلا من بني النجار فقال: يا خال قل لا إله إلا الله، قال: خال أم عم؟ قال: بل خال، وخير لي أن أقولها؟ قال: نعم**»، صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٣٤٠/١-٣٤١)]

١٠٣)قال مسدد: عن علقمة رضي الله عنه «**أنه أوصى إذا حضرت فأجلسوا عندي من يلقنني لا إله إلا الله، وأسرعوا بي إلى حفرتي، ولا تنعوني إلى الناس، فإني أخاف أن يكون ذلك نعيا كنعي الجاهلية**».

قال الحافظ: موقوف على علقمة صحيح، وقصة النعي أخرجها الترمذي من وجه آخر عن علقمة عن عبد الله.

[المطالب العالية: (٣١٠/١)]

١٠٤)ترجمة إبراهيم بن محمد بن عاصم: مجهول والخبر منكر في تلقين الموتى لا إله إلا الله(١) رووه عنه عن أبيه عن حذيفة عن عروة بن مسعود الثقفي مرفوعا، رواه عنه عبد الرحمن بن الوليد ومن ذا.

[لسان الميزان: (١٠٨/١)]

١٠٥)قال أبو يعلى: عن مكحول قال: «**مرض معاذ بن جبل رضي الله عنه فأتاه أصحابه يعودونه، فقال: أجلسوني. فأجلسوه، فقال: كلمة سمعتها من رسول الله ﷺ قال: من كان آخر كلامه عند الموت لا إله إلا الله وحده لا شريك له، هدمت ما كان قبلها من الذنوب والخطايا، فلقنوها موتاكم. قالوا: يا أبا عبد الرحمن، فكيف هي للأحياء؟ قال: هي أهدم وأهدم**».

قال الحافظ: فيه فرج بن فضالة، وهو ضعيف وهو منقطع أيضا بين مكحول ومعاذ بن جبل.

[المطالب العالية: (٣١١/١)]

(١) قال رسول الله ﷺ: «**لقنوا موتاكم قول لا إله إلا الله**».

باب
في موت المؤمن وغيره

١٠٦)قال أبو يعلى : عن أنس، عن تميم الداري ﷺ عن النبي ﷺ قال : «يقول الله -تبارك وتعالى- لملك الموت: انطلق إلى وليي فأتني به، فإني قد جربته بالسراء والضراء فوجدته حيث أحب، ائتني به فلأريحنه، قال: فينطلق إليه ملك الموت ومعه خمسمائة من الملائكة، معهم أكفان وحنوط من الجنة، ومعهم ضبائر الريحان، أصل الريحانة واحد، وفي راسها عشرون لونا، لكل لون منها ريح سوى ريح صاحبه، معهم الحرير الأبيض فيه المسك الأذفر، قال: فيجلس ملك الموت عند راسه، وتحفه الملائكة، ويضع كل منهم يده على عضو من أعضائه، ويبسط ذلك الحرير الأبيض والمسك الأذفر من تحت ذقنه، ويفتح له باب إلى الجنة، وإن نفسه لتُعلل عند ذلك بطرف الجنة، مرة بأزواجها، ومرة بكسوتها، ومرة بثمارها، كما يعلل الصبي أهله إذا بكى، وإن أزواجه لينهشنه عند ذلك إنتهاشا، وقال: وتبرز الروح -قال البرساني: تريد الخروج سرعة لما ترى مما تحب- قال: ويقول ملك الموت: أخرجي أيتها الروح الطيبة إلى سدر مخضود، وطلح منضود، وظل ممدود، وماء مسكوب، قال: ولملك الموت اشد به لطفا من الوالدة بولدها؛ يعرف أن ذلك الروح حبيبة إلى ربه، فهو يلتمس لطفه تحببا لربه ورضا للرب عنه، فتسل روحه كما تسل الشعرة من العجين، قال: وقال الله -تعالى-: ﴿الذين تتوفاهم الملائكة طيبين﴾ وقال عز وجل: ﴿فأما إن كان من المقربين * فروح وريحان وجنة نعيم﴾ قال: روح من جهد الموت، وريحان يتلقى به، وجنة نعيم تقابله، قال: فإذا قبض ملك الموت روحه، قال الروح للجسد: جزاك الله عني خيرا؛ فقد كنت سريعا بي إلى طاعة الله -تعالى- بطيئا بي عن معصية الله -عز وجل- فقد نجيت وأنجيت، قال: ويقول الجسد للروح مثل ذلك، قال: وتبكي عليه بقاع الأرض التي كان يطيع الله -تعالى- فيها، وكل باب من السماء يصعد منه عمله، أو ينزل منه رزقه أربعين سنة، قال: فإذا قبض ملك الموت روحه أقام الخمسمائة من الملائكة عند جسده؛ فلا يقلبه بنو آدم لشق إلا قلبته الملائكة قبلهم، فحلته بأكفان قبل أكفان بني آدم، وحنوط قبل حنوط بني آدم، ويقوم من باب بيته إلى باب قبره صفان من الملائكة يستقبلونه بالإستغفار، قال: فيصيح عند ذلك إبليس صيحة يصعد منها عظام بعض جسده، ويقول لجنوده: الويل لكم، خلص هذا العبد منكم، قال فيقولون: هذا العبد كان معصوما، قال: فإذا صعد الملك بروحه إلى السماء استقبله جبريل -عليه السلام- في سبعين ألفا من الملائكة، كل يأتيه ببشارة من ربه سوى بشارة صاحبه، قال: فإذا انتهى ملك الموت بروحه إلى العرش خر الروح ساجدا، فيقول الله -تبارك الله- لملك الموت: انطلق بروح عبدي هذا فضعه في سدر مخضود، وطلح منضود، وظل ممدود، وماء مسكوب، قال: فإذا وضع في قبره جاءته الصلاة فكانت عن يمينه، وجاءه

الصيام فكان عن يساره، وجاءه القرآن والذكر فكان عند رأسه، وجاءه مشيه إلى الصلاة فكان عند رجله، وجاءه الصبر فكان في ناحية القبر، قال: فيبعث إليه تعالى عذابا من العذاب، فيأتيه عن يمينه، فتقول الصلاة: وراءك، والله ما زال دائبا عمره كله، وإنما استراح الآن حين وضع في قبره، قال: فيأتيه عن يساره، فيقول الصيام مثل ذلك، ثم يأتيه من عند رأسه فيقول القرآن والذكر مثل ذلك، ثم يأتيه من عند رجليه فيقول مشيه إلى الصلاة مثل ذلك، قال: فلا يأتيه العذاب من ناحية يلتمس هل يجد مساغا إلا وجد ولي الله -تعالى- قد أخذ جسده، قال: فيندفع العذاب عند ذلك فيخرج، ويقول الصبر لسائر الأعمال: أنا أنا لم يمنعني أن أباشر أنا بنفسي إلا أني نظرت ما عندكم، فإن عجزتم كنت صاحبه، فأما إذا أجزأتم عنه فأنا له ذخر عند الصراط والميزان.

قال: ويبعث الله -تعالى- ملكين أبصارهما كالبرق الخاطف، وأصواتهما كالرعد القاصف، وأنيابهما كالصياصي، وأنفاسهما كاللهب يطآن في أشعارهما، بين منكب كل واحد منهما مسيرة كذا وكذا، قد نزعت منهما الرأفة والرحمة، يقال لهما: منكر ونكير، في يد كل واحد منهما مطرقة لو اجتمع عليها ربيعة ومضر لم يقلوها، قال: فيقولان له: اجلس، قال: فيستوي جالسا، وتقع أكفانه في حقويه، قال: فيقولان له: من ربك؟ وما دينك؟ ومن نبيك؟ قالوا: يا رسول الله، ومن يطيق الكلام عند ذلك وانت تصف من الملكين ما تصف! فقال رسول الله ﷺ: ﴿يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ويضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء﴾ قال: فيقول: الله ربي وحده لا شريك له، وديني الإسلام الذي دانت به الملائكة، ونبيي محمد ﷺ خاتم النبيين، قال: فيقولان: صدقت، قال: فيدفعان القبر فيوسعانه من بين يديه أربعين ذراعا، ومن خلفه أربعين ذراعا، وعن يمينه أربعين ذراعا، وعن شماله أربعين ذراعا، ومن عند رأسه أربعين ذراعا، ومن عند رجليه أربعين ذراعا، قال: فيوسعان مائتي ذراع -قال البرساني: وأحسبه قال: وأربعين تحاط به- ثم يقولان له: انظر فوقك، قال: فينظر فوقه فإذا باب مفتوح إلى الجنة، فيقولان له: يا ولي الله، هذا منزلك إذ أطعت الله -تعالى- قال قال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده إنه يصل إلى قلبه عند ذلك فرحة لا ترتد أبدا، ثم يقال له: انظر تحتك، فينظر تحته فإذا باب مفتوح إلى النار، فيقولان له: يا ولي الله، هذا منزلك لو عصيت الله، آخر ما عليك، فقال رسول الله ﷺ: والذي نفس محمد بيده إنه ليصل إلى قلبه عند ذلك فرحة لا ترتد أبدا، قال: وقالت عائشة ﵂: يفتح له سبعة وسبعون بابا إلى الجنة، يأتيه ريحها وبردها حتى يبعثه الله... تبارك وتعالى».

قال الحافظ: هذا حديث عجيب السياق، وهو شاهد لكثير مما ثبت في حديث البراء ﵁ الطويل المشهور، ولكن هذا الإسناد غريب، لا نعرف أحدا روى عن أنس عن تميم الداري ﵁ إلا من هذا

الوجه، ويزيد الرقاشي سيء الحفظ جدا كثير المناكير، كان لا يضبط الإسناد، فيلزق بأنس ﷺ كل شيء يسمعه من غيره، ودونه أيضا من هو مثله أو أشد ضعفا.

[المطالب العالية: (٥/١٠٩-١١٤)]

١٠٧)عن عبد الله بن بريدة عن أبيه ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**المؤمن يموت بعرق الجبين**»، قال الترمذي: هذا حديث حسن، وصفه بالحسن لأن له شواهد من حديث عبد الله بن مسعود، وغيره ﷺ.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (١/٣٩٤-٣٩٥)]، [مختصر زوائد البزار: (١/٣٤٢)]

١٠٨)روى الدراوردي... عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله -ﷺ- يرفعه «**إن المؤمن عندي بمنزلة كل خير يحمدني وأنا أنزع نفسه من بين جنبيه**».

قال الحافظ: حديث حسن رواته من أهل الصدق. أخرجه البزار في مسنده.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٥٣٨- ٥٣٩)] [مختصر زوائد البزار: (١/٣٣٤-٣٣٥)]

قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبيه قال سمعت الحارث بن الخزرج يقول: حدثني أبي أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**نظرت إلى ملك الموت عند رأس رجل من الأنصار فقلت: يا ملك الموت ارفق بصاحبي فإنه مؤمن، قال: يا محمد طب نفسا وقر عينا، فإني بكل مؤمن رفيق**».

فيه ضعف، وقد رواه الطبراني مطولا ورواه ابن شاهين وابن مندة وفيه عمرو بن شمر وهو متروك.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٤١)]، [الإصابة: (١/٤٢٥)]

١٠٩)ترجمة محمد بن صالح بن شعيب اليماني: عن عاصم الأحول قال دخلنا على أنس بن مالك ﷺ نعزيه على ابن له فقلنا له يا أبا حمزة إنا لنرجو له النعيم قال وأكثر من ذلك سمعت رسول الله ﷺ يقول «**الموت كفارة لكل مؤمن**» رواته أثبات إلا هذا فما علمت حاله وقال الخطيب ليس بمحفوظ عن نصر بن علي طريق أخرى قدمتها في ترجمة أحمد بن عبد الرحمن السقطي.

[لسان الميزان: (٥/٢٠١)]

١١٠)حديث: «**إن الميت تحضره الملائكة، فإذا كان الرجل صالحا قيل: اخرجي أيتها النفس الطيبة، كانت في جسد طيب، اخرجي حميدة..**»، الحديث، ابن خزيمة في التوحيد ورواه أبو نعيم في كتاب أحوال الموحدين. وقال: متفق على عدالة ناقليه، ورواته من ابن أبي ذئب فصاعدا من شرط الشيخين.

وقد أخرجه أبو قرة في السنن مطولا، ورواه أحمد.

[إتحاف المهرة: (١٥/١٢-١٣)]

باب
في الأرواح

١١١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال «**قال الله تعالى للنفس:**

أخرجي، قالت: لا أخرج إلا كارهة، قال: أخرجي وإن كرهت» .

قلت: إسناده صحيح .

[مختصر زوائد البزار: (٣٤١/١)]

١١٢)عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك أنه أخبره أن أباه كعب بن مالك كان يحدث أن رسول الله ﷺ قال: **«إنما نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة حتى يرجعه الله إلى جسده يوم القيامة»** .

هذا حديث صحيح أخرجه النسائي وابن ماجه .

[توالي التأسيس: (٢٠٣)]

١١٣)عن عبيد بن عمير قال: **«إن أهل القبور يتوكفون الأخبار فإذا أتاهم الميت، قالوا: ما فعل فلان؟ فيقول: صالح، فيقولون: ما فعل فلان؟ فيقول: ألم يأتكم؟ فيقولون: لا . فيقول: إنا لله وإنا إليه راجعون، سلك به غير طريقنا»** .

أخرجه سفيان بن عيينة في جامعه .

هذا موقوف على عبيد بن عمير أحد كبار التابعين والإسناد صحيح إليه .

[الفتاوى: (قسم العقيدة): (٥٥-٥٦)]

١١٤)روى ابن أبي الدنيا في كتاب القبور من طريق يحيى بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة عن أبيه عن جده قال: **«لما مات بشر بن البراء بن معرور وجدت عليه أم البشر وجدا شديدا فقالت: يا رسول الله، لا يزال يموت حالا في بني سلمة، فهل تتعارف الموتى؟ فأحمل إلى بشرا السلام، قال: نعم، يا أم بشر إنهم ليتعارفون كما يتعارف الطير، فكانت إذا احتضر أحد من بني سلمة جاءت إليه فقالت: أقريء بشرا السلام»** ، وروى الطبراني من وجه آخر: **«أن أم بشر -وهي هذه- جاءت إلى كعب بن مالك عند موته فقالت: أقريء بشرا السلام»** . وهو شاهد قوي لحديث أبي لبيبة .

[الفتاوى: (قسم العقيدة): (٤٥-٥٥)]

١١٥)عن ابن عباس: **«أرواح الشهداء على بارق نهر على باب الجنة، يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشية»** .

رواه أحمد، إسناده حسن .

[الفتاوى: (قسم العقيدة): (٤٨)]

باب
إغماض البصر وما يقول

١١٦)روى ابن ماجه وأحمد والبزار والحاكم، عن شداد بن أوس: **«إذا حضرتم موتاكم فاغمضوا**

البصر فإن البصر يتبع الروح، وقولوا خيراً، وشد اللحيين» .

لم أجده.

[الدراية: (١/٢٢٩)]

١١٧)قال الحافظ: روى ابن ماجه عن شداد بن أوس مرفوعاً: **«إذا حضرتم موتاكم فأغمضوا البصر، فإن البصر يتبع الروح، وقولوا خيراً»** وأخرجه أيضاً أحمد والحاكم والطبراني في الأوسط والبزار، وفيه قزعة بن سويد.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٥٢)]

١١٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: ثنا عبد الله بن عبد الرحمن ابن أبي بكرة، قال: **«دخل رسول الله ﷺ على أبي سلمة وهو في الموت، فلما شق بصره، مد رسول الله ﷺ يده، فأغمضه، فلما أغمضه صاح أهل البيت فسكتهم رسول الله ﷺ وقال: إن النفس إذا خرجت يتبعها البصر، وإن الملائكة تحضر الميت، فيؤمنون على ما يقول أهل البيت، ثم قال ﷺ: اللهم ارفع درجة أبي سلمة في المهديين، وأخلفه في عقبه في الغابرين، واغفر لنا وله يوم الدين»** .

قال البزار: لا نعلم رواه بهذا اللفظ إلا أبو بكرة، ولا نعلم له طريقاً إلا هذا الطريق.

قلت: قد رواه عباد بن صهيب أيضاً، وجود إسناده.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٤٢- ٣٤٣)]

باب
فيمن كتم مصيبته

١١٩)قال أبو يعلى: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«من تمام البرِّ كتمان المصائب»** .

قال الحافظ: زافر ضعيف.

[المطالب العالية: (٣/٩١)]

١٢٠)عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«من اصيب بمصيبة في ماله أو في نفسه، فكتمها ولم يشكها إلى الناس، كان حقاً على الله أن يغفرله»** . أخرجه الطبراني بسند لا بأس به.

[بذل الماعون. (٢١٧)]

باب
الاسترجاع وما يسترجع عنده

١٢١)في كتاب الترمذي وغيره عن أبي موسى الأشعري ﷺ: **«أن رسول الله ﷺ قال: إذا مات ولد**

العبد قال الله تعالى لملائكته: قبضتم ولد عبدي؟ فيقولون: نعم، فيقول: قبضتم ثمرة فؤاده؟ فيقولون: نعم، فيقول: فماذا قال عبدي؟ فيقولون: حمدك واسترجع. فيقول الله تعالى: ابنوا لعبدي بيتاً في الجنة وسموه بيت الحمد» قال الترمذي حديث حسن.

وقال الحافظ: الحديث حسن.

[الفتوحات الربانية: (٣/٢٩٦)]

١٢٢)عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«ليسترجع أحدكم في كل شيء حتى في شسع نعله فإنها من المصائب»**.

قال الحافظ بعد تخريجه حديث غريب في سنده من ضعف وله شاهد من مرسل أبي إدريس الخولاني وهو في فوائد هشام بن عمار ورجال إسناده من رواة الصحيح وقد أخرجه ابن السني أيضاً وفيه قصة وله شاهد موصول عن أبي أمامة قال: **«خرجنا مع رسول الله ﷺ فانقطع شسعه فقال إنا لله وإنا إليه راجعون فقال له رجل لشسع فقال ﷺ إنها مصيبة»** قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث غريب أخرجه الطبراني عن أبي أمامة بمعناه وسنده ضعيف أيضاً.

[الفتوحات الربانية: (٤/٢٨-٢٩)]

١٢٣)عن الحسين بن علي عن النبي ﷺ قال: **«ما من مسلم يصاب بمصيبة الحديث»**[1].

[تعجيل المنفعة: (١/٧١١-٧١٢)]

١٢٤)قال الزمخشري: .. عن النبي ﷺ **«إذا مات ولد العبد قال الله تعالى للملائكة: أقبضتم ولد عبدي؟ فيقولون: نعم، فيقول: أقبضتم ثمرة قلبه؟ فيقولون: نعم، فيقول الله تعالى: ماذا قال عبدي؟ فيقولون حمدك واسترجع، فيقول الله تعالى: ابنوا لعبدي بيتاً في الجنة وسموه بيت الحمد»**.

قال الحافظ: أخرجه الترمذي وقال: حسن غريب، وأخرجه أحمد وغيره من حديث، وصححه ابن حبان. ورواه البيهقي في الشعب مرفوعاً وموقوفاً.

[الكافي الشاف: (١/٢٠٦)]

١٢٥)قال الزمخشري: ... عن النبي ﷺ **«لم تعط أمة من الأمم -إنا لله وإنا إليه راجعون- عند المصيبة إلا أمة محمد ﷺ»**...

قال الحافظ: أخرجه الثعلبي عن ابن عباس بهذا مرفوعاً وأخرجه الطبراني في الدعاء ورواه البيهقي في الشعب من رواية أبي عامر عن الثوري قال: ورفعه الضعفاء وليس بشيء.

[الكافي الشاف: (٢/٤٧٧)]

---

(١) لفظ الحديث: **«من أصيب بمصيبة فذكر مصيبته فأحدث استرجاعاً وإن تقادم عهدها كتب الله له من الأجر مثله يوم أصيب»** انظ سنن ابن ماجه (١/٥١٠).

١٢٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا انقطع شسع أحدكم فليسترجع فإنها من المصائب»**.

حدثنا إسماعيل بن أبي الحارث، ثنا شبابة بن سوار، ثنا خارجة بن مصعب، ثنا خالد الحذاء، أبي قلابة، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن شداد بن أوس، أن النبي ﷺ قال مثله.

قال البزار: وحديث شداد لا نعلمه يروى إلا من هذا الوجه.

بكر وخارجة بن مصعب ضعيفان.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٤٤)]

١٢٧)ترجمة الحسين بن علي: قال سمعت رسول الله ﷺ يقول **«ما من مسلم تصيبه مصيبة وإن قدم عهدها فيحدث لها استرجاعاً إلا أعطاه الله ثواب ذلك»**.

رواه ابن ماجه وأبو يعلى، في إسناده ضعف.

[الإصابة: (١/٣٣٢)]

باب
ما جاء في النعي

١٢٨) قول البخاري: باب الرجل ينعى إلى أهل الميت بنفسه.

كان بعض السلف يشدد في ذلك حتى **«كان حذيفة إذا مات له الميت يقول: لا تؤذنوا به أحداً، إني أخاف ان يكون نعياً، إني سمعت رسول الله ﷺ بأذني هاتين ينهى عن النعي»** أخر جه الترمذي وابن ماجه بإسناد حسن.

[الفتح: (٣/١٤٠)]

باب
في حرمة الميت

١٢٩)حديث: **«كسر عظم الميت ككسر عظم الحي»** أحمد وأبو داود وابن ماجه والبيهقي من حديث عائشة حسنه ابن القطان وذكر القشيري أنه على شرط مسلم ورواه أبو داود بإسناد على شرط مسلم.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٢٥)]، [بلوغ المرام: (١٦٠)]

باب
الصبر عند المصيبة

١٣٠) قول البخاري: إنما الصبر عند الصدمة الأولى.

قال الحافظ: وفي مرسل يحيى بن أبي كثير المذكور **«فقال اذهبي إليك، فإن الصبر عند الصدمة**

الأولى» وزاد عبد الرزاق فيه من مرسل الحسن **«والعبرة لا يملكها ابن آدم»**.

[الفتح: (١٧٩/٣)]

١٣١) قول البخاري: وقوله تعالى ﴿واستعينوا بالصبر والصلاة﴾..

قال الحافظ: وكأن المصنف أراد بإيراد هذه الآية ما جاء عن ابن عباس **«أنه نعي إليه أخوه قثم وهو في سفر، فاسترجع ثم تنحى عن الطريق فأناخ فصلى ركعتين أطال فيهما الجلوس ثم قام وهو يقول ﴿واستعينوا بالصبر والصلاة﴾ الآية»**، أخرجه الطبري في تفسيره بإسناد حسن، وعن حذيفة قال **«كان رسول الله ﷺ إذا حزبه أمر صلى»** أخرجه أبو داود بإسناد حسن أيضا.

[الفتح: (٢٠٥/٣)]

١٣٢) قال الحافظ: روى البيهقي في السنن الكبير: عن عمر ﷺ قال: **«نعم العدلان، ونعم العلاوة ﴿الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون * أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة﴾ نعم العدلان ﴿وأولئك هم المهتدون﴾ نعم العلاوة»**. هذا إسناد صحيح. رواه عبد بن حميد في تفسيره.

وأخرجه الحاكم في المستدرك. وقد صح سماع ابن المسيب عن عمر. أوضحت ذلك في مختصر التهذيب في ترجمته.

[التغليق: (٤٧٠/٢)]

١٣٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«الصبر عند أول صدمة»**، تفرد به عكرمة وفيه الواقدي.

قلت: إسناده ضعيف بمرة.

[مختصر زوائد البزار: (٣٤٥/١)]

١٣٤) ترجمة بيان بن عمرو البخاري: قال: ابن أبي حاتم مجهول والحديث الذي رواه باطل يعني الحديث الذي أخرجه الدارقطني في المؤتلف وابن عدي في الكامل عن أنس رفعه: **«الصابر الصابر عند الصدمة الأولى»**. وأراد أبو حاتم أن إسناده هذا باطل وجهالة بيان ارتفعت برواية هؤلاء عنه وعدالته ثبتت أيضا والحديث لم ينفرد به فقد قال الدارقطني أنه تابعه عليه حنش بن حرب الخراساني عن سالم بن نوح وكذا قال ابن عدي في ترجمة سالم بن نوح.

[التهذيب: (٤٤٥/١)]

١٣٥) قال أبو يعلى: عن أبي هريرة ﷺ قال: **«مر رسول الله ﷺ على امرأة بالبقيع جاثمة على قبر تبكي، فقال ﷺ: يا أمة الله، اتقي الله واصبري. فقالت: يا عبد الله، إني أنا الحزنى الثكلى، فقال: يا أمة الله، اتقي الله واصبري، فقالت: يا عبد الله، قد سمعت، فانصرف عني. قال: فمضى رسول الله ﷺ، فاتبعه رجل من أصحابه فوقف على المرأة، فقال لها: ما قال لك الرجل الذاهب؟ قالت: قال لي كذا وكذا. قال: فهل عرفتيه؟ قالت. لا. قال: فذاك رسول**

الله ﷺ، فوثبت مسرعة وهي تقول: انا أصبر، انا أصبر يا رسول الله. فقال رسول الله ﷺ: الصبر عند الصدمة الأولى، الصبر عند الصدمة الأولى».

قال الحافظ: هذا حسن، فإن أبا عبيدة وإن كان فيه مقال، فإن للأصل شاهدا قويا من حديث أنس رضي الله عنه أخرجه البخاري وغيره.

[المطالب العالية: (٣١٥/١)]

باب
رثاء الميت

١٣٦)ترجمة سعد بن معاذ أخرج الطبراني بسند ضعيف عن ابن عباس قال **«جعلت أم سعد تقول ويل أم سعد سعدا حزامة وجدا فقال النبي ﷺ لا تزيدي على هذا كان والله ما علمت حازما وفي أمر الله قويا»**.

[الإصابة: (٣٨/٢)]

باب
الصبر والتسلي بموت النبي ﷺ

١٣٧)ترجمة سابط بن أبي حميضة: روى بقي بن مخلد والباوردي وابن شاهين عن عبد الرحمن بن سابط عن أبيه عن النبي ﷺ قال: **«من اصيب بمصيبة فليذكر مصيبته بي فإنها من أعظم المصائب»**[1] وإسناده حسن، لكن اختلف فيه على علقمة بن مرثد.

[الإصابة: (٢/٢)]

باب
التعزية

١٣٨)في سنن أبي داود والنسائي عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما حديثا طويلا فيه: **«ان النبي ﷺ قال لفاطمة رضي الله عنها ما أخرجك يا فاطمة من بيتك قالت اتيت أهل هذا الميت فترحمت إليهم ميتهم أو عزيتهم به»**.

قال الحافظ بعد تخريج الحديث هذا حديث حسن أخرجه أحمد والنسائي والحاكم.

[الفتوحات الربانية: (١٣٩/٤)]

١٣٩)قال النووي: واستحب أصحابنا أن يقول في تعزية المسلم بالمسلم أعظم الله أجرك وأحسن عزاءك

---

(١) الحديث رواه البغوي عن عبد الله بن سابط كما في الإصابة (٢/٢).

وغفر لميتك وفي المسلم بالكافر أعظم الله أجرك وأحسن عزاءك وفي الكافر بالمسلم أحسن الله عزاءك وغفر لميتك وفي الكافر بالكافر أخلف الله عليك.

قال الحافظ: ولم يذكر دليله من الأثر ثم أسند إلى أبي خالد الوالي بكسر اللام وتخفيف الموحدة **«أن النبي ﷺ عزى رجلا فقال يرحمه الله ويأجرك»** قال الحافظ بعد تخريجه هذا مرسل حسن الإسناد أخرجه ابن أبي شيبة والبيهقي وأخرج ابن أبي شيبة عن ابن عمرو بن الزبير **«انهما كانا يقولان في التعزية أعقبك منه عقبى صالحة كما أعقب عباده الصالحين»** قال الحافظ وسنده حسن ثم أخرج الحافظ عن الشافعي بسنده إلى جعفر الصادق عن أبيه عن جده قال **«لما توفي رسول الله ﷺ وجاءت التعزية فسمعوا قائلا يقول إن في الله عزاء من كل مصيبة وخلفا من كل هالك ودركا من كل فان فبالله فثقوا وإياه فارجوا فإن المصاب من حرم الثواب»** أخرجه البيهقي قال وروي من وجه آخر عن جابر ومن وجه آخر عن أنس وأوردها في آواخر الدلائل فأما حديث أنس، فوقع لنا بعلو في المعجم الأوسط ثم ذكر الحافظ من خرج حديث جابر وما فيه من المخالفة فراجعه.

[الفتوحات الربانية: (١٤٣/٤)]

١٤٠)**«كان يختلف إليه رجل من الأنصار ومعه ابن له فقال له ﷺ ذات يوم أتحبه يا فلان قال نعم فأحبك الله كما أحبه قال ففقده النبي ﷺ فسأل عنه فقالوا يا رسول الله مات ابنه فقال له رسول الله ﷺ أما ترضى أن لا تأتي يوم القيامة بابا من أبواب الجنة إلا جاء يسعى حتى يفتحه لك فقال رجل يا رسول الله أله وحده أو لكلنا قال بل لكلكم»** قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث صحيح أخرجه أحمد والنسائي.

[الفتوحات الربانية: (١٤٥/٤-١٤٧)]

١٤١)عن عمرو بن حزم حديث: **«ما من امريء يعزي أخاه إلا كساه الله من حلل الكرامة يوم القيامة»**.

رواه ابن ماجه، وهو مرسل.

[النكت الظراف: (١٤٨/٨)]

١٤٢)حديث: روى أنه ﷺ قال: **«من عزى مصابا فله مثل أجره»** الترمذي وابن ماجه. والحاكم عن ابن مسعود، والمشهور أنه من رواية علي بن عاصم وقد ضعفه بسببه، وكل المتابعين لعلي بن عاصم أضعف منه بكثير، وليس فيها رواية يمكن التعلق بها إلا طريق إسرائيل، فقد ذكرها صاحب الكمال من طريق وكيع عنه، ولم أقف على إسنادها بعد.

[تلخيص الحبير: (٧٠٣/٢-٧٠٤)]، [النكت الظراف: (٨/٧-٩)]، [لسان الميزان: (٤٢٧/٣)]

[التهذيب: (٣٠٣/٧-٣٠٥)]

١٤٣)أخرج ابن عدي من حديث أنس بلفظ **«من عزى أخاه المسلم من مصيبته كساه الله حلة»**.

وسنده ضعيف.

[أجوبة عن أحاديث وقعت في مصابيح السنة ووصفت بالوضع: (٣٠٨- ٣٠٩)]

١٤٤)قال الزمخشري: ... منه: «**تعزية رسول الله ﷺ: آجركم الله ورحمكم**»...

قال الحافظ: أخرجه أبو نعيم في تاريخ أصبهان فاطمة بنت الحسين عن أبيها. قال: كان رسول الله ﷺ إذا عزى قال: «**آجركم الله ورحمكم**» وإذا هنأ قال: «**بارك الله لكم وبارك عليكم**» وله شاهد مرسل أخرجه ابن أبي شيبة من رواية ابن خالد الوالبي: «**أن النبي ﷺ عزى رجلا فقال له: يرحمه الله ويأجركم**» وفي الضعفاء لابن حبان عن ابن عمر: «**أن النبي ﷺ عزى مسلما بذمي مات له، فقال: آجرك الله وأعظم أجرك**» وفي إسناده إسماعيل بن يحيى التيمي، وهو ساقط.

[الكافي الشاف: (٣/٣٩٠)]

١٤٥)ترجمة مجاشع بن عمرو: ومن موضوعاته عن معاذ بن جبل رضي الله عنه «**أنه مات له ابن فكتب إليه النبي ﷺ يعزيه**» الحديث[1] أورده الحاكم في المستدرك وقال غريب لأن مجاشع بن عمرو ليس من شرط هذا الكتاب وذكره ابن عدي في الضعفاء وأورد له مناكير.

[الفتوحات الربانية: (٤/١٥٢)]، [لسان الميزان: (٥/١٦)]، [إتحاف المهرة: (١٣/٢٨٥)]

باب
الثناء على الميت

١٤٦)عن أنس قال «**كنت قاعدا مع رسول الله ﷺ فمرت به جنازة فقال ما هذه الجنازة فقالوا جنازة فلان الفلاني كان يحب الله ورسوله ويعمل بطاعة الله ويسعى فيها فقال وجبت وجبت وجبت ثم مر بجنازة أخرى فقال ما هذه الجنازة فقالوا جنازة فلان الفلاني كان يبغض الله ورسوله ويعمل بمعصية الله ورسوله ويسعى فيها فقال وجبت وجبت وجبت فقالوا يا رسول الله اثني على الأولى خير وعلى الأخرى شر فما قولك فيهما وجبت فقال نعم يا أبا بكر إن لله ملائكة ينطقون على ألسنة بني آدم بما في المؤمن الخير والشر**» وقال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث حسن أخرجه الحاكم على شرط مسلم وأخرجه البزار.

[الفتوحات الربانية: (٤/٢٠٦-٢٠٧)]

١٤٧)حديث أنس قال: قال رسول ﷺ «**ما من مسلم يموت فيشهد له اربعة أهل أبيات من جيرانه**

---

(١) ولفظ الحديث: «**عن معاذ بن جبل أنه مات له ابن فكتب إليه رسول الله ﷺ يعزيه عليه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله إلى معاذ بن جبل سلام عليك فإني أحمد الله إليك الذي لا إله إلا هو أما بعد فأعظم الله لك الأجر والهمك الصبر ورزقنا وإياك الشكر فإن أنفسنا وأموالنا وأهلينا وأولادنا من مواهب الله عز وجل الهنيئة وعواريه المستودعة متعك به في غبطة وسرور وقبضه منك بأجر كبير الصلاة والرحمة والهدى إن احتسبته فاصبر ولا يحبط جزعك أجرك فتندم وأعلم أن الجزع لا يرد شيئا ولا يدفع حزنا وما هو نازل فكان قدو السلام**».

الادنين أنهم لا يعلمون إلا خيرا إلا قال الله تعالى قد قبلت علمكم وعفوت عما لا تعلمون»، قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث حسن غريب أخرجه الحاكم عن مؤمل وقال صحيح على شرط مسلم.

عن كعب بن عجرة قال: «**قال رسول الله ﷺ يوما لأصحابه ما تقولون في رجل قتل في سبيل الله قالوا الجنة قال الجنة إن شاء الله قال فما تقولون في رجل مات فقام رجلان ذوا عدل فقالا لا نعلم إلا خيرا أو قالوا الله ورسوله أعلم قال فما تقولون في رجل مات فقام رجلان ذوا عدل فقالا لا نعلم خيرا أو قالوا النار قال رسول الله مذنب والله غفور رحيم**» وحديث أبي هريرة قال «**مروا بجنازة على رسول الله فأثنوا عليها خيرا فقال وجبت ثم مروا بجنازة فأثنوا عليها شرا فقال وجبت وقال إن بعضكم على بعض شهداء**» قال بعد تخريجه حديث صحيح أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان

[الفتوحات الربانية: (٤/٢٠٨-٢١٠)]

١٤٨)روى أحمد من حديث أبي قتادة بإسناد صحيح «**انه ﷺ لم يصل على الذي أثنوا عليه شرا، وصلى على الآخر**».

* وقول البخاري: ثم لم نسأله عن الواحد.

قال الحافظ: ويريده ما رواه أحمد وابن حبان والحاكم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس مرفوعا «**ما من مسلم يموت فيشهد له أربعة من جيرانه الأدنين أنهم لا يعلمون منه إلا خيرا إلا قال الله تعالى: قد قبلت قولكم وغفرت له ما لا تعلمون**» ولأحمد من حديث أبي هريرة نحوه وقال ثلاثة بدل أربعة وفي إسناده من لم يسم، وله شاهد من مراسيل بشير بن كعب أخرجه أبو مسلم الكجي.

[الفتح: (٢/٢٧٣)، (٣/٢٧٢)]

١٤٩)عن عائشة «**أنها ذكر عندها رجل فنالت منه فقيل لها إنه قد مات فترحمت عليه فسئلت عن ذلك فقالت إن النبي ﷺ قال لا تذكروا موتاكم إلا بخير**» قال الحافظ وسند هذا الطريق حسن وقد أخرجه النسائي من رواية منصور بن صفية بنت شيبة عن أمه قالت «**ذكر عند النبي ﷺ هالك بسوء فقال لا تذكروا هلكاكم إلا بخير**» وسنده صحيح.

[الفتوحات الربانية: (٤/٢١٠-٢١١)]

١٥٠)ثبت أنه ﷺ قال «**أنا أول من يدخل الجنة**».

[الفتح: (٣/١٣٩)]

١٥١)عن مالك بن أوس بن الحدثان قال «**كنا عند النبي ﷺ فقال وجبن وجبت**» الحديث ولكن سلمة بن وردان ضعيف.

[التهذيب: (١٠/٩)]

١٥٢)عن ابن عمر حديث **«اذكروا محاسن موتاكم، وكفوا عن مساويهم»**.

رواه أبو داود في الأدب والترمذي في الجنائز.

قال -أي صاحب تحفة الأشراف- عمران بن أنس منكر الحديث.

قلت: بقية كلامه: وقد روى بعضهم -يعني الحديث المذكور- عن عطاء عن عائشة يعني بدل ابن عمر انتهى.

وحديث عائشة صحيح.

[النكت الظراف: (٦/١١)]

١٥٣)قال أبو بكر بن أبي شيبة: عن إياس بن سلمة، عن أبيه ﷺ قال: **«مر على النبي ﷺ بجنازة رجل من الأنصار فأثني عليه خيرا، فقال: وجبت. ثم مر بجنازة أخرى، فأثني عليها دون ذلك، فقال رسول الله ﷺ: وجبت. فقيل: يا رسول الله، ما وجبت؟! قال ﷺ: الملائكة شهود الله في السماء، وأنتم شهود الله في الأرض»**.

قال الحافظ: هذا إسناد ضعيف.

[المطالب العالية: (١/٣٤٨-٣٤٩)]

١٥٤)عن عامر بن ربيعة **«إذا مات العبد والله -عز وجل- يعلم منه شرا وقال الناس خيرا إلا قال الله لملائكته: قد قبلت شهادة عبادي على عبدي وغفرت لعبدي مع علمي به»**.

قال الحافظ: أسنده البزار وفي سنده محمد بن عبد الرحمن القشيري، وهو ضعيف.

[تسديد القوس: (١/٣٤٨)]

١٥٥)ترجمة يزيد بن شجرة: وجاء عن يزيد بن شجرة حديث آخر أخرجه ابن مندة بسند ضعيف من رواية خالد بن العلاء عن مجاهد عنه وقال **«خرج رسول الله ﷺ في جنازة فقال الناس خيرا وأثنوا عليه خيرا فجاء جبرائيل فقال أن الرجل ليس كما ذكروا ولكن أنتم شهداء الله في الأرض وقد غفر له مالا يعلمون»** وقال غريب وفي مسنده ضعيفان.

[الإصابة: (٣/٦٥٨)]

١٥٦)مسند عمر بن الخطاب: عبد الله بن بريدة، عن عمر.

ولم يسمع منه.

حديث: **«جلس عمر بن الخطاب مجلسا كان رسول الله ﷺ يجلس تمر عليه الجنائز، قال: فمروا بجنازة، فأثنوا عليها خيرا، فقال: وجبت...»** الحديث، رواه أحمد.

[إتحاف المهرة: (١٢/٢١٨)]

باب
الطعام يصنع

١٥٧)حديث: روى أنه لما جاء نعي جعفر بن أبي طالب، قال النبي ﷺ: «**اصنعوا لآل جعفر طعاما، فقد جاءهم أمر يشغلهم**» الشافعي وأحمد، وأبو داود والترمذي، وابن ماجه، والدارقطني، والحاكم من حديث عبد الله بن جعفر وصححه ابن السكن.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٠٤)]

باب
موت الأولاد

١٥٨)قال الحافظ: وقع في بعض طرقه ذكر الواحد ففي حديث جابر بن سمرة مرفوعا «**من دفن ثلاثة فصبر عليهم واحتسب وجبت له الجنة، فقالت أم أيمن: أو اثنين؟ فقال: أو اثنين فقالت: وواحد؟ فسكت، ثم قال: وواحد**». أخرجه الطبراني في الأوسط. وحديث ابن مسعود مرفوعا «**من قدم ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث كانوا له حصنا حصينا من النار. قال أبو ذر: قدمت اثنين، قال: واثنين قال أبي بن كعب: قدمت واحدا، قال: وواحدا**» أخرجه الترمذي وقال: غريب، وعنده من حديث ابن عباس رفعه «**من كان له فرطان من أمتي أدخله الله الجنة. فقالت عائشة: فمن كان له فرط؟ قال: ومن كان له فرط**» الحديث. وليس في شيء من هذه الطرق ما يصلح للإحتجاج، بل وقع في رواية شريك التي علق المصنف إسنادها كما سيأتي ولم يسأله عن الواحد، وروى النسائي وابن حبان من طريق حفص بن عبيد الله عن أنس أن المرأة التي قالت واثنان قالت بعد ذلك يا ليتني قلت وواحد. وروى أحمد من طريق محمود بن لبيد عن جابر رفعه «**من مات له ثلاث من الولد فاحتسبهم دخل الجنة. قلنا: يا رسول الله واثنان؟ قال محمود قلت لجابر أراكم لو قلتم وواحد لقال وواحد، قال: وأنا أظن ذلك**»، وهذه الأحاديث الثلاثة أصح من تلك الثلاثة.

[الفتح: (٣/١٤٢-١٤٣)]

١٥٩) قول البخاري: إلا أدخله الله الجنة.

قال الحافظ: في حديث عتبة بن عبد الله السلمي عند ابن ماجه بإسناد حسن نحو حديث الباب لكن فيه «**إلا تلقوه من أبواب الجنة الثمانية من أيها شاء دخل**» وهذا زائد على مطلق دخول الجنة، ويشهد له ما رواه النسائي بإسناد صحيح من حديث معاوية بن قرة عن أبيه مرفوعا في أثناء حديث «**ما يسرك أن لا تأتي بابا من أبواب الجنة إلا وجدته عنده يسعى يفتح لك**».

[الفتح: (٣/١٤٥)]

١٦٠) قول البخاري: قالت امرأة.

قال الحافظ: هي أم سليم الأنصارية والدة أنس بن مالك كما رواه الطبراني بإسناد جيد عنها قالت **«قال رسول الله ﷺ ذات يوم وأنا عنده: ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة لم يبلغوا الحلم إلا أدخله الجنة بفضل رحمته إياهم، فقلت: واثنان؟ قال: واثنان»**.

[الفتح: (١٤٦/٣)]

١٦١) قال الحافظ: وروى عبد الله بن أحمد في زيادات المسند عن علي مرفوعا **«إن المسلمين وأولادهم في الجنة، وإن المشركين وأولادهم في النار ثم قرأ ﴿والذين آمنوا واتبعتهم﴾ الآية»**، وهذا أصح ما ورد في تفسير هذه الآية وبه جزم ابن عباس.

[الفتح: (٢٨٨/٣)]

١٦٢) روى أبو يعلى من حديث أنس مرفوعا **«سألت ربي اللاهين من ذرية البشر أن لا يعذبهم فأعطانيهم»** إسناده حسن. وورد تفسير اللاهين بأنهم الأطفال من حديث ابن عباس مرفوعا أخرجه البزار، وروى أحمد من طريق خنساء بنت معاوية بن صريم عن عمتها قالت **«قلت يا رسول الله من في الجنة؟ قال: النبي في الجنة، والشهيد في الجنة، والمولود في الجنة»** إسناده حسن.

قال الحافظ: وروى أحمد من حديث عائشة **«سألت رسول الله ﷺ عن ولدان المسلمين، قال: في الجنة. وعن أولاد المشركين، قال: في النار فقلت: يا رسول الله لم يدركوا الأعمال قال: ربك أعلم بما كانوا عاملين، لو شئت أسمعتك تضاغيهم في النار»** وهو حديث ضعيف جدا لأن في إسناده أبا عقيل مولى بهية وهو متروك.

قال الحافظ: وفيه حديث عن أنس ضعيف أخرجه أبو داود الطيالسي وأبو يعلى، وللطبراني من حديث سمرة مرفوعا **«أولاد المشركين خدم أهل الجنة»** وإسناده ضعيف.

قال الحافظ: ... سابعها: أنهم يمتحنون في الآخرة بأن ترفع لهم نار، فمن دخلها كانت عليه بردا وسلاما ومن أبى عذب أخرجه البزار من حديث أنس وأبي سعيد، وأخرجه الطبراني من حديث معاذ بن جبل. وقد صحت مسألة الإمتحان في حق المجنون ومن مات في الفترة من طريق صحيحة.

قال الحافظ: ولم أقف في شيء من الطرق على تسمية هذا السائل، لكن عند أحمد وأبي داود عن عائشة ما يحتمل أن تكون هي السائلة، فأخرجا من طريق عبد الله بن أبي قيس عنها قالت: **«قلت: يا رسول الله ذراري المسلمين؟ قال: مع آبائهم. قلت: يا رسول الله بلا عمل؟ قال: الله أعلم بما كانوا عاملين»** الحديث. وروى عبد الرزاق من طريق أبي معاذ عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت **«سألت خديجة النبي ﷺ عن أولاد المشركين، فقال: هم مع آبائهم، ثم سألته بعد ذلك فقال: الله أعلم بما كانوا عاملين، ثم سألته بعد ما استحكم الإسلام فنزل ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾ قال: هم على الفطرة، أو قال: في الجنة»** وأبو معاذ هو سليمان بن أرقم وهو ضعيف،

ولو صح هذا لكان قاطعا للنزاع رافعا لكثير من الإشكال المتقدم.

[الفتح: (٣/٢٩٠-٢٩١)]

١٦٣)قال الحافظ: وقد وجدت من حديث جابر ما أخرجه أحمد عن جابر وفيه **«قلنا يا رسول الله واثنان؟ قال: واثنان. قال محمود فقلت لجابر أراكم لو قلتم واحدا لقال واحد، قال وأنا والله أظن ذاك»** ورجاله موثقون. وعند أحمد والطبراني من حديث معاذ رفعه **«أوجب ذو الثلاثة. فقال له معاذ: وذو الإثنين؟ قال: وذو الإثنين»** زاد في رواية الطبراني قال أو واحد وفي سنده ضعف. وله في الكبير والأوسط من حديث جابر بن سمرة رفعه **«من دفن له ثلاثة فصبر»** الحديث، وفيه **«فقالت أم أيمن: وواحد؟ فسكت ثم قال: يا أم أيمن من دفن واحدا فصبر عليه واحتسبه وجبت له الجنة»** وفي سندهما ناصح بن عبد الله وهو ضعيف جدا.

ويدخل في هذا ما أخرجه أحمد والنسائي من حديث قرة بن إياس **«أن رجلا كان يأتي النبي ﷺ ومعه ابن له، فقال: أتحبه؟ قال: نعم. ففقده فقال ما فعل فلان؟ قالوا: يا رسول الله مات ابنه، فقال: ألا تحب أن لا تأتي بابا من أبواب الجنة، إلا وجدته ينتظرك. فقال رجل: يا رسول الله أله خاصة أم لكلنا: قال: بل لكلكم»** وسنده على شرط الصحيح وقد صححه ابن حبان والحاكم.

[الفتح: (١١/٢٤٧)]

١٦٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه قال: **«كنت عند النبي ﷺ فبلغه أن امرأة من الأنصار مات ابن لها فجزعت عليه، فقام النبي ﷺ ومعه أصحابه، فلما بلغ باب المرأة، قيل للمرأة: إن نبي الله ﷺ يريد أن يدخل يعزيها، فدخل رسول الله ﷺ فقال لها: أما إنه قد بلغني أنك جزعت على ابنك. فقالت: يا نبي الله مالي لا أجزع وأنا رقوب لا يعيش لي ولد، فقال رسول الله ﷺ: إنما الرقوب التي يعيش ولدها، إنه لا يموت لامرأة مسلمة أو امرء مسلم نسمة -أو قال: ثلاثة- من ولده فيحتسبهم إلا وجبت له الجنة، فقال عمر -وهو عن يمين النبي ﷺ- بأبي وأمي: واثنين؟ فقال النبي ﷺ: واثنين»**.

إسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٤٥)]

١٦٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن زهير بن أبي علقمة قال: **«جاءت امرأة من الأنصار بابن لها إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله إنه قد مات لي ابنان سوى هذا، فقال النبي ﷺ: لقد احتظرت من دون النار بحظار شديد»**.

قال: لا نعلم أسند زهير إلا هذا، ورجاله ثقات.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٤٦)]

١٦٦)عن امرأة يقال لها رجاء أنها قالت **«كنت عند النبي ﷺ فجاءته امرأة بابن لها فقالت يا**

رسول الله ادع الله لي فيه بالبركة فإنه توفي لي ثلاثة فقال لها منذ أسلمت قالت نعم فقال جنة حصينة قالت فقال لي رجل عنده اسمعي ما يقول رسول الله ﷺ».

رواه ابن سيرين.

أخرجه أحمد عن عبد الرزاق عن هشام عنه ورجاله ثقات.

[الإصابة: (٣٠١/٤-٣٠٢)]

١٦٧)قال أبو يعلى: عن أبي هريرة ﷺ قال: «**إن إمرأة أتت النبي ﷺ ومعها ابن لها مريض، فقالت: يا رسول الله ﷺ، ادع الله -تعالى- أن يشفي ابني هذا. فقال ﷺ: هل لك فرط؟ قالت: نعم. قال ﷺ: في الجاهلية أو في الإسلام؟ قالت: بل في الإسلام. قال ﷺ: جنة حصينة، جنة حصينة**».

قال الحافظ: هذا إسناد حسن.

[المطالب العالية: (٣١٨/١)]

١٦٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما تعدون الرقوب فيكم؟ قالوا: الذي لا ولد له؟ قال: بل هو الذي لا فرط له**»، رجاله ثقات.

[مختصر زوائد البزار: (٣٤٧/١)]

١٦٩)قال مسدد: عن مطرف بن عبد الله بن الشخير ﷺ قال: «**قال النبي ﷺ للأنصار رضي الله عنهم: ما الرقوب فيكم؟ قالوا: الذي لا ولد له. قال: ليس ذاكم بالرقوب، الرقوب الذي يقدم على ربه -عز وجل- ولم يقدم أحدا من ولده**».

قال الحافظ: هذا مرسل قوي.

[المطالب العالية: (٣١٦/١)]

١٧٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: «**لما عزى النبي ﷺ بابنته رقية قال: الحمد لله، موت البنات من المكرمات**».

عثمان ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٣٤٧/١)]

١٧١)قال مسدد: عن عائشة رضي الله عنها قالت: «**من قدم من ولده ثلاثة صابرا محتسبا، حجبوه بإذن الله -تعالى- من النار**».

قال الحافظ: هذا موقوف حسن.

[المطالب العالية: (٣١٦/١)]

١٧٢)ترجمة قاسم بن هاني الأعمى في رواية ذكرها العقيلي: عن أنس ﷺ رفعه «**من مات له ثلاث من الولد كنت أنا وهو في الجنة كهاتين**»، ولا يتابع عليه، وقال ابن يونس منكر الحديث لأنه كان يحدث حفظا وكان قد اختلط..

[لسان الميزان: (٤٦٧/٤)]

١٧٣)ترجمة حوشب غير منسوب: من طريق حسان بن كريب أن غلاما توفي بحمص فوجد أبوه أشد الوجد فقال له حوشب صاحب النبي ﷺ سمعت النبي ﷺ يقول[١] فذكر حديثا في فضل من مات له ولد.

رواه أحمد في مسنده.

قال ابن السكن تفرد به ابن لهيعة وهو ضعيف.

[الإصابة: (١/٣٦٢- ٣٦٣)]

باب
النـــوح

١٧٤)عن أم عطية رضي الله عنها قالت: «**أخذ علينا رسول الله ﷺ في البيعة أن لا ننوح**».

قال الحافظ ورواه البخاري وأبو داود من طريق أخرى وأخرجه النسائي مختصرا والطريقان صحيحان، قال الحافظ وللحديث شاهد عن أنس رضي الله عنه قال: «**أخذ النبي ﷺ حين بايعهن أن لا ينحن**»، الحديث .. هذا حديث حسن أخرجه البزار.

[الفتوحات الربانية: (٤/١٢٨)]

١٧٥) قول البخاري: باب ما يكره من النياحة على الميت.

قال الحافظ: وذلك بين فيما أخرجه أحمد وابن ماجه وصححه الحاكم من طريق أسامة بن زيد عن نافع عن ابن عمر «**إن رسول الله ﷺ مر بنساء بني عبد الأشهل يبكين هلكاهن يوم أحد فقال: لكن حمزة لا بواكي له. فجاء نساء الأنصار يبكين حمزة، فاستيقظ رسول الله ﷺ فقال: ويحهن، ما انقلبن بعد، مروهن فلينقلبن، ولا يبكين على هالك بعد اليوم**» وله شاهد أخرجه عبد الرزاق من طريق عكرمة مرسلا ورجاله ثقات.

[الفتح: (٣/١٩٢)]

١٧٦)ذكر الزمخشري: ... قوله عليه السلام «**ما لم يكن نقع ولا لقلقة**» ...

قال الحافظ: لم أجده مرفوعا. وإنما ذكره البخاري في الجنائز عن عمر. قال «**دعهن يبكين على أبي سليمان ما لم يكن نقع أو لقلقة**» قال: والنقع التراب على الرأس واللقلقة الصوت. ووصله عبد الرزاق والحاكم وابن سعد وأبو عبيد والحربي في الغريب كلهم من طريق الأعمش عن أبي وائل.

[الكافي الشاف: (٤/٧٧٩)]

---

(١) تكملة الحديث من المسند الجامع في مسند حوشب: «... في مثل ابنك: إن رجلا من أصحابه كان له ابن قد أدب، أو دب، وكان يأتي مع أبيه إلى النبي ﷺ، ثم إن ابنه توفي فوجد عليه أبوه قريبا من ستة أيام، لا يأتي النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: لا أرى فلانا، قالوا: يا رسول الله، إن ابنه توفي فوجد عليه. فقال له رسول الله ﷺ: يا فلان أتحب لو أن ابنك عندك الآن كأنشط الصبيان نشاطا أتحب أن ابنك عندك أجرا الغلمان جراة، أتحب أن ابنك عندك كهلا كأفضل الكهول، أو يقال لك أدخل الجنة ثواب ما أخذ منك».

١٧٧)قال الحافظ في حديث: «**لعن الله النائحة والمستمعة**» وفي نسخة: لعن رسول الله ﷺ، أحمد من حديث أبي سعيد باللفظ الثاني، واستنكره أبو حاتم في العلل، ورواه الطبراني والبيهقي من حديث عطاء عن ابن عمر، ورواه ابن عدي من حديث الحسن عن أبي هريرة وكلها ضعيفة.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٠٦)]

١٧٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس «**أن النبي ﷺ لعن النائحة والمستمعة، وقال: ليس للنساء في الجنازة نصيب**».

الصباح ضعيف.

قلت: وجابر هو: الجعفي، أشد ضعفا منه.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٤٨- ٣٤٩)]

١٧٩)روى البزار من طريق عائشة قالت: «**لما مات عبد الله بن أبي بكر، خرج أبي بكر، فقال: إني أعتذر إليكم من شأن أولاء، إنهن حديث عهد بجاهلية، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: الميت ينضح عليه الحميم ببكاء الحي عليه**» انتهى وفي إسناده محمد بن الحسن وهو المعروف بابن زبالة، قال البزار: لين الحديث وكذبه غيره، ولقد أتى في هذه الرواية بطامة، لأن المشهور أن عائشة كانت تنكر هذا الإطلاق وروى أحمد من طريق موسى ابن أبي موسى الأشعري عن أبيه مرفوعا: «**الميت يعذب ببكاء الحي، إذا قالت الجماعة: واعضداه وناصراه واكاسباه جبذ الميت، وقيل له أنت كذلك؟**» ولابن ماجه نحوه، ورواه الترمذي بلفظ: «**ما من ميت يموت فيقوم باكيهم فيقول: وجبلاه وإسنداه ونحوه إلا ويلزمه ملكان بلهازمه أهكذا أنت؟**» ورواه الحاكم وصححه، وشاهده في الصحيح عن النعمان بن بشير.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٠٧- ٧٠٨)]

١٨٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: ثنا كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «**ثلاث من أمر الجاهلية لا يدعهن الناس أو لا يتركهن الناس: الطعن في النسب، والنياحة، وقولهم: إنا مطرنا بنوء كذا أو نجم كذا**».

كثير ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٤٨)]

١٨١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ: «**صوتان ملعونان في الدنيا والآخرة: مزمار عند نغمة، ورنة عند مصيبة**».

قال: لا نعلمه عن أنس إلا بهذا الإسناد، وشبيب وثق.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٤٩)]

١٨٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله عن النبي ﷺ: «**أنه نهى عن النوح**».

قال الشيخ: ذكره في حديث طويل، تفرد به عيسى، وهو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٤٩-٣٥٠)]

١٨٣)ترجمة الحسن بن علي بن شبيب المعمري: وقال الحاكم أنا الدارقطني قال الحسن بن علي بن شبيب المعمري عندي صدوق حافظ وأما موسى بن هارون فجرحه وكانت بينهما عداوة وكان أنكر عليه أحاديث، ما أخرج أصوله العتق بها ثم ترك روايتها. منها حديث يحيى القطان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر **«نهى النبي ﷺ عن النوح...»**.

[لسان الميزان: (٢/٢٢٤)]

باب
في البكاء

١٨٤)قال الحافظ في أمالي الأذكار وجاء عن عمر التعبير بالبكاء عن ابن عمر قال: **«قال عمر لا تبكوا على موتاكم فإن الميت يعذب ببكاء أهله عليه»** قال الحافظ بعد تخريجه: هذا موقوف صحيح.

وعن شقيق بن سلمة **«قال لما مات خالد بن الوليد اجتمع نسوة بني المغيرة يبكين عليه فقيل لعمر ارسل اليهن فانههن فقال ما عليهن ان يهرقن دموعهن على أبي سليمان ما لم يكن نقع أو لقلقه»** قال الحافظ بعد تخريجه هذا موقوف صحيح أخرجه ابن سعد في الطبقات.

[الفتوحات الربانية: (٤/١٠٤-١٠٥)]

١٨٥)حديث جابر قال: **«أخذ رسول الله ﷺ بيد عبد الرحمن بن عوف فانطلق إلى ابنه إبراهيم فوجده يجود بنفسه فوضعه في حجره فبكى فقال له عبد الرحمن أتبكي وقد نهيت عن البكاء قال لا ولكن نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين صوت عند مصيبة خمش وجوه وشق جيوب ورنة شيطان وصوت عند نعمة ولولا انه وعد حق وموعد صدق لحزنا عليه حزنا هو اشد من هذا وإنا بك يا إبراهيم لمحزونون»** أخرجه الترمذي مختصرا والبيهقي بتمامه وحديث أسماء بنت يزيد الأنصارية **«لما نزل بإبراهيم ابن رسول الله ﷺ بكاه رسول الله ﷺ فقيل له فقال تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول ما يسخط»** أخرجه الطبراني سنده حسن وكذا حديث جابر وحديث ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ **«إياكم ونعيق الشيطان فإنه مهما يكن من العين والقلب فمن الرحمة ومهما يكن من اليد واللسان فمن الشيطان»** أخرجه أبو داود والطيالسي وحديث ابن مسعود وقرظة بن كعب وثابت بن زيد رضي الله عنهم قالوا رخص لنا في البكاء على الميت من غير نياحة الحديث وفيه قصة أخرجه ابن أبي شيبة بسند قوي وأصله في النسائي انتهى من كلام الحافظ.

[الفتوحات الربانية: (٤/١٣٤-١٣٥)]

١٨٦)**«قاله[1] ﷺ في قصة عبد الله بن ثابت لما عاده فوجده قد غلب فصاح به رسول الله ﷺ غلبنا عليك يا أبا الربيع فصاح النسوة ويكين فجعل جابر ابن عتيك يسكتهن فقال ﷺ دعهن فإذا وجبت فلا تبكين باكية قالوا يا رسول الله وما الوجوب قال الموت»** وقال الحافظ بعد تخريجه: هذا حديث صحيح أخرجه أبو داود وأخرجه النسائي وابن حبان في موضعين من صحيحه والحاكم.

[الفتوحات الربانية: (١٣٦/٤)]

١٨٧)قال الحافظ: عند عبد الرزاق من مرسل مكحول **«إنما أنهى الناس عن النياحة أن يندب الرجل بما ليس فيه»**.

[الفتح: (٢٠٧/٣- ٢٠٨)]

١٨٨)حديث عامر بن سعد عن أبي مسعود الأنصاري وقرظة بن كعب قالا **«رخص لنا في البكاء عند المصيبة في غير نوح»** أخرجه ابن أبي شيبة والطبراني وصححه الحاكم، لكن ليس إسناده على شرط البخاري فاكتفى بالإشارة إليه.

قال الحافظ: حديث قيلة بنت مخرمة: **«قلت: يا رسول الله قد ولدته فقاتل معك يوم الربذة ثم أصابته الحمى فمات ونزل على البكاء، فقال رسول الله ﷺ: أيغلب أحدكم أن يصاحب صويحبه في الدنيا معروفا، وإذا مات استرجع، فو الذي نفس محمد بيده إن أحدكم ليبكي فيستعبر إليه صويحبه، فيا عباد الله لا تعذبوا موتاكم»** وهذا طرف من حديث طويل حسن الإسناد أخرجه ابن أبي خيثمة وابن أبي شيبة والطبراني وغيرهم، وأخرج أبو داود والترمذي أطرافا منه. قال الطبري: ويؤيد ما قاله أبو هريرة أن أعمال العباد تعرض على أقربائهم من موتاهم، ثم ساقه بإسناد صحيح إليه، وشاهده حديث النعمان بن بشير مرفوعا أخرجه البخاري في تاريخه وصححه الحاكم.

[الفتح: (١٨٥/٣)]

١٨٩) قول البخاري: إن ابنا لي.

قال الحافظ: الابن المذكور محسن بن علي بن أبي طالب، وقد اتفق أهل العلم بالأخبار أنه مات صغيرا في حياة النبي ﷺ، فهذا أولى أن يفسر به الابن إن ثبت أن القصة كانت لصبي ولم يثبت أن المرسلة زينب، لكن الصواب في حديث الباب أن المرسلة زينب وأن الولد صبية كما ثبت في مسند أحمد عن أبي معاوية بالسند المذكور ولفظه **«اتى النبي ﷺ بأمامة بنت زينب»** زاد سعدان بن نصر في الثاني من حديثه عن أبي معاوية بهذا الإسناد **«وهي لأبي العاص بن الربيع ونفسها تقعقع كأنها في شن»** فذكر حديث الباب.

[الفتح: (١٨٦/٣)]

(١) أي النووي.

١٩٠) قول البخاري: وإنما يرحم الله من عباده الرحماء.

قال الحافظ: ثبت في حديث عبد الله بن عمرو عند أبي داود وغيره **«الراحمون يرحمهم الرحمن»**.

[الفتح: (١٨٨/٣)]

١٩١)قال الحافظ: حديث أنس **«شهدنا بنتا للنبي ﷺ وهو جالس على شفير القبر فرأيت عينيه تدمعان»** قال الطبراني: هي أم كلثوم وصححه ابن عبد البر، ووقع في الأوسط للطبراني من حديث حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أنها رقية، ولا يصح لأن النبي ﷺ لم يحضر موتها وصحح ابن بشكوال أنها زينب وهي رواية ابن أبي شيبة...

[هدي الساري: (٢٨٤)]

١٩٢)قال الحافظ: ... حديث أنس اشتكى ابن لأبي طلحة هو أبو عمير رواه الحاكم في المستدرك، وفيه قال سفيان فقال رجل من الأنصار هو عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج ذكره الدمياطي في أنساب الخزرج، ووصله ابن سعد في طبقات النساء بإسناد صحيح..

[هدي الساري: (٢٨٥)]

١٩٣)حديث: **«إذا وجب فلا تبكين باكية»** مالك والشافعي عنه. أحمد وأبو داود والنسائي، وابن حبان. والحاكم من حديث جابر بن عتيك وفيه قصة، وفيه قالوا: وما الوجوب؟ قال: الموت، وفي رواية لأحمد أن بعض رواته قالوا: الوجوب إذا أدخل القبر، والأول أصح.

[تلخيص الحبير: (٧٠٥/٢)]

١٩٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن معاذ بن جبل: **«أن النبي ﷺ لما بعثه إلى اليمن خرج عليه السلام ومعاذ راكب، ورسول الله ﷺ يمشي إلى جنب راحلته، فقال: يا معاذ إنك عسى أن لا تلقاني بعد عامي هذا فتمر بقبري ومسجدي، قال: فبكى معاذ جشعا بفراق رسول الله ﷺ، فقال: لا تبك يا معاذ، فإن البكاء من الشيطان»**.

قلت: فيه انقطاع.

[مختصر زوائد البزار: (٣٥٠/١- ٣٥١)]

١٩٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: **«احتضرت ابنة لرسول الله ﷺ، فأتاها فضمها إليه، وجعلها بين ثدييه، فدمعت عيناه ﷺ، فبكت أم أيمن، فقال لها: تبكين ورسول الله ﷺ عندك؟ فقالت: ما لي لا أبكي ورسول الله ﷺ يبكي؟ فقال النبي ﷺ: إني لست أبكي، ولكنها رحمة، نظرت إليها على هذه الحال ونفسها تنزع»**.

قال البزار تفرد به عطاء وروى عنه جماعة.

رواه النسائي في الكبرى، وإسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٣٥٤/١)]

١٩٦)قال مسدد: عن أبي سلمة: **«أن رسول الله ﷺ عاد رجلاً من بني معاوية، فوجده قد احتضر، ونساؤه حوله يبكينه، فذهب رجال يردعون النساء، فقال رسول الله ﷺ: دعهن فإذا وجبت فلا أسمعن صوت نائحة»**.

قال الحافظ: هذا مرسل حسن الإسناد.

[المطالب العالية: (٣٣٧/١)]

١٩٧)عن عمر بن الخطاب **«إن الميت يُعذب ببكاء أهله عليه، فلا يبكين أحد منكن علينا»**.

متفق عليه عن عائشة وابن عمر وعمر.

قلت: جازف في هذا والكلام الأخير لم أره.

[تسديد القوس: (٢٤٥/١)]

١٩٨)ترجمة جامع بن القاسم: .. ضعفه الدارقطني وأورد من طريق محمّد بن سهل العطار عن أبي بن كعب **«ابصر النبي ﷺ عثمان يبكي عند قبر رقية»** الحديث. وقال لا يصح عن مالك ولا عن الزهري. وجامع ومحمد بن سهل ضعيفان.

[لسان الميزان: (٩٣/٢)]

١٩٩)عن طارق بن شهاب قال **«لما قبض النبي ﷺ بكت أم ايمن فقيل لها ما يبكيك قالت أبكي على خبر السماء وفيه لما قتل عمر بكت أم أيمن فقيل لها فقالت اليوم وهي الإسلام»**.

أخرجه ابن سعد، سنده صحيح.

[الإصابة: (٤٣٣/٤)]

٢٠٠)ترجمة ثابت بن الربيع: من طريق ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب قال: **«دخل رسول الله ﷺ على ثابت بن الربيع يعوده فبكى النساء الحديث وفيه فإذا وجب فبرا سمعن صوت باكية»**[1]، رواه عبدان.

قال أبو موسى الحديث مشهور من رواية جابر بن عتيك وفيه أن المنزول به عبدالله بن ثابت.

قلت: هو في الموطأ وغيره وكان ابن لهيعة خلط فيه لكن يحتمل أن تكون القصة تعددت لاختلاف مخرج الحديث.

[الإصابة: (١٩١/١- ١٩٢)]

٢٠١)ترجمة عمرو بن دينار المكي: وقال الترمذي قال البخاري لم يسمع عمرو بن دينار من ابن عباس حديثه عن عمر: **«في البكاء على الميت»**.

قال الحافظ: ومقتضى ذلك أن يكون مدلساً قال الذهبي ما قيل عنه من التشيع باطل.

[التهذيب: (٢٧/٨)]

---

(١) في طبعة دار الكتب العلمية وفيه: **«فإذا وجب فعلا استمعنَّ صوت باكية»**.

باب
في ضرب الخدود وغير ذلك

٢٠٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «**ليس منا من حلق، ولا سلق، ولا خرق**».

قال البزار: لا نعلمه رواه إلا البصريون، حماد بن زيد وعباد بن عباد وغيرهما.

مجاهد ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٣٥٠/١)]

باب
تقبيل الميت

٢٠٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه قال: «**رأيت النبي ﷺ قبل عثمان بن مظعون. يعني: لما مات**».

إسناده لين.

[مختصر زوائد البزار: (٣٤٣/١)]

باب
فيمن غسل ميتاً

٢٠٤)في السنن الكبير للبيهقي عن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «**من غسل ميتاً فكتم عليه غفر الله له أربعين مرة**».

قال الحافظ بعد هذا: حديث حسن غريب أخرجه الحاكم.

[الفتوحات الربانية: (١٦٣/٤)]

٢٠٥) قول البخاري: وحنّطَ ابن عمر رضي الله عنهما ابناً لسعيد بن زيد.

قال الحافظ: وكأنه أشار إلى تضعيف ما رواه أبو داود من طريق عمرو بن عمير عن أبي هريرة مرفوعاً «**من غسل الميت فليغتسل ومن حمله فليتوضأ**» رواته ثقات إلا عمرو بن عمير فليس بمعروف، وروى الترمذي وابن حبان من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة نحوه، وهو معلول لأن أبا صالح لم يسمعه من أبي هريرة ﷺ. وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: الصواب عن أبي هريرة موقوف. وقال أبو داود بعد تخريجه: هذا منسوخ، ولم يبين ناسخه. وقال الذهلي فيما حكاه الحاكم في تاريخه: ليس فيمن غسل ميتاً فليغتسل حديث ثابت.

[الفتح: (١٥١/٣)]

٢٠٦) قول البخاري: وقال ابن عباس رضي الله عنه إلخ.

قال الحافظ: وصله سعيد بن منصور عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **«لا تنجسوا موتاكم فإن المؤمن ليس ينجس حياً ولا ميتاً»** إسناده صحيح، وقد روى مرفوعاً أخرجه الدارقطني وغيره.

[الفتح: (١٥٢/٣)]

٢٠٧) قال الحافظ: عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: **«لا تنجسوا موتاكم، فإن المؤمن ليس بنجس حياً ولا ميتاً»**. وهذا إسناد صحيح، وهو موقوف، وقد روي مرفوعاً من هذا الوجه.

رواه الحاكم في المستدرك مرفوعاً.

وقال الضياء في الأحكام: إسناده عندي على شرط الصحيح.

قلت: وأخرجه في المختارة من طريق الدارقطني كما أوردناه. والذي يتبادر إلى ذهني أن الموقوف أصح. فقد رواه كذلك عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة، عن ابن عباس، موقوفاً.

أخرجه البيهقي بإسناد صحيح.

[التغليق: (٤٦٠/٢- ٤٦١)]

٢٠٨) حديث أم عطية: **«ان النبي ﷺ اعطي اللواتي غسلن ابنته خمسة أثواب»**.

لم أجده.

[الدراية: (٢٣١/١)]

٢٠٩) عن رافع رفعه: **«من غسل ميتاً فكتم عليه، غفر له أربعون كبيرة»** الحديث، إسناده قوي، أخرجه الحاكم والطبراني والبيهقي، ولابن ماجه عن علي نحوه لكن خرج من خطيئته، وإسناده واه.

[الدراية: (٢٣٠/١)]

٢١٠) حديث: أنه قال: **«لا غسل عليكم من غسل الميت»** الدارقطني والحاكم مرفوعاً من حديث ابن عباس، وصحح البيهقي وقفه، وقال: لا يصح رفعه.

[تلخيص الحبير: (٥٨٥/٢- ٥٨٦)]

٢١١) روي أنه ﷺ قال: **«من غسل ميتاً فليغتسل، ومن مسه فليتوضأ»**.

ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٥٨٥/٢)]

باب
تجهيز الميت وغسله والإسراع بذلك

٢١٢) قال الحافظ: وروى الجوزقي عن أم عطية قالت **«فكفناها في خمسة أثواب وخمرناها كما يخمر الحي»** وهذه الزيادة صحيحة الإسناد.

[الفتح: (١٥٩/٣)]

٢١٣) قول البخاري: ابنته.

قال الحافظ: أخرج ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبد الوهاب الثقفي عن أيوب ولفظه **«دخل علينا ونحن نغسل ابنته أم كلثوم»** وهذا الإسناد على شرط الشيخين، وفيه نظر سيأتي في **«باب كيف الإشعار»** وكذا وقع في **«المبهمات»** لابن بشكوال من طريق الأوزاعي عن محمّد بن سيرين عن أم عطية قالت **«كنت فيمن غسل أم كلثوم»** الحديث، وقرأت بخط مغلطاي: زعم الترمذي أنها أم كلثوم وفيه نظر والله أعلم.

[الفتح: (١٥٣/٣)]

٢١٤) قال الحافظ: **«الميت يغسل بالماء الذي أغلى فيه السدر»**.

لم أجده بقيد الغلي.

[الدراية: (٥٥/١)]

٢١٥) روى محمّد بن الحسن في الآثار. عن إبراهيم، **«أن عائشة: رأت امرأة يكدون رأسها بمشط، فقالت علام تنصون ميتكم»**. وأخرجه عبد الرزاق وأبو عبيد وهو منقطع بين إبراهيم وعائشة.

[الدراية: (٢٣٠/١)]

٢١٦) أخرج أحمد والدارمي وابن ماجه وابن حبان والدارقطني والبيهقي عن عائشة رضي الله عنها قالت: **«رجع رسول الله ﷺ من البقيع، وأنا أجد صداعاً في رأسي وأقول: وارأساه، فقال: ما ضرك، لو مت قبلي فقمت عليك وغسلتك وكفنتك»** الحديث أعله البيهقي بابن إسحاق ولم ينفرد به، بل تابعه عليه صالح بن كيسان عند أحمد والنسائي، وأما ابن الجوزي فقال: لم يقل غسلتك إلا ابن إسحاق، وأصله عند البخاري بلفظ: **«ذاك لو كان وأنا حي، فأستغفر لك وأدعو لك»**.

[تلخيص الحبير: (٦٥٥/٢- ٦٥٦)]

٢١٧) روى ابن أبي شيبة عن محمّد بن أبي عدي عن حميد بن بكر هو ابن عبد الله المزني قال: **«قدمت المدينة، فسألت عن غسل الميت، فقال بعضهم: اصنع بميتك كما تصنع بعروسك غير أن لا تجلو»** وأخرجه أبو بكر المروزي في كتاب الجنائز له، وزاد فيه: فدلوني على بني ربيعة فسألتهم فذكره، وقال: غير أن لا تنور وإسناده صحيح.

[تلخيص الحبير: (٦٥٤/٢)]

٢١٨) قال الحافظ: روى أحمد من حديث ابن عباس: **«أن علياً أسند رسول الله ﷺ إلى صدره وعليه قميصه، وكان العباس والفضل وقثم يقلبونه مع علي وكان أسامة بن زيد وصالح مولاه يصبان الماء»**، وفي إسناده حسين بن عبد الله وهو ضعيف، وروى عبد الرزاق وابن أبي شيبة والبيهقي من حديث ابن جريج سمعت محمّد بن علي أبا جعفر، يقول: **«غسل النبي ﷺ ثلاثاً بالسدر، وغسل وعليه قميص، وغسل من بئر يقال لها الغرس بقباء، كانت لسعد بن خيثمة، وكان يشرب منها، وولي سفلته علي، والفضل يحتضنه، والعباس يصب الماء، فجعل**

الفضل يقول: أرحني قطعت وتيني» وهو مرسل جيد.

[تلخيص الحبير: (٦٥٢/٢- ٦٥٣)]

٢١٩) روي **«أنه ﷺ أمر علياً بغسل أبيه أبا طالب»** أحمد وأبو داود، والنسائي، وابن أبي شيبة، وأبو يعلى، والبزار، والبيهقي، من حديث أبي إسحاق عن ناجية بن كعب، عن علي قال: **«لما مات أبو طالب، أتيت رسول الله ﷺ فقلت: إن عمك الشيخ الضال قد مات، فقال: انطلق فواره، ولا تحدثن حدثاً حتى تأتيني، فانطلقت فواريته، فأمرني فاغتسلت، فدعا لي»**، ومدار كلام البيهقي على أنه ضعيف ولا يتبين وجه ضعفه وقد قال الرافعي: إنه حديث ثابت مشهور قال ذلك في أماليه.

[تلخيص الحبير: (٦٦٧/٢)]

٢٢٠) حديث: **«أن أسماء بنت أبي بكر غسلت ابنها عبد الله بن الزبير، ولم ينكر عليها أحد»**، البيهقي من حديث أيوب عن ابن أبي مليكة قال: **«وجاء كتاب عبد الملك بأن يدفع عبد الله بعد قتله إلى أهله، فأتيت به أسماء بنت أبي بكر، فغسلته وكفنته وحنطته ودفنته، ثم ماتت بعد ثلاثة أيام»**، إسناده صحيح.

[تلخيص الحبير: (٧١٤/٢)]

٢٢١) عن أسماء بنت عميس: **«أن فاطمة أوصت أن تغسلها هي وعلي، فغسلاها»**، ورواه البيهقي من وجه آخر عن أسماء بنت عميس، وإسناده حسن ورواه من وجهين آخرين.

[تلخيص الحبير: (٧١١/٢- ٧١٢)]

٢٢٢) عن عائشة: **«أن أبا بكر أوصى أن تغسله أسماء بنت عميس، فضعفت، فاستعانت بعبد الرحمن»**، قال البيهقي: وله شواهد وكلها مراسيل.

[تلخيص الحبير: (١٢٨٦/٤)]

٢٢٣) حديث عائشة: **«لو استقبلنا من أمرنا ما استدبرنا، ما غسل رسول الله، إلا نساؤه»**، رواه أبو داود وابن ماجه والحاكم، وإسناده صحيح.

[تلخيص الحبير: (١٢٨٦/٤)]

باب
فيمن يجنب ثم يموت قبل الغسل

٢٢٤) روى الطبراني والبيهقي عن ابن عباس **«أصيب حمزة وحنظلة وهما جنبان، فقال النبي ﷺ: إني رأيت الملائكة تغسلهما»**.

وإسناده ضعيف.

وقد صح أن حنظلة لما استشهد جنباً غسلته الملائكة.

[الدراية: (٢٤٤/١)]

باب
في غسل الشهداء

٢٢٥) حديث: قال في شهداء أحد: **«زملوهم بكلومهم ودمائهم ولا تغسلوهم»**.

لم أجده بهذا اللفظ.

[الدراية: (٢٤٢/١)]

٢٢٦) روي **«أنه ﷺ أمر بقتلى أحد[1] أن ينزع عنهم الحديد والجلود وأن يدفنوا بدمائهم وثيابهم»**، أبو داود وابن ماجه من حديث ابن عباس، وفي إسنادهما ضعف، لأنه من رواية عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عنه، وهو مما حدث به عطاء بعد الإختلاط. وفي الباب عن جابر قال: **«رمي رجل بسهم في صدره فمات، فأدرج بثيابه كما هو، ونحن مع رسول الله ﷺ»**، أخرجه أبو داود بإسناد شرط مسلم.

[تلخيص الحبير: (٦٧٣/٢)]

٢٢٧) حديث: **«أن عمار بن ياسر أوصى أن لا يغسل»**، البيهقي من حديث قيس بن أبي حازم عنه، وصححه ابن السكن.

[تلخيص الحبير: (٧١٤/٢)]

٢٢٨) قال ابن عبد البر: جاء من طرق صحاح أن زيد بن صوحان قال: **«لا تنزعوا عني ثوباً ولا تغسلوا عني دماً وادفنوني في ثيابي، وقتل يوم الجمل»**.

[تلخيص الحبير: (٧١٣/٢)]

باب
الصلاة على الشهيد

٢٢٩) قال الحافظ: وقال الشافعي في الأم: جاءت الأخبار كأنها عيان من وجوه متواترة **«أن النبي ﷺ لم يصل على قتلى أحد»**، وما روي أنه صلى عليهم وكبر على حمزة سبعين تكبيرة لا يصح.

قال الحافظ: وقع في رواية أسامة المذكورة **«لم يصل عليهم»** كما في حديث جابر، وفي رواية عنه عند الشافعي والحاكم **«ولم يصل على أحد غيره يعني حمزة»**، وقال الدارقطني: هذه اللفظة غير محفوظة -يعني عن أسامة- والصواب الرواية الموافقة لحديث الليث والله أعلم.

[الفتح: (٢٤٩/٣)]

---

(١) حديث قتلى أحد ودفنهم والصلاة عليهم ورد في البخاري من حديث جابر بن عبدالله (٢٤٩/٣)، باب الصلاة على الشهيد.

٢٣٠)روى الحاكم عن جابر: **«فقد رسول الله ﷺ حمزة، فلما رآه ممثلاً به شهق، ثم جيء بحمزة فصلى عليه، ثم جيء بالشهداء فيوضعون إلى جانب حمزة فيصلي عليهم، ثم يرفعون ويترك حمزة حتى صلى عليهم كلهم»**.

وفيه أبو حماد الحنفي، وهو متروك.

روى أحمد من طريق الشعبي عن ابن مسعود قال: **«فوضع حمزة، وجيء برجل من الأنصار فوضع إلى جنبه، وصلى عليه، ورفع الأنصاري، وترك حمزة، ثم جيء بآخر، حتى صلى على حمزة يومئذ سبعين صلاة»**، والشعبي لم يسمع من ابن مسعود. وقد أخرجه عبد الرزاق من مرسل الشعبي، وهو أصح.

عن أنس: **«أن النبي ﷺ مر بحمزة وقد مثل به، ولم يصل على أحد من الشهداء غيره»**، أخرجه أبو داود، وفي إسناده: أسامة بن زيد الليثي، وهو لين. وقال الدارقطني: تفرد عثمان بن عمر بهذه الزيادة. وقد رواه ابن وهب، عن أسامة وهو أعلم الناس بحديثه، فقال: ولم يصل عليهم، أخرجه أبو داود أيضاً.

عن ابن عباس قال: **«أمر رسول الله ﷺ بحمزة فهيء للقبلة، ثم كبر عليه سبعاً، ثم جمع إليه الشهداء حتى صلى عليه سبعين صلاة»** وفي إسناده: يزيد ابن أبي زياد، وهو ضعيف.

أخرجه الدارقطني، وفي إسناده عبد العزيز بن عمران وهو ضعيف.

أخرجه ابن إسحاق في المغازي: عن ابن عباس، والحسن: متروك.

ولأبي داود في المراسيل عن أبي مالك الغفاري: **«أن النبي ﷺ صلى على قتلى أحد عشرة عشرة، في كل عشرة حمزة، حتى صلى عليه سبعين صلاة»**. وله عن عطاء مثله أن النبي ﷺ صلى على قتلى أحد. وأخرجه الواقدي من مرسل عطاء مثله إلا أنه قال: على قتلى بدر.

[الدراية: (١/٢٤٣- ٢٤٤)]، [تلخيص الحبير: (٢/٦٧٠-٦٧٢)]، [الإصابة: (٤/١٩١)]

٢٣١)حديث: **«أن حنظلة بن الراهب قتل يوم أحد وهو جنب، فلم يغسله النبي ﷺ، وقال: رأيت الملائكة تغسله»** ابن حبان في صحيحه. والحاكم، والبيهقي ورواه الحاكم في الأكليل من حديث أبي سيد، وفي إسناده ضعف، ورواه ثابت السرقسطي في غريبه مرسلاً، ورواه الحاكم في المستدرك والطبراني والبيهقي، من حديث ابن عباس، وفي إسناد البيهقي: أبو شيبة الواسطي وهو ضعيف جداً، وفي إسناد الحاكم: معلى بن عبدالرحمن وهو متروك، وفي إسناد الطبراني: حجاج وهو مدلس.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٧٢- ٦٧٣)]

٢٣٢)روى أبو داود في المراسيل والحاكم من حديث أنس قال: **«مر النبي ﷺ على حمزة وقد مثل به، ولم يصل على أحد من الشهداء غيره»** وهذا هو الذي أنكره البخاري على أسامة بن زيد، وكذا أعله الدارقطني.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٧٠)]

٢٣٣)حديث أنس: «**أن النبي ﷺ لم يصل على قتلى أحد ولم يغسلهم**»، أحمد وأبو داود، والترمذي وطوله، والحاكم وصححه وقد أعله البخاري، وقال: إنه غلط فيه أسامة بن زيد، فقال: عن الزهري عن أنس حكاه الترمذي ورجح رواية الليث عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب عن جابر.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٦٩)]

باب
دفن الشهداء في مصارعهم

٢٣٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سعيد قال: «**لما كان يوم أحد نادى منادي رسول الله ﷺ أن ردوا القتلى إلى مضاجعهم**».

قال الشيخ: وهو إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٦٢)]

باب
في شهداء أحد

٢٣٥)حديث: «**شهداء أحد ماتوا عطاشاً والكأس يدار عليهم خوفاً من نقصان الشهادة**».

لم أجده.

[الدراية: (١/٢٤٤)]

باب
في الكفن

٢٣٦)قال الحافظ: قوله باب الكفن من جميع المال أي من رأس المال، وكأن المصنف راعى لفظ حديث مرفوع ورد بهذا اللفظ أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث علي وإسناده ضعيف، وذكره ابن أبي حاتم في العلل من حديث جابر، وحكى عن أبيه أنه منكر، قال ابن المنذر: قال بذلك جميع أهل العلم إلا رواية شاذة عن خلاس بن عمرو قال: «**الكفن من الثلث**» وعن طاوس قال: «**من الثلث إن كان قليلاً**» قلت: أخرجهما عبد الرزاق.

[الفتح: (٣/١٦٨)]، [التغليق: (٢/٤٦٤)]

٢٣٧)قال الحافظ: حديث ابن عباس بلفظ «**البسوا ثياب البياض فإنها أطهر وأطيب، وكفنوا فيها موتاكم**» أخرجه أصحاب السنن وصححه الترمذي والحاكم، وله شاهد من حديث سمرة بن جندب أخرجوه وإسناده صحيح أيضاً، وحكى بعض من صنف في الخلاف عن الحنفية أن المستحب عندهم أن يكون في أحدها ثوب حبرة، وكأنهم أخذوا بما روى أنه عليه الصلاة والسلام كفن في ثوبين وبرد حبرة أخرجه أبو داود من حديث جابر وإسناده حسن، لكن روى مسلم والترمذي من حديث عائشة

أنهم نزعوها عنه، قال الترمذي: وتكفينه في ثلاثة أثواب بيض أصح ما ورد في كفنه.

[الفتح: (١٦٢/٣)]

٢٣٨)حديث ابن عباس «**بينما رجل واقف بعرفة إذ وقع عن راحلته**» لم أعرف إسمه، ووهم من قال من شراح المنهاج أنه واقد بن عبد الله..

[هدي الساري: (٢٨٣)]

٢٣٩)حديث: «**أن النبي ﷺ أمر بإجمار أكفان ابنته وتراً**».
لم أجده.

[الدراية: (٢٣٢/١)]

٢٤٠)روى عن أبي بكر أنه قال: «**إغسلوا ثوبي هذين وكفنوني فيهما**» عبد الرزاق من طريق عروة عن عائشة وإسناده صحيح، وفيه فقالت عائشة: «**الا نشتري لك جديداً؟ قال: لا، إن الحي احوج إلى الجديد من الميت**».

[الدراية: (٢٣١/١)]

٢٤١)لابن عدي عن جابر بن سمرة: «**كفن في ثلاثة أثواب: قميص وإزار ولفافة**» وفيه ناصح بن عبد الله، وهو ضعيف.

ولأبي داود عن ابن عباس قال: «**كفن في ثلاثة أثواب: قميصه الذي مات فيه، وحلة نجرانية**». وفي إسناده ضعف، ولعل هذا سبب إنكار عائشة القميص.

روى ابن أبي شيبة والبزار من حديث علي: «**كفن ﷺ في سبعة أثواب**». وقد أنكره ابن عدي وابن حبان، على رواية ابن عقيل. وقال البزار: تفرد به عنه حماد بن سلمة.

[الدراية: (٢٣٠/١- ٢٣١)]

٢٤٢)قال الزمخشري: ... روي «**أنه قيل له وجهت إليه بقميصك وهو كافر؟ فقال: إن قميصي لن يغني عنه من الله شيئاً، وإني أؤمل في الله ان يدخل في الإسلام كثير بهذا السبب**»....
قال الحافظ: لم أره هكذا، وأصله أخرجه الطبري من رواية معمر عن قتادة.

[الكافي الشاف: (٢٨٩/٢)]

٢٤٣)قال الزمخشري: .. روي أنه قال له: «**اسألك أن تكفنه في بعض قمصانك، وأن تقوم على قبره، لا يشمت به الأعداء**».
قال الحافظ: لم أجده. وأصل سؤال ابنه في الصحيح...

[الكافي الشاف: (٢٨٩/٢)]

٢٤٤)حديث: «**إلبسوا البياض فإنها خير ثيابكم**» الشافعي وأحمد وأصحاب السنن إلا النسائي وابن حبان والحاكم والبيهقي بمعناه من حديث ابن عباس صححه ابن القطان.

[تلخيص الحبير: (٥٨٨/٢-٥٨٩)]

٢٤٥) حديث: **«أن أم عطية لما غسلت أم كلثوم بنت رسول الله ﷺ، كان رسول الله ﷺ جالسا على الباب، فناولها إزارا ودرعا وخمارا وثوبين»**، كذا وقع فيه أم عطية وفيه نظر، لما رواه أبو داود من حديث ليلى بنت قانف الثقفية قالت: **«كنت فيمن غسل أم كلثوم بنت رسول الله ﷺ، فكان أول ما أعطانا رسول الله ﷺ الحقا ثم الدرع ثم الخمار ثم الملحفة، ثم ادرجت بعد في الثوب الآخر، ورسول الله ﷺ جالس عند الباب يناولنا ثوبا ثوبا»**، وهو عنده من رواية محمد بن إسحاق قال: حدثني نوح بن حكيم، عن داود رجل من بني عروة بن مسعود قد ولدته أم حبيبة، عن ليلى بهذا، وأعله ابن القطان بنوح وإنه مجهول.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٥٩- ٦٦٠)]

٢٤٦) حديث: **«لا تغالوا في الكفن، فإنه يسلب سلبا سريعا»** أبو داود من رواية الشعبي عن علي، وفي الإسناد عمرو بن هاشم الجنبي مختلف فيه، وفيه انقطاع بين الشعبي وعلي.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٥٨-٦٥٩)]

٢٤٧) روى أبو داود عن ابن عباس **«أنه كفن ﷺ في ثلاثة أثواب: قميصه الذي مات فيه، وحلة نجرانية»**، تفرد به يزيد بن أبي زياد وقد تغير، وهذا من ضعيف حديثه، وقد روى ابن عدي من طريق أخرى عن ابن عباس **«أنه ﷺ كفن في قطيفة حمراء»**، وفيه قيس بن الربيع وهو ضعيف، وكأنه أشتبه عليه بحديث: **«جعل في قبره قطيفة حمراء»**، فإنه مروي بالإسناد المذكور بعينه، وروى البزار وابن عدي في الكامل من طريق جابر بن سمرة: **«كفن النبي ﷺ في ثلاثة أثواب: قميص وإزار ولفافة»** تفرد به ناصح وهو ضعيف، وروى ابن أبي شيبة وأحمد والبزار عن علي **«كفن النبي ﷺ في سبعة أثواب»**، وهو من رواية عبد الله بن محمّد بن عقيل عن ابن الحنفية عن علي، وابن عقيل سيء الحفظ يصلح حديثه للمتابعات، فأما إذا تفرد فيحسن، وأما إذا خالف فلا يقبل، وقد خالف هو رواية نفسه، فروى عن جابر **«أنه ﷺ كفن في ثوب نمرة»** قلت: وروى الحاكم من حديث أيوب عن نافع عن ابن عمر ما يعضد رواية ابن عقيل عن ابن الحنفية عن علي، فالله أعلم.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٥٧-٦٥٨)]

٢٤٨) عن جابر عند أبي داود مرفوعاً: **«إذا توفي أحدكم فوجد شيئاً فليكفن في ثوب حبرة»** وإسناده حسن.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٥٦)]

٢٤٩) ترجمة راشد أبو مسرة العطار: قد ذكره العقيلي وأورد الحديث المذكور وهو سمعت أنساً رفعه **«إذا ولى أحدكم أخاه فليحسن كفنه»** وقال لا يتابع على حديثه وليس له عن قتادة أصل ولا يعرف لأبي مسرة مسنداً غيره، وجاء عن جابر بإسناد صالح قال وحدثنا أبو يحيى بن أبي مسرة عن جده أبي مسرة بمقطعات من أنس وغيره وسعيد ضعيف والحمل فيه عليه هذا آخر كلامه فأخذه

الذهبي فلخصه وياليته عزاه إليه.

[لسان الميزان: (٤٤١/٢)]

٢٥٠)ترجمة محمّد بن مصعب القرقساني: علق البخاري في أوائل البيوع عن عمران بن حصين **«أنه كره بيع السلاح في الفتنة»** وقد ذكره ابن عدي في ترجمة محمّد بن مصعب هذا ووصله من طريقه. قال صالح بن محمّد عامة أحاديثه عن الأوزاعي مقلوبة وقد روى عن الأوزاعي غير حديث كلها مناكير وليس لها أصول.

وقال ابن عدي ليس عندي برواياته بأس ثم روى له حديثاً عن قيس بن الربيع عن شعبة عن أبي جمرة عن ابن عباس: **«كفن رسول الله ﷺ في قطيفة حمراء»** كذا قال وهذا باطل.

[التهذيب: (٩/٤٠٥-٤٠٦)]

باب

إخمار الميت

٢٥١)قال عبد الله بن أحمد سمعت أبي يقول في حديث حفص عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس مرفوعاً: **«خمروا وجوه موتاكم»** الحديث هذا خطأ وأنكره وقال قد حدثنا حجاج عن ابن جريج عن عطاء مرسلاً.

[التهذيب: (٣٥٩/٢)]

باب

حمل الجنازة

٢٥٢)وروي: **«بأن النبي ﷺ حمل جنازة سعد بن معاذ بين العمودين»** الشافعي في الأم بسند ضعيف الوجه.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٢٥٣)قال الحافظ: في رواية ابن أبي ذئب المذكورة **«إذا وضع الميت على السرير»** طريقة محفوظة.

[الفتح: (٢١٨/٣)]

٢٥٤)ترجمة بكر بن عبد ربه: قال الأزدي ضعيف.

أورد له الأزدي عن أنس ﷺ رفعه **«من حمل جوانب السرير الأربع إيماناً واحتساباً حط الله عنه أربعين كبيرة»**.

[لسان الميزان: (٥٥/٢)]

٢٥٥)ترجة حفصة أم المؤمنين: بسند إلى أبي سعيد المقبري **«ورايت مروان بين أبي هريرة وأبي سعيد أمام جنازة حفصة ورايت مروان حمل بين عمودي سريرها من عند دار آل حرام إلى دار**

المغيرة وحمل أبو هريرة من دار المغيرة إلى قبرها» .

أخرجه ابن سعد

سنده فيه الواقدي .

[الإصابة: (٤/٢٧٣)]

باب
القيام للجنازة

٢٥٦) قول البخاري: باب من تبع جنازة فلا يقعد حتى توضع عن مناكب الرجال.

قال الحافظ: كأنه أشار بهذا إلى ترجيح رواية من روى في حديث الباب **«حتى توضع بالأرض»** على رواية من روى **«حتى توضع في اللحد»**، وفيه اختلاف على سهيل بن أبي صالح عن أبيه، قال أبو داود: رواه أبو معاوية عن سهيل فقال **«حتى توضع في اللحد»**.

[الفتح: (٣/٢١٣)]

٢٥٧) قال الحافظ: وقد ورد معنى النهي من حديث عبادة قال **«كان النبي ﷺ يقوم للجنازة، فمر به حبر من اليهود فقال: هكذا نفعل، فقال: اجلسوا وخالفوهم»** أخرجه أحمد وأصحاب السنن إلا النسائي، فلو لم يكن إسناده ضعيفاً لكان حجة في النسخ.

[الفتح: (٣/٢١٥-٢١٦)]

٢٥٨) ترجمة أبي سعيد بن زيد: روى جابر الجعفي عن الشعبي قال: **«اشهد على أبي سعيد بن زيد أن رسول الله ﷺ مرت به جنازة فقام»**، كذا وقع في مسند أحمد من رواية القطيعي، عن عبد الله بن أحمد عن أبيه، وأورده الطبراني عن عبد الله بن أحمد عن أبيه فقال، عن أبي سعيد الخدري، حكاه أبو موسى المديني في الذيل، وقال ابن الأثير في أسد الغابة: كأنه أصح.

[تعجيل المنفعة: (٢/٤٦٩-٤٧٠)]

٢٥٩) روى أبو داود والترمذي وابن ماجه والبزار والبيهقي من حديث عبادة بن الصامت: **«أن يهودياً قال: هكذا نفعل -يعني في القيام للجنازة- فقال النبي ﷺ: اجلسوا خالفوهم»** وإسناده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٦٣)]

٢٦٠) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن الشعبي قال: **«أشهد على سعيد بن زيد أن النبي ﷺ مرت به جنازة فقام»**.

قال: رواه بعضهم فقال: **«أشهد على أبي سعيد بن زيد»** ولا نعلمه عن سعيد بن زيد إلا من هذا الوجه.

قلت: جابر الجعفي، ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٥٥)]

٢٦١)قال عبد : عن نافع قال : **«كان ابن عمر رضي الله عنهما إذا رأى جنازة قام حتى تجاوزه، وكان ابن عمر رضي الله عنهما إذا خرج في جنازة ولى ظهره إلى المقابر»** .

قال الحافظ : إسناده صحيح ، وهو موقوف .

[المطالب العالية : (٣٢٧/١)]

٢٦٢)ترجمة سليمان بن جنادة بن أبي أمية : يروي عن أبيه عن عبادة بن الصامت في القيام للجنازة[1]، قال أبو حاتم منكر الحديث وقال البخاري هو حديث منكر ولم يتابع في هذا .

قال ابن عدي لم ينكر عليه البخاري غير هذا الحديث .

[التهذيب: (١٥٦/٤)]

باب

اتباع النساء الجنائز

٢٦٣)قال الحافظ : روى ابن أبي شيبة من طريق محمّد بن عمرو بن عطاء عن أبي هريرة : **«أن رسول الله ﷺ كان في جنازة فرأى عمر امرأة فصاح بها فقال دعها يا عمر»** الحديث . وأخرجه ابن ماجه والنسائي من هذا الوجه، ومن طريق أخرى عن محمّد بن عمرو بن عطاء عن سلمة بن الأزرق عن أبي هريرة ورجاله ثقات .

[الفتح: (١٧٣/٣-١٧٤)]

٢٦٤)حديث أم عطية **«نهينا عن اتباع الجنائز»** . رواه ابن شاهين والإسماعيلي بإسناد صحيح عن أم عطية قالت نهانا رسول الله ﷺ...

[هدي الساري: (٢٨٤)]

٢٦٥)ترجمة عمرو بن جندب الوادعي : تابعي مشهور أرسل حديثاً فذكره علي بن سعيد العسكري في الصحابة فروى من طريق سفيان عن علي ابن الأحمر عن أبي عطية الوداعي قال : **«نظر النبي ﷺ إلى نساء في جنازة فقال ارجعن مأزورات»** .

[الإصابة: (١٧٣/٣)]

باب

اتباع الجنازة والمشي معها والصلاة عليها

٢٦٦)عن عبدالله بن مسعود يرفعه: **«الجنازة متبوعة ولا تتبع»** ، أبو داود ، وابن ماجه فيه ، وفيه أبو

---

(١) ورد الحديث في سنن أبي داود (٣/ ٥٢٠) : عن عبد الله بن سليمان بن جنادة بن أبي أمية ، عن أبيه ، عن جده ، عن عبادة بن الصامت ، قال : **«كان رسول الله ﷺ يقوم في الجنازة حتى توضع في اللحد، فمر به حبر من اليهود فقال: هكذا نفعل، فجلس النبي ﷺ وقال: إجلسوا خالفوهم»** .

ماجد، قال الدارقطني: مجهول.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٢٦٧) السرعة بالجنازة. وقال أنس رضي الله عنه: أنتم مشيعون. وامش بين يديها وخلفها وعن يمينها وعن شمالها. وقال غيره: قريباً منها

* قول البخاري: وقال غيره قريباً منها.

قال الحافظ: وفيه حديث لابن عمر أخرجه أصحاب السنن ورجاله رجال الصحيح إلا أنه اختلف في وصله وإرساله، ويعارضه ما رواه سعيد بن منصور وغيره عن علي قال «**المشي خلفها أفضل من المشي أمامها كفضل صلاة الجماعة على صلاة الفذ**» إسناده حسن، وهو موقوف له حكم المرفوع، لكن حكى الأثرم عن أحمد أنه تكلم في إسناده.

[الفتح: (٣/٢١٩)]

٢٦٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه يقول: «**من تبع جنازة فله قيراط. فقال: أكثر أبو هريرة علينا**».

رواه البخاري

* قول البخاري: وقال حميد بن هلال: ما علمنا على الجنازة إذناً ولكن من صلى ثم رجع فله قيراط.

قال الحافظ: وكأن البخاري أراد الرد على ما أخرجه عبد الرزاق من طريق عمرو بن شعيب عن أبي هريرة قال «**أميران وليسا بأميرين: الرجل يكون مع الجنازة يصلي عليها فليس له أن يرجع حتى يستأذن وليها**» الحديث، وهذا منقطع موقوف، وروى عبد الرزاق مثله من قول إبراهيم، وأخرجه ابن أبي شيبة عن المسور من فعله أيضاً، وقد ورد مثله مرفوعاً من حديث جابر أخرجه البزار بإسناد فيه مقال، وأخرجه العقيلي في الضعفاء من حديث أبي هريرة مرفوعاً بإسناد ضعيف، وروى أحمد من طريق عبد الله بن هرمز عن أبي هريرة مرفوعاً «**من تبع جنازة فحمل من علوها وحثا في قبرها وقعد حتى يؤذن له رجع بقيراطين**» وإسناده ضعيف.

* قول البخاري: أكثر علينا أبو هريرة.

قال الحافظ: ووقع في رواية أبي سلمة عند سعيد بن منصور فبلغ ذلك ابن عمر فتعاظمه وفي رواية الوليد بن عبد الرحمن عند سعيد أيضاً ومسدد وأحمد بإسناد صحيح فقال ابن عمر: «**يا أبا هريرة انظر ما تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم**».

قال الحافظ: وقع لي حديث الباب من رواية عشرة من الصحابة غير أبي هريرة وعائشة: من حديث ثوبان عند مسلم، والبراء، وعبد الله بن مغفل عند النسائي، وأبي سعيد عند أحمد، وابن مسعود عند أبي عوانة وأسانيد هؤلاء الخمسة صحاح. ومن حديث أُبيّ بن كعب عند ابن ماجه، وابن عباس عند البيهقي في الشعب، وأنس عند الطبراني في الأوسط، وواثلة بن الأسقع عند ابن عدي، وحفصة عند حميد بن زنجويه في فضائل الأعمال وفي كل من أسانيد هؤلاء الخمسة ضعف.

[الفتح: (٣/٢٣٠-٢٣٣)]

٢٦٩)عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه أنه سأل أبا هريرة ﷺ فقال: سمعت النبي ﷺ.

عن عبد الرحمن الأعرج أن أبا هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ **«من شهد الجنازة حتى يصلي فله قيراط، ومن شهد حتى تدفن كان له قيراطان. قيل: وما القيراطان؟ قال: مثل الجبلين العظيمين»**.

رواه البخاري

* قول البخاري: حتى يصلي.

قال الحافظ: لكن الحديث الذي أوردناه عن البراء في ذلك ضعيف.

[هدي الساري: (٣٧٣-٣٧٤)]، [الفتح: (٣/٢٣٦)]

٢٧٠)عن أبي هريرة حديث **«من تبع جنازة فصلى عليها فله قيراط...»**، رواه الترمذي

قلت: وهو في صحيح أبي عوانة.

[النكت الظراف: (١١/٩٢)]

٢٧١)عن عبد الله بن عمر: **«من صلى على جنازة فله قيراط فسئل رسول الله ﷺ ما القيراط؟ قال: مثل احد»**، رواه أحمد.

قلت: أعل البخاري هذا الحديث.

[إتحاف المهرة: (٨/٤٣٤-٤٣٥)]

٢٧٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن زر، عن عبد الله -رفعه- قال: **«من صلى على جنازة فله قيراط، ومن انتظرها حتى يقضى قضاؤها أو يدفن فله قيراطان»**.

قال: لا نعلمه عن عبد الله إلا بهذا الإسناد.

قلت: هو إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٥٧)]

٢٧٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: **«من اتى جنازة في اهلها فله قيراط فإن اتبعها فله قيراط، فإن انتظرها حتى يدفن فله قيراط»**.

قال الشيخ: حديث أبي هريرة في الصحيح بغير هذا السياق.

حدثنا محمّد بن المثنى، ثنا معدي بن سليمان به.

قال البزار: لا نعلم رواه إلا معدي.

قلت: جعل فيه ثلاثة قراريط، فلم يتابع عليه، وقد ضعفه غير واحد.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٥٧-٣٥٨)]

٢٧٤)قال الحافظ: **«سئل النبي ﷺ عن المشي بالجنازة، قال: ما دون الخبب»** رواه أبو داود وأحمد وإسحاق والترمذي، عن ابن مسعود بهذا، وفيه: **«إن يكن خيراً تعجل إليه، وإن يكن غير ذلك فبعداً لأهل النار، والجنازة متبوعة ولا تتبع، ليس معها من تقدمها»** قال الترمذي: سمعت

محمداً يضعفه.

حديث أبي هريرة: «**لا تتبع الجنازة بنار، ولا صوت، ولا يمشى بين يديها**» أخرجه أبو داود وأحمد، وفيه مجهولان، واختلاف على راويه.

عن سهل بن سعد رفعه: «**كان يمشي خلف الجنازة**».

أخرجه ابن عدي بسند ضعيف.

عن أبي أمامة أن «**ابا سعيد سأل علياً فقال: فضل المشي خلف الجنازة على امامها، كفضل المكتوبة على التطوع، فقيل له: سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: سبعاً، فقال له ابو سعيد الخدري إني رايت ابا بكر وعمر يمشيان امامها، فقال: يغفر الله لهما، لقد سمعاه ولكنهما كرها ان يجتمع الناس ويتضايقوا، فأحبا ان يسهلا على الناس**» وإسناده ضعيف جداً، رواه عبد الرزاق، وأخرج عن عبد الرحمن بن أبزي عن علي نحوه، وفيه القصة وقصة أبي بكر وعمر، ولم يصرح برفعه.

وأخرج بإسناد صحيح عن طاوس: «**ما مشى رسول الله ﷺ حتى مات إلا خلف الجنازة**»، مرسل.

وروى ابن أبي شيبة عن مسروق رفعه: «**إن لكل شيء قرباناً، وقربان هذه الأمة موتاها، فاجعلوا موتاكم بين ايديكم**». مرسل.

عن ابن عمر «**لم يكن يسمع من رسول الله ﷺ وهو يمشي خلف الجنازة إلا قول: لا إله إلا الله**»، أخرجه ابن عدي في ترجمة إبراهيم بن أبي حميد، وضعفه.

وللطبراني في مسند الشاميين عن نافع «**قلت لابن عمر: كيف السنة في المشي مع الجنازة؟ قال: ويحك، اما تراني امشي خلفها**»، وفي سنده أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف.

وعن كعب بن مالك رفعه: «**إذا كنت أمامها لم تكن معها**» وفيه قصة.

أخرجه الدارقطني بسند ضعيف.

أخرج الأربعة وابن حبان من طريق الزهري عن سالم، عن أبيه: «**انه رأى النبي ﷺ وابا بكر وعمر يمشون امام الجنازة**». قال الترمذي: رواه بعضهم مرسلاً، وأهل الحديث يرون المرسل أصح.

ثم أخرجه من طريق معمر عن الزهري مرسلاً، ثم أخرجه من رواية محمّد بن بكر عن يونس عن الزهري عن أنس وقال: هو خطأ. وقال النسائي: الصواب رواية زياد بن سعد عن الزهري حدثني سالم عن ابن عمر: «**انه كان يمشي بين يدي الجنازة، وقد كان رسول الله ﷺ وابو بكر وعمر يمشون امامها**». أخرجه أحمد والطبراني.

قال أحمد: هو عن الزهري مرسل.

[تلخيص الحبير: (٢/ ٦٦١-٦٦٢)]، [بلوغ المرام: (١٥٩)]، [الدراية: (١/ ٢٣٧-٢٣٨)]

٢٧٥) روى الأربعة عن ابن عمر قال: «**كان رسول الله ﷺ يمشي امام جنازة**»، وصححه ابن المنذر

وابن حبان والبيهقي وغيرهم.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٩١)]

٢٧٦)حديث : «**انه ﷺ سئل عن المشي بالجنازة، فقال: دون الخبب فإن يك خيراً عجلوه إليه، وإن يك شراً فبعداً لأهل النار والجنازة متبوعة، ولا تتبع، ليس منها من تقدمها**» . أبو داود والترمذي من حديث أبي ماجدة، عن ابن مسعود قال : «**سألنا نبينا عن المشي خلف الجنازة، قال: ما دون الخبب، فإن كان خيراً عجلتموه، وإن كان شراً فلا يبعد إلا أهل النار، الجنازة متبوعة ولا تتبع، وليس منها من تقدمها**» ورواه ابن ماجه مختصراً على قوله : الجنازة متبوعة، وضعفه البخاري . وابن عدي . والترمذي . والنسائي والبيهقي وغيرهم.

لابن ماجه وقاسم بن أصبغ من حديث أبي موسى «**عليكم بالقصد في جنائزكم إذا مشيتم**» ، وفي إسناده ضعف.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٦٤)]

٢٧٧)روى الأئمة عن سالم عن أبيه «**كان النبي ﷺ وأبو بكر وعمر يمشون عليه أمام الجنازة**» . قال الخليلي هذا منكر من حديث مالك والمحفوظ من حديث ابن عيينة وقيل أن ابن عيينة.

[التهذيب: (١١/٢٠٢)]

٢٧٨)حديث ابن مسعود : «**إذا تبع أحدكم الجنازة فليأخذ بجوانب السرير الأربع، ثم ليتطوع بعد أو ليذر، فإنه من السنة**» ، أبو داود الطيالسي وابن ماجه والبيهقي من رواية أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود ، عن أبيه قال : «**من اتبع جنازة فليحمل بجوانب السرير، كلها فإنه من السنة، ثم إن شاء فليتطوع، وإن شاء فليدع**» ، لفظ ابن ماجه ، وقال الدارقطني في العلل : إختلف في إسناده على منصور بن المعتمر.

في الباب عن أبي الدرداء رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، وفي العلل لابن الجوزي مرفوعاً عن ثوبان ، وإسنادهما ضعيفان.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٦٠-٦٦١)]

٢٧٩)روى الدارقطني من طريق عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه قال : «**جاء ثابت بن قيس بن شماس، فقال: يا رسول الله، إن أمي توفيت وهي نصرانية، وإني أحب أن أحضرها، فقال: اركب دابتك، وسر أمامها، فإنك إذا كنت أمامها لم تكن معها**» ، قال الدارقطني : لا يثبت.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٦٨)]

٢٨٠)الحارث : عن أبي هريرة وابن عباس رضي الله عنهم قالا : «**خطبنا رسول الله ﷺ...**» فذكر الحديث وفيه : «**...ومن صلى على ميت صلى عليه جبريل -عليه الصلاة والسلام- ومعه سبعون ألف ملك، وغفر له ما تقدم من ذنبه، وإن أقام حتى يدفن وحثا عليه من التراب انقلب وله بكل خطوة حتى يرجع إلى منزله قيراط من الأجر، والقيراط مثل أحد، ومن حفر قبر المسلم**

حرمه الله -تعالى- على النار، وبواه بيتاً في الجنة لو وضع فيه ما بين صنعاء والحبشة لوسعهم».

قال الحافظ: هذا حديث موضوع.

[المطالب العالية: (١/٣٤٣)]

٢٨١) إسحاق بن راهويه: عن أبي أمامة ﷺ قال: **«قال أبو سعيد الخدري لعلي ﷺ: أخبرنا يا أبا الحسن عن المشي مع الجنازة، أي ذلك أفضل؟ فقال علي ﷺ: والله إن فضل الماشي خلفها على الماشي أمامها كفضل المكتوبة على التطوع. قال أبو سعيد ﷺ: فوالله ما جلست منذ شهدت جنازة شهدها أبو بكر وعمر رضي الله عنهما فرأيت أبا بكر وعمر رضي الله عنهما يمشيان أمامها، فقال: يغفر الله لهما إن خيار هذه الأمة بعد نبيها ﷺ أبو بكر وعمر رضي الله عنهما ثم الله أعلم الخير أين هو؟ ولئن كنت رأيتهما فعلا ذلك، لقد فعلا وهما يعلمان أن فضل الماشي خلفها على الماشي أمامها كفضل المكتوبة على التطوع، كما تعلم أن دون غد ليلة، ولكنهما أحبا أن ينبسط الناس، وكرها أن يتضايقوا، وقد علما أنهما يقتدى بهما. قال: يا أبا الحسن، أخبرني عن حمل الجنازة، أواجب على من شهدها؟ قال علي ﷺ: لا، ولكنه خير، فمن شاء أخذ، ومن شاء ترك، فإذا كنت مع جنازة فقدمها بين يديك، واجعلها نصباً بين عينيك، فإنما هي موعظة وتذكرة وعبرة، فإن بدا لك أن تحملها فانظر مؤخر السرير الأيسر فاجعله على منكبك الأيمن، فإذا انتهيت إلى المقبرة فقم ولا تقعد، فإنك ترى أمراً عظيماً، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: أخوك، أخوك كان ينافسك في الدنيا ويشاحك فيها، فضائق في سهولة الأرض قصوراً، أدخل في قبر تحت جوفه قبر محرف على جنبه، فقم ولا تقعد حتى يسن عليه التراب سناً، فإن لم يدعك الناس، وليسوا بتاركيك، وقالوا: ما هذا والله بشيء، فقم ولا تقعد حتى يدلى في حفرته وإن قاتلوك قتالاً»**.

قال الحافظ: هذا إسناد ضعيف بمرة.

[المطالب العالية: (١/٣٢٢)]

٢٨٢) قال الحارث: عن ثوبان ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«من تبع جنازة فأخذ بجوانب السرير الأربع غفر له أربعين ذنباً كلها كبيرة»**.

قال الحافظ: ضعيف.

[المطالب العالية: (١/٣٢٥)]

٢٨٣) الحارث: عن أبي هريرة وابن عباس رضي الله عنهم قالا: **«خطبنا رسول الله ﷺ فقال: من تبع جنازة فله بكل خطوة يخطوها حتى يرجع مائة ألف حسنة، ومحو مائة ألف سيئة، ورفع مائة ألف درجة، فإن صلى عليها وكل به سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يرجع، وإن**

شهد دفنها استغفروا له حتى يبعث من قبره» .

قال الحافظ : هذا حديث موضوع .

[المطالب العالية : (١/٣٢٦-٣٢٧)]

٢٨٤)ترجمة محمّد بن عامر الرملي : قال ابن حبان يروي عن الثقات ما ليس من حديثهم له عن سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه ﷺ **«أن النبي ﷺ وابا بكر وعمر كانوا يقولون مالك يوم الدين»** وإنما يعرف بالسند **«يمشون امام الجنازة»** قال الخطيب هذا مجهول .

[لسان الميزان : (٥/٢١٣)]

٢٨٥)ترجمة عبد الرحمن بن قيس الضبي : قال الحاكم روى عن محمّد بن عمر وحماد بن سلمة أحاديث منكرة منها حديث **«من كرامة المؤمن على الله أن يغفر لمشيعيه»** قال وهذا عندي موضوع وليس الحمل فيه إلا عليه وقال الحاكم أبو أحمد ذاهب الحديث وقال أبو نعيم الأصبهاني لا شيء .

[التهذيب : (٦/٢٣٢)]

٢٨٦)ترجمة مروان بن سالم الغفاري : قال الدارقطني متروك الحديث ومما أنكر عليه عن ابن عباس مرفوعاً **«أن آخر ما يجازى به العبد أن يغفر لمن شيع جنازته»** .

[التهذيب : (١٠/٨٥)]

باب
الصلاة على الجنازة

٢٨٧)سنة الصلاة على الجنائز .

وقال النبي ﷺ **«من صلى على الجنازة»** وقال **«صلوا على صاحبكم»** وقال **«صلوا على النجاشي»** سماها صلاة ليس فيها ركوع ولا سجود . ولا يتكلم فيها ، وفيها تكبير وتسليم . وكان ابن عمر لا يصلي إلا طاهراً ، ولا يصلي عند طلوع الشمس ولا غروبها ، ويرفع يديه . وقال الحسن : أدركت الناس وأحقهم على جنائزهم من رضوهم لفرائضهم . وإذا أحدث يوم العيد أو عند الجنازة يطلب الماء ولا يتيمم ، وإذا انتهى إلى الجنازة وهم يصلون يدخل معهم بتكبيرة . وقال ابن المسيب : يكبر بالليل والنهار والسفر والحضر أربعاً . وقال أنس ﷺ : تكبيرة الواحدة استفتاح الصلاة . وقال ﴿وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَداً﴾ . وفيه صفوف وإمام .

رواه البخاري

* قول البخاري : ويرفع يديه .

قال الحافظ : روى مرفوعاً أخرجه الطبراني في الأوسط من وجه آخر عن نافع عن ابن عمر بإسناد ضعيف .

* قول البخاري: وقال ابن المسيب إلخ.

قال الحافظ: لم أره موصولاً عنه، ووجدت معناه بإسناد قوي عن عقبة بن عامر الصحابي أخرجه ابن أبي شيبة عنه موقوفاً.

[الفتح: (٣/٢٢٧-٢٢٨)]

٢٨٨) قول البخاري: باب أين يقوم من المرأة والرجل.

قال الحافظ: وأشار إلى تضعيف ما رواه أبو داود والترمذي من طريق أبي غالب عن أنس بن مالك **«أنه صلى على رجل فقام عند رأسه، وصلى على مرأة فقام عند عجيزتها، فقال له العلاء بن زياد: أهكذا كان رسول الله ﷺ يفعل؟ قال: نعم»**.

قال الحافظ: تنبيه: روى حماد بن زيد عن عطاء بن السائب **«أن عبد الله بن معقل بن مقرن أتى بجنازة رجل وامرأة فصلى على الرجل ثم صلى على المرأة»** أخرجه ابن شاهين في الجنائز له، وهو مقطوع فإن عبد الله تابعي.

[الفتح: (٣/٢٣٩-٢٤٠)]

٢٨٩) قال الحافظ: وروى عبد الرزاق والنسائي عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف قال **«السنة في الصلاة على الجنازة أن يكبر ثم يقرأ بأم القرآن ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يخلص الدعاء للميت ولا يقرأ إلا في الأولى»** إسناده صحيح.

وقال أيضاً: أخرج الشافعي عن جابر بلفظ **«وقرأ بأم القرآن بعد التكبيرة الأولى»** أفاده شيخنا في شرح الترمذي وقال: إن سنده ضعيف.

[الفتح: (٣/٢٤٢)]

٢٩٠) قول البخاري: لتعلموا أنها سنة.

وقد روى الترمذي عن ابن عباس **«أن النبي ﷺ قرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب»** وقال: لا يصح هذا، والصحيح عن ابن عباس قوله من السنة.

[الفتح: (٣/٢٤٢-٢٤٣)]

٢٩١) قال الحافظ: وأشار -أي البخاري- إلى تضعيف ما رواه أبو داود والترمذي وغيرهما من طريق أبي غالب عن أنس **«أنه صلى على رجل فقام عند رأسه وصلى على امرأة فقام عند عجيزتها»** وفيه حديث مرفوع.

[انتقاض الاعتراض: (١/٣٧٨-٣٧٩)]

٢٩٢) عن الزهري حديث: **«يصلى على كل مولود متوفى وإن كان لغيَّة»**.

قال الحافظ في كتاب المراسيل وما يجري مجراها:

رواه البخاري في الجنائز عن أبي اليمان عن شعيب عن الزهري بهذا.

[النكت الظراف: (١٣/٣٦٩)]

٢٩٣)عن ابن عدي عن علي رفعه -في السقط- : **«لا يصلي عليه حتى يستهل، فإذا استهل صلى عليه وعقل وورث، وإن لم يستهل لم يصل عليه ولم يورث ولم يعقل»**.

وفي إسناده عمرو بن خالد، متروك.

عن ابن عباس رفعه: **«إذا استهل الصبي صلى عليه وورث»** إسناده حسن.

عن جابر رفعه: **«الطفل لا يصلى عليه، ولا يرث، حتى يستهل»**.

أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه، وصححه ابن حبان والحاكم. وقال الترمذي: روى موقوفا ومرفوعا، وكأن الموقوف أصح انتهى. والموقوف عند النسائي برجال الصحيح.

عن أبي هريرة رفعه: **«صلوا على أطفالكم، فإنهم من أفراطكم»**.

أخرجه ابن ماجه، سنده ضعيف.

ثبت **«أن النبي ﷺ صلى على ولده إبراهيم»**.

أخرجه ابن ماجه من طريق مقسم عن ابن عباس، سنده ضعيف.

روى أحمد بإسناد ضعيف عن البراء وقال: **«مات هو ابن ستة عشر شهرا»**(١).

روى أبو داود عن البهي قال: **«لما مات إبراهيم صلى عليه النبي ﷺ في المقاعد»**. وهذا مرسل.

[الدراية: (١/٢٣٥)]

٢٩٤)حديث: **«إذا استهل السقط صلى عليه»** الترمذي والنسائي، وابن ماجه، والبيهقي من حديث جابر، وزيادة وورث، وفي إسناده إسماعيل المكي عن أبي الزبير عنه وهو ضعيف: قال الترمذي رواه أشعث وغير واحد عن أبي الزبير عن جابر موقوفا، وكأن الموقوف أصح.

في الباب عن المغيرة بن شعبة، رواه أحمد، والترمذي وابن حبان، وصححاه والحاكم، بلفظ: **«السقط يصلى عليه، ويدعى لوالديه بالعافية والرحمة»** قال الحاكم: صحيح على شرط البخاري، لكن رواه الطبراني موقوفا على المغيرة، وقال: لم يرفعه سفيان، ورجح الدارقطني في العلل الموقوف. وفي الباب أيضا عن علي أخرجه ابن عدي في ترجمة عمرو بن خالد وهو متروك، ومن حديث ابن عباس أخرجه ابن عدي أيضا من رواية شريك عن ابن إسحاق عن عطاء عنه، وقواه ابن طاهر في الذخيرة، وقد ذكره البخاري من قول الزهري تعليقا، ووصله ابن أبي شيبة، وأخرج ابن ماجه من رواية البختري بن عبيد عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعا: **«صلوا على أطفالكم فإنهم من أفراطكم»** إسناده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٦٥-٦٦٧)]

٢٩٥)قال مسدد: عن نافع قال: **«صلى ابن عمر رضي الله عنهما على مولود في الدار، ثم بعث به فدفن، فقلت لنافع: أكان استهل؟ قال: لا أدري»**.

---

(١) أي إبراهيم ابن النبي ﷺ.

قال الحافظ: هذا إسناد صحيح.

[المطالب العالية: (١/٣٤٦)]

٢٩٦) وقال الخطابي: ثبت **«ان ابا بكر وعمر، صلي عليهما في المسجد»**، انتهى. وقصة أبي بكر أخرجها عبد الرزاق. وقصة عمر أخرجها مالك في الموطأ ورجالهما ثقات.

[الدراية: (١/٢٣٤-٢٣٥)]

٢٩٧) حديث: **«ان حسين بن علي قدم سعيد بن العاص امير المدينة فصلى على الحسن»**، البزار، والطبراني، والبيهقي من طريق ابن عيينة عن سالم بن أبي حفصة قال سمعت أبا حازم يقول: **«إني لشاهد يوم مات الحسن بن علي، فرايت الحسين بن علي يقول لسعيد بن العاص ويطعن في عنقه: تقدم، فلولا انها سنة ما قدمت»**، وسالم ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٢/٧١٥)]

٢٩٨) روى ابن ماجه والبيهقي من حديث حسين بن عبد الله عن عكرمة، عن ابن عباس بلفظ: **«ثم دخل الناس فصلوا عليه ارسالا، لم يؤمهم على رسول الله ﷺ احد»**، وإسناده ضعيف، وروى أحمد من حديث أبي عسيب **«انه شهد الصلاة على رسول الله ﷺ قال كيف نصلي عليك، قال: ادخلوا ارسالا»** -الحديث- ورواه الطبراني من حديث جابر وابن عباس، وفي إسناده عبد المنعم بن إدريس هو كذاب، وقد قال البزار: إنه موضوع، ورواه الحاكم من حديث ابن مسعود بسند واه، ورواه البيهقي من حديث نبيط بن شريط، وذكره مالك بلاغا.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٨٢-٦٨٣)]

٢٩٩) في سنن أبي داود والترمذي والبيهقي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ **«انه صلى على جنازة فقال اللهم اغفر لحينا وميتنا وصغيرنا وكبيرنا وأنثانا وشاهدنا وغائبنا اللهم من أحييته منا فأحيه على الإسلام ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده»**

وقال الحافظ إن الحاكم قال بعد تخريجه أنه صحيح على شرط الشيخين وليس كما قال فقد نفى البخاري صحته.

[الفتوحات الربانية: (٤/١٧٢-١٧٤)]

٣٠٠) في سنن أبي داود وابن ماجه عن واثلة بن الاسقع رضي الله عنه قال صلى بنا رسول الله ﷺ على رجل من المسلمين فسمعته يقول اللهم أن فلان ابن فلانة في ذمتك حبل جوارك فقه فتنة القبر وعذاب النار وأنت أهل الوفاء والحمد اللهم فاغفر له وارحمه إنك أنت الغفور الرحيم.
قال الحافظ هذا حديث حسن.

[الفتوحات الربانية: (٤/١٧٦-١٧٧)]

٣٠١) وقال الشافعي أخبرني مطرف عن معمر عن الزهري قال أخبرني أبو أمامة بن سهل أنه أخبره رجل

من الصحابة : «**أن السنة في الصلاة على الجنازة أن يكبر، ثم يقرأ بفاتحة الكتاب سرا في نفسه، ثم يصلي على النبي ﷺ، ويخلص الدعاء للجنازة في التكبيرات، لا يقرأ في شيء منهن، ثم يسلم سرا**» ، وأخرجه الحاكم ، وقد تقدم من وجه آخر ، وضعفت رواية الشافعي بمطرف ، لكن قواها البيهقي بما رواه في المعرفة من طريق عبيد الله بن أبي الرصافي عن الزهري بمعنى رواية مطرف .

[تلخيص الحبير: (٢/٦٧٨-٦٧٩)]

٣٠٢)حديث : «**أن رسول الله ﷺ كبر على الميت أربعا، وقرأ بأم القرآن بعد التكبيرة الأولى**» ، والشافعي عن إبراهيم بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بهذا ورواه الحاكم من طريقه ، وروى الطبراني في الأوسط ، عن جابر مرفوعا : «**صلوا على موتاكم بالليل والنهار الصغير، الكبير، والدني والأمير، أربعا**» تفرد به عمرو ابن هشام البيروتي عن ابن لهيعة ، وروى الترمذي وابن ماجه من حديث ابن عباس : «**أن النبي ﷺ قرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب**» وفي إسنادهما إبراهيم بن عثمان ، وهو أبو شيبة ضعيف جدا .

روى أبو يعلى في مسنده من حديث ابن عباس ، وزاد : وسورة ، قال البيهقي : ذكر السورة غير محفوظ ، وقال النووي : إسناده صحيح وروى ابن ماجه من حديث أم شريك قالت : «**أمرنا رسول الله ﷺ أن نقرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب**» ، وفي إسناده ضعف يسير .

وروى ابن ماجه عن أبي هريرة : «**أن رسول الله ﷺ صلى على جنازة فكبر أربعا، ثم أتى القبر من قبل رأسه، فحثا فيه ثلاثا**» ، قال ابن أبي داود : ليس في الباب أصح منه .

[تلخيص الحبير: (٢/٦٧٤-٦٧٥)]

٣٠٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ : «**أنه كان يقول في الصلاة على الميت: اللهم اغفر لحينا، وميتنا، وشاهدنا، وغائبنا، وذكرنا، وأنثانا، وصغيرنا، وكبيرنا، من أحييته، منا فأحيه على الإسلام، ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان**» .

قلت : إسناده ضعيف ، وأبو سلمة لا يصح سماعه من أبيه .

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٥٨)]

٣٠٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أبي الصديق الناجي قال : «**سألنا أبا سعيد عن الصلاة على الجنازة قال: كنا نقول: اللهم أنت ربنا وربه، خلقته ورزقته وأحييته وكلفته فاغفر لنا وله، ولا تحرمنا أجره ولا تضلنا بعده**» .

قلت : زيد العمي : ضعيف جدا .

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٥٩)]

٣٠٥)قال أحمد بن منيع : عن عمران بن حصين ﷺ قال : «**إن رسول الله ﷺ صلى على أم فلان في**

نفاسها فقام وسطها».

قال الحافظ: رجاله ثقات إلا أنه معلول بالمحفوظ بهذا الإسناد، عن ابن بريدة، عن سمرة لا عن عمران، وحديث سمرة ﷺ في الصحيح.

[المطالب العالية: (٣٤٥/١)]

٣٠٦)أخرج ابن مندة من طريق عمرو بن قيس السكوني عن شرحبيل الكندي وكان من الصحابة إنه صلى على جنازة فجعلهم ثلاثة صفوف إسناده صحيح.

[الإصابة: (١٤٢/٢)]

٣٠٧)مسند مالك بن هبيرة: حديث: **«ما صف صفوف ثلاثة من المسلمين على جنازة إلا أوجبته»**، وفي رواية **«إلا غفر له»**.

الحاكم في الجنائز وقال: صحيح على شرط مسلم.

قلت: أشار الترمذي إلى انقطاعه، وأن بعضهم أدخل بين مرثد ومالك رجلاً، فقيل: هو الحارث بن مخلد الزرقي.

[الإصابة: (٣٥٨/٣)]، [إتحاف المهرة: (١١٦/١٣-١١٧)]

٣٠٨)روى الحاكم من طريق عمارة بن عروبة عن إسحق عن أبي طلحة **«عن ابيه ان ابا طلحة دعا رسول الله ﷺ إلى عمرو بن ابي طلحة حين توفي فأتاهم فصلى عليه في منزله»** إسناده صحيح.

[الإصابة: (٨٢/٣)]

٣٠٩)قال البخاري في تاريخه عن ابن حصين قال: **«اوصى عبيدة أن يصلي عليه الأسود خشي أن يصلي عليه المختار فبادر فصلى عليه»**. وهذا إسناد صحيح...

[التهذيب: (٧٨/٧)]

٣١٠)ترجمة الحسن بن عثمان التمتامي: ... كتب عنه الحاكم وقال كان يحفظ وليس بالمعتمد فإنه حدث عن الباغندي والمدائني وعبد الله بن زيدان بأحاديث منكرة لا يتابع عليها.

وساق له الحاكم عن سعيد عن أبي هريرة ﷺ **«أن رسول الله ﷺ صلى على جنازة فوضع يده اليمنى على يده اليسرى»**.

[لسان الميزان: (٢٢٠/٢)]

باب
التكبير على الجنازة

٣١١)أخرج الحافظ **«عن عبد الله بن أبي أوفى وكان من أصحاب الشجرة فماتت ابنته فخرج إلى جنازتها على بغلة له فجعل النساء يبكين فقال لا ترثين فإن رسول الله ﷺ نهى عن المراثي**

لنفض إحداكن من عبرتها ما شاءت ثم تقدم فكبر اربعا عليها ثم قام في الرابعة يدعو» قال رسول الله مثل واخرجه الحافظ من طريق الإمام أحمد عن عبد الله المذكور قال فذكر الحديث نحوه وقال فيه **«فكبر عليه اربع تكبيرات ثم قام هنية فسبح به بعض القوم فلما انفتل قال اكنتم ترون اني اكبر الخامسة قالوا نعم قال فإن رسول الله كان إذا كبر الرابعة قام هنيهة»** قال الحافظ بعد تخريجه حديث غريب أخرجه ابن المنذر والطحاوي والحاكم والبيهقي.

[الفتوحات الربانية: (١٨١/٤)]

٣١٢)ساق الحافظ بسنده عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، أنه أخبره رجل من أصحاب النبي ﷺ، قال ﷺ -قال شيخنا: يغلب على الظن أنه ابن عباس- **«السنة في الصلاة على الجنازة أن يكبر الإمام، ثم يقرأ فاتحة الكتاب بعد التكبيرة الأولى، يسرها في نفسه، ثم يصلي على النبي ﷺ، ويخلص الدعاء في التكبيرات الثلاث، لا يقرأ في شيء منهن ثم يسلم»**.

هذا حديث غريب أخرجه البيهقي من هذا الوجه. ومطرف ضعيف.

وثبت ذكرها في صحيح البخاري من طريق طلحة بن عبد الله عن ابن عباس.

وبهذا السند إلى الشافعي، عن سعيد المقبري، سمعت ابن عباس ﷺ يجهر بفاتحة الكتاب في الصلاة على الجنازة وقال: لتعلموا أنها سنة.

وهذا إسناد قوي.

[نتائج الأفكار: (٧/٢-٨)]

٣١٣)ترجمة شعيب بن بكار: قال الأزدي: ضعيف.

وأورد له عن أبي هريرة ﷺ رفعه **«كبر على جنازة ثم وضع يده اليمنى على اليسرى»**.

[لسان الميزان: (١٤٦/٣)]

٣١٤)روى ابن المنذر بإسناد صحيح عن أبي معبد قال **«صليت خلف ابن عباس على جنازة فكبر ثلاثا»**. وساق أحمد بإسناد صحيح إلى سعيد بن المسيب قال: **«كان التكبير اربعا وخمسا، فجمع عمر الناس على اربع»** وروى البيهقي بإسناد حسن إلى أبي وائل قال **«كانوا يكبرون على عهد رسول الله ﷺ سبعا وستا وخمسا واربعا، فجمع عمر الناس على اربع كأطول الصلاة»**.

[الفتح: (٢٤٠/٣-٢٤١)]

٣١٥)روى الحاكم من حديث أنس: **«كبرت الملائكة على آدم اربعا، وكبر ابو بكر على النبي ﷺ اربعا، وكبر عمر على ابي بكر اربعا، وكبر صهيب على عمر اربعا، وكبر الحسن بن علي، على علي اربعا وكبر الحسين على الحسن اربعا»** قلت: وفيه موضعان منكران: أحدهما: أن أبا بكر كبر على النبي ﷺ وهو يشعر بأن أبا بكر أم الناس في ذلك، والمشهور أنهم صلوا على النبي ﷺ أفرادا كما سيأتي، وَالثاني: أن الحسين كبر على الحسن والمعروف أن الذي أم في الصلاة عليه سعيد

بن العاص، قال الحاكم: وله شاهد من حديث ابن عباس، وأخرجه وفيه الفرات بن سلمان ولفظه: «آخر ما كبر رسول الله ﷺ على الجنائز أربعا»، فذكره قال الحاكم: ليس من شرط الكتاب، ورواه البيهقي من طريق عكرمة عن ابن عباس، وقال: تفرد به النضر بن عبد الرحمن وهو ضعيف، وروى هذا اللفظ من وجوه أخر كلها ضعيفة، وقال الأثرم: رواه محمد بن معاوية النيسابوري عن أبي المليح عن ميمون بن مهران عن ابن عباس، وقد سألت أحمد عنه فقال: محمد هذا روى أحاديث موضوعة منها هذا، واستعظمه أبو عبد الله، وقال: كان أبو المليح أتقى الناس وأصح حديثا من أن يروى مثل هذا، وقال حرب عن أحمد: هذا الحديث إنما رواه محمد بن زياد الطحان، الحديث، وروى ابن الجوزي في الناسخ والمنسوخ له من طريق ابن شاهين بسنده إلى ابن عمر، وفيه زافو بن سليمان رواه عن أبي العلاء عن ميمون بن مهران عن ابن عمر كذا قال وخالفه غيره ولا يثبت فيه شيء.

[المطالب العالية: (١/٣٤٤)]، [تلخيص الحبير: (٢/٦٧٧)]

٣١٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سعيد: **«أن رسول الله ﷺ صلى على ابنه إبراهيم، فكبر عليه أربعا»**.

قال البزار: عبد الرحمن صاحب سنة، ولم يكن بالقوي.

وقد تركوه.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٥٩)]

٣١٧)ترجمة أحمد بن عبد الله بن ميسرة، أبو ميسرة النهاوندي: قال ابن عدي في ترجمة عبد الله بن إبراهيم الغفاري ثنا محمد بن خالد ثنا أبو ميسرة ثنا أبو قتادة الحراني ثنا سعيد عن قتادة عن أنس **«أن النبي ﷺ كبر على ابنه إبراهيم أربعا»** ثم قال وهذا لعله أتى من قبل أبي ميسرة وهو خرافي ضعيف الحديث سكن همدان.

[لسان الميزان: (١/١٩٥)]

٣١٨)قال أبو يعلى: عن أنس ﷺ قال: **«إن النبي ﷺ صلى على ابنه إبراهيم فكبر عليه أربعا»**.

قال الحافظ: إسناده واه.

[المطالب العالية: (١/٣٤٣-٣٤٤)]

٣١٩)روى ابن قانع عبد الملك بن قدامة الحاطبي يحدث عن أبيه **«أن رسول الله ﷺ كبر على عثمان بن مظعون أربعاً»** الحديث وهذا مرسل أو معضل...

[الإصابة: (٣/٢٧٨)]

٣٢٠)عن جابر ﷺ، قال: **«كان رسول الله ﷺ يكبر على جنائزنا أربعاً، ويقرأ بفاتحة الكتاب في التكبيرة الأولى»**.

رواه الشافعي، إسناده ضعيف.

[بلوغ المرام: (١٥٧-١٥٨)]

٣٢١)روى الطبراني والبيهقي من طريق النضر أبي عمر عن عكرمة عن ابن عباس قال «**آخر جنازة صلى عليها رسول الله ﷺ كبر عليها أربعاً**».

والنضر ضعيف.

وله طريق أخرى، عن نافع أبي هرمز أحد المتروكين عن عطاء عن ابن عباس: «**أن النبي ﷺ كان يكبر على أهل بدر سبعاً، وعلى بني هاشم خمساً، ثم كان آخر صلاته أربع تكبيرات إلى أن مات**».

وللدارقطني والحاكم عن ابن عباس «**آخر ما كبر النبي ﷺ أربع تكبيرات**»، وفيه فرات بن السائب وهو متروك وتابعه أبو المليح عن ميمون، لكن في إسناده محمّد بن معاوية، وهو متروك، أخرجه ابن حبان في الضعفاء. وأخرجه الحارث بن أبي أسامة من طريق فرات بن السائب فقال عن ميمون عن ابن عمر.

عن عمر أخرجه الدارقطني عن مسروق قال: «**صلى عمر على بعض أزواج النبي ﷺ فكبر أربعاً، وقال: هذه آخر صلاة صلاها رسول الله ﷺ**» وفيه يحيى بن أبي أنيسة، وهو متروك.

[الدراية: (١/٢٣٣)]

٣٢٢)روى الدارقطني بإسناد فيه مجهول عن ابن عباس: «**أن النبي ﷺ كان يرفع يديه على الجنازة في أول تكبيرة، ثم لا يعود**».

روى الترمذي عن أبي هريرة: «**كان رسول الله ﷺ إذا صلى على جنازة، رفع يديه في أول تكبيرة. ثم وضع يده اليمنى على اليسرى**»، وفي إسناده ضعف.

عن ابن عمر: «**أنه كان يرفع يديه في كل تكبيرة**»، أخرجه البخاري في -الجزء المفرد- بإسناد صحيح. وأخرجه الدارقطني مرفوعاً، وقال: الصواب موقوف.

[الدراية: (١/٢٣٦)]

٣٢٣)ترجمة الفضل بن السُكين القطيعي الأسود: ... الفضل ابن السكن ذكره العقيلي فقال لا يضبط الحديث وهو مع هذا مجهول ثم ساق عن ابن عباس رضي الله عنه رفعه «**في رفع اليدين في تكبيرات الجنازة أول مرة ثم لا يعود**».

[لسان الميزان: (٤/٤٤١)]

٣٢٤)روى الدارقطني من حديث ابن عباس وأبي هريرة «**أن النبي ﷺ كان إذا صلى على الجنازة رفع يديه في أول تكبيرة ثم لا يعود**»، وإسنادهما ضعيفان، ولا يصح فيه شيء، وقد صح عن ابن عباس «**أنه كان يرفع يديه في تكبيرات الجنازة**»، رواه سعيد بن منصور.

[تلخيص الحبير: (٢/٧١٧)]

٣٢٥)حديث: «**ابن عمر أنه كان يرفع يديه في جميع تكبيرات الجنازة**»، والبيهقي بسند صحيح،

وعلقه البخاري، ووصله في جزء رفع اليدين.

[تلخيص الحبير: (٢/٧١٦)]

باب
الصلاة على القبر

٣٢٦)عن الشعبي قال **«أخبرني من مر مع النبي ﷺ على قبر منبوذ فأمهم وصلوا خلفه. قلت: من حدثك هذا يا أبا عمرو؟ قال: ابن عباس رضي الله عنهما»**.

رواه البخاري

* قول البخاري: قلت من حدثك هذا يا أبا عمرو.

قال الحافظ: ووقع في الأوسط للطبراني من طريق محمد بن الصباح الدولابي عن إسماعيل بن زكريا عن الشيباني أنه صلى عليه بعد دفنه بليلتين. وقال: إن إسماعيل تفرد بذلك. ورواه الدارقطني من طريق هريم بن سفيان عن الشيباني فقال **«بعد موته بثلاث»** ومن طريق بشر بن آدم عن أبي عاصم عن سفيان الثوري عن الشيباني فقال **«بعد شهر»** وهذه روايات شاذة، وسياق الطرق الصحيحة يدل على أنه صلى عليه في صبيحة دفنه.

[الفتح: (٣/٢٤٣-٢٤٤)]

٣٢٧)للترمذي عن سعيد بن المسيب: **«أن أم سعد بن عبادة ماتت والنبي ﷺ غائب، فلما قدم صلى عليها، وقد مضى. لذلك شهر»**.

قال البيهقي: روي موصولا عن ابن عباس، والمرسل أصح.

[الدراية: (١/٢٣٢)]

٣٢٨)وروى الترمذي من حديث ابن المسيب **«أن أم سعد ماتت، والنبي ﷺ غائب فلما قدم صلى عليها، وقد مضى لذلك شهر»**، ورواه البيهقي وإسناده مرسل صحيح ثم أخرجه من طريق عكرمة عن ابن عباس في حديث، وفي إسناده سويد بن سعيد.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٨٤)]

٣٢٩)قال أبو بكر بن أبي شيبة: عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه ﷺ قال: **«مر رسول الله ﷺ بقبر حدث فقال: ما هذا القبر؟ قالوا: قبر فلانة. قال ﷺ: فهلا آذنتموني. قالوا: كنت نائماً فكرهنا أن نوقظك. قال ﷺ: فلا تفعلوا، ادعوني لجنائزكم، فصف عليها صفاً»**.

قال الحافظ: إسناده حسن، وقد أخرجه ابن ماجه باختصار.

[المطالب العالية: (١/٣٤٧)]

٣٣٠)ترجمة عبد الرحمن بن مسهر: قال أبو حاتم متروك ومر أبو زرعة بحديث له فضرب عليه وكذا تركه النسائي..

وأورد له العقيلي حديث خوات وحديثه عن محمد بن عمرو عن أبي سامة عن أبي هريرة قال: **«صلي على رسول الله ﷺ بعد موته ثلاثة أيام»**.

ثم قال بعد أن أورد عدة أحاديث أوردها العقيلي: وقال لا يتابع عليها..

[لسان الميزان: (٣/٤٣٧-٤٣٨)]

٣٣١)ترجمة محجنة وقيل أم محجن: وقد ذكرها في الصحيح بغير تسمية، وسماها يحيى بن أبي أنيسة، وهو متروك، عن علقمة بن مرثد عن رجل من أهل المدينة قال: **«كانت امرأة من أهل المدينة يقال لها محجنة تقم المسجد فتفقدها النبي ﷺ فأخبر أنها قد ماتت فقال ألا آذنتموني بها فخرج فصلى عليها وكبر أربعا»**.

[الإصابة: (٤/٤٠٧)]

٣٣٢)وروى ابن شاهين بإسناد لين أن البراء بن معرور مات قبل الهجرة، فوجه قبره إلى الكعبة. وكان قد أوصى لرسول الله ﷺ فقبل وصيته ثم ردها على ولده وصلى عليه- يعني على قبره، وكبر أربعا.

[الإصابة: (١/١٤٤)]

باب

الصلاة على أكثر من ميت

٣٣٣)روى الدارقطني البيهقي من رواية نافع، عن ابن عمر **«أنه صلى على سبع جنائز جميعا رجال ونساء، فجعل الرجال مما يلي الإمام، وجعل النساء مما يلي القبلة، وصفهم صفا واحدا ووضعت جنازة أم كلثوم بنت علي امرأة عمر وابن لها يقال له: زيد، قال: والإمام يومئذ سعيد بن العاص، وفي الناس يومئذ ابن عباس، وأبو هريرة. وأبو سعيد. وأبو قتادة، فوضع الغلام مما يلي الإمام، فقلت: ما هذا؟ فقالوا: السنة»**. وكذلك رواه ابن الجارود في المنتقى، وإسناده صحيح.

[تلخيص الحبير: (٢/٧١٦)]

٣٣٤)**«إن ابن عمر صلى على أم كلثوم وابنها زيد فجعله مما يليه وكبر أربعا»**.

رواه ابن سعد، سنده صحيح.

[الإصابة: (٤/٤٩٢)]

باب

الصلاة على الغائب

٣٣٥)الصفوف على الجنازة.

عن أبي هريرة ﷺ قال **«نعى النبي ﷺ إلى أصحابه النجاشي، ثم تقدم فصفوا خلفه، فكبر أربعا»**.

عن عطاء أنه سمع جابر بن عبد الله ﷺ يقول: قال النبي ﷺ: **«قد توفي اليوم رجل صالح من الحبش، فهلم فصلوا عليه. قال: فصففنا، فصلى النبي ﷺ عليه ونحن صفوف»**. قال أبو الزبير عن جابر **«كنت في الصف الثاني»**.

رواه البخاري

قال الحافظ: وقد ثبت: **«أنه ﷺ صلى على سهيل بن بيضاء في المسجد»**.

وقال أيضاً: ما ذكره الواقدي في أسبابه بغير إسناد عن ابن عباس قال **«كشف النبي ﷺ عن سرير النجاشي حتى رآه وصلى عليه»**.

[الفتح: (٣/٢٢٤-٢٢٥)]

٣٣٦) قال مسدد: عن أبي قلابة قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن أخاكم النجاشي قد توفي، قوموا فصلوا عليه، أو قوموا فادعوا له»**.

قال الحافظ: هذا مرسل، رجاله ثقات.

[المطالب العالية: (١/٣٥٠)]

٣٣٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر ﷺ: **«أن النبي ﷺ صلى على النجاشي، وكبر عليه أربعاً»**.

رجاله ثقات.

قلت: عبد الله لين.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٦٠)]

٣٣٨) عن جرير عن النبي ﷺ قال: **«إن أخاكم النجاشي هلك فاستغفروا الله له»**.

قال الحافظ: في ترجمة جرير بن عبد الله: رواه ابن قانع في معجمه.

في إسناده مقال وعلى تقدير صحته يحتمل أن جرير أرسله.

[التهذيب: (٢/٦٤)]

٣٣٩) سئل أبو إسحاق الحربي عن حديث رواه سهل بن زنجلة عن مكي بن إبراهيم عن مالك عن نافع عن ابن عمر **«أن النبي ﷺ صلى على النجاشي»**[١] فأنكره.

[التهذيب: (٤/٢٢١)، (١٠/٢٦١-٢٦٢)]

٣٤٠) عن معاوية بن معاوية ﷺ قال: **«إن رسول الله ﷺ كان غازياً بتبوك، فأتاه جبريل عليه الصلاة والسلام، فقال: يا محمد: هل لك في جنازة معاوية بن معاوية؟ قال ﷺ: نعم. فقال**

---

(١) ورد عند ابن ماجه برقم (١٥٣٨): قال: حدثنا سهل بن أبي سهل، قال: حدثنا مكي بن إبراهيم أبو السكن، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر **«أن النبي ﷺ صلى على النجاشي، فكبر أربعاً»**.

جبريل عليه الصلاة والسلام هكذا بيده، ففرج له عن الجبال والآكام» فذكر الحديث.

قال ابن مندة: هكذا قال يونس بن محمّد عن معاوية والصواب مرسل.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٥٨٧-٥٨٨)]

باب

الصلاة على أهل المعاصي

٣٤١)حديث: «روي ان علياً لم يصل على البغاة».

لم أجده.

[الدراية: (١/٢٤٥)]

٣٤٢)أخرج أبو نعيم وتبعه أبو موسى عن النبي ﷺ «انه صلى على امرأة ماتت في نفاسها وابنها معها» وقال لم يروه غير جابر بن يزيد الجعفي وليس يثبت.

[الإصابة: (٤/١٩٨)]

باب

النهي عن الصلاة على المنافقين

٣٤٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن حذيفة قال: «دعي عمر لجنازة فخرج فيها أو يريدها، فتعلقت به، فقلت: اجلس يا أمير المؤمنين، فإنه من أولئك فقال: نشدتك بالله أنا منهم؟ فقال: لا، ولا أبرىء أحدا بعدك».

إسناده صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٦١)]

باب

الصلاة على من عليه دين

٣٤٤)حديث أبي سعيد: «كنا مع رسول الله ﷺ، في جنازة، فلما وضعت قال ﷺ: هل على صاحبكم من دين؟ قالوا: نعم، درهمان، قال: صلوا على صاحبكم فقال علي: يا رسول الله هما علي وأنا لهما ضمان، فقام فصلى عليه ثم أقبل على عليّ، وقال: جزاك الله عن الإسلام خيراً، وفك رهانك كما فككت رهان أخيك» الدارقطني. والبيهقي من طرق بأسانيد ضعيفة وفي آخره: «ما من مسلم فك رهان أخيه إلا فك الله رهانه يوم القيامة».

[تلخيص الحبير: (٣/١٠١٥)]

باب
دفن الميت

٣٤٥)حديث : «**احفروا وأوسعوا وأعمقوا**» أحمد وأصحاب السنن الأربعة من حديث هشام بن عامر أن النبي ﷺ قال لهم يوم أحد ذلك، صححه الترمذي واختلف فيه على حميد بن هلال، ورواه أحمد وأبو داود والبيهقي من حديث عاصم بن كليب عن أبيه عن رجل من الأنصار قال : «**خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة، فرأيت النبي ﷺ على القبر يوصي الحافر: أوسع من قبل رجليه، أوسع من قبل رأسه**» ، إسناده صحيح .

[تلخيص الحبير: (٢/٦٨٦)]

٣٤٦)قال الحافظ : يوجه إلى القبلة -الجنازة- بذلك أمر النبي ﷺ .
لم أجده .

[الدراية : (١/٢٤١)]

٣٤٧)حديث : «**أنه جعل على قبره ﷺ طن من قصب**» .
أخرجه ابن أبي شيبة من مرسل الشعبي .

[الدراية : (١/٢٤١)]

٣٤٨)روى ابن شاهين من حديث أنس رفعه : «**يدخل الميت من قبل رجليه، ويسل سلاً**» .
وإسناده ضعيف، ورواه ابن أبي شيبة بإسناد صحيح ، لكنه موقوف على أنس.
عن حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم : «**أن النبي ﷺ أدخل من القبلة ولم يسل سلاً**» ، أخرجه ابن أبي شيبة وأبو داود في المراسيل.
عن أبي سعيد : «**أن النبي ﷺ أخذ من قبل القبلة، واستقبل استقبالاً**» ، أخرجه ابن ماجه، وفيه عطية، وهو ضعيف.
عن أبي إسحاق أن الحارث «**أوصى أن يصلي عليه عبد الله بن يزيد، فأدخله القبر من قبل رجلي القبر، وقال: هذا من السنة**» ، أخرجه أبو داود ، ورجاله ثقات.
عن أبي رافع قال : «**سل رسول الله ﷺ سعداً، ورش على قبره ماء**» ، أخرجه ابن ماجه بإسناد ضعيف.
عن ابن عمر «**أنه أدخل ميتاً من قبل رجليه**» ، أخرجه ابن أبي شيبة بسند ضعيف.
أخرج الترمذي وابن ماجه من حديث ابن عمر : «**كان النبي ﷺ إذا دخل الميت القبر، قال: بسم الله، وعلى ملة رسول الله**» . ولأبي داود من هذا الوجه : «**وعلى سنة رسول الله**» ، وصححه ابن حبان والحاكم، وأورده الحاكم بصيغة الأمر ، ورواته ثقات، إلا أن الدارقطني قال : المحفوظ موقوف.
[الدراية : (١/٢٤٠-٢٤١)]

٣٤٩)روى الشافعي عن إبراهيم بن محمّد عن جعفر ورواه أبو داود في المراسيل من طريق أبي المنذر **«أن النبي ﷺ حثا في قبر ثلاثاً»**، قال أبو حاتم في العلل: أبو المنذر مجهول، وروى البيهقي من طريق محمّد بن زياد عن أبي أمامة قال: **«توفي رجل فلم يصب له حسنة إلا ثلاث حثيات حثاها في قبر، فغفرت له ذنوبه»**، وروى أبو الشيخ في مكارم الأخلاق عن أبي هريرة مرفوعاً: **«من حثا على مسلم احتساباً كتب الله بكل ثراة حسنة»** إسناده ضعيف، وروى ابن ماجه من حديث أبي هريرة **«أن رسول الله ﷺ حثا من قبل الرأس ثلاثاً»**، وقال أبو حاتم في العلل: هذا حديث باطل، قلت: إسناده ظاهره الصحة، قال ابن ماجه عن أبي هريرة: **«أن رسول الله ﷺ صلى على جنازة، ثم اتى قبر الميت فحثا عليه من قبل رأسه ثلاثاً»**، ليس لسلمة بن كلثوم في سنن ابن ماجه وغيرها إلا هذا الحديث الواحد، ورجاله ثقات، وقد رواه ابن أبي داود في كتاب التفرد له من هذا الوجه، وزاد في المتن: **«انه كبر عليه اربعاً»**، وقال بعده: ليس يروى في حديث صحيح أنه ﷺ كبر على جنازة أربعاً إلا هذا، فهذا حكم منه بالصحة على هذا الحديث، ولكن أبو حاتم إمام لم يحكم عليه بالبطلان إلا بعد أن تبين له، وأظن العلة فيه عنعنة الأوزاعي وعنعنة شيخه وهذا كله إن كان يحيى بن صالح هو الوحاظي شيخ البخاري والله أعلم.

[التهذيب: (١٣٦/٤-١٣٧)]، [تلخيص الحبير: (٦٩٢/٢-٦٩٣)]

٣٥٠)في المراسيل لأبي داود من طريق خلف بن خليفة عن أبيه أنه بلغه **«أن رسول الله ﷺ وضع نعيم بن مسعود في القبر ونزع الأخلة بفيه»**.

[الإصابة: (٥٦٩/٣)]

باب
في اللحد

٣٥١)ترجمة محمّد بن عبد الله البينوني: قال ابن مندة صاحب مناكير.

وذكره ابن حبان في الثقات وساق له الخطيب **«عن انس ﷺ لما قبض رسول الله ﷺ كان بالمدينة قباران رجل يلحد ورجل يضرح فأرسلوا إليهما فسبق اللاحد فلحد رسول الله ﷺ فصارت سنة»**.

[لسان الميزان: (٢٢٢/٥)]

٣٥٢)**«اللحد لنا، والشق لغيرنا»**.

رواه أصحاب السنن من حديث ابن عباس، قال الترمذي: غريب، ولابن ماجه وأحمد عن جرير مثله.

وإسناده ضعيف من وجهين إلى زاذان عنه. وعن جابر مثله، أخرجه ابن شاهين بسند ضعيف.

عن أنس **«لما توفي النبي ﷺ كان بالمدينة رجلان: أحدهما: يلحد، والآخر: يضرح، فقالوا:**

نستخير ربنا، ونبعث إليهما، فأيهما سبق تركناه، فأرسل إليهما، فسبق صاحب اللحد، فلحد»، أخرجه ابن ماجه. وأخرج عن عائشة وعن ابن عباس نحوه. وسمى الذي يلحد: وهو أبو طلحة، والذي يضرح: وهو أبو عبيدة، والذي أرسل إليهما: وهو العباس، فذكر الحديث مطولاً. وفي إسناده ضعف.

لابن أبي شيبة عن مالك عن ابن عمر: **«الحد للنبي ﷺ ولأبي بكر وعمر»**.

وهذا من أصح الأسانيد.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٨٧-٦٨٨)]، [الدراية: (١/٢٣٩)]

٣٥٣)حديث جابر: **«انه الحد لرسول الله ﷺ لحداً، ونصب عليه اللبن نصباً، ورفع قبره عن الأرض قدر شبر»**، ابن حبان والبيهقي من حديث جعفر بن محمّد عن أبيه عنه، ورواه البيهقي من وجه آخر مرسلاً ليس فيه جابر، وهو عند سعيد بن منصور عن الدراوردي عن جعفر.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٩٣)]

باب
الإسراع بدفن الجنازة

٣٥٤)حديث ابن عمر: **«سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا مات أحدكم فلا تحبسوه وأسرعوا به إلى قبره»** أخرجه الطبراني بإسناد حسن.

[الفتح: (٣/٢١٩)]

٣٥٥)ترجمة حماد بن أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي: ضعفه ابن عدي وغيره من قبل حفظه.

قال الحافظ: ولفظ ابن عدي ثنا أحمد بن حفص ثنا أبو الدرداء المروزي سألت قتيبة عن حماد فقال تسأل عن حماد فقلت أن عبد الله بن المبارك روى عنه حديث ليث عن مجاهد فقال قتيبة ثنا حماد بن أبي حنيفة عن ليث عن مجاهد رفعه **«إذا مات الميت أول النهار فلا يقيلن إلا في قبره أو آخر النهار فلا يبيتن إلا في قبره»**.

[لسان الميزان: (٢/٣٤٦)]

٣٥٦)عن أبي هريرة قال حين حضر الموت: **«لا تضربوا علي فسطاطاً ولا تتبعوني بمجمرة وأسرعوا بي»**.

أخرجه أحمد والنسائي، سنده صحيح.

[الإصابة: (٤/٢١٠)]

باب
الدفن بالليل

٣٥٧)عن جابر ﷺ، أن النبي ﷺ قال: **«لا تدفنوا موتاكم بالليل إلا ان تضطروا إليه»**.

أخرجه ابن ماجه وفي إسناده إبراهيم بن يزيد الخوزي وهو ضعيف، وأصله في مسلم.

[الدراية: (١/٢٤٢)]، [بلوغ المرام: (١٦٣)]

٣٥٨)عن الأدرع قال **«جئت ليلة أحرس النبي ﷺ فإذا رجل ميت فخرج النبي ﷺ فقيل هذا عبد الله ذو النجادين»** الحديث.

رواه ابن ماجه، فيه موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف.

[الإصابة: (١/٢٦)]

باب
دفن أكثر من جنازة في القبر الواحد

٣٥٩)روى عبد الرزاق بإسناد حسن عن واثلة بن الأسقع **«أنه كان يدفن الرجل والمرأة في القبر الواحد فيقدم الرجل ويجعل المرأة وراءه»**.

[الفتح: (٣/٢٥١)]

٣٦٠)قال إسحاق بن راهويه: عن جميلة بنت سعد بن الربيع قالت: **«قتل أبي وعمي يوم أحد فدفنا في قبر واحد، ولم أجد من ميراثهما شيئاً، أخذته الحلفاء»**.

قال الحافظ: جابر ضعيف.

[المطالب العالية: (١/٣٣٣)]

باب
كل أحد يدفن في التربة التي خلق منها

٣٦١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سعيد **«أن النبي ﷺ مر بالمدينة فرأى جماعة يحفرون قبراً، فسأل عنه، فقالوا: حبشي قدم فمات، فقال النبي ﷺ: لا إله إلا الله، سيق من أرضه وسمائه إلى التربة التي خلق منها»**.

قال: لا نعلمه عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد، وأنيس وأبوه صالحان.

وعبد الله بن جعفر ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٦١)]

باب
إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه

٣٦٢)حديث: **«الإسلام يعلو، ولا يعلى عليه»** الدارقطني من حديث عائذ المزني، وعلقه البخاري،

ورواه الطبراني في الصغير من حديث عمر مطولاً في قصة الأعرابي والضب، وإسناده ضعيف جداً.

[تلخيص الحبير: (١٤٦٨/٤)]

باب

ستر القبر بثوب

٣٦٣)حديث: روي «انه ﷺ لما دفن سعد بن معاذ، ستر قبره بثوب» البيهقي من حديث ابن عباس قال: «جلل رسول الله ﷺ قبر سعد بثوبه»، قال البيهقي: لا أحفظه إلا من حديث يحيى بن عقبة بن أبي العيزار وهو ضعيف، انتهى. روى البيهقي بإسناد صحيح إلى أبي إسحاق السبيعي «انه حضر جنازة الحارث الأعور، فأمر عبد الله بن يزيد ان يبسطوا عليه ثوباً»، وروى ابن أبي شيبة من طريق الثوري عن أبي إسحاق «شهدت جنازة الحارث فمدوا على قبره ثوباً، فجبذه عبد الله بن يزيد، وقال: إنما هو رجل»، فهذا هو الصحيح.

[تلخيص الحبير: (٦٨٩/٢-٦٩٠)]

باب

القبر يُعَلّم

٣٦٤)روى أبو داود من حديث المطلب بن عبد الله بن حنطب وليس صحابياً، قال: «لما مات عثمان بن مظعون، اخرج بجنازته فدفن، فأمر النبي ﷺ رجلاً ان ياتي بحجر، فلم يستطع حمله، فقام إليه رسول الله ﷺ وحسر عن ذراعيه، قال المطلب: قال الذي يخبرني: كأني انظر إلى بياض ذراعي رسول الله ﷺ حين حسر عنهما، ثم حملها فوضعها عند رأسه»، فذكره، وإسناده حسن ليس فيه إلا كثير ابن زيد راويه عن المطلب وهو صدوق، ورواه الطبراني في الأوسط من حديث أنس بإسناد آخر فيه ضعف، ورواه الحاكم في المستدرك في ترجمة عثمان بن مظعون بإسناد آخر فيه الواقدي من حديث أبي رافع فذكر معناه.

[تلخيص الحبير: (٦٩٦/٢)]

باب

تلقين الميت بعد دفنه

٣٦٥)عند الطبراني في الكبير وفي الدعاء من حديث أبي أمامة «إذا مات أحد من إخوانكم فسويتم التراب على قبره فليقم أحدكمْ على قبره ثم ليقل يافلان ابن فلانة فإنه يسمعه ولا يجيب ثم يقول يا فلان ابن فلانة فإنه يستوي قاعداً ثم يقول يافلان ابن فلانة فإنه يقول ارشدنا يرحمك الله فليقل اذكر ما خرجت عليه من الدنيا شهادة ان لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله وأن الساعة آتية لا ريب فيها وأن الله يبعث من في القبور قال فإن منكراً ونكيراً

عند ذلك يأخذ كل منهما بيد صاحبه ويقول قم ما نصنع عند رجل قد لقن حجته فيكون الله تعالى حجيجه دونهما فقال رجل يا رسول الله فإن لم يعرف أمه قال فلينسبه إلى أمه حواء بيا فلان بن حواء» وقال الحافظ بعد تخريج حديث أبي أمامة: هذا حديث غريب وسند الحديث من الطريقين ضعيف جداً.

[الفتوحات الربانية: (٤/١٩٦)]

٣٦٦) ورد به الخبر عن النبي ﷺ، الطبراني عن أبي أمامة: «إذا أنا مت فاصنعوا بي كما امرنا رسول الله ﷺ أن نصنع بموتانا، أمرنا رسول الله ﷺ فقال: إذا مات أحد من إخوانكم فسويتم التراب على قبره، فليقم أحدكم على رأس قبره، ثم ليقل: يا فلان ابن فلانة، فإنه يسمعه ولا يجيب، ثم يقول: يا فلان ابن فلانة، فإنه يستوي قاعدا، ثم يقول: يا فلان ابن فلانة، فإنه يقول: ارشدنا يرحمك الله ولكن لا تشعرون، فليقل: اذكر ما خرجت عليه من الدنيا شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله. وانك رضيت بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد نبياً، وبالقرآن إماماً، فإن منكراً ونكيراً يأخذ كل واحد منهما بيد صاحبه، ويقول: انطلق بنا ما يقعدنا عند من لقن حجته، قال: فقال رجل: يا رسول الله، فإن لم يعرف أمه؟ قال: ينسبه إلى أمه حواء، يا فلان ابن حواء»، وإسناده صالح، وقد قواه الضياء في أحكامه، وله شواهد.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٩٨-٦٩٩)]

باب
الموت غماً أو هماً

٣٦٧) عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «اللهم إني اعوذ بك ان اموت غماً أو هماً» الحديث.

إبراهيم بن إسحاق المقبري عن الحسيني: مجهول وخبره منكر...

[تعجيل المنفعة: (١/٢٤٦-٢٤٧)]

باب
ما يقول عند إدخال الميت القبر

٣٦٨) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سعيد الخدري قال: «سألت علي بن ابي طالب، فقلت: يا ابا الحسن ايهما افضل: المشي خلف الجنازة أو امامها؟ فقال لي: يا ابا سعيد ومثلك يسأل عن هذا؟ فقلت: ومن يسأل عن هذا إلا مثلي؟ رايت ابا بكر وعمر يمشيان امامها، فقال رحمهما الله وغفر لهما، والله لقد سمعا كما سمعنا، ولكنهما كانا سهلين يحبان السهولة، يا ابا سعيد إذا مشيت خلف اخيك المسلم فأنصت وفكر في نفسك، كأنك قد صرت مثله، اخوك كان يشاحنك على الدنيا، خرج منها حريباً سلبياً، ليس له إلا ما

تزود من عمل صالح، فإذا بلغت القبر فجلس الناس فلا تجلس، ولكن قم على شفير قبره، فإذا دلي في قبره، فقل: بسم الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله، اللهم عبدك نزل بك وأنت خير منزول به، خلف الدنيا خلف ظهر فاجعل ما قدم عليه خيراً مما خلف، فإنك قلت وقولك الحق: ﴿مَا عِندَ اللهِ خَيْرٌ لِّلأَبْرَارِ﴾، ثم أحث عليه ثلاث حثيات» .

قال البزار : لا نعلم روى عطية عن أبي سعيد ، عن علي إلا هذا .

قلت : وعطية ضعيف الحديث .

[مختصر زوائد البزار: (٣٦٢/١-٣٦٣)]

٣٦٩)عن أبي أمامة رواه الحاكم أيضاً ، والبيهقي سنده ضعيف ولفظه : **«لما وضعت أم كلثوم بنت رسول الله ﷺ في القبر، قال رسول الله ﷺ: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى﴾ بسم الله وفي سبيل الله، وعلى ملة رسول الله»** ، الحديث ، قوله : **«إذا أدخل الميت القبر، اضجع في اللحد على جنبه الأيمن مستقبل القبلة، كذلك فعل برسول الله ﷺ وكذلك كان يفعل»** ، ابن ماجه من حديث أبي سعيد الخدري : **«أن رسول الله ﷺ أخذ من قبل القبلة، واسند به القبلة»** ، وإسناده ضعيف ، وروى العقيلي من حديث بريدة : **«أخذ رسول الله ﷺ من قبل القبلة، وألحد له، ونصب عليه اللبن نصباً»** ، وفي إسناده عمرو بن بريد التميمي وقد ضعفوه .

[تلخيص الحبير: (٦٩٠/٢-٦٩١)]

عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ ، قال : **«إذا وضعتم موتاكم في القبور، فقولوا: بسم الله، وعلى ملة رسول الله»** .

أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي ، وصححه ابن حبان ، وأعله الدارقطني بالوقف .

[بلوغ المرام: (١٦٠)]

باب
الدعاء للميت

٣٧٠)أخرج الحافظ عن أبي المنذر **«أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله إن فلاناً هلك فصل عليه فقال عمر يا رسول الله إنه رجل فاجر فلا تصل عليه فقال الرجل يا رسول الله ألم تر الليلة التي صحت فيها في الحرس فإنه كان فيهم فقام رسول الله حتى صلى عليه ثم تبعه حتى إذا جاء قبره قعد حتى إذا فرغ من دفنه حثى ثلاث حثيات»** الحديث هذا حديث غريب أخرجه أبو داود في المراسيل خارج السنن وأبو نعيم في المعرفة .

[الفتوحات الربانية: (١٨٩/٤-١٩٠)]

٣٧١)حديث أبي هريرة : **«صلى رسول الله ﷺ على جنازة، فقال: اللهم اغفر لحينا وميتنا،**

وصغيرنا وكبيرنا» -الحديث- أحمد . وأبو داود . والترمذي . وابن ماجه وابن حبان والحاكم، قال وله شاهد صحيح، فرواه من حديث أبي سلمة عن عائشة نحوه، وأعله الترمذي بعكرمة بن عمار، وقال: إنه يهم في حديثه وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث يحيى أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة، فقال: الحفاظ لا يذكرون أبا هريرة إنما يقولون: أبو سلمة عن النبي ﷺ مرسلاً، ولا يوصله بذكر أبي هريرة إلا غير متقن، والصحيح: أنه مرسل.

[النكت الظراف: (١١/٧٢)]، [تلخيص الحبير: (٢/٦٧٩-٦٨٠)]

٣٧٢) قال أبو يعلى: عن عائشة رضي الله عنها قالت: **«سمعت رسول الله ﷺ يقول في الصلاة على الميت: اللهم اغفر له، وصل عليه، وأورده حوض رسولك»** .

قال الحافظ: عاصم مختلف فيه.

[المطالب العالية: (١/٣٤٢)]

٣٧٣) ترجمة يحيى بن يزيد بن عبد الملك النوفلي العابد: ضعفه أبو حاتم وغيره، وقال أحمد وأبو زرعة: لا بأس به، زاد أبو زرعة: الشأن في أبيه، وزاد أحمد: ولم يكن عنده إلا عن أبيه، ولو كان عنده غيره لتبين أمره، انتهى.

وقد وجدنا له حديثاً آخر في الدعاء في صلاة الجنازة، أخرجه الطبراني[1] وابن مندة في الصحابة، وقال أبو حاتم: منكر الحديث لا أدري منه أو من أبيه، وقال ابن عدي: الضعف على حديثه بين، وعامتها غير محفوظة.

[تعجيل المنفعة: (٢/٣٦٦-٣٦٧)]

٣٧٤) عن عبد الله بن حنظلة بن الراهب **«شهدت ام عثمان يوم ماتت فدفنها ابنها بالبقيع ورجع وقد صلى الناس فصلى وحده وصليت إلى جنبه فسمعته وهو ساجد يقول اللهم ارحم أمي اللهم اغفر لأمي»** وذلك في خلافته.

أخرجه ابن سعد .

سنده فيه الواقدي.

[الإصابة: (٤/٢٢٨)]

٣٧٥) ترجمة محمّد بن جابر بن أبي عياش المصيصي: لا أعرفه وخبره منكر جداً روى عن ابن عباس رضي الله عنهما قال **«قال رسول الله ﷺ ما الميت في قبره إلا كالفريق ينتظر دعوة تلحقه من أب أو أم أو صديق وإن الله ليدخل من الدعاء على أهل القبور كأمثال الجبال وإن هدية الأحياء إلى الأموات الاستغفار لهم»** زاد الرازي والصدقة عنهم.

---

(١) انظر كتاب الدعاء للطبراني (٣/١٢٥٨، ١٢٥٩)، ولفظه: **«اللهم اغفر له وارحمه وارفع درجته وأعظم أجره»** الحديث.

أورده البيهقي في الشعب.

[لسان الميزان: (٥/٩٩)]

٣٧٦)حديث: **«إذا صليتم على الميت فأخصوا له الدعاء»** أبو داود وابن ماجه وابن حبان والبيهقي عن أبي هريرة، وفيه ابن إسحاق وقد عنعن.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٧٩)]

٣٧٧)إسحاق بن راهويه: عن ابن مسعود ﷺ: **«انه كان إذا جيء بالميت فوضع بين يديه استقبلهم بوجهه قال: إنكم جئتم شفعاء فاشفعوا له، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: مائة رجل أمة، ولن تجتمع أمة فيخلصون الدعاء لميتهم إلا وهب الله لهم ذنوبه، وغفر لهم»**.

قال الحافظ: هذا حديث منقطع؛ لأن عطاء الخراساني لم يدرك ابن مسعود ﷺ.

[المطالب العالية: (١/٣٤١)]

٣٧٨)قال أبو يعلى: عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ: **«انه كان إذا صلى على جنازة قال: اللهم عبدك وابن عبدك، كان يشهد أن لا إله إلا أنت...»** الحديث.

قال الحافظ: إسناده صحيح.

وأخرجه ابن حبان عن أبي يعلى، ولكن له علة.

[المطالب العالية: (١/٣٤٢-٣٤٣)]

٣٧٩)عبد الرحمن بن اللجلاج عن أبيه **«قال لبنيه إذا انا مت فضعوني في قبري وقولوا بسم وعلى سنة رسول الله وسنو علي التراب سناً ثم اقرأوا عند راسي أول سورة البقرة وخاتمتها فإني رأيت ابن عمر يستحب ذلك»** قال الحافظ بعد تخريجه هذا موقوف حسن أخرجه أبو بكر الخلال وأخرجه من رواية أبو موسى الحداد وكان صدوقاً قال **«صلينا مع أحمد على جنازة فلما فرغ من دفنه حبس رجل ضرير يقرأ عند القبر فقال له أحمد يا هذا إن القراءة عند القبر بدعة فلما خرجنا قال له محمد بن قدامة يا أبا عبد الله ما تقول في مبشر بن إسماعيل قال ثقة قال كتب عنه شيئاً قال نعم قال إنه حدثني عن عبد الرحمن بن اللجلاج عن أبيه أنه أوصى إذا دفن أن يقرؤا عند قبره فاتحة البقرة وخاتمتها وقال سمعت ابن عمر يوصي بذلك قال فقال أحمد للرجل فليقرأ»**.

[الفتوحات الربانية: (٤/١٩٤)]

٣٨٠)عن قيس بن عبادة **«كان أصحاب رسول الله ﷺ يكرهون رفع الصوت عند الجنائز وعند القتال وعند الذكر»** رواه ابن المنذر والبيهقي أ هـ. قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث موقوف صحيح أخرجه أبو داود والحاكم.

[الفتوحات الربانية: (٤/١٤٨)]

٣٨١)عن يزيد بن عبد الله بن ركانة بن المطلب قال **«كان رسول الله ﷺ إذا قدم إليه الجنازة**

ليصلي عليها قال اللهم عبدك وابن عبدك احتاج إلى رحمتك» الحديث، أخرجه البيهقي وهو مرسل.

[الإصابة: (٣/٦٨٢)]

باب
المكث في القبور

٣٨٢)روي أنه ﷺ قال: «**انا اكرم على ربي من ان يتركني في قبري بعد ثلاث**». وكذا أورده إمام الحرمين في نهايته، ثم قال، وروي أكثر من يومين، لم أجده روى عبد الرزاق في مصنفه عن الثوري عن أبي المقدام عن سعيد بن المسيب «**انه راى قوماً يسلمون على النبي ﷺ فقال: ما مكث نبي في الأرض اكثر من اربعين يوماً**»، وهذا ضعيف. وروى الطبراني وابن حبان في الضعفاء وابن الجوزي في الموضوعات من حديث أنس مرفوعاً نحو الأول، قال ابن حبان: هذا باطل موضوع وقد أفرد البيهقي جزءاً في حياة الأنبياء في قبورهم، وأورد فيه عدة أحاديث تؤيد هذا فيراجع منه، وقال في دلائل النبوة: «**الأنبياء أحياء عند ربهم كالشهداء**»، وقال في كتاب الإعتقاد: «**والأنبياء بعد ما قبضوا ردت إليهم أرواحهم، فهم أحياء عند ربهم كالشهداء**».

[تلخيص الحبير: (٢/٦٨٤-٦٨٥)]

٣٨٣)ترجمة عبد الله بن أبي غسان الإفريقي: سمع مالكاً وأتى عنه بخبر باطل عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه «**طول مقام امتي في قبورهم تمحيص لذنوبهم**».

[لسان الميزان: (٣/٣٢٥)]

٣٨٤)روى أنه ﷺ قال: «**اقرءوا يس على موتاكم**»، أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان والحاكم، من حديث سليمان التيمي عن أبي عثمان، وليس بالنهدي عن أبيه عن معقل بن يسار، ولم يقل النسائي وابن ماجه، عن أبيه، وأعله ابن القطان بالاضطراب وبالوقف، وبجهالة حال أبي عثمان وأبيه، ونقل أبو بكر بن العربي عن الدارقطني أنه قال: هذا حديث ضعيف الإسناد، مجهول المتن، ولا يصح في الباب حديث.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٤٩-٦٥٠)]

باب
السؤال في القبر

٣٨٥)في سنن أبي داود والبيهقي بإسناد حسن عن عثمان رضي الله عنه قال «**كان النبي ﷺ إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال استغفروا لأخيكم وسلو له التثبيت فإن الآن يسال**»، أخرجه

الحافظ وزاد بسنده ذلك إلى عثمان «انه كان إذا وقف على قبر بكى حتى تبتل لحيته فقيل له تذكر الجنة والنار فلا تبكي وتبكي من هذا فقال إن رسول الله قال إن القبر أول منازل الآخر فإن تنجو منه فما بعده ايسر منه وإن لم تنج منه فما بعده أشد منه قال: وقال رسول الله ﷺ ما رايت منظراً إلا والقبر افضع منه» قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث حسن. ثم أخرج الحافظ عن ابن أبي مليكة قال «رايت ابن عباس لما فرغ من دفن عبد الله بن السائب وقام الناس قام فوقف عن القبر فدعا له ثم انصرف» وقال الحافظ بعد تخريجه هذا موقوف صحيح.

[الفتوحات الربانية: (١٩٢/٤-١٩٣)]

٣٨٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة -أحسبه رفعه- قال: «إن المؤمن ينزل به الموت، ويعاين ما يعاين، فود لو خرجت -يعني نفسه-، والله يحب لقاءه، وإن المؤمن يصعد بروحه إلى السماء، فتأتيه أرواح المؤمنين، فيستخبرونه عن معارفهم من أهل الأرض، فإذا قال: تركت فلاناً في الدنيا، أعجبهم ذلك، وإذا قال: إن فلاناً قد مات قالوا: ما جيء به إلينا، وإن المؤمن يجلس في قبره فيسأل من ربه؟ فيقول: ربي الله، فيقال: من نبيك؟ فيقول: نبيي محمّد ﷺ، قال: فما دينك؟ قال: ديني الإسلام، فيفتح له باب في قبره، فيقول -أو يقال- انظر إلى مجلسك، ثم يرى القبر، فكأنما كانت رقدة. فإذا كان عدو الله نزل به الموت، وعاين ما عاين فإنه لا يحب ان تخرج روحه ابداً، والله يبغض لقاءه، فإذا جلس في قبره -أو أجلس، يقال له: من ربك؟ فيقول: لا أدري، فيقال: لا دريت، فيفتح له باب من جهنم، ثم يضرب ضربة يسمع كل دابة إلا الثقلين، ثم يقال له نم كما ينام المنهوش، فقلت لأبي هريرة: ما المنهوش؟ قال: الذي ينهشه الدواب والحيات، ثم يضيق عليه قبره».

قال: لا نعلم رواه عن يزيد هكذا إلا الوليد.

قال الشيخ: في الصحيح بعضه.

ورجاله ثقات خلا شيخ البزار فإني لا أعرفه.

قلت: هو موثق، ولم يتفرد به.

[مختصر زوائد البزار: (٣٦٤/١-٣٦٥)]

٣٨٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة قالت: قلت: «يا رسول الله ﷺ تبتلى هذه الأمة في قبورها، فكيف بي وانا امراة ضعيفة؟ قال: يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة».

قال الشيخ: لها حديث في الصحيح بغير هذا السياق.

قال البزار: لا نعلمه بهذا اللفظ عن عائشة إلا من هذا الوجه.

قال الشيخ: رجاله ثقات.

[مختصر زوائد البزار: (٣٦٥/١-٣٦٦)]

٣٨٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : **«إن الميت ليسمع خفق نعالهم إذا ولوا عنه -يعني: مدبرين»** .

إسناده حسن .

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٦٥)]

٣٨٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أبي رافع قال : **«بينما انا مع رسول الله ﷺ في بقيع الغرقد، وأنا امشي خلفه إذ قال: لا هديت ولا اهتديت، لا هديت ولا اهتديت، لا هديت ولا اهتديت، قال أبو رافع: ما لي يا رسول الله؟! قال: لست إياك أريد، ولكن أريد صاحب هذا القبر، سئل عني فزعم انه لا يعرفني، فإذا قبر مرشوش عليه ماء حين دفن صاحبه»** .

قلت : عبادل فيه لين .

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٦٦)]

٣٩٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أيوب بن بشير المعاوي، عن أبيه قال : **«كانت ثائرة في بني معاوية، فذهب رسول الله ﷺ ليصلح بينهما، فالتفت إلى قبر فقال: لا دريت، فقيل له، فقال: إن هذا يسأل عني فقال: لا ادري»!** .

عمر ضعيف جداً .

[الإصابة: (١/١٥٧)]، [مختصر زوائد البزار: (١/٣٦٧)]

٣٩١)قال الحافظ : الخبر الذي فيه رومان[١] ورد من طريق لين .

[فتاوى (قسم العقيدة): (٧٩)]

٣٩٢)قال الدارقطني في غرائب مالك عن أبي هريرة ﷺ **«يؤتى الميت في قبره فيقال من ربك»** الحديث قال الدارقطني لا يصح عن مالك وهو صحيح عن محمّد بن عمرو وأبي مقاتل ومن دونه ضعفاء .

[لسان الميزان: (٦/٩-١٠)]

٣٩٣)في كتاب الترمذي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال **«مر رسول الله ﷺ بقبور بالمدينة فأقبل عليهم بوجهه فقال السلام عليكم ياأهل القبور يغفر الله لنا ولكم أنتم سلفنا ونحن بالأثر»** ، قال الحافظ بعد تخريجه : هذا حديث حسن .

[الفتوحات الربانية: (٤/٢٢٠)]

٣٩٤)قال النووي : وروينا في كتاب ابن السني عن عائشة رضي الله عنها **«أن النبي ﷺ أتي البقيع فقال السلام عليكم دار قوم مؤمنين أنتم لنا فرط وإنا بكم لاحقون اللهم لا تحرمنا أجرهم ولا تضلنا بعدهم»** .

---

(١) هذا الحديث رواه أبو نعيم بلفظ «فتانو القبر منكر ونكير وناكور وسيدهم رومان» مرفوعاً وروي موقوفاً يراجع اللآلي للسيوطي (٢/٤٣٧) تحقيق محمّد تامر .

قال الحافظ بعد تخريجه: هذا حديث حسن أخرجه أحمد وابن ماجه، أخرج الطبراني في الأوسط عن يعقوب بن مجمع عن أبيه ﷺ **«ان رسول الله ﷺ خرج في جنازة رجل من بني عمرو بن عوف حتى انتهى إلى المقبرة فقال السلام على اهل الديار من كل موتي ومسلم انتم لنا فرط ونحن لكم تبع عافاني الله وإياكم»**، ثم قال لا يروى عن مجمع إلا بهذا السند وفيه عبدالعزيز بن عبيدالله قال الحافظ وهو ضعيف.

[الفتوحات الربانية: (٤/٢٢١-٢٢٢)]

باب
زيادة القبور

٣٩٥) حديث **«لعن الله زوارات القبور»** أخرجه الترمذي وصححه من حديث أبي هريرة.

[الفتح: (٣/١٧٧-١٧٨)]

٣٩٦) ترجمة محمّد بن القاسم بن مجمع الطالقاني: وقال الحاكم أبو أحمد كان محمّد بن حمدان بن مهران يروى المناكير عن محمّد بن القاسم الطالقاني ولم يكن له فيها ذنب فإنه كان شيخاً صدوقاً يعني محمّد بن حمدان. قال الحاكم أبو عبد الله عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه **«من زار قبر امه وابيه احتساباً كان له حجاباً من النار»** الحديث قال أبو عبد الله حدث بنيسابور وفي طريق مكة بأحاديث موضوعة.

[لسان الميزان: (٥/٣٤٣)]

٣٩٧) ترجمة حفص بن الفزاري أبو مقاتل السمرقندي: وقال ابن حبان كان صاحب تقشف وعبادة ولكنه يأتي بالأشياء المنكرة التي يعلم من كتب الحديث أنه ليس لها أصل روى عن ابن عمر رفعه: **«من زار قبر امه كان كعمرة»** قال فقطعت الكراء وأقمت. قال وكان وكيع يكذبه وقال السليماني هو في عداد من يضع الحديث.

[التهذيب: (٢/٣٤٣)]

٣٩٨) حديث: **«انه ﷺ لعن زوارات القبور»**، أحمد، والترمذي وابن ماجه. وابن حبان في صحيحه، من حديث عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة، وفي الباب عن حسان رواه أحمد وابن ماجه. والحاكم، وعن ابن عباس رواه أحمد. وأصحاب السنن، والبزار، وابن حبان. والحاكم، من رواية أبي صالح عنه، والجمهور على أن أبا صالح هو مولى أم هانيء وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٠١-٧٠٢)]

٣٩٩) وعن أنس رواه الحاكم من وجهين ولفظه: **«كنت نهيتكم عن زيارة القبور ثم بدا لي انه يرق القلب ويدمع العين ويذكر الآخرة، فزوروها ولا تقولوا هجراً»**، وعن أبي ذر رواه الحاكم أيضاً، لكن سنده ضعيف، وعن علي بن أبي طالب رواه أحمد، وعن عائشة **«أن النبي ﷺ رخص في زيارة**

القبور»، رواه ابن ماجه.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٠٠-٧٠١)]

٤٠٠)حديث عن أبي هريرة: **«زوروا القبور فإنها تذكركم الموتى»**.

أحمد بن منيع بسند صحيح عن أبي هريرة.

[تسديد القوس: (٢/٤٢٠)]

٤٠١)ترجمة عبد الله بن سمعان: ذكره شيخي العراقي في تخريج الأحياء في حديث عائشة **«ما من رجل يزور قبر أخيه ويجلس عنده إلا استأنس به ورد عليه حتى يقوم»** أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب القبور وفي سنده عبد الله بن سمعان لا أعرف حاله.

[لسان الميزان: (٣/٢٩٧)]

٤٠٢)ترجمة مكي بن عمير العنبري: أورد له البيهقي في الشعب عن جعفر بن سليمان بهذا الإسناد **«جاء رجل إلى النبي ﷺ فشكا إليه قسوة قلت: فقال اطلع في القبور واعتبر بالنشور»** وقال هذا متن منكر ومكي بن عمير شيخ بصري يروي عنه الكديمي وهو مجهول.

[لسان الميزان: (٦/٨٨)]

٤٠٣)ترجمة يعقوب بن إبراهيم الزهري: أورد له البيهقي في الشعب عن أبي ذر ﷺ قال قال رسول الله ﷺ **«زر القبور تذكر بها الآخرة واغسل الموتى فإن معالجة جسد خاوى موعظة بليغة»** هذا متن منكر.

[لسان الميزان: (٦/٣٠٢)]

باب
ما يقول إذا زار القبور

٤٠٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر: **«أن رسول الله ﷺ خرج إلى البقيع بقيع الغرقد فقال: السلام على أهل الديار من المسلمين والمؤمنين، ورحم الله المستقدمين وإنا إن شاء الله لاحقون -يعني بكم»**.

قال البزار: لا نعلم أسند عباد عن نافع إلا هذا، ولا رواه عنه إلا غالب، وهو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٦٨)]

٤٠٥)قال الذهبي في ترجمة محمّد بن أشعث: لا يعرف... قال العقيلي حديثه غير محفوظ.

قال الحافظ: عن أبي هريرة ﷺ قال: **«قال أبو رزين يا رسول الله أن طريقي على الموتى فهل من كلام اتكلم به إذا مررت عليهم قال قل السلام عليكم»** الحديث وفيه **«فقال يا رسول الله يسمعون قال يسمعون ولكن لا يستطيعون أن يجيبوا الأ ترضى أن يرد عليك بعددهم من الملائكة»**.

[لسان الميزان: (٥/٨٤-٨٥)]

باب
عذاب القبر

٤٠٦)عن عائشة رضي الله عنها «أن يهودية دخلت عليها فذكرت عذاب القبر فقالت لها: أعاذك الله من عذاب القبر. فسألت عائشة رسول الله ﷺ عن عذاب القبر فقال: نعم، عذاب القبر. قالت عائشة رضي الله عنها: فما رأيت رسول الله ﷺ بعد صلى صلاة إلا تعوذ من عذاب القبر». زاد غندر: «عذاب القبر حق».

قال الحافظ: روى الطبري من طريق الثوري عن أبي قيس عن هزيل بن شرحبيل قال: «أرواح آل فرعون في طيور سود تغدو وتروح على النار فذلك عرضها». ووصله ابن أبي حاتم من طريق ليث عن أبي قيس فذكر عبد الله ابن مسعود فيه، وليث ضعيف.

[الفتح: (٢٧٦/٣)]

٤٠٧) قول البخاري: وزاد ﴿يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ نزلت في عذاب القبر.

قال الحافظ: وقد ثبتت الأحاديث بما ذهب إليه الجمهور كقوله «إنه ليسمع خفق نعالهم» وقوله «تختلف أضلاعه لضمة القبر» وقوله «يسمع صوته إذا ضربه بالمطرق» وقوله «يضرب بين أذنيه» وقوله «فيقعدانه» وكل ذلك من صفات الأجساد.

[الفتح: (٢٧٨/٣)]

٤٠٨) قول البخاري: أن يهودية دخلت عليها فذكرت عذاب القبر.

قال الحافظ: روى أحمد بإسناد على شرط البخاري عن سعيد بن عمرو بن سعيد الأموي عن عائشة «أن يهودية كانت تخدمها، فلا تصنع عائشة إليها شيئاً من المعروف إلا قالت لها اليهودية: وقاك الله عذاب القبر. قالت: فقلت يا رسول الله هل للقبر عذاب؟ قال: كذبت يهود، لا عذاب دون يوم القيامة. ثم مكث بعد ذلك ما شاء الله أن يمكث، فخرج ذات يوم نصف النهار وهو ينادي بأعلى صوته: أيها الناس استيعذوا بالله من عذاب القبر، فإن عذاب القبر حق».

[الفتح: (٢٧٩/٣)]

٤٠٩)روى عبدالرزاق من مرسل عمرو بن دينار وزاد «يحفران بأنيابهما ويطآن في أشعارهما، معهما مرزبة لو اجتمع عليها أهل منى لم يقلوها» وأورد ابن الجوزي في الموضوعات حديثاً فيه «إن فيهم رومان وهو كبير».

[الفتح: (٢٨٠/٣)]

٤١٠)قال الحافظ: ولابن ماجه من حديث أبي هريرة بإسناد صحيح «فيقال له: هل رأيت الله؟ فيقول ما ينبغي لأحد أن يرى الله، فتفرج له فرجة قبل النار فينظر إليها يحطم بعضها بعضه

فيقال له: انظر إلى ما وقاك الله».

[الفتح: (٣/ ٢٨٠-٢٨١)]

٤١١) قال الزمخشري: .. **«ما يروى أن القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار»**.

قال الحافظ: أخرجه الترمذي من حديث أبي سعيد وهو ضعيف، ورواه الطبراني في الأوسط في ترجمة مسعود بن محمّد الرملي بإسناده إلى أبي هريرة وقال: لم يروه عن الأوزاعي إلا أيوب بن سويد، تفرد به ولده محمّد عنه، قلت: وهو ضعيف.

[الكاف الشاف: (١/ ٤٣٩)]

٤١٢) مسند أبي هريرة: حديث: **«أكثر عذاب القبر من البول»**.

الدارقطني في الطهارة.

الحاكم فيه وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولا أعرف له علة.

قلت: ذكر الترمذي في العلل المفرد أنه سأل البخاري عنه فقال: هو صحيح.

[إتحاف المهرة: (١٤/ ٤٨٥-٤٨٦)]

٤١٣) عن ابن عباس عن النبي ﷺ **«ليس على أهل لا إله إلا الله وحشة في قبورهم»**.

قال الحافظ في ترجمة محمّد بن سعيد الطائفي:

ذكره ابن حبان في الضعفاء وقال لا يحل الإحتجاج به بحال. روي عن ابن جريج عن عطاء فذكر الحديث وقال وهذا خبر باطل. وقال أبو نعيم روى ابن جريج خبراً موضوعاً.

[التهذيب: (٩/ ١٦٠)]

باب
ضغطة القبر

٤١٤) قال الإمام أحمد:... عن حذيفة قال: **«كنا مع رسول الله ﷺ في جنازة، فلما انتهينا إلى القبر قعد على شفته فجعل يردد النظر فيه ثم قال: يضغط المؤمن فيه ضغطة تزول فيها حمائله ويملأ على الكافر ناراً، ثم قال رسول الله ﷺ: الا انبئكم بشر عباد الله؟ الفظ المستكبر. الا اخبركم بخير عباد الله؟ الضعيف المستضعف ذو الطمرين، لو اقسم على الله لأبر قسمه»** قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح محمّد بن جابر، قال يحيى: ليس بشيء، وقال أحمد: لا يحدث عنه إلا من هو شر منه.

وفي المستدرك للحاكم والأوسط للطبراني بإسناد حسن عن سراقة بن مالك بن جعشم أن رسول الله ﷺ قال: **«الا اخبرك بأهل الجنة وأهل النار؟ قلت: بلى، قال: اما أهل النار فكل جواظ مستكبر. واما أهل الجنة فالضعفاء المغلوبون»**.

[القول المسدد: (٣٤، ٣٥)]

باب
الدفن بين قبور الصالحين

٤١٥) ترجمة سليمان بن عيسى بن نجيح السبخري: حدثني الخليلي عن أبي بشر محمّد بن محمّد بن عمران بن الجنيد الدشكتي عنه بهذا الإسناد(١) حديث **«ادفنوا موتاكم وسط قبور صالحين فإن الميت يتأذى بجار السوء كما يتأذى الحي بجار السوء»** وقال الحاكم الغالب على أحاديثه المناكير والموضوعات.

[لسان الميزان: (٣/١٠٠)]

باب
المشي بين القبور في النعال

٤١٦) عن بشير بن معبد السدوسي حديث: **«بينما أنا أماشي رسول الله ﷺ إذا مر بقبور المشركين، فقال: لقد سبق هؤلاء خيراً كثيراً ثلاثاً ثم مر بقبور المسلمين فقال: ادرك هؤلاء خيراً كثيراً وحانت من رسول الله ﷺ نظرة فإذا رجل يمشي في القبور عليه نعلان فقال: يا صاحب السبتيتين ويحك الق سبتيتيك فنظر الرجل، فلما عرف رسول الله ﷺ خلعهما فرمى بهما»**، رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه، والحديث جيد.

[النكت الظراف: (٢/١٠٠)]

٤١٧) حديث: **«(يا صاحب السبتتين، اخلع سبتتيك»**.

أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه وصححه ابن حبان من حديث بشير بن الخصاصية في أثناء حديث قال فيه: **«فإذا رجل يمشي عن القبور عليه نعلان. فقال: «يا صاحب السبتتين، الق سبتتيك، فنظر فلما عرف رسول الله ﷺ خلع نعليه»** وقد قال البيهقي لما أخرجه لا يعرف هذا الحديث إلا بهذا الإسناد انتهى.

[فتاوى (قسم العقيدة): (٥٨)]

٤١٨) عن عصمة بن مالك قال **«نظر رسول الله ﷺ إلى رجل يمشي في نعليه من المقابر. فقال: يا صاحب السبتية، اخلع نعليك»**.

رواه الطبراني، إسناده ضعيف.

[فتاوى (قسم العقيدة): (٥٨)]

---

(١) أي من طريق محمّد بن سليمان عن سليمان بن عيسى عن مالك عن ابن شهاب عن أنس ﷺ.

باب
رش الماء على القبر

٤١٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه **«ان النبي ﷺ قام على قبر عثمان بن مظعون، وامر فرش عليه الماء»**.

قلت: عاصم ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٣٦٤/١)]

٤٢٠)روي عنه ﷺ **«انه رش قبر ابنه إبراهيم، ووضع عليه حصباء»**، الشافعي مرسلاً، وروى أبو داود في المراسيل والبيهقي من طريق الدراوردي عن عبد الله بن محمّد بن عمر بن علي عن أبيه نحوه وزاد: **«وانه اول قبر رش عليه، وقال بعد فراغه: سلام عليكم، ولا اعلمه إلا قال: حثا عليه بيديه»**، ورجاله ثقات مع إرساله.

[تلخيص الحبير: (٦٩٥/٢)]

٤٢١)حديث بلال: **«انه رش على قبر النبي ﷺ»**، من حديث جابر قال: **«رش على قبر النبي ﷺ الماء رشاً، وكان الذي رش على قبره بلال بن رباح، بدأ من قبل راسه من شقه الأيمن حتى انتهى إلى رجليه»**، وفي إسناده الواقدي، وروى سعيد بن منصور والبيهقي من حديث جعفر بن محمّد عن أبيه مرسلاً بلفظ: **«رش على قبره الماء، وضع عليه حصا من الحصباء، ورفع قبره قدر شبر»**.

[تلخيص الحبير: (٦٩٥/٢-٦٩٦)]

باب
هل يخرج الميت من القبر واللحد لعلة

٤٢٢)عن جابر رضي الله عنه قال **«لما حضر احد دعاني ابي من الليل فقال: ما اراني إلا مقتولاً في اول من يقتل من اصحاب النبي ﷺ، وإني لا اترك بعدي اعز علي منك، غير نفس رسول الله ﷺ. وإن علي ديناً، فاقض، واستوص بأخواتك خيراً. فأصبحنا، فكان اول قتيل، ودفن معه آخر في قبر، ثم لم تطب نفسي أن اتركه مع الآخر، فاستخرجته بعد ستة اشهر، فإذا هو كيوم وضعته هنية، غير اذنه»**.

رواه البخاري

* قول البخاري: ودفن معه آخر.

قال الحافظ: وقد روى أحمد بإسناد حسن من حديث أبي قتادة قال **«قتل عمرو بن الجموح وابن**

اخيه يوم أحد فأمر بهما رسول الله ﷺ فجعلا في قبر واحد».

ذكر ابن إسحاق القصة في المغازي فقال **«حدثني أبي عن أشياخ من الأنصار قالوا: لما ضرب معاوية عينه التي مرت على قبور الشهداء انفجرت العين عليهم فجئنا فأخرجناهما -يعني عمراً وعبد الله- وعليهما بردتان قد غطي بهما وجوههما وعلى أقدامهما شيء من نبات الأرض، فأخرجناهما يتثنيان تثنياً كأنهما دفنا بالأمس»**. وله شاهد بإسناد صحيح عند ابن سعد من طريق أبي الزبير عن جابر.

[الفتح: (٣/٢٥٦-٢٥٧)]

٤٢٣) روى الطبراني بإسناد صحيح عن محمّد بن المنكدر عن جابر **«أن أباه قتل يوم أحد ثم مثلوا به فجدعوا أنفه وأذنيه»** الحديث، وأصله في مسلم، لأنه محمول على أنهم قطعوا بعض أذنيه لا جميعها والله أعلم.

[الفتح: (٣/٢٥٧-٢٥٨)]

باب
البناء على القبور والجلوس عليها

٤٢٤) قال الحافظ: عن أبي هريرة يقول: **«لأن أجلس على جمرة فتحرق ما دون لحمي حتى تفضي إلي، أحب إلي من أن أجلس على قبر. قال عثمان: فرأيت خارجة بن زيد في المقابر، فذكرت له ذلك، فأخذ بيدي»** الحديث. وهذا إسناد صحيح. وقد أخرج مسلم حديث أبي هريرة مرفوعاً من طريق سهل بن أبي صالح عن أبيه عنه. وروى الطحاوي من طريق محمّد بن كعب قال: إنما قال أبو هريرة: **«من جلس على قبر يبول عليه أو يتغوط فكأنما جلس على جمرة»**، لكن إسناده ضعيف.

[الفتح: (٣/٢٦٥)]

٤٢٥) أخرج ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عنه قال **«لأن أطأ على رضف أحب إلي من أن أطأ على قبر»**.

وقال أيضاً: وعن زيد بن ثابت مرفوعاً **«إنما نهى النبي ﷺ عن الجلوس على القبور لحدث غائط أو بول»** ورجال إسناده ثقات. ويؤيد قول الجمهور ما أخرجه أحمد من حديث عمرو بن حزم الأنصاري مرفوعاً **«لا تقعدوا على القبور»** وفي رواية له عنه **«رآني رسول الله ﷺ وأنا متكيء على قبر فقال: لا تؤذ صاحب القبر»** إسناده صحيح.

[الفتح: (٣/٢٦٦)]

٤٢٦) قال الحافظ: زاد أبو نعيم في المستخرج **«وقبر أبي بكر وعمر كذلك»**.. فقد روى أبو داود والحاكم من طريق القاسم بن محمّد بن أبي بكر قال **«دخلت على عائشة فقلت: يا أمة اكشفي**

لي عن قبر رسول الله ﷺ وصاحبيه، فكشفت له عن ثلاثة قبور لا مشرفة ولا لاطئة، مبطوحة ببطحاء العرصة الحمراء» زاد الحاكم **«فرأيت رسول الله ﷺ مقدماً، وأبا بكر رأسه بين كتفي النبي ﷺ، وعمر رأسه عند رجلي النبي ﷺ»** وهذا كان في خلافة معاوية، فكأنها كانت في الأول مسطحة، ثم لما بني جدار القبر في إمارة عمر بن عبد العزيز على المدينة من قبل الوليد بن عبد الملك صيروها مرتفعة وقد روى أبو بكر الآجري في «**كتاب صفة قبر النبي ﷺ**» من طريق إسحاق بن عيسى ابن بنت داود بن أبي هند عن غنيم بن بسطام المديني قال: «**رأيت قبر النبي ﷺ في إمارة عمر بن عبد العزيز فرأيته مرتفعاً نحواً من أربع أصابع، ورأيت قبر أبي بكر وراء قبره، ورأيت قبر عمر وراء قبر أبي بكر أسفل منه**».

قلت: سيأتي بعد قليل قول الحافظ أن رواية القاسم بن محمّد عند أبي داود والحاكم أصح من قول رجاء بن حيوة.

[تلخيص الحبير: (٦٩٤/٢)]، [الفتح: (٣٠٢/٣)]

٤٢٧) قال الحافظ: روى أبو بكر الآجري من طريق شعيب بن إسحاق عن هشام بن عروة قال: أخبرني أبي قال «**كان الناس يصلون إلى القبر فأمر به عمر بن عبد العزيز فرفع حتى لا يصلي إليه أحد، فلما هدم بدت قدم بساق وركبة ففزع عمر بن عبد العزيز، فأتاه عروة فقال: هذا ساق عمر وركبته، فسري عن عمر بن عبد العزيز**» وروى الآجري من طريق مالك ابن مغول عن رجاء بن حيوة قال: «**كتب الوليد بن عبد الملك إلى عمر بن عبد العزيز -وكان قد اشترى حجر أزواج النبي ﷺ أن اهدمها ووسع بها المسجد، فقعد عمر في ناحية، ثم أمر بهدمها، فما رأيته باكياً أكثر من يومئذ. ثم بناه كما أراد. فلما أن بنى البيت على القبر وهدم البيت الأول ظهرت القبور الثلاثة وكان الرمل الذي عليها قد انهار، ففزع عمر بن عبد العزيز وأراد أن يقوم فيسويها بنفسه، فقلت له: أصلحك الله، إنك إن قمت قام الناس معك، فلو أمرت رجلاً أن يصلحها. ورجوت أنه يأمرني بذلك، فقال: يا مراحم -يعني مولاه- قم فأصلحها. قال رجاء: وكان قبر أبي بكر عند وسط النبي ﷺ، وعمر خلف أبي بكر رأسه عند وسطه**». وهذا ظاهره يخالف حديث القاسم، فإن أمكن الجمع وإلا فحديث القاسم أصح. وأما ما أخرجه أبو يعلى من وجه آخر عن عائشة «**أبو بكر عن يمينه وعمر عن يساره**» فسنده ضعيف، ويمكن تأويله. والله أعلم.

[الفتح: (٣٠٣/٣)]

٤٢٨) «**عن عمرو بن حزم أن النبي ﷺ رآه متكئاً على قبر فقال: لا تؤذ صاحب القبر**».

أخرجه أحمد، سنده صحيح.

[انتقاض الاعتراض: (٣٨٥/١)]

٤٢٩) عن عروة بن الزبير حديث: «**لما سقط عنهم الحائط زمان الوليد بن عبد الملك أخذوا في**

بنائه فبدت لهم قدم، ففزعوا وظنوا أنها قدم النبي ﷺ فلما وجدوا أحداً يعلم ذلك قال لهم عروة: لا والله ما هي قدم النبي ﷺ ما هي إلا قدم عمر ﷺ».

رواه البخاري

قال الحافظ في كتاب المراسيل وما يجري مجراها : أخرجه البيهقي في الباب الخامس والعشرين من شعب الإيمان .

[النكت الظراف: (١٣/٢٩٣)]

٤٣٠)حديث : **«أن النبي ﷺ نهى أن يجصص القبر ويبنى عليه، وأن يكتب عليه، وأن يوطأ»** ، الترمذي واللفظ له وأبو داود وابن ماجه وابن حبان والحاكم من حديث جابر ، وصرح بعضهم بسماع أبي الزبير من جابر ، وهو في مسلم بدون الكتابة ، وقال الحاكم : الكتابة على شرط مسلم ، وهي صحيحة غريبة ، ذكر صاحب مسند الفردوس عن الحاكم أنه روى من طريق ابن مسعود مرفوعاً : **«لا يزال الميت يسمع الأذان ما لم يطين قبره»** وإسناده باطل .

[تلخيص الحبير: (٢/٦٩٤-٦٩٥)]

٤٣١)مسند كنَّاز بن الحصين : حديث : **«لا تجلسوا على القبور، ولا تصلوا إليها»** .
ابن خزيمة في الصلاة .
قلت : ذكر الخطيب : أن ابن المبارك وهم فيه ، وأن هذا من المزيد في متصل الأسانيد .

[إتحاف المهرة: (١٣/٦٤-٦٥) و(١٣/٦٤٥-٦٤٦)]

باب
فيمن قتل نفسه

٤٣٢)ذكر الخنق ، وفيه من الزيادة ذكر السم وغيره ولفظه **«فهو في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً»** وقد تمسك به المعتزلة وغيرهم ممن قال بتخليد أصحاب المعاصي في النار ، وأجاب أهل السنة عن ذلك بأجوبة : منها توهيم هذه الزيادة ، قال الترمذي بعد أن أخرجه : رواه محمّد بن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة فلم يذكر **«خالداً مخلداً»** وكذا رواه أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة يشير إلى رواية الباب قال : وهو أصح لأن الروايات قد صحت أن أهل التوحيد يعذبون ثم يخرجون منها ولا يخلدون .

[الفتح: (٣/٢٦٩)]

باب
آجال البهائم

٤٣٣)ترجمة الوليد بن موسى الدمشقي : قال الدارقطني منكر الحديث وقواه أبو حاتم وقال غيره متروك ووهاه العقيلي وابن حبان وله حديث موضوع .

روى له الحاكم عن أنس ﷺ رفعه «آجال البهائم كلها من القمل والبراغيث والجراد والخيل والبغال والدواب كلها والطير وغير ذلك آجالها في التسبيح فإذا انقضى تسبيحها قبض الله أرواحها وليس إلى ملك الموت من ذلك شيء» وهذا منكر جداً.

[لسان الميزان: (٦/٢٢٧)]

كتاب الزكاة

باب
في الصدقة

١)قال الحافظ : قال ابن سعد أنا عبد الرحمن بن يونس عن ابن عيينة عن جعفر بن محمّد بن علي وهو يذاكر فاطمة بنت الحسين صدقة النبي ﷺ فقال : وهذه . هذا السند في غاية الصحة .

[التهذيب: (٩/٣١٢)]

باب
فرض الزكاة

٢)عن أبي أيوب ﷺ **«ان رجلاً قال للنبي ﷺ: اخبرني بعمل يدخلني الجنة. قال: ماله ماله. وقال النبي ﷺ: ارب ماله، تعبد الله ولاتشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصل الرحم»** .

روى الطبراني من طريق قزعة بن سويد الباهلي حدثني أبي حدثني خالي واسمه صخر بن القعقاع قال : **«لقيت النبي ﷺ بين عرفة ومزدلفة، فأخذت بخطام ناقته فقلت: يا رسول ما يقربني من الجنة ويباعدني من النار»** فذكر الحديث وإسناده حسن .

* قول البخاري : قال ماله ماله فقال رسول الله ﷺ : أرب ماله .

قال الحافظ : وقيل : لما رأى الرجل يزاحمه دعا عليه ، لكن دعاؤه على المؤمن طهر له كما ثبت في الصحيح . وروى بفتح أوله وكسر الراء والتنوين أي هو أرب أي حاذق فطن . ولم أقف على صحة هذة الرواية . وجزم الكرماني بأنها ليست محفوظة . وحكى القاضي عن رواية لأبي ذر أرب بفتح الجميع وقال : لا وجه له . قلت : وقعت في الأدب في رواية الكشميهني وحده .

[الفتح: (٣/٣١٠-٣١١)]

٣)قال الحافظ : وقوى بعضهم ماذهب إليه ابن الأثير بما وقع في قصة ثعلبة بن حاطب المطولة ففيها **«لما انزلت آية الصدقة بعث النبي ﷺ عاملاً فقال ما هذه إلاجزية او اخت الجزية»** إنما وجبت في التاسعة فتكون الزكاة في التاسعة ، لكنه حديث ضعيف لا يحتج به .

وقال أيضاً : وثبت عند أحمد وابن خزيمة والنسائي وابن ماجه والحاكم من حديث قيس بن سعد بن عبادة قال **«امرنا رسول الله ﷺ بصدقة الفطر قبل ان تنزل الزكاة، ثم نزلت فريضة الزكاة فلم يأمرنا ولم ينهنا ونحن نفعله»** إسناده صحيح رجاله رجال الصحيح إلا أبا عمار الراوي له عن قيس بن سعد وهو كوفي اسمه عريب بالمهملة المفتوحة ابن حميد وقد وثقه أحمد وابن معين .

[الفتح: (٣/٣١٣)]

٤) قول البخاري : باب ما أدى زكاته فليس بكنز لقول النبي ﷺ : ليس فيما دون خمس أواق صدقة .

قال الحافظ : ثم إن لفظ الترجمة لفظ حديث روي مرفوعاً وموقوفاً عن ابن عمر أخرجه مالك عن عبدالله بن دينار عنه موقوفاً ، وكذا أخرجه الشافعي عنه ، ووصله البيهقي والطبراني من طريق الثوري عن عبدالله بن دينار وقال : إنه ليس بمحفوظ . وأخرجه البيهقي عن ابن عمر بلفظ : **«كل ما اديت زكاته وإن كان تحت سبع أرضين فليس بكنز، وكل ما لا تؤدي زكاته فهوكنز وإن كان ظاهراً على وجه الأرض»** أورده مرفوعاً ثم قال : ليس بمحفوظ ، والمشهور وقفه .

وفي الباب عن جابر أخرجه الحاكم بلفظ : **«إذا اديت زكاة مالك فقد اذهبت عنك شره»** ورجح أبو زرعة والبيهقي وغيرهما وقفه كما عند البزار . وعن أبي هريرة أخرجه الترمذي بلفظ **«إذا اديت زكاة مالك فقد قضيت ما عليك»** وقال : حسن غريب ، وصححه الحاكم ، وهو على شرط ابن حبان . وعن أم سلمة عند الحاكم وصححه ابن القطان أيضاً وأخرجه أبو داود . وقال ابن عبد البر : في سنده مقال . وذكر شيخنا في شرح الترمذي أن سنده جيد .

[الفتح: (٣/٣٢٠)]

٥)قال الحافظ : أخرج أبويعلى عن زيد بن وهب : **«حدثني ابوذر قال: قال لي رسول الله ﷺ: إذابلغ البناء -أي بالمدينة- سلعاً فارتحل إلى الشام. فلما بلغ البناء سلعاً قدمت الشام فسكنت بها»** . فذكر الحديث نحوه وعنده أيضاً بإسناد فيه ضعف عن ابن عباس قال . **«استأذن ابو ذر على عثمان فقال: إنه يؤذينا، فلما دخل قال له عثمان: انت الذي تزعم انك خير من ابي بكر وعمر؟ قال: لا، ولكن سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن أحبكم إلي واقربكم مني من بقي على العهد الذي عاهدته عليه، وأنا باق على عهده. قال فأمره أن يلحق بالشام. وكان يحدثهم ويقول: لا يبيتن عند أحدكم دينار ولا درهم إلا ما ينفقه في سبيل الله أو يعده لغريم. فكتب معاوية إلى عثمان: إن كان لك بالشام حاجة فابعث إلى أبي ذر. فكتب إليه عثمان أن اقدم علي، فقدم»** .

[الفتح: (٣/٣٢٢)]

٦)قال الحافظ : حديث أبي هريرة عند أحمد مرفوعاً : **«دعوة المظلوم مستجابة، وإن كان فاجراً ففجوره على نفسه»** وإسناده حسن .

[الفتح: (٣/٤٢٢)]

٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : ثنا أبو شداد رجل من أهل عُمان قال. جاءنا كتاب رسول الله ﷺ : **«أما بعد فاقروا بشهادة أن لا إله إلا الله واني رسول الله وأدوا الزكاه، وخطوا المساجد كذا وكذا وإلا غزوتكم، قال أبو شداد: فلم نجد من يقرا علينا ذلك الكتاب حتى أصبنا غلاما يقرا، فقراه علينا، قال عبد العزيز: فقلت لأبي شداد: من كان على عُمان يومئذ؟ قال: أسوار من أساورة كسرى»** .

قلت: إسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار (١/ ٣٧٠)]

٨) عن أنس بن مالك أنه قال: «هذه الصدقة بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التي فرضها رسول الله ﷺ التي امر الله بها فمن سئلها على وجهها من المؤمنين فليعطها»، الحديث بطوله أخرجه الشافعي وروى إسحاق بن راهويه عن حماد بن سلمة قال: أخذنا هذا الكتاب من ثمامة يحدثه عن أنس عن رسول الله ﷺ، لكن في قوله في الإسناد عن ثمامة نظر، فقد رواه البيهقي عن حماد بن سلمة قال: أخذت هذا الكتاب من ثمامة عن أنس أن أبا بكر كتب له، وكذا رواه أبو داود والنسائي من حديث حماد بن سلمة قال أخذت من ثمامة كتاباً زعم أن أبا بكر كتبه لأنس، ومن طريق حماد عن ثمامة عن أنس، وأخرجه الحاكم في المستدرك من هذا الوجه، وقال: لم يخرجه البخاري هكذا بهذا التمام، ونبه الدارقطني على أن ثمامة لم يسمعه من أنس، وأن عبد الله بن المثنىلم يسمعه من ثمامة ،كذلك قال في التتبع والاستدراك ثم روى عن علي بن المديني عن عبد الصمد حدثني عبد الله بن المثنى قال دفع إلي ثمامة هذا الكتاب، قال وثنا عفان ثنا حماد قال: أخذت من ثمامة كتاباً عن أنس وقال حماد بن زيد عن أيوب أعطاني ثمامة كتاباً، انتهى. قال البيهقي: قصر بعض الرواة فيه فذكر سياق أبي داود، ثم رجح رواية يونس بن محمد المؤدب، ومتابعة النضر بن شميل له، ونقل عن الدارقطني أنه صححه، وقال ابن حزم: هذا كتاب في نهاية الصحة عمل به الصديق بحضرة العلماء، ولم يخالفه أحد، انتهى وقد رواه البخاري في مواضع من صحيحه في كتاب الزكاة وغيره مطولاً ومختصراً بسند واحد، قال حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري حدثني أبي حدثني ثمامة بن عبد الله «أن انساً حدثه أن ابا بكر كتب له هذا الكتاب لما وجهه إلى البحرين: بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التى فرض رسول الله ﷺ على المسلمين». الحديث بطوله، وصححه ابن حبان أيضاً وغيره.

[التهذيب: (٤/ ١٦٥-١٦٦)]، [تلخيص الحبير: (٢/ ٧٢٢-٧٢٣)]

٩) روى «ليس في المال حق سوى الزكاة» ابن ماجه والطبراني من حديث فاطمة بنت قيس بهذا، وفيه أبوحمزة ميمون الأعور راويه عن الشعبي عنها وهو ضعيف، لكن رواه الترمذي بالإسناد الذي أخرجه منه ابن ماجه بلفظ: «إن في المال حقاً سوى الزكاة». وقال: إسناده ليس بذاك، ورواه بيان وإسماعيل بن سالم عن الشعبي قوله وهو أصح، وقال البيهقي أصحابنا يذكرونه في تعاليقهم ولست أحفظ له إسناداً، وروى في معناه أحاديث: منها ما رواه أبو داود في المراسيل عن الحسن مرسلاً: «من ادى زكاة ماله، فقد ادى الحق الذى عليه. ومن زاد فهو افضل» وروى الترمذي عن أبي هريرة مرفوعاً: «إذا اديت الزكاة فقد قضيت ما عليك». وإسناده ضعيف، ورواه الحاكم من حديث جابر مرفوعاً بلفظ: «إذا اديت زكاة مالك، فقد اذهبت عنك شره». قال: وله شاهد

صحيح عن أبي هريرة.

[هداية الرواة: (مخطوط)]، [الكافي الشاف: (٢١٨/١)]، [تلخيص الحبير: (٧٣٧/٢)]

١٠)عن المثنى بن أنس أو ابن فلان بن أنس حديث الزكاة الطويل(١).

قال الحافظ في ترجمة القاسم بن عبد الله عن الحسيني في الحديث أعلاه: هذا سند لا يعرف.

[تعجيل المنفعة: (١٢٥/٢)، (٢٣٧/٢)]

١١)قال الزمخشري: حديث: **«نسخت الزكاة كل صدقة»**.

قال الحافظ: أخرجه الدارقطني والبيهقي: من حديث علي ﷺ وإسناده ضعيف. وأخرجه عبد الرزاق من قول علي موقوفاً.

[الكافي الشاف: (٢١٨/١)]

١٢)عن حزابة قال: **«اتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم تبوك في جماعة وهو نازل فقالوا(٢) عرفوا عليكم عرفاء وادوا زكاتكم فلا دين إلا بزكاة فقال ابو يزيد اللقيطي وماالزكاة يارسول الله قال زكاة الرقاب وزكاة الأموال»**.

رواه ابن مندة.

في إسناده من لا يعرف.

[الإصابة: (٣٢٤/١)]

١٣)حديث: **«امر رسول الله ﷺ بصدقة فقيل: منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس أن يتصدقوا..»** الحديث. ابن خزيمة في الزكاة، وأبو عوانة فيه، ابن حبان في الثامن من الثالث، الدارقطني فيه، وقال صحيح عن أبي الزناد، أحمد.

[ ]

باب

زكاة الإبل

١٤)قال الحافظ: جاء عن علي **«ان في خمس وعشرين خمس شياه، فإذا صارت ستاً وعشرين كان فيها بنت مخاض»**. أخرجه ابن أبي شيبة وغيره عنه موقوفاً وإسناد المرفوع ضعيف.

[الفتح: (٣٧٤/٣)]

١٥)قال الحافظ: قال الدارقطني وأخرج البخاري حديث الأنصاري، عن أبيه عن ثمامة عن أنس عن أبي بكر حديث الصدقات، وهذالم يسمعه ثمامة من أنس ولا عبد الله بن المثنى من ثمامة، قال علي بن

---

(١) **«هذة فريضة الصدقة التي فرضها رسول الله ﷺ على المسلمين التي امر الله بها»** الحديث.

(٢) في طبعة دار الكتب العلمية: (فقال).

المديني حدثني عبد الصمد حدثني عبدالله بن المثنى قال دفع إلى ثمامة هذا الكتاب قال وحدثنا عفان حدثنا حماد قال: أخذت من ثمامة كتاباً عن أنس نحو هذا وكذا قال حماد بن زيد عن أيوب أعطاني ثمامة كتاباً فذكر هذا. قلت: ليس فيما ذكر ما يقتضي أن ثمامة لم يسمعه من أنس كما صدر به كلامه فأما كون عبدالله بن المثنى لم يسمعه من ثمامة فلا يدل على قدح في هذا الإسناد بل فيه دليل على صحة الرواية بالمناولة إن ثبت أنه لم يسمعه مع أن في سياق البخاري عن عبدا الله بن المثنى حدثني ثمامة أن أنساً حدثه وليس عبد الصمد فوق محمد بن عبدالله الأنصاري في الثقة ولاأعرف بحديث أبيه منه والله أعلم.

[الفتح: (٣/٣٧٢)]، [هدي الساري: (٣٧٥-٣٧٦)]

١٦)أخرج ابن مندة من طريق فضيل بن ثمامة الباهلي عن عبد الرحمن بن حمزة بن عبدالله عن أبيه عن جده **«أنه وفد على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فجعل لهم فريضة في إبلهم»** وقال غريب قال العلائي في الوشي وحمزة وولده لا يعرفان.

[لسان الميزان: (٣/٤١٣)]

١٧)ساق الحافظ بسنده عن أبي ذر ﷺ، قال سمعت رسول الله ﷺيقول: **«في الإبل صدقة، وفي الغنم صدقة، وفي البقر صدقة»**.

هذا حديث غريب أخرجه الترمذي في العلل المفرد، والدارقطني والحاكم. قال الدارقطني: كلهم ثقات. قلت: لكنه معلول.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/١١٢ -١١٣)]

١٨)حديث أبي ذر أن رسول الله ﷺ قال: **« في الإبل صدقتها وفي البر صدقة»**، الدارقطني من حديثه من طريقين، وقال في أخره: **«وفي البز صدقة»** وإسناده غير صحيح ،مداره على موسى بن عبيدة الربذي، وله عنده طريق ثالث عن أبي ذر، وهو معلول وله طريقة رابعة رواها الدارقطني أيضاً ،والحاكم عن عمران ولفظه: **«في الإبل صدقتها، وفي الغنم صدقتها وفي البقر صدقته، وفي البز صدقته ومن رفع دراهم أو دنانير لا يعدها لغريم، ولا ينفقها في سبيل الله، فهو كنز يكوى به يوم القيامة»**، وهذا إسناد لا بأس به.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٦٥)]

١٩)مسند أبي ذر الغفاري: حديث: **«بينما انا جالس عند عثمان ،جاءه أبو ذر فسلم عليه، فقال له عثمان: كيف انت ياأبا ذر؟ قال: بخير،ثم قام إلى سارية، فقام إليه الناس فاحتوشوه. فقالوا: يا أبا ذر حدثنا، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: في الإبل صدقتها، وفي الغنم صدقتها،وفي البقر صدقتها، وفي البز صدقتها»**.

الدارقطني في الزكاة وزاد عليه وقال: موسى بن عبيدة الزبذي ضعيف.

ورواه الحاكم والترمذي في **«العلل»**. وهذا الإسناد ظاهره الصحة ،إلا أن الترمذي قال: سألت محمداً

عنه؟ فقال لم يسمع ابن جريج من عمران بن أبي أنس، يقول: حدثت عن عمران. قلت: فكأنه دلسه عن موسى بن عبيدة، فالحديث حديثه ومداره عليه، وهو ضعيف.

[إتحاف المهرة: (١٤/١٨١-١٨٢)]

٢٠)روى الطحاوي عن ابن مسعود موقوفاً: «**إذا بلغت العشرين ومائة استقبلت الفريضة بالغنم، في كل خمس شاة، فإذا بلغت خمساً وعشرين، ففرائض الإبل**». وعن إبراهيم النخعي نحوه ورواه ابن أبي شيبة عن علي، وإسناده حسن، إلا أنه اختلف فيه على أبي إسحاق.

[الدراية: (١/٢٥١)]

٢١)حديث: «**في خمس من الإبل شاة، وليس في الزيادة شيء حتى تبلغ العشر**». لم أجده.

[الدراية: (١/٢٥٦)]

٢٢)أخرج أبو داود والأربعة سوي النسائي عن سالم عن أبيه: «**أن النبي ﷺ كتب كتاب الصدقة فلم يخرجه إلى عماله حتى قبض، فقرنه بسيفه، فلما قبض عمل به أبو بكر حتى قبض، وعمر حتى قبض، وكان فيه: في خمس من الإبل شاة**» الحديث. وسفيان بن حسين ضعيف في الزهري.

روى النسائي في الديات وأبو داود في المراسيل عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده: «**أن رسول الله ﷺ كتب إلى أهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات وبعث به مع عمرو بن حزم فقرئ على أهل اليمن وفيه: وفي كل خمس من الإبل السائمة شاة إلى أن تبلغ أربعاً وعشرين**» الحديث.

[الدراية: (١/٢٥١)]

٢٣)روى أبو داود وابن ماجه، عن معاذ بن جبل: «**أن رسول الله ﷺ بعثه إلى اليمن فقال: الحب من الحب والشاة من الغنم، والبعير من الإبل، والبقر من البقر**» وصححه الحاكم على شرطهما إن صح سماع عطاء من معاذ، قلت: لم يصح.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٥٢)]

٢٤)حديث: «**في كل أربعين من الإبل السائمة بنت لبون، ومن أعطاها مؤتجراً فله أجرها، ومن منعها فإنا آخذوها وشطر ماله عزمة من عزمات ربنا ليس لآل محمد منها شيء**». أحمد، وأبو داود، والنسائي، والحاكم، والبيهقي، وقد قال يحيى بن معين في هذه الترجمة: إسناد صحيح إذا كان من دون بهز ثقة، وقال أبوحاتم: وهو شيخ يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال الشافعي: ليس بحجة، وهذا الحديث لا يثبته أهل العلم بالحديث، ولو ثبت لقلنا به، وكان قال به في القديم، وسئل عنه أحمد، فقال: ما أدري ما وجهه. فسئل عن إسناده فقال: صالح الإسناد.

[التهذيب: (١/٤٣٧-٤٣٨)]، [تلخيص الحبير: (٢/٧٣٧-٧٣٨)]

٢٥)عن بهز بن حكيم عن أبيه، عن جده، قال: «**قال رسول الله ﷺ في كل سائمة إبل: في أربعين**

بنت لبون، لا يفرق إبل عن حسابها، من أعطاها، مؤتجراً بها، فله أجرها، ومن منعها فإنا آخذوها وشطر ماله، عزمة من عزمات ربنا، لا يحل لآل محمد منها شيء». رواه أحمد وأبو داود والنسائي وصححه الحاكم، وعلق الشافعي القول به على ثبوته.

[بلوغ المرام: (١٧٠)]

٢٦) روى الدارقطني من طريق محمد بن عبد الرحمن **«أن عمر بن عبد العزيز حين استخلف، أرسل إلى المدينة يلتمس عهد النبي ﷺ في الصدقات، فوجد عند آل عمرو بن حزم كتاب النبي ﷺ في الصدقات، ووجد عند آل عمر كتابه إلى عماله على ذلك، فكان فيهما صدقة الإبل فذكر فيه: فإذا زادت على العشرين ومائة واحدة ففيها ثلاث بنات لبون»**، وروى أحمد وأبو داود والترمذي والدارقطني والحاكم والبيهقي عن عبدالله بن عمرو قال: **«كتب رسول الله ﷺ كتاب الصدقة فلم يخرجه إلى عماله حتى قبض، فقرنه بسيفه، فعمل به أبو بكر حتى قبض، ثم عمل به عمر حتى قبض، فكان فيه: في خمس من الإبل شاة»** -الحديث بطوله- وفي هذا وغيره، ويقال تفرد بوصله سفيان بن حسين وهو ضعيف في الزهري خاصة، والحفاظ من أصحاب الزهري لا يصلونه، رواه أبو داود والدارقطني والحاكم عن الزهري قال: هذة نسخة كتاب رسول الله ﷺ الذي كتبه في الصدقة، وهي عند آل عمرو، قال ابن شهاب: أقرأنيها سالم بن عبدالله بن عمر فوعيتها على وجهها، وهي التي انتسخ عمر بن عبد العزيز من عبد الله وسالم ابني عبدالله بن عمر، فذكر الحديث، وقال البيهقي: تابع سفيان بن حسين على وصله، سليمان بن كثير، قلت: وأخرجه ابن عدي من طريقه، وهو لين في الزهري أيضاً، ورواه الدارقطني من طريق سليمان بن أرقم عن الزهري وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٢٤-٧٢٥)]

٢٧) حديث معاذ بن جبل: **«بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن، فأمرني أن آخذ من كل أربعين مسنة، ومن كل ثلاثين تبيعاً»**، أبو داود، والنسائي، وباقي أصحاب السنن وابن حبان والدارقطني والحاكم ورجح الترمذي والدارقطني في العلل الرواية المرسلة وقد رواه الدارقطني من طريق المسعودي عن ابن عباس قال: **«لما بعث رسول الله ﷺ معاذاً»**، وهذا موصول ولكن المسعودي اختلط وتفرد بوصله عنه بقية بن الوليد، وقد رواه الحسن بن عمارة عن الحكم أيضاً لكن الحسن ضعيف، قلت: ورواه البزار والدارقطني من طريق ابن عباس بلفظ: **«لما بعث النبي ﷺ معاذاً إلى اليمن، أمره أن يأخذ من كل ثلاثين من البقر تبيعاً أو تبيعة جذعاً أو جذعة»** -الحديث- لكنه من طريق بقية عن المسعودي وهو ضعيف كما تقدم، وقال البيهقي: طاوس وإن لم يلق معاذاً إلا أنه يماني، وسيرة معاذ بينهم مشهورة وقال عبد الحق ليس في زكاة البقر حديث متفق على صحته -يعني في النصب-.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٢٦-٧٢٧)]

٢٨)روى الباوردي من طريق يعلي بن الأشدق - أحد الضعفاء المتروكين، قال: أدركت عشرة من الصحابة، منهم البراء بن حزم وعبد الله جراد، قالوا: **«أخذ منا النبي ﷺ من المائة من الإبل جدعتين»**.

[الإصابة: (١/١٤٢)]

٢٩)**«ان في خمس وعشرين من الأبل خمساً من الغنم»**، أورده الحافظ في ترجمة عاصم بن ضمرة السلولي والحديث ضعيف.

[التهذيب: (٥/٤٠-٤١)]

باب
زكاة الغنم

٣٠)حديث: **«وفدنا على رسول الله ﷺ فقال في سائمة الغنم في كل أربعين شاة شاة»**. ورد في ترجمة حريث رجل من بني عذرة. رواه ابن قانع في معجم الصحابة. في إسناده نظر..

[التهذيب: (٢/٢٠٧)]

٣١)روي عن علي موقوفاً ومرفوعاً: **«لا يؤخذ في الزكاة إلا الثني فصاعداً»**.لم أجده. وأورده إبراهيم الحربي في الغريب من كلام ابن عمر.

[الدراية: (١/٢٥٤)]

باب
زكاة البقر

٣٢)حديث: **«ليس في البقر العوامل صدقة»** الدارقطني من حديث ابن عباس وفيه سوار بن مصعب وهو متروك، عن ليث بن أبي سليم وهو ضعيف، ورواه من وجه آخر عنه، وفيه الصقر بن حبيب وهو ضعيف، ومن حديث جابر إلا أنه قال: **«ليس في المثيرة صدقة»**. وضعف البيهقي إسناده، ورواه موقوفاً، وصححه من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده إلا أنه قال: الإبل بدل البقر، وإسناده ضعيف أيضاً، قال البيهقي: وأشهر من ذلك ما روى مرفوعاً وموقوفاً عن علي: **«ليس في البقر العوامل شيء»**.

[بلوغ المرام: (١٧١)]، [تلخيص الحبير: (٢/٧٣٢-٧٣٣)]

٣٣)حديث: **«ان النبي ﷺ امر معاذاً ان يأخذ من كل ثلاثين من البقر تبيعاً، ومن كل أربعين مسنة»**. أصحاب السنن وابن حبان والحاكم وأحمد وأبو يعلى وإسحاق. وصححه ابن عبد البر ،وقال الترمذي: روي مرسلاً من غير ذكر معاذ، وهو أصح. وله شاهد من حديث ابن مسعود في الترمذي، وهو منقطع.

وروى ابن أبي شيبة من طريق عكرمة بن خالد قال: «**استعملت على صدقات عك، فلقيت أشياخاً ممن صدق على عهد رسول الله ﷺ. فاختلفوا علي، فمنهم من قال: اجعلها مثل صدقة الإبل، ومنهم من قال: في ثلاثين تبيع. وفي أربعين مسنة**» وإسناده صحيح، لأن الجهالة بالصحابة لاتضر.

[الدارية: (١/٢٥٢)]

٣٤)البزار والدارقطني، عن ابن عباس قال: «**بعث رسول الله ﷺ معاذاً إلى اليمن، الحديث. فلما رجع سأل النبي ﷺ -يعني الوقص- فقال ليس فيها شيء**». قال البزار: تفرد به بقية عن المسعودي وتابعه الحسن بن عمارة عن الحكم ورواه الحفاظ عن الحكم عن طاوس مرسلاً.

[الدراية: (١/٢٥٢)]

باب
زكاة الذهب والورق

٣٥)حديث: «**روى أنه ﷺ قال: إذا بلغ مال أحدكم خمس أواق: مائتي درهم، ففيه خمس دراهم**»، الدارقطني عن جابر بلفظ: «**لا زكاة في شيء في الفضة حتى تبلغ خمس أواق، والأوقية أربعون درهماً**» وفيه يزيد ابن سنان وهو ضعيف، وروى أبو داود، والترمذي، والنسائي، وأحمد، عن علي بلفظ: «**عفوت لكم عن الخيل والرقيق فهاتوا صدقة الرقة من كل أربعين درهماً درهم، وليس في تسعين ومائة شيء، فإذا بلغت ففيها خمسة دراهم**»، لفظ أبي داود، ورواه ابن ماجه من حديث الحارث عن علي، قال البخاري: كلاهما عندي صحيح، يحتمل أن يكون أبو إسحاق سمعه منهما، وقال الدارقطني: الصواب وقفه على علي، وروى الدارقطني من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بلفظ: «**ليس في أقل من خمس ذود شيء، ولا في أقل من عشرين مثقالاً شيء ولا في أقل من مائتي درهم شيء**»، وإسنادة ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٥٦-٧٥٧)]

٣٦)«**فرض رسول ﷺ في الورق صدقة، وأخذ المسلمون بعده في الذهب صدقة**»، وقال ابن عبد البر: لم تثبت عن النبي ﷺ في زكاة الذهب شيء من جهة نقل الآحاد الثقات، لكن روى الحسن بن عمارة عن علي فذكره، وكذا رواه أبو حنيفة، ولوصح عنه لم يكن فيه حجة، لأن الحسن بن عمارة متروك، وروى الدارقطني من حديث محمد بن عبدالله بن جحش عن النبي ﷺ «**أنه أمر معاذاً حين بعثه إلى اليمن أن يأخذ من كل أربعين ديناراً ديناراً**» - الحديث.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٥٨)]

٣٧)عن عائشة وابن عمر «كان النبي ﷺ يأخذ من كل عشرين ديناراً نصف دينار ومن الأربعين ديناراً» أخرجه ابن ماجه والدارقطني، وسنده ضعيف.

عن عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده رفعه: «ليس فيما دون عشرين مثقالاً ذهب شيء، وفي عشرين مثقالاً، ذهباً نصف مثقال» أخرجه ابن زنجويه بإسناد ضعيف.

[الدراية: (١/٢٥٨)]

باب
زكاة الحلي

٣٨)أخرجه أبو داود والنسائي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: «أن امرأة أتت النبي ﷺ ومعها ابنة لها، وفي يد ابنتها مسكتان غليظتان من ذهب فقال لها: أتعطين زكاة هذا؟ قالت: لا، قال: أيسرك أن يسورك الله بهما يوم القيامة سواران من النار؟ قال فخلعتهما وألقتهما، وقالت: هما لله ولرسوله»، صححه ابن القطان، وقال المنذري: لاعلة له.

قلت: أورده الحافظ في بلوغ المرام: (١٧٤) وقال: رواه الثلاثة وإسناده قوي.

وروى أحمد وابن أبي شيبة والترمذي من طريق المثنى بن الصباح، وابن لهيعة وهما ضعيفان، عن عمرو بن شعيب موصولاً. قال الترمذي: لايصح في هذا الباب شيء.

عن عائشة عند أبي داود والدارقطني والحاكم، قال ابن دقيق العيد وهوعلى شرط مسلم.

عن أم سلمة أخرجه أبو داود أيضاً. والدارقطني والحاكم، وقواه ابن دقيق العيد. وعن أسماء بنت يزيد عند أحمد، وفي إسناده مقال.

وعن فاطمة بنت قيس قالت: «أتيت النبي ﷺ بطوق فيه سبعون مثقالاً من ذهب، فقلت: يا رسول الله خذ منه الفريضة، فأخذ منه مثقالاً وثلاثة أرباع مثقال»، أخرجه الدارقطني، وفي إسناده أبوبكر الهذلي وهو ضعيف، ونصر بن مزاحم وهوأضعف منه.

عن عبدالله بن مسعود قال: «قلت للنبي ﷺ: إن لامرأتي حلياً من ذهب عشرين مثقالاً، قال: فأد زكاته نصف مثقال»، وإسناده ضعيف جداً، أخرجه الدارقطني.

عن فاطمة بنت قيس رفعته: «في الحلي زكاة». أخرجه الدارقطني. فيه أبوحمزة وهوضعيف.

في رواية عطاء: «من السنة ان في الحلي - الذهب والفضة - الزكاة». وأخرج بإسناد ضعيف «ان عمر كتب إلى أبي موسى مر من قبلك من نساء المسلمين أن يزكين حليهن».

[الدراية: (١/٢٥٨- ٢٥٩)]

٣٩)عن جابر مرفوعاً: «ليس في الحلي زكاة».

قال البيهقي في المعرفة: باطل لا أصل له.

قال الحافظ: قال الأثرم، قال أحمد خمسة من الصحابة كانوا لا يرون في الحلي زكاة ابن عمر، وعائشة، وأنس، وجابر، وأسماء. فأما ابن عمر: فهو عند مالك عن نافع عنه وأما عائشة: فعنده أيضاً وهما صحيحان.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٦١)]، [الدارية: (١/٢٥٩-٢٦٠)]

٤٠)حديث: « **أن امرأتين أتتا رسول الله ﷺ، وفي أيديهما سواران من ذهب فقال لهم: أتؤديان زكاته؟ قالتا: لا، فقال لهما: أتحبان أن يسوركما الله بسوارين من نار؟ قالتا: لا، قال: فأديا زكاته**». أبو داود، والنسائي، والترمذي، من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، واللفظ للترمذي، وقال: لا يصح في الباب شيء.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٥٩-٧٦٠)]

باب
الركاز والمعادن

٤١)روى سعيد بن منصور عن الشعبي: «**أن رجلاً وجد ركازاً فأتى به علياً فأخذ منه الخمس، وأعطى بقيته للذي وجده، فأخبر به النبي ﷺ فأعجبه**». وهذا مرسل قوي الإسناد.

والحاكم من طريق عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رفعه في كنز وجده رجل: «**إن كنت وجدته في قرية مسكونة، أو سبيل ميتاء فعرفه، وإن كنت وجدته في خربة جاهلية، أو في قرية غير مسكونة، أو غير سبيل ميتاء، ففيه وفي الركاز الخمس**» ورواته ثقات.

[الدراية: (١/٢٦١-٢٦١)]

٤٢)«**لا خمس في الحجر**». أخرجه ابن عدي من رواية عمر الكلاعي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رفعه: «**لا زكاة في حجر**». وعمر ضعيف. وتابعه العزرمي عن عمرو وهو أضعف منه.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٦٨)]، [الدراية: (١/٢٦٢)]

٤٣)روي عن عمر «**أنه أخذ الخمس من العنب**» لم أجده عن عمربن الخطاب، وإنما جاء عن عمر بن عبد العزيز، أخرجه عبد الرزاق. وروى أبو عبيد بإسناد ضعيف عن يعلى بن أمية: «**أن عمر كتب إليه أن خذ من العنب العشر**».

[الدراية: (١/٢٦٢)]

٤٤)الحديث: «**أنه ﷺ اقطع بلال بن الحارث المزني المعادن القبلية، وأخذ منها الزكاة**»، مالك في الموطأ، ورواه أبو داود، والحاكم، والبيهقي، موصولاً، وليست فيه الزيادة، قال الشافعي بعد أن روى حديث مالك ليس هذا مما يثبته أهل الحديث، ولم يثبتوه ولم يكن فيه رواية

عن النبي ﷺ إلا إقطاعه.

[الدراية: (١/٢٦١)]، [تلخيص الحبير: (٢/٧٦٧)]

٤٥) حديث: «**في الركاز الخمس، قيل يا رسول وما الركاز؟ قال: الذهب والفضة المخلوقات في الأرض يوم خلق السماوات والأرض**» البيهقي أبي هريرة مرفوعاً: «**في الركاز الخمس، قيل وما الركاز يا رسول الله؟ قال الذهب والفضة التي خلقت في الأرض يوم خلقت**» وتابعه حبان بن علي عن عبدالله بن سعيد، وعبد الله متروك الحديث، وحبان ضعيف وأصله في الصحيح.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٦٨)]

٤٦) عن عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده: «**أن رسول الله ﷺ قال: في كنز وجده رجل في خربة: إن وجدته في قرية مسكونة فعرفه وإن وجدته في قرية غير مسكونة ففيه وفي الركاز الخمس**» أخرجه ابن ماجه. إسناده حسن.

[بلوغ المرام: (١٧٥)]

باب
زكاة الزروع

٤٧) من طريق محمد بن المنتشر: «**أن عمر بن الخطاب وجه عثمان بن حنيف على خراج السواد**» الحديث وفيه: «**فحمل من خراج سواد الكوفة إلى عمر في أول سنة ثمانون ألف ألف درهم**» والذي في الرافعي عزاه صاحب المهذب إلى رواية عباد بن كثير عن قحدم، وعباد ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٤/١٤٥٤)]

٤٨) ساق الحافظ بسنده عن معاذ بن جبل ﷺ: «**بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن وأمرني أن آخذ مما سقت السماء وما سقي بعلاً العشر وما سقي بالدلو نصف العشر**».

هذا حديث حسن أخرجه ابن ماجه. وأخرجه النسائي من وجه آخر ليس فيه مسروق. وقال ليس بالقوي أخرجه البيهقي وأما حديث أنس فأخرجه البزار والترمذي في العلل المفرد قال الترمذي: سألت محمداً عنه، فقال: الصواب عن قتادة مرسلاً. وأما حديث عمرو بن حزم فأخرجه أبو داود مرسلاً والنسائي في الكبرى والطبراني في الكبير وصححه ابن حبان وفيه: «**وفيما سقت السماء أو كان سيحاً العشر إذا بلغ خمسة، وفيما سقي بالسانية نصف العشر إذا بلغ خمسة أوسق**».

وساق الحافظ بسنده وأخرجه أبو داود والنسائي وأعله أبو داود والنسائي أن الحكم أخطأ في قوله سليمان بن داود، وإنما هو سليمان بن أرقم، وهو ضعيف، وابن داود صدوق.

وأما حديث عمر الموقوف فأخرجه الدارقطني، وسنده صحيح. وأما حديث علي الموقوف فأخرجه يحيى بن أدم في كتاب الخراج، وسنده صحيح أيضاً، وأخرجه البيهقي من طريقه والله أعلم.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٩٧-٩٩)]

٤٩) عن معاذ: **«فيما سقت السماء والبعل والسيل العشر، وفيما سقي بالنضح نصف العشر، يكون ذلك في التمر، والحنطة. والحبوب، والبطيخ والرمان والقصب والخضراوات فعفو عفا عنه رسول الله ﷺ»**. الدارقطني والحاكم والبيهقي وفيه ضعف وانقطاع، وروى الترمذي عن معاذ، وهو ضعيف أيضاً وقال الترمذي: ليس يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء -يعني- الخضراوات وإنما يروى عن موسى بن طلحة عن النبي ﷺ مرسلاً، وذكره الدارقطني في العلل، وقال الصواب مرسل، وروى البزاز. والدارقطني من طريق الحارث بن نبهان عن عطاء بن السائب عن موسى بن طلحة عن أبيه مرفوعاً: **«ليس في الخضراوات صدقة»**، قال البزار: لانعلم أحداً قال فيه عن أبيه إلا الحارث بن نبهان، ورواه ابن عدي للحارث بن نبهان وحكى تضعيفه عن جماعة، والمشهور عن موسى مرسل، ورواه الدارقطني وفيه مروان ضعيف جداً، وروى الدارقطني من حديث علي مثله، وفيه الصقر بن حبيب وهو ضعيف جداً، وفي الباب عن محمد بن جحش أخرجه الدارقطني، وليس فيه سوى عبدالله بن شبيب، فقد قيل فيه: أنه يسرق الحديث، وعن عائشة أخرجه الدارقطني وفيه صالح بن موسى وهو ضعيف، وعن علي وعمر موقوفاً أخرجهما البيهقي.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٤٤-٧٤٥)]

٥٠) قال الحافظ في الحديث الذى رواه البزار: عن موسى بن طلحة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: **«ليس في الخضراوات صدقة»**.

قال لانعلم أحد أسنده ووصله إلا الحارث، ولا روى عطاء عن موسى إلا هذا، ورواه جماعة عن موسى مرسلاً.

والحارث متروك.

[إتحاف المهرة: (٢/٣٥٠)، (٦/٣٥٥-٣٥٦)]، [مختصر زوائد البزار: (١/٣٧٣)]

٥١) حديث: **«ليس في الخضراوات صدقة»**، أخرجه الترمذي عن معاذ **«أنه كتب إلى النبي ﷺ يسأله عن الخضراوات، وهي البقول، فقال: ليس فيها شيء»** قال: ليس بصحيح، ولايصح فيه شيء. والصحيح عن موسى بن طلحة مرسل، وطريق موسى. أخرجها الحاكم والطبراني والدارقطني، وأخرجه الدارقطني والبزاز عن أنس وإسناده ضعيف. قال: والمشهور رواية الثوري عن عمرو بن عثمان عن موسى بن طلحة قال: **«عندنا كتاب معاذ عن النبي ﷺ»** فذكره. وفي الباب عن علي وعائشة ومحمد ابن جحش في الدارقطني وكلها أسانيدها ضعيفة.

وروى ابن ماجه، من طريق عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: «**إنما سن رسول الله ﷺ الزكاة في هذه الخمسة: الحنطة، والشعير، والتمر، والزبيب، والذرة**» وفي إسناده العزرمي وهو متروك. فأخرجه الدارقطني عن عمر قوله، وله شاهد عن مجاهد، مرسل في البيهقي. وعن الشعبي قال: «**كتب رسول الله ﷺ إلى أهل اليمن: إنما الصدقة مثله، ولم يذكر الذرة**».

وروى الحاكم عن أبي موسى ومعاذ حين بعثهما النبي ﷺ إلى اليمن: «**لا تأخذوا الصدقة إلا من هذه الأربعة**» فذكرها ورواه البيهقي عنهما موقوفاً. وفي الإسناد طلحة بن يحيى مختلف فيه، وهو أمثل ما في الباب.

[الفتح: (٣/٤٠٩)]، [الدراية: (١/٢٦٣-٢٦٤)]

٥٢) حديث: «**ما أخرجته الأرض ففيه العشر**»، لم أجده بهذا اللفظ.

وروى عبد الرزاق، عن عمر بن عبد العزيز: «**فيما انبتت الأرض من قليل أوكثير: العشر**»، وهذا موقوف. ورواه أبو مطيع البلخي بإسناد ضعيف جداً مرفوعاً.

[الدراية: (١/٢٦٣)]

٥٣) حديث: «**الصدقة في أربعة: في التمر، والزبيب، والحنطة، والشعير، وليس فيما سواها صدقة**» الحاكم والبيهقي عن أبي موسى ومعاذ حين بعثهما النبي ﷺ إلى اليمن يعلمان الناس أمر دينهم: «**لاتأخذوا الصدقة إلا من هذه الإربعة: الشعير، والحنطة، والزبيب، والتمر**» قال البيهقي: رواته ثقات وهو متصل، وروى الدارقطني عن عمر: «**إنما سن رسول الله ﷺ الزكاة في هذه الأربعة**»، فذكرها، وقد قال أبوزرعة: موسى عن عمر مرسل، وروى ابن ماجه والدارقطني من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: «**إنما سن رسول الله ﷺ الزكاة في الحنطة والشعير والتمر والزبيب**»، زاد ابن ماجه: والذرة وإسنادهما واه، هو من رواية محمد بن عبيدالله العزرمي وهو متروك، وروى البيهقي من طريق مجاهد قال: «**لم تكن الصدقة في عهد النبي ﷺ إلا في خمسة**» فذكرها، ومن طريق الحسن قال: «**لم يفرض النبي ﷺ الصدقة إلا في عشرة، فذكر الخمسة المذكورة، والإبل. والبقر. والغنم. والذهب. والفضة**»، وعن الشعبي كتب رسول الله ﷺ إلى أهل اليمن: «**إنما الصدقة في الحنطة والشعير والتمر والزبيب**» قال البيهقي: هذه المراسيل طرقها مختلفة، وهي يؤكد بعضها بعضاً، ومعها حديث أبي موسى، ومعها قول عمر وعلي وعائشة: «**ليس في الخضراوات زكاة**».

وحديث أبي موسى منع الزكاة في غير الأربعة، لكن ثبت أخذ الصدقة من الذرة وغيرها بأمر رسول الله ﷺ، قلت: هذا فيه نظر، أما الذرة: فقد تقدم أن إسنادهما ضعيف جداً، وأما غيرها فوقع في رواية الحسن المرسلة وهي من طريق عمرو بن عبيد وهو ضعيف جداً. فكيف يؤخذ بهذه الزيادة الواهية.

حديث عمر: «في الزيتون العشر»، رواه البيهقي بإسناد منقطع، والراوي له عثمان بن عطاء ضعيف، قال: وأصح ما في الباب قول ابن شهاب: مضت السنة في زكاة الزيتون أن تؤخذ ممن عصر زيتونه حين يعصر، فذكر كلامه. وروى الحاكم في تاريخ نيسابور عن عائشة مرفوعاً: «الزكاة في خمس: في البر، والشعير، والأعناب والنخل. والزيتون» وفي إسناده عثمان بن عبد الرحمن وهو الوقاصي متروك الحديث.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٤٥-٧٤٦)]

٥٤)وعن معاذ قال: «فأما القثاء والبطيخ والرمان والقصب، فقد عفا عنه رسول الله ﷺ» أخرجه الدارقطني إسناده ضعيف.

[بلوغ المرام: (١٧٣)]

٥٥)مسند عمر بن الخطاب: حديث: «إنما سن رسول الله ﷺ الزكاة في هذة الأربعة: الحنطة، والشعير، والتمر، والزبيب» الدارقطني في الزكاة وقال: عبدالعزيز وشيخه ضعيفان.

[إتحاف المهرة: (١٢/٣٨٤)]

باب
زكاة العسل

٥٦)قال الحافظ: أخرج ابن أبي شيبة وعبد الرزاق بإسناد صحيح إلى نافع مولى ابن عمر قال:: «بعثني عمر بن عبد العزيز على اليمن فأردت أن آخذ من العسل العشر، فقال مغيرة بن حكم الصنعاني: ليس فيه شيء فكتبت إلى عمربن عبد العزيز فقال: صدق هو عدل رضاً، ليس فيه شيء». وجاء عن عمر بن عبد العزيز ما يخالفه أخرجه عبد الرزاق «إنا قد وجدنا بيان صدقة العسل بأرض الطائف فخذ منه العشر» انتهى. وهذا إسناد ضعيف لجهالة الواسطة، والأول أثبت وكأن البخاري أشار إلى تضعيف ما روى: «أن في العسل العشر» وهو ما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن أبي هريرة قال: «كتب رسول ﷺ إلى أهل اليمن أن يؤخذ من العسل العشر» وفي إسناده عبدالله بن محرر. قال البخاري في تاريخه: عبدالله متروك، ولايصح في زكاة العسل شيء. قال الترمذي: لايصح في هذا الباب شيء. قال الشافعي في القديم حديث: «إن في العسل العشر» ضعيف، وفي أن لايؤخذ منه العشر ضعيف، إلا عن عمربن عبد العزيز انتهى، وروى عبد الرزاق وابن أبي شيبة من طريق طاوس: «أن معاذاً لما أتي اليمن قال: لم أؤمر فيهما بشيء» يعني العسل وأوقاص البقر، وهذا منقطع وأما ما أخرجه أبو داود والنسائي من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: «جاء هلال أحد بني متعان إلى رسول الله ﷺ بعشور نحل له وكان سأله أن يحمي له وادياً فحماه له فلما ولي عمر كتب إلى عامله: إن أدى إليك عشور نحله فاحم له سلبه وإلا فلا» وإسناده صحيح فعند

عبد الرزاق عن صالح بن دينار : «**أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عثمان بن محمد ينهاه أن يأخذ من العسل صدقة إلا إن كان النبي ﷺ أخذها. فجمع عثمان أهل العسل فشهدوا أن هلال بن سعد قدم على النبي ﷺ فقال: ما هذا؟ قال :صدقة فأمر برفعها ولم يذكر عشوراً**» لكن الإسناد الأول أقوى، إلا أنه محمول على أنه في مقابلة الحمى كما يدل عليه كتاب عمر بن الخطاب. وقال ابن المنذر : ليس في العسل خبر يثبت ولا إجماع فلا زكاة فيه.

[الدراية: (٢٦٤/١)]، [الفتح: (٤٠٨/٣-٤٠٩)]

٥٧)حديث علي أنه قال : «**ليس في العسل زكاة**» البيهقي من طريقه، وفي إسناده حسين بن زيد وهو ضعيف.

وحديث : «**أن ابا بكر كان يأخذ الزكاة في العسل**». لم أجد له أصلاً.

[تلخيص الحبير: (٧٥٦/٢)]

٥٨)حديث معاذ : «**انه لم يأخذ زكاة العسل، وقال: لم يأمرني رسول الله ﷺ. فيه بشيء**» أبو داود في المراسيل. والحميدي في مسنده. وابن أبي شيبة. والبيهقي من طريق طاوساً عنه، وفيه انقطاع بين طاوس ومعاذ، لكن قال البيهقي : هو قوي لأن طاوساً كان عارفاً بقضايا معاذ.

[تلخيص الحبير: (٧٤٦/٢-٧٤٧)]

٥٩)الترمذي من حديث ابن عمر : «**أن رسول الله ﷺ قال في العسل: في كل عشرة أزقاق زق**» وقال : في إسناده مقال ولا يصح، وفي إسناده صدقة السمين وهو ضعيف الحفظ وقد خولف، وقال النسائي : هذا حديث منكر ورواه البيهقي وقال : تفرد به صدقة وهو ضعيف، وقد تابعه طلحة بن زيد عن موسى بن يسار، ذكره المروزي ونقل عن أحمد تضعيفه.

قال الترمذي : وفي الباب عن عبدالله بن عمرو، قلت : رواه أبو داود . والنسائي. عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال : «**جاء هلال أحد بني متعان إلى رسول الله ﷺ بعشور نحل له، وسأله أن يحمي وادياً يقال له سلبة، فحماه له فلما ولي عمر كتب إلى سفيان بن وهب: إن أدى إليك ما كان يؤدي رسول الله ﷺ من عشور نحله فاحم له سلبة، وإلا فإنما هو ذباب يأكله من يشاء**» قال الدارقطني : يروى عن عبد الرحمن بن الحارث. وابن لهيعة عن عمرو بن شعيب مسنداً، ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري عن عمرو بن شعيب عن عمر مرسلاً، قلت : فهذة علته، وعبد الرحمن وابن لهيعة ليسا من أهل الإتقان، لكن تابعهما عمرو بن الحارث أحد الثقات، وتابعهما أسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب عند ابن ماجه وغيره كما مضى، قال الترمذي : وفيه عن أبي سيارة، قلت : هو المتعي قال : «**قلت يارسول الله إن لي نحلاً، قال: أد العشور قال: قلت: يا رسول الله احم لي جبلها، فحمى لي جبلها**» رواه أبو داود وابن ماجه، والبيهقي، وهو منقطع، قال البخاري : وليس في زكاة العسل شيء يصح، وقال أبو عمر : لا

تقوم بهذا حجة، قال: وعن أبي هريرة، قلت: رواه البيهقي وفي إسناده عبدالله بن محرر وهو متروك، ورواه أيضاً من حديث سعد بن أبي ذباب: «**أن النبي ﷺ استعمله على قومه وأنه قال لهم: أدوا العشر في العسل**» وأتى به عمر، فقبضه فباعه، ثم جعله في صدقات بيت مال المسلمين، وفي إسناده منير بن عبدالله، ضعفه البخاري، والأزدي وغيرهما، وقال الزعفراني عن الشافعي: الحديث «**أن في العسل العشر**» ضعيف، واختياري أنه لا يؤخذ منه، وقال البخاري لا يصح فيه شيء وقال ابن المنذر ليس فيه شيء ثابت.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٤٧-٧٤٩)]

٦٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سعيد بن أبي ذباب قال: «**قدمت على رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله اجعل لقومي ما أسلموا عليه ففعل رسول الله ﷺ واستعملني عليهم ثم استعملني عليهم أبا بكر من بعده، قال فقدمت على قومي فقلت: في العسل زكاة، فإنه لاخير في مال لا يزكى، قال: فقالوا لي: كم ترى؟ قال: فقلت: فيه العشر، قال: فأخذ منهم العشر، فقدم به على عمر، فأخبره بما فيه، وأخذه عمر فباعه وجعله في صدقات المسلمين**» منير ضعيف.

[لسان الميزان: (٢/٣٨٠)، (٦/١٠٣)]، [مختصر زوائد البزار: (١/٣٧٤-٣٧٥)]

باب
زكاة أموال الأيتام

٦١)روى أنه ﷺ قال: «**من ولي يتيماً فليتجر له، ولا يتركه حتى تأكله الصدقة**» رواه الترمذي، والدارقطني، والبيهقي من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبدالله بن عمرو به، وفي إسنادهم المثنى بن الصباح وهو ضعيف، والدارقطني من حديث أبي إسحاق الشيباني أيضاً عن عمرو بن شعيب، لكن رواية عنه مندل بن علي وهو ضعيف. ومن حديث العزرمي عن عمرو، والعزرمي ضعيف متروك، ورواه ابن عدي من طريق عبدالله بن علي وهو الإفريقي وهو ضعيف، وقال الدارقطني في العلل عن عمر، ورواية ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن شعيب عن عمر، لم يذكر ابن المسيب، وهو أصح، قلت: وإياه عنى الترمذي.

[هداية الرواة: (مخطوط)]، [تلخيص الحبير: (٢/٧٣٣-٧٣٤)]

٦٢)عن أنس مرفوعاً: «**اتجروا في مال اليتامى لا تأكلها الزكاة**» رواه الطبراني في الأوسط، وروى البيهقي عن عمر موقوفاً عليه مثله، وقال: إسناده صحيح، وروى الشافعي عن ابن عمر موقوفاً أيضاً، وروى البيهقي عن حميد بن هلال « **سمعت أبا محجن أو ابن محجن وكان خادماً لعثمان بن أبي العاص، قال قدم عثمان بن أبي العاص على عمر، فقال له عمر: كيف متجر أرضك؟ فإن عندي مال يتيم قد كادت الزكاة أن تفنيه، قال: فدفعه**

إليه»، وروى أحمد بن حنبل عن عمر نحوه، وروى مالك في الموطأ عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه قال: **«كانت عائشة تليني وأخا لي يتيماً في حجرها، وكانت تخرج من أموالنا الزكاة»**، وروى الدارقطني والبيهقي وابن عبد البر ذلك، من طرق عن علي بن أبي طالب وهو مشهور عنه.

[تلخيص الحبير: (٧٣٤/٢-٧٣٥)]

٦٣)حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص: أن رسول ﷺ قال: **«من ولي يتيماً له مال فليتجر له، ولا يتركه حتى تأكله الصدقة»** أخرجه الترمذي، وضعفه برواية المثنى بن الصباح. وقد تابعه مندل عن الشيباني عن عمرو بن شعيب عند الدارقطني، لكن مندل ضعيف، وكذا الراوي عنه. وأخرجه أيضاً من طريق العزرمي عن عمرو، والعزرمي ضعيف. قال الدارقطني: والصحيح أنه من كلام عمرو.
وقال عبد الرزاق أنا ابن جريج، عن أبي الزبير: أنه سمع جابراً في الذي يلي مال اليتيم، قال: يعطي زكاته، صحيح.

[بلوغ المرام: (١٧١)]، [الدراية: (٢٤٩/١)]

٦٤)روى البيهقي عن ابن مسعود قال: **«من ولي مال يتيم فليحصن عليه السنين، وإذا دفع إليه مال أخبره بما فيه من الزكاة، فإن شاء زكى وإن شاء ترك»**. أعله الشافعي بالانقطاع، وبأن ليث ليس بحافظ.

[تلخيص الحبير: (٧٣٥/٢)]

باب
صدقة الخيل والرقيق وغير ذلك

٦٥)حديث: **«ليس في الخيل والرقيق صدقة، إلا أن في الرقيق صدقة الفطر»**.

الدارقطني في الزكاة وقال: كلهم ثقات، وفيه وهم ممن دون عبيدالله.

[إتحاف المهرة: (١٩٥/١٥)]

٦٦)حديث: **«ليس على فرس المسلم ولا على غلامه صدقة»**.

الدارمي في الزكاة، ابن حزيمة فيه، أبو عوانه فيه، عن عراك بلفظ: **«ليس في العبد صدقة إلا صدقة الفطر»**. ابن حبان في الثالث والأربعين من الثالث، والدارقطني فيه، وقال: كلهم ثقات. رواه أحمد، ولفظ ابن وهب: **«ليس في العبد صدقة إلا صدقة الفطر»**.

[إتحاف المهرة: (٣٦٥/١٥-٣٦٦)]

٦٧)في السنن عن علي رفعه: **«عفوت لكم عن صدقة الخيل والرقيق، فهاتوا صدقة الرقة»** ونقل الترمذي عن البخاري تصحيحه وأخرجه الدارقطني من وجه آخر عن علي بلفظ: **«ليس في**

العوامل صدقة، ولا في الجبهة صدقة» .

للبيهقي من حديث أبي هريرة مرفوعاً : **«عفوت لكم عن صدقة الجبهة، والكسعة، والنخعة»** ، وإسناده ضعيف. وقد اضطرب فيه رواية سليمان بن أرقم أبو معاذ ، أخرجه أبو داود من مرسل الحسن.

روى أبو أحمد بن زنجويه في كتاب الأصول بإسناد صحيح ، عن طاوس **«سألت ابن عباس عن الخيل أفيها صدقة؟ قال: ليس على فرس الغازي في سبيل الله صدقة»** .

[الفتح: (٣٨٣/٣)]، [الدراية: (٢٥٤/١-٢٥٥)]

٦٨)روى الدارقطني والبيهقي من حديث جابر بلفظ : **«في الخيل السائمة في كل فرس دينار»** قال الدارقطني : تفرد به غورك .وهو ضعيف.

وروى الدارقطني في غرائب مالك بإسناد صحيح عنه عن الزهري: أن السائب بن يزيد أخبره قال : **«رأيت أبي يقيم الخيل ثم يدفع صدقتها إلى عمر»** .

[تلخيص الحبير: (٧٢٢/٢)]، [لسان الميزان: (٤٢١/٤)]، [الدراية: (٢٥٥/١)]

٦٩)ذكره البغوي وقال بلغني عن الشاذكوني عن أبي قتيبة عن المعلى بن يزيد عن بكر بن مرثد بن ربيعة سمعت مرثداً يقول : **«سألت النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن الخيل فيها شيء فقال لا إلا ما كان منها للتجارة»** قال البغوي ما بلغني إلا من هذا الوجه والشاذكوني رماه الأئمة بالكذب.

[الإصابة: (٣٩٧/٣)]

٧٠)قال الزمخشري : **«جاء زيد بن حارثة بفرس له كان يحبها فقال: هذه في سبيل الله ، فحمل عليها رسول الله ﷺ أسامة بن يزيد، فكأن زيداً وجد في نفسه وقال: إنما أردت أن أتصدق به فقال رسول الله ﷺ: أما إن الله تعالى قد قبلها منك...»** .

قال الحافظ : أخرجه عبد الرزاق في تفسيره والطبري من طريقه : أخبرنا معمر عن أيوب وغيره **«انه لما نزلت ﴿لَن تَنَالُواْ الْبِرَّ حَتَّى تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ جاء زيد بن حارثة بفرس له.. فذكره»** وهو معضل وأخرجه الطبري من رواية عمرو بن دينار نحوه مرسلاً ورجاله ثقات.

[الكافي الشاف: (٣٧٦/١)]

٧١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزاز : عن سمرة بن جندب : **«أن رسول الله ﷺ كان يأمرنا ألا نخرج الصدقة من الرقيق»** .

يوسف ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (٣٧٣/١)]

٧٢)روى أبو داود عن عائشة قالت : وهي تذكر شأن خيبر : **«كان النبي ﷺ يبعث عبد الله بن**

رواحة إلى يهود، فيخرص النخل حين تطيب قبل أن يؤكل منه» وهذا فيه جهالة الواسطة، وقد رواه عبد الرزاق والدارقطني ولم يذكر واسطة، وهو مدلس، وذكر الدارقطني الاختلاف فيه.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٥٤-٧٥٥)]

٧٣)أبو داود. والترمذي. والنسائي. وابن حبان والدارقطني من حديث عتاب بن أسيد قال: **«أمر رسول الله ﷺ أن يخرص العنب كما يخرص النخل، وتؤخذ زكاته زبيباً كما تؤخذ صدقة النخل تمراً»** ومداره على سعيد بن المسيب عن عتاب، وقد قال أبو داود: لم يسمع منه، وقال ابن قانع: لم يدركه، وقال المنذري انقطاعه ظاهر، لأن مولد سعيد في خلافة عمر، ومات عتاب يوم مات أبو بكر، وقد رواه الدارقطني بسند فيه الواقدي، فقال سعيد بن المسيب عن المسور بن مخرمة عن عتاب،وقال أبو حاتم: الصحيح عن سعيد بن المسيب أن النبي ﷺ، أمر عتاباً، مرسل وهذه رواية عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري.

[بلوغ المرام: (١٧٤)]، [تلخيص الحبير: (٢/٧٥٣-٧٥٤)]

٧٤)أحمد، وأصحاب السنن الثلاثة وابن حبان والحاكم من حديث سهل بن أبي حثمة بلفظ: **«إذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث، فإن لم تدعوا الثلث فدعوا الربع»** وفي إسناده عبد الرحمن بن مسعود بن نيار الراوي عن سهل بن أبي حثمة، وقد قال البزار: إنه تفرد به، وقال ابن القطان: لا يعرف حاله، قال الحاكم: وله شاهد بإسناد متفق على صحته: أن عمر بن الخطاب أمر به، انتهى، ومن شواهد ما رواه ابن عبد البر عن جابر مرفوعاً: **«خففوا في الخرص، فإن في المال العرية والواطئة والأكلة»** -الحديث- قوله: ونقل في القديم أنا أبا بكر كتب إلى بني خفاش: **«أن أدوا الزكاة الذرة والورس»** وقال البيهقي :لم يثبت في هذا إسناد تقوم بمثله الحجة، ونقل النووي في شرح المذهب إتفاق الحفاظ على ضعف هذا الأثر.

[المطالب العالية: (١/٣٦٥)]، [تلخيص الحبير: (٢/٧٥٥-٧٥٦)]

٧٥)حديث: «ليس فيما أنبتت الأرض من الخضر زكاة..» الحديث، الدارقطني في الزكاة، وقال: صالح ضعيف. وأعاده: عن أحمد بن إسحاق بن وهب البندار، به، وزاد فيه: وجرت السنة من النبي ﷺ أنه ليس فيما دون خمسة أوساق زكاة، والوسق ستون صاعاً، فذلك ثلاثمائة صاع من الحنطة والشعير والتمر والزبيب، وعن صالح بن موسى، به، وزاد: وجرت السنة من نبي الله ﷺ من صداق النساء اثنتي عشرة أوقية، وفي الغسل من الجنابة صاعاً، والوضوء رطلين، وفيما أخرجت الأرض.. فذكره، ولم يذكر أول الحديث. وقال: صالح بن موسى الطلحي ضعيف الحديث متروك ولم يروه عن منصور غيره.

[ ]

باب
ما جاء في الحول

٧٦)عن علي رضي الله تعالى عنه قال: «**قال رسول الله ﷺ إذا كانت لك مائتا درهم، وحال عليها الحول، ففيها خمسة دراهم، وليس عليك شيء، حتى يكون لك عشرون ديناراً، وحال عليها الحول ففيها نصف دينار، فما زاد، فبحساب ذلك وليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول**» رواه أبوداود وهوحسن، وقد اختلفوا في رفعه.

[بلوغ المرام: (١٧١)]

٧٧)عن ابن عمر عند الدارقطني وهو من رواية إسماعيل بن عياش عن غير الشاميين، ولفظه: «**ليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول**» واختلف في رفعه ووقفه. قال الدارقطني :والصحيح الموقوف، وهو كذلك في الموطأ، ووصله الدارقطني في الغرائب مرفوعاً وضعفه.
وأخرج الترمذي من وجه آخر عن ابن عمر مرفوعاً: «**من استفاد مالاً فلا زكاة عليه حتى يحول عليه الحول**» ثم أخرجه موقوفاً وقال هذا أصح.
أخرج الدارقطني من حديث أنس رفعه: «**لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول**» وفيه حسان بن سياه. وفي ترجمته أورده ابن عدي وضعفه. وعن عائشة مثله، أخرجه ابن ماجه، وفيه حارثة بن محمد وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٧٣٠/٢)]، [بلوغ المرام: (١٧١)]، [الدراية: (٢٤٨/١)]

٧٨)روى الترمذي والدارقطني والبيهقي عن ابن عمر، ولفظ الترمذي: «**من استفاد مالاً فلا زكاة عليه حتى يحول عليه الحول**»، وعبد الرحمن ضعيف، قال الترمذي: والصحيح عن ابن عمر موقوف، وكذا قال البيهقي. وابن الجوزي وغيرهما، وروى الدارقطني في غرائب مالك عن ابن عمر ونحوه، قال الدارقطني الحنيني ضعيف، والصحيح عن مالك موقوف، وروى البيهقي عن أبي بكر وعلي وعائشة موقوفاً عليهم مثل ما روي عن ابن عمر، قال: والاعتماد في هذا وفي الذي قبله على الآثار عن أبي بكر وغيره، قلت: حديث علي لا بأس بإسناده والآثار تعضده فيصلح للحجة، والله أعلم.

[تلخيص الحبير: (٧٣١/٢-٧٣٢)]

٧٩)قال مسدد: عن القاسم بن محمد قال: «**إن أبا بكر الصديق ﷺ كان إذا أعطى الرجل عطاء قال: هل لك مال؟ فإن قال: نعم. قال: أدِّ زكاته، فإذا لم يكن له مال قال: لا تزكه-يعني مال العطاء- حتى يحول عليه الحول**».
قال الحافظ: إسناده صحيح إلا أنه منقطع بين القاسم وجده الصديق ﷺ.

[المطالب العاليه: (٣٥٤/١)]

٨٠)أخبرنا إسحاق بن راهويه: عن أبي بكر ﷺ «انه اعطى جابراً ﷺ عدة كانت له عند رسول الله ﷺ قال: وأزيدك انه لا زكاة فيه حتى يحول عليه الحول».

قال الحافظ: إسماعيل هو المكي فيه ضعف.

[المطالب العالية: (٣٥٤/١)]

باب

في النصاب

٨١)حديث عائشة: «جرت السنة انه ليس فيما دون خمسة أوسق من التمر صدقة» رواه الدارقطني من طريق الأسود عنها بهذا، وزاد: «والوسق ستون صاعاً وليس فيما انبتت الأرض من الخضر زكاة» وفي إسناده صالح بن موسى وهو ضعيف ورواه أبوعوانة في صحيحه أيضاً.

[تلخيص الحبير: (٧٥٠/٢-٧٥١)]

٨٢)قال عبد الرزاق: أخبرنا ابن جريج أخبرني جعفر بن محمد عن أبيه رفعه: « ليس فيما دون مائتي درهم شيء فإذا بلغت ففيها خمسة دراهم» وهو مرسل جيد. ولعبد بن حميد، عن أبي أمامة مرفوعاً موصولاً مثله.

[الدراية: (٢٥٧/١)]

٨٣)حديث علي: «وما زاد على المائتين فبحسابه» هو في آخر حديث علي عند أبي داود: «فما زاد فبحساب ذلك» ولعبد الرزاق وابن أبي شيبة بإسناد صحيح، عن ابن عمر موقوفاً مثله.

[الدراية: (٢٥٧/١)]

٨٤)روي أنه ﷺ قال: «الوسق ستون صاعاً» رواه جابر وغيره، وأما رواية جابر: ففي ابن ماجه، وإسناده ضعيف، وأما غيره: فرواه الدارقطني وابن حبان من حديث عن أبي سعيد في الحديث الماضي وفي آخره، والوسق ستون صاعاً، رواه أبو داود والنسائي وابن ماجة. عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ قال: «الوسق ستون صاعاً» قال أبو داود: وهو منقطع لم يسمع أبو البختري من أبي سعيد، وقال أبو حاتم لم يدركه.

[تلخيص الحبير: (٧٥٠/٢)]

باب

فيما كان دون النصاب وما تجب فيه الزكاة

٨٥)وأما حديث أبي رافع فأخرجه الطبراني، عن ابن أبي رافع، عن أبيه قال: «بعث رسول الله ﷺ رجلاً من بني مخزوم على الصدقة فقال: ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة» الحديث

نحو حديث أبي سعيد، ورجاله ثقات، لكنه معلول، دخل لراويه حديث في حديث. وأما حديث محمد بن عبد الله بن جحش فأخرجه الدارقطني بلفظ: «**بعث رسول الله ﷺ معاذاً إلى اليمن، فأمره ان يأخذ من كل اربعين ديناراً ديناراً، ومن كل مئتي درهم خمسة دراهم، وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة**» الحديث وفي إسناده ضعف.

وأما حديث عائشة فأخرجه أبو عوانة من رواية إبراهيم عن الأسود عنها بلفظ: «**ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة**» الحديث. وعند الدارقطني بعضه، وفي سنده راو مختلف فيه.

وأما حديث أبي أمامة بن سهل وقد اختلف في صحبته، والصحيح أن له رؤية فأخرجه البيهقي أن أبا أمامة بن سهل يحدث في مجلس سعيد بن المسيب قال: «**مضت السنة ان لا يؤخذ من نخل صدقة حتى يبلغ خرصها خمسة أوسق**». ورجاله رجال الصحيح والله أعلم.

وساق الحافظ بسنده وعن بسر بن سعيد أن رسول الله ﷺ قال: «**فيما سقت السماء والعيون والبعل العشر، وفيما يسقى بالنضح نصف العشر**» وكذا أورده مالك في الموطأ مرسلاً ومبهماً.

وقال ابن عبد البر: هذا الحديث يتصل من وجوه ثابتة عن جابر وابن عمر ومعاذ وأنس، وقد رجح البخاري إرساله.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٩٣-٩٥)]

٨٦)وأما حديث عبد الله بن عمر فأخرجه أبو عبيد وأبو عوانة أيضاً مرفوعاً وموقوفاً، فالمرفوع بلفظ: «**ليس فيما دون خمسة أوساق صدقة**» وليث فيه ضعف، والموقوف من رواية أيوب بن موسى أحد الثقات عن نافع عن ابن عمر.

وأما حديث عبد الله بن عمرو بن العاص فأخرجه الدارقطني، وفيه ما في حديث أبي سعيد وزيادة، وفي محمد وعبد الكريم مقال.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٩٣)]

٨٧)ساق الحافظ بسنده عن جابربن عبدالله رضي الله عنهما قال: «**قال رسول الله ﷺ: ليس على المسلم زكاة في كرمه ولا زرعه إذا كان اقل من خمسة أوسق**». هذا حديث حسن. أخرجه ابن ماجه.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٨٠)]

باب

تعجيل الزكاة

٨٨)أخرج الترمذي من حديث علي وفي إسناده مقال، وفي الدارقطني من طريق موسى بن طلحة أن النبي ﷺ قال: «**إنا كنا احتجنا فتعجلنا من العباس صدقة ماله سنتين**» وهذا مرسل،

وروى الدارقطني أيضاً موصولاً بذكر طلحة فيه وإسناد المرسل أصح، وفي الدارقطني أيضاً من حديث ابن عباس: «**أن النبي ﷺ بعث عمر ساعياً، فأتى العباس فأغلظ له، فأخبر النبي ﷺ فقال: إن العباس قد أسلفنا زكاة ماله العام، والعام المقبل**» وفي إسناده ضعف، وأخرجه أيضاً هو والطبراني من حديث أبي رافع نحو هذا وإسناده ضعيف أيضاً، ومن حديث ابن مسعود: «**أن النبي ﷺ تعجل من العباس صدقته سنتين**» وفي إسناده محمد بن ذكوان وهو ضعيف، ولو ثبت لكان رافعاً للإشكال ولرجح به سياق رواية مسلم على بقية الروايات، وفيه رد لقول من قال: إن قصة التعجيل إنما وردت في وقت غير الوقت الذي بعث فيه عمر لأخذ الصدقة، وليس ثبوت هذه القصة في تعجيل صدقة العباس ببعيد في النظر بمجموع هذه الطرق والله أعلم.

[تلخيص الحبير: (٧٤١/٢)]، [التهذيب: (١٣٨/٩)]، [المطالب العالية: (٣٥٨/١-٣٥٩)]، [الفتح: (٣٩١/٣)]

٨٩) حديث علي: «**أن العباس سأل رسول الله ﷺ في تعجيل صدقته قبل أن تحل، فرخص له**» أحمد وأصحاب السنن والحاكم والدارقطني والبيهقي عن علي، ورواه الترمذي عن علي، وذكر الدارقطني الاختلاف فيه علي الحكم، ورجح رواية منصور عن الحكم عن الحسن بن مسلم بن يناق عن النبي ﷺ مرسلاً، وكذا رجحه أبو داود، وقال البيهقي: قال الشافعي: روى عن النبي ﷺ أنه تسلف صدقة مال العباس قبل أن تحل، ولا أدري أثبت أم لا، قال البيهقي: وعنى بذلك هذا الحديث، ويعضده حديث أبي البحتري عن علي أن النبي ﷺ قال: «**إنا كنا احتجنا فاستسلفنا العباس صدقة عامين**» ورجاله ثقات إلا أن فيه انقطاعاً.

[تلخيص الحبير: (٧٤٠/٢)]

باب

لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق

٩٠) ساق الحافظ بسنده عن ابن عمر: «**أن رسول الله ﷺ كتب كتاب الصدقة فقرنه بسيفه، فلم يخرجه إلى عماله حتى قبض، فعمل به أبو بكر حتى قبض ثم عمل به عمر، فكان فيه: في خمس من الإبل شاة، وفي عشر شاتان، وفي خمس عشرة ثلاث شياه، وفي عشرين أربع شياه، وفي خمس وعشرين ابنة مخاض إلى خمس وثلاثين، فإن زادت ففيها ابنة لبون إلى خمس وأربعين، فإن زادت ففيها حقة إلى ستين، فإن زادت ففيها جذعة إلى خمس وسبعين، فإن زادت ففيها ابنتا لبون، إلى تسعين، فإن زادت فحقتان إلى عشرين ومائة، فإن زادت على عشرين ومائة ففي كل خمسين حقة، وفي كل أربعين بنت لبون، وفي صدقة الغنم في كل أربعين شاة شاة إلى عشرين ومائة، فإن زادت فشاتان إلى مائتين، فإن زادت فثلاث شياه إلى ثلاثمائة، فإن زادت ففي كل مائة شاة شاة، وليس فيها شيء حتى تبلغ مائة، ولا يفرق بين مجتمع، ولا يجمع بين متفرق، مخافة الصدقة، وما كان**

من خليطين فإنهما يتراجعان بالسوية، ولا يؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار» .

قال سفيان : ولم يذكر الزهري البقر ، فقال الزهري : إذا جاء المصدق قسم المال أثلاثاً ، ثلثاً خياراً ، وثلثاً شراراً ، وثلثاً أوساطاً تأخذ من الوسط .

وبه إلى أبي يعلى وساقه الحافظ بسنده أيضاً

قلت : فذكر الحديث منقطعاً ولم يذكر مقصود الترجمة .

رواه الإمام أحمد في مسنده ، ورواه الشافعي عن الثقة عنده ، وابن خزيمة في صحيحه مختصراً جداً ، وأبو داود والترمذي .

ورواه الحاكم في المستدرك من طريق النفيلي بتمامه : وقال : هذا حديث كبير في هذا الباب ، يشهد بكثرة الأحكام التي في حديث ثمامة ، عن أنس ، إلا أن الشيخين لم يخرجا لسفيان بن حسين الواسطي في الكتابين ، وسفيان بن حسين أحد أئمة الحديث وثقه يحيى بن معين انتهى .

قلت : وسفيان بن حسين وإن وثقه يحيى بن معين في هذه الرواية فقد قال في رواية عباس الدوري ، وابن أبي خيثمة : إن حديثه عن الزهري ضعيف ، وكذلك قال النسائي : لا بأس به إلا في رواية الزهري ، وكذا قال أحمد ليس بذاك في حديثه عن الزهري وقال محمد بن سعد : ثقة يخطيء كثيراً وقال يعقوب بن شيبة : صدوق وفي حديثه ضعف .

قلت : ومن يكون بهذه المثابة لا يصحح له إذا تفرد بوصل حديث ، لا سيما وقد خالفه يونس ابن يزيد ، وهو من حفاظ أصحاب الزهري ، ووافق يونس سليمان بن كثير وغير واحد .

ثم قال الحاكم : ويصححه حديث عبدالله بن المبارك ، عن يونس بن يزيد ، عن الزهري ، وإن كان فيه أدنى إرسال ، فإنه شاهد صحيح لحديث سفيان بن حسين .

قلت : بل هو علته ثم ساق الحافظ بسنده عن سالم بن عبدالله بن عمر ، قال : عند آل عمر كتاب رسول الله ﷺ في الصدقة فذكره .

أخرجه أبو داود معللاً به حديث سفيان بن حسين .

وكذا أعله به الترمذي .

وأما حديث سليمان بن كثير بموافقة يونس على انقطاعه ، فرواه يوسف القاضي ، في كتاب الزكاة تأليفه وليس في القطعة التي سمعناها منه .

وهكذا رواه أبو عبيد في كتاب الأموال .

ورواه ابن عدي وابن ماجه : عن ابن مهدي منقطعاً .

ورواه عبدالرزاق في مصنفه : عن معمر ، عن عبدالله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم : **«أن النبي ﷺ كتب لهم كتاباً فذكره بطوله ، وفيه : ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق»** .

وقد سبق كلام الحاكم أن هذا الحديث عنده كالشاهد لحديث ثمامة ، عن أنس ، يعني عن أبي بكر ، وحديث ثمامة أخرجه البخاري في الباب ، وفيه مقصود الترجمة أيضاً ، والله الموفق .

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (١/٣٣٧-٣٣٨)]، [الفتح: (٣/٣٦٨)]، [التغليق: (٣/١٤-١٩)]

٩١)حديث سعد بن أبي وقاص: **«لا يجمع بين مفرق، ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة»**، و**«الخليطان ما اجتمعا في الحوض والفحل والراعي»** الدارقطني والبيهقي من رواية ابن لهيعة عن يحيى بن سعيد عن السائب بن يزيد صحبت سعد بن أبي وقاص وسمعته ذات يوم يقول: **«قال رسول الله ﷺ لا يفرق فذكره»** قال البيهقي: أجمع أصحاب الحديث على ضعف ابن لهيعة وترك الاحتجاج بما ينفرد به.

[إتحاف المهرة: (٥/١٠٥)]، [تلخيص الحبير: (٢/٧٣٠)]

باب

أخذ الزكاة ملابس أو طعام

٩٢)قال الحافظ: أما أثر معاذ فساق الحافظ بسنده عن طاوس، قال: **«قال معاذ باليمن: ائتوني بخميس أو لبيس آخذه منكم مكان الصدقة، فإنه أهون عليكم وخير للمهاجرين بالمدينة»**.

وبه إلى يحيى بن آدم قال: عن طاوس، قال: **«قال معاذ باليمن: ائتوني بعرض ثياب آخذه منكم مكان الذرة والشعير، فإنه أهون عليكم، وخير للمهاجرين بالمدينة»**.

قلت: وهو إلى طاوس إسناد صحيح لكنه لم يسمع من معاذ، فهو منقطع.

[إتحاف المهرة: (١٣/٢٤٢)]، [النكت على كتاب ابن الصلاح: (١/٣٣١-٣٣٢)]، [هدي الساري: (٢٠٠)]
[الفتح: (٣/٣٦٦)]، [التغليق: (٣/١٢-١٣)]، [تلخيص الحبير: (٣/١١١٤)]

٩٣)روى أحمد وأبو داود والنسائي، والترمذي والدارقطني وابن حبان، والحاكم والبيهقي من حديث مسروق، عن معاذ: **«أن النبي ﷺ لما وجهه إلى اليمن، أمره أن يأخذ من كل حالم ديناراً أو عدله من المعافر، ثياب تكون باليمن»** وقال أبو داود: هو حديث منكر، قال: وبلغني عن أحمد أنه كان ينكره، وعن مسروق: **«أن النبي ﷺ لما بعث معاذاً»**، وأعله ابن حزم بالانقطاع، وأن مسروقاً لم يلق معاذاً، وفيه نظر، وقال الترمذي: حديث حسن، وذكره أن بعضهم رواه مرسلاً، وأنه أصح.

[تلخيص الحبير: (٤/١٤٦٢-١٤٦٣)]

باب

في مانع الزكاة

٩٤)روى ابن ماجه بإسناد صحيح، عن ابن مسعود رفعه: **«ما من أحد لا يؤدي زكاة ماله، إلا مثل يوم القيامة شجاعاً أقرع، حتى يطوق عنقه ثم قرأ: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ**

بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾ الآية» .

[الدراية: (٢/٢٩٢)]

٩٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن الزبير، أن رسول الله ﷺ قال: «**ما من صاحب إبل لا يؤدي حقها في رسلها ونجدتها إلا جيء يوم القيامة حتى يبطح لها بقاع قرقر تطؤه بأخفافها، كلما نفدت اخراها اعيدت عليه اولاها حتى يقضى بين الناس ويرى سبيله**».

قال البزار: لا نعلمه عن ابن الزبير إلا بهذا الإسناد.

إسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٧٢)]

٩٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر قال: «**قال رسول الله ﷺ: ظهرت لهم الصلاة فقبلوها، وخفيت لهم الزكاة فأكلوها، أولئك هم المنافقون**».

قال: لم يتابع عليه عبدالله بن إبراهيم.

وهو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٧٢)]

٩٧)قال أبو بكر بن أبي شيبة: عن ابن بريدة، عن أبيه ﷺ قال: «**قال رسول الله ﷺ: ولا منع قوم قط الزكاة إلا حبس الله تعالى عنهم المطر**».

قال الحافظ: هذا إسناد حسن.

[المطالب العالية: (١/٣٧٥)]

٩٨)إسحاق بن راهويه: قال أبو بكر ﷺ: «**والله لو منعوني عقالاً مما اخذ منهم النبي ﷺ لقاتلتهم عليه، وكان يأخذ من البعير عقالاً ثم قرا: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ ..**».

قال الحافظ: هذا مرسل، إسناده حسن، وقد أخرجوا أصله من طريق متصلة.

[المطالب العالية: (١/٣٥٥-٣٥٦)]

٩٩)ترجمة مالك بن نويرة: «**كان النبي ﷺ استعمله على صدقات قومه فلما بلغته وفاة النبي ﷺ امسك الصدقة وفرقها في قومه وقال في ذلك:**

فقلت خذوا أموالكم غير خائف ... ولا نظر فيما يجيء من الغد

فإن قام بالدين المحوق قائم ... اطعنا وقلنا الدين دين محمد»

ذكر ذلك ابن سعد عن الواقدي بِسَند لهُ مُنقطع.

[الإصابة: (٣/٣٥٧)]

١٠٠)حديث: «**مانع الزكاة في النار**» قال ابن الصلاح: لم أجد له أصلاً، وهو عجيب منه، فقد رواه

الطبراني في الصغير عن أنس بهذا، وزاد: **«يوم القيامة»** ورويناه في مشيخة الرازي في ترجمة أبي إسحاق الحبال من هذا الوجه، وزاد مع الليث: ابن لهيعة، والمحفوظ بهذا الإسناد حديث: **«المعتدي في الصدقة كمانعها»** رواه الترمذي وحسنه، فإن كان هذا محفوظاً فهو حسن، ويؤيده حديث أبي هريرة الطويل: **«ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها، إلا إذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح من نار، فأحمى عليها في نار جهنم، فيكوى بها جنبه»** الحديث متفق عليه.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٢٠-٧٢١)]

باب
فيما تجب فيه الزكاة

١٠١) حديث: **«يقومها -يعني عروض التجارة- فتؤدى من كل مائتي درهم خمسة دراهم»** لم أجده هكذا.

عن سمرة: **«أن النبي ﷺ كان يأمرنا أن نخرج الصدقة من الذي يعد للبيع»** أخرجه أبو داود والدارقطني والطبراني، وفيه ضعف.

وعن أبي ذر رفعه: **«في الإبل صدقتها»** الحديث، وفيه: **«وفي البز صدقه»** أخرجه أحمد والدارقطني والحاكم، وإسناده حسن.

روى عبدالرزاق بإسناد صحيح عن ابن عمر: **«انه كان يقول في كل مال يدار في عبيد أو دواب أو بز للتجارة، تدار الزكاة فيه كل عام»**. البيهقي من وجه آخر صحيح عن ابن عمر: ليس في العروض زكاة إلا ما كان للتجارة.

[بلوغ المرام: (١٧٥)]، [تلخيص الحبير: (٢/٧٦٥)]، [الدراية: (١/٢٦٠-٢٦١)]

١٠٢) أخرج محمد بن الحسن عن زياد بن جدير: **«بعثني عمر إلى عين التمر مصدقاً، فأمرني أن آخذ من المسلمين من أموالهم إذا اختلفوا بها للتجارة، ربع العشر، ومن أموال أهل الذمة نصف العشر، ومن أموال أهل الحرب العشر»**. وأخرجه أبو عبيد من وجه آخر، عن زياد بن جدير، وأخرجه عبدالرزاق من طريق أنس بن مالك: أنه أخرج كتاب عمر بنحوه، ورفعه الطبراني في الأوسط من وجه آخر، عن أنس قال: **«فرض رسول الله ﷺ»** وأشار إلى أن الموقوف على عمر أصح.

[الدراية: (١/٢٦١)]

١٠٣) قال عمر: **«فإن أعياكم فالعشر»** لم أجده.

[الدراية: (١/٢٦١)]

باب
ما لا زكاة فيه

١٠٤)قال الحافظ: وأخرجه الحسن بن سفيان في مسنده عن أبي كامل أحد مشايخ مسلم فيه بلفظ: «**لا يقبل الله صلاة إلا بطهور، ولا صدقة من غلول**» ولأبي داود من حديث أبي المليح عن أبيه مرفوعاً: «**لا يقبل الله صدقة من غلول، ولا صلاة بغير طهور**» وإسناده صحيح.

[الفتح: (٣/٣٢٦)]

١٠٥)روى الدارقطني عن معاذ: «**أن النبي ﷺ أمره حين وجهه إلى اليمن أن لا يأخذ من الكسر شيئاً**» وإسناده ضعيف جداً.

[الدراية: (١/٢٥٧)]

١٠٦)حديث: «**ليس في الحوامل ولا العوامل ولا في البقر المثيرة شيء**» لم أجده هكذا، فأما الحوامل: فلم أره، وأما العوامل: ففي حديث علي: «**وليس في العوامل شيء**»، أخرجه أبو داود وأخرجه عبدالرزاق مختصراً مرفوعاً، وللدارقطني والطبراني من حديث ابن عباس مرفوعاً: «**ليس في العوامل صدقة**»، وفي إسناده سوار بن مصعب، وهو ضعيف، وفي الباب: عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده في الدارقطني بإسناد ضعيف، وأما المثيرة، ففي الدارقطني عن جابر مرفوعاً: «**ليس في المثيرة صدقة**» وإسناده حسن، وأخرجه عبدالرزاق بالسند المذكور موقوفاً، وهو أصح.

[الدراية: (١/٢٥٦)]

١٠٧)حديث: «**إن عمر جعل المساكن عفواً**» لم أجده.

[الدراية: (١/٢٦٥)]

١٠٨)حديث: روي عن علي أنه قال: «**لا زكاة في مال الضمار**» لم أجده عن علي.

[الدراية: (١/٢٤٩)]

١٠٩)حديث: روى أبو نعيم في الحلية من حديث حذيفة مرفوعاً: «**من اقتراب الساعة اثنتان وسبعون خصلة، إذا رأتيم الناس أماتوا الصلاة -إلى أن قال: - وحليت المصاحف، وصورت المساجد -الحديث بطوله-**» وفي إسناده فرج بن فضالة عن عبدالله بن عبيد بن عمير عنه وفيه ضعف وانقطاع.

حديث عائشة: أنها قالت: «**لا زكاة في اللؤلؤ**» لم أجده عنها، ولكن رواه البيهقي من حديث علي موقوفاً أيضاً وهو منقطع، ورواه سعيد بن منصور من قوله، عكرمة وسعيد بن جبير وغيرهما.

حديث ابن عباس: «**لا شيء في العنبر**» البيهقي من طريق سعيد بن منصور، وابن أبي شيبة

وأبو عبيد في الأموال، بسند صحيح، وعلقه البخاري مجزوماً به.

روى عبدالرزاق وابن أبي شيبة من طريق سماك بن الفضل وغيره: أن عمر بن عبدالعزيز أخذ من العنبر الخمس، وروى عبدالرزاق بإسناد صحيح عن ابن عباس أن إبراهيم بن سعد كان عاملاً بعدن، سأل ابن عباس عن العنبر، فقال: **«إن كان فيه شيء فالخمس»** وروى أبو عبيد من وجه ضعيف عن ابن عباس عن يعلى بن أمية قال: **«كتب إلى عمر: أن خذ من العنبر العشر»**.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٦٢-٧٦٣)]

١١٠)وأما أثر جابر: فرواه الشافعي أنا سفيان عن عمرو بن دينار: **«سمعت رجلاً يسأل جابر بن عبدالله عن الحلي فقال: زكاته عاريته»** ورواه البيهقي وروى الدارقطني عن أبي حمزة وهو ضعيف، عن الشعبي عن جابر: **«ليس في الحلي زكاة»**.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٦٤)]

١١١)حديث: **«لا زكاة في مال المكاتب حتى يعتق»** الدارقطني والبيهقي من حديث جابر، وفي إسناده ضعيفان، ومدلس، قال البيهقي: الصحيح أنه موقوف على جابر.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٣٥)]

١١٢)قال أبو يعلى عن أم سعد الأنصارية رضي الله عنهما قالت: قال رسول الله ﷺ: **«ليس على من أسلف مالاً زكاة»**.

قال الحافظ: إسناده ضعيف.

[المطالب العالية: (١/٣٥٥)]

١١٣)..روى ابن مندة عن سهل بن قيس المزني قال: قال رسول الله ﷺ: **«ليس على من أسلف مالاً زكاة»** قال ابن مندة غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

[الإصابة: (٢/٩٠)]

١١٤)قال مسدد عن عثمان رضي الله عنه يقول: **«هذا شهر زكاتكم، فمن كان عليه دين فليقض، ثم ليزك ما بقي»**.

قال الحافظ: إسناده صحيح، وهو موقوف.

[المطالب العالية: (١/٣٥٥)]

باب

فيمن لا تحل له الزكاة

١١٥)حديث: **«لا تحل الصدقة لغني»** أخرجه الدارقطني من طريق أبي سلمة عن جابر فيه الوازع

بن نافع وهو متروك.

[الدراية: (١/٢٦٧)]

١١٦)روي في حديث آخر رواه أحمد والنسائي وابن ماجه وابن حبان والحاكم من حديث أبي هريرة بلفظ: «**لا تحل الصدقة لغني، ولا لذي مرة سوي**» وأبو داود والترمذي والحاكم من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص بسند حسن، ولفظه: «**لذي مرة قوي**» وله عدة طرق أخرى.

[تلخيص الحبير: (٣/١١٠٥-١١٠٦)]

١١٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبدالرحمن بن أبي بكر قال: «**قال رسول الله ﷺ: لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي**».

قال البزار: قد روي هذا عن عبدالرحمن بن أبي بكر من وجه آخر.

قلت: فيه انقطاع فيما أحسب.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٨١)]

١١٨)حديث: «**تصدقوا على أهل الأديان كلها**» ابن أبي شيبة من رواية سعيد بن جبير رفعه: «**لا تصدقوا إلا على أهل دينكم فنزلت: ﴿لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ﴾ فقال: تصدقوا على أهل الأديان**». ومن طريق محمد بن الحنفية نحوه، ولابن زنجويه في الأموال عن سعيد بن المسيب: «**أن النبي ﷺ تصدق على أهل بيت من اليهود**» وهذه مراسيل يشد بعضها بعضاً.

[الدراية: (١/٢٦٦)]

١١٩)حديث: «**أن مشركاً جاء إلى عمر يلتمس منه مالاً فلم يعطه وقال: من شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر**»، وهذا الأثر لا يعرف.

[تلخيص الحبير: (٣/١١١٣)]

١٢٠)الشافعي وأحمد وأبو داود والنسائي والدارقطني، من حديث عبدالله بن عدي بن الخيار: «**أن رجلين أخبراه أنهما أتيا رسول الله ﷺ يسألانه الصدقة، فقلب فيهما النظر، فرآهما جلدين، فقال: إن شئتما أعطيتكما، ولا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب**»، لفظ أحمد زاد الطحاوي في بيان المشكل: «**أن رجلين من قومه**» قال أحمد بن حنبل: ما أجوده من حديث.

[بلوغ المرام: (١٨١)]، [تلخيص الحبير: (٣/١١٠٥)]

١٢١)حديث: «**لا تحل الصدقة إلا لخمسة، فذكر منهم الغارم**» مالك في الموطأ من مرسل عطاء بن يسار، واختلف فيه على زيد بن أسلم عنه، أخرجه أبو داود وابن ماجه والبزار والحاكم والبيهقي وصححه جماعة.

[تلخيص الحبير: (٣/١١١٠)]

١٢٢)ذكر الطبري في تفسيره عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ﴾ قال: «**في أي**

صنف وضعته أجزاك» ورواه عبدالرزاق من وجه آخر ورواه الطبري عن عمر وجماعة من التابعين بأسانيد صحيحة، ويدل لذلك حديث معاذ بن جبل: **«خذها من أغنيائهم فضعها في فقرائهم»** وفي النسائي عن عبدالله بن هلال الثقفي قال: **«جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: كدت أن أقتل بعدك في عناق أو شاة من الصدقة، فقال: لولا أنها تُعطى الفقراء المهاجرين ما أخذتها»**.

[تلخيص الحبير: (٣/١١١١-١١١٢)]

باب
العمال على الصدقة وما لهم منها

١٢٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة: **«أن النبي ﷺ بعث رجلاً مصدقاً يقال له: ابن اللتبية فصدق، ثم رجع إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ما تركت لكم حقاً، ولقد أهدي إلي فقبلت -فذكر الحديث-»**.

قال: رواه هشام والزهري، عن عروة عن أبي حميد، وهكذا رواه يزيد بن رومان أيضاً، وتفرد ابن أبي حبيبة بقوله عن عائشة.

وهو ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٧٧)]

١٢٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر قال: **«بعث رسول الله ﷺ سعد بن عبادة مصدقاً فقال: يا سعد اتق أن تجيء يوم القيام ببعير تحمله له رغاء، قال: لا آخذه، اعفني فأعفاني»**.

قال: لا نعلم رواه هكذا إلا يحيى الأموي.

قلت: إسناده صحيح، وله شاهد من حديث ابن المسيب عن سعيد نفسه.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٧٦-٣٧٧)]

١٢٥) قال مسدد: عن زاهر بن يربوع قلت لأبي هريرة ﷺ: **«أكريت كريمة مالي؟ قال: لا، إن أقبلوا فلا تعصوهم، وإن أدبروا فلا تسبوهم فتكون عاصياً، تحصب غير ظالم، قل هذا الحق، خذ الحق، ودع الباطل، فإن أخذ فذاك، وإن تجاوز إلى غيرها فاصبر يجمع الله تعالى لك يوم القيامة في الميزان»**.

قال الحافظ: صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (١/٣٥٨)]

١٢٦) أخرج ابن مندة من طريق حبيش وهو ضعيف عن عكرمة عن ابن عباس: **«قال بعث نوفل بن الحارث ابنيه إلى رسول الله ﷺ فقال انطلقا إلى عمكما لعله يستعملكما على**

الصدقات الحديث» .

[الإصابة: (٣/٥٧٧)]

١٢٧)ترجمة عمرو بن أبي عقرب: قد جاءت رواية موهومة تقتضي أن لعمرو صحبة فروى سعيد الطالقاني وجعفر المستغفري عن عمرو بن أبي عقرب قال: **«والله ما أصبت من عملي الذي بعثني إليه رسول الله ﷺ إلا ثوبين معقدين الحديث»** .

[الإصابة: (٣/١١٦)]

١٢٨)ترجمة عبدالرحمن بن ثابت الأنصاري: ..تابعي أرسل حديثاً فذكره بعضهم في الصحابة قال ابن إسحاق حدثني حصين عن عبدالرحمن بن ثابت الأنصاري وكان من علمائهم قال: **«بعث رسول الله ﷺ عباد بن بشر على الصدقة الحديث»** هكذا رواه جماعة عن ابن إسحاق وأخرجه أبو داود في فضائل الأنصاري والطبراني في الكبير وقال البخاري الأول مع إرساله أصح .

[الإصابة: (٣/١٤٨)]

١٢٩)عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال: **«قال رسول الله ﷺ لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة: لعامل عليها، أو رجل اشتراها بماله، أو غارم، أو غاز في سبيل الله، أو مسكين تصدق عليه منها فأهدى منها لغني»** .

رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه، وصححه الحاكم، أعل بالإرسال .

[بلوغ المرام: (١٨١)]

باب
الصدقة لرسول الله ﷺ ولآله ولمواليهم

١٣٠)قال الحافظ: عند أحمد والطحاوي من حديث الحسن بن علي نفسه قال: **«كنت مع النبي ﷺ فمر على جرين من تمر الصدقة فأخذت منه تمرة فالقيتها في فيَّ فأخذها بلعابها فقال: إنا آل محمد لا تحل لنا الصدقة»** وإسناده قوي، وللطبراني والطحاوي من حديث أبي ليلى الأنصاري نحوه.

[الفتح: (٣/٤١٥-٤١٦)]

١٣١)قال الحافظ: ذكر ابن قدامة أن الخلال أخرج من طريق ابن أبي مليكة عن عائشة قالت: **«إنا آل محمد لا تحل لنا الصدقة»** ، قلت: وإسناده إلى عائشة حسن، وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً . وهذا لا يقدح فيما نقله ابن بطال. وروى أصحاب السنن وصححه الترمذي وابن حبان وغيره عن أبي رافع مرفوعاً: **«إنا لا تحل لنا الصدقة، وأن موالي القوم من أنفسهم»** .

[الفتح: (٣/٤١٦)]

١٣٢)روى الدارمي... عن أبي الحوراء السعدي فقال: قلت للحسن بن علي رضي الله عنهما: **«ما**

تذكر من رسول الله ﷺ؟ قال: حملني على عاتقه فأخذت تمرة من تمر الصدقة فأدخلتها في فمي فقال: القها اما شعرت انا لا تحل لنا الصدقة؟».

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد، وصححه ابن خزيمة وابن حبان.

وللقصة شاهد في الصحيح من حديث أبي هريرة أنه شاهد ذلك.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٣٣٢-٣٣٣)]

١٣٣) ساق الحافظ بسنده عن أبي رافع ﷺ قال: «**بعث النبي ﷺ رجلاً من بني مخزوم على الصدقة قال: اصحبني كيما تصيب شيئاً فقال: حتى آتي النبي ﷺ فأسأله، فأتاه فسأله فقال: إن الصدقة لا تحل لنا أهل البيت، وإن مولى القوم من انفسهم**».

هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد، والترمذي، وصححه وكذا صححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم، وأخرجه النسائي، ورواه ابن أبي ليلى، أخرجه الطبراني.

وقد أخرجه أحمد من طريق ابن أبي ليلى عن الحكم كما قال شعبة، وهو المحفوظ والله أعلم.

[موافقة الخُبر الخبر: (٢/٥١-٥٢)]

١٣٤) روى الطبراني عن ابن عباس، قال: «**استعمل النبي ﷺ الأرقم بن ابي الأرقم الزهري على السعاية، فاستتبع ابا رافع مولى النبي ﷺ، فأتى النبي ﷺ، فقال: يا ابا رافع، إن الصدقة حرام على محمد وعلى آل محمد**»، لكن رواه شعبة عن الحكم، عن مقسم، فقال: استعمل رجلاً من بني مخزوم، وكذلك أخرجه أبو داود وغيره، وإسناده أصح من الأول، والله أعلم.

[المطالب العالية: (١/٣٦٢)]، [الإصابة: (١/٢٨-٢٩)]

١٣٥) إسحاق بن راهويه عن علي ﷺ قال: «**قلت للعباس ﷺ سل رسول الله ﷺ أن يستعملك على الصدقة، فسأله فقال ﷺ: لا نستعملك على غسالة ذنوب الناس**».

قال الحافظ: هذا إسناد حسن.

[المطالب العالية: (١/٣٥٩)]

١٣٦) حديث: «**يا معشر بني هاشم إن الله تعالى كره لكم غسالة أيدي الناس وأوساخهم، وعوضكم منها بخمس الخمس**».

لم أجده هكذا.

[الدراية: (٢/١٢٦)]

باب

صدقة الفطر

١٣٧) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «**فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير على العبد والحر والذكر والأنثى والصغير والكبير من المسلمين، وأمر**

بها أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة».

رواه البخاري

قال الحافظ: روى النسائي وغيره عن قيس بن سعد بن عبادة قال: **«أمرنا رسول الله ﷺ بصدقة الفطر قبل أن تنزل الزكاة، فلما نزلت الزكاة لم يأمرنا ولم ينهنا ونحن نفعله»** وتعقب بأن في إسناده راوياً مجهولاً.

* قول البخاري: والذكر والأنثى.

قال الحافظ: وإنما احتج الشافعي بما رواه من طريق محمد بن علي الباقر مرسلاً نحو حديث ابن عمر وزاد فيه **«ممن تمونون»** وأخرجه البيهقي من هذا الوجه فزاد في إسناده ذكر علي وهو منقطع أيضاً، وأخرجه من حديث ابن عمر وإسناده ضعيف أيضاً.

[الفتح: (٣/٤٣٠-٤٣٢)]

١٣٨) قال الحافظ: أخرج الحميدي في مسنده عن سفيان بن عيينة حدثنا أيوب ولفظه: **«صدقة الفطر صاع من شعير أو صاع من تمر، قال ابن عمر: فلما كان معاوية عدل الناس نصف صاع بر بصاع من شعير»**. وهكذا أخرجه ابن خزيمة في صحيحه من وجه آخر عن سفيان، وهو المعتمد وهو موافق لقول أبي سعيد الآتي بعده وهو أصرح منه. وأما ما وقع عند أبي داود عن نافع قال فيه: **«فلما كان عمر كثرت الحنطة، فجعل عمر نصف صاع حنطة مكان صاع من تلك الأشياء»** فقد حكم مسلم في كتاب التمييز على عبدالعزيز فيه بالوهم وأوضح الرد عليه. وقال ابن عبدالبر: قول ابن عيينة عندي أولى.

[الفتح: (٣/٤٣٥)]

١٣٩) قال الحافظ: وأخرج ابن خزيمة والحاكم في صحيحيهما عن عياض بن عبدالله قال: قال أبو سعيد وذكروا عنده صدقة رمضان فقال: **«لا أخرج إلا ما كنت أخرج في عهد رسول الله ﷺ: صاع تمر أو صاع حنطة أو صاع شعير، أو صاع أقط، فقال له رجل من القوم: أو مدين من قمح؟ فقال: لا تلك قيمة معاوية مطوية لا أقبلها ولا أعمل لها»** قال ابن خزيمة ذكر الحنطة في خبر أبي سعيد غير محفوظ ولا أدري ممن الوهم، وأخرج ابن خزيمة أيضاً عن ابن عمر قال: **«لم تكن الصدقة على عهد رسول الله ﷺ إلا التمر والزبيب والشعير ولم تكن الحنطة»** ولمسلم من وجه آخر عن أبي سعيد: **«كنا نخرج من ثلاثة أصناف: صاعاً من تمر، أو صاعاً من أقط، أو صاعاً من شعير»**.

وقال أيضاً: ثم أسند عن عثمان وعلي وأبي هريرة وجابر وابن عباس وابن الزبير وأمه أسماء بنت أبي بكر بأسانيد صحيحة أنهم رأوا أن في زكاة الفطر نصف صاع من قمح.

[الفتح: (٣/٤٣٧-٤٣٨)]

١٤٠) قال الحافظ: عن ابن عمر بلفظ: **«كان يأمرنا أن نخرجها قبل أن نصلي، فإذا انصرف**

قسمه بينهم وقال: اغنوهم عن الطلب» أخرجه سعيد بن منصور، ولكن أبو معشر ضعيف.

[الفتح: (٣/٤٣٩)]

١٤١) صدقة الفطر على الحر والمملوك. وقال الزهري في المملوكين للتجارة: يزكى في التجارة، ويزكى في الفطر.

قال الحافظ: وصله ابن المنذر في كتابه الكبير ولم أقف على إسناده.

[الفتح: (٣/٤٤٠)]

١٤٢) عن جرير ﷺ قال: «**قال رسول الله ﷺ صوم شهر رمضان معلق بين السماء والأرض ولا يرفع إلا بزكاة الفطر**».

رواه أبو حفص ابن شاهين في فضل رمضان وقال: حديث جيد بهذا الإسناد غريب.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٩٠-٩١)]

١٤٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: ثنا كثير بن عبدالله بن عمرو ابن عوف، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ: «**انه كان يأمر بزكاة الفطر قبل أن يصلي صلاة العيد، ويتلو هذه الآية: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّى * وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى﴾**».

قال لا نعلم أحداً رواه بهذا اللفظ إلا كثير.

وهو ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٩٨)]

١٤٤) مسند علي بن أبي طالب: حديث: «**في صدقة الفطر عن كل صغير وكبير وحر وعبد نصف صاع من بر، أو صاع من تمر**».

الدارقطني في الزكاة، والحاكم فيه مرفوعاً.

قلت: فالظاهر أن الوهم فيه من أبي بكر بن عياش.

[إتحاف المهرة: (١١/٣١٣-٣١٤)]

١٤٥) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس: «**أن رسول الله ﷺ أمر صارخاً أن يصرخ في بطن مكة يأمر بصدقة الفطر ويقول: هي حق واجب على كل مسلم ذكر أو أنثى، صغير أو كبير حر أو عبد، حاضر أو باد، مدان من قمح أو صاع مما سوى ذلك من الطعام ألا وإن الولد للفراش، وللعاهر الحجر**».

روى أبو داود بعضه، ويحيى بن عباد لين.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٩٩)]

١٤٦) عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده: «**أن النبي ﷺ بعث منادياً ينادي في فجاج مكة: ألا إن صدقة الفطر واجبة على كل مسلم، مدان من قمح، أو صاع مما سواه من الطعام**»

أخرجه الترمذي وحسنه، والدارقطني من وجه آخر، عن عمرو بن شعيب. وقد اختلف فيه على

عمرو، فقيل عنه عن النبي ﷺ، وقيل عنه: بلغني أن النبي ﷺ.

عن أسماء بنت أبي بكر قالت: **«كنا نؤدي زكاة الفطر على عهد رسول الله ﷺ مدين من قمح، بالمد الذي يقتاتون به»** وفيه ابن لهيعة أخرجه أحمد.

عن علي رفعه: **«في صدقة الفطر نصف صاع من بر، أو صاع من تمر»**. وعن زيد بن ثابت رفعه في صدقة الفطر، قال: **«خطبنا رسول الله ﷺ فقال: من كان عنده شيء فليتصدق بنصف صاع من بر، أو صاع من شعير»**. وعن عصمة بن مالك نحو حديث علي أخرجه الدارقطني، وفي حديث علي: الحارث الأعور، وفي حديث زيد بن ثابت: سليمان بن أرقم وفي حديث عصمة: الفضل بن مختار، وهم متروكون.

قال أبو داود في المراسيل: عن سعيد بن المسيب قال: **«فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر مدين من حنطة»**.

وهذا مرسل.

في الدارقطني والحاكم عن أبي هريرة: **«أن النبي ﷺ حض على صدقة رمضان، على كل إنسان صاع تمر، أو صاع شعير، أو صاع قمح»** وسفيان بن حسين ضعيف، وعن ابن عباس بلفظ: **«من أدى براً قبل منه»**.

عن كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده وفيه: **«أو صاع من طعام»** وعن مالك بن أوس، عن أبيه مثله. أخرجهما الدارقطني، وأسانيدهما ضعيفة، وعن علي وفيه: **«صاع من بر»** أخرجه الحاكم.

[الدراية: (١/٢٧١-٢٧٢)]

١٤٧) **«عن أبي بكر أنه أخرج زكاة الفطر مدين من حنطة»** رواه عبدالرزاق من طريق أبي قلابة، منقطع.

[الدراية: (١/٢٧٢-٢٧٣)]

١٤٨) حديث ابن عباس: **«أدوا عن كل حر وعبد يهودي أو نصراني أو مجوسي»** الحديث.

الدارقطني وفيه زيد العمي ضعيف. والراوي عنه سلام الطويل هالك.

روى الدارقطني عن ابن عمر: **«أنه كان يخرج صدقة الفطر عن كل حر وعبد وكافر ومسلم»** وفي إسناده عثمان الوقاصي، وهو متروك.

[الدراية: (١/٢٦٩-٢٧٠)]

١٤٩) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: **«وكلني رسول الله ﷺ بزكاة رمضان..»** الحديث.

عثمان من مشايخه الذين سمع منهم الكثير ولم يصرح بسماعه منه لهذا الحديث فالله أعلم هل سمعه أم لا.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (١/٣٢٧-٣٢٨)]

١٥٠)روى الدارقطني والبيهقي عن ابن عمر قال: «**امر رسول الله ﷺ بصدقة الفطر عن الصغير، والكبير، والحر والعبد ممن تمونون**» ورواه الدارقطني من حديث علي، وفي إسناده ضعف وإرسال، ورواه الشافعي عن جعفر بن محمد عن أبيه مرسلاً، قال البيهقي، عن علي قال: «**فرض رسول الله ﷺ على كل صغير او كبير او عبد ممن تمونون، صاعاً من شعير او صاعاً من تمر او صاعاً من زبيب، عن كل إنسان**» وفيه انقطاع وروى الثوري في جامعه عن علي قال: «**من جرت عليه نفقتك نصف صاع من بر او صاع من تمر**»، وهذا موقوف، وعبد الأعلى ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٧٧١/٢)]

١٥١)أخرج الدارقطني عن ابن عمر: «**انه كان يخرج عن كل حر وعبد**» وفيه عثمان الوقاصي وهو متروك وأخرج عبدالرزاق عن ابن عباس نحوه، وأخرج الطحاوي عن أبي هريرة نحوه.

[تلخيص الحبير: (٧٧٢/٢)]

١٥٢)روى الدارقطني من حديث عصمة بن مالك في صدقة الفطر: «**مدان من قمح، او صاع من شعير او تمر او زبيب او اقط، فمن لم يكن عنده اقط وعنده لبن فصاعين من لبن**»، وفي إسناده الفضل بن المختار ضعفه أبو حاتم.

[تلخيص الحبير: (٧٧٣/٢)]

١٥٣)روى ابن خزيمة عن ابن عباس قال: «**امرنا رسول الله ﷺ ان نؤدي زكاة رمضان صاعاً من طعام، عن الصغير والكبير والحر والمملوك، من ادى سلتاً قبل منه، واحسبه قال: ومن ادى دقيقاً قبل منه، ومن ادى سويقاً قبل منه**» ورواه الدارقطني أيضاً، ولكن قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن هذا -يعني هذا الحديث- فقال: منكر ورواه أبو داود من حديث أبي سعيد الخدري وفيه: «**او صاع من دقيق**»، قال أبو داود: وهذه الزيادة وهم من ابن عيينة.

[تلخيص الحبير: (٧٧٤/٢)]

١٥٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: ثنا كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف عن أبيه، عن جده قال: «**قال رسول الله ﷺ: الزكاة على المسلمين صاعاً من تمر او صاعاً من زبيب او صاعاً من شعير او صاعاً من اقط**».

كثير تقدم(١).

[مختصر زوائد البزار: (٣٩٩/١)]

١٥٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن الحسن قال: «**خطبنا ابن عباس بالبصرة**

---

(١) أي الكلام في تضعيفه.

فذكر الحديث وقال فيه: من أتى بدقيق قبل منه، من أتى بسويق قبل منه».

قال الشيخ: أخرجته لذكر الدقيق والسويق وباقيه عند أبي داود والنسائي.

قلت: هذا ضرب من التدليس أتى بمزيد وهو قوله: خطبنا، ومراده خطب أهل بلدنا.

[مختصر زوائد البزار: (٤٠٠/١)]

١٥٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سعيد ﷺ: **«أن رجالاً أتوا النبي ﷺ فقالوا: إن لنا أموالاً من إبل وغنم، فهل يجزي عنا زكاة أموالنا عن زكاة الفطر قال: أحسبه قال: لا»**.

قال البزار: لا نعلم هذا مرفوعاً بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد.

كثير ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (٤٠٠/١-٤٠١)]

١٥٧) ترجمة الحكم بن عبدالله بن سعد الإيلي: ..قال العقيلي الغالب على حديثه الوهم وأخرج له عن سالم عن أبيه: **«في زكاة الفطر أدوها إلى ولاتكم»**[1] الحديث. قال وهذا يروى عن ابن عمر من قوله ولا يتابع الحكم على رفعه.

[لسان الميزان: (٣٣٤/٢)]

١٥٨) رواه ابن خزيمة في الزكاة، ولفظه: **«أمرنا رسول الله ﷺ بصدقة الفطر قبل أن تنزل الزكاة، ثم لم يأمرنا ولم ينهنا، ونحن نفعله»**.

الحاكم فيه وقال: صحيح على شرطهما.

قلت: أبو عمار إسمه عريب بن حميد، وثقه أحمد وابن معين.

[إتحاف المهرة: (٧٢٥/١٢-٧٢٦)]

١٥٩) عن مالك بن أوس بن الحدثان عن أبيه مرفوعاً: **«أخرجوا زكاة الفطر صاعاً من طعام وكان طعامنا يومئذ البسر والتمر والزبيب»** وفي رواية **«الأقط»** رواه ابن أبي عاصم من طريق عمر بن صهبان وهو ضعيف.

[الإصابة: (٨٢/١)]

١٦٠) ترجمة عبدالله بن ثعلبة بن صعير: وقال ابن السكن يقال له صحبة وحديثه: **«في صدقة الفطر»**[2] مختلف فيه وصوابه مرسل وليس يذكر في شيء من الروايات الصحيحة سماع

---

(١) عن عبدالله بن عمر **«أن رجلاً من الأنصار أتى إلى رسول الله ﷺ فقال: أمرتنا بالزكاة -زكاة الفطر- فنحن نؤديها فكيف بنا أن أدركنا ولاة لا يضعونها موضعها؟ فقال: أدوها إلى ولاتكم فإنهم يحاسبون بها»**.

(٢) عن عبدالله بن ثعلبة بن صعير عن أبيه عن النبي ﷺ: **«في صدقة الفطر صاع تمر أو صاع شعير»** أو بلفظ: **«قال النبي ﷺ: أدوا صاع بر بين اثنين أو صاع تمر أو صاع شعير»**.

عبدالله من النبي ﷺ ولا حضوره إياه وقال أبو حاتم قد رأى النبي ﷺ وهو صغير وقال البخاري في التاريخ عبدالله بن ثعلبة عن النبي ﷺ مرسل إلا أن يكون عن أبيه وهو أشبه.

[الإصابة: (١/٢٠٠)]، [التهذيب: (٥/١٤٥)]

١٦١)ترجمة يحيى بن عباد السعدي: روى عن ابن جريج عن ابن عباس: **«فرض رسول الله ﷺ صدقة الفطر»** فأنكر الحديث وقال الدارقطني ضعيف وقال حمدان بن علي عن داود بن شبيب ثنا يحيى بن عباد السعدي وكان من خيار الناس: حديثه في فوائد سمويه. قلت: وقال العجلي مجهول بالنقل لا يقيم الحديث. حديثه يدلك على ضعفه وقال الأزدي منكر الحديث جداً.

[التهذيب: (١١/٢٠٧)]

باب
في مقدار الصاع

١٦٢)قال إسحاق بن راهويه عن السائب بن يزيد قال: **«كان صاعهم ذلك اليوم مداً وثلث مد»**.

قال الحافظ: هذا إسناده صحيح، وأصله في النسائي.

[المطالب العالية: (١/٣٧٢-٣٧٣)]

١٦٣)حديث: **«الميزان ميزان أهل مكة، والمكيال مكيال أهل المدينة»** البزار واستغربه وأبو داود والنسائي عن ابن عمر، وصححه ابن حبان والدارقطني والنووي وأبو الفتح القشيري، قال أبو داود: ورواه بعضهم من رواية ابن عباس، وهو خطأ، قلت: هي رواية أبي أحمد الزبيري عن سفيان عن حنظلة عن طاوس وذكره الدارقطني في العلل، ورواه من طريق أبي نعيم عن الثوري عن حنظلة عن سالم بدل طاوس عن ابن عباس: قال الدارقطني: أخطأ أبو أحمد فيه، وقال البيهقي: قلت أبو أحمد متنه، وأبدل ابن عمر بابن عباس.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٥٩)]

١٦٤)حديث: **«صاعنا أصغر الصيعان»** لم أجده هكذا.

[الدراية: (١/٢٧٣)]

١٦٥)**«هذا كان صاع عمر يعني ثمانية أرطال»**، أخرجه ابن أبي شيبة، وهو معضل، وأخرج الطحاوي.

[الدراية: (١/٢٧٣)]

١٦٦)حديث: **«أن النبي ﷺ كان يتوضأ بالمد: رطلين، ويغتسل بالصاع: ثمانية أرطال»** الدارقطني من حديث أنس وإسناده ضعيف، وأخرجه أيضاً من طريق أخرى، وفيه: موسى بن نصر، وهو ضعيف جداً، والحديث في الصحيحين عن أنس ليس فيه ذكر الوزن. وأخرج الدارقطني عن عائشة قالت: **«جرت السنة من رسول الله ﷺ في الغسل من الجنابة صاع من ثمانية**

أرطال، وفي الوضوء رطلان» وفي إسناده صالح بن موسى الطلحي وهو ضعيف. وأخرجه ابن عدي عن جابر بلفظ الباب، وفيه: عمر بن موسى الوجيهي وهو هالك.

وأخرج أبو عبيد عن إبراهيم النخعي قال: «كان صاع النبي ﷺ فذكر مثله» وهذا مرسل وفيه الحجاج بن أرطاة.

[الدراية: (١/٢٧٣)]

باب
في العشارين والعرفاء وأصحاب المكس

١٦٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: «قال رسول الله ﷺ: إن في النار حجراً يقال له: ويل، يصعد عليه العرفاء وينزلون فيه».

قال: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا عن سعد بهذا الإسناد.

إسناده ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٧٩)]

١٦٨) روى البخاري وابن السكن والباوردي عن عباد العدوي قال: قال النبي ﷺ: «ويل للأمناء وويل للعرفاء» قال ابن مندة ورواه غيره فقال عن عباد عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، وقال ابن السكن لم يصح حديثه ولم يذكر سماعاً ومخرجه عن ليث بن أبي سليم أحد الضعفاء.

[الإصابة: (٢/٢٦٧)]

١٦٩) أخرج البغوي بسند حسن عن مالك بن أوس قال: «كنت عريفاً في زمن عمر بن الخطاب».

[الإصابة: (٣/٣٣٩)]

١٧٠) روى ابن مندة، وقال: ذكر عبدالرحمن بن عمرو بن جبلة أحد الضعفاء عن جعونة بن زياد الشني أنه سمع النبي ﷺ يقول: «لا بد من العريف؛ والعريف في النار» وبقية رجاله مجهولون.

[الإصابة: (١/٢٣٩)]

١٧١) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ: «أنه ذكر سهيلاً فقال: كان عشاراً ظلوماً فمسخه الله شهاباً».

قال: لا نعلم رواه عن زيد إلا مبشر، وهو ضعيف الحديث، ولا رواه عن عمرو إلا إبراهيم وهو لين الحديث.

قلت: كلاهما متروك.

[مختصر زوائد البزار: (١/٢٨٠-٢٨١)]

١٧٢)ترجمة عبيدالله الثقفي والد حرب: ذكره ابن السكن والباوردي وغيرهما في الصحابة وأخرجوا له أنه وفد على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فسأله عن الصدقة الحديث، وفيه «**إنما العشور على اليهود والنصارى**» وأخرجه أبو داود ورواه الثوري عن عطاء عن حرب مرسلاً لم يذكر فوقه أحداً.

[تعجيل المنفعة: (٢/٤٠٩-٤١٠)]، [الإصابة: (٤/١٦)، (١/٣٩٣)، (٤/١٣٠)، (٢/٤٤١)]

باب
في العشور

١٧٣)عن أقيصر أن جرو بن عمرو حدثه: «**أنه أتى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وكتب له كتاباً أن ليس عليكم حشر ولا عشر**»[1] رواه ابن مندة، هذا إسناده مجهول بتصرف

[الإصابة: (١/٢٣٠)]

١٧٤)عن أبي سيارة المتعي قال: «**أتيت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بعشور نخل**» الحديث، أخرجه أحمد والبغوي وابن ماجه وغيرهم.
سليمان لم يدرك أحداً من الصحابة فهذا السند منقطع.

[الإصابة: (٤/٩٨)]

باب
فضل الصدقة

١٧٥)روى البخاري في تاريخه بإسناد صحيح إلى سعيد بن هلال أنه قال: «**ماتت سودة في خلافة عمر**» روى يونس بن بكير في زيادات المغازي والبيهقي في الدلائل عن الشعبي التصريح بأن ذلك لزينب، لكن قصر زكريا في إسناده فلم يذكر مسروقاً ولا عائشة، ولفظه: «**قلن النسوة لرسول الله ﷺ: أينا أسرع بك لحوقاً؟ قال: أطولكن يداً، فأخذن يتذارعن أيتهن أطول يداً، فلما توفيت زينب علمن أنها كانت أطولهن يداً في الخير والصدقة**» ويؤيده أيضاً ما روى الحاكم في المناقب من مستدركه عن عائشة قالت: «**قال رسول الله ﷺ لأزواجه: أسرعكن لحوقاً بي أطولكن يداً**» قالت عائشة: «**فكنا إذا اجتمعنا في بيت إحدانا بعد وفاة رسول الله ﷺ نمد أيدينا في الجدار نتطاول، فلم نزل نفعل ذلك حتى توفيت زينب بنت جحش -وكانت امرأة قصيرة ولم تكن أطولنا- فعرفنا حينئذ أن النبي ﷺ إنما أراد بطول اليد**

---

(١) أي لا يندبون إلى المغازي ولا تضرب عليهم البعوث وقيل: لا يحشرون إلى عامل الزكاة ليأخذ صدقة أموالهم بل يأخذها في أماكنهم.

الصدقة، وكانت زينب امرأة صناعة باليد، وكانت تدبغ وتخرز وتصدق في سبيل الله» قال الحاكم على شرط مسلم انتهى. وروى ابن سعد من طريق برزة بنت رافع قالت: **«لما خرج العطاء أرسل عمر إلى زينب بنت جحش بالذي لها، فتعجبت وسترته بثوب وأمرت بتفرقته، إلى أن كشف الثوب فوجدت تحته خمسة وثمانين درهماً ثم قالت: اللهم لا يدركني عطاء لعمر بعد عامي هذا، فماتت فكانت أول أزواج النبي ﷺ لحوقاً به»** وروى ابن أبي خيثمة من طريق القاسم بن معن قال: **«كانت زينب أول نساء النبي ﷺ لحوقاً به»** فهذه الروايات يعضد بعضها بعضاً ويحصل من مجموعها أن في رواية أبي عوانة وهماً. روى الطبراني في الأوسط عن ميمونة أن النبي ﷺ قال لهن: **«ليس ذلك أعني إنما أعني أصنعكن يداً»** فهو ضعيف جداً.

[الفتح: (٣/٣٣٦-٣٣٨)]

١٧٦)قال الحافظ: وقد ثبت أن النبي ﷺ كان إذا رأى ما لا يعجبه قال: **«اللهم لك الحمد على كل حال»**.

[الفتح: (٣/٣٤١)]

١٧٧)قال الدارقطني وأخرجا جميعاً حديث عفان عن وهيب عن أبي حيان عن أبي زرعة عن أبي هريرة: **«أن رجلاً قال للنبي ﷺ دلني على عمل إذا أنا عملته دخلت الجنة الحديث»**، وقد رواه يحيى القطان عن أبي حيان فخالف وهيباً فأرسله ولم يذكر أبا هريرة انتهى.

[هدي الساري: (٣٧٥)]

١٧٨)مسند كدير الضبي: حديث: **«جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة .. الحديث»**.

ابن خزيمة في الزكاة وقال: لست أقف على سماع أبي إسحاق هذا الحديث من كدير.

قلت: قد صرح شعبة، عن أبي إسحاق: بأنه سمع من كدير أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده: عن شعبة. لكن توقف الجمهور في صحة صحبة كدير.

[إتحاف المهرة: (١٢/٥)]

١٧٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي ذر قال: **«قلت يا رسول الله ما تقول في الصلاة. قال: تمام العمل، قلت: يا رسول الله أسألك عن الصدقة، قال: الصدقة شيء عجب، قلت: يا رسول الله تركت أفضل عمل في نفسي أو خيره، قال: ما هو؟ قلت: الصوم، قال: خير، وليس هناك، قلت: يا رسول الله وأي الصدقة؟ -وذكر كلمة- قلت فإن لم أقدر أو أفعل؟ قال: بفضل طعامك .. فذكر الحديث»**.

قال الشيخ: العوام ضعيف.

قلت: وفيه انقطاع، لأن الحسن لم يلحق أبا ذر.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٩١)]

١٨٠)عن الحسن قال: «**قال رسول الله ﷺ حصنوا أموالكم بالزكاة، وداووا مرضاكم بالصدقة، واستقبلوا أمواج البلاء بالدعاء والتضرع**» رواه أبو داود في المراسيل وأخرجه الطبراني والبيهقي عن جماعة من الصحابة مرفوعاً متصلاً والمرسل أشبه.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٥٨)]

١٨١)الحارث: عن أبي هريرة وابن عباس رضي الله عنهم قالا: «**خطبنا رسول الله ﷺ..**» فذكر الحديث، وفيه: «**ومن تصدق بصدقة أعطاه الله تعالى بوزن كل ذرة منها مثل جبل أحد من نعيم الجنة، ومن مشى بها إلى مسكين كان له بمثل ذلك، ولو تداولها أربعون ألف إنسان حتى تصل إلى المسكين كان لكل واحد منهم مثل ذلك الأجر كاملاً، وما عند الله خير وأبقى للذين اتقوا وأحسنوا**».

قال الحافظ: هذا حديث موضوع.

[المطالب العالية: (١/٣٨٢-٣٨٣)]

١٨٢)روى الدارقطني عن مالك وضعفه عن أبي هريرة رضي الله عنه رفعه: «**الصدقة تطفئ غضب الرب وصنايع المعروف تقي مصارع السوء**» وقال هذا الحديث لا يصح عن مالك ومن دونه فيه ضعيف.

[لسان الميزان: (٤/٣٣٧-٣٣٨)]

١٨٣)ترجمة غالب بن وزير: ..روى غالب هذا عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**تعبد عابد من بني إسرائيل فعبد الله في صومعته ستين عاماً فأمطرت الأرض فاخضرت فأشرف الراهب من صومعته فقال لو نزلت فذكرت الله لازددت خيراً الحديث**»(١) بطوله ورواه ابن حبان في صحيحه.

[لسان الميزان: (٤/٤١٦)]

١٨٤)مسند أبي هريرة: حديث: «**إن الله ليدخل بلقمة الخبز، وقبضة التمر، ومثله مما ينفع المسكين، ثلاثة الجنة: الآمر به، والزوجة المصلحة، والخادم...**» الحديث.

الحاكم في الأطعمة. وقال: صحيح على شرط مسلم.

---

(١) وتمام الحديث: «**فنزل ومعه رغيف أو رغيفان، فبينما هو في الأرض لقيته امرأة فلم يزل يكلمها وتكلمه حتى غشيها، ثم أغمي عليه، فنزل الغدير يستحم فجاء سائل فأومأ إليه أن يأخذ الرغيفين -أو الرغيف. ثم مات فوزنت عبادة ستين سنة بتلك الزنية فرجحت الزنية بحسناته، ثم وضع الرغيف أو الرغيفان مع حسناته فرجحت حسناته فغفر له**».

قلت: لا والله فسويد بن عبدالعزيز قد تركاه جميعاً.

[إتحاف المهرة: (٦٧٢/١٤)]

١٨٥)روى أبو داود والنسائي، عن ابن جابر بن عتيك عن أبيه مرفوعاً: «**إن من الغيرة ما يبغض الله**[١]...» الحديث وإسناده صحيح.

[الإصابة: (٢١٥/١)]

١٨٦)عن خالد بن زيد بن حارثة الأنصاري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**برئ من الشح من آتى الزكاة وقرا الضيف وأعطى في النائبة**» رواه أبو يعلى والطبراني، إسناده حسن.

[الإصابة: (٤٠٦/١)]

١٨٧)قال الحافظ: في الطبراني من حديث فضالة بن عبيد مرفوعاً: «**اجعلوا بينكم وبين النار حجاباً ولو بشق تمرة**» ولأحمد من حديث ابن مسعود مرفوعاً بإسناد صحيح: «**ليتق أحدكم وجهه النار ولو بشق تمرة**» وله من حديث عائشة بإسناد حسن: «**يا عائشة استتري من النار ولو بشق تمرة، فإنها تسد من الجائع مسدها من الشبعان**» ولأبي يعلى من حديث أبي بكر الصديق نحوه وأتم منه بلفظ: «**تقع من الجائع موقعها من الشبعان**».

[لسان الميزان: (١٩٨/٣-١٩٩)]، [الفتح: (٢٣٤/٣)]

باب

الحث على الصدقة

١٨٨)ساق الحافظ بسنده عن أبي الدرداء رضي الله تعالى عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما من يوم تطلع شمسه إلا وبجنبتها ملكان يناديان -يسمعه الخلق كلهم-: يا أيها الناس هلموا إلى ربكم، فإن ما قل وكفى خير مما كثر وألهى، ولا آبت الشمس إلا وبجنبتها ملكان يناديان نداء يسمعه الخلق كلهم غير الثقلين: اللهم أعط منفقاً خلفاً وأعط ممسكاً تلفاً**».

وزاد عباد بن راشد في روايته قال: «**وأنزل الله في ذلك قرآناً في قول الملكين: يا أيها الناس**

---

(١) لفظ النسائي: (الزكاة ٧٨/٥): عن ابن جابر عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن من الغيرة ما يحب الله عز وجل ومنها ما يبغض الله عز وجل ومن الخيلاء ما يحب الله عز وجل ومنها ما يبغض الله عز وجل فأما الغيرة التي يحب الله عز وجل فالغيرة في الريبة وأما الغيرة التي يبغض الله عز وجل فالغيرة في غير ريبة والاختيال الذي يحب الله عز وجل اختيال الرجل بنفسه عند القتال وعند الصدقة والاختيال الذي يبغض الله عز وجل الخيلاء في الباطل**».

هلموا إلى ربكم في سورة يونس: ﴿وَاللهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ وفي قولهما: اللهم أعط منفقاً خلفاً ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾ إلى قوله: ﴿فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى﴾».

هذا حديث حسن صحيح غريب.

أخرجه أحمد وابن خزيمة والدارقطني في الأفراد وابن حبان وابن مردويه في التفسير وابن أبي حاتم.

[الأمالي المطلقة: (١٥٤-١٥٦)]

١٨٩)ساق الحافظ بسنده عن عمر رضي الله تعالى عنه، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ يسأله، فقال: **«ما عندي ما أعطيك، ولكن اذهب فاستقرض علينا حتى يأتينا شيء فنعطيك، فقال له رجل: يا رسول الله ما كلفك الله هذا، إن كان عندك شيء وإلا فلا تكلف، قال: فكره النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم مقالته حتى عرف ذلك في وجهه، فقام رجل من الأنصار، فقال: يا رسول الله بأبي أنت وأمي أعط ولا تخف من ذي العرش إقلالاً، قال: فتبسم رسول الله ﷺ وقال: بهذا أمرت»** .

هذا حديث غريب، أخرجه البزار.

وأخرجه الترمذي في الشمائل وموسى مجهول الحال، لكن دل على أن للحديث أصلاً، وقد جاءت هذه الكلمة التي قالها الأنصاري من لفظ النبي ﷺ.

وساق الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ قال: **«دخل النبي ﷺ على بلال وعنده صبر من تمر، فقال: ما هذا يا بلال؟ قال: تمر ادخرته لغد، فقال: أما تخشى أن يكون له قتار في نار جهنم؟ انفق بلال ولا تخشى من ذي العرش إقلالاً»** هذا حديث حسن. أخرجه الطبراني والحافظ من طريق ثانية.

إلا أنه قال: **«بخار في النار»** ولم يقل **«الغد»**.

وله شاهد عن ابن مسعود، ساقه الحافظ بسنده.

إلا أنه قال: ادخرته لك ولضيفانك وله شاهد آخر من حديث بلال نفسه.

أخرجه الطبراني أيضاً من وجهين مطولاً ومختصراً.

وهذه طرق يتقوى بعضها ببعض.

[الأمالي المطلقة: (١٥٦-١٥٩)]

١٩٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار؛ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: بنحوه وزاد: **«يا عائشة اشتري نفسك من الله، لا أغني عنك من الله شيئاً، ولو بشق تمرة، يا عائشة لا يرجعن من عندك سائل ولو بظلف محرق»**، عبدالله ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٣٨٩/١)]

١٩١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي بكر قال: «**قال رسول الله ﷺ: اتقوا النار ولو بشق تمرة، فإنها تقيم العوج، وتمنع من الجائع ما تمنع من الشبعان**».

قال: لا نعلم أحداً حدث به عن زيد إلا محمد بن إسماعيل، ولم يتابع عليه، ولا يروى عن أبي بكر إلا بهذا الإسناد وحده.

ومحمد هو الوساوسي، ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٨٧)]

١٩٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس قال: «**قال رسول الله ﷺ: اتقوا النار ولو بشق تمرة**» قال: لا نعلم رواه هكذا إلا محمد بن الفضل.

قلت: إسناده صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٨٨)]

١٩٣)عن ابن مسعود ﷺ قال: «**قال رسول الله ﷺ: ليتق أحدكم وجهه النار، ولو بشق تمرة**» رواه أحمد بإسناد صحيح.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٦٨)]

١٩٤)عن أنس حديث: «**كان النبي ﷺ يحث في خطبته على الصدقة وينهى عن المثلة**» أخرجه النسائي.

قلت: أخرجه البخاري في قصة العرنيين من رواية سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس... فذكر قصة العرنيين، ثم قال: قال قتادة: وبلغنا أن النبي ﷺ.. فذكر هذا.

وقد رواه معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن الحسن، عن هياج، عن عمران بن حصين. فهذه علة رواية عبدالصمد عن هشام، عن قتادة، أي لم يسنده قتادة عن أنس وإنما ذكره بلاغاً.

[النكت الظراف: (١/٣٥٦)]

١٩٥)من حديث أبي ذر: «**ان النبي ﷺ التفت إلى أحد، فقال والذي نفسي بيده: ما يسرني أن أحداً تحول لي ذهباً انفقه في سبيل الله واموت يوم اموت ادع منه دينارين إلا دينارين أعدهما للدين إن كان**» سند أحمد جيد قوي.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٧٣)]

١٩٦)عن أنس بن مالك ﷺ: «**اهديت للنبي ﷺ ثلاث طوائر فاطعم خادمه طائراً: فلما كان من الغد اتت بها، فقال لها رسول الله ﷺ: الم انهك ان ترفعي شيئاً لغد: فإن الله يأتيّ برزق غد**» رواه أبو يعلى ورواته ثقات.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٧٣)]

١٩٧)قوله: كفعل أبي بكر حين تصدق بماله وكذلك آثر الأنصار والمهاجرين.

قال الحافظ: رواية الليث عن جعفر بن ربيعة لم أجدها.

[هدي الساري: (٣٨)]

١٩٨)مسند أبي هريرة : حديث : «**سبق درهم مائة ألف..**» . الحديث[1] ابن خزيمة في الزكاة.
وابن حبان، والحاكم في الزكاة وقال : صحيح على شرط مسلم.
قلت : في صحته نظر حيث أن الحديث مضطرب.

[إتحاف المهرة: (١٤/٥١٧)]

باب
رد الصدقة

١٩٩)«**قصة الرجل الذي دخل والنبي ﷺ يخطب فأمرهم فتصدقوا عليه فجاء في الثانية فتصدق عليه بأحد ثوبيه فرد عليه النبي ﷺ**» قال وهو حديث ضعيف أخرجه الدارقطني وغيره. قلت : لكن ليس هو من حديث جابر وإنما هو حديث أبي سعيد الخدري، وليس بضعيف بل هو إما صحيح وإما حسن، أخرجه أصحاب السنن وصححه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان وغيرهم.

[الفتح: (٥/٨٧)]

٢٠٠)أخرج الخطابي في غريب الحديث عن ابن عمر قال : «**بعث علي إلى عثمان بصحيفة فيها: لا تأخذوا الصدقة من الرخة ولا من النخة**»، وسنده ضعيف لكنه مما يحتمل.

[الفتح: (٦/٢٤٨)]

باب
في اليد العليا ومن أحق بالصلة

٢٠١)قال الحافظ : أخرج أبو داود وصححه الترمذي والحاكم من طريق زيد بن أسلم عن أبيه سمعت عمر يقول : «**أمرنا رسول الله ﷺ أن نتصدق، فوافق ذلك مالاً عندي فقلت: اليوم أسبق أبا بكر إن سبقته يوماً، فجئت بنصف مالي، وأتى أبو بكر بكل ما عنده، فقال له النبي ﷺ: يا أبا بكر ما أبقيت لأهلك؟ قال: أبقيت لهم الله ورسوله**» الحديث تفرد به هشام بن سعد عن زيد، وهشام صدوق فيه مقال من جهة حفظه.

[الفتح: (٣/٣٤٦-٣٤٧)]

٢٠٢)قال الحافظ : وجدت في كتاب العسكري في الصحابة بإسناد له فيه انقطاع عن ابن عمر أنه كتب إلى بشر بن مروان : «**إني سمعت النبي ﷺ يقول: اليد العليا خير من اليد السفلى،**

(١) تكملة الحديث: «..**قالوا يا رسول الله كيف يسبق درهم مائة ألف قال رجل له درهمان فأخذ أحدهما فتصدق به وآخر له مال كثير فأخذ من عرضها مائة ألف**».

ولا أحسب اليد السفلى إلا السائلة، ولا العليا إلا المعطية».

[الفتح: (٣/٣٤٨)]

٢٠٣)وللطبراني بإسناد صحيح عن حكيم بن حزام مرفوعاً: «**يد الله فوق يد المعطي، ويد المعطي فوق يد المعطى، ويد المعطى أسفل الأيدي**» وللطبراني من حديث عدي الجذامي مرفوعاً مثله، ولأبي داود وابن خزيمة من حديث أبي الأحوص عوف بن مالك عن أبيه مرفوعاً: «**الأيدي ثلاثة: فيد الله العليا، ويد المعطي التي تليها، ويد السائل السفلى**» ولأحمد والبزار من حديث عطية السعدي: «**اليد المعطية هي العليا، والسائلة هي السفلى**» فهذه الأحاديث متضافرة على أن اليد العليا هي المنفقة المعطية وأن السفلى هي السائلة، وهذا هو المعتمد وهو قول الجمهور.

[الإصابة: (٣/٣٥٦)]، [الفتح: (٣/٣٤٩)]

٢٠٤)قال الحافظ: وقد روى الطبراني من حديث ابن عمر بإسناد فيه مقال مرفوعاً: «**ما المعطي من سعة بأفضل من الآخذ إذا كان محتاجاً**».

[الفتح: (٣/٣٥٠)]

٢٠٥)عن عبدالله بن مسعود ﷺ قال: «**قال رسول الله ﷺ اليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول، أمك وأباك، وأختك وأخاك وأدناك فأدناك**» رواه الطبراني بسند حسن.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٨٦)]

٢٠٦)أخرج ابن شاهين عن عروة بن سعد السعدي حدثني أبي قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم في نفر من بني سعد بن بكر وكنت أصغر القوم فذكر القصة وفيه حديث: «**ما أغناك الله فلا تسأل الناس فإن اليد العليا هي المنطية وإن اليد السفلى هي المنطاة وإن مال الله مسؤول ومنطى قال فكلمني بلغتنا انتهى**» وهذا الحديث إنما هو لعطية سقط منه قوله عن جده. وقد ثبت فيما أخرجه الحاكم وغيره.

[الإصابة: (٣/٥١٠-٥١١)]

باب
الصدقة على الأقارب وصدقة المرأة على زوجها

٢٠٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبدالله قال: «**انطلقت أم عبدالله وامرأة عبدالله إلى النبي ﷺ كل واحدة منهما تكتم صاحبتها أمرها فأتتا الحجرة فقالتا لبلال: ائت النبي ﷺ فقل إن امرأتين لإحداهما فضل مال وفي حجرها بنو أخ لها أيتام، وقالت الأخرى: إن لي فضل مال، ولي زوج خفيف ذات اليد، فقال رسول الله ﷺ لهما: كفلان كفلان -يعني: بصدقتهما على ما ذكرتا**».

قال: لا نعلم رواه هكذا إلا إبراهيم بن المهاجر.

قلت: رواه النسائي في السنن الكبرى في عشرة النساء وإسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٣٩٥/١)]

٢٠٨) قال الحافظ: روى عنه -أي عن حجير بن بيان- أبو قزعة حديثاً مرفوعاً: **«في التشديد في منع الصدقة عن ذي الرحم»**.

رواه أبو عمر.

قال ابن مندة ذكره بعضهم ولا يصح.

[الإصابة: (٣١٦/١)]

٢٠٩) **«ان عيينة والأقرع استقطعا أبا بكر أرضاً فقال لهما عمر إنما كان النبي ﷺ يتألفكما على الإسلام فأما الآن فاجهدا جهدكما وقطع الكتاب»**.

وروى البخاري في تاريخه الصغير ويعقوب بن سفيان بإسناد صحيح عن عبيدة بن عمرو السلماني.

قال علي بن المديني في العلل هذا منقطع لأن عبيدة لم يدرك القصة ولا روى عن عمر أنه سمعه منه قال ولا يروى عن عمر بأحسن من هذا الإسناد.

[الإصابة: (٥٩/١)]

باب
تألف الناس بالعطية

٢١٠) ترجمة عمرو بن مرداس السلمي: ذكره ابن مندة وأخرج عن ابن عباس قال: **«كانت المؤلفة قلوبهم خمسة عشر رجلاً فسرد أسماءهم وفيهم هذا»** قلت: محمد بن مروان متروك وشيخه وشيخ شيخه.

[الإصابة: (١٥/٣)]

٢١١) في مصنف ابن أبي شيبة، عن الشعبي: **«إنما كانت المؤلفة على عهد رسول الله ﷺ فلما توفي انقطعت»** وفي إسناده جابر الجعفي.

[الدراية: (٢٦٥/١)]

باب
الصدقة بجميع المال

٢١٢) قال أبو موسى وجدت على ظهر جزء من أمالي ابن مندة بسنده عن جابر قال: **«كان في زمن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم شاب يقال له مالك بن ثعلبة الأنصاري ولم يكن بالمدينة شاب أغنى منه فمر بالنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وهو يتلو هذه الآية:**

﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَذُوقُواْ مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ فغشي على الشاب فلما أفاق قال والذي بعثك بالحق ليمسين مالك ولا يملك درهماً ولا دينار، قال فتصدق بماله كله» وهذا فيه ضعف وانقطاع.

[الإصابة: (٢/٣٤١)]

٢١٣) ذكر الزمخشري: ... عن النبي ﷺ: «أن رجلاً أتاه ببيضة من ذهب أصابها في بعض المغازي فقال: خذها مني صدقة، فأعرض عنه رسول الله ﷺ، فأتاه من الجانب الأيمن فقال مثله فأعرض عنه، ثم أتاه من الجانب الأيسر فأعرض عنه، فقال: هاتها مغضباً، فأخذها فخذفه بها خذفاً لو أصابه لشجه أو عقره، ثم قال: يجيء أحدكم بماله كله يتصدق به، ويجلس يتكفف الناس! إنما الصدقة عن ظهر غنى»..

قال الحافظ: أخرجه أبو داود وابن حبان والبزار، والدارمي، وأبو يعلى، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وإسحاق في مسانيدهم عن جابر، ورواه ابن سعد عن جابر، قال: «قدم أبو حصين السلمي بذهب أصابه من معدنهم فقضى منه ديناً كان عليه» فذكر الحديث مثل سياق أبي داود، وفي إسناده الواقدي.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (١/٣٥٩-٣٦٠)]، [التغليق: (٣/٣٢٢-٣٢٤)]، [الكافي الشاف: (١/٢٦٠)]

٢١٤) ساق الحافظ بسنده عن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال: سمعت عمر يقول: «أمرنا رسول الله ﷺ أن نتصدق ووافق ذلك مالاً عندي، فقلت: اليوم أسبق أبا بكر إن سبقته يوماً، فجئت بنصف مالي، فقال لي رسول الله ﷺ: ما أبقيت لأهلك؟ قلت: مثله، وأتى أبو بكر بكل ما عنده، فقال له: يا أبا بكر ما أبقيت لأهلك؟ قال: أبقيت لهم الله ورسوله، فقلت: والله لا أسابقك إلى شيء أبداً».

رواه أبو داود والحاكم في المستدرك.

ورواه البزار من هذا الوجه، وقال: تفرد به أبو نعيم عن هشام: وهشام لم أر أحداً يتوقف عن حديثه لعلة توجب التوقف، وصححه الترمذي والحاكم، وأما ابن حزم فضعفه بهشام.

[التغليق: (٣/١٠-١١)]

٢١٥) مسند كعب بن مالك: حديث: «أنه قال: يا رسول الله -حين تيب عليه- إني أنخلع من مالي صدقة إلى الله ورسوله ...الحديث» وهو طرف من حديثه الطويل.

ابن خزيمة في الزكاة، أبو عوانة في المنافقين.

رواه أحمد وصورة حديث ابن جريج مرسل.

[إتحاف المهرة: (١٣/٤٢)]

٢١٦) مسند أبي لبابة بن عبدالمنذر: حديث: «**انه لما رضي عنه رسول الله ﷺ قال: يا رسول الله إن من توبتي أن اهجر دار قومي وأساكنك، وأنخلع من مالي ...الحديث**»(١).

الدارمي في الزكاة، ابن حبان عن حسين بن السائب ابن أبي لبابة «**أن جده ابا لبابة حين تاب الله عليه قال: يا رسول الله...**» فذكره وصورته منقطع.

[إتحاف المهرة: (١٤/٣٤٧)]

باب
صدقة السر

٢١٧) عن أبي أمامة ﷺ قال: «**قال رسول الله ﷺ: صنائع المعروف: تنفي مصارع السوء وصدقة السر: تطفي غضب الرب، وصلة الرحم: تزيد في العمر**» رواه الطبراني بسند حسن.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٧٠)]

٢١٨) حديث: «**إن صدقة السر تطفيء غضب الرب**»، الحاكم في المستدرك في كتاب الفضائل منه وإسناده ضعيف، وفي الباب عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، رواه الطبراني وفي إسناده صدقة السين وهو ضعيف، وعن أبي أمامة فيه في أثناء حديث طويل، وعن أبي سعيد في الشعب للبيهقي وفيه الواقدي، وعن ابن عباس فيه واتهم أحد رواته، وعن أنس رواه الترمذي وابن حبان وصححاه بلفظ: «**إن الصدقة لتطفيء غضب الرب وتدفع ميتة السوء**» وعن ابن حبان في الضعفاء والعقيلي وابن طاهر وابن القطان، وعن ابن مسعود في مسند الشهاب للقضاعي، وفي إسناده من لا يعرف، ولفظه: «**صلة الرحم تزيد في العمر وصدقة السر تطفيء غضب الرب**».

[لسان الميزان: (١/٣٧٧-٣٧٨)]، [تلخيص الحبير: (٣/١١١٥)]

٢١٩) ترجمة المنذر بن مالك: ...ذكره أبو نعيم في الصحابة وقال إنه مجهول: «**قلت يا رسول الله أي الصدقة أفضل قال سر إلى فقير وجهد من مقل**». قلت: ويحتمل أن يكون هذا الحديث مرسلاً والمنذر بن مالك هو أبو نضرة الغفاري وهو تابعي مشهور.

[الإصابة: (٣/٤٦١)]

باب
كل قرض صدقة

٢٢٠) قال الزمخشري: قوله ﷺ: «**لا يحل دين رجل مسلم فيؤخره إلا كان له بكل يوم**

---

(١) تكملة الحديث: «**...صدقة لله ولرسوله فقال رسول الله ﷺ يجزي عنك الثلث**».

صدقة» .

قال الحافظ : رواه ابن ماجه من رواية الأعمش عن أبي داود نفيع عن بريدة رفعه : **«من انظر معسراً كان له بكل يوم صدقة، ومن انظره بعد حله كان له مثله في كل يوم صدقة»** وأبو داود ضعيف وقد اختلف عليه فيه.

[الكافي الشاف: (١/٣١٨-٣١٩)]

٢٢١)عن عبدالله بن مسعود ﷺ عن النبي ﷺ : **«كل قرض صدقة»** رواه الطبراني بسند حسن والبيهقي.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٧١)]

باب
كل معروف صدقة

٢٢٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن عبدالله، عن النبي ﷺ قال : **«كل معروف إلى غني أو فقير صدقة»** . لا نعلمه عن عبدالله إلا بهذا الإسناد .

قال الشيخ : فيه صدقة، وهو ضعيف .

قلت : وكذا فرقد .

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٩٧-٣٩٨)]

٢٢٣)قال الحارث : عن أنس ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : **«الخلق كلهم عيال الله تعالى فأحبهم إلى الله عز وجل أنفعهم لعياله»** .

قال الحافظ : تفرد به يوسف، وهو ضعيف جداً .

[المطالب العالية: (١/٣٨٤-٣٨٥)]

٢٢٤)ترجمة عثمان بن سماك : قال العقيلي بعد أن ساق له عن أبي سعيد ﷺ رفعه : **«ان الله خلق المعروف وخلق له وجوهاً»** الحديث. حديثه غير محفوظ وهو مجهول بالنقل ولا يعرف إلا به .

[لسان الميزان: (٤/١٤٣)]

باب
عرض الصدقة على أهلها

٢٢٥)ترجمة أحمد بن طاهر بن حرملة بن يحيى التجيبي : قال الدارقطني كذاب وقال ابن عدي حدث عن جده عن الشافعي بحكايات بواطيل يطول ذكرها وزعم أنه رأى بالرملة قرداً وهو يصوغ وأتى بحديث منكر متنه : **«ابى الله ان يرزق المؤمن إلا من حيث لا يعلم»** .

قال الحافظ: وقد تقدم هذا المتن[1] طرفاً من حديث في ترجمة أحمد بن داود بن عبدالغفار بسنده فينظر في سند هذا.

[لسان الميزان: (١/١٨٩)، (١/١٦٨-١٦٩)]

باب
دفع الصدقات إلى الأمراء

٢٢٦) عن سريع ابن الحكم حدثه قال: «**خرجت في وفد بني تميم حتى قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فأدينا إليه صدقات أموالنا فذكر الحديث بطوله**» قال ابن مندة هذا حديث غريب تفرد به سهل وأخرجه الباوردي وابن السكن من طريق سهل بن وقاص.

[الإصابة: (٢/٢١)]

باب
فيمن تصدق بعرضه

٢٢٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن علبة بن زيد قال: «**حث رسول الله ﷺ على الصدقة، فقام علبة فقال: يا رسول الله حثثت على الصدقة وما عندي إلا عرضي، فقد تصدقت به على من ظلمني، قال: فأعرض عنه، فلما كان في اليوم الثاني قال: أين علبة بن زيد؟ -أو: أين المتصدق بعرضه؟- فإن الله تبارك وتعالى قد قبل ذلك منه أو: نحو ذلك**».

ومحمد بن سليمان ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٩٤)]

٢٢٨) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: ثنا كثير بن عبدالله بن عمرو ابن عوف، عن أبيه عن جده: «**أن رسول الله ﷺ حث يوماً على الصدقة، فقام علبة بن زيد فقال: ما عندي إلا عرضي، فإني أشهدك يا رسول الله إني تصدقت بعرضي على من ظلمني، ثم جلس قال: فقال رسول الله ﷺ: أين علبة بن زيد؟ قالها مرتين أو ثلاثاً، قال: فقام علبة فقال: أنت**

---

(١) الحديث هو: ذكر ابن عبدالبر في التمهيد في آخر ترجمة عطاء الخراساني حدثنا خلف بن القاسم ثنا إبراهيم بن أحمد الحلبي ثنا أحمد بن داود الحراني ثنا أبو مصعب ثنا مالك عن جعفر ابن محمد عن أبيه عن جده قال: «**اجتمع علي وأبو بكر وعمر وأبو عبيدة رضي الله عنهم فذكر الحديث وفيه: لا ينبغي الصنيعة إلا عند ذي حسب أو دين والرزق يجلبه الله فاستجلبوه بالصدقة وجهاد الضعيف الحج والعمرة وجهاد المرأة حسن التبعل لزوجها وأبى الله أن يرزق عبده إلا من حيث لا يحتسب**». [اللسان: (١/١٦٨)].

المتصدق بعرضك؟ قد قبل الله منك» .

كثير ضعفوه كثيراً .

[مختصر زوائد البزار: (٣٩٤/١)]

٢٢٩)ترجمة محمد بن عبدالله العمي بصري: قال العقيلي لا يقيم الحديث وله عن أنس ﷺ قال: **«كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول لأصحابه اتعجزون ان تكونوا مثل ابي ضمضم فإن أبا ضمضم رجل فيمن كان قبلنا كان إذا أصبح يقول اللهم إني أتصدق اليوم بعرضي على من ظلمني»** .

قال الحافظ: وقد أخرجه أبو داود في السنن وعلق طريق أبي النضر وقال إن حديث حماد هو الصواب وهما مما يستدرك على الراوي وذكره ابن حبان في الثقات.

[لسان الميزان: (٢١٩/٥)]

٢٣٠)ترجمة علبة بن زيد بن عمرو الأوسي: ...روى ابن مردويه عن عبدالحميد بن أبي عبس بن حبر عن أبيه عن جده قال: **«كان علبة بن زيد بن حارثة رجلاً من اصحاب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فلما حض على الصدقة جاء كل رجل منهم بطاقته وما عنده فقال علبة بن زيد اللهم إنه ليس عندي ما اتصدق به اللهم إني اتصدق بعرضي على من ناله من خلقك فأمر رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم منادياً فنادى أين المتصدق بعرضه البارحة فقام علبة فقال قد قبلت صدقتك»** . هكذا وقع هذا الإسناد وفيه تغيير ونقص...

ثم خرج الحافظ طرق أخرى من رواية الطبراني، والبزار، وابن أبي الدنيا وابن شاهين، وما أخرجه الخطيب.

ثم قال الحافظ: لحديثه شاهد صحيح عن أبي هريرة: **«أن رجلاً من المسلمين قال اللهم إنه ليس لي مال أتصدق به وإني جعلت عرضي صدقة قال فأوجب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه قد غفر له»** .

[الإصابة: (٥٠٠/٢)]

باب
أين تؤخذ الصدقة

٢٣١)حديث معاذ: **«من انتقل من مخلاف عشيرته، إلى مخلاف غير عشيرته، فصدقته وعشره في مخلاف عشيرته»**، أخرجه سعيد بن منصور بإسناد متصل صحيح إلى طاوس.

[تلخيص الحبير: (١١١٤/٣)]

٢٣٢)حديث: روى أنه ﷺ قال: **«لا جلب ولا جنب»** أحمد وأبو داود من حديث ابن إسحاق عن

عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وزاد: **«ولا تؤخذ صدقاتهم إلا من دورهم»**، وفي الباب عن عمران بن حصين رواه أحمد وأبو داود والنسائي والترمذي بزيادة عنده فيه وابن حبان وصححاه، وهو متوقف على صحة سماع الحسن من عمران، وقد اختلف في ذلك، وقد قيل: إن حديث معمر عن غير الزهري فيه لين، وقد أعله البخاري، والترمذي والنسائي، فقال: هذا خطأ فاحش، وأبو حاتم فقال: هذا منكر جداً، وقد أخرجه النسائي من وجه آخر عن حميد عن أنس، وقال: الصواب عن حميد عن الحسن عن عمران، وفيه أيضاً عن ابن عمر رواه أحمد، وسنده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٣٨-٧٣٩)]

باب
وضع الصدقة في صنف واحد

٢٣٣) في الاقتصار على صنف واحد، هو مروي عن عمر وابن عباس، أما حديث عمر: فأخرجه ابن أبي شيبة، وإسناده منقطع، وأما حديث ابن عباس: فأخرجه البيهقي والطبراني عنه: **«في أي صنف وضعته أجزاك»** وإسناده حسن.

[الدراية: (١/٢٦٦)]

باب
الصدقة عن الميت

٢٣٤) الطبراني في الكبير، عن سعد بن عبادة أنه أتى النبي ﷺ فقال: **«يا رسول الله إن أمي ماتت، أفاتصدق عنها؟ قال: نعم، قال فأي الصدقة أفضل؟ قال سقي الماء»** وهو عند النسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم بلفظ: **«قلت: يا رسول الله أي الصدقة أفضل؟»** الحديث وهو مرسل وأما تصحيح ابن حبان له فمتعقب على شرطه في الاتصال، وكذا الحاكم، وله طريق أخرى عند أبي داود والنسائي عن سعد نحو الأول، وهو منقطع أيضاً، وله طريق أخرى عند الطبراني عن سعد بن عبادة، وهو منقطع أيضاً وضعيف وقد أخرجه البخاري من حديث ابن عباس ولفظه: **«أن سعد بن عبادة أخا بني ساعدة توفيت أمه وهو غائب عنها، فأتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن أمي توفيت وأنا غائب عنها، فهل ينفعها شيء إن تصدقت عنها؟ قال: نعم، قال: فإني أشهدك أن حائطي المخراف صدقة عنها»**.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٣٥-٩٣٦)]، [هداية الرواة: (مخطوط)]

٢٣٥) قال إسحاق بن راهويه: عن خولة بنت فهد -وكانت تحت حمزة بن عبدالمطلب- قالت: **«قلت: يا رسول الله إنا كنا على ما علمت، وإنا قد صاهرنا إليكم فجعل الله لنا في مصاهرتكم خيراً، وإن أمي هلكت فهل تنفعها أن أتصدق عنها؟ فقال: لو تصدقت عنها بكراع**

لنفعها».

قال الحافظ: هو منقطع بين حفص وخولة.

[المطالب العالية: (١/٣٨٣-٣٨٤)]

باب
ما تصدقت فأبقيت

٢٣٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة: «**أن رسول الله ﷺ أمر أن تذبح شاة فيقسمها بين الجيران، قال: فذبحتها فقسمتها بين الجيران، ورفعت الذراع إلى النبي ﷺ، وكان أحب الشاة إليه الذراع، فلما جاء النبي ﷺ قالت عائشة: ما بقي عندنا منها إلا الذراع، قال: كلها بقي إلا الذراع**».

إسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٩٠)]

٢٣٧) ترجمة خيرة امرأة كعب بن مالك الأنصاري: أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «**لا يجوز لامرأة في مالها أمر إلا بإذن زوجها**» من رواية ابن وهب.

إسناده ضعيف لا تقوم به حجة.

[الإصابة: (٤/٢٩٦)]

باب
صدقة المرأة بإذن زوجها

٢٣٨) عن فاضلة الأنصارية قالت: «**خطبنا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فحث على الصدقة فبعثت إليه بحلي لي وقلت هو صدقة لله عز وجل فرده وقال إني لا أقبل صدقة من امرأة إلا بإذن زوجها فبعثت إليه به مع زوجي فقال هو لها يا رسول الله ورثته من أبيها فقبله**» أخرجه الحسن بن سفيان في مسنده.

فيه موسى بن عبيدة الزيدي أحد الضعفاء.

[الإصابة: (٤/٣٧٦-٣٧٧)]

باب
ما نقص مال من صدقة

٢٣٩) عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «**دخل النبي ﷺ على بلال وعنده صبر من تمر، فقال: ما هذا يا بلال؟ قال: أعددت لأضيافك، قال: أما تخشى أن تكون لك دخان في نار جهنم، أنفق**

بلال، ولا تخش من ذي العرش إقلالاً» رواه البزار بإسناد حسن والطبراني نحوه.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٧٢)]

٢٤٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«ليس أحد يظلم بمظلمة فيدعها إلا زاده الله بها عزاً، وتصدقوا، فإنه ما نقصت صدقة من مال، ولكن يزيد فيه»**.

قال: ما حدث به هكذا إلا هشام، ولا رواه عنه إلا عبدالله بن غالب.

قلت: وهو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٣٨٧/١)]

باب
الصدقة بأفضل ما يجد

٢٤١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبدالله بن مسعود قال: **«لما نزلت: ﴿مَّن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللهَ قَرْضاً حَسَناً﴾ قال أبو الدحداح: يا رسول الله وإن الله يريد من القرض؟ قال: نعم يا أبا الدحداح، قال: فإني قد أقرضت ربي حائطي -حائطاً فيه ستمائة نخلة- ثم جاء يمشي حتى أتى الحائط وفيه أم الدحداح في عيالها، فناداها: يا أم الدحداح قالت: لبيك، قال: أخرجي فإني أقرضت ربي حائطاً فيه ستمائة نخلة»**.

قال: لا نعلمه عن عبدالله إلا بهذا الإسناد، تفرد به خلف، عن حميد.

قال الشيخ: وحميد ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٣٩٣/١)]

باب
التعدي في الصدقة

٢٤٢)حديث: **«لا تأخذوا من حزرات أموال الناس وخذوا من حواشي أموالهم»** لم أجده هكذا.

روى ابن أبي شيبة عن هشام بن عروة عن أبيه أن النبي ﷺ قال لمصدقه: **«لا تأخذ من حزرات أنفس الناس شيئاً، خذ الشارف والبكر»** وأخرجه أبو داود في المراسيل.

[الدراية: (٢٥٦/١)]

٢٤٣)عن علي: **«اعتد عليهم بالكبار والصغار»** قول علي: فلم أره، وقد روى الخطابي في غريبه عن ابن عمر أن علياً بعث إلى عثمان بصحيفة فيها: **«لا تأخذوا من الزخة ولا النخة شيئاً»**، لكن إسناده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٧٣١/٢)]

٢٤٤)حديث عمر: أنه قال لساعيه سفيان بن عبدالله الثقفي: **«اعتد عليه بالسخلة التي يروح بها الراعي على يده ولا تأخذها، ولا تأخذ الأكولة والربى والماخض وفحل الغنم، وخذ الجذعة والثنية، فذلك عدل بين غذاء المال وخياره»** الشافعي، ورواه مالك في الموطأ والشافعي عنه من وجه آخر، ورواه ابن حزم عن سفيان نحوه، وضعفه بعكرمة بن خالد وأخطأ في ذلك لأنه ظنه الضعيف ولم يرو الضعيف هذا، وإنما هو عكرمة بن خالد الثقة الثبت، وأغرب ابن أبي شيبة فرواه مرفوعاً عن الحسن بن مسلم قال: **«بعث رسول الله ﷺ سفيان بن عبدالله على الصدقة»** الحديث.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٢٨-٧٢٩)]

باب

رضا المصدق

٢٤٥)أبو داود من حديث عبدالله بن معاوية الغاضري مرفوعاً: **«ثلاث من فعلهن فقد طعم طعم الإيمان من عبدالله وحده وشهد أن لا إله إلا هو، وأعطى زكاة ماله طيبة بها نفسه كل عام، ولم يعط المريضة ولا الهرمة ولا الشرط اللئيمة»** الحديث ورواه الطبراني وجود إسناده، وسياقه أتم سنداً ومتناً.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٢٩)]

باب

أي الصدقة أفضل

٢٤٦)عن حكيم بن حزام أن: **«رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن الصدقات أيها أفضل؟ قال: على ذي الرحم الكاشح»** رواه أحمد والطبراني بسند حسن.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٧٠-٧١)]

٢٤٧)قال الزمخشري: ..قال عليه الصلاة والسلام: **«أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح»**...

قال الحافظ: أخرجه عبدالرزاق والحاكم والبيهقي والطبراني، ورواه أبو عبيد في كتاب الأموال عن أبي هريرة. وأخرجه من طريق عقيل عن الزهري مرسلاً، لم يذكر أبا هريرة ورواه أحمد عن حكيم بن حزام ورواه أيضاً هو وإسحاق والطبراني عن أبي أيوب، فهذه الطرق كلها تدور على الزهري، مع اختلاف عليه وأحفظهم سفيان بن عنبسة، وعقيل أحفظ منه، وروايته أشبه بالصواب.

[الكافي الشاف: (١/٢١٧)]

٢٤٨)ترجمة أيوب بن بشير: أورده ابن شاهين في الصحابة، وروي بسنده عن الزهري عن أيوب بن

بشير، عن النبي ﷺ قال: **«افضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح»** وهذا مرسل في سند ابن شاهين المذكور من يضعف.

[الإصابة: (١/٩٨)]

باب
في استعمال أموال الصدقة

٢٤٩) وقال الحسن إن اشترى أباه من الزكاة جاز، ويعطى في المجاهدين والذي لم يحج، ثم تلا: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ﴾ [التوبة:٦٠]، الآية، في أيها أعطيت أجزأت.
ويذكر عن أبي لاس: **«حملنا النبي ﷺ على إبل الصدقة للحج»**.

رواه البخاري

قال الحافظ: أن سهم الرقاب يجعل نصفين: **«نصف لكل مكاتب يدعي الإسلام، ونصف يشترى بها رقاب ممن صلى وصام»** أخرجه ابن أبي حاتم وأبو عبيد في الأموال بإسناد صحيح عن الزهري أنه كتب ذلك لعمر ابن عبدالعزيز.
وقال أيضاً: وقال ابن عمر: **«أما أن الحج من سبيل الله»** أخرجه أبو عبيد بإسناد صحيح عنه.
* قول البخاري: وقال الحسن إلخ.
قال الحافظ: هذا صحيح عنه أخرج أوله ابن أبي شيبة من طريقه.
* قول البخاري: ويذكر عن أبي لاس.
قال الحافظ: له صحبة وحديثان هذا أحدهما: وقد وصله أحمد وابن خزيمة والحاكم وغيرهم من طريقه، ولفظ أحمد: **«على إبل من إبل الصدقة ضعاف للحج، فقلنا يا رسول الله ما نرى أن تحمل هذه، فقال: إنما يحمل الله»** الحديث ورجاله ثقات، إلا أن فيه عنعنة ابن إسحاق ولهذا توقف ابن المنذر في ثبوته.

[الفتح: (٣/٣٨٩)]

٢٥٠) قال الحافظ: أما قول ابن عباس، فقال أبو عبيد في كتاب الأموال عن ابن عباس، رضي الله عنهما: **«انه كان لا يرى بأساً أن يعطي الرجل من زكاة ماله في الحج، وأن يعتق منه الرقبة»**.

وقال أبو عبيد أيضاً عن ابن عباس، قال: **«أعتق من زكاة مالك»**. هكذا رواه أبو بكر مختصراً.

وساق الحافظ بسنده عن ابن عباس: **«أنه كان يخرج زكاته ثم يقول: جهزونا منها إلى الحج»**.

الإسناد الأول صحيح، وفي الثاني أبو الأشرس وهو ضعيف.

وأما قول الحسن، فقال أبو بكر، في المصنف عن أشعث بن سوار، قال: «**سئل الحسن عن رجل اشترى اباه من الزكاة فاعتقه، قال: اشترى خير الرقاب**».

وقال أبو عبيد في كتاب الأموال عن الحسن قال: «**إنما الزكاة علم حيث وضعت أجزأت**».

وأما حديث أبي لاس فقال الإمام أحمد عن أبي لاس، قال: «**حملنا النبي ﷺ على إبل من إبل الصدقة، ضعاف للحج، فقلنا يا رسول الله ما نرى أن تحمل هذه، فقال: ما من بعير إلا وفي ذروته شيطان، فاذكروا اسم الله عليها إذا ركبتموها كما أمركم، ثم امتهنوها لأنفسكم، فإنما يحمل الله عز وجل**».

وهكذا رواه إسحاق بن راهويه.

رواه ابن خزيمة في صحيحه فوقع لنا بدلاً عالياً، وإنما لم يجزم به لعنعنة ابن إسحاق والله أعلم.

[التغليق: (٣/٢٣-٢٥)]

٢٥١) عند أبي داود من حديث ابن عباس بلفظ: «**فقال إنه حبيس في سبيل الله فقال النبي ﷺ: أما إنك لو أحججتها عليه لكان في سبيل الله**» وإسناده صحيح.

[الدراية: (١/٢٦٦)]

باب
في ما جاء في السؤال

٢٥٢) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن مسعود بن عمرو قال: «**قال رسول الله ﷺ: لا يزال العبد يسأل وهو يعطى حتى يخلق وجهه، فما يكون له عند الله وجه**».

قلت: إسناده ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٨٣)]

٢٥٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة: «**أن رجلين أتيا رسول الله ﷺ فسألاه فقال: اذهبا إلى هذه الشعوب فاحتطبا فبيعاه، فأصابا طعاماً ثم ذهبا فاحتطبا أيضاً، فجاءا فلم يزالا حتى ابتاعا ثوبين، ثم ابتاعا حمارين فقالا: قد بارك الله لنا في أمر رسول الله ﷺ**».

بشر ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٨٢)]

٢٥٤) قال إسحاق بن راهويه: عن حكيم بن حزام ﷺ، عن رسول الله ﷺ قال: «**لأن يأخذ أحدكم أحبله فيأتي الجبل فيحزم حزمة من حطب فيجعلها على ظهره ويأتي بها السوق فيبيعها ويأكل ثمنها، خير له من أن يأتي رجلاً فيسأله أعطاه أو منعه..**» الحديث.

قال الحافظ: هكذا رواه إسحاق عن أبي معاوية، وتابعه أحمد بن أبي الحواري عن أبي معاوية،

والإسناد صحيح .

[المطالب العالية: (١/ ٣٧٠-٣٧١)]

٢٥٥)عن أبي أمامة ﷺ قال: «قال رسول الله ﷺ: من يبايع؟ فقال ثوبان مولى رسول الله ﷺ بايعنا يا رسول الله قال على أن لا تسألوا أحداً شيئاً قال ثوبان؛ فماله يا رسول الله؟ قال: الجنة: قال فبايعه ثوبان. قال أبو أمامة فلقد رأيته بمكة في أجمع ما يكون الناس يسقط سوطه وهو راكب، فربما وقع على عاتق رجل فيأخذه الرجل فيناوله فما يأخذه منه حتى يكون هو ينزل فيأخذه» .

رواه الطبراني، وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائي من حديث ثوبان نفسه بلفظ: «من يتكفل لي أن لا يسأل الناس شيئاً واتكفل بالجنة، فقلت: أنا فكان لا يسأل أحداً شيئاً» وسنده صحيح زاد ابن ماجه: «فكان ثوبان يقع سوطه وهو راكب فلا يقول لأحد ناولنيه حتى ينزل فيأخذه» .

[مختصر الترغيب والترهيب: (٦١)]

٢٥٦)قال مسدد عن حكيم بن قيس بن عاصم، عن أبيه: «أنه أوصى بنيه عند موته: أوصيكم بتقوى الله.. فذكر الحديث، وفيه: وإياكم والمسألة، فإنها آخر كسب الرجل» .
قال الحافظ: إسناده جيد، وهو موقوف.

[المطالب العالية: (١/٣٦٨)]

٢٥٧)قال أبو بكر بن أبي شيبة عن جابر ﷺ قال: «قال رسول الله ﷺ: إن الرجل يأتيني منكم فيسألني فأعطيه فينطلق وما يحمل في حضنه إلا النار» .
قال الحافظ: صحيح.

[المطالب العالية: (١/٣٦٧)]

٢٥٨)أخرجه البغوي وابن السكن والطبراني وابن مندة وأبو نعيم وغيرهم من طرق ليس فيها محمد بن جامع لكن كلها تدور على محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن مسعود بن عمر وقال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «لا يزال العبد يسأل وهو غني حتى يخلق وجهه فما يكون له عندالله وجه» .

[الإصابة: (٣/٤١٢)]

باب
حق السائل

٢٥٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: «قال رسول الله ﷺ لا يمنعن أحدكم -أو لا يمتنعن أحدكم- من السائل أن يعطيه، وإن رأى في يديه قلبين من

ذهب».

قال: لا نعلمه مرفوعاً إلا من هذا الوجه.

والحسن ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (٣٨٥/١)]

٢٦٠)ترجمة بشر بن الحسين أبو محمد الأصبهاني: قال العقيلي: روى عن أنس فذكر ... حديث **«لولا أن السؤال»**[1] .. ثم قال: وله غير حديث من هذا النحو مناكير.

[لسان الميزان: (٢٣/٢)]

٢٦١)حديث: **«لا يمنعن أحدكم السائل وإن كان في يده قلب من ذهب»** ورد في ترجمة الحسن بن علي النوفلي.

قال العقيلي: لا يحفظ إلا عنه لا يتابع عليه وقال عبدالحق وابن القطان حديث ضعيف.

[التهذيب: (٢٦٣/٢)]

٢٦٢)قال الزمخشري: ...قال رسول الله ﷺ: **«للسائل حق وإن جاء على ظهر فرسه»** ...

قال الحافظ: أخرجه أبو داود عن علي رضوان الله عليه، ومن رواية الحسين بن علي، من غير ذكر أبيه، في إسنادهما يحيى بن أبي يعلى وقيل: يعلى بن أبي يحيى: وهو مجهول، وقد رواه إسحاق بن راهويه عن فاطمة، ورواه الطبراني وفيه عثمان بن فايد، وهو ضعيف: وقال مالك في الموطأ: أخبرنا زيد بن أسلم أكان رسول الله ﷺ فذكره ووصله ابن عدي عن أبي هريرة .. وعبدالله ضعيف، ورواه أيضاً من طريق عمر بن يزيد المدائني عن عطاء عن أبي هريرة وعمر ضعيف.

[الكافي الشاف: (٢١٧/١-٢١٨)]

باب
فيمن سأل وله ما يغنيه

٢٦٣) قول البخاري: باب: قول الله عز وجل ﴿لاَ يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافاً﴾. وكم الغنى؟ ....

قال الحافظ: أخرج الترمذي وغيره من حديث ابن مسعود مرفوعاً: **«من سأل الناس وله ما يغنيه جاء يوم القيامة ومسألته في وجهه خموش، قيل: يا رسول الله وما يغنيه؟ قال: خمسون درهماً أو قيمتها من الذهب»** وفي إسناده حكيم بن جبير وهو ضعيف وفي الباب عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عند النسائي بلفظ: **«فهو الملحف»** وعن عطاء بن يسار عن رجل من بني أسد له صحبة في أثناء حديث مرفوع قال فيه: **«من سأل منكم وله أوقية أو عدلها فقد سأل إلحافاً»** أخرجه أبو داود، وعن سهل بن الحنظلية قال: قال رسول الله ﷺ:

(١) ومتن الحديث هو: **«لولا أن السؤال يكذبون لما أفلح من ردهم»**.

«من سأل وعنده ما يغنيه فإنما يستكثر من النار، فقالوا: يا رسول الله وما يغنيه؟ قال: قدر ما يغديه ويعشيه» أخرجه أبو داود أيضاً وصححه ابن حبان.

[الفتح: (٣/٤٠٠)]

٢٦٤) عن علي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«من سأل مسألة عن ظهر غني استكثر بها من رضف جهنم قالوا وما ظهر غنى قال عشاء ليلة»** رواه عبدالله بن أحمد في زيادات المسند والطبراني في الأوسط وسنده جيد.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٦١)]

٢٦٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **«قال رسول الله ﷺ: من سأل الناس في غير فاقة أنزل به أو عياله لا يطيقهم جاء يوم القيامة بوجه ليس عليه لحم وقال رسول الله ﷺ: من فتح على نفسه باب مسألة من غير فاقة نزلت به، أو عياله لا يطيقهم فتح الله عليه باب من حيث لا يحتسب»** رواه البيهقي وهو جيد في الشواهد.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٦٠)]

٢٦٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: **«ما خالطت الصدقة -أو قال الزكاة- مالاً إلا أفسدته»** قلت: إسناده لين.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٧١)]

٢٦٧) قال الحميدي: عن عائشة رضي الله عنهما قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«ما خالطت الصدقة مالاً إلا أهلكته»**.

قال الحافظ: كذا وقع، وأظنه انقلب وتحرف، فقد قال ابن عدي في ترجمة محمد ابن عثمان إنه تفرد به عن هشام.

[المطالب العالية: (١/٣٦٨-٣٦٩)]

٢٦٨) ترجمة زياد بن جارية: تابعي، أرسل حديثاً، وهو حديث: **«من سأل وله ما يغنيه..»** الحديث.

[الإصابة: (١/٥٨٦)]

باب
فيمن سأل بوجه الله عز وجل

٢٦٩) عن أبي موسى الأشعري ﷺ: **«أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: ملعون من سأل بوجه الله، وملعون من سأل بوجه الله ثم منع سائله فلم يسأل هجراً»**.

رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح إلا شيخه يحيى بن عثمان بن صالح وهو ثقة لكن فيه مقال.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٦٧)]

باب

فيمن سأله محتاج فرده

٢٧٠)ترجمة عبدالله بن عبدالملك بن كُرز بن جابر القرشي الفهري:

قال ابن حبان: لا يشبه حديثه حديث الثقات يروي العجائب، وقال العقيلي: منكر الحديث عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً: **«إن السؤال لو صدقوا ما أفلحوا من ردهم»** ...

[لسان الميزان: (٣/٣١٢)]

٢٧١)ترجمة عبدالأعلى بن الحسين بن ذكوان: قال العقيلي منكر الحديث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ﷺ مرفوعاً: **«لو صدق المساكين ما أفلح من ردهم»**. قال العقيلي لا يصح في هذا شيء.

[لسان الميزان: (٣/٣٨٠-٣٨١)]

٢٧٢)ترجمة عثمان بن سالم: قال العقيلي لا يتابع على حديثه عن عائشة رضي الله عنها ورواه ابن أبي الشوارب: **«ان عائشة رضي الله عنها كانت مع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يأكلان إذ جاء سائل فقال تصدقوا يرحمكم الله قالت فقلت يرزقك الله فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لا تعودي إلى مثل هذا إذا وضع الطعام وجاء السائل فاطعميه»**. قال العقيلي حديث عاصم أولى.

قال الحافظ: وبقية كلامه والحديث غير محفوظ وعثمان لا يقيم الحديث وقال الأزدي لم يصح إسناد حديثه.

[لسان الميزان: (٤/١٤٢)]

باب

الاستعفاف عن المسألة

٢٧٣)قال الحافظ: زاد إسحاق بن راهويه في مسنده من طريق عمر بن عبدالله بن عروة مرسلاً أنه ما أخذ من أبي بكر ولا عمر ولا عثمان ولا معاوية ديواناً ولا غيره حتى مات لعشر سنين مع إمارة معاوية.

[الفتح: (٣/٣٩٤)]

٢٧٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سلمة بن عبدالرحمن ابن عوف، عن أبيه قال: **«كانت لي عند رسول الله ﷺ عدة، فلما فتحت قريظة جئت لينجز لي ما وعدني، فسمعته يقول: من يستغن يغنه الله، ومن يقنع يقنعه الله، فقلت في نفسي: لا جرم لا أسأله شيئاً»**.

قال: لا نعلمه يروى عن طريق أحسن من هذا.

قلت: إسناده ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٣٨٣/١)]

٢٧٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: «قال رسول الله ﷺ: استغنوا عن الناس ولو بشوص السواك».

رجاله ثقات.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٦٣)]، [مختصر زوائد البزار: (٣٨٢/١)]

باب
فيمن جاءه شيء من غير مسألة ولا إشراف

٢٧٦)ورد في ترجمة عامر بن عبدالواحد الأحول، وهو ضعيف.

حديث: «من عرض له شيء من هذا الرزق من غير مسألة»[1].

[التهذيب: (٦٧/٥)]

باب
فيمن رضي بالقليل أو سخطه

٢٧٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس: «أن سائلاً جاء إلى النبي ﷺ فأعطاه تمرة، فقال نبي يعطي تمرة أو انصرف، ثم جاء آخر فيسأل، فارسل فجيء بتمرة فأعطاه تمرة، فقال: تمرة من نبي كثير: والله لا تفارقني ابداً ما عشت».

قال البزار: تفرد به عبدالعزيز، وهو بصري مشهور، ليس به بأس.

قلت: لكن شيخه ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٣٨٥/١)]

٢٧٨)ترجمة قيس بن الربيع آخر: .. ذكره أبو موسى وأخرج من طريقه حديثاً كأنه موضوع فذكر من طريق علي بن موسى الرضا عن آبائه واحداً بعد واحد إلى علي قال: «بعث رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إلى حي من أحياء العرب يقال لهم حي ذوي الأضغان بشيء ليقسم في فقرائهم فكان فيهم شيخ اسَن يقال له قيس بن الربيع فأعطوه شيئاً قليلاً فغضب فهجا ثم جاء إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم معتذراً فانشده:

حـي ذوي الأضغـان تسـب قلوبـهم تحيتـك الحسـنى وقـد يرقـع النغـل

---

(١) عن عامر الأحول قال: قال عائذ بن عمرو: عن النبي ﷺ قال: «من عرض له شيء من هذا الرزق من غير مسألة ولا إشراف، فليوسع به في رزقه فإن كان عنه غنياً فليوجهه إلى من هو أحوج إليه منه».

فـــإن الـــذي يؤذيـــك منـــه سماعـــه وإن الـــذي قـــالوا وراءك لم نقـــل

قال فطاب قلب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لحسن اعتذاره وقال له يا قيس لم تقل يا قيس لم تقل وأقبل على أصحابه فقال من لم يقبل من متنصل عذراً صادقاً أو كاذباً لم يرد على الحوض» .

[الإصابة: (٣/٢٤٦)]

٢٧٩)عن أنس بن مالك: «**أن رجلاً من الأنصار أتى النبي ﷺ فشكى إليه الحاجة فقال له: ما عندك شيء. قال: فأتاه بحلس وقدح، فقال النبي ﷺ، ومن يشتري هذا؟**» الحديث، ثم قال: «**إن المسألة لا تحل إلا لإحدى ثلاث: ذي دم موجع، أو غرم مفظع، أو فقر مدقع**» . رواه أحمد .

قلت: رأيت بخط الحافظ محمد بن علي السروقي وقد أخرجه الترمذي.

[إتحاف المهرة: (٢/٩٧)]

باب
من يحل له السؤال

٢٨٠)ترجمة عبدالله بن المسور: .. تابعي صغير أرسل شيئاً عن عبدالله بن المسور قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال: «**يا رسول الله إنه ليس لي ثوب أتوارى به وقد كنت أحق من شكوت إليه الحديث**» وعبدالله بن المسور كان يضع الحديث.

[الإصابة: (٣/١٤١)]

٢٨١)روى أبو يعلى في مسنده من طريق عبيدالله بن عبيد ابن عمير الليثي عن أبيه قال: «**أتيت إلى عمر ﷺ وهو يعطي الناس فقلت يا ابن الخطاب أعطني فإن أبي استشهد مع النبي ﷺ فأقبل إلي وضمني إليه ثم قال فذكر قصة**» ، قلت: فإن صح هذا فحديث عبيد بن عمير عن أبيه مرسل.

[التهذيب: (٨/١٣٢)]

باب
في الإنفاق

٢٨٢)ترجمة الخليل بن عبدالله: روى عن الحسن البصري عن جابر في فضل النفقة في سبيل الله[1]

(١) رواه ابن ماجه برقم (٢٧٦١): عن الخليل بن عبدالله عن الحسن، عن علي بن أبي طالب وأبي الدرداء، وأبي هريرة، وأبي أمامة الباهلي، وعبدالله بن عمر، وعبدالله بن عمرو، وجابر ابن عبدالله، وعمران بن حصين، كلهم يحدث عن =

والحديث منكر.

[التهذيب: (٣/١٤٤-١٤٥)]

باب
في نفقة الرجل على نفسه وأهله وغير ذلك

٢٨٣) أخرج الطبراني عن أبي حازم قال: دخلنا على خباب نعوده فذكر الحديث وفيه: **«وهو يعالج حائطاً له فقال: إن رسول الله ﷺ قال: إن المسلم يؤجر في نفقته كلها إلا ما يجعله في التراب»** وعمر بن إسماعيل كذبه يحيى بن معين...

[الفتح: (١٠/١٣٤-١٣٥)]

٢٨٤) من طريق حميد بن هلال عنه[1] قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: **«يا أيها الناس ابتاعوا أنفسكم من الله من مال الله ليس لامريء شيء، فإن بخل أحدكم أن يعطي ماله الناس فليبدأ فليتصدق على نفسه فليأكل وليلبس مما رزقه الله»** أخرجه الباوردي وابن السكن ورجاله ثقات.

[الإصابة: (١/١٨٨)]

باب
اللهم أعط منفقاً خلفاً

٢٨٥) ساق الحافظ بسنده عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: **«إن ملكاً بباب من أبواب السماء ينادي: من يقرض اليوم يجزى غداً، وإن ملكاً بباب آخر، يقول: اللهم أعط منفقاً خلفاً وعجل لمسك تلفاً»**.

هذا حديث صحيح، أخرجه النسائي في الكبرى وابن حبان والبيهقي في الشعب.

وأخرج أحمد في كتاب الزهد الكبير من طريق عبدالواحد بن زياد قال: **«قال عيسى بن مريم عليه السلام: يا بني آدم لدوا للموت وابنوا للخراب، تغني نفوسكم وتبلى دياركم»**.

وساق الحافظ بسنده عن عبيدالله بن زحر، أن أبا ذر ﷺ قال: **«تلدون للموت وتبنون للخراب وتؤثرون ما يغني وتتركون ما يبقى»**.

هذا موقوف منقطع، وقد أخرجه أحمد في كتاب الزهد.

رسول الله ﷺ أنه قال: **«من أرسل بنفقة في سبيل الله، وأقام في بيته، فله بكل درهم سبعمائة درهم، ومن غزا بنفسه في سبيل الله وأنفق في وجه ذلك، فله بكل درهم سبع مائة ألف درهم ثم تلا هذه الآية: ﴿وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاءُ﴾ [البقرة:٢٦١]»**.

(١) أي تميم بن بدير العدوي.

وأخرج الثعلبي في التفسير وفي القصص بإسناد واه جداً عن كعب الأحبار قال: **«صاح ورشان عند سليمان بن داود عليهما السلام فقال: أتدرون ما يقول هذا؟ قالوا: الله ورسوله أعلم قال: يقول: لدوا للموت وابنوا للخراب»**، وذكر قصة طويلة.

وأخرج البيهقي في الشعب عن الزبير ﷺ قال: **«قال رسول الله ﷺ ما من صباح يصبح على العباد إلا وصارخ يصرخ: لدوا للموت واجمعوا للفناد وابنو للخراب»**.

هذا حديث غريب، وموسى وشيخه ضعيفان وأبو حكيم مجهول، وقد أخرج الترمذي من طريق موسى هذا بهذا الإسناد حديثاً غير هذا واستغربه.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٢٩٨-٣٠٠)]

باب
لا يقبل الله إلا الطيب

٢٨٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبدالله رفعه قال: **«إن الخبيث لا يكفر الخبيث، ولكن الطيب يكفر الخبيث»**.

قال: لا نعلمه عن عبدالله إلا بهذا الإسناد.

قيس لين.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٩٣)]

٢٨٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة عن النبي ﷺ قال: **«إن الرجل ليتصدق بالصدقة من الكسب الطيب، ولا يقبل الله إلا الطيب، فيتلقاها الرحمن تبارك وتعالى بيده، فيربيها كما يربي أحدكم فلوه، أو وصيفه- أو قال: وفصيله»**.

قال البزار: لا نعلم رواه هكذا إلا أبو أويس.

قلت: أبو أويس لين.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٩٢)]

باب
الترهيب من كنز المال

٢٨٨) عن أبي ذر رفعه: **«ما احب ان لي احداً ذهباً اموت يوم اموت وعندي منه دينار إلا ان ارصده لغريم»**.

ترجمة سويد بن الحارث حيث قيل فيه: مجهول لا يعرف: ... هذه مبالغة فإن سند الحديث عند أحمد إلى هذا الرجل على شرط الصحيح، والمتن طرف من حديث في الصحيح لأبي ذر أتم من هذا.

[تعجيل المنفعة: (١/٦٢٧-٦٢٨)]

٢٨٩) إسحاق بن راهويه: عن أبي مجلز قال: «**قام فخطب -كأنه يعني النبي ﷺ- قال: هلك أصحاب الصرر ولا آسى عليهم، ولكن على من يصلون، فلم يعد أن نزل، فهابوا أن يسألوه، فقالوا: من ترونه عني؟ قالوا: نراهم قوم يكونون بعدنا يصرون هذه الأموال، ويهريقون عليها الدماء**».

قال الحافظ: المحفوظ أن هذه الخطبة لابن مسعود رضي الله عنه.

[المطالب العالية: (٣٧٥/١)]

٢٩٠) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ثوبان أن نبي الله ﷺ قال: «**من ترك بعده كنزاً مثل له يوم القيامة شجاع أقرع له زبيبتان يتبعه فيقول ويلك ما أنت؟ يقول: أنا كنزك الذي كنزت، فلا يزال حتى يلقم يده، ثم يتبعه سائر جسده -أو في سائر جسده**».

قال: قد روي نحوه بلفظه من غير هذا الوجه، ولا نعلم له طريقاً إلا هذا الطريق، وإسناده حسن.

قلت: صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٣٧٠/١-٣٧١)]

باب
فيمن أطعم مسلماً أو سقاه

٢٩١) عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ قال: «**أيما مسلم كسا مسلماً ثوباً على عري كساه الله من خضر الجنة، وأيما مسلم أطعم مسلماً على جوع أطعمه الله من ثمار الجنة، وأيما مسلم سقى مسلماً على ظمأ سقاه الله من الرحيق المختوم**».

رواه أبو داود في إسناده لين.

[بلوغ المرام: (١٧٨)]

باب
التخيير

٢٩٢) قال الحافظ في: التخيير بين الدينار والتقويم مأثور عن عمر لم أجده.

[الدراية: (٢٥٥/١)]

باب
الإجمال في طلب الرزق

٢٩٣) الحارث: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله تعالى ينزل الرزق على قدر المؤنة، وينزل الصبر على قدر البلاء**».

قال الحافظ: تابعه غيره عن عباد، ولكن عباد ضعيف.

[المطالب العالية: (٣٦٧/١)]

٢٩٤)قال إسحاق بن راهويه: عن عبدالله بن مسعود ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: «ليس شيء يقربكم من الجنة ويباعدكم من النار إلا أمرتكم به، وليس شيء يباعدكم من الجنة ويقربكم من النار إلا نهيتكم عنه، وإن الروح الأمين نفث في روعي أنه ليس من نفس تموت إلا وقد كتب الله تعالى رزقها، فاتقوا الله وأجملوا في الطلب، ولا يحملنكم استبطاء الرزق أن تطلبوه بالمعاصي، فإنه لا يدرك ما عندالله تعالى إلا بطاعته».

قال الحافظ: فيه انقطاع.

[المطالب العالية: (١/٣٦٦-٣٦٧)]

باب

عزل الأذى عن الطريق

٢٩٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سالم عن أبيه قال: «قال رسول الله ﷺ: إن تبسمك في وجه أخيك يكتب لك به صدقة، وإن إفراغك من دلوك في دلو أخيك يكتب لك به صدقة، وإماطتك الأذى عن الطريق يكتب لك به صدقة، وإرشادك الضال يكتب لك به صدقة».

قال: لا نعلم رواه عن عكرمة إلا يحيى.

وهو مجهول.

[مختصر زوائد البزار: (١/٣٩٧)]

باب

فيمن دل على خير

٢٩٦)ترجمة عمران بن يزيد الثعلبي: قال العقيلي عمران بن يزيد مولى قريش بصري يهم في الحديث عن سهل بن سعد ﷺ رفعه: «الدال على الخير كفاعله»، وذكره موسى بن عبيدة مرسلاً.

[لسان الميزان: (٤/٣٥٢)]

كتاب الحج

باب
فرض الحج

١) قول البخاري: باب وجوب الحج وفضله..

قال الحافظ: في وقت ابتداء فرضه فقيل: قبل الهجرة وهو شاذ، وقيل بعدها. ثم اختلف في سنته فالجمهور على أنها سنة ست لأنها نزلت فيها قوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّواْ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ وهذا ينبني على أن المراد بالإتمام ابتداء الفرض، ويؤيده قراءة علقمة ومسروق وإبراهيم النخعي بلفظ: ﴿وأقيموا﴾ أخرجه الطبري بأسانيد صحيحة عنهم.

[الفتح: (٣/٤٤٢-٤٤٣)]، [تلخيص الحبير:(٣/٨٣١)]

٢) روى البغوي عن مرثد بن جابر الكندي قال «**وفدت على رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله الحج في كل عام فقال إن قدرتم فحجوا كل عام وأما الذي عليكم فحجة**» قال البغوي: وعلي بن قرين ضعيف جداً.

[الإصابة: (٣/٣٩٧)]

٣) حديث ابن عباس: «**خطبنا رسول الله ﷺ فقال: يا أيها الناس إن الله كتب عليكم الحج، فقام الأقرع بن حابس فقال: أفي كل عام يا رسول الله؟ قال: لو قلتها لوجبت: ولو وجبت لم تعملوا بها، ولم تستطيعوا أن تعملوا بها، الحج مرة، فمن زاد فتطوع**». أحمد ورواه أبو داود والنسائي. وابن ماجه والبيهقي، ولفظه كالذي قبله، وله طرق أخرى عن الزهري، وروى الحاكم والترمذي له شاهداً من حديث علي وسنده منقطع، وله شاهد من حديث أنس في ابن ماجه ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «**كتب عليكم الحج، فقيل: يا رسول الله الحج في كل عام؟ فقال: لو قلت نعم لوجبت، ولو وجبت لم تقوموا بها، ولو لم تقوموا بها عذبتم**» ورجاله ثقات.

[بلوغ المرام: (٢٠١)]، [تلخيص الحبير: (٣/٨٣١-٨٣٢)]

٤) قال الزمخشري: روي أن سراقة بن مالك أو عكاشة بن محصن قال: «**يا رسول الله، الحج علينا كل عام؟ فأعرض عنه رسول الله ﷺ حتى أعاد مسألته ثلاث مرات، فقال ﷺ: ويحك! ما يؤمنك أن أقول نعم؟ والله لو قلت: نعم لوجبت، ولو وجبت ما استطعتم، ولو تركتم لكفرتم، فاتركوني ما تركتكم، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا أمرتكم بأمر فخذوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه**».

قال الحافظ: هذا السياق لم أجده لا عن سراقة ولا عن عكاشة. فأما سراقة فروى مسلم من حديث جابر الطويل في صفة الحج «**فقال سراقة بن مالك بن جعشم: يا رسول الله، لعامنا هذا. أم للأبد؟**» قلت: وهو عند البخاري أيضاً من وجه آخر عن جابر، وللنسائي وابن ماجه من حديث سراقة بن مالك نفسه أنه قال للنبي ﷺ «**يا رسول الله عمرتنا هذه لعامنا أم للأبد؟ فقال: لا، بل**

للأبد. دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة» وأما عكاشة بن محصن فرواه الطبري وابن مردويه من طريق محمّد بن زياد: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول: **«خطبنا رسول الله ﷺ فقال: يا أيها الناس، كتب عليكم الحج، فقال عكاشة بن محصن الأسدي: أفي كل عام يا رسول الله؟ فقال: أما أنا لو قلت نعم لوجبت. ولو وجبت ثم تركتم لضللتم. اسكتوا عني ما سكت عنكم، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم»** . المصنف، وأخرج الطبري عن ابن عباس عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن الله كتب عليكم الحج فقال رجل: كل عام يا رسول الله؟ فأعرض عنه حتى أعاد مرتين أو ثلاثاً. فقال: من السائل؟ فقيل فلان. فقال: والذي نفسي بيده لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت ما أطقتموه. ولو تركتموه لكفرتم. فأنزل الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَسْأَلُواْ عَنْ أَشْيَاءَ﴾»** وأخرج أيضاً عن أبي أمامة أنه سمعه يقول: **«قام رسول الله ﷺ في الناس وقال: كتب عليكم الحج فقام رجل من الأعراب-فذكر الحديث، وفيه يقال: ويحك ماذا يؤمنك أن أقول نعم، والله لو قلت نعم لوجبت، ولو وجبت لكفرتم»** ، وأما بقيته ففيما أخرجه مسلم عن أبي هريرة: **«خطبنا رسول الله ﷺ، فقال: أيها الناس فرض الله عليكم الحج فحجوا فقال رجل: أفي كل عام يا رسول الله؟ فسكت حتى قالها ثلاثاً....»** إلى نهاية الحديث.

[الكافي الشاف: (١/٦٦٩-٦٧٠)]

٥) عن علي قال: **«ولما نزلت: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾ قالوا: يا رسول الله، أفي كل عام؟ فسكت»** الحديث، أخرجه الترمذي والحاكم والبزار، وفيه عبد الأعلى الثعلبي وهو ضعيف.

[الدراية: (٢/٣)]

٦) عن أنس قالوا: **«يا رسول الله ﷺ الحج في كل عام؟ فقال: لو قلت نعم لوجبت، ولو وجبت لم تقوموا بها، ولو لم تقوموا بها عذبتم»** أخرجه ابن ماجه ورجاله موثوقون.

[الدراية (٢/٣)]

باب
الحث على الحج

٧) قال أبو بكر بن أبي شيبة: عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: إن رسول الله ﷺ قال: **«إن الله – عز وجل- يقول: إن عبداً أصححت له جسمه، وأوسعت عليه في المعيشة تمضي عليه خمسة أعوام لم يفد إلي لمحروم»** .

قال الحافظ: اختلف فيه على العلاء.

[المطالب العالية (٢/١٢)]

٨) في سنن البيهقي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«اللهم اغفر للحاج ولمن استغفر له**

الحاج»، قال الحافظ بعد تخريجه: حديث حسن أخرجه البزار وابن خزيمة والحاكم.

[الفتوحات الربانية: (٥/١٧٦-١٧٧)]

٩) عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«قال الله عز وجل إن عبداً صححته ووسعت عليه لم يزرني في كل خمسة أعوام لمحروم»**، وفيه صدقة بن يزيد وهو منكر الحديث.

[لسان الميزان: (٣/١٨٨-١٨٩)]

باب
تعجيل الحج للمستطيع

١٠) مسند علي بن أبي طالب: حديث: **«حجوا قبل الا تحجوا...»** الحديث.

الحاكم في الحج.

قلت: لم يتكلم عليه، وحصين ضعيف، وإن كان يحيى تفرد به، فيزداد الحديث بذلك ضعفاً.

[إتحاف المهرة: (١١/٣١١)]

١١) ترجمة عبد الله بن عيسى الجندي: يروي عن محمّد بن أبي محمّد عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً: **«حجوا قبل أن لا تحجوا قالوا وما شأن الحج يا رسول الله قال يقعد أعرابها على أذناب شعابها فلا يصل إلى الحج أحد»**.

[لسان الميزان: (٣/٣٢٣-٣٢٤)، (٥/٣٥٩)]

١٢) قال الزمخشري: عن ابن مسعود: **«حجوا هذا البيت قبل أن تنبت في البادية شجرة لا تأكل منها دابة إلا نفقت....»**.

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (١/٣٨٤)]

١٣) قال الزمخشري: ....روي: **«حجوا قبل أن لا تحجوا، حجوا قبل أن يمنع البر جانبه»**.

قال الحافظ: لم أره هكذا، والذي في الدارقطني في آخر كتاب الحج من السنن عن أبي هريرة رفعه: **«حجوا قبل أن لا تحجوا، قالوا: وما شأن الحج يا رسول الله، قال: يفعله أعرابها على أذناب أوديتها، فلا يصل إلى الحج أحد»** وعبد الله ومحمد مجهولان، قاله العقيلي.

[الكافي الشاف: (١/٣٨٣-٣٨٤)]

١٤) قال الزمخشري: ...عن ابن عباس: **«إذا أراد أحدكم الحج فليعجل فإنه يمرض المريض وتضل الضالة، وتكتف الحاجة»**:

قال الحافظ: موقوف، والحديث بتمامه عند ابن ماجه، وأحمد وإسحاق في مسنديهما مرفوعاً، وفيه أبو إسرائيل المكي، وهو صدوق سيء الحفظ.

[هداية الرواة: (مخطوط)]، [الكافي الشاف: (١/٤٥)]

باب

فيمن ترك الخير والحج لعرض من الدنيا

١٥)حديث: روي أنه ﷺ قال: **«من لا يحبسه مرض أو مشقة ظاهرة أو سلطان جائر فلمْ يحج، فليمت إن شاء يهودياً وإن شاء نصرانياً»**، قلت: وله طرق أحدها: أخرجه سعيد بن منصور في السنن وأحمد، وأبو يعلى، والبيهقي عن أبي أمامة بلفظ: **«من لم يحبسه مرض أو حاجة ظاهرة»** والباقي مثله، لفظ البيهقي، ولفظ أحمد: **«من كان ذا يسار فمات ولم يحج»** - الحديث- وليث ضعيف، وشريك سيء الحفظ، وقد خالفه سفيان الثوري فأرسله، ورواه أحمد في كتاب الإيمان له عن ابن سابط قال: قال رسول الله ﷺ: **«من مات ولم يحج، ولم يمنعه من ذلك مرض حابس، أو سلطان ظالم، أو حاجة ظاهرة»** فذكره مرسلاً، وكذا ذكره ابن أبي شيبة عن ليث مرسلاً، وأورده أبو يعلى من طريق أخرى عن شريك مخالفة للإسناد الأول، وراويها عن شريك: عمار بن مطر ضعيف، والثاني: عن علي بن أبي طالب مرفوعاً: **«من ملك زاداً وراحلة تبلغه إلى بيت الله ولم يحج، فلا عليه أن يموت يهودياً أو نصرانياً، وذلك لأن الله قال في كتابه: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾»** ورواه الترمذي وقال: غريب وفي إسناده مقال والحارث يضعف، وقد روي عن علي موقوفاً، ولو يرو مرفوعاً من طريق أحسن من هذا، وقال المنذري: طريق أبي أمامة على ما فيها أصلح من هذه، الثالث عن أبي هريرة رفعه: **«من مات ولم يحج حجة الإسلام في غير وجع حابس أو حاجة ظاهرة أو سلطان جائر، فليمت أي الميتين شاء، إما يهودياً أو نصرانياً»** رواه ابن عدي من حديث عبد الرحمن القطائي عن أبي المهزم وهما متروكان عن أبي هريرة، وله طريق صحيحة إلا أنها موقوفة رواها سعيد بن منصور، والبيهقي، عن عمر بن الخطاب قال: **«لقد هممت أن أبعث رجالاً إلى هذه الأمصار، فينظروا كل من له جدة ولم يحج فيضربوا عليه الجزية، ما هم بمسلمين، ما هم بمسلمين»** لفظ سعيد، ولفظ البيهقي: **«أن عمر قال: ليمت يهودياً أو نصرانياً يقولها ثلاث مرات، رجل مات ولم يحج ووجد لذلك سعة وخليت سبيله»**، قلت: وإذا انضم هذا الموقوف إلى مرسل ابن سابط علم أن لهذا الحديث أصلاً.

[الدراية: (٢/٢٩٢-٢٩٣)]، [تلخيص الحبير: (٣/٨٣٥-٨٣٦)]، [الكافي الشاف: (١/٣٨٢)]

١٦)قال الزمخشري: عن عمر ﷺ: **«لو ترك الناس الحج عاماً واحداً ما نوظروا»**.

قال الحافظ: لم أجده، وفي مصنف عبد الرزاق عن ابن عباس قال: **«لو ترك الناس زيارة هذا البيت عاماً واحداً ما مطروا»** وهو منقطع.

[الكافي الشاف: (١/٣٨٤)]

باب

فضل الحج والعمرة

١٧)قال الحافظ : روى أحمد والحاكم من حديث جابر : «**قالوا يا رسول الله ما بر الحج؟ قال إطعام الطعام وإفشاء السلام**» وفي إسناده ضعف.

[الفتح: (٣/٤٤٦)]

١٨)قال الحافظ : وقد أخرجه الدارقطني عن أبي حازم بلفظ : «**من حج أو اعتمر**» لكن في الإسناد إلى الأعمش ضعف.

[الفتح: (٣/٤٤٧)]

١٩)أما حديث العباس بن مرداس فقال عبد الله بن أحمد بن حنبل في زيادة المسند مسند أبيه «**أن رسول الله ﷺ دعا عشية عرفة لأمته بالمغفرة والرحمة فأكثر الدعاء فأجابه الله عز وجل: أن قد فعلت وغفرت لأمتك إلا من ظَلم بعضهم بعضاً فقال: يا رب إنك قادر أن تغفر للظالم وتثيب المظلوم خيراً من مظلمته فلم يكن تلك العشية إلا ذا. فلما كان الغد غداة المزدلفة فعاد يدعو لأمته فما لبث النبي ﷺ أن تبسم فقال بعض أصحابه، يا رسول الله: بأبي أنت وأمي، ضحكت في ساعة لم تكن تضحك فيها، فما أضحكك؟ أضحك الله سنك، قال تبسمت من عدو الله إبليس، حين علم أن الله عز وجل قد استجاب لي في أمتي وغفر للظالم، أهوى يدعو بالثبور والويل، ويحثو التراب على وجهه ورأسه فتبسمت مما يصنع من جزعه**» وقال الطبراني في المعجم الكبير عن عباس بن مرداس وذكره، وقال في روايته : «**إلا ظلم بعضهم بعضاً فأما ما بيني وبينهم فقد غفرتها وقال فيها: فلما كانت غداة المزدلفة أعاد الدعاء فأجابه: أني قد غفرت قال: فتبسم فذكر مثله إلى قوله: على رأسه**». وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ولفظه كلفظ رواية الطبراني، فقال ابن ماجه عن عباس بن مرداس «**أن رسول الله ﷺ: دعا لأمته عشية عرفة بالمغفرة فأجيب: أني فقد غفرت لهم ما خلا الظالم فإني آخذ للمظلوم منه، فقال: أي رب إن شئت أعطيت المظلوم الجنة وغفرت للظالم. فلم يجب عشية عرفة، فلما أصبح بالمزدلفة أعاد الدعاء فأجيب إلى ما سأل، قال: فضحك رسول الله ﷺ أو قال سُر. فقال له أبو بكر وعمر رضي الله عنهما: بأبي وأمي يا رسول الله. إن هذه لساعة ما كنت تضحك فيها فما الذي أضحكك أضحك الله سنك، قال: إن عدو الله إبليس لما علم أن الله قد استجاب دعائي وغفر لأمتي أخذ التراب فجعل يحثوه على رأسه ويدعو بالويل والثبور فضحكت لما رأيته من جزعه**». وأخرجه ابن عدي كما عند ابن ماجه، وقال في سياقه عن أبيه العباس بن مرداس وفيه : دعا ربه، وفيه : «**أن الله أجابه بالمغفرة لأمته إلا ظلم بعضهم بعضاً فإنه يأخذ للمظلوم من الظالم، فأعاد الدعاء، فقال: أي رب إنك قادر أن تثيب المظلوم خيراً**

من مظلمته وتغفر لهذا الظالم وفيه: فأجابه الله عز وجل: اني قد فعلت، ولم يقل: أوسر، وفيه ضحكت أن الخبيث إبليس حين علم أن الله استجاب دعائي» . وأخرج أبو داود هذا الحديث في السنن فقال في كتاب الأدب : «**ضحك رسول الله ﷺ، فقال أبو بكر أو عمر اضحك الله سنك**» وساق الحديث، وسكت عليه أبو داود فهو صالح عنده، وقد أخرجه الحافظ ضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين، قال البيهقي : هذا الحديث له شواهد كثيرة قد ذكرناها في كتاب البعث فإن صح بشواهده ففيه الحجة. قلت : جاء أيضاً عن عبادة بن الصامت وأنس بن مالك وعبد الله بن عمر بن الخطاب وأبي هريرة وزيد جد عبد الرحمن بن عبد الله بن زيد ، أما حديث عبادة بن الصامت فأخرجه عبد الرزاق في مصنفه والطبراني في المعجم الكبير من طريقه، قال رسول الله ﷺ : «**أيها الناس إن الله عز وجل تطول عليكم في هذا اليوم فغفر لكم إلا التبعات فيما بينكم ووهب مسيئكم لمحسنكم وأعطى محسنكم ما سأل فادفعوا باسم الله. فلما كان بالجمع قال: إن الله قد غفر لصالحيكم وشفع صالحيكم في طالحيكم، ينزل المغفرة فيعمهم ثم يفرق المغفرة في الأرض فتقع على كل تائب ممن حفظ لسانه ويده، وإبليس وجنوده على جبال عرفات ينظرون ما يصنع الله بهم فإذا نزلت المغفرة دعا هو وجنوده بالويل. يقول: كنت استفزهم حقباً من الدهر ثم جاءت المغفرة فغشيتهم فيتفرقون وهم يدعون بالويل والثبور**» ورجال هذا السند ثقات إلا الذي سمع قتادة ولم يسمه معمر فإن كان ثقة فهو على شرط الصحيح ، وإن كان ضعيفاً فهو عاضد ، للسند الذي قبله ، وقد سمع معمر من قتادة كثيراً لكنه بين أن بينه وبين قتادة فيه واسطة .

وأما حديث أنس فأخرجه أبو يعلى في مسنده عن أنس سمعت رسول الله ﷺ يقول : «**إن الله تطول على أهل عرفات يباهي بهم الملائكة يقول: يا ملائكتي انظروا إلى عبادي شعثاً غبراً أقبلوا، يضربون إلي من كل فج عميق، فأشهدكم أني قد أجبت دعائهم وشفعت رغبتهم ووهبت مسيئهم لمحسنهم، وأعطيت محسنهم جميع ما سألوني غير التبعات التي بينهم فإذا أفاض القوم إلى جمع ودفعوا وعادوا في الرغبة والطلب إلى الله تعالى فيقول الله تعالى: يا ملائكتي: عبادي وقفوا فعادوا في الرغبة والطلب فأشهدكم أني قد أجبت دعاءهم وشفعت رغبتهم ووهبت مسيئهم لمحسنهم وأعطيت محسنهم جميع ما سألوني وكفلت عنهم التبعات التي بينهم**» وهذا السند ضعيف فإن صالحاً المري وشيخه ضعيفان ، وقد أخرجه أحمد بن منيع في مسنده من وجه آخر عن صالح المري، وذكره الحافظ المنذري في الترغيب عن أنس بن مالك قال : «**وقف النبي ﷺ بعرفات وقد كادت الشمس أن تغرب فقال يا بلال أنصت الناس فقال بلال: أنصتوا لرسول الله ﷺ، فنصت الناس فقال: معاشر الناس، أتاني جبريل آنفاً وأقرأني من ربي السلام وقال: إن الله عز وجل، غفر لأهل عرفات وأهل المشعر وضمن عنهم التبعات، فقام عمر بن الخطاب فقال يا رسول الله هذا لنا خاصة؟ قال: هذا لكم ولمن أتى من بعدكم**

إلى يوم القيامة، فقال عمر: كثر والله خير الله وطاب» ، قلت : إن ثبت سنده إلى عبد الله بن المبارك فهو على شرط الصحيح. وقد أخرج مسدد بن مسرهد في مسنده لهذه الطريق شاهداً من وجه آخر مرسل رجاله ثقات، ولكنه ليس بتمامه.

وأما حديث أبي هريرة فأخرجه أبو حاتم بن حبان أيضاً في كتاب الضعفاء، والدارقطني في غرائب مالك عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : «**إذا كان يوم عرفة غفر الله للحاج، وإذا كان ليلة المزدلفة غفر الله للتجار، فإذا كان يوم منى غفر الله للجمالين، فإذا كان يوم جمرة العقبة غفر الله للسؤال فلا يشهد ذلك الموضع أحد إلا غفر له**» وهو موضوع.

وأما حديث زيد فأخرجه أبو عبد الله بن مندة في كتاب الصحابة قال : وقف النبي ﷺ عشية عرفة فقال : «**أيها الناس قد تطول الله عليكم في يومكم هذا فوهب مسيئكم لمحسنكم وأعطى محسنكم ما سأل وغفر لكم ما كان بينكم**». وقد أورد ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات من حديث العباس بن مرداس ومن حديث ابن عمر ومن حديث أبي هريرة ومن حديث عبادة بن الصامت، قلت : حكمه على هذا الحديث بأنه موضوع لما ذكر من العلل التي في أسانيده مردود ، فإن الذي ذكره لا ينهض دليلاً على كونه موضوعاً.

أما حديث العباس غايته أن يكون ضعيفاً ويعتضد بكثرة طرقه.

وحديث عباس بن مرداس يدخل في حد الحسن على رأي الترمذي ولا سيما بالنظر إلى مجموع هذه الطرق والله الموفق.

أخرج مالك في الموطأ عن طلحة بن عبيد الله بن كريز أن رسول الله ﷺ قال : «**ما رؤي الشيطان يوماً هو أصغر ولا أدحر ولا أحقر ولا أغيظ منه في يوم عرفة وما ذاك إلا لما يرى من تنزل الرحمة وتجاوز الله تعالى عن الذنوب العظام**» هذا مرسل. وقد وصله الحاكم من حديث أبي الدرداء.

وقال أيضاً : ومنها ما أخرجه البيهقي من حديث جابر قال : قال رسول الله ﷺ : «**ما من مسلم يقف عشية عرفة بالموقف فيستقبل القبلة، بوجهه ثم يقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، مائة مرة ثم يقرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ مائة مرة ثم يقول: اللهم صل على محمّد وعلى آل محمّد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد وعلينا معهم، مائة مرة إلا قال الله عز وجل: يا ملائكتي ما جزاء عبدي هذا؟ سبحني وهللني وكبرني وعظمني وعرفني وأثنى علي وصلى على نبيي اشهدوا يا ملائكتي أني قد غفرت له، وشفعته في نفسه ولو سألني عبدي هذا لشفعته في أهل الموقف**» وسنده ضعيف.

[قوة الحجاج: (١١-٣٢)]

٢٠)أخرج أبو الفتح الأزدي في الثامن من فوائده. عن ابن مسعود ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : «من

حج حجة الإسلام وزار قبري وغزا غزوة وصلى في بيت المقدس لم يسأله الله فيما افترض عليه» وهو خبر باطل.

[لسان الميزان: (٤/٢)]

٢١)عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: **«قلت: يا رسول الله! على النساء جهاد؟ قال: نعم، عليهن جهاد لا قتال فيه؛ الحج والعمرة»**. رواه أحمد وابن ماجه، واللفظ له، وإسناده صحيح، وأصله في الصحيح.

[بلوغ المرام: (١٩٨)]

٢٢) الحارث: عن أبي هريرة وابن عباس رضي الله عنهما قالا: **«خطبنا رسول الله ﷺ...»** فذكر حديثاً طويلاً، وفيه: **«... ومن خرج حاجاً أو معتمراً فله بكل خطوة حتى يرجع ألف ألف حسنة، ومحو ألف ألف سيئة، ورفع ألف ألف درجة، وله عند ربه بكل درهم ينفقه ألف ألف درهم، وبكلّ دينار ألف ألف دينار، وبكل حسنة يعملها ألف ألف حسنة، حتى يرجع، وهو في ضمان الله -تعالى- فإن توفاه أدخله الجنة، وإن رجعه رجعه مغفوراً له مستجاباً له، فاغتنموا دعوته إذا قدم قبل أن يصيب الذنوب، فإنه يشفع في مائة ألف رجل يوم القيامة»**.

هذا حديث موضوع.

[المطالب العالية: (٨/٢)]

٢٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس بن مالك قال: **«كنت قاعداً مع رسول الله ﷺ في مسجد منى، فأتاه رجل من الأنصار ورجل من ثقيف، فسلما عليه ودعيا له دعاء حسناً، فقالا: يا رسول الله جئناك لنسألك، فقال: إن شئتما أخبرتكما بما جئتما تسألاني عنه فعلت، وإن شئتما أسكت وتسألاني فعلت، قالا: أخبرنا يا رسول الله نزدد إيماناً أو يقيناً- الشك من إسماعيل- فقال الأنصاري للثقفي: سل رسول الله ﷺ، فقال الثقفي: بل أنت فسله، فإني أعرف لك حقك.**

فسأله فقال: أخبرني يا رسول الله. قال: جئتني تسألني عن مخرجك من بيتك تؤم البيت الحرام وما لك فيه، وعن طوافك بالبيت وما لك فيه، وعن ركعتيك بعد الطواف وما لك فيهما، وعن طوافك بالصفا والمروة وما لك فيه، وعن وقوفك عشية عرفة وما لك فيه، وعن رميك الجمار وما لك فيه، وعن نحرك وما لك فيه، وعن حلقك رأسك وما لك فيه وعن طوافك بالبيت بعد ذلك -يعني طواف الإفاضة-.

فقال: والذي بعثك بالحق عن هذا جئت أسألك.

قال: فإنك إذا خرجت من بيتك تؤم البيت الحرام: لا تضع ناقتك خفاً ولا ترفعه إلا كتب الله لك به حسنة، وحط عنك به خطيئة، ورفعك درجة، وأما ركعتاك بعد الطواف كعتق رقبة من بني إسماعيل.

وأما طوافك بين الصفا والمروة بعد ذلك: كعتق سبعين رقبة، وأما وقوفك عشية عرفة: فإن الله تبارك وتعالى يهبط إلى السماء الدنيا فيباهي بكم الملائكة يقول: هؤلاء عبادي جاءوا شعثاً شفعاء من كل فج عميق، يرجون رحمتي ومغفرتي، فلو كانت ذنوبكم كعدد الرمل، وكعدد القطر وكزبد البحر لغفرتها، أفيضوا عبادي مغفوراً لكم ولمن شفعتم له.

وأما رميك الجمار: فلك بكل حصاة ترميها تكفير كبيرة من الكبائر الموبقات الموجبات.

وأما نحرك: فمذخور لك عند ربك؛ وأما حلاقك رأسك: فلك بكل شعرة حلقتها حسنة، وتمحى عنك بها خطيئة. قال: يا رسول الله، فإن كانت الذنوب أقل من ذلك؟ قال: إذاً يدخر لك في حسناتك.

وأما طوافك بالبيت بعد ذلك- يعني: الإفاضة- فإنك تطوف ولا ذنب لك، يأتي ملك حتى يضع يده بين كتفيك، ثم يقول: اعمل فيما يستقبل فقد غفر لك ما مضى.

فقال الثقفي: فأخبرني يا رسول الله، قال: جئتني تسألني عن الصلاة قال: والذي بعثك بالحق عنها جئت أسألك، قال: إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء، فإنك إذا تمضمضت، انتثرت الذنوب من منخريك، وإذا غسلت وجهك: انتثرت الذنوب من شفر عينيك، وإذا غسلت يديك: انتثرت الذنوب من أظفار يديك، وإذا مسحت رأسك: انتثرت الذنوب من رأسك، وإذا غسلت رجليك: انتثرت الذنوب من أظفار قدميك، ثم إذا قمت إلى الصلاة: فاقرأ من القرآن ما شئت، ثم إذا ركعت: فأمكن يديك من ركبتيك، وافرج بين أصابعك حتى تطمئن راكعاً، ثم إذا سجدت: فأمكن وجهك من السجود كله حتى تطمئن ساجداً، ولا تنقر نقراً، وصل من أول النهار وآخره قال: يا رسول الله! أفرأيت إن صليت الليل كله؟ قال: فأنت إذاً أنت» .

قال الشيخ : إسماعيل ضعيف .

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٣٥-٤٣٧)]

٢٤) قال الحافظ : حديث عائشة : «**أنها سألت النبي ﷺ هل على النساء جهاد؟ قال: نعم، جهاد لا شوك فيه: الحج والعمرة**» . ابن ماجه والبيهقي من حديثها بلفظ : «**لا قتال فيه**» وأصله في صحيح البخاري .

[بلوغ المرام: (٣٨٢)]، [تلخيص الحبير: (٤/١٤١٩-١٤٢٠)]

٢٥) حديث «**الحج والعمرة فريضتان**» الدارقطني من حديث زيد بن ثابت بزيادة : لا يضرك بأيهما بدأت، وفي إسناده إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف، ثم هو عن ابن سيرين عن زيد وهو منقطع، ورواه البيهقي موقوفاً على زيد من طريق ابن سيرين أيضاً، وإسناده أصح، وصححه الحاكم، ورواه ابن عدي والبيهقي عن عطاء عن جابر، وابن لهيعة ضعيف .

[تلخيص الحبير: (٣/٨٤٠)]

٢٦)قال الزمخشري : . . .وعنه ﷺ : **«الحج جهاد والعمرة تطوع»** .

قال الحافظ : أخرجه ابن ماجه ورواه الطبراني من حديث ابن عباس بنحوه وفيه محمّد بن الفضل بن عطية، وهو ضعيف. ورواه ابن أبي داود في المصاحف عن مسعود . قال الدارقطني في العلل : هذا خطأ . ورواه الحفاظ عن ماهان مرسلاً . وكذلك رواه ابن أبي شيبة . وقال البيهقي : روي عن شعبة هذا الإسناد موصولاً . لكن الطريق فيه إلى شعبة ضعيف .

[الكافي الشاف: (١/٢٣٦)]، [النكت على كتاب ابن الصلاح: (١/٤١٩)]

٢٧)قال أحمد بن منيع في مسنده : عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : **«من قضى نسكه، وسلم المسلمون من لسانه ويده، غُفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر»** .

وأخرجه أبويعلى في مسنده الكبير ورواه ابن عساكر، وهي زيادة خطأ . قال ابن عساكر، قال : وقد رواه أيوب بن محمّد الوزان عن مروان بن معاوية، ولم يقل فيه : عن أبيه، وقال يحيى بن معين : روى موسى بن عبيدة عن جابر بن عبدالله، وعبدالله لم يسمع من جابر شيئاً .

قلت : وموسى بن عبيدة ضعيف .

[معرفة الخصال المكفرة: (٦٤)]

٢٨)قال أبونعيم في الحلية ابن مسعود قال : سمعت النبي ﷺ يقول : **«من جاء حاجاً يريد وجه الله فقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وشُفّع فيمن دعا له»** .

قال أبونعيم : غريب من حديث مسعر، لم نكتبه إلا من هذا الوجه قلت : والراوي له عنه : إسماعيل بن يحيى متروك الحديث عندهم .

[معرفة الخصال المكفرة: (٦٢، ٦٣)]

٢٩)قال أبوعبدالله بن مندة في أماليه : عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : **«إذا خرج الحاج من بيته كان في حرز الله، فإن مات قبل أن يقضي نسكه وقع أجره على الله، وإن بقي حتى يقضي نسكه غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وإنفاق الدرهم في ذلك الوجه يعدل أربعين ألف ألف فيما سواه في سبيل الله»** في إسناده من لا يعرف، وفيه ألفاظ منكرة جداً .

[معرفة الخصال المكفرة: (٦٣)]

٣٠)ساق الحافظ بسنده عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت : **«قلت: يارسول الله هل على النساء جهاد؟ قال: نعم جهاد لا قتال فيه، الحج والعمرة»** .

هذا حديث حسن، أخرجه ابن ماجه والنسائي .

بلفظ : **«هل نجاهد معك؟ قال: لكن أحسن الجهاد الحج»** .

وأخرجه البخاري .

ساق الحافظ بسنده عن عبدالله بن أبي قتادة الحارث ابن ربعي الأنصاري، عن أبيه ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : **«ليس على النساء غزوٌ ولا جمعة ولا تشييع جنازة»** .

وقد أخرجه النسائي من حديث أبي هريرة مرفوعاً بسند صحيح **«جهاد الكبير والصغير والضعيف والمرأة الحج والعمرة»**.

ولبعضه شاهد من حديث أم سلمة.

وساق الحافظ بسنده عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: **«الحج جهاد كل ضعيف»**، هذا حديث حسن، أخرجه أحمد وابن ماجه.

ومحمد بن علي المذكور في سنده هو أبوجعفر الباقر، وفي إدراكه لأم سلمة نظر، ولولا ذلك لكان على شرط الصحيح والله أعلم.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٢٨-٣٠)]

باب
من يحج ماشياً

٣١) قال أبو يعلى: عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال لبنيه: **«أخرجوا طائعين من مكة مشاة، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن للحاج الراكب بكل خطوة تخطوها راحلته سبعين حسنة، وللماشي بكل خطوة يخطوها سبعمائة حسنة من حسنات الحرم، قيل: يا رسول الله، وما حسنات الحرم؟ قال ﷺ: الحسنة بمائة ألف»**.

قال الحافظ: تابعه عيسى بن سوادة، عن ابن عباس رضي الله عنهما أخرجه ابن خزيمة والحاكم من طريقه، وقال البيهقي: عيسى مجهول.

[المطالب العالية: (٢/١٠)]

٣٢) .... عن زاذان قال **«مرض ابن عباس رضي الله عنهما فجمع أهله فقال يا بني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من حج من مكة ماشياً حتى يرجع إلى المنتهى كتب الله له بكل خطوة سبعمائة حسنة من حسنات الحرم الحسنة بمائة ألف حسنة»**. قال الذهبي: هذا ليس بصحيح.

.... قد صححه ابن خزيمة والحاكم.

[لسان الميزان: (٤/٣٩٧)]

باب
في السفر

٣٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: **«السفر قطعة من العذاب: يمنع أحدكم طعامه وشرابه ونومه. فإذا قضى نهمته فليعجل إلى أهله»**.

رواه البخاري

* قول البخاري: عن سمي.

وأخرجه الدارقطني قاله ابن عبد البر، ثم أسند عن عبد الملك بن الماجشون قال قال مالك: ما لأهل العراق يسألونني عن حديث رواه مالك مرسلاً ورواه عتيق بن يعقوب عن أبي صالح، ووهم فيه أيضاً على مالك، أخرجه الطبراني والدارقطني، ورواه رواد بن الجراح عن مالك فزاد فيه إسناداً آخر فقال عن ربيعة عن القاسم عن عائشة، وعن سمي بإسناد فذكره، قال الدارقطني أخطأ فيه رواد بن الجراح، وأخرجه ابن عبد البر، وهذا يدل على أن له في حديث سهيل أصلاً وأن سمياً لم ينفرد به، وقد أخرجه أحمد في مسنده عن أبي هريرة، وأخرجه ابن عدي من طريق جمهان عن أبي هريرة أيضاً فلم ينفرد به أبو صالح، وأخرجه الدارقطني والحاكم عن عائشة بإسناد جيد فلم ينفرد به أبو هريرة، بل في الباب عن ابن عباس وابن عمر وأبي سعيد وجابر عند ابن عدي بأسانيد ضعيفة.

* قول البخاري: فليعجل إلى أهله.

قال الحافظ: قال ابن عبد البر: زاد فيه بعض الضعفاء عن مالك: **«وليتخذ لأهله هدية وإن لم يجد إلا حجراً»** يعني حجر الزناد. قال: وهي زيادة منكرة.

[الفتح: (٣/٧٣٠)]

٣٤) مسند أبي هريرة: حديث **«السفر قطعة من العذاب..»** الحديث[1].

الدارمي في الاستئذان، ابن خزيمة في الحج.

وأبو عوانة في آخر الجهاد، وفي آخر الحج، وابن حبان في السادس والستين من الثالث.

قلت: السند كما قال صالح، بل حسن، بل صحيح.

[إتحاف المهرة: (١٤/٥٢٣-٥٢٤)]

باب

دعاء الحجاج والعمار

٣٥) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«يغفر للحاج ولمن استغفر الحاج»**.

قال: لا نعلم رواه هكذا إلا شريك، ولا عنه إلا حسين، ولا سمعناه إلا من إبراهيم.

قلت: هو إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٣٩)]

٣٦) عن أبي هريرة: **«اللهم اغفر للحاج، ولمن استغفر له الحاج»** رواه الحاكم. وأخرجه البزار وابن

---

(١) تكملة الحديث «.. يمنع أحدكم نومه وطعامه وشرابه. فإذا قضى أحدكم نهمته من سفره فليعجل الرجعة إلى أهله».

عدي والطبراني في الصغير، وقد رواه ابن أبي شيبة عن شريك، عن جابر عن مجاهد مرسلاً.

[الدراية: (٢/٢٨)]

باب
أدب السفر

٣٧)مسدد: «قدم عمر ﷺ فاخبر ان لمولى لعمرو بن العاص إبلاً جلالة، فارسل إليها فأخرجها من مكة، فقال: إبل يحتطب عليها وينقل عليها الماء. فقال عمر ﷺ: لا يحج عليها ولا يعتمر».

قال الحافظ: إسناده صحيح، وهو موقوف.

[المطالب العالية: (٢/١٤)]

باب
سفر النساء

٣٨)وقال لي أحمد بن محمد: حدثنا إبراهيم عن أبيه عن جده «أذن عمر ﷺ لأزواج النبي ﷺ في آخر حجة حجها، فبعث معهن عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف».

رواه البخاري

قال الحافظ: ...روى ابن سعد هذا الحديث عن الواقدي عن عبد الرحمن بن عوف قال: «ارسلني عمر» لكن الواقدي لا يحتج به ورواه البيهقي.

ثم قال: ...وفي رواية لابن سعد «فكان عثمان يسير امامهن وعبد الرحمن خلفهن». وفي رواية له «وعلى هوادجهن الطيالسة الخضر» وفي إسناده الواقدي، وروى ابن سعد أيضاً بإسناد صحيح من طريق أبي إسحاق السبيعي قال: «رايت نساء النبي ﷺ حججن في هوادج عليها الطيالسة زمن المغيرة» ولابن سعد أيضاً من حديث أم معبد الخزاعية قالت: «رأيت عثمان وعبد الرحمن في خلافة عمر حجا بنساء النبي ﷺ فنزلن بقديد، فدخلت عليهن وهن ثمان» وله من حديث عائشة «أنهن استأذن عثمان في الحج فقال: انا احج بكن، فحج بنا جميعاً إلا زينب كانت ماتت، وإلا سودة فإنها لم تخرج من بيتها بعد النبي ﷺ» وروى أبو داود وأحمد من طريق واقد بن أبي واقد الليثي عن أبيه: «أن النبي ﷺ قال لنسائه في حجة الوداع: هذه ثم ظهور الحصر» زاد ابن سعد من حديث أبي هريرة «فكن نساء النبي ﷺ يحججن، إلا سودة وزينب فقالا: لا تحركنا دابة بعد رسول الله ﷺ» وإسناد حديث أبي واقد صحيح.

وقال: وروى ابن سعد من مرسل أبي جعفر الباقر قال: «منع عمر أزواج النبي ﷺ الحج والعمرة»، ومن طريق أم درة عن عائشة قالت: «منعنا عمر الحج والعمرة، حتى إذا كان آخر عام فأذن

لنا» وهو موافق لحديث الباب، وفيه زيادة على ما في مرسل أبي جعفر..

[الفتح: (٤/٨٦-٨٨)].

٣٩)قال الحافظ: ...كذا رواه عبد الرزاق، ولعمرو بهذا الإسناد حديث آخر أخرجه عبد الرزاق وغيره عن ابن عيينة عنه عن عكرمة قال: **«جاء رجل إلى المدينة فقال له رسول الله ﷺ: اين نزلت؟ قال: على فلانة. قال: اغلقت عليها بابك؟ مرتين. لا تحجن امراة إلا ومعها ذو محرم»**. ورواه عبد الرزاق أيضاً عن ابن جريج عن عمرو **«اخبرني عكرمة أو ابو معبد عن ابن عباس»**. قلت: والمحفوظ في هذا مرسل عكرمة.

قال الحافظ: قد روى سعيد بن منصور من حديث ابن عمر مرفوعاً: **«سفر المراة مع عبدها ضيعة»** لكن في إسناده ضعف، وقد احتج به أحمد وغيره..

[الفتح: (٤/٨٩-٩٢)]

٤٠)روى البزار من حديث ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال: **«لا تحج امراة إلا ومعها محرم، فقال رجل: يا نبي الله إني اكتتبت في غزوة كذا، وامراتي حاجة، قال: ارجع فحج معها»** وأخرجه الدارقطني بنحوه وإسناده صحيح.

روى الطبراني عن أبي أمامة رفعه: **«لا يحل لامراة مسلمة ان تحج إلا مع زوج، او ذي محرم»** وفيه: أبان بن أبي عياش وهو متروك، وأخرجه الدارقطني من وجه آخر بنحوه بلفظ: **«لا تسافر امراة ثلاثة أيام، أو تحج إلا ومعها زوجها»**، وفيه جابر الجعفي.

[الدراية (٢/٤)]

٤١)عن أبي هريرة قال: **«ان رسول الله ﷺ قال: لا يحل لامراة مسلمة تسافر مسيرة ليلة إلا ومعها رجل ذو محرم منها»**.

قال الحافظ: هذا حديث صحيح.

[الرحمة الغيثية بالترجمة الليثية: (٢٦١)]

٤٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«سفر المراة مع عبدها ضيعة»**.

قال: لا نعلمه مرفوعاً إلا من هذا الوجه، ولا نعلم حدث عن بزيع إلا إسماعيل.

قال الشيخ: وبزيع ضعفه أبو حاتم.

قلت: وإسماعيل ضعيف في غير الشاميين.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٤٣)]

باب

في المرأة الموسرة يمنعها زوجها الحج

٤٣)حديث: «**انه قال في امراة لها زوج ولها مال، ولا يأذن لها زوجها في الحج، ليس لها ان تنطلق إلا بأذن زوجها**»، الدارقطني والطبراني في الصغير، والبيهقي عن ابن عمر، وأعله عبد الحق بجهل حال محمّد، وقال ابن القطان: وإنما علته الجهل بحال العباس، قلت: لم ينفرد به، فقد رواه البيهقي، وقال: تفرد به حسان وابن حبان في النوع الحادي والسبعين من القسم الثاني من صحيحه عن حسان بن إبراهيم بهذا الإسناد حديث: «**لا يحل للمراة ان تسافر ثلاثاً إلا ومعها ذو محرم تحرم عليه**».

[تلخيص الحبير: (٣/٩٣٦-٩٣٧)]

باب

المرافقة في السفر

٤٤)أورد العقيلي في ترجمة زيد بن عبدالرحمن عن أسلم قال: «**خرجت في سفر فلما رجعت قال لي عمر من صحبت قلت رجلاً، قال: اما سمعت ان رسول الله ﷺ قال: اخوك البكر لا تأمنه**».
قال العقيلي لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به.

[لسان الميزان: (٢/٥٠٨)]

باب

المشي عن الرواحل

٤٥)قال الحافظ: وروى سعيد بن منصور من طريق هشام بن عروة قال: «**كان الناس يحجون وتحتهم أزودتهم، وكان اول من حج على رحل وليس تحته شيء عثمان بن عفان**». وقد روى ابن ماجه هذا الحديث بلفظ آخر لكن إسناده ضعيف فذكر بعد قوله «**على رحل رث وقطيفة تساوي اربعة دراهم- ثم قال: اللهم حجة لا رياء فيها ولا سمعة**».

[الفتح: (٣/٤٤٦)]

باب

في التحميل

٤٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا حملتم فأخروا الحمل، فإن الرجل موثقة، واليد معلقة**».
حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أبو غسان، ثنا قيس به. قال: لا نعلمه إلا بهذا الإسناد.

وقيس لين.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٤٣)]

باب

قول الله تعالى: ﴿وَأْتُواْ الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾ [البقرة:١٨٩]

٤٧) حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن أبي إسحاق قال: سمعت البراء رضي الله عنه يقول: «**نزلت هذه الآية فينا، كانت الأنصار إذا حجوا فجاءوا لم يدخلوا من قبل أبواب بيوتهم، ولكن من ظهورها، فجاء رجل من الأنصار فدخل من قبل بابه، فكأنه عُير بذلك، فنزلت: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَن تَأْتُواْ الْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأْتُواْ الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾**».

رواه البخاري

* قول البخاري: كانت الأنصار إذا حجوا فجاءوا.

قال الحافظ: ورواه عبد بن حميد من مرسل قتادة، وكذلك أخرجه الطبري من مرسل الربيع بن أنس نحوه.

* قول البخاري: فجاء رجل من الأنصار.

قال الحافظ: أخرج ابن خزيمة والحاكم في صحيحهما عن جابر قال: «**كانت قريش تدعى الحمس، وكانوا يدخلون من الأبواب في الإحرام، وكانت الأنصار وسائر العرب لا يدخلون من الأبواب، فبينما رسول الله ﷺ في بستان فخرج من بابه فخرج معه قطبة بن عامر الأنصاري، فقالوا: يا رسول الله إن قطبة رجل فاجر، فإنه خرج معك من الباب، فقال: ما حملك على ذلك؟ فقال: رأيتك فعلته ففعلت كما فعلت. قال: إني أحمسي. قال فإن ديني دينك، فأنزل الله الآية**» وهذا الإسناد وإن كان على شرط مسلم لكن اختلف في وصله على الأعمش عن أبي سفيان أخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قيس بن جبير النهشلي قال: «**كانوا إذا أحرموا لم يأتوا بيتاً من قبل بابه، ولكن من قبل ظهره، وكانت الحمس تفعله، فدخل رسول الله ﷺ حائطاً فاتبعه رجل يقال له رفاعة بن تابوت ولم يكن من الحمس**»، فذكر القصة. وهذا مرسل، والذي قبله أقوى إسناداً فيجوز أن يحمل على التعدد في القصة، إلا أن في هذا المرسل نظراً من وجه آخر، وفي مرسل الزهري عند الطبري «**فدخل رجل من الأنصار من بني سلمة**» وقطبة من بني سلمة بخلاف رفاعة، ويدل على التعدد اختلاف القول في الإنكار على الداخل، فإن في حديث جابر «**فقالوا إن قطبة رجل فاجر**» وفي مرسل قيس بن جبير «**فقالوا يا رسول الله نافق رفاعة**»، وقد وقع في حديث ابن عباس عند ابن جريج «**أن القصة وقعت أول ما قدم النبي ﷺ المدينة**»، وفي إسناده ضعف وفي مرسل الزهري أن ذلك وقع في عمرة الحديبية، وفي مرسل السدي عند الطبري أيضاً أن ذلك وقع في حجة الوداع واتفقت الروايات على نزول الآية في سبب الإحرام إلا ما أخرجه

عبد بن حميد بإسناد صحيح عن الحسن قال: **«كان الرجل من الجاهلية يهم بالشيء يصنعه فيحبس عن ذلك فلا يأتي بيتاً من قبل بابه حتى يأتي الذي كان هم به»** عن محمّد بن كعب القرظي فقال: **«كان الرجل إذا اعتكف لم يدخل منزله من باب البيت فنزلت»** أخرجه ابن أبي حاتم بإسناد ضعيف.

[الفتح: (٣/٧٢٧-٧٢٨)]

باب

ما جاء في العج والثج

٤٨)حديث ابن عمر: **«أفضل الحج العج والثج»** والعج: رفع الصوت بالتلبية، والثج: إراقة الدم، ورواه الترمذي وابن ماجه، وفيه إبراهيم بن يزيد الخوزي، وذكر فيه ابن ماجه التفسير عن وكيع.

عن أبي بكرة مثله، أخرجه الترمذي والحاكم، وفيه انقطاع بين ابن المنكدر، وعبد الرحمن بن يربوع، نبه عليه الترمذي. ووصله ابن أبي شيبة من وجه آخر، وفيه الواقدي.

[تلخيص الحبير: (٣/٨٦١)]، [الدراية (٢/١٢)]، [الكافي الشاف: (٤/٦٧٣)]

٤٩)روى الباوردي مرسلاً عن إبراهيم بن خلاد بن سويد، قال: **«جاء جبريل إلى النبي ﷺ فقال: يا محمد، كن عجاجاً ثجاجاً»** ورواه أبو تميلة.

قلت: ولا يصح سماع إبراهيم بن خلاد من أبيه.

وقد رواه الثوري وموسى بن عقبة، عن زيد بن خالد الجهني، وهو المحفوظ.

[الإصابة: (١/٩٥)]

باب

في فضل النفقة في الحج

٥٠)أخرج أبو موسى في الذيل عن عبد الله بن زهير قال: قال رسول الله ﷺ: **«النفقة في الحج كالنفقة في سبيل الله»**. قلت: وهو خطأ نشأ عن سقط وقلب وتصحيف.

[تعجيل المنفعة: (٢/٤٥٩-٤٦١)]، [الإصابة: (٣/١٣٢)]

٥١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما أمعر حاج قط»**.

قال: تفرد به محمّد بن أبي حميد، وعنده أحاديث لا يتابع عليها، ولا أحسب ذلك من تعمده، ولكن من سوء حفظه فقد روى عنه أهل العلم.

قلت: قد توبع ورواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٣٣)]، [مختصر الترغيب والترهيب: (٩٧)]

باب
في الزاد والراحلة

٥٢)عن علي حديث: «من ملك زاداً وراحلة تبلغه إلى بيت الله ولم يحج»[1]. الحديث، وهو حديث منكر بهذا السند.

ويروى هذا بإسناد أصلح من هذا موقوف عن علي. وله إسناد أصح منه عن عمر موقوف أيضاً.

[التهذيب: (١١/٧٢)]

٥٣)عن أنس ﷺ قال: «قيل يا رسول الله! ما السبيل؟ قال: الزاد والراحلة». رواه الدارقطني، وصححه الحاكم، والراجح إرساله، وأخرجه الترمذي من حديث ابن عمر أيضاً، وفي إسناده ضعف.

[هداية الرواة: (مخطوط)]، [بلوغ المرام (١٩٩)]

٥٤)روى الدارقطني والحاكم والبيهقي عن أنس عن النبي ﷺ «في قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾، قال: قيل: يا رسول الله ما السبيل؟ قال: الزاد والراحلة»، قال البيهقي: الصواب عن الحسن مرسلاً، يعني: الذي أخرجه الدارقطني وسنده صحيح إلى الحسن، ولا أرى الموصول إلا وهماً، وقد رواه الحاكم عن أنس أيضاً ورواه الشافعي والترمذي وابن ماجه والدارقطني من حديث ابن عمر، وقال الترمذي: حسن، وهو من رواية إبراهيم بن يزيد الخوزي، وقد قال فيه أحمد، والنسائي: متروك الحديث، ورواه ابن ماجه، والدارقطني من حديث ابن عباس، وسنده ضعيف أيضاً، ورواه ابن المنذر من قول ابن عباس ورواه الدارقطني من حديث جابر، ومن حديث علي بن أبي طالب، ومن حديث ابن مسعود، ومن حديث عائشة، ومن حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وطرقها كلها ضعيفة، وقد قال عبد الحق: إن طرقه كلها ضعيفة، وقال أبو بكر ابن المنذر: لا يثبت الحديث في ذلك مسنداً، والصحيح من الروايات رواية الحسن المرسلة.

[تلخيص الحبير: (٣/٨٣٣-٨٣٤)]

باب
ركوب البحر للحج

٥٥)حديث: روي أنه ﷺ قال: «لا يركبن احد البحر إلا غازياً أو معتمراً أو حاجاً». أبو داود والبيهقي من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً بزيادة: «فإن تحت البحر ناراً، وتحت النار بحراً»

---

(١) أخرجه الترمذي برقم (٨١٢): عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «من ملك زاداً وراحلة تبلغه الى بيت الله ولم يحج، فلا عليه ان يموت يهودياً او نصرانياً، وذلك ان الله يقول في كتابه: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾».

والحديث ضعيف، ورواه البزار عن ابن عمر مرفوعاً، وفيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٣/٨٣٤)]

باب
فضل المحرم

٥٦) قال إسحاق بن راهويه: عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، عن رسول الله ﷺ قال: **«وفد الله - تعالى- ثلاثة: الحاج، والمعتمر، والغازي»**.

قال الحافظ: محمد ضعيف.

[المطالب العالية: (٢/١٩)]

باب
الصمت في الحج

٥٧) **«أن رسول الله ﷺ قال لها في امرأة حجت معها مصمتة قولي لها تتكلم فإنه لا حج لمن لا يتكلم»**.

رواه أبو سعيد بن الأعرابي، وأبو محمّد بن حزم في كتاب حجة الوداع.

وقد طعن فيه ابن القطان أن في سنده مجهولين.

[الإصابة: (٤/٣٢٣)]

باب
الإحرام من الميقات

٥٨) **«أنه ﷺ لم يحرم إلا من الميقات»**، هذا لم أجده مروياً.

[تلخيص الحبير: (٣/٨٤٦)]

٥٩) حديث: **«لا يجاوز أحد ميقات إلا محرماً»**، ابن أبي شيبة والطبراني من حديث ابن عباس مرفوعاً، وفيه خصيب. وأخرجه الشافعي عن ابن عباس بإسناد صحيح، لكنه موقوف، وكذا أخرجه إسحاق من وجه آخر عن ابن عباس موقوفاً أيضاً، وكذلك ابن أبي شيبة من وجه ثالث.

[الدراية: (٢/٦-٧)]

٦٠) قال الحافظ: ووقع في مرسل عطاء عند الشافعي: **«ولأهل نجد قرن، ولمن سلك نجداً من أهل اليمن وغيرهم قرن المنازل»**. ووقع في عبارة القاضي حسين في سياقه لحديث ابن عباس هذا: **«ولأهل نجد اليمن ولأهل الحجاز قرن»** وهذا لا يوجد في شيء من طرق حديث ابن عباس، وإنما يوجد ذلك من مرسل عطاء، وهو المعتمد.

[الفتح: (٣/٤٥١)]

٦١)حديث : «**وقّت رسول الله ﷺ لأهل المدينة: ذا الحليفة، ولأهل العراق: ذات عرق، ولأهل الشام: الجحفة، ولأهل نجد: قرن، ولأهل اليمن: يلملم**» . إسحاق والدارقطني . وحجاج هو ابن أرطأة لا يحتج به . وقد إضطرب فيه ، وأخرجه أيضاً هو وابن أبي شيبة وأبو يعلى والدارقطني ، من طريق حجاج ، عن عطاء عن جابر .

وقد روى البزار ، عن ابن عباس : «**وقّت رسول الله ﷺ لأهل المشرق ذات عرق**» ، وقد أخرجه الشافعي مرسلاً عن عطاء .

أخرج أبو داود والترمذي ، عن ابن عباس قال : «**وقّت النبي ﷺ لأهل المشرق العقيق**» . وإسناده مقارب .

عن الحارث بن عمرو ، قال : «**اتيت النبي ﷺ وهو بمنى، وقد اطاف به الناس**» ، فذكر الحديث . قال : «**ووقّت ذات عرق لأهل العراق**» .

أخرجه أبو داود والنسائي والدارقطني ، وفي إسناده من لا يعرف حاله .

عن عائشة قالت : «**وقّت النبي ﷺ لأهل العراق ذا عرق**» ، أخرجه أبو داود والنسائي وابن عدي ، ورواية النسائي أقوى ما في الباب .

حديث جابر عند مسلم ، عن جابر : سمعت أحسبه رفع الحديث إلى النبي ﷺ ، فذكر الحديث ، وفيه : «**ومهل أهل العراق ذات عرق**» . وقد أخرجه ابن ماجه من وجه آخر عن أبي الزبير بغير تردد ، لكن من رواية إبراهيم الخوزي ، وهو ضعيف . وقد تقدم في رواية حجاج عن عطاء ، إلا أنه اضطرب فيه .

[الدراية : (٢/٥-٦)]

٦٢)إسحاق بن راهويه : عن جابر ﷺ قال : «**وقت رسول الله ﷺ لأهل العراق ذات عرق**» .

قال الحافظ : حجاج ضعيف .

[الفتح : (٣/٤٥٥-٤٥٦)] ، [المطالب العالية : (٢/١٧)]

٦٣)عن عائشة رضي الله عنها : «**ان النبي ﷺ وقّت لأهل العراق ذات عرق**» رواه أبو داود والنسائي ، وأصله عند مسلم من حديث جابر ، إلا أن راويه شك في رفعه . وفي صحيح البخاري : أن عمر هو الذي وقّت ذات عرق .

[الفتح : (٣/٤٥٥-٤٥٦)] ، [تلخيص الحبير : (٣/٨٤٥-٨٤٦)] ، [بلوغ المرام : (٢٠٢-٢٠٣)]

٦٤)روى الشافعي عن ابن طاوس ، عن أبيه قال : «**لم يوقت النبي ﷺ ذات عرق، ولم يكن اهل مشرق حينئذ**» ، ورواه البيهقي وهو لا يصح .

[الفتح : (٣/٤٥٥-٤٥٦)] ، [تلخيص الحبير : (٣/٨٤٥)]

٦٥)حديث ابن عباس : «**ان النبي ﷺ وقت لأهل المشرق العقيق**» ، أحمد وأبو داود والترمذي عن ابن عباس والحديث معلول .

[هداية الرواة : (مخطوط)] ، [الفتح : (٣/٤٥٥-٤٥٦)] ، [تلخيص الحبير : (٣/٨٤٦)]

٦٦)روى أبو داود في المراسيل عن ابن سيرين قال: «وقت رسول الله ﷺ لأهل مكة التنعيم».

[الدراية: (٧/٢)]

٦٧)حديث عبد الله بن الزبير: «إن النبي ﷺ وقّتَ لأهل نجد قرنا».

رواه أحمد ولم يسمع أيوب من ابن الزبير، فهو منقطع.

[إتحاف المهرة: (٦٢٦/٦)]

باب
فيمن أحرم قبل الميقات

٦٨)حديث: «من أحرم من المسجد الأقصى إلى المسجد الحرام بحجة أو عمرة غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر». رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه وابن حبان في صحيحه، من حديث أم سلمة أنها سمعت النبي ﷺ يقول: «من أهل بحجة أو عمرة من المسجد الأقصى إلى المسجد الحرام غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، أو وجبت له الجنة». لفظ أبي داود، ورواية الدارقطني بلفظ: «ووجبت له الجنة» ولفظ أحمد وابن حبان: «ما تقدم من ذنبه» ولفظ ابن ماجه: «كان كفارة لما قبلها من الذنوب» وهو لا يثبت.

[لسان الميزان: (٢٤٧/٥-٢٤٨)]، [تلخيص الحبير: (٨٤٧/٣)]

٦٩)حديث: يروى أنه ﷺ قال: «أفضل الحج أن تحرم من دويرة أهلك» البيهقي من حديث أبي هريرة، وفي إسناده جابر بن نوح، قال البيهقي: في رفعه نظر.

الحاكم في تفسير المستدرك من طريق عبدالله بن سلمة عن عليّ: «أنه سئل عن قوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّواْ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ للّهِ﴾ قال: تحرم من دويرة أهلك»، وإسناده قوي.

[تلخيص الحبير: (٨٤٤/٣)]

باب
الاغتسال للإحرام

٧٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يحرم غسل رأسه بخطمي وأشنان ودهنه بشيء من زيت غير كثير». إسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٤٤٥/١)]

٧١)حديث: أنه ﷺ: «كان إذا أراد أن يحرم غسل رأسه بأشنان وخطمي»، الدارقطني من حديث عائشة، وفيه عبد الله بن محمّد بن عقيل، وهو مختلف فيه.

[تلخيص الحبير: (٨٦٣/٣)]

٧٢)عن عائشة: «أن النبي ﷺ كان إذا خرج إلى مكة اغتسل حين يريد أن يحرم»، أخرجه الطبراني

في الأوسط، وإسناده ضعيف جداً.

[الدراية: (٢/٧)]

٧٣)روى الحاكم عن ابن عباس: «**اغتسل رسول الله ﷺ، ثم لبس ثيابه، ثم أتى ذا الحليفة فصلى ركعتين، ثم قعد على بعيره**». وفي إسناده يعقوب بن عطاء، وفيه مقال.

[الدراية: (٢/٧-٨)]

٧٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر قال: «**من السنة أن يغتسل الرجل إذا أراد أن يحرم**». قال: لا نعلمه عن ابن عمر من وجه أحسن من هذا.

قلت: هو إسناد صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٤٤)]

٧٥)روى مالك في الموطأ عن أسماء بنت عميس: «**أنها ولدت محمّد بن أبي بكر الصديق بالبيداء، فذكر ذلك أبو بكر لرسول الله ﷺ، فقال: مرها فلتغتسل ثم لتهل**» وهذا مرسل، وقد وصله مسلم عن عائشة، قالت: نفست أسماء، وقال الدارقطني في العلل: الصحيح مرسلاً، ورواه النسائي عن أبي بكر، وهو مرسل أيضاً، وقد أخرجه مسلم في حديث جابر الطويل، قال: «**فخرجنا معه حتى أتينا ذا الحليفة، فولدت أسماء بنت عميس محمّد بن أبي بكر، فأرسلت إلى رسول الله ﷺ كيف أصنع؟ قال: اغتسلي واستنفري بثوب وأحرمي**» الحديث.

[تلخيص الحبير: (٣/٨٥٥-٨٥٦)]

٧٦)«**أنه ﷺ تجرد لإهلاله، واغتسل**». الترمذي والدارقطني والبيهقي والطبراني من حديث زيد بن ثابت، حسنه الترمذي، وضعفه العقيلي، وروى الحاكم والبيهقي عن ابن عباس قال: «**اغتسل رسول الله ﷺ ثم لبس ثيابه، فلما أتى ذا الحليفة صلى ركعتين، ثم قعد على بعيره، فلما استوى به على البيداء أحرم بالحج**»، ويعقوب ضعيف.

[الفتوحات الربانية: (٤/٣٥٠-٣٥١)]، [تلخيص الحبير: (٣/٨٥٥)]

باب
في أشهر الحج

٧٧) قول البخاري: وقال ابن عمر رضي الله عنهما: أشهر الحج شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة.

٧٨)قال الحافظ: وصله الطبري والدارقطني: «**الحج أشهر معلومات، شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة**» وروى البيهقي عن ابن عمر مثله والإسنادان صحيحان.

[الفتح: (٣/٤٩١)]

٧٩) قول البخاري: وكره عثمان ﷺ أن يحرم من خراسان أو كرمان.

قال الحافظ: وقال عبدالرزاق: «**عن ابن سيرين قال: أحرم عبد الله بن عامر من خراسان، فقدم**

على عثمان فلامه وقال: غزوت وهان عليك نسكك» وروى أحمد بن سيار في تاريخ مرو من طريق داود بن أبي هند قال: «**لما فتح عبد الله بن عامر خراسان قال: لأجعلن شكري لله أن أخرج من موضعي هذا محرماً، فأحرم من نيسابور، فلما قدم على عثمان لامه على ما صنع**». وهذه أسانيد يقوي بعضها بعضاً.

[الفتح: (٣/٤٩١-٤٩٢)]

٨٠)قال الحافظ: وأما قول ابن عباس، ساق الحافظ بسنده عن ابن عباس، قال: «**إن من السنة أن لا يحرم بالحج إلا في أشهر الحج**».

وقال الدارقطني في السنن: عن ابن عباس، قال: «**إن من سنة الحج أن لا يحرم بالحج إلا في أشهر الحج**». تابعه شعبة وحمزة الزيات.

أما حديث حمزة، فقال الدارقطني: عن ابن عباس، «**في الرجل يحرم بالحج في غير أشهر الحج؟ فقال: ليس ذلك من السنة**»، ورواه البيهقي.

وأما حديث شعبة، فرواه ابن خزيمة في صحيحه، عن ابن عباس، قال: «**لا يحرم بالحج إلا في أشهر الحج فإن من سنة الحج، أن يحرم بالحج في أشهر الحج**».

ورواه الحاكم في المستدرك. وقال: صحيح على شرطهما ولم يخرجاه.

ونقل عن الحافظ أبي محمّد السبيعي أنه أنكره، ورواه البيهقي في السنن الكبرى.

قلت: وله طريق أخرى، فقال ابن جرير عن ابن عباس، قال: «**لا يصلح أن يحرم أحد بالحج إلا في أشهر الحج، والعمرة يحرم بها في كل شهر**».

وأما رأي عثمان، فقال البيهقي في السنن الكبرى عن داود بن أبي هند، «**أن عبد الله بن عامر بن كريز حين فتح خراسان، قال: لأجعلن شكري لله أن أخرج من موضعي محرماً، فأحرم من نيسابور، فلما قدم على عثمان، لامه على ما صنع، وقال: ليتك تضبط من الوقت الذي يحرم منه الناس**».

قال البيهقي: هو عن عثمان مشهور، وإن كان الإسناد منقطعاً، وقد اعتضد.

قال البيهقي: عن محمّد بن إسحاق، قال: «**ثم خرج عبدالله بن عامر من نيسابور معتمراً، قد أحرم منها، وخلف على خراسان الأحنف بن قيس، فلما قضى عمرته أتى عثمان بن عفان، وذلك في السنة التي قتل فيها عثمان ﷺ، فقال له عثمان ﷺ: لقد غررت بعمرتك حين أحرمت من نيسابور**».

قلت: وله طريق أقرب اتصالاً من هذين الطريقين.

قال سعيد بن منصور في سننه أنا الحسَن «**أن عبد الله بن عامر أحرم من خراسان، فلما قدم على عثمان لامه فيما صنع وكرهه**»، وهذا إسناد قوي، انتهى.

[التغليق: (٣/٥٨-٦٢)]

٨١)روي عن العبادلة الثلاثة وابن الزبير: **«أشهر الحج شوال، وذو القعدة، وعشر من ذي الحجة»**
فأما الرواية بذلك عن ابن مسعود: فهي عند ابن أبي شيبة والدارقطني. وأما ابن عمر: فمعلقة عند البخاري. ووصلها الحاكم ثم البيهقي. وأما ابن عباس: فعند ابن أبي شيبة والدارقطني. وأخرجه البيهقي من طريقه. وأما ابن الزبير: فعند الدارقطني، أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث أبي أمامة، وهو عند أبي مردويه أيضاً، وفي إسناده حصين بن مخارق، وهو متروك.

[الدراية: (٢/٣٨)]

باب
الطيب عند الإحرام

٨٢)عن سعيد بن جبير قال: **«كان ابن عمر رضي الله عنهما يدهن بالزيت»**، فذكرته لإبراهيم قال: ما تصنع بقوله.

رواه البخاري

قال الحافظ: وقد روى الدارقطني عن ابن عطاء قال: **«لا بأس بالخاتم للمحرم»**. وأخرج أيضاً عن ابن عباس قال: **«لا بأس بالهميان والخاتم للمحرم»** والأول أصح. وأخرجه الطبراني وابن عدي في الكامل من وجه آخر عن ابن عباس مرفوعاً وإسناده ضعيف. أخرج ابن أبي شيبة بسند صحيح عن سعيد بن المسيب قال: **«لا بأس بالهميان للمحرم، ولكن لا يعقد عليه السير ولكن يلفه لفاً»**.

* قول البخاري: يدهن بالزيت.

قال الحافظ: كما أخرجه الترمذي من وجه آخر عنه مرفوعاً، والموقوف عنه أخرجه ابن أبي شيبة وهو أصح ويؤيده ما تقدم في كتاب الغسل أن ابن عمر قال: **«لأن اطلي بقطران احب إلي من ان اتطيب ثم اصبح محرماً»** وفيه إنكار عائشة عليه.

[الفتح: (٣/٤٦٥)]

٨٣)قال الحافظ: وقد ثبت عنه أنه قال: **«حبب إلي النساء والطيب»** أخرجه النسائي من حديث أنس.
وقال أيضاً: وروى سعيد بن منصور بإسناد صحيح عن عائشة قالت: **«طيبت ابي بالمسك لإحرامه حين احرم»**.

[الفتح: (٣/٤٦٧)]

٨٤)قوله: وقال ابن عباس رضي الله عنهما: **«يشم المحرم الريحان، وينظر في المرآة، ويتداوى بما يأكل، الزيت والسمن»**.
وقال عطاء: يتختم، ويلبس الهميان. وطاف ابن عمر، وهو محرم وقد حزم على بطنه بثوب. ولم تر عائشة بالتبان بأساً للذين يرحلون هودجها.

قال الحافظ: أما قول ابن عباس، فقال البيهقي عن ابن عباس: «**انه لا يرى بأساً للمحرم يشم الريحان**».

رواه سعيد بن منصور، وقال البيهقي أيضاً عن ابن عباس: «**انه قال: لا بأس ان ينظر في المرآة، وهو محرم**»، رواه أبو بكر وسعيد بن منصور.

وقال سعيد بن منصور عن ابن عباس: «**انه كان يقول: يتداوى المحرم بما يأكل**»، وقال أبو بكر بن أبي شيبة عن أشعث به.

وقال: عن ابن عباس، قال: «**إذا تشققت يد المحرم او رجلاه فليدهنهما بالزيت أو بالسمن**».

وأما قول عطاء، فقال الدارقطني في السنن عن ابن عباس، قال: لا بأس بالهميان والخاتم للمحرم.

وبه قال: عن عطاء، مثله. ولم يذكر ابن عباس.

وقد رواه الطبراني في الكبير، وابن عدي في الكامل، والحاكم في التاريخ من حديث ابن عباس، مرفوعاً. وإسناده ضعيف.

[التغليق: (٣/٤٧-٤٩)]

٨٥)حديث: «**أن رجلاً اتى النبي ﷺ وعليه جبة، وهو متضمخ بالخلوق، فقال: إني أحرمت بالعمرة وهذه عليّ**»-الحديث- متفق عليه من حديث يعلى بن أمية وله ألفاظ، وزاد النسائي في رواية: «**ثم احدث إحراماً**»، وقال: لا أحسب هذه الزيادة محفوظة.

[تلخيص الحبير: (٣/٩١٢)]

٨٦)عند البيهقي في المعرفة بسند ضعيف عن خولة بنت حكيم عن أمها مرفوعاً: «**لا تطيبي وانت محرمة، ولا تمسي الحناء فإنه طيب**».

[تلخيص الحبير: (٣/٩٢٦)]

٨٧)حديث عثمان: «**انه سئل عن المحرم هل يدخل البستان؟ قال: نعم ويشم الريحان**»، وهو في المعجم الصغير للطبراني وأورده المنذري في تخريج أحاديث المهذب مسنداً أيضاً، وقال النووي في شرح المهذب: إنه غريب- يعني أنه لم يقف على إسناده.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٢٦)]

٨٨)عن عائشة قالت: «**طيبت رسول الله ﷺ لحرمه وحله**».

قال الحافظ: هذا حديث صحيح أخرجه النسائي وابن ماجه.

[الرحمة الغيثية بالترجمة الليثية: (٢٥٩)]

٨٩)روى الطبراني من حديث أم سليم: «**لا تطيبي وانت محرمة، ولا تمس الحناء فإنه طيب**» أخرجه البيهقي وأعله بابن لهيعة، لكن أخرجه النسائي من وجه آخر سلم منه.

[الدراية: (٢/٣٩)]

باب
ما يلبس المحرم

٩٠)عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما : **«أن رجلاً قال: يا رسول الله، ما يلبس المحرم من الثياب؟ قال رسول الله ﷺ: لا يلبس القمص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف، إلا أحد لا يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما أسفل من الكعبين. ولا تلبسوا من الثياب شيئاً مسه زعفران أو ورس»** .

رواه البخاري

* قول البخاري : ما يلبس المحرم من الثياب؟ قال : لا يلبس القمص إلخ .

قال الحافظ : وهذا كله بناء على سياق هذه الرواية وهي المشهورة عن نافع، وقد رواه أبو عوانة عن نافع بلفظ : **«ما يترك المحرم»** وهي شاذة والاختلاف فيها على ابن جريج لا على نافع، ورواه سالم عن ابن عمر بلفظ : **«أن رجلاً قال: ما يجتنب المحرم من الثياب»** أخرجه أحمد وابن خزيمة وأبو عوانة في صحيحيهما وأخرجه أحمد عن الزهري فقال مرة **«ما يترك»** ومرة **«ما يلبس»**، وأخرجه المصنف في أواخر الحج عن الزهري بلفظ نافع، فالاختلاف فيه على الزهري يشعر بأن بعضهم رواه بالمعنى فاستقامت رواية نافع لعدم الاختلاف فيها .

وقال أيضاً : فقد روى الدارقطني من طريق عمرو بن دينار أنه روى عن ابن عمر حديثه وعن جابر بن زيد عن ابن عباس حديثه وقال : انظروا أي الحديثين قبل، ثم حكى الدارقطني عن أبي بكر النيسابوري أنه قال : حديث ابن عمر لأنه كان بالمدينة قبل الإحرام، وحديث ابن عباس بعرفات. لم يختلف على ابن عمر في رفع الأمر بالقطع إلا في رواية شاذة، على أنه اختلف في حديث ابن عباس أيضاً فرواه ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن ابن عباس موقوفاً، ولا يرتاب أحد من المحدثين أن حديث ابن عمر أصح من حديث ابن عباس لأن حديث ابن عمر جاء بإسناد وصف بكونه أصح الأسانيد، واتفق عليه عن ابن عمر غير واحد من الحفاظ منهم نافع وسالم، بخلاف حديث ابن عباس فلم يأت مرفوعاً إلا من رواية جابر بن زيد عنه.

* قول البخاري : ولا تلبسوا من الثياب شيئاً مسه زعفران أو ورس.

قال الحافظ : واستدل لهم بما روى أبو معاوية عن عبيدالله بن عمر عن نافع في هذا الحديث **«إلا أن يكون غسيلاً»** أخرجه يحيى بن عبد الحميد الحماني في مسنده عنه، وهي زيادة شاذة لأن أبا معاوية وإن كان متقناً لكن في حديثه عن غير الأعمش مقال، قال أحمد : أبو معاوية مضطرب الحديث في عبيدالله ولم يجيء بهذه الزيادة غيره . قلت : والحماني ضعيف وعبدالرحمن الذي تابعه فيه مقال.

[هدي الساري: (٣٧٦)]، [الفتح: (٣/٤٧٠-٤٧٢)]

٩١)ورد في ترجمة سلمة بن صالح الأحمر قال يزيد بن هارون لما ذكر له حديث عن حماد عن إبراهيم

«كان من أصحاب رسول الله ﷺ يحرمون في المورّد»، دعنا من حديث الكذابين.

[لسان الميزان: (٣/٦٩-٧٠)]

٩٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عطاء قال: **«لا بأس أن يحرم الرجل في الثوب المصبوغ بالزعفران قد غُسل»**. وعن حسين بن عبد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال نحوه. قال: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد.

وحسين ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٤٥-٤٤٦)]

٩٣)حديث: **«ليحرم أحدكم في إزار ورداء ونعلين»** هذا الحديث قد ذكره الشيخ في المهذب عن ابن عمر، وهو بغير إسناد رواه ابن المنذر في الأوسط وأبو عوانة في صحيحه بسند على شرط الصحيح عن ابن عمر: **«أن رجلاً نادى النبي ﷺ فقال: ما يجتنب المحرم من الثياب، فقال: لا يلبس السراويل ولا القمص ولا البرانس ولا العمامة، ولا ثوباً مسه زعفران ولا ورس، وليحرم أحدكم في إزار ورداء ونعلين، فأن لم يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما حتى يكونا إلى الكعبين»** وقال ابن المنذر في مختصره: ثبت أن النبي ﷺ قال -فذكره- وله شاهد عند البخاري عن ابن عباس قال: **«انطلق رسول الله ﷺ من المدينة بعدما ترجل وادهن ولبس إزاره ورداءه هو وأصحابه، ولم ينه عن شيء من الإزار والأردية يلبس إلا المزعفر»**.

[تلخيص الحبير: (٣/٨٥٨)]

٩٤)لو وضع زنبيلاً على رأسه، فقد ذكر أن الشافعي حكى عن عطاء أنه لا بأس به.

قال الحافظ: لم أقف عليه بعد.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٠٨)]

باب
ما للنساء وما ليس لهن

٩٥)قال الحافظ: وصل سعيد بن منصور من طريق القاسم بن محمّد قال: **«كانت عائشة تلبس الثياب المعصفرة وهي محرمة»** إسناده صحيح. وأخرجه البيهقي من طريق ابن أبي مليكة: **«أن عائشة كانت تلبس الثياب الموردة بالعصفر الخفيف وهي محرمة»**.

قال الحافظ: عن عائشة قالت **«كنا مع رسول الله ﷺ إذا مر بنا ركب سدلنا الثوب على وجوهنا ونحن محرمات فإذا جاوزنا رفعناه»** انتهى وهذا الحديث أخرجه هو[1] من طريق مجاهد

---

(١) أي ابن المنذر.

عنها وفي إسناده ضعف.

[الفتح: (٣/٤٧٥)]

٩٦) قال مسدد: عن جابر ﷺ يقول: «**لا تلبس المرأة المهلة الثياب المطيبة، وتلبس المعصفرة، ولا أرى الصفرة طيباً**».

قال الحافظ: هذا صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (٢/٢٧)]

٩٧) الشافعي والدارقطني والبيهقي عن ابن عمر أنه كان يقول: «**من السنة أن تدلك المرأة يديها بشيء من الحناء عشية الإحرام- الحديث-**» وفي إسناده موسى بن عبيد الربذي وهو واهي الحديث، وقد أرسله الشافعي ولم يذكر ابن عمر.

[تلخيص الحبير: (٣/٨٥٧)]

٩٨) وروى أبو داود وأبو يعلى من حديث عائشة: «**أن هند بنت عتبة قالت: يا نبي الله بايعني، قال: لا أبايعك حتى تغيري كفيك كأنهما كفا سبع**»، وفي إسناده مجهولات ثلاث، ورواه أحمد والنسائي وأبو داود عن عائشة قالت: «**أومأت امرأة من وراء ستر بيدها إلى رسول الله ﷺ، فقبض يده، وقال: ما أدري رجل أو يد امرأة؟ قالت: بل امرأة. قال: لو كنت امرأة لغيرت أظفارك بالحناء**»، قال أحمد في العلل: هذا حديث منكر، ورواه الطبراني وأبو نعيم في المعرفة من حديث سوداء بنت عاصم قالت: «**أتيت النبي ﷺ أبايعه، فقال: اختضبي فاختضبت، ثم جئت فبايعته**»، وروى البزار عن ابن عباس: «**أن امرأة أتت رسول الله ﷺ تبايعه ولم تكن مختضبة، فلم يبايعها حتى اختضبت**»، وفيه عبدالله بن عبد الملك الفهري وفيه لين، والطبراني في الأوسط عن مسلم بن عبدالرحمن قال: «**رأيت رسول الله ﷺ عام الفتح يبايع النساء على الصفا، فجاءت امرأة كأن يدها يد رجل، فأبى أن يبايعها حتى ذهبت فغيرتها بصفرة**».

[تلخيص الحبير: (٣/٨٥٧)]

٩٩) روى الطبراني في الكبير عن ابن عباس قال: «**كن أزواج النبي ﷺ يختضبن بالحناء وهن محرمات، ويلبسن المعصفر وهن محرمات**»، ويعقوب مختلف فيه، وذكره البيهقي في المعرفة بغير إسناد، وقد ذكره ابن المنذر في الأشراف بغير إسناد- يعني أنه لم يقف على إسناده- وذكره أبو الفتح القشيري في الإلمام، ولم يعزه أيضاً، قال البيهقي: روينا عن عائشة: «**أنها سئلت عن خضاب الحناء، فقالت: كان خليلي لا يحب ريحه**»، وعند البيهقي في المعرفة بسند ضعيف عن خولة بنت حكيم عن أمها مرفوعاً: «**لا تطيبي وأنت محرمة، ولا تمسي الحناء فإنه طيب**».

[تلخيص الحبير: (٣/٩٢٥-٩٢٦)]

باب

الإهلال والتلبية

١٠٠)عن أبي هريرة قال: **«كان من تلبية رسول الله ﷺ الله الحق»** قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث صحيح أخرجه النسائي وابن خزيمة عن أنس قال: **«سمعت النبي ﷺ يقول لبيك حقاً حقاً تعبداً ورقاً»** وقال الحافظ بعد تخريجه: حديث غريب أخرجه الدارقطني في الأفراد.

[إتحاف المهرة: (١٥/٢٢٠)]، [الفتوحات الربانية: (٤/٣٦٥-٣٦٧)]

١٠١)روى إسحاق عن ابن عباس: **«أتدري كيف كانت التلبية؟ إن إبراهيم ﷺ أمر أن يؤذن في الناس بالحج، فرفعت له القرى وخفضت له الجبال، وقال: يا أيها الناس أجيبوا ربكم»**، الحديث. وأخرجه الحاكم من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس بمعناه. ومن طريق قابوس بن أبي ظبيان، عن أبيه عن ابن عباس نحوه. وأخرجه الأزرقي من طريق أبي سعيد الخدري، عن عبدالله بن سلام، وفيه إسحاق الفروي وهو متروك، والراوي عنه ضعيف.

[الدراية: (٢/٩)]

١٠٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس قال: **«كان الناس بعد إسماعيل على الإسلام، فكان الشيطان يحدث الناس بالشيء يريد أن يردهم عن الإسلام، حتى أدخل عليهم في التلبية:**

لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك

إلا شريك هو لك تملكه وما ملك

قال: فما زال حتى أخرجهم عن الإسلام إلى الشرك».

قلت: إسناده صحيح.

قال: لا نعلم أحداً حدث به إلا أبو عوانة هكذا.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٤٨)]

١٠٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: **«كانت تلبية موسى ﷺ: لبيك اللهم لبيك عبدك وابن عبديك: وكانت تلبية عيسى ﷺ: لبيك عبدك وابن أمتك، وكانت تلبية النبي ﷺ: لبيك لا شريك لك لبيك»**.

قال: لا نعلمه عن ابن عباس إلا من هذا الوجه، ولا رواه عن عطاء إلا أبو كدينة.

قلت: إسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٤٦-٤٤٧)]

١٠٤)من طريق يحيى بن جعدة عن عبدالرحمن بن خالد بن أسيد عن أبيه: **«أن النبي ﷺ أهل حين راح إلى منى»**. رواه ابن مندة وقال لا يعرف إلا بهذا الإسناد، قلت: وفيه أبو الربيع السمان وغيره

من الضعفاء .

[الإصابة: (٤٠١/١)]

١٠٥)عن أنس بن مالك ﷺ قال: «صلى النبي ﷺ بالمدينة اربعاً، وبذي الحليفة ركعتين، ثم بات حتى اصبح بذي الحليفة، فلما ركب راحلته واستوت به أهل» .

رواه البخاري

* قول البخاري: حدثني ابن المنكدر .

قال الحافظ: كذا رواه الحافظ من أصحاب ابن جريج عنه، وخالفهم عيسى بن يونس فقال عن ابن جريج عن الزهري عن أنس وهي رواية شاذة .

[الفتح: (٤٧٦/٣)]

١٠٦)قال الحافظ: وقد روى مالك في الموطأ وأصحاب السنن وصححه الترمذي وابن خزيمة والحاكم من طريق خلاد بن السائب عن أبيه مرفوعاً: «جاءني جبريل فأمرني ان آمر اصحابي يرفعون اصواتهم بالإهلال» ورجاله ثقات، إلا أنه اختلف على التابعي في صحابيه. وروى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن بكر بن عبد الله المزني قال: «كنت مع ابن عمر فلبى حتى أسمع ما بين الجبلين» وأخرج أيضاً بإسناد صحيح من طريق المطلب بن عبدالله قال: «كان اصحاب رسول الله ﷺ يرفعون اصواتهم بالتلبية حتى تبح أصواتهم» .

[الفتح: (٤٧٧/٣)]

١٠٧)عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما: «ان تلبية رسول الله ﷺ: لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك» .

وقال شعبة: أخبرنا سليمان سمعت خيثمة عن أبي عطية سمعت عائشة رضي الله عنها .

رواه البخاري

قال الحافظ: وقال ابن عبد البر: قال جماعة من أهل العلم: معنى التلبية إجابة دعوة إبراهيم حين أذن في الناس بالحج. وهذا أخرجه عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم بأسانيدهم في تفاسيرهم عن ابن عباس ومجاهد وعطاء وعكرمة وقتادة وغير واحد والأسانيد إليهم قوية، وأقوى ما فيه عن ابن عباس ما أخرجه أحمد بن منيع في مسنده وابن أبي حاتم من طريق قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه عنه قال: «لما فرغ إبراهيم عليه السلام من بناء البيت قيل له اذن في الناس بالحج، قال: رب وما يبلغ صوتي؟ قال: اذن وعليّ البلاغ. قال فنادى إبراهيم: يا أيها الناس كتب عليكم الحج إلى البيت العتيق، فسمعه من بين السماء والأرض، افلا ترون ان الناس يجيئون من اقصى الأرض يلبون» ومن طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس وفيه: «فأجابوه بالتلبية في اصلاب الرجال وارحام النساء. وأول من أجابه أهل اليمن، فليس حاج يحج من يومئذ إلى إن تقوم الساعة إلا من كان أجاب إبراهيم يومئذ» .

* قول البخاري: والملك.

قال الحافظ: ويقويه ما تقدم من بحث ابن عبد السلام عن حقيقة الإحرام وهو قول عطاء، أخرجه سعيد بن منصور بإسناد صحيح عنه قال: التلبية فرض الحج، وحكاه ابن المنذر عن ابن عمر وطاوس وعكرمة.

* قول البخاري: وقال شعبة.

قال الحافظ: وصله أبو داود الطيالسي في مسنده عن شعبة ولفظه مثل لفظ سفيان إلا أنه زاد فيه: **«ثم سمعتها تلبي وليس فيه قوله لا شريك لك»** وهذا أخرجه أحمد عن غندر عن شعبة، وسليمان شيخ شعبة فيه هو الأعمش والطريقان جميعاً محفوظان، ورجح أبو حاتم في العلل رواية الثوري ومن تبعه على رواية شعبة فقال إنها وهم.

[الفتح: (٣/٤٧٨-٤٨١)]، [هدي الساري: (٣٧٦)]

١٠٨) حديث: روي **«أنه ﷺ كان إذا فرغ من تلبيته في حج أو عمرة سأل الله رضوانه والجنة، واستعاذ برحمته من النار»**، الشافعي من حديث خزيمة بن ثابت، وفيه صالح بن محمّد بن أبي زائدة أبو واقد الليثي وهو مدني ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٣/٨٦٢-٨٦٣)]، [بلوغ المرام: (٢١٣)]

١٠٩) حديث ابن عباس: **«أن النبي ﷺ أهل في دبر الصلاة»**، أصحاب السنن والحاكم والبيهقي مطولاً ومختصراً من حديثه، وفي إسناده خصيف وهو مختلف فيه.

[تلخيص الحبير: (٣/٨٥٩)]، [الدراية: (٢/٩)]

١١٠) حديث ابن عباس عند أبي داود والحاكم **«وأنه ﷺ أوجب بعد الركعتين، فأهل فسمع منه ذلك قوم، ثم ركب فلما استقلت به ناقته أهل فأدركه قوم، ثم مضى فلما علا على شرف البيداء أهل فأدركه قوم آخرون، وايم الله لقد فعل ذلك كله»**، وهذا لو ثبت لرجح ابتداء الإهلال عقيب الصلاة إلا أنه من رواية خصيف، وهو ضعيف.

[الدراية: (٢/٩)]

١١١) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس: **«أن النبي ﷺ أحرم في دبر الصلاة»**.

قلت: وإسناده حسن، والمحفوظ من طريق خصيف، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٤٦)]

١١٢) أورد ابن عساكر عن ابن عباس رضي الله عنهما **«أن رسول الله ﷺ أهل في مصلاه»** وابن زبالة تالف.

[لسان الميزان: (٥/٢٥٣)]

١١٣) قال الحافظ: وروى مالك وغيره بإسناد منقطع وابن المنذر بإسناد متصل عن عمر أنه قال لأهل مكة: **«ما لكم يقدم الناس عليكم شعثاً وأنتم تنضحون طيباً مدهنين، إذا رأيتم الهلال فأهلوا**

بالحج».

[الفتح: (٣/٥٩١)]

١١٤) ثبت عن رسول الله ﷺ «أنه كان إذا رأى شيئاً يعجبه قال: لبيك إن العيش عيش الآخرة» ابن خزيمة والحاكم والبيهقي من حديث عكرمة عن ابن عباس: «أن رسول الله ﷺ وقف بعرفات، فلما قال: لبيك اللهم لبيك قال: إنما الخير خير الآخرة»، ورواه سعيد بن منصور من حديث عكرمة مرسلاً قال: «نظر رسول الله ﷺ إلى من حوله وهو واقف بعرفة فقال» فذكره، وروى الشافعي عن مجاهد قال: «كان النبي ﷺ يظهر من التلبية: لبيك اللهم لبيك» - الحديث- قال: «حتى إذا كان ذات يوم الناس يصرفون عنه كأنه أعجبه ما هو فيه فزاد فيها: لبيك إن العيش عيش الآخرة».

روي في بعض الروايات «أنه ﷺ قال في التلبية: لبيك حقاً حقاً، تعبداً ورقاً» البزار من حديث أنس، وذكر الدارقطني في العلل الاختلاف وساقه بسنده مرفوعاً، ورجح وقفه.

[تلخيص الحبير: (٣/٨٦٢)]

١١٥) حديث: «أتاني جبريل فأمرني أن آمر أصحابي فيرفعوا أصواتهم بالتلبية». مالك في الموطأ والشافعي عنه وأحمد وأصحاب السنن وابن حبان والحاكم والبيهقي من حديث خلاد بن السائب عن أبيه، قال الترمذي: هذا حديث صحيح، ورواه بعضهم عن خلاد بن السائب عن زيد بن خالد ولا يصح، وقال البيهقي أيضاً: الأول هو الصحيح، وأما ابن حبان فصححهما وتبعه الحاكم.

[تلخيص الحبير: (٣/٨٦٠-٨٦١)]

١١٦) روى ابن عساكر في تخريجه لأحاديث المهذب، من طريق عبدالله بن محمّد بن ناجية في فوائده بإسناد له إلى جابر، قال: «كان رسول الله ﷺ يلبي إذا لقي ركباً» -فذكره- وفي إسناده من لا يعرف، وروى الشافعي عن ابن عمر «أنه كان يلبي راكباً ونازلاً ومضطجعاً».

[تلخيص الحبير: (٣/٨٦٠)]

١١٧) روى ابن أبي شيبة عن ابن سابط: «كان السلف يستحبون التلبية، في أربع مواضع: في دبر الصلاة، وإذا هبطوا وادياً، أو علوا، وعند إلتقاء الرفاق»، إسناده صحيح، وابن سابط تابعي.

[الدراية: (٢/١٢)]

١١٨) عن عمر بن الخطاب حديث: «أهللت بهما معاً جميعاً فقال عمر: هُديت لسنة نبيك ﷺ» رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه.

قال الحافظ: أخرجه أيضاً أبو داود في المناسك قال الدارقطني في العلل: غريب من حديث مجاهد، عن أبي وائل، تفرد به حسن بن مسلم عنه، وتفرد به ابن جريج عن حسن. وأغرب فيه بذكر مسروق في هذه، وهو صحيح عنه.

[النكت الظراف: (٨/٢٩-٣٠)]

١١٩)عن سعيد بن جبير حديث : «**قلت لابن عباس يا أبا عباس! عجبت لاختلاف أصحاب النبي ﷺ في إهلال رسول الله ﷺ حين أوجب، فقال: إني لأعلم الناس بذلك، إنها إنما كانت من رسول الله ﷺ حجة واحدة، فمن هناك اختلفوا، خرج رسول الله ﷺ حاجاً، فلما صلى في مسجده بذي الحليفة ركعتيه أوجب في مجلسه فأهل بالحج حين فرغ من ركعتيه، فسمع ذلك منه أقوام فحفظته عنه**» . رواه أبو داود .

١٢٠)قال الحافظ : أخرجه أبو محمّد بن الجارود وأخرجه أبو داود وزاد في السند رجلاً، وقد أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده وأخرجه عبدالرزاق عن سعيد بن جبير مرسلاً .

[النكت الظراف: (٤/٤١٢-٤١٣)]

١٢١)ترجمة محمّد بن إسماعيل البختري : قال الذهبي غلط غلطة ضخمة روي عن عبدالله بن نمير حديث جابر : «**كنا نرمي عن الصبيان ونلبي عن النساء**» أخرجه الترمذي عنه. وقد أخرج ابن أبي شيبة الحديث في مصنفه عن عبد الله بن نمير بلفظ : «**فلبينا عن الصبيان ورمينا عنهم**» ، وهذا هو الصواب.

[التهذيب: (٩/٤٨-٤٩)]

١٢٢)عن عبد الله بن سخبرة قال : «**خرجت مع عبد الله بن مسعود من منى إلى عرفة فكان يلبي وكان يرى الأعراب فقال له اناس يا أعرابي ليس هذا يوم التلبية هذا يوم تكبير فالتفت إلي فقال أجهل الناس أم نسوا والذي بعث محمداً بالحق لقد خرجت مع رسول الله ﷺ فما ترك التلبية حتى رمى جمرة العقبة إلا أن يخلطها بتكبير أو تهليل**» قال الحافظ بعد تخريجه : هذا حديث صحيح أخرجه ابن خزيمة والحاكم والطحاوي.

[الفتوحات الربانية: (٤/٣٦٣-٣٦٤)]

١٢٣)عن ابن عباس قال : «**يلبي المعتمر حتى يستلم الركن**» قال الحافظ بعد تخريجه : هذا موقوف صحيح أخرجه البيهقي ذر عن مجاهد قال : «**كان ابن عباس يقطع التلبية في العمرة حتى يستلم الحجر وكان ابن عمر يقطعها إذا رأى بيوت مكة ثم يقبل على التكبير**» وقال بعد تخريجه : هذا موقوف صحيح أخرجه مالك.

[الفتوحات الربانية: (٤/٣٦٤-٣٦٥)]

١٢٤)«**أنس بن مالك ﷺ يقول: سمعت رسول الله ﷺ يهل بالحج والعمرة جميعاً**» .

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد ، وأخرجه أبوعوانة، فوافقناه بعلو .

وأخرجه أيضاً عن أبي إسماعيل الترمذي عن الحميدي عن سفيان .

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٢٧٨-٢٧٩)]

١٢٥)ساق الحافظ بسنده : «**عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ أفرد الحج**» .

هذا حديث صحيح غريب من هذا الوجه، أخرجه الدارقطني .

وقال الترمذي عقب حديث عائشة: وفي الباب عن جابر وابن عمر.

وساق الحافظ بسنده عن جابر ﷺ أن النبي ﷺ أفرد الحج.

وبه إلى أبي الحسن الحافظ قال: هذا حديث غريب تفرد به حماد عن أيوب وتفرد به يونس عن حماد ولم يروه عنه إلا حبيش بن مبشر وكان من الثقات، وعجبت من الحاكم كيف أغفل استدراكه.

وساق الحافظ بسنده عن جابر ﷺ قال: **«اقبلنا مع النبي ﷺ مهلين بالحج مفرداً»**، ووقع لنا من وجه آخر عن جابر أن النبي أفرد الحج.

هذا حديث صحيح أخرجه ابن ماجه والمحفوظ عن حاتم بلفظ: **«خرجنا مع رسول الله ﷺ ننوي الحج لسنا نعرف العمرة»**. كذلك أخرجه مسلم وغيره في أثناء حديث جابر الطويل في صفة الحج.

ووقع لنا من وجه آخر عن جابر.

«إنما أهل النبي ﷺ بالحج».

هذا حديث صحيح أخرجه البيهقي.

وأما حديث ابن عمر فساق الحافظ بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: **«استعمل النبي ﷺ عتاب بن أسيد يعني عام الفتح سنة ثمان، فأفرد الحج، ثم استعمل ابا بكر على الحج سنة تسع فأفرد الحج، ثم حج النبي ﷺ سنة عشر فأفرد الحج، ثم استخلف ابوبكر فبعث عمر فأفرد، ثم حج ابوبكر فأفرد الحج ثم استخلف عمر فبعث عبدالرحمن بن عوف فأفرد الحج، ثم حج سنيه كلها فأفرد الحج، ثم استخلف عثمان فأفرد الحج، ثم حصر فأقام عبدالله بن عباس للناس فأفرد الحج»**.

هذا حديث غريب أخرجه الترمذي عن قتيبة عن عبدالله بن نافع مختصراً ولفظه **«أن النبي ﷺ أفرد الحج هو وأبوبكر وعمر وعثمان»**.

وعبدالله بن عمر المذكور في الإسناد هو العمري مكبر الاسم وفيه مقال، وقد وقع لنا الحديث من روايته باختصار.

عن ابن عمر رضي الله عنهما **«أن النبي ﷺ أفرد الحج»**.

هذا حديث غريب تفرد به بقية عن مسلم وهو ابن خالد الزنجي الفقيه المكي وهو صدوق في حفظه مقال، وبقية صدوق لكنه يدلس ويسوي وقد عنعنه عن شيخه وعن شيخ شيخه.

وبالسند الماضي إلى الدارقطني (ح).

وبالسند الماضي قبل إلى أبي نعيم عن ابن عمر قال: **«أهللنا مع النبي ﷺ بالحج مفرداً»**.

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم.

وأما حديث عامر بن ربيعة فأخرجه البزار بلفظ حديث عائشة وسنده ضعيف.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/ ٢٧١-٢٧٧)]

باب
الصلاة عند الإحرام

١٢٦)حديث جابر: «**أن النبي ﷺ صلى بذي الحليفة ركعتين عند إحرامه**»، لم أجده من حديث جابر بذكر الركعتين.

[الدراية: (٢/٨)]

باب
ما يتجنب المحرم

١٢٧)قال الحافظ: وقد ثبت النهي عن تزعفر الرجل مطلقاً محرماً وغير محرم.

[الفتح: (٣/٤٦٢)]

١٢٨)قال مسدد: عن جابر ﷺ قال: «**المحرم يغتسل، ويغسل ثيابه إن شاء**».

قال الحافظ: هذا صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (٢/٢٧)]

١٢٩)قال الحارث: عن يعلى بن أمية، عن أبيه قال: «**إن رجلاً أتى النبي ﷺ وعليه جبة وعليه أثر الخلوق فقال: كيف أفعل في عمرتي؟ فنزل الوحي، فسترته بثوبي، وكان أمية يحب أن يراه وقد أنزل عليه الوحي**» الحديث.

قال الحافظ: وهم فيه العباس، وإنما هو عن ابن يعلى بن أمية، عن أبيه، والحديث ليعلى لا من حديث أبيه أمية.

[المطالب العالية: (٢/٢٨)]

باب
في نكاح المحرم

١٣٠)حديث: «**أنه ﷺ وكل أبا رافع في قبول نكاح ميمونة**»، مالك في الموطأ والشافعي عنه ربيعة عن سليمان بن يسار مرسلاً، أنه بعث أبا رافع مولاه. ورجلاً من الأنصار، فزوجاه ميمونة بنت الحارث وهو بالمدينة قبل أن يخرج، ووصله أحمد والترمذي والنسائي وابن حبان، عن أبي رافع: «**أن النبي ﷺ تزوج ميمونة حلالاً، وبنى بها حلالاً، وكنت أنا الرسول بينهما**»، ورجح ابن القطان وصله.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠١٩)]

باب

إحرام الرجل والمرأة

١٣١)روى الدارقطني في العلل عن عمر: «**أن النبي ﷺ كان يخمر وجهه وهو محرم**».

وقال: الصواب موقوف انتهى.

وهو في الموطأ كذلك، وأخرجه الدارقطني من وجه آخر موقوفاً أيضاً.

[الدراية: (٢/١٠)]

١٣٢)روى الدارقطني عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ: «**ليس على المرأة إحرام إلا في وجهها**» المحفوظ موقوف.

أورده العقيلي وقال لا يتابع على رفعه وإنما يروى موقوفاً رواه سعيد بن منصور عن عبد الله بن عمر قال: «**إحرام الرجل في رأسه وإحرام المرأة في وجهها**».

[الدراية: (٢/٣٢)]، [لسان الميزان: (١/٤٨٧-٤٨٨)]

١٣٣)روى عن عائشة أبو داود وابن ماجه عنها: «**كان الركبان يمرون بنا ونحن مع رسول الله ﷺ محرمات، فإذا حاذوا بنا سدلت إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها، فإذا جاوزونا كشفناه**»، وفي إسناده يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف.

[الدراية: (٢/٣٢)]

١٣٤)روى الدارقطني، والطبراني والعقيلي وابن عدي والبيهقي من حديث ابن عمر لفظ: «**ليس على المرأة حرم إلا في وجهها**»، وفي إسناده أيوب بن محمّد أبو الجمل وهو ضعيف، قال ابن عدي: تفرد برفعه، وقال العقيلي: لا يتابع على رفعه، إنما يروى موقوفاً، وقال الدارقطني في العلل: الصواب وقفه، وقال البيهقي: قد روي من وجه آخر مجهول، والصحيح وقفه، وأسنده في المعرفة عن ابن عمر قال: «**إحرام المرأة في وجهها، وإحرام الرجل في رأسه**».

[تلخيص الحبير: (٣/٩١١)]

١٣٥)روى أبو داود وابن ماجه من طريق مجاهد، عن عائشة قالت: «**كان الركبان يمرون بنا ونحن مع رسول الله ﷺ محرمات، فإذا حاذونا سدلت إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها، فإذا جاوزونا كشفناه**»، وأخرجه ابن خزيمة وقال: في القلب من يزيد بن أبي زياد، ولكن ورد من وجه آخر، ثم أخرج عن أسماء بنت أبي بكر نحوه، وصححه الحاكم، وذكر الخطابي أن الشافعي علق القول فيه على صحة الحديث وروى ابن أبي خيثمة من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن أمه قالت: «**كنا ندخل على أم المؤمنين يوم التروية، فقلت لها: يا أم المؤمنين، هنا امرأة تأبى أن تغطي وجهها وهي محرمة فرفعت عائشة خمارها من صدرها فغطت به وجهها**».

[تلخيص الحبير: (٣/٩١٠-٩١١)]

باب
فيمن مات في طريق الحج

١٣٦)قال أبو يعلى: عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «**من خرج في هذا الوجه بحج أو عمرة فمات فيه لم يعرض ولم يحاسب، وقيل: ادخل الجنة**».

قال الحافظ: عائذ ضعيف، وابن السماك هو محمّد بن صبيح، فيه ضعف.

[المطالب العالية: (٢/٢١)]

١٣٧)حديث: «**من مات في طريق الحج، كتبت له حجة مبرورة في كل سنة**» لم أجده بهذا اللفظ.

وعند الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة: «**من خرج حاجاً فمات كتب له أجر الحاج إلى يوم القيامة، ومن خرج معتمراً كذلك وغازياً كذلك**»، وأخرجه أبو يعلى والبيهقي في الشعب.

[الدراية: (٢/٥١)]

١٣٨)عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**من خرج حاجاً فمات كتب له أجر الحاج إلى يوم القيامة، ومن خرج معتمراً فمات كتب له أجر المعتمر إلى يوم القيامة، ومن خرج غازياً فمات كتب له أجر الغازي إلى يوم القيامة**».

قال الحافظ: رواه أبو يعلى ورواته ثقات.

[مختصر الترغيب والترهيب (٩٦)]

باب
الذي يموت وهو محرم

١٣٩)حديث: «**أنه ﷺ قال في المحرم الذي خر عن بعيره ومات: خمروا وجهه ولا تخمروا راسه**» الشافعي والبيهقي عن ابن عباس وإبراهيم مختلف فيه، ورواه البيهقي عن ابن عباس مرفوعاً: «**خمروا وجوه موتاكم، ولا تشبهوا باليهود**» قال: هو شاهد لحديث إبراهيم إلا أن عبد الله بن أحمد حكى عن أبيه أنه قال: أخطأ فيه حفص فوصله، ورواه الثوري عن ابن جريج مرسلاً: وتابع علي بن عاصم حفصاً في وصله، إلا أن عليّ بن عاصم كثير الغلط، وزاد فيه: في المحرم يموت، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه في الحديث الماضي: هذا حديث منكر، وقال الحاكم في علوم الحديث بعد أن رواه عن ابن عباس أن محرماً -الحديث- وفيه: ولا تخمروا وجهه هذا تصحيف من بعض الرواة لإجماع حفاظ أصحاب عمرو بن دينار على روايته عنه بلفظ: «**ولا تغطوا رأسه**»، قلت: وهو كذلك في الصحيحين، وفي الباب عن عثمان: «**كان رسول الله ﷺ يخمر وجهه وهو محرم**»، رواه الدارقطني في العلل من طريق ابن أبي ذئب عن الزهري، عن أبان بن عثمان عن عثمان، وقال: الصواب: أنه موقوف.

[الفتح: (٤/٦٥-٦٦)]، [تلخيص الحبير: (٣/٩٠٨-٩٠٩)]

١٤٠)حديث: **«لا تخمروا رأسه ولا وجهه، فإنه يبعث يوم القيامة ملبياً»** قاله في محرم توفي.

رواه مسلم والنسائي وابن ماجه عن ابن عباس وأخرجه البخاري وليس فيه وجهه. وضعف الحاكم زيادة الوجه في هذا الحديث.

[الدراية: (٢/١١)]

١٤١)عن جابر: **«أن النبي ﷺ كبر من غداة عرفة إلى العصر من آخر أيام التشريق»**، وزد في ترجمة الحكم بن مروان وهو مختلف فيه.

[تعجيل المنفعة: (١/٤٦٠-٤٦١)]

باب

في الهدي

١٤٢)عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم عن عمرة بنت عبدالرحمن أنها أخبرته **«أن زياد بن أبي سفيان كتب إلى عائشة رضي الله عنها: إن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: من أهدى هدياً حرم عليه ما يحرم على الحاج حتى ينحر هديه. قالت عمرة: فقالت عائشة رضي الله عنها: ليس كما قال ابن عباس، أنا فتلت قلائد هدي رسول الله ﷺ بيدي، ثم قلدها رسول الله ﷺ بيديه، ثم بعث بها مع أبي، فلم يحرم على رسول الله ﷺ شيء أحله الله له حتى نحر الهدي»**.

رواه البخاري

ثبت عن جماعة من الصحابة منهم ابن عمر. رواه ابن أبي شيبة عن نافع: **«أن ابن عمر كان إذا بعث بالهدي يمسك عما يمسك عنه المحرم إلا أنه لا يلبي»** ومنهم قيس بن سعد بن عبادة أخرج سعيد بن منصور من طريق سعيد بن المسيب عنه نحو ذلك، وروى ابن أبي شيبة عن عمر وعليّ أنهما قالا في الرجل يرسل ببدنته: **«أنه يمسك عما يمسك عنه المحرم»** وهذا منقطع روى الطحاوي وغيره من طريق عبد الملك بن جابر عن أبيه قال: **«كنت جالساً عند النبي ﷺ فقدّ قميصه من جيبه حتى أخرجه من رجليه وقال: إني أمرت ببدنة التي بعثت بها أن تقلد اليوم وتشعر على مكان كذا، فلبست قميصي ونسيت فلم أكن لأخرج قميصي من رأسي»** الحديث وهذا لا حجة فيه لضعف إسناده، إلا أن نسبة ابن عباس إلى التفرد بذلك خطأ. وقد ذهب سعيد بن المسيب إلى أنه لا يجتنب شيئاً مما يجتنبه المحرم إلا الجماع ليلة جمع، رواه ابن أبي شيبة عنه بإسناد صحيح.

[الفتح: (٣/٦٣٨-٦٣٩)]

١٤٣)عن عبد الله بن الحارث الأزدي سمعت غرفة بن الحارث الكندي يقول: **«شهدت رسول الله ﷺ في حجة الوداع، وأتي بالبدن، فقال: ادعوا لي أبا الحسن. فدعي له عليّ. فقال له: خذ بأسفل**

الحربة. وأخذ رسول الله ﷺ بأعلاها. ثم طعنا بها البدن، فلما فرغ ركب بغلته وأردف علياً ﷺ».

قال الحافظ: هذا حديث حسن رواته موثوقون. ولا نعلم في أحد منهم طعناً.

[الإمتاع: (٢١٧-٢١٨)]

١٤٤) حديث: «**من قلد بدنة فقد أحرم**» لم أجده مرفوعاً، وإنما هو قول ابن عمر وابن عباس، أما ابن عمر: ففي ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عنه: «**من قلد فقد احرم**». وفيه عن ابن عباس: «**من قلد أو جلل أو أشعر فقد احرم**».

[الدراية: (٢/٣٢)]

١٤٥) روى البزار من حديث جابر «**بينا رسول الله ﷺ قاعداً مع أصحابه، إذ شق قميصه حتى خرج منه، فسئل فقال: واعدتهم يقلدون هديي اليوم فنسيت**»، وفي إسناده ضعف. وأخرجه الطحاوي من هذا الوجه بمعناه.

[الدراية: (٢/٣٢)]

١٤٦) حديث: «**أن النبي ﷺ سئل عن الهدي، فقال: أدناه شاة**».
لم أجده مرفوعاً.

[الدراية: (٢/٥١)]

١٤٧) روى الطبراني في مسند الشاميين بإسناد صحيح عن ابن عمر أنه كان يقول: «**لا أعلم الهدي إلا من الإبل والبقر**».

[لسان الميزان: (٣/٢٨٤)]، [الدراية: (٢/١٩٩)]

١٤٨) عن ناجية بن جندب عن أبيه قال: «**أتيت النبي ﷺ حين صدّ الهدي فقلت يا رسول الله ابعث معي بالهدي**». الحديث.
رواه ابن مندة.
وهكذا أخرجه الباوردي والطحاوي. قال أبو نعيم هذا وهم فيه بعض الرواة فقلب رواية مجزأة عن أبيه عن ناجية فجعله مجزأة عن ناجية عن أبيه ثم ساقه على الصواب من طريق عمرو بن محمّد العنقري عن إسرائيل قال واتفقت رواية الإثبات عن إسرائيل على هذا.

[الإصابة: (١/٢٧٠)]

١٤٩) روى المستغفري عن أبان بن صالح الأسدي أسد خزيمة قال: «**قلت: يا رسول الله عندي ناقة أهديها، قال: لا تجعلها**» في هذا الإسناد انقطاع.

[الإصابة: (٣/٢٢٦)]

١٥٠) قال الزمخشري: «**أهدى رسول الله ﷺ مائة بدنة، فيها جمل لأبي جهل في أنفه برة من ذهب**».

قال الحافظ: أخرجه إسحاق والبزار من حديث عليّ، وفي الباب عن جابر قال كان جميع ما جاء به مائة بدنة فيها جمل في أنفه برة من فضة، أخرجه الحاكم والطبراني قال البخاري هذا خطأ من زيد، وإنما هو عن الثوري عن ابن إسحاق عن مجاهد مرسلاً، وقد جاء عن مجاهد عن ابن عباس قال: **«اهدى رسول الله ﷺ في هداياه جملاً لأبي جهل في راسه برة من ذهب ليغيظ به المشركين»**. أخرجه أبو داود والحاكم وأبو يعلى والطبراني.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٨٧٥/٢)]، [الكافي الشاف: (١٥٣/٣)]

١٥١) حديث عائشة: **«انها اهدت هديين فاضلتهما، فبعث ابن الزبير إليها بهديين فنحرتهما، ثم عاد الضالان فنحرتهما وقالت: هذه سنة الهدي»**، الدارقطني، وصححه ابن القطان، وقال ابن أبي شيبة عن ابن أبي مليكة وعطاء: **«ان عائشة اشترت بدنة فاضلتها، فاشترت مكانها، ثم وجدتها فنحرتهما جميعاً، ثم قالت: كان في علم الله ان انحرهما جميعاً»**.

[تلخيص الحبير: (١٤٦٩/٤-١٤٩٧)]

باب
عن كم تجزئ البدنة والبقرة

١٥٢) قال الحافظ: وأما رواية يونس عن عائشة: **«ان رسول الله ﷺ نحر عن ازواجه بقرة واحدة»** فقد قال إسماعيل القاضي: تفرد يونس بذلك، وقد خالفه غيره. أ هـ. ورواية يونس أخرجها النسائي وأبو داود وغيرهما، ويونس ثقة حافظ، وقد تابعه معمر عند النسائي أيضاً ولفظه أصرح من لفظ يونس قال: **«ما ذبح عن آل محمد في حجة الوداع إلا بقرة»** وروى النسائي عن أبي هريرة قال: **«ذبح رسول الله ﷺ عمن اعتمر من نسائه في حجة الوداع بقرة بينهن»** صححه الحاكم، وهو شاهد قوي لرواية الزهري. وأما ما رواه عمار الدهني عن عائشة قالت: **«ذبح عنا رسول الله ﷺ يوم حججنا بقرة بقرة»** أخرجه النسائي أيضاً فهو شاذ مخالف لما تقدم، وقد رواه المصنف في الأضاحي ومسلم أيضاً عن عبدالرحمن بن القاسم بلفظ: **«ضحى رسول الله ﷺ عن نسائه البقر»** ولم يذكر ما زاده عمار الدهني، وأخرجه مسلم أيضاً عن عبدالرحمن لكن بلفظ: **«اهدى»** بدل **«ضحى»** والظاهر أن التصرف من الرواة لأنه ثبت في الحديث ذكر النحر فحمله بعضهم على الأضحية، فإن رواية أبي هريرة صريحة في أن ذلك كان عمن اعتمر من نسائه فقويت رواية من رواه بلفظ أهدي.

[الفتح: (٦٤٤/٣)]

١٥٣) في سنن ابن ماجه والحاكم عن أبي هريرة: **«ذبح رسول الله ﷺ عمن اعتمر من نسائه في حجة الوداع بقرة بينهن»**، قال البيهقي: تفرد به الوليد بن مسلم ولم يذكر سماعه فيه، ويقال: إنه أخذه عن يوسف بن السفر وهو ضعيف، ثم رواه من وجه آخر مصرحاً بسماع الوليد فيه، وقال: إن كان

محفوظ فهو حديث جيد .

[تلخيص الحبير: (٣/٨٥٣)]

١٥٤)وقال العقيلي عريف بن درهم الجمال روى حديثا منكرا عن ابن عمر **«الجزور والبقرة عن سبعة»** .

[لسان الميزان: (٤/١٦٥)]

باب

إشعار البدن

١٥٥)نقل عن أبي عمر بن عبد البر أنه قال رأيت في كتاب ابن علية عن ابن عباس رضي الله عنهما : **«أن النبي ﷺ أشعر بدنة في الجانب الأيسر»** ، قال ابن عبد البر هذا عندي حديث منكر والمعروف فيه ما ذكره أبو داود وغيره الجانب الأيمن لا يصح في حديث ابن عباس غير ذلك .

[لسان الميزان: (١/١١٣)]

١٥٦)قوله : إشعار البدن .

قال الحافظ : متابعة محمد بن بشار عن عثمان بن عمر لم أقف عليها لكن أخرجه الإسماعيلي من هذا الوجه .

وقال : .رواية القاسم ين يحيى لم أقف عليها ..

[هدى الساري: (٤٠)]

باب

ركوب الهدي

١٥٧)عن أبي هريرة ﷺ : **«أن رسول الله ﷺ رأى رجلا يسوق بدنة فقال: اركبها. فقال: إنها بدنة. فقال: اركبها. قال: إنها بدنة. قال: اركبها ويلك، في الثالثة أو في الثانية»** .

رواه البخاري

قال الحافظ : قول إبراهيم النخعي ﴿لكم فيها خير﴾ : من شاء ركب ومن شاء حلب، أخرجه ابن أبي حاتم وغيره عنه بإسناد جيد .

قال الحافظ : أخرجه عبد بن حميد عن مجاهد في قوله ﴿ومن يعظم شعائر الله﴾ قال استعظام البدن واستحسانها واستسمانها . ورواه ابن أبي شيبة من وجه آخر عن ابن عباس نحوه، لكن فيه ابن أبي ليلى وهو سيء الحفظ .

* قول البخاري : فقال اركبها .

قال الحافظ : زاد النسائي والجوزقي عن أنس : «وقد جهده المشي» ولأبي يعلى عن أنس : «حافيا» لكنها ضعيفة .

* قول البخاري: ويلك في الثانية أو في الثالثة.

قال الحافظ: ولأحمد عن أبي هريرة قال: «**اركبها ويحك قال: إنها بدنة، قال: اركبها ويحك**» زاد أبو يعلى من رواية الحسن «**فركبها**» وقد قلنا إنها ضعيفة.

وقال أيضا: وأصرح من هذا ما أخرجه أحمد من حديث علي: «**أنه سئل: هل يركب الرجل هديه؟ فقال: لا بأس، قد كان النبي ﷺ يمر بالرجال يمشون فيأمرهم يركبون هديه**» أي هدي النبي ﷺ. إسناده صالح.

وقال أيضا: وفيه نظر لما تقدم من حديث علي وله شاهد مرسل عند سعيد بن منصور بإسناد صحيح رواه أبو داود في المراسيل عن عطاء: «**كان النبي ﷺ يأمر بالبدنة إذا احتاج إليها سيدها أن يحمل عليها ويركبها غير منهكها. قلت: ماذا؟ قال: الراجل والمتيع اليسير فإن نتجت حمل عليها ولدها**».

[الفتح: (٣/٦٢٦-٦٢٩)]

باب

فيمن بعث هديا وهو مقيم

١٥٨) قال مسدد: عن ابن عمر رضي الله عنهما: «**في الرجل يبعث بالهدي وهو مقيم قال: يواعده يوما فإذا بلغ أمسك هو عما يمسك عنه الحرام**».

قال الحافظ: صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (٢/٥٠)]

باب

فيمن يعطب من الهدي والأكل منه

١٥٩) قال مالك في الموطأ عن هشام بن عروة عن أبيه: «**أن ناجية صاحب هدي النبي ﷺ سأله كيف يصنع بما عطب من البدن فأمره أن ينحر كل بدنة عطبت ثم يلقي نعلها في دمها ويخلي بينها وبين الناس**» الحديث، وقد ورد لهذا الحديث عدة متابعات واختلف في وصله وإرساله على أبي معاوية ووهب بن خالد وأخرج ابن أبي شيبة من طريق عروة أن النبي ﷺ بعث ناجية الخزاعي عينا في فتح مكة وقد جزم أبو الفتح الأزدي وأبو صالح المؤذن بأن عروة تفرد بالرواية عن ناجية الخزاعي.

[الإصابة: (٣/٥٤٢)]

١٦٠) عن عمرو بن خارجة قال: «**بعث النبي ﷺ معي بهدي، وقال: إذا عطب منها شيء فانحره**» الحديث.

أخرجه أحمد والطبراني، وفيه ليث عن شهر، وهي ترجمة ضعيف.

[الدراية: (٢/٥٢)]

١٦١)أورد الذهبي في ترجمة معاذ بن سعوة قال: قال رسول الله ﷺ: **«من عطب له هدي فلينحره»** الحديث، واختلف فيه على عبد الكريم مع ضعفه.

[الإصابة: (٣/٥٢٤)]

١٦٢)عن أبي قتادة في بدنة التطوع: **«إذا عطبت قبل أن تدخل الحرم فانحرها، وأغمس يدك في دمها، وأضرب صفحتها ولا تأكل منها، فإن أكلت منها عزمتها»**.
أخرجه ابن عدي والطبراني في الأوسط بإسناد ضعيف.

[الدراية: (٢/٥٤)]

١٦٣)لأحمد وإسحاق من حديث أبي عباس: **«أن النبي ﷺ قال لعليّ: وخذ من كل بعير بضعة من لحم، ثم اجعلها في قدر واحد حتى نأكل من لحمها ونحسو من مرقها، ففعل»** وإسناده ضعيف.

[الدراية: (٢/٥١)]

باب
فيما يقتله المحرم

١٦٤)قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قالت حفصة قال رسول الله ﷺ: **«خمس من الدواب لا حرج على من قتلهن: الغراب والحداة والفارة والعقرب والكلب العقور»**.

* قوله: قالت حفصة.

قال الحافظ: قد وقع عند أحمد عن ابن عمر قال: **«نادى رجل»**، ولأبي عوانة في المستخرج في هذا الوجه: **«أن أعرابياً نادى رسول الله ﷺ ما نقتل من الدواب إذا أحرمنا»** وقد رواه ابن عيينة فأسقط حفصة من الإسناد والصواب إثباتها في رواية سالم، والله أعلم....

* قوله: خمس.

قال الحافظ: أما طريق ست فأخرجها أبو عوانة في المستخرج فأثبتها وزاد الحية، ويشهد لها طريق شيبان التي تقدمت من عند مسلم وإن كانت خالية عن العدد، وأغرب عياض فقال: وفي غير كتاب مسلم ذكر الأفعى فصارت سبعاً. وتعقب بأن الأفعى داخلة في مسمى الحية، والحديث الذي ذكرت فيه أخرجه أبو عوانة في المستخرج قال: قلت لنافع فالأفعى؟ قال: ومن يشك في الأفعى؟
وقد وقع في حديث أبي سعيد عند أبي داود نحو رواية شيبان وزاد السبع العادي فصارت سبعاً. وفي حديث أبي هريرة عند أبي خزيمة وابن المنذر زيادة ذكر الذئب والنمر على الخمس المشهورة فتصير بهذا الاعتبار تسعاً، لكن أفاد ابن خزيمة عن الذهلي أن ذكر الذئب والنمر في تفسير

الزاوي للكلب العقور.

ووقع ذكر الذئب في حديث مرسل أخرجه ابن أبي شيبة وسعيد بن منصور وأبو داود من طريق سعيد بن المسيب عن النبي ﷺ قال: «**يقتل المحرم الحية والذئب**» ورجاله ثقات، وأخرج أحمد عن ابن عمر قال: «**أمر رسول الله ﷺ بقتل الذئب للمحرم**» وحجاج ضعيف، وخالفه مسعر عن وبرة فرواه موقوفاً أخرجه ابن أبي شيبة، فهذا جميع ما وقفت عليه في الأحاديث المرفوعة زيادة على الخمس المشهورة، ولا يخلو شيء من ذلك من مقال، والله أعلم.

[الفتح: (٤/٤٤)]

١٦٥) عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «**خمس من الدواب كلهن فاسق يقتلن في الحرم: الغراب والحداة والعقرب والفأرة والكلب العقور**».

رواه البخاري

قال الحافظ: وروى البيهقي بإسناد صحيح عن حماد بن زيد قال لما ذكروا له هذا القول: ما كان بالكوفة أفحش رداً للآثار من إبراهيم النخعي لقلة ما سمع منها، ولا أحسن إتباعاً لها من الشعبي لكثرة ما سمع..

* قوله: والكلب العقور.

قال الحافظ: روى سعيد بن منصور بإسناد حسن عن أبي هريرة قال: «**الكلب العقور الأسد**». وعن سفيان عن زيد بن أسلم «**أنهم سألوه عن الكلب العقور فقال: وأي كلب أعقر من الحية؟**»

وقال زفر: المراد بالكلب العقور هنا الذئب خاصة..

قوله ﷺ: «**اللهم سلط عليه كلباً من كلابك**» فقتله الأسد. وهو حديث حسن أخرجه الحاكم.

[الفتح: (٤/٤٥-٤٨)]

١٦٦) حديث عائشة: «**خمس فواسق، يقتلن في الحل والحرم: الحية والفأرة والغراب الأبقع، والكلب، والحداة**»، ويروى: تقييد الكلب بالعقور. متفق عليه.

قوله: وفي رواية أبي هريرة بدل الغراب: العقرب، أبو داود بإسناد حسن وهو في الصحيحين في حديث حفص وابن عمر.

[تلخيص الحبير: (٤/١٥٠٨-١٥٠٩)]

١٦٧) روي أنه ﷺ قال: «**يقتل المحرم السبع العادي**» أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه من حديث أبي سعيد الخدري، وفيه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف، وإن حسنه الترمذي، وفيه لفظة منكرة وهي قوله: ويرمي الغراب ولا يقتله، وفي سنن سعيد بن منصور عن أبي هريرة قال: «**الكلب العقور الأسد**».

[تلخيص الحبير: (٣/٩١٤)]

١٦٨) ورد النهي عن قتل النحل والنمل، أحمد وأبو داود وابن ماجه وابن حبان من حديث ابن عباس:

«أن رسول الله ﷺ نهى عن قتل أربع من الدواب: النملة، والنحلة، والهدهد، والصرد». ورجاله رجال الصحيح، قال البيهقي: هو أقوى ما ورد في هذا الباب، ثم رواه من حديث سهل بن سعد وزاد فيه: والضفدع وفيه عبد المهيمن بن عباس بن سهل، وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٩١٦/٣)]

١٦٩)عند أحمد من حديث ابن عباس، وروى أبو داود في المراسيل من حديث سعيد بن المسيب قال: قال رسول الله ﷺ: **«يقتل المحرم الذئب»** ووصله الدارقطني من حديث ابن عمر بإسناد آخر ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٩١٦/٣)]

١٧٠)ورد النهي عن قتل الخطاف، أبو داود في المراسيل من حديث عباد بن إسحاق عن أبيه قال: **«نهى رسول الله ﷺ عن قتل الخطاطيف»**، ورواه البيهقي معضلاً أيضاً، ورواه ابن حبان في الضعفاء من حديث ابن عباس وفيه الأمر بقتل العنكبوت، وفيه عمرو بن جميع وهو كذاب، وقال البيهقي: روى فيه حديث مسند، وفيه حمزة النصيبي وكان يرمى بالوضع.

[تلخيص الحبير: (٩١٦/٣)]

١٧١)ورد النهي عن قتل الضفدع، أحمد، وأبو داود، والنسائي، والحاكم، والبيهقي من حديث عبد الرحمن بن عثمان التيمي قال: ذكر طبيب عند رسول الله ﷺ دواء، وذكر الضفدع يجعل فيه، فنهى رسول الله ﷺ عن قتل الضفدع قال البيهقي: هو أقوى ما ورد في النهي، وروى البيهقي من حديث أبي هريرة النهي عن قتل الصرد والضفدع والنملة والهدهد، وفي إسناده إبراهيم بن الفضل وهو متروك، ورواه البيهقي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص موقوفاً: **«لا تقتلوا الضفادع فإن نقيقها تسبيح، ولا تقتلوا الخفاش فإنه لما خرب بيت المقدس قال: يا رب سلطني على البحر حتى أغرقهم»**، قال البيهقي: إسناده صحيح.

[تلخيص الحبير: (٩١٧/٣)]

باب
لحم الصيد للمحرم

١٧٢)حديث: **«أنه ﷺ أرخص في لحم الصيد للمحرم»**، أخرجه البزار عن علي، وفي إسناده ضعف.

[تلخيص الحبير: (٩١٨/٣)]

باب
جواز أكل اللحم للمحرم إذا لم يصده أو يصد له

١٧٣)عن عبد الله بن أبي قتادة قال: **«انطلق أبي عام الحديبية، فأحرم أصحابه ولم يحرم، وحدث**

النبي ﷺ ان عدواً يغزوه، فانطلق النبي ﷺ، فبينما انا مع أصحابه يضحك بعضهم إلى بعض، فنظرت فإذا انا بحمار وحش، فحملت عليه فطعنته فأثبته، واستعنت بهم فأبوا ان يعينوني، فأكلنا من لحمه، وخشينا ان نقتطع، فطلبت النبي ﷺ ارفع فرسي شأواً وأسير شأواً، فلقيت رجلاً من بني غفار في جوف الليل، قلت: أين تركت النبي ﷺ؟ قال: تركته بتعهن، وهو قائل السقيا، فقلت: يا رسول الله، إن أهلك يقرؤون عليك السلام ورحمة الله، إنهم قد خشوا أن يقتطعوا دونك، فانتظرهم. قلت: يا رسول الله، أصبت حمار وحش وعندي منه فاضلة. فقال للقوم: كلوا. وهم محرمون».

رواه البخاري

* قوله في رواية البخاري (وحدث).

قال الحافظ: وجدت في صحيح ابن حبان والبزار من طريق عياض بن عبد الله عن أبي سعيد قال: «**بعث رسول الله ﷺ أبا قتادة على الصدقة وخرج رسول الله ﷺ وأصحابه وهم محرمون حتى نزلوا بعسفان**» فهذا سبب آخر..

ثم قال: وأما قول عياض ومن تبعه: إن أبا قتادة لم يكن خرج مع النبي ﷺ من المدينة وإنما بعثه أهل المدينة إلى النبي ﷺ يعلمونه أن بعض العرب قصدوا الإغارة على المدينة، فهو ضعيف مخالف لما ثبت في هذه الطريق الصحيحة طريق عثمان بن موهب الآتية بعد بابين.

* قوله: فبينا أبي مع أصحابه يضحك بعضهم إلى بعض.

ووقع في حديث أبي سعيد المذكور أن ذلك وقع بعسفان وفيه نظر، والصحيح ما سيأتي بعد باب من طريق صالح بن كيسان عن أبي محمّد مولى أبي قتادة عنه قال: «**كنا مع النبي ﷺ بالقاحة، ومنا المحرم وغير محرم، فرأيت أصحابي يتراءون شيئاً فنظرت فإذا حمار وحش**» الحديث....

* قوله: فأكلنا من لحمه.

قال الحافظ: ... في رواية المطلب عن أبي قتادة عند سعيد بن منصور: «**فظللنا نأكل منه ما شئنا طبيخاً وشواء ثم تزودنا منه**».

[تلخيص الحبير: (٣/٩١٨-٩١٩)]، [الفتح: (٤/٢٧-٣٢)]

١٧٤) عن عبد الله بن أبي قتادة أن أباه أخبره «**ان رسول الله ﷺ خرج حاجاً فخرجوا معه، فصرف طائفة منهم فيهم أبو قتادة فقال: خذوا ساحل البحر حتى نلتقي، فأخذوا ساحل البحر، فلما انصرفوا أحرموا كلهم إلا أبو قتادة لم يحرم. فبينما هم يسيرون إذا رأوا حُمر وحش فحمل أبو قتادة على الحمر فعقر منها أتاناً، فنزلوا فأكلوا من لحمها وقالوا: أنأكل لحم صيد ونحن محرمون؟ فحملنا ما بقي من لحم الأتان. فلما أتوا رسول الله ﷺ قالوا: يا رسول الله، إنا كنا أحرمنا، وقد كان أبو قتادة لم يحرم، فرأينا حمر وحش، فحمل عليها أبو قتادة فعقر منها أتاناً، فنزلنا فأكلنا من لحمها، ثم قلنا: أنأكل لحم صيد ونحن**

محرمون؟ فحملنا ما بقي من لحمها. قال: منكم أحد أمره أن يحمل عليها أو أشار إليها؟ قالوا: لا. قال: فكلوا ما بقي من لحمها».

رواه البخاري

* قوله: قال أمنكم أحد أمره أن يحمل عليها أو أشار إليها؟ قالوا: لا.

قال الحافظ: ومن رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن عند إسحاق، ومن رواية عبادة بن تميم وسعد بن إبراهيم عند أحمد، وتفرد معمر عن يحيى بن أبي كثير بزيادة مضادة لروايتي أبي حازم كما أخرجه إسحاق وابن خزيمة والدارقطني من طريقه وقال في آخره: «**فذكرت شأنه لرسول الله ﷺ وقلت: إنما اصطدته لك**» فأمر أصحابه فأكلوه، ولم يأكل منه حين أخبرته أني اصطدته له. قال ابن خزيمة وأبو بكر النيسابوري والدارقطني والجوزقي: تفرد بهذه الزيادة معمر. قال ابن خزيمة: إن كانت هذه الزيادة محفوظة احتمل أن يكون ﷺ أكل من لحم ذلك الحمار قبل أن يعلمه أبو قتادة أنه اصطاده من أجله، فلما أعلمه امتنع.

[تلخيص الحبير: (٩١٨/٣-٩١٩)]، [الفتح: (٣٥/٤-٣٨)]

١٧٥) عن الصعب بن جثامة الليثي «**أنه أهدى لرسول الله ﷺ حمارا وحشيا وهو بالأبواء -أو بودان- فرده عليه، فلما رأى ما في وجهه قال: إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم**».

رواه البخاري

* قوله: حمارا وحشيا.

قال الحافظ: ....لم تختلف الرواة عن مالك في ذلك، وتابعه عامة الرواة عن الزهري، وخالفهم ابن عيينة عن الزهري فقال: «**لحم حمار وحش**» أخرجه مسلم، لكن بين الحميدي صاحب سفيان أنه كان يقول في هذا الحديث: «**حمار وحش**». ثم صار يقول: «**لحم حمار وحش**» فدل على اضطرابه فيه، وقد توبع على قوله: «**لحم حمار وحش**» من أوجه فيها مقال، منها ما أخرجه الطبراني عن الزهري لكن إسناده ضعيف، وقال إسحاق في مسنده عن الزهري فقال: «**لحم حمار**»، وقد خالفه خالد الواسطي عن محمد بن عمرو فقال: «**حمار وحش**» كالأكثر، وأخرجه الطبراني عن الزهري فقال: «**رجل حمار وحش**» وابن إسحاق حسن الحديث إلا أنه لا يحتج به إذا خولف، ويدل على وهم من قال فيه عن الزهري ذلك ابن جريج قال: «**قلت للزهري الحمار عقير؟ قال لا أدري**» أخرجه ابن خزيمة وابن عوانة في صحيحهما.

وأخرجه أبو داود وابن حبان عن ابن عباس أنه قال: «**يا زيد بن أرقم، هل علمت أن رسول الله ﷺ**» فذكره. واتفقت الروايات كلها على أنه رده عليه، إلا ما رواه ابن وهب والبيهقي من طريقه بإسناد حسن من طريق عمرو بن أمية: «**أن الصعب أهدى للنبي ﷺ عجز حمار وحش وهو بالجحفة فأكل منه وأكل القوم**»، قال لبيهقي: إن كان هذا محفوظا فلعله رد الحي وقبل اللحم،

قلت وفي هذا الجمع نظر لما بينته، فإن كانت الطرق كلها محفوظة فلعله رده حياً لكونه صيد لأجله ورد اللحم تارة لذلك وقبله تارة أخرى حيث علم أنه لم يصد لأجله..

وقال: ..وقد قال الشافعي في الأم: حديث مالك أن الصعب أهدى حماراً أثبت من حديث من روى أنه أهدي لحم حمار، وقال الترمذي: روى بعض أصحاب الزهري في حديث الصعب لحم حمار وحش وهو غير محفوظ.

[الفتح: (٤/٣٨-٤١)]

١٧٦)لا يشير المحرم إلى الصيد لكي يصطاده الحلال.

قال الحافظ: احتج الموفق بأنه قول علي وابن عباس ولا نعلم لهما مخالفاً من الصحابة. وأجيب بأنه اختلف فيه على ابن عباس، وفي ثبوته عن علي نظر..

[الفتح: (٤/٣٦)]

١٧٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سعيد الخدري قال: **«بعث رسول الله ﷺ أبا قتادة الأنصاري على الصدقة، وخرج رسول الله ﷺ وأصحابه محرمين، حتى نزلوا عسفان، فإذا هم بحمار وحش، وجاء أبو قتادة وهو حل فنكسوا رؤوسهم كراهية أن يبدوا أبصارهم فيعلم: فرآه أبو قتادة فركب فرسه، وأخذ الرمح فسقط منه الرمح»** فذكر الحديث. وقال: لا نعلم أسند عبيد الله بن عياض إلا هذا، ولا عنه إلا عبيد الله.

وهو إسناد صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٥٠)]

١٧٨)قال مسدد: **«إن الزبير ﷺ كان يسافر بصفيف الوحشي فيأكله وهو محرم»**.

قال الحافظ: صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (٢/٥٦)]

١٧٩)عن البهزي في قصة الظبي الحاقف[1] واختلف فيه على يحيى.

قال الحافظ: وقد صحح أبو القاسم البغوي الحديث من طريق يزيد بن هارون عن يحيى بسنده هذا.

[التهذيب: (٣/٣٦٦)]

١٨٠)قال ابن أبي عمر: عن عيسى بن طلحة، عن أبيه قال: **«كنا مع رسول الله ﷺ بصفاح الروحاء، فإذا نحن بحمار عقير، فقال النبي ﷺ: إن هذا الحمار يوشك صاحبه أن يأتي. فما لبث أن جاء صاحبه فقال: خذوه. فأمر رسول الله ﷺ أبا بكر ﷺ أن يقسمه في الرفاق، ثم خرجنا**

---

(١) عن عمير بن سلمة الضمري، عن البهزي: **«أن رسول الله ﷺ خرج يريد مكة، حتى إذا كان ببعض وادي الروحاء وجد حمار وحش عقيراً فذكروه لرسول الله ﷺ قال: اقروه حتى يأتي صاحبه، فأتى البهزي وكان صاحبه فقال: يا رسول الله، شأنكم بهذا الحمار، فأمر أبا بكر أن يقسمه في الرفاق وهم محرمون ثم مررنا حتى إذا كنا بالأثاية، إذا ظبي حاقف في ظل فيه سهم، فأمر النبي ﷺ رجلاً أن يقف عنده حتى يُجيز عنه الناس»**.

حتى إذا كنا بالأثاية بالعرج إذا ظبي حاقف فيه سهم غائر، فأمر رسول الله ﷺ أبا بكر أن يقف عليه فيمنعه من الناس، قال: وصاحب الحمار رجل من بهز» .

قال الحافظ : ظاهر هذا الإسناد الصحة، لكنه معلول .

[المطالب العالية : (٢/٥٥)]

١٨١)حديث : **«لحم الصيد حلال لكم في الإحرام ما لم تصطادوه، أو لم يصد لكم»** أصحاب السنن . وابن خزيمة وابن حبان والحاكم والدارقطني والبيهقي عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : **«صيد البر لكم حلال ما لم تصيدوه أو يصاد لكم»** وفي رواية للحاكم : **«لحم صيد البر لكم حلال وأنتم حرم، ما لم تصيدوه أو يصد لكم»** وعمرو مختلف فيه وإن كان من رجال الصحيحين، ومولاه قال الترمذي : لا يعرف له سماع عن جابر ، قال الشافعي : وهذا الحديث أحسن شيء في هذا الباب، قلت : ورواه الطبراني في الكبير عن أبي موسى ويوسف متروك ، ووافقه إبراهيم بن سويد عن عمرو عند الطحاوي، وقد خالفه إبراهيم بن يحيى وسليمان بن بلال، والدراوردي، ويحيى بن عبد الله بن سالم، ويعقوب بن عبد الرحمن ومالك فيما قيل وآخرون ، وهم أحفظ منه وأوثق، ورواه الخطيب في الرواة عن ابن عمر ، وعثمان ضعيف جدا ، وقال الخطيب : تفرد به عن مالك، وهو في كامل ابن عدي وضعفه بعثمان .

[تلخيص الحبير: (٣/٩١٧-٩١٨)] ، [الدراية : (٢/٤٤)]

باب

جزاء الصيد

١٨٢)روى أصحاب السنن وابن حبان وأحمد والحاكم في المستدرك ، عن جابر بلفظ : **«سألت رسول الله ﷺ عن الضبع؟ فقال: هو صيد، ويجعل فيه كبش إذا أصابه المحرم»** ، ولفظ الحاكم : **«جعل رسول الله ﷺ في الضبع يصيبه المحرم كبشا نجديا، وجعله من الصيد»**، وهو عند ابن ماجه قال الترمذي : سألت عنه البخاري فصححه ، وكذا صححه عبد الحق ، وقد أعل بالوقف ، وقال البيهقي : هو حديث جيد تقوم به الحجة ، ورواه البيهقي عن عمر ، قال : لا أراه إلا قد رفعه أنه حكم في الضبع بكبش . الحديث- رواه الشافعي عن مالك عن أبي الزبير به موقوفا ، وصحح وقفه من هذا الوجه الدارقطني ، ورواه الدارقطني والحاكم ، عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : **«الضبع صيد، فإذا أصابه المحرم ففيه كبش مسن ويؤكل»** . وفي الباب عن ابن عباس رواه الدارقطني والبيهقي ، وقد أعل بالإرسال ، رواه الشافعي عن عكرمة مرسلا ، وقال : لا يثبت مثله لو انفرد ، ثم أكده بحديث ابن أبي عمار ، وقال البيهقي : روي موقوفا عن ابن عباس أيضا .

[تلخيص الحبير: (٣/٩٢٠-٩٢١)]

١٨٣)الشافعي بسند صحيح إلى طارق قال : **«خرجنا حجاجا فأوطأ رجل منا يقال له: أربد ضبا**

ففزر ظهره، فأتى عمر فسأله فقال عمر: احكم يا ربد قال: أرى فيه جديا قد جمع الماء والشجر، قال عمر: فذلك فيه».

[الإصابة: (١٠١/١)]، [تلخيص الحبير: (٩٣٠/٣)]

١٨٤)وقال ابن أبي عمر: عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: **«إن رسول الله ﷺ قضى في كلب الصيد إذا أصيب أربعين درهما، وفي كلب الماشية شاة من الغنم، وفي كلب الزرع فرق من طعام، وفي كلب الدار فرق من تراب حق على القاتل أن يؤديه، وحق على رب الدار أن يقبله»**.

قال الحافظ: هذا إسناد واه جدا.

[المطالب العالية: (٥٧/٢)]

١٨٥)عن عطاء **«أن في الثعلب شاة»**، قلت: ذكره الشافعي فقال: روى عن عطاء، وأخرجه أيضا بإسناد صحيح عن شريح.

[تلخيص الحبير: (٩٣١/٣)]

١٨٦)وعن بعضهم أن بعض الصحابة **«في الأيل بقرة»**، الشافعي عن ابن عباس وهو منقطع، قال الشافعي في موضع آخر: الضحاك من يثبت سماعه من ابن عباس عند أهل العلم، وغفل النووي فقال: إسناده صحيح.

[تلخيص الحبير: (٩٣١/٣)]

١٨٧)روى الشافعي من طريق نافع بن عبد الحارث قال: **«قدم عمر مكة، فدخل دار الندوة يوم الجمعة، فألقى رداءه على واقف في البيت، فوقع عليه طير فخشي أن يسلح عليه، فأطاره فوقع عليه فانتهرته حية فقتلته، فلما صلى الجمعة دخلت عليه، أنا وعثمان، فقال: احكما علي في شيء صنعته اليوم، فذكر لنا الخبر، قال: فقلت لعثمان: وكيف ترى في عنز ثنية عفراء؟ قال: أرى ذلك، فأمر بها عمر»**، إسناده حسن، ورواه ابن أبي شيبة، أن عمر فذكره مرسلا مبهما، وروى ابن أبي شيبة من طريق جابر عن عطاء: أول من فدي طير الحرم بشاة عثمان، وجابر وهو الجعفي ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٩٣١/٣)]

١٨٨)حديث: **«أن الصحابة حكموا في الجراد بالقيمة ولم يقدروا»**، مالك وسعيد بن منصور عن عمر: **«في الجرادة تمرة»**، وعن كعب عن عمر أنه سأله عن قتل جرادتين فقال: **«كم نويت في نفسك؟ قال: درهمين، قال: إنكم كثيرة دراهمكم، لتمرتين أحب إلي من جرادتين، ثم قال: امض الذي نويت»**، ورواه ابن أبي شيبة عن عمر نحوه، ورواه الشافعي من طريق أخرى عن عمر وفيه: درهمان خير من مائة جرادة وعن عبدة عن ابن عمر **«أن محرما أصاب جرادة فحكم عليه عبد الله بن عمر ورجل آخر حكم عليه أحدهما تمرة، والآخر كسرة»**، وللشافعي بسند صحيح

عن ابن عباس : «**في الجرادة قبضة من طعام، ولتأخذن بقبضة جرادات**» .

[تلخيص الحبير: (٩٣٣/٣)]

١٨٩)عن ابن عمر أنه أوجب الجزاء بقتل الجراد ، وعن ابن عباس مثله ، أما ابن عمر فرواه ابن أبي شيبة قال : «**كان ابن عمر يقول: في الجراد قبضة من طعام**»، وسعيد بن منصور عن ابن عمر ، أنه حكم في الجراد بتمرة، وأما ابن عباس : فرواه الشافعي، والبيهقي من طريق القاسم بن محمّد قال : «**كنت عند ابن عباس فسأله رجل عن جرادة قتلها وهو محرم، فقال ابن عباس: فيها قبضة من طعام**»، ورواه سعيد بن منصور من هذا الوجه وسنده صحيح .

[تلخيص الحبير: (٩٢٨/٣)]

١٩٠)حديث كعب بن عجرة : «**أن النبي ﷺ قضى في بيض نعامة أصابه المحرم بقيمته**»، عبد الرزاق والدارقطني والبيهقي عن ابن عباس عنه به، وحسين ضعيف، ورواه ابن ماجه والدارقطني من حديث أبي المهزم وهو أضعف من حسين أو مثله عن أبي هريرة، وقال الربيع : قلت للشافعي : هل تروي في هذا شيء؟ فقال : أما شيء يثبت مثله فلا ، فقلت : ما هو؟ قال : أخبرني الثقة عن أبي الزياد مرسلاً ، ورواه أبو داود والدراقطني عن عائشة ، قال أبو داود : قد أسند هذا الحديث ولا يصح ، وقال البيهقي : الصحيح أنه عن رجل عن عائشة قاله أبو داود وغيره ، وقال عبد الحق : لا يسند من وجه صحيح ، وقال ابن أبي حاتم في العلل عن أبي هريرة «**في بيض النعام في كل بيضة صيام يوم، أو إطعام مسكين**» ، فقال ليس بصحيح عندي قلت : رواه الدراقطني في السنن من حديث الوليد به، وقال : اختلف فيه على أبي الزناد قلت : فرجع الحديث إلى ما رواه أبو داود ، وفيه رجل لم يسم فهو في حكم المنقطع .

[تلخيص الحبير: (٩١٣/٣-٩١٤)]

١٩١)هذا مروي عن علي وابن عباس أي في بيض النعامة قيمته ، لم أجده عن علي ، وإنما روى ابن أبي شيبة من طريق معاوية بن قرة : «**أن رجلاً أوطأ بعيره بيض نعام، فسأل علياً، فقال: عليك لكل بيضة ضراب ناقة، فانطلق إلى رسول الله ﷺ فأخبره، فقال: قد سمعت ما قال، وعليك في كل بيضة صيام يوم، أو إطعام مسكين**»، وقول ابن عباس أخرجه عبد الرزاق من طريق صحيح عنه قال : في بيض النعام يصيبه المحرم ثمنه .

لابن أبي شيبة عن ابن مسعود «**في بيض النعام قيمته**» ، ومن طريق إبراهيم النخعي عن عمر مثله ، وهذا منقطع .

عن أبي هريرة ، وكعب بن عجرة مرفوعاً ، أخرجهما الدارقطني ، وإسنادهما ضعيفان .

[الدراية : (٤٣/٢-٤٤)]

١٩٢) حديث : أن الصحابة قضوا في النعامة ببدنة ، البيهقي عن ابن عباس بسند حسن ومن طريق عطاء الخرساني عن عمر ، وعلي ، وعثمان ، وزيد بن ثابت ومعاوية وابن عباس : «**قالوا في النعامة**

يقتلها المحرم بدنة»، وأخرجه الشافعي وقال: هذا غير ثابت عند أهل العلم بالحديث، وبالقياس.

[الدراية: (٢/٤٣)]، [تلخيص الحبير: (٣/٩٢٨-٩٢٩)]

١٩٣) حديث عثمان: **«انه قضى في أم حبين بحلان من الغنم»**، الشافعي والبيهقي وفيه انقطاع.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٣٠)]

١٩٤) حديث: **«انهم قضوا في الغزال بعنز، وفي الأرنب بعناق، وفي اليربوع بجفرة»**، مالك والشافعي بسند صحيح عن عمر، وروى البيهقي عن عكرمة قال: **«جاء رجل إلى ابن عباس فقال: إني قتلت أرنبا وأنا محرم، فكيف ترى؟ قال: هي تمشي على أربع، والعناق يمشي على أربع، وهي تحبر والعناق يحبر، وتأكل الشجر، وكذا العناق، أهد مكانها عناقا»**، الشافعي من طريق الضحاك عن ابن عباس في الأرنب شاة والبيهقي من طريق أبي عبيدة بن عبد الله عن أبيه: أنه قضى في اليربوع بجفرة، ورواه الشافعي عن ابن مسعود، ولأبي يعلى عن جابر عن عمر لا أراه إلا رفعه: **«انه حكم في الضبع شاة، وفي الأرنب عناق، وفي اليربوع جفرة، وفي الظبي كبش»**، وقال ابن أبي شيبة عن جابر: **«أن عمر قضى في الأرنب ببقرة»**، ولإبراهيم الحربي في الغريب عن ابن عباس **«في اليربوع حمل»**.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٢٩-٩٣٠)]

١٩٥) روى عن عمر **«أنه قتل سبعا وأهدى كبشا وقال: إنا ابتدأناه»**.

لم أجده.

[الدراية: (٢/٤٤)]

١٩٦) قال عطاء: **«أجمع الناس على أن على الذي يدل الجزاء»**.

لم أجده.

[الدارية: (٢/٤٣)]

١٩٧) ترجمة عبد الله بن إنسان الثقفي: قال البخاري: لم يصح حديثه، روى له أبو داود حديثا واحدا في تحريم صيدوج[1].

[التهذيب: (٥/١٣١)]

١٩٨) قال الحافظ: ذكر مالك منقطعا ووصله سعيد بن منصور بسند صحيح عن قبيصة بن جابر قال: خرجنا حجاجا فسنح لي ظبي فرميته بحجر فمات، فلما قدمنا مكة سألنا عمر فسأل عبدالرحمن بن

---

(١) أخرجه أبو داود برقم (٢٠٣٢): عن عروة بن الزبير، عن الزبير، قال: **«اقبلنا مع رسول الله ﷺ من لية حتى إذا كنا عند السدرة وقف رسول الله ﷺ في طرف القرن الأسود حذوها فاستقبل نخبا ببصره، يعني واديا، ووقف حتى اتقف الناس كلهم، ثم قال: إن صيدوج وعضاهه حرم محرم لله»**، وذلك قبل نزوله الطائف وحصاره ثقيف.

عوف فحكما فيه بعنز، فقلت إن أمير المؤمنين لم يدر ما يقول حتى سأل غيره، قال فعلاني بالدرة: فقال أتقتل الصيد في الحرم وتستفه الحكم؟ قال الله تعالى ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ﴾ وهذا عبدالرحمن بن عوف وأنا عمر..

[الفتح: (١٢/١٣٥)]

١٩٩) عن زيد بن أسلم، وغيره **«أن رجلاً أتى ابن عمر فقال: بم أهل النبي ﷺ؟ فقال: ألم تأتني عام أول؟ قال: بلى، ولكن أنس يزعم أنه قرن، فقال ابن عمر: إن أنساً كان يدخل النساء وهن مكشفات الرؤوس، وإني كنت عند ناقة النبي ﷺ يمسني لعابها أسمعه يلبي بالحج»**.

هذا حديث حسن، أخرجه أبو عوانة، وأصله في الصحيحين.

[موافقة الخبر والخَبر: (٢/٤٥٠-٤٥١)]

باب

في المحرم يحتجم ويستاك

٢٠٠) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة رضي الله تعالى عنها: **«أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم»**.

قال البزار: أسنده بعضهم وأرسله بعضهم.

قلت: إسناده صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٥١)]

باب

المحرم يربط الهميان ويدخل البستان ويشم الريحان

٢٠١) قال الزمخشري: قول عائشة رضي الله عنها -لمن سألها عن محرم يشد عليه هميانه-: **«أوثق عليك نفقتك»**.

قال الحافظ: أخرجه ابن أبي شيبة بسند صحيح عنها بذلك.

[الكافي الشاف: (٢/٦٨٣)]

٢٠٢) روى ابن أبي شيبة والبيهقي عن ابن عباس قال: **«لا بأس بالهميان للمحرم»** ورفعه الطبراني في الكبير، وابن عدي عن ابن عباس، وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٢٥)]

باب

فيمن قدم نسك على نسك

٢٠٣) وعن ابن مسعود: **«من قدم نسكاً على نسك فعليه دم»** لم أجده عن ابن مسعود، وإنما هو عن

ابن عباس، وأخرجه ابن أبي شيبة بإسناد حسن عن ابن عباس: «**من قدم شيئا من حجه او اخره فليهرق لذلك دما**» وأخرجه الطحاوي من وجه آخر أحسن منه عنه. ويعارضه ما ثبت في الصحيحين من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وعبد الله بن عباس: لا حرج فيمن قدم شيئا أو أخره. وفي حديث ابن عمر: «**فما سئل رسول الله ﷺ عن شيء قدمه رجل قبل شيء إلا قال: افعل ولا حرج**».

[الدراية: (٢/٤١-٤٢)]

باب

من قبل وهو محرم

٢٠٤)«**عن علي انه اوجب في القبلة شاة**»، وعن ابن عباس مثله، أما أثر علي: فرواه البيهقي وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف، عن أبي جعفر عن علي ولم يدركه، وأما أثر ابن عباس: فذكره البيهقي ولم يسنده.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٢٨)]

باب

من جامع وهو محرم

٢٠٥)عن ابن عباس أنه قال: «**في المجامع امرأته في الإحرام إذا أتيا المكان الذي أصابا فيه ما أصابا يفترقان**» البيهقي، وروى ابن وهب في موطئه عن سعيد بن المسيب مرفوعا مرسلا نحوه، وفيه ابن لهيعة، وهو عند أبي داود في المراسيل بسند معضل.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٢٨)]

٢٠٦)روى أبو داود في المراسيل من طريق يزيد بن نعيم «**أن رجلا من جذام جامع امرأته وهما محرمان، فسألا النبي ﷺ فقال: اقضيا نسكا واهديا هديا**» رجاله ثقات مع إرساله، ورواه ابن وهب في موطئه من طريق سعيد بن المسيب مرسلا أيضا.

وقال أيضا: للجماع في الحج والعمرة نتائج، فمنها فساد النسك، يروى ذلك عن عمر، وعلي، وابن عباس، وأبي هريرة وغيرهم من الصحابة انتهى. أما أثر عمر، وعلي، وأبي هريرة فذكره مالك في الموطأ بلاغا عنهم، وأسنده البيهقي عن عمر وفيه إرسال، ورواه سعيد بن منصور عن عمر وهو منقطع، وأخرجه ابن أبي شيبة أيضا وعن علي وهو منقطع أيضا بين الحكم وبينه.

[الدراية: (٢/٤٠)]، [تلخيص الحبير: (٣/٩٢٧)]

٢٠٧)روى الدارقطني من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه قال: «**اتى رجل عبد الله بن عمرو فسأله عن محرم وقع بامرأته، فأشار له إلى عبد الله بن عمر، فذهبت معه، فسأله، فقال: بطل حجه،**

فيصنع ما يصنع الناس، فإذا أدركه قابل، حج وأهدى، قال: فأرسله إلى ابن عباس، فذهبت معه فقال له مثل ذلك، فقال الرجل لعبد الله بن عمرو، ما تقول أنت؟ فقال: مثل ما قالا»، وأخرجه البيهقي عن الحاكم، عن الدارقطني وصححه، ورجاله كلهم ثقات مشهورون.

وقال أيضا: عن علي الأزدي سألت ابن عمر **«عن رجل وامرأة من عمان اقبلا حاجين، فقضيا المناسك حتى لم يبق عليهما إلا الإفاضة وقع عليها، فقال: ليحجا عاما قابلا»**، أخرجه سعيد بن منصور وغيره بإسناد صحيح. وروى ابن أبي شيبة من طريق ليث عن حميد عن ابن عمر نحوه.

[الدراية: (٢/٤٠-٤١)]

٢٠٨)عن ابن عباس **«فيمن طاف طواف الزيارة جنبا أن عليه بدنة»**.

لم أجده.

[الدراية: (٢/٤١)]

باب
الفدية على من حلق لسبب

٢٠٩)عن كعب بن عجرة ﷺ عن رسول الله ﷺ أنه قال: **«لعلك آذاك هوامك؟ قال: نعم يا رسول الله. فقال رسول الله ﷺ: احلق رأسك، وصم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين أو انسك بشاة»**.

رواه البخاري

ونقل ابن عبد البر عن أحمد بن صالح المصري قال: حديث كعب بن عجرة في الفدية سنة معمول بها لم يروها من الصحابة غيره، ولا رواها عنه إلا ابن أبي ليلى وابن معقل. قال: وهي سنة أخذها أهل المدينة عن أهل الكوفة.

قال الزهري: سألت عنها علماءنا كلهم حتى سعيد بن المسيب فلم يبينوا كم عدد المساكين.

قلت: فيما أطلقه ابن صالح نظر، فقد جاءت هذه السنة من رواية جماعة من الصحابة غير كعب، منهم عبد الله بن عمرو بن العاص عند الطبري والطبراني، وأبو هريرة عند سعيد بن منصور، وابن عمر عند الطبري، وفضالة الأنصاري عمن لا يتهم من قومه عند الطبري أيضا. ورواه عن كعب بن عجرة غير المذكورين أبو وائل عند النسائي، ومحمد بن كعب القرظي عند ابن ماجه، ويحيى بن جعدة عند أحمد، وعطاء عند الطبري، وجاء عن أبي قلابة والشعبي أيضا عن كعب وروايتهما عند أحمد، لكن الصواب أن بينهما واسطة وهو ابن أبي ليلى على الصحيح.

وقد أورد البخاري حديث كعب هذا في أربعة أبواب متوالية، وأورده أيضا في المغازي والطب وكفارات الأيمان من طرق أخرى مدار الجميع على ابن أبي ليلى وابن معقل، فيقيد إطلاق أحمد بن صالح بالصحة فإن بقية الطرق التي ذكرتها لا تخلو عن مقال إلا طريق أبي وائل، وسأذكر ما في هذه

الطرق من فائدة زائدة إن شاء الله تعالى.

[الفتح: (٤/١٦-٢٠)]

٢١٠)عن كعب بن عجرة، قال: **«احرمت فكثر قمل راسي فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فأتاني اطبخ قدرا لأصحابي، فمس راسي باصبعه. فقال: اذهب فاحلقه. وتصدق على ستة مساكين»**.

قال الحافظ: هذا حديث صحيح مشهور عن كعب بن عجرة، وهو غريب من حديث أبي وائل أخرجه النسائي وأخرجه الأئمة الستة وسياقه أتم.

[الإمتاع: (٢٣٢-٢٣٣)]

٢١١)روى ابن حزم في الحج عن محمد بن يحيى بن حيان: **«ان رجلا أصابه مثل الذي أصاب كعب بن عجرة فسأل عمر ابنا لكعب عما كان أبوه ذبح بالحديبية فدية راسه فقال: بقرة»** قال ابن حزم: محمد بن يحيى لم يدرك عمر.

وروى الطبراني عن سليمان بن كعب أن كعبا قال لعمر ومن طريق أيوب بن موسى عن محمد بن يحيى بن حيان عن سليمان بن محمد بن كعب بن عجرة: **«ان عمر سأل كعبا بأي شيء أهدى حين حلق راسه؟ قال: ذبح بقرة»**. فهذا هو الحديث وسليمان لا أعرف حاله سواء كان هو ابن كعب أو ابن ابنه والله أعلم.

[لسان الميزان: (٣/١٠٢-١٠٣)]

باب
ما جاء في النسك

٢١٢)قال الحافظ في الباب: روى الطبري عن مجاهد في آخر هذا الحديث: **«فأنزل الله: ﴿ففدية من صيام أو صدقة أو نسك﴾ والنسك شاة»**. ومن طريق محمد بن كعب القرظي عن كعب: **«امرني ان احلق وافتدي بشاة»**. أخرج أبو داود عن كعب بن عجرة **«انه أصابه أذى فحلق: فأمره النبي ﷺ ان يهدي بقرة»**، وللطبراني عن ابن عمر قال: **«حلق كعب بن عجرة راسه، فأمره رسول الله ﷺ أن يفتدي، فافتدى ببقرة»**، ولعبد بن حميد عن ابن عمر قال: **«افتدى كعب من أذى كان براسه فحلقه ببقرة قلدها وأشعرها»**، ولسعيد بن منصور عن سليمان بن يسار: **«قيل لابن كعب بن عجرة: ما صنع أبوك حين أصابه الأذى في رأسه؟ قال: ذبح بقرة»**، فهذه الطرق كلها تدور على نافع، وقد اختلف عليه في الواسطة الذي بينه وبين كعب وقد عارضها ما هو أصح منها من أن الذي أمر به كعب وفعله في النسك إنما هو شاة.

وروى سعيد بن منصور وعبد بن حميد عن أبي هريرة: **«ان كعب بن عجرة ذبح شاة لأذى كان أصابه»** وهذا أصوب من الذي قبله.

[الفتح: (٤/٢٣)]

٢١٣)قول الله تعالى: ﴿أو صدقة﴾ [البقرة:١٩٦]. وهي إطعام ستة مساكين.

قال الحافظ: روى سعيد بن منصور بإسناد صحيح عن الحسن قال: «**الصوم عشرة أيام، والصدقة على عشرة مساكين**». وروى الطبري عن عكرمة ونافع نحوه.

[الفتح: (٤/٢٠)]

باب

فيمن نسي من نسكه شيئا

٢١٤)روى مالك في الموطأ والشافعي موقوفا بلفظ: «**من نسي من نسكه شيئا أو تركه، فليهرق دما**» وأما المرفوع فرواه ابن حزم وفي السند مجهولان.

[تلخيص الحبير: (٣/٨٤٦)]

باب

الاشتراط في الحج

٢١٥)روى أبو داود والترمذي والنسائي «**أنها أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إني أريد الحج أفأشترط؟ قال نعم، قالت كيف أقول؟ قال قولي: لبيك اللهم لبيك محلي من الأرض حيث تحبسني، فإن لك على ربك ما استثنيت**»، لفظ النسائي وصححه الترمذي، وأعل الإرسال، وقال العقيلي: روى ابن عباس قصة ضباعة بأسانيد ثابتة جياد، وأخرجه ابن خزيمة من حديث ضباعة نفسها، ومن حديث أنس، وجابر، ورواه البيهقي وأدرج أيضا عن ابن مسعود، وعائشة، وأم سليم الاشتراط.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٣٤-٩٣٥)]

٢١٦)وادعى بعضهم أن الاشتراط منسوخ، وروي ذلك عن ابن عباس أيضا، لكن فيه الحسن بن عمارة وهو متروك.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٣٥)]

باب

في المحصر

٢١٧)حتى أفتى ابن مسعود رجلا لدغ بأنه محصر، أخرجه ابن جرير بإسناد صحيح عنه، وصح ذلك عن ابن عباس، أخرجه عبد الرزاق، وأخرجه الشافعي عن ابن عباس قال: «**لا حصر إلا من حبسه عدو فيحل بعمرة، وليس عليه حج ولا عمرة**».

ثم قال: وروى مالك في الموطأ: «**المحرم لا يحل حتى يطوف**». أخرجه في باب ما يفعل من أحصر بغير عدو، وأخرج ابن جرير عن عائشة بإسناد صحيح قالت: «**لا أعلم المحرم يحل بشيء دون**

البيت» وعن ابن عباس بإسناد ضعيف قال: **«لا إحصار اليوم»**.

[الفتح: (٤/٥-٦)]

٢١٨)عن نافع **«ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما حين خرج إلى مكة معتمرا في الفتنة قال: إن صددت عن البيت صنعت كما صنعنا مع رسول الله ﷺ. فاهل بعمرة، من أجل أن رسول الله ﷺ كان أهل بعمرة عام الحديبية»**.

رواه البخاري

ونبه الحافظ قائلا: وقع في رواية القعنبي عن ابن عمر زيادة وهي: **«وأهدى شاة»** قال ابن عبد البر: هي زيادة غير محفوظة.

[الفتح: (٤/٨ و١٠)]

٢١٩)أخرج الشافعي عن هشام بن عروة عن أبيه: **«ان رسول الله ﷺ مر بضباعة بنت الزبير فقال: اما تريدين الحج؟ فقالت: إني شاكية. فقال لها: حجي واشترطي ان محلي حيث حبستني»** قال الشافعي: لو ثبت حديث عروة لم أعده إلى غيره، لأنه لا يحل عندي خلاف ما ثبت عن رسول الله ﷺ.

قال البيهقي: قد ثبت هذا الحديث من أوجه عن النبي ﷺ وقد أخرجه الشيخان من طريق أبي أسامة.

قال الترمذي: وفي الباب عن جابر وأسماء بنت أبي بكر. قلت: وعن ضباعة نفسها وعن سعدى بنت عوف وأسانيدها كلها قوية.

وصح القول بالاشتراط عن عمر وعثمان وعلي وعمار وابن مسعود وعائشة وأم سلمة وغيرهم من الصحابة، ولم يصح إنكاره عن أحد من الصحابة إلا عن ابن عمر، ووافقه جماعة من التابعين ومن بعدهم من الحنفية والمالكية، وحكى عياض عن الأصيلي قال: لا يثبت في الاشتراط إسناد صحيح، قال عياض: وقد قال النسائي لا أعلم أسنده عن الزهري غير معمر. وتعقبه النووي بأن الذي قاله غلط فاحش، لأن الحديث مشهور صحيح من طرق متعددة، انتهى.

[الفتح: (٤/١١-١٢)]

٢٢٠)أورد إسماعيل القاضي بما أخرجه بإسناد صحيح عن أبي قلابة قال: **«خرجت معتمرا، فوقعت عن راحلتي فانكسرت، فارسلت إلى ابن عباس وابن عمر فقالا: ليس لها وقت كالحج يكون على إحرامه حتى يصل إلى البيت»**.

[الفتح: (٤/٧)]

٢٢١)قال الحافظ: وروى يعقوب بن سفيان من طريق مجمع بن يعقوب عن أبيه قال: **«لما حبس رسول الله ﷺ واصحابه نحروا بالحديبية وحلقوا، وبعث الله ريحا فحملت شعورهم فالقتها في الحرم»**.... وقد ورد ذلك في حديث ناجية بن جندب الأسلمي: **«قلت يا رسول الله ابعث معي بالهدي حتى انحره في الحرم، ففعل»** أخرجه النسائي والطحاوي.

ثم قال: وقد روى الواقدي في المغازي من طريق الزهري ومن طريق أبي معشر وغيرهما قالوا: «**أمر رسول الله ﷺ أصحابه أن يعتمروا فلم يتخلف منهم إلا من قتل بخيبر أو مات، وخرج معه جماعة معتمرين ممن لم يشهد الحديبية وكانت عدتهم ألفين**» ويمكن الجمع بين هذا إن صح وبين الذي قبله بأن الأمر كان على طريق الاستحباب.

[الفتح: (١٤/٤-١٦)]

٢٢٢) حديث ابن عباس: «**لا حصر إلا حصر العدو**»، رواه الشافعي، إسناده صحيح.

[تلخيص الحبير: (٩٣٤/٣)]

٢٢٣) عن ابن عمر وابن عباس: «**أن المحصر بالحج إذا تحلل، فعليه حجة وعمرة**».

لم أجده. نعم ذكره أبو بكر الرازي عن ابن عباس بغير سند.

[الدراية: (٤٦/٢)]

٢٢٤) حديث: «**أن عمر قال لأبي أيوب لما أضل راحلته ففاته الحج: إصنع كما يصنع المعتمر، ثم قد حللت، فإذا أدركك الحج من قابل، فاحجج واهد ما استيسر من الهدي**». أخرجه مالك بإسناد صحيح، إلا أنه اختلف فيه على سليمان بن يسار.

عن عطاء: أن النبي ﷺ قال: «**من لم يدرك الحج فعليه دم، ويجعلها عمرة، وعليه الحج من قابل**»، أخرجه ابن أبي شيبة وهو مرسل، وفي إسناده ضعف.

قال الشافعي: عن ابن عمر أنه قال: «**من أدرك ليلة النحر من الحاج، ولم يقف بعرفة قبل أن يطلع الفجر فقد فاته الحج، فليأت البيت، فليطف به سبعا، ويطوف بين الصفا والمروة سبعا، ثم ليحلق أو يقصر إن شاء، وإن كان معه هدي فلينحر قبل أن يحلق، فإذا فرغ، ثم ليرجع إلى أهله، فإن أدركه الحج من قابل فليحج إن استطاع، وليهد، فإن لم يجد هديا، فليصم ثلاثة أيام في الحج، وسبعة إذا رجع**». وهذا موقوف صحيح.

[الدراية: (٤٦/٢-٤٧)]

٢٢٥) حديث: سليمان بن يسار «**أن أبا أيوب خرج حاجا، حتى إذا كان بالنازية من طريق مكة ضلت راحلته، فقدم على عمر يوم النحر فذكر ذلك له، فقال: اصنع كما تصنع يوم النحر**» -الحديث- مالك والشافعي والبيهقي ورجال إسناده ثقات، لكن صورته منقطع.

[تلخيص الحبير: (٩٣٩/٣-٩٤٠)]

٢٢٦) حديث عمر: «**أنه أمر الذين فاتهم الحج بالقضاء، من قابل، وقال: ﴿فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم﴾**» مالك من حديث سليمان بن يسار «**أن هبار بن الأسود جاء يوم النحر وعمر بن الخطاب ينحر هديه، فقال: يا أمير المؤمنين، أخطأنا العدة**» -الحديث- وصورته منقطع، ورواه البيهقي موصولا والذي يزيد في الحديث أولى بالحفظ من الذي لم يأت بالزيادة.

[تلخيص الحبير: (٩٤٠/٣-٩٤١)]

٢٢٧)إن أصحاب رسول الله ﷺ قدموا مكة متقلدين بسيوفهم عام عمرة القضاء، الشافعي مرسلا، ويشده ما رواه البخاري من حديث ابن عمر: **«ان رسول الله ﷺ خرج معتمرا فحال كفار قريش بينه وبين البيت»** -الحديث- وفيه: **«ولا يحمل عليهم سلاحا إلا سيوفا»** وفي الباب حديث البراء في قصة الصلح قال: **«ولا يدخلها إلا جلبان السلاح القراب بما فيه»**، أخرجاه وفي رواية لمسلم، السيف والقوس.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٢٤-٩٢٥)]

٢٢٨)أخرج ابن السكن والطبراني من طريق كثير بن عبد الله عن بكر بن عبد الله عن عبد الله بن هلال المزني صاحب رسول الله ﷺ أنه كان يقول: **«ليس لأحد بعدنا ان يحرم بحج ثم يفسخ حجه بعمرة»**، وفيه ضعيف.

[الإصابة: (٢/٣٧٨)]

باب
فسخ الحج إلى عمرة

٢٢٩)عن بلال بن الحارث بن بلال عن أبيه **«في فسخ الحج إلى العمرة»**.

رواه البغوي، وقال ووهم فيه نعيم.

قلت: قد رواه الدارمي في مسنده عن نعيم على الصواب وهو في السنن الأربعة من حديث الدراوردي على الصواب وروى أبو نعيم بهذا الإسناد حديثا آخر وهو مقلوب أيضا وقد أخرجه الطبراني من وجه آخر على الصواب.

[التهذيب: (٢/١١٩)]، [الإصابة: (١/٣٨٥)]

٢٣٠)ترجمة سعيد بن ذي حدان: قال ابن المديني في حديثه عن سهل بن حنيف **«في جعل الحج عمرة»**: لا أدري سمع من سهل بن حنيف أم لا؟ وهو رجل مجهول لا أعلم روى عنه إلا أبو إسحاق.

[التهذيب: (٤/٢٣)]

باب
إدخال العمرة على الحج

٢٣١)روى النسائي وابن ماجه عن سراقة أنه قال: **«يا رسول الله أرأيت عمرتنا هذه لعامنا أم للأبد؟ فقال: لا، بل للأبد، دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة»**. وطاوس عن سراقة في اتصاله نظر، ولكن أخرجه الدارقطني عن جابر، عن سراقة، والمحفوظ عن جابر في حديثه الطويل أنه ﷺ لما قال ذلك، قال له سراقة فذكره.

روى الدارقطني بإسناد قوي عن ابن عباس : «أن النبي ﷺ طاف طوافا واحدا لحجته وعمرته» .

[الدراية : (٢/٣٤-٣٥)]

باب

في القران وغيره وحجة النبي ﷺ

٢٣٢) التمتع والقران والإفراد بالحج وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدي .

عن عائشة رضي الله عنها : «خرجنا مع النبي ﷺ ولا نرى إلا أنه الحج، فلما قدمنا تطوفنا بالبيت، فأمر النبي ﷺ من لم يكن ساق الهدي أن يحل، فحل من لم يكن ساق الهدي ونساؤه لم يسقن فأحللن. قالت عائشة رضي الله عنها: فحضت، فلم أطف بالبيت. فلما كانت ليلة الحصبة قالت: يا رسول الله، يرجع الناس بعمرة وحجة وأرجع أنا بحجة؟ قال: وما طفت ليلة قدمنا مكة؟ قلت: لا. قال: فاذهبي مع أخيك إلى التنعيم فأهلي بعمرة، ثم موعدك كذا وكذا. قال صفية: ما أراني إلا حابستهم. قال: عقري حلقي، أو ما طفت يوم النحر؟ قالت: قلت بلى. قال: لا بأس، انفري. قالت عائشة رضي الله عنها: فلقيني النبي ﷺ وهو مصعد من مكة وأنا منهبطة عليها، أو أنا مصعدة وهو مهبط منها» .

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : «كانوا يرون أن العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور في الأرض، ويجعلون المحرم صفرا، ويقولون: إذا برأ الدبر، وعفا الأثر، وانسلخ صفر، حلت العمرة لمن اعتمر. قدم النبي ﷺ وأصحابه صبيحة رابعة مهلين بالحج، فأمرهم أن يجعلوها عمرة، فتعاظم ذلك عندهم فقالوا: يا رسول الله، أي الحل؟ قال: حل كله» .

* قول البخاري : فأحللن .

قال الحافظ : في رواية عطاء عنها «وأرجع أنا بحجة ليس معها عمرة» أخرجه أحمد وهي رواية ضعيفة .

[الفتح : (٣/٤٦٩)]

٢٣٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن جابر : «أن رسول الله ﷺ قدم فقرن بين الحج والعمرة، وساق الهدي، وقال: من لم يقلد الهدي فليجعلها عمرة» .

قال البزار : لا نعلمه عن جابر إلا بهذا الإسناد .

قلت : وهو حسن .

[مختصر زوائد البزار (١/٤٥٢)]

٢٣٤) حديث : «صبي بن معبد لما طاف طوافين وسعى سعيين، قال له عمر: هديت لسنة نبيك ﷺ» . لم أجده هكذا . عن علي «أنه جمع بين الحج والعمرة، فطاف طوافين، وسعى سعيين، وحدث أن رسول الله ﷺ فعل ذلك» ، أخرجه النسائي في مسند علي ورواته موثقون . وأخرجه

محمد بن الحسن من قول علي موقوفا بلفظ الأمر، وفي إسناده راو مجهول.

أخرج الشافعي عن علي: «**في القارن يطوف طوافين**». وعن ابن عمر عند الدارقطني وفيه الحسن بن عمارة وهو متروك. وعن ابن مسعود عند الدارقطني أيضا، وفيه أبو بردة عمرو بن يزيد أحد الضعفاء، رواه عن حماد بن أبي سليمان. وعن عمران بن حصين عنده أيضا وبين علته.

[الدراية: (٣٥/٢)]

٢٣٥) قال مسدد: عن سعد مولى الحسن بن علي قال: «**خرجنا مع علي ﷺ حتى إذا كنا بذي الحليفة قال: إني أريد أن أجمع بين الحج والعمرة، فمن أراد ذلك منكم فليقل كما أقول، ثم لبى، قال: بعمرة وحجة معا**».

قال الحافظ: صحيح موقوف.

[المطالب العالية (٢٣/٢)]

٢٣٦) حديث: «**القران رخصة**».

لم أجده.

[الدراية: (٣٣/١)]

٢٣٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه: «**ان النبي ﷺ افرد بالحج**»، عاصم ضعيف.

[مختصر زوائد البزار (٤٥٢/١)]

٢٣٨) ترجمة عبد الله بن حكيم بصيغة التصغير: ذكره ابن عبد البر فقال: سمع النبي ﷺ يقول في حجة الوداع: «**اللهم اجعلها حجة لا رياء فيها ولا سمعة**» وفيه سقط وقد تفرد بروايته سعيد بن بشير وفيه مجاهيل.

[الإصابة: (١٣١/٣)]

٢٣٩) روى الطبراني في الأوسط عن عبدالله بن أبي أوفى رضي الله عنهما قال: «**إنما جمع النبي ﷺ بين الحج والعمرة لأنه علم أنه لم يكن يحج بعد ذلك**».

هذا حديث غريب، أخرجه البزار، فوقع لنا بدلا عاليا، قال ابن عدي، وزاد هو والبزار: أن المحفوظ في هذا عن إسماعيل عن عبدالله بن أبي قتادة مرسلا، وفي رواية ابن عيينة قال لا يثبت.

[موافقة الخبر الخبر: (٢٩١/١)]

٢٤٠) ساق الحافظ بسنده سمعت سراقة بن مالك ﷺ يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة**» قال: وقرن رسول الله ﷺ.

هذا حديث غريب، أخرجه البزار، وقال: تفرد به داود عن عبدالملك هكذا.

قلت: وداود فيه مقال وقد خالفه شعبة ومسعر، وروى الحافظ بسنده حديث شعبة.

ورواية مسعر أخرجه الطبراني مثل ما قال شعبة، وفي سماع طاوس من سراقة نظر.

[موافقة الخبر الخبر: (٢٩٠/١-٢٩١)]

٢٤١)روى الطبراني عن أنس بن مالك ﷺ قال: **«خرجنا نصرخ بالحج مع النبي ﷺ، فلما قدمنا مكة أمرنا النبي ﷺ أن يجعلها عمرة وقال: لو استقبلت من أمري ما استدبرت لحَلت، ولكني سُقت الهدي وقرنت الحج والعمرة»** .

هذا حديث حسن أخرجه أحمد، وأخرجه أبوعوانة في صحيحه، وله شاهد من حديث علي، وساق الحافظ بعدة أسانيد، عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: **«كنت مع علي بن ابي طالب ﷺ حين أمَّره النبي ﷺ على اليمن، فأصبت معه أواقي، فلما قدم مكة قال علي: دخلت على فاطمة فإذا هي قد نضحت البيت بنضوح فتخطيته فقالت لي: مالك؟ فقلت: اني أهللت بإهلال النبي ﷺ، قالت: فإن النبي ﷺ أمر أصحابه فأحلوا، قال: فأتيت النبي ﷺ فقال: بم أهللت؟ قلت: بإهلال النبي ﷺ، قال: فإني سُقت الهدي وقرنت»** وذكر باقي الحديث.

هذا حديث صحيح أخرجه النسائي، وله شاهد في صحيح مسلم من حديث جابر في قصة علي وفاطمة وليس فيه قوله. «وقرنت».

قال الدارقطني: هذا حديث غريب من حديث البراء عن علي عن فاطمة رضي الله عنهم، لم يرووه عن أبي إسحاق السبيعي إلا ابنه يونس، تفرد به حجاج عن يونس، وكذا قال الطبراني في الأوسط أن حجاج بن محمّد تفرد به، وأغفلا جميعاً رواية الحسن بن قتيبة التي سبقتها، إما لأنها لم تقع لهما، وإما لشدة ضعف الراوي عنه، والثاني بعيد لعدم توقفها على ذلك في كثير من الأسانيد.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٢٨٥-٢٨٩)]

٢٤٢)ساق الحافظ بسنده عن جابر ﷺ قال: **«حج النبي ﷺ ثلاث حجج، حجتين قبل هجرته وحجة بعد هجرته قرن معها عمرة»** .

هذا حديث حسن أخرجه الترمذي وسألت محمداً يعني البخاري عنه فلم يعرفه. وقال: إنما روى الثوري هذا بإسناد آخر مرسل انتهى.

ولجابر حديث آخر صريح في القران.

وساق الحافظ بسنده عن أبيه عن جابر ﷺ قال: **«قرن النبي ﷺ بين الحج والعمرة وطاف لهما طوافاً واحداً»** .

هذا حديث حسن رجاله موثقون، وفي إسماعيل وشيخه مقال، وقد أخرجه البزار من وجه آخر أحسن من هذا بنحوه عن جابر.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٢٨٣-٢٨٥)]

٢٤٣)ساق الحافظ بسنده عن نافع **«أن ابن عمر قرن بين الحج والعمرة، فطاف لهما طوافاً واحداً، وقال: هكذا فعل رسول الله ﷺ»** .

هذا حديث صحيح أخرجه ابن خزيمة. وأصله في الصحيح بغير هذا السياق.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٢٨٢)]

باب

صيام من لم يجد الهدي

٢٤٤) حديث عمر: **«انه امر في مثله بذبح شاة، اي في قارن لم يجد الهدي، ولم يصم، حتى اتت عليه أيام النحر»**.

لم أجده.

[الدراية: (٢/٣٦)]

باب

اللباس لدخول مكة

٢٤٥) حديث أنس في المغفر وقد اشتهر عن الزهري عنه، ووقع لي من رواية يزيد الرقاشي عن أنس في فوائد أبي الحسن الفراء الموصلي وفي الإسناد إلى يزيد مع ضعفه ضعف، وقد قال الشيخ الحافظ العراقي بأنه ورد من عدة طرق عن الزهري وأورد ابن العربي ثلاثة عشر طريقاً غير طريق مالك، وأورد الحافظ أكثر من طرق ابن العربي.

ولكن ليس في طرقه شيء على شرط الصحيح إلا طريق مالك، وأقربها رواية ابن أخي الزهري فقد أخرجها النسائي في مسند مالك وأبو عوانة في صحيحه، وتليها رواية أبي أويس أخرجها أبو عوانة أيضاً. وعبارة الترمذي سالمة من الاعتراض فإنه قال بعد تخريجه: حسن صحيح غريب لا يعرف كثير أحد رواه غير مالك عن الزهري فقوله كثير يشير إلى أنه توبع في الجملة، والحديث المذكور هو عن أنس بن مالك ﷺ: **«ان رسول الله ﷺ دخل عام الفتح وعلى رأسه المغفر، فلما نزعه جاء رجل فقال: إن ابن خطل متعلق بأستار الكعبة، فقال: اقتلوه»**.

قال الحافظ: ... حديث سعيد بن يربوع عند الدارقطني والحاكم أنه ﷺ قال: **«اربعة لا اؤمنهم لا في حل ولا حرم: الحويرث بن نقيد** بالنون والقاف مصغر، **وهلال بن خطل، ومقيس بن صبابة، وعبد الله بن أبي سرح- قال- فأما هلال بن خطل فقتله الزبير»**. الحديث. وفي حديث سعد بن أبي وقاص عند البزار والحاكم والبيهقي في الدلائل نحوه لكن قال: **«اربعة نفر وامراتين فقال اقتلوهم وإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة»** فذكرهم لكن قال عبد الله بن خطل بدل هلال، وقال عكرمة بدل الحويرث، ولم يسم المرأتين وقال: **«فأما عبد الله بن خطل فادرك وهو متعلق بأستار الكعبة فاستبق إليه سعيد بن حريث وعمار بن ياسر فسبق سعيد عماراً وكان اشب الرجلين فقتله»** الحديث. وفي زيادات يونس بن بكير في

المغازي من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده نحوه، وروى ابن أبي شيبة والبيهقي في الدلائل عن أنس: «**أمن رسول الله ﷺ يوم فتح مكة إلا أربعة من الناس: عبد العزى بن خطل، وقيس بن صبابة الكناني، وعبد الله بن أبي سرح، وأم سارة. فأما عبد العزى بن خطل فقتل وهو متعلق بأستار الكعبة**»، وروى ابن أبي شيبة: «**أن أبا برزة الأسلمي قتل ابن خطل وهو متعلق بأستار الكعبة**» وإسناده صحيح مع إرساله، وله شاهد عند ابن المبارك في البر والصلة من حديث أبي برزة نفسه، ورواه أحمد من وجه آخر، وهو أصح ما ورد في تعيين قاتله وبه جزم البلاذري وغيره من أهل العلم بالأخبار..

وقال: أخرج الدارقطني في الغرائب، ووقع في الموطأ من رواية أبي مصعب وغيره قال مالك: «**قال ابن شهاب ولم يكن رسول الله ﷺ يومئذ محرماً**» وهذا مرسل، ويشهد له ما رواه مسلم من حديث جابر بلفظ: «**دخل يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء بغير إحرام**»، وروى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن طاوس قال: «**لم يدخل النبي ﷺ مكة إلا محرماً إلا يوم فتح مكة**».

[الفتح: (٤/٧١-٧٤)]

٢٤٦) قال الدارقطني في غرائب مالك حدثنا الجصاص مرتين مرة قال حدثنا أبو حذافة عن ابن عمر رضي الله عنهما «**أن رسول الله ﷺ دخل مكة وعلى رأسه المغفر**». ومرة قال حدثنا محمّد بن أحمد بن السكن أبو فراشة عن ابن عمر رضي الله عنهما: «**أن النبي ﷺ دخل مكة وعلى رأسه المغفر**». قال الدارقطني وكلاهما باطل بهذا الإسناد.

[لسان الميزان: (٦/٣٠٨-٣٠٩)]

٢٤٧) حديث ابن عباس: «**لا يدخل أحد مكة إلا محرماً**». البيهقي من حديثه نحوه. وإسناده جيد، ورواه ابن عدي مرفوعاً من وجهين ضعيفين، ولابن أبي شيبة عن ابن عباس قال: «**لا يدخل أحد مكة بغير إحرام، إلا الحطابين والعمالين وأصحاب منافعها**»، وفيه طلحة بن عمرو وفيه ضعف.

[تلخيص الحبير: (٣/٨٦٦)]

باب

دخول وخروج مكة

٢٤٨) قال الحافظ: أورد فيه حديث مالك عن نافع عن ابن عمر قال: «**كان رسول الله ﷺ يدخل من الثنية العليا، ويخرج من الثنية السفلى**». أخرجه عن إبراهيم بن المنذر عن معن بن عيسى عنه، وليس هو في الموطأ ولا رأيته في غرائب مالك للدراقطني ولم أقف عليه إلا من رواية معن بن عيسى وأخرجه الإسماعيلي وفيه زيادة وأخرج الزيادة أبو داود أيضاً.

[الفتح: (٣/٥١٠)]

٢٤٩)أخرج الحافظ عن سعيد بن المسيب قال سمعت من عمر كلمة لم يبق من سمعها منه غيري سمعته يقول: **«إذا رأيت البيت فقل اللهم أنت السلام ومنك السلام فحينا ربنا بالسلام»** وقال بعد تخريجه: هذا حديث موقوف غريب أخرجه الشافعي وسعيد بن منصور وعبدالرزاق.

[الفتوحات الربانية: (٣٧٢/٤- ٣٧٣)]

٢٥٠)عن عائشة رضي الله عنها: **«أن النبي ﷺ دخل عام الفتح من كداء وخرج من كُداً من أعلى مكة»**.

رواه البخاري

* قول البخاري: من أعلى مكة.

قال الحافظ: كذا رواه أبو أسامة فقلبه، والصواب ما رواه عمرو وحاتم عن هشام: **«دخل من كداء من أعلى مكة»** ثم ظهر لي أن الوهم فيه ممن دون أبي أسامة، فقد رواه أحمد عن أبي أسامة على الصواب.

قال الحافظ: اختلف على هشام بن عروة في وصل هذا الحديث وإرساله، وأورد البخاري الوجهين ولا تعارض بينهما.

[الفتح: (٥١٢/٣)]

باب

رفع اليدين عند رؤية البيت وغير ذلك

٢٥١)حدثني مهاجر المكي أنه سأل جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: **«أكنتم ترفعون أيديكم عند رؤية البيت؟ فقال: قد كنا مع رسول الله ﷺ فهل فعلها ذلك»**، قال الإمام أحمد ما كنت أظن أن شعبة يدلس -أي عن هذا الحديث- قال الحافظ أنْ الإمام أحمد قال هذا الشيء ظناً، فإن شعبة لم يدلسه.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٦٢٩/٢-٦٣١)]، [تعريف أهل التقديس: (١٨٤-١٨٦)]

٢٥٢)وقال الخطابي: ضعف الثوري وابن المبارك وأحمد وإسحاق حديث مهاجر في رفع اليدين عند رؤية البيت(١) لأن مهاجراً عندهم مجهول.

[التهذيب (٢٨٦/١٠)]

(١) عن مهاجر المكي، قال: **«سئل جابر بن عبد الله عن الرجل يرى البيت يرفع يديه، فقال: ما كنت أرى أحداً يفعل هذا إلا اليهود وقد حججنا مع رسول الله ﷺ فلم يكن يفعله»**. انظر سنن أبو داود برقم (١٨٧٠).

باب

ما يقول إذا نظر إلى البيت

٢٥٣) حديث: **«أنه ﷺ كان إذا رأى البيت رفع يديه ثم قال: اللهم زد هذا البيت تشريفاً وتعظيماً وتكريماً ومهابة، وزد من شرفه وعظمة من حجه أو اعتمره تشريفاً وتكريماً وتعظيماً ومهابة وبراً»**، البيهقي عن مكحول به مرسلاً، وسياقه أتم، وأبو سعيد هو محمّد بن سعيد المصلوب كذاب، ورواه الأزرقي في تاريخ مكة من حديث مكحول أيضاً ورواه سعيد بن منصور في السنن ورواه الطبراني في مرسل حذيفة بن أسيد مرفوعاً، وفي إسناده عاصم الكوزي وهو كذاب، وأصل هذا الباب ما رواه الشافعي عن سعيد بن سالم عن ابن جريج أن النبي ﷺ كان -فذكره- مثل ما أورده الرافعي إلا أنه قال: وكرمه، بدل: وعظمه وهو معضل فيما بين ابن جريج والنبي ﷺ، قال الشافعي بعد أن أورده: ليس في رفع اليدين عند رؤية البيت شيء فلا أكرهه ولا أستحبه، قال البيهقي: فكأنه لم يعتمد على الحديث لانقطاعه.

[الدراية: (٢/١٣)]، [تلخيص الحبير: (٣/٨٦٤-٨٦٥)]

باب

الدخول إلى المسجد الحرام من باب بني شيبة والخروج من غيره

٢٥٤) روى الطبراني من حديث ابن عمر: **«دخل رسول الله ﷺ ودخلنا معه من باب بني عبد مناف، وهو الذي يسميه الناس باب بني شيبة، وخرجنا معه إلى المدينة من باب الحزورة وهو باب الحناطين»**، وفي إسناد عبد الله بن نافع وفيه ضعف، وقال البيهقي: رويناه عن ابن جريج عن عطاء قال: **«يدخل المحرم من حيث شاء، ودخل النبي ﷺ من باب بني شيبة وخرج من باب مخزوم إلى الصفا»**.

[تلخيص الحبير: (٣/٨٦٦-٨٦٧)]

باب

ما جاء في الطواف

٢٥٥) قال الحافظ: وروى أحمد بإسناد حسن عن جابر قال: **«كنا نطوف فنمسح الركن الفاتحة والخاتمة، ولم نكن نطوف بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس»** قال: **«وسمعت رسول الله ﷺ يقول: تطلع الشمس بين قرني شيطان»**.

٢٥٦) قال الحافظ: قال وحدثنا داود العطار عن عمرو بن دينار: **«رأيت ابن عمر طاف سبعاً بعد الفجر وصلى ركعتين وراء المقام»** هذا إسناد صحيح.

* قول البخاري: وطاف عمر بعد الصبح فركب حتى صلى الركعتين بذي طوى.

قال الحافظ: وروى الأثرم عن الزهري مثله، إلا أنه قال عن عروة بدل حميد. قال أحمد: أخطأ فيه سفيان. وقد رويناه بعلو في أمالي ابن مندة من طريق سفيان ولفظه: **«أن عمر طاف بعد الصبح سبعاً ثم خرج إلى المدينة، فلما كان بذي طوى وطلعت الشمس صلى ركعتين»**.

[الفتح: (٣/٥٧١-٥٧٢)]

٢٥٧) قال الحافظ: روى ابن أبي شيبة عن عائشة أنها قالت: **«إذا أردت الطواف بالبيت بعد صلاة الفجر أو العصر فطف، وأخر الصلاة حتى تغيب الشمس أو حتى تطلع فصل كل أسبوع ركعتين»**. وهذا إسناد حسن.

[الفتح: (٣/٥٧٢)]

٢٥٨) أورد ابن حبان في ترجمة داود بن عجلان عن أنس: **«طفت مع رسول الله ﷺ في يوم مطر فقال استأنف العمل»**[1] وقال الحاكم والنقاش روى عن أبي عقال أحاديث موضوعة.

[التهذيب (٣/١٦٧)]

٢٥٩) من الدعاء المأثور فيه: **«يا رب أتيتك من شقةٍ بعيدة مؤملاً معروفك فأملني معروفاً من معروفك تغنيني به عن معروف من سواك يا معروفاً بالمعروف»**.

٢٦٠) قال الحافظ: روينا الأثر المذكور في المنتظم لابن الجوزي وفي مثير العزم له بسند ضعيف من طريق مالك بن دينار قال: **«بينا أنا أطوف إذ أنا بامرأة في الحجر وهي تقول يا رب أتيتك من شقة بعيدة فأنلني معروفاً من معروفك تغنيني به عن معروف من سواك يا معروفاً بالمعروف»**.

[الفتوحات الربانية: (٤/٣٩٣)]

٢٦١) أورد سعيد بن منصور في ترجمة جميل بن زيد وهو ضعيف عن جميل ابن زيد قال: **«رأيت ابن عمر طاف بالبيت فأقيمت الصلاة فصلى مع القوم ثم قام فبنى على ما مضى من طوافه»**. وذكره العقيلي في الضعفاء وأورد له هذا الأثر من طريق سفيان الثوري عنه ولفظه **«في يوم حار ثلاثة أطواف ثم استراح عند الحجر ثم بنى على ما طاف»**.

[التهذيب (٢/٩٨)]

٢٦٢) حديث عبد الله بن السائب: **«أنه كان يقول في ابتداء الطواف: بسم الله والله أكبر، اللهم إيماناً بك وتصديقاً بكتابك، ووفاءً بعهدك، واتباعاً لسنة نبيك»**. لم أجده هكذا،

---

(١) عن داود بن عجلان قال: **«طفت مع أبي عقال في مطر فلما فرغنا من طوافنا قال: ائتنف العمل فإني طفت مع أنس بن مالك في مطر فلما فرغنا من طوافنا قال: ائتنف العمل، فإني طفت مع رسول الله ﷺ في مطر فلما فرغنا من طوافنا قال لنا رسول الله ﷺ: ائتنفوا العمل فقد غفر لكم»**.

وقد ذكره صاحب المهذب من حديث جابر، وقد بيض له المنذري، والنووي، وخرجه ابن عساكر من طريق ابن ناجية بسند له ضعيف، ورواه الشافعي عن ابن أبي نجيح قال: «**أخبرت بعض أصحاب النبي ﷺ قال يا رسول الله كيف نقول: إذا استلمنا؟ قال: قولوا: بسم الله والله أكبر إيماناً بالله، وتصديقاً بما جاء به محمد**»، قلت: وهو في الأم وروى البيهقي والطبراني في الأوسط، والدعاء من حديث ابن عمر: «**أنه كان إذا استلم الحجر قال: بسم الله والله أكبر**»، وسنده صحيح، وروى العقيلي من حديثه أيضاً أنه كان إذا أراد أن يستلم يقول: «**اللهم إيماناً بك وتصديقاً بكتابك وإتباعاً لسنة نبيك، ثم يصلي على النبي ﷺ، ثم يستلمه**»، ورواه الواقدي في المغازي مرفوعاً، وروى البيهقي والطبراني في الأوسط والدعاء عن الحارث الأعور عن علي: «**أنه كان إذا مر بالحجر الأسود فرأى عليه زحاماً استقبله وكبر، ثم قال: اللهم إيماناً بك وتصديقاً بكتابك وإتباعاً لسنة نبيك**».

[تلخيص الحبير: (٢/٨٧٣)]

٢٦٣) ولابن ماجه عن أبي هريرة: «**من طاف بالبيت سبعاً، فلم يتكلم إلا بسبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله محيت عنه عشر سيئات، وكتبت له عشر حسنات، ورفعت له عشر درجات**»، وإسناده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٢/٨٧٤)]

٢٦٤) ترجمة خلف بن ياسين بن معاذ الزيات: عن عمرو بن شعيب بحديث «**من خرج يريد الطواف خاض في الرحمة فإذا دخله غمرته ثم لا يرفع قدماً إلا كتب الله له بكل خطوة خمس مائة حسنة فإذا فرغ وصلى خلف المقام خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه وشفع في سبعين من أهل بيته**» الحديث.

أظنه في ضعفاء ابن حبان فإنه القائل حدثناه إسحاق.

[لسان الميزان: (٢/٤٠٥)]

٢٦٥) عن عبد الله بن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «**الطواف بالبيت صلاة إلا أن الله أحل فيه النطق. فمن نطق فلا ينطق إلا بخير**».

قال الحافظ: هذا حديث حسن رواه ابن خزيمة في صحيحه، ورواه الترمذي عن ابن عباس موقوفاً، ولا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث عطاء بن السائب.

ورواه ابن حبان في صحيحه والدارمي في مسنده، والحاكم في مستدركه، وابن عدي في الكامل.

وقد رويناه في فوائد سمويه عن عطاء بن السائب مرفوعاً.

والثوري ممن سمع من عطاء قبل الاختلاط. وأبو حذيفة احتج به البخاري، وفيه مقال. وقد تابعه عليه عبد الصمد بن حسان -وهو صدوق- عن الثوري أخرجه الحاكم من طريقه، وقال: صحيح الإسناد.

[الإمتاع: (٢٧٣-٢٧٦)]

٢٦٦)أبو يعلى: عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله تبارك وتعالى يباهي بالطائفين**».

قال الحافظ: عائذ ضعيف، وابن السماك محمّد بن صبيح فيه ضعف.

[المطالب العالية: (٢/٣٤-٣٥)]

٢٦٧)عن محمّد بن المنكدر عن أبيه قال: «**قال رسول الله ﷺ: من طاف بالبيت أسبوعاً لا يلغو فيه كان كعدل رقبة يعتقها**». رواه الطبراني ورجاله ثقات.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٩٩-١٠٠)]

٢٦٨)حديث ابن عمر: «**رمل رسول الله ﷺ من الحجر إلى الحجر ثلاثاً ومشى أربعاً**».

رواه مسلم والأربعة إلا الترمذي. ولمسلم والأربعة إلا أبا داود عن جابر نحوه. ولأحمد عن أبي الطفيل نحوه. ولمحمد بن الحسن من طريق إبراهيم مرسلاً نحوه.

[الدراية: (٢/١٦)]

٢٦٩)حديث: روي أنه ﷺ كان يدعو في رمله: «**اللهم اجعله حجاً مبروراً، وذنباً مغفوراً وسعياً مشكوراً**» لم أجده، وروى سعيد بن منصور في السنن عن إبراهيم قال: كانوا يحبون للرجل إذا رمى الجمار أن يقول: «**اللهم اجعله حجاً مبروراً، وذنباً مغفوراً**»، وأسنده من وجهين ضعيفين عن ابن مسعود. وابن عمر.

[تلخيص الحبير: (٣/٨٧٧)]

٢٧٠)ساق الحافظ بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**الطواف بالبيت صلاة إلا أن الله أحل فيه النطق، فمن نطق فيه فلا ينطق إلا بخير**».

هذا حديث غريب، أخرجه البزار.

قلت: رجاله رجال الصحيح، لكن عطاء بن السائب، ما أخرج له البخاري إلا حديثا واحداً مقروناً بغيره، ولا أخرج له مسلم إلا في المتابعات، وهو صدوق لكنه اختلط فاتفقوا على أن سماع شعبة والثوري منه قبل الاختلاط، وكذا ألحق الأكثر بهما حماد بن زيد، ومنهم من ألحق بهم حماد بن سلمة، وألحق بهم بعضهم سفيان بن عيينة وأورد ابن عدي هذا حديث في ترجمة عطاء بن السائب وقال: ما رفعه عنه إلا فضيل وجرير وموسى بن أعين انتهى.

ورواية فضيل قد أخرجها أيضاً ابن الجارود والطحاوي وابن حبان.

ورواية جرير أخرجها الترمذي، وابن خزيمة، وأبويعلى.

ورواية موسى بن أعين أخرجها أيضاً ابن الجارود والبيهقي.

أخرجه الطبراني والبيهقي عن ليث بن أبي سليم وهي متابعة جيدة إن كانت محفوظة.

وقد أخرجه الحاكم عن عطاء بن السائب به مرفوعاً.

وعبدالصمد ثقة شذ عن الثوري برفعه، فإن المحفوظ عن الثوري موقوف.

وله عنه إسناد آخر وتردد في رفعه.

وبهذا الإسناد إلى إسماعيل الحافظ، عن ابن عباس لا أعلمه إلا رفعه قال: **«الطواف بالبيت صلاة فأقلوا فيه من الكلام»**.

وهكذا أخرجه أبوعلي بن السكن، ورواه أحمد بن ثابت عن أبي حذيفة فخالفه في موضعين:

وأخرجه الطبراني في الكبير عن ابن عباس مرفوعاً ومحمد ضعيف.

وأخرجه عبدالرزاق عن ابن عباس موقوفاً.

وفيه اختلاف آخر على طاوس.

أخبرني أبوالمعالي الأزهري بالسند الماضي إلى عبدالله بن أحمد، عن طاوس، عن رجل قد أدرك النبي ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: **«إنما الطواف بالبيت صلاة فأقلوا فيه الكلام»**.

وفيه اختلاف آخر على طاوس.

وساق الحافظ بسنده عن ابن عمر قال: **«الطواف بالبيت صلاة فقللوا فيه من الكلام»**.

وهكذا أخرجه النسائي.

وقد وجدت للحديث طريقاً مرفوعاً لم يختلف على راويه فيه. أخرجه الحاكم عن ابن عباس قال: **«قال الله تعالى لنبيه ﴿طَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ فالطواف قبل الصلاة، وقد قال رسول الله ﷺ: الطواف مثل الصلاة فلا تتكلموا فيه إلا بخير»**. قال الحاكم: هذا صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

قلت: وهو كما قال إن كان شطره الثاني من قول ابن عباس، وقد رواه حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مقتصراً على شطره الأول، فاحتمل أن يكون الشطر الثاني من قول من دون ابن عباس، فيكون مرسلاً أو معضلاً والله أعلم.

[تلخيص الحبير: (١/١٩٥-١٩٧)]، [الدراية: (١/١٨)]، [موافقة الخُبر الخَبر: (٢/١٣١-١٣٥)]

باب

فضل الحجر الأسود

٢٧١) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«نزل الحجر الأسود من الجنة، وهو أشد بياضاً من اللبن فسودته خطايا بني آدم»**. رواه الترمذي وصححه هو وابن خزيمة إلا أنه: **«أشد بياضاً من الثلج»**. ورواه الطبراني في الأوسط والكبير بسند حسن، ولفظه: **«من حجارة الجنة، وما في الأرض من الجنة غيره، وكان أبيض كالمها، ولولا ما مسه من رجس الجاهلية ما مسه ذو عاهة إلا برأ»**. وفي رواية لابن خزيمة: **«ياقوتة بيضاء من يواقيت الجنة، وإنما سودته خطايا المشركين يبعث يوم القيامة مثل أحد، يشهد لمن استلمه وقبله، من أهل الدنيا»**.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٠٠-١٠١)]

٢٧٢) عن علي ﷺ: «**انه كان إذا استلم الحجر قال اللهم إيماناً بك وتصديقاً بكتابك واتباعاً لسنة نبيك**» قال الحافظ بعد تخريجه: هذا حديث موقوف غريب أخرجه البيهقي.

[الفتوحات الربانية: (٣٧٤/٤)]

٢٧٣) في ترجمة عبدالله بن خيثم وأخرج النسائي في الحج(١) حديثاً عن جابر إلا أن علي بنَ المديني قال ابن خيثم منكر الحديث وكان علي خلق للحديث.

[التهذيب: (٢٧٥/٥-٢٧٦)]

٢٧٤) أورد العقيلي في ترجمة عبدالله بن صفوان وهو ضعيف عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «**لولا ما طبع الركن من انجاس أهل الجاهلية وارجاسها وأيدي الظلمة لاستشفى به من كل عاهة**».

[لسان الميزان: (٣٠٢/٣)]

٢٧٥) أورد العقيلي في ترجمة الحكم بن أبان وهو مختلف فيه عن ابن عباس رفعه في الركن الأسود: «**لولا انجاس الجاهلية لاستشفى به من كل عاهة**». لا يتابع عليه إلا بأسانيد فيها لين.

[التهذيب: (٣٦٤/٢)]

٢٧٦) قال محمّد بن أبي عمر عن ابن عباس رضي الله عنهما يقول: «**إن هذا الركن يمين الله في الأرض، يصافح بها عباده مصافحة الرجل أخاه**».

قال الحافظ: هذا موقوف صحيح.

[المطالب العالية: (٣٦/٢-٣٧)]

٢٧٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه قال: «**لم يكن رسول الله ﷺ يستلم من الأركان إلا الركن اليماني والأسود**».

قال الشيخ: عاصم ضعيف.

قلت: والراوي عنه أضعف منه، ولكن للمتن شاهد في الصحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٤٥٢/١)]

٢٧٨) مسند عبد الرحمن بن صفوان: حديث: «**قدم النبي ﷺ فدخل البيت، فلبست ثيابي، فانطلقت وقد خرج من البيت هو وأصحابه يستلمون ما بين الحجر إلى الحجر، واضعي خدودهم على البيت**»... الحديث.

ابن خزيمة في الحج قال ابن خزيمة: باب التزام البيت عند الخروج من الكعبة، إن كان يزيد بن أبي زياد من شرطنا.

---

(١) أن رسول الله ﷺ قال: «**ليبعثن الله الحجر الأسود يوم القيامة وله عينان يبصر بهما ولسان ينطق به ويشهد على من استلمه بحق**».

قلت: ليس هو من شرطه، ولم يقع هذا الحديث في مسموعنا.

[إتحاف المهرة: (٦١٦/١٠)]

٢٧٩) قال الحارث عن عروة، عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال: قال لي النبي ﷺ: «**كيف صنعت في استلام الحجر؟ قال: قلت: استلمت وتركت. قال ﷺ: أصبت**».

قال الحافظ: رواته ثقات، فإن كان عروة سمعه من عبد الرحمن رضي الله عنه فهو صحيح.

[المطالب العالية: (٣٧/٢)]

٢٨٠) حديث: «**ولا ترفع الأيدي إلا في سبع مواطن، فذكر منها استلام الحجر**».

لم أجده.

[الدراية: (١٣/٢)]

٢٨١) قال الحافظ: حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً: «**إن الحجر والمقام ياقوتتان من ياقوت الجنة طمس الله نورهما، ولولا ذلك لأضاءا ما بين المشرق والمغرب**». أخرجه أحمد والترمذي وصححه ابن حبان وفي إسناده رجاء أبو يحيى وهو ضعيف. قال الترمذي: حديث غريب، ويروى عن عبد الله بن عمرو موقوفاً، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه وقفه أشبه والذي رفعه ليس بقوي. ومنها حديث ابن عباس مرفوعاً: «**نزل الحجر الأسود من الجنة وهو أشد بياضاً من اللبن، فسودته خطايا بني آدم**» أخرجه الترمذي وصححه، وفيه عطاء بن السائب وهو صدوق لكنه اختلط، وجرير ممن سمع منه بعد اختلاطه، لكن له طريق أخرى في صحيح ابن خزيمة فيقوى بها، وقد رواه النسائي عن عطاء مختصراً ولفظه: «**الحجر الأسود من الجنة**». وحماد ممن سمع من عطاء قبل الاختلاط، وفي صحيح ابن خزيمة أيضاً عن ابن عباس مرفوعاً: «**أن لهذا الحجر لساناً وشفتين يشهدان لمن استلمه يوم القيامة بحق**». وصححه أيضاً ابن حبان والحاكم، وله شاهد من حديث أنس عند الحاكم أيضاً.

قال الحافظ: وقد روى الحاكم من حديث أبي سعيد أن عمر لما قال هذا -أي قال لا تضر ولا تنفع- قال له علي بن أبي طالب إنه يضر وينفع، وذكر أن الله لما أخذ المواثيق على ولد آدم كتب ذلك في رق وألقمه الحجر. قال: وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**يؤتى يوم القيامة بالحجر الأسود وله لسان ذلق يشهد لمن استلمه بالتوحيد**». وفي إسناده أبو هارون العبدي وهو ضعيف جداً، وقد روى النسائي من وجه آخر ما يشعر بأن عمر رفع قوله ذلك إلى النبي ﷺ، أخرجه عن ابن عباس قال: «**رأيت عمر قبل الحجر ثلاثاً ثم قال: إنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ قبلك ما قبلتك**»، ثم قال: «**رأيت رسول الله ﷺ فعل مثل ذلك**».

[الفتح: (٥٤٠/٣)]

٢٨٢) قال الحافظ: ....قال: روي عن ابن عباس: «**إنما غيره بالسواد لئلا ينظر أهل الدنيا إلى زينة الجنة**»، فإن ثبت فهذا هو الجواب. قلت: أخرجه الحميدي في فضائل مكة بإسناد ضعيف،

والله أعلم.

[الفتح: (٥٤١/٥)]

٢٨٣) مسند عمر بن الخطاب: عروة بن الزبير، عن عمر منقطع.

حديث: «**أن عمر أتى الحجر، فقال: إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع**»... الحديث، رواه أحمد.

[إتحاف المهرة: (٣٢٠/١٢)]

٢٨٤) عن عبدالله بن السائب «**أنه سمع رسول الله ﷺ يقول فيما بين ركن بني جمح والركن الأسود ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار**» قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث حسن أخرجه الشافعي وأحمد وأبو داود والنسائي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم عن عطاء قال طاف عبدالرحمن بن عوف فاتبعه رجل ليسمع ما يقول فإنما يقول «**ربنا آتنا في الدنيا حسنة الآية فقال له الرجل تبعتك فلم أسمعك تزيد على هذه الآية قال أوليس ذلك كله الخير**» قال الحافظ بعد تخريجه: هذا موقوف رجاله ثقات لكنه منقطع بين عطاء وعبد الرحمن.

[الفتوحات الربانية: (٣٧٨/٤-٣٧٩)]

٢٨٥) أخرج الحافظ عن جميل بن أبي سويد قال: «**سمعت رجلاً يسأل عطاء بن أبي رباح وهو يطوف بالبيت عن الركن اليماني فقال حدثني أبو هريرة أن النبي ﷺ قال وكل به سبعون ملكاً فمن قال اللهم إني أسألك العفو والعافية والمعافاة الدائمة في الدنيا والآخرة ربنا آتنا في الدنيا حسنة في الآخرة حسنة وقنا عذاب النار قالوا آمين**» وقال الحافظ: هذا حديث غريب وأخرجه ابن ماجه وذكر الحافظ ما يقتضي ضعف سند الحديث وأخرج الحافظ عن ابن عباس قال: «**كان رسول الله ﷺ إذا استلم الركن اليماني قبله ووضع خده عليه قال ابن عباس عند الركن اليماني ملك منذ خلق الله السموات والأرض إلى يوم القيامة يقول آمين آمين فقولوا انتم ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار**»، وقال الحافظ هذا حديث غريب أخرجه ابن مردويه في التفسير وفي سنده عبدالله بن مسلم بن هرمز وهو ضعيف عندهم.

[الفتوحات الربانية: (٣٨٠/٤)]

٢٨٦) عن ابن عباس قال: «**كان من دعاء النبي ﷺ اللهم قنعني بما رزقتني**» فذكر باقيه سواء قال الحافظ هذا حديث حسن، عن محمد بن المنكدر عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ «**من طاف بالبيت سبعاً يذكر الله فيه كان كعدل رقبة**» وزاد في رواية يعتقها وفيها بدل يذكر الله لا يلغو فيه. قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث حسن أخرجه الطبراني وابن شاهين في معجم الصحابة وأخرج الحافظ عن أبي سعيد الخدري قال: «**من طاف بهذا البيت سبعاً لا يتكلم فيه**

إلا بتكبير أو تهليل كان كعدل رقبة» قال الحافظ بعد تخريجه هذا موقوف رجاله ثقات لكن في سماع محمد بن يحيى بن حبان بن منقذ من أبي سعيد نظر وأخرج الحافظ **«أن خديجة رضي الله عنها قالت: يا رسول الله ما أقول وأنا أطوف قال: قولي اللهم اغفر لي ذنوبي وخطئي وعمدي وإسرافي في أمري إنك إلا تغفر لي تهلكني»** قال الحافظ: سنده معضل.

[الفتوحات الربانية: (٤/٣٨٣-٣٨٤)]

٢٨٧) أخرج الغافقي في ترجمة محمد بن أحمد بن عثمان أبو طاهر عن عمر في تقبيل الحجر، وقال لم يروه غير أبي طاهر ولم يكن بالقوي.

[لسان الميزان: (٥/٣٦)]

٢٨٨) ترجمة رحمة بن مصعب الواسطي: عن جابر قال: **«رأيت عمر ﷺ يقبل الحجر»**، ولا يتابع عليه وقد جاء عن عمر بسند صحيح.

[لسان الميزان: (٢/٤٥٨)]

٢٨٩) حديث عمر: **«أنه قال وهو يطوف بالركن: إنما أنت حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك، ثم تقدم فقبله»**، متفق عليه من حديثه واللفظ لمسلم، رواه الحاكم من حديث أبي سعيد الخدري عن عمر في هذا الحديث مطولاً، وفيه قصة لعلي، وفي إسناده أبو هارون العبدي وهو ضعيف جداً.

[تلخيص الحبير: (٣/٨٧١)]

٢٩٠) حديث ابن عباس: **«أنه كان يقبل الحجر الأسود ويسجد عليه»**، الشافعي والبيهقي من هذا الوجه موقوفاً هكذا، ورواه الحاكم والبيهقي من حديث ابن عباس قال: **«رأيت النبي ﷺ -فذكره-»** مرفوعاً، ورواه أبو داود الطيالسي، والدارمي، وابن خزيمة وأبو بكر البزار وأبو علي بن السكن، والبيهقي وقال الحاكم: هو ابن الحكم عن محمّد بن عباد ابن جعفر قال: **«رأيت محمّد بن عباد بن جعفر قبل الحجر وسجد عليه»**، ثم قال: **«رأيت خالك ابن عباس يقبله ويسجد عليه»**، وقال ابن عباس: **«رأيت عمر بن الخطاب يقبله ويسجد عليه، ثم قال: رأيت النبي ﷺ فعل»**، هذا هو لفظ الحاكم ووهم في قوله: إن جعفر بن عبد الله هو ابن الحكم، فقد نص العقيلي على أنه غيره، وقال في هذا: في حديثه وهم واضطراب.

[تلخيص الحبير: (٣/٨٧١-٨٧٢)]

باب
في الركنين اليمانيين

٢٩١) قال الحافظ: وروى أحمد أيضا عن ابي الطفيل قال: **«حج معاوية وابن عباس، فجعل ابن عباس يستلم الأركان كلها، فقال معاوية: إنما استلم رسول الله ﷺ هذين الركنين**

اليمانيين، فقال ابن عباس: ليس من أركانه شيء مهجور . قال عبد الله بن أحمد في العلل سألت أبي عنه فقال: قلبه شعبة.

[الفتح: (٣/٥٥٣)]

٢٩٢)عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**يأتي الركن اليماني يوم القيامة أعظم من أبي قبيس له لسان، وشفتان**» . رواه أحمد بسند حسن والطبراني في الأوسط، وزاد: «**يشهد لمن استلمه بحق، وهو يمين الله التي يصافح بها خلقه**» .

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٠٠)]

٢٩٣)حديث: «**أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يتئدون بين الركنين اليمانيين، وذلك أنه ﷺ كان قد شرط عليهم عام الصد أن يتخلوا عن بطحاء مكة إذا عادوا لقضاء العمرة، فلما عادوا وفارقوا قعيقعان وهو جبل في مقابلة الحجر والميزاب فكانوا يظهرون القوة والجلادة بحيث تقع أبصارهم عليهم، فإذا صاروا بين الركنين اليمانيين كان البيت حائلاً بينهم وبين أبصار الكفار**» ، لم أجده بهذا السياق، وقد تقدم معناه عن ابن عباس، وللبخاري تعليقاً ، ووصله الطبراني والإسماعيلي من حديثه: «**لما قدم النبي ﷺ لعامه الذي استأمن، قال: ارملوا، ليرى المشركين قوتهم، والمشركون من قبل قعيقعان**» .

[تلخيص الحبير: (٣/٨٧٦)]

باب
الطواف راكباً

٢٩٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبيد الله بن علي بن أبي رافع، عن جده قال: «**رأيت النبي ﷺ طاف بالبيت على راحلته يستلم الركن بمحجنه**» .

قال الشيخ: إسحاق ضعفوه.

[مختصر زوائد البزار (١/٤٥٤)]

٢٩٥)وروى أحمد وأبو داود من حديث ابن عباس: «**أنه ﷺ إنما طاف راكباً لشكوى عرضت له**» ، وإسناده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٣/٨٧٠)]

٢٩٦)«**عن نافع قال كانت صفية قد أسنت فكانت تطوف على راحلة**» .

أخرجه ابن سعد.

سنده جيد.

[الإصابة: (٤/٣٥٢)]

٢٩٧)قال إسحاق بن راهويه: عن عطاء: بلغني **«ان النبي ﷺ امر امرأته ان تطوف راكبة في خدرها من وراء المصلين في جوف المسجد. فقلت: ليلاً أو نهاراً؟ قال: لا أدري. قلت: في أي سبع؟ قال: لا أدري»**.

قال الحافظ: هذا مرسل رجاله رجال الصحيح، وأصله موصول عند الشيخين في الصحيحين، عن أم سلمة.

[المطالب العالية: (٢/٣٤)]

باب

الطواف بالنعل

٢٩٨)روي أنه ﷺ قال: **«لقد حج هذا البيت سبعون نبياً، كلهم خلعوا نعالهم من ذي طوى تعظيماً للحرم»**. الطبراني والعقيلي عن أبي موسى رفعه: **«لقد مر بالصخرة من الروحاء سبعون نبياً حفاة عليهم العباء، يؤمون البيت العتيق فيهم موسى»**. قال العقيلي: أبان لم يصح حديثه، ولابن ماجه عن ابن عباس قال: **«كانت الأنبياء يدخلون الحرم مشاة حفاة، ويطوفون بالبيت ويقضون المناسك حفاة مشاة»**، وقال ابن أبي حاتم في العلل: سألت أبي عن حديث ابن عمر وقف رسول الله ﷺ بعسفان، فقال: **«لقد مر بهذه القرية سبعون نبياً ثيابهم العباء ونعالهم الخوص»** فقال أبي: هذا موضوع بهذا الإسناد، وروى أحمد من حديث ابن عباس قال: لما مر النبي ﷺ بوادي عسفان قال: **«يا أبا بكر لقد مر هود على بكرات حمر خطمها الليف، وأزرهم العباء، وأرديتهم النمار، يلبون نحو البيت العتيق»**. وفي إسناده ربيعة بن صالح وهو ضعيف، وأورده الفاكهي في أوائل أخبار مكة من طرق كثيرة.

[تلخيص الحبير: (٣/٨٦٥-٨٦٦)]

باب

الرجز في الطواف

٢٩٩)أورد العقيلي في ترجمة النهاس بن قهم وهو ضعيف عن عبد الله بن عبيد بن عمير قال: **«كان أصحاب رسول الله ﷺ ينشدون الشعر وهم في الطواف»**.

[التهذيب: (١٠/٤٢٦-٤٢٧)]

باب

لا يطوف بالبيت عريان

٣٠٠)حديث: **«ان النبي ﷺ بعثه ببراءة إلى أهل مكة: لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف**

بالبيت عريان». الحديث، حدثنا وكيع.. عن علي وهو منقطع.

حدثنا وكيع، قال: قال إسرائيل، ثنا أبو إسحاق، عن زيد بن يثيع، عنه -أي عن علي ﷺ- به. وهذا منقطع.

[إطراف المسند المعتلي: (٨٣/٦)]

باب

ما يكره في الطواف

٣٠١)قال الحافظ: وقد روى أحمد والفاكهي من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: «**أن النبي ﷺ أدرك رجلين وهما مقترنان فقال: ما بال القران؟ قالا: إنا نذرنا لنقترنن حتى نأتي الكعبة. فقال: أطلقا أنفسكما، ليس هذا نذراً إنما النذر ما يبتغي به وجه الله**» وإسناده إلى عمرو حسن.

[الفتح: (٥٦٤/٣)]

٣٠٢)أخرج ابن مندة من طريقه بإسناد غريب عن خليفة بن بشر عن أبيه أنه أسلم فذكر حديثاً قال: «**ثم لقيه النبي ﷺ بعد ذلك فرآه هو وابنه مقرونين فقال: ما هذا؟ وفيه فأخذ الحبل فقطعه، ما قول العباس يا فضل؟ اذهب إلى أمك**».

[هدي الساري: (٢٩٠)]

٣٠٣)حديث: «**من أتى البيت فليحيه بالطواف**»، لم أجده.

[الدراية: (١٧/٢)]

باب

طواف النساء مع الرجال

٣٠٤)قال ابن جريج أخبرني عطاء «**-إذ منع ابن هشام النساء الطواف مع الرجال- قال: كيف يمنعهن وقد طاف نساء النبي ﷺ مع الرجال؟ قلت: أبعد الحجاب أو قبل؟ قال: إي لعمري لقد أدركته بعد الحجاب. قلت: كيف يخالطن الرجال؟ قال: لم يكن يخالطن، كانت عائشة رضي الله عنها تطوف حجرة من الرجال لا تخالطهم، فقالت امرأة: انطلقي نستلم يا أم المؤمنين، قالت: انطلقي عنك، وأبت. يخرجن متنكرات بالليل فيطفن مع الرجال، ولكنهن كن إذا دخلن البيت قمن حتى يدخلن وأخرج الرجال، وكنت آتي عائشة أنا وعبيد بن عمير وهي مجاورة في جوف ثبير، قلت: وما حجابها؟ قال: هي في قبة تركية لها غشاء، وما بيننا وبينها غير ذلك، ورأيت عليها درعاً مورداً**».

رواه البخاري

* قول البخاري: إذ منع ابن هشام.

قال الحافظ: روى الفاكهي عن إبراهيم النخعي قال: «**نهى عمر أن يطوف الرجال مع النساء، قال فرأى رجلاً معهن فضربه بالدرة**»، وهذا إن صح لم يعارض الأول لأن ابن هشام منعهن أن يطفن حين يطوف الرجال مطلقاً، قال الفاكهي: ويذكر عن ابن عيينة أن أول من فرق بين الرجال والنساء في الطواف خالد بن عبدالله القسري. انتهى. وهذا إن ثبت فلعله منع ذلك وقتاً ثم تركه فإنه كان أمير مكة في زمن عبد الملك بن مروان وذلك قبل ابن هشام بمدة طويلة.

وقال أيضاً: وزاد الفاكهي في آخره: «**قال عطاء وبلغني أن النبي ﷺ أمر أم سلمة أن تطوف راكبة في خدرها من وراء المصلين في جوف المسجد**». وأفرد عبد الرزاق هذا، وكأن البخاري حذفه لكونه مرسلاً فاغتنى عنه بطريق مالك الموصولة فأخرجها عقبه.

[الفتح: (٣/٥٦١-٥٦٣)]

٣٠٥) قال الدارقطني، أخرج البخاري حديث أم سلمة أن النبي ﷺ قال لها: «**إذا صليت الصبح فطوفي على بعيرك والناس يصلون**». الحديث، وهذا منقطع وقد وصله حفص ابن غياث عن أم سلمة ووصله مالك في الموطأ. قلت: حديث مالك عند البخاري في هذا المكان مقرون بحديث أبي مروان، وقد وقع في بعض النسخ وهي رواية الأصيلي في هذا عن هشام عن أبيه عن زينب، عن أم سلمة موصولاً وعلى هذا اعتمد المزي في الأطراف ولكن معظم الروايات على إسقاط زينب قال أبو علي الجياني وهو الصحيح، ثم ساقه من طريق أبي علي بن السكن عن علي بن عبد الله بن مبشر عن محمّد بن حرب شيخ البخاري فيه على الموافقة وليس فيه زينب، وكذا أخرجه الإسماعيلي من حديث عبدة بن سليمان ومحاضر بن إبراهيم كلهم عن هشام ليس فيه زينب وهو المحفوظ من حديث هشام، وإنما اعتمد البخاري فيه رواية مالك التي أثبت فيها ذكر زينب ثم ساق معها رواية هشام التي سقطت منها حاكياً للخلاف فيه على عروة كعادته مع أن سماع عروة أم سلمة ليس بمستبعد والله أعلم.

[الفتح: (٣/٥٦٩-٥٧٠)]، [هدي الساري: (٣٧٦-٣٧٧)]

باب
طواف القارن

٣٠٦) وقال الأزدي في الضعفاء عن علي في «**القارن يطوف طوافين**»، روي في ترجمة عبدالرحمن بن نصر وهو ضعيف.

[لسان الميزان: (٣/٤٤٠-٤٤١)]

٣٠٧) عن عطاء أن النبي ﷺ قال لعائشة: «**طوافك بالبيت وبين الصفا والمروة يكفيك لحجك وعمرتك**». وبه قال الشافعي، عن عائشة وربما قال: «**إن النبي ﷺ قال لعائشة....**». هذا

الحديث صحيح أخرجه أبو داود بالإسناد الثاني فوقع لنا موافقة عالية، وهكذا أخرجه البيهقي عن الحاكم وغيره عن الأصم فوقع لنا بدلاً عالياً.

[توالي التأسيس: (٢٣٨)]

٣٠٨)قال أبو يعلى: عن جابر بن عبد الله، وابن عمر، وابن عباس رضي الله عنهم قالوا: **«إن النبي ﷺ لم يطف هو وأصحابه إلا طوافاً واحداً لحجهم وعمرتهم»**.

قال الحافظ: ليث ضعيف، وحديث جابر ﷺ عند مسلم من وجه آخر، وحديث ابن عمر رضي الله عنهما في السنن.

[المطالب العالية: (٢/٢٣-٢٤)]

٣٠٩)قال أبو يعلى: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: **«طاف رسول الله ﷺ قبل الفجر، ثم صلى ست ركعات يلتفت في كل ركعتين يميناً وشمالاً. قال: فظننا أنه لكل أسبوع ركعتين ولم يسلم»**.

قال الحافظ: إسناده ضعيف.

[المطالب العالية: (٢/٣٥-٣٦)]

٣١٠)قوله: مسألة إذا ورد بعد المجمل قول أو فعل -إلى أن قال- كما لو طاف بعد آية الحج طوافين وأمر بطواف واحد.

قال الحافظ: ورد كل من الأمرين: أما الأول فمن طرق ضعيفة. وأما الثاني فمن طرق صحيحة لكن بما يقتضي الأمر لا بصيغته.

ساق الحافظ بسنده عن علي بن أبي طالب **«انه جمع بين الحج والعمرة، فطاف لهما طوافين وسعى لهما سعيين، وقال: هكذا رايت رسول الله ﷺ فعل»**.

وبه إلى الدارقطني: حفص بن أبي داود ضعيف وابن أبي ليلى رديء الحفظ كثير الوهم.

وفي الباب عن ابن مسعود وعمران بن حصين وابن عمر.

وبه إلى الدارقطني عن ابن عمر رضي الله عنهما **«انه جمع بين حج وعمرة، وقال: سبيلهما واحد، فطاف لهما طوافين وسعى لهما سعيين وقال: هكذا صنع النبي ﷺ كما صنعت»**.

وبه قال الدارقطني: تفرد به الحسن بن عمارة، وهو متروك الحديث.

والمحفوظ عن ابن عمر **«انه طاف لحجه وعمرته طواف واحد»**.

وساق الحافظ بسنده عن ابن عمر رضى الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: **«من اهلّ بالحج والعمرة كفاه لهما طواف واحد، ثمَّ لم يحِلّ حتى يحل منهما جميعاً»**.

هذا حديث حسن، أخرجه الترمذي، وأخرجه الدارقطني، ورجاله رجال صحيح.

وساق الحافظ بسنده عن عطاء أن النبي ﷺ قال لعائشة: **«طوافك بالبيت وبين الصفا والمروة**

يكفيك لحجِّك وعمرتك» .

وبه إلى الشافعي، عن عائشة مثله، هذا حديث حسن صحيح، أخرجه أبو داود، وأخرجه الطحاوي.

وساق الحافظ بسنده عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال لها: «**يكفيك طواف واحد بعد المغرب لحجك وعمرتك**» .

وإذا اختلف مسلم بن خالد، والثوري، قدم الثوري، ولا سيما ومعه الوصل، فالحديث صحيح.

[الفتح: (٣/٥٧٨-٥٧٩)]، [موافقة الخُبر الخَبر: (٢/١٤١-١٤٥)]

باب
الصلاة بعد الطواف

٣١١)قال الحافظ: وروى ابن أبي شيبة بإسناد جيد عن المسور بن مخرمة أنه: «**كان يقرن بين الأسابيع إذا طاف بعد الصبح والعصر، فإذا طلعت الشمس أو غربت صلى لكل سبوع ركعتين**» .

[الفتح: (٣/٥٦٧)]

٣١٢)قال ابن أبي عمر: عن يعقوب بن زيد قال: «**إن رسول الله ﷺ قرأ في ركعتي الطواف بـ ﴿قُلْ يأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾**» .

قال الحافظ: هذا مرسل، وموسى ضعيف.

[المطالب العالية: (٢/٣٧-٣٨)]

٣١٣)حديث: قال ﷺ: «**وليصل الطائف لكل سبوع ركعتين**» . لم أجده. وقد ثبت أنه ﷺ كان يصلي إذا طاف ركعتين.

روى عبدالرزاق من مرسل عطاء: «**أن النبي ﷺ كان يصلي لكل سبوع ركعتين**» .

[الدراية: (٢/١٦)]

٣١٤)«**وصلى عمر ﷺ خارجاً من الحرم**» .

قال الحافظ: وأما فعل عمر فساق الحافظ بسنده عن ابن عبد القاري: «**أن عمر طاف بعد الصبح سبعاً، ثم خرج إلى المدينة، فلما كان بذي طوى-وطلعت الشمس- صلى ركعتين**» .

رواه مالك في الموطأ ورجح أحمد بن حنبل رواية مالك هذه على رواية سفيان.

ورواه سعيد بن أبي عروبة في المناسك عن عمر مرسلاً.

[التعليق: (٣/٧٨-٧٩)]

٣١٥)ذكر القاضي عياض في الشفا ما نصه: وعنه -عليه الصلاة والسلام- قال: «**من صلى خلف**

المقام ركعتين غُفِر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وحُشِر يوم القيامة من الآمنين» .

هكذا ذكره بغير إسناد ولا عزو، فلينظر فيه .

[معرفة الخصال المكفرة: (٦٤-٦٥)]

باب

المتعة في الحج

٣١٦)عن أبي جمرة قال: **«سألت ابن عباس رضي الله عنهما عن المتعة فأمرني بها، وسألته عن الهدي فقال فيها جزور أو بقرة أو شاة أو شرك في دم. قال: وكان ناساً كرهوها، فنمت فرأيت في المنام كأن إنساناً ينادي: حج مبرور، ومتعة متقبلة. فأتيت ابن عباس رضي الله عنهما فحدثته، فقال: الله أكبر، سنة أبي القاسم ﷺ»** .

رواه البخاري

* قول البخاري: أو شرك .

قال الحافظ: وأما حديث ابن عباس فخالف أبا جمرة عنه ثقات أصحابه فرووا عنه أن ما استيسر من الهدي شاة، ثم ساق ذلك بأسانيد صحيحة عنهم عن ابن عباس قال: وقد روى ليث عن طاوس عن ابن عباس مثل رواية أبي جمرة، وليث ضعيف. قال: عن ابن عباس قال: **«ما كنت أرى أن دماً واحداً يقضي عن أكثر من واحد»** انتهى. وأما رواية محمّد عن ابن عباس فمنقطعة، قال أحمد: عن الشعبي قال: **«سألت ابن عمر، قلت: الجزور والبقرة تجزيء عن سبعة؟ قال: يا شعبي، ولها سبعة أنفس؟ قال قلت: فإن أصحاب محمّد يزعمون أن رسول الله ﷺ سن من الجزور عن السبعة والبقرة عن سبعة. قال فقال ابن عمر لرجل: أكذلك يا فلان؟ قال نعم. قال: ما شعرت بهذا»** . عن ابن خزيمة بحديث رافع بن جريج: **«أنه ﷺ قسم فعدل عشراً من الغنم ببعير»** . الحديث وهو في الصحيحين، وقوله «أو شاة» هو قول الجمهور، ورواه الطبري وابن أبي حاتم بأسانيد صحيحة عنهم، ورويا بإسناد قوي عن عائشة وابن عمر: **«أنهما كانا لا يريان ما استيسر من الهدي إلا من الإبل والبقر»** ، أخرج الطبري بإسناد صحيح إلى عبد الله بن عبيد بن عمير قال قال ابن عباس: **«الهدي شاة. فقيل له في ذلك: فقال: أنا أقرأ عليكم من كتاب الله ما تقوون به، ما في الظبي؟ قالوا شاة. قال: فإن الله تعالى يقول: ﴿هَدْياً بَالِغَ الْكَعْبَةِ﴾»** .

[الفتح: (٣/٦٢٥)]

٣١٧)قال النسائي- في اليوم والليلة- ... عن عمر رضي الله تعالى عنهما قال: **«متعتان كانتا على عهد رسول الله ﷺ.....»** . الحديث .

قال النسائي: هذا حديث معضل.

قال الحافظ: وجدت التعبير بالمعضل في كلام الجماعة من أئمة الحديث فيما لم يسقط منه شيء البتة، مثل هذا الحديث.

[إتحاف المهرة: (١٢/ ٢٧٠)]، [النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/ ٥٧٦-٥٧٨)]

باب

قول الله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾

٣١٨) ساق الحافظ بسنده عن ابن عباس.. بالحديث بطوله. وقال: هكذا قال القاسم عثمان بن سعد.

قلت: وهكذا رواه أبو نعيم في مستخرجه على الجامع الصحيح، عن ابن عباس: **«انه سئل عن متعة الحج؟ فقال: أهلَّ المهاجرون والأنصار وأزواج النبي ﷺ في حجة الوداع، وأهللنا، فلما قدمنا مكة، قال رسول الله ﷺ: اجعلوا إهلالكم بالحج عمرة إلا من قلد الهدي قال: فطفنا بالبيت وبالصفا والمروة وأتينا النساء ولبسنا الثياب، وقال: من قلد الهدي فإنه لا يحل حتى يبلغ الهدي محله، ثم امرنا عشية التروية أن نهلَّ بالحج، فإذا فرغنا من المناسك جئنا فطفنا بالبيت وبين الصفا والمروة وقد تمَّ حجنا وعلينا الهدي كما قال الله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾ [البقرة:١٩٦] إلى امصاركم، الشاة تجزيء. فجمعوا نسكين في عام بين الحج والعمرة، وإن الله أنزله في كتابه وسنة نبيه وأباحه للناس، غير أهل مكة، قال الله: ﴿ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة:١٩٦] وأشهر الحج التي ذكر الله تعالى: شوال وذو القعدة وذو الحجة، فمن تمتع في هذه الأشهر فعليه دم أو صوم»**.

والرفث: الجماع، والفسوق: المعاصي، والجدال: المراء.

قال أبو نعيم: كذا قال المطرز عثمان بن سعد.

وأما عثمان بن سعد - وإن كان روى أيضاً عن عكرمة - فقد تكلم فيه، ولا نعلم لأبي معشر يوسف بن يزيد البراء، عنه رواية، ويجوز أن يكون لعثمان بن غياث جدٌّ يقال له سعد، نسب إليه، والله أعلم.

[الفتح: (٣/ ٥٠٧)]، [التغليق: (٣/ ٦٢-٦٤)]

باب

في السعي

٣١٩) وأخرج البيهقي وإسماعيل القاضي وأبو ذر الهروي عن عمر **«انه خطب الناس بمكة فقال إذا قدم الرجل منكم حاجاً فليطف بالبيت سبعاً وليصل عند المقام ركعتين ثم ليبدأ بالصفا فيكبر سبع تكبيرات بين كل تكبيرتين حمد الله وثناء عليه وصلاة على النبي ﷺ وسل لنفسك وعلى المروة مثل ذلك»** قال الحافظ بعد أن أخرجه عن البيهقي بنحو هذا

اللفظ : هذا موقوف صحيح ولم أر في شيء من الآثار الواردة في السعي التنصيص على الصلاة إلا في هذا .

[الفتوحات الربانية: (٣٩٩/٤)]

٣٢٠)قال الحافظ : أخرج ابن المنذر عن حبيبة بنت أبي تجراه -وهي إحدى نساء بني عبد الدار- قالت : «**دخلت مع نسوة من قريش دار آل أبي حسين فرأيت رسول الله ﷺ يسعى وإن مئزره ليدور من شدة السعي، وسمعته يقول: اسعوا فإن الله كتب عليكم السعي**» . أخرجه الشافعي وأحمد وغيرهما ، وفي إسناد هذا الحديث عبد الله بن المؤمل وفيه ضعف، له طريق أخرى في صحيح ابن خزيمة مختصرة، وعند الطبراني عن ابن عباس كالأولى وإذا انضمت إلى الأولى قويت.

[الفتح: (٥٨٢/٣)]

٣٢١)روى النسائي بإسناد قوي عن يزيد بن حارثة قال : «**كان على الصفا والمروة صنمان من نحاس يقال لهما أساف ونائلة كان المشركون إذا طافوا تمسحوا بهما**» الحديث . وروى الطبراني وابن أبي حاتم في التفسير بإسناد حسن من حديث ابن عباس قال : «**قالت الأنصار: إن السعي بين الصفا والمروة من أمر الجاهلية، فانزل الله عز وجل: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ الآية**» . وروى الفاكهي وإسماعيل القاضي في الأحكام بإسناد صحيح عن الشعبي قال : «**كان صنم بالصفا يدعى أساف ووثن بالمروة يدعى نائلة، فكان أهل الجاهلية يسعون بينهما، فلما جاء الإسلام رمي بهما وقالوا: إنما كان ذلك يصنعه أهل الجاهلية من أجل أوثانهم، فأمسكوا عن السعي بينهما، قال فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ الآية**» .وذكر الواحدي في أسبابه عن ابن عباس نحو هذا وزاد فيه : «**يزعم أهل الكتاب أنهما زنيا في الكعبة فمسخا حجرين فوضعا على الصفا والمروة ليعتبر بهما، فلما طالت المدة عبدا**» والباقي نحوه . وروى الفاكهي بإسناد صحيح إلى أبي مجلز نحوه . وفي كتاب مكة لعمر بن شبة بإسناد قوي عن مجاهد في هذه الآية قال : «**قالت الأنصار إن السعي بين هذين الحجرين من أمر الجاهلية، فنزلت**» . ومن طريق الكلبي قال : «**كان الناس أول ما أسلموا كرهوا الطواف بينهما لأنه كان على كل واحد منهما صنم فنزلت**» .

[الفتح: (٥٨٤/٣-٥٨٥)]

٣٢٢)قال الحافظ : وروى ابن أبي شيبة عن مجاهد وعطاء قال : «**رأيتهما يسعيان من خوخة بني عباد إلى زقاق بني أبي حسين، قال فقلت لمجاهد، فقال: هذا بطن المسيل الأول**» . وروى ابن خزيمة والفاكهي من طريق أبي الطفيل قال : سألت ابن عباس عن السعي فقال : «**لما بعث جبريل إلى إبراهيم ليريه المناسك عرض له الشيطان بين الصفا والمروة، فأمر الله أن**

يجيز الوادي. قال ابن عباس: فكانت سنة» . وروى الفاكهي بإسناد حسن عن ابن عباس قال : **«هذا ما أورثتكموه أم إسماعيل»** .

[الفتح: (٣/٥٨٧)]

٣٢٣)روى الطبراني من حديث ابن عمر : **«أن النبي ﷺ خرج من المسجد إلى الصفا من باب بني مخزوم»** .

وإسناده ضعيف جداً . وله شاهد عن عطاء ، مرسل عند ابن أبي شيبة ، وهو صحيح عن ابن عمر .

[الدراية: (٢/١٧)]

٣٢٤)ذكر الحافظ بسنده عن حبيبة بنت أبي تجزأه قالت :

«لما سعى النبي ﷺ بين الصفا والمروة ودخلنا دار أبي حسين في نسوة من قريش فرأيت النبي ﷺ يسعى في بطن الوادي وهو يقول: اسعوا فإن الله عز وجل قد كتب عليكم السعي حتى أن ثوبه لتدور من شدة السعي» .

وهكذا أخرجه الدارقطني في المذبح ، وقد أخرجه أحمد في مسنده ولم أره فيه عن الشافعي .

وأخرجه الدارقطني في السنن وابن خزيمة في صحيحه مختصراً ، وأخرجه الآبري في مناقب الشافعي عن الشافعي به .

وعن محمّد بن يوسف بن النضر عن الربيع عن الشافعي وقال : حديث غريب لا أعلم من حدث به عن عبد الله بن المؤمل غير الشافعي وأبي نعيم الفضل بن دكين .

[توالي التأسيس: (٢٤٨-٢٤٩)]

٣٢٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن ابن عباس ، **«أن النبي ﷺ مشى عاماً وسعى عاماً»** .

قال : لا نعلمه بهذا اللفظ إلا من حديث سعيد بن بشير .

قلت : وأفراده لا يحتج بها .

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٥٥)]

٣٢٦)روى الطبراني في الدعاء وفي الأوسط من حديث ابن مسعود أن رسول الله ﷺ : **«كان إذا سعى بين الصفا والمروة في بطن المسيل قال: اللهم اغفر وارحم، وأنت الأعز الأكرم»** ، وفي إسناده ليث بن أبي أسلم وهو ضعيف ، وقد رواه البيهقي موقوفاً من حديث ابن مسعود : **«أنه لما هبط إلى الوادي سعى، فقال»** -فذكره- وقال : هذا أصح الروايات في ذلك عن ابن مسعود ، يشير إلى تضعيف المرفوع ، وذكره المحب الطبري في الأحكام من حديث امرأة من بني نوفل : **«أن النبي ﷺ كان يقول بين الصفا والمروة: رب اغفر وارحم، إنك أنت الأعز الأكرم»** ، قال المحب : رواه الملا في سيرته ، ويراجع إسناده ، وروى البيهقي من حديث ابن عمر : **«أنه كان يقول ذلك بين الصفا والمروة، مثل حديث ابن مسعود موقوفاً»** ، وعلى هذا فقول

إمام الحرمين في النهاية: صح أن رسول الله ﷺ كان يقول في سعيه: «**اللهم اغفر وارحم، واعف عما تعلم، وانت الأعز الأكرم، ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ الآية**»، وفيه نظر كثير.

[تلخيص الحبير: (٨٧٩/٣)]

٣٢٧) يؤثر عن ابن عمر: «**انه كان يقول على الصفا والمروة: اللهم اعصمني بديني وطواعيتك إلى آخره**»، البيهقي والطبراني في كتاب الدعاء والمناسك له من حديثه موقوفاً، قال الضياء: إسناده جيد.

[تلخيص الحبير: (٨٧٩/٣-٨٨٠)]

٣٢٨) حديث: «**انه ﷺ بدأ بالصفا وقال: ابدؤوا بما بدأ الله به**». النسائي من حديث جابر الطويل بهذا اللفظ، وصححه ابن حزم، وله طرق عند الدارقطني.

[تلخيص الحبير: (٨٧٧/٣-٨٧٨)]

٣٢٩) قال الزمخشري: قوله ﷺ: «**اسعوا فإن الله كتب عليكم السعي**».

قال الحافظ: أخرجه الطبراني من حديث ابن عباس رضي الله عنهما: «**سئل رسول الله ﷺ عام حج عن الرمل**» فذكره. رواه الشافعي وأحمد وإسحاق والطبراني والدارقطني والحاكم عن حبيبة بنت أبي تجراه قالت: «**رايت رسول الله ﷺ يطوف بين الصفا والمروة والناس بين يديه، وهو وراءهم يسعى حتى اني لأرى ركبتيه من شدة السعي، وهو يقول: اسعوا فإن الله كتب عليكم السعي**». وعبيد الله ضعيف. وأخرجه الحاكم من طريق آخر عن حبيبة بنت أبي تجراة. قالت: «**اطلعت بكرة بين الصفا والمروة فأشرفت على رسول الله ﷺ وإذا هو يسعى، ويقول لأصحابه: اسعوا فإن الله كتب عليكم السعي**»، وأخرجه الطبراني والبيهقي عن تملك العبدرية قالت: «**نظرت إلى رسول الله ﷺ وانا في غرفة لي بين الصفا والمروة وهو يقول: أيها الناس إن الله كتب عليكم السعي فاسعوا**» والمثنى ضعيف.

[الكافي الشاف: (٢٠٧/١)]

باب
في الملتزم

٣٣٠) أخرج الدارقطني والبيهقي بلفظ: «**رايت النبي ﷺ يلزق وجهه وصدره بالملتزم**».

رواه عبد الرزاق، عن عمرو بن شعيب قال: طاف جدي محمّد بن عبد الله مع أبيه عبد الله، فلما كان سابعها، قال محمّد لعبد الله، فذكر نحوه، وابن جريج أوثق من المثنى. وقد اضطرب فيه المثنى مع ضعفه.

وقال أيضاً: عن ابن عباس أخرجه البيهقي في الشعب عن الحاكم بسنده مرفوعاً: «**ما بين الركن والباب ملتزم**». وفي إسناده إبراهيم بن إسماعيل، وهو ابن مجمع، ضعيف.

وأخرج عبد الرزاق من وجه آخر صحيح، عن ابن عباس موقوفاً قال: **«الملتزم ما بين الركن والباب»**.

[تلخيص الحبير: (٩٠٦/٣)]، [الدراية: (٣٠/٢-٣١)]

٣٣١)محمّد بن الحسن بن علي بن راشد الأنصاري: عن وراق الحميدي، فذكر حديثاً موضوعاً: **«في الدعاء عند الملتزم»**.

[لسان الميزان: (١٣٠/٥)]

باب

أين يصلي الظهر يوم التروية؟

٣٣٢)قال الحافظ: وقيل في تسميته التروية أقوال أخرى شاذة، منها: **«ان آدم راى فيه حواء واجتمع بها»**. ومنها: **«ان إبراهيم راى في ليلته انه يذبح ابنه فأصبح متفكراً يتروى»**. ومنها: **«ان جبريل عليه السلام أرى فيه إبراهيم مناسك الحج»**. ومنها: **«ان الإمام يعلم الناس فيه مناسك الحج»**.

[الفتح: (٥٩٣/٣)]

باب

الخطبة يوم عرفة

٣٣٣)حديث: **«ان النبي ﷺ لما خرج واستوى على ناقته، اذن المؤذن بين يديه»** لم أجده صريحاً، ومعناه يؤخذ من حديث جابر: **«انه لما فرغ من خطبته اذن»**.

[الدراية: (١٩/٢)]

٣٣٤)حديث: روى أبو داود عن ابن عمر قال: **«جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر، ثم خطب الناس، ثم راح»**. وهذا بخلاف ما رواه جابر وابن الزبير، وابن إسحاق لا يحتج بما ينفرد به من الأحكام، فضلاً عما إذا خالفه من هو أثبت منه، والله أعلم.

[الدراية: (١٩/٢)]

باب

فيمن أدرك عرفات

٣٣٥)قال مسدد: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: **«من ادرك عرفة فقد ادرك الحج، ومن فاته عرفة فقد فاته الحج»**.

قال الحافظ: صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (٣٩/٢)]

٣٣٦)حديث : «**من أدرك عرفة بليل فقد أدرك الحج، ومن فاته عرفة بليل فقد فاته الحج**» ، أصحاب السنن وابن حبان وأحمد والحاكم والبزار والطيالسي ، من حديث عبد الرحمن بن عمر بلفظ : «**الحج عرفة، فمن جاء ليلة جمع قبل طلوع الفجر فقد أدرك الحج**» الحديث .
قلت : أما باللفظ الذي ذكره المصنف فلم أره صريحاً إلا في مرسل عطاء عند ابن أبي شيبة بلفظ : «**من أدرك الوقوف بعرفة بليل قبل طلوع الفجر فقد أدرك الحج، ومن فاته الوقوف بعرفة بليل فقد فاته الحج**» . وقد وصله رحمة بن مصعب بذكر ابن عمر فيه ، أخرجه الدارقطني وابن عدي ، ورحمة وشيخه ضعيفان ، ووصله عمر بن قيس بذكر ابن عباس فيه ، أخرجه البيهقي والطبراني ولفظه : «**من أفاض من عرفات قبل الصبح فقد تم حجه، ومن فاته فقد فاته الحج**» .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية عن ابن عباس ، وقال : غريب تفرد به عبيد عن عمر بن ذر .

[الدراية : (٢/٣١)]

٣٣٧)ترجمة عبد الرحمن بن يعمر الدئلي :
روى عن النبي ﷺ حديث الحج عرفة(١) وفيه قصة وهو في السنن الأربعة إلا النسائي فليس هو عند أبي داود وصحح حديثه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم والدارقطني وصرح بسماعه من النبي ﷺ في بعض الطرق إليه .

[الإصابة : (٢/٤٢٥)]

٣٣٨)حديث : روي أنه ﷺ قال : «**الحج عرفة من لم يدرك عرفة قبل أن يطلع الفجر فقد فاته الحج**» قلت : هما حديثان ، أما حديث : الحج عرفة : فرواه أصحاب السنن وغيرهم ، وأما حديث : من لم يدرك ، فأخرجه الدارقطني ، عن ابن عباس رفعه بلفظ : «**من أدرك عرفات فوقف بها، والمزدلفة، فقد تم حجه، ومن فاته عرفات فقد فاته الحج، فليتحلل بعمرة وعليه الحج من قابل**» وابن أبي ليلى سيء الحفظ ورواه الطبراني من طريق عمر بن قيس المعروف بسندل عن عطاء ، وسندل ضعيف أيضاً ، وفي الباب عن ابن عمر أخرجه الدارقطني بسند ضعيف أيضاً ، وقد رواه الشافعي عن ابن عمر نحوه مطولاً ، وهذا إسناد صحيح .

[تلخيص الحبير : (٣/٩٣٨)]

٣٣٩)حديث عروة بن مضرس الطائي : «**أن رسول الله ﷺ قال: من صلى معنا هذه الصلاة-يعني الصبح يوم النحر- وأتى عرفات قبل ذلك ليلاً أو نهاراً، فقد تم حجه وقضى تفثه**» . أحمد وأصحاب السنن وابن حبان والحاكم والدارقطني والبيهقي ، من حديثه بألفاظ مختلفة ، وصحح

---

(١) عن عبد الرحمن بن يعمر الديلي قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «**الحج عرفات، فمن أدرك عرفة ليلة جمع قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك**» .

هذا الحديث: الدارقطني والحاكم والقاضي أبو بكر بن العربي على شرطهما.

[التهذيب: (١٦٩/٧-١٧٠)]، [إتحاف المهرة: ١٦١/١١-١٦٣)]، [الإصابة: (٤٧٨/٢)]

[تلخيص الحبير: (٨٨٧/٣-٨٨٨)]

٣٤٠) حديث: روي أنه ﷺ قال: «**حجكم يوم تحجون**».

لم أجده هكذا.

[تلخيص الحبير: (٨٨٩/٣)]

باب

الدفع من عرفة ومزدلفة

٣٤١) قال الحافظ: وروى الفاكهي عن عكرمة يقول: «**اتخذه رسول الله ﷺ مبالاً واتخذتموه مصلى**»، وكان جابر يقول: «**لا صلاة إلا بجمع**»، أخرجه ابن المنذر بإسناد صحيح.

[الفتح: (٦٠٧/٣)]

٣٤٢) قال الزمخشري: في حديث أبي بكر رضي الله عنه: «**صب في دقران، وهو يخرش[1] بعيره بمحجنه**».

قال الحافظ: لم أجده، والذي في الغرائب لأبي عبيد الجرمي، وفي مسند الشافعي وطبقات ابن سعد كلهم عن جبير بن الحويرث قال: «**رايت ابا بكر على قزع، وهو يخرش بعيره بمحجنه**».

زاد الجرمي عن أبي بكر بن أبي شيبة عن ابن عيينة «**كأني أنظر إلى فخذه وقد انكشفت**».

[الكافي الشاف: (٢٤٣/١)]

٣٤٣) ساق ابن أبي هاشم بسند صحيح عن عبد الله بن عبد الله بن عمر: «**أن رسول الله ﷺ لما دفع عشية عرفة سمع وراءه زجراً شديداً وضرباً فالتفت إليهم فقال: يا أيها الناس، السكينة فإن البر ليس بالإنصاع**».

[الإصابة: (١٣٥/٣)]

٣٤٤) أورد العقيلي في ترجمة محمد بن عبدالله الكتاني وهو مجهول عنه عن عمر وعن ابن عباس رضي الله عنهم: «**دفع رسول الله ﷺ من عرفات رافعاً يديه**». الحديث فيه: «**ليكف قويكم عن ضعيفكم**».

[لسان الميزان: (٢٢٠/٥)]

٣٤٥) قال مسدد عن نافع: «**أن ابن الزبير رضي الله عنهما أسفر بالدفعة، فقال ابن عمر رضي الله عنهما: طلوع الشمس ينتظرون! صنيع أهل الجاهلية، فدفع ابن عمر رضي الله**

---

(١) دقران: في بعض النسخ ذفران، والذفر ذكاء الرائحة طيبة أو خبيثة، وأما الدقر بمعنى الشدة والكذب والفحش والنميمة، وأما الخرش فهو مثل الخدش.

عنهما ودفع الناس معه، ودفع ابن الزبير رضي الله عنهما» .

قال الحافظ : هذا موقوف صحيح ، وله حكم المرفوع .

[المطالب العالية : (٢/٤٥-٤٦)]

٣٤٦)روى ابن أبي شيبة من حديث عائشة : **«أنها كانت تدعو بشراب فتفطر، ثم تفيض»** ، وإسناده صحيح .

[الدراية : (٢/٢٢)]

٣٤٧)عن المسور بن مخرمة قال : **«خطبنا رسول الله ﷺ بعرفات، ثم قال: أما بعد: فإن أهل الشرك والأوثان كانوا يدفعون من هذا الموضع إذا كانت الشمس على رءوس الجبال كأنها عمائم الرجال على رءوسها وإنما ندفع بعد أن تغيب»** . أخرجه الحاكم وصححه ، والبيهقي ، وهو عند الشافعي ، ثم عند البيهقي من هذا الوجه ، ليس فيه المسور .

وروى ابن أبي شيبة عن محمّد بن قيس بن مخرمة نحوه ، وهذا يقتضي انقطاع طريق الحاكم .

[الدراية : (٢/٢١-٢٢)]

٣٤٨)**«ادفعوا بعد غروب الشمس»** -يعني من عرفة- .

لم أجده بصيغة الأمر .

[الدراية : (٢/٤١)]

باب

فضيلة الوقوف بعرفة والمزدلفة

٣٤٩)إسحاق بن راهويه : عن ربيعة القرشي قال : **«رأيت رسول الله ﷺ واقفاً في الجاهلية بعرفات مع المشركين، ورأيته واقفاً في الإسلام في ذلك الموقف، فعرفت أن الله تبارك وتعالى وفقه لذلك»** .

قال الحافظ : هذا حديث غريب الإسناد .

[المطالب العالية : (٢/٣٩)]

٣٥٠)حديث : **«أن النبي ﷺ وقف عند هذا الجبل -يعني جبل قزح- وكذا عمر»** . أما المرفوع : ففي حديث علي عند الترمذي . وفي حديث جابر عند الحاكم وأما الموقوف فلم أجده .

[الدراية : (٢/٢٢)]

٣٥١)عن صالح بن عبد الله بن صالح بن عبد الرحمن بن عبد الله بن زيد عن أبيه عن جده زيد قال : **«وقف النبي ﷺ عشية عرفة فقال: أيها الناس إن الله قد تطول عليكم في يومكم هذا فوهب مسيئكم لمحسنكم وأعطى محسنكم ما سأل وغفر لكم ما كان منكم»** .

رواه ابن مندة .

قال البخاري: صالح بن عبد الله منكر الحديث.

[الإصابة: (١/٥٧٤)]

٣٥٢)ترجمة حبيب بن خماشة الخطمي قال: «**سمعت رسول الله ﷺ يقول بعرفة: عرفة كلها موقف**».

رواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده، إسناده فيه الواقدي.

[الإصابة: (١/٣٠٦)]

٣٥٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «**عرفة كلها موقف، ومنى كلها منحر**».

ولم يذكر ابن عباس، ولا نعلم أحداً قال: عن ابن عباس إلا حوثرة ولم يتابع عليه.

قلت: وهو ثقة.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٥٦)]

٣٥٤)روى ابن حبان، والبيهقي من حديث جبير بن مطعم بلفظ: «**في كل أيام التشريق ذبح**»، وذكر البيهقي الاختلاف في إسناده، وقد تقدم في الحج أصله، وهذه الزيادة ليست بمحفوظة، والمحفوظ: «**منى كلها منحر**»، ورواه ابن عدي من حديث أبي هريرة، وفيه معاوية بن يحيى الصدفي وهو ضعيف، وذكره ابن أبي حاتم من حديث أبي سعيد، وذكر عن أبيه أنه موضوع.

[تلخيص الحبير: (٤/١٤٩٢)]

٣٥٥)حديث: «**عرفة كلها موقف، وارتفعوا عن وادي عرنة**»، ابن ماجه من حديث جابر بلفظ: «**بطن عرنة**» وفي إسناده القاسم بن عبد الله بن عمر العمري كذبه أحمد، ورواه مالك في الموطأ بلاغاً بهذا اللفظ، ورواه ابن حبان والطبراني والبيهقي والبزار وغيرهم من حديث جبير بن مطعم بلفظ: «**كل عرفات موقف، وارفعوا عن محسر**» -الحديث- وفي إسناده انقطاع، ورواه البيهقي عن ابن المنكدر مرسلاً، ووصله عبد الرزاق عن أبي هريرة ذكره ابن عبد البر، ورواه الحاكم من حديث ابن عباس بلفظ: «**ارفعوا عن بطن عرنة وارفعوا عن بطن محسر عن محسر**» ورواه من وجه آخر عن ابن عباس قال: كان يقال: «**ارتفعوا عن محسر، وارتفعوا عن عرنة**» ورواه البيهقي موقوفاً ومرفوعاً ورواه الطحاوي والطبراني أيضاً من حديث ابن عباس أيضاً، ورواه ابن قانع في معجم الصحابة من حديث حبيب بن خماشة، وفي إسناده الواقدي، ورواه ابن وهب في موطئه عن عمرو بن شعيب وسلمة بن كهيل مرسلاً نحو حديث جابر، ويزيد وإسحاق متروكان، وأخرجه أبو يعلى من حديث أبي رافع.

[تلخيص الحبير: (٣/٨٨٦-٨٨٧)]

٣٥٦)روى أحمد والبزار وابن حبان، من حديث جبير بن مطعم رفعه: «**كل عرفات موقف، وارتفعوا عن بطن عرنة، وكل مزدلفة موقف، وارتفعوا عن بطن محسر، وكل فجاج**

منى منحر، وكل أيام التشريق ذبح».

وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين بإسناد آخر إلى جبير بن مطعم، وأخرجه ابن ماجه من حديث ابن عمر، وزاد: **«وكل منى منحر إلا ما وراء العقبة»**، وإسناده ضعيف.

[الدراية: (٢/١٩-٢٠)]

٣٥٧) حديث: **«يوم عرفة اليوم الذي يعرف الناس فيه»**. أبو داود في المراسيل، ورواه أبو نعيم في معرفة الصحابة ورواه الشافعي عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: **«رجل حج أول ما حج، فأخطأ الناس بيوم النحر، أيجزيء عنه؟ قال: نعم، قال: وأحسبه قال: قال رسول الله ﷺ: فطركم يوم تفطرون واضحاكم يوم تضحون قال: وأراه قال: وعرفة يوم تعرفون»**.

ورواه الترمذي واستغربه وصححه، والدارقطني من حديث عائشة مرفوعاً، وصوب الدارقطني وقفه في العلل، ورواه أبو داود عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: **«الفطر يوم تفطرون والأضحى يوم تضحون»** وابن المنكدر لم يسمع من أبي هريرة، ورواه الترمذي وابن ماجه. ورواه مجاهد بن إسماعيل عن عائشة مرفوعاً بلفظ: **«عرفة يوم يعرف الإمام»** تفرد به مجاهد قاله البيهقي، قال: ومحمد بن المنكدر عن عائشة مرسل.

[تلخيص الحبير: (٣/٨٨٨-٨٨٩)]

٣٥٨) قال الزمخشري: في الحديث: **«ما رؤي إبليس يوماً أصغر ولا أدحر ولا أغيظ من يوم عرفة لما يرى من نزول الرحمة إلا ما رؤي يوم بدر»**.

قال الحافظ: أخرجه مالك في الموطأ مرسلاً، ومن طريق مالك أخرجه عبد الرزاق والطبري، والبيهقي في الشعب قال ابن عبد البر: الصواب مرسل.

[الكافي الشاف: (٢/٢٢١)]

٣٥٩) حديث: **«خير المواقف ما استقبلت به القبلة»**.

لم أجده.

[الدراية: (٢/٢٠)]

٣٦٠) قال الحافظ: واحتج إسحاق بحديث ابن عباس: **«أن النبي ﷺ قال لغلمان بني عبد المطلب: لا ترموا حتى تطلع الشمس»** وهو حديث حسن أخرجه أبو داود والنسائي والطحاوي وابن حبان، وأخرجه الترمذي والطحاوي من طرق، وأخرجه أبو داود عن عطاء، وهذه الطرق يقوي بعضها بعضاً، ومن ثم صححه الترمذي وابن حبان.

وقال أيضاً: وروى الطبري بسند فيه ضعف عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً: **«إنما جمع منزل لدلج المسلمين»**.

[الفتح: (٣/٦١٨)]

باب

فضل يوم عرفة

٣٦١)أخرج الحافظ عن علي قال «**كان أكثر دعاء النبي ﷺ عشية عرفة لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت بيده الخير وهو على كل شيء قدير اللهم اجعل في سمعي نوراً، وفي بصري نوراً وفي قلبي نوراً اللهم اغفر لي ذنبي ويسر لي أمري واشرح لي صدري اللهم إني أعوذ بك من وسواس الصدر ومن شتات الأمر ومن عذاب القبر اللهم إني أعوذ بك من شر ما تهب به الرياح ومن شر بوائق الدهر**» قال الحافظ هذا حديث غريب من هذا الوجه أخرجه البيهقي في السنن الكبير وفي سنده موسى بن عبيد الله وهو ضعيف.

[الفتوحات الربانية: (٤/٢٤٨-٢٤٩)]

٣٦٢)قال النووي: ومن الدعاء المذكور فيها «**اللهم إني أسألك أن ترزقني في هذا المكان جوامع الخير كله وأن تصلح شأني كله وأن تصرف عني الشر كله فإنه لا يفعل ذلك غيرك ولا يجود به إلا انت**».

قال الحافظ: لم أره مأثوراً أسند الحافظ من طريق الطبراني عن أم سلمة عن رسول الله ﷺ أنه كان يدعو فذكر حديثاً طويلاً وفيه «**اللهم إني أسألك فواتح الخير وخواتمه وجوامعه وأوله وآخره وظاهره وباطنه والدرجات العلا من الجنة**» قال الحافظ بعد تخريجه: هذا حديث حسن غريب أخرجه الحاكم مفرقاً في موضعين وقال صحيح الإسناد وأخرج الحافظ عن ابن عباس «**أن النبي ﷺ سمع عائشة تدعو فقال: ألا أدلك يا بنت أبي بكر على جوامع الدعاء. قالت: بلى. قال: تقولين اللهم إني أسألك من الخير كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم أعلم**» قال الحافظ بعد تخريجه: حديث غريب أخرجه ابن أبي عاصم في كتاب الدعاء ورجاله موثقون إلا موسى بن عبيدة فإنه ضعيف ويكتب حديثه في فضائل الأعمال.

[الفتوحات الربانية: (٥/١٢)]

٣٦٣)قال النووي: ويستحب أن يقول: «**اللهم لك الحمد كله ولك الكمال كله ولك الجلال كله ولك التقديس كله اللهم اغفر لي جميع ما أسلفته واعصمني فيما بقي وارزقني عملاً صالحاً ترضى به عني ياذا الفضل العظيم اللهم إني استشفع إليك بخواص عبادك وأتوسل بك إليك أسألك أن ترزقني جوامع الخير كله وأن تمن عليَّ بما مننت به على أوليائك وأن تصلح حالي في الآخرة والدنيا يا أرحم الراحمين**»

قال الحافظ لم أره مأثوراً وورد بعضه غير مقيد في حديث لأبي سعيد أخرجه ابن منصور في مسند الفردوس ولفظه «**أن رسول الله ﷺ قال لرجل سأله أي الدعاء خير قال قل اللهم لك**

الحمد كله ولك الشكر كله ولك الملك كله أسألك الخير كله وأعوذ بك من الشر كله» وفي سنده خالد بن يزيد العمري وهو متروك قال الحافظ وقد وجدت الحديث بتمامه بتغير يسير وإطلاق المحل ثم ساق إسناده إلى رجل من فدك عن حذيفة ﷺ قال: **«بينما أنا أصلي سمعت متكلماً يقول اللهم لك الحمد كله ولك الملك كله وبيدك الخير كله وإليك يرجع الأمر كله علانيته وسره أهل أن تحمد أبداً إنك على كل شيء قدير اللهم اغفر لي جميع ما مضى من ذنوبي واعصمني فيما بقي من عمري وارزقني عملاً زاكياً ترضى به عني قال فأتيت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له فقال ذاك ملك أتاك يعلمك كيف تحمد ربك»** قال الحافظ: رجاله موثقون إلا الفدكي يعني المبهم الراوي عن حذيفة فما عرفت اسمه ولا حاله.

[الفتوحات الربانية: (٥/١٤-١٧)]

٣٦٤) لفظ العقيلي شبويه المروزي عن أنس قال: **«وقف رسول الله ﷺ بعرفات فقال: يا بلال انصت لي الناس، فقال بلال: يا معشر الناس انصتوا، فقال: أتاني جبريل آنفاً فأقرأني آنفاً من ربي السلام فقال إن الله غفر لأهل عرفات ما خلا التبعات أفيضوا بسم الله»**.

وقال حديثه منكر غير محفوظ وقد روى فيه عن عائشة وجابر رضي الله عنهما بسندين صالحين.

[لسان الميزان: (٣/١٣٧)]

٣٦٥) عن عبد الرحمن بن عبد الله بن زيد **«عن أبيه عن جده قال: وقف النبي ﷺ عشية عرفة فقال: يا أيها الناس إن الله قد تطول عليكم في يومكم هذا فوهب مسيئكم لمحسنكم»** الحديث أخرجه ابن مندة ضعفه البخاري وغيره.

[لسان الميزان: (٣/٤٢١)]

٣٦٦) عن حبيب بن مخنف قال: **«انتهيت إلى النبي ﷺ يوم عرفة، الحديث»**.

رواه ابن مندة.

والصحيح ما رواه عبد الرزاق.

[الإصابة: (١/٣٠٩)، (١/٣٩٠-٣٩١)]

٣٦٧) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **«كان فلان رديف رسول الله ﷺ يوم عرفة فجعل الفتى يلاحظ النساء وينظر إليهن، فقال رسول الله ﷺ: أي أخي، إن هذا يوم من ملك فيه سمعه وبصره ولسانه غفر له»**.

رواه أحمد بسند صحيح، والطبراني وابن أبي الدنيا والبيهقي، وصححه ابن خزيمة.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٠٣-١٠٤)]

باب
الدعاء يوم عرفة

٣٦٨)إسحاق بن راهويه: عن علي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«أكثر دعائي ودعاء الأنبياء قبلي بعرفة: لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، اللهم اجعل في سمعي نوراً، وفي بصري نوراً، وفي قلبي نوراً، اللهم اشرح لي صدري، ويسر لي أمري، وأعوذ بك من وسواس الصدور وشتات الأمور، اللهم إن أعوذ بك من شر ما يلج في الليل، ومن شر ما يلج في النهار، ومن شر ما تهب به الرياح، وشر بوائق الدهر»**.

قال الحافظ: موسى ضعيف الحديث.

[المطالب العالية: (٢/٤١-٤٢)]

٣٦٩)حديث: **«أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة وأفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي، لا إله إلا الله، وحده لا شريك له»** مالك في الموطأ مرسلاً، وروي عن مالك موصولاً ذكره البيهقي وضعفه، وكذا ابن عبد البر في التمهيد، وله طريق أخرى موصولة، رواه أحمد والترمذي من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بلفظ: **«خير الدعاء دعاء يوم عرفة»** الحديث وفي إسناده حماد بن أبي حميد وهو ضعيف، ورواه العقيلي في الضعفاء عن ابن عمر بلفظ: **«أفضل دعائي ودعاء الأنبياء قبلي عشية عرفة لا إله إلا الله»**، الحديث-وفي إسناده فرج بن فضالة وهو ضعيف جداً، ورواه الطبراني في المناسك من حديث علي نحو هذا، وفي إسناده قيس بن الربيع.

[تلخيص الحبير: (٢/٨٨٣-٨٨٤)]

٣٧٠)قال عبد الله بن أحمد بن حنبل في زيادات المسند له: .... عن العباس بن مرداس: **« أن رسول الله ﷺ دعا ربه عشية عرفة بالمغفرة لأمته، وأن الله سبحانه وتعالى أجابه بالمغفرة لأمته إلا ظلم بعضهم بعضاً فإنه يأخذ للمظلوم من الظالم؛ قال: فأعاد الدعاء، فقال: أي رب! إنك قادر على أن تثيب المظلوم خيراً من مظلمته وتغفر لهذا الظالم، قال: فلم يجبه تلك العشية شيئاً، فلما أصبح بالمزدلفة أعاد الدعاء، فأجابه عز وجل: إني قد فعلت، قال: فضحك رسول الله ﷺ-أو تبسم-، فقال أبو بكر وعمر: والله! لقد ضحكت في ساعة ما كنت تضحك فيها، فما أضحكك؟ أضحك الله سنك! فقال: ضحكت أن الخبيث إبليس حين علم أن الله عز وجل قد غفر لأمتي واستجاب دعائي أهوى يحثي التراب على رأسه ويدعو بالويل والثبور، فضحكت من الخبيث من جزعه»**. أورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق المسند أيضاً، ونقل عن ابن حبان أنه قال: كنانة منكر الحديث جداً، ولا أدري التخليط منه أو من أبيه.

قلت: حديث العباس بن مرداس هذا قد أخرجه أبو داود في السنن، في أواخر كتاب الأدب منه

في باب قول «اضحك الله سنك» قال: حدثنا عن ابن كنانة بن عباس بن مرداس عن أبيه عن جده قال: «**ضحك رسول الله ﷺ، فقال ابو بكر وعمر: اضحك الله سنك**»، وساق الحديث. انتهى كلام أبي داود، ولم يذكر في الباب غيره وسكت عليه فهو صالح عنده، وأخرجه ابن ماجه في كتاب الحج، وأخرجه أيضاً الطبراني وقد أورد البخاري الحديث المذكور وقال لم يصح ولا يلزم من كون الحديث لم يصح أن يكون موضوعاً، وقد وجدت له شاهداً قوياً، أخرجه أبو جعفر بن جرير في التفسير في سورة البقرة عن ابن عمر والحديث قوي.

وقد روى حديثه من وجه آخر، وليس ما رواه شاذاً، فهو على شرط الحسن عند الترمذي، وقد أخرجه الحافظ ضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين- والله الموفق.

ثم وجدت له طريقاً أخرى وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، ومن طريقه أخرجه الطبراني في معجمه عن عبادة قال: قال رسول الله ﷺ يوم عرفة: «**أيها الناس! إن الله عز وجل قد تطول عليكم في هذا اليوم فغفر لكم إلا التبعات فيما بينكم، ووهب مسيئكم لمحسنكم، واعطى محسنكم ما سأل، فادفعوا باسم الله! فلما كان بجمع قال: إن الله قد غفر لصالحيكم وشفع صالحيكم في طالحيكم، ينزل المغفرة فيعممها، ثم يفرق المغفرة في الأرض، فتقع على كل تائب ممن حفظ لسانه ويده وابليس وجنوده على جبل عرفات ينظرون ما يصنع الله بهم، فإذا نزلت المغفرة دعا هو وجنوده بالويل يقول: كيف أستفز بهم حقباً من الدهر! ثم جاءت المغفرة فعمتهم يتفرقون وهم يدعون بالويل والثبور**». ورجاله ثقات معروفون إلا الواسطة الذي بين معمر وقتادة، ومعمر قد سمع من قتادة غير هذا ولكن بين هنا أنه لم يسمعه إلا بواسطة، لكن إذا انضمت هذه الطريق إلى حديث ابن عمر عرف أن لحديث عباس بن مرداس أصلاً، ثم وجدت لأصل الحديث طريقاً أخرى أخرجها ابن مندة في الصحابة بن عبد الله بن صالح عن عبد الرحمن بن عبد الله بن زيد عن أبيه عن جده زيد قال: «**وقف النبي ﷺ عشية عرفة فقال: إن الله قد تطول عليكم في يومكم هذا فوهب مسيئكم لمحسنكم، واعطى محسنكم ما سأل، وغفر لكم ما كان منكم أيها الناس!**» وفي رواة هذا الحديث من لا يعرف حاله، إلا أن كثرة الطرق إذا اختلفت المخارج تزيد المتن قوة- والله أعلم.

[التهذيب: (٤٠٣/٨)]، [الإصابة: ٣١١/٣)]، [الدراية: ٢٠/٢-٢١)]، [القول المسدد: (٤٣-٤٧)]

٣٧١) حديث: «**أن النبي ﷺ كان يدعو يوم عرفة ماداً يديه، كالمستطعم المسكين**»، رواه البزار والطبراني وابن عدي من طريق ابن عباس، عن الفضل بن عباس به، وفيه حسن بن عبد الله وهو ضعيف، وأخرجه البيهقي بدون ذكر الفضل.

[الدراية: (٢٠/٢)]

٣٧٢) قال النووي: يستحب أن يقول: الحمد لله الذي بلغتيها سالماً معافى اللهم هذه منى قد أتيتها وأنا عبدك وفي قبضتك أسألك أن تمنّ عليّ بما مننتَ به على أوليائك. اللهم إني أعوذ بك من

الحرمان والمصيبة في ديني يا أرحم الراحمين، فإذا شرع في رمي جمرة العقبة قطع التلبية مع أول حصاة واشتغل بالتكبير فيكبر مع كل حصاة.

قال الحافظ لم أره مأثوراً.

[الفتوحات الربانية: (١٩/٥)]

باب

الجمع بين الصلاتين بعرفة

٣٧٣) قال الحافظ: وروى ابن المنذر بإسناد صحيح عن القاسم بن محمد **«سمعت ابن الزبير يقول: إن من سنة الحج أن الإمام يروح إذا زالت الشمس يخطب فيخطب الناس، فإذا فرغ من خطبته نزل فصلى الظهر والعصر جميعاً»**.

[الفتح: (٦٠٠/٣)]

باب

من أذن وأقام لكل صلاة في المزدلفة

٣٧٤) قال الحافظ: وللطبراني بهذا الإسناد **«صلى بجمع المغرب ثلاثاً والعشاء ركعتين بإقامة واحدة»**. وفيه رد على قول ابن حزم: أن حديث أبي أيوب ليس فيه ذكر أذان ولا إقامة، لأن جابراً وإن كان ضعيفاً فقد تابعه محمد بن أبي ليلى عن عدي على ذكر الإقامة فيه عند الطبراني أيضاً فيقوى كل واحد منهما بالآخر.

[الفتح: (٦١٢/٣)]

باب

التهجير بالرواح يوم عرفة

٣٧٥) عن سالم قال: **«كتب عبد الملك إلى الحجاج أن لا يخالف ابن عمر في الحج. فجاء ابن عمر رضي الله عنه وأنا معه يوم عرفة حين زالت الشمس، فصاح عند سرادق الحجاج، فخرج وعليه ملحفة معصفرة فقال: مالك يا أبا عبد الرحمن؟ فقال: الرواح إن كنت تريد السنة. قال: هذه الساعة؟ قال: نعم. قال: فأنظرني حتى أفيض على رأسي ثم أخرج. فنزل حتى خرج الحجاج، فسار بيني وبين أبي، فقلت إن كنت تريد السنة فاقصر الخطبة وعجل الوقوف. فجعل ينظر إلى عبد الله، فلما رأى ذلك عبد الله قال: صدق»**.

رواه البخاري

* قول البخاري: فجاء ابن عمر رضي الله عنهما وأنا معه.

قال الحافظ: ووقع في رواية عبد الرزاق عن معمر عن الزهري **«فركب هو وسالم وأنا معهما»**

وفي روايته «**قال ابن شهاب: وكنت يومئذ صائماً فلقيت من الحر شدة**» وقد اختلف الحفاظ في رواية معمر على أنها وهم.
وقد أدخل مالك وعقيل -وإليهما المرجع في حديث الزهري- بينه وبين ابن عمر في هذه القصة سالماً فهذا هو المعتمد.

[الفتح: (٣/٥٩٧)]

باب
الايضاع في وادي محسر

٣٧٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: «**رأيت النبي ﷺ أوضع في وادي محسر**».
قال: لا نعلمه عن سعد إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، وأبوبكر هذا هو ابن أبي سبرة لين الحديث.
قلت: بل متروك.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٥٨)]

باب
ما جاء في الحج الأكبر

٣٧٧)قال الزمخشري: عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ وقف يوم النحر عند الجمرات في حجة الوداع فقال «**هذا يوم الحج الأكبر**».
قال الحافظ: أخرجه البخاري تعليقاً وأبو داود والحاكم عن ابن عمر معلولاً ورواه الطبراني والطبري وأبو نعيم في الحلية وأبي حاتم مختصراً عن ابن عمر رضي الله عنهما «**أن رسول الله ﷺ رمى الجمرة يوم النحر. وقال: هذا يوم الحج الأكبر**».

[الكافي الشاف: (٢/٢٣٧)]

خرج الحافظ عن جابر رضي الله عنه قال: «**رأيت رسول الله ﷺ وهو واقف على القرن يوم النحر وهو يقول يا حي يا قيوم لا إله إلا أنت برحمتك أستغيث فاكفني شأني كله ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين**» وقال حديث حسن غريب ويعقوب بن محمد الزهري وثقوه وفيه مقال.

[الفتوحات الربانية: (٥/٢١)]

باب
المكبر والملبي

٣٧٨)قال الحافظ: وروى ابن المنذر بإسناد صحيح عن ابن عباس أنه كان يقول «**التلبية شعار**

الحج، فإن كنت حاجاً فلب حتى بدء حلك، وبدء حلك أن ترمي جمرة العقبة» وروى سعيد بن منصور من طريق ابن عباس قال: **«حججت مع عمر إحدى عشرة حجة، وكان يلبي حتى يرمي الجمرة»**. وقالت طائفة: يقطعها إذا راح إلى الموقف، رواه ابن المنذر وسعيد بن منصور بأسانيد صحيحة عن عائشة وسعد بن أبي وقاص وعلي، وبه قال مالك وقيده بزوال الشمس يوم عرفة، وهو قول الأوزاعي والليث، وعن الحسن البصري مثله لكن قال: **«إذا صلى الغداة يوم عرفة»** وهو بمعنى الأول. وقد روى الطحاوي بإسناد صحيح عن عبد ارحمن بن يزيد قال: **«حججت مع عبد الله فلما افاض إلى جمع جعل يلبي، فقال رجل: أعرابي هذا؟ فقال عبد الله: أنسي الناس أم ضلوا»**.

وقال أيضاً: ويدل لهم ما روى ابن خزيمة عن الفضل قال: **«أفضت مع النبي ﷺ من عرفات، فلم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة يكبر مع كل حصاة، ثم قطع التلبية مع آخر حصاة»** قال ابن خزيمة: هذا حديث صحيح مفسر لما أبهم في الروايات الأخرى.

[الفتح: (٣/٦٢٣)]

٣٧٩)أخرج ابن سعد والبغوي والهيثم بن كليب والزبير في الموفقيات والطبراني وابن مندة عن عمرو بن معدي كرب قال **«لقد رأينا من قريب ونحن إذا حججنا قلنا: لبيك تعظيماً إليك عذراً. هذي زبيد قد اتتك قسراً. يقطعن خبتاً وجبالاً وعراً»** الحديث وفيه وكنا نمنع الناس أن يقفوا بعرفة ونقف ببطن محسر يمنة عرفة فرقاً من أن يتخطفنا الجن فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **«أجيزوا بطن عرفة إنما هم إذ أسلموا إخوانكم قال: فعلمنا النبي صلى الله عليه وآله وسلم التلبية لبيك اللهم لبيك»** إلى آخرها لفظ الطبراني وقال في الأوسط لم يروه عن شرقي إلا محمد بن زياد وأخرجه ابن مندة فخالف السند الأول وابن الصلت متروك.

[الإصابة: (٣/١٩-٢٠)]

٣٨٠)روى ابن قانع وأبونعيم عن شريح بن أبرهة قال: **«رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كبر في أيام التشريق من صلاة الظهر يوم النحر حتى خرج من منى»**، وإسناده ضعيف.

[الإصابة: (٢/١٤٥)]

باب

رمي الجمار

٣٨١)وقال الحافظ: قال[1]: فمن حلق قبل الذبح إهراق دماً عنه. رواه ابن أبي شيبة بسند صحيح. واحتج الطحاوي أيضاً بقول ابن عباس: من قدم شيئاً من نسكه أو أخره فليهرق لذلك دماً، قال

(١) أي النخعي.

وهو أحد من روى أن لا حرج، فدل على أن المراد بنفي الحرج نفي الإثم فقط. وأجيب بأن الطريق بذلك إلى ابن عباس فيها ضعف، فإن ابن أبي شيبة أخرجها وفيها إبراهيم بن مهاجر وفيه مقال.

[الفتح: (٣/٦٦٨)]

٣٨٢) قول البخاري: باب رمي الجمار من بطن الوادي.

قال الحافظ: روى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن عمر **«إنه رمى جمرة العقبة في السنة التي اصيب فيها وفي غيرها من بطن الوادي»** ومن طريق الأسود **«رايت عمر رمى جمرة العقبة من فوقها»** وفي إسناد هذا الثاني حجاج بن أرطاة وفيه ضعف.

[الفتح: (٣/٦٧٨)]

٣٨٣) قول البخاري: باب رمي الجمار بسبع حصيات.

قال الحافظ: وأشار في الترجمة إلى رد ما رواه قتادة عن ابن عمر قال: **«ما ابالي رميت الجمار بستة او بسبع»** وإن ابن عباس أنكر ذلك، وقتادة لم يسمع من ابن عمر، أخرجه ابن أبي شيبة من طريق قتادة. وروى من طريق مجاهد: من رمى بست فلا شيء عليه. ومن طريق طاوس: يتصدق بشيء.

[الفتح: (٣/٦٧٩)]

٣٨٤) قال الحافظ: وقد روى ابن أبي شيبة عن أيوب قال: **«رأيت القاسم وسالماً ونافعاً يرمون من الشجرة»** ومن طريق عبد الرحمن بن الأسود **«انه كان إذا جاوز الشجرة رمى العقبة من تحت غصن من اغصانها»**. وفي رواية الحكم عن إبراهيم في الباب الذي قبله **«جعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه»** ووقع في رواية أبي صخرة عن عبد الرحمن بن يزيد **«لما اتى عبد الله جمرة العقبة استبطن الوادي واستقبل القبلة»** أخرجه الترمذي، والذي قبله هو الصحيح، وهذا شاذ في إسناده المسعودي وقد اختلط.

[الفتح: (٣/٦٨٠)]

٣٨٥) قول البخاري: قال الزهري سمعت.

روى ابن أبي شيبة بإسناده صحيح عن عطاء **«كان ابن عمر يقوم عند الجمرتين مقدار ما يقرا سورة البقرة»** وقد روى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح **«ان عمر كان يمشي إلى الجمار مقبلاً ومدبراً»** وعن جابر أنه **«كان لا يركب إلا من ضرورة»**.

[الفتح: (٣/٦٨٣)]

٣٨٦) مسند عبد الرحمن بن معاذ: حديث: **«ان رسول الله ﷺ كان يأمرنا ان نرمي الجمار بمثل حصى الخذف»**، الدارمي في الحج.

قلت: روي عن أبي سلمة، عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي، مثله، وهو المحفوظ.

[إتحاف المهرة: (١٠/٦٥٣)]

٣٨٧)حديث: لأحمد عن ابن عباس رفعه «**عليكم بحصى الخذف**» وإسناده صحيح. وأخرجه ابن عدي من هذا الوجه، فقال عن ابن عباس، عن العباس، لكنه من رواية إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن سعيد، وهو ضعيف.

وفي الأوسط للطبراني من حديث ابن عمر قال: «**لما اتى النبي ﷺ محسراً قال: عليكم بحصى الخذف**». وفي إسناده ابن لهيعة.

[الدراية: (٢/٢٥)]

٣٨٨)عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: «**ارسل النبي ﷺ بأم سلمة ليلة النحر، فرمت الجمرة قبل الفجر، ثم مضت، فأفاضت**». رواه أبوداود، وإسناده على شرط مسلم.

[الدراية: (٢/٢٤)]، [بلوغ المرام: (٢١٥)]

٣٨٩)روى أبوداود والحاكم والبيهقي، عن عائشة: «**ارسل رسول الله ﷺ بأم سلمة ليلة النحر فرمت الجمرة قبل الفجر ثم مضت فأفاضت، وكان ذلك اليوم، اليوم الذي يكون رسول الله ﷺ يعني: عندها**»، ورواه الشافعي عن هشام عن أبيه مرسلاً، قال: وأخبرني من أثق به عن هشام عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة «**ان النبي ﷺ امرها ان توافيه صلاة الصبح بمكة يوم النحر**»، قال البيهقي: هكذا رواه جماعة عن أبي معاوية وهو في آخر حديث الشافعي المرسل وقد أنكره أحمد بن حنبل.

[تلخيص الحبير: (٣/٨٩٠)]

٣٩٠)عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: «**قال لنا رسول الله ﷺ: لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس**» رواه الخمسة إلا النسائي.

فيه انقطاع.

[بلوغ المرام: (٢١٥)]

٣٩١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: «**كان النبي ﷺ لا يرمي حتى تزول الشمس**».

حجاج مدلس.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٥٨)]

٣٩٢)روى ابن عدي عن ابن عمر قال: «**رايت النبي ﷺ يرمي الجمرة يوم النحر، وظهره بما يلي مكة**»، وعاصم قال ابن عدي: كان ممن يضع الحديث.

[تخليص الحبير: (٣/٩٠٠)]

٣٩٣)حديث عمر: «**من أدركه المساء في اليوم الثاني من أيام التشريق، فليقم إلى الغد حتى ينفر مع الناس**». مالك في الموطأ عن ابن عمر أنه كان يقول: «**من غربت عليه الشمس وهو**

بمنى. فلا ينفرن حتى يرمي الجمار من الغد من أوسط أيام التشريق»، وروى البيهقي عن ابن عمر قال: قال عمر فذكره: قال وروي عن ابن المبارك عن ابن عمر مرفوعاً، ولا يصح رفعه.

[تلخيص الحبير: (٣/٨٩٠-٨٩١)]

٣٩٤) قوله: **«فإذا زالت الشمس في اليوم الثاني من أيام النحر رمي الجمرات الثلاث، يبتدي بالتي تلي مسجد الخيف، فيرميها بسبع حصيات، يكبر مع كل حصاة، ويقف عندها»**

هكذا روى جابر فيما نقل من نسك رسول الله ﷺ مفسراً، لم أجده عن جابر.

[الدراية: (٢/٢٧)]

٣٩٥) روى البيهقي عن ابن عباس: **«إذا انتفج النهار من يوم النفر، فقد حل الرمي والصدر»**، وإسناده ضعيف.

[الدراية: (٢/٢٨)]

٣٩٦) حديث: **«أن النبي ﷺ لم يعرج على شيء حتى رمى جمرة العقبة»**.

لم أره هكذا صريحاً.

[الدراية: (٢/٢٤)]

٣٩٧) حديث: **«قلنا: يا رسول الله هذه الأحجار التي نرمي بها ...؟ الحديث. ما يقبل منها يرفع»**.

رواه الحاكم وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ويزيد بن سنان، ليس بالمتروك.

قلت: لكنه ضعيف.

[إتحاف المهرة: (٥/٢٨٦)]

٣٩٨) أخرج الحافظ عن الزهري قال وصح **«أن رسول الله ﷺ كان إذا رمى الجمرة التي تلي المسجد مسجد منى رماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ثم تقدم أمامها فوقف مستقبل القبلة رافعاً يديه وكان يطيل الوقوف عندها يدعو ثم يأتي الجمرة الثانية فيرميها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ثم ينحدر ذات اليسار مما يلي الوادي يدعو رافعاً يديه ثم يأتي الجمرة التي عند العقبة فيرميها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ثم ينصرف ولا يقف عندها»** قال الحافظ وبالسند إلى الزهري هكذا سمعت سالم بن عبدالله بن عمر يحدث عبداً الحديث أبيه عن النبي ﷺ وكان ابن عمر يفعله قال الحافظ هذا حديث صحيح أخرجه النسائي وابن خزيمة وأبو عوانة والدارقطني والحاكم. وأخرج الحافظ عن نافع عن ابن عمر **«انه كان يقف عند الجمرتين الأوليين وقوفاً طويلاً يكبر الله ويسبحه ويهلله ويحمده ويدعو الله عز وجل ولا يقف عند جمرة العقبة»** وقال بعد تخريجه هذا موقوف صحيح أخرج الأزرقي عن سعيد بن جبير **«انه رمى مع ابن عباس فوقف عند**

الجمرتين قدر ما يقرأ سورة من السبع» قال الحافظ : وسنده حسن .

[الفتوحات الربانية : (٥/٢٦-٢٧)]

٣٩٩)روى الدارقطني والحاكم من طريق عبد الرحمن بن أبي سعيد ، عن أبيه قلنا : «**يا رسول الله هذه الجمار التي يرمى بها كل عام، فنحسب أنها تنقص، فقال: إنه ما يقبل منها يرفع، ولولا ذلك لرايتها أمثال الجبال**» وفيه أبوفروة يزيد بن سنان وهو ضعيف .

وأخرج من حديث ابن عمر مرفوعاً : «**ما قبل حج امريء إلا رفع حصاه**» . وفي إسناده واسط بن الحارث، ذكره ابن عدي في ترجمته . وقال : عامة ما يرويه لا يتابع عليه .

[تلخيص الحبير : (٣/٨٩٣)]، [الدراية : (٢/٢٥-٢٦)]

٤٠٠)حديث : «**إن أول نسكنا هذا أن نرمي ثم نذبح ثم نحلق أو نقصر**» .

لم أجده .

[الدراية : (٢/٢٦)]

٤٠١)حديث : أن النبي ﷺ قال : «**فيمن رمى ثم ذبح ثم حلق، حل له كل شيء إلا النساء**» ، لم أجده هكذا . في الدارقطني عن عائشة مرفوعاً : «**إذا رميتم وحلقتم وذبحتم، فقد حل لكم كل شيء إلا النساء**» . وفي إسناده الحجاج بن أرطاة وأخرجه أبو داود بلفظ : «**إذا رمى أحدكم جمرة العقبة، فقد حل له كل شيء إلا النساء**» . وفيه الحجاج أيضاً . وحديث الباب بلفظ : ثم، ورواية أبي داود مختصرة، وأخرج مثلها ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن عائشة . وفي النسائي وابن ماجه عن ابن عباس مثله .

[الدراية : (٢/٢٦-٢٧)]

٤٠٢)قال الحافظ في حديث الذي رواه البزار : عن ابن عباس قال : «**قال رسول الله ﷺ: إذا رميت الجمار كان لك نوراً يوم القيامة**» .

قال : لا نعلمه متصلاً عن ابن عباس إلا من هذا الطريق .

قلت : إسناده حسن ، لأن سماع موسى عن صالح قبل الاختلاط .

[مختصر زوائد البزار : (١/٤٤٠)]

٤٠٣)ترجمة مالك بن أبي عامر : صح سماعه من عمر فإنه قال شهدت عمر عند الجمرة وذكر قصة[1] أوردها ابن سعد بسند جيد .

[التهذيب : (١٠/١٧)]

---

(١) عن مالك بن أبي عامر قال : «**شهدت عمر بن الخطاب عند الجمرة وأصابه حجر.فدماه ونادى رجل رجلاً: يا خليفة، فقال رجل من خثعم: ذهب الله خليفتكم أسعر دماً ونادى رجل: يا خليفة. فلما كان من قابل أصيب عمر**» .

باب
رمي الرعاء بالليل

٤٠٤) روى البزار من حديث ابن عمر بلفظ: **«رخص لرعاء الإبل أن يرموا بالليل»**، وفيه مسلم بن خالد مختلف فيه، أخرج الدارقطني من طريق عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده مثله، وزاد: **«وأي ساعة شاءوا من النهار»**، وفي إسناده أبوعمرو، ضعيف.

روى ابن أبي شيبة، عن عطاء مرسلاً مثله، ووصله في مسنده بذكر ابن عباس، لكنه من رواية عبد الرحمن بن إسحاق، عن عطاء ولم يسمع عبد الرحمن من عطاء، وإنما رواه عن إسحاق بن أبي فروة أحد المتروكين، وهو عند مسدد والطبراني من طريقه.

[الدراية: (٢/٢٨-٢٩)]

٤٠٥) حديث عاصم بن عدي: **«أن رسول الله ﷺ رخص للرعاء أن يتركوا المبيت بمنى، ويرموا يوم النحر جمرة العقبة، ثم يرموا يوم النفر الأول»**، مالك والشافعي عنه. وأحمد وأصحاب السنن. وابن حبان والحاكم ورواه الترمذي ثم قال: رواه مالك فقال عن أبي البداح بن عاصم بن عدي، وحديث مالك أصح. ولفظ مالك: **«أرخص لرعاء الإبل في البيتوتة عن منى، يرمون يوم النحر، ثم يرمون الغد ومن بعد الغد ليومين، ثم يرمون يوم النفر»**، ولأبي داود وللنسائي في رواية: **«رخص للرعاء أن يرموا يوماً ويدعوا يوماً»**.

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده **«أن رسول الله ﷺ رخص للرعاء أن يرموا بالليل وأية ساعة شاءوا من النهار»**، رواه الدارقطني وإسناده ضعيف وعن ابن عمر رواه البزار بإسناد حسن، والحاكم. والبيهقي.

[تلخيص الحبير: (٣/٨٩٧-٨٩٨)]

باب
الرمي عن الصبيان

٤٠٦) حديث جابر: **«حججنا مع رسول الله ﷺ ومعنا النساء والصبيان فلبينا عن الصبيان، ورمينا عنهم»**، ابن ماجه وأبوبكر بن أبي شيبة، وفي إسنادهما أشعث بن سوار وهو ضعيف، ورواه الترمذي من هذا الوجه بلفظ آخر قال: **«كنا إذا حججنا مع رسول الله ﷺ فكنا نلبي عن النساء، ونرمي عن الصبيان»**، قال ابن القطان ولفظ ابن أبي شيبة أشبه بالصواب.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٠٧)]

باب

متى يحل المحرم

٤٠٧)مسند عمر بن الخطاب: عروة بن الزبير عن عمر.

منقطع.

حديث: «**لا يحل الحاج حتى يوم النحر**»، الطحاوي في الحج.

[إتحاف المهرة: (١٢/ ٣٣٠)]

٤٠٨)عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: «**قال رسول الله ﷺ: إذا رميتم وحلقتم، فقد حل لكم الطيب، وكل شيء، إلا النساء**». رواه أحمد وأبوداود. في إسناده ضعف.

[بلوغ المرام: (٢١٨)]

٤٠٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**من رمى الجمرة بسبع حصيات، الجمرة التي عند العقبة، ثم انصرف فنحر هدياً، ثم حلق، فقد حل له ما حرم عليه من شأن الحج**».

قال الشيخ: له أثر موقوف عليه وفيه إلا النساء.

قلت: فليح لا يحتج بما تفرد به، وقد سقط من هذا الحديث قوله في آخره: إلا النساء، ثبت في حديث صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (١/ ٤٥٩)]

٤١٠)روي أنه ﷺ قال: «**إذا رميتم وحلقتم حل لكم كل شيء إلا النساء**» أحمد وأبوداود. والدارقطني والبيهقي، عن عائشة مرفوعاً: «**إذا رميتم وحلقتم فقد حل لكم الطيب والثياب وكل شيء إلا النساء**» لفظ أحمد، ولأبي داود: «**إذا رمى أحدكم جمرة العقبة فقد حل له كل شيء إلا النساء**» وفي رواية للدارقطني: «**إذا رميتم وحلقتم وذبحتم فقد حل لكم كل شيء إلا النساء**» ومداره على الحجاج وهو ضعيف ومدلس، وقال البيهقي: إنه من تخليطاته.

[تلخيص الحبير: (٢/ ٨٩٣-٨٩٤)]

باب

الحلق والتقصير

٤١١)ترجمة محمد بن الحارث بن وقدان العتكي وهو مجهول عن شعبة عن أبي الزبير عن جابر في

الدعاء للمحلقين[1] والمحفوظ عن شعبة بغير هذا السند .

[لسان الميزان: (٥/١١٠)]

باب
النهي عن حلق المرأة رأسها

٤١٢)أخرج الترمذي والنسائي من حديث علي قال : **«نهى رسول الله ﷺ أن تحلق المرأة رأسها»** ، ورواته موثقون ، إلا أنه اختلف في وصله وإرساله ، وأخرجه البزار وابن عدي من حديث عائشة ، وفيه معلى بن عبد الرحمن ، وهو ضعيف . ورواه البزار أيضاً من حديث عثمان وإسناده ضعيف .

[الدراية: (٢/٣٢)]

٤١٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن عائشة : **«أن النبي ﷺ نهى أن تحلق المرأة رأسها»** .

قال : ومعلى لا يتابع على حديثه .

قال الشيخ : قد اعترف المعلى بالوضع .

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٦٠)]

٤١٤)حديث **«ليس على النساء حلق وإنما يقصرن»** أبوداود . والدارقطني والطبراني من حديث ابن عباس وإسناده حسن ، وقواه أبوحاتم في العلل والبخاري في التاريخ وأعله ابن القطان ، ورد عليه ابن المواق فأصاب .

[بلوغ المرام: (٢١٨)] ، [تلخيص الحبير: (٣/٨٩٤-٨٩٥)]

باب
في النحر يوم النحر

٤١٥)عن عبد الرحمن بن سابط حديث : **«أن النبي ﷺ وأصحابه كان ينحرون البدنة معقولة اليسرى، قائمة ...»** .

قال الحافظ في كتاب المراسيل وما يجري مجراها : رواه أبو داود في الحج .

[النكت الظراف: (١٣/٢٧١)]

---

(١) عن جابر بن عبد الله، قال : قال رسول الله ﷺ : **«اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله، والمقصرين؟ قالوا: اللهم اغفر للمحلقين، قالوا: يا رسول الله والمقصرين؟ قال: والمقصرين»** .

باب
التهنئة بتمام الحج

٤١٦) قال الحميدي: عن وهب بن كيسان، قال: «**رايت أبا هريرة رضي الله عنه صلى بالمدينة بالناس مساء يوم النفر آخر. ثم قال: ألا إن محمداً أبا القاسم ﷺ قد سبق بالخيرات، وإن ذكوان مولى مروان قد سبق الحاج، وأخبر عن الناس بسلامة**».

قال الحافظ: هذا الإسناد إلى أبي هريرة ﷺ على شرط الصحيح، وهو موقوف.

[المطالب العالية: (٢/٥٩-٦٠)]

باب
وقت طواف الإفاضة

٤١٧) وأما حديث أبي حسان فساق الحافظ بسنده عن ابن عباس «**أن النبي ﷺ، كان يزور البيت كل ليلة من ليالي منى**»، ورواه الحافظ من طريق أخرى بسنده إلى الطبراني.

وقال البيهقي في السنن الكبير عن ابن عباس «**أن نبي الله ﷺ كان يزور البيت كل ليلة ما أقام بمنى**» قال: وما رأيت أحداً واطأه عليه انتهى.

وقال الخطيب في التاريخ عن علي بن المديني، قال: روى قتادة حديثاً غريباً لا يحفظ عن أحد من أصحاب قتادة، إلا من حديث هشام، فنسخته من كتاب ابنه معاذ بن هشام، وهو حاضر، لم أسمعه منه، عن قتادة فقال لي معاذ هاته حتى أقرأه، قلت: دعه اليوم. قال: ثنا أبو حسان عن ابن عباس «**أن النبي ﷺ كان يزور البيت كل ليلة ما أقام بمنى**» قال: وما رأيت أحداً واطأه عليه.

قال علي بن المديني: هكذا هو في الكتاب.

قلت: وهذا الحديث أنكر أحمد أن يكون إبراهيم بن عرعرة سمعه من معاذ بن هشام فقال الأثرم: قلت لأبي عبد الله أحمد بن حنبل: تحفظ، عن قتادة عن أبي حسان، عن ابن عباس «**أن النبي ﷺ، كان يزور البيت، كل ليلة**» فقال: كتبوه من كتاب معاذ، لم يسمعوه، قلت: هاهنا إنسان يزعم أنه قد سمعه من معاذ، فأنكر ذلك. قال: من هو؟ قلت: إبراهيم بن عرعرة، فتغير وجهه، ونفض يديه، وقال: كذب وزور. ما سمعوه منه. قال فلان، كتبناه من كتابه، سبحان الله، واستعظم ذلك منه.

[الفتح: (٣/٦٦٣)]، [التغليق: (٣/٩٩-١٠١)]

٤١٨) قد وجدت حديثه في شرح معاني الآثار للطحاوي عن جذامة بنت وهب أخت عكاشة بن وهب «**أن عكاشة بن وهب صاحب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأخاً لها آخر جاءها حين غابت الشمس يوم النحر فألقيا قميصهما فقالت مالكما قالا إن رسول الله صلى الله**

عليه وآله وسلم قال من لم يكن افاض منها فليلق ثيابه وكانوا تطيبوا ولبسوا الثياب» هكذا أخرجه وقد اختلف فيه على ابن لهيعة فأخرجه الطحاوي أيضاً عن أم قيس بنت محصن قالت «**دخل علي عكاشة بن محصن وآخر في بيتي مساء يوم الأضحى**» فذكر نحوه وكان هذا أصح فقد جاء هذا الحديث من وجه آخر عنها أخرجه الحاكم من طريق ابن إسحاق.

[الإصابة: (٢/٤٩٥)]

٤١٩) وأول وقته -يعني طواف الزيارة- بعد طلوع الفجر من يوم النحر، وأفضل هذه الأيام أولها كما في التضحية. وفي الحديث: «**افضلها اولها**» لم أجد هذا الحديث.

[الدراية: (٢/٢٧)]

باب

في منى

٤٢٠) حديث: «**وكان عمر يؤدب على ترك المقام بها -اي بمنى-**» لم أجده، لكن عند ابن أبي شيبة بإسناد صحيح، عن ابن عمر: «**كان عمر ينهى ان يبيت احد من وراء العقبة، وكان يامرهم ان يدخلوا منى**».

[الدراية: (٢/٢٩)]

٤٢١) حديث: «**عن عمر انه كان يمنع من ان يقدم الرجل ثقله إلى مكة ويقيم بمنى حتى يرمي**»، لم أجده.

[الدراية: (٢/٢٩)]

٤٢٢) مسدد عن عبد الملك بن أبي بكر قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا قدمنا إن شاء الله تعالى نزلنا الخيف**» والخيف مسجد منى.

قال الحافظ: هذا مرسل.

[المطالب العالية: (٢/٤٦-٤٧)]

باب

الخطب في الحج

٤٢٣) قال الحافظ: وقع في طريق ضعيفة عند البيهقي من حديث ابن عمر سبب ذلك ولفظه «**انزلت ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ على رسول الله ﷺ في وسط ايام التشريق، وعرف انه الوداع، فامر براحلته القصواء فرحلت له فركب، فوقف بالعقبة واجتمع الناس إليه فقال: يا ايها الناس**» فذكر الحديث.

[الفتح: (٣/٦٧٤)]

٤٢٤)قال الحافظ : قال ابن أبي شيبة : عن الزهري قال «كان النبي ﷺ يخطب يوم النحر، فشغل الأمراء فأخروه إلى الغد» وهذا وإن كان مرسلاً لكنه يعتضد فيما سبق.

وقال أيضاً : ما أخرجه ابن ماجه من حديث بن مسعود قال «قال رسول الله ﷺ وهو على ناقته بعرفات: اتدرون اي يوم هذا»؟ الحديث، ونحوه للطبراني في الكبير من حديث ابن عباس، وأخرج أحمد من حديث نبيط بن شريط أنه رأى النبي ﷺ واقفاً بعرفة على بعير أحمر يخطب «فسمعته يقول: اي يوم أحرم؟ قالوا: هذا اليوم. قال: فأي بلد أحرم» الحديث، ونحوه لأحمد من حديث العداء بن خالد، فهذا الحديث -الذي وقع في الصحيح أنه ﷺ خطب به يوم النحر- قد ثبت أنه خطب به قبل ذلك يوم عرفة، وأما الأحاديث التي وردت عن الصحابة بتصريحهم أنه ﷺ خطب يوم النحر غير ما تقدم، فمنها حديث الهرماس بن زياد، أخرجه أبوداود ولفظه «رأيت النبي ﷺ يخطب الناس على ناقته الجدعاء يوم الأضحى» وحديث أبي إمامة «سمعت خطبة النبي ﷺ بمنى يوم النحر» أخرجه عبد الرحمن، وحديث معاذ «خطبنا رسول الله ﷺ ونحن بمنى» أخرجه[1] وحديث رافع بن عمرو «رأيت رسول الله ﷺ يخطب الناس بمنى حين ارتفع الضحى» أخرجه[2] وأخرج من مرسل مسروق «أن النبي ﷺ خطب يوم النحر» والله أعلم.

[الفتح: (٦٧٥/٣)]

٤٢٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن ابن عمر قال : «نزلت هذه السورة على رسول الله ﷺ بمنى وهو في أوسط أيام التشريق، فعرف أنه الموت، فأمر براحلته القصواء فرحلت له، فركب، فوقف للناس بالعقبة، واجتمع إليه ما شاء الله من المسلمين، فحمد الله، واثنى عليه بما هو أهله، ثم قال: أما بعد، أيها الناس، فإن كل دم كان في الجاهلية فهو هدر، وإن أول دمائكم اهدر دم ربيعة بن الحارث، وكان مسترضعاً في بني ليث، فقتلته هذيل، وكل ربا كان في الجاهلية فهو موضوع، وإن أول رباكم أضع ربا العباس بن عبد المطلب.

أيها الناس! إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض، وإن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً، منها اربعة حرم: رجب مضر الذي بين جمادى وشعبان، وذو العقدة، وذو الحجة، والمحرم، ﴿ذٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُواْ فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ﴾ ....، ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُواْ يُحِلُّونَهُ عَاماً وَيُحَرِّمُونَهُ عَاماً لِّيُوَاطِئُواْ عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيُحِلُّواْ مَا حَرَّمَ اللَّهُ﴾، كانوا يحلون صفراً عاماً، ويحرمون

(١) بياض في الأصل.
(٢) بياض في الأصل.

المحرم، عاماً، ويحرمون صفراً عاماً، ويحلون المحرم عاماً، فذلك النسيء.

يا أيها الناس! من كانت عنده وديعة فليؤدها إلى من إئتمنه عليها.

أيها الناس! إن الشيطان قد أيس أن يعبد ببلادكم آخر الزمان، وقد رضي منكم بمحقرات الأعمال، فأحذروا على دينكم محقرات الأعمال.

أيها الناس! إن النساء عندكم عوان أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله، لكم عليهن حق، ولهن عليكم حق، ومن حقكم عليهن إلا يوطئن فرشكم غيركم، ولا يعصينكم في معروف، فإن فعلن ذلك فليس لكم عليهن سبيلاً، ولهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف، فإن ضربتم فأضربوهن ضرباً غير مبرح، لا يحل لامريء من مال أخيه إلا ما طابت به نفسه.

أيها الناس! إني تركت فيكم ما إن تمسكتم به لم تضلوا، كتاب الله، فأعملوا به.

أيها الناس! أي يوم هذا؟ قالوا: يوم حرام، قال: فأي بلد هذا؟ قالوا: بلد حرام، قال: فأي شهر هذا؟ قالوا حرام، قال: فإن الله تبارك وتعالى حرم دماءكم وأموالكم وأعراضكم كحرمة هذا اليوم، وهذا الشهر، وهذا البلد؛ ألا ليبلغ شاهدتكم غائبكم، لا نبي بعدي، ولا أمة بعدكم؛ ثم رفع يديه فقال: اللهم اشهد» .

موسى ضعيف، ولغالب فصول هذا الحديث شواهد في الصحيح، وفي السنن .

[مختصر زوائد البزار: (٤٦١/١-٤٦٣)]

٤٢٦) مسند الهرماس بن زياد : حديث : «**رايت رسول الله ﷺ بمنى يخطب الناس وهو على العضباء وأنا رديف أبي...**»الحديث .

ابن خزيمة في الحج ، وابن حبان في الثامن من الخامس ، ورواه أحمد .

قال عبد الله عن هرماس ، قال : «**كنت ردف أبي، فرأيت النبي ﷺ على بعير وهو يقول: لبيك بحجة وعمرة معاً**» .

قلت : هذه زيادة منكرة .

[إطراف المسند المعتلي: (٤٢٨/٥-٤٢٩)] ، [إتحاف المهرة: (٦١٩/١٣-٦٢٠)]

٤٢٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه عن البزار : عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ «**إن الزمان قد استدرك كهيئته يوم خلق السموات والأرض، وقال: إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً في كتاب الله، منها أربعة حرم، ثلاثة متواليات، ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان**» .

قال الشيخ : أشعث ضعيف .

قلت : أخطأ في إسناده .

[مختصر زوائد البزار: (٤٦٣/١-٤٦٤)]

٤٢٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن فضالة بن عبيد الأنصاري، عن رسول الله ﷺ أنه قال في حجة الوداع: «**هذا يوم حرام، وبلد حرام، فدماؤكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام مثل هذا اليوم وهذا البلد إلى يوم تلقونه، وحتى دفعة دفعها مسلم مسلماً يريد بها سوءاً، وسأخبركم من المسلم، من سلم الناس من لسانه ويده.**

والمؤمن: من أمنه الناس على أموالهم وأنفسهم.

والمهاجر: من هجر الخطايا والذنوب.

والمجاهد: من جاهد نفسه في طاعة الله تعالى».

قال الشيخ: روى ابن ماجه آخره.

قلت: وإسناده صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٤٦٤/١)]

٤٢٩)روى الطبراني عن مخشي بن حجير. عن أبيه -أنه سمع النبي ﷺ يقول في حجة الوداع: «**إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام**»- الحديث.

ورواه ابن مندة من هذا الوجه، وإسناده صالح.

واستدركه أبوموسى على ابن مندة؛ ولا وجه لاستدراكه؛ فإنه ذكره وساق حديثه وقال: إنه غريب.

[الإصابة: (٣١٦/١)]

٤٣٠)أورد أبو موسى عن عمرو بن رافع قال «**رايت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يخطب بعد الظهر يوم النحر**»، الحديث والصواب عن رافع بن عمرو وقد رواه وكيع ومراون بن معاوية وغيرهما عن هلال عن رافع بن عمرو وهو المحفوظ.

[الإصابة: (١٧٤/٣)، (٢٥٥/٢)]

٤٣١)عن سراء بنت نبهان رضي الله تعالى عنها قالت: «**خطبنا رسول الله ﷺ يوم الرؤوس فقال: أليس هذا أوسط أيام التشريق**»؟ رواه أبوداود.

إسناد حسن.

[بلوغ المرام: (٢١٩)]

باب

في العمرة

٤٣٢)قال الحافظ: عن جابر «**أتى أعرابي النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أخبرني عن العمرة أواجبة هي؟ فقال: لا، وإن تعتمر خير لك**» أخرجه الترمذي، والحجاج ضعيف. عن جابر مرفوعاً «**الحج والعمرة فريضتان**» أخرجه ابن عدي، وابن لهيعة ضعيف ولا يثبت في هذا الباب

عن جابر شيء، بل روى ابن الجهم المالكي بإسناد حسن عن جابر «**ليس مسلم إلا عليه عمرة**» موقوف على جابر، واستدل الأولون بما ذكر في هذا الباب وبقول صبي بن معبد لعمر «**رأيت الحج والعمرة مكتوبين علي فأهللت بهما. فقال له: هديت لسنة نبيك**» أخرجه أبوداود. وروى ابن خزيمة وغيره في حديث عمر سؤال جبريل عن الإيمان والإسلام فوقع فيه «**وأن تحج وتعتمر**» وإسناده قد أخرجه مسلم لكن لم يسبق لفظه.

[الفتح: (٣/٦٩٨)]

٤٣٣) قال الحافظ: وللحاكم عن ابن عباس «**الحج والعمرة فريضتان**» وإسناده ضعيف.

[الفتح: (٣/٦٩٩)]

٤٣٤) قال الحافظ: وأما قول ابن عباس فقال عبد في التفسير عن ابن عباس، قال: «**العمرة واجبة كوجوب الحج**».

وساق الحافظ بسنده عن ابن عباس، يقول، «**والله إنها لقرينتها في كتاب الله ﴿وَأَتِمُّواْ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ للّهِ﴾ [البقرة:١٩٦]**».

ورواه الشافعي في الأم، وسعيد بن منصور في السنن، عن سفيان بن عيينة فوافقناهما بعلو.

ورواه الدارقطني والحاكم في المستدرك بإسناد ضعيف عن ابن عباس، بلفظ «**الحج والعمرة فريضتان**».

[التغليق: (٣/١١٧-١١٨)]

٤٣٥) أنس بن مالك حديث: «**دخل رسول الله ﷺ في عمرة القضاء، وعبد الله بن رواحة آخذ بغرزه وهو يقول: خلوا بني الكفار عن سبيله**» الحديث.

رواه ابن حبان والبخاري والطبراني وأبو يعلى والبيهقي والترمذي والدارقطني.

قلت: أظن أن البخاري أراد بقوله: «**باب عمرة القضاء ذكره أنس عن النبي ﷺ**» هذا الحديث. وهو شرطه ولم يخرجه موصولاً.

[إتحاف المهرة: (٢/٣٠٢-٣٠٣)]

٤٣٦) روى الواقدي في المغازي عن جماعة من مشايخه قالوا: «**لما دخل هلال ذي القعدة سنة سبع، أمر رسول الله ﷺ أصحابه أن يعتمروا قضاء عمرتهم التي صدوا عنها، وأن لا يتخلف أحد ممن شهد الحديبية، فلم يتخلف أحد ممن شهدها إلا من قتل بخيبر، أو مات، وخرج معه ناس ممن لم يشهد الحديبية، فكان عدة من معه من المسلمين ألفين**»، والواقدي إذا لم يخالف الأخبار الصحيحة، ولا غيره من أهل المغازي، مقبول في المغازي عند أصحابنا، والله أعلم.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٣٩)]

٤٣٧) قال الحافظ: أخرج أبوداود من طريق حفصة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيها أن رسول

الله ﷺ قال: «**يا عبد الرحمن أردف أختك عائشة فاعمرها من التنعيم**» الحديث، ونحوه رواية مالك السابقة في أوائل الحج عن عائشة «**ارسلني النبي ﷺ مع عبد الرحمن إلى التنعيم**» ورواية الأسود عن عائشة السابقة في أواخر الحج «**قال فاذهبي مع أخيك إلى التنعيم**». وأما ما رواه أحمد من طريق ابن أبي مليكة عنها في هذا الحديث قال «**ثم أرسل إلى عبد الرحمن بن ابي بكر فقال: احملها خلفك حتى تخرج من الحرم، فوالله ما قال فتخرجها إلى الجعرانة ولا إلى التنعيم**» فهي رواية ضعيفة، ويحتمل أن يكون قوله «**فو الله إلخ**» من كلام من دون عائشة قاله متمسكاً بإطلاق قوله «**فاخرجها من الحرم**» لكن الروايات المقيدة بالتنعيم مقدمة على المطلقة فهو أولى ولاسيما مع صحة أسانيدها، والله أعلم.

[الفتح: (٣/٧١٠-٧١١)]

٤٣٨)عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما قال: «**اتى النبي ﷺ اعرابي، فقال: يا رسول الله! اخبرني عن العمرة، أواجبة هي؟ فقال: لا، وأن تعتمر خير لك**» رواه أحمد والترمذي.

الراجح وقفه.

وقال أيضاً: عن جابر مرفوعاً: «**الحج والعمرة فريضتان**».

أخرجه ابن عدي من وجه ضعيف عن جابر.

[بلوغ المرام: (١٩٩)]

٤٣٩)قال الزمخشري: ما روي «**انه قيل يا رسول الله: العمرة واجبة مثل الحج؟ قال: لا، ولكن ان تعتمر خير لك**».

قال الحافظ: أخرجه الترمذي عن ابن المنكدر «**ان النبي ﷺ سئل عن العمرة: أواجبة هي؟ قال: لا، وان تعتمر هو أفضل**» ورواه الطبراني عن جابر، بلفظ «**وان تعتمر خير لك**» ورواه الدارقطني من الوجهين. وضعفه.

[الكافي الشاف: (١/٢٣٦)]

٤٤٠)حديث جابر: «**ان النبي ﷺ سئل عن العمرة أواجبة؟ قال: لا، وان تعتمر فهو أولى**» أحمد والترمذي والبيهقي، والحجاج ضعيف، قال البيهقي: المحفوظ عن جابر موقوف، وروى عن جابر بخلاف ذلك مرفوعاً، يعني حديث ابن لهيعة وكلاهما ضعيف، وروى البيهقي عن جابر قال: «**قلت: يا رسول الله، العمرة فريضة كالحج؟ قال: لا، وان تعتمر فهو خير لك**»، ورواه الطبراني من حديث سعيد بن عفير، ووقع مهملاً في روايته، وقال بعده: عبيدالله هذا هو ابن أبي جعفر، وليس كما قال، بل هو عبيدالله بن المغيرة وقد تفرد به عن أبي الزبير، وتفرد به عن يحيى بن أيوب، والمشهور عن جابر حديث الحجاج، وعارضه حديث ابن لهيعة وهما ضعيفان، والصحيح عن جابر من قوله كذلك رواه ابن جريج عن ابن المنكدر عن جابر كما تقدم، والله أعلم، ورواه ابن عدي عن ابن المنكدر أيضاً، وأبو عصمة كذبوه.

وفي الباب عن أبي هريرة، رواه الدارقطني وابن حزم والبيهقي وإسناده ضعيف، كذلك رواه الشافعي عن أبي صالح الحنفي : أن رسول الله ﷺ قال : **«الحج جهاد، والعُمرةُ تطوع»** ورواه ابن ماجه من حديث طلحة، وإسناده ضعيف، والبيهقي من حديث ابن عباس، ولا يصح من ذلك شيء، واستدل بعضهم بما رواه الطبراني عن أبي أمامة مرفوعاً : **«من مشى إلى صلاة مكتوبة فأجره كحجة، ومن مشى إلى صلاة تطوع فأجره كعمرة»** .

[تلخيص الحبير: (٣/٨٤١-٨٤٢)]

٤٤١) حديث : **«العمرة فريضة كفريضة الحج»** .

لم أجده هكذا .

روى الدارقطني والحاكم من حديث زيد بن ثابت رفعه : **«إن الحج والعمرة فريضتان، لا يضرك بأيهما بدات»** وإسناده ضعيف. والمحفوظ عن زيد بن ثابت موقوف أخرجه البيهقي بإسناد صحيح، وفي الباب عن جابر رفعه : **«الحج والعمرة فريضتان واجبتان»** أخرجه ابن عدي والبيهقي، وفيه ابن لهيعة .

عن ابن عباس مثل، وزاد : **«على الناس كلهم إلا أهل مكة، فإن عمرتهم طوافهم»** ، أخرجه الحاكم. وفيه إسماعيل بن مسلم، وهو ضعيف .

عن ابن عمر أنه كان يقول : **«ليس أحد من خلق الله إلا عليه حجة وعمرة واجبتان، فمن زاد فخير وتطوع»** ، علقه البخاري، ووصله الحاكم .

حديث عمر في سؤال جبرائيل، وفيه وأن تحج وتعتمر . أخرجه ابن خزيمة والدارقطني والحاكم والجوزقي. وأصله في الصحيح دون ذكر العمرة .

وقال أيضاً : عن أبي رزين العقيلي أنه قال : **«يا رسول الله إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظعن، قال: حج عن أبيك واعتمر»** . أخرجه الترمذي وابن حبان والدارقطني .

قال أحمد : لا أعرف في إيجاب العمرة أصح منه .

[الدراية: (٢/٤٧)]

٤٤٢) حديث : **«الحج فريضة والعمرة تطوع»** .

لم أجده مرفوعاً بهذا اللفظ .

والذي عند ابن ماجه من حديث طلحة رفعه : **«الحج جهاد، والعمرة تطوع»** وأخرجه ابن قانع من حديث أبي هريرة مثله، وهو غلط، فإنه أخرجه عن أبي هريرة، وإنما هو من طريق أبي صالح ما هان عن النبي ﷺ، فوهم ابن قانع وظن أبا صالح، هو السمان، وزاد في الإسناد عن أبي هريرة ذهلاً منه، نبه على ذلك ابن جزم. وروى ابن قانع أيضاً بإسناد واه. عن ابن عباس مثله مرفوعاً للترمذي عن جابر **«سئل النبي ﷺ عن العمرة أواجبة؟ قال: لا، وأن تعتمر فهو أفضل»** أخرجه من رواية حجاج بن أرطاة عن المنكدر عنه. وقد رواه ابن جريج، عن جابر موقوفاً عليه.

ورواه ابن عدي عن ابن المنكدر مرفوعاً، وأبوعصمة واه، وأخرجه الدارقطني والطبراني في الصغير من طريق أبي الزبير.

عن جابر مرفوعاً. وفي إسناده مقال. وقد أخرج ابن أبي شيبة من طريق إبراهيم النخعي قال: قال عبد الله بن مسعود: «**الحج فريضة والعمرة تطوع**».

[الدراية: (٢/٤٧-٤٨)]

٤٤٣) قال الحافظ: «**لو استقبلت من أمري ما استدبرت**» فإنما ذكره تطييباً لقلوب أصحابه، وتمام الخبر ما روى عن جابر. أن النبي ﷺ أحرم إحراماً مبهماً، وكان ينتظر الوحي في اختيار الوجوه الثلاثة، فنزل الوحي بأن من ساق الهدي فليجعله حجاً ومن لم يسق فليجعله عمرة وكان قد ساق الهدي دون غيره، فأمرهم أن يجعلوا إحرامهم عمرة ويتمتعوا، وجعل إحرامه حجاً، فشق عليهم لأنهم كانوا يعتقدون من قبل أن العمرة في أشهر الحج من أكبر الكبائر، فأظهر النبي ﷺ الرغبة في موافقتهم، وقال: «**لو لم أسق الهدي**»، وهذا الحديث عن جابر لا أصل له، نعم رواه الشافعي من حديث طاوس مرسلاً بلفظ: «**خرج رسول الله ﷺ من المدينة لا يسمى حجاً ولا عمرة ينتظر القضاء يعني نزول جبريل بما يصرف إحرامه المطلق إليه، فنزل عليه القضاء بين الصفاة والمروة، فأمر أصحابه من كان أهل بالحج ولم يكن معه هدي أن يجعلها عمرة، وقال: لو استقبلت**» الحديث.

[تلخيص الحبير: (٣/٨٥١)]

٤٤٤) قال إسحاق بن راهويه: عن ابن أبي مليكة قال: «**قال عروة لابن عباس: ويحك أضللت؟! تأمر بالعمرة في العشر، وليس فيهن عمرة، فقال: يا عري، فسل أمك، قال: إن أبا بكر وعمر لم يقولا ذلك، ولهما أعلم برسول الله ﷺ واتبع له منك، فقال: من هاهنا تؤتون، نجيئكم برسول الله ﷺ وتجيئون بأبي بكر وعمر**».

قال الحافظ: سنده صحيح، وبعضه فيما يتعلق بالعمرة في صحيح مسلم.

[المطالب العالية: (٢/٥٨)]

باب
العمرة من الجعرانة

٤٤٥) روى أبو داود والنسائي وغيرهما بسند حسن ولفظه عند النسائي عن محرش الكعبي «**رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خرج من الجعرانة ليلاً فنظرت إلى ظهره كأنه سبيكة فضة فاعتمر وأصبح بها كبائت**» وقال الترمذي عن مزاحم بلفظ «**أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خرج إلى الجعرانة ليلاً معتمراً فدخل مكة ليلاً فقضى عمرته ثم خرج من ليلته فأصبح بالجعرانة كبائت فلما زالت الشمس من الغد خرج في بطن**

سرف حتى جامع الطريق طريق جمع ببطن سرف فمن اجل ذلك خفيت عمرته للناس» الترمذي حسن غريب.

[الإصابة: (٣/٣٦٩)]

باب
كم حج واعتمر النبي ﷺ؟

٤٤٦)قال الحافظ: وروى يونس بن بكير في زيادات المغازي وعبد الرزاق عن أبي هريرة قال: «**اعتمر النبي ﷺ ثلاث عمر في ذي القعدة**» وهو موافق لحديث عائشة وابن عمر وزاد عليه تعيين الشهر، لكن روى سعيد بن منصور عن عائشة «**ان النبي ﷺ اعتمر ثلاث عمر: عمرتين في ذي القعدة وعمرة في شوال**» إسناده قوي، وقد رواه ابن مالك عن هشام عن أبيه مرسلاً. روى ابن ماجه بإسناد صحيح عن عائشة «**لم يعتمر رسول الله ﷺ إلا في ذي القعدة**».

[الفتح: (٣/٧٠٢)]

٤٤٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر: «**ان النبي ﷺ اعتمر ثلاث عمر كلها في ذي القعدة، إحداهن زمن الحديبية، والأخرى في صلح قريش، والأخرى مرجعه من الطائف زمن حنين من الجعرانة**».

قال: لا نعلم روى سعيد عن جابر إلا هذا.

قلت: إسناده صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٦٦)]

٤٤٨) قول البخاري: باب حجة الوداع.

قال الحافظ: وقد أخرج الحاكم بسند صحيح إلى الثوري «**ان النبي ﷺ حج قبل أن يهاجر حججاً**» وقال ابن الجوزي: حج حججاً لا يعرف عددها. وقال ابن الأثير في النهاية: كان يحج كل سنة قبل أن يهاجر.

[الفتح: (٧/٧٠٧)]

٤٤٩)ولأحمد من حديث البراء بن عازب قال: «**اعتمر النبي ثلاث عمر فقالت عائشة: لقد علم انه اعتمر اربعاً بالتي مع حجته**»، ورجال إسناده ثقات مخرج لهم في الصحيح.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٢٨٣)]

باب
عمرة في رمضان

٤٥٠)عن عطاء قال: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يخبرنا يقول: «**قال رسول الله ﷺ لامرأة**

من الأنصار -سماها ابن عباس فنسيت اسمها- ما منعك أن تحجي معنا؟ قالت: كان لنا ناضح، فركبه أبوفلان وابنه -لزوجها وابنها- وترك ناضحاً ننضح عليه. قال: فإذا كان رمضان إعتمري فيه، فإن عمرة في رمضان حجة» أو نحو مما قال.

رواه البخاري

قال الحافظ: عن عائشة قالت: **«خرجت مع رسول الله ﷺ في عمرة رمضان فأفطر وصمت، وقصر وأتممت»** الحديث. أخرجه الدارقطني وقال: إن إسناده حسن.

[الفتح: (٣/٧٠٥)]

٤٥١) قول البخاري: لامرأة من الأنصار سماها ابن عباس فنسيت اسمها.

قال الحافظ: عن ابن عباس قال: **«جاءت أم سليم إلى رسول الله ﷺ فقالت: حج أبوطلحة وابنه وتركاني. فقال: يا أم سليم عمرة في رمضان تعدل حجة معي»** أخرجه ابن حبان، وتابعه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عطاء أخرجه ابن أبي شيبة، وتابعهما معقل الجزري لكن خالف في الإسناد قال: **«عن عطاء عن أم سليم»** فذكر الحديث دون القصة، فهؤلاء ثلاثة يبعد أن يتفقوا على الخطأ، لكن رواه أحمد بن منيع في مسنده بإسناد صحيح **«عن سعيد بن جبير عن امرأة من الأنصار يقال لها أم سنان أنها أرادت الحج»** فذكر الحديث نحوه دون ذكر قصة زوجها، وقد وقع شبيه بهذه القصة لأم معقل، أخرجه النسائي عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث **«عن امرأة من بني أسد يقال لها أم معقل قالت: أردت الحج فاعتل بعيري، فسألت رسول الله ﷺ فقال: اعتمري في شهر رمضان فإن عمرة في رمضان تعدل حجة»** وقد اختلف في إسناده فرواه مالك عن سمي عن أبي بكر بن عبد الرحمن قال: **«جاءت امرأة»** فذكره مرسلاً وأبهمها، ورواه النسائي أيضاً عن أبي معقل، ورواه أبوداود عن أم معقل، والذي يظهر لي أنهما قصتان وقعتا لامرأتين، فعند أبي داود عن أم معقل قالت: **«لما حج رسول الله ﷺ حجة الوداع وكان لنا جمل فجعله أبومعقل في سبيل الله، وأصابنا مرض فهلك أبومعقل، فلما رجع رسول الله ﷺ من حجته جئت فقال: ما منعك أن تحجي معنا؟ فذكرت ذلك له. قال: فهلا حججت عليه، فإن الحج من سبيل الله، فأما إذا فاتك فاعتمري في رمضان فإنها كحجة»** ووقعت لأم طليق قصة مثل هذه أخرجها أبوعلي بن السكن وابن مندة في الصحابة والدولابي في الكنى من طريق طلق بن حبيب **«أن أبا طليق حدثه أن امرأته قالت له -وله جمل وناقة- أعطني جملك أحج عليه، قال: جملي حبيس في سبيل الله، قالت: إنه في سبيل الله أن أحج عليه»** فذكر الحديث، وفيه فقال رسول الله ﷺ: **«صدقت أم طليق»** وفيه **«ما يعدل الحج قال: عمرة في رمضان»**.

[تلخيص الحبير: (٣/٨٤٢)]، [الفتح: (٣/٧٠٦)]

٤٥٢)عن الأحمري قال «**كنت وعدت امراتي بعمرة فغزوت فوجدت من ذلك فشكوت إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال مرها فلتعتمر في رمضان فإنها تعدل حجة**».

أخرجه البغوي وقال: لا أدري من الأحمري هذا وكذلك أخرجه ابن قانع عن البغوي بهذا الإسناد.

[الإصابة: (٢٣/١)]

٤٥٣)عن أم عقيل قالت: «**اتيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقلت: إن ابا عقيل مات وأوصى بهذا الجمل في سبيل الله وإنه أعجف، فقال: يا أم عقيل اعتمري فإن عمرة في رمضان تعدل حجة**».

أخرجه ابن مندة.

إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة أحد الضعفاء.

[الإصابة: (٤٧٧/٤)]

٤٥٤)عن أبي بكر بن عبد الرحمن قال أخبرني رسول مروان الذي أرسله إلى أم معقل قال «**تهيأ ابومعقل حاجاً مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالت أم معقل: قد علمت أن علي حجة وإن لأبي معقل بكراً قال ابومعقل صدقت جعلته في سبيل الله قال فلتحج عليه فإنه في سبيل الله فأعطاها البكر قالت: يا رسول الله إني قد كبرت وسقمت فهل من عمل يجزي عني من حجتي قال: عمرة في رمضان تعدل حجة**».

وأخرجه ابن مندة عالياً وأخرجه النسائي، وأخرج الترمذي حديث عمرة في رمضان تعدل حجة، وأخرجه ابن ماجه عن أبي معقل وأبوشيبة ضعيف لكن تابعه شريك عن أبي إسحاق.

[الإصابة: (١٨١/٤)]

٤٥٥)عن أبي طليق حدثه أن إمرأته أم طليق أتته فقالت له: «**حضر الحج يا ابا طليق وكان له جمل وناقة يحج على الناقة ويغزو على الجمل فسألته أن يعطيها الجمل فتحج عليه فقال: ألم تعلمي أني حبسته في سبيل الله، فقالت: إن الحج في سبيل الله فأعطينه يرحمك الله، فامتنع، قالت: فاعطني الناقة وحج أنت على الجمل قال لا أوثرك على نفسي قالت: فاعطني من نفقتك، قال: ما عندي فضل عني وعن عيالي ما أخرج به وما اتركه لكم قالت: إنك لو أعطيتني أخلفها الله عليك قال: فلما أبيت عليها قالت: فإذا لقيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاقراه مني السلام وخبره بالذي قلت لك قال فاتيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقراته منها السلام وأخبرته بالذي قالت، فقال: صدقت أم طليق لو أعطيتها الجمل لكان في سبيل الله ولو أعطيتها الناقة لكانت وكنت في سبيل الله ولو أعطيتها من نفقتك لأخلفها الله عليك قال: فإنها تسألك ما يعدل الحج، قال: عمر في رمضان**».

أخرجه البغوي وابن السكن.

هذا لفظ حفص بن غياث عند أبي بشر الدولابي وأخرجه ابن أبي شيبة وابن السكن وابن مندة من طريق عبد الرحيم بن سليمان بن المختار وسنده جيد .

[الإصابة: (١١٤/٤)]

٤٥٦)عن أبي عطية قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «**عمرة في رمضان تعدل حجة**».

أخرجه ابن السكن.

وقال لم يرو غيره وجوز غيره أن يكون الوادعي فإن يكن هو فالحديث مرسل.

[الإصابة: (١٣٥/٤)]

٤٥٧)عن جابر أخرجه ابن ماجه وسنده صحيح، وعن يوسف بن عبد الله بن سلام قال: قال رسول الله ﷺ لرجل من الأنصار وإمرأته: «**إعتمرا في رمضان، فإن عمرة فيه لكما كحجة**» أخرجه النسائي، عن أبي معقل أنه جاء إلى رسول الله ﷺ فذكر نحوه، أخرجه النسائي أيضاً وعن وهب بن خنبش عن النبي ﷺ قال: «**عمرة في رمضان تعدل حجة**» أخرجه النسائي وأخرجه ابن ماجه، وعن علي مثله أخرجه البزار، وعن أنس مثله أخرجه ابن عبد البر بإسناد ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٨٤٣/٣)]

باب
في المرأة تحيض قبل قضاء نسكها

٤٥٨)قال الحافظ: وقد روي عن ابن عمر أيضاً قال: «**تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت وبين الصفا والمروة**» أخرجه ابن أبي شيبة بإسناد صحيح.

[الفتح: (٥٨٩/٣)]

٤٥٩)قال الحافظ: وأما ما رواه ابن أبي شيبة عن ابن عمر بإسناد صحيح «**إذا طافت ثم حاضت قبل أن تسعى بين الصفا والمروة فلتسع**» وعن عبد الأعلى عن هشام عن الحسن مثله، هذا الإسناد صحيح عن الحسن فلعله يفرق بين الحائض والمحدث كما سيأتي.

[الفتح: (٥٩٠/٣)]

٤٦٠)حدثنا أبوالنعمان حدثنا حماد عن أيوب عن عكرمة «**أن أهل المدينة سألوا ابن عباس رضي الله عنهما عن إمراة طافت ثم حاضت، قال لهم: تنفر. قالوا: لا نأخذ بقولك وندع قول زيد. قال: إذا قدمتم المدينة فسلوا. فقدموا المدينة فسألوا، فكان فيمن سألوا أم سليم، فذكرت حديث صفية**» رواه خالد وقتادة عن عكرمة.

حدثنا مسلم حدثنا وهيب حدثنا ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «**رخص للحائض أن تنفر إذا افاضت**»، قال: «**وسمعت ابن عمر يقول، إنها لا تنفر، ثم سمعته يقول بعد: إن النبي ﷺ رخص لهن**».

قال الحافظ: بإسناد صحيح عن ابن عمر قال: **«طافت امرأة بالبيت يوم النحر ثم حاضت، فأمر عمر بحبسها بمكة بعد أن ينفر الناس حتى تطهر وتطوف بالبيت»** قال: وقد ثبت رجوع ابن عمر وزيد بن ثابت عن ذلك، وبقي عمر فخالفناه لثبوت حديث عائشة. يشير بذلك إلى ما تضمنته أحاديث هذا الباب. وقد روى ابن أبي شيبة من طريق القاسم بن محمد **«كان الصحابة يقولون: إذا أفاضت المرأة قبل أن تحيض فقد فرغت، إلا عمر فإنه كان يقول: يكون آخر عهدها بالبيت»** وقد وافق عمر على رواية ذلك عن النبي ﷺ غيره، فروى أحمد وأبو داود النسائي والطحاوي -واللفظ لأبي داود- عن الحارث بن عبد الله بن أوس الثقفي قال: **«أتيت عمر فسألته عن المرأة تطوف بالبيت يوم النحر ثم تحيض، قال: ليكن آخر عهدها بالبيت. فقال الحارث كذلك أفتاني»**.

[التغليق: (١٠١/٣)]، [الفتح: (٦٨٦/٣-٦٨٧)]

٤٦١) قول البخاري: رواه خالد وقتادة عن عكرمة.

قال الحافظ: وأما رواية قتادة فوصلها أبوداود الطيالسي في مسنده قال: عن عكرمة قال: **«إختلف ابن عباس وزيد بن ثابت في المرأة إذا حاضت وقد طافت بالبيت يوم النحر، فقال زيد: يكون آخر عهدها بالبيت. وقال ابن عباس: تنفر إن شاءت، فقالت الأنصار: لا نتابعك يا ابن عباس وأنت تخالف زيداً. فقال: سلوا صاحبتكم أم سليم -يعني فسألوها- فقالت: حضت بعد ما طفت بالبيت فأمرني رسول الله ﷺ أن أنفر، وحاضت صفية فقالت لها عائشة حبستنا فأمرها النبي ﷺ أن تنفر»** ورواه سعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك الذي رويناه.

تنبيه: طريق قتادة هذه هي المحفوظة، وقد شذ عباد بن العوام فرواه عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس مختصراً في قصة أم سليم، أخرجه الطحاوي من طريقه. وقد روى هذه القصة طاوس عن ابن عباس متابعاً لعكرمة، أخرجه مسلم والنسائي والإسماعيلي عن طاوس **«كنت مع ابن عباس إذ قال له زيد بن ثابت: تفتي أن تصدر الحائض قبل أن يكون آخر عهدها بالبيت؟ فقال ابن عباس: أما لا فسل فلانة الأنصارية هل أمرها النبي ﷺ؟ قال: فرجع إليه فقال: ما أراك إلا قد صدقت»** لفظ مسلم، وللنسائي **«كنت عند ابن عباس فقال له زيد بن ثابت أنت الذي تفتي»** وقال فيه: **«فسألها، ثم رجع وهو يضحك فقال: الحديث كما حدثتني»** وللإسماعيلي بعد قوله أنت الذي إلخ **«قال: نعم. قال: فلا تفت بذلك. قال: فسل فلانة»** والباقي سياق مسلم. وزاد في إسناده عن ابن جريج قال: وقال عكرمة بن خالد عن زيد وابن عباس نحوه وزاد فيه **«فقال ابن عباس سل أم سليم وصواحبها هل أمرهن رسول الله ﷺ بذلك؟ فسألهن، فقلن: قد أمرنا رسول الله ﷺ بذلك»**.

[الفتح: (٦٨٨/٣)]

٤٦٢) قول البخاري: أن النبي ﷺ رخص لهن.

قال الحافظ: هذا من مراسيل الصحابة، وكذا ما أخرجه النسائي والترمذي وصححه الحاكم عن ابن عمر قال: «**من حج فليكن آخر عهده بالبيت، إلا الحيض رخص لهن رسول الله ﷺ**» فإن ابن عمر لم يسمعه من النبي ﷺ، فعند النسائي عن ابن عمر أنه كان يقول قريباً من سنتين عن الحائض لا تنفر حتى يكون آخر عهدها بالبيت. ثم قال بعد: إنه رخص للنساء. وله وللطحاوي عن طاوس «**أنه سمع ابن عمر يسئل عن النساء إذا حضن قبل النفر وقد أفضن يوم النحر فقال: إن عائشة كانت تذكر عن رسول الله ﷺ رخصة لهن وذلك قبل موته بعام**». وروى ابن أبي شيبة «**أن ابن عمر كان يقيم على الحائض سبعة حتى تطوف طواف الوداع**».

[الفتح: (٣/٦٨٩)]

٤٦٣) قال الحافظ: وأما الحديث الذي أخرجه البزار من حديث جابر وأخرجه البيهقي في فوائده من طريق أبي هريرة مرفوعاً «**اميران وليسا بأميرين: من تبع جنازة فليس له ان ينصرف حتى تدفن أو يأذن أهلها، والمراة تحج أو تعتمر مع قوم فتحيض قبل طواف الركن فليس لهم أن ينصرفوا حتى تطهر أو تأذن لهم**» فلا دلالة فيه على الوجوب إن كان صحيحاً، فإن في إسناد كل منهما ضعفاً شديداً.

[الفتح: (٣/٦٩٠)]

٤٦٤) ترجمة الحارث بن عبد الله: روى حديثه أبوداود والنسائي والترمذي في الحج(١)، وإسناده صحيح.

[الإصابة: (١/٢٨٢)]

٤٦٥) عن عائشة: «**تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت**».

رواه أحمد عن ابن عباس، وأصله في الصحيح، وفي الباب عن عائشة.

[تسديد القوس: (٢/١١٣)]

٤٦٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة: «**أن النبي ﷺ اخبر ان صفية حاضت، قال: لا أراها إلا حابستنا، قالوا: إنها قد أفاضت يوم النحر، قال: فلتنفر**».

قال: تفرد به أسباط.

قلت: هو إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٦٧)]

---

(١) لفظ أبوداود (٢٠٠٤): عن الحارث بن عبد الله بن أوس، قال: «**أتيت عمر بن الخطاب فسألته عن المراة تطوف بالبيت يوم النحر، ثم تحيض، قال: ليكن آخر عهدها بالبيت، قال: فقال الحارث: كذلك أفتاني رسول الله ﷺ، قال: فقال عمر: اربت عن يديك سألتني عن شيء سألت عنه رسول الله ﷺ لكيما أخالف**».

٤٦٧) ترجمة عبيد شيخ للأوزاعي: قال: قالت عائشة: **«دخل علي رسول الله ﷺ بسرف، وقد نفست، وانا منتكسة، الحديث وفيه ولا احسب النساء خلقن إلا للشر، قال: لا»** رواه أحمد وهو مرسل.

[تعجيل المنفعة: (٢/٤٩٧-٤٩٨)]

باب
طواف الوداع

٤٦٨) أخرج ابن شاهين من طريق عارم، عن ابن المبارك، عن الحجاج بن أرطأة، عن عبد الملك بن المغيرة، عن عبد الرحمن السلماني، عن أوس، عنه -في طواف الوداع-.

وفي هذا السند خبط في مواضع. وقد رواه غيره عن ابن المبارك، عن حجاج، عن ابن السلماني، عن عمرو بن أوس، عن الحارث بن عبد الله بن أوس؛ وهو الصواب؛ وكذا هو عند الترمذي. وأخرجه أبوداود والنسائي من وجه آخر عن الحارث بن عبد الله بن أوس. ومضى على الصواب.

[الإصابة: (٣/١٣٠)]

٤٦٩) قال إسحاق بن راهويه: عن طاوس قال: **«ما رايت ابن عباس خالفه أحد فسكت حتى يقرره فخالفه جابر بن عبد الله في المراة الحائض بعدما تطوف يوم النحر، فقال ابن عباس: تنفر، فارسلوا إلى امراة كان اصابها ذلك على عهد النبي ﷺ فوافقت ابن عباس»**.

قال الحافظ: أصله في الصحيح بدون ذكر جابر، وسميت: أم سليم.

[المطالب العالية: (٢/٥٩)]

٤٧٠) عن ابن عباس رضي الله عنهما: **«ان امراة من جهينة جاءت إلى النبي ﷺ فقالت: إن امي نذرت أن تحج فلم تحج حتى ماتت، افأحج عنها؟ قال: نعم حجي عنها، أرأيت لو كان على امك دين اكنت قاضيته؟ اقضوا الله، فالله أحق بالوفاء»**.

رواه البخاري

* قول البخاري: إن امرأة من جهينة.

وقد روى النسائي وابن خزيمة وأحمد من طريق موسى بن سلمة الهذلي عن ابن عباس قال: **«امرت امراة سنان بن عبد الله الجهني أن يسأل رسول الله ﷺ عن امها توفيت ولم تحج»** الحديث لفظ أحمد، ووقع عند النسائي: **«سنان بن سلمة»** والأول أصح.

وقال: وأما ما روى ابن ماجه عن سنان بن عبد الله الجهني أن عمته حدثته **«انها اتت النبي ﷺ فقالت: إن امي توفيت وعليها مشي إلى الكعبة نذراً»**، الحديث. فإن كان محفوظاً حمل على واقعتين.

* قول البخاري : أرأيت إلخ .

قال الحافظ : روى سعيد بن منصور وغيره عن ابن عمر بإسناد صحيح لا يحج أحد عن أحد ، ونحوه عن مالك والليث .

[الفتح: (٤/٧٧-٧٩)]

٤٧١) روى الشافعي والنسائي من حديث ابن عباس بلفظ : **«ان رجلاً قال: يا نبي الله إن ابي مات ولم يحج، افأحج عنه؟ قال: ارأيت لو كان على أبيك دين اكنت قاضيه؟ قال: نعم، قال: فدين الله أحق بالوفاء»** .

في رواية الدولابي : أن أبا الغوث وهو رجل من خثعم سأل -فذكره- وأصله في ابن ماجه وإسناده ضعيف، وفي الباب عن أنس أخرجه الطبراني والدارقطني .

[تلخيص الحبير: (٣/٨٣٩)]

٤٧٢) قال ابن حزم: هذا الحديث حرفه عبدالملك بن حبيب لأننا رويناه عن ربيعة بن عثمان التيمي أن رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وآله سلم : **«يا رسول الله إن أبي مات ولم يحج فأحج عنه، قال: نعم ولك مثل أجره»** وضعفه الدارقطني في غرائب مالك .

[لسان الميزان: (٤/٦٠)]

٤٧٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أنس قال : **«جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن ابي مات ولم يحج حجة الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: ارأيت لو كان على ابيك دين اكنت تقضيه عنه؟ قال: نعم، قال: فإنه دين عليه فاقضه»** .

قال : لا نعلم رواه عن ثابت إلا صدقة وهو بصري ليس به بأس، ولم يتابع على هذا واحتمل حديثه .

قلت : بل هو ضعيف، لكن توبع .

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٦٨)]

باب

الحج عن العاجز

٤٧٤) عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : **«كان الفضل رديف النبي ﷺ، فجاءت امرأة من خثعم، فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه، فجعل النبي ﷺ يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر، فقالت: إن فريضة الله ادركت ابي شيخاً كبيراً لا يثبت على الراحلة، افأحج عنه؟ قال: نعم. وذلك في حجة الوداع»** .

رواه البخاري

عن ابن عباس عن حصين بن عوف الخثعمي قال : **«قلت يا رسول الله إن أبي أدركه الحج»** وإذا

عطاء الخرساني قد روى: «**عن أبي الغوث بن حصين الخثعمي أنه استفتى النبي ﷺ عن حجة كانت على ابيه**» أخرجهما ابن ماجه. والرواية الأولى أقوى إسناداً، يوافقه ما روى الطبراني عن الفضل بن عباس: «**ان رجلاً قال: يا رسول الله إن ابي شيخ كبير**» ويوافقهما مرسل الحسن عند ابن خزيمة فإنه أخرجه عن الحسن قال: «**بلغني ان رسول الله ﷺ اتاه رجل فقال: إن ابي شيخ كبير ادرك الإسلام لم يحج**» الحديث.

روى أبو يعلى بإسناد قوي عن ابن عباس عن الفضل بن عباس قال: «**كنت ردف النبي ﷺ وأعرابي معه بنت له حسناء فجعل الأعرابي يعرضها لرسول الله ﷺ رجاء ان يتزوجها، وجعلت التفت إليها، ويأخذ النبي ﷺ براسي فيلويه، فكان يلبي حتى رمى جمرة العقبة**».

ثم قال: وتحصل من هذه الروايات أن إسم الرجل حصين بن عوف الخثعمي. وأما ما وقع في الرواية الأخرى أنه أبوالغوث بن حصين فإن إسنادهما ضعيف وفي السنن وصحيح ابن خزيمة وغيرهما من حديثه أنه قال: «**يا رسول الله إن ابي شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة، قال: حج عن ابيك واعتمر**» وهذه قصة أخرى.

* قوله شيخاً كبيراً لا يثبت على الراحلة.

قال الحافظ: في رواية يحيى بن أبي إسحاق من الزيادة: «**وإن شددته خشيت ان يموت**»، وكذا في مرسل الحسن، وحديث أبي هريرة عند ابن خزيمة بلفظ: «**وإن شددته بالحبل على الراحلة خشيت ان اقتله**».

* قوله: قال نعم.

قال الحافظ: في السنن وصحيح ابن خزيمة وغيره من حديث ابن عباس أيضاً: «**ان النبي ﷺ راى رجلاً يلبي عن شبرمة فقال: احججت عن نفسك؟ فقال: لا. قال: هذه عن نفسك ثم احجج عن شبرمة**».

روى عبد الملك بن حبيب صاحب الواضحة بإسنادين مرسلين فزاد في الحديث «**حج عنه، وليس لأحد بعده**» وهما ضعيفان مع إرسالهما.

وقال: وأما ما رواه عبد الرزاق من حديث ابن عباس فزاد في الحديث: «**حج عن ابيك فإن لم يزده خيراً لم يزده شراً**» فقد جزم الحفاظ بأنها رواية شاذة، وعلى تقدير صحتها فلا حجة فيها للمخالف.

[الفتوحات الربانية: (٤/٣٦٢-٣٦٣)]، [هدي الساري: (٣٧٧)]، [الفتح: (٤/٧٩-٨٤)]

٤٧٥) حديث ابن عباس: «**ان امراة من خثعم قالت: يا رسول الله، إن فريضة الله على عباده في الحج ادركت ابي شيخاً كبيراً لا يستطيع ان يستمسك على الراحلة، افأحج عنه؟**

قال: نعم»، متفق عليه ورواه ابن ماجه عن ابن عباس **«حدثني حصين بن عوف قال: قلت: يا رسول الله، إن ابي ادرك الحج ولا يستطيع ان يحج إلا معترضاً، فصمت ساعة، وقال: حج عن ابيك»**، وقد قال أحمد: محمد بن كريب منكر الحديث.

[النكت الظراف: (٤/٤٦٦-٤٦٧)]، [توالي التأسيس: ٢٤٣)]، [تلخيص الحبير: (٣/٨٣٨-٨٣٩)]

٤٧٦) روى أحمد عن سودة قال: **«جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: إن ابي شيخاً كبيراً لا يستطيع ان يحج»**، وإسناده صالح.

[تلخيص الحبير: (٣/٨٤٠)]

٤٧٧) عن أبي الغوث بن حصين الخثعمي قال: **«قلت يا رسول الله، إن ابي ادركته فريضة الله في الحج، وهو شيخ كبير لا يتمالك على الراحلة، افترى ان احج عنه؟ قال: نعم، حج عنه، قال: وكذلك من مات من أهلنا ولم يوص بحج، افنحج عنه؟ قال: نعم، وتؤجرون، قال: ويتصدق عنه ويصام؟ قال: نعم، والصدقة افضل»** أخرجه البيهقي، وقال: إسناده ضعيف وهو عند ابن ماجه بلفظ: **«أنه إستفتى رسول الله ﷺ عن حجة كانت على ابيه، مات ولم يحج، فقال ﷺ: حج عن أبيك، قال: وكذلك الصيام يقضي عنه»**.

[التهذيب: (١٢/٢١٩-٢٢٠)]، [الدراية: (٢/٥٠)]

باب
من حج عن غيره قبل حجه عن نفسه

٤٧٨) حديث ابن عباس: **«ان النبي ﷺ سمع رجلاً يقول: لبيك عن شبرمة فقال النبي ﷺ: من شبرمة؟ قال: أخ لي أو قريب لي قال: أحججت عن نفسك؟ قال: لا. قال: حج عن نفسك، ثم عن شبرمة»**، وفي رواية: هذه عنك، ثم حج عن شبرمة، أبوداود وابن ماجه باللفظ الأول: والدارقطني، وابن حبان والبيهقي من هذا الوجه. باللفظ الثاني، قال البيهقي: إسناده صحيح وليس في هذا الباب أصح منه، وروي موقوفاً، وأما الطحاوي فقال: الصحيح أنه موقوف، وقال أحمد بن حنبل: رفعه خطأ، وقال ابن المنذر: لا يثبت رفعه، ورواه سعيد بن منصور عن عطاء عن النبي ﷺ وهو كما قال: وخالفه ابن أبي ليلى، ورواه عن عطاء عن عائشة، وخالفه الحسن بن ذكوان فرواه عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس، وقال الدارقطني: إنه أصح، قلت: وهو كما قال، لكنه يقوي المرفوع لأنه عن غير رجاله، وقد رواه الإسماعيلي في معجمه من طريق أخرى عن جابر، وفي إسنادها من يحتاج إلى النظر في حاله، فيجتمع من هذا صحة الحديث.

[بلوغ المرام: (٢٠١)]، [النكت الظراف: (٤/٤٢٩)]، [تلخيص الحبير: (٣/٨٣٦-٨٣٨)]

٤٧٩) ابن عباس **«أن النبي ﷺ سمع رجلاً يلبي عن شبرمة فقال: حج عن نفسك، ثم حج عن شبرمة»** أخرجه أبوداود وابن ماجه وابن حبان، والرواة ثقات إلا أنه اختلف في رفعه ووقفه، وله

شاهد مرسل أخرجه سعيد بن منصور، عن عطاء. أخرجه الدارقطني من طرق، ومنها: ما قلب رواية القصة لفظاً ومعنى، فإنه سمى الرجل نبيشة، وقال في المتن قال: هل حججت؟ قال: لا، قال: فهذه عن نبيشة، وحج عن نفسك، والراوي المذكور هو الحسن بن عمارة وهو واه.

[الدراية: (٢/٤٩)]

٤٨٠) قال أبو يعلى: عن عائشة رضي الله عنها قالت: «**إن رسول الله ﷺ سمع رجلاً يلبي عن شبرمة، فقال: وما شبرمة؟ فذكر قرابة له. قال ﷺ: حججت عن نفسك؟ قال: لا. قال: فاحجج عن نفسك، ثم حج عن شبرمة**».

وقال مسدد: عن عطاء فذكره مرسلاً.

قال الحافظ: والمحفوظ في هذا حديث ابن عباس رضي الله عنه.

[المطالب العالية: (٢/١٦)]

باب

حج الصبي والعبد

٤٨١) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «**قال رسول الله ﷺ: أيما صبي حج، ثم بلغ الحنث، فعليه أن يحج حجة أخرى، وأيما عبد حج، ثم أعتق فعليه أن يحج حجة أخرى**» رواه ابن أبي شيبة والبيهقي.

رجاله ثقات، إلا أنه اختلف في رفعه، والمحفوظ أنه موقوف.

[بلوغ المرام: (٢٠٠)]

٤٨٢) حديث: «**أيما عبد حج ولو عشر حجج ثم أعتق فعليه حجة الإسلام، وأيما صبي حج ولو عشر حجج، ثم بلغ، فعليه حجة الإسلام**» لم أجده يذكر عشر حجج في الصبي وهو عند الحاكم ثم البيهقي، عن ابن عباس بلفظ: «**أيما صبي حج ثم بلغ الحنث، فعليه أن يحج حجة أخرى، وأيما أعرابي حج ثم هاجر، فعليه أن يحج حجة أخرى، وأيما عبد حج ثم أعتق، فعليه أن يحج حجة أخرى**» تفرد برفعه محمد بن المنهال.

قلت: أخرج البخاري في صحيحه طرفاً منه بهذا السياق. ولأبي داود في المراسيل عن محمد بن كعب قال: «**قال رسول الله ﷺ: إيما صبي**» الحديث.

ولابن عدي عن جابر رفعه: «**لو حج صغير حجة لكان عليه حجة أخرى إذا بلغ، ولو حج المملوك عشراً، لكان عليه إذا أعتق حجة**». وفي إسناده حزام بن عثمان، وهو متروك.

[تلخيص الحبير: (٣/٨٣٢-٨٣٣)]، [الدراية: (٢/٣-٤)]

٤٨٣) شذ بعضهم فقال: إذا حج الصبي أجزأه ذلك عن حجة الإسلام، لظاهر قوله: «**نعم**» في جواب «**ألهذا حج**» وقال ابن عباس: «**أيما غلام حج به أهله ثم بلغ فعليه حجة أخرى**»، ثم ساق

بإسناد صحيح.

[الفتح: (٨٥/٤)]

٤٨٤)ساق الحافظ بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«أيما صبيٍّ حج ثم أدرك فعليه أن يحج حجة أخرى»**.

هذا حديث حسن، أخرجه ابن خزيمة في كتاب الحج من صحيحه عن.

ثم أخرجه من طريق ابن أبي عدي عن شعبة موقوفاً، وقال: هذا هو الصحيح.

وأخرجه الحاكم في المستدرك. وأخرجه أيضاً من طريق محمّد بن كثير وعفان وأبي الوليد كلهم عن شعبة وتعقبه البيهقي فقال: كأن شيخنا ظن أن رواية هؤلاء مرفوعة فحمل روايتهم على رواية محمّد بن المنهال والمعروف أن يزيد بن زريع تفرد برفعه. وأخرجه الإسماعيلي وأخرجه من طرق أخرى عن الأعمش ثم عن شعبة كلها موقوفة.

قلت: وقد رأيت في بعض طرقه الموقوفة ما يشعر برفعه. أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه عن أبي معاوية عن الأعمش وقال في روايته قال ابن عباس: اسمعوا مني ولا تقولوا قال ابن عباس.

وله شاهد أخرجه أبوداود في المراسيل عن محمّد بن كعب القرظي عن النبي ﷺ بمعناه، وفيه مع إرساله راو لم يسم.

وله شاهد آخر أخرجه ابن عدي من حديث جابر بمعناه، وسنده ضعيف.

[موافقة الخُبر الخبر: (٣٩/٢-٤١)]

باب
ما جاء في مكة وفضلها

٤٨٥)قال الحافظ: روى أحمد من طريق شهر بن حوشب قال: سمعت أبا سعيد وذكرت عنده الصلاة في الطور فقال: قال رسول الله ﷺ: **«لا ينبغي للمصلي أن يشد رحاله إلى مسجد تبتغي فيه الصلاة غير المسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجدي»** وشهر حسن الحديث وإن كان فيه بعض الضعف.

[الفتح: (٧٨/٣-٧٩)]

٤٨٦)قال الحافظ: وقد أخرجه الإمام أحمد وصححه ابن حبان عن عبدالله بن الزبير قال: قال رسول الله ﷺ **«صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة في هذا»** وفي رواية ابن حبان **«وصلاة في ذلك أفضل من مائة صلاة في مسجد المدينة»** قال ابن عبد البر: اختلف على ابن الزبير في رفعه ووقفه، ومن رفعه أحفظ وأثبت.. وفي ابن ماجه من حديث جابر مرفوعاً **«صلاة في مسجدي أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام**

أفضل من مائة صلاة فيما سواه» وفي بعض النسخ **«من مائة صلاة فيما سواه»** ورجال إسناده ثقات، وروى البزار والطبراني من حديث أبي الدرداء رفعه **«الصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة، والصلاة في مسجدي بألف صلاة، والصلاة في بيت المقدس بخمسمائة صلاة»**. قال البزار إسناده حسن. عن عمر قال **«صلاة في المسجد الحرام خير من مائة صلاة فيما سواه»**. وتعقب بأن المحفوظ بهذا الإسناد بلفظ **«صلاة في المسجد الحرام أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا مسجد الرسول فإنما فضله عليه بمائة صلاة»** وروى عبد الرزاق عن ابن الزبير أنهما سمعاه يقول **«صلاة في المسجد الحرام خير من مائة صلاة فيه»**. ويشير إلى مسجد المدينة. وللنسائي من رواية عن ابن عمر ما يؤيد هذا ولفظه كلفظ أبي هريرة وفي آخره **«إلا المسجد الحرام فإنه أفضل منه بمائة صلاة»** قال ابن عبدالبر عن عبد الله بن عدي بن الحمراء قال: **«رأيت رسول الله ﷺ واقفاً على الحزورة فقال: والله إنك لخير أرض الله وأحب أرض الله إلى الله، ولولا أني أخرجت منك ما خرجت»** وهو حديث صحيح أخرجه أصحاب السنن وصححه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان وغيرهم، قال ابن عبد البر: هذا نص في محل الخلاف فلا ينبغي العدول عنه والله أعلم.

[الفتح: (٣/٨٠-٨١)]

٤٨٧) روي أنه ﷺ قال: **«صلاة في مسجدي هذا تعدل ألف صلاة في غيره، وصلاة في مسجد إيلياء تعدل خمسمائة صلاة في غيره، وصلاة في المسجد الحرام تعدل مائة ألف صلاة في غيره»**، هذا الحديث ذكره الغزالي في الوسيط هكذا وتعقبه ابن الصلاح بأن قال، هو هكذا غير ثابت، قلت: معناه في معجم الطبراني الكبير من حديث أبي الدرداء رفعه: **«الصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة، والصلاة في مسجدي بألف صلاة، والصلاة في بيت المقدس بخمسمائة صلاة»** ورواه ابن عدي عن جابر بلفظ: **«الصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة»**، وإسناده ضعيف، وأما الصلاة في مسجد إيلياء وهو بيت المقدس، فروى ابن ماجه من حديث ميمونة بنت سعد **«فإن صلاة فيه -يعني بيت المقدس- كألف صلاة في غيره»**، وروى ابن ماجه من حديث أنس: **«وصلاة في المسجد الأقصى بخمسين ألف صلاة»**، وإسناده ضعيف، وروى الدارقطني في العلل، والحاكم في المستدرك من حديث أبي ذر **«صلاة في مسجدي هذا أفضل من أربع صلوات في بيت المقدس»**، وأما الصلاة في المسجد الحرام فرواه أبو هريرة في المتفق كما تقدم، وتقدم عن ابن عمر وميمونة، وروى أحمد وابن حبان، والبيهقي من حديث عبد الله بن الزبير **«صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد، إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة في مسجدي»**، وروى ابن عبد البر في التمهيد من حديث الأرقم، **«صلاة هنا خير من ألف صلاة،**

ثم يعني في مسجد بيت المقدس»، قال ابن عبد البر هذا حديث ثابت، وقال أحمد عن جابر رفعه: **«صلاة في مسجدي هذا، أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه»**، وإسناده ضعيف إلا أنه اختلف فيه على عطاء.

[تلخيص الحبير: (١٥٤٩/٤-١٥٥٠)]

٤٨٨) روى ابن أبي حاتم في ترجمة الحسن بن رشيد وهو منكر الحديث عن ابن عباس **«من جلس في حر مكة ساعة باعد الله عنه جهنم سبعين خريفاً»**.

[لسان الميزان: (٢٠٦/٢)]

٤٨٩) قال الزمخشري: عن النبي ﷺ: **«من صبر على حر مكة ساعة من نهار، تباعدت منه جهنم مسيرة مائتي عام»**.

قال الحافظ: هكذا ذكره أبوالوليد الأزرقي في تاريخ مكة لكن بغير إسناد، وقد أخرجه العقيلي في الضعفاء عن ابن عباس رفعه **«من صبر على حر مكة ساعة باعد الله منه جهنم سبعين خريفاً»** وقال هذا باطل، لا أصل له، والحسن بن رشيد يحدث بالمناكير. وأورده أبو شجاع في الفردوس من حديث أنس، بلفظ **«تباعدت عنه جهنم مسيرة مائة عام وتقربت الجنة مائة عام»**.

[الكافي الشاف: (٣٨٩/١)]

٤٩٠) أورد العقيلي في ترجمة خطاب بن عمر خبراً كذباً عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: **«أربع محفوظات مكة والمدينة وبيت المقدس ونجران وست ملعونات برذعة وصعدة وأيافث وطهر ويكلا ودالان»**.

[لسان الميزان: (٤٠٠/٢)]

٤٩١) أورد ابن عدي عن ابن عمر مرفوعاً: **«أربع محفوظات وسبع ملعونات»**[1] الحديث، قال ابن عدي: محمد بن يحيى أحاديثه مظلمة منكرة وقال ابن جزم: مجهول.

[التهذيب: (٤٥٩/٩)]

٤٩٢) سرد ابن عدي في ترجمة عائذ بن بشير من مناكيره عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً **«من مات في طريق مكة لم يعرضه الله يوم القيامة ولم يحاسبه»**.

وقال العقيلي منكر الحديث وأورد له الحديث الأول[2].

[لسان الميزان: (٢٢٦/٣)]

---

(١) نص الحديث: عن ابن عمر مرفوعاً عن النبي ﷺ قال: **«أربع محفوظات وسبع ملعونات فأما المحفوظات فمكة والمدينة وبيت المقدس ونجران وأما الملعونات فبرذعة وصهب أو صهر وصعدة وأيافث ويكلا ودلان وعدن»**.

(٢) أي حديث: **«من مات في طريق مكة..»** الحديث.

٤٩٣)قال الزمخشري: «**قال النبي ﷺ حين خرج في مهاجره، فلما بلغ الحزورة إستقبلها بوجهه الكريم فقال: إني أعلم انك أحب بلاد الله إلى الله. ولولا ان أهلك أخرجوني ما خرجت**».

قال الحافظ: أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه وابن حبان والحاكم وابن أبي شيبة والدارمي وعبد بن حميد والبزار وأبو يعلى والبيهقي في الدلائل. كلهم من رواية الزهري عن عبد الله بن عدي بن الخيار قال: «**رأيت رسول الله ﷺ واقفاً على الحزورة وهو يقول: والله إنك لخير أرض الله إلى الله وأحب أرض الله إلى الله. ولولا اني أخرجت منك ما خرجت**». ورواه ابن أخي الزهري عن عمه: أخرجه الطبراني. وصححه الدارقطني لوجيهن. ورواه النسائي وإسحاق والبزار والبيهقي في الدلائل عن أبي هريرة. ولفظه للبيهقي «**ولولا ان أهلك أخرجوني منك ما خرجت**». قال البزار: تفرد به معمر هكذا. وقال البيهقي: وهو فيه معمر وقال الترمذي: عن أبي هريرة. وقول الزهري عن أبي سلمة عن عبد الله بن عدي أصح. وقال البيهقي أيضاً: ورواية محمد بن عمرو وهم. وفي الباب عن ابن عباس. أخرجه الترمذي من رواية ابن خثيم عن سعيد بن جبير وأبي الطفيل جميعاً فيه نحو «**ما أطيبك من بلد وأحبك إلي. ولولا أن قومي أخرجوني منك ما سكنت غيرك**».

[النكت على ابن الصلاح: (٢/٦١٠-٦١١)]، [الكافي الشاف: (٢/٣٧٦)]

٤٩٤)حديث عن الحارث بن هشام: «**رأيت رسول الله ﷺ في حجته وهو واقف على راحلته وهو يقول: والله إنك لخير أرض الله وأحب الأرض إلى الله**» الحديث. وفيه: «**اللهم إنك أخرجتني من أحب أرضك إلي، فأنزلني أحب أرضك إليك، فأنزلني المدينة**».

رواه الحاكم في المناقب.

قلت: ما كان الواقدي يستحي من الكذب، في صدر الحديث: «**أن مكة أحب الأرض إلى الله**»، وفي آخره: «**أن المدينة أحب الأرض إلى الله**»، فسبحان من خذله حتى روى هذه الأشياء المتناقضة، والعجب من الحاكم يدخل في الصحيح هذه الأباطيل مع معرفته بضعف رواتها.

[إتحاف المهرة: (٤/١٨٥-١٨٦)]

٤٩٥)قال الزمخشري: عن النبي ﷺ: «**من مات في أحد الحرمين يبعث يوم القيامة آمناً**».

قال الحافظ: قال إسحاق عن أنس. ورواه البيهقي في الشعب عن أنس به وزاد «**من زارني محتسباً إلى المدينة كان في جواري يوم القيامة**» وأخرجه أبوداود الطيالسي تاماً من حديث عمر رضي الله عنه بإسناد فيه ضعيف، وهو مجهول، وقال عبد الرازق في مصنفه، فذكره، ويحيى وغالب ضعيفان جداً وأخرجه الدارقطني، وهو معلول ورواه الطبراني في الأوسط والصغير، من وجهين عن عبد الله بن المؤمل عن أبي الزبير عن جابر دون الزيادة وأورده ابن عدي: أخرجه البيهقي في الشعب والطبراني قال البيهقي عبد الغفور ضعيف، وقد روي بإسناد أحسن من هذا،

ثم ذكر طريق عبد الله بن المؤمل، وقد أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات من طريق عبد الغفور ونقل عن ابن حبان أنه قال: كان يضع الحديث. قلت: وهذا غلط ابن الجوزي في تصرفه فإنه لم يختص بعبد الغفور.

[الكافي الشاف: (١/٣٨١)]

٤٩٦) أخرج الزبير بن بكار من حديث ابن عباس «**أن جبريل عليه السلام أرى إبراهيم عليه السلام أنصاب الحرم فنصبها ثم جددها إسماعيل ثم جددها قصي بن كلاب ثم جددها النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم بعث عمر الأربعة المذكورين[1] فجددوها**» وفي سنده عبدالعزيز بن عمران وفيه ضعف.

[الإصابة: (٣/٣٩٠)]

باب
حرمة مكة والنهي عن إستحلالها

٤٩٧) عن أبي شريح العدوي أنه قال لعمرو بن سعيد وهو يبعث البعوث إلى مكة «**ائذن لي أيها الأمير أحدثك قولاً قام به رسول الله ﷺ للغد من يوم الفتح، فسمعته أذناي ووعاه قلبي وأبصرته عيناي حين تكلم به، إنه حمد الله وأثنى عليه ثم قال: إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس، فلا يحل لإمريء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دماً، ولا يعضد بها شجرة. فإن أحد ترخص لقتال رسول الله ﷺ فقولوا له: إن الله أذن لرسوله ﷺ ولم يأذن لكم، وإنما أذن لي ساعة من نهار، وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس، وليبلغ الشاهد الغائب. فقيل لأبي شريح: ما قال لك عمرو. قال: أنا أعلم بذلك منك يا أبا شريح، إن الحرم لا يعيذ عاصياً، ولا فاراً بدم، ولافاراً بخربة**» خربة: بلية.

رواه البخاري

* قوله فإن أحد.

قال الحافظ: في رواية ابن أبي ذئب عند أحمد: «**فإن ترخص مترخص فقال: أحلت لرسول الله ﷺ، فإن الله أحلها لي ولم يحلها للناس**»، وفي مرسل عطاء ابن يزيد عند سعيد بن منصور: «**فلا يستن بي أحد فيقول قتل فيها رسول الله ﷺ**».

[الفتح: (٤/٥٠-٥٤)]

٤٩٨) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «**قال النبي ﷺ يوم افتتح مكة: لا هجرة، ولكن جهاد ونية، وإذا إستنفرتم فأنفروا، فإن هذا بلد حرم الله يوم خلق السماوات والأرض، وهو**

---

(١) الأربعة هم: مخرمة بن نوفل وسعيد بن يربوع وأزهر بن عبد عوف وحُويطب بن عبدالعزى.

حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة، وإنه لم يحل للقتال فيه لأحد قبلي، ولم يحل لي إلا ساعة من نهار، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة، لا يُعضد شوكه، ولا ينفر صيده، ولا يلتقط لقطته إلا من عرفها، ولا يختلى خلاها. قال العباس: يا رسول الله إلا الأذخر، فإنه لقينهم ولبيوتهم. قال: قال إلا الأذخر» .

رواه البخاري

* قول البخاري : عن مجاهد عن طاوس.

قال الحافظ : كذا رواه منصور موصولاً ، وخالفه الأعمش فرواه عن مجاهد عن النبي ﷺ مرسلاً أخرجه سعيد بن منصور عن أبي معاوية عنه، وأخرجه أيضاً عن سفيان عن داود بن شابور عن مجاهد مرسلاً ، ومنصور ثقة حافظ فالحكم لوصله.

* قوله إلا الإذخر.

قال الحافظ : وقع في مرسل مجاهد عند عمر بن شبة الجمع بين الثلاثة ، ووقع عنده أيضاً : «**فقال العباس: يا رسول الله، إن أهل مكة لا صبر لهم عن الإذخر لقينهم وبيوتهم**» .

[الفتح: (٤/٥٦-٥٩)]

٤٩٩)عن عبيد الله سمع ابن عباس رضي الله عنهما قال : «**خلال من خلال الجاهلية: الطعن في الأنساب، والنياحة -ونسي الثالثة- قال سفيان: ويقولون إنها الإستسقاء بالأنواء**» .

رواه البخاري

* قول البخاري : ويقولون إنها الإستسقاء بالأنواء .

قال الحافظ : وقع عند أبي نعيم عن سفيان مدرجاً ولفظه «**والأنواء**» ولم يقل «**ونسي إلخ**» ومن رواية عبد الجبار بن العلاء عن سفيان بدل قوله : ونسي الثالثة «**والتفاخر بالأحساب**» وهو وهم منهما ، وقد جاء من حديث أنس ذكر هذه الثلاثة ، وهي الطعن والنياحة والإستسقاء ، أخرجه أبويعلى بإسناد قوي ، وجاء عن ابن عباس من وجه آخر ذكر فيه الخصال الأربع أخرجه ابن عدي ، والمحفوظ في هذا ما أخرجه مسلم وابن حبان وغيرهما عن أبي مالك الأشعري مرفوعاً بلفظ «**أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركونهن: الفخر في الأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالأنواء، والنياحة**» .

[الفتح: (٧/١٩٨)]

٥٠٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت : «**لقد رأيت قائد الفيل وسائسه أعميين مقعدين يستطعمان بمكة**» .

قلت : هذا إسناد حسن .

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٦٨)]

٥٠١)أخرج ابن أبي شيبة من مرسل مجاهد : «**مكة حرام، حرمها الله تعالى، لا يحل بيع رباعها**

ولا إجارة بيوتها».

[الدراية: (٢/٢٣٦)]

٥٠٢)قال الزمخشري: عن عمر ﷺ **«لو ظفرت فيه بقاتل الخطاب ما مسسته حتى يخرجوا منه...»**.

قال الحافظ: أخرجه عبد الرازق في كتاب الحج من مصنفه وأبوالوليد الأزرقي في تاريخ مكة وهذا منقطع.

[الكافي الشاف: (١/٣٨١)]

٥٠٣)**«قال يوم فتح مكة لا يغزى هذا إلى يوم القيامة»**.

ورد في ترجمة الحارث بن مالك الليثي، رواه الترمذي وصححه، وقال لا نعرفه إلا من حديث الشعبي.

قال الحافظ: وصححه أيضاً ابن حبان والدارقطني وأخرجه أبوذر الهروي في المستدرك.

[التهذيب: (٢/١٣٥)]

باب
ما جاء في زمزم

٥٠٤)في المستدرك من حديث ابن عباس مرفوعاً **«ماء زمزم لما شرب له»** رجاله موثقون، إلا أنه اختلف في إرساله ووصله وإرساله أصح، وله شاهد من حديث جابر، وهو أشهر منه، أخرجه الشافعي وابن ماجه ورجاله ثقات إلا عبد الله بن المؤمل المكي فذكر العقيلي أنه تفرد به، لكن ورد من رواية غيره عند البيهقي عن جابر، ووقع في فوائد ابن المقري عن جابر، وزعم الدمياطي أنه على رسم الصحيح وهو كما قال من حيث الرجال إلا أن سويداً وإن أخرج له مسلم فإنه خلط وطعنوا فيه وقد شذ بإسناده، والمحفوظ عن ابن المبارك عن ابن المؤمل، وقد جمعت في ذلك جزءاً، والله أعلم. وعن مجاهد: **«إنما سميت زمزم لأنها مشتقة من الهزمة والهزمة الغمز بالعقب في الأرض»**، أخرجه الفاكهي بإسناد صحيح عنه.

[الفتح: (٣/٥٧٦)]

٥٠٥)قال أبو بكر ابن أبي شيبة: عن أبي ذر، ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«زمزم طعام طعم وشفاء سقم»**.

قال الحافظ: صحيح، وهو طرف من حديث إسلام أبي ذر ﷺ، وقد رواه مسلم بطوله سوى هذه اللفظة: **«وشفاء سقم»**.

[المطالب العالية: (٢/٦٥-٦٦)]، [مختصر الترغيب والترهيب: (١٠٥)]

٥٠٦)حديث جابر **«ماء زمزم لما شرب له»**.

قال الحافظ: لم يخرج أحد من أصحاب الكتب الستة غيره، فأخرجه ابن ماجه في الحج من السنن له: عن جابر بن عبد الله قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«ماء زمزم لما شرب له»**.

وفي هذا الإسناد علتان: وقد فندهما الحافظ حيث قال في الأولى حول ضعف عبدالله بن المؤمل بعد أن أورد أقوال العلماء فيه:

فهو من هذه الحيثية ممن يعتبر حديثه، وإذا جاء الحديث الذي يرويه من غير طريقه إعتضد بروايته، وصار حسناً على رأي الترمذي ومن تابعه.

العلة الثانية: رواية الوليد بن مسلم عنه بغير تصريح بالتحديث، والوليد يدلس ويسوي، فلا يقبل من حديثه إلا ما صرح فيه بالتحديث له ولشيخه، ولكن هذه العلة منتفية، فإن الحديث معروف عن عبد الله بن المؤمل من غير رواية الوليد، أخرجه الإمام أحمد في مسنده قال: عن جابر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«ماء زمزم لما شرب منه»**.

ووقع اللفظان معاً عند الفاكهي في أخبار مكة.

ورواه عمر بن شبة في كتاب مكة، وذكره ابن عدي في الكامل وكذا أخرجه الحكيم الترمذي.

وطريق حمزة هذه رويناها في الأوسط للطبراني وأخطأ فيه راويه، إنما هو عن عبد الله بن المؤمل فهو المتفرد به.

ووجدت له طريقاً أخرى عند البيهقي في السنن الكبرى.

[الفتوحات الربانية: (٥/٢٧-٢٨)]، [جزء في حديث ماء زمزم لما شرب له: (٢٠-٢٥)]

٥٠٧)حديث ابن عباس.

قال الحافظ: روى الدارقطني في السنن... عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«ماء زمزم لما شرب له، إن شربته لتستشفي به شفاك الله، وإن شربته ليشبعك أشبعك الله، وإن شربته ليقطع ضمئك قطعه الله، هي هزمة جبريل، وسقيا الله إسماعيل»**.

فقد رواه الحاكم في المستدرك. وقال: هذا حديث صحيح الإسناد إن سلم من الجارودي. انتهى.

وأما الجارودي فقد ذكره الخطيب في تاريخه وقال: إنه صدوق.

قلت: وهو كما قال، إلا أنه انفرد عن ابن عيينة بوصل هذا الحديث، ومثله إذا انفرد لا يحتج به، فكيف إذا خالف؟! فقد رواه الحميدي وابن أبي عمر وغيرهما عن مجاهد مرسلاً.

وقد رواه سعيد بن منصور في السنن، والحكيم الترمذي في نوادر الأصول، وكذا رواه عبد الرزاق في مصنفه، والفاكهي، وكذا رواه الأزرقي في كتاب مكة.

هذا هو المعتمد، ولا عبرة بمن يقول الحكم للواصل.

وقد روينا في المجالسة لأبي بكر أحمد بن مروان الدينوري قصة فيها أن ابن عيينة حكم بصحة هذا الحديث، ولكن لم يبين إسناده، وهي من رواية المهدي عن ابن عيينة فلعله أشار إلى هذه الرواية المرسلة، وحكم للمتن بالصحة لثقة رجاله، ولمجيء الحديث من وجه آخر كما هو مشهور

بين المحدثين من الحكم بصحة ما هذا سبيله.

وأما حديث عبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو بن العاص، فذكرهما صاحبنا تقي الدين القيسي المالكي في أخبار مكة له في الكتاب الكبير، وأشار إليهما في مختصره، وإسناد كل منهما واه فلا عبرة بهما.

وأما حديث معاوية فأخرجه الفاكهي: **«لما حج معاوية حججنا معه، فلما طاف بالبيت صلى عند المقام ركعتين، ثم مر بزمزم وهو خارج إلى الصفا، فقال: إنزع لي منها دلوا يا غلام. قال: فنزع له منه دلواً، فأتى به فشرب، وصب على رأسه ووجهه، وهو يقول: زمزم شفاء، وهي لما شرب له»**.

هذا إسناد حسن مع كونه موقوفاً، وهو أحسن من كل إسناد وقفت عليه لهذا الحديث.

ثم قال الحافظ: وإذا تقرر ذلك: فمرتبة هذا الحديث عند الحفاظ بإجتماع هذه الطرق يصلح للاحتجاج به، على ما عرف من قواعد أئمة الحديث.

فروينا في كتابه المجالسة لأبي بكر الدينوري، ثنا محمد بن عبد الرحمن ثنا الحميدي، قال: كنا عند سفيان بن عيينة فحدثنا بحديث: **«ماء زمزم لما شرب له»**، فقام رجل من المجلس ثم عاد فقال: يا أبا محمد، أليس الحديث الذي حدثنا به في زمزم صحيحاً؟ قال: نعم. قال الرجل: فإني شربت الآن دلواً من زمزم على أنك تحدثني بمائة حديث. فقال له سفيان: اقعد. فقعد، فحدثه بمائة حديث.

[لسان الميزان: (١١٦/٥)، ٢٩١/٤-٢٩٢)]، [تلخيص الحبير: (٩٠٤/٣-٩٠٦)]، [إتحاف المهرة: (٢٢/٨-٢٣)]

[جزء في حديث ماء زمزم لما شرب له: (٢٦ -٤١)]

٥٠٨)ترجمة أحمد بن صالح الشمومي: ... قال ابن حبان يأتي عن الأثبات بالمعضلات روى له الحاكم في تاريخه عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه قال: **«ماء زمزم لما شرب له»**.

[لسان الميزان: (١٨٦/١-١٨٧)]، [النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢٧٤/١)]

٥٠٩)ترجمة يحيى بن حميد بن ترونة الطويل: قال ابن عدي أحاديثه غير مستقيمة له عن أنس ﷺ عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم **«كان يكرع في حياض زمزم»**.

قال الحافظ: ذكره ابن حبان في الثقات وشيخ ابن عدي ساقط ولعل الآفة منه.

[لسان الميزان: (٢٥٠/٦)]

٥١٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي الطفيل قال: **«رأيت النبي ﷺ جاء إلى زمزم، فقال: انزعوا واسقوا، فلولا أني أخاف أن تغلبوا عليها لنزعت»**.

قلت: إسناده صحيح، وله شاهد.

[مختصر زوائد البزار: (٤٧٠/١)]

٥١١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن عثمان : «**أن النبي ﷺ أتى زمزم، فقال: انزعوا، ولولا أن تغلبوا عليها لنزعت**».

٥١٢)قال البزار : لا نعلمه مرفوعاً عن عثمان إلا من هذا الوجه، وقد روي عن غيره من غير وجه. سعيد ضعفه أبوحاتم.

[مختصر زوائد البزار: (٤٧١/١)]

٥١٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن ابن عباس قال : «**كان أبوطالب يعالج زمزم، فكان النبي ﷺ ينقل الحجارة وهو غلام**».

النضر : هو أبوعمر الخزاز، متروك.

[مختصر زوائد البزار: (٤٧١/١)]

٥١٤)حديث : «**أن عائشة كانت تنقل ماء زمزم**»، الترمذي والحاكم والبيهقي من حديث عروة عنها، «**أنها كانت تحمل ماء زمزم، وتخبر أن رسول الله ﷺ كان يفعله**»، حسنه الترمذي، وصححه الحاكم، وفي إسناده خلاد ابن يزيد وهو ضعيف وقد تفرد به فيما يقال.

[تلخيص الحبير: (٩٣٣/٣)]

باب

في الكعبة

٥١٥)عن أبي وائل قال : جئت إلى شيبة. وحدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن واصل عن أبي وائل قال : جلست مع شيبة على الكرسي في الكعبة فقال : لقد جلس هذا المجلس عمر ﷺ فقال : «**لقد هممت أن لا أدع فيها صفراء ولا بيضاء إلا قسمته. قلت إن صاحبيك لم يفعلا. قال: هما المرآن أقتدي بهما**».

رواه البخاري

قال الحافظ : وقد ثبت في الحديث «**ليس لك من مالك إلا ما لبست فأبليت**».

وقال أيضاً : ولم أر في شيء من طريق حديث شيبة هذا ما يتعلق بالكسوة، إلا أن الفاكهي روى في كتاب مكة عن عائشة رضي الله عنها قالت : «**دخل علي شيبة الحجبي فقال: يا أم المؤمنين، إن ثياب الكعبة تجتمع عندنا فتكثر، فننزعها ونحفر بئاراً فنعمقها وندفنها لكي لا تلبسها الحائض والجنب. قالت: بئسما صنعت، ولكن بعها فأجعل ثمنها في سبيل الله وفي المساكين، فإنها إذا نزعت عنها لم يضر من لبسها من حائض أو جنب، فكان شيبة يبعث بها إلى اليمن فتباع له فيضعها حيث أمرته**» وأخرجه البيهقي من هذا الوجه، لكن في إسناده راو ضعيف، وإسناد الفاكهي سالم منه.

[الفتح: (٥٣٥/٣)]

٥١٦)روى الفاكهي من طريق الصمد بن معقل بن منبه أنه سمعه يقول: **«زعموا أن النبي ﷺ نهى عن سب أسعد، وكان أول من كسا البيت الوصائل»**، ورواه الواقدي عن معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة مرفوعاً، أخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده عنه، ومن وجه آخر عن عمر موقوفاً، وروى عبد الرزاق عن ابن جريج قال: **«بلغنا أن تبعاً أول من كسا الكعبة الوصائل فسترت بها»** قال: وزعم بعض علمائنا أن أول من كسا الكعبة إسماعيل عليه السلام. وحكى الزبير بن بكار عن بعض علمائهم أن عدنان أول من وضع أنصاب الحرم، وأول من كسا الكعبة، أو كسيت في زمنه. وحكى البلاذري أن أول من كساها الأنطاع عدنان بن أد. وروى الواقدي أيضاً عن إبراهيم بن أبي ربيعة قال: **«كسى البيت في الجاهلية الأنطاع، ثم كساه رسول الله ﷺ»**. وروى الفاكهي بإسناد حسن عن سعيد بن المسيب قال: **«لما كان عام الفتح أتت امرأة تجمر الكعبة فاحترقت ثيابها وكانت كسوة المشركين، فكساها المسلمون بعد ذلك»**. وقال أبوبكر بن أبي شيبة: عن ليث أبي سليم قال: **«كانت كسوة الكعبة على عهد النبي ﷺ المسوح والأنطاع»**. ليث ضعيف، والحديث معضل. وروى الفاكهي بإسناد صحيح عن ابن عمر **«أنه كان يكسو بدنه القباطي والحبرات يوم يقلدها، فإذا كان يوم النحر نزعها ثم أرسل بها إلى شيبة بن عثمان فناطها على الكعبة»**. زاد في رواية صحيحة أيضاً: **«فلما كست الأمراء الكعبة جللها القباطي، ثم تصدق بها»**. وروى عبد الرزاق عن إبراهيم بن أبي يحيى عن هشام بن عروة **«أن أول من كساها الديباج عبد الله بن الزبير»**، وإبراهيم ضعيف. وتابعه محمد بن الحسن بن زبالة وهو ضعيف أيضاً. أخرجه الزبير عنه عن هشام. وروى الواقدي عن إسحاق بن عبدالله عن أبي جعفر الباقر قال: كساها يزيد بن معاوية الديباج وإسحاق بن أبي فروة ضعيف.

[الفتح: (٣/٥٣٥-٥٣٦)]

٥١٧)إسحاق بن راهويه: عن الحسن، قال: **«إن عمر ﷺ هم أن يأخذ كنز الكعبة، وينفقه في سبيل الله -تعالى-، فقال له أبي بن كعب ﷺ: سبقك صاحباك فلم يفعلا، ولو كان خيراً لفعلاه، فتركه»**.

قال الحافظ: هذا منقطع.

[المطالب العالية: (٢/٦٠)]

٥١٨)ترجمة سهل بن قرين: عن ابن أبي ذئب عن ابن المنكدر وعن جابر ﷺ عن النبي ﷺ .. وبه: **«شكت الكعبة إلى الله قلة زوارها فأوصى الله إليها لأبعثن لأقواماً يحنون إليك كما**

تحن الحمامة إلى أفراخها» رواهما[1] قرين بن سهل عن أبيه وهو بصري غمزه ابن حبان وابن عدي وكذبه الأزدي وقال ابن عدي منكر الحديث.

[لسان الميزان: (١٢٢/٣)]

٥١٩) روى ابن عدي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال **«بينما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات يوم في مجلسه إذ سمع دوياً في الهوى فإذا جبرئيل عليه السلام قد هبط بجناحين أخضرين منسوجين بالدر والياقوت فقال: يا محمد القدس شكت إلى الله تعطيلها افتخرت الكعبة بكثرة حجاجها فاطلع الله في ظلل من الغمام والملائكة»**، فذكر حديثاً منكراً باطلاً طويلاً.

[لسان الميزان: (٦/٢٥٠-٢٥١)]

٥٢٠) الحارث: عن أبي هريرة ﷺ قال: **«نهى رسول الله ﷺ عن سب أسعد الحميري، وقال: هو أول من كسا البيت»**.

قال الحافظ: تفرد به الواقدي وهو ضعيف.

[المطالب العالية: (٦١/٢)]

٥٢١) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله بن الزبير قال: **«قال رسول الله ﷺ: إنما سمي البيت العتيق لأنه أعتق من الجبابرة، فلم ينله جبار قط -أو لم يقدر عليه جبار»**.

قال: لا نعلمه عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد.

قلت: هذا إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٤٧٥/١)]

٥٢٢) باقوم النجار: وقد روى ابن عيينة في جامعه عن عمرو بن دينار عن عبيدة بن عمير، قال: اسم الرجل الذي بنى الكعبة لقريش باقوم، وكان رومياً، وكان في سفينة حبستها الريح، فخرجت إليها قريش فأخذوا خشبها، وقالوا له: ابنها على بنيان الكنائس، رجاله ثقات مع إرساله.

[الإصابة: (١٣٧/١)]

باب
في حرمة الكعبة

٥٢٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله بن عمرو: **«أن رسول الله ﷺ مر بنفر من قريش وهم جلوس بفناء الكعبة، فقال: انظروا ما تعملون فيها، فإنها مسؤولة عنكم، فتخبر عنكم وعن أعمالكم، واذكروا أن ساكنها من لا يأكل الربا، ولا يمشي**

---

(١) والحديث الآخر هو: **«لا هم إلا هم الدين، ولا وجع إلا وجع العين»**.

بالنميمة».

قال: لا نعلمه يروى إلا بهذا الإسناد.

قلت: ليث لين لا يحتج بما تفرد به.

[مختصر زوائد البزار: (٤٧٥/١)]

باب

دخول الكعبة والصلاة فيها

٥٢٤) روى أبوداود الطيالسي في مسنده عن ابن أبي ذئب عن عبد الرحمن بن مهران بن عمير مولى ابن عباس عن أسامة قال: **«دخلت على رسول الله ﷺ في الكعبة فرأى صوراً فدعا بدلو من ماء فأتيته به فضرب به الصور»** فهذا الإسناد جيد.

[الفتح: (٥٤٧/٣)]

٥٢٥) ساق الحافظ بسنده عن عمرو بن دينار، أن ابن عباس كان يخبر أن الفضل بن عباس أخبره **«أنه دخل مع النبي ﷺ، البيت، وأن النبي ﷺ، لم يصل فيه حين دخله، فلما خرج نزل، فركع ركعتين عند باب البيت»**.

إسناده صحيح.

[التغليق: (٣٣/٣)]

٥٢٦) حديث: من طريق مجاهد عن ابن عباس حدثني أخي الفضل: **«أن رسول الله ﷺ لم يصل في الكعبة، ولكنه لما دخلها خر ساجداً بين العمودين، ثم جلس يدعو»**. وقد روى الدارقطني من رواية يحيى بن جعدة، عن ابن عمر قال: **«دخل النبي ﷺ البيت، ثم خرج وبلال خلفه، فقلت لبلال: هل صلى؟ قال: لا، فلما كان من الغد دخل، فسألت بلالاً هل صلى؟ قال: نعم، صلى ركعتين»**. وروى الطبراني والدارقطني من طريق حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: **«دخل النبي ﷺ البيت، فصلى بين الساريتين ركعتين، ثم خرج فصلى بين الباب والحجر ركعتين، ثم قال: هذه القبلة ثم دخل مرة أخرى فقام يدعو، ثم خرج ولم يصل»**.

روى إسحاق والطبراني من طريق جابر الجعفي، عن عكرمة عن ابن عباس: **«أن النبي ﷺ لم يدخل البيت في الحج، ودخله عام الفتح»**، وجابر متروك. قال البيهقي: إن صحت الروايتان -يعني اللتين- قبل هذا، دل على أنه دخل مرتين، فصلى مرة، وترك مرة، والله أعلم.

[الدراية: (٢٤٥/١-٢٤٦)]

٥٢٧) ترجمة جعفر بن ميسرة رواية: عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه **«أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم دخل الكعبة فقال: ما أطيب ريحك ويا حجر ما أعظم حقك ثلاثاً والله للمسلم**

أعظم حقا منكما ثلاثا»، أورده العقيلي وجعفر منكر الحديث.

[لسان الميزان: (٢/١٢٩-١٣٠)]

٥٢٨)قال الحافظ: روى الفاكهي -من طريق ضعيفة- عن ابن عمر قال: **«كان بنو أبي طلحة يزعمون انه لا يستطيع أحد فتح الكعبة غيرهم، فأخذ رسول الله ﷺ المفتاح فَفتحها بيده»**.

[الفتح:٣/٥٤٢]

٥٢٩)روى ابن خزيمة والبيهقي من حديث ابن عباس مرفوعا **«من دخل البيت دخل في حسنة وخرج مغفورا له»** قال البيهقي تفرد به عبد الله بن المؤمل وهو ضعيف.

[الفتح: (٣/٥٤٤)]

٥٣٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: **«لما كان يوم الفتح بعث رسول الله ﷺ إلى أم عثمان بن طلحة ان ابعثي إلي بمفتاح الكعبة، فقالت: لا واللات والعزى لا ابعث به إليك، فقال قائل: إبعث إليها قسرا، فقال ابنها عثمان: يا رسول الله إنها حديثة عهد بكفر فابعثني إليها، حتى آتيك به، قال: فذهب إليها، فقال: يا أمتاه إنه قد جاء أمر غير الذي كان، والله إن لم تعطني المفتاح قتلت، قال: فأخرجته فدفعته إليه، فجاء به يسعى، فلما دنا من النبي ﷺ عثر، فابتدر المفتاح من يده، فقام النبي ﷺ فجثا عليه بثوبه فأخذه، ثم جاء إلى الباب ....، قال: ففتحه، ثم قام عند أركان البيت وأرجائه يدعو، ثم صلى ركعتين بين الإسطوانتين»**.

زيد ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٧٣)]

٥٣١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر قال: **«دخل النبي ﷺ الكعبة ومعه عثمان بن شيبة وبلال، فزاحمت حتى أتيت الباب، فوافقته، قد خرج، فسألتهما: كيف صنع؟ فقالا: صلى ركعتين بين العمودين»**.

قال الشيخ: حديث ابن عمر، عن بلال في الصحيح، ولم يخرجوا حديث عثمان ابن شيبة.

وجابر: هو الجعفي، ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٧٤)]

٥٣٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الرحمن بن صفوان قال: **«لما فتح رسول الله ﷺ مكة قلت: لألبسن ثيابي، وكانت داري على الطريق...»** فذكر الحديث.

قال: **«فلما خرج رسول الله ﷺ سألت من كان معه: أين صلى رسول الله ﷺ؟ قال: ركعتين عند السارية الوسطى عن يمينها»**.

قلت: يزيد فيه ضعف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٧٤)]

٥٣٣)روى الدارقطني عن عائشة مرفوعاً: **«ما أبالي صليت في الحجر أو في البيت»** ورجح وقفه.

[الدراية: (١٥/٢)]

٥٣٤)حديث عائشة: **«نذرت أن أصلي ركعتين في البيت، فقال النبي ﷺ: صلى في الحجر، فإن ستة أذرع منه في البيت»** لم أره بلفظ النذر.

[تلخيص الحبير: (٨٦٨/٣-٨٦٩)]

٥٣٥)قال مسدد: عن جعفر بن محمد، حدثني أبي قال: **«سئل علي بن الحسين ﷺ عن الصلاة في الكعبة، فقال: صليت مع أبي الحسين بن علي رضي الله عنهما في الكعبة»**.

قال الحافظ: هذا إسناد صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (٦٢/٢)]

باب
إجازة بيوت مكة

٥٣٦) قال البخاري: توريث دور مكة وبيعها وشرائها..

قال الحافظ: أشار بهذه الترجمة إلى تضعيف حديث علقمة بن نضلة قال: **«توفي رسول الله ﷺ وأبوبكر وعمر، وما تدعي رباع مكة إلا السوائب من احتاج سكن»** أخرجه ابن ماجه وفي إسناده انقطاع وإرسال.

[الفتح: (٥٢٦/٣)]

٥٣٧)قال الحافظ: والقول بأن المراد بالمسجد الحرام كله ورد عن ابن عباس وعطاء ومجاهد، أخرجه ابن أبي حاتم وغيره عنهم، والأسانيد بذلك كلها إليهم ضعيفة.

[الفتح: (٥٢٧/٣)]

٥٣٨)أخرج الدارقطني والحاكم عن عبد الله بن عمر رفعه: **«مكة مناخ لا تباع رباعها ولا تؤجر بيوتها»** وإسماعيل بن مهاجر قال البخاري: منكر الحديث. وفي ترجمته أخرجه ابن عدي والعقيلي في الضعفاء.

[الدراية: (٢٣٦/٢)]

باب
في مسجد الخيف

٥٣٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر: أن النبي ﷺ قال: **«في مسجد الخيف قبر سبعون نبياً»**.

قال البزار: تفرد به إبراهيم عن منصور، ولا نعلمه عن ابن عمر بأحسن من هذا الإسناد.

قلت: هو إسناد صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٤٧٦/١)]

٥٤٠) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة: **«أن أبا بكر الصديق ﷺ قال لابنه: يا بني إن حدث في الناس حدث فأت الغار الذي رأيتني اختبأت فيه أنا ورسول الله ﷺ، فكن فيه، فإنه سيأتيك فيه رزقك، غدوة وعشية»**.

قال البزار: لا نعلم رواه إلا خلف.

وموسى بن مطير متهم بالكذب.

[مختصر زوائد البزار: (٤٧٦/١-٤٧٧)]

باب

ما جاء في العقيق

٥٤١) قال الحافظ: لكن روى أبو أحمد بن عدي من طريق يعقوب بن إبراهيم الزهري عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً **«تخيموا بالعقيق فإنه مبارك»** فكأنه أشار إلى هذا وقوله **«تخيموا»** بالخاء المعجمة والتحتانية أمر بالتخيم والمراد به النزول هناك. وذكر ابن الجوزي في الموضوعات عن حمزة الأصبهاني أنه ذكر في كتاب التصحيف أن الرواية بالتحتانية تصحيف وأن الصواب بالمثناة الفوقانية، ولما قاله إتجاه لأنه وقع في معظم الطرق ما يدل على أنه من الخاتم، وهو من طريق يعقوب بن الوليد عن هشام بلفظه، ووقع في حديث عمر **«تختموا بالعقيق فإن جبريل أتاني به من الجنة»** الحديث وأسانيده ضعيفة.

[الفتح: (٤٥٩/٣)]

باب

تجديد أنصاب الحرم

٥٤٢) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن محمد بن الأسود بن خلف، عن أبيه **«أن النبي ﷺ أمره أن يجدد أنصاب الحرم»**.

قلت: هذا إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٤٧٦/١)]

٥٤٣) قول البخاري: وقوله تعالى ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ...﴾.

قال الحافظ: روى عبد بن حميد بإسناد جيد عن مجاهد قال: **«يحجون ثم يعودون»**.

[الفتح: (٥١٤/٣)]

* قول البخاري: لما بنيت الكعبة.

روى الطبراني وأبونعيم في الدلائل من طريق ابن لهيعة عن أبي الزبير «**سألت جابراً هل يقوم الرجل عرياناً؟ فقال: أخبرني النبي ﷺ أنه لما إنهدمت الكعبة نقل كل بطن من قريش وأن النبي ﷺ نقل مع العباس، وكانوا يضعون ثيابهم على العواتق يتقوون بها -أي على حمل الحجارة- فقال النبي ﷺ: فأعتقلت رجلي فخررت وسقط ثوبي فقلت للعباس: هلم ثوبي، فلست أتعرى بعدها إلا إلى الغسل**» لكن ابن لهيعة ضعيف، وروى الطبراني أيضاً، والبيهقي في الدلائل، والطبري في التهذيب وأبونعيم في المعرفة عن ابن عباس حدثني أبي العباس ابن عبد المطلب قال: «**لما بنت قريش الكعبة إنفردت رجلين رجلين ينقلون الحجارة، فكنت أنا وابن أخي، فجعلنا نأخذ أزرنا فنضعها على مناكبنا ونجعل عليها الحجارة، فإذا دنونا من الناس لبسنا أزرنا، فبينما هو أمامي إذا صرع فسعيت وهو شاخص ببصره إلى السماء قال فقلت لابن أخي: ما شأنك؟ قال: نهيت أن أمشي عرياناً. قال: فكتمته حتى أظهر الله نبوته**» تابعه الحكم بن أبان عن عكرمة أخرجه أبونعيم أيضاً، وروى ذلك أيضاً من طريق النضر أبي عمر عن عكرمة عن ابن عباس ليس فيه العباس وقال في آخره «**فكان أول شيء رأى من النبوة**» والنضر ضعيف، وقد خبط في إسناده وفي متنه.

[الفتح: (٣/٥١٥-٥١٧)]

٥٤٤)عن عياش بن أبي ربيعة المخزومي عن النبي ﷺ قال: «**إن هذه الأمة لا تزال بخير ما عظموا هذه الحرمة -يعني الكعبة- حق تعظيمها، فإذا ضعيوا ذلك هلكوا**» أخرجه أحمد وابن ماجه وعمر بن شبة في كتاب مكة وسنده حسن.

وقال أيضاً: وكذا ما حكاه الفاكهي عن الحسن بن مكرم عن عبد الله بن بكر السهمي عن أبيه قال: «**جاورت بمكة فعابت -أي بالعين المهملة وبالياء الموحدة- أسطوانة من أساطين البيت فأخرجت وجيء بأخرى ليدخلوها مكانها فطالت عن الموضع، وأدركهم الليل، والكعبة لا تفتح ليلاً فتركوها ليعودوا من غد ليصلحوها فجاءوا من غد فأصابوها أقدم من قدح**»، وهذا إسناد قوي رجاله ثقات.

[الفتح: (٣/٥٢٥)]

باب
بنيان الكعبة

٥٤٥)حدثنا أبوالنعمان حدثنا حماد بن زيد بن عمرو بن دينار وعبيد الله بن أبي يزيد قالا: «**لم يكن على عهد النبي ﷺ حول البيت حائط، كانوا يصلون حول البيت، حتى كان عمر فبنى حوله حائطاً. قال عبيد الله: جدره قصير، فبناه ابن الزبير**».

رواه البخاري

روى يعقوب بن سفيان بإسناد صحيح عن الزهري «**إن امرأة جمرت الكعبة، فطارت شرارة في ثياب الكعبة فاحرقتها**» فذكر قصة بناء قريش لها.

* قول البخاري: قالا: لم يكن على عهد النبي ﷺ حول البيت حائط.

قال الحافظ: هذا مرسل، وقيل منقطع، لأن عمرو بن دينار وعبيد الله بن أبي يزيد من أصاغر التابعين. وأما قوله: «**حتى كان عمر**» فمنقطع فإنهما لم يدركا عمر أيضا. وأما قوله «**قال عبيد الله جدره قصير**» هو بفتح الجيم، والجدر والجدار بمعنى. وقوله: «**فبناه ابن الزبير**» قال القدر هو الموصول من هذا الحديث، وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق حماد بن زيد بن عبيد الله بن أبي يزيد بتمامه وقال فيه: «**وكان أول من جعل الحائط على البيت عمر**» قال عبيد الله: «**وكان جدره قصيرا حتى كان زمن ابن الزبير فزاد فيه**» وذكر الفاكهي «**أن المسجد كان محاطا بالدور على عهد النبي ﷺ وأبي بكر وعمر، فضاق على الناس، فوسعه عمر واشترى دورا فهدمها، وأعطى من أبى أن يبيع ثمن داره، ثم أحاط عليه بجدار قصير دون القامة، ورفع المصابيح على الجدر**»، قال: ثم كان عثمان فزاد في سعته من جهات أخر، ثم وسعه عبد الله بن الزبير، ثم أبو جعفر المنصور، ثم ولده المهدي. قال: ويقال أن ابن الزبير سقفه أو سقف بعضه، ثم رفع عبد الملك بن مروان جدرانه وسقفه بالساج، وقيل بل الذي صنع ذلك ولده الوليد وهو أثبت، وكان ذلك سنة ثمان وثمانين.

[الفتح: (١٨١/٧)]

باب

قول الله تعالى: ﴿جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس والشهر الحرام والهدي والقلائد ذلك لتعلموا أن الله يعلم ما في السماوات وما في الأرض وأن الله بكل شيء عليم﴾

٥٤٧) قول البخاري: باب قوله تعالى: ﴿جعل الله الكعبة البيت الحرام -إلى قوله- عليم﴾ [المائدة:٩٧].

قال الحافظ: وقد روى ابن أبي حاتم بإسناد صحيح عن الحسن البصري «**أنه تلا هذه الآية فقال: لا يزال الناس على دين ما حجوا البيت واستقبلوا القبلة**». وعن عطاء قال: «**قياما للناس لو تركوه عاما لم ينظروا أن يهلكوا**».

[الفتح: (٥٢١/٣)]

باب

لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد

٥٤٨) ترجمة خشيم بن مروان: عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، قال البخاري

سمع منه كلثوم بن جبير **«لا تشد المطي إلا إلى مسجد الخيف ومسجدي والمسجد الحرام»**.

قال الحافظ: والحديث في الطبراني الأوسط والصغير عن محمد بن العباس عن سريج بن النعمان عن حماد عن كلثوم، وذكره ابن الجارود في الضعفاء، وقال العقيلي لا يتابع على حديثه ولا يعرف إلا به..

[لسان الميزان: (٢/٣٩٤)]

٥٤٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي الجعد الضمري قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد»** الحديث

قال البزار: لا نعلم روى أبوالجعد إلا هذا وآخر.

إسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٨١)]

٥٥٠)ترجمة محمد بن خالد الجندي: وذكر الذهبي أنه وقف على جزء عتيق فيه عن يونس حدثت عن الشافعي وذكر ابن عبد البر في ترجمة يزيد ابن الهاد في التمهيد أن محمد بن خالد الجندي روى عن المثنى بن الصباح عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعا: **«تعمل الرحال إلى أربعة مساجد المسجد الحرام ومسجدي والمسجد الأقصى ومسجد الجند»**. قال أبوعمر: محمد بن خالد والمثنى بن الصباح متروكان ولا يثبت هذا الحديث.

[التهذيب: (٩/١٢٦-١٢٧)]

٥٥١)عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ أنه قال: **«خير ما ركبت إليه الرواحل مسجدي هذا والبيت العتيق»**.

قال الحافظ: هذا حديث صحيح أخرجه أحمد والنسائي وأخرجه الطبراني في الأوسط.

[الرحمة الغيثية بالترجمة الغيثية: (٢٥٤)]

باب
في مال الكعبة

٥٥٢)قال الحافظ: حديث: **«روي أنه ﷺ قال: صيدوج محرم لله تعالى»**[1] أبوداود من حديث الزبير بن العوام وسكت عليه وحسنه المنذري، وسكت عليه عبد الحق، فتعقبه ابن القطان بما نقل

---

(١) عن محمد بن عبد الله بن إنسان، عن أبيه، عن عروة بن الزبير، عن الزبير قال: **«أقبلنا مع رسول الله ﷺ من لية حتى إذا كنا عند السدرة وقف رسول الله ﷺ في طرف القرن الأسود حذوها فاستقبل نخبا ببصره، يعني واديا، ووقف حتى اتقف الناس كلهم، ثم قال: إن صيدوج وعضاهة حرم محرم لله وذلك قبل نزوله الطائف وحصاره ثقيف»**.

عن البخاري: إنه لم يصح، وكذا قال الأزدي، وذكر الذهبي، أن الشافعي صححه، وذكر الخلال أن أحمد ضعفه، وقال ابن حبان في رواية المنفرد به: وهو محمد بن عبد الله بنْ إنسان الطائفي كان يخطيء، ومقتضاه تضعيف الحديث، فإنه ليس له غيره، فإن كان أخطأ فيه فهو ضعيف، وقال العقيلي: لا يتابع إلا من جهة تقاربه في الضعف، وقال النووي في شرح المهذب: إسناده ضعيف، قال: وقال البخاري في صحيحه: لا يصح كذا قال، والظاهر أنه أراد في تاريخه، فإنه قال ذلك في ترجمة عبد الله بن إنسان وإلا فالبخاري لم يتعرض لهذا في صحيحه، والله أعلم.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٢٢-٩٢٣)]، [التهذيب: (٩/٢٢١)]

باب
التجارة في الحج

٥٥٣)عن ابن عباس رضي الله عنهما **«كان ذو المجاز وعكاظ متجر الناس في الجاهلية، فلما جاء الإسلام كأنهم كرهوا ذلك حتى نزلت ﴿ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم﴾ [البقرة:١٩٨]»**.

رواه البخاري

* قول البخاري: في مواسم الحج.

قال الحافظ: وروى الطبري بإسناد صحيح عن أيوب عن عكرمة أنه كان يقرأها كذلك، فهي على هذا من القراءة الشاذة وحكمها عند الأئمة حكم التفسير.

[الفتح: (٣/٦٩٦)]

٥٥٤)قال الزمخشري: ...عن عمر ﷺ **«انه قيل له: هل كنتم تكرهون التجارة في الحج؟ فقال: وهل كانت معايشنا إلا من التجارة في الحج»**.

قال الحافظ: أخرجه الطبري من طريق عبد الرحمن بن مهاجر عن أبي صالح مولى عمر. قال: **«قلت: يا أمير المؤمنين فذكره»** وفي إسناده مندل بن علي. وهو ضعيف.

[الكافي الشاف: (١/٢٤٢)]

باب
ما جاء في السقاية

٥٥٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن علي قال: **«قلت للعباس: سل رسول الله ﷺ لنا الحجابة، فسأله، فقال: أعطيكم السقاية ترزؤكم ولا ترزؤونها، فقلت للعباس: سل رسول الله ﷺ يستعملك على الصدقات، فقال: ما كنت لأستعملك على غسالة ذنوب الناس»**.

قال البزار: لا نعلمه إسنادا عن علي إلا هذا.

إسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٤٦٩/١)]

٥٥٦)إسحاق بن راهويه: عن علي رضي الله عنه قال: «**قلت للعباس رضي الله عنه: سل لنا رسول الله ﷺ الحجابة، قال، فقال: أعطيكم ما هو خير منها؛ السقاية، ترزأكم ولا ترزؤنها، قال: فقلت لقبيصة: سأل النبي ﷺ فقال: لم يزد على هذا ولا يكون إلا قد سأله**».

قال الحافظ: هذا إسناد حسن.

[المطالب العالية: (٦٤/٢)]

٥٥٧)ترجمة أزهر بن عبد عوف: عن ابن عباس قال «**امتريت أنا ومحمد بن الحنفية في السقاية فشهد طلحة وعامر بن ربيعة وأزهر بن عوف ومخرمة بن نوفل أن النبي ﷺ دفعها إلى العباس يوم الفتح**».

رواه البغوي.

في إسناده الواقدي.

[الإصابة: (٣٠/١)]

٥٥٨)إسحاق بن راهويه: عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه قال: «**أتانا رسول الله ﷺ عند السقاية، فذهب ليشرب من الحوض الذي يشرب منه الناس، فقلنا له: ألا نخرج لك، فإن هذا خاضه الناس بأيديهم؟ فقال ﷺ: لا، بل اسقوني من هذا الذي قد شرب الناس منه. قال: فشرب ﷺ من الذي يشرب منه الناس**».

قال الحافظ: فيه أنقطاع.

[المطالب العالية: (٦٥/٣)]

باب
فضل المدينة

٥٥٩)ترجمة عثمان بن الحسن الرافعي: أورد له في غرائب مالك عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه «**سألت ربي أن يسكنني أحب البلاد إليه فأسكنني المدينة**»، الحديث.

هذا منكر باطل وأورد له بهذا السند حديثين آخرين، وقال في كل منهما باطل، والحمل فيه على الرافعي، والحكم بالوضع.

[لسان الميزان: (١٣٢/٤)]

٥٦٠)عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «**دعا نبي الله ﷺ: اللهم بارك لنا في صاعنا ومدنا، وبارك لنا في شامنا ويمننا، فقال رجل من القوم: يا نبي الله وفي عراقنا؟ قال: إن بها قرن الشيطان، وتهيج الفتن، وإن الجفا بالمشرق**».

رواه الطبراني، ورواته ثقات. قوله قرن الشيطان قيل المراد به أتباعه، وقيل: شدته وقوته. وقيل: محل ملكه وتصريفه، وهي متقاربة.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٠٨-١٠٩)]

٥٦١)عن عمر ﷺ: **«غلا السعر بالمدينة فأشد الجهد، فقال رسول الله ﷺ: اصبروا وابشروا، فإني قد باركت على صاعكم ومدكم، فكلوا ولا تفرقوا، فإن طعام الواحد يكفي الإثنين، وطعام الإثنين يكفي الأربعة، وطعام الأربعة يكفي الخمسة والستة فإن البركة في الجماعة، فمن صبر على لاوائها وشدتها كنت له شفيعا وشهيدا يوم القيامة، ومن خرج عنها رغبة عما فيها أبدل الله به من هو خير منه فيها، ومن أرادها بسوء أذابه الله كما يذوب الملح في الماء»**.

رواه البزار بسند جيد.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٠٧)]

٥٦٢)عن عبادة بن الصامت ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: **«اللهم من ظلم أهل المدينة وأخافهم فأخفه، وعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف، ولا عدل»**.

رواه الطبراني في الكبير والأوسط بسند جيد. وأخرجه النسائي من حديث السائب بن خلاد نحوه، والطبراني أيضا وفي رواية له: أخافه الله يوم القيامة وغضب عليه. وأخرجه في الكبير من حديث عبد الله بن عمرو بلفظ: **«من آذى أهل المدينة آذاه الله»**. والباقي نحو حديث عبادة.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٠٧)]

٥٦٣)ترجمة خالد بن خلاد: عن خالد بن خلاد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: **«من أخاف أهل المدينة أخافه الله وعليه لعنة الله وغضبه إلى يوم القيامة لا يقبل منه صرف ولا عدل»**.

رواه المحاملي في الجزء الخامس من الأمالي.

هكذا وقع والمعروف برواية هذا المتن السائب بن خلاد الأنصاري وموسى بن عبيد ضعيف.

[الإصابة: (١/٤٠٤)، (١/٤٥٥)]

٥٦٤)نزلها طائفة من بني إسرائيل قيل أرسلهم موسى عليه السلام كما أخرجه الزبير بن بكار في أخبار المدينة بسند ضعيف..

[الفتح: (٤/٩٨)]

٥٦٥)روى الطبراني في الأوسط:.. عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«المدينة قبة الإسلام ودار الإيمان وأرض الهجرة ومتبوأ الحلال والحرام»** قال الطبراني: لا يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد، تفرد به قالون.

قلت: هو القارئ المشهور صاحب نافع، وهو صدوق، وكذا شيخه مع لين فيه، وأبو المثنى اسمه

سليمان بن يزيد الخزاعي مدني ضعيف. والحديث غريب جدا سندا ومتنا والله أعلم.

[موافقة الخبر الخبر: (١٣١/١)]

باب
فضل مسجد النبي ﷺ

٥٦٦) في الصلاة في بيت المقدس[١].

قال الحافظ في ترجمة عبد الله بن عثمان بن الأرقم، وقول الحسيني فيه نظر: ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحا.

[تعجيل المنفعة: (٧٥٢/١)]

٥٦٧) قال النبي ﷺ: **«صلاة في مسجدي هذا كألف صلاة فيما سواه، ورمضان في مسجدي كألف رمضان فيما سواه»**.

نسب لمنسك بن فرحون عزوه إلى ابن حبيب في الواضحة عبد الملك بن حبيب كثير الخطأ في حديثه، ورواياته غالبها منقطعة ومرسلة.

[فتاوى (قسم الحديث): (١٨-١٩)]

٥٦٨) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عمران بن أنس، **«قال سمعت معاذا يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: منبري على ترعة من ترع الجنة»**.

قال الشيخ: شيخ البزار ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٤٨٥/١)]

٥٦٩) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: **«أنا خاتم الأنبياء، ومسجدي خاتم مساجد الأنبياء، أحق المساجد أن يزار، وتشد إليه الرواحل: المسجد الحرام، ومسجدي؛ صلاة في مسجدي أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام»**.

موسى ضعيف.

[مختصر وزائد البزار: (٤٨٢/١)]

٥٧٠) عمر بن الخطاب: نافع مولى عبدالله بن عمر، عن عمر. ولم يدركه حديث: **«أن عمر زاد في المسجد من الأسطوانة إلى المقصورة، وزاد عثمان. وقال عمر: لولا أني سمعت رسول الله**

---

(١) روى أحمد والطبراني في الكبير عن الأرقم قال: **«جئت رسول الله ﷺ لأودعه واردت الخروج إلى بيت المقدس فقال لي رسول الله ﷺ: أين تريد. قلت: أريد بيت المقدس، قال: وما يخرجك إليه أفي تجارة، قلت: لا ولكني أصلي فيه فقال رسول الله ﷺ: صلاة ههنا خير من ألف صلاة ثم»** [(انظر مجمع الزوائد ٤/٥)].

ﷺ يقول: **نزيد في مسجدنا ما زدت عليه»**.

أحمد: ثنا حماد الخياط، ثنا عبيدالله، عن نافع، بهذا.

[إتحاف المهرة: (١٢/٣٨٦-٣٨٧)]

باب

إن الإيمان ليأرز إلى المدينة

٥٧١) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن الإيمان ليأرز إلى المدينة كما تأرز الحية إلى جحرها»**.

قال: تفرد به يحيى بن سليم بن عبيد الله، ورواه غيره عن عبيد الله، عن حبيب، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة وهو الصواب.

قلت: وهو الصواب، ويحيى بن سليم ضعيف في عبيد الله خاصة.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٧٧-٤٧٨)]، [الفتح: (٤/١١١-١١٢)]

باب

النهي عن هدم بنيانها

٥٧٢) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر: **«أن النبي ﷺ نهى عن آطام المدينة أن تهدم»**.

قلت: إسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٧٨)]

باب

في حرمة المدينة

٥٧٣) عن أنس ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«المدينة حرم من كذا إلى كذا، لا يقطع شجرها، ولا يحدث فيها حدث. من أحدث حدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»**.

رواه البخاري

* قوله: من أحدث فيها حدثا.

قال الحافظ: زاد شعبة وحماد بن سلمة عن عاصم عند أبي عوانة: **«أو آوى محدثا»** وهذه الزيادة صحيحة إلا أن عاصما لم يسمعها من أنس.

[الفتح: (٤/٩٨-١٠١)]

٥٧٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر قال: **«حرم رسول الله ﷺ المدينة بريدا من نواحيها»**.

قال: لا نعلمه يروى إلا من هذا الوجه، والفضل بن مبشر روى عنه جماعة، وهو صالح الحديث.

قلت: بل ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٧٨-٤٧٩)]

٥٧٥)قال أبويعلى: عن هشام بن عروة عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «**فتحت المدائن بالسيف، وفتحت المدينة بالقرآن**».

قال الحافظ: تفرد به محمد بن الحسن، وكان ضعيفا جدا، وإنما هذا قول مالك فجعله محمد بن الحسن مرفوعا وأبرز له إسنادا.

[المطالب العالية: (٢/٦٧)]

باب

حرمة صيد المدينة

٥٧٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه أنه قال: «**اصطدت طيرا بالقنبلة -موضع بالمدينة- فلحقني أبي عبد الرحمن بن عوف فقال: أي بني! من أين أخذته؟ فقلت: بالقنبلة -موضع بالمدينة- فحرك أذني، ثم أخذه فأرسله، فقال: إن رسول الله ﷺ حرم صيد ما بين لابتيها**».

قال: لا نعلمه عن عبد الرحمن إلا بهذا الإسناد.

ومحمد بن الحسن هو ابن زبالة، ضعيف جدا، متهم.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٧٩)]

٥٧٧)ذكر عن عبد الله بن عباد قصة: «**أنه كان يصيد العصافير في بئر إهاب وكانت لهم، قال: فرآني عبادة بن الصامت أخذت عصفورا فنزعه مني وقال: أي بني إن رسول الله ﷺ حرم ما بين لابتيها**»، الحديث في مسند أحمد.

فقال الحافظ في ترجمة عبد الله بن عباد الأنصاري، وقيل عنه مجهول وبعد حديثه السابق: ذكره البخاري فلم يذكر فيه جرحا وتبعه ابن أبي حاتم.

[تعجيل المنفعة: (١/٧٤٥)]

باب

فيمن يموت بالمدينة

٥٧٨)قال الحافظ: أخرج ابن سعد بإسناد صحيح عن عوف بن مالك: «**إنه رأى رؤيا فيها أن عمر شهيد مستشهد، فقال لما قصها عليه أنى لي بالشهادة وأنا بين ظهراني جزيرة العرب لست أغزو والناس حولي ثم قال: بلى يأتي بها الله إن شاء**».

[الفتح: (٤/١٢١)]

٥٧٩)عن عمر ﷺ قال: **«اللهم ارزقني شهادة في سبيلك، واجعل موتي في بلد رسولك ﷺ»**.
وقال ابن زريع عن روح ابن القاسم عن زيد بن أسلم عن أمه عن حفصة بنت عمر رضي الله عنهما قال: سمعت عمر ... نحوه. وقال هشام عن زيد عن أبيه عن حفصة: سمعت عمر ﷺ.

رواه البخاري

قال الحافظ: . انفرد روح بن القاسم عن زيد بقوله: **«عن أمه»**، وقد رواه ابن سعد **«عن معن بن عيسى عن مالك عن زيد بن أسلم أن عمر»** فذكره مرسلا، وللحديث طريق أخرى أخرجها البخاري في تاريخه وطريق أخرى أخرجها عمر بن شبة من طريق: عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن عمر إسنادها صحيح، ومن وجه آخر منقطع وزاد: **«فكان الناس يتعجبون من ذلك ولا يدرون ما وجهه حتى طعن أبولؤلؤة عمر ﷺ»**.

[هدي الساري: (٣٧٧)]، [الفتح: (١٢١/٤)]، [التغليق: (١٣٦/٣)]

٥٨٠)قال أبويعلى: عن سبيعة الأسلمية رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: **«من إستطاع أن يموت بالمدينة فليمت، فإنه لن يموت بها أحد إلا كنت له شفيعا أو شهيدا يوم القيامة»**.
قال الحافظ: هذا حديث معروف من هذا الوجه لكن عن صميتة الليثية بدل سبيعة الأسلمية، أخرجه النسائي.

[النكت الظراف: (٣٤٥/١١)]، [المطالب العالية: (٦٧/٢-٦٨)]، [الإصابة: (٣٥١/٤)]

باب
زيارة سيدنا رسول الله ﷺ

٥٨١)عن عمر قال ﷺ: **«ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة»** قال الحافظ هذا حديث غريب أخرجه الدارقطني في أحاديث مالك التي ليست في الموطأ.

[الفتوحات الربانية: (٣٦/٥-٣٨)]

٥٨٢)وأخرج أبو داود وغيره عن أبي هريرة عنه ﷺ أنه قال: **«ما من أحد يسلم علي إلا رد الله علي روحي حتى أرد عليه السلام»** قال الحافظ: حديث حسن أخرجه أحمد والبيهقي وغيرهما.

[الفتوحات الربانية: (٣١/٥)]

٥٨٣)**«فإذا صلى تحية المسجد أتى القبر الكريم فاستقبله واستدبر القبلة على نحو أربع اذرع من جدار القبر وسلم مقتصدا لا يرفع صوته فيقول السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا خيرة الله من خلقه السلام عليك يا حبيب الله السلام عليك يا سيد المرسلين خاتم النبيين السلام عليك وعلى آلك وأصحابك وأهل بيتك وعلى النبيين وسائر الصالحين أشهد أنك بلغت الرسالة وأديت الأمانة ونصحت الأمة فجزاك الله عنا**

افضل ما جزي رسولا عن امته».

قال الحافظ: لم أجده ماثورا بهذا التمام وقد ورد عن ابن عمر بعضه «**انه كان يقف على قبر رسول الله ﷺ ويقول: السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا أبا بكر السلام عليك يا عمر**» كذا في إيضاح المناسك وأسنده الحافظ من طريقين بهذا اللفظ في إحداهما وبنحوه في الأخرى وقال في كل منهما موقوف صحيح.

[الفتوحات الربانية: (٥/٣٢-٣٤)]

٥٨٤)حديث: روى أنه ﷺ قال: «**من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي، ومن زار قبري فله الجنة**» هذان حديثان مختلفا الإسناد، أما الأول: فرواه الدارقطني من طريق هارون أبي قزعة عن رجل من آل حاطب عن حاطب قال: قال فذكره، وفي إسناده الرجل المجهول، ورواه أيضا من حديث حفص ابن أبي داود عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن ابن عمر بلفظ: وفاتي، بدل موتي، ورواه أبو يعلى في مسنده وابن عدي في كامله من هذا الوجه، ورواه الطبراني في الأوسط من طريق الليث بن بنت الليث بن أبي سليم عن عائشة بنت يونس امرأة الليث بن أبي سليم عن ليث بن أبي سليم، وهذان الطريقان ضعيفان، أما حفص: فهو ابن سليمان ضعيف الحديث، وإن كان أحمد قال فيه: صالح، وأما رواية الطبراني: ففيها من لايعرف، ورواه العقيلي من حديث ابن عباس وفي إسناده فضالة بن سعيد المازني وهو ضعيف، وأما الثاني فرواه الدارقطني أيضا عن ابن عمر بلفظ: «**من زار قبري وجبت له شفاعتي**» وموسى قال أبو حاتم: مجهول، أي العدالة، رواه ابن خزيمة في صحيحه من طريقه وقال: إن صح الخبر فإن في القلب من إسناده، ثم رجح أنه من رواية عبد الله بن عمر العمري المكبر الضعيف، لا المصغر الثقة، وصرح بأن الثقة لا يروى هذا الخبر المنكر، وقال العقيلي :لايصح حديث موسى ولا يتابع عليه، ولا يصح في هذا الباب شيء، وفي قوله: لا يتابع عليه نظر، فقد رواه الطبراني من طريق مسلمة بن سالم الجهني عن عبد الله بن عمر بلفظ: «**من جاءني زائرا لا تعمله حاجة إلا زيارتي كان حقا علي أن أكون له شفيعا يوم القيامة**». وجزم الضياء في الأحكام وقبله البيهقي بأن عبد الله بن عمر المذكور في هذا الإسناد هو المكبر، ورواه الخطيب في الرواة عن مالك في عن ابن عمر بلفظ: «**من حج ولم يزرني فقد جفاني**» وذكره ابن عدي، وابن حبان وفي ترجمة النعمان، والنعمان ضعيف جدا، وقال الدارقطني: الطعن في هذا الحديث على ابنه لا على النعمان، ورواه البزار من حديث زيد بن أسلم عن ابن عمر، وفي إسناده عبد الله بن إبراهيم الغفاري وهو ضعيف، ورواه البيهقي من حديث أبي داود الطيالسي عن سوار بن ميمون عن رجل من آل عمر عن عمر، قال البيهقي: في إسناده مجهول، وفي الباب عن أنس أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب القبور مرفوعا: «**من زارني بالمدينة محتسبا كنت له شفيعا وشهيدا يوم القيامة**» وسليمان ضعفه ابن حبان والدارقطني. فائدة: طرق هذا الحديث كلها ضعيفة لكن صححه من

حديث ابن عمر أبو علي بن السكن في إيراده إياه في أثناء السنن الصحاح له. وعبد الحق في الأحكام في سكوته عنه، والشيخ تقي الدين السبكي من المتأخرين باعتبار مجموع الطرق، وأصح ما ورد في ذلك ما رواه أحمد وأبوداود من طريق أبي صخر حميد بن زياد عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن أبي هريرة مرفوعا: **«ما من احد يسلم علي إلا رد الله علي روحي حتى ارد عليه السلام»**.

وبهذا الحديث صدر البيهقي الباب.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٨١)]، [تلخيص الحبير: (٣/٩٠٢-٩٠٤)]، [لسان الميزان: (٦/١٣٤-١٣٥)]

٥٨٥)ترجمة حفص بن سليمان الأسدي: وهو ضعيف وأورد له البخاري في الضعفاء حديثه عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن ابن عمر في الزيارة[1].

[التهذيب: (٢/٣٤٥-٣٤٦)]

٥٨٦)ترجمة فضالة بن سعيد بن زميل: . .قال العقيلي حديثه غير محفوظ عن ابن عباس ﷺ مرفوعا **«من زارني في مماتي كان كمن زارني في حياتي»**.

وبقية كلام العقيلي: ولا يعرف إلا به وكذا نقله ابن عساكر عن العقيلي، وقال أبونعيم روى المناكير لا شيء.

[لسان الميزان: (٤/٤٣٥-٤٣٦)]

٥٨٧)ترجمة النعمان بن شبل الباهلي: عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا: **«من حج فلم يزرني فقد جفاني»**، هذا موضوع ...

[لسان الميزان: (٦/١٦٧)]

٥٨٨)ترجمة هارون بن أبي قزعة المدني: عن رجل في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم، قال البخاري لا يتابع عليه، عن رجل من آل الخطاب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: **«من زارني متعمدا كان في جواري يوم القيامة، ومن مات في أحد الحرمين بعثه الله يوم القيامة من الآمنين»**. والمحاملي والساجي عن حاطب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **«من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي ومن مات بأحد الحرمين بعث من الآمنين يوم القيامة»**.

قال الأزدي هارون أبوقزعة يروي عن رجل من أل حاطب المراسيل. قلت: فتعين أنه الذي أراد الأزدي وقد ضعفه أيضا يعقوب بن شيبة وذكره العقيلي والساجي وابن الجارود في الضعفاء وأورد العقيلي حديثه من طريق الجندي.

[لسان الميزان: (٦/١٨٠-١٨١)]

---

(١) عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«من حج فزار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي وصحبني»**.

٥٨٩)قال ابن أبي عمر: عن ابن عمر ﷺ: «**انه كان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين ثم أتى القبر**» فذكر مثله[1].

قال الحافظ: صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (٢/٦٩)]

باب

في مال المدينة

٥٩٠)أخرج الحاكم بلفظ: «**أن سعدا كان يخرج من المدينة فيجد الحاطب من الحطاب معه شجر رطب قد عضده من شجر المدينة، فيأخذ سبله، فيكلم فيه فيقول: لا أدع غنيمة غنمنيها رسول الله ﷺ وإني لمن أكثر الناس مالا**»، وصححه، وسليمان قال أبوحاتم: ليس بالمشهور.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٢٢)]

باب

فيما بين القبر والمنبر

٥٩١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي بكر، عن النبي ﷺ قال: «**ما بين بيتي ومصلاي روضة من رياض الجنة**».

قال البزار: وأبوبكر بن أبي سبرة حدث بغير حديث لم يتابع عليه وذكرنا هذا، وبينا العلة فيه.

وقال الشيخ: هو كذاب.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٨٤)]

باب

في المسجد الذي أسس على التقوى

٥٩٢)قال الحافظ في ترجمة أحمد بن يزيد الخراساني: روى ابن عقدة عنه عن ابن عمر أنه كان يقول: «**المسجد الذي أسس على التقوى مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم**»، أورده الدارقطني في غرائب مالك عن ابن عقدة وقال هذا لا يصح عن مالك عن نافع وأحمد بن يزيد ليس بالمشهور بالرواية ولم يأت به غيره.

[لسان الميزان: (١/٣٢٥)]

---

(١) وتكملة الحديث هي: «..**ثم أتى القبر فقال: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبه**».

باب
في مسجد قباء

٥٩٣)قال الحافظ: من فضائل مسجد قباء ما رواه عمر بن شبة في أخبار المدينة بإسناد صحيح عن سعد بن أبي وقاص قال: **«لأن أصلي في مسجد قباء ركعتين أحب إلي من أن آتي بيت المقدس مرتين، لو يعلمون ما في قباء لضربوا إليه أكباد الإبل»**.

[الفتح: (٣/٨٣)]

٥٩٤)محمد أبوسليمان المدني.. ذكره ابن مندة في الصحابة وقال ذكره جماعة في الصحابة عن سليم بن محمد الكرماني عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **«من توضأ فأحسن وضوءه ثم خرج إلى مسجد قباء لا يخرجه إلا الصلاة فقد انقلب بأجر عمرة»**، قال: ابن مندة الصواب عن محمد بن سليمان الكرماني عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه. انتهى. والحديث المذكور عند ابن ماجه وصححه الحاكم وكذا أخرجه النسائي بنحوه من رواية مجمع يعقوب عن محمد بن سليمان فكأن إسم الراوي انقلب على أبي الفضل وسقط إسم شيخه فتركب منه صحابي لا وجود له.

[الإصابة: (٣/٥١٨)]، [لسان الميزان: (٣/١٧١)]

٥٩٥)قال أبو بكر بن أبي شيبة: عن سهل بن حنيف ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«من توضأ فأحسن وضوءه ثم جاء مسجد قباء فركع فيه أربع ركعات، كان ذلك عدل عمرة»**.

قال الحافظ: موسى ضعيف، وقد رواه النسائي وابن ماجه من وجه أحسن منه لكنه بغير هذا السياق.

[المطالب العالية: (٢/٧٠-٧١)]

٥٩٦)عن أسيد بن ظهير الأنصاري رضي الله عنه، وكان من أصحاب النبي ﷺ يحدث عن النبي ﷺ أنه قال: **«صلاة في مسجد قباء كعمرة»**.

رواه الترمذي، وابن ماجه، والبيهقي، قال الترمذي: حسن غريب. قال المصنف لا نعلم لأسيد حديثا صحيحا غير هذا.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٠٦)]

باب
مقبرة المدينة

٥٩٧)قال الزمخشري: ..عنه عليه الصلاة والسلام: **«الحجون والبقيع يؤخذ بأطرافهما وينثران في الجنة..»**، قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (١/٣٨١)]

٥٩٨)قال الزمخشري: ..عن ابن مسعود: **«وقف رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم على ثنية الحجون وليس بها يومئذ مقبرة، فقال: يبعث الله من هذه البقعة ومن هذا الحرم كله سبعين ألفا وجوههم كالقمر ليلة البدر، يدخلون الجنة بغير حساب، يشفع كل واحد منهم في سبعين ألفا وجوههم كالقمر ليلة البدر..»**.

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٣٨١/١)]

باب

في جبل أحد وغيره من الجبال

٥٩٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد المجيد بن أبي عبس ابن جبر، عن أبيه عن جده: أن رسول الله ﷺ قال لأحد: **«هذا جبل يحبنا ونحبه، على باب من أبواب الجنة، وهذا غير جبل يبغضنا ونبغضه، على باب من أبواب النار»**.

أبوعبس ضعفه أبوحاتم.

[مختصر زوائد البزار: (٤٨٦/١)]

٦٠٠)إسحاق بن راهويه: أخبرنا عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي، حدثني أبي، عن جدي ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: **«أنه لما قفل من غزوة تبوك، فاطلع على ثنية المبرك بدا له أحد فقال رسول الله ﷺ: هذا جبل يحبنا ونحبه»**.

قال الحافظ: تابعه عمارة بن غزية، عن عباس بن سهل، علقه البخاري من طريقه.

[المطالب العالية: (٦٨/٢)]

باب

خروج أهل المدينة منها

٦٠١)وروى عمر بن شبة بإسناد صحيح عن عوف بن مالك قال: **«دخل رسول الله ﷺ المسجد ثم نظر إلينا فقال: أما والله ليدعنها أهلها مذللة أربعين عاما للعوافي، أتدرون ما العوافي؟ الطير والسباع»** قلت: وهذا لم يقع قطعا.

[الفتح: (١٠٨/٤-١٠٩)]

٦٠٢)روى أحمد من حديث جابر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: **«ليأتين على أهل المدينة زمان ينطلق الناس منها إلى الأرياف يلتمسون الرخاء فيجدون الرخاء، ثم يأتون فيتحملون بأهليهم إلى الرخاء، والمدينة خيرا لهم لو كانوا يعلمون»**. وفي إسناده ابن لهيعة ولا بأس به في المتابعات.

[الفتح: (١١٠/٢-١١١)]

كتاب الصيام

باب
فرض الصيام

١) قال الحافظ: وصله أبونعيم في المستخرج والبيهقي من طريقه، ولفظ البيهقي: «**قدم النبي ﷺ المدينة ولا عهد لهم بالصيام، فكانوا يصومون ثلاثة أيام من كل شهر حتى نزل ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ﴾ فاستكثروا ذلك وشق عليهم، فكان من أطعم مسكيناً كل يوم ترك الصيام ممن يطيقه ورخص لهم في ذلك ثم نسخه ﴿وَأَن تَصُومُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ فامروا بالصيام**» وهذا الحديث أخرجه أبو داود من طريق شعبة والمسعودي عن الأعمش مطولاً في الأذان والقبلة والصيام، واختلف في إسناده اختلافاً كثيراً، ومن طريق ابن نمير هذه أرجحها.

[الفتح: (٤/٢٢١-٢٢٢)]

باب
في قوله تعالى ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾

٢) قال الحافظ: ذكر بعض الصوفية أن آدم عليه السلام لما أكل من الشجرة ثم تاب تأخر قبول توبته مما بقي في جسده من تلك الأكلة ثلاثين يوماً، فلما صفا جسده منها تيب عليه ففرض على ذريته صيام ثلاثين يوماً، وهذا يحتاج إلى ثبوت السند فيه إلى من يقبل قوله في ذلك، وهيهات وجدان ذلك.

[الفتح: (٤/١٢٣)]

باب
في شهور البركة وفضل رمضان

٣) قول البخاري: ومن رأى كله واسعاً.

قال الحافظ: أشار البخاري بهذه الترجمة إلى حديث ضعيف رواه أبو معشر نجيح المدني عن سعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعاً: «**لا تقولوا رمضان، فإن رمضان إسم من أسماء الله، ولكن قولوا شهر رمضان**» أخرجه ابن عدي في الكامل وضعفه بأبي معشر. قال البيهقي: قد روى عن أبي معشر عن محمد بن كعب وهو أشبه، وروى عن مجاهد والحسن من طريقين ضعيفين، وقد احتج البخاري لجواز ذلك بعدة أحاديث. انتهى.

[الفتح: (٤/١٣٥-١٣٦)]

٤) قال أبو علي: عن أنس بن مالك ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**هذا شهر رمضان قد جاء، تفتح فيه أبواب السماء، وتغلق فيه أبواب النار، وتغل فيه الشياطين، من أدرك رمضان ولم يغفر له فيه فمتى يغفر له**»؟!.

قال الحافظ: هذا حديث ضعيف.

[المطالب العالية: (١/٣٩٤)]

٥) حديث سلمان مرفوعاً: «**في شهر رمضان، من تقرب فيه بخصلة من خصال الخير، كان كمن أدى فريضة فيما سواه، ومن أدى فريضة فيه، كان كمن أدى سبعين فريضة في غيره**» انتهى. وهو حديث ضعيف أخرجه ابن خزيمة وعلق القول بصحته.

[تلخيص الحبير: (٣/١١٢١)]

٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن لله تبارك وتعالى عتقاء في كل يوم وليلة -يعني: في رمضان- وإن لكل مسلم في كل يوم وليلة دعوة مستجابة**».

أبان هو: الرقاشي، ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٠٣)]

٧) الحارث عن أبي هريرة وابن عباس رضي الله عنهم قالا: «**خطبنا رسول الله ﷺ**» فذكر الحديث، وفيه: «**من صام رمضان وكف عن الغيبة والنميمة والكذب والخوض في الباطل، وأمسك لسانه إلا عن ذكر الله -تعالى- وكف سمعه وبصره وجميع جوارحه عن محارم الله -تعالى- وعن أذى المسلمين، كان له من القربى عند الله أن تمس ركبته ركبة إبراهيم الخليل، عليه الصلاة والسلام**».

قال الحافظ: هذا حديث موضوع.

[المطالب العالية: (١/٣٩٧)]

٨) قال أبو يعلى: عن ابن مسعود ﷺ: «**أنه سمع النبي ﷺ يقول -وقد أهل شهر رمضان-: لو يعلم العباد ما في رمضان لتمنت أمتي أن تكون السنة كلها رمضان، فقال رجل من خزاعة: حدثنا به. قال: إن الجنة لتزين في رمضان من رأس الحول إلى الحول، حتى إذا كان أول يوم من رمضان هبت ريح من تحت العرش فصفقت ورق الجنة، فتنظر الحور العين إلى ذلك فتقول: يارب، اجعل لنا من عبادك في هذا الشهر الشريف أزواجاً تقر أعيننا بهم وتقر أعينهم بنا، فما من عبد يصوم رمضان إلا زوج زوجة من الحور العين في خيمة من درة مجوفة مما نعت الله -تعالى-: ﴿حُورٌ مَّقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ﴾ على كل امرأة منهم سبعون حلة، ليس فيها حلة على لون الأخرى، منهن سبعون سريراً من ياقوتة حمراء موشحة بالدر، على كل سرير سبعون فراشاً بطائنها من إستبرق، وفوق السبعين فراشاً سبعون أريكة، لكل امرأة ألف وصيفة لحاجاتها، وألف وصيف، مع كل وصيف صحفة من ذهب، فيها لون طعام يجد لآخر لقمة منها لذة لا يجد لأوله، ويعطي زوجها مثل ذلك على سرير من ياقوتة حمراء عليه سواران من ذهب متوشح بياقوت أحمر، هذا بكل يوم من رمضان**

سوى ما عمل من الحسنات» .

قال الحافظ : تفرد به جرير بن أيوب، وهو ضعيف جداً ، وقد أخرجه ابن خزيمة في صحيحه وقال : إن صح الخبر ، فإن في القلب من جرير بن أيوب .

[إتحاف المهرة : (٦٦٩/٢/١٦)] ، [المطالب العالية : (٣٩٦/١-٣٩٧)]

٩) قال أحمد بن منيع والحارث جميعاً : عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : «**أعطيت أمتي خمس خصال في رمضان لم تعطها أمة قبلهم: خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك، وتستغفر لهم الملائكة حتى يفطروا، ويزين الله كل يوم جنته ثم يقول: يوشك عبادي الصائمون أن يلقوا عنهم المؤنة والأذى ويصيروا إليك، وتصفد فيه مردة الشياطين فلا يخلصون فيه إلى ما كانوا يخلصون في غيره، ويغفر لهم في آخر ليلة، قيل: يا رسول الله، هي ليلة القدر؟ قال ﷺ: لا، ولكن العامل إنما يوفى أجره إذا قضى عمله**» .

قال الحافظ : هذا إسناده ضعيف .

[المطالب العالية : (٣٩٥/١-٣٩٦)]

١٠)قال أبويعلى : قال أنس ﷺ : قال رسول الله ﷺ : حين حضر رمضان : «**سبحان الله! ماذا تستقبلون؟ -أو ماذا يستقبل المرء- ثلاثاً، فقال عمر ﷺ: يا رسول الله، وحي نزل؟ قال ﷺ: لا، قال فعدو حضر؟ قال: لا . قال فماذا ؟ قال ﷺ: إن الله تعالى يغفر في أول ليلة من شهر رمضان لكل أهل القبلة، فنظر إلى إنسان قاعد بين يديه ﷺ وهو يحرك رأسه ويقول: بخ بخ فقال النبي ﷺ: كأنه ضاق صدرك؟! قال: لا، ولكن ذكرت المنافقين. قال ﷺ: إن المنافق هو الكافر، وليس للكافر من ذلك شيء**» .

قال الحافظ : أخرجه ابن خزيمة وقال : إن صح الخبر ، فإني لا أعرف خلفاً ولا عمرو بن حمزة العبسي بعدالة ولا جرح .

[لسان الميزان : (٣٦١/٤-٣٦٢)] ، [المطالب العالية : (٣٩٥/١)]

١١)ترجمة إياس أبي إياس : ذكره العقيلي فقال مجهول وحديثه غير محفوظ عن سلمان رفعه «**من فطر صائماً كان له مثل أجره**» الحديث بطوله في فضل شهر رمضان وقال ليس يروى هذا من وجه يثبت .

[لسان الميزان : (٤٧٥/١)]

١٢)أورد ابن عدي في ترجمة سلام بن سليمان من طريقه عن مسلمة بن الصلت عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة ﷺ رفعه قال «**شهر رمضان أوله رحمة وأوسطه مغفرة وآخره عتق من النار**» قال مسلمة ليس بالمعروف وقال الأزدي ضعيف الحديث ليس بحجة .

[لسان الميزان : (٥٨/٣)، (٣٣/٦-٣٤)]

باب
فيمن صام رمضان إيماناً واحتساباً

١٣)عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ «**كان يأمرنا بقيام رمضان من غير أن يأمرنا فيه بعزيمة، ويقول: من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر**».

هكذا أخرجه الإمام أحمد في مسنده. ورواه محمد بن يحيى الذهلي ومحمد بن مسلمة بن الوليد كلاهما عن عثمان بن عمر دون قوله: «**وما تأخر**». وكذلك حدث به ابن خزيمة في صحيحه عن عمرو بن علي الفلاس عن عثمان بن عمر وليس فيه: «**وما تأخر**». وكذا رواه ابن ناجية عن عمرو. وقد رواه عن مالك أيضاً بهذا الإسناد يحيى بن بكير، أخرجه أبو عوانة من طريقه، وعبد الرزاق أخرجه في مصنفه مقروناً بحديث معمر.

وأخرجه الدارقطني في «غرائب مالك»، وكذلك أخرجه ابن خزيمة، وكذا هو في الموطآت.

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه عن أبي هريرة.

قال الإمام أحمد: عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر**» هكذا أخرجه. وقد رواه الترمذي عن محمد بن عمرو، وليس فيه: «**وما تأخر**».

قال النسائي في السنن الكبرى عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**من قام رمضان وفي رواية قتيبة: شهر رمضان -إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه- وفي رواية قتيبة: وما تأخر ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه -وفي حديث قتيبة: وما تأخر**».

هكذا رواه النسائي عن قتيبة، وله متابع.

[الفتح: (٤/١٣٨-١٣٩)، (٤/٢٩٤-٢٩٦)]، [لسان الميزان: (٤/١١٢)]، [معرفة الخصال المكفرة: (٥٠-٥٤)]

١٤)عن ابن شهاب قال أخبرني أبوسلمة أن أبا هريرة ﷺ قال: «**سمعت رسول الله ﷺ يقول لرمضان: من قامه إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه**».

رواه البخاري

* قوله: أخبرني أبوسلمة.

قال الحافظ: وقد أخرجه النسائي من طريق جويرية بن أسماء عن مالك عن الزهري عنهما جميعاً، وقد ذكر الدارقطني الإختلاف فيه وصحح الطريقين وقد رواه النسائي من طريق سعيد بن أبي شهاب عن سعيد بن المسيب مرسلاً.

[الفتح: (٤/٢٩٤-٢٩٦)]

١٥)ترجمة النضر بن شيبان الحداني البصري: روى عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف عن أبيه في

فضل رمضان[1]، وهو ضعيف.

[التهذيب: (١٠/٣٩١-٣٩٢)]

باب
في صوم رمضان بمكة

١٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: **«رمضان بمكة أفضل من ألف رمضان بغير مكة»**.

قال: تفرد به عاصم بن عمر، لا نعلمه عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه.

وعاصم متفق على ضعفه.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٠٣)]

باب
في الأهلة وقوله ﷺ صوموا لرؤيته

١٧)قال الحافظ: في رواية ابن خزيمة وغيره: **«من صام اليوم الذي يشك فيه»**، وله متابع بإسناد حسن، أخرجه ابن أبي شيبة عن ربعي: **«ان عماراً وناساً معه اتوهم يسألونهم في اليوم الذي يشك فيه، فاعتزلهم رجل، فقال له عمار تعال فكل فقال: إني صائم، فقال له عمار: إن كنت تؤمن بالله واليوم الآخر فتعال وكل»** ورواه عبد الرزاق عن عمار، وله شاهد من وجه آخر أخرجه إسحاق ابن راهويه.

[الفتح: (٤/١٤٣-١٤٥)]

١٨)فساق الحافظ بسنده عن صلة بن زفر، قال: **«كنا عند عمار بن ياسر فأتي بشاة مصلية، فقال: كلوا، فتنحى بعض القوم، فقال: إني صائم، فقال عمار: من صام يوم الشك فقد عصى أبا القاسم، ﷺ»**.

وساق الحافظ بسند آخر عن عمرو بن قيس، مثله. لكن قال: **«من صام اليوم الذي يشك فيه»** وقال: هذا حديث غريب.

قلت: هذا حديث صحيح رواه ابن خزيمة في صحيحه هكذا.

ورواه الترمذي والنسائي، وأبوداود، وابن ماجه، وإبراهيم الحربي. قال الترمذي: حسن صحيح.

ورواه ابن حبان في صحيحه، والدارقطني، والحاكم في مستدركه وقال الدارقطني بعد تخريجه: هذا

---

(١) عن النضر بن شيبان، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف، عن أبيه عبدالرحمن بن عوف عن رسول الله ﷺ أنه قال: **«إن الله فرض صيام شهر رمضان وسننت لكم قيامه، فمن صام وقام إيماناً واحتساباً خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه»**.

إسناد حسن صحيح، رواته كلهم ثقات. وقال الحاكم بعد تخريجه: هذا صحيح على شرطيهما ولم يخرجاه.

قلت: لم يخرج البخاري لعمرو بن قيس في صحيحه شيئاً. وللحديث مع ذلك علة خفية. ذكر الترمذي في العلل أن بعض الرواة، قال فيه: عن أبي إسحاق، قال: حدثت عن صلة فذكره.

قلت: وله متابع بإسناد حسن: قال عبدالرزاق في مصنفه عن عمارة، نحوه.

وقال ابن أبي شيبة في مصنفه: عن ربعي **«ان عمار بن ياسر، وناساً معه اتوهم يسألونه في اليوم الذي فيه انه من رمضان، فاجتمعوا، واعتزلهم رجل، فقال له عمار: تعال، فكل، فقال: فإني صائم. فقال له عمار: إن كنت تؤمن بالله واليوم الآخر، فتعال، فكل»** هكذا رواه.

وفي رواية الثوري دليل على أن ربعياً لم يدرك هذه القصة، وإن كان الرجل المبهم في روايته هو صلة بن زفر، فهي قوية لحديث أبي إسحاق.

قلت: وله شاهد عن ابن عباس رواه أحمد بن عمر الوكيعي، وأحمد بن عاصم الطبراني، ورواه إسحاق بن إبراهيم بن راهويه، عن وكيع، فلم يجاوز به عكرمة. وهكذا رواه يحيى القطان عن الثوري ورويناه في ترجمة محمد بن عيسى من تاريخ الخطيب.

[التغليق: (٣/١٤٠-١٤٢)]

١٩) عن ابن مسعود: **«ما صمنا مع النبي ﷺ تسعاً وعشرين اكثر مما صمنا ثلاثين»** أخرجه أبوداود والترمذي، ومثله عن عائشة عند أحمد بإسناد جيد.

[الفتح: (٤/١٤٧)]

٢٠) قال الحافظ: روى الحاكم في تاريخه بإسناد صحيح أن إسحاق بن إبراهيم سئل عن ذلك فقال: **«إنكم ترون العدد ثلاثين فإذا كان تسعاً وعشرين ترونه نقصاناً»**.

وقال أيضاً: وأما ما ذكره البزار من رواية زيد بن عقبة عن سمرة بن جندب فإسناده ضعيف، وقد أخرجه الدارقطني في **«الإفراد»** والطبراني من هذا الوجه بلفظ: **«لا يتم شهران ستين يوماً»**، وروى الطبراني حديث الباب من طريق هشيم عن خالد الحذاء بسنده هذا بلفظ: **«كل شهر حرام لا ينقص ثلاثون يوماً وثلاثون ليلة»**، وهذا بهذا اللفظ شاذ، والمحفوظ عن خالد ما تقدم، وهو الذي توارد عليه الحفاظ من أصحابه كشعبة وحماد بن زيد ويزيد بن زريع وبشر بن المفضل وغيرهم. وقد ذكر الطحاوي أن عبدالرحمن بن إسحاق روى هذا الحديث عن عبدالرحمن بن أبي بكرة بهذا اللفظ، قال الطحاوي: وعبدالرحمن بن إسحاق لا يقاوم خالداً الحذاء في الحافظ. قلت: فعلى هذا فقد دخل لهشيم حديث في حديث، لأن اللفظ الذي أورده عن خالد هو لفظ عبدالرحمن.

وقال ابن رشد: إن صح فمعناه أيضاً في الأجر والثواب.

[الفتح: (٤/١٤٨-١٥١)]

٢١) ساق الحافظ بسنده عن يحيى أن رسول الله ﷺ قال: **«الشهر تسع وعشرون فقال: إنما قال رسول**

الله ﷺ: إن الشهر يكون تسعاً وعشرين».

هذا حديث حسن أخرجه أحمد من وجه آخر عن عائشة وفي إسناده رجل مبهم، وقد وقع لنا حديث ابن عمر من وجه آخر أصح إسناداً وأوضح سياقاً وثبت مثل ما روى في الصحيحين عن عمر وعن أنس.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٣١٣-٣١٤)]

٢٢) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، **«أن أعرابياً جاء إلى النبي ﷺ فقال: إني رأيت الهلال، فقال: أتشهد أن لا إله إلا الله؟ قال: نعم. قال: أتشهد أن محمداً رسول الله؟ قال: نعم، قال: فأذن في الناس يا بلال أن تصوموا غداً»**.

وراه الخمسة، وصححه ابن خزيمة وابن حبان، ورجح النسائي إرساله.

[بلوغ المرام: (١٨٥)]

٢٣) **«روي أنه ﷺ قال بعد ما شهد الأعرابي برؤية الهلال: ألا من أكل فلا يأكل بقية يومه، ومن لم يأكل فليصم»** لم أجده.

[الدراية: (١/٢٧٥)]

٢٤) عن ابن عمر وابن عباس، قالا: **«أجاز رسول الله ﷺ شهادة رجل واحد برؤية هلال رمضان، قالا: وكان لا يجيز شهادة الإفطار إلا بشهادة رجلين»** وفي إسناده حفص بن عمر الأيلي وهو ضعيف. ولأحمد من طريق عبدالرحمن بن أبي ليلى قال: **«كنت مع البراء وعمر بالبقيع، ننظر إلى الهلال، فأقبل راكب، فقال له عمر: من أين جئت؟ قال من المغرب، قال: أهللت؟ قال: نعم، قال عمر: الله أكبر، إنما يكفي المسلمين الرجل الواحد»** وفيه عبدالأعلى الثعلبي وهو ضعيف.

[الدراية: (١/٢٧٨)]

٢٥) مسند عمر بن الخطاب حديث: **«أن عمر أجاز شهادة رجل واحد في رؤية الهلال في فطر أو أضحى»**.

الدارقطني في الصيام وعبدالأعلى ضعيف، وابن أبي ليلىلم يدرك عمر، وروى شقيق، عن عمر أنه قال: **«لا تفطروا حتى يشهد شاهدان»**، عن ابن أبي ليلى، قال: **«كنت عند عمر فأتاه راكب، فزعم أنه رأى الهلال، فأمر الناس أن يفطروا»** قال محمد بن علي: فقلت لأبي نعيم: سمع ابن أبي ليلى من عمر؟ قال: لا أدري، قال: قلت لابن معين: سمع ابن أبي ليلى من عمر؟ فلم يثبت ذلك. قال الدارقطني: عبدالأعلى هو ابن عامر الثعلبي غيره أثبت منه، وحديث أبي وائل أصح.

[إتحاف المهرة: (١٢/٣١٥)]

٢٦) الحارث: عن ربعي بن خراش: **«أن أعرابيين شهدا عند رسول الله ﷺ أنهما رأيا الهلال بالأمس لفطر أو أضحى، فأجاز ﷺ شهادتهما»**.

قال الحافظ: هذا مرسل، صحيح الإسناد.

[المطالب العالية: (١/٣٩٠-٣٩١)]

٢٧)حديث: غم علينا هلال شوال، فأصبحنا صياماً، فجاء ركب من آخر النهار، فشهدوا عند رسول الله ﷺ أنهم رأوا الهلال بالأمس، فأمر رسول الله ﷺ أن يفطروا من يومهم، وأن يخرجوا لعيدهم من الغد.

ابن الجارود في الصلاة والطحاوي والدراقطني في الصيام، وصحح حديثه أبو بكر بن المنذر وأبو محمد بن حزم، وغيرهما.

وأما ابن حبان: فأخرجه في صحيحه، وهو وهم. وهم فيه سعيد بن عامر على شعبة، والمحفوظ عن شعبة ما تقدم، ووافقه هشيم، والله أعلم.

حديث ابن عمر: **«تراءى الناس الهلال، فأخبرت النبي ﷺ اني رايته، فصام وامر الناس بالصيام»** الدارمي. وأبوداود. والدارقطني. وابن حبان. والحاكم. والبيهقي، وصححه ابن حزم كلهم من طريق أبي بكر بن نافع عن نافع عنه، وأخرجه الداقطني. والطبراني في الأوسط من طريق طاوس قال: **«شهدت المدينة وبها ابن عمر وابن عباس، فجاء رجل إلى واليها، فشهد عنده على رؤية هلال شهر رمضان، فسأل ابن عمر وابن عباس عن شهادته فأمره أن يجيزه، وقالا: إن رسول الله اجاز شهادة واحد على رؤية هلال رمضان، وكان لا يجيز شهادة الإفطار إلا بشهادة رجلين»**، قال الدارقطني: تفرد به حفص بن عمر الأيلي وهو ضعيف.

[النكت الظراف: (٦/٢٥٤-٢٥٥)]، [إتحاف المهرة: (٩/٣٨٤-٣٨٥)]، [تلخيص الحبير: (٢/٧٧٦-٧٧٧)]

٢٨)حديث أبي عمير بن أنس: حدثني عمومتي من الأنصار قالوا: **«أغمي علينا هلال شوال، فأصبحنا صياماً، فجاء ركب من آخر النهار فشهدوا انهم رأوا الهلال بالأمس، فأمرهم النبي ﷺ ان يفطروا، وان يخرجوا من الغد إلى عيدهم»**، لفظ ابن ماجه.

قال الدارقطني: اتفق أصحاب شعبة عنه عن قتادة عن أبي عمير. وخالفهم سعيد بن عامر، فقال عن شعبة عن قتادة عن أنس، أخرجه ابن حبان.

قال الدارقطني: الصواب الأول.

[الدراية: (١/٢١٩)]

٢٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي بكرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته، فإن غم عليكم فأكملوا العدة قال: وقال رسول الله ﷺ: الشهر هكذا، وهكذ، وهكذا»**.

قال البزار: لا نعلمه عن أبي بكرة إلا من هذا الوجه، تفرد به عمرانَ.

قلت: إسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤١١-٤١٢)]

٣٠)حديث: **«صوموا لرؤيته، وافطروا لرؤيته، فان غم عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين يوماً، إلا ان يشهد شاهدان»** رواه النسائي عن عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب **«انه خطب الناس في اليوم الذي يشك فيه، فقال: الا اني جالست أصحاب رسول الله ﷺ وسألتهم وانهم حدثوني**

أن رسول الله قال: فذكره، وفي آخره: فإن شهد شاهدان فصوموا وأفطروا» رواه أحمد من هذا الوجه، ولفظه في آخره: **«فإن شهد شاهدان، فصوموا وأفطروا»** ورواه أبوداود من حديث أبي مالك الأشجعي عن حسين بن الحارث بن حاطب أمير مكة خطب ثم قال: **«عهد إلينا رسول الله ﷺ أن ننسك للرؤية»**، ورواه الدارقطني فقال: إسناد متصل صحيح.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٧٥-٧٧٦)]

٣١) حديث: **«أفطرنا في رمضان في يوم غيم على عهد رسول الله ﷺ ثم طلعت الشمس»**، ابن خزيمة في الصيام وأبو عوانة فيه والدارقطني فيه، وقال: هذا إسناد صحيح ثابت رواه أحمد.

[إتحاف المهرة: (١٦/٢/٨٣٦-٨٣٧)]

٣٢) ولأبي داود عن عائشة: **«كان رسول الله ﷺ يتحفظ من هلال شعبان ما لا يتحفظ من غيره، ثم يصوم رمضان لرؤيته، فإن غم عليه عد ثلاثين يوماً، ثم صام»**. صححه الدارقطني وهو على شرط مسلم.

وفي الباب عن عبدالله بن جراد قال: **«أصبحنا يوم الثلاثين صياماً، وكان الشهر قد أغمي علينا، فأتينا النبي ﷺ فوجدناه مفطراً، فقلنا: يا نبي الله صمنا اليوم، قال ﷺ: أفطروا إلا أن يكون رجل يصوم هذا اليوم فليتم صومه، لأن أفطر يوماً من رمضان يتمارى فيه، أحب إلي من أن أصوم يوماً من شعبان، ليس منه»** يعني من رمضان. أخرجه الخطيب في النهي عن صوم يوم الشك. وأخرجه ابن الجوزي في التحقيق، وأشار إلى أنه موضوع لأنه رواية يعلى بن الأشدق، عن عمه عبدالله بن جراد، ويعلى هالك.

[الدراية: (١/٢٧٦)]

٣٣) حديث شقيق بن سلمة: **«أتانا كتاب عمر بن الخطاب ونحن بخانقين: إن الأهلة بعضها أكبر من بعض، فإذا رأيتم الهلال نهاراً فلا تفطروا حتى تمسوا، وفي رواية له: فإذا رأيتم من أول النهار فلا تفطروا حتى يشهد شاهدان أنهما رأياه بالأمس»** الدارقطني والبيهقي بإسناد صحيح باللفظين المذكورين، وزاد في آخر الأول: **«إلا أن يشهد شاهدان رجلان مسلمان أنهما أهلاه بالأمس عشية»**.

[إتحاف المهرة: (١٢/١٩٦-١٩٧)]، [تلخيص الحبير: (٢/٨١٤)]

٣٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سمرة بن جندب: **«أن رسول الله ﷺ قال: لا يكمل شهران ستين ليلة»**، يوسف تالف، وقد رواه غيره بلفظ آخر.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤١٣)]

٣٥) أبوبكر بن أبي شيبة: عن سمرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«لا يتم شهران ستين يوماً»**.

قال الحافظ: أبوشيبة -هو إبراهيم بن عثمان جد أبي بكر- ضعيف.

[المطالب العالية: (١/٣٨٩)]

٣٦)**«ما صمت مع رسول الله ﷺ تسعاً وعشرين، أكثر مما صمت ثلاثين»**، الدارقطني في الصيام، عن عائشة قال: قيل لها: يا أم المؤمنين، أيكون شهر رمضان تسعاً وعشرين؟ فقالت: هذا. وعن عثمان بن أحمد الدقاق، عن حامد بن سهل الثغري، عن أبي غسان مالك بن إسماعيل، عن إسحاق بن سعيد، عن سعيدن به. وقال: هذا إسناد صحيح.

[إتحاف المهرة: (١٦/٢/١٠٩٩)]

٣٧)عن جابر ﷺ **«لا تقولوا نقص الشهر فقد صمنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تسعاً وعشرين أكثر ما صمنا ثلاثين»**، أورده ابن عدي في ترجمة مسور بن الصلت وهو ضعيف.

[لسان الميزان: (٦/٣٧)]

باب

فيمن يتقدم رمضان بصوم

٣٨)عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«لا يتقدمن أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين إلا أن يكون رجل كان يصوم صومه فليصم ذلك اليوم»**.

رواه البخاري

قال الحافظ: وقال جمهور العلماء: يجوز الصوم تطوعاً بعد النصف من شعبان، وضعفوا الحديث الوارد فيه. وقال أحمد وابن معين إنه منكر، وقد استدل البيهقي بحديث الباب على ضعفه فقال: الرخصة في ذلك بما هو أصح من حديث العلاء، وكذا صنع قبله الطحاوي. واستظهر بحديث ثابت عن أنس مرفوعاً: **«أفضل الصيام بعد رمضان شعبان»** لكن إسناده ضعيف.

[الفتح: (٤/١٥٢-١٥٤)]

باب

نية الصيام

٣٩)حديث: **«نية المؤمن خير من عمله»**: أي إن أجره في نيته أكثر من أجر عمله لإمتداد نيته بما لا يقدر على عمله. انتهى. والحديث المذكور ضعيف، وهو في **«مسند الشهاب»** والتأويل المذكور لا بأس به.

[الفتح: (٤/٢٥٦-٢٥٨)]

٤٠)وقالت أم الدرداء: كان أبو الدرداء يقول: عندكم طعام؟ فإن قلنا لا، قال: فإني صائم يومي هذا. وفعله أبوطلحة، وأبوهريرة، وابن عباس، وحذيفة رضي الله عنهم.

رواه البخاري

قال الحافظ في فعل أبوطلحة وأبي هريرة: ورواه عبدالرزاق بسند آخر فيه إنقطاع: أن أباهريرة

وأباطلحة فذكر معناه.

[الفتح: (٤/١٦٧)]

٤١)وأما أثر حذيفة ساق الحافظ بسنده عن أبي عبدالرحمن السلمي، **«أن حذيفة بدا له الصوم، بعدما زالت الشمس، فصام»**، رواه البيهقي وعبدالرزاق في جامعة وابن أبي شيبة.

وقد ورى هذا من حديث عائشة، عن النبي ﷺ، من فعله. أخرجه مسلم.

وفي إسناده طلحة بن يحيى بن طلحة. وفيه مقال.

[التغليق: (٣/١٤٦-١٤٧)]

٤٢)ساق الحافظ بسنده عن حفصة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: **«من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له»** قال ابن وهب: فقال الليث مثل ذلك.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح، وقد وقفه أبو داود.

قلت: وكذا وقفه مالك في الموطأ عن نافع عن ابن عمر ولم يذكر حفصة، وأخرجه الترمذي.

وقال أبوحاتم: الموقوف أشبه.

وأما رواية الليث على الإختلاف فأخرجها النسائي بإثبات ابن شهاب فيه.

وأما رواية إسحاق بن حازم التي أشار إليها أبوداود فأخرجها ابن ماجه عن عبدالله بن أبي بكر بلفظ **«لا صيام لمن لم يفرضه من الليل»**. ولم يذكر في سنده ابن شهاب.

وأما رواية يونس ومن ذكرهم معه أبوداود فأخرجها النسائي.

ورواه مالك عن الزهري عن حفصة بغير واسطة، واتفق الجميع على وقفه، ومن ثم قال البخاري فيما حكاه عنه الترمذي: إن حديث الزهري في هذا مضطرب. وقد جرى جماعة من الأئمة على ظاهر الإسناد فصححوه، وهو الذي يترجح، فإن علته ليست قادحة.

عن عائشة وساقه بلفظ **«من لم يبيت الصيام من الليل فلا صيام له»** وهذا أقرب إلى لفظ المصنف، قال الدارقطني: كلهم ثقات.

قلت: لكن الراوي عن المفضل عبدالله بن عباد ضعفه ابن حبان جداً. وأخرج الدارقطني أيضاً من حديث ميمونة بنت سعد نحو ذلك وفيه الواقدي.

[بلوغ المرام: (١٨٥)]، [الفتح: ٤/١٦٨-١٦٩)]، [موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٢٠٨-٢١٠)، (٢/٨٠-٨١)]

٤٣)حديث: **«لا صيام لمن لم ينو الصيام من الليل»** رواه أصحاب السنن من حديث ابن عمر عن حفصة، ففي رواية أبي داود والترمذي: **«من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له»**. ولفظ ابن ماجه: **«لا صيام لمن لم يفرضه من الليل»**. وللنسائي مثلها، وإسناده صحيح. إلا أنه اختلف في رفعه ووقفه، وصوب النسائي وقفه أخرج الدارقطني عن عائشة بلفظ: **«من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له»** وهذا ضعفه ابن حبان بعبدالله بن عباد.

أخرج عن ميمونة بنت سعد بلفظ: **«من أجمع الصوم من الليل فليصم، ومن لم يجمعه فلا**

يصم» وفيه الواقدي.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٧٨-٧٧٩)]، [الدراية: (١/٢٧٥)]

٤٤)قال مسدد عن أم الدرداء رضي الله عنها قالت: «إن أبا الدرداء ﷺ كان يأتيهم بعد ما يصبح فيسألهم الغداء فلا يجده فيقول: فأنا إذا صائم».

قال الحافظ: صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (١/٢٩٨)]

باب

فيمن أدركه رمضان وعليه رمضان آخر

٤٥)حديث أبي هريرة: «من أدرك رمضان فأفطر لمرض، ثم صح ولم يقضه حتى دخل رمضان آخر، صام الذي أدركه، ثم يقضي ما عليه، ثم يطعم عن كل يوم مسكيناً» الدارقطني وفيه عمرو بن موسى بن وجيه وهو ضعيف جداً، والراوي عنه إبراهيم بن نافع ضعيف أيضاً، ورواه الدارقطني من طرق عن أبي هريرة موقوفاً وصححها، وصح عن ابن عباس من قوله أيضاً.

[إتحاف المهرة: (١٥/٢٨٠-٢٨١)]، [تلخيص الحبير: (٢/٨١٢-٨١٣)]

باب

فيمن أصبح جنباً وهو يريد الصيام

٤٦)قال الحافظ: أخرج النسائي عن عبدالرحمن بن الحارث قال: «ارسلني مروان إلى عائشة، فاتيتها فلقيت غلامها ذكوان فارسلته إليها، فسألها عن ذلك فقالت» فذكر الحديث مرفوعاً قال: «فأتيت مروان فحدثته بذلك فارسلني إلى ام سلمة، فاتيتها فلقيت غلامها نافعاً فارسلته إليها فسألها عن ذلك» فذكر مثله. وفي إسناده نظر، لأن أبا عياض مجهول.

أخرج ابن عبد البر من رواية عطاء بن ميناء عن أبي هريرة أنه قال: «كنت حدثتكم من اصبح جنباً فقد افطر، وان ذلك من كيس ابي هريرة»، فلا يصح ذلك عن أبي هريرة لأنه من رواية عمر بن قيس وهو متروك.

روى النسائي بإسناد صحيح عن عبيدالله بن عبدالله بن عمر: «انه احتلم ليلاً في رمضان فاستيقظ قبل ان يطلع الفجر ثم نام قبل ان يغتسل فلم يستيقظ حتى اصبح قال فاستفتيت اباهريرة فقال افطر» وله من طريق محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان أنه سمع أباهريرة يقول: «من احتلم من الليل او واقع أهله ثم ادركه الفجر ولم يغتسل فلا يصم» وهذا صريح في عدم التفرقة...

[الفتح: (٤/١٦٩-١٧٥)]

باب

في الصائم يعود المريض ويفعل الخير

٤٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس: «**ان النبي كان إذا دخل شهر رمضان اطلق كل اسير، واعطى كل سائل**».

قال: لا نعلم رواه هكذا إلا الهذلي، ولم يكن حافظاً وقد حدث عنه جماعة من أهل العلم.

وهو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٤١٣/١)]

٤٨) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة، عن النبي ﷺ أنه قال لأصحابه: «**ايكم اصبح صائماً؟ قال ابوبكر: انا يا رسول الله، قال: ايكم شيع جنازة؟ قال ابوبكر: انا يا رسول الله، قال: فأيكم أطعم مسكيناً؟ قال ابوبكر: انا يا رسول الله، قال: من كانت له هذه الأربع بُني له بيت في الجنة**».

لا نعلمه عن عائشة إلا بهذا الإسناد.

وإسماعيل ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٤١٤/١)]

باب

ما جاء في السحور

٤٩) قوله: فأنزل الله بعد: من الفجر.

قال الحافظ ناقلاً قول القرطبي بين حديث سهل هذا وحديث عدي الذي قبله في الباب: قال: ويحتمل أن تكون القصتان في حالة واحدة وأن بعض الرواة -يعني في قصة عدي- تلا الآية تامة كما ثبت في القرآن وإن كان حال النزول إنما نزلت مفرقة كما ثبت في حديث سهل. قلت: وهذا الثاني ضعيف لأن قصة عدي متأخرة لتأخر إسلامه كما قدمته، وقد روى ابن أبي حاتم من طريق أبي أسامة عن مجالد في حديث عدي: «**أن النبي ﷺ قال له لما أخبره بما صنع: يا ابن حاتم ألم أقل لك من الفجر**»، وللطبراني من وجه آخر عن مجالد وغيره: «**فقال عدي: يا رسول الله كل شيء أوصيتني قد حفظته غير الخيط الأبيض من الخيط الأسود، إني بت البارحة معي خيطان أنظر إلى هذا وإلى هذا، قال: إنما هو الذي في السماء**» فتبين أن قصة عدي مغايرة لقصة سهل...

روى عبدالرزاق بإسناد رجاله ثقات: «**ان بلالاً اتى النبي ﷺ وهو يتسحر فقال: الصلاة يا رسول الله، قد والله اصبحت. فقال: يرحم الله بلالاً، لولا بلالاً لرجونا أن يرخص لنا حتى تطلع الشمس**».

وقد روى عبدالرزاق بإسناد صحيح عن ابن عباس قال: «**احل الله لك الأكل والشرب ما**

شككت»، ولابن أبي شيبة عن أبي بكر وعمر نحوه، وروى ابن أبي شيبة من طريق أبي الضحى قال: **«سأل رجل ابن عباس عن السحور، فقال له رجل من جلسائه: كل حتى لا تشك، فقال ابن عباس: إن هذا لا يقول شيئاً كل ما شككت حتى لا تشك»**.

[الفتح: (٤/١٦٠-١٦١)]

٥٠) قول النبي ﷺ: **«لا يمنعنكم من سحوركم آذان بلال»**.

قال الحافظ: قد روى لفظ الترجمة وكيع من حديث سمرة مرفوعاً: **«لا يمنعنكم من سحوركم آذان بلال ولا الفجر المستطيل، ولكن الفجر المستطير في الأفق»**. وقال الترمذي: هو حديث حسن. وحديث سمرة عند مسلم أيضاً لكن لم يتعين في مراد البخاري فإنه قد صح أيضاً على شرطه حديث ابن مسعود بلفظ: **«لا يمنعن أحدكم أذان بلال من سحوره فإنه يؤذن بليل ليرجع قائمكم»** الحديث.

ثم قال: فروى سعيد بن منصور عن حذيفة قال: **«تسحرنا مع رسول الله ﷺ هو والله النهار غير أن الشمس لم تطلع»**. وأخرجه الطحاوي من وجه آخر عن عاصم نحوه، وروى ابن أبي شيبة وعبدالرزاق ذلك عن حذيفة من طرق صحيحة، وروى سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن المنذر من طرق عن أبي بكر: **«أنه أمر بغلق الباب حتى لا يرى الفجر»**، وروى ابن المنذر بإسناد صحيح عن علي: **«أنه صلى الصبح ثم قال: الآن حين تبين الخيط الأبيض من الخيط الأسود»**.

وقال: وروي بإسناد صحيح عن سالم بن عبيد الأشجعي -وله صحبة- أن أبابكر قال له: **«اخرج فأنظر هل طلع الفجر؟ قال فنظرت ثم أتيته فقلت: قد أبيض وسطع، ثم قال: أخرج وانظر هل طلع؟ فنظرت فقلت: قد اعترض. فقال الآن ابلغني شرابي»** وروى من طريق وكيع عن الأعمش أنه قال: **«لولا الشهوة لصليت الغداة ثم تسحرت»**.

[الفتح: (٤/١٦٢-١٦٣)]

٥١) عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال النبي ﷺ: **«تسحروا فإن في السحور بركة»**.

رواه البخاري

قال الحافظ: قد أخرج هذا الحديث أحمد من حديث أبي سعيد الخدري بلفظ: **«السحور بركة فلا تدعوه ولو أن يجرع أحدكم جرعة من ماء، فإن الله وملائكته يصلون على المتسحرين»** ولسعيد بن منصور من طريق أخرى مرسلة: **«تسحروا ولو بلقمة»**.

[الفتح: (٤/١٦٥-١٦٦)]

٥٢) عن أبي هريرة حديث: **«تسحروا فإن في السحور بركة»**.

رواه النسائي وقال هذا حديث منكر وإسناده حسن.

قال الحافظ: وبقية كلامه وأخاف أن يكون الغلط من محمد بن فضيل.

[النكت الظراف: (١١/٦٤)]

٥٣)عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«السحور كله بركة فلا تدعوه ولو أن يجرع أحدكم جرعة من ماء، فإن الله وملائكته يصلون على المتسحرين»**.

رواه أحمد بسند قوي وأخرجه ابن حبان من حديث ابن عمر مختصراً بلفظ: **«تسحروا ولو بجرعة من ماء»**.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٨٨)]

٥٤)عن عبدالرحمن بن معمر الأنصاري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **«تسحروا فإن الله يصلى على المتسحرين تسحروا ولو بشق تمرة ولو بكسرة»** قال ابن مندة: لا يصح.

[الإصابة: (٢/٤٢٣)]

٥٥)وروى ابن شاهين، وعلي بن سعيد العسكري، عن عبدالرحمن بن الأرقم، قال: قال رسول الله ﷺ: **«تسحروا، فنعم غذاء المسلم السحور، تسحروا فإن الله يصلي على المتسحرين»**، وأخرجه أبو أحمد العسكري عن عبدالرحمن به، وروى عبدالرحمن عن النبي ﷺ في السحور مرسلاً.

[الإصابة: (٢/٣٨٩)]

٥٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبادة بن نسي، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ: **«أن النبي ﷺ صلى على المتسحرين»**.

قال البزار: لا نعلم روى أبوسويد إلا هذا.

قلت: إسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤١٥)]

٥٧)ذكر شيخنا شيخ الإسلام في محاسن الإصطلاح له، ما رواه ابن خزيمة من حديث عائشة -رضي الله عنها- قالت: إن رسول الله ﷺ قال: **«إن ابن أم مكتوم يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال»**. وكان بلال لا يؤذن حتى يرى الفجر.

٥٨)قال شيخنا: هذا مقلوب والصحيح من حديث عائشة -رضي الله عنها: **«أن بلال- ﷺ يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا أذان ابن أم مكتوم، وكان رجلاً أعمى لا ينادي حتى يقال له: أصبحت أصبحت»**.

[تلخيص الحبير: (١/٢٩١-٢٩٢)]، [توالي التأسيس: ٢٥٢)]، [النكت على كتاب ابن الصلاح: (٨٧٨-٨٨١)]

٥٩)قال البيهقي: الأذان للصبح بالليل صحيح ثابت عند أهل العلم بالحديث، وحمله الحنفية على النداء لغير الصلاة، واحتجوا للمنع بما رواه أبوداود عن ابن عمر **«أن بلالاً أذن قبل طلوع الفجر فأمره النبي ﷺ أن يرجع فينادي ألا إن العبد نام»** قال علي بن المديني: هو غير محفوظ أخطأ فيه حماد بن سلمة انتهى. وقد تابعه سعيد بن زربي عن أيوب وهو ضعيف، والمعروف عن نافع عن ابن عمر: **«كان لعمر مؤذن يقال له مسروح»** قال أبوداود: هو أصح ورواه الدارقطني عن أنس، قال الدارقطني: تفرد به أبو يوسف، وأرسله غيره والمرسل أصح، وروى أبوداود عن شداد مولى عياض:

عن بلال «**أن النبي ﷺ قال له: لا تؤذن حتى يستبين لك الفجر**».

[تلخيص الحبير: (١/٢٩١-٢٩٢)]

٦٠)قال أبو يعلى: عن أبي هبيرة عن جده شيبان قال: «**اتيت المسجد فدخلت فأسندت ظهري إلى حجرة النبي ﷺ، فإذا النبي ﷺ يتسحر، فتنحنحت فقال ﷺ: أبو يحيى، هلم إلى الغداء، قلت: يا رسول الله إني أريد الصيام. قال ﷺ: وانا أريد الصيام ولكن مؤذننا هذا في بصره سوء- أو في بصره شيء. فإنه اذن قبل ان يطلع الفجر**»، ورواه الحسن بن سفيان في مسنده ومطين والبغوي ورواه ابن أبي خيثمة وابن السكن وابن منده.

قال الحافظ: قال ابن مندة: وتابعه عبدالرحمن بن شريك، عن أبيه، عن أشعث يعني: من قوله عن أبيه عن جده.

قلت: والأول أشبه بالصواب.

[المطالب العالية: (١/٤١٠-٤١١)]

٦١)حديث: «**لا يغرنكم الفجر المستطيل، فكلوا واشربوا حتى يطلع الفجر المتسطير**» الترمذي من حديث سمرة بلفظ: «**لا يغرنكم من سحوركم اذان بلال، ولا الفجر المستطيل، ولكن الفجر المستطير في الأفق**» وهو في صحيح مسلم بألفاظ، منها: «**لا يغرنكم من سحوركم اذان بلال، ولا بياض الأفق المستطيل هكذا، حتى يستطير**»، وفي الصحيحين عن ابن مسعود: «**إن الفجر ليس الذي يقول هكذا وجمع أصابعه ثم نكسها إلى الأرض، ولكن الذي يقول هكذا ووضع المسبحة على المسبحة ومد يده**»، زاد البخاري: عن يمينه وشماله، وله ألفاظ وروى أبوداود والترمذي والدارقطني من حديث قيس بن طلق بن علي عن أبيه بلفظ: «**كلوا واشربوا ولا يهيدنكم -وفي لفظ- ولا يغرنكم الساطع المصعد وكلوا واشربوا حتى يعترض لكم الأحمر**»، وروى الدارقطني من حديث عبدالرحمن بن عياش: «**الفجر فجران فأما المستطيل في السماء لا يمنعنا السحور، ولا يحل فيه الصلاة، فإذا اعترض فقد حرم الطعام وحلت الغداة الصلاة**» ورواه الحاكم من حديث محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان عن جابر بلفظ: «**الفجر فجران، فأما الذي يكون كذنب السرحان فلا يحل الصلاة ولا يحرم الطعام وأما الذي يذهب مستطيلاً في الأفق فإنه يحل الصلاة ويحرم الطعام**» قال البيهقي: روي موصلاً ومرسلاً، والمرسل أصح، والمرسل الذي أشار إليه أخرجه أبوداود في المراسيل والدارقطني.

[إتحاف المهرة: (١٦/٢/٦٤١)]، [تلخيص الحبير: (١/٢٨٩-٢٩٠)]

٦٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر: «**أن النبي ﷺ قال: نعم السحور التمر**».

قال البزار: لا نعلمه عن جابر إلا بهذا الإسناد.

قال الشيخ: رجاله رجال الصحيح

قلت: بل زمعة لين الحديث.

[مختصر زوائد البزار: (٤١٥/١)]

٦٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن علي بن أبي طالب قال: «**دخل علقمة بن علاثة على النبي ﷺ، فدعا له براس، وجعل يأكل معه، فجاء بلال فدعا إلى الصلاة فلم يجب، فرجع فمكث في المسجد ما شاء الله، ثم رجع فقال: الصلاة يا رسول الله قد والله اصبحت، فقال رسول الله ﷺ: رحم الله بلال، لولا بلال لرجونا أن يؤخر لنا وما بيننا وبين طلوع الشمس، فقال علي ﷺ: لولا أن بلالاً حلف لأكل رسول الله ﷺ حتى يقول له جبريل عليه السلام ارفع يدك**».

قال البزار: تفرد به سوار، وهو لين.

قلت: بل هو متروك الحديث.

[مختصر زوائد البزار: (٤١٥/١-٤١٦)]

٦٤)ذكره ابن حبان في الضعفاء وقد ذكر له محمد بن طاهر في كتاب التذكرة، حديث «**أن النبي ﷺ رأى في المسجد رجلاً طليحاً يعني ذا بلا فقال ما شأنه قالوا صائم قال من أحب أن يتقوى على الصوم فليتسحر ويشم طيباً ولا يفطر على ماء**» رواه شعيب بن مبشر الكلبي عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أنس ثم قال وشعيب لا يحل الاحتجاج به.

[لسان الميزان: (١٤٩/٣)]

٦٥)ترجمة عبدالواحد بن ثابت الباهلي: عن ثابت البناني عن أنس «**تسحروا ولو بجرعة**» يتفرد به، قال العقيلي لا يتابع عليه.

قال الحافظ: وعبارة العقيلي لا يتابع عليهما يعني الحديث المذكور وحديث الفطر على شيء لم تمسه النار.

[لسان الميزان: (٧٨/٤)]

٦٦)حديث: «**إذا سمع أحدكم النداء، والإناء على يده، فلا يضعه حتى يقضي حاجته منه**» الدارقطني في الصيام وقال كلهم ثقات، والحاكم في الصلاة، وفي الصيام.

[إتحاف المهرة: (١٦/١/١١٩-١٢٠)]

باب

تعجيل الإفطار وتأخير السحور

٦٧)عند عبدالرزاق وغيره بإسناد صحيح عن عمرو بن ميمون الأودي قال: «**كان أصحاب محمد ﷺ أسرع الناس إفطاراً وأبطأهم سحوراً**».

[الفتح: (٢٣٤/٤)]

٦٨)قوله: في مفهوم الغاية معنى صوموا إلى أن تغيب الشمس.
قال الحافظ: ولم أره باللفظ الذي ذكره المصنف والعلم عند الله.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٢٤١)]

٦٩)حديث عبدالله بن عباس: **«إنا معاشر الأنبياء أمرنا أن نؤخر السحور، وتعجيل الإفطار، وأن نمسك بأيماننا على شمائلنا في الصلاة»**.
رواه ابن الحبان والدارقطني.
قلت: المحفوظ حديثه عن طلحة، وأما حديثه عن عمرو بن الحارث فغريب جداً.

[إتحاف المهرة: (٧/٤٠٨-٤٠٩)]

٧٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: حدثني توبة العنبري، أنه سمع أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ: **«انظر من في المسجد فادعه، فدخلت -يعني المسجد- فإذا أبوبكر وعمر رضي الله عنهما، فدعوتهما، فأتيته بشيء، فوضعته بين يديه، فأكل وأكلوا، ثم خرجوا، فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الغداة»**.
قال: لا نعلم أسند توبة، عن أنس إلا هذا وحديثاً آخر، ولا رواهما عنه إلا مطيع.
قال الشيخ: إسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤١٧)]

٧١)قال الحارث: عن أنس بن مالك ؓ قال: **«كان رسول الله ﷺ لا يصلي في الصيف المغرب إذا كان صائماً حتى آتيه برطب، فيأكل ويشرب، ثم يقوم فيصلي، وإذا كان الشتاء أتيته بتمر فيأكل ويشرب، ثم يقوم فيصلي»**.
قال الحافظ: فيه انقطاع.

[المطالب العالية: (١/٤٠٠)]

٧٢)ترجمة قاسم بن غصن: قال ابن حبان يروي المناكير عن المشاهير عن أنس ؓ قال: **«ما رايت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلى المغرب وهو صائم حتى أفطر ولو على شربة من ماء»** وهو ضعيف.

[إتحاف المهرة: (٢/١٧٦-١٧٧)]، [لسان الميزان: (٤/٤٦٤)]

٧٣)حديث: **«من وجد التمر فليفطر عليه، ومن لم يجد التمر فليفطر على الماء فإنه طهور»** أحمد وأصحاب السنن وابن حبان والحاكم من حديث سلمان بن عامر، واللفظ لابن حبان وله عنده ألفاظ وصححه أبو حاتم الرازي أيضاً وروى ابن عدي عن عمران بن حصين بمعناه، وإسناده ضعيف، وروى الترمذي والحاكم وصححه من حديث أنس، مثل حديث الباب سواء، ورواه أحمد والترمذي والنسائي وغيرهم، عن أنس من فعله ﷺ قال: **«كان رسول الله ﷺ يفطر على رطبات قبل أن يصلي، فإن لم تكن فعلى تمرات، فإن لم تكن حسا حسوات من ماء»** قال ابن عدي: تفرد به

جعفر عن ثابت، والحديث مشهور بعبدالرزاق عنه، وتابعه عمار بن هارون وسعيد بن سليمان النشيطي، قال البزار: رواه النشيطي فأنكروه عليه وضعف حديثه، قلت: وأخرج أبو يعلى، عن أنس قال: **«كان رسول الله ﷺ يحب أن يفطر على ثلاث تمرات، أو شيء لم تصبه النار»** وعبدالواحد قال البخاري: منكر الحديث، وروى الطبراني في الأوسط عن أنس **«كان رسول الله ﷺ إذا كان صائماً لم يصل حتى نأتيه برطب وماء، فيأكل ويشرب، وإذا لم يكن رطب لم يصل حتى نأتيه بتمر وماء»** وقال: تفرد به مسكين بن عبدالرحمن عن يحيى بن أيوب وعنه زكريا بن عمر.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٩٥-٧٩٦)]

باب
ما يقول إذا أفطر

٧٤)قال ابن علان: أخرج الحافظ الطبراني في كتاب الدعاء من طريق أخرى عن ابن أبي مليكة وسمعت ابن عمر يقول قال رسول الله ﷺ: **«إن للصائم عند فطره لدعوة ما ترد قال ابن أبي مليكة وسمعت عبدالله»** قال الحافظ بعد تخريجه: هذا حديث حسن أخرجه أبو يعلى في مسنده الكبير بتمامه وأخرجه الحاكم في المستدرك.

[الفتوحات الربانية: (٤/٣٤٢)]

٧٥)حديث معاذ: **«أن النبي كان إذا أفطر قال: اللهم لك صمت، وعلى رزقك أفطرت»** أبوداود من حديث معاذ بن زهرة أنه بلغه: **«أن النبي ﷺ كان إذا أفطر قال»** فذكره وهو مرسل.

وقد رواه الطبراني في الكبير والدارقطني من حديث ابن عباس بسند ضعيف، وروى أبوداود والنسائي والدارقطني والحاكم وغيرهم، من حديث ابن عمر فيه كلاماً آخر: وهو **«ذهب الظمأ، وابتلت العروق، وثبت الأجر إن شاء الله»**، قال الدارقطني: إسناده حسن، وعند الطبراني عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ إذا أفطر قال: **«بسم الله اللهم لك صمت، وعلى رزقك أفطرت»**، وإسناده ضعيف فيه داود بن الزبرقان وهو متروك.

[الفتوحات الربانية: (٤/٣٤٠-٣٤١)]، [النكت الظراف: (١٣/٣٩١)]، [التهذيب: (١٠/١٧٢)]

[تلخيص الحبير: (٢/٨٠١-٨٠٢)]

٧٦)قال ابن علان: أخرجه الطبراني في المعجم الكبير قال: **«كان رسول الله ﷺ إذا أفطر قال اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت فتقبل مني إنك انت السميع العليم»** قال الحافظ بعد تخريجه من طريقه هذا حديث غريب من هذا الوجه وسنده واه جداً وبهذا السند أخرجه ابن السني بلفظ: **«صمنا وأفطرنا»** وهارون بن عنترة كذبوه قال الحافظ ووقع من وجه آخر دونه في الضعفاء ثم أخرجه الحافظ من طريق الطبراني في الدعاء من حديث أنس فذكر مثل حديث ابن عباس سواء

ودواد بن الزبرقان أحد رواته ضعفه الجمهور وقواه بعضهم.

[الفتوحات الربانية: (٤/٣٤١-٣٤٢)]

٧٧)عن معاذ بن زهرة قال: «كان رسول الله ﷺ إذا أفطر قال الحمد لله الذي أعانني فصمت ورزقني فأفطرت»، قال الحافظ أخرجه من طريق سفيان الثوري عن الحصين عن رجل عن معاذ وهذا محقق الإرسال وفي زيادة الرجل الذي لم يسمعه ما يعل به السند الأول.

[الفتوحات الربانية: (٤/٣٤١)]

٧٨)في سنن أبي داود والنسائي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «كان النبي ﷺ إذا أفطر قال ذهب الظمأ وابتلت العروق ثبت الأجر إن شاء الله تعالى».

وزاد النسائي أوله عن مروان بن سالم قال: «رأيت ابن عمر قبض على لحيته فقطع ما زاد على الكف وقال كان رسول الله ﷺ إذا أفطر» إلخ قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث حسن وأخرجه ابن السني عن النسائي وأخرجه الدارقطني والحاكم.

[الفتوحات الربانية: (٤/٣٣٩-٣٤٠)]

باب
فيمن أكل ناسياً

٧٩)عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إذا نسي فأكل وشرب فليتم صومه، فإنما أطعمه الله وسقاه».

رواه البخاري

قال الحافظ: لأبي داود عن أبي هريرة: «جاء رجل فقال: يا رسول الله إني أكلت وشربت ناسياً وأنا صائم»، وهذا الرجل هو أبوهريرة راوي الحديث، أخرجه الدارقطني بإسناد ضعيف.

* قوله: فإنما أطعمه الله وسقاه.

أخرج الدارقطني عن أبي هريرة: «فإنما هو رزق ساقه الله إليه ولا قضاء عليه» وقال بعد تخريجه: هذا إسناد صحيح وكلهم ثقات. وروى الدارقطني أيضاً إسقاط القضاء من رواية أبي رافع وأبي سعيد المقبري والوليد بن عبدالرحمن وعطاء ابن يسار كلهم عن أبي هريرة، وأخرج أيضاً من حديث أبي سعيد رفعه: «من أكل في شهر رمضان ناسياً فلا قضاء عليه» وإسناده وإن كان ضعيفاً لكنه صالح للمتابعة، فأقل درجات الحديث بهذه الزيادة أن يكون حسناً فيصلح للاحتجاج به، وقد وقع الإحتجاج في كثير من المسائل بما هو دونه في القوة، ويعتضد أيضاً بأنه قد أفتى به جماعة من الصحابة من غير مخالفة لهم منهم -كما قاله ابن المنذر وابن حزم وغيرهما- علي بن أبي طالب وزيد بن ثابت وأبو هريرة وابن عمر.

[التهذيب: (٩/٣٨٣)]، [تلخيص الحبير: (٢/٧٨٩-٧٩٠)]، [الفتح: (٤/١٨٣-١٨٦)]

٨٠)قال مسدد : عن سعيد المقبري قال : «إن رجلاً سأل اباهريرة ﷺ قال: اكلت وانا صائم، قال: لا شيء عليك، قال: شربت وانا صائم، قال: لا شيء عليك، قال: فاكلت كذا وكذا وانا صائم قال: يا بني أنت لم تعتد الصيام» .

قال الحافظ : موقوف صحيح .

[المطالب العالية: (٤١٦/١-٤١٧)]

٨١)مسند أبي هريرة : حديث : «إذا صام احدكم يوماً، فنسي فاكل او شرب، فليتم صومه، فإنما اطعمه الله وسقاه» الحديث .

أحمد : عن خلاس ومحمد والحسن ، وأما الحسن فعن النبي ﷺ مرسلاً .

[إتحاف المهرة: (٤٧٤/١٤)، (٥٤٢/١٥)]

٨٢)حديث : «من اكل او شرب ناسياً فإنما هو رزق رزقه الله إياه..» الحديث ، وقال : ياسين ومندل وعبدالله بن سعيد ضعفاء .

[إتحاف المهرة: (٤٧٢/١٥)]

٨٣)حديث : «من اكل او شرب ناسياً فليمض في صومه، ولا قضاء عليه» .

ابن الجارود في الصيام ، وابن حبان في الصلاة .

والدارقطني في الصيام ، وقال : نصر هو أبو جزء ضعيف . وثنا الحسن بن أحمد بن سعيد الرهاوي ، عن قتادة ، به . وقال : عمار ضعيف ورواه أحمد .

[إتحاف المهرة: (٦٥١/١٥)]

٨٤)حديث : «من افطر في شهر رمضان ناسياً فلا قضاء عليه ولا كفارة» .

ابن خزيمة في الصوم وابن حبان والدارقطني وقال : تفرد به ابن مرزوق ، وهو ثقة .

كذا قال ولم ينفرد به .

والحاكم وقال : صحيح على شرط مسلم .

[إتحاف المهرة: (١٦/١/١٠٦-١٠٧)]

٨٥)حديث : «انه نسي صيام أول يوم من رمضان أصاب طعاماً، فذكر للنبي ﷺ فقال: اتم صيامك..» الحديث .

الدارقطني في الصيام ، قال الحكم ، عن أبي هريرة ، مثله ، وقال : الحكم هو ابن عبدالله ابن سعد الأيلي ضعيف الحديث .

[إتحاف المهرة: (٧٠٨/١٥/٧٠٩)]

باب
في الوصال

٨٦) قوله: ومن قال ليس في الليل صيام لقوله عزوجل: ﴿ثُمَّ أَتِمُّواْ الصِّيَامَ إِلَى الَّيْلِ﴾.

قال الحافظ: كأنه يشير إلى حديث أبي سعيد الخير، وهو حديث ذكره الترمذي في الجامع ووصله في العلل المفرد وأخرجه ابن السكن وغيره في الصحابة والدولابي وغيره في الكنى عن عبادة بن نسي عنه ولفظ المتن مرفوعاً: **«إن الله لم يكتب الصيام بالليل، فمن صام فقد تعنى، ولا أجر له»** قال ابن مندة: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وقال الترمذي: سألت البخاري عنه فقال: ما أرى عبادة سمع من أبي سعيد الخير، وفي المعنى حديث بشير بن الخصاصية وقد أخرجه أحمد والطبراني وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن أبي حاتم في تفسيرهما بإسناد صحيح إلى ليلى امرأة بشير بن الخصاصية قالت: **«أردت أن أصوم يومين مواصلة فمنعني بشير قال: إن النبي ﷺ نهى عن هذا وقال: يفعل ذلك النصارى، ولكن صوموا كما أمركم الله تعالى، أتموا الصيام إلى الليل فإذا كان الليل فافطروا»**، لفظ ابن أبي حاتم، وروى هو وابن أبي شيبة من طريق أبي العالية التابعي **«أنه سئل عن الوصال في الصيام فقال: قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ أَتِمُّواْ الصِّيَامَ إِلَى الَّيْلِ﴾ فإذا جاء الليل فهو مفطر»**. وروى الطبراني في الأوسط عن أبي ذر رفعه قال: **«لا صيام بعد الليل»**، وعبد الملك ما عرفته فلا يصح، وإن كان بقية رجاله ثقات ومعارضه أصح منه كما سأذكره، ولو صحت هذه الأحاديث لم يكن للوصال معنى أصلاً ولا كان فعله قربة، وهذا خلاف ما تقتضيه الأحاديث الصحيحة من فعل النبي ﷺ، وإن كان الراجح أنه من خصائصه.

* قوله: ونهى النبي ﷺ أي أصحابه عنه أي عن الوصال رحمة لهم وإبقاء عليهم.

قال الحافظ: أما قوله: **«وإبقاء عليهم»** فكأنه أشار إلى ما أخرجه أبوداود وغيره عن رجل من الصحابة قال: **«نهى النبي ﷺ عن الحجامة والمواصلة ولم يحرمهما إبقاء على أصحابه»** وإسناده صحيح.

[الفتح: (٤/٢٣٩)]

٨٧) قوله: لست كأحد منكم.

قال الحافظ: في حديث أبي زرعة عن أبي هريرة عند مسلم: **«لستم في ذلك مثلي»** ونحوه في مرسل الحسن عند سعيد بن منصور.

[الفتح: (٤/٢٤٠)]

٨٨) قال الحافظ: وروى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عنه: **«أنه كان يواصل خمسة عشر يوماً»**.

وقال أيضاً: وقد ورد: **«أن النبي ﷺ كان يواصل من سحر إلى سحر»** أخرجه أحمد وعبدالرزاق من حديث علي، والطبراني من حديث جابر، وأخرجه سعيد بن منصور مرسلاً من طريق ابن أبي

نجيح عن أبيه ومن طريق أبي قلابة، وأخرجه عبدالرزاق من طريق عطاء.

وقال أيضاً: وروى البزار والطبراني من حديث سمرة: «**نهى النبي ﷺ عن الوصال، وليس بالعزيمة**»، وأما ما رواه الطبراني في الأوسط من حديث أبي ذر: «**ان جبريل قال للنبي ﷺ: إن الله قد قبل وصالك ولا يحل لأحد بعدك**» فليس إسناده بصحيح فلا حجة فيه.

[الفتح: (٤/٢٤٠-٢٤١)]

٨٩)روى ابن أبي شيبة عن أبي هريرة بلفظ: «**إياكم والوصال ثلاث مرات**» وإسناده صحيح.

ساق الحافظ بسنده وعن ابن المسيب، «**ان ابا هريرة، قال: نهى رسول الله ﷺ عن الوصال، فقال رجل من المسلمين: يا رسول الله، فإنك تواصل...**» الحديث.

وقد ساق البخاري حديث أبي اليمان في الصيام، عن أبي هريرة، فيحتمل أن يكون عنده على الوجهين. وهو محفوظ عن الزهري، عن سعيد وأبي سلمة جميعاً، وله عدة طرق.

[التغليق: (٥/٣١٦-٣١٧)]

٩٠)روى الإمام أحمد عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: «**إنما نهى النبي ﷺ عن الحجامة والمواصلة إبقاء على أصحابه ولم يحرمهما، فقيل يا رسول الله إنك تواصل، قال: إني لست كأحد منكم، إني اظل يطعمني ربي ويسقيني**».

أخرجه أبوداود عن أحمد بن حنبل عن عبدالرحمن بن مهدي على الموافقة وإسناده على شرط الصحيح، إذ لايضر ترك تسمية الصحابي.

يعارضه حديث أبي ذر رضي الله عنه قال: «**واصل النبي بين يومين وليلة ثم اتاه جبريل فقال: إن الله قبل وصالك ولا يحل لأحد بعدك، وذلك ان الله تعالى يقول: ﴿أَتِمُّواْ الصِّيَامَ إِلَى الَّليْلِ﴾ فلا صيام بعد دخول الليل**».

قلت: رواته ثقات إلا عبد الملك فلم أقف له على ترجمة.

وقال أيضاً: وروى الطبراني، عن ليلى امرأة بشير بن الخصاصية قالت: «**كنت اصوم فأواصل، فنهاني عنه بشير رضي الله عنه، وقال إن النبي ﷺ نهى عنه، وقال: إنما يفعله النصارى ولكن صومي فإذا جاء الليل فافطري كما امر الله تعالى ثم اتموا الصيام إلى الليل**».

هذا حديث حسن أخرجه أحمد.

فوافقناه بعلو، ورجاله رجال الصحيح إلا ليلى فلم أر فيها جرحاً لأحد والله أعلم.

وساق الحافظ بسنده عن أبي سعد الخير رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «**إن الله لم يكتب صيام الليل، فمن صام فليتعن ولا اجر له**».

وبه إلى ابن مندة قال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه انتهى.

وأخرجه الترمذي في العلل المفرد.

قلت: ومعقل الكناني لا أعرفه إلا في هذا الحديث.

[الإصابة: (٤/٨٦)]، [موافقة الخبر الخَبر: (١/٧٤-٧٨)]

٩١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سمرة بن جندب قال: **«نهانا رسول الله ﷺ أن نواصل، وليس بالعزيمة»**.

قال البزار: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه.

يوسف واهي الحديث

لكن توبع.

[مختصر زوائد البزار: (٤١٨/١)]

٩٢)ذكر الخطيب في كتاب أصحاب مالك عن أنس ﷺ مرفوعاً **«الصوم جنة»**، قال الخطيب الحسن بن أحمد صاحب مناكير.

[لسان الميزان: (١٩٢/٢-١٩٣)]

باب
الصيام في السفر

٩٣)إذا صام أياماً من رمضان ثم سافر.

قال الحافظ: كأنه أشار إلى تضعيف ما روي عن علي، وإلى رد ما روي عن غيره في ذلك، قال ابن المنذر: روي عن علي بإسناد ضعيف، وقال به عبيدة بن عمرو وأبو مجلز وغيرهما ونقله النووي عن أبي مجلز وحده، ساق ابن المنذر بإسناد صحيح عن ابن عمر قال: **«قوله تعالى: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ نسخها قوله تعالى: ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾ الآية»**.

[الفتح: (٢١٣/٤)]

٩٤)ساق الحافظ بسنده عن أنس بن مالك الكعبي ﷺ قال: **«اغارت خيل النبي ﷺ على إبل جار لنا فذهبت بها، فذهبت إلى النبي ﷺ فوافقته وهو يأكل فقال: هلم فكل فقلت: إني صائم، فقال: هلم أحدثك إن الله عزوجل وضع عن المسافر الصيام أو الصوم وشطر الصلاة، وعن الحبلى والمرضع وكان يقول: يا لهف نفسي أن لا أكون أكلت من طعام رسول الله ﷺ»**.

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد، وأبوداود، والترمذي وابن ماجه وابن خزيمة من طرق عن وكيع.

وبالسند الماضي إلى أبي عبدالله بن مندة، عن أنس بن مالك الكعبي، فذكر نحوه.

وقد أخرجه النسائي، فوقع لنا عالياً، ووقع لنا من طريق أخرى، أخرجه النسائي، فوقع لنا عالياً.

ولولا اختلاف فيه على أبي قلابة لكان على شرط الصحيحين.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٤٣/٢-٤٥)]

٩٥)ساق الحافظ بسنده عن جابر ﷺ قال: **«قال رسول الله ﷺ: خير أمتي الذين إذا ساؤوا إستغفروا، وإذا أحسنوا إستبشروا، وإذا سافروا قصروا وأفطروا»**.

قال سليمان: لم يروه عن أبي الزبير إلا ابن لهيعة، تفرد به عبدالله بن محمد المرادي.

قلت: وهو ثقة، وفي شيخه مقال مع عنعنة أبي الزبير. لكن وجدت لأصله شاهداً من مراسيل سعيد بن المسيب، أخرجه الشافعي في الأم، وإسماعيل القاضي في أحكام القرآن.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٤٦/٢)]

٩٦) عن ابن مسعود: «**أن النبي ﷺ كان يصوم في السفر ويفطر**» الحديث[١]، ورد في ترجمة ابن أبي الجنوب وهو ضعيف أخرجه أبو أحمد بن عدي في الكامل.

[تعجيل المنفعة: (٨١٧/١-٨١٨)]

٩٧) وأما الحديث المشهور: «**الصائم في السفر كالمفطر في الحضر**» فقد أخرجه ابن ماجه مرفوعاً من حديث ابن عمر بسند ضعيف، وأخرجه الطبري عن عائشة مرفوعاً أيضاً وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف، ورواه الأثرم من طريق أبي سلمة عن أبيه مرفوعاً والمحفوظ عن أبي سلمة عن أبيه موقوفاً كذلك أخرجه النسائي وابن المنذر، ومع وقفه فهو منقطع.

[تلخيص الحبير: (٨٠٦/٢)]، [الدراية: (٢٨٣/١)]، [الفتح: (٢١٦/٤-٢١٨)]

٩٨) ذكر الزمخشري حديث: «**إن الله يحب أن يؤخذ برخصه كما يحب أن يؤخذ بعزائمه**»، وقولهم عزمة من عزمات ربنا.

قال الحافظ: أخرجه ابن أبي شيبة وابن عدي عن أبي هريرة: «**أن رجلاً قال رسول الله، أقصر الصلاة في سفري؟ قال: نعم، إن الله يحب أن يؤخذ برخصه كما يحب أن يؤخذ بفريضته**» وفيه عمر بن عبدالله بن أبي خثعم اليمامي وهو منكر الحديث: قاله ابن عدي، وأخرجه أيضاً، عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه، ورواه ابن حبان وأحمد والبزار، وأبويعلى عن ابن عمر بلفظ: «**إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه**» وفي الباب عن ابن عباس. أخرجه ابن حبان والطبراني وأبونعيم في الحلية بلفظ ابن عمر وعن ابن مسعود أخرجه الطبراني والعقيلي وأبونعيم تفرد برفعه معمر، ووقفه غندر وروح بن عبادة وغيرهما عن شعبة. أخرجه ابن أبي شيبة وغيره. وعن عائشة: أخرجه ابن عدي ومن رواية عمر بن عبيد البصري عن هشام غن أبيه عنها والحكم وعمر ضعيفان. وأخرجه الطبراني في الأوسط عن أبي الدرداء وأبي أمامة وواثلة وأنس به وقال: لا يروى إلا بهذا الإسناد تفرد به إسماعيل. قلت: والإسناد مجهول. قوله: «**وقولهم عزمة من عزمات ربنا**» هذا طرف من حديث أخرجه أبوداود والنسائي وأحمد والحاكم والبيهقي من رواية بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، في أثناء حديثه قال فيه: «**ومن منعها يعني الزكاة فأنا آخذوها وشطر ماله عزمة من عزمات ربنا ليس لآل محمد منها شيء**» وإسناده حسن.

[الكافي الشاف: (٤٨١/٣)]

---

(١) في مجمع الزوائد (١٥٨/٣): عن ابن مسعود «أن رسول الله ﷺ كان يصوم في السفر ويفطر ويصلي ركعتين لا يدعهما يقول لا يزيد عليهما يعني الفريضة».

٩٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس، عن النبي ﷺ: **«إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه»**.

إسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٤٢٠/١)]

١٠٠)قال أحمد بن منيع عن ابن عباس ﷺ قال: **«الإفطار في السفر عزمة»**.

قال الحافظ: موقوف صحيح.

[المطالب العالية: (٤٠٥/١)]

١٠١)روى النسائي عن جابر بن عبدالله: **«أن رسول الله ﷺ مر برجل في ظل شجرة يرش عليه الماء، فقال: ما بال صاحبكم؟ قالوا: يا رسول الله صائم، قال: إنه ليس من البر أن تصوموا في السفر، وعليكم برخصة الله التي رخصها لكم فاقبلوا»** قال ابن القطان: إسنادها حسن متصل.

[تلخيص الحبير: (٨٠٥/٢)]

١٠٢)عن كعب بن عاصم الأشعري ﷺ قال: **«سمعت رسول الله ﷺ يقول: ليس من البر الصيام في السفر»**. رواه النسائي وابن ماجه وسنده صحيح.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٨٦)]

١٠٣)سعيد بن يزيد بن الصلت لا يعرف وأتى بخبر منكر، قال العقيلي لا يتابع عليه وهو خطأ وروى جابر ﷺ حديث **«ليس من البر الصيام في السفر»**.

[لسان الميزان (٥٠/٣)، (٣٨٠/٤)]

١٠٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي موسى قال **«كنا مع النبي ﷺ، فمنا الصائم، ومنا المفطر، فلم يعب الصائم على المفطر و المفطر على الصائم»**.

قال: تفرد به الوليد بن غيلان.

والوليد، قال أبوحاتم: مجهول.

[مختصر زوائد البزار: (٤١٩/١-٤٢٠)]

١٠٥)ترجمة أحمد بن محمد بن زياد بن الأعرابي: عن أنس ﷺ قال: **«سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في رمضان فلم يعب الصائم على المفطر والمفطر على الصائم»**، قال الدارقطني هذا وهم قبيح ولا يصح عن سمي عن أنس شيء والوهم فيه من شيخنا والله أعلم. وقال الخليلي كان ثقة أثنى عليه كل من لقيه.

[لسان الميزان: (٣٠٨/١-٣٠٩)]

١٠٦)قال مسدد: عن أبوسعيد مولى المهري قال **«أقبلت مع صاحب لي من المعرة فوافينا الهلال - هلال رمضان- فنزلنا في أرض أبي هريرة ﷺ في يوم شديد الحر، فأصبحنا مفطرين إلا رجلاً منا واحداً، فدخل علينا أبوهريرة ﷺ نصف النهار، فوجد صاحبنا يلتمس برد النخل،**

فقال: ما بال صاحبكم؟ قالوا: صائم. قال: ما حمله على ألا يفطر؟! قد رخص الله له، لو مات ما صليت عليه».

قال الحافظ: موقوف صحيح.

[المطالب العالية: (١/٤٠٥)]

١٠٧) قال مسدد: عن الغطريف أبي هارون قال: «**بعث رسول الله ﷺ رجلين في حاجة في رمضان، فتقدم إلي أحدهما أن لا يصوم، وسكت الآخر فصام، فلما قدما قال رسول الله ﷺ: ما صنعتما؟ قال أحدهما: صمت، وقال الآخر: لم أصم. قال ﷺ: كلاكما قد أصاب**».

قال الحافظ: إسناده حسن مع إرساله.

[المطالب العالية: (١/٤٠٦)]

١٠٨) عن منصور الكلبي: «**أن دحية بن خليفة خرج من قريته بدمشق إلى قدر قرية عقبة في رمضان. ثم إنه أفطر وافطر معه اناس، وكره آخرون أن يفطروا. فلما رجع إلى قريته قال: لقد رأيت اليوم امراً ما كنت اظنني اراه. إن قوماً رغبوا عن هدي محمد ﷺ واصحابه. يقول ذلك للذين لم يفطروا. ثم قال عند ذلك: اللهم اقبضني إليك**»!.

قال الحافظ: هذا حديث حسن غريب رواه أبوداود.

ورواه ابن خزيمة في صحيحه، وعلق القول بصحته، فقال: إن ثبت الخبر، فإني لا أعرف منصوراً بعدالة ولا جرح، وهو مختلف فيه.

[الإمتاع: (١٥٦-١٥٨)]

باب
السواك للصائم

١٠٩) حديث: «**خلوف فم الصائم اطيب عندالله من ريح المسك**» وفيه: قول أبي هريرة: «**لك السواك إلى العصر فإذا صليت العصر فألقه**» الدارقطني في الصيام ثنا الحسين بن إسماعيل، ثنا محمد بن إسحاق الخياط، ثنا أبو منصور، ثنا عمر بن قيس، عنه به. وقال: عمر ضعيف متروك.

[الإمتاع: (١٥٦-١٥٨)]

١١٠) أما حديث عامر بن ربيعة، -فساق الحافظ بسنده عن عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه قال: «**رأيت النبي ﷺ، يستاك، وهو صائم ما لا احصيه**»، وأورده من طريقة ثانية.

والترمذي وقال: حسن.

والإمام أحمد في مسنده. ولفظ «**مالا احصي او اعد**» في رواية وكيع وغيره.

ورواه ابن خزيمة في صحيحه، والدارقطني.

ورواه أيضاً: عن البغوي، عن أبي بكر بن أبي شيبة به. وقد أبدى الإمام أبوبكر ابن خزيمة عذر من

صحح هذا الحديث. وأما إمام أهل الصنعة محمد بن إسماعيل فعلق حديثه بصيغة التمريض للين فيه قال ابن معين: ضعيف. وقال البخاري: منكر الحديث والله الموفق.

وقال أيضاً: وأما حديث جابر ساق الحافظ بسنده عن جابر بن عبدالله، قال: قال النبي ﷺ: **«لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة»**.

رواه ابن عدي في كامله، من هذا الوجه.

ورواه بلفظ آخر من حديث جابر، عن أبي عتيق، عنه بلفظ **«لولا أن أشق على أمتي لجعلت السواك عليهم عزيمة»** وجعفر بن الحارث ضعيف، والإسناد الأول حسن وذكر ابن أبي حاتم في العلل أنه سأل أباه عنه، فقال: المحفوظ مرسل والله أعلم.

وأما حديث زيد بن خالد الجهني، فقال: الإمام أحمد عن زيد بن خالد، عن النبي ﷺ، قال: **«لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة»**.

وقال الإمام أحمد أيضاً عن زيد بن خالد، قال، قال: رسول الله ﷺ: **«لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة قال: فكان زيد يضع السواك منه موضع القلم من أذن الكاتب، كلما قام إلى الصلاة استاك»**.

رواه أبوداود، والترمذي، والنسائي من حديث محمد بن إسحاق فوقع لنا عالياً. وقال الترمذي: صحيح، وقال: في موضع آخر: كلا الحديثين عندي صحيح، يعني حديث محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وحديث محمد بن إبرا هيم عن أبي سلمة، عن زيد بن خالد، وكان البخاري يقول: حديث أبي سلمة عن زيد بن خالد أصح.

وأما حديث عائشة، فقال: أحمد بن حنبل في مسنده عن عائشة تقول قال رسول الله ﷺ: **«السواك مطهرة للفم، مرضاة للرب»** وكذلك رواه أبويعلى ورواه الشافعي.

ورواه الحسن بن علي المعمري، في اليوم والليلة عن عائشة، تقول قال رسول الله ﷺ: **«إن السواك مطهرة للفم، مرضاة للرب»**.

وقد رواه ابن حبان في صحيحه والنسائي والدراوردي.

ورويناه من حديث القاسم بن محمد، عن عائشة، من وجه آخر عن عائشة، عن النبي ﷺ، قال: **«السواك مطهرة للفم، مرضاة للرب»**. رواه أبويعلى في مسنده فوقع لنا عالياً على طريقه.

[تلخيص الحبير: (٩١/١)]، [هدي الساري: (٤٢)]، [الفتح: (١٨٧/٤-١٨٨)]، [التغليق: (١٥٧/٣-١٦٦)]

١١١) عن أنس مرفوعاً: **«في السواك للصائم بالرطب»**، أخرجه ابن عدي. وللبيهقي: أتراه أشد رطوبة من الماء، وزاد فيه في أول النهار وآخره، وإسناده ضعيف.

«عن ابن عمر كان النبي ﷺ يستاك آخر النهار وهو صائم»، أخرجه ابن حبان في الضعفاء.

عن عبدالرحمن بن غنم: **«سألت معاذ بن جبل أتسوك وأنا صائم؟ قال: نعم، قلت: أي النهار أتسوك؟ قال: أي النهار شئت غدوة أوعشية، قلت: إن الناس يكرهونه عشية، ويقولون: إن**

رسول الله ﷺ قال: لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك فقال: سبحان الله، لقد أمرهم بالسواك وهو يعلم أنه لابد أن يكون بفي الصائم خلوف وإن إستاك، وما كان بالذي يأمرهم أن ينتنوا افواههم عمداً، وما في ذلك من الخير شيء، بل فيه شر، إلا من ابتلى ببلاء لايجد منه بداً»، أخرجه الطبراني وأبو عبدالرحمن أظنه المصلوب، وهو من الوضاعين.

روى الدارقطني والطبراني من حديث خباب مرفوعاً: **«إذا صمتم فاستاكوا بالغداة، ولا تستاكوا بالعشي، فإن الصائم إذا يبست شفتاه كانت له نوراً يوم القيامة»** وفي إسناده كيسان أبو عمر القصاب، وهو ضعيف. وقد رواه يزيد بن بلال أيضاً عن علي موقوفاً، أخرجه الدارقطني أيضاً.

[الدراية: (١/٢٨٢)]

١١٢)روي عن علي. وابن عمر أنه لا بأس بالسواك الرطب، أما علي فأخرجه البيهقي بغير هذا اللفظ، ولفظه **«لا يستاك الصائم بالعشي، ولكن بالليل، فإن يبوس شفتي الصائم نور بين عينيه يوم القيامة»**، وأما ابن عمر فرواه ابن أبي شيبة بلفظ: **«لا بأس أن يستاك الصائم بالسواك الرطب واليابس»**، وفي الباب عن أنس رواه ابن حبان في الضعفاء والبيهقي مرفوعاً، وفيه إبراهيم الخوارزمي وهو ضعيف.

[لسان الميزان: (١/٤٣)، (١/٧٦)]، [تلخيص الحبير: (٢/٨٠٠)]

١١٣)روى الطبراني بإسناد جيد عن عبدالرحمن بن غنم قال: **«سألت معاذ بن جبل اتسوك وانا صائم؟ قال: نعم، قلت: أي النهار؟ قال: غدوة أو عشية، قلت: إن الناس يكرهونه عشية، ويقولون: إن رسول الله ﷺ قال: لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك قال: سبحانه الله لقد أمرهم بالسواك، وما كان بالذي يأمرهم أن ييبسوا بأفواههم عمداً ما في ذلك من الخير شيء، بل فيه شر»**.

[تلخيص الحبير: (٢/٨٠١)]

١١٤)حديث خباب: **«إذا صمتم فاستاكوا بالغداة، ولاتستاكوا بالعشي فإنه ليس من صائم تيبس شفتاه بالعشي إلا كانتا نوراً بين عينيه إلى يوم القيامة»** الدارقطني والبيهقي من حديثه وضعفاه، وروياه أيضاً من حديث علي وضعفاه أيضاً، وأخرج حديث خباب: الطبراني، وحديث علي البزار، وأخرج الدارقطني أيضاً، عن أبي هريرة قال: **«لك السواك إلى العصر، فإذا صليت العصر فألقه فأني سمعت رسول الله ﷺ يقول: لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك»**.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٩٩-٨٠٠)]

باب
المضمضة للصائم

١١٥)عن عطاء قال: **«إن مضمض ثم أفرغ ما في فيه من الماء، لا يضيره أن يزدرد ريقه وما بقي في فيه. ولا يمضغ العلك، فإن ازداد ريق العلك لا أقول: إنه يفطر، ولكن ينهى عنه»**.

البخاري تعليقاً عنه من قوله، قلت: ووصله سعيد بن منصور بسند صحيح.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

١١٦)روى ابن أبي شيبة في المصنف عن عطاء، قال: لابأس أن يمضغ الصائم العلك، ولا يبلع ريقه، كذا قال: وليث ضعيف.

[التعليق: (١٦٩/٣)]

باب
القبلة والمباشرة للصائم

١١٧)وقالت عائشة رضي الله عنها: **«يحرم عليه فرجها»**

قال الحافظ: وصله الطحاوي عن حكيم بن عقال قال: **«سألت عائشة ما يحرم علي من امرأتي وأنا صائم؟ قالت فرجها»** إسناده إلى حكيم صحيح، ويؤيد معناه أيضاً ما رواه عبدالرزاق بإسناد صحيح عن مسروق: **«سألت عائشة ما يحل للرجل من امرأته صائماً؟ قالت كل شيء إلا الجماع»**.

[الفتح: (١٧٦/٤-١٧٧)]

١١٨)قال الحافظ: روى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن ابن عمر: **«أنه كان يكره القبلة والمباشرة»**.

وقال: وأباح القبلة قوم مطلقاً وهو المنقول صحيحاً عن أبي هريرة وبه قال: سعيد وسعد بن أبي وقاص وطائفة، بل بالغ أهل الظاهر فاستحبها، وفرق آخرون بين الشاب والشيخ فكرهها للشاب وأباحها للشيخ وهو مشهور عن ابن عباس أخرجه مالك وسعيد بن منصور وغيرهما، وجاء فيه حديثان مرفوعان فيهما ضعف أخرج أحدهما أبوداود من حديث أبي هريرة والآخر أحمد من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص.

وقال: وروى عبدالرزاق بإسناد صحيح عن عطاء بن يسار: **«عن رجل من الأنصار أنه قبل امرأته وهو صائم، فأمر امرأته أن تسأل النبي ﷺ عن ذلك، فسألته فقال: إني أفعل ذلك، فقال زوجها: يرخص الله لنبيه فيما يشاء، فرجعت فقال: أنا أعلمكم بحدود الله وأتقاكم»**، وأخرجه مالك، لكنه أرسله.

روى عبدالرزاق عن حذيفة: **«من تأمل خلق امرأته وهو صائم بطل صومه»**، ولكن إسناده ضعيف.

[الفتح: (١٧٦/٤-١٧٧)]

١١٩)وقال الحافظ بعد قول المازري: ومن بديع ما روى في ذلك قوله ﷺ للسائل عنها: **«أرأيت لو تمضمضت»**...

قال الحافظ: والحديث الذي أشار إليه أخرجه أبوداود والنسائي من حديث عمر، قال النسائي منكر، وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم.

ثم قال الحافظ منبهاً: روى أبوداود وحده عن عائشة: **«أن النبي ﷺ كان يقبلها ويمص لسانها»** وإسناده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٨٨)]، [الفتح: (٤/١٨٠-١٨١)]

١٢٠)ساق الحافظ بسنده عن عمر بن الخطاب ﷺ، قال: **«مسست فقبلت وأنا صائم، فجئت إلى النبي ﷺ صائم، قال: أرأيت لو تمضمضت من الماء قلت: إذاً لا يضر؟ قال: ففيم»**.

هذا حديث حسن، أخرجه أبوداود وأحمد والنسائي وابن حبان.

ورجاله رجال الصحيح إلا عبدالملك بن سعيد وقد وثقه بعضهم وتوقف فيه بعضهم، وأشار البزار إلى أنه تفرد به، واستنكره أحمد والنسائي.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٣٥٩-٣٦٠، ٣٦٤-٣٦٥)]

١٢١)ترجمة ثابت بن زهير: أورد له العقيلي عن عائشة رضي الله عنها **«أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قبل بعض نسائه وهو صائم»** وقال لا يتابع عليه عن نافع وقد جاء عن عائشة رضي الله عنها بأسانيد صحاح.

[لسان الميزان: (٢/٧٦-٧٧)]

١٢٢)قال أبو عمر ميمونة بنت سعد مولاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم روى عنها أبويزيد الضبي بن خالد حديثاً مرفوعاً **«في قبلة الصائم وعتق ولد الزنا»**.

ليس سنده بالقوي.

[الإصابة: (٤/٤١٣)]

باب
الكحل للصائم

١٢٣)قوله: ولم ير أنس والحسن وإبراهيم بالكحل للصائم بأساً.

قال الحافظ: أما أنس فروى أبوداود في السنن عن أنس: **«أنه كان يكتحل وهو صائم»** ورواه الترمذي عن أنس مرفوعاً وضعفه، وأما الحسن فوصله عبدالرزاق بإسناد صحيح عنه قال: **«لا بأس بالكحل للصائم»**. وأما إبراهيم فاختلف عنه: فروى سعيد بن منصور عن القعقاع بن يزيد **«سألت إبراهيم أيكتحل الصائم؟ قال نعم. قلت أجد طعم الصبر في حلقي. قال ليس بشيء»**.

وروى: أبوداود من طريق يحيى بن عيسى عن الأعمش قال: **«ما رأيت أحداً من أصحابنا يكره**

الكحل للصائم، وكان إبراهيم يرخص أن يكتحل الصائم بالصبر، وروى ابن أبي شيبة عن إبراهيم قال: «**لا بأس بالكحل للصائم ما لم يجد طعمه**»...

[الفتح: (٤/١٨١-١٨٣)]

١٢٤) «**روي أنه ﷺ اكتحل في رمضان وهو صائم**» ابن ماجه من حديث عائشة، وفي إسناده بقية عن الزبيدي وهو مجهول. وقال النووي في شرح المهذب: رواه ابن ماجه بإسناد ضعيف عن هشام، وسعيد ضعيف، قال: وقد اتفق الحفاظ على أن رواية بقية عن المجهولين مردودة، انتهى. وليس سعيد بن أبي سعيد بمجهول بل هو ضعيف واسم أبيه عبدالجبار على الصحيح، ورواه البيهقي من طريق محمد بن عبيدالله بن أبي رافع عن أبيه عن جده: «**أن رسول الله ﷺ كان يكتحل وهو صائم**» وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: هذا حديث منكر وقال في محمد: إنه منكر الحديث، وكذا قال البخاري، ورواه ابن حبان في الضعفاء من حديث ابن عمر، وسنده مقارب، ورواه ابن أبي عاصم في كتاب الصيام له من حديث ابن عمر أيضاً ولفظه: «**خرج علينا رسول الله ﷺ وعيناه مملوءتان من الإثمد، وذلك في رمضان وهو صائم**» ورواه الترمذي من حديث أنس في الأذن فيه لمن اشتكت عينه، ثم قال: ليس إسناده بالقوي، ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء، ورواه أبوداود من فعل أنس ولا بأس بإسناده. وفي الباب عن بريرة مولاة عائشة في الطبراني الأوسط، وعن ابن عباس في شعب الإيمان للبيهقي بإسناد جيد.

[النكت الظراف: (١٢/١٤٧)]، [بلوغ المرام: (١٨٨)]، [تلخيص الحبير: (٢/٧٨٢)]

١٢٥) أخرج أبوداود من طريق عبدالرحمن بن النعمان بن معبد بن هود، عن أبيه عن جده: «**أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمر بالإثمد عند النوم، وقال: ليتقه الصائم**»، قال أبوداود: قال لي يحيى بن معين: هذا حديث منكر.

عن أنس «**أن رجلاً سأل النبي ﷺ أأكتحل وأنا صائم؟ قال: نعم**»، أخرجه الترمذي، وقال: ليس بالقوي، ولا يصح عن النبي ﷺ، انتهى.

وأخرج أبوداود، عن أنس: «**أنه كان يكتحل وهو صائم**»، موقوف وإسناده حسن.

عن عائشة قالت: «**اكتحل النبي ﷺ وهو صائم**»، أخرجه ابن ماجه، وفي إسناده سعيد بن أبي سعيد الزبيدي، وهو ضعيف جداً.

عن أبي رافع: «**كان النبي ﷺ يكتحل وهو صائم**» أخرجه البيهقي وإسناده ضعيف.

[الدراية: (١/٢٨١)]

١٢٦) أن رسول الله ﷺ: «**أمرنا بالإثمد المروح عند النوم**» الحديث[1].

---

(١) وعند أبي داود تكملة الحديث: «**ليتقه الصائم**».

ورد في ترجمة هوذة بن قيس بن سعد الأنصار والحديث منكر.

[تعجيل المنفعة: (٢/٣٣٣-٣٣٤)]

باب
الاغتسال للصائم

١٢٧) قال الحافظ: قال: الزين بن المنير أطلق الاغتسال ليشمل الأغسال المسنونة والواجبة والمباحة، وكأنه يشير إلى ضعف ما روي عن علي من النهي عن دخول الصائم الحمام أخرجه عبد الرزاق وفي إسناده ضعف.

[الفتح: (٤/١٨١-١٨٣)]

١٢٨) قال الحافظ: وأما قول ابن عباس، فقال: البغوي في الجعديات عن ابن عباس، قال: **«لابأس أن يتطاعم الصائم بالشيء، يعني المرقة ونحوها»**، رواه أبو بكر بن أبي شيبة، في المصنف: عن شريك بإسناده، ولفظه: **«أن يتطاعم الصائم من القدر»** وقال أيضاً عن ابن عباس قال: **«لابأس أن يذوق الخل والشيء، مالم يدخل حلقه، وهو صائم»** جابر هو الجعفي متروك، وقال أيضاً: وأما التبريد ... وفي حديث مرفوع من طريق أبي بكر بن عبدالرحمن، عن بعض أصحاب النبي ﷺ، قال: **«لقد رأيت النبي ﷺ، بالعرج يصب على رأسه الماء، وهو صائم من العطش، أو من الحر»** رواه مالك في الموطأ، وأبوداود، وغيرهما بإسناد صحيح.

ثم قال: وأما رأي أنس في الكحل، فقال: أبو داود، في الجزء الخامس عشر من السنن: عن أنس بن مالك: **«أنه كان يكتحل، وهو صائم»**، رواه ابن أبي شيبة من هذا الوجه، وقد روي عن أنس، عن النبي ﷺ مرفوعاً، قال الترمذي عن أنس، قال: **«جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: اشتكت عيني، أفأكتحل، وأنا صائم؟ قال: نعم»** قال الترمذي: إسناده ليس بالقوي، ولا يصح عن النبي ﷺ، فيه شيء.

[لسان الميزان: (١/٣٧٧)]، [التغليق: (٣/١٥٢-١٥٥)]

باب
فيمن أفطر في رمضان متعمداً أو جامع

١٢٩) قال الحافظ: وأشار بحديث أبي هريرة إلا أنه لايصح لكونه لم يجزم به عنه، وعلى تقدير صحته فظاهره يقوي قول من ذهب إلى عدم القضاء في الفطر بالأكل.

ثم قال: وذكر ابن حزم من طريق إبن المبارك بإسناد له فيه انقطاع، **«أن أبا بكر الصديق قال لعمر بن الخطاب فيما أوصاه به: من صام شهر رمضان في غيره لم يقبل منه ولو صام الدهر أجمع»**.

* قوله: وقال سعيد بن المسيب والشعبي وسعيد بن جبير وإبراهيم النخعي وقتادة وحماد يقضي يوماً مكانه.

قال الحافظ: وروى البزار والدارقطني مقتضى هذا الإحتمال مرفوعاً عن أنس وإسناده ضعيف.

[الفتح: (٤/١٩٠-١٩٢)]

١٣٠) أما حديث أبي هريرة ساق الحافظ بسنده عن أبي هريرة «**أن رسول الله ﷺ، قال: من أفطر يوماً من رمضان في غير رخصة، رخصها الله تعالى له لم يقض عنه، وإن صام الدهر كله**»، وساقه الحافظ بسند آخر عن أبي هريرة.

ورواه ابن خزيمة في صحيحه والنسائي والبيهقي.

ورواه أصحاب السنن الأربعة، من حديث سفيان الثوري، وأبوداود، والنسائي من حديث شعبة أيضاً، وفيه إضطراب وإختلاف، قال الترمذي: سألت محمداً، يعني البخاري عن هذا الحديث، فقال: أبوالمطوس اسمه يزيد بن المطوس، لا أعرف له غير هذا الحديث.

وقال في التاريخ تفرد بهذا الحديث، ولا أدري سمع أبوه من أبي هريرة أم لا؟ انتهى.

وله طريق أخرى عن أبي هريرة، رواها الدارقطني، وقيس هو ابن الربيع مختلف في الإحتجاج به.

وأما قول ابن مسعود ساق الحافظ بسنده عن عبدالله بن مسعود، قال: «**من فطر يوماً من رمضان، من غير علة، لم يجزه صيام الدهر، حتى يلقى الله، عز وجل، فإن شاء غفر له، وإن شاء عذبه**»، رواه البيهقي في السنن الكبير.

وهكذا رواه عبدالرزاق، عن الثوري، عن واصل الأحدب، وإسناده صحيح لو فسر المغيرة من حدثه.

ثم رأيته في مصنف ابن أبي شيبة عن فلان بن الحارث، عن ابن مسعود به، والرجل مع ذلك مبهم، لكن يعتضد بمجيئه من وجه آخر.

قال البيهقي: عن عبدالله بن مسعود: «**من أفطر يوماً من رمضان متعمداً، من غير علة، ثم قضى طول الدهر، لم يقبل منه**».

وأخرجه الطبراني في الكبير أيضاً.

وأما قول سعيد بن المسيب، فقال: عبدالرزاق في مصنفه، عن قتادة، قال: «**سألت ابن المسيب، عن رجل أكل في رمضان عامداً، قال: عليه صيام شهر، قال: قلت: فيومين؟ قال: صيام شهر، قال: فعددت أياماً، فقال: صيام شهر، هكذا قال**».

وقد رويناه من طريق سعيد مرفوعاً مرسلاً، قال مسدد، في مسنده عن سعيد بن المسيب «**أن رجلاً أتى النبي ﷺ، فقال: إني أفطرت يوماً من رمضان، قال: تصدق لما صنعت، وصم يوماً مكانه، واستغفر الله، عز وجل**».

[هدي الساري: (٤٢)]، [التغليق: (٣/١٦٩-١٧٣)]

١٣١) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «**بينما نحن جلوس عند النبي ﷺ إذ جاءه رجل فقال: يا رسول الله**

هلكت، قال: مالك؟ قال: وقعت على امراتي وانا صائم، فقال: رسول الله ﷺ: هل تجد رقبة تعتقها؟ قال: لا، قال: فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟ قال: لا. قال: فهل تجد إطعام ستين مسكيناً؟ قال: لا، قال: فمكث النبي ﷺ، فبينما نحن على ذلك أتى النبي ﷺ بعرق فيها تمر- والعرق: المكتل - قال: أين السائل؟ فقال: أنا، قال: خذ هذا فتصدق به، فقال الرجل: على أفقر مني يارسول الله؟ فوالله مابين لابتيها -يريد الحرتين- أهل بيت أفقر من أهل بيتي، فضحك النبي ﷺ حتى بدت أنيابه ثم قال: أطعمه أهلك» .

رواه البخاري

* قوله: إذ جاءه رجل.

قال الحافظ: وأخرج ابن عبدالبر في ترجمة عطاء الخراساني من المتهيد عن سعيد بن المسيب: «**أن الرجل الذي وقع على امرأته في رمضان في عهد النبي ﷺ هو سليمان بن صخر**» وقال ابن عبدالبر: أظن هذا وهماً.

* قوله: فقال يا رسول الله.

قال الحافظ: وفي مرسل ابن المسيب عند الدارقطني: «**ويحثي على رأسه التراب**».

* قوله: وقعت على امرأتي.

قال الحافظ: وقد وقع في مرسل ابن المسيب عند سعيد بن منصور «**أصبت امرأتي ظهراً في رمضان**».

* قوله: قال فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟ قال: لا.

قال الحافظ: أما ما رواه الدارقطني عن سعيد بن المسيب في هذه القصة مرسلاً أنه قال: في جواب قوله هل تستطيع أن تصوم «**إني لأدع الطعام ساعة فما أطيق ذلك**» ففي إسناده مقال، وعلى تقدير صحته فلعله اعتل بالأمرين.

* قوله: فهل تجد إطعام ستين مسكيناً؟ قال: لا.

قال الحافظ في الكفارة: ورد ذكر البدنة في مرسل سعيد بن المسيب عند مالك في الموطأ عن عطاء الخرساني عنه، وهو مع إرساله قد رده سعيد بن المسيب وكذب من نقله عنه كما روى سعيد بن منصور عن القاسم بن عاصم «**قلت لسعيد بن المسيب ما حديث حدثناه عطاء الخراساني عنك في الذي وقع على امرأته في رمضان أنه يعتق رقبة أو يهدي بدنة؟ فقال: كذب**» فذكر الحديث، وذكر ابن عبدالبر أن عطاء لم ينفرد بذلك فقد ورد من طريق مجاهد عن أبي هريرة موصلاً، ثم ساقه بإسناده لكنه من رواية ليث بن أبي سليم عن مجاهد، وليث ضعيف وقد اضطرب في روايته سنداً ومتناً فلا حجة فيه.

* قوله: أتى النبي ﷺ.

قال الحافظ: عند الدارقطني عن سعيد بن المسيب مرسلاً «**فأتى رجل من ثقيف**»، فإن لم يحمل على

أنه كان حليفاً للأنصار أو إطلاق الأنصار بالمعنى الأعم وإلا فرواية الصحيح أصح، ووقع في رواية ابن إسحاق **«فجاء رجل بصدقته يحملها»**، وفي مرسل الحسن عند سعيد بن منصور **«بتمر من تمر الصدقة»**.

* قوله: أين السائل.

قال الحافظ: في رواية مهران بن أبي عمر عن الثوري عن ابن خزيمة **«فيه خمسة عشر أو عشرون»** وكذا هو عند مالك وعبد الرزاق في مرسل سعيد بن المسيب، وفي مرسله عند الدارقطني الجزم بعشرين صاعاً، ووقع في حديث عائشة عند ابن خزيمة **«فأتى بعرق فيه عشرة صاعاً»**.

قال أيضاً: ووقع في مرسل عطاء بن رباح وغيره عند مسدد **«فأمر له ببعضه»**.

ثم قال: وقع في رواية عطاء ومجاهد عن أبي هريرة عند الطبراني في الأوسط أنه: **«اتى بمكتل فيه عشرون صاعاً فقال: تصدق بهذا»**، وقال: قبل ذلك تصدق بعشرين صاعاً أو بتسع عشرة أو بإحدى وعشرين فلا حجة فيه لما فيه من الشك، ولأنه من رواية ليث بن أبي سليم وهوضعيف وقد اضطرب فيه، وفي الإسناد إليه مع ذلك من لا يحتج به.

* قوله: ثم قال: أطعمه أهلك.

قال الحافظ: حديث علي **«وكله انت وعيالك فقد كفر الله عنك»**، ولكنه حديث ضعيف لا يحتج بما إنفرد به.

ثم قال: وقد ورد الأمر بالقضاء في هذا الحديث في رواية أبي أويس وعبد الجبار وهشام بن سعد كلهم عن الزهري، وأخرجه البيهقي من طريق إبراهيم بن سعد عن الليث عن الزهري، وحديث إبراهيم بن سعد في الصحيح عن الزهري نفسه بغير هذه الزيادة، وحديث الليث عن الزهري في الصحيحين بدونها، ووقعت الزيادة أيضاً في مرسل سعيد بن المسيب ونافع بن جبير والحسن ومحمد بن كعب، وبمجموع هذه الطرق تعرف أن لهذه الزيادة أصلاً.

[إتحاف المهرة: (١١٨/١/١٦)]، [الفتح: (١٩٣/٤-٢٠٤)]

١٣٢)عن أبي هريرة ﷺ قال: **«جاء رجل إلى النبي ﷺ افطر في رمضان»** فذكر حديث المواقع أهله في رمضان، وذكر فيه الكفارة وقوله: **«على افقر مني»** وزاد في آخر المتن **«وصم يوماً مكانه واستغفر الله»**.

قال العلائي: تفرد به هكذا هشام بن سعد -وهو متكلم فيه سيء الحفظ، وخالف فيه عامة أصحاب الزهري الكبار الحفاظ فمن دونهم فإنه عندهم عنه عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة لا عن أبي سلمة وليست عندهم هذه الزيادة.

وقول العلائي الذي أسلفناه أن الزيادة التي في آخر المتن تفرد بها هشام بن سعد ليس كما قال: تابعه عليها الليث بن سعد وعبد الجبار بن عمر الأيلي كما أخرجه أبوعوانة في صحيحه والبيهقي، والله أعلم.

[التهذيب: (٣٧/١١-٣٨)]، [النكت على كتاب ابن الصلاح: (٦٧٨/٢-٦٧٩)]

١٣٣)الدارقطني أخرج من طريق أهل البيت إلى علي بن أبي طالب **«أن رجلاً قال: يا رسول الله هلكت- فذكر الحديث إلى أن قال:- فقال: انطلق فكله أنت وعيالك، فقد كفر الله عنك»**، لكن الحديث ضعيف، لأن في إسناده من لا يعرف عدالته.

[تلخيص الحبير: (٢/٨١٠)]

١٣٤)حديث: **«من أفطر في رمضان فعليه ما على المظاهر»**.

لم أجده هكذا.

رواية محمد بن كعب، عن أبي هريرة بلفظ: **«أن رجلاً أكل في رمضان، فأمره النبي ﷺ أن يعتق رقبة»**، فقد أخرجه الدارقطني، وفيه أبومعشر وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٢/٨٠٩)]، [الدارية: (١/٢٧٩)]

١٣٥)ترجمة أبي المطوس: عن أبيه عن أبي هريرة **«من أفطر في رمضان»**(١).

قال الحافظ: وقال أحمد لا أعرفه ولا أعرف حديثه عن غيره وقال: البخاري لا أعرف له غير حديث الصيام ولا أدري سمع أبوه من أبي هريرة أم لا قال: ابن حبان يروي عن أبيه مالا يتابع عليه لا يجوز الإحتجاج بإفراده إنتهى.

[التهذيب: (١٢/٢٦٠)]

باب
إذا قاء الصائم أو احتجم

١٣٦)وعند البخاري تعليقاً، قال: **«كان ابن عمر يحتجم وهو صائم ثم تركه فكان يحتجم بالليل»**.

وصله عبدالرزاق بسند صحيح.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

١٣٧)وقال لي يحيى بن صالح حدثنا معاوية بن سلام حدثنا يحيى عن عمر بن الحكم ابن ثوبان سمع أبا هريرة رضي الله عنه: **«إذا قاء فلا يفطر، إنما يخرج ولايولج»** ويذكر عن أبي هريرة أنه يفطر، والأول أصح.

وقال ابن عباس وعكرمة: **«الصوم مما دخل وليس مما خرج»**، وكان ابن عمر رضي الله عنهما يحتجم وهو صائم، ثم تركه، فكان يحتجم بالليل، واحتجم أبوموسى ليلاً، ويذكر عن سعد وزيد بن أرقم وأم سلمة أنهم إحتجموا صياماً.

---

(١) أخرجه أبوداود برقم (٢٣٩٦): عن أبي المطوس، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال، قال: رسول الله ﷺ: **«من أفطر يوماً من رمضان في غير رخصة رخصها الله له لم يقض عنه صيام الدهر»**.

وقال بكير عن أم علقمة: **«كنا نحتجم عند عائشة فلا ننهى»**.

ويروى عن الحسن عن غير واحد مرفوعاً **«أفطر الحاجم والمحجوم»**.

وقال لي عياش: حدثنا عبدالأعلى حدثنا يونس عن الحسن مثله، قيل له: عن النبي ﷺ؟ قال: **«نعم، ثم قال: الله أعلم»**.

رواه البخاري

* قوله: ويذكر عن أبي هريرة أنه يفطر، والأول أصح.

قال الحافظ: كأنه يشير بذلك إلى ما رواه هو في التاريخ الكبير عن أبي هريرة رفعه قال: **«من ذرعه القيء وهوصائم فليس عليه القضاء، وإن استقاء فليقض»**، قال البخاري: لم يصح، وإنما يروى عن عبدالله بن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة وعبدالله ضعيف جداً. وقد أخرجه ابن ماجه والحاكم من طريق حفص بن غياث أيضاً عن هشام قال: وقد روى من غير وجه عن أبي هريرة ولا يصح إسناده وفي حديث أبي الدرداء الذي أخرجه أصحاب السنن مصححاً **«أن النبي ﷺ قاء فأفطر أي استقاء عمداً»**.

* قوله: وكان ابن عمر يحتجم وهو صائم ثم تركه فكان يحتجم بالليل.

قال الحافظ: رويناه في نسخة أحمد بن شبيب عن الزهري: **«كان ابن عمر يحتجم وهو صائم في رمضان وغيره، ثم تركه لأجل الضعف»** هكذا وجدته منقطعاً، ووصله عبدالرزاق.

قال الحافظ: روى النسائي والحاكم عن بكر أن أبا رافع قال: **«دخلت على أبي موسى وهو يحتجم ليلاً فقلت: ألا كان هذا نهاراً؟ فقال: أتأمرني أن أهريق دمي وأنا صائم، وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: أفطر الحاجم والمحجوم»**، قال: الحاكم سمعت أباعلي النيسابوري يقول: قلت لعبدان الأهوازي يصح في **«أفطر الحاجم والمحجوم»** شيء؟ قال: سمعت عباساً العنبري يقول سمعت علي بن المديني يقول: قد صح حديث أبي رافع عن أبي موسى، قلت: إلا أن مطراً خولف في رفعه فالله أعلم.

* قوله: ويذكر عن سعد وزيد بن أرقم وأم سلمة أنهم احتجموا صياماً.

قال الحافظ: أما أثر سعد وهو ابن أبي وقاص فوصله مالك في الموطأ عن ابن شهاب **«أن سعد بن أبي وقاص وعبدالله بن عمر كانا يحتجمان وهما صائمان»**، وهذا منقطع عن سعد، لكن ذكره ابن عبدالبر من وجه أخر عن عامر بن سعد عن أبيه. وأما أثر زيد بن أرقم فوصله عبدالرزاق عن دينار قال: **«حجمت زيد بن أرقم وهو صائم»** ودينار هو الحجام مولى جرم لا يعرف إلا في هذا الأثر، وقال: أبو الفتح الأزدي لا يصح حديثه، وأما أثر أم سلمة فوصلة ابن أبي شيبة من طريق الثوري أيضاً **«عن فرات عن مولى أم سلمة أنه رأى أم سلمة تحتجم وهي صائمة»**، وفرات هو ابن عبدالرحمن ثقة لكن مولى أم سلمة مجهول الحال.

* قوله: ويروى عن الحسن عن غير واحد مرفوعاً: «**أفطر الحاجم والمحجوم**».

قال الحافظ: وصله النسائي عن الحسن به، وقال: علي ابن المديني: روى يونس عن الحسن حديث «**أفطر الحاجم والمحجوم**» عن أبي هريرة، ورواه قتادة عن الحسن عن ثوبان، ورواه عطاء بن السائب عن الحسن عن معقل بن يسار، ورواه مطر عن الحسن عن علي، ورواه أشعث عن الحسن عن أسامة، وروى عن عاصم عن الحسن عن معقل بن يسار أيضاً، وقيل عن مطر عن الحسن عن معاذ. قلت: واختلف على يونس أيضاً كما سأذكره، قال: وقال: أبو حرة عن الحسن عن غير واحد عن النبي ﷺ، قال: فإن كان حفظه صحت الأقوال كلها. قلت: لم ينفرد به أبو حرة.

* قوله: قيل له: عن النبي ﷺ؟ قال: نعم، ثم قال: الله أعلم.

قال الحافظ: قد أخرجه البخاري في تاريخه والبيهقي أيضاً من طريقه قال: حدثني عياش فذكره، رواه عن ابن المديني في العلل والبيهقي أيضاً من طريقه عن الحسن عن غير واحد به، ورواية يونس عن الحسن عن أبي هريرة عند النسائي، وأخرجه من طريق بشر بن المفضل عن يونس عن الحسن قوله: وذكره الدارقطني عن الحسن عن أسامة، والإختلاف على الحسن في هذا الحديث واضح لكن نقل الترمذي في العلل الكبير عن البخاري أنه قال: يحتمل أن يكون سمعه عن غير واحد، وكذا قال: الدارقطني في العلل إن كان قول الحسن عن غير واحد من الصحابة محفوظاً صحت الأقوال كلها. قلت: يريد بذلك انتفاء الأضطراب، وإلا فالحسن لم يسمع من أكثر للمذكورين، ثم الظاهر من السياق أن الحسن كان يشك في رفعه وكأنه حصل له بعد الجزم تردد، وحمل الكرماني جزمه على وثوقه بخبر من أخبره به، وتردده لكونه خبر واحد فلا يفيد اليقين، وهو حمل في غاية البعد، ونقل الترمذي أيضاً عن البخاري أنه قال: ليس في هذا الباب أصح من حديث شداد وثوبان، قلت: فكيف بما فيهما من الإختلاف؟ يعني عن أبي قلابة، قال: كلاهما عندي صحيح لأن يحيى بن أبي كثير روى عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان، وعن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن شداد روى الحديثين جميعاً، يعني فانتفى الإضطراب وتعين الجمع بذلك، وكذا قال عثمان الدارمي: صح حديث أفطر الحاجم والمحجوم من طريق ثوبان وشداد قال: وسمعت أحمد يذكر ذلك. قال: المروزي: قلت لأحمد إن يحيى بن معين قال: ليس فيه شيء يثبت، فقال: هذا مجازفة، وقال: ابن خزيمة: صح الحديثان جميعاً، وكذا قال: ابن حبان والحاكم، وأطنب النسائي في تخريج طرق هذا المتن وبيان الإختلاف فيه فأجاد وأفاد، وقال أحمد: أصح شيء في باب «**أفطر الحاجم والمحجوم**» حديث رافع بن خديج، قلت: يريد ما أخرجه هو والترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم من طريق معمر عن يحيى بن معين في هذا فقال: حديث رافع أضعفها، وقال البخاري: هو غير محفوظ، وقال: ابن أبي حاتم عن أبيه: هو عندي باطل، وقال الترمذي: سألت إسحاق بن منصور عنه فأبى أن يحدثني به عن عبد الرزاق وقال: هو غلط، قلت: ما علته؟ قال: روى هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير بهذا الإسناد حديث «**مهر البغي خبيث**»، وروى عن يحيى عن أبي هشام أن أباأسماء حدثه أن ثوبان أخبره به، فهذا هو المحفوظ عن يحيى، فكأنه دخل لمعمر حديث في حديث والله أعلم.

وقال الشافعي: في إختلاف الحديث بعد أن أخرج حديث شداد ولفظه **«كنا مع رسول الله ﷺ في زمان الفتح فرأى رجلاً يحتجم لثمان عشرة خلت من رمضان فقال: وهو آخذ بيدي: افطر الحاجم والمحجوم»** ثم ساق حديث ابن عباس **«انه ﷺ احتجم وهو صائم»** قال: وحديث ابن عباس أمثلهما إسناداً.

[التغليق: (٣/١٧٥-١٨٠)]، [الفتح: (٤/٢٠٥-٢٠٩)]

١٣٨) عن ابن عباس رضي الله عنهما **«ان النبي ﷺ احتجم وهو محرم، واحتجم وهوصائم»**.

رواه البخاري

* قوله: أن النبي ﷺ احتجم وهومحرم واحتجم وهوصائم.

قال الحافظ: رواه ابن علية ومعمر عن عكرمة مرسلاً واختلف على حماد بن زيد في وصله وإرساله، وقد بين ذلك النسائي، وقال مهنا: سألت أحمد عن هذا الحديث فقال: ليس فيه **«صائم»** وإنما هو **«وهو محرم»**، ثم ساقه من طرق عن ابن عباس لكن ليس فيها طريق أيوب هذه، والحديث صحيح لا مرية فيه.

قال أيضاً: وقد أخرج الحديث المشار إليه الطحاوي وعثمان الدارمي والبيهقي في المعرفة وغيرهم عن ثوبان، ومنهم من أرسله، ويزيد بن ربيعة متروك وحكم علي بن المديني بأنه حديث باطل، وقال ابن حزم: صح حديث **«افطر الحاجم والمحجوم»** بلاريب، لكن وجدنا من حديث أبي سعيد **«ارخص النبي ﷺ في الحجامة للصائم»** وإسناده صحيح، والحديث المذكور أخرجه النسائي وابن خزيمة والدارقطني ورجاله ثقات ،ولكن اختلف في رفعه ووقفه، وله شاهد من حديث أنس أخرجه الدارقطني ولفظه **«أول ما كرهت الحجامة للصائم ان جعفر بن أبي طالب احتجم وهو صائم، فمر به رسول الله ﷺ فقال: افطر هذان، ثم رخص النبي ﷺ بعد في الحجامة للصائم، وكان انس يحتجم وهو صائم»**، ورواته كلهم من رجال البخاري، إلا أن في المتن ما ينكر لأن فيه أن ذلك كان في الفتح، وجعفر كان قتل قبل ذلك. ومن أحسن ما ورد في ذلك ما رواه عبد الرزاق وأبو داود عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ قال: **«نهى النبي عن الحجامة للصائم وعن المواصلة ولم يحرمهما إبقاء على اصحابه»** إسناده صحيح والجهالة بالصحابي لا تضر.

[الدراية: (١/٢٨٥-٢٨٦)]، [بلوغ المرام: (١٨٨)]، [هدي الساري: (٤٦٢)]، [الفتح: (٤/٢٠٩-٢١١)]
[تلخص الحبير: (٢/٧٨٥-٧٨٦)]

١٣٩) ساق الحافظ بسنده عن أبي الدرداء رضي الله عنه **«ان رسول الله ﷺ قاء فأفطر، فلقيت ثوبان رضي الله عنه بمسجد دمشق فذكرت له ذلك فقال: صدق انا صببت له الوضوء»** هذا حديث صحيح، أخرجه الأمام أحمد وابن خزيمة وأخرجه الترمذي والنسائي وأخرجه ابن حبان والحاكم من طريق أبي موسى هذه ورجحها الحاكم، وأخرجه أيضاً من طريق حرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير كذلك.

قلت: أما رواية حرب فلم يختلف عليه فيها وأما رواية عبدالصمد فالراجح فيها إثبات قوله عن أبيه،

وهكذا أخرجه أبوداود والنسائي، وأخرجه أحمد وهو صحيح.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٤٣٩/١-٤٤٠)]

١٤٠)حديث: **«من ذرعه القيء وهو صائم فلا قضاء عليه، ومن استقاء فليقض»** الدارمي وأصحاب السنن، وابن حبان والدارقطني، والحاكم، وله ألفاظ من حديث أبي هريرة، قال النسائي: وقفه عطاء عن أبي هريرة، وقال البخاري: لا أراه محفوظاً، وقد روي من غير وجه، ولايصح إسناده.

[إتحاف المهرة: (٥٤٤/١٥-٥٤٦)]، [الدراية: (٢٧٩/١)]، [بلوغ المرام: (١٨٩)]، [النكت الظراف: (٣٥٤/١٠)]

[تلخيص الحبير: (٧٨٠/٢)]

١٤١)حديث أبي الدرداء: **«أن رسول الله ﷺ قاء فأفطر -أي أستقاء- قال ثوبان: صدق أنا صببت له الوضوء»** أحمد، وأصحاب السنن الثلاثة، وابن الجارود، وابن حبان، والدارقطني، والبيهقي والطبراني، وابن مندة والحاكم عن أبي الدرداء، **«أن رسول الله ﷺ قاء فأفطر، قال معدان: فلقيت ثوبان في مسجد دمشق، فقلت له: أن أبا الدرداء أخبرني -فذكره- فقال: صدق، وأنا صببت عليه وضوءه»** قال ابن مندة: إسناده صحيح متصل وتركه الشيخان لإختلاف في إسناده وقال الترمذي: جوده حسين المعلم وهو أصح شيء في هذا الباب، وكذا قال: أحمد، وفيه اختلاف كبير قد ذكره الطبراني وغيره، وقال البيهقي هذا حديث مختلف في إسناده، فإن صح فهو مجهول على القيء عامداً، وكأنه ﷺ، كان صائم تطوعاً، وقال في موضع آخر: إسناده مضطرب ولاتقوم به حجة، وما أشار إليه قبل رواه البزار من طريق أبي أسماء حدثنا ثوبان قال: **«كان رسول الله ﷺ صائماً في غير رمضان، فأصابه أحسبه -قيء وهو صائم فأفطر-»** الحديث قال: لا نحفظه إلا من هذا الوجه، تفرد بهذه الزيادة عتبة بن السكن، وهو يحدث عن الأوزاعي بأشياء لا يتابع عليها.

[تعجيل المنفعة: (٣٥٥/١)]، [تلخيص الحبير: (٧٨١/٢-٧٨٢)]

١٤٢)حديث: **«أنه ﷺ احتجم وهو صائم محرم في حجة الوداع»** البخاري وأبوداود والنسائي والترمذي من حديث ابن عباس، دون قوله: في حجة الوداع، فإنا لم نرها صريحة في شيء من الأحاديث، لكن لفظ البخاري: **«احتجم وهو صائم، واحتجم وهو محرم»** وله طرق عند النسائي غير هذه وهاها وأعلها، فقد صح **«أنه ﷺ صام في رمضان وهو مسافر»** وهو في الصحيحين بلفظ: **«وما فينا صائم إلا رسول الله ﷺ وعبدالله بن رواحة»** ويقوي ذلك: أن غالب الأحاديث ورد مفصلاً، قال بعض الحفاظ: حديث ابن عباس روي على أربعة أوجه الأول: احتجم وهو محرم، الثاني: احتجم وهو صائم الثالث: احتجمْ وهو صائم، واحتجم وهو محرم، والرابع: احتجم وهو صائم محرم، فالأول روى من طرق شتى عن ابن عباس، واتفقا عليه من حديث عبدالله بن بحينة، وفي النسائي وغيره من حديث أنس وجابر، والثاني رواه أصحاب السنن من طريق الحكم عن مقسم عنه، لكن أعل بأنه ليس من مسموع الحكم عن مقسم، وقد رواه ابن سعد من طريق الحجاج عن مقسم، وزاد في آخره فلذلك كرهت الحجامة للصائم، والحجاج ضعيف، ورواه البزار عن ابن عباس، وزاد في آخره

فغشي عليه، والثالث رواه البخاري، والظاهر: أن الراوي جمع بين الحديثين كما قدمناه، والرابع رواه النسائي وغيره من طريق ميمون بن مهران عنه، وأعله أحمد وعلي بن المديني وغيرهما، قال: مهنا، سألت أحمد عنه، فقال: ليس فيه صائم، وإنما هو محرم.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٨٣-٧٨٤)]

١٤٣)قال الحافظ في حديث الذي رواه البزار: عن معاذ بن جبل: **«أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم»**.

قال: لا نعلمه مرفوعاً من طريق معاذ إلا من هذا الوجه.

قال الشيخ: الأحوص فيه كلام.

قلت: وجبير لم يلحق معاذاً.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٢٦)]

١٤٤)عن جابر قال: **«خرج علينا ابو طيبة لثمان عشرة خلون من رمضان فقلنا له أين كنت قال: حجمت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم»**.

أخرجه ابن أبي خيثمة، سنده ضعيف.

[الإصابة: (٤/١١٥)]

١٤٥)عن أنس بن مالك **«احتجم النبي ﷺ لسبع عشرة خلت من رمضان»** بعد قوله: **«أفطر الحاجم والمحجوم»**.

رواه الدارقطني، فيه ياسين بن معاذ وهو ضعيف.

[إتحاف المهرة: (٢/٧)]

١٤٦)عن شداد بن أوس رضي الله تعالى عنه، **«أن النبي ﷺ أتى على رجل بالبقيع، وهو يحتجم في رمضان، فقال: أفطر الحاجم والمحجوم»** رواه الخمسة إلا الترمذي، وصححه أحمد وابن خزيمة وابن حبان.

[بلوغ المرام: (١٨٨)]

١٤٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر **«أن النبي ﷺ قال: افطر الحاجم والمحجوم»**.

قال: البزار: تفرد به سلام عن مطر.

قلت: وسلام متروك، وقد خولف.

[لسان الميزان: (٦/٢٠٧)]، [مختصر زوائد البزار: (١/٤٢٢)]

١٤٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس، أن النبي ﷺ قال: **«أفطر الحاجم والمحجوم»**.

قال الشيخ: قد ضعف مالك بن سليمان بروايته هذا الحديث.

[لسان الميزان: (٥/٦)]، [مختصر زوائد البزار: (١/٤٢٤)]

١٤٩)أورد العقيلي في ترجمة سليمان بن محمد الهاشمي عن أبي هريرة ﷺ رفعه **«أفطر الحاجم والمحجوم»** ولايعرف هذا من حديث شريك ولا رواه عن الأعمش غيره إلا عبدالله بن بشر، والرواية

فيه عن أبي هريرة معلولة وأصلح مافي الباب حديث شداد بن أوس.

[لسان الميزان: (١٠٤/٣)]

١٥٠)عن أبي سعيد **«ان النبي ﷺ رخص في الحجامة للصائم»** أخرجه النسائي، ورجاله ثقات، لكن ذكر الترمذي في العلل: أن الصواب موقوف.

عن أنس أن النبي ﷺ احتجم بعد ما قال: **«افطر الحاجم والمحجوم»**، أخرجه الطبراني في الأوسط، وفيه أبو سفيان السعدي، وهو ضعيف.

[الدراية: (٢٨٦/١)]

باب
الغيبة للصائم

١٥١)ترجمة عبدالله بن زياد بن سليم: لا يعرف من شيوخ بقية، وهاه ابن حبان.

روى الأزدي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **«مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم برجل يحتجم وهما يغتابان رجلاً فقال: افطر الحاجم والمحجوم»**.

[اللسان: (٢٨٧/٣)]

١٥٢)روى العقيلي من حديث ابن مسعود قال: **«مر النبي ﷺ على رجلين، يحجم أحدهما الآخر، فاغتاب أحدهما ولم ينكر عليه الآخر، فقال: أفطر الحاجم والمحجوم»** قال عبدالله: لا للحجامة، لكن للغيبة، وإسناده ضعيف.

[الدراية: (٢٨٦/١)]

١٥٣)أخرج ابن مندة وابن السكن عن سليمان التيمي سمعت رجلاً يحدث في مجلس أبي عثمان عن عبيد مولى النبي ﷺ **«ان امراتين صامتا في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فجلستا تغتابان»** الحديث[1] وأخرجه ابن أبي خيثمة وأبويعلى من رواية حماد بن سلمة عن سليمان التيمي من عبيد المولى النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يذكر بينهما أحداً قال: ابن عبد البرلم يسمع سليمان من عبيد بينهما رجل.

[الإصابة: (٤٤٨/٢)]

---

(١) عن شيخ في مجلس أبي عثمان، عن عبيد مولى رسول الله ﷺ، **«ان امراتين صامتا، وأن رجلاً قال: يارسول الله، إن هاهنا امراتين قد صامتا، وأنهما قد كادتا أن تموتا من العطش، فأعرض عنه، أو سكت، ثم عاد، وأراه قال: بالهاجرة، قال: ادعهما، قال: فجاءتا، قال: فجيء بقدح، أوعس، فقال: لإحدهما: قيئي، فقاءت قيحاً ودماً وصديداً أو لحماً، حتى قاءت نصف القدح، ثم قال: للأخرى: قيئي، فقاءت من قيح ودم وصديد ولحم عبيط وغيره، حتى ملأت القدح، ثم قال: إن هاتين صامتا عما أحل الله وأفطرتا على ما حرم الله عز وجل عليهما، جلست إحداهما إلى الأخرى فجعلتا يأكلان لحوم الناس»**.

باب
في الصائم يأكل البرد

١٥٤)قال أبويعلى : عن أنس بن مالك ﷺ قال : «مطرت السماء برداً، فقال: لنا أبو طلحة ﷺ ونحن غلمان: ناولني يا أنس من ذلك البرد، فناولته، فجعل يأكل وهو صائم فقلت: ألست صائماً؟! قال: بلى، إن ذا ليس بطعام ولا شراب، وإنما هو بركة من السماء نطهر به بطوننا، قال: أنس ﷺ: فأتيت النبي ﷺ فأخبرته فقال: خذ عن عمك» .

قال الحافظ : هذا إسناد ضعيف .

[المطالب العالية : (٣٩٩/١)]

١٥٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أنس قال : «رأيت أبا طلحة يأكل البرد وهو صائم، ويقول: إنه ليس بطعام ولاشراب، قال: فذكرت ذلك لسعيد بن المسيب فكرهه، قال: أنه يقطع الظمأ» .

قال : لا نعلم هذا الفعل إلا عن أبي طلحة .

قلت : الإسناد الموقوف هو الصحيح وعلي بن زيد ضعيف لا يقبل ما ينفرد به ، فكيف إذا خالف .

[مختصر زوائد البزار : (٤٢٨/١)]

باب
قيام رمضان

١٥٦)روى ابن وهب عن أبي هريرة «خرج رسول الله ﷺ وإذا الناس في رمضان يصلون في ناحية المسجد فقال: ما هذا؟ فقيل: ناس يصلي بهم أبي بن كعب، فقال: أصابوا ونعم ما صنعوا»

ذكره ابن عبدالبر ، وفيه مسلم بن خالد وهو ضعيف، والمحفوظ أن عمر هو الذي جمع الناس على أبي بن كعب.

[الفتح: (٢٩٦/٤)]

١٥٧)عن عبدالرحمن بن عبدالقاري أنه قال : «خرجت مع عمر بن الخطاب ﷺ ليلة في رمضان إلى المسجد فإذا الناس أوزاع متفرقون يصلي الرجل لنفسه، ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط. فقال: عمر: إني أرى لوجمعت هؤلاء على قاريء واحد لكان أمثل، ثم عزم فجمعهم على أبي بن كعب، ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم، قال: عمر: نعم البدعة هذه، والتي ينامون عنها أفضل من التي يقومون -يريد آخرالليل- وكان الناس يقومون أوله» .

رواه البخاري

قال الحافظ : قد أدرج بعض الرواة قصة عمر في الإسناد الأول أخرجه إسحاق في مسنده عن عبدالله

بن الحارث المخزومي عن يونس عن الزهري فزاد بعد قوله وصدراً من خلافة عمر «**حتى جمعهم عمر على أبي بن كعب فقام بهم في رمضان، فكان ذلك أول إجتماع الناس على قاريء واحد في رمضان**»، وجزم الذهلي في علل حديث الزهري بأنه وهم من عبدالله بن الحارث والمحفوظ رواية مالك ومن تابعه.

[الفتح: (٢٩٧/٤)]

١٥٨)قال الحافظ: وأما ما رواه ابن أبي شيبة من حديث ابن عباس «**كان رسول الله ﷺ يصلى في رمضان عشرين ركعة والوتر**» فإسناده ضعيف.

[الفتح: (٢٩٩/٤)]

١٥٩)ترجمة عنبسة بن جبير: قال العقيلي لا يتابع على حديثه.

«**كان في شهر رمضان يقوم وينام فإذا كانت ليلة اربع وعشرين لم يذق غمضاً**» قال العقيلي لا يتابع وهو مجهول بالنقل.

[لسان الميزان: (٣٨١/٤)]

١٦٠)في ترجمة بحير بن ريسان عن عبادة بن الصامت «**انه وجد ناساً كانوا يصلون في رمضان بعدما يتروح الإمام وانه نهاهم فلم ينتهوا وانه ضربهم**».

وهذا الحديث أورده له العقيلي، قال البخاري مجهول وذكره ابن حبان في الثقات.

[لسان الميزان: (٢/٣-٤)]

١٦١)ترجمة أحمد بن الحسن بن سهل أبو الفتح الحمصي: قيل يتهم بوضع الحديث قاله الضياء.

أورد أبو نعيم عن أنس ﷺ رفعه «**من صلى من أول شهر رمضان إلى آخره في جماعة فقد اخذ حظه من ليلة القدر**» غريب جداً.

[لسان الميزان: (١٥٤/١)]

باب

في ليلة القدر

١٦٢)وبه صدر النووي كلامه فقال: «**قال العلماء سميت ليلة القدر لما تكتب فيها الملائكة من الأقدار لقوله تعالى: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾**» ورواه عبدالرزاق وغيره من المفسرين بأسانيد صحيحة عن مجاهد وعكرمة وقتادة وغيرهم.

[الفتح: (٣٠١/٤)]

١٦٣)قال الحافظ: روى عبدالرزاق مَوْقوفاً عن عكرمة يقول: «**قال ابن عباس: دعا عمر أصحاب رسول الله ﷺ فسألهم عن ليلة القدر، فأجمعوا على أنها في العشر الأواخر، قال ابن عباس: فقلت لعمر إني لأعلم -او أظن- أي ليلة هي، قال عمر: أي ليلة هي؟ فقلت: سابعة تمضي أو**

سابعة تبقى من العشر الأواخر، فقال: من أين علمت ذلك؟ قلت خلق الله سبع سموات وسبع أرضين وسبعة أيام والدهر يدور في سبع والإنسان خلق من سبع ويأكل من سبع ويسجد على سبع والطواف والجمار وأشياء ذكرها، فقال عمر: لقد فطنت لأمر ما فطنا له» ، فعلى هذا فقد اختلف في رفع هذه الجملة ووقفها فرجح عند البخاري المرفوع فأخرجه وأعرض عن الموقوف، وللموقوف عن عمر طريق أخرى أخرجها إسحاق بن راهويه في مسنده والحاكم عن ابن عباس وأوله: «**أن عمر كان إذا دعا الأشياخ من الصحابة قال لابن عباس: لا تتكلم حتى يتكلموا، فقال ذات يوم: إن رسول الله ﷺ قال: التمسوا ليلة القدر في العشر الأواخر وتراً، أي الوتر هي؟ فقال رجل برأيه تاسعة سابعة خامسة ثالثة، فقال لي: مالك لا تتكلم يا ابن عباس؟ قلت: اتكلم برأي: قال: عن رأيك أسألك، قلت**» فذكر نحوه وفي آخره «**فقال عمر اعجزتم أن تكونوا مثل هذا الغلام الذي ما استوت شئون رأسه**» ، ورواه محمد بن نصر في قيام الليل من هذا الوجه وزاد فيه: «**وأن الله جعل النسب في سبع والصهر في سبع، ثم تلا ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾**» ، وفي رواية الحاكم: إني لأرى القول كما قلت.

وذكر الحافظ في إختلاف العلماء بليلة القدر أقوالاً تزيد على الأربعين منها:

وقال في الخامس: أنها مختصة برمضان ممكنة في جميع لياليه، وهو قول ابن عمر رواه ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عنه وروي مرفوعاً عنه أخرجه أبو داود.

وقال في السابع عشر: وروى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن معاوية قال: «**ليلة القدر ليلة ثلاث وعشرين**» ورواه إسحاق في مسنده من طريق أبي حازم عن رجل من بني بياضة له صحبة مرفوعاً، وروى عبدالرزاق عن ابن عمر مرفوعاً: «**من كان متحريها فليتحرها ليلة سابعة**».

وقال في القول الثامن عشر: أنها ليلة أربع وعشرين كما تقدم من حديث ابن عباس في هذا الباب، وروى الطيالسي عن أبي سعيد مرفوعاً: «**ليلة القدر ليلة أربع وعشرين**» وروي ذلك عن ابن مسعود وللشعبي والحسن وقتادة، وحجتهم حديث واثلة أن القرآن نزل لأربع وعشرين من رمضان ،وروى أحمد عن بلال مرفوعاً: «**التمسوا ليلة القدر ليلة أربع وعشرين**» وقد أخطأ ابن لهيعة في رفعه فقد رواه عمرو بن الحارث عن يزيد بهذا الإسناد موقوفاً بغير لفظه.

وقال في القول الخامس والثلاثين: أنها ليلة سبع عشرة أو تسع عشرة أو إحدى وعشرين رواه سعيد بن منصور من حديث أنس بإسناد ضعيف.

وقال في القول السادس والثلاثون: أنها في أول ليلة من رمضان أو آخر ليلة، رواه ابن أبي عاصم من حديث أنس بإسناد ضعيف.

وقال في القول السابع والثلاثون: أنها أول ليلة أو تاسع ليلة أو سابع عشرة أو إحدى وعشرين أو آخر ليلة، رواه ابن مردويه في تفسيره عن أنس بإسناد ضعيف.

وقال في القول الثامن والثلاثون: أنها ليلة تسع عشرة أو إحدى أو ثلاث وعشرين رواه أبوداود من

حديث ابن مسعود بإسناد فيه مقال، وعبدالرزاق من حديث علي بإسناد منقطع، وسعيد بن منصور من حديث عائشة بإسناد منقطع أيضاً.

وقال في القول السادس والأربعين: أنها في أول ليلة أو آخر ليلة أو الوتر من الليل أخرجه أبوداود في كتاب المراسيل عن أبي العالية «**أن أعرابياً أتى النبي ﷺ وهو يصلي فقال له: متى ليلة القدر؟ فقال اطلبوها في أول ليلة وآخر ليلة والوتر من الليل**» وهذا مرسل رجاله ثقات.

[الفتح: (٤/٣٠٨-٣١٤)]

١٦٤)قال الحافظ: قد روى عبدالرزاق من مرسل سعيد بن المسيب أنه ﷺ قال: «**الا أخبركم بليلة القدر؟ قالوا: بلى. فسكت ساعة ثم قال: لقد قلت لكم وأنا أعلمها ثم أنسيتها**».

[الفتح: (٤/٣١٤-٣١٦)]

١٦٥)قال الإمام أحمد بن حنبل في مسنده... عن عبادة بن الصامت ﷺ أن رسول الله ﷺ قال «**ليلة القدر في العشر البواقي من قامهن ابتغاء حسبتهن فإن الله -تبارك وتعالى- يغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وهي ليلة وتر: تسع أو سبع أو خامسة أو ثالثة أو آخر ليلة**».

هذا حديث رجاله ثقات، ولا يضره كونه من رواية بقية لأنه أشد ما عيب عليه التدليس وقد صرح بالتحديث، وأيضاً فهو من روايته عن شامي وهو أعرف بحديثهم من غيره، إلا أن فيه إنقطاعاً بين خالد بن معدان وعبادة بن الصامت، فقد قال ابن أبي حاتم في كتاب المراسيل له عن أبيه: لم يصح سماعه من عبادة بن الصامت.

طريق أخرى: قال الإمام أحمد أيضاًعن عبادة بن الصامت أنه سأل رسول الله ﷺ عن ليلة القدر فقال: «**في رمضان، فالتمسوها في العشر الأواخر، فإنها في وتر: إحدى وعشرين أو ثلاث وعشرين أو خمس وعشرين أو سبع وعشرين أو تسع وعشرين أو في آخر ليلة، فمن قامها ابتغاءها إيماناً واحتساباً ثم وفقت له غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر**».

قال أحمد أيضاً: عن عبادة بن الصامت أنه قال: «**يا رسول الله! أخبرنا عن ليلة القدر. فقال رسول الله ﷺ: هي في رمضان، فالتمسوها في العشر الأواخر، وإنها في وتر: في إحدى وعشرين أو ثلاث وعشرين أو خمس وعشرين أو سبع وعشرين أو تسع وعشرين أو في آخر ليلة، فمن قامها إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر**»، ورواه الطبراني في المعجم الكبير.

[الخصال المكفرة: (٥٥-٥٨)]

١٦٦)عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله تعالى عنهما، عن النبي ﷺ قال في ليلة القدر: «**ليلة سبع وعشرين**».

رواه أبوداود، الراجح وقفه.

[بلوغ المرام: (١٩٦-١٩٧)]

١٦٧)ترجمة أبي عقرب الأسدي: عن ابن مسعود في ليلة القدر[1] وعنه طلق بن حبيب مجهول، قاله الحسيني.

[تعجيل المنفعة: (٢/٥١٠-٥١١)]

١٦٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عمر: «ان النبي ﷺ ذكر ليلة القدر فقال: **التمسوها في العشر الأواخر، في وتر منها**».

إسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٢٨)]

١٦٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس، أن النبي ﷺ قال: «**التمسوها في العشر الأواخر: في التاسعة والسابعة والخامسة**».

قال: لا نعلم رواه عن قتادة إلا سعيد، ولا عنه إلا عبدالوهاب.

قلت: إسناده صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٢٩)]

١٧٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: حدثني مرثد، أو أبومرثد، عن أبيه قال: «**لقيت أبا ذر عند الجمرة الوسطى، فسألته عن ليلة القدر، فقال: ما كان احد بأسأل لها مني قال: قلت: يا رسول الله انزلت على الأنبياء بوحي إليهم ثم ترفع؟ قال: بل هي إلى يوم القيامة، قلت: يا رسول الله ايتهن هي؟ قال: لو اذن لي لأنبأتك بها، ولكن التمسها في التسعين والسبعين، ولا تسألني بعدها، قال: ثم اقبل رسول الله ﷺ فجعل يحدث، قلت: يا رسول الله! في أي السبعين هي؟ فغضب علي غضبة لم يغضب علي قبلها ولا بعدها مثلها، ثم قال: ألم انهك عنها؟ لو اذن لي لأنبأتك بها، ولكن وذكر كلمة أن تكون في السبع الأواخر**».

قلت: إسناده حسن.

قال الشيخ: لم أره بهذا السياق عند أحد، وله في الصحيح حديث في ليلة القدر غير هذا بغير هذا السياق والله أعلم.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٣٠)]

١٧١)إسحاق: عن مالك بن يزيد، عن أبيه قال: «**قلت لأبي ذر رضي الله عنه: هل سمعت رسول الله ﷺ يذكر ليلة القدر؟ فقال: نعم، قلت: يا رسول الله أخبرني عن ليلة القدر أفي رمضان أم في غير رمضان؟ قال ﷺ: بل في رمضان. قلت: يا رسول الله، أهي مع الأنبياء ما كانوا فإذا قبض الأنبياء رفعت، أم هي إلى يوم القيامة؟ قال ﷺ: بل هي إلى يوم القيامة. قلت: يا رسول الله اخبرني في اي رمضان هي؟ قال ﷺ: في العشر الأواخر، لا تسألني عن شيء بعدها. قلت: يا**

(١) أحمد (١/٤٥٧)، بلفظ: «**إن ليلة القدر في النصف من السبع الأواخر**» الحديث.

رسول الله اقسمت عليك بحقي، في أي العشر هي؟ فغضب ﷺ علي غضباً ما غضبه علي قبل ولا بعد مثله وقال: لو شاء الله تعالى لأطلعك عليها التمسوها في السبع الأواخر، لا تسألني عن شيء بعدها».

قال الحافظ : هذا إسناد حسن صحيح ، ورواه أحمد والنسائي من حديث أبي زميل أيضاً ، وليس بتمامه.

[المطالب العالية : (١/٤٣٣-٤٣٤)]

١٧٢)ترجمة حوط : قال البخاري حديثه منكر «**ان ليلة القدر ليلة تسع عشرة**» .

ذكره العقيلي في الضعفاء وزاد في آخر المتن «**ثم قرا الفرقان يوم التقى الجمعان**» .

[لسان الميزان: (٢/٣٦٩)]

١٧٣)روى محمد بن نصر المروزي في قيام الليل عن عبدالله بن أنيس السلمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «**اريت ليلة القدر فانسيتها**» الحديث هكذا قال وفي الإسناد محمد بن الحسن المخزومي أحد الضعفاء .

[الإصابة: (٢/٢٧٨)]

باب
الاعتكاف

١٧٤)عن ابن عمر رضي الله عنهما «**أن عمر سأل النبي ﷺ قال: كنت نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام، قال: أوف بنذرك**» .

رواه البخاري

* قوله : أن أعتكف ليلة.

قال الحافظ : قد ورد الأمر بالصوم في رواية عمرو بن دينار عن ابن عمر صريحاً لكن إسنادهما ضعيف، وقد زاد فيها : «**ان النبي ﷺ قال له : إعتكف وصم**» أخرجه أبوداود والنسائي من طريق عبدالله بن بديل وهو ضعيف، وذكر ابن عدي والدارقطني أنه تفرد بذلك عن عمرو بن دينار ورواية من روى يوماً شاذة.

قال الحافظ : وباشتراط الصيام قال ابن عمر وابن عباس أخرجه عبدالرزاق عنهما بإسناد صحيح، وعن عائشة نحوه.

[الفتح: (٤/٣٢١-٣٢٢)]

١٧٥)حديث عمر : أنه قال : «**يا رسول الله، إني نذرت في الجاهلية أن اعتكف ليلة في المسجد الحرام، فقال: أوف بنذرك**» متفق عليه من حديث ابن عمر ، زاد الدارقطني في رواية : «**نذر ان يعكتف في الشرك ويصوم**» ، قال البيهقي : ذكر الصوم فيه غريب ، وقال عبدالحق : تفرد به سعيد بن

بشير وهو مختلف فيه، وضعف ابن الجوزي في التحقيق هذا الحديث من أجله.

[تلخيص الحبير: (٢/٨٢٦)]

١٧٦) الحديث: «**لا إعتكاف إلا بصوم**» الدارقطني من حديث عائشة مرفوعاً ورجح وقفه. ولأبي داود عن عائشة: «**السنة على المعتكف**» فذكر الحديث وفيه هذا. وأشار الدارقطني إلى إدراجه. عن ابن عمر: «**جعل عمر عليه أن يعتكف في الجاهلية ليلة أو يوماً عند الكعبة، فسأل النبي ﷺ فقال: اعتكف وصم**»، وفي رواية: «**فأمره ان يعتكف ويصوم**» أخرجه أبوداود والنسائي والدارقطني. وفيه عبدالله بن بديل، تفرد بزيادة الصوم فيه، وهو ضعيف.

وروى الدارقطني والحاكم عن ابن عباس رفعه: «**ليس على المعتكف صيام إلا ان يجعله على نفسه**» والصواب موقوف.

[الدراية: (١/٢٨٧-٢٨٨)]

١٧٧) ترجمة أم حكيم امرأة عثمان بن مظعون: كانت تعتكف مع عمر.

رواه ابن مندة، وهو مرسل.

[الإصابة: (٤/٤٤٣)]

١٧٨) قال إسحاق: عن قتادة: «**أن صفية إعتكفت فمرض بعض اهلها، فاستأذنت رسول الله ﷺ ان تعوده، فقال: خذي بعضادتي الباب ولا تدخلي**».

قال الحافظ: هذا مرسل ومعضل، رجاله ثقات.

[المطالب العالية: (١/٤٣٧)]

١٧٩) عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: «**كان رسول الله ﷺ يعكتف فيمر بالمريض فيسلم عليه ولا يقف**» قال الذهلي: هذا حديث معضل لا وجه له.

قال الحافظ: وجدت التعبير بالمعضل في كلام الجماعة من أئمة الحديث فيما لم يسقط منه شيء البتة. مثل هذا الحديث.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٥٧٥)]

١٨٠) عن عائشة رضي الله عنها قالت: «**السنة على المعتكف أن لا يعود مريضاً، ولا يشهد جنازة، ولا يمس امراة، ولا يباشرها، ولا يخرج لحاجة إلا لما لا بد له منه، ولا إعتكاف إلا بصوم. ولا إعتكاف إلا في مسجد جامع**».

وراه أبوداود.

لا بأس برجاله، إلا أن الراجح وقف آخره «**ولا إعتكاف إلا في مسجد جامع**».

[بلوغ المرام: (١٩٦)]

١٨١) حديث: «**روي انه ﷺ كان لا يسأل عن المريض إلا ماراً في إعتكافه ولا يعرج عليه**»، أبوداود من حديث عائشة، وفيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف، والصحيح عن عائشة من فعلها، وكذلك

أخرجه مسلم وغيره، وقال ابن حزم: صح ذلك عن علي، والله تعالى أعلم.

[تلخيص الحبير: (٢/٨٢٧)]

١٨٢)قال الحارث: عن محمد قال: **«سأل رجل شريحاً عن امرأة نذرت أن تعتكف رجب ذلك العام في المسجد قال: وكان زياد -أو ابن زياد- نهى النساء أن يعتكفن في المسجد قال: فقال شريح: إني لا أقول إنه في كتاب منزل ولا في سنة ماضية، إنما هو رأي، تصوم رجب ذلك العام، فإذا أفطرت أفطر معها كل يوم مسكين، أو أطعمت كل ليلة مسكيناً، نسكين بنسك واحد، يفعل الله ما يشاء»**.

قال الحافظ: هذا إسناد صحيح، وهو موقوف على شريح.

[المطالب العالية: (١/٤٣٧)]

١٨٣)حديث: **«من إعتكف فواق ناقة، فكأنما أعتق نسمة»**، العقيلي في الضعفاء عن عائشة بلفظ: من رابط، بدل: إعتكف، وأنس هذا منكر الحديث.

وفي الباب عن ابن عباس أخرجه الطبراني في الأوسط في ترجمة محمد بن العباس الأخرم، ولم أر في إسناده ضعفاً إلا أن فيه وجادة وفي المتن نكارة شديدة.

[تلخيص الحبير: (٢/٨٢٤)]

١٨٤)**«روي أنه ﷺ لم يكن له مأوى إلا المسجد -يعني في الاعتكاف-»**.

لم أجده هكذا وكأنه مستقري من الأخبار.

[الدراية: (١/٢٨٨)]

١٨٥)عن حذيفة أنه قال لابن مسعود: **«أما أنا فقد علمت أنه لا إعتكاف إلا في مسجد جماعة»**.

والطبراني بإسناد صحيح إلى إبراهيم النخعي وهو منقطع.

في البيهقي عن عائشة مثله. وعند ابن أبي شيبة وعبدالرزاق، عن علي مثله. وفي إسناده جابر الجعفي.

[الدراية: (١/٢٨٨)]

١٨٦)عن عائشة: **«كان النبي ﷺ لا يخرج من معتكفه إلا لحاجة الإنسان»**.

لم أجده هكذا.

[الدراية: (١/٢٨٨)]

١٨٧)عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، **«أن النبي ﷺ قال: ليس على المعتكف صيام، إلا أن يجعله على نفسه»**.

رواه الدارقطني والحاكم، الراجح وقفه.

[بلوغ المرام: (١٩٦)]

باب

متى يقضى قضاء رمضان

١٨٨) قوله: وقال ابن عباس: لا بأس أن يفرق لقول الله تعالى: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾.

قال الحافظ: وصله مالك عن الزهري: أن ابن عباس وأباهريرة اختلفا في قضاء رمضان، فقال أحدهما يفرق وقال الآخر لا يفرق. هكذا أخرجه منقطعاً مبهماً. ووصله عبدالرزاق عن ابن عباس. فيمن عليه قضاء من رمضان قال: يقضيه مفرقاً، قال الله تعالى: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾، وأخرجه الدارقطني من وجه آخر عن معمر بسنده قال: صمه كيف شئت. ورويناه في فوائد أحمد بن شبيب عن الزهري بلفظ: «**لا يضرك كيف قضيتها إنما هي عدة من أيام أخر فأحصه**». وقال عبدالرزاق عن عطاء: أن ابن عباس وأبا هريرة قالا: فرقه إذا أحصيته. وروى ابن أبي شيبة أيضاً من طريق معاذ بن جبل: «**إذا أحصى العدة فليصم كيف شاء**». ومن طريق أبي عبيدة بن الجراح ورافع بن خديج نحوه، وروى سعيد بن منصور عن أنس نحوه.

وروى ابن المنذر عن علي «**أنه نهى عن قضاء رمضان في عشر ذي الحجة**» وإسناده ضعيف، قال وروى بإسناد صحيح نحوه الحسن والزهري وليس مع أحد منهم حجة على ذلك، وروى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن عمر أنه كان يستحب ذلك.

* قوله: ولم يذكر الله تعالى الإطعام، إنما قال: فعدة من أيام أخر.

قال الحافظ: روى عبدالرزاق وابن المنذر وغيرهما من طرق صحيحة عن نافع عن ابن عمر قال: «**من تابعه رمضانان وهو مريض لم يصح بينهما قضى الآخر منها بصيام وقضى الأول منهما بإطعام مد من حنطة كل يوم ولم يصم**» لفظ عبدالرزاق قال الطحاوي تفرد ابن عمر بذلك.

[التغليق: (١٨٥/٣)]، [الفتح: (٢٢٢/٤-٢٢٤)]

١٨٩) حديث: «**أنه كان لا يرى بأساً بقضاء رمضان مقطعاً..**» موقوف، الدراقطني في الصيام عن أبي هريرة، ولم يذكر عقبة بن الحارث، وقال: كلهم ثقات.

[إتحاف المهرة: (٤١٣/١٥-٤١٤)]

١٩٠) قال الحافظ: عن أبي هريرة، قال: «**في المريض يمرض، فلا يصوم رمضان، ثم يبرأ، فلا يصوم حتى يدركه رمضان آخر، قال: يصوم الذي حضره، ويصوم الآخر، ويطعم لكل ليلة مسكيناً**»، رواه الدارقطني والبيهقي.

ورواه الدارقطني أيضاً من رواية ابن جريج، وقال: إسناد صحيح.

وأما قول ابن عباس، فقال البيهقي عن ابن عباس، «**في رجل أدركه رمضان، وعليه رمضان آخر، قال: يصوم هذا، ويطعم عن ذاك، لكل يوم مسكيناً، ويقضيه**».

وساق الحافظ بسنده عن ابن عباس، قال: «**من فرط في صيام شهر رمضان حتى يدركه رمضان**

آخر، فليصم هذا الذي أدركه، ثم ليصم ما فاته، ويطعم مع كل يوم مسكيناً» .

وبه إلى علي بن عمر الحافظ عن أبي هريرة، فذكره. وقال: إسناد حسن موقوف.

[التغليق: (٣/١٨٥-١٨٨)]

١٩١) حديث: «**أنه ﷺ سئل عن قضاء رمضان، فقال: إن شئت فرقه، وإن شاء تابعه**»، الدارقطني من حديث ابن عمر، وفي إسناده سفيان بن بشر وتفرد بوصله، قال ورواه عطاء عن عبيد بن عمير مرسلاً، وقلت: وإسناده ضعيف أيضاً، ورواه من حديث عبدالله بن عمرو، وفي إسناده الواقدي، ووقفه ابن لهيعة، ورواه من حديث محمد بن المنكدر قال: «**بلغني أن رسول الله ﷺ سئل عن تقطيع قضاء شهر رمضان، فقال: ذلك إليك، أرأيت لو كان على أحدكم دين فقضى الدرهم والدرهمين ألم يكن قضى؟ فالله أحق أن يعفو**»، وقال هذا إسناد حسن لكنه مرسل، وقد روي موصولاً ولا يثبت.

[إتحاف المهرة: (١٦/٢/٦٤٨)]، [تلخيص الحبير: (٢/٨٠٧)]

١٩٢) روى أنه ﷺ قال: «**من كان عليه صوم من رمضان فليسرده ولا يقطعه**» الدارقطني عن أبي هريرة، وفيه عبدالرحمن بن إبراهيم القاص مختلف فيه، قال الدارقطني: ضعيف، وقد قال أبوحاتم: ليس بالقوي روى حديثاً منكراً، قال عبدالحق: يعني هذا، وتعقبه ابن القطان بأنه لم ينص عليه، فلعله حديث غيره، قال: ولم يأت من ضعفه بحجة، والحديث حسن، قلت: قد صرح ابن أبي حاتم عن أبيه بأنه أنكر هذا الحديث بعينه على عبدالرحمن.

[إتحاف المهرة: (١٥/٢٨٦-٢٨٧)]، [تعجيل المنفعة: (١/٧٨٨-٧٨٩)]، [تلخيص الحبير: (٢/٨٠٧)]

باب
فضل الصوم

١٩٣) عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «**الصيام جنة، فلا يرفث ولا يجهل. وإن امرؤ قاتله أو شاتمه فليقل: إني صائم -مرتين- والذي نفسي بيده لخلوف فم الصائم أطيب عندالله من ريح المسك، يترك طعامه وشرابه وشهوته من أجلي. الصيام لي وأنا أجزي به، والحسنة بعشر أمثالها**».

رواه البخاري

قال الحافظ: وروى النسائي بسند صحيح عن أبي أمامة قال: «**قلت يا رسول الله مرني آخذه عنك، قال: عليك بالصوم فإنه لا مثل له**» وفي رواية «**لا عدل له**» والمشهور عند الجمهور ترجيح الصلاة.

روى الحسن بن سفيان في مسنده والبيهقي في الشعب من حديث جابر في أثناء حديث مرفوع في فضل هذه الأمة في رمضان، وأما الثانية: «**فإن خلوف أفواههم حين يمسون أطيب عند الله من**

ريح المسك»، قال المنذري إسناده مقارب.

وقال: ولفظ أبي عبيد في غريبه: قد علمنا أن أعمال البر كلها لله وهو الذي يجزي بها، فنرى والله أعلم أنه إنما خص الصيام لأنه ليس يظهر من ابن آدم بفعله وإنما هو شيء في القلب. ويؤيدها هذا التأويل قوله ﷺ: «ليس في الصيام رياء» عن الزهري فذكره يعنى مرسلاً وقد روى الحديث المذكور البيهقي في الشعب من طريق عقيل، وأورده من وجه آخر عن الزهري موصولاً عن أبي هريرة وإسناده ضعيف ولفظه: «الصيام لا رياء فيه. قال الله عزوجل: هو لي وانا اجزي به» وهذا لو صح لكان قاطعاً للنزاع.

وقال أيضاً: وروى النسائي وغيره من حديث أبي أمامة مرفوعاً: «عليك بالصوم فإنه لا مثل له» لكن يعكر على هذا الحديث الصحيح: «واعلموا ان خير اعمالكم الصلاة».

قال الحافظ: أن الصوم لا يظهر فتكتبه الحفظة كما تكتب سائر الأعمال، واستند قائله إلى حديث واه جداً أورده ابن العربي في المسلسلات ولفظه: «قال الله الإخلاص سر من سري إستودعته قلب من احب لا يطلع عليه ملك ولا شيطان فيفسده»، ويكفي في رد هذا القول الحديث الصحيح في كتابة الحسنة لمن هم بها وإن لم يعملها.

[الفتح: (١٢٥/٤-١٣٢)]

١٩٤) عن قيس بن أبي حازم قال: «دخل ابوبكر على امراة من احمس يقال لها زينب، فرآها لا تكلم، فقال: مالها لا تكلم؟ قالوا: حجت مصمتة. قال لها: تكلمي، فإن هذا لا يحل، هذا من عمل الجاهلية. فتكلمت فقالت: من انت؟ قال: امرؤ من المهاجرين، قالت: أي المهاجرين؟ قال: من قريش. قالت: من أي قريش أنت؟ قال: إنك لسئول، أنا أبو بكر. قالت: ما بقاؤنا على هذا الأمر الصالح الذي جاء الله به بعد الجاهلية؟ قال: بقاؤكم عليه ما استقامت بكم أئمتكم. قالت: وما الأئمة؟ قال: أما كان لقومك رءوس وأشراف يأمرونهم فيطيعونهم؟ قالت: بلى. قال: فهم أولئك على الناس».

رواه البخاري

* قول البخاري: فإن هذا لا يحل.

وقال الحافظ: قال ابن يونس، قال: وفيه نظر، لأن الماوردي قال: روي عن ابن عمر مرفوعاً «صمت الصائم تسبيح» قال: فإن صح دل على مشروعية الصمت، وإلا فحديث ابن عباس أقل درجاته الكراهة. قال: وحيث قلنا إن شرع من قبلنا شرع لنا، فذاك إذ لم يرد في شرعنا ما يخالفه انتهى. وهو كما قال: وقد ورد النهي. والحديث المذكور لا يثبت. وقد أورده صاحب مسند الفردوس من حديث ابن عمر وفي إسناده الربيع بن بدر وهو ساقط، ولو ثبت لما أفاد المقصود لأن لفظه «صمت الصائم تسبيح، ونومه عبادة، ودعاؤه مستجاب» وأما الأحاديث الواردة في الصمت وفضله كحديث «من صمت نجا» أخرجه الترمذي من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، وحديث «ايسر

العبادة الصمت» أخرجه ابن أبي الدنيا بسند مرسل رجاله ثقات.

[الفتح: (١٨٦/٧)]

١٩٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: فذكر الحديث قال:
«وإن إنسان قاتله فليقل: إني صائم، فإن لهم يوم القيامة حوضاً ما يرده غير الصوام».

قال البزار: وهذه الألفاظ لا نعلم رواها إلا الوليد.

قال الشيخ: لم أره بهذا السياق.

هذه الزيادة إسنادها لين.

[مختصر زوائد البزار: (٤٠٤/١)]

١٩٦)عن عبيدالله بن عمر ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: **«القرآن والصيام يشفعان للعبد يوم القيامة يقول الصيام: أي رب منعته الطعام والشهوة فشفعني فيه: ويقول القرآن: منعته النوم بالليل فشفعني فيه. قال فيشفعان»**.

رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح وصححه الحاكم وأخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب الجوع بإسناد حسن.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٧٩-٨٠)]

١٩٧)حديث أبي هريرة: **«الصيام لا رياء فيه، قال الله -عزوجل- هو لي وأنا أجزي به، وإنما يدع طعامه وشرابه من أجلي»**.

أحمد بن منيع بسند صحيح عن أبي هريرة.

[تسديد القوس: (٥٦٩/٢)]

١٩٨)ترجمة الحسن بن أحمد بن مبارك التستري: روى خبراً موضوعاً عن إسماعيل بن إسحاق القاضي بسند كالشمس متنه **«كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يجهر بقراءة بسم الله الرحمن الرحيم»** وعن أنس ﷺ مرفوعاً **«الصوم جنة»**، قال الخطيب الحسن بن أحمد صاحب مناكير.

[لسان الميزان: (١٩٢/٢-١٩٣)]

١٩٩)قال الحافظ: ثم ساق[١] من طريق أبي سعيد النقاش عن ابن مسعود رفعه **«أصبح نور صومك دهناً مرجلاً»**، قال النقاش هذا حديث موضوع على وكيع لعل طاهر أوضعه.

[لسان الميزان: (٢٠٧/٣-٢٠٨)]

٢٠٠)ترجمة ناشب بن عمرو: رواه له البيهقي في الشعب في حديث في فضل شهر رمضان فيه زيادات منكرة عن ابن مسعود ﷺ فذكره وفيه **«لله عند كل فطر من شهر رمضان كل ليلة ستون**

(١) ابن أبي النجار في الذيل.

الف عتيق من النار فإذا كان يوم الفطر اعتق مثل ما اعتق في جميع الشهر ثلاثين مرة ستين الفاً ستين الفاً» .

[لسان الميزان: (٦/١٤٣-١٤٤)]

٢٠١)ترجمة الوليد بن عيسى: ذكره العقيلي في الضعفاء وذكر عن ابن المنكدر عن جابر ﷺ قال «**لما كان يوم الفطر قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم هذا يوم تأخذون اجوركم من الله**» الحديث، وعنه بحر بن كنيز السقاء أحد الضعفاء .

[لسان الميزان: (٦/٢٢٥)]

٢٠٢)عن أبي نوفل بن أبي عقرب عن أبيه قال «**سألت النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن الصوم**» .
رواه النسائي بسند حسن .

[الإصابة: (٤/١٣٦)]

٢٠٣)عن أنس أن أبا فاطمة الأنصاري «**اتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال له عليك بالصوم فإنه لا مثل له**» .
رواه ابن شاهين .
أورده من وجه ضعيف عن أبان بن أبي عياش أحد المتروكين .

[الإصابة: (٤/١٥٤)]

باب
ما يجزيء من الصيام

٢٠٤)ترجمة محمد بن مروان العقيلي: وحكى العقيلي عن ابن معين أنه ثقة، قال: ليس به بأس قيل له: إنه يروي عن الحسن: «**يجزيء من الصوم السلام**»، فكأنه استضعفه وأورد له عن ابن مفضل «**في صفة الدجال**» وقال لا يتابع عليه .

[التهذيب: (٩/٣٨٦)]

باب
فيمن أفطر قبل غروب الشمس

٢٠٥)قال عبدالرزاق عن بشر بن قيس قال «**كنا عند عمر في رمضان فأفطرنا ثم ظهر ان الشمس لم تغرب فقال عمر من افطر فليقض يوماً مكانه**» .
إسناده صحيح .

[الإصابة: (١/١٧٣)]

باب
ما يفطر الصائم

٢٠٦)روى أنه ﷺ قال: **«ثلاث لا يفطرن: القيء، والحجامة، والإحتلام»** الترمذي والبيهقي من حديث أبي سعيد، وفيه عبدالرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف، ورواه الدارقطني من حديث هشام بن سعد عن زيد، وهشام صدوق وقد تكلموا في حفظه، وقد قال الدارقطني في العلل: إنه لا يصح عن هشام، وقال الترمذي: هذا الحديث غير محفوظ، وقد رواه الدراوردي وغير واحد عن زيد بن أسلم مرسلاً، ورواه أبوداود عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، ورجحه أبوحاتم وأبوزرعة وقالا: إنه أصح وأشبه بالصواب، وتبعهما البيهقي، ثم قال: هو محمول إن صح على من ذرعه القيء، ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري عن زيد بن أسلم مرسلاً، والصحيح رواية الثوري، قلت: ذكر الترمذي: أن عبدالله بن زيد بن أسلم أيضاً إنما رواه عن أبيه مرسلاً، ليس فيه أبوسعيد قال الدارقطني: رواه كامل بن طلحة عن مالك عن زيد موصولاً ثم رجع عنه، وليس هو من حديث مالك، قال: وروي عن هشام بن سعد عن زيد موصولاً ولا يصح، وأخرجه في السنن وفي الباب عن ابن عباس عند البزار وهو معلول، وعن ثوبان أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط بسند ضعيف.

[الدراية: (٢٧٨/١-٢٧٩)]، [النكت الظراف: (٤١٢/٣-٤١٣)]، [تلخيص الحبير: (٧٨٦/٢-٧٨٧)]

٢٠٧)أخرج الدارقطني في غرائب مالك عن أبي سعيد ﷺ رفعه **«ثلاث لا يفطرن أن الصائم القيء والاحتلام والحجامة»**، وقال لا يصح عن مالك وعبدالله بن عيسى ضعيف.

[لسان الميزان: (٣٢٣/٣)، (٣٣٨/٣-٣٣٩)]

باب
الإفطار في رمضان بعذر

٢٠٨)عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: **«رخص للشيخ الكبير أن يفطر ويطعم عن كل يوم مسكيناً، ولا قضاء عليه»**.

رواه الدارقطني والحاكم، وصححاه.

[بلوغ المرام: (١٩٠)]

٢٠٩)حديث: أنه ﷺ قال: **«في الحامل والمرضع إذا خافت على ولديهما أفطرتا وافتدتا»** هذا الحديث بهذا اللفظ لا أعرفه، لكن حديث أنس بن مالك القشيري وفيه: **«إن الله وضع عن المسافر والحامل والمرضع الصوم وشطر الصلاة»**، وهي في السنن الأربعة وفي رواية النسائي: **«ورخص للمرضع والحبلى»**، وأما الفدية فالمحفوظ فيه من قول ابن عباس أخرجه أبوداود ولفظه: **«في قوله: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾ قال: كانت رخصة للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة وهما يطيقان الصيام: أن يفطرا ويطعما مكان كل يوم مسكيناً، والحبلى والمرضع إذا خافتا -**

يعني على أولادهما- افطرتا وأطعمتا» وأخرجه البزار كذلك، وزاد في آخره: **«وكان ابن عباس يقول لأم ولد له حبلى: انت بمنزلة التي لا تطيقه فعليك الفداء، ولا قضاء عليك»** وصحح الدارقطني إسناده.

[تلخيص الحبير: (٢/٨١١-٨١٢)]

٢١٠)قال مسدد: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **«الحامل والمرضع إذا خافتا افطرتا وأطعمتا، ولا قضاء عليهما»**.

قال الحافظ: إسناده حسن.

[المطالب العالية: (١/٤٠٧)]

باب

من مات وعليه صيام

٢١١)قال الحافظ: وأما حديث يحيى بن أيوب، فقال البيهقي عن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ قال: **«من مات وعليه صيام صام عنه وليه»**، رواه الدارقطني.

رواه أبوعوانة في صحيحه عن الصغاني فوافقناه، وابن خزيمة في صحيحه، والبزار عن عبيدالله بن أبي جعفر، فزاد في آخره: **«إن شاء»** وهي زيادة منكرة.

[التغليق: (٣/١٩٠-١٩١)]

٢١٢)قال الحافظ: أما حديث أبي خالد فساق الحافظ بسنده عن ابن عباس، قال: **«جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن أختي ماتت وعليها صوم شهرين متتابعين، فقال: أرأيت لو كان على أختك دين أكنت تقضينه؟ قالت: نعم. قال: فحق الله عزوجل أحق»**.

رواه مسلم، وابن خزيمة، في صحيحهما، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، في كتبهم، عن أبي سعيد الأشج، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن.

والدارقطني في السنن، والترمذي، وغيره: عن أبي كريب.

قلت: والاضطراب في إسناد هذا الحديث ومتنه كبير جداً، والاضطراب موجب للضعف إذا تساوت وجوه الاضطراب لكن اعتمد الشيخان رواية زائدة لحفظه، فرجحت على باقي الروايات. هكذا سمعت شيخنا الحافظ أبا الفضل بن الحسين، يقول لما سألته عنه.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (١/٣٣٥-٣٣٧)]، [هدي الساري: (٣٧٧)، (٢٠-٢١)]

[التغليق: (٣/١٩١-١٩٣)]

٢١٣)حديث ابن عمر: **«من مات وعليه صيام، فليطعم عنه مكان كل يوم مسكين»**. روي مرفوعاً وموقوفاً، الترمذي عن ابن عمر مرفوعاً وقال: غريب لا نعرفه مرفوعاً من هذا الوجه، والصحيح أنه موقوف على ابن عمر، قلت: رواه ابن ماجه من هذا الوجه، ووقع عنده عن محمد بن سيرين، بدل

محمد بن عبدالرحمن، وهو وهم منه أو من شيخه، وقال الدارقطني: المحفوظ وقفه على ابن عمر، وتابعه البيهقي على ذلك.

[النكت الظراف: (٦/٢٢٧)]، [تلخيص الحبير: (٢/٨١٠-٨١١)]

٢١٤) حديث: **«لا يصوم احد عن أحد، ولا يصلي أحد عن أحد»**.

لم أجده مرفوعاً، أخرج عبدالرزاق، عن ابن عمر موقوفاً بهذا، وزاد: ولكن إن كنت فاعلاً تصدقت عنه، أو هديت، وهو في الموطأ. ولأبي مصعب عن مالك: أنه بلغه أن ابن عمر قال فذكره. وروى الترمذي عن ابن عمر رفعه: في رجل مات وعليه صيام: **«يطعم عنه عن كل يوم مسكين»** قال: الصحيح عن ابن عمر موقوف.

وروى النسائي بإسناد صحيح عن ابن عباس مثله، وزاد: **«ولكن يطعم عنه مكان كل يوم مد من حنطة»**.

[تلخيص الحبير: (٢/٨١١)]، [الدراية: (١/٢٨٣)]

٢١٥) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة **«أن رسول الله ﷺ قال: من مات وعليه صوم صام عنه وليه إن شاء»**.

قال شيخنا: هو في الصحيح سوى قوله إن شاء.

قال البزار: لا نعلمه عن عائشة إلا من حديث عبيدالله، ورواه عنه يحيى بن أيوب وابن لهيعة.

.. بن الحارث عن عبيدالله بن أبي جعفر، وأشار البزار إلى أن عبدالله تفرد به، وراوي الزيادة ابن لهيعة، ولا يحتج به، ولا بزيادته، على أن الحكم لا يتغير بها لتتمة الخبر.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٣١)]

باب
صوم الصمت

٢١٦) قال الزمخشري: **«قد نهى رسول الله ﷺ عن صوم الصمت»**.

قال الحافظ: لم أره هكذا وأخرج عبدالرزاق من حديث جابر بلفظ **«لا صمت يوم إلى الليل»** وفيه حزام بن عثمان وهو ضعيف ولأبي داود من حديث علي مثله.

[الكافي الشاف: (٣/١٣)]

باب
صيام ثلاثة أيام من كل شهر

٢١٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«صوم شهر الصبر وثلاثة أيام من كل شهر يذهبن وحر الصدر»**.

قال: تفرد به زائدة عن سماك.

قلت: إسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٠٨)]

٢١٨) أورد العقيلي عن يزيد بن عدي بن أبي خالد سمعت أبي يقول رفعه «في صوم ثلاثة أيام من كل شهر يذهب وحر الصدر» ثم أشار إلى أن المتهم به عبدالرحمن بن عمرو.

[لسان الميزان: (٦/٢٩١)]

٢١٩) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عن الصيام، فشغل عنه، فقال له عبدالله بن مسعود، صم رمضان وثلاثة أيام من كل شهر، فقال: أعوذ بالله منك يا عبدالله فقال رسول الله ﷺ: فما تبغي؟ صم رمضان وثلاثة أيام من كل شهر».

قال: لا نعلم أسند إبراهيم عن أبي الزبير، عن جابر إلا هذا.

إسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٠٨)]

٢٢٠) قال أبوبكر بن أبي شيبة: عن جابر ﷺ قال: «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فسأله عن الصيام، فشغل عنه، فقال له ابن مسعود ﷺ: صم رمضان وثلاثة أيام من كل شهر. فقال الرجل: أعوذ بالله منك يا عبدالله، فقال له رسول الله ﷺ: وما تبغي؟ صم رمضان وثلاثة أيام من كل شهر».

قال الحافظ: هذا إسناد حسن.

[المطالب العالية: (١/٤٢٧)]

٢٢١) قال الحافظ روى أحمد والنسائي وصححه ابن حبان عن أبي هريرة قال: «جاء أعرابي إلى النبي ﷺ بأرنب قد شواها، فأمرهم أن يأكلوا وأمسك الأعرابي، فقال: ما منعك أن تأكل؟ فقال: إني أصوم ثلاثة أيام من كل شهر، فقال: أن كنت صائماً فصم الغر، أي البيض»، وهذا الحديث اختلف فيه على موسى بن طلحة اختلافاً كثيراً بينه الدارقطني، وفي بعض طرقه عند النسائي: «إن كنت صائماً فصم البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة»، وجاء تقييدها أيضاً في حديث قتادة بن ملحان -ويقال ابن منهال- عند أصحاب السنن بلفظ: «كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نصوم البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة وقال: هي كهيئة الدهر»، وللنسائي من حديث جرير مرفوعاً: «صيام ثلاثة أيام من كل شهر صيام الدهر: أيام البيض صبيحة ثلاث عشرة» الحديث وإسناده صحيح، وأما ما رواه أصحاب السنن وصححه ابن خزيمة من حديث ابن مسعود: «أن النبي ﷺ كان يصوم ثلاث أيام من غرة كل شهر» وما روى أبوداود والنسائي من حديث حفصة: «كان رسول الله ﷺ يصوم من كل شهر

ثلاثة أيام الإثنين والخميس والإثنين من الجمعة الأخرى» فقد جمع بينهما وما قبلهما البيهقي بما أخرجه مسلم من حديث عائشة قال: **«كان رسول الله ﷺ يصوم من كل شهر ثلاثة أيام ما يبالي من أي الشهر صام»**.

[الفتح: (٤/٢٦٦-٢٦٧)]

٢٢٢) عن ابن عمر رضي الله عنه **«أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن الصيام؟ فقال: عليك بالبيض: ثلاثة أيام من كل شهر»**.

رواه الطبراني في الأوسط، رواته ثقات.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٨٤)]

٢٢٣) قال الحارث: عن يزيد بن الحوتكية قال: **«إن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سئل عن الأرنب، فقال: من شهد منكم النبي ﷺ حين أتاه الأعرابي؟ فقال رجل من القوم: جاء بها الأعرابي وقد نظفها وصنعها وأهداها إلى رسول الله ﷺ فقال: فقال رأيتها تدمي -أيْ تحيض- ثم قال للقوم: كلوا. فلم يأكل الأعرابي. فقال: ما منعك أن تأكل؟ قال إني صائم. قال: فهلا البيض؟»**.

قال الحافظ: هكذا رواه الحجاج، وهو مدلس، ورواه محمد بن عبدالرحمن وحكيم بن جبير، عن أبي ذر رضي الله عنه، ورواه أبوحنيفة عن عمر وروي عن موسى بن طلحة عن أبي هريرة رضي الله عنه.

[المطالب العالية: (١/٤٢٨)]

٢٢٤) عن عبدالملك بن قتادة بن ملحان القيسي عن أبيه قال: **«كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نصوم البيض: ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة. ويقول: هي كهيئة الدهر»**.

قال الحافظ: هذا حديث صحيح. رواه أحمد في مسنده وأبو داود والنسائي وابن ماجة.

وهذا المتن من أصح ما ورد في تعيين أيام البيض. والله أعلم.

[الإصابة: (٣/٥٣٣)]، [الإمتاع: (٢٢٦-٢٢٩)]

٢٢٥) ترجمة عبدالأعلى بن سليمان: عن الهيثم بن جميل بخبر باطل في الأيام البيض لعله آفته. ولكن رواه عنه مجهول أيضاً عن عبدالله عنه مرفوعاً **«أن آدم عصى فاهبط مسوداً فبكت الملائكة فأوحى الله إليه صم لي يوم ثلاث عشرة فصامه فابيض ثلثه ثم صام أربعة عشرة فابيض ثلثه ثم صام خمسة عشرة فابيض كله فسميت أيام البيض»**.

[لسان الميزان: (٣/٣٨١)]

باب

في صيام الإثنين والخميس

٢٢٦) قال الحافظ: ورد في صيام يوم الإثنين والخميس عدة أحاديث صحيحة، منها حديث عائشة أخرجه

أبوداود والترمذي والنسائي وصححه ابن حبان من طريق ربيعة الجرشي عنها ولفظه: **«أن النبي ﷺ كان يتحرى صيام الإثنين والخميس»** وحديث أسامة: **«رأيت رسول الله ﷺ يصوم يوم الإثنين والخميس، فسألته فقال: إن الأعمال تعرض يوم الإثنين والخميس، فأحب أن يرفع عملي وأنا صائم»** أخرجه النسائي وأبوداود وصححه ابن خزيمة.

[تلخيص الحبير: (٢/٨٢٠-٨٢١)]، [الفتح: (٤/٢٧٧-٢٧٨)]

٢٢٧) ترجمة عبدالله بن أحمد بن ربيعة بن زبر القاضي: وأخرج الدارقطني في غرائب مالك عنه عن ابن عمر في صيام الاثنين والخميس، وقال الواقفي ضعيف وشيخنا ضعيف وابن زبر ضعيف.

[لسان الميزان: (٣/٢٥٣)]

باب
صيام يوم الجمعة

٢٢٨) قوله في: باب صوم يوم الجمعة.

عقب حديث أبي عاصم، عن ابن جريج، عن عبدالحميد، عن محمد بن عباد بن جعفر، قال: **«سألت جابر بن عبدالله ﷺ: أنهى النبي ﷺ عن صوم يوم الجمعة؟ قال: نعم»**: زاد غير أبي عاصم أن ينفرد بصومه.

قال الحافظ: هذه الزيادة رواها أبوعبدالرحمن النسائي عن محمد بن عباد بن جعفر، قال: **«قلت لجابر: أسمعت رسول الله ﷺ ينهى أن يفرد يوم الجمعة بصوم؟ قال: أي ورب الكعبة»**.

وقال الإسماعيلي: عن محمد بن عباد بن جعفر، **«قلت: لجابر: أسمعت رسول الله ﷺ نهى أن يفرد يوم الجمعة بصوم؟ قال: نعم»**.

وقد تابع أباعاصم على إدخال عبدالحميد بين ابن جريج ومحمد بن عباد حجاج بن محمد الإعور، وغيره.

وتابع يحيى بن سعيد على إسقاطه النضر بن شميل، وحفص بن غياث وغيرهما. فالظاهر أن ابن جريج سمعه عن محمد بن عباد بواسطة، ثم لقيه، فحدثه به فكان يحدث به على الوجهين، بدليل تصريحه بالإخبار من محمد بن عباد، في رواية النسائي، والله أعلم.

[الفتح: (٤/٢٧٣-٢٧٤)]، [التغليق: (٣/٢٠١-٢٠٢)]

٢٢٩) عن جويرية بنت الحارث رضي الله عنها **«أن النبي ﷺ دخل عليها يوم الجمعة وهي صائمة فقال: أصمت أمس؟ قالت: لا. قال: تريدين أن تصومي غداً؟ قالت: لا. قال: فأفطري»** وقال حماد بن الجعد سمع قتادة حدثني أبو أيوب **«أن جويرية حدثته فأمرها فأفطرت»**.

رواه البخاري

قال الحافظ: ورواه الطحاوي عن قتادة، وله شاهد من حديث جنادة بن أبي أمية عند النسائي بإسناد

صحيح بمعنى حديث جويرية، واتفق شعبة وهمام عن قتادة على هذا الإسناد، وخالفهما سعيد بن أبي عروبة فقال عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عبدالله بن عمرو بن العاص: «**أن النبي ﷺ دخل على جويرية**» فذكره، أخرجه النسائي وصححه ابن حبان، والراجح من طريق شعبة لمتابعة همام وحماد بن سلمة له وكذا حماد بن الجعد، ويحتمل أن تكون طريق سعيد محفوظة أيضاً فإن معمراً رواه عن قتادة عن سعيد بن المسيب أيضاً لكن أرسله.

* قوله: وقال حماد بن الجعد إلخ.

قال الحافظ: وصله أبوالقاسم البغوي في جمع حديث هدبة بن خالد، قال: سئل قتادة عن صيام النبي ﷺ فقال: حدثني أبو أيوب فذكره، وقال في آخره: «**فأمرها فأفطرت**»، وحماد بن الجعد فيه لين، وليس له في البخاري سوى هذا الموضع.

وقال: وأقوى الأقوال وأولاها بالصواب أولها، وورد فيه صريحاً حديثان: أحدهما: رواه الحاكم عن أبي هريرة مرفوعاً: «**يوم الجمعة يوم عيد، فلا تجعلوا يوم عيدكم يوم صيامكم، إلا ان تصوموا قبله أو بعده**». والثاني: رواه ابن أبي شيبة بإسناد حسن عن علي وقال: «**من كان منكم متطوعاً من الشهر فليصم يوم الخميس، ولا يصم يوم الجمعة فإنه يوم طعام وشراب وذكر**».

[الفتح: (٤/٢٧٥-٢٧٧)]

٢٣٠) روى الترمذي عن ابن مسعود قال: «**كان رسول الله ﷺ يصوم من غرة كل شهر ثلاثة ايام، وقل ما كان يفطر يوم الجمعة**» رواه الترمذي وقال: حسن غريب، قال ابن عبدالبر: وهو صحيح.

[هدي الساري: (٤٦٤)]، [تلخيص الحبير: (٢/٨٢٢)]

٢٣١) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس: «**انه لم ير رسول الله ﷺ افطر يوم الجمعة قط**».

قال: لا نعلمه عن ابن عباس إلا من هذا الوجه، وقد روي عن غيره بغير لفظه.

عن ابن عمر قال: «**ما رايت رسول الله ﷺ مفطراً في يوم الجمعة قط**».

قلت: الحديثان ضعيفان جداً، مخالفان مما ثبت في الصحيح.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٠٩)]

٢٣٢) عن جنادة بن أبي أمية الأزدي «**انهم دخلوا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثمانية نفر هو ثامنهم فقرب إليهم طعاماً يوم الجمعة**» الحديث في النهي عن صيام يوم الجمعة.

رواه أحمد والنسائي والبغوي.

عن جنادة بن أبي أمية حدثه «**أن رجالاً من الصحابة قال بعضهم ان الهجرة قد انقطعت فاختلفوا في ذلك فانطلقت إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال إن الهجرة لا تنقطع ما كان الجهاد**»، رواه أحمد.

قال الحافظ: هذان الخبران صحيحان.

[الإصابة: (١/٢٤٥-٢٤٦)]

باب

صيام يوم السبت

٢٣٣) عن الصماء بنت بسر، أن رسول الله ﷺ قال: **«لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم، فإن لم يجد أحدكم إلا لحاء عنب، أو عود شجرة، فليمضغها»** رواه الخمسة.

ورجاله ثقات، إلا أنه مضطرب، وقد أنكره مالك، وقال أبوداود: هو منسوخ.

[التهذيب: (١٢/٣٢٦)]، [بلوغ المرام: (١٩٣، ١٩٤)]

٢٣٤) عن عبدالله بن بسر عن أخته عن عائشة **«في النهي عن صوم يوم السبت»**(١)..

قال الحافظ: الحديث معلول بالإضطراب.

[التهذيب: (٨/١٧٤)]

٢٣٥) حديث: **«لاتصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم»** أحمد وأصحاب السنن وابن حبان، والحاكم، والطبراني، والبيهقي، من حديث عبدالله بن بسر عن أخته الصماء، وصححه ابن السكن، وروى الحاكم عن الزهري أنه كان إذا ذكر له الحديث قال: هذا حديث حمصي وعن الأوزاعي قال: ما زلت له كاتماً حتى رأيته قد اشتهر، وقال أبوداود في السنن: قال مالك: هذا الحديث كذب: قال الحاكم: وله معارض بإسناد صحيح، ثم روى عن كريب **«أن ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ بعثوه إلى أم سلمة أسألها عن الأيام التي كان رسول الله ﷺ أكثر لها صياماً فقالت: يوم السبت والأحد، فرجعت إليهم فقاموا بأجمعهم إليها فسألوها، فقالت: صدق وكان يقول: إنهما يوما عيد للمشركين، فإن أريد أن أخلفهم»**، ورواه النسائي والبيهقي وابن حبان وروى الترمذي من حديث عائشة قالت: **«كان رسول الله ﷺ يصوم من الشهر: السبت والأحد والإثنين، ومن الشهر الآخر الثلاثاء والأربعاء والخميس»**.

تنبيه: قد أعل حديث الصماء بالمعارضة المذكورة، وأعل أيضاً بإضطراب، فقيل هكذا، وقيل: عن عبدالله بن بسر وليس فيه عن أخته الصماء، وهذه رواية ابن حبان، وليست بعلة قادحة، فإنه أيضاً صحابي، وقيل: عنه: عن أبيه بسر، وقيل عنه: عن عبدالله عن أبيه، وعن أخته، وعند أخته بواسطة، وهذه طريقة من صححه، ورجح عبدالحق الرواية الأولى، وتبع في ذلك الدارقطني، لكن هذا التلون في الحديث الواحد بالإسناد الواحد مع إتحاد المخرج، يوهن راويه وينبيء بقلة ضبطه، إلا أن يكون من الحفاظ المكثرين المعروفين بجمع طرق الحديث، فلا يكون ذلك دالاً على قلة ضبطه، وليس الأمر هنا

---

(١) ورد في السنن الكبرى (٢/١٤٥): عن خالد بن معدان عن عبدالله بن بسر عن أخته الصماء عن عائشة عن النبي ﷺ قال: **«لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم وإن لم يجد أحدكم إلا لحاء شجرة فليمضغه»**.

كذا، بل اختلف فيه أيضاً على الراوي عن عبدالله بن بسر أيضاً.

[التهذيب: (٣٨٢/١)]، [تلخيص الحبير: (٨٢٢/٢-٨٢٣)]

باب
في صيام الدهر

٢٣٦) قال الحافظ: وروى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن ابن عمرو الشيباني قال: **«بلغ عمر ان رجلاً يصوم الدهر، فأتاه فعلاه بالدرة وجعل يقول: كل يا دهري»**.

قول ابن مسعود فيما رواه سعيد بن منصور بإسناد صحيح عنه **«انه قيل له إنك لتقل الصيام، فقال: إني أخاف ان يضعفني عن القراءة والقراءة أحب إلي من الصيام»**.

[الفتح: (٢٦٠/٤-٢٦٣)]

٢٣٧) إسحاق بن راهويه عن أبي عبيدة، عن أمه رضي الله عنها قال: **«ما رأيت عبدالله صائماً إلا شهر رمضان ويومين»**.

قال الحافظ: هذا إسناد صحيح.

[المطالب العالية: (٤٠٧/١)]

باب
صيام عاشوراء

٢٣٨) حديث رزينة: **«أن النبي ﷺ كان يأمر مرضعاته في عاشوراء ورضعاء فاطمة فيتفل في أفواههم، ويأمر امهاتهم أن لا يرضعن إلى الليل»** أخرجه ابن خزيمة وتوقف في صحته، وإسناده لا بأس به.

[الفتح: (٢٣٦/٤-٢٣٨)]

٢٣٩) قال الحافظ: في المعجم الكبير للطبراني عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه قال: **«ليس يوم عاشوراء باليوم الذي يقوله الناس، إنما كان يوم تستر فيه الكعبة، وكان يدور في السنة، وكانوا يأتون فلاناً اليهودي -يعني ليحسب لهم- فلما مات أتوا زيد بن ثابت فسألوه»** وسنده حسن.

[الفتح: (٢٩٠/٤-٢٩٢)، (٣٢٣/٧)]

٢٤٠) ساق الحافظ بسنده عن قيس بن سعد بن عبادة رضي الله عنهما قال: **«أمرنا رسول الله ﷺ بصوم عاشوراء قبل ان ينزل رمضان، فلما نزل رمضان لم نؤمر به ولم ننه عنه ونحن نفعله»**.

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد والنسائي.

وأخرجه النسائي عن إسحاق بن إبراهيم عن وكيع.

ورجاله رجال الصحيح إلا أباعمار وإسمه عريب وإسم أبيه حميد بالتصغير، وهو ثقة عندهم.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٢٩٥-٢٩٦)]

٢٤١) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة: **«أن النبي ﷺ أمر بصيام عاشوراء يوم العاشر»**.

قال الشيخ: أخرجته لقوله: **«يوم العاشر»** وباقيه في الصحيح.

إسناده صحيح.

قال البزار: لا نعلمه رواه بهذا اللفظ إلا ابن أبي ذئب.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٠٦)]

٢٤٢) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: إن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«عاشوراء عيد نبي كان قبلكم، فصوموه أنتم»**.

إبراهيم الهجري: ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٠٥-٤٠٦)]

٢٤٣) عن أبي الشعثاء قال: **«قالت عكناء أو عكثاء بنت أبي صفرة أخت المهلب أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمر بصوم عاشوراء يوم العاشر»**.

رواه ابن مندة.

سألته عن أبي الشعثاء فقال هو شيخ مجهول وليس هو جابر بن زيد.

[الإصابة: (٤/٣٦٥)]

٢٤٤) قال أبوداود: عن الأسود بن يزيد يقول: **«ما رأيت أحداً كان آمر بصوم عاشوراء من علي بن أبي طالب وأبي موسى رضي الله عنهما»**.

قال الحافظ: هذا إسناد صحيح.

[المطالب العالية: (١/٤١٧)]

٢٤٥) ترجمة حبيب بن أبي حبيب الخَرْطَطي المروزي عن إبراهيم الصائغ وغيره وكان يضع الحديث قاله ابن حبان وغيره، وروى عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً **«من صام عاشوراء كتب الله له عبادة سبعين سنة صيامها وقيامها وأعطي ثواب عشرة آلاف ملك وثواب سبع سماوات ومن أفطر عنده مؤمن يوم عاشوراء فكأنما أفطر عنده جميع أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم ومن أشبع جائعاً في يوم عاشوراء فكأنما أطعم فقراء الأمة ومن مسح رأس يتيم يوم عاشوراء رفعت له بكل شعرة درجة في الجنة»** وذكر حديثاً طويلاً موضوعاً وفيه **«أن الله خلق العرش يوم عاشوراء وأسكن آدم الجنة يوم عاشوراء إلى أن قال وولد النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم عاشوراء واستوى الله على العرش يوم عاشوراء ويوم القيامة يوم عاشوراء»** فأنظر إلى هذا الإفك.

[لسان الميزان: (٢/١٦٩-١٧٠)]

٢٤٦)محمد بن علي بن الفتح أبوطالب العشاري : شيخ صدوق معروف لكن أدخلوا عليه أشياء فحدث بها بسلامة باطن ... عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً «**صوموا يوم عاشوراء ووسعوا على أهليكم فقد تاب الله فيه على آدم إلى ان قال فمن صامه كله كان كفارة اربعين سنة واعطي ثواب الف شهيد وكتب له أجر سبع سماوات إلى ان قال وفيه خلق الله السماوات والأرض والعرش والقلم وأول يوم خلق عاشوراء**» فقبح الله من وضعه والعتب إنما هو على محدثي بغداد كيف تركو العشاري يروي هذه الأباطيل.

[لسان الميزان: (٥/٣٠١-٣٠٢)]

٢٤٧)روى ابن السكن والطبراني عن بعجة عن عبدالله أن أباه أخبره أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لهم : «**هذا يوم عاشوراء فصوموه**» وهذا إسناد صحيح ذكره الدارقطني في الإلزامات.

[الإصابة: (٢/٢٨٠)]

٢٤٨)أخرج أحمد والنسائي ابن ماجه وابن خزيمة والحاكم في صحيحهما عن محمد بن صيفي في صوم يوم عاشوراء(١) وسنده صحيح.

[الإصابة: (٣/٣٧٦)]

باب

التوسعة على العيال يوم عاشوراء

٢٤٩)قال الحافظ : الطبراني ..

عن أبي سعيد الخدري ﷺ، قال : قال رسول الله ﷺ : «**من وسع على أهله يوم عاشوراء وسع الله عليه سنته كلها**».

قال سليمان : لا يروى عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد ، تفرد به الجعفري.

قلت : هو ومن فوقه مدنيون معروفون ، لكن شيخه ضعفه أبوزرعة ، وضعف الجعفري المذكور أبوحاتم ، وساقه الحافظ بسند آخر عن أبي سعيد الخدري وفيه رجل مبهم.

وهكذا أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده عن عبدالله بن نافع ، ولولا الرجل المبهم لكان إسناده جيداً ، لكنه يقوى بالذي قبله.

وله شواهد عن جماعة من الصحابة غير أبي سعيد ، منهم عبدالله بن مسعود وعبدالله بن عمر وجابر وأبوهريرة ، وأشهرها حديث عبدالله بن مسعود ، البيهقي عن عبدالله بن مسعود ﷺ، قال : قال

---

(١) عن الشعبي عن محمد بن صيفي ، قال : «**قال لنا رسول الله ﷺ يوم عاشوراء: منكم احد طعم اليوم؟ قلنا: منا طعم ومنا من لم يطعم. قال: فأتموا بقية يومكم، من كان طعم ومن لم يطعم، فأرسلوا إلى أهل العروض فليتموا بقية يومهم. قال يعني أهل العروض حول المدينة**».

رسول الله ﷺ: **«من وسع على عياله في يوم عاشوراء وسع الله عليه في سائر سنته»**.

هذا حديث غريب، أخرجه الطبراني، وهكذا أخرجه العقيلي في ترجمة علي بن مهاجر من كتاب الضعفاء، وكذلك أخرجه من طريق عمار بن رجاء، عن علي.

وكذلك أخرجه ابن حبان في ترجمة الهيصم بن الشداخ من طريق عمار بن رجاء، واتفقوا على ضعف الهيصم، وعلى أنه تفرد به، وأما الراوي عنه فمختلف فيه.

قال العقيلي: لا يثبت عن النبي ﷺ في هذا الباب حديث مسند، وإنما هو في حديث مرسل من رواية إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن النبي ﷺ، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان، وأخرجه البيهقي من حديث أبي هريرة وجابر.

وقال: أسانيده كلها ضعيفة، ولكن إذا ضم بعضها إلى بعض أفاد قوة، والله أعلم.

[لسان الميزان: (٢٦٤/٤، ٤٣٩-٤٤٠) (٢١٢/٦، ٣٠٧)]، [مختصر الترغيب والترهيب: (٨٢)]

[الأمالي المطلقة: (٢٧-٣٠)]

باب
صيام يوم عرفة

٢٥٠) ساق الحافظ بسنده عن عبدالله بن باباه، عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما، قال: **«كنت عند رسول الله ﷺ فذكر الأعمال، فقال رسول الله ﷺ: ما من أيام العمل فيهن أفضل من أيام العشر قالوا: يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: ولا الجهاد في سبيل الله، إلا أن يخرج رجل بنفسه وماله فتكون مهجة نفسه فيه»**.

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد وأبو عوانة في صحيحه.

وقد أمليته فيما مضى في المجلس الثالث والثلاثين والرابع والسبعين من رواية ابن عباس، وابن عمر، وأبي هريرة من طرق، وفي بعضها تعيين العشر، وأنه عشر ذي الحجة.

فساق الحافظ بسنده عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من صام يوم عرفة غفر له ما تقدم من ذنبه سنة وما تأخر سنة»**.

هذا حديث حسن، رجاله موثقون إلا عبدالرحمن، فكان من علماء أهل المدينة، لكنه ضعيف في الحديث.

وقد وجدت للحديث عن ابن عمر أصلاً، أخرجه الطبراني بإسناد جيد، عن ابن عمر بلفظ **«صوم يوم عرفة كفارة سنتين»**، وهي متابعة ناقصة، ولذا حسنته.

وأصل الحديث في مسلم من رواية أبي قتادة.

وقد أمليته فيما مضى في المجلس الرابع والثلاثين.

وذكرت أن جماعة من الصحابة رووه، ومن أغرب ذلك.

ما ساقه الحافظ بسنده عن مسروق، أنه دخل على عائشة رضي الله تعالى عنها، فقال: **«اسقوني، فقالت: يا غلام اسقه عسلاً، ثم قالت: أما أنت يا مسروق بصائم؟ قال: لا، قالت: أليس اليوم يوم عرفة؟ قال: إني أخشى أن يكون يوم الأضحى، قالت: ليس كذلك، إنما الأضحى يوم يضحي الإمام، والتعريف يوم يعرف الإمام، أما سمعت أن رسول الله ﷺ كان يعدله بصيام ألف يوم؟»**.

وبه إلى الطبراني قال: لم يروه عن أبي إسحاق إلا دلهم، ولا عن دلهم إلا سليمان، تفرد به الوليد.

قلت: رواته موثقون إلا أن في دلهم مقالاً، والمستغرب منه العدد المذكور.

وقد روى الفاكهي في كتاب مكة عن عطاء قال: **«صيام يوم عرفة بألف يوم»**، وإسناده قوي.

ومثله لا يقال بالرأي، فإن كان عطاء تلقاه عن عائشة فهي متابعة جيدة.

[معرفة الخصال المكفرة: (٥٨)]، [الأمالي المطلقة: (١٤٠-١٤٢)]

٢٥١) قال الحافظ: الطبراني في المعجم الصغير.

عن ابن عباس ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من صام يوم عرفة كان كفارة سنتين، ومن صام يوماً من المحرم فله بكل يوم ثلاثون يوماً»**.

قال الطبراني: لم يروه عن حمزة إلا سلام، تفرد به الهيثم بن حبيب.

وهكذا قال في المعجم الأوسط.

وذكر المنذري في كتاب الترغيب هذا الحديث، وعزاه للطبراني، وقال: لا بأس بإسناده، الهيثم بن حبيب وثقه ابن حبان انتهى كلامه.

وهو يوهم أنه ليس في الإسناد من ينظر في حاله إلا الهيثم، وليس كذلك، فإن ليث بن أبي سليم متكلم في حفظه، وكذا حمزة، أما سلام فقد ضعفه الأئمة.

وأما الهيثم فلم أر للمتقدمين فيه كلاماً، وهو في ثقات ابن حبان كما قال. لكن شيخ شيوخنا الذهبي ذكره في الميزان، وذكر له حديثاً عن ابن عيينة، وقال: إنه باطل، والآفة فيه من الهيثم(١).

فظهر بمجموع ما ذكرت أن بإسناده كل البأس.

[الأمالي المطلقة: (٢٢-٢٣)]

٢٥٢) حديث: أنه ﷺ **«نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة»** أحمد وأبوداود والنسائي وابن ماجه والحاكم والبيهقي من حديث أبي هريرة، وفيه مهدي الهجري مجهول، ورواه العقيلي في الضعفاء من طريقه، وقال: لا يتابع عليه، قال العقيلي: وقد روي عن النبي ﷺ بأسانيد جياد، أنه لم يصم يوم عرفة بها، ولا يصح عنه النهي عن صيامه، قلت: قد صححه ابن خزيمة، ووثق مهدياً المذكور ابن حبان.

[بلوغ المرام: (١٩٤)]، [تلخيص الحبير: (٢/٨١٨)]

---

(١) لم أجده في ثقات ابن حبان، وإنما الذي أورده فيه ابن حبان هو الهيثم بن حبيب الصيرفي وهو في التهذيب للتمييز، فلعله في نسخة الحافظ من الثقات أو اشتبه عليه الاسم (حمدي عبدالمجيد السلفي).

٢٥٣)قال الطيالسي : عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : «**نهى رسول الله ﷺ عن صوم يوم عرفة بعرفة**» .

قال الحافظ : خالفه الحفاظ عن حوشب، فقالوا عن مهدي عن عكرمة، عن أبي هريرة ﷺ، ومن هذا الوجه أخرجه أبوداود والنسائي، وابن ماجه.

[المطالب العالية: (١/٤٢٢-٤٢٣)]

٢٥٤)قال أبو يعلى : عن أبي قتادة قال : «**إن اعرابياً سأل النبي ﷺ عن صوم يوم عرفة ويوم عاشوراء، فقال ﷺ: يوم عاشوراء يكفر العام الذي قبله والذي بعده، وصوم عرفة يكفر العام الذي قبله**» .

قال الحافظ : هذا إسناد مقلوب ومتن مقلوب، أما الإسناد فالصواب : حرملة بن إياس، هكذا أخرجه أحمد وغيره.

وأما المتن فالصواب : أن يوم عرفة هو الذي يكفر السنتين وعاشوراء يكفر سنة . كذا أخرجه مسلم وغيره من وجه آخر عن قتادة ﷺ.

[المطالب العالية: (١/٤١٩-٤٢٠)]

٢٥٥)قال عبد : عن أبي سعيد ﷺ رفعه : «**من صام يوم عرفة غفر له سنتين: سنة قبله وسنة بعده**» .

قال الحافظ : رواه ابن ماجه من هذا الوجه فزاد : عن أبي سعيد ؛ عن قتادة عن النعمان . وإسحاق ضعيف جداً .

[المطالب العالية: (١/٤٢١-٤٢٢)]

٢٥٦)عند أحمد عن ابن عباس «**أنه دعا أخاه عبيدالله يوم عرفة إلى طعام فقال إني صائم فقال إنكم أئمة يقتدى بكم قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دعا بحلاب في هذا اليوم فشرب**» سنده صحيح .

[الإصابة: (٢/٤٣٧-٤٣٨)]

باب
أفضل الصوم

٢٥٧)قال أبويعلى : عن عمر بن الخطاب ﷺ قال : «**كنا مع النبي ﷺ إذ اتى على رجل، فقالوا: ما أفطر منذ كذا وكذا، فقال: لا صام ولا أفطر، فلما رأى عمر ﷺ غضبه قال: يا رسول الله، صوم يومين وإفطار يوم؟ قال: أو يطيق ذلك أحد؟! قال: يا رسول الله، صوم يوم وإفطار يوم. قال ﷺ: ذاك صوم أخي داود. قال: يا رسول الله، صوم يوم وإفطار يومين؟ قال ﷺ: من يطيق ذلك؟ قال: يا رسول الله، صوم يوم الإثنين؟ قال ﷺ: ذاك يوم ولدت فيه، ويوم أنزل علي فيه النبوة. قال: يا رسول الله، صوم يوم عرفة، ويوم عاشوراء؟ قال ﷺ: أحدهما يكفر سنة،**

والآخر يكفر ما قبلها وما بعدها».

قال الحافظ: المحفوظ بهذا الإسناد، عن عبدالله بن معبد، عن أبي قتادة بطوله، أخرجه من ذلك الوجه مسلم وأصحاب السنن.

[المطالب العالية: (١/٤٣٠-٤٣١)]

٢٥٨) ترجمة بكار بن محمد بن عبدالله السيريني وهو ضعيف أورد العقيلي عنه حديث أفضل الصوم صوم داود الحديث.

قال الحافظ: قال[1]: ... جاء بأسانيد جياد عن غير ابن عون.

[لسان الميزان: (٢/٤٤-٤٥)]

باب
الصيام في رجب

٢٥٩) عن أنس بن مالك، يقول: «**إن في الجنة نهراً يقال له رجب، ماؤه اشد بياضاً من اللبن، وأحلى من العسل: من صام يوماً من رجب سقاه الله من النهر**» وهكذا أورده أبوسعيد محمد بن علي النقاش الحافظ الأصبهاني في كتاب فضل الصيام له.

وهكذا رواه أبوالشيخ عبدالله بن محمد بن جعفر الحافظ، في كتاب فضل الصوم، ورواه البيهقي في فضائل الأوقات وهكذا رويناه في أمالي أبي محمد الجوهري. ورواه ابن شاهين في كتاب الترغيب والترهيب، وقال ابن الجوزي في العلل المتناهية: فيه مجاهيل.

فالإسناد ضعيف في الجملة، لكن لا يتهيأ الحكم عليه بالوضع، والله أعلم. وله طرق أخرى عن أنس. رواه أبوعبدالله الحسين بن فتحويه، عن أنس. وفي إسناده مجاهيل. ووجدت له شاهداً إلا أنه باطل. فقرأت بخط الحافظ أبي طاهر السلفي: عن أبي سعيد الخدري، مرفوعاً «**إن في الجنة نهراً يقال له: رجب، ماؤه الرحيق، من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبداً، أعده الله لصوام رجب**».

قلت: ورجال هذا الإسناد ثقات إلا السقطي، فإنه من وضعه، وإلا عاصم بن أبي نضرة، فما عرفته.

[تبيين العجب: (٢٦-٣٠)]

٢٦٠) عن أنس، أن النبي ﷺ «**كان إذا دخل رجب، قال: اللهم بارك لنا في رجب، وشعبان، وبلغنا رمضان**».

أخرجه أبوبكر البزار في مسنده وأخبرناه عن أنس ﷺ قال: «**كان رسول الله ﷺ إذا دخل رجب، قال: اللهم بارك لنا في رجب، وشعبان، وبلغنا رمضان**». ورواه الطبراني في الأوسط، من حديث زائدة. ورواه البيهقي في فضائل الأوقاف عن القواريري، عن زائدة. وقال: تفرد به زائدة، عن زياد،

---
(١) أي العقيلي.

وهو حديث ليس بالقوي، ورواه يوسف القاضي في كتاب الصيام له، عن محمد بن أبي بكر المقدمي، عن زائدة به، وقد ضُعف زائدة.

قرأت بخط الحافظ أبي طاهر السلفي: عن أنس، به.

قلت: وهذا من صنعة السقطي، فيه دليل على جهله، فإن القواريري لم يلحق حماد بن سلمة، وإنما رواه عن زائدة بن أبي الرقاد.

[تبيين العجب: (٣٠-٣٢)]

٢٦١)عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ «**لم يصم بعد رمضان إلا رجب، وشعبان**» قاله البيهقي.

قلت: وهو حديث منكر من أجل يوسف بن عطية؛ فإنه ضعيف جداً.

[تبيين العجب: (٣٢)]

٢٦٢)حديث: «**رجب، شهر الله. وشعبان شهري. ورمضان شهر أمتي**».

رواه أبوبكر النقاش المفسر. وسنده مركب والعهدة فيه على النقاش.

وقد رواه الحافظ الكبير أبوالفضل محمد بن ناصر في أماليه.

عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ «**إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً في كتاب الله يوم خلق السموات والأرض منها أربعة حرم: رجب، لا يقارنه من الأشهر أحد، ولذلك يقال له: شهر الله الأصم. وثلاثة أشهر متواليات: يعني ذا القعدة، وذا الحجة، والمحرم. ألا وإن رجباً شهر الله، وشعبان شهري، ورمضان شهر أمتي. فمن صام من رجب يوماً إيماناً واحتساباً استوجب رضوان الله الأكبر، وأسكنه الفردوس الأعلى. ومن صام من رجب يومين فله من الأجر ضعفان، وزن كل ضعف مثل جبال الدنيا. ومن صام من رجب ثلاثة أيام جعل الله بينه وبين النار خندقاً، طول مسيرة ذلك اليوم سنة. ومن صام من رجب أربعة أيام عوفي من البلاء، ومن الجذام، والجنون، والبرص، ومن فتنة المسيح الدجال، ومن عذاب القبر. ومن صام من رجب خمسة أيام وقي عذاب القبر. ومن صام من رجب ستة أيام خرج من قبره ووجهه أضوأ من القمر ليلة البدر. ومن صام من رجب سبعة أيام فإن لجهنم سبعة أبواب، يغلق الله تعالى عنه بصوم كل يوم باباً من أبوابها. ومن صام من رجب ثمانية أيام فإن للجنة ثمانية أبواب، يفتح الله له بكل صوم يوم باباً من أبوابها. ومن صام من رجب تسعة أيام خرج من قبره وهو ينادي: لا إله إلا الله، فلا يرد وجهه دون الجنة. ومن صام من رجب عشرة أيام جعل الله له على كل ميل على الصراط فراشاً يستريح عليه. ومن صام من رجب أحد عشر يوماً لم يواف عبد يوم القيامة بأفضل منه إلا من صام مثله، أو زاد عليه. ومن صام من رجب إثني عشر يوماً كساه الله يوم القيامة حلتين الحلة الواحدة خير من الدنيا وما فيها. ومن صام من رجب ثلاثة عشر يوماً وضع له يوم القيامة مائدة في ظل العرش، فأكل عليها والناس في شدة شديدة. ومن صام من رجب أربعة عشر يوماً أعطاه الله**

من الثواب مالا عين رات، ولا اذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر. ومن صام من رجب خمسة عشر يوماً وقفه الله يوم القيامة موقف الآمنين»، والحديث موضوع.

قلت: وللحديث طريق أخرى واهية أيضاً، وفي رواتها مجاهيل رويناه في أمالي أبي القاسم بن عساكر، عن أبي سعيد الخدري. فذكره بطوله. وفيه زيادة ونقص، وتقديم وتأخير. وقال بعد قوله. **«انت آمن ومن صام من رجب ستة عشر يوماً كان في أوائل من يزور الرحمن، وينظر إلى وجهه، ويسمع كلامه. ومن صام من رجب سبعة عشر يوماً نصب الله على كل ميل من الصراط إستراحة يستريح عليها. ومن صام من رجب ثمانية عشر يوماً زاحم إبراهيم في قبته. ومن صام من رجب تسعة عشر يوماً بنى الله له قصراً تجاه إبراهيم وآدم، يسلم عليهما، ويسلمان عليه. ومن صام من رجب عشرين يوماً نادى مناد من عند الله: أما ما مضى فقد غفرت لك، فاستأنف العمل»**.

وله طريق أخرى: رويناها في فضائل الأوقات للبيهقي عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: **«خيرة الله من الشهور. شهر رجب، وهو شهر الله. من عظم شهر رجب فقد عظم أمر الله أدخله جنات النعيم، وأوجب له رضوانه الأكبر. وشعبان شهري، فمن عظم شهر شعبان فقد عظم أمري، ومن عظم أمري كنت له فرطاً وذخراً يوم القيامة. وشهر رمضان شهر أمتي، فمن عظم شهر رمضان، وعظم حرمته، ولم ينتهكه، وصام نهاره، وقام ليله، وحفظ جوارحه، خرج من رمضان وليس عليه ذنب يطالبه الله تعالى به»**.

قال البيهقي: هذا حديث منكر بمرة.

قلت: بل هو موضوع ظاهر الوضع، بل هو من وضع نوح الجامع.

[تبيين العجب: (٣٣-٣٨)]

٢٦٣) حديث: **«رجب شهر الله الأصم. من صام من رجب يوماً إيماناً واحتساباً استوجب رضوان الله الأكبر»**. وهو متن لا أصل له، اختلقه أبو البركات السقطي، وركب له إسناداً. فزعم أن جابر بن يس أخبره.

[تبيين العجب: (٤٠)]

٢٦٤) حديث: **«من صام ثلاثة أيام من رجب كتب الله له صيام شهر، ومن صام سبعة أيام أغلق عنه سبعة أبواب النار. ومن صام ثمانية أيام فتح الله له ثمانية أبواب الجنة. ومن صام نصف رجب كتب الله له رضوانه. ومن كتب الله له رضوانه لم يعذبه. ومن صام رجباً كله حاسبه الله حساباً يسيراً»**.

رويناه في فضل رجب لأبي القاسم السمرقندي. وفي الجزء الثالث من حديث أبي روق الهزاني. عن أنس وعمرو بن الأزهري: كذبه يحيى بن معين وغيره.

[تبيين العجب: (٤٠، ٤١)]

٢٦٥)حديث: **«رجب من أشهر الحرم، وأيامه مكتوبة على أبواب السماء السادسة، فإذا صام الرجل منه يوماً، وجود صومه بتقوى الله، نطق الباب ونطق اليوم، فقالا: يا رب اغفر له. وإذا لم يتم صومه بتقوى الله لم يستغفرا له»**.

وراه أبوسعيد محمد بن علي الأصبهاني النقاش، وليس هو بالمفسر في كتاب فضل الصيام. له من حديث أبي سعيد الخدري. وفي إسناده إسماعيل بن يحيى التيمي، وهو مذكور بالكذب.

[تبيين العجب: (٤٢)]

٢٦٦)حديث: **«من صام يوماً من رجب كان كصيام سنة. ومن صام سبعة أيام غلقت عنه أبواب جهنم. ومن صام ثمانية أيام فتحت له ثمانية أبواب الجنة. ومن صام عشرة أيام لم يسأل الله شيئاً إلا أعطاه. ومن صام خمسة عشر يوماً نادى مناد في السماء قد غفر لك ما سلف، فاستأنف العمل. ومن زاد زاده الله. وفي شهر رجب حمل نوح السفينة فصام، وأمر من معه أن يصوموا»** رويناه في فضائل الأوقات للبيهقي؛ وفضائل رجب لعبدالعزيز الكتاني، وفي الترغيب والترهيب لأبي القاسم التيمي وعثمان بن مطر كذبه ابن حبان. وأجمع الأئمة على ضعفه.

قال البخاري في الضعفاء. عن سعيد بن عبدالعزيز، عن أبيه، عن جده، قال: **«إن رجب شهر عظيم تضاعف فيه الحسنات، ومن صام فيه يوماً فكأنما صام سنة. ومن صام منه سبعة أيام غلقت عنه سبعة أبواب جهنم. ومن صام منه ثمانية أيام فتحت له ثمانية أبواب الجنة، ومن صام منه عشرة أيام لم يسأل الله شيئاً إلا أعطاه. ومن صام منه خمسة عشر يوماً نادى مناد من السماء قد غفر الله لك ما قد سلف، فاستأنف العمل. وفي رجب حمل الله نوحاً في السفينة فصام ومن معه شكراً لله. وجرت السفينة. بهم فاستقرت على الجودي في يوم عاشوراء. وفي رجب تاب الله على آدم، وعلى أهل مدينة يونس. وفيه فلق البحر لموسى. وفيه ولد إبراهيم وعيسى»** المحاذي عن عثمان بن مطر. عن عبدالغفور بن عبدالعزيز، عن أبيه عن النبي ﷺ: **«من صام من رجب يوماً كان كسنة»**.

[لسان الميزان: (٣/٣٦)]، [تبيين العجب: (٤٢-٤٤)]

٢٦٧)عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من صام يوماً من رجب، وصلى فيه أربع ركعات، يقرأ في أول ركعة مائة مرة آية الكرسي، وفي الركعة الثانية قل هو الله أحد مائة مرة، لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة، أو يرى له»**.

أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات.

وقال: هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ. وأكثر رواته مجاهيل. عثمان متروك عند المحدثين.

[تبيين العجب: (٤٥، ٤٦)]

٢٦٨)عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: **«رجب شهر الله، وشعبان شهري، ورمضان شهر أمتي. قيل: يا رسول الله، ما معنى قولك: رجب شهر الله؟ قال: لأنه مخصوص بالمغفرة، وفيه**

تحقن الدماء، وفيه تاب الله على أنبيائه، وفيه أنقذ أولياءه من بلاء عذابه، من صامه استوجب على الله ثلاثة أشياء: مغفرة لجميع ما سلف من ذنوبه، وعصمته فيما بقي من عمره، وأماناً من العطش يوم العرض الأكبر. فقام شيخ ضعيف فقال: يا رسول الله، إني لأعجز عن صيامه كله. فقال ﷺ: صم أول يوم منه فإن الحسنة بعشر أمثالها، وأوسط يوم منه، وآخر يوم منه، فإنك تعطى ثواب من صيام كله: ولكن لا تغفلوا عن أول ليلة جمعة في رجب، فإنها ليلة تسميها الملائكة: الرغائب. وذلك أنه إذا مضى ثلث الليل لا يبقى ملك في جميع السموات والأرض إلا ويجتمعون في الكعبة وحواليها، ويطلع الله عزوجل عليهم إطلاعة، فيقول: ملائكتي. سلوني ما شئتم. فيقولون: يا ربنا حاجتنا إليك: أن تغفر لصوام رجب. فيقول الله عزوجل قد فعلت ذلك. ثم قال رسول الله ﷺ: وما من أحد يصوم يوم الخميس، أول خميس من رجب، ثم يصلي فيما بين العشاء والعتمة، يعني ليلة الجمعة. اثنتي عشرة ركعة، يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب مرة، وإنا أنزلناه في ليلة القدر، ثلاث مرات، وقل هو الله أحد، اثنتي عشرة مرة، يفصل بين كل ركعتين بتسليمة؛ فإذا فرغ من صلاته صلى سبعين مرة، يقول: اللهم صلي على محمد النبي الأمي، وعلى آله، ثم يسجد، فيقول في سجوده: سبوح. قدوس. رب الملائكة والروح، سبعين مرة، ثم يرفع رأسه، فيقول: اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم إنك أنت العزيز الأعظم، سبعين مرة، ثم يسجد الثانية، فيقول مثل ما قال في السجدة الأولى، ثم يسأل الله تعالى- حاجته، فإنها تقضى.

قال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده ما من عبد ولا أمة صلى هذه الصلاة إلا غفر له جميع ذنوبه، ولو كانت مثل زبد البحر، وعدد ورق الأشجار. وشفع يوم القيامة في سبعمائة من أهل بيته. فإذا كان أول ليلة في قبره جاءه ثواب هذه الصلاة، فيجيبه بوجه طلق ولسان ذبق، ويقول له: يا حبيبي، أبشر قد نجوت من كل شدة. فيقول: من أنت؟ فوالله ما رأيت وجهاً أحسن من وجهك، ولا سمعت كلاماً أحلى من كلامك، ولا شممت رائحة أطيب من رائحتك. فيقول له: يا حبيبي، أنا ثواب الصلاة التي صليتها في ليلة كذا، من شهر كذا، جئت الليلة لأقضي حقك، وأونس وحدتك، وأرفع عنك وحشتك، وإذا نفخ في الصور أظللت في عرض القيامة على رأسك. فأبشر فلن تعدم الخير من مولاك أبداً».

وقال أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات: ولفظ الحديث لمحمد بن ناصر هذا، حديث موضوع على رسول الله ﷺ وقد اتهموا به ابن جهضم، فنسبوه إلى الكذب. وسمعت شيخنا عبدالوهاب الحافظ، يقول: رجاله مجهولون. وقد فتشت عليهم جميع الكتب فما وجدتهم.

[تبيين العجب: (٤٧-٥١)]

٢٦٩)عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن شهر رجب شهر عظيم، من صام منه يوماً كتب الله له صوم ألف سنة، ومن صام منه يومين كتب له صوم ألفي سنة، ومن صام**

منه ثلاثة أيام كتب الله له صوم ثلاثة آلاف سنة، ومن صام منه سبعة أيام غلقت عنه أبواب جهنم، ومن صام منه ثمانية أيام فتحت له أبواب الجنة الثمانية، فيدخل من أيها شاء، ومن صام خمسة عشر بدلت سيئاته حسنات ونادى مناد من السماء قد غفر لك، فاستأنف العمل، ومن زاد زاده الله» .

هو حديث موضوع ، لا شك فيه . والمتهم به الختلي .

[تبيين العجب: (٥٢، ٥٣)]

٢٧٠)أخبرنا خالد الزيات، قال : «بلغنا ان نوحاً ركب السفينة أول يوم من رجب وقال لمن معه، من الإنس والجن: صوموا هذا اليوم؛ فإنه من صام منكم بعدت النار عنه مسيرة سنة، ومن صام منكم سبعة أيام أغلقت عنه أبواب النيران السبعة، ومن صام منكم ثمانية أيام فتحت له أبواب الجنة الثمانية، ومن صام منكم عشرة أيام قال الله له: سل تعطه، ومن صام منكم خمسة عشر يوماً قال الله له: استأنف العمل فقد غفر لك ما مضى، ومن زاد زاده الله» . وهذا موقوف ، وسنده ضعيف .

[تبيين العجب: (٥٣)]

٢٧١)عن أبي ذر ، قال : قال رسول الله ﷺ : «من صام يوماً من رجب عدل صيام شهر، ومن صام منه سبعة أيام غلقت عنه أبواب الجحيم السبعة، ومن صام منه ثمانية أيام فتحت له أبواب الجنة الثمانية، ومن صام عشرة أيام بدل الله سيئاته حسنات، ومن صام ثمانية عشر نادى مناد قد غفر الله لك ما مضى، -فاستأنف العمل» . وروى هذا الحديث عبدالعزيز الكتاني في فضل رجب له أخرجه الحافظ أبوعبدالله الحسين بن فتحويه ، عن ابن شيبة ، عن سيف بن المبارك عنه ، ورشدين والحكم متروكان .

[تبيين العجب: (٥٤، ٥٥)]

٢٧٢)عن أنس بن مالك ، قال : «خطب رسول الله ﷺ قبل رجب بجمعة، فقال: أيها الناس، إنه قد أظلكم شهر عظيم، شهر رجب، شهر الله، الأصم، تضاعف فيه الحسنات، وتستجاب فيه الدعوات، ويفرج فيه عن الكربات، لا يرد فيه للمؤمنين دعوة، فمن اكتسب فيه خيراً ضوعف له فيه أضعافاً مضاعفة، والله يضاعف لمن يشاء. فعليكم بقيام ليله، وصيام نهاره، فمن صلى في يوم فيه خمسين صلاة يقرأ في كل ركعة ما تيسر من القرآن، أعطاه الله من الحسنات بعدد الشفع والوتر، وبعدد الشعر والوبر، ومن صام يوماً منه كتب له به صيام سنة، ومن خزن فيه لسانه لقنه الله حجته عند مساءلة منكر ونكير، ومن تصدق فيه بصدقة كان بها فكاك رقبته من النار، ومن وصل فيه رحمه وصله الله في الدنيا والآخرة، ونصره على أعدائه أيام حياته، ومن عاد فيه مريضاً أمر الله كرام ملائكته بزيارته والتسليم عليه، ومن صلى فيه على جنازة فكأنما أحيا موءودة، ومن أطعم مؤمناً فيه طعاماً أجلسه الله يوم

القيامة على مائدة عليها إبراهيم ومحمد، ومن سقى فيه شربة ماء سقاه الله من الرحيق المختوم، ومن كسا فيه مؤمناً كساه الله ألف حلة من حلل الجنة، ومن أكرم فيه يتيماً، ومسح يده على رأسه غفر الله له بعدد كل شعرة مستها يده، ومن استغفر الله فيه مرة واحدة غفر الله له، ومن سبح الله تسبيحة أو هلل تهليلة كتب عند الله من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات، ومن ختم فيه القرآن مرة واحدة ألبس هو ووالده يوم القيامة كل واحد منهم تاج مكلل بالؤلؤ والمرجان، وأمن فزع يوم القيامة» .

هذا حديث موضوع وإسناده مجهول.

[تبيين العجب: (٥٦، ٥٧)]

٢٧٣)عن سلمان الفارسي، قال: قال رسول الله ﷺ: **«في رجب يوم وليلة، من صام ذلك اليوم، وقام تلك اليلة كان كمن صام من الدهر مائة سنة، وقام مائة سنة، وهو لثلاث بقين من رجب، وفيه بعث الله محمداً»** .

هذا حديث منكر إلى الغاية.

قال الحاكم أبوعبدالله: وهذه الأحاديث التي رآها صالح من أحاديث الهياج، الذنب فيها لإبنه خالد، انتهى.

[تبيين العجب: (٥٨، ٥٩)]

٢٧٤)عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: **«بعثت نبياً في السابع والعشرين من رجب فمن صام ذلك اليوم كان كفارة ستين شهراً»** . وقد تقدم هذا موقوفاً على ابن عباس في حديث طويل.

رويناه في جزء من فوائد هناد النسفي بإسناد له منكر.

وروينا في فوائد أبي الحسن بن صخر، بسند باطل إلى علي بن أبي طالب، مثل هذا المتن، لكن قال فيه. فمن صام ذلك اليوم ودعا عند إفطاره كانت كفارة عشر سنين.

[تبيين العجب: (٥٩، ٦٠)]

٢٧٥)عن أبي هريرة ﷺ قال: **«من صام يوم سبع وعشرين من رجب كتب له صيام ستين شهراً، وهو اليوم الذي هبط فيه جبريل بالرسالة»** .

رويناه في جزء أبي معاذ الشاة المروزي، وفي الفضائل رجب لعبدالعزيز الكتاني.

وهذا موقوف ضعيف الإسناد، وهو أمثل ما ورد في هذا المعنى.

[تبيين العجب: (٦٠)]

٢٧٦)عن مكحول: **«أن رجلاً سأل أبا الدرداء عن صيام رجب، فقال: سألت عن شهر كانت الجاهلية تعظمه في جاهليتها، وما زاده الإسلام إلا فضلاً وتعظيماً، ومن صام منه يوماً تطوعاً، يحتسب به ثواب الله ويبتغي به وجه الله مخلصاً أطفأ صومه ذلك اليوم غضب الله، وغلق عنه باباً من أبواب النار، ولو أعطى ملء الأرض ذهباً ما كان حقاً له، لا يستكمل**

أجره بشيء من الدنيا دون يوم الحساب، وله عشر دعوات مستجابات، فإن دعا بشيء في عاجل الدنيا أعطيه، وإلا ادخر له من الخير كأفضل ما دعا داع من أولياء الله، وأحبائه، وأصفيائه، ومن صام يومين كان له مثل ذلك، وله مع ذلك أجر عشرة من الصديقين في عمرهم بالغة أعمارهم، وشفع في مثل ما شفعوا فيه، فيكون في زمرتهم حتى يدخل الجنة معهم، ويكون من رفقائهم، ومن صام ثلاثة أيام كان له مثل ذلك، وقال الله له عند إفطاره. لقد وجب حق عبدي هذا، ووجبت له محبتي، أشهدكم يا ملائكتي أني غفرت ما تقدم من ذنبه، وما تأخر» فذكر الحديث بألفاظ نحو هذا الجنس يقول فيه: **«ومن صام تسعة أيام منه رفع كتابه في عليين، وبعث يوم القيامة من الآمنين، ويخرج من قبره ووجهه يتلألأ حتى يقول أهل الجمع هذا نبي مصطفى، وإن أدنى ما يعطي أن يدخل الجنة بغير حساب، ومن صام عشرة فبخ بخ له مثل ذلك وعشرة أضعافه، وهو ممن يبدل الله -عزوجل- سيئاته حسنات ويكون من المقربين لله بالقسط، وكمن عبدالله ألف عام صائماً قائماً محتسباً، ومن صام عشرين يوماً كان له مثل ذلك وعشرون ضعفاً، وهو ممن يزاحم خليل الله في قبته، ويشفع في مثل ربيعة ومضر، كلهم من أهل الخطايا والذنوب، ومن صام ثلاثين يوماً كان له من جميع ذلك ثلاثين ضعفاً، ونادى مناد من السماء، أبشر يا ولي الله بالكرامة العظمى، والكرامة: النظر إلى وجه الله الجليل في مرافقة النبيين والصديقين، والشهداء الصالحين، وحسن أولئك رفيقاً. طوبى لك ثلاث مرات، غداً إذا انكشف الغطاء، فأفضيت إلى جسيم ثواب ربك الكريم. فإذا نزل به الموت سقاه ربه عند خروج نفسه شربة من حياض القدس، ويهون سكرة الموت، حتى ما يجد للموت ألماً، ويطلع في قبره رياه، ويظل في الموقف ريان، حتى يرد حوض النبي ﷺ -وإذا خرج من قبره شيعه سبعون ألفاً من النجائب من الدر والياقوت، ومعهم الطرائف والحلي والحلل، فيقولون: يا ولي الله. التجيء إلى ربك الذي أظميت له نهارك، وأنحلت له جسمك، فهو من أول الناس دخول جنات عدن يوم القيامة مع الفائزين الذين رضي الله عنهم ورضوا عنه. ذلك هو الفوز العظيم. فإن كان له في كل يوم يصومه على قدر قوته. فتصدق به فهيهات هيهات- ثلاثاً- لو اجتمع الخلائق على أن يقدر وأقدر ما أعطى ذلك العبد من الثواب، ما بلغوا معشار العشر ما أعطى ذلك العبد من الثواب»**، هذا حديث موضوع.

[تبيين العجب: (٦١-٦٤)]

٢٧٧) عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ **«نهى عن صوم رجب كله»**. رواه الطبراني في الكبير. وداود بن عطاء المذكور، لينه ابن معين. ورواه البيهقي في فضائل الأوقات من هذا الوجه.

[تبيين العجب: (٦٤، ٦٥)]

٢٧٨) عن ابن عباس رضي الله عنهما **«أنه قال: لا تتخذوا رجباً عيداً، ترونه حتماً مثل رمضان، إذا**

أفطرتم منه صمتم وقضيتموه».

رويناه في كتاب أخبار مكة لأبي محمد الفاكهي، بإسناد لا بأس به.

وقال عبدالرزاق في مصنفه، قال ابن عباس، «**ينهى عن صيام رجب كله: ألا يتخذ عيداً**» وهذا إسناد صحيح.

[تبيين العجب: (٦٥، ٦٦)]

٢٧٩) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس: أن النبي ﷺ «**كان إذا دخل رجب قال: اللهم بارك لنا في رجب وشعبان، وبلغنا رمضان**».

زائدة ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٤٠٢/١)]

باب
الصيام في شعبان

٢٨٠) عن عائشة رضي الله عنها قالت: «**كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول لا يفطر، ويفطر حتى نقول لا يصوم، وما رأيت رسول الله ﷺ استكمل صيام شهر إلا رمضان، وما رأيته أكثر صياماً منه في شعبان**».

رواه البخاري

قال الحافظ: اتفق أبوالنضر ويحيى ووافقهما محمد بن إبراهيم وزيد بن أبي عتاب عند النسائي ومحمد بن عمرو عند الترمذي على روايتهم إياه عن أبي سلمة عن عائشة، وخالفهم يحيى بن سعيد وسالم بن أبي الجعد فروياه عن أبي سلمة عن أم سلمة أخرجهما النسائي، وقال الترمذي عقب طريق سالم بن أبي الجعد: هذا إسناد صحيح.

[الفتح: (٢٥١/٤-٢٥٢)]

٢٨١) حديث ضعيف أخرجه الطبراني في الأوسط عن عائشة: «**كان رسول الله ﷺ يصوم ثلاثة أيام من كل شهر، فربما أخر ذلك حتى يجتمع عليه صوم السنة فيصوم شعبان**» وابن أبي ليلى ضعيف. وورد فيه حديث آخر أخرجه الترمذي عن أنس قال: «**سئل النبي ﷺ أي الصوم أفضل بعد رمضان قال شعبان لتعظيم رمضان**» قال الترمذي حديث غريب، وصدقة عندهم ليس بذاك القوي. قلت: ويعارضه ما رواه مسلم من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «**أفضل الصوم بعد رمضان صوم المحرم**».

وقال: والأولى في ذلك ما جاء في حديث أصح مما مضى أخرجه النسائي وأبوداود وصححه ابن خزيمة عن أسامة بن زيد قال: «**قلت: يا رسول الله لم أرك تصوم من شهر من الشهور ما تصوم من شعبان، قال: ذلك شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان، وهو شهر ترفع فيه الأعمال إلى**

رب العالمين فأحب أن يرفع عملي وأنا صائم»، ونحوه من حديث عائشة عند أبي يعلى لكن قال فيه: «إن الله يكتب كل نفس ميتة تلك السنة، فأحب أن يأتيني أجلي وأنا صائم».

[الفتح: (٤/٢٥١-٢٥٣)]

٢٨٢)عن أبي هريرة «إذا انتصف شعبان فلا تصوموا» الحديث.

أخرجه أبوداود والترمذي.

قال الحافظ: أخرجه الطبراني في الأوسط، ولكنه معلول.

[التهذيب: (٨/١٦٦-١٦٧)]، [بلوغ المرام: (١٩٣)]، [النكت الظراف: (١٠/٢٣٢)]

٢٨٣)وللترمذي والنسائي عن أبي هريرة: «إذا بقي النصف من شعبان فلا تصوموا» قال أحمد هو غير محفوظ، وكان ابن مهدي يتوقاه.

[الدراية: (١/٢٧٧)]

باب

الصيام في شوال وغيره

٢٨٤)حديث: «من صام رمضان واتبعه بست من شوال، فكأنما صام الدهر» مسلم من حديث أبي أيوب، وجمع الدمياطي طرقه، وفي الباب عن جابر رواه أحمد بن حنبل. وعبد بن حميد والبزار. وعن ثوبان أخرجه النسائي وابن ماجه. وأحمد والدارمي. والبزار، وعن أبي هريرة رواه البزار، ومن طريق زهير أيضاً عن سهيل عن أبيه عنه، وأخرجه أبونعيم من طريق المثنى بن الصباح في الضعفاء عن المحرر بن أبي هريرة عن أبيه، ورواه الطبراني في الأوسط من أوجه أخرى ضعيفة، وعن ابن عباس أخرجه الطبراني في الأوسط أيضاً، وعن البراء بن عازب أخرجه الدارقطني.

[تلخيص الحبير: (٢/٨١٩)]

باب

الصيام في المحرم والأشهر الحرم

٢٨٥)عن حبيبة الباهلية، عن أبيها -أو عمها- «انه اتى رسول الله ﷺ -فاسلم ثم انطلق فأتاه بعد سنة، وقد تغير حاله وهيئته، فقال: يا رسول الله، أما تعرفني؟ قال: ومن انت؟ قال: انا الباهلي الذي جئتك عام الأول. قال: فما غيرك وقد كنت حسن الهيئة؟ قال. ما أكلت طعاماً منذ فارقتك إلا بليل. فقال رسول الله ﷺ: لم عذبت نفسك؟ ثم قال: صم شهر الصبر، ويوماً من كل شهر. قال: زدني، فإن بي قوة. قال: صم يومين. قال: زدني، فإن بي قوة. قال: صم ثلاثة أيام. قال: زدني. قال: صوم من الحرم واترك. صم من الحرم واترك. فقال بأصابعه الثلاثة، فضمها ثم ارسلها»، في إسناده من لا يعرف.

[تبيين العجب: (٢٣، ٢٤)]

٢٨٦)عن أنس عن النبي ﷺ: **«من صام من كل شهر حرام: الخميس، والجمعة، والسبت كتبت له عبادة سبعمائة سنة»** رويناه في فوائد تمام الرازي وفي سنده ضعفاء ومجاهيل.

[تبيين العجب: (٢٤)]

باب
فيمن صام يوماً في سبيل الله

٢٨٧)عن عائشة مرفوعاً **«ما من عبد أصبح صائماً إلا فتحت له أبواب السماء»** الحديث، ورد في ترجمة جرير بن أيوب بن أبي زرعة وهو ضعيف لا يحتج به.

[تعجيل المنفعة: (١/٣٨٤-٣٨٦)]

٢٨٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس: **«أن النبي ﷺ بعث أباموسى بسرية في البحر، فبينما هم كذلك قد رفعوا الشراع في ليلة مظلمة إذا هاتف من فوقهم يهتف: يا أهل السفينة! قفوا أخبركم بقضاء قضاه الله على نفسه، فقال أبوموسى: أخبرنا إن كنت مخبراً، قال: إن الله تبارك وتعالى قضى على نفسه انه من عطش نفسه له في يوم صائف سقاه الله يوم العطش»**.

قال: لا نعلمه عن ابن عباس إلا من هذا الوجه وروي عن أبي موسى قوله، وفيه زيادة كلام من قول أبي موسى.

قال الشيخ: رجاله موثقون.

قلت: بل عبدالله بن المؤمل ضعيف جداً، وقد رواه ابن أبي الدنيا من طريق لقيط عن أبي بردة نحوه، إلا أنه قال فيه: **«إن الله قضى على نفسه انه من عطش نفسه له في يوم حار كان حقاً على الله أن يرويه يوم القيامة»** فكان أبوموسى يتوخى اليوم الشديد الذي يكاد الإنسان ينسلخ فيه حراً فيصومه.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٠٤-٤٠٥)]

٢٨٩)ترجمة سلامة بن قيصر ويقال سلمة: وقال البخاري لا يصح حديثه، أخرج حديثه مطين والحسن بن سفيان والطبراني عن سلامة بن قيصر يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: **«من صام يوماً إبتغاء وجه الله باعد الله بينه وبين جهنم كبعد غراب طار فرخاً حتى مات هرماً»** ومداره على ابن لهيعة.

[الإصابة: (٢/٦٠)]

٢٩٠)أخرج الطبراني عن جرير بن أيوب أحد الضعفاء عن الشعبي عن قيس بن زيد الجهني قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **«من صام تطوعاً غرست له نخلة في الجنة ثمرها أصغر من

الزمان وأشحم من التفاح». الحديث.

[الإصابة: (٣/٢٤٨)]

٢٩١)عن جثامة بن قيس وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم مرفوعاً **«من صام يوماً في سبيل الله باعده الله عن النار مائة عام»**.

رواه ابن مندة.

في الإسناد من لا يعرف.

[الإصابة: (١/٢٢٦)]

باب
فيمن يصبح صائماً ثم يفطر

٢٩٢)من أقسم على أخيه ليفطر في التطوع ولم ير عليه قضاء إذا كان أوفق له.

قال الحافظ في الباب: كأنه يشير إلى حديث أبي سعيد قال: **«صنعت للنبي ﷺ طعاماً، فلما وضع قال رجل: أنا صائم، فقال رسول الله ﷺ: دعاك أخوك وتكلف لك، أفطر وصم مكانه إن شئت»** رواه إسماعيل بن أبي أويس عن أبيه عن ابن المنكدر عنه وإسناده حسن أخرجه البيهقي.

[الفتح: (٤/٢٤٦-٢٤٧)]

٢٩٣)عن عون ابن أبي جحيفة عن أبيه قال: **«آخى النبي ﷺ بين سلمان وأبي الدرداء، فزار سليمان أباالدرداء، فرأى أم الدرداء متبذلة فقال لها: ما شأنك؟ قالت: أخوك أبوالدرداء ليس له حاجة في الدنيا. فجاء أبوالدرداء فصنع له طعاماً فقال له: كل. قال: فإني صائم. قال: ما أنا بآكل حتى تأكل. قال: فأكل. فلما كان الليل ذهب أبوالدرداء يقوم. قال: نم. فنام. ثم ذهب يقوم. فقال: نم. فلما كان من آخر الليل قال سلمان: قم الآن، فصليا. فقال له سلمان: إن لربك عليك حقاً، ولنفسك عليك حقاً، ولأهلك عليك حقاً، فأعط كل ذي حق حقه. فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له. فقال له النبي ﷺ: صدق سلمان»**.

رواه البخاري

* قوله: آخى النبي ﷺ بين سلمان وأبي الدرداء.

قال الحافظ: وقد جاء ذكر المؤاخاة بين سلمان وأبي الدرداء من طرق صحيحة غير هذه، وذكر البغوي في معجم الصحابة عن أنس قال: **«آخى النبي ﷺ بين ابي الدرداء وسلمان»** فذكر قصة لهما غير المذكورة هنا، وروى ابن سعد من طريق حميد بن هلال قال: **«آخى بين سلمان وأبي الدرداء فنزل سلمان الكوفة ونزل أبوالدرداء الشام»** ورجاله ثقات.

* قوله: قال ما أنا بآكل حتى تأكل.

قال الحافظ: وترجم المصنف في الأدب **«باب صنع الطعام والتكلف للضيف»** وأشار بذلك إلى

حديث يروى عن سلمان في النهي عن التكلف للضيف أخرجه أحمد وغيره بسند لين.

* قوله : فأتي النبي ﷺ.

قال الحافظ : روى هذا الحديث الطبراني من وجه آخر عن محمد بن سيرين مرسلاً ولفظه : «**كان أبو الدرداء يحيي ليلة الجمعة ويصوم يومها، فأتاه سلمان**» ، فذكر القصة مختصرة وزاد في آخرها : «**فقال النبي ﷺ: عويمر، سلمان أفقه منك**» .

وقال : روى الترمذي والنسائي عن عائشة قالت : «**كنت أنا وحفصة صائمتين، فعرض لنا طعام اشتهيناه فأكلنا منه، فجاء رسول الله ﷺ فبدرتني إليه حفصة وكانت ببيت أبيها فقالت: يا رسول الله**» ، فذكرت ذلك فقال : «**اقضيا يوماً آخر مكانه**» . قال الترمذي : رواه ابن أبي حفصة وصالح بن أبي الأخضر عن الزهري مثل هذا ، ورواه مالك ومعمر وزياد بن سعد وابن عيينة وغيرهم من الحفاظ عن الزهري عن عائشة مرسلاً وهو أصح ، وتوارد الحفاظ على الحكم بضعف حديث عائشة هذا . وقد رواه من لا يوثق به عن مالك موصولاً ذكره الدارقطني في غرائب مالك، وله من طريق أخرى عند أبي داود عن عائشة ، وضعفه أحمد والبخاري والنسائي بجهالة حال زميل ، وعلى تقدير أن يكون محفوظاً فقد صح عن عائشة «**أنه ﷺ كان يفطر من صوم التطوع**» كما تقدمت الإشارة إليه في «**باب من نوى بالنهار صوماً**» وزاد فيه بعضهم : «**فأكل ثم قال: لكن أصوم يوماً مكانه**» ، وقد ضعف النسائي هذه الزيادة وحكم بخطئها ، وعلى تقدير الصحة فيجمع بينهما بحمل الأمر بالقضاء على الندب.

[التهذيب: (٢٩٣/٣)]، [انتقاض الاعتراض: (٩٣/١-٩٤)]، [الفتح: (٢٤٦/٤-٢٥٠)]

٢٩٤) «**أن أم سلمة صامت تطوعاً فأفطرت فأمرها النبي ﷺ أن تقضي يوماً مكانه**» .

قال الحافظ : حديث أم سلمة أخرجه الدارقطني وفيه الضحاك بن حمرة وهو ضعيف .

وقال : إن ثبت الخبر -أي المذكور أعلاه- .

[انتقاض الإعتراض: (٩٣/١-٩٤)]

٢٩٥) ساق الحافظ بسنده عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت : «**دخل علي النبي ﷺ ذات يوم فقال: هل عندكم شيء؟ فقلت: لا، فقال: فإني إذاً صائم قالت: ثم أتانا يوماً آخر فقلت: يا رسول الله قد أهدي لنا حيس، فقال: ادنيه فقد أصبحت صائماً فأكل**» .

هذا حديث صحيح ، أخرجه مسلم .

فوقع لنا موافقة عالية ، لكن ساقه بلفظ غيره .

وأخرجه أبوداود ، والترمذي ، والنسائي ، وابن خزيمة ، وأخرجه أيضاً النسائي وابن خزيمة من رواية يحيى بن سعيد .

وأخرجوه من طرق مدارها على طلحة بن يحيى بن طلحة بن عبيدالله عن عمته عائشة بنت طلحة عن خالتها أم المؤمنين. وطلحة بن يحيى مختلف فيه ، واختلف أيضاً في إسناده هذا ، فرواه عنه الأكثر كما

تقدم، وقال أبوالأحوص وشريك عنه عن مجاهد بدل عائشة بنت طلحة، وليس بعلة قادحة، فقد رواه القاسم بن معن عن طلحة فجمعهما، واختلف فيه على الثوري، وقد استوعب النسائي طرقه.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/١٣٦-١٣٧)]

٢٩٦)عن عائشة قالت: «**كنت انا وحفصة صائمتين، فعرض لنا طعام اشتهيناه، فأكلنا منه**» الحديث. وفيه: «**اقضيا يوماً آخر مكانه**» أخرجه الثلاثة. ورجحه الترمذي أنه عن الزهري عن عائشة ليس فيه عروة. وأسند عن ابن جريج سألت الزهري فقال: لم أسمع من عروة في هذا شيئاً، وهذا المنقطع عند عبدالرزاق. وعند مالك في الموطأ، وقد أخرجه ابن حبان من طريق عمرة عن عائشة: وله شواهد عند البزار، عن ابن عمر قال: «**اصبحت عائشة وحفصة صائمتين**» وفيه حماد بن الوليد وهو لين.

وروى الطبراني عن ابن عباس مثله، وفيه خصيف رواه عن عكرمة عنه. وقد أخرجه ابن أبي شيبة من طريق خصيف عن سعيد بن جبير مرسلاً. وروى في الأوسط عن أبي هريرة قال: «**اهديت لعائشة وحفصة**» فذكر نحوه. وروى مسلم، عن عائشة قالت: «**قال لي رسول الله ﷺ ذات يوم: يا عائشة هل عندكم شيء؟ فقلت: يا رسول الله ما عندنا شيء، قال: فإني صائم، قالت: فأهديت لنا هدية أو جاءنا زور، قالت: فلما رجع قلت: يا رسول الله اهديت لنا هدية فأكل، وقال: كنت صائماً**». وأخرجه النسائي وزاد في آخره: «**اصوم يوماً مكانه**» قال النسائي: هذا خطأ -يعني من ابن عيينة- ورواه الدارقطني وقال: تفرد بها الباهلي عن ابن عيينة. وتعقب برواية النسائي فإنها عن غير الباهلي.

وروى الدارقطني من حديث أم سلمة: «**انها صامت يوماً تطوعاً فأفطرت، فأمرها النبي ﷺ ان تصوم يوماً مكانه**» فيه الضحاك بن حمزة وهو ضعيف. وروى ابن أبي شيبة من طريق أنس بن سيرين: «**أنه صام يوم عرفة فعطش عطشاً شديداً، فأفطر، فسأل عدة من الصحابة عن ذلك، فأمروه أن يقضي يوماً مكانه**».

[الدراية: (١/٢٨٣-٢٨٤)]

٢٩٧)ترجمة محمد بن أبي سلمة المكي قال العقيلي لا يتابع على حديثه عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال «**اهديت لعائشة وحفصة رضي الله عنهما هدية وهما صائمتان فأكلتا منه فذكرتا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال اقضيا يوماً مكانه ولا تعودا**».

قال العقيلي يروى بإسناد أصلح منه، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه مجهول.

[لسان الميزان: (٥/١٨٤)]

٢٩٨)حديث أم هانيء: «**دخل علي النبي ﷺ وان صائمة، فناولني فضل شرابه، فقلت: يا رسول الله إني كنت صائمة وإني كرهت أن أرد سؤرك، فقال: إن كان من قضاء رمضان فصومي**

يوماً مكانه، وإن كان تطوعاً فإن شئت فاقضيه وإن شئت فلا تقضيه» النسائي ورواه من طرق أخرى، وليس فيها قوله: فإن شئت فاقضيه، ورواه أحمد وأبوداود والترمذي والدارقطني والطبراني والبيهقي، وقال النسائي: سماك ليس يعتمد عليه إذا تفرد، وقال البيهقي: في إسناده مقال، وقال ابن القطان: هارون لا يعرف.

[تلخيص الحبير: (٢/٨١٣)]

٢٩٩) ترجمة سريع بن عبدالله: روى حديثاً منقطعاً مجهول.

أخرج البيهقي في الصيام عن أبي ذر حديثاً في الصوم[1] وقال سريع مجهول فما أدري أهو ذا أو غيره.

[لسان الميزان: (٣/١٢)]

باب

الشتاء ربيع المؤمن

٣٠٠) أورد ابن عدي في الكامل في ترجمة عبدالرحمن بن القاسم وهو ضعيف عن أبي سعيد ﷺ رفعه **«الشتاء ربيع المؤمن»**، قال ابن عدي الأول بهذا الإسناد مشهور.

[لسان الميزان: (٣/٤٢٥)]

٣٠١) ترجمة نعيم بن عبدالحميد الواسطي: عن ابن مسعود ﷺ مرفوعاً **«مرحباً بالشتاء فيه تنزل البركة أما ليله فطويل للقيام وأما نهاره فقصير للصيام»**، رواه ابن عدي والآفة من السري.

[لسان الميزان: (٦/١٧٠)]

٣٠٢) ترجمة عامر بن مسعود بن أمية بن خلف الجمحي له حديث عند الترمذي بإسناد صحيح عن عامر بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **«الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة»** قال الترمذي هذا مرسل وعامر بن مسعود لم يدرك النبي صلى الله عليه وآله وسلم انتهى.

[التهذيب: ٥/٧٠)]، [الإصابة: (٢/٢٦٠)، (٣/٥٩٢)]

باب

ما نهي عن صيامه من أيام التشريق وغيرها

٣٠٣) قال الحافظ: وقع في رواية يحيى بن سلام عن شعبة عند الدارقطني واللفظ له والطحاوي: **«رخص رسول الله ﷺ للمتمتع إذا لم يجد الهدي أن يصوم أيام التشريق»**، وقال أن يحيى بن سلام ليس بالقوي، ولم يذكر طريق عائشة؛ وأخرجه من وجه آخر ضعيف عن الزهري عن عروة عن عائشة، وإذا لم تصح هذه الطرق المصرحة بالرفع بقي الأمر على الاحتمال.

[الفتح: (٤/٢٨٥-٢٨٦)]

---

(١) عن أبي ذر قال: **«سمعت خليلي ابا القاسم ﷺ يقول: الصائم في التطوع بالخيار إلى نصف النهار»**.

٣٠٤)عن ابن عمر رضي الله عنهما قال «**الصيام لمن تمتع بالعمرة إلى الحج إلى يوم عرفة، فإن لم يجد هدياً ولم يصم صام أيام منى**». وعن ابن شهاب عن عروة عن عائشة مثله. وتابعه إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب.

رواه البخاري

* قوله: وتابعه إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب.

قال الحافظ: وصله الطحاوي من وجه آخر عن ابن شهاب بالإسنادين بلفظ: «**إنهما كانا يرخصان للمتمتع**» فذكر مثله لكن قال: «**أيام التشريق**»، وهذا يرجح كونه موقوفاً لنسبة الترخيص إليهما، فإنه يقوي أحد الإحتمالين في رواية عبدالله بن عيسى حيث قال فيها: «**لم يرخص**»، وأبهم الفاعل فاحتمل أن يكون مرادهما من له الشرع فيكون مرفوعاً أو من له مقام الفتوى في الجملة فيحتمل الوقف، وقد صرح يحيى بن سلام بنسبة ذلك إلى النبي ﷺ وإبراهيم بن سعد بنسبة ذلك إلى ابن عمر وعائشة، ويحيى ضعيف وإبراهيم من الحفاظ فكانت روايته أرجح، ويقويه رواية مالك وهو من حفاظ أصحاب الزهري فإنه مجزوم عنه بكونه موقوفاً والله أعلم.

[الفتح: (٤/٢٨٥-٢٨٦)]

٣٠٥)ساق الحافظ بسنده عن أبي عبيد قال: «**شهدت العيد مع عثمان وعلي فكانا يصليان تينك الركعتين ثم ينصرفان فيخطبان الناس، فسمعتهما يقولان: إن رسول الله ﷺ نهى عن صوم ذين اليومين يوم الفطر ويوم الأضحى**».

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن عثمان بن عمر.

وأخرجه النسائي من وجه آخر عن ابن أبي ذئب.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٣٧)]

٣٠٦)عن أبي هريرة رفعه: «**أيام منى أيام أكل وشرب**».

أخرجه الطبراني، فيه سعيد بن سلام وهو متروك.

[الدراية: (١/٢٨٧)]

٣٠٧)حديث: «**لا تصوموا في هذه الأيام، فإنها أيام أكل وشرب وبعال يعني أيام منى**»، الدارقطني والطبراني من حديث عبدالله بن حذافة السهمي وفيه الواقدي، ومن حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة به، وفيه: أن المنادي بديل بن ورقاء، وفي إسناده سعيد بن سلام وهو قريب من الواقدي، وحديث أبي هريرة عند ابن ماجه مختصراً من وجه آخر، وأخرجه ابن حبان، ورواه الطبراني في الكبير من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة وهو ضعيف، عن داود بن الحصين عن عكرمة، عن ابن عباس «**أن النبي ﷺ ارسل أيام منى صائحاً يصيح: أن لا تصوموا هذه الأيام، فإنها أيام أكل، وشرب وبعال**»، ومن طريق عمر بن خلدة عن أبيه، وفي إسناده موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف، وأخرجه أبويعلى. وعبد بن حميد وابن أبي شيبة. وإسحاق بن راهويه في

مسانيدهم، وأخرجه النسائي من طريق مسعود بن الحكم عن أمه «**انها رأت وهي بمنى في زمان رسول الله ﷺ راكباً يصيح يقول: يا أيها الناس إنها أيام أكل وشرب ونساء وبعال وذكر الله، قالت: فقلت: من هذا؟ قالوا: علي بن أبي طالب**»، وأخرجه ابن يونس في تاريخ مصر عن عمرو بن سليم الزرقي عن أمه قال يزيد: فسألت عنها فقيل: إنها جدته، وفيه أن الصائح علي أيضاً، وله طرق أخرى صحيحه دون قوله: وبعال، منها في صحيح مسلم من حديث نبيشة الهذلي بلفظ: «**أيام التشريق أيام أكل وشرب**» ومن حديث كعب بن مالك أيضاً، ولابن حبان من حديث أبي هريرة، وللنسائي من حديث بشر بن سحيم، ورواه أصحاب السنن. وابن حبان والحاكم من حديث عقبة بن عامر في حديث، ورواه البزار من طريق عبدالله بن عمرو أن النبي ﷺ قال: «**أيام التشريق أيام أكل وشرب وصلاة، فلا يصمها أحد**» وأخرجه أبوداود من طريق أبي مرة مولى أم هانيء «**أنه دخل مع عبدالله بن عمرو على أبيه عمرو ابن العاص، فقرب أبيه طعاماً فقال، كل، قال: إني صائم، فقال عمرو: كل، فهذه الأيام التي كان رسول الله ﷺ يأمرنا بإفطارها، وينهانا عن صيامها**». قال مالك: وهي أيام التشريق، وفيه عن زيد بن خالد الجهني أخرجه أبويعلى.

وفي الباب عن أبي هريرة، أخرجه ابن عدي في ترجمة علي القرشي وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٩٠-٧٩٣)]

٣٠٨) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة «**أن النبي ﷺ نهى عن صيام ستة أيام من السنة، يوم الأضحى، ويوم الفطر، وأيام التشريق، واليوم الذي يشك فيه من رمضان**».

عبدالله ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤١٠)]

٣٠٩) إسحاق بن راهويه: عن سعد، عن أبيه، عن جده سعد ﷺ قال: قال لي النبي ﷺ: «**قم فصح في الناس: أن أيام التشريق أيام أكل وشرب لا يصام فيها**».

قال الحافظ: محمد ضعيف، وهو أبو إبراهيم المدني الذي كناه النضر.

[المطالب العالية: (١/٤٢٣)]

٣١٠) قال الطيالسي: عن أنس ﷺ قال: «**نهى رسول الله ﷺ عن صوم ستة أيام من السنة: ثلاثة أيام من التشريق، ويوم الفطر، ويوم الأضحى، ويوم الجمعة مختص من الأيام**».

وقال أحمد بن منيع والحارث جميعاً عن أنس ﷺ قال: «**نهى رسول الله ﷺ عن صوم أيام التشريق الثلاثة بعد يوم النحر**».

قال أبو يعلى: وحدثنا محمد بن خالد الطحان عن أنس ﷺ فذكره.

قال الحافظ: أخطأ فيه محمد بن خالد، وإنما هو يزيد الرقاشي لا قتادة.

[المطالب العالية: (١/٤٢٤)]

٣١١)قال مسدد، وأحمد بن منيع، وأبوبكر بن أبي شيبة، وعبد بن حميد: عن عمر بن خلدة الأنصاري، عن أمه -رضي الله عنها- قالت: **«بعث النبي ﷺ علياً ﷺ أيام التشريق يُنادي: أيها الناس، إنها أيام أكل وشرب وبعال»** يعني نكاح، لفظ أبي بكر.

وقال أبويعلى: حدثنا أبوبكر بهذا.

قال الحافظ: موسى ضعيف.

[المطالب العالية: (٤٢٥/١)]

٣١٢)قال أبويعلى: عن زيد بن خالد الجهني ﷺ قال: **«إن رسول الله ﷺ أمر رجلاً ينادي أيام التشريق: أن هذه أيام أكل وشرب ونكاح»**.

قال الحافظ: قلت: عمرو بن الحصين ضعيف.

[المطالب العالية: (٤٢٦/١)]

٣١٣)ذكر الزمخشري: الحديث **«نادى منادي النبي ﷺ بالموسم بمنى: إنها أيام طعم ونعم فلا تصوموا»**.

قال الحافظ: لم أجده هكذا.

[الكافي الشاف: (٦١٣/٢)]

٣١٤)حديث: **«من صام يوم الشك، فقد عصى أبا القاسم»** لم أجده مصرحاً برفعه، وإنما أخرجه الأربعة وابن حبان والحاكم والدارقطني، من طريق صلة بن زفر: **«كنا عند عمار في اليوم الذي يشك فيه، فأتى بشاة مصلية، فتنحى بعض القوم، فقال: من صام اليوم الذي يشك فيه. وفي لفظ: من صام هذا اليوم، فقد عصى أبا القاسم»** صححه الدارقطني. وقال ابن عبدالبر: لا يختلفون أنه مسند. وعلقه البخاري فقال: وقال صلة عن عمار، ووهم من عزاه لمسلم.

عند البزار عن أبي هريرة: **«أن النبي ﷺ نهى عن ستة أيام من السنة: يوم الأضحى، ويوم الفطر، وأيام التشريق، واليوم الذي يشك فيه من رمضان»** وإسناده ضعيف.

[الدراية: (٢٧٧/١)]

٣١٥)حديث أبي هريرة: **«أن رسول الله ﷺ نهى عن صيام ستة أيام أحدها اليوم الذي يشك فيه»** البزار وعبدالله ضعيف، والدارقطني من حديث سعيد المقبري عنه، وفي إسناده الواقدي، ورواه البيهقي عن أبي هريرة، وعباد هذا هو عبدالله بن سعيد المقبري منكر الحديث، قاله أحمد بن حنبل.

[تلخيص الحبير: (٧٩٤/٢)]

٣١٦)حديث: **«فإن غم عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين، ولا تستقبلوا الشهر استقبالاً، ولا تصلوا شعبان بصوم يوم في رمضان»** النسائي من حديث سماك بن حرب قال: **«دخلت على عكرمة في يوم شك وهو يأكل، فقال لي: هلم، فقلت: إني صائم، فحلف لتفطرن، قلت: سبحان الله، وتقدمت وقلت: هات الآن ما عندك؟ قال: سمعت ابن عباس يقول: قال رسول**

الله ﷺ: **صوموا لرؤيته، فإن حال بينكم وبينه سحابة أو ظلمة، فأكملوا العدة عدة شعبان، ولا تستقبلوا الشهر استقبالاً، ولا تصلوا رمضان بصوم يوم من شعبان»** ورواه ابن خزيمة، وابن حبان والحاكم من هذا الوجه، وقالوا: فأكملوا العدة ثلاثين، وهو من صحيح حديث سماك لم يدلس فيه ولم يلقن أيضاً، وروى البخاري من وجهه آخر عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فافطروا، فإن غم عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين»** قال الإسماعيلي: تفرد به البخاري عن آدم عن شعبة. في الباب عن حذيفة أخرجه أبوداود والنسائي. وابن حبان، بلفظ: **«لا تقدموا الشهر حتى تروا الهلال، أو تكملوا العدة قبله»** ورواه الثوري وجماعة عن منصور عن ربعي عن رجل من الصحابة غير مسمى، ورجحه أحمد على رواية جرير، ولأبي داود عن عائشة: **«كان رسول الله ﷺ يتحفظ من هلال شعبان ما لا يتحفظ من غيره، ثم يصوم رمضان لرؤيته، فإن غم عليه عد ثلاثين يوماً»** وإسناده صحيح.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٩٣-٧٩٤)]

باب
صيام المرأة بغير إذن زوجها

٣١٧) وقالت عائشة في حديث الإفك بعد ذكر صفوان فقتل بعد ذلك شهيداً، وقالت فيه أيضاً إنه قال: ما كشفت كنف أنثى قط، وهو محمول على ما مضى قبل مقالته تلك، وإلا فقد تزوج بعد ذلك، وجاءت أمرأته تشكوه، والقصة بذلك في سنن أبي داود بسند جيد[1].

[تعجيل المنفعة: (١/٦٧٢)]

باب
رب صائم حظه من صيامه الجوع

٣١٨) عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه»**.

رواه البخاري

* قوله: قول الزور والعمل به.

قال الحافظ: وحديث أنس أخرجه الطبراني في الأوسط بلفظ: **«من لم يدع الخنا والكذب»**

---

(١) أبو داود (٢/٣٢٠) في الصوم، باب المرأة تصوم بغير إذن زوجها عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: **«جاءت امرأة إلى النبي ﷺ ونحن عنده، فقالت يا رسول الله إن زوجي صفوان بن المعطل يضربني إذا صليت ويفطرني إذا صمت»** الحديث.

ورجاله ثقات.

[الفتح: (٤/١٣٩-١٤١)]

٣١٩)مسند أبي هريرة: حديث: **«من لم يدع قول الزور، والعمل به، والجهل، فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه»**.

ابن حبان في النوع الأول من القسم الأول.

قلت: رواه ابن خزيمة: عن محمد بن عيسى، عن ابن المبارك، فقال فيه: عن سعيد عن أبيه، وهو المحفوظ.

[إتحاف المهرة: (١٤/٦٧٢-٦٧٣)]

٣٢٠)عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«رب صائم ليس له من صيامه إلا الجوع، ورب قائم ليس له من قيامه إلا السهر»**.

رواه ابن ماجه واللفظ له وصححه ابن خزيمة والحاكم ولفظهما: **«رب صائم حظه من صيامه الجوع العطش، ورب قائم حظه من قيامه السهر»** وأخرجه النسائي أيضاً والبيهقي نحوه وأخرجه الطبراني من حديث ابن عمر بسند لا بأس به.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٨٩-٩٠)]

كتاب البيوع

باب

الكسب والتجارة ومحبتها والحث على طلب الرزق

١)أخرج عبدالرزاق في مصنفه عن صفوان بن أمية قال: **«كنا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فجاءه عمرو بن قرة فقال يا رسول الله إن الله قد كتب عليَّ الشقوة وما أراني أرزق إلا من دُفّي بكفي فأذن لي بالغناء من غير فاحشة فقال لا آذن لك ولا كرامة ولا نعمة ابتغ على نفسك وعيالك حلالاً فإن ذلك جهاد في سبيل الله واعلم أن عون الله تعالى مع صالحي التجار»**[1] هذا لفظ أبي نعيم في المعرفة وفي السند متروكين.

[الإصابة: (١١/٣)]

٢)قال الحافظ: وأما حديث: **«المسلمون عند شروطهم»** فروي من حديث أبي هريرة، وعمرو بن عوف، وأنس بن مالك، ورافع بن خديج، وعبدالله بن عمر، وغيرهم وكلها فيها مقال؛ لكن حديث أبي هريرة أمثلها.

وساق الحافظ بسنده عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: **«المسلمون على شروطهم، والصلح جائز بين الناس»** لفظ ابن أبي حازم.

رواه الإمام أحمد وأبو داود، والحاكم في المستدرك.

وكثير بن زيد أسلمي، لينه ابن معين، وأبو زرعة، والنسائي، وقال أحمد: ما أرى به بأساً، فحديثه حسن في الجملة وقد اعتضد بمجيئه من طريق أخرى.

عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: **«الصلح بين المسلمين جائز»**.

رواه الحاكم في المستدرك، وقال: صحيح، تفرد به عبدالله بن الحسين، وهو ثقة.

قلت: قد نسبه ابن حبان إلى سرقة الحديث.

وقال أبو بكر بن أبي شيبة: عن عطاء قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ قال: **«المؤمنون عند شروطهم»**، وهذا مرسل قوي الإسناد يعضده ما قبله.

وأما حديث عمرو بن عوف، عن كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف المزني، عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال: **«المسلمون عند شروطهم إلا شرطاً حرم حلالاً، أو أحل حراماً»**.

رواه إسحاق بن راهويه في مسنده، والحاكم في المستدرك شاهداً، وكذا حديث أنس.

[التغليق: (٢٨١/٣-٢٨٣)]

٣)حديث: **«أنه ﷺ دفع ديناراً إلى عروة البارقي ليشتري به شاة، فاشترى به شاتين، وباع أحدهما بدينار، وجاء بشاة ودينار، فقال: بارك الله لك في صفقة يمينك»** أبو داود والترمذي

---

(١) في طبعة دار الكتب العلمية (التجارة) بدل (التجار).

وابن ماجه والدارقطني من حدث عروة البارقي، وفي إسناده سعيد بن زيد، وقال المنذري والنووي: إسناده حسن صحيح لمجيئه من وجهين، وقد رواه البخاري عن عروة به، ورواه الشافعي عن ابن عيينة وقال: إن صح قلت به، وهو متصل في إسناده مبهم، وروى أبو داود من طريق شيخ من أهل المدينة عن حكيم بن حزام نحوه، قال البيهقي: ضعيف من أجل هذا الشيخ، وقال الخطابي: هو غير متصل لأن فيه مجهولاً لا يدرى من هو؟.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٤٦-٩٤٧)]

٤)روى أحمد والأربعة وابن حبان، عن صخر بن وداعة الغامدي رفعه: **«اللهم بارك لأمتي في بكورها»**

قال ابن طاهر في تخريج أحاديث الشهاب: هذا الحديث رواه جماعة من الصحابة، ولم يخرج شيء منها في الصحيح، وأقربها إلى الصحة والشهرة هذا الحديث، وذكره عبدالقادر الرهاوي في أربعينه من حديث علي والعبادلة وابن مسعود، وجابر وعمران بن حصين وأبي هريرة، وعبدالله بن سلام وسهل بن سعد وأبي رافع، وعمارة بن وثيمة وأبي بكرة وبريدة بن الحصيب، وحديث بريدة صححه ابن السكن، وزاد ابن مندة في مستخرجه: واثلة بن الأسقع، ونبيط بن شريط، وزاد ابن الجوزي في العلل المتناهية عن أبي ذر وكعب بن مالك وأنس، والغرس بن عميرة وعائشة، وقال: لا يثبت منه شيء، وضعفها كلها.

وقد قال أبو حاتم: لا أعلم في: **«اللهم بارك لأمتي في بكورها»**، حديثاً صحيحاً، ورواه البزار من حديث ابن عباس وأنس بلفظ: **«اللهم بارك لأمتي في بكورها، يوم خميسها»**، وفي الأول عنبسة بن عبدالرحمن وهو كذاب، وفي الثاني: عمرو بن مساور وهو ضعيف، وروي أيضاً: **«اللهم بارك لأمتي في بكورها يوم سبتها، ويوم خميسها»** وسئل أبو زرعة عن هذه الزيادة فقال: هي مفتعلة.

[لسان الميزان: (١/٤٧١)]، [تلخيص الحبير: (٤/١٤٢٩)]

٥)عن أبي جمرة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **«لا تطلبن حاجة بليل، ولا تطلبنها إلى أعمى فإذا طلبت الحاجة فباكر فيها فإن النبي ﷺ قال: اللهم بارك لأمتي في بكورها»** سمعه منه عفان والصلت بن مسعود فزاد: **«وإذا طلبت الحاجة فاطلبها وهو يبصرك فإن الحياء في العينين»** .. وقال البخاري: منكر الحديث ورواه أبو عدي موقوفاً.

بلفظ: **«ولا تطلبن حاجة بالليل ولا تطلبها إلى أعمى واستقبل الرجل بوجهك فإن الحياء في العينين»** وفيه ضعف.

[لسان الميزان: (٤/٣٣٠-٣٣١)]

٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: **«باكروا طلب الرزق، فإن الغدو بركة ونجاح»**.

قال البزار: هذا حديث غريب لم نسمعه إلا من إبراهيم بن سعيد وإسماعيل بن قيس صالح الحديث.

قلت: بل ضعفه جماعة.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٠٣)]

٧)روى النسائي وابن ماجه بإسناد جيد من حديث المقدام بن معدي كرب رفعه: «**ما من كسب الرجل كسب أطيب من عمل يديه، وما أنفق الرجل على نفسه وأهله وولده وخادمه، فهو له صدقة**» لفظ ابن ماجه.

[الدراية: (٢/١٤٦)]

٨)حديث رافع بن خديج أن النبي ﷺ: «**سئل عن أطيب الكسب، فقال: عمل رجل بيده، وكل بيع مبرور**» الحاكم عن عباية بن رافع بن خديج عن أبيه قال: «**قيل: يا رسول الله أي الكسب أطيب؟**» فذكره ورواه الطبراني من هذا الوجه إلا أنه قال عن جده. وهو صواب، وقد اختلف فيه على وائل بن داود، والمحفوظ رواية من رواه عن الثوري عن وائل عن سعيد مرسلاً قاله البيهقي، وقاله قبله البخاري، وقال ابن أبي حاتم في العلل: المرسل أشبه، وفي الباب عن علي وابن عمر ذكرهما ابن أبي حاتم في العلل، وأخرج الطبراني في الأوسط حديث ابن عمر في ترجمة أحمد بن زهير، ورجاله لا بأس بهم.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٤٣-٩٤٤)]

٩)في العثمانية لما ذكر طريقة الدينار والدرهم، ذكر عن الأستاذ أبي منصور إنما سميت العثمانية، لأن عثمان بن أبي ربيعة الباهلي كان يستعملها، لم أقف على إسناده.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٨٩)]

١٠)عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لو فر أحدكم من رزقه أدركه كما يدركه الموت**».

رواه الطبراني في الأوسط والصغير بسند حسن.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٦٠)]

١١) الحارث: عن أبي هريرة، وابن عباس رضي الله عنهما قالا: «**خطبنا رسول الله ﷺ...**» فذكر حديثاً طويلاً قال فيه: «**ومن يكسب مالاً حراماً لم يقبل الله له صدقة ولا عتقاً ولا حجاً ولا عمرة، وكتب الله -عز وجل- بقدر ذلك أوزاراً، وما بقي عند موته كان زاده إلى الدار، ومن اشترى خيانة وهو يعلم أنها خيانة كان كمن خانها، في عارها وإثمها، ومن اشترى سرقة وهو يعلم أنها سرقة كان كمن سرقها، في عارها وإثمها...**» الحديث.

قال الحافظ: وهو موضوع بهذا الإسناد، وقد روي آخره بإسناد آخر.

[المطالب العالية: (٢/٧٨)]

١٢) أبو يعلى: عن أبي سعيد ﷺ قال: «**إن رسول الله ﷺ قال: أيما رجل كسب مالاً من حلال فأطعم نفسه أو كساها من دونه من خلق الله -تعالى- فإن له بها زكاة**».

قال الحافظ : تابعه عمرو بن الحارث، عن دراج ، أخرجه ابن حبان من طريقه .

[المطالب العالية: (٢/٧٩)]

١٣) قال حسان بن أبي سنان : «**ما رأيت شيئاً أهون من الورع، دع ما يريبك إلى ما لا يريبك**» ، رواه الحافظ بسنده بمعناه .

ورواه عبدالله بن أحمد بن زياداته على الزهد : عن عبدالله بن شوذب قال : قال حسان : «**ما أيسر الورع، إذا شككت في شيء فاتركه**» .

وذكره البخاري في تاريخه ، قال حسان : «**ما أيسر الورع إذا حاك في نفسك شيء فدعه**» .

وأما اللفظ الذي علقه ، فقد قال أبو نعيم ، بالإسناد المتقدم إليه آنفاً ، اجتمع يونس بن عبيد ، وحسان بن أبي سنان ، فقال يونس : «**ما علمت شيئاً أشد علي من الورع**» فقال حسان : لكن أنا ما عالجت شيئاً أهون علي منه ، قال يونس : كيف : قال حسان : «**تركت ما يريبني إلى ما لا يريبني، فاسترحت**» .

وقد روي مرفوعاً من حديث الحسن بن علي بن أبي طالب ، عن النبي ﷺ قال : «**دع ما يريبك إلى ما لا يريبك**» .

أخرجه النسائي ، والترمذي ، وأحمد ، والدارمي ، وابن حبان ، والحاكم ، وأبو ذر الهروي ، وغيرهم بسند صحيح .

ومن حديث أنس بن مالك ، أخرجه أحمد ، والحسن بن سفيان ، في مسنديهما بسند فيه مجهول .

ومن حديث ابن عمر ، رواه الطبراني في الصغير وابن الأعرابي بإسناد لا بأس به .

ومن حديث واثلة بن الأسقع سمعناه في مجلس السلمي .

ومن حديث أبي هريرة سمعناه في آخر حديث أبي القاسم الكوفي ، ومن قول عمر ، وابن عمر ، وأنس بن مالك أيضاً ، وابن مسعود بأسانيد صحيحة ، تركت ذكرها تخفيفاً .

[التغليق: (٣/٢٠٩-٢١١)]

١٤) قال أبو يعلى : عن واثلة بن الأسقع ﷺ قال : «**تراءيت لرسول الله ﷺ بمسجد الخيف، فقال لي أصحابه: إليك يا واثلة -أي تنح عن وجهه- فقال ﷺ: دعوه؛ فإنما جاء ليسأل، فدنوت فقلت: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، لتفتنا عن أمر نأخذه عنك من بعدك. قال ﷺ استفت نفسك. قلت: وكيف لي بذلك؟ قال ﷺ: دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، وإن أفتاك المفتون. قلت: وكيف لي بعلم ذلك؟ قال ﷺ: تضع يدك على فؤادك فإن القلب يسكن إلى الحلال، ولا يسكن للحرام، وإن ورع المسلم أن يدع الصغير مخافة أن يقع في الكبير. قلت: فمن الحريص؟ قال ﷺ: الذي يطلب المكسبة في غير حلها، قلت: فمن الورع؟ قال ﷺ: الذي يقف عند الشبهة قلت: فمن المؤمن؟ قال ﷺ: من أمنه الناس على أموالهم ودمائهم: قلت: فمن المسلم؟ قال ﷺ: من سلم المسلمون من لسانه ويده. قلت: فأي الجهاد أفضل؟ قال ﷺ كلمة**

حق عند إمام جائر».

قال الحافظ: العلاء بن ثعلبة مجهول قاله أبو حاتم لكن للمتن شواهد مفرقة.

[المطالب العالية: (٨١/٢)]

١٥)عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: «**قال رسول الله ﷺ لا ضرر ولا ضرار**» رواه أحمد وابن ماجه، وله من حديث أبي سعيد مثله، وهو في الموطأ مرسلاً.

[بلوغ المرام: (٢٧٢)]

١٦)عن العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب، عن أبيه عن جده: «**إنه عمل في مال لعثمان، على أن الربح بينهما**» رواه مالك في الموطأ وقال هو موقوف صحيح.

[بلوغ المرام: (٢٦٧)]

١٧)عن صهيب ﷺ، أن النبي ﷺ قال: «**ثلاث فيهن البركة، البيع إلى أجل، والمقارضة، وخلط البر بالشعير للبيت، لا للبيع**» رواه ابن ماجه بإسناد ضعيف.

[بلوغ المرام: (٢٦٧)]

١٨)من طريق زياد بن عبدالله القرشي دخلت على هند بنت المهلب بن أبي صفرة وهي امرأة الحجاج وبيدها مغزل تغزل به فقلت لها تغزلين وأنت امرأة أمير فقالت إن أبي يحدث عن جدي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «**أطولكن طاقاً أعظمكن أجراً**» أخرجه الطبراني في الأوسط تفرد به يزيد بن مروان قلت: ويزيد متروك والحديث الذي أورده ابن السكن يعكر عليه.

[الإصابة: (١٠٩/٤)]

١٩)حديث: «**ليأتين على الناس زمان لا ينفع فيه إلا الدينار والدرهم**» وفيه قصة.

حدثنا أبو اليمان، ثنا أبو بكر بن أبي مريم، قال: «**كانت لمقدام بن معدي كرب جارية تبيع اللبن ...**» فذكر الحديث والقصة، وهو منقطع، وقد رواه الطبراني.

[إطراف المسند المعتلي: (٣٩٢/٥)]

٢٠)وقال العقيلي: روى حجاج بن يوسف عن بشر بن الحسين عن الزبير عن أنس فذكر ... حديث «**ويل للتاجر**»(١)، وهو حديث موضوع.

[لسان الميزان: (٢٣/٢)]

٢١)ترجمة عبدالرحمن بن أيوب السكوني: عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً: «**لو أذن الله لأهل الجنة لتبايعوا بالعطر والبز**» رواه عنه الحسين بن إسحاق التستري لا يجوز أن يحتج بهذا وقد قال العقيلي لا يتابع عليه.

---

(٢) ومتن الحديث هو: «**ويل للتاجر يحلف بالنهار ويحاسب نفسه بالليل وويل للصائغ من غد وبعد غد**».

وروى العقيلي عن أبي بكر الصديق ﷺ رفعه : «**لو تبايع أهل الجنة ولن يتبايعوا ما تبايعوا إلا البز**» قال وهذا أولى وليس له إسناد يصح .

[لسان الميزان: (٤٠٦/٣)]

٢٢)قال الحافظ في الباب : ..وقد روي ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال في قوله : ﴿وَلاَ تُكْرِهُواْ فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاء﴾ قال : لا تكرهوا إماءكم على الزنا ، وأخرجه هو وعبد بن حميد ، والطبري عن مجاهد قال في قوله : ﴿وَلاَ تُكْرِهُواْ فَتَيَاتِكُمْ﴾ قال : إماءكم على الزنا ، وزاد أن عبدالله بن أبي : «**امرأمة له بالزنا فزنت فجاءت ببرد، فقال ارجعي فازني على آخر، فقالت: والله ما أنا براجعة فنزلت**» وهذا أخرجه مسلم عن جابر مرفوعاً ، وسماها الزهري عن عمرو بن ثابت معاذة ، وكذا أخرجه عبدالرزاق عن الزهري مرسلاً في قصة طويلة ، وكذا أخرجه ابن أبي حاتم من طريق عكرمة مرسلاً واتفقوا على تسميتها معاذة ، وروي أبو داود والنسائي من طريق أبي الزبير أنه سمع جابراً قال : «**جاءت مسيكة أمة لبعض الأنصار فقالت: إن سيدي يكرهني على البغاء فنزلت**» فالظاهر أنها نزلت فيهما ..

[الفتح: (٥٣٨/٤-٥٣٩)]

٢٣)قال مالك في الموطأ عن زيد بن أسلم عن أبيه قال : «**خرج عبدالله وعبيدالله ابنا عمر في جيش إلى العراق فلما قفلا مرا على أبي موسى الأشعري وهو أمير البصرة فرحب بهما وسهل وقال لو أقدر لكما على أمر أنفعكما به لفعلت ثم قال بلى ههنا مال من مال الله أريد أن أبعث به إلى أمير المؤمنين وأسلفكما فتبتاعان به من متاع العراق ثم تبيعانه بالمدينة فتؤديان رأس المال إلى أمير المؤمنين ويكون لكما الربح ففعلا وكتب إلى عمر بن الخطاب أن يأخذ منهما المال فلما قدم على عمر قال أكل الجيش أسلفكما فقالا لا فقال عمر أديا المال وربحه فأما عبدالله فسكت وأما عبيدالله فقال ما ينبغي لك يا أمير المؤمنين لو هلك المال أو نقص لضمناه فقال أديا المال فسكت عبدالله وراجعه عبيدالله فقال رجل من جلساء عمر يا أمير المؤمنين لو جعلته قراضاً فقال عمر قد جعلته قراضاً فأخذ رأس المال ونصف ربحه وأخذا نصف ربحه**» سنده ضعيف .

[الإصابة: (٧٢/٣)]

٢٤)عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : «**كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز أسواقاً في الجاهلية، فلما كان الإسلام فكأنهم تأثموا فيه، فنزلت: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ﴾ في مواسم الحج، قرأها ابن عباس**»

رواه البخاري

قال الحافظ : ..وقراءة ابن عباس : «**في مواسم الحج**» معدودة من الشاذ الذي صح إسناده وهو حجة وليس بقرآن .

[الفتح: (٣٤٠/٤)]

٢٥)قال الحافظ: ...قد روى ابن سعد وابن المنذر بإسناد صحيح، عن عائشة قالت: «**لما مرض أبو بكر مرضه الذي مات فيه قال: انظروا ماذا في مالي منذ دخلت الإمارة فابعثوا به إلى الخليفة بعدي. قالت: فلما مات نظرنا فإذا عبد نوبي كان يحمل صبيانه، وناضح كان يسقي بستاناً له، فبعثنا بهما إلى عمر فقال: رحمة الله على أبي بكر، لقد أتعب من بعده**» وأخرج ابن سعد عن عائشة نحوه وزاد: «**إن الخادم كان صيقلاً يعمل سيوف المسلمين ويخدم آل أبي بكر**»؛ ومن طريق ثابت عن أنس نحوه وفيه: «**قد كنت حريصاً على أن أوفر مال المسلمين، وقد كنت أصبت من اللحم واللبن**» وفيه: «**وما كان عنده دينار ولا درهم، ما كان إلا خادم ولقحة ومحلب**».

قال الحافظ: روي ابن سعد بإسناد مرسل رجاله ثقات قال: «**لما استخلف أبو بكر أصبح غادياً إلى السوق على رأسه أثواب يتجر بها، فلقيه عمر بن الخطاب وأبو عبيدة بن الجراح فقال: كيف تصنع هذا وقد وليت أمر المسلمين؟ قال: فمن أين أطعم عيالي؟ قالوا: نفرض لك، ففرضوا له كل يوم شطر شاة**».

[الفتح: (٤/٣٥٥-٣٥٧)]

٢٦)قال الحافظ: وقع في المستدرك عن ابن عباس بسند واه: «**كان داود زراداً، وكان آدم حراثاً، وكان نوح نجاراً، وكان إدريس خياطاً، وكان موسى راعياً**».

[الفتح: (٤/٣٥٨)]

باب
فيمن قطع السدر

٢٧)روى ابن قانع في ترجمة عبدالله بن أبي شديدة حديثاً مرسلاً قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من قطع سدرة إلا من حرث بني الله له بيتاً في النار**».

[الإصابة: (٢/٣٢٤)]

باب
في المزارعة والشجر والنخل

٢٨)روي البغوي والبزار في مسنده عن عبدالله بن ساعدة أخي عويم بن ساعدة الأنصاري قال قال رسول الله ﷺ: «**من كانت له غنم فلينأ بها عن المدينة فإنها أقل أرض الله مطر**» وسنده ضعيف.

[الإصابة: (٢/٣١٣-٣١٤)]

٢٩)- قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس: «**أن رسول الله ﷺ أعطى خيبر على الشطر، أو على الثلث**» قال لا نعلمه حدث به إلا الخزرج.

وقد ضعفه الأزدي.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٢٣)]

٣٠)قال الزمخشري: ...قال رسول الله ﷺ: **«لا خير في شجرة في مقناة[1]، ولا نبات في مقناة، ولا خير فيهما في مضحى»**.

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٣/٢٣٥)]

٣١)عن عائشة حديث: **«أن النبي ﷺ مر بقوم يلقحون النخل فقال: لو لم تفعلوا لصلح فلم يؤبروا عامئذ، فصار شيصاً، فذكروا ذلك للنبي ﷺ فقال: إن كان شيئاً من أمر دنياكم فشأنكم وإن كان من أمر دينكم، فإلي»** رواه ابن ماجه.

قال الحافظ: قال الدارقطني: رواه خالد بن الحارث ومحاضر وغيرهما، عن هشام، عن أبيه مرسلاً.

[النكت الظراف: (١٢/١٤٢)]

٣٢)قال إسحاق بن راهويه: عن رفاعة بن رافع ابن خديج ﷺ قال: **«نهى رسول الله ﷺ عن كراء الزرع والإجارة إلا أن يشتري الرجل أرضاً أو يعار، قال: فأعار أبي أرضاً فزرعها وبنى فيها بيتاً، فركب أبي يوماً فرأى البنيان، فقال: ما هذا؟ قال: بناء الذي أعرته أرضك، فقال: أعوضاً مما أعرته، فأمر بالبنيان فهدم»**.

قال الحافظ: هذا إسناد صحيح، بعضه مرسل، وبعضه موقوف.

[المطالب العالية: (٢/٨٤)]

٣٣)عن رافع بن خديج رضي الله تعالى عنه قال: **«قال رسول الله ﷺ من زرع في أرض قوم بغير إذنهم، فليس له من الزرع شيء، وله نفقته»** رواه أحمد والأربعة إلا النسائي، وحسنه الترمذي، ويقال: إن البخاري ضعفه.

[بلوغ المرام: (٢٦٣)]

٣٤)عن رافع بن عمرو الغفاري، قال: كنت وأنا غلام أرمي نخلنا -أو قال نخل الأنصار- فأتي بي النبي ﷺ فقال: **«يا غلام لم ترمي النخل؟ قال: قلت: آكل. قال: فقال: لا ترمي النخل. وكل ما سقط في أسفلها. ثم مسح رأسي، وقال: اللهم أشبع بطنه»**.

قال الحافظ: هذا حديث حسن، رواه أبو داود، وقال في روايته: «عن عم أبيه»، وهو الصواب.

روي بإسناد آخر عن رافع بن عمرو وأخرجه الترمذي نحوه وقال: حسن صحيح.

رواه أحمد بن حنبل، والحميدي في مسنديهما، والطبراني في الكبير، مثل سياق ابني أبي شيبة.

[الإمتاع: (١٦٧-١٦٨)]

---

(١) المقنأة: الأرض التي لا تطلع فيها الشمس.

٣٥)روى أحمد عن فنج قال: «**كنت اعمل في الدنيار واعالج فيه فقدم يعلى بن امية اميراً على اليمن ومعه رجال فجاءني رجل ممن قدم معه وانا في الزرع اصرف الماء فيه وفي كمه جوز فجلس على ساقيه وهو يكسر من ذلك الجوز ويأكل ثم اشار إليّ فاتيته فقال يا فارسي هلم فدنوت إليه فقال لي اتاذن لي أن اغرس من هذا الجوز على هذا الماء فقلت ما ينفعك ذلك فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من نصب شجرة فصبر على جفظها والقيام عليها حتى تثمر كان له في كل شيء يصاب من ثمرها صدقة عند الله**» انتهى وهو مرسل.

قلت: قال الحافظ في تعجيل المنفعة: .وهو حديث منكر رواه عبدالله بن وهب بن منبه عن أبيه عن فنج وهو مجهول ذكره ابن حبان في الثقات فقال: في التابعين فنج شيخ يروي عن يعلى بن أمية، وكذا قال ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً.

[الإصابة: (٣/٢١٤)]

٣٦)«**كراء الأرض بالذهب والفضة**».

وقال ابن عباس: إن أمثل ما أنتم صانعون أن تستأجروا الأرض البيضاء من السنة إلى السنة.

حدثنا عمرو بن خالد حدثنا الليث عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن عن حنظلة بن قيس عن رافع بن خديج قال: «**حدثني عماي انهم كانوا يكرون الأرض على عهد النبي ﷺ بما ينبت على الأربعاء أو شيء يستثنيه صاحب الأرض، فنهى النبي ﷺ عن ذلك فقلت لرافع: فكيف هي بالدينار والدرهم؟ فقال رافع: ليس بها بأس بالدينار والدرهم**». وقال الليث: وكان الذي نهى من ذلك ما لو نظر فيه ذوو الفهم بالحلال والحرام لم يجيزوه لما فيه من المخاطرة.

رواه البخاري

* قول البخاري: كراء الأرض بالذهب والفضة.

قال الحافظ: وقد روي أبو داود عن سعد بن أبي وقاص قال: «**كان اصحاب المزارع يكرونها بما يكون على المساقي من الزرع، فاختصموا في ذلك، فنهاهم رسول الله ﷺ ان يكروا بذلك وقال: اكروا بالذهب والفضة**» ورجاله ثقات، إلا أن محمّد بن عكرمة المخزومي لم يرو عنه إلا إبراهيم بن سعد. وأما ما رواه الترمذي عن رافع بن خديج في النهي عن كراء الأرض ببعض خراجها أو بدراهم فقد أعله النسائي بأن مجاهداً لم يسمعه من رافع. قلت: وراويه أبو بكر بن عياش في حفظه مقال، وقد رواه أبو عوانة وهو أحفظ منه عن شيخه فيه فلم يذكر الدراهم. وقد روي مسلم عن رافع بن خديج في حديثه: «**ولم يكن يومئذ ذهب ولا فضة**».

* قول البخاري: وقال ابن عباس الخ.

قال الحافظ: وصله الثوري في جامعه عن سعيد بن جبير عنه ولفظه: «**إن أمثل ما انتم صانعون أن تستأجروا الأرض البيضاء، ليس فيها شجر**» يعني من السنة إلى السنة وإسناده صحيح،

وأخرجه البيهقي .

[الفتح: (٥/٣١-٣٢)]

٣٧) قول البخاري : فقال رافع ليس بهما بأس بالدينار والدرهم .

قال الحافظ : أخرج أبو داود والنسائي بإسناد صحيح عن رافع بن خديج قال : **«نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزابنة وقال: إنما يزرع ثلاثة: رجل له أرض، ورجل منح أرضاً، ورجل اكترى أرضاً بذهب أو فضة»** لكن بين النسائي من وجه آخر أن المرفوع منه النهي عن المحاقلة والمزابنة وأن بقيته مدرج من كلام سعيد بن المسيب، وقد رواه مالك في «**الموطأ**» والشافعي عن سعيد بن المسيب .

[الفتح: (٥/٣٢)]

٣٨)عن رافع بن خديج : **«أن النبي ﷺ نهى عن كراء المزارع، فذهب ابن عمر إلى رافع، فذهبت معه، فسأله فقال: نهى النبي ﷺ عن كراء المزارع، فقال ابن عمر: قد علمت أنا كنا نكري على مزارعنا على عهد رسول الله ﷺ بما على الأربعاء وبشيء من التبن»** .

* قول البخاري : ثم حدث عن رافع .

قال الحافظ : ولابن ماجه عن ابن عمر : **«أنه كان يكري أرضه فأتاه إنسان فأخبره عن رافع»** فذكره وزاد وقد استظهر البخاري لحديث رافع بحديث جابر وأبي هريرة رداً على من زعم أن حديث رافع فرد وأنه مضطرب وأشار إلى صحة الطريقين عنه حيث روي عن النبي ﷺ .

[الفتح: (٥/٣٠-٣١)]

٣٩)قول البخاري : وعامل عمر الناس على إن جاء عمر بالبذر من عنده فله الشطر وإن جاؤوا لبذر فلهم كذا .

قال الحافظ : وصله ابن أبي شيبة عن يحيى بن سعيد : **«أن عمر أجلى نجران واليهود والنصارى واشترى بياض أرضهم وكرومهم، فعامل عمر الناس إن هم جاءوا بالبقر والحديد من عندهم فلهم الثلثان ولعمر الثلث، وإن جاء عمر بالبذر من عنده فله الشطر، وعاملهم في النخل على أن لهم الخمس وله الباقي، وعاملهم في الكرم على أن لهم الثلث وله الثلثان»** وهذا مرسل، وأخرجه البيهقي عن عمر بن عبدالعزيز قال : **«لما استخلف عمر أجلى أهل نجران وأهل فدك وتيماء وأهل خيبر، واشترى عقارهم وأموالهم، واستعمل يعلى بن منية فأعطى البياض -يعني بياض الأرض- على إن كان البذر والبقر والحديد من عمر فلهم الثلث ولعمر الثلثان، وإن كان منهم فلهم الشطر وله الشطر، وأعطى النخل والعنب على أن لعمر الثلثين ولهم الثلث»** وهذا مرسل أيضاً فيتقوى أحدهما بالآخر . وقد أخرجه الطحاوي من هذا الوجه بلفظ : **«أن عمر بن الخطاب بعث يعلى بن منية إلى اليمن فأمره أن يعطيهم الأرض البيضاء»** فذكر مثله سواء .

[الفتح: (٥/١٥-١٦)]

٤٠)حديث غير قوي أخرجه ابن أبي حاتم من حديث أبي هريرة مرفوعاً: **«لا يقل أحدكم زرعت، ولكن ليقل حرثت، ألم تسمع لقول الله تعالى: ﴿أَأَنتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ﴾»** ورجاله ثقات، إلا أن مسلم بن أبي مسلم الجرمي قال فيه ابن حبان ربما أخطأ. وروي عبد بن حميد بمثله من قوله غير مرفوع.

[الفتح: (٦/٥)]

٤١)مسند علي بن أبي طالب: حديث: **«أن رسول الله ﷺ لما قدم المدينة قال: يا معشر قريش إنكم بأقل الأرض مطراً، فاضربوا فإن الحرث فيه مبارك، وأكثروا فيه من الجماجم»**.

رواه أبو جعفر بن جرير: قال أبو جعفر: هذا الحديث صحيح عندهم إن كان هذا عمر بن علي بن أبي طالب، فإني أظنه عمر بن علي بن حسين.

قلت: فإن كان هو فالحديث مرسل ثم روي عن يعقوب بن إبراهيم، عن عمر بن علي بن حسين: **«أن رسول الله ﷺ أمر بالجماجم أن تجعل في الزرع»** وروي عن ابن عبدالحكم، رأيت سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف يجعل جماجم الإبل في حرثه، ويأمر بها، ويقول: إنها ترد العين.

[إتحاف المهرة: (١١/٥٨٥)]

٤٢)عن خلاد بن السائب قال قال رسول الله ﷺ: **«ما من شيء يصيب من زرع أحدكم ولا تمرة من طير أو سبع إلا كان له فيه أجر»** رواه الحسن بن سفيان والطبراني، وإسناده حسن.

[الإصابة: (١/٤٥٤)]

٤٣)قال الدارقطني عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ **«من باع عبداً وله مال»**، وقد خالفه نافع عن ابن عمر عن عمر وقال النسائي سالم أجل في القلب والقول قول نافع. قلت: الحديث عند البخاري بهذا السياق عن سالم عن أبيه سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من ابتاع نخلاً بعد أن تؤبر الحديث»** وفيه **«من ابتاع عبداً وله مال فماله للذي باعه إلا أن يشترط المبتاع»**، وأما قصة العبد فأخرجها على سبيل التتبع وبين ما فيها من الاختلاف فلا اعتراض عليه والله أعلم. حديث جابر **«في الجمع بين القتلى يوم أحد»** تقدم في الجنائز، حديث أبي هريرة **«من أعتق شركاً»** يأتي في العتق، حديث أنس عن أبي بكر **«في الصدقات»** مضى في الزكاة.

[هدي الساري: (٣٧٩)]

٤٤)قال الحافظ: أما أثر عبدالرحمن بن الأسود، فقال أبو بكر بن أبي شيبة: عن عبدالرحمن بن الأسود، قال: **«كنت أزارع بالثلث والربع، وأحمله إلى علقمة والأسود، فلو رأيا به بأساً لنهياني عنه»**. وقال وأما فعل عمر، فقال البيهقي في الكبير: عن عمر بن عبدالعزيز: **«أن رسول الله ﷺ قال في مرضه الذي مات فيه: قاتل الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، لا يبقين دينان بأرض العرب، فلما استخلف عمر بن الخطاب أجلى أهل نجران إلى البحرانية واشترى عقرهم وأموالهم، وأجلى أهل فدك وتيماء، وأهل خيبر واستعمل يعلى**

بن منية، فأعطى البياض إلى إن كان البذر والبقر والحديد من عمر فلعمر الثلثان، ولهم الثلث، وإن كان منهم، فلعمر الشطر، ولهم الشطر، وأعطى النخل والعنب على أن لعمر الثلثين، ولهم الثلث».

وقال أبو بكر بن أبي شيبة: عن يحيى بن سعيد: **«أن عمر أجلى أهل نجران، اليهود والنصارى، واشترى بياض أرضيهم وكرومهم، فعامل عمر الناس إن هم جاءوا بالبقر والحديد من عندهم فلهم الثلثان، ولعمر الثلث، وإن جاء عمر بالبذر من عنده، فله الشطر، وعاملهم في النخل على أن لهم الخمس ولعمر أربعة أخماس، وعاملهم على الكرم على أن لهم الثلث، ولعمر الثلثين»**.

وهذان خبران مرسلان يتقوى أحدهما بالآخر، واختلافهما في الكمية هو المقتضى لكون البخاري أبهم المقدار، والله أعلم.

[التغليق: (٣/٣٠٣-٣٠٥)]

٤٥) ترجمة يحيى بن الحارث: عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده مرفوعاً: **«في لعن قاطع السدر»**[1] قال العقيلي لا يصح حديثه.

[التهذيب: (١١/١٧١)]

٤٦) حديث حرام بن سعد بن محيصة: **«أن ناقة للبراء دخلت حائط قوم فأفسدت فيه، فقضى رسول الله ﷺ أن على أهل الأموال حفظها بالنهار، ما أفسدته المواشي بالليل فهو ضامن من على أهلها»** مالك في الموطأ والشافعي عنه وأحمد وأبو داود، والنسائي وابن ماجه والدارقطني وابن حبان والحاكم والبيهقي، وقال الشافعي: أخذنا به لثبوته واتصاله، ومعرفة رجاله، أخرجه أبو داود وابن حبان، ورواه الأوزاعي وإسماعيل بن أمية وعبدالله بن عيسى كلهم عن الزهري، عن حرام عن البراء، وحرام لم يسمع من البراء: قاله عبدالحق تبعاً لابن حزم ورواه النسائي عن البراء، ورواه ابن عيينة، ورواه ابن جريج أن ناقة للبراء، ورواه ابن أبي ذئب بلغني أن ناقة للبراء.

[تلخيص الحبير: (٤/١٤١٣-١٤١٤)]

باب
ما جاء في أدب البيع

٤٧) **«فاوضوا فإنه أعظم للبركة»**.

لم أجده.

[الدراية: (٢/١٤٤)]

---

(١) عن بهز بن حكيم، عن أبيه عن جده: **«أن النبي ﷺ لعن قاطع السدر»**.

٤٨)حديث: «**من اشترى ما لم يره، فله الخيار إذا رآه**» الدارقطني والبيهقي من حديث أبي هريرة، وفيه عمر بن إبراهيم الكردي مذكور بالوضع، وجاء من طريق أخرى مرسلة عن مكحول عن النبي ﷺ أخرجها ابن أبي شيبة والدارقطني والبيهقي، والراوي عنه أبو بكر بن أبي مريم ضعيف، ونقل النووي اتفاق الحفاظ على تضعيفه، وطريق مكحول المرسلة على ضعفها أمثل من الموصولة، وأخرجه الطحاوي والبيهقي من طريق علقمة بن وقاص: «**أن طلحة اشترى من عثمان مالاً فقيل لعثمان: إنك قد غبنت، فقال عثمان: لي الخيار لأني بعت ما لم أره، وقال طلحة: لي الخيار لأني اشتريت ما لم أره، فحكم بينهم جبير بن مطعم، فقضى أن الخيار لطلحة، ولا خيار لعثمان**».

فائدة: يدل على ضعف الحديث ما رواه البخاري: «**لا تنعت المرأة المرأة لزوجها حتى كأنه ينظر إليها**».

[الدراية: (٢/١٤٨-١٤٩)]، [تلخيص الحبير: (٣/٩٤٩)]

٤٩)قال الحافظ: وقال البخاري في تاريخه الكبير: عن عمرو، عن أبيه سمع النبي ﷺ، ح. وقال البيهقي: عن عمرو بن الشريد، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لي الواجد يحل عرضه وعقوبته**».

وقال الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه في مسنديهما: عن عمرو بن الشريد، عن أبيه به.

ورواه أبو داود والنسائي، ورواه النسائي وابن ماجه، وهو إسناد حسن.

رواه البخاري في التاريخ الكبير عن أبي عاصم، وابن أبي مسيكة، قال ابن المديني: مجهول وذكره ابن حبان في الثقات.

[الفتح: (٥/٧٦)]، [التغليق: (٣/٣١٨-٣٢٠)]

٥٠)عن بهلول بن عمر الصيرفي المعروف بالمجنون: حدث عنه أبو حنيفة أنه لقيه يأكل في السوق، فقال له: تجالس مثل جعفر الصادق، وتأكل وأنت تمشي؟! فقال له بهلول: حدثنا مالك عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**مطل الغني[1] ظلم**».

قال الحافظ: وقع هذا الحديث في مسند أبي حنيفة لابن خسرو من وجهين:

أحدهما: من طريق محمّد بن غالب وذكر الوجه الثاني ثم قال: ..والرواية الأولى خطأ، فإن محمّد بن غالب بن حرب هو تمتام المعروف، ولم يدرك أبا حنيفة[2].

[تعجيل المنفعة: (١/٣٥٧-٣٥٨)]

٥١)قال الحافظ: وأما قول طاوس، فأخبرنا به محمّد بن محمّد بن علي الأمين وساقه بسنده إلى الشافعي

---

(١) مطل الغني: تسويف القادر المتمكن من أداء الدين الحال فهو ظلم منه لرب الدين.

(٢) في جامع المسانيد عن ابن خسرو في مسنده رواية محمّد بن غالب بن حرب عن أبي حذيفة عن الإمام أبي حنيفة كما هو عند الخطيب انظر جامع المسانيد (٢/٣٠٥) وعلى ذلك ليست الرواية الأولى خطأ، ولعل الحافظ -رحمه الله- أخذ عن نسخة لمسند ابن خسرو حذف فيه خطأ أبو حذيفة النهدي، والله أعلم.

عن عبدالله بن طاوس، عن أبيه، قال: «**خير رسول الله ﷺ رجلاً بعد البيع، فقال الرجل: عمرك الله، ممن أنت؟ قال: امرؤ من قريش، ثم قال: وكان أبي يحلف ما الخيار إلا بعد البيع**».

٥٢) ورواه ابن عيينة أيضاً، عن طاوس نحوه، وليس فيه قول طاوس، ورواه الدارقطني من طريقه، وكذا رواه هشام بن يوسف، عن ابن جريج، ورواه ابن وهب، عن جابر متصلاً، رواه الترمذي وقال: صحيح غريب، وابن ماجه، والدارقطني من حديثه.

وتابعه يحيى بن أيوب، عن ابن جريج، قال ابن المديني: وهذ وهم، والصواب رواية هشام بن يوسف.

[التغليق: (٣/٢٢٨-٢٢٩)]

٥٣) قال الحافظ: روى سعيد بن منصور عن شريح قال: «**اذا تكلم الرجل بالبيع فقد وجب البيع**» وإسناده ضعيف لأجل حجاج وهو ابن أرطأة.

[الفتح: (٤/٣٨٥-٣٨٦)]

٥٤) عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: «**بعت من أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنهما مالاً بالوادي بمال له بخيبر، فلما تبايعنا رجعت على عقبي حتى خرجت من بيته خشية أن يرادني البيع، وكانت السنة أن المتبايعين بالخيار حتى يتفرقا، قال عبدالله: فلما وجب بيعي وبيعه رأيت أني قد غبنته بأني سقته إلى أرض ثمود بثلاث ليال، وساقني إلى المدينة بثلاث ليال**».

رواه البخاري

* قوله: وكانت السنة أن المتبايعين بالخيار حتى يتفرقا.

قال الحافظ: أغرب ابن رشد في «**المقدمات**» له فزعم أن عثمان قال لابن عمر: «**ليست السنة بافتراق الأبدان، قد انتسخ ذلك**» وهذه الزيادة لم أرَ لها إسناداً، ولو صحت لم تخرج المسألة على الخلاف لأن أكثر الصحابة قد نقل عنهم القول بأن الافتراق بالأبدان.

[الفتح: (٤/٣٩٣-٣٩٤)]

٥٥) عن حكيم بن حزام ﷺ أن النبي ﷺ قال: «**البيعان بالخيار حتى يتفرقا -قال همام وجدت في كتابي: يختار ثلاث مرار- فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما، وإن كذبا وكتما فعسى أن يربحا ربحاً ويمحقا بركة بيعهما**»، قال وحدثنا همام حدثنا أبو التياح أنه سمع عبدالله بن الحارث يحدث بهذا الحديث عن حكيم بن حزام عن النبي ﷺ.

رواه البخاري

* قوله: قال همام: وجدت في كتابي يختار ثلاث مرار.

قال الحافظ: ...أشار أبو داود إلى أن هماماً تفرد بذلك عن أصحاب قتادة، ووقع عند أحمد عن همام قال: «**وجدت في كتابي الخيار ثلاث مرار**» ولم يصرح همام بمن حدثه بهذه الزيادة فإن ثبتت فهي على سبيل الاختيار. وقد أخرجه الإسماعيلي.

[الفتح: (٤/٣٩١)]

٥٦)قال الحافظ: روي ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن إبراهيم النخعي قال: **«البيع جائز وإن لم يتفرقا»** ورواه سعيد بن منصور عنه بلفظ **«اذا وجبت الصفقة فلا خيار»**.

وقال أيضاً: ..وقال بعضهم حديث: **«البيعان بالخيار»** جاء بألفاظ مختلفة فهو مضطرب لا يحتج به، وتعقب بأن الجمع بين ما اختلف من ألفاظه ممكن بغير تكلف ولا تعسف فلا يضره الاختلاف، وشرط المضطرب أن يتعذر الجمع بين مختلف ألفاظه وليس هذ الحديث من ذلك.

[النكت الظراف: (٦/٥٩-٦٠)]، [الفتح: (٤/٣٨٦-٣٨٩)]

٥٧)حديث ابن مسعود: أن النبي ﷺ قال: **«اذا اختلف المتبايعان، فالقول قول البائع، والمبتاع بالخيار»** الشافعي عن أبي عبيدة بن عبدالله بن مسعود قال: أتى عبدالله بن مسعود فقال: **«حضرت النبي ﷺ فأمر بالبائع أن يستحلف ثم يخير إن شاء أخذ، وإن شاء ترك»** رواه أحمد عن الشافعي، والنسائي والدارقطني من طريق أبي عبيدة أيضاً وفيه انقطاع، واختلف فيه على إسماعيل بن أمية، ووقع في النسائي: عبدالملك بن عبيد ورجح هذا أحمد والبيهقي وهو ظاهر كلام البخاري، وقد صححه ابن السكن، والحاكم، وروي الشافعي في المختصر، عن ابن مسعود نحوه بلفظ الباب وفيه انقطاع، ورواه الدارقطني، وفيه إسماعيل بن عياش عن موسى بن عقبة.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٩٢)]

٥٨)في رواية: **«إذا اختلف المتبايعان تحالفا»** وفي رواية أخرى: **«تحالفا أو ترادا»** أما رواية التحالف فاعترف الرافعي في التذنيب أنه لا ذكر لها في شيء من كتب الحديث، وأما رواية التراد فرواها مالك بلاغاً عن ابن مسعود، ورواها أحمد والترمذي وابن ماجه بإسناد منقطع، وقال الطبراني في الكبير: عن عبدالله مرفوعاً: **«البيعان إذا اختلفا في البيع ترادا»** رواته ثقات، لكن اختلف في عبدالرحمن بن صالح، وما أظنه حفظه، فقد جزم الشافعي: أن طرق هذا الحديث عن ابن مسعود ليس فيها شيء موصول، وله طريق أخرى عند أبي داود. والنسائي والحاكم والبيهقي، قال عبدالله بن مسعود فذكرالحديث، وصححه من هذا الوجه الحاكم، وحسنه البيهقي، وقال ابن عبدالبر: هو منقطع إلا أنه مشهور الأصل عند جماعة العلماء تلقوه بالقبول وبنو عليه كثيراً من فروعه، وأعله ابن حزم بالانقطاع، وتابعه عبدالحق، وأعله ابن القطان بالجهالة في عبدالرحمن وأبيه وجده، وله طريق أخرى رواها الدارقطني من طريق القاسم بن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود عن أبيه قال: **«باع عبدالله بن مسعود سبياً من سبي الإمارة بعشرين ألفاً»**، ورجاله ثقات إلا أن عبدالرحمن اختلف في سماعه من أبيه.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٩٢-٩٩٣)]

٥٩)في رواية: **«إذا اختلف المتبايعان، والسلعة قائمة، ولا بينة لأحدهما تحالفا»** رواها عبدالله بن أحمد في زيادات المسند، ورواها الطبراني والدارمي عن ابن مسعود، وانفرد بهذه الزيادة وهي

قوله: «**والسلعة قائمة**» ابن أبي ليلى وهو محمّد بن عبدالرحمن الفقيه وهو ضعيف سيئ الحفظ.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٩٣)]

٦٠)حديث: «**أنه اشترى من يهودي إلى ميسرة**» الترمذي والنسائي والحاكم عن عائشة وفيه قصة، قال الحاكم: صحيح على شرط البخاري، ورواه أحمد عن أنس بن مالك بإسناد ضعيف، قال أبو حاتم: هو منكر، وهو عند الطبراني في الأوسط.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٩٤-٩٩٥)]

٦١)أما حديث جابر، فقال البيهقي في السنن الكبير: عن جابر، قال: «**قال رسول الله ﷺ: دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض، فإذا استنصح أحدكم أخاه فلينصحه**» روى مسلم بعضه من حديث أبي الزبير.

ورواه ابن ماجه بلفظ: «**إذا استشار أحدكم أخاه فليشر عليه**» وإسناده صالح.

وأما حديث أبي يزيد، فساق الحافظ بسنده عن حكيم بن أبي يزيد، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**دعوا الناس فليرزق الله بعضهم من بعض فإذا استنصح الرجل الرجل فلينصح له**».

رواه الإمام أحمد في مسنده والاختلاف فيه على عطاء وفيه لين لاختلاطه.

وأما حديث أبي أيوب الأنصاري، فقال إسحاق بن راهويه في مسنده: فذكر قصة، ومضى حديث أبي هريرة.

وهكذا رواه الطبراني.

ساق الحافظ بسنده عن عبدالرحمن بن زياد بن أنعم، عن أبيه، قال: أضافت إلينا سفينة أبي أيوب في بعض المراسي، فلما حضر غداؤنا أرسلنا إليه وإلى أصحابه فأتانا فقال: إنكم دعوتموني، وأنا صائم، فلم يكن بد من أن أجيبكم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن للمسلم على المسلم ست خصال، إن ترك منهن شيئاً ترك حقاً واجباً عليه له: إذا دعاه أن يجيبه، وإذا مرض أن يعوده، وإذا مات أن يحضره، وإذا لقيه أن يسلم عليه، وإذا استنصحه أن ينصحه، وإذا عطس أن يشمته**».

رواه إسحاق بن راهويه. والأفريقي ضعيف، والبخاري في الأدب المفرد.

أما حديث ابن عمر فرواه أحمد بمعنى حديث أبي هريرة.

وأما حديث ابن مسعود فرواه الطبراني موقوفاً عليه بمعناه أيضاً والله أعلم.

وأما حديث ميسرة، فرواه أبو موسى في الذيل بسند مجهول.

وأما حديث جد عطاء بن السائب، ساق الحافظ بسنده عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «**دعوا الناس يصيب بعضهم من بعض، فإذا استنصحك أخوك فانصحه**».

هذا إسناد غريب، وعبيدالله بن تمام ضعفه البخاري، وأبو حاتم، والدارقطني، وغيرهم.

وقد أخرجه الطبراني في معجمه من هذا الوجه.

[التغليق: (٣/٢٥٣-٢٥٧)]

٦٢)أورد الأزدي في ترجمة حسان بن عبدالله المزني وهو منكر الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه: **«أن رسول الله ﷺ مر برجل وهو يساوم صاحبه فجاءه جبرئيل دعه لا تزد فقال رسول الله ﷺ دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض ومن استنصح أخاه فلينصحه»**.

[لسان الميزان: (٢/١٨٨)]

٦٣)إسحاق بن راهويه: عن عمار بن ياسر رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: **«الحلال بين والحرام بين، وبينهما مشتبهات، فمن توقاهن كان أبقى لدينه، ومن واقعهن أوشك أن يواقع الكبائر كالمرتعي إلى جانب الحمى أوشك أن يواقعه، وإن لكل ملك حمى، وحمى الله تعالى حدوده»**.

قال الحافظ: هذا إسناد ضعيف له شاهد في الصحيحين من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.

[المطالب العالية: (٢/١٠٢)]

٦٤)أبو يعلى: عن حذيفة رضي الله عنه قال: **«قال رسول الله ﷺ ألا إن زمانكم هذا زمان عضوض يعض المؤمن على ما في يده حذار الإنفاق، قال الله عز وجل ﴿وَمَا أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ قال: وشهد شرار الناس يبايعون كل مضطر، ألا إن بيع المضطرين حرام، إن بيع المضطرين حرام، المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله، إن كان عندك معروف فعد به على أخيك، وإلا فلا تزده هلاكاً على هلاكه»**.

قال الحافظ: الكوثر متروك، ومكحول عن حذيفة رضي الله عنه منقطع.

[المطالب العالية: (٢/١٠٣)]

٦٥)ترجمة عطاء بن فروخ: روي له النسائي وابن ماجه حديثاً واحداً عن عثمان: **«رحم الله رجلاً سهلاً مشترياً وبائعاً»**[1] الحديث.

قال الحافظ: ذكر علي بن المديني في العلل أنه لم يلق عثمان رضي الله عنه.

[التهذيب: (٧/١٨٨)]

٦٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة: **«أن النبي ﷺ قال: من غشنا فليس منا»**

قال: لا نعلمه عن عائشة إلا بهذا الإسناد.

ورجاله ثقات.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٠٨)]

---

(١) أخرجه النسائي برقم (٤٦٩٦): بعد أن ذكر قصة قال: **«قال رسول الله ﷺ: أدخل الله الجنة رجلاً كان سهلاً مشترياً وبائعاً وقاضياً ومقتضياً»**

٦٧)قلت: وفي لسان الميزان (٦٤/١): روي الدارقطني في غرائب مالك عن ابن عمر ﷺ رفعه: **«من غشنا فليس منا»** قال الدارقطني إبراهيم وشيخه والراوي عنه ضعفاء.

قال مسدد: عن عبدالرحمن بن أبي ليلى ﷺ قال: **«قال رسول الله ﷺ من غش فليس منا»**.

قال الحافظ: هذا مرسل مع ضعف الحجاج.

[المطالب العالية: (١٠٤/٢-١٠٥)]

٦٨)قال مسدد: **«إن ابن عمر رضي الله عنهما مر على رجل يبيع غنيمات له، فقال: بكم تبيع غنمك هذه؟ قال: بكذا وكذا. فقال ابن عمر رضي الله عنهما: أخذتها بكذا وكذا، فحلف أن لا يبيعها، فانطلق ابن عمر رضي الله عنهما يقضي حاجته، ثم مر عليه فقال: يا أبا عبدالرحمن، خذها بالذي أعطيتني، فقال: حلفت على يمين، فلم أكن لأعين الشيطان عليك إن أجيبك»**.

قال الحافظ: صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (١٠٦/٢)]

٦٩)عن أبي هريرة وابن عباس رضي الله عنهما قالا: **«خطبنا رسول الله ﷺ...»** فذكر حديثاً طويلاً فيه: **«ومن عسّر أخاه المسلم نزع الله منه رزقه، وأفسد عليه معيشته، ووكله إلى نفسه، ومن ضار مسلماً فليس منا، ولست منه في الدنيا والآخرة، ومن مطل طالبه، وهو يقدر على قضائه فعليه خطيئة عشار، فقام إليه عوف بن مالك الأشجعي فقال: وما خطيئة عشار؟ فقال رسول الله ﷺ: خطيئة العشار أن عليه في كل يوم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، ومن يلعن الله فلن تجد له نصيراً»**.

قال الحافظ: هذا حديث موضوع.

[المطالب العالية: (١٠٨/٢-١٠٩)، (١٠٤/٢)]

٧٠)أورد ابن أبي شيبة عن أبي هريرة رفعه: **«من أقال نادماً أقال الله عثرته»** وفيه الحسين بن حميد بن الربيع وهو كذاب.

[لسان الميزان: (٢٨٠/٢)]

٧١)أخرج الدارقطني والخطيب في الرواة عن مالك عن أنس رفعه: **«من حاول أمر المعصية كان أبعد لما ترجى وأقرب لما اتقى»** قال الدارقطني بعده عبدالوهاب واه جداً ووقع عند العقيلي عبدالوهاب النباتي.

[لسان الميزان: (٩٣/٤)]

٧٢)رواه الطبراني عن يعقوب بن عبدالله بن سَليم بن أكيمة عن أبيه عن جده قال أتينا رسول الله ﷺ فقال: **«إذا لم تحلوا حراماً ولم تحرموا حلالاً وأصبتم المعنى فلا بأس»** ورواه من وجه آخر عنه فقال سليمان بدل سليم وأخرجه ابن مندة عن محمّد بن إسحاق بن سليمان بن أكيمة عن أبيه عن

جده نحوه ولكن عمر في زمن الوليد وأخرجه ابن مندة من طريق أخرى زاد في نسبه عبدالله ثم أورده في ترجمة عبدالله بهذا السند وأخرجه أبو القاسم بن مندة في كتاب الوصية من وجهين وفيه اختلاف آخر.

[الإصابة: (٢/٧٣)]

٧٣)الطبراني في الأوسط من طريق ابن أبي أمية بن يعلى أحد الضعفاء عن نافع عن ابن عمر قال: قال النبي ﷺ لعبدالله بن جدعان: «**إذا اشتريت نعلاً فاستجدها وإذا اشتريت ثوباً فاستجده وإذا اشتريت دابة فاستفرهها وإذا كان عندك كريمة قوم فأكرمها**».

[الإصابة: (٢/٢٨٨)]

٧٤)أورد الحاكم عن اليسع بن المغيرة قال: «**مر رسول الله ﷺ بالسوق برجل يبيع طعاماً بسعر هو أرخص من سعر السوق الحديث**» فظن الحاكم أنه صحابي وإنما هو تابعي.

[الإصابة: (٣/٦٨٤)]

٧٥) **قوله: قال النبي ﷺ : «الخديعة في النار، ومن عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد».**

قال الحافظ: ...أما حديث: «**الخديعة في النار**» فرويناه في الكامل لابن عدي من حديث قيس بن سعد بن عبادة قال: «**لولا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول المكر والخديعة في النار لكنت أمكر الناس**» وإسناده لا بأس به.

وأخرجه الطبراني في الصغير من حديث ابن مسعود والحاكم في المستدرك من حديث أنس واسحاق بن راهويه في مسنده من حديث أبي هريرة وفي إسناد كل منهما مقال، لكن مجموعهما يدل على أن للمتن أصلاً.

[الفتح: (٤/٤١٦-٤١٧)]

٧٦)قال الحافظ: أما حديث أبي مالك ساق الحافظ بسنده عن حذيفة، رفعه، قال «**يؤتى الله بعبد من عباده، فيقول له: ماذا عملت لي؟ فيقول: ما عملت لك شيئاً أرجو به كبيراً من صلاة، ولا صوم، إنك كنت أعطيتني فضلاً من مال، فكنت أخالط الناس، فأيسر على الموسر، وأنظر المعسر، قال: فقال الله عز وجل: فنحن أحق بذلك منك، تجاوزوا عن عبدي قال: فيغفر له**».

قال أبو مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري: هكذا سمعناه من رسول الله ﷺ، تابعه يزيد بن هارون، عن أبي مالك، ورواه أبو خالد الأحمر عن أبي مالك، قال في روايته: فقال عقبة بن عامر الجهني، وأبو مسعود الأنصاري، هكذا سمعناه من رسول الله ﷺ.

رواه مسلم في صحيحه.

قلت: قد تابع الأشج على هذا عن أبي خالد الإمام الكبير إسحاق بن راهويه، كما أخبرني أبو الفرج بن الغزي عن سعد بن طارق، هو أبو مالك الأشجعي به. ثم وجدت الدارقطني قد صرح بأن الوهم فيه من أبي خالد، فهو أشبه والله أعلم.

[التغليق: (٣/٢١٦-٢١٧)]

٧٧)ساق ابن عدي في ترجمة عبدالله بن عطارد بن أذينة عن بريدة رفعه: **«من انظر معسراً»**[1] ثم قال ولابن أذينة غير ما ذكرت مما لا يتابع عليه.

[لسان الميزان: (٣/٣١٦-٣١٧)]

٧٨)روي ابن مندة عن محمّد وعبدالله ابني جابر عن أبيهما: أن سمرة بن ربيعة العدواني جاء إلى أبي اليسر يتقاضاه حقاً له فقال أبو اليسر لأهله قولوا له ليس هو هنا فجعل سمرة يسرع فظن أبو اليسر أنه ذهب وأطلع رأسه فرآه سمرة فقال له أبو اليسر أما سمعت النبي ﷺ يقول: **«من انظر معسر أظله الله في ظله الحديث»** فقال سمرة أشهد لسمعته يقول ذلك.

قلت: أصل هذه القصة في مسلم بغير هذا السياق وليس فيها لسمرة ذكر، بل فيها أن الدين كان لأبي اليسر على شخص آخر وقد تقدم في الحارث بن يزيد شيء من ذلك وحرام بمهلتين متروك.

[الإصابة: (٢/٧٩)]

٧٩)قال الحافظ: وأما ما روي عن عمر أنه كلم في البيع فقال: **«ما أجد لكم شيئاً أوسع مما جعل رسول الله ﷺ لحبان بن منقذ ثلاثة أيام»** فمداره على ابن لهيعة وهو ضعيف انتهى، وهو كما قال أخرجه الطبراني والدارقطني وغيرهما من طريقه.

[الفتح: (٤/٣٩٥-٣٩٦)]

٨٠)إذا بين البيعان، ولم يكتما، ونصحا.

ويذكر عن العداء بن خالد قال: كتب لي النبي ﷺ: **«هذا ما اشترى محمّد رسول الله ﷺ من العداء بن خالد بيع المسلم من المسلم، لا داء ولا خبثة ولا غائلة»** قال قتادة: الغائلة: الزنا والسرقة والإباق، وقيل لإبراهيم: إن بعض النخاسين يسمى: آرى خراسان، وسجستان، فيقول: جاء أمس من خراسان، وجاء اليوم من سجستان فكرهه كراهة شديدة.

قال عقبة بن عامر: **«لا يحل لأمرئ يبيع سلعة يعلم أن بها داء إلا أخبره»**.

رواه البخاري

* قوله: هذا ما اشترى محمّد رسول الله ﷺ من العداء بن خالد.

قال الحافظ: وقد وصل الحديث الترمذي والنسائي وابن ماجه وابن الجارود وابن مندة كلهم عن العداء بن خالد فاتفقوا على أن البائع النبي ﷺ والمشتري العداء عكس ما هنا، فقيل: إن الذي وقع هنا مقلوب، وقل: هو صواب.

* قوله: وقال عقبة بن عامر لا يحل لمرئ يبيع سلعة يعلم أنها بها داء إلا أخبره.

---

(١) وبقية الحديث: **«كان له بكل يوم صدقة ثم قال بعد ذلك: كان له بكل يوم مثل الذي أنظره صدقة. قال بريدة: فقلت: يا رسول الله قلت: من انظر معسراً كان له بكل يوم مثل الذي أنظره قال: إن قولي بكل يوم صدقة قبل الأجل وقولي كل يوم مثل الذي أنظره بعد الأجل»**.

قال الحافظ : ..هذا الحديث وصله أحمد وابن ماجه والحاكم عن عقبة مرفوعاً بلفظ : «**المسلم أخو المسلم، ولا يحل لمسلم باع من أخيه بيعاً فيه غش إلا بينه له**»، وفي روايه أحمد : «**يعلم فيه عيباً**» وإسناده حسن .

[الفتح: (٣٦٢/٤-٣٦٤)]

٨١)أما حديث العداء بن خالد ، ساق الحافظ بسنده عن العداء بن خالد بن هوذة : «**أنه اشترى من النبي ﷺ غلاماً، وكتب عليه العهدة**» . قال المنهال : لا أحفظ في العهدة إلا قول النبي ﷺ : «**بيع المسلم المسلم**» .

رواه ابن أبي حاتم وأخرجه الترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وابن الجارود في المنتقى كلهم، عن العداء بتمامه، وقال الترمذي : حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث عباد ، والحديث حسن .

وقد وقع لنا من رواية الأصمعي . أخرجه ابن مندة في المعرفة، والبيهقي في السنن الكبير وهي متابعة جيدة .

وقد وقع لي حديث عباد ، عالياً أيضاً : عن عبدالمجيد ، قال : قال لي العداء بن خالد بن هوذة : «**ألا أقرئك كتاباً، فإذا فيه: هذا ما اشترى العداء بن خالد بن هوذة من محمّد رسول الله ﷺ اشترى منه عبداً، أو أمة -عباد شك- لا داء، ولا غائلة، ولا خبثة، بيع المسلم المسلم**» .

وأخبرنا به أبو هريرة ابن الذهبي عن عباد بن الليث مثله .

رواه البيهقي : فوقع لنا بدلاً عالياً .

وقد تتبعت طرق هذا الحديث من الكتب التي عزوتها إليها ، فاتفقت كلها على أن العداء ، هو المشتري وأن النبي ﷺ هو البائع وهو بخلاف ما علقه المصنف، فليتأمل .

وقال أيضاً : وأما حديث عقبة بن عامر ، ساق الحافظ بسنده عن عقبة بن عامر ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «**المسلم أخو المسلم، فلا يحل لمسلم باع من أخيه بيعاً، يعلم فيه عيباً، إلا بينه له**» .

رواه ابن ماجه، ورويناه في فوائد أبي الفتح الأزدي، ولفظه : «**ولا يحل لمسلم أن يبيع أخاه المسلم شيئاً، يعلم أن فيه عيباً، إلا بينه له**» .

رواه الحاكم في صحيحه، وأخرجه الإمام أحمد .

وهو على هذا حديث حسن لمتابعة يحيى بن أيوب لابن لهيعة عليه، وباقي رجاله ثقات، وهكذا رويناه موصولاً ، وكأن القطعة التي علقها البخاري عنده أنها من قول عقبة، وأنها مدرجة في الحديث، لأنني وجدتها في جميع الروايات عنه، هكذا موقوفة والله أعلم .

[تلخيص الحبير: (٩٧٨/٣)]، [التهذيب: (٩٠/٥)]، [التغليق: (٢١٨/٣-٢٢٢)]

٨٢)قال الحافظ : روى الطبري من مرسل أبي قلابة أن النبي ﷺ قال : «**لا يتفرق بيعان إلا عن رضا**» ورجاله ثقات، ومن طريق أبي زرعة بن عمرو : أنه كان إذا بايع رجلاً يقول له : خيرني . ثم يقول : قال أبو

هريرة قال رسول الله ﷺ: **«لا يفترق اثنان -يعني في البيع- إلا عن رضا»** وأخرجه أبو داود أيضاً.

[الفتح: (٤/٣٣٨)]

٨٣) قوله: وقال ابن أبي أوفى: **«الناجش آكل ربا خائن»** وهو الخداع، باطل لا يحل. قال النبي ﷺ: **«الخديعة في النار، ومن عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»**.

قال الحافظ: وأما حديث أبي هريرة، فرواه البزار في مسنده، وإسناده ضعيف.

وله طريق أخرى: أخرجها أبو الشيخ في كتاب الترهيب وله وفي إسناده جهالة.

وقال إسحاق بن راهويه في مسنده: عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: **«المكر والخديعة في النار»** فيه انقطاع بين عطاء، وأبي هريرة.

وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين.

وأورده ابن عدي في ترجمة كلثوم، وقال: إنه روي أحاديث لا يتابع عليها، أخرجه عن علي بن الحسين بن عبدالرحيم، عن إسحاق به.

وقال أيضاً: وأما حديث أنس، فرواه الحاكم في المستدرك، وزاد فيه: **«والخيانة»**. وفي إسناده مقال.

وقد وقع لي من طريق أخرى مرسلاً عن محمّد بن سيرين قال بلغني أن رسول الله ﷺ قال: **«المكر والخديعة في النار»** انتهى.

فإن كان حديث أنس محفوظاً، فيحتمل أن يكون محمّد بن سيرين، سمعه منه، ورواه ابن المبارك في البر والصلة، عن الحسن، قال: بلغني أن رسول الله ﷺ قال: **«فذكر مثله»**.

[التغليق: (٣/٢٤٤-٢٤٦)]

٨٤) ترجمة زياد أبو الأغر النهشلي: ذكر الطبراني والباوردي، وابن شاهين، وابن مندة، ومن تبعهم في الصحابة وفيه نظر؛ فإنهم أخرجوا كلهم عن عتبان بن الأغر بن زياد النهشلي: **«حدثني أبي عن أبيه -أنه قدم بعير له إلى المدينة، فمسح النبي ﷺ رأسه وقال: احسنوا بيعة الأعرابي»** هكذا قال إسحاق الصواف، والصواب ما أخرجه النسائي والطبراني.

[الإصابة: (١/٥٨٦)]

باب
في الأسواق

٨٥) قال الحافظ في الباب: ...كأنه أشار إلى ما لم يثبت على شرطه: **«من انها شر البقاع»** وهو حديث أخرجه أحمد والبزار وصححه الحاكم من حديث جبير بن مطعم أن النبي ﷺ قال: **«احب البقاع إلى الله المساجد، وابغض البقاع إلى الله الأسواق»**، إسناده صحيح، وأخرجه ابن حبان والحاكم أيضاً من حديث ابن عمر نحوه.

[الفتح: (٤/٣٩٨)]

٨٦)فلاح مولى بعض التجار : . ذكر في قصة مكذوبة سلت عن نسخة تشتمل على أحاديث موضوعة منها : «**أن أعرابياً سأل فأعطاه النبي ﷺ قميصه فذهب إلى السوق فطلب فيه ثمانية دراهم فعرفه أبو بكر فاشتراه مني[1] بثمانمائة فتعجب منه الدلال فقال له إنه قميص النبي ﷺ فسمعه عبد لبعض التجار يقال له فلاح فذهب إلى سيده فأخبره فذهب إلى السوق فدفع في القميص ألف دينار**» وهذا من وضع القصاص كذلك سائر النسخة والله المستعان .

[الإصابة : (٢١٨/٣)]

٨٧)عائشة رضي الله تعالى عنها قالت : «**يا رسول الله إن فلاناً قدم له بز من الشام، فلو بعثت إليه، فأخذت منه ثوبين بنسيئة إلى ميسرة، فأرسل إليه فامتنع**» أخرجه الحاكم والبيهقي ، ورجاله ثقات .

[بلوغ المرام: (٢٥١)]

٨٨)عن علي بن أبي طالب قال : «**ضممت إلي سلاح النبي ﷺ فوجدت في قائم سيفه رقعة فيها: صل من قطعك وأحسن إلى من أساء إليك، وقل الحق ولو على نفسك**» ، قال ابن الرفعة في المطلب : ليس فيه إلا الانقطاع إلا أنه يقوى بالآية وفيما قال نظر ، لأن في إسناده الحسين بن زيد بن علي ، وقد ضعفه ابن المديني وغيره ، وروي أحمد ، والطبراني وابن حبان في صحيحه عن أبي ذر قال : «**أوصاني خليلي ﷺ بخصال من الخير -فذكرها- وفيها: أوصاني أن أقول الحق وإن كان مراً**» .

[تلخيص الحبير: (١٠٢١/٣)]

٨٩)روى ابن أبي زائدة حديثاً مرسلاً عن خالد بن أبي خالد قال : «**بايعت محمّد بن سعد بسلعة فقال هلم أماسحك فإن رسول الله ﷺ قال البركة في المماسحة**» قال ابن مندة هذا حديث غريب .

[الإصابة : (٥١٣/٣)]

٩٠)أما قول النبي ﷺ فقد ساق الحافظ بسنده عن طارق ، قال : «**رأيت رسول الله ﷺ مرتين رأيته بسوق ذي المجاز، وأنا في تباعة لي، فمر وعليه حلة حمراء، فسمعته يقول: يا أيها الناس، قولوا لا إله إلا الله تفلحوا ورجل يتبعه يومئذ بالحجارة، قد أدمى كعبه، وهو يقول: يا أيها الناس: لا تطيعوا هذا فإنه كذاب، فقلت: من هذا؟ قيل: غلام من بني عبدالمطلب، فقلت: من هذا الذي يرميه بالحجارة؟ قيل: عمه عبد العزى أبو لهب بن عبد المطلب، فلما أظهر الله الإسلام خرجنا من الربذة ومعنا ظعينة لنا حتى نزلنا قريباً من المدينة فبينا نحن قعود، إذ أتى رجل عليه ثوبان، فسلم علينا، فقال: من أين القوم؟ فقلنا: من الربذة ومعنا جمل أحمر، فقال: تبيعون الجمل؟ قلنا: نعم، فقال: بكم؟ قلنا: بكذا وكذا صاعاً من تمر، فقال:**

(١) في طبعة دار الكتب العلمية (منه).

قد أخذت، وما استقصى، فأخذ بخطام الجمل، فذهب حتى توارى بحيطان المدينة. فقال بعضنا لبعض: أتعرفون الرجل؟ فلم يكد أحد منا يعرفه، فلام القوم بعضهم بعضاً، وقالوا: تعطون جملكم من لا تعرفونه؟ فقالت الظعينة: لا تتلاوموا فلقد رأيت وجه رجل لا يغدر بكم، ما رأيت شيئاً أشبه بالقمر، ليلة البدر من وجهه، فلما كان العشي، أتى رجل فقال: السلام عليكم ورحمة الله، أنتم الذين جئتم من الربذة؟ فقلنا: نعم، فقال: أنا رسول رسول الله ﷺ إليكم وهو يأمركم أن تأكلوا من هذا التمر، حتى تشبعوا، وتكتالوا حتى تستوفوا، فأكلنا من التمر حتى شبعنا، واكتلنا حتى استوفينا، ثم قدمنا المدينة من الغد، فإذا رسول الله ﷺ قائم يخطب الناس على المنبر، فسمعته يقول: يد المعطي العليا، وابدأ بمن تعول، أمك، وأباك، وأختك، وأخاك، وأدناك وأدناك. وثم رجل من الأنصار فقال: يا رسول الله، هؤلاء بنو ثعلبة من يربوع الذين قتلوا فلاناً في الجاهلية، فخذ لنا بثأرنا فرفع رسول الله ﷺ يديه حتى رأينا بياض إبطيه، يقول: لا تجني أم على ولد، ولا تجني أم على ولد».

رواه ابن حبان في صحيحه، عن يزيد بن زياد بطوله.

وروى النسائي بعضه، وقد وقع لنا من وجه آخر عن جامع بن شداد المحاربي، حدثني رجل من قومي فقال له طارق بن عبدالله: قال: فذكر الحديث.

رواه أبو عبدالله بن مندة في «المعرفة».

وأبو جناب اسمه يحيى بن أبي حية، كوفي، يكتب حديثه في المتابعات، وكان يعاب عليه التدليس، وقد صرح بسماعه هنا.

وأما حديث عثمان، فساقه الحافظ بسنده عن عثمان، أن رسول الله ﷺ قال: «**يا عثمان، إذا ابتعت فاكتل، وإذا بعت فكل**».

أخرجه الدارقطني وفيه منقذ مجهول الحال، وقد ذكره ابن حبان في الثقات.

وقد تابعه سعيد بن المسيب، عن عثمان، قال الإمام أحمد في مسنده: ومن هذا الوجه أخرجه ابن ماجه في سننه وأبو بكر البزار في مسنده وقال: لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

قلت: والإسناد السابق يرد عليه، وابن لهيعة ضعيف الحديث ولكنه من قديم حديثه، فذكر ابن عبدالحكم في فتوح مصر، قال: أن سعيد بن المسيب، قال له: اقرأ على ابن حجيرة السلام، وأمره فلينه أهل بلده عن الزنا، فإنه ذكر لي أنه بها كثير، وقد سمعت عثمان بن عفان، على المنبر يقول: «**كنت أشتري التمر في سوق بني قينقاع ثم أجلبه إلى المدينة، ثم أفرغه لهم، وأخبرهم بما فيه من المكيلة، فيعطوني ما رضيت به من الربح، ويأخذونه بخبري ولا يكيلونه، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: يا عثمان إذا بعت فكل، وإذا ابتعت فاكتل**».

ورواه أبو بكر بن علي المروزي في مسنده.

وقد قال أحمد بن حنبل وغيره: إن حديث ابن لهيعة القديم صحيح. وتابع موسى بن وردان على

روايته عن سعيد، إسحاق بن أبي فروة، وهو أضعف من ابن لهيعة.

رواه البيهقي من طريقه.

وله شاهد مرسل، رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه قال، عن الحكم، قال: «**قدم لعثمان طعام على عهد النبي ﷺ فقال: اذهبوا بنا إلى عثمان نعينه على بيع طعامه فقام إلى جنبه، وعثمان يقول: في هذه الغرارة كذا وكذا، وأبيعها بكذا وكذا، فقال رسول الله ﷺ: إذا سميت فكل**».

وقال ابن أبي حاتم في العلل: سألت أبي عن حديث أبي قتادة قال: «**كان عثمان يشتري الطعام، ويبيعه قبل أن يقبضه، فقال له رسول الله ﷺ: إذا ابتعت فاكتل، وإذا بعت فكل**» فقال: هذا حديث منكر بهذا الإسناد.

قلت: رواته ثقات، إلا أن مكحولاً لم يسمع من أبي قتادة وبمجموع هذه الطرق يعرف أن للحديث أصلاً والله أعلم.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢٣٨/١-٢٣٩)]، [هدي الساري: (٢١)]، [التغليق: (٢٣٥/٣-٢٤٠)]

[الفتح: (٤٠٣/٤-٤٠٤)]

باب

الكيل والوزن

٩١) قال الحسن بن سفيان في مسنده: عن خالد بن عمير قال: «**أتيت مكة والنبي ﷺ بها فبعته رجل سراويل فوزن لي وأرجح**».

ورجاله ثقات إلا أنه اختلف فيه على شعبة وعلى سماك؛ والمشهور أنه عن مخرمة العبدي، أما خالد بن عمير الدوسي الذي روى عن عتبة بن غزوان فمخضرم.

[الإصابة: (٤١٠/١-٤١١)]

٩٢) قال الدراقطني في غرائب مالك عن عمرو بن دينار رفعه: «**الوزن وزن أهل المدينة والمكيال مكيال أهل مكة**» وبه إلى أبي معاذ عن أنس نحوه وقال غريب تفرد به أبو معاذ. قلت: وهو منكر من حديث مالك بهذا الإسناد.

[لسان الميزان: (٣٧٧/٢)]

٩٣) عن عبدالله بن عمر حديث: «**الوزن وزن مكة، والمكيال مكيال أهل المدينة**» رواه أبو داود والنسائي.

قال الحافظ: قال أبو داود: هذا خطأ.

[النكت الظراف: (٤٣٩/٥)]

٩٤) حديث: «**أن النبي ﷺ نهى عن بيع الطعام حتى يجري فيه الصاعان: صاع البائع وصاع**

المشتري».

رواه إسحاق وابن أبي شيبة والبزار وابن ماجه والدارقطني من حديث جابر، وفيه محمّد بن أبي ليلى. وأخرجه البزار من حديث أبي هريرة بسند جيد وزاد في آخره: «**فيكون لصاحبه الزيادة، وعليه النقصان**» وأخرجه ابن عدي من حديث أنس مثله، وإسناده ضعيف، ومن حديث ابن عباس نحوه، وإسناده واه، وهو عند ابن أبي شيبة من مرسل الحسن، وعند عبدالرزاق من مرسل يحيى بن أبي كثير.

[الدراية: (٢/١٥٥)]

٩٥)حديث: «**اذا اختلف النوعان فبيعوا كيف شئتم**».

لم أجده بهذا اللفظ.

[الدراية: (٢/١٤٧)]

٩٦)أخرج الدارقطني عن عبادة وأنس، عن النبي ﷺ قال: «**ما وزن فمثل بمثل، إذا كان نوعاً واحداً، وما كيل فمثل ذلك، فإذا اختلف النوعان فلا بأس به**» وإسناده ضعيف.

[الدراية: (٢/١٤٧)]

٩٧)قال الحافظ: روى أحمد من حديث ابن عمر مرفوعاً: «**من اشترى طعاماً بكيل او وزن فلا يبيعه حتى يقبضه**»، ورواه أبو داود والنسائي بلفظ: «**نهى ان يبيع احد طعاماً اشتراه بكيل حتى يستوفيه**» والدارقطني من حديث جابر: «**نهى رسول الله ﷺ عن بيع الطعام حتى يجري في الصاعان صاع البائع والمشتري**» ونحوه للبزار من حديث أبي هريرة بإسناد حسن.

[الفتح: (٤/٤١١)]

باب

ما نهي عنه في البيوع

٩٨)عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: «**نهى رسول الله ﷺ عن بيع العربان**».

قال الحافظ: مالك، وابن ماجه، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وفي سنده انقطاع.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٩٩)حديث: «**نهى عن بيع الحبل وحبل الحبلة**»

لم أره بهذا اللفظ.

[الدراية: (٢/١٤٩)]

١٠٠)وروى الطبري عن ابن سيرين بإسناد صحيح قال: «**لا أعلم ببيع الغرر بأساً**».

[الفتح: (٤/٤١٨)]

١٠١)عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**من حبس العنب**

أيام القطاف، حتى يبيعه ممن يتخذه خمراً، فقد تقحم النار على بصيرة» رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن.

[بلوغ المرام: (٢٣٨)]

١٠٢)قد صح: «**أن النبي ﷺ نهى عن بيع الصوف على ظهر الغنم، وعن لبن في ضرع، وسَمْن في لبن**» أبو داود في المراسيل، عن عكرمة.

وقال: روى الدارقطني عن عكرمة: «**أن النبي ﷺ نهى أن يباع لبن في ضرع، أو سمن في لبن**» وهذا مرسل، وقد وصله حفص بن عمر، عن عمر بن فروخ أخرجه الطبراني بذكر ابن عباس فيه، وزاد: «**ولا يباع صوف على ظهر، وأن لا تباع ثمرة حتى تطعم**» وعمر بن فروخ فيه مقال وقد رواه ظهير بن معاوية، عن ابن عباس قوله، أخرجه أبو داود.

وأخرجه الشافعي من وجه آخر، عن ابن عباس موقوفاً، وهو الراجح.

[الدراية: (٢/١٤٩-١٥٠)]

١٠٣)عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه: «**أن النبي ﷺ نهى عن شراء ما في بطون الأنعام حتى تضع، وعن بيع ما في ضروعها، وعن شراء العبد وهو آبق، وعن شراء المغانم حتى تقسم، وعن شراء الصدقات حتى تقبض، وعن ضربة الغائص**» رواه ابن ماجه والبزار والدارقطني بإسناد ضعيف.

[بلوغ المرام: (٢٤٠)]

١٠٤)حديث أبي هريرة: «**أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الملاقيح والمضامين**»، إسحاق بن راهويه والبزار عن أبي هريرة، وفي إسناده صالح بن أبي الأخضر عن الزهري وهو ضعيف، وقد رواه مالك في الموطأ عن سعيد مرسلاً، قال الدارقطني في العلل: تابعه معمر، ووصله عمر بن قيس عن الزهري، والصحيح قول مالك، وفي الباب عن عمران بن حصين وهو في البيوع لابن أبي عاصم، وعن ابن عباس في الكبير للطبراني والبزار، وعن ابن عمر أخرجه عبدالرزاق وإسناده قوي.

[بلوغ المرام: (٢٤٠)]، [تلخيص الحبير: (٣/٩٥٨)]

١٠٥)روي عبدالرزاق بإسناد صحيح، عن ابن عمر: «**عن النبي ﷺ انه نهى عن بيع المضامين والملاقيح وحبل الحبلة، قال: والمضامين: ما في أصلاب الإبل، والملاقيح: ما في بطونها وحبل الحبلة: ولد ولد هذه الناقة**» وأخرجه الطبراني والبزار من حديث ابن عباس وفي إسناده ضعف.

وروي إسحاق والبزار، عن أبي هريرة نحوه، وفيه صالح بن أبي الأخضر وهو ضعيف. والمعروف عن سعيد بن المسيب موقوف. أخرجه مالك في الموطأ عن الزهري عنه. وروي ابن ماجه عن أبي سعيد: أن النبي ﷺ: «**نهى عن شراء ما في بطون الأنعام حتى تضع**».

[الدراية: (٢/١٤٩)]

١٠٦)قال مسدد عن عبدالرحمن بن أبي نعم قال: «**نهى رسول الله ﷺ عن قفيز الطحان**».

قال الحافظ: هذا مرسل حسن، أخرجه الدارقطني موصولاً بذكر أبي سعيد من وجه آخر عن عبدالرحمن.

[المطالب العالية: (١/٩٨-٩٩)]

١٠٧)حديث: «**نهى النبي ﷺ عن قفيز الطحان**» الدارقطني والبيهقي من حديث أبي سعيد: «**نهى عن عسب الفحل، وقفيز الطحان**» وقد أورده عبدالحق في الإحكام بلفظ: «**نهى النبي ﷺ**» وتعقبه ابن القطان بأنه لم يجده إلا بلفظ البناء لما لم يسم فاعله، وفي الإسناد هشام أبو كليب مختلف فيه.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٣٣)]

١٠٨)حديث: «**أنه ﷺ نهى عن عسب الفحل**»، وروي: «**أنه نهى عن ثمن عسب الفحل**»، وهي رواية الشافعي في المختصر، البخاري، وأبو داود، والترمذي والنسائي، من حديث ابن عمر باللفظ الأول، ووهم الحاكم فاستدركه، ورواه الشافعي من طريق أخرى عن نافع باللفظ الثاني، ورواه أيضاً في الأم والمختصر والسنن المأثورة عن أنس، وأعله أبو حاتم بالوقف، قال: ورواه ابن لهيعة عن أنس مرفوعاً أيضاً، ولمسلم من حديث أبي هريرة وجابر: «**نهى عن بيع ضراب الجمل**»، وللنسائي من حديث أبي هريرة: «**نهى عن ثمن الكلب وعسب التيس**»، ورواه الدارمي في مسنده عن أبي هريرة، قال أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: تفرد به ابن فضيل، وأخشى أن يكون أراد الأعمش عن أبي سفيان عن جابر، وله طريق أخرى عن أبي هريرة، وللدارقطني عن أبي سعيد كالأول، وصححه ابن السكن وابن القطان.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٥٦-٩٥٧)]

١٠٩)روي الدارقطني وأبو يعلى والبيهقي من حديث أبي سعيد: «**نهى ﷺ عن عسب الفحل، وعن قفيز الطحان**» وفي إسناده ضعف.

[الدراية: (٢/١٩٠)]

١١٠)حديث: «**إن من السحت عسب التيس**».
لم أجده هكذا.

[الدراية: (٢/١٨٨)]

١١١)حديث: عن أنس: «**أن رجلاً من كلاب سأل النبي ﷺ عن عسب الفحل، فنهاه، فقال: يا رسول الله إنا نطرق الفحل فنكرم، فرخص له في الكرامة**» أخرجه النسائي والترمذي، ورجاله ثقات.

[الدراية: (٢/١٨٨)]

١١٢)حديث: «**أن النبي ﷺ نهى عن بيع السرطان**»
لم أجده.

[الدراية: (٢/٢١٢)]

١١٣) ذكر الزمخشري: ...حديث عكرمة: «**لا تأكلوا ثمن الشجر فإنه سحت**».

قال الحافظ: أخرجه أبو عبيد في الأحوال عنه موقوفاً وزاد نحوه. وروى عبدالرزاق من طريق وهب بن منبه قال: قال رسول الله ﷺ: «**اتقوا السحت قالوا: وما السحت؟ قال: بيع الشجر، وثمن الخمر، وإجارة الأمة المساحقة**».

[الكافي الشاف: (٢/٥٧٣)]

١١٤) ذكر الزمخشري: ... حديث النبي ﷺ: «**لا يحل بيع المغنيات ولا شراؤهن ولا التجارة فيهن ولا اثمانهن**».

قال الحافظ: أخرجه الطبري وابن أبي حاتم وغيرهما عن أبي أمامة بهذا، وهو عند أحمد وابن أبي شيبة والترمذي وأبي يعلى من هذا الوجه وهو ضعيف، ورواه الطبراني. وله طريق آخر عند ابن ماجه عن أبي أمامة، قال: «**نهى رسول الله ﷺ عن بيع المغنيات وعن شرائهن، وعن كسبهن وعن اكل اثمانهن**» وفي الباب عن عمر أخرجه الطبراني وابن عدي عن عمر نحوه. ويزيد بن عبدالمطلب ضعيف، وعن علي أخرجه أبو يعلى وابن عدي، وفيه الحارث بن نبهان وهو ضعيف، وعن عائشة أخرجه البيهقي وفيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف.

[الكافي الشاف: (٣/٤٧٥)]

١١٥)حديث: «**أنه لما بعث عتاب بن أسيد إلى أهل مكة قال له: انههم عن البيع ما لم يقبضوا وربح ما لم يضمنوا**» البيهقي عن صفوان بن يعلى بن أمية عن أبيه قال: «**استعمل رسول الله ﷺ عتاب بن اسيد على اهل مكة، فقال: إني امرتك على اهل الله بتقوى الله، لا يأكل احد منكم من ربح ما لم يضمن، وانههم عن سلف وبيع، وعن الصفقتين في البيع الواحد، وأن يبيع أحدهم ما ليس عنده**»، ومن حديث إسماعيل بن أمية عن عطاء عن ابن عباس نحوه، وفيه يحيى بن صالح الأيلي وهو منكر الحديث، ولابن ماجه عن عتاب بن أسيد أن النبي ﷺ: «**لما بعثه إلى اهل مكة نهاه عن سلف ما لم يضمن**»، فهذا قد اختلف فيه على عطاء، ورواه الحاكم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده في حديث.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٨٢-٩٨٣)]

١١٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر قال: «**نهى رسول الله ﷺ عن الشغار، وعن بيع المجر، وعن بيع الغرر، وعن بيع كالئ بكالئ، وعن بيع آجل بعاجل، قال: والمجر: ما في الأرحام، والغرر: أن تبيع ما ليس عندك، وكالئ بكالئ: دين بدين، والآجل بالعاجل: أن يكون لك على الرجل ألف درهم، فيقول رجل: أعجل لك خمسمائة ودع البقية، والشغار: أن تنكح المرأة بالمرأة ليس بينهما صداق**».

قال: لا نعلم أحداً رواه بهذا التمام إلا موسى.

وهو ضعيف.

قال الشيخ : في الصحيح طرف منه .

[مختصر زوائد البزار: (٥٠٨/١-٥٠٩)]

١١٧)«روي أنه عليه السلام نهى عن بيع المجر» البيهقي ، من حديث ابن عمر بسند فيه موسى بن عبيدة الربذي وقال : إنه تفرد به وأنه ضعف بسببه ورواه البزار من هذا الوجه مطولاً وفيه : المجر ما في الأرحام ، وأشار إلى تفرد موسى به ، وهو معترض بما أخرجه عبدالرزاق عن الأسلمي عن عبدالله بن دينار ، لكن الأسلمي أضعف من موسى عند الجمهور .

[تلخيص الحبير: (٩٦٧/٣-٩٦٨)]

١١٨)عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : «**نهى رسول الله ﷺ أن تباع ثمرة حتى تطعم، ولا يباع صوف على ظهر، ولا لبن في ضرع**»، رواه الطبراني في الأوسط والدارقطني ، وأخرجه أبو داود في المراسيل لعكرمة ، وهو الراجح ، وأخرجه أيضاً موقوفاً على ابن عباس ، بإسناد قوي ، ورجحه البيهقي .

[بلوغ المرام: (٢٤٠)]

١١٩)حديث ابن عباس : «**أن النبي ﷺ نهى أن يباع صوف على ظهر، أو لبن في ضرع**» الدارقطني ، والبيهقي عن عكرمة عنه ، قال البيهقي : تفرد به عمر وليس بالقوي . قلت : وقد وثقه ابن معين وغيره ، قال ورواه وكيع مرسلاً ، قلت : كذا في المراسيل لأبي داود ومصنف ابن أبي شيبة . قال : ووقفه غيره على ابن عباس وهو المحفوظ ، قلت : وكذا أخرجه أبو داود عن عكرمة ، وكذا أخرجه الشافعي من وجه آخر عن ابن عباس ، وأخرجه الطبراني في الأوسط .

[تلخيص الحبير: (٩٤٩/٣)]

١٢٠)حديث ابن مسعود : «**لا تشتروا السمك في الماء، إنه غرر**» موقوف ، أحمد مرفوعاً وموقوفاً ، قال البيهقي : فيه إرسال بين المسيب وعبدالله ، والصحيح وقفه ، وقال الدارقطني في العلل : اختلف فيه والموقوف أصح ، وكذا قال الخطيب وابن الجوزي .

[بلوغ المرام: (٢٤٠)]، [تلخيص الحبير: (٩٥٠/٣)]

١٢١)حديث : «**نهى عن بيع الغرر**» ، مسلم وأحمد وابن حبان من حديث أبي هريرة وابن ماجه وأحمد من حديث ابن عباس ، وفي الباب عن سهل بن سعد عند الدارقطني والطبراني وأنس عند أبي يعلى وعلي عند أحمد وأبي داود وعمران بن حصين عند ابن أبي عاصم ، وفيه عن ابن عمر أخرجه البيهقي وابن حبان وإسناده حسن صحيح ، ورواه مالك والشافعي عنه من حديث ابن المسيب مرسلاً .

[تلخيص الحبير: (٩٤٨/٣)]

١٢٢)قال الحافظ في الباب : حديث أنس : «**أنه ﷺ باع حلساً وقدحاً وقال: من يشتري هذا الحلس والقدح؟ فقال رجل: أخذتها بدرهم، فقال: من يزيد على درهم؟ فأعطاه رجل درهمين، فباعهما منه**» أخرجه أحمد وأصحاب السنن مطولاً ومختصراً واللفظ للترمذي وقال حسن ، وكأن المصنف أشار بالترجمة إلى تضعيف ما أخرجه البزار من حديث سفيان بن وهب : «**سمعت النبي ﷺ**

ينهى عن بيع المزايدة» فإن في إسناده ابن لهيعة وهو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٥١١/١)]، [الفتح:(٤١٥/٤)]

١٢٣)حديث: «روي انه ﷺ نهى عن بيع اللحم بالحيوان»، مالك، وعنه الشافعي من حديث سعيد بن المسيب مرسلاً، وهو عند أبي داود في المراسيل، ووصله الدارقطني في الغرائب وحكم بضعفه، وصوب الرواية المرسلة التي في الموطأ وتبعه ابن عبدالبر، وابن الجوزي. وله شاهد من حديث ابن عمر رواه البزار، وفيه ثابت بن زهير وهو ضعيف وأخرجه من رواية أبي أمية بن يعلى عن نافع أيضاً. وأبو أمية ضعيف، وله شاهد أقوى منه من رواية الحسن عن سمرة، وقد اختلف في صحة سماعه منه أخرجه الحاكم والبيهقي وابن خزيمة.

[الدراية: (١٥٧/٢)]، [مختصر زوائد البزار: (٥١٠/١)]، [تلخيص الحبير: (٩٥٦/٣)]

١٢٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: ثنا كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن جده: «أن النبي ﷺ قال: لا تلقوا الجلب، ولا يبع حاضر لباد».

كثير ضعيف.

[مختصر زوائد البزار:(٥٠٩/١)]

١٢٥)حديث: «انه ﷺ قال لحكيم بن حزام: لا تبع ما ليس عندك» أحمد وأصحاب السنن وابن حبان في صحيحه، عن حكيم بن حزام مطولاً ومختصراً، ورواه هشام الدستوائي، وأبان العطار وغيرهما عن يحيى بن أبي كثير فأدخلوا بين يوسف وحكيم: عبدالله بن عصمة، قال الترمذي: حسن صحيح.

[تلخيص الحبيز: (٩٤٦/٣)]

١٢٦)قال أبو يعلى عن عتاب بن أسيد ﷺ قال: «لما بعثه رسول الله ﷺ نهاه عن سلف وبيع، وعن شرط وبيع، وعن بيع ما ليس عندك».

قال الحافظ: هذا منقطع بين عطاء وعتاب مع ضعف ليث بن أبي سليم.

[المطالب العالية: (٩٦/٢)]

١٢٧)ترجمة أسد بن أخي خديجة: روي عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تبع ما ليس عندك» ذكره العقيلي وقال في إسناده مقال.

[الإصابة: (٣٢/١)]

١٢٨)إسحاق بن راهويه: عن سعيد ابن المسيب قال: «ارسل ابن عمر رضي الله عنهما إلى رافع بن خديج ﷺ يسأله عن قول رسول الله ﷺ في أرض العجم وشرائها وكراها، فقال رافع بن خديج رضي الله عنه: نهى رسول الله ﷺ عن بيع أرض العجم وشرائها وكراها».

قال الحافظ: هذا إسناد ضعيف.

[المطالب العالية: (٩٥/٢-٩٦)]

١٢٩)عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ: **«لا تصروا الإبل والغنم، فمن ابتاعها بعد فإنه بخير النظرين بعد أن يحتلبها: إن شاء أمسك وإن شاء ردها وصاع تمر»**، ويذكر عن أبي صالح ومجاهد والوليد بن رباح وموسى بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: **«صاع تمر»** وقال بعضهم عن ابن سيرين: **«صاعاً من طعام وهو بالخيار ثلاثاً»** وقال بعضهم عن ابن سيرين: **«صاعاً من تمر»** ولم يذكر **«ثلاثاً»** والتمر أكثر.

رواه البخاري

* قوله: الإبل والغنم.

قال الحافظ: ...لكن أخرج النسائي حديث الباب من طريق سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج بلفظ: **«لا تصروا الإبل والغنم للبيع»**، وله من طريق أبي كثير السحيمي عن أبي هريرة: **«إذا باع أحدكم الشاة أو اللقحة فلا يحفلها»**، وهذا هو الراجح وعليه يدل تعليل الأكثر بالتدليس...

* قوله: ويذكر عن أبي صالح ومجاهد والوليد بن رباح وموسى بن يسار الخ.

قال الحافظ: ..قد وصلها أيضاً الطبراني في **«الأوسط»** الدارقطني عن مجاهد، وأول رواية ليث: **«لا تبيعوا المصارة من الإبل والغنم»** الحديث، وليث ضعيف وفي محمّد بن مسلم أيضاً لين....

روى أحمد بإسناد صحيح عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن رجل من الصحابة نحو حديث الباب وفيه: **«فإن ردها رد معها صاعاً من طعام أو صاعاً من تمر»**، وأما ما أخرجه أبو داود من حديث ابن عمر بلفظ: **«إن ردها رد معها مثل أو مثلي لبنها قمحاً»** ففي إسناده ضعف، وقد قال ابن قدامة إنه متروك الظاهر بالاتفاق.

قال الحافظ: ...وقد روى أحمد وابن ماجه عن ابن مسعود مرفوعاً: **«بيع المحفلات خلابة ولا تحل الخلابة لمسلم»** وفي إسناده ضعف، وقد رواه ابن أبي شيبة وعبدالرزاق موقوفاً بإسناد صحيح، وروى ابن أبي شيبة من طريق قيس بن أبي حازم قال كان يقال: **«التصرية خلابة»** وإسناده صحيح.

[الفتح: (٤/٤٢٢-٤٣٠)]

١٣٠)ساق الحافظ بسنده عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا بيع حاضر لباد، ومن اشترى مصارة فهو بخير النظرين، إن شاء ردها، ورد معها صاعاً من تمر»** لم يروه عن ابن أبي نجيح إلا محمّد بن مسلم، ولا عن محمّد إلا أبو حذيفة. تفرد به روح بن حاتم.

قلت: ومن هذا الوجه رواه البزار في مسنده.

وقد تابع ابن أبي نجيح على روايته، عن مجاهد، ليث بن أبي سليم. قال أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني، عن أبي هريرة، يرفع الحديث، قال: **«لا يبيع حاضر لباد، ولا تلقوا السلع بأفواه الطرق، ولا تناجشوا»** الحديث بطوله وفيه: **«ولا تبيعوا المصراة من الإبل والغنم، فمن اشتراها**

فهو بالخيار، إن شاء ردها وصاعاً من تمر، والرهن مركوب ومحلوب» .

وليث بن أبي سليم سيء الحفظ ، لكن قوي الإسناد بمتابعة ابن أبي نجيح ، والله أعلم .

وأما حديث الوليد بن رباح ، فقال أحمد بن منيع في مسنده ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : **«من اشترى مصراة فليرد معها صاعاً من تمر»** وكثير بن زيد مختلف فيه .

[التغليق: (٣/٢٤٨-٢٤٩)]

١٣١)حديث ابن عمر : **«من ابتاع محفلة فهو بالخيار ثلاثة أيام فإن ردها رد معها مثل أو مثلي لبنها قمحاً»** أبو داود به ، وابن ماجه والبيهقي بلفظ : **«مثل»** وضعفه بجميع بن عمير وهو مختلف فيه .

[تلخيص الحبير: (٣/٩٧٩-٩٨٠)]

١٣٢) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن ابن عمر : **«أن النبي ﷺ نهى عن بيعتين في بيعة، وقال مطل الغني ظلم، وإذا أحيل أحدكم على ملي فليحتل»** .

قال : لا نعلم رواه عن نافع إلا يونس ولا عنه إلا هشيم .

قلت : هو إسناد صحيح .

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٣٠)]

١٣٣)حدثنا علي بن عبدالله حدثنا سفيان قال عمرو : **«قلت لطاوس: لو تركت المخابرة، فإنهم يزعمون أن النبي ﷺ نهى عنه، قال: أي عمرو، إني أعطيهم وأعينهم. وإن أعلمهم أخبرني - يعني ابن عباس رضي الله عنهما- أن النبي ﷺ لم ينه عنه، ولكن قال: أن يمنح أحدكم أخاه خير له من أن يأخذ عليه خرجاً معلوماً»** .

رواه البخاري

* قول البخاري : أن يمنح .

قال الحافظ : زاد ابن ماجه والإسماعيلي من هذا الوجه عن طاوس : **«أن معاذ بن جبل أقر الناس عليها عندنا»** يعني باليمن ، وكأن البخاري حذف هذه الجملة الأخيرة لما فيها من الانقطاع بين طاوس ومعاذ .

[الفتح: (٥/١٩)]

١٣٤)حديث : **«الذهب بالذهب وزناً بوزن، والبر بالبر كيلاً بكيل»** البيهقي بهذا اللفظ بسند صحيح ، وأصله عند النسائي بزيادة فيه ، كلاهما من حديث عبادة بن الصامت .

[تلخيص الحبير: (٣/٩٥٢)]

١٣٥) ذكر الحافظ بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما أن عمر قال : **«لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل، ولا تشفوا بعضها على بعض، ولا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلاً بمثل، ولا تشفوا بعضها على بعض»** .

قال الحافظ : هذا حديث صحيح ، وظاهر سياقه الوقف على عمر بن الخطاب ﷺ وهو متفق عليه

مرفوعاً من حديث غيره.

[توالي التأسيس: (٢١٣)]

١٣٦)حديث: **«روي أنه ﷺ نهى عن بيع الكالئ بالكالئ»**، الحاكم والدارقطني من طريقين عن ابن عمر، وصححه الحاكم على شرط مسلم فوهم، فإن رواية موسى بن عبيدة الربذي لا موسى بن عقبة. قال الإمام أحمد: لا تحل الرواية عنه ولا أعرف هذا الحديث من غيره وليس هذا الحديث يصح، وصححه الحاكم على شرط مسلم فوهم، فإن راويه موسى بن عبيدة الربذي لا موسى بن عقبة، وفي الطبراني من طريق عيسى بن سهل بن رافع بن خديج عن أبيه عن جده: **«نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة، والمزابنة، ونهى أن يقول الرجل: أبيع هذا بنقد، واشتريه بنسيئة حتى يبتاعه ويحرزه، ونهى عن كالئ بكالئ دين بدين»**، وهذا لا يصلح شاهداً لحديث ابن عمر، فإنه من طريق موسى بن عبيدة أيضاً عن عيسى بن سهل، وكان الوهم فيه من الراوي عنه محمّد بن يعلى زنبور.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٨٤-٩٨٥)]، [الدراية: (٢/١٥٧)]

١٣٧)ترجمة عبدالله بن دينار صدوقاً وقال العقيلي في رواية المشائخ عنه اضطراب وفي العلل للخلال أن أحمد سئل عن عبدالله بن دينار الذي روى عنه موسى بن عبيدة **«النهي عن بيع الكالئ بالكالئ»** فقال ما هو الذي روى عنه الثوري قيل فمن هو قال لا أدري وجزم العقيلي بأنه هو.

[التهذيب: (٥/١٧٣)]

١٣٨)قال أبو بكر بن أبي شيبة: وأحمد بن منيع، عن ابن عمر رضي الله عنه قال: **«نهى رسول الله ﷺ أن يبتاع كالئ بكالئ -يعني ديناً بدين، لفظ وكيع- وقال الآخر: أن يباع الكالئ بالكالئ وهو الدين بالدين»**.

قال الحافظ: موسى ضعيف.

[المطالب العالية: (٢/٩٧)]

١٣٩)في حديث عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما: **«أن النبي ﷺ نهى عن بيع الكالئ بالكالئ، يعني الدين بالدين»** رواه إسحاق والبزار بإسناد ضعيف.

[بلوغ المرام: (٢٤٧)]

١٤٠)روي مرسلاً ومسنداً: **«أنه ﷺ نهى عن بيع الطعام حتى يجري فيه الصاعان صاع البائع، وصاع المشتري»** ابن ماجه، والدارقطني. والبيهقي عن جابر وفيه ابن أبي ليلى عن أبي الزبير، قال البيهقي: وروي من وجه آخر عن أبي هريرة، وهو في البزار عن أبي هريرة، وقال: لا نعلمه إلا من هذا الوجه.

في الباب عن أنس، وابن عباس أخرجهما ابن عدي بإسنادين ضعيفين جداً، وروى عبدالرزاق أن عثمان وحكيم بن حزام كانا يبتاعان التمر ويخلطانه في غرائر، ثم يبيعانه بذلك الكيل، فنهاهما

النبي ﷺ عن ذلك: «**أن يبيعا حتى يكيلاه لمن ابتاعه منهما**» رواه الشافعي. وابن أبي شيبة. والبيهقي عن الحسن عن النبي ﷺ مرسلاً، وقال في آخره. «**فيكون له زيادته، وعليه نقصانه**» قال البيهقي: روي موصولاً من أوجه إذا ضم بعضها إلى بعض قوي، مع ما ثبت عن ابن عمر وابن عباس.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٨٥-٩٨٦)]

١٤١)حديث: «**جيدها ورديئها**[١] **سواء**»

لم أجده.

[الدراية: (٢/١٥٦)]

١٤٢)حديث سعد بن أبي وقاص: «**أن النبي ﷺ سئل عن بيع الرطب بالتمر، فقال: اينقص إذا يبس؟ قالوا: نعم، قال: فلا إذاً**»، ويروى نهى عن ذلك، مالك والشافعي وأحمد وأصحاب السنن وابن خزيمة وابن حبان، والحاكم والدارقطني والبيهقي والبزار، كلهم من حديث زيد أبي عياش: «**أنه سأل سعد بن أبي وقاص عن البيضاء بالسلت، فقال: أيهما أفضل؟ قال: البيضاء، فنهاه عن ذلك**» وذكر الحديث، وفي رواية لأبي داود والحاكم مختصرة: «**نهى عن بيع الرطب بالتمر**».

وذكر الدارقطني في العلل: أن إسماعيل بن أمية وداود بن الحصين، والضحاك بن عثمان وأسامة بن زيد، وافقوا مالكاً على إسناده، ورواه البيهقي عن عبدالله بن أبي سلمة عن النبي ﷺ مرسلاً، وهو مرسل قوي، وقد أعله جماعة منهم الطحاوي والطبري، وأبو محمد ابن حزم، وعبدالحق كلهم أعله بجهالة حال زيد أبي عياش: والجواب: أن الدارقطني قال: إنه ثقة ثبت، وقال المنذري: قد روي عنه اثنان ثقتان، وقد اعتمده مالك مع شدة نقده وصححه الترمذي، والحاكم قال: ولا أعلم أحداً طعن فيه، وجزم الطحاوي بوهم من زعم أنه هو أبو عياش الزرقي زيد بن الصامت، وقيل: زيد بن النعمان الصحابي المشهور، وصحح أنه غيره، وهو كما قال.

[الدراية: (٢/١٥٧-١٥٨)]، [بلوغ المرام: (٢٤٧)]، [تلخيص الحبير: (٣/٩٥٤-٩٥٥)]

١٤٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس، عن النبي ﷺ: «**أنه نهى عن بيع المحفلات، فقال: من ابتاعهن فهو بالخيار إذا حلبهن**».

إسماعيل ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥١٤)]

١٤٤)قال الحافظ: ...قد ورد بإسناد صحيح: «**أن صاحب السلعة إذا باعها لمن تلقاه يصير بالخيار إذا دخل السوق**» ثم ساقه من حديث أبي هريرة.

عن أبي هريرة: «**أن النبي ﷺ نهى عن تلقي الجلب، فإن تلقاه فاشتراه فصاحبه بالخيار إذا**

---

(١) في معرض الكلام عن تبديل الطعام بالطعام وغيره...

أتى السوق» .

قلت: وهو حديث أخرجه أبو داود والترمذي وصححه ابن خزيمة من طريق أيوب، وأخرجه مسلم عن ابن سيرين بلفظ: «**لا تلقوا الجلب، فمن تلقاه فاشترى منه فإذا أتى سيده السوق فهو بالخيار**» .

[الفتح: (٤/٤٣٦-٤٣٨)]

١٤٥) ذكر أبو موسى محمد بن مهران أنه سمع أباه يقول قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع: «**يا معشر التجار إني أرمي بها بين أكتافكم لا تلقوا الركبان ولا يبع حاضر لباد**» ومحمد بن مهران يروي المراسيل.

[الإصابة: (٣/٥٣٥)]

١٤٦) روي: «**أنه ﷺ نهى عن بيع العريان**» مالك وأبو داود وابن ماجه، من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وفيه راوٍ لم يسم، وسمي في رواية لابن ماجه ضعيفة: عبدالله بن عامر الأسلمي، وقيل: هو ابن لهيعة وهما ضعيفان، ورواه الدارقطني، والخطيب في الرواة عن مالك، وعمرو بن الحارث ثقة، والهيثم ضعفه الأزدي، وقال أبو حاتم: صدوق، وذكر الدارقطني أنه تفرد بقوله عن عمرو بن الحارث قال ابن عدي: يقال: إن مالكاً سمع هذا الحديث من ابن لهيعة، ورواه البيهقي عن عمرو بن شعيب، وقال عبدالرزاق في مصنفه عن زيد بن أسلم: «**سئل رسول الله ﷺ عن العريان في البيع فأحله**» وهذا ضعيف مع إرساله.

[لسان الميزان: (٦/٢١٢)]، [تلخيص الحبير: (٣/٩٦٨)]

١٤٧) حديث: «**لا تلقوا الركبان للبيع**» قال: وفي بعض الروايات: «**فمن تلقاها فصاحب السلعة بالخيار بعد أن يقدم السوق**» مسلم من حديث أبي هريرة بهذا، وله في الصحيحين وغيرهما طرق بغير هذا اللفظ، عن ابن عمر وابن مسعود وابن عباس. والزيادة التي أشار إليها هي عند مسلم، وأبي داود والنسائي، والترمذي من حديث أبي هريرة، لكن حكى ابن أبي حاتم في العلل عن أبيه أنه أومأ إلى أن هذه الزيادة مدرجة ويحتاج إلى تحرير.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٦٣-٩٦٤)]

١٤٨) قال الدارقطني عن أنس: «**أن النبي ﷺ نهى عن بيع الثمار حتى تزهي فقيل وما تزهي قال حتى تحمر قال رسول الله ﷺ أرأيت إذا منع الله الثمرة بم يأخذ أحدكم مال أخيه**» قال الدارقطني خالف مالكاً جماعة منهم إسماعيل بن جعفر وابن المبارك وهشيم ومروان بن معاوية ويزيد بن هارون وغيرهم قالوا فيه قال أنس: «**أرأيت إن منع الله الثمرة**» قال وقد أخرجا جميعاً حديث إسماعيل بن جعفر وقد فصل كلام أنس من كلام النبي ﷺ إن منع الله الثمرة قال وقد أخرجا جميعاً حديث إسماعيل بن جعفر وقد فصل كلام أنس من كلام النبي ﷺ. قلت: سبق الدارقطني إلى دعوى الإدراج في هذا الحديث أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان وابن خزيمة وغير واحد من أئمة الحديث.

[توالي التأسيس: (٢٠٥-٢٠٦)]، [الفتح: (٤/٤٦٥-٤٦٦)]، [هدي الساري: (٣٧٨)]

١٤٩)حديث : «**نهى عن صفقتين في صفقة**» أحمد والعقيلي والبزار والطبراني في الأوسط من حديث ابن مسعود .

وأخرجه أبو عبيد وابن حبان والطبراني والعقيلي عن ابن مسعود موقوفاً ، قال العقيلي : وهو أصح .

[الدراية : (١٥٢/٢)]

١٥٠)حديث : عن طاوس عن ابن عباس : «**نهى عن بيع الثمار حتى تطعم**» رواه البزار .

صحيح الإسناد .

[تلخيص الحبير: (٩٨٧/٣)]

١٥١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ قال : «**لا تبيعوا الثمرة حتى يبدو صلاحها، قيل: وما صلاحها، قال: تذهب عاهتها، ويخلص صلاحها**» .

عطية ضعيف .

[مختصر زوائد البزار: (٥١١/١)]

١٥٢)حديث : «**لا تبيعوا ثماركم حتى يبدو صلاحها وينجو من العاهة**» .

حدثنا الحكم بإسناد الذي قبله وعن أبي سعيد ، عن عبدالرحمن به . وعن أبي عامر ، عن خارجة بن عبدالله، عن أبي الرجال به . قال عبدالله : قال أبي : خارجة ضعيف الحديث .

[إطراف المسند المعتلي: (٣٢٣/٩)]

١٥٣)عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : «**لا يبيع حاضر لباد**» .

قال الحافظ : هذا حديث صحيح من هذا الوجه وهو في المتفق عليه من حديث أبي هريرة .

[توالي التأسيس: (٢١٢)]

١٥٤)روي ابن عدي من حديث جابر بن سمرة رفعه : «**السفتجات حرام**» .

وفي إسناده عمر بن موسى الوجيهي، وهو في عداد من يضع الحديث .

[الدراية: (١٦٤/٢)]

١٥٥)حديث «**لا يجوز البيع إلى الحصاد والدياس والقطاف**» .

لم أجده .

[الدراية: (١٥٢/٢)]

١٥٦)حديث : «**نهى عن بيع العبد الآبق**» رواه ابن ماجه وإسحاق وأبو يعلى والبزار وابن أبي شيبة والدارقطني ، من حديث أبي سعيد بإسناد ضعيف، في أثناء حديث فيه النهي عن بيع ما في الضروع ، وغير ذلك.

[الدراية: (١٥٠/٢)]

باب
ما جاء في الشروط

١٥٧) حديث: **«الربح على ما شرط، والوضيعة على قدر المالين»**.

لم أجده.

[الدراية: (٢/١٤٤)]

١٥٨) حديث: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا يحل سلف وبيع، ولا شرطان في بيع، ولا ربح ما لم يضمن، ولا بيع ما ليس عندك»** رواه الخمسة وصححه الترمذي وابن خزيمة والحاكم. وأخرجه في علوم الحديث، من رواية أبي حنيفة، عن عمرو المذكور، بلفظ: **«نهى عن بيع وشرط»**.

ومن هذا الوجه أخرجه الطبراني في الأوسط، وهو غريب.

[بلوغ المرام: (٢٣١-٢٣٢)]

١٥٩) حديث: حكيم بن حزام رضي الله تعالى عنه: **«أنه كان يشترط على الرجل، إذا أعطاه مالاً مقارضة، أن لا تجعل مالي في كبد رطبة، ولا تحمله في بحر، ولا تنزل به في بطن مسيل، فإن فعلت شيئاً من ذلك، فقد ضمنت مالي»** رواه الدارقطني ورجاله ثقات.

[بلوغ المرام: (٢٦٧)]

١٦٠) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«الولاء لمن اعتق»**، ثم قال النبي ﷺ: **«ما بال أقوام يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله، ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو مردود»**.

قال: لا نعلم أحداً رواه عن سماك إلا شريك.

قلت: هو في الصحيحين من حديث عائشة، وهذا الإسناد لا بأس به.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥١٢-٥١٣)]

١٦١) عن ابن عباس مرفوعاً بسند ضعيف ولفظه: **«كنا نكري الأرض على عهد رسول الله ﷺ ونشترط عليهم أن لا يزيلوها بعذرة الناس»**.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٠٤)]

١٦٢) عن ابن عمر رفعه: **«الخيار ثلاثة أيام»** وإسناده واهٍ، أيضاً أخرجه الدارقطني.

[الدراية: (٢/١٤٨)]

١٦٣) **«عن أنس أن رجلاً اشترى من رجل بعيراً، واشترط عليه الخيار أربعة أيام، فأبطله رسول الله ﷺ وقال: الخيار ثلاثة أيام»**.

وفي إسناده أبان وهو متروك.

[الدراية: (٢/١٤٨)]

١٦٤)حديث: «**من اشترى أرضاً فيها نخل، فالثمرة للبائع، إلا أن يشترط المبتاع**». لم أجده، وإنما المعروف حديث ابن عمر: «**من باع نخلاً مؤبراً فالثمرة للبائع، إلا أن يشترط المبتاع**» متفق عليه.

[الدراية: (١٤٧/٢)]

١٦٥)أجر السمسرة. ولم ير ابن سيرين وعطاء وإبراهيم والحسن بأجر السمسار بأساً وقال ابن عباس: «**لا بأس أن يقول بع هذا الثوب، فما زاد على كذا وكذا فهو لك**». وقال ابن سيرين: «**إذا قال بعه بكذا، فما كان من ربح فلك أو بيني وبينك، فلا بأس به**». وقال النبي ﷺ: «**المسلمون عند شروطهم**».

* قوله: وقال النبي ﷺ المسلمون عند شروطهم.

قال الحافظ: ... قد جاء من حديث عمرو بن عوف المزني فأخرجه إسحاق في مسنده من طريق كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده مرفوعاً بلفظه وزاد: «**إلا شرطاً حرم حلالاً أو أحل حراماً**» وكثير بن عبدالله ضعيف عند الأكثر لكن البخاري ومن تبعه كالترمذي وابن خزيمة يقوون أمره. وأما حديث أبي هريرة فوصله أحمد أبو داود والحاكم أخرجها الدارقطني والحاكم من طريق أبي رافع عن أبي هريرة، ولابن أبي شيبة من طريق عطاء: «**بلغنا أن النبي ﷺ قال: المؤمنون عند شروطهم**»، وللدارقطني والحاكم من حديث عائشة مثله وزاد: «**ما وافق الحق**».

[الفتح: (٥٢٧/٤-٥٢٨)]

١٦٦)حديث: «**المؤمنون عند شروطهم**» أبو داود والحاكم عن أبي هريرة، وضعفه ابن حزم، وعبدالحق، وحسنه الترمذي ورواه الترمذي والحاكم من طريق كثير بن عبدالله بن عمرو عن أبيه عن جده، وزاد: «**إلا شرطاً حرم حلالاً، أو أحل حراماً**» وهو ضعيف، والدارقطني والحاكم من حديث أنس، ولفظه في الزيادة: «**ما وافق من ذلك**»، واسناده واهٍ والدارقطني والحاكم من حديث عائشة وهو واه أيضاً، وقال ابن أبي شيبة عن عطاء عن النبي ﷺ مرسلاً.

[تلخيص الحبير: (٩٨٠/٣)]

١٦٧)ساق الحافظ بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «**من أعتق عبداً وله مال فماله له إلا أن يشترط السيد ماله فيكون له**».

هذا حديث صحيح الإسناد.

أخرجه البيهقي هكذا، ورجاله رجال الصحيح، لكن أشار البيهقي إلى أن المتن شاذ لمخالفة ابن أبي جعفر غيره عن نافع، فإنهم رووه بلفظ البيع لا العتق.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٣٩٣/٢)]

باب
بيع السلاح في الفتنة وغيرها

١٦٨)قال ابن عدي في الكامل: عن عمران بن حصين: **«أنه كره بيع السلاح في الفتنة»**.

وساق الحافظ بسنده عن عمران بن حصين، أن رسول الله ﷺ: **«نهى عن بيع السلاح في الفتنة»**، وإسناده ضعيف.

وقال ابن عدي: عن أبي رجاء مثله. أخبرناه أبو الحسن بن صالح الإمام بسنده المتقدم، إلى ابن عدي بهذا. وبه إلى البيهقي.

ورواه ابن أبي عاصم في كتاب البيوع مرفوعاً أيضاً والصواب وقفه، وبحر بن كنيز متروك، وعثمان بن يحيى ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٧١)]، [الفتح: (٤/٣٧٨)]، [التغليق: (٣/٢٢٥-٢٢٧)]

باب
في الخمر وثمنه

١٦٩)مسند كيسان والد نافع: حديث: **«أنه كان يتجر بالخمر في زمن النبي ﷺ وأنه أقبل من الشام ومعه خمر في الزقاق، يريد بها التجارة..»** الحديث.

أحمد.

قلت: ذكر ابن أبي حاتم، عن أبيه هذا الحديث في ترجمة كيسان من طريق ابن لهيعة، فزاد في السند بين سليمان ونافع: عيسى الخراساني ثم الدمشقي.

[تعجيل المنفعة: (٢/١٥٨-١٥٩)، (٢/٣٠٢-٣٠٣)]، [إتحاف المهرة: (١٣/٦٨-٦٩)]

١٧٠)قال الدارقطني، وأخرجا جميعاً عن ابن عباس، قال: **«بلغ عمر بن الخطاب ان سمرة باع خمراً، فقال قاتل الله سمرة»** الحديث، وقد رواه حماد بن زيد عن عمرو أن عمر قال: وكذلك رواه الوليد بن مسلم أن عمر قال. قلت: صرح ابن عيينة عن عمرو بسماع طاوس له من ابن عباس وهو أحفظ الناس لحديث عمرو فروايته الراجحة وقد تابعه روح بن القاسم أخرجه مسلم من طريقه.

[هدي الساري: (٣٧٨)]

١٧١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن مسعود قال: **«لعن رسول الله ﷺ الخمر، وشاربها، وساقيها، وعاصرها، ومعتصرها، وحاملها، والمحمولة إليه، وبائعها، ومبتاعها، وآكل ثمنها»**.

قال البزار: لا نعلمه بهذا السند إلا عن عيسى.

عيسى ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥١٣)]

١٧٢)عن أبي سعيد ﷺ قال: «**كان عندنا خمر ليتيم، فلما نزلت المائدة سألت رسول الله ﷺ فقلت: إنه ليتيم، فقال رسول الله ﷺ أهريقوه**».

قلت: وجالد ضعفه جماعة ووصفوه بالغلط والخطأ وإنما وصفه بالحسن لمجيئه من غير وجه عن النبي ﷺ من حديث أنس وغيره رضي الله تعالى عنهم.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٤٩٠/١)]

باب
في ثمن الكلب والسنور

١٧٣)ترجمة عمر بن زيد الصنعاني: له عندهم حديث واحد: «**في النهي عن أكل ثمن الهر**»[1]، وفيه نظر.

[التهذيب: (٣٩٤/٧-٣٩٥)]

١٧٤)حديث عبدالله بن عباس: «**ثمن الكلب خبيث، وهو أخبث منه**» رواه الدارقطني والحاكم.

قال الحاكم: رواته ثقات إن سلم من يوسف، وإنما خرجته لشدة الحاجة إليه.

قال الحافظ: يوسف كذبه يحيى بن معين.

[إتحاف المهرة: (٥٢٢/٧)]

١٧٥)قال الحافظ: ...روى أبو داود من حديث ابن عباس مرفوعاً: «**نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب وقال: إن جاء يطلب ثمن الكلب فاملأ كفه تراباً**» وإسناده صحيح، وروي أيضاً بإسناد حسن عن أبي هريرة مرفوعاً: «**لا يحل ثمن الكلب ولا حلوان الكاهن ولا مهر البغي**».

وحديث جابر قال: «**نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب إلا كلب صيد**» أخرجه النسائي بإسناد رجاله ثقات إلا أنه طعن في صحته، وقد وقع في حديث ابن عمر عند ابن أبي حاتم لفظ: «**نهى عن ثمن الكلب وإن كان ضارياً**» يعني مما يصيد وسنده ضعيف، قال أبو حاتم هو منكر، وفي رواية لأحمد: «**نهى عن ثمن الكلب وقال طعمة جاهلية**» ونحوه للطبراني من حديث ميمونة بنت سعد.

[الفتح: (٤٩٧/٤-٤٩٨)]

١٧٦)حديث: «**نهى عن ثمن الهرة**» مسلم وأصحاب السنن عن جابر والترمذي والحاكم عن جابر، وأبو عوانة في صحيحه، وهي طريق معلومة، وزعم ابن عبدالبر: أن حماد بن سلمة تفرد به عن أبي الزبير ولم يصب فهو في مسلم من حديث معقل عنه، وعند عبدالرزاق من حديث عمر بن يزيد الصنعاني عنه، وأومأ الخطابي إلى ضعف الحديث، وتبعه النووي، وقال النسائي: إنه منكر، وقال ابن وضاح في

---

(١) رواه أبو داود برقم (٣٤٨٠): عن جابر أن النبي ﷺ «**نهى عن ثمن الهر**».

طريق الأعمش عن أبي سفيان عن جابر: الأعمش يغلط فيه والصواب موقوف.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٧٠)]

١٧٧)روي ابن حبان عن أبي هريرةرفعه: **«إن مهر البغي، وثمن الكلب، وكسب الحجام من السحت»** وأخرجه الدراقطني من وجهين ضعيفين عن عطاء.

رواه أبو يعلى والنسائي في الكبرى عن السائب بن يزيد رفعه: **«السحت ثلاث: مهر البغي، وكسب الحجام، وثمن الكلب»**.

قلت: وأخرجه الطبراني من وجه آخر عن السائب عن عمر بلفظ: **«ثمن الكلب سحت ومن نبت لحمه من سحت فله النار»**، وفيه يزيد بن عبدالملك، وقد ذكره ابن عدي في ترجمته وضعفه.

[الدراية: (٢/١٦١)]

١٧٨)حديث: **«أن النبي ﷺ نهى عن بيع الكلب، إلا كلب صيد أو ماشية»**.

لم أجده بهذا اللفظ وروى النسائي عن جابر: **«أن النبي ﷺ نهى عن ثمن الكلب والسنور، إلا كلب الصيد»** ورجاله موثقون.

وأخرج ابن عدي عن ابن عباس قال: **«رخص رسول الله ﷺ في ثمن كلب الصيد»** وفي إسناده أحمد بن عبدالله الكندي، وهو ضعيف.

[الدراية: (٢/١٦١)]

١٧٩)حديث: **«انه ﷺ نهى عن ثمن الكلب»** متفق عليه، من حديث أبي مسعود. وعن جابر ورافع بن خديج في مسلم، ورواه النسائي بلفظ: **«نهى عن ثمن السنور والكلب إلا كلب صيد»**، ثم قال: هذا منكر. وفي الباب عن أبي هريرة وابن عمر وابن عباس أخرجها الحاكم، وأخرج أبو داود حديث ابن عباس[١] وحديث أبي هريرة ولفظه: **«لا يحل ثمن الكلب»** الحديث- ورجالهما ثقات.

روى الترمذي من وجه آخر عن أبي هريرة استثناء كلب الصيد، لكنه من رواية أبي المهزم عنه، وهو ضعيف وورد الاستثناء من حديث جابر، ورجاله ثقات.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٤٤)]

باب
في الحجام والصائغ والعشار وكسبهم

١٨٠)مسند محيصة بن مسعود: حديث: **«انه سأل النبي ﷺ عن كسب الحجام؟ فنهاه عنه، فشكا من حاجتهم، فقال: اعلفه ناضحك، واطعمه رقيقك»**.

---

(١) وفي لسان الميزان (٣/٢٠١) قال الحافظ بعد ذكره لحديث ابن عباس هذا: وفي الباب عن جابر رضي الله عنه بسند صالح.

ابن الجارود في التجارات، الطحاوي في الإجارة من عدة طرق، وابن حبان في الثاني والسبعين من الثاني، ورواه مالك في الموطأ: عن ابن شهاب، عن ابن محيصة الأنصاري، وفي ذلك نظر، والحديث مرسل.

[الفتح: (٤/٥٣٦)]، [تعجيل المنفعة: (١/٥٧٤-٥٧٥)، (٢/٥٠٩-٥١٠)]، [الإصابة: (٢/١٠٤)]

[إتحاف المهرة: (١٣/١٥٤-١٥٥)]، [لسان الميزان: (٦/٢٠٥)]

١٨١) ترجمة علي بن ماجدة السهمي: روي له أبو داود حديثاً عن عمر مرفوعاً: **«إني وهبت لخالتي غلاماً وإني لأرجو أن يبارك لها فيه»**[(١)] الحديث، وقال ابن أبي حاتم علي بن ماجدة روي عن عمر مرسلاً.

[التهذيب: (٧/٣٢٨)]

١٨٢) حديث: **«أكذب الناس الصباغون والصواغون»** وهو حديث مضطرب الإسناد أخرجه أحمد وغيره.

[الفتح: (٤/٣٧٠-٣٧١)]

١٨٣) عن أنس بن مالك ﷺ قال: **«دعا النبي ﷺ غلاماً حجاماً فحجمه وأمر له بصاع أو صاعين، أو مد أو مدين، وكلم فيه فخفف من ضريبته»**.

رواه البخاري

* قوله: دعا النبي ﷺ غلاماً.

قال الحافظ: ...فقد روي أحمد وابن السكن والطبراني من حديث محيصة بن مسعود أنه: **«كان له غلام حجام يقال له نافع أبو طيبة فانطلق إلى النبي ﷺ يسأله عن خراجه»** الحديث، وحكى ابن عبدالبر في اسم أبي طيبة أنه دينار، ووهموه في ذلك لأن ديناراً الحجام تابعي روي عن أبي طيبة لا أنه اسم أبي طيبة، أخرج حديثه ابن مندة عن أبي طيبة الحجام قال: **«حجمت النبي ﷺ»** الحديث، وبذلك جزم أبو أحمد الحاكم في الكنى أن ديناراً الحجام يروي عن أبي طيبة لا أنه أبو طيبة نفسه.
وذكر البغوي في الصحابة بإسناد ضعيف أن اسم أبي طيبة ميسرة، وأما العسكري فقال: الصحيح أنه لا يعرف اسمه.

* قوله: بصاع أو صاعين أو مد أو مدين.

قال الحافظ: ...وأخرج الترمذي وابن ماجه من حديث علي قال: **«أمرني النبي ﷺ فأعطيت**

---

(١) أخرجه أبو داود برقم (٣٤٣٠): عن أبي ماجدة قال: **«قطعت من أذن غلام أو قطع من أذني، فقدم علينا أبو بكر حاجاً، فاجتمعنا إليه، فرفعنا إلى عمر بن الخطاب، فقال عمر: إن هذا قد بلغ القصاص، ادعو لي حجاماً ليقتص منه، فلما دعي الحجام، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إني وهبت لخالتي غلاماً، وأنا أرجو أن يبارك لها فيه، فقلت لها: لا تسلميه حجاماً ولا صائغاً ولا قصاباً»**.

الحجام أجره» . ولابن أبي شيبة من هذا الوجه : **«انه ﷺ قال للحجام كم خراجك. قال صاعان، قال فوضع عنه صاعاً»** ، وفي حديث ابن عمر عند ابن أبي شيبة أن خراجه كان ثلاثة آصع ، وكذا لأبي يعلى عن جابر ، فإن صح جمع بينهما بأنه كان صاعين وزيادة فمن قال صاعين ألغى الكسر ومن قال ثلاثة جبره .

[الفتح: (٥٣٧/٤)]

١٨٤)عن جابر سمعت رسول الله ﷺ يقول : **«وهبت خالتي فاختة بنت عمرو غلاماً وأمرتها أن لا تجعله جازراً ولا صائغاً ولا حجاماً»** أخرجه الطبراني ، والوقاصي ضعيف .

[الإصابة: (٣٧٤/٤)]

١٨٥)أخرج بن قانع عن كلاب بن أمية سمعت رسول الله ﷺ : **«إن الله يغفر لمن استغفر إلا لبغي بفرجها والعشار»** وفي هذا السند ضعف ، وقد أخرجه ابن عساكر من الوجه الذي أخرجه منه ابن قانع .

[الإصابة: (٣٠٤/٣)]

١٨٦)وروى الطبراني عن عباية بن رفاعة ، عن جده ، أنه ترك حين مات جارية ناضحاً وعبداً حجاماً وأرضاً ، فقال النبي ﷺ : **«في الجارية: نهي عن كسبها وقال في الحجام: ما أصاب فاعلفه الناضح، وقال في الأرض: ازرعها أو دعها»** ، وفيه وهم .

ووقع في مسند مسدد عن أبي عوانة ، عن عباية بن رفاعة ، قال : **«مات رفاعة في عهد النبي ﷺ وترك عبداً»** الحديث فهذا اختلاف آخر على عباية .

ورواه الطبراني عن عباية بن رفاعة ، عن أبيه ، قال : **«مات أبي وترك أرضاً»** فهذا اختلاف رابع . ووالد رفاعة هو رافع بن خديج ، ولم يمت في عهد رسول الله ﷺ كما تقدم ؛ فلعله أراد بقوله : أبي ، جده المذكور ، فإن الجد أب .

[الإصابة: (٤٢٠/١-٤٢١)]

١٨٧)جاء رافع بن رفاعة إلى مجلس الأنصار فقال : **«لقد نهانا النبي ﷺ اليوم عن شيء كان يرفق بنا نهانا عن كراء الأرض وعن كسب الحجام وعن كسب الأمة إلا ما عملت بيديها نحو الخبز والغزل»** .

رواه أحمد وأبو داود ، وأخرجه ابن مندة من وجه آخر ، ورافع بن رفاعة لا تصح له صحبة .

[التهذيب: (١٩٩/٣)]، [الإصابة: (٤٩٦/١)]

باب

الإجارة وأحكامها

١٨٨)حديث : **«من استأجر أجيراً فليعطه أجره»** البيهقي عن أبي هريرة في حديث أوله : **«لا يساوم**

الرجل على سوم أخيه» رواه من طريق إبراهيم عنه، قال: وخالفه حماد بن سلمة فرواه عن أبي سعيد الخدري، وهو منقطع، وتابعه معمر عن حماد مرسلاً أيضاً، وقال عبدالرزاق عن أبي هريرة وأبي سعيد أو أحدهما أن النبي ﷺ قال: **«من استأجر أجيراً فليسم له أجرته»** وأخرجه إسحاق في مسنده عن عبدالرزاق، وهو عند أحمد وأبي داود في المراسيل من وجه آخر، وهو عند النسائي في المزارعة غير مرفوع.

[تلخيص الحبير: (١٠٣٣/٣)]

١٨٩)عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه، أن النبي ﷺ قال: **«من استأجر أجيراً فليتم له أجرته»** رواه عبدالرزاق، وفيه انقطاع، ووصله البيهقي من طريق أبي حنيفة.

[بلوغ المرام: (٢٧٠)]

١٩٠)حديث: **«أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه»** ابن ماجه من حديث ابن عمر، وفيه عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، والطبراني في الصغير من حديث جابر، وفيه شرقي بن قطامي، وهو ضعيف ومحمد بن زياد الراوي عنه، وأبو يعلى وابن عدي، والبيهقي من حديث أبي هريرة، ومن حديث أبي هريرة مرفوعاً: **«ثلاثة أنا خصمهم»** فذكر فيه: **«ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يعطه أجره»**.

[الدراية: (١٨٦/٢)]، [تلخيص الحبير: (١٠٣٢/٣)]

قلت: وفي بلوغ المرام (٢٧٠) قال الحافظ: وفي الباب عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عند أبي يعلى والبيهقي وجابر عند الطبراني وكلها ضعاف.

١٩١)حديث: **«من استأجر أجيراً فليعلمه أجره»**. رواه محمّد بن الحسن في الآثار، عن أبي سعيد، وأبي هريرة به مرفوعاً، وأخرجه عبدالرزاق، عن حماد به بلفظ: **«فليسم له أجرته»** قال عبدالرزاق: وحدث به الثوري مرة فلم يبلغ به النبي ﷺ. وكذا أخرجه ابن أبي شيبة. ورواه إسحاق في مسنده، مرفوعاً بلفظ: **«فليبين له أجرته»** ومن طريق حماد بن سلمة بلفظ: **«نهى أن يستأجر الرجل حتى يبين له أجرته»**. وبهذا اللفظ أخرجه أحمد وأبو داود في المراسيل، وقال أبو زرعة: الموقوف هو الصحيح انتهى، وإبراهيم النخعي لم يدرك أبا سعيد، ولا أبا هريرة أي لم يسمع.

[الدراية: (١٨٦/٢-١٨٧)]

١٩٢)روى ابن سعد مرسلاً عن موسى بن طلحة قال: **«بعث النبي ﷺ عثمان بن أبي العاص على الطائف وقال له: صل بهم صلاة أضعفهم ولا يأخذ مؤذنك على الأذان أجراً»** ولابن عدي من طريق يحيى البكاء: **«سمعت رجلاً قال لابن عمر: إني أحبك في الله تعالى، فقال له ابن عمر: وأنا أبغضك في الله، فإنك تأخذ على أذانك أجراً»** وضعف يحيى البكاء.

[الدراية: (١٨٩/٢)]

١٩٣)حديث: **«اقرءوا القرآن ولا تأكلوا به»** رواه أحمد وإسحاق وابن أبي شيبة، عن عبدالرحمن بن

شبل بهذا، وزاد: «**ولا تجفوا عنه، ولا تغلوا فيه، ولا تستكثروا به**» وأخرجه عبدالرزاق عن معمر عن يحيى، فقال عن زيد بن سلام، عن جده أبي راشد به، وأخرجه عبد بن حميد وإسحاق وأبو يعلى والطبراني من طريق عبدالرزاق، ورواه الضحاك بن نبراس عن أبي هريرة، أخرجه ابن عدي وضعفه، وأخرجه البزار، وقال: أخطأ فيه حماد والصحيح الأول -يعني رواية معمر.

وفي الباب عن سليمان بن بريدة، عن أبيه رفعه: «**من قرأ القرآن يتأكل به الناس، جاء يوم القيامة ووجهه عظم ليس عليه لحم**» أخرجه البيهقي في الشعب، وفيه: «**عن عبادة علمّت ناساً من أهل الصفة القرآن، فأهدى إلي رجلاً منهم قوساً، فقال النبي ﷺ: إن أردت أن يطوقك الله طوقاً من نار فاقبلها**». أخرجه أبو داود وابن ماجه، وإسناده ضعيف، وأخرجه أبو داود والحاكم من وجه آخر أقوى منه.

[الدراية: (١٨٨/٢)]

١٩٤) عن أبي سعيد ﷺ قال: «**انطلق نفر من أصحاب النبي ﷺ في سفرة سافروها، حتى نزلوا على حي من أحياء العرب فاستضافوهم فأبوا أن يضيفوهم، فلدغ سيد ذلك الحي، فسعوا له بكل شيء، لا ينفعه شيء. فقال بعضهم: لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعله أن يكون عند بعضهم شيء. فأتوهم فقالوا: يا أيها الرهط إن سيدنا لُدغ، وسعينا له بكل شيء لا ينفعه، فهل عند أحد منكم شيء؟ فقال بعضهم: نعم والله، إني لأرقي، ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا، فما أنا براق لكم حتى تجعلوا لنا جُعلاً. فصالحوهم على قطيع من الغنم. فانطلق يتفل عليه ويقرأ: ﴿الْحَمْدُ للَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ فكأنما نُشيط من عقال، فانطلق يمشي وما به قلبة. قال فأوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه. فقال بعضهم: اقسموا. فقال الذي رقى: لا تفعلوا حتى نأتي النبي ﷺ فنذكر له الذي كان فننظر ما يأمرنا. فقدموا على رسول الله ﷺ فذكرو له، فقال: وما يدريك أنها رقية؟ ثم قال: قد أصبتم، اقسموا واضربوا لي معكم سهماً، فضحك النبي ﷺ**».

قال أبو عبدالله وقال شعبة: حدثنا أبو بشر سمعت أبا المتوكل ..بهذا.

رواه البخاري

قال الحافظ بعد أن ذكر متابعة أبو عوانة، وما أخرجه مسلم والنسائي: والطريقين عن الأعمش وعن شعبة محفوظين.

في حديث جابر عن البزار: «**فقال رجل من الأنصار أنا أرقيه**» وهو مما يقوي رواية الأعمش فإن أبا سعيد أنصاري.

[الفتح: (٥٣١/٤-٥٣٣)]

١٩٥) قوله: وكانوا يعطون على الخرص.

قال الحافظ: ...قال عبدالرزاق أخبرنا معمر عن قتادة: «**أحدث الناس ثلاثة أشياء لم يكن يؤخذ**

عليهن أجر ضراب الفحل وقسمة الأموال والتعليم» وهذا مرسل.

[الفتح: (٤/٥٢٩-٥٣١)]

١٩٦)قال الحافظ: وأما أثر ابن سيرين، فقال ابن أبي شيبة: عن يزيد الرشك، قال: قلت لابن المسيب: ما ترى في كسب القسام؟ فكرهه، وكان الحسن يكرهه. وقال ابن سيرين: إن لم يكن حسناً فلا أدري ما هو.

وقال ابن سعد عن محمد: أنه كان يكره أن يشارط القاسم، قال: وكان يكره الرشوة في الحكم.

وقال عبد بن حميد في تفسيره عن محمد: أنه كان يكره أجور القسام، ويقول: كان يقال: السحت الرشوة في الحكم، وأرى هذا حكماً يؤخذ عليه الأجر.

قلت: وقد روي هذا عن ابن مسعود، وعمر، وعلي من قولهم، وأخرجه ابن جرير في تفسيره عنهم، وروي عن ابن عمر عن النبي ﷺ مرفوعاً. وقال ابن جرير أيضاً: عن محمّد بن حمزة بن عبدالله بن عمر: **«أن رسول الله ﷺ قال: كل لحم أنبته السحت، فالنار أولى به، قيل: يا رسول الله وما السحت؟ قال: الرشوة في الحكم»**.

وقال عبد بن حميد في تفسيره: عن عبدالرحمن مثله، ورجاله ثقات مع إرساله.

[الفتح: (٤/٥٢٩-٥٣١)]، [التغليق: (٣/٢٨٥-٢٨٦)]

حديث علي: **«أنه آجر نفسه من يهودي يستقي له كل دلو بتمرة»** ابن ماجه والبيهقي من حديث ابن عباس، وفيه حنش راويه عن عكرمة عنه وهو مضعف، وسياق البيهقي أتم، ورواه أحمد من طريق علي بسند جيد، ورواه ابن ماجه بسند صححه ابن السكن مختصراً قال: **«كنت أدلو الولد بتمرة، واشترط أنها جلدة»**.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٣٤)]

١٩٧) روي من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله: **«﴿اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الأَمِينُ﴾ قال: قوي فيما ولي أمين فيما استودع»** وروي من طريق ابن عباس ومجاهد في آخرين: **«أن أباها سألها عما رأت من قوته وأمانته فذكرت قوته في حال السقي وأمانته في غض طرفه عنها وقوله لها امشي خلفي ودليني على الطريق»** وهذا أخرجه البيهقي بإسناد صحيح عن عمر بن الخطاب وزاد فيه: **«فزوجه وأقام موسى معه يكفيه ويعمل له في رعاية غنمه.**

[الفتح: (٤/٥١٤-٥١٥)]

١٩٨)حديث عتبة بن الندر قال: **«كنا عند رسول الله ﷺ فقال: إن موسى أجر نفسه ثمان سنين أو عشراً على عفة فرجه وطعام بطنه»** أخرجه ابن ماجه وفي إسناده ضعف.

[الفتح: (٤/٥١٩-٥٢٠)]

١٩٩)حديث عمر وعلي في تضمين الأجير، أما عمر: فأخرجه عبدالرزاق بسند منقطع عنه: **«أن عمر**

ضمن الصباغ»، وأما علي: فروي البيهقي من طريق الشافعي عن علي بسند ضعيف، قال الشافعي: هذا لا يثبت أهل الحديث مثله، ولفظه: «**أن علياً ضمن الغسال والصباغ**» قال الشافعي: لا يصلح الناس إلا ذلك، وروي عن عثمان من وجه أضعف من هذا وروي البيهقي عن علي «**أنه كان يضمن الصباغ والصائغ**» وقال: «**لا يصلح الناس إلا ذاك**»، وعن خلاس «**أن علياً كان يضمن الأجير**».

[الدراية: (٢/١٩٠)]، [تلخيص الحبير: (٣/١٠٣٤)]

باب
ما جاء في قبض البيع

٢٠٠)وقال ابن عمر رضي الله عنهما: «**ما أدركت الصفقة حياً مجموعاً فهو من المبتاع**».

رواه البخاري

قال الحافظ: ..وروى عبدالرزاق بإسناد صحيح عن طاوس في ذلك تفصيلاً قال: إن قال البائع لا أعطيكه حتى تنقدني الثمن فهلك فهو من ضمان البائع، وإلا فهو من ضمان المشتري.

[الفتح: (٤/٤١٢-٤١٣)]

٢٠١)ساق الحافظ بسنده عن حمزة بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، قال: «**ما ادركت حياً مجموعاً، فهو من مال المبتاع**» لفظ الوليد.

تابعه يونس، عن الزهري: أخرجه ابن وهب في جامعه عنه وهذا موقوف صحيح الإسناد.

[التغليق: (٣/٢٤٢-٢٤٣)]

٢٠٢)عن حكيم بن حزام، قلت: «**يا رسول الله إني رجل أشتري بيوعاً فما يحلّ لي منها وما يحرم؟ فقال: يا ابن أخي إذا اشتريت بيعاً فلا تبعه تقبضه**».

رواه الطحاوي والشافعي وابن حبان والدارقطني وابن أصبغ وابن أعين والحاكم.

قال الحافظ: رواه قاسم بن أصبغ ومحمد بن عبدالملك بن أعين في مصنفيهما: عن أبي بكر أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب، عن أبيه، عن حبان بن هلال، وليس فيه ذكر عبدالله بن عصمة.

ورجح ابن القطان ثبوته بدليل رواية أبي جعفر الدارمي وغيره له بإثباته فيه.

[إتحاف المهرة: (٤/٣٢٥-٣٢٦)]

باب
التسعير

٢٠٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن علي قال: «**قيل يا رسول الله قوم لنا السعر، قال إن غلاء السعر ورخصه بيد الله، اريد ان ألقى ربي وليس احد يطلبني بمظلمة ظلمتها إياه**».

قال البزار: الأصبغ أكثر أحاديثه لا يرويها عن علي غيره.
وقد تركه بعضهم.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٢٠)]

٢٠٤) حديث: **«أن السعر غلا فقالوا: يا رسول الله سعر لنا فقال: إن الله المسعر»** الحديث، أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه والدارمي والبزار وأبو يعلى عن أنس، وإسناده على شرط مسلم، وقد صححه ابن حبان والترمذي، ولأحمد وأبي داود من حديث أبي هريرة: **«جاء رجل فقال: يا رسول الله سعر لنا فقال: بل أدعو، ثم جاء آخر فقال: يا رسول الله سعر، فقال: بل الله يخفض ويرفع»** الحديث، وإسناده حسن، ولابن ماجه، والبزار والطبراني في الأوسط من حديث أبي سعيد نحو حديث أنس، وإسناده حسن أيضاً، وللبزار من حديث علي نحوه، وعن ابن عباس في الطبراني الصغير، وعن أبي جحيفة في الكبير، وأغرب ابن الجوزي فأخرجه في الموضوعات من حديث علي، فقال: إنه حديث لا يصح.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٦٢-٩٦٣)]

٢٠٥) قال الزمخشري: ...عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه: **«أيما رجل جلب شيئاً إلى مدينة من مدائن المسلمين صابراً محتسباً، فباعه بسعر يومه: كان عندالله من الشهداء»**.

قال الحافظ: أخرجه الثعلبي عن ابن مسعود موقوفاً، وفرقد ضعيف، ووصله ابن مردويه بذكر علقمة بن إبراهيم وعبدالله ورفعه أيضاً، وزاد: ثم قرأ: ﴿وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الأَرْضِ-الآية﴾.

[الكافي الشاف: (٤/٦٢٠)]

٢٠٦) من طريق ابن إسحاق عن أبي مالك بن ثعلبة بن أبي مالك عن أبيه: **«أن النبي ﷺ أتاه أهل مهزور فقضى أن الماء إذا بلغ الكعبين لم يحبس الأعلى»** أخرجه البغوي وقد توبع ورواه ابن أبي عاصم من طريق صفوان بن سليم عن ثعلبة نحوه ورجاله ثقات، ورواه ابن ماجه من وجه آخر والحديث مرسل.

[الإصابة: (١/٢٠١)]

باب
في الاحتكار

٢٠٧) وحديث عمر مرفوعاً: **«من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالجذام والإفلاس»** رواه ابن ماجه وإسناده حسن، وعنه مرفوعاً قال: **«الجالب مرزوق والمحتكر ملعون»** أخرجه ابن ماجه والحاكم وإسناده ضعيف، وعن ابن عمر مرفوعاً: **«من احتكر طعاماً أربعين ليلة فقد برئ من الله وبرئ منه»** أخرجه أحمد والحاكم وفي إسناده مقال، وعن أبي هريرة مرفوعاً: **«من احتكر حكرة يريد أن يغالي بها على المسلمين فهو خاطئ»** أخرجه الحاكم.

[الدراية: (٢/٢٣٤)]، [تلخيص الحبير: (٣/٩٦١)]، [الفتح: (٤/٤٠٨)]

٢٠٨)في حديث: «**من احتكر الطعام أربعين ليلة فقد برئ من الله وبرئ الله منه**» أحمد والحاكم وابن أبي شيبة والبزار وأبو يعلى من حديث ابن عمر، وزاد الحاكم: «**وإيما أهل عرصة أصبح فيهم امرؤ جائع فقد برئت منهم ذمة الله**» وفي إسناده أصبغ بن زيد اختلف فيه، وكثير بن مرة جهله ابن حزم، وعرفه غيره وقد وثقه ابن سعد وروي عنه جماعة، واحتج به النسائي ووهم ابن الجوزي فأخرج هذا الحديث في الموضوعات وأما ابن أبي حاتم فحكى عن أبيه أنه قال: هو حديث منكر.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٦٢)]

باب

في المحاقلة والمزابنة

٢٠٩)قال الحافظ: ...حديث الليث عن أبي الزناد لم أقف على الإسناد إليه وأظنه في نسخة أبي صالح كاتبه عنه لكن رواه سعيد بن منصور عن عبدالرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة بن زيد ....

[هدي الساري: (٤٣)]

٢١٠)عن رافع بن خديج قال: «**حدثني عمي ظهير بن رافع أنه قال يا ابن أخي لقد نهانا رسول الله ﷺ أن نكري محاقلنا قال فسمعه رجل من بني سليم يقال له إساف بن أنمار فشمت بنا فقال شعراً فأجابه شاعرنا إساف بن نهيك أو نهيك بن إساف**» رواه ابن مندة وقال: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

[الإصابة: (١/٣٠)]

باب

ما جاء في البنيان

٢١١)حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا جرير بن حازم عن الزبير بن خريت عن عكرمة سمعت أبا هريرة ﷺ قال: «**قضى النبي ﷺ إذا تشاجروا في الطريق الميتاء بسبعة أذرع**».

رواه البخاري

* قول البخاري: عن الزبير بن خريت.

قال الحافظ: وقد أورد ابن عدي هذا الحديث في أفراد جرير بن حازم راويه عن الزبير هذا، فهو من غرائب الصحيح، ولكن شاهده في مسلم عن ابن عباس، وعند الإسماعيلي من طريق وهب بن جرير عن أبيه سمعت الزبير.

* قول البخاري: في الطريق.

قال الحافظ: أخرج عبدالرزاق عن ابن عباس عن النبي ﷺ: «**إذا اختلفتم في الطريق الميتاء فاجعلوها سبعة أذرع**» وروى عبدالله بن أحمد في زيادات المسند والطبري من حديث عبادة بن

الصامت قال: **«قضى رسول الله ﷺ في الطريق الميتاء»** فذكره في أثناء حديث طويل، ولابن عدي من حديث أنس: **«قضى رسول الله ﷺ في الطريق الميتاء التي تؤتى من كل مكان»** فذكره، وفي كل من الأسانيد الثلاثة مقال.

[الفتح: (١٤٢/٥)]

٢١٢) عن جابر ﷺ قال: **«قال رسول الله ﷺ: إذا أراد الله بعبد شراً خضر له في اللبن والطين حتى يبني»**.

رواه الطبراني بسند جيد ورواه في الأوسط من حديث أبي بشير الأنصاري بلفظ: **«إذا أراد الله بعبد هواناً أنفق ماله في البنيان»**.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٧٧)]

باب
في الإعارة والعرايا

٢١٣) قال ابن إسحاق في حديثه عن نافع عن ابن عمر **«كانت العرايا أن يعرى الرجل الرجل في ماله النخلة والنخلتين»**.

باب تفسير العرايا وفيه: قال ابن إسحاق في حديثه عن نافع من وصل هذا التعليق؟

قال الحافظ: أنه عند أبي عوانة في صحيحه المستخرج على مسلم ولأبي عوانة فيه زيادات في الطرق كثيرة وفي المتون قليلة وقد أخرج أبو داود الحديث عن ابن عمر.

[الأجوبة الواردة على الأسئلة الوافدة من حلب: (٣٥)]

٢١٤) قال الحافظ في حديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«العارية مؤداة»**.

قال: لا نعلمه عن ابن عمر إلا بهذا الإسناد.

قال شيخنا: وعبدالله بن شبيب ضعيف.

قلت: وشيخه وشيخ شيخه.

[مختصر زوائد البزار: (٥٤٠/١-٥٤١)]

٢١٥) حديث زيد بن ثابت: **«أنه سمع رجالاً محتاجين من الأنصار شكوا إلى رسول الله ﷺ أن الرطب يأتي ولا نقد بأيديهم يبتاعون العرايا به رطباً يأكلونه مع الناس وعندهم فضول قوت من تمر، فرخص لهم أن يبتاعوا بخرصها من التمر»** هذا الحديث ذكره الشافعي في الأم والمختصر بغير إسناد، وذكره البيهقي في المعرفة عن الشافعي معلقاً أيضاً، وقد أنكره محمّد بن داود على الشافعي، ورد عليه ابن سريج إنكاره، ولم يذكر له إسناداً، وقال ابن حزم: لم يذكر الشافعي له إسناداً فبطل أن يكون فيه حجة، وقال الماوردي: لم يسنده الشافعي لأنه نقله من السير.

[تلخيص الحبير: (٩٩٠/٣)]

٢١٦)قال سالم: وأخبرني عبدالله عن زيد بن ثابت: «**أن رسول الله ﷺ رخص بعد ذلك في بيع العرايا بالرطب أو بالتمر، ولم يرخص في غيره**».

رواه البخاري

* قوله: قال سالم.

قال الحافظ: ...وأخرجه الترمذي عن ابن عمر عن زيد بن ثابت، ولم يفصل حديث ابن عمر من حديث زيد بن ثابت، وأشار الترمذي إلى أنه وهم فيه والصواب التفصيل، ولفظ الترمذي: «**عن زيد بن ثابت أن النبي ﷺ نهى عن المحاقلة والمزابنة، إلا أنه قد أذن لأهل العرايا أن يبيعوها بمثل خرصها**».

ثم قال: ...وكذلك أخرجه أبو داود عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه وإسناده صحيح.

[الفتح: (٤/٤٤٩-٤٥١)]

٢١٧)حديث أبي أمامة: «**العارية مردودة، والدين مقضي، والزعيم غارم**» أحمد وأصحاب السنن إلا النسائي، وفيه إسماعيل بن عياش، رواه عن شامي وهو ابن حنبل بن مسلم سمع أبا أمامة، وضعفه ابن حزم بإسماعيل ولم يصب، وهو عند الترمذي في الوصايا أتم سياقاً، واختصره ابن ماجه هنا، وله في النسائي طريقان من رواية غيره، وصححه ابن حبان من طريق حاتم هذه، وقد وثقه عثمان الدارمي.

روى ابن ماجه والطبراني في مسند الشاميين عن أنس، وأخرجه ابن عدي من حديث ابن عباس في ترجمة إسماعيل بن زياد السكوني وضعفه، ورواه أبو موسى في الصحابة من طريق سويد بن جبلة، وقد قال الدارقطني لا تصح له صحبة، وحديثه مرسل: قال: وبعضهم يقول: له صحبة، ورواه الخطيب في التلخيص من طريق ابن لهيعة عن عبدالله بن حيان الليثي عن رجل عن آخر منهم قال: إني لتحت ناقة رسول الله ﷺ، يصيبني لعابها ويسيل علي جرتها، حين قال: فذكره.

[الإصابة: (٢/١٣٣)]، [تلخيص الحبير: (٣/١٠١٤-١٠١٥)]

٢١٨)حديث: «**على اليد ما أخذت حتى تؤديه**» أحمد والنسائي وابن ماجه والحاكم من حديث الحسن عن سمرة، ورواه داود والترمذي بلفظ: «**حتى تؤدى**» والحسن مختلف في سماعه من سمرة، وزاد فيه أكثرهم: ثم نسي الحسن فقال: هو أمينك لا ضمان عليه.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٢٢-١٠٢٣)]

٢١٩)روى الدارقطني من مرسل عطاء قال: «**أسلم قوم في أيديهم عواري المشركين، فقالوا: قد أحرز لنا الإسلام ما بأيدينا فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال العارية مؤداة فأدوا ما بأيديكم من العواري**».

[الدراية: (٢/١٨٢)]

٢٢٠)روي أبو داود والترمذي وأحمد والطيالسي وابن أبي شيبة وعبدالرزاق وأبو يعلى والدارقطني من

حديث أبي أمامة: «**سمعت رسول الله ﷺ، فذكر حديثاً فيه: العارية مؤداة، والدين مقضي، والمنحة مردودة، والزعيم غارم**» وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين من حديث أنس بن مالك وابن عدي من حديث ابن عباس في ترجمة إسماعيل بن زياد، وهو ضعيف.

[الدراية: (٢/١٦٣)]

٢٢١) حديث: «**أنه ﷺ استعار من صفوان أدرعاً يوم حنين، فقال: أغصباً يا محمد؟ فقال: بل عارية مضمونة**» أبو داود من حديث صفوان، وقال: «**لا بل عارية مضمونة**» وأخرجه أحمد، والنسائي والحاكم، وأورد له شاهداً من حديث ابن عباس ولفظه: «**بل عارية مؤداة**» وزاد أحمد والنسائي: «**فضاع بعضها، فعرض عليه رسول الله أن يضمنها له، فقال: أنا اليوم يا رسول الله في الإسلام أرغب**»، وفي رواية لأبي داود: «**أن الأدراع كانت ما بين الثلاثين إلى الأربعين**»، ورواه البيهقي عن أمية بن صفوان مرسلاً، ورواه الحاكم من حديث أخرجه في أول المناقب، وأعل ابن حزم وابن القطان طرق هذا الحديث، زاد ابن حزم: إن أحسن ما فيها حديث يعلى بن أمية -يعني الذي رواه أبو داود- وفي الباب عن ابن عمر أخرجه البزار بلفظ: «**العارية مؤداة**» وفيه العمري وهو ضعيف، وعن أنس أخرجه الطبراني في الأوسط بلفظ: «**إن بعض أهل النبي ﷺ استعار قصعة فضيعها، فضمنها له النبي ﷺ**» تفرد به سويد بن عبدالعزيز وهو ضعيف.

[الدراية: (٢/١٨١-١٨٢)]، [بلوغ المرام: (٢٦١-٢٦٢)]، [تلخيص الحبير: (٣/١٠٢٢)]

٢٢٢) أخرج البخاري في التاريخ والنسائي عن عبدالرحن بن صفوان قال: «**استعار النبي ﷺ من أبي بكر دروعاً فهلك بعضها فقال إن شئت عوضناها الحديث**» وهو مختلف في سنده.

[الإصابة: (٣/٧٠)]

٢٢٣) .. ساق ابن سعد بسند حسن إلى الحسن عن قيس بن عاصم قال: «**أتيت النبي ﷺ فلما دنوت منه قال هذا سيد أهل الوبر فذكر الحديث**» وفيه فقال قيس كيف تصنع بالمنيحة فقال قيس إني لأمنح في كل عام مائة قال فكيف تصنع بالعارية فذكر الحديث وفي آخره قال قيس لئن عشت لأدعن عدتها قليلاً قال الحسن ففعل والله ثم ذكر.

[الإصابة: (٣/٢٥٣)]

٢٢٤) أخرج ابن مندة عن أمية القرشي أن رسول الله ﷺ قال له: «**إذا أتتك رسلي فأعطهم كذا وكذا درعاً. قلت: والعارية مؤداة؟ قال نعم**».

قال أبو موسى في الذيل: كذا روي.

وقد رواه ابن أبي عاصم بالإسناد المذكور، فقال: عن عطاء، عن يعلى بن صفوان بن أمية، عن أبيه.

وكذا رواه حبان بن هلال، عن همام، والحديث معروف محفوظ لصفوان بن أمية.

ويروى عن أمية بن صفوان بن أمية، عن أبيه؛ وهو عند أبي داود والنسائي على الصواب.

[الإصابة: (١/١٣٠)]

٢٢٥)قال الحافظ : وفي الباب عدة أحاديث ليس فيها شيء على شرط البخاري، أشهرها حديث أبي أمامة أنه : «**سمع النبي ﷺ في حجة الوداع يقول: العارية مؤداة، والزعيم غارم**» أخرجه أبو داود وحسنه الترمذي وصححه ابن حبان ، نعم روى الأربعة صححه الحاكم من حديث الحسن عن سمرة رفعه : «**على اليد ما أخذت حتى تؤديه**» وسماع الحسن من سمرة مختلف فيه ، فإن ثبت ففيه حجة لقول الجمهور ، والله أعلم .

[الفتح: (٢٨٥/٥)]

٢٢٦)عن الشفاء بنت عبدالله : «**اتيت النبي ﷺ اساله فجعل يعتذر إلي وانا الومه فحضرت الصلاة فخرجت فدخلت على ابنتي وهي تحت شرحبيل بن حسنة فوجدت شرحبيل في البيت فجعلت اقول قد حضرت الصلاة وانت في البيت وجعلت الومه فقال يا خالتي لا تلوميني فإنه كان لنا ثوب فاستعاره رسول الله ﷺ فقلت بابي وامي إني كنت الومه وهذه حالة ولا أشعر. قال شرحبيل وما كان إلا درعاً قعناه**» .

رواه ابن أبي عاصم وأبو نعيم ، وفي سنده عبدالوهاب بن الضحاك وهو واه .

[التهذيب: (١٨٠/٦-١٨١)]، [الإصابة: (٣٤٢/٤)]

قلت : وفي الدراية (١٨٢/٢) قال الحافظ : رواه الطبراني وإسناده ضعيف .

باب

في النهي عن التفرقة عند البيع

٢٢٧)عن ضميرة : «**إن رسول الله ﷺ مر بأم ضميرة وهي تبكي، فقال: ما يبكيك؟ أجائعة انت، أعارية انت؟ فقالت: يا رسول الله! فرق بيني وبين ابني، فقال رسول الله ﷺ: لا يفرق بين والدة وولدها، ثم أرسل إلى الذي عنده ضميرة فابتاعه منه ببكر**» .

قال الحافظ : قال ابن صاعد : هذا حديث غريب ، لا نعلم أحداً رواه عن ابن أبي ذئب غير ابن وهب انتهى .

ورواه ابن شاهين في معجم الصحابة .

وابن مندة في معرفة الصحابة .

قال ابن أبي ذئب : ثم أقرأني حسين بن عبدالله بن ضميرة كتاباً عنده فإذا فيه : «**بسم الله الرحمن الرحيم: من محمد رسول الله لأبي ضميرة وأهل بيته، أن محمداً اعتقهم، وانهم اهل بيت من العرب، إن أحبوا اقاموا عند رسول الله ﷺ، وإن أحبوا رجعوا إلى بلادهم وقومهم، ولا يعرض لهم أحد إلا بحق، ومن لقيهم فليستوص بهم خيراً**» .

ورواه الحسن بن سفيان في مسنده ، ورواه البخاري في تاريخه .

ورواه أبو بكر البزار في مسنده ، قال : لا نعلم لهذا الحديث إلا هذا الإسناد انتهى .

قلت: وحسين بن عبدالله بن ضميرة ضعيف جداً وأبوه عبدالله غير معروف إلا من جهته. وقال البخاري: حسين منكر الحديث إلا أن لحديثه شاهداً ذكره ابن إسحاق في المغازي منقطعاً عن عبدالله بن حسن بن حسن، عن أمه فاطمة بنت الحسين نحو هذه القصة.

وفي الكتاب الذي ذكره ابن أبي ذئب أن حسيناً أقرأه إياه تقوية لخبره.

[مختصر زوائد البزار: (٥٢١/١)]، [الإمتاع: (١٩٦-١٩٩)]

٢٢٨) حديث أبي أيوب: «**من فرق بين والدة وولدها فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة**» أحمد والترمذي وحسنه والدارقطني والحاكم وصححه، وفي سياق أحمد عنه قصة، وفي إسنادهم حيي بن عبدالله المعافري مختلف فيه، وله طريق أخرى عند البيهقي غير متصلة لأنها من طريق العلاء بن كثير الاسكندراني عن أبي أيوب ولم يدركه، وله طريق أخرى عند الدارمي في مسنده في كتاب السير منه.

[الدراية: (١٥٢/٢-١٥٣)]، [بلوغ المرام: (٢٣٦)]، [تلخيص الحبير: (٩٦٦/٣)]

٢٢٩) عن حريث بن سليم العذري، عن أبيه: «**سألت رسول الله ﷺ عمن فرق في السبي بين الوالد والولد، فقال: من فرق بينهم فرق الله تعالى بينه وبين الأحبة يوم القيامة**» أخرجه الدارقطني وفي إسناده الواقدي.

ذكر الاختلاف فيه -الدارقطني- في العلل ثم قال: والمحفوظ عن سليمان التيمي مرسلاً.

وعن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده: «**أن أبا أسيد جاء بسبي من البحرين، فنظر النبي ﷺ إلى امرأة منهن تبكي، فقال: ما شأنك؟ قالت: باع ابني، قال: اركب بنفسك، فأت به**» وهذا مرسل.

[الدراية: (١٥٢/٢-١٥٣)]

٢٣٠) عن علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه قال: «**أمرني رسول الله ﷺ أن أبيع غلامين أخوين، فبعتهما، ففرقت بينهما، فذكرت ذلك للنبي ﷺ، فقال: أدركهما فارتجعهما، ولا تبعهما إلا جميعاً**» رواه أحمد. رجاله ثقات، وقد صححه ابن خزيمة وابن الجارود وابن حبان والحاكم والطبراني وابن القطان.

[بلوغ المرام: (٢٣٦)]

٢٣١) «**لا توله والدة بولدها**» البيهقي من حديث أبي بكر بسند ضعيف. أبو عبيد في غريب الحديث من مرسل الزهري وراويه عنه ضعيف، والطبراني في الكبير من حديث نقادة في حديث طويل، وقد ذكر ابن الصلاح في مشكل الوسيط أنه يروى عن أبي سعيد وهو غير معروف وفي ثبوته كذا قال، وقال في موضع آخر: إنه ثابت، قلت: عزاه صاحب مسند الفردوس للطبراني من حديث أبي سعيد، وعزاه الحيلي في شرح التنبيه لرزين، وفي الباب عن أنس أخرجه بن عدي في ترجمة مبشر بن عبيد أحد الضعفاء، ورواه في ترجمة إسماعيل بن عياش عن الحجاج بن أرطأة عن الزهري عن أنس بلفظ:

«لا يولهن والد عن ولده» قال: ولم يحدث به غير إسماعيل وهو ضعيف في غير الشاميين.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٦٥-٩٦٦)]

٢٣٢) حديث علي: **«أنه فرق بين جارية وولدها، فنهاه النبي ﷺ ورد البيع»** أبو داود وأعله بالانقطاع والحاكم وصحح إسناده، ورجحه البيهقي لشواهده، لكن رواه الترمذي، وابن ماجه من هذا الوجه. وأحمد والدارقطني، عن علي بلفظ: **«قدم على النبي ﷺ بسبي، فأمرني ببيع أخوين فبعتهما»** الحديث، وصحح ابن القطان رواية الحكم هذه.

[النكت الظراف: (٧/٤٤٩)]، [تلخيص الحبير: (٣/٩٦٧)]

٢٣٣) حديث عبادة بن الصامت: **«لا يفرق بين الأم وولدها، قيل: إلى متى؟ قال: حتى يبلغ الغلام وتحيض الجارية»** الدارقطني والحاكم، وفي سنده عندهما عبدالله بن عمرو الواقفي وهو ضعيف، رماه علي بن المديني بالكذب، وتفرد به عن سعيد بن عبدالعزيز قاله الدارقطني.

[الدراية: (٢/١٥٤)]، [تلخيص الحبير: (٣/٩٦٦-٩٦٧)]

٢٣٤) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما عن النبي ﷺ: **«أنه قضى في أمهات الأولاد أن لا يبعن ولا يوهبن... الحديث»**.

هكذا رواه الدارقطني في السنن.. عن ابن عمر رضي الله عنهما، وخالفه يحيى بن إسحاق السالحيني فرواه.. عن ابن عمر رضي الله عنهما عن عمر من قوله فحكم الدارقطني وغيره من الأئمة أن الموقوف هو الصحيح.

ومشى أبو الحسن بن القطان الفاسي في (بيان الوهم والإيهام) على ظاهر الإسناد الأول، فصحح الحديث المرفوع، فلم يصب فالله أعلم.

ومما يقوي القول بتقديم الانقطاع على الاتصال أن يكون في الإسناد مدلس عنعنه.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٧٨٠-٧٨٢)]

٢٣٥) حديث عمر: **«لو تركتم لبعتم أولادكم»**.

لم أجده.

[الدراية: (٢/٢٤٦)]

٢٣٦) روى ابن مندة بإسناد فيه الواقدي عن حريث بن سليم العذري عن أبيه قال سألت النبي صلى الله عليه وآله وسلم عمن فرق بين السبي فقال: **«من فرق بين الوالد والولد فرق الله بينه وبين الأحبة يوم القيامة»**.

[الإصابة: (٢/٧٥)]

باب

في العبد والمملوك وما جاء في بيعهم وشرائهم

٢٣٧) أما حديث سلمان فساق الحافظ بسنده عن ابن عباس، قال: حدثني سلمان، قال: «**كنت رجلاً فارسياً من اهل اصبهان، من اهل قرية فيها يقال لها: جي**» فذكر الحديث في قصة إسلامه بطوله. وفيه: «**ثم مر بي نفر من كلب تجار، وحملوني معهم حتى إذا قدموا بي وادي القرى ظلموني، فباعوني من رجل يهودي عبداً**» وفيه: «**ثم قال لي رسول الله ﷺ كاتب يا سلمان، فكاتبت صاحبي على ثلاثمائة ودية ...**» الحديث.

رواه الإمام أحمد: فوقع لنا عالياً جداً.

ورواه أحمد أيضاً بهذا الإسناد إلى ابن إسحاق.

وقد روي إسلام سلمان من طرق منها: ما ساقه الحافظ بسنده عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه، قال: جاء سلمان إلى رسول الله ﷺ حين قدم المدينة بمائدة عليها رطب فذكر الحديث في قصة إسلامه وفيه: «**فقال رسول الله ﷺ لمن انت؟ قال لقوم قال: فاطلب إليهم ان يكاتبوك**» قال: فكاتبوني.

ورواه الحاكم في المستدرك، وقال: صحيح على شرط مسلم.

قلت: هو صحيح بشواهده.

وروى ابن حبان والحاكم في صحيحيهما، عن سلمان، فذكر قصة إسلامه وفيه: «**فلقيني ركب من كلب، فسألتهم، فلما سمعوا كلامي حملوني، فباعوني فقال لي النبي ﷺ كاتب يا سلمان**» وإسناده صحيح أيضاً.

ورواه أبو نعيم في دلائل النبوة: أن سلمان كان قد خالط أناساً من أصحاب دانيال بأرض فارس، قبل الإسلام فسمع بذكر رسول الله ﷺ وصفته منهم. فذكر الحديث بطوله، وفيه: «**ونظر سلمان إلى خاتم النبوة بين كتفي النبي، ﷺ فاكب، فقبله، ثم اسلم، واخبر النبي ﷺ انه عبد مملوك، فقال له: كاتبهم يا سلمان فكاتبهم سلمان على مائتي ودية، فأمده الأنصار من ودية ووديتين حتى اوفاهم**»، وهذا إسناد صحيح أيضاً، إن كان سعيد سمعه من سلمان.

وأما قصة سبي بلال، ففي ما يتعلق بها اختلاف بين الرواة: فساق الحافظ بسنده عن هشام بن عروة بن الزبير، عن أبيه قال: «**كان ورقة بن نوفل يمر ببلال، وهو يعذب بذلك وهو يقول: احد احد فيقول: احد احد والله يا بلال، ثم يقبل ورقة بن نوفل على امية بن خلف، وهو يصنع ذلك ببلال، فيقول: احلف بالله لئن قتلتموه على هذا لأتخذنه حناناً، حتى مر به ابو بكر الصديق يوماً، وهم يصنعون به ذلك، فقال لأمية الا تتقي الله في هذا المسكين! حتى متى؟ قال: انت افسدته فانقذه مما ترى، فقال ابو بكر: افعل، عندي غلام اسود، اجلد منه، واقوى على دينك اعطيكه به قال: قد قبلت، قال: هو لك، فأعطاه ابو بكر غلامه ذاك، فأخذ بلالاً**

فاعتقه».

وقال ابن أبي شيبة: حدثنا سفيان، عن إسماعيل بن قيس، قال: **«اشترى أبو بكر بلالاً بخمس أواقي، وهو مدفون في الحجارة، قالوا: لو أبيت إلا أوقية لبعناك، فقال: لو أبيتم إلا مائة أوقية لأخذته»**.

وقال عبدالرزاق: عن عطاء الخراساني، قال: كنت عند سعيد بن المسيب، فذكر قصة فيها أن أبا بكر قال للعباس: **«اشتر لي بلالاً، فاشتراه له فأعتقه أبو بكر»**.

وقال مسدد في مسنده: عن نعيم بن أبي هند، قال: كان بلال لأيتام أبي جهل، فعذبه، فبعث أبو بكر صديقاً له، قال: **«اذهب فاشتر لي بلالاً..»** الحديث والأحاديث الأربعة مراسيل يشد بعضها بعضاً.

[التغليق: (٣/٢٦٤-٢٦٩)]

باب
بيع العبد الزاني

٢٣٨) قوله: **«قال شريح إن شاء رد من الزنا»**.

قال الحافظ: وصله سعيد بن منصور من طريق ابن سيرين: **«أن رجلاً اشترى من رجل جارية كانت فجرت ولم يعلم بذلك المشتري، فخاصمه إلى شريح فقال: إن شاء رد من الزنا»** وإسناده صحيح.

[الفتح: (٤/٤٣٢)].

٢٣٩) قوله: وقال عطاء: لا بأس أن يصيب من جاريته الحامل ما دون الفرج، قال الله تعالى: ﴿إِلاَّ عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾.

قال الحافظ: ...قد روى البيهقي بإسناد لين: **«أنه ﷺ استبرا صفية بحيضة»**، وأما ما رواه مسلم عن أنس: **«أنه ﷺ ترك صفية عند أم سليم حتى انقضت عدتها»**، فقد شك حماد راويه عن ثابت في رفعه، وفي ظاهره لأنه ﷺ دخل بها منصرفة من خيبر بعد قتل زوجها بيسير فلم يمض زمن يسع انقضاء العدة، ولا نقلوا أنها كانت حاملاً فتحمل العدة على طهرها من المحيض وهو المطلوب، والصريح في هذا الباب حديث أبي سعيد مرفوعاً: **«لا توطأ حامل حتى تضع، ولا غير ذات حمل حتى تحيض حيضة»** قاله في سبايا أوطاس أخرجه أبو داود وغيره وليس على شرط الصحيح.

[الفتح: (٤/٤٩٣-٤٩٥)]

٢٤٠) روى ابن شاهين عن سهل بن صخر الليثي قال: **«دخلت مع أبي على النبي ﷺ فقال: ما اسمك يا غلام قلت سهل قال ادن فمسح على رأسي وقال لي يا سهل إن رزقك الله مالاً فاشتر به عبداً فإن الله جعل الخير في غرر الرجال»** ورواه ابن مندة من هذا الوجه وقال فيه: وكانت له صحبة وقال غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وخرجه الطبراني فسماه سهيلاً وجعل الحديث موقوفاً.

وقال البغوي بعد أن ساق الحديث: موقوفاً لكنه سماه سهلاً لا أعلم له عن النبي ﷺ شيئاً.

[الإصابة: (٢/٨٨)]

٢٤١) **«روى أن النبي ﷺ قال في الرجل يشتري الأمة لا بأس أن ينظر إليها إلا إلى العورة، وعورتها ما بين معقد إزارها إلى ركبتيها»** البيهقي من حديث ابن عباس، وقال: إسناده ضعيف لا تقوم بمثله الحجة، ورواه من وجه آخر ضعيف أيضاً، وقال ابن القطان في كتاب إحكام النظر: هذا الحديث لا يصح من طريقيه فلا يعرج عليه.

[تلخيص الحبير: (٢/٤٦٢)]

٢٤٢) ذكر ابن أبي حاتم قال: سألت أبي عن حديث رواه حماد ابن سلمة عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: **«من باع عبداً وله مال...»** الحديث، كنت قد استحسنت هذا الحديث ثم تبين أنه معلول. وقال الحافظ: أن رواية حماد بن سلمة مدلسة أو مسواة.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٧١٢-٧١٤)]

٢٤٣) حديث: **«أن النبي ﷺ أقر أهل خيبر على أملاكهم، وكان يأخذ منهم على وجه الخراج»**.
لم أجده في شيء من الأخبار أنه أقرهم على أن أملاكهم تكون ملكاً لهم، إذ لا يكون ذلك إلا في فتح الصلح، والمحفوظ أن خيبر فتحت عنوة، إلا حصنين: الوطيحة والسلالم.

[الدراية: (٢/٢٨٧)]

باب

بيع أمهات الأولاد

٢٤٤) عن زيد بن وهب قال: **«انطلقت أنا ورجل إلى ابن مسعود ﷺ فسألناه عن أم الولد، فقال: تعتق من نصيب ولدها»**.

هذا موقوف رجاله ثقات، أخرجه ابن المنذر.

عن عبيدة بن عمرو قال: **«كتب إليّ علي وإلى شريح أن اقضوا كما كنتم تقضون يعني في أم الولد وإني أكره الاختلاف حتى يكون للناس جماعة أو أموت كما مات أصحابي»**.

فإسناده صحيح، فقد أخرجه ابن المنذر، وكذلك أخرجه البخاري في مناقب علي من الصحيح. وعلى تقدير أن تكون محفوظة فلا تصريح برجوع علي، بل الظاهر أنه أمرهم أن لا يقلدوه. وهذا ابن عباس عاش بعدهم دهراً وجاء منه في ذلك قولان. أحدهما على وفاق ابن مسعود أخرجه ابن أبي شيبة بإسناد صحيح، وأخرجه ابن المنذر من طريقه، وقال: هذا يضعف الحديث المرفوع الذي جاء عن ابن عباس.

وهو عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **«قال رسول الله ﷺ: أيما رجل أصاب أمته فولدت منه فهي معتقة عن دبر منه»**.

هذا حديث غريب أخرجه ابن ماجه، وفي إسناده ضعف.

عن نافع قال: «**لقي ابن عمر رجلان بطريق المدينة فقالا: تركنا هذا الرجل يعنيان ابن الزبير يبيع أمهات الأولاد، قال: لكن أبا حفص عمر أتعرفانه؟ قالا: نعم، قال: قضى في أمهات الأولاد أن لا يبعن ولا يوهبن ولا يورثن، يستمتع بها صاحبها ما عاش، فإذا مات فهي حرة**».

هذا موقوف صحيح، أخرجه البيهقي وأخرج عن ابن عمر بتمامه.

قلت: أخرجه الدارقطني من طريق عبدالله بن جعفر السعدي أحد الضعفاء عن عبدالله بن دينار كذلك.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/١٦٩-١٧١)]

٢٤٥) وأخرج أبوداود من رواية عطاء عن جابر ﷺ قال: «**كنا نبيع أمهات الأولاد على عهد رسول الله ﷺ، فلما كان عمر نهانا فانتهينا**».

ورجاله رجال مسلم، وقد صححه ابن حبان والحاكم، وله طريق أخرى صحيحة.

عن أبي الزبير أنه سمع جابراً ﷺ يقول: «**كنا نبيع أمهات الأولاد ورسول الله ﷺ حي، لا يرى بذلك بأساً**»، هذا حديث صحيح، أخرجه النسائي وابن ماجه والدارقطني والحاكم من طرق عن ابن جريج. وإسناده على شرط مسلم. وله شاهد عند النسائي من حديث أبي سعيد الخدري.

قد أخرج البيهقي بإسناد صحيح عن علي ﷺ قال: «**ناظرني عمر ﷺ في بيع أمهات الأولاد، فقلت يبعن وقال: لا يبعن، فلم يزل يراجعني حتى قلت بقوله، فقضى به حياته، فلما أفضي الأمر إليّ رأيت أن يبعن**».

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/١٦٥-١٦٧)]

باب
في الصرف

٢٤٦) قال إسحاق بن راهويه عن عطاء قال: «**جاء بضعة عشر من أصحاب النبي ﷺ إلى ابن عباس رضي الله عنهما فقالوا: نحن أقدم سنا منك وأعلم برسول الله ﷺ منك، أرأيت حين تحل الصرف، وقد سمعنا رسول الله ﷺ ينهى عنه...**» فذكر الحديث عن أسامة.

قال الحافظ: وهو في الصحيح، ولم يخرجوا هذا السياق عن هذه العدة من الصحابة رضي الله عنهم وإسماعيل فيه كلام.

[المطالب العالية: (٢/٨٩)]

٢٤٧) ترجمة معاوية بن عطاء البصري: قال ابن عدي: معاوية بن عطاء عن رجاء أبو سفيان الخزاعي.

وقال بعد إيراد الخصا وحديث الضرب[1] بسنده: هذان باطلان عن الثوري.

[لسان الميزان: (٦/٥٨)]

٢٤٨) عن ابن عمر: **«وإن وثب من سطح فثب معه»**.

لم أجده.

[الدراية: (٢/١٦٣)]

٢٤٩) حديث ابن عمر: **«كنت أبيع الإبل بالبقيع بالدنانير، وآخذ مكانها الورق وأبيع بالورق، وآخذ مكانها الدنانير، فأتيت النبي ﷺ فسألته عن ذلك؟ فقال: لا بأس به بالقيمة»** وفي رواية: **«لا بأس إذا تفرقتما وليس بينكما شيء»** أحمد وأصحاب السنن وابن حبان والحاكم عنه ولفظ أبي داود: **«لا بأس أن تأخذها بسعر يومها ما لم تفترقا وبينكما شيء»**، وفي لفظ لأحمد: **«لا بأس به بالقيمة»**، ولفظ النسائي: **«لا بأس أن تأخذ بسعر يومها ما لم تتفرقا وبينكما شيء»**، وفي لفظ له: **«ما لم يفرق بينكما شيء»**، قال الترمذي والبيهقي: لم يرفعه غير سماك وعلق الشافعي في سنن حرملة: القول به على صحة الحديث، والموقوف أرجح من المرفوع.

[الدراية: (٢/١٥٥)]، [تلخيص الحبير: (٣/٩٨٣-٩٨٤)]

باب

ما جاء في الربا وأنواعه

٢٥٠) حديث: **«لا ربا بين المسلم والحربي في دار الحرب»**

لم أجده، لكن ذكره الشافعي، ومن طريقه البيهقي، عن مكحول عن رسول الله ﷺ قال: **«لا ربا بين أهل الحرب»** أظنه قال: **«وأهل الإسلام»**.

[الدراية: (٢/١٥٨)]

٢٥١) حديث: **«إلا من أربى فليس بيننا وبينه عهد»**.

لم أجده بهذا اللفظ وروى ابن أبي شيبة عن مرسل الشعبي: **«كتب رسول الله ﷺ إلى أهل نجران وهم نصارى: أن من بايع منكم بالربا فلا ذمة له»** وأخرج أبو عبيد في الأموال من مرسل أبي المليح الهذلي نحوه مطولاً، ولفظه: **«ولا يأكلوا الربا، فمن أكل الربا فذمتي منهم بريئة»**.

[الدراية: (٢/٦٤)]

٢٥٢) أخرج أبو داود وأحمد والبزار وأبو يعلى عن ابن عمر رفعه: **«إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم**

---

(١) يبدو أن الكلمة قد تصحفت ففي كامل ابن عدي: (الصرف) ولفظ الحديث: **«عن عمر بن الخطاب قال: سمعت النبي ﷺ ينهى عن الصرف ويقول: الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والتمر بالتمر، والقمح بالقمح، والشعير بالشعير، والزبيب بالزبيب، والملح بالملح، يداً بيد من زاد أو استزاد فقد أربى»**.

أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد، سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه منكم حتى ترجعوا إلى دينكم» وإسناده ضعيف، وله عند أحمد إسناد آخر أجود وأمثل منه، ومن حديث عبدالله بن عمرو بن العاص نحوه عنده إسناد ضعيف.

[بلوغ المرام: (٢٤٥)]، [الدراية:(١٥١/٢)]

٢٥٣)أصح ما ورد في ذم بيع العينة ما رواه أحمد والطبراني، عن ابن عمر قال: **«اتى علينا زمان وما يرى أحدنا أنه أحق بالدينار والدرهم من أخيه المسلم، ثم أصبح الدينار والدرهم أحب إلى أحدنا من أخيه المسلم سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا ضن الناس بالدينار والدرهم، وتبايعوا بالعينة، وتبعوا أذناب البقر، وتركوا الجهاد في سبيل الله، أنزل الله بهم ذلاً فلم يرفعه عنهم حتى يراجعوا دينهم»** صححه ابن القطان بعد أن أخرجه من الزهد لأحمد، كأنه لم يقف على المسند، وله طريق أخرى عند أبي داود. وأحمد أيضاً عن ابن عمر، قلت: وعندي أن إسناد الحديث صححه ابن القطان معلول فرجع الحديث إلى الإسناد الأول وهو المشهور.

[تلخيص الحبير: (٩٧٣/٣)]

٢٥٤)قال الحافظ: ...وقد روى الحاكم من طريق حيان العدوي: **«سألت أبا مجلز عن الصرف فقال: كان ابن عباس لا يرى به بأساً زماناً من عمره ما كان منه عيناً بعين يداً بيد، وكان يقول: إنما الربا في النسيئة فلقيه أبو سعيد»**، فذكر القصة والحديث، وفيه: **«التمر بالتمر والحنطة بالحنطة والشعير بالشعير والذهب بالذهب والفضة بالفضة يداً بيد مثلاً بمثل، فمن زاد فهو رباً، فقال ابن عباس: أستغفر الله وأتوب إليه، فكان ينهى عنه أشد النهي»**، واتفق العلماء على صحة حديث أسامة.

[الفتح: (٤٤٥/٤-٤٤٧)]

٢٥٥)قول البخاري: بيع العبد والحيوان بالحيوان نسيئة. واشترى ابن عمر راحلة بأربعة أبعرة مضمونة عليه يوفيها صاحبها بالربذة. وقال ابن عباس: قد يكون البعير خيراً من البعيرين. واشترى رافع بن خديج بعيراً ببعيرين فأعطاه أحدهما وقال: آتيك بالآخر غداً رهواً إن شاء الله. وقال ابن المسيب لا ربا في الحيوان: البعير بالعيرين والشاة بالشاتين إلى أجل. وقال ابن سيرين: لا بأس ببعير ببعيرين ودرهم بدرهم نسيئة.

قال الحافظ: ...التقدير بيع العبد بالعبد نسيئة والحيوان بالحيوان نسيئة وهو من عطف العام على الخاص ومنع الكوفيون وأحمد مطلقاً لحديث سمرة المخرج في السنن ورجاله ثقات إلا أنه اختلف في سماع الحسن من سمرة، وفي الباب عن ابن عباس عند البزار والطحاوي ورجاله ثقات أيضاً إلا أنه اختلف في وصله وإرساله فرجح البخاري وغيره واحد إرساله، وعن جابر عند الترمذي وغيره وإسناده لين، وعن جابر بن سمرة عند عبدالله في زيادات المسند، وعن ابن عمر عند الطحاوي والطبراني، واحتج للجمهور بحديث عبدالله بن عمرو: **«أن النبي ﷺ أمرة أن يجهز جيشاً -وفيه-**

فابتاع البعير بالبعيرين بأمر رسول الله ﷺ» أخرجه الدارقطني وغيره وإسناده قوي، واحتج البخاري هنا بقصة صفية واستشهد بآثار الصحابة.

[الفتح: (٥/٧٠)، (٤/٤٨٩-٤٩٠)]

٢٥٦) أخرج أحمد وأبو داود والحاكم من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص: «**أن رسول الله ﷺ أمره أن يجهز جيشاً، فنفدت الإبل، فأمره أن يأخذ من قلائص الصدقة فكان يأخذ البعير بالبعيرين، إلى إبل الصدقة**»، وفي إسناده اختلاف لكن أخرج البيهقي من وجه آخر قوي، عن عبدالله بن عمرو نحوه.

[الدراية: (٢/١٥٩)]

٢٥٧) وساق الحافظ بسنده عن أبي عياش قال: «**تبايع رجلان بسلت وشعير فقال سعد بن أبي وقاص ﷺ: تبايع رجلان على عهد النبي ﷺ بتمر ورطب، فقال النبي ﷺ: أينقص الرطب إذا يبس؟ قالوا: نعم، قال: فلا إذاً**».

وأخبرني به أعلى من هذا بدرجة أخرى أبو المعالي الأزهري عن سفيان، فذكره، وفيه: «**سئل النبي ﷺ أتنقص الرطبة إذا يبست**»؟ والباقي سواء وبه إلى أحمد نا عبدالرحمن بن مهدي أنا مالك عن عبدالله بن يزيد عن أبي عياش قال: سئل سعد بن أبي وقاص عن البيضاء بالسلت فكرهه.

وقال سمعت رسول الله ﷺ يسأل عن الرطب بالتمر فقال مثل الأول.

وأخبرنا به عالياً الحديث، لكن قال في آخره بدل قوله: «**فلا إذاً**» فنهى عنه.

وأخرجه ابن حبان، فوقع لنا بدلاً عالياً، وأخرجه النسائي.

وأخرجه الحاكم من رواية الحميدي كما أخرجناه، ومن رواية مالك وحكم بصحته، وكذا صححه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان، وتوقف غيرهم لحال أبي عياش، وأطلق بعضهم أنه مجهول، واعتمد الآخرون على تخريج مالك له والله أعلم.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٣٥٣-٣٥٤]

٢٥٨) قال الحافظ: ... قال الإمام أحمد .. عن عبدالله بن حنظلة غسيل الملائكة قال: قال رسول الله ﷺ: «**درهم ربا يأكله الرجل وهو يعلم أشد من ستة وثلاثين زنية**» أورده ابن الجوزي من طريق المسند ومن طريق أخرى. وأعل طريق المسند بحسين بن محمّد وقد عمل الحافظ على تقوية هذا الحديث بطرقه.

[القول المسدد: (٥١-٥٣)]

٢٥٩) حديث عبدالله بن عمرو: «**أمرني رسول الله ﷺ أن اشتري بعيراً ببعيرين إلى أجل**» أبو داود والدارقطني والبيهقي، وفي السند اختلاف ولكن أورده البيهقي في السنن وفي الخلافيات.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٥٢-٩٥٣)]

٢٦٠)ترجمة مسلم بن جبير: عن عبدالله بن عمرو فذكر الحديث في شراء البعير، بالبعيرين[1] وأخرجه أيضاً من طريق جرير بن حازم عن ابن إسحاق بدون توثيق مسلم بن جبير، وأخرجه أبو داود عن عبدالله بن عمرو وفيه اختلاف في رجال إسناده، وبترجح رواية إبراهيم بن سعد على رواية حماد باختصاصه بابن إسحاق، وقد تابع جرير بن حازم إبراهيم كما تقدم، فهي الراجحة.

[تعجيل المنفعة: (٢/٢٥٥-٢٥٦)]

٢٦١)عن عبدالله بن عمر بن العاص رضي الله تعالى عنهما: «**أن النبي ﷺ أمره أن يجهز جيشاً، فنفدت الإبل، فأمره أن يأخذ على قلائص الصدقة، قال: فكنت آخذ البعير بالبعيرين إلى إبل الصدقة**». رواه الحاكم والبيهقي، ورجاله ثقات.

[بلوغ المرام: (٢٤٦-٢٤٧)]

٢٦٢)أورد العقيلي في ترجمة عمران بن أنس عن عائشة حديث: «**الدرهم ربا أعظم عند الله من سبعة وثلاثين زنية**» وقال أرسله غيره عن ابن أبي مليكة.

[التهذيب: (٨/١٠٩)]

٢٦٣)وروى ابن مندة عن وهب بن الأسود بن وهب، خال رسول الله ﷺ قال: «**إن رسول الله ﷺ قال له: الا انبئك بشيء عسى الله أن ينفعك به؟ قال: بلى يا رسول الله. قال: إن الربا أبواب، الباب منه عدل سبعين حوباً، ادناها فجرة كاضطجاع الرجل مع أمه، وإن أربى الربا استطالة المرء في عرض أخيه بغير حق**».

ورواه ابن نافع في معجمه، والحكم وصدقة ضعيفان، وروي عن القاسم عن عائشة أن الأسود بن وهب خال النبي ﷺ استأذن عليه، فقال: «**يا خال، ادخل، فدخل فبسط له رداءه -الحديث**». رواه ابن شاهين، وفي إسناده عبدالله بن ربيعة القدامي، وهو ضعيف.

[الإصابة: (١/٤٦-٤٧)]

٢٦٤)روى ابن أبي حاتم من طريق الحسن قال: «**ذاك يوم القيامة، يمحق الله الربا يومئذ وأهله**»، وأخرج ابن أبي حاتم من طريق مقاتل بن حيان قال: «**ماكان من ربا وإن زاد حتى يغبط صاحبه فإن الله يمحقه**»، وأصله من حديث ابن مسعود عند ابن ماجه وأحمد بإسناد حسن مرفوعاً «**إن الربا وإن كثر عاقبته إلى قل**».

[الفتح: (٤/٣٦٩)]

٢٦٥)قال العقيلي عن عبدالرحمن بن عبدالله عن أبيه رفعه: «**الصفقة بالصفقتين ربا وأمرنا رسول الله ﷺ باسباغ الوضوء**» ثم ساق أوله من طريق أبي نعيم عن الثوري موقوفاً وقال هذا أولى وبقية

---

(١) أحمد (٢/٢١٦) قال: «**فقال لي رسول الله ﷺ ابتع علينا إبلاً بقلائص من إبل الصدقة...**» الحديث، والقلائص جمع قلوص وهي الناقة الشابة، النهاية (٤/١٠٠).

الحديث لا أصل له كأنه دخل حديث في حديث.

[لسان الميزان: (٤/ ٣٧١)]

٢٦٦) قال إسحاق بن راهويه عن أبي قيس قال: «**إن أبا بكر الصديق ﷺ كتب إلى أمراء الأجناد بالشام: إنكم هبطتم أرض الربا فلا تبتاعوا الذهب بالذهب إلا وزناً بوزن، ولا الورق بالورق إلا وزناً بوزن، ولا الطعام بالطعام إلا مكيالاً بمكيال**».

قال الحافظ: محمد بن السائب -هو ابن الكلبي- متروك بمرة، وكأن إسحاق أخرج حديثه؛ لأن له أصلاً، واستشهد له بالموقوف الذي بعده، فإن إسناده لا بأس به.

[المطالب العالية: (٢/ ٨٧-٨٨)]

٢٦٧) وروى الدارقطني من مرسل ابن المسيب: «**لا ربا إلا في ذهب أو فضة، أو ما يكال أو ما يوزن، أو يؤكل أو يشرب**» وهو في الموطأ من قول سعيد بن المسيب، وهو أشبه. وعند مسلم من حديث معمر بن عبدالله مرفوعاً: «**الطعام بالطعام مثلاً بمثل**».

[الدراية: (٢/ ١٥٦)]

٢٦٨) قال إسحاق بن راهويه: عن بلال ﷺ قال: «**كان عندي تمر دون فابتعت به من السوق تمراً أجود منه بنصف كيله، فقدمت إلى النبي ﷺ وحدثته بما صنعت، فقال ﷺ: انطلق فخذ تمرك واردد هذا، ففعلت، فقال رسول الله ﷺ التمر بالتمر، مثلاً بمثل، والحنطة بالحنطة مثلاً بمثل، والشعير بالشعير مثلاً بمثل، والملح بالملح مثلاً بمثل، والذهب بالذهب وزناً بوزن، والفضة بالفضة وزناً بوزن، فما كان من فضل فهو ربا**».

قال الحافظ: وله شاهد في الصحيح من حديث عبادة بن الصامت ﷺ وهذا الإسناد حسن إلا أن سعيد بن المسيب لم يسمع من بلال ﷺ.

[المطالب العالية: (٢/ ٨٩-٩٠)]

٢٦٩) في السند ابن لهيعة رواه عن عبدالله بن سليمان وهو الطويل عن محمد بن راشد عن عمرو رفعه: «**ما من قوم يظهر فيهم الزنا إلا أخذوا بالسنة**»[1] الحديث، ومحمد بن راشد مجهول.

[تعجيل المنفعة: (٢/ ١٧٩-١٨٠)]

٢٧٠) حديث عن ابن عباس: «**نهى رسول الله ﷺ عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة**».

أخرجه ابن حبان والدارقطني والبزار وأعله بالإرسال.

روى الترمذي عن جابر رفعه: «**الحيوان اثنين بواحدة لا يصلح نسأ، ولا بأس به يداً بيد**» وقال حسن.

[الدراية: (٢/ ١٥٩)]

---

(١) عند أحمد (٤/ ٢٠٥)، ومجمع الزوائد (٤/ ١١٨): «**ما من قوم يظهر فيهم الربا إلا أخذوا بالسنة**» الحديث.

باب
في المساقاة

٢٧١) حديث: سمرة بن جندب رضي الله تعالى عنه: **«أن النبي ﷺ نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة»** رواه الخمسة، وصححه الترمذي وابن الجارود.

[بلوغ المرام: (٢٤٥)]

٢٧٢) حديث: **«الناس شركاء في ثلاث: في الماء، والكلأ، والنار»** وكرره في الباب ابن ماجه من حديث ابن عباس بلفظ: **«المسلمون»**، وفيه عبدالله بن خراش متروك، وقد صححه ابن السكن، ورواه الخطيب عن ابن عمر، وزاد: والملح، وفيه عبدالحكم بن ميسرة راويه عن مالك وهو عند الطبراني بسند حسن عن زيد بن جبير عن ابن عمر كالأول، وله عنده طرق أخرى، ولابن ماجه من حديث أبي هريرة بسند صحيح: **«ثلاث لا يمنعن: الماء، والكلأ، والنار»** ولأبي داود من حديث بهيسة عن أبيها أنه قال: **«يا رسول الله ما الشيء الذي لا يحل منعه؟ قال: الماء، ثم أعاد فقال: الملح»**، وفيه قصة، وأعله عبدالحق، وابن القطان بأنها لا تعرف، لكن ذكرها ابن حبان وغيره في الصحابة، ولابن ماجه من حديث عائشة أنها قالت: **«يا رسول الله ما الشيء الذي لا يحل منعه؟ قال: الماء والملح، والنار»** الحديث وإسناده ضعيف، وللطبراني في الصغير من حديث أنس: **«خصلتان لا يحل منعهما: الماء والنار»** قال أبو حاتم في العلل: هذا حديث منكر، وللعقيلي في الضعفاء عن عبدالله بن سرجس نحو حديث بهيسة، وروى أبو داود في السنن وأحمد في المسند من حديث أبي خداش أنه سمع رجلاً من المهاجرين من أصحاب رسول الله ﷺ قال: **«غزوت مع رسول الله ﷺ ثلاثاً سمعه يقول: المسلمون شركاء في ثلاث: الماء والكلأ والنار»** ورجاله ثقات.

[بلوغ المرام: (٢٧٢)]، [الدراية: (٢/٢٤٦)]، [تلخيص الحبير: (٣/١٠٤٠)]

٢٧٣) ساق الحافظ بسنده عن الزبير بن العوام رضي الله عنه: **«أن رجلاً من الأنصار ممن شهد بدراً خاصمه في شراج من الحرة كانا يسقيان جميعاً بها النخل، فقال الأنصاري للزبير: أرسل الماء يسير»**، فذكر الحديث مثله، وزاد: **«واستوفى النبي ﷺ للزبير حقه»**، وهذه الزيادة بين البخاري أنها مدرجة من كلام الزهري.

وأخرج طريق ابن وهب هذه أبومحمد بن الجارود عن ابن عبدالحكم، وأخرجه النسائي وأبوعوانة، وأخرجه الحاكم في المستدرك.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٣٤٦-٣٤٧)]

٢٧٤) حديث: **«من منع فضل الماء ليمنع به الكلأ، منعه الله فضل رحمته يوم القيامة»** كرره في الباب، الشافعي عن أبي هريرة وهو متفق عليه بلفظ: **«لا يمنع فضل الماء ليمنع به فضل الكلأ»** زاد ابن حبان في صحيحه **«فيهزل المال، وتجوع العيال»**، قال البيهقي: هذا هو الصحيح بهذا اللفظ،

وروى من وجه آخر ضعيف عن أبي هريرة ومن مرسل الحسن. وحديث عمرو بن شعيب رواه أحمد في إسناده ليث بن أبي سليم، ورواه الطبراني في الصغير عن عمرو بن شعيب، وقال: لم يرو الأعمش عن عمرو وغيره، ورواه في الكبير من حديث واثلة بلفظ آخر، وإسناده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١٠٤٢/٣)]

٢٧٥)عن عبدالله بن مغفل رضي الله تعالى عنه: «**أن النبي ﷺ قال: من حفر بئراً فله أربعون ذراعاً، عطناً لماشيته**» رواه ابن ماجه بإسناد ضعيف.

[بلوغ المرام: (٢٧٢)]

٢٧٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس قال: «**قال رسول الله ﷺ خصلتان لا يحل منعهما الماء والنار**» قال لا نعلمه إلا عن أنس من هذا الطريق.

والحسن ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٥٢٤/١)]

٢٧٧)مسند أبي هريرة: حديث «**حريم البئر البديء: خمسة وعشرون ذراعاً...**» الحديث[1].

الدارقطني في الأحكام وقال من أسنده فقد وهم، والصحيح أنه مرسل عن ابن المسيب.

[إتحاف المهرة: (٧٧٦/١٤)]

٢٧٨)قال الحافظ: رواية علي لم أقف عليها.

[هدي الساري: (٤٥)]

٢٧٩)عن أم سعد قالت: «**قلت يا رسول الله هل من شيء لا يحل بيعه قال لا يحل بيع الماء**» رواه ابن مندة، فيه عنبسة بن عبدالرحمن من المتروكين.

[الإصابة: (٤٥٦/٤)]

٢٨٠)قال الحافظ: وقع في مرسل عبدالله بن أبي بكر في «**الموطأ**» أن رسول الله ﷺ قضى في مسيل مهزور ومذينب أن يمسك حتى يبلغ الكعبين، ثم يرسل الأعلى على الأسفل. وله إسناد موصول في غرائب مالك للدارقطني من حديث عائشة وصححه الحاكم، وأخرجه أبو داود وابن ماجه والطبري من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وإسناد كل منهما حسن، وأخرج عبدالرزاق هذا الحديث المرسل بإسناد آخر موصول، ثم روى عن معمر عن الزهري قال: نظرنا في قوله: «**احبس الماء حتى يبلغ الجدر**» فكان ذلك إلى الكعبين وقد روى البيهقي عن الزهري مرسلاً.

[الفتح: (٤٩/٥)]

٢٨١) قول البخاري: شرب الأعلى قبل الأسفل.

---

(١) تكملة الحديث: «**...وحريم البئر العادية خمسون ذراعاً، وحريم العين السائحة ثلاثمائة ذراع، وحريم عين الزرع ستمائة ذراع**».

قال الحافظ: وكأنه يشير إلى ما وقع في مرسل سعيد بن المسيب في هذه القصة: «**قضى رسول الله ﷺ أن يسقي الأعلى ثم الأسفل**».

[الفتح: (٥/٤٧)]

٢٨٢) قال الحافظ: وقوله في الحديث: «**كانت لي بئر في الأرض**» زعم الإسماعيلي أن أبا حمزة تفرد بذكر البئر عن الأعمش قال: ولا أعلم فيمن رواه عن الأعمش إلا قال «**في أرض**» قال والأكثرون أولى بالحفظ من أبي حمزة أ هـ.، وذكر البئر ثابت عند البخاري في غير رواية أبي حمزة.

[الفتح: (٥/٤١-٤٢)]

٢٨٣) صحح ابن حبان عن أبي هريرة بلفظ: «**لا تمنعوا فضل الماء ولا تمنعوا الكلأ فيهزل المال وتجوع العيال**»، وروى ابن ماجه عن أبي هريرة مرفوعاً: «**ثلاثة لا يمنعن: الماء والكلأ والنار**» وإسناده صحيح.

[الفتح: (٥/٤٠)]

٢٨٤) وروى أحمد من طريق أبي ميمونة عن أبي هريرة: «**قلت يا رسول الله أخبرني عن كل شيء، قال: كل شيء خلق من الماء**» إسناده صحيح.

[الفتح: (٥/٣٦)]

٢٨٥) قال الحافظ: قال الدارقطني فيما نقلت من خطه من جزء مفرد وليس هو في كتاب التتبع أخرج البخاري عن عبدالله بن الزبير: «**أن رجلاً خاصم الزبير في شراج الحرة الحديث بطوله**»، وهو إسناد متصل لم يصله هكذا غير الليث، ورواه غير الليث عن الزهري فلم يذكروا فيه عبدالله بن الزبير وأخرج البخاري أيضاً من حديث معمر، ومن حديث ابن جريج، ومن حديث شعيب كلهم عن الزهري عن عروة ولم يذكروا في حديثهم عبدالله بن الزبير كما ذكره الليث انتهى. وإنما أخرجه البخاري بالوجهين على الاحتمال لأن عروة صح سماعه من أبيه فيجوز أن يكون سمعه من أبيه وثبته فيه أخوه والحديث مشتمل على أمر يتعلق بالزبير فدواعي أولاده متوفرة على ضبطه فاعتمد تصحيحه لهذه القرينة القوية وقد وافق البخاري على تصحيح حديث الليث هذا مسلم وابن خزيمة وابن الجارود وابن حبان وغيرهم مع أن في سياق ابن الجارود له التصريح بأن عبدالله بن الزبير رواه عن أبيه الزبير وهي رواية يونس عن الزهري والله أعلم.

[الفتح: (٥/٤٢-٤٣)]، [هدي الساري: (٣٧٩)]

٢٨٦) أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن المسيب في قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ الآية قال: «**نزلت في الزبير بن العوام وحاطب بن أبي بلتعة اختصما في ماء**» الحديث وإسناده قوي مع إرساله، فإن كان سعيد بن المسيب سمعه من الزبير فيكون موصولاً.

وذكر الثعلبي بغير سند «**أن الزبير وحاطباً لما خرجا مرا بالمقداد قال: لمن كان القضاء؟ فقال حاطب: قضى لابن عمته، ولوى شدقه، ففطن له يهودي فقال: قاتل الله هؤلاء يشهدون أنه**

رسول الله ويتهمونه» ، وفي صحة هذا نظر .

[الفتح: (٥/٤٣-٤٤)]

قلت : وفي هدي الساري (٢٩٨-٢٩٩) قال الحافظ : ...حديث : «**ان رجلاً من الأنصار خاصم الزبير في شراج الحرة هو حميد**» رواه أبو موسى في الذيل بسند جيد ، وقيل ثابت بن قيس حكاه ابن بشكوال واستبعد ، وقيل حاطب بن أبي بلتعة حكاه ابن باطيش وليس بشيء لأن حاطباً ليس أنصارياً ..

٢٨٧)وقال : في أبي داود وفي رواية صحيحة جئت أنا ورجل معي فيفسر الأعرابي بعمير بن مالك ويحمل على أنه وزيد بن خالد جميعاً سألا عن ذلك وكذا بلال ثم وجدت في معجم البغوي وغيره من طريق عقبة بن سويد الجهني عن أبيه قال : «**سألت رسول الله ﷺ عن اللقطة فقال عرّفها سنة**» الحديث وسنده جيد وهوأولى ما فسر به المبهم الذي في الصحيح .

قول البخاري : فقال الزبير والله إني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك .

قال الحافظ : ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ زاد في رواية شعيب : «**إلى قوله: تسليماً**» ووقع في رواية ابن جريج الآتية «**فقال الزبير والله إن هذه الآية أنزلت في ذلك**» وفي رواية عبدالرحمن بن إسحاق «**ونزلت فلا وربك الآية**» والراجح رواية الأكثر وأن الزبير كان لا يجزم بذلك، لكن وقع في رواية أم سلمة عند الطبري والطبراني الجزم بذلك وأنها نزلت في قصة الزبير وخصمه، وكذا في مرسل سعيد بن المسيب، وجزم مجاهد والشعبي بأن الآية إنما نزلت فيمن نزلت فيه الآية التي قبلها وهي قوله تعالى : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُواْ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُواْ إِلَى الطَّاغُوتِ﴾ الآية، فروى إسحاق بن راهويه في تفسيره بإسناد صحيح عن الشعبي قال : «**كان بين رجل من اليهود ورجل من المنافقين خصومة، فدعا اليهودي المنافق إلى النبي ﷺ لأنه علم أنه لا يقبل رشوة، ودعا المنافق اليهودي إلى حكامهم لأنه علم أنهم يأخذونها، فأنزل الله هذه الآيات إلى قوله: ﴿وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيماً﴾**» وأخرجه ابن أبي حاتم عن مجاهد ونحوه، وروى الطبري بإسناد صحيح : «**عن ابن عباس إن حاكم اليهود يومئذ كان أبا برزة الأسلمي قبل أن يسلم ويصحب**» وروى بإسناد صحيح إلى مجاهد أنه كعب بن الأشرف وقد روى الكلبي في تفسيره عن ابن عباس قال : «**نزلت هذه الآية في رجل من المنافقين كان بينه وبين يهودي خصومة فقال اليهودي: انطلق بنا إلى محمد، وقال المنافق: بل نأتي كعب بن الأشرف**» . وهذا الإسناد : وإن كان ضعيفاً لكن تقوى بطريق مجاهد ولا يضره الاختلاف لإمكان التعدد وأفاد الواحدي بإسناد صحيح عن سعيد بن قتادة أن اسم الأنصاري المذكور قيس، ورجح الطبري في تفسيره وعزاه إلى أهل التأويل في تهذيبه أن سبب نزولها هذه القصة ليتسق نظام الآيات كلها في سبب واحد .

[الفتح: (٥/٤٦)]

باب
في القرض والدين والسلف وآدابها

٢٨٨)ترجمة يحيى بن عمر بن يوسف بن عامر الأندلسي : ..له كرامات ومن عجائبه أنه رحل من القيروان إلى قرطبة ليرد دانقاً كان لبقال عليه فلاموه في ذلك فقال : **«رد دانق على أهله خير من عبادة سبعين سنة، فتعبنا سنة وبقيت لنا تسعة وستون»** ، قلت : وما عرفت أصل هذا ..

[لسان الميزان: (٦/ ٢٧١)]

٢٨٩)عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك الأنصاري حديث : **«ان معاذ بن جبل -وهو أحد قومه بني سلمة- كثر دينه في عهد رسول الله ﷺ فلم يزد رسول الله ﷺ غرماءه على أن خلع لهم ماله»**.

رواه أبو داود في المراسيل.

قال الحافظ في كتاب المراسيل وما يجري مجراها : أخرجه إسحاق في مسنده عن عبدالرزاق عن معمر عن الزهري مرسلاً أيضاً .

[النكت الظراف: (١٣/ ٢٧٥)]

٢٩٠)ترجمة جابر بن يزيد غير منسوب: قال أحمد في مسنده عن أنس بن مالك قال : **«بعثني رسول الله ﷺ إلى خليق النصراني أطلب منه أثواباً إلى الميسرة»** ، فذكر الحديث في كراهة استدانة من ليس عنده ما يوفي منه، قلت : ولم أجد لهذا ذكراً إلا في هذا الخبر .

[تعجيل المنفعة : (١/ ٣٧٥-٣٧٨)]

٢٩١)حديث : **«إن عبدالله وعبيد الله ابني عمر بن الخطاب لقيا موسى الأشعري بالبصرة مصرفهما من غزوة نهاوند، فتسلفا منه مالاً، وابتاعا به متاعاً، وقدم به المدينة فباعاه وربحا فيه، فأراد عمر أخذ رأس المال والربح كله، فقالا له: لو تلف كان ضمانه علينا فكيف لا يكون ربحه لنا؟ فقال رجل لأمير المؤمنين: لو جعلته قراضاً، فقال: قد جعلته وأخذ منهما نصف الربح»** مالك في الموطأ والشافعي أتم من هذا السياق ، وإسناده صحيح ، ورواه الدارقطني .

[تلخيص الحبير: (٣/ ١٠٢٩)]

٢٩٢)روي عن علي وابن مسعود ، وابن عباس، وجابر ، وحكيم بن حزام تجويز المضاربة ، أما علي : فروى عبدالرزاق عن الشعبي عنه : **«في المضاربة الوضيعة على المال، والربح على ما اصطلحوا عليه»** وأما ابن مسعود : فذكره الشافعي في كتاب اختلاف العراقيين، وأخرجه البيهقي في المعرفة، وأما ابن عباس : فلم أره عنه، نعم رواه البيهقي عن أبيه العباس بسند ضعفه، وأخرج الطبراني في الأوسط عن ابن عباس قال : **«كان العباس إذا دفع مالاً مضاربة فذكر القصة وفيه: انه رفع الشرط إلى النبي ﷺ فأجازه»** ، وأما جابر : فرواه البيهقي بلفظ : **«انه سئل عن ذلك، فقال: لا بأس بذلك»** ،

وفي إسناده ابن لهيعة، وأما حكيم بن حزام: فرواه البيهقي بسند قوي أنه كان يدفع المال مضاربة إلى أجل، ويشترط عليه أن لا يمر به بطن واد ولا يبتاع به حيواناً، ولا يحمله في بحر، فإن فعل شيئاً من ذلك فقد ضمن ذلك المال.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٣٠-١٠٣١)]

٢٩٣) روى الحاكم والدارقطني من حديث ابن عباس: «**ان النبي ﷺ نهى عن السلف في الحيوان**» وفي إسناده إسحاق بن إبراهيم بن جوثي وهاه ابن حبان.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٩٥)]

٢٩٤) حديث: «**ان رجلاً ابتاع تمرة فاذهبتها الجائحة، فسأله أن يضع عنه فأبى أن لا يفعل، فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: يتألى ان لا يفعل خيراً، فاخبر البائع بما ذكر النبي ﷺ فسمح به للمبتاع**»، الشافعي عن عمرة به نحوه مرسل والبيهقي عن عائشة موصولاً، وقال: حارثة ضعيف، وهو في الصحيحين عن عائشة مختصراً.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٩١)]

٢٩٥) حديث أبي سعيد: «**من أسلف في شيء فلا يصرفه إلى غيره**» أبو داود وابن ماجه وفيه عطية بن سعد العوفي وهو ضعيف، وأعله أبو حاتم، والبيهقي وعبدالحق وابن القطان بالضعف والاضطراب.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٨٣)]

٢٩٦) أبو داود، وابن ماجه وابن حبان والحاكم وصححه، عن أبي هريرة بلفظ: «**من أقال مسلماً أقاله الله عثرته يوم القيامة**» قال أبو الفتح القشيري: هو على شرطهما، وصححه ابن حزم، وأخرجه البزار عن أبي صالح بلفظ: «**من أقال نادماً**» وقال: إن إسحاق تفرد به، وذكره الحاكم في علوم الحديث عن أبي صالح، وقال: لم يسمعه معمر من محمد، ولا محمد من أبي صالح.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٨١)]

٢٩٧) حديث: «**نهى عن سلف وبيع**» ورواه مالك، بلاغاً والبيهقي موصولاً، من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وصححه الترمذي، وله طريق أخرى عند النسائي في العتق، والحاكم عن عبدالله بن عمرو أنه قال: «**يا رسول الله إنا نسمع منك أحاديث أفتأذن لنا أن نكتبها؟ قال نعم، فكان أول ما كتب كتاب النبي ﷺ إلى أهل مكة: لا يجوز شرطان في بيع واحد، ولا بيع وسلف جميعاً، ولا بيع ما لم يضمن، ومن كان مكاتباً على مائة درهم، فقضاها إلا عشرة دراهم فهو عبد، أو على مائة أوقية فقضاها إلا أوقية فهو عبد**» قال النسائي: عطاء هو الخراساني ولم يسمع من عبدالله بن عمرو، وفي البيهقي من حديث ابن عباس أيضاً بسند ضعيف، وفي الطبراني من حديث حكيم بن حزام.

[تخليص الحبير: (٣/٩٦٩-٩٧٠)]

٢٩٨) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: «**أتى النبي ﷺ رجل يتقاضاه، قد**

استسلف منه شطر وسق فأعطاه وسقاً، فقال: نصف وسق لك، ونصف وسق لك من عندي؛ ثم جاء صاحب الوسق يتقاضاه، فأعطاه وسقين، فقال رسول الله ﷺ: وسق لك ووسق من عندي».

قال: لا نعلم رواه عن حبيب هكذا إلا حمزة، ولا عنه إلا ابن المبارك.

قال الشيخ: فيه أبو صالح الفراء، ولم أعرفه.

قلت: هو محبوب بن موسى، ثقة صالح.

[مختصر الترغيب والترهذيب: (١٦٥)]، [مختصر زوائد البزار: (٥٢٩/١)].

٢٩٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سعيد بن المسيب قال: «**سمعت ابن عباس يقول: قال رسول الله ﷺ من مشى إلى غريمه بحقه صلت عليه دواب الأرض، ونون الماء، وينبت له بكل خطوة شجرة في الجنة، وذنب يغفر**».

إسناده ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٥٢٨/١)]

٣٠٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس: «**ان رسول الله ﷺ صلى ذات يوم صلاة الغداة، ثم قال: ها هنا احد من هذيل؟ إن صاحبكم محبوس على باب الجنة -أحسبه قال:- بدينه**» قال: لا نعلمه عن ابن عباس إلا من هذا الوجه.

حبان ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٥٢٥/١)]

٣٠١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبدالله بن عمرو قال: «**قال رسول الله ﷺ ثلاث من تدين فيهن ثم مات ولم يقض فإن الله يقضي عنه: رجل يكون في سبيل الله فيخلق ثوبه، فيخاف ان تبدو عورته -أو كلمة نحوها- فيموت ولم يقض، ورجل مات عنده رجل مسلم فلم يجد ما يكفنه ولا ما يواريه فمات ولم يقض، ورجل خاف على نفسه العنت فتعفف بنكاح امراة فمات ولم يقض، فإن الله تبارك وتعالى يقضي عنه يوم القيامة**».

عبدالرحمن ضعيف، وقد أخرجه ابن ماجه، وفي هذا زيادة.

[مختصر زوائد البزار: (٥٢٦/١)]

٣٠٢)عن عبدالله بن جعفر رضي الله عنهما قال: «**قال رسول الله ﷺ: إن الله مع الدائن حتى يقضي دينه ما لم يكن فيما يكرهه الله، فكان عبدالله بن جعفر يقول لخازنه، اذهب فخذ لي بدين فإني أكره أن أبيت ليلة إلا والله معي**» رواه ابن ماجه بسند حسن، وصححه الحاكم.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٧٠)]

٣٠٣)عن أبي هريرة ﷺ: «**ان رجلاً تقاضى رسول الله ﷺ فاغلظ له، فهم به أصحابه، فقال: دعوه فإن لصاحب الحق مقالاً، واشتروا له بعيراً فاعطوه إياه، وقالوا: لا نجد إلا افضل من سنه،**

قال: اشتروه فأعطوه إياه، فإن خيركم أحسنكم قضاء» .

رواه البخاري

قال الحافظ : هذا الحديث من غرائب الصحيح ، قال البزار لا يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد ، ومداره على سلمة بن كهيل.

[الفتح: (٧١/٥)]

٣٠٤)قال الحافظ : ...جاء من حديث ابن عباس : «**أن النبي ﷺ لما امتنع من الصلاة على من عليه دين جاءه جبريل فقال: إنما المظالم في الديون التي حملت في البغي والإسراف، فأما المتعفف ذو العيال فأنا ضامن له أؤدي عنه، فصلى عليه النبي ﷺ وقال بعد ذلك: من ترك ضياعاً**» الحديث، وهو ضعيف، وقال الحازمي بعد أن أخرجه : لا بأس به في المتابعات.

[الفتح: (٥٥٧/٤-٥٥٨)]

٣٠٥)أخرج عبدان وعبدالغني بن سعيد في المبهمات عن جابر ، قال : قال أبو اليسر : «**وكان لي على الحارث بن يزيد الجهني مال فطال حبسه إياي**» ، الحديث

رجاله ثقات مع انقطاعه، وأصله في صحيح مسلم عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، قال : «**خرجت أنا وأبي نطلب العلم في هذا الحي من الأنصار، فكان أول من لقينا أبا اليسر، فقال أبا اليسر: كان لي على فلان بن فلان الحرامي مال...فذكر الحديث**» .

[الإصابة: (٢٩٦/١)]

٣٠٦)عن عبدالله بن جعفر فيما رواه ابن ماجه والحاكم أنه كان يستدين ، فسئل فقال : «**سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله مع الدائن حتى يقضي دينه**» إسناده حسن ، لكن اختلف فيه على محمّد بن علي فرواه الحاكم أيضاً عن عائشة بلفظ : «**ما من عبد كانت له نية في وفاء دينه إلا كان له من الله عون، قالت: فأنا ألتمس ذلك العون**» وساق له شاهداً من وجه آخر عن القاسم عن عائشة.

[الفتح: (٦٧/٥)]

٣٠٧)عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : «**من حمل من أمتي ديناً ثم جهد في قضائه، ثم مات قبل أن يقضيه فأنا وليه**» رواه أحمد بسند جيد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٦٩-١٧٠)]

٣٠٨)أبو يعلى عن أبي حريز أن إبراهيم حدثه : «**أن الأسود بن يزيد كان يستقرض من مولى للنخع تاجر فإذا خرج عطاؤه قضاه، وإنه خرج عطاؤه فقال له الأسود: إن شئت أخرت عنا؛ فإنه كان علينا حقوق في هذا العطاء، فقال التاجر: إني لست فاعلاً، فنقده الأسود خمسمائة درهم حتى إذا قبضها التاجر قال له التاجر: دونك فخذها، قال الأسود: قد**

سألتك هذا فأبيت، فقال له التاجر: إني سمعتك تحدثنا عن عبدالله بن مسعود ﷺ أن النبي ﷺ كان يقول: من أقرض مرتين كان له مثل أجر أحدهما لو تصدق به».

قال الحافظ : صححه ابن حبان ، وأخرجه عن أبي يعلى بهذا الإسناد .

وقد أخرج أحمد وابن ماجه، عن ابن مسعود ﷺ نحوه، وفيه قصة لعلقمة أيضاً ، والسياق مختلف، فكأنهما واقعتان .

[المطالب العالية: (٢/١١٠-١١١)]

٣٠٩)قال أبو بكر بن أبي شيبة : عن كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده ﷺ عن النبي ﷺ قال : «**لا يترك مفرح في الإسلام - أو قال: مفرج**» .

قال الحافظ : كثير ضعيف .

[المطالب العالية: (٢/١١٢)]

٣١٠)قال الحارث : عن أبي هريرة وابن عباس رضي الله عنهم قالا : «**خطبنا رسول الله ﷺ...**» فذكر حديثاً طويلاً وفيه : «**ومن أقرض ملهوفاً فأحسن طلبه فليستأنف العمل، وله عند الله تعالى بكل درهم ألف قنطار له في الجنة، ومن أقرض أخاه المسلم فله بكل درهم وزن جبل أحد، وحراء، وطور سيناء حسنات، فإن رفق به في طلبه بعد حله، جرى عليه بكل يوم صدقة، وجاز على الصراط كالبرق اللامع، لا حساب عليه ولا عذاب، ومن احتاج إليه أخوه المسلم في قرض فلم يقرضه، وهو عنده حرم الله عليه الجنة يوم يجزى المحسنين**» .

قال الحافظ : هذا حديث موضوع .

[المطالب العالية: (٢/١١٤-١١٥)]

٣١١)قال أبو بكر بن أبي شيبة : عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه ﷺ قال : «**إن النبي ﷺ مر به وهو ملازم رجلاً في أوقيتين، فقال النبي ﷺ: هكذا، أي: ضَعْ عنه الشطر...**» الحديث .

قال الحافظ : هو في الصحيح دون قوله : «**أوقيتين**» .

[المطالب العالية: (٢/١١٧)]

٣١٢)عن أبي شريح ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : «**من أقال أخاه بيعاً أقال الله عثرته يوم القيامة**»

رواه الطبراني في الأوسط ورواته ثقات .

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٦٥)]

٣١٣)حديث : «**أن النبي ﷺ نهى عن قرض جر منفعة**» ، وفي رواية : «**كل قرض جر منفعة فهو ربا**» وهو مختلف فيه وقد رواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده من حديث علي باللفظ الأول وفي إسناده سوار بن مصعب وهو متروك ، ورواه البيهقي في المعرفة عن فضالة بن عبيد موقوفاً بلفظ : «**كل قرض جر منفعة فهو وجه من وجوه الربا**» ورواه في السنن الكبرى عن ابن مسعود وأبي

ابن كعب وعبدالله بن سلام وابن عباس، موقوفاً عليهم.

[بلوغ المرام: (٢٥٢)]، [تلخيص الحبير: (٩٩٧/٣)]

٣١٤)ذكر العقيلي في ترجمة إبراهيم بن معاوية وهو ضعيف عن ابن كعب عن أبيه: «**أن النبي ﷺ حجر على صغار ماله وباعه في دين كان عليه**» وقد رواه عبدالرزاق ورواه يونس، ورواه ابن لهيعة.

[لسان الميزان: (١١٢/١)]

٣١٥)أورد الخطيب في ترجمة أحمد بن عمار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**ليس للدين دواء إلا الوفاء والحمد**» هذا منكر.

[لسان الميزان: (٢٣٤/١)]

٣١٦)أورد ابن عدي في ترجمة عبدالملك بن زيد عن عائشة رضي الله عنها حديث: «**أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم الحديث**»، وهو منكر.

[لسان الميزان: (٦٤/٤-٦٥)]

قلت: وفي موضع آخر في اللسان (١٣٢/٤) قال الحافظ في هذا الحديث: رواه الدارقطني في غرائب مالك وقال: هذا منكر باطل وأورد له بهذا السند حديثين آخرين وقال في كل منهما باطل والحمل فيه على الرافعي واتهم بالوضع.

٣١٧)أورد العقيلي بسند مظلم ومتن باطل عن صالح بن صهيب عن أبيه رفعه: «**ثلاث فيها البركة البيع إلى أجل والمقارضة واختلاط البر بالشعير للبيت لا للسوق**».

[لسان الميزان: (٢٩٦/٤-٢٩٧)]

٣١٨)روى البخاري من طريق إسماعيل بن إبراهيم عن أبيه عبدالله بن أبي ربيعة: «**أن رسول الله ﷺ استسلفه مالاً ببضعة عشر ألفاً يعني لما فتح مكة فلما رجع يوم حنين قال ادعوا إلى ابن أبي ربيعة فقال له خذ ما أسلفت بارك الله لك في مالك وولدك إنما جزاء السلف الحمد والوفاء**» قال البخاري إبراهيم هذا لا أدري سمع من أبيه أو لا، انتهى وأخرج هذا الحديث النسائي والبغوي وقال أبو حاتم إنه مرسل وفي ذلك نظر.

[الإصابة: (١٢٦/٣)، (٣٠٥/٢)]

٣١٩)أورد الحميدي عن أبي سعد الأعمى أن رسول الله ﷺ: «**باع حراً في دين**» وهو مرسل.

[الإصابة: (٩٩/٤)]

٣٢٠)عن عائشة قالت: «**ابتاع النبي ﷺ جزوراً من أعرابي فبعث إلى خولة بنت عمرو يستسلفها**» رواه ابن مندة ثم قال رواه مرجأ بن رحى وغيره عن هشام فقالوا في حديثهم بعث إلى خولة بنت حكيم وهذا أصح، وهو المشهور.

[الإصابة: (٢٩٦/٤-٢٩٧)]

٣٢١)قال الحافظ : وروى مالك في الموطأ بإسناد صحيح : **«ان ابن عمر استسلف من رجل دراهم فقضاه خيراً منها»** .

[الفتح: (٥/٨١)]

٣٢٢) قول البخاري : من اشترى بالدين وليس عنده ثمنه أو ليس بحضرته .

قال الحافظ : أي فهو جائز ، وكأنه يشير إلى ضعف ماجاء عن ابن عباس مرفوعاً : **«لا أشتري ما ليس عندي ثمنه»** وهو حديث أخرجه أبو داود والحاكم تفرد به شريك عن سماك واختلف في وصله وإرساله .

[الفتح: (٥/٦٥)]

٣٢٣)ترجمة مالك بن يخامر : وقال أبو نعيم ذكر في الصحابة ولا يثبت وأرسل عن النبي ﷺ حديث : **«اللين شين الدين»** .

[التهذيب: (١٠/٢٣)]، [الإصابة: (٣/٣٥٨-٣٥٩)]

٣٢٤)روى الخطيب في الرواة عن ابن عمر مرفوعاً : **«لا هم كهم الدين ولا وجع كوجع العين»** وقال بعده يحيى مجهول انتهى والظاهر أنه غيره فيحرر .

[التهذيب: (١١/٢١٠)]

٣٢٥)عن ابن أذنان قال : **«أسلفت علقمة المكي»** ... الحديث في فضل القرض مرتين .

وأخرجه البزار .. فذكر الحديث دون القصة ، وقال : لا يعلم روى عبدالرحمن بن أذنان عن علقمة عن عبدالله غير هذا الحديث ، ولا يعلم أسنده إلا حماد بن سلمة .

قلت : قد جاء من وجه آخر لكنّه ضعيف .

أخرجه ابن ماجه في الأحكام عن قيس قال : كان سليم بن أذنان يقرض علقمة إلى عطائه ... فذكر القصة والحديث ، وقد اختلف في اسم ابن أذنان .

[الإيثار بمعرفة رواه الآثار: (١٨١-١٨٣)]

٣٢٦)كتاب الأهوال لابن أبي الدنيا بإسناد صحيح إلى سعيد بن المسيب قال : **«كان بين أبي بكر ويهودي كلام فذكر الحديث»** ورواه ابن عيينة في جامعه عن عمرو بن دينار مرسلاً أيضاً ، وفي رواية أخرى أنه عمر لكن في قصة أخرى ، أخرجها ابن أبي شيبة في مصنفه من مراسيل مكحول ...

[هدي الساري: (٢٩٩)]

٣٢٧)ساق الحافظ بسنده عن خولة بنت قيس رضي الله تعالى عنها ، قالت : **«كان لرجل من بني ساعدة على رسول الله ﷺ وسق من تمر، فامر رجلاً من الأنصار ان يقضيه تمره، فقضاه تمراً دون تمره، فرده عليه، فقال: اترد على رسول الله ﷺ تمره؟ قال: نعم، ومن أحق بالعدل منه، فاكتحلت عينا رسول الله ﷺ بدموعه، وقال: نعم ومن أحق بالعدل مني، ثم قال: يا خولة غديه وادهنيه واقضيه، فإنه ما من غريم يخرج غريمه من عنده راضياً إلا صلت عليه دواب**

الأرض، وما من غريم يلوي غريمه وهو يجد إلا كتب الله عليه في كل يوم وليلة إثماً».

وبه قال الطبراني: تفرد به حبان بن علي، وهو مختلف في توثيقه.

وشيخه سعد بن طريف يعرف بالإسكاف ضعفوه، ولكن يحتمل حديثه في المتابعات، والله أعلم.

[الأمالي المطلقة: (١٩٢)]

٣٢٨)حديث علي: «**انه باع بعيراً بعشرين بعيراً إلى أجل**»، مالك في الموطأ وفيه انقطاع بين الحسن وعلي، وقد روى عنه ما يعارض هذا روى عبدالرزاق، عن علي: أنه «**كره بعيراً ببعيرين نسيئة**» وروى ابن أبي شيبة نحوه عنه.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٩٦)]

باب
في الرهن وأحكامه وما جاء فيه

٣٢٩)عن عائشة رضي الله عنها: «**أن النبي ﷺ اشترى من يهودي طعاماً إلى أجل ورهنه درعه**».

رواه البخاري

* قول البخاري: ورهنه درعه.

قال الحافظ: حديث أبي هريرة: «**نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه**»، وهو حديث صححه ابن حبان وغيره: «**من لم يترك عند صاحب الدين ما يحصل له به الوفاء**» وإليه جنح الماوردي، وروى إسحاق بن راهويه في مسنده عن الشعبي مرسلاً: «**انَ ابا بكر افتك الدرع وسلمها لعلي بن أبي طالب**».

[الفتح: (٥/١٦٨-١٦٩)]

٣٣٠)وقال مغيرة عن إبراهيم: تركب الضالة بقدر علفها، وتحلب بقدر علفها والرهن مثله.

حدثنا محمّد بن مقاتل أخبرنا عبدالله أخبرنا زكرياء عن الشعبي عن أبي هريرة ﷺ قال: «**قال رسول الله ﷺ الظهر يركب بنفقته إذا كان مرهوناً، ولبن الدر يشرب بنفقته إذا كان مرهوناً، وعلى الذي يركب ويشرب النفقة**».

رواه البخاري

* قول البخاري: باب الرهن مركوب ومحلوب.

قال الحافظ: هذه الترجمة لفظ حديث أخرجه الحاكم وصححه عن أبي هريرة مرفوعاً قال الحاكم: لم يخرجاه لأن سفيان وغيره وقفوه على الأعمش انتهى. وقد ذكر الدارقطني الاختلاف على الأعمش وغيره، ورجح الموقوف وبه جزم الترمذي.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٩٩)]، [الفتح: (٥/١٧٠)]

٣٣١)قوله -أي صاحب الهداية-: «**اجمع الصحابة على أن الرهن مضمون، واختلفوا في**

كيفيته»، لم أجد ذلك.

[الدراية: (٢/٢٥٨)]

٣٣٢)حديث: **«إذا عمي الراهن فهو بما فيه»**.

رواه الدارقطني عن أنس عن النبي ﷺ: **«الرهن بما فيه»** وقال: لا يثبت، ومن بينه وبين شيخنا ضعفاء. وأخرجه من وجه آخر وقال: إنه باطل: وروى أبو داود في المراسيل عن عطاء عن النبي ﷺ مثله ورجاله ثقات، وأخرجه أيضاً عن طاوس مرفوعاً نحوه.

[الدراية: (٢/٢٥٧-٢٥٨)]

٣٣٣)**«قال النبي ﷺ للمرتهن بعد ما نفق فرس الراهن عنده: ذهب حقك»** أبو داود في المراسيل من طريق عطاء: **«أن رجلاً رهن رجلاً فرساً، فنفق في يده، فقال النبي ﷺ للمرتهن: ذهب حقك»** وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً مرسلاً.

[الدراية: (٢/٢٥٧)]

٣٣٤)في كامل بن عدي في ترجمة سليمان بن داود عن أبي هريرة ﷺ رفعه: **«لا تغلق الرهن الحديث»** وقال سليمان لا يعرف والأول أسهل حالاً من الثاني[1] فإن سند الثاني غير محفوظ ومتنه منكر ولا يعرف عن الزهري إلا من هذا الوجه هذا آخر كلامه فأظن الرقي هذا هو الجزري الذي قال أبو زرعة أنه متروك فهذه طبقته والله أعلم.

[لسان الميزان: (٣/٨٨-٨٩)]

٣٣٥)عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا يغلق الرهن من صاحبه الذي رهنه، له غنمه وعليه غرمه»** رواه الدارقطني والحاكم، ورجاله ثقات، إلا أن المحفوظ عند أبي داود وغيره إرساله.

[بلوغ المرام: (٢٥١)]

٣٣٦)حديث: **«لا يغلق الرهن من راهنه، له غنمه وعليه غرمه»** ابن حبان في صحيحه والدارقطني والحاكم والبيهقي عن أبي هريرة مرفوعاً: **«لا يغلق الرهن، له غنمه، وعليه غرمه»** وأخرجه ابن ماجه عن الزهري، وأخرجه الحاكم من طرق عن الزهري موصولة أيضاً، ورواه الأوزاعي ويونس وابن أبي ذئب، عن سعيد مرسلاً، ورواه الشافعي عن ابن أبي فديك، وابن أبي شيبة عن وكيع، وعبدالرزاق عن الثوري، كلهم عن ابن أبي ذئب كذلك، ولفظه: **«لا يغلق الرهن من صاحبه الذي رهنه، له غنمه وعليه غرمه»** وصحح أبو داود والبزار والدارقطني وابن القطان إرساله، وله طرق في الدارقطني والبيهقي كلها ضعيفة، وصحح ابن عبدالبر وعبدالحق وصله.

[إتحاف المهرة: (١٦/١/١٣٩)]، [تلخيص الحبير: (٣/٩٩٩-١٠٠٠)]

---

(١) والحديث الثاني هو: **«توضأوا مما أنضجت النار»**

٣٣٧)عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يغلق الرهن، الرهن لمن رهنه، له غنمه، وعليه غرمه**» قال ابن حزم: هذا سند حسن، قلت: أخرجه الدارقطني وصححها عبدالحق، وعبدالله بن نصر له أحاديث منكرة ذكرها ابن عدي.

[تلخيص الحبير: (١٠٠١/٣)]

٣٣٨)روى ابن حبان، عن أبي هريرة بلفظ: «**لا يغلق الرهن ممن رهنه، له غنمه، وعليه غرمه**» وصححه الحاكم وقال: تابع زياداً عليه جماعة عن الزهري ثم أخرجها.
وأخرجه الدارقطني من طريق متصلاً وقال: هذا إسناد حسن متصل وصححه عبدالحق وقبله ابن عبدالبر. وقال عبدالرزاق عن ابن المسيب: أن رسول الله ﷺ قال: «**لا يغلق الرهن ممن رهنه**»، وأخرجه عن الثوري، وابن أبي شيبة عن وكيع، والشافعي عن ابن أبي فديك كلهم، عن ابن أبي ذئب عن الزهري مرسلاً، وفيه: «**له غنمه وعليه غرمه**» زاد الشافعي: «**غنمه زيادته وغرمه نقصه وهلاكه**» وأخرجه أبو داود في المراسيل وقال: «**قوله له غنمه وعليه غرمه**».
تنبيه: قوله في الأصل قالها ثلاثاً لم أجده.

[الدراية: (٢٥٧/٢)]

باب
في التفليس

٣٣٩)حديث: «**أن عمر خطب الناس وقال: ألا إن الأسفيع أسفيع جهينة، قد رضى من دينه وأمانته أن يقال سبق الحاج -الحديث-**» مالك في الموطأ بسند منقطع: «**أن رجلاً من جهينة كان يشترى الرواحل فيغالي بها ثم يسرع السير فيسبق الحاج، فأفلس فرفع أمره إلى عمر بن الخطاب، فقال: أما بعد أيها الناس فإن الأسفيع، فذكره وفيه: ألا إنه أدان معرضاً فأصبح وقد زين به، فمن كان له عليه دين فليأتينا بالغداة نقسم ماله بين غرمائه، ثم إياكم والدين فإن أوله هم وآخره حرب**»، ووصله الدارقطني في العلل عن عمر، وهو عند مالك وقال ابن أبي شيبة عن بلال بن الحارث المزني فذكر نحوه، وقال البخاري في تاريخه: عن أبي أمامة، وسمع أباه انتهى، وأخرج البيهقي القصة من طريق مالك، وقد رواه عبدالرزاق عن أيوب قال: ذكر بعضهم كان رجل من جهينة فذكره بطوله، ولفظه: «**كان رجل من جهينة يبتاع الرواحل فيغلي بها، فدار عليه دين حتى أفلس، فقام عمر على المنبر فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: ألا لا يغرنكم صيام رجل ولا صلاته، ولكن انظروا إلى صدقه إذا حدث، وإلى أمانته إذا اؤتمن، وإلى ورعه إذا استغنى، ثم قال: ألا إن الأسفيع أسفيع جهينة، فذكر نحو سياق مالك**»، وروى الدارقطني في غرائب مالك عن عمر، فذكره نحو سياق أيوب إلى قوله: «استغنى»ولم يذكر ما بعده من قصة الأسفيع.

[تلخيص الحبير: (١٠٠٦/٣)]

٣٤٠)حديث: «**انه ﷺ حبس رجلاً اعتق شقصاً له في عبد في قيمة الباقي**»، البيهقي من طريق أبي مجلز: «**ان عبداً كان بين رجلين، فاعتق احدهما نصيبه، فحبسه النبي ﷺ حتى باع فيه غنيمة له**»، قال: وهذ امنقطع، وقال: وروى من وجه آخر عن عبدالله بن مسعود وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١٠٠٥/٣)]

٣٤١)حديث: «**ايما رجل باع متاعاً فافلس الذي ابتاعه، ولم يقض البائع من ثمنه شيئاً، فوجده بعينه فهو احق به، وإن كان قد اقتضى من ثمنه شيئاً فهو اسوة الغرماء**» ذكر الرافعي بعد: أنه حديث مرسل، وهو كما قال، فقد أخرجه مالك وأبو داود مرسلاً، ووصله أبو داود من طريق أخرى والمرسل أصح وقال البيهقي: لا يصح وصله، ووصله عبدالرزاق في مصنفه عن مالك وذكر ابن حزم أن عراك بن مالك رواه أيضاً عن أبي هريرة.

[تلخيص الحبير: (١٠٠٤/٣)]

٣٤٢)حديث: عن أبي بكر بن عبدالرحمن: «**ايما رجل باع متاعاً، فافلس الذي ابتاعه، ولم يقبض الذي باعه من ثمنه شيئاً، فوجد متاعه بعينه، فهو احق به، وإن مات المشتري فصاحب المتاع اسوة الغرماء**» رواه أبو داود ومالك من رواية أبي بكر بن عبدالرحمن مرسلاً ووصله البيهقي وضعفه تبعاً لأبي داود.

[بلوغ المرام: (٢٥٣)]

٣٤٣)عن عمر بن خلدة قال: «**اتينا ابا هريرة رضي الله تعالى عنه في صاحب لنا قد افلس، فقال: لأقضين فيكم بقضاء رسول الله ﷺ من افلس او مات، فوجد رجل متاعه بعينه فهو احق به**» رواه أبو داود وابن ماجه وصححه الحاكم، وضعفه أبو داود، وضعف أيضاً هذه الزيادة في ذكر الموت.

[بلوغ المرام: (٢٥٣-٢٥٤)]

٣٤٤)قال إسحاق بن راهويه: عن عبدالله بن عبدالرحمن بن كعب بن مالك قال: «**كان معاذ بن جبل ﷺ رجلاً سمحاً شاباً جميلاً من افضل شباب قومه، وكان لا يمسك شيئاً، فلم يزل يدان حتى اغلق ماله كله في الدين، فاتى النبي ﷺ فطلب إليه ان يسأل غرماءه أن يضعوا له، فابوا، فلو تركوا لأحد من أجل أحد لتركوا لمعاذ ﷺ من أجل النبي ﷺ فباع النبي ﷺ ماله كله في دينه حتى قام معاذ ﷺ بغير شيء، حتى إذا كان عام فتح مكة بعثه النبي ﷺ على طائفة من أهل اليمن أميراً؛ ليجبره، فمكث معاذ ﷺ باليمن أميراً، وكان أول من اتجر في مال الله -تعالى- هو، فمكث حتى أصاب، وحتى قبض النبي ﷺ، فلما قدم قال عمر لأبي بكر رضي الله عنهما: أرسل إلى هذا الرجل فدع له ما يعيشه، وخذ سائره، فقال أبو بكر ﷺ: إنما بعثه النبي ﷺ ليجبره، ولست آخذاً منه شيئاً إلا أن يعطيني، فانطلق عمر ﷺ إليه إذ لم يطعه أبو بكر ﷺ، فذكر ذلك عمر لمعاذ ﷺ فقال معاذ ﷺ: إنما أرسلني النبي ﷺ ليجبرني ولست بفاعل، ثم لقي معاذ عمر ﷺ فقال: قد أطعتك فأنا فاعل ما أمرتني، إني**

رايت في المنام اني في بحر فيه ماء وقد خشيت الغرق فخلصتني منه يا عمر، فأتى معاذ أبا بكر ﷺ فذكر ذلك له، وحلف أنه لم يكتمه شيئاً حتى تبين له سوطه، فقال أبو بكر ﷺ: والله لا آخذ منك وقد وهبته لك، فقال عمر ﷺ: هذا حين طاب وحل، فخرج معاذ ﷺ عند ذلك إلى الشام».

قال الحافظ: هذا الحديث إسناده صحيح، ولكنه مرسل.

[المطالب العالية: (١١٩/٢-١٢٠)]

٣٤٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: **«إذا افلس الرجل، فوجد رجل ماله -يعني: عند مفلس بعينه- فهو احق به»**.

إسناده صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٥٣١/١)]

٣٤٦)عن أبي هريرة أنه قال: **«في مفلس اتوه به هذا الذي قضى فيه رسول الله ﷺ ايما رجل مات او افلس فصاحب المتاع احق بمتاعه»**...الحديث، أبو داود والشافعي والحاكم، وأبو المعتمر قال أبو داود والطحاوي وابن المنذر: هو مجهول، وذكره ابن حبان في الثقات، وهو للدارقطني والبيهقي من طريق أبي داود الطيالسي، وروى ابن حبان والدارقطني وغيرهما، عن أبي هريرة اللفظ الذي ذكره المصنف.

[تلخيص الحبير: (١٠٠٢/٣-١٠٠٣)]

٣٤٧)قال الحافظ: وصله أبو عبيد في كتاب الأموال والبيهقي بإسناد صحيح إلى سعيد ولفظه: **«افلس مولى لأم حبيبة فاختصم فيه إلى عثمان فقضى»** فذكره وقال فيه: **«قبل ان يبين إفلاسه»** بدل قوله قبل أن يفلس، والباقي سواء.

قال الحافظ: ووقع في رواية مالك عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث مرسلاً: **«ايما رجل باع متاعاً فأفلس الذي ابتاعه ولم يقبض البائع من ثمنه شيئاً فوجده بعينه فهو احق به»** وقد وصله عبدالرزاق في مصنفه عن مالك، لكن المشهور عن مالك إرساله، وكذا عن الزهري، وقد وصله الزبيدي عن الزهري أخرجه أبو داود وابن خزيمة وابن الجارود، ولابن أبي شيبة عن عمر بن عبدالعزيز أحد رواة هذا الحديث قال: **«قضى رسول الله ﷺ انه احق به من الغرماء إلا أن يكون اقتضى من ماله شيئاً فهو أسوة الغرماء»**، وكذلك رواه عبدالرزاق عن طاوس وعطاء صحيحاً.

[الفتح: (٧٧/٥-٧٨)]

٣٤٨)قال الحافظ: أخرج من طريقه ابن خزيمة وابن حبان وغيرهما عن يحيى بن سعيد بهذا الإسناد بلفظ: **«إذا ابتاع الرجل سلعة ثم أفلس وهي عنده بعينها فهو أحق بها من الغرماء»** ولابن حبان عن أبي هريرة بلفظ: **«إذا أفلس الرجل فوجد البائع سلعته»** والباقي مثله، وفي مرسل ابن أبي مليكة عند عبدالرزاق: **«من باع سلعة من رجل لم ينقده ثم أفلس الرجل فوجدها بعينها**

فليأخذها من بين الغرماء» وفي مرسل مالك المشار إليه: **«أيما رجل باع متاعاً»**.

أخرج ابن حبان من حديث ابن عمر وإسناده صحيح، وأخرجه أحمد وأبو داود من حديث سمرة وإسناده حسن، وقضى به عثمان وعمر بن عبدالعزيز كما مضى، وبدون هذا يخرج الخبر عن كونه فرداً غريباً، قال ابن المنذر: لا نعرف لعثمان في هذا مخالفاً من الصحابة، وتعقب بما روى ابن أبي شيبة عن علي أنه أسوة الغرماء، وأجيب بأنه اختلف على علي في ذلك بخلاف عثمان، وفي مرسل مالك: **«وإن مات الذي ابتاعه فصاحب المتاع فيه أسوة الغرماء»** وفرقوا بين الفلس والموت بأن الميت خرجت ذمته فليس للغرماء محل يرجعون إليه فاستووا في ذلك، بخلاف المفلس. واحتج الشافعي بما رواه عن أبي هريرة قال: **«قضى رسول الله ﷺ أيما رجل مات أو أفلس فصاحب المتاع أحق بمتاعه إذا وجده بعينه»** وهو حديث حسن يحتج بمثله، أخرجه أيضاً أحمد وأبو داود وابن ماجه وصححه الحاكم، وزاد بعضهم في آخره: **«إلا أن يترك صاحبه وفاء»** ورجحه الشافعي على المرسل.

[الفتح: (٥/٧٨)]

باب
في الأمانة

٣٤٩) قال الحارث: عن أبي هريرة وابن عباس رضي الله عنهم قالا: **«خطبنا رسول الله ﷺ...»** فذكر حديثاً طويلاً فيه: **«ومن خان أمانته في الدنيا ولم يردها إلى أربابها مات على غير دين الإسلام، ولقي الله وهو عليه غضبان، ثم يؤمر به إلى النار فيهوي من شفيرها أبد الآبدين»**.

قال الحافظ: هذا موضوع.

[المطالب العالية: (١٢/٢)]

٣٥٠) عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: **«أربع إذا كن فيك فلا عليك ما فاتك من الدنيا: حفظ أمانة، وصدق حديث، وحسن خليقة، وعفة في طعمة»** رواه أحمد والطبراني بسند حسن.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٦٢)]

٣٥١) **«أد الأمانة إلى من ائتمنك، ولا تخن من خانك»** أبو داود والترمذي والحاكم من حديث أبي هريرة، تفرد به طلق بن غنام عن شريك، واستشهد له الحاكم بحديث أبي التياح عن أنس، وفيه أيوب بن سويد مختلف فيه، وذكر الطبراني أنه تفرد به.

وفي الباب عن أبي بن كعب ذكره ابن الجوزي في العلل المتناهية، وفي إسناده من لا يعرف، وروى أبو داود والبيهقي من طريق يوسف بن ماهك عن فلان عن آخر، وفيه هذا المجهول، وقد صححه ابن السكن، ورواه البيهقي من طريق أبي أمامة بسند ضعيف، ومن طريق الحسن مرسلاً، قال الشافعي:

هذا الحديث ليس بثابت، وقال ابن الجوزي: لا يصح من جميع طرقه، نقل عن الإمام أحمد أنه قال: هذا حديث باطل لا أعرفه من وجه يصح.

[بلوغ المرام: (٢٦١)]، [تلخيص الحبير: (٣/١٠٨٩-١٠٩٠)]

باب

الوقف

٣٥٢)وقال النبي ﷺ لعمر: «**تصدق بأصله لا تباع، ولكن ينفق ثمره، فتصدق به**».

قال الحافظ: أسنده بمعناه بعد وهذا اللفظ ينبغي تحريره، فإني لم أره في طرق هذا الحديث وقد نقل ابن التين عن الداوودي أنه غير محفوظ، وإنما أمره أن يتصدق بثمره، ويوقف أصله. قلت: والذي رده هو معنى ما ذكره البخاري، ثم وجدته بلفظه في الصحيح في أثناء أبواب الوصايا عن ابن عمر رضي الله عنهما: «**أن عمر تصدق بمال له على عهد رسول الله ﷺ وكان يقال له ثمغ وكان نخلاً فقال عمر: يا رسول الله! إني استفدت مالاً، وهو عندي نفيس، فأردت أن أتصدق به، فقال النبي ﷺ تصدق بأصله، لا يباع ولا يوهب ولا يورث، ولكن ينفق ثمره، فتصدق به عمر فصدقته تلك في سبيل الله... الحديث**» فوضح الرد على الداودي في رده، والله أعلم.

[التغليق: (٣/٣٠٧)]

باب

الهبة وما جاء فيها

٣٥٣)في كتاب الهبة والمنيحة والعمرى والرقبى.

قال الحافظ: ورواية أبي مروان عن هشام لم أجدها...

[هدي الساري: (٤٦)]

٣٥٤)عن عائشة رضي الله عنها قالت: «**كان رسول الله ﷺ يقبل الهدية ويثيب عليها**». لم يذكر وكيع ومحاضر عن هشام عن أبيه عن عائشة.

رواه البخاري

* قول البخاري: لم يذكر وكيع ومحاضر عن هشام عن أبيه عن عائشة.

قال الحافظ: فيه إشارة إلى أن عيسى بن يونس تفرد بوصله عن هشام وهو عند الناس مرسل.

[الفتح: (٥/٢٤٩)]

٣٥٥)وإذا أعطى بعض ولده شيئاً لم يجز حتى يعدل بينهم ويعطى الآخر مثله، ولا يشهد عليه. وقال النبي ﷺ: «**اعدلوا بين أولادكم في العطية**». وهل للوالد أن يرجع في عطيته؟ وما يأكل من مال ولده بالمعروف ولا يتعدى؟. «**واشترى النبي ﷺ من عمر بعيراً ثم أعطاه ابن عمر وقال: اصنع به ما شئت**».

* قول البخاري: وهل للوالد أن يرجع في عطيته ... وما يأكل من مال ولده بالمعروف ولا يتعدى.

قال الحافظ: الحديث المشهور: **«أنت ومالك لأبيك»**، ففي الترجمة إشارة إلى ضعف الحديث المذكور أو إلى تأويله، وهو حديث أخرجه ابن ماجه من حديث جابر، قال الدارقطني: غريب تفرد به عيسى بن يونس. وقال ابن القطان: إسناده صحيح، وقال المنذري: رجاله ثقات، وله طريق أخرى عن جابر عند الطبراني في الصغير والبيهقي في الدلائل فيها قصة مطولة وفي الباب عن عائشة في صحيح ابن حبان وعن سمرة وعن عمر كلاهما عن البزار، وعن ابن مسعود عند الطبراني، وعن ابن عمر عند أبي يعلى، فمجموع طرقه لا تحطه عن القوة، وجواز الاحتجاج به، فتعين تأويله.

وقال أيضاً: وكأنه أشار إلى حديث: **«لا يحل لرجل يعطي عطية أو يهب هبة فيرجع فيها إلا الوالد فيما يعطي ولده»** أخرجه أبو داود وابن ماجه بهذا اللفظ من حديث ابن عباس وابن عمر ورجاله ثقات.

[الفتح: (٥/٢٥١)]

٣٥٦) قول البخاري: قال فارجعه.

قال الحافظ: ولمسلم من طريق إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب قال فاردده وله وللنسائي من طريق عروة مثله، وفي رواية الشعبي في الباب الذي يليه قال فرجع فرج عطيته ولمسلم فرد تلك الصدقة زاد في رواية أبي حيان في الشهادات: **«قال: لا تشهدني على جور»** ومثله لمسلم عن الشعبي، وفي رواية أبي حريز المذكورة: **«لا أشهد على جور»** وقد علق منها البخاري هذا القدر في الشهادات ومثله لمسلم عن الشعبي، وله في رواية أبي حيان: **«فقال: فلا تشهدني إذا فإني لا أشهد على جور»** وله في رواية المغيرة عن الشعبي: **«فإني لا أشهد على جور، ليشهد على هذا غيري»** وله وللنسائي في رواية داود بن أبي هند قال: **«فأشهد على هذا غيري»** وفي حديث جابر: **«فليس يصلح هذا وإني لا أشهد إلا على حق»**، ولعبد الرزاق من طريق طاوس مرسلاً: **«لا أشهد إلا على الحق، لا أشهد بهذه»** وفي رواية عروة عند النسائي **«فكره أن يشهد له»** وفي رواية المغيرة عن الشعبي عن مسلم **«اعدلوا بين أولادكم في النحل، كما تحبون أن يعدلوا بينكم في البر»** وفي رواية مجالد عن الشعبي عند أحمد **«إن لبنيك عليك من الحق أن تعدل بينهم، فلا تشهدني على جور، أيسرك أن يكونوا إليك في البر سواء؟ قال: بلى، قال: فلا إذاً»**، ولأبي داود من هذا الوجه **«إن لهم عليك من الحق أن تعدل بينهم، كما أن لك عليهم من الحق أن يبروك»**، وللنسائي من طريق أبي الضحى **«إلا سويت بينهم»** وله ولابن حبان من هذا الوجه **«سو بينهم»**.

وقال أيضاً: عن ابن عباس رفعه: **«سووا بين أولادكم في العطية، فلو كنت مفضلاً أحداً لفضلت النساء»** أخرجه سعيد بن منصور والبيهقي من طريقه وإسناده حسن.

في الموطأ بإسناد صحيح عن عائشة : «**أن أبا بكر قال لها في مرض موته: إني كنت نحلتك نحلاً فلو كنت اخترتيه لكان لك، وإنما هو اليوم للوارث**» . وأما عمر فذكره الطحاوي وغيره أنه نحل ابنه عاصماً دون سائر ولده ، وقد أجاب عروة عن قصة عائشة بأن اخوتها كانوا راضين بذلك ، ويجاب بمثل ذلك عن قصة عمر .

[الفتح: (٥/٢٥٣-٢٥٤)]

٣٥٧)قال الحافظ : وعند عبدالرزاق بسند منقطع عن عمر أنه كتب : «**إن النساء يعطين رغبة ورهبة، فأيما امرأة أعطت زوجها فشاءت أن ترجع رجعت**» .

[الفتح: (٥/٢٥٧)]

٣٥٨)هبة المرأة لغير زوجها ، وعتقها إذا كان لها زوج ، فهو جائز إذا لم تكن سفيهة فإذا كانت سفيهة لم يجز ، قال الله تعالى : ﴿وَلاَ تُؤْتُواْ السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾ [النساء:٥] .

عن أسماء رضي الله عنها قالت : «**قلت يا رسول الله مالي مال إلا ما أدخل على الزبير، فأتصدق؟ قال: تصدقي، ولا توعي فيوعى عليك**» .

قال الحافظ : حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رفعه : «**لا تجوز عطية امرأة في مالها إلا بإذن زوجها**» أخرجه أبو داود والنسائي ، وقال ابن بطال : وأحاديث الباب أصح .

* قول البخاري : عن عباد بن عبدالله .

قال الحافظ : قوله وقد روى أيوب هذا الحديث عن ابن أبي مليكة عن عائشة بغير واسطة أخرجه أبو داود والترمذي وصححه النسائي .

[الفتح: (٥/٢٥٨)]

٣٥٩)روى أحمد والطبراني عن أم كلثوم بنت أبي سلمة وهي بنت أم سلمة قال : «**لما تزوج النبي ﷺ أم سلمة قال لها: إني قد أهديت إلى النجاشي حلة وأواقي من مسك، ولا أرى النجاشي إلا قد مات ولا أرى هديتي إلا مردودة علي، فإن ردت علي فهي لك، قال: وكان كما قال**» الحديث . وإسناده حسن .

[الفتح: (٥/٢٦٢-٢٦٣)]

٣٦٠)قال الحافظ : وقد روى النسائي بإسناد صحيح عن ابن عباس موقوفاً : «**العمرى والرقبى سواء**» وله من طريق إسرائيل عن عطاء قال : «**نهى رسول الله ﷺ عن العمرى والرقبى قلت: وما الرقبى؟ قال: يقول الرجل للرجل هي لك حياتك، فإن فعلتم فهو جائز**» هكذا أخرجه مرسلاً ، وأخرجه من طريق ابن جريج عن ابن عمر مرفوعاً : «**لا عمرى ولا رقبى، فمن أعمر شيئاً أو أرقبه فهو له حياته ومماته**» ورجاله ثقات ، لكن اختلف في سماع حبيب له من ابن عمر : فصرح به النسائي من طريق ، ومعناه في طريق أخرى .

وقال أيضاً : الشرط المضاد لذلك فإنه يشبه الرجوع في الهبة ، وقد صح النهي عنه وشبه بالكلب

يعود في قيئه.

[الفتح: (٥/٢٨٤)]

٣٦١)من مرسل سعيد بن المسيب قال: **«قدمت صفية وفي أذنها خوصة من ذهب فوهبت منه لفاطمة ولنساء معها»** رواه ابن سعد، سنده صحيح.

[الإصابة: (٤/٣٤٧)]

٣٦٢)ترجمة إسحاق بن محمد بن خالد الهاشمي.

الحاكم في المستدرك بحديث إسناد صحيح ومتنه: **«من وهب هبة فهو احق بها ما لم يثب منها»** وقال صحيح على شرطهما إلا أن يكون الحمل فيه على شيخنا، قلت: الحمل فيه عليه بلا ريب وهذا الكلام معروف من قول عمر غير مرفوع.

[لسان الميزان: (١/٣٧٤-٣٧٥)]

٣٦٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبدالله بن عمرو أن رجلاً قال: **«يا رسول الله إني أعطيت أمي حديقة في حياتها، وإنها توفيت ولم تدع وارثاً غيري، فقال رسول الله ﷺ -أحسبه قال-: إن الله تبارك وتعالى رد عليك حديقتك، وقبل صدقتك»** إسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٥٩)]

٣٦٤)حديث: **«لا يحل لواهب أن يرجع فيما وهب، إلا الوالد فإنه يرجع فيما وهب لولده»** الشافعي عن طاوس به مرسلاً، وقال: لو اتصل لقلت به، انتهى. وقد رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه، وابن حبان والحاكم، عن ابن عباس، وهو عنده من رواية عمرو بن شعيب عن طاوس، وقد اختلف عليه فيه، فقيل عنه عن أبيه عن جده، رواه النسائي وغيره.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٥٢)]

٣٦٥)حديث عمر: **«من وهب هبة يرجو ثوابها، فهو رد على صاحبها ما لم يثب منها»**، مالك أن عمر قاله وأتم منه، ورواه البيهقي قال: ورواه عبيدالله بن موسى عن حنظلة مرفوعاً، وهو وهم قلت: صححه الحاكم وابن حزم، قال: وقيل عن أبي هريرة مرفوعاً: **«الواهب احق بهبته ما لم يثب منها»**، قلت: رواه ابن ماجه من هذا الوجه، والمحفوظ عن عمر، قال البخاري: هذا أصح، ورواه الدارقطني من هذا الوجه ورواه الحاكم من حديث الحسن عن سمرة مرفوعاً: **«إذا كانت الهبة لذي رحم محرم لم يرجع»** ورواه الدارقطني من حديث ابن عباس وسنده ضعيف.

[الدراية: (٢/١٨٤-١٨٥)]، [تلخيص الحبير: (٣/١٠٥٣-١٠٥٤)]

٣٦٦)ذكر الزمخشري: ..حديث أبي بكر ﷺ: **«إني كنت نحلتك جداد عشرين وسقاً بالعالية»**.

قال الحافظ: أخرجه مالك بإسناد صحيح أتم منه.

[الكافي الشاف: (١/٤٥٩)]

٣٦٧)روى الأربعة وأحمد والدارقطني والطبراني عن ابن عمر وابن عباس رفعاه: «**لا يحل لرجل أن يعطي عطية أو يهب هبة فيرجع فيها إلا الوالد فيما يعطي ولده، ومثل الذي يعطي العطية ثم يرجع فيها، كمثل الكلب يأكل، فإذا شبع قاء، ثم عاد إلى قيئه**» وصححه الترمذي وابن حبان والحاكم. وأخرجه النسائي عن عمرو بن شعيب، فقال عن أبيه، عن جده سلك الجادة، قال الدارقطني في العلل: ولعل الطريقين محفوظان، وقد رواه أسامة بن زيد، عن الحجاج، عن عمرو كما قال عامر. ورواه الحسن بن مسلم، عن طاوس مرسلاً.

[الدراية: (٢/١٨٤)]

٣٦٨)أخرج أبو داود، عن جابر، قال: «**قضى رسول الله ﷺ في المرأة من الأنصار، أعطاها ابنها حديقة من نخل، فماتت، فقال ابنها: إنما أعطيتها حياتها، وله إخوة، فقال النبي ﷺ: هي لها حياتها وموتها، قال: كنت تصدقت بها عليها، قال: ذلك أبعد لك منها**»، وصححه ابن القطان.

أخرج أحمد عن جابر: «**أن رجلاً من الأنصار أعطى أمه حديقة من نخل حياتها، فماتت فجاء إخوته فقالوا: نحن فيها شرع سواء، فأبى، فاختصموا إلى النبي ﷺ فقسمها بينهم ميراثاً**»، ورجاله ثقات.

[الدراية: (٢/١٨٥)]

٣٦٩)حديث: «**أن النبي ﷺ أجاز العمرى[1] ورد الرقبى[2]**» لم أجده.

[الدراية: (٢/١٨٥)]

٣٧٠)حديث جابر: «**لا تعمروا ولا ترقبوا، فمن أعمر شيئاً أو أرقبه فسبيله سبيل الميراث**» وكرره في الباب، الشافعي وأبو داود والنسائي وصححه أبو الفتح القشيري على شرطهما.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٥٠-١٠٥١)]

٣٧١)مسند عمر بن الخطاب: محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، عن عمر. وهو منقطع.

حديث: «**لولا أني ذكرت صدقتي لرسول الله ﷺ أو نحو هذا لرددتها**» الطحاوي في الهبة.

[إتحاف المهرة: (١٢/٣٧٢-٣٧٣)]

٣٧٢)قال الحافظ في قوله ﷺ: «**لا تجوز الهبة إلا مقبوضة**».

لم أجده، وهو في آخر الوصايا من مصنف عبدالرزاق، وفي الباب: قول أبي بكر لعائشة: «**واني كنت نحلتك جاد عشرين وسقاً، فلو كنت احتزتيه كان لك، وإنما هو اليوم مال الوارث**»، أخرجه مالك وعبدالرزاق، وفيه قول عمر: «**ألا لا نحل إلا لمن حازه وقبضه**» أخرجه عبدالرزاق

---

(١) العمرى: يقال أعمرته الدار عمرى: أي جعلتها له يسكنها مدة عمره، فإذا مات عادت إلى صاحبها.

(٢) الرقبى: أن يقول الرجل للرجل قد وهبت لك هذه الدار فإن مت قبلي رجعت إلي وإن مت قبلك فهي لك.

بإسناد صحيح.

[الدراية: (٢/١٨٣)]

باب
الهدية وما جاء فيها

٣٧٣)حديث: «**تهادوا تحابوا**» رواه البخاري في الأدب المفرد والبيهقي، وأورده ابن طاهر في مسند الشهاب عن أبي هريرة وإسناده حسن، وأورده ابن طاهر ورواه في مسند الشهاب من حديث عائشة بلفظ: «**تهادوا تزدادوا حباً**» وإسناده غريب فيه محمّد بن سليمان، قال ابن طاهر: ولا أعرفه، وأورده أيضاً من وجه آخر عن أم حكيم بنت وداع الخزاعية، قال ابن طاهر: إسناده أيضاً غريب وليس بحجة، وروى مالك في الموطأ عن عطاء الخراساني رفعه: «**تصافحوا يذهب الغل وتهادوا تحابوا وتذهب الشحناء**» ذكره في أواخر المكاتب وفي الأوسط للطبراني من طريق عائشة رفعه: «**تهادوا تحابوا، وهاجروا تورثوا أولادكم مجداً، وأقيلوا الكرام عثراتهم**» وفي إسناده نظر.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٤٧-١٠٤٨)]، [بلوغ المرام: (٢٧٠)]

٣٧٤)ويذكر عن ابن عباس أن جلساءه شركاؤه، ولم يصح.

وساق الحافظ بسنده عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من أهديت له هدية، وعنده قوم فهم شركاؤه فيها**».

وهكذا رواه أبو نعيم، وأبو غسان، عن مندل مثله.

ورواه عبدالرزاق مرفوعاً وموقوفاً، والموقوف أصح.

وساق الحافظ بسنده عن ابن عباس، قال: «**من أهديت له هدية، وعنده قوم جلوس فهم شركاؤه فيها**» ومندل بن علي ضعيف جداً ومحمد بن مسلم الطائفي اختلف فيه.

ورواه العقيلي، عن ابن عباس، كذا قال عن عطاء، وعبدالقدوس ضعيف، ورواية الطائفي أشبه بالصواب، والموقوف أصح.

وللمتن شاهد من حديث الحسين بن علي: رويناه بإسناد ضعيف أيضاً في مسند إسحاق بن راهويه. وفي الغيلانيات. وشاهد آخر عن عائشة، ذكره العقيلي وضعفه، وقال: لا يصح في هذا الباب عن النبي ﷺ شيء.

[هدي الساري: (٤٠٧)]، [النكت على كتاب ابن الصلاح: (١/٣٤١-٣٤٢)]، [الفتح: (٥/٢٦٩)]

[التغليق: (٣/٣٦٢-٣٦٤)]، [لسان الميزان: (٦/٢٢٠)]

٣٧٥)قال الدارقطني وأخرج البخاري عن عائشة: «**أن النبي ﷺ كان يقبل الهدية ويثيب عليها**»، قال: ورواه وكيع ومحاضر ولم يذكرا عن عائشة. قلت: رجح البخاري الرواية الموصولة بحفظ رواتها.

[هدي الساري: (٣٨٠)]

٣٧٦)روى أبو داود في ترجمة سويد بن سعيد عن أبي بكر **«أن النبي ﷺ هدى فرساً لأبي جهل»** فقال: يحيى لو أن عندي فرساً خرجت أغزوه.

[التهذيب: (٤/ ٢٤٠-٢٤٢)]

٣٧٧)عن خالد بن عدي قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من جاءه من أخيه معروف من غير إشراف ولا مسألة ولا يرده فإنما هو رزق ساقه الله تعالى إليه»** رواه أحمد وابن أبي شيبة والحارث وأبو يعلى والطبراني والسياق لأبي يعلى، إسناده صحيح.

[إتحاف المهرة: (٤/ ٣٩٨)]، [الإصابة: (١/ ٤٠٩)]

٣٧٨)ترجمة حارثة بن حرام: روى من طريقه بسنده أنه: **«لقي النبي ﷺ وأهدى له هدية من صيد فقبلها الحديث..»** رواه أبو موسى بن حازم وقد ذكر ابن مندة على الصواب هذه القصة بعينها ولا ينبغي أن يستدرك عليها بالوهم.

[الإصابة: (١/ ٣٨٨)]

٣٧٩)أخرج ابن مندة من طريق عبدالرحمن بن عمرو بن جبلة -أحد المتروكين- عن عبدالله بن يزيد بن الأعرس عن أبيه عن جده قال: **«اتيت النبي ﷺ بهدية فقبلها مني ودعا لنا في مرعانا»** رواه ابن شاهين.

[الإصابة: (١/ ٥٤)]

٣٨٠)أورد الخطيب عن زعبل، قال: قال رسول الله ﷺ: **«تهادوا وتزاوروا ..»** الحديث، وزعبل مجهول أرسل شيئاً.

[الإصابة: (١/ ٥٨٤)]

٣٨١)حديث: عن جبلة بن حارثة الكلبي: **«اهدي للنبي ﷺ حلتان، فأخذ أحدهما وأعطى زيد بن حارثة الأخرى»** رواه الحاكم في المناقب. وقال: صحيح على شرطهما.

قلت: بل العلاء ضعيف.

[إتحاف المهرة: (٤/ ١٣)]

٣٨٢)روى الترمذي من حديث ابن عمر مرفوعاً: **«ثلاث لا ترد: الوسائد والدهن واللبن»**، إسناده حسن إلا أنه ليس على شرط البخاري فأشار إليه واكتفى بحديث أنس: **«أنه ﷺ لا يرد الطيب»**.

٣٨٣)وقال أيضاً: حديث صحيح رواه أبو داود والنسائي وأبو عوانة عن أبي هريرة مرفوعاً: **«من عرض عليه طيب فلا يرده فإنه خفيف الحمل طيب الرائحة»** وأخرجه مسلم من هذا الوجه لكن قال: **«ريحان»** بدل طيب، ورواية الجماعة أثبت، فإن أحمد وسبعة أنفس معه رووه عن سعيد بن أبي أيوب بلفظ **«الطيب»** ووافقه ابن وهب عن سعيد عند ابن حبان، والعدد الكثير أولى بالحفظ من الواحد، وقد قال الترمذي عقب حديث أنس وابن عمر وفي الباب عن أبي هريرة فأشار إلى هذا الحديث.

[الفتح: (٥/ ٢٤٧-٢٤٨)]

٣٨٤)عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان الناس يتحرون بهداياهم يومي وقالت أم سلمة: إن صواحبي اجتمعن، فذكرت له فأعرض عنها».

وعن عائشة رضي الله عنها: «أن نساء رسول الله ﷺ كن حزبين: فحزب فيه عائشة وحفصة وصفية وسودة، والحزب الآخر أم سلمة وسائر نساء رسول الله ﷺ، وكان المسلمون قد علموا حب رسول الله ﷺ عائشة، فإذا كانت عند أحدهم هدية يريد أن يهديها إلى رسول الله ﷺ أخرها، حتى إذا كان رسول الله ﷺ في بيت عائشة بعث صاحب الهدية إلى رسول الله ﷺ في بيت عائشة، فكلم حزب أم سلمة فقلن لها: كلمي رسول الله ﷺ يكلم الناس فيقول: من أراد أن يهدي إلى رسول الله ﷺ هدية فليهدها حيث كان من بيوت نسائه، فكلمته أم سلمة بما قلن، فلم يقل لها شيئاً، فسألنها فقالت: ما قال لي شيئاً، فقلن لها: فكليمه، قال: فكلمته حين دار إليها أيضاً، فلم يقل لها شيئاً، فسألنها فقالت: ما قال لي شيئاً. فقلن لها: كلميه حتى يكلمك. فدار إليها فكلمته فقال لها: لا تؤذيني في عائشة، فإن الوحي لم يأتني وأنا في ثوب امرأة إلا عائشة. قالت: أتوب إلى الله من أذاك يا رسول الله، ثم إنهن دعون فاطمة بنت رسول الله ﷺ فأرسلت إلى رسول الله ﷺ تقول: إن نساءك ينشدنك العدل في بنت أبي بكر. فكلمته فقال: يا بنية، ألا تحبين ما أحب؟ قالت: بلى. فرجعت إليهن فأخبرتهن، فقلن ارجعي إليه، فأبت أن ترجع. فأرسلن زينب بنت جحش، فأتته فأغلظت وقالت: إن نساءك ينشدنك الله العدل في بنت ابن أبي قحافة، فرفعت صوتها حتى تناولت عائشة وهي قاعدة فسبتها، حتى إن رسول الله ﷺ لينظر إلى عائشة هل تكلم، قال فتكلمت عائشة ترد على زينب حتى أسكتتها. قالت: فنظر النبي ﷺ إلى عائشة وقال: إنها بنت أبي بكر». قال البخاري: الكلام الأخير قصة فاطمة يذكر عن هشام بن عروة عن رجل عن الزهري عن محمّد بن عبدالرحمن. وقال أبو مروان عن هشام عن عروة: «كان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة». وعن رجل من قريش ورجل من الموالي عن الزهري عن محمّد بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام: «قالت عائشة: كنت عند النبي ﷺ فاستأذنت فاطمة».

رواه البخاري

* قول البخاري: حدثنا سليمان ... عن عائشة قالت: كان الناس -إلى قولها- فأعرض عنها.

قال الحافظ: وقد أخرجه المصنف في مناقب عائشة عن حماد بن زيد فقال «عن هشام عن أبيه كان الناس يتحرون» فذكره بتمامه مرسلاً، وروى ابن سعد في طبقات النساء من حديث أم سلمة قالت: «كان الأنصار يكثرون الطاف رسول الله ﷺ، سعد بن عبادة وسعد بن معاذ وعمارة بن حزم وأبو أيوب، وذلك لقرب جوارهم من رسول الله ﷺ».

[للفتح: (٥/٢٤٤)]

٣٨٥) قول البخاري: ثم إنهن دعون فاطمة.

قال الحافظ: وروى ابن سعد من مرسل علي بن الحسين أن التي خاطبتها بذلك منهن زينب بنت جحش، وأن النبي ﷺ سألها: «**أرسلتك زينب؛ قالت: زينب وغيرها، قال: أهي التي وليت ذلك؟ قالت: نعم**».

* قول البخاري: فأتته.

قال الحافظ: في مرسل علي بن الحسين: «**فذهبت زينب حتى استأذنت، فقال: ائذنوا لها، فقالت: حسبك إذا برقت لك بنت ابن أبي قحافة ذراعيها**».

* قول البخاري: فأغلظت.

قال الحافظ: في مرسل علي بن الحسين: «**فوقعت بعائشة ونالت منها**».

[الفتح: (٥/٢٤٥-٢٤٦)]

٣٨٦)قال الحافظ: وقد ثبت حديث عبدالله بن عمرو: «**في لعن الراشي والمرتشي**» أخرجه الترمذي وصححه، وفي رواية والرائش والراشي[1]...، وفي معنى ما ذكره عمر حديث مرفوع أخرجه أحمد والطبراني من حديث أبي حميد مرفوعاً: «**هدايا العمال غلول**» وفي إسناده إسماعيل بن عياش، وروياته عن خير أهل المدينة ضعيفة، وهذا منها، وفي الباب عن أبي هريرة وابن عباس وجابر ثلاثتها في الطبراني بأسانيد ضعيفة.

[الفتح: (٥/٢٦١)]

٣٨٧)قال الأزدي في ترجمة شاهين بن حيان وهو ضعيف عن أبيه عن عقبة بن عامر ﷺ رفعه: «**الهدية رزق من الله فمن أهدي إليه فليقبله**» روى عنه محمّد بن أبي الرقي.

[لسان الميزان: (٣/١٣٦)]

٣٨٨)قال الخطيب عن أبي بكر ﷺ: «**أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أهدى جملاً لأبي جهل**» قال الإسماعيلي أنكروه على الصوفي فأخرج أصله العتيق وقال أحمد بن محمّد بن ياسين سألت عبيد بن محمّد الحافظ عن هذا الحديث فقال هو كذب ثم قال من حدث به، قلت: شيخ بالحربية يقال له أحمد بن الحسن الصوفي، وله متابعات لكنها ضعيفة.

[لسان الميزان: (١/١٥٢-١٥٣)]

٣٨٩) قول البخاري: باب قبول الهدية من المشركين.

قال الحافظ: وكأنه أشار إلى ضعف الحديث الوارد في رد هدية المشرك، وهو ما أخرجه موسى بن عقبة في المغازي عن ابن شهاب عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك ورجال من أهل العلم: «**أن عامر بن مالك الذي يدعى ملاعب الأسنة قدم على رسول الله ﷺ وهو مشرك فأهدى له، فقال إن**

---

(١) والقول إلى هنا هو لابن العربي وقد سكت الحافظ عن تصحيح الترمذي الذي أورده عنه.

لا اقبل هدية مشرك» الحديث ورجاله ثقات، إلا أنه مرسل، وقد وصله بعضهم عن الزهري ولا يصح، وفي الباب حديث عياض بن حماد أخرجه أبو داود والترمذي وغيرهما عن عياض قال: **«أهديت للنبي ﷺ ناقة فقال: أسلمت؟ قلت: لا قال: إني نهيت عن زبد المشركين»**، صححه الترمذي وابن خزيمة.

[الإصابة: (٢/٢٥٨)]، [مختصر زوائد البزار: (٢/٢٥٨)]، [الفتح: (٥/٢٧٢-٢٧٣)]

٣٩٠) قال الحافظ: وروى أبو يعلى بإسناد قوي من حديث قيس بن النعمان: **«أنه لما قدم أخرج قباء من ديباج منسوجاً بالذهب، فرده النبي ﷺ، ثم إنه وجد في نفسه من رد هديته فرجع به، فقال له النبي ﷺ ادفعه إلى عمر»** الحديث.

[الفتح: (٥/٢٧٤)]

٣٩١) عن عبدالله بن بريدة عن أبيه قال: **«أهدى أمير القبط إلى رسول الله ﷺ جاريتين وبغلة فكان يركب البغلة بالمدينة واتخذ إحدى الجاريتين لنفسه»** أخرجه البزار، سنده حسن.

[الإصابة: (٤/٤٠٥)]

٣٩٢) أخرج مالك في الموطأ، عن سليمان بن يسار، قال: **«دخل النبي ﷺ بيت ميمونة بنت الحارث، فإذا بضباب، ومعه عبدالله بن عباس، وخالد بن الوليد؛ فقال: من أين لكم هذا؟ قالت: أهدته إلي أختي هزيلة بنت الحارث، فقال لعبدالله وخالد: كلا، فقالا: الا تأكل! قال: إني بحضرتي من الله حاضر»**.

وأصل الحديث في الصحيحين، عن ابن عباس؛ قالت: **«أهدت خالتي أم حفيد بنت الحارث إلى النبي ﷺ سمناً واقطاً وضباباً، فدعا بهن رسول الله ﷺ فأكلن على مائدته... الحديث»**.

[الإصابة: (٤/١٠٨٠)]

٣٩٣) وأخرجه[1] ابن سعد، عن علي بن زيدن مرسلاً، وقال فيه: **«لأعطينها أرحمكن»**، وقال فيه: فدعا ابنة أبي العاص من زينب، فعقدها بيده، وزاد: وكان على عيناه غمض فمسحه بيده».

[الإصابة: (٤/٢٣٦)]

٣٩٤) عن أبي إبراهيم قال لقيته بمكة سنة أربع ومائة وكانت له صحبة فقال: **«قال رسول الله ﷺ لقد هممت ان لا اتهب هبة إلا من اربعة قرشي أو انصاري أو ثقفي أو دوسي»** رواه الطبراني والعثماني في **«الصحابة»** في سنده محمّد بن يونس الكديمي وهو ضعيف وقد تفرد به.

[الإصابة: (٤/٢-٣)]

---

(١) أخرج -ابن سعد- من طريق حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أم محمّد عن عائشة: **«أن رسول الله ﷺ اهديت له هدية فيها قلادة من جزع فقال لادفعنها إلى أحب اهلي إلي فقالت النساء ذهبت بها ابنة أبي قحافة فدعا رسول الله ﷺ أمامة بنت زينب فاعلقها في عنقها»**.

٣٩٥)عن أبي هريرة : **«وايم الله لا اقبل بعد يومي هذا من احد هدية إلا ان يكون مهاجراً قرشياً او انصارياً، او دوسياً او ثقفياً»** رواه أبو داود والترمذي. قال: -أي صاحب تحفة الأشراف- هذا أصح من حديث يزيد.

[النكت الظراف: (٣٠٧/١٠)]

٣٩٦)عن عبدالله بن مطيع -إن كان محفوظاً- حديث: **«أيما امرئ عرضت عليه كرامة فلا يدع ان يأخذ منها ما قل او كثر»**.

قال الحافظ في كتاب المراسيل وما يجرى مجراها: رواه أبو داود في المراسيل قد أخرجه ابن مندة في المعرفة، عن الحكم بن الصلت المدني أبو يحيى المخزومي، قال: دخل علينا عبدالله بن مطيع العدوي فعرضنا عليه قطعة من موز عندنا، فقال: ناولوني منه واحدة، فأكلها أو بعضها، ثم قال: قال رسول الله ﷺ: **«أيما امرئ عرضت عليه كرامة فلا يدع ان يأخذ منها ما قل او كثر»**.

[الإصابة: (٦٥/٣)]، [التهذيب: (٣٢/٦)]، [النكت الظراف: (٢٦٤/١٣-٢٦٥)]

٣٩٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: **«ومن اهدى إليكم كراعاً فكافئوه»**.

قال البزار: لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه.

قلت: ذكره في أثناء حديث، وليث مدلس.

[مختصر زوائد البزار: (٥٣٤/١)]

٣٩٨)حديث: **«الواهب احق بهبته ما لم يثب منها»** ابن ماجه والدارقطني وابن أبي شيبة من حديث أبي هريرة، وفي إسناده ضعف.

وعن ابن عباس أخرجه الطبراني والدارقطني بإسنادين ضعيفين.

وعن ابن عمر أخرجه الحاكم والدارقطني وإسناده صحيح إلا أن البيهقي قال: غلط فيه عبيدالله بن موسى، عن حنظلة، عن سالم عنه، والصواب رواية ابن وهب، عن حنظلة عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر قوله. وهكذا قال ابن عيينة عن عمرو، عن سالم.

[الدراية: (١٨٤/٢)]

٣٩٩)في الموطأ من مرسل عطاء الخراساني رفعه: **«تصافحوا يذهب الغل، وتهادوا تحابوا، وتذهب الشحناء»**.

[الدراية: (١٨٣/٢)]

٤٠٠)حديث: **«أن النبي ﷺ قبل هدية سلمان حين كان عبداً»**، ابن إسحاق في السيرة الكبيرة، ومن طريقه ابن سعد وأبو عبيد والحاكم وأبو نعيم في الدلائل من طريق ابن عباس عن سلمان مطولاً، وفيه: **«فباعوني من يهودي، وبعث الله تعالى رسوله ﷺ فدخلت على النبي ﷺ فقلت: بلغني انك رجل صالح، واصحابك غرباء، وهذا شيء عندي للصدقة، ورأيتكم أحق به، ثم**

قربته إليه، فقال لأصحابه، كلوا وأمسك يده، ثم جئت من الغد ومعي شيء آخر، فقلت: إني رأيتك لا تأكل الصدقة وهذه هدية أكرمتك بها، فأكل ﷺ وأمر أصحابه فأكلوا- الحديث» .

وأخرجه ابن حبان، عن سلمان فذكر قصة إسلامه بطولها، وأنه استأذن مواليه أن يهبوا له يوماً، ففعلوا، قال: فاحتطبت فبعت فصنعت طعاماً وأتيته -يعني ﷺ- به فقال: **«ما هذا؟ فقلت: هدية، فقال بيده -بسم الله كلوا، فأكل وأكلوا معه-الحديث»** . وأخرجه الحاكم، عن زيد بن صوحان: **«انه سأل سلمان كيف كان بدء إسلامك؟ فذكر الحديث بطوله»** ومن طريق عبيد المكتب، عن أبي الطفيل عن سلمان نحوه.

وأخرجه أبو نعيم في الدلائل عن سلمان مطولاً وفيه ألفاظ منكرة ،ومخالفات كثيرة، وله طريق أخرى صحيحة أخرجه الحاكم والبزار والطبراني وإسحاق وأبو يعلى من طريق عبدالله بن بريدة، عن أبيه: **«أن سلمان الفارسي لما قدم المدينة اتى رسول الله ﷺ بمائدة عليها رطب، فقال له: ما هذا يا سلمان؟ قال: صدقة تصدقت بها عليك وعلى اصحابك، قال: إنا لا نأكل الصدقة، حتى إذا كان من الغد جاء بمثلها»** -الحديث وفيه قال له: **«لمن انت؟ قال: لقوم، قال: فاطلب إليهم أن يكاتبوك»** .

روى أبو نعيم عن سعيد بن المسيب: **«أن سلمان كان خالط ناساً من أصحاب دانيال بأرض فارس قبل الإسلام، فسمع بذكر رسول الله ﷺ وصفته منهم، فإذا في حديثهم يأكل الهدية، ولا يأكل الصدقة، وبين كتفيه خاتم النبوة-الحديث»** وفيه: **«فأخبر النبي ﷺ انه عبد مملوك، فقال: كاتبهم يا سلمان»** وهذا إن كان سعيد سمعه من سلمان أصح طرقه والله أعلم.

[الدراية: (٢/٢٤٠-٢٤١)]

٤٠١)قال ابن عدي في ترجمة أحمد بن معاوية حدث بأباطيل عن أبي هريرة مرفوعاً: **«هدايا العمال الأمراء غلول»** ..

[لسان الميزان: (١/٣١٢)]

٤٠٢)قال الزمخشري: ...قوله ﷺ: **«هدايا الولاة غلول»** ..

قال الحافظ: رواه أحمد، والبزار، والطبراني من حديث أبي حميد الساعدي بلفظ **«هدايا العمال»** وهو من منكرات إسماعيل بن عياش وعن جابر بلفظ **«الهدايا للأمراء غلول»** رواه إسحاق عن أبي نضرة به، قال البزار: أبان متروك، ثم ساقه عن جابر به، وأخرجه ابن عدي في ترجمة أحمد بن معاوية للباهلي عن أبي هريرة ﷺ وقال: هذا حديث باطل. وذكر الطبراني في الأوسط، أن أحمد بن معاوية تفرد به.

[الكافي الشاف: (١/٤٢٤)]

٤٠٣) قال الزمخشري: «**روى انه اهدي لرسول الله ﷺ خصى فقبله**» قلت: لا يقبل فيما تعم به البلوى إلا حديث مكشوف، فإن صح فلعله قبله ليعتقه..

قال الحافظ: أخرجه ابن سعد عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة قال: «**أهدى المقوقس صاحب الاسكندرية إلى النبي ﷺ سنة سبع من الهجرة مارية وأختها سيرين، وألف مثقال ذهب وعشرين ثوباً وبغلة، وحماره عفيراً وخيصاً يقال له مايود، فعرض حاطب على مارية الإسلام فأسلمت هي وأختها ثم اسلم الخصى بعد**» وقع ذكر الخصي هذا في عدة أحاديث منها حديث علي ﷺ وقوله: «**هذا ضعيف، ولا يقبل فيما تعم به البلوى، إلا حديث مكشوف إن صح ولعله قبله ليعتقه**» وليس هذا فيما تعم به البلوى في شيء.

[الكافي الشاف: (٣/٢٢٦)]

٤٠٤) حديث: «**أن أعرابياً وهب للنبي ﷺ ناقة فأثابه عليها، وقال ارضيت؟ قال: لا، فزاده، وقال: رضيت؟ قال: نعم، قال: لقد هممت أن لا أتهب إلا من قرشي أو انصاري أو ثقفي**» أحمد وابن حبان في صحيحه من حديث ابن عباس، ولأبي داود والنسائي عن أبي هريرة بالمتن دون القصة، وطوله الترمذي، وكذا رواه الحاكم وصححه على شرط مسلم.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٥٢-١٠٥٣)]

٤٠٥) حديث عائشة: «**تهادوا فإن الهدية تذهب الضغائن**» هو من أحاديث الشهاب وهو ضعيف، ورواه ابن حبان في الضعفاء عن أنس بلفظ: «**تهادوا فإن الهدية قلت او كثرت تذهب السخيمة**» وضعفه بعائذ، ورواه كوثر بن حكيم عن مكحول عن النبي ﷺ مرسلاً، وكوثر متروك، وروى الترمذي من حديث أبي هريرة بلفظ: «**تهادوا فإن الهدية تذهب وحر الصدر**» وفي إسناده أبو معشر المدني وتفرد به وهو ضعيف ورواه ابن طاهر في أحاديث الشهاب من طريق عصمة بن مالك بلفظ: «**الهدية تذهب بالسمع والبصر**» ورواه ابن حبان في الضعفاء من حديث ابن عمر بلفظ: «**تهادوا فإن الهدية تذهب الغل**» ورد بمحمد بن أبي الزعيزعة وقال: لا يجوز الاحتجاج به، وقال فيه البخاري: منكر الحديث، وروى أبو موسى المديني في الذيل في ترجمة زعبل يرفعه: «**تزاوروا تهادوا فإن الزيارة تنبت الود، والهدية تذهب السخيمة**» وهو مرسل، وليس لزعبل صحبة.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٤٦-١٠٤٧)]

٤٠٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس بن مالك: «**أن مالك بن ذي يزن أهدى إلى رسول الله ﷺ جرة من المن فقبلها**»، علي لين.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٣٦)]

٤٠٧) «**عن انس رضي الله تعالى عنه، قال: قال رسول الله ﷺ تهادوا فإن الهدية تسل السخيمة**» رواه البزار بإسناد ضعيف.

[بلوغ المرام: (٢٧٧)]

٤٠٨)عن عدي بن خالد الجهني -رفعه: «**من جاءه من اخيه معروف من غير إشراف ولا مسألة فليقبله..**» الحديث.

قال ابن القطان: هو مقلوب، والصواب خالد بن عدي.

[الإصابة: (١٦٤/٣)]

٤٠٩)عن محمود بن ثوبة بن قيس بن عوف بن القعقاع: «**حدثني ابي عن جده عوف قال وفد أبي إلى النبي ﷺ وانا معه غليم فأمر لكل رجل ببردين وأمر لي ببرد فلما انصرفنا باع رجل منهم علي احد برديه فأتيت إلى النبي ﷺ في بردين فقال من اين لك هذا قلت اشتريته من فلان قال انت كنت أحق به منه إذ ضيع ما أعطاه رسول الله ﷺ**» قال ابن السكن لا يصح، قلت: لأن في السند من لا يعرف.

[الإصابة: (٤٣/٣)]

٤١٠)أخرج ابن مندة في ترجمة عمير عن أنس قال: «**خرج رسول الله ﷺ يوماً نصف النهار وعلى بطنه حجر مشدود فأهدى له غلام شيئاً فقال من انت قال انا عمير وأمي فلانة، فقال كلوا فأكلوا حتى شبعوا وشربوا من اللبن**» والحديث موضوع.

[الإصابة: (٣٨/٣)]

٤١١)عن أيمن بن نابل عن أبيه: «**أن رجلاً كالأعرابي أهدى لرسول الله ﷺ ناقتين فعوضه فلم يرض مرتين فقال رسول الله ﷺ لقد هممت أن لا أتهب إلا من قرشي أو انصاري أو ثقفي**» وقال أبو موسى رواه جماعة عن بكار. قلت: وهو ضعيف.

[الإصابة: (٥٤١/٣)]

٤١٢)روى ابن سعد بإسناد صحيح عن عكرمة: «**أن النبي ﷺ اهدى إلى أبي سفيان بن حرب تمر عجوة وكتب إليه يستهديه أدماً مع عمرو بن أمية فنزل عمرو على إحدى امرأتي أبي سفيان فقامت دونه وقبل أبو سفيان الهدية وأهدى إليه أدماً**».

[الإصابة: (١٧٩/٢)]

٤١٣)أخرج البغوي عن الطفيل بن عمرو الدوسي قال: «**اقرأني ابي بن كعب القرآن فأهديت له قوساً**» الحديث قال غريب وعبد ربه يقال له ابن زيتون ولم يسمع من الطفيل بن عمر.

[الإصابة: (٢٢٥/٢)]

٤١٤)ترجمة سهل بن أبي سهل: ...روى عن النبي ﷺ قال: «**تهادوا الحديث**» وعنه سعيد بن أبي هلال أورده أبو عمر.

قلت: سهل تابعي أرسل وسعيد لم يلق أحداً من الصحابة.

[الإصابة: (١٣٢/٢)]

٤١٥)ترجمة وزير بن عبدالرحمن الجزري: وقال السعدي روى عن الزبيري حديثاً معضلاً «**من منحه**

المشركون أرضاً»[1]..

[لسان الميزان: (٢١٩/٦)]

٤١٦)عن عقبة بن عامر رفعه: «**الهدية رزق الله**»[2] ثم قال: ولابن أذينة غير ما ذكرت مما لا يتابع عليه.

[لسان الميزان: (٣١٦/٣-٣١٧)]

٤١٧)عن ابن عباس: «**أن الحجاج بن عكاظ أهدى لرسول الله ﷺ ذا الفقار**» رواه الطبراني، إسناده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١٢٨٣/٤) و(١١٤٢/٣)]

٤١٨)أسد بن كرز بن عامر البجلي القسري: «**أهدي للنبي ﷺ قوساً فقبله**».

ثم قال: ...حديث القوس أخرجه ابن مندة بسند منقطع، لكن رجاله ثقات، وله طريق أخرى، فيها: «**أن النبي ﷺ دعا لأسد**»، ورواية خالد حفيده عنه منقطعة، ولم أرَ لضمرة بن حبيب عنه رواية، وإنما الرواية عنه للمهاصر بن حبيب، كذا أخرجه البخاري في «**التاريخ**»، وابن السكن، وغيرهما من طريق أرطاة بن المنذر عن المهاصر، وسنده حسن.

[الإصابة: (٣٣/١)]، [تعجيل المنفعة: (٢٩٧/١-٢٩٨)]

٤١٩)قال الحافظ: أما حديث وكيع، فقال أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه: حدثنا وكيع، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، قال: «**كان النبي ﷺ يقبل الهدية ويثيب عليها ما هو خير منها**» وأما حديث محاضر[3]..

وقال الآجري: سألت أبا داود عن هذا الحديث، فقال: لم يرفعه، إلا عيسى بن يونس، وهو عند الناس مرسل.

[التغليق: (٣٥٥/٣)]

باب
أنت ومالك لأبيك

٤٢٠)حديث: «**أنت ومالك لأبيك**» ابن حبان عن ابن عباس وابن ماجه، وبقي بن مخلد والطحاوي عن جابر، قال الدارقطني في الأفراد: غريب من حديث يوسف، تفرد به عيسى بن يونس، ورواه البزار، وقال: إنما يعرف عن هشام عن ابن المنكدر مرسلاً، وكذا أخرجه الشافعي عن ابن المنكدر مرسلاً، وقال ابن المنكدر: غاية في الفضل والثقة، ولكنا لا ندري عمن قبل حديثه هذا. قال البيهقي: قد روى

(١) وتمام الحديث: «..فلا أرض له».

(٢) وبقية الحديث: «..فمن أ هدي له فليقبلها وليكافئ بها إن وجد، فإن اثنى فقد كافأها».

(٣) في هدي الساري (٤٧) قال الحافظ: (ورواية محاضر لم أقف عليها).

من أوجه أخر موصولاً لا يثبت مثلها، وأخطأ من وصله عن جابر، وقاله ابن أبي حاتم عن أبيه، وروى الطبراني في الصغير، عن ابن مسعود أن النبي ﷺ قال لرجل: **«أنت ومالك لأبيك»** وفيه معاوية بن يحيى وهو ضعيف، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: عن عائشة بلفظ: **«إن أطيب ما أكل الرجل من كسبه، وإن ابنه من كسبه»**، فأخطأ فيه إسناداً ومتناً، انتهى. وحديث الأسود أخرجه أبو داود وابن حبان والحاكم، وروى ابن أبي حاتم في العلل من طريق أخرى عن عائشة مرفوعاً: **«إنما أنت ومالك سهم من كنانته»** ونقل عن أبيه أنه منكر، وقال الدارقطني: روي موصولاً ومرسلاً، والمرسل أصح، ورواه الطبراني في الكبير والبزار من حديث ابن عمر، وسمرة[1] بن جندب، وقال العقيلي بعد تخريجه من حديث سمرة: في الباب أحاديث وفيها لين، وبعضها أحسن من بعض، وأخرج أبو يعلى[2] حديث ابن عمر أيضاً، ورواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والبزار، عن عمر، قال البزار: لا نعلمه يروى عن عمر إلا من هذا الوجه، وقد رواه غير مطر، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وروى البيهقي من طريق قيس بن أبي حازم قال: **«حضرت أبا بكر الصديق قال له رجل: يا خليفة رسول الله، إن هذا يريد أن يأخذ مالي كله ويجتاحه، فقال له أبو بكر: إنما لك من ماله ما يكفيك»** الحديث وفيه: **«أنت ومالك لأبيك»**، مرفوعاً وفي إسناده المنذر بن زياد الطائي متروك.

[تلخيص الحبير: (١٢١٧/٣-١٢١٨)]

٤٢١) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: **«أتى أعرابي للنبي ﷺ فقال يا رسول الله إن أبي يريد أن يجتاح مالي، قال: أنت ومالك لوالدك إن أطيب ما أكلتم من كسبكم وإن أموال أولادكم من كسبكم فكلوا هنيئاً»** رواه أبو داود وابن ماجه من طريق الحجاج بن أرطأة عن عمرو وحجاج مدلس وفيه ضعف.

[الكافي الشاف: (٢٥٠/٣)]

٤٢٢) حديث: **«إن أطيب ما يأكل الرجل من كسبه، وولده من كسبه، فكلوا أموالهم»** أحمد وأصحاب السنن وابن حبان والحاكم من حديث عائشة، واللفظ لابن ماجه سوى قوله: **«فكلوا من أموالهم»** وفي رواية أبي داود وغيره: **«أطيب ما أكلتم من كسبكم وإن أولادكم من كسبكم»** وفي رواية له وللحاكم: **«ولد الرجل من كسبه، فكلوا من أموالهم»** وفي رواية للحاكم مثل سياق المصنف، إلا قوله: **«فكلوا من أموالهم»** وصححه أبو حاتم وأبو زرعة فيما نقله ابن أبي حاتم في العلل، وأعله ابن القطان بأنه عن عمارة عن عمته، وتارة عن أمه وكلتاهما لا يعرفان، وقال

---

(١) وفي مختصر زوائد البزار (٥٣٧/١) قال الحافظ في رواية سمرة هذه: (قال -أي البزار-: لم يسنده غير إسماعيل، وقال أبو حاتم: إنه لين. وفي لسان الميزان (٢٦٠/٣) نقل الحافظ كلاماً قريباً من هذا.

(٢) في المطالب العالية (١٣٤/٢) قال الحافظ عن هذا الحديث: (هذا إسناد حسن).

أبو داود في هذه الزيادة وهي: «إذا احتجتم إليها» إنها منكرة، ونقل عن ابن المبارك عن سفيان قال: حدثني حماد ووهم فيه.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٠٢-١٣٠٣)]

باب

إحياء الموات

٤٢٣)حديث: «روى ان رجلاً ابتاع نخلاً من آخر واختلفا، فقال المبتاع: انا ابرته بعد ما ابتعت، قال البائع: انا ابرته قبل البيع، فتحاكما إلى رسول الله ﷺ فقضى بالثمرة لمن ابر منهما»، البيهقي في المعرفة من طريق الشافعي من مرسل عطاء، وعزاه ابن الطلاع في الأحكام إلى الدلائل للأصيلي مسنداً عن ابن عمر.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٨٦)]

٤٢٤)حديث: «اقطع النبي ﷺ عبدالله بن مسعود الدور، وهي بين ظهراني عمارة الأنصار من المنازل» وقال في موضع آخر منه: «انه ﷺ اقطع الدور» البيهقي عن يحيى بن جعدة أتم منه، وهو مرسل، نعم وصله الطبراني في الكبير عن ابن مسعود قال: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة أقطع الدور، وأقطع ابن مسعود فيمن أقطع، فقال له أصحابه: يا رسول الله نكبه عنا قال: «فلم بعثني الله إذاً؟ إن الله لا يقدس امه لا يعطون الضعيف منهم حقه» وإسناده قوي، وعند أبي داود، عن عمرو بن حريث: «انطلق بي ابي إلى رسول الله ﷺ وانا غلام شاب، فدعا لي بالبركة ومسح براسي وخط لي داراً بالمدينة بقوس وقال: أزيدك عليه؟» إسناده حسن.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٣٧-١٠٣٨)]

٤٢٥)حديث: «انه اقطع الزبير حضر فرسه، فأجرى فرسه حتى قام، ثم رمى بسوطه فقال: أعطوه من حيث بلغ السوط» أحمد وأبو داود من حديث ابن عمر، وفيه العمري الكبير وفيه ضعف، وله أصل في الصحيح من حديث أسماء بنت أبي بكر: «ان النبي ﷺ اقطع الزبير ارضاً من اموال بني النضير».

[بلوغ المرام: (٢٧٢)]، [تلخيص الحبير: (٣/١٠٣٨-١٠٣٩)]

٤٢٦)حديث: «ان ابيض بن حمال المازني استقطع رسول الله ﷺ ملح مارب فأراد ان يقطعه»، ويروى: «فاقطعه»، فقيل: «إنه كالماء العد، قال فلا إذاً» الشافعي عن ابن عيينة عن معمر عن رجل من أهل مأرب عن أبيه: «ان الأبيض بن حمال سأل»، فذكره سواء، ورواه أصحاب السنن الأربعة.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٣٩)]

٤٢٧)قال أبو بكر بن أبي شيبة عن كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف، عن أبيه عن جده ﷺ قال:

«سمعت رسول الله ﷺ يقول: من أحيا مواتاً من الأرض في غير حق مسلم فهو له، وليس لعرض ظلم حق».

قال الحافظ: كثير ضعيف جداً.

[المطالب العالية: (١٣٥/٢)]

٤٢٨)عن زيد بن عبثر الزبيدي قال: **«سألت النبي ﷺ عن البئر تكون بظهر الطريق الحديث في حريم البئر أربعون ذراعاً»** رواه الإسماعيلي في الصحابة.

قال الخطيب في المتفق أن عبدالله بن ربيعة وقيس بن الحارث وزيد بن عبثر الثلاثة مجهولون وعلي بن قرين كان غير ثقة.

[الإصابة: (٥٦٨/١)]

٤٢٩)حديث: **«حريم العين خمسمائة ذراع، وحريم البئر العطن أربعون ذراعاً، وحريم بئر الناضح ستون ذراعاً»** لم أجده هكذا، وقد ذكرنا في الذي قبله من مرسل سعيد بن المسيب، وفيه عند أبي داود، قال سعيد: **«وحريم قليب الزرع ثلاثمائة ذراع»** وزاد الزهري: **«وحريم العين خمسمائة ذراع من كل ناحية»**، قال: **«إلا أن يكون القوم في أرض أسلموا عليها وابتاعوها»**.

وأخرجه الدارقطني فأدرج فيه الموقوفات، وأخرجه الحاكم بدون الزيادة موصولاً وفي إسناده عمرو بن قيس وهو ضعيف. ورواه ابن أبي شيبة من رواية الشعبي، عن سعيد بن المسيب مرسلاً، وأخرجه عبدالرزاق، عن سعيد بن المسيب نحو الأول.

[الدراية: (٢٤٥/٢)]

٤٣٠)عن عروة: **«قضى رسول الله ﷺ في حريم النخلة طول عسيبها»** أخرجه أبو داود في المراسيل.

[الدراية: (٢٤٦/٢)]

٤٣١)حديث أبي هريرة: **«حريم البئر البدئ خمسة وعشرون ذراعاً، وحريم البئر العادية خمسون ذراعاً»** الدارقطني من طريق سعيد بن المسيب عنه، وأعله بالإرسال وقال: من أسنده فقد وهم، وفي سنده محمد يوسف المقرئ وهو متهم بالوضع، وأطلق عليه ذلك الدارقطني وغيره، ورواه البيهقي عن ابن المسيب مرسلاً، ورواه من طريق مراسيل أبو داود أيضاً وأخرجه الحاكم من حديث أبي هريرة موصولاً ومرسلاً، والموصول من طريق عمر بن قيس عن الزهري، وعمر فيه ضعيف، ورواه البيهقي من وجه آخر عن أبي هريرة وفيه رجل لم يسم.

[الدراية: (٢٤٥/٢)]، [تلخيص الحبير: (١٠٣٧/٣)]

٤٣٢)عن عروة بن الزبير رضي الله تعالى عنه قال: قال رجل من أصحاب رسول الله ﷺ: **«إن رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ في أرض غرس أحدهما فيها نخلاً والأرض للآخر، فقضى رسول الله ﷺ بالأرض لصاحبها، وأمر صاحب النخل أن يخرج نخله: قال: ليس لعرق ظالم حق»** رواه أبو داود، وإسناده حسن، وآخره عند أصحاب السنن من رواية عروة عن سعيد بن زيد،

واختلف في وصله وإرساله، وفي تعيين صحابيه.

[بلوغ المرام: (٢٦٣)]

٤٣٣)حديث سمرة: **«من احاط على ارض فهي له»** أحمد وأبو داود عنه، والطبراني والبيهقي من حديث الحسن عنه، وفي صحة سماعه منه خلف، ورواه عبدبن حميد من طريق سليمان اليشكري عن جابر.

[بلوغ المرام: (٢٧٢)]، [تلخيص الحبير: (١٠٣٥/٣)]

٤٣٤)حديث: **«عادي الأرض لله ورسوله، ثم هي لكم مني»** وروى: **«موتان الأرض لله ورسوله، ثم هي لكم مني أيها المسلمون»** الشافعي عن ابن طاوس مرسلاً باللفظ الأول، وزاد: **«من أحيى شيئاً من موتان الأرض فله رقبتها»** والبيهقي من طريق قبيصة عن سفيان باللفظ الثاني لكن قال: **«فله رقبتها»** قال: ورواه هشام بن طاوس فقال: **«ثم هي لكم مني»** ثم ساقه عن ابن عباس رفعه: **«موتان الأرض لله ولرسوله، فمن أحيى منها شيئاً فهو له»** تفرد به معاوية متصلاً وهو مما أنكر عليه.

[تلخيص الحبير: (١٠٣٦/٣)]

٤٣٥)حديث: **«من سبق إلى ما لم يسبق إليه مسلم فهو له»** أبو داود من حديث أسمر مضرس، قال البغوي: لا أعلم بهذا الإسناد غير هذا الحديث، وصححه الضياء في المختارة.

[تلخيص الحبير: (١٠٣٧/٣)]

٤٣٦)حديث: عن عبدالله بن مغفل: **«من احتفر بئراً فله اربعون ذراعاً حولها لطعن ماشيته»** ابن ماجه وفي سنده إسماعيل بن مسلم وهو ضعيف، وقد أخرجه الطبراني عن الحسن، وفي الباب عن أبي هريرة عند أحمد.

[تلخيص الحبير: (١٠٣٧/٣)]

٤٣٧)من أحيا أرضاً مواتاً. ورأى ذلك علي في أرض الخراب بالكوفة موات. وقال عمر: **«من أحيا أرضاً ميتة فهي له»** ويروى عن عمرو بن عوف عن النبي ﷺ وقال في غير حق مسلم: **«وليس لعرق ظالم فيه حق»** ويروى فيه عن جابر عن النبي ﷺ.

رواه البخاري

* قول البخاري: وقال فيه في غير حق مسلم، وليس لعرق ظالم حق.

قال الحافظ: وصله إسحاق بن راهويه قال: **«اخبرنا أبو عامر العقدي عن كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف حدثني أبي أن أباه حدثه أنه سمع النبي ﷺ يقول: من أحيا أرضاً مواتاً من غير أن يكون فيها حق مسلم فهي له، وليس لعزق ظالم حق»** وهو عند الطبراني ثم البيهقي،

وكثير هذا ضعيف[1]، ولحديث عمرو بن عوف المعلق شاهد قوي أخرجه أبو داود من حديث سعيد بن زيد، وله عن يحيى بن عروة عن أبيه مثله مرسلاً: **«قال عروة: فلقد خبرني الذي حدثني بهذا الحديث أن رجلين اختصما إلى النبي ﷺ غرس أحدهما نخلاً في أرض الآخر فقضى لصاحب الأرض بأرضه وأمر صاحب النخل أن يخرج نخله منها»**. وفي الباب عن عائشة أخرجه أبو داود الطيالسي، وعن سمرة عند أبي داود والبيهقي وعن عبادة وعبدالله بن عمرو عند الطبراني، وعن أبي أسيد عند يحيى بن آدم في **«كتاب الخراج»** وفي أسانيدها مقال، لكن يتقوى بعضها ببعض.

[الفتح: (٥/٢٣-٢٤)]

٤٣٨) قول البخاري: ويروى فيه عن جابر عن النبي ﷺ.

قال الحافظ: وصله أحمد قال: عن جابر فذكره ولفظه: **«من أحيا أرضاً ميتة فله فيها أجر، وما أكلت العوافي منها فهو له صدقة»** وأخرجه الترمذي من وجه آخر عن هشام بلفظ: **«من أحيا أرضاً ميتة فهي له»** وصححه، واختلف في وصله وإرساله.

* قول البخاري: قال عروة.

قال الحافظ: هو موصول بالإسناد المذكور إلى عروة، ولكن عروة عن عمر مرسلاً.

[الفتح: (٥/٢٤-٢٥)]، [بلوغ المرام: (٢٧١)]، [التغليق: (٣/١١٠-١١١)]

٤٣٩) قال الحافظ: وأما قول عمر، فقال مالك في الموطأ، أن عمراً قال: **«من أحيا أرضاً ميتة فهي له»**.

وأخبرنا به عالياً فرج بن عبدالله الحافظي، في كتابه.

وقد أسنده المؤلف من رواية عروة عن عمر في الباب، وهو منقطع، لأن عروة لم يسمع عمر.

ثم قال: وأما حديث جابر، فساق الحافظ بسنده عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: **«من أحيا أرضاً ميتة فله فيها أجر، وما أكلت العوافي منها فهو له صدقة»** رواه الإمام أحمد في مسنده.

وساق الحافظ بسنده عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من أحيا أرضاً ميتة فهي له»**.

رواه الترمذي عن بندار، عن عبدالوهاب، وقال: حسن صحيح انتهى، وقد مرض البخاري هذا الحديث.

[التغليق: (٣/٣٠٨-٣١١)]

٤٤٠) عن عائشة حديث: **«من عمر أرضاً ليست لأحد فهو أحق بها»** رواه البخاري والنسائي.

وقال الحافظ: رواه النسائي في إحياء الموات وفي اللقطة حديث النسائي في رواية ابن الأحمر ولم يذكره أبو القاسم وروى عن أبي الأسود عن عروة -مرسلاً. ألحقه المؤلف ومن خطه نقلت.

[النكت الظراف: (١٢/٢٤)]

---

(١) وفي الدراية (٢/٢٠١) قال: (وكثير ضعفوه كثيراً).

٤٤١)عن عروة بن الزبير حديث: «**من أحيا أرضاً مواتاً ليست لأحد فهي له، ولا حق لعرق ظالم**».

قال الحافظ في كتاب المراسيل وما يجري مجراها: رواه النسائي في السنن الكبرى. قال محمد: قال عروة: «**العرق الظالم**» الرجل -وفسره.

[النكت الظراف: (١٣/٢٩٠)]

٤٤٢)روى الطبراني من حديث عبادة بن الصامت قال: «**إنه من قضاء رسول الله ﷺ أنه ليس لعرق ظالم حق**»، ورجاله ثقات إلا أنه منقطع.

روى إسحاق والبزار والطبراني وابن عدي من حديث كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف، حدثني أبي أن أباه أخبره أنه سمع النبي ﷺ يقول: «**من أحيا أرضاً مواتاً من غير أن يكون فيها حق مسلم، فهي له، وليس لعرق ظالم حق**»، وكثير ضعفوه كثيراً.

وقد جاء هذا الحديث من طريق أجود من هذه، فأخرجه الثلاثة، عن سعيد بن زيد رفعه: «**من أحيا أرضاً ميتة فهي له، وليس لعرق ظالم حق**» قال الترمذي، رواه جماعة عن هشام، عن أبيه مرسلاً.

فائدة: قلت: هو في الموطأ كذلك عند جميع الرواة، وأخرجه أبو داود عن يحيى بن عروة، عن أبيه مرفوعاً نحوه.

وأخرجه الطبراني، وخالفهم جميعاً زمعة بن صالح أحد الضعفاء عن عائشة، أخرجه الطيالسي والدارقطني والبزار، وله طريق أخرى عند الطبراني عن عائشة، وفي إسناده رواد بن الجراح وهو ضعيف.

[الدراية: (٢/٢٠١)]

٤٤٣)روى أبو يوسف في كتاب الخراج، عن سعيد بن المسيب قال عمر: «**من أحيا أرضاً ميتة فهي له، وليس لمتحجر حق بعد ثلاث سنين**» وإسناده واه.

[الدراية: (٢/٢٤٤)]

٤٤٤)روى حميد بن زنجويه من طريق عمرو بن شعيب: «**أن النبي ﷺ اقطع ناساً من جهينة أرضاً فعطلوها وتركوها، فأخذها قوم آخرون فأحيوها، فخاصموهم الأولون إلى عمر، فقال: لو كانت قطيعة مني أو من أبي بكر لم أرددها، ولكنها من رسول الله ﷺ، وقال: من كانت له أرض فعطلها ثلاث سنين لا يعمرها، فعمرها غيرها فهو أحق بها**» وهذا مرسل ورجاله ثقات.

[الدراية: (٢/٢٤٥)]

٤٤٥)أخرج أبو يعلى والدارقطني والطيالسي وابن عدي من وجه آخر، عن عائشة بلفظ: «**من أحيا أرضاً ميتة فهي له**».

وعن عبدالله بن عمرو أخرجه الطبراني في الأوسط، عن عبدالملك بن مروان، عن أبيه به، ورجال إسناده ثقات.

[الدراية: (٢/٢٤٤)]

باب

ما جاء في الحمى والقطائع

٤٤٦)حديث ابن عمر: «**أن النبي ﷺ حمى النقيع لخيل المسلمين ترعى فيه**» وفي إسناده العمري وهو ضعيف، وكذا أخرجه أحمد من طريقه.

قال الحافظ: قد روى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن ابن عمر: «**أن عمر حمى الربذة لنعم الصدقة**».

[الفتح: (٥/٥٥)]

٤٤٧)قوله عقب حديث الزهري، عن عبيدالله، عن ابن عباس، عن الصعب ابن جثامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا حمى إلا لله ولرسوله**» وقال: «**وبلغنا أن رسول الله ﷺ حمى النقيع، وأن عمر حمى الشرف والربذة**».

قال الحافظ: زعم بعض الرواة والمصنفين أن القائل: «**وبلغنا**» هو البخاري، ووهم الزاعم في ذلك بل قائل ذلك هو الزهري. وقد صرح بذلك أبو داود في السنن في هذا الحديث، وقد روى ذلك بإسناد متصل لكنه ضعيف، فذكره ابن سعد في الطبقات في ترجمة عمر.

[الفتح: (٥/٥٥)]، [التغليق: (٣/٣١٦)]

٤٤٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا حمى إلا لله ولرسوله**» قال: لا نعلمه عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد.

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٣٩)]

٤٤٩)أخرج الشافعي مرسلاً ووصله الطبراني: «**أن النبي ﷺ لما قدم المدينة اقطع الدور**».

[الفتح: (٥/٥٨)]

٤٥٠)حديث: «**أن النبي ﷺ حمى النقيع لإبل الصدقة، ونعم الجزية**»، البخاري عن الصعب بن جثامة، أن النبي ﷺ قال: «**لا حمى إلا لله ولرسوله**» قال: «**وبلغنا أن رسول الله ﷺ حمى النقيع، وأن عمر حمى السرف والربذة**»، هكذا أخرجه البخاري معقباً لحديث: «**لا حمى إلا لله ولرسوله**». وهو المتصل منه، والباقي من مراسيل الزهري. قال البيهقي: قوله حمى النقيع، هو من قول الزهري، وكذا رواه ابن أبي الزناد عن ابن شهاب معضلاً، ورواه أحمد، وأبو داود والحاكم فأدرجوه كله وحكم البخاري أن حديث من أدرجه وهم، ورواه النسائي فذكر الموصول فقط.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٢٣-٩٢٤)]

باب
في الشفعة وأحكامها

٤٥١) حديث: «**جار الدار أحق بالدار والأرض، ينتظر له، وإن كان غائباً إذا كان طريقهما واحداً**».

لم أجده هكذا في حديث واحد، إنما هو ملفق من حديثين، فأخرج الأربعة وابن حبان والبزار والدارقطني عن سمرة بلفظ: «**جار الدار أحق بدار الجار أو الأرض**» وفي لفظ: «**جار الدار أحق بشفعة الدار**» وفي لفظ: «**جار الدار أحق بالدار**». وأخرجه النسائي والبزار عن سمرة. وبه عن قتادة، عن أنس به، قال البزار: جمعهما عيسى بن يونس.

[الدراية: (٢/٢٠٢)]

٤٥٢) الحديث: الذي أخرجه أحمد في مسنده عن الشريد بن سويد الثقفي: «**جار الدار أحق بالدار من غيره**» وأما بقية الحديث فأخرجه الأربعة أيضاً عن جابر رفعه: «**الجار أحق بشفعة جاره ينتظر بهما**[1]**، وإن كان غائباً إذا كان طريقهما واحداً**» وهو منكر.

[الدراية: (٢/٢٠٢)]

٤٥٣) حديث: «**الشريك أحق من الخليط، والخليط أحق من الشفيع**».

لم أجده وقال ابن الجوزي: لا يعرف، وإنما روى سعيد بن منصور من مرسل الشعبي: «**الشفيع أولى من الجار، والجار أولى من الجنب**» انتهى.

[الدراية: (٢/٢٠٣)]

٤٥٤) حديث: «**الشفعة فيما لم يقسم، فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة**» رواه البخاري عن جابر: «**قضى النبي ﷺ بالشفعة في كل ما لم يقسم**» الحديث. وادعى الطحاوي أنه من قوله: «**فإذا وقعت الحدود**»، مدرج.

[الدراية: (٢/٢٠٣)]

٤٥٥) حديث: «**الشفعة لمن واثبها**» لم أجده، وإنما ذكره عبدالرزاق من قول شريح: وكذا ذكره قاسم بن ثابت في أواخر غريب الحديث.

[الدراية: (٢/٢٠٣)]

٤٥٦) روى إسحاق عن ابن عباس رفعه: «**الشريك شفيع، والشفعة في كل شيء**» ورجال هذا الإسناد ثقات.

[الدراية: (٢/٢٠٣)]

---

(١) وفي بلوغ المرام (فيها).

٤٥٧)حديث: «**لا شفعة إلا من ربع أو حائط**» البزار من حديث جابر بهذا اللفظ، وزاد: «**ولا ينبغي له أن يبيع حتى يستأمر صاحبه، فإن شاء أخذ، وإن شاء ترك**» ورجاله أثبات.

[الدراية: (٢/٢٠٣)]

٤٥٨)حديث: «**الشفعة لشريك لم يقاسم**» لم أجده هكذا.

[الدراية: (٢/٢٠٢)]

٤٥٩)حديث: «**الشفعة فيما لم يقسم، فإذا وقعت الحدود فلا شفعة**» الشافعي عن جابر بهذا، ورواه عن ابن المسيب مرسلاً، وهو في الموطأ كذلك، ووصله عن مالك: ابن الماجشون، وأبو عاصم وغيرهما بذكر أبي هريرة فيه، ورواه ابن جريج، وابن إسحاق عن أبي هريرة، وإنما كان ابن شهاب يرويه عن أبي سلمة عن جابر، وعن سعيد عن النبي ﷺ مرسلاً بين ذلك كله البيهقي ووصله الشافعي عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٢٧)]

٤٦٠)حديث: «**الشفعة كحل العقال**» ابن ماجه والبزار من حديث ابن عمر بلفظ: «**لا شفعة لغائب ولا لصغير، والشفعة كحل العقال**» وإسناده ضعيف جداً.

[بلوغ المرام: (٢٦٦)]، [الدراية: (٢/٢٠٣)]، [تلخيص الحبير: (٣/١٠٢٨)]

٤٦١)الحديث: الذي رواه أحمد وأبو داود عن أبي أمامة رضي الله تعالى عنه: عن النبي ﷺ قال: «**من شفع لأخيه شفاعة فأهدى له هدية عليها، فقبلها، فقد أتى باباً عظيماً من أبواب الربا**» في إسناده مقال.

[بلوغ المرام: (٢٤٦، ٨٢٩)]

٤٦٢)ترجمة عبدالله بن محمد بن ربيعة: وذكره الخطيب في المتفق عن أبي هريرة ﷺ في الشفعة. وأخرجه الدارقطني في الغرائب، وهو في الموطأ مرسل، وله أحاديث موضوعة.

[لسان الميزان: (٣/٣٣٥-٣٣٦)]

٤٦٣)عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: «**قضى النبي ﷺ بالشفعة في كل ما لم يقسم، فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة**».

رواه البخاري

* قوله: فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة.

قال الحافظ: ...روى البيهقي من حديث ابن عباس مرفوعاً: «**الشفعة في كل شيء**» ورجاله ثقات إلا أنه أعل بالإرسال، وأخرج الطحاوي له شاهداً من حديث جابر بإسناد لا بأس برواته.

[بلوغ المرام: (٢٦٤)]، [الفتح: (٤/٥٠٩-٥١٠)]

٤٦٤)حدثنا المكي بن إبراهيم أخبرنا ابن جريج أخبرني إبراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد قال: «**وقفت على سعد بن أبي وقاص فجاء المسور بن مخرمة فوضع يده على إحدى منكبي، إذ**

جاء أبو رافع مولى النبي ﷺ فقال: يا سعد ابتع مني بيتيَّ في دارك، فقال سعد والله ما ابتاعهما، فقال المسور والله لتبتاعنهما، فقال سعد: والله لا أزيدك على أربعة آلاف منجمة أو مقطعة، قال أبو رافع: لقد أعطيت بها خمسمائة دينار، ولولا أني سمعت النبي ﷺ يقول: الجار أحق بسقبه ما أعطيتكها بأربعة آلاف وأنا أعطى بها خمسمائة دينار، فأعطاها إياه» .

رواه البخاري

قال الحافظ : ...قد أخرج الترمذي معلقاً والنسائي وابن ماجه هذا الحديث من وجه آخر عنه عن أبيه ولم يذكر القصة، فيحتمل أن يكون سمعه من أبيه ومن أبي رافع، قال الترمذي: سمعت محمداً يعني البخاري يقول: كلا الحديثين عندي صحيح .

[الفتح: (٤/٥١٠-٥١١)]

٤٦٥)مسند أبي هريرة: حديث: «**الشفعة فيما لم يقسم، فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق، فلا شفعة**» . الطحاوي في الشفعة من عدة طرق منها الموصول عن أبي هريرة ومنها المرسل عن ابن شهاب .

[إتحاف المهرة: (١٤/٧٦٠)]

٤٦٦)عن رافع مولى سعد : «**أنه عرض منزلاً أو بيتاً له على جار له فقال أعطيكه بأربعة آلاف لأني سمعت رسول الله ﷺ يقول الجار أحق بسقبه**»[1] رواه البخاري في تاريخه والحسن بن سفيان أخرجه أبو محمد الحارثي في مسند أبي حنيفة عن رافع قال: «**عرض علي سعد بيتاً**» وساق الحديث من مسند سعد ورواه من وجه آخر فقال فيه عن المسور عن أبي رافع قال عرض على سعد فقال خذه فذكر الحديث، والمحفوظ من ذلك كله ما أخرجه البخاري من طريق عمرو بن الشريد قال: «**أخذ المسور بن مخرمة بيدي فقال انطلق بنا إلى سعد بن أبي وقاص: فجاء أبو رافع فقال لسعد ألا تشتري مني بيتي اللذين في دارك الحديث**» وأصل التخليط فيه من أبي أمية فإنه ضعيف .

[هدي الساري: (٣٧٨-٣٧٩)]، [الإصابة: (١/٥٠١)]

٤٦٧)ساق الحافظ بسنده عن جابر ﷺ قال: «**قضى رسول الله ﷺ بالشفعة للجوار**» .

هذا حديث حسن الإسناد ، لكنه شاذ المتن، فقد رواه ابن جريج وهو أحفظ من حسين بن واقد وأعرف بحديث أبي الزبير منه عن أبي الزبير عن جابر بلفظ «**قضى بالشفعة في كل شرك ربعة أو حائط**» . وهو عند مسلم من طريق ابن جريج .

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٥٢٣)]

٤٦٨)ترجمة عبدالملك بن أبي سليمان : وقال الترمذي ثقة مأمون لا نعلم أحداً تكلم فيه غير شعبة وقال

---

(١) السقب: القرب، ويقال: سقبت الدار وأسقبت إذا قربت.

قد كان حدث شعبة عنه ثم تركه ويقال إنه تركه لحديث الشفعة[1] الذي تفرد به وهو شيخ ثبت صحت عنه السنة بأوهام يهم فيها.

[التهذيب: (٦/٣٥٣)]

باب
في اللقطة وأحكامها

٤٦٩) أخرج البزار والدارقطني، من حديث أبي هريرة: «**أن النبي ﷺ سئل عن اللقطة فقال: لا تحل اللقطة فمن التقط شيئاً فليعرفه سنة، فإذا جاء صاحبه فليرده إليه، وإن لم يأت فليتصدق به، فإن جاء فليخيره بين الأجر وبين الذي له**» وفي إسناده يوسف بن خالد وهو ضعيف.

[الدراية: (٢/١٤٠)]

٤٧٠) قال ﷺ في حديث أبي: «**فإن جاء صاحبها فادفعها إليه، وإلا فانتفع بها**» وكان من المياسير. أما حديث أبي: ففي الصحيح بلفظ: «**فإن جاء صاحبها وإلا فاستمتع بها. وأما قوله: وكان من المياسير، فليس من الحديث**» بل هو مدرج من كلام بعض الفقهاء ويرده ما في الصحيحين عن أبي طلحة، أنه ﷺ قال له في بيرحاء: «**اجعلها في فقراء قرابتك، فجعلها في أبي وحسان**».

[الدراية: (٢/١٤١)]

٤٧١) حديث: «**من وجد طعاماً فليأكله ولا يعرفه**» هذا حديث لا أصل له.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٥٦)]

٤٧٢) حديث: «**أن علياً وجد دينار فسأل رسول الله ﷺ فقال: هو رزق فأكل منه هو وعلي وفاطمة، ثم جاء صاحب الدينار ينشد الدينار، فقال النبي ﷺ: يا علي أد الدينار**» أبو داود عن أبي سعيد نحوه، ورواه الشافعي عن عطاء بن يسار عنه، وزاد: أنه أمره أن يعرفه فلم يعرف، ورواه عبد الرزاق من هذا الوجه وزاد: فجعل أجل الدينار وشبهه ثلاثة أيام، وهذه الزيادة لا تصح لأنها من طريق أبي بكر بن أبي سبرة، وهو ضعيف جداً، ورواه أبو داود عن علي بمعناه، وإسناده حسن، وقال المنذري: في سماعه من علي نظر، قلت: قد روى عن حذيفة ومات قبل علي، ورواه أبو داود أيضاً من حديث سهل بن سعد مطولاً، وفيه موسى بن يعقوب الزمعي مختلف فيه، وأعل البيهقي هذه الروايات لاضطرابها ولمعارضتها لأحاديث اشتراط السنة في تعاريف، لأنها أصح.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٥٦)]

٤٧٣) روى في بعض الأخبار: «**من التقط لقطة يسيرة فليعرفها ثلاثة أيام**»، أحمد والطبراني

---

(١) عن عبدالملك عن عطاء، عن جابر، قال: «**قال رسول الله ﷺ الجار أحق بشفعة جاره، ينتظر بها وإن كان غائباً، إذا كان طريقهما واحداً**».

والبيهقي واللفظ لأحمد، عن يعلى بن مرة مرفوعاً: **«من التقط لقطة يسيرة حبلاً أو درهماً أو شبه ذلك، فليعرفها ثلاثة، فإن كان فوق ذلك فليعرفه ستة أيام»**، زاد الطبراني: **«فإن جاء صاحبها وإلا فليتصدق بها، فإن جاء صاحبها فليخبره»**، وعمر مضعف.

تنبيه: إنما قال الرافعي: روى في بعض الأخبار، لأن إمام الحرمين قال في النهاية: ذكر بعض المصنفين هذا الحديث، وعنى بذلك الفوراني فإنه قال: فإن صح فهو معتمد ظاهر، قلت: لم يصح لضعف عمر.

[تلخيص الحبير: (١٠٥٥/٣)]

٤٧٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة: **«أن رسول الله ﷺ سئل عن اللقطة فقال: تعرف ولا تغيب ولا تكتم فإن جاء صاحبها، وإلا فهو مال الله يؤتيه من يشاء»**.

قال: لا نعلم أسند مطرف عن أبي هريرة إلا هذا.

هو إسناد صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٥٤٢/١)]

٤٧٥) قال أبو بكر بن أبي شيبة عن علي ﷺ: **«أنه التقط ديناراً فقطع من قيراطين، ثم أتى فاطمة رضي الله عنها فقال: اصنعي لنا طعاماً، ثم انطلق إلى النبي ﷺ فدعاه فأتاه ومن معه، فأتاهم بجفنة، فلما رآها النبي ﷺ انكرها فقال: ما هذا؟ فأخبره فقال: القطة القطة؟ علي القيراطان، ضعوا أيديكم باسم الله»**.

قال الحافظ: هذا حديث حسن، أخرج أبو داود منه طرفاً قصيراً.

[المطالب العالية: (١٢٦/٢ - ١٢٧)]

٤٧٦) قال أبو يعلى: عن أبي سعيد الخدري ﷺ، عن النبي ﷺ قال: **«إن علياً ﷺ أتاه بدينار وجده في السوق، فقال ﷺ: عرفه ثلاثاً، فعرفه فلم يجد من يعرفه، فرجع إلى النبي ﷺ فأخبره، فقال: كله أو فشأنك به، فابتاع منه بثلاثة دراهم شعيراً، وبثلاثة دراهم تمراً، وابتاع بدرهم لحماً، وبدرهم زيتاً، وفضل عنده درهم، وكان الصرف أحد عشر بدينار، حتى إذا كان بعد ذلك جاء صاحبه فعرفه، فقال له علي ﷺ: امرني رسول الله ﷺ فذكر ذلك له، فقال النبي ﷺ: إن جاء شيء أديناه إليه»** وله متابعة عند البزار.

وقال: أبو بكر هذا عندي هو ابن أبي سبرة، وهو لين الحديث. قلت: وقد ظن الحافظ الضياء أنه غيره، فأخرج هذا الحديث في المختارة.

[المطالب العالية: (١٢٧/٢)]

٤٧٧) ذكر أبو موسى عن مالك بن عمير يحدث عن أبيه **«انه سال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن اللقطة قال عرفها فإن وجدت من يعرفها فادفعها إليه وإلا فاستمتع بها وأشهد بها عليك فإن جاء صاحبها وإلا فهو مال الله يؤتيه من يشاء»** وسنده ضعيف جداً.

[الإصابة: (٣٨/٣)]

٤٧٨)حديث أحمد بن سعيد وهو أبو جعفر الدارمي لم أجده.

[هدي الساري: (٤٦)]

٤٧٩)قال الحافظ: أخرج أبو داود من حديث جابر قال **«رخص لنا رسول الله ﷺ في العصا والسوط والحبل وأشباهه يلتقطه الرجل ينتفع به»** وفي إسناده ضعف، واختلف في رفعه ووقفه.

[الفتح: (٥/١٠٣)]

٤٨٠)قول البخاري: باب كيف تعرف لقطة أهل مكة.

قال الحافظ: ولعله أشار إلى ضعف الحديث الوارد في النهي عن لقطة الحاج، أو إلى تأويله بأن المراد النهي عن التقاطها للتملك لا للحفظ، وأما الحديث فقد صححه مسلم من رواية عبد الرحمن بن عثمان التيمي.

[الفتح: (٥/١٠٥)]

٤٨١)عن سويد بن غفلة قال: **«كنت مع سلمان بن ربيعة وزيد بن صوحان في غزاة، فوجدت سوطاً، فقالا لي: ألقه، قلت: لا، ولكني إن وجدت صاحبه وإلا استمتعت به. فلما رجعنا حججنا، فمررت بالمدينة، فسألت أبي بن كعب ﷺ فقال: وجدت صرة على عهد النبي ﷺ فيها مائة دينار، فأتيت بها النبي ﷺ فقال: عرفها حولاً، فعرفتها حولاً. ثم أتيت فقال: عرفها حولاً، فعرفتها حولاً. ثم أتيته فقال: عرفها حولاً فعرفتها حولاً. ثم أتيته الرابعة فقال: اعرف عدتها ووكاءها ووعاءها، فإن جاء صاحبها وإلا استمتع بها»**.

رواه البخاري

قال الحافظ: حديث الجارود مرفوعاً **«ضالة المسلم حرق النار»** أخرجه النسائي بإسناد صحيح.

* قول البخاري: سويد بن غفلة.

قال الحافظ: أبو أمية الجعفي، تابعي كبير مخضرم أدرك النبي ﷺ وكان في زمنه رجلاً وأعطى الصدقة في زمنه ولم يره على الصحيح، وقيل إنه صلى خلفه ولم يثبت.

[الفتح: (٥/١١٠-١١١)]

٤٨٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس بن مالك قال: **«دخل رجل ينشد ضالة في مسجد فقال رسول الله ﷺ: لا وجدت»**.

قال: لا نعلمه عن أنس إلا من هذا الوجه.

قال الشيخ: موسى ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٤٥)]

٤٨٣)روى الحاكم عن أخيه سراقة بن مالك: **«أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الضالة ترد حوضه فهل له أجر»** الحديث. وفي إسناده ضعف فإن فيه ابن لهيعة.

[الإصابة: (٢/١٩)]

٤٨٤)أخرج الحسن بن سفيان وابن شاهين وغيرهما من طريق عبد السلام بن عجلان، وهو ضعيف، عن أبي يزيد المدني، عن أبي هريرة أن بشيراً الغفاري كان لـه مقعد من رسول الله ﷺ لا يكاد يخطئه.. فذكر الحديث.

وفيه إنه ابتاع بعيراً وأنه شرد، فقال النبي ﷺ: **«إن الشرود يرد»** وفيه: **«فكيف بيوم مقداره خمسون ألف سنة يوم يقوم الناس لرب العالمين»**.

وأخرجه ابن مردويه في التفسير من هذا الوجه.

[الإصابة: (١/١٦١)]

٤٨٥)ترجمة الضحاك بن المنذر بن جرير بن عبد الله البجلي ويقال خال المنذر: روى عن جرير حديث **«لا يؤوى الضالة إلا ضالة»**[١] وعنه أبو حيان التيمي واختلف عليه فيه اختلافاً كثيراً.

[التهذيب: (٤/٣٩٩)]

٤٨٦)قال الحافظ: أخرج الحميدي والبغوي وابن السكن والبارودي والطبراني عن عقبة بن سويد الجهني عن أبيه قال: **«سألت رسول الله ﷺ عن اللقطة فقال: عرفها سنة ثم أوثق وعاءها»** فذكر الحديث. وقد ذكر أبو داود طرفاً منه تعليقاً ولم يسق لفظه. وكذلك البخاري في تاريخه. وهو أولى ما يفسر به هذا المبهم لكونه من رهط زيد بن خالد. وروى أبو بكر بن أبي شيبة والطبراني في حديث أبي ثعلبة الخشني قال **«قلت: يا رسول الله الورق يوجد عند القرية، قال عرفها حولاً»** الحديث. وروى الإسماعيلي في الصحابة من طريق مالك بن عمير عن أبيه أنه: **«سأل رسول الله ﷺ عن اللقطة فقال: إن وجدت من يعرفها فادفعها إليه»** الحديث وإسناده واه جداً، وروى الطبراني من حديث الجارود العبدي قال **«قلت يا رسول الله اللقطة نجدها، قال: أنشدها ولا تكتم ولا تغيب»** الحديث.

[الفتح: (٥/٩٧)]

٤٨٧)قال الحافظ: وذكر كثير منهم[٢] إلى الجواز مطلقاً في الأكل والشرب سواء علم بطيب نفسه أو لم يعلم والحجة لهم ما أخرجه أبو داود والترمذي وصححه من رواية الحسن عن سمرة مرفوعاً **«إذا أتى أحدكم على ماشية فإن لم يكن صاحبها فيها فليصوت ثلاثاً فإن أجاب فليستأذنه فإن أذن له وإلا فليحلب وليشرب ولا يحمل»** إسناده صحيح إلى الحسن، فمن صحح سماعه من سمرة صححه ومن لا أعله بالانقطاع، لكن له شواهد من أقواها حديث أبي سعيد مرفوعاً **«إذا أتيت على راع فناده ثلاثاً، فإن أجابك وإلا فاشرب من غير أن تفسد، وإذا أتيت على حائط بستان»** فذكر

---

(١) ورد الحديث عند ابن ماجه (٢٥٠٢): عن المنذر بن جرير قال: **«كنت مع أبي بالبوازيج فراحت البقر، رأى بقرة أنكرها، قال: فأمر بها فطردت حتى توارت، ثم قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يؤوي الضالة إلا ضال»**.

(٢) أي من السلف.

مثله أخرجه ابن ماجه والطحاوي وصححه ابن حبان والحاكم، وأجيب عنه بأن حديث النهي أصح، فهو أولى بأن يعمل به، ومنهم من حمل حديث النهي على ما إذا كان المالك أحوج من المار لحديث أبي هريرة «**بينما نحن مع رسول الله ﷺ في سفر إذ رأينا إبلاً مصرورة فثبنا إليها، فقال لنا رسول الله ﷺ: إن هذه الإبل لأهل بيت من المسلمين هو قوتهم، أيسركم لو رجعتم إلى مزاودكم فوجدتم ما فيها قد ذهب؟ قلنا لا، قال: فإن ذلك كذلك**» أخرجه أحمد وابن ماجه واللفظ له. وفي حديث أحمد «**فابتدرها القوم ليحلبوها**»، قال البيهقي: يعني حديث ابن عمر مرفوعا «**إذا مر أحدكم بحائط فليأكل ولا يتخذ خبيئة**» أخرجه الترمذي واستغربه، قال البيهقي: لم يصح، وجاء من أوجه أخر غير قوية. قلت: والحق أن مجموعها لا يقصر عن درجة الصحيح، وقد احتجوا في كثير من الأحكام بما هو دونها، وقد بينت ذلك في كتابي «**المنحة فيما علق الشافعي القول به على الصحة**».

[الفتح: (١٠٨/٥ - ١٠٩)]

باب
في الغصب والنهب والسرقة

٤٨٨) روى أبو نعيم عن مصعب بن شرحبيل عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «**من ابتاع سرقة أو خيانة وهو يعلم أنها خيانة فقد شرك في إثمها وعارها**» إسناده ضعيف وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه إسحق بن أبي فروة في كامل ابن عدي.

[الإصابة: (١٤٥/٢)]

٤٨٩) عن ابن عمر قال: «**غلبت زيد بن ثابت عيناه ليلة الخندق، فجاء عمارة بن حزم فأخذ سلاحه، فقال له رسول الله ﷺ: يابار، قد نمت حتى ذهب سلاحك؟ ثم قال ﷺ: من له علم بسلاح هذا الغلام، فقال عمارة: أنا أخذته قال: فرده. ثم نهى ﷺ أن يروع المؤمن، وأن يؤخذ متاعه لاعباً أو جاداً**» أخرجه الحاكم، وفي إسناده الواقدي.

[الدراية: (٢٠٠/٢)]

٤٩٠) روى أبو داود عن رجل من الأنصار قال: «**خرجنا في جنازة فلما رجع النبي ﷺ استقبله داعي امرأة، فجاء وجيء بالطعام فوضع يده وأكلوا، فلاك ﷺ لقمة في فيه، فقال: إني أجد شاة أخذت بغير إذن أهلها، فقالت امرأة: إني لم أجد شاة أشتريها، فأرسلت إلى جاري فلم أجده، فأرسلت إلى امرأته فأرسلت لي شاة له، فقال ﷺ: أطعميه الأسارى**» وكذا أخرجه أحمد ومحمد بن الحسن في الآثار والدارقطني.

وقال الطبراني في معجمه، عن أبي موسى، فذكره وهذا معلول.

[الدراية: (٢٠٠/٢ - ٢٠١)]

٤٩١) عن عمرو بن يثربي: شهدت رسول الله ﷺ في حجة الوداع بمنى فسمعته ﷺ يقول: **«لا يحل لامرىء من مال أخيه شيء إلا ما طابت به نفسه، فقلت: إن لقيت غنم ابن عم لي، فأخذت منها شاة، فاجتززتها أعلي في ذلك شيء قال ﷺ: إن لقيتها تحمل شفرة وأزناداً فلا تمسها»**

أخرجه الدارقطني بإسناد جيد، وأخرج له شاهداً من حديث أنس بإسنادين ضعيفين.

[الدراية: (٢/٢٠٠ - ٢٠١)]

٤٩٢) روى سعيد بن منصور عن أبي قلابة **«أن عمر قضى في عين الدابة ربع قيمتها»**، ورواه البيهقي وقال: هذا منقطع: قال: وروى عن عمر أنه كتب به إلى شريح، ووصله جابر الجعفي عن عمر، وجابر ضعيف، ورواه الدمياطي في كتاب الخيل حديث عروة البارقي قال: **«كانت لي أفراس فيها فحل شراه عشرون ألف درهم، ففقأ عينه دهقان، فأتيت عمر، فكتب إلى سعد بن أبي وقاص أن خير الدهقان بين أن يعطيه عشرين ألف درهم ويأخذ الفرس، وبين أن يأخذ ربع الثمن»** الحديث وإسناده قوي، وروى الطبراني في الكبير من حديث زيد بن ثابت: **«أن رسول الله ﷺ قضى في عين الفرس بربع ثمنه»**، وفي إسناده أبو أمية بن يعلى وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٢٦)]

٤٩٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: **«حرمة مال المؤمن كحرمة دمه»**.

قال: لا نعلمه عن عبد الله إلا بهذا الإسناد، تفرد به أبو شهاب.

قال الشيخ: وعمرو بن عثمان هو الكلابي، وثقه ابن حبان.

وقال الأزدي: إنه متروك.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٤١)]

٤٩٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عامر بن سعد عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: **«من أخذ من الأرض شبراً بغير حقه؛ طوقه الله يوم القيامة من سبع أرضين، ولم يقبل منه صرف ولا عدل»** فذكره.

قال البزار: لا نعلمه عن سعد بهذا التمام وهذا اللفظ، إلا بهذا الإسناد.

حمزة بن أبي محمد ضعفه جماعة.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٤١ - ٥٤٢)]

٤٩٥) عن أبي أمامة بن سهل أحد بني بياضة سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول **«لا يقطع رجل حق مسلم بيمينه إلا حرم الله عليه الجنة وأوجب له النار»**.

أورده البغوي في الصحابة.

سنده قوي إلا أن مسلماً والبغوي أيضاً أخرجاه عن أبي أمامة بن ثعلبة وهو المحفوظ.

[الإصابة: (٤/٩)]

باب
في حرمة مال المسلم

٤٩٦) حديث: **«لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس منه»** الحاكم عن ابن عباس **«لا يحل لامرئ من مال أخيه إلا ما أعطاه بطيب نفس منه»** ذكره في حديث طويل، ورواه الدارقطني عن ابن عباس نحوه في حديث، وفي إسناده العرزمي وهو ضعيف، ورواه ابن حبان في صحيحه، والبيهقي من حديث أبي حميد الساعدي بلفظ: **«لا يحل لامرئ أن يأخذ عصا أخيه بغير طيب نفس منه، وذلك لشدة ما حرم الله مال المسلم على المسلم»** وهو في رواية سهيل بن أبي صالح عن عبد الرحمن ابن أبي سعيد عن أبي حميد، وقيل: عن عبد الرحمن عن عمارة بن حارثة عن عمرو ابن يثربي، رواه أحمد والبيهقي، وقوى ابن المديني رواية سهيل.

عن عبد الله بن مسعود رفعه: **«حرمة مال المؤمن كحرمة دمه»** أخرجه البزار، وقال: تفرد به أبو شهاب، وروى الدارقطني من حديث أنس بلفظ المصنف، وفيه الحارث بن محمد الفهري، روايه عن يحيى بن سعيد الأنصاري مجهول، وله طريق أخرى، عنده عن حميد عن أنس، والراوي عنه داود بن الزبرقان متروك الحديث، ورواه أحمد والدارقطني أيضاً من حديث أبي حرة الرقاشي عن عمه، وفيه علي بن زيد بن جدعان وفيه ضعف ورواه أبو داود. والترمذي. والبيهقي من حديث عبد الله بن السائب بن يزيد عن أبيه عن جده بلفظ: **«لا يأخذ أحدكم متاع أخيه لاعباً ولا جاداً»** الحديث قال أحمد: هو يزيد بن أخت نمر، لا أعرف له غيره، نقله الأثرم، وقال البيهقي: إسناده حسن، وحديث أبي حميد أصح ما في الباب.

[تلخيص الحبير (٣/١٠١٢ - ١٠١٣)]

باب
في الكفالة والوكالة والمكاتبة

٤٩٧) حديث أبي هريرة **«كان لرجل على النبي ﷺ سن من الإبل»** الحديث لم يسم هذا الرجل، وفي الأوسط للطبراني شيء يدل على أنه العرباض بن سارية لكن في النسائي وابن ماجه ما يدل على أن فيه وهماً.

[هدي الساري: (٢٩٨)]

٤٩٨) قال الحافظ: وروى ابن سعد من طريق محمد بن سيرين قال **«كاتب أنس أبي على أربعين ألف درهم»** وروى البيهقي من طريق أنس بن سيرين عن أبيه قال **«كاتبني أنس على عشرين ألف درهم»** فإن كانا محفوظين جمع بينهما بحمل أحدهما على الوزن الآخر على العدد.

قال الحافظ: وأما حديث ابن مسعود؛ فقال البيهقي، عن حارثة بن مضرب، قال: **«صليت الغداة مع عبد الله بن مسعود ﷺ فلما سلم قام رجل فأخبره أنه انتهى إلى مسجد بني حنيفة،**

مسجد عبد الله بن النواحة، فسمع مؤذنهم يشهد أن لا إله إلا الله وأن مسيلمة الكذاب رسول الله، وأنه سمع أهل المسجد على ذلك، فقال عبد الله: من هاهنا فوثب نفر، فقال علي بابن النواحة، وأصحابه فجيء بهم، وأنا جالس، فقال عبد الله بن مسعود لعبد الله بن النواحة: أين كنت تقرأ من القرآن؟ قال: كنت أتقيكم به. قال: فتب، فأبى، قال: فأمر قرظة بن كعب الأنصاري فأخرجه إلى السوق، فضرب رأسه، قال: فسمعت عبد الله يقول: من سره أن ينظر إلى ابن النواحة قتيلاً في السوق، فليخرج، فلينظر إليه. قال حارثة فكنت فيمن خرج، فإذا هو قد جرد، ثم إن ابن مسعود استشار الناس في أولئك النفر فأشار عليه عدي بن حاتم بقتلهم، فقام جرير والأشعث، فقالا: بل أستتبهم، وكفلهم عشائرهم، فتابوا، وكفلهم عشائرهم» هذا إسناد صحيح، قد أخرج أبو داود بعضه.

وقال ابن أبي شيبة: عن أبي إسحاق، فذكره نحوه

وقال أيضاً حدثنا وكيع: عن قيس ابن أبي حازم قال: جاء رجل إلى ابن مسعود، فقال: «**إني مررت بمسجد بني حنيفة فسمعت إمامهم يقرأ بقراءة ما أنزل الله على محمد، فأرسل عبد الله فأتي بهم سبعين ومائة رجل، على دين مسيلمة، فأمر إمامهم ابن النواحة، فقتل، ثم نظر إلى بقيتهم، فقال: ما نحن بمحرزي الشيطان، هؤلاء بشائر البؤم، رحلوهم إلى الشام، لعل الله أن يقتلهم بالطاعون**».

[التغليق: (٣/ ٢٩٠ - ٢٩١)]

٤٩٩) قول البخاري: باب استعانة المكاتب وسؤاله الناس.

قال الحافظ: وأما ما أخرجه أبو داود في المراسيل من طريق يحيى بن أبي كثير يرفعه في هذه الآية ﴿إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ قال حرفة؛ ولا ترسلوهم كلا على الناس، فهو مرسل أو معضل فلا حجة فيه.

[الفتح: (٥/ ٢٢٥)]

٥٠٠) عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال «**يا نساء المسلمات، لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة**».

عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت لعروة «**ابن أختي، إن كنا لننظر إلى الهلال ثم الهلال، ثلاثة أهلة في شهرين، وما أوقدت في أبيات رسول الله ﷺ نار. فقلت: يا خالة، ما كان يعيشكم؟ قالت الأسودان: التمر والماء. إلا أنه قد كان لرسول الله ﷺ جيران من الأنصار كانت لهم منائح، وكانوا يمنحون رسول الله ﷺ من ألبانهم فيسقينا**».

رواه البخاري

* قول البخاري: عن المقبري عن أبيه عن أبي هريرة.

قال الحافظ: كذا للأكثر وسقط عن أبيه من رواية الأصيلي وكريمة، وضبب عليه في رواية النسفي، والصواب إثباته. وكذا أخرجه الإسماعيلي عن محمد بن يحيى، وأبو نعيم من طريق إسماعيل

القاضي، وأبو عوانة عن إبراهيم الحربي. ومن طريق شبابة وعثمان بن عمرو بن المبارك عند الإسماعيلي، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، وكذلك رواه الليث عن سعيد، وأخرجه الترمذي عن أبي هريرة لم يقل عن أبيه وزاد في أوله «**تهادوا فإن الهدية تذهب وحر الصدر الحديث**»، وقال غريب، وأبو معشر يضعف. وقال الطرقي إنه أخطأ فيه حيث لم يقل فيه عن أبيه كذا قال وقد تابعه محمد بن عجلان عن سعيد، وأخرجه أبو عوانة. نعم من زاد فيه عن أبيه أحفظ وأضبط فروايتهم أولى. والله أعلم.

[الفتح: (٥/٢٣٣)]

٥٠١) حديث: «**لا كفالة في حد**» رواه ابن عدي والبيهقي عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده بهذا.
قال ابن عدي: عمر مجهول ولم يرو عنه غير بقية.

[الدراية: (٢/١٦٤)]، [بلوغ المرام: (٢٥٨)]

٥٠٢) حديث جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما قال: أردت الخروج إلى خيبر، فأتيت النبي ﷺ، فقال: «**إذا اتيت وكيلي بخيبر، فخذ منه خمسة عشر وسقاً**» رواه أبو داود، وصححه.

[بلوغ المرام: (٢٥٩)]

٥٠٣) قوله: وقد وكل عمر وابن عمر في الصرف.
قال الحافظ: أما أثر عمر فوصله سعيد بن منصور من طريق موسى بن أنس عن أبيه «**أن عمر أعطاه آنية مموهة بالذهب فقال له: اذهب فبعها، فباعها من يهودي بضعف وزنه، فقال له عمر: اردده، فقال له اليهودي ازيدك، فقال له عمر لا إلا بوزنه**» وأما أثر ابن عمر فوصله سعيد بن منصور أيضاً من طريق الحسن بن سعد قال «**كانت لي عند ابن عمر دراهم فأصبت عنده دنانير فأرسل معي رسولاً إلى السوق فقال: إذا قامت على سعر فاعرضها عليه فإن أخذها وإلا فاشتر له حقه، ثم اقضه إياه**» وإسناد كل منهما صحيح.

[الفتح: (٤/٥٦١ - ٥٦٢)]

٥٠٤) ساق العقيلي في ترجمة عثمان بن موسى وهو مجهول حديث ابن عباس ﷺ رفعه «**ملعون من احفظ وكيله**».

[لسان الميزان: (٤/١٥٨)]

٥٠٥) حديث: «**أن انساً كاتب عبداً له على مال: فجاء العبد بالمال فلم يقبله انس فأتى العبد عمر فأخذه منه ووضعه في بيت المال**» هذا الأثر ذكره الشافعي في الأم بلا إسناد وقد رواه البيهقي من طريق أنس بن سيرين عن أبيه قال: «**كاتبني انس على عشرين الف درهم، فكنت فيمن فتح تستر، فاشتريت رقة فربحت فيها فأتيت انساً بكتابتي**» فذكره.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٩٦)]

٥٠٦) حديث ابن عمر: «**أن مكاتبة له عجزت عن نجم فردها**» ولم أجده هكذا، وإنما روى ابن أبي

شيبة من طريق أبان البجلي عن عطاء: **«أن ابن عمر كاتب غلاماً له على ألف دينار، فأداها إلا مائة، فرده في الرق»**.

[الدراية: (١٩٢/٢)]

٥٠٧)حديث علي: **«إذا توالى على المكاتب نجمان، رده في الرق»** رواه ابن أبي شيبة عن علي وفي إسناده حجاج بن أرطاة. وأخرجه البيهقي من وجه آخر عن عليّ.

[الدراية: (١٩٢/٢)]

٥٠٨)روى عبد الرزاق من طريق إبراهيم: أن ابن مسعود قال: **«إذا أدى قدر ثمنه فهو غريم»** ومن طريق إبراهيم عن عثمان كالأول، وهذان منقطعان. ومن طريق الشعبي أن علياً قال في المكاتب: **«يعجز يعتق بالحساب»**، ومن طريق يحيى بن أبي كثير: أن ابن عباس قال: **«إذا بقى على المكاتب خمس أواق أو خمس ذود أو خمس أوسق، فهو غريم»** وهذا منقطع أيضاً.

[الدراية: (١٩١/٢)]

٥٠٩)حديث: **«المكاتب عبد ما بقي عليه درهم»** رواه أبو داود من رواية عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

وفي الباب: عن أم سلمة عند ابن عدي بإسناد ضعيف.

[الدراية: (١٩١/٢)]

٥١٠)حديث: **«أيما عبد كوتب على مائة دينار، فأداها إلا عشرة دنانير، فهو عبد»** رواه الأربعة والدارقطني والحاكم من طريق عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده بهذا. وزاد أبو داود: **«وأيما عبد كوتب على مائة أوقية»**، وهو لفظ الترمذي دون الأول، فقال: عشرة دراهم، واقتصر ابن ماجه على الأول وأخرجه النسائي عن عبد الله بن عمرو في حديث، وصححه ابن حبان، لكن قال النسائي: إنه خطأ، وإن عطاء هو الخراساني، ولم يسمع من عبد الله بن عمرو، قلت: وهو منسوب عند عبد الرزاق.

[الدراية: (١٩١/٢)]

٥١١)قد صح أن علياً وكل عقيلاً، وبعد ما أسن وكل عبد الله بن جعفر، أخرجه البيهقي من طريق عبد الله بن جعفر قال: **«كان علي يكره الخصومة، فكان إذا كانت له خصومة وكل فيها عقيل بن أبي طالب فلما كبر عقيل وكلني»**.

[الدراية: (١٧٤/٢)]

٥١٢)وقد صح أن النبي ﷺ لما أراد الهجرة ابتاع أبو بكر بعيرين، فقال له النبي ﷺ: **«ولني أحدهما، قال: هو لك بغير شيء، قال: اما بغير شيء فلا»** لم أجده. وفي صحيح البخاري ما يخالفه فإن فيه **«أن أبا بكر كان اشترى ناقتين فعلفهما، فلما جاء وقت الهجرة قال للنبي ﷺ: خذ إحداهما، قال ﷺ: بالثمن»**. وفي رواية لأحمد فقال: قد أخذتها بالثمن. وفي الطبقات لابن سعد:

«أن أبا بكر كان اشتراهما من نعم بني قشير بثمانمائة درهم» .

[الدراية: (٢/١٥٤ - ١٥٥)]

باب
في الوقف

٥١٣)حديث : «لاحبس عن فرائض الله تعالى» رواه الدارقطني من حديث ابن عباس بإسناد ضعيف.

وأخرجه ابن أبي شيبة عن علي من قوله بإسناد حسن.

عن فضالة بن عبيد أخرجه الطبراني بلفظ : لاحبس، وإسناده ضعيف أيضاً.

[الدراية: (٢/١٤٥)]

٥١٤)عن شريح قال : «جاء محمد ﷺ ببيع الحبس» ، ابن أبي شيبة من حديث شريح بهذا موقوفاً وإسناده إليه صحيح.

[الدراية: (٢/١٤٥)]

٥١٥)روي أن «طلحة حبس دروعه ويروى: أكراعه» لم أجده.

ثم قال : حديث : «أن النبي ﷺ كان يأكل من صدقته» ، والمراد وقفه، لم أجده.

[الدراية: (٢/١٤٦)]

٥١٦)حديث : «وقفت فاطمة على نساء النبي ﷺ وفقراء بني هاشم والمطلب» .

رواه الشافعي بسند فيه إنقطاع إلا أنهم من أهل البيت.

[تلخيص الحبير (٣/١٠٤٦)]

٥١٧)الأصل أن شروط الواقف مرعية ما لم يكن فيها ما ينافي الوقف ويناقضه، وعليه جرت أوقاف الصحابة، وقف عمر وشرط أن لا جناح على ما وليه أن يأكل منها بالمعروف، وأن النبي تليه حفصة في حياتها، فإذا ماتت فذو الرأي من أهلها، أبو داود بسند صحيح به وأتم منه.

[تلخيص الحبير (٣/١٠٤٦)]

باب
في المظالم

٥١٨)رواية ابن أبي مريم عن يحيى بن أيوب لم أجدها.

[هدى الساري: (٤٦)]

٥١٩)عن أنس رضي الله عنه «أن النبي ﷺ كان عند بعض نسائه، فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين مع خادم بقصعة فيها طعام، فضربت بيدها فكسرت القصعة، فضمها وجعل فيها الطعام وقال:

كلوا . وحبس الرسول والقصعة حتى فرغوا، فدفع القصعة الصحيحة وحبس المكسورة» .
وقال ابن أبي مريم : أخبرنا يحيى بن أيوب حدثنا حميد حدثنا أنس عن النبي ﷺ .

رواه البخاري

* قول البخاري : فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين مع خادم .

قال الحافظ : لم أقف على اسم الخادم، وأما المرسلة فهي زينب بنت جحش ذكره ابن حزم في المحلى عن حميد : **«سمعت أنس بن مالك أن زينب بنت جحش أهدت إلى النبي ﷺ وهو في بيت عائشة ويومها جفنة من حيس»** وروى النسائي عن أبي المتوكل **«عن أم سلمة أنها أتت بطعام في صحفة إلى النبي ﷺ وأصحابه، فجاءت عائشة متزرة بكساء ومعها فهر ففلقت به الصحفة»** الحديث : وقد اختلف في هذا الحديث على ثابت فقيل : عنه عن أنس، ورجح أبو زرعة الرازي فيما حكاه ابن أبي حاتم في العلل عنه رواية حماد بن سلمة وقال : إن غيرها خطأ، ففي الأوسط للطبراني عن أنس **«أنهم كانوا عند رسول الله ﷺ في بيت عائشة إذ أتى بصحفة خبز ولحم من بيت أم سلمة، قال فوضعنا أيدينا وعائشة تضع طعاماً عجلة، فلما فرغنا جاءت به ورفعت صحفة أم سلمة فكسرتها»** الحديث . وأخرجه الدارقطني عن أنس قال **« كان النبي ﷺ في بيت عائشة معه بعض أصحابه ينتظرون طعاماً فسبقتها قال عمر أن أكثر ظني أنها حفصة بصحفة فيها ثريد فوضعتها . فخرجت عائشة وذلك قبل أن يحتجبن فضربت بها فانكسرت»** الحديث، روى ابن أبي شيبة وابن ماجه عن عائشة قالت **«كان رسول الله ﷺ مع أصحابه فصنعت له طعاماً وصنعت له حفصة طعاماً فسبقتني، فقلت للجارية انطلقي فاكفئي قصعتها فأكفأتها فانكسرت وانتشر الطعام، فجمعه على النطع فأكلوا، ثم بعث بقصعتي إلى حفصة فقال: خذوا ظرفاً مكان ظرفكم»** وبقية رجاله ثقات، وهي قصة أخرى بلا ريب، وروى أبو داود والنسائي عن عائشة قالت : **«ما رأيت صانعة طعاماً مثل صفية، أهدت إلى النبي ﷺ إناء فيه طعام، فما ملكت نفسي أن كسرته فقلت: يا رسول الله ما كفارته؟ قال: إناء كإناء وطعام كطعام»** إسناده حسن : ولأحمد وأبي داود عنها **«فلما رأيت الجارية أخذتني رعدة»** فهذه قصة أخرى أيضاً .

[الفتح: (١٤٩/٥)]

٥٢٠) وفي مسند أحمد وأبي يعلى وصحيح ابن خزيمة من طريق ابن إسحاق **«حدثني الزهري عن طلحة بن عبد الله قال: أتتني أروى بنت أويس في نفر من قريش فيهم عبد الرحمن بن سهل فقالت: إن سعيداً انتقص من أرضي إلى أرضه ما ليس له، وقد أحببت أن تأتوه فتكلموه . قال فركبنا إليه وهو بأرضه بالعقيق»** فذكر الحديث .

[الفتح: (١٢٤/٥)]

٥٢١) روى الطبراني وابن حبان من حديث يعلى بن مرة مرفوعاً **«أيما رجل ظلم شبراً من الأرض**

كلفه الله ان يحفره حتى يبلغ آخر سبع ارضين، ثم يطوقه يوم القيامة حتى يقضى بين الناس» ولأبي يعلى بإسناد حسن عن الحكم بن الحارث السلمي مرفوعاً **«من أخذ من طريق المسلمين شبراً جاء يوم القيامة يحمله من سبع أرضين»**، وقد روى ابن أبي شيبة بإسناد حسن من حديث أبي مالك الأشعري **«أعظم الغلول عند الله يوم القيامة ذراع أرض يسرقه رجل فيطوقه من سبع ارضين»**، وقد روى ابن أبي شيبة بإسناد حسن من حديث أبي مالك الأشعري: **«أعظم الغلول عند الله يوم القيامة ذراع أرض يسرقه رجل فيطوقه من سبع أرضين»**.

[الفتح: (١٢٥/٥ - ١٢٦)]

٥٢٢)عن أبي هريرة ﷺ قال: قال «رسول الله ﷺ **من كانت له مظلمة لأخيه من عرضه أو شيء فليتحلله منه اليوم قبل أن لا يكون دينار ولا درهم، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته، وإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه»**.

رواه البخاري

* قول البخاري: قبل أن لا يكون دينار ولا درهم.

قال الحافظ: أي يوم القيامة وثبت ذلك في رواية علي بن الجعد عن ابن أبي ذئب عند الإسماعيلي.

[الفتح: (١٢٢/٥)]

٥٢٣)قال الحافظ: عن جابر مرفوعاً **«اعن اخاك ظالماً او مظلوماً»** الحديث أخرجه ابن عدي. وأخرجه أبو نعيم في المستخرج من الوجه الذى أخرجه منه البخاري بهذا اللفظ.

[الفتح: (١١٨/٥)]

٥٢٤)أخرج النسائي وابن ماجه بإسناد حسن عن عائشة قالت **«دخلت على زينب بنت جحش فسبتني، فردعها النبي ﷺ فأبت، فقال لي سبيها. فسببتها حتى جف ريقها في فمها فرأيت وجهه يتهلل»**.

[الفتح: (١١٩/٥)]

باب
في الصلح

٥٢٥)حديث: **«انه ﷺ نصب بيده ميزاباً في دار العباس»**، أحمد من حديث عبيد الله بن عباس قال: **«كان للعباس ميزاب على طريق عمر، فلبس ثيابه يوم الجمعة فأصابه منه ماء بدم، فأمر بقلعه، فأتاه العباس فقال: والله إنه للموضع الذي وضعه رسول الله ﷺ، فقال: اعزم عليك لما صعدت على ظهري حتى تضعه في الموضع الذي وضعه رسول الله ﷺ»**، وذكر ابن أبي حاتم أنه سأل أباه عنه فقال: هو خطأ، ورواه البيهقي من أوجه أخر ضعيفة أو منقطعة، ولفظ أحدها: **«والله ما وضعه حيث كان إلا رسول الله ﷺ بيده»**، وأورده الحاكم في المستدرك وفي إسناده عبد

الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١٠١١/٣)]

٥٢٦)الحارث: عن أبي هريرة وابن عباس، رضي الله عنهم قالا: خطبنا رسول الله ﷺ.. فذكر الحديث وفيه «.. ومن مشى في صلح بين اثنين صلت عليه الملائكة حتى يرجع، وأعطي أجر ليلة القدر» وفيه: «من خان جاره شبراً من الأرض طوقه يوم القيامة إلى سبع أرضين ناراً حتى يدخله جهنم».

قال الحافظ: هذا حديث موضوع.

[المطالب العالية: (١٢١/٢)]

٥٢٧)حديث: عن عمرو بن عوف المزني رضي الله تعالى عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «الصلح جائز بين المسلمين، إلا صلحاً حرم حلالاً، أو أحل حراماً، والمسلمون على شروطهم، إلا شرطاً حرم حلالاً، أو أحل حراماً» رواه الترمذي، وصححه، وأنكروا عليه، لأن راويه كثير بن عبد الله بن عمرو عوف ضعيف، وكأنه اعتبره بكثرة طرقه، وقد صححه ابن حبان من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه.

[بلوغ المرام: (٢٥٦، ٢٥٧)]

باب
في الجعالة

٥٢٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر بن عبد الله قال: «خرجت سرية من سرايا رسول الله ﷺ، فمروا ببعض قبائل العرب، فقالوا لهم: قد بلغنا أن صاحبكم قد جاء بالنور والشفاء، قالوا: نعم، قد جاء بالنور والشفاء، قالوا: فإن عندنا رجل يتخبطه - أحسبه قال: الشيطان - فهذه حاله، فقال رجل من الأنصار، ائتوني به، فقرأ عليه فاتحة الكتاب ثلاث مرات، فبرأ الرجل، فساقوا إليهم غنماً، فقال بعض أصحاب النبي ﷺ: ما يحل لك أن تأخذ على القرآن أجراً، فقال بعضهم: إنما هذه كرامة أكرمت بها، وليس هو أجراً للقرآن، فذبح، وأكل بعض صحابة النبي ﷺ، وبعضهم لم يأكل، قالوا: حتى نسأل رسول الله ﷺ إذا رجعنا فلما رجعوا، قال الذي أهدي له الغنم: يا رسول الله إنا مررنا ببني فلان، وإنهم قالوا إن صاحبكم قد جاء بالشفاء والنور، فقلنا: نعم، قد جاء بالشفاء والنور، فقالوا إن عندنا من يتخبطه الشيطان، قلت: ائتوني به، فقرأت عليه بفاتحة الكتاب ثلاث مرات، فبرأ، فساقوا إلينا غنيمة، فقال بعض أصحابي: لا يحل لك أن تأكل، فقال رسول الله ﷺ: ما علمت أنها رقية قال: قلت: علمت أن أرقي من كلام الله، فقال رسول الله ﷺ: من أصاب برقية باطل فقد أصبت برقية حق، فكل، وأطعم أصحابك».

إسناده لين، وله شواهد منها في الصحيحين من حديث أبي سعيد، وفي البخاري من حديث ابن عباس.

[مختصر زوائد البزار (١/٥١٨ - ٥١٩)]

باب

في الحوالة

٥٢٩) الحارث: عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«مطل الغني ظلم، ومن أحال على ملي فليحل»**.

قال الحافظ: إسماعيل ضعيف، قال البزار: لم يتابع علي.

[المطالب العالية (٢/١٢٢)]

٥٣٠) وقال الحسن وقتادة: إذا كان يوم أحال عليه ليا جاز. وقال ابن عباس: يتخارج الشريكان وأهل الميراث فيأخذ هذا عيناً وهذا ديناً، فإن نوى لأحدهما لم يرجع على صاحبه.

* قوله: وقال الحسن وقتادة إذا كان.

قال الحافظ: واحتج الشافعي بأن معنى قول الرجل أحلته وأبرأني حولت حقه عني وأثبته على غيري. وذكر أن محمد بن الحسن أحتج لقوله بحديث عثمان: أنه قال في الحوالة أو الكفالة: **«يرجع صاحبها لا توى»**، أي لا هلاك: **«على مسلم»** قال: فسألته عن إسناده فذكره عن رجل مجهول عن آخر معروف لكنه منقطع بينه وبين عثمان فبطل الاحتجاج به من أوجه، قال البيهقي أشار الشافعي بذلك إلى ما رواه شعبة عن عثمان، فالمجهول خليد والانقطاع بين معاوية بن قرة وعثمان، وليس الحديث مع ذلك مرفوعاً، وقد شك راويه هل هو في الحوالة أو الكفالة.

[الفتح: (٤/٥٤٢ - ٥٤٣)]

٥٣١) عن أبي هريرة ﷺ **«عن رسول الله ﷺ انه ذكر رجلاً من بني إسرائيل سأل بعض بني إسرائيل أن يسلفه الف دينار فقال: ائتني بالشهداء اشهدهم، فقال كفى بالله شهيداً. قال: فائتني بالكفيل، قال: كفى بالله كفيلاً. قال: صدقت فدفعها إليه على أجل مسمى. فخرج في البحر فقضى حاجته، ثم التمس مركباً يركبها يقدم عليه للأجل الذي أجله فلم يجد مركباً، فاخذ خشبة فنقرها فأدخل فيها الف دينار وصحيفة منه إلى صاحبه، ثم زجج موضعها، ثم اتى بها إلى البحر فقال: اللهم إنك تعلم اني كنت تسلفت فلاناً الف دينار فسألني كفيلاً فقلت كفى بالله كفيلاً، فرضي بك، وسألني شهيداً قلت كفى بالله شهيداً، فرضي بذلك، واني جهدت أن اجد مركباً أبعث إليه الذي له فلم اقدر، واني استودعكها. فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه، ثم انصرف وهو في ذلك يلتمس مركباً يخرج إلى بلده، فخرج الرجل الذي كان أسلفه ينظر لعل مركباً قد جاء بماله، فإذا**

بالخشبة التي فيها المال، فأخذها لأهله حطباً، فلما نشرها وجد المال والصحيفة، ثم قدم الذي كان أسلفه فأتى بالألف دينار فقال: والله ما زلت جاهداً في طلب مركب لآتيك بمالك فما وجدت مركباً قبل الذي أتيت فيه. قال: هل كنت بعثت إلي بشيء قال: أخبرك أني لم أجد مركباً قبل الذي جئت فيه. قال: فإن الله قد أدى عنك الذي بعثت في الخشبة، فانصرف بالألف الدينار راشداً».

رواه البخاري

* قوله: أنه ذكر رجلاً من بني إسرائيل سأل بعض بني إسرائيل أن يسلفه ألف دينار.

قال الحافظ: لم أقف على اسم هذا الرجل، لكن رأيت في مسند الصحابة الذين نزلوا مصر لمحمد بن الربيع الجيزي بإسناد له فيه مجهول عن عبد الله بن عمرو بن العاص يرفعه **«أن رجلاً جاء إلى النجاشي فقال له أسلفني ألف دينار إلى أجل، فقال من الحميل بك؟ قال: الله، فأعطاه الألف، فضرب بها الرجل - أي سافر بها - في تجارة، فلما بلغ الأجل أراد الخروج إليه فحبسته الريح، فعمل تابوتاً»** فذكر الحديث نحو حديث أبي هريرة.

[الفتح: (٤/٥٤٨ - ٥٥١)]

باب

في ما جاء في الكمأة من المن

٥٣٢) عن عمرو بن حريث، عن أبيه، عن النبي ﷺ، قال **«الكمأة من المن»**.

ولا يعلم لحريث صحبة ولا رواية؛ وإنما رواه عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد.

وقال ابن مندة: حديث سعيد هو الصواب.

[الإصابة: (١/٣٢٢)]

باب

في بيع الأواني

٥٣٣) صح **«أن النبي ﷺ باع قدحاً وحلساً فيمن يريد»**.

رواه أصحاب السنن عن أنس وأخرجه أحمد وإسحاق وأبو يعلى وابن أبي شيبة وغيرهم.

[الدراية: (٢/١٥٢)]

باب

في بيع أهل الذمة

٥٣٤) أهل الذمة في المبايعات كالمسلمين، لقوله ﷺ في ذلك الحديث: **«فأعلمهم أن لهم ما للمسلمين، وعليهم ما عليهم»**.

لم أجده هكذا.

[الدراية: (٢/١٦٢)]

٥٣٥)روى عبد الرزاق وأبو عبيد من طريق سويد بن غفلة: «**بلغ عمر ان عماله يأخذون الجزية من الخمر، فناشدهم ثلاثاً، فقال له بلال: إنهم ليفعلون ذلك، قال: فلا تفعلوا، ولوهم بيعها، فإن اليهود حرمت عليهم الشحوم، فباعوها واكلوا اثمانها. زاد ابو عبيد: وخذوا أنتم من الثمن، فإن اليهود إلى آخره**»وفي إسناده إبراهيم بن عبد الأعلى، والله أعلم..

[الدراية: (٢/١٦٢)]

باب

في ما جاء في السلم

٥٣٦)روى أن النبي ﷺ «**نهى عن بيع ما ليس عند الإنسان، ورخص في السلم**»، لم أجده هكذا. نعم هما حديثان، أحدهما: «**لا تبع ما ليس عندك**» ثانيهما «**الرخصة في السلم**»، ولم أره بهذا اللفظ، إلا أن القرطبي في شرح مسلم ذكره أيضاً.

[الدراية: (٢/١٥٩)]

٥٣٧)حديث: «**نهى النبي ﷺ عن السلم في الحيوان**»، رواه الدارقطني من حديث ابن عباس بلفظ: السلف، وفي إسناده إسحاق بن إبراهيم بن جوتي، وقد قال الحاكم: أحاديثه موضوعة، ثم غفل فأخرج حديثه في المستدرك.

[الدراية: (٢/١٥٩)]

٥٣٨)لأبي داود وابن ماجه، عن ابن عمر قال: «**أسلم رجل على نخل قبل أن يطلع، فلم يطلع ذلك العام، فاختصما إلى النبي ﷺ فقال: اردد عليه، ولا تسلموا في نخل حتى يبدو صلاحه**»، وفي إسناده مجهول.

[الدراية: (٢/١٦٠)]

٥٣٩)حديث: «**لا تأخذ إلا سلمك او راس مالك**» لم أجده بهذا اللفظ.

عن ابن عمر قوله: «**إذا اسلفت في شيء فلا تأخذ إلا راس مالك، او الذي اسفلت فيه**»، أخرجه عبد الرزاق بإسناد منقطع. وأخرجه ابن أبي شيبة بإسناد جيد.

[الدراية: (٢/١٦٠)]

٥٤٠)السلم إلى أجل معلوم، وبه قال ابن عباس وأبو سعيد والحسن والأسود. قال ابن عمر: لا بأس في الطعام الموصوف بسعر معلوم. إلى أجل معلوم. ما لم يكن ذلك في زرع لم يبد صلاحه.

* قوله (وبه قال ابن عباس).

قال الحافظ: عن عائشة: «**أن النبي ﷺ بعث إلى يهودي ابعث لي ثوبين إلى الميسرة**» وأخرجه

النسائي، وطعن ابن المنذر في صحته بما وهم فيه.

[الفتح: (٤/٥٠٦-٥٠٨)]

٥٤١)رواه أبو داود من حديث أبي سعيد: **«من أسلم في شيء فلا يصرفه إلى غيره»**، وروى الدارقطني من حديث ابن عمر رفعه: **«من أسلف في شيء فلا يشترط على صاحبه غير قضائه»** وإسناده ضعيف ولو صح فهو محمول على شرط ينافي مقتضى العقد. والله أعلم.

[الفتح: (٤/٥٠٦)]

٥٤٢)قال الحافظ: قد روى أبو داود وابن ماجه من طريق النجراني عن ابن عمر قال: **«لا يسلم في نخل قبل أن يطلع، فإن رجلاً أسلم في حديقة نخل قبل أن تطلع فلم تطلع ذلك العام شيئاً، فقال المشتري هو لي حتى تطلع، وقال البائع إنما بعتك هذه السنة، فاختصما إلى رسول الله ﷺ فقال: اردد عليه ما أخذت منه ولا تسلموا في نخل حتى يبدو صلاحه»** وهذا الحديث فيه ضعف.

[الفتح: (٤/٥٠٥)]

باب

في المضاربة

٥٤٣)**«أن النبي ﷺ بعث والناس يتعاملون بالمضاربة، فقررهم عليها»**.

لم أجده.

[الدراية: (٢/١٨١)]

باب

في الولاء والعتق والحجر

٥٤٤)قال الحافظ: قال الطحاوي: لم أر عن أحد من الصحابة منع الحجر عن الكبير ولا عن التابعين إلا عن إبراهيم النخعي وابن سيرين، ومن حجة الجمهور حديث ابن عباس أنه كتب إلى نجدة **«وكتبت تسألني متى ينقضي يتم اليتيم؟ فلعمري إن الرجل لتنبت لحيته وإنه لضعيف الأخذ لنفسه ضعيف العطاء، فإذا أخذ لنفسه من صالح ما أخذ الناس فقد ذهب عنه اليتم»** وهو وإن كان موقوفاً فقد ورد ما يؤيده كما سيأتي بعد بابين.

[الفتح: (٥/٨٣)]

٥٤٥)عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما قال **«قال رسول الله ﷺ الولاء لحمة كلحمة النسب، لا يباع ولا يوهب»** رواه الحاكم عن أبي يوسف، وصححه ابن حبان، وأعله البيهقي.

[بلوغ المرام: (٢٨٤)]

٥٤٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: **«أن نافعاً أبا السائب كان عبداً لغيلان بن سلمة، ففر إلى النبي ﷺ يوم حاصر الطائف، فأسلم، فأعتقه رسول الله ﷺ، فلما أسلم غيلان رد رسول الله ﷺ ولاء نافع إليه»** . قال: لا نعلم روى غيلان إلا هذا الحديث.

قال الشيخ: عروة بن غيلان لم أعرفه.

[مختصر زوائد البزار: (٥٥٨/١)]

٥٤٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الرحمن بن البيلماني قال: **«كنت بمصر فقال لي رجل: ألا أدلك على رجل من أصحاب النبي ﷺ، قلت: بلى، فأشار إلى رجل، قلت: من أنت قال: أنا سرق، قلت سبحان الله أنت تسمى بهذا الاسم وأنت من أصحاب رسول الله ﷺ فقال: إن رسول الله ﷺ سماني، ولم أدع ذلك، فقلت لم سماك سرق؟ قال: قدم رجل من أهل البادية ببعيرين، فابتعتهما منه، ثم دخلت بيتي، وخرجت من خلف لي، فمضيت فبعتهما فقضيت بثمنهما حاجتي، وتغيبت حتى ظننت أن الأعرابي قد خرج، فخرجت، فإذا الأعرابي مقيم، فأخذني فقدمني إلى رسول الله ﷺ، فأخبره الخبر، فقال: ماذا حملك على ما صنعت؟ قلت: قضيت بثمنهما حاجتي يا رسول الله، قال: اقضه، قلت: ليس عندي، قال: أنت سرق، اذهب به يا أعرابي فبعه حتى تستوفي حقك، فجعل الناس يساومونه بي، فيقول: ماذا تريدون؟ قالوا: ما تريد نريد أن نبتاعه منك - أو نفديه منك - فقال: والله إن منكم من أحد أحوج إليه مني اذهب فقد أعتقتك»** .

إسناده ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٥٣٢/١)]

٥٤٨)حديث: **«لا يملك العبد والمكاتب شيئاً إلا الطلاق»**، لم أجده. وفي ابن ماجه من حديث ابن عباس: **«أتى النبي ﷺ رجل فقال: يا رسول الله إن سيدي زوجني أمته، وهو يريد أن يفرق بيني وبينها، فقال ﷺ: إنما الطلاق لمن أخذ بالساق»**، وأخرجه الدارقطني من وجه آخر، والإسنادان ضعيفان. وابن عدي من حديث عصمة بن مالك بإسناد ضعيف..

[الدراية: (١٩٨/٢ - ١٩٩)]

٥٤٩)حديث: **«رفع القلم عن ثلاث»** أخرجه الأربعة إلا الترمذي، من حديث عائشة، وصححه الحاكم، وفي إسناده حماد بن أبي سليمان مختلف فيه. وأخرجه أبو داود من حديث علي وصححه الحاكم وقال الدارقطني: تفرد به ابن وهب، عن علي وعمر بالقصة، والحديث. ورواه ابن فضيل ووكيع، عن الأعمش فلم يرفعاه. وكذا قال عمار بن زريق عن الأعمش موقوفاً، ولم يذكر ابن عباس في الإسناد. وكذا قال سعد بن أبي عبيدة عن أبي ظبيان.

وأخرجه أبو داود والنسائي، عن أبي ظبيان قال أتى عمر بامرأة قد فجرت فذكر القصة. والحديث ليس فيه ابن عباس.

قال النسائي: رواه أبو حصين، عن أبي ظبيان فلم يرفعه، وأبو حصين أثبت عن عطاء. وله طريق أخرى عند أبي داود، عن علي، وفيه انقطاع. وأخرى عند ابن ماجه، عن علي، وهي ضعيفة. وأخرى عند الترمذي والنسائي وأحمد عن علي. قال الترمذي: غريب ولا نعرف للحسن سماع من علي، وصوب النسائي وقفه على علي، وشاهده حديث أبي قتادة أخرجه الحاكم، ولكنه معلول.

ورواه البزار من حديث أبي هريرة وفي إسناده عبد الرحمن بن عبد الله، وهو واه. وأخرج الطبراني في مسند الشاميين.

[الدراية: (١٩٨/٢)]

٥٥٠) حديث: كعب بن مالك: «**أنه ﷺ حجر على معاذ وباع عليه ماله**»، الدارقطني والحاكم والبيهقي عن ابن كعب بن مالك عن أبيه بلفظ: «**حجر عن معاذ ماله وباعه في دين كان عليه**»، وخالفه عبد الرزاق وعبد الله بن المبارك، عن معمر فأرسلاه، ورواه أبو داود في المراسيل من حديث عبد الرزاق مرسلاً مطولاً، قال عبد الحق المرسل أصح من المتصل، وقال ابن الطلاع في الأحكام: هو حديث ثابت.

[بلوغ المرام: (٢٥٤-٢٥٥)]، [تلخيص الحبير: (١٠٠١/٣ - ١٠٠٢)]

٥٥١) روى الطبراني من طريق يزيد بن نعيم «**أن رجلاً من أسلم يقال له عبيد بن عويم قال وقع عمي على وليدة حملت بغلام يقال له حمام وذلك في الجاهلية فأتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فكلمه في ابنه فقال له خذ ابنك فأخذه فجاء مولى الوليدة فعرض عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غلامين فقال خذ أحدهما ودع للرجل ابنه فأخذ غلاماً اسمه رافع وترك له ابنه ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أيما رجل عرف ابنه فأخذه ففكاكه رقبة**» إسناد حسن، وأخرجه الباوردي وبقي بن مخلّد والطبري في تهذيب الآثار من هذا الوجه بلفظ: «**أن رجلاً من أسلم يقال له عمر اتبع رجلاً من أسلم يقال له عبيد فوقع على وليدة عبيد زنا فولدت غلاماً يقال له حمام وذلك في الجاهلية وأن عمر أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر الحديث**».

[الإصابة: (٣٥٢/١)]

باب
في الشركة

٥٥٢) ويذكر أن رجلاً ساوم شيئاً فغمزه آخر، فرأى عمر أن له شركةً.

عن عبد الله بن هشام - وكان قد أدرك النبي ﷺ، وذهبت به أمه زينب بنت حميد إلى رسول الله ﷺ فقالت: «**يا رسول الله بايعه، فقال: هو صغير. فمسح رأسه ودعا له - وعن زهرة بن معبد أنه كان يخرج به جده عبد الله بن هشام إلى السوق فيشتري الطعام، فيلقاه ابن عمر وابن**

الزبير رضي الله عنهم فيقولان له: أشركنا، فإن النبي ﷺ قد دعا لك بالبركة، فيشركهم، فربما أصاب الراحلة كما هي فيبعث بها إلى المنزل».

رواه البخاري

* قول البخاري: فرأى عمر.

قال الحافظ: كذا للأكثر، وفي رواية ابن شبويه فرأى ابن عمر وعليها شرح ابن بطال، والأول أصح فقد رواه سعيد بن منصور من طريق إياس بن معاوية **«أن عمر ابصر رجلاً يساوم سلعة وعنده رجل فغمزه حتى اشتراها، فرأى عمر انها شركة»** وعلته الانقطاع.

[التغليق: (٣/٣٣٧)]، [الفتح: (٥/١٦١)]

٥٥٣) قول البخاري: وكان قد أدرك النبي ﷺ.

قال الحافظ: وروى أحمد في مسنده **«أنه أحتلم في زمن رسول الله ﷺ»**، لكن في إسناده ابن لهيعة.

[الفتح: (٥/١٦٢)]

٥٥٤)أحمد من طريق عمرو بن دينار عن أبي المنهال: **«أن زيد بن أرقم والبراء بن عازب كانا شريكين، فاشتريا فضة بنقد ونسيئة، فبلغ ذلك النبي ﷺ فأمرهما أن ما كان بنقد فاجيزوه، وما كان بنسيئة فردوه»**، وهو عند البخاري متصل الإسناد بغير هذا السياق.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠١٨)]

٥٥٥)روى أبو داود. والنسائي. وابن ماجه والحاكم عنه: **«أنه كان شريك النبي ﷺ في أول الإسلام في التجارة، فلما كان يوم الفتح قال: مرحباً بأخي وشريكي، لا يداري ولا يماري»** لفظ الحاكم وصححه، ولابن ماجه: **«كنت شريكي في الجاهلية»** ورواه أبو نعيم في المعرفة والطبراني في الكبير، وروى أيضاً عن عبد الله بن السائب، قال أبو حاتم في العلل: وعبد الله ليس بالقويم.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠١٧ - ١٠١٨)]

٥٥٦)ساق الحافظ بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما: يقول: قال رسول الله ﷺ: **«من كان له شرك عبد فاعتق نصيبه، فإنه يقام عليه قيمته لشريكه»**.

هذا حديث حسن، أخرجه النسائي من طريقين: من طريقه أخرجه الشيخان وأبو داود، وسفيان أعرف بحديث عمرو من غيره، وقد أخرجه الشيخان أيضاً عن ابن عمر، وسياقه أتم.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٣٩٣-٣٩٤)]

٥٥٧)حديث: أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: **«يقول الله تعالى: أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه، فإذا خان أحدهما صاحبه خرجت من بينهما»** أبو داود من حديث أبي هريرة وصححه الحاكم، وأعله ابن القطان بالجهل بحال سعيد بن حيان، وفي الباب عن حكيم بن حزام رواه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب.

[الدراية: (٢/١٤٤)]، [تلخيص الحبير: (٣/١٠١٧)]

٥٥٨)قلت: وفي النكت الظراف (٩/٤٦٧) قال الحافظ: أخرجه أبو القاسم البغوي، عن لوين شيخ أبو داود فيه وقال: قال لوين: لم يسنده إلا أبو همام - يعني محمد بن الزبرقان - وهو ثبت.

عن الشريد بن سويد أن رجلاً «**قال: يا رسول الله أرضي ليس لأحد فيها شريك ولا قسمة إلا الجوار...**» الحديث.

رواه النسائي وابن ماجه.

قال -أي صاحب تحفة الإشراف- ولم يخرجه النسائي إلا من رواية الحكم بن عتيبة، عن عمرو بن شعيب. وعليه اقتصر المزي في مسند عبد الله بن عمرو؛ وفات المزي أن ينبه على أن الترمذي ذكره تعليقاً.

فقال عقب حديث الحسن، عن سمرة: وهو حديث حسن. قال: ورواه إبراهيم بن ميسرة، عن عمرو بن الشريد، عن أبي رافع. وسمعت محمداً يقول: كلا الحديثين عندي صحيح.

[النكت الظراف: (٤/١٥٢ - ١٥٣)]

٥٥٩)ورد في ترجمة يحيى بن حفص خبراً باطلاً رواه عن يعلى عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم «**قال من شارك ذمياً فتواضع له إذا كان يوم القيامة ضرب بينهما وادٍ من نار فقيل للمسلم خض إلى ذلك الجانب حتى تحاسب شريكك**» ورواه الخطيب.

[لسان الميزان: (٦/٢٤٩ - ٢٥٠)]

باب

في ما جاء في السوم

٥٦٠)في ابن ماجه حديث واحد في النهي عن ذبح ذوات الدر[1].

قال الحافظ: وقال ابن عدي: وهذه الأحاديث مع غيرها يرويها عن الربيع بن حبيب عبيد الله بن موسى وليست بالمحفوظة.

[التهذيب: (٣/٢٠٩)]

باب

في ما تجوز فيه المسألة

٥٦١)حديث: «**أنه ﷺ نادى على قدح وحلس لبعض أصحابه فقال رجل: هما علي بدرهم، ثم قال آخر: علي بدرهمين**» الحديث - أحمد وأبو داود عن أنس بنحوه مطولاً، وفيه: «**إن المسألة لا**

(١) رواه ابن ماجه برقم (٢٢٠٦): عن علي ﷺ قال: «نهى رسول الله ﷺ عن السّوم قبل طلوع الشمس وعن ذبح ذوات الدر».

تحل إلا لأحد ثلاثة» الحديث ورواه أبو داود أيضاً، والترمذي والنسائي مختصراً، قال الترمذي: حسن لا نعرفه إلا من حديث الأخضر بن عجلان، وأعله ابن القطان بجهل حال أبي بكر الحنفي، ونقل عن البخاري أنه قال: لا يصح حديثه.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٦٤ - ٩٦٥)]

باب
في العربون

٥٦٢)ترجمة أحمد بن علي ابن أخت عبد القدوس وحديثه باطل: عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم **«العربون لمن عَربَن»**.

[لسان الميزان: (١/٢٢٣)]

باب
في الميراث

٥٦٣)حديث: **«سووا بين أولادكم في العطية، فلو كنت مفضلاً أحداً لفضلت البنات»** الطبراني من حديث ابن عباس إلا أنه قال: النساء، بدل البنات، وفي إسناده سعيد بن يوسف وهو ضعيف، وذكر ابن عدي في الكامل أنه لم يرو له أنكر من هذا.

وقال أيضاً: زاد القاضي حسين في هذا الحديث بعد قوله العطية: حتى في القبل، وهي زيادة منكرة.

[تلخيص الحبير (٣/١٠٥٢)]

٥٦٤)حديث: عمران بن حصين رضي الله تعالى عنه قال: **«جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن ابن ابني مات، فما لي من ميراثه؟ فقال: لك السدس، فلما ولى دعاه، فقال: لك سدس آخر، فلما ولى دعاه، فقال: إن السدس الآخر طعمة»**. رواه أحمد والأربعة، وصححه الترمذي، وهو من رواية الحسن البصري عن عمران، وقيل: إنه لم يسمع منه.

[بلوغ المرام: (٢٨٢)]

٥٦٥)حديث: ابن بريدة رضي الله تعالى عنه، عن أبيه **«أن النبي ﷺ جعل للجدة السدس، إذا لم يكن دونها أم»** رواه أبو داود والنسائي، وصححه ابن خزيمة وابن الجارود، وقواه ابن عدي.

[بلوغ المرام: (٢٨٢)]

٥٦٦)حديث: المقدام بن معد يكرب رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«الخال وارث من لا وارث له»**. أخرجه أحمد والأربعة، سوى الترمذي، وحسنه أبو زرعة الرازي وصححه الحاكم وابن حبان.

[بلوغ المرام: (٢٨٣)]

٥٦٧)حديث: عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«ليس للقاتل من الميراث شيء»**. رواه النسائي والدارقطني، وقواه ابن عبد البر، وأعله النسائي، والصواب وقفه على عمر.

[بلوغ المرام: (٢٨٣)]

٥٦٨)حديث: عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«ما أحرز الوالد أو الولد فهو لعصبته من كان»**. رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه وصححه ابن المديني وابن عبد البر.

[بلوغ المرام: (٢٨٤)]

٥٦٩)حديث: أبي أمامة الباهلي رضي الله تعالى عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه. فلا وصية لوارث»**. رواه أحمد والأربعة إلا النسائي، وحسنه أحمد والترمذي، وقواه ابن خزيمة وابن الجارود. ورواه الدارقطني من حديث ابن عباس، وزاد في آخره: **«إلا أن يشاء الورثة»**، وإسناده حسن.

[بلوغ المرام: (٢٨٦)]

٥٧٠)حديث: معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه قال: قال النبي ﷺ: **«إن الله تصدق عليكم بثلث أموالكم عند وفاتكم، زيادة في حسناتكم»** رواه الدارقطني. وأخرجه أحمد والبزار من حديث أبي الدرداء، وابن ماجه من حديث أبي هريرة، وكلها ضعيفة، لكن قد تقوى بعضها ببعض، والله أعلم.

[بلوغ المرام: (٢٨٦)]

باب
في المدبر وأمهات الأولاد

٥٧١)حديث ابن عمر مرفوعاً وموقوفاً: **«المدبر من الثلث»**، البيهقي وفيه علي بن ظبيان عن عبيد الله بن عمر عن نافع، والشافعي موقوفاً ورواه الدارقطني عن نافع مرفوعاً بلفظ: **«المدبر لا يباع، ولا يوهب، وهو حر من الثلث»**، قال أبو حاتم: عبيدة منكر الحديث، وقال الدارقطني في العلل: الأصح وقفه، وقال العقيلي: لا يعرف إلا بعلي بن ظبيان، وهو منكر الحديث، وقال أبو زرعة: الموقوف أصح، وقال ابن القطان: المرفوع ضعيف، وقال البيهقي: الصحيح موقوف كما رواه الشافعي، وروى من وجه آخر عن أبي قلابة مرسلاً: **«أن رجلاً أعتق عبدا له من دبر، فجعله النبي ﷺ من الثلث»**، وعن علي كذلك موقوفاً عليه، وروى بسنده عن عثمان بن أبي شيبة أنه قال: حديث علي بن ظبيان خطأ.

[تلخيص الحبير: (٤/١٦٠٤)]

٥٧٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس قال: **«لقد رأيتنا نبتاع أمهات الأولاد، ورسول الله ﷺ بين اظهرنا»**.

معاوية ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٥١٤/١)]

٥٧٣)عن جابر أنه ﷺ قال: «**لا بأس ببيع خدمة المدبر**» أخرجه الدارقطني ورجال إسناده ثقات، إلا أنه اختلف في وصله وإرساله، ولو صح لم يكن فيه حجة إذ لا دليل فيه على أن البيع الذي وقع في قصة المدبر الذي اشتراه نعيم بن النحام كان في منفعته دون رقبته.

[الفتح: (٤٩٣/٤)]

٥٧٤)عن جابر بن عبد الله: «**لا بأس ببيع خدمة المدبر إذا احتاج**»، رواه الدارقطني.

قال الحافظ: صححه ابن القطان وقال: الإرسال لا يعل الوصل، وهي طريقة الفقهاء.

[إتحاف المهرة: (٢٥٨/٣)]

٥٧٥)حديث: «**كنا نبيع أمهات الأولاد على عهد رسول الله ﷺ**».

من طريق أبي سعيد الخدري، رواه الدارقطني والحاكم وأحمد.

قلت: أخرجه الضياء في المختارة: عن أبي الصديق، به، فإن كان زيد العمي يكنى أبا الجودي، فلا اختلاف، وإلا فالمشهور عن زيد العمي، وفيه مقال.

[إتحاف المهرة: (١٨٠/٥ - ١٨١)]

باب
في الصبر العبد يموت في إباقته

٥٧٦)عن جابر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ «**أيما عبد مات في أباقته دخل النار ولو قتل في سبيل الله**»، رواه الطبراني في الأوسط بسند حسن.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٧٩)]

باب
في الوديعة والضمان

٥٧٧)عن عائشة أن النبي ﷺ «**قضى في الخراج بالضمان**».

هذا حديث حسن أخرجه أبو داود وسياقه أتم، وأخرجه الدارقطني في «**المدبج**» عن أبي بكر الشافعي فوافقناه بعلو.

[توالي التأسيس: (٢٣٥)]

٥٧٨)ترجمة مخلد بن خفاف: روى عن عروة عن عائشة حديث «**الخراج بالضمان**»، قال أبو حاتم لم يرو عنه غير ابن أبي ذئب وليس هذا إسناد تقوم بمثله الحجة وقال ابن عدي: لا يعرف له غير هذا الحديث، وله متابع ولا يصح.

[تعجيل المنفعة: (٢١١/٢-٢١٣)]، [التهذيب: (٦٧/١٠)]

٥٧٩)قلت : وفي بلوغ المرام (٢٣٩) قال الحافظ : رواه الخمسة وضعفه البخاري وأبو داود ، وصححه الترمذي وابن خزيمة وابن الجارور وابن حبان والحاكم وابن القطان .

حديث عمرو بن شعيب : عن أبيه عن جده : **«ليس على المستودع ضمان»** ، الدارقطني بلفظ : **«ليس على المستعير غير المغل ضمان، ولا على المستودع غير المغل ضمان»** ، وفي إسناده ضعيفان ، قال الدارقطني : وإنما يروى عن هذا شريح غير مرفوع ، ورواه من طريق أخرى ضعيفة بلفظ : **«لا ضمان على مؤتمن»** .

[الدراية: (١٨١/٢)]، [الكافي الشاف: (٤٢٤/١)]، [تلخيص الحبير: (١٠٩٠/٣)]

٥٨٠)عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي ﷺ قال : **«من أودع وديعة فليس عليه ضمان»** .

أخرجه ابن ماجه ، إسناده ضعيف.

[بلوغ المرام: (٢٨٦ ، ٢٨٧)]

٥٨١)حديث : **«من أودع وديعة فلا ضمان عليه»** ، ابن ماجه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وفيه المثنى بن الصباح وهو متروك ، وتابعه ابن لهيعة فيما ذكره البيهقي .

[تلخيص الحبير: (١٠٩٠/٣)]

٥٨٢)أما أبو بكر فرواه سعيد بن منصور عن جابر : **«أن أبا بكر قضى في وديعة كانت في جراب فضاعت، أن لا ضمان فيها»** ، وإسناده ضعيف، وأما علي وابن مسعود فرواه الثوري في جامعه ، والبيهقي عن القاسم بن عبد الرحمن **«أن علياً وابن مسعود قالا: ليس على المؤتمن ضمان»** ، وأما جابر فالظاهر أنه لما رواه عن أبي بكر ولم ينكره جعل كأنه قال به ، والله أعلم .

[تلخيص الحبير: (١٠٩١/٣ - ١٠٩٢)]

٥٨٣)روى أنه ﷺ **«كانت عنده ودائع، فلما أراد الهجرة سلمها إلى أم المؤمنين، وأمر علياً بردها»** ، أما تسليمها إلى أم المؤمنين فلا يعرف ، بل لم تكن عنده في ذلك الوقت ، إن كان المراد بها عائشة ، نعم قد تزوج سودة بنت زمعة قبل الهجرة ، فإن صح فيحتمل أن تكون هي ، وأما أمره علياً بردها : فرواه ابن إسحاق بسند قوي فذكر حديث الخروج إلى الهجرة ، قال : **«فأقام علي بن أبي طالب خمس ليال وأيامها حتى أدى عن النبي ﷺ الودائع التي كانت عنده للناس»** .

[تلخيص الحبير: (١٠٩٠/٣ - ١٠٩١)]

٥٨٤)حديث : **«أن رجلاً اشترى غلاماً في زمن رسول الله ﷺ فكان عنده ما شاء الله، ثم رده من عيب وجده، فقضى رسول الله ﷺ برده بالعيب، فقال المقضى عليه: قد استغله، فقال رسول الله ﷺ الخراج بالضمان»** ، الشافعي . وأحمد . وأصحاب السنن . والحاكم ، عن عائشة مطولاً ومختصراً وصححه ابن القطان ، وقال ابن حزم : لا يصح .

[تلخيص الحبير: (٩٧٧/٣)]

باب
في الرشوة

٥٨٥) حديث: «**الراشي أو المرتشي في النار**» كذا ذكره بلفظ: أو ولم أره، وإنما رواه الطبراني في الصغير عن ابن عمر بواو العطف، وليس في إسناده من ينظر في أمره سوى شيخه، والحارث بن عبد الرحمن شيخ ابن أبي ذئب وقد قواه النسائي، وروى الحاكم في أواخر الفضائل من المستدرك عن ابن عباس مرفوعاً: «**من ولى على عشرة فحكم بينهم جاء يوم القيامة مغلولة يده إلى عنقه، فإذا حكم بما انزل الله ولم يرتش في حكمه ولم يحف**» الحديث، وفي إسناده سعدان بن الوليد البجلي كوفي قليل الحديث قاله الحاكم.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٥٢)]

٥٨٦) ساق الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**مطل الغني ظلم، وإذا اتبع أحدكم على مليء فليتبع**».

هذا حديث صحيح، أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي، وأخرجه الترمذي، وابن ماجه.

قال الترمذي: وفي الباب عن ابن عمر والشريد. فأشار إلى الحديث الأول لكونه بمعناه.

وأما حديث ابن عمر فأخرجه ابن ماجه وابن الجارود مثل حديث أبي هريرة. ورجاله ثقات.

وفي الباب أيضاً عن جابر أخرجه البزار بلفظ حديث أبي هريرة.

وفي سنده إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف والله أعلم.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٢١٨-٢١٩)]

٥٨٧) قال الحافظ: وفي الباب عن ابن عمر وابن عباس وأنس وأبي سعيد.

قلت: وفيه أيضاً عن علي وابن مسعود وسهل بن سعد وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. وأمثلها كلها حديث ابن عمر وحديث سهل بن سعد.

فأما حديث ابن عباس فأخرجه ابن ماجه وفيه أيوب بن عتبة وهو ضعيف.

وأما حديث أنس فأخرجه أبو يعلى وفيه إسماعيل بن مسلم نزيل مكة وهو ضعيف.

وأما حديث أبي سعيد فأخرجه أحمد وفيه شهر بن حوشب وفيه مقال، ودونه ضعيف أيضاً وهو بالمعنى لا بالفظ، وأصله في ابن ماجه أيضاً.

وأما حديث علي فأخرجه أبوداود وفيه رجل من بني تميم لم يسم.

وأما حديث ابن مسعود فأخرجه أحمد مرفوعاً وموقوفاً، ورجح البيهقي الموقوف.

وأما حديث عمرو بن شعيب فأخرجه الطبراني في الأوسط. وفيه عاصم بن عبدالعزيز الأشجعي مختلف فيه سمع نسخة عمرو بن شعيب.

ذكر حديث سهل بن سعد.

ساق الحافظ بسنده عن سهل بن سعد رضي الله عنهما قال: «**نهى رسول الله ﷺ عن بيع الغرر**».

هذا حديث حسن صحيح أخرجه الدارقطني في الأفراد هكذا، وقد رواه مالك عن سعيد بن المسيب مرسلاً، وهو أصح. لكن قد رواه عبدالعزيز عن أبيه بالسندين، فدل على أنه حفظه، وله طرق عن الطبراني في الأوسط وابن عبدالبر في التمهيد.

ذكر حديث ابن عمر.

وساق الحافظ بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: **«نهى رسول الله ﷺ عن بيع الغرر»**.

هذا إسناد ظاهره الصحة. أخرجه ابن أبي عاصم في كتاب البيوع، فوقع لنا بدلاً عالياً، ورجاله رجال الصحيح، لكنه معلول، وقد جرى ابن حبان على ظاهره فأخرجه في صحيحه، وكذا أخرجه الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين. وعلته أن بين سليمان التيمي وبين نافع فيه رجلاً لم يسم.

وللحديث طريق أخرى أخرجه البيهقي وفي ابن أبي ليلى مقال، ولعله المبهم المذكور.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٥١٩-٥٢٣)]

باب

من أراد غزوة فورى بغيرها، ومن أحب الخروج يوم الخميس

٥٨٨) وأما الخروج يوم الخميس فلعل سببه ما روي من قوله ﷺ: **«بورك لأمتي في بكورها يوم الخميس»** وهو حديث ضعيف أخرجه الطبراني.

روى سعيد بن منصور عن واصل مولى أبي عتيبة قال **«بلغني أن النبي ﷺ كان إذا سافر أحب أن يخرج يوم الخميس»**. وقوله في الطريق الثانية: وعن يونس عن الزهري، هو موصول بالإسناد الأول عن عبدالله وهو ابن المبارك عن يونس، ووهم من زعم أن الطريق الثانية معلقة، وقد أخرجه الإسماعيلي من وجه آخر عن ابن المبارك عن يونس بالحديثين جميعاً بالوجهين، نعم توقف الدارقطني في هذه الرواية التي وقع فيها التصريح بسماع عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك من جده، وقد أوضحت ذلك في المقدمة.

والحاصل أن رواية الزهري للجملة الأولى هي عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك، وروايته للجملة الثانية المتعلقة بيوم الخميس هي عن عمه عبدالرحمن بن كعب بن مالك، وقد سمع الزهري منهما جميعاً، وحدث يونس عنه بالحديثين مفصلاً، وأراد البخاري بذلك دفع الوهم واللبس عمن يظن فيه اختلافاً..

[الفتح: (٦/١٣١-١٣٣)]

كتاب العتق

باب
في السودان والحبش

١) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس: أن النبي ﷺ قال: «**لا خير في الحبش إن شبعوا زنوا، وإن فيهم لخصلتين: إطعام الطعام، وبأس عند البأس**».

قال البزار: رواه غير واحد عن عمرو، عن عوسجة، مرسلاً، وأسنده (من شي مسا)، ولا نعلم روى عن عوسجة إلا عمرو بن دينار.

إسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٥٥٩/١)]

٢) عن خالد بن محمد من آل الزبير لا يتابع على حديثه قال خرجنا نتلقى الوليد مع علي بن الحسين فعرض حبشي لركابنا فقال علي بن الحسن حدثتني أم أيمن سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إنما الأسود لبطنه وفرجه**».

[لسان الميزان: (٣٨٦/٢)]

باب
الإحسان إلى الموالي والوصية بهم

٣) قول البخاري: ومن سيدكم.

قال الحافظ: وهو طرف من حديث أخرجه المؤلف في الأدب المفرد عن جابر قال: «**قال رسول الله ﷺ: من سيدكم يا بني سلمة؟ قلنا: الجد بن قيس، على أنا نبخله. قال: وأي داء أدوى من البخل؟ بل سيدكم عمرو بن الجموح وكان عمرو يعترض على أصنامهم في الجاهلية، وكان يولم عن رسول الله ﷺ إذا تزوج**» وأخرجه الحاكم عن أبي هريرة نحوه، ورواه ابن عائشة في نوادره من طريق الشعبي مرسلاً وزاد: «**قال فقال بعض الأنصار في ذلك:**

وقال رسول الله والقول قوله ... لمن قال منا من تسمون سيداً
فقالوا له كجد بن قيس على التي ... نبخله فيها وإن كان أسوداً
فسود عمرو بن الجموح لجوده ... وحق لعمرو بالندى أن يسودا»

[الفتح: (٢١١/٥)]

٤) قال الحافظ: وروى أحمد، وعمر بن شبة في أخبار المدينة بإسناد حسن عن أبي قتادة: «**أن عمرو بن الجموح أتى رسول الله ﷺ فقال: أرأيت إن قاتلت حتى أقتل في سبيل الله تراني أمشي برجلي هذه صحيحة في الجنة؟ فقال: نعم. وكانت عرجاء**» زاد عمر «**فقتل يوم أحد رحمه الله**».

وقد روى ابن مندة وأبو الشيخ في الأمثال والوليد بن أبان في كتاب الجود له من حديث كعب بن

مالك **«أن النبي ﷺ قال: من سيدكم يا بني سلمة؟ قالوا: الجد بن قيس فذكر الحديث، فقال سيدكم بشر بن البراء بن معرور»**، ورجال هذا الإسناد ثقات، إلا أنه اختلف في وصله وإرساله على الزهري.

[الفتح: (٥/٢١٢)]

٥) قول البخاري: وليقل سيدي مولاي.

قال الحافظ: وقد روى أبو داود والنسائي وأحمد والمصنف في الأدب المفرد من حديث عبد الله بن الشخير عن النبي ﷺ قال: **«السيد الله»**، وأما ما أخرجه مسلم والنسائي عن أبي هريرة في هذا الحديث نحوه وزاد: **«ولا يقل أحدكم مولاي فإن مولاكم الله، ولكن ليقل سيدي»**، وقد رواه محمّد بن سيرين عن أبي هريرة فلم يتعرض للفظ المولى إثباتاً ولا نفياً، أخرجه أبو داود والنسائي والمصنف في الأدب المفرد بلفظ **«لا يقولن أحدكم عبدي ولا امتي ولا يقل المملوك ربي وربتي، ولكن ليقل المالك فتاي وفتاتي والمملوك سيدي وسيدتي، فإنكم المملكون والرب الله تعالى»**.

[الفتح: (٥/٢١٣)]

٦) وأما حديث جابر، فقال البخاري في الأدب المفرد: عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: **«من سيدكم يا بني سلمة؟ قلنا: الجد بن قيس على انا نبخله قال: وأي داء أدوى من البخل؟ بل سيدكم عمرو بن الجموح وكان عمرو يعترض على أصنامهم في الجاهلية وكان يولم عن رسول الله ﷺ إذا تزوج»**.

رواه أبو العباس السراج في تاريخه، رواه أبو خليفة الجمحي عن الشعبي نحوه مرسلاً، ورواه الحاكم في المستدرك عن أبي هريرة نحوه بالحديث دون القصة.

ساق الحافظ بسنده عن كعب بن مالك **«أن النبي ﷺ قال: من سيدكم يا بني سلمة؟ قالوا: جَدّ بن قيس، فقال: بم تسودونه؟ قالوا: إنه أكثرنا مالاً، وإنا على ذلك لنزنه بالبخل، فقال: وأي داء أدوى من البخل؟ ليس ذا سيدكم قالوا: فمن سيدنا؟ قال: سيدكم بشر ابن البراء»** إسناده صحيح.

[التغليق: (٣/٣٤٦-٣٤٧)]، [هدي الساري: (٤٦)]

٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر **«أن النبي ﷺ قال: أطعموهم مما تأكلون، واكسوهم مما تكتسون»**.

قال: لا نعلمه عن ابن عمر إلا بهذا الإسناد.

قال الشيخ: كوثر متروك.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٦٠)]

٨) حديث: **«إذا اتى أحدكم خادمه بطعامه، وقد كفاه حره وعمله، فليقعده، فليأكل معه، وإلا فليناوله أكلة من طعامه»**، وفي رواية: **«إذا كفى أحدكم خادمه طعامه، حره**

ودخانه، **فليجلسه معه، فإن أبى فليروغ له لقمة»**، متفق عليه من حديث أبي هريرة، وأخرجه الشافعي ثم البيهقي باللفظ الثاني، وإسناده صحيح.

[تلخيص الحبير: (١٣٠٩/٤)]

٩) عن عثمان أنه قال: **«لا تكلفوا الصغير الكسب فيسرق، ولا الأمة غير ذات الصنعة فتكسب بفرجها»**، مالك في الموطأ والشافعي قال البيهقي: رفعه بعضهم، ولا يصح مرفوعاً، ثم أخرَّجه عن أبي هريرة مرفوعاً، ومسلم ضعيف عند بعضهم.

[تلخيص الحبير: (١٣٠٩/٤-١٣١٠)]

باب
فيمن ضرب مملوكه أو مثل به

١٠) عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ.

وحدثني عبد الله بن محمّد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«إذا قاتل أحدكم فليجتنب الوجه»**.

رواه البخاري

لكن ثبت عند مسلم تعليل آخر، فإنه أخرج الحديث المذكور من طريق أبي أيوب المراغي عن أبي هريرة وزاد: **«فإن الله خلق آدم على صورته»** واختلف في الضمير على من يعود؟ فالأكثر على أنه يعود على المضروب لما تقدم من الأمر بإكرام وجهه، ولولا أن المراد التعليل بذلك لم يكن لهذه الجملة ارتباطاً بما قبلها. وقال القرطبي: أعاد بعضهم الضمير على الله متمسكاً بما ورد في بعض طرقه **«إن الله خلق آدم على صورة الرحمن»** قال: وكأن من رواه أورده بالمعنى متمسكاً بما توهمه فغلط في ذلك. وقد أنكر المازري ومن تبعه صحة هذه الزيادة ثم قال: وعلى تقدير صحتها فيحمل على ما يليق بالباري سبحانه وتعالى. قلت: الزيادة أخرجها ابن أبي عاصم في السنة والطبراني من حديث ابن عمر بإسناد رجاله ثقات وأخرجها ابن أبي عاصم أيضاً من طريق أبا يونس عن أبي هريرة بلفظ يرد التأويل الأول قال: **«من قاتل فليجتنب الوجه فإن صورة وجه الإنسان على صورة وجه الرحمن»**، وسيأتي في أول كتاب الإستئذان من طريق همام عن أبي هريرة رفعه: **«خلق الله آدم على صورته»** الحديث. وقال حرب الكرماني في كتاب السنة: سمعت إسحاق بن راهويه يقول: صح أن الله خلق آدم على صورة الرحمن. وقال إسحاق الكوسج سمعت أحمد يقول هو حديث صحيح وقال الطبراني في كتاب السنة حدثنا عبد الله بن أحمد ابن حنبل قال: قال رجل لأبي أن رجلاً قال: خلق الله آدم على صورته -أي صورة الرجل- فقال: كذب هو قول الجهمية، انتهى. وقد أخرج البخاري في الأدب المفرد وأحمد عن أبي هريرة مرفوعاً **«لا تقولن قبح الله وجهك ووجه من أشبه وجهك فإن الله خلق آدم على صورته»**، وكذلك أخرجه ابن أبي عاصم أيضاً من طريق أبي

رافع، عن أبي هريرة بلفظ **«إذا قاتل أحدكم فليجتنب الوجه فإن الله خلق آدم على صورة وجهه»** ولم يتعرض النووي لحكم هذا انتهى.

[الفتح: (٥/٢١٦-٢١٧)]

١١)أورد أبو أحمد الحاكم في الكنى عن عائشة قالت: **«جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن لي مماليك أضربهم»** فقال أحمد: هذا باطل مما وضع الناس.

وقال الدارقطني في غرائب مالك عن عائشة: **«أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ جلس بين يديه فقال: يا رسول الله إن لي مملوكين يكذبونني ويخونونني ويعصونني وأضربهم وأسبهم فكيف أنا منهم، فقال له رسول الله ﷺ: يحسب ما خانوك وعصوك وكذبوك وعقابك إياهم»** الحديث.

قال الدارقطني: قال لنا أبو بكر: ليس هذا من حديث مالك وأخطأ فيه قراد والصواب عن الليث عن زياد مولى ابن عياش قال: أتى رجل فجلس بين يدي رسول الله ﷺ فذكره. قال الدارقطني لم يروه عن مالك عن الزهري غير قراد عن الليث وليس بمحفوظ وساقه الدارقطني من عدة طرق غير هذه عن قراد.

[التهذيب: (٦/٢٢٤-٢٢٥)]

١٢)قال البخاري في تاريخه: عن عكرمة بن خالد سمعت أبي سمعت ابن عمر عن النبي ﷺ قال: **«لا تضربوا الرقيق»**(١) قال البخاري: ولم يثبت سماع خالد من ابن عمر ورواه الخطيب في المتفق والمفترق موقوفاً.

[التهذيب: (٧/٢٣١)]

١٣)عن ابن أبي حاتم سمعت علي بن الحسن بن الجنيد حافظ حديث الزهري ومالك يقول: مصعب بن مصعب ضعيف الحديث قال: وروى مصعب عن النبي ﷺ مرسلاً: **«أن حمزة بن عبد المطلب ضرب خادمة له على وجهها فقال له النبي ﷺ اعتقها»** هذا جميع ما في كتاب الجرح والتعديل...

[لسان الميزان: (٦/٤٥)]

١٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: أن عبد الله بن سندر حدثه، عن أبيه: **«أنه كان عبد للزنباع بن سلامة، وأنه عتب عليه فخصاه وجدعه، فأتى النبي ﷺ فأخبره، فأغلظ لزنباع القول، وأعتقه منه، فقال: أوص بي، فقال: أوصي بك كل مسلم»**.

قال الشيخ :عبد الله بن سندر لا أعرفه، والباقون ثقات.

قلت: كلا والله ما تصنع بابن لهيعة.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٦٠-٥٦١)]

---

(١) عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: **«لا تضربوا الرقيق فإنكم لا تدرون ما توافقون»**.

١٥)أورد العقيلي في ترجمة شعيب بن حيان وهو ضعيف عن سلم بن أبي عقرب رفعه **«من حلف على مملوكه ليضربنه فإن كفارته أن يدع له مع الكفارة خبزة»** .

[لسان الميزان: (١٤٧/٣)]

١٦)روى ابن مندة عن سعيد بن البحتري **«أنه كان يضرب غلاماً له فجعل يتعوذ بالله فمر به رسول الله ﷺ فتعوذ به فتركه فقال له: الله أمنع لعائذه قال: فإني أشهدك أنه حر قال: لو لم تفعل لسفع وجهك النار»** قلت: أخشى أن يكون وقع فيه تحريف وأن يكون في الأصل عن سعيد أبي البختري وهو معروف أرسل هذا .

[الإصابة: (٤٤/٢)]

باب

فيمن خفف عن عامله من العمل

١٧)أخرج أبو يعلى عن عمرو بن حريث وقال أن رسول الله ﷺ قال: **«ما خففت عن خادمك من عمله كان لك أجراً في موازينك»** وهكذا أخرجه ابن حبان في صحيحه وهو مرسل .

[الإصابة: (٥٣١/٢)]

باب

العتق والإعانة عليه

١٨)وجاء في حديث صحيح **«إن فك الرقبة مختص بمن أعان في عتقها حتى تعتق»** رواه أحمد وابن حبان والحاكم من حديث البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ: **«أعتق النسمة وفك الرقبة. قيل يا رسول الله أليستا واحدة؟ قال لا، إن عتق النسمة أن تفرد بعتقها وفك الرقبة أن تعين في عتقها»** وهو في أثناء حديث طويل أخرج الترمذي بعضه وصححه، وإذا ثبت الفضل في الإعانة على العتق ثبت الفضل في التفرد بالعتق من باب الأولى .

[الفتح: (١٧٤/٥)]

١٩)قال الحافظ: **«وأيما امرىء مسلم أعتق امرأتين مسلمتين كانتا فكاكه من النار عظمين منهما بعظم، وأيما امرأة مسلمة أعتقت امرأة مسلمة كانت فكاكها من النار»** إسناده صحيح، ومثله للترمذي من حديث أبي أمامة، وللطبراني من حديث عبد الرحمن بن عوف ورجاله ثقات.

[الفتح: (١٧٥/٥)]

٢٠)قال الحافظ: وحجته في العتق ما رواه عبيد الله بن أبي جعفر عن بكير بن الأشج عن نافع عن ابن عمر رفعه **«من أعتق عبداً فمال العبد له، إلا أن يستثنيه سيده»** . قلت: وهو حديث أخرجه أصحاب

السنن بإسناد صحيح .

[الفتح: (٥/ ٢٠٣)]

٢١) قال ابن مسعود : يا عمير اعتقك سمعت النبي ﷺ يقول : «من أعتق مملوكاً»[١] الحديث

قال البخاري : لا يتابع على حديثه[٢] قال ابن عدي : يعرف بهذا الحديث وليس له فيما أعرف إلا حديثان أو ثلاثة .

[التهذيب: (١/ ١٨٩)]

٢٢) حديث : عن عائشة في عتق الغلام قبل الجارية[٣] رواه النسائي ، ورد في ترجمة عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب ، وهو مختلف فيه .

[التهذيب: (٧/ ٢٧)]

٢٣) أورد ابن شاهين عن ابن عباس عن ابن عباس سمعت العباس يقول : «طينة المُعتِق من طينة المُعتَق» هذا كما ترى منقطع وهو باطل .

[لسان الميزان: (١/ ١٣٠)]

باب

أي الرقاب أفضل

٢٤) عن أبي ذر ﷺ قال : «**سألت النبي ﷺ: أي العمل أفضل؟ قال: إيمان بالله وجهاد في سبيله. قلت: فأي الرقاب أفضل؟ قال: أعلاها ثمناً، وأنفسها عند أهلها: قلت: فإن لم أفعل؟ قال: تعين ضائعاً، أو تصنع لأخرق. قال: فإن لم أفعل؟ قال: تدع الناس من الشر، فإنها صفقة تصدق بها على نفسك**» .

رواه البخاري

* قول البخاري : عن أبي مرواح .

وقد أخرجه مسلم من رواية الزهري ووقع في رواية الإسماعيلي من طريق يحيى بن سعيد عن هشام أخبرني أبي أن أبا مرواح أخبره ، وخالفهم مالك فأرسله في المشهور عنه عن هشام عن أبيه عن النبي ﷺ ، ورواه يحيى بن يحيى الليثي وطائفة عنه عن هشام عن أبيه عن عائشة ، رواه سعيد بن داود عنه عن هشام كرواية الجماعة ، قال الدارقطني : الرواية المرسلة عن مالك أصح ، والمحفوظ عن هشام كما

---

(١) الحديث «**من أعتق مملوكه فليس للمملوك من ماله شيء**» .

تنبيه : في التهذيب وابن عدي مملوكاً والصواب ما ذكرناه من تاريخ البخاري ، ولسان الميزان والعقيلي .

(٢) في ترجمة إسحاق بن إبراهيم بن عمير .

(٣) عن عائشة أنها كان لها غلام وجارية زوج ، فقالت : «**يا رسول الله إني أريد أن أعتقهما، فقال لها رسول الله ﷺ: إن أعتقتيها فابدئي الرجل قبل المرأة**» .

قال الجماعة.

[الفتح: (٥/١٧٦-١٧٧)]

باب

من أعتق رقبة مؤمنة

٢٥) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي ذر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من أعتق رقبة مؤمنة فإنه يجزي من كل عضو أو يجوز من كل عضو منه عضواً من النار»**.

قال: لا نعلم رواه عن أبي ذر إلا صعصعة، ولا عن الحسن إلا أبو حريز.

قال الشيخ: وأبو حريز هو عبد الله بن الحسن قاضي سجستان، وثقه ابن معين وابن حبان، وضعفه الجمهور.

قلت: وصعصعة إن كان هو ابن صوحان فلا يصح سماع الحسن منه، إن صح أنه قتل يوم الجمل.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٦١-٥٦٢)]

باب

فيمن فر من عبيد أهل الحرب إلى المسلمين وأسلم ومولاه كافر

٢٦) أخرج أبو داود في المراسيل عن عبد ربه بن الحكم: **«أن النبي ﷺ لما حاصر الطائف. خرج إليه أرقاء من أرقائهم، فأسلموا فأعتقهم رسول الله ﷺ فلما أسلم مواليهم بعد ذلك رد النبى ﷺ الولاء إليهم»**.

وأخرج البيهقي عن عبد الله بن مكرم الثقفي مرسلاً نحوه.

[الدواية: (١/٨٦)]

باب

فيمن ملك ذا رحم

٢٧) قال البخاري: إذا أسر أخو الرجل أو عمه هل يفادى إذا كان مشركاً؟.

قال الحافظ: قيل إنه أشار بهذه الترجمة إلى تضعيف الحديث الوارد **«فيمن ملك ذا رحم فهو حر»**، وهو حديث أخرجه أصحاب السنن من حديث الحسن عن سمرة، وله طريق أخرى أخرجه أصحاب السنن أيضاً -إلا أبا داود- عن ابن عمر وقال النسائي: منكر، وقال الترمذي: خطأ، وقال جمع من الحفاظ دخل لضمرة حديث في حديث، وإنما روى الثوري بهذا الإسناد حديث النهي عن بيع الولاء وعن هبته، وجرى الحاكم وابن حزم وابن القطان على ظاهر الإسناد فصححوه.

[الفتح: (٥/١٩٩)]، [تلخيص الحبير: (٤/١٥٩٩)]، [بلوغ المرام: (٤٢٦)]، [الدراية: (٢/٨٥)]

٢٨) قال العجلي: عن ابن عمر حديث **«من ملك ذا رحم فهو عتيق»** أنكره أحمد ورده رداً شديداً

وقال: لو قال رجل أن هذا كذب لما كان مخطئاً وأخرجه الترمذي وقال: لا يتابع ضمرة عليه وهو خطأ عند أهل الحديث.

[التهذيب: (٤/٤٠٤)]

٢٩) روى ابن مندة عن ابن عباس قال: «**جاء رجل يقال له صالح بأخيه إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أريد أن أعتق أخي هذا فقال: إن الله قد أعتقه حين ملكته**» إسناده ضعيف جداً وأخرجه الدارقطني من طريق العزرمي وقال: العزرمي تركه ابن المبارك والقطان وابن مهدي. والكلبي هو القائل: كل ما حدثت عن أبي صالح كذب قلت: ولكن وجدت له طريقاً أخرى قال زكريا الساجي: عن ابن عباس «**كان لرسول الله ﷺ مولى يقال له صالح فاشترى أخاً له مملوكاً فقال رسول الله ﷺ قد عتق عليه حين ملكه**» وهو ضعيف.

[الإصابة: (٢/١٧٤-١٧٥)]

باب
ما جاء في الولاء

٣٠) عن ابن عمر رضي الله عنه قال: «**نهى النبي ﷺ عن بيع الولاء وعن هبته**».

رواه البخاري

أخرج النسائي وأبو عوانة من طريق الليث عن يحيى بن أيوب عن مالك ولفظه «**سمعت النبي ﷺ ينهى عن بيع الولاء وعن هبته**» ووقع في رواية محمّد بن أبي سليمان التي أشرت إليها بلفظ «**الولاء لا يباع ولا يوهب**» وفي رواية عتبان بن عبيد عن شعبة مثله ذكره أبو نعيم، وزاد محمّد بن سليمان الخراز في السند عن ابن عمر عن عمر فوهم أخرجه الدارقطني أيضاً وضعفه، واتفق جمع من ذكرنا على هذا اللفظ وخالفهم أبو يوسف القاضي فرواه عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر بلفظ «**الولاء لحمة كلحمة النسب**» أخرجه الشافعي ومن طريقه الحاكم ثم البيهقي، وأدخل بشر بن الوليد بين أبي يوسف وبين ابن دينار عبيد الله بن عمر أخرجه أبو يعلى في مسنده عنه، وأخرجه ابن حبان في صحيحه عن أبي يعلى، وأخرجه أبو نعيم من طريق عبد الله بن جعفر بن أعين عن بشر فزاد في المتن «**لا يباع ولا يوهب**» ومن طريق عبد الله بن نافع عن عبد الله بن دينار «**إنما الولاء نسب لا يصح بيعه ولا هبته**» والمحفوظ في هذا ما أخرجه عبد الرزاق عن سعيد بن المسيب موقوفاً عليه «**الولاء لحمة كلحمة النسب**» وكذا ما أخرجه البزار والطبراني من طريق سليمان بن علي ابن عبد الله بن عباس عن أبيه عن جده رفعه «**الولاء ليس بمنتقل ولا متحول**» وفي سنده المغيرة بن جميل وهو مجهول..

وقال: أخرج عبد الرزاق عن ابن مسعود أنه كان يقول: أيبيع أحدكم نسبه؟ ومن طريق علي: «**الولاء شعبة من النسب**» ومن طريق جابر أنه أنكر بيع الولاء وهبته، ومن طريق عطاء أن ابن

عمر كان ينكره، ومن طريق عطاء عن ابن عباس لا يجوز وسنده صحيح ومن ثم فصلوا في النقل عن ابن عباس بين البيع والهبة.

[الفتح: (١٢/٤٤-٤٦)]

٣١)وقد ذكر البخاري في كتاب الفرائض حديث تميم الداري تعليقاً فقال في باب إذا أسلم على يديه رجل ويذكر عن تميم الداري رفعه: «**هو أولى الناس بمحياه ومماته**». واختلفوا في صحة هذا الخبر ووصله الدارمي وكذا أخرجه الترمذي وأحمد والنسائي وابن ماجه قال الترمذي: ليس إسناده بمتصل وأدخل بعضهم بين ابن موهب وبين تميم قبيصة وهذه الطريق رويناها موصولة في الطبراني وفي الفرائض لابن أبي عاصم وفي مسند عمر بن عبد العزيز للباغندي والبخاري في التاريخ.

وأخرجه النسائي أيضاً بغير ذكر قبيصة ووقع في رواية أبي نعيم التي تقدم ذكرها وذكر البخاري في التاريخ أن التصريح بسماع ابن موهب من تميم وهم.

[التهذيب: (٧/٢٤-٢٥)]

٣٢)حديث: «**الولاء لحمة كلحمة النسب، لا يباع ولا يوهب**» الشافعي عن ابن عمر بهذا، ورواه ابن حبان في صحيحه وكذلك رواه البيهقي، وقال في المعرفة: كأن الشافعي حدّث به من حفظه، فنسي عبيد الله بن عمر من إسناده، وقد رواه محمّد بن الحسن في كتاب الولاء له عن أبي يوسف عن عبيد الله بن دينار به، وقال أبو بكر النيسابوري: هذا خطأ، لأن الثقات رووه بغير هذا اللفظ، وهذا اللفظ إنما هو رواية الحسن المرسلة، ثم ساقه الدارقطني عن الحسن عن رسول الله ﷺ، قال البيهقي: ورويناه عن ابن عمر، قال الطبراني: تفرد به ضمرة، يعني باللفظ المذكور، وقد جمع أبو نعيم طرق حديث «**النهي عن بيع الولاء وعن هبته**»، في مسند عبد الله بن دينار له، فرواه عن نحو من خمسين رجلاً أو أكثر من أصحابه عنه، ورواه الترمذي عن ابن عمر، وقال: أخطأ فيه يحيى بن سليم، وروى الحاكم من طريق محمّد بن مسلم الطائفي عن إسماعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر، مثل لفظ أبي يوسف، والطائفي فيه مقال، وتابعه يحيى بن سليم عن إسماعيل بن أمية، قال البيهقي: ويحيى بن سليم ضعيف سيء الحفظ، ورواه أبو جعفر الطبري في تهذيبه، وأبو نعيم في معرفة الصحابة، والطبراني في الكبير وظاهر إسناده الصحة.

[تلخيص الحبير: (٤/١٦٠٠-١٦٠١)]، [لسان الميزان: (٤/٢٩١-٢٩٢)]

قلت: أورده الحافظ في بلوغ المرام (٤٢٦) وقال: رواه الشافعي، وصححه ابن حبان والحاكم، وأصله في الصحيحين بغير هذا اللفظ.

٣٣)عن خالد بن سلمة أن النبي ﷺ أعتق غلاماً فقال: «**ولاؤه لك**».

رواه ابن قانع في معجمه، عن عمرو بن الحسن الأشناني وهو أحد الضعفاء.

[الإصابة: (١/٤٠٧)]

٣٤)قال الزمخشري: «**قوله عليه السلام من ادعى إلى غير مواليه**».

قال الحافظ : لم أره بلفظ «من ادعى» وإنما هو عند مسلم بلفظ «انتمى» أخرجه من حديث علي بن أبي طالب رفعه «**من ادعى إلى غير أبيه أو انتمى إلى غير مواليه -الحديث**» .

[الكافي الشاف: (٤٤/٣)]

٣٥)حديث الأعمش عن إبراهيم عن عمر : «**إذا كانت الحرة تحت المملوك، فولدت ولداً فإنه يعتق بعتق أمه، وولاؤه لموالي أمه، فإذا أعتق الأب جر الولاء إلى موالي أبيه**» البيهقي ، وقال : هذا منقطع ، وروى موصولاً ، ورواه بذكر الأسود بين إبراهيم وعمر .

[تلخيص الحبير: (١٦٠٢/٤)]

٣٦)حديث ابن مسعود : أنه قال : «**العبد يجر ولاءه إذا أعتق**» البيهقي به . قوله : وروى زيد بن ثابت مثل مقالتهم – لم أره .

[تلخيص الحبير: (١٦٠٢/٤-١٦٠٣)]

٣٧)ترجمة محمد بن جامع البصري وهو ضعيف قال ابن عدي : واضطرب في حديث ابن عباس «**إنما الولاء لمن أعتق**» وله أحاديث لا يتابع عليها .

[لسان الميزان: (٩٩/٥)]

٣٨)أورد العقيلي في ترجمة مغيرة بن جميل وهو منكر الحديث عن علي ابن عبد الله بن عباس عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ «**إن الولاء ليس بمنتقل ولا بمتحول**» رواه البزار في مسنده .

[لسان الميزان: (٧٥/٦)]

باب
من خبب عبدا على مولاه

٣٩)أورد الدارقطني في غرائب مالك عن ابن عمر ﷺ رفعه «**من خبب عبداً على مولاه فليس منا**» قال الحسن : سأله لنا أبو الطاهر عنه قال الدارقطني : تفرد به قبيطة وهو عندي منكر بهذا الإسناد ومحمد بن عثمان ضعيف وأخرجه الخطيب في الرواة .

[لسان الميزان: (١٥٣/٤)]

باب
فيمن أعتق عبيداً لم يسعهم الثلث

٤٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أبي سعيد الخدري : «**أن رجلاً في عهد رسول الله ﷺ أعتق ستة مملوكين لم يكن له مال غيرهم، ومات الرجل، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فأقرع بينهم، فأعتق اثنين، وأرق أربعة**» .

قال البزار : رواه غير يزيد ، عن سعيد بن المسيب مرسلاً ، ووصله يزيد مرة ببغداد .

علي سيىء الحفظ.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٥٢)]

٤١) حديث عمران بن حصين: «**ان رسول الله ﷺ دعا بستة مملوكين أعتقهم رجل عند موته، فجزأهم ثلاثة أجزاء**». مسلم

قوله: وفي حديث عمران: أن قيمتهم كانت متساوية، لم أره.

[تلخيص الحبير: (٤/١٥٩٩)]

باب
ما جاء في قول القائف

٤٢) سرور النبي ﷺ -فيما روى- لأن الكفار كانوا يطعنون في أسامة، فكان قول القائف مقطعاً لظنهم، فسر بذلك، لم أجده صريحاً.

[الدراية: (٢/٨٩)]

باب
عتق ولد الزنا

٤٣) قال الحافظ: أخرج البيهقي بسند صحيح عن الزهري أخبرني أبو حسن مولى عبد الله بن الحارث وكان من أهل العلم والصلاح: «**انه سمع امرأة تقول لعبد الله بن نوفل تستفتيه في غلام لها ابن زنية تعتقه في رقبة كانت عليها فقال: لا أراه يجزئك، سمعت عمر يقول: لأن أتبع بسوط في سبيل الله أحب إلي من أن أعتق ولد زنية**»، أخرجه ابن أبي شيبة. وعن ابن عمر أنه أعتق ابن زنا، وأخرجه ابن أبي شيبة والبيهقي بسند صحيح عنه وزاد: «**قد أمرنا الله أن نمن على من هو شر منه، قال الله تعالى ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً﴾**» وقال الجمهور: يجزىء عتقه، وكرهه علي وابن عباس وابن عمرو بن العاص أخرجه ابن أبي شيبة عنهم بأسانيد لينة، ومنع الشعبي والنخعي والأوزاعي، وأخرج ابن أبي شيبة ذلك بسند صحيح عن الأولين، والحجة للجمهور قوله تعالى: ﴿أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ قد صح ملك الحاف له فيصح إعتاقه له، وقد أخرج ابن المنذر بسند صحيح عن أبي الخير «**عن عقبة بن عامر انه سئل عن ذلك فمنع، قال أبو الخير: فسألنا فضالة بن عبيد فقال: يغفر الله لعقبة، وهل هو إلا نسمة من النسم؟**».

[الفتح: (١١/٦٠٩)]

٤٤) قال إسحاق بن راهويه: عن رجل، أن مولاة للنبي ﷺ حدثته: «**ان رسول الله ﷺ أعطاها جارية، وأن تلك الجارية ولدت من زنا، وانها أرادت أن تعتق ولدها، فاستأمرت رسول الله ﷺ في ذلك، فقال رسول الله ﷺ: لأن تصدقي بصدقة خير لك من أن تعتقيها، ولكن استخدميها**».

قال الحافظ: رجاله ثقات إلا الرجل المبهم وشيخه كذلك.

[المطالب العالية: (٢/١٤١)]

٤٥)روي الطبراني والباوردي وبقي بن مخلد والطبري عن يزيد بن نعيم **«أن رجلاً من أسلم يقال له عمر اتبع رجلاً من أسلم يقال له عبيد بن عويم فوقع عمر على وليدته زنا فحملت فولدت غلاماً يقال له حمام ذلك في الجاهلية وأن عمر المذكور أتى النبي ﷺ فكلمه في ولده فقال سلمه ما استطعت فانطلق فأخذه عبيد بن عويم فأعطاه مكانه غلاماً اسمه رافع فقال النبي ﷺ: أيما رجل ادعى ابنه فأخذه ففكاكه رقبة يفكه بها»** مداره عندهم على سفيان بن وكيع عن أبيه وسفيان ضعيف ورواه محمّد بن عثمان بن أبي شيبة عن عمه القاسم عن وكيع.

[الإصابة: (٢/٥٢١)]

باب
الكتابة

٤٦)عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ قال: **«المكاتب عبد، ما بقي عليه من مكاتبته درهم»**

أخرجه أبو داود، إسناده حسن، وأصله عند أحمد والثلاثة، وصححه الحاكم.

[بلوغ المرام: (٤٢٧)]

٤٧)**«حديث المكاتب عبد ما بقي عليه درهم»** رواه مالك في الموطأ عن نافع عن ابن عمر موقوفاً، ورواه ابن قانع من طريق أخرى عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً، وأعله.

[تلخيص الحبير: (٤/١٦٠٥)]

٤٨)حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: **«المكاتب قن ما بقي عليه من كتابته درهم»**، أبو داود، والنسائي، والحاكم من طرق، رواه النسائي، وابن حبان، من وجه آخر من حديث عطاء عن عبد الله بن عمرو بن العاص في حديث طويل، ولفظه. **«ومن كان مكاتباً على مائة درهم، فقضاها إلا أوقية، فهو عبد»**، قال النسائي: هذا حديث منكر، وهو عندي خطأ، وقال الشافعي في حديث عمرو بن شعيب: لا أعلم أحداً روى هذا إلا عمرو بن شعيب، ولم أرَ من رضيت من أهل العلم يثبته، وعلى هذا فتيا المفتين.

[تلخيص الحبير: (٤/١٦٠٥-١٦٠٦)]

٤٩)حديث علي: **«يحط على المكاتب قدر ربع كتابته»**، النسائي، والحاكم عن علي مرفوعاً وموقوفاً، وصحح الموقوف النسائي، كذا قال البيهقي، والدارقطني، وقال عبد الحق: رواه ابن جريج عن عطاء بن السائب عن السلمي مرفوعاً، وابن جريج إنما سمع من عطاء بعد الاختلاط، ورواية الوقف أصح.

[تلخيص الحبير: (٤/١٦٠٦)]

باب
فيمن أعتق نصيباً في عبده

٥٠)قال البخاري: إذا أعتق عبداً بين اثنين، أو أمة بين الشركاء

عن عمرو عن سالم عن أبيه رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال **«من أعتق عبداً بين اثنين فإن كان موسراً قوم عليه ثم يعتق»**.

عن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال **«من أعتق نصيباً له في مملوك أو شركاً له في عبد فكان له من المال ما يبلغ قيمته بقيمة العدل فهو عتيق. قال نافع: وإلا فقد عتق منه ما عتق. قال أيوب: لا أدري أشيء قاله نافع، أو شيء في الحديث»**.

* قول البخاري: إذا أعتق عبداً بين اثنين أو أمة بين الشركاء.

قال الحافظ: وقد رواه الدارقطني عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ **«من كان له شرك في عبد أو امة»** الحديث، وهذا أصرح ما وجدته في ذلك، ومثله ما أخرجه الطحاوي من طريق ابن إسحاق عن نافع مثله.

* قول البخاري: قوم عليه.

قال الحافظ: ووقع في رواية الشافعي والحميدي **«فإنه يقوم عليه بأعلى القيمة او قيمة عدل»** وهو شك من سفيان، وقد رواه أكثر أصحابه عنه بلفظ **«قوم عليه قيمة عدل»** وهو الصواب.

* قول البخاري: قال أيوب: لا أدري أشيء قاله نافع أو شيء في الحديث.

قال الحافظ: هذا شك من أيوب في هذه الزيادة المتعلقة بحكم المعسر هل هي موصولة مرفوعة أو منقطعة مقطوعة، وقد رواه عبد الوهاب عن أيوب فقال في آخره **«وربما قال وإن لم يكن له مال فقد عتق منه ما عتق»** وربما لم يقله، وأكثر ظني أنه شيء يقوله نافع من قبله، أخرجه النسائي، وقد وافق أيوب على الشك في رفع هذه الزيادة يحيى بن سعيد عن نافع أخرجه مسلم والنسائي ولفظ النسائي **«وكان نافع يقول قال يحيى: لا أدري أشيء كان من قبله يقوله أم شيء في الحديث، فإن لم يكن عنده فقد جاز ما صنع»** ورواها من وجه آخر عن يحيى فجزم بأنها عن نافع، وأدرجها في المرفوع من وجه آخر، وجزم مسلم بأن أيوب ويحيى قالا: **«لا ندري أهو في الحديث او شيء قاله نافع قبله»** ولم يختلف عن مالك في وصلها ولا عن عبيد الله بن عمر، لكن اختلف عليه في إثباتها وحذفها وقد رجح الأئمة رواية من أثبت هذه الزيادة مرفوعة.

[الفتح: (٥/١٨٠-١٨٤)]

٥١) قول البخاري: تابعه حجاج وأبان وموسى بن خلف عن قتادة وأختصره شعبة.

قال الحافظ: ورواية همام قد أخرجها أبو داود عن محمّد بن كثير عنه عن قتادة لكنه لم يذكر الاستسعاء أصلاً ولفظه **«ان رجلاً أعتق شقصاً من غلام، فأجاز النبي ﷺ عتقه وغرمه بقية**

ثمنه» نعم رواه عبد الله بن يزيد المقرئ، عن همام فذكر فيه السعاية وفصلها من الحديث المرفوع أخرجه الإسماعيلي وابن المنذر والدارقطني والخطابي والحاكم في **«علوم الحديث»** والبيهقي والخطيب في **«الفصل والوصل»** كلهم من طريقه ولفظه مثل رواية محمّد بن كثير سواء وزاد **«قال فكان قتادة يقول: إن لم يكن له مال استسعى العبد»** قال الدارقطني: سمعت أبا بكر النيسابوري يقول ما أحسن ما رواه همام ضبطه وفصل بين قول النبي ﷺ وبين قول قتادة، هكذا جزم هؤلاء بأنه مدرج، وأبى ذلك آخرون منهم صاحبا الصحيح فصححا كون الجميع مرفوعاً، وهو الذي رجحه ابن دقيق العيد وجماعة، لأن سعيد بن أبي عروبة أعرف بحديث قتادة لكثرة ملازمته له وكثرة أخذه عنه من همام وغيره، وهشام وشعبة وإن كانا أحفظ من سعيد لكنهما لم ينافيا ما رواه، وإنما اقتصروا من الحديث على بعضه.

والعجب ممن طعن في رفع الاستسعاء بكون همام جعله من قول قتادة ولم يطعن فيما يدل على ترك الاستسعاء وهو قوله في حديث ابن عمر في الباب الماضي **«وإلا فقد عتق منه ما عتق»** بكون أيوب جعله من قول نافع، ففصل قول نافع من الحديث وميزه كما صنع همام سواء فلم يجعلوه مدرجاً كما جعلوا حديث همام مدرجاً مع كون يحيى بن سعيد وافق أيوب في ذلك وهمام لم يوافقه أحد، وقد جزم بكون حديث نافع مدرجاً محمّد بن وضاح وآخرون، والذي يظهر أن الحديثين صحيحان مرفوعان وفاقاً لعمل صاحبي الصحيح، وقد وقع ذكر الاستسعاء في غير حديث أبي هريرة: أخرجه الطبراني من حديث جابر، وأخرجه البيهقي من طريقه خالد بن أبي قلابة عن رجل من بني عذرة، وعمدة من ضعف حديث الاستسعاء في حديث ابن عمر قوله **«وإلا فقد عتق منه ما عتق»** وقد تقدم أنه في حق المعسر وأن المفهوم من ذلك أن الجزء الذي لشريك المعتق باق على حكمه الأول، وليس فيه التصريح بأن يستمر رقيقاً، ولا فيه التصريح بأنه يعتق كله. وقد احتج بعض من ضعف رفع الاستسعاء بزيادة وقعت في الدارقطني وغيره من طريق إسماعيل بن أمية وغيره عن نافع عن ابن عمر قال في آخره **«ورق منه ما بقي»** وفي إسناده إسماعيل بن مرزوق الكعبي وليس بالمشهور عن يحيى بن أيوب وفي حفظه شيء عنهم، وعلى تقدير صحتها فليس فيها أنه يستمر رقيقاً، بل هي مقتضى المفهوم من رواية غيره، قال البيهقي: لا يبقى بين الحديثين معارضة أصلاً، وهو كما قال إلا أنه يلزم منه أن يبقى الرق في حصة الشريك إذا لم يختر العبد الاستسعاء، فيعارضه حديث أبي المليح عن أبيه **«أن رجلاً أعتق شقصاً من غلام فذكر للنبي ﷺ فقال: ليس لله شريك»** وفي رواية **«فأجاز عتقه»** أخرجه أبو داود والنسائي بإسناد قوي وأخرجه أحمد بإسناد حسن من حديث سمرة **«أن رجلاً أعتق شقصاً له في مملوك، فقال النبي ﷺ: هو كله، فليس لله شريك»** ويمكن حمله على ما إذا كان المعتق غنياً أو على ما إذا كان جميعه له فأعتق بعضه، فقد روى أبو داود من طريق ملقام بن التلب عن أبيه **«أن رجلاً أعتق نصيبه من مملوك فلم يضمنه النبي ﷺ»** وإسناده حسن، وقد أخرج عبد الرزاق بإسناد رجاله ثقات عن أبي قلابة عن رجل من بني عذرة **«أن**

رجلاً منهم اعتق مملوكاً له عند موته وليس له مال غيره فأعتق رسول الله ﷺ وأمره أن يسعى في الثلثين» وهذا يعارض حديث عمران، وطريق الجمع بينهما ممكن. واحتجوا أيضاً بما رواه النسائي عن ابن عمر بلفظ **«من اعتق عبداً وله فيه شركاء وله وفاء فهو حر ويضمن نصيب شركائه بقيمته لما أساء من مشاركتهم وليس على العبد شيء»**، والجواب مع تسليم صحته أنه مختص بصورة اليسار لقوله فيه: وله وفاء، والاستسعاء إنما هو في صورة الإعسار كما تقدم فلا حجة فيه.

[الفتح: (١٨٦/٥-١٩٠)]، [هدي الساري: (٣٧٩-٣٨٠)]، [الدراية: (٨٦/٢)]

٥٢) قال الحافظ: ... متابعة حجاج بن حجاج وموسى بن خلف لم أجدها.

[هدي الساري: (٤٦)]

٥٣) ترجمة محمّد بن فضاء بن خالد: روى الترمذي عن علقمة بن عبدان المزني عن أبيه مرفوعاً **«يعتق الرجل من عبده ما شاء إن شاء أعتق ثلثه أو نصفه»**. وقال الساجي منكر الحديث وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه.

[التهذيب: (٣٥٥/٩)]

٥٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«من أعتق نصيبه من مملوك ضمن لهم نصيبهم من ماله»**.

قال الشيخ: إبراهيم وأبوه ضعيفان.

[مختصر زوائد البزار: (٥٦٣/١)]

باب
في أم الولد

٥٥) قال البخاري: قال أبو هريرة عن النبي ﷺ **«من أشراط الساعة أن تلد الأمة ربَّها»**.

قال الحافظ: وتعلق الأئمة بأحاديث أصحها حديثان: أحدهما حديث أبي سعيد في سؤالهم عن العزل وممن تعلق به النسائي في السنن فقال **«باب ما يستدل به على منع بيع أم الولد»** فساق حديث أبي سعيد، ثم ساق حديث عمرو بن الحارث الخزاعي، قال **«ما ترك رسول الله ﷺ عبداً ولا أمة»** الحديث، ووجه الدلالة من حديث أبي سعيد أنهم قالوا **«إنا نصيب سبايا فنحب الأثمان، فكيف ترى في العزل»**؟ وهذا لفظ البخاري كما مضى في **«باب بيع الرقيق»** من كتاب البيوع، وأما بقية أحاديث الباب فضعيفة، ويعارضها حديث جابر **«كنا نبيع سرارينا أمهات الأولاد والنبي ﷺ حي لا يرى بذلك بأساً»** وفي لفظ **«بعنا أمهات الأولاد على عهد النبي ﷺ وأبي بكر، فلما كان عمر نهانا فانتهينا»** وقول الصحابي **«كنا نفعل»** محمول على الرفع على الصحيح، وعليه جرى عمل الشيخين في صحيحيهما ولم يستند الشافعي في القول بالمنع إلا إلى عمر فقال: قلته تقليداً

لعمر. قال بعض أصحابه: لأن عمر لما نهى عنه فانتهوا صار إجماعاً، يعني فلا عبرة بندور المخالف بعد ذلك، ولا يتعين معرفة سند الإجماع.

[الفتح: (١٩٦/٥)]

٥٦) حديث: عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«أيما أمة ولدت من سيدها فهي حرة بعد موته»**.

أخرجه ابن ماجه والحاكم بإسناد ضعيف، ورجح جماعة وقفه على عمر رضي الله عنه.

[بلوغ المرام: (٤٢٨، ٤٢٩)]

٥٧) حديث ابن عمر: **«إذا أولد الرجل أمته، ومات عنها فهي حرة»**، الدارقطني، والبيهقي مرفوعاً وموقوفاً، قال الدارقطني: الصحيح وقفه عن ابن عمر عن عمر، وكذا قال البيهقي وعبد الحق، وكذا رواه مالك في الموطأ موقوفاً على عمر، وقال صاحب الإلمام: المعروف فيه الوقف، والذي رفعه ثقة، قيل: ولا يصح مسنداً.

[تلخيص الحبير: (١٦٠٧/٤-١٦٠٨)]

٥٨) حديث ابن عباس: **«أيما امرأة ولدت من سيدها فهي حرة عن دبر منه»**، أحمد، وابن ماجه، والدارقطني، والحاكم، والبيهقي وله طرق، وفي إسناده الحسين بن عبد الله الهاشمي وهو ضعيف جداً. وفي رواية للدارقطني، والبيهقي من حديث ابن عباس أيضاً: **«أم الولد حرة، وإن كان سقطاً»**، وإسناده ضعيف أيضاً، والصحيح أنه من قول ابن عمر.

[تلخيص الحبير: (١٦٠٧/٤)]، [بلوغ المرام: (٤٢٨، ٤٢٩)]

٥٩) أخرج النسائي عن أبي سعيد في أمهات الأولاد: **«كنا نبيعهن في عهد رسول الله ﷺ»** قال النسائي: زيد العمى ليس بالقوي.

قال عبد الرزاق، عن عبيدة السلماني، سمعت علياً يقول: **«اجتمع رأيي ورأي عمر في أمهات الأولاد أن لا يبعن، ثم رأيت بعد أن يبعن»**.

إسناده من أصح الأسانيد.

[الدراية: (٨٨/٢)]

٦٠) حديث جابر: **«كنا نبيع أمهات الأولاد على عهد رسول الله ﷺ لا نرى بذلك بأساً»**، أحمد، والشافعي، والنسائي، وابن ماجه، والبيهقي، من حديث أبي الزبير، أنه سمع جابراً يقول: **«كنا نبيع سرارينا أمهات الأولاد، والنبي ﷺ حي، لا نرى بذلك بأساً»**، ورواه أبو داود، وابن حبان، والحاكم من حديث جابر أيضاً، وزاد **«وفي زمن أبي بكر»**، وفيه: **«فلما كان عمر نهانا فانتهينا»**، ورواه الحاكم من حديث أبي سعيد وإسناده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١٦٠٩/٤)]

٦١) أخرج عبدالرزاق عن عبيدة السلماني سمعت علياً يقول: **«اجتمع رأيي ورأي عمر في أمهات**

الأولاد أن لا يبعن، ثم رأيت بعد أن يبعن، قال عبيدة: فقلت له: فرأيك ورأي عمر في الجماعة، أحب إلي من رأيك وحدك في الفرقة»، وهذا الإسناد معدود في أصح الأسانيد، ورواه البيهقي من طريق أيوب، وقال ابن أبي شيبة: عن علي قال: «**استشارني عمر في بيع أمهات الأولاد، فرأيت أنا وهو إذا ولدت عتقت، فعمل به عمر حياته، وعثمان حياته، فلما وليت رأيت أن أرقهن، قال الشعبي: فحدثني ابن سيرين أنه قال لعبيدة: فما ترى أنت؟ قال: رأي علي وعمر في الجماعة، أحب إلي من قول علي حين أدرك الاختلاف**»، وقوله: فيقال: إن علياً رجع عن ذلك، قلت: أخرجه عبد الرزاق بإسناد صحيح آخره، ولله الحمد.

[تلخيص الحبير: (٤/١٦٠٩-١٦١٠)]

٦٢)روى سعيد بن المسيب: «**أن رسول الله ﷺ أمر بعتق أمهات الأولاد، وأن لا يبعن في دين، ولا يجعلن من الثلث**».

لم أجده

روى الدارقطني، عن سعيد بن المسيب: «**أن عمر أعتق أمهات الأولاد، وقال: أعتقهن رسول الله ﷺ**».

وإسناده ضعيف.

[الدراية: (٢/٨٨)]

٦٣)روى ابن ماجه والحاكم من حديث ابن عباس: ذكرت أم إبراهيم عند رسول الله ﷺ، فقال: «**أعتقها ولدها**» وإسناده ضعيف. لكن له طريق عند قاسم بن أصبغ إسنادها جيد.

[الدراية: (٢/٨٧)]

٦٤)حديث: «**أن النبي ﷺ لما تزوج صفية أعتق كل ذي رحم محرم منها، إكراماً لها، وكانوا يسمون أصهار النبي ﷺ**»، كذا فيه، والمعروف أن هذه القصة وقعت لجويرية بنت الحارث، كما أخرج ابن إسحاق بإسناد صحيح عن عائشة. وأخرجه أحمد وأبو داود وإسحاق والبزار وابن حبان من طريقه، قال: وقعت جويرية بنت الحارث في سهم ثابت بن قيس -فذكر الحديث، وفيه: «**فقال لها النبي ﷺ: أؤدي عنك كتابتك، وأتزوجك؟ قالت: نعم، قال: قد فعلت، فتسامع الناس فأرسلوا ما بأيديهم -أي من السبي- فأعتقوهم، وقالوا: أصهار رسول الله ﷺ، فما رأينا امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها، أعتق في سببها مائة أهل بيت من بني المصطلق**».

[الدراية: (٢/٢٩٤)]

٦٥)حديث: أنه ﷺ قال في مارية: «**أعتقها ولدها**»، ابن ماجه من حديث ابن عباس بلفظ: «**ذكرت أم إبراهيم عند رسول الله ﷺ، فقال: أعتقها ولدها**»، وفي إسناده حسين بن عبد الله وهو ضعيف جداً، قال البيهقي: وروى عن ابن عباس من قوله، قال: وله علة، رواه مسروق عن عمر قال: فعاد

الحديث إلى عمر، وله طريق آخر، رواه البيهقي من حديث ابن لهيعة عن عبيد الله بن أبي جعفر: **«أن رسول الله ﷺ قال لأم إبراهيم: أعتقك ولدك»**، وهو معضل، وقال ابن حزم: صح هذا مسند رواته ثقات عن ابن عباس.

[تلخيص الحبير: (١٦٠٨/٤)]

باب
في المدبر

٦٦) قال الحافظ: قول النبي ﷺ: **«دخلت الجنة فسمعت فيها نحمة من نعيم»** وكذا قال ابن العربي وعياض وغير واحد، لكن الحديث المذكور من رواية الواقدي وهو ضعيف.
وروى الحارث في مسنده بإسناد حسن: **«أن النبي ﷺ سماه صالحاً، وكان اسمه الذي يعرف به نعيماً»**.

[الفتح: (١٩٧/٥)]

٦٧) قال الحافظ: أخرج الترمذي من طريق ابن عيينة عنه بلفظ **«أن رجلاً من الأنصار دبر غلاماً له فمات ولم يترك مالاً غيره»** الحديث، وقد أعله الشافعي بأنه سمعه من ابن عيينة مراراً لم يذكر قوله **«فمات»**، وكذلك رواه الأئمة أحمد وإسحاق وابن المديني والحميدي وابن أبي شيبة عن ابن عيينة، ووجه البيهقي الرواية المذكورة بأن أصلها **«أن رجلاً من الأنصار أعتق مملوكه إن حدث به حادث فمات، فدعا به النبي ﷺ فباعه من نعيم»** كذلك رواه مطر الوراق عن عمرو، قال البيهقي: فقوله فمات من بقية الشرط، أي فمات من ذلك الحدث، وليس إخباراً عن أن المدبر مات، فحذف من رواية ابن عيينة قوله **«إن حدث به حدث»** فوقع الغلط بسبب ذلك والله أعلم.

[الفتح: (١٩٨/٥)]

٦٨) حديث: **«المدبر لا يباع ولا يوهب ولا يورث، وهو حر من الثلث»**. رواه الدارقطني من حديث ابن عمر، وفيه: عبيدة بن حسان وهو ضعيف. وقال الدارقطني: الصواب موقوف. وأخرجه من وجه آخر، عن ابن عمر أضعف منه.
في الصحيحين عن جابر: **«أن رجلاً من الأنصار أعتق غلاماً له عن دبر لم يكن له مال غيره، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: من يشتريه مني فاشتراه نعيم ابن عبد الله بثمانمائة درهم: فدفعها إليه»**.

وللنسائي: **«كان محتاجاً عليه دين، فقال: اقض بها دينك»**. ووقع في رواية الترمذي والدارقطني: **«أنه مات ولم يترك مالاً غيره»**. قال أبو بكر النيسابوري: هذا خطأ، والصحيح أنه كان حياً يوم بيع المدبر. وأخرج الدارقطني، عن أبي جعفر قال إنما باع خدمته وإسناده ضعيف جداً.

[الدراية: (٨٧/٢)]

باب

لا نية للناسي والمخطيء

٦٩)عن أبي هريرة ﷺ قال: قال النبي ﷺ **«إن الله تجاوز لي عن أمتي ما وسوست به صدورها ما لم تعمل أو تكلم»**.

رواه البخاري

«رفع الله عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه» أخرجه ابن ماجه من حديث ابن عباس، إلا أنه بلفظ **«وضع»** بدل **«رفع»** وأخرجه الفضل بن جعفر التيمي في فوائده بالإسناد الذي أخرجه به ابن ماجه بلفظ **«رفع»** ورجاله ثقات، إلا أنه أعل بعلة غير قادحة، فإنه من رواية الوليد عن الأوزاعي عن عطاء عنه، وقد رواه بشر ابن بكر عن الأوزاعي فزاد **«عبيد بن عمير»** بين عطاء وابن عباس أخرجه الدارقطني والحاكم والطبراني، وهو حديث جليل.

* قول البخاري: ما لم تعمل أو تكلم.

قال الحافظ: وزاد ابن ماجه عن هشام بن عمار عن ابن عيينة في آخره **«وما استكرهوا عليه»** وأظنها مدرجة من حديث آخر، دخل على هشام حديث في حديث.

[الفتح: (٥/١٩٠-١٩٢)]

باب

التفريق بين الأم وولدها

٧٠) روى البخاري في تاريخه والحسين بن سفيان عن ضميرة: **«أن النبي ﷺ مر بأم ضميرة وهي تبكي فقال. ما يبكيك قالت: يا رسول الله فرق بيني وبين ابني فأرسل إلى الذي عنده ضميرة فابتاعه منه ببكر»** ورويناه بعلو في الأول من حديث المخلص قال ابن صاعد غريب تفرد به ابن وهب عن ابن أبي ذئب.

قلت: ذكر ابن مندة أن زيد بن الحباب تابع ابن أبي ذئب فرواه عن حسين أيضاً وأخرجه ابن مندة من طريق وراد قال ابن أبي ذئب اقرأني حسين كتاباً فيه من محمّد رسول الله ﷺ لأبي ضميرة وأهل بيته أن رسول الله أعتقهم.

قلت: وللحديث شاهد عند ابن إسحاق بسند منقطع وقد تابع ابن أبي ذئب أيضاً إسماعيل بن أبي أويس أخرجه محمّد بن سعد وأورده البغوي عنه عن إسماعيل بن أبي أويس أخبرني حسين بن عبد الله بن ضميرة بن أبي ضميرة أن الكتاب الذي كتبه رسول الله ﷺ إلى ضمرة فذكره كما تقدم، وفيه: **«أنهم كانوا أهل بيت من العرب وكان ممن افاء الله على رسوله فاعتذر ثم خير أبا ضميرة إن أحب أن يلحق بقومه فقد امنه رسول الله ﷺ وإن أحب أن يمكث مع رسول الله ﷺ فيكون من اهل بيته**

فاختار أبو ضميرة الله ورسوله ودخل في الإسلام فلا يعرض لهم أحد إلا بخير ومن لقيهم من المسلمين فليستوص بهم خيراً وكتب إلى أبي بن كعب» .

[الإصابة: (٢/٢١٤)]

كتاب
الأحكام والأقضية

باب

القضاء

١) قال الحافظ : حديث عبدالله بن أبي أوفى رفعه : **«الله مع القاضي مالم يجر»** الحديث أخرجه ابن المنذر . قلت : وأخرجه أيضاً ابن ماجه والترمذي واستغربه ، وصححه ابن حبان والحاكم .

٢) وقال أيضاً : فقد أخرج البيهقي بسند قوي : **«أن أبا بكر لما ولي الخلافة ولّى عمر القضاء»** ، وبسند آخر قوي : **«أن عمر استعمل عبدالله بن مسعود على القضاء، وكتب عمر إلى عماله: استعملوا صالحيكم على القضاء وأكلوهم»** . وبسند آخر لين : **«أن معاوية سأل أبا الدرداء وكان يقضي بدمشق، من لهذا الأمر بعدك»** .

[الفتح: (١٣/١٣٣)]

٣) حديث : **«أنه ﷺ بعث علياً إلى اليمن قاضياً، فقال: يارسول الله، بعثتني أقضي بينهم، وأنا شاب لا أدري ما القضاء، قال: فضرب رسول الله ﷺ في صدري، وقال: اللهم اهده، وثبت لسانه فوالذي فلق الحبة ما شككت في قضاء بين اثنين»** ، أبو داود ، والحاكم ، وابن ماجه ، والبزار ، والترمذي من طرق عن علي أحسنها رواية البزار عن علي ، وفي إسناده عمرو بن أبي المقدم ، واختلف فيه على عمرو بن مرة ، فرواه شعبة عنه أبي البختري قال : حدثني من سمع علياً أخرجه أبو يعلى ، وإسناده صحيح لولا هذا المبهم ، ومنها رواية البزار أيضاً عن علي ، قال : وهذا أحسن أسانيده ، ومنها وهي أشهرها رواية أبي داود عن علي ، وأخرجها النسائي في الخصائص ، والحاكم ، والبزار ، وقد رواه ابن حبان عن علي ومنها رواية ابن ماجه من طريق أبي البختري عن علي ، وهذا منقطع ، وأخرجها البزار ، والحاكم .

[الدراية: (٢/١٦٥)] ، [تلخيص الحبير: (٤/١٥٥٤-١٥٥٥)]

٤) روى الأربعة وأحمد وابن أبي شيبة والبزار من حديث أبي هريرة بلفظ : **«من جعل قاضياً فقد ذبح بغير سكين»** ، وصححه الحاكم والدارقطني . وأخرجه ابن عدي من حديث ابن عباس بلفظ : **«من استقضى فقد ذبح بغير سكين»** ، وإسناده ضعيف .

[تلخيص الحبير: (٤/١٥٥٧-١٥٥٨)] ، [الدراية: (٢/١٦٦)]

٥) روى ابن عدي والعقيلي والحاكم من حديث ابن عباس رفعه : **«من استعمل رجلاً على عصابة، وفي تلك العصابة من هو أرضى لله منه، فقد خان الله تعالى ورسوله، وجماعة المسلمين»** . قال العقيلي : إنما يعرف من كلام عمر ، انتهى . وفي إسناده حسين بن قيس الرحبي وهو واه ، وله شاهد من طريق إبراهيم بن زياد أحد المجهولين عن ابن عباس . أخرجه الطبراني عن ابن عباس وحمزة النصيبي ضعيف . وأخرجه أبو يعلى من حديث حذيفة رفعه : **«أيما رجل استعمل رجلاً على عشرة أنفس، وعلم أن في العشرة من هو أفضل منه، فقد غش الله تعالى ورسوله وجماعة المسلمين»** .

[الدراية: (٢/١٦٥)]

٦) في الأثر: **«أن ابن عمر امتنع من القضاء لما استقضاء عثمان»**، الترمذي، وأبو يعلى، وابن حبان، عن عبدالله بن موهب: أن عثمان قال لابن عمر: اذهب فاقض، قال: أوتعفيني يا أمير المؤمنين، قال: عزمت عليك إلا ذهبت فقضيت، قال: لا تعجل، أما سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من عاذ بالله فقد عاذ بمعاذ»**، قال: نعم، قال فإني أعوذ بالله أن أكون قاضياً، قال: وما يمنعك، وقد كان أبوك يقضي، قال: لأني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من كان قاضياً فقضى بالجور، كان من أهل النار، ومن كان قاضياً عالماً يقضي بحق او يعدل سأل التفلت كفافاً»**، فما أرجو منه بعد، هذا لفظ ابن حبان وهو غير متصل.

[أطراف المسند المعتلي: (٣٢٢/٤)]، [المطالب العالية: (٤١٢/٢)]، [تلخيص الحبير: (١٥٥٩/٤-١٥٦٠)]

٧) حديث: **«من حكم بين اثنين تراضيا به، فلم يعدل، فعليه لعنة الله»**، ابن الجوزي في التحقيق، قال: ذكر عبدالعزيز من أصحابنا من نسخة عبدالله بن جراد فذكره، وتعقبه صاحب التنقيح فقال: هي نسخة باطلة، كما صرح هو به في الموضوعات، وبالغ في الحط على الخطيب، لاحتجاجه بحديث منها فيما مضي من كتاب التحقيق.

[تلخيص الحبير: (١٥٦٠/٤)]

٨) حديث: **«من ولي من امور الناس شيئاً فاحتجب، حجبه الله يوم القيامة»**، أبو داود، الحاكم من حديث القاسم بن مخيمرة عن أبي مريم، وفيه قصة له مع معاوية. وأورد الحاكم شاهداً عن عمرو بن مرة الجهني، وعنه رواه أحمد، والترمذي، ورواه الطبراني في الكبير من حديث ابن عباس بلفظ: **«أيما أمير احتجب عن الناس فأهمهم احتجب الله عنه يوم القيامة»**، قال ابن أبي حاتم عن أبيه في النص: هذا حديث منكر.

[المطالب العالية: (٤١٣/٢)]، [تلخيص الحبير: (١٥٦٣/٤-١٥٦٤)]

٩) حديث: **«إذا جلس الحاكم، بعث الله له ملكين يسددانه، ويوفقانه، ويرشدانه ما لم يجر، فإذا جار عرجا، وتركاه»**، رواه البيهقي عن ابن عباس رفعه: **«إذا جلس القاضي في مكانه، هبط عليه ملكان، يسددانه ويوفقانه، ويرشدانه ما لم يجر، فإذا جار عرجا وتركاه»** وإسناده ضعيف، قال صالح جزرة: هذا الحديث ليس له أصل، روى الطبراني معناه من حديث واثلة بن الأسقع، وفي البزار عن أبي هريرة مرفوعاً: **«من ولي من امر المسلمين شيئاً، وكل الله به ملكاً عن يمينه، احسبه قال: وملكاً عن شماله يوفقانه ويسددانه إذا أريد به خيراً، ومن ولي من أمر المسلمين شيئاً فأريد به غير ذلك، وكل إلى نفسه»**، قال: ولا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا من حديث عراك وإبراهيم ليس بالقوي، وروى الترمذي، وابن ماجه، وابن حبان، والحاكم، والبيهقي، من حديث عبدالله بن أبي أوفي: **«إن الله مع القاضي ما لم يجر»**، زاد البيهقي: **«فإذا جار تخلى عنه، ولزمه الشيطان»**، وزاد ابن ماجه: **«فإذا جار وكله الله إلى نفسه»**، وللحاكم: **«فإذا جار تبرأ الله منه»**، وقال الترمذي: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عمران القطان، قلت: وفيه مقال

إلا أنه ليس بالمتروك، وقد استشهد به البخاري، وصحح لـه ابـن حبان، والحاكم، وروي الطبراني في الأوسط عن أنس: أن الحجاج أراد أن يجعل إليه قضاء البصرة، فقال أنس: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من طلب القضاء واستعان عليه، وكل إلى نفسه، ومن لم يطلبه، ولم يستعن عليه، انزل الله عليه ملكاً يسدده**»، وقال: لا يروى عن أنس إلابهذا الإسناد، تفرد به عبدالأعلى، انتهى، وقوله بلال بن أبي بردة فيه نظر.

[لسان الميزان: (٢٤٣/٦)]، [تلخيص الحبير: (٥٤٩/١)، (١٥٥٣/٤-١٥٥٤)]، [مختصر زوائد البزار: (٥٤٩/١)]

١٠)عن علي رضي الله تعالى عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا تقاضى إليك رجلان فلا تقض للأول حتى تسمع كلام الآخر، فسوف تدري كيف تقضي**». قال علي: فما زلت قاضياً بعد. رواه أحمد وأبو داود والترمذي وحسنه وقواه ابن المديني، وصححه ابن حبان، وله شاهد عند الحاكم من حديث ابن عباس.

[بلوغ المرام: (٤١٦، ٤١٧)]

١١)ترجمة عبدالله بن إدريس بن يزيد: وروى الخطيب بإسناد صحيح: «**أن الرشيد عرض عليه القضاء فأبى ووصله فرد عليه وسأله أن يحدث ابنه إذا جاءنا مع الجماعة حدثناه فقال له: وددت أني لم أكن رأيتك فقال: وأنا وددت أني لم أكن رأيتك**».

[التهذيب: (١٢٧/٥)]

باب
نقض القضاء

١٢)أثر عمر: أنه كتب إلى أبي موسى: «**لابد عن قضاء قضيته، ثم راجعت في نفسك، فهديت لرشدك أن تنقضه، فإن الحق قديم لا ينقضه شيء، والرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل**»، الدارقطني، والبيهقي من حديث عمر أتم منه، وساقه ابن حزم من طريقين، وأعلهما بالانقطاع، لكن اختلاف المخرج فيهما، مما يقوي أصل الرسالة، لا سيما وفي بعض طرقه أن رواية أخرج الرسالة مكتوبة.

[تلخيص الحبير: (١٥٧٤/٤)]

١٣)حديث علي: أنه نقض قضاء شريح، «**بأن شهادة المولى لا تقبل**»، بالقياس الجلي، وهو أن ابن العم تقبل شهادته مع أنه أقرب من المولى، لم أجده.

[تلخيص الحبير: (١٥٧٤/٤)]

باب
لا يقضي القاضي إلا وهو شبعان ريان

١٤)حديث: «**لا يقضي القاضي إلا وهو شبعان ريان**»، والطبراني في الأوسط، والحارث في مسنده، والدارقطني، والبيهقي من حديث أبي سعيد، وفيه القاسم العمري، وهو متهم بالوضع.

[الفتح: (١٤٧/١٣)]، [تلخيص الحبير: (١٥٦٤/٤)]

باب
اجتهاد الحاكم

١٥)روى الحاكم والدارقطني من حديث عقبة بن عامر، وأبي هريرة، وعبدالله بن عمرو بلفظ: «**إذا اجتهد الحاكم فأخطأ فله أجر، وإن أصاب فله عشرة أجور**»، وفيه فرج بن فضالة، وهو ضعيف، وتابعه ابن لهيعة بغير لفظه، ورواه أحمد من حديث عمرو بن العاص بلفظ: «**إن أصبت القضاء فلك عشرة أجور، وإن أنت اجتهدت فأخطأت، فلك حسنة**»، وإسناده ضعيف جداً.

[تلخيص الحبير: (١٥٥٢/٤)]

١٦)قال أبو يعلى: عن عبدالله بن عمرو بن العاص ﷺ عن أبيه ﷺ قال: جاء خصمان يختصمان إلى النبي ﷺ فقال النبي ﷺ: «**ياعمرو، اقض بينهما. قلت: يانبي الله، أنت أولى بذلك، قال ﷺ: وإن كان. قلت: على ماذا أقضي؟ قال: على إن أصبت القضاء بينهما فلك عشر حسنات، وإن اجتهدت فأخطأت فلك حسنة واحدة**».

قال الحافظ: فرج ضعيف، والحديث في الصحيحين عن عمرو بغير هذا السياق وفيه «**إذا اجتهد فأصاب فله أجران**».

[المطالب العالية: (٢/٢٨٧-٢٨٨)]

١٧)ساق الحافظ بسند عن أم سلمة قالت: جاء رجلان من الأنصار إلى النبي ﷺ يختصمان في مواريث لهما قد درست فقال النبي ﷺ: «**إنما أنا بشر وانكم تختصمون إلي، وإنما أقضي برأيي فيما لم ينزل علي فيه، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار يأتي بها يوم القيامة على عنقه**» قالت: فبكي الرجلان وقال كل منهما: حقي له يا رسول الله فقال رسول الله ﷺ: «**أما إذ فعلتما فاذهبا فتوضيا ثم اقتسما واستهما وليحلل كل منكما صاحبه**». هذا حديث حسن من هذا الوجه، وأخرجه أبو داود وفي الباب عن أبي هريرة، وأخرجه أحمد وابن ماجه نحو حديث أم سلمة، لكن باختصار والله أعلم.

[موافقة الخبر الخَبر: (١٨٢/١-١٨٣)]

١٨)روى أنه ﷺ لما أراد أن يبعث معاذاً إلى اليمن، قال له: «**كيف تقضي إذا غلب عليك قضاء؟**

قال: اقضي بكتاب الله، قال: فإن لم تجد في كتاب الله؟ قال: بسنة رسول الله، قال: فإن لم تجد؟قال: أجتهد رايي ولا آلو، فضرب صدره، وقال: الحمدلله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضاه رسول الله» ، أحمد ، وأبو داود ، والترمذي ، وابن عدي ، والطبراني ، والبيهقي ، عن معاذ ، قال الترمذي : لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وليس إسناده بمتصل ، وقال البخاري في تاريخه : الحارث بن عمرو عن أصحاب معاذ ، وعنه أبو عون لا يصح ، ولا يعرف إلا بهذا ، وقال الدارقطني في العلل : رواه شعبة عن أبي عون هكذا ، وأرسله ابن مهدي وجماعات عنه ، والمرسل أصح .

[النكت الظراف: (٨/٤٢١-٤٢٢)]، [تلخيص الحبير: (٤/١٥٥٦-١٥٥٧)]

١٩)ساق الحافظ بسنده عن معاذ جبل ﷺ أن النبي ﷺ لما بعثه إلى اليمن قال له : **«كيف تقضي إذا عرض لك أمر؟ قال: اقضي بما في كتاب الله، قال: فإن لم يكن في كتاب الله؟ قال: فبسنة رسول الله، قال: فإن لم يكن في سنة رسول الله؟، قال: أجتهد رايي ولا آلو، قال: فضرب في صدره وقال: الحمدلله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي رسول الله»** . وهذا حديث غريب أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي قال الترمذي : حديث غريب ، وليس إسناده عندي بمتصل ، كذا قال ، وكأنه نفى الإتصال باعتبار الإبهام الذي في بعض رواته وهو أحد القولين في حكم المبهم ، وقال البخاري في التاريخ : الحارث بن عمرو الثقفي ابن أخي المغيرة بن شعبة عن ناس من أهل حمص وعنه أبو عون- يعني محمّد بن عبيدالله الثقفي- لا يعرف ولا يصح . إنتهى . وقد أطلق صحته جماعة من الفقهاء كالباقلاني وأبي الطيب الطبري وإمام الحرمين لشهرته وتلقي العلماء له بالقبول . وله شاهد صحيح الإسناد لكنه موقوف . وعن عبدالله بن مسعود ﷺ قال : **«لقد اتى علينا زمان وما نسأل ولسنا هناك، ثم بلغنا الله ما ترون، فإذا سئل أحدكم عن شيء فلينظر في كتاب الله فإن لم يجده في كتاب الله فلينظر في سنة رسول الله، فإن لم يجده في كتاب الله ولا في سنة رسول الله فلينظر فيما اجتمع عليه المسلمون فإن لم يكن فليجتهد رايه، ولا يقل أحدكم إني أخشى فإن الحلال بين والحرام بين وبين ذلك أمور مشتبهة، فدع ما يريبك إلى مالا يريبك»** . هذا موقوف صحيح . وقد أخرجه البيهقي من طريق الثوري عن الأعمش فقال : عن عمارة عن حريث بن ظهير أو عبدالرحمن بن يزيد عن عبدالله بن مسعود ، فلعل الأعمش كان يشك فيهما تارة ويجزم بأحدهما أخرى . وفي الباب عن عمر بن الخطاب نحو حديث عبدالله بن مسعود دون ما في أوله وآخره أخرجه الدارمي والبيهقي أيضاً بإسناد صحيح . وأخرج البيهقي عن زيد بن ثابت أنه قال : ذلك لمسلمة بن مخلد لما سأله عن القضاء وإسناده حسن والله أعلم . وقد وقع لي حديث معاذ من وجه آخر فساق سنده عن معاذ بن جبل ﷺ قال : لما بعثني النبي ﷺ إلى اليمن قلت : أرأيت ما سئلت عنه أو اختصم إلي فيه مما ليس في كتاب الله ولم أسمعه منك؟ قال : **«اجتهد فإن الله إن عرف منك الصدق وفقك للحق، فإن أشكل عليك أمر فتوقف حتى تتبينه أو تكتب إليّ فيه، ولا تقضين إلا بما تعلم»** ، هذا حديث غريب أخرجه سعيد الأموي في كتاب المغازي بهذا الإسناد . ومن هذا

الوجه أخرجه الخطيب في كتاب الفقيه والمتفقه وعليه اعتمد من قوى الطريق الأولى، وزعم أن بعض التابعين الذين لم يسموا من أصحاب معاذ هو عبدالرحمن بن غنيم، قال: وهو ثقة مشهور.

[التهذيب: (١٣٢/٢)]، [موافقة الخُبر الخَبر: (١١٨/١-١٢٢)]

باب
الرزق على الحكم

٢٠) قال البخاري: رزق الحاكم والعاملين عليها وكان شريح القاضي يأخذ على القضاء أجراً وقالت عائشة: يأكل الوصي بقدر عمالته، وأكل أبو بكر وعمر.

* قول البخاري: وأكل أبو بكر وعمر.

قال الحافظ: وأما أثر عمر فوصله ابن أبي شيبة وابن سعد من طريق حارثة بن مضرب قال: «**قال عمر إني أنزلت نفسي من مال الله بمنزلة قيم اليتيم، إن استغنيت عنه تركت وإن افتقرت إليه أكلت بالمعروف**»، وسنده صحيح. وأخرج الكرابيسي بسند صحيح عن الأحنف قال: «**كنا بباب عمر- فذكر قصة وفيها- فقال عمر: أنا أخبركم بما أستحل: ما أحج عليه وأعتمر، وحلتي الشتاء والقيظ، وقوتي وقوت عيالي كرجل من قريش ليس بأعلاهم ولا أسفلهم**».

[تلخيص الحبير: (١٥٧٢/٤-١٥٧٣)]، [التغليق: (٢٩٤/٥-٢٩٥)]، [الفتح: (١٦١/١٣)]

٢١) حديث: «**أن أبا بكر كان يأخذ من بيت المال كل يوم درهمين**»، لم أره هكذا، وروي ابن سعد بسند صحيح إلى ميمون الجزري والد عمرو، قال: «**لما استخلف أبو بكر جعلوا له ألفين، قال: زيدوني فإن لي عيالاً، وقد شغلتموني عن التجارة، فزادوه خمسمائة**».

[تلخيص الحبير: (١٥٧٢/٤)]

باب
أخذ حق الضعيف من القوي

٢٢) عن أبي سفيان بن الحارث قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «**لا يقدس الله أمة لا يأخذ الضعيف فيها حقه من القوي**». أخرجه الدارقطني في كتاب الأخوة وابن قانع. سنده صحيح لولا هذا الشيخ الذي لم يسم.

[الإصابة: (٩٠/٤)]

باب
هدايا الأمراء

٢٣) حديث: «**هدايا الأمراء غلول**»، البيهقي، وابن عدي من حديث أبي حميد، وإسناده ضعيف، والطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة، وإسناده أشد ضعفاً، وفيه عن جابر أخرجه سنيد بن

داود في تفسيره عن عبدة بن سليمان عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن عن جابر، وإسماعيل ضعيف.

[الفتح: (١٣/١٧٥)]، [تلخيص الحبير: (٤/١٥٦٥)]

باب
الرشا

٢٤) حديث أبي هريرة: «**لعن الله الراشي والمرتشي**»، أحمد، والترمذي، وابن حبان، قال الترمذي: وفي الباب عن عبدالله بن عمرو، وعائشة، وأم سلمة، قلت: وفيه أيضاً عن عبدالرحمن بن عوف، وثوبان، وأما حديث عبدالله بن عمرو: فرواه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه، وابن حبان، قال الترمذي: وقواه الدارمي، وأما حديث عائشة وأم سلمة: فينظر من أخرجهما، وأما حديث عبدالرحمن بن عوف، فرواه الحاكم من حديث أبي سلمة عن أبيه، وروي عن أبي سلمة عن عبدالله بن عمرو وهو أصح، قاله الدارقطني في العلل، وقال الترمذي: لا يصح عن أبيه، وأما حديث ثوبان: فرواه أحمد، والحاكم، وفي إسناده ليث بن أبي سليم، وذكر البزار أنه تفرد به.

[بلوغ المرام: (٤١٨)]، [تلخيص الحبير: (٤/١٥٦٥)]

٢٥) وقال مسدد: عن مسروق قال: «**إن رجلاً سأل عبدالله عن السحت. قال: الرشا. قال: فالجور في الحكم؟ قال: ذاك الكفر**».

وقال أبو يعلى ولفظه: «**كنت جالساً عند عبدالله ﷺ فقال له رجل: ما السحت؟ قال الرشا. قال: فالجور في الحكم؟ قال: ذاك الكفر ثم قرأ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَـٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾**».

قال الحافظ: تابعه شعبة، عن منصور، أخرجه الحاكم.

[المطالب العالية: (٢/٤١٦-٤١٧)]

باب
غضب الحاكم

٢٦) حديث شريح: «**اشترط عليّ عمر حين ولاني القضاء: أن لا أبيع ولا ابتاع، ولا اقضي وأنا غضبان**»، لم أجده.

[تلخيص الحبير: (٤/١٥٧٣)]

باب
في المشاورة

٢٧) قال الحافظ في حديث الحسن البصري في قوله ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ﴾ قال: «**كان النبي ﷺ غنياً**

عن مشاورتهم، وإنما أراد بذلك أن يستن الحكام بعد بهذا الأمر، سعيد بن منصور عن الحسن نحوه، ورواه السلمي في آداب الصحبة عن ابن عباس مرفوعاً، وفيه عباد بن كثير، وهو ضعيف جداً.

[تلخيص الحبير: (١٥٧٣/٤)]

٢٨) قول البخاري: باب قول الله تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾، ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ﴾.

قال الحافظ: فأما الآية الأولى فأخرج البخاري في الأدب المفرد وابن أبي حاتم بسند قوي عن الحسن قال: «**ما تشاور قوم قط بينهم إلا هداهم الله لأفضل ما يحضرهم**». وفي لفظ «**إلا عزم الله لهم بالرشد أو بالذي ينفع**»، وأما الآية الثانية فأخرج ابن أبي حاتم بسند حسن عن الحسن أيضاً قال: «**قد علم أنه ما به إليهم حاجة، ولكن أراد أن يستن به من بعده**»، في حديث أبي هريرة: «**ما رأيت أحداً أكثر مشورة لأصحابه من النبي ﷺ**» ورجاله ثقات إلا أنه منقطع.

[الفتح: (٣٥١/١٣-٣٥٢)]

٢٩) وقول البخاري: وإن المشاورة قبل العزم والتبين بقوله تعالى: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾.

قال الحافظ: ونقل السهيلي عن ابن عباس أن المشاورة مختصة بأبي بكر وعمر ولعله من تفسير الكلبي ثم وجدت له مستنداً في فضائل الصحابة لأسد بن موسى والمعرفة ليعقوب بن سفيان بسند لا بأس به عن عبدالرحمن بن عنم بفتح المعجمة وسكون النون وهو مختلف في صحبته أن النبي ﷺ قال لأبي بكر وعمر: «**لو أنكما تتفقان على أمر واحد ما عصيتكما في مشورة أبداً**».

[الفتح: (٣٥٢/١٣)]

٣٠) قول البخاري: وشاور النبي ﷺ أصحابه يوم أحد.

قال الحافظ: والقدر الذي ذكره هنا مختصر من قصة طويلة لم تقع موصولة في موضع آخر من الجامع الصحيح وقد وصلها الطبراني وصححها الحاكم عن ابن عباس قال: «**تنفل رسول الله ﷺ سيفه ذا الفقار يوم بدر، وهو الذي رأى فيه الرؤيا يوم أحد، وذلك أن رسول الله ﷺ لما جاءه المشركون يوم أحد كان رأي رسول الله ﷺ أن يقيم بالمدينة فيقاتلهم فيها فقال له ناس لم يكونوا شهدوا بدراً: أخرج بنا يا رسول الله إليهم نقاتلهم بأحد، ونرجو أن نصيب من الفضيلة ما أصاب أهل بدر، فما زالوا برسول الله ﷺ حتى لبس لامته، فلما لبسها ندموا، وقالوا يا رسول الله أقم فالرأي رأيك، فقال: ما ينبغي لنبي أن يضع أداته بعد أن لبسها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه**» وكان ذكر لهم قبل أن يلبس الأداة: «**إني رأيت أني في درع حصينة فأولتها المدينة**»، وهذا سند حسن وأخرج أحمد والدرامي والنسائي عن جابر نحوه، وتقدمت الإشاره إليه في كتاب التعبير وسنده صحيح ولفظ أحمد أن النبي ﷺ قال: «**رأيت كأني في درع حصينة، ورأيت بقراً تنحر فأولت الدرع الحصينة المدينة**» الحديث.

قال الحافظ: وأخرج البيهقي بسند صحيح عن ميمون بن مهران قال: «**كان أبو بكر الصديق إذا ورد عليه أمر نظر في كتاب الله، فإن وجد فيه ما يقضي به قضى بينهم، وإن علمه من سنة**

رسول الله ﷺ قضي به وإن لم يعلم خرج فسأل المسلمين عن السنة، فإن أعياه ذلك دعا رؤوس المسلمين وعلماءهم واستشارهم».

وقال أيضاً: ومشاورة عثمان الصحابة أول ما استخلف فيما يفعل بعبيدالله بن عمر لما قتل الهرمزان وغيره، ظناً منه أن لهم في قتل أبيه مدخلاً، وهي عند ابن سعد وغيره بسند حسن، ومشاورته الصحابة في جمع الناس على مصحف واحد، أخرجها ابن أبي داود في كتاب المصاحف من طرق عن علي منها قوله: «**ما فعل عثمان الذي فعل في المصاحف إلا عن ملأ منا**» وسنده حسن.

[الفتح: (١٣/٣٥٤)]

٣١) قال الحافظ: وفي تفسير سنيد من مرسل سعيد بن جبير: «**أن سعد بن معاذ لما سمع ما قيل في أمر عائشة قال سبحانك هذا بهتان عظيم**».

[الفتح: (١٣/٣٥٥)]

٣٢) قال الزمخشري: عن أبي هريرة ﷺ: «**ما رأيت أحداً أكثر مشاورة من أصحاب الرسول ﷺ**».

قال الحافظ: هذا فيه تحريف. والصواب: «**من رسول الله ﷺ لأصحابه**»، كذلك أخرجه الشافعي عن ابن عيينة عن الزهري عنه وهو منقطع وهو مختصر من الحديث الطويل في قصة الحديبية وغزوة الفتح، أخرجه ابن حبان عن المسور ومروان.

[الكافي الشاف: (١/٤٢٣)]

٣٣) قال الحافظ: روى الحاكم في المستدرك والطبراني، عن ابن عباس، قال: «**تنفل رسول الله ﷺ، سيفه ذا الفقار، يوم بدر، قال ابن عباس، وهو الذي رأى فيه الرؤيا يوم أحد، وذلك أن رسول الله ﷺ، لما جاءه المشركون يوم أحد، كان رأي رسول الله، ﷺ أن يقيم بالمدينة يقاتلهم فيها فقال له ناس لم يكونوا شهدوا بدراً، تخرج بنا يا رسول الله إليهم فقاتلهم بأحد، ونرجو أن نصيب من الفضلية، ما أصاب أهل بدر، فما زالوا برسول الله ﷺ، حتى لبس أداته، فلما لبسها ندموا، وقالوا: يا رسول الله! أقم، فالرأي رأيك، فقال رسول الله ﷺ: ما ينبغي لنبي أن يضع أداته بعد أن لبسها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه**» قال: «**وكان رسول الله ﷺ، قال لهم يومئذ قبل أن يلبس الأداة: إني رأيت أني في درع حصينة، فأولتها المدينة. وأني مردف كبشاً، فأولته كبش الكتيبة، ورأيت أن سيفي ذا الفقار فل، فأولته فلا فيكم. ورأيت بقراً يذبح، فبقر والله خير، فبقر والله خير**»، قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد. قلت: وهو كما قال: فقد روى النسائي، وابن ماجه، وأبو بكر البزار بعضه. ورواه أحمد بن حنبل بتمامه.

وأما حديث جابر، فقال الإمام أحمد في مسند جابر من مسنده عن جابر، أن رسول الله ﷺ، قال: «**رأيت كأني في درع حصينة، ورأيت بقراً تنحر، فأولت أن الدرع الحصينة المدينة، وأن البقر بقر والله خير، قال: فقال لأصحابه: لو أنا أقمنا بالمدينة، فإن دخلوا علينا فيها قاتلناهم، فقالوا: والله يا رسول الله! ما دُخِل علينا فيها في الجاهلية، فكيف يدخل علينا فيها في**

الإسلام؟ فقال: شأنكم إذاً، فلبس لأمته، قال: فقالت الأنصار: رددنا على رسول الله ﷺ، رأيه فجاءوا، فقالوا: يا نبي الله، شأنك إذاً فأقم فقال: إنه ليس لنبي إذا لبس لأمته أن يضعها حتى يقاتل» . رواه الدارمي وابن الجارود ، والنسائي من حديث حماد بن سلمة وإسناده صحيح ، ولم أجده بتمامه إلا من الطريق التي سقتها .

[التغليق: (٥/٣٣٠-٣٣٢)]

باب
كيف يجلس الخصمين بين يدي القاضي

٣٤) حديث علي : أنه جلس بجنب شريح في خصومة له مع يهودي، فقال : لو كان خصمي مسلماً جلست معه بين يدك ، ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول : **«لا تساووهم في المجالس»** ، أبو أحمد الحاكم في الكنى : **«عرف عليٌ درعا له مع يهودي، فقال: يا يهودي درعي سقطت مني»** ، فذكره مطولاً ، وقال : منكر ، وأورده ابن الجوزي في العلل من هذا الوجه ، وقال : لا يصح ، تفرد به أبو سمير ، ورواه البيهقي من وجه آخر عن الشعبي قال : **«خرج عليٌ إلى السوق، فإذا هو بنصراني يبيع درعاً، فعرف عليٌّ الدرع»** ، فذكره بغير سياق ، وفي رواية له : **«لولا أن خصمي نصراني، لجثيت بين يديك»** ، وفيه عمرو بن شمر عن جابر الجعفي ، وهما ضعيفان ، وقال ابن الصلاح في الكلام على أحاديث الوسيط : لم أجد له إسناداً يثبت ، وقال ابن عسكر في الكلام على أحاديث المهذب : إسناده مجهول .

[تلخيص الحبير: (٤/١٥٧١)]

باب
في ضيافة الخصوم

٣٥) حديث علي : **«لا يضيف أحدكم الخصمين إلا أن يكون خصمه معه»** ، البيهقي بإسناد ضعيف منقطع ، وهو في مسند إسحاق بن راهويه قال : عن الحسن قال : **«جاء رجل فنزل على علي فأضافه، فلما فرغ قال: إني أريد أن أخاصم، فقال: فإن النبي ﷺ نهانا أن نضيف الخصم إلا ومعه خصمه»** ، وأخرجه عبدالرزاق من هذا الوجه ، ولكن رواه ابن خزيمة في صحيحه عن علي قال : **«كان النبي ﷺ لا يضيف الخصم إلا وخصمه معه»** ، ذكره البيهقي أنه قرأه في كتابه ، وأخرجه الطبراني في الأوسط بلفظ : **«نهى النبي ﷺ أن يضيف أحد الخصمين دون الآخر»** ، وقال : تفرد به الواسطي ، انتهى . والقاسم بن غصن مضعف .

[تلخيص الحبير: (٤/١٥٧١-١٥٧٢)]

باب
صاحب الحق

٣٦)حديث: «**لصاحب الحق يد ولسان**»، رواه الدارقطني من مرسل محكول. وابن عدي من حديث أبي عتبة الخولاني، وأخرجه في ترجمة محمّد بن معاوية أحد الساقطين.

[الدراية: (٢/١٩٩)]

باب
التحكيم

٣٧)عن أبي بن كعب «**كان بين عمر بن الخطاب وبين معاذ بن عفراء دعوى شيء، فحكما أبي بن كعب ...**» الحديث. موقوف. رواه الدارقطني في الأحكام: رجاله ثقات إلى محمّد وهو ابن سيرين.

[إتحاف المهرة: (١/٢٥٨-٢٥٩)]

باب
في الكاتب

٣٨)قال الحافظ: وعند البيهقي بسند حسن عن عبدالله بن الزبير: «**أن النبي ﷺ استكتب عبدالله بن الأرقم، فكان يكتب له إلى الملوك فبلغ من أمانته عنده أنه كان يأمره أن يكتب ويختم ولا يقرؤه**».

[الفتح: (١٣/١٩٦)]

باب
الكتاب في الحدود

٣٩)قال الحافظ: أخرج عبدالرزاق من طريق عبدالله بن عامر بن ربيعة قال: «**استعمل عمر قدامة بن مظعون فقدم الجارود سيد عبد القيس على عمر فقال: إن قدامة شرب فسكر فكتب عمر إلى قدامة في ذلك**» فذكر القصة بطولها في قدوم قدامة وشهادة الجارود وأبي هريرة عليه، وفي احتجاج قدامة بآية المائدة وفي رد عمر عليه وجلده الحد وسندها صحيح.

[الفتح: (١٣/١٥١)]

باب

إذا أخطأ القاضي

٤٠) قول البخاري: فحمد سليمان ولم يلم داود.

قال الحافظ: وأخرج عبدالرزاق بسند صحيح عن مسروق قال: «**كان حرثهم عنباً نفشت فيه الغنم اي رعت ليلاً، فقضي داود بالغنم لهم، فمروا على سليمان فأخبروه الخبر فقال سليمان: لا، ولكن اقضي بينهم ان يأخذوا الغنم فيكون لهم لبنها وصوفها ومنفعتها ويقوم هؤلاء على حرثهم، حتى إذا عاد كما كان ردوا عليهم غنمهم**». وأخرجه الطبري من وجه آخر لين فقال: فيه عن مسروق عن ابن مسعود وأخرجه ابن مردويه والبيهقي من وجه أخر عن ابن مسعود وسنده حسن.

[الفتح: (١٣/١٥٩)]

٤١)جاء في استحباب الاستشارة آثار جياد. وأخرج يعقوب بن سفيان بسند جيد عن الشعبي قال: «**من سره ان يأخذ بالوثيقة من القضاء فليأخذ بقضاء عمر، فإنه كان يستشير**».

[الفتح: (١٣/١٦٠)]

باب

إجابة الحاكم الدعوة

٤٢) قول البخاري: وقد أجاب عثمان بن عفان عبداً للمغيرة بن شعبة.

قال الحافظ: والأثر رويناه موصولاً في فوائد أبي محمّد بن صاعد، وفي زوائد البر والصلة لابن المبارك، بسند صحيح إلى أبي عثمان النهدي: «**إن عثمان بن عفان اجاب عبداً للمغيرة بن شعبة دعاه وهو صائم فقال: اردت أن أجيب الداعي وادع بالبركة**».

[الفتح: (١٣/١٧٤-١٧٥)]

باب

لا ضرر ولا ضرار

٤٣)روى ابن ماجه عن عبادة بن الصامت: «**ان رسول الله ﷺ قضى ان لا ضرر ولا ضرار**»، وفيه انقطاع. ورواه من حديث ابن عباس وفيه جابر الجعفي. وكذا أخرجه أحمد وعبدالرزاق والطبراني. وأخرجه ابن أبي شيبة من وجه آخر أقوى منه، والدارقطني من وجه آخر. وأخرجه الدارقطني والحاكم، من حديث أبي سعيد أن النبي ﷺ قال: «**لا ضرر ولا ضرار، من ضر ضره الله، ومن شق شق الله عليه**» وهو في الموطأ مرسل. وأخرجه الدارقطني من حديث أبي هريرة. وأخرجه أبو داود في المراسيل عن أبي لبابة وهو منقطع بين واسع وأبي لبابة. وأخرجه الطبراني في الأوسط من وجه آخر

عن جابر موصولاً.

[هداية الرواة: (مخطوط)]، [الدراية: (٢/٢٨٢)]

باب

في البغي والمكر والنكث

٤٤)ترجمة مروان بن عبدالله بن صفوان: قال العقيلي: مجهول بالنقل هو وأبوه وحديثه غير محفوظ ثم ساق عن حذيفة ﷺ رفعه: **«أهل الجور وأعوانهم في النار»**.

[لسان الميزان: (٦/١٦)]

٤٥)روى الطبري عن عبدالله بن نفيل رفعه: **«ثلاث قد فرغ الله من القضاء فيهن»** الحديث في ذكر البغي والمكر والنكث وهكذا أخرجه ابن مردويه في تفسيره من طريق عبدالله بن سالم، ورجاله ثقات إلا أنه منقطع.

[الإصابة: (٢/٣٧٦-٣٧٧)]

باب

فيمن دعي إلى الحاكم فامتنع

٤٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: **«من دعي إلى الحاكم من حكام المسلمين فلم يأته فهو ظالم- أو قال: لا حق له»**.

قال: لا نعلم أحداً يرويه عن النبي ﷺ متصل الإسناد إلا من هذا الوجه، عن عمران، وقد رواه غير واحد عن الحسن مرسلاً، وأسنده روح، وهو لين الحديث.

قلت: وشيخ البزار ضعفه ابن معين، وشيخه مجهول.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٥٠)]

باب

في الشهود ومن لا تقبل شهادته

٤٧) قول البخاري: وجلد عمر أبا بكرة وشبل بن معبد ونافعاً بقذف المغيرة.

أخرجه عمر بن شبة في أخبار البصرة، من هذا الوجه، وساق قصة المغيرة هذه من طرق كثيرة محصلها: **«أن المغيرة بن شعبة كان أمير البصرة لعمر، فاتهمه أبو بكرة- وهو نفيع- الثقفي الصحابي المشهور، وكان أبو بكرة ونافع بن الحارث بن كلدة الثقفي وهو معدود في الصحابة وشبل بكسر المعجمة وسكون الموحدة ابن معبد بن عتيبة بن الحارث البجلي وهو معدود في المخضرمين وزياد بن عبيه الذي كان بعد ذلك يقال له زياد بن أبي سفيان إخوة من أم أمهم سمية مولاة الحارث بن كلدة، فاجتمعوا جميعا فرأوا المغيرة متبطن المرأة**

وكان يقال لها الرقطاء. أم جميل بنت عمرو بن الأفقم الهلالية وزوجها الحجاج بن عتيك بن الحارث بن عوف الجشمي، فرحلوا إلى عمر فشكوه، فعزله وولى أبا موسى الأشعري، وأحضر المغيرة فشهد عليه الثلاثة بالزنا، وأما زياد فلم يبت الشهادة وقال: رأيت منظراً قبيحاً، وما أدري أخالصها أم لا، فأمر عمر بجلد الثلاثة حد القذف وقال ما قال». وأخرج القصة الطبراني في ترجمة شبل بن معبد والبيهقي من رواية أبي عثمان النهدي: **«أنه شاهد ذلك عند عمر»** وإسناده صحيح. رواه الحاكم في المستدرك من طريق عبدالعزيز بن أبي بكرة مطولاً وفيها فقال زياد: **«رأيتهما في لحاف وسمعت نفساً عالياً ولا أدري ما وراء ذلك»**.

قال الحافظ: وروى ابن أبي حاتم من وجه آخر عنه لا تقبل، لكن إسناده ضعيف.

[الفتح: (٥/٣٠٤)]

٤٨) قال الحافظ: وروي ابن جريج بإسناد صحيح عن شريح أنه كان يقول في القاذف **«يقبل الله توبته، ولا أقبل شهادته»** وروى ابن أبي خالد بإسناد ضعيف عن شريح: أنه كان لا يقبل شهادته.

* قول البخاري: وقال بعض الناس: لاتجوز شهادة القاذف وإن تاب.

قال الحافظ: هذا منقول عن الحنفية، واحتجوا في رد شهادة المحدود بأحاديث قال الحفاظ: لا يصح منها شيء، وأشهرها حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً: **«لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا محدود في الإسلام»**، أخرجه أبو داود وابن ماجه ورواه الترمذي من حديث عائشة نحوه وقال: لا يصح وقال أبو زرعة: منكر، وروي عبد الرزاق عن الثوري عن واصل عن إبراهيم قال: لا تقبل شهادة القاذف، توبته فيما بينه وبين الله، قال الثوري: ونحن على ذلك، وأخرج عبدالرزاق من رواية عطاء الخراساني عن ابن عباس نحوه وهو منقطع، ولم يصب من قال إنه سند قوي.

[الفتح: (٥/٣٠٤)]

٤٩) وقال أنس: شهادة العبد جائزة إذا كان عدلاً. وأجازه شريح وزرارة بن أبي أوفى.

قال الحافظ: وأما قول زرارة بن أبي أوفى وهو قاضي البصرة فلم أقف على سنده إليه.

[الفتح: (٥/٣١٦)]

٥٠) قال الحافظ: أخرج عبدالرزاق وأبو عوانة وابن حبان في صحيحيهما: **«عرضت على النبي ﷺ يوم الخندق فلم يجزني ولم يرني بلغت»** وهي زيادة صحيحة لا مطعن فيها.

[الفتح: (٥/٣٣٠)]

٥١) وقال شريح القاضي، وسأله إنسان الشهادة فقال: ائت الأمير حتى أشهد لك، وقال عكرمة: قال عمر لعبدالرحمن بن عوف: لو رأيت رجلاً على حد- زنا أو سرقة- وأنت أمير، فقال: شهادتك شهادة رجل من المسلمين، قال: صدقت. وقال عمر: لولا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبت آية الرجم بيدي وأقر ماعز عند النبي ﷺ بالزنا أربعاً فأمر برجمه، ولم يذكر أن النبي ﷺ أشهد من حضره. وقال حماد: إذا أقر مرة عند الحاكم رجم. وقال الحاكم: أربعاً.

* قول البخاري: وقال عكرمة قال عمر لعبدالرحمن بن عوف.

قال الحافظ: وأخرجه ابن أبي شيبة عن عبدالكريم بلفظ: «**أرأيت لو كنت القاضي أو الوالي وأبصرت إنساناً على حد أكنت تقيمه عليه؟ قال: لا، حتى يشهد معي غيري، قال أصبت لو قلت غير ذلك لم تُجدْ**». قلت: وقد جاء عن أبي بكر الصديق نحو هذا وسأذكره بعد، وهذا السند منقطع بين عكرمة ومن ذكره عنه لأنه لم يدرك عبدالرحمن فضلاً عن عمر.

قال الحافظ: روى ابن شهاب عن زبيد بن الصلت: أن أبا بكر الصديق قال: «**لو وجدت رجلاً على حد ما أقمته عليه حتى يكون معي غيري**»، ثم ساقه بسند صحيح عن ابن شهاب قال: ولا أحسب مالكاً ذهب عليه هذا الحديث.

[التغليق: (٢٩٩/٥-٣٠٠)]، [الفتح: (١٧١/١٣)]

٥٢) قال الحافظ: أخرج عبدالرزاق بسند صحيح عن ابن سيرين قال: «**اعترف رجل عند شريح بأمر ثم أنكره فقضى عليه باعترافه، فقال: أتقضي علي بغير بينة، فقال: شهد عليك ابن أخت خالتك، يعني نفسه**».

[الفتح: (١٧٢/١٣)]

٥٣) قوله: لا يسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها. وقال الشعبي: لا تجوز شهادة أهل الملل، بعضهم على بعض.

قال الحافظ: قال ابن شيبة وسعيد بن منصور عن الشعبي، يقول: «**لا تجوز شهادة ملة على أخرى، إلا المسلمين فإن شهادتهم جائزة على جميع الملل**». وروي عن الشعبي خلاف ذلك. قال عبدالرزاق في مصنفه عن الشعبي: «**أنه كان يجيز شهادة النصراني على اليهودي واليهودي على النصراني**»، قال: وروى أبو حصين خلافه. قلت: عيسى ضعيف، وأبو حصين ثقة. وقال أبو بكر بن أبي شيبة عن الشعبي، قال: «**تجوز شهادتهم، يعني أهل الملل للمسلمين، بعضهم على بعض**». وهذا مذهب مفضل، وهو يشهد لصحة التعليق.

[التغليق: (٣٩٤/٣-٣٩٥)]

٥٤) عن ابن عمر حديث: «**لن تزول قدم شاهد الزور حتى يوجب الله له النار**» ... إلى آخره. رواه ابن ماجه.

قال الحافظ: قال الآجري عن أبي داود: محمّد بن الفرات روى أحاديث موضوعة منها هذا الحديث.

[النكت الظراف (٣٧/٦)]

٥٥) حديث: «**عدلت شهادة الزور الإشراك بالله، وتلا قوله تعالى: ﴿فَاجْتَنِبُواْ الرِّجْسَ مِنَ الأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُواْ قَوْلَ الزُّورِ﴾ الآية**»، أحمد، وأبو داود، وابن ماجه من حديث خريم بن فاتك بهذا وأتم منه، وإسناده مجهول، ورواه أحمد أيضاً، والترمذي من حديث أيمن بن خريم، وقال: لا نعرف لأيمن سماعاً من النبي ﷺ قال: وإنما نعرفه، وأشار إلى حديث خريم.

[تلخيص الحبير: (١٥٦٦/٤)]

٥٦)قال الحارث عن أبي هريرة وابن عباس ﷺ قالا : خطبنا رسول الله ﷺ .. فذكر الحديث وفيه .. «**ومن رجع عن شهادة أو كتمها أطعمه الله- تعالى- لحمه على رؤوس الخلائق يوم القيامة، فيدخله النار وهو يلوك لسانه، ومن شهد شهادة الزور على مسلم أو كافر علق بلسانه يوم القيامة، ثم صير مع المنافقين في الدرك الأسفل من النار، ومن تحلم ما لم يحلم كان كمن شهد الزور**» ، الحديث.

قال الحافظ : هذا الحديث موضوع.

[المطالب العالية: (٢/٤١٢-٤٢٢)]

٥٧)قال الحافظ : روى الخطيب في ترجمة العباس بن الفضل الأرسوفي خبراً باطلاً عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه : «**شاهد الزور لا تزول قدماه حتى يتبوأ مقعده من النار**» ، وقد تقدم من طريق آخر في إسماعيل بن عباد وقال منكر عن مالك وفي اسناده غير واحد من المجهولين.

[لسان الميزان: (٣/٢٤٣-٢٤٤)]

٥٨)ترجمة هارون بن الجهم بن ثوير : حدث عنه سعد بن الصلت بحديث منكر عن ابن عمر رضي الله عنهما حديث : «**شاهد الزور لا تقر قدماه حتى يقذف به في النار**» ، قال العقيلي : يخالف في حديثه وليس بمشهور بالنقل.

[لسان الميزان: (٦/١٧٧)]

٥٩)حديث : «**قال للذي شهد عنده: لوسترته بثوبك لكان خيراً لك**» .

لم أجده.

[الدراية: (٢/١٧٠)]

٦٠)حديث : «**انه ﷺ سئل عن الشهادة، فقال للسائل: ترى الشمس؟ قال: نعم، فقال: على مثلها فاشهد، أو دع**» ، العقيلي ، والحاكم ، وأبو نعيم في الحلية ، وابن عدي ، والبيهقي عن ابن عباس ، وصححه الحاكم ، وفي إسناده محمّد بن سليمان بن مسمول ، وهو ضعيف ، وقال البيهقي : لم يرو من وجه يعتمد عليه.

[الدراية: (٢/١٧٢)]، [بلوغ المرام: (٤٢٠)]، [تلخيص الحبير: (٤/١٥٧٧)]

٦١)حديث : «**لا تقبل شهادة الولد لوالده ولا الوالد لولده، ولا المراة لزوجها ولا الزوج لامراته، ولا العبد لسيده ولا المولى لعبده، ولا الأجير لمن استأجره**» ، لم أجده ، ويقال : إن الخصاف أخرجه بإسناده مرفوعاً . وأخرج عبدالرزاق وابن أبي شيبة من قول شريح نحوه ، وزاد فيه : «**الشريك لشريكه في الشيء بينهما**» .

[الدراية: (٢/١٧٢)]

٦٢)قال الحافظ : وأن يقبل الشهادة من يشهد له ولولده ، استدلوا بقصة خزيمة بن ثابت وهي شهيرة أخرجها أبو داود والحاكم ، وأعلها ابن حزم ، وأغرب ابن الرفعة فزعم أنها مشهورة ، وأنها في

الصحيح، وكأن مراده بذلك ما وقع في البخاري من حديث زيد بن ثابت، قال: «**فوجدتها مع خزيمة الذي جعل رسول الله ﷺ شهادته بشهادة رجلين**»، ذكرها في تفسير الأحزاب.

[تلخيص الحبير: (٣/١١٤٢-١١٤٣)]

٦٣)روى ابن ماجه عن جابر: «**أن النبي ﷺ أجاز شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض**». وروى الدارقطني من حديث أبي هريرة رفعه: «**لا تجوز شهادة ملة على ملة، إلا ملة محمّد ﷺ، فإنها تجوز شهادتهم على غيرهم**»، وأخرجه ابن عدي في ترجمة عمر بن راشد وضعفه.

[الدراية: (٢/١٧٢)]

٦٤)عن ابن عباس: «**لا تقبل شهادة الأقلف، ولا تقبل صلاته، ولا تؤكل ذبيحته**»، أخرجه ابن أبي شيبة بإسناد صحيح. وأخرجه عبدالرزاق والبيهقي في الشعب من طريقه.

[الدراية: (٢/١٧٣)]

٦٥)عن علي: «**لا تجوز على شهادة رجل إلا شهادة رجلين**»، لم أجده. وعند عبدالرزاق عن علي: «**لا تجوز على شهادة الميت إلا رجلان**».

[الدراية: (٢/١٧٣)]

٦٦)حديث ابن عمر: «**لا تقبل شهادة ظنين، ولا خصم**»، رواه مالك من حديث عمر موقوفاً وهو منقطع. وقال الإمام في النهاية: اعتمد الشافعي خبراً صحيحاً وهو أنه ﷺ قال: «**لاتقبل شهادة خصم على خصمه**»، قلت: ليس له إسناد صحيح، لكن له طرق يقوى بعضها ببعض، وروى أبو داود في المراسيل من حديث طلحة بن عبدالله بن عوف: «**أن رسول الله ﷺ بعث منادياً إنه لا تجوز شهادة خصم، ولا ظنين**»، وروي أيضاً، والبيهقي من طريق الأعرج مرسلاً: «**أن رسول الله ﷺ قال: لا تجوز شهادة ذي الظنة، والحنة، يعني الذي بينك وبينه عداوة**»، وروى الحاكم عن أبي هريرة رفعه مثله، وفي إسناده نظر، وفي الترمذي من حديث عائشة في حديث أوله: «**لا تجوز شهادة خائن**»، الحديث، وفيه: «**ولا ذي غمر على أخيه**»، لأبي داود من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مثله.

[تلخيص الحبير: (٤/١٥٨٧)]

٦٧)قال مسدد: عن طلحة بن عبدالله بن عوف قال: «**إن النبي ﷺ أمر منادياً فنادى حين انتهى إلى الثنية فقال: لا يجوز شهادة خصم ولا ظنين، واليمين على المدعي عليه**».

قال الحافظ: رواه أبوداود في المراسيل.

[المطالب العالية: (٢/٤١٩)]

٦٨)حديث: «**لا تقبل شهادة خائن ولا خائنة، ولا زان ولا زانية**»، أبو داود، وابن ماجه، والبيهقي من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وسياقهم أتم، وليس فيه ذكر الزاني والزانية إلا عند أبي

داود، وسنده قوي، ورواه الترمذي، الدارقطني، والبيهقي من حديث عائشة، وفيه يزيد بن زياد الشامي وهو ضعيف، وقال الترمذي: لا يعرف هذا من حديث الزهري إلا من هذا الوجه، ولا يصح عندنا إسناده، وقال أبو زرعة في العلل: منكر، وضعفه عبدالحق وابن حزم، وابن الجوزي، ورواه الدارقطني، والبيهقي من حديث عبدالله بن عمرو، وفيه عبدالأعلى وهو ضعيف، وشيخه يحيى بن سعيد الفارسي ضعيف، قال البيهقي: لا يصح من هذا شيء عن النبي ﷺ.

[تلخيص الحبير: (٤/١٥٧٨-١٥٧٩)]

٦٩)روي أنه ﷺ قال: «**لا تقبل شهادة أهل دين على أهل دين، إلا المسلمون فإنهم عدول على أنفسهم، وعلى غيرهم**» البيهقي عن أبي هريرة نحوه، وأتم منه، قال شاذان: فسألت عن اسم الشيخ فقالوا: عمر بن راشد، قال البيهقي: وكذا رواه الحسن بن موسى وعلي ابن الجعد، عن عمر بن راشد، وعمر ضعيف، وضعفه أبو حاتم، وفي معارضة حديث جابر: «**أن النبي ﷺ: أجاز شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض**»، أخرجه ابن ماجه، وفي إسناده مجالد، وهو سيء الحفظ.

[تلخيص الحبير: (٤/١٥٧٨)]

٧٠)ترجمة إبراهيم بن محمّد الهاشمي: وقع لنا حديثه عالياً في جزء البانياسي، عن عبدالصمد بن علي، عن آبائه: «**أكرموا الشهود**»(١)، وهذا منكر وإبراهيم ليس بعمدة ذكره العقيلي.

[تلخيص الحبير: (٤/١٥٧٧)]، [لسان الميزان: (١/١٠٥)، (٤/٢١-٢٢)]

٧١)حديث: أن شاهدين شهدا عند عمر: فقال لهما: «**إني لا أعرفكما، ولا يضركما أن لا أعرفكما، ائتيا بمن يعرفكما، فأتاه رجل فقال: كيف تعرفهما؟ قال بالصلاح والأمانة، قال: كنت جاراً لهما؟ قال: لا، قال: صحبتهما في السفر الذي يسفر على أخلاق الرجال؟ قال: لا، قال: فأنت لا تعرفهما، ائتيا بمن يعرفكما**»، العقيلي والخطيب في الكفاية، والبيهقي عن خرشة بن الحر قال: شهد رجل عند عمر، فذكره، أتم من هذا، قال العقيلي: الفضل مجهول، وما في هذا الكتاب حديث لمجهول أحسن من هذا، وصححه أبو علي بن السكن.

[تلخيص الحبير: (٤/١٥٧٦)]

٧٢)حديث أبي بكر: «**لو رأيت أحداً على حد، لم أجده حتى يشهد عندي شاهدان بذلك**» أحمد بسند صحيح إلا أن فيه انقطاعاً: «**لو رأيت رجلاً على حد من حدود الله ما أخذته، ولا دعوت له أحداً حتى يكون معي غيري**»، وأخرجه البيهقي من وجه آخر منقطعاً، قلت: وفي البخاري تعليقاً، قال عمر لعبدالرحمن بن عوف: «**لو رأيت رجلاً على حد؟ قال: أرى شهادتك شهادة رجل من**

---

(١) عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**أكرموا الشهود فإن الله يستخرج بهم الحقوق ويدفع بهم الظلم**».

المسلمين، قال: أصبت»، ووصله البيهقي.

[تلخيص الحبير: (١٥٧٥/٤)]

٧٣)قال أبو يعلى: عن محمّد بن سيرين قال: **«كان شريح يقول: شاهدان ذوا عدل أنكما تفرقتما عن تراض بعدالبيع أو تخاير، إلا يمينه بالله ما تفرقتما عن تراض بعد البيع أو تخاير»**.

قال الحافظ: إسناده صحيح موقوف على شريح.

[المطالب العالية: (٤١٧/٢)]

٧٤)ترجمة عمرو بن أراكة: قال ابن السكن روي عنه حديث واحد ولم يثبت ثم أخرج عن الحسن: **«أن عمرو بن أراكة صاحب النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان جالساً مع زياد بن أبي سفيان على سريره فأتي بشاهد فتتعتع في شهادته فقال له زياد والله لأقطعن لسانك فقال عمرو بن أراكة سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم ينهي عن المثلة»**.

قلت: وفي اسناد ابن السكن ابن لهيعة وحاله مشهور.

[الإصابة: (٥٢٢/٢)]

٧٥)ساق الحافظ بسنده عن عمارة بن خزيمة بن ثابت، أن عمه وهو من أصحاب النبي ﷺ حدثه: **«أن النبي ﷺ ابتاع فرساً من أعرابي، فاستتبعه النبي ﷺ ليقبضه ثمن فرسه، فأسرع النبي ﷺ وأبطأ الأعرابي فطفق رجال من أصحاب النبي يعترضون الأعرابي، ويساومونه الفرس، حتى زاد بعضهم في السوم على الثمن الذي ابتاع به النبي ﷺ الفرس، ولا يشعرون أن النبي ﷺ ابتاعه، فنادي الأعرابي النبي ﷺ: إن كنت مبتاعاً هذا الفرس فابتعته وإلا بعته فقام النبي ﷺ حين سمع الأعرابي فقال: أوَلَيس قد ابتعتُه مِنْكَ، فقام الأعرابي: لا والله ما بعتكه، فقال النبي ﷺ: بلى قد ابتعته منك، فطفق الناس يلوذون بالنبي ﷺ وبالأعرابي، وهما يتراجعان، فطفق الأعرابي يقول: هلم شهيداً يشهد أني قد بايعتك، فمن جاء من أصحاب النبي ﷺ قال للأعرابي: ويلك إن النبي ﷺ لم يكن ليقول إلا حقاً، حتى جاء خزيمة بن ثابت ﷺ، فاستمع لمراجعة النبي ﷺ والأعرابي، فقال: أنا أشهد أنك قد بايعته، فأقبل النبي ﷺ على خزيمة فقال: بم تشهد؟ فقال: بتصديقك يارسول الله، فجعل النبي ﷺ شهادته بشهادة رجلين»**. هذا حديث صحيح أخرجه أبو داود وابن خزيمة. وأخرجه الحاكم. وأخرجه النسائي.

وساق الحافظ بسنده عن عمارة بن خزيمة بن ثابت، عن أبيه ﷺ: **«أن النبي ﷺ اشترى فرساً من سواء بن الحارث المحاربي فجحده، فشهد له خزيمة بن ثابت فقال له: ماحملك على هذا ولم تكن حاضرا معنا؟ قال: صدقتك بما جئت به، وعلمت أنك لا تقول إلا حقاً، فقال النبي ﷺ: من شهد له خزيمة أو شهد عليه فحسبه»**، هذا حديث حسن أخرجه ابن خزيمة.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١٧/٢-١٩)]

٧٦)روى ابن مندة بسند ضعيف إلى أبي هند الداري أن النبي ﷺ كتب له كتاباً وفيه: «**شهد عباس بن عبدالمطلب، وجهم بن قيس، وشرحبيل بن حسنة**».

[الإصابة: (١/٢٥٤)]

٧٧)ترجمة عمرو بن هاشم البيروتي: العقيلي في الضعفاء عن ابن عمر رفعه: «**لا اشهد على جور**» وعمرو مجهول بالنقل لا يتابع.

[التهذيب: (٨/٩٩)]

٧٨)ساق الحافظ بسنده أن سُنينا أبا جميلة: قال ونحن مع سعيد بن المسيب جلوس، قال: وزعم أبو جميلة أنه أدرك النبي ﷺ، وأنه كان خرج معه عام الفتح فأخبره: «**انه وجد منبوذاً في خلافة عمر بن الخطاب، فأخذه. قال: فذكر ذلك عريفي. فلما رآني عمر، قال: عسى الغوير أبؤساً، ما حملك على أخذك هذه النسمة؟ قال: قلت: وجدتها ضائعة، فأخذتها. فقال عريفي: إنه رجل صالح، قال: كذلك قال: نعم. قال: فاذهب به فهو حر، ولك ولاؤه وعلينا نفقته**». وقال مالك في الموطأ: عن سُنين أبي جميلة، رجل من بني سليم: «**انه وجد منبوذاً، زمان عمر، فجاء به إلى عمر بن الخطاب، فقال: ما حملك على أخذ هذه النسمة؟ قال: وجدتها ضائعة، فأخذتها، فقال له عريفي: إنه رجل صالح، قال: كذلك؟ قال: نعم. قال عمر: اذهب فهو حر. ولك ولاؤه وعلينا نفقته**». ورواه معمر وغيره أيضاً عن الزهري. وإسناده صحيح.

[التغليق: (٣/٣٩٠-٣٩١)]

٧٩)ترجمة موسى بن شيبة: ذكره العقيلي في الضعفاء وأخرج عن معمر عنه: «**ان رسول الله ﷺ ابطل شهادة رجل من كذبة**». قال معمر: لا أدري كذب على الله أو على رسوله قال العقيلي: لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به.

[التهذيب: (١٠/٣١١)]

باب
في الشاهد واليمين

٨٠)قال الحافظ: وذكر فيه قصة المرأتين اللتين ادعت أحداهما على الأخرى أنها جرحتها وقد أخرجه الطبراني عن ابن عمر بلفظ: «**البينة على المدّعِي واليمين على المدّعَى عليه**»، وقال: لم يروه عن سفيان إلا الفريابي وأخرجه الإسماعيلي من رواية ابن جريج بلفظ «**ولكن البينة على الطالب واليمين على المطلوب**»، وأخرجه البيهقي عن ابن أبي مليكة قال: كنت قاضياً لابن الزبير على الطائف. فذكر قصة المرأتين، فكتبت إلى ابن عباس، فكتب إليّ: أن رسول الله ﷺ قال: «**لو يعطي الناس بدعواهم لادّعى رجال أموال قوم ودماءهم، ولكن البينة على المدّعِي واليمين على من انكر**»، وهذه الزيادة ليست في الصحيحين، وإسنادها حسن.

[الفتح: (٥/٣٣٤)]

٨١)قال البخاري: يحلف المدعى عليه حيثما وجبت عليه اليمين، ولا يصرف من موضع إلى غيره. قضى مروان باليمين على زيد بن ثابت على المنبر، فقال: أحلف له مكاني، فجعل زيد يحلف، وأبى أن يحلف على المنبر، فجعل مروان يعجب منه. وقال النبي ﷺ: «**شاهداك أو يمينه**» ولم يخص مكاناً دون مكان..

* قول البخاري: قضي مروان على زيد بن ثابت باليمين على المنبر .. إلخ.

قال الحافظ: وصله مالك في الموطأ عن أبي غطفان- قال: «**اختصم زيد بن ثابت وابن مطيع- يعني عبدالله- إلى مروان في دار، فقضي باليمين على زيد بن ثابت على المنبر فقال: أحلف له مكاني فقال مروان: لا والله إلا عند مقاطع الحقوق، فجعل زيد يحلف أن حقه لحق، وأبى أن يحلف على المنبر**»، الأحتجاج بزيد بن ثابت أولى من الأحتجاج بمروان، وقد جاء عن ابن عمر نحو ذلك، فروي أبو عبيد في كتاب القضاء بإسناد صحيح عن نافع: «**أن ابن عمر كان وصى رجل، فأتاه رجل بصك قد درست أسماء شهوده، فقال ابن عمر: يانافع اذهب به إلى المنبر فاستحلفه، فقال الرجل: ياابن عمر أتريد أن تسمع بي الذي يسمعني هنا؟ فقال ابن عمر: صدق فاستحلفه مكانه**»، وقد وجدت لمروان سلفاً في ذلك، فأخرج الكرابيسي في أدب القضاء بسند قوي إلى سعيد بن المسيب قال: «**ادعى مدع على آخر أنه اغتصب له بعير، فخاصمه إلى عثمان فأمره عثمان أن يحلف عند المنبر، فأبى أن يحلف وقال: أحلف له حيث شاء غير المنبر، فأبى عليه عثمان أن لا يحلف إلا عند المنبر، فعزم له بعيراً مثل بعيره ولم يحلف**».

[الفتح: (٥/٣٣٦-٣٣٧)]

٨٢) قول البخاري: ولم يخص مكاناً دون مكان.

قال الحافظ: ورد التغليظ في اليمين على المنبر في حديثين: أحدهما حديث جابر مرفوعاً: «**لا يحلف أحد عند منبري هذا على يمين آثمة ولو على سواك أخضر إلا تبوأ مقعده من النار**»، أخرجه مالك وأبو داود والنسائي وابن ماجه، وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وغيرهم، ثانيهما حديث أبي أمامة بن ثعلبة مرفوعاً: «**من حلف عند منبري هذا بيمين كاذبة يستحل بها مال امريء مسلم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، ولا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً**»، أخرجه النسائي ورجاله ثقات.

[الفتح: (٥/٣٣٧)]

٨٣)روى الأربعة إلا النسائي عن أبي هريرة: «**أن النبي ﷺ قضى باليمين مع الشاهد**». وللترمذي وابن ماجه عن جابر مثله، عن علي أخرجه الدارقطني. وقيل عن جعفر بن محمد، عن أبيه مرسلاً. والترمذي من حديث سعد بن عبادة، وابن ماجه من حديث سرق: «**أن النبي ﷺ أجاز شهادة رجل ويمين الطالب**». ولفظ الدارقطني في حديث علي: «**قضى بشهادة شاهد واحد، ويمين صاحب الحق**». وأخرج من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «**قضى الله تعالى**

ورسوله ﷺ في الحق بشاهدين فإن جاء بشاهدين أخذ حقه، وإن جاء بشاهد واحد حلف مع شاهده».

[الدراية: (٢/١٥٧)]

٨٤)عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رفعه: **«قضى باليمين مع الشاهد»**.

قال ابن عدي: لم أرَ له حديثاً منكراً، ولم يورد العقيلي ما ينكر إلا ما أخرجه، عن عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده رفعه: **«قضى باليمين مع الشاهد»** وتعقبه العقيلي بأنه خطأ في السند، والمحفوظ ما رواه حجاج بن محمّد، عن ابن جريج، عن جعفر بن محمّد بن علي، عن أبيه منقطع.

[لسان الميزان: (٦/٤٨)]، [تعجيل المنفعة: (٢/٢٦٥-٢٦٧)]

٨٥)حديث أبي هريرة: **«أن النبي ﷺ قضي بالشاهد، باليمين»**، الشافعي، وأصحاب السنن، وابن حبان، وقال ابن أبي حاتم في العلل عن أبيه: هو صحيح، ورواه البيهقي عن أبي هريرة، ونقل عن أحمد: أن حديث الأعرج ليس في الباب أصح منه.

[موافقة الخُبر الخبر: (١/٢٩٣-٢٩٤)]، [توالي التأسيس: (٢٣٧)]، [الفتح: (٥/٣٣٣)]

[تلخيص الحبير: (٤/١٥٧٠)]

٨٦)ترجمة عبدالله بن الحسين بن جابر المصيصي: قال ابن حبان: يسرق الأخبار ويقلبها لا يحتج بما انفرد به.

وروى ابن حبان عن أبي هريرة ﷺ: **«أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قضي باليمين مع الشاهد»** عجيب غريب أنما حرفه من حديث سهيل عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ، وأما بهذا الإسناد فلا ولو سلم من المصيصي لكان في غاية الصحة.

[لسان الميزان: (٣/٢٧٢)]

٨٧)ترجمة عبدالمنعم بن بشير أبو الخير الأنصاري: أورد له العقيلي عن العمري عن نافع عن ابن عمر رفعه: **«قضى باليمين مع الشاهد»**، وقال روي من طرق صالحة من غير هذا الوجه أما هذا فلا يصح.

[لسان الميزان: (٤/٧٤-٧٥)]

٨٨)ترجمة محمّد بن إسحاق الجزي: قال ابن عدي: ضعيف يقلب الإحاديث ويسرقها، روى صحيفة همام: **«قضى باليمين مع الشاهد»** وهذا باطل.

[لسان الميزان: (٥/٦٩)]

٨٩)وقال ابن عدي: في ترجمة المغيرة بن عبدالرحمن القرشي ينفرد بأحاديث وأورد منها جملة ثم قال: عامتها مستقيمة وأورد له عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً: **«في القضاء باليمين والشاهد»** وقد رواه ابن عجلان وغير واحد عن أبي الزناد عن ابن أبي صفية عن شريح قوله وذكره ابن حبان في الثقات.

[لسان الميزان: (٦/١٦٢)]، [التهذيب: (١٠/٢٣٨)]

٩٠)ترجمة خالد بن عثمان العثماني الأموي: قال ابن حبان: يروي المقلوبات ويحدث بالأشياء الملزقات فلما أكثر بطل الإحتجاج بخبره.

قال[١]: وروي عن جابر «في القضاء بيمين وشاهد»،... وأخرج الثاني عن محمّد ثم قال: وهذان الحديثان[٢] عن مالك غير محفوظين ولا أعلم يرويهما غير عثمان بن خالد ولم يعرج ابن عدي على رواية من قال خالد بن عثمان.

[لسان الميزان: (٢/٣٨٠-٣٨٢)]

٩١)حديث جابر: **«أن النبي ﷺ قضى بالشاهد الواحد مع يمين الطالب»**، أحمد، والترمذي وابن ماجه، والبيهقي، من حديث جعفر بن محمّد عن أبيه عنه، وفي آخره قال الترمذي: رواه الثوري وغيره عن جعفر عن أبيه مرسلاً، وهو أصح، وقيل: عن أبيه عن علي أخرجه الدارقطني بلفظ الباب بتمامه، وقال ابن أبي حاتم في العلل عن أبيه وأبي زرعة: هو مرسل، وقال الدارقطني في العلل: كأن جعفر ربما أرسله، وربما وصله، وقال الشافعي والبيهقي: عبدالوهاب وصله وهو ثقة، قال البيهقي: عن جابر رفعه: **«أتاني جبرائيل، وأمرني أن أقضي باليمين مع الشاهد، وقال إن يوم الأربعاء نحس مستمر»**، وإبراهيم ضعيف جداً، رواه ابن عدي، وابن حبان في ترجمته.

[تلخيص الحبير: (٤/١٥٩٠)]

٩٢)حديث أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: **«استشرت جبريل في القضاء باليمين والشاهد، فأشار علي بالأموال لا تعدو ذلك»**، الدارقطني بإسناد ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٤/١٥٩٠)]

باب
في البينة على المدعي

٩٣)حديث: **«البينة على المدعي، واليمين على من انكر»**، البيهقي من حديث ابن عباس بهذا. وأصله في الصحيح بلفظ: **«اليمين على المدعى عليه»**. وفي الباب: عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عند الدارقطني، وزاد في آخره: **«إلا في القسامة»**. وأخرج من حديث أبي هريرة مثله، قال ابن عدي: اضطرب فيه مسلم بن خالد. وعن برة بنت أبي تجزئة أخرجه الواقدي في المغازي.

[بلوغ المرام: (٤٢١)]، [الدراية: (٢/١٧٥)]

٩٤)ترجمة مسلم بن خالد بن فروة: مما أنكروا عليه عن عطاء عن أبي هريرة وقال مرة عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً: **«البينة على من أدعى واليمين على من انكر إلا في**

---

(١) أي ابن حبان.

(٢) والحديث الآخر: **«رايت النبي ﷺ يخضب بالصفرة»**.

القسامة»، وغير ذلك من المناكير. قرأت: بخط الذهبي فهذه الأحاديث ترد بها قوة الرجل ويضعف والله تعالى أعلم.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٣٢٨-٣٢٩)]، [التهذيب: (١٠/١١٦)]

٩٥)حديث: «**البينة على المدعي، واليمين على المدعى عليه**»، رواه الترمذي من طريق العزرمي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده. والدارقطني من طريق حجاج بن أرطاة، عن عمرو به، والعزرمي ضعيف والحجاج مدلس، ويقال إنه حمله عن العزرمي.

[تلخيص الحبير: (٤/١٥٩٣)]، [الدراية: (٢/٢٨٤)]

٩٦)ذكر البيهقي عن المستخرج لأبي الوليد الفقيه بإسناد صحيح عن الشعبي: «**أن رجلاً استقرض من عثمان سبعة الآف درهم، فلما تقاضاه قال: إنما هي أربعة، فخاصمه إلى عمر، فقال: اتحلف انها سبعة آلاف؟ فقال عمر: انصفك، فأبى عثمان أن يحلف، فقال له عمر: خذ ما أعطاك**».

[الدراية: (٢/١٧٦-١٧٧)]

٩٧)حديث ابن عباس: «**أن النبي ﷺ الزم رجلاً بعدما حلف بالخروج عن حق صاحبه، كأنه عرف كذبه**»، أحمد، والنسائي، والحاكم، عن ابن عباس قال: «**جاء رجلان يختصمان في شيء إلى رسول الله ﷺ فقال للمدعي: اقم البينة، فلم يقمها، فقال الآخر: احلف فحلف بالله الذي لا إله إلا هو ماله عندي شيء، فقال رسول الله ﷺ: بلى قد فعلت، ولكن غفر لك بإخلاص قول لا إله إلا الله**»، وفي رواية الحاكم «**فقال: بل هو عندك، ادفع إليه حقه، ثم قال: شهادتك أن لا إله الا الله كفارة يمينك**»، وفي رواية أحمد: «**فنزل جبرئيل على النبي ﷺ فقال: إنه كاذب، إن له عنده حقه، فأمره أن يعطيه وكفارة يمينه معرفة لا إله إلا الله**»، والحديث معلول.

[تلخيص الحبير: (٤/١٥٩٤)]

٩٨)حديث ابن عمر: «**أن النبي ﷺ رد اليمين على طالب الحق**»، الدارقطني والحاكم، والبيهقي، وفيه محمّد بن مسروق لا يعرف، وإسحاق بن الفرات مختلف فيه، ورواه تمام في فوائده من طريق أخرى عن نافع.

[بلوغ المرام: (٤٢٣)]، [تلخيص الحبير: (٤/١٥٩٤)]

باب
في الخصمين يقيم كل واحد بينة

٩٩)حديث أبي موسى: «**أن رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ في بعير، فأقام كل واحد منهما بينة أنه له، فجعله النبي ﷺ بينهما**»، أحمد، وأبو داود، والنسائي والحاكم، والبيهقي، هو معلول، فقد رواه حماد بن سلمة عن أبي هريرة، ومن هذا الوجه أخرجه ابن حبان في صحيحه،

واختلف فيه على سعيد بن أبي عروبة، ورواه أبو كامل مظفر بن مدرك عن أبي بردة مرسلاً، وقال الدارقطني، والبيهقي، والخطيب: الصحيح أنه عن سماك مرسلاً، ورواه ابن أبي شيبة عن تميم بن طرفة: **«ان رجلين ادعيا بعيراً، فأقام كل واحد منهما البينة انه له، فقضى النبي ﷺ به بينهما»**، ووصله الطبراني بذكر جابر بن سمرة فيه بإسنادين، في أحدهما حجاج بن أرطأة، والراوي عنه سويد بن عبدالعزيز، وفي الآخر ياسين الزيات، والثلاثة ضعفاء.

[بلوغ المرام: (٤٢١، ٤٢٢)]، [الدراية: (١٧٨/٢)]، [تلخيص الحبير: (١٥٩٤/٤-١٥٩٥)]

١٠٠)حديث: **«ان رجلين تداعيا دابة، وأقام كل واحد منهما بينة أنها دابته، فقضى بها رسول الله ﷺ للتي هي في يده»**، الدارقطني، والبيهقي من حديث جابر، وإسناده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٤/ ١٥٩٥)]

١٠١)عن جابر ﷺ: **«ان رجلين اختصما في ناقة، فقال كل واحد منهما: نتجت عندي، وأقاما بينة فقضي بها رسول الله ﷺ لمن هي في يده»**، رواه الدارقطني. إسناده ضعيف.

[بلوغ المرام: (٤٢٢)]

١٠٢)روي الطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة: **«ان رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ فجاء كل واحد منهما بشهود عدول وفي عدة واحدة، فساهم بينهم، وقال: اللهم اقض بينهما»**، وإسناده حسن إلا أن أبا داود رواه من مرسل سعيد بن المسيب.

[الدراية: (١٧٨/٢)]

١٠٣)أخرج البزار في مسنده عن أبي لبابة الأسلمي: **«ان ناقة من بلاده سرقت فوجدها عند رجل من الأنصار قال: فقلت له: ناقتي اقيم عليها البينة فاقمت البينة وأقام البينة عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه اشتراها بثمانية عشرة شاة من مشرك من أهل الطائف فتبسم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم قال: ما شئت يا أبا لبابة إن شئت دفعت إليه ثمانية عشر شاة واخذت الراحلة وإن شئت خليت عنها فقلت: له ما عندي ما أعطيه اليوم ولكن يؤخر ثمنه صرام النخل قال: فقوم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كل شاة بثلاثين صاعاً من تمر إلى صرام النحل»**، أبو مريم فيه ضعف، وهو من رواية علي بن ثابت وفيه ضعف.

[الإصابة: (١٦٨/٤-١٦٩)]

١٠٤)قال الحافظ: حديث على رفعه: **«لا تقضي لأحد الخصمين حتى تسمع من الآخر»** وهو حديث حسن، أخرجه أبو داود والترمذي وغيرهما.

[الفتح: (١٨٣/١٣)]

١٠٥)حديث: **«انه ﷺ قضى ان يجلس الخصمان بين يدي القاضي»**، أحمد، وأبو داود، والبيهقي، والحاكم، من حديث عبدالله بن الزبير وفيه قصة، وفي إسناده مصعب بن ثابت بن عبدالله بن الزبير

وهو ضعيف، وقد تقدم حديث علي: «**إذا جلس إليك الخصمان**»، وروى أبو يعلى، والدارقطني والطبراني في الكبير من حديث أم سلمة: «**من ابتلي بالقضاء بين المسلمين، فليعدل بينهم في لحظه، وإشارته، ومقعده، ومجلسه، ولا يرفع صوته على أحد**» وجمعه أبو يعلى بمعناه، وفي إسناده عباد بن كثير وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٤/١٥٧٠-١٥٧١)]

باب

في الألد الخصم

١٠٦)قال الحافظ: وأسند ابن أبي حاتم عن أبي صالح في قوله: «﴿وَتُنْذِرَ بِهِ قَوْماً لُدّاً﴾، **قال: عوجاً عن الحق**»، وفيه تقوية لما وقع في نسخ الصحيح.

وقال أيضاً: ويشهد للأول حديث: «**كفى بك إثماً أن لا تزال مخاصماً**»، أخرجه الطبراني عن أبي أمامة بسند ضعيف، فعند أبي داود عن أبي أمامة رفعه: «**أنا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان محقاً**» وله شاهد عند الطبراني من حديث معاذ بن جبل.

[الفتح: (١٣/١٩٣)]

باب

في المخبر والمعاين

١٠٧)عن أنس مرفوعاً: «**ليس الخبر كالمعاينة**». ورد في ترجمة محمّد بن محمّد بن مرزوق.

قال الحافظ: ووثقه الخطيب وأورد له ابن عدي حديثه عن أنس مرفوعاً الحديث المذكور. قال ابن عدي لم أرَ له أنكر منهما وهو لين وأبوه ثقة.

[التهذيب: (٩/٣٨٣)]

باب

في القرعة

١٠٨)يحيى بن غالب العبشمي: عن يحيى بن حمزة، «**في النكاح**» لم يصح، وقال العقيلي: في إسناده نظر.

والحديث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: «**أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أقرع بين امرأة وقوم من بني سعد زوجها أخوها في قوم وهي غائبة**».

[لسان الميزان: (٦/٢٧٣)]

باب
في الاقرار

١٠٩)حديث عمر: «**إذا أقر المريض بدين جاز ذلك عليه في جميع تركته**».
لم أجده.

[الدراية: (١٨٠/٢)]

باب
ما جاء في الشرطي

١١٠)ذكر الذهبي في ترجمة عمرو بن خليف رواية عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «**ادخلت الجنة فرأيت فيها ذئباً فقلت: أذئب في الجنة قال: إني أكلت ابن شرطي قال ابن عباس: هذا وإنما أكل ابنه فلو أكله رفع في عليين**» وعمرو اتهم بالوضع.

[لسان الميزان: (٣٦٣/٤)]

باب
جامع في الأحكام

١١١)حديث: «**الإثم على المحنث**»، وفيه قصة، الدارقطني في النوادر، عن عائشة به.
قلت: رواه الليث، عن معاوية بن صالح، به مرسلاً، ولم يقل: عن عائشة. ذكره أبو داود في مرسله.
[إتحاف المهرة: (١٠٧٥/٢/١٦)]

١١٢)روي الطبراني في الأوسط عن أبي الطفيل قال: «**خاصم علي العباس في السقاية فشهد طلحة وعامر بن مخرمة بن نوفل وازهر بن عبد عوف أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم دفعها للعباس يوم الفتح**» قال: لم يروه عن الزهري إلا يعقوب تفرد به الواقدي.

[الإصابة: (٢٥٩/٢)]

١١٣)حديث عبادة بن الصامت: «**أن النبي ﷺ قضى في شرب النخل، للأعلى أن يسقي قبل الأسفل، ثم يرسل أعلى إلى الأسفل، ولا يحبس الماء في أرضه**». وفي رواية: «**أنه يجعل الماء إلى الكعبين**»، وفي أخرى: «**يرسل الماء حتى ينتهي إلى الأراضي**»، ابن ماجه. والبيهقي. والطبراني، وفيه انقطاع.

[تلخيص الحبير: (١٠٤١/٣)]

١١٤)حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: «**أن النبي ﷺ قضي في السيل أن يمسك حتى يبلغ إلى الكعبين، ثم يرسل الأعلى إلى الأسفل**»، أبو داود وابن ماجه من هذا الوجه بلفظ: «**قضى في**

السيل المهزور»، ورواه الحاكم في المستدرك من حديث عائشة: **«أنه قضي في سيل مهزور ومذنب: أن الأعلى يرسل إلى الأسفل، ويحبس قدر الكعبين»**، وأعله الدارقطني بالوقف، ورواه ابن ماجه من حديث ثعلبة بن أبي مالك، ورواه عبدالرزاق في مصنفه عن أبي حازم القرظي عن أبيه عن جده.

[الإصابة: (٣/٥٠٥)]، [تلخيص الحبير: (٣/١٠٤١)]

١١٥) ذكر الترمذي في الجامع أنه سأل[1] عن حديث رافع بن خديج ﷺ قال: أن النبي ﷺ قال: **«من زرع في أرض قوم بغير إذنهم فليس له من الزرع شيء وله نفقته»**. وهو من أفراد شريك عن أبي إسحاق، فقال البخاري: هو حديث حسن انتهى.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٤٢٨-٤٢٩)]

١١٦) عمرو بن شعيب، عن عمر: منقطع. حديث: **«أنه قال في رجل بنى في دار بناء، ثم جاء أهلها: إن كان بنى بأمرهم فله نفقته، وإن كان بني بغير إذنهم فله نقض ذلك»**. الطحاوي في المزارعة.

[إتحاف المهرة: (١٢/٣٤٥)]

١١٧) روي ابن إسحاق بسند صحيح: **«أن صفوان بن المعطل ضرب حسان بن ثابت بالسيف وهو يقول:**

تلق ذباب السيف مني فإنني ... غلام إذا هُوجيت لستُ بشاعر

فاستعدى على صفوان، فاستوهبها النبي ﷺ من حسان، فوهبها له».

[تعجيل المنفعة: (١/٦٧٢)]

١١٨) **«ولد المغرور حر بالقيمة»**، بإجماع الصحابة، لم أجده هكذا صريحاً.

[الدراية: (٢/١٧٩)]

١١٩) قال الزمخشري: روي: **«أن عمر بن الخطاب ﷺ كان إذا جاءه ولي اليتيمة نظر، فإن كانت جميلة غنية قال: زوجها غيرك والتمس لها من هو خير منك. وإن كانت دميمة ولا مال لها قال: تزوجها فأنت أحق بها»**.

قال الحافظ: أخرجه الطبري من طريق إبراهيم أن عمر بن الخطاب- فذكره مرسلاً.

[الكافي الشاف: (١/٥٥٨)]

١٢٠) حديث أبي بكر أنه قال في الكلالة: **«أقول فيها برأيي، فإن كان صواباً فمن الله، وإن كان خطأ فمني، واستغفر الله»**، عبدالرحمن بن مهدي عن محمّد بن سيرين قال: **«لم يكن أهيب لما لا يعلم بعد رسول الله من أبي بكر، ولا بعد أبي بكر من عمر، وإنها نزلت بأبي بكر فريضة،**

---

(١) أي سأل البخاري.

فلم يجد له في كتاب الله أصلاً ولا في السنة أثراً فقال: أقول فيها برأيي فإن يكون صواباً فمن الله، وإن يكن خطأ فمني، واستغفر الله» ، أخرجه قاسم بن محمّد في كتاب الحجة، والرد على المقلدين، وهو منقطع.

روى عمر وعلي وابن مسعود مثله، في وقائع مختلفة، أما عمر ففي البيهقي عن مسروق قال: «**كتب كاتب لعمر: هذا ما أرى الله أمير المؤمنين عمر، فانتهره، وقال: لا، بل اكتب هذا ما أري عمر، فإن كان صواباً فمن الله، وإن كان خطأ فمن عمر**»، إسناده صحيح، وأما علي ففي قصة أمهات الأولاد نحوه، وأما ابن مسعود ففي قصة بروع بنت واشق، رواه النسائي وغيره.

[تلخيص الحبير: (٤/١٥٧٣-١٥٧٤)]

١٢١)روى أبو داود والنسائي وابن أبي عاصم بإسناد صحيح عن عباد بن شرحبيل رجلاً منا من بني عسرة قال: «**أصابتنا سنة فدخلت حائطاً من حيطان المدينة فأخذت سفيلا[1] فعركته فأكلته فجاء صاحب الحائط وضربني وأخذ كسائي فأتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأخبرته فقال له: ما علمته إذ كان جاهلاً ولا أطعمته إذ كان جائعاً وأمره فرد إليه ثوبه**» الحديث وفي بعض طرقه «**خرجت أنا وعمي إلى المدينة**».

[الإصابة: (٢/٢٦٥)]

١٢٢)روى أبي سعيد بن الأعرابي بسند ضعيف إلى صفوان بن أمية قال: «**كنا عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقام عرفطة بن نهيك فقال: يا رسول الله إني وأهل بيتي مرزوقون من هذا الصيد ولنا فيه قسم وبركة وهو مشغلة عن ذكر الله أفتحله أو تحرمه فقال: لا بل أحله**» الحديث.

[الإصابة: (٢/٤٧٥)]

١٢٣)من طريق حميد الطويل عنه: «**أن رجلين اختصما في شيء إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: هل لكما في الشطر وأومأ بيده**» رواه البغوي بسند صحيح إلى حميد.

[الإصابة: (٣/٥٢٨)]

باب
الشروط

١٢٤)قال الحافظ: وصح من حديث جابر: «**النهي عن بيع الثنيا**» أخرجه أصحاب السنن وإسناده صحيح، وأما حديث النهي عن بيع وشرط ففي إسناده مقال وهو قابل للتأويل.

[الفتح: (٥/٣٧١)]

---

(١) في طبعة دار الكتب العلمية فسيلاً بدل سفيلاً.

١٢٥) قول البخاري: عن جابر: أوقية ذهب.

قال الحافظ: وفي رواية لأحمد: «**قد أخذته بأوقية**»، ولم يصفها لكن من وصفها حافظ فزيادته مقبولة.

وقال أيضاً: رواية آدم وعبدالرحمن بن مهدي والنضر -وهو ابن شميل- لم أقف عليها.

[هدي الساري: (٤٨)]

١٢٦) قال الحافظ: رواية داود بن قيس عن عبيدالله بن مقسم لم أجدها.

[هدي الساري: (٤٨)]

١٢٧) عن يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب: «**كانت عاتكة تحت عبدالله بن ابي بكر فجعل لها طائفة من ماله على ان لا تتزوج بعده ومات فأرسل عمر إلى عاتكة ان قد حرمت ما احل الله لك، فردي إلى أهله المال الذي أخذته، ففعلت**»، فخطبها عمر، أخرجه ابن سعد. سنده حسن.

[الإصابة: (٤/٣٥٧)]

باب

في الصلح

١٢٨) قال الحافظ: وأما حديث مؤمل فساق الحافظ بسنده عن البراء بن عازب، قال: «**وادع رسول الله، ﷺ، أهل مكة يوم الحديبية على ثلاثة: انه من جاء من أهل مكة رده إليهم، ومن اتاهم من أصحاب النبي ﷺ، لم يردوه، وعلى أن يجيء من العام المقبل، ولا يدخل من معه إلا بجلبان السلاح، القوس، ونحوه**». محمّد بن يونس ليس من شرط هذا الكتاب. أخرجناه شاهداً والعمدة على طريق أحمد.

[التغليق: (٣/٤٠١)]

١٢٩) قال الحافظ: وروي الدارقطني والحاكم عن أبي هريرة ﷺ حديث: «**الصلح بين المسلمين جائز**»، قال الحاكم: صحيح تفرد به عبدالله بن الحسين المصيصي وهو ثقة، قال ابن حبان: يسرق الأخبار ويقلبها لا يحتج بما انفرد به.

[لسان الميزان: (٣/٢٧٢-٢٧٣)]

١٣٠) حديث عثمان: «**انه صالح تماضر الأشجعية امرأة عبدالرحمن بن عوف على ربع ثمنها على ثمانين الف دينار**». لم أجده هكذا.

[الدراية: (٢/١٠٨)]

كتاب
الأيمان والنذور

باب
في يمين رسول الله ﷺ

١) قال الحافظ: أخرج ابن ماجه من حديث رفاعة بن عوانة **«كانت يمين رسول الله ﷺ التي يحلف بها أشهد عند الله والذي نفسي بيده»** في سنده ضعيفاً وهو عبدالملك بن محمّد الصنعاني.

[الفتح: ١١/٥٥٢)]

٢) ترجمة أحمد بن محمّد بن زياد، ابن الأعرابي: ..له أوهام.. قال الدارقطني في غرائب مالك: عن ابن عمر رضي الله عنهما **«أن رسول الله ﷺ كان يقول لا ومقلب القلوب»** قال الدارقطني: هذا غير محفوظ عن نافع.

[النكت الظراف: ٦/٢٤٦)]، [لسان الميزان: ١/٣٠٨)]

٣) عن لقيط بن عامر **«انه خرج وافد إلى النبي ﷺ فذكر حديثه فيه قال النبي ﷺ لعمر والا هلك»**(١) قاله عبدالرحمن بن عياش السمعي عن دلهم بن الأسود عن أبيه عنه أخرجه أبوداود مختصراً كما هنا.

قال الحافظ: ورواه أبوالقاسم الطبراني مطولاً وهو حديث غريب جداً.

[التهذيب: ٥/٥٠)]

باب
في الاستثناء عند اليمين

٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«والله لأغزون قريشاً، والله لأغزون قريشاً، والله لأغزون قريشاً ثم سكت ثم قال: إن شاء الله»**.

هذا حديث غريب، اختلف في وصله وإرساله، أخرجه أبوداود.

وقد وقع لنا من وجه آخر عن مسعر موصولاً، فساق الحافظ سنده.

وقد رواه شريك فاختلف عليه أيضاً في وصله وإرساله.

وبهذا السند الماضي إلى أبي يعلى، ثنا الحسن بن شبيب (ح)، ثم ساق الحافظ سنداً آخر إلى ابن عباس، أخرجه أبوداود.

ووقع في رواية أبي الحسن بن العبدي عن أبي داود من الزيادة في آخره: قال أبوداود: رواه الوليد بن مسلم عن شريك فقال في آخره: **«ثم لم يغزوهم»**.

قلت: وبهذه الزيادة يتم الاستدلال، لكن الحديث لم يثبت، لأن سماكاً كان يقبل التلقين، وعابوا

---

(١) عند أبي داود **«لعمرو إلهك»** انظر حديث رقم (٣٢٦٦).

عليه أحاديث كان يصلها وهي مرسلة، وصوب جماعة من الحفاظ منهم أبوحاتم الرازي رواية الإرسال.

[تلخيص الحبير: ١٥٢٨/٤)]، [النكت الظراف: ٣١١/١٣-٣١٢)]، [الفتح: ٦١١/١١)]

[موافقة الخُبر الخَبر: ٦٨/٢-٦٩)]

٥) قال الحافظ: وورد فيه حديث عن معاذ رفعه **«إذا قال لامرأته انت طالق إن شاء الله لم تطلق وإن قال لعبده أنت حر إن شاء الله فإنه حر»** قال البيهقي: تفرد به حميد بن مالك وهو مجهول، واختلف عليه في إسناده.

قال الحافظ: حديث ابن عمر أخرجه أصحاب السنن الأربعة وحسنه الترمذي وصححه الحاكم مرفوعاً **«من حلف على يمين فقال إن شاء الله فلا حنث عليه»** قال الترمذي رواه غير واحد عن نافع موقوفاً، وكذا رواه سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه، ولا نعلم أحداً رفعه غير أيوب. ورواية أيوب بن موسى أخرجها ابن حبان في صحيحه، ورواية كثير أخرجها النسائي والحاكم في مستدركه، ورواية موسى بن عقبة أخرجها ابن عدي في ترجمة داود بن عطاء أحد الضعفاء عنه وكذا أخرج رواية أبي عمرو بن العلاء، وأخرج البيهقي رواية حسان بن عطية ورواية العمري، وأخرجه ابن أبي شيبة وسعيد بن منصور والبيهقي من طريق مالك وغيره عن نافع موقوفاً، وكذا أخرج سعيد والبيهقي من طريقه رواية سالم والله أعلم.

[الفتح: ٦١١/١١-٦١٣)]

٦) حديث: أن النبي ﷺ قال: **«من حلف على يمين فقال: إن شاء الله لم يحنث»**، الترمذي، واللفظ له، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان، عن أبي هريرة مرفوعاً بهذا، قال البخاري فيما حكاه الترمذي: أخطأ فيه عبدالرزاق، اختصره من حديث: **«إن سليمان بن داود قال: لأطوفن الليلة على سبعين امرأة»**، الحديث وفيه: **«فقال النبي ﷺ: لو قال: إن شاء الله لم يحنث»**، وهو عنده بهذا الإسناد، قلت: هو في الصحيحين بتمامه، وله طريق أخرى، رواه الشافعي، وأحمد، وأصحاب السنن، وابن حبان، والحاكم من حديث ابن عمر بلفظ: **«من حلف فاستثنى فإن شاء مضى وإن شاء ترك من غير حنث»**، لفظ النسائي، لفظ الترمذي: **«فقال: إن شاء الله فلا حنث عليه»**، ولفظ الباقين: **«فقد استثنى»**، قال الترمذي: لا نعلم أحداً رفعه غير أيوب السختياني، وقال ابن علية: كان أيوب تارة يرفعه، وتارة لا يرفعه، قال: ورواه مالك وعبيدالله بن عمر وغير واحد موقوفاً قلت: هو في الموطأ كما قال: وقال البيهقي: لا يصح رفعه إلا عن أيوب، مع أنه يشك فيه، وقد تابعه على العمري عبدالله، وموسى بن عقبة، وكثير بن فرقد، وأيوب بن موسى.

[الدراية: ٩٢/٢)]، [تلخيص الحبير: ١٥٣٠/٤-١٥٣١)]

٧) ترجمة سوادة بن إبراهيم الأنصاري: وأخرج الدارقطني في الغرائب عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه **«من حلف يميناً فاستثناه فله ثنياه»** وقال: لا يصح، وسواد ضعيف.

[لسان الميزان: ١٢٦/٣)]

٨) حديث عبدالله بن عباس: **«إذا حلف الرجل على يمين فله أن يستثني ولو إلى سنة..»** الحديث.

رواه الحاكم في الأيمان والنذور قال: وقال: صحيح على شرطهما.

قلت: هو معلول، فقد رواه أبومعاوية، عن الأعمش، وقال فيه: قيل للأعمش: سمعته من مجاهد؟ قال: لا، حدثني به الليث، عن مجاهد.

[إتحاف المهرة: ٨/٤١]

باب
من حلف على يمين ثم رأى غيرها خيراً منها

٩) عن عبدالرحمن بن سمرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«وإذا حلفت على يمين، فرايت غيرها خيراً منها، فكفر عن يمينك وائت الذي هو خير»** متفق عليه.

وفي لفظ للبخاري: **«فائت الذي هو خير، وكفر عن يمينك»**.

إسناده صحيح.

وفي رواية لأبي داود: **«فكفر عن يمينك، ثم ائت الذي هو خير»**.

إسناده صحيح.

[بلوغ المرام: ٤١٠]

١٠) روى أبوداود، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده رفعه: **«من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها، فليدعها، وليأت الذي هو خير، فإن تركها كفارتها»** قال أبوداود: الأحاديث كلها فيها: **«وليكفر، إلا ما يعبأ به»** قال البيهقي: وفي الباب عن أبي هريرة، ولم يثبت.

[الدراية: ٢/٩٢]

١١) ساق الحافظ بسنده عن رجلاً يقال له عبدالله بن عمرو، يحدث أن رجلاً سأل عدي بن حاتم ﷺ، فحلف أن لا يعطيه شيئاً، ثم قال: لولا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليأت الذي خير وليكفر عن يمينه»**.

هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

أخرجه أحمد، والنسائي.

[موافقة الخُبر الخَبر: ٢/٦٤]

١٢) قال أبوداود الطيالسي في مسنده: عن أبي إسحاق عبدالرحمن بن أذينة عن أبيه أن النبي ﷺ قال: **«من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليأت الذي هو خير، وليكفر عن يمينه»**. رواه الطبراني والبغوي وابن شاهين وابن السكن وأبوعروبة، ولم يسمع أذينة من النبي ﷺ فالحديث مرسل.

[الإصابة: ٣/١٤٧)، (١/٣٦-٣٧]

باب
الحلف بغير الله

١٣)قال الحافظ: أخرج النسائي في كتاب الأيمان والنذور وصححه عن قتيلة امرأة من جهينة **«أن يهودياً أتى النبي ﷺ فقال: إنكم تشركون تقولون ما شاء الله وشئت، وتقولون والكعبة، فأمرهم النبي ﷺ إذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا ورب الكعبة وأن يقولوا ما شاء الله ثم شئت»**.

أخرج النسائي وصححه عن عبدالله بن بريدة عن أبيه رفعه **«من قال إني بريء من الإسلام فإن كان كاذباً فهو كما قال وإن كان صادقاً لم يعد إلى الإسلام سالماً»**.

[الفتح: ١١/٥٤٧)]

١٤)قوله: عقب حديث يونس، عن ابن شهاب، قال: قال سالم: قال ابن عمر: سمعت عمر يقول: قال لي رسول الله ﷺ، **«إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم»**، قال عمر: فوالله ما حلفت بها منذ سمعت رسول الله ﷺ، ذاكراً ولا آثراً.

تابعه عقيل والزبيدي وإسحاق الكلبي.

وقال ابن عيينة ومعمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر سمع النبي ﷺ، عمر...

وقال مجاهد: أو أثارة من علم يأثر علماً.

قال الحافظ: وأما حديث معمر، رواه أبوداود وعبد الأعلى، وأخرجه أحمد أيضاً عنه.

وهكذا رواه ابن أبي السري، عن عبدالرزاق، والمحفوظ حديث أحمد عن عبدالرزاق الذي قدمناه.

[الفتح: ١١/٥٤٢)]، [هدي الساري: ٣٩٨)]، [التغليق: ٥/١٩٦-١٩٧)]

١٥)عن أبي هريرة حديث: **«إن ثلاثة من بني إسرائيل: أبرص وأقرع وأعمى: أراد الله أن يبتليهم(١)...»**.

رواه البخاري ومسلم.

قال الحافظ: أخرجه العقيلي من طريق عبدالله بن رجاء به، ثم أخرجه من طريق عكرمة بن عمار، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة...

فذكره معضلاً.

[النكت الظراف: ١٠/١٤٨)]

١٦)ترجمة محمول الأنصاري: تابعي أرسل حديثاً، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من حلف بالشرك والإثم**

---

(١) لفظ البخاري: عن عبدالرحمن بن أبي عمرة أنّ أباهريرة حدثه أنه سمع النبي ﷺ يقول: **«إن ثلاثة من بني إسرائيل أراد الله أن يبتليهم، فبعث ملكاً فأتى الأبرص فقال تقطعت بي الحبال فلا بلاغ لي إلا بالله ثم بك»** فذكر الحديث.

فقد أشرك» .

[الإصابة: ٥٢٠/٣]

١٧)وأخرج البغوي عن يزيد بن سنان يقول كان النبي ﷺ : «**يقول لا وأبيك حتى نهى عن ذلك وقال لا تحلفوا بالكعبة**» قال ابن مندة: في إسناد حديثه نظر وقال أبونعيم: مختلف في صحبته.

[الإصابة: ٦٥٧/٣]

١٨)الشافعي من حديث عكرمة بن خالد: «**أن عبدالرحمن بن عوف رأى قوماً يحلفون بين المقام والبيت، فقال: أعلى دم؟ قالوا: لا، قال: فعلى عظيم من الأموال؟ قالوا: لا، خشيت أن يتهاون الناس بهذا المقام**»، وإسناده منقطع، وروى عبدالرزاق من رواية سعيد بن المسيب: «**أن معاوية أحلف مصعب بن عبدالرحمن بن عوف وغيره بين الركن والمقام على دم**».

[تلخيص الحبير: ١٥٩٦/٤]

١٩)قال الحافظ: في مصنف ابن أبي شيبة من طريق عكرمة قال «**قال عمر: حدثت قوماً حديثاً فقلت: لا وأبي، فقال رجل من خلفي: لا تحلفوا بآبائكم، فالتفت فإذا رسول الله ﷺ يقول: لو أن أحدكم حلف بالمسيح هلك والمسيح خير من آبائكم**» وهذا مرسل يتقوى بشواهده. وقد أخرج الترمذي من وجه آخر «**عن ابن عمر أنه سمع رجلاً يقول لا والكعبة، فقال: لا تحلف بغير الله، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من حلف بغير الله فقد كفر، أو أشرك**» قال الترمذي حسن وصححه الحاكم.

[الفتح (٥٤٠/١١)]

٢٠) قول البخاري: قال مجاهد أو أثارة من علم: يأثر علماً.

قال الحافظ: وحديث ابن عباس المذكور هناك[1] أخرجه أحمد وشك في رفعه، وأخرجه الحاكم موقوفاً وهو الراجح، وفي رواية: «**جودة الخط**».

[الفتح: ٥٤١/١١]

٢١)قال الحافظ: الحديث المرفوع الذي فيه «**أفلح وأبيه إن صدق**» قال السهيلي: ولا يصح لأنه لا يظن بالنبي ﷺ أنه كان يحلف بغير الله ولا يقسم كافر، تالله إن ذلك لبعيد من شيمته.

[الفتح: ٥٤٣/١١]

٢٢)قال الحافظ: وقع في رواية محمّد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر في آخر هذا الحديث زيادة أخرجها ابن ماجه من طريقه بلفظ «**سمع النبي ﷺ رجلاً يحلف بأبيه فقال: لا تحلفوا بآبائكم من حلف بالله فليصدق ومن حلف له بالله فليرض ومن لم يرض فليس من الله**» وسنده حسن.

---

(١) أي في كتاب التفسير.

[الفتح (١١/٥٤٤)]

٢٣)قال الحافظ : في ترجمة عون بن عبدالله بن عتبة من : «**الحلية لأبي نعيم**» من طريق عبدالله بن رجاء عن المسعودي عن عون قال : «**قال عبدالله: لا تحلفوا بحلف الشيطان أن يقول أحدكم وعزة الله ولكن قولوا كما قال الله تعالى رب العزة**» انتهى . وفي المسعودي ضعف، وعون عن عبدالله منقطع .

[الفتح: ١١/٥٥٥)]

باب
فيمن يحلف كاذباً

٢٤)عن عدي بن عميرة قال : «**كان بين امرؤ القيس ورجل من حضرموت خصومة فارتفعا إلى النبي ﷺ فقال للحضرمي بينتك وإلا فيمينه فقال يا رسول الله إن حلف ذهب بأرضي فقال من حلف على يمين كاذبة يقتطع بها حق أخيه لقى الله وهو عليه غضبان فقال امرؤ القيس يا رسول الله فما لمن تركها وهو يعلم انه محق؟ قال الجنة قال فإني أشهدك أني قد تركتها**» .

رواه النسائي وأحمد والبغوي . وإسناده صحيح ..

[الفتح: ١١/٥٦٩-٥٧٠)]، [الإصابة: ١/٦٣)، (٣/١٦٥)]

٢٥)حديث : «**من حلف بالله كاذباً أدخله الله النار**» .

لم أجده هكذا ، لكن في الطبراني من حديث الأشعث في قصة مخاصمته مع الحضرمي ، فقال : «**إن هو حلف كاذباً ليدخله الله النار**» . ولابن حبان من حديث أبي أمامة : «**من حلف على يمين هو فيها فاجر، ليقتطع بها مال امرىء مسلم، حرم الله عليه الجنة وأدخله النار**» .

[الدراية: ٢/٩٠)]

٢٦)ترجمة محمّد بن كعب بن مالك : ذكره البغوي والباوردي وابن السكن وابن شاهين وابن مندة وغيرهم في الصحابة وأخرجوا له عن طارق بن عبدالرحمن «**سمعت عبدالله بن كعب وأخوك محمّد بن كعب قعوداً عند هذه السارية أشار إليها من سوارى المسجد فتذاكرنا الرجل يحلف على مال الآخر فقال رسول الله ﷺ أيما رجل حلف على مال أخيه كاذباً ليقتطعه بيمينه فقد برئت منه الذمة ووجبت له النار فقال محمّد بن كعب يارسول الله وإن كان قليلاً فقلت سواء كان بين إصبعيه فقال وإن كان سواكاً من اراك**» وقال أبو نعيم ذكر كلامٌ محمّد بن كعب في هذا الحديث وهم وقد رواه الوليد بن كثير عن محمّد بن كعب أنه سمع أخاه عبدالله بن كعب عن أبي أمامة . قلت : حديث الوليد عند مسلم في صحيحه وقد وقفت على ما يدل أن لكعب بن مالك ولدين اسم كل منهما محمد .

[الإصابة: ٣/٣٨٢-٣٨٣)]

٢٧)أخرج أحمد عن أبي أسود قال سمعت النبي ﷺ يقول: «**اليمين الفاجرة التي يقتطع بها الرجل مال المسلم تعقم الرحم**» حكى أبوأحمد الحاكم عن البخاري أنه قال: هذا الحديث مرسل.

[الإصابة: ٤/٩٧)]

٢٨)قال الحافظ: وأخرج الطبراني من طريق الشعبي عن الأشعث قال: «**خاصم رجل من الحضرميين رجلاً منا يقال له الخفشيش إلى النبي ﷺ في أرض له، فقال النبي ﷺ للحضرمي جيء بشهودك على حقك وإلا حلف لك**» الحديث. قلت: وهذا يخالف السياق الذي في الصحيح، فإن كان ثابتاً حمل على تعدد القصة.

[الفتح: ١١/٥٦٩-٥٧٠)]

باب

الحنث في القسم

٢٩)عن حُدير بن كريب أبوالزاهية حديث: «**اهدت إمرأة إلى عائشة تمراً فأكلت وبقيت تمرات، فقالت المرأة: اقسمت عليك إلا أكلتيه كله، فقال رسول الله ﷺ: إن الإثم على المحنِّث**».

رواه أبوداود.

قال الحافظ في كتاب المراسيل وما يجري مجراها

رواه ابن وهب عن معاوية عنهما، عن عائشة أخرجه الدارقطني.

[النكت الظراف: ١٣/١٦٠)]

٣٠)عن أبي هريرة يرفعه قال: «**إن الله تجاوز لأمتي عما وسوست -أو حدثت- به نفسها، ما لم تعمل به أو تكلم**».

قول البخاري: ما لم تعمل به أو تكلم.

قال الحافظ: في رواية عبدالله بن إدريس «**أو تتكلم به**».

وقد وقع في رواية هشام بن عمار عن ابن عيينة عن مسعر في هذا الحديث بعد قوله أو تكلم به «**وما استكرهوا عليه**» وهذه الزيادة منكرة من هذا الوجه وإنما تعرف من رواية الأوزاعي عن عطاء عن ابن عباس بلفظ «**إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه**».

[الفتح: ١١/٥٦٠)]

باب

اللغو في اليمين

٣١)قال الحافظ: أخرج الطبري من طريق الحسن البصري مرفوعاً في قصة الرماة وكان أحدهم إذا رمى حلف أنه أصاب فيظهر أنه أخطأ فقال النبي ﷺ «**أيمان الرماة لغو لا كفارة لها ولا عقوبة**» وهذا

لا يثبت لأنهم كانوا لا يعتمدون مراسيل الحسن لأنه كان يأخذ عن كل أحد .

وقال أيضاً : وأخرج الطبري من طريق طاوس عن ابن عباس **«أن يحلف وهو غضبان»**، ومن طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس **«أن يحرم ما أحل الله له»**، وهذا يعارضه الخبر الثابت عن ابن عباس .

[الفتح: ١١/٥٥٦)]

٣٢)أخرج ابن وهب عن الثقة عن الزهري بهذا السند : **«هو الذي يحلف على الشيء لا يريد به إلا الصدق فيكون على غير ما حلف عليه»**، وهذا يوافق القول الثاني، لكنه ضعيف من أجل هذا المبهم، شاذ لمخالفة من هو أوثق منه وأكثر عدداً .

[الفتح: ١١/٥٥٧)]

٣٣)حديث : **«ثلاث جدهن جد، وهزلهن جد: النكاح، والطلاق، واليمين»** لم أجده هكذا، ووقع عند الغزالي : العتاق، عوض اليمين، ولم أجده أيضاً لابن عدي في الكامل عن أبي هريرة رفعه : **«ثلاث ليس فيهن لعب: من تكلم بشيء منهن فقد وجب عليه: الطلاق، والعتاق، والنكاح»** وفي إسناده غالب بن عبدالله، وهو متروك .

[الدراية: ٢/٩٠-٩١)]

باب

اليمين الغموس

٣٤)قال الحافظ : وقد أخرج ابن الجوزي في التحقيق عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : **«ليس فيها كفارة يمين صبر يقتطع بها مالاً بغير حق»**، وظاهر سنده الصحة، لكنه معلول لأن فيه عنعنة بقية فقد أخرجه أحمد من هذا الوجه فقال في هذا السند عن المتوكل أو أبي المتوكل، فظهر أنه ليس هو الناجي الثقة بل آخر مجهول، وأيضاً فالمتن مختصر ولفظه عند أحمد **«من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة»** الحديث، وفيه **«خمس ليس لها كفارة الشرك بالله»** وذكر في آخرها **«ويمين صابرة يقتطع بها مالا بغير حق»**، وروى آدم بن أبي إياس في مسند شعبة وإسماعيل القاضي في الأحكام عن ابن مسعود **«كنا نعد الذنب الذي لا كفارة له اليمين الغموس أن يحلف الرجل على مال أخيه كاذباً ليقتطعه»** .

[الفتح: ١١/٥٦٦)]

باب

في نذر المعصية

٣٥)حديث ابن عباس : **«بينما رسول الله ﷺ يخطب إذا هو برجل قائم في الشمس، فسأل عنه، فقالوا أبوإسرائيل نذر أن يقوم ولا يقعد، ولا يستظل، ولا يتكلم، ويصوم، فقال: مروه**

فليتكلم، ولسيتظل، وليقعد، ويتم صومه»، البخاري بهذا، وليس فيه **«في الشمس»**، ورواه أبوداود، وابن ماجه، وابن حبان بها، ورواه مالك في الموطأ عن حميد بن قيس وثور بن زيد مرسلاً، وفيه: **«فأمر رسول الله ﷺ بإتمام ما كان لله طاعة، وترك ما كان معصية، ولم يبلغني أنه أمره بكفارة»**، ورواه أحمد في مسنده عن أبي إسرائيل قال: دخلَ رسول الله ﷺ المسجد وأبوإسرائيل يصلي، قيل: يارسول الله، هو ذا، لا يقعد، ولا يكلم الناس -الحديث- وقوله: عن أبي إسرائيل لم يقصد به الرواية عنه، على ما بينته في النكت على علوم الحديث، والتقدير عن طاوس أنه حدثهم عن قصة أبي إسرائيل فذكرها مرسلة، ويدل على ذلك الالتفات الذي في السياق، وأن عمرو بن دينار رواه عن طاوس مرسلاً، كذا أخرجه الشافعي عن سفيان عنه عن طاوس: أن رسول الله ﷺ مر بأبي إسرائيل -الحديث- وفي آخره: ولم يأمره بكفارة، ورواه البيهقي عن ابن عباس، وفيه الأمر بالكفارة، ومحمد بن كريب ضعيف، قال البيهقي: وهو خطأ وتصحيف.

[الإصابة: ٤/٦)]، [تلخيص الحبير: ٤/١٥٤٦)]

٣٦)أخرج أبوحاتم الرازي والطبراني عن كردم بن قيس يقول خرجت أنا وابن عم لي يقال له أبو ثعلبة في يوم حار وعليّ حذاء ولا حذاء عليه فقال: اعطني نعليك فقلت: لا إلا أن تزوجني ابنتك فقال: اعطني فقد زوجتكها فلما انصرفنا بعث إلي بنعلي وقال: لا زوجة لك عندنا فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: **«دعها فلا خير لك فيها»** فقلت نذرت لأنحرن ذوداً بمكان كذا وكذا فقال: **«هل فيه عيد من أعياد الجاهلية أو قطيعة رحم أو مالا يملك»** فقلت: لا فقال: **«فِ بنذرك»** ثم قال: **«لا نذر في قطيعة رحم ولا فيما لا يملك»** الحديث وسند هذا الحديث ضعيف لأنه من رواية إسماعيل بن عياش وعبدالعزيز بن عبيدالله.

[الإصابة: ٣/٢٩٠)]

٣٧)حديث: **«لا نذر في معصية الله، وكفارته كفارة يمين»** هذا الحديث بهذه الزيادة، رواه النسائي، والحاكم، والبيهقي، ومداره على محمّد بن الزبير الحنظلي عن أبيه عن عمران بن حصين، ومحمد ليس بالقوي، وقد اختلف عليه فيه وله طريق أخرى إسنادها صحيح إلا أنه معلول، رواه أحمد، وأصحاب السنن، والبيهقي، عن أبي هريرة وهو منقطع وقد رواه أبوداود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه عن عائشة قال النسائي: سليمان بن أرقم متروك، وقد خالفه غير واحد من أصحاب يحيى بن أبي كثير قلت: ورواه عبدالرزاق عن رجل من بني حنيفة وأبي سلمة كلاهما عن النبي ﷺ مرسلاً، وله طريق أخرى عن عائشة، رواها الدارقطني مرفوعاً: من جعل عليه نذراً في معصية، فكفارته كفارة يمين، وغالب متروك، وللحديث طريق أخرى رواه أبوداود عن ابن عباس، وإسناده حسن، فيه طلحة بن يحيى، وهو مختلف فيه، وقال أبوداود: روى موقوفاً يعني وهو أصح، وقال النووي في الروضة: حديث: **«لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين»**، ضعيف باتفاق

المحدثين، قلت: قد صححه الطحاوي، وأبوعلي بن السكن، فأين الاتفاق.

[تلخيص الحبير: ١٥٤٣/٤-١٥٤٤)]

باب

في الوفاء بالنذر

٣٨)عن بشير الثقفي- قال: «**اتيت النبي ﷺ فقلت إني نذرت في الجاهلية أن لا أكل لحم الجزور ولا أشرب الخمر، فقال أما لحوم الجزر فكلها وأما الخمر فلا تشرب**».

رواه البغوي والإسماعيلي.

فيه أبوأمية عبدالكريم بن أبي المخارق أحد الضعفاء.

[الإصابة: ١٦٠/١)]

٣٩)عن فاطمة بنت مسلم حدثني خليفة بن بشر عن أبيه أنه أسلم فرد عليه النبي ﷺ ماله وولده ثم لقيه هو وابنه طلْقاً مقرنين بحبل، فقال له: «**ما هذا**» فقال: حلفت لئن رد الله علي مالي وولدي لأحجن بيت الله مقروناً فقطعه وقال: «**حجا فإن هذا من الشيطان**».

رواه الطبراني.

أخرجه ابن مندة من هذا الوجه وقال: غريب تفرد بالرواية عن بشر ابنه خليفة.

[الإصابة: ١٥٦/١)]

٤٠)روى ابن سعد بسند فيه الواقدي إلى عطاء بن يسار عن عمر بن الحكم السلمي قال: «**نذرت أمي بدنة تنحرها عند البيت فجللتها بشقتين من شعر ووبر فنحرت البدنة وسترت الكعبة**».

[الإصابة: ٥١٧/٢)]

٤١)حديث: «**أن رجلاً نذر أن ينحر إبلاً في موضع سماء، فقال له رسول الله ﷺ: هل فيه وثن من أوثان الجاهلية يعبد؟ قال: لا، قال: أوف بنذرك**» أبوداود من حديث ثابت بن الضحاك بسند صحيح، ومن حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ورواه ابن ماجه من حديث ابن عباس، ورواه أحمد في مسنده من حديث عمرو بن شعيب عن ابنة كردم عن أبيها أنه سأل رسول الله ﷺ فقال: إني نذرت أن أنحر ثلاثة من إبلي، فقال: «**إن كان على وثن من أوثان الجاهلية فلا**» - الحديث- وفي لفظ لابن ماجه عن ميمونة بنت كردم الثقفية: أن أباها لقي النبي ﷺ وهي رديفة كردم، فقال: إني نذرت أن أنحر ببوانة، فقال: «**هل فيها وثن؟**» قال: لا، قال: «**فأوف بنذرك**».

[الإصابة: ٣٢٠/٣)]، [تلخيص الحبير: ١٥٥١/٤)]

٤٢)عن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه، قال: «**نذر رجل على عهد رسول الله ﷺ أن ينحر إبلاً ببوانة، فأتى رسول الله ﷺ فسأله، فقال: هل كان فيها وثن يعبد؟ قال: لا. قال: فهل كان فيها عيد من أعيادهم؟ فقال: لا، فقال: أوف بنذرك، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا في**

قطيعة رحم، ولا فيما لا يملك ابن آدم» .

قال الحافظ : رواه أبوداود والطبراني، واللفظ له، وهو صحيح الإسناد . وله شاهد من حديث كردم عند أحمد .

[بلوغ المرام: ٤١٣، ٤١٤)]

٤٣) حديث : **«من نذر وسمى، فعليه الوفاء بما سمى»** .

لم أجده .

[الدراية: ٢/٩٢)]

٤٤) ترجمة سنان بن عبدالله الجهني عن عمته أنها قالت : **«يارسول الله إن أمي نذرت المشي إلى الكعبة فتوفيت.. الحديث»**[1] قال البخاري : منكر الحديث والإنكار على من بعده .

[لسان الميزان: ٣/١١٥)]

٤٥) روى الدارقطني عن معاوية أنه قال قدمت على رسول الله ﷺ ومعي أمي كبشة بنت معد يكرب عمة الأشعث فقالت : **«يارسول الله إني آليت أن أطوف بالبيت حبواً فقال طوفي على رجليك سبعين سبعاً عن يديك وسبعاً عن رجليك»** وسنده ضعيف .

[الإصابة: ٤/٣٩٥)]

باب
في الكفارات

٤٦) مسند عمر بن الخطاب : عكرمة مولى ابن عباس، عن عمر .

وفيه انقطاع .

حديث : **«الحرام يمين يكفرها»** .

الدارقطني في الطلاق .

[إتحاف المهرة: ١٢/٣٣٥)]

٤٧) قول البخاري : وقوله تعالى : ﴿لاَ تُحَرِّمُواْ طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾ الآية .

قال الحافظ : أخرج الثوري في جامعه وابن المنذر من طريقه بسند صحيح عن ابن مسعود **«أنه جيء بطعام فتنحى رجل فقال إني حرمته أن لا آكله فقال: إذن فكل وكفر عن يمينك، ثم تلا هذه الآية إلى قوله: ﴿لاَ تَعْتَدُواْ﴾»** قال ابن المنذر : وقد تمسك بعض من أوجب الكفارة ولو لم يحلف

---

(١) وباقي الحديث : «... فقالت يارسول الله توفيت أمي وعليها المشي إلى الكعبة نذراً فقال رسول الله ﷺ: هل تستطيعين أن تمشي عنها؟ فقالت: نعم يا رسول الله قال: فامشي عن أمك قالت: أيجزي ذلك عنها يا رسول الله؟ قال: نعم أرأيت لو كان عليها دين لرجل ثم قضيته عنها هل كان يقبل منك؟ فقالت: نعم، فقال رسول الله ﷺ: فالله أحق بذلك» .

بما وقع في حديث أن موسى في قصة الرجل الجرمي والدجاج، وتلك رواية مختصرة، وقد ثبت في بعض طرقه الصحيحة أن الرجل قال: حلفت **«أن لا آكله»**، قلت وقد أخرجه الشيخان في الصحيحين كذلك.

[الفتح: ١١/٥٨٣)]

٤٨) حدثني محمّد بن عبدالله حدثنا عثمان بن عمر بن فارس أخبرنا ابن عون عن الحسن **«عن عبدالرحمن بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: لا تسأل الإمارة فإنك إن أعطيتها من غير مسألة أعنت عليها، وإن إعطيتها عن مسألة وكلت إليها. وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها، فأتِ الذي هو خير، وكفر عن يمينك»**.

رواه البخاري

* قول البخاري: فأت الذي هو خير وكفر عن يمينك.

قال الحافظ: ووقع في رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عند أبي داود **«فرأى غيرها خيراً منها فليدعها وليأت الذي هو خير فإن كفارتها تركها»** فأشار أبوداود إلى ضعفه وقال: الأحاديث كلها **«فليكفر عن يمينه»** إلا شيئاً لا يعبأ به كأنه يشير إلى حديث يحيى بن عبيدالله عن أبيه عن أبي هريرة رفعه **«من حلف فرأى غيرها خيراً منها فليأت الذي هو خير فهو كفارته»** ويحيى ضعيف جداً.

[الفتح: ١١/٣٢٥)]

٤٩) قال البخاري: ويذكر عن ابن عباس وعطاء وعكرمة ما كان في القرآن: أو أو، فصاحبه بالخيار، وقد خير النبي ﷺ كعباً في الفدية.

قال الحافظ: أما أثر ابن عباس فوصله سفيان الثوري في تفسيره عن ابن عباس قال: **«كل شيء في القرآن أو نحو قوله تعالى ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُك﴾ فهو فيه مخير، وما كان ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ﴾ فهو على الولاء أي على الترتيب. وليث ضعيف ولذلك لم يجزم به المصنف، وقد جاء عن مجاهد من قوله بسند صحيح عند الطبري وغيره، وأما أثر عطاء فوصله الطبري من طريق ابن جريج قال: قال عطاء: ما كان في القرآن أو أو فلصاحبه أن يختار أيه شاء»**. قال ابن جريج وقال لي عمرو بن دينار نحوه وسنده صحيح. وقد أخرجه ابن عيينة في تفسيره عن ابن جريج عن عطاء بلفظ الأصل وسنده صحيح أيضاً.

وقال أيضاً: وقد يستدل لذلك بما أخرجه ابن ماجه عن ابن عباس قال **«كفر النبي ﷺ بصاع من تمر وأمر الناس بذلك، فمن لم يجد فنصف صاع من بر»** وهذا لو ثبت لم يكن حجة لأنه لا قائل به، وهو من رواية عمر بن عبدالله بن يعلى ابن مرة وهو ضعيف جداً.

[التغليق: ٥/٢٠٥-٢٠٦)]، [الفتح: ١١/٦٠٣)]

٥٠) عن ابن عباس مرفوعاً: **«من نذر نذراً لم يسمه فكفارته كفارة يمين، ومن نذر نذراً في معصية**

فكفارته كفارة يمين، ومن نذر نذراً لا يطيقه فكفارته كفارة يمين» .

قال الحافظ : رواه أبوداود وإسناده صحيح إلا أن الحفاظ رجحوا وقفه .

[بلوغ المرام: ٤١٢)]

٥١)حديث عائشة : إنها سئلت عن رجل جعل ماله في رتاج الكعبة إن كلم ذا قربة له، فقالت : **«يكفر اليمين»** ، مالك، والبيهقي بسند صحيح ، وصححه ابن السكن ، وروى أبوداود ، عن عمر نحوه، من قوله .

[تلخيص الحبير: ١٥٣٨/٤)]

٥٢)حديث عمران بن حصين : أنه سئل هل تجزىء القلنسوة في الكفارة، فقال : **«إذا وفد على الأمير فاعطاه قلنسوته»** ، البيهقي من حديث محمّد بن الزبير الحنظلي عن أبيه : أن رجلاً حدثه أنه سأل عمران بن حصين عن رجل حلف أنه لا يصلي في مسجد قومه، فقال عمران : سمعت رسول الله ﷺ يقول : **«لا نذر في معصية، وكفارته كفارة يمين»** ، فقلت يا أبانجيد إن صاحبنا ليس بالموسر ، فبم يكفر؟ فقال : لو أن قوماً قاموا إلى أمير من الأمراء فكساهم كل إنسان قلنسوة، لقال الناس قد كساهم الأمير ، وإسناده ضعيف .

[تلخيص الحبير: ١٥٣٨/٤)]

٥٣)قال مسدد : عن أنس ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ لرجل : **«يا فلان، فعلت كذا وكذا ؟ قال: لا، والله الذي لا إله إلا هو ما فعلت. ورسول الله ﷺ يعلم انه فعله، فقال له: لقد كفر الله عنك كذبك بتصديقك لا إله إلا الله»** .

قال الحافظ : وصححه الحاكم .

قال حماد : لم يسمع ثابت هذا من ابن عمر رضي الله عنهما بينهما رجل .

[المطالب العالية: ٢٣٨/٢)]

٥٤)قال الحافظ : حديث عائشة : **«لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين»** أخرجه أصحاب السنن ورواته ثقات، لكنه معلول فإن الزهري رواه عن أبي سلمة ثم بين أنه حمله عن سليمان بن أرقم عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة فدلسه بإسقاط اثنين، وحسن الظن بسليمان وهو عند غيره ضعيف باتفاقهم، وحكى الترمذي عن البخاري أنه قال : لا يصح ، ولكن له شاهد من حديث عمران بن حصين أخرجه النسائي وضعفه وشواهد أخرى ذكرتها آنفاً ، وأخرج الدارقطني من حديث عدي بن حاتم نحوه. أخرج الترمذي وابن ماجه حديث عقبة بلفظ **«كفارة النذر إذا لم يسم كفارة يمين»** أخرجه أبوداود ، وفيه **«ومن نذر في معصية فكفارته كفارة يمين، ومن نذر نذراً لا يطيقه فكفارته كفارة يمين»** ورواته ثقات، لكن أخرجه ابن أبي شيبة موقوفاً وهو أشبه، وأخرجه الدارقطني من حديث عائشة .

[الفتح: ٥٩٦/١١)]

٥٥)قال الحافظ : روى البيهقي عن ابن عباس «أن أخت عقبة نذرت أن تحج ماشية فقال: إن الله غني عن مشي اختك فلتركب ولتهد بدنة» وأصله عند أبي داود بلفظ «ولتهد هدياً» ووهم من نسب إليه أنه أخرج هذا الحديث بلفظ ولتهد بدنة، وأورده من طريق أخرى عن عكرمة بغير ذكر الهدي، وأخرجه الحاكم من حديث ابن عباس بلفظ «جاء رجل فقال إن اختي حلفت ان تمشي إلى البيت وانه يشق عليها المشي، فقال: مرها فلتركب إذا لم تستطع فما اغنى الله ان يشق على اختك» ومن طريق كريب عن ابن عباس «جاء رجل فقال: يا رسول الله إن اختي نذرت ان تحج ماشية، فقال: إن الله لا يصنع بشقاء اختك شيئاً، لتحج راكبة ثم لتكفر عن يمينها» وأخرجه أصحاب السنن عن عقبة بن عامر قال «نذرت اختي ان تحج ماشية غير مختمرة فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: مر اختك فلتختمر ولتركب ولتصم ثلاثة ايام» ونقل الترمذي عن البخاري أنه لا يصح فيه الهدي، وقد أخرج الطبراني من طريق أبي تميم الجيشاني عن عقبة بن عامر في هذه القصة «نذرت ان تمشي إلى الكعبة حافية حاسرة» وفيه «لتركب ولتلبس ولتصم» وللطحاوي من طريق أبي عبدالرحمن الحبلي عن عقبة بن عامر نحوه، وأخرج البيهقي بسند ضعيف عن أبي هريرة «بينما رسول الله ﷺ يسير في جوف الليل إذ بصر بخيال نفرت منه الإبل، فإذا امراة عريانة نافضة شعرها، فقالت: نذرت ان احج ماشية عريانة نافضة شعري، فقال: مرها فلتلبس ثيابها ولتهرق دماً» وأورد من طريق الحسن عن عمران رفعه «إذا نذر احدكم ان يحج ماشياً فليهد هدياً وليركب» وفي سنده انقطاع.

وقال أيضاً : قال القرطبي زيادة الأمر بالهدي رواتها ثقات ولا ترد ، وليس سكوت من سكت عنها بحجة على من حفظها وذكرها .

[تلخيص الحبير: ٤/١٥٤٧)]، [الفتح: ١١/٥٩٧)]

٥٦)روى الدارقطني عن عائشة رفعته : «من جعل عليه نذراً فيما لم يسمه، فكفارته كفارة يمين» . وإسناده واه جداً .

[الدراية: ٢/٩١)]

٥٧)حديث علي : «في الرجل يحلف عليه المشي إلى بيت الله تعالى أو إلى الكعبة، قال: عليه حجة أو عمرة ماشياً، وإن شاء ركب وأهرق دماً» .

لم أجده هكذا . وأخرج البيهقي من طريق الشافعي بإسناده، عن الحسن، عن علي، في الرجل يحلف؟ عليه المشي، قال : «يمشي، فإن عجزت ركب وأهدى بدنة» ، وأخرج عبدالرزاق من طريق إبراهيم، عن عليّ، فيمن نذر أن يمشي إلى البيت قال : «يمشي، فإذا اعي ركب ويهدي جزوراً» وكلاهما منقطع .

[الدراية: ٢/٩٣)]

باب
من مات وعليه نذر

٥٨)حدثنا أبواليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال: أخبرني عبيدالله بن عبدالله «أن عبدالله بن عباس أخبره أن سعد بن عبادة الأنصاري استفتى النبي ﷺ في نذر كان على أمه فتوفيت قبل أن تقضيه فأفتاه أن يقضيه عنها فكانت سنة بعد».

قال الحافظ: أخرج ابن أبي شيبة بسند صحيح عن سعيد بن جبير قال مرة عن ابن عباس قال: «إذا مات وعليه نذر قضى عنه وليه». ومن طريق عون بن عبدالله بن عتبة أن امرأة نذرت أن تعتكف عشرة أيام فماتت ولم تعتكف فقال ابن عباس «اعتكف عن أمك». وجاء عن ابن عمر وابن عباس خلاف ذلك فقال مالك في الموطأ: إنه بلغه أن عبدالله بن عمر كان يقول: «لا يصلي أحد عن أحد ولا يصوم أحد عن أحد» وأخرج النسائي عن ابن عباس قال: «لا يصلي أحد عن أحد ولا يصوم أحد عن أحد» أورده ابن عبدالبر من طريقه موقوفاً ثم قال: والنقل في هذا عن ابن عباس مضطرب. وعند ابن أبي شيبة بسند صحيح: «سئل ابن عباس عن رجل مات وعليه نذر فقال: يصام عنه النذر».

[الفتح: ١١/٥٩٢)]

٥٩) قول البخاري: فكانت سنة بعد.

قال الحافظ: واختلف في تعيين نذر أم سعد قيل كان عتقاً قاله ابن عبدالبر، واستدل بما أخرجه من طريق القاسم بن محمّد «أن سعد بن عبادة قال: يارسول الله إن أمي هلكت فهل ينفعها أن أعتق عنها؟ قال: نعم» وتعقب بأنه مع إرساله ليس فيه التصريح بأنها كانت نذرت ذلك.

[الفتح: ١١/٥٩٣)]

باب
من نذر أن يصلي في بيت المقدس

٦٠)حديث جابر: «أن رجلاً قال: يارسول الله، إني نذرت إن فتح الله عليك مكة أن أصلي في بيت المقدس ركعتين، فقال: صل ههنا» الحديث، أبوداود والحاكم، والبيهقي، وصححه أيضاً ابن دقيق العيد في الاقتراح.

[تلخيص الحبير: ٤/١٥٤٨)]

باب

من نذر أن يصوم أياماً، فوافق النحر أو الفطر

٦١)عن موسى بن عقبة حدثنا حكيم بن أبي حرة الأسلمي أنه: **«سمع عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، سئل عن رجل نذر ان لا يأتي عليه يوم إلا صام فوافق اضحى او فطر فقال: لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة، لم يكن يصوم يوم الأضحى والفطر ولا يرى صيامهما»**.

رواه البخاري

قال الحافظ: لم أقف على اسمه مع بيان الكثير من طرقه، ثم وجدت في ثقات ابن حبان من طريق كريمة بنت سيرين أنها سألت ابن عمر فقالت: **«جعلت على نفسي ان اصوم كل اربعاء واليوم يوم اربعاء وهو يوم النحر فقال امر الله بوفاء النذر ونهى رسول الله ﷺ عن صوم يوم النحر»** ورواته ثقات.

[الفتح: ١١/٥٩٩)]

باب

من نذر ما لا يملك

٦٢)قال البخاري: اليمين فيما لا يملك، وفي المعصية، وفي الغضب.

قال الحافظ: وقد ورد في الأمور الثلاثة على غير شرطه حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً **«لا نذر ولا يمين فيما لا يملك ابن آدم»** أخرجه أبوداود والنسائي ورواته لا بأس بهم، لكن اختلف في سنده على عمر، وفي بعض طرقه عند أبي داود **«ولا في معصية»** وللطبراني في الأوسط عن ابن عباس رفعه **«لا يمين في غضب»** الحديث وسنده ضعيف.

[الفتح: ١١/٥٧٣)]

٦٣)قال الحافظ: ... رواية عبدالوهاب عن أيوب على إرسالها لم أرها..

[هدي الساري: ٧٠)]

٦٤)أخرج الطبري بسند صحيح عن قتادة في قوله تعالى ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾ قال **«كانوا ينذرون من الصلاة والصيام والزكاة والحج والعمرة وما افترض عليهم فسماهم الله ابراراً»**.

قد يوصف بالبخل من تكاسل عن الطاعة كما في الحديث المشهور **«البخيل من ذكرت عنده فلم يصل علي»** أخرجه النسائي وصححه ابن حبان.

[الفتح: ١١/٥٨٧)]

باب
فيمن حلف على ضرب مملوك

٦٥)ترجمة مسلم بن عقرب: أخرج ابن قانع من هذا الوجه ولفظه عن مسلم بن عقرب وكان قد أدرك النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«من حلف على مملوكه ليضربه فإن كفارته أن يدعه وله مع ذلك خير»** وقال أبوأحمد العسكري: حديثه مرسل ولم يلق النبي ﷺ وذكره البخاري في التابعين.

[الإصابة: ٣/٤١٦)]

باب
في قول لا والله بلى والله

٦٦)قال الزمخشري: ..عن عائشة رضي الله عنها أنها سئلت عنه فقالت: هو قول الرجل: **«لا والله، بلى والله»**.

قال الحافظ: أخرجه البخاري ومالك من حديثها دون قوله **«سئلت»** ورواه أبوداود من طريق عطاء عنها مرفوعاً وموقوفاً. وصحح الدارقطني الموقوف.

[الكافي الشاف: ١/٦٥٨)]

باب
في إبرار القسم

٦٧)عن ناسح الحضرمي **«أن النبي ﷺ مر برجلين يتبايعان شاة يتحالفان، ثم مر بالشاة وقد اشتراها الرجل، فقال: قد أوجب أحدهما»**.

قال الحافظ: ... قد ساق ابن شاهين في الصحابة -الحديث المذكور أعلاه-.

ثم قال الحافظ: وهذا إسناد حسن..

[تعجيل المنفعة: ١/٧٧٤)]

باب
يمين المقهور

٦٨)حديث: **«روى أنه ﷺ قال: ليس على مقهور يمين»**، الدارقطني عن حديث واثلة بن الأسقع وأبي أمامة، وفيه الهياج بن بسطام، وهو متروك، وشيخه عنبسة متروك أيضاً مكذب، ثم هو من رواية الدارقطني عن شيخه أبي بكر محمّد بن الحسن النقاش المقريء المفسر، وهو ضعيف عنده، وقد كذب أيضاً.

[الدراية: ٢/٩١)]، [تلخيص الحبير: ٤/١٥٣٧-١٥٣٨)]

باب
في الخروج من المظالم

٦٩)ترجمة إسحاق بن وهب الطهرمسي : قال الدارقطني : كذاب متروك يحدث بالأباطيل وقال ابن حبان : يضع الحديث صراحاً ...

عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً **«الرد دانق من حرام يعدل عندالله سبعين الف حجة»** قلت : هكذا فليكن الكذب لكن قد روى أبوأسامة عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه قال : **«الرد دانق من حرام افضل عندالله من إنفاق مائة الف في سبيل الله»** .

قال الحافظ : والعجب من المؤلف كيف يجزم بأن أبا أسامة روى هذا الحديث الباطل بسند صحيح وهو قد حكم بأنه باطل وأبا أسامة من رجال الصحيح والمصنف قد كتبه فيما قبل من رواية ابن الصلت عنه وذكر أن ابن عدي أورده فيما أنكره عليه.

[لسان الميزان: ١/٣٧٨-٣٧٩]

باب
في تحليف الشاهد والراوي

٧٠)قال الزمخشري : ... عن علي ﷺ : **«انه كان يحلف الشاهد والراوي إذا اتهمهما»** ..

قال الحافظ : فأما تحليف الشاهد . فلم أره . وأما تحليف الراوي فرواه أصحاب السنن الثلاثة : البزار وابن حبان عن علي ﷺ قال : **«إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً نفعني الله منه بما شاء ان ينفعني، وإذا حدثني أحد من أصحابه استحلفته، فإذا حلف لي صدقته قال: وحدثني أبوبكر -وصدق أبوبكر»** الحديث قال الترمذي : حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه . وروى بعضهم هذا الحديث موقوفاً ، أي المتن دون القصة . وقال البزار : أسماء هذا مجهول .

[الكافي الشاف: ١/٦٧٣]

باب
تحويل اليمين على المدعي

٧١)حديث عمر : **«في تحويل اليمين على المدعي»** ذكره الشافعي عن سليمان بن يسار : **«ان رجلاً من بني سعد ابن ليث أجرى فرساً فوطىء على إصبع رجل من جهينة، فبرىء منها، فمات، فقال عمر للذي ادعى عليهم: تحلفون خمسين يميناً ما مات منها، فأبوا وتحرجوا، فقال للآخرين: احلفوا انتم فأبوا»** وروى عبدالملك بن حبيب في الواضحة عن حيوة بن شريح : أن سالم بن غيلان التجيبي أخبره أن رسول الله ﷺ قال : **«من كانت له طلبة عند احد، فعليه البينة، والمطلوب أولى باليمين، فإن نكل حلف الطالب، واخذ»** ، وهذا مرسل .

[تلخيص الحبير: ٤/١٥٩٦]

باب
القسامة

٧٢)روى أنه ﷺ قال: «**البينة على من ادعى، واليمين على من انكر إلا في القسامة**»، الدارقطني والبيهقي وابن عبدالبر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده به، قال أبوعمر: إسناده لين، وقد رواه عبدالرزاق عن ابن جريج عن عمرو مرسلاً، وعبدالرزاق أحفظ من مسلم بن خالد وأوثق، ورواه ابن عدي والدارقطني من حديث عثمان بن محمّد عن مسلم، عن ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة، وهو ضعيف أيضاً، وقال البخاري: ابن جريج لم يسمع من عمرو بن شعيب، فهذه علة أخرى عن أبي سعيد قال: «**وجد رسول الله ﷺ قتيلاً بين قريتين، فأمر رسول الله ﷺ فذرع ما بينهما**»، رواه أحمد والبيهقي، وزاد: «**ان يقاس إلى أيتهما اقرب، فوجد اقرب إلى احد الحيين بشبر، فألقى دينه عليهم**» والحديث لا أصل له وأما الأثر: فروى الشافعي عن الشعبي: «**أن عمر كتب في قتيل وجد بين خيوان ووداعة، ان يقاس ما بين الفريقين**»، الحديث، قال الشافعي: ليس بثابت، إنما رواه الشعبي عن الحارث الأعور، وقال البيهقي: روى عن مجالد عن الشعبي عن مسروق عن عمر، قال: وروى عن مطرف عن أبي إسحاق عن الحارث بن الأزمع عن عمر، لكن لم يسمعه أبا إسحاق من الحارث، فقد روى علي بن المديني عن أبي زيد، عن شعبة سمعت أبا إسحاق يحدث حديث الحارث بن الأزمع يعني هذا، قال: فقلت: يا أبا إسحاق من حدثك؟ قال: حدثني مجالد عن الشعبي عن الحارث بن الأزمع به، فعادت رواية أبي إسحاق إلى حديث مجالد، ومجالد غير محتج به.

[تلخيص الحبير: ١٣٤٦/٤-١٣٤٧)]

٧٣)قال الدارقطني: أخرج البخاري عن ابن عباس «**بينما ﷺ يخطب إذ قام ابوإسرائيل**» الحديث، وقد رواه الثقفي وابن علية عن أيوب مرسلاً. قلت: قد أشار البخاري إلى الخلاف فيه واعتمد حديث وهيب لحفظه.

[هدي الساري: ٣٩٩)]

كتاب

الوصايا والوقف

باب
في الحث على الوصية

١)عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال **«ما حق امرىء مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده»** تابعه محمّد بن مسلم عن عمرو عن ابن عمر عن النبي ﷺ.

حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا مالك هو ابن مغول حدثنا طلحة بن مصرف قال **«سألت عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه: هل كان النبي ﷺ أوصى؟ فقال: لا. فقلت: كيف كتب على الناس الوصية أو أمروا بالوصية؟ قال: أوصى بكتاب الله»**.

* قول البخاري: وقول النبي ﷺ: وصية الرجل مكتوبة عنده.

قال الحافظ: وذكر البيهقي أن الشافعي علق القول به على صحة الأثر المذكور، وهو قوي فإن رجاله ثقات وله شاهد.

[الفتح: (٥/٤٢٠)]

٢) قول البخاري: جنفاً: ميلاً.

قال الحافظ: هو تفسير عطاء رواه الطبري عنه بإسناد صحيح.

* قول البخاري: تابعه محمّد بن مسلم عن عمرو.

قال الحافظ: ورواية محمّد بن مسلم هذه أخرجها الدارقطني في الأفراد من طريقه وقال: تفرد به عمران بن أبان -يعني الواسطي- عن محمّد بن مسلم، وعمران أخرج له النسائي وضعفه، قال ابن عدي: له غرائب عن محمّد بن مسلم ولا أعلم به بأساً، ولفظه عند الدارقطني **«لا يحل لمسلم أن يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده»**.

وقال أيضاً: عن ابن عباس **«الإضرار في الوصية من الكبائر»** رواه سعيد بن منصور موقوفاً بإسناد صحيح، ورواه النسائي ورجاله ثقات.

[التغليق: (٣/٤١٦)]، [الفتح: (٥/٤٢٢-٤٢٣)]

٣)قال الحافظ: عن نافع قال **«قيل لابن عمر في مرض موته: ألا توصي؟ قال: أما مالي فالله يعلم ما كنت أصنع فيه، وأما رباعي فلا أحب أن يشارك ولدي فيها أحد»** أخرجه ابن المنذر وغيره وسنده صحيح.

[الفتح: (٥/٤٢٣)]

٤) قول البخاري: أو أمروا بالوصية.

وقد صح عن ابن عباس **«أنه ﷺ لم يوص»** أخرجه ابن أبي شيبة وقد أخرج أحمد وابن ماجه بسند قوي وصححه من رواية أرقم بن شرحبيل عن ابن عباس في أثناء حديث فيه أمر النبي ﷺ في مرضه أبا بكر أن يصلي بالناس، قال في آخر الحديث **«مات رسول الله ﷺ ولم يوص»**، وفي مسند البزار

ومستدرك الحاكم بسند ضعيف «**أنه ﷺ أوصى أن يصلوا عليه أرسالاً بغير إمام**» ومن أكاذيب الرافضة ما رواه كثير بن يحيى وهو من كبارهم عن أبي عوانة عن الأجلح عن زيد بن علي بن الحسين قال «**لما كان اليوم الذي توفي فيه رسول الله ﷺ -فذكر قصة طويلة فيها- فدخل عليّ فقامت عائشة فأكب عليه فأخبره بألف باب مما يكون قبل يوم القيامة، يفتح كل باب منها ألف باب**» وهذا مرسل أو معضل، وله طريق أخرى موصولة عند ابن عدي في كتاب الضعفاء من حديث عبد الله بن عمر بسند واه.

[الفتح: (٤٢٥/٥-٤٢٦)]

٥)عن أنس: «**إن العبد إذا مات وقد أوصى، شيعه ملكاه إلى القبر، وهما يقولان: يا رب العالمين، عبدك فلان حج واعتمر، ووصل رحمه والجيران والقرابة والمساكين واليتامى، وأنت أرحم به منا، فارحم مقامه بين يديك، فإنه كان رحيماً**».

قال الحافظ: أسنده من نسخة[1] أبي هدبة عن أنس.

[تسديد القوس: (٢٤٤/١)]

باب

في الوفاء بوصية الميت

٦)حديث: «**أن رجلاً قال للنبي ﷺ: إن أبي مات وترك مالاً ولم يوص، فهل يكفي عنه أن أتصدق عنه؟ قال: نعم**»، رواه النسائي بسند صحيح من حديث أبي هريرة، وهو في مسلم بدون قوله: «**وترك مالاً**».

[تلخيص الحبير: (١٠٨٥/٣)]

٧)عن أبي هريرة: «**أن محمّد بن الشريد جاء بجارية سوداء إلى رسول الله ﷺ فقال إن أمي جعلت عليها عتق رقبة**» الحديث رواه ابن مندة وابن السكن والباوردي وأخرجه ابن شاهين في كتاب الجنائز وأخرجه أبو نعيم وصوب هذا الطريق وكل ذلك غير محفوظ والمحفوظ ما أخرجه أبو داود والنسائي وصححه ابن حبان عن الشريد بن أوس: «**أن أمه أوصته أن يعتق عنها رقبة**».

[الإصابة: (٥١٤/٣)]

٨)قال البخاري: ما يستحب لمن توفي فجاءة أن يتصدقوا عنه، وقضاء النذور عن الميت.

قال الحافظ: أخرج الدارقطني في غرائب مالك من طريق حماد بن خالد عنه بإسناد الحديث الثاني في هذا الباب لكن بلفظ «**أن سعداً قال: يا رسول الله أتنتفع أمي إن تصدقت عنها وقد ماتت؟ قال نعم. قال فما تأمرني؟ قال اسق الماء**» والمحفوظ عن مالك ما وقع في هذا الباب والله أعلم.

---

(١) قال محقق الكتاب: وهذه نسخة موضوعة.

حديث بسر بن جحاش عند أحمد وابن ماجه وصححه واللفظ لابن ماجه قال **«بزق النبي ﷺ في كفه ثم وضع إصبعه السبابة وقال: يقول الله أنى يعجزني ابن آدم، وقد خلقتك من قبل من مثل هذه، فإذا بلغت نفسك إلى هذه -وأشار إلى حلقه- قلت أتصدق، وأنى أوان الصدقة»** وزاد في رواية أبي اليمان **«حتى إذا سويتك وعدلتك مشيت بين بردين وللأرض منك وئيد، فجمعت ومنعت، حتى إذا بلغت التراقي قلت لفلان كذا وتصدقوا بكذا»**.

[الفتح: (٥/٤٤٠)]

باب
في القضاء بالدين قبل الوصية

٩)قال الحافظ في الضعيف عند البخاري في مثال ذلك: ... الضعيف الذي لا عاضد له إلا أنه على وفق العمل قوله في الوصايا ويذكر عن النبي ﷺ **«انه قضى بالدين قبل الوصية»**، وقد رواه الترمذي موصولاً عن علي والحارث ضعيف وقد استغربه الترمذي، ثم حكى إجماع أهل العلم على القول به.

[الفتح: (٥/٤٤٤)]، [تلخيص الحبير: (٣/١٠٨٧)]، [النكت على كتاب ابن الصلاح: (١/٣٣٩-٣٤٠)]
[هدي الساري: (٢١)]

١٠)قول البخاري: ويذكر أن شريحاً وعمر بن عبد العزيز وطاوساً وعطاء وابن أذينة أجازوا إقرار المريض بدين.

قال الحافظ: كأنه لم يجزم بالنقل عنهم لضعف الإسناد إلى بعضهم، فأما أثر شريح فوصله ابن أبي شيبة عنه بلفظ **«إذا أقر في مرض الموت لوارث بدين لم يجز إلا ببينة، وإذا أقر لغير وارث جاز»** وفي إسناده جابر الجعفي وهو ضعيف، وأخرجه من طريق آخر أضعف من هذه، ولكن سيأتي له إسناد أصح من هذا بعد. وأما عمر بن عبد العزيز فلم أقف على من وصله عنه، وأما طاوس فوصله ابن أبي شيبة أيضاً عنه بلفظ **«إذا أقر لوارث جاز»** وفي الإسناد ليث بن أبي سليم وهو ضعيف. وأما قول عطاء فوصله ابن أبي شيبة عنه بمثله ورجال إسناده ثقات، وأما ابن أذينة وإسمه عبد الرحمن تابعي ثقة ووهم من ذكره في الصحابة وأثره هذا وصله ابن أبي شيبة أيضاً من طريق قتادة عنه **«في الرجل يقر لوارث بدين قال: يجوز»** ورجال إسناده ثقات.

[الفتح: (٥/٤٤١-٤٤٢)]

١١) قول البخاري: وقال الحسن: أحق ما تصدق به الرجل آخر يوم من الدنيا وأول يوم من الآخرة.

قال الحافظ: هذا أثر صحيح رويناه بعلو في مسند الدارمي من طريق قتادة قال: قال ابن سيرين عن شريح: **«لا يجوز إقرار لوارث»**، قال وقال الحسن: **«احق ما جاز عليه عند موته أول يوم من أيام الآخرة وآخر يوم من أيام الدنيا»**.

[الفتح: (٥/٤٤٢)]

١٢)قال الحافظ : ... متابعة محمّد بن مسلم -وهو الطائفي- عن عمرو بن دينار لم أقف عليها .

[هدي الساري: (٤٩)]

باب
ما جاء بالإضرار بالوصية

١٣)عن ابن عباس رفعه : «**الضرار في الوصية من الكبائر**» .

ورد في ترجمة إسحاق بن إبراهيم بن يزيد أبو النضر الدمشقي .

رواه الأزدي في الضعفاء .

قال الأزدي : المحفوظ من قول ابن عباس لا يرفعه قلت : عمر ضعيف جداً فالحمل فيه عليه وقد رواه الثوري وغيره عن داود موقوفاً وذكره ابن حبان في الثقات وقال : ربما خالف وأورد له ابن عدي في الكامل عن عائشة مرفوعاً «**الأعمال بالخواتيم**» . قال ابن عدي وهذا غير محفوظ عن هشام . قال له عن يزيد بن ربيعة عن أبي الأشعث عن ثوبان مرفوعاً مقدار عشرين حديثاً كلها غير محفوظة وله أحاديث صالحة انتهى . قرأت بخط الذهبي شيخه يزيد ساقط فالعهدة على يزيد . قلت . وقد قال ابن عساكر أيضاً الوهم في تلك الأحاديث من يزيد .

[التهذيب: (١/١٩٣)]

باب
الوصية بالثلث

١٤)الدارقطني والبيهقي عن معاذ بلفظ : «**إن الله تصدق عليكم بثلث أموالكم عند وفاتكم، زيادة لكم في حسناتكم، ليجعل لكم زكاة في أموالكم**» ، وفيه إسماعيل بن عياش وشيخه عتبة بن حميد وهما ضعيفان ، ورواه أحمد من حديث أبي الدرداء ولفظه : «**إن الله تصدق عليكم بثلث أموالكم عند وفاتكم**» ورواه ابن ماجه والبزار والبيهقي من حديث أبي هريرة بلفظ : «**إن الله تصدق عليكم عند وفاتكم بثلث أموالكم، زيادة لكم في أعمالكم**» وإسناده ضعيف ، وفي الباب عن أبي بكر الصديق رواه العقيلي في تاريخ الضعفاء ، من طريق حفص بن عمر بن ميمون وهو متروك ، عن خالد بن عبدالله السلمي وهو مختلف في صحبته ، رواه عنه ابنه الحارث وهو مجهول .

[الإصابة: (١/٤٠٩)]، [تلخيص الحبير: (٣/١٠٧٩-١٠٨٠)]

١٥)عن سعد بن أبي وقاص ﷺ قال «**جاء النبي ﷺ يعودني وانا بمكة، وهو يكره ان يموت بالأرض التي هاجر منها، قال: يرحم الله ابن عفراء. قلت: يا رسول الله أوصي بمالي كله؟ قال لا. قلت: فالشطر؟ قال: لا . قلت: الثلث؟ قال: فالثلث، والثلث كثير، إنك أن تدع ورثتك اغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكففون الناس في أيديهم وإنك مهما انفقت من نفقة فإنها صدقة، حتى اللقمة التي ترفعها إلى في امراتك، وعسى الله أن يرفعك فينتفع بك ناس**

ويضر بك آخرون. ولم يكن له يومئذ إلى ابنة» .

رواه البخاري

* قال البخاري : فينتفع بك ناس ويضر بك آخرون .

قال الحافظ : وأقوى من ذلك ما رواه الطحاوي من طريق بكير بن عبد الله بن الأشج عن أبيه **«أنه سأل عامر بن سعد عن معنى قول النبي ﷺ هذا فقال: لما أمر سعد على العراق أتى بقوم ارتدوا فاستتابهم فتاب بعضهم وامتنع بعضهم فقتلهم، فانتفع به من تاب وحصل الضرر للآخرين»** .

[الفتح: (٥/٤٣٢-٤٣٣)]

باب

الوصية بالخمس

١٦)حديث علي : **«لأن أوصي بالخمس، أحب إلي من أن أوصي بالربع، ولأن أوصي بالربع أحب إلي من أوصي بالثلث»** ، البيهقي من حديث الحارث عن علي بالجملة الثانية ، وزاد : **«فمن أوصى بالثلث فلم يترك»** ، والحارث ضعيف .

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٨٧)]

باب

الوصية بالسدس

١٧)روى البزار والطبراني عن ابن مسعود : **«أن رجلاً أوصى لرجل بسهم من ماله، فجعل له النبي ﷺ السدس»** ، وفيه العزرمي ، وهو متروك . وذكر الطبراني أنه تفرد به .

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٥٢-٥٥٣)]، [الدراية: (٢/٢٩١)]

باب

الوصية بالعتق

١٨)روى البيهقي عن عمر قال : **«إذا كانت وصية وعتاقة تحاصوا»** ، وفي إسناده ليث بن أبي سليم وهو ضعيف وأخرج مثله عن ابن سيرين .

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٨٨)]

باب

وصية القاتل

١٩)حديث : **«ليس للقاتل وصية»** ، الدارقطني والبيهقي من حديث علي ، وإسناده ضعيف جداً قاله عبد

الحق وابن الجوزي.

[الدراية: (٢/ ٢٩٠)]، [تلخيص الحبير: (٣/ ١٠٨١-١٠٨٢)]

باب

فيمن لم يوصِ

٢٠)ساق أبو موسى عن قيس بن قبيصة أن رسول الله ﷺ قال «مَن لم يوص لم يؤذن له في الكلام مع الموتى قيل يا رسول الله وهل يتكلمون قال نعم ويتزاورون» سنده ضعيف.

[الإصابة: (٣/ ٢٥٧)]

باب

الكلالة

٢١)إسحاق بن راهويه: عن سعيد بن المسيب قال: «إن عمر ﷺ سأل رسول الله ﷺ كيف نورث الكلالة؟ فقال ﷺ: أوليس قد بين الله -تعالى- ذلك؟ ثم قرأ: ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً...﴾ إلى آخرها، فكأن عمر ﷺ لم يفهم، فقال لحفصة رضي الله عنها: إذا رأيت من رسول الله طيب نفس فاسأليه عنها، فرأت منه طيب نفس فسألته عنها، فقال ﷺ: أبوك كتب لك هذا، ما أرى أباك يعلمها أبداً، فكان عمر ﷺ يقول: ما أراني أعلمها أبداً، وقد قال ﷺ ما قال».

قال الحافظ: صحيح إن كان ابن المسيب سمعه من حفصه رضي الله عنها.

[المطالب العالية: (٢/ ١٤٥)]

باب

من تصدق ثم رجع ذلك إليه ميراثاً

٢٢)مسدد: عن أبي الدهماء «انه تصدق على امه بجارية له كاتبها، فماتت الأم وعليها بقية من مكاتبتها، قال: فسألت عمر بن حصين ﷺ فقال: انت ترث امك، وإن تقسمها في ذي قرابتها أحب إليّ».

قال الحافظ: صحيح موقوف.

[المطالب: (٢/ ١٤٤)]

باب

وصية الجد

٢٣)عن عمران بن حصين أن عمر بن الخطاب قال: «انشد الله رجلاً سمع من النبي ﷺ في الجد

شيئاً. فقام رجل فقال: شهدت النبي ﷺ أعطاه الثلث. قال: مع من؟ قال: لا أدري. قال لا دريت».

هكذا أخرجه أحمد في مسند عمران بن حصين وكان حقه أن يذكره في مسند من لم يسم من الصحابة.

وعلي بن زيد سيء الحفظ ضعفوه بسبب ذلك، وهو صدوق في نفسه، والحسين مختلف في سماعه من عمران.

[توالي التأسيس: (٢٣٢-٢٣٣)]

باب

لا وصية لوارث

٢٤) أخرج أبو داود والترمذي وغيرهما من حديث أبي أمامة «**سمعت رسول الله ﷺ يقول في خطبته في حجة الوداع: إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث**»، وفي إسناده إسماعيل بن عياش، وقد قوى حديثه عن الشاميين جماعة من الأئمة منهم أحمد والبخاري، وهذا منها، وقد صرح في روايته بالتحديث عند الترمذي وقال الترمذي: حديث حسن. وفي الباب عن عمرو بن خارجة عند الترمذي والنسائي، وعن أنس عند ابن ماجه، وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عند الدارقطني وعن جابر عند الدارقطني أيضاً وقال: الصواب إرساله، وعن علي عند ابن أبي شيبة، ولا يخلو إسناد كل منها عن مقال، لكن مجموعها يقتضي أن للحديث أصلاً، وروى الدارقطني عن ابن عباس مرفوعاً «**لا تجوز وصية لوارث إلا أن يشاء الورثة**»، ورجاله ثقات، إلا أنه معلول: فقد قيل إن عطاء هو الخراساني والله أعلم.

[الفتح: (٥/٤٣٨)]

٢٥) ساق الحافظ بسنده عن مجاهد قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا وصية لوارث**».

هذا حديث مرسل صحيح الإسناد، أخرجه البيهقي من رواية الأصم.

وقال الشافعي بعد تخريجه: قد روى الشاميون في هذا حديثاً لا يثبته أهل العلم بالحديث، لأن بعض رواته مجهول، فأوردناه منقطعاً، واعتمدنا على قول أهل المغازي عامة أن النبي ﷺ خطب به. وهو قول أهل العلم.

وساق الحافظ بسنده عن أنس بن مالك ﷺ: إني أخت ناقة النبي ﷺ يسيل علي لعابها فسمعته يقول: «**إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث**».

هذا حديث حسن، أخرجه ابن ماجه.

ورجاله رجال الصحيح إلا سعيد بن أبي سعيد، فاختلف فيه فقيل هو المقبري، فلو ثبت هذا لكان الحديث على شرط الصحيح، لكن الأكثر على أنه شيخ مجهول من أهل بيروت.

وقد رويناه في الجزء الأول من فوائد تمام من وجه آخر عن أنس وللحديث طريق أخرى من رواية

الشاميين:

فساق الحافظ من طرفه عن أبي أمامة ﷺ، قال: خطبنا رسول الله ﷺ في حجة الوداع فقال: **«ألا إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث، والولد للفراش وللعاهر الحجر، وحسابهم على الله عز وجل، ومن ادعى إلى غير أبيه أو تولى غير مواليه فعليه لعنة الله التابعة إلى يوم القيامة، ولا تنفقن امرأة من بيتها إلا بإذن زوجها»** قيل: يا رسول الله فالطعام قال: **«ذلك أفضل أموالنا -ثم قال- العارية مؤداة والمنيحة مردودة والدين يقضي والزعيم غرم»**.

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد والترمذي وأبو داود وابن ماجة.

[موافقة الخبُر الخبَر: (٢/٣١٣-٣١٧)]

٢٦) ساق الحافظ بسنده عن عمرو بن خارجة ﷺ قال: كنت آخذاً بزمام ناقة رسول الله ﷺ ولعابها يسيل على كتفي فقال: **«ألا إن الله قد أعطى لكل ذي حق حقه، ألا إنه لا يجوز لوارث وصية، والولد للفراش وللعاهر الحجر، ومن ادعى إلى غير أبيه أو انتمى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً»**.

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد.

والترمذي والنسائي، وابن ماجه والدارقطني.

وأما حديث علي فأخرجه أبو أحمد بن عدي في الكامل مرفوعاً وابن أبي شيبة في المصنف موقوفاً، وسنده ضعيف في الوجهين، لكن الموقوف أقوى.

وأما حديث ابن عباس فسأذكره بعد.

وأما حديث ابن عمرو فأخرجه الدارقطني وابن عدي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وسنده حسن.

وأما حديث معقل بن يسار فأخرجه ابن عدي أيضاً بسند واه.

وأما حديث خارجة بن عمرو: فبالسند إلى الطبراني.

عن خارجة بن عمرو الجحمي، عن النبي ﷺ قال: **«لا يجوز لوارث وصية»**.

هذا حديث غريب من هذا الوجه، ورواته من عبد الله بن حمزة فصاعداً مدنيون، وجوز أبو موسى في الذيل أن يكون هذا هو عمرو بن خارجة الذي سبق، لكون الحديث معروفاً من طريقه.

أن آية المواريث ليست صريحة في النسخ، وإنما بينه الحديث المذكور حيث قال: **«إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث»** وقد أخذ بمفهومه طاووس فقال: **«لو أوصى لغير أقربيه لم يجز»**، أخرجه سعيد بن منصور بسند صحيح عنه. وأخرج عن الحسن بسند صحيح قال: **«إذا أوصى لغير أقربيه صرف إلى أقربيه ثلثاً ولغير أقربيه ثلث الثلث»**.

وبالسند الماضي إلى الدارقطني، عن ابن عباس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا وصية لوارث إلا أن**

تجيز الورثة» .

هذا إسناد ظاهره الصحة لكن عطاء المذكور هو الخراساني وفيه ضعف.

وأخرجه ابن عدي من وجه آخر عن ابن عباس فيه مقال.

وأخرجه الدارقطني من طريق أبي جعفر الباقر عن النبي ﷺ مرسلاً وسنده ضعيف.

وأخرجه من وجه آخر ضعيف عن عمرو بن خارجة الذي تقدم ذكره. وأخرجه سعيد بن منصور عن عمرو بن دينار قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا وصية لوارث إلا أن يشاء الورثة»** .

وهذا مرسل، ورجاله رجال الصحيح، وإذا انضم بعضها إلى بعض قوي الخبر والله أعلم.

[لسان الميزان: (٤١٠/١)]، [الدراية: (١٨٠/٢)]، [انتقاض الاعتراض: (١٣٧/٢)]

[موافقة الخبر الخبَر: (٣١٨/٢-٣٢٢)]، [النكت على كتاب ابن الصلاح: (٤٩٥/١)]

[الإصابة: (٥٣٤/٢)]، [إتحاف المهرة: (٥١٠/٩-٥١١)]

٢٧)حديث: **«إن الله تعالى تصدق عليكم بثلث اموالكم، زيادة في اعمالكم، فضعوها حيث شئتم، -او قال- حيث احببتم»** . ابن ماجه والبزار من حديث أبي هريرة، دون قوله فضعوها إلى آخره.

وأخرجه أحمد والبزار والطبراني من حديث أبي الدرداء، والدارقطني والطبراني من حديث معاذ.

وأخرجه ابن أبي شيبة موقوفاً عن معاذ. وقد رواه ابن عدي والعقيلي عن أبي بكر الصديق وهو من رواية حفص بن عمرو بن ميمون أحد المتروكين. وروى الطبراني من حديث خالد بن عبيد السلمي مثله.

[الدراية: (٢٨٩/٢)]

٢٨)حديث: **«إن الله تعالى اعطى كل ذي حق حقه، الا لا وصية لوارث»** رواه الأربعة إلا النسائي من حديث أبي أمامة، وإسناده قوي. وأخرجه أحمد وصححه الترمذي.

وعن ابن عباس رفعه: **«لا تجوز الوصية لوارث إلا أن يشاء الورثة»** أخرجه الدارقطني ورجاله لا بأس بهم.

عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده بلفظ: **«لا وصية لوارث، إلا أن تجيز الورثة»** أخرجه الدارقطني وابن عدي بدون الزيادة، وفي إسناد الدارقطني: سهل بن عمار، وهو ساقط.

من طريق أبي إسحاق، عن زيد بن أرقم، والبراء، قالا: كنا مع النبي ﷺ يوم غدير خم، ونحن نرفع غصن الشجرة، عن رأسه ﷺ، فقال: **«إن الصدقة لا تحل لي، ولا لأهل بيتي»** الحديث. وفيه: **«وليس لوارث وصية»** أخرجه ابن عدي في ترجمة موسى بن عثمان الحضرمي من روايته عن أبي إسحاق، وضعفه من طريق عاصم بن ضمرة عن علي رفعه: **«الدين قبل الوصية ولا وصية لوارث»**

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة من حديث ابن عمر، مثل هذا، وإسناده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١٠٨٢/٣-١٠٨٣)]، [الدراية: (٢٩٠/٢)]

٢٩)ترجمة أحمد بن محمّد بن صاعد: **«قال ابن عدي: رأيتهم مجتمعين على ضعفه وقواه**

الخطيب وقال الدارقطني: ليس بالقوي».

وله عن جابر ﷺ رفعه «لا وصية لوارث» ورأيت أهل العراق يسيئون الثناء عليه والحديث الأول اتهم[1] به.

[لسان الميزان: (١/٢٦٧)]

٣٠)قال العقيلي في ترجمة محمد بن عمرو يذهب إلى الرفض وحدث بمناكير منها عن أبي بكر الصديق عن النبي ﷺ قال «لا وصية لوارث» وهو محدث مكثر.

[لسان الميزان: (٥/٣٢٨)]

باب
الحيف في الوصية

٣١)أخرج الطبري في التفسير من حديث ابن عباس موقوفاً بلفظ: «**الحيف في الوصية من الكبائر**»، وفي لفظ له: «**الإضرار**»، بدل الحيف. وأخرجه ابن أبي شيبة وعبد الرزاق كذلك، وكذا النسائي والدارقطني والبيهقي. وأخرجه الدارقطني والعقيلي والبيهقي مرفوعاً، وفيه عمر بن المغيرة المصيصي، وهو ضعيف.

[الدراية: (٢/٢٨٩)]

باب
الوصية لذي الرحم الكاشح

٣٢)حديث: «**أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح**» رواه أحمد وإسحاق وابن أبي شيبة وأبو يعلى والطبراني عن أبي أيوب بهذا. قال الدارقطني: تفرد بهذا حجاج عن الزهري، وحجاج مدلس وهو مخالف وأخرج عن أحمد والطبراني وأخرجه الحاكم والبيهقي والطبراني، وقال ابن طاهر: وإسناده صحيح.

[الدراية: (٢/٢٩٠-٢٩١)]

باب
ميراث المرتد

٣٣)إسحاق بن راهويه: عن عبد الله بن مسعود ﷺ أنه قال: «**إذا قتل المرتد عن الإسلام ورثه ولده**». قال الحافظ: هذا منقطع موقوف.

[المطالب العالية: (٢/١٤٩)]

---

(١) والحديث الثاني هو: «من اتى الجمعة فليغتسل».

باب
متى ينقطع اليتم

٣٤)حديث: «**لا يتم بعد احتلام**» أبو داود عن علي في حديث، وقد أعله العقيلي وعبد الحق وابن القطان والمنذري وغيرهم، وحسنه النووي متمسكاً بسكوت أبي داود عليه، ورواه الطبراني في الصغير بسند آخر عن علي، ورواه أبو داود الطيالسي في مسنده وفي الباب حديث حنظلة بن حنيفة عن جده وإسناده لا بأس به، وهو في الطبراني وغيره وعن جابر رواه ابن عدي في ترجمة حزام بن عثمان وهو متروك وعن أنس.

[تلخيص الحبير: (١٠٩٥/٣)]

باب
جامع في وصايا النبي ﷺ

٣٥)عن أنس: «**أن رجلاً قال للنبي ﷺ أوصني، فقال: خذ الأمر بالتدبير، فإن رأيت في عاقبته خيراً فامضه، وإن خفت غياً فامسك**».

أخرجه البغوي في شرح السنة من رواية أبان عن أنس، وأبان متروك.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٣٦)وكانت له صحبة قال: قال رسول الله ﷺ «**احفظوني في أصحابي وأصهاري الحديث**» أخرجه الطبراني وابن مندة وسنده ضعيف.

[الإصابة: (٥١/٣)]

٣٧)أخرج الطبراني في الصغير عن أبي هريرة رفعه «**يا أبا هريرة إذا توضأت فقل بسم الله والحمد لله الحديث**»[1] وهو منكر.

[لسان الميزان: (٩٨/١)]

٣٨)ترجمة سيف بن أبي المغيرة: ضعفه الدارقطني وغيره، ...وقال الأزدي: ضعيف مجهول لا يكتب حديثه. روى عن ابن عباس رضي الله عنه رفعه «**إياك وسادة الرجال فإنها تدفن العشرة وتظهر العورة**» لا يعرف إلا به.

[لسان الميزان: (١٣٣/٣)]

---

(١) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أبا هريرة إذا توضأت فقل: بسم الله والحمد لله، فإن حفظتك لا تستريح تكتب لك حسنات حتى تفرغ من ذلك الوضوء، يا أبا هريرة إذا أكلت طعاماً فقل: بسم الله والحمد لله، فإن حفظتك لا تستريح تكتب لك حسنات حتى تنبذه عنك، -إلى قوله- يا أبا هريرة إذا لبست ثوباً فقل بسم الله والحمد لله يكتب لك عشر حسنات بعدد كل سلك فيه».

٣٩)ساق العقيلي عن أبي كاهل قال: قال رسول الله ﷺ **«يا أبا كاهل ألا أخبرك بقضاء قضاه الله على نفسه قلت: بلى يا رسول الله قال: من لي أن أبقى حتى أخبرك به كله أحيى الله قلبك فلا يمته حتى يميت بدنك أعلمن ياأبا كاهل أنه لم يغضب رب العزة على من كان في قلبه مخافة ولا تأكل النار منه هدبة «وساق الحديث وفيه اعلمن يا أبا كاهل أنه من شهد أنه لا إله إلا الله وحده مستيقناً كان حقاً على الله أن يغفر له بكل مرة ذنوب حول»**.

قال ابن السكن: إسناده مجهول.

[الإصابة: (١٦٤/٤)]، [لسان الميزان: (٤٤٥/٤)]

٤٠)ساق العقيلي في ترجمة محمد بن يحيى بن يسار وهو نكرة عن أبي هريرة ﷺ **«أن رسول الله ﷺ قال لعائشة أهجري المعاصي»** الحديث[1].

[لسان الميزان: (٤٢٤/٥)]

٤١)أخرج ابن قانع عن عبد الرحمن بن مسعود الخزاعي قال: قال رسول الله ﷺ **«أيها الناس عليكم بالسمع والطاعة فيما أحببتم وكرهتم ألا إن السامع العاصي لا حجة له والسامع المطيع لا حجة عليه»** وفي سنده ضعف.

[الإصابة: (٤٢٢/٢)]

٤٢)في مسند أبي يعلى عن معاوية قال **«اتبعت رسول الله ﷺ بوضوء، فلما توضأ نظر إليّ فقال: يا معاوية أن وليت أمراً فاتق الله واعدل فما زلت أظن أني مبتلى بعمل»** سويد فيه مقال وقد أخرجه البيهقي في الدلائل من وجه آخر.

[الإصابة: (٤٣٣/٣)]

٤٣)عن مالك بن الخير -أن مالك بن الوليد؛ قال: **«أوصاني رسول الله ﷺ ألا أخطو إلى الإمارة خطوة، ولا أصيب من معاهد إبرة فما فوقها، ولا أبغي على إمام سوء»**. وهو من رواية أنس بن أبي أنيسة، عن بقية، عن خالد المذكور، وفيه من لا يعرف حاله.

[الإصابة: (٣٥٨/٣)]

٤٤)أخرج البغوي وابن قانع وابن شاهين وابن مندة من طريق يعلى بن الأشدق عن كليب بن حزن قال: قال رسول الله ﷺ **«اهربوا من النار جهدكم واطلبوا الجنة جهدكم الحديث»** ويعلى متروك.

[الإصابة: (٣٠٦/٣-٣٠٧)]

٤٥)أخرج أبو نعيم من طريق عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة أحد المتروكين عن قسرة الكندية قالت: قال رسول الله ﷺ **«أيا قسرة اذكري الله عند الخطيئة يذكرك عند المغفرة وأطيعي زوجك**

---

(١) وتمام الحديث: **«.. فإنها أفضل الهجرة، وحافظي على الصلاة، فإنها أفضل الجهاد»**.

يكفك شر الدنيا والآخرة وبري والديك يكثر خير بيتك».

[الإصابة: (٣٩١/٤)]

٤٦) روى الباوردي عن بشر بن عطية قال «لعن رسول الله ﷺ قبل وفاته أربعاً وعشرين خصلة قال الا لعنة الله والملائكة والناس على من انتقص شيئاً من حقي الحديث بطوله»[1].

ذكره ابن حبان -أي ذكر بشر بن عطية- قال لا أعتمد على إسناد خبره.

[الإصابة: (١٥٣/١)]

٤٧) روى الطبراني... عن أسود بن أصرم المحاربي «أنه قدم بابل له سمان إلى المدينة في زمن محل فاتى بها النبي ﷺ فقال له ما أردت بها قال: خادماً قال: من عنده خادم فقال عثمان: عندي فاتاه بها فلما رآه قال: مثلها أريد قال: فخذها وقبض رسول الله ﷺ ابله فقال أسود: يا رسول الله أوصني قال: لا تقل بلسانك إلا معروفاً ولا تبسط يدك إلا إلى خير»، وأخرجه البغوي وابن السكن والبخاري في تاريخه وقال في إسناده نظر.

[الإصابة: (٤١/١)]

٤٨) روى البغوي عن جلاس بن عمر وقال «وفدت في نفر من قومي من كندة على رسول الله ﷺ فلما أردنا الرجوع قلنا: أوصنا يا نبي الله قال: إن لكل ساع غاية وغاية ابن آدم الموت الحديث».

وعلي بن قرين ضعيف جداً ومن فوقه لا يعرفون.

[الإصابة: (٢٤٢/١)]

٤٩) ساق الحافظ بسنده عن ابن عباس رضي الله عنه قال: ردفت النبي ﷺ فأخلف يده ورائي فقال: «يا غلام ألا أعلمك كلمات ينفعك الله بهن؟ احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده أمامك، وإذا استعنت فاستعن بالله، وإذا سألت فاسأل الله، رفعت الأقلام وجفت الصحف، فلو جهدت الأمة على أن تنفعك بشيء لم تنفعك إلا بشيء قد كتبه الله لك ولو جهدت على أن تضرك بشيء لم تضرك إلا بشيء كتبه الله لك» لفظ يونس بن عبد الأعلى والآخر بنحوه، وزاد يونس قال: وزادنا ابن وهب في حديث غيره قال: «تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة، واعلم أن في الصبر على ما تكره خيراً كثيراً، واعلم أن النصر مع الصبر، وأن الفرج مع الكرب، وأن مع العسر يسراً».

---

(١) نص الحديث: «الا لعنة الله والملائكة والناس أجمعين على من انتقص شيئاً من حقي، وعلى من أبى عترتي، وعلى من استخف بولايتي، وعلى من ذبح لغير القبلة، وعلى من انتقى من ولده، وعلى من برىء من مواليه، وعلى من سرق من منار الأرض وحدودها، وعلى من أحدث في الإسلام حدثاً أو آوى محدثاً...» الحديث بطوله.

هذا حديث حسن أخرجه أحمد والترمذي.

وقد وقعت لنا من وجه آخر عن قيس بن الحجاج شيخ الليث وابن لهيعة موصولة بالحديث.

عن ابن عباس قال: كنت رديف النبي ﷺ فقال لي: «**يا غلام أويا بني ألا أعلمك كلمات ينفعك الله بهن؟**» فقلت بلى، قال: «**إحفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده أمامك، تعرف إليه في الرخاء يعرفك في الشدة، وإذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، جف القلم بما هو كائن، فلو أن الخلق اجتمعوا على أن ينفعوك أو يضروك بشيء لم يقضه الله لك لم يقدروا عليه، واعمل لله بالشكر في اليقين، واعلم أن النصر في الصبر**» فذكر مثل بقية ما تقدم في الزيادة. والإسناد إلى قيس صحيح، فإن نافع بن يزيد من رجال الصحيح، ومن ذكر معه يكتب حديثهم في المتابعات، لكن يحتمل أن تكون الزيادة من رواية أحدهم، فيتقوى تفصيل ابن وهب، وقد وقعت لنا نفس الزيادة في نفس الحديث أيضاً من وجه آخر عن ابن عباس.

عن ابن عباس ﷺ قال: أهديت إلى النبي ﷺ بغلة، أهداها له كسرى أو قيصر، فركبها رسول الله ﷺ بحبل من شعر، ثم أردفني خلفه، ثم سار بي ملياً، ثم التفت إلي فقال: يا غلام فقلت: لبيك يا رسول الله، فذكر مثل سياق الترقفي سواء، غير أنه قال: «**مضى القلم بما كائن، فلو أن الخلق اجتمعوا على أن ينفعوك لم ينفعوك بشيء لم يقضه الله لك، ولو أن الخلق اجتمعوا على أن يضروك لم يضروك بشيء لم يقضه الله عليك، فإن استطعت أن تعمل بالصبر مع اليقين فافعل، وإلا فإن في الصبر على ما تكره خيراً كثيراً**» وذكر فيه الحديث مثله.

هذا حديث غريب من هذه الطريق. أخرجه الدارقطني في الأفراد من هذا الوجه.

فطرق هذه الزيادة تقوى بعضها ببعض والله أعلم.

[موافقة الخبَر الخبَر: (١/٣٢٧-٣٢٩)]

٥٠)قوله في الإجماع الخاص قالوا «**عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي**» «**واقتدوا باللذين من بعدي**».

قال الحافظ: هما طرفان من حديثين، لكن لم أرَ في شيء من طرق الأول لفظ من بعدي.

ساق الحافظ بسنده إلى عبد الرحمن بن عمرو وحجر بن حجر قالا: أتينا العرباض بن سارية ﷺ وهو ﷺ نزل فيه ﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ﴾ الآية فسلمنا فقلنا أتيناك زائرين وعائدين ومقتسين قال. ﷺ صلى بنا رسول الله ﷺ الصبح ذات يوم ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة لطيفة، ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقال: «**اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن كان عبداً حبشياً، فإنه من يعش من بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة**».

هذا حديث صحيح رجاله ثقات.

أخرجه أبو داود عن أحمد بن حنبل، وابن حبان والحاكم والترمذي والطحاوي وأورده الحافظ من عدة طرق.

أخرجه الحاكم عن عبد الله بن العلاء، فوقع لنا عالياً وصححه أيضاً الترمذي وأبو العباس الدغولي.

وقال أبو إسماعيل الأنصاري: هو من أجود حديث لأهل الشام والله أعلم.

[موافقة الخبر الخبر: (١/١٣٦-١٣٩)]

٥١) عن أم أيمن رضي الله عنها، قالت: سمعت النبي ﷺ يوصي بعض أهله، قال: **«لا تشرك بالله شيئاً ولو قطعت أو حرقت بالنار، ولا تترك الصلاة متعمداً، فإنه من ترك الصلاة متعمداً برئت منه ذمة الله، وأطع والديك، وإن أمراك أن تخرج من مالك فاخرج لهما، ولا تفر من الزحف، وإن كان في الناس موت، وإياك وشرب الخمر، فإنها مفتاح كل شر، وإياك ومعصية الله، فإنها تسخط الله ولا تنازع الأمر أهله، وإن رأيت أن لك، وأنفق على أهلك من طَوْلِك وأخِفْهُم في الله»**.

هذا حديث حسن غريب.

وعمر بن سعيد وإن كان ضعيفاً فلم ينفرد به، فقد أخرجه البيهقي في الشعب من طريق بشر بن بكر أحد الثقات، عن سعيد بن عبد العزيز.

وسعيد ومكحول من رجال الصحيح، لكن مكحولاً لم يدرك أم أيمن، وهي مولاة النبي ﷺ، وإسمها بركة، فالإسناد لذلك منقطع.

وقد أخرجه الحسن بن سفيان في مسنده، وأبو نعيم في المعرفة من طريقه بإسناد حسن: عن أميمة مولاة النبي ﷺ قالت: **«كنت أوضىء النبي ﷺ فدخل عليه بعض أهله، فقال: أوصني يا رسول الله»** فذكر نحوه بطوله.

فإن كانت أميمة تكنى أم أيمن، فلعل الواسطة بين مكحول وأم أيمن هو جبير بن نفير، وهو من كبار ثقات التابعين، ويكون متابعاً جيداً، وإلا فهو شاهد قوي.

وله شاهد آخر، أخرجه عبد الرزاق.

وإسماعيل بن أمية من أتباع التابعين، فالإسناد معضل.

وأما ما حكاه عمر بن سعيد من أن الموصي بذلك ثوبان فهو مع ضعفه وانقطاعه مخالف لرواية من هو أوثق منه.

وقد روينا بإسناد حسن موصول أن الموصي بذلك أبو الدرداء.

وأخرجه ابن ماجه مفرقاً مقتصراً على بعضه من طريق عبد الوهاب الثقفي، ومحمد بن أبي عدي، كلاهما عن راشد -وهو ابن نجيح الحماني- بصري صدوق من صغار التابعين.

وشيخه شهر بن حوشب وفيه مقال، وهو مقبول عند الجمهور.

وقد قوي حديثه هذا بشواهده.

[الأمالي المطلقة: (٧٣-٧٥)]

٥٢) ساق الحافظ بسنده عن أبي ذر ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: **«إني موصيك بوصية فاحفظها، لعلها تنفعك، زر القبور، فإنها تذكر الآخرة»** قلت: بالليل؟ قال: **«لا، بالنهار أحياناً، ولازم غسل الموتى، فإن في معاينة جسد خاو موعظة بليغة، وصل على الجنائز، لعل ذلك يحزنك، فإن الحزين في ظل الله معرض لكل خير، وجالس المساكين وصل عليهم، وكل مع صاحب البلايا إيماناً وتواضعاً، والبس الخشن من الثياب، وتزين لعبادة ربك أحياناً، ولا تعذب شيئاً مما خلق الله بالنار»**.

هذا حديث غريب، أخرجه ابن شاهين في الترغيب.

[الأمالي المطلقة: (١١٣-١١٥)]

باب

وصية أبي بكر لعبد الرحمن بن عوف

٥٣) ورد في ترجمة علوان بن داود البجلي حديثاً رواه العقيلي عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه: **«قال دخلت على ابي بكر اعوده فاستوى جالساً فقلت: اصبحت بحمد الله بارئاً فقال: اما إني على ما ترى بي وجعلت لي معشر المهاجرين شغلاً مع وجعي جعلت لكم عهداً من بعدي واخترت لكم خيركم في نفسي فكلكم من ذلك ورم انفه رجاء أن يكون الأمر له ورأيتم الدنيا قد اقبلت ولما تقبل وهي جائية فتتخذون ستور الحرير ونضائد الديباج وتألمون ضجائع الصوف الأذربي حتى كان أحدكم على حسك السعدان والله لأن يقدم احدكم فتضرب عنقه في غير حد خير له من أن يسبح في غمرة الدنيا وانتم أول ضال بالناس تصفقون بهم عن الطريق يميناً وشمالاً يا هادي الطريق جز إنما هو الفجر او البحر. فقال له عبد الرحمن: لا تكثر على مالك فوالله ما اردت إلا الخير وما الناس إلا رجلان رجل رأى ما رأيت ورجل رأى غير ذلك فإنما نشير عليك برأيه فسكت ثم قال عبد الرحمن له ما أرى بك بأساً والحمد لله فلا تأس على الدنيا فوالله إن علمناك إلا كنت صالحاً مصلحاً فقال: إني لا آسي على شيء إلا على ثلاث وددت اني لم افعلهن وددت إني لم اكشف بيت فاطمة وتركته، وإن أغلق على الحرب وددت اني يوم السقيفة كنت قذفت الأمر في عنق ابي عبيدة أو عمر فكان اميراً وكنت وزيراً وددت اني كنت حيث وجهت خالد بن الوليد إلى أهل الردة أقمت بذي القصة فإن ظفر المسلمون ظفروا وإلا كنت بصدد اللقاء أو مدداً، وثلاث تركتها وددت اني كنت فعلتها فوددت اني يوم اتيت بالأشعث اسيراً ضربت عنقه فإنه قد خيل إلي انه لا يرى شراً إلا اعان عليه وددت اني يوم اتيت بالفجاة لم اكن حرقته وقتلته سريحاً او اطلقته نجيحاً وددت اني حيث وجهت خالداً إلى الشام كنت وجهت عمر إلى العراق فاكون قد بسطت يميني وشمالي في سبيل الله، وثلاث وددت اني سالت عنهن رسول**

الله ﷺ وددت اني سألت فيمن هذا الأمر فلا ينازعه أهله وددت اني سألته هل للأنصار في هذا الأمر شيء وددت اني سألته عن ميراث العمة وبنت الأخت فإن في نفسي منها حاجة» .

قال الحافظ : ... أورد العقيلي أيضاً عن صالح بن كيسان أن معاوية قدم المدينة أول حجة حجها بعد اجتماع الناس عليها فذكر قصة له مع عائشة بنت عثمان فقال : لا يعرف علوان إلا بهذا مع اضطرابه في حديث أبي بكر .

[لسان الميزان: (١٨٨/٤-١٩٠)]

باب

في وصية فاطمة

٥٤)حديث : **«أن فاطمة أوصت إلى علي، فإن حدث به حادث فإلى ابنيها»** .

لم أره .

[تلخيص الحبير: (١٠٨٩/٣)]

٥٥)عن محمّد بن علي : **«كتب إلي عمر بن عبد العزيز أن أنسخ له وصية فاطمة، وكان في وصيتها: الستر الذي زعم الناس أنها ضربته وأن رسول الله ﷺ دخل عليها فلما رآه رجع»** .

وهذا منقطع .

[إطراف المسند المعتلي: (٣٥٣/٩)]

باب

في وصية ابن مسعود

٥٦)حديث ابن مسعود : **«انه أوصى، فكتب: وصيتي هذه إلى الله تعالى وإلى الزبير وابنه عبد الله»** ، البيهقي بإسناد حسن عنه بهذا وزيادة .

[تلخيص الحبير: (١٠٨٩/٣)]

باب

في وصية أنس

٥٧)قال العقيلي في ترجمة يوسف بن عبدة وهو صاحب مناكير عن أنس : **«انه أوصى إذا مات أن يوضع في فمه شعر من شعر النبي ﷺ»** .

[التهذيب: (٣٦٦/١١-٣٦٧)]

باب
وصية حنيفة لبنيه

٥٨)قال الإمام أحمد عن حنظلة بن حذيم حدثني أبي : «أن جدي حنيفة قال لحذيم اجمع لي بنيّ فأوصاهم فقال: إن ليتيمي الذي في حجري مائة من الإبل فقال: حذيم يا أبت إني سمعت بنيك يقولون إنما نقر بهذا لتقرّ عين أبينا فإذا مات رجعنا فارتفعوا إلى رسول الله ﷺ فجاء حنيفة وحذيم ومن معهما ومعهم حنظلة وهو غلام وهو رديف ابنه حذيم فقص حنيفة على النبي ﷺ قصته قال: فغضب النبي ﷺ فجثى على ركبتيه وقال: لا الصدقة خمس وإلا فعشر وإلا فعشرون وإلا فثلاثون فإن كثرت فأربعون قال فودعوه ومع اليتيم هراوة فقال النبي ﷺ: عظمت هذه هراوة يتيم فقال: حذيم إن لي بنين ذوي لحى وإن هذا أصغرهم يعني حنظلة فادع الله له فمسح رأسه وقال: بارك الله فيك أو قال: بورك فيك قال: الذيال: فلقد رأيت حنظلة يؤتى بالإنسان الوارم وجهه فيتفل على يديه ويقول بسم الله ويضع يده على رأسه موضع كف رسول الله ﷺ فيمسحه ثم يمسح موضع الورم فيذهب الورم» ورواه الحسن بن سفيان في مسنده والطبراني منقطعاً وغيرهم.

[الإصابة: (١/٣٥٩)]

باب
في الوقف

٥٩)قال الحافظ : أخرج أسد بن موسى في فضائل الصحابة من مرسل قتادة حمل عثمان على ألف بعير وسبعين فرساً في العسرة وعند أبي يعلى من وجه آخر ضعيف «فجاء عثمان بسبعمائة أوقية ذهب» وعند ابن عدي بسند ضعيف جداً عن حذيفة «أن النبي ﷺ إستعان عثمان في جيش العسرة فجاء بعشرة آلاف دينار» .

[الفتح: (٥/٤٧٨-٤٧٩)]

٦٠)عن ابن عمر رضي الله عنه قال «أصاب عمر بخيبر أرضاً، فأتى النبي ﷺ فقال: أصبت أرضاً لم أصب مالاً قط أنفس منه، فكيف تأمرني به؟ قال: إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها. فتصدق عمر أنه لا يباع أصلها ولا يوهب ولا يورث في الفقراء والقربى والرقاب وفي سبيل الله والضيف وابن السبيل، لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقاً غير متمولٍ فيه» .

رواه البخاري

روى عمر بن شبة بإسناد صحيح «عن أبي بكر بن محمّد بن عمرو بن حزم أن عمر رأى في المنام

ثلاث ليال ان يتصدق بثمغ» ذكر عمر بن شبة بإسناد ضعيف عن محمّد بن كعب أن قصة عمر هذه كانت في سنة سبع من الهجرة.

قال الحافظ: وقد تقدم في مرسل أبي بكر بن حزم أنه رأى في المنام الأمر بذلك، ووقع في رواية للدارقطني إسنادها ضعيف **«ان عمر قال: يا رسول الله إني نذرت ان اتصدق بمالي»** ولو يثبت هذا وإنما كان صدقة تطوع.

* قال البخاري: غير متمول فيه.

روى أحمد عن ابن عمر قال: **«اول صدقة اي موقوفة- كانت في الإسلام صدقة عمر»** وروى عمر بن شبة عن عمرو بن سعد بن معاذ قال **«سألنا عن اول حبس في الإسلام فقال المهاجرون: صدقة عمر، وقال الأنصار: صدقة رسول الله ﷺ»** وفي إسناده الواقدي.

[الفتح: (٥/٤٧١-٤٧٢)]

٦١)قال البخاري: وقال ثابت عن أنس **«قال النبي ﷺ لأبي طلحة: اجعله لفقراء اقاربك، فجعلها لحسان وابيّ بن كعب»**، وقال الأنصاري حدثني أبي عن ثمامة عن أنس بمثل حديث ثابت **«قال اجعلها لفقراء قرابتك، قال انس: فجعلها لحسان وأبيّ بن كعب وكانا اقرب إليه مني»**.

ذكر محمّد بن الحسن بن زبالة في كتاب المدينة من مرسل أبي بكر بن حزم زيادة على ما في حديث أنس ولفظه **«ان ابا طلحة تصدق بماله وكان موضعه قصر بني حدية، فدفعه إلى رسول الله فرده على اقاربه ابي بن كعب وحسان بن ثابت وثبيط بن جابر وشداد بن أوس او ابنه أوس بن ثابت فتقاوموه، فصار لحسان، فباعه من معاوية بمائة الف فابتنى قصر بني حديلة في موضعها»**.

[الفتح: (٥/٤٤٧-٤٤٨)]

باب
في الميراث

٦٢)ولو كان له ابن وثلاث بنات وأبوان، وأوصى بمثل نصيب الابن، فالمسألة تصح من ثلاثين بلا وصية، فيكون حصة الابن ثمانية فتقسم على ثمانية وثلاثين سهماً، قال وتروى هذه الصورة عن علي.

قلت: لم أره.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٨٩)]

فهرس الموضوعات

الموضوع الصفحة

كتاب الجنائز

الموضوع الصفحة

كتاب الزكاة

الموضوع | الصفحة

كتاب الحج

الموضوع الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع الصفحة

كتاب الصيام

الموضوع الصفحة

كتاب البيوع

الموضوع الصفحة

الموضوع الصفحة

كتاب العتق

كتاب الأحكام والأقضية

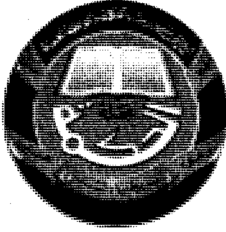
الموضوع الصفحة

كتاب الأيمان والنذور

كتاب الوصايا والوقف

سلسلة إصدارات
الحكمة

(١٢)



موسوعة

الحافظ ابن حجر العسقلاني الحديثية

تشمل هذه الموسوعة تعليقات الحافظ الحديثية وأحكامه على الأحاديث والآثار التي أوردها
في جميع مؤلفاته المطبوعة

جمع وإعداد
وليد بن أحمد الحسين الزبيري
إياد بن عبد اللطيف بن إبراهيم القيسي
مصطفى بن قحطان الحبيب
بشير بن جواد القيسي
عماد بن محمد البغدادي

المجلد الثالث

كتاب الجهاد

باب
الجهاد في الهجرة

١) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: **«لن تنقطع الهجرة ما قوتل الكفار»**.

يزيد ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٦٨٨/١)]

٢) أخرج أبو حاتم وابن حبان عن عبدالله بن السعدي قال: **«وفدت مع قومي على رسول الله ﷺ وأنا من أحدثهم سنا فخلفوني في رحالهم وقضوا حوائجهم فجئت رسول الله ﷺ فقلت حاجتي قال: وما حاجتك»**، فذكر الحديث **«لا تنقطع الهجرة ما قوتل العدو»** واختلف فيه على ابن محيريز وأخرجه النسائي بنحوه قال أبوزرعة الدمشقي: في هذا الحديث عن عبدالله بن السعدي حديث صحيح متقن رواه الإثبات عنه.

[الإصابة: (٣١٨/٢-٣١٩)]، [الإصابة: (٥٢٠/٢)]

٣) عن عمرو بن عبدالرحمن: أنه سمع رجلاً يقول لجابر من بقي معك من الصحابة؟ قال: سلمة بن الأكوع وأنس بن مالك وفيه قصة، وفيه حديث جابر: **«أبدوا يا أسلم فأنتم مهاجرون حيث كنتم»** الحديث، وهو حديث غريب وله شاهد عند البخاري في قصة له مع الحجاج [(١)].

[تعجيل المنفعة: (٦٨/٢)]

باب
في السفر والمسافر

٤) قال الدارقطني: عن كعب: **«أن النبي ﷺ كان إذا قدم من سفر ضحى بدأ بالمسجد»** الحديث، وقد خالفه معمر فقال عن الزهري عن عبدالرحمن بن كعب عن أبيه وقال عقيل عن الزهري عن ابن كعب عن أبيه وهو يشبه رواية معمر، قال الدارقطني: ورواية ابن جريج أصح ولا يضره من خالفه.

[هدي الساري: (٣٨٢)]

٥) أخرج أصحاب السنن من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً: **«الراكب شيطان والراكبان شيطانان، والثلاثة ركب»**. قلت: وهو حديث حسن الإسناد، وقد صححه ابن خزيمة والحاكم، وأخرجه الحاكم من حديث أبي هريرة وصححه.

[الفتح: (٦٣/٦)]

---

(١) وردت هذه القصة عند البخاري (٢٥٩٧/٦) كتاب الفتن -التعرب في الفتنة عن سلمة بن الأكوع- أنه دخل على الحجاج فقال: **«يا ابن الأكوع ارتددت على عقبيك تعربت؟ قال: لا، ولكن رسول الله ﷺ أذن لي في البدو»**.

٦) ساق الخطيب عن أبي هريرة ﷺ بحديث: «**السفر قطعة من العذاب، -إلى أن قال -فليتعجل إلى أهله**»، فزاد فيه، «**وليتخذ لهم هدية ولو لم يجد إلا حجر فليلقه في مخلاته أي حجر القداحة**» فهذا كذب ملصق بالحديث.

أورده الخطيب في الرواة عن مالك وقال: هذه ألفاظ غير ثابتة.

[لسان الميزان: (٣/٣٥)]، [لسان الميزان: (٤/١٢٩-١٣٦)]

٧) أورد ابن عبدالبر في التمهيد عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لو يعلم الناس ما للمسافر لأصبحوا على ظهر سفر إن الله لينظر إلى المغرب كل يوم مرتين**»، قال بعده: هذا حديث غريب لا أصل له في حديث مالك ولا في حديث وكيع وليس في روايته من ينظر في أمره غير المنبجي.

[لسان الميزان: (١/٣٢٨)]

٨) قال مسدد: حدثنا معمر قال: «**سمعت أيوب يحدث عن أبي قلابة ﷺ أن رسول الله ﷺ كان يرفق بين القوم، وأنه كان رفقة من تلك الرفاق رجل يهتف به أصحابه فقالوا: يا رسول الله، كان إذ نزلنا صلى، وإذا سرنا قرأ. قال ﷺ: فمن كان يكفيه علف بعيره؟ قالوا: نحن. فقال ﷺ: كلكم خير منه**» أو كما قال.

قال الحافظ: هذا مرسل جيد.

[المطالب العالية: (٢/٣١٥)]

٩) قال أبويعلى: عن ابن بريدة، عن أبيه ﷺ قال: قال: «**إن رسول الله ﷺ كان يستحب إذا أراد سفراً أن يخرج يوم الخميس**».

قال الحافظ: عمر بن الحصين متروك.

[المطالب العالية: (٢/٣١٥)]

١٠) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا سافرتم فليؤمكم أقرؤكم وإن كان أصغركم، وإذا أمكم فهو أميركم**».

قال -أي البزار-: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد وقد روى أبوهريرة وغيره بعض هذا، فأما بتمامه فلا، ولا روى مهاصر عن أبي سلمة إلا هذا الحديث.

قلت: عبدالله بن رشيد ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٩٠-٦٩١)]

١١) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر: أن النبي ﷺ قال: «**إذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى إثنان دون الثالث إذا كانوا ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم**».

قال الشيخ: لا يتناجى إثنان في الصحيح.

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٩٠)]

١٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عمر بن الخطاب أنه قال: **«إذا كنتم ثلاثة في سفر فأمروا عليكم أحدكم، ذاك أمير أمره رسول الله ﷺ»**.

قال -أي البزار-: لا نعلمه أسنده عن الأعمش إلا القاسم، ورواه غيره عن الأعمش موقوفاً على عمر. إسناده صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٨٩-٦٩٠)]

١٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر قال: **«شكى ناس إلى النبي ﷺ فدعا لهم، وقال: عليكم بالنسلان(١)، فانتسلنا فوجدناه أخف علينا»**.

قال -أي البزار-: لا نعلم هذا عن جابر إلا بهذا السند.

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٩٢-٦٩٣)]

١٤)عن أبي سعيد الخدري: **«إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم...»** الحديث، رواه أبوداود، وهو عن أبي سلمة من عدة طرق مرسلة، وعن ابن عجلان مرسل أيضا.

[النكت الظراف: (٣/٤٩٦)]

١٥)وأخرج البخاري حديث العوام بن حوشب عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: **«إذا مرض العبد أو سافر كتب الله له ما كان يعمل صحيحا مقيما»** وهذا لم يسنده غير العوام وخالفه مسعر فقال: قلت: مسعر أحفظ من العوام بلا شك إلا أن مثل هذا لا يقال من قبل الرأي فهو في حكم المرفوع.

[هدي الساري: (٣٨٢)]

باب
في كراهية السفر بالمصاحف إلى أرض العدو

١٦) قوله: وقد سافر النبي ﷺ وأصحابه في أرض العدو وهم يعلمون القرآن.

قال الحافظ: ...أورده ابن ماجه عن مالك وزاد: **«مخافة ان يناله العدو»** رواه ابن وهب عن مالك فقال: **«خشية ان يناله العدو»**، وأخرجه أبوداود، وهذه الزيادة رفعها ابن إسحاق أيضا كما تقدم، وكذلك أخرجها مسلم والنسائي وابن ماجه عن نافع، ومسلم من طريق أيوب بلفظ: **«فإني لا آمن ان يناله العدو»**، فصح أنه مرفوع وليس بمدرج.

[الفتح: (٦/١٥٥-١٥٦)]

١٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: ثنا إبراهيم بن عمر بن سفينة، عن أبيه، عن جده، قال: **«نهى رسول الله ﷺ ان يسافر بالقرآن إلى أرض العدو مخافة ان يناله العدو»**.

---

(١) النسلان: الإسراع في المشي وهو دون السعي.

إبراهيم ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٦٩١/١)]

باب

جامع في الخيل

١٨)عن أبي عمرة: عن أبيه: «**أتينا رسول الله ﷺ ونحن أربعة نفر ومعنا فرس فأعطى كل إنسان منا سهماً وأعطى الفرس سهمين**». وعنه عبدالرحمن بن عبدالله المسعودي عن رجل من آل أبي عمرة عن النبي ﷺ ولم يقل عن أبيه أخرجه أبوداود بالوجهين.

روى أبوعبدالله بن مندة في معرفة الصحابة من حديث عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي عمرة عن أبيه عن جده: «**أنه جاء إلى النبي ﷺ ومعه أخ له يوم بدر أو يوم أحد فأعطى الرجل سهماً سهماً وأعطى الفرس سهمين**» وفيه المسعودي وقد اختلط والظاهر من طرق الحديث أنه لأبي عمرة الأنصاري.

[التهذيب: (١٢-٢٠٥)]

١٩)قال البخاري عن عروة قال: فأتيت شبيباً، قال لي: إني لم أسمعه من عروة إنما سمعت الحي يخبرون عنه ولكني سمعته يقول: قال النبي ﷺ: «**الخيل معقود بنواصيها الخير**»، فهذا كما ترى لم يقصد البخاري الرواية عن الحسن بن عمارة ولا الاستشهاد به والحسن بن عمارة كوفي مشهور رماه شعبة بالكذب.

[هدي الساري: (٤١٦-٤١٧)]

٢٠)روى الدارقطني في المختلف عن جسر بن وهب قال: سمعت نبي الله ﷺ يقول: «**الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة**»، هذا إسناد مجهول.

[الإصابة: (٢٣٥/١)]

٢١)عن الحسن أن معاوية سأل سهل بن الحنظلية فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**الخيل معقود في نواصيها الخير**» الحديث، قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: هذا عندي وهم.

[الإصابة: (٥٣٠/٣)]

٢٢)ساق ابن قانع عن الهياج بن محارب أن النبي ﷺ قال: «**الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة**»، قلت: فيه جعفر بن عبدالواحد الهاشمي وقد نسبوه بوضع الحديث.

[الإصابة: (٦١٣/٣-٦١٤)]

٢٣)روى الطبراني من طريق يزيد بن عبدالله بن عريب عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ قال: «**الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة**» وروى بقية عن عبدالله بن عريب، عن أبيه، عن جده، حديثاً رفعه: «**لن يخبل الشيطان أحد في داره فرس عتيق**» أخرجه ابن مندة وابن قانع وفيه اختلاف شديد.

[الإصابة: (٤٧٩/٢)]

٢٤)قال الحافظ : ولفظ العقيلي عن البراء ﷺ رفعه : **«الخيل معقود في نواصيها الخير»**، رواه عن البغوي، وهو مختلف الإسناد.

[لسان الميزان: (٣/١٨٠-١٨١)]

٢٥)قال الحافظ : روى الأزدي عن عبدالصمد بن علي بن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما رفعه : **«الخيل في نواصي شقرها الخير»** وفيه رجل متروك قلت : وهذا المتن قد توبع عليه، أخرجه أبوداود والترمذي من وجه آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما.

[لسان الميزان: (١/٤١٦)]

٢٦)ترجمة أرطاة بن أشعث : روى ابن حبان عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً : **«الغنم بركة والإبل عز والخيل في نواصيها الخير والعبد أخوك فإن عجز فأعنه»** فهو المتهم بهذا.

[لسان الميزان: (١/٣٣٧)]

٢٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن سوادة بن الربيع قال : قال رسول الله ﷺ : **«الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة»**.

قال -أي البزار- : لا نعلم روى سوادة إلا هذا.

وإسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٩٤)]

٢٨)عن عبدالله بن عباس حديث **«يمن الخيل في شقرها»**.

رواه أبوداود والترمذي.

قلت : صححه ابن القطان، وقال البزار : لا نعلم عيسى حدث بمسند عن أبيه غير هذا.

[النكت الظراف: (٥/١٨٤)]

٢٩)روى أبو عمر في حاشية كتاب ابن السكن عن زيد بن غنم اللخمي، قال : **«كنت مع النبي ﷺ في بعض غزواته، فكان لي فرس يصهل فحصبته، فقال النبي ﷺ: ما كنت أحب ذلك..»** الحديث وإسناده مجهول.

[الإصابة: (١/٥٧٠)]

٣٠)قال الحافظ : قد وقع لسعيد بن منصور وفي المراسيل لأبي داود عن مكحول : **«أن النبي ﷺ هجن الهجين يوم خيبر وعرب العراب، فجعل للعربي سهمين وللهجين سهماً»**، وهذا منقطع، ويؤيده ما روى الشافعي في الأم وسعيد بن منصور من طريق علي بن الأقمر قال : **«أغارت الخيل فأدركت العراب وتأخرت البراذن، فقام ابن المنذر الوادعي فقال: لا أجعل ما أدرك كمن لم يدرك، فبلغ ذلك عمر فقال: هبلت الوادعي أمه لقد أذكرت به، أمضوها على ما قال»**. فكان أول من أسهم للبراذين دون سهام العراب، وفي ذلك يقول شاعرهم :

ومنا الذي قد سن في الخيل سنة وكانت سواء قبل ذاك سهامها

وهذا منقطع أيضاً....

قال الحافظ: أخرج الدارقطني بإسناد ضعيف عن أبي عمرة قال: «**اسهم لي رسول الله ﷺ لفرسي اربعة اسهم ولي سهماً، فاخذت خمسة اسهم**»...

قال الحافظ: ...لأبي داود عن عبيدالله بن عمر بلفظ: «**اسهم لرجل ولفرسه ثلاثة اسهم سهماً له وسهمين لفرسه**»، وبهذا التفسير يتبين أن لا وهم فيما رواه أحمد بن منصور الرمادي عن عبيدالله بن عمر فيما أخرجه الدارقطني بلفظ: «**اسهم للفارس سهمين**»، وقد رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ومسنده بهذا الإسناد فقال: «**للفرس**»، وكذلك أخرجه ابن أبي عاصم في كتاب الجهاد له عن ابن أبي شيبة، وكأن الترمذي رواه بالمعنى. وقد أخرجه عن أبي وابن نمر معاً بلفظ: «**اسهم للفرس**»، وقد رواه علي بن الحسن بن شقيق وهو أثبت من نعيم عن ابن المبارك بلفظ: «**اسهم للفرس**». واحتج له أيضاً بما أخرجه أبوداود في قصة خيبر قال: «**فاعطى للفارس سهمين وللراجل سهماً**»، وفي إسناده ضعف؛ ولو ثبت زيادة علم، وأصرح من ذلك ما أخرجه أبوداود من حديث أبي عمرة: «**أن النبي ﷺ اعطى للفرس سهمين ولكل إنسان سهماً فكان للفارس ثلاثة أسهم**»، وللنسائي من حديث الزبير: «**أن النبي ﷺ ضرب له أربعة أسهم سهمين لفرسه وسهماً له وسهماً لقرابته**».

[الفتح: (٦/٧٦-٨٠)]

٣١) قال الحافظ: فروى أبوداود الطيالسي في مسنده عن: قيل لعائشة أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**الشؤم في ثلاثة**» فقالت: لم يحفظ، إنه دخل وهو يقول: «**قاتل الله اليهود، يقولون الشؤم في ثلاثة**» فسمع آخر الحديث ولم يسمع أوله. قلت: ومكحول لم يسمع من عائشة فهو منقطع، لكن روى أحمد وابن خزيمة والحاكم من طريق قتادة عن أبي حسان: «**أن رجلين من بني عامر دخلا على عائشة فقالا: إن أباهريرة قال: إن رسول الله ﷺ قال: الطيرة في الفرس والمرأة والدار**» فغضبت غضباً شديداً وقالت: ما قاله، وإنما قال: «**إن أهل الجاهلية كانوا يتطيرون من ذلك**».

ثم قال: ...أخرج الترمذي من حديث حكيم بن معاوية قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لا شؤم، وقد يكون اليمن في المرأة والدار والفرس**» ففي إسناده ضعف مع مخالفته للأحاديث الصحيحة..

وقال أيضاً: روى أبوداود وصححه الحاكم عن أنس: «**قال رجل: يا رسول الله إنا كنا في دار كثير فيها عددنا وأموالنا، فتحولنا إلى أخرى فقل فيها ذلك، فقال: ذروها ذميمة**»، وله شاهد من حديث عبدالله بن شداد بن الهاد أحد كبار التابعين، وله رواية بإسناد صحيح إليه عند عبدالرزاق، قال ابن العربي: رواه مالك عن يحيى بن سعيد منقطعاً.

وقال: بإسناد ضعيف رواه الدمياطي في الخيل: «**إذا كان الفرس ضروباً فهو مشئوم، وإذا حنت المرأة إلى بعلها الأول فهي مشئومة، وإذا كانت الدار بعيدة من المسجد لا يسمع منها الأذان فهي مشئومة**».

وقال أيضا : أخرج ابن حبان عن أنس رفعه : «**لا طيرة، والطيرة على من تطير، وإن تكن في شيء ففي المرأة**» الحديث، وفي صحته نظر.

ثم أكمل الحافظ قائلا : اتفقت الطرق كلها على الإقتصار على الثلاثة المذكورة، ووقع عند ابن إسحاق عن أم سلمة «**والسيف**» قال أبوعمر : رواه جويرية عن أم سلمة، قلت : أخرجه الدارقطني في غرائب مالك وإسناده صحيح إلى الزهري، ولم ينفرد به جويرية بل تابعه سعيد بن داود عن مالك أخرجه الدارقطني أيضا قال : والمبهم المذكور هو أبوعبيدة بن عبدالله بن زمعة.

قلت : أخرجه ابن ماجه من هذا الوجه موصولا عن أم سلمة أنها حدثت بهذه الثلاثة وزادت فيهن «**والسيف**»، وقد روى النسائي حديث الباب من طريق ابن أبي ذئب عن الزهري فأدرج فيه «**السيف**» وخالف فيه في الإسناد أيضا.

[الفتح: (٦/٧١-٧٤)]

٣٢)قال الدارقطني وأخرج البخاري حديث أبي بن عباس بن سهل بن سعد عن أبيه، عن جده، قال : «**كان للنبي ﷺ فرس يقال له اللحيف**» قال : وأبي هذا ضعيف.

[هدي الساري: (٣٨٠)]، [النكت على كتاب ابن الصلاح: (١/٤١٨)]

٣٣)الشافعي في الأم عن علي بن الأرقم قال : «**أغارت الخيل بالشام فأدركت الخيل من يومها وأدركت البراذين ضحى وكان على الخيل يومئذ المنذر بن أبي قبيصة الهمداني ففضل الخيل وقال: لا أجعل من أدرك كمن لم يدرك فبلغ ذلك عمر فقال: فضلت الوداعي أمه لقد أذكرت به امضوها على ما قال**»، قال الشافعي : لو كنا نثبت مثل هذا ما خالفناه يعني أن سنده منقطع وذكر هذه القصة أبوبكر بن دريد في كتاب الخيل له وزاد «**لقد أذكرني أمرا كنت أنسيته**».

[الإصابة: (٣/٥٠٣)]

٣٤)روى الدارقطني عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : «**عرض رسول الله ﷺ الخيل ذات يوم وعنده عيينة بن بدر الفزاري فقال: يا عيينة كيف بصرك بالخيل**» الحديث، وقال : هذا منكر بهذا الإسناد وأحمد بن صالح ضعيف ومن فوقه، وأورد له الخطيب في الرواة عن مالك الحديث الأول من أحاديث أبي هريرة المذكور من وجه آخر عن موسى بن معاذ وقال في إسناده : غير واحد من المجهولين.

[لسان الميزان: (٤/٣٣٧-٣٣٨)]

٣٥)أخرج ابن مندة في المعرفة عن بقية، عن أبيه، عن جده، رفعه : «**لن يخبل الشيطان أحدا في داره فرس عتيق**» وأخرجه ابن قانع، وأخرج الطبراني، حديثا آخر في الخيل، قال العلائي : هذا إختلاف شديد مع ما في روايته من الجهلة يعني : عبدالله ويزيد وعمرا.

[لسان الميزان: (٣/٣١٥)]

٣٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«صاحب الدابة أحق بصدرها»**.

علته المعلّى والحسن مجهول.

[مختصر زوائد البزار: (٦٩٥/١)]

٣٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس: **«ان النبي ﷺ نهي عن صبر الروح، وعن إخصاء البهائم، نهيا شديداً»**.

قال الشيخ: ذكرته للنهي عن إخصاء البهائم.

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٦٩٥/١)]

٣٨) قال ابن أبي حاتم: روى عن الشعبي، حديثاً مرسلاً أن دحية، قال: **«يا رسول الله الا ننزي الحمار على الفرس»**، الحديث ولم أره في تذكرة الحسيني، وقد أخرج أحمد الحديث، عن دحية قال: قلت: **«يا رسول الله ألا أحمل لك حماراً على فرس، فينتج بغلاً فتركبها، قال: إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون»**، وقال البخاري في التاريخ: عن الشعبي، مرسل، حديثه في الكوفيين.

[تعجيل المنفعة: (٣٨/٢-٣٩)]

٣٩) قال البخاري: الجهاد ماض مع البر والفاجر لقول النبي ﷺ: **«الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة»**.

حدثنا أبونعيم، حدثنا زكرياء عن عامر، حدثنا عروة البارقي أن النبي ﷺ قال: **«الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة: الأجر والمغنم»**.

قال الحافظ: . هذه الترجمة لفظ حديث أخرجه بنحوه أبوداود وأبويعلى مرفوعاً وموقوفاً عن أبي هريرة، ولا بأس برواته، إلا أن مكحول لم يسمع من أبي هريرة. وفي الباب عن أنس أخرجه سعيد بن منصور وأبوداود أيضاً وفي إسناده ضعف.

[الفتح: (٦٦/٦-٦٧)]

باب
الغزو على الحمير

٤٠) قال الحافظ في الباب: . .قد أخرج عبد بن حميد من حديث أنس: **«ان النبي ﷺ كان يوم خيبر على حمار مخطوم بحبل من ليف»**، وفي سنده مقال.

[الفتح: (٨٧/٦-٨٨)]

باب

ما جاء في السلاح من سيف أو رمح أو غير ذلك

٤١) حديث: **«كانت قبيعة سيف رسول الله ﷺ من فضة»**، أصحاب السنن عن أنس، عن سعيد بن أبي الحسن، مرسل. ورجحه أحمد وأبوداود والنسائي، وأبوحاتم والبزار والدارمي والبيهقي، وقال: تفرد به جرير بن حازم، قلت: لكن أخرجه الترمذي والنسائي أيضاً عن أنس، وله طريق غير هذه رواها النسائي من حديث أبي أمامة بن سهل بن حنيف، وله رواية قال: **«كانت قبيعة سيف رسول الله ﷺ من فضة»**، وإسناده صحيح، ورواه الطبراني عن مرزوق الصيقل، **«أنه صقل سيف رسول الله ﷺ ذا الفقار، وكانت له قبيعة من فضة»**، الحديث، وفي الترمذي عن مزيدة، قال: **«دخل النبي ﷺ يوم الفتح، وعلى سيفه ذهب وفضة، قال طالب: فسألت عن الفضة، فقال: كانت قبيعة سيفه فضة»**، قال الترمذي: حسن غريب.

[تلخيص الحبير: (١/٧٦-٧٧)]، [الإصابة: (٣/٤٠١)]

٤٢) في ترجمة بنة الجهني: عن جابر عنه: **«في النهي عن تعاطي السيف مسلولاً»**. قال البغوي: لا أعلمه روى إلا هذا ولا حدث به إلا ابن لهيعة.

قلت: تابعه رشدين بن سعد، وأخرجه أبونعيم؛ وخالفه حماد بن سلمة فلم يذكر بنة في إسناده.

[الإصابة: (١/١٦٦)]

٤٣) قال علي بن المديني عن ابن الزبير قال: قال رسول الله ﷺ: **«من شهر سيفه فدمه هدر»**. فقال منكر ضعيف وقال عبدالله أيضاً: سألت أبي عن الفضل بن موسى السيناني وأبي تميلة فقدم أبا تميلة وقال: روى الفضل مناكير.

[التهذيب: (٨/٢٥٨)]

٤٤) قوله: ويذكر عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: **«جعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذلة والصغار على من خالف أمري»**.

قال الحافظ: ساق الحافظ بسنده عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«بعثت بين يدي الساعة مع السيف»** وزاد أبوالنضر: **«حتى يعبد الله وحده لا شريك له»** ثم اتفقوا: **«وجعل رزقي تحت ظل الرمحي، وجعل الذلة والصغار على من خالف أمري، ومن تشبه بقوم فهو منهم»**.

رواه الإمام أحمد، وأبوبكر بن أبي شيبة في مسنديهما.

وروى أبوداود قول: **«من تشبه بقوم فهو منهم»** فقط، عن عثمان بن أبي شيبة، عن أبي النضر.

وله شاهد بإسناد حسن، لكنه مرسل: رواه ابن أبي شيبة في مصنفه: عن طاوس، عن النبي ﷺ مثل حديث ابن عمر.

[التغليق: (٣/٤٤٥-٤٤٦)]، [هدي الساري: (٥٠)]، [الفتح: (٦/١١٥-١١٦)]، [الكافي الشاف: (٤/٧٥٧)]

٤٥)عند ابن ماجه من طريق الشعبي، قال: شهد عياض عقداً بالأنبار، فقال: «**ما لي أراكم لا تُقَلّسون**[١] **كما كان يقلس عند رسول الله ﷺ**».

وأخرجه ابن مندة وهو مختلف فيه.

[الإصابة: (٣/٤٩)]

٤٦) حديث: «**أن النبي ﷺ نهى عن بيع السلاح من أهل الحرب**» ثم أعاده، وزاد: «**وحمله إليهم**».

قال الحافظ: لم أجده.

[الدراية: (٢/١١٧)]

٤٧) أورد العقيلي في ترجمة أصرم بن غياث عن أنس رفعه: «**لا يمر السيف بذنب إلا محاه**»، وقال لا يتابع عليه وليس له عن عاصم وقد روى بإسناد لين.

[لسان الميزان: (١/٤٦٢-٤٦٣)]

٤٨)قال مسدد: إن عمر ﷺ قال: «**وفروا أظفاركم في أرض العدو فإنها سلاح**».

قال الحافظ: موقوف منقطع.

[المطالب العالية: (٢/٣٣٠)]

باب

في سلاح المجاهد

٤٩)أخرج الساعدي عن أبي شريح المصري، عن النبي قال: «**إن سلاح المؤمن إذا كان عدة في سبيل الله يوزن كل يوم مع صالح عمله**» وهو مرسل.

[الإصابة: (٤/١٠٧)]

باب

في المنجنيق

٥٠)عن مكحول: «**أن النبي ﷺ نصب المنجنيق على أهل الطائف**»، أخرجه أبوداود في المراسيل، ورجاله ثقات، ووصله العقيلي بإسناد ضعيف عن علي ﷺ.

[بلوغ المرام: (٣٨٨)]

باب

جامع في الجهاد وفضله

٥١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي بكر: أن النبي ﷺ قال: «**من اغبرت قدماه في**

---

(١) المقلسون: هم الذين يلعبون بالسيوف.

سبيل الله حرمهما الله على النار» .

حدثنا محمد بن المثنى، ثنا أبونصر -نحوه .

قال -أي البزار- : لا يروى عن أبي بكر إلا من هذا الوجه .

وكوثر متروك .

[مختصر زوائد البزار: (١/٧٠٣-٧٠٤)]

٥٢)عن مالك بن عبدالله بن سنان : «**من اغبرت قدماه في سبيل الله، حرمه الله على النار**»، قال ابن عساكر : هو وهم، وإنما هو المتوكل بن الليث، وسقط عليه صحابي هذا الحديث .

[تعجيل المنفعة: (٢/٢٢٧)]

٥٣)عن عثمان يقول : قال رسول الله ﷺ : «**من اغبرت قدماه في سبيل الله -أو: ما اغبرت قدما عبد في سبيل الله- إلا حرم الله عليه النار، قال: فما رأيت ماشيا أكثر من يومئذ**» .

قال -أي البزار- : لا نعلمه عن عثمان إلا من هذا الوجه، وأبومعاوية لم أسمع أحدا يسميه ولا شيخه .

ومحمد بن عبيد متروك .

[مختصر زوائد البزار: (١/٧٠٤)]

٥٤)عن ابن مندة عن أبي عبدالله المخزومي : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «**لا تغبر قدما عبد في سبيل الله إلا حرم الله عليه النار**» . وخالد ضعيف .

[الإصابة: (٤/١٢٦)]

٥٥)روى المستغفري وأبو موسى عن أبومعن صاحب الإسكندرية قال : قال رسول الله ﷺ : «**أصحاب البر كلها مع الجهاد في سبيل اله كبصقة في بحر جرار**» وبهذا الإسناد «**كل نعيم مسئول عنه إلا النعيم في سبيل الله**» .

قال المستغفري مع براءتي إلى الله من عهدة إسناده .

[الإصابة: (٤/١٩٣)]

٥٦)أورد ابن شاهين عن فروة بن مجالد قال : قال رسول الله ﷺ : «**أيما سرية رجعت وقد أخفقت فلها أجرها مرتين**»، قال ابن شاهين : لا أعلم له غيره إن صح أن له صحبة وكذا أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه عن عيسى بن يونس عن الأوزاعي والحديث مرسل .

[الإصابة: (٣/٢١٦-٢١٧)]

٥٧)عن خالد بن عبدالله بن حرملة المدلجي حديثا مرسلا ومتنه «**خيركم المدافع عن قومه**» .

[التهذيب: (٣/٨٦)]

٥٨)قال الحافظ : عن عائشة رضي الله عنها ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : «**ما خالط قلب أمرء رهج في سبيل الله إلا حرم الله عليه النار**» .

رواته ثقات.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١١٢)]

٥٩)قال الحافظ: عن أبي بكر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما ترك قوم الجهاد إلا عمهم الله بالعذاب»**.

رواه الطبراني بسند حسن.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٢٥)]

٦٠)عن عمران قال: قال رسول الله ﷺ: **«لمقام أحدكم في الصف ساعة أفضل من عبادة أحدهم ستين سنة»**.

قال -أي البزار-: لا نعلم رواه بهذا اللفظ إلا عمران بن حصين، ولا نعلم له طريقا أحسن من هذا.

تفرد به أبوصالح، عن يحيى، عن هشام، ويحيى ثقة.

[مختصر زوائد البزار: (١/٧١٤)]

٦١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: **«مر رجل من أصحاب النبي ﷺ بشعب من ماء فأعجبه طيبه، فقال: لو اعتزلت الناس وأقمت في هذا الشعب. ولن أفعل حتى أستأذن رسول الله ﷺ، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: لا تفعل، فإن مقام أحدكم في سبيل الله خير له من مقامه في بيته ستين عاما -أو كذا وكذا عاما-، من قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة»**.

ثقات.

[مختصر زوائد البزار: (١/٧٠٠-٧٠١)]

٦٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن يزيد بن شجرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إنكم قد أصبحتم بين أخضر وأحمر وأصفر، فإذا لقيتم عدوكم فقدما قدما، فإنه ليس أحد يحمل في سبيل الله إلا ابتدرت له ثنتان من الحور العين، فإذا استشهد كان أول قطرة تقع من دمه كفر الله عنه كل ذنب، وتمسحان الغبار عن وجهه وتقولان: قد آن لك، ويقول هو: قد آن لكما»**.

قال الشيخ أبويحيى التيمي هو أبوإسماعيل بن إبراهيم، ضعيف جدا.

قلت: والحديث مرسل كما ترى.

وقال البزار، عن جدار -رجل من أصحاب النبي ﷺ- قال: **«غزونا مع رسول الله ﷺ، فلقينا عدونا، فقام فحمد الله فأثنى عليه فقال: يا أيها الناس إنكم قد أصبحتم..فذكره..»**.

والعباس أيضا ضعيف، وحديثه أولى بالصواب.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٩٨-٦٩٩)]، [الإصابة: (٣/٦٥٨)]

٦٣)عن الحسن، عن عمران بن حصين: أن رسول الله ﷺ قال: **«غدوة في سبيل الله أو روحة خير من**

الدنيا وما فيها» .

قال البزار : رواه حماد ، عن الحسن ، عن عمران ، ولا نعلم له طريقا عن عمران غير هذا .

يوسف ضعيف .

[مختصر زوائد البزار : (٧٠٣/١)]

٦٤) عن طارق بن شهاب بن عبد شمس **«أي الجهاد أفضل»** مرسل .

[التهذيب : (٤/٥)]

٦٥) أخرج ابن السكن وابن شاهين بسند صحيح عن ابن أبي عميرة عن النبي ﷺ : **«أنه قال يا أيها الناس ما من نفس منفوسة تحب أن تعود إلى الدنيا»**(١) .

[الإصابة : (٣٨٢/٣)]

٦٦) أخرج ابن السكن والباوردي والمستغفري عن صالح بن عمرو بن بيبا عن أبيه ، قال : أتينا النبي ﷺ بتبوك فقال : **«إن تمام إسلامكم زكاة أموالكم فقلت: يا رسول الله إن لي ثلاث بنات لا يقوم بهن سوائي، فقال: ليس على أبي ثلاث بنات غزو ولا تضييف»** إسناده ضعيف غريب .

[الإصابة : (٥٢٥/٢-٥٢٦)]

٦٧) أخرج أحمد عن مالك بن عبدالله الخثعمي قال : قال رسول الله ﷺ : **«من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار»** . ومال مختلف في صحبته .

[الإصابة : (٣٤٧/٣)]

٦٨) روى المستغفري عن عبيدالله بن عمر وقال : **«بينا أن جالس مع رسول الله ﷺ في لمة يحدثنا ونحدثه إذ أقبل عتيقة بن الحارث الأنصاري فقال: يا رسول الله ما لمن تقلد سيفا في سبيل الله، قال: يكون له وشاح من أوشحة الجنة من در وياقوت»** فذكر حديثا طويلا وفي إسناده جهالة .

[الإصابة : (٤٥٧/٢)]

٦٩) أخرج الطبري عن الوليد بن أبي الوليد قال : **«كنت بمكة وعليها عثمان بن عبدالرحمن بن سراقة وهو أمير فسمعته يخطبهم يقول: يا أهل مكة إنكم أقبلتم على عمارة البيت بالطواف وتركتم الجهاد في سبيل الله ولا أعنتم المجاهدين فإني سمعت أبي يقول من أظل غازيا أظله الله ومن جهز غازيا حتى يستقل كان له مثل أجره»** الحديث قال : فسألت عنه فقيل له أنه ابن بنت عمر . هذا حديث حسن .

[الإصابة : (٤٠٠/٢)]

---

(١) عن جبير بن نفير عن أبي عميرة أن رسول الله ﷺ قال : **«ما من الناس من نفس مسلمة يقبضها ربها تحب أن ترجع إليكم وأن لها الدنيا وما فيها غير الشهيد»** . قال ابن أبي عميرة ، قال رسول الله ﷺ : **«ولأن أقتل في سبيل الله أحب إلي من أن يكون لي أهل الوبر والمدر»** .

٧٠)قال الزمخشري: ...عن رسول الله ﷺ: **«إن الشيطان قعد لإبن آدم بأطرقه: قعد له بطريق الإسلام فقال له: تدع دين آبائك، فعصاه فأسلم. ثم قعد له بطريق الهجرة فقال له: تدع ديارك وتتغرب، فعصاه فهاجر. ثم قعد له بطريق الجهاد فقال له: تقاتل فتقتل فيقسم مالك وتنكح امرأتك، فعصاه فقاتل»**..

قال الحافظ: أخرجه النسائي وسنده حسن وأحمد وابن حبان وأبويعلى والطبراني من حديث سمرة بن الفاكه وابن أبي الفاكه به وأتم منه...رواه النسائي من حديث سبرة بن معبد. وهو وهم.

[الكافي الشاف: (٨٩/٢)]، [الإصابة: (١٤/٢)، (٢١١/١)]

٧١)أخرج يعقوب بن سفيان بسند مرسل، أن أباعبيدة كان يسير في العسكر فيقول: **«إلا رب مبيض لثيابه وهو مدنس لدينه إلا رب مكرم لنفسه وهو لها مهين غدا ادفعوا السيئات القديمات بالحسنات الحادثات»** وأخرج ابن أبي الدنيا بسند جيد عن ثابت البناني قال: كان أبوعبيدة أميرا على الشام فخطب فقال: **«والله ما منكم أحد يفضلني بتقى لا وددت اني في سلامة»**.

[الإصابة: (٢٥٤/٢)]

٧٢)عن صفوان بن أبي العلاء سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في منخري رجل مسلم»** قال ابن أبي حاتم: هذا من تخليط ابن لهيعة.

[الإصابة: (١٨٩/٢)]

٧٣)روى العقيلي عن عائشة رضي الله عنها رفعه: **«من إغبرت قدماه في سبيل الله فهو حرام على النار»**، وقال لا يتابع عليه وليس له أصل من حديث الأوزاعي وجاء من غير حديثه بسند صالح.

[لسان الميزان: (٧٢/٣)]

٧٤)عن قتادة: قال سمعت أنس بن مالك ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«ما أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا وله ما على الأرض من شيء، إلا الشهيد يتمنى أن يرجع إلى الدنيا فيقتل عشر مرات، لما يرى من الكرامة»**..

رواه البخاري

قال الحافظ: .ولابن أبي شيبة من مرسل سعيد بن جبير، أن المخاطب بذلك حمزة بن عبدالمطلب ومصعب بن عمير.

[الفتح: (٣٩/٦)]

٧٥)قال الحافظ في الباب: ...فأخرج الطبراني بإسناد صحيح عن عمار بن ياسر: أنه قال يوم صفين: **«الجنة تحت بارقة»**، كذا وقع فيه والصواب **«البارقة»** وهي السيوف اللامعة، وكذا وقع على الصواب في ترجمة عمار من طبقات ابن سعد، وروى سعيد بن منصور بإسناد رجاله ثقات من مرسل أبي عبدالرحمن الحبلي مرفوعا: **«الجنة تحت الأبارقة»**...

[الفتح: (٤٠/٦)]

٧٦)عن أبي موسى ﷺ قال: «**جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: الرجل يقاتل للمغنم، والرجل يقاتل للكر، والرجل يقاتل ليرى مكانه، فمن في سبيل الله؟ قال: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله**».

رواه البخاري

* قوله: جاء رجل.

عن أبي موسى المديني في الصحابة من طريق عفير بن معدان: سمعت لاحق بن ضميرة الباهلي قال: «**وفدت على النبي ﷺ فسألته عن الرجل يلتمس الأجر والذكر فقال: لا شيء له**» الحديث، وفي إسناده ضعف، وروينا في فوائد أبي بكر بن أبي الحديد بإسناد ضعيف، عن معاذ بن جبل أنه قال: «**يا رسول الله كل بني سلمة يقاتل فمنهم من يقاتل رياء**» الحديث، فلو صح لأحتمل أن يكون معاذ أيضا سأل عما سأل عنه الأعرابي.

قال الحافظ: ..روى أبوداود والنسائي من حديث أبي أمامة بإسناد جيد قال: «**جاء رجل فقال: يا رسول الله أرأيت رجلا غزا يلتمس الأجر والذكر ماله؟ قال: لا شيء له**»، فأعادها ثلاثا كل ذلك يقول: لا شيء له، ثم قال رسول الله ﷺ: «**إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان له خالصا وابتغى به وجهه**»..

وقال: ..روى أبوداود بإسناد حسن عن عبدالله بن حوالة قال: «**بعثنا رسول الله ﷺ على أقدامنا لنغنم، فرجعنا ولم نغنم شيئا، فقال: اللهم لا تكلهم إلي**» الحديث..

[الفتح: (٦/٣٣-٣٥)]

٧٧)حديث: أنه قال لرسول الله ﷺ: «**يا رسول الله! أي الناس أفضل؟ قال رسول الله ﷺ: مؤمن مجاهد**»، رواه أحمد، قلت: رواه غيره، عن أبي سعيد، وهو محفوظ من حديث.

* قوله: أي الناس أفضل.

قال الحافظ: ...في رواية مالك من طريق عطاء بن يسار مرسلا، ووصله الترمذي والنسائي وابن حبان عن ابن عباس: «**خير الناس منزلا**»، وفي رواية للحاكم: «**أي الناس أكمل إيمانا**»...

[الفتح: (٦/٨-٩)]

٧٨)عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**مثل المجاهد في سبيل الله -والله أعلم بمن يجاهد في سبيله- كمثل الصائم القائم. وتوكل الله للمجاهد في سبيله بأن يتوفاه أن يدخله الجنة أو يرجعه سالما مع أجره أو غنيمة**».

رواه البخاري

قال الحافظ: أخرج مالك في الموطأ عن أبي الزناد في كتاب الخمس، وأخرجه الدارمي من وجه آخر عن أبي الزناد بلفظ: «**لا يخرجه إلا الجهاد في سبيل الله وتصديق كلماته**»، نعم أخرجه أحمد

والنسائي من حديث ابن عمر، فوقع في روايته التصريح بأنه من الأحاديث الإلهية، ولفظه: عن رسول الله ﷺ فيما يحكي عن ربه قال: **«ايما عبد من عبادي خرج مجاهدا في سبيل إبتغاء مرضاتي ضمنت له إن رجعته ان ارجعه بما اصاب من اجر او غنيمة»** الحديث رجاله ثقات، وأخرجه الترمذي من حديث عبادة بلفظ: **«يقول الله عزوجل المجاهد في سبيلي هو علي ضامن إن رجعته رجعته بأجر او غنيمة»** الحديث وصححه الترمذي..

* قوله: مع أجر أو غنيمة.

قال الحافظ: ...قد رواه جعفر الفريابي وجماعة عن يحيى بن يحيى فقالوا: **«اجر او غنيمة»** بصيغة أو، وقد رواه مالك في الموطأ بلفظ: **«أو غنيمة»**، ولم يختلف عليه إلا في رواية يحيى بن بكير عنه فوقع فيه بلفظ: **«وغنيمة»**، ورواية يحيى بن بكير عن مالك فيها مقال. ووقع عند النسائي بالواو أيضا وكذا من طريق عطاء بن ميناء عن أبي هريرة وكذلك أخرجه أبوداود بإسناد صحيح عن أبي أمامة بلفظ: **«بما نال من اجر غنيمة»** فإن كانت هذه الروايات محفوظة تعين القول بأن أو في هذا الحديث بمعنى الواو كما هو مذهب نحاة الكوفيين..

[الفتح: (٦/١٠-١٢)]

٧٩)عن أبي هريرة ؓ قال: قال النبي ﷺ: **«من آمن بالله وبرسوله وأقام الصلاة وصام رمضان كان حقا على الله أن يدخله الجنة، جاهد في سبيل الله أو جلس في أرضه التي ولد فيها. فقالوا:** يا رسول الله، أفلا نبشر الناس؟ قال: **إن الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة -أراه قال: وفوقه عرش الرحمن- ومنه تفجر أنهار الجنة»** قال محمد بن فليح عن أبيه وفوقه عرش الرحمن.

رواه البخاري

* قوله: كما بين السماء والأرض.

قال الحافظ: في رواية محمد بن جحادة عند الترمذي: **«ما بين كل درجتين مائة عام»**، وللطبراني من هذا الوجه **«خمسمائة عام»** فإن كانتا محفوظتين كان إختلاف العدد بالنسبة إلى اختلاف السير.

[الفتح: (٦/١٥-١٦)]

٨٠)روى ابن المبارك في كتاب الجهاد من مرسل الحسن قال: بعث رسول الله ﷺ جيشا فيهم عبدالله بن رواحة، فتأخر ليشهد الصلاة مع النبي ﷺ، فقال له النبي ﷺ: **«والذي نفسي بيده لو انفقت ما في الأرض ما أدركت فضل غدوتهم»**..

[الفتح: (٦/١٧-١٨)]

٨١)قال الحافظ: ...روى ابن ماجه عن أبي هريرة قال: ذكر الشهيد عند النبي ﷺ فقال: «**لا تجف الأرض من دم الشهيد تبتدره زوجاته من الحور العين وفي يد كل واحدة منها حلة خير من الدنيا وما فيها**»، ولأحمد والطبراني من حديث عبادة بن الصامت مرفوعا: «**أن للشهيد عند الله سبع خصال**» فذكر الحديث وفيه: «**ويزوج إثنتين وسبعين زوجة من الحور العين**» إسناده حسن، وأخرجه الترمذي من حديث المقدام بن معد يكرب وصححه.

[الفتح: (٦/١٨-٢٠)]

٨٢)قال الحافظ: ...قال ابن بطال: وروى ابن وهب من حديث عقبة بن عامر مرفوعا: «**من صرع عن دابته في سبيل الله فمات فهو شهيد**». قلت: هو عند الطبراني وإسناده حسن..

[الفتح: (٦/٢٢-٢٣)]

٨٣)قال الحافظ في الباب: قوله: ﴿فمنهم من قضى نحبه﴾ أي مات، وأصل النحب النذر، فلما كان كل حي لا بد له من الموت فكأنه نذر لازم له، فإذا مات فقد قضاه، والمراد هنا من مات على عهده لمقابلته بمن ينتظر ذلك. وأخرج ذلك ابن أبي حاتم بإسناد حسن عن ابن عباس.

[الفتح: (٦/٢٦-٢٧)]

باب

في غزو البحر

٨٤)أخرج ابن ماجه من حديث أبي أمامة الباهلي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**شهيد البحر مثل شهيد البر..**» الحديث وفيه: «**يغفر لشهيد البر الذنوب كلها إلا الدين، ولشهيد البحر الذنوب والدين**» فهو حديث ضعيف لضعف راويه عفير بن معدان، فإن كان ثابتا فهو خاص بالغريق الذي يخرج مجاهدا في سبيل الله، فإنه يجتمع له شيئان للشهادة: القتال في سبيل الله والغرق..

[بذل الماعون: (٧٨)]

٨٥)قال الحافظ: حديث: نام رسول الله ﷺ ثم استيقظ وهو يضحك، فقلت: تضحك مني يا رسول الله؟ قال: «**لا، ولكن قوم من أمتي يخرجون غزاة في البحر**» الحديث.

حدثنا عبدالرزاق، أن امرأة حدثته به، قال عطاء: فرأيتها في غزوة غزاها المنذر بن الزبير إلى أرض الروم وهي معنا فماتت بأرض الروم.

هذا إسناد صحيح.

[إطراف المسند المعتلي: (٩/٤٨٤-٤٨٥)]

٨٦)قال الحافظ في الباب: في حديث زهير بن عبدالله يرفعه: «**من ركب البحر إذا ارتج فقد برئت منه الذمة**» وفي رواية: «**فلا يلومن إلا نفسه**» أخرجه أبوعبيدة في غريب الحديث، وزهير مختلف في صحبته، وقد أخرج البخاري حديثه في تاريخه فقال في روايته: عن زهير عن رجل من

الصحابة، وإسناده حسن..

[الفتح: (١٠٣/٦)]

٨٧)عن عبدالله بن عبدالرحمن الأنصاري قال: «**سمعت أنسا رضي الله عنه يقول دخل رسول الله ﷺ على ابنة ملحان فاتكأ عندها، ثم ضحك، فقالت: لم تضحك يا رسول الله؟ فقال: ناس من أمتي يركبون البحر الأخضر في سبيل الله، مثلهم مثل الملوك على الأسرة. فقالت: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم، فقال: اللهم اجعلها منهم ثم عاد فضحك، فقالت له مثل -أو مم- ذلك، فقال لها مثل ذلك، فقالت: ادع الله أن يجعلني منهم، قال: أنت من الأولين ولست من الآخرين. قال أنس فتزوجت عبادة بن الصامت فركبت البحر مع بنت قرظة، فلما قفلت ركبت دابتها، فوقصت بها، فسقطت عنها فماتت**».

رواه البخاري

ذكر الحافظ تنبيهان عن الإسناد فقال: وزعم أبومسعود في الأطراف أنه سقط بينهما زائدة بن قدامة وأقره المزي على ذلك وقواه بأن المسيب بن واضح رواه عن أبي إسحاق الفزاري عن زائدة عن أبي طوالة، وقد قال أبوعلي الجياني: تأملته في السير لأبي إسحاق الفزاري فلم أجد فيها زائدة، ثم ساقه من طريق عبدالملك بن حبيب عنه عن أبي طوالة ليس بينهما زائدة، ورواية المسيب بن واضح خطأ، وهو ضعيف لا يقضي بزيادته على خطأ ما وقع في الصحيح، ولا سيما وقد أخرجه الإمام أحمد في مسنده عن معاوية بن عمرو وشيخ شيخ البخاري فيه كما أخرجه البخاري سواء فيه زائدة، وسبب الوهم من أبي مسعود أن معاوية بن عمرو رواه أيضا عن زائدة عن أبي طوالة، فظن أبومسعود أنه عند معاوية بن عمرو عن أبي إسحاق عن زائدة، وليس كذلك بل هو عنده عن أبي إسحاق وزائدة معا، جمعهما تارة وفرقهما أخرى، أخرجه أحمد عنه عاطفا لروايته عن أبي إسحاق على روايته عن زائدة، وأخرجه الإسماعيلي من طريق أبي خيثمة عن معاوية بن عمرو عن زائدة وحده به، وكذا أخرجه أبوعوانة في صحيحه عن جعفر الصائغ عن معاوية فوضحت صحة ما في الصحيح ولله الحمد.

ثانيهما: هذا الحديث، رواه عن أنس إسحاق بن أبي طلحة ومحمد بن يحيى بن حبان وأبوطوالة فقال إسحاق في روايته عن أنس: «**كان رسول الله ﷺ يدخل على أم حرام**» وقال أبوطوالة في روايته «**دخل رسول الله ﷺ على بنت ملحان**» وكلاهما ظاهر في أنه من مسند أنس، وأما محمد بن يحيى فقال: عن أنس عن خالته أم حرام، وهو ظاهر في أنه من مسند أم حرام وهم المعتمد، وقد حدث به عن أم حرام عمير بن الأسود أيضا.

[الفتح: (٨٩/٦-٩١)]، [هدي الساري: (٣٨٠-٣٨١)]

باب
الحث على النفقة في سبيل الله

٨٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس بن مالك قال: «**النفقة في سبيل الله تضاعف**

بسبعمائة ضعف».

قال -أي البزار-: لا نعلم روى ابن زهير، عن أنس إلا هذا.

ثقات.

[مختصر زوائد البزار: (٧٠٣/١)]

٨٩)قال البخاري: وقال عمر: إن ناسا يأخذون من هذا المال ليجاهدوا، فمن فعله فنحن أحق بماله حتى نأخذ منه ما أخذ.

قال الحافظ: ..وصله ابن أبي شيبة عن عمرو بن قرة قال: جاءنا كتاب عمر بن الخطاب إن ناسا، فذكر مثله. قال أبوإسحاق: فقمت إلى أسير بن عمرو فحدثته بما قال، فقال: صدق، جاءنا كتاب عمر بذلك. وأخرجه البخاري في تاريخه من هذا الوجه وهو إسناد صحيح.

[الفتح: (١٤٤/٦-١٤٥)]

٩٠)قال الحافظ في حديث: **«من جهز غازيا أو حاجا أو معتمرا فله مثل أجره»**، الطبراني وابن قانع من حديث زيد بن خالد بلفظ: **«من جهز غازيا أو حاجا او فطر صائما كان له مثل أجره، من غير ان ينقص من اجره شيئا»**، وسياق ابن قانع أتم، وأما زيادة المعتمر فرواها الحافظ أبومحمد بن عساكر في كتاب الجهاد له من حديث أبي سعيد الخدري، بسند واهي.

[تلخيص الحبير: (١٤٣٤/٤)]

باب
في الحرس

٩١)روى أبوداود والنسائي والبغوي والطبراني وابن مندة عن سهل بن الحنظلية **«أنهم ساروا مع النبي ﷺ يوم حنين فأطنبوا السير حتى كان عشية وحضرت صلاة الظهر»** فذكر الحديث وفيه فقال رسول الله ﷺ: **«من يحرسنا الليلة؟ فقال أنس بن أبي مرثد الغنوي: أنا يا رسول الله»** وفي آخر الحديث، فقال له رسول الله ﷺ: **«هل نزلت الليلة؟ قال: إلا مصليا أو قاضي حاجة، فقال: قد أوجبت فلا عليك أن لا تعمل بعدها»** وإسناده على شرط الصحيح.

[الإصابة: (٧٣/١)]

٩٢)عن عبدالله بن عامر بن ربيعة قال: سمعت عائشة رضي الله عنها تقول: **«كان النبي ﷺ سهر، فلما قدم المدينة قال: ليت رجلا من أصحابي صالحا يحرسني الليلة، إذ سمعنا صوت سلاح، فقال: من هذا؟ فقال: أنا سعد بن أبي وقاص جئت لأحرسك. فنام النبي ﷺ»**.

رواه البخاري

قال الحافظ: قد أخرجه النسائي عن يحيى بن سعيد بلفظ: **«كان رسول الله ﷺ أول ما قدم المدينة يسهر من الليل»**، وقد أخرجه أحمد عن يحيى بن سعيد بلفظ: **«ان رسول الله ﷺ سهر ذات ليلة**

هي إلى جنبه، قالت فقلت: ما شأنك يا رسول الله؟» الحديث. وقد روى الترمذي عن عائشة قالت: «**كان النبي ﷺ يحرس حتى نزلت هذه الآية ﴿والله يعصمك من الناس﴾**»، وإسناده حسن واختلف في وصله وإرساله.

ثم قال الحافظ مكملا لما سبق: .ورد في فضل الحراسة عدة أحاديث ليست على شرط البخاري، منها حديث عثمان مرفوعا: «**حرس ليلة في سبيل الله خير من ألف ليلة يقام ليلها ويصام نهارها**» أخرجه ابن ماجه والحاكم، وحديث سهل بن معاذ عن أبيه مرفوعا: «**من حرس وراء المسلمين متطوعا لم ير النار بعينه إلا تحلة القسم**» أخرجه أحمد، وحديث أبي ريحانة مرفوعا: «**حرمت النار على عين سهرت في سبيل الله**» أخرجه النسائي، ونحوه للترمذي عن ابن عباس، وللطبراني من حديث معاوية بن جيدة، ولأبي يعلى من حديث أنس وإسنادها حسن، وللحاكم عن أبي هريرة نحوه.

[الفتح: (٦/٩٥-٩٨)]

٩٣)قال إسحاق بن راهويه: عن مجاهد: «**أن أم مبشر سألت رسول الله ﷺ: أي الناس خير منزلة عند الله؟ قال: رجل على متن فرسه، يخيف العدو ويخيفونه**».

قال الحافظ: الحديث مرسل.

[المطالب العالية: (٢/٣٤٥)]

باب
في الرباط

٩٤)قال الحافظ: قال الدارقطني، وأخرج البخاري عن سهل بن سعد «**رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها**» الحديث، ولم يقل هذا غير عبدالرحمن وغيره أثبت منه وباقي الحديث صحيح.

[هدي الساري: (٣٨١)]

٩٥)روى العقيلي عن أنس ﷺ مرفوعا: «**إذا جاوزتم الخمسين من مهاجري إلى المدينة فإنه سيكون جوار، ورباط قالوا: يا رسول الله: ويكون بمكة رباط، قال: لتجيئون غدا الكعبة وما تدرون من أي أرجائها تجيئون فما رباط تحت ظل السماء أفضل من رباط مكة**»، قلت: هذا كذب.

[لسان الميزان: (٣/٣٩٦)]

٩٦)روى العقيلي في ترجمة سليمان بن مرفاع عن عائشة مرفوعا: «**من رابط فواق ناقة حرمه الله على النار**» وكلاهما[1] منكر لا يتابع عليهما ولا يعرفان إلا به.

[لسان الميزان: (٣/١٠٥)]

---

(١) الحديث الآخر هو: «**سورة تدعى المعمة تعم صاحبها بخير الدنيا والآخرة**».

٩٧)روى الذهبي في ترجمة إبراهيم بن عبدالله بن همام عن أبي هريرة ﷺ مرفوعا : **«من خاف على نفسه النار فليرابط على الساحل أربعين يوما»** وهو موضوع .

[لسان الميزان: (٧٣/١)]

٩٨)روى العقيلي في ترجمة إبراهيم بن حرب عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال : **«ليبعثن الله أقواما يوم القيامة تتلألأ وجوههم يمرون بالناس كمر الريح يدخلون الجنة بغير حساب الذين ماتوا في الرباط»** وهو حديث منكر .

وسيأتي له خبر آخر باطل في ترجمة الوزير بن محمد(١) .

[لسان الميزان: (٤٦/١)]، [التهذيب: (٩٩/١)]

٩٩)قال الحافظ : عن فضالة بن عبيد ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : **«كل ميت يختم على عمله إلا المرابط في سبيل الله، فإنه ينمي له عمله إلى يوم القيامة ويؤمن فتنة القبور»** .

رواه أبوداود والترمذي، وقال : حسن صحيح ، وصحح ابن حبان والحاكم وفي رواية ابن حبان وبعض نسخ الترمذي من الزيادة فيه **«والمجاهد من جاهد نفسه»** وأخرجه الطبراني من حديث العرباض بن سارية نحوه بإسنادين ، أحدهما ثقات .

[مختصر الترغيب والترهيب: (١١٦)]

١٠٠)عن أبي حديث : **«الرباط يوم في سبيل الله من وراء عورة المسلمين...»** .

رواه ابن ماجه .

قال الحافظ : قال الحافظ أبومحمد المنذري في كتابه الترغيب آثار الوضع ظاهرة عليه .

[النكت الظراف: (٣٩/١)]

١٠١)حديث **«خطب عثمان الناس فقال: يا أيها الناس إني سمعت حديثا من رسول الله ﷺ لم يمنعني إن أحدثكموه إلا الضن بكم، فليختر مختار لنفسه أو ليدع، سمعت رسول الله يقول: من رابط ليلة في سبيل الله سبحانه، كانت كألف ليلة، صيامها وقيامها»** .

رواه ابن ماجه .

قال الحافظ : عبدالرحمن بن زيد ضعيف ، وله طريق أخرى عند إسحاق .

[النكت الظراف: (٢٦٠/٧)]

١٠٢)قال العقيلي عن إياس بن معاوية عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله ﷺ : **«من كبر تكبيرة عند غروب الشمس على ساحل البحر رافعا صوته أعطاه الله من الأجر بعدد كل قطرة في البحر حسنات»** وأخرجه أبو نعيم في الحلية والحاكم في المستدرك ، ولا يثبت في ذلك شيء .

---

(١) والحديث عن أبي هريرة ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : **«الا إن المقيم بالإسكندرية ثلاثة أيام من غير رياء، بمنزلة من عبدالله بين الروم والعرب ستين الف سنة»** .

قال أبوالحسن علي بن محمد بن شجاع الربعي في كتاب فضائل الشام: عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**مدينة بين الجبلين على البحر، يقال لها: عكا، من دخلها رغبة فيها غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، ومن خرج منها رغبة عنها لم يبارك له في خروجه، وبها عين تسمى: عين البقر، من شرب منها ملأ الله بطنه نورا، ومن افاض عليه منها كان طاهرا إلى يوم القيامة**».

هذا حديث منكر جدا، وفي إسناده غير واحد من المجهولين.

[معرفة الخصال المكفرة: (٧٠)]

باب
في السبق والرمي

١٠٣)عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**من ادخل فرسا بين فرسين، وهو لا يأمن ان يسبق فلا بأس به، فإن أمن فهو قمار**».

رواه أحمد وأبوادود، وإسناده ضعيف.

[بلوغ المرام: (٣٩٧)]

١٠٤)عن يزيد بن أبي عبيد قال: سمعت سلمة بن الأكوع ﷺ قال: «**مر النبي ﷺ على نفر من اسلم ينتضلون، فقال النبي ﷺ: ارموا بني إسماعيل، فإن اباكم كان راميا، ارموا وأنا مع بني فلان. قال فأمسك أحد الفريقين بأيديهم، فقال رسول الله ﷺ: مالكم لا ترمون؟ قالوا: كيف نرمي وأنت معهم؟ فقال النبي ﷺ: ارموا فانا معكم كلكم**».

رواه البخاري

* قوله: وأنا مع بني فلان.

قال الحافظ: ..في حديث أبي هريرة في نحو هذه القصة عند ابن حبان والبزار: «**وأنا مع ابن الأدرع**» انتهى. وعند الطبراني قال فيه: «**وأنا مع محجن بن الأدرع**»، ومثله في مرسل عروة أخرجه السراج.

[الفتح: (٦/١٠٧-١٠٨)]

١٠٥)قال الحافظ: حديث أبي هريرة: «**لا سبق إلا في خف أو نصل أو حافر**»، أحمد وأصحاب السنن، والشافعي، والحاكم من طرق، وصححه ابن القطان وابن دقيق العيد، وأعل الدارقطني بعضها بالوقف، ورواه الطبراني وأبوالشيخ من حديث ابن عباس.

[تلخيص الحبير: (١٥٢٠-١٥٢١)]، [لسان الميزان: (٤/٤٣٣)]

١٠٦)أورد ابن عدي عن ابن عباس مرفوعا، الحديث: «**لا سبق إلا في خف أو نصل أو حافر**»، قال ابن عدي: هذان باطلان بهذا الإسناد انتهى.

[التهذيب: (١٢/١٩١)]

١٠٧)دخل غياث بن إبراهيم على المهدي، فوجده يلعب بالحمام. فساق في الحال إسنادا إلى النبي ﷺ أنه قال: **«لا سبق إلا في نصل، أو خف، أو حافر، أو جناح»**.

فزاد في الحديث **«أو جناح»** فعرف المهدي أنه كذب لأجله فأمر بذبح الحمام.

[نزهة النظر: (٤٤١-٤٤٢)]

١٠٨)أخرج ابن مندة عن بكر بن عبدالله بن ربيع الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: **«علموا أولادكم السباحة والرماية»** وفي سنده ضعف.

[الإصابة: (١/١٦٤)]

١٠٩)عن ابن عمر رضي الله عنهما: **«أن الخيل كانت تجري من ستة أميال سبقا فأعطى رسول الله ﷺ السابق»**، أخرجه البيهقي، وقال حماد بن سليمان: مجهول، قلت: وقد أخرج أحمد عن العمري بهذا الإسناد: **«سابق رسول الله ﷺ بين الخيل وراهن»**.

[لسان الميزان: (٢/٣٤٨)]

١١٠)عن عتبة بن عبدالسلمي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال لأصحابه: **«قوموا فقاتلوا. قال: فرمى رجل بسهم، فقال النبي ﷺ: أوجب هذا»**.

رواه أحمد بسند حسن.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٢٥)]

١١١)قال الحافظ: عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: **«عليكم بالرمي فإنه من خير لهوكم»**.

رواه البزار والطبراني في الأوسط وقال: **«من خير لعبكم»**.

وسنده جيد.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٢٥)]

١١٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن مصعب بن سعد، عن أبيه، رفعه، قال: **«عليكم بالرمي فإنه خير -أو من خير- لهوكم»**.

قال -أي البزار-: لم يسنده إلا حاتم، ورواه الثقات موقوفا.

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٩٥)]

١١٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبدالله بن بريد، عن أبيه، قال: **«ضمر رسول الله ﷺ الخيل، ووقت لإضمارها وقتا، وقال: يوم كذا وكذا، موضع كذا وكذا؛ وأرسل الخيل التي ليست بمضمرة من دون ذلك»**.

قال -أي البزار-: لا نعلمه يروى عن بريدة إلا من هذا الوجه، ولا رواه عن صالح إلا يعقوب.

وصالح ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٩٤)]

١١٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : **«من رمى بسهم في سبيل الله كان له نور يوم القيامة»** .

تفرد به عن حميد زيد .

قال الشيخ : رجاله رجال الصحيح غير عبدالرحمن ، وهو ثقة .

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٩٨)]

١١٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : ثنا شبيب بن بشر قال : سمعت أنس بن مالك يقول : قال رسول الله ﷺ : **«من رمى رمية في سبيل الله قصر او بلغ كان له مثل اجر اربعة اناس من ولد إسماعيل أعتقهم»** .

هذا إسناد حسن .

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٩٨)]

١١٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : **«لا يحضر الملائكة من لهوكم إلا الرهان والنضال»** .

قال -أي البزار- : لا نعلمه بهذا اللفظ إلا عن ابن عمر ، ولا أسنده إلا عمرو ، ورواه غيره عن الأعمش، عن مجاهد مرسلا ، وعمرو ليس بالحافظ .

ضعيف جدا .

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٩٧-٦٩٨)]

١١٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أبي هريرة : أن النبي ﷺ قال : **«من تعلم الرمي ثم نسيه فهي نعمة جحدها»** .

قيس لين الحديث .

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٩٧)]

١١٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن عطاء قال : رأيت جابر بن عبدالله وجابر بن عمير ، فقال أحدهما لصاحبه : أما سمعت رسول الله ﷺ يقول : **«كل شيء ليس فيه ذكر الله فهو سهو ولغو إلا أربع: مشي الرجل بين الغرضين، وتأديبه فرسه وتعليمه السباحة، وملاعبته اهله»** .

قال الشيخ :عزاه صاحب الأطراف إلى عشرة النساء ولم أره في المجتبي .

قال -أي البزار- : لا نعلم أسند جابر بن عمير إلا هذا .

إسناده صحيح .

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٩٦-٦٩٧)]، [التهذيب: (٢/٣٩)]، [الإصابة: (١/٢١٥)]

١١٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أبي هريرة : أن النبي ﷺ مر على ناس يرمون ، فقال : **«ارموا بني إسماعيل، فإن اباكم كان راميا»** .

قال -أي البزار- : رواه غير واحد عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة مرسلا .

إسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٦٩٦/١)]

١٢٠)حديث أبي ثعلبة: «**إذا رميت بسهمك، فغاب عنك، فأدركته فكل، ما لم ينتن**»، مسلم، وأبوداود، وأعله ابن حزم بمعاوية بن صالح.

[تلخيص الحبير: (١٤٨١/٤)]

١٢١)حديث: «**كل ما رد عليك قوسك**»، أبوداود، من حديث أبي ثعلبة، ورواه أحمد من حديث عقبة بن عامر، وحذيفة بن اليمان مثله، وفيهما ابن لهيعة.

[تلخيص الحبير: (١٤٨١/٤)]

١٢٢)روى الطبراني، وسعيد بن منصور من طريق مجاهد قال: «**رأيت ابن عمر يشتد بين الغرضين، ويقول أنا بها**»، وإسناده حسن.

[تلخيص الحبير: (١٥٢٧/٤)]

١٢٣)أخرج الطبراني في كتاب الرمي بسند صحيح عن ثمامة بن عبدالله بن أنس قال: «**كان أنس يجلس، ويطرح له الفراش، ويرمي ولده بين يديه، فخرج علينا يوما، فقال: يا بني بئيس ما ترمون، ثم أخذ القوس فرمى، فما أخطأ القرطاس**»، ورويناه بعلو في جزء الأنصاري.

[تلخيص الحبير: (١٥٢٧/٤)]

١٢٤)حديث عمر: «**علموا أولادكم الرمي، والمشي بين الغرضين**»، لم أجده هكذا، وفي ابن حبان، والبيهقي من طريق شعبة عن عاصم عن أبي عثمان: «**أتانا كتاب عمر، ونحن مع عتبة بن فرقد بأذربيجان**»، فذكر الحديث وفيه: «**وارموا الأغراض، وامشوا بين الهدفين**»، وروى البيهقي بإسناد ضعيف عن أبي رافع رفعه: «**حق الولد على الوالد أن يعلمه الكتابة، والسباحة، والرمي**».

[تلخيص الحبير: (١٥٢٦/٤-١٥٢٧)]

١٢٥)حديث: «**من أجلب على الخيل يوم الرهان، فليس منا**»، ابن أبي عاصم، والطبراني من حديث ابن عباس، وإسناد ابن أبي عاصم لا بأس به.

[تلخيص الحبير: (١٥٢٦/٤)]

١٢٦)حديث: «**أنه ﷺ مر بحزبين من الأنصار يتناضلون، فقال: أنا من الحزب الذي فيه ابن الأدرع**»، لم أره هكذا، وأما هذا حديث سلمة بن الأكوع: «**أن النبي ﷺ مر على ناس من أسلم يتناضلون، فقال: ارموا وأنا مع ابن الأدرع**» الحديث، وفيه: «**ارموا وأنا معكم كلكم**»، وقد تقدم، وهو متفق عليه، وفي رواية الحاكم، والبيهقي، «**ولقد رموا عامة يومهم، ثم تفرقوا على السواء، ما نضل بعضهم بعضا**»، ورواه الحاكم أيضا من حديث ابن عباس، ورواه هو، وابن حبان

من حديث أبي هريرة بلفظ: «**خرج النبي ﷺ وقوم من أسلم يرمون، فقال: ارموا بني إسماعيل، فإن أباكم معه غلب، قال: ارموا وأنا معكم كلكم**».

[تلخيص الحبير: (٤/١٥٢٥-١٥٢٦)]

١٢٧) حديث: «**ما بين الهدفين روضة من رياض الجنة**»، لم أجده هكذا إلا عند صاحب مسند الفردوس من جهة ابن أبي الدنيا بإسناد عن مكحول عن أبي هريرة رفعه: «**تعلموا الرمي فإن ما بين الهدفين روضة من رياض الجنة**» وإسناده ضعيف، مع انقطاعه.

[تلخيص الحبير: (٤/١٥٢٥)]

١٢٨) روي «**أن النبي ﷺ سابق بين الخيل، وجعل بينهما سبقا**»، ابن حبان، وابن عاصم في الجهاد عن ابن عمر به، وزاد: «**وجعل بينهما محللا**» ورواه ابن أبي عاصم، وعاصم هذا ضعيف، وفي الكتاب المترجم لأبي إسحاق الجوزجاني، وابن أبي عاصم في الجهاد عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**لا جلب ولا جنب، وإذا لم يدخل المتراهنان فرسا يستبقان على السبق به، فهو حرام**»، وفي إسناده رجل مجهول، وروى أحمد، وابن أبي عاصم من حديث نافع عن ابن عمر: «**أن رسول الله ﷺ سابق بين الخيل، وراهن**»، وهو أقوى من الذي قبله، ويدل على أنه لا يشترط المحلل، وكذا أخرج أحمد حديث أنس: «**لقد راهن رسول الله على فرس يقال له سبحة، فسبق الناس فبهش لذلك وأعجبه**».

[تلخيص الحبير: (٤/١٥٢٤)]

١٢٩) حديث: «**من أدخل فرسا بين فرسين، وقد أمر أن يسبقهما، فهو قمار، وإن لم يؤمر أن يسقبهما، فليس بقمار**»، أحمد، وأبوداود، وابن ماجه، والحاكم، والبيهقي، وابن حزم وصححه من حديث أبي هريرة، وأحسن أحوال هذا الحديث أن يكون موقوفا على سعيد بن المسيب.

[تلخيص الحبير: (٤/١٥٢٣-١٥٢٤)]

١٣٠) حديث: «**أن رسول الله ﷺ صارع ركانة على شياه**»، أبوداود والترمذي من حديث أبي الحسن العسقلاني عن أبي جعفر بن محمد بن ركانة: أن ركانة صارع النبي ﷺ، قال ركانة: وسمعت النبي ﷺ يقول: «**فرق ما بيننا، وبين أهل الكتاب، العمائم على القلانس**»، وقال الترمذي: غريب، وليس إسناده بالقائم، وروى أبوداود في المراسيل عن سعيد بن جبير قال: «**كان رسول الله ﷺ بالبطحاء، فأتى عليه يزيد بن ركانة، أو ركانة بن يزيد، ومعه أعنز له، فقال له: يا محمد هل لك أن تصارعني، قال: ما تسبقني، قال: شاة من غنمي، فصارعه، فصرعه، فأخذ شاة، فقال ركانة: هل لك في العود، ففعل ذلك مرارا، فقال: يا محمد والله ما وضع جنبي أحد إلى الأرض وما أنت بالذي تصرعني، يعني فأسلم، فرد عليه النبي ﷺ غنمه**» إسناده صحيح إلى سعيد بن جبير، إلا أن سعيدا لم يدرك ركانة، قال البيهقي: وروي موصولا، قلت: هو في أحاديث

أبي بكر الشافعي، وفي كتاب السبق والرمي لأبي الشيخ عن ابن عباس مطولا، ورواه أبونعيم في معرفة الصحابة من حديث أبي أمامة مطولا، وإسنادهما ضعيفان، وروى عبدالرزاق عن عبدالله بن الحارث، قال: «**صارع النبي ﷺ أبا ركانة في الجاهلية، وكان شديد، فقال: شاة بشاة، فصرعه النبي ﷺ فقال: عاودني في أخرى، فصرعه النبي ﷺ، فقال: عاودني، فصرعه الثالثة، فقال أبوركانة: ماذا أقول لأهلي شاة أكلها الذئب، وشاة نشرت، فما أقول في الثالثة، فقال النبي ﷺ: ما كنا لنجمع عليك أن نصرعك، ونغرمك، خذ غنمك**» هكذا وقع فيه أبوركانة، وكذا أخرجه أبو الشيخ من طريقه، يزيد فيه ضعيف، والصواب ركانة.

[تلخيص الحبير: (١٥٢٢/٤-١٥٢٣)]

باب
من حبسه العذر عن الغزو

١٣١) قال الحافظ: قال أبوداود السجستاني في كتاب السنن، عن موسى بن أنس، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «**لقد تركتم بالمدينة أقواما ما سرتم مسير ولا أنفقتم من نفقة، ولا قطعتم من واد إلا وهم معكم فيه، قالوا: يا رسول الله، وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة؟ فقال: حبسهم العذر**».

قلت: هذا عندي حديث صحيح لحسن سياقه، وجودة رجاله.

[التغليق: (٤٣٤/٣-٤٣٥)]

باب
جامع في الشهادة والشهيد

١٣٢) في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه عن معاذ ﷺ: «**أنه سمع رسول الله ﷺ يقول من سأل الله القتل من نفسه صادقا ثم مات أو قتل فإن له أجر شهيد**» قال الترمذي حديث صحيح.

[الفتوحات الربانية: (٤٥/٥-٤٦)]

١٣٣) ساق الحافظ بسنده عن ابن جابر، عن أبيه ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ في قتلى أحد: «**لا تغسلوهم فإن كل كلم أو جرح دم يفوح مسكا يوم القيامة**».

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد.

[موافقة الخبر الخبر: (٣٣٦/٢-٣٣٧)]

١٣٤) أخرج ابن قانع عن صفوان رفعه: «**الطاعون شهادة والغرق شهادة**» وهذا غلط نشأ عن تصحيف وقد أخرجه البخاري في تاريخه على الصواب وكذا هو عند أحمد والنسائي وقد استدركه ابن الدباغ وخفيت علته.

[الإصابة: (١٢٧/٣)]

١٣٥)قال أبويعلى: عن عطاء قال: قالت عائشة رضي الله عنها: **«ذُكر الطاعون فذكرت أن النبي ﷺ قال: وخز يصيب أمتي من أعدائهم من الجن، غدة كغدة البطن، من أقام عليها كان مرابطاً، ومن أصيب به كان شهيداً، ومن فر منه كان كالفار من الزحف»**.

قال الحافظ: إسناده واه من أجل ليث وشيخه.

[المطالب العالية: (٢/٢٩٦)]

١٣٦)قال أبويعلى: عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: **«كنت مع النبي ﷺ في الغار فقال: اللهم طعناً وطاعوناً. فقلت: يا رسول الله، إني أعلم أنك قد سألت منايا أمتك، فهذا الطعن قد عرفناه، فما الطاعون؟! قال ﷺ: ذرب كالدمل إن طالت بك حياة فستراه»**.

قال الحافظ: إسناده واه من أجل جعفر.

[المطالب العالية: (٢/٢٩٥-٢٩٦)]

١٣٧)عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما سمعت رسول الله ﷺ يقول: في الطاعون: **«الفار منه كالفار من الزحف، ومن صبر فيه كان له أجر شهيد»**.

رواه أحمد والبزار والطبراني وسند أحمد حسن.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٢٣)]

١٣٨)عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه: **«فناء أمتي بالطعن والطاعون. فقيل: يا رسول الله هذا الطعن قد عرفناه فما الطاعون؟ قال: وخز أعدائكم الجن وفي كل شهادة»**.

رواه أحمد بأسانيد أحدها صحيح. وأبويعلى والبزار والطبراني

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٢٣)]، [المطالب العالية: (٢/٢٩٤-٢٩٥)]

١٣٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عمر بن سعد، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«يستشهدون بالقتل، والطاعون، والغرق، وموت المرأة جُمْعا، موتها في نفاسها»**.

قال -أي البزار-: لا نعلمه يروى عن سعد إلا بهذا الإسناد.

قال الشيخ: رجاله رجال الصحيح.

قلت: لكن بدر[1].

[مختصر زوائد البزار: (١/٧٠٨)]

١٤٠)قال الحارث: عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

قال المغيرة بن قيس: وحدثنا الحسن ببعضه، وقتادة وسعيد بن المسيب والضحاك بن مزاحم.

قال: وحدثنا أبوالزبير، عن جابر رضي الله عنه.

---

(١) قال محقق الكتاب: هكذا في الأصلين: وكأن في التعليق إنقطاعاً. ولعل تمامه: لكن بدر من رجال مسلم لا البخاري. وهو ثقة.

والعزرمي، عن علي بن أبي طالب ﷺ كلهم عن النبي ﷺ قال: «الشهداء ثلاثة: رجل خرج بنفسه وماله صابراً محتسباً لا يريد أن يرجع حتى يقتل، فإن مات أو قتل غفرت له ذنوبه كلها، ونجا من عذاب القبر، وأمن من الفزع الأكبر، وزوج من الحور العين، ويحل عليه حلة الكرامة، ويوضع على رأسه تاج الخلد، والثاني: رجل خرج بنفسه وماله محتسباً يريد أن يَقتُل ولا يُقتَل، فإن مات أو قتل كانت ركبته بركبة إبراهيم خليل الرحمن بين يدي الله تعالى في مقعد صدق. والثالث: رجل خرج بنفسه وماله محتسباً يريد ان يَقتُل ويُقتَل فإن مات أو قتل جاء يوم القيامة شاهراً سيفه واضعه على عاتقه، والناس جاثون على الركب يقول: افرجوا لنا، فإنا قد بذلنا دماءنا لله عزوجل فقال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده لو قال ذلك لإبراهيم أو لنبي من الأنبياء لنحى له عن الطريق لما يرى من حقه، فلا يسأل الله تعالى شيئاً إلا أعطاه، ولا يشفع في أحد إلا شفع فيه، ويعطى في الجنة، ما أحب، ولا يفضله في الجنة منزل نبي ولا غيره، وله في الجنة الفردوس ألف ألف مدينة من فضة، وألف ألف مدينة من ذهب، وألف ألف مدينة من لؤلؤ، وألف ألف مدينة من ياقوت، وألف ألف مدينة من در، وألف ألف مدينة من زبرجد، وألف ألف مدينة من نور، في كل مدينة من المدائن ألف ألف قصر، في كل قصر ألف ألف بيت، في كل بيت ألف ألف سرير، كل سرير طوله مسيرة ألف عام، وعرضه مسيرة ألف عام، وطوله في السماء خمسمائة عام، عليه زوجة قد برز كمها من جانبي السرير عشرين ميلاً من كل زاوية، وهي أربع زوايا، وأشفار عينيها كجناح النسر أو كقوادم النسور، وحاجباها كالهلال، عليها ثياب نبتت في جنات عدن سقياها من تسنيم، وزهرها يخطف الأبصار دونها، لو برزت لأهل الدنيا لم يرها نبي مرسل ولا ملك مقرب إلا فتن بحسنها، بين يدي كل امرأة منهن مائة ألف جارية بكر خدم سوى خدم زوجها، وبين يدي كل سرير كراسي من غير جوهر السرير، كل كرسي طوله مائة ألف ذراع، على كل سرير مائة ألف فراش، غلظ كل فراش كما بين السماء والأرض، وما بينهن مسيرة خمسمائة عام، يدخلون الجنة قبل الصديقتين والمؤمنين بخمسمائة عام، يفتضون العذارى وإذا دنا من السرير تطامت له الفرش حتى يركبها متمزجاً حيث شاء، فيتكيء تكأة مع الحور العين سبعين سنة، فتناديه أبهى منها وأجمل: يا عبدالله، أما لنا منك دولة، فيلتفت إليها فيقول: من أنت؟ فتقول: أما من الذين قال الله تعالى: ﴿وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ ثم تناديه أبهى منها وأجمل: يا عبدالله، مالك فينا من حاجة؟ فيقول: ما علمت مكانك، فتقول: أو ما علمت ان الله تعالى قال: ﴿فَلاَ تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ فيقول: بلى وربي، قال: فقال رسول الله ﷺ: فلعله يشتغل عنها بعد ذلك أربعين عاماً، لا يشغله إلا ما هو فيه من النعمة واللذة، فإذا دخل أهل الجنة الجنة ركب شهداء البحر قراقير من در في نهر من نور، مجادفهم قضبان اللؤلؤ والمرجان والياقوت، معهم ريح تسمى

الزهراء في أمواج كالجبال، إنما هو نور يتلألأ، تلك الأمواج في أعينهم أهون وأحلى عندهم من الشراب البارد في الزجاجة البيضاء عند أهل الدنيا في اليوم الصائف، وأمامهم الذين كانوا في نحر أصحابهم الذين كانوا في الدنيا تقدم قراقيرهم بين يدي أصحابهم ألف ألف سنة وخمسين ألف سنة، وميمنتهم خلفهم على النصف من قرب أولئك من أصحابهم ومسيرتهم مثل ذلك، وساقتهم الذين كانوا خلفهم في تلك القراقير من در، فبينما هم كذلك يسيرون في ذلك إذ رفعتهم تلك الأمواج إلى كرسي بين يدي عرش رب العزة، فبينما هم كذلك، إذ طلعت عليهم الملائكة يضعون على خدم أهل الجنة حسناً وبهاءً وجمالاً ونوراً كما يضعفون هم على أهل الجنة منازلهم عند الله، فيهم أحدهم أن يخر لبعض خدامهم من الملائكة ساجداً فيقول: ياولي الله، إنما أنا خادم أحدهم ونحن مائة ألف قهرمان في جنات عدن، ومائة ألف قهرمان في جنات الفردوس، ومائة ألف قهرمان في جنات النعيم، ومائة ألف قهرمان في جنات المأوى، ومائة ألف قهرمان في جنات الخلد، ومائة ألف قهرمان في جنات الجلال، ومائة ألف قهرمان في جنات السلام، كل قهرمان منهم على باب مدينة، في كل مدينة ألف قصر، في كل قصر مائة ألف بيت من ذهب، وفضة ودر وياقوت وزبرجد ولؤلؤ ونور، فيها أزواجه وسرره وخدامه، لو أن أدناهم نزل به الجن والإنس ومثلهم معهم ألف ألف مرة لوسعهم أدنى قصر من قصوره ما شاءوا من النزل والخدم والفاكهة والثمار والطعام والشراب، كل قصر مستغن بمن فيه من هذه الأشياء على قدر سعتهم جميعاً، لا يحتاج إلى القصر الآخر في شيء من ذلك، وإن أدناهم منزلة الذي يدخل على الله بكرة وعشياً، فيأمر بالكرامة كلها لم يشتغل حتى ينظر إلى وجهه الجميل تبارك وتعالى».

قال الحافظ: هذا حديث موضوع، ما أجهل من افتراه وأجرأه على الله تعالى.

[المطالب العالية: (٢/٢٩٧-٣٠٠)]

١٤١) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «الشهداء ثلاثة رجل خرج بنفسه وماله محتسباً في سبيل الله، لا يريد أن يقاتِل ولا يقتَل، يكثر سواد المسلمين، فإن مات أو قتل غفرت له ذنوبه كلها، وأجير من عذاب القبر ويؤمن من الفزع الأكبر، ويزوج من الحور العين، وحلت عليه حلة الكرامة ويوضع على رأسه تاج الوقار والخلد.

والثاني: خرج بنفسه وماله محتسباً يريد أن يقتُل ولا يقتَل، فإن مات أو قتل كانت ركبته مع إبراهيم خليل الرحمن بين يدي الله تبارك وتعالى في مقعد صدق عند مليك مقتدر.

والثالث: خرج بنفسه وماله محتسباً يريد أن يَقتُل ويُقتَل، فإن مات أو قتل جاء يوم القيامة شاهراً سيفه واضعه على عاتقه والناس جاثون على الركب يقولون: ألا افسحوا لنا، فإنا قد بذلنا دماءنا لله تبارك وتعالى.

قال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده لو قال ذلك لإبراهيم خليل الرحمن أو لنبي من الأنبياء لزحَلَ لهم عن الطريق لما يرى من واجب حقهم حتى يأتوا منابر من نور تحت العرش فيجلسون عليها ينظرون كيف يقضى بين الناس، لا يجدون غم الموت، ولا يقيمون في البرزخ، ولا تفزعهم الصيحة، ولا يهمهم الحساب ولا الميزان ولا الصراط، ينظرون كيف يقضى بين الناس ولا يسألون شيئاً إلا أعطوه، ولا شفعوا في شيء إلا شفعوا فيه، ويعطون من الجنة ما أحبوا، ويبيتون من الجنة حيث أحبوا» .

قال -أي البزار- : لا نعلمه عن أنس، إلا من هذا الطريق، ومحمد بن معاوية حدث بأحاديث لم يتابع عليها، وأحسب هذا أتى منه لأن مسلم بن خالد لم يكن بالحافظ.

قال الشيخ : وإن كان هو النيسابوري فهو متروك.

قلت : هو هو.

[مختصر زوائد البزار: (١/٧٠٥-٧٠٦)]

١٤٢)ترجمة عبدالعزيز بن يحيى : روى عن ابن أبي عاصم، عن عبدالله بن عمر ورفعه : **«الشهادة تكفر كل شيء إلا الدين والغرق يكفر ذلك كله»** .

وهو متن باطل وإسناد مظلم.

[التهذيب: (٦/٣٢٤)]

١٤٣)روى ابن شاهين بإسناد ضعيف عن ابن عمر قال : **«جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أرأيت إن قاتلت بين يديك حتى أقتل يدخلني ربي الجنة ولا يحقرني، قال: نعم. قال: فكيف وأنا منتن الريح أسود اللون وفيه أنه استشهد»** .

[الإصابة: (١/٢٣٥)]

١٤٤)روى البغوي وابن أبي عاصم، عن جدار قال : **«غزونا مع رسول الله ﷺ فلقينا عدونا فقام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: يا أيها الناس إنكم قد أصبحتم وعليكم من الله نعم فيما بين خضراء وصفراء وحمراء وفي البيوت ما فيها»** فذكر الخطبة بطولها[(١)]، قال ابن مندة : غريب وكذا رواه منصور عن يزيد لكن وقفه، قلت : وتابعه الأعمش على وقفه عن مجاهد والعباس ضعيف جداً فأما حديث جدار فليس بصحيح، وقال ابن الجوزي عن النسائي : هذا حديث باطل، وقال الدارقطني : ليس بالمحفوظ والصواب قول منصور والأعمش قاله في العلل.

[الإصابة: (١/٢٢٨)]

---

(١) تكملة الحديث كما في المعجم الكبير للطبراني **«..وفي الرحال ما فيها فإذا لقيتم عدوكم فقدما قدماً فإنه ليس أحد يحمل في سبيل الله إلا ابتدرت إليه ثنتان من الحور العين فإذا استشهد فإن أول قطرة تقع من دمه يكفر الله عزوجل عنه كل ذنب وتمسحان الغبار عن وجهه تقولان: قد أنا لك ويقول: قد أنا لكما»** .

١٤٥)قال البخاري: الشهادة سبع سوى القتل.

قال الحافظ في الباب: أخرج مالك من رواية جابر بن عتيك: «**أن النبي ﷺ جاء يعود عبدالله بن ثابت**» فذكر الحديث وفيه: «**ما تعدون الشهيد فيكم؟ قالوا: من يقتل في سبيل الله**» وفيه «**الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله**»، فذكر زيادة على حديث أبي هريرة «**الحريق، وصاحب ذات الجنب، والمرأة تموت بجمع**». وتوارد مع أبي هريرة في المبطون والمطعون والغريق وصاحب الهدم.

وقال: حديث جابر بن عتيك أخرجه أيضاً أبوداود والنسائي وابن جبان، وقد روى مسلم من طريق أبي صالح عن أبي هريرة شاهداً لحديث جابر بن عتيك ولفظه: «**ما تعدون الشهداء فيكم**» وزاد فيه ونقص،فمن زيادته: «**ومن مات في سبيل الله فهو شهيد**»، ولأحمد من حديث عبادة بن الصامت نحو حديث جابر بن عتيك ولفظه: «**وفي النفساء يقتلها ولدها جمعاً شهادة**»، وله من حديث راشد بن حبيش نحوه وفيه: «**والسل**»، وللنسائي من حديث عقبة بن عامر: «**خمس من قبض فيهن فهو شهيد، فذكر فيهم النفساء**»، وروى أصحاب السنن وصححه الترمذي من حديث ابن زيد مرفوعاً: «**من قتل دون ماله فهو شهيد، وقال في الدين والدم والأهل مثل ذلك**»، وللنسائي من حديث سويد بن مقرن مرفوعاً: «**من قتل دون مظلمته فهو شهيد**».

وقال أيضاً: وقد اجتمع لنا من الطرق الجيدة أكثر من عشرين خصلة، فإن مجموع ما قدمته مما اشتملت عليه الأحاديث التي ذكرتها أربع عشرة خصلة، وتقدم في باب من ينكب في سبيل الله حديث أبي مالك الأشعري مرفوعاً: «**من وقصه فرسه أو بعيره أو لدغته هامة أو مات على فراشه على أي حتف شاء الله تعالى فهو شهيد**»، وصحح الدارقطني من حديث ابن عمر: «**موت الغريب شهادة**»، ولابن حبان من حديث أبي هريرة: «**من مات مرابطاً مات شهيداً**» الحديث، وللطبراني من حديث ابن عباس مرفوعاً: «**المرء يموت على فراشه في سبيل الله شهيد**»، وقال ذلك أيضاً في المبطون واللديغ والغريق والشريق والذي يفترسه السبع والخار عن دابته وصاحب الهدم وذات الجنب. ولأبي داود من حديث أم حرام: «**المائد في البحر الذي يصيبه القيء له أجر شهيد..**».

وقال: عند الطبراني. وعنده من حديث ابن مسعود بإسناد صحيح: «**أن من يتردى من رؤوس الجبال وتأكله السباع ويغرق في البحار لشهيد عند الله**»، ووردت أحاديث أخرى في أمور أخرى لم أعرج عليها لضعفها..

وقال: روى أحمد وابن حبان في صحيحه من حديث جابر والدارمي وأحمد والطحاوي من حديث عبدالله بن حبشي، وابن ماجه من حديث عمرو بن عنبسة: «**أن النبي ﷺ سئل أي الجهاد أفضل؟ قال: من عقر جواده واهرق دمه**»، وروى الحسن بن علي الحلواني في كتاب المعرفة له بإسناد حسن

من حديث ابن أبي طالب قال: «**كل موتة يموت بها المسلم فهو شهيد**»..

[الفتح: (٦/٥٠-٥٢)]

١٤٦)روى أحمد عن راشد بن حبيش أن رسول الله ﷺ دخل على عبادة بن الصامت يعوده في مرضه، فقال: «**اتعلمون من الشهيد؟**» الحديث[1]، وراشد مختلف في صحبته وله متابع.

[الإصابة: (١/٤٩٤)]

١٤٧)أورد الطبراني عن عبدالملك بن هارون بن عنيرة عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ ذات يوم: «**ما تعدون الشهيد فيكم**» الحديث[2]، والحديث مرسل.

[الإصابة: (٣/٤٠)]

١٤٨)قال الحافظ في الباب: حديث عمر: أنه خطب فقال: «**تقولون في مغازيك فلان شهيد ومات فلان شهيداً، ولعله قد يكون قد أوقر راحلته، ألا تقولون ذلكم ولكن قولوا كما قال رسول الله ﷺ: من مات في سبيل الله أو قتل فهو شهيد**» وهو حديث حسن أخرجه أحمد وسعيد بن منصور وغيرهما، وله شاهد في حديث مرفوع أخرجه أبونعيم عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «**من تعدون الشهيد؟ قالوا: من أصابه السلاح. قال: كم من أصابه السلاح وليس بشهيد ولا حميد، وكم من مات على فراشه حتف أنفه عند الله صديق وشهيد**» وفي إسناده نظر.

قال الحافظ: ..روى سعيد بن منصور بإسناد صحيح عن مجاهد قال: «**لما خرج رسول الله ﷺ إلى تبوك قال: لا يخرج معنا إلا مقوى فخرج رجل على بكر ضعيف فوقص فمات، فقال الناس: الشهيد الشهيد، فقال رسول الله ﷺ: يا بلال ناد إن الجنة لا يدخلها عاص**»...

[الفتح: (٦/١٠٥-١٠٦)]

١٤٩)أخرج الإسماعيلي عن ابن عباس يحدث عن عياض بن جمهور قال: «**وكنت عند النبي ﷺ فقال رجل الرجل يدخل علي بسيفه يريد نفسي ومالي كيف أصنع؟ قال: تناشده الله عزوجل وتذكره به وبأيامه فإن أبى فقد حل لك دمه فلا تكونن أعجز منه**» وفي سنده على بن قرين وهو واه ضعيف.

[الإصابة: (٣/٤٧)]

---

(١) أخرجه أحمد في المسند عن عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ: «**قال أتعلمون من الشهيد فقال: يا رسول الله الصابر المحتسب فقال رسول ﷺ: إن شهداء أمتي إذا لقليل القتل في سبيل شهادة والطاعون شهادة والغرق والبطن شهادة والنفساء يجرها ولدها بسرره إلى الجنة**»..الحديث.

(٢) رواه الطبراني عن عبدالملك بن هارون عن عنيرة عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما تعدون الشهداء فيكم؟ قالوا: من قتل في سبيل الله، قال: إن شهداء أمتي إذا لقليل؟ من قتل في سبيل الله فهو شهيد والمتردي شهيد، والنفساء شهيدة، والغريق شهيد، والسل شهيد، والحريق شهيد، والغريب شهيد**».

١٥٠)أخرج أحمد عن عبدالرحمن بن أبي عميرة أن رسول الله ﷺ قال: **«ما في الناس نفس مسلمة يقبضها ربها تحب أن ترجع إليكم وأن لها الدنيا وما فيها إلا الشهيد»**.

وهذه الأحاديث -من ضمنها الحديث المذكور- لا يخلو إسناد منها من مقال.

[الإصابة: (٢/٤١٤)]

١٥١)أخرج أحمد، والبغوي، وابن مندة، عن أبي ثعلبة الأشجعي؛ قال: قلت: **«يا رسول الله، مات لي ولدان في الإسلام. فقال: من مات له ولدان في الإسلام دخل الجنة بفضل رحمته إياهما»**.

وزاد في رواية البغوي: **«قال: فلقيني أبوهريرة فقال: أنت الذي قال له رسول الله ﷺ في الولدين ما قال؟ قلت: نعم، قال: لئن كان قاله لي أحب إلي من كذا»**.

قال ابن مندة: مشهور عن ابن جريج. وقال أبوحاتم: لا أعرفهما قوله..

وذكر الدارقطني أن بعضهم رواه عن ابن جريج، فقال: الخشني، وأن بعضهم قال: عن أبي هريرة بدل أبي ثعلبة. والصواب الأول.

[الإصابة: (٤/٢٨)]

١٥٢)ترجمة: عبدالله بن النضر السلمي.. ذكره ابن عبدالبر فقال: روي عن النبي ﷺ أنه قال: **«لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد إلا دخل الجنة»** الحديث، قال الداني في أطراف الموطأ بعد أن لخص كلام أبي عمر: انفرد ابن وهب بهذا وهذا الرجل مجهول، قال أبوعمر: لا أعلم في الموطأ رجلاً مجهولاً غيره انتهى.

[الإصابة: (٣/١٤٢-١٤٣)]

١٥٣)روى ابن شاهين وابن أبي عاصم وابن مندة عن شراحيل بن المنقر قال: قال رسول الله ﷺ: **«من أثكل ثلاثة أولاد في سبيل الله دخل الجنة»** الحديث وإسناده ضعيف.

[الإصابة: (٢/١٤٢)]

١٥٤)روى العقيلي عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً: **«موت الغريب شهادة»**، وفي سنده منكر، وقال: وفي هذا رواية شبيهة بها في الضعف.

[لسان الميزان: (٣/٣٢٥-٣٢٦)]

١٥٥)روى العقيلي في الضعفاء عن الحسن عن عمران بن حصين ﷺ رفعه: **«القيام ليل في سبيل الله أفضل من عبادة ستين سنة»** الحديث بطوله وقال هما[1] غير محفوظين.

[لسان الميزان: (١/٤١٩)]

١٥٦)قال الخطيب في المؤتلف :في ترجمة أحمد بن محمد بن مسروق وهو ليس بالقوي، عن عائشة

---

(١) والحديث الثاني هو: **«في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفْداً﴾»**.

رضي الله عنها مرفوعاً : «**من عشق فظفر فمات مات شهيداً**» ، رواه غير واحد عن ابن عباس وهو المحفوظ .

[لسان الميزان : (١/٢٩٢-٢٩٣)]

١٥٧)روى أبو زرعة عن أبي هريرة ﷺ : «**من مات ولم يغز لم يلبث إلا يسيراً**» ، وفيه زيد بن عوف وهو متهم بسرقة الحديث .

[لسان الميزان : (٢/٥٠٩)]

١٥٨)عن ابن مسعود عن رسول الله ﷺ قال : «**إن أكثر شهداء أمتي لأصحاب الفرش، ورب قتيل بين الصفين الله أعلم بنيته**» أخرجه أحمد في مسند ابن مسعود من مسنده وسنده جيد .

[بذل الماعون : (١٠٨)]

١٥٩)قال الحارث : عن أبي هريرة ، وابن عباس رضي الله عنهم قالا : خطبنا رسول الله ﷺ ...فذكر الحديث وفيه : «**من رابط أو جاهد في سبيل الله تعالى كان له بكل خطوة حتى يرجع سبعمائة ألف ألف حسنة، ومحو سبعمائة ألف ألف سيئة، ورفع سبعمائة ألف ألف درجة، وكان في ضمان الله تعالى فإن توفاه بأي حتف كان أدخله الجنة، وإن رجعه رجعه مغفوراً له، مستجاباً له**» .
قال الحافظ : هذا حديث موضوع .

[المطالب العالية : (٢/٣٠٦-٣٠٧)]

١٦٠)قال الحارث : عن أبي البختري الطائي قال : «**إن ناسا كانوا بالكوفة مع أبي المختار -يعني والد المختار بن أبي عبيد- حيث قتل بجسر أبي عبيد قال: فقتلوا إلا رجلين حملا على العدو بأسيافهما، فأفرجوا لهما فنجيا، أو ثلاثة، فأتوا المدينة فخرج عمر ﷺ وهم قعود يذكرونهم، فقال عمر ﷺ: عم قلتم لهم؟ قالوا: استغفرنا لهم ودعونا لهم. قال: لتحدثني بما قلتم لهم؟ قالوا: استغفرنا لهم ودعونا لهم. قال ﷺ: لتحدثني بما قلتم لهم أو لتلقون مني قبوحاً. قالوا: إنا قلنا: إنهم شهداء. قال ﷺ: والذي لا إله غيره، والذي بعث محمداً بالحق، والذي لا تقوم الساعة إلا بإذنه، ما تعلم نفس حية ماذا عند الله لنفس ميتة إلا نبي الله، فإن الله تعالى غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، والذي لا إله غيره، والذي بعث محمداً بالحق، والذي لا تقوم الساعة إلا بإذنه، إن الرجل يقاتل رياء، ويقاتل حمية، ويقاتل يريد الدنيا، ويقاتل يريد المال، وما للذين يقاتلون عند الله إلا ما في نفوسهم**» .
قال الحافظ : رجاله ثقات إلا أنه منقطع .

[المطالب العالية : (٢/٣٠٠-٣٠١)]

١٦١)روى العقيلي عن أنس ﷺ مرفوعاً : «**من قتل دون ماله فهو شهيد**» وهو غير محفوظ .

[لسان الميزان : (٤/٦٥)]

١٦٢)أخرج ابن قانع وابن مندة عن عبدالله بن الزبير وعبدالله بن عامر أن رسول الله ﷺ قال : «**من قتل**

دون ماله فهو شهيد» والحديث مرسل.

[الإصابة: (٣/٦١)]

١٦٣)قال الحارث: ثنا جويبر، فذكره بلفظ: «من قتل دون ماله مظلوماً فهو شهيد، ومن قتل دون نفسه فهو شهيد، ومن قتل دون أهله فهو شهيد، ومن قتل دون جاره فهو شهيد، ومن قتل في جنب الله تعالى فهو شهيد».

قال الحافظ: فيه إنقطاع.

[المطالب العالية: (٢/٢٩٤)]

١٦٤)روى إسحاق وابن قانع وإبراهيم الحربي في غريبه، عن قابوس بن المخارق، عن أبيه، قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، أرأيت إن جاء رجل يريد أن يأخذ مالي؟ قال ﷺ: ذكره الله تعالى، قال: أرأيت إن ذكرته بالله فلم يذكر؟ قال: استعن عليه بالسلطان، قال: فإن نأى عني؟ قال: استعن بمن حضرك، قال: أرأيت إن لم يحضرني أحد، قال: قاتل دون مالك حتى تحرز مالك، أو تقتل، فتكون من شهداء الآخرة» قال الدارقطني في العلل: اختلف فيه على سماك في وصله، وإرساله.

[الدراية: (٢/٢٦٨)]

١٦٥)عن عامر بن سعيد بن أبي وقاص، عن أبيه: «ان رجلاً جاء ورسول الله ﷺ يصلي فقال حين انتهى إلى الصف: اللهم ائتني أفضل ما تؤتي عبادك الصالحين. فلما قضى صلاته قال: من المتكلم آنفا؟ قال: أنا يا رسول الله. قال: إذاً يعقر جوادك وتستشهد في سبيل الله».

أخرجه البزار ورجاله ثقات.

[بذل الماعون: (١١٣)]

١٦٦)عن نعيم بن همار «أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ: أي الشهداء أفضل؟ قال: الذين إن يلقوا في الصف لا يلفتون وجوههم حتى يقتلوا، أولئك الذين يطلعون في الغرف العلا من الجنة، ويضحك إليهم ربك، وإذا ضحك ربك إلى عبد فلا حساب عليه» أخرجه أحمد وأبويعلى والطبراني وصححه الحاكم، وله شاهد من حديث أبي سعيد عند الطبراني في الأوسط.

[بذل الماعون: (١١٤)]

١٦٧)عن نعيم بن عمار ﷺ «أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ: أي الشهداء أفضل، قال: الذين أن يلقوا في الصف لا يلفتون بوجوههم حتى يقتلوا أولئك ينطلقون في الغرف العلى من الجنة، ويضحك إليهم ربك، وإذا ضحك ربك إلى عبد في الدنيا فلا حساب عليه».

رواه أحمد وأبويعلى ورواتهما ثقات.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٢٠)]

١٦٨)عن عتبة بن عبدالسلمي قال: قال رسول الله ﷺ: «القتل ثلاثة: رجل جاهد بنفسه وماله في

سبيل الله حتى إذا لقي العدو قاتلهم حتى يقتل، فذلك الشهيد المفتخر في خيمة الله عز وجل تحت عرشه، لا يفضله النبيون إلا بدرجة النبوة. ورجل مؤمن قرف على نفسه من الذنوب والخطايا، جاهد بنفسه وماله في سبيل الله حتى إذا لقي العدو قاتل حتى يقتل، فانمحت خطاياه إن السيف محاء للخطايا، وأدخل من أي أبواب الجنة شاء، فإن لها ثمانية أبواب، وبعضهما أفضل من بعض. ورجل منافق جاهد بنفسه وماله حتى إذا لقي العدو قاتل حتى يقتل فهو في النار، إن السيف لا يمحو النفاق» أخرجه أحمد ورجاله ثقات، وصححه ابن حبان، وقال في الترغيب: رواه أحمد بسند جيد والطبراني، وصححه ابن حبان واللفظ له. ووقع لنا حديثه بعلو في مسند الدارمي، ولحديثه شاهد من حديث أنس أخرجه البزار.

[بذل الماعون: (١١٣)]، [مختصر الترغيب والترهيب: (١١٩-١٢٠)]

١٦٩)عن عبدالله بن جعفر رضي الله عنهما: «**هنيئاً لك يا عبدالله أبوك يطير مع الملائكة في السماء**»، رواه الطبراني بإسناد حسن.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١١٨)]

١٧٠)عن ابن عمر رضي الله عنهما: «**أن النبي ﷺ مر بخباء أعرابي وهو من أصحابه يريدون الغزو، فرفع الأعرابي جانب الخباء فقال: من هؤلاء؟ قيل: هذا النبي ﷺ، وأصحابه يريدون الغزو، فقال: هل من عرض الدنيا يصيبون قالوا: نعم يصيبون الغنائم، ثم تقسم بين المسلمين فعمد إلى بكر له فأعقله وسار معهم، فجعل يدنو ببكره إلى رسول الله ﷺ، وجعل أصحابه يذودون، بكره عنه، فقال رسول الله ﷺ: ادعو إلى النجدي فوالذي نفسي بيده إنه لمن سلوك الجنة قال: فلقوا العدو فاستشهد فأخبر بذاك النبي ﷺ فأتاه فقعد عند رأسه مستبشراً، أو قال، مسروراً يضحك، ثم أعرض عنه، فقلنا: يا رسول الله رأيناك مستبشراً تضحك، ثم أعرضت عنه، فقال: أما ما رأيتم من استبشاري، أو قال: سروري. فلما رأيت من كرامة روحه على الله عزوجل وأما إعراضي عنه فإن زوجته من الحور العين الآن عند رأسه**» رواه البيهقي بسند حسن.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٢١)]

١٧١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس قال: ولم أجد في كتابي عن النبي ﷺ، وأحسبه مرفوعاً: قال: «**من خرج في سبيل الله جاء يوم القيامة ودمه أغزر ما كان، لونه لون الزعفران، وريحه ريح المسك، وعليه طابع الشهداء**».

قال -أي البزار-: لا نعلمه عن أنس إلا من هذا الوجه، تفرد به سعد بن الصلت، عن الأعمش.

قال الشيخ: علي بن يزيد لا أعرفه.

قلت: أظنه الصدائي.

[مختصر زوائد البزار: (١/٧٠٧-٧٠٨)]

١٧٢)روى أحمد عن جابر في قتلى أحد[(١)].

قال الحافظ: زعم التاج السبكي في شرح المختصر أنه مجهول، وقد أخرج الحديث المحاملي في الجزء الثالث من أماليه رواية الأصبهانيين عنه.

[تعجيل المنفعة: (٧٨٦/١-٧٨٧)]

باب
في الفرار

١٧٣)قال الزمخشري: عن ابن عمر ﷺ: **«خرجت سرية وأنا فيهم ففروا فلما رجعوا إلى المدينة استحيوا فدخلوا البيوت، فقلت: يا رسول الله نحن الفرارون، فقال: بل أنتم العكارون، وأنا فئتكم»**..

قال الحافظ: أخرجه أبوداود والترمذي والبخاري في الأدب المفرد. وكذا أخرجه أحمد وإسحاق وابن أبي شيبة وأبويعلى والبزار في مسانيدهم. قال الترمذي: لا نعرفه إلا من رواية يزيد بن أبي زياد.

[الكافي الشاف: (١٩٩/٢)]

١٧٤)وبالسند إلى البيهقي، عن ابن عباس قال: **«من فر من اثنين فقد فر ومن فر من ثلاثة فلم يفر»**.

هذا موقوف صحيح.

أخرجه البيهقي هكذا، وأخرجه ابن مردويه.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢٨٥/٢-٢٨٦)]

باب
في حرمة أهل المجاهد

١٧٥)روى ابن أبي شيبة في مصنفه: عن الشعبي: كان أخوان من الأنصار يقال لأحدهما أشعث. فغزا في جيش من جيوش المسلمين، فقالت زوجته لأخيه: هل لك في امرأة أخيك معها رجل يحدثها؟ فصعد فأشرف عليه وهو معها على فراشها، وهي تنتف دجاجة، وهو يقول:

وَأَشْعَثُ عَزَّهُ الإِسْلاَمُ مِنِّي　　　خَلَوتُ بِعِرْسِهِ لَيْلَ التَّمَامِ

الأبيات قال: فوثب إليه الرجل فضربه بالسيف حتى قتله، ثم ألقاه، قال: فبلغ ذلك عمر، فقال: أنشد الله رجلاً كان عنده من هذا علم إلا قام به»، فذكر القصة وهو مرسل.

[الإصابة: (٥٢/١)]

---

(١) وهو عند أحمد بلفظ: **«لا تغسلوهم فإن كل جرح أو كل دم يفوح مسكاً»** الحديث.

باب
في استئذان الأبوين في الجهاد

١٧٦)ترجمة معاوية بن جاهمة السلمي : قال «**اتيت النبي ﷺ استأذنه في الجهاد فقال: الك ام**» الحديث[١] قاله ابن إسحاق من طريقين رواه ابن جريج عن معاوية بن جاهمة السلمي «**ان جاهمة جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله اردت ان اغزو**» فذكر الحديث وقيل عن ابن جريج عن معاوية بن جاهمة قال : «**اتى النبي رجل يستأذنه في الغزو**» والحديث مرسل.

[التهذيب: (١٠/١٨٣)].

١٧٧)قال الحافظ : عن ابن عمر مرفوعاً : «**إذا كان الجهاد على باب أحدكم فلا يخرج إلا بإذن أبويه**».

وقد صح رجوع أحمد[٢] عن هذه الأحاديث التي أنكرت عليه.

[التهذيب: (١/٤٨)]

١٧٨)قال الحافظ : ...قد روى النسائي وأحمد من طريق معاوية بن جاهمة : «**ان جاهمة جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله اردت الغزو وجئت لأستشيرك، فقال هل لك من ام؟ قال: نعم. قال: الزمها**» الحديث، ورواه البيهقي من طريق ابن جريج عن محمد بن طلحة بن ركانة عن معاوية بن جاهمة السلمي عن أبيه قال : «**اتيت النبي ﷺ استأذنه في الجهاد**» فذكره. وقد اختلف في إسناده على محمد بن طلحة إختلافاً كثيراً في ترجمة جاهمة من كتابي في الصحابة.

[الفتح: (٦/١٦٢-١٦٣)]

١٧٩)قال الحافظ : أما خروج العبد من خطاب الجهاد فاستدل له الرافعي في شرح الوجيز بما روي : «**ان رسول الله ﷺ كان يبايع الأعراب على الإسلام والجهاد، وكان يبايع العبيد على الإسلام دون الجهاد**».

وهذا لم أره في شيء من كتب الحديث هكذا بعد التتبع.

وبالسند إلى الحاكم، عن الحارث بن عبدالله بن أبي ربيعة، قال : «**كان رسول الله ﷺ في بعض مغازيه، فمر بناس من مزينة، فتبعه عبد امراة منهم، فلما كان في بعض الطريق لقيه فسلم عليه، قال: فلان؟ قال: نعم، قال: ما شأنك؟ قال: جئت أجاهد معك، قال: اذنت لك سيدتك؟ قال: لا، قال: ارجع**».

هذا مرسل حسن الإسناد وقد ذهل الحاكم فأخرجه في المستدرك.

---

(١) تكملة الحديث : «**...قلت: نعم، قال: فالزمها فإن الجنة تحت رجليها**».

(٢) وهو أحمد بن عبدالرحمن بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم المصري، بحشل.

وساق الحافظ بسنده، عن عمير مولى آبي اللحم رضي الله عنهما قال: «**شهدت مع سيدي خيبر، فلما فتحت سألت رسول الله ﷺ أن يقسم لي فأبى، وأعطاني من خرثي المتاع**»، ورواه أحمد.

وقرأت عالياً على خديجة بنت إبراهيم بالسند الماضي إلى أبي عبدالله بن مندة.

هذا حديث صحيح أخرجه أبوداود عن أحمد بن حنبل.

وأخرجه أبوعوانة عن أبي داود، وأخرجه الحاكم عن القطيعي.

وعبدالله بن عقبة المذكور في الرواية الأولى هو ابن لهيعة نسب لجده.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٣٧-٣٩)]، [الإصابة: (١/٣٨٧)]

باب
في الإكراه

١٨٠)روى إسحاق بن راهويه وعبدالرزاق وأبونعيم في الحلية، والحاكم والبيهقي من طريق أبي عبيدة بن محمد بن عمار، عن أبيه قال: «**أخذ المشركون عمار بن ياسر، فلم يتركوه، حتى سب النبي ﷺ وذكر آلهتهم بخير، فتركوه، فلما أتى النبي ﷺ قال: ما وراءك؟ قال: شر يا رسول الله، ما تركت حتى نلت منك، وذكرت آلهتهم بخير، قال رسول الله ﷺ: فكيف تجد قلبك؟ قال: مطمئنا بالإيمان، قال ﷺ: فإن عادوا فعد**» وإسناده صحيح إن كان محمد بن عمار سمعه من أبيه.

[الدراية: (٢/١٩٧)]

باب
النهي عن المثلة

١٨١)عن عمران بن حصين وعن سمرة بن جندب قال: «**كان رسول الله ﷺ يحثنا على الصدقة وينهانا عن المثلة**» أخرجه، وأخرجه أحمد إلى عمران بن حصين وفيه القصة ولفظه: «**كان يحث في خطبته على الصدقة وينهى عن المثلة**» وعن سمرة مثل ذلك، وإسناد هذا الحديث قوي، ومضى في المظالم من حديث عبدالله بن يزيد الأنصاري قال: «**نهى رسول الله ﷺ عن المثلة والنهبى**» ولكنه من غير طريق قتادة.

[الفتح: (٧/٥٢٤-٥٢٥)]

باب
في القتال حتى تزول الشمس

١٨٢)قال الحافظ في الباب: ...وقد أخرج الترمذي حديث النعمان بن مقرن من وجه آخر عنه لكن فيه إنقطاع، ولفظه يوافق ما قلته قال: «**غزوت مع النبي ﷺ فكان إذا طلع الفجر أمسك حتى تطلع**

الشمس فإذا طلعت قاتل، فإذا انتصف النهار أمسك حتى تزول الشمس فإذا زالت الشمس قاتل، فإذا دخل وقت العصر امسك حتى يصليها ثم يقاتل، وكان يقال: عند ذلك تهيج رياح النصر ويدعو المؤمنون لجيوشهم في صلاتهم» .

[الفتح: (٦/١٤٠-١٤١)]

١٨٣)عن معقل، أن النعمان بن مقرن ﷺ قال : «شهدت رسول الله ﷺ إذا لم يقاتل اول النهار اخر القتال حتى تزول الشمس وتهب الرياح، وينزل النصر» .

رواه أحمد والثلاثة، وصححه الحاكم، وأصله في البخاري .

[بلوغ المرام: (٣٨٥)]

باب
ما جاء في الموادعة

١٨٤)حديث : قال ﷺ : «وفاء لا غدر» .

لم أجده مرفوعاً ولأحمد وأصحاب السنن وابن حبان من حديث عمرو بن عبسة : «أنه غزا مع معاوية فكان يقول: الله أكبر وفاء لا غدر، فسأل معاوية فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من كان بينه وبين قوم عهد فلا يشد عقده ولا يحلها، حتى ينقضي أمدها» .

[الدراية: (٢/١١٧)]

باب
في عرض الإسلام والدعوة إليه قبل القتال

١٨٥)ذكر الحافظ : حديث ابن عباس فيما قال للنبي ﷺ عند وفاته، والغرض منه قوله : «أخرجوا المشركين من جزيرة العرب» ووقع في رواية الجرجاني «اخرجوا اليهود» والأول أثبت .

[الفتح: (٦/٣١٢-٣١٣)]

باب
المسلم يقتل ابنه المشرك

١٨٦)حديث : «أن النبي ﷺ منع ابابكر يوم أحد عن قتل ابنه عبدالرحمن، وأبا حذيفة بن عتبة عن قتل ابيه يوم بدر» ، الحاكم والبيهقي من طريق الواقدي عن ابن أبي الزناد عن أبيه قال : «شهد ابوحذيفة بدراً، ودعا اباه عتبة إلى البراز، فمنعه عنه رسول الله ﷺ» ، قال الواقدي : «ولم يزل عبدالرحمن بن ابي بكر على دين قومه في الشرك، حتى شهد بدراً مع المشركين، ودعا إلى البراز، فقام إليه أبوبكر ليبارزه فذكر ان رسول الله ﷺ قال لأبي بكر: متعنا بنفسك، ثم إن

عبدالرحمن أسلم في هدنة الحديبية» والواقدي ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١٤٣٤/٤)]

١٨٧)روى ابن أبي شيبة من رواية أيوب قال: **«قال عبدالرحمن بن ابي بكر لأبيه: قد رايتك يوم احد فضفت عنك، فقال ابوبكر: لو رايتك لم اضف عنك»**، وأخرجه الحاكم من وجه آخر عن أيوب أيضاً، ورجاله ثقات مع إرساله.

[تلخيص الحبير: (١٤٣٥/٤)]

١٨٨)روي: **«أن اباعبيدة بن الجراح قتل أباه حين سمعه يسب النبي ﷺ فلم ينكر النبي صنيعه»**، أبوداود والبيهقي من رواية مالك بن عمير قال: **«جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني لقيت العدو ولقيت أبي فيهم، فسمعت منه مقاله قبيحة، فطعنته بالرمح فقتلته، فلم ينكر النبي صنيعه»**، هذا مبهم، وروى الحاكم والبيهقي منقطعاً عن عبدالله بن شوذب قال: **«جعل ابو أبي عبيدة بن الجراح ينعت الآلهة لأبي عبيدة يوم بدر وجعل ابوعبيدة يحيد عنه، فلما اكثر قصده أبوعبيدة فقتله»**، وهذا معضل.

[تلخيص الحبير: (١٤٣٥/٤)]

١٨٩)قال الزمخشري: ...**«عن حذيفة استأذن النبي ﷺ في قتل ابيه وهو في صف المشركين، فقال دعه يليه غيرك»**.

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٦٣٤/٢)]

باب

ما نهى عنه من قتل النساء وغير ذلك

١٩٠)ترجمة مرقع بن صيفي التميمي: قال ابن حزم عقب حديثه عن أبي ذر في الحج وحديثه عن جده، في الجهاد[1] مجهول وهو من إطلاقاته المردودة.

[التهذيب: (٨٠/١٠)]

١٩١)قال الحافظ: وبالسند إلى الطبراني في الكبير، أنا، عن حنظلة الكاتب ﷺ قال: **«غزونا مع رسول الله ﷺ فرأى امرأة مقتولة لها خلق وقد اجتمع عليها الناس، ففرجوا للنبي ﷺ فقال: ما كانت هذه لتقاتل ثم قال: اذهب فالحق خالد بن الوليد فقل له: لا تقتل ذرية ولا عسيفاً»**.

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد والنسائي وصححه ابن حبان وأخرجه ابن ماجه والحاكم.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١٨٥/٢-١٨٧)]

---

(١) قال رسول الله ﷺ: **«لا تقتلوا الذرية ولا عسيفاً»**.

١٩٢)وقد صح : «**أنه ﷺ نهى عن قتل النساء والذراري**» .

لم أجده هكذا ، وإنما حديث ابن عمر : «**نهى عن قتل النساء والصبيان**» ، متفق عليه .

[الدراية: (١١٦/٢)]

١٩٣)حديث : «**أن النبي ﷺ رأى امرأة مقتولة فقال: هاه، ما كانت هذه تقاتل فلم قتلت؟**» .

لم أجده هكذا .

[الدراية: (١١٦/٢)]

١٩٤)حديث : «**أن أبابكر بعث جيشاً إلى الشام، فنهاهم عن قتل الشيوخ، وأصحاب الصوامع، وقطع الأشجار المثمرة**» ، البيهقي ، وروى عن أحمد أنه أنكره ، ورواه مالك في الموطأ ، ورواه سيف في الفتوح من وجه آخر عن الحسن بن أبي الحسن مرسلاً أيضاً .

[تلخيص الحبير: (١٤٤٨/٤)]

١٩٥)روي أنه ﷺ قال : «**لا تقتلوا النساء، ولا أصحاب الصوامع**» ، أحمد من حديث ابن عباس : «**أن النبي ﷺ كان إذا بعث جيوشه قال: أخرجوا بسم الله، قاتلوا في سبيل الله**» ، الحديث وفيه : «**ولا تقتلوا الولدان، ولا أصحاب الصوامع**» ، وفي إسناده إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة وهو ضعيف ، وروى البيهقي من حديث علي نحوه وفيه : «**ولا تقتلوا وليداً ولا طفلاً ولا امرأة ولا شيخاً كبيراً**» ، وفي إسناده ضعف وإرسال ، ورواه من وجه آخر منقطعاً وفيه : «**ولا تقتلوا امرأة ولا صغيراً**» ورواه ابن أبي حاتم في العلل من حديث بلفظ : «**ولا تقتلوا الولدان**» وقال : هذا حديث منكر .

[تلخيص الحبير: (١٤٣٦/٤-١٤٣٧)]

١٩٦)روي : «**أنه ﷺ مر بامرأة مقتولة يوم حنين، فقال: من قتل هذه؟ فقال رجل: أنا يا رسول الله غنمتها، فأردفتها خلفي، فلما رأت الهزيمة فينا أهوت إلي قائم سيفي لتقتلني، فقتلتها، فلم ينكر عليه رسول الله ﷺ**» ، أبوداود في المراسيل من رواية عكرمة : «**أن النبي ﷺ رأى امرأة مقتولة بالطائف**» ، فذكر نحوه ، ووصله الطبراني في الكبير ، وفيه الحجاج بن أرطأة ، وروى ابن أبي شيبة ، وهو مرسل أيضاً .

[تلخيص الحبير: (١٤٣٦/٤)]

١٩٧)حديث : «**أنه ﷺ مر بإمرأة مقتولة في بعض غزواته، فقال: ما بال هذه تقتل ولا تقاتل؟**»

أحمد وابن حبان والحاكم وأبوداود والنسائي والبيهقي من حديث رباح بن الربيع بلفظ : «**ما كانت هذه لتقاتل؟ ثم قال لرجل: انطلق إلى خالد، فقل له: إن رسول الله يأمرك أن لا تقتل ذرية، ولا عسيفاً**» ، واختلف فيه على المرقع بن صيفي ، فقيل عن جده رياح ، وقيل عن حنظلة بن الربيع ،

وذكر البخاري وأبوحاتم أن الأول أصح .

[تلخيص الحبير: (٤/١٤٣٥-١٤٣٦)]

١٩٨)قال مسدد : عن قيس قال : «**اتى رجل نبي الله ﷺ فجثا على ركبتيه فحمد الله تعالى وجعل الحمد معه ثلاث، فقال ﷺ: قاتله الله تعالى اي كلمة صبها الشيطان عليه، لو كنت قاتلاً وافداً من العرب قتلته**» .

قال الحافظ : مرسل صحيح الإسناد .

[المطالب العالية: (٢/٣١١-٣١٢)]

١٩٩)قال إسحاق بن راهويه : عن كعب بن مالك ﷺ قال : «**عهد إلينا رسول الله ﷺ ونحن بخيبر ألا نقتل صبياً ولا امرأة**» .

قال الحافظ : هذا إسناد صحيح .

[المطالب العالية: (٢/٣١١)]

٢٠٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن عوف بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : «**لا تقتلوا النساء**» .

ابن نمران ضعيف .

[مختصر زوائد البزار: (١/٧١٠)]

٢٠١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أبي موسى : «**أن النبي ﷺ كان إذا بعث سرية قال: اغزوا بسم الله، وقاتلوا من كفر بالله، ولا تغلوا، ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً**» ، ثقات .

[مختصر زوائد البزار: (١/٧١١)]

٢٠٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن ابن عباس : «**أن النبي ﷺ نهى عن قتل النساء والصبيان**» .

قال البزار : لا نعلم أحداً رواه بهذا الإسناد إلا همام ، ولا عنه إلا أبوداود .

إسناده حسن .

[مختصر زوائد البزار: (١/٧١٠)]

باب
نهي المرأة من ركوب الخيل

٢٠٣)قال الحافظ : حديث : «**لعن الله الفروج على السروج**» .

لم أجده .

وعن ابن عباس رفعه : «**نهى ذوات الفروج أن يركبن السروج**» ، أخرجه ابن عدي بإسناد ضعيف .

[الدراية: (٢/٧١)]

باب

فيمن يؤيد بهم الإسلام من الأشرار

٢٠٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس: أن النبي قال: «**إن الله تبارك وتعالى يؤيد هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم**».

حدثنا محمد بن بشار، ثنا حبان بن هلال، ثنا أبوخزيمة، ثنا مالك بن دينار، عن الحسن عن أنس: نحوه.

تابعه ابن نبهان، عن مالك.

وما رواه عن الحسن إلا مالك، ولا رواه عن أيوب إلا معمر.

وتابعه عباد بن منصور، ولا زواه عن معمر إلا رباح، وهو ثقة يماني وإبراهيم ثقة.

[مختصر زوائد البزار: (٧٠٩/١)]

٢٠٥) ميمون بن سنباذ العقيلي: روى عن النبي ﷺ: «**قوام أمتي بشرارها**» الحديث، وهو عند أحمد والطبراني وهو ضعيف.

[تعجيل المنفعة: (٢٩٥/٢-٢٩٦)]، [لسان الميزان: (١٧٨/٦)]

باب

في أهل الذمة

٢٠٦) قال الدارقطني فيما وجدت بخطه: أخرج البخاري حديث عن زيد بن أسلم عن أبيه: «**أن عمر استعمل مولى له يدعى هنياً على الخمس**» الحديث بطوله قال: وإسماعيل ضعيف. لم يتفرد به بل تابعه عليه معن بن عيسى فرواه عن مالك كرواية إسماعيل سواء والله أعلم.

[هدي الساري: (٣٨٢)]

٢٠٧) حديث: «**أن عمر حمى واستعمل مولى له يقال له هني، وقال: هني اضمم جناحك للمسلمين**» -الحديث- البخاري به وأتم منه ورواه الشافعي عن الدراوردي، وأخرجه عبدالرزاق عن معمر عن الزهري مرسلاً.

[تلخيص الحبير: (١٠٤٣/٣)]

٢٠٨) روى البخاري في تاريخه كعب بن علقمة: «**أن غرفة بن الحارث الكندي، وكانت له صحبة مر به نصراني فدعاه إلى الإسلام فذكر النصراني النبي ﷺ فتناوله فضربه غرفة فدق أنفه فرفع ذلك إلى عمرو بن العاص فارسل إليه: أنا قد أعطيناهم العهد، فقال: معاذ الله أن نعطيهم العهد على أن يظهروا شتم رسول الله ﷺ، فقال عمرو: صدقت**» وإسناده صحيح وهو معروف وأخرجه الطبراني عن مطلب عنه..

[الإصابة: (١٩٥/٣)]

٢٠٩)حديث: «**لا خصاء في الإسلام ولا كنيسة**»، رواه البيهقي عن ابن عباس بلفظ: «**ولا بناء كنيسة**»، وإسناده ضعيف. وأخرجه أبوعبيد بإسناد مصري مرسل، وإسناد آخر موقوف عن عمر. وروى ابن عدي بإسناد ضعيف عن عمر مرفوعاً: «**لا تبنى كنيسة في الإسلام، ولا يبنى ما خرب منها**».

[الدراية: (١٣٥/٢)]

٢١٠)حديث عمر وابن عباس: «**لا يمكّن أهل الذمة من إحداث بيعة في بلاد المسلمين، ولا كنيسة، ولا صومعة راهب**»، أما أثر عمر فرواه البيهقي من طريق حرام بن معاوية قال: «**كتب إلينا عمر أن أدبوا الخيل، ولا يرفعن بين ظهرانيكم الصليب، ولا يجاورنكم الخنازير**» الحديث. ورواه مطولاً من حديث عبدالرحمن بن غنم عن عمر، وفي إسناده ضعف، وأما أثر ابن عباس فرواه البيهقي عن ابن عباس: «**كل مصر مصره المسلمون، لا يبني فيه بيعة، ولا كنيسة، ولا يضرب فيه ناقوس، ولا يباع فيه لحم خنزير**»، وفيه حنش وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١٤٧١/٤-١٤٧٢)]

٢١١)روى الحافظ بسنده عن محمد بن علي بن الحسن بن علي بن أبي طالب أن عمر ﷺ قال: «**كيف أصنع بالمجوس؟ قال عبدالرحمن بن عوف ﷺ: أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: سنوا بهم سنة أهل الكتاب**».

هذا حديث غريب وسنده منقطع أو معضل، أخرجه مالك في الموطأ هكذا وتابعه أبوعاصم عند أبي يعلى وحاتم بن إسماعيل عند ابن أبي شيبة وابن جريج عند عبدالرزاق وعبدالله بن إدريس عند إسحاق كلهم عن جعفر، ورواه أبوعلي الحنفي عن مالك. أخرجه البزار والدارقطني في الغرائب.

وله شاهد آخر موصولاً.

وروى الحافظ بسنده عن زكريا بن أبي طلحة بن مسلم بن العلاء الحضرمي عن أبيه عن جده مسلم قال: شهدت العلاء بن الحضرمي حين وجهه إلى البحرين قال: وكتب رسول الله ﷺ للعلاء: «**أن سنوا بهم سنّة أهل الكتاب**».

هذا حديث غريب، وعمر بن إبراهيم ضعيف جداً ومن فوقه لا يعرفون إلا بهذا الإسناد، وقد ذكر ابن مندة من رواية عمر.

ذكر طريق لحديث عبدالرحمن بن عوف: روى الحافظ بسنده عن زيد بن وهب، قال: «**كنت جالساً عند عمر بن الخطاب ﷺ فقال: من عنده علم من المجوس؟ فوثب عبدالرحمن بن عوف ﷺ فقال: أشهد بالله على رسول الله ﷺ لسمعته يقول: هم طائفة من أهل الكتاب فاحملوهم على ما تحملون عليه أهل الكتاب**».

هذا حديث غريب ورجاله محتج بهم في الصحيح إلا أبا رجاء الذي تفرد به.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١٧٩/٢-١٨١)]

٢١٢)حدثنا إسماعيل، قال: حدثني مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه: «**أن عمر بن الخطاب ﷺ استعمل مولى له يدعى هنياً على الحمى فقال: يا هني اضمم جناحك عن المسلمين، واتق دعوة المظلوم فإن دعوة المظلوم مستجابة. وادخل رب الصُّريمة ورب الغُنيمة، وإياي ونَعَمَ ابن عوف ونَعَمَ ابن عفان، فإنهما إن تهلك ماشيتهما يرجعا إلى نخل وزرع، وإن رب الصُّريمة ورب الغُنيمة إن تهلك ماشيتهما يأتني ببنيه فيقول: يا أمير المؤمنين. أفتاركهم أنا لا أبالك؟ فالماء والكلأ أيسر علي من الذهب والورق، وايم الله إنهم ليرون أني قد ظلمتهم؛ إنها لبلادهم، فقاتلوا عليها في الجاهلية وأسلموا عليها في الإسلام. والذي نفسي بيده لولا المال الذي أحمل عليه في سبيل الله ما حميت عليهم من بلادهم شبراً**».

رواه البخاري

* قوله: لولا المال الذي أحمل عليه في سبيل الله.

قال الحافظ: .هذا الحديث ليس في الموطأ، قال الدارقطني في غرائب مالك: هو حديث غريب صحيح..

[الفتح: (٦/٢٠٣-٢٠٤)]

باب

في نقض العهد

٢١٣)عن عبدالله بن عمرو حديث: «**المسلمون تتكافأ دماؤهم، يسعى بذمتهم أدناهم ويجير عليهم أقصاهم، وهم يد على من سواهم، يرد مشدهم على مضعنهم ومسريهم على قاعدهم، ولا يقتل مؤمن بكافر، ولا ذو عهد في عهده**».

رواه أبوداود.

قلت: رواه أبوحاتم الرازي عن سهل بن صالح قال: وكان ثقة، ثم رجح رواية مالك المذكورة وكذا صنع الدارقطني.

[النكت الظراف: (٦/٣٤١)]

٢١٤)قال الدارقطني: أخرج البخاري حديث عن عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ: «**من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة**» الحديث، وقد خالفه مروان بن معاوية فرواه عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن جنادة بن أبي أمية عن عبدالله بن عمرو وهو الصواب. قلت: مروان أثبت من عبدالواحد.

[هدي الساري: (٣٨٣)]، [الفتح: (٦/٣١١-٣١٢)]

٢١٥)أورد العقيلي في ترجمة عبدالحميد بن يوسف عن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه: «**من ظلم معاهداً كنت خصمه يوم القيامة ومن كنت خصمه خصمته**» ولا يتابع على حديثه.

[لسان الميزان: (٣/٣٩٨)]

٢١٦)قال الزمخشري : ...قال : «**خمس بخمس، قيل: يا رسول الله، وما خمس بخمس؟ قال: ما نقض قوم العهد إلا سلط الله عليهم عدوهم، وما حكموا بغير ما أنزل الله إلا نشأ فيهم الفقر، وما ظهرت الفاحشة إلا فشا فيهم الموت، ولا طففوا الكيل إلا منعوا النبات وأخذوا بالسنين، ولا منعوا الزكاة إلا حبس عنهم القطر..**» .

قال الحافظ : أخرجه الحاكم، رفعه : «**ما نقض قوم العهد...**» الحديث وفيه بشر بن المهاجر، وفيه مقال ؛ ومن طريق عطاء بن أبي رباح عن عبدالله بن عمرو نحوه .

[الكافي الشاف: (٧٠٥/٤)]

٢١٧)قال أبوبكر بن أبي شيبة : عن بن بريدة، عن أبيه ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : «**ما نقض قوم العهد إلا كان القتل بينهم، ولا ظهرت الفاحشة في قوم قط إلا سلط الله عليهم الموت**» .

وقال الروياني : حدثنا محمد بن إسحاق، ثنا عبيدالله بن موسى به .

قال الحافظ : هذا إسناد حسن .

[المطالب العالية: (٣٣٩/٢)]

٢١٨)ساق الحافظ بسنده عن أبي بكرة ﷺ، قال : قال رسول الله ﷺ : «**من قتل معاهدا في غير كنهه حرم الله عليه الجنة**» .

هذا حديث حسن صحيح، أخرجه أحمد عن المقرئ، وأخرجه أيضاً عن وكيع، وأخرجه أبوداود والحاكم، والنسائي .

وصححه ابن حبان والحاكم من وجه آخر عن أبي بكرة .

وساق الحافظ بسنده عن صفوان بن سليم، عن ثلاثين من أبناء أصحاب رسول الله ﷺ عن آبائهم دنية عن رسول الله ﷺ قال : «**ألا من ظلم معاهداً أو انتقصه حقه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ له شيئاً بغير حقه فأنا حجيجه يوم القيامة وأشار رسول الله ﷺ بيده إلى صدره: ألا من قتل رجلاً له ذمة الله ورسوله حرم الله عليه الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة سبعين خريفاً**» .

هذا حديث حسن، أخرجه أبوداود .

ومن شواهد الحديث ما أخرجه الترمذي، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «**من قتل نفساً معاهدة له ذمة الله وذمة رسوله**» الحديث نحو حديث أبي بكرة .

قال الترمذي : حسن صحيح، وأخرجه ابن ماجه والحاكم وقال : صحيح على شرط مسلم .

[موافقة الخُبر الخَبر: (١٨٣/٢-١٨٥)]

٢١٩)ساق الحافظ بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت : وجاءت في قراب سيف رسول الله ﷺ كتاباً، فذكرت الحديث، وفيه : «**المؤمنون تتكافؤ دماؤهم، ويسعى بذمتهم أدناهم، لا يقتل مسلم بكافر ولا ذو عهد في عهده، ولا يتوارث أهل ملتين**» .

هذا حديث حسن، أخرجه البخاري في التاريخ الأوسط والبيهقي من هذا الوجه . وأخرجه النسائي عن

علي ﷺ بلفظ : «**لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده**» .

وهو في صحيح البخاري من رواية أبي جحيفة عن علي دون قوله «**ولا ذو عهد في عهده**» .

وفي الباب عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . أخرجه أبوداود . وأخرجه البيهقي في الخلافيات .

وعن معقل بن يسار كذلك، أخرجه ابن عدي في الكامل، وفي سنده ضعف . وأخرجه البيهقي من رواية عمران بن حصين مثل لفظ البخاري عن علي والله أعلم .

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٥٢٣-٥٢٤)]

باب

فيمن قتل من قبل أهل الكتاب

٢٢٠)روى أبو يعلى من طريق عبدالخبير بن قيس بن ثابت بن قيس بن شماس عن أبيه، عن جده، قال : «**استشهد شاب من الأنصار يوم قريظة يقال له خلاد فقال النبي ﷺ: اما ان له اجر شهيد قالوا لم يا رسول الله: قال لأن أهل الكتاب قتلوه**» .

قال ابن مندة غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

[الإصابة: (١/٤٥٥)]

باب

في الإجارة

٢٢١)حديث : «**أن رجلاً اجار رجلاً من المشركين، فقال عمرو بن العاص وخالد بن الوليد: لا نجيز ذلك، فقال أبوعبيدة بن الجراح: ليس كما قلتما، سمعت رسول الله ﷺ يقول: يجير على المسلمين بعضهم، فأجاروه**» ، أحمد من حديث أبي أمامة نحوه بهذه القصة، وقال ابن أبي شيبة عن عبدالرحمن بن سلمة : «**أن رجلاً أمن قوماً، وهو مع عمرو بن العاص وخالد بن الوليد وأبي عبيدة بن الجراح، فقال عمرو بن خالد: لا نجير من اجار، فقال أبوعبيدة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يجير على المسلمين بعضهم**» ، حجاج هو ابن أرطأة وفيه ضعف وهو مدلس، والمعروف عن عمرو بن العاص خلاف ذلك فقد روى الطيالسي في مسنده عنه فرفعه : «**يجير على المسلمين ادناهم**» ، ورواه أحمد من حديث أبي هريرة رفعه : «**يجير على المسلمين ادناهم**» ، ورواه أحمد من حديث أبي عبيدة : «**يجير على المسلمين**» .

[تلخيص الحبير: (٤/١٤٥٥-١٤٥٦)]، [بلوغ المرام: (٣٩٢)] .

باب

في الإقامة بين المشركين

٢٢٢)حديث : جرير البجلي ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : «**انا بريء من كل مسلم يقيم بين**

المشركين»، رواه الثلاثة، وإسناده صحيح، ورجح البخاري إرساله.

[بلوغ المرام: (٣٨٣)]، [تلخيص الحبير: (٤/١٤٥٨-١٤٥٨)]، [الكاف الشاف: (١/٦٢٩)]

باب
في الحث على قتل رؤوس المشركين

٢٢٣)روى ابن ماجه من حديث ابن أبي أوفى: **«أن النبي ﷺ صلى يوم بشر برأس أبي جهل ركعتين»**، إسناده حسن، واستغربه العقيلي.

وقال: وفي مراسيل أبي داود عن أبي نضرة العبدي قال: **«لقي رسول الله ﷺ العدو، فقال: من جاء برأس، فله على الله ما تمنى، فجاء رجلان برأس»** -الحديث- قال أبوداود: في هذا أحاديث ولا يصح منها شيء، قال البيهقي: وهذا إن ثبت، فإن فيه تحريضاً على قتل العدو، وليس فيه حمل الرأس من بلاد الشرك إلى بلاد الإسلام.

وقال: روى النسائي وغيره من حديث عبدالله بن فيروز الديلمي عن أبيه قال: **«أتيت النبي ﷺ برأس الأسود العنسي»**، قال ابن القطان: رجاله ثقات وتفرد ضمرة به لا يضره.

[تلخيص الحبير: (٤/١٤٤١-١٤٤٢)]

باب
ما جاء في كسر طاغية ثقيف

٢٢٤)أورد البغوي وابن شاهين وابن قانع وغيرهم من طريق المفضل بن تميم بن غيلان عن أبيه، قال: **«بعث رسول الله ﷺ اباسفيان بن حرب والمغيرة بن شعبة وخالد بن الوليد أو غيره وأمرهم أن يكسروا طاغية ثقيف»** الحديث، قال ابن مندة: لا نعرفه إلا من هذا الوجه. قال: وهو مرسل.

[الإصابة: (١/١٨٧)]

باب
في الغزو في غير قوم الرجل

٢٢٥)روى ابن أبي حاتم في العلل والعسكري في الأمثال والبغوي وابن مندة عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: **«يا أكثم أغز مع غير قومك يحسن خلقك»**.

قال ابن أبي حاتم سمعت أبي يقول: أبوسلمة العاملي متروك والحديث باطل انتهى.

[الإصابة: (١/٦١)]

باب
في النعاس في القتال

٢٢٦)قال الزمخشري: ...وعن ابن عباس رضي الله عنه: **«النعاس في القتال: أمنة من الله، وفي الصلاة من الشيطان»**..

قال الحافظ: لم أجده عن ابن عباس وأخرجه عبدالرزاق والطبري. وكذا ابن أبي شيبة والطبراني كلهم من حديث ابن مسعود موقوفاً.

[الكافي الشاف: (١٩٧/٢)]

باب
في التحريق بالنار

٢٢٧)عن أبي هريرة بعثنا النبي ﷺ في بعث فقال: **«إذا لقيتم فلاناً وفلاناً فاحرقوهما بالنار»**.

رواه البخاري وأبوداود والترمذي والنسائي.

قال الحافظ: أخرجه أبوعلي ابن السكن في الصحابة وفيه أبو إسحاق الدوسي وهو مجهول.

[النكت الظراف: (١٠٦/١٠)]

باب
في إجابة مقدمة الجيش

٢٢٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سمرة بن جندب: **«أن رسول الله ﷺ كان يأمرنا إذا غزونا، فدعا رجل في أخرى القوم فقال: يا أيها الأول أن ينتظره حتى يلحق»**.

قال -أي البزار-: تفرد به سمرة.

ويوسف تالف.

[مختصر زوائد البزار: (٦٩١/١)]

باب
في القتال دون المال

٢٢٩)عن قابوس بن مخارق حديث قال رجل: **«يا رسول الله اتاني رجل يريد مالي، قال: استعن عليه بالسلطان وإلا فقاتل دون مالك»** الحديث، وهو مرسل قال الدارقطني قيل فيه عن قابوس عن أبيه، وقيل عن قابوس رفعه: ليس فيه عن أبيه، والمسند أصح..

[الإصابة: (٢٧٦/٣)]

باب
في كيفية القتال

٢٣٠)عن قتادة عن النعمان بن مقرن قال: «**غزوت مع النبي ﷺ فكان إذا طلع الفجر، أمسك حتى تطلع الشمس، فإذا طلعت، قاتل، فإذا انتصف النهار، أمسك حتى تزول الشمس..**» الحديث.
الترمذي من وجه آخر منقطع عن النعمان.

[هدايةالرواة: (مخطوط)]

٢٣١)روى ابن مندة عن الحسين بن السائب: «**لما كانت ليلة العقبة أو ليلة بدر قال رسول الله ﷺ لمن معه: كيف تقاتلون فقام عاصم بن ثابت**» فذكر الحديث: وهو مرسل.

[الإصابة: (٣٩٤/١)]

٢٣٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سليمان بن سمرة، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ قال: «**إني لأجد من الدواب الدابة خيراً من مائة، ومن الرجال، الرجل خيراً من مائة رجل**».
قال البزار: لا نعلمه بهذا اللفظ عن سمرة إلا بهذا الإسناد، وقد روي عن النبي ﷺ نحو من معناه.
يوسف تالف.

[مختصر زوائد البزار: (٧١٢/١-٧١٣)]

باب
في الشعر يحرك القوم على الجهاد

٢٣٣)حديث: «**أنه ﷺ قال لعبد الله بن رواحة: حرك بالقوم، فاندفع يرتجز**» النسائي عن عمر بن الخطاب، ورواه أيضاً من حديث قيس عن ابن رواحة مرسلاً.

[تلخيص الحبير: (١٥٨٢/٤)]

باب
ما جاء في الصوت والنداء عند القتال

٢٣٤)مسند عبدالله بن قيس: حديث: «**أن النبي ﷺ كان يكره الصوت عند القتال**».
أبوعوانة في الجهاد: وعن أبي داود، عن قيس بن عباد، قال: «**كان أصحاب النبي ﷺ يكرهون الصوت عند القتال**».
الحاكم فيه: وقال: صحيح على شرطهما.
قلت: إلا أنه معلول بطريق هشام المذكورة.

[إتحاف المهرة: (١٠٢/١٠)]

باب

شدة العدو والمشي

٢٣٥)قال إسحاق بن راهويه: عن إياس بن سلمة، عن أبيه، قال: «**جئت محضراً في مثل الريح، فمررت بشرذمة من الأنصار عند رسول الله ﷺ لم أر قبلهم ولا بعدهم مثلهم، متقلدين السيوف، قريباً من الثلاثين، فقال رسول الله ﷺ: لقد رايت ذعرا**».

قال الحافظ: هذا إسناد ضعيف.

[المطالب العالية: (٣٢٩/٢)]

باب

في التحنط عند القتال

٢٣٦)قال الحافظ في الباب: ...روى سعيد بن منصور بإسناد صحيح عن ابن عمر: «**انه كانت عنده درقة فقال: لولا أن عمر قال لي: احبس سلاحك لأعطيت هذه الدرقة لبعض أولادي**»..

[الفتح: (١١١/٦)]

٢٣٧)قوله: عقب حديث موسى بن أنس، وذكر يوم اليمامة، قال: «**اتى انسٌ ثابت بن قيس، وقد حسر عن فخذيه، وهو يتحنط، فقال: يا عم ما يحبسك أن لا تجيء؟ قال: الآن يا ابن أخي، وجعل يتحنط -يعني من الحنوط- ثم جاء فجلس، يعني في الصف، فذكر الحديث إنكشافاً من الناس، فقال: هكذا عن وجوهنا حتى نضارب القوم، ما هكذا كنا نفعل مع رسول الله ﷺ، بئس ما عودتم اقرانكم**».

رواه حماد، عن ثابت، عن أنس.

روى الحافظ بسنده عن أنس: «**أن ثابت بن قيس بن شماس، جاء يوم اليمامة، وقد تحنط، ونشر أكفانه، فقال: اللهم إني أبرأ إليك مما جاء به هؤلاء المشركون، وأعتذر مما صنع هؤلاء، فقتل وكانت له درع فسرقت، فرآه رجل فيما يرى النائم. فقال: إن درعي في قدر تحت الكانون، في مكان كذا وكذا، وأوصاه بوصايا، فطلبوا الدرع، فوجدوها. وأنفذوا الوصايا**».

رواه ابن سعد في الطبقات: ورواه البرقاني في مستخرجه.

ووصله أيضاً هو والإسماعيلي.

ورواية البخاري المذكورة ظاهرها الانقطاع، والله أعلم.

[التغليق: (٤٣٥/٣-٤٣٦)]

باب
في الرايات والألوية

٢٣٨)قال الحافظ : ...أخرج أحمد بإسناد قوي من حديث ابن عباس : «**أن راية النبي ﷺ كانت تكون مع علي، وراية الأنصار مع سعد بن عبادة**» الحديث .

[الفتح: (٦/١٤٧-١٤٨)]

٢٣٩)في النسائي عن أنس : «**أن ابن أم مكتوم كانت معه راية سوداء، في بعض مشاهد النبي ﷺ**» ، قال ابن القطان : إسناده صحيح .

[تلخيص الحبير: (٤/١٤٣٠)]

٢٤٠)عن أبي رويحة : «**أنه قدم على النبي ﷺ فعقد له راية بيضاء**[1]» ، أخرجه الدولابي في الكنى وابن مندة من طريقه مطولاً ومختصراً ، قال العلائي في الوشي : لا أعرف واحداً من رجال هذا الإسناد .

[لسان الميزان: (٣/٣٨٩)]

٢٤١)وروى أبويعلى عن أنس رفعه : «**إن الله أكرم أمتي بالألوية**» إسناده ضعيف ، وروي الشيخ[2] من حديث ابن عباس كان مكتوباً على رايته : «**لا إله إلا الله محمد رسول الله**» ، وسنده واه ....

[الفتح: (٦/١٤٦-١٤٧)]

باب
الحرب خدعة

٢٤٢)قال أحمد بن منيع : عن سويد بن غفلة قال : «**إن علياً ﷺ أتي بناس من الزط قال: أحسبه قتلهم، ثم نظر إلى السماء، ثم نظر إلى الأرض فقال: الله أكبر ، صدق الله ورسوله، احفروا هذا المكان، لا بل هذا المكان، ثم نظر إلى السماء، ثم نظر إلى الأرض، فقال: الله أكبر ، صدق الله ورسوله، احفروا هذا المكان، قال: فحفروا، فألقاهم فيه، ثم دخل، فدخلت عليه فقلت: أرأيت ما كنت تصنع آنفاً، عهد رسول الله ﷺ إليك فيهم شيئاً ؟ قال: لأن أخر من السماء إلى الأرض أحب إلي من أن أقول على رسول الله ﷺ ما لم يقل، إنما أنا مكايد، أرأيت لو قلت: الله أكبر ، صدق الله ورسوله، احفروا هذا المكان، ما كان**» .

قال الحافظ : صحيح .

[المطالب العالية: (٢/٣٦٤-٣٦٥)]

---

(١) عن أبي رويحة ربيعة بن السكن الفزعي قال : قدمت على رسول الله ﷺ فعقد لي راية بيضاء فقال لي : «**اذهب يا أبا رويحة إلى قومك فناد فيهم من دخل تحت راية أبي رويحة فهو آمن ففعلت**» .

(٢) وروى أبي الشيخ؟؟

٢٤٣)عن أبي اليمان عن شعيب عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريـرة ﷺ رفعه : **«الحرب خدعة»** ، وقال : ليس له أصل من حديث أبي اليمان .

[لسان الميزان: (١/٢٤٦)]

٢٤٤)قال أبويعلى : عن المسيب بن نجبة قال : دخلنا على الحسين بن علي ﷺ فقال : قال رسول الله : **«الحرب خدعة»** .

قال الحافظ : تابعه محمد بن سعيد ، عن عبدالله بن بكير ، أخرجه البزار .

[المطالب العالية: (٢/٣٦٥)]

باب
ما نهى عنه من قتل النساء وغير ذلك

٢٤٥)ساق الحافظ بسنده إلى الطبراني ، عن أبي ثعلبة ﷺ قال : **«نهى رسول الله ﷺ عن قتل النساء والولدان»** .

هذا حديث غريب .

قال الطبراني في الأوسط : تفرد به سلم الخواص .

قلت : وهو ضعيف ، والمحفوظ ما أخرجه البزار ، والشافعي وأحمد وابن أبي شيبة وسعيد بن منصور ، واختلف على الزهري في وصله وإرساله .

وساق الحافظ بسنده عن عبدالله بن عتيك الأنصاري ، قال : **«نهى النبي ﷺ الذي بعثهم إلى ابن أبي الحقيق عن قتل النساء والولدان»** .

ورواه مالك عن الزهري ، عن ابن كعب بن مالك : **«أن النبي ﷺ نهى الذين بعثهم إلى ابن أبي الحقيق ليقتلوه عن قتل النساء والولدان، فقال رجل منهم برَّحت بنا امرأة أبي الحقيق بالصياح فأوقع عليها السيف لأقتلها، ثم أذكر نهى النبي ﷺ عن قتل النساء والولدان فأكف عنها، ولولا ذلك لأسترحت منها»** .

هكذا رواه جميع رواة الموطأ مرسلاً ، أخرجه أبوعوانة في صحيحه والطحاوي، ورواه ابن إسحاق في المغازي، وصله زياد البكائي عنه وتابعه جماعة ، وأرسله ابن إدريس عن ابن إسحاق لم يقل عن أبيه ، وأخرجه الذهلي من طريقين .

وكذا أخرجه من طريق ابن جريج عن الزهري موصولاً .

وجاء هذا الحديث عن أبي سعيد بزيادة لطيفة .

ساق الحافظ بسنده عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال : **«نهى رسول الله ﷺ عن قتل النساء والصبيان وقال: هما لمن غلب»** .

أخرجه الطبراني في الأوسط وقال : تفرد به قيس بن الربيع .

قلت: وهو صدوق، لكنه اختلط ولم يتميز ما حدث بـه، وشيخه ثقة، وعطية مختلف فيه، فالحديث حسن لشواهده.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/١٨٨-١٩٣)]

٢٤٦) أخرج أبوبكر بن المقري في فوائده عن عبدالملك بن نوفل بن مساحق عن أبيه عن جده، قال: كان رسول الله ﷺ إذا بعث سرية قال: «**إن رأيتم مسجداً أو سمعتم مؤذناً فلا تقتلوا أحداً**» الحديث وفيه قصة الرجل الذي قتله المسلمون فماتت المرأة حزناً عليه وكانا متحابين عن أبيه وقد مضى في ترجمة عصام وذكره أبوموسى وأشار إلى أن هذه الرواية شاذة ولكن يحتمل إن كان راويها حفظها أن يكون لسفيان فيه إسنادان ويؤيده أن في آخر هذه الرواية زيادة وهي: «**أن في الحب شعلة**».

[الإصابة: (٣/٤٠٦)]

٢٤٧) روى أبو عوانه والطحاوي عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك عن عمه: «**أن النبي ﷺ نهى الذين قتلوا ابن أبي الحقيق عن قتل النساء والصبيان**» فإن كان محفوظاً احتمل أن يكون اسم عمه سهلاً لكن أخرجه أبوعوانة والطحاوي من وجهين آخرين والحديث مختلف فيه، وذهب الحافظ إلى تضعيفه.

[الإصابة: (٢/٩٠)]

باب
كراهة تمني لقاء العدو

٢٤٨) قال الحافظ: ..وقع في حديث آخر مرسل، أخرجه عبدالرزاق عن معمر عن الزهري قال: «**كان النساء يشهدن مع النبي ﷺ ويسقين المقاتلة ويداوين الجرحى**»..

[الفتح: (٦/٩١-٩٢)]

٢٤٩) ساق الحافظ بسنده عن أم كبشة امرأة من بني عذرة أنها قالت: «**يا رسول الله ائذن لي أن أخرج في جيش كذا، قال: لا، قالت: إني لا أريد القتال، إني أريد أن أداوي الجرحى وأقوم على المرضى، قال: لولا أن تكون سنة، يقال خرجت فلانة لأذنت لك، ولكن اجلسي في بيتك**».

هذا حديث حسن غريب، أخرجه الحسن بن سفيان، لكن صورة سياقه مرسل.

وله شاهد من حديث أم ورقة أنها قالت: «**لما خرج رسول الله ﷺ إلى بدر قلت: يا رسول الله ائذن لي أن أغزو معك، قال: قري في بيتك**» الحديث.

أخرجه أبوداود.

وبه إلى ابن مندة، عن حشرج بن زياد الأشجعي، عن جدته أم أبيه قالت: «**خرجت في غزوة مع رسول الله ﷺ سادسة ست نسوة، فقالوا: يا رسول الله إن معك نساء فأرسل إلينا فدعانا، فقال: مع من خرجتن؟ وبإذن من خرجتن؟ فقلنا: خرجنا معك يا رسول الله نداوي الجرحى**

ونسقي القوم ونعين في سبيل الله قال: فقمن وانصرفن».

هذا حديث حسن غريب، أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٣١-٣٢)]

باب
في جزيرة العرب وإخراج الكفرة

٢٥٠)حديث: «**لا يجتمع دينان في جزيرة العرب**»، مالك في الموطأ عن ابن شهاب، فذكره مرسلاً، ورواه مالك أيضاً عن إسماعيل بن أبي حكيم أنه سمع عمر بن عبدالعزيز يقول: «**بلغني أنه كان من آخر ما تكلم به رسول الله ﷺ أن قال: قاتل الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، لا يبقين دينان بأرض العرب**»، ووصله صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة، أخرجه إسحاق في مسنده، ورواه عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب فذكره مرسلاً، وزاد: «**فقال عمر لليهود: من كان منكم عنده عهد من رسول الله فليأت به، وإلا فإني مجليكم**»، ورواه أحمد في مسنده موصولاً عن عائشة فلفظه عنها قالت: «**آخر ما عهد رسول الله ﷺ أن لا يترك بجزيرة العرب دينان**».

[تلخيص الحبير: (٤/١٤٦٥)]

باب
الصبر عند القتال

٢٥١)عن أنس ﷺ مرفوعاً: «**النصر مع الصبر والفرج مع الكرب**»، أورده الخطيب وهو حديث باطل.

[لسان الميزان: (٣/٤١٥)]

٢٥٢)قال الحافظ: ...أخرج سعيد بن منصور من طريق يحيى بن أبي كثير مرسلاً: «**لا تمنوا لقاء العدو فإنكم لا تدرون عسى أن تبتلوا بهم**»...

قال الحافظ: ...روى الإسماعيلي في هذا الحديث من وجه آخر: أنه ﷺ دعا أيضاً فقال: «**اللهم أنت ربنا وربهم، ونحن عبيدك وهم عبيدك نواصينا ونواصيهم بيدك، فاهزمهم وانصرنا عليهم**»، ولسعيد بن منصور من طريق أبي عبدالرحمن الحبلي عن النبي ﷺ مرسلاً نحوه لكن بصيغة الأمر عطفاً على قوله: «**وسلوا الله العافية: فإن بليتم بهم فقولوا اللهم**»، فذكره وزاد: «**وغضوا أبصاركم واحملوا عليهم على بركة الله**».

[الفتح: (٦/١٨١-١٨٢)]، [هدي الساري: (٣٨٠)]

٢٥٣)حديث: عن خالد بن زيد: «**من لقي العدو فصبر حتى يقتل أو يغلب لم يفتن في قبره**».

رواه الحاكم في الجهاد، وقال: صحيح الإسناد.

قال الحافظ: بل معاوية بن يحيى ضعيف.

[إتحاف المهرة: (٣٨٥/٤)]

باب
في قتل الصبر

٢٥٤) روى عن أبي أيوب الأنصاري: «**في النهي عن صبر**»[1]. وقيل عن بكير عن أبيه عنه وهو الصحيح..

روى أبوداود الحديث وقد رواه الطبراني في الكبير كذا رواه غير واحد عن ابن وهب وكذا رواه يزيد بن أبي حبيب وعبدالحميد بن جعفر عن بكير والذي رواه بإسقاط والد بكير محمد بن إسحاق وهو منقطع قاله ابن المديني قال: وإسناده حسن إلا أن عبيد بن تعلى لم يسمع به في شيء من الأحاديث قال: ويقويه رواية بكير بن الأشج عنه لأن بكيراً صاحب حديث.

[التهذيب: (٥٥/٧-٥٦)]

٢٥٥) عن سعيد بن جبير ﷺ: «**أن رسول الله ﷺ قتل يوم بدر ثلاثة صبراً**».

أخرجه أبوداود في المراسيل، رجاله ثقات.

[بلوغ المرام: (٣٨٩)]

باب
في النهي عن النهبة

٢٥٦) روى ابن ماجه عن ثعلبة بن الحكم، قال: «**كنا مع النبي ﷺ فانتهب الناس غنماً فنهى عنها**»، إسناده صحيح.

[الإصابة: (١٩٩/١)]

٢٥٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: ثنا الربيع بن أنس: سمعت أنس بن مالك يقول: «**نهى رسول الله ﷺ عن النهبة وقال: من انتهب فليس منا**».

قال الشيخ: عند الترمذي آخر الحديث من رواية ثابت عن أنس.

إسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٧١٨/١)]

٢٥٨) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سمرة بن جندب: «**أن رسول الله ﷺ كان ينهى**

---

(١) عن عبيد بن تِعْلى، قال: «**غزونا مع عبدالرحمن بن خالد بن الوليد فاتي باربعة أعلاج من العدو فأمر بهم فقتلوا صبراً بالنبل، فبلغ ذلك اباأيوب الأنصاري فقال: سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن قتل الصبر**».

عن النهبة».

يوسف ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (٧١٧/١)]

باب
الرفق بالدواب

٢٥٩) قال أبوبكر بن أبي شيبة: عن عمار بن أبي عمار يقول: **«أكرموا المعزى، وامسحوا الرغام عنها، وصلوا في مراحها فإنها من دواب الجنة»**.

قال الحافظ: موقوف صحيح.

[المطالب العالية: (٣١٩/٢)]

٢٦٠) أورد ابن فتحون عن عبدالرحمن بن عمرو السلمي قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن الله يوصيكم لهذه البهائم العجم مرتين أو ثلاثاً فإذا سرتم عليها فأنزلوها منازلها»** الحديث وعبدالرحمن هذا تابعي فالحديث مرسل.

[الإصابة: (١٥٣/٣-١٥٤)]

باب
الفطنة في الحرب

٢٦١) قال الحافظ: قوله: **«ومنّ على أبي عزة الجمحي على أن لا يقاتله، فلم يوف فقاتله يوم أحد، فأسر وقتل»**، البيهقي من طريق سعيد بن المسيب بهذه القصة مطولاً، وفيه: **«فقال له: أين ما أعطيتني من العهد والميثاق؟، والله لا تمسح عارضيك بمكة تقول: سخرت بمحمد مرتين، قال شعبة: فقال النبي ﷺ: إن المؤمن لا يلدغ من جحر مرتين»**. وفي إسناده الواقدي.

[تلخيص الحبير: (١٤٤٣/٤)]

باب
الدعاء قبل القتال

٢٦٢) في كتاب الترمذي عن عمارة بن زعكرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى يقول إن عبدي كل عبدي الذي يذكرني وهو ملاق قرنه يعني عند القتال» قال الترمذي: ليس إسناده بالقوي، قال الحافظ: حديث حسن غريب.

عن أنس رضي الله عنه قال: **«كان رسول الله ﷺ إذا غزا قال اللهم أنت عضدي ونصيري بك أحول وبك أصول وبك أقاتل»**.

قال الحافظ بعد تخريجه أنه حديث صحيح أخرجه أبو داود والترمذي وابن حبان إلخ.

[الفتوحات الربانية: (٥/٦٠-٦١)]

٢٦٣) أبوداود وابن حبان والحاكم عن سهل بن سعد: **«ساعتان تفتح فيهما أبواب السماء: عند حضور الصلاة، وعند الصف في سبيل الله»**، وفي رواية لابن حبان: **«عند النداء بالصلاة، والصف في سبيل الله»** وللحاكم عن ابن عباس: **«إذا نادى المنادي فتحت أبواب السماء، واستجيب الدعاء، فمن نزل به كرب أو شدة فليتحين المنادي»**، وروى البيهقي عن أبي أمامة: **«الدعاء يستجاب، ويفتح أبواب السماء في أربعة مواطن، عند التقاء الصفوف، ونزول الغيث، وإقام الصلاة، ورؤية الكعبة»**، وإسناده ضعيف، والطبراني في الصغير من حديث ابن عمر فذكر نحوه.

[تلخيص الحبير: (٤/١٤٣٢)]

٢٦٤) روى البغوي من طريق إسحاق بن سعد بن أبي وقاص، حدثني أبي: **«أن عبدالله بن جحش قال له يوم أحد: ألا تأتي فندعو قال: فخلونا في ناحية فدعا سعد فقال: يا رب إذا التقينا اليوم غداً فلقني رجلاً شديداً حرده أقاتله فيك ثم ارزقني الظفر عليه حتى أقتله وآخذ سلبه، قال: فأمن عبدالله بن جحش ثم قال عبدالله: اللهم ارزقني رجلاً شديد حرده أقاتله فيك حتى يأخذني فيجدع أنفي وأذني فإذا لقيتك قلت: هذا فيك وفي رسولك فتقول: صدقت، قال سعد: فكانت دعوة عبدالله خيراً من دعوتي فلقد رأيته آخر النهار وإن أنفه وأذنه لمعلق في خيط»** وأخرجه ابن شاهين من وجه آخر عن سعيد بن المسيب: **«أن رجلاً سمع عبدالله بن جحش»** فذكر نحوه وهذا أخرجه ابن المبارك في الجهاد مرسلاً...

وقد رواه الحافظ بسنده عن سعد بن أبي وقاص وقال إسناده حسن كما في كتاب موافقة الخُبر الخَبر: (٢/١٥٥).

[الإصابة: (٢/٢٨٧)]

٢٦٥) وفي سنن أبي داود عن قيس بن عباد التابعي قال: **«كان أصحاب رسول الله ﷺ يكرهون الصوت عند القتال»**.

٢٦٦) قال الحافظ: هكذا أخرجه أبو داود ثم أردفه بحديث أبي موسى الأشعري: «أن رسول الله ﷺ كان يكره رفع الصوت عند القتال» وهذا حديث حسن قال وإنما لم أصححه مع أن رجاله ثقات من رجال الصحيح لعنعنة قتادة أي وهو مدلس ووجدت لحديث أبي موسى شاهداً مرفوعاً أيضاً عن عبدالله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تتمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية إذا لقيتموهم فاثبتوا وأكثروا ذكر الله تعالى فإذا صيحوا واجلبوا فعليكم الصمت» هذا حديث حسن لشواهده أخرجه البيهقي وغيره فيتعجب من اقتصار الشيخ على الموقوف وقد وقع لنا الأثر الموقوف من وجه آخر عن هشام بعني ابن عبدالله الدستوائي قال مثله لكن قال: «يكرهون رفع الصوت عند ثلاث عند القتال وعند

الجنازة وفي الذكر» وقد وجدت لهذه الزيادة شاهداً مرفوعاً من حديث زيد بن أرقم أخرجه أبو يعلى والطبراني ولفظه قال رسول الله ﷺ: «إن الله يحب الصمت عند ثلاث عند تلاوة القرآن وعند الزحف وعند الجنازة» وفي سنده راوٍ لم يسم وآخر مجهول.

[الفتوحات الربانية: (٥/٦٧)]

باب

في النصر والضعفاء

٢٦٧)وقد روى عبدالرزاق من طريق مكحول في قصة سعد هذه الزيادة مع إرسالها فقال: «**قال سعد يا رسول الله أرأيت رجلاً يكون حامية القوم ويدفع عن أصحابه أيكون نصيبه كنصيب غيره؟**» فذكر الحديث...

[الفتح: (٦/١٠٤-١٠٥)]

٢٦٨)عن مصعب بن سعد، قال: «**رأى سعد أن له فضلاً على من دونه فقال النبي: هل تنصرون إلا بضعفائكم**»، البخاري في الجهاد وهو مرسل.

وقد سبق النووي إلى دعوى الإرسال فيه الحميدي في جمعه ومنه نقل النووي وهذا لفظه قال في أفراد البخاري: عن طلحة بن مصرف عن مصعب بن سعد قال: «**رأى سعد أن له فضلا على من دونه فقال النبي ﷺ: هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم**» هكذا أخرجه البخاري مرسلاً وأخرجه البرقاني من رواية مسعر وعن غيره مسنداً انتهى كلامه. وقد يوهم تفرد سليمان بن حرب بذلك وليس كذلك فإن الإسماعيلي أخرجه في صحيحه، كما عند البخاري وقوله: جوده مسعر فوهم تفرده بوصله وليس كذلك فقد أخرجه الإسماعيلي عن مصعب بن سعد عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنما ينصر الله هذه الأمة بضعفائهم بدعائهم وإخلاصهم وصلاتهم**» ثم ساقه، عن مصعب بن سعد عن أبيه أنه ظن أن له فضلاً على من دونه عن أصحاب رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «**إنما ينصر الله هذه الأمة بضعفائهم بدعواتهم وصلاتهم وإخلاصهم**» وهكذا أخرجه أبونعيم في حلية الأولياء وأخرجه عن مصعب أن النبي ﷺ قال لسعد الحديث.

[الأجوبة الواردة على الأسئلة الوافدة من حلب: (٣٨-٤٠)]

٢٦٩)قال الحافظ: قال الدارقطني، وأخرج البخاري حديث محمد بن طلحة عن أبيه عن مصعب بن سعد قال: «**رأى سعد أن له فضلاً على من دونه فقال النبي ﷺ: هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم**»، قال الدارقطني: وهذا مرسل. قلت: صورته صورة المرسل إلا أنه موصولاً وقد اعتمد البخاري كثيراً من أمثال هذا السياق فأخرجه على أنه موصول إذا كان الراوي معروفاً بالرواية عمن ذكره، وقد رويناه في سنن النسائي، وفي مستخرجَي الإسماعيلي وأبي نعيم، وفي الحلية لأبي نعيم، وفي الجزء السادس من حديث أبي محمد بن صاعد من حديث مصعب بن سعد عن أبيه أنه رأى

فذكره، وقد ترك الدارقطني أحاديث في الكتاب من هذا الجنس لم يتتبعها .

[هدي الساري: (٣٨١)]، [الفتح: (٦/١٠٣-١٠٤)]، [النكت الظراف: (٣/٣١٩)]

باب
في العمل الصالح قبل القتال

٢٧٠) في المجالسة للدينوري عن ربيعة بن يزيد : أن أباالدرداء قال : «**أيها الناس عمل صالح قبل الغزو، فإنما تقاتلون بأعمالكم**» ، وسنده منقطع، وقد روى ابن المبارك في كتاب الجهاد، عن أبي الدرداء قال : «**إنما تقاتلون بأعمالكم**» ، ولم يذكر ما قبله فاقتصر البخاري على ما ورد بالإسناد المتصل فعزاه إلى أبي الدرداء .

[الفتح: (٦/٢٩-٣٠)]

باب
من قتل قتيلاً له سلبه

٢٧١) حديث : «**من قتل قتيلاً فله سلبه**» متفق عليه، من حديث أبي قتادة، وفي مسند أحمد عن سمرة بن جندب مثله، كالذي هنا سواء، وسنده لا بأس به .

[تلخيص الحبير: (٣/١١٠٠)]

٢٧٢) لابن مردويه من حديث ابن عباس قال : قال رسول الله يوم بدر : «**من قتل قتيلاً فله سلبه**» ، وإسناده واه . والمحفوظ ما أخرجه أبوداود من وجه آخر عن ابن عباس بلفظ : قال : «**من قتل قتيلاً فله كذا وكذا**» .

روى الواقدي، عن موسى بن سعد بن زيد بن ثابت قال : «**نادى منادي رسول الله يوم بدر: من قتل قتيلاً فله سلبه**» ، وهذا ضعيف ومنقطع .

[بلوغ المرام: (٣٨٧)]، [الدراية: (٢/١٢٨)]

قلت : وفي فتح الباري : (٦/١٩٤-١٩٥) قال الحافظ : وقد ثبت في سنن أبي داود عن عوف بن مالك أنه قال لخالد بن الوليد في غزوة مؤتة أن النبي ﷺ قضى بالسلب للقاتل، وكانت مؤتة قبل حنين بالاتفاق .

٢٧٣) روى الحاكم والبيهقي بإسناد صحيح عن سعد بن أبي وقاص : «**أن عبدالله بن جحش قال يوم أحد: تعال بنا ندعو، فدعا سعد فقال: اللهم ارزقني رجلاً شديداً بأسه فأقاتله ويقاتلني ثم ارزقني عليه الظفر حتى أقتله وآخذ سلبه**» الحديث، وكما روى أحمد بإسناد قوي عن عبدالله بن الزبير قال : «**كانت صفية في حصن حسان بن ثابت يوم الخندق**» ، فذكر الحديث في قصة قتلها اليهودي، وقولها لحسان : «**أنزل فاسلبه؛ فقال: ما لي بسلبه حاجة**» ، وكما روى ابن

إسحاق في المغازي في قصة قتل علي بن أبي طالب عمرو بن عبد ود يوم الخندق أيضاً فقال له عمرو: **«هلا استلبت درعه فإنه ليس للعرب خير منها، فقال: إن اتقاني بسوأته»**...

[الفتح: (٦/٢٨٤-٢٨٥)]

٢٧٤) قوله: فقال رجل: صدق يا رسول الله، وسلبه عندي.

قال الحافظ: وعن الأوزاعي: يقبل قوله بغير بينة؛ لأن النبي ﷺ أعطاه لأبي قتادة بغير بينة. وفيه نظر لأنه وقع في مغازي الواقدي: أن أوس بن خولى شهد لأبي قتادة، وعلى تقدير أن لا يصح فيحمل على أن النبي ﷺ علم أنه القاتل بطريق من الطرق..

[الفتح: (٦/٢٨٧)]

٢٧٥) قوله: عن نافع أن عمر قال: يا رسول الله إنه كان علي اعتكاف يوم في الجاهلية فأمره أن يفي به.

قال الحافظ: ...كذا رواه حماد بن زيد عن أيوب عن نافع مرسلاً ليس فيه ابن عمر وقد وهم الجرجاني فقال عن نافع عن ابن عمر.

* قوله: قال نافع: ولم يعتمر رسول الله ﷺ في الجعرانة ولو اعتمر ولم يخفت على عبدالله.

قال الحافظ: هكذا رواه أبوالنعمان شيخ البخاري مرسلاً، ووصله مسلم وابن خزيمة جميعاً.

[الفتح: (٦/٢٩١-٢٩٢)]، [هدي الساري: (٣٨٢-٣٨٣)]

٢٧٦) قال الحارث: عن محمد بن إبراهيم بن الحارث قال: **«إن النبي ﷺ وأبا بكر ﷺ كانا يخمسان السلب»**.

قال الحافظ: هذا مرسل ضعيف.

[المطالب العالية: (٢/٣٥٧)]

٢٧٧) حديث: **«أنه ﷺ أعطى سلب مرحب يوم خيبر من قتله»**، الحاكم بإسناد فيه الواقدي: **«ضرب محمد بن مسلمة ساقي مرحب فقطعهما، ولم يجهز عليه، فمر به علي فضرب عنقه، فأعطى رسول الله ﷺ سلبه محمد بن مسلمة»**، وروى الحاكم أيضاً بسند منقطع فيه الواقدي أيضاً **«أن أبا دجانة قتله»**.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٩٩)]

٢٧٨) قال الحافظ: أخرج إسحاق والطبراني في الكبير والأوسط، من طريق جنادة بن أمية قال: **«كنا معسكرين بن بدابق، فذكر لحبيب بن أبي مسلمة الفهري أن نبيه القبرصي خرج بتجارة من البحر، يريد بها أرمينية، فخرج عليه فقتله، فجاء بسلبه يحمله على خمسة أبغال، من الديباج والياقوت، فأراد حبيب أن يأخذه كله، وقال: إن رسول الله ﷺ قال: من قتل قتيلاً فله سلبه، فقال أبوعبيدة: خذ بعضه فإنه لم يقل ذلك للأبد، فقال معاذ لحبيب: فإنما لك ما طابت به نفس إمامك، وحدثهم به معاذ عن النبي ﷺ، فأعطوه الخمس. فباعه حبيب بألف دينار»**، لفظ إسحاق. وأخرجه البيهقي في المعرفة في باب إحياء الموات من هذا الوجه، وقال:

هذا إسناد لا يحتج به.

[الدراية: (١٢٨/٢)]

٢٧٩) ساق الحافظ بسنده عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: **«بارز عقيل بن أبي طالب يوم مؤتة رجلاً فقتله، فنفله رسول الله ﷺ سلبه وخاتمه»**.

هذا حديث حسن، أخرجه البيهقي، وأخرجه أيضاً من رواية الواقدي.

وفيه تعقب على الطبراني في دعواه تفرد شريك ثم تفرد إسماعيل عن شريك.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١٥٤/٢)]

٢٨٠) أما حديث ابن عمر فأخرجه البيهقي في السنن الكبير وفي الخلافيات، وكذا حديث حاطب بن أبي بلتعة.

وأخرج فيها في هذا المعنى[1] عدة أحاديث غير هذا، لكنها إما مرسلة، وإما موقوفة فلم أطل بتخريجها والله المستعان.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١٥٥/٢)]

٢٨١) قال الحافظ: ...قد روى الحاكم عن يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب عن أبيه قال: **«قال عمر لصهيب: ما وجدت عليك في الإسلام إلا ثلاثة أشياء: اكتنيت أبايحيى، وانك لا تمسك شيئاً، وتدعي إلى النمر بن قاسط. فقال: أما الكنية فإن رسول الله ﷺ كناني، وأما النفقة فإن الله يقول: ﴿وَمَا أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ﴾ وأما النسب فلو كنت من روثة لا نتسب إليها، ولكن كان العرب يسبي بعضهم بعض فسباني ناس بعد أن عرفت مولدي وأهلي فباعوني فأخذت بلسانهم -يعني لسان الروم»**، ورواه الحاكم أيضاً وأحمد وأبويعلى وابن سعد والطبراني عن حمزة بن صهيب عن أبيه: **«انه كان يكنى أبايحيى، ويقول: انه من العرب، ويطعم الكثير، فقال عمر، فقال: إن رسول الله ﷺ كناني، واني رجل من النمر بن قاسط من أهل الموصل ولكن سبتني الروم غلاماً صغيرا بعد ان علقت قومي وعرفت نسبي، وأما الطعام فإن رسول الله ﷺ قال: خياركم من أطعم الطعام»**، ورواه الطبراني من طريق زيد بن أسلم عن أبيه قال: **«خرجت مع عمر حتى دخلنا على صهيب فلما رآه صهيب قال: يا ناس يا ناس، فقال عمر: ماله يدعو الناس؟ فقيل: إنما يدعو غلامه يحنس فقال: يا صهيب ما فيك شيء أعيبه إلا ثلاث خصال»**، فذكر نحوه وقال فيه: **«وما انتسابي إلى العرب فإن الروم سبتني وأنا صغير وإني لأذكر أهل بيتي، ولو إني انفلقت عن روثة لانتسبت إليها»**. فهذه طرق تقوي بعضهما ببعض.

[الفتح: (٤٨٢/٤)]

---

(١) أي في السلب عند الجهاد.

باب

من أسلم على شيء فهو له

٢٨٢) روي أنه ﷺ قال: **«من أسلم على شيء فهو له»**، ابن عدي والبيهقي عن أبي هريرة، وفيه ياسين الزيات وهو منكر الحديث متروك، وقال أبوحاتم في العلل: لا أصل له، قال البيهقي: وإنما يروى هذا عن أبي مليكة، وعن عروة مرسلاً، وإسناده صحيح، وروى أحمد من حديث صخر بن العيلة: **«أن قوماً من بني سليم فروا عن أرضهم، حتى جاء الإسلام، فأخذتها، فأسلموا، فخاصموني فيها، فردها عليهم رسول الله ﷺ وقال: إذا أسلم الرجل فهو أحق بأرضه وماله»**....

[تلخيص الحبير: (١٤٥٩/٤)]، [تلخيص الحبير: (١٤٤٦/٤)]، [الدراية: (١٢١/٢)]

باب

فيمن وجد متاعه فهو أحق به

٢٨٣) مسند عمر بن الخطاب: حديث: **«ما أصاب المشركون من أموال المسلمين فظهر عليهم، فرأى رجل متاعه بعينه، فهو أحق به»**...الحديث موقوف.

الطحاوي في الجهاد، الدارقطني فيه، وقال: هذا مرسل.

[إتحاف المهرة: (٣٥٤/٢)]

باب

فيمن جاء مسلماً فيرد له متاعه

٢٨٤) روى الدارقطني والبيهقي من حديث ابن عباس رفعه: **«فيما أحرزه العدو فاستنقذه المسلمون منهم، إن وجده صاحبه قبل أن يقسم فهو أحق به، وإن وجده قد قسم، فإن شاء أخذ بالثمن»** وفيه الحسن بن عمارة، وهو واه، روى أبو داود في المراسيل عن تميم بن طرفة: **«وجد رجل مع رجل ناقة له، وارتفعا إلى النبي ﷺ وأقام أحدهما البينة أنها له، والآخر أنه اشتراها من العدو، فقال: إن شئت أن تأخذها بالثمن الذي اشتراها به، فأنت أحق بها، وإلا فخل عنه»**. ووصله الطبراني من وجه آخر عن تميم عن جابر بن سمرة.

وفي الباب: عن ابن عمر نحوه أخرجه الدارقطني والطبراني وابن عدي من ثلاثة طرق ضعيفة جداً، وروى الدارقطني من طريق قبيصة: **«أن عمر قال: ما أصاب المشركون من أموال المسلمين فظهر عليهم، فرأى رجل متاعه بعينه فهو أحق به من غيره، فإذا قسم فلا، وهو أحق به من غيره بالثمن»**. وأخرج ابن أبي شيبة من حديث علي نحو ذلك موقوفاً. وفي الباب عن زيد بن ثابت ذكره البيهقي، وفيه ابن لهيعة.

[الدراية: (١٢٩/٢)]، [الفتح: (٢١٠/٦-٢١١)]

٢٨٥)وروى البغوي والطبراني عن جفينة أن النبي ﷺ كتب إليه كتاباً فرقع به دلوه، فقالت له ابنته: عمدت إلى كتاب سيد العرب فرقعت به دلوك؟ فهرب وأخذ كل قليل وكثير هو له ثم جاء بعد مسلماً؛ فقال له النبي ﷺ: **«انظر ما وجدت من متاعك قبل قسمة السهام فخذه»**.

قال البغوي: منكر من حديث الثوري؛ وأبوبكر الزاهري ضعيف الحديث.

قلت: وقد وقع لنا الحديث بعلو من طريقه في الثاني من فوائد العيسوي؛ ورواه إسرائيل -وهو من أثبت الناس في أبي إسحاق؛ عن أبي إسحاق عن الشعبي- أن النبي ﷺ كتب إلى رعية السحيمي.. فذكره مطولاً، وله شاهد.

[الإصابة: (١/٢٤١)]

باب

في أسرى الحرب

٢٨٦)عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«هل تدري يا ابن أم عبد! كيف حكم الله في من بغي من هذه الأمة؟، قال: الله ورسوله أعلم، قال: لا يجهز على جريحها، ولا يقتل أسيرها، ولا يطلب هاربها، ولا يقسم فيئها»**.

رواه البزار والحاكم، وصححه فوهم لأن في إسناده كوثر بن حكيم، وهو متروك، وصح عن علي ﷺ من طرق نحوه موقوفاً، أخرجه ابن أبي شيبة والحاكم.

[بلوغ المرام: (٣٦٠، ٣٦١)]

٢٨٧)روى ابن عدي عن الأعور بن بشامة ووردان بن مخرم وابن ربيعة بن رفيع العنبريين: **«أنهم أتو النبي ﷺ وهو في حجرته نائم إذ جاء عيينة بن حصن بسبي بني العنبر فقلنا: ما لنا يا رسول الله سبينا وقد جئنا مسلمين، قال: احلفوا أنكم جئتم مسلمين قال: فكنت أنا ووردان وخلف بن ربيعة»** الحديث في إسناده من لا يعرف.

[الإصابة: (١/٥٥)]

٢٨٨)حديث عطية القرظي: **«عرضنا على النبي ﷺ يوم قريظة، وكان من أنبت قتل، ومن لم ينبت خلي سبيله، فكنت ممن لم ينبت فخلي سبيلي»**، أصحاب السنن من حديث عبدالملك بن عمير عنه بلفظ: **«ومن لم ينبت لم يقتل»**، وفي رواية: **«جعل في السبي»**، وللترمذي: **«خلي سبيله»**، وله طرق أخرى عن عطية، وصححه الترمذي وابن حبان والحاكم، وقال: على شرط الصحيح وهو كما قال.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٠٨)]

٢٨٩)روى الطبراني في الكبير والصغير من حديث أسلم الأنصاري قال: **«جعلني النبي ﷺ على أسارى قريظة فكنت أنظر في فرج الغلام، فإن رأيته قد أنبت ضربت عنقه، وإن لم أره قد أنبت جعلته**

في مغانم المسلمين»، زاد في الصغير: لا يروى عن أسلم إلا بهذا الإسناد، قلت: وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١٠٠٨/٣)]

باب
في ادعاء الأسير الإسلام

٢٩٠)وقال عمر: «**إذا قال مُتَرِّسٌ فقد آمنه. إن الله يعلم الألسنة كلها**»، وقال: تكلم، لا بأس.

أما قول عمر فقد ساقه الحافظ بسنده عن أبي وائل، قال: «**جاءنا كتاب عمر، يعني ابن الخطاب، ونحن محاصروا قصر فارس، فقال: إذا حاصرتم قصراً فلا تقولوا: أنزل على حكم الله، فإنكم لا تدرون ما حكم الله؟ ولكن أنزلوهم على حكمكم ثم اقضوا فيهم ما شئتم، وإذا لقي الرجل الرجل، فقال: لا تخف، فقد أمنه، وإذا قال: مترس فقد أمنه، إن الله يعلم الألسنة كلها**».

هذا إسناد صحيح، رواه عبدالرزاق في مصنفه.

[التغليق: (٤٨٢/٣-٤٨٣)]

باب
في فداء الأسرى

٢٩١)عن بشير بن تيم: «**أن النبي ﷺ فادى أهل بدر فداء مختلفاً وقال للعباس: إفد نفسك**» الحديث.

رواه ابن أبي شيبة.

هو مقلوب وإنما هو الأجلح عن بشير بن تيم عن عكرمة.

[الإصابة: (١٨٠/١)]

٢٩٢)قال إسحاق بن راهويه: عن عبدخير قال: «**غزونا مع سليمان بن ربيعة إلى بلنجر، فحاصر أهلها، فبينما نحن كذلك إذ رمي سلمان بحجر فأصاب رأسه، فقال: إن أنا مت فادفنوني في أصل هذه المدينة، فمات فدفناه حيث قال، فحاصرنا أهلها ففتحنا المدينة، وأصبنا سبياً وأموالاً كثيرة، وأصاب الرجل منا ألف درهم وأكثر، فلما أقبلنا راجعين انتهينا إلى مكان يقال له: السد، فلم نطق أن نأخذ فيه حتى استبطنا البحر، فخرجنا على موقان وجيلان والديلم، فجعلنا لا نمر بقوم إلا سألونا الصلح، وأعطونا الرهن حتى أيس الناس منا هاهنا -يعني بالكوفة- وبكوا علينا، وقال فينا الشعراء، قال: فاشترى عبدالله بن سلام ﷺ يهودية بسبعمائة درهم، فلما مر برأس الجالوت نزل به، فقال له عبدالله: يا رأس الجالوت هل لك في عجوز من قومك تشتريها مني؟ فقال: نعم. فقال: أخذتها بسبعمائة درهم، فقال: ولك ربح سبعمائة درهم قال: فقلت: لا. قال: فلا حاجة لي بها. قلت: والله لتأخذنها بما قامت، أو**

لتكفرن بدينك الذي انت عليه. فقال: والله لا اشتريها منك بشيء ابداً. قال: فقال له عبدالله بن سلام ﷺ: ادن، فدنا منه، فقرا عليه ما في التوراة: إنك لا تجد مملوكاً من بني إسرائيل إلا اشتريته بما قام فاعتقه. قال:﴿وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسَارَى تُفَادُوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾ الآية فقال: والله لأشترينها منك بما قامت. قال: فإني حلفت أن لا انقصها من اربعة آلاف درهم قال: فجاءه بأربعة آلاف درهم، فرد عليه ألفي درهم، وأخذ الفين. قال عبد خير: فلما قدمت أتيت الربيع بن خثيم أسلم عليه، وقد أصاب رقيقاً كثيراً، قال: فقرا: ﴿لَن تَنَالُواْ الْبِرَّ حَتَّى تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ فأعتقهم» .

قال الحافظ : هذا إسناد حسن .

[المطالب العالية : (٢/٣٦٣-٣٦٤)]

٢٩٣)قال إسحاق بن راهويه : عن ابن عباس ﷺ قال : **«قال لي عمر ﷺ حين طعن: اعلم أن كل أسير من المسلمين في أيدي المشركين فكاكه من بيت مال المسلمين»** .

قال الحافظ : هذا إسناد حسن .

[المطالب العالية : (٢/٣٦٣)]

٢٩٤)قال إسحاق بن راويه : عن عاصم بن كليب ، يحدث عن أبيه قال : **«اتيت عمر ﷺ وهو في فسطاطه، فناديت: أنا فلان بن فلان الجرمي، وإن ابن أخت لنا عان في سبي فلان، وقد عرضت عليهم قضية رسول الله ﷺ وكنا نتحدث أن القضية أربع. قال ابن إدريس: هم عناة -أي أسرى- كانوا أسروا في الجاهلية»** .

قال الحافظ : هذا حديث حسن .

[المطالب العالية : (٢/٣٦٢)]

٢٩٥)في الطبراني الكبير من حديث زاذان عن سلمان قال : **«أمرنا رسول الله ﷺ أن نفدي سبايا المسلمين، ونعطي سائلهم، ثم قال: من ترك مالاً فلورثته، ومن ترك ديناً فعليّ وعلى الولاة من بعدي من بيت مال المسلمين»** وفيه عبدالرحمن بن سعيد الأنصاري متروك ومتهم أيضاً .

[تلخيص الحبير: (٣/١٠١٧)]

٢٩٦)قال الحافظ : عن ابن عباس : **«أن المشركين أرادوا أن يشتروا جسد رجل من المشركين فأبى النبي ﷺ أن يبيعهم»** ، أخرجه الترمذي وغيره ، وذكر ابن إسحاق في المغازي : **«أن المشركين سألوا النبي ﷺ أن يبيعهم جسد نوفل بن عبدالله بن المغيرة، وكان اقتحم الخندق؛ فقال النبي ﷺ: لا حاجة لنا بثمنه ولا جسده»** ، فقال ابن هشام : **«بلغنا عن الزهري أنهم بذلوا فيه عشرة آلاف، وأخذه من حديث الباب من جهة أن العادة تشهد: أن أهل قتلى بدر لو فهموا أنه يقبل منهم فداء أجسادهم لبذلوا فيها ما شاء الله»** ، فهذا شاهد لحديث ابن عباس ، وإن كان

إسناده غير قوي.

[الفتح: (٣٢٦/٦)]

٢٩٧) قال الزمخشري: روي أنه قال لهم: «**إن شئتم قتلتموهم، وإن شئتم فاديتموهم، واستشهد منكم بعدتهم، فقالوا: بل نأخذ الفداء، فاستشهدوا بأحد: وكان فداء الأسارى أوقية، وفداء العباس أربعين أوقية..**».

قال الحافظ: قوله وروي: «**أنه قال لهم: إن شئتم قتلتم، وإن شئتم فاديتموهم واستشهد منكم بعدتهم، فقالوا: بلى، فأخذ الفداء فاستشهد بأحد**»، أخرجه الطبري عن عبيدة -هو ابن عمرو- قال: «**أسر المسلمون من المشركين سبعين وقتلوا سبعين، فقال رسول الله ﷺ: اختاروا أن تأخذوا منهم الفداء. فتتقووا به على عدوكم ويقتل منكم سبعين، أو تقتلوهم، قالوا: بل نأخذ الفدية منهم ويقتل منا سبعون، قال: فأخذوا منهم الفدية، وقتل سبعون**» ورواه ابن مردويه موصولاً عن علي وزاد فيه: «**قال: وكان آخر السبعين ثابت بن قيس بن شماس**»، وروى الواقدي في المغازي. عن علي قال: «**أتى جبريل النبي ﷺ يوم بدر فخيره في الأسرى. أن يضرب أعناقهم أو يأخذ منهم الفداء ويستشهد منكم في قابل عدتهم**». الحديث مع ضعفه وهو منقطع.

[الكافي الشاف: (٢٢٨/٢)]

٢٩٨) عن عمران بن حصين ﷺ: «**أن رسول الله ﷺ فدى رجلين من المسلمين برجل من المشركين**».

أخرجه الترمذي، وصححه، وأصله عند مسلم.

[بلوغ المرام: (٣٨٩)]

٢٩٩) عن صخر بن العيلة ﷺ، أن النبي ﷺ قال: «**إن القوم إذا أسلموا أحرزوا دماءهم وأموالهم**».

أخرجه أبوداود.

رجاله ثقات.

[بلوغ المرام: (٣٨٩)]

باب
في الغلول

٣٠٠) قوله: ولم يذكر عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ: أنه حرق متاعه، وهذا أصح.

حدثنا علي بن عبدالله، ثنا سفيان، عن عمرو، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبدالله بن عمرو، قال: «**كان على ثَقَل النبي ﷺ، رجل يقال له كركرة، فمات، فقال رسول الله ﷺ: هو في النار فذهبوا ينظرون إليه، فوجدوا عباءة قد غلها**».

وقال ابن سلام : كركرة ، يعني بفتح الكاف .

قال الحافظ : أما حديث عبدالله بن عمرو ، فقد ذكره ، وأشار إلى أنه أصح من الحديث الوارد في حرق متاع الغال . وفي ذلك حديثان رواهما أبوداود ، وكلاهما ضعيف ، مضطرب .

أما حديث سالم ، فقال أبوداود : صالح بن محمد بن زائدة ، قال : **«دخلت مع مسلمة أرض الروم، فأتي برجل قد غل، فسأل سالماً عنه، فقال: سمعت أبي يحدث، عن عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ قال: إذا وجدتم الرجل قد غل، فأحرقوا متاعه واضربوه. قال: فوجدنا في متاعه مصحفاً فسأل سالماً عنه، فقال: بعه وتصدق بثمنه»** .

حدثنا أبوصالح محبوب بن موسى ، ثنا أبوإسحاق ، هو الفزاري ، عن صالح بن محمد ، هو أبوواقد المدني ، قال : **«غزونا مع الوليد بن هشام، ومعنا سالم بن عبدالله بن عمر، وعمر بن عبدالعزيز، فغل رجل متاعاً، فأمر الوليد بمتاعه فأحرق، وطيف به، ولم يعطه سهمه»** : قال أبو داود : وهذا أصح الحديثين .

قلت : لأن أباإسحاق الفزاري أثبت من الدراوردي ، والظاهر أن الإضطراب فيه من صالح بن محمد ، فإنه ضعيف . قال البخاري : منكر الحديث ، تركه سليمان بن حرب . قال : وعامة أصحابنا يحتجون بهذا الحديث في الغلول وهو حديث باطل ، ليس له أصل ، وأما حديث عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، **«أن رسول الله ﷺ وابو بكر وعمر حرقوا متاع الغال وضربوه»** .

رواه أبوداود أيضاً .

قلت : وزهير بن محمد ضعيف الحديث . والمحفوظ عن عمرو بن شعيب ، قوله والله أعلم .

[التغليق: (٣/٤٦٤-٤٦٦)]، [الفتح: (٦/٢١٦-٢١٧)]، [هدي الساري: (٥١)]، [التهذيب: (٤/٣٥١-٣٥٢)]

[إتحاف المهرة: (١٢/٢٨٤)]، [النكت الظراف: (٥/٣٥٥-٣٥٦)]، [تلخيص الحبير: (٤/١٤٥٠-١٤٥١)]

٣٠١) روى أبوداود حديث عبدالله بن عمرو : **«أن النبي ﷺ حرق متاع الغال»** .

قال البخاري : إنه لا يصح .

[تلخيص الحبير: (٤/١٤٠٥)]

٣٠٢) روى عن يزيد بن أخرم عن علي : **«مات رجل من أهل الصفة فقيل: يا رسول الله ترك ديناراً»** .

الحديث[1] ، قال البخاري : إسناده مجهول عتبة ويزيد مجهولان .

وقال البخاري في التاريخ : في إسناده نظر .

[التهذيب: (٧/٩٦)]

٣٠٣) حديث عبدالله بن عمرو : **«أن رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر ضربوا الغال بالسوط وحرقوا متاعه، ومنعوه سهمه»** .

(١) تكملة الحديث : **«...قال: كيّتان صلوا على صاحبكم»** .

رواه ابن الجارود والحاكم.

قال الحافظ: فيه زهير بن محمد ضعيف، وقد اختلف عليه فيه. وقال أبوداود: إن وقفه أصح.

[إتحاف المهرة: (٥٠٠/٩)]

٣٠٤)عن خالد بن مغيث هو من الصحابة أن النبي ﷺ قال: «**رأيت قزمان متلفعاً في خميلة من النار يريد الذي غل يوم خيبر**» أخرجه ابن أبي عاصم وغيره من حديث ابن وهب، وأما ابن أبي حاتم فقال: روى عن النبي ﷺ مرسلاً، قلت: شيبة لم يلحق أحداً من الصحابة فيكون الإنقطاع في روايته عن خالد.

[الإصابة: (٤١٢/١)]

٣٠٥)أخرج ابن قانع في ترجمة قيس بن عباد عن عبدالله بن شقيق عنه قال: «**قيل للنبي ﷺ: ان فلانا شهيد قال: هو في النار في عباءة غلها**» وهذا سقط منه الصحابي.

[الإصابة: (٢٨٤/٣)]

٣٠٦)قال: -أي المترجم له- سمعت أنساً يقول: «**قيل يا رسول الله قد استشهد مولاك فلان**»، الحديث في الغلول[1].

قال الحافظ في ترجمة أبي المخيس اليشكري بعد قول الحسيني: مجهول وبعد الحديث المذكور: قال الذهبي: لا يدري من هو.

[تعجيل المنفعة: (٥٣٩/٢)]

باب
في الغنائم وقسمتها

٣٠٧)أورد العقيلي عن أبوالفرج عطي بن مجدي الضمري عن أبيه، عن جده، قال: «**غزونا مع رسول الله ﷺ فكان يعطي الرجل منا البكر والبكرين**»[2] الحديث، وسنده ضعيف.

[لسان الميزان: (١٧٦/٤)]

٣٠٨)أخرج أبوداود في المرسيل عن خالد بن معدان: «**أن رسول الله ﷺ اسهم للنساء والصبيان والخيل**». وهذا مرسل، وروى الترمذي عن الأوزاعي قال: «**اسهم النبي ﷺ للصبيان يوم خيبر، وللنساء وأخذ بذلك المسلمون**»، وهذا معضل.

[الدراية: (١٢٥/٢)]

---

(١) ولفظ الحديث عند أحمد: «**كلا إني رأيت عليه عباءة غلّها يوم كذا وكذا**».

(٢) وتمام الحديث: «**..فجاءت عجوز شمطاء من قريش حدباء من الكبر، تمس ذقنها ركبتها فسألته فاعطاها ثلاثين بكرة**».

٣٠٩)حديث ابن عباس: «**أن النبي ﷺ أعطى الفارس سهمين، والرجل سهماً**».

لم أجده.

[الدراية: (١٢٣/٢)]

٣١٠)وللطبراني عن المقداد: «**أن النبي ﷺ أسهم له سهمين: لفرسه سهم، وله سهم**»، وفي إسناده الشاذكوني عن الواقدي.

[الدراية: (١٢٣/٢)]

٣١١)حديث: «**للفارس سهمان وللرجل سهم**»، لم أجده من قوله ﷺ.

حديث ابن عمر: «**قسم النبي ﷺ للفارس سهمين**»، قلت: المحفوظ عن ابن عمر كما في البخاري: «**أن النبي ﷺ جعل للفرس سهمين ولصاحبه سهماً**».

[الدراية: (١٢٣/٢)]

٣١٢)روى عبدالرزاق من طريق مكحول: «**أن الزبير قد حضر خيبر بفرسين، فأعطاه النبي ﷺ خمسة أسهم**». وروى الواقدي من وجه آخر نحوه، وأعله الشافعي بمعارضة ما روي عن الزبير: «**أعطاني النبي ﷺ يوم بدر أربعة أسهم: سهمين لفرسي، وسهماً لي، وسهماً لأمي**»، وهذا أخرجه الدارقطني.

وروى سعيد بن منصور من طريق الزهري: أن عمر كتب إلى أبي عبيدة بمثله موقوف.

وعن الأوزاعي عن ابن عباس مرفوعاً مثله، وهذا معضل.

[الدراية: (١٢٤/٢)]

٣١٣)حديث: «**أن البراء بن أوس قاد فرسين، فلم يسهم رسول الله ﷺ إلا لفرس واحد**».

لم أجده. بل الذي رواه ابن مندة في ترجمته من طريقه: «**أنه قاد مع النبي ﷺ فرسين فضرب له خمسة أسهم**».

[الدراية: (١٢٤/٢)]

٣١٤)روي: «**أنه ﷺ لم يعط الزبير إلا لفرس واحد، وقد حضر يوم خيبر بأفراس**»، الشافعي من حديث الزبير بسند منقطع، ورد حديث مكحول: «**أن النبي ﷺ أعطاه خمسة أسهم لما حضر خيبر بفرسين**»، بأنه منقطع، قلت: لكن عند أحمد والنسائي من طريق يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير عن جده، قال: «**ضرب النبي ﷺ يوم حنين للزبير أربعة أسهم**» -الحديث وروى الواقدي عن عيسى بن معمر قال: «**كان مع الزبير يوم خيبر فرسان، فأسهم له النبي ﷺ خمسة أسهم**»، وهذا يوافق مرسل مكحول، لكن الشافعي كذب الواقدي.

قوله: قال أحمد: يعطي لفرسين ولا يزاد، لحديث ورد فيه، قلت: فيه أحاديث منقطعة، أحدها عن الأوزاعي: «**أن رسول الله ﷺ كان يسهم للخيل، ولا يسهم للرجل فوق فرسين، وإن كان معه**

عشرة أفراس» ، وهو معضل.

[تلخيص الحبير: (١١٠٣/٣)]

٣١٥) روى البزار والدارقطني عن أبي المقداد : «**أن النبي ﷺ أعطى للفرس سهمين، ولصاحبه سهم**» ولإسحاق عن ابن عباس : «**أن النبي ﷺ أسهم للفارس ثلاثة أسهم: سهمان لفرسه، وسهم لصاحبه**» ، أخرجه من طريقين في كل منهما ضعف. ولأحمد من طريق المنذر بن الزبير، عن أبيه : «**أن النبي ﷺ أعطى الزبير سهماً، وفرسه سهمين**» ، وأخرجه الدارقطني من طرق فيها مقال.

[الدراية: (١٢٣/٢)]

٣١٦) حديث : «**الغنيمة لمن شهد الوقعة**» ، والمشهور وقفه على عمر، أما المرفوع فلم أجده، وأما الموقوف فأخرجه ابن أبي شيبة والطبراني من حديث طارق بن شهاب أن أهل البصرة غزوا نهاوند ، فأمدهم أهل الكوفة القصة. وفيها فكتب عمر : «**إن الغنيمة لمن شهد الوقعة**» . وأخرجه البيهقي وقال : هذا هو الصحيح من قول عمر.

[الدراية: (١٢٠/٢)] ، [الفتح: (٢٥٩/٦)]

٣١٧) حديث أبي بكر وعمر : «**الغنيمة لمن شهد الوقعة**» ، موقوف، الشافعي من طريق يزيد بن عبدالله بن قسيط : «**ان أبابكر بعث عكرمة بن أبي جهل في خمسمائة من المسلمين، مدداً لزياد بن لبيد، فذكر القصة وفيها: فكتب أبوبكر: إنما الغنيمة لمن شهد الوقعة**» ، وفيه إنقطاع ، ومن طريق طارق بن شهاب : «**أمد أهل الكوفة أهل البصرة وعليهم عمار بن ياسر فجاؤوا وقد غنموا، فذكر القصة وفيها: فكتب عمر: إن الغنيمة لمن شهد الوقعة**» ، وإسناده صحيح ، وقد تقدم مرفوعاً وموقوفاً ، ويعارضه ما روى أبويوسف عن مجالد عن الشعبي وزياد بن علاقة : «**أن عمر كتب إلى سعد: قد أمددتك بقوم، فمن أتاك منهم قبل أن تفنى القتلى فأشركه في الغنيمة**» ، قال الشافعي : هذا غير ثابت، قال الشافعي : وقد روى عن النبي ﷺ شيء لا يثبت.

[تلخيص الحبير: (١١٠٤/٣-١١٠٥)]

٣١٨) أخرج أبوداود عن الشعبي : «**أن للنبي ﷺ سهم يدعى الصفي: إن شاء عبدا، وإن شاء أمة، وإن شاء فرساً يختاره قبل الخمس**» . وهذا مرسل.

وأخرج أيضاً عن ابن عون : «**سألت محمداً عن سهم النبي ﷺ والصفي قال: كان يضرب له بسهم مع المسلمين وإن لم يشهد، والصفي يؤخذ له رأس من الخمس قبل كل شيء**» وهذا مرسل أيضاً.

وأخرج في المراسيل عن الحسن : «**كانت الغنائم تجمع فيكون للنبي ﷺ منها سهم يسمى الصفي، جعله الله تعالى له ثم يقسم**» .

أخرجه أبوداود والحكم من حديث عائشة كانت صفية من الصفي، وإسناده قوي.

[الدراية: (١٢٧/٢)]

٣١٩)عن معاذ رضي الله عنه قال: «**غزونا مع رسول الله ﷺ خيبر، فأصبنا فيها غنماً، فقسم رسول الله ﷺ طائفة، وجعل بقيتها في المغنم**».
رواه أبوداود ورجاله لا بأس بهم.

[بلوغ المرام: (٣٩٣)]

٣٢٠)حديث فضالة بن عبيد: «**أتى النبي ﷺ وهو بخيبر بقلادة فيها خرز**» -الحديث- مسلم وأبوداود، وعزى البيهقي لفظ أبي داود لتخريج مسلم وليس بصواب، وإن كان مراده أصل الحديث، وله عند الطبراني في الكبير طرق كثيرة جداً، في بعضها «**قلادة فيها خرز وذهب**»، وفي بعضها «**ذهب وجوهر**»، وفي بعضها «**خرز ذهب**»، وفي بعضها «**خرز معلقة بذهب**»، وفي بعضها «**باثني عشر دينار**»، وفي أخرى «**بتسعة دنانير**»، وفي أخرى «**بسبعة دنانير**»، وهذا الاختلاف لا يوجب ضعفاً فيحكم بصحة رواية أحفظهم وأضبطهم.

[تلخيص الحبير: (٣/٩٥٣-٩٥٤)]

٣٢١)عن ثابت بن الحارث الأنصاري: «**قسم رسول الله ﷺ غنائم خيبر فقسم لسهلة بنت عاصم بن عدي ولابنة لها ولدت**». أخرجه البغوي، وثابت تابعي والحديث مرسل ومدار حديثه على ابن لهيعة، ومن طريق ابن المبارك عن ابن لهيعة إسناد قوي لأنها من قوي حديث ابن لهيعة.

[تعجيل المنفعة: (١/٣٦٨-٣٧٠)]، [الإصابة: (١/١٩٠)]

٣٢٢)عن أبي هريرة حديث: «**أتيت النبي ﷺ بخيبر بعدما افتتحها، فقلت: أسهم لي، فقال بعض بني سعيد بن العاص: لا تسهم له. فقلت: هذا قاتل ابن قوقل، قال سعيد بن العاص: يا عجباً لوبر قد تدلى علينا من قدوم ضال، يعيرني بقتل امرىء مسلم أكرمه الله تعالى على يدي ولم يهني على يديه**».
رواه البخاري أبوداود، رواه البخاري مرسلة.

[النكت الظراف: (١٠/٢٩٢-٢٩٣)]

٣٢٣)قال الزمخشري: عن عثمان وجبير بن مطعم رضي الله عنهما، أنهما قالا لرسول الله ﷺ: «**هؤلاء إخوتك بنو هاشم لا ننكر فضلهم لمكانك الذي جعلك الله منهم، أرايت إخواننا بني المطلب أعطيتهم وحرمتنا، وإنما نحن وهم بمنزلة واحدة، فقال ﷺ: إنهم لم يفارقونا في جاهلية ولا إسلام، إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد، وشبك بين أصابعه...**».
قال الحافظ: أخرجه أبوداود والنسائي وابن ماجه من طريق سعيد بن المسيب عن جبير بن مطعم بتمامه وهو في الصحيح دون قوله «**لم يفارقوني**».

[الكافي الشاف: (٢/٢١٤)]، [تلخيص الحبير: (٣/١٠٩٤-١٠٩٥)]

٣٢٤)قال الزمخشري: لقد أسهم النبي ﷺ لابني عامر وقد قدما بعد تقضي الحرب.
قال الحافظ: لم أره هكذا وقد عزاه الطيبي لأبي داود والترمذي. وفي الصحيحين عن أبي موسى «**بلغنا**

مخرج النبي ﷺ ونحن باليمن، فخرجنا مهاجرين إليه أنا وإخوان لي. أنا أصغرهم» الحديث قال: «**فأسهم لنا ولم يسهم لأحد غاب عن فتح خيبر إلا أصحاب سفينتنا**».

[الكافي الشاف: (٢/٣١١)]

٣٢٥)حديث ابن عباس: «**أنه سئل عن النساء هل كن يشهدن الحرب مع رسول الله ﷺ؟ وهل كان يضرب لهن بسهم؟ فقال: كن يشهدن الحرب، فأما أن يضرب لهن بسهم فلا**»، مسلم وأبوداود من حديثه مطولاً وفيه: «**ويحذين من الغنيمة**»، وفي رواية لأبي داود: «**قد كان يرضخ لهن**»، ويعارضه حديث حشرج بن زياد عن جدته: «**أن النبي أسهم لهن كما أسهم للرجال**»، أخرجه أبوداود والنسائي في حديث، وحشرج مجهول، وروى أبوداود في المراسيل من طريق مكحول: «**أن النبي ﷺ أسهم للنساء والصبيان والخيل**»، وهذا مرسل.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٩٩)]

٣٢٦)روي: «**أنه ﷺ استعان بيهود بني قينقاع في بعض الغزوات، ورضخ لهم**»، أبوداود في المراسيل والترمذي عن الزهري. «**أن رسول الله ﷺ استعان بناس من اليهود في حربه، وأسهم لهم**»، والزهري مراسيله ضعيفة، ورواه الشافعي عن أبي يوسف أن الحسن بن عمارة عن الحكم عن مقسم، عن ابن عباس: استعان فذكر مثل ما ذكره المصنف، وزاد: «**ولم يسهم لهم**»، قال البيهقي: لم أجده إلا من طريق الحسن بن عمارة وهو ضعيف، والصحيح ما أنا الحافظ أبوعبدالله، فساق بسنده إلى أبي حميد الساعدي قال: «**خرج رسول الله ﷺ حتى إذا خلف ثنية الوداع، إذا كتيبة قال: من هؤلاء؟ قالوا: بني قينقاع رهط عبدالله بن سلام، قال: وأسلموا؟ قالوا: لا، قال: قل لهم، فليرجعوا، فإنا لا نستعين بالمشركين**».

[تلخيص الحبير: (٤/١٤٣٣)]، [الدراية: (٢/١٢٥-١٢٦)]

٣٢٧)قال إسحاق بن راهويه: عن أم هانيء بنت أبي طالب قالت: «**إن فاطمة رضي الله عنها أتت أبابكر ﷺ تسأله سهم ذوي القربى، فقال أبوبكر ﷺ: سمعت رسول الله ﷺ يقول: سهم ذي القربى لهم في حياتي، وليس لهم بعد موتي**».

قال الحافظ: هذا اللفظ لم يخرجوه، وابن السائب هو الكلبي متروك.

[المطالب العالية: (٢/٣٥٥)]

٣٢٨)عن مصعب بن يزيد قال: «**فرض عمر للنساء المهاجرات في ألفين ألفين منهم أم عبيد**».

أخرجه ابن سعد نحوه لكن قال: «**ألف درهم**».

الأول أثبت.

[الإصابة: (٤/٤٧٥)]

٣٢٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: «**كان رسول الله ﷺ أعطانا نصيباً**

من خيبر، وأعطاناه أبوبكر، فلما كان عمر وكثر عليه الناس، أرسل إلينا، ثم قال: إن الناس قد كثروا علي فإن شئتم أن أعطيكم مكان نصيبكم من خيبر مالاً فنظر بعضنا إلى بعض، فقلنا: نعم، فطعن عمر ولم نأخذ شيئاً؛ فأخذها عثمان، فأبى أن يعطينا، وقال: قد كان عمر أخذها منكم» .

قال البزار: حكيم بن جبير ضعيف ولم يرو إلا من طريقه، وقال: عبدالله بن بكير هذا كوفي يتشيع. قلت: وكذا عبيدالله بن موسى وعباد بن يعقوب.

[مختصر زوائد البزار: (١/٧٢٠)]

٣٣٠)روى أنه ﷺ أقرع في قسمة بعض الغنائم بالبعر، وروى أنه أقرع مرة بالنوى، قال ابن الصلاح في كلامه عن الوسيط، ليس لهذا صحة.

[تلخيص الحبير: (١٥٩٩/٤)]

٣٣١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن زيد بن أسلم، عن أبيه، وعن عمر بن عبدالله مولى غفرة، قال: **«قدم على أبي بكر مال من البحرين، فقال: من كان له على رسول الله ﷺ عدة فليأت فليأخذ، قال: فجاء جابر بن عبدالله فقال: قد وعدني رسول الله ﷺ فقال: إذا جاءني من البحرين مال أعطيتك هكذا وهكذا ثلاث مرات وملء كفيه قال: فأخذ بيديك، فأخذ بيده فوجد خمسمائة، قال: عد إليها، ثم أعطاه مثلها، ثم قسم بين الناس ما بقي فأصاب عشرة الدراهم -يعني لكل واحد- فلما كان العام المقبل: جاءه مال أكثر من ذلك فقسم بينهم، فجاء كل إنسان عشرين درهماً، وفضل من المال فضل، فقال للناس: أيها الناس! قد فضل من هذا المال فضل، ولكم خدم يعالجون لكم ويعملون لكم، إن شئتم رضخنا لهم فرضخ لهم خمسة الدراهم، فقالوا: يا خليفة رسول الله ﷺ لو فضلت المهاجرين؟ قال: أجر أولئك على الله، إنما هذه معايش الأسوة فيها خير من الأثرة؛ فلما مات أبوبكر: استخلف عمر، ففتح الله عليه الفتوح، فجاءه أكثر من ذلك المال: فقال: قد كان لأبي بكر في هذا المال راي ولي آخر: لا أجعل من قاتل رسول الله ﷺ كمن قاتل معه، ففضل المهاجرين والأنصار، ففرض لمن شهد بدراً منهم خمسة آلاف خمسة آلاف، ومن كان إسلامه قبل إسلام أهل بدر فرض له أربعة آلاف أربعة آلاف، وفرض لأزواج النبي ﷺ إثني عشر ألفاً لكل امراة، إلا صفية وجويرية، فرض لكل واحدة ستة آلاف ستة آلاف، فأبين أن يأخذنها، فقال: إنما فرضت لهن بالهجرة، قلن: ما فرضت لهن من أجل الهجرة، إنما فرضت لهن من مكانهم من رسول الله ﷺ، ولنا مثل مكانهن، فأبصر ذلك، فجعلهن سواء، وفرض للعباس بن عبدالمطلب إثني عشر ألفاً لقرابة رسول الله ﷺ، وفرض لأسامة بن زيد أربعة آلاف، وفرض للحسن والحسين خمسة آلاف خمسة آلاف، فألحقهما بأبيهما لقرابتهما من رسول الله ﷺ»** .

وساق باقي الحديث بمعنى ما في صحيح البخاري.

وأبو معشر ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٧١٨-٧٢٠)]

٣٣٢)ساق الخطيب عن ابن عمر: **«ان عمر ﷺ كتب إلى سعد إذا أتاك كتابي فادع نضلة بن معاوية وجهزه في ثلاث مائة وقل له: امض إلى حلوان فأتاها فرزقه الله تعالى وأصابوا متاعاً كثيراً وأثاثاً قال: فارهقهم البصر فالجأوا الغنيمة إلى سفح الجبل فقام نضلة فأذن فقال: الله أكبر الله أكبر فأجابه مجيب من الجبل كبرت كبيراً يا نضلة»** الحديث، وهو لا يثبت.

[لسان الميزان: (١/٧٢-٧٣) و (١/٥٦)]

٣٣٣)عن جفينة ﷺ: **«ان النبي ﷺ كتب إليه كتاباً، فرقع به دلوه، فقالت له بنته: عمدت إلى كتاب سيد العرب فرقعت به دلوك، ليمسنك بلاء فغارت عليه خيل رسول الله ﷺ فأخذوا كل قليل له، ثم جاء بعد مسلماً، فقال له النبي ﷺ: إذهب فما وجدت قبل قسمة السهام فهو لك»**...

أورد ابن عدي عن علي رفعه: **«تعوذوا بالله من جب الحزن»** الحديث، ثم قال هذان الحديثان الباطلان عن الثوري ليس يرويهما عنه غير الداهري.

[لسان الميزان: (٣/٢٧٧-٢٧٨)]

٣٣٤)قال ابن فتحون: عرضته على الحافظ أبي علي فاستحسنه وصوبه ونبه عليه في كتابه ولفظ حديثه: **«غزونا مع رسول الله ﷺ فكان يعطي الرجل البكر والبكرين فجاءت عجوز من قريش شمطاء حدباء تدب من الكبر يمس ذنبها رأسها فسألته فأعطاها ثلاثين بكرة»**، وأخرج ابن مندة حديثاً آخر ومتنه: **«غزونا مع رسول الله ﷺ بني المصطلق فأصابنا سبايا فسألنا عن العزل فقال: إن شئتم ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا وهي كائنة»** ومحمد بن سليمان ضعيفً.

[الإصابة: (٣/٣٦٤)]

٣٣٥)أورد ابن عدي في الكامل عن عطية بن يزيد بن الصلت عن أبيه، قال: **«غزوت مع رسول الله ﷺ فأعطى الفارس سهمين والرجال سهماً»**، رواه عن ابن حمران الشاذكوني وهو واهي الحديث وبه **«قال لي رسول الله ﷺ: إذا رأيت سيفين للمسلمين سلا فالزم بيتك»**.

[الإصابة: (٣/٦٥٩)]

٣٣٦)روى عمر بن شبة في كتاب أخبار المدينة عن يزيد بن عياض بن جعدة أحد الضعفاء أنه بلغه من شأن خيبر فذكر القصة، وفيها: **«انه قسم لإمرأتين حضرتا القتال وهما أم الضحاك بنت مسعود**

أخت حويصة ومحيصة وأخت حذيفة بن اليمان أعطى كلا منهما مثل سهم رجل» .

[الإصابة: (٤/٤٦٩)]

٣٣٧)حديث سهل بن سعد : **«تجهز سعد بن مالك ليخرج إلى بدر، فمرض فضرب له رسول الله ﷺ بسهمه وأجره»** ... الحديث .

رواه الحاكم في المناقب .

قال الحافظ : سليمان هو الشاذكوني ، وشيخه هو الواقدي ، وحسبك بهما في الضعف .

[إتحاف المهرة: (٦/١٣٣-١٣٤)]

٣٣٨)أورد أبو علي العسكري عن ربيعة بن لقيط : **«لما دخل رسول صاحب الروم سأله فرساً فأعطاه، فتكلم في ذلك بعض الصحابة، إنه سيسلبها منه رجل من المسلمين»** . فكان كذلك ، والحديث مرسل .

[الإصابة: (١/٥٣١)]

٣٣٩)حديث : **«أن النبي ﷺ نهى عن بيع الغنيمة في دار الحرب»** .

لم أجده .

[الدراية: (٢/١٢٠)]

٣٤٠)عن رويفع بن ثابت مرفوعاً : **«من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يأخذ دابة من المغنم فيركبها حتى إذا أعجفها ردها إلى المغنانم»** ، وذكر في الثوب مثل ذلك ، وهو حديث حسن أخرجه أبوداود والطحاوي ..

[الفتح: (٦/٢٩٤)]

٣٤١)قد أخرج ابن وهب بسند معضل : أن صاحب المغانم كعب بن عمرو بن زيد الأنصاري أخذ منه الجراب ، فقال النبي ﷺ : **«خل بينه وبين جرابه»** .

[الفتح: (٦/٢٩٤-٢٩٥)]

٣٤٢)حديث أبي موسى الأشعري : **«أمان العبد أمان»** .

لم أجده .

[الدراية: (٢/١١٨)]

باب

في طعام المغنم

٣٤٣)عن عبدالله بن أبي أوفى ﷺ قال : **«أصبنا طعاماً يوم خيبر ، فكان الرجل يجيء، فيأخذ منه مقدار ما يكفيه، ثم ينصرف»** .

أخرجه أبوداود ، وصححه ابن الجارود والحاكم .

[بلوغ المرام: (٣٩١)]

٣٤٤)حديث: «**كنا نأخذ من طعام المغنم ما نشاء**»، قال ابن الصلاح في كلامه على الوسيط: هذا الحديث لم يذكر في كتب الأصول، انتهى، وقد رواه الطبراني في الكبير من حديثه بلفظ: «**لم يخمس الطعام يوم خيبر**»، وفي الصحيحين عن عبدالله بن مغفل، قال: «**أصبت جراباً يوم خيبر من شحم -الحديث- فالتفت فإذا رسول الله فاستحييت منه**» زاد الطيالسي في مسنده بإسناده صحيح فقال: «**هو لك**».

[تلخيص الحبير: (٤/١٤٤٩-١٤٥٠)]

باب
في الجزية

٣٤٥)قال الحافظ: والذي أخرج الطبري بسند صحيح عن مجاهد: «**إن قالوا: شراً فقولوا: خيراً إلا الذين ظلموا منهم فانتصروا منهم**» وبسند فيه ضعيف قال: «**إلا من ظلم من قاتل ولم يعط الجزية**»، وأخرج بسند حسن عن سعيد بن جبير قال: «**هم أهل الحرب من لا عهد له جادله بالسيف**»، وبسند صحيح عن قتادة: «**هي منسوخة بآية براءة، أن يقاتلوا حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله أو يؤدوا الجزية**».

[الفتح: (١٣/٣٢٨)]

٣٤٦) قوله: ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبدالرحمن بن عوف.

قال الحافظ: الترمذي ولفظه: «**فجاءنا كتاب عمر: انظر مجوس من قبلك فخذ منهم الجزية، فإن عبدالرحمن بن عوف أخبرني**»: فذكره. لكن أصحاب الأطراف ذكروا هذا الحديث في ترجمة بجالة بن عبدة عن عبدالرحمن بن عوف، وليس بجيد، وقد أخرج أبوداود عن ابن عباس قال: «**جاء رجل من مجوس هجر إلى النبي ﷺ، فلما خرج قلت له: ما قضى الله ورسوله فيكم؟ قال: شر، الإسلام أو القتل. قال: وقال عبدالرحمن بن عوف: قبل منهم الجزية. قال ابن عباس فأخذ الناس بقول عبدالرحمن وتركوا ما سمعت**»؛ وعلى هذا فبجالة[1] يرويه عن ابن عباس سماعاً وعن عمر كتابة كلاهما عن عبدالرحمن بن عوف، وروى أبوعبيدة بإسناد صحيح عن حذيفة: «**لولا أني رأيت أصحابي أخذوا الجزية من المجوس ما أخذتها**»، وفي الموطأ عن جعفر بن محمد عن أبيه: «**أن عمر قال: لا أدري ما أصنع بالمجوس؟ فقال عبدالرحمن بن عوف: أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: سنوا بهم سنة أهل الكتاب**» وهذا منقطع مع ثقة رجاله، ورواه ابن المنذر والدارقطني في الغرائب لكن روى الشافعي وعبدالرزاق وغيرهما بإسناد

---

(١) وفي تلخيص الحبير (٤/١٤٦٤-١٤٦٥) قال الحافظ: (وقد اختلف كلام الشافعي في بجالة، فقال في الحدود: هو مجهول، وقال في الجزية: حديثه ثابت) أ هـ. كلام الحافظ.

حسن عن علي: «**كان المجوس أهل الكتاب يقرؤونه وعلم يدرسونه، فشرب أميرهم الخمر فوقع على أخته، فلما أصبح دعا أهل الطمع فأعطاهم وقال: إن آدم كان ينكح أولاده بناته، فأطاعوه وقتل من خالفه فأسري على كتابهم وعلى ما في قلوبهم منه فلم يبق عندهم منه شيء**»، وروى عبد بن حميد في تفسير سورة البروج بإسناد صحيح عن ابن أبزي: «**لما هزم المسلمون أهل فارس قال عمر: اجتمعوا. فقال: إن المجوس ليسوا أهل الكتاب فنضع عليهم، ولا من عبدة الأوثان فنجزي عليهم أحكامهم فقال علي: بل هم أهل كتاب، فذكر نحوه لكن قال: وقع على ابنته، وقال في آخره: فوضع الأخدود لمن خالفه**»...

[الفتح: (٦/٣٠١-٣٠٢)]

٣٤٧)مالك في الموطأ والشافعي، عن عمر أنه قال: «**ما أدري ما أصنع في أمرهم؟ فقال له عبدالرحمن بن عوف: أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: سنوا بهم سنة أهل الكتاب**»، وأخرجه أبوعبيد في كتاب الأموال، وهو منقطع، قال الخطيب في الرواة عن مالك: تفرد بقوله عن جده أبي علي، قلت: وسبقه إلى ذلك الدارقطني في غرائب مالك وهو مع ذلك منقطع، ورواه ابن أبي عاصم في كتاب النكاح بسند حسن عن زيد بن وهب قال: كنت عند عمر بن الخطاب فذكر من عنده من المجوس، فوثب عبدالرحمن بن عوف فقال: أشهد بالله على رسول الله ﷺ، لسمعته يقول: «**إنما المجوس طائفة من أهل الكتاب فاحملوهم على ما تحملون عليه أهل الكتاب**».

وروى عن عبدالرحمن بن عوف: «**أن النبي ﷺ قال: سنوا بهم سنة أهل الكتاب، غير ناكحي نسائهم، وآكلي ذبائحهم**»، تقدم دون الإستثناء، لكن روى عبدالرزاق وابن أبي شيبة والبيهقي من طريق الحسن بن محمد بن علي قال: «**كتب رسول الله ﷺ إلى مجوس هجر يعرض عليهم الإسلام، فمن أسلم قبل، ومن أصر ضربت عليه الجزية، على أن لا تؤكل لهم ذبيحة، ولا تنكح لهم امرأة**»، وفي رواية عبدالرزاق: «**غير ناكحي نسائهم، وآكلي ذبائحهم**»، وهو مرسل، وفي إسناده قيس بن الربيع وهو ضعيف، قال البيهقي: وإجماع أكثر المسلمين عليه يؤكده.

وأخرج ابن أبي شيبة من طريقه جواز التسري من المجوس بإسناد صحيح، وعن عطاء وطاوس وعمرو بن دينار كذلك.

[تلخيص الحبير: (٣/١١٩٥-١١٩٦)]، [بلوغ المرام: (٣٩٤)]

٣٤٨)روى البزار والدارقطني في غرائب مالك، من طريق أبي علي الحنفي، عن مالك عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده: «**أن عمر ذكر المجوس، فقال: لا أدري كيف أصنع في أمرهم؟ فقال عبدالرحمن بن عوف: أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: سنوا بهم سنة أهل الكتاب**»، قال البزار: لم يقل عن جده إلا الحنفي، وهو مرسل.

وقال أيضاً: روى ابن أبي عاصم من طريق زيد بن وهب قال: «**كنت عند عمر، فقال: من عنده علم من المجوس؟ فوثب عبدالرحمن بن عوف فقال: أشهد بالله على رسول الله ﷺ لسمعته**

يقول: إنما المجوس طائفة من أهل الكتاب، فاحملوهم على ما تحملون عليه أهل الكتاب» .

وفي إسناده أبورجاء حماد بن سلمة، رواه عن الأعمش ولا يعرف حاله.

ثم قال الحافظ في الدراية: روى الشافعي عن نصر بن عاصم قال: قال فروة بن نوفل: «**على ما تؤخذ الجزية من المجوس وليسوا بأهل الكتاب؟ فقام إليه المستورد فأخذ بلبته، وقال: يا عدو الله تطعن على أبي بكر وعمر وعثمان وعلى أمير المؤمنين، فخرج علي فقال: أنا أعلم الناس بالمجوس، كان لهم علم وكتاب، فسكر ملكهم فوقع على ابنته فاطلع عليه، فأرادوا أن يحدوه فامتنع، وقال: أنا على دين آدم، فبايعوه، وقاتلوا الذين خالفوهم، فأصبحوا وقد أسرى على كتابهم، فرفع من بين أظهرهم، وقد أخذ رسول الله ﷺ منهم الجزية**» .

وأخرجه البيهقي في المعرفة من هذا الوجه، وفيه خطأ في إسم راويه وهو عيسى بن عاصم.

[الدراية: (١٣٤/٢)]، [لسان الميزان: (٤٦٩/٢)]

٣٤٩)روى عن علي قال: «**إنما بذلوا الجزية ليكون دماؤهم كدمائنا، وأموالهم كأموالنا**» ، لم أجده هكذا. وإنما عند الدارقطني من طريق أبي الجنوب قال علي: «**من كانت له ذمتنا، فدمه كدمائنا، ودينه كديننا**» . وأخرجه الشافعي.

[الدراية: (١١٥/٢)]

٣٥٠)روى: «**أنه ﷺ صالح أهل أيلة على ثلاثمائة دينار، وكانوا ثلاثمائة رجل، وعلى ضيافة من يمر بهم من المسلمين**» ، البيهقي عن أبي الحويرث به مرسلاً، وزاد: «**وأن لا يغشوا مسلماً**» .

[تلخيص الحبير: (١٤٦٧/٤)]

٣٥١)حديث: «**أنه ﷺ أخذ من مجوس هجر ثلاثمائة دينار، وكانوا ثلاثمائة نفر**» لم أجده.

[تلخيص الحبير: (١٤٦٧/٤)]

٣٥٢)حديث: «**أن النبي ﷺ أخذ الجزية ووضع في بيت المال ولم يخمس**» ، وكذا عمر، وكذا معاذ، أما المرفوع فلم أره. وأما عمر فعند أبي داود عن عمر بن عبدالعزيز أنه كتب: «**من سأل عن مواضع الفيء أن عمر بن الخطاب عقد لأهل الأديان ذمة، بما فرض عليهم من الجزية، ولم يضرب فيها بخمس ولا مغنم**» ، وفي إسناده انقطاع. وأما معاذ فلم أجده.

[الدراية: (١٢٩/٢-١٣٠)]

٣٥٣)روى أبوعبيدة في الأموال من طريق إبراهيم التيمي: «**لما افتتح المسلمون السواد، قالوا لعمر: اقسمه بيننا فإنا فتحناه عنوة، قال: فأبى، وقال: أقر أهل السواد في أرضهم، وضرب على رءوسهم الجزية، وعلى أرضهم الخراج**» ، وهذا منقطع.

[الدراية: (١٣٠/٢)]

٣٥٤)قال ﷺ لمعاذ: «**خذ من كل حالم وحالمة ديناراً أو عدله معافراً**» أصحاب السنن وابن حبان

والحاكم، عن معاذ بهذا في حديث ولم يقل: «**وحالمة**»، وهي عند عبدالرزاق بلفظ: «**من كل حالم وحالمة**». ورواه أيضاً من طريق مسروق قال: «**بعث رسول الله ﷺ معاذاً إلى اليمن، وأمره أن يأخذ من كل حالم وحالمة ديناراً من أهل الذمة أو قيمته معافري**»، قال: وكان معمر يقول: هذا غلط ليس على النساء شيء، وأخرج أبوداود في المراسيل عن الحكم، قال: «**كتب النبي ﷺ إلى معاذ باليمن: على كل حالم أو حالمة دينار أو قيمته**».

وفي الباب: عن الحسن مرسلاً، أخرجه حميد بن زنجويه في الأموال. وعن عروة مرسلاً أيضاً قال: «**كتب النبي ﷺ إلى مجوس هجر: ومن أبي فعليه الجزية على كل رأس دينار، على الذكر والأنثى**».

روى ابن أبي شيبة من طريق أبي عون الثقفي: «**أن عمر وضع في الجزية على رءوس الرجال، على الغني ثمانية وأربعين، وعلى المتوسط أربعة وعشرين، وعلى الفقير إثنا عشر**»، وهذا مرسل. وقد وصله حميد بن زنجويه، عن أبي عون، عن المغيرة.

[الدراية: (٢/١٣٣)]

٣٥٥)«**إن عثمان لم يوظف الجزية على فقير غير معتمل وكان بمحضر من الصحابة**».

لم أجده.

[الدراية: (٢/١٣٥)]

٣٥٦)أبوداود من حديث ابن عباس: «**صالح النبي ﷺ أهل نجران على الفي حلة، النصف في صفر، والنصف في رجب، يؤدونها إلى المسلمين -الحديث- وفي آخره: ما لم يحدثوا حدثاً، أو يأكلوا الربا**»، قال إسماعيل وهو السدي رواية عن ابن عباس: «**فقد أكلوا الربا**»، انتهى، وفي سماع السدي من ابن عباس نظر[1]، لكن له شواهد، قال ابن أبي شيبة عن الشعبي: «**كتب رسول الله إلى أهل نجران وهم نصارى: إن من بايع منكم بالربا فلا ذمة له**»، وقال أيضاً عن سالم، قال: «**كان أهل نجران قد بلغوا أربعين ألفاً، قال وكان عمر يخافهم أن يميلوا على المسلمين، فتحاسدوا بينهم، فأتوا عمر فقالوا: أجلنا، قال: وكان رسول الله قد كتب لهم كتاباً أن لا يجلوا، فاغتنمها عمر فأجلاهم، فندموا فأتوه، فقالوا: أقلنا، فأبى أن يقيلهم، فلما قام علي أتوه فقالوا: إنا نسألك بحظ يمينك، وشفاعتك عند نبيك، إلا أقلتنا، فأبى، وقال: إن عمر كان رشيد الأمر**».

[تلخيص الحبير: (٤/١٤٦٧)]

٣٥٧)حديث: «**لا جزية على العبد**»، روى مرفوعاً، وروى موقوفاً على عمر، ليس له أصل، بل المروى

(١) وفي الدراية (٢/١٣٣) قال الحافظ: ورواته موثقون إلا إن في سماع السدي من ابن عباس نظر.

عنهما خلافه، قال أبوعبيد في الأموال عن عروة قال: كتب رسول الله ﷺ إلى أهل اليمن: «**انه من كان على يهوديته أو نصرانيته فإنه لا يفتن عنها، وعليه الجزية، على كل حالم ذكر أو أنثى عبد أو أمة، دينار واف أو قيمته**»، ورواه ابن زنجويه في الأموال عن الحسن قال: كتب رسول الله فذكره، وهذان مرسلان يقوي أحدهما الآخر.

[تلخيص الحبير: (١٤٦٤/٤)]

باب

في النفل

٣٥٨)قال أبوبكر بن أبي شيبة: عن حجاج بن عبدالله النصري قال: «**النفل حق، نفل رسول الله ﷺ**»، رواه البغوي في معجمه وأبو نعيم في المعرفة والحسن بن سفيان في مسنده والباوردي والطبراني.

قال الحافظ: والحديث معلول. حدثني سعيد بن عبدالعزيز، وعبدالرحمن بن يزيد بن تميم وحفص بن غيلان أنهم سمعوا مكحولاً يحدث قال: «**لما كان يوم بدر قاتلت طائفة من المسلمين، وثبتت طائفة عند رسول الله ﷺ وثبتت طائفة عند رسول الله ﷺ فجاءت الطائفة التي قاتلت بالأسلاب وأشياء أصابوها، فقسمت الغنيمة بينهم....**» فذكر القصة، قال مكحول: حدثني بهذا الحديث الحجاج بن سهيل البصري، فما منعني أن أسأله عن إسناده إلا هيبته.

[المطالب العالية: (٣٥٧/٢-٣٥٨)]

٣٥٩)روى عن الحاكم من حديث عبادة بن الصامت: «**أن رسول الله ﷺ حين التقى الناس ببدر نفل كل امريء ما أصاب**»، وروى أبوداود والحاكم من حديث عكرمة عن ابن عباس: أن النبي ﷺ قال يوم بدر: «**من قتل قتيلاً فله كذا، ومن أسر أسيراً فله كذا**» فذكر الحديث بطوله، وصححه أيضاً أبوالفتح في الاقتراح على شرط البخاري.

[تلخيص الحبير: (١٠٩٨/٣-١٠٩٩)]

٣٦٠)حديث سعيد بن المسيب: «**كان الناس يعطون النفل من الخمس**»، الشافعي، ورواه ابن أبي شيبة، عن سعيد بن المسيب قال: «**ما كانوا ينفلون إلا من الخمس**» وروى من طريق الحكم عن عمرو بن شعيب عن أبيه: «**ان رسول الله ﷺ كان ينفل قبل ان ينزل فريضة الخمس من المغنم -الحديث-**» وهو مرسل.

[تلخيص الحبير: (١١٠٤/٣)]

٣٦١)عن معن بن يزيد ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لا نفل إلا بعد الخمس**».

رواه أحمد وأبوداود، وصححه الطحاوي.

[بلوغ المرام: (٣٩٠)]

٣٦٢)عن حبيب بن سلمة ﷺ قال: «**شهدت رسول الله ﷺ نفل الربع في البداة، والثلث في الرجعة**».

رواه أبوداود، وصححه ابن الجارود وابن حبان والحاكم.

[بلوغ المرام: (٣٩٠، ٣٩١)]

٣٦٣)عن رويفع بن ثابت رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يركب دابة من في‌ء المسلمين، حتى إذا أعجفها ردها فيه، ولا يلبس ثوبا من في‌ء المسلمين، حتى إذا أخلقه رده فيه»**.

أخرجه أبوداود والدارمي. ورجاله لا بأس بهم.

[بلوغ المرام: (٣٩١)]

باب

جامع في الخمس

٣٦٤)ساق الحافظ بسنده عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: **«أن وفد هوازن لما أتوا رسول الله ﷺ، بالجعرانة، وقد أسلموا، قالوا: إنا أصل وعشيرة، وقد أصابنا من البلاء ما لا يخفى عليك، فأمنن علينا من الله عليك، وقام رجل من هوازن، ثم أحد بني سعد بن بكر، يقال له: زهير ويكنى بأبي صرد، فقال: يا رسول الله، نساؤنا عماتك، وخالاتك، وحواضنك اللائي كفلنك، ولو أنا ملحنا للحارث بن أبي شمر، والنعمان بن المنذر، ثم نزل بنا منه الذي أنزلت بنا لرجونا عطفه، وعائدته علينا، وأنت خير المكفولين. ثم أنشد رسول الله ﷺ، قاله، وذكر فيه قرابتهم، وما كلفوا منه، فقال:**

آمنن علينا رسول الله في كرم ... فإنك المرء نرجوه وندخر
آمنن على بيضة قد عاقها قدر ... مفرق شملها في دهرها غير
أبقت لنا الحرب هتافا على حزن ... على قلوبهم العماد والعمر
إن لم تدركهم نعماء تنشرها ... يا أعظم الناس حلما حين تختبر
امنن على نسوة قد كنت ترضعها ... إذ فوك يملؤه من مخضها الدرر
إذ كنت طفلا صغيرا كنت ترضعها ... وإذ يزينك ما تأتي وما تذر
لا تجعلنا كمن سالت نعامته ... واستبق منا فإنا معشر زهر

فقال رسول الله ﷺ: آباؤكم ونساؤكم أحب إليكم، أو أموالكم؟ قالوا: يا رسول الله، خيرتنا بين أموالنا ونسائنا، بل ترد علينا أبناءنا ونساءنا، فقال: أما ما كان لي ولبني عبدالمطلب، فهو لكم، فإذا صليت الظهر بالناس فقوموا فقولوا: إنا نستشفع برسول الله ﷺ، إلى المسلمين، وبالمسلمين إلى رسول الله ﷺ، في أبنائنا ونسائنا، فسأعطيكم عند ذلك، وأسأل لكم. فلما صلى رسول الله ﷺ بالناس الظهر قاموا فكلموه بما أمرهم رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: أما ما كان لي ولبني عبدالمطلب فهو لكم، وقال المهاجرون: وما كان لنا فهو لرسول الله ﷺ، وقالت

الأنصار مثل ذلك. وقال الأقرع بن حابس: أما أنا يا رسول الله وبنو تميم فلا. وقال عيينة مثل ذلك. وقال عباس بن مرداس: أما أنا وبنو سليم فلا. فقالت بنو سليم: أما ما كان لنا فهو لرسول الله ﷺ، قال يقول العباس لبني سليم. وهنتموني، فقال رسول الله ﷺ: أما من تمسك بحقه من هذا السبي فله ست قلائص من أول فيء نصيبه، فردوا إلى رسول الله ﷺ، أبناءهم ونساءهم».

ورواه البخاري في تاريخه.

وأما حديث زهير بن صرد، فقد وقع لنا بعلوعن أباجرول زهير بن صرد الجشمي، يقول: «**لما اسرنا رسول الله ﷺ، يوم حنين، يوم هوازن، وذهب بفرق السبي والنساء، اتيته فانشدته، اقول: فذكر الشعر كما تقدم، وزاد بعدما ذكر.**

إنا لنشكر للنعماء إذ كفرت — وعندنا بعد هذا اليوم مدخر
فألبس العفو من قد كنت ترضعه — من أمهاتك إن العفو مشتهر
يا خير من مرحت كمت الجياد به — عند الهياج إذا ما استوقد الشرر
إنا نؤمل عفوا منك تلبسه — هدي البرية إذ تعفو وتنتصر
فأعف عفا الله عما أنت راهبه — يوم القيامة إذ يهدي لك الظفر

فقال: ما كان لي ولبني عبدالمطلب فهو لكم، فقالت قريش: ما كان لنا فهو لله ولرسوله ﷺ، وقالت الأنصار مثل ذلك». قال الطبراني: لا يروى عن زهير بهذا التمام إلا بهذا الإسناد.

قلت: وزياد بن طارق مجهول.

[التغليق: (٣/٤٧٢-٤٧٥)]

٣٦٥)قوله: باب الدليل على أن الخمس لنوائب رسول الله ﷺ، والمساكين وإيثار النبي ﷺ، أهل الصفة، والأرامل. حين سألت فاطمة أن يخدمها.

قال الحافظ: وقصة فاطمة قد أسندها في الباب، وفي مواضع أخرى،ساق الحافظ بسنده عن علي: «**أن رسول الله ﷺ لما وجه فاطمة بعث معها بخميلة ووسادة من أدم، حشوها ليف، وجرتين، ورحابين وسقاء، قال علي لفاطمة: والله لقد سنوت حتى اشتكيت صدري، وقد جاء الله أباك بسبي، فأتيه فاستخدميه، فقالت: وأنا والله، لقد طحنت حتى سجلت يداي، فذهبت إليه، فاستحيت أن تذكر ذلك، فقال: ما جاء بك؟ قالت: جئت أسلم إليك يا رسول الله، فرجعت فقال لها علي: ما فعلت؟ فقالت: استحييت أن أذكر له شيئاً، فأتياه جميعاً، فذكرا ذلك. فقالا: قد أتاك الله بسبي، فأخدمنا، فقال رسول الله ﷺ، لا أخدمكما وادع أهل الصفة يطوون جوعاً، لا أجد ما أنفق عليهم، ولكن أبيعه، وأنفقه عليهم»**، فذكر بقية الحديث في تعليمه لهما التسبيح والتحميد، والتكبير عند النوم.

وروى النسائي وابن ماجه أوله من هذا الوجه.

وحديث حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب قبل الإختلاط.

وكذا رواه زائدة بن قدامة، عن عطاء بن السائب، وهو ممن سمع منه قبل الإختلاط ورجاله كلهم ثقات.

[التغليق: (٣/٤٦٩-٤٧٠)]

٣٦٦)قال الحافظ: عن نافع عند أبي داود ولفظه: «**فخرجت فيها فأصبنا نعماً كثيراً وأعطانا أميرنا بعير بعيراً لكل إنسان، ثم قدمنا على النبي ﷺ فقسم بيننا غنيمتنا فأصاب كل رجل منا إثنا عشر بعيراً بعد الخمس**». وأخرجه ابن عبدالبر من هذا الوجه وقال في روايته: «**إن ذلك الجيش كان أربعة آلاف**» قال ابن عبدالبر: اتفق جماعة رواة الموطأ على روايته بالشك، قلت: وكذا أخرجه أبوداود عن مالك والليث بغير شك، قال ابن عبدالبر: وقال سائر أصحاب نافع: «**إثني عشر بعير**»، بغير شك لم يقع الشك فيه إلا من مالك.

* قوله: ونفلوا بعير بعيراً.

قال الحافظ: ويؤيده ما رواه مسلم في حديث الباب من طريق الزهري قال: «بلغني عن ابن عمر قال: «**نفل رسول الله ﷺ سرية بعثها قبل نجد من إبل جاءوا بها نفلاً سوى نصيبهم من المغنم**» لم يسق مسلم لفظه وساقه الطحاوي ويؤيده أيضاً ما رواه مالك عن عمرو بن شعيب أن النبي ﷺ قال: «**مالي مما أفاء الله عليكم إلا الخمس، وهو مردود عليكم**» وصله النسائي من وجه آخر حسن عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وأخرجه أيضاً بإسناد حسن من حديث عبادة بن الصامت. وروى مالك أيضاً عن أبي الزناد أنه سمع سعيد بن المسيب قال: «**كان الناس يعطفون النفل من الخمس**»..

[الفتح: (٦/٢٧٥-٢٧٧)]

٣٦٧)روى ابن حبان في ترجمة الحسين بن ميمون: «**في توليه على قسم الخمس**»(١).

قال الحافظ: وقال البخاري: لا يتابع عليه ذكر ذلك في التاريخ وذكره في الضعفاء.

[التهذيب: (٢/٣٢١)]

٣٦٨)حديث: عن خالد بن الوليد: «**أن النبي ﷺ لم يخمس السلب**»، وهو مختصر من حديث طويل.

رواه الطحاوي وأحمد.

قال الحافظ: في هذا السياق نظر.

[إتحاف المهرة: (٤/٤٠٦)]

---

(١) عن حسين بن ميمون عن عبدالله بن أبي عبدالله قاضي الري عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال: سمعت أمير المؤمنين علياً ﷺ يقول: «**اجتمعت أنا وفاطمة والعباس وزيد بن حارثة عند رسول الله ﷺ، ...إلى أن قال: قال: فقلت: أنا: يا رسول الله إن رأيت إن توليني هذا الحق الذي جعله الله لنا في كتابه من هذا الخمس فاقتسمه في حياتك كيلا ينازعنيه أحدك بعدك فقال رسول الله ﷺ: نفعل ذاك فولانيه...**».

٣٦٩)قال الحافظ: ...قول زين العابدين: «**الخمس كله لذوي القربى**»، والمراد باليتامى يتامى ذوي القربى وكذلك المساكين وابن السبيل، أخرجه ابن جرير عنه، لكن السند إليه واه..

[الفتح: (٦/٢٧٤-٢٧٥)]

٣٧٠)عن مالك بن أوس بن الحدثان -وكان محمد بن جبير ذكر لي ذكراً من حديثه ذلك، فانطلقت حتى أدخل على مالك بن أوس فسألته عن ذلك الحديث فقال مالك-: «**بينما أنا جالس في أهلي حين متع النهار، إذا رسول عمر -إلى أن قال- قال عمر: ثم توفى الله نبيه ﷺ فقال أبوبكر: أنا ولي رسول الله ﷺ، فقبضها أبوبكر فعمل فيها بما عمل رسول الله ﷺ، والله يعلم إنه فيها لصادق بارٌ راشد تابع للحق. ثم توفى الله أبابكر، فكنت أنا ولي أبي بكر، فقبضتها سنتين من إمارتي أعمل فيها بما عمل رسول الله ﷺ وما عمل فيها أبوبكر، والله يعلم إني فيها لصادق بارٌ راشد تابع للحق**» الحديث.

رواه البخاري

* قوله: ثم توفى الله نبيه ﷺ فقال أبوبكر: أنا ولي رسول الله ﷺ، فقبضها أبوبكر، فعمل فيها بما عمل رسول الله ﷺ.

قال الحافظ: زاد في رواية عقيل: «**وأنتما حينئذ -وأقبل على علي وعباس- تزعمان أن أبابكر كذا وكذا**»، وفي رواية شعيب: «**كما تقولان**» وفي رواية مسلم من الزيادة فجئتما، تطلب ميراثك من ابن أخيك، ويطلب هذا ميراث امرأته من أبيها، فقال أبوبكر: قال رسول الله ﷺ: «**لا نورث ما تركنا صدقة، فرأيتما كاذباً آثماً غادراً خائناً**»، وهذه الزيادة من رواية عمر عن أبي بكر حذفت من رواية إسحاق الفروي شيخ البخاري. وقد ثبت أيضاً في رواية بشر بن عمر عنه عند أصحاب السنن والإسماعيلي وعمرو بن مرزوق وسعيد بن داود كلاهما عند الدارقطني عن مالك على ما قال جويرية عن مالك، وإجتماع هؤلاء عن مالك يدل على أنهم حفظوه.

[الفتح: (٦/٢٣٥-٢٣٩)]

٣٧١)فقال لها أبوبكر: إن رسول الله ﷺ قال: «**لا نورث، ما تركنا صدقة**». فغضبت فاطمة بنت رسول الله ﷺ، فهجرت أبابكر، فلم تزل مهاجرته حتى توفيت، وعاشت بعد رسول الله ﷺ ستة أشهر. قالت: وكانت فاطمة تسأل أبابكر نصيبها مما ترك رسول الله ﷺ من خيبر وفدك، وصدقته بالمدينة، فأبى أبوبكر عليها ذلك وقال: لست تاركاً شيئاً كان رسول الله ﷺ يعمل به إلا عملت به، فإني أخشى إن تركت شيئاً من أمره أن أزيغ، فأما صدقته بالمدينة فدفعها عمر إلى علي وعباس، وأما خيبر وفدك فأمسكها عمر وقال: هما صدقة رسول الله ﷺ، كانتا لحقوقه التي تَعْرُوه ونوائبه، وأمرها إلى ولي الأمر، قال: فهما على ذلك إلى اليوم.

رواه البخاري

* قوله: فغضبت فاطمة فهجرت أبابكر فلم تزل مهاجرته.

قال الحافظ: ..وقع عند عمر بن شبة من وجه آخر عن معمر: «**فلم تكلمه في ذلك المال**»، وأما ما أخرجه أحمد وأبوداود من طريق أبي الطفيل قال: «**أرسلت فاطمة إلى أبي بكر: أنت ورثت رسول الله ﷺ أم أهله؟ قال: لا بل أهله، قالت: فأين سهم رسول الله ﷺ؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله إذا أطعم نبياً طعمه ثم قبضه جعلها للذي يقوم من بعده، فرأيت أن أرده على المسلمين**».

قالت: «**فأنت وما سمعته**» فلا يعارض ما في الصحيح من صريح الهجران، ولا يدل على الرضا بذلك. ثم مع ذلك ففيه لفظة منكرة وهي قول أبي بكر: «**بل أهله**»، فإنه معارض للحديث الصحيح: «**أن النبي لا يورث**». نعم روى البيهقي من طريق الشعبي: «**أن أبابكر عاد فاطمة، فقال لها علي: هذا أبوبكر يستأذن عليك. قالت: أتحب أن آذن له؟ قال: نعم، فأذنت له، فدخل عليها فترضاها حتى رضيت**» وهو وإن كان مرسلاً إلى الشعبي صحيح.

* قوله: وكانت فاطمة تسأل أبابكر نصيبها مما ترك رسول الله ﷺ من خيبر وفدك وصدقته بالمدينة.

قال الحافظ: .وقد روى أبوداود بإسناد صحيح إلى سهل بن أبي خيثمة قال: «**قسم رسول الله ﷺ خيبر نصفين: لنوائبه وحاجته، ونصفها بين المسلمين: قسمها بينهم على ثمانية عشر سهماً**» ورواه بمعناه من طرق أخرى عن بشير بن يسار مرسلاً ليس فيه سهل.

[الفتح: (٦/٢٣٣-٢٣٥)]

٣٧٢) قال الحافظ: أخرج ابن إسحاق بإسناد حسن يحتج بمثله عن عبادة بن الصامت قال: «**فلما اختلفنا في الغنيمة وساءت أخلاقنا انتزعها الله منا فجعلها لرسوله، فقسمها على الناس عن سواء أي على سواء**»، ساقه مطولاً، وأخرجه أحمد والحاكم من طريقه، وصححه ابن حبان من وجه آخر ليس فيه ابن إسحاق.

[الفتح: (٦/٢٢٩-٢٣٠)]

٣٧٣) قال الزمخشري: ...«**كان رسول الله ﷺ يأخذ الخمس فيضرب بيده فيه، فيأخذ منه قبضة فيجعلها للكعبة وهو سهم الله تعالى ثم يقسم مابقي على خمسة**».

قال الحافظ: أخرجه أبوداود في كتاب المراسيل عن أبي العالية قال: «كان النبي ﷺ إذا أتى بالغنيمة قسمها خمسة أقسام، ثم قبض بيده قبضة من الخمس أجمع ثم يقول: «**هذه للكعبة، ثم يقول: لا تجعلوا لله نصيباً فإن لله الآخرة والدنيا ثم يأخذ سهماً لنفسه وسهماً لذي القربى وسهماً لليتامى وسهماً للمساكين وسهماً لابن السبيل**». أخرجه أبوعبيدة في الأموال، والطبري من هذا الوجه.

[الكافي الشاف: (٢/٢١٥)]

باب

خراج الأرض

٣٧٤)روى ابن عدي عن ابن مسعود رفعه بلفظ: **«لا يجتمع على مسلم خراج وعشر»** وفيه يحيى بن عنبسة، وهو واه. وعن عكرمة أخرجه ابن أبي شيبة، وصح عن عمر بن عبدالعزيز: أنه قال لمن قال: **«إنما على الخراج، الخراج على الأرض، والعشر على الحب»**، أخرجه البيهقي من طريق يحيى بن آدم في الخراج وله فيها عن الزهري: **«لم يزل المسلمون على عهد رسول الله ﷺ وبعده يعاملون على الأرض ويستكرونها، ويؤدون الزكاة عما يخرج منها»**.

[الدراية: (١٣٢/٢)]

٣٧٥)روى: **«أن الصحابة وضعوا العشر على أرض البصرة»**.

لم أجده هكذا.

[الدراية: (١٣١/٢)]

باب

ما يقطع من الأراضي والمياه

٣٧٦)أورد عبدان المروزي عن كثير بن سعد العبدي من غطفان جذام: **«انه قدم على النبي ﷺ فاقطعه عميق من كورة بيت جبرين»** قال عبدان: هذا إسناده مجهول واستدركه أبوموسى.

[الإصابة: (٢٨٧/٣)]

٣٧٧)قال أبويعلى: عن رزين بن أنس قال: **«لما ظهر الإسلام كانت لنا بئر فخفت أن يغلبنا عليها من حولنا، فأتيت النبي ﷺ فكتب لي كتاباً: من محمد رسول الله، اما بعد، فإن لهم بئرهم إن كان صادقاً، ولهم دارهم إن كان صادقاً، قال: فما قاضينا به إلى أحد من قضاة المدينة إلا قضى لنا به، قال: وكان في الكتاب هجاء كان: كون»**.

قال الحافظ: هذا حديث غريب، تفرد به فهد، قال الفلاس: متروك.

رواه الطبراني بعلو، وابن مندة، والطبري.

فالله أعلم أيهما الصواب؟.

[المطالب العالية: (٢/٣٤٩-٣٥٠)]

٣٧٨)قال أبويعلى: عن يحيى بن عمرو بن يحيى بن سلمة الهذلي، عن أبيه، عن جده، عن أبيه، قال: **«إن رسول الله ﷺ كتب إلى قيس بن مالك الأرحبي: باسمك اللهم، من محمد رسول الله إلى قيس بن مالك، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته، اما بعد، إني استعملتك على قومك عربيهم، وعجميهم، ومواليهم، وجمهورهم، وحواشيهم، واقطعتك من ذرة يسار مائتي**

صاع، ومن زبيب خوان مائتي صاع؛ جاز ذلك لك ولعقبك من بعدك أبداً أبداً أبداً، قال قيس: قول رسول الله ﷺ: أبداً أبداً أبداً أحب إلي، إني لأرجو أن يبقى عقبي أبداً» .

قال يحيى : قوله ﷺ : عربيهم يعني : أهل البادية ، وجمهورهم : أهل القرى .

قال الحافظ : هذا حديث منكر ، وأنكر ما فيه قوله : كتب **«باسمك اللهم»** .

[المطالب العالية: (٢/٣٤٨-٣٤٩)]

٣٧٩)قال إسحاق بن راهويه : عن أبي جعفر قال : **«جاء العباس إلى عمر ﷺ فقال: إن رسول الله ﷺ أقطعني البحرين، فقال: من يشهد لك؟ قال: المغيرة بن شعبة...»** فذكر الحديث .

قال الحافظ : فيه انقطاع .

[المطالب العالية: (٢/٣٤٨)]

٣٨٠)عن أوفى بن مولة قال : **«أتيت النبي ﷺ فاقطعني الغميم وشرط عليّ وأن ابن السبيل أول ريان واقطع ساعدة رجلاً منا بئراً بالفلاة وأقطع إياس بن قتادة الجابية وهي دون اليمامة وكنا أتيناه جميعاً»** .

قال ابن عبدالبر ليس إسناد حديثه بالقوي .

[الإصابة: (١/٨٩)]

كتاب
الخلافة والإمامة

باب
في الخلافة

١) قال الزمخشري: ... قوله ﷺ: «أربع إلى الولاة: الفيء، والصدقات، والحدود، والجمعات» ...

قال الحافظ: لم أره مرفوعاً.

[الكافي الشاف: (٤/٥٢٢)]

٢) قال الحافظ في حديث: «أن أبا بكر قال: اقيلوني من الخلافة»، رواه أبو الخير الطالقاني في السنة عن أبي بكر، وهو منكر متناً، ضعيف منقطع سنداً.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٥٥)]

٣) قال الحافظ في حديث عن أبي هريرة: «ذا أراد الله عز وجل أن يخلق خلقاً للخلافة مسح على ناصيته بيمينه».

أسنده من رواية إبراهيم بن جعفر الأنصاري الزاهد عن أنس، وفي السند ميسرة ابن عبد ربه: تالف، ومن طريق صالح مولى التؤمة عن أبي هريرة نحوه.

[تسديد القوس: (١/٣٠٧)]

٤) عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً «إذا أراد الله أن يخلق خلقاً للخلافة مسح على ناصيته بيمينه» ...

قال الحافظ: ذكره العقيلي فقال مصعباً الموصلي عن ابن أبي ذئب مجهول بالنقل حديثه غير محفوظ ولا يتابع عليه ولا يعرف إلا به.

[لسان الميزان: (٦/٤٤)]

باب
كيف بدأت الإمامة وما تصير إليه والخلافة والملك

٥) قال إسحاق بن راهويه: عن أبي ثعلبة الخشني ﷺ قال: «كان أبو عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما يتناجيان بينهما حديثاً، فقلت لهما: أما حفظتما في وصية رسول الله ﷺ؟ قال: فجعلا يتذاكرانه فقالا: إنما بدء هذه الأمور نبوة ورحمة، ثم كائن خلافة ورحمة، ثم كائن ملكاً عضوضاً، ثم كائن عتواً وجبرية وفساداً في الأمة، يستحلون الخمور والفروج، وفساداً في الأمة، ينصرون على ذلك، ويرزقون حتى يلقوا الله عز وجل».

هذا حديث حسن.

[المطالب العالية: (٢/٣٦٧)]

٦) عن أبي عبيدة بن الجراح قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله بدأ هذا الأمر نبوة ورحمة، وكائناً خلافة ورحمة، وكائناً ملكاً عضوضاً، وكائناً عنوة وجبرية وفساداً في الأمة، يستحلون

الفروج والخمور والحرير ويرزقون مع ذلك وينصرون حتى يلقوا الله عز وجل» .

قال الحافظ : هذا حديث حسن وله متابع رواه الدارمي .

[الإمتاع: (١١٧، ١١٨)]

٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أبي عبيدة بن الجراح : قال : «**قال رسول الله ﷺ: إن أول دينكم بدأ نبوة ورحمة، ثم يكون خلافة ورحمة، ثم يكون ملكاً وجبرية يستحلون فيها الدم**»

هذا إسناد حسن .

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٧٣-٦٧٤)]

٨) وقال إسحاق بن راهويه : عن مسروق قال : «**جاء رجل إلى عبدالله بن مسعود ﷺ فقال: هل حدثكم نبيكم كم يكون بعده من الخلفاء؟ فقال: نعم، وما سألني عنها أحد قبلك، وإنك لمن أحدث القوم سناً، قال: يكونون عدة نقباء موسى، اثني عشر نقيباً**» .

قال الحافظ : هذا إسناد حسن .

[المطالب العالية: (٢/٣٦٨)]

٩) قال مسدد : عن تميم بن حذلم قال : «**أول من سلم عليه بالإمارة بالكوفة المغيرة بن شعبة ﷺ فكرهه ثم أقره**» .

صحيح .

[المطالب العالية: (٢/٣٦٨)]

باب
في الخلفاء الأربعة

١٠)عن سفينة ﷺ قال : خطبنا رسول الله ﷺ فقال : «**الخلافة في أمتي ثلاثون سنة ثم يكون ملكاً**»

قال سعيد : قال لي سفينة : أمسك خلافة أبي بكر وعمر ثنتا عشرة سنة ونصف، وخلافة عثمان ثنتا عشرة سنة، وخلافة علي تكملة الثلاثين.

هذا حديث حسن أخرجه الترمذي وقال حديث حسن والبيهقي، وصحح حديثه هذا ابن حبان والحاكم على عادتهما في تسمية كل ما يقبل صحيحاً .

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/١٤١-١٤٢)]

١١)قال الحافظ : وأورده الدارقطني في «**غرائب مالك**» من طريق سعيد بن عامر عن جويرية مطولاً وأوله عنده «**لما طعن عمر قيل له: استخلف قال، وقد رأيت من حرصهم ما رأيت -إلى أن قال- هذا الأمر بين ستة رهط من قريش، فذكرهم وبدأ بعثمان ثم قال: وعلي وعبدالرحمن بن عوف والزبير وسعد بن أبي وقاص، وانتظروا أخاكم طلحة ثلاثاً، فإن قدم فيهم فهو شريكهم في الأمر. وقال: إن الناس لن يعدوكم أيها الثلاثة، فإن كنت يا عثمان في شيء**

من امر الناس فاتق الله، ولا تحملن بني أمية وبني ابي معيط على رقاب الناس، وإن كنت يا علي فاتق الله ولا تحملن بني هاشم على رقاب الناس، وإن كنت يا عبدالرحمن فاتق الله ولا تحملن اقاربك على رقاب الناس، قال: ويتبع الأقل الأكثر، ومن تامر من غير ان يؤمر فاقتلوه» قال الدارقطني : أغرب سعيد بن عامر عن جويرية بهذه الألفاظ قد أخرج ابن سعد بسند صحيح عن ابن عمر قال : **«دخل الرهط على عمر قبل أن ينزل به، فسمى الستة. فذكر قصة، إلى أن قال «فإنما الأمر إلى ستة: إلى عبدالرحمن وعثمان وعلي والزبير وطلحة وسعد»** .

[الفتح: (١٣/٢٠٧-٢٠٨)]

١٢)قال الحافظ : عن أبي وائل قال : **«قلت لعبد الرحمن بن عوف كيف بايعتم عثمان وتركتم علياً فقال ما ذنبي بدات بعلي فقلت له ابايعك على كتاب الله وسنة رسوله وسيرة ابي بكر وعمر، فقال فيما استطعت، وعرضتها على عثمان فقبل»** أخرجه عبدالله بن أحمد في زيادات المسند عن سفيان بن وكيع عن أبي بكر بن عياش عنه، وسفيان بن وكيع ضعيف.

وقال أيضاً : وقد أخرج ابن أبي شيبة من طريق حارثة بن مضرب قال **«حججت في خلافة عمر فلم ارهم يشكون أن الخليفة بعده عثمان»** وأخرج يعقوب بن شيبة في مسنده من طريق صحيح إلى حذيفة قال : **«قال لي عمر من ترى قومك يؤمرون بعدي. قال. قلت: قد نظر الناس إلى عثمان وشهروه لها»** . وأخرج البغوي في معجمه وخيثمة في فضائل الصحابة بسند صحيح عن حارثة بن مضرب حججت مع عمر فكان الحادي يحدو أن الأمير بعده عثمان بن عفان .

[الفتح: (١٣/٢٠٩-٢١٠)]

١٣)عن عبدالرحمن بن أبي بكرة عن أبيه **«سمعت علياً ﷺ يقول ولى ابوبكر ﷺ وكنت احق الناس بالخلافة»** موضوع على أبي عوانة ولم أعرف من حدث به عن كثير.

[لسان الميزان: (٤/٤٨٥)]

١٤)عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : **«ائمة الخلافة من بعدي ابوبكر وعمر»** موضوع.

[لسان الميزان: (٤/٢٣٥)]

١٥)قال الحافظ في ترجمة سقر بن عبدالرحمن : عن أنس ﷺ أنه قال : **«بشر ابا بكر بالخلافة ثم عمر ثم عثمان»** ، فيه كذاب.

[لسان الميزان: (٣/٥٦)]

١٦)عن ابن عمر رضي الله عنهما قالا **«خرج رسول الله ﷺ وبلال فقال ناد في الناس أن الخليفة ابوبكر وان الخليفة من بعده عمر ثم عثمان ثم قال يا بلال امض أبى الله إلا ذاك»** أخرجه أبو حاتم فهذا موضوع.

[لسان الميزان: (٣/٣٧)]

١٧)قال الحافظ في ترجمة أبي عريض: عن أبي عريض وكان دليل رسول الله ﷺ من أهل خيبر قال «اعطاني رسول ﷺ» فذكر حديثاً منكراً انتهى وهذا الحديث ساقه الحاكم أبوأحمد في الكنى قال: «قلت يارسول الله اخاف ان لا اعطي ما تقوله قال بلى سوف تعطاها قلت ومن يعطنيها يا رسول الله قال أبوبكر فلقيت علياً فاخبرته فقال ارجع إليه فقل له من يعطنيها بعد أبي بكر قال عمر فبعد عمر قال عثمان فلما رأى علي ذلك سكت».

رواه أبوحاتم الرازي وهو ضعيف.

أخرجه أبوموسى، عن يعقوب ولفظه: «كان لي على رسول الله ﷺ آجال، فاتيته اتقاضاها فاعطاني وبقيت لي بقية، فقلت: يارسول الله، ارأيت إن لم أجدك. قال: فأت ابا بكر. فلقيني علي فقال: ارجع فسله إن لم أجد أبابكر. قال: فأت عمر، فلقيني علي. فقال: قل له فإن لم أجد عمر، قال: فأت عثمان».

[الإصابة: (٤/١٣٢-١٣٣)]

١٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن خراش بن أمية الخزاعي قال: «كنت أطلب حاجة إلى النبي ﷺ قلت: فإن لم أجدك؟ قال: فائت ابابكر، قلت: فإن لم أجد ابابكر؟ قال: فائت عمر، قلت: فإن لم أجد عمر؟ قال: فعثمان، قلت: فإن لم أجد عثمان؟ فسكت، فأعدت ذلك عليه مرتين أو ثلاثة يقول ذلك، فقلت في نفسي ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ﴾».

الواقدي: متروك.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٧٢-٦٧٣)]

١٩)عن ابن عمر «كنا نقول في زمن النبي ﷺ يلي الأمر بعده ابوبكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي ثم نسكت» رواه ابن حبان في الثقات وتبعه أبو حاتم وقال لا أعرفه.

[لسان الميزان: (٥/٩٦)]

٢٠)عن ذي قربات[1] قال «لما توفي رسول الله ﷺ قيل ياذا قربات من بعده قال الأمين يعني ابابكر قيل فمن بعده قال قرن من حديد يعني عمر قيل فمن بعده قال الأزهر يعني عثمان قيل فمن بعده قال الوضاح المنصور يعني معاوية».

رواه البغوي وقال: عثمان ضعيف.

[الإصابة: (١/٤٨٧)]

---

(١) في طبعة دار الكتب العلمية: قَرَنات.

باب

إمرة معاوية

٢١)عن جابر بن عبدالله: «**إذا رأيتم معاوية على منبري، فاقبلوه فإنه أمين مأمون**».

أسنده من حديث ابن مسعود وفي سنده الحكم بن ظهير وهو متروك. وفي الباب عن أبي سعيد. وأسنده أيضاً من رواية مجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد.

[تسديد القوس: (٣٢٤/١)]

باب

خلافة بني أمية

٢٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي عبيدة بن الجراح قال: قال رسول ﷺ: «**لا يزال هذا الدين قائماً حتى يثلمه رجل من بني أمية**».

سليمان بن أبي داود ضعفه النسائي، والصواب منقطع كما في رواية أبي يعلى.

[مختصر زوائد البزار: (٦٨٥/١)]

٢٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله البهي مولى الزبير قال: «**كنت في المسجد ومروان يخطب فقال: سنة أبي بكر فقال عبدالرحمن بن أبي بكر: والله ما استخلف أحداً من أهله، فقال مروان: أنت الذي نزلت فيك ﴿وَالَّذِي قَالَ لِوَالِدَيْهِ أُفٍّ لَّكُمَا﴾ فقال عبدالرحمن: كذبت، ولكن رسول الله ﷺ لعن أباك**».

قال البزار: لا نعلمه عن عبدالرحمن إلا من هذا الوجه.

حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٦٨٦/١)]

باب

إمرة بني العباس

٢٤)عن العباس رفعه: «**أما أنه يملك هذه الأمة بعددها -يعني الثريا- من صلبك**» الحديث[١] رواه ابن عدي والذهبي في الميزان والبيهقي في الدلائل والحاكم في المستدرك تفرد عبيد به وفيه أبي قبيل وهو ضعيف.

[تعجيل المنفعة: (٨٥١/١-٨٥٤)]

---

(١) في مجمع الزوائد (١٨٦/٥): عن العباس قال «كنت عند النبي ﷺ ذات ليلة فقال انظر هل يرى في السماء نجم قال قلت: نعم، قال: ما ترى. قال: قلت الثريا قال أما إنه سيلي هذه الأمة بعددها من صلبك اثنين في فتنة».

باب
الخلافة في قريش والناس تبعاً لهم

٢٥)عن الزهري، قال: «**كان محمّد بن جبير بن مطعم يحدث أنه بلغ معاوية، وهو عنده في وفد من قريش أن عبدالله بن عمرو يحدث أنه سيكون ملك من قحطان، فغضب...**» الحديث، تابعه نعيم وساق سنده إلى الطبراني.

عن محمّد بن جبير بن مطعم، قال: «**بلغ معاوية أن عبدالله بن عمرو يحدث ويذكر أنه يكون ملك من قحطان فغضب، وقال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: لا يزال هذا الأمر في قريش، لا يعاديهم أحد إلا كب على وجهه، ما أقاموا الدين**». قال أبونعيم: قال: سليمان: لم يروه عن معمر إلا ابن المبارك، قال صالح جزرة لا أصل له من حديث ابن المبارك.

[التغليق: (٢٨٥/٥-٢٨٦)]

٢٦)قال الحافظ: روى الطبراني عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**الأئمة من قريش أبرارها أمراء أبرارها، وفجارها أمراء فجارها، ولكل حق، فائتوا كل ذي حق حقه**».

هذا حديث حسن، أخرجه البزار.

وساق الحافظ بسنده إلى أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**الأئمة من قريش ما حكموا فعدلوا ووعدوا وفوا واسترحموا فرحموا**» لفظ أبي يعلى.

هذا حديث حسن، أخرجه البزار وكذلك البخاري في التاريخ. وأخرجه ابن عدي في الكامل.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٤٧٢/١-٤٧٤)]

٢٧)ساق الحافظ بسنده إلى أبوالمنهال سيار بن سلامة قال: «**دخلت مع أبي على أبي برزة الأسلمي وإني لغلام، وإن في أذني لقرطين، فقال أبوبرزة ﷺ: إني أحمد الله أني أصبحت ذاماً لهذا الحي من قريش، فلان ههنا يقاتل على الدنيا، وفلان ههنا يقاتل على الدنيا، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: الأمراء من قريش ما فعلوا ثلاثاً، ما حكموا فعدلوا، وما استرحموا فرحموا وما عاهدوا فوفوا**».

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد وابن أبي شيبة عن عفان.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٤٧٧/١-٤٧٨)]

٢٨)روى الحافظ بسنده إلى عطاء بن يسار قال: «**قال رسول الله ﷺ لقريش: أنتم أولى الناس بهذا الأمر ما كنتم مع الحق إلا أن تعدلوا عنه تلحون كما تلحى هذه الجريدة**» وأشار إلى جريدة في يده.

هذا حديث مرسل رجاله ثقات، وله شاهد موصول.

عن أبي مسعود الأنصاري ﷺ قال: «**قال رسول الله ﷺ لقريش: إن هذا الأمر فيكم وأنتم ولاته**

ما لم تحدثوا، فإذا فعلتم ذلك سلط الله عليكم شرار خلقه فالتحوكم كما يلتحى القضيب» .

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد عن أبي نعيم، وأخرجه الطبراني في الأوسط.

أخرج أحمد بسند رجاله ثقات لكن فيه انقطاع أن أبابكر قال لسعد يعني ابن عبادة: «**لقد علمت يا سعد أن رسول الله ﷺ قال لقريش: أنتم ولاة هذا الأمر**» .

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٤٧٨-٤٨٠)]

٢٩) قال الحافظ في حديث: «**الأئمة من قريش**»، النسائي عن أنس، ورواه الطبراني في الدعاء والبزار والبيهقي، ورواه الحاكم والطبراني والبيهقي من حديث علي، واختلف في وقفه ورفعه، ورجح الدارقطني في العلل الموقوف، ورواه أبوبكر بن أبي عاصم عن أبي بكر بن أبي شيبة من حديث أبي برزة الأسلمي، وإسناده حسن.

[تلخيص الحبير: (١٣٥١/٤)]

٣٠) عن أنس بن مالك: «**أحدثك حديثاً ما أحدث به كل أحد: أن رسول الله ﷺ قال على باب البيت ونحن فيه: الأئمة من قريش، إن لي عليكم حقاً، ولهم عليكم حقاً مثل ذلك، ما إن استرحموا رحموا، وإن عاهدوا أوفوا، وإن حكموا عدلوا فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله، والملائكة، والناس أجمعين**»، رواه أحمد واللفظ له وسنده جيد وأبويعلى.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٢٠٧)]

٣١) قال أبوبكر بن أبي شيبة: كثير بن عبدالله المزني، عن أبيه، عن جده قال: «**كنت عند النبي ﷺ فقال: يا معشر قريش، إنكم الولاة بعدي لهذا الأمر ﴿وَلاَ تَمُوتُنَّ إلاَّ وَأَنْتُمْ مُّسْلِمُونَ * وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً﴾ إلى آخر الآية، واحفظوني في الأنصار وأبنائهم وأبناء أبنائهم**» .

قال الحافظ: كثير ضعيف.

[المطالب العالية: (٢/٣٧٥)]

٣٢) قال الذهبي في ترجمة إسماعيل بن داود: قال الخطيب منكر الحديث عن عبدالله بن عمرو قال قال رسول الله ﷺ «**إذا ملك اثنا عشر من بني كعب كان النفق والنفاق إلى يوم القيامة**» .

[لسان الميزان: (١/٤٠٤)]

٣٣) حديث في خلفاء قريش[1].

---

(١) عن الأسود بن سعيد الهمذاني، عن جابر بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تزال هذه الأمة مستقيماً أمرها ظاهرةً على عدوها، حتى يمضي منهم اثنا عشر خليفة، كلهم من قريش... فلما رجع إلى منزله أتته قريش، قالوا: ثم يكون ماذا؟ قال: ثم يكون الهرج**» .

ورد في ترجمة الأسود بن سعيد الهمذاني.

قال الحافظ: خرجه ابن حبان في صحيحه. وذكره في الثقات. وقال ابن القطان مجهول الحال.

[التهذيب: (٢٩٦/١)]

٣٤) عن أبي مسعود وقال: «**خطبنا رسول الله ﷺ فقال: إن هذا الأمر فيكم وإنكم ولاته، ولن يزال فيكم حتى تحدثوا أعمالاً، فإذا فعلتم ذلك بعث الله عليكم شر خلقه فيلتحيكم كما يلتحى القصب**».

وقال أحمد أيضاً: عن أبي مسعود قال: قال رسول الله ﷺ لقريش: «**إن هذا الأمر فيكم ولا يزال فيكم، وانتم ولاته ما لم تحدثوا، فإذا فعلتم ذلك سلط الله عليكم شرار خلقه، فالتحوكم كما يُلتحى القصب**».

وقال أحمد أيضاً: عن أبي مسعود الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ لقريش: «**إن هذا الأمر لا يزال فيكم وانتم ولاته، حتى تحدثوا أعمالاً، فإذا فعلتم ذلك سلط الله عليكم شرار خلقه، فالتحوكم كما يلتحى القصيب**».

وفيه أيضاً: حدثنا أبونعيم عن عبدالله بن عتبة وقال: «**فالتحوكم**»، وكذلك قال أبوأحمد وقال: «**فالتحوكم**»، وقال أبونعيم: «**كما يلتحي القصب**» هذا جميع ما ساقه أحمد وغرضه بذلك بيان الاختلاف على شعبة وعلى سفيان -وهو الثوري- في الإسناد وفي ألفاظ المتن وسفيان أحفظ من شعبة ولا سيما في الأسماء.

ورجح الحافظ رواية الثوري.

[الإيثار بمعرفة رواة الآثار: (٧٣-٧٧)]

باب

الاستخلاف ووصية المتولي

٣٥) عن قيس بن أبي حازم «**رأيت عمر يجلس الناس ويقول اسمعوا لخليفة رسول الله ﷺ**» أخرجه الطبري بسند صحيح.

[الفتح: (٢١٩/١٣-٢٢٠)]

٣٦) ذكر الزمخشري: ... حديث أبي بكر لعمر رضي الله عنهما في وصيته له: «**وإنما ثقلت موازين من ثقلت موازينهم يوم القيامة باتباعهم الحق وثقلها في الدنيا، وحق لميزان لا توضع فيه الحسنات ان يثقل، وإنما خفت موازين من خفت موازينه لاتباعهم الباطل وخفتها في الدنيا، وحق لميزان لا توضع فيه إلا السيئات ان يخف**».

قال الحافظ: وهذا منقطع مع ضعف ليث. أخرجه أبي شيبة وأبونعيم في الحلية عن زيد بن الحرث «**ان ابا بكر لما حضره الموت ارسل إلى عمر. فلما اتى قال له: إني موصيك بوصية، إن الله حقاً في**

الليل لا يقبله في النهار وحقاً بالنهار لا يقبله في الليل. وإنه ليس لأحدنا نافلة حتى يؤدي الفريضة، إنه إنما ثقلت موازين من ثقلت موازينه يوم القيامة باتباعهم الحق في الدنيا وثقله عليهم، وحق لميزان لا يوضع فيه إلا الحق أن يثقل الحديث» .

[الكافي الشاف: (٧٨٣/٤)]

٣٧) حديث: أن أبا بكر عهد إلى عمر، هو صحيح مشهور في التواريخ الثابتة.

[تلخيص الحبير: (١٣٥٥/٤)]

٣٨) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سفينة: «**أن رجلاً قال: يارسول الله رأيت كأن ميزاناً دلي من السماء، فوزنت بأبي بكر فرجحت بأبي بكر، ثم وزن أبوبكر بعمر فرجح أبوبكر بعمر، ثم وزن عمر بعثمان فرجح عمر، ثم رفع الميزان، فاستهلها رسول الله ﷺ خلافة نبوة، ثم يؤتي الله الملك من يشاء**» .

إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٦٧٣/١)]

٣٩) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي اليقظان، عن أبي وائل، عن حذيفة، قال: «**قالوا: يارسول الله ألا تستخلف علينا؟ قال: إني إن استخلفت عليكم فتعصون خليفتي ينزل عليكم العذاب، قالوا: ألا نستخلف أبابكر؟ قال: إن تستخلفوه تجدوه ضعيفاً في بدنه قوياً في أمر الله، قالوا: ألا نستخلف عمر؟ قال: إن تستخلفوه تجدوه قوياً في بدنه قوياً في أمر الله، قالوا: ألا نستخلف علياً؟ قال: إن تستخلفوه ولن تفعلوا يسلك بكم الطريق المستقيم وتجدوه هادياً مهدياً**» .

قال: لا نعلمه يروى عن حذيفة إلا بهذا الإسناد، وأبويقظان اسمه عثمان بن عمير.

وهو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٦٧٠/١-٦٧١)]

٤٠) قال أبويعلى: إن عبدالرحمن بن أبي ليلى حدثه قال: «**خرجت مع عمر بن الخطاب ﷺ إلى مكة، فاستقبلنا أمير مكة نافع بن علقمة -وتسمى بنافع عم له- فقال: من استخلفت على أهل مكة؟ قال: عبدالرحمن بن أبزي. قال: عمدت إلى رجل من الموالي فاستخلفته على من بها من قريش وأصحاب رسول الله ﷺ؟! قال: نعم، وجدته أقرأهم لكتاب الله تعالى ومكة أرض محتضرة، فأحببت أن يسمعوا كتاب الله عز وجل من رجل حسن القراءة. فقال: نعم ما رأيت، إن عبدالرحمن بن أبزي ممن يرفعه الله بالقرآن**» .

قال الحافظ: ورجاله ثقات، وفيه نظر.

[المطالب العالية: (٣٧٩/٢-٣٨٠)]

٤١) أخرج أبو يعلى عن حبيب بن أبي ليلى حدثه قال «**خرجت مع عمر إلى مكة فاستقبلنا أمير مكة**

نافع بن علقمة وسمى بعم له يقال له نافع فقال له عمر من استخلفت على مكة» الحديث.

وهذا السند قوي.

[الإصابة: (٣/٥٤٦)]

٤٢)عن أبي وائل قال **«قيل لعلي ألا تستخلف قال إن يرد الله بالأمة خيراً يجمعهم على خيرهم»**

رواه محمد بن إبان الواسطي والحديث منكر.

[التهذيب: (٤/٣١٢)]

باب

كلكم راع ومسئول

٤٣)عن عبدالله بن دينار: **«عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: ألا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته فالإمام الأعظم الذي على الناس راع وهو مسئول عن رعيته، والرجل راع على أهل بيته وهو مسئول عن رعيته، والمرأة راعية على أهل بيت زوجها وولده وهي مسئولة عنهم، وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسئول عنه، ألا فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته»**.

رواه البخاري

* قول البخاري: ألا فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته.

قال الحافظ: وجاء في حديث أنس مثل حديث ابن عمر فزاد في آخره **«فأعدوا للمسألة جواباً، قالوا: وما جوابها؟ قال: أعمال البر»** أخرجه ابن عدي والطبراني في الأوسط وسنده حسن، وله من حديث أبي هريرة **«ما من راع إلا يسأل يوم القيامة أقام أمر الله أم أضاعه»** ولابن عدي بسند صحيح عن أنس **«إن الله سائل كل راع عما استرعاه حفظ ذلك أو ضيعه»**.

[الفتح: (١٣/١٢١)]

٤٤)في كتاب القضاء لأبي علي الكرابيسي قال دخل ابن شهاب على الوليد بن عبدالملك فسأله عن حديث **«إن الله إذا استرعى عبداً الخلافة كتب له الحسنات ولم يكتب له السيئات»** فقال له: هذا كذب، ثم تلا ﴿يا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الأَرْضِ﴾ إلى قوله ﴿بِمَا نَسُواْ يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ فقال الوليد: إن الناس ليغروننا عن ديننا.

[الفتح: (١٣/١٢٢)]

٤٥)عن أبي هريرة ﷺ رفعه: **«من ولي عشرة جيىء به يوم القيامة مغلولة يده إلى عنقه أما إن يفكه العدل أو يوبقه الجور»** رواه العقيلي في الضعفاء وقال لا يتابع عليه.

[لسان الميزان: (٤/٣٧٨)]

٤٦)ذكر أبو موسى في الذيل عن عاصم بن الحدثان أنه سمعه يقول **«قحطت البادية في زمن هشام بن**

عبدالملك فقدمت وفود العرب فجلس هشام لرؤسائهم فدخلوا وفيهم دروس بن حبيب بن دروس بن لاحق بن معد وهو غلام له ذؤابة عليه شملتان وله أربع عشرة سنة فقال أشهد بالله لقد سمعت أبا حبيب بن دروس يحدث عن أبيه عن جده لاحق بن معد بن ذهل أنه وفد على رسول الله ﷺ فسمعه يقول كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته وأن الوالي من الرعية كالروح من الجسد لا حياة له إلا معها» وذكر قصة طويلة وفي السند مجاهيل وأورده ابن عساكر في كتاب مناقب الشبان.

[الإصابة: (٣/٣٢٤-٣٢٥)]

٤٧)حديث **«إن الله سائل كل راع عما استراعاه...»**.

رواه النسائي في عشرة النساء.

قد رواه الترمذي في الجهاد عن محمّد بن إسماعيل البخاري وقال: هذا غير محفوظ والصحيح عن الحسن مرسل.

[النكت الظراف: (١/٣٥٥-٣٥٦)]

باب
كراهة الولاية ولم تستحب

٤٨)قال الحافظ: أخرج البزار والطبراني بسند صحيح عن عوف بن مالك بلفظ **«أولها ملامة، وثانيها ندامة، وثالثها عذاب يوم القيامة، إلا من عدل»** وفي الطبراني الأوسط عن أبي هريرة قال شريك: لا أدري رفعه أم لا قال **«الإمارة أولها ندامة؛ وأوسطها غرامة، وآخرها عذاب يوم القيامة»** وله شاهد **«أولها ملامة وثانيها ندامة»** أخرجه الطبراني وعند الطبراني من حديث زيد بن ثابت رفعه **«نعم الشيء الإمارة لمن أخذها بحقها وحلها، وبئس الشيء الإمارة لمن أخذها بغير حقها تكون عليه حسرة يوم القيامة»**.

[الفتح: (١٣/١٣٤)]

٤٩)أخرج البخاري حديث ابن أبي ذئب عن سعيد عن أبي هريرة **«إنكم ستحرصون على الإمارة وستكون حزناً وندامة»** الحديث، وقد رواه عبدالحميد بن جعفر عن سعيد المقبري عن عمر بن الحكم عن أبي هريرة موقوفاً، صنيع البخاري يشعر بترجيح رواية ابن أبي ذئب.

[هدي الساري: (٤٠٠)]

٥٠)قال الحافظ: ... رواية محمّد بن بشار لم أرها..

[هدي الساري: (٧٢)]

٥١)قال أبوبكر بن أبي شيبة: عن بشر بن عاصم قال: **«كتب إليه عمر ﷺ عن عهده فقال: لا حاجة لي فيه، سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الولاة يجاء بهم يوم القيامة فيقفون على**

جسر جهنم، فمن كان مطاوعاً لله يناوله الله بيمينه حتى ينجيه، ومن كان عاصياً لله انخرق به الجسر إلى واد من نار يتلهب التهاباً قال: فأرسل عمر ﷺ إلى أبي ذر وإلى سلمان رضي الله عنهما فقال لأبي ذر ﷺ: انت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم والله، وبعد الوادي واد آخر من نار. قال: وسأل سلمان ﷺ فكره أن يخبره بشيء، فقال عمر ﷺ: من يأخذها بما فيها؟ فقال أبوذر ﷺ: من سلت الله عينه وأنفه وأصدغ خده إلى الأرض» .

قال الحسن بن سفيان في مسنده : ثنا أبوبكر به .

وقال أحمد بن منيع : عن بشر بن عاصم، عن أبيه قال : «بعث إليه عمر بن الخطاب ﷺ أن يستعين به على بعض الصدقة، فأبى أن يعمل له، فقال: لم؟ قال: لأني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا كان يوم القيامة أتي بالوالي فقذف على جسر جهنم، فيأمر الله تعالى الجسر فينهض به انتهاضة يزول عنه كل عظم منه عن مكانه، ثم يأمر الله تعالى العظام فترجع إلى مكانها، فإن كان لله مطيعاً أخذه بيده وأعطاه كفلين من رحمته، وإن كان لله عاصياً خرق به الجسر فهوى في جهنم سبعين عاماً، فقال له عمر ﷺ: سمعت من رسول الله ﷺ ما لم نسمع! وكان سلمان وأبوذر رضي الله عنهما جالسين، فقال سلمان ﷺ: نعم والله يا عمر، ومع السبعين سبعين خريفاً في واد من نار يلتهب التهاباً، فقال عمر ﷺ بيده على جبهته: إنا لله وإنا إليه راجعون، من يأخذها بما فيها؟ فقال: من سلت الله أنفه والصق خده بالأرض» .

وقال عبد : عن رجل من أهل الشام، قال : «إن عمر ﷺ أراد أن يستعمل بشر بن عاصم، فقال: لا أعمل لك. قال: لم؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يؤتى بالوالي فيوقف على الصراط فيهتز به حتى يزول كل عضو منه عن مكانه، فإن كان عدلاً مضى، وإن كان جائراً هوى في النار سبعين خريفاً، فدخل عمر ﷺ المسجد وهو منتقع اللون، فقال له أبوذر ﷺ: ما شأنك يا أمير المؤمنين؟ قال: حديث حدثنيه بشر بن عاصم. قال: وما هو؟ فحدث به، فقال أبوذر ﷺ: نعم، لقد سمعته من رسول الله ﷺ، فقال عمر ﷺ: فمن يرغب في العمل بعد هذا؟ فقال أبوذر ﷺ: من سلت الله تعالى أنفه وأصدغ خده» .

فهذه أسانيد يقوي بعضها بعضاً .

[المطالب العالية : (٢/٣٧١-٣٧٤)]

٥٢)قال إسحاق بن راهويه : عن رافع بن أبي رافع الطائي قال : «لما كانت غزوة ذات السلاسل بعث رسول الله ﷺ جيشاً، وأمر عليهم عمرو بن العاص ﷺ وفيهم أبوبكر ﷺ، وهي الغزوة التي يفتخر بها أهل الشام، يقولون: إن رسول الله ﷺ استعمل عمرو بن العاص ﷺ على جيش فيهم أبوبكر ﷺ، وأمرهم أن يستنفروا من مروا به من المسلمين، فمروا بنا في (دارنا) فاستنفرونا، فنفرنا معهم، فقلت: لأتخيرن لنفسي رجلاً من أصحاب النبي ﷺ فأخدمه

واتعلم منه، فإني لست استطيع أن آتي المدينة كلما شئت، فتخيرت أبابكر رضي الله عنه فصحبته، وكان له كساء فدكي يخله عليه إذا ركب، ونلبسه جميعاً إذا نزلنا، وهو الكساء الذي عيرته به هوازن فقالوا: ذا الخلال نبايع بعد رسول الله ﷺ، فلما قضينا غزاتنا ورجعنا ولم أسأله عن شيء قلت له: إني قد صحبتك ولي عليك حق ولم أسألك عن شيء، فعلمني ما ينفعني، فإني لست أستطيع أن آتي المدينة كلما شئت، قال رضي الله عنه: قد كان في نفسي ذلك قبل أن تذكره لي، اعبد الله لا تشرك به شيئاً، واقم الصلاة المكتوبة، وآت الزكاة المفروضة، وحج البيت، وصم رمضان، ولا تأمرن على رجلين. قلت: أما الصلاة والزكاة فقد عرفتها، وأما الإمارة فإنما يصيب الناس الخير من الإمارة. قال: إنك قد استجهدتني فجهدت لك، إن الناس دخلوا في الإسلام طوعاً وكرهاً، فأجارهم الله من الظلم، فهم عواذ الله وجيران الله، وفي ذمة الله، ومن يظلم أحداً منهم فإنما يخفر ربه، والله إن أحدكم لتؤخذ شاة جاره أو بعيره فيظل ناتيء عضلته غضباً لجاره، والله من وراء جاره، فلما رجعنا إلى ديارنا وقبض رسول الله ﷺ، وبايع الناس أبابكر رضي الله عنه، واستخلف أبوبكر رضي الله عنه فقلت: من استخلف بعد رسول الله ﷺ؟ قالوا: صاحبك أبوبكر، فأتيت المدينة فلم أزل أتعرض له حتى وجدته خالياً، فأخذت بيده، فقلت: أما تعرفني، أنا صاحبك. قال: نعم. قلت: أما تحفظ ما قلت لي؟ لا تأمرن على رجلين، وتأمرت على الناس! قال: إن رسول الله ﷺ توفي والناس حديث عهد بجاهلية وحملني أصحابي، وخشيت أن يرتدوا، فوالله ما زال يعتذر حتى عذرته».

وزاد جرير فيه: قال: «وكنت أسوق الغنم في الجاهلية فلم يزل الأمر بي حتى صرت عريفاً في إمارة الحجاج» يقولها رافع بن أبي رافع الطائي.

قال الحافظ: هذا حديث غريب.

[المطالب العالية: (٢/٣٦٩-٣٧٠)]

٥٣)ترجمة أيوب بن صالح: أورد(١) له حديثاً عن أبي ذر حديث في ذم الولاية(٢) وقال هذا باطل عن مالك.

[لسان الميزان: (١/٤٨٤)]

٥٤)ترجمة خليد بن حسان: ... ذكره الخليلي في الإرشاد وقال لا يتفق عليه وإنما يكتب حديثه للاعتبار روى عن الحسن حديث ابن سمرة لا تسأل الإمارة.

[لسان الميزان: (٢/٤٠٦)]

---

(١) أي الدارقطني في غرائب مالك.

(٢) عن ابن عمر قال: «بينا عمر يكتال تمر صدقات المسلمين، ذكرت قول أبي ذر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من عامل يلي شيئاً من أمور المسلمين، إلا أتى به يوم القيامة مغلولة يده إلى عنقه حتى يفكه العدل، أو يوبقه الجور..» الحديث.

٥٥)قال الحافظ في ترجمة عرفطة بن أبي الحارث: قال ابن عدي في ترجمة الوليد بن عباد عرفطة غير معروف وساق حديث عبدالرحمن بن سمرة المذكور وزاد في آخره بعد قوله **«فكفر عن يمينك فإنه لا يمين ولا نذر في قطيعة رحم ولا فيما لا تملك»** قال ابن عدي هذا الحديث لا يروى إلا بهذا الإسناد.

[لسان الميزان: (١٦٢/٤-١٦٣)]

٥٦)عن محمّد بن سيرين **«عن أبي هريرة أن عمر بن الخطاب دعاه ليستعمله فأبى أن يعمل له فقال أتكره العمل وقد طلبه من كان خيراً منك قال من قال يوسف بن يعقوب عليهما السلام فقال أبوهريرة نبي بن نبي وأنا أبوهريرة بن أميمة أخشى ثلاثاً واثنين فقال عمر ألا قلت خمساً قال أخشى أن أقول بغير علم أو أقضي بغير حق وأن يضرب ظهري ويشتم عرضي وينزع مالي»**، أخرجه أبو موسى في الذيل.

سنده ضعيف جداً ولكن أخرجه عبدالرزاق عن معمر عن أيوب فقوي.

[الإصابة: (٢٤١/٤)]

باب
فيمن ولي شيئاً

٥٧)عن ابن عمر رضي الله عنهما قال **«بينا عمر يكتال تمر صدقات المسلمين ذكرت قول أبي ذر سمعت رسول الله ﷺ يقول ما من عامل يلي شيئاً من أمور المسلمين إلا أتي به يوم القيامة مغلولة يده إلى عنقه حتى يفكه العدل أو يوبقه الجور»** الحديث أخرجه الدارقطني وقال: هذا الحديث باطل عن مالك.

[لسان الميزان: (٤٠/٦)]

٥٨)أخرج الحاكم من طريق مصعب الزبيري: قال: **«استعمل النبي ﷺ عتاب بن أسيد على مكة وهذا مشهور»**.

[الدراية: (٢٤٢/٢)]

٥٩)ترجمة أبوسفيان صخر بن حرب: يقال أن النبي ﷺ استعمله على نجران ولا يثبت.

[الإصابة: (١٧٩/٢)]

٦٠)قال الحافظ في صيفي بن عامر سيد بني ثعلبة: قال ابن السكن: في إسناد حديثه نظر. أورد من طريق عبيدالله بن ميمون بن عمرو ابن خباب العبدي، قال: حضرت عمراً، ومحمداً والصلت بني كريب العبديين، قال: جاؤوا بكتاب فوضعوه على يد ثمامة بن خليفة، وكانوا تشاحوا فيه، فقالوا: إن جدنا دفع إلينا هذا الكتاب وأخبرنا أن صيفي بن عامر دفعه إليه؛ وذكر صيفي أن النبي ﷺ كتبه له فإذا فيه: **«بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من محمّد رسول الله لصيفي بن عامر على**

بني ثعلبة بن عامر من أسلم منهم وأقام الصلاة، وآتى الزكاة، وأعطى خمس المغنم، وسهم النبي والصفي فهو آمن بأمان الله...» الحديث.

[الإصابة: (٢/١٩٦)]

٦١)عن عبادة بن الأشيب العنزي قال «**خرجت إلى رسول الله ﷺ فأسلمت فكتب لي كتاباً من محمّد نبي الله إلى عبادة بن أشيب إني أمرتك على قومك الحديث**» وفي إسناده مجهولون وأخرجه الإسماعيلي في معجم الصحابة من هذا الوجه.

[الإصابة: (٢/٢٦٧)]

٦٢)عن أبي وائل «**أن عمر استعمل بشر بن عاصم على صدقات هوازن، فتخلف بشر. فلقيه عمر؛ فقال: ما خلفك؟ أما لنا عليك سمع وطاعة؟ قال: بلى، ولكن سمعت رسول الله ﷺ يقول: من ولي من أمر المسلمين شيئاً اتي به يوم القيامة حتى يوقف على جسر جهنم**» الحديث.

أخرجه البخاري من طريق سويد، وفي حديثه لين.

أخرج ابن أبي شيبة عن بشر بن عاصم، قال: «**كتب عمر بن الخطاب عهدة، فقال: لا حاجة لي فيه؛ إني سمعت رسول الله ﷺ يقول...**» فذكر الحديث.

ومحمد هذا ذكر ابن عبدالبر أنه سليم الراسبي. فإن كان كما قال فالإسناد منقطع.

عن بشر بن عاصم قال: «**بعث عمر بن الخطاب بشر بن عاصم على صدقات مكة والمدينة، فمكث بشر بن عاصم لم يخرج، فلقيه عمر...**» فذكر الحديث مطوّلاً، أخرجه ابن مندة وقال: عن بشر بن عاصم، عن أبيه؛ ولا يصح فيه عن أبيه.

[الإصابة: (١/١٥١-١٥٢)]

باب
لزوم الجماعة وطاعة الأئمة والنهي عن قتالهم

٦٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**من فارق الجماعة قياس شبر أو قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه، ومن مات وليس عليه إمام فميتته ميتة جاهلية، ومن مات تحت راية عصبية يدعو إلى عصبية أو ينصر عصبية فقتلته قتلة جاهلية**».

قال: لا نعلمه عن ابن عباس إلا من هذا الوجه، تفرد به خليد وهو مشهور.

يعني: بالضعف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٨١)]

٦٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن زيد بن وهب قال: «**أنكر الناس من أمير في زمن حذيفة شيئاً، فأقبل رجل في المسجد -مسجد الأعظم- يتخلل الناس حتى انتهى إلى**

حذيفة وهو قاعد في حلقة، فقام على رأسه فقال: يا صاحب رسول الله ﷺ. ألا تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ فرفع حذيفة رأسه فعرف ما أراد، فقال له حذيفة: إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لحسن، وليس من السنة أن تشهر السلاح على أميرك».

قال: لا نعلم رواه عن الأعمش إلا حبيب.

وقد قال فيه أبوحاتم: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في الثقات.

[مختصر زوائد البزار: (١/ ٦٨٠)]

٦٥)قال إسحاق بن راهويه: عن ابن بريدة قال: «**قال عمر ﷺ لأبي بكر ﷺ لما منع عمرو بن العاص ﷺ الناس أن يوقدوا ناراً: أما ترى ما يصنع هذا بالناس؟ يمنع منافعهم، فقال أبوبكر ﷺ: دعه فإنما ولاه رسول ﷺ علينا لعلمه بالحرب**».

قال الحافظ: هذا منقطع.

[المطالب العالية: (٢/ ٣٩٧)]

٦٦)قال مسدد: قال عبدالله: «**إنكم قد ابتليتم بذا السلطان وابتلي بكم، فإن عدل كان له الأجر وكان عليكم الشكر، وإن جار كان عليه الوزر وعليكم الصبر**».

قال الحافظ: صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (٢/ ٣٩٦-٣٩٧)]

٦٧)عن أبي ليلى الأشعري قال قال رسول الله ﷺ «**تمسكوا بطاعة أئمتكم لا تخالفوهم فإن طاعتهم طاعة الله وإن معصيتهم معصية الله**» الحديث وفيه «**من ولي من أموركم شيئاً فعمل بغير طاعة الله فعليه لعنة الله**».

رواه الطبراني، وأخرجه أبو أحمد الحاكم والبغوي، ومحمد بن سعيد المصلوب متروك.

[الإصابة: (٤/ ١٧٠)]

٦٨)عن أسامة بن شريك: «**من خرج على أمتي وهم مجتمعون يريد أن يفرق بينهم فاقتلوه كائناً من كان**».

رواه أبوعوانة في الإمارة: وعن سعدان بن يزيد زاد في الرواية الأولى: فلما خرج حسين قال ابن زياد لأسامة بن شريك: قم فحدث الناس بالذي سمعت.

قلت: وهذه الزيادة لا تثبت، لأن إسنادها ضعيف.

[إتحاف المهرة: (١/ ٣٢٧-٣٢٨)]

٦٩)عن حذيفة بن اليمان: «**من فارق الجماعة واستذل الإمارة لقي الله لا حجة له**».

الحاكم في العلم، وفي المناقب وقال: هذا حديث صحيح. قال الحافظ: كثير بن أبي كثير ضعفه ابن معين الرازي وابن حبان.

[اتحاف المهرة: (٤/ ٢٥٨)]

٧٠)قال الحافظ في حديث عبدالله بن عمر: **«لا يجمع الله هذه الأمة على الضلالة ابداً. وقال: يد الله على الجماعة، فاتبعوا السواد الأعظم، فإنه من شذ شذ في النار»**.

رواه الحاكم في العلم: وقال: استقر الخلاف في إسناده عن معتمر على سبعة أوجه لا يسعنا أن نحكم بأن كلها خطأ ولا صواب قال الحافظ: يظهر من هذا ضعف الحديث لا قوته.

[إتحاف المهرة: (٨/٥٢٩-٥٣١)]

باب

في العدل والجور

٧١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن شر الولاة الحطمة»**.

قال: عبدالكريم بصري.

يعني أنه أبو أمية الضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٨٤-٦٨٥)]

٧٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: **«يجاء بالإمام الجائر يوم القيامة فتخاصمه الرعية، فيفلحوا عليه، فيقال له: سد ركناً من اركان جهنم»**.

قال: حديث أغلب لا نعلم رواه عنه إلا ابنه، وأغلب ليس بالحافظ. بل هو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٧٩)]

٧٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: **«السلطان ظل الله في الأرض، يأوي إليه كل مظلوم من عباده، فإن عدل: كان له الأجر، وكان -يعني: على الرعية- الشكر؛ وإن جار أو حاف أو ظلم: كان عليه الوزر، وعلى الرعية الصبر، وإذا حاريت الولاة قحطت السماء، وإذا منعت الزكاة: هلكت المواشي، وإذا ظهر الزنا: ظهر الفقر والمسكنة، وإذا اخفرت الذمة: اديل الكفار»** أو كلمة نحوها.

أبو مهدي متروك.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٧٦)]

٧٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن في الجنة لقصراً يسمى عدن، حوله البروج والصروح، له خمسة آلاف باب، عند كل باب خمسة آلاف جرة، لايدخله ولا يسكنه إلا نبي أو صديق أو شهيد أو إمام عادل»**.

قال: لا نعلمه يروى عن عبدالله بن عمرو إلا من هذا الوجه.

قال الشيخ: عبدالله بن مسلم هو: ابن هرمز، ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٧٥)]

٧٥)عن عبدالله بن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«أشد أهل النار عذاباً يوم القيامة، من قتل نبياً، أو قتله نبي، وإمام جائر»**، رواه الطبراني وفيه ليث بن أبي سليم رواه البزار بسند جيد.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٢٠٦)]

٧٦)عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **«قال رسول الله ﷺ: يوم من إمام عادل أفضل من عبادة ستين سنة. وحد يقام في الأرض بحقه أزكى لمن فيها من مطر أربعين صباحاً»**.

رواه الطبراني في الكبير، والأوسط، وسند الكبير حسن، ورواه الأصبهاني من حديث أبي هريرة بلفظ: **«عدل يوم واحد أفضل من عبادة ستين سنة»**، ومن وجه آخر بلفظ: **«يا أبا هريرة عدل ساعة خير من عبادة ستين سنة قيام ليلها، وصيام نهارها»**، وزاد: **«يا أبا هريرة وجور ساعة في حكم أشد، وأعظم عند الله من معاصي ستين سنة»**.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٢٠٦)]

٧٧)وأورد العقيلي من روايته عن عبدالملك بن مروان: **«كنت أجالس بريرة الحديث[١] في وصيتها له بترك سفك الدماء»** قال وهذا يروى بإسناد أصلح من هذا.

[لسان الميزان: (٣/٤٠٠)]

٧٨)**«كيف أنتم إذا جارت عليكم الولاة وفيه قصة»** ورد في رباعيات الشافعي وضعفه ابن عدي.

[لسان الميزان: (٤/٢٨٧)]

٧٩)ذكره ابن شاهين عن المغيرة بن نوفل قال: قال رسول الله ﷺ: **«من لم يحمد عدلاً ولم يذم جوراً فقد بارز الله بالمحاربة»** أخرجه ابن شاهين والحديث ليس بثابت.

[الإصابة: (٣/٤٥٤)]

باب
النهي عن مبايعة خليفتين

٨٠)حديث إذا بويع لخليفتين[٢]، أخرجه العقيلي وأنكره.

[التهذيب: (٢/٣٦٨-٣٦٩)]

٨١)قال العقيلي منكر الحديث عن ثابت عن أنس ﷺ حديث: **«إذا بويع لخليفتين[٣]»** ولم يصح في

---

(١) أن عبدالملك بن مروان حدثهم قال: **«كنت أجالس بريرة بالمدينة قبل أن آتي هذا الأمر وكانت تقول لي: يا عبدالملك إني أرى فيك خصالاً لخليق أن تلي هذا الأمر فإن وليته فاحذر الدماء، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الرجل يدفع عن أبواب الجنة بعد أن ينظر إليه بملء محجمة من دم يهريقه من مسلم بغير حق»**.

(٢) عن النبي ﷺ، قال: **«إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما»**.

(٣) وتمام الحديث: **«.. فاقتلوا الآخر منهما»**.

هذا حديث.

قال الحافظ: وهذا هو العجب العجاب كيف يقول المؤلف هذا ويقرأ عليه والحديث في صحيح مسلم وإن كان من غير هذا الوجه وقد راجعت كلام العقيلي فلم أرَ هذا الكلام فيه وقال فيه فضالة بن دينار الشحام راجع الحديث قبله.

[لسان الميزان: (٤/٤٣٥)]

باب

إمارة السفهاء والصبيان

٨٢)روى الحافظ بسنده عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنه سيكون أمراء يقولون ما لا يفعلون، فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم، فليس مني ولست منه، وليس بوارد علي الحوض**» لفظ أبي بكر، وأخرجه البزار.

هذا حديث حسن.

[الأمالي المطلقة: (١٢٠-١٢١)]

٨٣)روى الحافظ بسنده عن جابر بن عبدالله ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال لكعب بن عجرة: «**يا كعب بن عجرة أعاذك الله من إمارة السفهاء، قال: وما إمارة السفهاء؟ قال: أمراء يكونون بعدي يهدون بغير هداي، ويستنون بغير سنتي، فمن دخل عليهم فصدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم، فأولئك ليسوا مني ولست منهم، ولا يردون عليّ حوضي، ومن لم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فأولئك مني وأنا منهم وسيردون علي الحوض، يا كعب بن عجرة الصوم جنة، والصدقة تطفيء الخطيئة، والصلاة برهان، يا كعب بن عجرة الناس غاديان فمبتاع نفسه فمعتقها وبائع نفسه فموبقها**»، أخرجه أحمد وإسحاق وابن حبان والحاكم وهو حديث صحيح، وله شاهد قوي بسند الحافظ إلى كعب بن عجرة نفسه.

روى الحافظ بسنده عن كعب بن عجرة ﷺ، قال: خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: «**إنه سيكون عليكم بعدي أمراء فمن دخل عليهم فصدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم، فليس مني ولست منه، وليس بوارد علي الحوض، ومن لم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم، فهو مني وأنا منه، وسيرد علي الحوض**»، هذا حديث صحيح أخرجه أحمد والنسائي والترمذي وقال صحيح غريب.

روى الحافظ بسنده عن حذيفة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**يكون بعدي أمراء يظلمون ويكذبون...**» فذكر الحديث نحوه.

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد.

روى الحافظ بسنده عن كعب بن عجرة، قال: «**دخل علينا رسول الله ﷺ في المسجد، فقال: من**

ههنا؟ هل تسمعون؟ إنه يكون بعدي أمراء يعملون بغير طاعة الله، فمن شركهم في عملهم وأعانهم على ظلمهم...» فذكر الحديث مختصراً بدون ذكر الحوض.

وموسى الهلالي هو ابن مطير ضعيف، وله طريق أخرجها البيهقي في شعب الإيمان وفي إسناده من لم يعرف.

روى الحافظ بسنده أبي سعيد الخدري ﷺ، أن النبي ﷺ قال: **«يكون أمراء يغشاهم غواش من الناس يظلمون ويكذبون، فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم، فليس مني ولست منه»**.

وله طريق أخرى وزاد **«ومن لم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فأولئك مني وأنا منهم»**.

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد وأبو يعلى.

روى الحافظ بسنده عن عبدالله بن خباب، عن أبيه ﷺ، قال: **«كنا قعوداً على باب النبي ﷺ، فخرج علينا فقال: ألا تسمعون؟ فقلنا: قد سمعنا، مرتين أو ثلاثاً، فقال: إنه سيكون أمراء فلا تصدقوهم بكذبهم ولا تعينوهم على ظلمهم، فمن صدقهم بكذبهم...»** فذكر بقية الحديث مثل حديث كعب بن عجرة.

هذا حديث حسن أخرجه أحمد.

روى الحافظ بسنده عن النعمان بن بشير رضي الله تعالى عنهما، قال: **«خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن في المسجد بعد صلاة العشاء، فرفع بصره إلى السماء ثم خفض حتى ظننا أنه حدث في السماء شيء، ثم قال: ألا إنه سيكون بعدي أمراء يكذبون ويظلمون، فمن صدقهم بكذبهم ومالأهم على ظلمهم، فليس مني ولا أنا منه، ومن لم يصدقهم بكذبهم ولم يمالئهم، على ظلمهم، فهو مني وأنا منه، ألا وإن دم المسلم كفارته، ألا وإن سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، هن الباقيات الصالحات»**.

هذا حديث حسن، أخرجه الطبراني وابن مردويه، والحديث قوي بشواهده.

[الأمالي المطلقة: (٢١٣-٢٢٢)].

باب

ما جاء في البطانة

٨٤) أخرج الحافظ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ **«ما خاب من استخار ولا ندم من استشار ولا عال من اقتصد»** وقال حديث غريب لم يروه عن الحسن إلا عبد القدوس تفرد به ولم أره قال قال سليمان قال الحافظ وعبد القدوس بن حبيب ضعيف جداً.

[الفتوحات الربانية: (٩٤/٥)]

٨٥)عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ: **«من أراد أمراً فشاور فيه امرأ مسلماً وفقه الله لأرشد أموره قال»** الطبراني تفرد به عمرو بن الحصين قال الحافظ وهو ضعيف جداً وفي شيخه وشيخ شيخه والراوي عنه مقال.

[الفتوحات الربانية: (٥/٩٥)]

٨٦)عن الحسن قال: **«قد علم الله أنه ليس به إليهم حاجة ولكن أراد أن يستن به من بعده»** ومنها عن علي قال ﷺ: **«المستشار مؤتمن فإذا استشير أحدكم فليشر بما هو صانع لنفسه»** قال الطبراني: غريب لم يروه إلا عبدالرحمن يعني ابن عيينة البصري قال الحافظ: لولاه لكان الحديث حسناً فإن رجاله موثوقون إلا هو فلم أر له ذكراً إلا في هذا الحديث والمستغرب منه آخره أما صدره فمشهور أخرجه الترمذي عن البخاري وقال: حسن غريب وأخرجه النسائي وأخرجه غيرهما وحديثه في قصة مجيئه ﷺ إلى أبي الهيثم من حديث أبي هريرة وفيها **«فقال له ﷺ: هل لك خادم؟ قال: لا. قال: فإذا أتانا سبي فأتنا فأتى رسول الله ﷺ ناساً ليس لهما ثالث، فقال رسول الله ﷺ: اختر فقال: يا رسول الله اختر لي فقال: أما إن المستشار مؤتمن خذ هذا»**

عن موسى بن طلحة عن أبيه رضي الله عنه موقوفاً عليه **«لا تشاور بخيلاً في صلة ولا جباناً في حرب ولا شاباً في جارية»** قال الحافظ: موقوف حسن الإسناد.

[الفتوحات الربانية: (٥/٩٥-٩٧)]

٨٧)عن ابن عمرو قال: «كتب الصديق إلى عمرو أن رسول الله ﷺ كان يشاور في الحرب فعليك به» قال الحافظ: هذا حديث غريب رواته موثوقون وفي بعضهم ضعف يسير.

[الفتوحات الربانية: (٥/٩٥)]

٨٨)عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: **«ما بعث الله من نبي ولا استخلف من خليفة إلا كانت له بطانتان: بطانة تأمره بالمعروف وتحضه عليه، وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه، فالمعصوم من عصم الله تعالى»**. وقال سليمان عن يحيى: أخبرني ابن شهاب بهذا. وعن ابن أبي عتيق وموسى عن ابن شهاب مثله.

وقال شعيب عن الزهري حدثني أبوسلمة عن أبي سعيد.. قوله. وقال الأوزاعي ومعاوية بن سلام حدثني الزهري حدثني أبوسلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. وقال ابن أبي حسين وسعيد بن زياد بن أبي سلمة عن أبي سعيد. قوله. وقال عبيدالله بن أبي جعفر حدثني صفوان عن أبي سلمة عن أبي أيوب قال: سمعت النبي ﷺ.

رواه البخاري

قال الحافظ: وأخرج أبوداود في المراسيل من رواية عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي حسين **«أن رجلاً قال يا رسول الله ما الحزم؟ قال: أن تشاور ذا لب ثم تطيعه»**.

* قول البخاري: ما بعث الله من نبي ولا استخلف من خليفة.

قال الحافظ : في رواية صفوان بن سليم **«ما بعث الله من نبي ولا بعده من خليفة»** .

الحكم : سيأتي بعد قليل كلام الحافظ على هذه الرواية ، ورواية الأوزاعي ومعاوية بن سلام .

* قول البخاري : وبطانة تأمره بالشر .

قال الحافظ : في رواية الأوزاعي **«وبطانة لا تألوه خبالاً»** .

* قول البخاري : فالمعصوم من عصم الله .

قال الحافظ : ووقع في رواية الأوزاعي ومعاوية بن سلام **«ومن وقى شرها فقد وقى»** وهو من الذي غلب عليه منهما ، وفي رواية صفوان بن سليم **«فمن وقى بطانة السوء فقد وقى»** .

* قول البخاري : وقال الأوزاعي ومعاوية بن سلام حدثني الزهري .

قال الحافظ : فأما رواية الأوزاعي فوصلها أحمد وابن حبان والحاكم والإسماعيلي من رواية الوليد بن مسلم عنه ، وأخرجه الإسماعيلي أيضاً من رواية عبدالحميد بن حبيب عن الأوزاعي ، فقال عن الزهري ويحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة : قلت : فعلى هذا فلعل الوليد حمل رواية الزهري على رواية يحيى ، فكأنه عند يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة وعند الزهري عن يحيى عن أبي سعيد فلعل الأوزاعي حدث به مجموعاً فظن الراوي عنه أنه عنده عن كل منهما بالطريقين فلما أفرد أحد الطريقين انقلبت عليه ، لكن رواية معمر التي بعدها قد تدفع هذا الاحتمال ، ويقرب أنه عند الزهري عن أبي سلمة عنهما جميعاً ، وقد قيل عن الأوزاعي عن الزهري عن حميد بن عبدالرحمن بدل أبي سلمة أخرجه إسحاق في مسنده من طريق الفضل بن يونس عن الأوزاعي ، والفضل صدوق ، وقال ابن حبان : لما ذكره في الثقات ربما أخطأ فكان هذا من ذاك ، وأما رواية معاوية بن سلام ، فوصلها النسائي والإسماعيلي من رواية معمر ابن يعمر .

* قول البخاري : وقال عبيدالله بن أبي جعفر .

قال الحافظ : قال الكرماني : محصل ما ذكره البخاري أن الحديث مرفوع من رواية ثلاثة أنفس من الصحابة انتهى ، وهذا الذي ذكره إنما هو بحسب صورة الواقعة ، وأما على طريقة المحدثين فهو حديث واحد ، واختلف على التابعي في صحابيه فأما صفوان فجزم بأنه عن أبي أيوب ، وأما الزهري فاختلف عليه هل هو أبوسعيد أو أبوهريرة ، وأما الاختلاف في وقفه ورفعه فلا تأثير له لأن مثله لا يقال من قبل الاجتهاد ، فالرواية الموقوفة لفظاً مرفوعة حكماً ، ويرجح كونه عن أبي سعيد موافقة ابن أبي حسين وسعيد بن زياد لمن قال عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي سعيد ، وإذا لم يبق إلا الزهري وصفوان فالزهري أحفظ من صفوان بدرجات ، فمن ثم يظهر قوة نظر البخاري في إشارته إلى ترجيح طريق أبي سعيد فلذلك ساقها موصولة وأورد البقية بصيغ التعليق إشارة إلى أن الخلاف المذكور لا يقدح في صحة الحديث ، إما على الطريقة التي بينتها من الترجيح ، وإما على تجويز أن يكون الحديث عند أبي سلمة على الأوجه الثلاثة ، ومع ذلك فطريق أبي سعيد أرجح والله أعلم ، ووجدت في الأدب المفرد للبخاري ما يترجح به رواية أبي سلمة عن أبي هريرة ، فإنه أخرجه من طريق عبدالملك بن عمير

عن أبي سلمة كذلك في آخر حديث طويل.

[الفتح: (١٣/٢٠٤)]، [التغليق: (٥/٣١١)]، [هدي الساري: (٤٠٠)]

٨٩)قال الحافظ: ... رواية أبي حسين وسعيد بن زياد عن أبي سلمة لم أرها.

[هدي الساري: (٧٣)]

باب

النصيحة للأئمة وكيفيتها

٩٠)حديث: عن أنس «**السلطان ظل الله**» الحديث[1] قال العقيلي غير محفوظ.

[التهذيب: (٧/٢١٨)]

باب

في فضل الوالي الشهم

٩١)عن عائشة مرفوعاً: «**إن الله يحب الوالي الشهم ويبغض الركاكة**»، حديث منكر.

[تعجيل المنفعة: (١/٧٦٦-٧٦٧)]، [لسان الميزان: (٣/٣٦٣)]

باب

لا طاعة في معصية

٩٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عمران والحكم بن عمرو الغفاري: أن رسول الله ﷺ قال: «**لا طاعة في معصية الله**».

قال: لا نعلم أحداً يرويه عن النبي ﷺ بأحسن من هذا الإسناد.

حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٨٢)]، [الفتح: (١٣/١٣٢)]

٩٣)عن جابر ﷺ مرفوعاً «**لا طاعة لمن عصى الله**»[2] أخرجه العقيلي وقال روي من غير هذا الوجه بإسناد أصلح من هذا.

[لسان الميزان: (٣/٣٧٤)]

---

(١) عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «السلطان ظل الله في الأرض فمن نصحهم ودعا لهم اهتدى ومن غشهم ودعا عليهم ضل».

(٢) ومتن الحديث عن جابر قال: «قام عبادة بن الصلت، فقال: أيها الناس سمعت محمداً أباالقاسم ﷺ يقول: سيليكم من بعدي أمراء يعرفون عليكم وتنكرون عليهم ما يعرفون، فلا طاعة لمن عصى الله».

باب
كيفية البيعة

٩٤)قال الزمخشري: ... قال جابر رضي الله عنه: **«بايعنا رسول الله تحت الشجرة على الموت، وعلى أن لا نفر، فما نكث أحد منا البيعة إلا جد بن قيس وكان منافقاً، اختبأ تحت إبط بعيره، ولم يسر مع القوم»**.

قال الحافظ: لم أجده هكذا.

[الكافي الشاف: (٣٢٧/٤)]

٩٥)وقال إسحاق بن راهويه عن أسماء بنت يزيد قالت: **«دعا رسول الله ﷺ نساء المؤمنين إلى بيعته، فقالت أسماء: يارسول الله، ألا تحسر لنا عن يدك. فقال: إني لا أصافح النساء»**).

إسناده حسن.

[المطالب العالية: (٣٧٨/٢)]

باب
في أبواب السلطان والتقرب منها

٩٦)عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ: **«أن ناساً من أمتي يتفقهون في الدين يقرؤون القرآن يقولون نأتي الأمراء فنصيب من دنياهم ونعتزلهم بديننا، ولا يكون ذلك كما لا يجتنى من القتاد إلا الشوك كذلك لا يجتنى من قربهم إلا يعني الخطايا»**.

رواه ابن ماجه ورجاله ثقات.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١١)]

٩٧)عن ثوبان **«إن رسول الله ﷺ دعا لأهله فذكر علياً وفاطمة وغيرهما، فقلت: يا رسول الله أنا من أهل البيت، قال نعم مالم تقم على باب سدة، أو تأتي أميراً تسأله»** رواه الطبراني في الأوسط ورواته ثقات.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٢٠٩)]

باب
أرزاق العمال

٩٨)عن عبدالله بن بريدة عن أبيه عن النبي ﷺ **«من استعملناه على عمل فرزقناه رزقاً»** الحديث[1].

---

(١) رواه أبوداود برقم (٢٩٤٣): عن حسين المعلم، عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه عن النبي ﷺ قال: **«من استعملناه على عمل فرزقناه رزقاً فما أخذ بعد ذلك فهو غلول»**.

ترجمة الحسين بن ذكوان المعلم: قال أبوجعفر العقيلي ضعيف مضطرب الحديث قال الدارقطني من الثقات وقال ابن سعد والعجلي والبزار بصري ثقة.

[التهذيب: (٢/٢٩٣)]

باب

مبايعة الأمير

٩٩)عن بشر بن قحيف قال «**اتيت عمر بن الخطاب فقلت اتيتك لأبايعك فقال اليس قد بايعت أميري قلت بلى قال فإذا بايعت أميري فقد بايعتني**».

رواه ابن سعد، إسناده صحيح.

[الإصابة: (١/١٧٢-١٧٣)]

باب

في والي العشيرة

١٠٠)عن الحارث بن محمّد بن حصين «**انه سمع النبي ﷺ يقول ما من والي عشيرة إلا جاء يوم القيامة مغلولاً معذباً أو مغفوراً**».

رواه ابن مندة، إسناده منقطع..

[الإصابة: (١/٣٤٠)]

باب

فيمن يصدق الأمراء بكذبهم ويعينهم على ظلمهم

١٠١)قال الحافظ في حديث عن خباب بن الأرت: «**سيكون من بعدي أمراء فلا تصدقوهم بكذبهم، ولا تعينوهم على ظلمهم...**» الحديث.

رواه الحاكم وابن حبان وأحمد وفيه انقطاع.

[إتحاف المهرة: (٤/٤١٧)]

باب

إرضاء السلطان بسخط الله

١٠٢)عن جابر بن عبدالله: «**من أرضى سلطاناً بسخط ربه خرج من دين الله تبارك وتعالى**».

رواه الحاكم في آخر الأحكام وقال تفرد به علاق والرواة إليه كلهم ثقات.

قلت: بل الراوي عنه ضعيف جداً، وهو مجهول.

[إتحاف المهرة: (٣/٢٧٧)]

باب
إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر

١٠٣)قال مسدد: عن عبدالله بن مسعود ﷺ يقول: قال رسول الله ﷺ: **«إن الله عز وجل ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر»**.

قال الحافظ: صححه ابن حبان؛ لكن أخرجه من طريق عاصم، عن زر، عن عبدالله.

[المطالب العالية: (٢/٣٧٩)]

باب
القيام إلى رأس الأمير بالسيف

١٠٤)قال أبوبكر بن أبي شيبة: عن المغيرة **«انه كان قائماً على رأس رسول الله ﷺ، وعروة بن مسعود يكلمه، فقال له المغيرة: لتكفن يدك، أو لا ترجع إليك، والمغيرة يتقلد سيفاً، فقال عروة: من هذا؟ قال: هذا ابن أخيك المغيرة. فقال: يا غدر، ما غسلت راسي من غدرتك»**.

قال الحافظ: هذا الحديث صحيح، أخرجه البخاري في الحديث الطويل في قصة الحديبية من رواية الزهري، عن عروة، عن المسور.

[المطالب العالية: (٢/٣٨٠)]

باب
تأديب العمال

١٠٥)قال إسحاق بن راهويه: عن عباية بن رافع بن خديج قال: **«بلغ عمر بن الخطاب ﷺ أن سعداً ﷺ اتخذ باباً، ثم قال: انقطع الصويت، فبعث إلى محمّد بن مسلمة ﷺ فأتاه فقال: انطلق إلى سعد فأحرق بابه، ثم خذ بيده وأخرجه إلى الناس، وقل: هاهنا فاقعد للناس: قال: فبعث محمّد غلامه مكانه إلى منزله، فأمره أن يأتيه براحلتين وزاد من عند أهله، وانطلق يمشي قبل الكوفة حتى قدم جبانة الكوفة، فرأى نبطياً يدخل الكوفة بقصب على حمار يبيعه، فابتاعه منه، وشرط عليه أن يلقيه عند باب الأمير، فجاء حتى ألقى قصبه عند باب الأمير، فأورى زنده، فأتي سعد فقيل: إن هاهنا رجلاً أسود طويلاً عظيماً، بين إزار ورداء، عليه عمامة خرقانية على غير قلنسية. فقال: ذاك محمّد بن مسلمة، دعوه حتى يبلغ حاجته لا يعرض له إنسان بشيء، فأحرق الباب حتى صار فحماً، ثم خرج إليه سعد فسأله وحلف بالله ما تكلم بالكلمة التي بلغت أمير المؤمنين ولقد بلغه كاذب، قال: فعرض عليه المنزل ليدخل فأبى وانصرف مكانه راجعاً. قال: فأتبعه سعد بزاده فرده مع رسوله، وقال: ارجع بطعامك إلى صاحبك فإن له عيالاً، وإن معنا فضلة من زادنا، قال: فسارا فأرملا أياماً، فكان أول ما**

أدركنا من الإنس امرأة في غنم، فقام محمّد بن مسلمة يصلي، وانطلق الغلام حتى بايع صاحبة الغنم بشاة صغيرة من غنمها بعصابة كانت عليه، فصرعها يريد أن يذبحها، ومحمد قائم يصلي، فأشار إليه ألا تذبحها، فلما فرغ قال: ما هذه الشاة؟ فإن كان في الغنم صاحبها فبايعه أو سلم بيع الأمة فأقبل بها، وإن كانت إنما هي راعية فردها فإن الجوع خير من مأكل السوء، قال: ثم سار حتى قدم على عمر بن الخطاب ﷺ فأخبره بالذي كان، وبما أتبعه سعد فرده مع رسوله، فقال عمر ﷺ: ما منعك أن تقبل منه؟!»

قال الحافظ: رجاله ثقات، لكن فيه انقطاع.

[المطالب العالية: (٢/٣٨٤-٣٨٥)]

باب

عظة الإمام ومعرفته لحق الرعية

١٠٦) قال الحارث: عن الحسن قال: **«كان رجل يخالط النبي ﷺ في الجاهلية يقال له: عياض فأهدى له هدية فقال: أسلمت؟ قال: لا، قال ﷺ: إنه لا يحل لنا زبد المشركين يعني رفدهم»**.

قال الحافظ: هذا مرسل، وقد روى عياض بن حمار نحو هذا، أخرجه أبوداود وغيره بإسناد صحيح.

[المطالب العالية: (٢/٣٩١)]

باب

كيف ما تكونوا يولى عليكم

١٠٧) قال الزمخشري: ... قوله عليه السلام **«كما تكونوا يولى عليكم»**.

قال الحافظ: رواه القضاعي في مسند الشهاب وفي إسناده إلى مبارك مجاهيل.

[الكافي الشاف: (١/٣٤٥)]

باب

فيمن احتجب عن ذوي الحاجة

١٠٨) قال الحافظ: فقد أخرج أبوداود والترمذي بسند جيد عن أبي مريم الأسدي أنه قال لمعاوية: **«سمعت رسول الله ﷺ يقول: من ولاه الله من أمر الناس شيئاً فاحتجب عن حاجتهم احتجب الله عن حاجته يوم القيامة»**.

[الفتح: (١٣/١٤٣)]

كتاب الفرائض

باب
في علم الفرائض

١)كان ابن مسعود يقرأ «**وله أخ أو أخت من أم**» وكذا قرأ سعد بن أبي وقاص أخرجه البيهقي بسند صحيح.

[الفتح: (١٢/٥-٦)]

٢)قال الحافظ: أخرج أحمد والترمذي والنسائي وصححه الحاكم من حديث ابن مسعود رفعه: «**تعلموا الفرائض وعلموها الناس فإني امرؤ مقبوض، وإن العلم سيقبض حتى يختلف الاثنان في الفريضة فلا يجدان من يفصل بينهما**» ورواته موثقون، إلا أنه اختلف فيه على عوف الأعرابي اختلافاً كثيراً، ولفظه عند الترمذي من حديث أبي هريرة: «**تعلموا الفرائض فإنها نصف العلم، وإنه أول ما ينزع من أمتي**» وفي الباب عن أبي بكرة أخرجه الطبراني في الأوسط عن عبدالرحمن بن أبي بكر عن أبيه رفعه: «**تعلموا القرآن والفرائض وعلموها الناس، أوشك أن يأتي على الناس زمان يختصم الرجلان في الفريضة فلا يجدان من يفصل بينهما**» وراشد مقبول لكن الراوي عنه مجهول. وعن أبي سعيد الخدري بلفظ: «**تعلموا الفرائض وعلموها الناس**» أخرجه الدار قطني من طريق عطية وهو ضعيف، وأخرج الدارمي عن عمر موقوفاً: «**وتعلموا الفرائض كما تعلمون القرآن**» وفي لفظ عنه: «**تعلموا الفرائض فإنها من دينكم**» وعن ابن مسعود موقوفاً أيضاً: «**من قرأ القرآن فليتعلم الفرائض**» ورجالها ثقات إلا أن في أسانيدها انقطاعاً...

[الفتح: (١٢/٦-٧)]

٣)ساق الحافظ بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «**الفرائض لا نعيلها**».

هذا موقوف صحيح أخرجه أبوبكر بن أبي شيبة. وأخرج سعيد بن منصور عن ابن عباس قال: «**لا نعول فريضة**».

وهذا أيضاً موقوف صحيح. وقد وقع لنا من وجه آخر عن ابن عباس مطولاً وساق الحافظ بسنده. عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة قال: «**دخلت أنا وزفر بن أوس بن الحدثان على ابن عباس بعد ما ذهب بصره، فتذاكرنا فرائض المواريث، فقال ابن عباس: اترون من أحصى رمل عالج عدداً لم يحص في مال نصفاً ونصفاً وثلثاً؟ إذا ذهب نصف ونصف فأين الثلث؟ فقال له زفر: يا أبا العباس من أول من أعال الفرائض؟ قال: عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: ولم؟ قال: لما تدافعت عليه الفرائض وركب بعضها بعضاً قال: والله ما أدري ما أصنع بكم، ولا أدري من قدم الله منكم ومن أخر، وما أرى في هذا المال أحسن من أن أقسمه بينكم بالحصص. قال ابن عباس وأيم الله لو قدم من قدم الله وأخر من أخر الله ما عالت فريضة أبداً، فقال له زفر: وأيهم قدم؟ قال ابن عباس: كل فريضة لا تزول إلا إلى فريضة فذلك الذي قدم. وكل**

فريضة لا تزول إلى فريضة فذلك الذي أخر، فقال له زفر: فما منعك أن تشير عليه بهذا الرأي؟ قال: هبته والله»، قال ابن إسحاق: فقال لي الزهري: لولا أنه تقدمه إمام هدى مبني أمره على الورع ما اختلف على ابن عباس اثنان من أهل العلم.

هذا موقف حسن أخرجه سعيد بن منصور. وأخرجه بطوله إسماعيل بن إسحاق القاضي في أحكام القرآن.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/١٢٢-١٢٣)]

٤)عن ابن مسعود: **«تعلموا الفرائض وعلموها فإني امرؤ مقبوض وإن العلم سيقبض، وتظهر الفتن حتى يختلف الاثنان في الفريضة، فلا يجدان من يفصل بينهما»** أحمد من حديث أبي الأحوص عنه نحوه بتمامه، والنسائي والحاكم والدارمي والدارقطني، وفيه انقطاع، وفي الباب عن أبي بكرة أخرجه الطبراني في الأوسط في ترجمة علي بن سعيد الرازي، وعن أبي هريرة رواه الترمذي، وهما مما يعلل به طريق ابن مسعود المذكورة، فإن الخلاف فيه على عوف الأعرابي، قال الترمذي: فيه اضطراب.

[النكت الظراف: (٧/٣١-٣٢)]، [تلخيص الحبير: (٣/١٦٠١)]

٥)حديث أبي هريرة: **«تعلموا الفرائض فإنها من دينكم، وإنه نصف العلم وإنه أول ما ينزع من امتي»**، ابن ماجه والحاكم والدارقطني، ومداره على حفص بن عمر بن أبي العطاف وهو متروك.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٦٢)]

٦)حديث عمر: **«إذا تحدثتم فتحدثوا في الفرائض، وإذا لهوتم فالهوا بالرمي»**، موقوف، الحاكم والبيهقي، ورواته ثقات إلا أنه منقطع.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٧٢)]

٧)حديث ابن عباس: **«في الذي له ما للرجال وما للنساء، يورث من حيث يبول»**، ابن عدي والبيهقي عن ابن عباس عن النبي ﷺ: **«أنه سئل عن مولود له قبل وذكر من أين يورث؟ قال: من حيث يبول»**، أورده البيهقي في المعرفة في الفرائض، والكلبي هو محمّد بن السائب، متروك الحديث بل كذاب. وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات، ويغني عن هذا الحديث الاحتجاج في هذه المسألة بالإجماع، فقد نقله أبي المنذر وغيره، وقد روى ابن أبي شيبة وعبدالرزاق هذا عن علي: **«أنه ورث خنثى من حيث يبول»**، إسناده صحيح.

[الدراية: (٢/٢٩٥)]، [تلخيص الحبير: (١/١٩٤)]

باب

فيما تركه رسول الله ﷺ

٨)قال الحافظ: ..وأما ما اشتهر في كتب أهل الأصول وغيرهم بلفظ أخرجه النسائي من طريق ابن

عيينة عن أبي الزناد بلفظ: **«إنا معاشر الأنبياء لا نورث»** فقد أنكره جماعة من الأئمة، وهو كذلك بالنسبة لخصوص لفظ **«نحن»** لكن أخرجه النسائي من طريق ابن عيينة عن أبي الزناد بلفظ **«إنا معاشر الأنبياء لا نورث»** الحديث أخرجه عن محمّد بن منصور عن ابن عيينة عنه، وهو كذلك في مسند الحميدي عن ابن عيينة وهو من أتقن أصحاب ابن عيينة فيه.

ومن طريق مبارك بن فضالة عن الحسن رفعه مرسلاً: **«رحم الله أخي زكريا ما كان عليه من يرث ماله»**.

[الفتح: (١٢/١٠)]

٩) ساق الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ أن فاطمة عليها السلام جاءت أبابكر وعمر رضي الله عنهما تطلب ميراثها من النبي ﷺ، فقالا: إنا سمعنا رسول الله ﷺ يقول: **«إني لا أورث»**. هذا حديث حسن. أخرجه الترمذي.

وأخرجه أيضاً عن محمّد بن عمرو بهذا السند وسياقه أتم، ولفظه: أن فاطمة قالت لأبي بكر: من يرثك إذا مت؟ قال: ولدي وأهلي، قالت: فما لنا لا نرث النبي ﷺ؟ قال: إني سمعت النبي ﷺ يقول: **«إن النبي لا يورث»**.

وقد جاء عن حماد مرسلاً أيضاً، أخرجه أحمد بن عفان عنه مثل سياق أبي الوليد، لكن لم يذكر أبا هريرة في السند.

أخرج أحمد وأبويعلى من رواية أبي الطفيل ﷺ أن فاطمة رضي الله عنها أرسلت إلى أبي بكر رضي الله عنه: أنت ورثت النبي ﷺ أم أهله؟ فقال: لا، بل أهله، ولكني سمعت النبي ﷺ يقول: **«إن الله إذا أطعم نبيه طعمة ثم قبضه جعلها للذي يقوم من بعده»**.

فرجاله ثقات أخرج لهم مسلم، لكنه شاذ المتن، لأن ظاهره إثبات كون النبي ﷺ يورث وهو مخالف للأحاديث الصحيحة المتواترة.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/١٧٧-١٧٩)]

١٠) ذكر الدارقطني في العلل حديث الكلبي عن أبي صالح عن أم هانئ عن فاطمة: أنها دخلت على أبي بكر فقالت: لو مت من كان يرثك؟ قال: ولدي وأهلي، قالت: فما لنا لا نرث النبي ﷺ؟ قال: سمعته يقول: **«إن الأنبياء لا يورثون، ما تركوه فهو صدقة»**، وفي الباب عن حذيفة أخرجه أبوموسى في كتاب له اسمه براءة الصديق عن أبي مالك الأشجعي عن ربعي عنه وهذا إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٥٣)]، [تلخيص الحبير: (٣/١٠٩٤)]

١١) روى النسائي في أوائل الفرائض من السنن الكبرى: **«إنا معشر الأنبياء لا نورث، ما تركنا صدقة»**، وإسناده على شرط مسلم.

[تلخيص الحبير: (٣/١٨٣)]

باب
متى يرث المولود

١٢)عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «**الحقوا الفرائض بأهلها، فما بقي فهو لأولى رجل ذكر**».

رواه البخاري

* قوله عن ابن عباس.

قال الحافظ: .. رواه الثوري عن ابن طاوس لم يذكر ابن عباس بل أرسله أخرجه النسائي والطحاوي وأشار النسائي إلى ترجيح الإرسال ورجح عند صاحبي «**صحيح الموصول**» لمتابعة روح بن القاسم وهيباً عندهما ويحيى بن أيوب عند مسلم وزياد بن سعد وصالح عند الدارقطني.

* قول البخاري: رجل ذكر.

قال الحافظ: قال ابن الجوزي والمنذري: هذه اللفظة ليست محفوظة، وقال ابن الصلاح: فيها بعد عن الصحة من حيث اللغة فضلاً عن الرواية.

[الفتح: (١٢/١٢-١٣)]

باب
لا ترث ملة ملة

١٣)قال الحافظ: ..أخرج النسائي من رواية هشيم عن الزهري بلفظ: «**لا يتوارث أهل ملتين**» وجاءت رواية شاذة عن ابن عيينة عن الزهري مثلها، وله شاهد عند الترمذي من حديث جابر وآخر من حديث عائشة عند أبي يعلى وثالث من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده في السنن الأربعة وسند أبي داود فيه إلى عمرو صحيح.

[الفتح: (١٢/٥٢)]

١٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا ترث ملة ملة**».

قال الشيخ: عمر بن راشد ضعفه الجمهور، ووثقه العجلي.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٥٥)]

١٥)عن سليمان بن يسار أن محمّد بن الأشعث أخبره «**أن عمة له يهودية توفيت وأنه سأل عمر من يرثها فقال يرثها أهل دينها ثم سأل عثمان فقال له أتراني نسيت ما قال لك عمر يرثها أهل دينها**» فإن قضية من يتأهل أن يسأل عمر أدركه العصر النبوي ولكن الحفاظ حكموا على هذه الرواية بالوهم وقد رواها حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد فلم يذكر أن محمّد بن الأشعث سأل وإنما قال في رواية: «**فلم يورثه عمر منها**». قلت: وفي هذه الرواية أيضاً وهم والصواب ما رواه داود بن أبي هند عن الشعبي عن مسروق: «**أن الأشعث بن قيس قدم المدينة وافداً على عمر وقد**

ماتت عمته وكانت غير مسلمة فقال له عمر لا يتوارث أهل ملتين» قال ابن عساكر: حديث مالك وهم ومحمد إنما ولد بعد أبي بكر في خلافته.

[الإصابة: (٣/٥٠٩)]

١٦)حديث: «**لا يتوارث أهل ملتين شتى**» أحمد والنسائي، وأبوداود، وابن ماجه، والدارقطني، وابن السكن، من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ورواه ابن حبان من حديث ابن عمر، ومن حديث جابر رواه الترمذي، واستغربه، وفيه ابن أبي ليلى، وأخرجه البزار عن أبي هريرة بلفظ: «**لا ترث ملة من ملة**» وفيه عمر بن راشد، قال: إنه تفرد به وهو لين الحديث، ورواه النسائي والحاكم والدارقطني بهذا اللفظ، من حديث أسامة بن زيد، قال الدارقطني: هذا اللفظ في حديث أسامة غير محفوظ، البيهقي بلفظ: «**لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم، ولا يتوارث أهل ملتين**» وفي إسنادها الخليل بن مرة وهو واه.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٧١)]

١٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: «**وقع مولى للنبي ﷺ من نخلة فمات، فأعطى النبي ﷺ ميراثه أهل دينه**».

الحسن ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٥٥)]

١٨)ترجمة محمّد بن عمرو اليافعي روى له النسائي عن جابر: «**لا يرث المسلم النصراني إلا أن يكون عبده أو أمته**».

قال الحافظ: قال ابن عدي: له مناكير وأورد له هذا الحديث واستنكره قد رواه عبدالرزاق عن ابن جريج موقوفاً وهو الصواب وذكره الساجي في الضعفاء ونقل عن يحيى بن معين أنه قال: غيره أقوى منه وقال ابن القطان: لم تثبت عدالته.

[التهذيب: (٩/٣٣٨)]

باب

في ميراث المسلم من الكافر والكافر من المسلم

١٩)قال الحافظ في الباب: عن معاذ قال: «**يرث المسلم من الكافر من غير عكس**»، واحتج بأنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**الإسلام يزيد ولا ينقص**»، وهو حديث أخرجه أبوداود وصححه الحاكم من طريق يحيى بن يعمر عن أبي الأسود الدؤلي عنه قال الحاكم: صحيح الإسناد، وتعقب بالانقطاع بين أبي الأسود ومعاذ ولكن سماعه منه ممكن، وقد زعم الجوزقاني أنه باطل وهي مجازفة.

وقال القرطبي في المفهم: هو كلام محكي ولا يروى كذا قال، وقد رواه من قدمت ذكره فكأنه ما وقف على ذلك، وأخرج أحمد بن منيع بسند قوي عن معاذ: «**أنه كان يورث المسلم من الكافر**

بغير عكس» .

[موافقة الخُبر الخبر: (٢/١٠٩)]، [الفتح: (١٢/٥١)]

باب

فيمن يسلم وبعض ورثته على غير دينه فيسلم قبل قسمة الميراث

٢٠)روى ابن يونس عن نبيه بن صواب وكانت له صحبة قال: **«قدم رجل من حمير على النبي ﷺ فأقام عنده ثم مات فقال اطلبوا له وارثاً مسلماً فلم يوجد فقال ادفعوا ميراثه إلى رجل من قضاعة فدفع إلى عبدالله بن انيس وكان اقعدهم يومئذ في النسب»** قال ابن يونس: هذا حديث منكر ورواه ابن مندة وابن سعد .

[الإصابة: (٣/٥٥١-٥٥٢)]

باب

من ترك مالاً فلأهله

٢١)عن أبي هريرة حديث: **«من ترك مالاً فلأهله، ومن ترك ضياعاً فإليّ»** .

رواه الترمذي، قلت: رواه الزهري عن أبي سلمة عن جابر وهو أثبت .

[النكت الظراف: (١١/١٩)]

باب

في الجد والجدة

٢٢)قال الحافظ: ... قال يزيد بن هارون في كتاب الفرائض له أخبرنا محمّد بن سالم عن الشعبي أن أبابكر وابن عباس وابن الزبير كانوا يجعلون الجد أبا يرث ما يرث ويحجب، ومحمد بن سالم ضعيف عن أبي بكر منقطع، وقد جاء من طريق أخرى..

وقال: ... فأما قول أبي بكر وهو الصديق فوصله الدارمي بسند على شرط مسلم عن أبي سعيد الخدري **«ان ابابكر الصديق جعل الجد اباً»**، وبسند صحيح إلى أبي موسى أن أبا بكر مثله، وبسند صحيح أيضاً إلى عثمان بن عفان **«ان ابابكر كان يجعل الجد اباً»**، وفي لفظ له: **«انه جعل الجد اباً إذا لم يكن دونه اب»** وبسند صحيح عن ابن عباس: **«ان ابابكر كان يجعل الجد اباً»** .

وقال أيضاً: ... وأما قول ابن عباس فأخرجه محمّد بن نصر المروزي في كتاب الفرائض من عن ابن عباس قال: **«الجد اب»**، وأخرج الدارمي بسند صحيح عن طاوس عنه أنه جعل الجد أباً .

*** قوله: ويذكر عن عمر وعلي وابن مسعود وزيد أقاويل مختلفة.**

قال الحافظ: ... قد أخذ بقوله جمهور العلماء وتمسكوا بحديث **«افرضكم زيد»** وهو حديث حسن أخرجه أحمد وأصحاب السنن وصححه الترمذي وابن حبان والحاكم من رواية أبي قلابة عن أنس

وأعله بالإرسال ورجحه الدارقطني والخطيب وغيرهما، وله متابعات وشواهد ذكرتها في تخريج أحاديث الرافعي، فأما عمر فأخرج الدارمي بسند صحيح عن الشعبي قال: «**أول جد ورث في الإسلام عمر فأخذ ماله، فأتاه علي وزيد -يعني ابن ثابت- فقالا ليس لك ذلك إنما أنت كأحد الأخوين**» وأخرج ابن أبي شيبة من طريق عبدالرحمن بن غنم مثله دون قوله «**فأتاه إلخ**» لكن قال «**فأراد عمر أن يحتاز المال فقلت له: يا أمير المؤمنين إنهم شجرة دونك، يعني بني أبيه**» وأخرج الدارقطني بسند قوي عن زيد بن ثابت أن عمر أتاه فذكر قصة فيها «**أن مثل الجد كمثل شجرة نبتت على ساق واحد فخرج منها غصن ثم خرج من الغصن غصن فإن قطعت الغصن رجع الماء إلى الساق وإن قطعت الثاني رجع الماء إلى الأول، فخطب عمر الناس فقال إن زيداً قال في الجد قولاً وقد أمضيته**» وأخرج الدارمي من طريق إسماعيل بن أبي خالد قال: «**قال عمر خذ من الجد ما اجتمع عليه الناس**» وهذا منقطع، وأخرج الدارمي عن الشعبي قال: «**كان عمر يقاسم الجد مع الإخوة الأخ والأخوين فإذا زادوا أعطاه الثلث وكان يعطيه مع الولد السدس**» وأخرج البيهقي بسند صحيح عن الزهري «**حدثني سعيد بن المسيب وعبيد الله بن عتبة وقبيصة بن ذؤيب أن عمر قضى أن الجد الإخوة. للأب والأم والأخوة للأب ما كانت المقاسمة خيراً له من الثلث، فإن كثر الإخوة أعطى الجد الثلث**» وأخرج يزيد بن هارون في كتاب الفرائض عن عبيدة بن عمرو قال: «**إني لأحفظ عن عمر في الجد مائة قضية كلها ينقض بعضها بعضاً**» ورويناه في الجزء الحادي عشر من (فوائد أبي جعفر الرازي) بسند صحيح عن محمّد بن سيرين «**سألت عبيدة عن الجد فقال: قد حفظت عن عمر في الجد مائة قضية مختلفة**». وأما علي فأخرج ابن أبي شيبة ومحمد بن نصر بسند صحيح عن الشعبي «**كتب ابن عباس إلى علي يسأله عن ستة إخوة وجد، فكتب إليه أن اجعله كأحدهم وامح كتابي**» وأخرج الدارمي بسند قوي عن الشعبي قال: «**كتب ابن عباس إلى علي وابن عباس بالبصرة إني أتيت بجد وستة إخوة، فكتب إليه على أن أعط الجد سبعاً ولا تعطه أحداً بعده**» وبسند صحيح إلى عبدالله بن سلمة «**أن علياً كان يجعل الجد أخاً حتى يكون سادساً**»، ومن طريق الحسن البصري: «**أن علياً كان يشرك الجد مع الإخوة إلى السدس**»، ومن طريق إبراهيم النخعي عن علي نحوه، وأخرج ابن أبي شيبة من وجه آخر عن الشعبي: «**عن علي أنه أتى في جد وستة إخوة فأعطي الجد السدس**» وأخرج يزيد بن هارون في الفرائض عن علي نحوه، ومحمد بن سالم هذا فيه ضعف، وسيأتي عن علي أقوال أخرى، وأخرج الطحاوي عن الشعبي قال: حدثت «**أن علياً كان ينزل بني الإخوة مع الجد منزلة آبائهم ولم يكن أحد من الصحابة يفعله غيره**»، ومن طريق السرى بن يحيى عن الشعبي عن علي كقول الجماعة. وأما عبدالله بن مسعود فأخرج الدارمي بسند صحيح إلى أبي إسحاق السبيعي قال: «**دخلت على شريح وعنده**

عامر -يعني الشعبي- وعبدالرحمن بن عبدالله- اي ابن مسعود- في فريضة امراة منا تسمى العالية تركت زوجها وامها واخاها لأبيها وجدها، فذكر قصة فيها فأتيت عبيدة بن عمرو وكان يقال ليس بالكوفة أعلم بفريضة من عبيدة والحارث الأعور فسألته فقال: إن شئتم نبأتكم بفريضة عبدالله بن مسعود في هذا، فجعل للزوج ثلاثة أسهم النصف للأم ثلث ما بقي وهو السدس من رأس المال وللأخ سهم وللجد سهم» ، وروينا في كتاب الفرائض لسفيان الثوري من طريق النخعي قال: «كان عمر وعبدالله يكرهان أن يفضلا أماً على جد» ، وأخرج سعيد بن منصور وأبوبكر بن أبي شيبة بسند واحد صحيح إلى عبيد بن نضلة قال: «كان عمر وابن مسعود يقاسمان الجد مع الإخوة ما بينه وبين أن يكون السدس خيراً له من مقاسمة الإخوة» ، وأخرجه محمّد بن نصر مثله سواء وزاد: «ثم إن عمر كتب إلى عبدالله ما أرانا إلا قد أجحفنا بالجد، فإذا جاءك كتابي هذا فقاسم به مع الإخوة ما بينه وبين أن يكون الثلث خيراً له من مقاسمتهم، فأخذ بذلك عبدالله» . وأخرج محمّد بن نصر بسند صحيح إلى عبيدة بن عمرو قال: «كان يعطى الجد مع الإخوة الثلث، وكان عمر يعطيه السدس، ثم كتب عمر إلى عبدالله: إنا نخاف أن نكون قد أجحفنا بالجد فأعطه الثلث، ثم قدم على ها هنا - يعني بالكوفة- فأعطاه السدس، قال عبيدة فرأيهما في الجماعة أحب إليّ من رأي أحدهما في الفرقة» . ومن طريق عبيد بن نضلة: «أن علياً كان يعطي الجد الثلث ثم تحول إلى السدس وأن عبدالله كان يعطيه السدس ثم تحول إلى الثلث» .

[التغليق: (٥/٢١٥-٢١٩)]، [الفتح: (١٢/١٩-٢٣)]

٢٣)ساق الحافظ بسنده قبيصة بن ذؤيب قال: «جاءت الجدة إلى أبي بكر الصديق ﷺ تسأله ميراثها، فقال: مالك في كتاب الله شيء، وما علمت لك في سنة رسول الله ﷺ شيئاً، فارجعي حتى أسأل الناس، فسأل الناس، فقال المغيرة بن شعبة حضرت رسول الله ﷺ أعطاها السدس، فقال: هل معك على هذا أحد؟ فقال محمّد بن مسلمة مثل ما قال المغيرة، فأنفذه لها أبوبكر» .

هذا حديث حسن، أخرجه وأبو داود وابن ماجة والترمذي والنسائي.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٣٠٣-٣٠٤)]

٢٤)وساق الحافظ بسنده: «عن قبيصة بن ذؤيب، قال: جاءت الجدة إلى أبي بكر ﷺ فسألته ميراثها، فقال: مالك في كتاب الله شيء، وما علمت لك في سنة رسول الله ﷺ شيئاً. فارجعي حتى أسأل الناس، فقال المغيرة بن شعبة: شهدت رسول الله ﷺ أعطاها السدس، فقال: هل معك غيرك؟ فقام محمّد بن مسلمة فقال مثل ما قال المغيرة، فأنفذه لها أبوبكر، ثم جاءت الجدة الأخرى إلى عمر ﷺ فسأله ميراثها فقال: مالك في كتاب الله شيء، وما كان القضاء الذي قضي به إلا لغيرك، ولكن هو ذلك السدس، فإن اجتمعتما فهو بينكما،

وأيتكما خلّت به فهو لها».

هذا حديث صحيح.

أخرجه أبوداود وابن ماجة والترمذي والنسائي وابن حبان.

[تلخيص الحبير: (١٠٦٨/٣)]، [موافقة الخُبر الخَبر: (٤١٥/٢-٤١٦)]

٢٥) حديث بريدة: **«أن النبي ﷺ جعل للجدة السدس، إذا لم تكن دونها أم»**، أبوداود والنسائي، وفي إسناده عبيدالله العتكي مختلف فيه، وصححه ابن السكن.

[تلخيص الحبير: (١٠٦٨/٣)]

٢٦) حديث: **«أنه ﷺ أعطى السدس ثلاث جدات من قبل الأب، وواحدة من قبل الأم»**، الدارقطني بسند مرسل، ورواه أبوداود في المراسيل بسند آخر عن إبراهيم النخعي، والدارقطني والبيهقي من مرسل الحسن أيضاً، وذكر البيهقي عن محمّد بن نصر: أنه نقل اتفاق الصحابة والتابعين على ذلك، إلا ما روى عن سعد بن أبي وقاص أنه أنكر ذلك، ولا يصح إسناده عنه.

[تلخيص الحبير: (١٠٦٨/٣)]

٢٧) روى ابن عيينة عن يحيى بن سعد الأنصاري **«عن القاسم بن محمّد قال جاءت إلى أبي بكر جدتان فأعطى أم الأم السدس وترك أم الأب فقال له عبدالرحمن بن سهل رجل من الأنصار من بني حارثة قد شهد بدراً: يا خليفة رسول الله أعطيت التي لو ماتت لم يرثها وتركت التي لو ماتت لورثها فجعله أبوبكر بينهما»** رجاله ثقات مع إرساله.

[الإصابة: (٤٠١/٢-٤٠٢)]

٢٨) روى ابن شاهين بإسناد صحيح: **«عن المغيرة بن شعبة قال قدمت على عمر فوجدته لا يورث الجدتين فحدثته بحديث أم أبي حمل بن النابغة فقال لتأتيني على ذلك ببينة فقال تمهل حتى الموسم قال فأقبل رجل من هذيل يقال له شريك بن وائلة فقص على عمر قصة أم أبي حمل بن النابغة قال وأقبل إليه رجل من بني كلاب يقال له زرارة بن جزء فحدثه أن رسول الله ﷺ ورث امراة أشيم من دية زوجها»**.

[الإصابة: (١٥١/٢-١٥٢)]

٢٩) روى الخطابي في الغريب بإسناد صحيح عن محمّد بن سيرين قال: **«سألت عبيدة عن الجد، فقال: ما تصنع بالجد؟ لقد حفظت عن عمر فيه مائة قضية يخالف بعضها بعضاً»**.

[تلخيص الحبير: (١٠٧٥/٣)]

٣٠) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سعيد الخدري قال: **«كنا نورثه على عهد رسول الله ﷺ يعني الجد»**.

قال البزار: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه عن أبي سعيد، وأحسب أن قبيصة أخطأ في لفظه، وإنما كان عنده. كنا نؤديه -يعني زكاة الفطر- ولم يتابع قبيصة على هذا غيره.

قلت : حكم الشيخ له بالصحة لجودة الإسناد ، ولم يعرج على هذه العلة القادحة .

[مختصر زوائد البزار: (٥٥٦/١)]

٣١)ساق الحافظ بسنده عن أبي بريدة بن أبي موسى قال : «**لقيت مروان بن الحكم بالمدينة فقال لي: ألم أخبر أن الجد عندكم بالكوفة لا ينزل منزلة الأب وانت لا تنكر، قال فقلت له: وانت لو كنت لم تنكر، فقال مروان: اشهد على عثمان انه شهد على ابي بكر رضي الله عنهما انه أنزل الجد أباً إذا لم يكن دونه أب**» .

هذا موقوف صحيح .

[موافقة الخُبر الخَبر: (١٥٩/١)]

٣٢)ساق الحافظ بسنده : «**عن زيد بن ثابت ﷺ انه كتب إلى معاوية في شأن الجد قال: وجرى بيني وبين عمر كلام في الجد مع الأخوة وكنت ارى يومئذ أن الأخوة أقرب حقاً إلى أخيهم من الجد، وكان هو يرى أن الجد أقرب**» .

وساق الحافظ بسنده عن عبدالرحمن بن غنم : «**ان عمر ذاكره في الجد قال: فقلت له: إن دون الجد شجرة أخرى، فما خرج منها فهو أحق بها**» .

هذا موقوف حسن الإسناد وكذا الذي قبله والله أعلم .

[موافقة الخُبر الخَبر: (١٥٩/١-١٦٠)]

٣٣)ساق الحافظ بسنده عن يحيى بن سعيد الأنصاري، «**عن القاسم بن محمّد يعني ابن أبي بكر الصديق، قال: أتت الجدتان إلى أبي بكر الصديق فأراد أن يجعل السدس للتي من قبل الأم، فقال له رجل من الأنصار: أما إنك تترك التي لو ماتت وهو حي لكان إياها يرث، قال: فجعل السدس بينهما**» .

هذا موقوف رجاله رجال الصحيح ، لكنه منقطع ، وقد رواه سفيان بن عيينة فسمى الأنصاري ، أخرجه سعيد بن منصور على الموافقة .

قال البيهقي : وقد روى مرفوعاً .

يعني بسند الحافظ : «**عن عبادة بن الصامت ﷺ قال: إن من قضاء رسول الله ﷺ أن العجماء جبار وأن المعدن جبار وأن البئر جبار الحديث بطوله. وهو مشتمل على نحو العشرين قضية، منها وقضى رسول الله ﷺ للجدتين من الميراث بالسدس بينهما على السواء**» .

هذا حديث غريب ، أخرجه البيهقي وابن ماجة والطبراني والحاكم .

[موافقة الخُبر الخبر: (٤١٢/٢-٤١٤)]

باب
في زوج وأخت لأب وأم

٣٤)عن زيد بن ثابت: «**انه سئل عن زوج واخت لأم واب، فأعطى الزوج النصف والأخت النصف، فكلم في ذلك، فقال: حضرت رسول الله ﷺ قضى بذلك**».

رواه أحمد.

وهذا منقطع: لم يسمع واحد منهم من زيد بن ثابت.

[إتحاف المهرة: (٦٥٦/٤)]

باب
في ميراث الأم

٣٥)ساق الحافظ بسنده: «**عن ابن عباس رضي الله عنهما انه دخل على عثمان ﷺ فقال: إن الأخوين لا يردان الأم عن الثلث، فإن الله سبحانه يقول: ﴿فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ﴾ والأخوان ليسا بأخوة بلسان قومك، فقال عثمان: لا استطيع أرد أمراً توارث عليه الناس وكان قبلي ومضى في الأمصار**».

هذا موقوف حسن، رجاله رجال الصحيح إلا شعبة بن دينار مولى ابن عباس، فإنهما لم يخرجا له، وهو مختلف في توثيقه، وقد أخرجه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد. وأخرجه الطبري.

«**وعن خارجة بن زيد بن ثابت ﷺ عن أبيه انه كان يحجب الأم عن الثلث بالأخوين، فقال له: يا أبا سعيد فإن الله عز وجل يقول: ﴿فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ﴾ وانت تحجبها بالأخوين، فقال: إن العرب تسمي الأخوين أخوة**».

هذا موقوف حسن، رجاله رجال الصحيح إلا عبدالرحمن بن أبي الزناد فلم يخرجا له، لكن البخاري يعلق له، وهو مختلف فيه أيضاً. وقد أخرجه الحاكم وقال: صحيح الإسناد.

[تلخيص الحبير: (١٠٧٢/٣-١٠٧٣)]، [موافقة الخُبر الخَبر: (٤٨٢/١-٤٨٣)]

٣٦)قال الحافظ: وبه إلى الدارمي: «**عن علي ﷺ قال: للأم ثلث جميع المال**».

هذا موقوف رجاله ثقات، لكنه منقطع بين إبراهيم وعلي.

وساق الحافظ بسنده عن الفضل بن عمرو عن إبراهيم قال: «**خالف ابن عباس أهل القبلة فقال: للأم ثلث جميع المال**».

وبه إلى الدارمي عن عكرمة قال: «**أرسل ابن عباس إلى زيد بن ثابت: اتجد في كتاب الله للأم ثلث ما بقي؟ فقال: إنما انت رجل تقول برأيك وانا رجل اقول برأيي**».

هذا موقوف صحيح، أخرجه ابن أبي شيبة من وجه آخر، وزاد فيه عن زيد: «**ما كنت لأفضل**

أماً على أب» .

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/١٦٢-١٦٣)]

٣٧)**«عن عبدالله بن شداد قال أعطى عمر أم سالم ميراث ولدها لما استشهد باليمامة»** .

أخرجه ابن سعد .

سنده صحيح .

[الإصابة: (٤/٤٥٥)]

باب

في الأخوة

٣٨)حديث ابن مسعود : **«أنه قرأ: وإن كان له أخ أو أخت من أم»** البيهقي ولم أره عن ابن مسعود .

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٧٤)]

٣٩)حديث علي : **«أن رسول الله ﷺ قال: أعيان بني الأم يتوارثون دون بني العلات، يرث الرجل أخوة لأبيه وامه، دون أخيه لأبيه»** ، الترمذي، وابن ماجه والحاكم من حديث الحارث عن علي، والحارث فيه ضعف، وقد قال الترمذي: إنه لا يعرف إلا من حديثه.

[هداية الرواة: (مخطوط)]، [تلخيص الحبير: (٣/١٠٦٩-١٠٧٠)]

باب

في العمة والخالة

٤٠)روى أنه ﷺ قال: **«سألت الله عز وجل عن ميراث العمة والخالة، فسارني جبريل أن لا ميراث لهما»** ، أبوداود في المراسيل والدارقطني عن عطاء بن يسار به مرسلاً، وأخرجه النسائي من موضع زيد بن أسلم، ووصله الحاكم في المستدرك بذكر أبي سعيد، وفي إسناده ضعف، ووصى الطبراني في الصغير أيضاً من حديث أبي سعيد في ترجمة محمّد بن الحارث المخزومي شيخه وليس في الإسناد من ينظر في حاله غيره، ورواه الدارقطني من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة وضعفه بمسعدة بن اليسع الباهلي ورواه الحاكم بن دينار عن ابن عمر وصححه، وفي إسناده عبدالله بن جعفر المديني وهو ضعيف، وروى له الحاكم شاهداً من حديث شريك بن عبدالله بن أبي نمر: أن الحارث بن عبد أخبره: **«أن رسول الله ﷺ سئل عن ميراث العمة والخالة»** فذكره، وفيه سليمان بن داود الشاذ كوني وهو متروك، وأخرجه الدارقطني من وجه آخر عن شريك مرسلاً.

[الإصابة: (١/٢٨٤)]، [تلخيص الحبير: (٣/١٠٦٥)]

٤١)حديث : **«أنه ركب إلى قباء يستخير الله في العمة والخالة، ثم قال: أنزل علي أن لا ميراث لهما»** .

القصة في المراسيل لأبي داود .

[تلخيص الحبير: (١٠٥٦/٣)]

٤٢)حديث : **«العمة لا ميراث لها»** .

أخرجه أبوداود في المراسيل ووصله الحاكم بذكر أبي سعيد . وأخرج له شاهداً عن ابن عمر .

[الدراية: (٢٩٧/٢)]

باب

ميراث المرأة من زوجها

٤٣)عن عبدالله بن حبيب الكندي يقول عن أبيه سألت النبي ﷺ : **«ما للمرأة من زوجها إذا مات قال لها الربع إذا لم يكن لها ولد»** .

رواه علي بن سعيد العسكري، فيه علي بن قرين أحد المتروكين .

[الإصابة: (٣٠٧/١)]

باب

ميراث المرأة من دية زوجها

٤٤)حديث : **«أن النبي ﷺ أمر بتوريث امرأة أشيم الضبابي، من عقل زوجها أشيم»** ، رواه الأربعة وأحمد وإسحاق وعبدالرزاق والطبراني ، وإسناده صحيح إلى سعيد .

[الإصابة: (٥٢/١)]، [الدراية: (٢٦٩/٢)]

٤٥)عن المغيرة بن شعبة أن زرارة بن جزي قال لعمر بن الخطاب ﷺ : **«أن النبي ﷺ كتب إلى الضحاك بن سفيان أن يورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها»** .

رواه أبويعلى والحسن بن سفيان .

إسناده حسن .

[الإصابة: (٥٤٧/١)]

٤٦)مسند عمر بن الخطاب : محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، عن عمر .

وهو منقطع .

حديث : **«توريث امرأة أشيم»**(١) .

[تعجيل المنفعة: (٢٩٨-٣٠١)]، [إتحاف المهرة: (٣٧٢/١٢-٣٧٣)]

---

(١) حديث : «أن عمر بن الخطاب نشد الناس بمنى: من كان عنده علم من الدية أن يخبرني؟ فقام الضحاك بن سفيان الكلابي فقال: كتب إلي رسول الله ﷺ أن أورث امرأة أشيم الضبابي، من دية زوجها. فقال له عمر بن الخطاب: ادخل الخباء حتى آتيك، فلما نزل عمر بن الخطاب أخبره الضحاك. فقضى بذلك عمر بن الخطاب» .

٤٧)ساق الحافظ بسنده عن سعيد بن المسيب : «**أن عمر بن الخطاب ﷺ قال: لا ترث المرأة من دية زوجها حتى أخبره الضحاك بن سفيان الكلابي أن رسول الله ﷺ كتب إلي أن أورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها، فرجع عمر من قوله**».

هذا حديث صحيح ، أخرجه أبوداود . والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن مندة في المعرفة ورواه مالك عن الزهري مرسلاً.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٤٥٥-٤٥٦)]

باب

ميراث المبتوتة في عدتها

٤٨)ساق الحافظ بسنده عن إبراهيم هو النخعي : «**أن عمر بن الخطاب ﷺ قال في الذي يطلق امرأته وهو مريض: إنها ترثه في العدة ولا يرثها**».

هذا موقوف منقطع الإسناد والمتن جميعاً ، أخرجه البيهقي وفيه عبيدة وهو ضعيف.

وقد وقعت لي قصة غيلان مع عمر.

عن سالم بن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ، «**أن غيلان بن سلمة الثقفي ﷺ أسلم وتحته عشر نسوة، الحديث. قال: فلما كان في عهد عمر طلق نساءه وقسم ماله بين بنيه، فبلغ ذلك عمر، فقال: إني أظن الشيطان فيما يسترق من السمع سمع بموتك، فقذفه في نفسك، ولعلك لا تلبث إلا قليلاً، وايم الله لتراجعن نساءك ولترجعن في مالك أو لأقرننهن منك، وآمر بقبرك فترجم كما يرجم قبر أبي رغال**».

هذا موقوف صحيح.

قال الترمذي: قال البخاري أن الموقوف بهذا السند محفوظ ، وأن المرفوع به معلول.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٤١٦-٤١٨)]

٤٩)ساق الحافظ بسنده عن عبدالله بن أبي مليكة «**سألت ابن الزبير رضي الله عنهما عن الرجل يطلق امرأته فيبتها فيموت وهي في عدتها، فقال: طلق عبدالرحمن بن عوف ﷺ تماضر بنت الأصبغ الكلبية فبت، فورثها عثمان ﷺ وهي في عدتها**».

هذا موقوف صحيح ، أخرجه أبوعبيد في كتاب النكاح.

وجاء عن عثمان أيضاً أنه ورثها بعد انقضاء عدتها.

وبالسند الماضي إلى مالك، عبدالرحمن بن عوف ، «**أن عبدالرحمن بن عوف طلق امرأته، وهو مريض البتة، فورثها عثمان منه بعد انقضاء عدتها**».

هذا موقوف منقطع السند والذي قبله موصول وهو يشده.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٤١٨-٤١٩)]

باب
ذوي الأرحام

٥٠) قال الحافظ : ... قال ابن بطال : أكثر المفسرين على أن الناسخ لقوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ قوله تعالى في الأنفال : ﴿وَأُوْلُواْ الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ﴾ وبذلك جزم أبوعبيد في **«الناسخ والمنسوخ»**.

قلت : كذا أخرجه أبوداود بسند حسن عن ابن عباس.

ثم قال : ... وقد وقع في رواية العوفي : **«عن ابن عباس بيان السبب في إرثهم قال: كان الرجل في الجاهلية يلحق به الرجل فيكون تابعه، فإذا مات الرجل صار لأقاربه الميراث وبقي تابعه ليس له شيء، ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ فكانوا يعطونه من ميراثه، ثم نزلت ﴿وَأُوْلُواْ الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللّهِ﴾ فنسخ ذلك»**.

قلت : والعوفي ضعيف.

وقال أيضاً : أخرج بسند صحيح **«عن ابن مسعود أنه جعل العمة كالأب والخالة كالأم فقسم المال بينهما أثلاثاً»**، **«وعن علي أنه كان لا يرد على البنت دون الأم»**، ومن أدلتهم حديث **«الخال وارث من لا وارث له»** وهو حديث حسن أخرجه الترمذي وغيره.

[الفتح: (١٢/٣٠-٣١)]

٥١) قال الحافظ : اختلفت الرواية عن زيد بن ثابت في المشركة، وهي زوج وأم وأخوان لأم وأخوان لأب وأم، فللزوج النصف، وللأم السدس، وللأخوين للأم الثلث، والأخوان للأم والأب يشاركانهما في الثلث لا يسقطان، البيهقي من طريقين، ثم قال : الصحيح عن زيد بن ثابت التشريك، والرواية الأخرى تفرد بها محمّد بن سالم وليس بقوي.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٧٤)]

٥٢) حديث : **«انه قال: أنا وارث من لا وارث له، أعقل عنه وأرثه»**، أبوداود والنسائي وابن ماجه والحاكم وصححه وابن حبان، من حديث المقداد بن معد يكرب في حديث فيه : **«والخال وارث»**، وحكى ابن أبي حاتم عن أبي زرعة أنه حديث حسن، وأعله البيهقي بالاضطراب، ونقل عن يحيى بن معين أنه كان يقول : ليس فيه حديث قوي، وفي الباب عن عمر رواه الترمذي بلفظ : **«الله ورسوله مولى من لا مولى له والخال وارث من لا وارث له»** عن عائشة رواه الترمذي والنسائي بالاضطراب، ورجح الدارقطني والبيهقي وقفه، وقال البزار : أحسن إسناد فيه حديث أبي أمامة بن سهل، قال : كتب ابن الخطاب إلى أبي عبيدة، فذكره كما تقدم من قبل.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٦٤)]

باب
ميراث القاتل

٥٣)حديث : **«لا ميراث لقاتل»** رواه أصحاب السنن إلا أبا داود من حديث أبي هريرة رفعه : **«القاتل لا يرث»** قال الترمذي : لا يصح ، وفيه إسحاق بن أبي فروة وهو متروك .

أخرج الشافعي وعبدالرزاق عن مالك، وأخرجه ابن ماجه عن عمرو بن شعيب : **«ان ابا قتادة المدلجي قتل ابنه فأخذ منه عمر مائة من الإبل - الحديث»**. وفيه: **«سمعت رسول الله ﷺ يقول: ليس لقاتل ميراث»** وفيه انقطاع . وقد أخرجه الدارقطني من طريق عبدالله بن جعفر ، عن يحيى بن سعيد : فقال عن سعيد بن المسيب ، عن عمر ، والأول أصح .

[الدراية: (٢/٢٦٠-٢٦١)]

٥٤)ساق الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : **«القاتل لا يرث»** .

هذا حديث غريب ، أخرجه النسائي وظن أن الحديث صحيح ، والترمذي وابن ماجه .

وبه إلى الدارقطني عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله ﷺ : **«ليس للقاتل من الميراث شيء»** .

هذا حديث معلول ، أخرجه النسائي .

وقد أخرجه الدارقطني لكن في سنده أحمد بن محمّد بن الأزهر ، وهو ضعيف .

وساق الحافظ بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : **«لا يرث القاتل»** .

هذا موقوف حسن الإسناد ، أخرجه الدارقطني .

وبه إلى الدارمي عن خلاس هو ابن عمرو : **«أن رجلاً رمى أمه بحجر فقتلها وطلب من اخوته الميراث، فقالوا: لا ميراث لك، فارتفعوا إلى علي، فجعل عليه الدية وأخرجه من الميراث»** .

هذا موقوف حسن .

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٧١-١٠٧٢)]، [النكت الظراف: (٩/٣٣٣)]، [موافقة الخُبر الخَبر: (٢/١٠٤-١٠٦)]

٥٥)حديث ابن عباس : **«لا يرث القاتل شيئاً»** الدارقطني وفي إسناده كثير بن سليم وهو ضعيف، قوله : يروى : **«من قتل قتيلاً فإنه لا يرثه، وإن لم يكن له وارث غيره»** البيهقي مرفوعاً فذكره بزيادة : **«وإن كان والده أو ولده»** ، والرجل المذكور هو عمرو بن برق قاله عبدالرزاق راوي الحديث ، وهو ضعيف عندهم .

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٧٢)]

باب
في الولاء ومن يرثه

٥٦)حديث : **«انه ﷺ ورث بنت حمزة من مولى لها»** النسائي وابن ماجه من حديثها ، وفي إسناده ابن

أبي ليلى القاضي، وأعله النسائي بالإرسال وصحح هو والدارقطني الطريق المرسلة.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٦٣)]

٥٧)أخرج أبوداود في المراسيل عن عبدالله بن شداد قال: «**أتدرون ما ابنة حمزة مني؟ قال: كانت أختي لأمي وأنها أعتقت مملوكاً**» الحديث.

وأخرجه عبدالرزاق موصولاً ومرسلاً.

[الدراية: (٢/١٩٣)]

٥٨)عن ابن عباس: «**أن مولى لحمزة توفي وترك ابنته وترك ابنة حمزة... الحديث**» أخرجه الدارقطني بإسناد ضعيف. وهكذا أخرجه أبوداود من مرسل إبراهيم النخعي.

[الدراية: (٢/١٩٤)]

٥٩)حديث: «**أن النبي ﷺ قال لمن سأله عن ميراث عتيقه: إن لم يكن له عصبة فهو لك**».

أخرجه عبدالرزاق من مراسيل الحسن.

[الدراية: (٢/٢٩٧)]

٦٠)حديث: «**الولاء لحمة كلحمة النسب، لا يباع ولا يوهب**»، ابن حبان عن ابن عمر بهذا والشافعي والحاكم واستغربه وقال.

هذا اللفظ غير محفوظ، والمحفوظ ما رواه الجم الغفير عن عبدالله بن دينار بلفظ: «**نهى عن بيع الولاء وعن هبته**».

قلت: قد أخرجه الطبراني في الأوسط.

قال الدارقطني في العلل عن عبدالله بن دينار بلفظ: «**لا يباع الولاء ولا يوهب ولا يورث**». وقد روى ابن عدي من حديث أبي هريرة مثله، وفيه يحيى بن أبي أنيسة وهو متروك، وروى الطبراني من حديث ابن أبي أوفى مثله، وفيه عبيد بن القاسم، وهو متروك وفي ترجمته أورده ابن عدي.

[الدراية: (٢/١٩٤)]

٦١)قال الحافظ: روى عن علي تقديمه على ذوي الأرحام -يعني مولى العتاقة-.

لم أجده.

[الدراية: (٢/١٩٥)]

٦٢)حديث: «**ليس للنساء من الولاء ما أعتقن، أو أعتق من أعتقن، أو كاتبن، أو كاتب من كاتبن، أو دبرن، أو دبر من دبرن، أو جر ولاء معتقهن**».

لم أجده هكذا.

[الدراية: (٢/١٩٥)]

٦٣)أخرج الفاكهي ويعقوب بن شيبة والدارقطني خبراً قوياً عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: «**تزوج رياب بن حذيفة السهمي أم وائل بنت معمر بن حبيب بن وهب بن حذافة بن جمح**

فولدت له ثلاثة أولاد وائلاً ومعمراً وحبيباً وماتت أمهم فورثها بنوها رباعها ومواليها قال فخرج بهم عمرو -رأى ابن العاص- إلى الشام فماتوا أي الثلاثة في طاعون عمواس فورثهم عمرو بن العاص وكان عصبتهم قال: فلما رجع جاء بنو معمر وبنو حبيب يخاصمونه في ولاء مواليها فقال عمر لأقضين بينكم بما سمعت من رسول الله ﷺ يقول: ما أحرز الولد فهو للعصبة من كان قال فقضى لنا به عمر وكتب لنا به كتاباً وفيه شهادة عبدالرحمن بن عوف وزيد بن ثابت وآخر قال فكنا على ذلك حتى استخلف عبدالملك بن مروان فتوفى مولى لنا وترك ألف دينار فخاصمونا إلى هشام بن إسماعيل فرفعنا إلى عبدالملك فأتيته بكتاب عمر فقال ما كنت أرى بلغ بأهل المدينة أن يشكوا في هذا القضاء» وأخرج أبوداود من طريق حسين المعلم ولم يسمهم ووقع في آخره عنده **«قال عبدالملك هذا من القضاء الذي ما كنت أراه ولم يذكر ما بعده والصواب إثباته وتقريره ما كنت أراه ينسى»** .

[الإصابة: (٦٢٩/٣)]

٦٤) عن عبدالله بن شداد: **«عن أم الفضل بنت حمزة قالت: مات مولى لها هي أعتقته وترك ابنته وأن النبي ﷺ قسم ميراثه بين أم الفضل وابنته نصفين»** .

أخرجه ابن مندة.

فيه حارثة بن يزيد الجعفي أحد الضعفاء.

[الإصابة: (٤٨٤/٤)]

باب
فيمن أسلم على يديه أحد ولم يترك وارثاً

٦٥) قوله: باب إذا أسلم على يديه رجل وكان الحسن لا يرى له ولاية: قال النبي ﷺ: **«الولاء لمن أعتق»** . ويذكر عن تميم الداري رفعه، قال: هو أولى الناس بمحياه، ومماته، واختلفوا في صحة هذا الخبر.

ساق الحافظ بسنده عن تميم الداري قال: قلت يارسول الله: ما السنة في رجل من أهل الكفر يسلم على يدي رجل من المسلمين قال: **«هو أولى الناس بمحياه ومماته»** . زاد الباغندي في حديثه، قال عبدالعزيز: **«وشهدت عمر بن عبدالعزيز قضى بذلك لرجل أسلم على يدي رجل، فمات وترك مالاً، وابنة له فأعطى عمر ابنته النصف، والآخر النصف»** .

رواه البخاري في تاريخه.

وساق الحافظ بسنده عن تميم الداري، يقول: **«سألت رسول الله ﷺ، فقلت: يارسول الله! ما السنة في الرجل من أهل الكفر، يسلم على يدي رجل من المسلمين؟ فقال رسول الله ﷺ: هو أولى الناس بمحياه ومماته»** .

رواه الإمام أحمد، والترمذي وابن ماجه والنسائي ورواه مسدد في مسنده.

وأما الترمذي: فقال: ليس إسناده بمتصل.

ثم ساق الحافظ عدة أسانيد لهذا الحديث وقال الشافعي رحمه الله في هذا الحديث: ليس بثابت وقال الخطابي: ضعف أحمد حديث تميم هذا، والله أعلم.

وقال البخاري في تاريخه: قال بعضهم عن ابن موهب، سمع تميماً ولم يصح لقول النبي ﷺ: **«الولاء لمن أعتق»**.

قلت: له شاهد أضعف منه من حديث القاسم، عن أبي أمامة، ووقع لنا بعلو في جزء ابن زنبور، وفي الجزء الحادي عشر من إملاء المحاملي، والله أعلم.

[التهذيب: (٦/٤٣)]، [الدراية: (٢/١٩٥-١٩٦)]، [الفتح: (١٢/٤٦-٤٧)]، [التغليق: (٥/٢١٨-٢٢٣)]

٦٦) أخرج ابن أبي شيبة من طريق مجاهد: **«أن رجلاً أتى عمر فقال: إن رجلاً أسلم على يدي، فمات وترك ألفاً فتحرجت منها، وقال: أرايت لو جنى جناية على من تكون؟ قال: علي، قال: فميراثه لك»** وهذا موقوف، وإسناده منقطع.

[الدراية: (٢/١٩٥-١٩٦)]

باب

ميراث ابن الزنا

٦٧) قال العقيلي في الضعفاء: شميلة بن هزال أبوحتروش ثم أخرج من طريق سعيد بن منصور عنه قال: **«سأل رجل طاوساً عن رجل أصاب امرأة حراماً فولدت منه ثم تزوجها فولدت من يرثه؟ قال: ولد الرشدة»**...

قال العقيلي: لا يتابع عليهما[1] ولا يعرفان إلا به..

[لسان الميزان: (٣/١٥٣-١٥٤)]

باب

ميراث ابن الملاعنة

٦٨) قال الحافظ: أخرج أبوداود من رواية مكحول مرسلاً ومن رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: **«جعل النبي ﷺ ميراث ابن الملاعنة لأمه ولورثتها من بعدها»** ولأصحاب السنن الأربعة عن واثلة رفعه **«تحوز المرأة ثلاثة مواريث: عتيقها ولقيطها وولدها الذي لاعنت عليه»** قال

---

(١) والآخر حديث عائشة أنها قالت في الواصلة: **«ليس بالتي يعنون وما بأس إن كانت المرأة زعراء قليلاً شعرها أن تصل شعرها وإنما الواصلة التي تكون في شبيبتها بغياً فإذا أسنت وصلته بالقيادة»**.

البيهقي: ليس بثابت.

وحسنه الترمذي وصححه الحاكم وليس فيه سوى عمر بن رؤبة، وله شاهد من حديث ابن عمر عند ابن المنذر ومن طريق داود بن أبي هند عن عبدالله بن عبيد بن عمير عن رجل من أهل الشام «أن النبي ﷺ **قضى به لأمه هي بمنزلة أبيه وأمه**» وفي رواية أن عبدالله بن عبيد كتب إلى صديق له من أهل المدينة يسأله عن ولد الملاعنة فكتب إليه «**إني سألت فأخبرت أن النبي ﷺ قضى به لأمه**» وهذه طرق يقوي بعضها ببعض..

[الفتح: (١٢/٣١-٣٢)]

باب

فيمن ألحقت بقوم من ليس منهم

٦٩) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**اشتد غضب الله على امرأة أدخلت على قوم ولداً ليس منهم، يطلع على عوراتهم، ويشركهم في أموالهم**».

قال: لا نعلمه عن ابن عمر إلا بهذا الإسناد، وإبراهيم لين الحديث وقد روى عنه الثوري وجماعة، وإنما يكتب من حديثه ما تفرد به.

قال الشيخ: وهو الخوزي، ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٥٤)]

باب

الافتخار بالميراث

٧٠) قال الذهبي في حديث النسائي عن عائشة: «**فخرت بمال أبي وكان ألف ألف أوقية**»... وقال ألف الثانية باطلة قطعاً كذا قال.

[التهذيب: (٨/٢٩١)]

باب

ما جاء في النسب

٧١) حديث أبوبكر الصديق: «**كفر بالله انتفاء من نسب وإن دق... الحديث**».

رواه الدارمي في الفرائض عن قيس بن أبي حازم: «**أتيت النبي ﷺ لأبايعه فجئت وقد قبض وأبوبكر قائم في مقامه...**» فذكره.

قلت: أبومعمر لم يسمع من أبي بكر. وقد قال البزار: إن بعض أصحاب حماد رفعه عن الحجاج، عن الأعمش، والحفاظ يوقفونه.

[إتحاف المهرة: (٨/٢١٧)]

باب
في الكلالة

٧٢)روى البيهقي من طريق الشعبي : **«سئل أبوبكر عن الكلالة، فقال: سأقول فيها برأيي، فإن كان صواباً فمن الله، وإن كان خطأ فمني، أراه ما خلا الولد والوالد، فلما استخلف عمر وافقه»** . رجاله ثقات إلا أنه منقطع، ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره والحاكم بإسناده صحيح، عن ابن عباس عن عمر قوله.

[تلخيص الحبير: (١٠٧٧/٣)]

باب
توريث العبيد

٧٣)ترجمة عوسجة المكي مولى ابن عباس: روى عن مولاه ابن عباس: **«مات رجل على عهد رسول الله ﷺ ولم يترك وارثاً إلا عبداً هو أعتقه فأعطاه رسول الله ﷺ ميراثه»**، وعوسجة متهم.

[التهذيب: (١٤٧/٨)]

باب
من يتصدق عن والديه ثم يتوفيان

٧٤)عن عبدالله بن زيد بن عبد ربه حديث **«أنه تصدق عن أبويه، ثم توفيا فرد رسول الله ﷺ إليه ميراثاً»**.

رواه النسائي في الفرائض.

قال الحافظ: أبوبكر بن حزم هو -ابن محمّد بن عمرو بن حزم- نسب لجد أبيه، و«أبوبكر» لم يدرك عبدالله بن زيد، وأخرجه الحاكم، وعند الدارقطني من أوجه.

[النكت الظراف: (٣٤٥/٤-٣٤٦)]

كتاب

الحدود والدّيات

باب
فيما جاء في الرجم

١)عن أبي الفيل **«ان النبي ﷺ رجم»** أورده البخاري والحديث مرسل.

[التهذيب: (١٤٧/٥)]

٢)ساق الحافظ بسنده عن سعيد بن المسيب قال: **«سمعت عمر بن الخطاب على هذا المنبر يقول عسى ان يكون بعدي اقوام يكذبون بالرجم يقولون نجده في كتاب الله لولا ان ازيد في كتاب الله ما ليس فيه لكتبت انه حق قد رجم رسول الله ﷺ ورجم ابو بكر ورجمت»** هذا الإسناد على شرط مسلم.

[التهذيب: (٧٧/٤)]

٣)وقد ساقها الإسماعيلي في مستخرجه عن عيسى بن حطان قال **«دخلت مسجد الكوفة فإذا فيه عمرو بن ميمون جالس فقال له رجل حدثنا بأعجب ما رايت في الجاهلية قال كنت في حرث لأهلي باليمن فرايت قروداً كثيرة ورايت قرداً وقردة اضطجعا فجاء قرد فغمزها فانطلقت معه غير بعيد فنكحها ثم رجعت إلى مضجعها فقام القرد إليها فشمها وصاح فاجتمعت القردة فجعل يشير إليهم فتفرقوا فلم البث ان جاؤا به أعرفه فانطلقوا به وبالقردة إلى موضع كثير الرمل فحفروا لهما حفرة ثم رجموهما والله لقد رايت الرجم قبل ان يبعث الله محمداً»**. وفي قول أبي عمرو رواته مجهولون نظر من وجهين أحدهما إن رواته مشهورون ثم أنه خص الطعن منهم بعبدالملك بن عيسى فأما عبدالملك فقد وثقه يحيى بن معين وغيره.

[لسان الميزان: (٣٩٣/٤-٣٩٤)]

باب
ما جاء في الجلد

٤)قال علي: **«يضرب الرجال في الحدود قياماً، والنساء قعوداً»** عبدالرزاق بإسناد ضعيف عنه: **«يضرب الرجل قائماً، والمراة قاعدة في الحد»**.

[الدراية: (٩٨/٢)]

٥)حديث عمر وعلي وابن مسعود أنهم قالوا للجلاد: **«لا ترفع يدك حتى ترى بياض إبطك»** البيهقي من حديث عاصم الأحول عن أبي عثمان قال: **«اتي رجل عمر بن الخطاب في حد فأتى بسوط فيه شدة فقال: اريد الين من هذا، ثم اتى بسوط فيه لين فقال: أريد اشد من هذا، فأتى بسوط بين السوطين، فقال: اضرب ولا ترى إبطك واعط كل عضو حقه»** ورواه أيضاً من حديث ابن مسعود نحوه في قصة، وأما أثر علي فلم أره.

[تلخيص الحبير: (١٤٠١/٤)]

٦)حديث أبي بكر : أنه قال للجلاد : «**اضرب الراس فإن الشيطان فيه**» ، ابن أبي شيبة وذكره أبو بكر البزار في كتاب أحكام القرآن من طريق المسعودي عن القاسم فقال : «**اتى ابو بكر رجل انتفى من ابنه، فقال أبو بكر: اضرب الرأس فإن الشيطان في الراس**» وفيه ضعف وانقطاع .

[تلخيص الحبير: (١٤٠١/٤-١٤٠٢)]

٧)قال ﷺ للذي أمره بضرب الحد : «**إتق الوجه والمذاكير**» .

لم أجده .

[الدراية : (٩٨/٢)]

٨)قال الحافظ : روي «**أن علياً لما أراد أن يقيم الحد كسر ثمرة السوط**» .

لم أجده عنه .

وروى عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن أبي كثير : «**أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال يا رسول الله، إني اصبت حداً فدعى بسوط بين سوطين**» الحديث .

ولابن أبي شيبة عن زيد بن أسلم نحوه . وأخرجه مالك عن زيد بن أسلم مرسلاً .

[الدراية : (٩٧/٢-٩٨)]

باب
الناسي والمكره

٩)وقال ابن عباس فيمن يكرهه اللصوص فيطلق ليس بشيء . وبه قال ابن عمر وابن الزبير والشعبي والحسن .

رواه البخاري

* قوله : وقول الله تعالى ﴿إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ﴾ وساق إلى ﴿عَظِيمٌ﴾ .

قال الحافظ : من طريق أبي عبيدة بن محمّد بن عمار بن ياسر قال : «**أخذ المشركون عماراً فعذبوه حتى قاربهم في بعض ما ارادوا، فشكى ذلك إلى النبي ﷺ فقال له: كيف تجد قلبك؟ قال: مطمئناً بالإيمان، قال فإن عادوا فعد**» وهو مرسل ورجاله ثقات أخرجه الطبري وقبله عبدالرزاق وعنه عبد بن حميد ، وأخرجه البيهقي وهو مرسل أيضاً ، وأخرج الطبري أيضاً عن ابن عباس نحوه مطولاً وفي سنده ضعف . وفيه «**أن المشركين عذبوا عماراً وأباه وأمه وصهيباً وبلالاً وخباباً وسالماً مولى أبي حذيفة، فمات ياسر وامرأته في العذاب وصبر الآخرون**» وفي رواية مجاهد عن ابن عباس عند ابن المنذر «**أن الصحابة لما هاجروا إلى المدينة أخذ المشركون خباباً وبلالاً وعماراً، فأطاعهم عمار وأبى الآخران، فعذبوهما**» ، وأخرجه الفاكهي من مرسل زيد بن أسلم «**وأن ذلك وقع من عمار عند بيعة الأنصار في العقبة وأن الكفار أخذوا عماراً فسألوه عن النبي ﷺ فجحدهم خبره فأرادوا أن يعذبوه فقال: هو يكفر بمحمد وبما جاء به فأعجبهم**

واطلقوه، فجاء إلى النبي ﷺ فذكر نحوه» وفي سنده ضعف أيضاً. وأخرج عبد بن حميد من طريق ابن سيرين: **«ان رسول الله ﷺ لقي عمار بن ياسر وهو يبكي فجعل يمسح الدموع عنه ويقول اخذك المشركون فغطوك في الماء حتى قلت لهم كذا، إن عادوا فعد»** ورجاله ثقات مع إرساله أيضاً وهذه المراسيل تقوى بعضها ببعض، وقد أخرج ابن أبي حاتم من طريق مسلم الأعور - وهو ضعيف- عن مجاهد عن ابن عباس قال: **«عذب المشركون عماراً حتى قال لهم كلاماً تقية فاشتد عليه»** الحديث. وقد أخرج الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله: ﴿إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ﴾ قال: **«اخبر الله ان من كفر بعد إيمانه فعليه غضب من الله، واما من اكره بلسانه وخالفه قلبه بالإيمان لينجو بذلك من عدوه فلا حرج عليه، إن الله إنما يأخذ العباد بما عقدت عليه قلوبهم»**..

* قوله: وقال ابن عباس فيمن يكرهه اللصوص فيطلق ليس بشيء، وبه قال ابن عمر وابن الزبير والشعبي والحسن.

قال الحافظ: ... أخرج عبد الرزاق بسند صحيح عن عكرمة عن ابن عباس **«انه كان لا يرى طلاق المكره شيئاً»**، وأما قول الشعبي فوصله عبدالرزاق بسند صحيح عنه قال: **«إن أكرهه اللصوص فليس بطلاق وإن أكرهه السلطان وقع»**....، وأما قول الحسن فقال سعيد بن منصور حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن الحسن: **«أنه كان لا يرى طلاق المكره شيئاً»** وهذا سند صحيح إلى الحسن..

ثم قال: .. وأخرج إسماعيل القاضي بسند صحيح عن الحسن **«انه لا يجعل التقية في قتل النفس المحرمة»**. فأخرج عبد بن حميد بسند صحيح عن عمر قال: **«ليس الرجل بأمين على نفسه إذا سجن او أوثق او عذب»**، ومن طريق شريح نحوه وزيادة لفظه: **«اربع كلهن كره: السجن والضرب والوعيد والقيد»** وعن ابن مسعود قال: **«ما كلام يدرأ عني سوطين إلا كنت متكلماً به»**..

[الفتح: (١٢/٣٢٧-٣٢٩)]

١٠) ساق الحافظ بسنده عن أبي بكرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«رفع الله عن هذه الأمة الخطأ والنسيان والأمر يكرهون عليه»**.

قال الحسن: قولاً باللسان وأما باليد فلا.

هذا حديث غريب، أخرجه ابن عدي في الكامل.

وللحديث طريق أخرى، أخرجها ابن أبي حاتم في التفسير عن أم الدرداء عن النبي ﷺ. قال أبو بكر: فذكرت ذلك للحسن فقال: أما تقرأ بذلك قرآناً: ﴿رَبَّنَا لاَ تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾.

وأبو بكر الهذلي ضعيف، وفي الإسناد مع ذلك انقطاع أو إرسال بالنسبة لأم الدرداء، لأنها إن كانت الكبرى فمنقطع، وإن كانت الصغرى فمرسل. وفي شهر مقال أيضاً.

لكن للحديث طريق أخرى جيدة.

أورد الحافظ بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**وضع الله عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه**».

هذا حديث حسن أخرجه ابن ماجه وأخرجه أبو القاسم الفضل بن جعفر التميمي في فوائده ورجاله ثقات أخرجه الطبراني والدارقطني وبمجموع هذه الطرق يظهر أن للحديث أصلاً.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٥٠٩-٥١٠)]

١١) عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه: «**أتاني جبريل فقال يا محمّد إن الله يقرئك السلام ويقول لك إني قد تجاوزت عن أمتك الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه**» ومن طريق أحمد بن محمّد الحسين الموقفي حدثنا العباس بن الفضل بن عون التنوخي ثنا سوادة به. قلت: وهذا الطريق التي عابها الذهبي وسقط عليه العباس وقال الدارقطني بعد تخريجه لا يصح ومن دون مالك ضعفاء.

[لسان الميزان: (٣/١٢٥-١٢٦)]

باب

الحدود كفارة

١٢) قال الحافظ: .. لأحمد من حديث خزيمة بن ثابت رفعه: «**من أصاب ذنباً أقيم عليه حد ذلك الذنب فهو كفارته**» وسنده حسن. وفي الباب عن جرير بن عبدالله نحوه عند أبي الشيخ، وفي حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عنده بسند صحيح إليه نحو حديث عبادة وفيه: «**فمن فعل من ذلك شيئاً فأقيم عليه الحد فهو كفارته**» وعن ثابت بن الضحاك نحوه عند أبي الشيخ..

[الفتح: (١٢/٨٥-٨٦)]

١٣) قال الزمخشري: ... عن علي ﷺ وقد رفعه: «**من عفي عنه في الدنيا عفي عنه في الآخره من عوقب في الدنيا لم تثن عليه العقوبة في الآخرة**»..

قال الحافظ: أخرجه ابن ماجه من رواية أبي جحيفة عن علي رفعه بلفظ: «**من أصاب ذنباً في الدنيا فعوقب به فالله أعدل من أن يثني على عبد عقوبته. ومن أذنب ذنباً فستر الله عليه وعفا عنه فالله أكرم من أن يعود في شيء عفا عنه**» ورواه أحمد والبزار والحاكم والدارقطني والبيهقي في الشعب في السابع والأربعين. وقال إسحاق في مسنده عن علي نحوه وفيه انقطاع.

[الكافي الشاف: (٤/٢٢٠)]

١٤) روى أنه ﷺ قال: «**للقتل كفارة**» أبو نعيم في المعرفة وفيه ابن لهيعة. لكنه من حديث ابن وهب عنه فيكون حسناً، ورواه الطبراني في الكبير عن الحسن بن علي موقوفاً عليه، والأصل فيه حديث عبادة بن الصامت في صحيح مسلم: «**من أتى منكم حداً فأقيم عليه، فهو كفارة**»، الحديث وهو

في البخاري بلفظ: «**فهو كفارته**».

[تلخيص الحبير: (١٣٤٥/٤)]

١٥)عن خزيمة بن معمر الأنصاري قال «**رجمت مراة في عهد النبي ﷺ فقال النبي ﷺ هو كفارة لذنوبها**».

رواه ابن السكن وقال في حديثه نظر، وابن شاهين.

[الإصابة: (٤٢٨/١)]

باب

الحد يجب على الضعيف

١٦)عن سعد بن عبادة رضي الله عنه قال: «**كان في ابياتنا رجل ضعيف، فخبث بأمة من إمائهم فذكر ذلك سعد لرسول الله ﷺ فقال: اضربوه حده فقالوا: يا رسول الله! إنه أضعف من ذلك، فقال: خذوا عثكالاً في مائة شمراخ، ثم اضربوه به ضربة واحدة ففعلوا**».

رواه أحمد والنسائي وابن ماجه، وإسناده حسن، لكن اختلف في وصله وإرساله.

[بلوغ المرام: (٣٦٨)]

١٧)قال الزمخشري: ... عن النبي ﷺ: «**انه اتى بمخدج قد خبث بأمة، فقال: خذوا عثكالاً فيه مائة شمراخ فاضربوه بها ضربة**»..

قال الحافظ: أخرجه النسائي وأحمد وإسحاق وابن أبي شيبة والبزار والطبراني عن سعد بن عبادة.

قال: «**كان بين أبياتنا رجل ضعيف مخدج، فلم يرع الحي إلا وهو على أمة من إمائهم يخبث بها**» الحديث، واختلف في إسناده.

[الكافي الشاف: (٩٤/٤)]

باب

إقامة الحدود في السفر

١٨)عن جنادة بن أمية قال «**كنا مع بسر بن ابي ارطاة في البحر فاتى بسارق فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول لا تقطع الأيدي في السفر**».

رواه أبو داود في سننه.

إسناد مصري قوي..

[الإصابة: (١٤٧/١)]

باب
من أمر بضرب الحد في البيت

١٩)قد ورد عن عمر **«في قصة ولده أبي شحمة لما شرب بمصر فحده عمرو بن العاص في البيت أن عمر انكر عليه وأحضره إلى المدينة وضربه الحد جهراً»**، روى ذلك ابن سعد وأشار إليه الزبير وأخرجه عبدالرزاق بسند صحيح عن ابن عمر مطولاً..

[الفتح: (١٢/٦٥-٦٦)]

باب
النهي عن إقامة الحد في المسجد

٢٠)قال الحافظ: أما أثر عمر فوصله ابن أبي شيبة وعبدالرزاق كلاهما من طريق طارق بن شهاب قال: **«اتى عمر بن الخطاب برجل في حد فقال: أخرجاه من المسجد ثم اضرباه»** وسنده على شرط الشيخين، وأما أثر علي فوصله ابن أبي شيبة: **«ان رجلاً جاء إلى عمر فساره فقال: يا قنبر أخرجه من السجد فأقم عليه الحد»**، وفي سنده من فيه مقال.

قال الحافظ: والمشهور فيه حديث مكحول عن أبي الدرداء وواثلة وأبي أمامة مرفوعاً **«جنبوا مساجدكم صبيانكم»** الحديث، وفيه **«وإقامة حدودكم»** أخرجه البيهقي في الخلافيات، وأصله في ابن ماجه من حديث واثلة فقط وليس فيه ذكر الحدود وسنده ضعيف، ولابن ماجه من حديث ابن عمر رفعه **«خصال لا ينبغي في المسجد: لا يتخذ طريقاً»** الحديث وفيه **«ولا يضرب فيه حد»** وسنده ضعيف أيضاً.

[الفتح: (١٣/١٦٨)]، [بالتغليق: (٥/٢٩٧)]

٢١)حديث: **«إنما بنيت المساجد لذكر الله تعالى وللحكم»**، لم أجده هكذا.

[الدراية: (٢/١٦٨)]

٢٢)**«لا تقام الحدود في المساجد»**، الترمذي وابن ماجه من حديث ابن عباس، وفيه إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف، ورواه أبو داود والحاكم وابن السكن، وأحمد بن حنبل والدارقطني والبيهقي من حديث حكيم بن حزام، ولا بأس بإسناده ورواه البزار من حديث جبير بن مطعم، وفيه الواقدي، ورواه ابن ماجه من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بلفظ: **«رأى أن يجلد الحد في المسجد»**، وفيه ابن لهيعة.

[تلخيص الحبير: (٤/١٤٠٠-١٤٠١)]

باب

النهي عن المثلة

٢٣)قال إسحاق بن راهويه: عن أسماء بنت أبي بكر: **«سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن المثلة»**.

قال الحافظ: ما عرفت قيس بن الأحنف من هو! والمعروف الأحنف بن قيس، لكن يزيد بن أبي زياد لم يدركه.

[المطالب العالية: (٢/٢٨١-٢٨٢)]

٢٤)ترجمة سلمة بن روح بن زنباع: عن جده زنباع في النهي عن المثلة[١]. وعنه إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة وهو متروك.

[التهذيب: (٤/١٢٨)]

باب

حد البلوغ لإيجاب الحد

٢٥)عن أنس: **«إذا استكمل المولود خمس عشرة سنة كتب ماله وما عليه وأقيمت عليه الحدود»**، البيهقي في الخلافيات من طريق عبدالعزيز بن صهيب عنه بسند ضعيف، وذكره البيهقي في السنن الكبرى عن قتادة عن أنس بلا إسناده وقال: إنه ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٠٧)]

باب

إقامة الحدود

٢٦)قال الحافظ في حديث: **«لا تقام الحدود في دار الحرب»**.

لم أجده.

[الدراية: (٢/١٠٤)]

٢٧)حديث: **«من زفت إليه غير امرأته، وقالت النساء: إنها زوجتك فوطئها، فلا حد عليه، وعليه المهر، قضى بذلك علي»**.

لم أجده عنه.

[الدراية: (٢/١٠٢)]

٢٨)حديث: **«أربعة إلى الولاة: وذكر منها الحدود»**.

---

(١) أخرجه عند ابن ماجه عن سلمة بن روح بن زنباع: **«أن جده أخصى عبداً له فقدم على النبي ﷺ فأعتقه للمُثلة»**.

لم أجده. وذكره ابن أبي شيبة عن الحسن، **«أربعة إلى السلطان: الصلاة والزكاة والحدود والقضاء»**.

[الدراية: (٢/٩٩)]

٢٩) ترجمة أبي حيان التوحيدي: ورأيت له في تصانيفه تحريفات منها: .... قال في حديث: **«ليُّ الواجد ظلمة يحل عرضه وعقوبته»** فزاد لفظ ظلمة ولم يتفرد بها.

[لسان الميزان: (٧/٤٠)]

٣٠) عن علي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«اقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم»**.

رواه أبو داود وهو في مسلم موقوف.

[بلوغ المرام: (٣٦٧)]

باب
درء الحد

٣١) روى الترمذي من حديث عائشة بلفظ: **«ادرؤوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم، فإن كان لها مخرج فخلوا سبيله،إن الإمام إن يخطيء في العفو، خير من أن يخطيء في العقوبة»** وفيه يزيد بن زياد وهو ضعيف.

قال الترمذي: ووقفه أصح. وأخرجه الحاكم والدارقطني والبيهقي، وقال: الموقوف أقرب إلى الصواب.

[الدراية: (٢/٩٤)]

٣٢) روى الحافظ بسنده عن ابن مسعود قال: **«ادرؤوا الحد بالشبهة»**.

وهذا موقوف حسن الإسناد. وقد أخرجه البيهقي عن عاصم لكن بلفظ: **«ادفعوا الحدود ما استطعتم»**.

وقد وقع لنا بهذا اللفظ من حديث أبي هريرة مرفوعاً.

عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«ادفعوا الحدود ما استطعتم»**.

هذا حديث غريب، أخرجه ابن ماجه عن عبدالله بن الجراح عن وكيع بلفظ: **«ادفعوا الحد ما وجدتم له مدفعاً»** وإبراهيم بن الفضل مدني ضعيف. وقد أخرجه ابن عدي في الكامل.

وجاء هذا الحديث عن عائشة رضي الله عنهما بسياق أتم من هذا.

وبالسند إلى الدارقطني عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: **«ادرؤوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم، فإن وجدتم للمسلم مخرجاً فخلوا سبيله، فإن الإمام لأن يخطيء في العفو خير من أن يخطيء في العقوبة»**.

هذا حديث غريب، أخرجه الترمذي.

قلت: لم ينفرد به محمّد بن ربيعة، فقد أخرجه الحاكم مرفوعاً أيضاً وقال: صحيح الإسناد. وأخرجه

الترمذي والبيهقي عن يزيد موقوفاً ورجحاها على الرواية المرفوعة. وذكر البيهقي أن رشدين بن سعد رواه عن عقيل عن الزهري مرفوعاً أيضاً، ورشدين وإن كان فيه ضعف لكنه يحتمل في المتابعات. وأخرج البيهقي نحوه موقوفاً عن عقبة بن عامر ومعاذ بن جبل موقوفاً بمعناه. وأخرجه أبو مسلم الكشي من مرسل عمر بن عبدالعزيز بنحوه والله أعلم.

وقد وجدت خبر ابن عباس في موضع آخر ذكره عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «**ادرؤوا الحدود بالشبهات وأقيلوا الكرام عثراتهم إلاّ في حد**».

هذا الإسناد إن كان من بين ابن عدي وابن لهيعة مقبولين فهو حسن.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٤٤٣-٤٤٧)]

٣٣) «**ادرؤوا الحدود بالشبهات**».

لم أجده مرفوعاً.

أخرج ابن أبي شيبة عن الزهري قال: «**ادفعوا الحدود بكل شبهة**»، وله عن معاذ وابن مسعود وعقبة بن عامر: «**إذا اشتبه عليك الحد فادراه**».

وإسناده ضعيف ومنقطع.

[الدراية: (٢/١٠١)]

٣٤) حديث: «**ادرؤوا الحد بالشبهات**»، الترمذي والحاكم والبيهقي من طريق الزهري، عن عروة عن عائشة بلفظ: «**ادرؤوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم، فإن كان له مخرج فخلوا سبيله، فإن الإمام أن يخطيء في العفو، خير من أن يخطيء في العقوبة**»، وفي إسناده يزيد بن زياد الدمشقي، وهو ضعيف ورواه وكيع عنه موقوفاً، وهو أصح قاله الترمذي، قال البيهقي: ورواه رشدين، ورشدين ضعيف أيضاً، ورويناه عن علي مرفوعاً: «**ادرؤوا الحدود ولا ينبغي للإمام أن يعطل الحدود**»، وفيه المختار بن نافع، وهو منكر الحديث قاله البخاري، قال: وأصح ما فيه حديث سفيان الثوري عن عبدالله بن مسعود قال: «**ادرؤوا الحدود بالشبهات، ادفعوا القتل عن المسلمين ما استطعتم**»، وروى عن عقبة بن عامر ومعاذ أيضاً مرفوعاً، وروى منقطعاً وموقوفاً على عمر، قلت: ورواه أبو محمّد بن حزم في كتاب الإيصال من حديث عمر موقوفاً عليه بإسناد صحيح، وفي ابن أبي شيبة من طريق إبراهيم النخعي عن عمر: «**لأن أخطيء في الحدود بالشبهات، أحب إلى من أقيمها بالشبهات**»، وفي مسند أبي حنيفة للحارث من طريق مقسم عن ابن عباس بلفظ الأصل مرفوعاً.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٦٩-١٣٧٠)]

٣٥) عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**ادفعوا الحدود ما وجدتم لها مدفعاً**».

أخرجه ابن ماجه، سنده ضعيف.

[بلوغ المرام: (٣٧٠)]

باب

شهادة النساء في الحدود

٣٦)حديث الزهري: «**مضت السنة من رسول الله والخليفتين من بعده: أن لا تقبل شهادة النساء في الحدود**»، روى عن مالك عن عقيل عن الزهري بهذا، وزاد: «**ولا في النكاح، ولا في الطلاق**»، ولا يصح عن مالك وله شواهد.

[تلخيص الحبير: (١٥٩٢/٤)]

باب

لا يحل دم امريء مسلم إلا بإحدى ثلاث

٣٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «**من شهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، حرم الله عليَّ دمه إلا بثلاث: التاركُ لدينه، والثيب الزاني، ومن قتل نفساً ظلماً**».

قال: لا نعلمه عن جابر إلا بهذا الإسناد.

وابن أبي ليلى ضعيف، سيء الحفظ.

[مختصر زوائد البزار: (٦٠/٢-٦١)]

باب

من أمر غير الإمام بإقامة الحد غائباً عنه

٣٨)قال البخاري: هل يأمر الإمام رجلاً فيضرب الحد غائباً عنه؟ وقد فعله عمر.

قال الحافظ في الباب: ... قد ورد عن عمر في عدة آثار منها ما أخرجه سعيد بن منصور بسند صحيح عن عمر «**أنه كتب إلى عامله إن عاد فحدوه**» ذكره في قصة طويلة..

[الفتح: (١٩٣/١٢)]

باب

الحد يثبت عند الإمام فيشفع فيه

٣٩)في مرسل حبيب بن أبي ثابت الذي أشرت إليه وفيه: «**أن النبي ﷺ قال لأسامة لما شفع فيها: لا تشفع في حد فإن الحدود إذا انتهت إليّ فليس لها مترك**» وله شاهد من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رفعه: «**تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغني من حد فقد وجب**». وصححه الحاكم وسنده إلى عمرو بن شعيب صحيح. وأخرج أبو داود أيضاً وأحمد وصححه الحاكم من طريق يحيى بن راشد قال خرج علينا ابن عمر فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من حالت شفاعته دون**

حد من حدود الله فقد ضاد الله في أمره» وأخرجه ابن أبي شيبة من وجه آخر أصح منه عن ابن عمر موقوفاً، وللمرفوع شاهد من حديث أبي هريرة في الأوسط للطبراني وقال: «فقد ضاد الله في ملكه» وأخرج أبو يعلى من طريق أبي المحياة عن أبي مطر: «أن رسول الله ﷺ أتى بسارق» فذكر قصة فيها: «قالوا يارسول الله أفلا عفوت؟ قال ذلك سلطان سوء الذي يعفو عن الحدود بينكم» وأخرج الطبراني عن عروة بن الزبير قال: «لقى الزبير سارقاً فشفع فيه، فقيل له حتى يبلغ الإمام فقال إذا بلغ الإمام فلعن الله الشافع والمشفع» وأخرج الموطأ عن ربيعة عن الزبير نحوه وهو منقطع مع وقفه، وهو عند ابن أبي شيبة بسند حسن عن الزبير موقوفاً وبسند آخر حسن عن علي نحوه كذلك، وبسند صحيح عن عكرمة «أن ابن عباس وعماراً والزبير أخذوا سارقاً فخلوا سبيله فقال لابن عباس: بئسما صنعتم حين خليتم سبيله، فقال: لا أم لك أما لو كنت أنت لسرك أن يخلى سبيلك». وأخرجه الدارقطني من حديث الزبير موصولاً مرفوعاً بلفظ: «اشفعوا ما لم يصل إلى الوالي فإذا وصل الوالي فعفا فلا عفا الله عنه» والموقوف هو المعتمد، وفي الباب غير ذلك حديث صفوان بن أمية عند أحمد وأبي داود والنسائي وابن ماجه والحاكم في قصة الذي سرق رداؤه ثم أراد أن لا يقطع فقال له النبي ﷺ: «هل لا قبل أن تأتيني به» وحديث ابن مسعود «في قصة الذي سرق فأمر النبي ﷺ بقطعه فرأوا منه أسفاً فقالوا: يا رسول الله كأنك كرهت قطعه، فقال: وما يمنعني؟ لا تكونوا أعواناً للشياطين على أخيكم، أنه ينبغي للإمام إذا انهى إليه حد أن يقيمه، والله عفو يحب العفو» وفي الحديث قصة مرفوعة، وأخرج موقوفاً أخرجه أحمد وصححه الحاكم وحديث عائشة مرفوعاً: «اقيلوا ذوي الهيآت زلاتهم إلا في الحدود» أخرجه أبو داود..

[الفتح: (١٢/٨٩-٩٠)]

٤٠) قال الحارث: عن الحسن قال: «إن رجلاً أتى النبي ﷺ برجل يقوده وقد سرق برده، فأمر به أن تقطع يده، فقال الرجل: يا رسول الله، ما كنت أدري أن يبلغ بردي ما يقطع فيه يد رجل مسلم، قال ﷺ: فلولا كان هذا قبل».

هذا مرسل، رجاله ثقات.

[المطالب العالية: (٢/٢٧٣)]

٤١) عند الدارقطني لفظه: «لا يغرم السارق إذا أقيم عليه الحد» وفيه سعيد بن إبراهيم مجهول. ثم رواه الدارقطني عن عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه قال: «أتى رسول الله ﷺ بسارق فأمر بقطعه وقال لا غرم عليه» قال الدارقطني: هذا وهم من وجوه عدة. والمتن المذكور أخرجه النسائي في الكبرى ثم قال هذا مرسل ليس بثابت. وأخرجه الدارقطني من طريق أحمد بن منصور والصنعاني كلاهما عن سعيد بن عفير زاد الصنعاني وعن أبي صالح. ومن طريق محمّد بن عبدالملك بن زنجويه وعمرو بن

أبي الطاهر بن السرح كلاهما عن أبي صالح عبدالغفار بن داود قال الدارقطني: سعيد مجهول والمسور لم يدرك عبدالرحمن. ثم أخرجه من طريق إسحاق بن الفرات به. وأخرجه البيهقي من طريق إبراهيم بن الحسين عن سعيد بن عفير ومن طريق بكر بن سهل عن عبدالله بن صالح وأخرجه الطبري في تهذيب الآثار وقال البيهقي في الخلافيات وغيرها: وقد رأيت حديث السعد بن محمّد بن المسور بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف فكأنه هو وعلى هذا فهو منقطع جداً والرواية التي أشار إليها تقدمت في ترجمة زكريا بن عطية[1]. وقال أبو بكر بن المنذر لا يثبت خبر عبدالرحمن بن عوف في هذا الباب.

[لسان الميزان: (٣/٢١-٢٢)]

٤٢) عن مسعود بن الأسود بن حارثة: روى عن النبي ﷺ في قصة المرأة التي سرقت وفيه **«فجئنا رسول الله ﷺ فكلمناه وقلنا نحن نفديها فقال تطهر خير لها»** الحديث[2]. في ابن ماجه والبغوي بسند حسن.

[الإصابة: (٣/٤٠٩)]

٤٣) عن صفوان بن أمية حديث: **«كنت نائماً في المسجد على خميصة لي»**[3]..
رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه.
قال الحافظ: سياقه في الموطأ مرسل.

[النكت الظراف: (٤/١٨٧-١٨٨)]

٤٤) حديث: **«أن صفوان بن أمية نام في المسجد فتوسد رداءه، فجاء سارق فأخذه من تحت رأسه، فأخذ صفوان السارق، وجاء به إلى رسول الله ﷺ، فأمر بقطع يده. فقال صفوان: إني لم أرد هذا، وهو عليه صدقة، فقال: هلاّ كان قبل أن تأتيني به»** مالك والشافعي واللفظ له وأصحاب السنن والحاكم من طرق منها عن طاوس عن صفوان، ورجحها ابن عبدالبر وقال: قال البيهقي: روى عن طاوس عن ابن عباس وليس بصحيح، ورواه مالك عن الزهري عن عبدالله بن صفوان عن أبيه: **«أنه طاف بالبيت وصلى، ثم لف رداء له من برد، فوضعه تحت رأسه، فنام، فأتاه لص فاستله**

---

(١) [اللسان: (٢/٤٨٢)].

(٢) عن عائشة بنت مسعود بن الأسود، عن أبيها قال: **«لما سرقت المرأة تلك القطيفة من بيت رسول الله ﷺ أعظمنا ذلك، وكانت إمرأة من قريش فجئنا إلى النبي ﷺ نكلمه وقلنا: نحن نفديها بأربعين أوقية. فقال رسول الله ﷺ: تُطهر خير لها. فلما سمعنا لين قول رسول الله ﷺ، أتينا أسامة. فقلنا: كلم رسول الله ﷺ فلما رأى رسول الله ﷺ ذلك، قام خطيباً فقال: ما إكثاركم عليّ في حد من حدود الله عز وجل وقع على أمَةٍ من إماء الله والذي نفس محمّد بيده، لو كانت فاطمة إبنة رسول الله نزلت بالذي نزلت به، لقطع محمّد يدها»**.

(٣) تكملة الحديث كما عند أبو داود: **«.... ثمنها ثلاثين درهماً فجاء رجل فاختلسها مني، فأُخذ الرجل، فأتى به رسول الله ﷺ، فأمر به ليقطع قال: فأتيته، فقلت: أتقطعه من أجل ثلاثين درهماً، أنا أبيعه وأنسئه ثمنها؟ قال: فهلاّ كان قبل أن تأتيني به»**.

من تحت رأسه، فأخذه» فذكر الحديث أخرجه ابن ماجه، وله شاهد في الدارقطني من حديث عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده وسنده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١٣٨١/٤)]، [بلوغ المرام: (٣٧٦)]

٤٥) حديث: **«اقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم إلا في الحدود»** أحمد وأبو داود والنسائي، وابن عدي والعقيلي من حديث عمرة عن عائشة، وقال العقيلي: له طرق، وليس فيها شيء يثبت، وذكره ابن طاهر عن أنس وقال: هو بهذا الإسناد باطل، ورواه الشافعي وابن حبان في صحيحه، وابن عدي أيضاً والبيهقي من حديث عائشة، بلفظ: **«أقيلوا ذوي الهيئات زلاتهم»**، وقال عبدالحق: ذكره ابن عدي في باب واصل بن عبدالرحمن الرقاشي ولم يذكر له علة، قلت: وواصل هو أبو حرة ضعيف، وفي إسناد ابن حبان: أبو بكر بن نافع، وقد نص أبو زرعة على ضعفه في هذا الحديث، وفي الباب عن ابن عمر رواه أبو الشيخ في كتاب الحدود، بإسناد ضعيف، وعن ابن مسعود رفعه: **«تجاوزوا عن ذنب السخي، فإن الله يأخذ بيده عند عثراته»** ورواه الطبراني في الأوسط بإسناد ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١٤٠٣/٤-١٤٠٤)]، [أجوبة عن أحاديث وقعت في مصابيح السنة ووصفت بالوضع: (٣٠٩)]

٤٦) حديث عبدالله بن عمر: **«من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله أمره»**... الحديث.

رواه أحمد، وهو منقطع.

[إتحاف المهرة: (٣٩٨/٩)]

باب

رفع القلم عن ثلاث

٤٧) قال البخاري: لا يُرجم المجنون والمجنونة. وقال عليّ لعمر رضي الله عنه: أما علمت أن القلم رفع عن المجنون حتى يُفيق، وعن الصبي حتى يُدرك، وعن النائم حتى يستيقظ؟.

* قوله: وقال علي ﷺ لعمر ﷺ: أما علمت إلخ.

قال الحافظ: ...وأن أبا داود وابن حبان والنسائي أخرجوه مرفوعاً ورجح النسائي الموقوف، ومع ذلك فهو مرفوع حكماً، وفي أول الأثر المذكور قصة تناسب هذه الترجمة وهو: **«عن ابن عباس أتى عمر -أي بمجنونة- قد زنت وهي حبلى فأراد أن يرجمها، فقال له علي: أما بلغك أن القلم قد رفع عن ثلاث»** فذكره، هذا لفظ علي بن الجعد الموقوف في الفوائد الجعديات ولفظ الحديث المرفوع عن ابن عباس: **«مر علي بن أبي طالب بمجنونة بني فلان قد زنت فأمر عمر برجمها فردها علي وقال لعمر: أما تذكر أن رسول الله ﷺ قال: رفع القلم عن ثلاثة عن المجنون المغلوب على عقله، وعن الصبي حتى يحتلم، وعن النائم حتى يستيقظ؟ قال: صدقت، فخلى عنها»**، وسندها متصل، لكن أعله النسائي بأن جرير بن حازم حدث بمصر بأحاديث غلط

فيها، وفي رواية جرير بن عبدالحميد عن الأعمش بسنده: **«اتى عمر بمجنونة قد زنت، فاستشار فيها الناس فأمر بها عمر ان ترجم، فمر بها علي بن ابي طالب فقال: ارجعوا بها ثم اتاه فقال: اما علمت ان القلم قد رفع»** فذكر الحديث وفي أخره قال: **«بلى. قال فما بال هذه ترجم؟ فارسلها. فجعل يكبر»** ومن طريق وكيع عن الأعمش نحوه، وأخرجه أبو داود موقوفاً من الطريقين ورجحه النسائي، ورواه عطاء بن السائب عن أبي ظبيان عن علي بدون ذكر ابن عباس وفي آخره فجعل عمر يكبر، أخرجه أبو داود والنسائي بلفظ قال: **«اتى عمر بامراة»** فذكر نحوه وفيه **«فخلى علي سبيلها، فقال عمر: ادع لي علياً، فأتاه فقال: يا أمير المؤمنين إن رسول الله ﷺ قال: رفع القلم»** فذكره لكن بلفظ: **«المعتوه حتى يبرأ، وهذه معتوهة بني فلان لعل الذي اتاها وهي في بلائها»** ولأبي داود من طريق أبي الضحى عن علي مرفوعاً وعن عائشة مرفوعاً: **«رفع القلم عن ثلاثة»** فذكره بلفظ: **«وعن المبتلى حتى يبرأ»** وهذه طرق تقوى بعضها ببعض، وقد أطنب النسائي في تخريجها ثم قال: لا يصح منها شيء والمرفوع أولى بالصواب، قلت: وللمرفوع شاهد من حديث أبي إدريس الخولاني، أخبرني غير واحد من الصحابة منهم شداد بن أوس وثوبان أن رسول الله ﷺ قال: **«رفع القلم في الحد عن الصغير حتى يكبر وعن النائم حتى يستيقظ وعن المجنون حتى يفيق وعن المعتوه الهالك»** أخرجه الطبراني.

[الفتح: (١٢/١٢٣-١٢٤)]

٤٨) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«رفع القلم عن ثلاثة: عن الصغير حتى يكبر، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن المجنون حتى يفيق»**.

إسناد ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٥٩-٦٠)]

باب
في من زاد أو نقص في الحد

٤٩) ذكر الزمخشري: .. حديث: **«يؤتى بوال نقص من الحدّ سوطاً، فيقول: رحمة لعبادك، فيقال له: أانت أرحم بهم مني، فيؤمر به إلى النار. ويؤتى بمن زاد سوطاً فيقول لينتهوا عن معاصيك فيؤمر به إلى النار»**..

قال الحافظ: لم أجده بهذا اللفظ وعند أبي يعلى من رواية عمرو بن ضرار عن حذيفة مرفوعاً **«يؤتى بالذي ضرب فوق الحد فيقول له الله تعالى: عبدي، لم ضربته فوق الحد؟ فيقول غضباً لك. فيقول: أكان غضبك أشد من غضبي. ويؤتى بالذي قصر فيقول عبدي لم قصرت؟ فيقول: رحمته فيقول أكانت رحمتك أشد من رحمتي. ثم يؤمر بهما جميعاً إلى النار»**.

[الكافي الشاف: (٣/٢٠٥)]

باب
في الحامل يجب عليها الحد

٥٠)قد كان عمر أراد أن يرجم الحبلى فقال له معاذ: «**لا سبيل لك عليها حتى تضع ما في بطنها**» أخرجه ابن أبي شيبة ورجاله ثقات.

[الفتح: (١٢/١٤٩)]

٥١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس: «**أن امرأة اعترفت بالزنا أربع مرات وهي حبلى، فقال لها النبي ﷺ: ارجعي حتى تضعي، ثم جاءت وقد وضعته، فقال: أرضعيه حتى تفطميه، ثم جاءت فرجمت، فذكروها، فقال: لقد تابت توبة لو تابها صاحبُ مكسٍ لغفر له**».

قال البزار: تفرد به أبو إسماعيل، عن الأعمش.

وفيه انقطاع، لأن الأعمش لم يسمع من أنس.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٦٠)]

٥٢)قال مالك في الموطأ، عن يعقوب بن زيد بن طلحة عن أبيه، «**أن امرأة أتت النبي ﷺ فقالت: إنها زنت....**» الحديث[1] والحديث مرسل.

[الإصابة: (١/٥٨٨)]

باب
في التجريد

٥٣)حديث: «**أن علياً كان يأمر بالتجريد في الحدود**».

لم أجده.

[الدراية: (٢/٩٨)]

باب
فيمن جرد ظهر مسلم بغير حق

٥٤)روى أبو الشيخ في كتاب السرقة عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «**ظهور المسلمين حمى إلاّ**

---

(١) نص الحديث في الموطأ: عن يعقوب بن زيد بن طلحة، عن أبيه زيد بن طلحة، عن عبدالله ابن أبي مليكة «**أنه أخبره أن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته أنها زنت وهي حامل. فقال لها رسول الله ﷺ: اذهبي حتى تضعي فلما وضعت جاءته. فقال لها رسول الله ﷺ: اذهبي حتى تُرضعيه فلما أرضعته جاءته. فقال: اذهبي فاستودعيه قال فاستودعته. ثم جاءت. فأمر بها فرجمت**».

في حدود المؤمن حمى إلاّ بحقه» وفي سنده الفضل بن المختار وهو ضعيف، ومن حديث أبي أمامة: «من جرد ظهر مسلم بغير حق لقى الله وهو عليه غضبان» وفي سنده أيضاً مقال.

[الفتح: (١٢/٨٧)]

٥٥)عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من جرد ظهر مسلم بغير حق لقي الله وهو عليه غضبان».

رواه الطبراني في الكبير والأوسط بسند جيد.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٢٢٣)]

باب

ذم الزنا

٥٦)قال الزمخشري: .... عن النبي ﷺ «يا معشر الناس اتقوا الزنى فإن فيه ست خصال: ثلاث في الدنيا، وثلاث في الآخرة. فأما اللاتي في الدنيا: فيذهب البهاء، ويورث الفقر، وينقص العمر، وأما اللاتي في الآخرة: فيوجب السخطة، وسوء الحساب، والخلود في النار»..

قال الحافظ: أخرجه البيهقي في الشعب في السابع والثلاثين وابن مردويه وابن أبي حاتم وأبو نعيم في الحلية في ترجمة أبي وائل عن حذيفة، بلفظ يا معشر الناس وفي آخره: «ثم تلا: ﴿أَن سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ﴾» قال أبو نعيم: تفرد به مسلمة بن علي الحسني عن أبي عبدالرحمن الكوفي عن الأعمش وهو ضعيف، وقال البيهقي: مسلمة متروك. وعبدالرحمن مجهول، وأخرجه الثعلبي. وفي الباب عن أنس أخرجه الخطيب وابن الجوزي من طريقه وفي إسناده كعب بن عمرو بن جعفر وهو غير ثقة. ورواه الواحدي في الوسيط غالباً من طريق أبي الدنيا الأشج عن علي مرفوعاً.

[الكافي الشاف: (٣/٢٠٦)]

٥٧)حديث: «من أتى من هذا القاذورات شيئاً، فليستتر بستر الله، فإن من أبدا لنا صفحته، أقمنا عليه الحد»، وفي رواية: «حد الله»، مالك في الموطأ عن زيد بن أسلم: «أن رجلاً اعترف على نفسه بالزنا على عهد رسول الله ﷺ، فدعا له رسول الله ﷺ بسوط»، الحديث وفيه: «ثم قال: أيها الناس قد آن لكم أن تنتهوا عن حدود الله، فمن أصاب من هذه القاذورات»، فذكره وفي آخره: «نقم عليه كتاب الله»، ورواه الشافعي عن مالك، وقال: هو منقطع فقد روى الحاكم في المستدرك عن ابن عمر: «أن النبي ﷺ قال بعد رجمه الأسلمي، فقال: اجتنبوا هذه القاذورات» الحديث. ورويناه في جزء هلال الحفار وصححه ابن السكن، وذكره الدارقطني في العلل، وقال: روى عن عبدالله بن دينار مسنداً ومرسلاً، والمرسل أشبه.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٧٠-١٣٧١)]

٥٨)قال الزمخشري: ... قال رسول الله ﷺ: **«لا يدخل الجنة ولد الزنا ولا ولده ولا ولد ولده»**..

قال الحافظ: أخرجه أبو نعيم ثم رواه من طريق إسحاق بن منصور عن أبي إسرائيل به وأبو إسحاق ضعيف جداً. وقد ادعى ابن طاهر وابن الجوزي أن هذا الحديث موضوع. وقد خولف عن مجاهد. رواه النسائي عن أبي هريرة بلفظ: **«لا يدخل الجنة ولد زنا، ولا شيء من نسله إلى سبعة أباه»** وإبراهيم فيه ضعف. ورواه أيضاً عن أبي سعيد نحو حديث منصور الآتي. ويزيد ضعيف وروى النسائي أيضاً عن عبدالله بن عمر بلفظ **«لا يدخل ولد زانية الجنة»** ومن رواية سفيان عن منصور بإسقاط عبدالله بن شريك. وأخرجه ابن حبان من الوجهين. وقال الطريقان محفوظان. إلا أن الثوري أعرف بحديث ملو.

[الكافي الشاف: (٤/٥٧٦)]

٥٩)عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«اجتنبوا هذه القاذورات التي نهى الله تعالى عنها، فمن ألم بها فليستتر بستر الله تعالى، وليتب إلى الله تعالى، فإنه من يبد لنا صفحته نقم عليه كتاب الله تعالى»**.

رواه الحاكم، وهو في الموطأ من مراسيل زيد بن أسلم.

[بلوغ المرام: (٣٧)]

٦٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس، أن النبي ﷺ قال: **«إياكم ونساء الغزاة»**.

قال البزار: تفرد به عن الحسن، سعيد بن زربي وليس بالقوي.

وهو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٦٢)]

٦١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه: **«أن السموات السبع والأرضين لتلعن الشيخ الزاني، وإن فُروج الزناة ليؤذي أهل النار نتن ريحها»**.

وحدثنا عمرو بن مالك، ثنا أبو معاوية، عن صالح بن حيان، عن ابن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: بنحوه

قال: لا نعلم رواه إلا أبو معاوية.

-يعني رفعه- وصالح بن حيان ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٦١-٦٢)]

٦٢)في فوائد عبدالكريم بن الهيثم الدير عاقولي عن أبي هريرة رفعه **«أن السموات السبع والأرضين السبع لتلعن العجوز الزانية والشيخ الزاني»** وهو منكر.

[لسان الميزان: (٢/٢٩٤)]

٦٣)قال الحارث: عن أبي هريرة وابن عباس رضي الله عنهما قالا: خطبنا رسول الله ﷺ... فذكر الحديث وفيه: **«... من نكح امرأة في دبرها أو رجلاً أو صبياً حشر يوم القيامة وهو أنتن من الجيفة**

يتأذى به الناس حتى يدخل جهنم، وأحبط الله أجره، ولا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً، ويدخل في تابوت من نار، وتسلط عليه مسامير من حديد حتى تشبك تلك المسامير في جوفه، فلو وضع عرق من عروقه على أربعمائة أمة لماتوا جميعاً وهو من أشد أهل النار عذاباً يوم القيامة ومن زنا بامرأة مسلمة أو غير مسلمة حرة أو أمة فتح عليه في قبره ثلاث مائة ألف باب من النار، تخرج عليه منها حيات وعقارب وشهب من النار، فهو يعذب إلى يوم القيامة بتلك النار مع ما يلقى من تلك الحيات والعقارب، ويبعث يوم القيامة يتأذى الناس بقرحه، ويعرف بذلك حتى يدخل النار، ويتأذى به أهل النار مع ماهم فيه من العذاب إن الله تعالى حرم المحارم، وليس أحد أغير من الله تعالى ومن غيرته حرم الفواحش وحد الحدود، ومن صافح امرأة حراماً جاء يوم القيامة مغلولة يداه إلى عنقه، ثم يؤمر به إلى النار، وإن فاكهها حبس على كل كلمة كلمها في الدنيا ألف عام، والمرأة إذا طاوعت الرجل فالتزمها أو قبلها أو باشرها أو فاكهها أو واقعها فعليها من الوزر مثلما على الرجل، فإن غلبها الرجل على نفسها كان عليه وزره ووزرها، ومن رمى محصنات أو محصنة حبط عمله وجلد يوم القيامة سبعين ألفاً من بين يديه ومن خلفه، ثم يؤمر به إلى النار، ومن شرب الخمر في الدنيا سقاه الله تعالى من سم الأساور وسم العقارب شربة يتساقط لحم وجهه في الإناء قبل أن يشربها، فإذا شربها تفسخ لحمه وجلده كالجيفة يتأذى به أهل الجمع، ثم يؤمر به إلى النار، ألا وشاربها وعاصرها ومعتصرها وبائعها ومبتاعها وحاملها والمحمولة إليه وآكل ثمنها سواء في إثمها وعارها، ولا يقبل منهم صيام ولا حج ولا عمرة حتى يتوب، فإن مات قبل أن يتوب منها كان حقاً على الله تعالى أن يسقيه بكل جرعة شربها في الدنيا شربة من صديد جهنم، ألا وكل مسكر خمر، وكل مسكر حرام، ومن قاود بين رجلين وامرأة حراماً حرم الله عليه الجنة، ومأواه النار وساءت مصيراً، ومن وصف امرأة لرجل فذكر له جمالها وحسنها حتى افتتن بها فأصاب منها حاجة خرج من الدنيا مغضوباً عليه، ومن غضب الله عليه غضبت عليه السموات السبع والأرضون السبع، وكان عليه من الوزر مثل الذي أصابها. قلنا: فإن تابا وأصلحا قال: قبل منهما، ولا يقبل من الذي وصفها، ومن فجر بامرأة ذات بعل انفجر من فرجها واد من صديد مسيرة خمسمائة عام يتأذى به أهل النار من نتن ريحه، وكان من أشد الناس عذاباً يوم القيامة، ومن قدر على امرأة أو جارية حراماً فتركها لله عز وجل مخافة منه أمنه الله تبارك وتعالى من الفزع الأكبر، وحرمه على النار وأدخله الجنة، فإن واقعها حراماً حرم الله عليه الجنة وأدخله النار».

قال الحافظ: هذا حديث موضوع، والمتهم به ميسرة بن عبدربه.

[المطالب العالية: (٢/٢٦٦-٢٦٨)]

باب

من رأى مع امرأته رجلاً فقتله

٦٤)قد أخرج عبدالرزاق بسند صحيح إلى هانيء بن حزام **«أن رجلاً وجد مع امرأته رجلاً فقتلهما فكتب عمر كتاباً في العلانية أن يقيدوه به وكتاباً في السر أن يعطوه الدية»**. وقال ابن المنذر: جاءت الأخبار عن عمر في ذلك مختلفة وعامة أسانيدها منقطعة، وقد ثبت عن علي **«أنه سئل عن رجل قتل رجلاً وجده مع امرأته فقال: إن لم يأت بأربعة شهداء وإلا فليغط برمته»**.

[الفتح: (١٢/١٨٦)]

باب

من درأ الحد عن امرأة أستكرهت

٦٥)قال الحافظ: عند ابن أبي شيبة فيه حديث مرفوع عن وائل بن حجر قال: **«استكرهت امرأة في الزنا فدرأ رسول الله ﷺ عنها الحد»** وسنده ضعيف.

[الفتح: (١٢/٣٣٧)]

باب

لا يزني حين يزني وهو مؤمن

٦٦)عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: **«لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا ينهب نُهبة يرفع الناس إليه فيها أبصارهم وهو مؤمن»**. وعن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

رواه البخاري

* قوله: ولا ينتهب نهبة.

قال الحافظ: .... وقد ورد في تأويله بالمستحيل حديث مرفوع عن علي عند الطبراني في الصغير لكن في سنده راو كذبوه.

ثم قال: ... قال عكرمة: قلت لابن عباس كيف ينزع منه الإيمان؟ قال: هكذا، وشبك بين أصابعه ثم أخرجها، فإذا تاب عاد إليه هكذا، وشبك بين أصابعه، وجاء مثل هذا مرفوعاً أخرجه أبو داود والحاكم بسند صحيح من طريق سعيد المقبري أنه سمع أبا هريرة رفعه: **«إذا زنا الرجل خرج منه الإيمان فكان عليه كالظلة، فإذا أقلع رجع إليه الإيمان»** وأخرج الحاكم من طريق ابن حجيرة أنه سمع أبا هريرة يقول: **«من زنا أو شرب الخمر نزع الله منه الإيمان كما يخلع الإنسان

القميص من رأسه» وأخرج الطبراني بسند جيد من رواية رجل من الصحابة لم يسم رفعه: **«من زنا خرج منه الإيمان فإن تاب تاب الله عليه»** وأخرج الطبري من طريق عبدالله بن رواحة: **«مثل الإيمان مثل قميص بينما انت مدبر عنه إذ لبسته، وبينما انت قد لبسته إذ نزعته»**..

بحديث معاذ رفعه: **«إنما نهيتكم عن نهبى العساكر فأما العرسان فلا»** الحديث وهو حديث ضعيف في سنده ضعف وانقطاع..

[الفتح: (١٢/٦٠-٦٤)]

٦٧)قوله: وقال ابن عباس: يُنزع منه نور الإيمان في الزنا.

روى الحافظ بسنده عن عثمان بن أبي صفية الأنصاري، قال: **«كان ابن عباس يدعو لغلمانه، يدعو غلاماً غلاماً، يقول: ألا ازوجك، ما من عبد يزني إلا نزع الله منه نور الإيمان»**.

وقد أسند المؤلف في كتاب المحاربين حديث عكرمة، عن ابن عباس، مرفوعاً: **«لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن..»** الحديث.

قال عكرمة: فقلت لابن عباس: كيف ينزع الإيمان منه؟ قال: هكذا فذكر قصة

قال أبو جعفر الطبري في تفسيره: عن ابن عباس، سمعت النبي ﷺ يقول: **«من زنا نزع الله نور الإيمان من قلبه، فإن شاء أن يرده عليه رده»**.

خالفه سفيان الثوري وهو أحفظ عن إبراهيم بن مهاجر فوقفه.

رواه عنه وكيع رويناه في كتاب التحذير للمرهبي.

وهكذا رواه محمّد بن علي الحكيم الترمذي في نوادر الأصول موقوفاً.

وهكذا رواه الأعمش عن مجاهد موقوفاً أخبرناه أبو الفرج بن الغزي عن ابن عباس، قال: **«كان له غلمان يسميهم بأسماء العرب ويقول لهم تزوجوا فإن العبد إذا زنا، نزع الله منه نور الإيمان، فإن شاء الله رده، وإن شاء أمسكه»**.

وللمرفوع شاهد من حديث أبي هريرة في سنن أبي داود.

[التغليق: (٥/٢٢٨-٢٣٠)]

باب

في المملوك يزني

٦٨)من حديث ابن عباس **«ليس على الأمة حد حتى تحصن»** وسنده حسن لكن اختلف في رفعه ووقفه والأرجح وقد عارضه حديث علي: **«اقيموا الحدود على ارقائكم من احصن منهم ومن لم يحصن»** واختلف أيضاً في رفعه ووقفه، والراجح أنه موقوف، لكن سياقه في مسلم يدل على رفعه فالتمسك به أقوى..

[الفتح: (١٢/١٦٧-١٦٨)]

٦٩)عن أبي هريرة وزيد بن خالد رضي الله عنهما **«أن رسول الله ﷺ سُئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن قال: إذا زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم بيعوها ولو بضفير»** قال ابن شهاب: لا أدري بعد الثالثة أو الرابعة.

رواه البخاري

وأخرج عبدالرزاق بسند صحيح عن ابن عمر: **«في الأمة إذا زنت ولا زوج لها يحدها سيدها، فإن كانت ذات زوج فأمرها إلى الإمام»**..

داود فقال في آخره قال ابن شهاب والضفير الحبل وكذلك ذكره الدارقطني في الموطآت منسوباً لجميع من روى الموطأ إلا ابن مهدي فإن ظاهر سياقه أنه أدرجه أيضاً، ومنهم من لم يذكر قوله والضفير الحبل كما في رواية الباب.

* قوله: لا أدري بعد الثالثة أو الرابعة.

قال الحافظ: وأما الشك في الثالثة أو في الرابعة فوقع في حديث أبي صالح عن أبي هريرة عند الترمذي: **«فليجلدها ثلاثاً فإن عادت فليبعها»** ونحوه في مرسل عكرمة عند أبي قرة بلفظ: **«وإذا زنت الرابعة فبيعوها»**..

[الفتح: (١٢/١٦٨-١٧٠)]

٧٠)عن أبي هريرة أنه سمعه يقول: قال النبي ﷺ: **«إذا زنت الأمة فتبين زناها فليجلدها ولا يُثرب، ثم إن زنت فليجلدها ولا يثرب ثم إن زنت الثالثة فليبعها ولو بحبل من شعر»**. تابعهُ إسماعيل بن أمية عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

رواه البخاري

* قوله: تابعه إسماعيل بن أمية عن سعيد عن أبي هريرة.

قال الحافظ: ...الإسماعيلي فيه شيخ آخر عن أبي هريرة أخرجه النسائي وقال إنه خطأ والصواب الأول، ووقع في رواية حميد هذه بلفظ آخر قال: **«أتى النبيَ ﷺ رجل فقال: جاريتي زنت فتبين زناها، قال: اجلدها خمسين»** الحديث.

[الفتح: (١٢/١٧٢)]

٧١)عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: **«أنَّ زنباعاً أباروح وجد غلاماً مع جارية له فجدع أنفه وجبه فأتى العبد النبي ﷺ فذكر له ذلك فقال لزنباع ما حملك على هذا فذكره فقال للعبد انطلق فأنت حر»**.

رواه أحمد وابن مندة والبغوي.

روى ابن ماجه القصة من حديث زنباع نفسه بسند ضعيف.

[الإصابة: (١/٥٥١)]

٧٢)ترجمة عبدالله بن مالك الأنصاري الأوسي: ... روى أحمد والنسائي من طريق الزهري عن عبيدالله

بن عتبة عن شبل عنه «**إذا زنت الأمة فاجلدوها**» الحديث[1] وإسناده صحيح ...

[الإصابة: (٢/٣٦٤)]

٧٣)نافع مولى عبدالله بن عمر، عن عمر. ولم يدركه.

رواه مالك عن نافع، به في الحدود: «**أن عبداً كان يقوم على رقيق الخمُس، وأنه استكره جارية من تلك الرقيق، فوقع بها، فجلده**» ... الحديث.

[إتحاف المهرة: (١٢/٣٨٦-٣٨٧)]

٧٤)قال البخاري: باب لا يثرب على الأمة إذا زنت.

قال الحافظ: ... متابعة المحاربي لم أجدها ..

[هدي الساري: (٧١)]

باب
الإحصان

٧٥)«**من أشرك بالله فليس بمحصن**» رواه إسحاق عن ابن عمر بهذا. قال إسحاق: رفعه مرة ووقفه أخرى. والصواب موقوف وله من وجه آخر بلفظ: «**لا محصن من أشرك بالله شيئاً**». وقال: وهم في رفعه عفيف بن سالم عن الثوري. وقال ابن عدي: هو منكر عن الثوري.

[الدراية: (٢/٩٩)]

٧٦)حديث: «**لا تحصن المسلم اليهودية ولا النصرانية، ولا الحر الأمة، ولا الحرة العبد**».

لم أجده.

روى ابن أبي شيبة وأبو داود في المراسيل والطبراني والدارقطني وابن عدي من حديث كعب بن مالك: «**إنه أراد أن يتزوج يهودية، فقال له: لا تتزوجها، فإنها لا تحصنك**».

وإسناده ضعيف.

[الدراية: (٢/٩٩)]

باب
الضرب بالجريد والنعال

٧٧)قال الحافظ: ... وأخرج النسائي بسند صحيح عن أبي سعيد: «**أتى النبي ﷺ بنشوان فأمر به فنهز بالأيدي وخفق بالنعال**» الحديث، ولعبد الرزاق بسند صحيح عن عبيد بن عمير أحد كبار

---

(١) عن شبل بن خُليد المزني، أن عبدالله بن مالك الأوسي أخبره: «**أن رسول الله ﷺ قال للوليدة: إن زنت فاجلدوها ثم إن زنتَ فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فبيعوها ولو بضفير -والضفير: الحبل- في الثالثة أو في الرابعة**».

التابعين: «**كان الذي يشرب الخمر في عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وبعض إمارة عمر يضربونه بأيديهم ونعالهم ويصكونه**».

[الفتح: (١٢/٦٦-٦٧)]

٧٨)عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف: «**أن رجلاً مقعداً زنا بامرأة، فأمر النبي ﷺ أن يجلد بإثكال النخل**»، يروى: «**أنه أمر أن يأخذوا مائة شمراخ، فيضربوه بها ضربة واحدة**»، الشافعي عن أبي أمامة، ورواه البيهقي ورواه أحمد وابن ماجه عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن سعيد بن سعد بن عبادة قال: «**كان بين أبياتنا رجل مخدج ضعيف، فلم يرع إلا وهو على أمة من إماء الدار يخبث بها، فرفع شأنه سعد بن عبادة إلى رسول الله ﷺ، فقالوا: اجلدوه مائة سوط، فقال: يا نبي الله هو أضعف من ذاك، لو ضربناه مائة سوط لمات: قال: فخذوا له عثكالاً فيه مائة شمراخ، فاضربوه واحدة، وخلوا سبيله**»، ورواه الدارقطني. ورواه أبو داود ورواه النسائي ورواه الطبراني، فإن كانت الطرق كلها محفوظة، فيكون أبو أمامة قد حمله عن جماعة من الصحابة، وأرسله مرة.

[تلخيص الحبير: (٤/١٢٧٣)]

باب
اعتراف الزاني ورجم المحصن

٧٩)عن أبي هريرة ﷺ قال: «**أتى رجل رسول الله ﷺ وهو في المسجد فناداه فقال: يا رسول الله إني زنيت فأعرض عنه حتى ردد عليه أربع مرات، فلما شهد على نفسه أربع شهادات دعاهُ النبي ﷺ فقال: أبك جنون؟ قال: لا. قال: فهل أحصنت؟ قال: نعم. فقال النبي ﷺ: اذهبوا به فارجموه**».

رواه البخاري

* قوله: حتى ردد.

قال الحافظ: ... وقع في مرسل سعيد بن المسيب عند مالك والنسائي من رواية يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد: «**أن رجلاً من أسلم قال لأبي بكر الصديق: إن الآخر زنى، قال: فتب إلى الله واستتر بستر الله، ثم أتى عمر كذلك فأتى رسول الله ﷺ فأعرض عنه ثلاث مرات، حتى إذا أكثر عليه بعث إلى أهله**».

[الفتح: (١٢/١٢٥)]

٨٠)كما جرى لماعز مع أبي بكر ثم عمر، وقد أخرج قصته معهما في الموطأ عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب مرسلة، ووصله أبو داود وغيره من رواية يزيد بن نعيم بن هزال عن أبيه. وفي القصة أن النبي ﷺ قال لهزال: «**لو سترته بثوبك لكان خيراً لك**» وفي الموطأ عن يحيى بن سعيد ذكرت هذا

الحديث في مجلس فيه يزيد بن نعيم فقال هزال جدي جدي وهذا الحديث حق..

ثم قال: ... وثبت عن جماعة من الصحابة تلقين المقر بالحد كما أخرجه مالك عن عمرو بن أبي شيبة عن أبي الدرداء وعن علي في قصة شراحة.

[الفتح: (١٢/١٢٧-١٢٨)]

٨١)قال الحافظ: ... في رواية خالد الحذا «**إن ماعز بن مالك أتى النبي ﷺ فقال إنه زنى فأعرض عنه، فأعاد عليه مراراً، فسأل قومه: أمجنون هو؟ قالو ليس به بأس**» وسنده على شرط البخاري، وذكر الطبراني في الأوسط أن يزيد بن زريع تفرد به عن خالد الحذاء.

[الفتح: (١٢/١٣٨-١٣٩)]

٨٢)حدثنا علي بن عبدالله حدثنا سفيان قال حفظناه من الزهري قال أخبرني عبيدالله أنه «**سمع أبا هريرة وزيد بن خالد قالا: كنا عند النبي ﷺ، فقام رجل فقال: أنشدك الله إلا ما قضيتَ بيننا بكتاب الله، فقام خصمه وكان أفقه منه فقال: اقض بيننا بكتاب الله وائذن لي. قال: قل. قال: إن ابني هذا كان عسيفاً على هذا، فزنى بامرأته، فافتديت منه بمائة شاةٍ وخادم، ثم سألتُ رجلاً من أهل العلم فأخبروني أن على ابني جلدَ مائة وتغريب عام، وعلى امرأته الرجم. فقال النبي ﷺ: والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله جلّ ذكره، المائة شاةٍ والخادم رد، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام، واغد يا أنيس على امرأة هذا، فإن اعترفت فارجمها. فغدا عليها فاعترفت، فرجمها**» قلت لسفيان: لم يقل: فأخبروني أن على ابني الرجم. فقال: أشك فيها من الزهري، فربما قلتها وربما سكتُّ.

رواه البخاري

* قوله: فقام خصمه وكان أفقه منه.

قال الحافظ: ... وقد ورد أن حسن السؤال نصف العلم، وأورده ابن السني في كتاب رياضة المتعلمين حديثاً مرفوعاً بسند ضعيف.

* قوله: قال.

قال الحافظ: .. وقع في كتاب الصلح عن آدم عن ابن أبي ذئب هنا «**فقال الأعرابي إن ابني**» بعد قوله في أول الحديث «**جاء أعرابي**» وفيه «**فقال خصمه**» وهذه الزيادة شاذة والمحفوظ ما في سائر الطرق كما في رواية سفيان في هذا الباب، وكذا وقع في الشروط ولفظه: «**فقال صدق، اقض له يا رسول الله، إن ابني**» الخ.

* قوله: فزنى بامرأته فافتديت.

قال الحافظ: ... زاد الحميدي عن سفيان «**فزنى بامرأته فأخبروني أن على ابني الرجم فافتديت**» وهذه الزيادة مختلف في ثبوتها.

قال الحافظ: .. قد أخرج أبو داود والنسائي من طريق سعيد بن المسيب عن ابن عباس: «**أن رجلاً**

اقر بأنه زنى بامرأة فجلده النبي ﷺ مائة ثم سأل المرأة فقالت كذب فجلده حد الفرية ثمانين» وقد سكت عليه أبو داود وصححه الحاكم واستنكره النسائي..

* قول البخاري: كان عسيفاً على هذا.

قال الحافظ: هذه الإشارة الثانية لخصم المتكلم وهو زوج المرأة زاد شعيب في روايته **«والعسيف الأجير»** وهذا التفسير مدرج في الخبر.

[الفتح: (١٢/١٤١-١٤٥)]

٨٣)عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **«قال عمر لقد خشيت أن يطول بالناس زمان حتى يقول قائل لا نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله، ألا وإن الرجم حق على من زنى وقد احصن إذا قامت البينة أو كان الحمل أو الاعتراف. وقال سفيان: كذا حفظتُ، ألا وقد رجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده»**.

رواه البخاري

* قوله: كذا حفظت.

قال الحافظ: وقد أخرج الأئمة هذا الحديث من رواية مالك ويونس ومعمر وصالح بن كيسان وعقيل وغيرهم من الحفاظ عن الزهري فلم يذكروها، وقد وقعت هذه الزيادة في هذا الحديث من رواية الموطأ عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال: **«لما صدر عمر من الحج وقدم المدينة خطب الناس فقال: أيها الناس قد سنت لكم السنن وفرضت لكم الفرائض وتركتم على الواضحة -ثم قال- إياكم أن تهلكوا عن آية الرجم أن يقول قائل لا نجد حدين في كتاب الله، فقد رجم رسول الله ﷺ ورجمنا، والذي نفسي بيده لولا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبتها بيدي: الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة»**. ووقع في الحلية في ترجمة داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب عن عمر **«لكتبتها في آخر القرآن»** ووقعت أيضاً في هذا الحديث في رواية أبي معشر الآتي التنبيه عليها في الباب الذي يليه، فقال متصلاً بقوله: **«قد رجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده ولولا أن يقولوا كتب عمر ما ليس في كتاب الله لكتبته، قد قرأناها الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالاً من الله والله عزيز حكيم»** وأخرج هذه الجملة النسائي وصححه الحاكم من حديث أبي بن كعب قال: **«ولقد كان فيها -أي سورة الأحزاب- آية الرجم: الشيخ»** فذكر مثله. ومن حديث زيد بن ثابت **«سمعت رسول الله ﷺ يقول: الشيخ والشيخة»** مثله إلى قوله البتة، ومن رواية أبي أسامة بن سهل أن خالته أخبرته قالت: **«لقد اقرانا رسول الله ﷺ آية الرجم»** فذكره إلى قوله **«البتة»** وزاد **«بما قضيا من اللذة»** وأخرج النسائي أيضاً أن مروان بن الحكم قال لزيد بن ثابت: **«الا تكتبها في المصحف؟ قال: لا، الا ترى أن الشابين الثيبين يرجمان؟ ولقد ذكرنا ذلك، فقال عمر: أنا أكفيكم، فقال: يا رسول الله أكتبني آية**

الرجم، **قال لا أستطيع»** ورويناه في فضائل القرآن لابن الضريس من طريق يعلى وهو ابن حكيم عن زيد بن أسلم: **«أن عمر خطب الناس فقال: لا تشكوا في الرجم فإنه حق، ولقد هممت أن أكتبه في المصحف فسألت أبي بن كعب فقال: أليس إنني وأنا أستقرئها رسول الله ﷺ فدفعت في صدري وقلت أستقرئه آية الرجم وهم يتسافدون تسافد الحمر»** ورجاله ثقات.

وأخرج الحاكم من طريق كثير بن الصلت قال: **«كان زيد بن ثابت وسعيد بن العاص يكتبان في المصحف فمرا على هذه الآية فقال زيد: سمعت رسول الله ﷺ يقول: الشيخ والشيخة فارجموهما البتة، فقال عمر: لما نزلت أتيت النبي ﷺ فقلت أكتبها؟ فكأنه كره ذلك، فقال عمر: ألا ترى أن الشيخ إذا زنى ولم يحصن جلد، وأن الشاب إذا زنى وقد أحصن رجم»**.

[الفتح: (١٢/١٤٧-١٤٨)]

٨٤)حديث: **«أن النبي ﷺ طرد ماعزاً في كل مرة حتى توارى عليه بحيطان المدينة»**.

لم أجده.

[الدراية: (٢/٩٦)]

٨٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن بريدة، عن أبيه، قال: **«جاء ماعز بن مالك إلى النبي ﷺ فرده، ثم قال: استنكهوه، فاستنكهوه، ثم رجم»**.

قال البزار: لا نعلم عن النبي ﷺ أنه قال: استنكهوه إلا في حديث يحيى بن يعلى.

ثقات.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٦٧)]

٨٦)ترجمة نصر بن دهر بن الأحرم بن مالك الأسلمي: ...أخرج له النسائي من رواية ابنة أبي الهيثم عنه في قصة ماعز حديثاً[1] بسند جيد.

[الإصابة: (٣/٥٥٤)]

٨٧)ترجمة عبدالعزيز بن عبدالله بن عامر: عن سماك عنه: **«جاء رجل فاعترف بالزنا فأمر رسول الله ﷺ برجمه فلما أخبر بجزعه قال هلا خليتموه»** وذكره البخاري وأبو حاتم في التابعين وقال حديثه مرسل..

[الإصابة: (٣/١٥٧)]

٨٨)قال الحافظ: روي: **«هلا رددتموه إلي، لعله يتوب»**، أبو داود من حديث يزيد بن نعيم بن هزال عن

---

(١) عن أبي الهيثم بن نصر بن دهر الأسلمي عن أبيه قال: **«أتى ماعز بن خالد بن مالك رجل منا رسول الله ﷺ فاستودى على نفسه الزنا فأمرنا رسول الله ﷺ برجمه، فخرجنا إلى حرة بني نيار فرجمناه، فلما وجد مس الحجارة جزع جزعاً شديداً، فلما فرغنا منه ورجعنا إلى رسول الله ﷺ ذكرنا له جزعه، فقال: هلا تركتموه»**.

أبيه قال : **«كان ماعز بن مالك يتيماً في حجر أبي، فأصاب جارية من الحي، فقال له: أتت رسول الله ﷺ لأخبره بما صنعت، لعله يستغفر لك»** فذكر الحديث ، وفيه : **«فلما رجم، فوجد من الحجارة، جزع، فخرج يشتد، فلقيه عبدالله بن أنيس، فنزع له بوظيف فرماه به فقتله، ثم أتى النبي ﷺ فذكر ذلك له، فقال: هلا تركتموه، لعله يتوب، فيتوب الله عليه»** ، وإسناده حسن .

[تلخيص الحبير: (١٣٧١/٤-١٣٧٢)]

٨٩)عن الحسن **«أن آمنة بنت خلف الأسلمية جاءت إلى النبي ﷺ لما أصابت الفاحشة، فقالت: يا رسول الله، إني امرأةٌ محصنة، وزوجي غائب، وإني أصبتُ الفاحشة فطهرني...»** وذكر قصة طويلة ، ودعا كثيراً لها حين رُجمت نحواً من ورقتين ، كذا في الأصل وهو واهي .

[الإصابة : (٢٢٤/٤)]

باب
الصلاة على المرجوم

٩٠)عن جابر : **«أن رجلاً من أسلم جاء النبي ﷺ فاعترف بالزنا، فأعرض عنه النبي ﷺ حتى شهد على نفسه أربع مرات، فقال له النبي ﷺ أبكَ جنون؟ قال: لا . قال: أحصنت؟ قال: نعم، فأمر به فرُجم بالمصلى، فلما أذلقته الحجارة فرَّ، فأدرك، فرجم حتى مات، فقال له النبي ﷺ خيراً وصلى عليه»** . ولم يقل يونس وابن جريج عن الزهري : فصلى عليه .

سُئل أبو عبيدالله هل قوله : فصلى عليه يصح أم لا؟ قال : رواه معمر ، قيل له هل رواه غير معمر؟ قال : لا .

رواه البخاري

* قوله : سئل أبو عبدالله هل قوله : فصلى عليه . يصح أم لا؟ قال : رواه معمر ، قيل له : هل رواه غير معمر؟ قال : لا .

قال الحافظ : وقد اعترض عليه في جزمه بأن معمراً روى هذه الزيادة مع أن المنفرد بها إنما هو محمود بن غيلان عن عبدالرزاق ، وقد خالفه العدد الكثير من الحفاظ فصرحوا بأنه لم يصل عليه ، لكن ظهر لي أن البخاري قويت عنده رواية محمود بالشواهد ، فقد أخرج عبدالرزاق أيضاً وهو في السنن لأبي قرة من وجه آخر عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف في قصة ماعز قال : **«فقيل يا رسول الله أتصلي عليه؟ قال: لا . قال: فلما كان من الغد قال: صلوا على صاحبكم، فصلى عليه رسول الله ﷺ والناس»** فهذا الخبر يجمع الاختلاف فتحمل رواية النفي على أنه لم يصل عليه حين رجم ، ورواية الإثبات على أنه ﷺ صلى عليه في اليوم الثاني ، وكذا طريق الجمع لما أخرجه أبو داود عن بريدة **«أن النبي ﷺ لم يأمر بالصلاة على ماعز ولم ينه عن الصلاة عليه»** ....

[الفتح: (١٣٣/١٢-١٣٤)]

٩١)روى أنه ﷺ قال في ماعز: «**اصنعوا به كما تصنعون بموتاكم**».

وابن أبي شيبة من حديث بريدة وزاد: «**من الغسل والكفن والحنوط والصلاة عليه**»، وفي إسناده أبو حنيفة، والباقون من رجال الصحيح.

[الدراية: (٢/٩٧)]

باب

رجم أهل الكتاب

٩٢)عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «**أتى رسول الله ﷺ بيهودي ويهودية قد أحدثا جميعاً، فقال لهم: ما تجدون في كتابكم؟ قالوا إن أحبارنا أحدثوا تحميم الوجه والتجبيه، قال عبدالله بن سلام: ادعُهم يا رسول الله بالتوراة فأتى بها، فوضع أحدهم يده على آية الرجم وجعل يقرأ ما قبلها وما بعدها، فقال له ابن سلام: ارفع يدك، فإذا آية الرجم تحت يده، فأمر بهما رسول الله ﷺ فرجما. قال ابن عمر: فرُجما عند البلاط، فرأيت اليهودي أجنأ عليها**».

رواه البخاري

* قوله: عن سليمان.

قال الحافظ: ... هو ابن بلال، وهو غريب ضاق على الإسماعيلي مخرجه فأخرجه عن عبدالله بن جعفر المديني أحد الضعفاء، ولو وقع عن سليمان بن بلال لم يعدل عنه.

[الفتح: (١٢/١٣١)]

٩٣)عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال: «**إن اليهود جاءوا إلى الرسول الله ﷺ فذكروا له أن رجلاً منهم وامرأة زنيا، فقال لهم رسول الله ﷺ: ما تجدون في التوراة في شأن الرجم؟ فقالوا: نفضحهم ويجلدون. قال عبدالله بن سلام: كذبتم، إن فيها الرجم، فأتوا بالتوراة فنشروها، فوضع أحدهم يده على آية الرجم فقرأ ما قبلها وما بعدها، فقال له عبدالله بن سلام: ارفع يدك، فرفع يده، فإذا فيها آية الرجم، قالوا: صدق يا محمد، فيها آية الرجم، فأمر بهما رسول الله ﷺ فرُجما، فرأيت الرجل يحنى على المرأة يقيها الحجارة**».

رواه البخاري

* قول البخاري: يقيها.

قال الحافظ: وأيد القرطبي أنهما كان حربيين بما أخرجه الطبري كما تقدم، ولا حجة فيه لأنه منقطع.. وقال: ... وأما قوله في حديث أبي هريرة: «**فإني أحكم بما في التوراة**». ففي سنده رجل مبهم، ومع ذلك فلو ثبت لكان معناه إقامة الحجة عليهم، وهو موافق لشريعته..

[الفتح: (١٢/١٧٤-١٧٨)]

٩٤)حديث: «**أن رسول الله ﷺ رجم يهوديين زنيا، وكان قد أحصنا**» أبو داود عن أبي هريرة قال:

«زنا رجل وامرأة من اليهود، وقد أحصنا، حين قدم عليهم رسول الله ﷺ المدينة، وقد كان الرجم مكتوباً عليهم»، فذكر باقي الحديث، ورواه الحاكم من حديث ابن عباس: **«أتى رسول الله ﷺ بيهودي ويهودية قد أحصنا، وسألوه أن يحكم فيما بينهم، فحكم عليهما بالرجم»**، ورواه البيهقي من حديث عبدالله بن الحارث الزبيدي: **«أن اليهود اتوا رسول الله ﷺ بيهودي ويهودية زنيا قد أحصنا، فأمر بهما رسول الله ﷺ فرجما، قال عبدالله: فكنت فيمن رجمهما»**، وإسناده ضعيف، وأصل قصة اليهوديين في الزنا والرجم، دون ذكر الإحصان في الصحيحين من حديث ابن عمر.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٦٦-١٣٦٧)]

٩٥) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر قال: **«جاءت اليهود بامرأة منهم ورجل زنيا، فقال رسول الله ﷺ: ائتوني بأعلم رجلين فيكم، فأتوه بابني صوريا، فقال: أنتما أعلم من وراءكما؟ قالا: كذلك يزعمون، فأنشدهما بالله الذي أنزل التوراة على موسى عليه السلام كيف تجدون أمر هذين في توراة الله تعالى؟ قالا: نجد في التوراة: إذا وجد الرجل مع المرأة في بيت فهي ريبة فيها عُقوبة، وإذا وجد في ثوبها أو على بطنها فهي ريبة ففيها عقوبة، فإذا شهد أربعةٌ أنهم نظروا إليه مثل الميل في المكحلة رجموه، فقال: ما يمنعكم أن ترجموهما؟ فقالوا: ذهب سُلطاننا، فكرهنا القتل، فدعا رسول الله ﷺ بالشهود فشهدوا، فأمر برجمهما»**.

رواه أبو داود مختصراً، وإسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٦٥)]

باب
حد البكر الزاني

٩٦) قال ابن شهاب **«وأخبرني عُروة بن الزبير أن عمر بن الخطاب غرب، ثم لم تزل تلك السنة»**.

رواه البخاري

* قوله: أن عمر بن الخطاب.

قال الحافظ: ... هو منقطع لأن عروة لم يسمع من عمر، لكنه ثبت عن عمر من وجه آخر أخرجه الترمذي والنسائي وصححه ابن خزيمة والحاكم عن ابن عمر رضي الله عنهما: **«أن النبي ﷺ ضرب وغرب، وأن أبا بكر ضرب وغرب، وأن عمر ضرب وغرب»** أخرجوه من رواية عبدالله بن إدريس عنه.

* قول البخاري: قال ابن عيينة رأفة في إقامة الحد.

قال الحافظ: وقع نظيره عند أبي شيبة عن مجاهد بسند صحيح إليه وزاد بعد قوله في إقامة الحد **«يقام ولا يعطل»**.

[الفتح: (١٢/١٦٤)]

٩٧)قال الحافظ : .. وأخرج عبدالرزاق عن مسروق «**البكران يجلدان وينفيان، والثيبان يرجمان ولا يجلدان، والشيخان يجلدان ثم يرجمان**» ورجاله رجال الصحيح .

عند ابن أبي شيبة عن مجاهد بسند صحيح إليه وزاد بعد قوله في إقامة الحد «**يقام ولا يعطل**» .

[الفتح: (١٢/١٦٢-١٦٤)]

٩٨)روى الحافظ بسنده عن سلمة بن المحبق ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : «**خذوا عني خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلاً، البكر بالبكر جلد مئة ونفي سنة، والثيب بالثيب جلد مئة والرجم**» .

هذا حديث غريب، أخرجه أبو داود في الناسخ والمنسوخ .

قلت : وقد أخرجه مسلم من حديث عبادة .

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٢٩٥)]

٩٩)عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : «**أن النبي ﷺ ضرب وغرب، وأبو بكر ضرب وغرب**» .

رواه الترمذي .

رجاله ثقات، إلا أنه اختلف في وقفه ورفعه .

[بلوغ المرام: (٣٦٩)]

١٠٠)في ترجمة أبي شحمة بن عمر بن الخطاب : جاء في خبر واه : «**أن أباه جلده في الزنا فمات**» ، ذكره الجوذقاني ؛ فإن ثبت فهو من أهل هذا القسم .

[الإصابة: (٤/١٠٤)]

١٠١)أن عثمان غرب إلى مصر ، لم أجده ، وروى ابن أبي شيبة بإسناد فيه مجهول : «**أن عثمان جلد امرأة في زنا، ثم أرسل بها إلى خيبر فنفاها**» .

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٧٦)]

١٠٢)روى النسائي والترمذي والحاكم والدارقطني من حديث ابن عمر : «**أن النبي ﷺ ضرب وغرب، وأن أبا بكر ضرب وغرب، وأن عمر ضرب وغرب**» ، وصححه ابن القطان ورجح الدارقطني وقفه .

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٧٥-١٣٧٦)]

١٠٣)في ترجمة القاسم بن فياض بن عبدالرحمن وأخرج لي قرطاساً وأملاها علي قلت لأبي داود : هو ثقة قال : نعم روى له أبو داود والنسائي حديث ابن عباس[1] وقال النسائي هو منكر .

---

(١) أخرجه أبو داود : عن ابن عباس ، قال : «**بينا رسول الله ﷺ يخطب الناس يوم الجمعة أتاه رجل فتخطى الناس حتى قرب إليه. فقال: يا رسول أقم علي الحد. فقال: إجلس. فجلس، ثم قام الثانية، فقال: يا رسول الله أقم علي الحد. فقال: إجلس، فجلس، ثم قام الثالثة فقال: يا رسول الله أقم علي الحد. قال: وما حدك؟ قال: أتيت امرأة حراماً، فقال النبي ﷺ لرجال من أصحابه فيهم علي وابن عباس وزيد بن حارثة، وعثمان بن عفان: انطلقوا فاجلدوه مئة، ولم يكن تزوج. فقيل: يا رسول الله: ألا نجلد التي خبث بها؟...**» .

وقال ابن المديني إسناده مجهول ولم يرو عنه غير هشام وقال النسائي: ليس بالقوي وذكره ابن حبان في الثقات ثم ذكره في الضعفاء وقال: كان ينفرد بالمناكير عن المشاهير فلما كثر ذلك في روايته بطل الاحتجاج به.

[تهذيب: (٨/٢٩٦-٢٩٧)]

باب
من أتى ذات محرم

١٠٤) قوله: من زنى بأخته فحده حد الزاني.

قال الحافظ: ... وأشار البخاري إلى ضعف الخبر الذي ورد في قتل من زنى بذات محرم، وهو ما رواه صالح بن راشد قال: «**أتي الحجاج برجل قد اغتصب أخته على نفسها فقال سلوا من هنا من أصحاب رسول الله ﷺ، فقال عبدالله بن المطرف: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من تخطى الحرمتين فخطوا وسطه بالسيف فكتبوا إلى ابن عباس فكتب إليهم بمثله**» ذكره ابن أبي حاتم في العلل ونقل وأثر مطرف الذي أشار إليه أبو حاتم أخرجه ابن أبي شيبة من طريق بكر بن عبدالله المزي قال: «**أتى الحجاج برجل قد وقع على ابنته وعنده مطرف بن عبدالله بن الشخير وأبو بردة، فقال أحدهما: اضرب عنقه، فضربت عنقه**».

قلت: والراوي عن صالح بن راشد ضعيف، ولكن له طريق أخرى إلى ابن عباس أخرجها الطحاوي وضعف راويها، وأشهر حديث في الباب حديث البراء: «**لقيت خالي ومعه الراية فقال بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه أن اضرب عنقه**» أخرجه أحمد وأصحاب السنن وفي سنده اختلاف كثير، وله شاهد من طريق معاوية بن مرة عن أبيه أخرجه ابن ماجه والدارقطني..

[الفتح: (١٢/١٢٠-١٢١)]

١٠٥) أورد العقيلي في الضعفاء عن عبدالله بن أبي مطرف سمعت رسول الله ﷺ يقول «**من يخط الحرمتين فخطوا وسطه بالسيف**»، وفيه صالح بن راشد منكر الحديث. وفي الباب عن البراء بن عازب عن عمه بإسناد أصلح منه.

وقال الأزدي: بصري متروك الحديث روى عن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه: «**من فجر بذات محرم منه فقد تخطى حرمتين في حرمة فخطوا أوسطه بالسيف**».

[لسان الميزان: (٣/١٦٨-١٦٩)]

١٠٦) عن معاوية بن مرة عن أبيه: «**أن النبي ﷺ بعث أباه جد معاوية إلى رجل عرس بامرأة ابنه فضرب عنقه وخمس ماله**»، رواه النسائي وابن ماجه وابن أبي خيثمة وابن السكن والباوردي وغيرهم. إسناده حسن.

[الإصابة: (١/٩١)]

١٠٧)روى الحسن بن سفيان والبغوي من طريق صالح بن راشد **«أتى الحجاج بن يوسف برجل قد اغتصب أخته نفسها فقال الحجاج احبسوه وسلوا من ههنا من أصحاب النبي ﷺ فسألوا فقالوا: عبدالله بن أبي مطرف فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من تخطى الحرمتين فخطو رأسه بالسيف قال فكتب إلى عبدالله بن عباس فكتب لهم بمثل ذلك»** . قال ابن مندة غريب ورواية رفدة بن قضاعة ضعيفة وروى ابن أبي شيبة من طريق حميد عن بكر بن عبدالله قال : **«أتى الحجاج برجل أعمى وقع على ابنته وعنده عبدالله بن مطرف بن الشخير وأبو بردة فقال له أحدهما: اضرب عنقه فضرب»** عنقه وروى الخرائطي في اعتلال القلوب من طريق قتادة نحوه .

[الإصابة: (٢/ ٣٧٠-٣٧١)]

١٠٨)حديث في الحدود(١) .

ورد في ترجمة إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأنصاري .

قال الترمذي بعد تخريجه : يضعف في الحديث .

[التهذيب: (١/ ٩١)]

باب

في اللواط

١٠٩)حديث : **«لعن الله سبعة من خلقه: من عمل عمل قوم لوط..»** الحديث .

الحاكم في الحدود ، قلت : لم يتكلم عليه ، وإسناده واهي .

وحديث : **«من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوه»** ، وحديث : **«من أتى بهيمة فاقتلوه»** ..

وقال : ... بأن الخبرين في اللواط وإتيان البهيمة لم يصحا وعلى تقدير الصحة فهما داخلان في الزنا ..

[الفتح: (١٢/ ٢١٠-٢١٢)]

١١٠)عن عبدالله ﷺ قال : **«قلت يا رسول الله أي الذنب أعظم؟ قال أن تجعل لله نداً وهو خلقك. قلت: ثم أي؟ قال: أن تقتل ولدك من أجل أن يطعم معك. قلت: ثم أي؟ قال: أن تزاني حليلة جارك»** . قال يحيى : وحدثنا سفيان حدثني واصل عن أبي وائل عن عبدالله : قلت يا رسول الله .. مثله . قال عمرو : فذكرته لعبدالرحمن وكان حدثنا عن سفيان عن الأعمش ومنصور وواصل عن أبي وائل عن أبي ميسرة ، قال دعه دعه .

رواه البخاري

---

(١) عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال : **«إذا قال الرجل للرجل: يا يهودي اضربوه عشرين، وإذا قال يا مخنث: فاضربوه عشرين، ومن وقع على ذات محرم فاقتلوه»** .

وقد أخرجه الترمذي والنسائي من رواية شعبة عن واصل بحذف أبي ميسرة لكن قال الترمذي: رواية منصور أصح يعني بإثبات أبي ميسرة.

* قوله: أي الذنب أعظم.

قال الحافظ: ... والخبر الوارد في قتل الفاعل والمفعول به أو رجمهما ضعيف..

[الفتح: (١٢/١١٨-١١٩)]

١١١)عن أبي هريرة حديث في الذي يعمل عمل قول لوط قال: **«ارجموا الأعلى والأسفل، ارجموهما جميعاً»**.

رواه الترمذي وابن ماجه، وضعفه الترمذي.

[النكت الظراف: (٩/٤٠٨)]

١١٢)حديث: **«من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به»** أحمد وأبو داود واللفظ له، والترمذي وابن ماجه، والحاكم، من حديث عكرمة، عن ابن عباس، واستنكره النسائي، ورواه ابن ماجه والحاكم من حديث أبي هريرة، وإسناده أضعف من الأول بكثير، وقال ابن الطلاع في أحكامه: لم يثبت عن رسول الله ﷺ أنه رجم في اللواط، ولا أنه حكم فيه، وثبت عنه أنه قال: **«اقتلوا الفاعل والمفعول به»**، رواه عنه ابن عباس وأبو هريرة، وفي حديث أبي هريرة: **«أحصنا أم لم يحصنا»**، كذا قال، وحديث أبي هريرة لا يصح، وقد أخرجه البزار من طريق عاصم ابن عمر العمري عن سهيل عن أبيه عنه، وعاصم متروك، وقد رواه ابن ماجه طريقه بلفظ: **«فارجموا الأعلى والأسفل»**، وحديث ابن عباس مختلف في ثبوته.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٦٧-١٣٦٨)]، [الدراية: (٢/١٠٣)]

١١٣)عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: **«من وجدتموه يعلم عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به، ومن وجدتموه وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة»**.

رواه أحمد والأربعة، ورجاله موثوقون. إلا أن فيه اختلافاً.

[بلوغ المرام: (٣٦٨-٣٦٩)]

١١٤)مسند أبي هريرة: حديث: **«من عمِلَ عَمَلَ قوم لوط، فارجموا الفاعل والمفعول به»**. الحاكم في الحدود، قلت: لم يتكلم عليه، وهو حديث ضعيف جداً، من أجل عبدالرحمن.

[إتحاف المهرة: (١٤/٦١٨)]

١١٥)ولأبي حنيفة: أنه ليس بزنا[1] الاختلاف الصحابة في موجبه من الإحراق بالنار، وهدم الجدار والتنكيس من مكان مرتفع. أما الإحراق: فروى ابن أبي الدنيا من طريق البيهقي، ومن طريق ابن المنكدر: **«أن خالد بن الوليد كتب إلى أبي بكر انه وجد رجلاً في بعض نواحي العرب، ينكح**

---

(١) المقصود هو اللواط.

كما تنكح المرأة، فجمع أبو بكر الصحابة، فسألهم، فكان أشدهم في ذلك قولاً علي، فقال: نرى أن نحرقه بالنار، فاجتمع رأي الصحابة على ذلك» .

قلت: وهو ضعيف جداً، ولو صح لكان قاطعاً للحجة. وأما هدم الجدار: فلم أجده. وأما التنكيس: فروى ابن أبي شيبة والبيهقي بإسناد صحيح عن ابن عباس في حد اللوطي: «**ينظر أعلا بناء في القرية فيرمى منه منكساً ثم يتبع بالحجارة**» .

[الدراية: (٢/١٠٣)]

١١٦)روى أنه ﷺ: «**إذا أتى الرجل الرجل فهما زانيان**» البيهقي من حديث أبي موسى وفيه كذاب، ورواه أبو الفتح الأزدي في الضعفاء، والطبراني في الكبير من وجه آخر عن أبي موسى وفيه مجهول، وقد أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده عنه.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٦٨)]، [لسان الميزان: (٥/٢٥)]

١١٧)عن عائشة رضي الله عنها قالت: «**دخل عليّ النبي ﷺ وهو مهتم قلت يا رسول الله ما همك قال أخاف أن يكون في أمتي من يعمل عمل قوم لوط**» وقعا خطأ إبراهيم في سنده ومتنه جميعاً رواه الثقات الأثبات. عن جابر ﷺ رفعه: «**أن أخوف ما أخاف على أمتي عمل قوم لوط**» وقال أبو الشيخ في فوائد الأصبهانيين: أخطأ فيه إبراهيم بن رستم.

[لسان الميزان: (١/٥٦-٥٧)]

باب
فيمن أتى بهيمة

١١٨)عن ابن عباس: «**من أتى بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة**»، أنكروا هذا الحديث على عمرو بن أبي عمرو عن ابن عباس: «**ليس على من أتى بهيمة حد**». وقال الساجي: صدوق إلى أنه يهم..

[هدي الساري: (٤٥٣)]

قلت: وفي معرفة الثقات (٢/١٨١) قال الحافظ عن عمرو بن أبي عمرو: ثقة، ينكر عليه حديث البهيمة.

١١٩)أن رسول الله ﷺ قال: «**من أتى بهيمة فاقتلوه، واقتلوا البهيمة، قيل لابن عباس: فما شأن البهيمة؟ قال: ما أراه قال ذلك إلا أنه كره أن يؤكل لحمها، وقد عمل بها ذلك العمل**»، ويروى أنه قال في الجواب: «**إنها ترى، فيقال هذه التي فعل بها ما فعل**»، وفي إسناد هذا الحديث كلام، أحمد وأصحاب السنن من حديث عمرو بن أبي عمرو وغيره عن عكرمة، عن ابن عباس باللفظ الأول، وأما الرواية الأخرى فهي عند البيهقي بلفظ: «**ملعون من وقع على بهيمة، وقال: اقتلوا واقتلوها ليلاً، يقال: هذه التي فعل بها كذا وكذا**»، قال أبو داود: وفي رواية عاصم عن أبي رزين عن ابن عباس: «**ليس على الذي يأتي البهيمة حد**»، فهذا يضعف حديث عمرو بن أبي

عمرو، وقال الترمذي: حديث عاصم أصح ومال البيهقي إلى تصحيحه لما عضد طريق عمرو بن أبي عمرو عنده، وكذا أخرجه عبدالرزاق ويقال: إن أحاديث عباد بن منصور عن عكرمة إنما سمعها من إبراهيم بن أبي يحيى، عن داود عن عكرمة، فكان يدلسها بإسقاط رجلين، وإبراهيم ضعيف عندهم، وإن كان الشافعي يقوي أمره، والله أعلم.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٦٨-١٣٦٩)]، [التهذيب: (٨/٧٢-٧٣)]

١٢٠)روى أن تذبح البهيمة وتحرق.

لم أجده هكذا. وعند الأربعة من حديث ابن عباس رفعه: **«من أتى بهيمة فاقتلوه واقتلوها معه»** وأخرج أبو داود، والترمذي والنسائي، وأحمد والحاكم من وجه آخر أقوى منه، عن ابن عباس: **«ليس على من أتى البهيمة حد»**.

قال الترمذي: وهذا أصح من الأول.

[الدراية: (٢/١٠٤)]

باب
ما جاء في السرقة وما لا قطع فيه

١٢١).. قد أخرج ابن أبي شيبة عن علي **«أنه قطع يد سارق في بيضة حديد ثمنها ربع دينار»** ورجاله ثقات مع انقطاعه..

[الفتح: (١٢/٨٥)]

١٢٢)حدثنا سعيد بن سليمان حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنهما **«أن قريشاً أهمتهم المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا: من يُكلم فيها رسول الله ﷺ ومن يجترىء عليه إلاّ أسامة حب رسول الله ﷺ؟ فكلم رسول الله ﷺ فقال: أتشفع في حد من حدود الله؟ ثم قام فخطب فقال: يا أيها الناس إنما ضل من كان قبلكم أنهم كانوا إذا سرق الشريف تركوه، وإذا سرق الضعيف فيهم أقاموا عليه الحد. وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمّد سرقت لقطع محمّد يدها»**.

رواه البخاري

* قوله: المخزومية.

أخرج عبدالرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني بشر بن تيم أنها أم عمرو بن سفيان بن عبدالأسد، وهذا معضل.

ساق ابن سعد عن حبيب بن أبي ثابت رفعه: **«أن فاطمة بنت الأسود بن عبدالأسد سرقت حلياً على عهد رسول الله ﷺ فاستشفعوا»** الحديث. وأورد عبدالغني بن سعيد المصري في المبهمات عن شقيق قال: **«سرقت فاطمة بنت أبي أسد بنت أخي أبي سلمة، فأشفقت قريش أن قطعها**

النبي ﷺ» الحديث. والطريق الأولى أقوى.

* **قوله: التي سرقت.**

قال الحافظ: . .فأخرج ابن ماجه وصححه الحاكم عن عائشة بنت مسعود بن الأسود عن أبيها قال: **«لما سرقت المرأة تلك القطيفة من بيت رسول الله ﷺ ذلك، فجئنا إلى رسول الله ﷺ نكلمه»** وسنده حسن ووقع في مرسل حبيب بن أبي ثابت الذي أشرت إليه أنها سرقت حلياً، ووقع في مرسل الحسن بن محمّد بن علي بن أبي طالب فيما أخرجه عبدالرزاق عن ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار أن الحسن أخبره قال: سرقت امرأة، قال عمرو: وحسبت أنه قال: من ثياب الكعبة. الحديث، وسنده إلى الحسن صحيح فإن أمكن الجمع وإلا فالأول أقوى. وقد وقع في رواية معمر عن الزهري في هذا الحديث: أن المرأة المذكورة كانت تستعير المتاع وتجحده. أخرجه مسلم وأبو داود، وأخرجه النسائي عن الزهري بلفظ: **«استعارت امرأة على ألسنة ناس يعرفون وهي لا تعرف حلياً فباعته وأخذت ثمنه»** الحديث. وقد بينه أبو بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام فيما أخرجه عبدالرزاق بسند صحيح إليه: **«أن امرأة جاءت امرأة فقالت: إن فلانة تستعيرك حلياً فأعارتها إياه. فمكثت لا تراه، فجاءت إلي التي استعارت لها فسألتها فقالت: ما استعرتك شيئاً، فرجعت إلى الأخرى فأنكرت فجاءت إلى النبي ﷺ فدعاها فسألها فقالت: والذي بعثك بالحق ما استعرت منها شيئاً فقال: اذهبوا إلى بيتها تجدوه تحت فراشها. فأتوه فأخذوه، وأمر بها فقطعت»** الحديث....

وقال: .... قال شيخنا في شرح الترمذي اختلف على الزهري: فقال الليث ويونس وإسماعيل بن أمية وإسحاق بن راشد سرقت، وقال معمر وشعيب إنها استعارت وجحدت، قال ورواه سفيان بن عيينة عن أيوب بن موسى عن الزهري فاختلف عليه سنداً ومتناً **«كانت مخزومية تستعير المتاع وتجحده»**. الحديث. وقال في آخره: قيل لسفيان من ذكره؟ قال أيوب بن موسى. فذكره بسنده المذكور، وأخرجه من طريق ابن أبي زائدة عن ابن عيينة عن الزهري بغير واسطة وقال فيه سرقت قال شيخنا: وابن عيينة لم يسمعه من الزهري ولا ممن سمعه من الزهري إنما وجده في كتاب أيوب بن موسى ولم يصرح بسماعه من أيوب بن موسى ولهذا قال في رواية أحمد لا أدري كيف هو كما تقدم، وجزم جماعة بأن معمراً تفرد عن الزهري بقوله: استعارت وجحدت. وليس كذلك بل تابعه شعيب كما ذكره شيخنا عند النسائي، ويونس كما أخرجه أبو داود من رواية أبي صالح كاتب الليث عن الليث عنه، وعلقه البخاري لليث عن يونس لكن لم يسق لفظه كما نبهت عليه وكذا ذكر البيهقي أن شبيب بن سعيد رواه عن يونس، وكذلك رواه ابن أخي الزهري عن الزهري أخرجه ابن أيمن في مصنفه عن إسماعيل القاضي بسنده إليه، وأخرج أصله أبو عوانة في صحيحه، والذي اتضح لي أن الحديثين محفوظان عن الزهري وأنه كان يحدث تارة بهذا وتارة بهذا، فحدث يونس قد أخرج أبو داود والنسائي وأبو عوانة في صحيحه من طريق أيوب عن نافع عن ابن عمر **«أن امرأة**

مخزومية كانت تستعير المتاع وتجحده، فأمر النبي ﷺ بقطع يدها» وأخرجه النسائي وأبو عوانة أيضاً من وجه آخر عن عبيدالله بن عمر عن نافع بلفظ: «**استعارت حلياً**»..

وقال: ... فأما الترجيح فنقل النووي أن رواية معمر شاذة مخالفة لجماهير الرواة، قال: والشاذة لا يعمل بها.

ثم قال: .. ثالثها أنه عارض ذلك حديث: «**ليس على خائن ولا مختلس ولا منتهب قطع**» وهو حديث قوي. قلت: أخرجه الأربعة وصححه أبو عوانة والترمذي من طريق ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر رفعه لكن وجد له متابع عن أبي الزبير أخرجه النسائي أيضاً من طريق المغيرة بن مسلم عن أبي الزبير، لكن أبو الزبير مدلس أيضاً وقد عنعنه عن جابر، لكن أخرجه ابن حبان من وجه آخر عن جابر بمتابعة أبي الزبير فقوى الحديث، وقد أجمعوا على العمل به إلا من شذ..

وقال: أخرج النسائي في رواية له: «**أن امرأة كانت تستعير الحلي في زمن رسول الله ﷺ فاستعارت من ذلك حلياً فجمعته ثم امسكته، فقام رسول الله ﷺ فقال: لتتب امرأة إلى الله تعالى وتؤد ما عندها، مراراً. فلم تفعل، فأمر بها فقطعت**» وأخرج النسائي بسند صحيح من مرسل سعيد بن المسيب «**أن امرأة من بني مخزوم استعارت حلياً على لسان أناس فجحدت، فأمر بها النبي ﷺ فقطعت**» وأخرجه عبدالرزاق بسند صحيح أيضاً إلى سعيد قال: «**أتى النبي ﷺ بامرأة في بيت عظيم من بيوت قريش قد أتت أناساً فقالت إن آل فلان يستعيرونكم كذا فأعاروها ثم أتوا أولئك فأنكروا، ثم أنكرت هي، فقطعها النبي ﷺ**» عن عائشة، وفي لفظ: «**كانت امرأة تستعير المتاع وتجحده فأمر النبي ﷺ بقطع يدها**»، وهذه رواية معمر في مسلم فقط قال: وعلى هذا فالحجة في هذا الخبر في قطع المستعير ضعيفة.

* قوله: من يجتريء عليه.

قال الحافظ: .... كان السبب في اختصاص أسامة بذلك ما أخرجه ابن سعد من طريق جعفر بن محمّد بن علي بن الحسين عن أبيه «**أن النبي ﷺ قال لأسامة: لا تشفع في حد، وكان إذا شفع شفعه**»، وكذا وقع في مرسل حبيب بن أبي ثابت وكان رسول الله ﷺ يشفعه.

* قوله: فكلم رسول الله ﷺ.

قال الحافظ: وفي مرسل حبيب بن أبي ثابت: «**فلما أقبل أسامة ورآه النبي ﷺ قال: لا تكلمني يا أسامة**».

* قوله: فقال: أتشفع في حد من حدود الله.

قال الحافظ: فعاذت بأحدهما. قلت: وقد ظفرت بما يدل على أنه عمر بن أبي سلمة، فأخرج عبدالرزاق من مرسل الحسن بن محمّد بن علي: «**قال: سرقت امرأة -فذكر الحديث وفيه- فجاء عمر بن أبي سلمة فقال للنبي ﷺ: أي أبه، إنها عمتي، فقال: لو كانت فاطمة بنت**

محمّد لقطعت يدها» .

قال الحافظ : .... أخرج ابن أبي شيبة من مرسل رجاء بن حيوة : **«أن النبي ﷺ قطع من المفصل»** وأورده أبو الشيخ في كتاب حد السرقة من وجه آخر عن رجاء عن عدي رفعه مثله، ومن طريق وكيع عن سفيان عن أبي الزبير عن جابر رفعه مثله، وأخرج سعيد بن منصور عن حماد بن زيد عن عمرو بن دينار قال : **«كان عمر يقطع من المفصل وعلي يقطع من مشط القدم»** وأخرج ابن أبي شيبة من طريق ابن أبي حيوة **«أن علياً قطعه من المفصل»**، وجاء عن **«علي أنه قطع اليد من الأصابع والرجل من مشط القدم»** أخرجه عبدالرزاق عن معمر عن قتادة عنه وهو منقطع وإن كان رجال السند من رجال الصحيح، وقد أخرج عبدالرزاق من وجه آخر : **«أن علياً كان يقطع الرجل من الكعب»** وذكر الشافعي في كتاب اختلاف علي وابن مسعود : **«أن علياً كان يقطع من يد السارق الخنصر والبنصر والوسطى خصة ويقول: أستحيي من الله أن أتركه بلا عمل»** ..

قال الحافظ : ..وقد قرأ ابن مسعود : (فاقطعوا إيمانهما) وأخرج سعيد بن منصور بسند صحيح عن إبراهيم قال : هي قراءتنا يعني أصحاب ابن مسعود ..

وقال : أخرج أبو داود والنسائي من حديث جابر قال : **«جيء بسارق إلى النبي ﷺ فقال: اقتلوه، فقالوا يا رسول الله إنما سرق، قال: اقطعوه، ثم جيء به الثانية فقال اقتلوه -فذكر مثله إلى أن قال- فأتى به الخامسة فقال: اقتلوه. قال جابر: فانطلقنا به فقتلناه ورميناه في بئر»** قال النسائي هذا حديث منكر ومصعب بن ثابت راويه ليس بالقوي. قلت : وللحديث شاهد من حديث الحارث بن حاطب أخرجه النسائي ولفظه : **«أن النبي ﷺ أتى بلص فقال: اقتلوه، فقالوا إنما سرق»** فذكر نحو حديث جابر في قطع أطرافه الأربع إلا أنه قال في آخره : **«ثم سرق الخامسة في عهد أبي بكر فقال أبو بكر: كان رسول الله ﷺ أعلم بهذا حين قال اقتلوه، ثم دفعه إلى فتية من قريش فقتلوه»** قال النسائي : لا أعلم في هذا الباب حديثاً صحيحاً ...).

وقال : .... وفيه قول ثالث بقطع اليد بعد اليد ثم الرجل بعد الرجل نقل عن أبي بكر وعمر لا يصح، وأخرج عبدالرزاق بسند صحيح عن القاسم بن محمد : **«أن أبا بكر قطع يد سارق في الثالثة»**، ومن طريق سالم بن عبدالله : **«أن أبا بكر إنما قطع رجله وكان مقطوع اليد»** ورجال السندين ثقات مع انقطاعهما . وفيه قول رابع تقطع الرجل اليسرى بعد اليمنى ثم لا قطع أخرجه عبدالرزاق من طريق الشعبي عن علي وسنده ضعيف، ومن طريق أبي الضحى أن علياً نحوه ورجاله ثقات مع انقطاعه، وبسند صحيح عن إبراهيم النخعي : كانوا يقولون لا يترك ابن آدم مثل البهيمة ليس له يد يأكل بها ويستنجي بها ، وبسند حسن عن عبدالرحمن بن عائذ : **«أن عمر أراد أن يقطع في الثالثة فقال له علي: اضربه واحبسه ففعل»** ..

ثم قال: . قال ابن عبدالبر: حديث القتل في الخامسة منكر وقد ثبت **«لا يحل دم امريء مسلم إلا بإحدى ثلاث»** وثبت **«السرقة فاحشة وفيها عقوبة»** وثبت عن الصحابة قطع الرجل بعد اليد وهم يقرءون ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُواْ أَيْدِيَهُمَا﴾.

[الفتح: (١٢/١٠١-١٠٢)]

١٢٣) عن عائشة قال النبي ﷺ: **«تُقطع اليد في ربع دينار فصاعداً»** تابعه عبدُ الرحمن بن خالد، وابن أخي الزهري، ومعمرٌ عن الزهري.

رواه البخاري

قال الحافظ: قلت: وحكى ابن عبدالبر أن بعض الضعفاء وهو إسحاق الحنيني بمهملة ونونين مصغر رواه عن مالك عن الزهري عن عروة عن عمرة عن عائشة، وكذا روى عن الأوزاعي عن الزهري قال ابن عبدالبر: وهذان الإسنادان ليسا صحيحين وقول إبراهيم ومن تابعه هو المعتمد، وكذا أخرجه الإسماعيلي من رواية زكريا بن يحيى وحمويه عن إبراهيم بن سعد ورواية يونس بجمعهما صحيحة.

[الفتح: (١٢/١٠٣)]

١٢٤) عن عمرة بنت عبدالرحمن حدثته **«أن عائشة رضي الله عنها حدثتهم عن النبي ﷺ قال: تقطعُ اليد في ربع دينار»**.

رواه البخاري

* قوله: تقطع اليد في ربع دينار.

أخرج الطحاوي عن ابن عيينة بلفظ: كان يقطع، وقال: هذا الحديث لا حجة فيه.

وقال: وقد وقع الطحاوي فيما عابه على من احتج بحديث الزهري مع اضطرابه على رأيه فاحتج بحديث محمّد بن إسحاق عن أيوب بن موسى عن عطاء عن ابن عباس قال: **«قطع رسول الله ﷺ رجلاً في مجن قيمته دينار، أو عشرة دراهم»** أخرجه أبو داود واللفظ له وأحمد والنسائي والحاكم، ولفظ الطحاوي: **«كان قيمة المجن الذي قطع فيه رسول الله ﷺ عشرة دراهم»** وهو أشد في الاضطراب من حديث الزهري فقيل عنه هكذا وقيل عنه عن عمرو بن شعيب عن عطاء عن ابن عباس وقيل عنه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ولفظه: **«كانت قيمة المجن على عهد رسول الله ﷺ عشرة دراهم»** وقيل عنه عنعمرو عن عطاء مرسلاً وقيل عن عطاء عن أيمن: **«أن النبي ﷺ قطع في مجن قيمته دينار»** كذا قال منصور والحكم بن عتيبة عن عطاء وقيل عن منصور عن مجاهد وعطاء جميعاً عن أيمن وقيل عن مجاهد عن أيمن عن أم أيمن قالت: **«لم يقطع في عهد رسول الله ﷺ إلاّ في ثمن المجن وثمنه يومئذ دينار»** أخرجه النسائي، ولفظ الطحاوي: **«لا تقطع يد السارق إلاّ في حجفة وقومت يومئذ على عهد رسول الله ﷺ ديناراً أو عشرة دراهم»** وفي لفظ له: **«أدنى ما يقطع فيه السارق ثمن المجن وكان يقوم يومئذ بدينار»** واختلف في لفظه أيضاً على عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فقال حجاج بن أرطاة عنه بلفظ: **«لا تقطع فيما دون عشرة دراهم»**

وهذه الرواية لو ثبتت لكانت نصاً في تحديد النصاب إلا أن حجاج بن أرطاة ضعيف ومدلس حتى ولو ثبتت روايته لم تكن مخالفة لرواية الزهري بل يجمع بينهما وقد أخرج البيهقي عن عمرة قالت: **«قيل لعائشة ما ثمن المجن؟ قالت ربع دينار»** وأخرج أيضاً من طريق ابن إسحاق عن أبي بكر بن محمّد بن عمرو بن حزم قال: **«اتيت بنبطي قد سرق فبعثت إلى عمرة فقالت: أي بني إن لم يكن بلغ ما سرق ربع دينار فلا تقطعه فإن رسول الله ﷺ حدثتني عائشة انه قال: لا قطع إلاّ في ربع دينار فصاعداً»** فهذا يعارض حديث ابن إسحاق الذي اعتمده الطحاوي وهو من رواية ابن إسحاق أيضاً، وجمع البيهقي بين ما اختلف في ذلك عن عائشة بأنها كانت تحدث به تارة وتارة تستفتى فتفتي، واستند إلى ما أخرجه من طريق عبدالله بن أبي بكر بن محمّد بن عمرو بن حزم عن عمرة: **«أن جارية سرقت، فسئلت عائشة فقالت: القطع في ربع دينار فصاعداً»**. الطريق الثاني لحديث عائشة.

[الفتح: (١٢/١٠٣-١٠٦)]

١٢٥) قال الحافظ: روى الإسماعيلي عن هشام بن عروة **«أن رجلاً سرق قدحاً فأتى به عمر بن عبدالعزيز فقال هشام بن عروة قال أبي إن اليد لا تقطع في الشيء التافه»** ثم قال: حدثتني عائشة. وهكذا أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده عن عبدة بن سليمان، وهكذا رواه وكيع وغيره عن هشام لكن أرسله كله.

[الفتح: (١٢/١٠٦)]

١٢٦) عن عائشة قالت: **«لم تكن تقطعه يد السارق أدنى من حجفة أو ترس، كل واحدٍ منهما ذو ثمن»**. رواه وكيع وابن إدريس عن هشام عن أبيه مرسلاً.

رواه البخاري

* قوله: رواه وكيع وابن إدريس عن هشام عن أبيه مرسلاً.

قال الحافظ: .. أما رواية وكيع فأخرجها ابن أبي شيبة في مصنفه عنه ولفظه: **«كان السارق في عهد النبي ﷺ يقطع في ثمن المجن يومئذ له ثمن ولم يكن يقطع في الشيء التافه»** وأما رواية ابن إدريس وهو عبدالله الأودي الكوفي فأخرجها الدارقطني في العلل والبيهقي أن يد السارق لم تقطع فذكر مثل سياق أبي أسامة سواء وزاد **«ولم يكن يقطع في الشيء التافه»**.

وقال الحافظ منبهاً: ويشهد للأول أن النسائي أخرجه من طريق حفص بن حسان عن يونس عن الزهري عن عروة وحده عن عائشة بلفظ رواية ابن عيينة، ورواه أيضاً من رواية القاسم بن مبرور عن يونس بهذا السند لكن لفظ المتن **«أو نصف دينار فصاعداً»** وهي رواية شاذة.

[الفتح: (١٢/١٠٧)]

١٢٧) عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما **«أن رسول الله ﷺ قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم»**. تابعه محمّد بن إسحاق، وقال الليث: حدثني نافع قيمته.

رواه البخاري

* قوله: وقال الليث حدثني نافع قيمته.

قال البخاري: وأورد الطحاوي حديث سعد الذي أخرجه ابن مالك أيضاً وسنده ضعيف ولفظه **«لا يقطع السارق إلاّ في المجن»** قال فعلمنا أنه لا يقطع في أقل من ثمن المجن، ولكن اختلف في ثمن المجن، ساق حديث ابن عباس قال: **«كان قيمة المجن الذي قطع في رسول الله ﷺ عشرة دراهم»**..

أخرج ابن أبي شيبة بسند قوي عن أنس **«أن أبا بكر قطع في شيء ما يساوي درهمين»** وفي لفظ: **«لا يساوي ثلاثة دراهم»**.

وقال: .. وقد أخرجه ابن المنذر عن عمر بسند منقطع أنه قال: **«إذا أخذ السارق ربع دينار قطع»** ومن طريق عمرة **«أتى عثمان بسارق سرق أترجة قومت بثلاثة دراهم من حساب الدينار باثني عشر فقطع»** ومن طريق جعفر بن محمّد عن أبيه: **«أن علياً قطع في ربع دينار كانت قيمته درهمين ونصفاً»**.

أخرج النسائي وجاء عن عمر بن الخطاب: **«لا تقطع الخمس إلاّ في خمس»** أخرجه ابن المنذر عن سعيد بن المسيب عنه وأخرج ابن أبي شيبة عن أبي هريرة وأبي سعيد مثله ونقله أبو زيد الدبوسي عن مالك وشذ بذلك.

ثم قال: .. الثامن عشر دينار أو عشرة دراهم أو ما يساوي أحدهما حكاه ابن حزم أيضاً، وأخرجه ابن المنذر عن علي بسند ضعيف وعن ابن مسعود بسند منقطع قال وبه قال عطاء..

[الفتح: (١٢/١٠٧-١٠٩)]

١٢٨) ساق الحافظ بسنده عن ابن عمر به، أخرجه البخاري عن إسماعيل بن أبي أويس. ومسلم عن يحيى بن يحيى. وأبو داود عن القعنبي. والنسائي عن قتيبة كلهم عن مالك.

وساق الحافظ بسنده عن صفوان بن أمية ﷺ **«أنه كان نائماً فجاء رجل فسرق برده فأخذه فأتى به النبي ﷺ، فأمر بقطعه، فقال: يا رسول الله قد تجاوزت عنه قال: فلولا كان هذا قبل أن تأتيني به أيا وهب؟ فقطعه النبي ﷺ»**.

هذا حديث حسن، أخرجه النسائي.

وساق الحافظ بسنده بن أمية قال: **«كنت نائماً في المسجد على خميصة لي ثمن ثلاثين درهماً، فجاء رجل فاختلسها، فأخذ فأتى به النبي ﷺ، فأمر به ليقطع، فأتيته فقلت: يقطع في ثلاثين درهماً؟ أنا أبيعه وأنسئه ثمنها، قال: ألا كان هذا قبل أن تأتيني به؟»**.

هذا حديث حسن، أخرجه أبو داود. والنسائي وابن الجارود وأخرجه الدارقطني.

وله طريق أخرى في الموطأ عن صفوان. ورجاله ثقات، لكن اختلف في وصله وإرساله.

وله شاهد من حديث ابن عباس، أخرجه الدارمي والنسائي، ورجاله ثقات إلاّ الأشعث وساق الحافظ بسنده عن صفوان بن عبدالله بن صفوان عن جده قال: قيل لصفوان بن أمية: **«إنه من لم يهاجر**

فقد هلك، فدعا براحلته فركبها إلى المدينة فقال له النبي ﷺ: ارجع إلى أبطح مكة فرجع فدخل المسجد فتوسط رداءه، فجاءه رجل فسرقه، فأتى به النبي ﷺ، فأمر بقطعه، فقال: لم يبلغ ردائي ما يقطع فيه، بل قد جعلته صدقة، قال: فهلاّ قبل أن تأتيني به؟».

أخرجه الدارقطني في الموطآت وفي الغرائب وقال: قوله في الإسناد: عن جده غريب.

قلت: أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه عن شبابة. وأخرجه ابن ماجه عن أبي بكر. وأخرجه الطحاوي والدارقطني من رواية أبي بكر، وجوز الطحاوي أن يكون عند الزهري بالوجهين..

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٤٩٤-٤٩٨)]

١٢٩)روى الدارقطني عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ﷺ قال: «**كان صفوان بن أمية بن خلف نائماً في مسجد رسول الله ﷺ وثيابه تحت رأسه، فأتاه سارق فأخذها، فأتى به النبي ﷺ فأقر السارق، فأمر به النبي ﷺ أن يقطع من المفصل**».

هذا حديث غريب تفرد به العرزمي أحد الضعفاء بهذا الإسناد والسياق.

وأصل قصة صفوان عند النسائي بإسناد حسن.

وللحديث طريق أخرى عن عبدالله بن عمرو بن العاص أخرجها ابن عدي في ترجمة خالد بن عبدالرحمن بلفظ «**قطع سارقاً من المفصل**»، وفي الإسناد ليث بن أبي سليم وهو ضعيف أيضاً. وله شاهد من حديث ابن عمر أخرجه أبو الشيخ في كتاب السرقة، وإسناده ضعيف أيضاً، وله شاهد أمثل مما مضى.

ساق الحافظ بسنده عن عدي ﷺ «**أن رسول الله ﷺ قطع يد سارق من المفصل**».

وبه إلى وكيع عن جابر فذكر مثله.

هذا حديث حسن أخرجه البيهقي بالإسنادين جميعاً، والإسناد الأول مرسل.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٨٥-٨٦)]

١٣٠)عن ابن أم أيمن قالت قال رسول الله ﷺ «**لا يقطع السارق إلاّ في مجنة وقومت في عهد رسول الله ﷺ ديناراً أو عشرة دراهم**» أخرجه أبو نعيم، في سنده مقال.

[الإصابة: (٤/٤٣٣)]

١٣١)أن ابن مسعود قرأ: «**والسارق والسارقة فاقطعوا أيمانهما**»، البيهقي في رواية مجاهد، قال في قراءة ابن مسعود، فذكره وفيه انقطاع وعن إبراهيم النخعي قال في قراءتنا: «**والسارق والسارقة تقطع أيمانهما**».

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٩١)]

١٣٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن علي: «**أن النبي ﷺ قطع في بيضة من حديد قيمتها واحدٌ وعشرون درهماً**».

قال: هكذا ثناه محمّد بن مرزوق، ورواه غيره عن المختار عن أبي مطر، عن علي بن أبي طالب.

والمختار ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٦٥-٦٦)]

١٣٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر بن عبدالله: **«أن جارية سرقت زكرة من خمر على عهد رسول الله ﷺ لم يبلغ ثلاثة دراهم، فلم يقطعها النبي ﷺ»**.

قال البزار: أبو حوملٍ لا نعلم روى عنه إلا إسرائيل.

وهو مجهول الحال، وإذا صح كان ذلك والله أعلم قبل تحريم الخمر، قال: ولا نعلمه يُروى إلا بهذا الإسناد.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٦٦)]

١٣٤)قال إسحاق بن راهويه: أن الحارث بن عبدالله بن أبي ربيعة وابن سابط الأحول حدثناه: **«أن النبي ﷺ أتى بعبد فقيل: هذا سرق، وقامت عليه البينة ووجدت معه سرقته، فقال النبي ﷺ: هذا عبدٌ لأيتام ليس لهم مال غيره، فتركه، ثم أتي به الثانية والثالثة ثم الرابعة، فتركه أربع مرات، ثم أتي به الخامسة فقطع يده، ثم أتي به السادسة فقطع رجله، ثم السابعة فقطع يده، ثم الثامنة فقطع رجله، قال الحارث: أربعاً بأربع، أعفاه أربعاً، وعاقبه أربعاً»**.

قال الحافظ: هذا مرسل؛ الحارث وابن سابط ليس لهما صحبة.. وكذا أخرجه أبو داود في المراسيل عن محمّد بن سليمان الأنباري، عن حماد بن مسعدة.

[المطالب العالية: (٢/٢٧١-٢٧٢)]

١٣٥)عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً: **«اللص محارب لله فاقتلوه فما أصابكم من إثمه فعلي»** أخرجه الدارقطني في غرائب مالك والحديث ضعيف.

[لسان الميزان: (٤/٤٢٩-٤٣٠)]

١٣٦)حديث فضالة بن عبيد: **«أن النبي ﷺ أتى بسارق، فأمر به فقطعت يده، ثم علقت في رقبته»** أصحاب السنن، من حديثه، وحسنه الترمذي، وقال: غريب لا نعرفه إلاّ من حديث عمر بن علي المقدمي، عن حجاج بن أرطاة، قلت: وهما مدلسان.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٨٨)]

١٣٧)حديث: **«أن رجلاً سرق من بيت المال، فكتب بعض عمال عمر إليه بذلك فقال: لا قطع عليه، ما من أحد إلا وله فيه حق»** لم أجده عنه، وفي الباب حديث مرفوع أخرجه ابن ماجه من رواية ابن عباس: **«أن عبداً من رقيق الخمس سرق من المغنم، فرفع إلى النبي ﷺ فلم يقطعه، وقال: مال الله سرق بعضه بعضاً»** إسناده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٨٨-١٣٨٩)]

١٣٨)حديث عثمان: أنه سرق في عهده ثوب من منبر النبي ﷺ فقطع السارق ولم ينكر عليه أحد.

لم أجده عنه.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٨٩)]

١٣٩)حديث جابر : **«أن رجلاً أنزل ضيفاً في مشربة له، فوجد متاعاً قد أخفاه، فأتى به أبا بكر فقال: خل عنه، فليس بسارق، وإنما هي أمانة أخفاها»** لم أجده.

[تلخيص الحبير: (١٣٩٠/٤)]

١٤٠)حديث : **«أن النبي ﷺ أتى بسارق فقطع يده»** البغوي وأبو نعيم في معرفة الصحابة وفي إسناده عبدالكريم ابن أبي المخارق.

[تلخيص الحبير: (١٣٨٧/٤)]

١٤١)حديث : **«أن رجلين شهدا عند علي على رجل بسرقة فقطعه، ثم رجعا عن شهادتهما، فقال: لو أعلم أنكما تعمدتما لقطعت أيديكما»** الشافعي ومن طريق البيهقي وإسناده صحيح، وقد علقه البخاري بالجزم.

[تخليص الحبير: (١٣١٩/٤)]

١٤٢)ذكر الزمخشري : .... **«عن عمر ﷺ أنه أمر بقطع يد سارق، فجاءت أمه تبكي وتقول: هذه أول سرقة سرقها فاعف عنه. فقال: كذبت، إن الله لا يؤاخذ عبده في أول مرة»**.
قال الحافظ : لم أجده.

[الكافي الشاف: (٥٥١/١)]

١٤٣)البيهقي عن أنس **«أن عمر أتى بسارق، فقال: والله ما سرقت قط قبلها، فقال: كذبت، ما كان الله ليسلم عبداً عند أول ذنب، فقطعه»** وإسناده قوي.

[تلخيص الحبير: (١٢٧٠/٤)]

١٤٤)حديث : **«أنه ﷺ قطع السارق من الكوع»**، والدارقطني من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بلفظ : **«أمر بقطع السارق من المفصل»**، ورواه البيهقي بمثله من حديث جابر وغيره، ومن حديث عبدالله بن عمر، وفي إسناده عبدالرحمن بن سلمة مجهول.

[تلخيص الحبير: (١٣٣٢/٤)]

١٤٥)روى أنه ﷺ قال : **«لا قطع في ثمر ولا كثر»** مالك وأحمد وأصحاب السنن وابن حبان والحاكم والبيهقي، من حديث رافع بن خديج، واختلف في وصله وإرساله، وقال الطحاوي : هذا الحديث تلقت العلماء متنه بالقبول، ورواه أحمد وابن ماجه من حديث أبي هريرة، وفيه سعد بن سعيد المقبري، وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١٣٨٢/٤)]

١٤٦)حديث عبدالله بن عمرو : **«لا قطع في تمر معلق»**، ولابن إبي شيبة وفي الموطأ عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي حسين أن رسول الله قال : **«لا قطع في ثمر معلق، ولا في حريسة جبل»** وهو معضل.

[تلخيص الحبير: (١٣٨٢/٤-١٣٨٣)]

١٤٧)ترجمة أيمن مولى الزبير: قال البخاري في تاريخه عن أيمن الحبشي قال يقطع السارق[1] مرسل ومما يقويه ما رواه الدارقطني في السنن عن البغوي ثنا عباس بن الوليد ثنا عبدالله بن داود سمعت عبدالواحد بن أيمن عن أبيه قال وكان عطاء ومجاهد قد رويا عن أمية.

[التهذيب: (١/٣٤٥-٣٤٦)]

١٤٨)أخرج الطبراني من هذا الوجه بلفظ قال رسول الله ﷺ: **«أدنى ما يقطع فيه السارق ثمن المجن، وكان يقوم ديناراً»**، وهذا منقطع.

[الدراية: (٢/١٠٨)]

١٤٩)عن عروة بن الزبير حديث: **«لم تكن تقطع يد السارق في أقل من ثمن المجن»**.

رواه البخاري في ترجمة حميد بن عبدالرحمن تعليقاً.

قال الحافظ في كتاب المراسيل وما يجري مجراها: وفي ترجمة عبدالله بن المبارك عن هشام بن عروة.

[النكت الظراف: (١٣/٢٩٤)]

١٥٠)حديث ابن عباس: **«أن عبداً من رقيق الخمس سرق من الخمس، فرفع إلى النبي ﷺ فلم يقطعه، وقال: مال الله سرق بعضه بعضاً»**.

وهو حديث مرفوع أخرجه ابن ماجه، وأخرجه عبدالرزاق مرسلاً.

[الدراية: (٢/١١)]

١٥١)أخرج ابن عدي من حديث عبدالله بن عمرو قال: **«قطع النبي ﷺ سارقاً من المفصل»**.

ولابن أبي شيبة من مرسل رجاء بن حيوة نحوه. وعن عمر وعلي أنهما قطعاً من المفصل.

[الدراية: (٢/١١)]

١٥٢)حديث: **«اقطعوه واحسموه»** الحاكم والدارقطني من طريق محمّد بن عبدالرحمن بن ثوبان عن أبي هريرة مرفوعاً في حديث. وأخرجه أبو داود في المراسيل من هذا الوجه ولم يذكر أبا هريرة.

[الدراية: (٢/١١)]، [الإصابة: (١/١٣٦)]

١٥٣)عن عبدالرحمن بن عوف ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: **«لا يغرم السارق إذا أقيم عليه الحد»**.

رواه النسائي، وبين أنه منقطع، وقال أبو حاتم: هو منكر.

[بلوغ المرام: (٣٧٥)]

١٥٤)عن عبدالرحمن بن عوف: **«لا يغرم صاحب السرقة إذا أقيم عليه الحد»**.

أخرجه النسائي، وهو مرسل ليس بثابت.

[النكت الظراف: (٧/٢١٣)]

١٥٥)حديث عائشة: **«كانت اليد لا تقطع على عهد رسول الله ﷺ في الشيء التافه»**.

---

(١) عن النبي ﷺ: «أنه لم يقطع السارق إلا في ثمن المجن».

رواه ابن أبي شيبة. بهذا أخرجه عن هشام مرسلاً ليس فيه عائشة.
وكذا أخرجه عبدالرزاق عن هشام وقد وصله أيضاً عن هشام، أخرجه ابن عدي.

[الدراية: (١٠٩/٢)]

١٥٦)في حديث: «**لا قطع في الطير**» لم أجده، وأخرجه عبدالرزاق وابن أبي شيبة من قول عثمان. وأخرجه ابن أبي شيبة، عن السائب بن يزيد: «**ما رأيت أحداً قطع في الطير**». وأخرج البيهقي، عن أبي الدرداء: «**ليس على سارق الحمام قطع**».

[الدراية: (١٠٩/٢)]

١٥٧)في حديثه: «**لا قطع في ثمر ولا كثر، فإذا أواه الجرين، أو الجران قطع**»، لم أجده بهذه الزيادة وفي معنى هذه الزيادة حديث عبدالله بن عمرو: «**أن النبي ﷺ سئل عن الثمر المعلق فقال: من أصاب بفيه من ذي حاجة غير متخذ خبنة فلا شيء عليه، ومن سرق منه شيئاً بعد يؤوية الجرين فبلغ ثمن المجن، فعليه القطع**» أخرجه الأربعة إلا الترمذي فاختصره. وأخرجه الحاكم وابن أبي شيبة لكنه وقفه، وله شاهد مرسل أخرجه مالك، وأخرجه موقوفاً عن ابن عمر، أخرجه ابن أبي شيبة. وأخرج عبدالرزاق عن عمر قوله، وفيه انقطاع.

[الدراية: (١٠٩/٢)]

١٥٨)في حديث: «**لا قطع في ثمر ولا كثر**»، الأربعة وابن حبان وابن أبي شيبة ومالك والطبراني وأحمد والدارمي وإسحاق في الباب: عن أبي هريرة عند ابن ماجه بإسناد صحيح.

[الدراية: (١٠٩/٢)]

١٥٩)في حديث: «**لا قطع في الطعام**»، لم أجده بهذا اللفظ. ولأبي داود في المراسيل عن الحسن قال: قال النبي ﷺ: «**إني لا أقطع في الطعام**»، وأخرجه ابن أبي شيبة وعبدالرزاق من مرسل أيضاً.

[الدراية: (١٠٩/٢)]

١٦٠)عن أبي أمية المخزومي رضي الله تعالى عنه قال: «**أتى رسول الله ﷺ بلص قد اعترف اعترافاً، ولم يوجد معه متاع، فقال له رسول الله ﷺ: ما إخالك سرقت، قال: بلى، فأعاد عليه مرتين أو ثلاثاً، فأمر به، فقطع، وجيء به، فقال: استغفر الله، وتب إليه، فقال: استغفرالله، وأتوب إليه. فقال اللهم تب عليه ثلاثاً**».
أخرجه أبو داود، واللفظ له، وأحمد والنسائي. ورجاله ثقات.
وأخرجه الحاكم من حديث: أبي هريرة رضي الله تعالى عنه، فساقه بمعناه، وقال فيه: «**اذهبوا به فاقطعوه، ثم احسموه**». وأخرجه البزار أيضاً، وقال: لا بأس بإسناده.

[بلوغ المرام: (٣٧٤، ٣٧٥)]

١٦١)عن الحارث بن عبدالله: «**أن النبي ﷺ أتى بسارق فقيل: يا رسول الله أنه لناس من الأنصار ما لهم غيره فتركه**» الحديث.

أخرجه البغوي، وهو مرسل.

[الإصابة: (١/٣٨٧)]

١٦٢)في حديث أبي بكر: **«أنه قال لسارق: أسرقت؟ قال: لا»**.

لم أجده هكذا، وهو في البيهقي عن أبي الدرداء.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٩١)]

١٦٣)قال الحافظ: روي **«أنه ﷺ قال للسارق: أسرقت؟ قال: لا»**، ولم يصححوا هذا الحديث، والحديث قد رواه البيهقي موقوفاً على أبي الدرداء: **«أنه أتى بجارية سرقت، فقال لها: أسرقت؟ قولي: لا، فقالت: لا، فخلى سبيلها»**، ولم أره عن النبي ﷺ، ولا عن أبي بكر، إلا أن في مصنف عبدالرزاق عن ابن جريج قال: سمعت عطاء يقول: كان من مضى يؤتى إليهم بالسارق، فيقول: أسرقت؟ قل: لا، وسمى أبا بكر وعمر، وعن معمر عن ابن طاوس عن عكرمة بن خالد قال: **«أتى عمر بن الخطاب برجل فسأله أسرقت؟ قل: لا، فقال: لا، فتركه»**، وروى ابن أبي شيبة من طريق أبي المتوكل: **«أن أبا هريرة أتى بسارق وهو يومئذ أمير، فقال: أسرقت؟ قل: لا مرتين أو ثلاثاً»**، وفي جامع سفيان عن حماد عن إبراهيم قال: **«أتى أبو مسعود الأنصاري بامرأة سرقت جملاً، فقال: أسرقت؟ قولي: لا»**، وأما حديث: **«ما أخالك سرقت»**، فتقدم. وليس هو من المتفق عليه اصطلاحاً.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٨٦)]

١٦٤)حديث: **«أنه ﷺ أتي بسارق، فقال: ما أخالك سرقت، قال: بلى سرقت، فأمر به فقطع»**، أبو داود في المراسيل من حديث محمّد بن عبدالرحمن بن ثوبان بهذا نحوه، وزاد: **«فقطعوه وحسموه، ثم أتوه به، فقال: تب إلى الله، فقال: تبت إلى الله، فقال: اللهم تب عليه»**، ووصله الدارقطني والحاكم والبيهقي بذكر أبي هريرة فيه، ورجح ابن خزيمة وابن المديني وغير واحد إرساله، وصحح ابن القطان الموصول، ورواه أبو داود في السنن والنسائي وابن ماجه من طريق أبي أمية المخزومي: **«أن رسول الله أتى بلص قد اعترف اعترافاً، ولم يوجد معه متاع، فقال له ما أخالك سرقت»**، الحديث. قال الخطابي: في إسناده مقال.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٨٤-١٤٨٥)]

١٦٥)وقال مسدد: عن محمّد بن عبدالرحمن بن ثوبان قال: **«إن النبي ﷺ أتى برجل سرق شملة، فقال: أسرقت؟ ما إخالك تسرق، قال: بلى يا رسول الله. قال ﷺ: اذهبوا به فاقطعوا يده ثم احسموها ثم ائتوني به. فقطعوه ثم حسموه، ثم أتوا به فقال: تب إلى الله. قال: أتوب إلى الله. قال ﷺ: اللهم تب عليه»**.

قال الحافظ: رواه أبو داود في المراسيل.

[المطالب العالية: (٢/٢٧٢-٢٧٣)]

باب
في الخلسة والنهبة

١٦٦)عن عبدالرحمن بن زيد عن أبيه في النهي عن النُهبة والخُلسة[1] ولا يعرف حال عبدالرحمن.

[تعجيل المنفعة: (٧٩٧/١)]

١٦٧)**«ليس على المختلس والمنتهب والخائن قطع»**، أحمد وأصحاب السنن والحاكم وابن حبان والبيهقي من حديث أبي الزبير عن جابر، وفي رواية لابن حبان عن جابر، وليس فيه ذكر الخائن، ورواه ابن الجوزي في العلل، عن جابر بلفظ: **«ليس على المختلس ولا على الخائن قطع»**، وأسنده النسائي من حديث المغيرة، فقد أخرجه عبدالرزاق في مصنفه عن ابن جريج، وفيه التصريح بسماع أبي الزبير له من جابر، وله شاهد من حديث عبدالرحمن بن عوف، رواه ابن ماجه بإسناد صحيح، وآخر من رواية الزهري عن أنس أخرجه الطبراني في الأوسط، ورواه ابن الجوزي في العلل من حديث ابن عباس وضعفه.

[تلخيص الحبير: (١٣٨٣/٤-١٣٨٤)]

١٦٨)روى الأربعة من حديث جابر **«ليس على خائن ولا منتهب ولا مختلس قطع»** وأخرجه ابن حبان ورجاله ثقات، إلا أنه معلول، لكن أخرج له النسائي متابعاً، وروى ابن ماجه عن عبدالرحمن بن عوف رفعه: **«ليس على مختلس قطع»** وللطبراني في الأوسط عن أنس كحديث جابر، ورجاله ثقات.

[الدراية: (١١٠/٢)]

١٦٩)حديث: **«لا قطع على المختفي»**.
لم أجده هكذا.

[الدراية: (١١٠/٢)]

١٧٠)البيهقي في المعرفة عن عمران بن يزيد بن البراء عن أبيه عن جده في حديث ذكره، فقال فيه: **«ومن نبش قطعناه»**، وقال: في هذا الإسناد بعض من يجهل حاله.

[تلخيص الحبير: (١٣٨٣/٤)]

١٧١)قال الزمخشري: حديث الرسول ﷺ: **«لا إغلال ولا إسلال[2]»**.

قال الحافظ: أخرجه أبو داود وأحمد ورواه الدارمي والطبراني وابن عدي من رواية كثير بن عبدالله

---

(١) عند أحمد (١١٧/٤) بلفظ: **«نهى عن النهبة والخلسة»**.
والخُلسة: الإختطاف بسرعة على غفلة.

(٢) الإسلال: السرقة الخفية، يقال سلّ البعير وغيره في جوف الليل إذا انتزعه من بين الإبل. انظر النهاية في غريب الحديث والأثر: (٣٩٢/٢).

بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده رفعه «**لا نهب ولا إسلال ولا إغلال ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة**» ورواه ابن زنجويه في الأموال، وإبراهيم الحربي في الغريب وموسى ضعيف.

[الكافي الشاف: (١/٤٢٤)]

باب

فيمن يسرق بعد قطع رجليه ويديه

١٧٢) في حديث أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال في السارق: «**إن سرق فاقطعوا يده، ثم إن سرق فاقطعوا رجله، ثم إن سرق فاقطعوا يده، ثم إن سرق فاقطعوا رجله**»، الدارقطني، وفي إسناده الواقدي، ورواه الشافعي عن أبي هريرة مرفوعاً: «**السارق إذا سرق فاقطعوا يده، ثم إن سرق فاقطعوا رجله، ثم إن سرق فاقطعوا رجله**» وفي الباب عن عصمة بن مالك رواه الطبراني والدارقطني وإسناده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٨٧)]

١٧٣) في حديث جابر: «**أن النبي ﷺ أتى بسارق فقطع يده، ثم أتى به ثانياً فقطع رجله، ثم أتى به ثالثاً فقطع يده، ثم أتى به رابعاً فقطع رجله، ثم أتى به خامساً فقتله**»، الدارقطني بهذا، وفيه محمّد بن يزيد بن سنان، قال الدارقطني: هو ضعيف، ورواه أبو داود والنسائي أيضاً بغير هذا السياق، بلفظ: «**جيء بسارق إلى رسول الله ﷺ فقال: اقتلوه، فقالوا: يا رسول الله إنما سرق، قال: اقطعوا، فقطع، ثم جيء به الثانية. فقال: اقتلوه. يا رسول الله إنما سرق، قال: اقطعوه، فذكره كذلك، قال: فجيء به الخامسة فقال: اقتلوه، قال جابر: فانطلقنا إلى مربد النعم، فاستلقى على ظهره، فقتلناه، ثم اجتررناه، فألقيناه في بئر، ورمينا عليه الحجارة**»، وفي إسناده مصعب بن ثابت، والحديث منكر.

وفي الباب عن الحارث بن حاطب الجمحي عند النسائي والحاكم، وعن عبدالله بن زيد الجهني عند أبي نعيم في الحلية.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٨٧-١٣٨٨)]، [بلوغ المرام: (٣٧٦)]

١٧٤) عن عبدالله بن زيد الجهني عن النبي ﷺ قال: «**إذا سرق فاقطع يده الحديث وفي آخره ثم إذا سرق فاضرب عنقه**» رواه ابن مندة وفي سنده حرام بن عثمان أحد المتروكين.

[الإصابة: (٣/١٣٢)]

١٧٥) في حديث: «**أن رجلاً مقطوع اليد والرجل قدم المدينة، فنزل بأبي بكر، وكان يكثر الصلاة في المسجد، فقال أبو بكر، ماليلك بليل سارق، فلبثوا ما شاء الله**»، الحديث، وفي آخره، «**فبكى أبو بكر، وقال: أبكي لغرته بالله، ثم أمر به فقطعت يده**»، مالك في الموطأ، والشافعي عنه عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه: «**أن رجلاً من أهل اليمن أقطع اليد والرجل**»، فذكره، وفيه

أن الحلي لأسماء بنت عميس امرأة أبي بكر، وفي آخره: فقال أبو بكر: **«والله لدعاؤه على نفسه، أشد عندي من سرقته»**، وفي سنده انقطاع، ورواه الدارقطني من طريق أيوب عن نافع: **«أن رجلاً أقطع اليد والرجل نزل على أبي بكر»**، فذكره مثل ما عند المصنف، ورواه سعيد بن منصور، عن صفية بنت أبي عبيد في هذه القصة، ورواه عبدالرزاق[1] عن عائشة، فقالت: **«كان رجل أسود يأتي أبا بكر، فيدنيه ويقريه القرآن حتى بعث ساعياً أو قال سرية، فقال: أرسلني معه، فقال: بل تمكث عندنا، فأبى فأرسله واستوصاه به خيراً، فلم يغب إلا قليلاً حتى جاء قد قطعت يده، فلما رآه أبو بكر فاضت عيناه، فقال: ما شأنك؟ قال: ما زدت على أنه كان يوليني شيئاً من عمله، فخنت فريضة واحدة، فقطع يدي، فقال أبو بكر: تجدون الذي قطع هذا يخون أكثر من عشرين فريضة، والله لأن كنت صادقاً لأقيدنك منه، ثم أدناه، فكان يقوم بالليل فيقرأ، فإذا سمع أبو بكر صوته قال بالله لرجل قطع هذا، لقد اجترأ على الله، قال: فلم يلبث إلا قليلاً حتى فقد آل أبي بكر حلياً لهم ومتاعاً، فقال أبو بكر: طرق الحي الليلة، فقام الأقطع فاستقبل القبلة، ورفع يده الصحيحة والأخرى التي قطعت، فقال: اللهم اظهر على من سرقهم، أو تخونهم، فما انتصف النهار حتى عثروا على المتاع عنده، فقال له أبو بكر، ويلك إنك لقليل العلم بالله فأمر به فقطعت يده»**.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٩٠-١٣٩١)]

١٧٦) في حديث: **«لا غرم على السارق ما قطعت يمينه»**، لم أجده بهذا اللفظ، والذي في النسائي، عن عبدالرحمن بن عوف رفعه: **«لا يغرم صاحب سرقة إذا أقيم عليه الحد»**، وقال بعده: هذا منقطع لا يثبت ورواه الدارقطني.

[الدراية: (٢/١١٣)]

١٧٧) عن عبدالرحمن بن عائذ: **«أتى عمر بأقطع اليد والرجل قد سرق، فأمر أن تقطع رجله، فقال علي: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ﴾ الآية، فقد قطعته فلا ينبغي أن تقطع رجله، فتدعه ليس له قائمة يمشي عليها، إما أن تعزره، وإما أن تودعه السجن، ففعل»**.

وأخرجه البيهقي وإسناده جيد.

روى سعيد أيضاً من طريق أبي سعيد المقبري قال: **«حضرت علي بن أبي طالب أتى برجل مقطوع قد سرق، فقال لأصحابه: ما ترون في هذا؟ قالوا: اقطعه يا أمير المؤمنين، قال: قتلته إذاً وما عليه القتل، بأي شيء يأكل؟ بأي شيء يتوضأ؟ بأي شيء يقوم؟ فرده إلى السجن أياماً، ثم**

---

(١) وفي الدراية (٢/١١٢) قال الحافظ: وقد روي موصولاً أخرجه عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة وفيه: **«فشكى إليه ان يعلى بن أمية قطع يده ورجله في سرقة»** وهذا على شرط الصحيح. وفيه قال ابن جريج: وكان اسمه جبراً وجبير.

اخرجه فجلده جلداً شديداً، ثم ارسله» وإسناده ضعيف.

[الدراية: (١١٣/٢)]

١٧٨)عن الشعبي: «كان علي لا يقطع إلا اليد والرجل، وإن سرق بعد ذلك سجنه، ويقول» فذكره، ولم يذكر الرجل، وهذا إسناده ضعيف ورواه محمد بن الحسن في الآثار والدارقطني.

[الدراية: (١١٢/٢)]

١٧٩)الدارقطني والطبراني من حديث عصمة بن مالك، قال: «سرق مملوك أربع مرات، فعفى عنه النبي ﷺ، ثم سرق فقطع يده، ثم سرق فقطع رجله، ثم سرق فقطع يده، ثم سرق فقطع رجله، وقال اربع بأربع» وأخرج عبدالرزاق وإسحاق وابن أبي شيبة عن عبدالرحمن بن سابط نحوه مرسلاً، وفي الباب قصة الرجل الذي جاء من اليمن، فشكى أن عامل اليمن ظلمه، فقطعه، فنزل بأبي بكر، فكان يكثر الصلاة من الليل، فقال أبو بكر: وأبيك ماليلك بليل سارق، ثم فقدوا عقداً لأسماء بنت عميس، امرأة أبي بكر، فوجدوه عنده، فقطع يده اليسرى، والقصة أخرجها مالك عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه وهي منقطعة.

وقد روى موصولاً أخرجه عبدالرزاق، عن عائشة، وفيه: فشكى إليه أن يعلى بن أمية قطع يده ورجله في سرقة، وهذا على شرط الصحيح.

[الدراية: (١١٢/٢)]

باب
في حد الخمر

١٨٠)عن أنس أن النبي ﷺ ح. وحدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه «ان النبي ﷺ ضرب في الخمر بالجريد والنعال، وجلد ابو بكر اربعين».

رواه البخاري

قال الحافظ: رواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة بلفظ: «جلد بالجريد والنعال اربعين» علقه أبو داود بسند صحيح ووصله البيهقي..

[الفتح: (٦٤/١٢-٦٦)]

١٨١)عن السائب بن يزيد قال: «كنا نؤتى بالشارب على عهد رسول الله ﷺ وإمرة ابي بكر فصدراً من خلافة عمر فنقوم إليه بأيدينا ونعالنا وأرديتنا، حتى كان آخر إمرة عمر فجلد اربعين، حتى إذا عتوا وفسقوا جلد ثمانين».

رواه البخاري

* قوله: جلد ثمانين.

قال الحافظ: ... وقع في مرسل عبيد بن عمير أحد كبار التابعين فيما أخرجه عبدالرزاق بسند صحيح

عنه نحو حديث السائب وفيه «**أن عمر جعله أربعين سوطاً، فلما رآهم لا يتناهون جعله ستين سوطاً، فلما رآهم لا يتناهون جعله ثمانين سوطاً وقال: هذا أدنى الحدود**».

وقال: .. وأخرج مالك في الموطأ عن ثور بن يزيد «**أن عمر استشار في الخمر فقال له علي بن أبي طالب: نرى أن تجعله ثمانين، فإنه إذا شرب سكر وإذا سكر هذي وإذا هذي افترى فجلد عمر في الخمر ثمانين**»، وهذا معضل وقد وصله النسائي والطحاوي عن ابن عباس مطولاً ولفظه: «**أن الشراب كانوا يضربون على عهد رسول الله ﷺ بالأيدي والنعال والعصا حتى توفي فكانوا في خلافة أبي بكر أكثر منهم فقال أبو بكر: لو فرضنا لهم حداً فتوخى نحو ما كانوا يضربون في عهد النبي ﷺ فجلدهم أربعين حتى توفي، ثم كان عمر فجلدهم كذلك حتى أتى برجل**».

وقال: .. وقد قال عبدالرزاق أنبأنا ابن جريج ومعمر سئل ابن شهاب: «**كم جلد رسول الله ﷺ في الخمر؟ فقال: لم يكن فرض فيها حداً، كان يأمر من حضره أن يضربوه بأيديهم ونعالهم حتى يقول لهم ارفعوا**»، وورد أنه لم يضربه أصلاً وذلك فيما أخرجه أبو داود والنسائي بسند قوي عن ابن عباس: «**أن رسول الله ﷺ لم يوقت في الخمر حداً، قال ابن عباس: وشرب رجل فسكر فانطلق به إلى النبي ﷺ فلما حاذى دار العباس انفلت فدخل على العباس فالتزمه فذكر ذلك للنبي ﷺ فضحك ولم يأمر فيه بشيء**».

وقال: .. وبقى ما ورد في الحديث أنه إن شرب فحد ثلاث مرات ثم شرب قتل في الرابعة وفي رواية الخامسة وهو حديث مخرج في السنن من عدة طرق أسانيدها قوية.

وقال: .. وقد اتفقوا على أنه لا يجوز أن يستنبط من النص معنى يعود عليه بالإبطال فرجح أن الزيادة كانت تعزيراً، ويؤيده ما أخرجه أبو عبيد في غريب الحديث. بسند صحيح عن أبي رافع عن عمر «**أنه أتى بشارب فقال لمطيع بن الأسود: إذا أصبحت غداً فاضربه، فجاء عمر فوجده يضربه ضرباً شديداً فقال: كم ضربته؟ قال ستين قال اقتص عنه بعشرين**».

[الفتح: (١٢/٧٠-٧٦)]

١٨٢) عن زيد بن أسلم عن أبيه «**عن عمر بن الخطاب أن رجلاً كان على عهد النبي ﷺ كان اسمه عبدالله وكان يُلقب حماراً وكان يُضحك رسول الله ﷺ، وكان النبي ﷺ قد جلده في الشراب، فأوتي به يوماً فأمرَ به فجُلد، فقال رجل من القوم: اللهم العنه، ما أكثر ما يؤتى به! فقال النبي ﷺ: لا تلعنوه، فوالله ما علمت أنه يحبُّ الله ورسوله**»

رواه البخاري

* قوله: فوالله ما علمت إنه يحب الله ورسوله.

قال الحافظ: ... وفيه ما يدل على نسخ الأمر الوارد بقتل شارب الخمر إذا تكرر منه إلى الرابعة أو الخامسة، فقد ذكر ابن عبدالبر أنه أتى به أكثر من خمسين مرة، والأمر المنسوخ أخرجه الشافعي في

رواية حرملة عنه وأبو داود وأحمد والنسائي والدارمي وابن المنذر وصححه ابن حبان كلهم من طريق أبيّ سلمة بن عبدالرحمن عن أبي هريرة رفعه: **«إذا سكر فاجلدوه، ثم إذا سكر فاجلدوه، ثم إذا سكر فاجلدوه، ثم إذا سكر فاقتلوه -ولبعضهم- فاضربوا عنقه»** وله من طريق أخرى عن أبي هريرة أخرجها عبدالرزاق وأحمد والترمذي تعليقاً والنسائي كلهم من رواية سهيل بن أبي صالح عن أبيه عنه بلفظ: **«إذا شربوا فاجلدوهم ثلاثاً، فإذا شربوا الرابعة فاقتلوهم»**، وأخرجه الترمذي عن أبي كريب عنه فقال: عن معاوية بدل أبي سعيد وهو المحفوظ، وفي رواية معاوية: **«فإن عاد في الثالثة أو الرابعة فاقتلوه»**. وقال الترمذي بعد تخريجه: وفي الباب عن أبي هريرة والشريد وشرحبيل بن أوس وأبي الرمداء وجرير وعبدالله بن عمرو. قلت: وقد ذكرت حديث أبي هريرة، وأما حديث الشريد وهو ابن أوس الثقفي فأخرجه أحمد والدارمي والطبراني وصححه الحاكم بلفظ: **«إذا شرب فاضربوه -وقال في آخره- إن عاد الرابعة فاقتلوه»** وأما حديث شرحبيل وهو الكندي فأخرجه أحمد والحاكم والطبراني وابن مندة في المعرفة ورواته ثقات نحو رواية الذي قبله، وصححه الحاكم من وجه آخر. وأما حديث أبي الرمداء أخرجه الطبراني وابن مندة وفي سنده ابن لهيعة وفي سياق حديثه **«أن النبي ﷺ امر بالذي شرب الخمر في الرابعة أن تضرب عنقه فضربت»**. وأما حديث جرير فأخرجه الطبراني والحاكم ولفظه **«من شرب الخمر فاجلدوه -وقال فيه- فإذا عاد في الرابعة فاقتلوه»** وأما حديث عبدالله بن عمرو بن العاص فأخرجه أحمد والحاكم من وجهين عنه وفي كل منهما مقال، وأخرجه عبدالرزاق عن معمر عن ابن المنكدر مرسلاً وفيه: **«أتى بابن النعيمان بعد الرابعة فجلده»**، عن ابن المنكدر عن جابر **«فأتى رسول الله ﷺ أربع مرات، فرأى المسلمون أن الحد قد وقع وأن القتل قد رفع»** قال الشافعي بعد تخريجه: هذا ما لا إختلاف فيه بين أهل العلم علته. وذكره أيضاً عن أبي الزبير مرسلاً وقال: أحاديث القتل منسوخة، وأخرجه أيضاً من رواية ابن أبي ذئب حدثني ابن شهاب **«أتى النبي ﷺ بشارب فجلده ولم يضرب عنقه»** وقال الترمذي: لا نعلم بين أهل العلم في هذا اختلافاً في القديم والحديث. قال وسمعت محمداً يقول: حديث معاوية في هذا أصح، وإنما كان هذا في أول الأمر ثم نسخ بعد، وقال في العلل آخر الكتاب: جميع ما في هذا الكتاب قد عمل به أهل العلم إلا هذا الحديث وحديث الجمع بين الصلاتين في الحضر.

عن عبدالله بن عمرو أنه قال: **«ائتوني برجل اقيم عليه الحد يعنى ثلاثاً ثم سكر فإن لم اقتله فأنا كذاب»**، وهذا منقطع لأن الحسن لم يسمع من عبدالله بن عمرو كما جزم به ابن المديني وغيره فلا حجة فيه أخرج سعيد بن منصور عنه بسند لين قال: **«لو رأيت أحداً يشرب الخمر واستطعت ان اقتله لقتلته»** أخرج عبدالرزاق في مصنفه بسند لين **«عن عمر بن الخطاب انه جلد أبا محجن الثقفي في الخمر ثمان مرار»** وأورد نحو ذلك عن سعد بن أبي وقاص، وأخرج حماد بن سلمة في مصنفه من طريق أخرى رجالها ثقات **«ان عمر جلد أبا محجن في الخمر أربع مرار ثم**

قال له: أنت خليع، فقال: أما إذا خلعتني فلا أشربها أبداً» .

[الفتح: (١٢/٧٨-٨٢)]

١٨٣)ساق الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد ثلاثة فاقتلوه»** .

هذا حديث حسن، لكن في إسناده شذوذ، أخرجه الترمذي.

كذلك أخرجه أبو داود ووافقه الثوري وابن جريج وسعيد بن أبي عروبة عن عاصم. وقد أخرجه أحمد والنسائي وعلقه الترمذي عن أبي هريرة، وصححه الحاكم من هذا الوجه، وعندهم فيه قال معمر: **«فذكرته لمحمد بن المنكدر، فقال: قد ترك هذا قد جيء بابن النعيمان إلى النبي ﷺ وقد شرب فجلده ثلاثاً، ثم جيء به في الرابعة فجلده ولم يزده»** .

هذا مرسل، وقد رواه محمّد بن إسحاق عن محمّد بن المنكدر عن جابر موصولاً والله أعلم.

روى الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا سكر فاجلدوه، ثم إذا سكر فاجلدوه، ثم إذا سكر فاجلدوه، ثم إذا سكر فاقتلوه»** .

هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد، وأخرجه أبو داود، والنسائي وابن حبان.

روى الحافظ بسنده عن عمرو بن الشريد، عن أبيه ﷺ، قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: **«إذا شرب أحدكم فاضربوه، ثم إذا شرب فاضربوه، ثم إذا شرب فاضربوه، ثم إذا شرب فاقتلوه»** .

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد.

وذكره أبو داود تعليقاً، وأخرجه الحاكم.

ولمحمد بن إسحاق فيه شيخ آخر بإسناد آخر.

وروى الحافظ بسنده عن شرحبيل بن أوس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ، فذكر نحوه.

هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد، وأخرجه الحاكم.

وأما حديث أبي الرمداء، فأخرجه الطبراني، وابن مندة في المعرفة، وفي سند حديثه ابن لهيعة، وحاله معروف، ولكنه من رواية ابن وهب، وهو ممن سمع منه في حال استقامته، وفي سياق حديثه زيادة مستغربة، وهي: **«أن النبي ﷺ أمر بالذي شرب الخمر في الرابعة أن تضرب عنقه، فضربت»** .

فإن كان محفوظاً أفاد وقوع الفعل قبل النسخ، ولم أرَ ذلك في غير هذه الرواية والله أعلم.

وساق الحافظ بسنده عن جرير بن عبدالله ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن عاد في الرابعة فاقتلوه»**، وساقه أيضاً بطريق أخرى عن ابن جرير عن أبيه فذكره.

هذا حديث حسن، أخرجه الحاكم، وفي سنده ضعف وانقطاع، وأخرجه الدارقطني في الأفراد.

وأما حديث عبدالله بن عمرو، وزاد في آخره قال عبدالله بن عمرو: **«ائتوني به شرب الرابعة فلكم علي أن أقتله»** .

وهذا منقطع.

وساق الحافظ بسنده عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن شرب الخمر فاجلدوه»** الحديث وفيه **«فإن عاد الرابعة فاقتلوه»**.

هذا حديث حسن، أخرجه أبو داود، وأخرجه النسائي.

وساق الحافظ بسنده عن معاوية بن عياض بن غطيف، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إذا شرب الخمر فاجلدوه»** الحديث.

هذا حديث حسن، أخرجه ابن شاهين في معجم الصحابة، وأخرجه الطبراني، وابن أبي خيثمة.

وروى الحافظ بسنده عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«من شرب الخمر فاجلدوه»** الحديث. وفيه **«فأتي بالنعيمان وقد شرب الرابعة فجلده، فكان ذلك ناسخاً للقتل»**.

هذا حديث حسن، أخرجه البزار، والبيهقي.

وأخرجه البيهقي أيضاً، وفي آخره: **«فرأى المسلمون بذلك فرحاً عظيماً وأن القتل قد رفع»**.

وقد روى النسائي حديث جابر في السنن الكبرى عن محمّد بن موسى كما أخرجناه.

وأخرجه أيضاً من طريق يعقوب بن إبراهيم.

وبالسند الماضي إلى القاسم بن زكريا عن جابر فذكره.

وقد أخرجه الطحاوي عن محمّد بن المنكدر أنه بلغه عن النبي ﷺ، فذكر الحديث نحوه ولم يسم جابراً، وهي متابعة جيدة لمحمد بن إسحاق.

وساق الحافظ بسنده عن قبيصة بن ذؤيب، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من شرب الخمر فاجلدوه، ثم إذا شرب فاجلدوه، ثم إذا شرب فاجلدوه، ثم إذا شرب في الرابعة فاقتلوه»**. قال: **«فأتي برجل قد شرب فجلده، ثم أتي به قد شرب فجلده، ثم أتي به قد شرب فجلده، ثم أتي به الرابعة قد شرب فجلده، فرفع القتل عن الناس، وكانت رخصة فثبتت»**.

هذا حديث مرسل، رجاله رجال الصحيح.

وأما حديثه هذا فأخرجه الشافعي.

وأخرجه أبو داود في كتاب الحدود من السنن.

وقد وقع لنا من وجه آخر عن سفيان بن عيينة موصولاً.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ، فذكر نحو حديث قبيصة.

وهذا حديث غريب منكر بهذا الإسناد، وكذا أخرجه البيهقي.

وقال الشافعي بعد أن أخرجه: هذا مالا اختلاف فيه بين أهل العلم، فقوي المرسل بالإتفاق، فإذا انضم إليه حديث جابر الموصول ازداد قوة.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٢٥٤-٢٦٨)]، [إتحاف المهرة: (٤/٥٨)]

١٨٤)«**من شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد فجلدوه**» الأربعة إلا الترمذي، وأخرجه ابن حبان والحاكم من حديث أبي هريرة، وفي آخره: «**فإن عاد الرابعة فاقتلوه**». وأخرجه النسائي وابن حبان والحاكم من حديث معاوية، قال الترمذي عن البخاري: رواية أبي صالح عن معاوية في هذا أصح من رواية أبي صالح عن أبي هريرة. قلت: وأخرجه ابن حبان من طريق أبي صالح أيضاً عن أبي سعيد. وأخرجه الحاكم وأحمد من طريق شهر بن حريث، وإسحاق وعبدالرزاق والطبراني من طريق الحسن كلاهما عن عبدالله بن عمر نحوه، وفي رواية الحسن قال عبدالله: ائتوني برجل شرب الخمر أربع مرات فلكم علي أن أضرب عنقه.

[الدراية: (١٠٤/٢)]

١٨٥)حديث ابن مسعود: «**إن وجدتم رائحة الخمر فاجلدوه**».

لم أجده هكذا.

[الدراية: (١٠٥/٢)]

١٨٦)روى أبو يعلى عن عبدالله بن عمرو رفعه: «**من شرب نشفة**(١) **خمر فاجلدوه ثمانين**».

وإسناده واه.

روى الطبراني في الأوسط عن علي: «**أن النبي ﷺ جلد في الخمر ثمانين**» وروى عبدالرزاق عن مرسل الحسن نحوه.

[الدراية: (١٠٦/٢)]

١٨٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن معاوية بن عياض بن غُضيف، عن أبيه، عن جده قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**الذي يشرب الخمر فاجلدوه، ثم إن عاد فاجلدوه، ثم إن عاد فاجلدوه**».

قال: لا نعلم روى غضيف إلا هذا.

قلت: بل إسماعيل ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٩٧/٢)]

١٨٨)مسدد: عن أبي سلمة بن عبدالرحمن قال: قال رسول الله ﷺ: «**من شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد في الرابعة فاقتلوه**»، مرسل.

[المطالب العالية: (٢٤٨/٢)]

١٨٩)أورد البخاري في ترجمة محمد بن المعلى عن جابر «**إذا شرب الخمر فاجلدوه**» الحديث. وقال لم يتابع عليه.

[التهذيب: (٤١١/٩)]

---

(١) في نصب الراية (بسقة).

١٩٠)ترجمة عبدالرحمن بن عمر بن الخطاب: ذكر ابن عبدالبر أبا شحمة في ترجمة أخيه فقال: هو الذي ضربه عمرو بن العاص بمصر في الخمر ثم حمله إلى المدينة فضربه أبوه أدب الوالد ثم مرض فمات بعد شهر كذا أخرجه معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه وأما أهل العراق فيقولون أنه مات تحت السياط وهو غلط انتهى وقد أخرج عبدالرزاق القصة مطولة عن معمر بالسند المذكور وهو صحيح.

[الإصابة: (٣/٧٢)]

١٩١)أخرج أبو علي بن السكن عن علقمة الخصي يقول: «**لما قدم الجارود على عمر قال إن قدامة شرب الخمر قال من يشهد معك قال علقمة الخصى قال فأرسل إليّ عمر فقال اتشهد على قدامة فقلت إن أجزت شهادة خصى قال: أما انت فإنا نجير شهادتك فقلت أنا اشهد على قدامة انى رأيته تقيأ الخمر قال عمر ولم يقئها حتى شربها اخرجوا ابن مظعون إلى المطهرة فاضربوه الحد فأخرجوه فضرب الحد**» وقع لنا بعلو في نسخة أبي موسى عن ابن سيرين أصل هذه القصة باختصار وسندها منقطع.

[الإصابة: (٣/٢٢٩)]

١٩٢)عن عبدالله بن عُتبة بن عروة بن مسعود، عن أبيه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إذا شرب الرجل فاجلدوه...**» الحديث أورده الباوردي، ولم يتحرر لي حالُ هذا الإسناد فينظر.

[الإصابة: (٢/٤٥٤)]

١٩٣)أورد ابن عدي عن بحيراء الراهب سمعت النبي ﷺ وسلم يقول «**إذا شرب الرجل كأساً من خمر**» وهذا باطل بحيراء لم يدرك المبعث.

[لسان الميزان: (٣/٣٨)]

١٩٤)قال مسدد: عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**من شرب خمراً فاجلدوه ثمانين**».

قال الحافظ: هذا مرسل. وقد أخرجه البخاري من هذا الوجه.

[المطالب العالية: (٢/٢٤٧-٢٤٨)]

١٩٥)حديث عمر: «**أنه استشار، فقال علي: أرى أن يجلد ثمانين: لأنه إذا شرب سكر، وإذا سكر هذي، وإذا هذي افترى، وحد المفتري ثمانون، فجلد ثمانين**».

مالك في الموطأ والشافعي وهو منقطع وقد وصله النسائي في الكبرى والحاكم ورواه عبدالرزاق.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٩٧-١٣٩٨)]

١٩٦)عن ابن عمر قال: «**امر رسول الله ﷺ بشارب الخمر قال اجلدوه ثمانين**». قال ابن حزم في كتاب الاتصال: هو موضوع لاشك فيه كأن إسناده ظلمات بعضها فوق بعض.

[لسان الميزان: (٢/٦٣٥)]

١٩٧)حديث أنس: «**ان النبي ﷺ اتى بشارب، فامر عشرين رجلاً فضربه كل واحد منهم ضربتين، بالجريد والنعال**»، لم أره هكذا، بل في البيهقي من حديث قتادة عن أنس: «**ان رجلاً رفع إلى النبي ﷺ قد سكر، فأمر قريباً من عشرين رجلاً، فجلدوه بالجريد والنعال**»، وفي رواية له: «**ان يجلده كل رجل جلدتين، بالنعال والجريد**»، وأصله عند مسلم وأبي داود ورواه ابن أبي عروبة عن قتادة نحوه مرسلاً، وفي البخاري من طريق هشام عن قتادة عن أنس: «**ان النبي ﷺ ضرب في الخمر بالجريد والنعال، وجلد أبو بكر أربعين**».

[تلخيص الحبير: (١٣٩٩/٤)]

١٩٨)في حديث: «**انه ﷺ اراد ان يجلد رجلاً، فاتى بسوط خلق، فقال: فوق هذا، فاتى بسوط جديد. فقال: بين هذين**» لم أره هذا في الشارب، نعم هو بهذا اللفظ عن عمر، ووقع نحوه مرفوعاً في قصة حد الزاني، ورواه مالك في الموطأ عن زيد بن أسلم: «**ان رجلاً اعترف على نفسه بالزنا، فدعا له رسول الله ﷺ بسوط فاتى بسوط مكسور، فقال: فوق هذا، فاتى بسوط جديد، فقال: بين هذين. فأتى بسوط قد ركب به ولان، فأمر به، فجلد به**» وهذا مرسل، وله شاهد عند عبدالرزاق نحوه، وآخر عند ابن وهب من طريق كريب مولى ابن عباس بمعناه، فهذه المراسيل الثلاثة، يشد بعضها بعضاً.

[تلخيص الحبير: (١٤٠٠/٤)]

١٩٩)حديث علي: «**ليس احد اقيم عليه الحد فيموت، فأجد في نفسي منه شيئاً إلا حد الخمر، فإنه شيء رأيناه بعد رسول الله ﷺ، ولئن مات منه وديته، إما قال: في بيت المال، وإما قال على عاقلة الإمام**»، شك فيه الشافعي، هو كما قال، ورواه الشافعي من حديث علي بن أبي طالب، وأخرجه البيهقي من طريقه، لكن في مسنده ضعف، وأصله في الصحيحين عن علي أنه سمعه يقول: «**ما كنت لأقيم على احد حداً فيموت، فأجد في نفسي منه شيئاً، إلا صاحب الخمر فإنه لو مات وديته، وذلك أن رسول الله ﷺ لم يسنه**»، ورواه أبو داود بلفظ: «**لم يسن فيه شيئاً، إنما قلناه نحن**».

[تلخيص الحبير: (١٤٠٥/٤-١٤٠٦)]

٢٠٠)مسند عمر بن الخطاب: حديث: «**ان اعرابياً شرب من إداوة عمر نبيذاً فسكر، فضربه عمر**».... الحديث.

الدارقطني في الأشربة: وقال: لا يثبت هذا وله طريق أخرى. وقال: هذا مرسل ولا يثبت.

[إتحاف المهرة: (١٦٣/١٢)]

٢٠١)روى الدارقطني والعقيلي من طريق سعيد بن ذي لعوة: «**ان اعرابياً شرب من إداوة عمر نبيذاً فضربه الحد، فقال: إنما شربته من إداوتك، قال: إنما جلدتك على السكر**» قال الدارقطني: لا

يثبت، قال العقيلي: سعيد ضعيف. وأخرج ابن أبي شيبة معناه من وجه آخر. وأخرجه عبدالرزاق من وجه ثالث منقطع. وأخرجه الدارقطني من طريق الشعبي: **«أن رجلاً شرب من إداوة علي نبيذاً بصفين، فسكر، فضربه الحد»**. وأخرجه ابن أبي شيبة فقال: ضربه ثمانين. وأخرجه إسحاق والدارقطني من حديث ابن عمر مرفوعاً.

[الدراية: (١٠٥/٢)]، [لسان الميزان: (٢٧/٣)]

٢٠٢) قيل لأيوب أن عمرو بن عبيد روى عن الحسن **«لا يجلد السكران من النبيذ»** فقال أيوب كذاب أنا سمعت الحسن يقول: **«يجلد السكران من النبيذ»**. وبه إلى حماد قيل لأيوب إن عمراً روى عن الحسن أن النبي ﷺ قال: **«إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه»** فقال أيوب: كذب عمرو.

[التهذيب: (٦٥/٨)]

٢٠٣) عن ميسرة **«عن علي ﷺ انه نزل بمكة يطلب طلاء فلم يجد فأمر بنبيذ فنبذ له في الخوابي فشرب وسقى الناس قال فأخذه[1] فحده فقال يا أمير المؤمنين تحدني على شراب انت سقيتنيه فقال: ليس أحدك على الشراب إنما أحدك على السكر امر رسول الله ﷺ ان نشرب الماء ونقي السكر»** رواه أبو كريب وهو منكر.

[لسان الميزان: (١٢٠/٦-١٢١)]

٢٠٤) عن علي ﷺ **«انه نزل مسكناً فأمر بنبيذ فنبذ في الخوابي فشرب وسقى اصحابه فأخذوا رجلاً فسكر ليحده فقال يا أمير المؤمنين تحدني على شراب قد سقيتنيه قال: ليس على الشراب إنما أحدك على السكر»** أورده الأزدي في ترجمة طالب بن عبدالله وقال لا يقوم حديثه.

[لسان الميزان: (٢٠٥/٣)]

باب
فيمن كفر بعد إسلامه واستتابته

٢٠٥) أخرج الدارقطني عن ابن عباس رفعه: **«لا تقتلوا المراة إذا ارتدت»** قال الدارقطني لا يصح، وفيه عبدالله بن عيسى وهو كذاب.

روى الطبراني عن معاذ: **«أن النبي ﷺ قال له حين بعثه إلى اليمن: أيما امرأة ارتدت عن الإسلام فادعها، فإن تابت فاقبل منها، وإن أبت فاستتبها»** وإسناده ضعيف.

عن أبي هريرة **«أن امرأة ارتدت على عهد رسول الله ﷺ، فلم يقتلها»**، أخرجه ابن عدي في ترجمة حفص بن سليمان الأسدي وهو ضعيف.

روى ابن عدي والدارقطني من حديث جابر: **«ارتدت امرأة عن الإسلام، فعرض عليها الإسلام**

---

(١) وفي طبعة دار الكتب العلمية: (فأخذ رجل قد سكر).

بأمر النبي ﷺ **فأبت أن تسلم فقتلت»** وفي إسناده عبدالله بن أذينة، وقد قال فيه ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به بحال.

وقال الدارقطني في المؤتلف: متروك. وله طريق أخرى: فيها معمر بن بكار السعدي وقد قال العقيلي: في حديثه وهم، أخرجه الدارقطني.

عن عائشة: **«ارتدت امرأة يوم أحد فأمر النبي ﷺ أن تستتاب فإن تابت وإلا قتلت»** أخرجه الدارقطني. وفيه محمّد بن عبدالملك الأنصاري وهو كذاب.

روى الدارقطني بإسناد منقطع: **«أن أبا بكر قتل أم قرفة الفزارية في ردتها، قتلة مثلة»**.

[الدراية: (٢/١٣٦-١٣٧)]

٢٠٦) في حديث: **«أن أبا بكر استتاب امرأة من بني فزارة ارتدت»**، البيهقي عن سعيد بن عبدالعزيز: **«أن امرأة يقال لها أم قرفة، كفرت بعد إسلامها فاستتابها أبو بكر، فلم تتب فقتلها»**، قال البيهقي: ورويناه من وجهين مرسلين، ورواه الدارقطني أيضاً.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٦١)]

٢٠٧) في حديث جابر: **«أن امرأة يقال لها أم رومان ارتدت، فأمر النبي ﷺ بأن يعرض عليها الإسلام، فإن تابت، وإلا قتلت»**، الدارقطني والبيهقي من طريقين، وزاد في أحدهما: **«فأبت أن تسلم فقتلت»**، وإسنادهما ضعيفان.

قال البيهقي وروي من وجه آخر ضعيف، عن عائشة: **«أن امرأة ارتدت يوم أحد فأمر النبي ﷺ أن تستتاب، فإذا تابت وإلا قتلت»**.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٦٠)]

٢٠٨) أورد ابن عدي في ترجمة عبدالله بن عطارد عن جابر ﷺ قال: **«ارتدت امرأة فأمر رسول الله ﷺ أن يعرض عليها الإسلام وإلا قتلت فعرضوا عليها الإسلام فأبت وقتلت»** وهو منكر الحديث.

[لسان الميزان: (٣/٣١٦-٣١٧)]

٢٠٩) عن ابن عباس رضي الله عنهما: **«حديث لا تقتل المرأة إذا ارتدت»** رواه عبدالصمد بن علي الطستي وهو موضوع.

[لسان الميزان: (٣/٣٢٣)]

٢١٠) قال وثيمة في آخر كتاب الردة عن إبراهيم هو النخعي: **«أن نبهان ارتد عن الإسلام فأتى به النبي ﷺ فاستتابه فتاب فخلى سبيله ثم ارتد عن الإسلام فأتى به النبي ﷺ فاستتابه فتاب فخلى سبيله فقال في الثالثة أو في الرابعة اللهم أمكني من نبهان في عنقه حبل أنوف فأتى به النبي ﷺ في عنقه حبل أنوف فأمر بقتله فلما انطلق به فيقتل عاج برأسه إلى الذي انطلق به فقال له رسول الله ﷺ ما قال لك؟ قال: قال إني مسلم أقول أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمّد رسول الله قال: خل سبيله»** وله طريق أخرى موصولة لكن سندها ضعيف جداً

فأخرج الطبراني في الأوسط عن أنس **«أن نبهان ارتد ثلاث مرات فقال النبي ﷺ اللهم أمكني من نبهان في عنقه حبل أسود فالتفت فإذا هو نبهان قد أخذ وجعلوا في عنقه حبلاً أسود فاتوا به النبي ﷺ فأخذ رسول الله ﷺ السيف بيمينه والحبل بشماله ليقتله فقال رجل من الأنصار يا رسول الله لو أمطت عنك قال: فدفع السيف إلى رجل فقال: اذهب فاضرب عنقه قال: فانطلق به فضحك نبهان وقال اتقتلون رجلاً يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمّد رسول الله فخلى عنه»**.

[الإصابة: (٣/٥٥٠)]

٢١١)روي **«أنه ﷺ استتاب رجلاً أربع مرات»**، رواه أبو الشيخ في كتاب الحدود من طريق المعلى بن هلال وهو متروك، ورواه البيهقي عن عبدالله بن عبيد بن عمير مرسلاً.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٦١)]

باب

حد المفتري

٢١٢)قال الزمخشري: عن سعيد بن المسيب والحارث الأعور: أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: **«من حدثكم بحديث داود على ما يرويه القصاص جلدته مائة وستين وهو حد الفرية على الأنبياء»**.

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٤/٧٨)]

٢١٣)قيل إن المغيرة كان تزوج بها سراً، وكان عمر لا يجيز نكاح السر، ويوجب الحد على فاعله، فلهذا سكت المغيرة، وهذا لم أره منقولاً بإسناد، وإن صح كان عذراً حسناً بهذا الصحابي.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٧٩-١٣٨٠)]

٢١٤)عن أمة العزيز امرأة أيوب بن صالح صاحب مالك قال **«غسلنا امرأة بالمدينة فضربت امرأة يدها على عجيزتها فقالت ما علمتك إلا زانية أو ما بونة فالتزقت يدها بعجيزتها فأخبروا مالكاً فقال هذه المرأة تطلب حدها فاجتمع الناس فأمر مالك أن تضرب الحد فضربت تسعة وسبعين سوطاً ولم تنتزع اليد فلما ضربت تمام الثمانين نزعت اليد وصلي على المرأة ودفنت»** وهو موضوع.

[لسان الميزان: (٦/٣٠٤-٣٠٥)]

٢١٥)روى الطبري[1] عن أبي عثمان قال: **«شهد ابو بكرة ونافع وشبل بن معبد على المغيرة وأنهم**

---

(١) في طبعة دار الكتب العلمية (الطبراني) بدل (الطبري).

نظروا إليه كما ينظرون المرود في المكحلة فجاء زياد فقال عمر: جاء رجل لا يشهد إلا بحق فقال: رأيت منظراً قبيحاً وابتهاراً ولا أدري ما وراء ذلك فجلدهم عمر الحد» وروى القصة مطولة ابن أبي شيبة والطبري والحديث عند أصحاب السنن من طريق ابن عيينة وأخرجه البخاري ومسلم فلم يذكرا شبلاً ورواه النسائي من طريق آخر عن الزهري فقال عن شبل عن عبدالله بن مالك الأوسي قال النسائي: هذا هو الصواب وحديث ابن عيينة خطأ وكذا قال البغوي وقال الترمذي: حديث ابن عيينة وهم وشبل بن خليد لم يدرك النبي ﷺ وجاء عن ابن عيينة أنه شبل بن حامد وهو خطأ إنما هو شبل بن خليد أو ابن خالد.

[الإصابة: (٢/١٦٣-١٦٤)]

٢١٦) عن عبدالله بن عباس: **«أن رجلاً من بني بكر بن ليث أتى النبي ﷺ فأقرَّ أنه زنى بامرأة أربع مرات، فجلد مئةً وكان بكراً، ثم سأله البينة فقالت المرأة: كذب يا رسول الله، فجلد حد الفدية مئتين»**.

رواه الدارقطني والحاكم

في سنده القاسم بن فياض الأبناوي فهو ضعيف.

[إتحاف المهرة: (٧/٢٢٥-٢٢٦)]

باب
ما جاء في الريبة

٢١٧) قال الحافظ: في رواية عروة عن ابن عباس بسند صحيح عند ابن ماجه: **«لو كنت راجماً أحداً بغير بينة لرجمت فلانة، فقد ظهر فيها الريبة في منطقها وهيئتها ومن يدخل عليها»**.

وقال: وقد أخرج الحاكم من طريق ابن عباس عن عمر **«أنه قال لرجل أقعد جاريته وقد اتهمها بالفاحشة على النار حتى احترق فرجها هل رأيت ذلك عليها؟ قال: لا، قال: فاعترفت لك؟ قال: لا. قال: فضربه وقال: لولا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول لا يقاد مملوك من مالكه لأقدتها منك»** قال الحاكم صحيح الإسناد، وتعقبه الذهبي بأن في إسناده عمرو بن عيسى شيخ الليث وفيه منكر الحديث.

[الفتح: (١٢/١٨٨)]

باب
تهمة البريء

٢١٨) عن أزهر بن عبدالله الحرازي **«أن قوماً من الكلاعيين سرق لهم متاع، فاتهموا ناساً من**

الحاكة....» الحديث[1].

رواه أبو داود والنسائي.

قال الحافظ: في رواية ابن الأحمر قال النسائي: هذا حديث منكر لا يحتج بمثله وإنما أخرجته ليعرف.

[النكت الظراف: (١٥/٩)]

٢١٩) حديث: **«أن النبي ﷺ حبس رجلاً بالتهمة»**، أخرجه الثلاثة: والحاكم، من رواية بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده بلفظ: **«في تهمة ثم خلى عنه»**.

عن أبي هريرة أخرجه الحاكم والبزار بلفظ: **«حبس رجلاً في تهمة يوماً وليلة استظهاراً»** وفيه: إبراهيم بن خيثم، وهو ضعيف.

عن أنس كحديث بهز بن حكيم وليس فيه: **«وخلى عنه»**، أخرجه ابن عدي، وفيه إبراهيم بن زكريا وهو ضعيف.

[الدراية: (٩٥/٢)]

٢٢٠) عن أبي هريرة **«أن النبي ﷺ حبس رجلاً في تهمة»** أورده العقيلي وهو ضعيف.

[لسان الميزان: (٥٣/١)]

٢٢١) عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً: **«لا يزال المسروق في تهمة من هو بريء حتى يكون أعظم إثماً من السارق»** هذا حديث منكر رواه أبو النضر هاشم بن القاسم.

[لسان الميزان: (٥٩/٧)]

باب

ما جاء في التعريض

٢٢٢) قد ثبت عن إبراهيم النخعي أنه قال في التعريض عقوبة.

[الفتح: (١٨٢/١٢)]

٢٢٣) في مسند عمرو بن العاص: حديث: **«أيما عبد -أو امرأة- قال -أو قالت- لوليدتها: يا زانية ولم تطلع منها على زنا، جلدتها وليدتها يوم القيامة، لأنه لا جلد لهن في الدنيا»**.

الحاكم في الحدود وقال: صحيح الإسناد.

قلت: كلا والله.

[إتحاف المهرة: (٤٨٨/١٢-٤٨٩)]

---

(١) تكملة الحديث كما عند أبي داود: «.... **فأتوا النعمان بن بشير صاحب النبي ﷺ، فحبسهم أياماً ثم خلّى سبيلهم فأتوا النعمان فقالوا: خلّيت سبيلهم بغير ضرب ولا امتحان، فقال النعمان: ما شئتم، إن شئتم أن أضربهم فإن خرج متاعكم فذاك وإلا أخذت من ظهوركم مثل ما أخذت من ظهورهم، فقالوا: هذا حكمك؟ فقال: هذا حكم الله وحكم رسوله ﷺ»**.

باب
حد القذف وما فيه من الوعيد

٢٢٤)قال الحافظ: فقد أخرج عبدالرزاق عن نافع **«سئل ابن عمر عمن قذف أم ولد لآخر فقال: يضرب الحد صاغراً»** وهذا بسند صحيح.

[الفتح: (١٢/١٩٢)]

٢٢٥)في حديث: **«الخال»**.

لم أجده، لكن في الفردوس عن عبدالله بن عمر: **«الخال والد من لا والد له»**.

[الدراية: (٢/١٠٦)]

٢٢٦)في حديث: قال عليه الصلاة والسلام للذي قذف امرأته: **«ائت بأربعة يشهدون على صدق مقالتك»**.

لم أجده هكذا.

[الدراية: (٢/٩٤)]

٢٢٧)روي أنه ﷺ قال: **«توبة القاذف إكذابه نفسه»**، لم أره مرفوعاً وفي البخاري، معلقاً عن عمر: **«أنه قال لأبي بكرة: تب تقبل شهادتك»**، ووصله البيهقي.

[تلخيص الحبير: (٤/١٥٨٨)]

٢٢٨)قال الحافظ: يروى عن الصحابة أنهم رجعوا إلى بني مدلج، دون سائر الناس.

لم أجد له أصلاً.

[تلخيص الحبير: (٤/١٥٩٧)]

٢٢٩)عن أنس بن مالك ﷺ قال: **«أول لعان كان في الإسلام أن شريك بن سحماء قذفه هلال بن أمية بامرأته، فقال له رسول الله ﷺ البينة، وإلا فحد في ظهرك»** الحديث.

أخرجه أبو يعلى، رجاله ثقات، وفي البخاري نحوه من حديث ابن عباس ﷺ.

[بلوغ المرام: (٣٧١-٣٧٢)]

باب
فيمن سب نبياً أو غيره

٢٣٠)عن ابن عباس رضي الله عنهما **«أن أعمى كانت له أم ولد، تشتم النبي ﷺ، وتقع فيه، فينهاها، فلا تنتهي، فلما كان ذات ليلة أخذ المعول، فجعله في بطنها، واتكأ عليها، فقتلها، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فقال: ألا اشهدوا أن دمها هدر»**.

رواه أبو داود، رواته ثقات.

[بلوغ المرام: (٣٦٣)]

٢٣١)روى الحسن بن سفيان في الوحدات والبغوي في معجمه عن مالك بن عمير وكان قد أدرك الجاهلية قال: **«جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني سمعت أبي يقول لك قولاً قبيحاً فقتلته فلم يشق عليه ذلك وجاء آخر فقال: يا رسول الله إني سمعت أبي يقول لك قولاً قبيحاً فلم أقتله فلم يشق عليه»** لفظ الحسن وفي رواية البغوي فسكت عنه والحديث مرسل.

[الإصابة: (٣٥١/٣)]

٢٣٢)وهو ضعيف عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً **«من سب الله أو أحداً من الأنبياء فاقتلوه»**.

[لسان الميزان: (١٧٠/٤)]

باب

في الساحر

٢٣٣)عن الزهري حديث: سئل: أعَلَى من سحر من أهل العهد قتل؟ قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ قد صُنع له ذلك.

قال الحافظ في كتاب المراسيل وما يجري مجراها: رواه البخاري في الجزية تعليقاً.

[النكت الظراف: (٣٧٩/١٣-٣٨٠)]

٢٣٤)جندب رفعه قال: **«حد الساحر ضربة بالسيف»** ففي سنده ضعف.

٢٣٥)وزاد عبدالرزاق عن بجالة **«فقتلنا ثلاث سواحر»** أخرج البخاري أصل الحديث دون قصة قتل السواحر.

[الفتح: (٢٤٧/١٠)]

٢٣٦)قال الحافظ في حديث عن جندب: **«حدُّ الساحر ضربة بالسيف»**. رواه الدارقطني والحاكم فيه إسماعيل بن مسلم ضعيف جداً.

[إتحاف المهرة: (٩٢/٤)]

باب

التغرير بالكلام

٢٣٧)حديث عمر: **«انه عزر من زور كتاباً»**، لم أجده، لكن في الجعديات للبغوي عن عبدالله بن عامر قال: **«اتى عمر بشاهد زور، فوقفه للناس سوماً إلى الليل، يقول: هذا فلان شهد بزور، فاعرفوه، ثم حبسه»**، وعاصم فيه لين.

[تلخيص الحبير: (١٤٠٥/٤)]

باب
من جلد حداً في غير حد

٢٣٨)عن أبي بُردة رضي الله عنه قال: «**كان النبي ﷺ يقول: لا يجلد فوق عشر جلدات إلا في حد من حدود الله**».

عن سالم عن عبدالله بن عمر «**أنهم كانوا يضربون على عهد رسول الله ﷺ إذا اشتروا طعاماً جزافاً أن يبيعوه في مكانهم حتى يؤوه إلى رحالهم**».

رواه البخاري

* قوله: عن عبدالرحمن بن جابر بن عبدالله.

قال الحافظ: ... في رواية الأصيلي عن أبي أحمد الجرجاني عن عبدالرحمن عن جابر ثم خط على قوله عن جابر فصار عن عبدالرحمن عن أبي بردة وهو صواب، وأصوب منه رواية الجمهور بلفظ «ابن» بدل «عن».

* قوله: عن أبي بردة.

قال الحافظ: في رواية علي بن إسماعيل بن حماد عن عمرو بن علي شيخ البخاري فيه بسنده إلى عبدالرحمن بن جابر قال حدثني رجل من الأنصار قال أبو حفص يعني عمرو بن علي المذكور: هو أبو بردة بن نيار أخرجه أبو نعيم، وفي رواية عمرو بن الحارث حدثني عبدالرحمن بن جابر أن أباه حدثه أنه سمع أبا بردة الأنصاري، ووقع في الطريق الثانية من رواية فضيل بن سليمان عن مسلم بن أبي مريم حدثني عبدالرحمن بن جابر عمن سمع النبي ﷺ وقد سماه حفص بن ميسرة وهو أوثق من فضيل بن سليمان فقال فيه: عن مسلم بن أبي مريم عن عبدالرحمن بن جابر عن أبيه أخرجه الإسماعيلي.

قلت: قد رواه يحيى بن أيوب عن مسلم بن أبي مريم مثل رواية فضيل أخرجه أبو نعيم في المستخرج قال الإسماعيلي: وورواه إسحاق بن راهويه عن عبدالرزاق عن ابن جريج عن مسلم بن أبي مريم عن عبدالرحمن بن جابر عن رجل من الإنصار.

قلت: وهذا لا يعين أحد التفسيرين، فإن كلاً من جابر وأبي بردة أنصاري، قال الإسماعيلي: لم يدخل الليث عن يزيد بين عبدالرحمن وأبي بردة أحداً وقد وافقه سعيد بن أيوب عن يزيد ثم ساقه من روايته كذلك. وحاصل الاختلاف هل هو عن صحابي مبهم أو مسمى؟ الراجح الثاني، ثم الراجح أنه أبو بردة بن نيار. وهل بين عبدالرحمن وأبي بردة واسطة وهو جابر أو لا؟ الراجح الثاني أيضاً، وقد ذكر الدارقطني في العلل الاختلاف ثم قال: القول قول الليث ومن تابعه، وخالف ذلك في جميع كتاب التتبع فقال: القول قول عمرو بن الحارث وقد تابعه أسامة بن زيد.

قلت: ولم يقدح هذا الاختلاف عن الشيخين في صحة الحديث فإنه كيفما دار يدور على ثقة، ويحتمل أن يكون عبدالرحمن وقع له فيه ما وقع لبكير بن الأشج في تحديث عبدالرحمن بن جابر لسليمان

بحضرة بكير ثم تحديث سليمان بكيراً به عن عبدالرحمن، أو أن عبدالرحمن سمع أبا بردة لما حدث به أباه وثبته فيه أبوه فحدث بـه تـارة بواسطة أبيـه وتـارة بغير واسطة، وادعى الأصيلي أن الحديث مضطرب فلا يحتج به لإضطرابه، وتعقب بأن عبدالرحمن ثقة فقد صرح بسماعه، وإبهام الصحابي لا يضر، وقد اتفق الشيخان على تصحيحه وهما العمدة في التصحيح، وقد وجدت له شاهداً بسند قوي لكنه مرسل أخرجه الحارث بن أبي أسامة من رواية عبدالله بن أبي بكر بن الحارث بن هشام رفعه **«لا يحل أن يجلد فوق عشرة أسواط إلا في حد»** وله شاهد آخر عن أبي هريرة عند ابن ماجه.

[الفتح: (١٢/١٨٤-١٨٦)]، [هدي الساري: (٣٩٩)]، [تلخيص الحبير: (٤/١٤٠٢-١٤٠٣)]

٢٣٩) حديث: **«من بلغ حداً في غير حد، فهو من المعتدين»** البيهقي من حديث النعمان بن بشير، وقال: المحفوظ مرسل. ولمحمد بن الحسن في الآثار: عن الضحاك بن مزاحم فذكره مرسلاً.

وهو مأثور عن علي -أي التعزير خمسة وسبعين سوطاً- لم أجده. وذكره البغوي عن ابن أبي ليلى.

ويعارضه ما في الصحيحين، عن أبي بردة رفعه: **«لا يجلد فوق عشرة أسواط إلا في حد»**.

وللطبراني في الأوسط عن أبي هريرة رفعه: **«لا تعزير فوق عشرة أسواط»**.

[الدراية: (٢/١٠٧)]

٢٤٠) قال الحارث عن عبدالله بن أبي بكر بن الحارث بن هشام **«انه حدثه -وكان له غلمان في قرية من قرى الروم- فاقتتلوا فضرب كل واحد منهم ثلاثة أسواط....»**[1] ثم ذكر الحديث نحوه.

هذا مرسل، رجاله ثقات.

[المطالب العالية: (٢/٢٧٧)]

باب

في الديات

٢٤١) في المراسيل لأبي داود من طريق ابن إسحاق عن عطاء: **«ان رسول الله ﷺ قضى في الدية على أهل الإبل مائة من الإبل، وعلى أهل البقر مائتي بقرة، وعلى أهل الشاة ألفي شاة، وعلى أهل الحلل مائتي حلة»**، ثم أسنده من طريق أخرى مرفوعاً.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٢٤)]

٢٤٢) روى الدارمي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **«قتل رجل رجلاً على عهد رسول الله ﷺ ديته اثني عشر إلفاً»**.

هذا حديث غريب، أخرجه الترمذي وابن ماجه. وأخرجه النسائي وأبي داود الحربي، وأخرجه ابن ماجه. وأخرجه أبو داود عن محمّد بن مسلم، وهو الطائفي صدوق له أغاليط. قال أبو داود: رواه

(١) والحديث هو: «لا يحل لمن كان يؤمن بالله واليوم الآخر أن يجلد أكثر من عشرة أسواط إلاّ في حد».

ابن عيينة عن عكرمة مرسلاً. وأخرجه الترمذي عن ابن عيينة كذلك، وقال: هذا هو الصواب.

وبالسند الماضي إلى الدارقطني وهو مرسل وأخرجه النسائي، محمد بن ميمون ليس بقوي، وكذا محمّد بن مسلم.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/١٨٦-١٨٧)]

٢٤٣)روي: **«أن أناساً باليمن حفروا زبية للأسد، فوقع الأسد فيها، فازدحم الناس عليها، فتردى فيها واحد، فتعلق بواحد فجذبه، وجذب الثاني ثالثاً، والثالث رابعاً، فرفع ذلك إلى علي، فقال: للأول ربع الدية، وللثاني الثلث، والثالث النصف، وللرابع الجميع، فرفع إلى النبي ﷺ فأمضى قضاءه»**، أحمد والبزار والبيهقي من حديث حنش بن المعتمر عن علي، وحنش ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٣٣-١٣٣٤)]

٢٤٤)حديث: **«دية كل ذي عهد في عهده ألف دينار»**، رواه أبو داود في المراسيل من رواية سعيد بن المسيب.

وقال محمّد بن الحسن: عن الهيثم بن أبي الهيثم: **«أن النبي ﷺ وابا بكر وعمر وعثمان قالوا: دية المعاهد دية الحر المسلم»** وهذا مرسل ضعيف.

ولأبي داود في المراسيل أيضاً عن ربيعة قال: **«كان عقل الذمي مثل عقل المسلم في زمن رسول الله ﷺ، حتى كان صدراً من خلافة معاوية فقال: إن كان أهله أصيبوا به، فقد أصيب به بيت المال، فاجعلوا لأهله نصفاً، ولبيت المال نصفاً، قال: ثم قال: لو أنا وضعنا هذا عن المسلمين، ففعل»**، وهذا أخرجه عبدالرزاق عنه مطولاً.

وأخرجه ابن عدي من حديث أبي هريرة نحو هذا بتمامه، ولكن في ترجمة بركة بن محمّد بن الحلبي، وهو ساقط.

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ **«أنه ودى ذمياً دية مسلم»**. ومن حديث أسامة **«أن النبي ﷺ جعل دية المعاهد كدية المسلم»**. أخرجهما الدارقطني بإسنادين واهيين.

عن ابن عباس: **«أن النبي ﷺ ودى العامريين بدية المسلمين، وكان لهما عهداً»**، أخرجه الترمذي. وفيه أبو سعيد البقال، وهو ضعيف.

[الدراية: (٢/٢٧٥)]

٢٤٥)حديث عبادة بن الصامت: **«دية اليهودي والنصراني أربعة آلاف»**، لم أجده من حديث عبادة إلا فيما ذكر أبو إسحاق الإسفرائيني في كتاب أدب الجدل له، عن ابن المسيب: **«أن عمر قضى في دية اليهودي والنصراني بأربعة آلاف، وفي دية المجوسي ثمانمائة درهم»**، وروى البيهقي عن صدقة بن يسار قال: **«أرسلنا إلى سعيد بن المسيب أسأله عن دية المعاهد، فقال: قضى فيه عثمان بأربعة آلاف»**، وروى عبدالرزاق في مصنفه عن أنس: **«أن يهودياً قتل غيلة، فقضى فيه عمر باثني عشر ألف درهم»** ورباح ضعيف، وروى الطحاوي والحاكم من حديث جعفر بن عبدالله بن

الحكم: «**أن رفاعة بن السموأل اليهودي قتل بالشام، فجعل عمر ديته ألف دينار**»، وهذا معضل.

[تلخيص الحبير: (١٣٢٦/٤-١٣٢٧)]

٢٤٦)البزار من حديث عن عمر رفعه: «**في الأنف إذا استوعب جدعة الدية، وفي العين خمسون، وفي اليد خمسون، وفي الرجل خمسون، وفي الجائفة ثلث، وفي المنقلة خمس عشرة وفي الموضحة خمس، وفي السن خمس، وفي كل إصبع مما هناك عشر**»، وفي إسناده ضعف ورواه البيهقي من وجه آخر أضعف منه، وزاد: «**وفي الجائفة ثلث النفس، وفي المأمون ثلث النفس**».

[تلخيص الحبير: (١٣٢٨/٤-١٣٢٩)]، [الدراية: (٢٧٩/٢)]

٢٤٧)عن ابن مسعود: «**أن النبي ﷺ قضى في دية الخطأ بمائة من الإبل مخمسة: عشرون بنت مخاض، وعشرون بنت لبون، وعشرون حقة، وعشرون جذعة**»، أحمد وأصحاب السنن والبزار والدارقطني والبيهقي، من حديث ابن مسعود مرفوعاً، الدارقطني في السنن عن أبي عبيدة عن أبيه موقوفاً، وفيه: «**عشرون بني لبون**»، وقال: هذا إسناد حسن، وضعف الأول من أوجه عديدة، وقوى رواية أبي عبيدة بما رواه عن إبراهيم النخعي عن ابن مسعود على وفقه، وتعقبه البيهقي بأن الدارقطني وهم فيه.

[تلخيص الحبير: (١٣٢٢/٤)]

٢٤٨)قال الدارقطني: المعروف عن ابن مسعود ما رواه أبو عبيدة عنه: «**دية الخطأ خماساً: عشرون حقة، وعشرون جذعة، وعشرون بنات مخاض، وعشرون بنات لبون، وعشرون بني لبون ليس فيه بني مخاض**»، ثم أسنده من طريق أبي مجلز عن أبي عبيدة. ومن طريق إبراهيم عن ابن مسعود مثله، قال: لم يرو فيه بني مخاض إلا خشف بن مالك، وهو مجهول، وفي إسناده حجاج بن أرطاة وهو ضعيف مدلس.

[الدراية: (٢٧٢/٢)]

٢٤٩)حديث ابن عباس: «**أن النبي ﷺ قضى بالدية من الورق: اثنا عشر ألفاً**».

٢٥٠)رواه الأربعة والدارقطني قال أبو داود: ورواه ابن عيينة عن عمرو عن عكرمة مرسلاً.

[الدراية: (٢٧٢/٢)]، [تلخيص الحبير: (١٣٢٥/٤)]

٢٥١)حديث عمر: «**قضى النبي ﷺ بالدية في قتيل بعشرة آلاف**» لم أجده. وإنما أخرجه محمّد بن الحسن في الآثار من طريق عبيدة بن عمرو، عن عمر موقوفاً وكذلك ابن أبي شيبة والبيهقي.

[الدراية (٢٧٣/٢)]

٢٥٢)حديث عبادة بن الصامت: «**ألا إن في الدية العظمى مائة من الإبل، منها أربعون خلفة في بطونها أولادها**»، الدارقطني والبيهقي وفي إسناده انقطاع.

[تلخيص الحبير: (١٣٢٤/٤)]

٢٥٣)حديث عمرو بن حزم: أن النبي ﷺ قال: «**دية المرأة نصف دية الرجل**»، هذه الجملة ليست في حديث عمرو بن حزم الطويل، وإنما أخرجها البيهقي من حديث معاذ بن جبل، وقال: إسناده لا يثبت مثله.

وروى ذلك عن عمر، وعثمان وعلي، والعبادلة: ابن مسعود وابن عمر وابن عباس، أما أثر عمر فتقدم في أثر عطاء ومكحول، ويأتي مع علي، وأما أثر عثمان فلم أره، وأما أثر علي فرواه البيهقي من طريق إبراهيم النخعي عنه وفيه انقطاع، لكن أخرجه ابن أبي شيبة من طريق الشعبي عن علي، وأخرجه أيضاً من وجه آخر عن إبراهيم عن عمر وعلي، وأما ابن مسعود فأخرجه البيهقي من طريق الحكم عن الشعبي عن زيد بن ثابت أنه قال: في جراحات الرجال والنساء سواء إلى الثلث، فما زاد فعلى النصف، وقال ابن مسعود: إلا السن الموضحة فإنهما سواء، وما زاد فعلى النصف، وقال علي: على النصف في الكل، قال: وأعجبها إلى الشعبي قول علي، وأما ابن عمر وابن عباس فلم أره عنهما.

[تلخيص الحبير: (١٣٢٥/٤-١٣٢٦)]

٢٥٤)حديث عمرو بن حزم في الكتاب: «**في الموضحة خمس من الإبل**».

حديث عمر مثله رواه البزار وفي الباب في السنن الأربعة، ورواه عبدالرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب مرسلاً.

[تلخيص الحبير: (١٣٢٧/٤)]

٢٥٥)حديث مكحول: «**أن النبي ﷺ جعل في الموضحة خمس من الإبل، ولم يوجب فيما دون ذلك شيئاً**»، ابن أبي شيبة والبيهقي عن طريق ابن إسحاق عنه به وأتم منه، وروى عبدالرزاق عن شيخ له عن الحسن: «**أن رسول الله ﷺ لم يقض فيما دون الموضحة بشيء**» ورواه البيهقي عن ابن شهاب وربيعة وأبي الزناد وإسحاق بن أبي طلحة مرسلاً.

[تلخيص الحبير: (١٣٢٨/٤)]

٢٥٦)حديث عمرو بن حزم: «**في المأمومة ثلث الدية**» حديث عمر مثله، البيهقي وسنده ضعيف، لكنه في سنن أبي داود من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

[تلخيص الحبير: (١٣٢٨/٤)]

٢٥٧)حديث عمر: «**أنه قال في دية المرأة تضرب في سنتين، يؤخذ في آخر السنة الأولى ثلث الدية، والباقي في آخر السنة الثانية**»، البيهقي من طريق الشعبي عن عمر وهو منقطع.

[تلخيص الحبير: (١٣٤٤/٤)]

٢٥٨)قال الحارث: عن السائب بن يزيد قال: «**كانت الدية على عهد رسول الله ﷺ أربعة أسنان: خمس وعشرون حقة، وخمس وعشرون جذعة، وخمس وعشرون بنات لبون، وخمس وعشرون بنات مخاض، حتى كان عمر بن الخطاب ﷺ ومصّر الأمصار. فقال عمر ﷺ: ليس كل الناس يجدون الإبل، فقوموا الإبل أوقية أوقية، فكانت أربعة آلاف، ثم غلت الإبل، فقال عمر**

ﷺ قوموا الإبل، فقومت أوقية ونصف أوقية قال: فكانت ستة آلاف، ثم غلت الإبل، فقال عمر ﷺ فقدموا الإبل، فقومت أوقيتين، فكانت ثمانية آلاف، ثم غلت الإبل، فقال عمر ﷺ: قوموا الإبل، فقومت أوقيتين ونصفاً، فكانت عشرة آلاف، ثم غلت الإبل، فقال عمر ﷺ: فقوموا الإبل، فقومت الإبل ثلاث أواق، فكانت اثني عشر ألفاً، فجعل عمر ﷺ على أهل الورق اثني عشر ألفاً، وعلى أهل الذهب ألف دينار، وعلى أهل الإبل مائة من الإبل، وعلى أهل الحلل مائتي حلة، قيمة كل حلة خمسة دنانير، وعلى أهل الظأن ألف ضائنة، وعلى أهل المعز ألفي ماعزة، وعلى أهل البقر مائتي بقرة».

أبو معشر وشيخه ضعيفان.

[المطالب العالية: (٢/٢٩١)]

٢٥٩) عن أبي بكر بن محمّد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن جده، «**أن النبي ﷺ كتب إلى أهل اليمن**» فذكر الحديث. وفيه: «**أن من اعتبط مؤمناً قتلاً عن بينة، فإنه قود، إلا أن يرضى أولياء المقتول. وإن في النفس الدية: مائة من الإبل، وفي الأنف إذا أوعب جدعه الدية، وفي العينين الدية، وفي اللسان الدية، وفي الشفتين الدية، وفي الذكر الدية، وفي البيضتين الدية، وفي الصلب الدية، وفي الرجل الواحدة نصف الدية، وفي المأمومة الدية، وفي الجائفة ثلث الدية، وفي المنقلة خمس عشرة من الإبل، وفي كل إصبع من أصابع اليد والرجل عشر من الإبل، وفي السن خمس من الإبل، وفي الموضحة خمس من الإبل، وإن الرجل يقتل بالمرأة، وعلى أهل الذهب ألف دينار**».

أخرجه أبو داود في المراسيل، والنسائي وابن خزيمة وابن الجارود وابن حبان وأحمد، واختلفوا في صحته.

[بلوغ المرام: (٣٥٤-٣٥٥)]

باب
في حرمة دماء المسلمين

٢٦٠) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**لن يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً**».

رواه البخاري

* قوله: مالم يصب دما حراماً.

قال الحافظ: قد أخرج الطبراني في المعجم الكبير عن ابن مسعود بسند رجاله ثقات إلا أن فيه انقطاعاً مثل حديث ابن عمر موقوفاً أيضاً وزاد في آخره: «**فإذا أصاب دماً حراماً نزع منه الحياء**».

[الفتح: (١٢/١٩٦)]

٢٦١)قد ثبت عن ابن عمر أنه قال لمن قتل عامداً بغير حق **«تزود من الماء البارد فإنك لا تدخل الجنة»** وأخرج الترمذي من حديث عبدالله بن عمر: **«زوال الدنيا كلها أهون على الله من قتل رجل مسلم»** قال الترمذي حديث حسن...

[الفتح: (١٢/١٩٦)]

٢٦٢)عن مسروق عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا يحل دم امريء مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والثيب الزاني، والمفارق لدينه التارك للجماعة»**.

رواه البخاري

* قوله: والمفارق لدينه التارك للجماعة.

قال الحافظ: ... وقع في حديث عثمان **«أو يكفر بعد إسلامه»** أخرجه النسائي بسند صحيح، وفي لفظ له صحيح أيضاً: **«ارتد بعد إسلامه»** وله من طريق عمرو بن غالب عن عائشة: **«أو كفر بعد ما أسلم»**.

وقال: ومن أقوى ما يستدل به على عدم كفره حديث عبادة رفعه: **«خمس صلوات كتبهنَّ الله على العباد»** الحديث وفيه **«ومن لم يأت بهن فليس له عندالله عهد، إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة»** أخرجه مالك وأصحاب السنن وصححه ابن حبان وابن السكن وغيرهما.

[الفتح: (١٢/٢٠٢)]

٢٦٣)قال الحافظ: ... ذكر ابن مندة أن أبا سعيد الخدري قال **«بعث رسول الله ﷺ سرية فيها أسامة إلى بني ضمرة»** فذكر قتل أسامة الرجل، وقال ابن أبي عاصم في الديات عن الحسن **«أن رسول الله ﷺ بعث خيلاً إلى فدك فأغاروا عليهم، وكان مرداس الفدكي قد خرج من الليل وقال لأصحابه إني لاحق بمحمد وأصحابه فبصر به رجل فحمل عليه فقال إني مؤمن فقتله فقال النبي ﷺ: هلا شققت عن قلبه: قال فقال أنس: إن قاتل مرداس مات فدفنوه فأصبح فوق القبر فأعادوه فأصبح فوق القبر مراراً فذكروا ذلك للنبي ﷺ فأمر أن يطرح في واد بين جبلين ثم قال: إن الأرض لتقبل من هو شر منه ولكن الله وعظكم»**.

قلت: إن ثبت هذا فهو مرداس آخر.

[الفتح: (١٢/٢٠٢)]

٢٦٤)قال الزمخشري: في الحديث: **«لزوال الدنيا أهون على الله من قتل امريء مسلم»**.

قال الحافظ: أخرجه الترمذي والنسائي ومثله بلفظ **«من قتل رجلاً مسلماً»** وروياه موقوفاً. وهو أصح. ورواه البزار ورواه ابن أبي شيبة وأبو يعلى وأخرجه النسائي من وجه آخر مرفوعاً. وفي الباب عن بريدة، أخرجه النسائي وابن عدي. والبيهقي في الشعب، بلفظ: **«ولقتل مؤمن**

أعظم عندالله من زوال الدنيا»، وفيه بشر بن المهاجر وفيه ضعف وعن البراء بن عازب رضي الله عنهما أخرجه ابن ماجه، والبيهقي بلفظ **«لزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مؤمن -وزاد: والمؤمن أكرم عندالله من الملائكة الذين عنده»** وفي إسناده أبو المهزم يزيد بن سفيان.

[الكافي الشاف: (٥٣٩/١)]

٢٦٥) قال الحافظ: حديث: **«من شهر على المسلمين سيفاً فقد أطل دمه»**.

لم أجده بهذا اللفظ. وفي النسائي عن ابن الزبير رفعه: **«من شهر سيفه ثم وضعه، فدمه هدر»**. وأخرجه إسحاق والحاكم والطبراني، وفيه: **«وضعه»** -يعني ضرب به. وأخرجه النسائي موقوفاً، والذي وصله ثقة.

[الدراية: (٢٦٧/٢-٢٦٨)]

٢٦٦) روى الحافظ بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما **«انه سئل عمن قتل مؤمناً متعمداً، فقال: جزاؤه جهنم خالداً فيها، وغضب الله عليه ولعنه. قال: ارأيت إن تاب وعمل صالحاً ثم اهتدى؟ قال: وأنّى له الهدى وقد سمعت نبيكم ﷺ يقول: ثكلته أمُهُ قاتلُ مؤمنٍ متعمداً، يجيىء المقتول يوم القيامة وأوداجه تشخب دماً آخذاً راسه بيده وصاحبه باليد الأخرى يقول: يا رب سل عبدك هذا فيم قتلني؟»**.

هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد والترمذي.

[موافقة الخُبر والخَبر: (٣٣٣/٢-٣٣٤)]

٢٦٧) قال الزمخشري: وفي الحديث **«من أعان على قتل مؤمن بشطر كلمة جاء يوم القيامة مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله»**.

قال الحافظ: أخرجه ابن ماجه وأبو يعلى والعقيلي وابن عدي من حديث أبي هريرة مثله. وإسناده ضعيف. ورواه ابن حبان في الضعفاء عن عمر به وقال. إنه حديث موضوع، لا أصل له من حديث الثقات، وعمرو، والأفطس لا يجوز الاحتجاج بهما بحال. وقد أخرجه أبو نعيم في الحلية، وقال غريب تفرد به حكيم بن نافع عن خلف. وحكيم ضعيف وفي الباب أيضاً عن ابن عمر. أخرجه البيهقي الشعب، في السادس والثلاثين. وعن ابن عباس، أخرجه الطبراني من رواية عبدالله بن حراش عن العوام بن حوشب عن مجاهد عنه.

[الكافي الشاف: (٥٤/١)]

٢٦٨) حديث: **«من أعان على قتل مسلم ولو بشطر كلمة، لقى الله وهو مكتوب بين عينية آيس من رحمة الله»**، ابن ماجه ورواه البيهقي وفي إسناده يزيد بن زياد وهو ضعيف، وقد روى عن الزهري معضلاً أخرجه البيهقي وفرج مضعف، وبالغ ابن الجوزي فذكره في الموضوعات، لكنه تبع في ذلك أبا حاتم فإنه قال في العلل: إنه باطل موضوع، ورواه الطبراني من حديث ابن عباس

نحوه، وأورده ابن الجوزي من طريق أخرى، منها عن أبي سعيد الخدري بلفظ: **«يجيء القاتل يوم القيامة مكتوباً بين عينيه آيس من رحمة الله»**، وأعله بعطية، ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة، ومحمد لا يستحق أن يحكم على أحاديثه بالوضع، وأما عطية فضعيف، لكن حديثه يحسنه الترمذي إذا توبع.

[تلخيص الحبير: (١٣١١/٤)]

٢٦٩) مسند عبدالله بن عمر: حديث: **«لا يزال المرء في فسحة من دينه مالم يصب دماً حراماً»**.

الحاكم في الحدود: وقال: صحيح على شرطهما.

قلت: فقد تابعه أبو حاتم.

[إتحاف المهرة: (٢٣٤/٩-٢٣٥)]

باب

لا يجني أحد على أحد ولا يؤخذ أحد بجريرة غيره

٢٧٠) عن أبي رمثة قال: **«اتيت النبي ﷺ ومعي ابني فقال: من هذا فقلت: ابني واشهد به، فقال: أما إنه لا يجني عليك. ولا تجني عليه»**.

رواه النسائي وأبو داود وصححه ابن خزيمة وابن الجارود.

[بلوغ المرام: (٣٥٨)]

٢٧١) أورد ابن مندة من طريق حصين بن أبي الحر عن أبيه مالك وعميه فيس وعبيد: **«انهم اتوا النبي ﷺ يشكون إليه رجلاً من بني فهم فكتب النبي ﷺ لهم هذا كتاب من محمّد رسول الله لمالك وقيس ابني الخشخاش لأنكم آمنون على دمائكم وأموالكم لا تؤخذون بجريرة غيركم»** الحديث وأخرجه أبو نعيم من هذا الوجه قال فيه رجل من بني عمهم وهو الصواب وكذلك أخرجه مطين والبغوي وابن شاهين في الصحابة.

[الإصابة: (٤٤٣/٢)]

٢٧٢) عن الخشخاش بن الحارث قال: **«اتيت النبي ﷺ ومعي ابن لي فقال ابنك هذا قلت: نعم، قال: لا يجيء[1] عليك ولا تجيء[2] عليه»**.

رواه أحمد وابن ماجه.

إسناده لا بأس به.

[الإصابة: (٤٢٨/١)]

---

(١) في طبعة دار الكتب العلمية (يجني).

(٢) في طبعة دار الكتب العلمية (تجني).

باب
من تطبب ولم يكن معروفاً بالطب

٢٧٣)عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رفعه قال: **«من تطبب ولم يكن بالطب معروفاً، فأصاب نفساً فما دونها، فهو ضامن»**.

أخرجه الدارقطني وصححه الحاكم، وهو عند أبي داود النسائي وغيرهما، إلا أن من أرسله أقوى ممن وصله.

[بلوغ المرام: (٣٥٧)]

باب
فيمن أمنه أحد على دمه فقتله

٢٧٤)أورد الدارقطني حديثاً منكراً عن جابر أخبرني معاذ رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول **«من أمن رجلاً ثم قتله وجبت له النار وإن كان المقتول كافراً»**.

[لسان الميزان: (٣/١٩٨-١٩٩)]

باب
الخطأ في القصاص

٢٧٥)حديث عمر: **«أنه أرسل إلى امرأة ذكرت عنده بسوء، فأجهضت ما في بطنها فقال عمر للصحابة: ما ترون؟ فقال عبدالرحمن بن عوف: إنما أنت مؤدب لا شيء عليك، فقال لعلي: ماذا تقول؟ فقال: إن لم يجتهد فقد غشك، وإن اجتهد فقد أخطأ، أرى أن عليك الدية، فقال عمر: أقسمت عليك لتفرقنها في قومك»**، البيهقي من حديث سلام عن الحسن البصري قال: **«أرسل عمر إلى امرأة مغيبة كان يدخل عليها، فأنكر ذلك، فقيل لها: أجيبي عمر قالت: ويلها مالها ولعمر، فبينما هي في الطريق ضربها الطلق فدخلت داراً فألقت ولدها، فصاح صيحتين ومات، فاستشار عمر الصحابة، فأشار عليه بعضهم أن ليس عليك شيء، إنما أنت وال ومؤدب، فقال عمر: ما تقول يا علي؟ فقال: إذا كانوا قالوا برأيهم فقد أخطأوا، وإن كانوا قالوا في هواك فلم ينصحوا لك، أرى أن ديته عليك، لأنك أنت أفزعتها، فألقت ولدها من سببك، فأمر علياً أن يقيم عقله على قريش»**، وهذا منقطع ورواه عبدالرزاق.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٤٢-١٣٤٣)]

باب

فيمن حضر قتل مظلوم أو عقوبته

٢٧٦)عن ابن عباس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يقفن أحدكم موقفاً يقتل فيه رجل ظلماً. فإن اللعنة تنزل على كل من حضر حين لم يدفعوا عنه، ولا يقفن أحدكم موقفاً يضرب به رجل ظلماً**»، فذكر مثله.

رواه الطبراني والبيهقي بسند حسن.

[مختصر الترغيب والترهيب (٢٢٣)]

باب

حرمة مكة

٢٧٧)عن أبي هريرة أن خُزاعة قتلوا رجلاً... وقال عبدالله بن رجاء حدثنا حربٌ عن يحيى حدثنا أبو سلمة حدثنا أبو هريرة «**انه عام فتح مكة قتلت خُزاعة رجلاً من بني ليث بقتيل لهم في الجاهلية، فقام رسول الله ﷺ فقال: إن الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليهم رسوله والمؤمنين. الا وإنها لم تحل لأحد قبلي، ولا تحل لأحد من بعدي، الا وإنها أحلت لي ساعة من نهار، الا وإنها ساعتي هذه حرامٌ: لا يُختلى شوكها، ولايعضد شجرها، ولا يلتقط ساقطتها إلا مُنشد. ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين إما أن يُودى وإما ان يقاد. فقام رجل من أهل اليمن يقال له أبو شاه فقال: اكتب لي يا رسول الله. فقال رسول الله ﷺ: اكتبوا لأبي شاه. ثم قام رجل من قريش فقال: يا رسول الله إلا الإذخر فإنما نجعله في بيوتنا وقبورنا، فقال رسول الله ﷺ: إلا الإذخر**» وتابعه عبيدالله عن شيبان في الفيل، وقال بعضهم عن أبي نعيم: القتل. وقال عبيدالله: إما أن يقاد أهل القتيل.

رواه البخاري

* قوله: عن أبي هريرة.

قال الحافظ: ووقع في رواية النسائي مرسلاً، وهو من رواية يحيى بن حميد عن الأوزاعي وهي شاذة.

* قوله: إن الله حبس عن مكة الفيل.

قال الحافظ: وأخرج ابن مردويه بسند حسن عن عكرمة عن ابن عباس قال: «**جاء أصحاب الفيل حتى نزلوا الصفاح -وهو بكسر المهملة ثم فاء ثم مهملة- موضع خارج مكة من جهة طريق اليمن، فأتاهم عبدالمطلب فقال: إن هذا بيت الله لم يسلط عليه أحداً، قالوا لا نرجع حتى نهدمه، فكانوا لا يقدمون فيلهم إلا تأخر، فدعا الله الطير الأبابيل فأعطاها حجارة سوداء فلما حاذتهم رمتهم، فما بقى منهم أحد إلا أخذته الحكة، فكان**

لا يحك أحد منهم جلده إلا تساقط لحمه». وعند الطبري بسند صحيح عن عكرمة: «**أنها كانت طيراً خضراً خرجت من البحر لها رؤوس السباع**». ولابن أبي حاتم من طريق عبيد بن عمير بسند قوي: «**بعث الله عليهم طيراً أنشأها من البحر كأمثال الخطاطيف**». فذكر نحو ما تقدم.

[الفتح: (١٢/٢١٤-٢١٦)]

٢٧٨) قال الحافظ: ... وأخرج الثوري في تفسيره عن ابن مسعود قال: «**ما من رجل يهم بسيئة فتكتب عليه، إلا أن رجلاً لو هم بعدن أبين أن يقتل رجلاً بالبيت الحرام إلا أذاقه الله من عذاب أليم**» وهذا سند صحيح، أخرجه أحمد عن يزيد بن هارون عن شعبة، وأخرجه الطبري من طريق أسباط بن نصر عن السدي موقوفاً.

[الفتح: ١٢/٢١٩)]

٢٧٩) البيهقي من حديث مجاهد عن عمر: «**أنه قضى فيمن قتل في الحرم، أو في الشهر الحرام أو وهو محرم، بالدية وثلث الدية**»، وهو منقطع، ورواية ليث بن أبي سليم ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٣٨-١٣٣٩)]

باب

لا يقتل مسلم بكافر

٢٨٠) قال الحافظ: ... قال أحمد عن سفيان بن عيينة بهذا السند: «**هل عندكم شيء عن رسول الله ﷺ غير القرآن؟ ولم يتردد فقال: لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة، إلا فهم يؤتيه الله رجلاً في القرآن وما في هذه الصحيفة**». فذكره.

وقال: ...وقع عند أبي داود عن علي بلفظ: «**لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده**» وأخرجه أيضاً من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وأخرجه ابن ماجه من حديث ابن عباس والبيهقي عن عائشة ومعقل بن يسار، وطرقه كلها ضعيفة إلا الطريق الأولى والثانية فإن سند كل منهما حسن.

وقال: وذكر أبو عبيد بسند صحيح عن زفر أنه رجع عن قول أصحابه.

ثم قال: أخرج الدارقطني عن ابن عمر قال: «**قتل رسول الله ﷺ مسلماً بكافر وقال: أنا أولى من وفى بذمته**» قال الدارقطني: إبراهيم ضعيف ولم يروه موصولاً غيره، والمشهور عن ابن البيلماني مرسلاً، وقال البيهقي: أخطأ راويه عمار بن مطر على إبراهيم في سنده، وإنما يرويه إبراهيم عن محمّد بن المنكدر عن عبدالرحمن بن البيلماني، هذا هو الأصل في هذا الباب، وهو منقطع وراويه غير ثقة، كذلك أخرجه الشافعي وأبو عبيد جميعاً عن إبراهيم بن

محمّد بن أبي يحيى.

قلت: لم ينفرد به إبراهيم كما يوهمه كلامه، فقد أخرجه أبو داود في المراسيل والطحاوي من طريق سليمان بن بلال عن ربيعة عن ابن البيلماني، وابن البيلماني ضعفه جماعة ووثق فلا يحتج بما ينفرد به إذا وصل، فكيف إذا أرسل، فكيف إذا خالف؟ قاله الدارقطني. وقد ذكر أبو عبيد بعد أن حدث به عن إبراهيم، بلغني أن إبراهيم قال أنا حدثت به ربيعة عن ابن المنكدر عن ابن البيلماني، فرجع الحديث على هذا إلى إبراهيم، وإبراهيم ضعيف أيضاً، قال أبو عبيدة: وبمثل هذا السند لا تسفك دماء المسلمين. قلت: وتبين أن عمار بن مطر خبط في سنده، وذكر الشافعي في الأم كلاماً حاصله أن في حديث ابن البيلماني أن ذلك كان في قصة المستأمن الذي قتله عمرو بن أمية، قال فعلى هذا لو ثبت لكان منسوخاً لأن حديث «لا يقتل مسلم بكافر» خطب به النبي ﷺ يوم الفتح كما في رواية عمرو بن شعيب، وقصة عمرو بن أمية متقدمة على ذلك بزمان.

قلت: ومن هنا يتجه صحة التأويل الذي تقدم عن الشافعي، فإن خطبة يوم الفتح كانت بسبب القتيل الذي قتلته خزاعة وكان له عهد، فخطب النبي ﷺ فقال: «لو قتلت مؤمناً بكافر لقتلته به» وقال: «لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهد».

[الفتح: (١٢/٢٧٢-٢٧٤)]

٢٨١) روى أبو داود والنسائي من طريق قيس بن عباد: «انطلقت انا والأشتر إلى علي» -فذكر قصة فيها هذا[1].

وإسناده صحيح

أخرج أبو داود النسائي عائشة رفعته: «لا يحل قتل مسلم إلا في احدى ثلاث خصال: زان محصن فيرجم، ورجل يقتل مسلماً متعمداً، ورجل يخرج من الإسلام».

وإسناده صحيح.

[الدراية: (٢/٢٦٢)]

٢٨٢) أخرج الشافعي: عن أبي الجنوب قال: «اتى علي برجل من المسلمين قتل رجلاً من أهل الذمة، فقامت عليه البينة، فأمر بقتله، فجاء أخوه فقال: قد عفوت، فقال: لعلهم هددوك او فزعوك، قال: لا ولكن قتله لا يرد علي أخي وقد عوضوني، فقال: أنت أعرف، من كان له ذمتنا، فدمه كدمنا، وديته كديتنا».

---

(١) أي حديث: «لا يقتل مؤمن بكافر».

قال الشافعي: وفي قول أبي جحيفة عن علي: لا يقتل مسلم بكافر[1]، دليل على ضعف هذا الأثر.

[الدراية: (٢/٢٦٣)]

٢٨٣)وروى الشافعي من رواية عطاء وطاوس ومجاهد والحسن مرسلاً: **«أن رسول الله ﷺ قال يوم الفتح: لا يقتل مؤمن بكافر»**، وروى عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه: **«أن مسلماً قتل رجلاً من أهل الذمة، فرفع إلى عثمان فلم يقتله به، وغلظ عليه الدية»**، قال ابن حزم: هذا في غاية الصحة، **«فقال: لا تقتلوه، ولكن اعتقلوه»**.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣١٣-١٣١٤)]

باب

قتل الخطأ والعمد

٢٨٤) قوله: وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ.

قال الحافظ: ذكر ابن إسحاق في السيرة سبب نزولها عن القاسم بن محمّد بن أبي بكر الصديق: **«نزلت هذه الآية في جدك عياش بن أبي ربيعة والحارث بن يزيد من بني عامر بن لؤي وكان يؤذيهم بمكة وهو كافر، فلما هاجر المسلمون أسلم الحارث وأقبل مهاجراً حتى إذا كان بظاهر الحرة لقيه عياش بن أبي ربيعة فظنه على شركه فعلاه بالسيف حتى قتله، فنزلت»**. روى هذه القصة أبو يعلى مرسلة أيضاً وأخرج ابن أبي حاتم في التفسير من طريق سعيد بن جبير أن عياش بن أبي ربيعة حلف ليقتلن الحارث بن يزيد إن ظفر به فذكر نحوه.

[الفتح: (١٢/٢٢١)]

٢٨٥)أخرج أبو العباس السراج في تاريخه من طريق عكرمة **«أن والد حذيفة قتل يوم أحد قتله بعض المسلمين وهو يظن أنه من المشركين فوداه رسول الله ﷺ»** ورجاله ثقات مع إرساله، وقد تقدم له شاهد مرسل أيضاً في باب العفو عن الخطأ وروى مسدد في مسنده من طريق يزيد بن مذكور **«أن رجلاً زحم يوم الجمعة فمات فوداه علي من بيت المال»**.

[الفتح: (١٢/٢٢٧)]

٢٨٦)أخرج عبدالرزاق وابن أبي شيبة والدارقطني والبيهقي والطبراني والعقيلي من حديث النعمان بن بشير رفعه: **«كل شيء خطأ إلا السيف، ولكل خطأ أرش»**، وإسناده ضعيف.

[الدراية: (٢/٢٦٦)]

---

(١) حديث: **«لا يقتل مؤمن بكافر»** رواه البخاري من طريق ابن أبي جحيفة عن علي.

٢٨٧)ترجمة سعد بن ضميرة : له عند أبي داود حديث في قصة محلم بن جثامة[1] بإسناد حسن .

[الإصابة: (٢٩/٢)]

٢٨٨)روي عن عمر وابن مسعود **«في رجل نخس دابة عليها راكب، فصدمت آخر فقتلته، انه على الناخس لا على الراكب»** .

أما عن عمر فلم أره .

وأما عن ابن مسعود فروي عبدالرزاق وابن أبي شيبة .

[الدراية: (٢٨٢/٢)]

٢٨٩)روي عن علي **«في فارسين اصطدما، انه أوجب على كل واحد منهما نصف دية الآخر»** .

وروي : **«أنه أوجب على كل واحد منهما كل دية الآخر»** .

لم أجده هكذا ، وإنما روى ابن أبي شيبة من طريق إبراهيم عن علي : **«في فارسين اصطدما، فمات أحدهما أنه ضمن الحي للميت»** . ومن وجه آخر عن علي : **«يضمن الحي دية الميت»** ، وهما منقطعان ، ولعبد عبدالرزاق من طريق الحكم عن علي : **«يضمن كل واحد منهما صاحبه»** .

[الدراية: (٢٨٢/٢)]

٢٩٠)حديث : **«الا إن قتيل خطأ العمد: قتيل السوط والعصا، وفيه مائة من الإبل: اربعون منها في بطونها أولادها»** ابن القطان صححه من حديث عبدالله بن عمرو .

[الدراية: (٢٧١/٢)]

٢٩١)روى أبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان ، من حديث عبدالله بن عمرو رفعه : **«الا إن دية**

---

(١) عن زياد بن سعد بن ضميرة السُّلمي ، عن أبيه ضميرة ، وعن جده ، وكانا شهدا حُنيناً مع رسول الله ﷺ ، قالا : **«صلّى بنا رسول الله ﷺ الظهر، ثم عمد إلى ظل شجرة فجلس فيه وهو بحنين، فقام إليه الأقرع بن حابس وعيَينة بن حصن بن حذيفة بن بدر، يختصمان في عامر بن الأضبط الأشجعي، وعيينة يطلب بدم عامرٍ وهو يومئذ رئيس غطفان، والأقرع بن حابس يدفع عن محلم بن جثامة بمكانه من خندف، فتداولا الخصومة عند رسول الله ﷺ، ونحن نسمع. فسمعنا عيينة وهو يقول: والله يا رسول الله، لا ادعه حتى أذيق نساءه من الحر =ما ذاق نسائي، ورسول الله ﷺ يقول: بل تأخذون الدية خمسين في سفرنا هذا، وخمسين إذا رجعنا. قال: وهو يأبى عليه إذ قام رجل من بني ليث يقال له مكيتل قصير مجموع. فقال: يا رسول الله، والله ما وجدت لهذا القتيل شبهاً في غُرة الإسلام إلا كغنم وردت فرميت أوائلها فنفرت أخراها أسنن اليوم وغير غداً قال: فرفع رسول الله ﷺ يده ثم قال: بل تأخذون الدية خمسين في سفرنا هذا وخمسين إذا رجعنا قال: فقبلوا الدية، ثم قالوا: أين صاحبكم يستغفر له رسول الله ﷺ، قال: فقام رجل آدم ضرب طويل عليه حلةٌ له قد كان تهيأ فيها للقتل حتى جلس بين يدي رسول الله ﷺ فقال: ما اسمك؟ قال: أنا محلم بن جثامة قال: فرفع رسول الله ﷺ يده ثم قال: اللهم لا تغفر لمحلم بن جثامة، فقام وهو يتلقى دمعه بفضر ردائه، قال: فأما نحن بيننا فنقول: إنا نرجوا أن يكون رسول الله ﷺ قد استغفر له وأما ما ظهر من رسول الله ﷺ فهذا»** .

الخطأ شبه العمد، ما كان بالسوط والعصا مائة من الإبل: منها أربعون في بطونها أولادها» وقال ابن القطان: هو حديث صحيح.

روى ابن أبي شيبة من مرسل الحسن رفعه: **«قتيل السوط والعصا شبه العمد فيه مائة من الإبل، منها أربعون في بطونها أولادها»**.

الدراية: (٢/٢٦١)]، [تلخيص الحبير: (٤/١٣١٢)]

٢٩٢)روي: **«أن بصيراً كان يقود أعمى، فوقع البصير في بئر فوقع الأعمى فوقه فقتله، فقضى عمر بعقل البصير على الأعمى، فذكر أن الأعمى كان ينشد في الموسم:**

يا أيها الناس رأيت منكرا هل يعقل الأعمى الصحيح المبصرا

خرا معاً كلاهما تكسرا».

الدارقطني والبيهقي وفيه انقطاع.

تلخيص الحبير: (٤/١٣٤٣)]

٢٩٤)عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: **«قتل رجل رجلاً على عهد رسول الله ﷺ فجعل النبي ﷺ ديته اثني عشر ألفاً»**.

رواه الأربعة، ورجح النسائي وأبو حاتم إرساله.

بلوغ المرام: (٣٥٨)]

٢٩٥)عن ابن مسعود ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«دية الخطأ أخماساً، عشرون حقة، وعشرون جذعة، وعشرون بنات مخاض، وعشرون بنات لبون، وعشرون بني لبون»**.

أخرجه الدارقطني. وأخرجه الأربعة بلفظ: **«وعشرون بني مخاض»** بدل **«بني لبون»** وإسناد الأول أقوى، وأخرجه ابن أبي شيبة من وجه آخر موقوفاً، وهو أصح من المرفوع.

بلوغ المرام: (٣٤٤-٣٥٦)]

٢٩٦)عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من قتل في عمياً، أو في رمي حجر أو سوط أو عصا، فعليه عقل الخطأ، ومن قتل عمداً، فهو قود، ومن حال دونه، فعليه لعنة الله»**.

أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه بإسناد قوي.

بلوغ المرام: (٣٥٢)]

٢٩٧)ذكر ابن إسحاق في المغازي عن محمود بن لبيد قال: **«لما خرج رسول الله ﷺ إلى أحد رفع ثابت بن وقش وحسل بن جابر وهو والد حذيفة بن اليمان في الآطام مع النساء والصبيان وكان شيخين كبيرين فقال أحدهما للآخر: لا أبا لك ما ننتظر إنما نحن هامة اليوم أو غداً فلحقا بالمسلمين ليرزقه الشهادة فلما دخلا في الناس قتل المشركون ثابت بن وقش والتفت أسياف المسلمين على والد حذيفة فقال حذيفة: أبي أبي فقتلوه**

وهم لا يعرفونه فقال حذيفة: يغفر الله لكم وتصدق بديته على المسلمين» .

وقصة والد حذيفة في ذلك في الصحيح من حديث عائشة لكن ليس فيه ذكر ثابت .

الإصابة: (١/١٩٦-١٩٧)]

٢٩٨)روى السراج في تاريخه من طريق عكرمة **«أن والد حذيفة بن اليمان قتل يوم أحد قتله رجل من المسلمين وهو يظن أنه من المشركين فوداه رسول الله ﷺ»** .

رجاله ثقات مع إرساله وله شاهد أخرجه أبو إسحاق الفزاري في كتاب السير عن الزهري قال: **«أخطأ المسلمون بأبي حذيفة يوم أحد حتى قتلوه. فقال حذيفة يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين فبلغت النبي ﷺ فزاده عنده خيراً و وداه من عنده»** .

الإصابة: (١/٣٣١-٣٣٢)]

٢٩٩)مسند عمر بن الخطاب: عمرو بن شعيب، عن عمر .

منقطع

حديث: **«ليس لقاتل شيء»** .

إتحاف المهرة: (١٢/٣٤٥)]

باب

لا قود إلا بالسيف

٣٠٠)عن أنس بن مالك قال: **«خرجت جاريةٌ عليها أوضاح بالمدينة، قال فرماها يهودي بحجر. قال فجيء بها إلى النبي ﷺ وبها رمق. فقال لها رسول الله ﷺ: فلانٌ قتلك؟ فرفعت رأسها، فأعاد عليها قال: فلان قتلك؟ فرفعت رأسها. فقال لها في الثالثة: فلان قتلك: فخفضت رأسها. فدعا به رسول الله ﷺ فقتله بين الحجرين»** .

واه البخاري

قال الحافظ: ... وخالف الكوفيون فاحتجوا بحديث **«لا قود إلا بالسيف»** وهو ضعيف أخرجه البزار وابن عدي من حديث أبي بكرة، وذكر البزار الاختلاف فيه مع ضعف إسناده. وقال ابن عدي: طرقه كلها ضعيفة، وعلى تقدير ثبوته فإنه على خلاف قاعدتهم في أن السنة لا تنسخ الكتاب ولا تخصصه...

[الفتح: (١٢/٢٠٨-٢٠٩)]، [تلخيص الحبير: (٤/١٣١٨-١٣١٩)]، [إتحاف المهرة: (١٤/٧٧٥)]

[الدراية: (٢/٢٦٥)]

باب

في القود والقصاص وما لا قود عليه

٣٠١)قال الحافظ: ...وأما أثر عمر فأخرجه في الموطأ عن عمر منقطعاً، ووصله عبدالرزاق عن عبدالله

بن عامر بن ربيعة قال: «**كنت مع عمر بطريق مكة فبال تحت شجرة، فناداه رجل فضربه بالدرة فقال: عجلت علي، فأعطاه المخفقة وقال: اقتص، فأبى، فقال لتفعلن، قال: فإني أغفرها**».

[الفتح: (١٢/٢٣٧-٢٣٨)]

٣٠٢)قال البخاري: وقال لي ابن بشار حدثنا يحيى عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما: «**أن غلاماً قتل غيلة، فقال عمر: لو اشترك فيها أهل صنعاء لقتلتهم**». وقال مغيرة بن حكيم عن أبيه: «**إن أربعة قتلوا صبياً فقال عمر...**» مثله. وأقادَ أبو بكر وابن الزبير وعلي وسويد بن مقرن من لطمة. وأقاد عمر من ضربة بالدرة. وأقاد علي من ثلاثة أسواط. واقتص شريح من سوطٍ وخموش.

* قوله: أن غلاماً قتله غيلة.

قال الحافظ: وهذا الأثر موصول إلى عمر بأصح إسناد، وقد أخرجه ابن أبي شيبة عن نافع ولفظه «**أن عمر قتل سبعة من أهل صنعاء برجل إلخ**» وأخرجه الموطأ بسند آخر قال: عن سعيد بن المسيب «**أن عمر قتل خمسة أو ستة برجل قتلوه غيلة وقال: لو تمالأ عليه أهل صنعاء لقتلتهم جميعاً**» ورواية نافع أوصل وأوضح.

* قوله: وقال مغيرة بن حكيم عن أبيه إلخ.

قال الحافظ: قال ابن وهب حدثني جرير بن حازم أن المغيرة بن حكيم الصنعاني حدثه عن أبيه: «**أن امرأة بصنعاء غاب عنها زوجها وترك في حجرها ابناً له من غيرها غلاماً يقال له أصيل، فاتخذت المرأة بعد زوجها خليلاً فقالت له: إن هذا الغلام يفضحنا فاقتله فأبى، فامتنعت منه، فطاوعها، فاجتمع على قتل الغلام الرجل ورجل آخر والمرأة وخادمها فقتلوه ثم قطعوه أعضاءه وجعلوه في عيبة -بفتح المهملة وسكون التحتانية ثم موحدة مفتوحة هي وعاء من أدم- فطرحوه في ركية -بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد التحتانية هي البئر التي لم تطو- في ناحية القرية ليس فيها ماء فذكر القصة وفيه فأخذ خليلها فاعترف ثم اعترف الباقون فكتب يعلى وهو يومئذ أمير بشأنهم إلى عمر فكتب إليه عمر بقتلهم جميعاً وقال: والله لو أن أهل صنعاء اشتركوا في قتله لقتلتهم أجمعين**» وأخرجه أبو الشيخ في كتاب الترهيب ورويناه نحو هذه القصة من وجه آخر عند الدارقطني وفي فوائد أبي الحسن بن زنجويه بسند جيد إلى أبي المهاجر عبدالله بن عميرة من بني قيس بن ثعلبة قال: «**كان رجل يسابق الناس كل سنة بأيام، فلما قدم وجد مع وليدته سبعة رجال يشربون فأخذوه فقتلوه فذكر القصة في اعترافهم وكتاب الأمير إلى عمر وفي جوابه أن اضرب أعناقهم واقتلها معهم فلو أن أهل صنعاء اشتركوا في دمه لقتلهم**» وهذه القصة غير الأولى وسنده جيد.

[الفتح: (١٢/٢٣٧-٢٣٨)]

٣٠٣)ساق الحافظ بسنده عن عبدالكريم هو ابن أبي المخارق: «**أن عمر ﷺ اتي بنفر قتلوا رجلاً، فتوقف في القود، فقال له علي رضي الله عنهما: ارايت لو ان نفراً سرقوا جزوراً فأخذ هذا عضواً وهذا عضواً، أكنت قاطعهم؟ قال: نعم، قال: فذلك حين استهرج الراي يعني وضح**».

هذا موقوف ضعيف.

وساق الحافظ بسنده عن قيس بن ثعلبة، قال: «**كان رجل من أهل صنعاء سابق الناس بأيام فقدم فوجد مع وليدته سبعة رجال يشربون الخمر، فأخذوه فقتلوه، والقوه في بئر، فجاء من بعده يسأل عنه، فأخبروه أنه مضى بين يديه، فدخل الرجل الخلاء فراى ذباباً يلج في الرحا فعرف ان ثم لحماً، فرفع الرحا فابصر الرجل، فذهب إلى الأمير فأخبره، فكتب إلى عمر ﷺ، فكتب إليه أن اضرب أعناقهم واقتلها معهم، فلو اشترك أهل صنعاء في دمه لقتلتهم**»، هذا موقوف صحيح الإسناد.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٤٢٠-٤٢١)]

٣٠٤)في مسند عمر بن الخطاب: حديث: «**لا يقاد مملوك من مالكه، ولا ولد من والده**» وفيه قصة أولها: «**جاءت جارية إلى عمر بن الخطاب، فقال: إن سيدي اتهمني، فأقعدني على النار حتى احترق فرجي، فقال لها عمر: هل راى ذلك عليك؟....**» الحديث

الحاكم في العتق: وقال: صحيح الإسناد. قال الذهبي قلت: بل عمر بن عيسى منكر الحديث.

[إتحاف المهرة: (١٢/٢٤١)]

٣٠٥)عن ابن عمر عن النبي ﷺ «**انه اقاد من خداش**» أورده ابن عدي وهو منكر.

[التهذيب: (١٠/٦٩)]

٣٠٦)في القصاص في العين المقلوعة مأثور عن جماعة من الصحابة، وصفته أن تحمى المرآة وتقابل بها عينه، حتى يذهب ضوؤها، بعد أن يجعل على وجهه قطن رطب، لم أجده إلا عن علي أخرجه عبدالرزاق بإسناد فيه مبهم وهو منقطع أيضاً، قال أخبرنا معمر عن رجل عن الحكم «**الطم رجل رجلاً فذهب بصره وعينه قائمة، فارادوا أن يقيدوه منه، فأعيا عليهم، فأتاهم علي، فأمر به، فجعل على وجهه كرسف، ثم استقبل به الشمس، وادنى من عينه مرآة فالتمع بصره وعينه قائمة**».

[الدراية: (٢/٢٦٨-٢٦٩)]

٣٠٧)قال الحافظ: «**لا قصاص في العظم**».

لم أجده. وأخرجه ابن أبي شيبة بإسناد ضعيف منقطع عن عمر قال: «**إنا لا نقيد من العظام**».
وبإسناد ضعيف عن ابن عباس: «**ليس في العظام قصاص**».

[الدراية: (٢/٢٦٩)]

٣٠٨) أخرج الترمذي والدارقطني عن سراقة قال: «**حضرت رسول الله ﷺ يقيد الأب من ابنه، ولا يقيد الابن من أبيه**».

قال الترمذي: هذا حديث فيه اضطراب.

أخرجه الدارقطني أيضاً عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده، لم يذكر عمر، ولا سراقة. وزاد في آخره: «**وإن قتله عمداً**»، ويحيى متروك. وأخرجه في الأفراد ويعقوب ضعيف. وأخرجه أحمد وابن لهيعة لا يحتج به. وقد قال أبو حاتم: إنه لم يسمع من عمرو بن شعيب.

أخرج الحاكم عن ابن عباس: «**جاءت جارية إلى عمر: فقالت: إن سيدي اتهمني فأقعدني على النار حتى احرق فرجي، فقال له عمر: اتعذب بعذاب الله تعالى؟ قال: اتهمتها يا امير المؤمنين في نفسها، قال: والذي نفسي بيده لو لم أسمع رسول الله ﷺ يقول: لا يقاد مملوك من مالك، ولا ولد من والده، لأقدتها منك**» ثم برزه وضربه مائة سوط، ثم قال: اذهبي فأنت حرة، وأنت مولاة الله ورسوله.

وفي إسناده عمر بن عيسى القرشي، وفي ترجمته أخرجه العقيلي وابن عدي وضعفاه.

[الدراية: (٢/٢٦٤-٢٦٥)]

٣٠٩) حديث: «**من غرق غرقناه**» رواه البيهقي من رواية عمران بن يزيد بن البراء عن أبيه، عن جده بهذا، وفيه: «**ومن حرق حرقناه، ومن عرض عرضنا له**» وفي إسناده من لا يعرف.

[الدراية: (٢/٢٦٦)]

٣١٠) حديث: «**أن النبي ﷺ قضى بالقصاص في الموضحة**» لم أره صريحاً، لكن عند البيهقي من مرسل طاوس: ولا قصاص فيما دون الموضحة من الجراحات.

[الدراية: (٢/٢٧٨)]

٣١١) روى أحمد وإسحاق والحاكم عن محمود بن لبيد: «**لما خرج رسول الله ﷺ إلى أحد رفع حسيل بن جابر، وهو اليمان أبو حذيفة، وثابت بن قيس في الآطام مع النساء والصبيان، فقال أحدهما لصاحبه ما تنتظر الحق بنا لعل الله يرزقنا الشهادة، فخرجا فدخلا في الناس، فأما ثابت: فقتله المشركون، وأما اليمان: فاختلفت عليه سيوف المسلمين وهم لا يعرفونه، فقال حذيفة: أبي أبي، قالوا: والله ما عرفناه، فقال حذيفة: يغفر الله لكم، فأراد رسول الله ﷺ أن يديه، فتصدق حذيفة بديته على المسلمين. فزاده ذلك عند رسول الله ﷺ خيراً**». زاد إسحاق: «**وكان الذي قتله عتبة بن مسعود**».

وهذا إسناد حسن.

[الدراية: (٢/٢٦٦)]

٣١٢) حديث: في العمد القود، الشافعي وأبو داود والنسائي وابن ماجه، من حديث ابن عباس في حديث طويل، واختلف في وصله وإرساله، وصحح الدارقطني في العلل الإرسال، ورواه الطبراني

من طريق عبدالله بن أبي بكر بن محمّد بن عمرو عن أبيه عن جده مرفوعاً : «**العمد قود، والخطأ دية**» ، وفي إسناده ضعف.

[تلخيص الحبير: (١٣٢١/٤)]

٣١٣)حديث : «**من حرق حرقناه، ومن غرق اغرقناه**» ، البيهقي في المعرفة وفي الإسناد مجاهيل.

[تلخيص الحبير: (١٣١٨/٤)]

٣١٤)حديث : «**لا يقتل الوالد بالولد**» ، الترمذي عن عمر ، وفي إسناده الحجاج بن أرطأة ، وله طريق أخرى عند أحمد ، وأخرى عند الدارقطني والبيهقي أصح منها وفيه قصة ، وصحح البيهقي سنده لأن رواته ثقات، ورواه الترمذي أيضاً من حديث سراقة وإسناده ضعيف ، وفيه اضطراب واختلاف على عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، فقيل عن عمرو ، وقيل عن سراقة ، وقيل بلا واسطة وهي عند أحمد وفيها ابن لهيعة ، ورواه الترمذي أيضاً ، وابن ماجه من حديث ابن عباس ، وفي إسناده إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف ، لكن تابعه الحسن بن عبيدالله العنبري ، عن عمرو بن دينار قاله البيهقي وقال عبدالحق : هذه الأحاديث كلها معلولة لا يصح منها شيء .

[تلخيص الحبير: (١٣١٤/٤- ١٣١٥)]

قلت : أورده الحافظ في بلوغ المرام (٣٤٨) وقال : رواه أحمد والترمذي وابن ماجه وصححه ابن الجارود والبيهقي ، وقال الترمذي : إنه مضطرب .

٣١٥)حديث : «**يقتل القاتل، ويصبر الصابر**» ، الدارقطني والبيهقي عن ابن عمر ، ورواه معمر وغيره عن إسماعيل مرسلاً ، قال الدارقطني : والإرسال فيه أكثر ، وقال البيهقي : إنه موصول غير محفوظ ، وصححه ابن القطان .

[تلخيص الحبير: (١٣١٢/٤)]

٣١٦)قال إسحاق بن راهويه : عن عمر بن صهبان قال : «**إن عمرو بن معد يكرب أصاب رجلاً من بني كنانة بمأمومة، فأراد عمر بن الخطاب ﷺ أن يقيده منه، فقال العباس بن عبدالمطلب ﷺ: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا قود في مأمومة**» .

هذا إسناد ضعيف ، وفيه انقطاع .

[المطالب العالية : (٢٨٤/٢)]

٣١٧)قال مسدد : عن مرداس قال : «**ان رجلاً رمى رجلاً بحجر فقتله، فأُتي به النبي ﷺ فأقاده منه**» .

قال الحافظ : محمد بن جابر ضعيف .

ورواه حجاج بن أرطاة .

قال الحافظ : وحجاج فيه مقال .

وقد تابعه الوليد بن أبي ثور ، عن زياد ، عن مرداس بن عروة قال : «**رمى رجل من الحي أخاً له**

فقتله وفر، فوجدناه عند أبي بكر ﷺ، فانطلقنا به إلى النبي ﷺ فأقاد منه».

أخرجه ابن السكن في الصحابة رضي الله عنهم.

وذكره البخاري في التاريخ.

قال الحافظ: وإسناده جيد.

[المطالب العالية: (٢/٢٧٩)]

٣١٨)عن سمرة «**في النهي أن يُعدَّ السير بين أصبعين**» قال لا أصل له من حديث مسعر.

[لسان الميزان: (٣/٢٧٨)]

٣١٩)عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «**جاءت جارية إلى عمر فقالت أن سيدي اتهمني فأقعدني على النار حتى أحرق فرجي فقال عمر هل رأى عليك ذلك قالت لا قال فاعترفت قالت لا فقال علي به فلما رآه قال أتعذب بعذاب الله قال يا أمير المؤمنين اتهمتها في نفسها قال رأيت ذلك عليها قال لا قال فاعترفت لك به قال لا قال والذي نفسي بيده لو لم أسمع رسول الله ﷺ يقول لا يقاد لمملوك من مالكه ولا ولد من والده لأقدتها منك ثم برزه فضربه مائة سوط ثم قال اذهبي فأنت حرة**».

قال الحافظ: وبقية المتن عند العقيلي بعد قوله حرة «**لوجه الله وأنت مولاة الله سمعت رسول الله ﷺ من حرق بالنار أو مثل به فهو حر وهو مولى الله ورسوله**». وأخرجه ابن عدي وقال العقيلي مجهول بالنقل وقد روى نحو حديثه بإسناد فيه لين. وقال ابن حزم عمر بن عيسى القرشي مجهول لا يدرى من هو وهو هذا. وقد أخرج الحاكم هذا الحديث في المستدرك من طريق أبي صالح كما قال العقيلي وقال صحيح الإسناد وأخرجه الطبراني في الأوسط مثل الحاكم.

[لسان الميزان: (٤/٣٢٠-٣٢٢)]

٣٢٠)عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، قال: «**إذا أمسك الرجل الرجل، وقتله الآخر، يقتل الذي قتله، ويحبس الذي أمسك**».

رواه الدارقطني موصولاً ومرسلاً، وصححه ابن القطان، ورجاله ثقات، إلا أن البيهقي رجح المرسل.

[بلوغ المرام: (٣٥٣)]

٣٢١)روى أبو داود وابن ماجه حديثاً واحداً في القصاص ورد في ترجمة سفيان بن أبي العوجاء وهو منكر الحديث(١).

[التهذيب: (٤/١٠٤)]

(١) هذا الحديث عند أبي داود برقم (٤٤٩٦): عن سفيان بن أبي العوجاء، عن أبي شريح الخُزاعي، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من أصيب بدم أو خَبل فهو بين إحدى ثلاث، فإن أراد الرابعة فخذوا على يديه بين أن يقتص أو يعفو ويأخذ العقل، فإن أخذ واحدة ثم تعدى بعد ذلك فله النار خالداً مُخلداً فيها أبداً**».

باب
فيمن قتل معاهداً أو أخفر ذمة

٣٢٢) قوله : أربعين عاماً .

قال الحافظ : في حديث أبي هريرة عند الترمذي من طريق محمّد بن عجلان عن أبيه عنه ولفظه «**وإن ريحها ليوجد من مسيرة سبعين خريفاً**» ومثله في رواية صفوان بن سليم المشار إليها ، ونحوه لأحمد من طريق هلال بن يساف عن رجل عن النبي ﷺ «**سيكون قوم لهم عهد فمن قتل منهم رجلاً لم يرح رائحة الجنة وإن رحيها ليوجد من مسيرة سبعين عاماً**» وعند الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة بلفظ «**من مسيرة مائة عام**» وفي الطبراني عن أبي بكرة «**خمسمائة عام**» ووقع في الموطأ في حديث آخر : «**إن ريحها يوجد من مسيرة خمسمائة عام**» وأخرجه الطبراني في المعجم الصغير من حديث أبي هريرة ، وفي حديث لجابر ذكره صاحب الفردوس «**إن ريح الجنة يدرك من مسيرة الف عام**» وهذا اختلاف شديد .

[الفتح: (١٢/ ٢٧٠-٢٧١)]

٣٢٣)روى الطبراني عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : «**دية الذمي مثل دية المسلم**» .

هذا حديث غريب وأخرجه الدارقطني .

وأخرج أبو داود في المراسيل عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن قال : كان عقل الذمي مثل عقل المسلم في زمن رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر الحديث ..

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/ ١٨٥)]

٣٢٤)قتيبة عن إبراهيم بن أبي حية اليسع بالسند : «**ان الله اخرج حدّ المماليك وأهل الذمة إلى يوم القيامة....**» .

قال الحافظ : وهذا الحديث[1] أخرجه البزار وابن عدي والعقيلي لا يتابع على حديث عائشة في البناء بمنى[2] ولا على حديث ابن عباس في قريش[3] وذكر ابن عدي الأحاديث الثلاثة[4] وقال تفرد بها عن هشام وهي مناكير .

[لسان الميزان: (١/ ٥٢-٥٣)]

٣٢٥)روى الدارقطني عن ابن عمر : «**أن رسول الله ﷺ قتل مسلماً بمعاهد، وقال: أنا أكرم من**

---

(١) أي حديث ابن عباس في قريش.

(٢) وحديث عائشة هو : «**استأذنت رسول الله ﷺ أن ابني كنيفاً بمنى فلم يأذن لي**» .

(٣) حديث ابن عباس هو : «**لا يزال هذا الدين واصباً ما بقي في قريش عشرون رجلاً**» .

(٤) أحدها حديث عائشة السابق ، والثاني هو عن عائشة أيضاً مرفوعاً : «**امرني ربي بنفي الطنبور والمزمار**» ، والثالث هو عن قتيبة : «**إن الله أخر حدّ المماليك وأهل الذمة إلى يوم القيامة**» .

وفى بذمته» وأخرجه أبو داود في المراسيل.

أخرج عبدالرزاق. وأخرج الدارقطني في الغرائب وله طريق أخرى عند أبي داود في المراسيل عن عبدالله بن صالح قال: **«قتل رسول الله ﷺ يوم حنين مسلماً بكافر، قتله غيلة وقال: أنا أحق وأولى من أوفى بذمته»** حكى البيهقي عن الشافعي قال: بلغني أن عبدالرحمن البيلماني، روى **«أن عمرو بن أمية الضمري، قتل كافراً كان له عهد، وكان رسولاً، فقتله النبي ﷺ به»**.

روى الواقدي من طريق عمران بن حصين قال: **«قتل خراش بن أمية بعد ما نهى النبي ﷺ عن القتل يوم الفتح، فقال النبي ﷺ: لو كنت قاتلاً مؤمناً بكافر لقتلت خراشاً بالهذلي»** وهذا إسناد ضعيف، لكنه أمثل من حديث البيلماني.

[الدراية (٢/٢٦٢-٢٦٣)]

٣٢٦) **«أن دية المجوسي ثلثا عشر دية المسلم»**، أما أثر عمر فرواه البيهقي ورواه الدارقطني أيضاً، وأما أثر عثمان فرواه ابن حزم في الإيصال عن عقبة بن عامر: أن رسول الله ﷺ قال: **«دية المجوسي ثمانمائة درهم»**، وقال عقبة: **«وقتل رجل في خلافة عثمان كلباً لصيد، لا يعرف مثله في الكلاب فقوم بثمانمائة درهم، فألزمه عثمان تلك القيمة، فصارت دية المجوسي دية الكلب»**. انتهى، والمرفوع منه أخرجه الطحاوي وابن عدي والبيهقي، وإسناده ضعيف من أجل ابن لهيعة، وأما أثر ابن مسعود فرواه البيهقي عن ابن شهاب: **«أن علياً وابن مسعود كانا يقولان في دية المجوسي: ثمانمائة درهم»**.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٤٠)]

٣٢٧) عن عبدالرحمن بن البيلماني: **«أن النبي ﷺ قتل مسلماً بمعاهد، وقال: أنا أولى من وفى بذمته»**.

أخرجه عبدالرزاق هكذا مرسلاً، ووصله الدارقطني بذكر ابن عمر فيه، وإسناد الموصول واه.

[بلوغ المرام: (٣٥٣)]

٣٢٨) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، عن عمر.

وهو منقطع.

حديث: **«أن أبا بكر وعمر، كانا يجعلان دية اليهودي والنصراني إذا كانا معاهدين، دية الحر المسلم»** رواه الدارقطني.

[إتحاف المهرة: (١٢/٣٧٢-٣٧٣)]

باب
القسامة والقتيل يكون بأرض قوم

٣٢٩)باب القسامة. وقال الأشعث بن قيس قال النبي ﷺ: شاهداك أو يمينه. وقال ابن أبي مليكة: لم يقد بها معاوية. وكتب عمر بن عبدالعزيز إلى عدى بن أرطأة -وكان أمره على البصرة- في قتيل وُجد عند بيت من بيوت السمانين: إن وجد أصحابه بينة وإلا فلا تظلم الناس، فإن هذا لا يُقضى فيه إلى يوم القيامة.

رواه البخاري

* قوله: وقال ابن أبي مليكة لم يقد.

قال الحافظ: ... وقد وصله حماد بن سلمة في مصنفه ومن طريقه ابن المنذر، قال حماد عن ابن أبي مليكة سألني عمر بن عبدالعزيز عن القسامة فأخبرته أن عبدالله بن الزبير أقاد بها وأن معاوية يعني ابن أبي سفيان لم يقد بها، وهذا سند صحيح، وقد توقف ابن بطال في ثبوته فقال: قد صح عن معاوية أنه أقاد بها ذكر ذلك عنه أبو الزناد في احتجاجه على أهل العراق. قلت: هو في صحيفة عبدالرحمن بن أبي الزناد عن أبيه ومن طريقه أخرجه البيهقي قال: «**حدثني خارجة بن زيد بن ثابت: قال قتل رجل من الأنصار رجلاً من بني العجلان ولم يكن على ذلك بينة ولا لطخ، فأجمع رأى الناس على أن يحلف ولاة المقتول ثم يسلم إليهم فيقتلوه. فركبت إلى معاوية في ذلك فكتب إلى سعيد بن العاص: إن كان ما ذكره حقاً فأفعل ما ذكروه، فدفعت الكتاب إلى سعيد فأحلفنا خمسين يميناً ثم أسلمه إلينا**».

ثم قال: .... وقد أخرج الكرابيسي في أدب القضاء بسند صحيح عن سعيد بن المسيب قصة أخرى قضى فيها معاوية بالقسامة لكن لم يصرح فيها بالقتل، وقصة أخرى لمروان قضى فيها بالقتل، وقضى عبدالملك بن مروان بمثل قضاء أبيه.

* قوله: وكتب عمر بن العزيز الخ.

قال الحافظ: ... وأخرج ابن المنذر من وجه آخر عن حميد قال وجد قتيل بين قشير وعائش فكتب فيه عدي بن أرطأة إلى عمر بن عبدالعزيز فذكر نحوه، وهذا أثر صحيح.

[الفتح: (١٢/٢٤٠-٢٤١)]

٣٣٠)عن بشير بن يسار: «**زعم أن رجلاً من الأنصار يقال له سهل بن أبي حثمة أخبره أن نفراً من قومه انطلقوا إلى خيبر فتفرقوا فيها ووجدوا أحدهم قتيلاً وقالوا للذي وُجد فيهم: قد قتلتم صاحبنا، قالوا: ما قتلنا ولا علمنا قاتلاً، فانطلقوا إلى النبي ﷺ فقالوا: يا رسول الله انطلقنا إلى خيبر فوجدنا أحدنا قتيلاً، فقال: الكبر الكبر. فقال لهم: تأتون بالبينة على من قتله؟ قالوا: ما لنا بينة. قال: فيحلفون. قالوا: لا نرضى بأيمان**

اليهود، فكره رسول الله ﷺ أن يُطل دمه فوداه مائة من إبل الصدقة» .

رواه البخاري

* قوله : قال فيحلفون ، قالوا لا نرضى بأيمان اليهود .

قال الحافظ : أخرج النسائي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده **«أن ابن محيصة الأصغر أصبح قتيلاً على أبواب خيبر فقال رسول الله ﷺ أقم شاهدين على من قتله أدفعه إليك برمته، قال: يا رسول الله أنى أصيب شاهدين وإنما أصبح قتيلاً على أبوابهم؟ قال فتحلف خمسين قسامة، قال فكيف أحلف على مالا أعلم، قال: تستحلف خمسين منهم، قال كيف وهم يهود»** وهذا السند صحيح حسن .

قال أيضاً : . . وعند أبي داود من طريق عبدالرحمن بن بجيد قال إن سهلاً يعني ابن أبي حثمة وهم في الحديث : **«أن رسول الله كتب إلى يهود إنه قد وجد بين أظهركم قتيل فدوه فكتبوا يحلفون ما قتلناه ولا علمنا قاتلاً، قال فوداه من عنده»** وهذا رده الشافعي بأنه مرسل ، ويعارض ذلك ما أخرجه ابن مندة في الصحابة من طريق مكحول حدثني عمرو بن أبي خزاعة **«أنه قتل فيهم قتيل على عهد رسول الله ﷺ فجعل القسامة على خزاعة بالله ما قتلنا ولا علمنا قاتلاً فحلف كل منهم عن نفسه وغرم الدية»** وعمرو مختلف في صحبته ، وأخرج ابن أبي شيبة بسند جيد إلى إبراهيم النخعي أخرج الثوري في جامعه وابن أبي شيبة وسعيد بن منصور بسند صحيح إلى الشعبي قال : **«وجد قتيل بني حيين من العرب فقال عمر: قيسوا ما بينهما فأيهما وجدتموه إليه أقرب فأحلفوهم خمسين يميناً وأغرموهم الدية»** ، وأخرجه الشافعي عن الشعبي **«أن عمر كتب في قتيل وجد بين خيران ووادعة أن يقاس ما بين القريتين فإلى أيهما كان أقرب أخرج إليه منهم خمسون رجلاً حتى يوافوه مكة فأدخلهم الحجر فأحلفهم ثم قضى عليهم الدية فقال: حقنت أيمانكم دماءكم ولا يطل دم رجل مسلم»** قال الشافعي : إنما أخذه الشعبي عن الحارث الأعور والحارث غير مقبول انتهى . وله شاهد مرفوع من حديث أبي سعيد عند أحمد **«أن قتيلاً وجد بين حيين فأمر النبي ﷺ أن يقاس إلى أيهما أقرب، فألقى دينه على الأقرب»** ، ولكن سنده ضعيف ، وقال عبدالرزاق في مصنفه : قلت : **«لعبيدالله بن عمر العمري أعلمت أن رسول الله ﷺ أقاد بالقسامة؟ قال: لا، قلت: فأبو بكر؟ قال: لا، قلت فعمر؟ قال: لا، قلت فلم تجترئون عليها؟ فسكت»** وأخرج البيهقي من طريق القاسم بن عبدالرحمن أن عمر قال : **«القسامة توجب العقل ولا تسقط الدم»** .

[الفتح: (١٢/٢٤٢-٢٤٧)]

٣٣١)عن أبي رجاء أن عمر بن عبدالعزيز استشار الناس في القسامة فقال قوم : هي حق ، قضى بها

رسول الله ﷺ وقضى بها الخلفاء . أخرجه أبو عوانة في صحيحه وأصله عند الشيخين من طريقه .

* قوله : وقد كان في هذا سنة -إلى قوله- دخل عليه نفي من الأنصار .

قال الحافظ : كذا أورد أبو قلابة هذه القصة مرسلة ، ويغلب على الظن أنها قصة عبدالله بن سهل ومحيصة ، فإن كان كذلك فلعل عبدالله بن سهل ورفقته تحدثوا عند النبي ﷺ قبل أن يتوجهوا إلى خيبر ثم توجهوا فقتل عبدالله بن سهل كما تقدم وهو المراد بقوله هنا **«فخرج رجل منهم بين أيديهم فقتل»** .

* قوله : قلت وقد كانت هذيل .

قال الحافظ : ... هذا من قول أبي قلابة ، وهي قصة موصولة بالسند المذكور إلى أبي قلابة ، لكنها مرسلة لأن أبا قلابة لم يدرك عمر .

[الفتح : (١٢/٢٤٩-٢٥٣)]

٣٣٢) قال العقيلي حديث **«وجد قتيل بين قريتين»**[1] في ترجمة إسماعيل بن خليفة العبسي ليس له أصل وما جاء به غيره .

[التهذيب : (١/٢٥٦-٢٥٧)]

٣٣٣) أخرج الدارقطني في السنن من طريق صفوان بن سليم عن سعيد بن المسيب قال : **«لما حج عمر حجته الأخيرة غودر رجل من المسلمين قتيلاً في بني وداعة فبعث إليهم عمر فسألهم فقالوا لا نعلم من قتله فأمر فاستخرج منهم خمسون شيخاً فادخلهم الحطيم واستحلفهم بالله رب البيت الحرام والبلد الحرام والمشعر الحرام ولم يقتلوه ولا علموا له قاتلاً فحلفوا بذلك فقال أدوا ديته فقال رجل منهم يقال له سنان ما تجزيني يميني من مالي قال لا إنما قضيت فيكم بقضاء رسول الله ﷺ»** وفي مسنده عمر بن صبيح وهو متروك .

[الإصابة : (٢/١١٦)] ، [الدراية : (٢/٢٨٦)]

٣٣٤) عن مكحول قال حدثنا عمرو بن أبي خزاعة أنه قتل فيهم قتيل على عهد رسول الله ﷺ فجعل القسامة على خزاعة وساق ابن مندة هذا الحديث من هذا الوجه وقال أبو شهر لم يسمع مكحول من عيينة ابن أبي سفيان ولا أدري أدركه أم لا .

[الإصابة : (٢/٥٣٥)]

٣٣٥) حديث : **«أن الدية كانت في عهد النبي ﷺ على أهل العشيرة»** .

لم أجده بهذا اللفظ .

[الدراية : (٢/٢٨٨)]

---

(١) عن أبي سعيد الخدري قال : **«وجد قتيل بين قريتين، فأمر النبي ﷺ فقيس إلى أبيهما كان أقرب، فوجده أقرب إلى أحدهما بشبر، قال فكأني أنظر إلى شبر رسول الله ﷺ فضمَّن النبي عليه السلام من كانت أقرب إليه»** .

٣٣٦)روى أبو داود عن أبي سلمة وسليمان بن يسار عن رجال من الأنصار: «**أن النبي ﷺ قال لليهود، ويبدأ بهم يحلف منكم خمسون رجلاً فأبوا، فقال للأنصار: استحقوا، فقالوا: لا نحلف على الغيب، فجعلها دية على اليهود لأنه وجد بين أظهرهم**».

وهذا إسناد صحيح، وليس بمرسل كما زعم بعضهم.

[الدراية: (٢/٢٨٥)]

٣٣٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبيه قال: «**كانت القسامة في الدم يوم خيبر، وذلك أن رجلاً من الأنصار من أصحاب النبي ﷺ فقد تحت الليل، فجاءت الأنصار فقالوا: إن صاحبنا يتشحط في دمه، فقال: تعرفون قاتله؟ قالوا: لا، إلا أن قتلته يهود. فقال رسول الله ﷺ: اختاروا منهم خمسين رجلاً فيحلفون بالله جهد إيمانهم، ثم خذوا منهم الدية، ففعلوا**».

٣٣٨)قال: لا نعلم عن عبدالرحمن إلا بهذا الإسناد، ولم نسمعه إلا من أبي كريب، وعبدالرحمن بن مامين، روى عنه يونس، وأبو يحيى الحماني.

وهو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٦٩-٧٠)]

باب

جنين المرأة

٣٣٩)عن أبي هريرة ﷺ «**أن امرأتين من هُذيل رمت إحداهما الأخرى فطرحت جنينها، فقضى رسول الله ﷺ فيها بغرة عبد أو أمة**».

رواه البخاري

* قوله: إن امرأتين من هذيل رمت إحداهما الأخرى.

قال الحافظ: أخرج أبو داود عن عمر: «**أنه سأل عن قضية النبي ﷺ فقام حمل بن مالك بن النابغة فقال: كنت بين امرأتين فضربت إحداهما الأخرى**» هكذا رواه موصولاً، وأخرجه الشافعي عن سفيان بن عيينة عن عمر فلم يذكر ابن عباس في السنة ولفظه أن عمر قال: «**أذكر الله امرءاً سمع من النبي ﷺ في الجنين شيئاً**» وكذا قال عبدالرزاق وأخرج الطبراني من طريق أبي المليح بن أسامة بن عمير الهذلي عن أبي قال «**كان فينا رجل يقال له حمل بن مالك له امرأتان إحداهما هذلية والأخرى عامرية فضربت الهذلية بطن العامرية**» وأخرجه الحارث من طريق أبي المليح فأرسله لم يقل عن أبيه ولفظه: «**أن حمل بن النابغة كانت له امرأتان مليكة وأم عفيف**» وأخرج الطبراني من طريق عون بن عويم قال: «**كانت أختي مليكة وامرأة منا يقال لها أم عفيف بنت مسروح تحت حمل بن النابغة فضربت أم**

عفيف مليكة» ووقع في رواية عكرمة عن ابن عباس في آخر هذه القصة قال ابن عباس: إحداهما مليكة والأخرى أم عفيف. أخرجه أبو داود.

* قوله: فقضى فيها رسول الله ﷺ بغرة عبد أو أمة.

قال الحافظ: ... في مرسل سعيد بن المسيب عند مالك «قضى في الجنين يقتل في بطن أمه بغرة عبد أو وليدة» وفي رواية الليث من طريق سعيد الموصولة نحوه عند الترمذي ولكن قال: «إن هذا ليقول بقول شاعر بل فيه غرة» وفيه «ثم إن المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله ﷺ بأن ميراثها لبنيها وزوجها وإن العقل على عصبتها» وفي رواية عكرمة عن ابن عباس «فقال عمها إنها قد أسقطت غلاماً قد نبت شعره، فقال أبو القاتلة إنه كاذب، إنه والله ما استهل لا شرب ولا أكل، فمثله بطل. فقال النبي ﷺ: أسجع كسجع الجاهلية وكهانتها» وفي رواية عبيد بن نضيلة عن المغيرة: «فجعل رسول الله ﷺ دية المقتولة على عصبة القاتلة وغرة لما في بطنها، فقال رجل من عصبة القاتلة: أنغرم من لا أكل -وفي آخره- أسجع كسجع الأعراب؟ وجعل عليهم الدية» وفي حديث عويم عند الطبراني «فقال أخوها العلاء بن مسروح: يا رسول الله أنغرم من لا شرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل، فمثل هذا بطل. فقال: أسجع كسجع الجاهلية» ونحوه عند أبي يعلى من حديث جابر لكن قال فقالت عاقلة القاتلة وعند البيهقي من حديث أسامة بن عميرة: «فقال أبوها إنما يعقلها بنوها فاختصموا إلى رسول الله ﷺ قال: الدية على العصبة وفي الجنين غرة، فقال: ما وضع فحل ولا صاح فاستهل، فأبطله فمثله يطل» في حديث أسامة بن عمير أن المقتولة عامرية والقاتلة هذلية، ووقع في رواية أسامة فقال دعني من أراجيز الأعراب وفي لفظ: «أسجاعة بك». وفي آخر: «أسجع كسجيع الجاهلية؟ قيل يا رسول الله إنه شاعر». وفي لفظ: «لسنا من أساجيع الجاهلية في شيء» وفيه «فقال إن لها ولداً هم سادة الحي وهم أحق أن يعقلوا عن أمهم، قال بل أنت أحق أن تعقل عن أختك من ولدها، فقال ماله من شيء، قال حمل وهو يومئذ على صدقات هذيل، وهو زوج المرأة وأبو الجنين اقبض من صدقات هذيل» أخرجه البيهقي، وفي رواية ابن أبي عاصم «ماله عبد ولا أمة قال عشر من الإبل، قالوا ماله من شيء إلا أن تعينه من صدقة بني لحيان فأعانه بها، فسعى حمل عليها حتى استوفاها» وفي حديثه عند الحارث بن أسامة: «فقضى أن الدية على عاقلة القاتلة وفي الجنين غرة عبد أو أمة وعشر من الإبل أو مائة شاة» ووقع في حديث أبي هريرة عن أبي سلمة عنه «قضى رسول الله ﷺ في الجنين بغرة عبد أو أمة أو فرس أو بغل» وكذا وقع عند عبدالرزاق عن عمر مرسلاً: «فقال حمل بن النابغة قضى رسول الله ﷺ بالدية في المرأة وفي الجنين غرة عبد أو أمة أو فرس».

[الفتح: (١٢/٢٥٨-٢٦٠)]، [هدي الساري: (٣٤٦)]، [الإصابة: (٣/٢٧-٢٨)]

٣٤٠)ساق الحافظ بسنده عن طاووس أن عمر ﷺ قال: **«أذكر الله امرءاً سمع من النبي ﷺ في الجنين شيئاً، فقام حمل بن مالك بن النابغة فقال: كنت بين جاريتين فضربت إحداهما الأخرى بمسطح، فألقت جنيناً ميتاً، فقضى فيه النبي ﷺ بغرة فقال عمر: إن كدنا أن نقضي في هذا برأينا»**.

هكذا أخرجه الشافعي رحمه الله في جراح الخطأ من كتاب الأم، وهو أقرب إلى لفظ المصنف، وأخرجه أيضاً في كتاب الرسالة لكن بلفظ آخر. وهكذا أخرجه أبو داود وفي الإسناد إنقطاع، وقد وقع لنا متصلاً.

ساق الحافظ بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **«قام عمر على المنبر فقال: انشد الله امرءاً سمع رسول الله ﷺ قضى في الجنين، فقام حمل بن مالك بن النابغة الهذلي فقال: كنت بين جاريتين يعني ضرتين فضربت إحداهما الأخرى بعمود ظلتها فقتلتها وقتلت ما في بطنها، فقضى رسول الله ﷺ في الجنين بغرة عبد أو أمة، فقال عمر: الله أكبر لو لم نسمع هذا ما قضينا فيه بغير هذا»**.

هكذا أورده عبدالرزاق، فخالف في نقل كلام عمر، والأول أولى لاتفاق اثنين عليه.

وساق الحافظ بسنده عن ابن عباس فذكر الحديث نحو سياق عبدالرزاق، لكن لم يذكر كلام عمر الأخير.

هذا حديث حسن صحيح، أخرجه أبو داود وابن ماجه وأخرجه ابن حبان والدارقطني من طرق عن أبي عاصم. وأخرجه النسائي وأخرج الدارقطني أيضاً وأخرجها الحاكم.

وأصل هذه القصة في الصحيحين وأخرجه مسلم وأصحاب السنن من طرق أخرى كذلك.

وقد أخرج الشيخان أصل الحديث من رواية سعيد بن المسيب عن أبي هريرة. وسياقه أتم.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٤٤٧-٤٥٠)]

٣٤١)أخرج أحمد وأصحاب السنن بإسناد صحيح من طريق طاوس عن ابن عباس: **«أن عمر نشد الناس أيكم سمع قضاء رسول الله ﷺ في الجنين فقام حمل بن مالك بن النابغة فشهد»**.

[الإصابة: (٢/٢٥١)]

٣٤٢)**«في قصة المرأتين اللتين كانتا تحت حمل بن النابغة الهذلي فضربت أحداهما الأخرى فأسقطت جنيناً»** الحديث.

أخرجه أبو عمر، سنده ضعيف.

[الإصابة: (٤/٤١٠)]

٣٤٣)أخرج ابن أبي خيثمة والهيثم بن كليب والطبراني وغيرهم من طريق محمّد بن سليمان بن سموأل أحد الضعفاء عن عمرو بن تميم بن عويمر الهذلي عن أبيه عن جده قال: **«كانت أختي مليكة وامرأة منا يقال لها أم عوف بنت مسروح من بني سعد بن هذيل تحت رجل منا**

يقال له حمل بن مالك أحد بني هذيل فضربت عفيف أختي بمسطح بيتها وهي حامل فقتلتها وما في بطنها فقضى رسول الله ﷺ فيها بالدية وفي جنينها بغرة» الحديث.

[الإصابة: (٣/٤٦)]

٣٤٤)أخرج الطبراني حديث «**أن عمر استشارهم في إملاص المرأة، فقال المغيرة بن شعبة: قضى فيه النبي ﷺ بغرة**».

رواه البخاري وأبو داود، وأخرجه أحمد في مسنده ورواه ابن عيينة وابن جريج.

جزم أبو حامد الشرقي فيما حكاه عنه الجورقي بأن وكيعاً وهم في ذكر المسور. قلتُ: والذين تابعوه ضعفاء إلا يحيى، فلعله ذهل به. قال: وأما رواية ابن جريج فهي أوقع في القلب من رواية وكيع، فإن كان حفظه فقد أسنده وجوده.

[النكت الظراف: (٨/٤٨١-٤٨٢)]

٣٤٥)روي عن محمّد بن الحسن قال: «**بلغنا أن رسول الله ﷺ جعل الغرة على العاقلة في سنة**».

لم أجد من وصله.

وقد صح أن النبي ﷺ قضى في هذا بالدية والغرة ابن حبان من طريق طاوس عن ابن عباس: «**أن عمر ناشد الناس في الجنين، فقام حمل بن مالك بن النابغة فقال: كنت بين امرأتين، فضربت إحداهما الأخرى، فقتلتها وجنينها، فقضى رسول الله ﷺ فيه بغرة عبد أو أمة، وأن تقتل بها**»، وهو عند أصحاب السنن والحاكم.

[الدراية: (٢/٢٨٢)]

٣٤٦)عن الشعبي قال: «**الغرة خمسمائة**».

روي عن إبراهيم الحربي.

إسناده صحيح.

[الدراية: (٢/٢٨١)]

٣٤٧)حديث عمر: «**أنه صاح بامرأة فأسقطت جنيناً، فأعتق عمر غرة عبد**»، البيهقي بسند ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٤٥)]

٣٤٨)حديث أبي هريرة: «**أن امرأتين من هذيل بنحوه، وزاد: ولكل واحدة منهما زوج، فبرأ الزوج والولد، ثم ماتت القاتلة؛ فجعل النبي ﷺ ميراثها لبنيها، والعقل على العصبة**»، والشافعي والشيخان وغيرهما من حديث أبي هريرة دون الزيادة، ورواه أبو داود بلفظ: «**ثم إن المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت، فقضى رسول الله ﷺ بأن ميراثها لبنيها، وأن العقل على عصبتها**»، ورواه أبو داود وابن ماجه من حديث جابر وفيه: «**ولكل واحد منهما زوج وولد**»، نحوه، وفي إسناده مجالد، وصححه النووي في الروضة بهذا اللفظ، وفيه ما فيه، لأن

مجالداً ضعيف لا يحتج بما ينفرد به، وروى ابن أبي شيبة عن المغيرة قال: «**قضى رسول الله ﷺ على عاقلتها بالدية وغرة في الحمل**».

[تلخيص الحبير: (١٣٣٤/٤-١٣٣٥)]

٣٤٩) عن ابن عباس «**أن عمر انشد الناس عن حديث النبي ﷺ في دية الجنين فقام حمل بن مالك فقال**» فذكر الحديث[١].

رواه أبو داود والنسائي

إسناده صحيح.

[الإصابة: (٣٥٥/١)]

باب
الذكر يقتل بالأنثى

٣٥٠) روي عن عمرو بن حزم «**أن النبي ﷺ كتب في كتابه إلى أهل اليمن: أن الذكر يقتل بالأنثى، هذا طرف من كتاب النبي ﷺ**» وهو مشهور قد رواه مالك والشافعي عنه، ووصله نعيم بن حماد وكذا أخرجه عبدالرزاق ومن طريقه الدارقطني. ورواه أبو داود والنسائي عن الزهري مرسلاً، ورواه أبو داود في المراسيل عن ابن شهاب، ورواه النسائي وابن حبان والحاكم والبيهقي موصولاً مطولاً، وفرقه الدارمي في مسنده عن الحكم مقطعاً، وقد اختلف أهل الحديث في صحة هذا الحديث فمنهم من ضعفه لاختلاف الرواة ومنهم من صححه لشهرته.

[تلخيص الحبير: (١٣١٥/٤-١٣١٧)]

باب
قتل العبد

٣٥١) روي عن ابن عباس: «**انه يقتص في العبد عشرة إذا بلغت الدية عشرة آلاف**».

لم أجده. وروى عبدالرزاق وابن أبي شيبة عن إبراهيم. وعن الشعبي: لا يبلغ بدية العبد دية الحر.

[الدراية: (٢٨٣/٢-٢٨٤)]

٣٥٢) حديث ابن عباس: «**لا يقتل حر بعبد**»، الدارقطني والبيهقي من حديث ابن عباس، وفيه

---

(١) نص الحديث كما عند أبي داود في سننه (٦٩٨/٤): «**عن ابن عباس، عن عمر انه سأل عن قضية النبي ﷺ في ذلك، فقام حمل بن مالك بن النابغة فقال: كنت بين امراتين، فضربت إحداهما الأخرى بمسطح فقتلتها، فقضى رسول الله ﷺ في جنينها بغُرةٍ وأن تقتل**».

جويبر وغيره من المتروكين، ورويا أيضاً عن علي قال: «**من السنة أن لا يقتل حر بعبد**»، وفي إسناده جابر الجعفي، وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: «**أن أبا بكر وعمر كانا لا يقتلان الحر بقتل العبد**»، ورواه أحمد أيضاً، وروى الدارقطني من هذا الوجه مرفوعاً بلفظ: «**إن رجلاً قتل عبده متعمداً، فجلده النبي ﷺ ونفاه سنة، ومحا سهمه من المسلمين، ولم يقده به**»، وفي طريقه إسماعيل بن عياش، لكن رواه عن الأوزاعي، وروايته عن الشاميين قوية، لكن من دونه محمّد بن عبدالعزيز الشامي قال فيه أبو حاتم: لم يكن عندهم بالمحمود، وعنده غرائب، ورواه ابن عدي من حديث عمر مرفوعاً، وفيه عمر بن عيسى الأسلمي وهو منكر الحديث.

[تلخيص الحبير: (١٣١٤/٤)]، [إتحاف المهرة: (٥٠٨/٩)]

٣٥٣)عن سمرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**من قتل عبده قتلناه، ومن جدع عبده جدعناه**».

رواه أحمد والأربعة، وحسنه الترمذي، وهو من رواية الحسن البصري عن سمرة، وقد اختلف في سماعه منه.

[إتحاف المهرة: (٥٧٢/١٥)]، [بلوغ المرام: (٣٤٨)]

باب
ما جاء في المصلوب

٣٥٤)عن خارجة بن زيد عن أبيه مرفوعاً: «**لا يقر مصلوب على خشبته فوق ليلة واحدة**» رواه البغوي وهو منكر.

[لسان الميزان: (٥/٣٥٢-٣٥٣)]، [التهذيب: (٣٧٢/٩)]

باب
إذا عفا بعض الأولياء

٣٥٥)عن عبدالرحمن بن القاسم بن محمّد بن أبي بكر الصديق حديث: «**ليس لأحد بعد رسول الله ﷺ أن يقول: اقتله فإنك مثله**»(١).

قال الحافظ في كتاب المراسيل وما يجري مجراها: رواه ابن ماجه في الديات عقب حديث ابن

---

(١) الحديث عند ابن ماجه (٢٦٩١): عن أنس بن مالك قال: «**أتى رجل بقاتل وليه إلى رسول الله ﷺ فقال له النبي ﷺ اعف فأبى، فقال: خذ أرشك. فأبى، قال: اذهب فاقتله فإنك مثله. قال: فلحق به، فقيل له: إن رسول الله ﷺ قد قال: اقتله فإنك مثله. فخلى سبيله...**».

قال أبو عمير في حديثه: قال ابن شوذب، عن عبدالرحمن بن القاسم: فليس لأحد بعد النبي ﷺ أن يقول: «**اقتله فإنك مثله**».

شوذب، عن ثابت عن أنس في قصة القاتل والنسعة.

[النكت الظراف: (١٣/٢٧٥)]

٣٥٦)عن جابر بن عبدالله الراسبي عن النبي ﷺ قال: **«من عفا عن قاتله دخل الجنة»**.

رواه ابن مندة.

قال -أي ابن مندة- هذا حديث غريب إن كان محفوظاً.

[الإصابة: (١/٢١٤)]

٣٥٧)قال الحافظ في حديث: عن عمر وابن مسعود فيما إذا عفا بعض المستحقين عن القصاص سقوطه، أما عمر فتقدم قريباً، وأما ابن مسعود فأخرجه البيهقي من طريق إبراهيم عن عمر وابن مسعود وفيه انقطاع.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٢٠-١٣٢١)]

باب

العفو عن الجاني والقاتل

٣٥٨)قد أخرج أبو بكر بن أبي شيبة من مرسل قتادة **«أن عروة بن مسعود لما دعا قومه إلى الإسلام فرمي بسهم فقتل عفا عن قاتله قبل أن يموت فأجاز النبي ﷺ عفوه»**.

[الفتح: (١٢/٢٢٠)]

باب

في العقل

٣٥٩)روى البيهقي عن علي قوله: **«عقل المرأة على النصف من عقل الرجل في النفس. وفيما دونها»** وهذا منقطع.

[الدراية: (٢/٢٧٤)]

٣٦٠)حديث عمر: **«أنه قضى على عليّ أن يعقل عن ولي صفية بنت عبدالمطلب، وقضى بالميراث لابنها الزبير، ولم يضرب الدية على الزبير، وضربها على عليّ، لأنه كان ابن أخيها»**، البيهقي من حديث سفيان عن حماد عن إبراهيم أن علياً والزبير اختصما في موالي لصفية إلى عمر فقضى بالميراث للزبير، والعقل على عليّ، وهو منقطع.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٤٤)]

٣٦١)حديث: **«في العقل الدية»**، ليس هذا في نسخة عمرو بن حزم، لكن رواه البيهقي من حديث معاذ، وسنده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٣٢)]

٣٦٢)عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«عقل شبه

العمد مغلظ، مثل عقل العمد، ولا يقتل صاحبه، وذلك أن ينزو الشيطان فيكون دماً بين الناس في غير ضغينة، ولا حمل سلاح».

الدارقطني، وضعفه.

[بلوغ المرام: (٣٥٧)]

باب
ما جاء في العاقلة

٣٦٣)حديث: «**لا تحمل العاقلة عمداً ولا اعترافاً**»، قال إمام الحرمين في النهاية: روى الفقهاء فذكر هذا الحديث بلفظ: «**لا تحمل العاقلة عبداً ولا اعترافاً**»، قال: وغالب ظني أن الصحيح الذي أورده أئمة الحديث: «**لا تحمل العاقلة عمداً ولا اعترافاً**»، وقال الرافعي في أواخر الباب: هذا الحديث تكلموا في ثبوته، وقال ابن الصباغ: لم يثبت متصلاً، وإنما هو موقوف على ابن عباس، انتهى. وفي جميع هذا نظر، فقد روى الدارقطني والطبراني في مسند الشاميين من حديث عبادة بن الصامت: أن رسول الله ﷺ قال: «**لا تجعلوا على العاقلة من دية المعترف شيئاً**» وإسناده واه، فيه محمّد بن سعيد المصلوب وهو كذاب، وفيه الحارث بن نبهان وهو منكر الحديث، وروى الدارقطني والبيهقي من حديث عمر مرفوعاً: «**العمد والعبد والصلح والاعتراف لا تعقله العاقلة**»، وهو منقطع، في إسناده عبدالملك بن حسين وهو ضعيف. قال البيهقي: والمحفوظ أنه عن عامر الشعبي من قوله، وروى أيضاً عن ابن عباس: «**لا تحمل العاقلة عمداً ولا صلحاً ولا اعترافاً ولا ما جنى المملوك**» وفي الموطأ عن الزهري: مضت السنة أن العاقلة لا تحمل شيئاً من ذلك، وروى البيهقي عن أبي الزناد عن الفقهاء من أهل المدينة نحوه.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٣٦-١٣٣٧)]، [الدراية: (٢/٢٨٠)]

٣٦٤)حديث: «**لا يعقل مع العاقلة صبي ولا امرأة**».

لم أجده.

[الدراية: (٢/٢٨٨)]

٣٦٥)فروى البيهقي من طريق الشافعي أنه قال وجدنا عاماً من أهل العلم أن رسول الله ﷺ قضى في جناية الحر المسلم على الحر، خطأ، مائة من الإبل على عاقلة الجاني. وعاماً فيهم أيضاً أنها بمضي لثلاث سنين، في كل سنة ثلثها، وبأسنان معلومة، وقال ابن المنذر ما ذكره الشافعي لا يعرف له أصل من كتاب ولا سنة، وسئل عنه أحمد بن حنبل فقال: لا أعرف فيه شيئاً، فقيل له: إن أبا عبدالله رواه عن النبي ﷺ فقال: لعله سمعه من ذلك المدني، فإنه كان حسن الظن به، يعني إبراهيم بن أبي يحيى، وتعقبه ابن الرفعة بأن من عرفه حجة على من لم يعرفه، وروى البيهقي عن سعيد بن المسيب قال: «**من السنة أن تنجم الدية في ثلاث سنين**»، وأما الإجماع فيستفاد مما

حكيناه عن الشافعي، وكذلك نقله الترمذي في جامعة، وابن المنذر وأما الرواية عن عمر في ذلك فرواها ابن أبي شيبة، وعبدالرزاق والبيهقي، من طريق الشعبي عن عمر وهو منقطع، وقال عبدالرزاق عن ابن جريج أخبرت عن أبي وائل: «**أن عمر بن الخطاب جعل الدية الكاملة في ثلاث سنين، وجعل نصف الدية في سنتين**»، وما دون النصف في سنة، وأما الرواية بذلك عن علي فرواها البيهقي أيضاً من رواية يزيد بن أبي حبيب عن علي، وهو منقطع، وفيه ابن لهيعة، وأما الرواية بذلك عن ابن عباس فلم أقف عليها.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٣٧-١٣٣٨)]

باب
وضع دماء الجاهلية

٣٦٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: حدثني النعمان بن بزرج، وكان قد أدرك الجاهلية، قال: «**بعث أبو بكر ﷺ أبان بن سعيد إلى اليمن، فكلمه رجل في دمٍ، فقال أبان: إن رسول الله ﷺ قد وضع كل دمٍ كان في الجاهلية**».

إسناده ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٧١-٧٢)]

٣٦٧) «**أن النبي ﷺ لما فتح مكة قام خطيباً فقال ألا ان دماء الجاهلية وغيرها تحت قدمي إلا السقاية والسدانة**»، رواه ابن مندة

إسناده مجهول لكن ذكره أبو عبيدة في كتاب الأرجاء والجماجم ومآثر العرب قال كان من مآثر يشكر في الجاهلية «**أن النبي ﷺ خَطَب يوم الفتح فقال ألا إن كل مكرمة كانت في الجاهلية فقد جعلتها تحت قدمي إلا السقاية السدانة فقام إليه الأسود بن ربيعة بن أبي الأسود بن مالك بن ربيعة بن جميل بن ثعلبة بن عمرو بن عثمان بن حبيب بن يشكر فقال يا رسول الله أن أبي كان تصدق بمال من ماله على ابن السبيل في الجاهلية فإن تكن لي مكرمة تركتها وإن لا تكن لي مكرمة فأنا أحق بها فقال بل هي لك مكرمة فتقبلها**».

[الإصابة: (١/٤٤)]

٣٦٨) أورد ابن شاهين في الصحابة عن شريح بن عمر والخزاعي وكان من أصحاب النبي ﷺ: «**أن أصحاب النبي ﷺ يوم الفتح لقوا رجلاً من هذيل كانوا يطلبونه بدخل في الجاهلية فقدم ليبايع على الإسلام فقتلوه فبلغ النبي ﷺ فاشتد غضبه فلما كن العشاء قام فأثنى على الله بما هو أهله فذكر الحديث قال شريح فوداه النبي ﷺ**» الحديث. قال أبو موسى في الذيل هذا الحديثان -أي هذا الحديث وحديث آخر- مشهوران.

قلت: لم يهم ابن شاهين وإنما تتبع ما وقع فالحديث سياقه مخالف سنداً ومتناً فيحتمل احتمالاً بعيداً أن يكون آخر.

[الإصابة: (١٤٧/٢)]

باب
من استعان عبداً أو صبياً

٣٦٩)ويذكر أن أم سلمة بعثت إلى معلم الكُتاب: ابعث إلي غلماناً ينفشون صوفاً، ولا تبعث إلي حراً.

قال الحافظ: هذا الأثر وصله الثوري في جامعه وعبدالرزاق في مصنفه عن أم سلمة وكأنه منقطع بين ابن المنكدر وأم سلمة لذلك ولم يجزم به.

[الفتح: (٢٦٤/١٢)]، [التغليق: (٢٥٦/٥)]

باب
ما جاء في الجراحات

٣٧٠)قال الحافظ: ... وصله سعيد بن منصور من طريق النخعي قال: **«كان فيما جاء به عروة البارقي إلى شريح من عند عمر قال جرح الرجال والنساء سواء»** وسنده صحيح إن كان النخعي سمعه من شريح، وقد أخرجه ابن أبي شيبة.

[الفتح: (٢٢٣/١٢-٢٢٤)]

٣٧١)أخرج أحمد، عن عمرو بن دينار: **«أن رجلاً طعن رجلاً بقرن في ركبته، فقال: يا رسول الله اقدني، قال: لا تعجل، فأبى، فأقاده فعرج المستقيد، وبرأ المستقاد، فقال يا رسول الله عرجت وبرأ، قال: ألم آمرك أن لا تستقيد حتى يبرأ جرحك»** -الحديث وأخرجه الدارقطني وقال: هذا هو الصواب، وقد رواه أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة عن ابن علية، فزاد فيه عن جابر. قال الدارقطني: وأخطآ فيه جميعاً، ثم أخرجه من طريق عبدالرزاق مرسلاً. ثم أخرجه من طريق مسلم بن خالد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده بتمامه. وكذا أخرجه أحمد. وروى الطحاوي والبزار عن جابر رفعه: **«لا يستقاد من الجرح حتى يبرأ»**

قال عبدالرزاق عن بديل بن وهب **«أن عمر بن عبدالعزيز كتب إلى طريف بن ربيعة -وكان قاضياً بالشام- أن صفوان بن المعطل، ضرب حسان بن ثابت بالسيف، فطلبوا القود، فقال النبي ﷺ: ينتظر، فإن برىء صاحبكم فاقتصروا، وإن يمت نقدكم، قال: فعوفي، فعفوا»**، انتهى.

[الدراية: (٢٧٩/٢-٢٨٠)]، [المطالب العالية: (١٠/٢-٢٨١)]، [بلوغ المرام: (٣٥٠)]

٣٧٢)عن سعيد بن المسيب **«أن جراح من ثمنه، كجراح الحر من ديته»**، أخرجه الشافعي

بإسناد صحيح.

[تلخيص الحبير: (١٣٤٢/٤)]

٣٧٣)روى عبدالرزاق عن ابن جريج عن عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز: **«أن عمر جعل في العبد ثمنه كجعل الحر في ديته»**، فيه انقطاع إلا أن أراد عمر بن عبدالعزيز.

[تلخيص الحبير: (١٣٤٢/٤)]

باب
الديات في الأعضاء وغيرها

٣٧٤)دية الأصابع.

عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: **«هذه وهذه سواء، يعني الخنصر والإبهام»**.

عن ابن عباس قال: سمعت النبي ﷺ ... نحوه.

رواه البخاري

* قوله: عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال هذه وهذه سواء يعني الخنصر والإبهام.

ولابن ماجه من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رفعه **«الأصابع سواء كلهن فيه عشر عشر من الإبل»** وفرقه أبو داود حديثين وسنده جيد.

* قوله: سمعت النبي ﷺ نحوه.

قال الحافظ: أخرج ابن أبي شيبة من رواية سعيد بن المسيب عن عمر: **«في الإبهام خمسة عشر وفي السبابة والوسطى عشر عشر وفي البنصر تسع وفي الخنصر ست»** ومثله عن مجاهد، وفي جامع الثوري عن عمر نحوه وزاد **«قال سعيد بن المسيب: حتى وجد عمر في كتاب الديات لعمرو بن حزم في كل إصبع عشر فرجع إليه»**. قلت: وكتاب عمرو بن حزم أخرجه مالك في الموطأ عن عبدالله بن أبي بكر بن محمّد بن عمرو بن حزم عن أبيه **«أن في الكتاب الذي كتبه رسول الله ﷺ لعمرو بن حزم في العقول أن في العشر مائة من الإبل»** وفيه **«وفي اليد خمسون، وفي الرجل خمسون وفي كل إصبع مما هنالك عشر من الإبل»** ووصله أبو داود في المراسيل والنسائي من وجه آخر عن أبي بكر بن محمّد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده مطولاً، وصححه ابن حبان، وأعله أبو داود والنسائي، وأخرج عبدالرزاق عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه **«في الإبهام والتي تليها نصف دية اليد، وفي كل واحد عشر»** وأخرج ابن أبي شيبة عن مجاهد نحو أثر عمر إلا أنه قال: في البنصر ثمان وفي الخنصر سبع. ومن طريق الشعبي كنت عند شريح فجاءه رجل فسأله فقال: في كل إصبع عشر، فقال: سبحان الله هذه وهذه سواء الإبهام والخنصر، قال: ويحك إن السنة منعت القياس اتبع ولا تبتدع. وأخرجه ابن المنذر وسنده صحيح، وأخرج مالك في الموطأ **«أن مروان بعث أبا غطفان المزني**

إلى ابن عباس: ماذا في الضرس؟ فقال: خمس من الإبل، قال: فردني إليه: أتجعل مقدم الفم مثل الأضراس؟ لو لم تعتبر ذلك إلا في الأصابع عقلها سواء».

[الفتح: (١٢/٢٣٥-٢٣٦)]

٣٧٥) ساق الحافظ بسنده عن سعيد بن المسيب قال: **«قضى عمر ﷺ في الإبهام بثلاث عشرة وفي الخنصر بست حتى وجد كتاباً عند آل عمرو بن حزم يذكرون أنه من رسول الله ﷺ فيه وفيما هنالك من الأصابع عشر عشر»**.

هذا حديث حسن، أخرجه الشافعي وأخرجه البيهقي.

وقد وقع لنا حديث عمرو بن حزم من طريق موصولة.

وساق أيضاً عن أبي بكر بن محمّد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده ﷺ قال: **«كتب النبي ﷺ إلى أهل اليمن كتاباً في العقول، وفيه وفي كل إصبع من أصابع اليدين والرجلين عشر من الإبل»**.

هذا حديث حسن مختلف في وصله وإرساله، أخرجه أبو داود في كتاب المراسيل وأخرجه ابن حبان في صحيحه والنسائي من طريقين وأبو داود والنسائي من رواية ابن وهب مرسلاً ومالك.

والذي يظهر من مجموع الروايات اشتهار هذا الكتاب عندهم، والأخذ من الكتاب إذا كان معروفاً أحد وجوه التحمل المعتمدة وإن كان قاصراً عن السماع.

وقد جاء هذا المتن مرفوعاً من حديث أبي موسى وعبدالله بن عباس، وفي نسخة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

ساق الحافظ بسنده عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: **«في الأصابع عشر عشر»**.

هذا حديث حسن، أخرجه أبو داود وابن ماجه وابن حبان من طرق عن غالب التمار.

وأما حديث عمرو بن شعيب فأخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه موصولاً. وأخرجه أبو داود أيضاً من رواية ابن جريج عن عمرو بن شعيب مرسلاً والله أعلم.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٤٥١-٤٥٤)]

٣٧٦) عن ابن عباس **«الأسنان سواء، والأصابع سواء...»**.

رواه أبو داود والترمذي.

قلت: صححه ابن القطان.

[النكت الظراف: (٥/١٧٥)]

٣٧٧) عن جارية بن ظفر الحنفي حديث **«ان رجلاً ضرب رجلاً بالسيف على ساعده فقطعها من غير مفصل»**.

رواه ابن ماجه.

قال الحافظ: رواه جبارة بن المغلس زاد فيه عن حذيفة لكن قال الدارقطني في العلل: أن ذكر

حذيفة فيه غير محفوظ.

[النكت الظراف: (٢/٤٠٧)]

٣٧٨) عن عبدالرزاق عن شريح: «**أن عمر كتب إليه أن في عين الدابة ربع ثمنها**»، وفيه جابر الجعفي وهو متروك. وأخرجه ابن أبي شيبة من طريق الشيباني، عن الشعبي قال: قضى عمر، وهذا أصح.

[الدراية: (٢/٢٨٣)]

٣٧٩) حديث سعيد بن المسيب: «**أن النبي ﷺ قال: في النفس الدية، وفي اللسان الدية، وفي المارن الدية**».

لم أجده.

وروى ابن أبي شيبة من طريق عكرمة بن خالد. عن رجل من آل عمر رفعه: «**في اللسان الدية كاملة، وفي الذكر الدية**».

ومن طريق الزهري ومكحول مرسلاً فذكره.

[الدراية: (٢/٢٧٦)]

٣٨٠) روي في حديث سعيد بن المسيب، عن النبي ﷺ: «**في العينين الدية، وفي اليدين الدية، وفي الرجلين الدية، وفي الشفتين الدية، وفي الأذنين الدية، وفي الأنثيين الدية**».

لم أجده بتمامه.

روى الطبراني من رواية نمران بن جارية، عن أبيه: أن «**رجلاً قطع يد رجل من نصف ساعده، فقضى له رسول الله ﷺ بخمسة آلاف درهم**»، وإسناده ضعيف.

[الدراية: (٢/٢٧٧)]

٣٨١) حديث: «**في العينين الدية**». رواه البزار من حديث عمر بن الخطاب، وعبدالرزاق عن عمرو بن شعيب، في حديث مرسل.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٢٩)]

٣٨٢) حديث أبي موسى: «**وفي كل سن خمسة من الإبل**».

لم أجده فيه، وهو عند أبي داود عن ابن عباس رفعه: «**الأسنان سواء: الثنية والضرس سواء، هذه وهذه، والأصابع سواء**».

وفي رواية لابن ماجه: «**أن النبي ﷺ قضى في السن خمس من الإبل**»، ومثله لأبي داود من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ومثله في كتاب عمرو بن حزم.

[الدراية: (٢/٢٧٨)]

٣٨٣) حديث عمرو بن حزم: «**في الأذن خمسون من الإبل**»، رواه الدارقطني والبيهقي في نسخة عمرو بن حزم من طريق يونس عن ابن شهاب، وهي مع إرسالها أصح إسناداً من الموصول.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٢٩)]

٣٨٤)حديث عمر وعليّ: أنهما قالا: «**في الأذنين الدية**»، رواه البيهقي عنهما، وفي الطريق عن عمر انقطاع.

[تلخيص الحبير: (١٣٤١/٤)]

٣٨٥)حديث زيد بن أسلم: «**في الإفضاء الدية**»، لم أجده عنه، ولا عن غيره، وقد أخرج ابن أبي شيبة عن عمر أنه حكم فيه بثلث الدية، وكذا أبان بن عثمان وعمر بن عبدالعزيز وأخرج أيضاً عن وكيع عن شيخ عن قتادة عن زيد: «**في الرجل يعقر المرأة، قال: إذا أمسك أحدهما عن الآخر فالثلث، وإن لم يمسك فالدية**»، قلت: وهذا موافق للأصل.

[تلخيص الحبير: (١٣٤١/٤-١٣٤٢)]

٣٨٦)حديث عمرو بن حزم: «**في الذكر الدية وفي الإليتين الدية**»، ويروى: في البيضتين، وفي المراسيل أبي داود من حديث الزهري: «**قضى رسول الله ﷺ في الذكر الدية**»، وعن مكحول مرسلاً مثله وزاد وفي الإليتين الدية.

[تلخيص الحبير: (١٣٣٢/٤)]

٣٨٧)حديث معاذ: «**في اليدين والرجلين الدية، وفي إحداهما نصفها**»، لم أجده من حديث معاذ، وهو في حديث عمرو بن حزم، وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

[تلخيص الحبير: (١٣٣١/٤)]

٣٨٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**في الأنف إذا استوعبت جدعه الدية وفي العين خمسون وفي اليد خمسون، وفي الرجل خمسون، وفي الجائفة ثلث النفس، وفي المنقلة خمس عشرة، وفي الموضحة خمس، وفي السن خمس وفي كل أصبع مما هنالك عشر عشر**».

قال: لا نعلمه عن عمر إلاّ بهذا الإسناد ولا نعلم يروي عكرمة بن خالد، عن أبي بكر بن عبيدالله إلا هذا.

وابن أبي ليلى هو محمّد بن عبدالرحمن ضعيف سيء الحفظ.

[مختصر زوائد البزار: (٧٢/٢)]

٣٨٩)قال إسحاق بن راهويه عن سعيد بن المسيب قال: «**كان عمر بن الخطاب ﷺ يجعل في الإبهام والتي تليها نصف دية الكف، ويجعل في الإبهام خمس عشرة، وفي التي تليها عشراً، وفي الوسطى عشراً، وفي التي تليها تسعاً، وفي الأخرى ستاً، حتى كان عثمان بن عفان ﷺ فوجد كتاباً كتبه رسول الله ﷺ لعمرو بن حزم فيه: وفي الأصابع عشر عشر. فصيرها عثمان ﷺ عشراً عشراً**».

أخبرنا عبدالوهاب الثقفي قال: سمعت يحيى بن سعيد قال: سمعت سعيد بن المسيب يقول: «**قضى عمر بن الخطاب ﷺ في الإبهام والتي تليها نصف دية الكف، وفي الوسطى عشراً،**

وفي التي تليها تسعاً، وفي الخنصر ستاً، قال سعيد: حتى وجد كتاباً عند آل عمرو بن حزم يزعمون انه من رسول الله ﷺ فيه: وفي كل اصبع عشر، قال سعيد: فصارت إلى عشر عشر».

قال الحافظ: هذا إسناد صحيح متصل إلى ابن المسيب، فإن كان سمعه من عمر ﷺ فذاك.

[المطالب العالية: (٢/٢٨٢-٢٨٣)]

٣٩٠)عن عمرة بن شعيب عن أبيه عن جده ﷺ، أن النبي ﷺ قال: «**في المواضع خمس من الإبل**» رواه أحمد والأربعة، وزاد أحمد: «**والأصابع سواء كلهن، عشر عشر من الإبل**». وصححه ابن خزيمة وابن الجارود.

[بلوغ المرام: (٣٥٧)]

٣٩١)عن عمران بن حصين ﷺ «**ان غلاماً لأناس فقراء قطع اذن غلام لأناس اغنياء، فأتوا النبي ﷺ فلم يجعل لهم شيئاً**».

رواه أحمد والثلاثة بإسناد صحيح.

[بلوغ المرام: (٣٥٠)]

باب

من عض يد رجل فانتزعها فسقطت ثنية العاض

٣٩٢)عن صفوان بن يعلى عن أبيه قال: «**خرجت في غزوة، فعض رجل فانتزع ثنيته، فأبطلها النبي ﷺ**».

رواه البخاري

* قوله: عن أبيه.

قال الحافظ: ... أخرجه مسلم من طريق شعبة عن قتادة عن عطاء عن ابن يعلى عن أبيه، ومن طريق همام عن عطاء كذلك وهي عند البخاري في الحج مختصرة مضمومة إلى حديث الذي سأل عن العمرة، ومن طريق هشام الدستوائي عن قتادة وفيها مخالفة لرواية شعبة من وجهين أحدهما أنه أدخل بين قتادة وعطاء بديل بن ميسرة والآخر أنه أرسله، ولفظه عن صفوان بن يعلى أن أجيراً ليعلى بن أمية عض رجل ذراعه. وقد اعترض الدارقطني على مسلم في تخريجه هذه الطريق وتخريجه طريق محمّد بن سيرين عن عمران وهو لم يسمع منه، وأجاب النووي بما حاصله: أن المتابعات يغتفر فيها مالا يغتفر في الأصول، وهو كما قال.

[الفتح: (١٢/٢٣١-٢٣٣)]

باب
فيما هو جُبار

٣٩٣)المعدن جبار، والبئر جُبار.

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**العجماء جرحُها جُبار والبئر جبار والمعدن جُبار، وفي الركاز الخُمس**».

رواه البخاري

قال الحافظ: ... قد أخرجه مسلم والنسائي من رواية يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وعبدالله بن عبدالله عن أبي هريرة قال الدارقطني: المحفوظ عن ابن شهاب عن سعيد وأبي سلمة، وليس قول يونس بمدفوع.

* قوله: جبار.

قال الحافظ: وقع عند ابن ماجه في آخر حديث عبادة بن الصامت والعجماء البهيمة من الأنعام وغيرها، والجبار هو الهدر الذي لا يغرم، كذا وقع التفسير مدرجاً وكأنه من رواية موسى بن عقبة.

* قوله: والبئر جبار.

وقد اتفق الحفاظ على تغليط سفيان بن حسين حيث روى عن الزهري في حديث الباب «**الرجل جبار**» بكسر الراء وسكون الجيم، وما ذاك إلا أن الزهري مكثر من الحديث والأصحاب فتفرد سفيان عنه بهذا اللفظ فعد منكراً، وقال الشافعي: لا يصح هذا.

[الفتح: (١٢/٢٦٥-٢٦٧)]

٣٩٤)وقال ابن سيرين: كانوا لا يضمنون من النفحة، ويضمنون من رد العنان. وقال الشعبي: إذا ساق دابة فأتعبها فهو ضامن لما أصابت، وإن كان خلفها مترسلاً لم يضمن.

رواه البخاري

* قوله: ويضمنون من رد العنان.

قال الحافظ: . هذا الأثر وصله سعيد بن منصور عن هشيم حدثنا ابن عون عن محمّد بن سيرين، وهذا سند صحيح، وأسنده ابن أبي شيبة من وجه آخر عن ابن سيرين نحوه.

* قوله: وقال الشعبي إذا ساق دابة فأتعبها فهو ضامن لما أصابت وإن كان خلفها مترسلاً لم يضمن.

قال الحافظ: ... وقد احتج لهم الطحاوي بأنه لا يمكن التحفظ من الرجل والذنب بخلاف اليد والفم واحتج برواية سفيان بن حسين الرجل الجبار وقد غلط الحفاظ، ولو صح فاليد أيضاً جبار بالقياس على الرجل.

وقال: ... وقد وقع في حديث الباب زيادة والرجل جبار أخرجه الدارقطني من طريق آدم عن

شعبة، وقال تفرد آدم عن شعبة بهذه الزيادة وهي وهم.

[الفتح: (١٢/٢٦٨-٢٦٩)]، [الدراية: (٢/٢٨٣)]

٣٩٥)عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«العجماء عقلها جبار، والبئر جبار، والمعدن جبار، وفي الركاز الخمس»**

رواه البخاري

قال الحافظ: أخرج الشافعي ﷺ وأبو داود والنسائي وابن ماجه كلهم من رواية الأوزاعي والنسائي أيضاً وابن ماجه من رواية عبدالله بن عيسى والنسائي أيضاً من رواية محمّد بن ميسرة وإسماعيل بن أمية عن البراء بن عازب قال **«كانت له ناقة ضارية فدخلت حائطاً فأفسدت فيه فقضى رسول الله ﷺ أن حفظ الحوائط بالنهار على أهلها وأن حفظ الماشية بالليل على أهلها وأن على أهل المواشي ما أصابت ماشيتهم بالليل»** وأخرج ابن ماجه أيضاً عن ابن محيصة أن ناقة للبراء ولم يسم حراماً، وأخرج أبو داود فزاد فيه رجلاً قال عن حرام بن محيصة عن أبيه وكذا أخرجه مالك والشافعي عنه وأخرجه الشافعي في رواية المزني في المختصر فزاد مع حرام سعيد بن المسيب قالا إن ناقة للبراء وفيه اختلاف آخر أخرجه البيهقي عن أبي أمامة بن سهل فاختلف فيه على الزهري على ألوان والمسند منها طريق حرام عن البراء والحديث ثابت.

[الفتح: (١٢/٢٦٨-٢٦٩)]، [الإصابة: (٢/٣٦)]، [بلوغ المرام: (٣٦٢)]

باب

ما جاء في لي الواجد

٣٩٦)ساق الحافظ بسنده عن عمرو بن الشريد أي ابن أوس الشريد الثقفي، عن أبيه ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ **«لي الواجد يحل عرضه وعقوبته»**.

وبالسند الأول إلى الطبراني عن وبر بن أبي دليلة فذكر مثله. وزاد: قال سفيان: عرضه أن يشكوه، وعقوبته أن يحبس.

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد وإسحاق في مسنديهما جميعاً، وأخرجه النسائي وابن ماجه، والبخاري في التاريخ وأبو داود والنسائي أيضاً.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٢١٦-٢١٨)]

باب

فيمن أهدر دمه

٣٩٧)أخرج سعيد بن يعقوب عن عامر بن مرقش **«ان حمل بن مالك بن النابغة الهذلي مر بأثيلة بنت راشد وهي تهش على غنمها وقد رفعت برقعها فنظر إلى جمالها فأناخ**

راحلته فأتاها يريدها عن نفسها فقالت مهلاً يا حمل اخطبني إلى أبي فإنه لا يردك فأبى عليها فاحتملته فجلدت به الأرض وجلست على صدره وعاهدته أن لا يعود فقامت عنه فعاد إليها ثلاثاً فأخذت فهراً فشدخت به رأسه وسافت غنمها فمر به ركب من قومه فسألوه فقال عثرت بي راحلتي فقالوا هذه راحلتك معقولة وهذا فهر إلى جنبك شدخت به فاحتملوه فحضره الموت فقال لأهله الناس براء من ذنبي إلا أثيلة فلما مات جاءت هذيل تطلب دم حمل من راشد فأرسل إليه رسول الله ﷺ وكان يسمى ظالماً فسماه النبي ﷺ راشداً فسأله فأنكر فقالوا أثيلة فقال لا علم لي ثم جاء إليه فسألها فقالت وهل تقتل المرأة الرجل ولكن رسول الله لا يكذب فجاءت فأخبرت النبي ﷺ بذلك فقال بارك الله فيك وأهدر دمه» .

قلت : في إسناده غير واحد من المجهولين ويعارضه ما أخرجه أحمد وأصحاب السنن بإسناد صحيح من طريق طاوس عن ابن عباس **«أن عمر نشد الناس أيكم سمع قضاء رسول الله ﷺ في الجنين فقام حمل بن مالك بن النابغة فشهد»** .

[الإصابة : (٢/٢٥٩)]

٣٩٨)حديث : **«أن جارية كانت تحتطب، فراودها رجل عن نفسها، فرمته بفهر فقتلته، فرفع ذلك إلى عمر، فقال: قتيل الله، والله لا يؤدى أبداً»** ، البيهقي من حديث عبيدالله بن عمير : **«أن رجلاً أضاف ناساً من هذيل، فذهبت جارية لهم تحتطب، فراودها رجل عن نفسها»** ، الحديث، وأورده من وجه آخر عن عبدالله بن عبيد بن عمير ، فذكره مطولاً ، وفيه انقطاع .

[تلخيص الحبير: (٤/١٤١٣)]

باب

القائف

٣٩٩)قال الحافظ : .... وقد أخرج يزيد بن هارون في الفرائض بسند صحيح إلى سعيد بن المسيب **«أن عمر كان قائفاً»** .

[الفتح: ١٢/٥٧-٥٨)]

٤٠٠)يروى عن عمر : **«أنه دعا قائفاً في رجلين ادعيا مولوداً»** الشافعي ، والبيهقي بسند صحيح إلى عروة : **«أن عمر دعا قائفاً، فذكره»** ، وعروة عن عمر منقطع .

[تلخيص الحبير: (٤/١٥٩٧)]

كتاب
قتال أهل البغي

باب
إثم من أشرك بالله وعقوبته في الدنيا والآخرة

١) قال الحافظ: قد أرسل التفسير المذكور بعض رواته، فعند ابن مردويه عن الأعمش مختصراً ولفظه عن النبي ﷺ في قوله ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ قال: **«لم يخلطوه بشرك»**، هكذا أورده موقوفاً على إبراهيم، وأخرج من طريق الأسود بن هلال عن أبي بكر الصديق مثله موقوفاً عليه، وعن عمر أنه قرأ هذه الآية ففزع فسأل أبي بن كعب فقال: **«إنما هو ولم يلبسوا إيمانهم بشرك»**، ومن طريق زيد بن صوحان أنه قال لسلمان: **«آية قد بلغت مني كل مبلغ، فذكرها فقال سلمان: هو الشرك، فسر زيد بذلك»** وأورد من طرق جماعة من الصحابة ومن التابعين مثل ذلك، ثم أورد عن عكرمة قولاً آخر أنها خاصة بمن لم يهاجر ومن وجه آخر عن علي أنه قال: **«هذه الآية لإبراهيم خاصة، ليست لهذه الأمة»** وسندهما ضعيف، وصوب الطبري القول الأول وأنها على العموم لجميع المؤمنين.

[الفتح: (١٢/٢٧٧)]

باب
حكم المرتد والمرتدة

٢) قال الحافظ: أخرج سعيد بن منصور عن إبراهيم قال: **«إذا ارتد الرجل أو المرأة عن الإسلام استتيبا فإن تابا تركا وإن أبيا قتلا»**، وأخرج ابن أبي شيبة عن إبراهيم: **«لا يقتل»** والأول أقوى فإن عبيدة ضعيف، حديث ابن عباس: **«لا تقتل النساء إذا هن ارتددن»** رواه أبو حنيفة عن عاصم عن أبي رزين عن ابن عباس أخرجه ابن أبي شيبة والدارقطني، وخالفه جماعة من الحفاظ في لفظ المتن، وأخرج الدارقطني عن جابر: **«أن امرأة ارتدت فأمر النبي ﷺ بقتلها»**.

[الفتح: (١٢/٢٨٠-٢٨١)]، [التغليق: (٥/٢٥٨-٢٥٩)]

باب
في استتابة المرتدين

٣) قوله: **«فأمر به فقتل»**.

قال الحافظ: و أخرج أبو داود عن أبي موسى قال: **«قدم عليّ معاذ»** فذكر قصة اليهودي وفيه فقال: **«لا أنزل عن دابتي حتى يقتل فقتل»**. وله من طريق أبي إسحاق الشيباني عن أبي بردة: **«أتى أبو موسى برجل قد ارتد عن الإسلام فدعاه فأبى عشرين ليلة أو قريباً منها، وجاز معاذ فدعاه فأبى فضرب عنقه»** وقال المسعودي عن القاسم يعني ابن عبد الرحمن في هذه القصة: **«فلم ينزل**

حتى ضرب عنقه وما استتابه». وهذا يعارضه الرواية المثبتة لأن معاذاً استتابه، وهي أقوى من هذه والروايات الساكتة عنها لا تعارضها، وعلى تقدير ترجيح رواية المسعودي فلا حجة فيه لمن قال يقتل المرتد بلا استتابة.

[الفتح: (١٢/٢٨٦-٢٨٧)]

باب
في حرق المرتدين

٤) روى الحافظ بسنده في الجزء الثالث من حديث أبي طاهر المخلص من طريق عبد الله بن شريك العامري عن أبيه قال: **«قيل لعلي إن هنا قوماً على باب المسجد يدعون أنك ربهم فدعاهم فقال لهم: ويلكم ما تقولون؟ قالوا: انت ربنا وخالقنا ورازقنا. فقال: ويلكم إنما أنا عبد مثلكم آكل الطعام كما تأكلون وأشرب كما تشربون، إن أطعت الله أثابني إن شاء وإن عصيته خشيت أن يعذبني، فاتقوا الله وارجعوا فأبوا، فلما كان الغد غدوا عليه فجاء قنبر فقال: قد والله رجعوا يقولون ذلك الكلام فقال: أدخلهم فقالوا: كذلك، فلما كان الثالث قال لئن قلتم ذلك لأقتلنكم بأخبث قتلة فأبوا إلا ذلك، فقال: يا قنبر ائتني بفعلة معهم مرورهم فخد لهم أخدوداً بين باب المسجد والقصر وقال: احفروا فأبعدوا في الأرض، وجاء بالحطب فطرحه بالنار في الأخدود وقال: إني طارحكم فيها أو ترجعوا، فأبوا أن يرجعوا فقذف بهم فيها حتى إذا احترقوا قال: إني إذا رأيت أمراً منكراً أوقدت ناري ودعوت قنبراً»** وهذا سند حسن، وأما ما أخرجه ابن أبي شيبة من طريق قتادة: **«ان علياً اتى بناس من الزط يعبدون وثناً فأحرقهم»** فسنده منقطع، فإن ثبت حمل على قصة أخرى، فقد أخرج ابن أبي شيبة أيضاً من طريق أيوب بن النعمان: **«شهدت علياً في الرحبة، فجاءه رجل فقال إن هنا أهل بيت لهم وثن في دار يعبدونه فقام يمشي إلى الدار فأخرجوا إليه بمثال رجل قال فألهب عليهم علي الدار»**.

قال الحافظ: قتل أبو بكر في خلافته امرأة ارتدت والصحابة متوافرون فلم ينكر ذلك عليه أحد، وقد أخرج ذلك كله ابن المنذر، وأخرج الدارقطني أثر أبي بكر من وجه حسن، وأخرج مثله مرفوعاً في قتل المرتدة لكن سنده ضعيف. وقد وقع في حديث معاذ أن النبي ﷺ لما أرسله إلى اليمن قال له: **«أيما رجل ارتد عن الإسلام فادعه وإلا فاضرب عنقه، وأيما امرأة ارتدت عن الإسلام فادعها فإن عادت وإلا فاضرب عنقها»**. وسنده حسن.

[الفتح: (١٢/٢٨٢-٢٨٥)]

باب

ما جاء في المتأولين

٥) حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة عن حصين عن فلان قال: تنازع أبو عبد الرحمن وحيان بن عطية، فقال أبو عبد الرحمن لحيان: «لقد علمت ما الذي جر أصحابك على الدماء يعني علياً، قال: ما هو لا أبا لك؟ قال: شيء سمعته يقول، قال: ما هو؟ قال: بعثني رسول الله والزبير وأبا مرثد وكلنا فارس قال انطلقوا حتى تأتوا روضة حاج- قال أبو سلمة: هكذا قال أبو عوانة حاج- فإن فيها امرأة معها صحيفة من حاطب بن أبي بلتعة إلى المشركين فأتوني بها. فانطلقنا على أفراسنا حتى أدركناها حيث قال لنا رسول الله ﷺ تسير على بعير لها، وكان كتب إلى أهل مكة بمسير رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم. فقلنا: أين الكتاب الذي معك؟ قالت: ما معي كتاب. فأنخنا بعيرها، فابتغينا في رحلها فما وجدنا شيئا. فقال صاحباي ما نر معها كتابا، قال: فقلت: لقد علمت ما كذب رسول الله ﷺ ثم حلف علي والذي يحلف به لتخرجن الكتاب أو لأجردنك. فأهوت إلى حجرتها وهي محتجزة بكساء فأخرجت الصحيفة، فأتوا بها رسول الله ﷺ، فقال عمر: يا رسول الله، قد خان الله ورسوله والمؤمنين، دعني فأضرب عنقه. فقال رسول الله ﷺ: يا حاطب ما حملك على ما صنعت؟ قال: يا رسول الله؛ ما لي أن لا أكون مؤمنا بالله ورسوله، ولكني أردت أن يكون لي عند القوم يد يدفع بها عن أهلي ومالي، وليس من أصحابك أحد إلا له هنالك من قومه من يدفع الله به عن أهله وماله. قال: صدق، لا تقولوا له إلا خيراً. قال فعاد عمر فقال: يا رسول الله، قد خان الله ورسوله والمؤمنين، دعني فلأضرب عنقه قال: أوليس من أهل بدر؟ وما يدريك لعل الله اطلع عليهم فقال: اعملوا ما شئتم فقد أوجبت لكم الجنة فاغرورقت عيناه فقال: الله ورسوله أعلم».

رواه البخاري

* قوله: فقال رسول الله ﷺ يا حاطب ما حملك على ما صنعت.

قال الحافظ: عن عمر بن الخطاب ولفظه: «فأرسل إلى حاطب» فذكر نحو رواية عبد الرحمن أخرجه الطبري بسند صحيح.

* قوله: فلأضربن عنقه.

قال الحافظ: في حديث ابن عباس قال عمر: «فاخترطت سيفي وقلت يا رسول الله أمكني منه فإنه قد كفر» وردت بسند صحيح.

[الفتح: (١٢/٣٢١-٣٢٣)]

باب
ما جاء في الخوارج وقتلهم

٦) عن أبي أمامة: الخوارج كلاب النار.

ابن ماجه عن عبد الله بن أبي أوفى وفيه انقطاع ووصله الطبراني والطيالسي وفي الباب عن أبي أمامة.

[تسديد القوس: (٢/٣٢٤-٣٢٥)]

٧) قال أبو يعلى: عن أنس بن مالك ﷺ قال: ذكر رجل لرسول الله ﷺ له نكاية في العدو واجتهاد فقال: **«لا أعرف هذا»** قالوا: **«بلى»** نعته كذا وكذا، قال: **«لا أعرفه»** فبينا نحن كذلك إذ طلع الرجل فقالوا: **«هو هذا يا رسول الله»** قال ﷺ: **«ما كنت أعرف هذا، هذا هو أول قرن رأيته في أمتي، إن فيه لسفعة من الشيطان»**، فلما دنا الرجل سلم فردوا عليه السلام، فقال له رسول الله ﷺ: **«أنشدك بالله، هل حدثت نفسك حين طلعت علينا أن ليس في القوم أحد أفضل منك؟»** قال: **«اللهم نعم»**، قال: **«فدخل المسجد فصلى»** فقال رسول الله ﷺ لأبي بكر: **«قم فاقتله»** فدخل أبو بكر ﷺ فوجده قائماً يصلي، فقال أبو بكر في نفسه: **«إن للصلاة حرمة وحقاً ولو أني استأمرت رسول الله ﷺ»** فجاء إليه، فقال له النبي ﷺ: **«أقتلته؟»** قال رضي الله عنه: **«لا، رأيته قائماً يصلي، ورأيت للصلاة حرمة وحقاً، وإن شئت أن أقتله قتلته، قال ﷺ: لست بصاحبه، اذهب يا عمر فاقتله، فدخل عمر ﷺ المسجد فإذا هو ساجد، فانتظره طويلاً ثم قال عمر ﷺ في نفسه: «إن للسجود حقاً، فلو أني استأمرت رسول الله ﷺ فقد استأمره من هو خير مني»** فجاء النبي ﷺ، فقال: **«أقتلته؟»** قال ﷺ: **«لا، رأيته ساجداً ورأيت للسجود حقا، وإن شئت أن أقتله قتلته»** فقال ﷺ: **«لست بصاحبه، قم يا علي أنت صاحبه إن وجدته»** فوصل فوجده قد خرج من المسجد، فرجع إلى رسول الله ﷺ، فقال: **«أقتلته؟»** قال **«لا»** قال رسول الله ﷺ: **«لو قتل ما اختلف رجلان من أمتي حتى الدجال»**.

قال الحافظ: هذا حديث غريب، وأبو معشر فيه ضعف، وله طريق أخرى أخرجها.

عن أنس بن مالك ﷺ قال: **«كنا عند النبي ﷺ حتى أقبل رجل حسن السمت، ذكروا من أمره أمراً حسناً، فقال رسول الله ﷺ: «إني أرى على وجهه سفعة من النار»** فلما انتهى فسلم قال النبي ﷺ: **« بالله أظنه قال هل قلت في نفسك أنك أفضل القوم؟»** قال: **«نعم»** فلما ذهب قال النبي ﷺ: **«إنه قد طلع قرن هذا وأصحابه منهم»** قال أبو بكر رضي الله عنه: **«أفلا أقتله يا رسول الله؟»** قال ﷺ: **«بلى»** فذكر الحديث نحو ما تقدم باختصار وآخره: **«فانطلق علي ﷺ فلم يجده»**، وذكر ما بعده.

قال البزار: لا نعلمه يروى عن أنس ﷺ إلا من هذا الوجه، تفرد به شريك.

قلت: قد خولف فيه كما تقدم فقيل: عن أبي سفيان، عن جابر رضي الله عنه، وقد روي من غير حديث شريك كما ترى بإسناد آخر إلى أنس رضي الله عنه، وفي الباب عن أبي بكرة ﷺ عند أحمد وغيره.

[المطالب العالية: (٣/٢٩٣-٢٩٤)]

٨) حديث: **«اتى علي بزنادقة فأحرقهم، فبلغ ذلك ابن عباس فقال: لو كنت أنا لم أحرقهم لنهي رسول الله ﷺ لا تعذبوا بعذاب الله ولقتلتهم لقول رسول الله ﷺ: من بدل دينه فاقتلوه»**.

رواه البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي

قلت: أخرجه ابن أبي شيبة، عن عبد الرحمن بن عبيد، عن أبيه قال: **«كان الناس يأخذون العطاء والرزق مع الناس ويعبدون الأصنام في السر»** فذكر القصة. وأخرجها الحاكم في تاريخ نيسابور.

[النكت الظراف: (٥/١٣٨)]

٩) روى النسائي في الخصائص من حديث ابن عباس قال: **«لما خرجت الحرورية اعتزلوا في دار، فقلت لعلي: ابرد بالصلاة لعلي أكلم هؤلاء القوم فأتاهم فقال: ما نقمتم على ابن عم رسول الله ﷺ ومعه أصحابه قالوا ثلاثا»** الحديث. وأخرجه عبد الرزاق والطبراني والحاكم، وإسناده صحيح.

عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«هل تدري كيف حكم الله تعالى فيمن بغى من هذه الأمة؟ قال: الله ورسوله أعلم قال: لا يجهز على جريحها، ولا يقتل أسيرها، ولا يطلب هاربها، ولا يقسم فيئها»**. أخرجه البزار والحاكم وفي إسناده كوثر بن حكيم، وهو واه.

[الدراية: (٢/١٣٨-١٣٩)]

١٠) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار عن عائشة: **«انها ذكرت الخوارج وسألت من قتلهم؟ يعني أصحاب النهر فقالوا: علي فقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يقتلهم خيار أمتي، وهم أشرار أمتي»**.

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٥٦)]

١١) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: ثنا عاصم بن كليب، حدثني أبي قال: **«كانت مجالس الناس المساجد حتى رجعوا من صفين وبرئوا من القضية فاستخف الناس وقعدوا في السكك يتخبرون الأخبار، فبينا نحن قعود عند علي وهو يتكلم بأمر من الناس قال: فقام رجل عليه فقال: يا أمير المؤمنين! اتاذن لي أن أتكلم قال: فشغل بما كان فيه من أمر الناس قال: فأخذنا الرجل فأقعدناه إلينا وقلنا: ما هذا الذي تريد أن تسأل عنه أمير المؤمنين؟ فقال: إني كنت في العمرة، فدخلت على أم المؤمنين عائشة فقالت: ما هؤلاء الذين خرجوا**

قبلكم يقال لهم حروراء؟ فقلت: قوم خرجوا إلى أرض قرية منا يقال لها حروراء قالت: فشهدت هلكتهم قال عاصم: فلا أدري ما قال الرجل نعم أم لا فقالت عائشة: أما إن ابن أبي طالب لو شاء حدثكم حديثهم، أسأله عن ذلك فلما فرغ علي مما كان فيه قال: اين الرجل المستأذن؟ قال: فقام، فقص عليه مثل ما قص علينا قال: فأهل علي وكبر ثم قال: دخلت على رسول الله ﷺ وليس عنده غير عائشة فقال: كيف أنت يا ابن أبي طالب؟ وقوم كذا وكذا؟ فقلت: الله ورسوله أعلم فأعادها، فقلت: الله ورسوله أعلم قال: قوم يخرجون من قبل المشرق ويقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم» .

قال الشيخ : لم أرَه بتمامه، وفي الصحيح بعضه وحدثنا بشر بن خالد العسكري، ثنا سعد بن مسلمة عن عاصم بن كليب به.

إسناده حسن .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٥٥-٥٦)]

١٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن عقبة بن وساج قال : **«كان صاحب لي يحدثني، عن عبد الله بن عمرو في شأن الخوارج، فحججت، فلقيت عبد الله بن عمرو، فقلت: إنك بقية أصحاب رسول الله ﷺ، وقد جعل الله عندك علماً، إن ناساً يطعنون على أمرائهم ويشهدون عليهم بالضلالة قال: على أولئك لعنة الله والملائكة والناس أجمعين أتي رسول الله ﷺ بسقاية من ذهب أو فضة، فجعل يقسمها بين أصحابه، فقام رجل من أهل البادية فقال: يا محمد! لئن كان الله أمرك بالعدل فلم تعدل! قال: ويلك! فمن يعدل عليك بعدي؟ فلما أدبر، قال رسول الله ﷺ: إن في أمتي أشباه هذا، يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم، فإن خرجوا فاقتلوهم، ثم إن خرجوا فاقتلوهم قال ذلك ثلاثاً»** .

قال الشيخ : رجاله من أهل الصحيح .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٥٤-٥٥)]

١٣)روى الطبراني عن عبد الله بن عمير الأشجعي سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : **«إذا خرج عليكم خارج وأنتم مع رجل جميعاً يريد أن يشق عصا المسلمين أو يفرق جمعهم فاقتلوه»** وأخرجه ابن مندة من وجه آخر إلى يحيى المذكور بسنده وزاد في آخره **«والله ما سمعته استثنى أحداً»** وقال هذا حديث غريب .

[الإصابة: (٢/٣٥٤)]

١٤)أورد ابن قانع عن طلق بن علي بن شيبان قال : **«خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر الخوارج»** قال : **«يا يمامي أما إنهم سيخرجون في أرض بين أنهار قلت يارسول الله والله ما بأرضنا أنهار قال إنها ستكون»** هكذا أورده فأخطأ في قوله طلق بن علي وإنما الحديث لعلي بن شيبان .

[الإصابة: (٢/٢٤١)]

١٥) قوله: مروق السهم من الرمية.

أخرج الطبراني في الأوسط بسند جيد من طريق الفرزدق الشاعر أنه سمع أبا هريرة وأبا سعيد وسألهما فقال: «**إني رجل من أهل المشرق وإن قوماً يخرجون علينا يقتلون من قال لا إله إلا الله ويؤمنون من سواهم**» فقالا لي: «**سمعنا النبي ﷺ يقول: «من قتلهم فله أجر شهيد ومن قتلوه فله اجر شهيد**» فهؤلاء خمسة وعشرون نفساً من الصحابة والطرق إلى كثرتهم متعددة كعلي وأبي سعيد وعبد الله بن عمر وأبي بكرة وأبي برزة وأبي ذر، فيفيد مجموع خبرهما القطع بصحة ذلك عن رسول الله ﷺ.

[الفتح: (١٢/٣١٥-٣١٦)]

١٦)عن أبي سعيد قال: «**بينا النبي ﷺ يقسم جاء عبد الله بن ذي الخويصرة التميمي فقال: اعدل يا رسول الله فقال: ويلك، ومن يعدل إذا لم أعدل؟ قال عمربن الخطاب: دعني أضرب عنقه. قال: دعه فإن له اصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاته وصيامه مع صيامه، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ينظر في قذذه فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر إلى نصله فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر إلى رصافه فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر في نضيِّه فلا يوجد فيه شيء، قد سبق الفرث والدم. آيتهم رجل إحدى يديه أو قال ثدييه مثل ثدي المرأة، أو قال: مثل الصبغة تدردر يخرجون على حين فرقة من الناس. قال أبو سعيد: أشهد سمعت من النبي ﷺ، وأشهد أن عليا قتلهم وأنا معه جيء بالرجل على النعت الذي نعته النبي ﷺ. قال: فنزلت فيه ﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾**».

رواه البخاري

* قوله: تدردر.

قال الحافظ: وفي رواية عن علي عند مسلم: «**منهم أسود إحدى يديه طبي شاة أو حلمة ثدي**»، وعند الطبري عن علي «**في يده شعرات سود**» والأول أقوى.

أخرج يعقوب بن سفيان بسند صحيح عن حميد بن هلال قال: حدثنا رجل من عبد القيس قال: «**الحقت بأهل النهر فإني مع طائفة منهم أسير إذ أتينا على قرية بيننا نهر، فخرج رجل من القرية مروعاً فقالوا: له لاروع عليك وقطعوا إليه النهر فقالوا له: أنت ابن خباب صاحب النبي ﷺ؟ قال: نعم قالوا: فقدموه فضربوا عنقه، ثم دعوا سريته وهي حبلى فبقروا عما في بطنها**».

* قوله: ﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾.

قال الحافظ: وقد أخرجه عبد الرزاق عن معمر لكن وقعت مقدمة على قوله: «**حين فرقة من الناس، قال: فنزلت فيهم**»، وله شاهد من حديث ابن مسعود قال: «**لما قسم رسول الله ﷺ غنائم حنين سمعت رجلاً يقول: إن هذه القسمة ما أريد بها وجه الله قال: فنزلت﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَلْمِزُكَ فِي**

الصَّدَقَاتِ﴾» أخرجه ابن مردويه ووقع في رواية عتبة بن وساج عن عبد الله بن عمر ما يؤيد هذه الزيادة: «**فجعل يقسم بين أصحابه ورجل جالس فلم يعطه شيئاً فقال: يا محمّد ما أراك تعدل**» وأخرج الطبراني نحو حديث أبي سعيد وزاد في آخره: «**فغفل عن الرجل فذهب، فسأل النبي ﷺ عنه فطلب فلم يدرك**» وسنده جيد.

قال الحافظ منبهاً: أخرج أحمد بسند جيد عن أبي سعيد قال: «**جاء أبو بكر إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إني مررت بوادي كذا فإذا رجل حسن الهيئة متخشع يصلي فيه فقال: اذهب إليه فاقتله قال: فذهب إليه أبو بكر فلما رآه يصلي كره أن يقتله فرجع فقال النبي ﷺ لعمر: اذهب إليه فاقتله فذهب فرآه على تلك الحالة فرجع فقال: يا علي اذهب إليه فاقتله فذهب علي فلم يره فقال النبي ﷺ: إن هذا وأصحابه يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ثم لا يعودون فيه فاقتلوهم هم شر البرية**» وله شاهد من حديث جابر أخرجه أبو يعلى ورجاله ثقات.

وقال: ثم وجدت في مغازي الأموي من مرسل الشعبي في نحو أصل القصة: «**ثم دعا رجالاً فأعطاهم، فقام رجل فقال: إنك لتقسم وما نرى عدلاً قال: اذن لا يعدل أحد بعدي. ثم دعا أبا بكر فقال: اذهب فاقتله فذهب فلم يجده فقال: لو قتلته لرجوت أن يكون أولهم وآخرهم**».

ذكر الحافظ عن الطبري أنه: أخرج بسند صحيح عن ابن عباس وذكر عنده الخوارج ومايلقون عند قراءة القرآن فقال: «**يؤمنون بمحكمه ويهلكون عند متشابهه**».

وقال الحافظ: وقد أخرج الطبري بسند صحيح عن علي وذكر الخوارج فقال: «**إن خالفوا إماماً عدلاً فقاتلوهم، وإن خالفوا إماماً جائراً فلا تقاتلوهم فإن لهم مقالاً**».

[الفتح: (١٢/٣٠٥-٣١٥)]

١٧) عن يحيى بن سعيد قال: «**أخبرني محمّد بن إبراهيم عن أبي سلمة وعطاء بن يسار أنهما أتيا أبا سعيد الخدري فسألاه عن الحرورية أسمعت النبي ﷺ؟ قال: لا أدري ما الحرورية سمعت رسول الله ﷺ يقول: يخرج في هذه الأمة ولم يقل منها قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم، يقرؤون القرآن لا يجاوز حلوقهم أو حناجرهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية، فينظر الرامي إلى سهمه إلى نصله إلى وصافه فيتمارى في الفوقة هل علق بها من الدم شي**».

رواه البخاري

* قوله: يخرج في هذه الأمة ولم يقل منها.

قال الحافظ: أما ما أخرجه الطبري من وجه آخر عن أبي سعيد بلفظ: «**من أمتي**» فسنده ضعيف.

[الفتح: (١٢/٣٠٢)]

١٨)سويد بن غفلة: «قال علي رضي الله عنه: إذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإن الحرب خدعة، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: سيخرج قوم في آخر الزمان أحداث الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم يوم القيامة».

رواه البخاري

قال الحافظ: وهو عند أبي داود والنسائي من رواية الثوري أيضاً، وعند أبي عوانة من رواية يعلى بن عبيد، وعند الطبري أيضاً من رواية يحيى بن عيسى الرملي وعلي بن هشام كلهم عن الأعمش بالعنعنة، وذكر الإسماعيلي أن عيسى بن يونس زاد فيه رجلاً فقال عن الأعمش حدثني عمرو بن مرة عن خيثمة. قلت: لم أرَ في رواية عيسى عند مسلم ذكر عمرو بن مرة وهو من المزيد في متصل الأسانيد، لأن معاوية هو الميزان في حديث الأعمش.

* قوله: قال علي.

قال الحافظ: عند النسائي من هذا الوجه عن علي، قال الدارقطني: لم يصح لسويد بن غفلة عن علي مرفوع إلا هذا. قلت: وماله في الكتب الستة ولاعند أحمد غيره وله في المستدرك من طريق الشعبي عنه قال: «خطب على بنت أبي جهل» أخرجه عن الشعبي، وسنده جيد، لكنه مرسل لم يقل فيه عن علي.

[الفتح: (١٢/٢٩٩-٣٠٠)]

١٩)قال الحافظ: ورد أخبار جياد أخرجه عبدالرزاق وأخرجه الطبري من طريق يونس كلاهما عن الزهري قال: «لما نشر أهل الشام المصاحف بمشورة عمرو بن العاص حين كاد أهل العراق أن يغلبوهم هاب أهل الشام ذلك إلى أن آل الأمر إلى التحكيم، ورجع كل إلى بلده إلى أن اجتمع الحكمان في العام المقبل بدومة الجندل وافترقا عن غير شيء، فلما رجعوا خالفت الحرورية علياً وقالوا لا حكم إلا الله»، وأخرج ابن أبي شيبة من طريق أبي رزين قال: «لما وقع الرضا بالتحكيم ورجع علي إلى الكوفة اعتزلت الخوارج بحروراء فبعث لهم علي عبد الله بن عباس فناظرهم، فلما رجعوا جاء رجل إلى علي فقال: إنهم يتحدثون أنك أقررت لهم بالكفر لرضاك بالتحكيم فخطب وانكر ذلك فتنادوا من جوانب المسجد لا حكم إلا الله».

قال الحافظ: وصله الطبري في مسند علي من تهذيب الآثار سأل نافعاً كيف كان رأى ابن عمر في الحرورية؟ قال: «كان يراهم شرار خلق الله، انطلقوا إلى آيات الكفار فجعلوها في المؤمنين».

قلت: وسنده صحيح وقد ثبت في الحديث الصحيح المرفوع عند مسلم من حديث أبي ذر في وصف الخوارج: «هم شرار الخلق والخليقة» وعند أحمد بسند جيد عن أنس مرفوعاً مثله وعند البزار عن عائشة قالت: «ذكر رسول الله ﷺ الخوارج فقال: هم شرار أمتي يقتلهم خيار أمتي» وسنده حسن وعند الطبراني من هذا الوجه مرفوعاً: «هم شر الخلق والخليقة» وفي حديث أبي

سعيد عند أحمد **«هم شر البرية»** وفي حديث عبد الله بن خباب يعني عن أبيه عند الطبراني **«شر قتلى أظلتهم السماء وأقلتهم الأرض»** وفي حديث أبي أمامة نحوه، وعند أحمد وابن أبي شيبة من حديث أبي برزة مرفوعاً في ذكر الخوارج **«شر الخلق والخليقة يقولها ثلاثاً»** وعند ابن أبي شيبة من طريق عمير بن إسحاق عن أبي هريرة **«هم شر الخلق»** وهذا مما يؤيد قول من قال بكفرهم.

[الفتح: (١٢/٢٩٨)]، [التغليق: (٥/٢٥٩)]

باب
من ترك قتال الخوارج للتألف ولئلا ينفر الناس عنه

٢٠) ووجدت لحديث جابر شاهداً من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ: **«انه اتاه رجل يوم حنين وهو يقسم شيئاً فقال: يا محمّد اعدل»** ولم يسم الرجل أيضاً، وسماه محمّد بن إسحاق بسند حسن عن عبد الله بن عمر، وأخرجه أحمد والطبري أيضاً ولفظه: **«أتى ذو الخويصرة التميمي رسول الله ﷺ وهو يقسم الغنائم بحنين فقال: يا محمّد»** فذكر نحو هذا الحديث المذكور.

[الفتح: (١٢/٣٠٤)]

باب
في قتال مسيلمة

٢١) مسند نعيم بن مسعود: حديث: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لِرسولَيْ مسيلمة حين قرا كتاب مسيلمة لولا أن الرسل لا تقتل، لضربت أعناقكما»** الحديث.

الحاكم في آخر الجهاد وقال: صحيح على شرط مسلم وفي المغازي رواه أحمد قلت: رواه جرير بن حازم، عن إسحاق، حدثني شيخ من أشجع ولم يسمه.

[إتحاف المهرة: (١٣/٥٥٣)]

باب
ما جاء في يوم النهروان

٢٢) يزيد بن نويرة بن الحارث: و أخرج ابن عقدة بسند له ضعيف: **«انه قتل مع علي بن ابي طالب يوم النهروان»**.

[الإصابة: (٣/٦٦٤)]

باب
في قتال أهل الردة

٢٣) عن أبي بكر حديث: **«لما توفي رسول الله ﷺ ارتدت العرب، قال عمر: يا أبا بكر كيف تقاتل**

العرب؟ فقال أبو بكر: قال رسول الله ﷺ: أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة والله لو منعوني عناقا مما كانوا يعطون رسول الله ﷺ لقاتلتهم عليه قال عمر ﷺ: فلما رأيت رأي أبي بكر قد شُرح علمت أنه الحق» .
رواه النسائي، وذكره الترمذي تعليقاً وهو المحفوظ .

[النكت الظراف:(٢٨٨/٥)]

باب
فيمن دخل داراً بغير إذن

٢٤) في مسند عبادة من المسند حديث «الدار حرم»[1] أورده العقيلي في الضعفاء وفيه محمد بن كثير القصاب منكر الحديث .

[تعجيل المنفعة: (٢٠٥/٢-٢٠٦)]

باب
في حكم فيمن بغى

٢٥) قال الزمخشري: روى عن النبي ﷺ أنه قال: **«يا ابن أم عبد، هل تدري كيف حكم الله فيمن بغى من هذه الأمة؟ قال: الله ورسوله أعلم قال: لا يجهز على جريحها، ولا يقتل أسيرها، ولا يطلب هاربها ولا يقسم فيؤها»** .
قال الحافظ: أخرجه الحاكم في المستدرك والبزار والحارث. وابن عدي عن ابن عمر. وكوثر متروك قال فيه أحمد: أحاديثه أباطيل.

[الكافي الشاف: (٣٥٥/٤)]

باب
من قتل دون ماله

٢٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس عن النبي ﷺ قال: **«المقتول دون ماله شهيد»**.
ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٥٧/٢-٥٨)]

(١) الحديث: عن عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ قال: **«الدار حرم فمن دخل عليك حرمك فاقتله»**.

كتاب
بدء الخلق

١) قال الربيع بن خثيم والحسن. كلٌّ عليه هيِّن. هَيْنٌ وهيِّن: مثل لَيْنٌ ولَيِّنٌ، ومَيْتٌ ومَيِّتٌ، وضَيْقٌ وضَيِّقٌ. ﴿أَفَعَيِينَا﴾: أفأعيا علينا. حين أنشأكم وأنشأ خلقكم. ﴿لُغُوبٍ﴾: النَّصَبُ. ﴿أَطْوَارًا﴾: طَوْراً كذا، وطوراً كذا. عدا طَوْرَه: أي قَدْرَهُ.

رواه البخاري

* قوله: كل عليه هين.

قال الحافظ: عن ابن عباس: أن الضمير للمخلوق لأنه ابتدئ نطفة ثم علقة ثم مضغة، والإعادة: أن يقول كن فيكون، فهو أهون على المخلوق، انتهى.

ولا يثبت هذا عن ابن عباس بل هو في تفسير الكلبي كما حكاه الفراء، وقد روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس بإسناد صحيح في قوله: «﴿أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ أيسر».

[الفتح: (٦/٣٣١-٣٣٢)]

٢) عن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال: «**دخلت على النبي ﷺ وعقلت ناقتي بالباب. فأتاه ناس من بني تميم فقال: اقبلوا البشرى يابني تميم. قالوا: قد بشرتنا فاعطنا، مرتين. ثم دخل عليه ناس من أهل اليمن فقال: اقبلوا البشرى يا أهل اليمن أن لم يقبلها بنو تميم. قالوا: قد قبلنا يا رسول الله. قالوا: جئنا نسألك عن هذا الأمر. قال: كان الله ولم يكن شيء غيره. وكان عرشه على الماء. وكتب في الذكر كل شيء. وخلق السموات والأرض. فنادى مناد: ذهبت ناقتك يا ابن الحصين. فانطلقت فإذا هي يقطع دونها السراب. فوالله لوددت أني تركتها**».

رواه البخاري

قال الحافظ في تنبيهٍ له: وقع في بعض الكتب في هذا الحديث: «**كان الله ولا شيء معه، وهو الآن على ما عليه كان**» وهي زيادة ليست في شيء من كتب الحديث، نبه على ذلك العلاّمة تقي الدين بن تيمية.

* قوله: وكان عرشه على الماء.

قال الحافظ: أما حديث «**أول ما خلق الله العقل**» فليس له طريق ثبت، وعلى تقدير ثبوته فهذا التقدير الأخير هو تأويله والله أعلم.

قال الحافظ[1]: ومثل هذا من جهة أخرى ما رواه الترمذي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال: «**خرج علينا رسول الله ﷺ وفي يده كتابان، فقال للذي في يده اليمنى: هذا كتاب من رب العالمين فيه أسماء أهل الجنّة وأسماء آبائهم وقبائلهم ثم أجمل على آخرهم فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم أبداً، ثم قال للذي في شماله مثله في أهل النّار، وقال في آخر الحديث فقال**

(١) صفحة (٣٢٥) خطأ في المطبوع وتكررت كما في (٥٣٥) من المجلد، فالرجاء الأنتباه.

بيديه فنبذهما ثم قال فرغ ربكم من العباد، فريق في الجنة وفريق في السعير» وإسناده حسن.

[الفتح: (٦/٣٣٤-٣٣٦)]

٣) عن أبي هريرة قال: «**قلت يا رسول الله! مم خلق الخلق؟ قال: من الماء..**» الحديث.

الترمذي في صفة الجنة عن أبي هريرة بسند منقطع.

[هدية الرواة: (مخطوط)]

٤) روى الحافظ من عدة طرق بسنده عن طارق بن شهاب، سمعت عمر بن الخطاب، يقول: «**قام فينا رسول الله ﷺ، مقاماً، فأخبرنا عن بدء الخلق حتى دخل أهل الجنة منازلهم، وأهل النار منازلهم، حفظ ذلك من حفظه، ونسيه من نسيه**».

قال ابن مندة: هذا حديث صحيح، غريب، تفرد به، عيسى بن موسى. قلت: وقع لي من غير رواية عيسى بن موسى. أخرجه أبو نُعيم في المستخرج، ووجدته في فوائد أبي عليٍّ بن السكن أيضاً.

روى أبو نعيم في المستخرج عن رقبة، ولفظه: «**فأخبرنا بأهل الجنّة وما يعملون، وبأهل النار وما يعملون، حفِظه من حفظه، ونسيه من نسيه**». لكن النضر مذكورٌ بسرقة الحديث.

[التغليق: (٣/٤٨٦-٤٨٨)]

٥) عن عبادة بن الصامت حديث: «**إن أول ما خلق الله القلم قال له: اكتب القدر ما كان وما هو كائن إلى الأبد**» رواه الترمذي في القدر والبزار.

وجاء عن علي بن المديني أنه قال: إسناد حسن.

[النكت الظراف: (٤/٢٦١)]

٦) أخرج ابن شاهين عن إياس بن عمرو الحميري «**أن نافع بن زيد الحميري قدم وافداً على رسول الله ﷺ في نفر من حمير فقالوا اتيناك لنتفقه في الدين ونسألَ عن أول هذا الأمر قال كان الله ليس شيء غيره وكان عرشه على الماء ثم خلق القلم فقال: اكتب ما هو كائن ثم خلق السموات والأرض وما فيهن واستوى على عرشه**» فيه عدة مجاهيل.

[الإصابة: (٣/٥٤٤)]

٧) ترجمة حصيب: ذكره أبو عمر في الأفراد فقال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**كان الله ولا شيء غيره، وكان عرشه على الماء، وكتب في الذِّكر كلَّ شيء، ثمَّ خلق سبع سموات. ثم أتاني آتٍ فقال: إن ناقتك قد انحلّت فخرجت والسراب دونها، ووددت أني كنت تركتها.. وسمعت باقي كلامه**»

ثم قال: لا أعرفه بغير هذا، ولم أقف له على نسب والحديث معروف لعمران بن حصين.

[الإصابة: (١/٣٩٤)]

٨) روى ابن عدي عن أبي هريرة رفعه: «**أول ما خلق الله تعالى القلم ثم خلق النون وهو الدواة، ثم**

خلق العقل ثم قال: ما خلقت خلقاً أعجب إليّ منك» وذكر الحديث. قال ابن عدي: هذا باطل لكن ظن ابن عدي أنه الأول فقال هو محمد بن وهب بن عطية وليس كما ظن وقد فرق بينهما أبو القاسم بن عساكر فأصاب.

[التهذيب: (٩/٤٤٧)]

٩) عن أنس عن النبي ﷺ قال: **«لما خلق الله الأرض جعلت تميد، فخلق الجبال، فقال بها عليها فاستقرت فعجبت الملائكة من شدة الجبال، فقالوا: يا ربّ هل من خلقك شيء أشد من الجبال؟ قال: نعم، الحديد.. إلخ»**.

الترمذي عن أنس، وقال: غريب، وسليمان راويه عن أنس مجهول.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

باب

ما جاء في قوله ﴿وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَاحَ بُشْرَىً بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ﴾

١٠) قال البخاري: قاصفاً: تقصف كلّ شيء. لواقح: ملاقح ملقحة. إعصار: ريح عاصفُ تهبُّ من الأرض إلى السماء كعمود فيه نار. صرٌّ: بردٌ. نُشراً: متفرّقة.

* قوله قاصفاً تقصف كلّ شيء.

قال الحافظ: روى الطبري من طريق ابن جريج قال: **«قال ابن عباس القاصف التي تفرق»** هكذا ذكره منقطعاً.

* وقوله: لواقح ملاقح ملقحة.

قال الحافظ: الطبري من طريق قوي عن ابن مسعود قال: **«يرسل الله الرياح فتحمل الماء فتلقح السحاب، وتمر به فتدر كما تدر اللقحة، ثم تمطر»**.

[الفتح: (٦/٣٤٦-٣٤٧)]

١١) قال الحافظ: روى الشافعي بإسناد فيه انقطاع أن النبي ﷺ قال **«نصرت بالصبا، وكانت عذاباً على من كانت قبلنا»**.

[الفتح: (٦/٣٤٨)]

١٢) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن يزيد بن جعدبة، عن عبد الرحمن بن مخراق، عن أبي ذرٍّ قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن الله تبارك وتعالى خلق ريحاً، وأسكنها بيتاً، واغلق عليها باباً، فلو فُتح ذلك الباب لأذرَّت ما بين السماء والأرض، وما يأتيكم فإنما يأتيكم من خللِ ذلك الباب، وأنتم تُسمُّونها الجنوب وهي عند الله الأزيب»**.

قال: لا نعلم أحداً رواه إلاّ أبو ذرٍّ، وليس له إلاّ هذا الطريق، ويزيد بن جعدبة كذّاب.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٦٣)]

١٣)قال إسحاق بن راهويه: عن أبي ذر ﷺ يبلغ به النبي ﷺ قال: **«وإن الله -تعالى- خلق في الجنة ريحاً بعد الريح بسبع سنين، من دونها باب مغلق، وإنما تأتيكم الريح من خلل ذلك الباب، ولو فتح ذلك الباب لأذرت ما بين السماء، وهي عند الله-عز وجل- الأزيب، وعندكم الجنوب»**.

وقال أبو بكر: حدثنا ابن عيينة به.

قال الحافظ: ويزيد بن جعدبة، هو ابن عياض متروك.

[المطالب العالية: (٤/٤٥)]

باب

خير مال المسلم غنمُ يتبع بها شغف الجبال

١٤)حديث ابن مسعود، قال: **«وذكر عند النبي ﷺ القردة والخنازير فقال: إن الله لم يجعل للمسخ نسلاً ولا عقباً، وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك»** وعلى هذا يحمل قولهﷺ: **«لاأراها إلا فأراً»**، وكأنه كان يظن ذلك ثم أعلم بأنها ليست هي، قال ابن قتيبة :إن صح هذاالحديث وإلا فالقردة والخنازير هي الممسوخ بأعيانها توالدت. قلت: الحديث صحيح.

ثم ذكر: حديث عائشة: **«أن النبي ﷺ قال للوزغ فويسق ولم أسمعه أمر بقتله»** هو قول عائشة رضي الله عنها، قال ابن التين: هذا لا حجة فيه، لأنه لا يلزم من عدم سماعها عدم الوقوع. وقد حفظ غيرها كما ترى. قلت: قد جاء عن عائشة من وجه آخر عند أحمد وابن ماجه **«انه كان في بيتها رمح موضوع، فسئلت فقالت: نقتل به الوزغ، فإن النبي ﷺ اخبرنا أن إبراهيم لما ألقي في النار لم يكن في الأرض دابة إلا أطفأت النار، إلا الوزغ فإنها كانت تنفخ عليه فأمر النبي ﷺ بقتلها»** انتهى. والذي في الصحيح أصح.

[الفتح: (٦/٤٠٧)]

باب

إذا قال أحدكم آمين

والملائكة في السماء فوافت إحداهما الأخرى غُفِر لهُ ما تقدم من ذنبه

١٥)قال الحافظ في الباب: هو عند الترمذي والنسائي من طريق أبي النضر عن عبيد الله بن عبد الله قال: **«دخلت على أبي طلحة»** ونحوه، وأخرج النسائي رواية الأوزاعي فأثبت ابن عباس تارة وأسقطه تارة ورجح رواية من أثبته.

[الفتح: (٦/٣٦٢)]

باب
ذكر الملائكة

١٦)ذكر الحافظ: وأما ما وقع في قصة الأكل من الشجرة أنها شجرة الخلد التي تأكل منها الملائكة فليس بثابت.

وقال أيضاً: روى الطبراني من حديث ابن عباس قال: «**قال رسول الله ﷺ لجبريل على اي شيء انت؟ قال: على الريح والجنود، قال: وعلى اي شيء ميكائيل؟ قال: على النبات والمطر، قال: وعلى اي شيء ملك الموت؟ قال: على قبض الأرواح**» الحديث وفي إسناده محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وقد ضعف لسوء حفظه ولم يترك. وروى الترمذي من حديث أبي سعيد مرفوعاً وزيد «**أي من أهل السماء جبريل وميكائيل**» الحديث.

[الفتح: (٦/٣٥٣-٣٥٥)]

١٧)الحديث.. عن مالك عن صعصعه رضي الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: «**بينما أنا عند البيت بين النائم واليقظان....**» هو حديث طويل.

ثم قال البخاري بعده: وقال همام وقال قتادة عن الحسن عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ: «**في البيت المعمور**».

قال الحافظ: وقد روى إسحاق في مسنده والطبري وغير واحد من طريق خالد بن عرعرة عن علي: «**انه سئل عن السقف المرفوع قال: السماء، وعن البيت المعمور قال: بيت في السماء بحيال البيت حرمته في السماء حرمة هذا في الأرض، يدخله كل يوم سبعون ألف ملك ولا يعودون إليه**» وفي رواية للطبري أن السائل عن ذلك هو عبد الله بن الكوا ولابن مردويه عن ابن عباس نحوه وزاد: «**وهو على مثل البيت الحرام لو سقط لسقط عليه**» من حديث عائشة، ونحوه بإسناد صالح، ومن حديث عبد الله بن عمرو نحوه بإسناد ضعيف وهو عند الفاكهي في كتاب مكة بإسناد صحيح عنه لكن مرفوعاً عليه، وروى ابن مردويه أيضاً وابن أبي حاتم من حديث أبي هريرة مرفوعاً نحو حديث علي وزاد: «**وفي السماء نهر يقال له نهر الحيوان يدخله جبريل كل يوم فيغمس ثم يخرج فينتفض فيخر عنه سبعون ألف قطرة يخلق الله من كل قطرة ملكاً، فهم الذين يصلون فيه ثم لا يعودون إليه**» وإسناده ضعيف، وقد روى ابن المنذر نحوه بدون ذكر النهر من طريق صحيحة عن أبي هريرة لكن مرفوعاً.

[الفتح: (٦/٣٥٦-٣٥٧)]، [التغليق: (٣/٤٩٤-٤٩٥)]

١٨)قال الحافظ: قوله: زاد موسى يعني عن جرير بن حازم بسنده الماضي، «**حديث عائشة إذا عرضت نفسي على ابن عبد ياليل**» بن عبد كلال اسمه مسعود أو أخوه الأعمى المذكور في السيرة في قذف النجوم عند مبعث النبي ﷺ، وقوله هنا عبد كلال فيه نظر، والذي في السير أن النبي ﷺ عرض

على عبد ياليل وإخوته بني عمرو بن عمير بن عوف والله أعلم .

[هدي الساري: (٣١٢)]

١٩)ترجمة صبّاح بن أشرس: قال أحمد في مسند الأنصار: عن صباح عن أشرس بن الحسن قال: سئل ابن عباس عن المد والجزر، الحديث[1]، وقال عبد الله بعده حدثني إبراهيم بن دينار ثنا صالح بن صبَّاح عن أبيه مثله، وأن صباح بن أرس لا وجود له.

[تعجيل المنفعة: (١/٦٥٦-٦٥٧)]

٢٠)عن جابر، أن النبي ﷺ قال: **«اذن لي أن أحدِّث عن ملك من ملائكة الله، من حملة العرش، ما بين شحمة اذنه إلى عاتقه مسيرة سبعمائة سنة»**.

رواه أبوداود بإسناد صحيح، وابن أبي حاتم، وزاد **«يخفق الطير»**.

[تحفة النبلاء: (٥٣-٥٤)]

٢١)تركه أحمد ويحيى وروى جعفر عن القاسم عن أبي أمامة نسخة موضوعة قلت: منها: **«الذين يحملون العرش يتكلمون الفارسية»** ونقل ابن الجوزي الإجماع على أنه متروك.

[التهذيب: (٢/٧٨-٧٩)]

٢٢)روى إسحاق بن بشر في المبتدأ من طريق ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: **«البيت المعمور في السماء يقال له: الضراح، وهو على مثل البيت الحرام بحياله، ولو سقط لسقط عليه، يدخل كلَّ يومٍ سبعون الف ملكٍ ثم لا يرونه قطُّ، فإنَّ له في السماء حرمةُ على قدر حرمة مكة»** يعني في الأرض.

رواه الطبراني من طريقه، وهو ضعيف، وقد تابعه عطية العوفي، عن ابن عباس، رواه ابن جرير.

[تحفة النبلاء: (٨٠-٨١)]

٢٣)عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: **« إنّي ارى ما لاترون، واسمع مالا تسمعون، أطّت السماء وحقَّ لها ان تئط، وما فيها موضع اربع اصابع إلا عليه ملكٌ ساجد. لو علمتم ما أعلم، لضحكتم قليلاً، ولبكيتم كثيراً، ولما تلذّذتم بالنساء على الفُرشات، ولخرجتم إلى الصُعدات تجأرون إلى الله تعالى.**

فقال ابوذرٍّ: والله، لوددت اني شجرةٌ تُعضد».

رواه أحمد هكذا، ورواه الترمذي وابن ماجه ولم يفصلا في رواياتهما، بل هو مدرج، ثم قال الترمذي: حسنٌ غريب، ويروى عن أبي ذر مرفوعاً.

[تحفة النبلاء: (٨١-٨٢)]

---

(١) الحديث عند أحمد بلفظ: **«سئل ابن عباس عن المد والجزر فقال: إن ملكاً موكل بقاموس البحر فإذا وضع رجله فاضت وإذا رفعها غاضت»**.

٢٤)عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما في السموات السبع موضعُ قدمٍ، ولا شبرٍ، ولا كفٍّ إلا وفيه ملكٌ قائمٌ، أو ساجدٌ، أو ملك راكعٌ، فإذا كان يوم القيامة، قالوا جميعاً: ما عبدناك حقَّ عبادتك إلا أنّا لم نشرك بك شيئاً»**.

رواه الطبراني ورجاله لا بأس بهم.

[تحفة النبلاء: (٨٢)]

٢٥)عن ابن مسعود، قال: **«الروح في السماء الرابعة، هو أعظم من السموات والجبال ومن الملائكة، يسبح كل يوم اثني عشر ألف تسبيحة، يخلق الله من كل تسبيحة ملكاً من الملائكة، يجيء يوم القيامة صفاً وحده»**.

رواه ابن جرير، وفيه رواد بن الجراح -وهو ضعيف- عن أبي حمزة، وهو ميمون الأعور، وهو ضعيف.

[تحفة النبلاء: (٨٣)]

٢٦)عن ابن عباس: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إن لله ملكاً، لو قيل له التقم السموات والأرض بلقمةٍ واحدةٍ لفعل، تسبيحه: سبحانك حيث كنت»**.

رواه الطبراني، رواته ثقات.

[تحفة النبلاء: (٨٣-٨٤)]

٢٧)عن ابن مسعود: **«أن النبيَّ ﷺ رأى جبريل له سبعمائة جناحٍ»**.

رواه البخاري، وأحمد من وجه آخر، وزاد: **«كلُّ جناحٍ منها قد سدَّ الأفق، يسقط من جناحه من التَّهاويل من الدر الياقوت»**.

وفي رواية له: **«وله ستمائة جناحٍ، ينزُّ من ريشه التهاويل: الدرُّ والياقوت»**.

وفي رواية: **«أتاني جبريل في خضر يتعلق به الدرُّ»** إسناده صحيح.

عن ابن مسعود، قال: **«رأى رسول الله ﷺ جبريل على رفرفٍ، قد ملأ ما بين السماء والأرض»**.

رواه ابن جرير بإسناد حسن.

[تحفةالنبلاء: (٨٤-٨٥)]

٢٨)عن ابن سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: **«كيف انعم، وصاحب القرن قد التقم القرن، وحنا جبهته، وانتظر أن يؤذن له قالوا: كيف يارسول الله؟ قال: قولوا حسبنا الله ونعم الوكيل، على الله توكلنا»**.

رواه أحمد والترمذي، وفيه عطية العوفي، وهو ضعيف.

وروراه أحمد أيضاً بلفظ: **«ذكر رسول الله ﷺ صاحب الصُّور، فقال: عن يمينه جبريل، وعن يساره ميكائيل»**.

[تحفة النبلاء: (٨٥-٨٦)]

٢٩)عن ابن عباس قال: «بينما رسول الله ﷺ ومعه جبريل صاحبه، إذ انشقَّ أفق السماء، فأقبل إسرافيلُ يدنو من الأرض ويتمايل، فإذا ملكٌ قد مثل بين النبي ﷺ فقال: يا محمد، الله يأمرك أن تختار بين عبدٍ، أو ملكٍ نبي؟ فأشار جبريل بيديه إليَّ أن تواضع، فعرفت أنه لي ناصحٌ، فقلت: عبدٌ نبيٌّ. فعرج ذلك الملك إلى السماء، فقلت: يا جبريل، قد كنت أردت أن أسألك عن هذا، فرأيت من حالك ما شغلني عن المسألة، فمن هذا يا جبريل؟ قال: هذا إسرافيل، خليفة الله يوم خلقه بين يديه صافاً قدميه، لا يرفع طرفه، بينه وبين الرب سبعون نوراً، ما منها من نور يكاد يدنو منه إلا احترق، بين يديه لوحٌ، فإذا أذن الله في شيء في السماء، أو في الأرض، ارتفع ذلك اللوح فضرب جبهته، فينظر، فإن كان من عمل ميكائيل أمره به، وإن كان من عملي أمرني به، وإن كان من عمل ملك الموت أمره به. فقلت: يا جبريل، وعلى أيِّ شيءٍ أنت؟ قال: على الريح والجنود. قلت: وعلى أيِّ شيءٍ ميكائيل؟ قال: على النبات والمطر. قلت: وعلى أي شيء ملك الموت؟ قال: على قبض الأرواح، وما ظننت أنه نزل إلا لقيام الساعة، وما الذي رأيت منِّي إلا خوفاً من قيام الساعة».

رواه الطبراني عن ابن عباس، ومحمد ضعيف الحفظ لم يترك.

[تحفة النبلاء: (٨٦-٨٧)]

٣٠)عن جعفر بن محمد، سمعت أبي يقول: «نظر رسول الله ﷺ إلى ملك الموت عند رأس رجل من الأنصار، فقال له: يا ملك الموت، ارفق بصاحبي فإنه مؤمنٌ. فقال يا محمد، طب نفساً، وقرَّ عيناً، فإنِّي بكلِّ مؤمنٍ رفيقٌ، واعلم أن ما في الأرض من بيت مَدر، ولا شعرٍ، في برٍ، ولا بحرٍ إلا وأنا أتصفَّحهم في كلِّ يومٍ خمس مراتٍ، حتى أني أعرف بصغيرهم وكبيرهم منهم بأنفسهم، والله، يا محمد، لو أني أردت أن أقبض روح بعوضةٍ، ما قدرت على ذلك حتى يكون الله هو الآمر بقبضها».

رواه ابن أبي حاتم، وفيه عمرو بن شمس وهو ضعيف جداً، مع إرسال الحديث.

[تحفة النبلاء: (٨٧-٨٨)]

٣١)عن مجاهد قال: «قال رسول الله ﷺ: أكرموا الكرام الكاتبين، الذين لا يفارقونكم إلا عند إحدى حالتين؛ من الجنابة والغائط، فإذا اغتسل أحدكم فليستتر بجذم حائط، أو ببعيره، أو ليستره أخوه».

رواه ابن أبي حاتم مرسلاً.

ورواه البزار عن ابن عباس، ولفظه: «إن الله ينهاكم عن التَّعرِّي، فاستحيوا من ملائكة الله الذين معكم، الكرام الكاتبين؛ الذين لا يفارقونكم إلا عند إحدى ثلاثٍ خصال؛ الغائط، والجنابة، والغُسل».

[تحفة النبلاء: (٨٨-٨٩)]

٣٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله بن عمرو قال: «ليس من خلق الله أكثر من الملائكة يخلقهم مثل الذباب، ثم يقول تبارك وتعالى: كونوا ألف الفين» موقوف صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٦١-٢٦٢)]

٣٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله بن عمرو قال: «خلقت الملائكة من نور» موقوف صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٦١)]

٣٤)قال أبو يعلى: عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «أذن لي أن أحدث عن ملك قد مرقت رجلاه الأرض السابعة، والعرش على منكبه يقول: سبحانك، أين كنت؟ وأين تكون؟».
قال الحافظ: صحيح.

[المطالب العالية: (٤/٤٧-٤٨)]

٣٥)عن أشعث قال: «سأل إبراهيم عليه السلام ملك الموت واسمه عزرائيل وله عينان عين في وجهه وعين في قفاه فقال: يا ملك الموت، ما تصنع إذا كانت نفسٌ بالمشرق ونفسٌ بالمغرب، ووقع الوباء بأرض أو التقى الزحفان، كيف تصنع؟ قال ادعو الأرواح بإذن الله فتكون بين اصبعي هاتين، قال: ودحيت له الأرض فبركت مثل الطست يتناول منها حيث شاء». رواه أبو الشيخ في كتاب العظمة والحديث معضل.

[فتاوى (قسم العقيدة): (١١٤)]

٣٦)عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ حين عرج به قال: «إن في السماء ملكاً يقال له إسماعيل على سبعين ألف ملك. كلٌّ ملك منهم على سبعين ألف ملك».
كتاب العظمة لأبي الشيخ الأصفهاني والطبراني في المعجم الصغير.
هذا موافق لرواية البيهقي- وأبو هارون هو عمارة بن جوين ضعيف جداً- وإذا ضُمَّت بعض هذه الطرق إلى بعض عرف أن للحديث أصلاً.

[فتاوى (قسم العقيدة): (١١٣)]

٣٧)ترجمة سعيد بن دهشم: روى خبراً منكراً متنه «الملائكة تفرح بخروج الشتاء لأجل المساكين»، رواه نعيم بن حماد عنه.

[لسان الميزان: (١/٢٦-٢٧)]

باب
ذكر الجنّ وثوابهم وعقابهم

٣٨)قال الحافظ: وفيه أثر عن عمر أخرجه ابن أبي شيبة بإسناد صحيح: «أن الغيلاني ذكروا عند عمر فقال: أن أحد لا يستطيع أن يتحول عن صورته التي خلقه الله عليها، ولكن لهم سحرة

كسحرتكم، فإذا رأيتم ذلك فأذنوا» .

ثبت التصريح بذلك في حديث : **«وكان النبي يبعث إلى قومه وبعثت إلى الجن والأنس»** فيما أخرجه البزار بلفظ : وعن ابن الكلبي : **«كان النبي يبعث إلى الإنس فقط، وبعث محمد إلى الإنس والجن»** .

وقال : وري ابن عبد البر عن وهب منبه : **«ان الجن أصناف فخالصهم ريح لا يأكلون ولا يشربون ولا يتوالدون، وجنس منهم يقع منهم ذلك ومنهم السغالي والغول والقطرب»** وهذا إن ثبت كان جامعاً للقولين الأولين، ويؤيده ما روى ابن حبان والحاكم من حديث أبي ثعلبة الخشني قال قال رسول الله ﷺ : **«الجن على ثلاثة أصناف: صنف لهم أجنحة يطيرون في الهواء، وصنف حيات وعقارب وصنف يحلون ويظعنون»** وروى ابن أبي الدنيا من حديث أبي الدرداء مرفوعاً نحوه لكن قال في الثالث : **«وصنف عليهم الحساب والعذاب»** وروى ابن أبي الدنيا من طريق يزيد بن جابر أحد ثقات الشامين من صغار التابعين قال : **«ما من اهل بيت إلا وفي سقف بيتهم من الجن، وإذا وضع الغداء نزلوا فتغدوا معهم والعشاء كذلك»** .

[الفتح: (٦/٢٩٦-٢٩٨)]

٣٩)قال الحافظ : رواية إسحاق الكلبي ومحمد بن أبي حفصة لم أجدهما نعم هما في الزهريات للذهلي .

[هدي الساري: (٥٢)]

٤٠)حديث عبد الله بن عباس : **«لقد اخرج الله آدم من الجنة قبل ان يدخلها أحد، قال الله ﴿إني جاعلٌ في الأرض خليفة..﴾»** الحديث . وفيه : **«كان في الأرض قبل أن يخلق آدم بألفي عام الجن»** .

رواه الحاكم في تفسير البقرة وقال : صحيح الإسناد .

قال الحافظ : بكر ضعيف .

[إتحاف المهرة: (٦/٨)]

باب
ما جاء في سبع أرضين

٤١)عن ابن عباس في هذه الآية : **«﴿وَمِنَ الأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ قال: في كلّ ارض مثل إبراهيم، ونحو ما على الأرض من الخلق»** أخرجه ابن جرير مختصراً وإسناده صحيح ، إلا أنه شاذ بمرة .

* **قوله : والحبك : استواؤها وحسنها .**

قال الحافظ : قيل : هي النجوم أخرجه الطبري بإسناد حسن عن الحسن .

[الفتح: (٦/٣٣٧-٣٤٠)]

٤٢)قال الحافظ: رواية ابن أبي الزناد لم أجدها.

[هدي الساري: (٥١)]

٤٣)قال الحافظ في حديث: عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**من أخذ شبراً من الأرض بغير حقٍّ، طوّقه من سبع أرضين**» رواه أحمد، وإسناده صحيح.

وعن ابن عباس مثله، ورواه الطبراني.

[تحفة النبلاء: (٦٣)]

٤٤)عن أبي هريرة قال: «**بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ مرَّت سحابة، فقال: أتدرون ما هذه؟ قال: قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: العنان، وزوايا الأرض تسوقه إلى من لا يشكر ربَّه من عباده، ولا يدعونه. أتدرون ما هذه فوقكم؟ قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: الرفيع، موجٌ مكفوف، وسقفٌ محفوظ. أتدرون كم بينكم وبينها؟ قلنا الله ورسوله أعلم. قال مسيرة خمسمائة عام. ثم قال: أتدرون ما فوقها؟ قلنا الله ورسوله أعلم. قال: سماءٌ أخرى. أتدرون كم بينها وبينها؟ قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: مسيرة خمسمائة عام حتى سبع سماوات. ثم قال: أتدرون ما فوق ذلك؟ قلنا: الله ورسوله أعلم.قال العرش. أتدرون كم بينه وبين السماء السابعة؟ قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: مسيرة خمسمائة عام، ثم قال: أتدرون ما هذه تحتكم؟ قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: أرض، أتدرون ما تحتها؟ قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: أرضٌ أخرى. أتدرون كم بينهما؟ قال مسيرة سبعمائة عام، حتّى عدَّ سبع أرضين، ثم قال: والله، لو دلّيتم أحدكم إلى الأرض لهبط، ثم قرأ: ﴿هُوَ الأَوَّلُ وَالآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ﴾**».

رواه أحمد، والترمذي وقال: غريب، وابن أبي حاتم.

ورواه ابن جرير عن قتادة مرسلاً.

ورواه البزار، والبيهقي من حديث أبي ذر الغفاري بنحوه، ولا يصح سنده.

[تحفة النبلاء: (٦٣-٦٥)]

٤٥)روى الحاكم في المستدرك من حديث ابن عباس أنه قال: «**في كل أرض من الخلق مثل ما في هذه حتى آدم كآدمكم، وإبراهيم كإبراهيمكم**».

فقد قال البيهقي: إن إسناده صحيح، ولكنه شاذ ،وهو في الأسماء والصفات للبيهقي.

[تحفة النبلاء: (٦٥)]

٤٦)عن ابن مسعود، قال: «**قلتُ: يارسول الله، أي الظُّلم أعظم؟ قال: ذراعٌ من الأرض ينتقصه المرء المسلم من حقِّ أخيه، فليس حصاةٌ من الأرض يأخذها أحدٌ إلا طوّقها يوم القيامة إلى قعر الأرض، ولا يعلم قعرها إلا الذي خلقها**».رواه أحمد بإسناد حسن.

[تحفة النبلاء: (٦٢-٦٣)]

٤٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي ذرٍّ قال: قال رسول الله ﷺ: «**كثف الأرض مسيرة**

خمسمائة عام، وبين الأرض العليا والسماء الدُّنيا خمسمائة عام، وكثفها مثل ذلك، وكثف الثانية مثل ذلك، وما بين كل الأرضين مثل ذلك- إلى ان قال- ثم ما بين السماء السابعة إلى العرش مثل ذلك كله».

قال: لا نعلمه يروى عن أبي ذرٍّ إلاّ بهذا الإسناد، وأبو نصرٍ- أحسبه- حميد بن هلال، ولم يسمع من أبي ذر. وباقي الإسناد ظاهر.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٦١)]

باب

خلق السموات والأرض

٤٨)حديث عبد الله بن رافع عن أبي هريرة مرفوعاً: «**خلق الله التربة يوم السبت، وخلق الجبال يوم الأحد، وخلق الشجر يوم الأثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء، وبثَّ فيها الدّوابَّ يوم الخميس، وخلق آدم بعد العصر يوم الجمعة، آخر الخلق في آخر ساعةٍ من ساعات الجمعة، فيما بين العصر إلى الليل**». رواه مسلم والنسائي.

وقال البخاري: قال بعضهم عن كعب الأحبار، وهو أصح. ثم في ألفاظه غرائب شديدة.

[تحفة النبلاء: (٥٩-٦٠)]

٤٩)ترجمة محمد بن الصباح: قال الأزدي: مجهول...

أورد له عن زيد بن أرقم ﷺ رفعه «**ان الله خلق السماوات والأرض في ستة أيام فسمى كل يوم منها باسم**».

[لسان الميزان: (٥/٢٠٣-٢٠٤)]

٥٠)قال الحافظ: قال إسماعيل السدي، عن ابن عباس، وعن ناس من الصحابة: «**﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَّا فِي الأَرْضِ جَمِيعاً ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاء فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ﴾ قال: إن الله كان عرشه على الماء، ولم يخلق شيئاً مما خلق قبل الماء، فلما أراد ان يخلق الخلق، أخرج من الماء دخاناً، فارتفع فوق الماء، فسماه سماء، ثم أيبس الماء، فجعله أرضاً واحدة، ثم فتقها فجعلها سبع ارضين في يومين؛ الأحد، والاثنين، وخلق الأرض على حوت، وهو النون الذي قال الله: ﴿ن وَالْقَلَمِ﴾. والحوت في الماء، والماء على صفاة، والصفاة على ظهر ملك، والملك على صخرة، والصخرة في الريح، وهي الصخرة التي ذكر لقمان، ليست في السماء ولا في الأرض، فتحرك الحوت فاضطرب، فتزلزلت الأرض، فأرسى عليهن الجبال، فقرت، وخلق الله يوم الثلاثاء الجبال وما فيهن من المنافع. وخلق يوم الأربعاء الشجر، والماء، والمدائن، والعمران، والخراب، وخلق السماء، وكانت رتقاً فجعلها سبع سموات في يوم الخميس والجمعة. وإنما سمي الجمعة؛ لأنه جمع فيه خلق السموات والأرض، ﴿وَأَوْحَى فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا﴾ قال:**

خلق في كل سماء خلقها من الملائكة، والبحار، وجبال البرد، وما لا يعلمه غيره، ثم زينها بالكواكب فجعلها زينة وحفظاً يحفظ من الشياطين، فلما فرغ من خلق ما أحب، استوى على العرش» هذا الإسناد يذكر به السدي أشياء كثيرة فيها غرابة.

[تحفة النبلاء: (٦٠-٦١)]

باب

في العرش والكرسي

٥١)عن سعيد بن جبير: **«سئل ابن عباس عن قوله تعالى: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ على أي شيء كان الماء؟ قال: على متن الريح، والسموات والأرضون وكل ما فيهن من شيء تحيط بها البحار، ويحيط بذلك كله الهيكل، ويحيط بالهيكل الكرسي»**. رواه ابن جرير عن شيخه سفيان بن وكيع -وفيه مقال- والباقون ثقات، ومتنه منكر، والصواب ما تقدم(١).

[تحفة النبلاء: (٥٥)]

٥٢)عن أبي ذرّ أنه سأل رسول الله ﷺ عن الكرسي، فقال: **«والذي نفسي بيده، ما السموات السبع والأرضين السبع عند الكرسيِّ إلا كحلقةٍ ملقاةٍ بأرض فلاة، وإنّ فضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على تلك الحلقة»** رواه ابن مردويه بإسنادٍ ضعيف.

[تحفة النبلاء: (٥٤-٥٥)]

٥٣)عن محمد بن سلمة: **«العرش على منكب إسرافيل وانه ليتواضع»**.

أخرجه أبو عبيد في غريبه من مرسل ابن شهاب بمعناه.

[تسديد القوس: (١١٣/٣)]

٥٤)حديث أنس **«سألت النبي ﷺ عن عرش الرب، فقال: سألت جبريل عنه فقال: سألت ميكائيل عنه فقال: سألت إسرافيل سألت الرفيع عن عرش رب العزة فقال: سألت اللوح المحفوظ....»** وذكر حديثاً طويلاً

---

(١) ورد هذا الحديث في صفحة (٤٩) من نفس الكتاب.

عن العباس بن عبد المطلب قال: **«كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ بالبطحاء، فمرّت سحابةٌ، فقال رسول الله ﷺ: اتدرون ما هذا؟ قال: قلنا: السحاب. فقال: والمزن. قلنا: والمزن. قال: والعنان.قال فسكتنا، فقال: هل تدرون كم بين السماء والأرض؟ قال: قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: بينهما مسيرة خمسمائة سنة، وبين كل سماء مسيرة خمسمائة سنة، وكثف كل سماء مسيرة خمسمائة سنة، وفوق السماء السابعة بحر أسفله وأعلاه كما بين السماء والأرض، ثم فوق ذلك ثمانية أوعال بين ركبهنَّ وأظلافهنَّ كما بين السماء والأرض، ثم فوق ذلك العرش، بين أسفله وأعلاه كما بين السماء والأرض»** الحديث رواه أحمد واللفظ له، وأبو داود والترمذي وابن ماجه. قال الترمذي: حديث حسن.

ولفظ أبي داود: قال: **«هل تدرون بُعد ما بين السماء والأرض؟ قالوا: لاندري قال: بعد ما بينهما إما واحدة، أو اثنين، أو ثلاثة وسبعون سنة»**. والباقي نحوه.

هو كذب ظاهر لا يرتاب فيه من له إلمام بالأحاديث النبوية.

[فتاوى (قسم الحديث): (١٤)]

٥٥) **«عن ابن عباس مرفوعاً كرسيه موضع القدمين والعرش لا يقدر قدره»**.

قال الحافظ في ترجمة شجاع بن مخلد الفلاس: ذكره العقيلي في الضعفاء وأورد له عن ابن عباس مرفوعاً ورواه الرمادي والكجي فلم يرفعاه وكذا رواه ابن مهدي ووكيع مرفوعاً.

[التهذيب: (٤/٢٧٤-٢٧٥)]

باب
صفة الشمس والقمر

٥٦) ﴿بحسبان﴾ قال مجاهدٌ: كحسبان الرَّحى. وقال غيره: بحساب ومنازل لا يعدوانها. حُسبان: جماعة الحساب، مِثل شهاب وشُهبان.

* قوله: وقال غيره: بحسابٍ ومنازلَ لا يعدوانها.

قال الحافظ: وروى الحربي والطبري عن ابن عباس نحوه بإسناد صحيح وبه جزم الفراء.

[الفتح: (٦/٣٤٤)]، [هدي الساري: (٣١١-٣١٢)]

٥٧) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: **«الشمس والقمر يكوران يوم القيامة»**. رواه البخاري ورواه البزار أتم منه، عن عبد الله الداناج، سمعت أبا سلمة زمن خالد القسري في هذا المسجد -مسجد الكوفة- وجاء الحسن فجلس إليه، فحدث: ثنا أبو هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: **«إن الشمس والقمر يكوران في النار يوم القيامة. فقال الحسن: وما ذنبهما؟ فقال: أحدثك عن رسول الله ﷺ وتقول: وما ذنبهما؟»**.

وروى أبو يعلى عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: **«الشمس والقمر ثوران عقيران في النَّار»** وإسناده ضعيف.

[تحفة النبلاء: (٧٤-٧٥)]

٥٨) روى عن يزيد الرقاشي عن أنس حديث: **«الشمس والقمر ثوران عقيران في النار»** ابن حبان في الضعفاء وهو موضوع.

[التهذيب: (٣/١٨١-١٨٢)]

٥٩) وقال أحمد بن محمد بن شبرمة بلغني عن ابن المبارك أنه قال في الحديث الذي يرويه أبو عصمة عن مقاتل بن حيان **«في الشمس والقمر»**[1] ليس له أصل أورد أبو جعفر الطبري في أول تاريخه وهو موضوع.

[التهذيب: (٦/٤٣٤-٤٣٥)]

---

(١) عن مقاتل بن حيان بن عبدالرحمن بن أبزي، عن أبي ذر الغفاري، قال: **«كنت آخذ بيد رسول الله ﷺ ونحن نتماشى جميعاً نحو الغرب، وقد طفلت الشمس، فما زلنا ننظر إليها حتى غابت، قال: قلت: يارسول الله، أين تغرب؟ قال: تغرب في السماء، ثم ترفع من السماء إلى السماء حتى ترفع إلى السماء السابعة العليا...»** وذكر حديثاً طويلاً، انظر تاريخ الطبري (١/٤٦).

باب

في النجوم

٦٠)قال الحافظ: روى ابن جرير من طريق إبراهيم التيمي: **«أن أبا بكر الصدِّيق سئل عن الأب فقال: أي سماء تظلني وأي أرض تقلني إذا قلت في كتاب الله بغير علم»** وهذا منقطع. وعن عمر أنه قال **«عرفنا الفاكهة فما الأب»** ثم قال: **«إن هذا لهو التكلف»** فهو صحيح عنه، أخرجه عبد بن حميد من طريق صحيحة عن أنس عن عمر...

[الفتح: (٦/٣٤١-٣٤٢)]

باب

حديث الأعمال بالنيات

٦١)حديث: **«ليس للمرء من عمله إلا ما نواه»** هذا الحديث بهذا اللفظ لم أجده، والبيهقي من حديث أنس: **«أنه لا عمل لمن لانية له، ولا أجر لمن لا حسبة له»**، وفي سنده جهالة، وروينا في السنّة لأبي القاسم اللالكائي، عن أبي حبان البصري. سمعت الحسن يعني البصري يقول: **«لا يصلح قول إلا بعمل، ولا يصلح قول وعمل إلا بنية، ولا يصح قول وعمل ونية إلا بمتابعة السنة»**. وعن سعيد بن جبير نحوه، وهذان الأثران موقوفان. وروى ابن عساكر في الأول من أماليه من حديث أبان وهو ابن أبي عياش عن أنس نحوه، وأبان متروك. قلت: وهو في أمالي ابن عساكر أيضاً عن أنس بلفظ: **«لا عمل لمن لا نية له»** وقال: غريب جداً كذا قال، وهو شاذ؛ لأن المحفوظ عن يحيى بن سعيد من حديث عمر بغير هذا السياق.

[تلخيص الحبير: (١/٢٣٤-٢٣٥)]

٦٢)ترجمة عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي داود الأزدي: قال الساجي: روى عن مالك حديثاً منكراً عن أبي سعيد **«الأعمال بالنيات»**. وروى عن ابن جريج أحاديث لم يتابع عليها وقال ابن عبد البر: روى عن مالك أحاديث أخطأ فيها أشهرها خطأ حديث الأعمال.

[التهذيب: (٦/٣٤٠)]

باب

في تكليم الله سبحانه وتعالى البحر

٦٣)عن أبي هريرة رفعه، قال: **«كلّم الله هذا البحر الغربي، وكلّم البحر الشرقي، فقال للغربي: إنّي حاملٌ فيك عباداً من عبادي، فكيف أنت صانعٌ بهم؟ قال: اغرقهم. قال: بأسك من نواحيك، وحرمت الحلية والصَّيْد، وكلّم البحر الشرقي، وقال: إنّي حاملٌ فيك عباداً من عبادي، فما انت صانعٌ بهم؟ قال: أحملهم على يدي، وأكون لهم كالوالدة لولدها، فأثابه**

الحلية والصيد»، رواه البزار وهو حديث منكر.

[تحفة النبلاء: (٦٨)]، [التهذيب: (٦/١٩٤)]

باب
ذكر من كان قبلنا

٦٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله بن عمر قال: «**إن كان الرجل ممن كان قبلكم ليكون مما بين كتفيه ميل**».

عمر: ضعيف.

[مختصر زوئد البزار: (٢/٢٦٢)]

٦٥)قال الحافظ في الحديث الذي روا البزار: عن عبد الله بن عمرو قال: «**إن كان الرجل ممن كان قبلكم لتأتي عليه ثمانين سنة من قبل أن يحتلم**».

صحيح موقوف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٦٣)]

باب
في المجرة والقوس وغيرها

٦٦)عن ابن عباس: «**أن هرقل كتب إلى معاوية وقال: إن كان فيهم شيء من النبوة فسيخبروني عما أسألهم عنه، قال: فكتب إليه يسأله عن المجرة، وعن القوس، وعن البقعة التي لم تصبها الشمس إلا ساعة واحدة. قال: فلما أتى معاوية الكتاب والرسول، قال: إن هذا الشيء ما كنت أظن أن أسأل عنه إلى يومي هذا، من لهذا؟ قيل: ابن عباس. فطوى معاوية كتاب هرقل، فبعث إلى ابن عباس، فكتب إليه: إن القوس أمان لأهل الأرض من العراق. والمجرة باب من السماء الذي تشق منه. وأما البقعة التي لم تصبها الشمس إلا لساعة في النهار، فالبحر الذي أفرج عن بني إسرائيل**».

رواه الطبراني من طريق أبي البشر ،عن سعيد بن جبير عنه، وإسناده صحيح.

[تحفة النبلاء: (٧٧)]

٦٧)عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «**يامعاذ، إنّي مرسلك إلى أهل كتاب، فإذا سُئلت عن المجرة التي في السماء، فقل: هي لُعاب حيَّةٍ تحت العرش**».

رواه الطبراني من طريق الفضل بن المختار، عن محمد بن مسلم الطائفي. واتهم قال أبو حاتم فيه: يحدث بالأباطيل، وقال الأزدي: منكر الحديث جداً.

[تحفة النبلاء: (٧٧-٧٨)]

٦٨)عن شيخ من بني غفار: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الله ينشيء السحاب، فينطق أحسن**

النطق، ويضحك أحسن الضحك».

رواه أحمد وإسناده صحيح.

[تحفة النبلاء: (٧٨)]

باب

في اللوح المحفوظ

٦٩)عن ابن عباس قال: «**إن في صدر اللوح المحفوظ، لا إله إلا الله وحده، دينه الإسلام، ومحمد عبده ورسوله، فمن آمن بالله، وصدق بوعده، واتبع رسله، أدخله الجنة.**

قال: واللوح؛ لوح من درَّة بيضاء، طوله ما بين السماء والأرض، وعرضه ما بين المشرق والمغرب، وحافتاه الدر والياقوت، ودفتاه ياقوتة حمراء، وقلمه نور، وكلامه معقود بالعرش، وأصله في حجر ملك».

رواه إسحاق بن بشر في المبتدأ، عن مقاتل، وإسناده ضعيف جداً.

[تحفة النبلاء: (٥٧)]

٧٠)عن ابن عباس، أن نبي الله ﷺ قال: «**إن الله خلق لوحاً محفوظاً من درَّة بيضاء، صفحاتها من ياقوتة، قلمه نورٌ، وكتابه نورٌ، لله في كل يومٍ ستون وثلاثمائة لحظة، يخلق ويرزق، ويميت، ويحيى، ويعزُّ، ويذلُّ، ويفعل ما يشاء».**

رواه محمد بن عمر بن أبي شيبة في كتاب العرش له، ورواه الطبراني عنه، وفي إسناده ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف.

[تحفة النبلاء: (٥٧)]

٧١)عن أنس قال: «**اللوح المحفوظ في جبهة إسرافيل**» لا يثبت إسناده.

[تحفة النبلاء: (٥٨)]

باب

ما جاء في الدنيا والآخرة

٧٢)حديث: «**الدنيا سبعة الاف سنة بعثت في آخرها**». أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات، وذكره ابن عبد البر من طريق زمْل.

[فتاوى (قسم العقيدة): (٩٣)]

٧٣)أخرج الطبري في مقدمة تاريخه من طريق ابن عباس قال: «**الدنيا جمعة من جمع الآخرة كل يوم ألف سنة**» ومن لم يؤكد الأخبار قال: «**الدنيا ستة الاف سنة**» ومن طريق وهب بن منبه مثله وزاد: «**والذي مضى منها خمسة الاف وستمائة**» ثم زيفهما ورجح ما جاء عن ابن عباس، قلت: وفي سند حديث ابن عباس مع كونه موقوفاً بيحيى بن يعقوب أبو طالب العامري. قال فيه البخاري:

منكر الحديث.

[فتاوى (قسم العقيدة): (٩٤)]

باب
في الأرواح

٧٤)قال مسدد: عن عبد الله ﷺ: «**الأرواح جنودٌ مجندة، فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف**».

قال الحافظ: موقوف صحيح.

[المطالب العالية: (٤/٤٧)]

باب
صفة إبليس وجنوده

٧٥)عن جابر بن عبد الله يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**عرش إبليس على البحر**». وإسناده صحيح.

[تحفة النبلاء: (٩٢)]

٧٦)عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الشيطان واضع خطمه على قلب ابن آدم، فإن ذكر الله خنس، وإن نسي التقم قلبه، فذلك الوسواس الخناس**»، إسناده ضعيف.

وروى ابن جرير من طريق ابن عباس نحوه، وعلقه البخاري، ورواه الحاكم موصولاً مرفوعاً، وفيه ضعف.

[تحفة النبلاء: (٩٣-٩٤)]

٧٧)عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن أحدكم إذا كان في المسجد، جاء الشيطان فأبس به، كما يبس الرجل بدابته فإذا سكن زنقه، أو لجمه**».

قال أبوهريرة: وأنتم ترون ذلك، أما المزنق، فتراه مائلاً كذا لا يذكر الله، وأما الملجم، ففاتح فاه لا يذكر الله. رواه أحمد وإسناده حسن.

[تحفة النبلاء: (٩٤)]

باب
في خلق الخيل

٧٨)ترجمة الحسن بن علي بن إبراهيم الأهوازي: قال ابن عساكر جمع كتاباً سماه شرح البيان في عقود أهل الإيمان أودعه أحاديث منكرة «**ان الله لما اراد ان يخلق نفسه خلق الخيل فأجراها حتى عرقت ثم خلق نفسه من ذلك العرق**» وهو موضوع.

[لسان الميزان: (٢/٢٣٩-٢٤٠)]

باب

في خلق الصور

٧٩) ترجمة محمد بن يزيد بن أبي زياد الثقفي: قال البخاري روى عن أبي هريرة حديث الصور[1] ولم يصح وهو حديث لا يثبت.

[التهذيب: (٩/٤٦٢)]

باب

ما جاء في خلق النخلة

٨٠) قال الحافظ في ترجمة مسرور بن مسعود: قال العقيلي حديثه غير محفوظ لا يعرف إلا به عن علي رفعه: **«أكرموا عمتكم النخلة»**[2].

[لسان الميزان: (٦/٢١-٢٢)]

باب

في خلق الأمم

٨١) عن عمر بن الخطاب، سمعت رسول الله ﷺ: **«خلق الله ألف أمة: ستمائة في البحر، وأربعمائة في البرّ، فأول شيء يهلك من هذه الأمم الجراد؛ فإذا هلك تتابعت مثل النظام إذا قطع سلكه»** رواه أبو يعلى، وفيه عبيد بن واقد أبو عبد البصري، وهو ضعيف، وقد أنكر عليه ابن عدي هذا الحديث بعينه.

[تحفة النبلاء: (٦٩)]

٨٢) عن أبي سعيد قال: **«خطبنا رسول الله ﷺ خطبةً بعد العصر إلى مغربان الشمس، حفظها من حفظها، ونسيها من نسيها»**.

وفي لفظ: **«صلّى بنا رسول الله ﷺ صلاة العصر ذات يومٍ بنهار، ثم قام فخطبنا حتى غابت الشمس، فلم يدع شيئاً مما يكون إلى يوم القيامة إلا وحدّثناه، حفظ ذلك من حفظه، ونسي ذلك من نسيه»** رواه أحمد بإسنادين مدارهما على عليّ بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

[تحفة النبلاء: (٤٥-٤٦)]

---

(١) عن أبي هريرة حدّثنا رسول الله ﷺ قال: **«إن الله عز وجل خلق الصور فأعطاه إسرافيل...»** الحديث.

(٢) وتمام الحديث: **«فإنها خلقت من الطينة التي خلق منها آدم ﷺ»**.

باب

في نبوة النبي ﷺ

٨٣)حديث عن معاوية مرفوعاً **«إني عبد الله وخاتم النبيين في أم الكتاب وآدم منجدلٌ في طينه»**.

قال الحافظ في ترجمة سعيد بن سويد الكلبي وعن الحديث أعلاه: ذكره ابن حبان في الثقات، وقال البخاري لم يصح حديثه -أي المذكور أعلاه- وخالفه ابن حبان والحاكم فصححاه.

[تعجيل المنفعة: (١/٥٨٣-٥٨٤)]

باب

الانتقام

٨٤)عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: **«نزل نبيٌّ من الأنبياء تحت شجرةٍ فلدغته نملة، فأمر بجهازه فاخرج من تحتها، ثم أمر بيتها فأُحرق بالنَّار، فأوحى الله إليه: فهلاَّ نملةً واحدةً»**.

رواه البخاري

قال الحافظ: ويقال إن لهذه القصة سبباً، وهو: **«أن النبي مر على قرية أهلكها الله تعالى بذنوب أهلها فوقف متعجباً فقال: يارب قد كان فيهم صبيان ودواب ومن لم يقترف ذنباً، ثم نزل تحت شجرةٍ فجرت له هذه القصة، فنبهه الله جل وعلا أن الجنس يقتل وإن لم يؤذ، وتقتل أولاده وإن لم تبلغ الأذى»** انتهى.

وهذا هو الظاهر وإن ثبتت هذه القصة تعين المصير إليه.

[الفتح: (٦/٤١٣)]

كتاب الأنبياء

باب
ذكر آدم عليه السلام

١)روي عن أبي بن كعب قال: «إن آدم لما احتضر اشتهى قطفاً من عنب الجنة، فانطلق بنوه ليطلبوه له فلقيتهم الملائكة، فقالوا: أين تريدون يا بني آدم؟ فقالوا: إن أبانا اشتهى قطفاً من عنب الجنة. فقالوا لهم: ارجعوا فقد كفيتموه، فانتهوا فقبضوا روحه وغسلوه وحنطوه وكفنوه، وصلى عليه جبريل وبنوه خلف الملائكة ودفنوه».. الحديث، والحديث فيه ضعف.

[تحفة النبلاء: (١١٢-١١٣)]

٢)قال ابن أبي حاتم، عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله خلق آدم رجلاً طوالاً كثير شعر الراس، كأنه نخلة سحوق، فلما ذاق الشجرة؛ سقط عنه لباسه، فأول ما بدا منه عورته، فلما نظر إلى عورته جعل يشتد في الجنة، فأخذت شعره شجرة فنازعها، فناداه الرحمن: يا آدم مني تفر؟ فلما سمع كلام الرحمن، قال: لا يا رب، ولكن إستحياء».

وروى ابن عساكر، عن أبي بن كعب، بنحوه، وزاد: «ستين ذراعاً، كثير الشعر، مواري العورة، فلما أصاب الخطيئة.. فذكر نحوه، وزاد في آخره: بل حياء والله منك يا رب، مما جئت به».

ومن طريق سعيد بن أبي عروبة بسنده.

ثم رواه من طريق خيثمة، عن أنس مرفوعاً، والإسناد الأول أصح.

[تحفة النبلاء: (١١٤/١١٥)]

٣)عن ابن عباس قال: «أهبط آدم إلى أرض يقال لها: دحنا، بين مكة والطائف».

رواه ابن أبي حاتم بسند صحيح.

وعن الحسن قال: «أهبط آدم بالهند، وحواء بجدة، وإبليس بدست ميسان من البصرة على أميال، والحية بأصبهان».

رواه ابن أبي حاتم أيضاً.

وعن ابن عمر قال: «أهبط آدم بالصفا، وحواء بالمروة».

وعن السدي: «نزل آدم بالهند، ونزل معه الحجر الأسود، وقبضة من ورق الجنة، فبثه في الهند فنبتت شجرة الطيب هناك».

[تحفة النبلاء: (١١٧)]

٤)عن ابن عباس قال: «ما أسكن آدم الجنة إلا ما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس».

ورواه الحاكم وصححه، وهو كذلك، لكنه موقوف.

[تحفة النبلاء: (١١٨)]

٥)عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «هبط آدم وحواء عريانين جميعاً عليهما ورق الجنة، وأصابه

الحر حتى قعد يبكي ويقول لها: يا حواء، قد آذاني الحر. قال: فجاء جبريل بقطن، وأمرها أن تغزل وعلمها، وأمر آدم بالحياكة وعلمه أن ينسج، قال: وكان آدم لا يجامع امرأته في الجنة حتى هبط منها للخطيئة التي أصابها بأكلها الشجرة، قال: وكان كل واحد منهما ينام على حدة، ينام أحدهما في البطحاء، والآخر في ناحية أخرى، حتى أتاه جبريل، فأمره أن يأتي أهله، وقال: وعلمه كيف يأتيها، فلما أتاها جاءه جبريل، فقال: كيف وجدت امرأتك؟ قال صالحة» .

رواه ابن عساكر من طريق البغوي. وسعيد بن ميسرة قال البخاري: منكر الحديث.

[تحفة النبلاء: (١١٨/١١٩)]

٦)عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: **«لما اقترف آدم الخطيئة، قال: يا رب، أسألك بحق محمد إلا غفرت لي. فقال الله: فكيف عرفت محمداً ولم أخلقه بعد؟ قال: يا رب، لما خلقتني بيدك، ونفخت في من روحك؛ رفعت رأسي فرأيت على قوائم العرش مكتوباً: لا إله إلا الله، محمد رسول الله، فعلمت أنك لم تضف إلى اسمك إلا أحب الخلق إليك. فقال الله: صدقت يا آدم، إنه لأحب الخلق إلي، وإذ سألتني بحقه فقد غفرت لك، ولولا محمد لما خلقتك»** .

رواه الحاكم والبيهقي.

قال البيهقي: تفرد به عبدالرحمن، وهو ضعيف.

[تحفة النبلاء: (١٢٠-١٢١)]، [إتحاف المهرة: (١٢/٩٧-٩٨)]

٧)قال الزمخشري: عن ابن مسعود ﷺ: **«إن أحب الكلام إلى الله ما قاله أبونا آدم حين اقترف الخطيئة: سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك»** .

موقوف. أخرجه ابن أبي شيبة في أوائل الصلاة، قال ابن مسعود: فذكره ولم يقل **«ما قال أبونا آدم حين اقترف الخطيئة»** .

[الكافي الشاف: (١/١٣٢)]

٨)قال أحمد: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«احتج آدم وموسى، فقال موسى لآدم: يا آدم، أنت الذي أدخلت ذريتك النار، فقال آدم: يا موسى، أنت الذي اصطفاك الله برسالاته وبكلامه، وأنزل عليك التوراة فهل وجدت أني أهبط؟ قال: نعم. قال: فحجه آدم»** .

وهذا على شرط الشيخين، لكن المشهور عن الزهري، عن حميد، عن أبي هريرة.

[تحفة النبلاء: (١٢٣)]

٩)عن عمر بن عبدالعزيز قال: **«لما أمرت الملائكة بالسجود كان أول من سجد إسرافيل، فآتاه الله أن كتب القرآن على جبهته»** .

رواه ابن عساكر هكذا مقطوعاً.

[تحفة النبلاء: (١٢٨)]

١٠) قوله: صَلْصَالٍ: طين خلط برمل. فصلصل كما يصلصل الفخار.

وقال أبو عبيدة: الصلصال اليابس الذي لم تصبه نار، فإذا نقرته صل فسمعت له صلصلة، فإذا طبخ بالنار فهو فخار. وكل شيء له صوت فهو صلصال، وروى الطبري عن قتادة بإسناده صحيح نحوه.

* قوله: فِي كَبَدٍ: في شدة خلق.

هو قول ابن عباس أيضاً، رويناه في تفسير ابن عيينة بإسناد صحيح، وزاد في آخره: «ثم ذكر مولده ونبات اسنانه» وأخرجه الحاكم في «المستدرك».

* قوله: وقال أبو العالية فتلقى آدم هو قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا﴾.

وصله الطبري بإسناد حسن.

[الفتح: (٦/٤١٩-٤٢٢)]

١١)عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**إن الله خلق آدم من تراب، ثم جعله طيناً، ثم تركه حتى إذا كان حماً مسنوناً؛ خلقه وصوره، ثم تركه حتى إذا كان صلصالاً كالفخار. قال: فكان إبليس يمر به فيقول: لقد خلقت لأمر عظيم. ثم نفخ الله فيه من روحه، فكان أول ما جرى فيه الروح بصره وخياشمه، فعطس فلقاه الله رحمة به، فقال له الله: يرحمك ربك، ثم قال: يا آدم، إذهب إلى هؤلاء النفر فقل لهم، فانظر ماذا يقولون؟ فجاء فسلم عليهم فقالوا: وعليك السلام ورحمة الله. فقال: يا آدم، هذه تحيتك وتحية ذريتك. قال: يا رب، وما ذريتي؟ قال اختر يدي يا آدم؟ قال: أختار يمين ربي، وكلتا يدي ربي يمين، فبسط كفه فإذا من هو كائن من ذريته في كف الرحمن، فإذا رجال منهم أفواههم النور، فإذا رجل منهم يعجب آدم نوره. فقال: يا رب، من هذا؟ قال: هذا ابنك داود. قال: يا رب، فكم جعلت له من العمر؟ قال جعلت له ستين سنة، قال: يا رب، فأتم له من عمري حتى يكون عمره مائة سنة، ففعل الله ذلك، وأشهد على ذلك، فلما نفد عمر آدم؛ بعث الله ملك الموت، فقال آدم: أولم يبق من عمري أربعين سنة؟ قال له الملك: ألم تعطها ابنك؟ فجحد فجحدت ذريته**».

ورواه أبويعلى بهذا اللفظ. ورواه البزار، والترمذي، وحسنه، والنسائي من وجه آخر عن المقبري، وقال: منكر.

ورواه ابن حبان بطوله من الوجه الذي أخرجه منه النسائي، والترمذي، والبزار.

ورواه الترمذي من وجه آخر عن أبي هريرة، بنحوه.

وقال: قد روي من غير وجه عن أبي هريرة، وصححه الحاكم على شرط مسلم.

ورواه ابن أبي حاتم عن أبي هريرة، نحوه، وفيه: «**ثم عرضهم على آدم، فقال: يا آدم، هؤلاء ذريتك، وإذا فيهم الأجذم، والأبرص، والأعمى، وأنواع الأسقام. فقال آدم: يا رب، لم فعلت هذا**

بذريتي؟ قال: كي تشكر نعمتي، ثم ذكر قصة داود» .

ثم قال: وعن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ قال: «خلق الله آدم حين خلقه وضرب كتفه اليمنى فأخرج ذرية بيضاء كأنهم الذر، وضرب كتفه اليسرى فأخرج ذرية كأنهم الحمم، فقال للذي في يمينه: إلى الجنة ولا أبالي. وقال للذي في اليسرى: إلى النار ولا أبالي» .

رواه أحمد، وفيه نظر.

[تحفة النبلاء: (١٢٨-١٣١)]

١٢)عن ابن عباس قال: لما نزلت آية الدين، قال رسول الله ﷺ: «إن أول من جحد آدم؛ إن أول من جحد آدم؛ لما خلق الله آدم، مسح ظهره، فأخرج منه ما هو ذاري إلى يوم القيامة، فجعل يعرض ذريته عليه، فرأى منهم رجلاً يزهر. قال: أي رب، من هذا؟ قال: هذا ابنك داود. قال: أي رب، كم عمره؟ قال: ستون عاماً. قال: أي رب، زد في عمره. قال: لا، إلا أن تزيده من عمرك، وكان عمر آدم ألف عام، فزاده أربعين سنة، فكتب الله عليه بذلك كتاباً، وأشهد عليه الملائكة، فلما احتضر آدم أتته الملائكة لتقبضه، فقال: إنه قد بقي من عمري أربعون عاماً. فقيل: إنك قد وهبتها لإبنك داود. قال: ما فعلت. قال: فأبرز الله عليه الكتاب، وشهدت عليه الملائكة» .

رواه أحمد، وعلي بن زيد ضعيف.

ورواه الطبراني من طريقه هكذا.

[تحفة النبلاء: (١٣١-١٣٢)]، [تحفة النبلاء: (١٣٢-١٣٣)]

١٣)وروى ابن أبي حاتم بإسناد حسن عن أبي بن كعب مرفوعاً «أن الله خلق آدم رجلاً طوالاً كثير شعر الراس كأنه نخلة سحوق» .

[الفتح: (٦/٤٢٣)]

١٤)عن مسلم بن يسار، أن عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ الآية. فقال عمر: سمعت رسول الله ﷺ سئل عنها فقال: «إن الله خلق آدم، ثم مسح ظهره، فاستخرج منه ذريته، قال: خلقت هؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة يعملون، ثم مسح ظهره، فاستخرج منه ذريته، قال: خلقت هؤلاء للنار، وبعمل أهل النار يعملون. فقال رجل: يا رسول الله، ففيم العمل؟ قال: إذا خلق الله العبد للجنة؛ استعمله بعمل أهل الجنة، حتى يموت على عمل من أعمال الجنة، فيدخل به الجنة، وإذا خلق الله العبد للنار؛ استعمله بعمل أهل النار، حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار ويدخل به النار» .

رواه مالك، وأحمد، وأبوداود، والترمذي، والنسائي، وابن جرير، وابن أبي حاتم، وابن حبان في صحيحه كلهم من طريق مالك. وقال الترمذي: حسن، ومسلم لم يسمع من عمر.

وقد أخرجه أبوداود من طريق أخرى، عن عمر، ورجحه الدارقطني في العلل.

عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «**إن الله أخذ الميثاق من ظهر آدم بنعمان يوم عرفة، فأخرج من صلبه ذرية ذراها، فنثرها بين يديه، ثم كلمهم فتلا: ﴿أَلَسْتَ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾**» الآيات.

رواه أحمد

وأخرجه النسائي، وابن جرير، والحاكم، وإسناده قوي، إلا أنه اختلف فيه على كلثوم في رفعه ووقفه، وعلى سعيد أيضاً وعلى ابن عباس أيضاً، وتبين أن وقفه أصح.

[تحفة النبلاء: (١٣٣-١٣٤)]

١٥) قيل: «**لما أهبط آدم كانت رجلاه في الأرض ورأسه في السماء، فحطه الله إلى ستين ذراعاً**».

رواه عبدالرزاق، موقوفاً، وروي أيضاً عن ابن عباس ولا يصح؛ لما تقدم في الصحيحين: «**إن الله خلق آدم وطوله ستون ذراعاً**».

[تحفة النبلاء: (١٣٦)]

١٦) ساق الحافظ بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «**كان آدم عليه السلام نهي أن ينكح ابنته توأمها وأن يزوج توأمة هذا بولد آخر وأن يزوجه توأمة الآخر**» فذكر الآخر باختصار.

وهذا أقوى ما وقفت عليه من أسانيد هذه القصة، ورجاله رجال الصحيح إلا عبدالله بن عثمان.

وفي هذه الأخبار رد لما ذكره الثعلبي من رواية معاوية بن عمار قال: سألت جعفر بن محمد: هل كان آدم عليه الصلاة والسلام يزوج بناته من بنيه، ثم ذكر أن زوجة قابيل كانت جنية، وأن زوجة هابيل كانت حورية، وأن قابيل عتب على أبيه بسبب ذلك. وهذا مع إعضاله مشكل.

[موافقة الخبر الخبر: (٢/٢٧٦-٢٧٧)]، [الفتح: (٦/٤٢٥)]

١٧) روى ابن جرير، عن حميد: «**أن آدم حزن على هابيل حزناً شديداً**»، وذكر الشعر المشهور(١).

فإن صح إسناد ذلك؛ فيحمل على أنه قال كلاماً يتحزن به خرج منه هذا النظم من غير قصد، فليس هو بشعر.

[تحفة النبلاء: (١٤١)]

١٨) ترجمة أحمد بن محمد المخزومي: عن ابن عباس قال: «**لما قتل ابن آدم قال: أخاه آدم عليه السلام**

تغيرت البلاد ومن عليها ... فوجه الأرض مغبر قبيح

تغير كل ذي طعم ولون ... وقل بشاشة الوجه المليح

---

(١) وهو قوله:

تغيرت البلاد ومن عليها ... فوجه الأرض مغبر قبيح

تغير كل ذي لون وطعم ... وقل بشاشة الوجه المليح

قتل قابيل هابيل أخاه فواحزنا مضى الوجه الصبيح

فأجابه إبليس:

تنح عن البلاد وساكنيها فها في الخلد ضاق بك الفسيح»

رواه أبو البختري والآفة المخزومي أو شيخه.

وهذا الحديث أخرجه الطبري، قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه «**لما قتل ابن آدم أخاه بكى آدم فقال فذكر البيتين وزاد فقال فأجيب آدم:**

أبا هابيل قد قتلا جميعاً وصار الحي بالميت الذبيح»

وذكر بيتاً آخر وغياث تالف.

[لسان الميزان: (٢٩٨-٢٩٩)]

١٩)عن أبي ذر قال: «**قلت: يا رسول الله، كم الأنبياء؟ قال: مائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً، قلت: يا رسول الله، كم الرسل منهم؟ قال: ثلثمائة وثلاث عشر. قلت: يا رسول الله، من كان أولهم؟ قال: آدم. قلت: يا رسول الله، نبي مرسل؟ قال: نعم**». رواه ابن حبان في صحيحه، وفي صحته مقال.

[تحفة النبلاء: (١٤٤)]

٢٠)عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**ألا أخبركم بأفضل الملائكة: جبريل، وأفضل النبيين آدم، وأفضل الأيام يوم الجمعة، وأفضل الشهور شهر رمضان، وأفضل الليالي ليلة القدر، وأفضل النساء مريم**».

رواه الطبراني، وعطاء، وقد كذبه ابن معين، وضعفه الجمهور.

[تحفة النبلاء: (١٤٤)]

٢١)عن كعب الأحبار قال: «**ليس في الجنة أحد له لحيته إلا آدم، لحيته سوداء إلى سرته، وليس أحد يكنى في الجنة إلا آدم كنيته في الدنيا أبو البشر، وفي الجنة أبومحمد**».

وروى ابن عدي عن جابر مرفوعاً: «**أهل الجنة يدعون بأسمائهم، إلا آدم فإنه يكنى أبامحمد**».

ذكره في ترجمة شيخ بن أبي خالد، وهو ضعيف، وروي أيضاً عن علي نحوه.

[تحفة النبلاء: (١٤٤-١٤٥)]

٢٢)عن الحسن قال: «**عقل آدم مثل عقل جميع ولده**».

رواه البزار بسند صحيح إلى هشام.

[تحفة النبلاء: (١٤٥)]

٢٣)وقد تبين أن عمره ألف سنة من أوجه صحيحة.

[تحفة النبلاء: (١٤٦)]

٢٤)قال ابن أبي حاتم: عن علي رفعه: «**أكرموا عمتكم النخلة فإنها خلقت من الطين الذي خلق منه آدم، وليس من الشجر شيء يلقح غيرها**».

قال ابن عدي بعد أن أورده في ترجمة مسرور: هو منكر الحديث، لم أسمع بذكره إلا في هذا الحديث، وضعفه ابن حبان.

[تحفة النبلاء: (٤٢٢)]

باب

ذكر إدريس عليه السلام

٢٥)قال الحافظ في الباب: وأخرج الحاكم في المستدرك من حديث أنس: «**أن إلياس اجتمع بالنبي ﷺ وأكلا جميعاً وأن طوله ثلاثمائة ذراع، وأنه قال: إنه لا يأكل في السنة إلا مرة واحدة**»، أورده الذهبي في ترجمة يزيد بن يزيد البلوي وقال: إنه خبر باطل.

قال الحاف: كون إدريس رفع وهو حي لم يثبت من طريق مرفوعة قوية، وقد روى الطبري: «**أن كعباً قال لابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَرَفَعْنَاهُ مَكَاناً عَلِيّاً﴾: أن إدريس سأل صديقاً له من الملائكة فحمله بين جناحيه ثم صعد به، فلما كان في السماء الرابعة تلقاه ملك الموت فقال له أريد أن تعلمني كم بقي من أجل إدريس؟ قال: وأين إدريس؟ قال: هو معي فقال: إن هذا لشيء عجيب، أمرت بأن أقبض روحه في السماء الرابعة فقلت: كيف ذلك وهو في الأرض؟ فقبض روحه، فذلك قوله تعالى: ﴿وَرَفَعْنَاهُ مَكَاناً عَلِيّاً﴾**» وهذه من الإسرائيليات، والله أعلم بصحة ذلك.

[الفتح:(٦/٤٣٢-٤٣٣)]

٢٦)عن نهلال بن يساف قال: «**سأل كعباً ابن عباس -وأنا حاضر- فقال له: قول الله تعالى لإدريس: ﴿وَرَفَعْنَاهُ مَكَاناً عَلِيّاً﴾ قال: أما إدريس، فإن الله أوحى إليه: أني أرفع لك كل يوم مثل جميع عمل بني آدم، فأحب أن يزداد عملاً، فأتاه خليل له من الملائكة، فقال: إن الله أوحى إلي كذا وكذا، فكلم لي ملك الموت حتى أزداد عملاً، فحمله بين جناحيه، ثم صعد به إلى السماء، فلما كان في الرابعة، تلقاهم ملك الموت منحدراً، فكلمه في الذي كلمه فيه إدريس، فقال: وأين إدريس؟ فقال: هذا هو على ظهري. قال ملك الموت: فالعجب بعثت وقيل لي: اقبض روح إدريس في السماء الرابعة، فجعلت أقول: كيف أقبض روحه في السماء الرابعة وهو في الأرض؟ فذلك قوله تعالى: ﴿وَرَفَعْنَاهُ مَكَاناً عَلِيّاً﴾**».

رواه ابن جرير، وابن أبي حاتم، وزاد أنه قال لذلك الملك: «**سل لي ملك الموت: كم بقي من عمري؟ فسأله فقال: لا أدري حتى أنظر، فنظر، فقال: إنك لتسألني عن رجل ما بقي من عمره إلا طرفة عين، فنظر الملك إلى إدريس تحت جناحه، فإذا هو قد قبض وهو لا يشعر**».

وهذا من الإسرائيليات وفي ألفاظه نكارة.

روى ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قوله: «﴿وَرَفَعْنَاهُ مَكَاناً عَلِيّاً﴾ قال: إدريس رفع كما رفع عيسى».

وعن ابن عباس: «رفع إلى السماء السادسة فمات بها».

رواه الطبري من طريق العوفي عنه، وهو ضعيف. وكونه في السماء الرابعة أصح.

ثم قال: أخرج ابن مردويه بسند ضعيف في بعض طرق حديث الإسراء: «أن النبي ﷺ رآه في الخامسة».

[تحفة النبلاء: (١٤٩-١٥٠)]

٢٧) أخرج الحاكم في مستدركه عن أنس ﷺ قال: «كنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في سفر فنزل منزلاً فإذا رجل في الوادي يقول: اللهم اجعلني من أمة محمد المرحومة فأشرفت فإذا رجل طوله ثلاث مائة ذراع فقال: من أنت قلت: أنا أنس خادم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: وأين هو قلت: هو ذا يسمع كلامك، قال: فأته واقرأه مني السلام وقل له أخوك إلياس يقرئك السلام فأتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأخبرته فجاء حتى عانقه وقعدا يتحدثان فقال لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إني إنما آكل في السنة يوماً وهذا يوم فطري فآكل أنا وأنت فنزلت عليهما مائدة من السماء عليها خبز وحوت وكرفس فأكلا وأطعماني وصليا العصر ثم ودعه ثم رأيته مر على السحاب نحو السماء»

فما استحيى الحاكم من الله يصحح مثل هذا والحديث موضوع.

[لسان الميزان: (٦/٢٩٥-٢٩٦)]، [تحفة النبلاء: (٣٨٧-٣٨٨)]

٢٨) قوله: ويذكر عن ابن مسعود وابن عباس أن إلياس هو إدريس.

أما قول ابن مسعود فوصله عبد بن حميد وابن أبي حاتم بإسناد حسن عنه قال: «إلياس هو إدريس، ويعقوب هو إسرائيل». وأما قول ابن عباس فوصله جويبر في تفسيره عن الضحاك عنه وإسناده ضعيف.

[الفتح: (٦/٤٣٠-٤٣١)]، [تحفة النبلاء: (٣٨٨)]

باب

ذكر نوح عليه السلام

٢٩) عن زيد بن أسلم، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «لما حمل نوح في السفينة من كل زوجين إثنين، قال له أصحابه: وكيف تطمئن المواشي ومعها الأسد، فسلط الله على الأسد الحمى، فكانت أول حمى نزلت إلى الأرض، فاشتغل بنفسه، ثم شكوا الفارة، فقال: الفويسقة تفسد علينا طعامنا ومتاعنا، فأوحى الله إلى الأسد فعطس،

فخرجت الهرة، فتخبأت الفارة منها».

رواه ابن أبي حاتم، وإسناده صالح مع إرساله.

[تحفة النبلاء: (١٥٧-١٥٨)]

٣٠)عن سعيد بن المسيب أنه قال: «**ولد لسام العرب وفارس والروم، وولد ليافث الترك والصقالبة ويأجوج ومأجوج، وولد لحام القبط والسودان والبربر**».

ورواه البزار، عن أبي هريرة، نحوه، وزاد: «**ولا خير فيهم**».

وقال: تفرد به محمد بن يزيد بن سنان، عن أبيه، ورواه غيره عن يحيى بن سعيد، عن سعيد مرسلاً، وهو المحفوظ، وهكذا رواه عن وهب بن منبه، ويزيد بن سنان ضعيف.

[تحفة النبلاء: (١٦٢)]

٣١)لم يولد لنوح هؤلاء الثلاثة[1] إلا بعد الطوفان، وإنما ولد له قبل السفينة كنعان الذي غرق، وهذا باطل مخالف للأخبار الثابتة ولظاهر القرآن.

[تحفة النبلاء: (١٦٢-١٦٣)]

٣٢)عن سمرة: «**ولد نوح ثلاثة سام وحام ويافث أبو الروم**».

رواه الحاكم وأحمد.

قال الحاكم في أخبار الأنبياء: صحيح الإسناد.

قلت: غريبه.

[إتحاف المهرة: (٦/٣١-٣٢)]

٣٣)قال الزمخشري: روي عن النبي ﷺ أنه قال: «**كانوا ثمانية: نوح وأهله، وبنوه الثلاثة، ونساؤهم**».

لم أره مرفوعاً. وذكره الطبري بإسناد عن قتادة.

[الكافي الشاف: (٢/٣٧٩)]

٣٤)عن أبي هريرة قال: «**مر رسول الله ﷺ بأناس من اليهود قد صاموا يوم عاشوراء. فقال: ما هذا من الصوم؟ فقالوا: هذا اليوم الذي نجى الله موسى وبني إسرائيل من الغرق، وغرق فيه فرعون، وهذا يوم استوت فيه السفينة على الجودي، فصام نوح وموسى شكراً لله عزوجل. فقال النبي ﷺ: أنا أحق بموسى، وأحق بصوم هذا اليوم، وقال لأصحابه: من كان منكم أصبح صائماً؛ فليتم صومه، ومن كان أصاب من عداء أهله؛ فليتم بقية يومه**»، رواه أحمد.

وله شواهد في الصحيح، ولكن المستغرب منه ذكر نوح والسفينة.

[تحفة النبلاء: (١٦٥-١٦٦)]

---

(١) وهم سام ويافث وحام.

٣٥)أخرج الطبراني عن عبدالعزيز بن عبدالغفور عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **«في أول يوم من رجب ركب نوح السفينة فصام ذلك اليوم شكراً»** الحديث وهذا مقلوب وفيه انقطاع والصواب رواية عبدالغفور عن أبيه سعيد هذا من حيث السند وإلا فرجاله ما بين ضعيف ومجهول.

[الإصابة: (١٥٧/٣)]

٣٦)عن ابن عباس قال: **«حج رسول الله ﷺ فلما اتى عسفان قال: يا ابابكر، أي واد هذا؟ قال: هذا وادي عسفان. قال: لقد مر بهذا الوادي نوح وهود وابراهيم -ولأحمد: هود وصالح- على بكرات لهم حمر، خطمهم الليف، أزرهم العباء، وارديتهم النمار يحجون البيت العتيق»**.

رواه أحمد وأبويعلى، وفيه زمعة بن صالح، وهو ضعيف.

[تحفة النبلاء: (١٦٩)]

٣٧)عن عبدالله بن عمرو قال: **«كنا عند رسول الله ﷺ، فجاء رجل من أهل البادية عليه جبة سيحان مزررة بالديباج فأخذ بمجامع جبته، فقال: الا أرى عليك لباس من لا يعقل، ثم قال: إن نبي الله نوحاً لما حضرته الوفاة؛ قال لإبنه: إني قاص عليك الوصية، آمرك بإثنين، وانهاك عن إثنين، آمرك بلا إله إلا الله، فإن السموات السبع والأرضين السبع لو وضعت في كفة، ووضعت لا إله إلا الله في كفة رجحت بهن لا إله إلا الله، ولو أن السموات السبع والأرضين السبع كن حلقة مبهمة؛ قصمتهم لا إله إلا الله، وسبحان الله وبحمده، فإنها صلاة كل شيء بها يرزق الخلق، وانهاك عن الشرك والكبر قال: قلت: يا رسول الله، هذا الشرك قد عرفناه، فما الكبر؟ أن يكون لأحدنا نعلان حسنان لهما شراكان حسنان؟ قال: لا. قال: هو أن يكون لأحدنا حلة يلبسها؟ قال: أفهو أن يكون لأحدنا أصحاب يجلسون إليه؟ قال: لا. قلت: أو قيل: يا رسول الله، فما الكبر؟ قال: سفه الحق وغمص الناس»**.

رواه أحمد، والطبراني عن عبدالله بن عمرو، نحوه.

وروى البزار عن عبدالله بن عمر به، وأظن هذا هو المحفوظ من هذا الوجه.

[تحفة النبلاء: (١٧٠-١٧١)]

٣٨)ظاهر القرآن يقتضي أن نوحاً مكث في قومه بعد البعثة وقبل الطوفان ألف سنة إلا خمسين عاماً. ويزعم أهل الكتاب أن نوحاً لما ركب في السفينة كان عمره ستمائة سنة، وهو يخالف ظاهر القرآن، فإن أمكن الجمع، وإلا فما عندهم باطل.

[تحفة النبلاء: (١٧١)]

٣٩)ذكر الحافظ: حديث عبدالله بن عباس: **«كان بين نوح وهلاك قومه ثلاثمائة سنة وفار التنور بالهند وطافت سفينة نوح بالكعبة أسبوعاً»**.

ثم قال: رواه الحاكم في التفسير: موقوف. وقال: صحيح الإسناد. قلت: كلا بل النضر ضعيف جداً.

[إتحاف المهرة: (٥٦٩/٧)]

٤٠)أورد العقيلي في الضعفاء في ترجمة نصر بن عاصم عن أبي هريرة مرفوعاً **«كان بين آدم ونوح عشرة قرون»**. وقال لا يتابع على حديثه.

[التهذيب: (٣٨٢/١٠)]

٤١)حديث: أن رسول الله ﷺ قال: **«إن سفينة نوح طافت بالبيت وصلت خلف المقام ركعتين»**.

في ترجمة عبدالرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف.

[التهذيب: (١٦٢/٦)]

٤٢)وروى عبدالرزاق بسند مقطوع: **«ان نوحاً كان إذا ذهب إلى الغائط قال: الحمد لله الذي رزقني لذته، وابقى في قوته، واذهب عني أذاه»**.

[الفتح: (٤٢٩/٦-٤٣٠)]

باب

ذكر عوج بن عنق

٤٣)وأما ما يزعم بعض المفسرين: أن عوج بن عنق، ويقال: ابن عناق، كان موجوداً في زمان الطوفان، ويقولون: إنه كان كافراً، ويقولون: إن أمه عنق بنت آدم، وأنه كان يأخذ من طوله السمك من قرار البحر ويشويه في عين الشمس، وأنه كان يقول لنوح: ما هذه القصعة التي لك، وأنه كان طوله ثلاثة آلاف ذراع وثلاثمائة ذراع وثلاثين ذراعاً، وثلاثة أذرع وثلث.

فكل ذلك هذيان، وهي مخالفة لصريح المنقول والمعقول.

والظاهر أن قصة عوج بن عنق من مختلقات زنادقة أهل الكتاب، والله أعلم.

[تحفة النبلاء: (١٦١)]

٤٤)وقد ذكر كثير من المفسرين هاهنا آثاراً فيها مجازفات كثيرة باطلة من أن الجبارين كانوا أشكالاً ضخاماً جداً، حتى قال بعضهم: إن رسل بني إسرائيل لما قدموا عليهم؛ تلقاهم رجل من رسل الجبارين، فجعل يأخذهم واحداً واحداً، ويجعلهم في أكمامه، حتى جاء بهم إلى ملك الجبارين فنثرهم بين يديه فقال: ما هؤلاء؟ ولم يعرف أنهم من بني آدم حتى عرفوه بأنفسهم، وأنه بعث معهم عنباً، كل عنبة تكفي الرجل.

وأن عوج بن عنق خرج من عند الجبارين؛ ليهلك بني إسرائيل، وكان طوله ثلاث آلاف وثلثمائة وثلاثة ثلاثين ذراعاً وثلث، كذا ذكر البغوي في «تفسيره» نقلاً عن غيره، وليس بصحيح.

قالوا: فعمد عوج إلى قمة جبل فاقتلعها، ثم أخذها بيده ليقبلها على جيش موسى، فجاء طائر فنقر تلك الصخرة فخرقها، فصارت طوقاً في عنق عوج، ثم عمد موسى إليه فوثب في الهواء عشر أذرع، وطوله عشرة أذرع، وعصاه عشرة أذرع فوصل إلى كعب قدمه فقتله.

روى ذلك ابن جرير عن ابن عباس، وفي الإسناد إليه نظر.

وعن نوف البكالي نحوه، وكله من الإسرائيليات، ولو كان ما ذكروه صحيحاً؛ لكانوا معذورين في النكال عنهم، وقد ذمهم الله على نكولهم، وأشار عليهم رجلان صالحان منهم بالإقدام، ونهياهم عن الإحجام وهما: يوشع وكالب، قاله ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، وعطاء، والسدي، وغيرهم.

[تحفة النبلاء: (٣٢٦-٣٢٧)]

باب
ذكر هود عليه السلام

٤٥) قوله: وقول الله عزوجل ﴿وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُوا۟ بِرِيحٍ صَرْصَرٍ -شديدة- عاتية﴾ قال ابن عيينة: عتت على الخزان.

أما تفسير الصرصر بالشديدة فهو قول أبي عبيدة في المجاز، وأما تفسير ابن عيينة فرويناه في تفسيره رواية سعيد بن عبدالرحمن المخزومي عنه عن غير واحد في قوله: ﴿عَاتِيَةٍ﴾ قال: عتت على الخزان، وما خرج منها إلا مقدار الخاتم، وقد وقع هذا متصلاً بحديث ابن عباس الذي في هذا الباب عند الطبراني عن ابن عباس، وأخرجه ابن مردويه من وجه آخر عن مسلم الأعور فبين أن الزيادة مدرجة من مجاهد، وجاء نحوها عن علي موقوفاً أخرجه ابن أبي حاتم من طريقه قال: «**لم ينزل الله شيئاً من الريح إلا بوزن على يدي ملك. إلا يوم عاد فإنه أذن لها دون الخزان فعبت على الخزان**»، ومن طريق قبيصة بن ذؤيب أحد كبار التابعين نحوه بإسناد صحيح.

[الفتح: (٦/٤٣٤-٤٣٥)]

٤٦) عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما فتح الله على عاد من الريح التي أهلكوا بها إلا موضع الخاتم، فمرت بأهل البادية فحملتهم ومواشيهم وأموالهم بين السماء والأرض، فلما رأى ذلك أهل الحاضرة من عاد الريح وما فيها ﴿قَالُوا۟ هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا﴾ وألقت أهل البادية ومواشيهم على الحاضرة**».

ورواه ابن أبي حاتم، ومسلم ضعيف، وروى الطبراني، عن ابن عباس نحوه.

[تحفة النبلاء: (١٨١)]

باب
ذكر صالح عليه السلام

٤٧) اتفق صالح وقومه على أن تبقى هذه الناقة بين أظهرهم ترعى حيث شاءت من أرضهم، وترد الماء يوماً بعد يوم، وكانت إذا وردت؛ تشرب ماء البئر يومها ذلك، وكانوا يرفعون حاجتهم من الماء في يومهم لغيرهم، ويقال: إنهم كانوا يشربون من لبنها كفايتهم، وليس بصحيح.

[تحفة النبلاء: (١٨٥-١٨٦)]

٤٨)أخرج ابن أبي حاتم من حديث جابر رفعه: «**فبعث الله لهم الناقة، وكانت ترد من ذلك البئر، فتشرب ماءهم يوم وردها ويحتلبون منها مثل الذي كانوا يشربون يوم غبها**».

وهو من رواية إسماعيل بن عياش.

ومن طريق ابن عباس: إذا كان يومها أصدرتهم .لبناً ما شاءوا وهو من رواية سويد وشهر . وفي سويد وشهر مقال.

[تحفة النبلاء: (١٨٦)]

٤٩)عن جابر قال: «**لما مر رسول الله ﷺ بالحجر قال: لا تسألوا الآيات؛ فقد سألها قوم صالح، وكانت هي الناقة ترد من هذا الفج، وتصدر من هذا الفج، فعتوا عن أمر ربهم، وكانت تشرب يوماً ويشربون لبنها يوماً، فعقروها، فأخذتهم صيحة أهمد الله من تحت أديم السماء منهم، إلا رجلاً واحداً كان في حرم الله . فقالوا: من هو يا رسول الله؟ قال: أبورغال. فلما خرج من الحرم؛ أصابه ما أصاب قومه**»، رواه أحمد ، ورجاله ثقات.

[تحفة النبلاء: (١٨٩)]

٥٠)روى ابن إسحاق في المغازي، وأخرجه أبوداود عن عبدالله بن عمرو، «**سمعت رسول الله ﷺ حين خرجنا معه إلى الطائف، فمررنا بقبر فقال: هذا قبر أبي رغال، وهو أبوثقيف، وكان من ثمود، وكان بهذا الحرم، فدفع عنه، فلما خرج منه؛ أصابته النقمة التي أصابت قومه بهذا المكان فدفن فيه، وآية ذلك انه دفن معه غصن من ذهب، إن أنتم نبشتم عنه أصبتموه معه. فابتدره الناس، فاستخرجوا منه الغصن**».

قال المزي: حسن غريب، تفرد به بجير، ولا يعرف إلا بهذا الحديث.

[تحفة النبلاء: (١٩٠-١٩١)]

٥١)أخرج أحمد وابن أبي حاتم من حديث جابر رفعه: «**أن الناقة كانت ترد يومها فتشرب جميع الماء ويحتلبون منها مثل الذي كانت تشرب**» وفي سنده إسماعيل بن عياش وفي روايته عن غير الشاميين ضعف وهذا منها.

[الفتح: (٤٣٧/٦)]

٥٢)قال الحافظ: رواية لأحمد: «**إلا أن تكونوا باكين فإن لم تكونوا باكين فتباكوا خشية أن يصيبكم ما أصابهم**». وروى أحمد والحاكم بإسناد حسن عن جابر قال: «**لما مر رسول الله ﷺ بالحجر قال: لا تسألوا الآيات، فقد سألها قوم صالح، وكانت الناقة ترد من هذا الفج وتصدر من هذا الفج، فعتوا عن أمر ربهم، وكانت تشرب يوماً ويشربون لبنها يوماً فعقروها فأخذتهم صيحة أهمد الله من تحت أديم السماء منهم إلا رجلاً واحداً كان في حرم الله وهو أبورغال، فلما خرج من الحرم أصابه ما أصاب قومه**».

[الفتح: (٤٣٩/٦)]

باب

ذكر إبراهيم عليه السلام

٥٣)والمشهور عند أهل الأخبار، أن إبراهيم ولد بأرض بابل.

وروى ابن عساكر، عن ابن عباس قال: «**ولد إبراهيم بغوطة دمشق في قرية لها برزة في جبل يقال له: قاسيون**».

قال ابن عساكر: والصحيح أنه ولد ببابل،.

[تحفة النبلاء: (١٩٧)]

٥٤)روى ابن إسحاق أنه -أي إبراهيم عليه السلام- خرج من السرب[1] صغيراً فقال ذلك[2].

وقال: لا مستند لهذا القول إلا في الإسرائيليات وهي أخبار واهية.

[تحفة النبلاء: (٢٠٠)]

٥٥)وروي عن السدي: «**انطلق إبراهيم ولوط قبل الشام، فلقي إبراهيم سارة وهي ابنة ملك حران فآمنت به فتزوجها علي أن لا يغيرها**».

رواه ابن جرير، وهو غريب، والمشهور: أنها إبنة عمه هاران الذي تنسب إليه حران.

[تحفة النبلاء: (٢٠٦-٢٠٧)]

٥٦)ورواه البزار، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «**إن إبراهيم لم يكذب قط إلا ثلاث كذبات، كل ذلك في ذات الله، قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾، وقوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾، وبينما هو يسير في أرض جبار من الجبابرة؛ إذ نزل منزلاً، فأتي الجبار، فقيل له: إنه قد نزل هاهنا رجل معه امرأة من أحسن الناس، فأرسل إليه فسأله عنها. فقال: إنها أختي، فلما رجع؛ قال: إن هذا سألني عنك؛ فقلت: أنك أختي، وإنه ليس اليوم مسلم غيري وغيرك، وإنك أختي فلا تكذبيني عنده، فانطلق بها، فلما ذهب يتناولها أخذ. فقال: ادعي الله ولا أضرك، فدعت له فأرسل، فذهب يتناولها فأخذ مثلها أو أشد منها. فقال: ادعي الله لي ولا أضرك، فأرسل ثلاث مرات فدعا أدنى حشمه، فقال: إنك لم تأتني بإنسان، ولكن اتيتني بشيطان، أخرجها وأعطها هاجر، فجاءت وإبراهيم قائم يصلي، فلما أحس؛ انصرف. فقال: مهيم؟ فقالت: كفى الله كيد الظالم، وأخدمني هاجر**».

قال البزار: لا أعلم أسنده عن محمد غير هشام، ورواه غيره موقوفاً، وقد أخرجه الشيخان عن محمد مرفوعاً.

[تحفة النبلاء: (٢٠٨-٢٠٩)]

---

(١) السرب: المكان الذي أخفته فيه أمه حتى لا يتعرض للذبح وخرج وهو ابن ثلاث عشرة سنة.

(٢) المقصود قوله في المناظرة كما في الآية في سورة الأنعام: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَىٰ كَوْكَبًا قَالَ هَٰذَا رَبِّي﴾.

٥٧)ولم يأت في خبر صحيح عن أحد من الأنبياء أن البيت كان مبنياً قبل الخليل، وقد ذكر أن آدم بنى عليه قبة، وأن الملائكة قالوا: لقد طفنا بهذا البيت قبلك، وأن السفينة طافت به أربعين يوماً، وكلها إسرائيليات.

[تحفة النبلاء: (٢٢٢)]

٥٨)عن علي عند الطبري بإسناد حسن: **«فناداها جبريل فقال: من أنت؟ قالت: أنا هاجر أو أم ولد إبراهيم، قال: فإلى من وكلكما؟ قالت: إلى الله. قال: وكلكما إلى كاف»**.

روى ابن أبي حاتم من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص قال: **«لما كان زمن الطوفان رفع البيت، وكان الأنبياء يحجونه ولا يعلمون مكانه حتى بوأه الله لإبراهيم وأعلمه مكانه»**، وروى البيهقي في الدلائل من طريق أخرى عن عبدالله بن عمرو مرفوعاً: **«بعث الله جبريل إلى آدم فأمره ببناء فبناه آدم، ثم أمره بالطواف به وقيل له أنت أول الناس وهذا أول بيت وضع للناس»**، وروى عبدالرزاق عن ابن جريج عن عطاء: **«أن آدم أول من بنى البيت، وقيل بنته الملائكة قبله»**، وعن وهب بن منبه: **«أول من بناه شيث بن آدم»** والأول أثبت.

* قوله: وتعلم العربية منها.

وفيه تضعيف لقول من روى أنه أول من تكلم بالعربية، وقد وقع ذلك من حديث ابن عباس عند الحاكم في المستدرك بلفظ: **«أول من نطق بالعربية إسماعيل»**، وروى الزبير بن بكار في النسب من حديث علي بإسناد حسن قال: **«أول من فتق الله لسانه بالعربية إسماعيل»**.

ففي حديث أبي جهم: **«كان إبراهيم يزور هاجر كل شهر على البراق يغدو غدوة فيأتي ثم يرجع فيقيل في منزله بالشام»** وروى الفاكهي من حديث علي بإسناد حسن نحوه وأن إبراهيم كان يزور إسماعيل وأمه على البراق.

روى الفاكهي بإسناد صحيح عن ابن عباس قال: **«قام إبراهيم على الحجر فقال: يا أيها الناس كتب عليكم الحج، فأسمع من في أصلاب الرجال وأرحام النساء، فأجابه من آمن ومن كان سبق في علم الله أنه يحج إلى يوم القيامة: لبيك اللهم لبيك»**.

[الفتح: (٦/٤٦٢-٤٦٨)]

٥٩)عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: **«يرحم الله أم إسماعيل، لولا أنها عجلت لكان زمزم عيناً معيناً»**.

رواه البخاري

الأولى قوله: عن عبدالله بن سعيد بن جبير.

وقع في رواية ابن السكن والإسماعيلي زيادة أبي بن كعب، ورواه النسائي بإسقاط عبدالله بن سعيد بن جبير وزيادة أبي بن كعب، قال النسائي: قال أحمد بن سعيد قال وهب عن عبدالله بن سعيد بن

جبير عن أبيه ولم يذكر أبي بن كعب، فوضح أن وهب بن جرير كان إذا رواه عن أبيه لم يذكر عبدالله بن سعيد وذكر أبي بن كعب، وإذا رواه عن حماد بن زيد ذكر عبدالله بن سعيد ولم يذكر أبي بن كعب. وفي رواية النسائي أيضاً **«قال وهب بن جرير أتيت سلام بن أبي مطيع فحدثته بهذا عن حماد بن زيد فأنكره إنكاراً شديداً ثم قال لي: فأبوك ما يقول؟ قلت: يقول عن أيوب بن سعيد بن جبير، فقال: قد غلط، إنما هو أيوب عن عكرمة بن خالد»** إنتهى. وليس ببعيد أن يكون لأيوب فيه عدة طرق، فإن إسماعيل بن علية من كبار الحفاظ وقد قال فيه: عن أيوب عن ابن عباس ولم يذكر أبياً، وهو مما يؤيد رواية البخاري، أخرجه الإسماعيلي من وجهين عن إسماعيل أحدهما هكذا والآخر قال فيه: عن أيوب عن عبدالله بن سعيد بن جبير، وقد رواه معمر عن أيوب عن سعيد بن جبير بلا واسطة كما أخرجه البخاري كما ترى، وقد عاب الإسماعيلي على البخاري إخراجه رواية أيوب لإضطرابها، والذي يظهر أن إعتماد البخاري في سياق الحديث إنما هو على رواية معمر عن كثير بن كثير عن سعيد بن جبير، وإن كان أخرجه مقروناً بأيوب فرواية أيوب إما عن سعيد بن جبير بلا واسطة أو بواسطة ولده عبدالله. ولا يستلزم ذلك قدحاً لثقة الجميع، فظهر أنه اختلاف لا يضر؛ لأنه يدور على ثقات حفاظ: إن كان بإثبات عبدالله بن سعيد بن جبير وأبي بن كعب فلا كلام، وإن كان بإسقاطها فأيوب قد سمع من سعيد بن جبير. وأما ابن عباس فإن كان لم يسمعه من النبي ﷺ فهو من مرسل الصحابة ولم يعتمد البخاري على هذا الإسناد الخالص كما ترى. وقد سبق إلى الإعتذار عن البخاري ورد كلام الإسماعيلي بنحو هذا الحافظ أبو علي الجياني في تقييد المهمل.

[الفتح: (٤٥٩/٦-٤٦٠)]، [هدي الساري: (٣٨٤)]

٦٠)ترجمة أبي إبراهيم الحجبي: .من طريق سعيد بن ميسرة عن إبراهيم بن أبي إبراهيم الحجبي عن أبيه قال: **«أوحى الله إلى إبراهيم عليه السلام أن ابن لي بيتاً»**.

رواه ابن مندة، وسعيد ضعيف.

[الإصابة: (٣/٤)]

٦١)قوله: وقال ميسرة: الرحيم بلسان الحبشة.

روى ابن أبي حاتم من طريق ابن مسعود بإسناد حسن قال: **«الأواه الرحيم»**، ولم يقل بلسان الحبشة. ومن طريق عبدالله بن شداد أحد كبار التابعين قال: **«قال رجل: يا رسول الله الأواه؟ قال: الخاشع المتضرع في الدعاء»**، ومن طريق ابن عباس قال: **«الأواه الموقن»**.

وقال: ومن طريق كعب بن الأحبار في قوله أواه قال: **«كان إذا ذكر النار قال أواه من عذاب الله»**. ومن طريق أبي ذر قال: **«كان رجل يطوف بالبيت ويقول في دعائه أوه أوه فقال النبي ﷺ: إنه لأواه»** رجاله ثقات إلا أن فيه رجلاً مبهماً.

وقال أيضاً: وقد ثبت لإبراهيم عليه السلام أوليات أخرى كثيرة: منها أول من ضاف الضيف. وقص

الشارب واختتن ورأى الشيب وغير ذلك، وقد أتيت على ذلك بأدلة في كتابي إقامة الدلائل على معرفة الأوائل.

[الفتح: (٤٤٨/٦-٤٤٩)]

٦٢)وعن ابن عباس قال: **«جلس ناس من أصحاب النبي ﷺ ينتظرونه، فخرج حتى إذا دنا منهم سمعهم يتذاكرون، فسمع حديثهم، وإذا بعضهم يقول: عجبت أن الله اتخذ من خلقه خليلاً، فإبراهيم خليله. وقال آخر: ماذا بأعجب من أن الله كلم موسى تكليماً؟! وقال: فعيسى روح الله وكلمته. وقال آخر: آدم اصطفاه الله. فخرج عليهم فسلم، وقال: قد سمعت كلامكم وعجبكم أن إبراهيم خليل الله، وهو كذلك، وموسى كليم الله وهو كذلك، وعيسى روح الله وكلمته وهو كذلك، وآدم اصطفاه الله وهو كذلك، ألا وإني حبيب الله ولا فخر، ألا وإني أول شافع، وأول مشفع، ولا فخر، وأنا أول من يحرك حلقة باب الجنة، فيفتحها الله، فيدخلنيها ومعي الفقراء المؤمنين ولا فخر، وأنا أكرم الأولين والآخرين يوم القيامة ولا فخر»**.

رواه ابن مردويه، وفيه سلمة بن وهرام، رواه عنه زمعة بن صالح وهما ضعيفان.

[تحفة النبلاء: (٢٢٧)]

٦٣)مسند عبدالله بن مسعود: حديث: **«إن لكل نبي ولاة من النبيين، وإن وليي منهم أبي وخليلي إبراهيم..»** الحديث.

الحاكم في تفسير آل عمران: وفي أخبار الأنبياء: وعن أبي عبدالله الصفار، لكن قال أظنه عن مسروق.

قلت: ليس في رواية أبي نعيم ذكر مسروق، كذا رواه الترمذي: عن محمود، عنه. وقال: إنه أصح من حديث من ذكره، وإن المحفوظ رواية من رواه عن الثوري من غير ذكر مسروق فيه. إنتهى.

[إتحاف المهرة: (٤٧٤/١٠)]

٦٤)قال الزمخشري: حدث أبوهريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **«أوحى الله إلى إبراهيم عليه السلام: إنك خليلي، حسن خلقك ولو مع الكفار تدخل مداخل الأبرار»**...

أخرجه الطبراني في الأوسط وابن عدي، والحكيم الترمذي في النوادر من حديث أبي هريرة وفيه مؤمل بن عبدالرحمن الثقفي عن أبي أمية بن يعلى الثقفي وهما ضعيفان.

[الكافي الشاف: (١٨/٣)]

٦٥)وروى ابن أبي حاتم بإسناد معضل قال: **«لما اتخذ الله إبراهيم خليلاً؛ ألقى في قلبه الوجل، حتى إن خفقان قلبه ليسمع من بعد كما يسمع خفقان الطير في الهواء»**.

[تحفة النبلاء: (٢٢٨)]

٦٦)وعن ابن عباس «في قوله تعالى: ﴿وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾ فابتلاه الله بالطهارة: خمس في الرأس، وخمس في الجسد، في الرأس: قص الشارب، والمضمضة، والإستنشاق، والسواك، وفرق الرأس. وفي الجسد: تقليم الأظفار، وحلق العانة، والختان، ونتف الإبط، وغسل أثر الغائط والبول بالماء».

ورواه عبدالرزاق، وإسناده صحيح.

وأخرجه ابن أبي حاتم من طريقه.

وروي عن سعيد بن المسيب، ومجاهد، والشعبي، والنخعي، وأبي صالح، وأبي الجلد نحو ذلك.

[تحفة النبلاء: (٢٣٠)]

٦٧)في ترجمة عمر بن شبة روى عن عبدالله بن مسعود مرفوعاً «إنكم محشورون إلى الله حفاة عراة غرلا وإن أول الخلائق يكسى إبراهيم» الحديث. ورواه عنه علي بن الحسن بن مسلم الحافظ وقال هذا عندي دخل لعمر بن شبة حديث في حديث وهذا مشهور عن المغيرة عن الثوري عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس. قلت: كذلك أخرجه البخاري عن محمد بن كثير عن الثوري عن المغيرة والإسناد الأول خطأ.

[التهذيب: (٧/٤٠٥-٤٠٦)]

٦٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «أول من يكسى من الخلائق إبراهيم» يعني: يوم القيامة.

قال البزار: لا نعلم رواه عن الليث إلا ابن إدريس.

إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٦٤)]

٦٩)قد تواتر: «أن قبر إبراهيم وإسحاق ويعقوب في المربعة التي بناها سليمان بن داود ببلد حبرون وهو الموضع المعروف بالخليل اليوم»، وأما تعيينه منها، فليس هو في خبر صحيح.

[تحفة النبلاء: (٢٣٥)]

٧٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لما ألقي إبراهيم في النار قال: اللهم إنك في السماء واحد، وأنا في الأرض واحد أعبدك».

قال: لا نعلم رواه عن عاصم إلا أبوجعفر، ولا عنه إلا إسحاق، ولم نسمعه إلا من أبي هشام.

قال الشيخ: عاصم هو ابن عمر بن حفص، ضعيف.

قلت: بل هو عاصم بن أبي النجود صدوق، والإسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٦٤-٢٦٥)]

٧١)قال الدارقطني، أخرج البخاري عن أبي هريرة قال: «يلقى إبراهيم عليه السلام اباه آزر يوم القيامة وعلى وجه آزر قترة» الحديث قال: وهذا رواه إبراهيم بن طهمان عن أبي هريرة. قلت: قد

علق البخاري حديث إبراهيم بن طهمان في التفسير فلم يهمل حكاية الخلاف فيه ولكن أعله الإسماعيلي من وجه آخر فقال بعد أن أورده هذا خبر في صحته نظر.

[هدي الساري: (٣٨٣)]

٧٢)قال الزمخشري: ..روى أنه «**لما ذبحه قال جبريل: الله أكبر الله أكبر، فقال الذبيح: لا إله إلا الله والله أكبر، فقال إبراهيم عليه السلام: الله أكبر ولله الحمد..**».

لم أجده.

[الكافي الشاف: (٤/٥٣)]

٧٣)قال الحافظ: أخرج الطبري وعبد بن حميد وابن أبي حاتم والحاكم عن ابن عباس قال: «**أرجى آية في القرآن هذه الآية: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى﴾ الآية، قال ابن عباس: هذا لما يعرض في الصدور ويوسوس به الشيطان، فرضي الله من إبراهيم عليه السلام بأن قال: بلى**». ومن طريق معمر عن قتادة عن ابن عباس نحوه، ومن طريق علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس نحوه، وهذه طرق يشد بعضها بعضاً. وإلى ذلك جنح عطاء فروى ابن أبي حاتم من طريق ابن جريج: «**سألت عطاء عن هذه الآية قال: دخل قلب إبراهيم بعض ما يدخل قلوب الناس فقال ذلك**»، وروى الطبري من طريق سعيد عن قتادة قال: «**ذكر لنا أن إبراهيم أتى على جيفة حمار عليه السباع والطير فعجب وقال رب لقد علمت لتجمعنها، ولكن رب أرني كيف تحيي الموتى**»، وذهب آخرون إلى تأويل ذلك، فروى الطبري وابن أبي حاتم من طريق السدي قال: «**لما اتخذ الله إبراهيم خليلاً استأذنه ملك الموت أن يبشره فأذن له**»، فذكر قصة معه في كيفية قبض روح الكافر والمؤمن، قال: «**فقام إبراهيم يدعو ربه: رب أرني كيف تحيي الموتى حتى أعلم أني خليلك**»، وروى ابن أبي حاتم من طريق أبي العوام عن أبي سعيد قال: «**ليطمئن قلبي بالخلة**»، ومن طريق قيس بن مسلم عن سعيد بن جبير قال: «**ليطمئن قلبي أني خليلك**» ومن طريق الضحاك عن ابن عباس «**لأعلم أنك أجبت دعائي**». ومن طريق علي بن أبي طلحة عنه: «**لأعلم أنك تجيبني إذا دعوتك**». وإلى هذا الأخير جنح القاضي أبو بكر الباقلاني...

[الفتح: (٦/٤٧٣-٤٧٤)]

باب
إسحاق عليه السلام

٧٤)قال الزمخشري في تفسير سورة الصافات حول قوله تعالى: ﴿وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا﴾ [الصافات:١١٢] وفي نسبه: كتاب يعقوب إلى يوسف: «**من يعقوب إسرائيل الله بن إسحاق ذبيح الله بن إبراهيم خليل الله**».

أخرجه الترمذي في النوادر في الحادي والعشرين بعد المائتين: عن وهب بن منبه قال «**كتب يعقوب**

كتاباً فيه: بسم الله الرحمن الرحيم. من يعقوب نبي الله إلى آخره» وأخرج الدارقطني في غرائب مالك عن ابن عمر رفعه **«أوحي إلى ملك الموت أن ائت يعقوب فسلم عليه فذكر الحديث»** -وفيه فقال: **«اكتبوا بسم الله الرحمن الرحيم من يعقوب بن إسرائيل الله بن إسحاق ذبيح الله بن إبراهيم خليل الله إلى عزيز مصر اما بعد فأنا أهل بيت فذكره مطولاً»**. قال الدارقطني: هذا موضوع. وإسحاق كان يضع الحديث على ابن وهب. وقد تقدم في يوسف من وجه آخره.

[الكافي الشاف: (٤/٥٥)]

باب
ذكر شعيب عليه السلام

٧٥)هو شعيب بن ميكيل بن يشجر بن لاوي بن يعقوب، كذا قال ابن إسحاق ولا يثبت.

وقال: وروى ابن حبان في حديث أبي ذر الطويل: **«أربعة من العرب: هود وصالح وشعيب ومحمد»**، فعلى هذا هو من العرب العاربة، وقيل إنه من بني عنزة بن أسد، ففي حديث سلمة بن سعيد العنزي: **«إنه قدم على النبي ﷺ فانتسب إلى عنزة فقال: نعم الحي عنزة مبغي عليهم منصورون رهط شعيب وأختان موسى»** أخرجه الطبراني، وفي إسناده مجاهيل.

[الفتح: (٦/٥١٧-٥١٨)]، [تحفة النبلاء: (٢٤٥)]

٧٦)وذكر ابن قتيبة في المعارف: **«أن شعيباً وبلعم كانا ممن آمن بإبراهيم يوم أحرق بالنار، وهاجروا معه إلى الشام، فزوجهما بنتي لوط»**، وهذا لا يثبت.

[تحفة النبلاء: (٢٤٥)]

٧٧)قال الحافظ في ترجمة معاوية بن هشام القصار قال الذهبي: ما تركه أحد ومن أوهامه عن عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: **«مدين وأصحاب الأيكة أمتان بعث إليهما شعيب»**. ورواه عمر بن الحارث عن قتادة في ذكر الأيكة قوله وهو الصواب.

[التهذيب: (١٠/١٩٦-١٩٧)]

٧٨)ومن زعم من المفسرين كقتادة: **«أن أصحاب الأيكة أمة أخرى غير أهل مدين»** فهو ضعيف.

[تحفة النبلاء: (٢٤٧)]

٧٩)وقد روي: **«أنه بكى من حب الله حتى عمي، فرد الله عليه بصره، وقال: يا شعيب، أتبكي من خوفك من النار، أو من شوقك إلى الجنة؟ فقال: لمحبتك، فإذا نظرت إليك؛ فلا أبالي، فأوحى إليه: هنيئاً لك يا شعيب، فلذلك أخدمتك موسى بن عمران»**.

رواه الواحدي، وهو منقطع.

[تحفة النبلاء: (٢٤٧)]

٨٠)قال أبو بكر الخطيب في تاريخ بغداد عن شداد بن أوس مرفوعاً قال: «**بكى شعيب من حب الله حتى عمي**»، فذكر الحديث وفيه: «**فلذا أخدمتك موسى كليمي**»، قلت: هذا حديث باطل لا أصل له انتهى.

[لسان الميزان: (١/٤٢٢)]

باب
ذكر يوسف عليه السلام

٨١)في رواية الطبراني من طريق أبي عبيدة بن عبدالله بن مسعود عن أبيه: يوسف بن يعقوب بن إسحاق ذبيح الله، وله من حديث ابن عباس: قالوا: يا رسول الله من السيد؟ قال: «**يوسف بن إسحاق ذبيح الله، قال: فما في أمتك سيد؟ قال: رجل أعطى مالاً حلالاً ورزق سماحة**»، وإسناد ضعيف.

[الفتح: (٦/٤٨٠)]

٨٢)قد روى ابن حبان من عن أبي هريرة مرفوعاً: «**رحم الله يوسف، لولا الكلمة التي قالها: -اذكرني عند ربك- ما لبث في السجن ما لبث**».

قال: وسيأتي في تفسير النور في سياق قصة الإفك عن عائشة بلفظ: «**التمست اسم يعقوب فلم أجده، فقلت: ما أجد لي ولكم مثلاً إلا أبا يوسف**»، ويأتي الكلام على ما قيل في هذا الإسناد من التعليل بالانقطاع.

[الفتح: (٦/٤٨٣)]

٨٣)قال إسحاق بن راهويه: عن عبدالله: «**اوتي يوسف وأمه ثلث الحسن**».

فقال الحافظ: هذا إسناد صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (٣/٥٥)]

٨٤)حديث: وهو يصف يوسف حين رآه في السماء الثالثة، قال: رأيت رجلاً صورته كصورة القمر). من طريق أبي سعيد الخدري.

رواه الحاكم في أخبار الأنبياء.

قلت :لم يتكلم عليه، وأبو هارون ضعيف جداً.

[إتحاف المهرة: (٥/٢٧٣)]

٨٥)أخرج عبدالرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة رفعه: «**لقد عجبت من يوسف وكرمه وصبره حتى سئل عن البقرات العجاف والسمان، ولو كنت مكانه ما أجبت حتى اشترط ان يخرجوني، ولقد عجبت منه حين أتاه الرسول** -يعني ليخرج إلى الملك- **فقال ارجع إلى ربك، ولو كنت مكانه ولبثت في السجن ما لبث لأسرعت الإجابة ولبادرت الباب ولما**

ابتغيت العذر» ، وهذا مرسل وقد وصله الطبري عن عمرو بن دينار بذكر ابن عباس فيه فذكره وزاد «ولولا الكلمة التي قالها لما لبث في السجن ما لبث» .

[الفتح:١٢/٣٩٩)]

٨٦)قال الزمخشري : روى جابر أن يهودياً جاء إلى النبي ﷺ فقال : يا محمد ، أخبرني عن النجوم التي رآهن يوسف ، فسكت رسول الله : فنزل جبريل عليه السلام فأخبره بذلك، فقال النبي ﷺ لليهودي : «إن أخبرتك هل تسلم»؟ قال : نعم . قال : «جريان، والطارق، والذيال، وقابس، وعمودان، والفيلق، والمصبح، والضروح، والفرغ، ووثاب، وذو الكتفين، رآها يوسف والشمس والقمر نزلن من السماء وسجدن له» فقال اليهودي : إي والله، إنها لأسماؤها» .

قال الحافظ : أخرجه الحاكم عن جابر قال : «جاء بستان اليهودي إلى النبي ﷺ فقال: يا محمد، هل تعرف النجوم التي رآها يوسف فسجدن له؟ فسكت الحديث» ولم يذكر فيهن الشمس والقمر وقال : «رآها يوسف محيطة بأكتاف السماء ساجدة له، وزاد» فقصها على أبيه فقال له : «إن هذا أمر قد تشتت وسيجمعه الله بعد» رواه أبويعلى والبزار والبيهقي وأبونعيم في الدلائل والطبراني وأبوحاتم في رواية الحاكم بن زهير عن السدي نحوه، والحديث لا يثبت .

[الكافي الشاف: (٢/٤٢٦)]، [التهذيب: (٢/٣٦٨-٣٦٩)]

٨٧)قوله : ﴿فَأَنسَاهُ الشَّيْطَانُ﴾ .

قال مجاهد ، وابن إسحاق ، وغير واحد : الذي أنساه الشيطان هو الذي نجا منهما ، وهو الساقي ، وهذا منصوص أهل الكتاب .

وروي عن ابن عباس ، وعكرمة : أن المراد يوسف .

ورواه ابن جرير مرفوعاً ، وفي إسناده إبراهيم بن يزيد الخوزي -وهو ضعيف- ومن طريق الحسن ، وقتادة مرسلاً .

[تحفة النبلاء: (٢٦٦)]

٨٨)قال الزمخشري : عن النبي ﷺ : «رحم الله أخي يوسف، لو لم يقل اجعلني على خزائن الأرض، لاستعمله من ساعته، ولكنه أخر ذلك سنة» .

قال الحافظ : أخرجه الثعلبي عن ابن عباس ، وهذا إسناد ساقط .

[الكافي الشاف: (٢/٤٦٤)]

٨٩)وقال ابن جرير : عن محارب بن دثار ، قال : «كان عمر يأتي المسجد فسمع إنساناً يقول: اللهم، دعوتني فأجبت، وأمرتني فأطعت، وهذا السحر، فاغفر لي. قال: فاستمع الصوت، فإذا هو من دار عبدالله بن مسعود. فسئل عبدالله عن ذلك فقال: إن يعقوب أخر بنيه إلى السحر» رجاله موثقون ، إلا أن فيه انقطاعاً .

[تحفة النبلاء: (٢٧١-٢٧٢)]

٩٠)روى ابن جرير، عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ: ﴿سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي﴾ يقول: «**حتى تأتي ليلة الجمعة، وهو قول يعقوب لبنيه**».

قلت: هو طرف من حديث دعاء الحفظ، وهو طويل.

أخرجه الترمذي، ورجاله ثقات، لكنه من عنعنة ابن جريج، وفيه ألفاظ غريبة جداً.

[تحفة النبلاء: (٢٧٢)]

٩١)قال الزمخشري: عن رسول الله ﷺ أنه سأل جبريل عليه السلام: «**مابلغ من وجد يعقوب على يوسف**»؟ قال: وجد سبعين ثكلى. قال: «**فما كان له من الأجر**»؟ قال: أجر مائة شهيد، وما ساء ظنه بالله ساعة قط.

قال الحافظ: لم أجده مرفوعاً، وأخرجه الطبري من رواية عيسى بن يزيد عن الحسن البصري أنه قيل له: ما بلغ ... فذكره.

[الكافي الشاف: (٢/٤٧٨)]

باب

ذكر موسى عليه السلام

٩٢)ذكر الزمخشري: روى من حديث الجمرة.

قال الحافظ: لم أره هكذا، وإنما وقع في حديث القنوت الطويل الذي أخرجه النسائي وغيره عن سعيد بن جبير: «**سألت ابن عباس رضي الله عنهما عن قوله تعالى ﴿وَفَتَنَّاكَ فُتُوناً﴾- فذكره بطوله في أربع ورقات- فذكر فيه قصة آسية وفرعون. وقولها: قرب إليه جمرتين ولؤلؤتين وأنه أخذ الجمرتين فانتزعتهما منه مخافة أن يحرقا يده. وهذا يدل على أنه لم يرفعها إلى فيه**». وهو أصح ماورد في ذلك. وروى الحاكم من طريق وهب بن منبه فذكر قصة وفيها قالت: «**جريه. إن شئت اجعل في هذا جمرة وذهبا فانظر أيهما يقبض. قال: فأخذ الجمرة وألقاها في فيه ثم قذفها حين وجد حرارتها**».

[الكافي الشاف: (٣/٩٥)]

٩٣)وروى السدي بأسانيده المعروفة: أن فرعون مصر رأى في منامه كأن ناراً أقبلت من بيت المقدس، فأحرقت دور مصر وجميع القبط ولم تضر بني إسرائيل، فلمّا استيقظ هاله ذلك، وجمع الكهنة والسحرة وسألهم عن ذلك؟

فقالوا: هذا غلام يولد من هؤلاء، يكون سبب هلاك مصر على يديه.

قال: فلهذا أمر بقتل الغلمان وترك النسوان.

[تحفة النبلاء: (٢٩٧)]

٩٤)قوله: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾.

قال الحافظ: أخرج ابن جرير هذه القصة مطولة من طريق العوفي عن ابن عباس، ومن طريق السدي كذلك وأخرجها هو وابن أبي حاتم وعبد بن حميد بإسناد صحيح.

[الفتح (٦/٥٠٦-٥٠٧)]

٩٥)قال الحافظ: أما ما وقع في حديث أبي سعيد «**فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول من تنشق عنه الأرض**»، كذا وقع بهذا اللفظ في كتاب الأشخاص، ووقع في غيرها «**فأكون أول من يفيق**»، وقد استشكل، وجزم المزي فيما نقله عنه ابن القيم في كتاب الروح أن هذا اللفظ وهم من راويه وأن الصواب ما وقع في رواية غيره «**فأكون أول من يفيق**»، وأن كونه ﷺ أول من تنشق عنه الأرض، صحيح، لكنه في حديث آخر ليس فيه موسى انتهى.

قال الحافظ: قد وقع في مرسل الحسن في كتاب البعث لابن أبي الدنيا في هذا الحديث «**فلا أدري أكان ممن استثنى الله أن لاتصيبه النفخة أوبعث قبلي**»، وزعم ابن القيم في كتاب الروح أن هذه الرواية وهو قوله «**أكان ممن استثنى الله**» وهم من بعض الرواة، والمحفوظ: «**أو جوزي بصعقة الطور**».

[الفتح (٦/٥١١-٥١٤)]

٩٦)وروى ابن ماجه عن عتبة بن الندر يقول: كنا عند رسول الله ﷺ فقرأ: «﴿طسم﴾»، حتى إذا بلغ قصة موسى آجر نفسه ثماني سنين أو عشرة، على عفة فرجه، وطعام بطنه.

في إسناده مسلمة بن علي الخشني، ضعيف ولكن رواه ابن أبي حاتم من وجه آخر عن ابن لهيعة.

[تحفة النبلاء: (٣٠٤)]

٩٧)وقال ابن جرير: عن أنس بن مالك قال: «**لما دعا نبي الله موسى صاحبه إلى الأجل الذي كان بينهما، قال له صاحبه: كل شاة ولدت على غير لونها، فلك ولدها، فعمد فوضع حبالا على الماء، فلما رأت الحبال فزعت، فجالت جولة فولدت كلهن بلقا، إلا شاة واحدة، فذهب بأولادهن ذلك العام**».

رجاله ثقات وقد تقدم نحوه عن يعقوب مع خاله.

[تحفة النبلاء: (٣٠٦-٣٠٧)]

٩٨)قال الزمخشري: سئل رسول الله ﷺ: أي الأجلين قضى موسى؟ فقال: «**أبعدهما وأبطأهما**».

قال الحافظ: أخرجه الحاكم عن ابن عباس بهذا قلت: وإبراهيم مجهول. وقوله: وروى أنه قال: «**قضى أوفاهما وتزوج من صغراهما**»: أخرجه الطبراني والبزار عن أبي ذر: «**أن النبي ﷺ سئل: أي الأجلين قضى موسى؟ قال: أوفاهما وابرهما. قال وسئل أي المراتين تزوج؟ قال الصغرى منهما**»، وعويد ضعيف وفي ابن مردويه من حديث أبي هريرة رفعه. قال لي جبريل: «**إن سألك اليهودي: أي الأجلين قضى موسى؟ فقل أوفاهما وإن سألك أيهما تزوج؟ فقل الصغرى**

منهما» وفي إسناده سليمان الشاذكوني وهو ضعيف.

[الكافي الشاف: (٣/٢٩٣-٢٩٤)]، [تحفة النبلاء: (٣٠٤-٣٠٦)]

٩٩)مسند عبدالله بن مسعود: حديث: **«يوم كلم الله موسى، كان عليه جبة صوف وسراويل صوف»** الحديث

الحاكم في الإيمان: وفيه حميد بن علي وهو ضعيف.

[إتحاف المهرة: (١٠/٢٧٦)]

١٠٠)قال الحافظ عن أبي عبيدة: أورد بإسناد لين عن ابن عباس في قوله ﴿اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي﴾، قال: ظهري.

قال الحافظ: لمح المصنف بهذه التفاسير لما جرى لموسى في خروجه إلى مدين، ثم في رجوعه إلى مصر، ثم في أخباره مع فرعون، ثم في غرق فرعون، ثم في ذهابه إلى الطور، ثم في عبادة بني إسرائيل العجل وكأنه لم يثبت عنده في ذلك من المرفوعات ما هو على شرطه، وأصح ما ورد في جميع ذلك ما أخرجه النسائي وأبو يعلى بإسناد حسن عن ابن عباس في حديث القنوت الطويل في قدر ثلاث ورقات، وهو في تفسير طه عنده وعند ابن أبي حاتم وابن جرير وابن مردويه وغيرهم ممن خرج التفسير المسند.

[الفتح: (٦/٤٨٧-٤٩٣)]

١٠١)قال الحافظ: وقع عند ابن مردويه مرفوعاً: **«أن الجبل ساخ في الأرض فهو يهوي فيها إلى يوم القيامة»** وسنده واه، وأخرجه ابن أبي حاتم من طريق أبي مالك رفعه: **«لما تجلى الله للجبل طارت لعظمته ستة أجبل فوقعت ثلاثة بمكة: حرى وثور وثبير، وثلاثة بالمدينة: أحد ورضوى وورقان»** وهذا غريب مع إرساله.

[الفتح: (٦/٤٩٥-٤٩٦)]

١٠٢)وعن عائشة، عن النبي ﷺ: **«الطوفان الموت»**

رواه ابن جرير وإسناده ضعيف.

[تحفة النبلاء: (٣١٥)]

١٠٣)قوله: فذلك قوله تعالى: ﴿ياأيها الذين آمنوا لاتكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله مما قالوا﴾.

قال الحافظ: وقد روى أحمد بن منيع في مسنده بإسناد حسن والطحاوي وابن مردويه من حديث علي أن الآية المذكورة نزلت في طعن بني إسرائيل على موسى بسبب هارون لأنه توجه معه إلى زيارة فمات هارون فدفنه موسى، فطعن فيه بعض بني إسرائيل وقالوا: أنت قتلته، فبرأه الله تعالى بأن رفع لهم جسد هارون وهو ميت فخاطبهم بأنه مات. وفي الإسناد ضعف. ولو ثبت لم يكن فيه ما يمنع أن يكون في الفريقين معاً لصدق أن كلاً منهما آذى موسى فبرأه الله مما قالوا والله أعلم.

[الفتح: (٦/٥٠٢-٥٠٥)]

١٠٤)قال أحمد بن منيع: عن علي رضي الله عنه: **«في قوله عز وجل: ﴿لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا﴾ قال: صعد موسى وهارون الجبل فمات هارون، فقالت بنو إسرائيل: أنت**

قتلته، وكان أشد حباً لنا منك، وألين لنا منك، فآذوه بذلك، فأمر الله تعالى الملائكة فحملوه حتى مروا على بني إسرائيل، فتكلمت الملائكة عليهم السلام بموته حتى عرفت بنو إسرائيل أنه قد مات، فانطلقوا به فدفنوه، فلم يطلع على قبره أحد من خلق الله تعالى إلا الرخم، فجعله الله عزوجل أصم أبكم» .

فقال الحافظ : هذا إسناد صحيح .

[المطالب العالية : (٤/٧٥)]

١٠٥) ساق ابن عساكر في تاريخه وابن حبان في الثقات والذهبي وابن عدي والحديث باطل، قال أبوسعيد الخدري قال عمر بن الخطاب ﷺ قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : **«قال: أخي موسى رب أرني الذي أريتني في السفينة فأتاه الخضر وهو فتى طيب الريح حسن الثياب فقال السلام عليك ورحمة الله ياموسى بن عمران»** ، فذكر حديثاً طويلاً ووصايا ومواعظ .

[لسان الميزان : (٢/٤٨٧)]

١٠٦) وروى مسلم والترمذي وابن حبان : سمعت المغيرة بن شعبة يقول على المنبر ، عن النبي ﷺ : **«إن موسى سأل ربه ، أي أهل الجنة أدنى منزلة؟، فقال: رجل يجيء بعدما يدخل أهل الجنة، فيقال: ادخل الجنة، فيقول: كيف أدخل وقد نزلت الناس منازلهم؟ فيقال: أترضى أن يكون لك في الجنة مثلما كان لملك من ملوك الدنيا: فيقول: نعم، أي رب. فيقال: لك هذا ومثله. فيقول: أي رب رضيت، فيقال: لك مع هذا ما اشتهت نفسك ولذت عينك. قال: وسأل ربه عن أرفع أهل الجنة منزلة. فقال: سأحدثك عنهم، غرست كرامتهم بيدي، وختمت عليها، فلا عين رأت، ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر»**

ومصداق ذلك في كتاب الله : ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ .

قال الترمذي : حسن صحيح ، ورواه بعضهم عن المغيرة فلم يرفعه . والمرفوع أصح .

[تحفة النبلاء : (٣٢٨)]

١٠٧) وقال ابن جرير : عن أبي هريرة : سمعت رسول الله ﷺ يحكي عن موسى -عليه السلام- على المنبر قال : **«وقع في نفس موسى هل ينام الله عزوجل فأرسل الله إليه ملكا، فأرقه ثلاثا، ثم أعطاه قارورتين، في كل يد قارورة، وأمره أن يحتفظ بهما . قال: فجعل ينام، وكادت يداه تلتقيان، فيستيقظ، فيحبس إحداهما على الأخرى حتى نام نومة فاصطفقت يداه، فانكسرت القارورتان. قال: ضرب الله له مثلا، لو كان ينام، لم تستمسك السماوات والأرض»**

غريب ، والأشبه أن يكون موقوفاً من الإسرائيليات .

[تحفة النبلاء : (٣٤١-٣٤٢)]

١٠٨) قال الزمخشري : قولهم : **«كما تدين تدان»** .

قال الحافظ : هو طرف من حديث مرفوع أخرجه عبدالرزاق عن أبي قلابة مرسلاً ، هكذا أخرجه

البيهقي في الزهد ، ورواه الإمام أحمد عن عبدالرزاق ، وهذا منقطع مع وقفه . وله شاهد موصول من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ، أخرجه ابن عدي في ترجمة محمد بن عبد الملك وضعفه . قلت : وأخرج ابن أبي عاصم في السنة عن أنس حديثاً موضوعاً ، وفيه : إن الله تعالى قال : **«ياموسى كما تدين تدان»** والمتهم بوضعه سعيد بن موسى .

[الكافي الشاف: (٢١/١)]

١٠٩)قوله : باب ﴿إِنَّ قَارُونَ كَانَ مِن قَوْمِ مُوسَىٰ﴾ الآية .

قال الحافظ : هو قارون بن يصفد بن يصهر ابن عم موسى ، وقيل : كان عم موسى ، والأول أصح فقد روى ابن أبي حاتم بإسناد صحيح عن ابن عباس أنه كان ابن عم موسى .

وقال الحافظ : قد أخرج ابن أبي حاتم بإسناد صحيح عن ابن عباس قال : **«كان موسى يقول لبني إسرائيل إن الله يأمركم بكذا حتى دخل عليهم في أموالهم فشق ذلك على قارون فقال لبني إسرائيل: إن موسى يقول: من زنى رجم، فتعالوا نجعل لبغي شيئاً حتى تقول إن موسى فعل بها فيرجم فنستريح منه، ففعلوا ذلك فلما خطبهم موسى قالوا له: وإن كنت أنت؟ قال: وإن كنت أنا. فقالوا: فقد زنيت، فجزع. فأرسلوا إلى المرأة فلما جاءت عظم عليها موسى، وسألها بالذي فلق البحر لبني إسرائيل إلا صدقت، فأقرت بالحق، فخر موسى ساجداً يبكي، فأوحى الله إليه: إني أمرت الأرض أن تطيعك فأمرها بما شئت، فأمرها فخسفت بقارون ومن معه»** .

[الفتح: (٥١٦/٦-٥٠٧)]

١١٠)قال الحافظ : روى عبد بن حميد عن أبي العالية : **«أن موسى التقى بالخضر في جزيرة من جزائر البحر»** . والتوصل إلى جزيرة في البحر لا يقع إلا بسلوك البحر غالباً . وعنده أيضاً من طريق الربيع بن أنس قال : **«انجاب الماء عن مسلك الحوت فصار طاقة مفتوحة فدخلها موسى على أثر الحوت حتى إنتهى إلى الخضر»** ، فهذا يوضح أنه ركب البحر إليه . وهذان الأثران الموقوفان رجالهما ثقات .

[الفتح: (٢٠٣/١)]

١١١)عن ابن عباس **«أنهم لما أحرقوا الحلى الذي استعاروه من آل فرعون ألقى السامري الأثر الذي أخذه من تحت فرس جبريل في النار، فاجتمع ذلك الحلي وخرج صورة عجل»** .

قال الحافظ : التفسير للنسائي ، وهذا معنى الحديث .

سنده قوي .

[فتاوى (قسم الحديث)، (١٠)]

١١٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : جابر بن عبدالله ، أو غيره من الصحابة قال : قال نبي الله ﷺ : **«أنا أول الناس إفاقة، فأرفع رأسي فإذا رجل بيني وبين العرش، فقيل: هذا موسى، فإن**

كان في الأرض فقد أفاق قبلي» .

قال البزار : وقد رواه زكريا بن أبي زائدة ، عن الشعبي ، عن أبي هريرة ، ولا نعلمه عن جابر إلا بهذا الإسناد .

قلت : وهو من سوء حفظه .

[مختصر زوائد البزار : (٢/٢٦٧)]

باب
في يوشع بن نون

١١٣)قوله : غزا نبي من الأنبياء .

قال الحافظ : من طريق مرفوعة صحيحة أخرجها أحمد عن أبي هريرة قال : **«قال رسول الله ﷺ: أن الشمس لم تحبس لبشر إلا ليوشع بن نون ليالي سار إلى بيت المقدس»** ، وأغرب ابن بطال فقال : حديث لداود عليه الصلاة والسلام أنه قال : في غزوة خرج إليها (لا يتبعني من ملك بضع امرأة ولم يبن بها ، أو بنى داراً ولم يسكنها) ولم أقف على ما ذكره مسنداً ، لكن أخرج الخطيب في ذم النجوم له من طريق أبي حذيفة والبخاري في المبتدأ له بإسناد له عن علي قال : سأل قوم يوشع منه أن يطلعهم على بدء الخلق وآجالهم ، فأراهم ذلك في ماء من عمامة أمطرها الله عليهم ، فكان أحدهم يعلم متى يموت ، فبقوا على ذلك إلى أن قاتلهم داود على الكفر ، فأخرجوا إلى داود من لم يحضر أجله فكان يقتل من أصحاب داود ولا يقتل منهم ، فشكى إلى الله ودعاه فحبست عليهم الشمس فزيد في النهار فاختلطت الزيادة بالليل والنهار ، فاختلط عليهم حسابهم) قلت : وإسناده ضعيف جداً ، وحديث أبي هريرة المشار إليه عند أحمد أولى ، فإن رجال إسناده محتج بهم في الصحيح ، فالمعتمد أنها لم تحبس إلا ليوشع ، ولا يعارضه ماذكره ابن إسحاق في المبتدأ من طريق يحيى بن عروة بن الزبير عن أبيه **«أن الله لما امر موسى بالمسير ببني إسرائيل امره أن يحمل تابوت يوسف فلم يدل عليه حتى كاد الفجر أن يطلع، وكان وعد بني إسرائيل أن يسير بهم إذا طلع الفجر، فدعا ربه أن يؤخر الطلوع حتى فرغ من امر يوسف ففعل»** ، ولا يعارضه أيضاً ماذكره يونس بن بكير في زياداته في مغازي ابن إسحاق **«أن النبي ﷺ لما اخبر قريشاً صبيحة الإسراء انه رأى العير التي لهم وانها تقدم مع شروق الشمس، فدعا الله فحبست الشمس حتى دخلت العير»** وهذا منقطع ، لكن وقع في الأوسط للطبراني من حديث جابر **«أن النبي ﷺ امر الشمس فتأخرت ساعة من نهار»** وإسناده حسن .

ثم قال : وروى الطحاوي والطبراني في الكبير والحاكم والبيهقي في الدلائل عن أسماء بنت عميس : **«انه ﷺ دعا لما نام على ركبة علي ففاتته صلاة العصر فردت الشمس حتى صلى علي ثم غربت»** ، وهذا أبلغ في المعجزة وقد أخطأ ابن الجوزي بإيراده له في الموضوعات وكذا ابن تيمية في

كتاب الرد على الروافض في زعم وضعه والله أعلم. وأما ما حكى عياض أن الشمس ردت للنبي ﷺ يوم الخندق لما شغلوا عن صلاة العصر حتى غربت الشمس فردها الله عليه حتى صلى العصر -كذا قال وعزاه للطحاوي، والذي رأيته في مشكل الآثار للطحاوي ماقدمت ذكره من حديث أسماء فإن ثبت ما قال فهذه قصة ثالثة والله أعلم. وجاء أيضاً أنها حبست لموسى لما حمل تابوت يوسف كما تقدم قريبا. وجاء أيضاً أنها حبست لسليمان بن داود عليهما السلام وهو فيما ذكره الثعلبي ثم البغوي عن ابن عباس قال: «**قال لي علي: ما بلغك في قول الله تعالى حكاية عن سليمان عليه الصلاة والسلام ﴿رُدُّوهَا عَلَيَّ﴾؟ فقلت: قال لي كعب: كانت أربعة عشر فرساً عرضها، فغابت الشمس قبل أن يصلي العصر، فأمر بردها فضرب سوقها وأعناقها بالسيف فقتلها، فسلبه الله ملكه أربعة عشر يوما، لأنه ظلم الخيل بقتلها، فقال علي: كذب كعب، وإنما أراد سليمان جهاد عدوه فتشاغل بعرض الخيل حتى غابت الشمس فقال للملائكة الموكلين بالشمس بإذن الله لهم: ردوها عليّ، فردوها عليه حتى صلى العصر في وقتها، وأن أنبياء الله لا يظلمون ولا يأمرون بالظلم**» قلت: أورد هذا الأثر جماعة ساكتين عليه جازمين بقولهم: قال ابن عباس قلت لعلي وهذا لا يثبت عن ابن عباس ولا عن غيره، والثابت عن جمهور أهل العلم بالتفسير من الصحابة ومن بعدهم أن الضمير المؤنث في قوله ﴿رُدُّوهَا﴾ للخيل والله أعلم.

[الفتح: (٦/٢٥٤-٢٥٧)]

باب
ذكر بني إسرائيل

١١٤) حديث عن أنس بن مالك: «**بعث رسول الله ﷺ بعد ثمانية آلاف من الأنبياء منهم أربعة الآف من بني إسرائيل**» رواه الحاكم
فيه يزيد بن أبان الرقاشي وهو ضعيف.

[إتحاف المهرة: (٢/٣٨٣-٣٨٤)]

١١٥) عبدالله بن عمرو: «**لم يزل أمر بني إسرائيل معتدلاً، حتى نشأ فيهم أبناء سبايا الأمم، فأفتوا بالرأي فضلوا وأضلوا**» رواه البزار وأبو عوانة وابن أبي شيبة.
قال الحافظ: قال ابن القطان: إسناده حسن.
قلت: وأخطأ قيس بن الربيع في وصله وإنما هو من قول هشام بن عروة، كذلك أخرجه أبو عوانة في صحيحه.

[إتحاف المهرة: (٩/٥٨٧-٥٨٨)]

١١٦) ساق أبو موسى بسند مجهول جدة المنتجع النجدي وكان من أهل نجد وكان له مائة وعشرون سنة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «**أوحى الله إلى نبي من أنبياء بني إسرائيل اذا**

اصبحت فشمر ذيلك فأول شيء تلقاه فكله والثاني فادفنه» .

[الإصابة: (٣/٤٥٨)]

١١٧)قال إسحاق بن راهويه : عن ابن مسعود ﷺ قال : «قتل رجل تسعة وتسعين نفساً، ثم أراد التوبة، فأتى راهباً بأرض عرية فقال: ياراهب، قتلت تسعة وتسعين نفساً، فهل لي من توبة؟ قال: لا، قال: لاجرم، والله لأكملنهم بك مائة، ثم اتى راهباً آخر قال: إني قتلت تسعة وتسعين نفساً، وكملتهم مائة براهب، فهل من توبة؟ فقال: لقد اسرفت على نفسك، وركبت عظيماً، ومن تاب تاب الله عليه، قال: فنبذ السيف وقال: والله لأخدمنك حتى يفرق بيننا الموت، قال: وعاهده الا يعصيه، قال: فجاءه قوم سفر او مسنتون، وكان يتطبب، فقال الرجل: هل تأمرني بشيء؟ قال: اذهب فاسجر التنور، قال: فذهب فسجره حتى حمي، فقال: قدحمي فما تامرني؟ قال: اذهب فقع فيه، قال: فذهب فوقع فيه، ثم اذكر الراهب فقام وقام من معه، فإذا هو في التنور يرشح عرقاً لم تضره النار، فقال الراهب: قد علمت أن توبتك قد قبلت، فلأخدمنك أبداً حتى تفارقني، قال ابن مسعود ﷺ: وكانوا بنو إسرائيل إذا اذنب أحدهم اصبح وقد كتب كفارة ذنبه على أسكفة بابه، ففضلكم الله عليهم، فأمرتم بالاستغفار، فتستغفرون الله تعالى قال: ولقد أعطى هذه الأمة آية ما احب أن لهم بها الدنيا وما فيها: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُواْ أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُواْ الله فَاسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ...﴾ الآية» .

قال الحافظ : إسناده صحيح وله شاهد في الصحيح من حديث أبي هريرة ﷺ .

[المطالب العالية : (٤/٦٠-٦١)]

١١٨)حديث أبي سعيد في قصة الذي قتل تسعة وتسعين نفساً لم يسم هو ولا الراهب الذي أكمل به المائة ، وفيه : «فقال له رجل ائت قرية كذا وكذا» اسم هذه القرية نصرة واسم القرية الأخرى كفرة ، رواه الطبراني من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص بإسناد لا بأس به ولم يسم الرجل الذي أشار عليه بذلك إلا أن في بعض طرقه أنه راهب أيضاً .

[هدي الساري (٣١٤)]

١١٩)قال إسحاق بن راهويه : عن عبدالله بن مسعود ﷺ قال : «كان رجل ممن كان قبلكم في قوم كفار، وفيما بينهم قوم صالحون، فقال الرجل: طالما كنت في كفري فلآتين هذه القرية الصالحة فأكون رجلاً منهم، فخرج فأدركه اجله في الطريق، فاختصم الملك والشيطان، فقال هذا: أنا احق، وقال هذا: أنا احق، فقبض الله تبارك وتعالى لهما بعض جنوده فقال: قيسوا ما بين القريتين، فإلى أيهما كان اقرب هو منها، فقاسوا بينهما فوجدوه إلى القرية الصالحة أقرب، فكان منهم»

قال الحافظ : هذا إسناد صحيح ، له شاهد في صحيح .

[المطالب العالية : (٤/٦١)]

١٢٠)قال أحمد بن منيع: عن عبدالرحمن بن سابط ﷺ قال: قال: رسول الله ﷺ: **«حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، فإنه كانت فيهم الأعاجيب»**

فقال الحافظ: هذا مرسل.

[المطالب العالية: (٤/٦١-٦٢)]

١٢١)قال إسحاق بن راهويه: عن عبدالله ﷺ قال: **«عَبَدَ الله تعالى راهب في صومعته ستين سنة، فنزلت امراة إلى جنبه، فنزل إليها فكان معها ست ليال، ثم سقط في يده، فهرب فأتى مسجداً فمكث فيه ثلاثة لايطعم، ثم اتي برغيف فكسره باثنين، فأعطى مسكيناً عن يمينه نصفه، وآخر عن يساره نصفه، ثم قبضه الله تعالى فوزن، الستون سنة في كفة، والستة الليالي في كفة، فرجح الست، فوزن الست بالرغيف، فرجح الرغيف»**.

أخبرنا النضر بن شميل، عن عبدالله ﷺ قال: تعبد رجل ستين سنة، فذكر نحوه.

قال الحافظ: هذا إسناد صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (٤/٦٢)]

١٢٢)قال البخاري: قال تعالى: ﴿وَسْئَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ﴾ [الأعراف:١٦٣].

يتعدون: يجاوزون في السبت: ﴿إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعاً -شوارع، إلى قوله-كُونُواْ قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾.

قال الحافظ: وقد روى عبدالرزاق من حديث ابن عباس بسند فيه مبهم، وحكاه مالك عن يزيد بن رومان معضلاً.

[الفتح (٦/٥٢١-٥٢٢)]

١٢٣)قال الدارقطني، أخرج البخاري، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: **«كان في الأمم ناس محدثون»**، قال: وتابعهما سليمان بن داود الهاشمي وأبومروان العثماني وخالفهم ابن وهب فرواه عن إبراهيم بن سعد فقال عن عائشة بدل أبي هريرة وقد رواه زكريا بن أبي زائدة عن أبي هريرة، ورواه يعقوب وسعد ابنا إبراهيم بن سعد وأبوصالح كاتب الليث ويزيد بن الهاد عن أبي سلمة قال: بلغني أن النبي ﷺ قال: ذكره. قلت: تقوى رواية الأويسي ومن تابعه متابعة زكريا، وأما رواية ابن الهاد ومن تابعه فلا تنافيها لأنها مبهمة وتلك مفسرة فبقيت رواية ابن وهب وحده، وقد قال أبومسعود في الأطراف: لا أعلم أحداً تابع ابن وهب، فيحتمل أن يقال لعل أباسلمة كان يرويه عن أبي هريرة وعن عائشة جميعاً والله أعلم.

[هدي الساري: (٣٨٥)]

باب
ذكر المسيح

١٢٤)قال الحافظ: يقال إن مريم بلسان العرب من تكثر من زيارة الرجال من النساء، كالزير وهو من يكثر زيارة النساء واستشهد من زعم هذا بقول رؤبة: «**قلت لزير لم تصله مريمه**» حكاه أبو حيان في تفسير سورة البقرة، وفيه نظر.

[الفتح (٦/٥٤٠-٥٤١)]

١٢٥)قال الحافظ: عند النسائي بإسناد صحيح عن ابن عباس «**أفضل نساء أهل الجنة خديجة وفاطمة ومريم وآسية**» وعند الترمذي بإسناد صحيح عن أنس «**حسبك من نساء العالمين**» فذكرهن. وللحاكم من حديث حذيفة «**أن رسول الله ﷺ أتاه ملك فبشره أن فاطمة سيدة أهل الجنة**».

[الفتح (٦/٥٤٢-٥٤٣)]

١٢٦)عن علي رفعه: «**خير نسائها مريم**» الحديث، أخرجه الدارقطني في الغرائب وقال: لايصح بهذا الإسناد والمعافري ضعيف.

[لسان الميزان: (٥/٢٣٤)]

١٢٧)قوله: قال مجاهد: الأكمه من يبصر بالنهار ولايبصر بالليل، وقال غيره: من يولد أعمى.
قال الحافظ: أما قول مجاهد فوصله الفريابي، وهو قول شاذ تفرد به مجاهد، والمعروف أن ذلك هو الأعشى.

[الفتح (٦/٥٤٥)]

١٢٨)عن أبي بن كعب في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ قال: جمعهم فجعلهم أرواحاً ثم صورهم ثم استنطقهم فتكلموا فأخذ عليهم العهد والميثاق أن لا إله غيره وأن روح عيسى كانت في تلك الأرواح فأرسل الى مريم ذلك الروح فسئل مقاتل بن حيان: أين دخل ذلك الروح فذكر عن أبي العالية عن أبي: أنه دخل من فيها أخرجه أبو جعفر الفريابي في كتاب القدر وعبدالله بن أحمد في زيادات كتاب الزهد وسنده قوي.

[الإصابة: (٣/٥٢)]

١٢٩)وقال أبوزرعة الدمشقي: عن كعب الأحبار أن معاوية سأله عن الصخرة فقال: على نخلة، والنخلة على نهر من أنهار الجنة، وتحت النخلة مريم وآسية، ينظمان سموط أهل الجنة حتى تقوم الساعة.
ورواه إسماعيل بن عياش، عن عبادة بن الصامت مرفوعاً.
والأول أولى، وهو من المتشابه.

[تحفة النبلاء: (٤٢٠-٤٢١)]

١٣٠)وقال السدي بأسانيده: إن مريم دخلت على أختها فقالت: لها أختها: أشعرت أني حبلى؟ قالت

مريم: أشعرت أيضاً أني حبلى؟ فاعتنقتها وقالت لها: إني أرى ما في بطني يسجد لما في بطنك، وذكره ابن القاسم عن مالك، قال: بلغني أن عيسى ويحيى ابنا خالة، فكان حملهما معاً، فبلغني أن أم يحيى قالت لمريم: إني أرى ما في بطني يسجد لما في بطنك. قال مالك: أرى ذلك لتفضيل عيسى على يحيى. رواه ابن أبي حاتم.

[تحفة النبلاء: (٤٢١)]

١٣١)قولة: سرياً: نهر صغير بالسريانية.

قال الحافظ: وروى الطبري من طريق حصين عن عمرو بن ميمون قال: السري الجدول ومن طريق الحسن البصري قال: السري هو عيسى، وهذا شاذ.

[الفتح (٦/٥٥٢-٥٥٣)]

١٣٢)**«قال ابن إسحاق: لما ظهر حملها لم يدخل على أهل بيت ما دخل على آل زكريا وتكلم فيها اليهود فتوارت مريم عنهم واعتزلتهم فكان ما قص الله تعالى عنها في سورة مريم في قوله تعالى: ﴿فَانْتَبَذَتْ بِهِ مَكَاناً قَصِيّاً * فَأَجَاءَهَا الْمَخَاضُ﴾ إلى قوله ﴿رُطَباً جَنِيّاً﴾ فجاء عن علي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: أطعموا نساءكم حتى الحاملات الرطب فإن لم يكن رطب فتمر فليس من الشجر شجرة أكرم على الله من شجرة نزلت تحتها مريم بنت عمران»**، الحديث وفيه: **«أكرموا عمتكم النخلة فإنها خلقت من الطينة التي خلق منها آدم»** وفي سنده ضعف وانقطاع والمشهور أنها ولدته ببيت لحم من بيت المقدس وأخرجه النسائي من حديث أنس مرفوعاً بسند لا بأس به وله شاهد عند البيهقي من حديث شداد بن أوس.

[الإصابة: (٣/٥٢-٥٣)]، [تحفة النبلاء: (٤٢٤)]

١٣٣)قال الحافظ: وقد روى خلاس عن أبي هريرة بلفظ **«كل بني آدم قد طعن الشيطان فيه حين ولد، غير عيسى وأمه جعل الله دون الطعنة حجابا فأصاب الحجاب ولم يصبهما»**، والذي يظهر أن بعض الرواة حفظ مالم يحفظ الآخر، والزيادة من الحافظ مقبولة.

[الفتح (٦/٥٤١-٥٤٢)]

١٣٤)قال: ابن جرير، وابن أبي حاتم جميعاً: عن عمار بن ياسر، عن النبي ﷺ قال: **«نزلت المائدة من السماء خبز ولحم، وأمروا الا يدخروا لغد ولا يخونوا، فخانوا وادخروا، فمسخوا قردة وخنازير»**.

قال ابن جرير: عن سعيد موقوفاً. وهذا أصح.

وأورده، عن عمار موقوفاً أيضاً.

[تحفة النبلاء: (٤٢٨)]

١٣٥)وروى ابن جرير من طريق مجاهد والحسن بإسنادين قويين عنهما أنهما قالا: لم تنزل المائدة، لأنه لما قيل لهم: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ..﴾ الآية، اختاروا عدم نزولها والأثبت أنها نزلت

كما روى ذلك من حديث ابن عباس، وسلمان وغيرهما.
وقوى بعضهم قول الحسن ومجاهد بأنها لا ذكر لها في كتابهم مع أن خبرهم مما تتوفر الدواعي على نقله.
قلت: وهذا مستند واه لا ترد به الأخبار المشهور.

[تحفة النبلاء: (٤٢٨-٤٢٩)]

١٣٦) وروى الحاكم من حديث فاطمة بنت الحسين، عن عائشة كانت تقول: أخبرتني فاطمة أن رسول الله أخبرها: «**أنه لم يكن نبي إلا عاش الذي بعده نصف عمر الذي قبله، وإنه أخبرني ان عيسى عاش عشرين ومائة سنة، فلا أراني إلا ذاهباً على راس ستين**».
قال ابن عساكر: إن صح هذا فالمراد مدة مقامه في أمته داعياً، فقد روى سفيان بن عيينة، عن فاطمة مرفوعاً: «**إن عيسى مكث في بني إسرائيل اربعين سنة**».
وكذا قال الثوري.

[تحفة النبلاء: (٤٣٥)]

١٣٧) وقع عند أحمد من حديث أبي هريرة بسند صحيح رفعه: «**أنه يلبث في الأرض مدة اربعين سنة**» واختلف في عمره في الدنيا منذ ولد إلى أن رفع فقيل ثلاث وثمانون سنة وهذا أشهر وقيل أربع وثلاثون وفي مرسل سعيد بن المسيب: «**أنه عاش ثمانين**» ذكره من رواية علي بن زيد عنه وهو ضعيف.

[الإصابة: (٣/٥٣)]

١٣٨) روى أبويعلى وابن حبان عنه بإسناد فيه الوضين عن عطاء، وفيه ضعف، عن أبي الدرداء رفعه: «**لقد قبض داود نبي الله من بين أصحابه فما فتنوا ولا بدلوا، ولقد مكث أصحاب المسيح على سنته وهديه مائتي سنة**».

[تحفة النبلاء: (٤٣٦-٤٣٧)]

١٣٩) عن أم فاطمة بنت الحسن بن علي أن عائشة كانت تقول: إن رسول الله ﷺ قال: في مرضه الذي قبض فيه لفاطمة: إن جبريل كان يعارضه القرآن في كل عام مرة، وإنه عارضني العام مرتين، وأخبرني أنه أخبره «**أنه لم يكن نبي إلا عاش نصف عمر الذي كان قبله، وأخبرني أن عيسى بن مريم عاش عشرين ومائة سنة، ولا أراني إلا ذاهباً على راس الستين فبكت**» أخرجه الطبراني في المعجم الكبير.
ثم قال الحافظ: رجال السند ثقات.

[فتاوي: (قسم الحديث)، (٢٠)]

١٤٠) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة: عيسى. وكان في بني إسرائيل رجل يقال له جريج كان يصلي، فجاءته أمه فدعته، فقال: أجيبها أو أصلي؟ فقالت: اللهم لا تمته حتى تريه وجوه المومسات، وكان جريج في صومعته، فتعرضت له امرأة وكلمته**

فأبى، فأتت راعياً فأمكنته من نفسها، فولدت غلاماً، فقالت: من جريج، فأتوه فكسروا صومعته وأنزلوه وسبوه، فتوضأ وصلى، ثم أتى الغلام فقال: من أبوك يا غلام؟ قال: الراعي، قالوا: نبني صومعتك من ذهب؟ قال: لا، إلا من طين. وكانت امرأة ترضع ابناً لها من بني إسرائيل، فمر رجل راكب ذو شارة، فقالت: اللهم اجعل ابني مثله، فترك ثديها وأقبل على الراكب فقال: اللهم لا تجعلني مثله، ثم أقبل على ثديها يمصه، قال أبو هريرة: كأني أنظر إلى النبي ﷺ يمص إصبعه، ثم مر بأمه فقالت: اللهم لا تجعل ابني مثل هذه، فترك ثديها فقال: اللهم اجعلني مثلها، فقالت: لم ذاك؟ فقال: الراكب جبار من الجبابرة، وهذه الأمة يقولون سرقت زنيت ولم تفعل».

رواه البخاري

* قوله: لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة.

وقال: وزعم الضحاك في تفسيره أن يحيى تكلم في المهد أخرجه الثعلبي، فإن ثبت صاروا سبعة. وذكر البغوي في تفسيره أن إبراهيم الخليل تكلم في المهد. وفي (سير الواقدي) أن النبي ﷺ تكلم أوائل ما ولد. وقد تكلم في زمن النبي ﷺ: مبارك اليمامة، وقصته في دلائل النبوة للبيهقي من حديث معرض بالضاد المعجمة، والله أعلم. على أنه اختلف في شاهد يوسف: فقيل كان صغيراً، وهذا أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عباس وسنده ضعيف، وبه قال الحسن وسعيد بن جبير. وأخرج عن ابن عباس أيضاً ومجاهد أنه كان ذا لحية. وعن قتادة والحسن أيضاً كان حكيماً من أهلها.

* قوله: ثم أتى الغلام فقال: من أبوك يا غلام؟ فقال: الراعي.

قال الحافظ: ووقع في التنبيه لأبي الليث السمرقندي بغير إسناد أنه قال للمرأة: أين أصبتك؟ قالت: تحت شجرة، فأتى تلك الشجرة فقال: يا شجرة أسألك بالذي خلقك من زنى بهذه المرأة؟ فقال كل غصن منها: راعي الغنم.

[الفتح (٦/٥٥٣-٥٥٦)]

١٤١) عن سالم عن أبيه قال **«لا والله، ما قال النبي ﷺ لعيسى أحمر، ولكن قال: بينما أنا نائم أطوف بالكعبة، فإذا رجل آدم سبط الشعر يهادي بين رجلين ينطف رأسه ماء -أو يهراق رأسه ماء- فقلت: من هذا؟ ابن مريم، فذهبت فإذا رجل أحمر جسيم جعد الرأس أعور عينه اليمنى كأن عينه عنبة طافية، قلت: من هذا؟ قالوا: هذا الدجال، وأقرب الناس به شبهاً ابن قطن»**. قال الزهري: رجل من خزاعة هلك في الجاهلية.

رواه البخاري

* قوله: لا والله ما قال رسول الله ﷺ لعيسى أحمر.

قال الحافظ: وقد جمع البيهقي كتاباً لطيفاً في حياة الأنبياء في قبورهم أورد فيه حديث أنس **«الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون»** ورجاله ثقات، وأخرجه أيضاً أبويعلى في مسنده، وأخرجه

البزار لكن وقع عنده عن حجاج الصواف وهو وهم، والصواب الحجاج الأسود كما وقع التصريح به في رواية البيهقي وصححه البيهقي. وأخرجه أيضاً عن المستلم، وكذلك أخرجه البزار وابن عدي، والحسن بن قتيبة ضعيف وأخرجه البيهقي أيضاً عن ثابت بلفظ آخر قال: **«إن الأنبياء لا يتركون في قبورهم بعد أربعين ليلة ولكنهم يصلون بين يدي الله حتى ينفخ في الصور»** ومحمد سيء الحفظ. وذكر الغزالي ثم الرافعي حديثاً مرفوعاً **«أنا أكرم على ربي من أن يتركني في قبري بعد ثلاث ولا أصلي له»**، قال البيهقي: وشاهد الحديث الأول ما ثبت في صحيح مسلم، عن أنس رفعه **«مررت بموسى ليلة أسري بي عند الكثيب الأحمر وهو قائم يصلي في قبره»** وأخرجه أيضاً من وجه آخر عن أنس، وله شاهد عند مسلم عن أبي هريرة رفعه: **«لقد رأيتني في الحجر وقريش تسألني عن مسراي»** الحديث، وفيه: **«وإذا عيسى بن مريم قائم يصلي أقرب الناس به شبهاً عروة بن مسعود، وإذا إبراهيم قائم يصلي أشبه الناس به صاحبكم، فحانت الصلاة فأممتهم»** قال البيهقي: وفي حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أنه لقيهم ببيت المقدس فحضرت الصلاة فأمهم نبينا ﷺ ثم اجتمعوا في بيت المقدس. وفي حديث أبي ذر ومالك بن صعصعة في قصة الإسراء أنه لقيهم بالسماوات، وطرق ذلك صحيحة ومن شواهد الحديث ما أخرجه أبو داود من حديث أبي هريرة رفعه وقال: فيه **«وصلوا علي فإن صلاتكم تبغلني حيث كنتم»** سنده صحيح، وأخرجه أبوالشيخ في كتاب الثواب بسند جيد بلفظ **«من صلى عليّ عند قبري سمعته، ومن صلى على نائياً بلغته»** وعند أبي والنسائي وصححه ابن خزيمة وغيره عن أوس بن أوس رفعه في فضل يوم الجمعة **«فأكثروا عليّ من الصلاة فيه فإن صلاتكم معروضة عليّ. قالوا يارسول الله وكيف تعرض صلاتنا وقد أرمت؟ قال: إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء»** ومما يشكل على ما تقدم ما أخرجه أبوداود من وجه آخر عن أبي هريرة رفعه **«ما من أحد يسلم عليّ إلا رد الله عليّ روحي حتى أرد عليه السلام»** ورواته ثقات.

[الفتح: (٦/٥٦١-٥٦٣)]

١٤٢)حدثنا أبواليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال: أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن أن أباهريرة ﷺ قال (سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«أنا أولى الناس بابن مريم، والأنبياء أولاد علات ليس بيني وبينه نبي»**.

رواه البخاري

* قوله: ليس بيني وبينه نبي.

قال الحافظ: ووقع في رواية عبدالرحمن بن آدم **«وأنا أولى الناس بعيسى لأنه لم يكن بيني وبينه نبي»**، واستدل به على أنه لم يبعث بعد عيسى أحد إلا نبينا ﷺ، وفيه نظر؛ لأنه ورد أن الرسل الثلاثة الذين أرسلوا إلى أصحاب القرية المذكورة قصتهم في سورة يس كانوا من أتباع عيسى، وأن

جرجيس وخالد بن سنان كانا نبيين وكانا بعد عيسى. والجواب أن هذا الحديث يضعف ما ورد من ذلك فإنه صحيح بلا تردد وفي غيره مقال، أو المراد أنه لم يبعث بعد عيسى نبي بشريعة مستقلة، وإنما بعث بعده من بعث بتقرير شريعة عيسى، وقصة خالد بن سنان أخرجها الحاكم في المستدرك من حديث ابن عباس، ولها طرق جمعتها في ترجمته في كتابي في الصحابة.

[الفتح (٦/٥٦٤)]

١٤٣) عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**والذي نفسي بيده، ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم عدلاً، فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الحرب، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد، حتى تكون السجدة الواحدة خيرا من الدنيا وما فيها**». ثم يقول أبوهريرة: واقرءوا إن شئتم: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً﴾.

رواه البخاري

* قوله: فيكسر الصليب ويقتل الخنزير.

قال الحافظ: وقع للطبراني في الأوسط عن أبي هريرة «**فيكسر ويقتل الخنزير والقرد**» زاد فيه القرد وإسناده لا بأس به.

* قوله: ثم يقول أبو هريرة: واقرءوا إن شئتم ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ الآية.

قال الحافظ: بهذا جزم ابن عباس فيما رواه ابن جرير من طريق سعيد بن جبير عنه بإسناد صحيح، ومن طريق أبي رجاء عن الحسن قال: «**قبل موت عيسى: والله إنه الآن لحي ولكن إذا نزل آمنوا به أجمعون**»، ونقله عن أكثر أهل العلم ورجحه ابن جرير وغيره.

ثم قال: وروى نعيم بن حماد في كتاب الفتن من حديث ابن عباس أن عيسى إذ ذاك يتزوج في الأرض ويقيم بها تسع عشرة سنة وبإسناد فيه مبهم عن أبي هريرة: «**يقيم بها أربعين سنة**»، وروى أحمد وأبوداود بإسناد صحيح عن أبي هريرة مثله مرفوعاً. وفي هذا الحديث «**ينزل عيسى عليه ثوبان ممصران فيدق الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويدعو الناس إلى الإسلام، ويهلك الله في زمانه الملل كلها إلا الإسلام، وتقع الأمنة في الأرض حتى ترتع الأسود مع الإبل وتلعب الصبيان بالحيات -وقال في آخره- ثم يتوفى ويصلي عليه المسلمون**».

[الفتح: (٦/٥٦٧-٥٦٩)]

١٤٤) قال الحافظ: عند أحمد من حديث جابر في قصة الدجال ونزول عيسى «**وإذا هم بعيسى، فيقال تقدم يا روح الله، فيقول ليتقدم إمامكم، فليصل بكم**»، ولابن ماجه في حديث أبي أمامة الطويل في الدجال قال: «**وكلهم أي المسلمون ببيت المقدس وإمامهم رجل صالح قد تقدم ليصلي بهم، إذ نزل عيسى فرجع الإمام ينكص ليتقدم عيسى، فيقف عيسى بين كتفيه ثم يقول: تقدم فإنها لك أقيمت**» وقال أبوالحسن الخسعي الأبدي في مناقب الشافعي: تواترت الأخبار بأن المهدي من هذه الأمة وأن عيسى يصلي خلفه، ذكر ذلك رداً للحديث الذي أخرجه ابن

ماجه عن أنس وفيه «**ولا مهدي إلا عيسى**».

[الفتح: (٥٦٩/٦)]، [تغليق التعليق: (٤/ ٤٠-٤١)]

١٤٥)عن ابن عمر قال: «**كتب عمر ﷺ إلى سعد وهو بالقادسية ان وجه نضلة بن معاوية الأنصاري إلى حلوان ليغير فأغاروا فأصابوا غنائم فرهقتهم العصر فأذن نضلة فاذا مجيب من الجبل كبرت كبير أبا نضلة**» وذكر الحديث وفيه «**فقلنا: من أنت يرحمك الله قال انا زريب بن برثملا وصي عيسى ابن مريم دعا لي بطول البقاء إلى نزوله من السماء**» الحديث، وهذا شيىء ليس بصحيح.

[لسان الميزان: (٣/ ٤٠٢-٤٠٣)]

١٤٦)روى ابن عدي في الكامل عن ابن عمر ﷺما سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «**أن بعض أوصياء عيسى بن مريم حي وهو بأرض العراق فإن أنت لقيته فاقرأه مني السلام وسيلقاه قوم من أمتي يوجب الله لهم الجنة**»، وهو خبر باطل.

[لسان الميزان: (٣/ ٣٦٥-٣٦٦)]

باب

ذكر داود عليه السلام

١٤٧)قال الحافظ: ومن طريق ابن جريج عن مجاهد قال: فصل الخطاب العدل في الحكم وما قال من شيء أنفذه، وفي ذلك حديث مسند من طريق بلال بن أبي أبيه عن جده قال: أول من قال: أما بعد داود النبي ﷺ وهو فصل الخطاب، وأخرجه ابن أبي حاتم، وذكر عن ابن جرير بإسناد صحيح عن الشعبي مثله، وروى ابن أبي حاتم من طريق شريح قال: فصل الخطاب الشهود والأيمان، ومن طريق أبي عبدالرحمن السلمي نحوه.

[الفتح (٦/ ٥٢٥-٥٢٦)]

١٤٨)روى أن داود النبي ﷺ كان يضرب باليراع في غنمه.
لم أجده.

[تلخيص الحبير: (٤/ ١٥٨٤)]

١٤٩)قال الحافظ: روى العقيلي في ترجمة عبد المؤمن بن عبدالله العبسي عن أبي سعيد ﷺ رفعه: «**أن داود قال: يارب انه يقال رب إبراهيم وإسماعيل وإسحاق فاجعلني وإسحاق رابعهم**» الحديث وهو غير محفوظ.

[لسان الميزان: (٤/ ٧٦)]

١٥٠)ذكر الحافظ حديث: العباس بن عبدالمطلب: «**قال نبي الله داود: يارب أسمع الناس يقولون: رب إسحاق؟ قال. إن إسحاق جاد لي بنفسه**». رواه الحاكم

فقال الحافظ: تفرد به علي بن زيد وهو ضعيف.

[إتحاف المهرة: (٦/٤٨٤)]

باب
ذكر سليمان عليه السلام

١٥١)عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**قال سليمان بن داود: لأطوفن الليلة على سبعين امرأة تحمل كل امرأة فارساً يجاهد في سبيل الله. فقال له صاحبه: إن شاء الله. فلم يقل، ولم تحمل شيئاً إلا واحداً ساقطاً أحد شقيه. فقال النبي ﷺ: لو قالها لجاهدوا في سبيل الله**».
قال شعيب وابن أبي الزناد «تسعين» وهو أصح.

رواه البخاري

* قوله: إلا واحداً ساقطاً أحد شقيه.

قال الحافظ: حكى النقاش في تفسيره أن الشق المذكور هو الجسد الذي ألقى على كرسيه، وقد تقدم قول غير واحد من المفسرين أن المراد بالجسد المذكور شيطان وهو المعتمد، والنقاش صاحب مناكير.

[الفتح: (٦/٥٣١- ٥٣٢)]

١٥٢)رواية ابن أبي الزناد لم أجدها.

[هدي الساري: (٥٣)]

١٥٣)أورد العقيلي في ترجمة إسماعيل بن قيس بن زيد عن أبي بن كعب قال: «**لما بني سليمان عليه السلام ببيت المقدس جعل لا يتماسك**»[1] الحديث، وقال: لا يتابع عليه إلا من جهة مقاربة.

[لسان الميزان: (١/٤٣٠)]

١٥٤)وأخرج البغوي وابن السكن والطبراني عن يزيد بن حصين بن نمير: «**أن رجلاً قال: يا رسول الله أرايت سبأ رجلا أو امراه قال: رجل ولد عشرة**».

[الإصابة: (٣/٦٥٤)]

١٥٥)ورواه السدي بسنده مطولاً، قال فيه: «**ما كان الله ليخر به وانا حي، انت التي على وجهك يكون هلاكي. فنزعها وغرسها، ثم قال: في المحراب على عصاه، وكان للمحراب كوى، فكان الشيطان الذي يريد ان يخلع يقول: ألست جليداً إن دخلت فخرجت من ذلك الجانب؟ فيدخل فيخرج، فمن ينظر إلى سليمان احترق، فدخل شيطان من أولئك فنظر إلى سليمان فلم يسمع صوتاً، فخرج فاخبر الناس ان سليمان مات، ففتحوا فاخرجوه ووجدوا عصاته**

---

(١) وبقية الحديث: «..البنيان، فأوحى الله إليه انك ادخلت فيه ما ليس منه، قال: فأخرجه فتماسك البنيان»

قد أكلتها الأرضة فلم يعلموا كم مات، فوضعوا الأرضة على العصا فأكلت يوماً وليلة، ثم حسبوا على ذلك فوجدوه قد مات منذ سنة» وهي قراءة ابن مسعود .

[تحفة النبلاء: (٤٠٢-٤٠٣)]

باب
ذكر زكريا عليه السلام

١٥٦)قال الحافظ : وروى الطبري بإسناد صحيح عن ابن عباس قال : **«ما أدري أكان رسول الله ﷺ يقرأ عتياً أو عسياً»** .

[الفتح: (٦/٥٣٩-٥٤٠)]

١٥٧)روى معمر عن قتادة، عن سعيد مرسلاً مرفوعاً قال : إسرائيل، عن أبي حصين، عن خيثمة : **«كان عيسى ويحيى ابني خالة، وكان عيسى يلبس الصوف، ويحيى يلبس الوبر، ولم يكن لهما دينار ولا درهم ولا عبد ولا أمة، ولا مأوى يأويان إليه، فلما أرادا أن يتفرقا، قال له يحيى: أوصني. قال: لا تغضب. قال: لا أستطيع. قال: فلا تقتنين مالاً. قال: أما هذه فعسى»** .

أخرجه ابن عساكر .

وروى من طريق أبي حذيفة، عن معاذ مرفوعا نحوه .

[تحفة النبلاء: (٤١٢-٤١٣)]

باب
ذكر يحيى عليه السلام

١٥٨)عن زياد بن سمية سمعت زكرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : **«لو أعرف موضع قبر يحيى بن زكريا لزرته»** أخرجه الأزدي في الصحابة وعلي العسكري، وليس إسناده بالقوي.

[الإصابة: (١/٥٥٠)]

١٥٩)**«ما منا إلا من عصى أو هم بمعصية إلا يحيى بن زكريا»** ، قلت : المشهور بلفظ : **«ما من آدمي إلا قد أخطأ، أو هم بخطيئة، أو عملها، إلا يحيى بن زكريا، لم يهم بخطيئة ولم يعملها»** ، رواه أحمد ، وأبو يعلى والحاكم من حديث ابن عباس وهذا لفظه ، ولفظهما : **«ما من أحد من ولد آدم إلا قد أخطأ أو هم بخطيئة ليس يحيى بن زكريا»** ، وهو من رواية علي بن زيد بن جدعان عن يوسف بن مهران وهما ضعيفان ، وله طريق أخرى عند البزار من رواية محمد بن عون الخراساني ، وهو ضعيف، وفي الباب عن أبي هريرة في الطبراني في الأوسط ، وكامل بن عدي في ترجمة حجاج بن سليمان ، وأخرجه البيهقي بإسناد صحيح إلى الحسن عن النبي ﷺ مرسلاً ، وأخرجه

عبدالرزاق من طريق سعيد بن المسيب مرسلاً أيضاً .

[تلخيص الحبير: (١٥٧٩/٤)]

باب
ذكر أيوب عليه السلام

١٦٠)قال الحافظ : قال ابن إسحاق : الصحيح أنه كان من بني إسرائيل ولم يصح في نسبه شيء إلا أن اسم أبيه أمص، والله أعلم.

[الفتح: (٤٨٤/٦)]

١٦١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أنس بن مالك : أن رسول الله ﷺ قال : **«إن نبي الله أيوب لبث في بلائه ثماني عشر سنة، فرفضه القريب والبعيد، إلا رجلين من إخوانه كانا من أخص إخوانه، كانا يغدوان إليه ويروحان، فقال أحدهما لصاحبه: تعلم والله لقد أذنب أيوب ذنباً ما أذنبه أحد من العالمين، فقال صاحبه: وما ذاك؟ قال: قد أصابه ثماني عشرة سنة، لم يرحمه الله فيكشف ما به، فلما رأى حاله لم يصبر الرجل حتى ذكر له ذلك، فقال أيوب: لا أدري ما تقول غير أن الله يعلم مني أني كنت أمر على الرجلين يتنازعان فيذكران الله تبارك وتعالى، فأرجع إلى بيتي فأكفر عنهما كراهية أن يذكر الله إلا في حق، وكان يخرج إلى الحاجة فإذا قضاها أمسكت امرأته بيده حتى يبلغ، فلما كان ذات يوم أبطأت عليه، وأوحي إلى أيوب في مكانه: أن ﴿ارْكُضْ بِرِجْلِكَ هَذَا مُغْتَسَلٌ بَارِدٌ وَشَرَابٌ﴾. قال: فاستبطأته، فتلقته تنظر، وأقبل عليها، قد أذهب الله ما به من البلاء، وهو أحسن ما كان، فلما رأته قالت: أي بارك الله فيك، هل رأيت نبي الله ﷺ هذا المبتلى؟ والله على ذلك، إن رأيت أحداً أشبه به منك إذا كان صحيحاً، قال: فإني أنا هو، قال: وكان له أندران للقمح والشعير، فبعث الله تبارك وتعالى سحابتين، فلما كانت إحداهما على أندر القمح أفرغت فيه الذهب حتى فاض، وأفرغت الأخرى في أندر الشعير الورق حتى فاض»** .

قال : لا نعلم رواه عن الزهري، عن أنس إلا عقيل، ولا عنه إلا نافع ورواه عن نافع غير واحد .

قال الحافظ : صحيح .

[مختصر زوائد البزار: (٢٦٩/٢-٢٧٠)]، [المطالب العالية: (٥٤/٤-٥٥)]

١٦٢)عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال : **«بينما أيوب يغتسل عرياناً خر عليه رجل جراد من ذهب، فجعل يحثي في ثوبه فنادى ربه: يا أيوب ألم أكن أغنيتك عما ترى؟ قال: بلى يا رب: ولكن لا غنى لي عن بركتك»** .

رواه البخاري

قال الحافظ في تنبيه له : لم يثبت عند البخاري في قصة أيوب شيء ، فاكتفى بهذا الحديث الذي على

شرطه. وأصح ما ورد في قصته ما أخرجه ابن أبي حاتم وابن جريج وصححه ابن حبان والحاكم عن أنس: «إن أيوب عليه السلام ابتلي فلبث في بلائه ثلاث عشرة سنة، فرفضه القريب والبعيد إلا رجلين من إخوانه فكانا يغدوان إليه ويروحان، فقال أحدهما للآخر: لقد أذنب أيوب ذنباً عظيماً وإلا لكشف عنه هذا البلاء، فذكره الآخر لأيوب، يعني فحزن ودعا الله حينئذ فخرج لحاجته وأمسكت امرأته بيده فلما فرغ أبطأت عليه، فأوحى الله إليه أن اركض برجلك، فضرب برجله الأرض فنبعت عين فاغتسل منها فرجع صحيحاً، فجاءت امرأته فلم تعرفه، فسألته عن أيوب فقال: إني أنا هو؛ وكان له أندران: أحدهما للقمح، والآخر للشعير، فبعث الله له سحابة فأفرغت في أندر القمح الذهب حتى فاض، وفي أندر الشعير الفضة حتى فاض». وروى ابن أبي حاتم نحوه من حديث ابن عباس وفيه: «فكساه الله حلة من حلل الجنة، فجاءت امرأته فلم تعرفه فقالت: يا عبدالله هل أبصرت المبتلى الذي كان هنا، فلعل الذئاب ذهبت به؟ فقال: ويحك أنا هو». وروى ابن أبي حاتم من طريق عبدالله بن عبيد بن عمير نحو حديث أنس، وفي آخره: «قال فسجد وقال: وعزتك لا أرفع رأسي حتى تكشف عني فكشف عنه»، وعن الضحاك عن ابن عباس: «رد الله على امرأته شبابها حتى ولدت له ست وعشرين ولداً ذكراً...».

[الفتح: (٦/٤٨٤-٤٨٥)]

باب
ذكر يونس عليه السلام

١٦٣) قال الحافظ: وقع في تفسير عبدالرزاق أنه إسم أمه، وهو مردود بما في حديث ابن عباس في هذا الباب «ونسبه إلى أبيه» فهذا أصح، ولم أقف في شيء من الأخبار على اتصال نسبه.

قال الحافظ: ... وقد روى قصته السدي في تفسيره بأسانيده عن ابن مسعود وغيره: «إن الله بعث يونس إلى أهل نينوى وهي من أرض الموصل فكذبوه، فوعدهم بنزول العذاب في وقت معين، وخرج عنهم مغاضباً لهم. فلما رأوا آثار ذلك خضعوا وتضرعوا وآمنوا، فرحمهم الله فكشف عنهم العذاب، وذهب يونس فركب سفينة فلججت به، فاقترعوا فيمن يطرحونه منهم فوقعت القرعة عليه ثلاثاً فالتقمه الحوت»، وروى ابن أبي حاتم عن ابن مسعود بإسناد صحيح إليه نحو ذلك وفيه: «وأصبح يونس فأشرف على القرية فلم ير العذاب وقع عليهم، وكان في شريعتهم من كذب قتل، فانطلق مغاضباً حتى ركب سفينة -وقال فيه- فقال لهم يونس أن معهم عبداً آبقاً من ربه وأنها لا تسير حتى تلقوه، فقالوا: لا نلقيك يا نبي الله أبداً، قال فاقترعوا فخرج عليه ثلاث مرات، فألقوه فالتقمه الحوت فبلغ به قرار الأرض، فسمع تسبيح الحصى فنادى في الظلمات أن لا إله إلا أنت» الآية. وروى البزار وابن جرير عن أبي هريرة رفعه:

«لما أراد الله حبس يونس في بطن الحوت أمر الله الحوت أن لا يكسر له عظماً ولا يخدش له لحماً فلما إنتهى به إلى قعر البحر سبح الله فقالت الملائكة: يا ربنا إنا نسمع صوتاً ضعيفاً بأرض غريبة. قال: ذاك عبدي يونس، فشفعوا له، فأمر الحوت فقذفه في الساحل -قال ابن مسعود- كهيئة الفرخ ليس عليه ريش».

[الفتح: (٦/٥١٩-٥٢١)]

١٦٤) قال الزمخشري: ..روى عن النبي ﷺ: **«لا تفضلوني على يونس بن متى فإنه كان يرفع له في كل يوم مثل عمل أهل الأرض»**.

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (١/٤٤٤)]

١٦٥) وروى أحمد من طريق إبراهيم بن محمد بن سعد، حدثني أبي، عن أبيه، وهو ابن أبي وقاص قال: مررت بعثمان بن عفان في المسجد، فسلمت عليه، فملأت عينيه مني، ثم لم يردد علي السلام، فأتيت عمر بن الخطاب، فقلت: يا أمير المؤمنين، هل حدث في الإسلام شيء؟ قال: لا، وما ذاك؟ قلت: إني مررت بعثمان، آنفاً في المسجد، فسلمت عليه، فملأت عينيه مني، ثم لم يرد علي السلام. قال: فأرسل إلى عثمان فدعاه. فقال: ما منعك أن لا تكون رددت على أخيك السلام؟ قال: ما فعلت. قال سعد: بلى حتى حلف وحلفت. قال: ثم إن عثمان ذكر، فقال: بلى أستغفر الله وأتوب إليه، إنك مررت بي آنفاً، وأنا أحدث نفسي كلمة سمعتها من رسول الله ﷺ، والله ما ذكرتها قط إلا تغشي بصري وقلبي غشاوة.

قال سعد: فأنا أنبئك بها، إن رسول الله ﷺ ذكر لنا أول دعوة، ثم جاء أعرابي، فشغل حتى قام برسول الله ﷺ فاتبعته، فلما أشفقت أن يسبقني إلى منزله؛ ضربت بقدمي الأرض، فالتفت إليّ رسول الله.

فقال: **«من هذا، أبو إسحاق؟»** قلت: نعم، يا رسول الله. قال: **«فمه؟»** قلت: لا والله، إلا أنك ذكرت لنا أول دعوة، ثم جاء هذا الأعرابي فشغلك. قال: **«نعم، دعوة ذي النون إذ هو في بطن الحوت: لا إله إلا انت سبحانك إني كنت من الظالمين، فإنه لم يدع بها مسلم بشيء قط إلا استجاب له»**.

رواه عن إسماعيل بن عمر، عن يونس بن أبي إسحاق، عنه بتمامه، ورجاله ثقات، وأخرج الترمذي والنسائي من حديث إبراهيم أصله.

[تحفة النبلاء: (٢٩٤-٢٩٥)]

١٦٦) قال الزمخشري: ...قيل لرسول الله ﷺ: **«إنك لتحب القرع»**. قال: **«أجل هي شجرة أخي يونس»**.

قال الحافظ: لم أجده، وأخرجه ابن مردويه عن ابن مسعود في قصة يونس، قال عبدالله: قال النبي ﷺ... واليقطين القرع.

[الكافي الشاف: (٤/٥٩)]

باب
ما جاء في الأنبياء عليهم السلام

١٦٧)قال الزمخشري: ..عن ابن عباس ﷺ: كنا في المسجد نتذاكر فضل الأنبياء، فذكرنا نوحاً بطول عبادته، وإبراهيم بخُلّته، وموسى بتكليم الله إياه، وعيسى برفعه إلى السماء، وقلنا: رسول الله أفضل منهم، بعث إلى الناس كافة، وغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وهو خاتم الأنبياء. فدخل عليه السلام فقال: «**فيم انتم**»؟ فذكرنا له. فقال: «**لا ينبغي لأحد ان يكون خيراً من يحيى بن زكريا**»، فذكر أنه لم يعمل سيئة قط ولم يهم بها.

قال الحافظ: أخرجه إسحاق بن راهويه: ورواه البزار والطبراني وابن مردويه من حديث ابن عاصم العبادي به. وهو ضعيف وشيخه مجهول.

[الكافي الشاف: (٢٩٣/١)]

١٦٨)قال الحافظ: ..وذلك فيما أخرجه النسائي في التفسير من طريق أبي إسحاق عن نصر بن حزن قال: «**افتخر اهل الإبل والشاء، فقال النبي ﷺ: «بعث موسى وهو راعي غنم**» الحديث. ورجال إسناده ثقات...

[الفتح: (٦/٥٠٥-٥٠٦)]

١٦٩)ذكر حديث: «**وهل من نبي إلا وقد رعى الغنم**»[1]؟.

قال الحافظ: صحيح.

[فتاوى (قسم الحديث)، (١٠)]

١٧٠)عن أنس مرفوعاً: «**بعثت على اثر ثمانية آلاف منهم اربعة آلاف من بني إسرائيل**» رواه الساجي وهو منكر.

[التهذيب: (١١٦/١٠)]

١٧١)قال الزمخشري: ..عن النبي ﷺ: أنه سئل عن الأنبياء فقال: «**مائة الف واربعة وعشرون الفاً**» قيل فكم الرسل منهم؟ قال: «**ثلثمائة وثلاثة عشر جماً غفيراً**»...

قال الحافظ: أخرجه أحمد وإسحاق عن أبي أمامة: «**ان ابا ذر سال رسول الله ﷺ: كم الأنبياء؟ فقال: «مثله**». وعلي ضعيف. ورواه ابن حبان عن أبي ذر -فذكره في حديث طويل جداً. وله متابعة أخرجها الحاكم لكنها ضعيفة.

[الكافي الشاف: (١٦٠/٣)]

١٧٢)قال الزمخشري: يروى: «**انه لم يبعث نبي إلا على رأس اربعين سنة..**».

---

(١) أصله في البخاري (١١٦/٢).

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٣/٣٨٤)]

١٧٣) ذكر حديث: ..عن زيد بن أرقم مرفوعاً: **«ما بعث الله نبياً إلا عاش نصف ما عاش الذي قبله»** رواه يعقوب الفسوي في مشيخته.

قال الحافظ: حديث زيد بن أرقم حال سنده هو حسن، لإعتضاده، لكن يعكر على ذلك ما ورد في عمر عيسى -عليه السلام-.

[فتاوى (قسم الحديث)، (٢٠)]

١٧٤) وروى ابن عساكر من طريق ابن الكبي أنه قال: **«أول نبي بعث إدريس، ثم نوح، ثم إبراهيم، ثم إسماعيل، ثم إسحاق، ثم يعقوب، ثم يوسف، ثم لوط، ثم هود، ثم صالح، ثم شعيب، ثم موسى وهارون، ثم إلياس، ثم إليسع، ثم عرني بن سويلخ، ثم أفرايم بن يوسف، ثم يونس بن متى، ثم أيوب بن زراح بن موص بن ليفور بن العيص بن إسحاق. ثم ذكر من بعدهم»**.

ولا يصح ما قال، ولا سيما في هود وصالح.

[تحفة النبلاء: (٢٧٧)]

١٧٥) قال الحافظ: عن ابن عمر قال: قال النبي ﷺ: **«رأيت عيسى وموسى وإبراهيم، فأما عيسى فأحمر جعد، عريض الصدر، وأما موسى فآدم جسيم سبط، كأنه من رجال الزط»** إنتهى.

قال أبومسعود في الأطراف:

إنما رواه محمد بن كثير عن ابن عباس.

وكذلك رواه إسحاق بن منصور السكوني وابن أبي زائدة ويحيى بن آدم وغيرهم.

وقال أبوذر الهروي في حاشية الصحيح ما نصه: هكذا وقع في سائر الروايات المسموعة عن الفربري: مجاهد عن ابن عمر، فلا أدري أحدث به البخاري هكذا، أو غلط فيه الفربري، لأنني رأيته في سائر الروايات عن ابن كثير وغيره: مجاهد عن ابن عباس، وهو الصواب.

ثنا موسى بن عيسى السراج لفظاً عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«رأيت عيسى وموسى عليهما السلام، فأما عيسى فأحمر جعد، عريض الصدر، وأما موسى فآدم سبط، كأنه من رجال الزط»**.

قالوا له: وإبراهيم؟

قال: **«انظروا إلى صاحبكم»**

قال: ورواه عثمان بن سعيد الدارمي عن ابن كثير كذلك. وهكذا رواه نصر بن علي.

وكذا رواه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة.

وكذا رواه الطبراني في المعجم الكبير.

وأخرجه الإسماعيلي في صحيحه.

ولم يتعرض الإسماعيلي لكون البخاري قال فيه: عن ابن عمر، أو أنه وهم في ذلك، كعادته في التعقب على البخاري، فاقتضى ذلك أن النسخة التي كان الإسماعيلي يخرج عليها، كانت على الصواب، ويقوي الظن حينئذ، فإن الوهم ممن دون البخاري.

وأخرجه أبوعبدالله بن مندة في كتاب الإيمان له.

وقال في آخره: أخرجه البخاري عن محمد بن كثير، فقال: مجاهد عن ابن عمر.

وصوابه: ابن عباس.

وذكر الحميدي في الجمع بين الصحيحين: أن الشيخين أخرجاه عن ابن عباس، بلفظ: «**أما إبراهيم فانظروا إلى صاحبكم، وأما موسى فجعد آدم على جبل أحمر...**») الحديث.

قال: رواه البخاري في أحاديث الأنبياء.

وإنما كتبت هذا الحديث هنا، لمشابهته للوهم الواقع في الحديث الذي في أول المسألة(١).

[جزء في طرق حديث لا تسبوا أصحابي: (٨٠-٨٦)]

١٧٦) روى ابن جرير عن محمد بن كعب القرظي، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن أول الناس رجلاً يدخل الجنة يوم القيامة العبد الأسود، وذلك ان الله بعث نبياً إلى أهل قرية فلم يؤمن به من أهلها إلا عبد أسود، ثم إن أهل القرية غدوا على ذلك النبي فحفروا له بئراً وألقوه فيها، ثم أطبقوا عليه، بحجر فكان ذلك العبد يذهب فيحتطب على ظهره، ثم يبيعه ويشتري به طعاماً وشراباً، ثم يأتي إلى البئر فيرفع الصخرة، ويعينه الله عليها، فيدلي له طعامه وشرابه، ثم إنه ذهب يوماً يحتطب، فلما أراد ان يحمل حزمته وجد سنة فاضطجع فنام، فضرب الله على أذنه سبع سنين نائماً، ثم إنه ذهب فتمطى وتحول لشقه الأيمن، فضرب الله على أذنه سبعاً أخرى، ثم إنه هب واحتمل حزمته ولا يحسب إلا انه نام ساعة من نهار، فجاء إلى القرية، فباع حزمته، ثم اشترى طعاماً وشراباً كما كان يصنع، ثم ذهب إلى الحفرة فالتمس النبي فلم يجده، وقد كان بدا لقومه فاستخرجوه وآمنوا به وصدقوه**».

قال: «**وكان نبيهم يسأل عن ذلك الأسود، ما فعل؟ فلا يدرون، حتى قبض الله ذلك النبي، وأهب الأسود من نومه بعد ذلك**».

قال: فقال رسول الله ﷺ: «**إن ذلك الأسود لأول من يدخل الجنة**».

وهذا مرسل.

[تحفة النبلاء: (٢٨٩-٢٩٠)]

١٧٧) وروى الطبراني عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «**السبق ثلاثة: السابق إلى موسى: يوشع، والسابق إلى عيسى: صاحب يس، والسابق إلى محمد: علي**».

---

(١) أي مسألة الوهم الواقع في طرق حديث «**لا تسبوا اصحابي..**».

تفرد به حسين -وهو شيعي- والحديث لا يثبت.

[تحفة النبلاء: (٢٩٣)]

١٧٨)فقد ذكر ابن إسحاق في المبتدأ وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسير الشعراء عن عبيد بن عمير الليثي **«انه بلغه ان قوم نوح كانوا يبطشون به فيخنقونه حتى يغشى عليه فإذا افاق قال: اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون»**.

قلت: وإن صح ذلك فكأن ذلك كان في ابتداء الأمر.

[الفتح: (٦/٦٠١)]

١٧٩)عن أنس ما من نبي يموت فيقيم في قبره أربعين صباحاً الحديث ورد في ترجمة الحسن بن يحيى الخنشي.

قال الحافظ: رواه ابن حبان وقال هذا باطل موضوع.

[التهذيب: (٢/٢٨١-٢٨٢)]

باب

ذكر ذي الكفل عليه السلام

١٨٠)وروى ابن أبي حاتم، عن كنانة بن الأخنس، أنه سمع أباموسى الأشعري على المنبر يقول: **«ما كان ذو الكفل بنبي، ولكن كان رجلاً صالحاً، يصلي كل يوم مائة صلاة، فكفل له ذا الكفل من بعده كل يوم مائة صلاة، فسمي ذا الكفل»**.

ورواه عبدالرزاق عن معمر، عن قتادة قال: قال أبوموسى: فذكره منقطعاً، أخرجه ابن جرير.

[تحفة النبلاء: (٢٨٥)]

١٨١)روى أحمد عن ابن عمر سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً لو لم أسمعه مرة أو مرتين حتى عد سبع مرات، ولكني سمعته أكثر من ذلك قال: **«كان الكفل من بني إسرائيل، لا يتورع من ذنب عمله، فأتته امرأة فأعطاها ستين ديناراً على أن يطأها، فلما قعد منها مقعد الرجل من امرأته إرتعدت وبكت. فقال: ما يبكيك، أكرهتك؟ قالت: لا، ولكن هذا عمل لم أعمله قط، وإنما حملني عليه الحاجة. قال: فتفعلين هذا ولم تفعليه قط، ثم نزل فقال: اذهبي بالدنانير لك. ثم قال: والله لا يعصي الله الكفل أبداً، فمات من ليلته فأصبح مكتوباً على بابه: قد غفر الله للكفل»**.

ورواه الترمذي أيضاً، وقال: حسن، ووقفه بعضهم على ابن عمر.

قال أبوحاتم: لا أعرف سعداً إلا بحديث واحد. وهذا إن كان محفوظاً، فهو غير ذي الكفل النبي المذكور في القرآن. والله أعلم.

[تحفة النبلاء: (٢٨٥-٢٨٦)]

باب
ما جاء في الخضر

١٨٢)وقال الحافظ في الباب: روى الدارقطني في الأفراد من طريق مقاتل عن الضحاك عن ابن عباس قال: **«هو ابن آدم لصلبه[١]»**، وهو ضعيف منقطع.

وروى الدارقطني في الحديث المذكور، قال: مد للخضر في أجله حتى يكذب الدجال.

وقال أيضاً: وحديث ابن عباس: **«ما بعث الله نبياً إلا أخذ عليه الميثاق لئن بعث محمد وهو حي ليؤمنن به ولينصرنه»**، أخرجه البخاري، ولم يأت في خبر صحيح أنه جاء إلى النبي ﷺ ولا قاتل معه، وقد قال ﷺ يوم بدر: **«اللهم إن تهلك هذه العصابة لا تعبد في الأرض»**. فلو كان الخضر موجوداً لم يصح هذا النفي. وقال ﷺ: **«رحم الله موسى لوددنا لو كان صبر حتى يقص علينا من خبرهما»**.

وقال: وجاء في إجتماعه مع النبي ﷺ حديث ضعيف أخرجه ابن عدي من طريق كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده: **«أن النبي ﷺ سمع وهو في المسجد كلاماً فقال: يا أنس إذهب إلى هذا القائل فقل له يستغفر لي، فذهب إليه فقال: قل له إن الله فضلك على الأنبياء بما فضل به رمضان على الشهور. قال: فذهبوا ينظرون فإذا هو الخضر»** إسناده ضعيف. وروى ابن عساكر من حديث أنس نحوه بإسناد أوهى منه. وروى الدارقطني في الأفراد عن ابن عباس مرفوعاً: **«يجتمع الخضر وإلياس كل عام في الموسم، فيحلق كل واحد منهما رأس صاحبه، ويفترقان عن هؤلاء الكلمات: بسم الله ما شاء الله»** الحديث، في إسناده محمد بن أحمد بن زيد وهو ضعيف. وروى ابن عساكر عن ابن أبي رواد نحوه وزاد **«ويشربان من ماء زمزم شربة تكفيهما إلى قابل»** وهذا معضل. ورواه أحمد في الزهد بإسناد حسن عن ابن أبي رواد وزاد أنهما: **«يصومان رمضان ببيت المقدس»**، وروى الطبري من طريق عبدالله بن شوذب نحوه. وروى عن علي أنه: **«دخل الطواف فسمع رجلا يقول يا من لا يشغله سمع عن سمع»** الحديث فإذا هو الخضر، أخرجه ابن عساكر من وجهين في كل منهما ضعف، وهو في المجالسة من الوجه الثاني. وجاء في اجتماعه ببعض الصحابة فمن بعدهم أخبار أكثرها واهي الإسناد، منها ما أخرجه ابن أبي الدنيا والبيهقي من حديث أنس: **«لما قبض ﷺ دخل رجل فتخطاهم -فذكر الحديث في التعزية- فقال أبوبكر وعلي: هذا الخضر»** في إسناده عباد بن عبدالصمد وهو واه. وروى سيف في الردة نحوه بإسناد آخر مجهول. وروى ابن أبي حاتم عن علي نحوه. وروى ابن وهب من طريق

---

(١) وفي الزهر النضر (٢٥) قال الحافظ عن هذا الحديث: رواه الدارقطني وفي إسناده روّاد وهو ضعيف، ومقاتل متروك والضحاك لم يسمع من ابن عباس.

المنكدر: «**أن عمر صلى على جنازة، فسمع قائلاً يقول: لا تسبقنا -فذكر القصة- وفيها: أنه دعا للميت، فقال عمر: خذوا الرجل، فتوارى عنهم، فإذا أثر قدمه ذراع، فقال عمر: هذا والله الخضر**» في إسناده مجهول مع انقطاعه.

وقال: وروى يعقوب بن سفيان في تاريخه وأبوعروبة من طريق رياح بالتحتانية ابن عبيدة قال: «**رأيت رجلاً يماشي عمر بن عبدالعزيز معتمداً على يديه فلما انصرف قلت له من الرجل؟ قال: رأيته؟ قلت: نعم. قال: أحسبك رجلاً صالحاً، ذاك أخي الخضر بشرني أني سأولى وأعدل**» لا بأس برجاله. ولم يقع لي الآن خبر ولا أثر بسند جيد غيره. وروى ابن عساكر من طريق كرز بن وبرة قال: أتاني أخ لي من أهل الشام فقال إقبل مني هذه الهدية، إن إبراهيم التيمي حدثني قال: «**كنت جالساً بفناء الكعبة أذكر الله، فجاءني رجل فسلم علي، فلم أر أحسن وجهاً منه ولا أطيب ريحاً، فقلت: من أنت؟ فقال: أنا أخوك الخضر. قال: فعلمه شيئاً إذا فعله رأى النبي ﷺ في المنام**». وفي إسناده مجهول وضعيف. وروى ابن عساكر في ترجمة أبي زرعة الرازي بسند صحيح: «**أنه رأى وهو شاب رجلاً نهاه عن غشيان أبواب الأمراء، ثم رآه بعد أن صار شيخاً كبيراً على حالته الأولى فنهاه عن ذلك أيضاً، قال: فالتفت لأكلمه فلم أره، فوقع في نفسي أنه الخضر**». وروى عمر الجمحي في فرائده والفاكهي في كتاب مكة بسند فيه مجهول عن جعفر بن محمد: «**أنه رأى شيخاً كبيراً يحدث أباه ثم ذهب فقال له أبوه رده عليّ، قال: فتطلبته فلم أقدر عليه، فقال لي أبي: ذاك الخضر**».

[الفتح: (٦/٤٩٩-٥٠٢)]

١٨٣) روى الدارقطني، عن ابن عباس، قال: «**الخضر ابن آدم لصلبه، ونسيء له في أجله حتى يلقى الدجال**».

هذا منقطع.

[تحفة النبلاء: (٣٧٨)]، [الزهر النضر: (١٩)]، [الإصابة: (١/٤٢٩)]

١٨٤) ابن أبي الدنيا، عن أنس قال: «**لما قبض رسول الله ﷺ أحدق به أصحابه فبكوا حوله، فدخل رجل فتخطى رقابهم، فذكر التعزية، وفيه: فقال أبوبكر وعلي: هذا أخو رسول الله، هذا الخضر**».

وأخرجه البيهقي. وعباد ضعيف جداً.

[تحفة النبلاء: (٣٨١)]

١٨٥) عن ابن عباس، ولا أعلمه إلا مرفوعاً قال: «**يلتقي الخضر والياس في كل عام بالموسم بمنى**» الحديث، أورده ابن عدي وهو حديث منكر، والحسن فيه جهالة وقد رواه ابن خزيمة وجماعة عن ابن زيد.

[لسان الميزان: (٢/٢٠٥-٢٠٦)]

١٨٦)عن علي مرفوعاً: **«يجتمع كل عرفة بعرفة جبريل وميكائيل وإسرافيل، والخضر...»** الحديث بطوله، أخرجه ابن عساكر، وفي إسناده كذاب.

[تحفة النبلاء: (٣٨٣)]

١٨٧)وقد صنف ابن الجوزي كتاب في إنكار حياة الخضر، فبين ضعف أسانيد الأحاديث فيما يدل على بقائه، واحتج للإنكار بقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ الْخُلْدَ﴾. فدخل فيه الخضر، فمن ادعى أنه مخصوص فعليه البيان.

وبقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّيْنَ لَمَا آتَيْتُكُم مِّن كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ﴾ الآية.

قال ابن عباس: ما بعث الله نبياً إلا أخذ عليه الميثاق لئن بعث محمد وهو حي ليؤمنن به ولينصرنه.. الحديث رواه البخاري، فدخل الخضر في ذلك.

ولم يأت من طريق صحيح أنه جاء إلى النبي ﷺ وقاتل معه.

[تحفة النبلاء: (٣٨٤)]

١٨٨)في نسب الخضر: وقيل **«أنه ابن قابيل بن آدم»** ذكره أبوحاتم السجستاني في كتاب المعمرين، وهذا معضل.

[الزهر النضر: (١٩)]

١٨٩)في نسب الخضر: وقيل: **«أنه من سبط هارون أخي موسى»** عن ابن عباس رضي الله عنهما وهو بعيد وأعجب منه قول ابن إسحاق أنه أرمياً بن خلقيا وقد رد ذلك أبوجعفر بن جرير.

[الزهر النضر: (٢٠)]، [الإصابة: (١/٤٢٩)]

١٩٠)في نسب الخضر: ويقال: **«أنه من ولد فارس»** جاء ذلك عن ابن شوذب أخرجه الطبري بسند جيد.

[الزهر النضر: (٢٠، ٢١)]، [الإصابة: (١/٤٢٩)]

١٩١)عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن الخضر في البحر واليسع في البر يجتمعان كل ليلة عند الردم الذي بناه ذو القرنين بين الناس وبين يأجوج، ويحجان ويعتمران كل عام ويشربان من ماء زمزم شربة تكفيهما إلى قابل»** قلت: وعبدالرحيم وأبان متروكان.

[الزهر النضر: (٢٩)]

١٩٢)عن كعب قال **«الخضر على منبر من نور بين البحر الأعلى والبحر الأسفل: وقد أمرت دواب البحر أن تسمع له وتطيع وتعرض عليه الأرواح غدوة وعشية»** ذكره العقيلي: وقال عبدالله بن المغيرة: يحدث بما لا أصل له وقال ابن يونس: إنه منكر الحديث.

[الزهر النضر: (٢٩)]

١٩٣)روى ابن شاهين بسند ضعيف إلى خصيف قال: **«أربعة من الأنبياء أحياء: إثنان في السماء عيسى وإدريس وإثنان في الأرض الخضر والياس فأما الخضر فإنه في البحر وأما صاحبه فإنه في البر»**.

[الزهر النضر: (٢٩، ٣٠)]

١٩٤)عن أبي أمامة الباهلي ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: **«الا اخبركم عن الخضر»** قالوا بلى يا رسول الله، قال: **«بينما هو ذات يوم يمشي في سوق إسرائيل أبصره رجل مكاتب، فقال له: تصدق علي بارك الله فيك، فقال الخضر: آمنت بالله ما شاء الله من امر يكون. ما عندي من شيء أعطيك، فقال المسكين: أسألك بوجهه لما تصدقت علي فإني نظرت السماحة في وجهه، ورجوت البركة عندك، فقال الخضر: آمنت بالله ما عندي شيء أعطيك إلا ان تأخذني وتبيعني فقال المسكين: وهل يستقيم هذا؟ قال: نعم الحق اقول: فقدمه إلى السوق فباعه بأربعمائة درهم فمكث عند المشتري زماناً لا يستعمله في شيء، فقال له إنك إنما إشتريتني إلتماس خير عندي فأوصني بعمل، قال: اكره ان اشق عليك إنك شيخ كبير ضعيف، قال: ليس يشق علي، قال: فقم فأنقل هذه الحجارة وكان لا ينقلها دون ستة نفر في يوم فخرج الرجل لبعض حاجته ثم انصرف، وقد نقل الحجارة في ساعة، فقال: أحسنت وأطقت ما لم أرك تطيقه، قال: ثم عرض للرجل سفر، فقال: إني أحسبك أميناً، فاخلفني في أهلي خلافة حسنة. قال: نعم، وأوصني بعمل قال: إني اكره أن أشق عليك قال: ليس يشق علي، قال: فأضرب من اللبن لبيتي حتى أقدم عليك، قال: ومر الرجل لسفره، ثم رجع وقد شيد بناءه، فقال: أسألك بوجه الله ما سبيلك؟ وما أمرك؟ قال: سألتني بوجه الله ووجه الله أوقعني في العبودية، فقال الخضر: سأخبرك. أنا الخضر الذي سمعت به، سألني مسكين صدقة، فلم يكن عندي ما أعطيه له فسألني بوجه الله، ومن سئل بوجه الله فرد سائله وهو يقدر وقف يوم القيامة وليس على وجهه جلد ولا لحم إلا عظم تقعقع، فقال الرجل: آمنت بالله شققت عليك يا نبي الله ولم أعلم! قال: لا بأس أحسنت، وأيقنت فقال الرجل: بأبي أنت وأمي يا نبي الله احكم في أهلي ومالي بما شئت، أو اختر فأخلي سبيلك، قال: أحب أن تخلي سبيلي، فأعبد ربي. قال: فخلى سبيله، فقال الخضر: الحمد لله الذي أوقعني في العبودية ثم نجاني منها»** قلت: وسند هذا الحديث حسن لولا عنعنة بقية، ولو ثبت لكان نصاً أن الخضر نبي، لحكاية النبي ﷺ قول الرجل: يا نبي الله وتقريره على ذلك.

[الزهر النضر: (٣٣/٣٥)]، [الإصابة: (١/٤٣٤-٤٣٥)]

١٩٥)روى ابن عدي في الكامل عن كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ كان في المسجد فسمع كلاماً من ورائه فإذا هو يقول: اللهم أعني على ما ينجيني مما خوفتني فقال رسول الله ﷺ حين سمع ذلك: **«الا يضم إليها أختها»**؟ فقال الرجل: اللهم ارزقني شوق الصالحين إلى ما شوقتهم إليه. فقال النبي ﷺ لأنس بن مالك: **«إذهب يا أنس فقل له: يقول لك رسول الله ﷺ إستغفر لي»** فجاءه أنس فبلغه فقال الرجل: يا أنس أنت رسول رسول الله ﷺ إلي فأرجع فاستثبته فقال النبي ﷺ: **«قل له نعم»** قال له اذهب فقل له: **«إن الله فضلك على الأنبياء مثل ما فضل به**

رمضان على الشهور وفضل أمتك على الأمم ما فضل يوم الجمعة على سائر الأيام فذهب ينظر إليه فإذا هو الخضر» : كثير بن عبدالله ضعفه الأئمة لكن جاء من غير روايته.

[الزهر النضر: (٣٩، ٤٠)]، [الإصابة: (١/٤٣٦-٤٣٧)]

١٩٦) أخرج ابن عساكر عن أنس بن مالك ﷺ قال: **«خرجت ليلة من الليالي أحمل مع النبي ﷺ الطهور فسمع منادياً ينادي، فقال لي: يا أنس، صه، فسكت أستمع، فإذا هو يقول: اللهم أعني على ما ينجيني مما خوفتني منه، قال: فقال رسول الله ﷺ: لو قال أختها معها؟ فكأن الرجل لقن ما أراد النبي ﷺ، فقال: وارزقني شوق الصالحين إلى ما شوقتهم إليه فقال النبي ﷺ لي: يا أنس، ضع لي الطهور وائت هذا المنادي، فقل له: ادع الله تعالى لرسول الله ﷺ أن يعينه على ما إبتعثه به وادع لأمتك أن يأخذوا ما أتاهم به من بينهم بالحق، فقال لي: ومن أرسلك؟ فكرهت أن أخبره ولم أستأمر رسول الله ﷺ، فقلت له رحمك الله، ما يضرك من أرسلني؟ ادع الله بما قلت لك، فقال لا أو تخبرني من أرسلك؟ قال فرجعت إلى رسول الله ﷺ فقلت له يا رسول الله، أبى أن يدعو لك بما قلت له حتى أخبره بمن أرسلني فقال: إرجع إليه فقل له: أنا رسول رسول الله ﷺ، فرجعت إليه فقلت له فقال لي: مرحباً برسول رسول الله أنا كنت أحق أن آتيه، إقرأ على رسول الله ﷺ مني السلام وقل له: يا رسول الله، الخضر يقرئك السلام ورحمة الله ويقول لك: يا رسول الله، إن الله فضلك على الأنبياء كما فضل شهر رمضان على سائر الشهور وفضل أمتك على الأمم كما فضل يوم الجمعة على سائر الأيام. قال فلما وليت سمعته يقول: اللهم إجعلني من هذه الأمة المرحومة المرشدة المتوب عليها»**.

وأخرجه الطبراني في الأوسط وجاء عن أنس من طريقين آخرين وأخرجه ابن عساكر، والحديث واه.

[الزهر النضر: (٤٠-٤٢)]

١٩٧) قال ابن شاهين: عن أنس قال: خرج رسول الله ﷺ ذات ليلة لحاجة فخرجت خلفه فسمعنا قائلاً يقول: اللهم إني أسألك شوق الصادقين إلى ما شوقتهم إليه فقال رسول الله ﷺ: **«يا لها دعوة لو أضاف إليها أختها»** فسمعنا القائل وهو يقول: اللهم إني أسألك أن تعينني بما ينجيني مما خوفتني منه، فقال رسول الله ﷺ: **«وجبت ورب الكعبة يا أنس ائت الرجل فاسأله أن يدعو لرسول الله ﷺ أن يرزقه الله القبول من أمته والمعونة على ما جاء به من الحق والتصديق قال أنس: فأتيت الرجل فقلت: يا عبدالله ادع لرسول الله ﷺ فقال لي: ومن أنت؟ فكرهت أن أخبره، ولم أستأذن وأبى أن يدعو حتى أخبره فرجعت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته فقال لي: أخبره، فرجعت فقلت له: أنا رسول رسول الله ﷺ إليك، فقال: مرحباً برسول الله وبرسول رسول الله فدعا له وقال أقرأه مني السلام وقل له: أنا أخوك الخضر وأنا كنت أحق أن آتيك، قال: فلما وليت سمعته يقول اللهم إجعلني من هذه الأمة المرحومة المتاب عليها»**، وقال الدارقطني في

الأفراد: ومحمد بن عبدالله هذا هو أبوسلمة الأنصاري، وهو واهي الحديث جداً.

[الإصابة: (١/٤٣٧-٤٣٨)]، [الزهر النضر: (٤٢-٤٣)]

١٩٨)عن ابن عباس لا أعلمه إلا مرفوعاً إلى النبي ﷺ قال: **«يلتقي الخضر والياس في كل عام في الموسم يحلق كل واحد منهما رأس صاحبه ويتفرقان عن هؤلاء الكلمات بسم الله ما شاء الله لا يسوق الخير إلا الله. بسم الله ما شاء الله لا يصرف السوء إلا الله. بسم الله ما شاء الله لا حول ولا قوة إلا بالله»**. قال الدارقطني[1] في الأفراد: والحديث واه.

وقد جاء من غير طريقه لكن من وجه واه جداً أخرجه ابن الجوزي عن ابن جريج فذكره بلفظ: **«يجتمع البري والبحري إلياس والخضر كل عام بمكة قال ابن عباس: بلغنا أنه يحلق أحدهما رأس صاحبه ويقول أحدهما للآخر قل بسم الله إلى آخره»** وزاد قال ابن عباس **«قال رسول الله ﷺ: «ما من عبد قالها في كل يوم إلا أمن من الحرق والغرق والسرق وكل شيء يكرهه حتى يمسي وكذلك حتى يصبح»**. ومن طريق عبيد بن إسحاق العطار، عن جده عن علي رضي الله عنه قال: **«يجتمع في كل يوم عرفة جبريل وميكائيل وإسرافيل والخضر فيقول جبريل ما شاء الله لا قوة إلا بالله فيرد عليه ميكائيل ما شاء الله كل نعمة فمن الله فيرد عليهما إسرافيل ما شاء الله الخير كله بيد الله فيرد عليهم الخضر فيقول ما شاء الله لا يدفع السوء إلا الله ثم يتفرقون فلا يجتمعون إلا إلى قابل في مثل هذا اليوم»** وعبيد بن إسحاق متروك الحديث.

[الزهر النضر: (٤٣-٤٥)]، [الإصابة: (١/٤٣٨)]

١٩٩)عن عبد العزيز بن أبي داود قال: **«يجتمع الخضر وإلياس ببيت المقدس في شهر رمضان من أوله إلى آخره ويفطران على الكرفس وأمثال الموسم كل عام»** -وهذا معضل- أخرجه عبدالله بن أحمد في زوائد كتاب الزهد لأبيه.

[الزهر النصر: (٤٥، ٤٦)]

٢٠٠)عن علي رضي الله عنه قال: كنت عند النبي ﷺ فذكر عنده الأدهان: فقال: **«فضل دهن البنفسج على سائر الأدهان كفضلنا أهل البيت على سائر الخلق قال وكان النبي ﷺ يدهن به ويستعط»**.

فذكر حديثاً طويلاً فيه الكراث والبازروج والجرجير والهندباء والكمأة والكرفس واللحم والحيتان -وفيه- **«الكمأة من الجنة ماؤها شفاء العين وفيها شفاء من السم وهي طعام إلياس واليسع**

---

(١) وفي تحفة النبلاء (٣٨٢-٣٨٣) قال الحافظ: أخرجه الدارقطني في الأفراد وقال: غريب من حديث ابن جريج، وتفرد به هذا الشيخ، يعني الحسن.

يجتمعان كل عام بالموسم يشربان شربة من ماء زمزم يكتفيان بها إلى قابل فيرد الله شبابهما في كل مائة عام مرة وطعامهما الكمأة والكرفس» والحديث موضوع .

[الزهر النضر: (٤٦، ٤٧)]، [الإصابة: (١/٤٣٩)]

٢٠١) قال ابن شاهين: عن واثلة بن الأسقع قال: غزونا مع رسول الله ﷺ غزوة تبوك حتى إذا كنا ببلاد جذام وقد كان أصابنا عطش فإذا بين أيدينا آثار غيث فسرنا ميلاً فإذا بغدير حتى إذا ذهب ثلث الليل إذا نحن بمناد ينادي بصوت حزين اللهم إجعلني من أمة محمد المرحومة المغفور لها المستجاب لها والمبارك عليها، فقال رسول الله ﷺ: «**يا حذيفة ويا أنس أدخلا إلى هذا الشعب فانظرا ما هذا الصوت**» قال فدخلنا فإذا نحن برجل عليه ثياب بيض أشد بياضاً من الثلج وإذا وجهه ولحيته كذلك وإذا هو أعلى جسماً منا بذراعين أو ثلاثة فسلمنا عليه فرد علينا السلام ثم قال: مرحباً أنتما رسولا رسول الله؟ فقلنا: نعم، من أنت يرحمك الله؟ قال: أنا إلياس النبي خرجت أريد مكة فرأيت عسكركم فقال لي جند من الملائكة على مقدمتهم جبريل وعلى خلفهم ميكائيل: هذا أخوك رسول الله ﷺ فسلم عليه وألقه ارجعا إليه فأقرأه مني السلام وقولا له: لم يمنعني من الدخول إلى عسكركم إلا أني تخوفت أن تذعر الإبل ويفزع المسلمون من طولي فإن خلقي ليس كخلقكم قولا له ﷺ يأتيني، قال حذيفة وأنس فصافحناه، قال أنس يا خادم رسول الله من هذا؟ قال: هذا حذيفة صاحب سر رسول الله فمرحب به ثم قاا،: والله إنه لفي السماء أشهر من في الأرض يسميه أهل السماء صاحب سر رسول قال حذيفة هل تلقى الملائكة قال: ما من يوم إلا وأنا ألقاهم يسلمون علي وأسلم عليهم فأتينا النبي ﷺ فخرج معنا حتى أتينا الشعب فإذا ضوء وجه إلياس وثيابه كالشمس فقال النبي ﷺ: «**على رسلكم**» فتقدمنا قدر خمسين ذراعاً فعانقه ملياً ثم قعدا فرأينا شيئاً يشبه الطير العظام قد أحدقت بهما وهي بيض وقد نشرت أجنحتها فحالت بيننا وبينهما ثم صرخ: يا رسول الله ﷺ فقال: يا حذيفة ويا أنس تقدما فإذا بين أيديهما مائدة خضراء لم أر شيئاً قط أحسن منها قد غلبت خضرتها بياضنا فصارت وجوهنا وثيابنا خضراء وإذا عليها جبن وتمر ورمان وموز وعنب ورطب وبقل ما خلا الكراث، فقال النبي ﷺ: «**كلوا بسم الله**»، فقلنا يا رسول الله أمن طعام الدنيا هذا؟ قال: «**لا قال هذا رزقي ولي في كل اربعين يوماً وليلة اكلة تأتيني بها الملائكة فكان هذا تمام الأربعين وهو شيء يقول الله له كن فيكون**» فقلنا: من أين وجهك؟ قال: «**من خلف رومية كنت في جيش من الملائكة مع جيش من مسلمي الجن غزونا أمة من الكفار**» قلنا: فكم مسافة ذلك الموضع الذي كنت فيه؟ قال: «**اربعة اشهر وفارقتهم انا منذ عشرة ايام وانا اريد مكة شرب منها في كل سنة شربة وهي ريي وعصمتي إلى تمام الموسم من قابل**» قلنا وأي المواطن أكثر مثواك؟ قال: «**الشام وبيت المقدس والمغرب واليمن وليس من مسجد من مساجد محمد إلا وانا ادخله صغيراً أو كبيراً، فقلنا متى عهدك بالخضر؟ قال منذ سنة كنت قد التقيت انا وهو بالموسم وانا القاه بالموسم وقد كان قال لي: إنك ستلقى محمداً قبلي فاقرأه مني**

السلام وعانقه وبكى وعانقنا وبكى وبكينا فنظرنا إليه حين هوى في السماء كأنه حمل حملاً فقلنا يا رسول الله : لقد رأينا عجباً إذ هوى إلى السماء، قال: «يكون بين جناحي ملك حتى ينتهي به حيث أراد» ، والحديث موضوع ، وقد رواه ابن أبي الدنيا وفي سياقه بعض الاختلاف.

قال ابن الجوزي : يزيد وإسحاق لا يعرفان وقد خالف هذا الذي قبله في طول إلياس.

[الإصابة: (١/٤٣٩-٤٤٠)]، [الزهر النضر: (٤٧-٥٠)]

٢٠٢) قال إسحاق بن إبراهيم الجبلي في كتاب الديباج عن رجل كان مرابطاً في بيت المقدس وبعسقلان قال : **«بينما انا اسير في وادي الأردن إذا انا برجل في ناحية الوادي قائم يصلي فإذا سحابة قلينة من الشمس فوقع في قلبي أنه إلياس النبي فاتيت فسلمت عليه فانفتل من صلاته فرد علي السلام فقلت له: من انت يرحمك الله؟ فلم يرد علي شيئاً فاعدت عليه القول مرتين، فقال: أنا إلياس النبي فاخذتني رعدة شديدة خشي على عقلي أن يذهب فقلت له: إن رايت يرحمك الله أن تدعو لي أن يذهب الله عني ما اجد حتى افهم حديثك، قال: فدعا لي بثمان دعوات، فقال: يا بر يا رحيم يا حي يا قيوم يا حنان يا منان يا هيا شرا هيا فذهب عني ما كنت أجد فقلت له: إلى من بعثت؟ قال: إلى أهل بعلبك، قلت: فهل يوحى إليك اليوم؟ فقال: أما بعد بعث محمد خاتم النبيين فلا قلت: فكم من الأنبياء في الحياة؟ قال: أربعة أنا والخضر في الأرض وادريس وعيسى في السماء، قلت: فهل تلتقي انت والخضر؟ قال: نعم في كل عام بعرفات -قلت: فما حديثكما؟ قال: يأخذ من شعري وآخذ من شعره، قلت: فكم الأبدال؟ قال: هم ستون رجلاً خمسون ما بين عريش مصر إلى شاطيء الفرات ورجلان بالمصيصة ورجل بأنطاكية وسبعة في سائر الأمصار بهم تسقون الغيث وبهم تنصرون على العدو وبهم يقيم الله أمر الدنيا حتى إذا أراد أن يهلك الدنيا أماتهم جميعاً»** ، في إسناده جهالة ومتروكون.

[الإصابة: (١/٤٤٢)]، [الزهر النضر: (٧١-٧٢)]

٢٠٣) روى محمد بن منصور الجزار ...عن علي بن الحسين سمعت أبي يقول **«لما قبض رسول الله ﷺ جاءت التعزية يسمعون حسه ولا يرون شخصه فقال: السلام عليكم ورحمة الله أهل البيت إن في الله عزاء من كل مصيبة وخلفاً من كل هالك، ودركاً من كل ما فات، فبالله فثقوا وإياه فارجوا فإن المحروم من حرم الثواب فقال: علي رضي الله عنه: تدرون من هذا الخضر»** .

قال ابن الجوزي تابعه محمد بن صالح ومحمد بن صالح ضعيف. ورواه الواقدي وهو كذاب ورواه محمد بن أبي عمر عن محمد بن جعفر وابن أبي عمر مجهول قلت : هذا ، فابن أبي عمر أشهر من أن يقال فيه هذا ، هو شيخ مسلم وغيره من الأئمة وهو ثقة حافظ صاحب مسند مشهور به مروي ساق الحافظ بسنده عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه : **«أنه دخل عليه نفر من قريش فقال: الا احدثكم عن**

أبي القاسم قالوا بلى» فذكر الحديث بطوله في وفاة النبي ﷺ وفي آخره فقال جبريل: «يا أحمد عليكم السلام هذا آخر وطني في الأرض إنما كنت انت حاجتي من الدنيا، فلما قبض رسول الله ﷺ وجاءت التعزية جاء آت يسمعون حسه ولا يرون شخصه فقال: السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله إن في الله عزاء من كل مصيبة، وخلفاً من كل هالك، ودركاً من كل فائت فبالله فثقوا، وإياه فارجو؛ فإن المحروم من حرم الثواب، وإن المصاب من حرم الثواب والسلام عليكم فقال علي: هل تدرون من هذا؟ هذا الخضر» إنتهى، وفي سنده ضعف، وأخرج له الحاكم حديثاً، قال الذهبي إنه ظاهر النكارة في ذكر سليمان بن داود عليه السلام.

قال سيف بن عمرو التميمي في كتاب الردة له ...عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «لما توفي رسول الله ﷺ جاء أبوبكر حتى دخل عليه فلما رآه قال: إنا لله وإنا إليه راجعون وصلى عليه فرفع أهل البيت عجيجاً سمعه أهل المصلى، فلما سكن ما بهم سمعوا تسليم رجل على الباب صيت جلد يقول: السلام عليكم يا أهل البيت كل نفس ذائقة الموت وإنما توفون أجوركم يوم القيامة الا وإن في الله خلفاً من كل أحد، ونجاة من كل مخافة، والله فارجوا وبه فثقوا فإن المصاب من حرم الثواب فاستمعوا له وقطعوا البكاء ثم طلعوا فلم يروا أحدا فعادوا لبكائهم فناداهم مناد آخر يا أهل البيت اذكروا الله تعالى واحمدوه على كل حال تكونوا من المخلصين إن في الله عزاء من كل مصيبة وعوضاً من كل هلكة فبالله فثقوا وإياه فأطيعوا فإن المصاب من حرم الثواب فقال أبوبكر ﷺ: هذا الخضر والياس قد حضروا وفاة رسول الله ﷺ»: وسيف فيه مقال وشيخه لا يعرف.

[الزهر النضر: (٥٢-٥٥)]، [الإصابة: (١/٤٤٢-٤٤٣)]

٢٠٤) قال ابن أبي الدنيا عن أنس بن مالك قال: «لما قبض رسول الله ﷺ إجتمع أصحابه حوله يبكون فدخل عليهم رجل اشعر طويل المنكبين في إزار ورداء يتخطى أصحاب رسول الله ﷺ حتى أخذ بعضادتي باب البيت فبكى ثم اقبل على أصحابه فقال: إن في الله عزاء من كل مصيبة وعوضاً من كل ما فات وخلفا من كل مالك فإلى الله فأبينوا وينظره إليكم في البلاء فأنظروا فإنما المصاب من لم يجز الثواب ثم ذهب الرجل فقال أبوبكر: علي بالرجل فنظروا يميناً وشمالاً فلم يروا أحداً فقال أبوبكر: لعل هذا الخضر أخو نبينا جاء يعزينا عليه ﷺ».

عباد ضعفه البخاري والعقيلي، وقد أخرجه الطبراني في الأوسط قال: تفرد به عباس عن أنس.

[الإصابة: (١/٤٤٣)]، [الزهر النضر: (٥٦)]

٢٠٥) قال ابن شاهين في كتاب الجنائز له: عن محمد بن المنكدر قال: «بينما عمر بن الخطاب يصلي على جنازة إذا هاتف يهتف من خلفه الا لا تسبقنا لصلاة رحمك الله فانتظره حتى لحق بالصف فكبر فقال: إن تعذبه فقد عصاك وإن تغفر له فإنه فقير إلى رحمتك، فنظر عمر

وأصحابه إلى الرجل فلما دفن الميت سوى الرجل عليه من تراب القبر ثم قال: طوبى لك يا صاحب القبر إن لم تكن عريفاً أو جابياً أو خازناً أو كاتباً أو شرطياً فقال عمر ﷺ: خذوا لي هذا الرجل نسأله عن صلاته وعن كلامه فتولى الرجل عنهم فإذا أثر قدمه ذراع، فقال عمر ﷺ: هذا والله الخضر الذي حدثنا عنه النبي ﷺ»، قال ابن الجوزي: فيه مجهول وإنقطاع بين ابن المنكدر وعمر.

[الزهر النضر: (٥٦، ٥٧)]، [الإصابة: (١/٤٤٤)]

٢٠٦) قال ابن أبي الدنيا ...عن عمر بن محمد بن المنكدر قال: «بينما رجل يمشي يبيع ويحلف قام عليه شيخ فقال: يا هذا بع ولا تحلف، فعاد فحلف، فقال: بع ولا تحلف، قال: اقبل على ما يعنيك قال: هذا ما يعنيني؟ ثم قال: آثر الصدق على ما يضرك على الكذب فيما ينفعك، وتكلم فإذا انقطع علمك فأسكت، واتهم الكاذب فيما يحدثك به غيرك. قال: اكتب لي هذا الكلام فقال: إن يقدر شيء يكن ثم لم يره فكانوا يرون أنه الخضر» قال ابن الجوزي: كأن هذا أصل الحديث.

وقد رواه أبوعمرو بن السماك في فوائده عن عبدالله بن عبدالله قال: «كان ابن عمر قاعدا ورجل قد أقام سلعته يريد بيعها فجعل يكرر الإيمان إذ مر به رجل فقال: إتق الله ولا تحلف به كاذبا، عليك بالصدق في حديث غيرك، فقال ابن عمر لرجل: اتبعه. فقل له: اكتب هذه الكلمات، فتبعه فقال: ما يقضي من شيء عنه ذاك الخضر» قال ابن الجوزي: علي بن عاصم ضعيف سيء، وقد رواه أحمد بن محمد بن مصعب أحد الوضاعين عن جماعة مجاهيل عن عطاء عن ابن عمر رضي الله عنهما، قلت: وجدت طريقاً جيدة غير هذا عن ابن عمر ﷺ قال البيهقي في دلائل النبوة: عن الحجاج بن فرافصة: «أن رجلين كانا يتبايعان عند عبدالله بن عمر رضي الله عنهما فكان أحدهما يكثر الحلف فبينما هما كذلك إذ مر بهما رجل فقام عليهما، فقال للذي يكثر الحلف: يا عبدالله، إتق الله ولا تكثر الحلف، فإنه لا يزيد في رزقك إن حلفت، ولا ينقص من رزقك إن لم تحلف، قال: إمض لما يعنيك، قال إن هذا مما يعنيني. قالها ثلاث مرات. ورد عليه قوله فلما أراد أن ينصرف عنهما قال: إعلم أن من الإيمان أن تؤثر الصدق حيث يضرك على الكذب حيث ينفعك ولا يكن في قولك فضل على فعلك ثم انصرف فقال عبدالله بن عمر: إلحقه فاستكتبه هؤلاء الكلمات فقال: يا عبدالله اكتبني هذه الكلمات يرحمك الله فقال الرجل: ما يقدر الله يكن وأعادها عليه حتى حفظهن ثم مشى حتى وضع إحدى رجليه في المسجد فما أدري أرض تحته أم سماء قال: فكانوا يرون أنه الخضر أو إلياس».

[الزهر النضر: (٥٧-٥٩)]، [الإصابة: (١/٤٤٤-٤٤٥)]

٢٠٧) قال أبوعبدالله بن بكة العكبري الحنبلي، عن الحسن البصري قال: «اختلف رجل من أهل السنة

وغيلان القدري في شيء من القدر فتراضيا بينهما على اول رجل يطلع عليهما من ناحية ذكراها فطلع عليهما اعرابي قد طوى عباءة فجعلها على كتفه فقالا رضيناك حكماً فيما بيننا فطوى كساءه ثم جلس عليه ثم قال إجلسا فجلسا بين يديه فحكم على غيلان قال الحسن: ذاك الخضر» .

في إسناده أبين بن سفيان متروك الحديث.

[الإصابة: (٤٤٥/١)]، [الزهر النضر: (٤٤٥/١-٤٤٦)]

٢٠٨)روى حماد بن عمر النصيبي أحد المتروكين عن علي بن الحسين: «ان مولى لهم ركب البحر فكسر به فبينما هو يسير على ساحله إذ نظر إلى رجل على شاطيء البحر ونظر إلى مائدة نزلت من السماء فوضعت بين يديه فاكل منها ثم رفعت فقال له: وفقك بما أرى أي عباد الله انت قال: الخضر الذي تسمع به فقال: بماذا جاءك هذا الطعام والشراب؟ قال: بأسماء الله العظام» .

[الزهر النضر: (٦٣)]، [الإصابة: (٤٤٥/١-٤٤٦)]

٢٠٩)قال أبوالحسن ابن المنادي، ثنا أبوعمر النصيبي قال: «خرجت أطلب مسلمة بن مصقلة بالشام وكان يقال: إنه من الأبدال فلقيته بوادي الأردن فقال لي: الا اخبرك بشيء رايته اليوم في هذا الوادي. قال قلت: بلى، قال: دخلت اليوم هذا الوادي فإذا انا بشيخ يصلي إلى شجرة فالقى في روعي انه إلياس النبي، فدنوت منه، فسلمت عليه، فركع، فلما جلس سلم على يمينه وعن شماله ثم اقبل علي فقال وعليك السلام فقلت: من انت يرحمك الله؟ قال: انا إلياس النبي قال: فأخذتني رعدة شديدة حتى خررت على قفاي، قال: فدنا مني فوضع يده بين ثديي فوجدت بردها بين كتفي فقلت: يا نبي الله ادع الله ان يذهب عني ما اجد حتى افهم كلامك عنك فدعا له ثمانية أسماء: خمسة منها بالعربية وثلاثة بالسريانية، فقال: يا واحد، يا أحد، يا صمد، يا فرد، يا وتر، ودعا بالثلاثة الأسماء الأخر فلم اعرفها ثم أخذ بيدي فأجلسني، فذهب عني ما كنت أجد فقلت: يا نبي الله، الم تر هذا الرجل ما يصنع؟ -أعني مروان بن محمد- وهو يومئذ يحاصر اهل حمص، فقال لي: مالك وماله؟ جبار عات على الله! فقلت: يا نبي الله، أما إني قد مررت به فأعرض عني، أما إني وإن كنت قد مررت بهم فإني لم أهو أحد الفريقين وانا أستغفر الله وأتوب إليه، قال: فأقبل علي بوجهه ثم قال لي: قد احسنت، هكذا فقل. ثم لا تعد قلت: يا نبي الله، هل في الأرض اليوم من الأبدال أحد؟ قال: نعم هم ستون رجلاً منهم خمسون فيما بين العريش إلى الفرات، ومنهم ثلاثة بالمصيصة، وواحد بأنطاكية وسائر العشرة في سائر أمصار العرب، فقلت يا نبي الله، هل تلتقي انت والخضر؟ قال: نعم نلتقي في كل موسم بمنى، قلت: فما يكون من حديثكما؟

قال يأخذ من شعري وآخذ من شعره. قلت: يا نبي الله، إني رجل خلو ليست لي زوجة ولا ولد فإن رأيت أن تأذن لي فأصحبك وأكون معك، قال: إنك لن تستطيع ذلك فإنك لا تقدر على ذلك، قال فبينما هو يحدثني إذ رأيت مائدة قد خرجت من أصل الشجرة فوضعت بين يديه ولم أر من وضعها، وعليها ثلاثة أرغفة فمد يده ليأكل وقال: كل وسم، وكل مما يليك، فمددت يدي فأكلت أنا وهو رغيفاً ونصفاً ثم إن المائدة رفعت ولم أر أحداً رفعها وأتى بإناء فيه شراب فوضع في يده ولم أر أحداً وضعه فشرب ثم ناولني فقال: اشرب فشربت أحلى من العسل وأشد بياضاً من اللبن ثم وضعت الإناء فرفع الإناء فلم أر أحدا رفعه نظر إلى أسفل الوادي فإذا دابة قد أقبلت فوق الحمار ودون البغل وعليه رحالة فلما إنتهى إليه نزل فقام ليركب، ودرت لآخذ بغرز الدابة، فركب ثم سار ومشيت إلى جنبه وأنا أقول: يا نبي الله إن رأيت أن تأذن فأصحبك وأكون معك، فقال: ألم أقل إنك لن تستطيع ذلك، فقلت: فكيف لي بلقائك. قال: إنك إذا رأيتك رأيتني، قلت: على ذلك قال: لعلك تتلقاني في رمضان معتكفاً ببيت المقدس واستقبلته شجرة فأخذ من ناحية ودرت من الجانب الآخر استقبله فلم أر شيئاً» قال ابن الجوزي: مسلمة والراوي عنه وأبوجعفر والكوفي لا يعرفون.

[الزهر النضر: (٧٢-٧٤)]، [الإصابة: (١/٤٤٨-٤٤٩)]

٢١٠)قال يعقوب بن سفيان في تاريخه، عن رياح بن عبدة قال: **«رأيت رجلاً يماشي عمر بن عبدالعزيز معتمداً على يده فقلت في نفسي إن هذا الرجل جاف، فلما صلى قلت: يا أبا حفص من الرجل الذي كان معك معتمداً على يدك آنفاً؟ قال: وقد رأيته يا رياح؟ قلت: نعم، قال: إني لأراك رجلا صالحا ذاك أخي الخضر بشرني أني سألي وأعدل»**. قلت: هذا أصلح إسناد وقفت عليه في هذا الباب أيضاً. وقد أخرجه أبوعروبة الحراني في تاريخه عن أيوب بن محمد الوراق عن ضمرة أيضاً. وأخرجه أبونعيم في الحلية عن ابن المقري عن أبي عروبة في ترجمة عمر بن عبدالعزيز.

[الزهر النضر: (٧٦)]، [الإصابة: (١/٤٥٠)]

٢١١)روى أبونعيم قال: عن أبي عمران الخياط قال: **«قال لي الخضر: ما كنت أظن أن لله ولياً إلا وقد عرفته فكنت بصنعاء اليمن في المسجد والناس حول عبدالرزاق يسمعون منه الحديث وشاب جالس ناحية المسجد فقال لي: ما شأن هؤلاء؟ قلت: يسمعون من عبدالرزاق قال: عمن قلت عن فلان عن فلان عن النبي ﷺ فقال: هلا سمعت عن الله عزوجل؟ قلت: فأنت تسمع عن الله عزوجل؟ قال: نعم، قلت: من أنت؟ قال: الخضر قال: فعلمت أن لله أولياء ما عرفتهم»**.

ابن جهضم معروف بالكذب.

[الإصابة: (١/٤٥٠)]، [الزهر النضر: (٧٩)]

٢١٢)عن الحسن بن غالب قال: **«حججت فسبقت الناس وانقطع بي فلقيني شاب فأخذ بيدي فألحقني بهم فلما قدمت قال لي أهلي: إنا سمعنا أنك هلكت فرحنا إلى أبي الحسن القزويني، فذكرنا له ذلك وقلنا ادع الله له فقال: ما هلك. وقد رأى الخضر، قال: فلما قدمت جئت إليه فقال لي ما فعل صاحبك؟ قال الحسن بن غالب وكنت في مسجدي فدخل علي رجل فقال غداً تأتيك هدية فلا تقبلها، وبعدها بأيام تأتيك هدية فاقبلها قال: فبلغني أن أباالحسن القزويني قال عني: قد رأى الخضر مرتين»** قال ابن الجوزي الحسن بن غالب كذبوه.

[الزهر النضر: (٧٩)]، [الإصابة: (١/٤٥٠-٤٥١)]

٢١٣)أخرج ابن عساكر بسند صحيح إلى أبي زرعة: **«انه كان شاباً لقي رجلاً مخضوباً بالحناء، فقال له: لا تغش ابواب الأمراء قال: ثم لقيت بعد أن كبرت وهو على حالته فقال لي: ألم انهك عن غشيان أبواب الأمراء؟ قال: ثم إلتفت فلم اره فكأن الأرض إنشقت فدخل فيها قال: فخيل انه الخضر فرجعت فلم ازر اميراً ولا غشيت بابه ولا سألته حاجة»**.

[الزهر النضر: (٨٠)]

٢١٤)ذكر عبدالمغيث بن زهير الحربي في جزء جمعه في أخبار الخضر عن أحمد بن حنبل: **«قال كنت ببيت المقدس فرأيت الخضر وإلياس: وعن أحمد قال: كنت نائماً فجاءني الخضر فقال: قل لأحمد: إن ساكن السماء والملائكة راضون عنك. وعن أحمد بن حنبل انه خرج إلى مكة فصحب رجلاً قال: فوقع في نفسي أنه الخضر»** قال ابن الجوزي في ما نقضه ما جمعه عبدالمغيث: لا يثبت هذا عن أحمد، قال: وذكر فيه عن معروف الكرخي أنه قال: **«حدثني الخضر»** ومن أين يصح هذا عن معروف؟.

[الزهر النضر: (٨١)]

٢١٥)أخرجه ابن مردويه في تفسير سورة الأنعام عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«الخضر هو إلياس»**، أغرب ما روي فيه -أي في إلياس-.

[الإصابة: (١/٦٢)]

٢١٦)في أخبار الخضر: هو أطول الناس عمراً، معضل.

[الإصابة: (١/٤٢٩)]

٢١٧)قال الحارث بن أسامة في مسنده، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن الخضر في البحر واليسع في البر يجتمعان كل ليلة عند الردم الذي بناه ذو القرنين بين الناس وبين يأجوج ومأجوج ويحجان ويعتمران كل عام ويشربان من زمزمكم شربة تكفيهما إلى قابل»**.
عبدالرحيم وأبان متروكان.

[الإصابة: (١/٤٣٢)]

٢١٨)عن كعب قال: «**الخضر على منبر من نور بين البحر الأعلى والبحر الأسفل وقد أمرت دواب البر أن تسمع له وتطيع تعرض عليه الأرواح غدوة وعشية**».

ذكره العقيلي وقال: عبدالله بن المغيرة يحدث بما لا أصل له وقال ابن يونس أنه منكر الحديث.

[الإصابة: (٤٣٢/١)]

٢١٩)عن خصيف قال: «**أربعة من الأنبياء أحياء إثنان في السماء عيسى وإدريس وإثنان في الأرض الخضر والياس فأما الخضر فإنه في البحر وأما صاحبه فإنه في البر**».

رواه ابن شاهين

سنده ضعيف.

[الإصابة: (٤٣٢/١)]

٢٢٠)عن علي قال: «**يجتمع في كل يوم عرفة جبرائيل وميكائيل وإسرافيل والخضر فيقول جبرائيل: ما شاء الله لا قوة إلا بالله فيرد عليه ميكائيل: ما شاء الله كل نعمة فمن الله فيرد عليهما إسرافيل: ما شاء الله الخير كله بيد الله فيرد عليهم الخضر: ما شاء الله لا يدفع السوء إلا الله ثم يتفرقون ولا يجتمعون إلى قابل في مثل ذلك اليوم**».

أخرجه ابن الجوزي.

عبيد بن إسحاق متروك الحديث.

[الإصابة: (٤٣٨/١-٤٣٩)]

٢٢١)قالت عائشة: «**كنت قاعدة عند النبي ﷺ إذ اقبلت زيدة جارية عمر بن الخطاب وكانت من المجتهدين في العبادة وكان النبي ﷺ جالساً فقالت: كنت عجنت لأهلي فخرجت لأحتطب فإذا برجل نقي الثياب طيب الريح كان وجهه دراة القمر على فرس أغر محجل فقال: هل أنت مبلغة عني ما أقول؟ قلت: نعم إن شاء الله قال: إذا لقيت محمد فقولي له أن الخضر يقرئك السلام ويقول لك ما فرحت بمبعث نبي ما فرحت بمبعثك لأن الله أعطاك الأمة المرحومة والدعوة المقبولة وأعطاك نهراً في الجنة**» الحديث، وهو موضوع.

[الإصابة: (٣١١/٤)]

باب

ما جاء في هامة بن أهيم بن لاقيس

٢٢٢)روى العقيلي عن عمر، قال: «**بينما نحن قعود مع النبي ﷺ على جبل من جبال تهامة إذ اقبل شيخ وفي يده عصا فسلم على نبي الله ﷺ فرد عليه السلام ثم قال نغمة الجن وغنتهم أنت من قال أنا هامة ين الهيم بن لاقيس بن إبليس، قال: وليس بينك وبين إبليس إلا أبوان، قال: نعم فكم أتى لك من الدهر؟ قال: قد أفنيت الدنيا عمرها إلا قليلاً ليالي قتل قابيل**

هابيل كنت انا غلام بن أعوام افهم الكلام وامر بالآكام وآمر بإفساد الطعام وقطيعة الأرحام، فقال رسول الله ﷺ: بئس لعمر الله عمل الشيخ المتوسم أو الشاب المتلوم»، قال: ذرني من التعذار فإني تائب إلى الله إني كنت مع نوح في مسجده مع من آمن به من قومه فلم أزل أعاتبه على دعوته على قومه حتى بكى عليهم وأبكاني، فقال: لا جرم أني على ذلك من النادمين فأعوذ بالله أن أكون من الجاهلين قلت: يا نوح إني ممن تشرك في دم السعيد هابيل بن آدم فهل تجد لي من توبة عند ربك؟ قال: **«يا هامة بالخير وافعله قبل الحسرة والندامة إني قرأت فيما انزل الله علي إنه ليس من عبد تاب إلى الله بالغاً ذنبه ما بلغ إلا تاب الله عليه فقم وتوضأ واسجد لله سجدتين»** قال: ففعلت من ساعتي ما أمرني به قال: فناداني إرفع رأسك فقد أنزلت توبتك من السماء فخررت لله ساجداً وكنت مع هود في مسجده مع من آمن به من قومه فلم أزل أعاتبه على دعوته على قومه حتى بكى عليهم وأبكاني وكنت زواراً ليعقوب وكنت من يوسف بالمكان المكين وكنت ألقي إلياس في الأودية وأنا ألقاه الآن وإني لقيت موسى فعلمني من التوراة وقال: إن أنت لقيت عيسى فأقرأه مني السلام وإني لقيت عيسى فأقرأته من موسى السلام وإن عيسى قال لي: إن أنت لقيت محمداً فأقرأه مني السلام، قال: فأرسل رسول الله ﷺ عينيه وبكى ثم قال: **«على عيسى السلام ما دامت الدنيا وعليك يا هامة بأدائك الأمانة»**، فقال يا رسول الله: أفعل بي ما فعل بي موسى فإنه علمني من التوراة فعلمه رسول الله ﷺ سورة المرسلات وعم يتسائلون وإذا الشمس كورت والمعوذتين وقل هو الله أحد وقال: **«إرفع إلينا حاجتك يا هامة ولا تدعن زيارتنا»** قال: فقبض رسول الله ﷺ ولم ينعه إلينا فلست أدري أحي هو أم ميت، الحمل فيه على الكاهلي لا بارك الله فيه مع أن عبدالعزيز بن بحر أحد المتروكين قد رواه بطوله عن أبي معشر وهذا الحديث قد رواه البيهقي بإسناد أصلح من هذا فقال ثنا محمد بن الحسن بن داود العلوي، ثنا أبونصر محمد بن حمدويه المروزي، ثنا عبدالله بن محمد الآملي، ثنا محمد بن أبي معشر، أخبرني أبي فذكره ولم يطوله.

وقد أخرج العقيلي للحديث طريقاً آخر عن أنس قال: **«كنت مع النبي ﷺ خارجاً من جبال مكة إذ اقبل شيخ متكئاً على عكازة، فقال رسول الله ﷺ: «شبه جني ونغمته»**، فقال: أجل فقال: **«من اي الجن انت»**؟ قال: أنا هامة بن الهيم بن لاقيس بن إبليس، وذكر نحو الأول وكذا أخرجه ابن أبي الدنيا عن ابن النطاح وأبوسلمة ضعيف جداً، قال العقيلي: كلا هذين الإسنادين غير ثابت ولا يرجع منهما إلى صحة وليس للحديث أصل.

[لسان الميزان: (١/٣٥٥-٣٥٨)]، [الإصابة: (٣/٥٩٤-٥٩٥)]

٢٢٣) في كتاب السنن لأبي علي بن الأشعث أحد المتروكين من حديث عائشة أن النبي ﷺ قال: **«إن هامة بن اهيم بن لاقيس في الجنة»**.

[الإصابة: (٣/٥٩٥)]

باب
في نسطور الرومي

٢٢٤)نسطور الرومي أحد الكذابين.. روى حديثه خطيب الموصل عبدالله بن أحمد الطوسي عنه قال: **«سقط سوط رسول الله ﷺ في غزوة تبوك فنزلت ومسحته ورفعته إليه فقال لي: مد الله في عمرك»**.

[الإصابة: (٣/٥٨٩)]

باب
في أحاديث معمر بن بريك

٢٢٥)عن معمر بن بريك يقول سمعت النبي ﷺ يقول: **«يشيب المرء ويشب منه خصلتان الحرص والأمل»** وبه **«أربعة يصلبون على شفير جهنم الجائر في حكمه وباغض آل محمد»** الحديث قال الشيباني عن معمر بن بريك يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من شم الورد ولم يصل علي فقد جفاني»** قال الذهبي: فهذا من نمط رتن الهندي فقبح الله من يكذب.

[الإصابة: (٣/٥٢٧)]

٢٢٦)شخص إختلق إسمه بعض الكذابين من المغاربة أخبرنا الكمال أبوالبركات بن أبي زيد المكناسي إجازة مكاتبة قال: **«صافحني والدي وقد عاش مائة، قال: صافحني الشيخ ابوالحسن علي الخطاب بالحاء المهملة بمدينة تونس وعاش مائة وثلاثين سنة، قال: صافحني الشيخ أبوعبدالله محمد الصقلي وعاش مائة وستين سنة، قال: صافحني أبوعبدالله معمر وكان عمره أربعمائة سنة، قال: صافحني رسول الله ﷺ ودعا لي فقال: «عمرك الله يا معمر ثلاث مرات»**، قلت: وهذا من جنس رتن وقيس بن تميم وأبي الخطاب ومكلبة ونسطور.

[الإصابة: (٣/٥٢٧)]

باب
في ذكر فارعة الجنية

٢٢٧)روى أبو أحمد بن عدي عن جابر: **«ان امراة من الجن تأتي النبي ﷺ في نساء من فوقها فابطأت عليه مرة ثم جاءت فقال: انطأك فقالت: موت ميت لنا بأرض الهند فذهبت في تعزيته فرايت إبليس في طريقي قائماً يصلي على صخرة فقلت ما حملك على ان أضللت آدم؟ قال: دعي عنك هذا، قلت: تصلي وأنت انت، قال: نعم، يا فارعة بنت العبد الصالح إني لأرجو من ربي إذا أبر قسمه ان يغفر لي»**.

رواه حمزة بن يوسف الجرجاني في تاريخ جرجان

في سنده من لا يعرف وأورده ابن الجوزي في الموضوعات.

[الإصابة: (٤/٣٧٦)]

باب

ما جاء في زريب بن ثرملا

٢٢٨)عن محمد بن حسين بن علي: «**أن سعد بن أبي وقاص لما فتح حلوان مر رجل من الأنصار يقال له جعونة بن نضلة بشعب فحضرت الصلاة فتوضأ ثم أذن فأجابه صوت فنظر فلم ير شيئاً فأشرف عليه رجل من كهف شديد بياض الرأس واللحية فقال: من أنت قال أنا زريب بن ثرملا من حواري عيسى بن مريم وقد أردت الوصول إلى محمد رسول الله ﷺ فحالت بيني وبينه فارس فأنا أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فانطلق جعونة فأخبر سعد فكتب سعد إلى عمر فكتب عمر أطلب الرجل فأبعث به إلي فتتبعوا الشعاب والأودية فلم يروا له أثر**»، رواه الطبري في الصحابة والباوردي، ورواه عبدالرحمن بن إبراهيم الراسبي أحد الضعفاء ورواه أبونعيم في الدلائل في إسناده النضر بن سلمة ساذان وهو متروك.

[الإصابة: (١/٥٧٨)]

باب

ذكر خالد بن سنان

٢٢٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار، عن ابن عباس، قال: ذكر خالد بن سنان عند النبي ﷺ فقال: «**ذاك نبي ضيعه قومه**».

قال البزار: رواه الثوري عن سالم، عن سعيد بن جبير، مرسلاً.

وأسنده قيس، ولم نسمع أحداً يحدث به عن محمد إلا يحيى، وإنما يحفظ هذا من حديث الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس: «**أن إبنة خالد بن سنان دخلت على رسول الله ﷺ فقال: مرحبا بإبنة نبي ضيعه قومه**».

قال الشيخ: والكلبي بين الضعف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٧٢)]

باب

ذكر العزير

٢٣٠)وقال أبوحذيفة إسحاق بن بشر، عن ابن عباس: «**كان عزير ممن سباه بختنصر وهو غلام حدث، فلما بلغ أربعين سنة أعطاه الحكمة، وكان يذكر مع الأنبياء حتى محاه الله منهم، بسبب سؤاله عن القدر**». وهذا إسناد واه.

[تحفة النبلاء: (٤٠٧)]

٢٣١)وروي عن عطاء بن السائب، قال: «**كان عزير في زمن موسى، فاستأذن عليه فحجبه بسبب سؤاله في القدر، وانصرف وهو يقول: مائة موتة أهون من ذل ساعة**»، وهذا أخرجه ابن عساكر بإسناد ضعيف، وأخرج عن أنس نحوه.

[تحفة النبلاء: (٤١٠-٤١١)]

٢٣٢)وروى أبوحذيفة في المبتدأ، عن عبدالوهاب ابن مجاهد، عن أبيه: «**ان عزيراً هو الذي نزل تحت شجرة فلدغته نملة، فأمر بجهازه فأخرج، ثم امر بها فأحرقت**».

وأصله في الصحيحين من طريق أبي سلمة والأعرج عن أبي هريرة دون تسميته.

[تحفة النبلاء: (٤١١)]

باب

ذكر لقمان

٢٣٣)قال الحافظ: ..وفي المستدرك بإسناد صحيح عن أنس قال: «**كان لقمان عند داود وهو يسرد الدرع، فجعل لقمان يتعجب ويريد أن يسأله عن فائدته فتمنعه حكمته ان يسأل**».

ثم قال: ..قال شعبة عن الحكم عن مجاهد: كان صالحاً ولم يكن نبياً، وقيل: كان نبياً أخرجه ابن أبي حاتم وابن جرير عن عكرمة. قلت: وجابر هو الجعفي ضعيف، ويقال إن عكرمة تفرد بقوله: كان نبياً، وقيل: كان لرجل من بني إسرائيل فأعتقه وأعطاه مالاً يتجر فيه. وروى ابن أبي حاتم عن قتادة: «**ان لقمان خير بين الحكمة والنبوة فاختار الحكمة، فسئل عن ذلك فقال: خفت ان اضعف عن حمل أعباء النبوة**». وفي سعيد بن بشير ضعف.

[الفتح: (٦/٥٣٧-٥٣٨)]

٢٣٤)قال الترمذي: عن صالح بن عبدالله قال: كنا عند أبي مقاتل السمرقندي فجعل يروي عن عون بن أبي شداد الأحاديث الطوال التي كانت تروى في وصية لقمان وقتل سعيد بن جبير وما أشبه ذلك، فقال له ابن أخيه: يا عم لا تقل حدثنا عون فإنك لم تسمع هذه الأشياء، فقال: بلى هو كلام حسن.

[لسان الميزان: (٢/٣٢٣)]، [التهذيب: (٢/٣٤٣)]

باب

ذكر تبع

٢٣٥)قال الزمخشري: ..عنه عليه الصلاة والسلام: «**ما ادري اكان تبع نبياً أو غير نبي...**».

قال الحافظ: أخرجه الثعلبي عن أبي هريرة بهذا. والمعروف بهذا الإسناد «**ما ادري العيني هو أم لا، وما ادري أعزير نبي أم لا**» أخرجه أبوداود. وكذا الحاكم لكن قال: ذو القرنين بدل عزير. قال

الدارقطني: تفرد به عبدالرزاق وغيره أرسله.

[الكافي الشاف: (٢٧٢/٤)]

باب
ذكر أصحاب القرية

٢٣٦) قال الحافظ: ...قد روى الطبراني من حديث ابن عباس مرفوعاً: **«السبق ثلاثة يوشع إلى موسى، وصاحب يس إلى عيسى، وعلي إلى محمد ﷺ»**، وفي إسناده حسين بن حسين الأشقر، وهو ضعيف.

[الفتح: (٥٣٨/٦)]

باب
ذكر ذي القرنين

٢٣٧) قال الحافظ: ...روى الفاكهي من طريق عبيد بن عمير أحد كبار التابعين: **«أن ذا القرنين حج ماشياً فسمع به إبراهيم فتلقاه»**، ومن طريق عطاء عن ابن عباس: **«أن ذا القرنين دخل المسجد الحرام فسلم على إبراهيم وصافحه»**، ويقال إنه أول من صافح. ومن طريق عثمان بن ساج: **«أن ذا القرنين سأل إبراهيم أن يدعو له فقال: وكيف وقد أفسدتم بئري؟ فقال: لم يكن ذلك عن أمري، يعني أن بعض الجند فعل ذلك بغير علمه»**. وذكر ابن هشام في التيجان: **«أن إبراهيم تحاكم إلى ذي القرنين في شيء فحكم له»**. وروى ابن أبي حاتم من طريق علي بن أحمد: **«أن ذا القرنين قدم مكة فوجد إبراهيم وإسماعيل يبنيان الكعبة فاستفهمهما عن ذلك قالا: نحن عبدان مأموران، فقال: من يشهد لكما؟ فقامت خمسة أكبش فشهدت، فقال: قد صدقتم»**. فهذه الآثار يشد بعضها بعضاً.

ثم قال: ...أخرج الطبري ومحمد بن ربيع الجيزي في كتاب الصحابة الذين نزلوا مصر بإسناد فيه ابن لهيعة: **«أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن ذي القرنين فقال: كان من الروم فأعطي ملكاً فصار إلى مصر وبنى الإسكندرية، فلما فرغ أتاه ملك فعرج به فقال: انظر ما تحتك، قال: أرى مدينة واحدة، قال: تلك الأرض كلها، وإنما أراد الله أن يريك وقد جعل لك في الأرض سلطاناً، فسر فيها وعلم الجاهل وثبت العالم»**، وهذا لو صح لرفع النزاع ولكنه ضعيف، والله أعلم.

وقال: وقال الزبير في أوائل كتاب النسب عن أبي الطفيل: سمعت ابن الكوا يقول لعلي بن أبي طالب: **«اخبرني ما كان ذو القرنين؟ قال: كان رجلا أحب الله فأحبه، بعثه الله إلى قومه فضربوه على قرنه ضربة مات منها، ثم بعثه الله إليهم فضربوه على قرنه ضربة مات منها، ثم بعثه الله فسمي ذو القرنين»** وعبدالعزيز ضعيف، ولكن توبع على أبي الطفيل، أخرجه سفيان

بن عيينة في جامعه عن أبي الطفيل نحوه وزاد: **«وناصح الله فناصحه. وفيه لم يكن نبياً ولا ملكاً»**. وسنده صحيح سمعناه في الأحاديث المختارة للحافظ الضياء.

وقال أيضاً في القرنين: . وقيل: **«كان له قرنان حقيقة»**، وهذا أنكره علي في رواية القاسم بن أبي بزة.

وقال: وقد اختلف في إسمه فروى ابن مردويه عن ابن عباس قال: ذو القرنين عبدالله بن الضحاك بن معد بن عدنان، وإسناده ضعيف جداً لضعف عبدالعزيز وشيخه.

قال الحافظ: روى ابن أبي حاتم من حديث عقبة بن عامر مرفوعاً: **«في قصة ذي القرنين وانه سار حتى بلغ مطلع الشمس، ثم أتى السدين وهما جبلان لينان يزلق عنهما كل شيء فبنى السدين»**، وفي إسناده ضعف.

* قوله: اتُوني أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْراً: أصب عليه رصاصاً، ويقال الحديد، ويقال الصفر. وقال ابن عباس: النحاس.

قال الحافظ: ...وأما قول ابن عباس فوصله ابن أبي حاتم بإسناد صحيح إلى عكرمة عن ابن عباس قال: ﴿أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْراً﴾ قال: النحاس.

وقال: . وقد أشار النووي وغيره إلى حكاية من زعم: **«ان آدم نام فاحتلم فاختلط منيه بتراب فتولد منه ولد يأجوج ومأجوج من نسله»**، وهو قول منكر جداً لا أصل له إلا عن بعض أهل الكتاب.

[الفتح: (٦/٤٤١-٤٤٥)]

٢٣٨) أخرج أبو موسى في الذيل من طريق جرير بن حازم قال: رأيت في مجلس أيوب أعرابياً عليه جبة من صوف فلما رأى القوم يتحدثون قال: حدثني مولاي قرة بن دعموص قال: **«اتيت المدينة فإذا النبي ﷺ»** الحديث وفيه: **«بعث النبي ﷺ الضحاك ساعياً فجاءه بألف حملة فقال له رسول الله ﷺ: اتيت هلال بن عامر ونمير بن عامر فأخذت جلة أموالهم»** وهذا الحديث صحيح.

[الإصابة: (٣/٥٩٢)]

كتاب

دلائل النبوة

باب
في كرامة أصله ﷺ

١)ذكر البيهقي في «الدلائل» بإسناد مرسل «ان عبد المطلب لما ولد النبي ﷺ عمل له مادبة، فلما اكلوا سألوا ماسميته؟ قال محمداً، قالوا فما رغبت به عن أسماء أهل بيته؟ قال: أردت أن يحمده الله في السماء وخلقه في الأرض».

[الفتح: (١٩٩/٧)]

٢)وروى الزبير بن بكار مرفوعاً «لا تسبوا مضر ولا ربيعة فإنهما كانا مسلمين» وله شاهد عند ابن حبيب من مرسل سعيد بن المسيب، ورواه ابن سعد من مرسل عبدالله بن خالد رفعه: «لا تسبوا مضر فإنه كان قد أسلم»

[الفتح: (٦١١/٦)، (٢٠١/٧)]

٣)وروى الطبراني بإسناد جيد عن عائشة قالت: «استقام نسب الناس إلى معد بن عدنان»..

وروى ابن سعد من حديث عمرو بن العاص بإسناد فيه ضعف مرفوعاً: «انا محمّد بن عبدالله، وانتسب حتى أبلغ النضر بن كنانة، قال فمن قال غير ذلك فقد كذب».

[الفتح: (٦١١/٦)]

٤)روى أبو مسعود الأصبهاني من طريق السري بن يحيى عن حرملة بن أسير عن الفضل بن عبدالرحمن الهاشمي «ان النبي ﷺ كان يعتزى في الحرب ويقول انا ابن العواتك». قال أبو موسى يتأمل فيه. قلت: الفضل بن عبدالرحمن تابعي أو من أتباع التابعين ليست له ولا لأبيه صحبة واسم جده العباس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب وهذا السند مرسل أو معضل.

[الإصابة: (٢١٨/٣)]

٥)روي عن النبي ﷺ أنه قال: «انا سيد ولد آدم، بيد اني من قريش، ونشأت في بني سعد، واسترضعت في بني زهرة»، ويروى: «انا افصح العرب بيد اني من قريش»، إلى آخره، كأن اللفظ الأول مقلوب، فإنه نشأ في بني زهرة، وارتضع في بني سعد، وقد روى الطبراني في الكبير من حديث أبي سعيد الخدري رفعه: «انا النبي لا كذب، انا ابن عبدالمطلب»، وفي إسناده مبشر بن عبيد وهو متروك.

[تلخيص الحبير: (١٢٩٨/٤-١٢٩٩)]

٦)روي أنه ﷺ قال: «ولدت من نكاح لا من سفاح»، الطبراني والبيهقي من طريق أبي الحويرث عن ابن عباس وسنده ضعيف، ورواه الحارث بن أبي أسامة ومحمد بن سعد من طريق عائشة، وفيه الواقدي، ورواه عبدالرزاق عن ابن عيينة عن جعفر بن محمّد عن أبيه مرسلاً بلفظ: «إني خرجت من نكاح ولم أخرج من سفاح» وصله ابن عدي والطبراني في الأوسط من حديث علي بن أبي

طالب، به الدباغون وهموا نظر، ورواه البيهقي من حديث أنس، وإسناده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١٢٠١/٣)]

٧)أخرج الطبراني والبيهقي عن إبن عباس **«ما ولدني شيء من سفاح الجاهلية، وما ولدني إلا نكاح كنكاح الإسلام»**، وفي إسناده مقال. وروى الواقدي في المغازي عن عائشة مرفوعاً: **«خرجت من نكاح غير سفاح»**.

[الدراية: (٦٦/٢)]

باب

قدم نبوته

٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: **«قيل يا رسول الله متى كنت نبياً؟ قال: وآدم بين الروح والجسد»**، وسنده ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢٧٥/٢-٢٧٦)]

٩)ميسرة الفجر: صحابي ذكره البخاري والبغوي وابن السكن وغيرهم في الصحابة وأخرجوا من طريق بديل بن ميسرة عن عبيد الله بن شقيق عن ميسرة الفجر قال: **«قلت يا رسول الله متى كنت نبياً قال وآدم بين الروح والجسد»** وهذا سند قوي لكن اختلف فيه على بديل بن ميسرة فرواه منصور بن سعيد عنه هكذا وخالفه حماد بن زيد فرواه عن بديل عن عبدالله بن شقيق قال قيل يا رسول الله لم يذكر ميسرة وكذا رواه حماد عن والده وعن خالد الحذاء كلاهما عن عبدالله بن شقيق أخرجه البغوي وكذا رواه حماد بن سلمة عن خالد عن عبدالله بن شقيق قال قلت يا رسول الله أخرجه البغوي أيضاً وأخرجه من طريق أخرى عن حماد فقال عن عبدالله بن شقيق عن رجل قال قلت يا رسول الله وأخرجه أحمد من هذا الوجه وسنده صحيح.

[الإصابة: (٤٧٠/٣)]

باب

في مولده ورضاعه وشق صدره ﷺ

١٠)قال الزمخشري في سيرة الرسول ﷺ: وذلك أن أباه مات وهو جنين قد أتت عليه ستة أشهر وماتت أمه، وهو ابن ثمان سنين، فكفله عمه أبو طالب، وعطفه الله عليه فأحسن تربيته.

قال الحافظ: لم أجد هذا.

[الكافي الشاف: (٧٥٦/٤)]

١١)عن بشير بن تميم قال: **«لما كان ليلة مولد النبي ﷺ رأى موبذان كسرى خيلاً وإبلاً قطعت دجلة»** القصة بطولها.

أخرجه عبدان، خبر مرسل.

[الإصابة: (١/١٨٠)]

باب
ختانه ﷺ

١٢)عن أنس ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«من كرامتي على ربي أن ولدت مختوناً ولم ير أحد سوءتي»** رواه أبو نعيم ورواته كلهم ثقات إلا نوح لم أرَ من وثقه وقد روى هذا الحديث الحافظ ضياء الدين في المختارة من هذا الوجه ومقتضاه على طريقته أنه حديث حسن.

[لسان الميزان: (٦/١٧٤-١٧٥)]

١٣)ترجمة سفيان بن محمّد الفزاري المصيصي: قال ابن عدي: كان يسرق الحديث ويسوي الأسانيد . .
وله عن هشيم عن يونس عن الحسن عن أنس ﷺ مرفوعاً: **«من كرامتي اني ولدت مختوناً لم يرَ احد سوءتي»** انتهى.
وروي من طريق آخر عن أنس ﷺ مرفوعاً ذكره ابن عدي والطبراني في المعجم الصغير.
وسنده ضعيف جداً.

[لسان الميزان: (٣/٥٤)]

باب
عصمته من القرين

١٤)عن شريك بن طارق قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما منكم من احد إلا ومعه شيطان، قالوا: ومعك؟ قال ﷺ: ومعي إلا ان الله -تعالى- اعانني عليه فاسلم، وما منكم من احد يدخله عمله الجنة. قالوا: ولا انت؟ قال ﷺ: ولا انا إلا ان يتغمدني الله منه برحمة»**، رواه مسدد ورواه أبو يعلى إلى قوله: فأسلم. ورواه البزار وهو حديث صحيح.

[المطالب العالية: (٤/٢١٥-٢١٦)]

١٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«فُضلتُ على الأنبياء بخصلتين: كان شيطاني كافراً فأعانني الله عليه حتى اسلم ونسيتُ الخصلةَ الأخرى، ثُمَّ قال: قد دنا الأجل والمُنقلب إلى الله، وإلى سدرة المُنتهى، وإلى جنّة المأوى، وللكاسِ الأوفَى، والرَّفيق الأعلى، أحسبُهُ قال: فقلنا: يا نبي الله فمن يُغسلك إذاً؟ قال: رجالُ أهل بيتي الأدنى فالأدنى، قلنا: ففيم نُكفنُك؟ قال: في ثيابي هذهِ إن شئتم، أو في حلةٍ يمنية، أو في بياضِ مصر قالَ: قلنا: فمن يُصلي عليك منّا؟ فبكينا وبكى. وقال: مهلاً غفر الله لكم،**

وجازاكُم عن نبيكم خيراً، إذا غسلتموني ووضعتموني على سريري في بيتي هذا أعلى شفيرِ قبري، فاخرجوا عني ساعةً، فإن أوَّل من يصلي عليَّ خليلي وجليسي جبريل ﷺ، ثمَّ ميكائيل، وإسرافيلُ، ثمَّ ملكُ الموت مع جنودِهِ، ثم الملائكة صلى الله عليهم بأجمعها، ثم ادخلوا عليَّ فوجاً فوجاً، فصلوا علي وسلموا تسليماً ولا تؤذوني بباكية -احسبه قال- ولا صارخة، ولا رانةٍ، وليبدأ بالصلاة علي رجالُ أهلِ بيتي، ثم أنتم بعد واقرؤا أنفسكم مني السلام، ومن غاب من إخواني فاقرؤه مني السلام، ومن دخل معكم في دينكم بعدي، فإني اشهدكم اني أقرأ السلام -احسبه قال- عليه وعلى كل من بايعني على ديني من يومي هذا إلى يوم القيامة، قلنا: يا رسول الله! فمن يدخلك قبركَ منَّا؟ قال: رجال أهل بيتي مع ملائكةٍ كثيرةٍ يرونكم من حيثُ لا ترونهم»، والحديث ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٧٦-٢٧٧)]

١٦) ترجمة أبيض الجني: وقع ذكره في كتاب السنن لأبي علي بن الأشعث أحد المتروكين المتهمين فأخرج بإسناده من طريق أهل البيت أن رسول الله ﷺ قال لعائشة «اخزى الله شيطانك» الحديث وفيه «ولكن الله أعانني عليه حتى أسلم واسمه أبيض وهو في الجنة وهامة بن هيم بن لاقيس بن إبليس في الجنة».

[الإصابة: (١/١٨)]

باب

ما كان يدعى به قبل البعثة

١٧) قال الزمخشري: ..عن ابن عباس ﷺ: «كان رسول الله ﷺ يسمى الأمين فعرفوا أنه لا يكذب في شيء، ولكنهم كانوا يجحدون وكان أبو جهل يقول: ما نكذبك لأنك عندنا صادق، وإنما نكذب ما جئتنا به...».

قال الحافظ: لم أجده عنه. وفي الطبقات من حديث يعلى بن أمية قال «بلغ رسول الله ﷺ خمساً وعشرين سنة وليس له بمكة اسم إلا الأمين» ورواه أيضاً من حديث علي بن أبي طالب ونحوه.

[الكافي الشاف: (٢/١٨)]

باب

عصمته ﷺ من الباطل

١٨) قال إسحاق بن راهويه: علي بن أبي طالب ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما هممت بقبيح مما كان أهل الجاهلية يهمون به إلا مرتين من الدهر، كلتيهما يعصمني الله -تعالى-

منهما، قلت لية لفتى كان معي من قريش بأعلى مكة في أغنام لأهله يرعاها: أبصر إلى غنمي حتى أسمر هذه الليلة بمكة كما يسمر الفتيان، قال: نعم، فخرجت فجئت أدنى دار من دور مكة، سمعت غناء وضرب دفوف ومزامير فقلت: ما هذا؟! قالوا: فلان تزوج فلانة، لرجل من قريش تزوج امرأة من قريش، فلهوت بذلك الغناء وبذلك الصوت حتى غلبتني عيني، فما أيقظني إلا مس الشمس فرجعت إلى صاحبي قال: ما فعلت؟ فأخبرته، ثم قلت له ليلة أخرى مثل ذلك ففعل، فخرجت فسمعت مثل ذلك، فقيل لي مثل ما قيل لي، فلهوت بما سمعت حتى غلبتني عيني، فما أيقظني إلا مس الشمس، ثم رجعت إلى صاحبي فقال: ما فعلت؟ قلت: ما فعلت شيئاً، قال رسول الله ﷺ: فوالله ما هممت بعدها بسوء مما يعمل أهل الجاهلية حتى أكرمني الله -عز وجل- بنبوته».

رواه محمّد بن إسحاق في السيرة، وهذه الطريق حسنة جليلة، ولم أره في شيء من المسانيد إلاّ في مسند إسحاق هنا، وهو حديث حسن متصل، ورجاله ثقات.

[المطالب العالية: (٣٦١/٤-٣٦٢)]

باب

ما كان عند أهل الكتاب من أمر نبوته ﷺ

١٩) قال ابن أبي عمر: عن عبدالله بن سلام رضي الله عنه قال: **«لما كان حين فتحت نهاوند أصاب المسلمون سبايا من اليهود، فأقبل رأس الجالوت فتلقى سبايا اليهود، فأصاب رجل من المسلمين جارية وضيئة صبيحة فقال لي: هل لك أن تمشي معي إلى هذا الإنسان عسى أن يثمن لي في هذه الجارية، فانطلقت معه فدخلنا على شيخ مستكبر له ترجمان فقال لرجل معه: سل هذه الجارية هل وقع عليها هذا العربي؟ ورأيت أنه غار حين رأى حسنها، فراطنها بلسانه ففهمت الذي قال، قال: فقلت له: لقد أثمت بما تجد في كتابك بسؤالك هذه الجارية عما وراء ثيابها. فقال لي: كذبت، وما يدريك ما في كتابي، قال: قلت: أنا أعلم بكتابك منك، قال: أنت أعلم بكتابي مني؟ قلت: نعم: أنا أعلم بكتابك منك، قال: من هذا؟ قالوا: عبدالله بن سلام، قال: فانصرفت من عنده ذلك اليوم، فأرسل إليّ رسولاً: لتأتيني بعزمة وبعث إلي بدابة، قال: فانطلقت إليه احتساباً رجاه أن يسلم، فحبسني عنده ثلاثة أيام أقرأ عليه التوراة ويبكي، فقلت له: إنه والله لهو النبي الذي تجدونه في كتابكم، فقال لي: فكيف أصنع باليهود؟ قال: قلت: إن اليهود لن يغنوا عنك من الله شيئاً، فأبى أن يسلم، وغلب عليه الشقاء»**، ابن أبي عمر.

قال الحافظ: صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (٢١٧/٤-٢١٨)]

٢٠)أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «بعثني الله هدى ورحمة للعالمين وبعثني لأمحو المزامير والمعازف فقال أوس بن سمعان يا رسول الله والذي بعثك بالحق إني لأجدها في التوراة»، ابن مندة وهو ضعيف..

[الإصابة: (٨٥/١)]

٢١)علي بن أبي طالب: حديث: «أن يهودياً كان يقال له جريجرة كان له على رسول الله ﷺ دنانير...» الحديث(١) وفيه إسلامه، رواه الحاكم وفي سنده راوٍ كُذّب.

[إتحاف المهرة: (٣٤٧/١١-٣٤٨)]

باب

فيمن أخبر بنبوته ﷺ

٢٢)وروى يعقوب بن سفيان بإسناد حسن عن عائشة قالت: «كان يهودي قد سكن مكة، فلما كانت الليلة التي ولد فيها النبي ﷺ قال: يا معشر قريش هل ولد فيكم الليلة مولود؟ قالوا: لا نعلم. قال: فإنه ولد في هذه الليلة نبي هذه الأمة، بين كتفيه علامة، لا يرضع ليلتين لأن عفريتاً من الجن وضع يده على فمه، فانصرفوا فسألوا فقيل لهم: قد ولد لعبدالله بن عبد المطلب غلام، فذهب اليهودي معهم إلى امه فأخرجته لهم، فلما رأى اليهودي العلامة خر مغشياً عليه وقال ذهبت النبوة من بني إسرائيل، يا معشر قريش أما والله ليسطون بكم سطوة يخرج خبرها من المشرق والمغرب».

[الفتح: (٦٧٤/٦-٦٧٥)]

٢٣)«عن عقيل أن آمنة أم النبي ﷺ أتاها آت في منامها فقال لها إنك قد حملت سيد البرية فسميه محمّد وعلقي عليه هذا الكتاب فاستيقظت وعند رأسها كتاب في قصبة حديد فيه استرعيتك ربك فذكر كلاماً كثيراً وفي آخره من كان معه هذا لم يبال بأرض الله بات»، مرسل لأن عقيل تابعي.

[الإصابة: (١٠٩/٣)]

٢٤)يذكر ابن إسحاق في المغازي «أن أبا طالب خرج في ركب تاجر إلى الشام فخرج رسول الله ﷺ معه فلما نزل بصرى وبها راهب يقال له بحيرا في صومعة له وكان إليه علم النصرانية

---

(١) في نهاية الحديث «... ما فعلت الذي فعلت بك إلا لأنظر إلى نعتك في التوراة محمّد بن عبدالله مولده مكة ومهاجره بطيبة وملكه بالشام ليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب في ولا متزي بالفحش ولا قول الخنا أشهد أن لا إله إلا الله وإنك رسول الله هذا مالي فاحكم به بما أراك الله».

فلما نزل الركب وكانوا كثيراً ما ينزلون فلا يكلمهم فرأى بحيرا محمداً ﷺ والغمامة تظله فنزل إليهم وصنع لهم طعاماً وجمعهم عنده فتخلف محمّد لصغره في رحالهم فأمرهم أن يدعوه فأحضره بعضهم فجعل بحيرا يلحظه لحضاً شديداً وينظر إلى أشياء من جسده كان يجدها عنده من صفته فلما فرغوا جعل يسأله عن أشياء من حاله وهو يخبره فيوافق ذلك ما عنده ثم نظر إلى ظهره فرأى خاتم النبوة بين كتفيه فأقبل على عمه فقال أرجع بابن أخيك إلى بلده واحذر عليه يهود فإنه كأن لابن أخيك هذا شأن عظيم فأسرع به إلى بلاده ويقال أن نفراً من أهل الكتاب رأوا منه ما رأى بحيرا فأرادوه فردهم عنه بحيرا وذكرهم الله وما يجدون في الكتاب من ذكره وصفته وأنهم لا يستطيعون الوصول إليه فلم يزل بهم حتى صدقوه ورجعوا ورجع به أبو طالب إلى بلده بعد فراغه من تجارته بالشام» وذكر أبو نعيم في الدلائل عن الواقدي وكذا هو في طبقات ابن سعد عنه باسناده أنه كان له حينئذ اثنتا عشرة سنة وذكر القصة مبسوطة جدار زادان أولئك النفر كانوا من يهود وقد وردت هذه القصة بإسناد رجاله ثقات من حديث أبي موسى الأشعري أخرجها الترمذي وغيره ولم يسم فيها الراهب وزاد فيها لفظة منكرة وهي قوله وابتعه أبو بكر بلالاً وسبب نكارتها أن أبا بكر حينئذ لم يكن متأهلاً ولا اشترى يومئذ بلالاً إلا أن يحمل على أن هذه الجملة الأخيرة منقطعة من حديث آخر درجت في هذا الحديث وفي الجملة هي وهم من أحد رواته.

[الإصابة: (١/١٧٦-١٧٧)]

٢٥) وقال: وأخرج ابن مندة من تفسير عبدالغني بن سعيد الثقفي أحد الضعفاء المتروكين بأسانيده عن ابن عباس «أن أبا بكر الصديق صحب النبي ﷺ وهو ابن ثمان عشرة سنة والنبي ﷺ ابن عشرين وهم يريدون الشام في تجارة حتى إذا نزل منزلاً فيه سدرة قعد في ظلها ومضى أبو بكر إلى راهب يقال له بحيرا ليسأله عن شيء فقال له من الرجل الذي في ظل السدرة فقال محمّد بن عبدالله بن عبدالمطلب فقال هذا والله نبي ما استظل تحتها بعد عيسى ابن مريم إلا محمّد ووقع في قلب ابي بكر التصديق فلما بعث نبي الله ﷺ اتبعه» فهذا إن صح يحتمل أن يكون في سفرة أخرى بعد سفرة أبي طالب.

[الإصابة: (١/١٧٧)]

٢٦) عن عبدالله بن ساعدة الهذلي عن أبيه قال: «كنا عند صنمنا سواع وقد جلبنا إليه غنماً لنا مائتي شاة قد اصابها جرب فأدنيتها منه أطلب بركته، فسمعت منادياً من جوف الصنم ينادي ذهب كيد الجن ورمينا بالشهب لنبي اسمه احمد قال فصرفت وجه غنمي منحدر إلى أهلي فلقيت رجلاً فخبرني بظهور النبي ﷺ فذكر الحديث» أبو نعيم في الدلال وإسناده ضعيف.

[الإصابه: (٢/٤)]

٢٧)ذكره أبو موسى في الذيل وأورد من طريق ابن الخرائطي في كتاب الهواتف عن مرداس بن قيس الدوسي قال: «حضرت النبي ﷺ وذكرت عنده الكهانة وما كان من تغييرها عند مخرجه فقلت يا رسول الله عند ناشيء من ذلك اخبرك به» فذكر قصة طويلة منها أن كاهنهم كان يصيب كثيراً ثم أخطأ مرة بعد مرة ثم قال لهم يا معشر دوس حرست السماء وخرج خير الأنبياء وأنه مات عقب ذلك. وعيسى أظنه ابن داب وهو كذاب، في السند عبدالله بن محمّد البلوي.

[لإصابة: (٣/٣٩٩-٤٠٠)]

٢٨)ترجمة لهيب بن مالك اللهبي: قاله ابن مندة وحكى فيه أبو عمر لهب مكبراً قال ابن مندة له خبر رواه عبدالله بن محمّد العدوي بإسناد لا يثبت وقال أبو عمر روى خبراً عجيباً في الكهانة وأعلام النبوة وأورد العقيلي حديثه قال أخبرنا عبدالله بن أحمد البلوي أخبرني عمارة بن زيد حدثني عبدالله بن العلاء عن أبي الشعشاع زنباع بن الشعشاع حدثني أبي عن لهيب بن مالك اللهبي قال: «حضرت عند رسول الله ﷺ فذكرت عنده الكهانة قال فقلت له بأبي انت وامي ونحن أول من عرف حراسة السماء وخبر الشياطين ومنعهم استراق السمع عند قذف النجوم وذلك إنا اجتمعنا إلى كاهن لنا يقال له خطر بن مالك وكان شيخاً كبيراً قد اتت عليه مائتا سنة وثمانون سنة وكان من اعلم كهاننا فقلنا له يا خطر هل عندك علم من هذه النجوم التي يرمى بها فإنا قد فزعنا وخفنا سوء عاقبتنا فقال:

عودوا إلي السحر * ائتوني بسحر

اخبركم الخبر * الخير أم ضرر

* أم لا من أم حذر*

قال فاتيناه في وجه السحر فإذا هو قائم شاخص نحو السماء فناديناه يا خطر يا خطر فأوما إلينا ان امسكوا فإنه نقض نجم عظيم من السماء فصرخ الكاهن رافعاً صوته:

اصابه اصابه * خامره عقابه

عاجله عذابه * أحرقه شهابه

* زايله جوابه *

الأبيات وذكر بقية رجزه وشعره ومن جملته:

اقسمت بالكعبة والأركان ... قد منع السمع عتاة الجان

بثاقب بكف ذي سلطان ... من اجل مبعوث عظيم الشان

* يبعث بالتنزيل والفرقان *

وفيه قال فقلنا له ويحك يا خطر إنك لتذكر امراً عظيماً فماذا ترى لقومك قال أرى لقومي ما أرى لنفسي.

أن يتبعوا خير نبي الإنس شهابه مثل شعاع الشمس

فذكر القصة وفي آخرها فما افاق خطر إلا بعد ثلاثة وهو يقول لا إله إلا الله فقال النبي ﷺ لقد نطق عن مثل نبوة وانه ليبعث يوم القيامة امة وحده» أخرجه أبو سعد في شرف المصطفى من هذا الوجه وابن عبدالبر وابن مندة والعقيلي وهو حديث موضوع.

[الإصابة: (٣/٣٣١-٣٣٢)]

باب

خاتم النُّبُوَّة

٢٩) أما ما ورد من أنها(١) كانت كأثر محجم، أو كالشامة السوداء أو الخضراء، أو مكتوب عليها «محمد رسول الله» أو «انت المنصور» أو نحو ذلك، فلم يثبت منها شيء.

[الفتح: (٦/٦٤٨)]

٣٠) حديث عباد بن عمرو عند الطبراني: «كأنه ركبة عنز على طرف كتفه الأيسر» ولكن سنده ضعيف، قال العلماء السر في ذلك أن القلب في تلك الجهة، وقد ورد في خبر مقطوع: «ان رجلاً سأل ربه أن يريه موضع الشيطان فرأى الشيطان في صورة ضفدع عند نغض كتفه الأيسر حذاء قلبه له خرطوم كالبعوضة»، أخرجه ابن عبد البر بسند قوي إلى ميمون بن مهران عن عمر بن عبدالعزيز، فذكره.

[الفتح: (٦/٦٤٨-٦٥١)]

٣١) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال «كان خاتم النبوة مثل البندقة من لحم عليه مكتوب محمّد رسول الله» رواه ابن حبان في صحيحه وكذبه الذهبي والحديث ليس كذلك بل هو شاذ لمخالفته الأحاديث الصحيحة وهم فيه إسحاق بن إبراهيم قاضي سمر.

[إتحاف المهرة: (٨/٥٩٣)]، [لسان الميزان: (٦/١٥٦)]

٣٢) ترجمة عياذ بن عمرو أو ابن عبد عمرو الأزدي أو السلمي: المعارك بن بشر بن عياذ العبدي وغير واحد من أعمامي «عن عياذ بن عمرو وكان يخدم النبي ﷺ فخاطبه يهودي فسقط رداؤه عن منكبيه وكان النبي ﷺ يكره ان يرى الختم فسويته عليه فقال من فعل هذا فقلت انا قال تحول لي فجلست بين يديه فوضع يده على رأسي فأمرها على وجهي وصدري وكان الخاتم طرف كتفه الأيسر كأنه رقبة عنز» هذه رواية ابن مندة والطبراني والحسن بن سفيان وللخطيب من هذا الوجه بلفظ «انه كلم النبي ﷺ في أن يخدمه وقال فوضع يده على جبهتي ومسح

---

(١) الكلام عن خاتم النبوة في ظهر النبي ﷺ.

بيده حتى بلغ حجزة الأزار وفيه مثل ركبة العنز وفيه إذا جاء ظهر فائتني وفيه فأعطاني ناقة ثنية أو جذعة فكانت عندي حتى قتل عثمان» وفي سنده من لا يعرف.

[الإصابة: (٤٦/٣)]

باب

ما جاء في نبوته قبل مبعثه ﷺ

٣٣) عن عبدالله بن عمر قال: «ما سمعتُ عمر لشيء قط يقول إني لأظنه كذا إلا كان كما يظن. بينما عمر جالسٌ إذ مر به رجلٌ جميل فقال عمرُ: لقد أخطأ ظني، أو إن هذا على دينه في الجاهلية، أو لقد كان كاهنهم، علي الرجل. فدُعي لهُ، فقال لهُ ذلك. فقال: ما رأيت كاليوم استُقبل بهِ رجل مسلم. قال: فإني أعزمُ عليكَ إلاّ ما أخبرتني. قال: كنتُ كاهنهم في الجاهلية. قال: فما أعجبُ ما جاءتك به جنيتك؟ قال: بينما أنا يوماً في السوق، جاءَتني أعرفُ فيها الفزَع فقالت: ألم ترَ الجنَّ وإبلاسها، ويأسها من بعدِ إنكاسِها، ولحوقَها بالقلاص وأحلاسها. قال عمر: بينما أنا نائم عند آلهتهم، إذ جاء رجلٌ بعجلٍ فذبحهُ، فصرخَ به صارخٌ لم أسمعْ صارخاً أشد صوتاً منه يقول: يا جليح، أمرٌ نجيح، رجل فصيح، يقول: لا إله إلا أنت. فوثب القومُ قلتُ: لا أبرح حتى أعلمَ ما وراء هذا. ثم نادى: يا جليح، أمرٌ نجيح، رجُل فصيح، يقول: لا إله إلا الله فقمتُ، فما نشبنا أن قيلَ: هذا نبيٌّ».

رواه البخاري

* قول البخاري: إذ مر به رجل جميل.

قال الحافظ: وقد أخرج ابن أبي خيثمة وغيره من طريق أبي جعفر الباقر قال «دخل رجل يقال له سواد بن قارب السدوسي على عمر، فقال: يا سواد أنشدك الله، هل تحسن من كهانتك شيئاً» فذكر القصة. وأخرج الطبراني والحاكم وغيرهما من طريق محمّد بن كعب القرظي قال «بينما عمر قاعد في المسجد» فذكر مثل سياق أبي جعفر وأتم منه، وهما طريقان مرسلان يعضد أحدهما الآخر. وأخرج البخاري في تاريخه والطبراني من طريق عباد بن عبد الصمد عن سعيد بن جبير قال «أخبرني سواد بن قارب قال: كنت نائماً» فذكر قصته الأولى دون قصته مع عمر. وهذا إن ثبت دل على تأخر وفاته، لكن عباداً ضعيف ولابن شاهين من طريق أخرى ضعيفة عن أنس قال «دخل رجل من دوس يقال له سواد بن قارب على النبي ﷺ» فذكر قصته أيضاً، وهذه الطرق يقوي بعضها ببعض، وله طرق أخرى سأذكر ما فيها من فائدة.

[الفتح: (٢١٧/٧)]

٣٤) قوله في الحديث: رجل مسلم.

قال الحافظ: بينه البيهقي في رواية مرسلة «قد جاء الله بالإسلام، فما لنا ولذكر الجاهلية».

[الفتح: (٢١٨/٧)]

باب

في قوله الشعر ﷺ

٣٥)أخرج ابن سعد بسند صحيح عن معمر عن الزهري قال: «لم يقل النبي ﷺ شيئاً من الشعر قيل قبله، أو يروى عن غيره، إلا هذا».

أخرج ابن أبي حاتم وغيره من مرسل الحسن البصري: «أنه ﷺ كان يتمثل بهذا البيت:

كفى بالإسلام والشيب ناهياً

فقال له أبو بكر: كفى الشيب والإسلام للمرء ناهياً، فأعادها كالأول، فقال: أشهد أنك رسول الله، ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنبَغِي لَهُ﴾»، فهو مع إرساله فيه ضعف، وهو راوية عن الحسن علي بن زيد بن جدعان.

عن عائشة قالت: «ما جمع رسول الله ﷺ بيت شعر قط إلا بيتاً واحداً: تفال بما تهوى تكن فلقل ما يقال لشيء كان إلا تحقق، قالت عائشة: لم يقل تحققاً، لئلا يعربه فيصير شعراً» رواه الحاكم والبيهقي والخطيب، قال البيهقي: لم أكتب إلا بهذا الإسناد، وفيه من يجهل حاله، وقال الخطيب: غريب جداً، والله أعلم.

[تلخيص الحبير: (١١٣٤/٣-١١٣٥)]

باب

في بعثته وعمومها ونزول الوحي

٣٦)عن ابن عباس عن ورقة بن نوفل قال: «قلت يا محمّد كيف يأتيك الذي يأتيك قال يأتيني من السماء جناحاه لؤلؤ وباطن قدميه أخضر» رواه الطبري والبغوي وابن قانع وابن السكن قال ابن عساكر: لم يسمع ابن عباس من ورقة ولا أعرف أحداً قال أنه أسلم.

[الإصابة: (٦٣٣/٣)]

٣٧)عن عائشة: «أن رسول الله ﷺ كان جالساً معها إذ رأى شخصاً بين السماء والأرض فقالت له خديجة أدن مني فدنا منها فقالت تراه قال نعم قالت أدخل رأسك تحت درعي ففعل فقالت تراه قال لا قالت: أبشر هذا ملك إذ لو كان شيطاناً لما استحيا ثم رآه باحياد فنزل إليه بسط له بساطاً وبحث في الأرض فنبع الماء فعلمه جبريل كيف يتوضأ فتوضأ وصلى ركعتين نحو الكعبة وبشره بنبوته وعلمه اقرأ باسم ربك ثم انصرف فلم يمر على شجر ولا حجر إلا قال سلام عليك يا رسول الله فجاء إلى خديجة فأخبرها فقالت أرني كيف أراك

فاراها فتوضأت كما توضأ ثم صلت وقالت أشهد أنك رسول الله».

أخرجه أبو نعيم في «**الدلائل**».

سنده ضعيف.

[الإصابة: (٤/٢٨١)]

٣٨)الحارث بن خزمة: قال: «**بعث النبي ﷺ يوم الأثنين**»، رواه ابن مندة، إسناده ضعيف.

[الإصابة: (١/٢٧٧)]

٣٩)ترجمة معاذ بن محمّد بن معاذ: وقال ابن المديني في العلل في مسند أبي في «**أول ما رأى النبي ﷺ من النبوة**» رواه مالك بن محمّد بن معاذ بن معاذ بن محمّد بن أبي عن أبيه عن جده حديث مدني وإسناده مجهول كله ولا نعرف محمداً ولا أباه ولا جده.

[التهذيب: (١٠/١٧٥)]

باب

ما لقي النبيُّ ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة

٤٠)حديث جابر رفعه: «**ما أوذي أحد ما أوذيت**» ابن عدي وهو ضعيف.

[الفتح: (٧/٢٠٣)]

٤١)أغرب الشيخ عماد الدين بن كثير فزعم أن الحديث الوارد عن خباب عند مسلم وأصحاب السنن «**شكونا إلى رسول الله ﷺ حر الرمضاء فلم يشكنا**» طرف من حديث الباب، وأن المراد أنهم شكوا ما يلقونه من المشركين من تعذيبهم بحر الرمضاء وغيره، فسألوه أن يدعو على المشركين فلم يشكهم، أي لم يزل شكواهم، وعدل إلى تسليتهم بمن مضى ممن قبلهم، ولكن وعدهم بالنصر انتهى، ويبعد هذا الحمل أن في بعض طرق حديث مسلم عند ابن ماجه «**الصلاة في الرمضاء**» وعند أحمد «**يعني الظهر وقال: إذا زالت الشمس فصلوا**» وبهذا تمسك من قال إنه ورد في تعجيل الظهر، وذلك قبل مشروعية الإبراد، وهو المعتمد، والله أعلم.

[الفتح: (٧/٢٠٥)]

٤٢)عن عثمان قال: «**اكثر ما نالت قريش من رسول الله ﷺ اني رأيته يوماً، قال: وذرفت عينا عثمان**» الزبير بن بن بكار والدارقطني في الأفراد وسنده ضعيف.

[الفتح: (٧/٢٠٦)]

٤٣)وقد أخرج أبو يعلى والبزار بإسناد صحيح عن أنس قال «**لقد ضربوا رسول الله ﷺ مرة حتى غشي عليه، فقام ابو بكر فجعل ينادي: ويلكم اتقتلون رجلاً ان يقول ربي الله؟ فتركوه واقبلوا على ابي بكر**» وهذا من مراسيل الصحابة، وقد أخرجه أبو يعلى بإسناد حسن مطولاً من حديث أسماء بنت أبي بكر أنهم قالوا لها ما أشد ما رأيت المشركين بلغوا من رسول الله ﷺ؟ فذكر

نحو سياق ابن إسحاق المتقدم قريباً وفيه: «**فأتى الصريخ إلى أبي بكر فقال: أدرك صاحبك، قالت: فخرج من عندنا وله غدائر أربع وهو يقول: ويلكم، أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله؟ فلهوا عنه، وأقبلوا إلى أبي بكر، فرجع إلينا أبو بكر فجعل لا يمس شيئاً من غدائره إلا رجع معه**». ولقصة أبي بكر هذه شاهد من حديث علي أخرجه البزار من رواية محمّد بن علي عن أبيه أنه خطب فقال «**من أشجع الناس؟ فقالوا: أنت. قال: أما إني ما بارزني أحد إلا انتصفت منه، ولكنه أبو بكر، لقد رأيت رسول الله ﷺ أخذته قريش فهذا يجؤه وهذا يتلقاه ويقولون له أنت تجعل الآلهة إلهاً واحداً، فوالله ما دنا منا أحد إلا أبو بكر يضرب هذا ويدفع هذا ويقول: ويلكم أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله، ثم بكى عليّ ثم قال: أنشدكم الله أمؤمن آل فرعون أفضل أم أبو بكر؟ فسكت القوم، فقال علي: والله لساعة من أبي بكر خير منه، ذاك رجل يكتم إيمانه، وهذا يعلن بإيمانه**».

[الفتح: (٢٠٦/٧-٢٠٧)]

باب

زوجاته ﷺ

٤٤) عن أنس بن مالك قال: «**كان النبي ﷺ يدورُ على نسائه في الساعة الواحدة من الليل والنهار، وهن إحدى عشرة. قال: قلت لأنس: أو كان يُطيقه؟ قال: كنا نتحدث أنه أعطي قوة ثلاثينَ: وقال سعدٌ عن قتادة إن أنساً حدثهم: تسعُ نسوة**».

رواه البخاري

* قول البخاري: وهن إحدى عشرة.

قال الحافظ: قال ابن خزيمة: تفرد بذلك معاذ بن هشام عن أبيه، ورواه سعيد بن أبي عروبة وغيره عن قتادة فقالوا «تسع نسوة». انتهى. وقد أشار البخاري إلى رواية سعيد بن أبي عروبة فعلقها هنا، ووصلها بعد اثنى عشر باباً بلفظ «**كان يطوف على نسائه في الليلة الواحدة، وله يومئذ تسع نسوة**» وقد جمع ابن حبان في صحيحه بين الروايتين بأن حمل ذلك على حالتين، لكنه وهم في قوله «**أن الأولى كانت في أول قدومه المدينة حيث كان تحته تسع نسوة، والحالة الثانية في آخر الأمر حيث اجتمع عنده إحدى عشرة امرأة**» وموضع الوهم منه أنه ﷺ لما قدم المدينة لم يكن تحته امرأة سوى سودة، ثم دخل على عائشة بالمدينة، ثم تزوج أم سلمة، وحفصة، وزينب بنت خزيمة في السنة الثالثة والرابعة، ثم تزوج زينب بنت جحش في الخامسة، ثم جويرية في السادسة، ثم صفية وأم حبيبة وميمونة في السابعة، وهؤلاء جميع من دخل بهن من الزوجات بعد الهجرة على المشهور واختلف في ريحانة وكانت من سبي بني قريظة فجزم ابن إسحاق بأنه عرض عليها أن

يتزوجها ويضرب عليها الحجاب فاختارت البقاء في ملكه، والأكثر على أنها ماتت قبله في سنة عشر، وكذا ماتت زينب بنت خزيمة بعد دخولها عليه بقليل، قال ابن عبدالبر: مكثت عنده شهرين أو ثلاثة. فعلى هذا لم يجتمع عنده من الزوجات أكثر من تسع، مع أن سودة كانت وهبت يومها لعائشة كما سيأتي في مكانه، فخرجت رواية سعيد، وفي المختارة من وجه آخر عن أنس «**تزوج خمس عشرة: دخل منهم بإحدى عشرة ومات عن تسع**».

* قول البخاري: أو كان..

قال الحافظ: ووقع في رواية الإسماعيلي من طريق أبي موسى عن معاذ بن هشام «**أربعين**» بدل ثلاثين، وهي شاذة من هذا الوجه، لكن في مراسيل طاوس مثل ذلك، وزاد «**في الجماع**».

[الفتح: (١/٤٥٠)]

٤٥) ترجمة جميل بن زيد الطائي: قال أبو القاسم البغوي الاضطراب في حديث الغفارية منه، والحديث رواه أحمد ونصه: «**أن رسول الله ﷺ تزوج امرأة من بني غفار..**» الحديث وسنده ضعيف.

[تعجيل المنفعة: (١/٣٩٥)]

٤٦) ترجمة أسماء بنت النعمان بن الحارث بن شراحيل: وقيل بنت النعمان بن الأسود بن الحارث بن شراحيل الكندية قال أبو عمر: «**أجمعوا أن رسولَ الله ﷺ تزوجها**»، واختلفوا في قصة فراقها إلى أن قال: قال قتادة: هي أسماء بنت النعمان، من بني الحارث لما أدخلت عليه دعاها؛ فقالت: تعال أنتَ، وأبت أن تجيء. قال قتادة: وقيل إنها قالت له: أعوذ بالله منك. فقال: «**قد عذت بمعاذ**».

وهذا باطل، إنما قالت، هذه امرأة أخرى من بني سليم.

[الإصابة: (٤/٢٣٣)]

٤٧) ترجمة أ [illegible] بنت النعمان بن الحارث: من طريق عمر بن الحكم عن أبي أسيد في هذه القصة[1]

«**فقلت يا رسول الله قد جئتك بأهلك فخرج يمشي وأنا معه فلما أتاها أقعى وأهوى ليقبلها وكان يفعل ذلك إذا اختلى النساء فقالت أعوذ بالله منك**» الحديث، أخرجه ابن سعد، وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف.

[الإصابة: (٤/٢٣٤)]

٤٨) ترجمة صفية بنت بشامة: عن ابن عباس «**أن النبي ﷺ خطبها وكان أصابها سباء فخيرها النبي ﷺ فقال إن شئت أنا وإن شئت زوجك فقالت بل زوجي فأرسلها فلعنها بنو تميم**».

أخرجه ابن سعد، سنده فيه الكلبي.

[الإصابة: (٤/٣٤٦)]

---

(١) أي في قصة أسماء بنت النعمان وزواجها من الرسول ﷺ.

٤٩)«ان خولة بنت حكيم قالت أفلا أخطب عليك قال بلى قال فانكن معشر النساء أرفق بذلك فخطب عليه سودة بنت زمعة وعائشة فتزوجهما فبنى بسودة بمكة وعائشة يومئذ بنت ست سنين حتى بنى بها بعد ذلك حين قدم المدينة».

أخرجه ابن سعد، سنده مرسل ورجاله ثقات.

[الإصابة: (٤/٣٣٨)]

٥٠)«عن عائشة بعث إليها بطلاقها وفي بعضها أنه قال لها إعتدي فيهما أنها قعدت له على طريقه فناشدته أن يراجعها وجعلت يومها وليلتها لعائشة».

أخرجه ابن سعد، الطريقان مرسلان.

[الإصابة: (٤/٣٣٨)]

٥١)عن أم سلمة «في خطبة النبي ﷺ لها قال قالت فتزوجني فنقلني إلى بيت زينب بنت خزيمة أم المساكين. بعد أن ماتت».

رواه ابن سعد، سنده منقطع.

[الإصابة: (٤/٣١٦)]

٥٢)قال الزمخشري: ... «أقصر النبي ﷺ عليهن، وهن التسع اللاتي مات عنهن: عائشة بنت أبي بكر. حفصة بنت عمر. أم حبيبة بنت أبي سفيان، سودة بنت زمعة. أم سلمة بنت أبي أمية. صفية بنت حيي الخيبرية. ميمونة بنت الحارث الهلالية. زينب بنت جحش الأسدية. جويرية بنت الحارث المصطلقية، رضي الله عنهن».

قال الحافظ: هذا مجمع عليه كما قال الواقدي وغيره. لكن اختلف في ريحانة وروى ابن أبي خيثمة عن الزهري وعن قتادة وقال أبو عبيد: صح عندنا وثبت أن رسول الله ﷺ تزوج خديجة فلم يتزوج عليها حتى ماتت، ثم تزوج سودة، ثم عائشة، ثم أم سلمة. ثم حفصة، ثم زينب بنت جحش، ثم جويرية، ثم أم حبيبة، ثم صفية ثم ميمونة، ثم فاطمة بنت سريج، ثم زينب بنت خزيمة، ثم هند بنت يزيد، ثم أسماء بنت النعمان، ثم هيلة بنت قيس أخت الأشعث، ثم أسماء بنت سبأ، وقال الواحدي: والمجمع عليه أنه تزوج أربع عشر: التسع التي مات عنهن وتزوج أيضاً خديجة وزينب بنت خزيمة وريحانة ومتن عنده، وتزوج أيضاً فاطمة بنت الضحاك وأسماء بنت النعمان ولم يدخل بهما.

[الكافي الشاف: (٣/٥٣٦)]

٥٣)أبي هريرة رضي الله عنه قال: «دخل رسول الله ﷺ بمارية القبطية في بيت حفصة فوجدتها معه فعاتبته وقالت في بيت من بيوت نسائك قال فإنها علي حرام أن أمسها يا حفصة ألا أبشرك قالت بلى قال الأمراء بعدي أبو بكر ثم أبوك اكتمي علي» العقيلي، قال الحافظ: قال الذهبي: له طرق كثيرة تشعر أن له أصلاً، قلت: هذا باطل.

عن أبي هريرة رضي الله عنه في القول عند سماع المؤذن مثل حديث عائشة رضي الله عنها الذي أخرجه أبو

داود وزاد فيه زيادات مستغربة. ورأيت له حديثاً آخر أخرجه الطبراني في الأوسط في ترجمة إبراهيم بن محمّد الصنعاني في صلاة التسبيح من رواية مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما وعمه لم أقف على اسمه ولا عرفت حاله ولا رأيت لموسى هذا ذكراً في تاريخ البخاري ولا ثقات ابن حبان وهو أخو محمّد وإسماعيل ابني جعفر بن أبي كثير المتقنين المشهورين والله أعلم.

[لسان الميزان: (٦/١١٣-١١٤)]

٥٤) أخرج ابنُ سعد عن الواقدي من مرسل سليمان بن يسار قال: **«لما تزوج رسول الله ﷺ الكندية، وخطب في العامريات، ووهبت له أم شريك غزية بنت جابر نفسها قالت أزواجه: لئن تزوج الغرائب لا تبقى له فينا حاجة....»** الحديث.

[الإصابة: (٤/٣٧٢)]

٥٥) علي بن عبدالله بن عباس قال: **«لما اراد رسول الله ﷺ الخروج إلى مكة للعمرة بعث أوس بن خولي وأبا رافع إلى العباس ليزوجه ميمونة فاضلا بعيريهما فاقاما اياماً ببطن رابغ إلى أن قدم رسول الله ﷺ فوجدا بعيريهما فسارا معه حتى قدما مكة فأرسل إلى العباس يذكر ذلك له فجعلت أمرها إلى رسول الله ﷺ فجاء إلى منزل العباس فخطبها إلى العباس فزوجها إياه»**.

رواه ابن سعد في سنده الواقدي.

[الإصابة: (٤/٤١٢)]

٥٦) عن ابن عباس **«أن النبي ﷺ تزوج قيلة أخت الأشعث ومات قبل أن يخيرها»**.

رواه أبو نعيم، هذا موصول قوي الإسناد.

عن الشعبي مرسلاً ولفظه **«قيلة بنت الأشعث ومات فتزوجها عكرمة فشق على أبي بكر فذكر كلام عمر.... وفي آخره فاطمأن ابو بكر وسكن»** رواه أبو نعيم.

[الإصابة: (٤/٣٩٣-٣٩٤)]

٥٧) **«أن أم سلمة أخبرته أنها لما قدمت المدينة أخبرتهم أنها بنت ابي أمية بن المغيرة فقالوا ما أكذب الغراب حتى أنشا أناس منهم الحج فقالوا أتكتبين إلى أهلك فكتبت معهم فرجعوا يصدقونها وازدادت عليهم كرامة فلما وضعت زينب جاءني رسول الله ﷺ فخطبني فقالت ما مثلي ينكح أما انا فلا يولد لي وأنا غيور ذات عيال فقال أنا أكبر منك وأما الغيرة فيذهبها الله وأما العيال فإلى الله ورسوله فتزوجها فجعل ياتيها فيقول أين زناب حتى جاء عمار بن ياسر فاصلحها وكانت ترضعها فقال هذه تمتع رسول الله حاجته فجاء النبي ﷺ فقال أين زناب وقالت قريبة بنت أبي أمية فوافقتها عندها أخذها عمار بن ياسر فقال إني آتيكم الليلة»**.

أخرجه النسائي، سنده صحيح.

[الإصابة: (٤/٤٥٩)]

٥٨)عن أم سلمة قالت «لما انقضت عدة أم سلمة خطبها أبوبكر فلم تتزوجه فبعث النبي ﷺ يخطبها عليه فقالت أخبر رسول الله ﷺ إنى امرأة غيرى وأني امرأة مصبية وليس أحد من أوليائي شاهداً فقال قل لها أما قولك غيرى فسادع الله فتذهب غيرتك وأما قولك إني امرأة مصبية فسلين صبيانك وأما قولك ليس أحد من أوليائي شاهداً فليس أحد من أوليائك شاهد أو غائب يكره ذلك فقالت لأبنها عمر قم فزوج رسول الله ﷺ فزوجه».

أخرجه النسائي، سنده صحيح.

[الإصابة: (٤/٤٥٩)]

٥٩)عن الشعبي قال «المرأة التي عزل رسول الله ﷺ أم شريك الأنصارية»، أخرجه ابن سعد.

مرسل رجاله ثقات.

[الإصابة: (٤/٤٦٧)]

٦٠)«انها كانت ممن وهبت نفسها للنبي ﷺ».

أخرجه النسائي، رجاله ثقات.

[الإصابة: (٤/٤٦٧)]

٦١)عن أبي أسيد «أن رسول الله ﷺ تزوج امرأة من بني الجون قال فبعثني فجئتها فأنزلتها الشعب» رواه أبو موسى والحسن بن سفيان في مسنده والحديث ضعيف.

[الإصابة: (١/١٢٣)]

٦٢)عن أبي رافع ﷺ قال: «تزوج رسول الله ﷺ ميمونة وهما حلالان، وكنت الرسول بينهما»، أخرجه الترمذي وهو حديث صحيح.

[موافقة الخُبر الخبر: (٢/٤٤٧-٤٤٨)]

٦٣)ترجمة ليلى بنت الخطيم: «اقبلت على النبي ﷺ فقالت انا ليلى بنت الخطيم جئتك أعرض نفسي عليك فتزوجني قال قد فعلت ورجعت إلى قومها فقالوا بئس ما صنعت انت امرأة غيرى وهو صاحب نساء ارجعي فاستقيليه فرجعت فقالت أقلني فقال قد فعلت».

رواه ابن أبي خيثمة.

قلت: ذكر ذلك ابن سعد عن ابن عباس بسند فيه الكلبي فذكروا أتم منه وأوله: «أقبلت ليلى بنت الخطيم إلى النبي ﷺ وهو مول ظهره الشمس فضربت على منكبه فقال من هذا أكله الأسد وكان كثير ما يقولها وفي آخره فقال قد اقلتك».

[الإصابة: (٤/٤٠١)]

٦٤)قال الزمخشري: .... قيل: «**تزوج رسول الله ﷺ أم حبيبة، فلانت عند ذلك عريكة أبي سفيان واسترخت شكيمته في العداوة، وكانت أم حبيبة قد أسلمت وهاجرت مع زوجها عبدالله بن أبي جحش إلى الحبشة، فتنصر وأرادها على النصرانية، فأبت وصبرت على دينها، ومات زوجها، فبعث رسول الله ﷺ إلى النجاشي فخطبها عليه، وساق عنه إليها مهرها أربعمائة دينار، وبلغ ذلك أباها فقال: ذلك الفحل لا يقدع أنفه...**».

قال الحافظ: هكذا ذكره الثعلبي بغير سند ومجموعه مفرق في أحاديث، وروى أبو داود والحاكم من رواية الزهري عن عروة عن أم حبيبة «**أنها كانت تحت عبدالله بن جحش فمات بأرض الحبشة. فزوجها النجاشي النبي ﷺ وأمهرها عنه أربعة آلاف. وبعث بها إلى رسول الله ﷺ مع شرحبيل بن حسنة**»، وروى الحاكم عن الزهري قال: «**تزوج رسول الله ﷺ أم حبيبة بنت أبي سفيان. وكانت قبله تحت عبدالله بن جحش الأسدي. وكان قد هاجر بها من مكة إلى الحبشة ثم افتتن وتنصر ومات نصرانياً وأثبت الله الإسلام لأم حبيبة حتى رجعت إلى المدينة فخطبها رسول الله ﷺ فزوجها إياه عثمان بن عفان**» قال الزهري وزعموا أن النبي ﷺ كتب إلى النجاشي فزوجها إياه وساق عنه أربعين أوقية، وروى الواقدي في المغازي ومن طريقه الحاكم من رواية جعفر بن محمّد عن أبيه قال «**بعث رسول الله ﷺ عمرو بن أمية إلى النجاشي خطب عليه أم حبيبة، وأصدقها من عنده أربعمائة دينار**» قال الواقدي: حدثني عبدالله بن جعفر عن عبدالواحد بن أبي عون قال: «**لما بلغ أبا سفيان بن حرب نكاح النبي ﷺ ابنته قال: ذلك الفحل لا يقدع أنفه**»، وقال أبو نعيم في الدلائل «**بعث رسول الله ﷺ عمرو بن أمية الضمري إلى النجاشي فزوج أم حبيبة بنت أبي سفيان وأصدقها أربعمائة دينار. وبعث بها إليه**» وقال: وكان ذلك في سنة ست من الهجرة بعد رجوعه من خيبر ولا أعلم في ذلك خلافاً.

[الكافي الشاف: (٤/٥٠٢-٥٠٣)]

٦٥)إمساك من كرهت نكاحه، واستشهد له بأن النبي ﷺ نكح امرأة ذات جمال فلقنت أن تقول له: أعوذ بالله منك، فلما قالت ذلك قال: لقد استعذت بمعاذ الحق بأهلك، انتهى قال ابن الصلاح في مشكله: هذا الحديث أصله في البخاري من حديث أبي سعيد الساعدي دون ما فيه إن نساءه علمنها ذلك، قال: وهذه الزيادة باطلة، وقد رواها ابن سعد في الطبقات بسند ضعيف، انتهى. قلت: فيه الواقدي وهو معروف بالضعف، ومن الوجه المذكور أخرجه الحاكم ولفظه عن حمزة بن أبي أسيد عن أبيه قال: «**تزوج رسول الله ﷺ أسماء بنت النعمان الجونية فأرسلني فجئت بها، فقالت حفصة لعائشة: اخضبيها أنت، وأنا أمشطها، ففعلتا، ثم قالت لها إحداهما إن رسول الله ﷺ يعجبه من المرأة إذا دخلت عليه أن تقول: أعوذ بالله منك، فقال بكمه على وجهه فاستتر به،**

وقال: عذت بمعاذ، ثم خرج علي فقال: يا أبا أسيد ألحقها بأهلها، ومتعها برازقيين فكانت تقول: ادعوني الشقية»، وفي رواية للواقدي أيضاً منقطعة: **«أنه دخل عليها داخل من النساء وكانت من أجمل النساء، فقالت: إنك من الملوك، فإن كنت تريدين أن تحظي عنده فاستعيذي منه»**.

[تلخيص الحبير: (١١٣٨/٣-١١٣٩)]

٦٦)حديث الأشعث بن قيس: **«أنه نكح المستعيذة في زمان عمر بن الخطاب، فأمر برجمها فأخبر أن النبي ﷺ فارقها قبل أن يمسها، فخلاهما»**، هذا الحديث تبع في إيراده هكذا الماوردي والغزالي وإمام الحرمين والقاضي الحسين، ولا أصل له في كتب الحديث، نعم روى أبو نعيم في المعرفة في ترجمة قتيلة من حديث داود عن الشعبي مرسلاً، وأخرجه البزار من وجه آخر عن داود عن عكرمة عن ابن عباس موصولاً، وصححه ابن خزيمة والضياء من طريقه في المختارة: **«أن النبي ﷺ طلق قتيلة بنت قيس أخت الأشعث، طلقها قبل الدخول، فتزوجها عكرمة بن أبي جهل، فشق ذلك على أبي بكر، فقال له عمر: يا خليفة رسول الله، إنها ليست من نسائه، لم يحزها النبي ﷺ، وقد برأها الله منه بالردة، وكانت قد ارتدت مع قومها ثم أسلمت، فسكن أبو بكر»**، وروى الحاكم من طريق هشام بن الكلبي عن أبيه عن أبي صالح عن ابن عباس قال: **«خلف على أسماء بنت النعمان المهاجر بن أبي أمية، فأراد عمر أن يعاقبها، فقالت: والله ما ضرب على الحجاب، ولا سميت أم المؤمنين، فكف عنها»**، وروى الحاكم بسنده إلى أبي عبيدة معمر بن المثنى: **«أنه تزوج حين قدم عليه وفد كندة قتيلة بنت قيس أخت الأشعث، ولم تدخل عليه، فقيل: إنه أوصى أن تخير فاختارت النكاح، فتزوجها عكرمة بن أبي جهل بحضرموت، فبلغ ذلك أبا بكر، فقال: لقد هممت بأن أحرق عليهما، فقال عمر: ما هي من أمهات المؤمنين ولا دخل بها ولا ضرب عليها الحجاب، فسكن»**، وروى البيهقي بإسناده إلى الزهري قال: **«بلغنا أن العالية بنت ظبيان التي طلقها تزوجت قبل أن يحرم الله نساءه، فنكحت ابن عم لها وولدت فيهم»**.

[تلخيص الحبير: (١١٤٨/٣-١١٤٩)]

٦٧)ترجمة صالح القرطي: كذا ذكره ابن الأثير مختصراً والصواب القبطي.

حدثني **«انس أن صالحاً القبطي خرج مع مارية ولم يهده المقوقس وإنما كان اتبعها من قريتها وكان رسول الله ﷺ انزلها منزل أبي ايوب»** انتهى رواه أبو نعيم في المعرفة ومجاشع ضعيف.

[الإصابة: (١٧٤/٢)]

باب
في الخصائص

٦٨)وعن ابن عباس قال: **«كان النبي ﷺ يلحظ في الصلاة يميناً وشمالاً»** ولا يلوي عنقه خلف ظهره.

أخرجه الترمذي والنسائي وصححه ابن حبان والحاكم والدارقطني ورجح إرساله الترمذي..

[الدراية: (١٨٣/١)]

٦٩)عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة قال: **«كان للنبي ﷺ اخ رضيع قال فجعل يقول له أترى انه يكون بعث بعد الموت فيقول النبي ﷺ اي والذي نفسي بيده لآخذن بيدك يوم القيامة ولأعرفنك قال فلما آمن بعد موت النبي ﷺ جعل يبكي ويقول ارجو ان يأخذ النبي ﷺ بيدي يوم القيامة فانج»** رواه ابن سعد وهذا مرسل صحيح الإسناد.

[الإصابة: (٨٨/٣)]

٧٠)عن ابن عمر قال: **«كان للنبي ﷺ مؤذنان احدهما بلال والآخر عبدالعزيز بن الأصم»** رواه الحارث بن أبي أسامة وهذا غريب جداً وموسى ضعيف ثم ظهرت لي علته وهو أن أبا قرة موسى بن طارق الزبيدي أخرجه في كتاب السنن من رواية موسى بن عبيدة فذكر مثله وزاد **«وكان بلال يؤذن بليل يوقظ النائم وكان ابن ام مكتوم يتوخى الفجر فلا يخطئه»**.

[الإصابة: (٤٢٨/٢)]

٧١)عن ابن عباس **«كان عبدالله بن رواحة مضطجعاً إلى جنب امرأته، فقام إلى جارية له فوقع عليها -الحديث، وفيه: الشعر. وقول المرأة: آمنت بالله وكذبت البصر، قال: فغدا على رسول الله ﷺ فاخبره فضحك حتى بدت نواجذه»** أخرجه البزار وإسناده ضعيف.

[الكافي الشاف: (٣٤٥/٣-٣٤٦)]

٧٢)قال الحارث: عن أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: **«انا سبق العرب»**.

قال الحافظ: إسناده ضعيف.

[المطالب العالية: (٢١٦/٤)]

٧٣)وللحديث طريق من ابن عباس أخرجها الدارقطني في الأفراد من رواية خارجة بن مصعب. وهو ضعيف عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس وأخرى عن ابن مردويه في أثناء حديث الإسراء بإسناد واه. وفي الباب عن عبادة بن الصامت عند الحاكم وإسناده منقطع وعن أنس عن البزار. وفيه مبارك بن سحيمة وهو متروك، وعند أبي يعلى وفيه زيادة بن ميمون البختري وعن عبدالله بن سلام أخرجه أبو يعلى والطبراني من رواية بشر بن شفاف عنه. وهو معلول. والمحفوظ عن بشر بن شفاف عن عبدالله بن عمرو. وعن جابر أخرجه الحاكم. وفيه القاسم بن محمّد بن عبدالله بن عقيل. وهو متروك.

[الكافي الشاف: (٤٦١/٢)]

٧٤)قال الحارث: عن عائشة رضي الله عنها قالت: **«قلت: يا رسول الله، انت سيد العرب؟ قال ﷺ: انا سيد ولد آدم ولا فخر، آدم تحت لوائي ولا فخر»**، وإسناده ضعيف.

[المطالب العالية: (٢١٦/٤)]

٧٥)ترجمة ليلى مولاة عائشة: من طريق عبدالكريم الحرار عن أبي عبدالله المدني عن حاجبة عائشة ومولاتها قالت «**يارسول الله إنك تخرج من الخلاء فادخل في أثرك فلا أرى شيئاً إلا أني أجد رائحة المسك فقال أنا معاشر الأنبياء تنبت أجسادنا على أرواح أهل الجنة فما خرج منا من نتن ابتلعته الأرض**».

أسنده المستغفري.

قال أبو عمر: حديث ليلى مولاة عائشة ليس بالقائم الإسناد روى عنها أبو عبد المدني وهو مجهول..

[الإصابة: (٤٠٣/٤)]

٧٦)قال الزمخشري: ...قال رسول الله ﷺ: «**والله إني لأمين في السماء أمين في الأرض**».

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٥١٠/١)]

٧٧)عن الحسن بن علي عليهما السلام، قال: «**سألت خالي هند بن أبي هالة عن مشي النبي ﷺ. فقال: كان يمشي تكفُّياً، ويخطو هوناً، إذا مشى كأنما ينصب، أو يمشي في صبب، خافض الطرف، نظره إلى الأرض أكثر من نضره إلى السماء. جل نظره الملاحظة. يسوق أصحابه، ويبدأ من لقيه بالسلام ﷺ**».

قال الحافظ: هذا حديث حسن غريب رواه الترمذي مطولاً، عن سفيان بن وكيع عن جميع به، ومفرقاً في مواضع بهذا الإسناد.

واسم الرجل المبهم يزيد بن عمرو التميمي حكاه النهدي. ووقع في روايته متكنياً أبا عبدالله. وذكره ابن حبان في الثقات و «**جميع بن عمر**» مختلف فيه، قال البخاري: «**فيه نظر**». وقال العجلي: تابعي ثقة. وقال أبو حاتم: محله الصدق. وضعفه الآخرون من قبل التشيع.

وقد روينا لحديثه متابعاً في مشيخة أبي علي بن شاذان بإسناد رجاله كلهم من أهل البيت عليهم السلام.

[الإمتاع: (٢٥٢-٢٥٤)]

٧٨)حديث: «**إنما آكل كما يأكل العبد، وأجلس كما يجلس العبد**»، البيهقي في الشعب من طريق يحيى بن أبي كثير مرسلاً، وهو من مصنف عبدالرزاق عن معمر عن يحيى ولفظه: «**أن النبي ﷺ قال: آكل كما يأكل العبد، وأجلس كما يجلس العبد، فإنما أنا عبد**» وقال البزار: ثنا أحمد بن المعلى الآدمي ثنا حفص بن عمار الطاحي ثنا مبارك بن فضالة عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر بلفظ: «**إنما أنا عبد آكل كما يأكل العبد**»، وقال: لا نعلم يروى بإسناد متصل إلا من هذا الوجه، ولا نعلم رواه إلا ابن عمر، ولا عن عبيدالله إلا مبارك، ولا عن مبارك إلا حفص ولا يتابع عليه، قلت: وحفص فيه مقال، ووصله ابن شاهين في ناسخه من حديث أنس وفيه قصة، ولأبي الشيخ في كتاب أخلاق النبي ﷺ من حديث جابر نحوه، ومن حديث عائشة، وإسنادهما ضعيف، ولابن

شاهين من طريق عطاء بن يسار مرسلاً نحوه، وفي ابن أبي شيبة من حديث مجاهد مرسلاً أيضاً قال: «ما أكل رسول الله متكئاً قط إلا مرة، وقال: اللهم إني عبدك ورسولك»، وقال ابن سعد أنا أبو النضر أنا أبو معشر عن سعيد عن عائشة: «أن النبي ﷺ قال لها: يا عائشة لو شئت لسارت معي جبال الذهب، أتاني ملك إن حجزته لتساوى الكعبة، فقال: إن ربك يقرئك السلام ويقول لك: إن شئت كنت نبياً ملكاً، وإن شئت عبداً، فأشار إلي جبريل أن ضع نفسك، فقلت: نبياً عبداً فكان بعد ذلك لا يأكل متكئاً، ويقول: آكل كما يأكل العبد، وأجلس كما يجلس العبد» للبيهقي في الشعب والدلائل من حديث ابن عباس في قصة قال فيها: «فما أكل ﷺ بعد تلك الكلمة طعاماً متكئاً حتى لقى الله»، ورواه النسائي بلفظ: «قط»، بدل: «حتى لقى الله»، وإسناده حسن فرن من رواية بقية عن الزبيدي وقد صرح، ووافقه معمر عن الزهري أخرجه عبد الرزاق أيضاً.

[تلخيص الحبير: (٣/١١٣٠-١١٣١)]

باب
ذكر زوجاته ﷺ في الجنة

٧٩)عن أبي أمامة ﷺ قال قال رسول الله ﷺ «ان الله زوجني في الجنة مريم بنت عمران وكلثم أخت موسى وآسيا امراة فرعون فقلت هنيئاً لك يا رسول الله»، وابن عدي حديث منكر.

[لسان الميزان: (٦/٣٣٢)]

باب
صفته ﷺ

٨٠)عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن قال «سمعت انس بن مالك يصف النبي ﷺ قال: كان ربعة من القوم، ليس بالطويل ولا بالقصير، أزهر اللون، ليس بأبيض امهق ولا آدم، ليس بجعد قطط ولا سبط رجل. انزل عليه وهو ابن اربعين، فلبث بمكةَ عشرَ سنين ينزل عليه، وبالمدينة عشر سنين، وقبض وليس في راسه ولحيته عشرون شعرةً بيضاءَ. قال ربيعة: فرايتُ شعراً من شعره فإذا هو أحمر، فسألت، فقيل: احمر من الطيب».

رواه البخاري

* قوله: كان ربعة.

قال الحافظ: ... وقع في حديث أبي هريرة عند الذهلي في «الزهريات» بإسناد حسن «كان ربعة وهو إلى الطول أقرب».

جاء في حديث أنس عند أحمد والبزار وابن مندة بإسناد صحيح وصححه ابن حبان: «إن النبي ﷺ

كان أسمر» وقد رد المحب الطبري هذه الرواية بقوله في حديث الباب من طريق مالك عن ربيعة: **«ولا بالأبيض الأمهق وليس بالآدم»** والجمع بينهما ممكن وأخرجه البيهقي في **«الدلائل»** من وجه آخر عن أنس فذكر الصفة النبوية قال: **«كان رسول الله ﷺ أبيض بياضه إلى السمرة»**.

عن ابن عباس في صفة النبي ﷺ: **«رجل بين رجلين جسمه ولحمه أحمر»** وفي لفظ **«أسمر إلى البياض»** أخرجه أحمد وسنده حسن.

ثم قال: ... وفي رواية عند الطبراني **«ما أنسى شدة بياض وجه مع شدة سواد شعر»**، وكذا في شعر أبي طالب المتقدم في الاستسقاء: **«وأبيض يستسقى الغمام بوجهه»**، وفي حديث سراقة عند ابن إسحاق: **«فجعلت أنظر إلى ساقه كأنها جمارة»**، ولأحمد من حديث محرش الكعبي في عمرة الجعرانة أنه قال: **«فنظرت إلى ظهره كأنه سبيكة فضة»**، وعن سعيد بن المسيب أنه سمع أبا هريرة يصف النبي ﷺ فقال: **«كان شديد البياض»** أخرجه يعقوب بن سفيان والبزار بإسناد قوي...، وأما ما تحت الثياب فهو الأبيض الأزهر.

وقع في زيادات عبدالله بن أحمد في المسند من طريق علي: **«أبيض مشرب شديد الوضح»** فهو مخالف لحديث أنس: **«ليس بالأمهق»** وهو أصح.

* قوله: وهو ابن أربعين.

قال الحافظ: ..وعن الزبير بن بكار أنه ولد في شهر رمضان وهو شاذ، فإن كان محفوظاً وضم إلى المشهور أن المبعث في رمضان فيصح أنه بعث عند إكمال الأربعين أيضاً. وأبعد منه قول من قال: بعث في رمضان وهو ابن أربعين سنة وشهرين، فإنه يقتضي أنه ولد في شهر رجب، ولم أرَ من صرح به، ثم رأيته كذلك مصرحاً به في **«تاريخ أبي عبدالرحمن العتقي»** وعزاه للحسين بن علي وزاد: **«لسبع وعشرين من رجب»** وهو شاذ. ومن الشاذ أيضاً ما رواه الحاكم من طريق يحيى بن سعيد بن المسيب قال: **«أنزل على النبي ﷺ وهو ابن ثلاث وأربعين»** وهو قول الواقدي، وتبعه البلاذري وابن أبي عاصم، وفي تاريخ يعقوب بن سفيان وغيره عن مكحول أنه بعث بعد ثنتين وأربعين.

وقع عند ابن سعد بإسناد صحيح عن حميد عن أنس في أثناء حديث قال: **«ولم يبلغ ما في لحيته من الشيب عشرين شعرة. قال حميد: وأومأ إلى عنفقته سبع عشرة»**، وقد روى ابن سعد أيضاً بإسناد صحيح عن ثابت عن أنس قال: **«ما كان في رأس النبي ﷺ ولحيته إلا سبع عشرة أو ثماني عشرة»**.

[الفتح: (٦/٦٥٧-٦٦٠)]

٨١) وروى أبو داود والترمذي من حديث أم هانيء قالت: **«رأيت رسول الله ﷺ وله أربع غدائر»** ورجاله ثقات.

[الفتح: (٦/٦٦١-٦٦٢)]

٨٢)قال الحافظ: أخرج الحاكم من طريق مالك عن زياد بن سعد عن أنس: «**سدل رسول الله ﷺ ناصيته ما شاء الله، ثم فرق بعد**» وأخرجه أيضاً أحمد وقال: تفرد به حماد بن خالد عن مالك وأخطأ فيه، والصواب عن عبيدالله بن عبدالله. وقال ابن عبدالبر: الصواب عن مالك فيه عن الزهري مرسلاً كما في الموطأ.

[الفتح: (٦٦٤/٦)]

٨٣)عن جابر بن سمرة قال «**كانت اصبع رسول الله ﷺ الخنصر متظاهرة**»، ابن حبان في المجروحين. قال ابن حبان منكر لا أصل له رسول الله ﷺ كان معتدل الخلق.

[لسان الميزان (٦٧/٣)]، [تعجيل المنفعة: (٥٩٩/١)]

٨٤)عن المستورد بن شداد عن أبيه قال: «**اتيت النبي ﷺ فاخذت بيده فإذا هي الين من الحرير وابرد من الثلج**»، والطبراني.

قلت: إسناده على شرط الصحيح.

[الإصابة (١٤١/٢)]

٨٥)عن أبي الطفيل قال: «**رايت رسول الله ﷺ يوم فتح مكة فما انسى بياض وجهه مع سواد شعره فقلت لأبي من هذا فقالت هذا رسول الله ﷺ**».

أورده ابن أبي عاصم، وأبو نعيم وأبو موسى وفيه جابر الجعفي ضعيف.

[الإصابة: (٤٧١/٤)]

٨٦)عبدالله بن بسر «**انه رأى في شارب النبي ﷺ بياضاً**» حديث ضعيف.

[لسان الميزان: (١٣٩/٢-١٤٠)]

باب
في صفته وطيب رائحته ﷺ

٨٧)عن أبي جحيفة قال: «**خرج رسول الله ﷺ بالهاجرة إلى البطحاء فتوضا ثم صلى الظهر ركعتين والعصر ركعتين وبين يديه عنزة**». قال شعبة: وزاد فيه عونٌ عن أبيه أبي جحيفة قال «**كان يمر من روائها المراة. وقام الناسُ فجعلوا يأخذون يديه فيمسحون بهما وُجوهَهم، قال: فاخذت بيده فوضعتُها على وجهي، فإذا هي ابردُ من الثلج واطيب رائحة من المسك**».

* قوله: فإذا هي أبرد من الثلج وأطيب رائحة من المسك.

وروى أبو يعلى والبزار بإسناد صحيح عن أنس: «**كان رسول الله ﷺ إذا مر في طريق من طرق المدينة وجد منه رائحة المسك، فيقال مر رسول الله ﷺ**».

[الفتح: (٦٦٣/٦)]

٨٨)عن ثمامة **«عن أنس أن أم سُليم كانت تبسط للنبي ﷺ نطعاً فيقيل عندها على ذلك النطع، قال: فإذا نام النبي ﷺ أخذت من عرقه وشعره فجمعته في قارورة، ثم جمعته في سك وهو نائم. قال: فلما حضر أنس بن مالك الوفاة أوصى إلي أن يُجعل في حنوطه من ذلك المسك، قال فجعل في حنوطه»** .

رواه البخاري

قول البخاري : أخذت من عرقه وشعره فجعلته في قارورة .

قال الحافظ : رأيت في رواية محمّد بن سعد ما يزيل اللبس ، فإنه أخرج بسند صحيح عن ثابت عن أنس **«أن النبي ﷺ لما حلق شعره بمنى أخذ أبو طلحة شعره فأتى به أم سليم فجعلته في سكها، قالت أم سليم وكان يجيء فيقيل عندي على نطع فجعلت أسلت العرق»** الحديث .

[الفتح : (١١/٧٤)]

٨٩)ترجمة عمران بن أبي الفضل : وقال ابن الجارود : ليس بشيء . وقال العقيلي : حديثه غير محفوظ ، روى مناكير . وذكره الساجي في **«الضعفاء»** وقال ابن الدورقي ، عن يحيى بن معين ضعيف ، وروى له ابن عدي حديثاً[1] عن هشام بن عروة ، وقال : لعمران غير ما ذكرت ، وضعفه بين على حديثه .

[لسان الميزان : (٤/٣٤٩)]

٩٠)الطبراني ... أخبرتني أم عاصم امرأة عتبة بن فرقد السلمي رضي الله عنها ، قالت : **«كنا عند عتبة بن فرقد أربع نسوة، فكانت كل امرأة منا تجتهد في الطيب لتكون أطيب ريحاً من صاحبتها، وكان عتبة لا يمس طيباً إلاّ أن يمس دهناً يمس به لحيته، وهو مع ذلك أطيب ريحاً منا، وكان إذا خرج إلى الناس قال الناس: ما رأينا أطيب ريحاً ما شممنا ريحاً أطيب من ريح عتبة، فسألته عن ذلك فقلت له يوماً: إنا لنجتهد في الطيب ولأنت أطيب منا ريحاً فمم ذلك؟ فقال: أخذني الشرى على عهد رسول الله ﷺ فأتيته فشكوت إليه ذلك، فأمرني أن اتجرد، فتجردت وقعدت بين يديه وجعلت وألقيت ثوبي على فرجي، فنفث في يده ومسح ظهري وبطني بيده، فعبق بي هذا الطيب من يومئذ»** .

هذا حديث حسن رجاله موثقون .

قال الطبراني : لم يروه عن ورقاء إلا آدم انتهى .

وقد رواه شعبة عن حصين .

أخرجه أبو نعيم في المعرفة من طريقه .

[الأمالي المطلقة : (٦-٧)]

٩١)عن أنس ﷺ قال : **«قال رسول الله ﷺ لما عرج بي إلى السماء بكت الأرض من بعدي فنبت**

---

(١) والحديث : عن عائشة قالت : «كان النبي ﷺ يكره أن يوجد منه إلاّ ريحٌ طيب» .

الأصف من مائها فما رجعت قطر من عرقي على الأرض فنبت ورد أحمر إلا من أراد أن يشم رائحتي فليشم الورد الأحمر»، المعافي في الجليس الصالح وهو حديث موضوع.

[لسان الميزان: (٥/٣٣١)]

باب

ما يحب أن يسمع ﷺ

٩٢)عن أنس حديث: **«كان يُعجبه إذا خرج لحاجته أن يسمع يا راشد! يا نجيح!»**، الترمذي وقال حسن صحيح قال الحافظ بل هو معلول.

[النكت الظراف: (١/١٨١-١٨٢)]

باب

فيمن دعا له ﷺ

٩٣)عن علي ﷺ قال: **«كنت شاكياً فمر بي رسول الله ﷺ وأنا أقول اللهم إن كان أجلي قد حضر فأرحني وإن كان متأخراً فارفعني وإن كان بلاء فصبرني فقال رسول الله ﷺ كيف قلت فأعاد عليه ما قال فضربه برجله وقال الله عافه أو اشفه شك شعبة قال فما اشتكيت وجعي بعد»**.

وقال الحافظ بعد تخريج الحديث هذا حديث صحيح أخرجه الإمام أحمد والترمذي والنسائي في الكبرى والحاكم وابن حبان.

[الفتوحات الربانية: (٤/٦٤-٦٥)]

٩٤)قال ابن علان: خرج الحافظ من طريق الطبراني عن عبد الله بن عمر قال: **«جاء غلام إلى النبي ﷺ فقال إني أريد هذه الناحية الحج قال فمشى معه ﷺ فقال زودك الله التقوى ووجهك للخير وكفاك الهم فلما رجع سلم على النبي ﷺ فرفع رأسه فقال: ياغلام قبل الله حجك وكفر ذنبك وأخلف نفقتك»** هذا حديث غريب أخرجه ابن السني.

[الفتوحات الربانية: (٥/١٧٥-١٧٦)]

٩٥)عن عمرو بن أخطب ﷺ قال: **«استسقى رسول الله ﷺ فأتيته بماء في جمجمة وفيها شعرة فأخرجتها فقال رسول الله ﷺ اللهم جمله»**.

قال الحافظ بعد تخريجه: حديث حسن أخرجه أحمد وابن حبان والحاكم.

[الفتوحات الربانية: (٥/٢٥٥-٢٥٦)]

٩٦)روى ابن سعد بإسناد صحيح عنه عن أنس قال: **«اللهم أكثر ماله وولده وأطل عمره واغفر ذنبه»**.

[الفتح: (٤/٢٦٨-٢٧٠)]

٩٧)الوضاح بن سلمة الجهني عن أبيه عنه قال: «**لقيت رسول الله ﷺ بالسيالة**[1] **فاسلمت فمسح على وجهي فمات عمرو بن ثعلبة عن مائة سنة وما شابت منه شعرة**» البغوي وابن السكن وابن مندة وسنده ضعيف.

[الإصابة: (٢/٥٢٧)]

٩٨)عن إسماعيل بن محمّد بن ثابت عن أبيه: «**إن اباه ثابتاً فارق جميلة بنت عبدالله بن ابي وهي حامل بمحمد فلما وضعته حلفت ان لا تلبنه بلبنها فجاء به ثابت إلى رسول الله ﷺ فبزق في فيه وسماه محمّد وقال اذهب به فإن الله رازقه قال فتلقتني امراة من العرب تسأل عن ثابت بن قيس فقلت انا ثابت بن قيس ما تريدين قالت رايت في ليلتي هذه اني ارضع إبناً له يقال له محمّد قال فهذا إبني فاخذته وإن ضرعها ليعصر من لبنها من ثديها**» البغوي وابن أبي داود وابن شاهين وهو ضعيف.

[الإصابة: (٣/٤٧٣)]

٩٩)عن عمرو بن الحمق أنه «**سقى النبي ﷺ لبناً فقال اللهم امتعه بشبابه فمرت ثمانون سنة لم ير شعرة**» الحاكم في الكنى وهو صعيف.

[الفتوحات الربانية: (٥/٢٥٤-٢٥٥)]، [الإصابة: (٢/٥٣٣)]

١٠٠)أبو عمر شهد[2] فتح نهاوند وسار بكتاب عمر إلى النعمان بن مقرن واستعمله عمر على المدائن.
قلت: أخرج ذلك ابن أبي شيبة بإسناد صحيح في قصة.

[الإصابة: (٢/٨)]

١٠١)ترجمة بهية بنت عبدالله البكرية، من بكر بن وائل: وفدت مع أبيها إلى النبي ﷺ؛ قالت: «**فبايع الرجال وصافحهم، وبايع النساء ولم يصافحهن، قالت: فنظر إليّ فدعاني ومسح براسي، ودعا لي ولوالدي، فولد لها ستون ولداً: اربعون رجلاً، وعشرون امراة**»، هكذا ذكر أبو عمر بغير إسناد، وأسنده الباوردي وفيه متروك ورواه ابن مندة عن الباوردي.

[الإصابة: (٤/٢٥٤)]

١٠٢)ترجمة جمرة بنت عبدالله التميمية من طريق عطوان بن مشكان: عن جمرة بنت عبدالله اليربوعية قالت: «**ذهب بي ابي إلى النبي ﷺ فقال ادع الله لبنتي هذه بالبركة قالت: فاجلسني في حجره ثم وضع يده على راسي فدعا لي بالبركة**».
أخرجه الحسن بن سفيان وأبو يعلى في مسنديهما، لا يصح من جهة الإسناد.

[الإصابة: (٤/٢٦٠)]

---

(١) السيالة: أرض يطؤها طريق الحاج، قيل: هي أول مرحلة لأهل المدينة إذا أردوا مكة.
(٢) السائب بن الأقرع، عن قيس بن الحارث أنه أخبره أن النبي ﷺ قال: «رحم الله حارس الحرس» رواه البغوي وهو مرسل ورواه البغوي بسند ضعيف.

١٠٣)ترجمة أم زفر الحبشية عن عطاء أنه رأى أم زفر تلك المرأة سوداء طويلة على سلم الكعبة وأخبرني عبد الكريم عن حسن أنه سمعه يقول: « **كانت المرأة تخنق في المسجد فجاء أخوتها النبي ﷺ فشكوا ذلك إليه فقال: إن شئتم دعوت الله فبرات وإن شئتم كانت كما هي ولاحساب عليها في الآخرة فخيرها إخوتها فقالت دعوني كما انا فتركوها**».

قاله ابن جريج: فهذه رواية الثقات عن عطاء وقد رواه عمر بن قيس عن عطاء فصحفها فقال عن أم فريع قالت: «**اتيت النبي ﷺ فقلت إني امراة اغلب على عقلي فقال ما شئت إن شئت دعوت الله لك وإن شئت تصبرين وقد وجبت لك الجنة فقالت له اصبر**». أخرجه الطبراني والخطيب من طريقه. قلت: وسنده إلى عمر بن قيس ضعيف أيضاً وقد شذ مع التصحيف في جعله الحديث من رواية عطاء عنها وإنما رواه عطاء عن ابن عباس.

[الإصابة: (٤/٤٥٣)]

١٠٤)ترجمة أم زينب التميمية: «**ان النبي ﷺ قال لولدها زينب بن ثعلبة بارك الله فيك يا غلام وبارك لأمك فيك**»، أخرجه ابن مندة، وسنده حسن.

[الإصابة: (٤/٤٥٤)]

١٠٥)أخرج الترمذي عن أبي العالية في ذكر أنس: وكان له بستان يأتي في كل سنة الفاكهة مرتين، وكان فيه ريحان يجيء منه ريح المسك، ورجاله ثقات.

[الفتح: (١١/١٤٩)]

١٠٦)وأخرجه الحسن بن سفيان في مسنده والطبراني في الكبير من طريق عبدالملك بن حسن الخنعي عن وهيب بن عقبة عن الوليد بن قيس قال: «**كان في برص فدعا إلى رسول الله ﷺ فبرات منه**» عبدالملك هو أبو مالك ضعيف جداً.

[الإصابة: (٣/٦٣٩)]

١٠٧)المقبري عن أبي هريرة قال «**قلت يا رسول الله اني اسمع اشياء لا احفظها قال ابسط رداءك فبسطته فحدث حديثاً كثيراً فما نسيت شيئاً حدثني به**».

أخرجه الترمذي، سنده صحيح..

[الإصابة: (٤/٢٠٨)]

١٠٨)حديث عبدالله بن بُسر: «**وضع رسول الله ﷺ يده على راسي فقال: هذا الغلام يعيش قرناً: فعاش مائة سنة**».

رواه الحاكم وأحمد، وهو ضعيف جداً.

[إتحاف المهرة: (٦/٥٣٥-٥٣٦)]

١٠٩)عن حسان أن أمه «**وفدت به إلى النبي ﷺ فقالت يا رسول الله إني وفدت إليك بابني هذا لتدعو له ان يجعل الله فيه البركة قال فتوضا وفضل من وضوئه فمسح وجهه وقال اللهم**

بارك لها فيه».

رواه الطبراني وابن قانع وغيرهما، وهو ضعيف.

[الإصابة: (١/٣٢٧)]

١١٠)قال الحافظ في ترجمة بشر بن معاوية: روى البخاري والبغوي وابن مندة عن بشر بن معاوية **«أنه قدم مع أبيه معاوية بن ثور على رسول الله ﷺ فمسح رأس بشر ودعا له الحديث»** وفيه فكانت في وجهه مسحة النبي ﷺ كالغرة وكان لا يمسح شيئاً إلا برأ.

قال البغوي عمران مجهول وقال ابن مندة لا نعرفه إلا من هذا الوجه. قلت: بل له طريق أخرى رواه أبو نعيم عن مخالد بن ثور **«عن بشر بن معاوية بن ثور وهو جد صاعد لأمه أنهما وفدا على النبي ﷺ فعلمهما يس والفاتحة والمعوذات وعلمهم الإبتداء بالبسملة في الصلاة»** فذكر حديثاً طويلاً وإسناده مجهول من صاعد فصاعداً وله طريق أخرى أخرجها ابن شاهين من طريق زياد بن عبدالله البكائي عن معاوية بن بشر بن يزيد بن معاوية بن ثور قال **«قدم بشر بن معاوية بن ثور على رسول الله ﷺ فمسح على وجهه ودعا له»** وهذا فيه انقطاع.

[الإصابة: (١/١٥٥-١٥٦)]

١١١)ترجمة عمرو بن الحمق بن الكاهن: قال إسحاق بن أبي فروة ثنا يوسف بن سليمان عن جدته ميمونة عن عمرو بن الحمق **«أنه سقى النبي ﷺ لبناً فقال اللهم أمته بشبابه فمرت به ثمانون سنة لم ير شعرة بيضاء»**، ضعيف جداً.

[التهذيب: (٨/٢٢)]

باب
في دعائه واشتراطه فيه

١١٢)هند بن خديجة زوج النبي ﷺ قال: **«مر النبي ﷺ بالحكم أبي مروان فجعل يغمز النبي ﷺ ويشير بإصبعه حتى التفت إليه النبي ﷺ فقال اللهم اجعل له وزغاً يعني إرتعاشاً قال فرجف مكانه»** وهكذا أخرجه ابن أبي حاتم الرازي وعبدالله بن أحمد في زيادات الزهد وسنده ضعيف.

[الإصابة: (٣/٦١٢)]

١١٣)من رواية مسلم بن مشكم عنه قال: قال رسول الله ﷺ **«اللهم من آمن بي وصدقني وعلم أن ما بعثت به الحق من عندك فاقل ماله وولده وحبب إليه لقاءك»** الحديث. قال ابن عبد البر ليس إسناده بالقوي وقال ابن عساكر ليس له عن النبي ﷺ غيره وقال ابن السكن لم يذكر في حديثه رواية ولا سماعاً.

[الإصابة: (٣/١٠)]

١١٤)روى الحارث بن أبي أسامة بسند واه «**أن النبي ﷺ دعى على الفرس فأصبحت شائلة برجليها يعني ماتت**».

وهذا لا يثبت، بل عارضه قول أصحاب المغازي أن هذا الفرس هو الذي كان يقال له المرتجز، وعدوه في خيل النبي ﷺ.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٢٠)]

١١٥)من حديث عبدالرحمن بن أبي بكر قال كان الحكم بن أبي العاص يجلس عند النبي ﷺ فإذا تكلم اختلج فبصر به النبي ﷺ فقال كن كذلك فما زال يختلج[1] حتى مات، رواه الطبراني.

في إسناده نظر وأخرجه البيهقي في «**الدلائل**» من هذا الوجه وفيه ضرار بن صرد وهو منسوب للرفض.

[الإصابة: (١/٣٤٥-٣٤٦)]

١١٦)ساق الحافظ بسنده عن أبي أسيد ﷺ أن رسول الله قال للعباس بن عبدالمطلب: «**يا أبا الفضل لا ترم منزلك انت وبنوك فإن لي فيكم حاجة فانتظروه فجاء فقال: السلام عليكم فقالوا: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته فقال: كيف أصبحتم؟ قالوا: بخير بحمدالله فكيف أصبحت انت يا رسول الله؟ قال: بخير أحمد الله ربي -ثم قال- اجتمعوا وليزحف بعضكم إلى بعضٍ -فقال- اللهم هؤلاء أهل بيتي استرهم من النار كستري بملاءتي هذه، قال: فأمنت أسكفة الباب وحوائط البيت آمين آمين ثلاثاً**».

١١٧)هذا حديث حسن غريب أخرجه ابن ماجه مختصراً وأبو داود السجستاني.

[موافقة الخُبر الخبر (١/٢١٩-٢٢٠)]

١١٨)قال الزمخشري: وعن عروة بن الزبير «**أن عتبة بن أبي لهب وكانت تحته بنت رسول الله ﷺ أراد الخروج إلى الشام، فقال: لآتين محمداً فلأوذينه؛ فأتاه فقال: يا محمد، هو كافر بالنجم إذا هوى، وبالذي دنا فتدلى، ثم تفل في وجه رسول الله ﷺ وردّ عليه ابنته وطلقها، فقال رسول الله ﷺ: اللهم سلط عليه كلباً من كلابك وكان أبو طالب حاضراً، فوجم لها وقال: ما كان أغناك يا ابن أخي عن هذه الدعوة! فرجع عتبة إلى أبيه فأخبره، ثم خرجوا إلى الشام فنزلوا منزلاً، فأشرف عليهم راهب من الدير فقال لهم: إن هذه أرض مسبعة، فقال أبو لهب لأصحابه: أغيثونا يامعشر قريش هذه الليلة، فإني أخاف على ابني دعوة محمد، فجمعوا جمالهم وأناخوها حولهم؛ وأحدقوا بعتبة، فجاء الأسد يتشمم وجوههم، حتى ضرب عتبة فقتله...**».

١١٩)أخرجه أبو نعيم في الدلائل. إلاّ أنه قال «**فضربه الأسد بذنبه ضربة واحدة فمات مكانه**» ورواه

---

(١) يختلج: أي ينتزع.

البيهقي في الدلائل والطبراني والحاكم. وقال البيهقي: هكذا قال عباس بن الفضل الأزرق. وليس بالقوي. وأهل المغازي يقولونه عتبة أو عتيبة.

[الكافي الشاف: (٤٠٨/٤)]

١٢٠) قال الزمخشري: ... **«أن أربد أخا لبيد بن ربيعة العامري قال لرسول الله ﷺ -حين وفد عليه مع عامر بن الطفيل قاصدين لقتله فرمى الله عامراً بغدة كغدة البعير وموت في بيت سلولية، وأرسل على أربد صاعقة فقتلته -أخبرنا عن ربنا أمن نحاس هو أم من حديد؟»**.

أخرجه الثعلبي من رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس. وأخرجه الطبراني وابن مردويه عنه من رواية زيد بن أسلم عن عطاء عنه: **«أن أربد بن قيس وعامر بن الطفيل قدما المدينة.... فذكر الحديث مطولاً»**.

وأخرجه النسائي والطبري والعقيلي وأبو يعلى من رواية علي بن أبي سارة عن ثابت عن أنس قال **«بعث رسول الله ﷺ رجلاً إلى رجل من خزاعة العرب فقال: ادعه قال: يا رسول الله هو أخي من ذلك. قال: اذهب فادعه. فأتاه. فقال: إن رسول الله ﷺ يدعوك. قال: وما الله؟ أمن ذهب هو أو من فضة، أم من نحاس»** الحديث. وفيه: **«فأنزل الله تعالى ﴿وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ...﴾ الآية»**

قال العقيلي: لا مانع على حديثه إلا ممن هو دونه. وقد رواه البزار، والبيهقي في الدلائل من رواية ديلم بن غزوان عن ثابت نحوه.

[الكافي الشاف: (٤٩٩/٢-٥٠٠)]

١٢١) قال الزمخشري: ... **«قد دعا رسول الله ﷺ عليه وعلى صاحبه بقوله[1]: اللهم اخسفهما بما شئت، فأجيب فيهما...»**.

قال الحافظ: ذكره الواحدي في الأسباب عن ابن عباس في القصة المذكور. ولم أره فيها في الطريقين المتقدمين من رواية الكلبي وغيره.

[الكافي الشاف: (٥٠١/٢)]

١٢٢) مسند عبدالرحمن بن أبي بكر: حديث: **«كان فلان يجلس إلى النبي ﷺ، فإذا تكلم بشيء اختلج بوجهه، فقال له النبي ﷺ: كن كذلك، فلم يزل يختلج حتى مات»**.

الحاكم في علامات النبوة وقال: صحيح الإسناد.

قلت: بل ضرار وعائذ ضعيفان.

[إتحاف المهرة: (٥٩٥/١٠)]

١٢٣) ترجمة صفية بنت حيي: من حديث أمية بنت أبي قيس الغفارية: **«قالت أنا إحدى النسوة اللاتي زففن صفية إلى رسول الله ﷺ فسمعتها تقول ما بلغت سبع عشرة سنة يوم دخلت**

---

(١) إي عامر بن الطفيل وأربد.

على رسول الله ﷺ».

أخرجه ابن سعد، سنده فيه الواقدي.

[الإصابة: (٤/٣٤٨)]

١٢٤)قال الزمخشري في حادثة الغار عن هجرته ﷺ: ... وقال رسول الله ﷺ **«اللهم أعم أبصارهم...»**.

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٢/٢٦٤)]

باب

بركة دعائه ﷺ

١٢٥)ساق الحافظ بسنده عن المطلب بن عبدالله بن حنطب قال: **«قلت لبني سواء بن الحارث أبوكم الذي جحد بيعه رسول الله ﷺ، فقالوا: لا تقل إلا خيراً، لذا أعطاه رسول الله ﷺ بكرة، وقال له: إن الله سيبارك لك فيها، فأصبحنا لا نسوق سارحاً ولا نازحاً من النعم إلا من نسل تلك البَكرة».**

هذا موقوف حسن، وكأن النبي ﷺ زاده البكرة تطييباً لخاطره والله أعلم.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٢٠)]

باب

في حسن خلقه وحيائه وحسن معاشرته ﷺ

١٢٦)الحديث... عن الأسود قال: **«سألت عائشة: ما كان النبي ﷺ يصنع في بيته؟ قالت: كان يكون في مهنة أهله -تعني خدمة أهله- فإذا حضرت الصلاةُ خرج إلى الصلاة».**

رواه البخاري

* قوله في رواية البخاري: في مهنة أهله.

قال الحافظ: ووقع في رواية المستملي وحده: **«في مهنة بيت أهله»** وهي موجهة من شذوذها، والمراد بالأهل نفسه أو ما هو أعم من ذلك. وقد وقع مفسراً في الشمائل للترمذي من طريق عمرة عن عائشة بلفظ: **«ما كان إلا بشراً من البشر: يفلي ثوبه، ويحلب شاته، ويخدم نفسه»** ولأحمد وابن حبان من رواية عروة عنها: **«يخيط ثوبه، ويخصف نعله»** وزاد ابن حبان **«ويرقع دلوه»** زاد الحاكم في الإكليل: **«ولا رايته ضرب بيده امراة ولا خادماً».**

[الفتح: (٢/١٩١)]

١٢٧)عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال: **«لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً، وكان يقول: إن من خياركم أحسنكم أخلاقاً».**

رواه البخاري

* قوله: إن من خياركم أحسنكم أخلاقاً.

قال الحافظ: ... قد أخرج أحمد من حديث أبي هريرة رفعه: «**إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق**» وأخرجه البزار من هذا الوجه بلفظ: «**مكارم**» بدل «**صالح**»، وأخرج الطبراني في الأوسط بإسناد حسن عن صفية بنت حيي قالت: «**ما رأيت أحداً أحسن خلقاً من رسول الله ﷺ**».

[الفتح: (٦/٦٦٥)]

١٢٨) حديث: «**سئلت عائشة عن خُلُق رسول الله ﷺ فقالت: كان خُلُقه القرآن**»

حدثنا إسماعيل عن يونس عنه بهذا.

وهو منقطع فيما أظن..

[إطراف المسند المعتلي (٩/٣٤)]

١٢٩) قال الحافظ في حديث: «**أدبني ربي فأحسن تأديبي**».

أخرجه العسكري في الأمثال في أول حديث. سنده غريب، وقد سئل عنه بعض الأئمة فانكروا وجوده..

[فتاوى (قسم الحديث): (٧)]

١٣٠) قال الزمخشري: .... جاء في حديث إرادة رسول الله ﷺ قتل عبدالله بن أبي سرح واعترض عثمان بشفاعته له: «**أن عمر قال له: لقد كان عيني إلى عينك، هل تشير إلي فأقتله، فقال: إن الأنبياء لا تومض، ظاهرهم وباطنهم واحد..**».

قال الحافظ: لم أجده، وفي الدلائل للبيهقي من رواية الحسن بن بشر عن الحكم بن عبدالملك عن قتادة عن أنس ﷺ قال: «**أمن رسول الله ﷺ للناس يوم فتح مكة إلا أربعة من الناس**» فذكر الحديث قال: «**ونذر رجل من الأنصار أن يقتل عبدالله بن سعد إذا رآه فأتى به عثمان فشفع له، فجعل الأنصاري يتردد ويكره أن يقدم عليه. فبايعه النبي ﷺ ثم قال للأنصاري: قدانتظرتك. قال: يا رسول الله أفلا أومضت إلي؟ قال: إنه ليس للنبي أن يومض**» وأخرجه الطبري من رواية سعيد عن قتادة مرسلاً. وروى عبدالرزاق من طريق مقسم مولى ابن عباس قال «**لما كانت المدة بين رسول الله ﷺ وبين قريش**» فذكر الحديث بطوله وفيه «وأمن الناس إلا أربعة. وفيه فجاء عثمان بابن أبي سرح. فقال: بايعه يا رسول الله فأعرض عنه ثم جاء فبايعه فقال لقد أعرضت عنه ليقتله بعضكم فقال رجل من الأنصار هلاّ أومضت إلينا يا رسول الله؟ قال: إن النبي لا يومض، وهذا مرسل أيضاً وأخرجه أبو داود وغيره من حديث سعد بن أبي وقاص نحو الأول، لكن في آخره «**ثم أقبل على أصحابه فقال: أفما كان فيكم رجل رشيد، يقوم إلى هذا حيث رآني كففت يدي عنه فيقتله؟ قالوا: وما يدرينا يا رسول الله ما في نفسك. هلا أومأت إلينا بعينك؟ قال: لا ينبغي لنبي أن يكون له خائنة الأعين**».

[الكاف الشاف: (٣/٥٢٥)]

١٣١)عن أنس: «**كان النبي ﷺ يعود المريض، ويشهد الجنازة، ويجيب دعوة المملوك**» أخرجه الترمذي وابن ماجه والحاكم، وفيه: مسلم بن كيسان الأعور، وهو ضعيف.

[الدراية: (٢/٢٤٢)]

١٣٢)قال الذهبي في ترجمة أحمد بن محمّد بن ربيح بن وكيع، أبو سعيد النسوي: قال الحاكم ثقة مأمون وقال ابن أبي الفوارس ثقة وقال الخطيب الصحيح أنه ثقة ثبت ضعفه أبو نعيم وأبو زرعة الكشي وقد حدث عنه الدارقطني.

قال الحافظ: وإنما ضعفه من ضعفه لأنه كان زيدي المذهب تظاهر به وقد تكلم بعضهم في روايته أيضاً قاله ابن طاهر وسيأتي في ترجمة إسحاق بن إسماعيل الجوزجاني(١) أن الدارقطني ضعف ابن ربيح ولكن قال الدارقطني في غرائب مالك عن أنس «**ما خير رسول الله ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما**» الحديث وقال غريب إن كان الرواي ضبطه ورجاله كلهم معروفون بالثقة.

[لسان الميزان: (١/٢٦١)]

١٣٣)ترجمة شقيق بن سلمة الأسدي: ... روى محمّد بن حميد الرازي من طريق عاصم عن أبي وائل «**كنت في إبل لأهلي فمر بي ركب فنفرت إبلي فقال رجل ردوا على الغلام إبله فقلت لرجل من هذا قال ذاك رسول الله ﷺ**» أورده ابن مندة في ترجمة أبي وائل وقال لا يثبت.

[الإصابة: (٢/١٦٨)]

١٣٤)قال الحافظ في ترجمة ذُؤالة بن عَوقلة: روى أبو موسى بإسناد مظلم إلى هدبة عن حماد بن زيد عن ثابت عن أنس قال: «**وفد وفد من اليمن وفيهم رجل يقال له ذؤالة بن عوقلة اليماني فوقف بين يدي النبي ﷺ فقال يا رسول الله من أحسن الناس خَلقاً وخُلُقاً قال أنا يا ذؤالة ولا فخر**» فذكر حديثاً طويلاً.

ركيك الألفاظ جداً آثار الوضع لائحة عليه.

[الإصابة: (١/٤٨٩)]

١٣٥)قال الحافظ في ترجمة السائب بن أبي السائب المخزومي: وقال ابن عبدالبر اختلف في إسلامه فذكر ابن إسحاق أنه قتل يوم بدر كافراً قال أبو عمرو الحديث فيمن كان شريكه ﷺ(٢) مضطرب جداً فمنهم من يجعله للسائب بن أبي السائب ومنهم من يجعله لأبيه ومنهم من يجعله لقيس بن السائب ومنهم من يجعله لعبدالله قال وهذا اضطراب شديد واختلف قول الزبير بن بكار فيه فذكر أنه قتل يوم بدر كافراً ثم ذكر في كتابه ما يدل على أنه أسلم.

[التهذيب: (٣/٣٨٩)]

---

(١) لسان الميزان (١/٣٥٢-٣٥٣).

(٢) عن السائب قال: «**أتيت النبي ﷺ، فجعلوا يُثنون عليّ ويذكروني فقال رسول الله ﷺ: أنا أعلمكم -يعني به- قلت: صدقت بأبي وأمي: كُنت شريكي فنعم الشريك، كُنت لا تُداري ولا تُماري**».

باب

فيما خص به عمن تقدمه ﷺ

١٣٦)عن عبدالله بن سلام ﷺ أنه سمعه يقول: «إن أكرم خلق الله تعالى عليه أبو القاسم ﷺ، وإن الجنة في السماء، وإن النار في الأرض، فإذا كان يوم القيامة بعث الله -عز وجل- الخلائق أمة أمة، ونبياً نبياً حتى يكون محمّد ﷺ وامته آخر الأمم مركزاً، ثم يوضع جسر جهنم، ثم ينادي مناد: أين أحمد وأمته؟ فيقوم وتتبعه أمته برها وفاجرها»، رواه الحارث بن أبي أسامة وهو موقوف.

[المطالب العالية: (٤/٢١٦)]

١٣٧)أبي ذر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيتُ خمساً لم يعطهنَّ نبي قبلي بعثتُ إلى الأحمر والأسود وجعلت لي الأرضُ مسجداً وطهوراً، وأحلت لي الغنائم ولم يحل لأحد قبلي، ونصرت بالرعب يرعب مني العدو مسيرة شهر، وقيل لي سل تُعط، فاختبأت دعوتي شفاعةً لأمتي، فهي نائلة منهم من مات لا يشرك بالله شيئاً»، الحافظ بسنده، وأحمد السراج وابن حبان وأبو داود والحاكم والحديث صحيح وفي رواية: «وبُعثت إلى كل أحمر وأسود» وقال: «وأعطيتُ الشفاعة فهي نائلةٌ من مات لا يشركُ بالله شيئاً» رواه الحافظ بسنده وأحمد ووهم من عزاه للصحيحين أو لمسلم وحده.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٥٢٥-٥٢٦)]

١٣٨)عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «ما أمَّن الله تعالى أحداً من خلقه إلا محمداً ﷺ قال: ﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ اللهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ وقال للملائكة عليهم السلام: ﴿وَمَن يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَـٰهٌ مِّن دُونِهِ فَذَٰلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ﴾».

رواه أبو يعلى وفي إسناده نظر.

[المطالب العالية: (٤/٢١٥)]

باب

قدوم وفد الجن وطاعتهم له ﷺ

١٣٩)عن عبدالله قال: «هبطوا على النبي ﷺ وهو يقرأ ببطن نخلة فلما سمعوه قالوا انصتوا وكانوا سبعة أحدهم زوبعة».

رواه الحاكم في «المستدرك» وابن أبي شيبة وأحمد بن منيع في مسنديهما.

إسناده جيد ووقع لنا بعلو في جزء ابن نجيح.

[الإصابة: (١/٥٥٦)]

باب

فيمن شرب دم النبي ﷺ

١٤٠)عن ابن عباس، قال: «حجم النبي ﷺ غلام لبعض قريش، فلما فرغ من حجامته، أخذ الدم فذهب به من وراء الحائط، فنظر يميناً وشمالاً، فلما لم ير أحداً تحسى دمه حتى فرغ، ثم أقبل، فنظر إلى النبي ﷺ في وجهه، فقال: ويحك ما صنعت بالدم؟ قلت: غيبته من وراء الحائط، قال: أين غيبته؟ قلت: يا رسول الله نفست على دمك أن أهريقه في الأرض. فهو في بطني قال: اذهب فقد أحرزت نفسك من النار» رواه ابن حبان في الضعفاء والحديث موضوع: «حجمت رسول الله ﷺ فلما فرغت شربته، فقلت: يا رسول الله، شربته، فقال: ويحك يا سالم، أما علمت أن الدم حرام، لا تعد» رواه أبو نعيم في معرفة الصحابة وفيه مقال.

[تلخيص الحبير: (٤١/١-٤٢)]

١٤١)عامر بن عبدالله بن الزبير عن أبيه، قال: «احتجم النبي ﷺ، فأعطاني الدم، فقال: اذهب فغيبه، فذهبت فشربته فأتيت النبي ﷺ فقال: ما صنعت؟ قلت: غيبته، قال: لعلك شربته؟ قلت: شربته»، زاد الطبراني فقال: «من أمرك أن تشرب الدم؟ ويل لك من الناس، وويل للناس منك»، ورواه الطبراني في الكبير، والبيهقي في الخصائص من السنن، وفي إسناده الهنيد بن القاسم ولا بأس به، لكنه ليس بالمشهور بالعلم، ورواه الطبراني والدارقطني من حديث أسماء بنت أبي بكر نحوه، وفيه «لا تمسك النار» وفيه علي بن مجاهد وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٤٢/١-٤٣)]

باب

فيمن خدمه ﷺ

١٤٢)قال أبو يعلى: عن أنس ﷺ قال: «ما قال لي رسول الله ﷺ لشيء يكرهه: ما أقبح ما صنعت، ولا لشيء يعجبه: ما أحسن ما صنعت» أبو يعلى وهو غريب بهذا اللفظ.

[المطالب العالية: (٢١١/٤)]

١٤٣)عن أبي بكر بن عبدالله بن أنس قال: «كان للنبي ﷺ غلام اسمه قفيز» ابن شاهين وأبو عوانة في صحيحه وابن منده وسنده ضعيف.

[الإصابة: (٢٤٠/٣)]

باب

في تواضعه ﷺ

١٤٤)روي: «أن النبي ﷺ كان يستفتح بصعاليك المهاجرين».

البغوي في شرح السنة عن أمية بن خالد، قلت: هو تابعي، وخبره مرسل.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

١٤٥) عقبة بن عمرو: حديث: «**أتى النبي ﷺ رجل، فكلمه، فأخذته الرعدة فقال: هون عليك، فإني لست بملك إنما أنا ابن امرأة من قريش، كانت تأكل القديد**»، رواه الحاكم هكذا ورواه أبو خيثمة مرسلاً وهو الصواب.

[إتحاف المهرة: (١١/٢٧٣)]

١٤٦) «**أن النبي ﷺ غنمه من خيبر، وأنه كلم النبي ﷺ وذكر له أنه كان ليهودي وأنه خرج من جده ستون حماراً لركوب الأنبياء فقال: ولم يبق منهم غيري، وأنت خاتم الأنبياء، فسماه يعفوراً. وكان يركبه في حاجته ويرسله إلى الرجل فيقرع بابه برأسه فيعرف أنه أرسل إليه، فلما مات النبي ﷺ جاء إلى بئر أبي الهيثم بن التيهان فتردى فيها فصارت قبره**»، رواه ابن حبان في الضعفاء ولا أصل له.

[الفتح: (٦/٦٩-٧٠)]

باب

في علمه ﷺ

١٤٧) قال عمر «**يا نبي الله مالك افصحنا فقال جاءني جبريل فلقنني لغة أبي إسماعيل**» رواه أبو نعيم وهو حديث منكر.

[لسان الميزان: (١/٣٢١-٣٢٢)]

١٤٨) قال الزمخشري: ... عن النبي ﷺ: «**أنا أرجو أن أكون أتقاكم لله وأعلمكم به**».

قال الحافظ: أخرجه عبدالرزاق عن ابن جريج عن زيد بن أسلم. ومالك في الموطأ والشافعي عنه عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار به مرسلاً في أثناء حديث أوله: «**أن رجلاً قبل امرأته وهو صائم**».

[الكافي الشاف: (٣/٥٩٣)]

١٤٩) قال أحمد بن منيع: عن أبي الدرداء ﷺ قال: «**لقد تركنا رسول الله ﷺ وما تقلب طير بجناحيه في السماء إلاّ ذكرنا منه علماً**»، أحمد بن منيع.

ورواته ثقات إلاّ أنه منقطع، واختلف على فطر.

[المطالب العالية: (٤/٢١٤)]

باب

في شجاعته ﷺ

١٥٠) عن سعد بن عياض قال «**كان رسول الله ﷺ قليل الحديث فلما أمرنا بالقتال كان من**

اشدنا بأساً» قال ابن أبي حاتم أدخل أبي هذا الحديث في الوجدان ثم نبه على علته، رواه ابن أبي حاتم في المراسيل وهو مرسل.

[الإصابة: (١٢٣/٢)]

١٥١)عن أنس ﷺ مرفوعاً: **«فضلت بأربع السخاء والشجاعة وكثرة الجماع وشدة البطش»** حديث ضعيف.

[لسان الميزان: (٣٠٣/٢)]

باب

في جوده ﷺ

١٥٢)حديث أنس رفعه: **«أنا أجود ولد آدم، وأجودهم بعدي رجل علم علماً فنشر علمه ورجل جاد بنفسه في سبيل الله»** أخرجه الترمذي، وفي سنده مقال.

[الفتح: (٤١/١)]

١٥٣)وثبت في رواية ابن ماجه بلفظ: **«لا يرد سائلاً»**.

[الفتح: (١٧٢/٣)]

١٥٤)روى عن علي **«كنت إذا سألت رسول الله ﷺ أعطاني وإذا سكت ابتدأني»**. روى له الترمذي وقال حسن غريب من هذا الوجه والنسائي في الخصائص، وابن خزيمة والحاكم وأحمد وفيه انقطاع.

[التهذيب: (٥/٢٩٧-٢٩٨)]

١٥٥)عن خارجة بن زيد عن أبيه **«جاء رجل من العرب إلى النبي ﷺ فسأله أرضاً بين جبلين فكتب له بها فأسلم»** الدارقطني في غرائب مالك وهو ضعيف.

أن عتبان بن عبيد بن عمرو حدثهم: **«انه اتى النبي ﷺ وعنده يهودي يخاطبه قال فدرت من خلف ظهره فنظرت إلى الخاتم فوضع يده فوق جبهتي ومسح راسي وقال إذا اتانا ظهر فاحضرنا فاتاه ظهر فاعطاني جذعة او ثنية»**، رواه في جزء حديث أبي بحر البكراوي وفي إسناده مقال.

[الإصابة: (٤٥٢/٢)]

باب

أسماء أبناءه ﷺ

١٥٦)حديث أن رسول الله ﷺ سمى أبناءه عبدالعزى وعبدمناف والقاسم. والحديث موضوع.

[لسان الميزان: (٢١٠/٦)]

باب

صفة نومه ﷺ

١٥٧)عن يحيى عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت : «**كان النبي ﷺ إذا أوى إلى فراشه وضع يده اليمنى تحت خده الأيمن ونام على شقه الأيمن وقال هذه نومة الأنبياء**» الحديث، رواه العقيلي حديث منكر.

[لسان الميزان: (١٨٤/٦)]

باب

الاستشفاء بثوب النبي ﷺ

١٥٨)قال الزمخشري : .... يروى : «**انه اسلم الف من الخزرج لما راوه طلب الإستشفاء بثوب رسول الله ﷺ...**» حديث مرسل.

قال الحافظ : لم أره هكذا إلا في مرسل قتادة الذي قبله.

[الكافي الشاف: (٢٨٩/٢)]

باب

فيمن عالجه النبي ﷺ

١٥٩)كثير بن معاوية بن الحكم السلمي عن أبيه قال : «**كنا مع رسول الله ﷺ فانزى أخي علي بن الحكم فرساً له صدقاً أصاب رجله جدار الخندق فدقها فأتى النبي ﷺ فمسحها وقال بسم الله فما آذاه منها شيء**» رواه البغوي والطبراني وابن السكن وابن مندة وهو حديث ضعيف.

[الإصابة: (٥٠٦/٢-٥٠٧)]

باب

تكليمه ﷺ للركن الغربي

١٦٠)عن جعفر الصادق منقطعاً «**ان الركن الغربي كلم النبي ﷺ فقال مالي لا استلم فدنا منه. وقال اسكن عليك غير مهجور**» ابن النجار حديث منقطع.

[لسان الميزان: (٩٨/٤)]

باب

في معجزاته في الحيوانات والشجر وغيرها

١٦١)وأما تسليم الغزالة فمشتهر في الألسنة وفي المدائح النبوية، ولم أقف لخصوص السلام على سند،

وإنما ورد الكلام في الجملة.

عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: «**مر رسول الله ﷺ بظبية مربوطة إلى خباء فقالت: يا رسول الله حلني حتى اذهب فأرضع خشفي ثم أرجع فتربطني، فقال رسول الله ﷺ: صيد قوم وربيطه قوم ثم أخذ عليها فحلفت، فحلها، فلم تمكث إلا قليلاً حتى رجعت وقد يفصت ضرعها، فربطها رسول الله ﷺ، ثم جاء أصحابها، فاستوهبها النبي ﷺ منهم، فوهبوها له، يعني فأطلقها ثم قال: لو تعلم البهائم من الموت ما تعلمون ما أكلتم منها سميناً أبداً**» البيهقي ضعيف.

واصل الخبر المرفوع ما وقع وقعت لي هذه القصة بإسناد أقوى من هذا ينتهي إلى تابعي، نسب ذلك لعيسى بن مريم عليهما السلام، ثم ذكر سنده إلى ابن دينار قال: «**مر عيسى بن مريم عليهما السلام بظبية مشدودة**» فذكر مثله سواء حتى الكلام الأخير، فهذه علة للخبر المرفوع، لكن يجوز تعدد القصة. وقد ورد كلام الظبية من طرق أخرى أشد وهاءً من الأول.

عن زيد بن أرقم ﷺ قال: «**كنت مع رسول الله ﷺ في بعض سكك المدينة فمررنا بخباء أعرابي، فإذا ظبية مشدودة فقالت: يا رسول الله إن هذا الأعرابي صادني فلا هو يذبحني فأستريح ولا هو يتركني فأذهب ولي خشفان في البرية وقد تعقد هذا اللبن في أخلافي، فقال لها رسول الله ﷺ: إن أطلقتك ترجعي؟ فقالت: نعم وإلاّ عذبني الله عذاب العشار، قال: فأطلقها رسول الله ﷺ، فذهبت ثم رجعت وهي تلخط، فلم نلبث أن جاء الأعرابي ومعه قربة، فقال له رسول الله ﷺ: اتبيعها مني؟ قال: هي لك يارسول الله، قال: فأطلقها فأنا والله رأيتها وهي تسيح في البرية وهي تقول: أشهد أن لاإله إلا الله وأن محمّد رسول الله**»، البيهقي والخطيب في تلخيص المتشابه وجزءاً في الطبراني في الأوسط وهو حديث ضعيف وفي الباب عن أم سلمة أخرجه الطبراني في الكبير، وإسناده في الوهي كالذين قبله، ولم يخرج البيهقي في الدلائل غير حديثي أبي سعيد وزيد بن أرقم والله أعلم.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٢٤٥-٢٤٩)]

١٦٢) ترجمة جليلة بنت عبدالجليل: من حديث قالت[1] «**قلت لرسول الله ﷺ انا حفرنا ركية فإذا فيها دواب وهوام فدفع إليها أداوة من ماء وقال صبوه فيها قالت فصببناه فيها فمتن وذهبن كلهن**».

أخرجه أبو سعيد النيسابوري في كتاب شرف المصطفى.

في سنده مقال.

[الإصابة: (٤/٢٥٩)]

---

(١) جليلة بنت عبدالجليل.

١٦٣)عن جابر رضي الله عنه قال: «خرجت مع رسول الله ﷺ في سفر، فكان لا يأتي البراز حتى يغيب فلا يُرى، فنزلنا بأرض فلاة ليس فيها شجر ولا علم، فقال لي: يا جابر، انطلق اجعل في الإداوة ماء ثم انطلق بنا حتى لا نرى. قال: فإذا هو ﷺ بشجرتين بينهما أذرع فقال لي: يا جابر، انطلق إلى هاتين الشجرتين فقل لهما: يأمركما رسول الله ﷺ أن تجتمعا حتى أجلس خلفكما فجاءتا فجلس خلفهما ثم رجعتا إلى مكانهما، قال: وكنا مع رسول الله ﷺ بفلاة كأنما على رءوسنا الطير تظلنا، فعرضت لنا امرأة معها صبي لها فقالت: يا رسول الله، هذا الصبي يأخذه الشيطان في كل يوم ثلاث مرات. قال: فوقف رسول الله ﷺ ثم أخذ الصبي، فحمله بينه وبين مقدم الرحل ثم قال: فوقف رسول الله ﷺ ثم دفع ﷺ الصبي إليها، فلما قضينا مسيرنا مررنا بذلك المكان، عرضت لنا المرأة وصبيها ومعها كبشان، فقالت: يا رسول الله، اقبل مني هذين، فوالذي بعثك بالحق ما عاد إليه بعد. فقال رسول الله ﷺ: خذوا أحدهما وردوا الآخر. قال: ثم سار رسول الله ﷺ وسرنا، ورسول الله ﷺ بيننا كأنما على رءوسنا الطير تظلنا، فإذا جمل ناد، فجاء حتى خر بين السماطين ساجداً، فوقف رسول الله ﷺ وقال للناس: من صاحب هذا الجمل؟ قال فتية من الأنصار رضي الله عنهم: هو لنا يا رسول الله. قال ﷺ فما شأنه؟

قالوا: أسنينا عليه عشرين سنة، فكان به شحيمة فأردنا أن ننحره، ونقسمه بين غلماننا. قال رسول الله ﷺ: فتبيعونيه؟ قالوا: بل هو لك يا رسول الله. فقال رسول الله ﷺ: أما لا، فأحسنوا إليه حتى يأتيه أجله. قالوا: يا رسول الله، نحن أولى بالسجود لك من البهائم. فقال ﷺ: لو كان ينبغي أن يسجد بشر لأحد كان النساء لأزواجهن».

إسحاق بن راهويه والدارمي في مسنده عن عبيد الله بطوله، وهو حديث ضعيف.

[المطالب العالية: (٤/١٩٠-١٩١)]

١٦٤)قال أبو يعلى: أن أسامة بن زيد بن حارثة رضي الله عنه حدثه قال: «خرجنا مع رسول الله ﷺ في حجته التي حجها، فلما هبطنا بطن الروحاء عارضت رسول الله ﷺ امرأة معها صبي لها فسلمت عليه ﷺ فوقف لها، فقالت: يا رسول الله، هذا ابني فلان، والذي بعثك بالحق ما زال في خنق واحد منذ ولدته إلى الساعة -أو كلمة تشبهها- فاكتنع إليها رسول الله ﷺ فبسط يده فجعله بينه وبين الرحل، ثم تفل في فيه، ثم قال: اخرج عدو الله فإني رسول الله، ثم ناولها ﷺ إياه فقال: خذيه فلن تري معه شيئاً يريبك بعد اليوم إن شاء الله -تعالى- قال أسامة رضي الله عنه: وقضينا حجتنا ثم انصرفنا، فلما نزلنا بالروحاء فإذا تلك المرأة أم الصبي، فجاءت ومعها شاة مصلية فقالت: يارسول الله، أنا أم الصبي الذي أتيتك به، قالت: والذي بعثك بالحق ما رأيت منه شيئاً يريبني إلى هذه الساعة. قال أسامة رضي الله عنه: فقال لي رسول الله ﷺ: يا أسيم قال الزهري -: وهكذا كان يدعون به لخمسة- ناولني ذراعها. قال: فامتلخت الذراع

فناولتها إياه ﷺ فأكلها ﷺ، ثم قال: يا أسيم، ناولني الذراع: فامتلخت الذراع فناولتها إياه ﷺ فأكلها ﷺ ثم قال يا أسيم ناولني الذراع. فقلت: يا رسول الله. إنك قد قلت: ناولني فناولتكها فأكلتها، ثم قلت: ناولني فناولتكها فأكلتها، ثم قلت: ناولني الذراع، وإنما للشاة ذراعان، فقال رسول الله ﷺ: أما إنك لو أهويت إليها ما زلت تجد فيها ذراعاً ما قلت لك، ثم قال ﷺ: يا أسيم، قم فاخرج فانظر هل ترى مكاناً يواري رسول الله ﷺ. فخرجت فمشيت حتى حسرت وما قطعت الناس وما رأيت شيئاً أرى أنه يواري أحداً وقد ملأ الناس ما بين السدين، فأخبرته، فقال ﷺ: فهل رأيت شجراً أو رجماً؟ قلت: بلى، قد رأيت نخلات صغاراً إلى جانبهن رجم من الحجارة. فقال ﷺ: يا أسيم، اذهب إلى النخلات فقل لهن: يأمركن رسول الله ﷺ أن يلحق بعضكن ببعض حتى تكن سترة لمخرج رسول الله ﷺ، وقل ذلك للرجم فأتيت النخلات فقلت لهن الذي أمرني به، فوالذي بعثه بالحق لكأني انظر تعاقرهن بعروقهن وترابهن حتى لصق بعضه ببعض، فكن كأنهن نخلة واحدة، وقلت ذلك للحجارة، فوالذي بعثه بالحق لكأني انظر إلى تعاقرهن حجراً حجراً حتى علا بعضهن بعضاً، فكن كأنهن جدار، فأتيته ﷺ فأخبرته، فقال ﷺ: خذ الإدواة، فأخذتها، ثم انطلقنا نمشي، فلما دنونا منهن سبقته ﷺ فوضعت الإدواة، ثم انصرفت إليه فانصرف ﷺ حتى قضى حاجته، ثم أقبل عليه الصلاة والسلام وهو يحمل الإدواة، فأخذتها منه ثم رجعنا، فلما دخل ﷺ الخباء قال لي: يا اسيم، انطلق إلى النخلات فقل لهن يأمركن رسول الله ﷺ أن ترجع كل نخلة إلى مكانها، وقل ذلك للحجارة. فأتيت النخلات فقلت لهن الذي قال، فوالذي بعثه بالحق لكأني أنظر إلى تعاقرهن بترابهن حتى عادت كل نخلة إلى مكانها وقلت ذلك للحجارة، فوالذي بعثه بالحق لكأني انظر إلى تعاقرهن حجراً حجراً حتى عاد كل حجر إلى مكانه، فأتيته ﷺ فأخبرته بذلك»، وسنده ضعيف لكن للحديث شواهد عند أحمد وغيره.

[المطالب العالية: (٤/١٩٥-١٩٦)]

باب
تسليم الحجر والشجر عليه

١٦٥) أما التسليم فأخبرني أبو العباس بن تميم بهذا الإسناد إلى الدارمي حدثنا فروة بن أبي المغراء حدثنا الوليد بن أبي ثور حدثنا إسماعيل السدي عن عباد بن أبي يزيد عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: **«كنا مع رسول الله ﷺ بمكة، فخرجنا معه في بعض نواحيها فمررنا بين الجبال والشجر فلم نمر بجبل ولا شجر إلا قال: السلام عليك يا رسول الله»**، رواه الترمذي وفي سنده مجهول وله شاهدين من حديث عائشة عند البزار والآخر من حديث جابر بن سمرة عند أبي نعيم في الدلائل.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٢١٨-٢١٩، ٢٢١)]

باب

إخبار الذئب بنبوته ﷺ

١٦٦)**«كنت مع النبي ﷺ في غزوة تبوك»** فذكر حديث في كلام الذئب. **«قال فبهت القوم يعني الرعاة فقال الذئب ما تعجبون قد نزل الوحي على محمّد بتهامة وقومه من بين مصدق فيه ومكذب»**. العقيلي بسند ضعيف وله إسناد أصلح من هذا.

[لسان الميزان: (٢/٢٨٥-٢٨٦)]

باب

حنين الجذع

١٦٧)أنس بن مالك ﷺ قال: **«كان نبي الله ﷺ يقوم يوم الجمعة إلى جذع منصوب في المسجد فيسند ظهره إليه فيخطب الناس، فجاءه رومي فقال: الا اصنع لك شيئاً تقعد عليه وكانك قائم؟ قال: فصنع له منبراً له درجتان ويقعد في الثالثة، فلما قام رسول الله ﷺ على ذلك المنبر خار الجذع كخوار الثور حزنا على رسول الله ﷺ حتى ارتج المسجد لخواره. فنزل إليه النبي ﷺ فالتزمه وهو يخور، فلما التزمه رسول الله ﷺ سكت، ثم قال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده لو التزمه ما زال هكذا حتى تقوم القيامة حزناً على رسول الله ﷺ»** فأمر به رسول الله ﷺ فدفن، ذكره الحافظ بسنده وابن خزيمة في صحيحه والترمذي وهو حديث صحيح.

عن أنس بن مالك ﷺ قال: **«كان النبي ﷺ يخطب يوم الجمعة فيسند ظهره إلى جنب خشبة في المسجد، فلما كثر الناس قال: ابنوا لي منبراً له عتبتان، فلما قام النبي ﷺ على المنبر حنت الخشبة، قال أنس وأنا في المسجد فسمعت الخشبة وهي تحن حنين الواله، فلم تزل تحن حتى نزل إليها رسول الله ﷺ فاحتضنها فسكنت»**، قال: فكان الحسن إذا حدث بهذا الحديث قال: **«يا عباد الله الخشبة تحن إلى رسول الله ﷺ شوقاً إليه لمكانه من الله عز وجل، فانتم احق أن تشتاقوا إلى لقائه»**، الحافظ بسنده وأحمد والبزار وأبو يعلى وقد أرسله جماعة ووصله آخرون وله سند آخر عند الطبراني والأوسط رجاله رجال الصحيحين.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٢٢٢-٢٢٨)]

١٦٨)عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **«كان النبي ﷺ يخطب إلى جذع قبل أن يتخذ المنبر فلما اتخذ المنبر وتحول إليه من الجذع، قال: فنزل إليه فاحتضنه فسكن. وقال: لو لم أحتضنه لحن إلى يوم القيامة»**، الحافظ بسنده وأبو القاسم البغوي وأحمد وابن ماجة وعلى شرط مسلم.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٢٢٢-٢٢٣)]

١٦٩)عن أنس بن مالك ﷺ: «أن رسول الله ﷺ كان يخطب إلى جذع فلما اتخذ المنبر حن الجذع فاحتضنه فسكن، فقال: لو لم أحتضنه لحن إلى يوم القيامة»، الحافظ بسنده وفيه ضعف وله متابعة من حديث جابر الآتي: عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: «كان رسول الله ﷺ يخطب إلى أصل شجرة أو إلى جذع ثم اتخذ المنبر، فحن الجذع حتى سمع أهل المسجد حنينه، حتى أتاه رسول الله ﷺ فمسحه فسكن؛ فقال بعضهم: لو لم يأته لحن إلى يوم القيامة»، رواه أحمد وابن ماجه وهو حديث صحيح.

عن جابر قال: «كان رسول الله ﷺ يخطب إلى خشبة فلما وضع المنبر حنت الخشبة حنين الناقة الخلوج إلى ولدها، فوضع النبي ﷺ يده عليها فسكنت»، أحمد وهو صحيح.

عن جابر قال: «كان رسول الله ﷺ يقوم إلى جذع قبل أن يجعل المنبر، فلما جعل المنبر حن ذلك الجذع حتى سمعنا حنينه، فوضع رسول الله ﷺ يده عليه فسكن»، الدارمي بإسنادين صحيح بهما.

عن سهل بن سعد الساعدي ﷺ قال: «لما كثر الناس بالمدينة جعل الرجل يجيء وجعل القوم يجيئون فلا يكادون يسمعون كلام رسول الله ﷺ حتى يرجعوا من عنده، فقال له الناس: إنا الناس قد كثروا وإن الجائي يجلس فلا يكاد يسمع كلامك، قال: فما شئتم فأرسل إلى غلام امرأة من الأنصار نجار فعمل له منبراً مرقاتين أو ثلاثاً، فكان رسول الله ﷺ يجلس عليه ويخطب عليه، فلما فقدته الخشبة التي كان يقوم عندها حنت، فقام رسول الله ﷺ فوضع يده عليها فسكنت».

هذا حديث حسن أخرجه الطبراني.

عن سهل بن سعد قال: «كان رسول الله ﷺ يخطب إلى خشبة» فذكر الحديث نحو رواية أبي حازم، لكن قال فيه: «فوالله ماهو إلاّ أن قعد عليه رسول الله ﷺ وفقدته الخشبة فخارت كخوار الثور حتى فزع الناس وأكثروا الدعاء، فقال رسول الله ﷺ: انزعوها فاجعلوها تحت المنبر»، إسحاق بن راهويه والحافظ بسنده وهو حديث حسن.

عن الطفيل بن أبي بن كعب عن أبيه ﷺ قال: «كان رسول الله ﷺ يخطب إلى جذع في المسجد، وكان المسجد عريشاً فقيل له: ألا نجعل لك منبراً تقوم عليه يراك الناس ويسمع من خطبتك؟ فأمر بعمل المنبر، فلما وضع موضعه الذي وضعه فيه رسول الله ﷺ، وجاء رسول الله ﷺ يريده، فلما جاوز ذلك الجذع خار حتى تصدع وانشق، فرجع رسول الله ﷺ فمسحه فسكن، فلما هدم المسجد أخذ ذلك الجذع أبي بن كعب، فلم يزل عنده حتى بلى وأكلته الأرضة وعاد رفاتا»، أحمد والدارمي والبيهقي.

عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: «كان رسول الله ﷺ يقوم إلى لزق جذع يخطب إليه، فأتاه

رجل رومي فقال له: ألا أصنع لك منبراً تجلس عليه؟ فصنع له هذا المنبر الذي ترون، فلما فقده الجذع حن كما تحن الناقة إلى ولدها، فأتاه فوضع يده عليه فسكن، فأمر به أن يحفر له ويدفن» .

هذا حديث حسن أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده، وأخرجه ابن أبي عاصم عن ابن أبي شيبة ومن طريقه أبو نعيم في الدلائل.

ذكر حديث بريدة.

عن ابن بريدة عن أبيه ﷺ قال: «**كان رسول الله ﷺ إذا خطب قام فأطال القيام وكان يشق عليه قيامه، فأتي بجذع فحفر له في المسجد وأقيم إلى جنبه، فكان إذا خطب قام إليه واتكأ عليه، فرآه رجل كان قد قدم المدينة، فقال: لو أعلم أن محمدا يجيبني إلى شيء لصنعت له شيئاً يرفق به، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: ائتوني به فأتوه به فأمره فصنع له هذا المراقي التي في منبر المدينة، فكان النبي ﷺ يقوم عليها، فوجد بذلك راحة، فلما فقده ذلك الجذع حن كما تحن الناقة، فأتاه النبي ﷺ فوضع يده عليه فقال: ما شئت إن شئت غرستك في المكان الذي كنت فيه، فتكون كما كنت، وإن شئت أن أغرسك في الجنة فتشرب من أنهارها وعيونها فيحسن نبتك وتثمر فيأكل منك أولياء الله وعباده الصالحون فعلت**» فزعم ابن بريدة عن أبيه أنه سمع النبي ﷺ يقول: «**نعم قد فعلت، مرتين فقال النبي ﷺ: إنه اختار أن أغرسه في الجنة**» .

هذا الحديث غريب وإسناده ضعيف.

ذكر حديث عائشة.

عن عائشة رضي الله عنها قالت: «**كان رسول الله ﷺ يقوم إلى جذع**» فذكر نحو حديث ابن بريدة عن أبيه بطوله، لكن ليس بتمامه، رواه الطبراني في الأوسط وسنده ضعيف.

ذكر حديث أم سلمة.

عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: «**كان لرسول الله ﷺ خشبة يستند إليها إذا خطب، فصنع له منبر أو كرسي، فلما فقدته الخشبة حنت حنين الناقة حتى سمعها أهل المسجد، فنزل إليها فاحتضنها فسكنت**» ، الحافظ بسنده وابن أبي عاصم وهو حديث حسن.

ذكر طريق أخرى لحديث جابر فيها تسمية النجار الذي صنع المنبر.

ساق الحافظ بسنده عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: «**كان رسول الله ﷺ يخطب إلى جذع نخلة يتكيء عليها، فقيل له: إن الإسلام قد تناهى وكثر الناس وتأتيك الوفود من الآفاق، فلو امرت بصنعة شيء تشخص عليه فيراك الناس، فقال لرجل: أتصنع المنبر؟ فقال: نعم إن شاء الله، قال: ما اسمك؟ قال: إبراهيم، قال: أنت صاحبه، فانطلق فصنع المنبر، فلما قام عليه النبي ﷺ خار ذلك الجذع خوار الثور، فنزل إليه النبي ﷺ فلمسه**

فسكن، فقال: والذي نفسي بيده لو تركته لحن إلى يوم القيامة» ، الطبراني في الأوسط وفي سنده ضعف.

ذكر طريق لحديث سهل بن سعد أصح إسناداً مما مضى.

عن سهل بن سعد الساعدي عن أبيه ﷺ قال: «كان رسول الله ﷺ يقوم يوم الجمعة إذا خطب إلى خشبة ذات فرضتين أراها من دوم، وكان يتكيء عليها ويستند إليها، فقال له أصحابه إن الناس قد كثروا فلو أمرت بمنبر تقوم عليه يراك الناس، قال: ما شئتم قال سهل: ولم يكن بالمدينة إلا نجار واحد، فانطلقت أنا وذلك النجار إلى الغابة، فقطعناه من أثلته، فلما صعد النبي ﷺ عليه حنت الخشبة حنين الناقة، فقال النبي ﷺ: ألا تعجبون لهذه الخشبة؟ فرق الناس وكثر بكاؤهم، فنزل إليها رسول الله ﷺ فوضع يده عليها فسكنت، فأمر بها فدفنت تحت المنبر أو جعلت في السقف» ، البيهقي ورجاله رجال مسلم.

[موافقة الخُبر الخبر (١/٢٢٩-٢٤٣)]

باب

كلامه ﷺ مع القمر

١٧٠)عن العباس بن عبدالمطلب قال: «رايت النبي ﷺ يناغي القمر ويشير إليه باصبعه فسألته بعد ان اسلمت فقال كان يلهين عن البكاء وكنت اسمع وجيبه حين يسجد تحت العرش» أورده الخطيب في المؤتلف وسند هذا الحديث واه جداً.

[الإصابة: (٣/٢٢-٢٣)]

باب

رد عين قتادة بن النعمان

١٧١)عن قتادة بن النعمان «انه اصيبت عينه يوم بدر فسالت حدقته على وجنته فأرادوا ان يقطعوها فقالوا لا حتى نستأمر رسول الله ﷺ فاستأمروه فقال لا ثم دعا به فوضع راحته على حدقته ثم غمزها فكان لا يدري اي عينيه ذهب» ، البغوي وأبو يعلى، وساقها ابن اسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة مطولة مرسلة.

[الإصابة: (٣/٢٢٥)]

باب

كلام الصبي في المهد بين يديه

١٧٢)معرض بن معيقيب قال: «حججت حجة الوداع فدخلت مكة فرايت رسول الله ﷺ كان وجهه القمر وسمعت منه عجباً جاءه رجل من اهل اليمامة بصبي قد لف في خرقة بيضاء فقال له

من أنا قال أنت رسول الله ﷺ قال صدقت بارك الله فيك ثم لم يتكلم الغلام بعدها حتى شب» ابن قانع والبيهقي والحاكم في الإكليل وهو ضعيف.

[الإصابة: (٣/٤٤٥)]

باب
في معراجه ﷺ

١٧٣)عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً **«غمسني جبرئيل عند سدرة المنتهى في النور وقال أنت من الله أدنى من القاب إلى القوس وأتاني الملك فقال إن الرحمن يسبح نفسه»** وذكر الحديث. فآفته القنطري قال الخطيب رجاله موثقون إلا القنطري حديث باطل.

[لسان الميزان: (١/٨٧-٨٨)]

باب
أكله ﷺ من طعام الجنة

١٧٤)سمعت ياسين بن الحسن بن ياسين يقول: **«حججت سنة ست وأربعين ومائتين فذكر حديثاً وفيه فرأيت أعرابياً في البادية اسمه حوط بن مرة بن علقمة فقلت له هل سمعت من رسول الله ﷺ شيئاً قال نعم شهدت محمداً ﷺ وقيل له هل أتيت من طعام الجنة بشيء فقال نعم أتاني جبريل بخبيصة من خبيص الجنة فأكلتها»**.

أخرجه أبو عبدالرحمن السلمي في كتاب الأطعمة.

أحمد بن نصر الدراع أحد الكذابين.

[الإصابة: (١/٣٩٧)]

باب
انشقاق القمر

١٧٥)فأخرج أبو نعيم في «الدلائل» من وجه ضعيف عن ابن عباس قال: **«اجتمع المشركون إلى رسول الله ﷺ منهم الوليد بن المغيرة وأبو جهل بن هشام والعاص بن وائل والأسود بن المطلب والنضر بن الحارث ونظراؤهم فقالوا للنبي ﷺ: إن كنت صادقاً فشق لنا القمر فرقتين، فسأل ربه فانشق»**.

[الفتح: (٧/٢٢١)]

١٧٦)أبو الحسن بن نوفل الراعي قال: **«حملت النبي ﷺ ليلة انشق القمر»** كذب.

[الإصابة: (٤/٤٨)]

١٧٧)«**حديث علي في انشقاق القمر**» لم أقف عليه.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢٠١/١)]

١٧٨)عن عبدالله بن مسعود قال: «**انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ فقال المشركون: هذا سحر سحركم ابن أبي كبشة، ولكن انظروا إلى من يقدم من السفار فسلوهم فقدموا فسألوهم فقالوا: رأيناه قد انشق**»، أخرجه الحافظ بسنده.

هذا حديث صحيح أخرجه البزار عن يوسف بن موسى، وأخرجه البيهقي من طريق أبي داود الطيالسي عن أبي عوانة.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢٠٣/١)]

١٧٩)عن أبي عبدالرحمن السلمي قال: «**خرجت مع أبي إلى الجمعة في المدائن وبيننا وبينها فرسخ وعلى المدائن حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما، فصعد المنبر فحمدالله وأثنى عليه ثم قال: ﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانشَقَّ الْقَمَرُ﴾ ثم قال: الا وإن القمر قد انشق، الا وإن الدنيا أذنت بالفراق**»، أخرجه بسنده من طريق أبو نعيم في الحلية.

هذا حديث حسن أخرجه الطبري من رواية إسماعيل بن علية عن عطاء بن السائب، وصححه الحاكم من هذا الوجه.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢٠٥/١-٢٠٦)]

١٨٠)ورواه عن جبير بن مطعم رواه الحافظ ابن حجر بأسانيده، والترمذي وأحمد والطبراني والطبري وابن أبي حاتم وابن حبان وهو حديث حسن.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢٠٦/١-٢٠٧)]

١٨١)عن أبي ذر ﷺ قال: «**كنا عند النبي ﷺ فأخذ حصى بيده فسبحن في يده ثم وضعهن في الأرض فخرسن، ثم أخذهن فسبحن في يده، ثم دفعهن إلى أبي بكر فسبحن في يده، ثم وضعهن في الأرض فخرسن، ثم أخذهن النبي ﷺ فدفعهن إلى عمر فسبحن في يده، ثم وضعهن في الأرض فخرسن، ثم أخذهن النبي ﷺ فدفعهن إلى عثمان فسبحن في يده**»، الطبراني والبزار والبيهقي في الدلائل وابن أبي عاصم في السنة وخيثمة بن سليمان في فضائل الصحابة وفي أسانيدهم ضعف ورواه الذهلي في الزهريات ومن طريقه ابن عساكر والبخاري في التاريخ الدارقطني في العلل وفيها ضعف أيضاً.

قلت: وهو أيضاً من نوع المقلوب، وصالح ضعيف. وقد رواه أربعة من حفاظ أصحاب الزهري منهم شعيب بن أبي حمزة ومحمد بن أبي عتيق وعبيدالله بن أبي زياد فقالوا عن الزهري عن الوليد بن سويد عن رجل من بني سليم كبير السن عن أبي ذر. قال البيهقي: هذا هو المحفوظ عن الزهري. انتهى.

ورواية شعيب في الزهريات للذهلي وأخرجها من طريقة ابن عساكر. ورواية محمّد بن أبي عتيق

ذكرها البخاري في ترجمة الوليد بن سويد من تاريخه، ورواية عبيدالله بن أبي زياد ذكرها الدارقطني في العلل. وأما الطريق الأخرى عن أبي ذر فأخبرني أبو المعالي الأزهري عن زينب.

وروى الطبراني عن أبي ذر ﷺ قال: **«إني لشاهد عند النبي ﷺ وفي يده حصى فسبحن، ثم دفعهن إلى أبي بكر فسبحن في يده، ثم دفعهن إلى عمر فسبحن في يده، ثم دفعهن إلى عثمان فسبحن في يده ثم دفعهن إلينا فلم يسبحن في يد أحد منا»**، الطبراني وأبونعيم في الدلائل والبزار وتوقف ابن حجر حول راو وقال إن كان كذا فالحديث صحيح وإلا فالحديث غير صحيح.

عن أنس بن مالك ﷺ قال: **«أخذ النبي ﷺ سبع حصيات في يده فسبحن»** الحافظ بسنده وخيثمة في فضائل الصحابة والبيهقي وفيه ضعف.

[موافقة الخبر الخبر: (٢١٣/١-٢١٦)]

باب

في إكرام أبويه وجده

١٨٢) ترجمة عبدالوهاب بن موسى: ... عن عبدالرحمن بن أبي الزناد بحديث **«أن الله أحيى لي أمي فآمنت بي»** الحديث[1] رواه الدارقطني في غرائب مالك والحديث موضوع.

[اللسان: (٩١/٤-٩٢)]

١٨٣) **«أن أبوي النبي ﷺ وجده في الجنة»**، حديث موضوع.

علي بن الحسين عن أبيه الحسين عن أبيه علي بن أبي طالب رضي الله عنهم رفعه **«هبط علي جبرئيل فقال يا محمد إن الله يقرئك السلام ويقول لك أني حرمت النار على صلب نزلك وبطن حملك وحجر كفلك فقلت يا جبرئيل بين لي فقال أما الصلب فعبدالله وأما البطن فآمنة وأما الحجر عبدالمطلب وفاطمة بنت أسد»** الجوزقاني في الأباطيل وهو حديث موضوع.

[لسان الميزان: (٢٤٧/٦-٢٤٨)، (٣٠٤/٤-٣٠٦)]

باب

معجزاته في الماء ونبعه من بين أصابعه

١٨٤) عن أنس **«أن النبي ﷺ دعا بإناء من ماء، فأتى بقدح رحراح فيه شيء من ماء، فوضع**

---

(١) عن عائشة رضي الله عنها قالت: **«حج رسول الله ﷺ حجة الوداع فمر بي على عقبة الحجون وهو باك حزين مغتم، فبكيت لبكائه، ثم إنه ظفر منزل وقال يا حمراء. استمسكي. فاستندت إلى جنب البعير، فمكث عني طويلا ثم عاد إلي وهو فرح مبتسم، فقلت له بأبي انت وامي يا رسول الله انزلت من عندي وانت باك حزين مغتم فبكيت لبكائك ثم إنك عدت وانت فرح ففيم هذا يارسول الله؟ قال: مررت بقبر امي آمنة فسألت الله ان يحييها فاحياها، فآمنت بي وردها الله»**.

أصابعه فيه، قال أنس فجعلتُ أنظر إلى الماء ينبع من بين أصابعه. قال أنس فحزرت من توضأ ما بين السبعين إلى الثمانين».

وجاء في رواية ابن خزيمة (يقدح زجاج) وهو تصحيف من أحد الرواة.

رواه البخاري

* قول البخاري: رحراح.

قال الحافظ: وروى ابن خزيمة هذا الحديث عن أحمد بن عبدة عن حماد بن زيد فقال بدل رحراح «زجاج» بزاي مضمومة وجيمين، وبوب عليه الوضوء من آنية الزجاج ضد قول من زعم من المتصرفة أن ذلك إسراف إسراع الكسر إليه. قلت: وهذه اللفظة تفرد بها أحمد بن عبدة، وخالفه أصحاب حماد بن زيد فقالوا رحراح، وفي مسند أحمد عن ابن عباس أن **«المقوقس أهدى النبي ﷺ قدحاً من زجاج»**، لكن في إسناده مقال.

[الفتح: (١/٣٦٤)]

١٨٥)قال أبو عبدالله: صبأ: خرج من دين إلى غيره.

وقال أبو العالية: الصابئين -وفي نسخة الصابئون- فرقة من أهل الكتاب يقرءون الزبور.

رواه البخاري

وروى ابن مردويه بإسناد حسن عن ابن عباس قال: **«الصابئون ليس لهم كتاب»**.

[الفتح: (١/٥٤١)]

١٨٦)عن ناجية بن جندب قال: **«كنا بالغميم فجاء رسول الله ﷺ خبر قريش أنها بعثت خالد بن الوليد جريدة خيل يتلقى رسول الله ﷺ فكره رسول الله أن يلقاه وكان بهم رحيماً فقال من برجل يعدل لنا عن الطريق فقلت أنا بأبي أنت وأمي يا رسول الله قال فأخذت بهم في طريق قد كان بها فدافد وعقاب فاستوت لي الأرض حتى أنزلته على الحديبية وهي تنزح قال فألقى فيها سهماً أو سهمين من كنانته ثم بصق فيها ثم دعا بها فعادت عيونها حتى إني أقول لو شئنا لاغترفنا بأقداحنا»** الحسن بن أبي سفيان وابن السكن والطبراني وهو ضعيف.

[الإصابة (٣/٥٤١-٥٤٢)]

١٨٧)عن ابن مسعود **«كنا مع النبي ﷺ في غزوة خيبر وكان إذا أراد أن يتبرز تباعد»** وهو حديث ضعيف.

[التهذيب (١/٩٢)]

باب

معجزته في الطعام وبركته فيه ﷺ

١٨٨)عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك يقول: **«قال أبو طلحة لأم سليم:**

لقد سمعت صوت رسول الله ﷺ ضعيفاً أعرف فيه الجوع، فهل عندك من شيء؟ قالت: نعم. فأخرجت اقراصاً من شعير، ثم اخرجت خماراً لها فلفت الخبز ببعضه، ثم دسته تحت يدي ولا تثني ببعضه ثم أرسلتني إلى رسول الله ﷺ، قال فذهبت به فوجدت رسول الله ﷺ في المسجد ومعه الناس، فقمت عليهم، فقال لي رسول الله ﷺ: آرسلك ابو طلحة؟ فقلت: نعم. قال: بطعام؟ قلت: نعم. فقال رسول الله ﷺ لمن معه: قوموا فانطلق وانطلقت بين أيديهم حتى جئت أبا طلحة فأخبرته، فقال أبو طلحة: يا أم سليم قد جاء رسول الله ﷺ بالناس، وليس عندنا ما نطعمهم. فقالت: الله ورسوله أعلم. فانطلق ابو طلحة حتى لقى رسول الله ﷺ: فاقبل رسول الله ﷺ وابو طلحة معه، فقال رسول الله ﷺ: هلمي يا أم سليم ما عندك، فأتت بذلك الخبز. فأمر به رسول الله ﷺ ففُت، وعصرت ام سليم عكة فأدمته، ثم قال رسول الله ﷺ ما شاء الله ان يقول، ثم قال: ائذن لعشرة، فأذن لهم، فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا، ثم قال: ائذن لعشرة، فأذن لهم، فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا، ثم قال: ائذن لعشرة، فأذن لهم، فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا. ثم قال: ائذن لعشرة، فأكل القوم كلهم حتى شبعوا، والقوم سبعون أو ثمانون رجلاً»، رواه البخاري، وله طريق أخرى عند أبي يعلى إسنادها حسن.

[الفتح: (٦/٦٨١-٦٨٤)]

١٨٩) عن قيس بن جرير: «**أتينا رسول الله ﷺ ونحن أربعمائة فقلنا أطعمنا فقال لعمر قم فأطعمهم**» الحديث، وهو ضعيف.

[التهذيب: (٩/٣٦٩-٣٧٠)]

١٩٠) عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**وددت أن عندي خبزة بيضاء من برة سمراء ملبقة بسمن، ولبن فقام رجل من القوم..**» الحديث.

أبو داود، وابن ماجه عن ابن عمر، فيه، قلت: قوله صحيح مشى فيه على ظاهر السند، وليس بصحيح، بل هو معلول، فذكر أبو داود علته في رواية أبي الحسن بن العبد.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

باب
إخباره بالمغيبات

١٩١) قول البخاري: أم حرام.

عن أنس: «**أن النبي ﷺ وضع رأسه في بيت بنت ملحان إحدى خالات أنس**» أبو داود بسند صحيح.

[الفتح: (١١/٧٥)]

١٩٢) قول البخاري: فصرعت عن دابتها حيث خرجت في البحر.

عن عطاء بن يسار أن امرأة حدثته قالت: «**نام رسول الله ﷺ ثم استيقظ وهو يضحك، فقلت:**

تضحك مني يا رسول الله؟ قال: لا ولكن من قوم من امتي يخرجون غزاة في البحر، مثلهم كمثل الملوك على الأسرة. ثم نام ثم استيقظ فقال مثل ذلك سواء لكن قال فيرجعون قليلة غنائمهم مغفوراً لهم. قالت فادع الله ان يجعلني منهم، فدعا لها» أخرجه عبدالرزاق في مصنفه وإسناده على شرط الصحيح. وأخرجه أبي داود قال عطاء فرأيتها في غزاة غزاها المنذر بن الزبير إلى أرض الروم فماتت بأرض الروم، وهذا إسناد على شرط الصحيح. وقد أخرج أبو داود من طريق هشام بن يوسف عن معمر فقال في روايته **«عن عطاء بن يسار عن الرميصاء اخت ام سليم»** أخرجه ابن وهب عن حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم فقال في روايته **«عن أم حرام»** وكذا قال زهير بن عباد عن زيد بن أسلم.

[الفتح: (١١/٧٩)]

١٩٣) قوله: تقاتلكم اليهود فتسلطون عليهم.

حديث أبي أمامة في قصة خروج الدجال ونزول عيسى وفيه: **«وراء الدجال سبعون الف يهودي كلهم ذو سيف محلى. فيدركه عيسى عند باب لد فيقتله وينهزم اليهود، فلا يبقى شيء مما يتوارى به يهودي إلا انطق الله ذلك الشيء فقال: يا عبدالله للمسلم - هذا يهودي فتعال فاقتله، إلا الغرقد فإنها من شجرهم»** أخرجه ابن ماجه مطولاً وأصله عند أبي داود، ونحوه في حديث سمرة عند أحمد بإسناد حسن، وأخرجه ابن مندة في كتاب الإيمان من حديث حذيفة بإسناد صحيح.

[الفتح: (٦/٧٠٦)]

١٩٤) أبو يعلى بإسناد حسن عن عبدالله بن الزبير تسمية بعض الكذابين المذكورين بلفظ **«لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذاباً منهم مسيلمة والعنسي المختار»**.

وقال: .... فروى أبو داود الطيالسي بإسناد صحيح عن رفاعة بن شداد قال: **«كنت أبطن شيء بالمختار فدخلت عليه يوماً فقال: دخلت وقد قام جبريل قبل من هذا الكرسي»**، وروى يعقوب بن سفيان بإسناد حسن عن الشعبي: **«ان الأحنف بن قيس أراه كتاب المختار إليه يذكر أنه نبي»**.

[الفتح: (٦/٧١٢-٧١٤)]

١٩٥) قال إسحاق بن راهويه: عن عروة بن الزبير وغيره رضي الله عنهم وصلت الحديث عن عروة قال: **«أول ردة في العرب ردة مسيلمة بن حبيب الكذاب صاحب اليمامة، والأسود بن كعب العنسي باليمن في عهد رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: إني رأيت في ذراعي سوارين من ذهب، فنفخت فيهما فطارا، فأولتهما كذاب اليمامة وكذاب صنعاء»**.

[المطالب العالية: (٤/١٨٩)]

١٩٦) عن المغيرة بن شعبة أنه قال: **«قام فينا رسول الله ﷺ مقاماً فاخبرنا بما يكون في أمته إلى يوم**

القيامة» الحديث . رواه أحمد ، السند ضعيف والمتن روي بأسانيد جياد .

[تعجيل المنفعة : (٣٥/٢)] ، [لسان الميزان : (٢٧٩/٤-٢٨٠)]

١٩٧)قال الذهبي في ترجمة عمر بن إبراهيم : عن محمّد بن كعب القرظي عن المغيرة بن شعبة ﷺ قال **«قام فينا رسول الله ﷺ مقاماً واخبرنا بما يكون»** الحديث[1] . وقال العقيلي لا يتابع عليه ....

قال الحافظ : وبقية كلامه فأما المتن فقد روى بأسانيد جياد وذكره ابن حبان في الثقات وسمى جده محمّد بن الأسود .

[لسان الميزان : (٢٧٩/٤-٢٨٠)]

١٩٨)قال أبو يعلى عن أنس ﷺ قال : **«جاء النبي ﷺ فدخل إلى بستان، فجاء آت فدق الباب، فقال ﷺ: يا أنس، قم فافتح له، وبشره بالجنة، وبشره بالخلافة من بعدي. قال: قلت: يا رسول الله ، أعلمه؟ قال ﷺ: اعلمه، فإذا أبو بكر ﷺ، فقلت: أبشر بالجنة، وأبشر بالخلافة من بعد رسول الله ﷺ، ثم جاء آت فدق الباب فقال ﷺ: يا أنس -فذكر بمثله سواء- فإذا عمر ﷺ، فقلت له: أبشر بالجنة وبالخلافة من بعد أبي بكر ﷺ قال: ثم جاء آت فدق الباب، فقال ﷺ: يا أنس، قم فافتح له، وبشره الجنة، وبشره بالخلافة من بعد عمر ﷺ، وأنه مقتول. قال: فخرجت فإذا عثمان ﷺ، فقلت له أبشر بالجنة والخلافة من بعد عمر ﷺ، وأنك مقتول، فدخل على النبي ﷺ فقال له: يا رسول الله ، والله ما تغنيت ولا تمنيت، ولا مسست فرجي منذ بايعتك. قال ﷺ هو ذاك يا عثمان»** .

هذا حديث موضوع ، أبو يعلى ورواه ابن أبي خيثمة والبزار .

[المطالب العالية : (٢٠٥/٤)]

١٩٩)حديث : **«الدنيا سبعة آلاف سنة»** رواه ابن السكن بإسناد مجهول .

[الإصابة : (٣١١/٢-٣١٢)]

٢٠٠)عن عمرو بن جراد قال : قال رسول الله ﷺ **«دعوا سعداً فإنها ستسعد»** حديث غريب .

[الإصابة : (٥٢٨/٢-٥٢٩)]

٢٠١)عن يزيد العقيلي قال : قال رسول الله ﷺ : **«سيكون في امتي قوم يسد الله بهم الثغور»** الحديث رواه المستغفري في الصحابة وهو حديث مرسل .

[الإصابة : (٦٨٣/٣)]

٢٠٢)عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : **«إن الله وعدني ان يدخل من امتي الجنة اربعمائة الف فقال ابو بكر زدنا يارسول الله فقال كذا وكذا قال زدنا يارسول الله قال وهكذا قال زدنا**

---

(١) وتمام الحديث : «... واخبرنا بما يكون من أمته إلى يوم القيامة، وعاه من وعاه ونسيه من نسيه» .

يارسول الله فقال عمر دعنا يا ابابكر او قال حسبك يا ابابكر فقال ابو بكر ما عليك ان يدخلنا الله كلنا الجنة فقال عمر يا ابابكر إن الله إن شاء أن يدخل خلقه الجنة بكف واحدة فعل فقال النبي ﷺ صدق عمر» أخرجه الضياء في الأحاديث المختارة وصحح الحاكم وعبدالرزاق وأبو يعلى من طريق أبي بكر بن عمير عن أبيه ولكن أبو بكر أعرف من وثقه.

[الإصابة: (٣/٣٧-٣٨)]

٢٠٣)عن عيسى بن يزيد قال **«دخل أبو برقان عم النبي ﷺ من بني سعد بن بكر فقال يا محمّد لقد جئت وما فتى من قومك أحب إليهم ولا أحسن ثناء منك وانهم ينقمون فقال ياأبا برقان هل تعرف الحيرة قلت نعم قال فإن طالت بك حياة لتسمعها يرد الوارد من غير مغفر قال لا أدري ما تقول غير أني ما اتيتك من ثنية كذا إلا بخفير فقال رسول الله ﷺ لآخذن بيدك يوم القيامة ولاذكرنك ذاك قال فكان عثمان بن عفان يقول يا أبا برقان ما كان ليأخذك إلا وانت رجل صالح قال أبو برقان قدمت الحيرة فوجدتها على ما وصفت لي»**.

رواه المستغفري، وفيه رجل كذاب.

[الإصابة: (٤/١٩-٢٠)]

٢٠٤)عن قيس بن جابر الصدفي عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: **«سيكون من بعدي خلفاء ومن بعد الخلفاء امراء ومن بعد الأمراء ملوك ومن بعد الملوك جبابرة ثم يخرج رجل من أهل بيتي يملأ الأرض عدلاً»** الحديث.

رواه أبو موسى، وفيه رجل مجهول.

[الإصابة: (٤/٣١)]

٢٠٥)عن أبي ميسرة مولى العباس بن عبدالمطلب قال: **«بت عند النبي ﷺ فقال يا عباس انظر هل ترى في السماء شيئاً قلت نعم أرى الثريا قال اما إنه يملك هذه الإمة بعددها من صلبك»**.

رواه المستغفري وأبو موسى، ورواه أحمد وابن أبي حاتم والحاكم والحديث ضعيف جداً.

[الإصابة: (٤/١٩٥)]

٢٠٦)عن بريل الشهالي قال: **«اتى رسول الله ﷺ بمكة رجل يعالج لأصحابه طعاماً فآذاه وهج النار فقال النبي ﷺ لن يصيب حر جهنم بعدها»**.

ذكره ابن شاهين، ويزيد لا تثبت له صحبة.

[الإصابة: (١/١٤٦)]

٢٠٧)الأقرع بن شفي العكي: قال: **«دخل عليّ النبي ﷺ في مرضي فقلت لا أحسب إلا أني ميت من مرضي قال كلا لتبقين ولتهاجرن إلى أرض الشام وتموت وتدفن بالربوة من أرض فلسطين»**، أخرجه ابن السكن وابن مندة، وفي إسناده مجاهيل.

[الإصابة: (١/٦٠)]

باب
تخييره ﷺ بين الدنيا والآخرة

٢٠٨) قول البخاري: فظننت أنه خُير.

قال الحافظ: عند أبي الأسود في المغازي عن عروة: «أن جبريل نزل إليه في تلك الحالة فخيره».

[الفتح: (٧/٧٤٤)]

٢٠٩) عن علي بن الحسين قال: «ألا أحدثكم عن رسول الله ﷺ؟ قالوا: بلى، حدثنا عن أبي القاسم ﷺ، قال: لما مرض رسول الله ﷺ جاءه جبريل فقال: يا محمّد أرسلني الله عز وجل إليك تكريماً لك وتشريفاً لك وخاصة لك أسألك عما هو أعلم به منك، يقول: كيف يجدك؟ قال: أجدني يا جبريل مغموماً، وأجدني يا جبريل مكروباً ثم جاءه اليوم الثاني فقال له ذلك. فرد النبي ﷺ كما رده أول يوم. ثم جاء اليوم الثالث فقال له كما قال أول يوم ورد عليه كما رد عليه. وجاء معه ملك يقال له: إسماعيل على مائة ألف ملك، كل منهم على مائة ألف ملك. فاستأذن عليه فسأل عنه. ثم قال جبريل: هذا ملك الموت يستأذن عليك ما استأذن على آدمي قبلك، ولا يستأذن على آدمي بعدك. فقال رسول الله ﷺ: ائذن له فأذن له، فسلم، ثم قال له: يا محمّد إن الله عز وجل أرسلني إليك. فإن أمرتني أن اقبض روحك قبضته وإن أمرتني أن اتركه تركته. فقال: أو تفعل يا مالك الموت؟ قال: نعم، بذلك أمرت أن أطيعك، فنظر النبي ﷺ إلى جبريل عليه السلام، فقال جبريل: يا محمّد إن الله عز وجل اشتاق لقائك، فقال النبي ﷺ لملك الموت: اقبض كما أمرت فقبض ﷺ»، الشافعي في سننه بسند ضعيف وهو مرسل.

[فتاوى (قسم العقيدة): (١١٠، ١١١)]

٢١٠) عن علي بن الحسين سمعت أبي يقول: «لما كان قبل وفاة رسول الله ﷺ بثلاثة أيام هبط عليه جبريل عليه السلام فقال: يا محمّد، إن الله أرسلني إليك إكراماً لك، وتفضيلاً لك، وخاصة لك فذكر الحديث وفيه: فلما كان اليوم الثالث هبط جبريل، وهبط معه ملك الموت، وهبط معهما في الهوا ملك يقال له: إسماعيل على سبعين ألف ملك، ليس فيهم ملك إلا على سبعين ألف ملك منهم جبريل فقال: يا محمد، إن الله أرسلني إليك إكراماً لك وتفضيلاً لك. وخاصة لك، أسألك عما هو أعلم به منك يقول: كيف يجدك؟ ....» الحديث بطوله

معجم الطبراني، وفي إسناده متروك.

[فتاوى (قسم العقيدة): (١١١، ١١٢)]

باب
في مرضه ووفاته ﷺ

٢١١)مرض النبي ﷺ ووفاته.

وقول الله تعالى ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ * ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِندَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾ [الزمر:٣٠].

رواه البخاري

وقيل عشرة أيام[1] وبه جزم «سليمان التيمي في مغازيه» وأخرجه البيهقي بإسناد صحيح. وهذا الجواب بعيد من حيث أنه يلزم توالي أربعة أشهر كوامل.

[الفتح: (٧/٧٣٥-٧٣٦)]

٢١٢)وقد أخرج العقيلي وغيره في «الضعفاء» في ترجمة حكيم بن جبير من طريق عبدالعزيز بن مروان عن أبي هريرة عن سلمان أنه قال: **«قلت يا رسول الله إن الله لم يبعث نبياً إلا بين له من يلي بعده. فهل بين لك؟ قال: نعم علي بن ابي طالب»** ومن طريق جرير بن عبدالحميد عن أشياخ من قومه عن سلمان: **«قلت يارسول الله من وصيك؟ قال وصي وموضع سري وخليفتي على اهلي وخير من اخلفه بعدي علي بن ابي طالب»**. ومن طريق إبي ربيعة الإيادي عن ابن بريدة عن أبيه رفعه: **«لكل نبي وصي وإن علياً وصيي وولدي»**. ومن طريق عبدالله بن السائب عن أبي ذر رفعه: **«انا خاتم النبيين وعلي خاتم الأوصياء»**. أوردها وغيرها ابن الجوزي في «الموضوعات».

[الفتح: (٧/٧٥٧)]

٢١٣) قول البخاري: لبث بمكة عشر سنين.

ومن الشذوذ ما رواه عمر بن أبي شيبة أنه عاش إحدى أو اثنتين وستين ولم يبلغ ثلاثاً وستين.

[الفتح: (٧/٧٥٧-٧٥٨)]

٢١٤)وقد قال أبو سعيد فيما أخرجه البزار بسند جيد: **«وما نفضنا ايدينا من دفنه حتى انكرنا قلوبنا»** ومثله في حديث ثابت عن أنس عند الترمذي وغيره.

[الفتح: (٧/٧٥٦)]

٢١٥)رواه عبدالرزاق بإسناد صحيح عن أسماء بنت عميس قالت: **«إن اول ما اشتكى كان في بيت ميمونة، فاشتد مرضه حتى اغمي عليه، فتشاورن في لده فلدوه. فلما افاق قال: هذا فعل نساء جئن من هنا -واشار إلى الحبشة- وكانت أسماء منهن فقالوا: كنا نتهم بك ذات الجنب، فقال: ما كان الله ليعذبني به، لا يبقى أحد في البيت إلا لد. قال: فلقد التدت**

---

(١) أي مدة مرضه ﷺ.

ميمونة وهي صائمة» وفي رواية ابن أبي الزناد هذه بيان ضعف ما رواه أبو يعلى بسند فيه ابن لهيعة من وجه آخر عن عائشة: **«أن النبي ﷺ مات من ذات الجنب»** ثم ظهر لي أنه يمكن الجمع بينهما بأن ذات الجنب تطلق بإزاء مرضين كما سيأتي بيانه في كتاب الطب: أحدهما ورم حار يعرض في الغشاء المستبطن، والآخر ريح محتقن بين الأضلاع، فالأول هو المنفي هنا، وقد وقع في رواية الحاكم في المستدرك: **«ذات الجنب من الشيطان»** والثاني هو الذي أثبت هنا، وليس فيه محذور كالأول.

[الفتح: (٧/٧٥٥)]

٢١٦) أنس بن مالك ﷺ: **«أن المسلمين بينا هم في صلاة الفجر في يوم الإثنين وأبو بكر يصلي لهم لم يفجأهم إلا رسول الله ﷺ قد كشف ستر حجرة عائشة، فنظر إليهم وهم في صفوف الصلاة، ثم تبسم يضحك. فنكص أبو بكر على عقبيه ليصلَ الصف. وظنَّ أن رسول الله ﷺ يريد أن يخرج إلى الصلاة، فقال أنس: وهمَّ المسلمون أن يفتتنوا في صلاتهم فرحاً برسول الله ﷺ، فأشار إليهم بيده رسول الله ﷺ أن أتموا صلاتكم ثم دخل الحجرة وأرخى الستر»**.

رواه البخاري

وفي مرسل الشعبي عند ابن سعد **«فنسأله من يستخلف فإن استخلف منا فذاك»**.

* قول البخاري: فأوصى بنا.

في مرسل الشعبي **«وإلا أوصي بنا فحفظنا من بعده»** وله من طريق أخرى **«فقال علي وهل يطمع في هذا الأمر غيرنا. قال: أظن والله سيكون»**.

[الفتح: (٧/٧٤٩)]

٢١٧) قول البخاري: لا أسألها رسول الله ﷺ.

قال الحافظ: وزاد ابن سعد في مرسل الشعبي في آخره **«فلما قبض النبي ﷺ قال العباس لعلي: ابسط يدك أبايعك تبايعك الناس، فلم يفعل»** وزاد عبدالرزاق عن ابن عيينة قال **«قال الشعبي: لو أن علياً سأله عنها كان خيراً له من ماله وولده»** ورويناه في **«فوائد أبي الطاهر الذهلي»** بسند جيد عن ابن أبي ليلى قال: **«سمعت علياً يقول: لقيني العباس -فذكر نحو القصة التي في هذا الحديث باختصار وفي آخرها- سمعت علياً يقول بعد ذلك: يا ليتني أطعت عباساً، ياليتني أطعت عباساً»** وقال عبدالرزاق: **«كان معمر يقول لنا: أيهما كان أصوب رأياً؟ فنقول العباس. فيأبى ويقول: لو كان أعطاها علياً فمنعه الناس لكفروا»**.

[الفتح: (٧/٧٥٠)]

٢١٨) وذكر ابن سعد بإسناد صحيح عن الزهري أن فاطمة التي خاطبت أمهات المؤمنين بذلك فقالت لهن: **«إنه يشق عليه الاختلاف»**. وذكرت في أبواب الإمامة طرفاً من الاختلاف في اسم الذي كان

يتكيء عليه النبي ﷺ مع العباس.

[الفتح: (٧٤٨/٧)]

٢١٩) قول البخاري: في سبع قرب.

وقد ثبت حديث «**من تصبح بسبع تمرات من عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر**» وللنسائي في قراءة الفاتحة على المصاب سبع مرات وسنده صحيح، وفي مرسل أبي جعفر عند ابن أبي شيبة: «**أنه صلى الله عليه وسلم قال: أين أكون غداً؟ كررها، فعرفت أزواجه انه إنما يريد عائشة، فقلن: يا رسول الله قد وهبنا أيامنا لأختنا عائشة**».

[الفتح: (٧٤٨/٧)]

٢٢٠) عن عائشة «**دخل عبدالرحمن بن أبي بكر على النبي ﷺ وأنا مسندته إلى صدري ومع عبدالرحمن سواك رطب يستن به، فأبده رسول الله ﷺ بصره، فأخذت السواك فقضمته ونفضته وطيبته، ثم دفعته إلى النبي ﷺ فاستن به، فما رأيت رسول الله ﷺ استن استناناً قط أحسن منه، فما عدا أن فرغ رسول الله ﷺ رفع يده أو إصبعه ثم قال: في الرفيق الأعلى ثلاثاً. ثم قضى. وكانت تقول: مات بين حاقنتي وذاقنتي**».

قول البخاري: وكانت تقول: مات ورأسه بين حاقنتي وذاقنتي.

قال الحافظ: وهذا الحديث يعارض ما أخرجه الحاكم وابن سعد من طرق «**أن النبي ﷺ مات ورأسه في حجر علي**» وكل طريق منها لا يخلو من شيعي، فلا يلتفت إليهم. وقد رأيت بيان حال الأحاديث التي أشرت إليها دفعاً لتوهم التعصب. قال ابن سعد «**ذكر من قال توفي في حجر علي**» وساق من حديث جابر: «**سأل كعب الأحبار علياً من كان آخر ما تكلم به ﷺ؟ فقال: أسندته إلى صدري، فوضع رأسه على منكبي فقال: الصلاة الصلاة**». فقال كعب كذلك آخر عهد الأنبياء. وفي سنده الواقدي وحرم بن عثمان وهما متروكان. وعن الواقدي عن عبدالله بن محمّد بن عمر بن علي عن أبيه عن جده قال «**قال رسول الله ﷺ في مرضه ادعوا إلي أخي، فدعي له علي فقال: أدن مني، قال: فلم يزل مستنداً إلي وإنه ليكلمني حتى نزل به، وثقل في حجري فصحت: يا عباس أدركني، فإني هالك، فجاء العباس، فكان جهدهما جميعاً أن اضجعاه**» فيه انقطاع مع الواقدي وعبدالله فيه لين. وبه عن أبيه عن علي بن الحسين: «**قبض ورأسه في حجر علي**» فيه انقطاع وعن الواقدي عن أبي الحويرث عن أبيه عن الشعبي: «**مات ورأسه في حجر علي**». فيه الواقدي والانقطاع، وأبو الحويرث اسمه عبدالرحمن بن معاوية بن الحارث المدني قال مالك: ليس بثقة، وأبوه لا يعرف حاله. وعن الواقدي عن سليمان بن داود بن الحصين عن أبيه عن أبي غطفان: «**سألت ابن عباس قال: توفي رسول الله ﷺ وهو إلى صدر علي، قال فقلت: فإن عروة حدثني عن عائشة قالت: توفي النبي ﷺ بين سحري ونحري، فقال ابن عباس: لقد توفي وإنه لمستند**

إلى صدر علي، وهو الذي غسله وأخي الفضل، وأبي أبى أن يحضر» . فيه الواقدي، وسليمان لا يعرف حاله، وأبو غطفان بفتح المعجمة ثم المهملة اسمه سعد وهو مشهور بكنيته، وثقة النسائي. وأخرج الحاكم في «الإكليل» من طريق حبة العدني عن علي: «أسندته إلى صدري فسالت نفسه» وحبة ضعيف. ومن حديث أم سلمة قالت: «علي آخرهم عهداً برسول الله ﷺ» والحديث عن عائشة أثبت من هذا، ولعلها أرادت آخر الرجال به عهداً. ويمكن الجمع بأن يكون علي آخرهم عهداً به وأنه لم يفارقه حتى مال فلما مال ظن أنه مات ثم أفاق بعد أن توجه فأسندته عائشة بعده إلى صدرها فقبض. ووقع عند أحمد من طريق يزيد بن بابنوس بموحدتين بينهما ألف غير مهموز وبعد الثانية المفتوحة نون مضمومة ثم واو ساكنة ثم سين مهملة في أثناء حديث: «فبينما رأسه ذات يوم على منكبي إذ مال رأسه نحو رأسي فظننت أنه يريد من رأسي حاجة فخرجت من فيه نقطة باردة فوقعت على ثغرة نحري فاقشعر لها جلدي، وظننت أنه غشي عليه فسجيته ثوباً» .

[الفتح: (٧٤٦/٧)]

٢٢١)عن عمر ﷺ حديث: «ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة» . قال عطاء ورأيت عمر يحفي شاربه قال ابن عبدالبر هذا حديث كذب موضوع وضعه عبدالملك هذا والله أعلم.

[لسان الميزان: (٦٦/٤)]

٢٢٢)عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة قال: «دخلت على عائشة فقلت: الا تحدثيني عن مرض رسول الله؟ قالت: لي. ثقل النبي، فقال: أصلى الناس؟ قلنا: لا هم ينتظرونك. قال: ضعوا لي ماءً في المخضب. قالت: ففعلنا فاغتسل فذهب لينوء فاغمي عليه ثم افاق فقال: أصلى الناس؟ قلنا: لا هم ينتظرونك يا رسول الله. قال: ضعوا لي ماءً في المخضب. قالت: فقعد فاغتسل ثم ذهب لينوء فاغمي عليه، ثم افاق قال: أصلى الناس؟ قلنا: لا هم ينتظرونك يا رسول الله. فقال: ضعوا لي ماءً في المخضب. فقعد فاغتسل ثم ذهب لينوء فاغمي عليه، ثم أفاق فقال: أصلى الناس؟ فقلنا: لا هم ينتظرونك يا رسول الله، والناس عكوف في المسجد ينتظرون النبي لصلاة العشاء الآخرة -فأرسل النبي إلى ابي بكر بأن يصل بالناس...» .

السؤال: في قصة الوفاة فأرسل رسول الله ﷺ إلى أبي بكر ما اسم الرسول؟

قال الحافظ: لم أقف على ذلك صريحاً لكن في حديث عبدالله بن زمعة[1] ما يمكن أن يفسر أنه الرسول

(١) روى أبو داود في سننه عن عبدالله بن زمعة قال: «لما استعز برسول الله وأنا عنده في نفر من المسلمين دعاه بلال إلى الصلاة فقال مروا من يصلي للناس فخرج عبدالله بن زمعة فإذا عمر في الناس وكان أبو بكر غائباً فقلت يا عمر قم فصل بالناس فتقدم فكبر فلما سمع رسول الله صوته وكان عمر رجلاً مجهولاً قال فأين ابوبكر يأبى الله ذلك والمسلمون يأبى الله ذلك والمسلمون فبعث إلى أبي بكر فجاء بعد أن صلى عمر تلك الصلاة فصلى بالناس» .

فإن له في ذلك قصة دارت بينه وبين عمر أخرج أصل حديثه أبو داود في كتاب السنة وأخرجه أحمد مطولاً وصححه الحاكم ووقع في حديث واه مطول عند الطبراني أن الرسول إلى أبي بكر بذلك كان بلالاً ولا يبعد التعدد .

[الأجوبة الواردة على الأسئلة الوافدة من حلب (١٧-١٨)]

٢٢٣)حديث : «إنه ﷺ لا يؤلف تحت الأرض» .

أخرجه ابن مندة في معرفة الصحابة .

موضوع .

[فتاوى (قسم العقيدة): (٩٣)]

٢٢٤)عن القاسم بن محمّد رضي الله عنهما قال : «كان الناس اختلفوا في دفن النبي ﷺ، فقال ابوبكر رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺيقول: ما من نبي يموت إلا يدفن حيث قبض، فخطو حول فراش النبي ﷺ، ثم ادفنوه حيث قبض» ، رواه إسحاق ورواه أحمد بإسناد متصل ضعيف في أثناء الحديث، وأخرجه أيضاً بسند معضل وهذه الطريق المرسلة أصح مخرجاً ، وهي تعضد ذلك المتصل، وتشعر أن له أصلاً .

[المطالب العالية: (٤/٤٣٤)]

٢٢٥)عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : «نعى لنا نبينا وحبيبنا ﷺ نفسه -ونفسي له الفداء- قبل موته بشهر، فلما دنا الفراق جمعنا ﷺ في بيت امنا عائشة رضي الله عنها فنظر ﷺ إلينا فدمعت عينه، فتشهد ثم قال: مرحباً بكم، حياكم الله ، رحمكم الله ، اواكم الله ، حفظكم الله ، نصركم الله ، نفعكم الله ، هداكم الله ، وفقكم الله ، سلمكم الله ، قبلكم الله ، رزقكم الله ، رفعكم الله ، اوصيكم بتقوى الله ، واوصي الله تعالى بكم، واستخلفه عليكم، واني اشهدكم اني لكم نذير مبين الا تعلوا على الله في عباده وبلاده، فإن الله تعالى قال لي ولكم: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الآخِرَةَ﴾ الآية وقال عز وجل: ﴿أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ﴾ قلنا: فمتى الأجل؟ قال ﷺ: دنا الأجل والمنقلب إلى الله تعالى وإلى السدرة المنتهى، وإلى جنة المأوى، وإلى الكأس الأوفى، وإلى الرفيق الأعلى، والعيش الأهنأ، فقلنا: فمن يغسلك؟ قال ﷺ: رجال اهل بيتي، الأدنى فالأدنى، قلنا: ففيم نكفنك؟ قال ﷺ: في ثيابي هذه، أو في ثياب مصر، أو حلة يمانية، قلنا: فمن يصلي عليك؟ قال: فبكى ﷺ وبكينا، فقال ﷺ: مهلاً غفر الله لكم، وجزاكم عن نبيكم خيراً، إذا غسلتموني وكفنتموني فضعوني على سريري في بيتي هذا على شفير قبري هذا، ثم اخرجوا عني ساعة، فأول من يصلي علي: خليلي وحبيبي جبريل عليه السلام ثم ميكائيل، ثم إسرافيل، ثم ملك الموت وجنوده من الملائكة بأجمعها، ثم ادخلوا علي فوجاً فوجاً فصلوا علي وسلموا تسليماً، ولا تؤذوني بتزكية، ولا بصيحة، ولا رنة، وليبدا

بالصلاة علي رجال أهل بيتي ونسائهم، ثم انتم بعد، ومن غاب عني من أصحابي فأبلغوه عني السلام، ومن دخل معكم في ديني من إخواني فأبلغوه عني السلام، وإني أشهدكم إني قد سلمت على من يتبعني على ديني من اليوم إلى يوم القيامة، قلنا: فمن يدخلك قبرك؟ قال ﷺ: أهلي مع ملائكة كثير يرونكم من حيث لا ترونهم» ، رواه أحمد بن منيع.

قال الحافظ: في هذا تعقب على البيهقي حيث قال: إن سلاماً الطويل تفرد به عن عبدالملك بن عبد الرحمن.

عن عبدالله رضي الله عنه قال: «نعى لنا حبيبنا ونبينا -بأبي هو وامي، ونفسي له الفداء- نفسه قبل موته بسنة، فلما دنا الفراق...» فذكر الحديث، وقال في آخره: «ومن دخل معكم في دينكم بعدي فإني أشهدكم أني أقرأ السلام -أحسبه قال- عليه كل من تابعني على ديني من يومي هذا إلى يوم القيامة» ، البزار وفيه انقطاع.

[المطالب العالية: (٤/٤٣٢-٤٣٤)]

٢٢٦) قال إسحاق بن راهويه: عن عكرمة يقول: «سمعوا صوتاً عند وفاة النبي ﷺ، فأسرع العباس رضي الله عنه فأصابت رجله ظهر امرأة من نساء النبي ﷺ فقال: يا امتاه، يا امتاه، يا امتاه، لا تلومينني هذه، فادرك رسول الله ﷺ يقول: الرفيق الإعلى، قال العباس رضي الله عنه: فعلمت انه ﷺ خير، فلما قضى على نبيه ﷺ الموت غسله علي بن أبي طالب، والفضل بن عباس رضي الله عنهما وكان العباس رضي الله عنه يناولهم الماء من وراء الستر، فقال: ما يمنعني ان اغسله ﷺ إلا انا كنا صبياناً نحمل الحجارة في المسجد...» الحديث.

فيه انقطاع.

[المطالب العالية: (٤/٤٣٢)]

٢٢٧) قال أبو بكر بن أبي شيبة عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «سيعزي الناس بعضهم بعضاً من بعدي للتعزية بي فكان الناس يقولون: ما هذا؟ فلما قبض رسول الله ﷺ لقي الناس بعضهم بعضاً يعزي بعضهم برسول الله ﷺ» ، أبو بكر بن أبي شيبة.

هذا إسناد حسن.

[المطالب العالية: (٤/٤٢٩)]

٢٢٨) قال أبو يعلى: عن عائشة رضي الله عنها قالت: «مات رسول الله ﷺ من ذات الجنب».

قال الحافظ: هذا الحديث من منكرات ابن لهيعة.

[المطالب العالية: (٤/٤٢٨)]

٢٢٩) قال إسحاق بن راهويه: عن عكرمة قال: قال العباس رضي الله عنه: «لأعلمن ما بقاء رسول الله ﷺ فينا، فقال: يا رسول الله ، لو اتخذت شيئاً تجلس عليه، يدفع عنك الغبار، ويرد عنك الخصم،

فقال ﷺ: والله لأدعنهم ينازعوني ردائي، ويطئون عقبي، ويغشاني غبارهم، حتى يكون الله تعالى هو الذي يريحني منهم، قال: فعلمت أن بقاءه ﷺ فينا قليل، فلما توفي رسول الله ﷺ قال عمر رضي الله عنه: والله إني لأرجو أن يعيش رسول الله ﷺ حتى يقطع أيدي رجال وألسنتهم من المنافقين، يقولون: قد مات رسول الله فقال العباس رضي الله عنه: يا أيها الناس، هل عند أحد منكم عهد أو عقد من رسول الله ﷺ؟ فقالوا: لا، قال: فإن رسول الله ﷺ لم يمت حتى قطع الحبال ووصل، وحارب وسالم، ونكح النساء وطلق، وترككم على محجة بينة، وطريق ناهجة، ولئن كان كما قال عمر رضي الله عنه لم يعجز الله تعالى أن يحثو عنه فيخرجه إلينا، فخل بيننا وبينه فلندفنه فإنه يأسن كما يأسن الناس».

قال الحافظ: رواه الطبراني من حديث ابن عيينة، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنه نحوه. فهو متصل صحيح الإسناد.

[المطالب العالية: (٤/٤٢٧-٤٢٨)]

٢٣٠) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عاصم الأحول قال: سمعت غنيم بن قيس يقول: «إني لأذكر قالة أبي على النبي ﷺ يوم مات رسول الله ﷺ:

ألا لي الويل على محمّد قد كنت في حياته بمرصد

أنام ليلي آمنا إلى الغد»

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٨١)]

٢٣١) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سعيد قال: «ما عدا وارينا رسول الله ﷺ في التراب فأنكرنا قلوبنا».

قال: لا نعلم رواه هكذا إلا مسلمةٌ.

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٨١)]

٢٣٢) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر قال: «لما قبض رسول الله ﷺ كان أبو بكر رضي الله عنه في ناحية بالمدينة، قال: فدخل على رسول الله ﷺ، فوضع فاه على جبين رسول الله ﷺ فجعل يقبله ويقول: بأبي أنت وأمي، طبت حياً وميتاً، فلما خرج مر بعمر رحمه الله وهو يقول: والله ما مات رسول الله ﷺ، ولا يموت حتى يقتل المنافقين، قال: وقد كانوا استبشروا بموت رسول الله ﷺ، ورفعوا رؤوسهم، فمر به أبو بكر، فقال: أيها الرجل اربع على نفسك، فإن رسول الله قد مات، ألم تسمع الله تعالى يقول: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾، ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ الْخُلْدَ أَفَإِن مِّتَّ فَهُمُ الْخَالِدُونَ﴾ قال: وأتى المنبر، فصعد فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أيها الناس إن كان محمّد إلهكم الذي تعبدون، فإن إلهكم قد مات وإن كان إلهكم

الله الذي في السماء، فإن إلهكم حي لا يموت، قال: ثم تلا: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ الآية، قال عبدالله بن عمر: والذي نفسي بيده لكأنما كانت على وجوهنا أغطية فكشفت».

قال: لا نعلم رواه عن نافع، عن ابن عمر إلا فضيل.

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٨٠)]

٢٣٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: **«دخل قبر النبي ﷺ العباس والفضل وعلي، وشق لحده ﷺ رجل من الأنصار، وهو الذي شق قبور الشهداء يوم الأحد».**

روى ابن ماجه بعضه، وإسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٧٩)]

٢٣٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة قالت: **«مات النبي ﷺ، فلما خرجت نفسه، ما شممت رائحة قط أطيب منها».**

قال: لا نعلم رواه هكذا إلا همام

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٧٩)]

٢٣٥) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن علي قال: **«أوصاني النبي ﷺ أن لا يغسله أحد غيري، فإنه لا يرى عورتي أحد إلا طمست عيناه.**

قال علي: فكان العباس وأسامة يتناولان الماء من وراء الستر».

قال البخاري: يزيد بن بلال فيه نظر.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٧٩)]

٢٣٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة قالت: **«ما مرت علي ليلة مثل ليلة قال رسول الله ﷺ: هل طلع الفجر يا عائشة؟ فأقول: لا حتى أذن بلال الفجر، ثم جاء بلال، فقال رسول الله ﷺ: من هذا؟ فقلت: هذا بلال. فقال رسول الله ﷺ: مري أبا بكر فليصل بالناس».**

قال الشيخ: في الصحيح منه: **«مروا أبابكر».**

هذا إسناد صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٧٨)]

٢٣٧) لا يصح حديثه قاله الأزدي ثم إنه ساق له حديث مرة عن ابن مسعود قال: **«نعى لنا رسول الله ﷺ نفسه قبل موته بشهر»** لا يصح. ثم رأيت ذلك في الجزء الثاني من حديث أحمد بن شبيب الحبطي.

[لسان الميزان: (١/٤٥٥-٤٥٦)]

٢٣٨)المغيرة بن شعبة ﷺ: **«إني لآخر الناس عهداً بالنبي ﷺ، إنا حفرنا له ولحدنا، فلما دفنوه وخرجوا ألقيت الفأس في القبر فقلت: الفأس، الفأس، فدخلت فأخذته، ومسحت يدي على النبي ﷺ»** أبو بكر بن أبي شيبة.

قال الحافظ: مجالد ضعيف.

[المطالب العالية: (٤/٤٣٥)]

٢٣٩)عن علي قال **«لما أراد رسول الله ﷺ أن يبعث معاذاً إلى اليمن قال من ينتدب إلى اليمن قال أبو بكر أنا فسكت ثم قال من ينتدب إلى اليمن فقال معاذ أنا قال أنت لها وهي لك فتجهز وشيعه وقال؟ أوصيك يا معاذ بتقوى الله عز وجل وحسن العمل ولين الكلام وصدق الحديث وأداء الأمانة يا معاذ يسر، ولا تعسر»** فذكر حديث طويلاً في وفاة النبي ﷺ وعود معاذ من اليمن ودخوله المدينة وإتيانه منزل النبي ﷺ ليلاً وأنه طرق الباب فقالت عائشة من هذا الذي يطرق بابنا ليلاً فقال أنا معاذ فقالت يا عنقودة افتحي الباب فذكر لحديث. بطوله في الوفاة النبوية.

رواه أبو موسى في الذيل عن المستغفري، وقال عنقودة جارية عائشة في إسناد حديثها نظر.

قال أبو موسى قد أمليته في الطوالات من حديث ابن عمر لكن سميت جارية عائشة فيه غفيرة بمعجمة وفاء مصغرة قال في التجريد ذكرت في حديث منكر ولعلها الأولى. قلت: لا أشك أنه موضوع ففيه ألفاظ ركيكة منسوبة لمعاذ وعمار وعائشة وفاطمة والحسين وفيه **«ان معاذاً سأل عائشة كيف وجدت مع رسول الله ﷺ عند وجعه ووفاته فقالت: يا معاذ ما شهدته عند وفاته ولكن دونك هذه فاطمة ابنته فسألها وفيه ان معاذاً كان سمع هاتفاً في الليل يقول يا معاذ كيف يهنؤك المنام ومحمد الحبيب بين أطباق التراب فوضع معاذ يده على رأسه وتردد في سكك صنعاء ويقول يا أهل اليمن ذروني لا حاجة لي في جواركم فشر الأيام أيام نزلت في جواركم وفارقت محمداً حبيبي ثم أصبح فشد على راحلته وأقسم أن لا ينزل عنها حتى يقدم المدينة إلا لميقات صلاة»**.

[الإصابة: (٤/٣٧١)]

٢٤٠)ترجمة عبدالرحمن بن واثلة الأنصاري: ذكره أبو موسى عن كتاب **«الطوالات»** لأبي علي أحمد بن عثمان الأبهري بسند له إلى أبي البختري وهب بن وهب القاضي عن جعفر بن محمّد عن أبيه عن جده عن علي **«أن النبي ﷺ بعث معاذ إلى اليمن»** فذكر قصة طويلة قال فرحل معاذ من اليمن فلما كان على مرحلتين لقي رجلاً وهو يقول يا إله السماء بلغ معاذ أن محمداً فارق الدنيا فقال له من أنت قال عبدالرحمن بن واثلة أرسلني إليك أبو بكر الصديق وهذا كتابه.

قلت: وأبو البختري نسب إلى الكذب ووضع الحديث.

[الإصابة: (٢/٤٢٤)]

٢٤١)قوله في باب مرض النبي ﷺ ووفاته.

وقال يونس، عن الزهري، قال عروة، قالت عائشة رضي الله عنها: «**كان النبي ﷺ، يقول في مرضه الذي مات فيه: يا عائشة: ما أزال أجد ألم الطعام الذي أكلت بخيبر فهذا أوان وجدت انقطاع أبهري من ذلك السم**».

قال الحافظ: كان رسول الله ﷺ يقول في مرضه الذي مات: «**يا عائشة: لم أزل أجد ألم الطعام الذي أكلت بخيبر، فهذا أوان انقطاع أبهري من ذلك السم**».

روى الإسماعيلي: عن محمّد بن أحمد بن سعيد البزاز الواسطي، عن أحمد بن صالح نحوه.

وأخرجه الحاكم في «**المستدرك**» من هذا الوجه.

ورواه أبو بكر البزار في مسنده، عن أحمد بن منصور، عن أحمد بن صالح، به وقال: لا نعلم رواه عن يونس إلا عنبسة.

قلت: وخالفه موسى بن عقبة، فرواه في «**المغازي**»، عن ابن شهاب، قال: قال رسول الله ﷺ، نحوه. لم يذكر عروة، ولا عائشة وله شاهدان مرسلان: قال إبراهيم الحربي في غريب الحديث: ثنا شريح بن النعمان، ثنا عبدالعزيز بن محمد، أنا عمرو بن أبي عمر، عن أبي رومان، عن النبي ﷺ نحوه

ورواه أيضاً عن إسحاق بن إسماعيل، عن سفيان، عن العلاء، عن محمّد بن علي، عن النبي ﷺ نحوه.

[التغليق: (٤/١٦٢-١٦٣)]

٢٤٢)قال بعثني الضحاك بن قيس إلى الحارث بن عبدالله الجهني فقال لي: «**بعثني النبي ﷺ إلى اليمن ولو أظن أنه يموت لم أفارقه قال فانطلقت فأتاني خبر فقال أن محمّد قد مات فكدت أن أقتله حتى أتاني كتاب أبي بكر بذلك فدعوت الحبر فقلت من أين علمت ذلك قال إنا نجده عندنا في الكتاب قلت فكيف يكون بعده قال ستدور رحاكم إلى خمس وثلاثين**» انتهى.

رواه ابن سعد.

وسنده ضعيف وادعى أبو موسى أن الصواب جرير بن عبدالله البجلي وفيه نظر لتغاير القصتين فإن قصة جرير في البخاري بغير هذا السياق وقصة الحارث هذه في إسنادها حماد بن عمرو وهو متروك.

[الإصابة: (١/٢٨٢)]

٢٤٣)ترجمة أوس بن خولي: ذكر ابن إسحاق في السيرة، عن الزهري عن علي بن الحسين، قال: «**الذي نزل في قبر رسول الله ﷺ علي، والفضل، وقثم، وشقران، وأوس بن خولي**».

ورواه أيضاً عن حسين بن عبدالله، عن عكرمة، عن ابن عباس. ومن هذا الوجه أخرجه الطبراني. وحسين ضعيف.

[الإصابة: (١/٨٤)]

٢٤٤)عن ابن عباس، قال: «**كان الذي غسل النبي ﷺ علي والفضل، فقالت الأنصار: نشدناكم الله وحقنا؛ فأدخلوا رجلاً يقال له أوس بن خولي رجلاً شديداً يحمل الجرة من الماء بيده**».

تابعه غير واحد عن يزيد بن أبي زياد ، البغوي في معجمه وابن شاهين وابن إسحاق بدون إسناد .

وقال البغوي : لا أعلم لأوس حديثاً مسنداً .

[الإصابة : (١/٨٤)]

٢٤٥)عن أبيه عن القعقاع عن عمرو قال : **«شهدت وفاة رسول الله ﷺ فلما صلينا الظهر جاء رجل حتى قام في المسجد فأخبر بعضهم أن الأنصار قد أجمعوا أن يولوا سعداً يعني ابن عبادة ويتركوا عهد رسول الله ﷺ فاستوحش المهاجرون ذلك»** . قال ابن السكن سيف بن عمر ضعيف .

[الإصابة : (٣/٢٣٩)]

باب

زيارة قبره ﷺ

٢٤٦)حديث عبدالله بن عمر : **«من زار قبري وجبت له شفاعتي»** .

رواه ابن خزيمة والدولابي والبيهقي والدراقطني ، وفيه ضعف .

[إتحاف المهرة : (٩/١٢٣-١٢٤)]

كتاب
المنـــاقب

باب
فضل الخلفاء الراشدين

١) قال الحافظ في ترجمة جعدية بن يحيى: عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: «**كنا على عهد رسول الله ﷺ نفاضل فنقول: أبوبكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم**»، رواه عنه مطين والعباس بن أحمد البرقي وهو منكر.

[لسان الميزان: (٢/١٠٥)]

٢) عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: «**كنا نقول في زمن رسول الله ﷺ رسول الله ﷺ خير الناس ثم أبوبكر ثم عمر رضي الله تعالى عنهما ولقد أوتي ابن أبي طالب ﷺ ثلاث خصال لأن يكون لي واحدة منهن أحب إلي من حمر النعم، زوجه رسول الله ﷺ ابنته، وولدت له، وسد الأبواب إلا بابه في المسجد، وأعطاه الراية يوم خيبر**».

قال الحافظ: رواه الإمام أحمد في المسند وهو حسن.

وله شاهد من حديث ابن عمر -رضي الله عنهما- أيضاً أورده النسائي في الخصائص بسند صحيح عن العلاء بن عرار قال: قلت لعبدالله بن عمر رضي الله عنهما: «**أخبرني عن علي وعثمان رضي الله تعالى عنهما، فقال: أما علي ﷺ فلا تسأل عنه أحداً وانظر إلى منزلته من رسول الله ﷺ فإنه سد أبوابنا في المسجد وأقر بابه**». والعلاء وثقه ابن معين.

ورواه ابن أبي عاصم، عن أبي إسحاق سألت ابن عمر -رضي الله عنهما- فذكره.

وأما حديث سعد بن مالك في ذلك فهو من رواية أحمد أيضاً لا من رواية إبنه وإسناده حسن أيضاً.

وأما إدعاء ابن الجوزي: أنهما من وضع الرافضة، فكلامه في ذلك دعوى عرية عن البرهان.

وقد أخرج النسائي في خصائص علي ﷺ حديث سعد ﷺ وأخرج فيه أيضاً حديث زيد بن أرقم ﷺ بإسناد صحيح.

قلت: وأخرج أيضاً من حديث ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: وسد أبواب المسجد غير باب علي ﷺ قال: فيدخل المسجد جنباً وهو طريقه ليس له طريق غيره في حديث طويل، وقد أخرج أحمد في مسنده أيضاً هذين الحديثين.

وكذا أخرجهما الترمذي، لكنه قال في حديث ابن عباس -رضي الله عنهما- بعد أن أخرجه: غريب لا نعرفه عن شعبة إلا من هذا الوجه.

وتعقبه الحافظ الضياء في المختارة بأن الحاكم والطبراني روياه من طريق مسكين بن بكير عن شعبة وهي أصح من طريق الترمذي ورواية أحمد هي من طريق أبي عوانة، عن أبي بلج. وأبوبلج وثقه يحيى بن معين وأبوحاتم.

وقال البخاري: فيه نظر. انتهى.

والحديث الذي أشار إليه من رواية الحاكم رويناه أيضاً في المجلس الرابع من أمالي أبي جعفر محمد بن عمرو بن البختري قال: ... به.

ويشهد له حديث أبي سعيد ﷺ أن النبي ﷺ قال لعلي: **«لا يحل لأحد أن يطرق هذا المسجد جنباً غيري وغيرك»** رواه الترمذي.

ذلك أن بيت علي ﷺ كان مع بيوت النبي ﷺ فكان يحتاج إلى استطراق المسجد وشاهد ذلك ما أخرجه إسماعيل القاضي في أحكام القرآن قال: عن المطلب **«ان النبي ﷺ لم يكن اذن لأحد أن يمر في المسجد ولا يجلس فيه وهو جنب إلا علي بن أبي طالب ﷺ لأن بيته كان في المسجد»**، وهذا مرسل قوي.

وإذا تقرر ذلك، فهذا هو السبب في استثنائه، ودعوى كون هذا المتن يعارض حديث أبي سعيد: **«لا يبقين في المسجد خوخة إلا سدت إلا خوخة ابي بكر»**، المخرج في الصحيحين ممنوعة.

وبيانه أن الجمع ممكن، لأن أحدهما فيما يتعلق بالأبواب، وقد بينا سببه والآخر فيما يتعلق بالخوخ، ولا سبب له إلا الاختصاص المحض.

فلا تعارض ولا وضع.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٤٦٢/١-٤٧٠)]

٣) عن ابن مسعود: **«أبوبكر الصديق تاج الإسلام، وعمر بن الخطاب حلة الإسلام، وعثمان إكليل الإسلام، وعلي بن أبي طالب طيب الإسلام، فمن أحب أن يتوج ويتحلل ويتطيب فليحب أئمة الإسلام ومصابيح الدجى، مثلهم كمثل الغيث حيث سقط نفع»**.

عن أبي مسلم الكجي بسند الصحيح.

[تسديد القوس: (٥٣٢/١)]

٤) في ترجمة خلف بن عمر الهمداني عن زر عن عبدالله ﷺ مرفوعاً: **«أبوبكر تاج الإسلام، وعمر حلة الإسلام، وعثمان إكليل الإسلام، وعلي طيب الإسلام»** وهذا كذب.

[لسان الميزان: (٤٠٤/٢)]

٥) عن ابن عمر: **«أبوبكر خير أمتي وأعدلها، وعمر أعزها، وأعدلها وعثمان بن عفان أحياها، وأكرمها وعلي أبهاها وأوسمها -أي أصبحها يقال وجه وسيم بين الوسائم يعني صبيح-»**.

أبومحمد من رواية البيلماني، عن ابن عمر وفي سنده محمد بن الحارث.

[تسديد القوس: (٥٣١/١)]

٦) قال عبد: عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا يجتمع حب هؤلاء الأربعة إلا في قلب مؤمن: أبوبكر، وعمر، وعثمان، وعلي، رضي الله عنهم»**...

هذا منقطع.

[المطالب العالية: (٢٧٢/٤)]

٧) عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: «**إذا كان يوم القيامة نادى مناد من تحت العرش فيؤتى بأبي بكر وعمر وعثمان وعلي...**» الحديث، رواه ابن حبان وفيه متروك.

[لسان الميزان: (١/١٥١)]

٨) ترجمة إسماعيل بن علي بن المثنى الإستراباذي: عن سهل بن بشر بلفظه غير مرة قال: «**كان إسماعيل يعظ بدمشق فقام إليه رجل فسأله عن حديث انا مدينة العلم وعلي بابها، فقال: هذا مختصر وإنما هو انا مدينة العلم وابوبكر اساسها وعمر حيطانها وعثمان سقفها وعلي بابها، قال: فسألوه ان يخرج لهم إسناده فوعدهم به**»، وإسماعيل كذاب.

[لسان الميزان: (١/٤٢٢-٤٢٣)]

٩) ترجمة سليمان بن شعيب بن الليث بن سعد المصري: عن عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده ﷺ قال: لما اشتبكت الحرب يوم خيبر قيل للنبي ﷺ هذه الحرب قد اشتبكت، فأخبرنا بأكرم أصحابك عليك فإن يكن أمر عرفناه وإن يكن الأخرى أتيناه، فقال «**ابوبكر: وزيري يقوم في الناس مقامي من بعدي، وعمر ينطق بالحق على لساني وعثمان مني وأنا من عثمان وعلي أخي وصاحبي يوم القيامة**»، قلت: المتهم بوضع هذا هذا الشيخ الجاهل.

[لسان الميزان: (٣/٩٥)]

١٠)ترجمة عبدالله بن أحمد بن محمد التميمي: عن الحسن بن عرفة في فضل الخلفاء الأربعة(١)، روى عنه عبدالوهاب العلائي، قال الخطيب: منكر جداً لا أعلم رواه بهذا الإسناد غير ضرار وهو والعباعبي مجهولان.

[لسان الميزان: (٣/٢٥٠)]

باب

جامع في فضل أبي بكر الصديق ﷺ

١١)قال أبوبكر بن أبي شيبة: عن أنس ﷺ قال: «**لقد ضربوا رسول الله ﷺ مرة حتى غشي عليه، قال: فقام أبوبكر ﷺ فجعل ينادي: ويلكم، اتقتلون رجلاً ان يقول ربي الله، قالوا: من هذا؟ قال: ابن أبي قحافة ﷺ**»، صحيح أخرجه الحاكم.

واختاره الضياء، وله شاهد من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما في البخاري.

[المطالب العالية: (٤/٢٢٥-٢٢٦)]

---

(١) عن أنس قال: قال لي علي بن أبي طالب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**يا علي إن الله امرني ان اتخذ ابابكر والداً، وعمر مشيراً، وعثمان سنداً، وانت يا علي ظهيراً. انتم اربعة قد أخذ الله لكم الميثاق بي في أم الكتاب لا يحبكم إلا مؤمن تقي، ولا يبغضكم إلا منافق شقي وانتم خلفاء أمتي، وعقد ذمتي، وحجتي على أمتي**».

١٢)عن سعيد بن أبي هلال، قال: «**أن النبيَ ﷺ زوج أبابكر أسماء بنت عميس يوم حنين**».
أخرجه عمر بن شبة في كتاب مكة، وهو مرسل جيد الإسناد..

[الإصابة: (٢٣١/٤)]

١٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن القاسم بن محمد، عن أبيه، عن جده، قال: جئت بأبي قحافة إلى رسول الله ﷺ، فقال: «**هلا تركت الشيخ حتى آتيه؟**» قال: بل هو أحق أن يأتيك، قال: «**إنا نحفظه لأيادي ابنه عندنا**».
قال: لا أحسب عبدالله سمع من القاسم شيئاً، ولكن هكذا وجدته مكتوباً عندي، ولا نعلم هذا يروى عن أبي بكر إلا من هذا الوجه.
قلت: ومحمد لم يسمع من أبي بكر.

[مختصر زوائد البزار: (٢٨٦/٢)]، [إتحاف المهرة: (٢٠٦/٨)]

باب
في أبي بكر الصديق مع النبي ﷺ

١٤)حدثنا محمد بن سنان، حدثنا همام عن ثابت، عن أنس، عن أبي بكر ﷺ قال: قلت للنبي ﷺ وأنا في الغار: لو أن أحدهم نظر تحت قدميه لأبصرنا. فقال: «**ما ظنك يا أبابكر بإثنين الله ثالثهما**».
قال الحافظ: وروى الطبراني من حديث علي: «**أنه كان يحلف أن الله أنزل اسم أبي بكر من السماء الصديق**»، رجاله ثقات.

[الفتح: (١١/٧)]

١٥)قال الحافظ: وروى الحاكم من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿فَأَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ﴾ قال: «**على أبي بكر**»، وروى عبدالله بن أحمد في زيادات المسند من وجه آخر عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**أبوبكر صاحبي ومؤنسي في الغار**» الحديث، ورجاله ثقات.

[الفتح: (١٢/٧)]

١٦) قول البخاري: لو أن أحدهم نظر تحت قدميه.
قال الحافظ: وقع في مغازي عروة بن الزبير في قصة الهجرة قال: «**وأتى المشركون على الجبل الذي فيه الغار الذي فيه النبي ﷺ حتى طلعوا فوقه، وسمع أبوبكر أصواتهم فأقبل عليه الهم والخوف، فعند ذلك يقول له النبي ﷺ: ﴿لاَ تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ ودعا رسول الله ﷺ فنزلت عليه السكينة، وفي ذلك يقول الله عزّ وجل: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لاَ تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ الآية**»، وهذا يقوي أنه قال ما في حديث الباب حينئذ.

[الفتح: (١٤/٧)]

١٧)قال الحافظ: ..وقع في رواية إسرائيل الآتية في فضل أبي بكر،: «**إن عازباً امتنع من إرسال ابنه**

مع أبي بكر حتى يحدثه أبوبكر» بالحديث، وهي زيادة ثقة مقبولة لا تنافي هذه الرواية[1].

[الفتح: (٦/٧١٩-٧٢٠)]

١٨) عن قيس بن النعمان السكوني قال: «**لما انطلق رسول الله ﷺ وأبوبكر إلى الغار يريدان الهجرة مرا بعبد يرعى غنماً، فاستسقاه لبناً، فقال: ما عندي شاة تحلب، فأخذ شاة فمسح ضرعها واحتلب أبوبكر فشربا، فقال له العبد: من أنت؟ قال أنا رسول الله**». فأسلم وأخرجه الطبراني، وسنده صحيح.

[الإصابة: (٣/٢٦١)]

باب
جامع في فضل أبي بكر رضي الله عنه

١٩) جاء في سد الأبواب التي حول المسجد أحاديث يخالف ظاهرها حديث الباب، منها حديث سعد بن أبي وقاص قال: «**امرنا رسول الله ﷺ بسد الأبواب الشارعة في المسجد وترك باب علي**»، أخرجه أحمد والنسائي وإسناده قوي، وفي رواية للطبراني في الأوسط رجالها ثقات من الزيادة: «**فقالوا يا رسول الله سددت ابوابنا، فقال: ما أنا سددتها ولكن الله سدها**»، وعن زيد بن أرقم قال: كان لنفر من الصحابة أبواب شارعة في المسجد، فقال رسول الله ﷺ: «**سدوا هذه الأبواب إلا باب علي، فتكلم ناس في ذلك**» فقال رسول الله ﷺ: «**إني والله ما سددت شيئاً ولا فتحته ولكن امرت بشيء فاتبعته**»، أخرجه أحمد والنسائي والحاكم ورجاله ثقات، وعن ابن عباس قال: «**امر رسول الله ﷺ بأبواب المسجد فسدت إلا باب علي**»، وفي رواية «**وامر بسد الأبواب غير باب علي فكان يدخل المسجد وهو جنب ليس له طريق غيره**»، أخرجهما أحمد والنسائي ورجالهما ثقات. وعن جابر بن سمرة قال: «**امرنا رسول الله ﷺ بسد الأبواب كلها غير باب علي، فربما مر فيه وهو جنب**»، أخرجه الطبراني. وعن ابن عمر قال: «**كنا نقول في زمن رسول الله ﷺ: رسول الله ﷺ خير الناس ثم أبوبكر ثم عمر، ولقد أعطى علي بن ابي طالب ثلاث خصال لأن يكون لي واحدة منهم أحب إلي من حمر النعم: زوجه رسول الله ﷺ إبنته وولدت له، وسد الأبواب إلا بابه في المسجد، وأعطاه الراية يوم خيبر**»، أخرجه أحمد وإسناده حسن. وأخرجه النسائي من طريق العلاء بن عرار بمهملات قال: فقلت لابن عمر: «**اخبرني عن علي وعثمان -فذكر الحديث وفيه- وأما علي فلا تسأل عنه أحداً وانظر إلى منزلته من رسول الله ﷺ، قد سد أبوابنا في المسجد وأقر بابه**»، ورجاله رجال الصحيح إلا العلاء، وقد وثقه يحيى بن معين وغيره. وهذه

---

(١) وهي الرواية المذكور في الفتح عن البراء بن عازب.

الأحاديث يقوي بعضها بعضاً وكل طريق منها صالح للاحتجاج فضلاً عن مجموعها .

[الفتح: (١٨/٧-١٩)]

٢٠) قال الحافظ : . . وفي مرسل سعيد بن المسيب في الموطأ : أن عمر لما صدر من الحج دعا الله أن يقبضه إليه غير مضيع ولا مفرط ، وقال في آخر القصة فما انسلخ ذو الحجة حتى قتل عمر .

وقال : . . وقع عند ابن سعد بسند صحيح ، من مرسل القاسم بن محمد قال : **«اجتمعت الأنصار إلى سعد بن عبادة، فأتاهم أبوبكر وعمر وأبوعبيدة، فقام الحباب بن المنذر وكان بدرياً فقال: منا أمير ومنك أمير، فإنا والله ما ننفس عليكم هذا الأمر ولكنا نخاف أن يليها أقوام آباءهم وإخوتهم. فقال عمر: إذا كان ذلك فمت إن استطعت»** .

أخرج الذهلي في الزهريات بسند صحيح عنه عن عمر قال : **«قلت: يا معشر الأنصار إن أولى الناس بنبي الله ثاني إثنين إذ هما في الغار، ثم أخذت بيده»** ، ووقع في حديث ابن مسعود عند أحمد والنسائي من طريق عاصم عن زر بن حبيش عنه أن عمر قال : **«يا معشر الأنصار، ألستم تعلمون أن رسول الله ﷺ أمر أبابكر أن يؤم بالناس، فأيكم تطيب نفسه أن يتقدم أبابكر؟ فقالوا: نعوذ بالله أن نتقدم أبابكر»** وسنده حسن ، وله شاهد من حديث سالم بن عبيدالله عن عمر أخرجه النسائي أيضاً ، وآخر من طريق رافع بن عمرو الطائي أخرجه الإسماعيلي في مسند عمر بلفظ **«فأيكم يجترىء أن يتقدم أبابكر؟ فقالوا: لا أينا»** وأصله عند أحمد وسنده جيد ، وأخرجه الترمذي وحسنه وابن حبان في صحيحه من حديث أبي سعيد قال : **«قال أبوبكر: ألست أحق الناس بهذا الأمر؟ ألست أول من أسلم؟ ألست صاحب كذا»** .

[الفتح: (١٥٠/١٠-١٦٢)]

٢١) أخرج أبو داود في الزهد بسند صحيح ، عن هشام بن عروة ، أخبرني أبي قال : **«أسلم أبوبكر وله أربعون ألف درهم»** .

[الإصابة: (٣٤٢/٢)]

٢٢) روى الحافظ بسنده عن عبدالله بن مسعود ﷺ قال : **«لما قبض النبي ﷺ قالت الأنصار: منا أمير ومنكم أمير، فأتاهم عمر فقال: ألستم تعلمون أن رسول الله ﷺ أمر أبا بكر أن يصلي بالناس؟ فأيكم تطيب نفسه أن يتقدم أبابكر؟ فقالوا: نعوذ بالله أن نتقدم أبابكر»** .

هذا حديث حسن أخرجه أحمد والنسائي .

[موافقة الخُبر الخَبر: (١٥١/١)]

٢٣) روى الحافظ بسنده عن عبدالله بن زمعة بن الأسود بن المطلب ﷺ قال : **«لما استعر برسول الله ﷺ وأنا عنده في نفر من المسلمين دعا بلال إلى الصلاة فقال النبي ﷺ: «مروا من يصلي بالناس»** ، قال : فخرجت فإذا عمر في الناس ، فقلت : يا عمر صل بالناس ، وكان أبوبكر غائباً ، فتقدم

فكبر، وكان رجلاً جهيراً، فسمع النبي ﷺ صوته فقال: **«وأين أبوبكر؟ يأبى الله ذلك والمسلمون»** فبعث إلى أبي بكر، فجاء وقد صلى عمر بالناس تلك الصلاة، قال: فقال لي عمر: ويحك يا ابن زمعة ماذا صنعت بي؟ والله ما ظننت حين أمرتني أن أصلي بالناس إلا أن رسول الله ﷺ أمرك بذلك، فقلت: والله ما أمرني، ولكن لما لم أر أبابكر ما رأيت فيمن حضر أحق بذلك منك.

هذا حديث حسن أخرجه أبوداود عن النفيلي.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/١٥٠-١٥١)]

٢٤) ترجمة هلال بن سويد الأحمري: أخرج العقيلي في الضعفاء عن أنس بن مالك ﷺ يقول: **«لما سدر رسول الله ﷺ أبواب المسجد أتته قريش فعاتبوه، فقالوا: سددت أبوابنا وفتحت باب أبي بكر. فقال: ما بأمري سددتها ولا بأمري فتحته»** مختلف فيه.

[لسان الميزان: (٦/٢٠١)]

٢٥) قال البخاري: قول النبي ﷺ: **«لو كنت متخذاً خليلا»**، قاله أبوسعيد.

عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال: أتت امرأة للنبي ﷺ فأمرها أن ترجع إليه قالت: أرأيت إن جئت ولم أجدك -كأنها تقول الموت- قال ﷺ: **«إن لم تجديني فأتي أبابكر»**.

عن عمرو بن العاص ﷺ، **«أن النبي ﷺ بعثه على جيش ذات السلاسل، فأتيته فقلت: أي الناس أحب إليك؟ قال: عائشة. فقلت من الرجال؟ قال: أبوها: قلت ثم من؟ قال: ثم عمر بن الخطاب، فعد رجالاً»**.

عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من أنفق زوجين من شيء من الأشياء في سبيل الله دعي من أبواب -يعني الجنة- يا عبدالله هذا خير فمن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة، ومن كان من أهل الجهاد دعي من أبواب الجهاد، ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة، ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الصيام وباب الريان»**. فقال أبوبكر: ما على هذا يدعى من تلك الأبواب من ضرورة. وقال هل يدعى منها كلها أحد يا رسول الله؟ قال: **«نعم، وأرجو أن تكون منهم يا أبابكر»**.

«فحمد الله أبوبكر وأثنى عليه وقال: ألا من كان يعبد محمداً ﷺ فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت وقال: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾. وقال ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَى عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾، قال فنشج الناس يبكون. قال: واجتمعت الأنصار إلى سعد بن عبادة في سقيفة بني ساعدة فقالوا: منا أمير ومنكم أمير، فذهب إليهم أبوبكر وعمر بن الخطاب وأبوعبيدة بن الجراح، فذهب عمر يتكلم، فأسكته أبوبكر، وكان عمر يقول: والله ما أردت بذلك إلا إني قد هيأت كلاماً قد أعجبني خشيت أن لا يبلغه أبوبكر. ثم تكلم أبوبكر فتكلم أبلغ الناس فقال في كلامه: نحن الأمراء وأنتم

الوزراء فقال حباب بن المنذر: لا والله لا نفعل منّا امير ومنكم امير فقال ابو بكر: لا ولكنا الأمراء وأنتم الوزراء. هم أوسط العرب داراً واعربهم احساباً، فبايعوا عمر او اباعبيدة. فقال عمر: بل نبايعك أنت، فأنت سيدنا وخيرنا واحبنا إلى رسول الله ﷺ. فأخذ عمر بيده فبايعه وبايعه الناس. فقال قائل: قتلتم سعد بن عبادة، فقال عمر: قتله الله» .

عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال النبي ﷺ: **«لا تسبوا اصحابي، فلو أن احدكم انفق مثل احد ذهباً ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه»** . تابعه جرير وعبدالله بن داود وأبومعاوية ومحاضر عن الأعمش.

عن شريك بن أبي نمر، عن سعيد بن المسيب قال: **«اخبرني ابوموسى الأشعري انه توضأ في بيته ثم خرج فقلت: لألزمن رسول الله ﷺ ولأكونن معه يومي هذا. قال: فجاء المسجد فسأل عن النبي ﷺ فقالوا: خرج ووجه ها هنا، فخرجت على إثره اسأل عنه حتى دخل بئر اريس، فجلست عند جالس -وبابها من جريد- حتى قضى رسول الله ﷺ حاجته فتوضأ، فقمت إليه، فإذا هو الباب جالس على بئر اريس وتوسط قفها وكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر، فسلمت عليه ثم انصرفت فجلست عند الباب فقلت: لأكونن بواب رسول الله ﷺ اليوم، فجاء ابوبكر فدفع الباب، فقلت: من هذا؟ فقال: ابوبكر. فقلت: على رسلك، ثم ذهبت فقلت: يا رسول الله هذا ابوبكر يستأذن، فقال: «ائذن له وبشره بالجنة»** . فأقبلت حتى قلت لأبي بكر: ادخل ورسول الله ﷺ يبشرك بالجنة. فدخل أبوبكر فجلس عن يمين رسول الله ﷺ معه في القف ودلى رجليه في البئر كما صنع النبي ﷺ وكشف عن ساقيه. ثم رجعت فجلست وقد تركت أخي يتوضأ ويلحقني، فقلت: إن يرد الله بفلان خيراً -يريد أخاه- يأت به. فإذا إنسان يحرك الباب؛ فقلت: من هذا؟ فقال: عمر بن الخطاب، فقلت على رسلك ثم جئت إلى رسول الله ﷺ فسلمت عليه فقلت: هذا عمر بن الخطاب يستأذن. فقال: **«ائذن له وبشره بالجنة»** فجئت فقلت: ادخل وبشرك رسول الله ﷺ بالجنة. فدخل فجلس مع رسول الله ﷺ في القف عن يساره ودلى رجليه في البئر. ثم رجعت فجلست فقلت: إن يرد الله بفلان خيراً يأت به، فجاء إنسان يحرك الباب، فقلت: من هذا؟ فقال: عثمان بن عفان فقلت: على رسلك. فجئت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته، فقال: **«ائذن له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه»** ، فجئته فقلت له: ادخل، وبشرك رسول الله ﷺ بالجنة على بلوى تصيبك. فدخل فوجد القف قد ملئ، فجلس وجاهه من الشق الآخر. قال شريك بن عبدالله: قال سعد بن المسيب: فأولتها قبورهم» .

عن قتادة أن أنس بن مالك ﷺ حدثهم **«ان النبي ﷺ صعد احداً وابوبكر وعمر وعثمان فرجف بهم، فقال: اثبت أحد، فإن عليك نبي وصديق وشهيدان»** .

عن نافع أن عبدالله بن عمر -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: **«بينما انا على بئر انزع منها جاءني ابوبكر وعمر، فاخذ ابوبكر الدلو فنزع ذنوباً او ذنوبين وفي نزعه ضعف، والله**

يغفر له. ثم أخذها ابن الخطاب من يد أبي بكر فاستحالت في يده غرباً، فلم أر عبقرياً من الناس يفري فريه، فنزع حتى ضرب الناس بعطن» . قال وهب : العطن مبرك الإبل، يقول : حتى رويت الإبل فأناخت .

* قول البخاري : لو كنت متخذاً خليلاً .

قال الحافظ : روى عن أبي بن كعب قال : **«إن أحدث عهدي بنبيكم قبل موته بخمس، دخلت عليه وهو يقول: «إنه لم يكن نبي إلا وقد اتخذ من أمته خليلاً، وإن خليلي ابوبكر. الا وإن الله اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً»** أخرجه أبوالحسن الحربي في فوائده، وهذا يعارضه ما في رواية جندب عند مسلم كما قدمته أنه سمع النبي ﷺ يقول قبل أن يموت بخمس : **«إني أبرأ إلى الله ان يكون لي منكم خليل»** ، فإن ثبت حديث أبي أمكن أن يجمع بينهما .

* قول البخاري : إن جئت ولم أجدك، كأنها تقول الموت .

قال الحافظ : في رواية يزيد بن هارون عن إبراهيم بن سعد عند البلاذري قالت : **«فإن رجعت فلم أجدك، تعرض بالموت»** ، وكذا عند الإسماعيلي من طريق ابن معمر عن إبراهيم، وهو يقوى جزم القاضي عياض أنه كلا م جيد .

وروى الطبراني من حديث عصمة بن مالك قلنا : يا رسول الله إلى من ندفع صدقات أموالنا بعدك؟ قال : **«إلى ابي بكر الصديق»** ، وهذا لو ثبت كان أصرح في حديث الباب من الإشارة إلى أنه الخليفة بعده، لكن إسناده ضعيف .

[الفتح: (٧/٢٧-٢٨)]

٢٦) قول البخاري : فقلت : ثم من؟ قال : ثم عمر بن الخطاب، فعد رجالاً .

قال الحافظ : زاد في المغازي من وجه آخر **«فسكت مخافة ان يجعلني في آخرهم»** ، ووقع في حديث عبدالله بن شقيق قال : **«قلت لعائشة: أي أصحاب النبي ﷺ كان أحب إليه؟ قالت: ابوبكر، قلت: ثم من؟ قالت: عمر، قلت: ثم من؟ قالت: أبوعبيدة بن الجراح، قلت: ثم من؟ فسكتت»** ، أخرجه الترمذي وصححه فيمكن أن يفسر بعض الرجال الذين أبهموا في حديث الباب أبي عبيدة، وأخرج أحمد وأبوداود والنسائي بسند صحيح عن النعمان بن بشير قال : **«استأذن ابوبكر على النبي ﷺ، فسمع صوت عائشة عالياً وهي تقول: والله لقد علمت ان علياً أحب إليك من ابي»** الحديث، فيكون علي ممن أبهمه عمرو بن العاص .

[الفتح: (٧/٣٢)]

٢٧) عن أبي هريرة **«لكل عامل باباً من ابواب الجنة يدعى منه بذلك العمل»** ، أخرجه أحمد وابن أبي شيبة بإسناد صحيح .

[الفتح: (٧/٣٤)]

٢٨)رواه أحمد بن حنبل، عن الحسن مرسلاً: **«إن لله باباً في الجنة لا يدخله إلا من عفا عن مظلمة»**.

[الفتح: (٣٥/٧)]

٢٩) قول البخاري: لا والله لا نفعل منا أمير ومنكم أمير.

قال الحافظ: وقع في آخر المغازي لموسى بن عقبة عن ابن شهاب، **«ان ابا بكر قال في خطبته، وكنا معشر المهاجرين أول الناس إسلاماً ونحن عشيرته وأقاربه وذوو رحمه، ولن تصلح العرب إلا برجل من قريش، فالناس لقريش تبع، وأنتم إخواننا في كتاب الله، وشركاؤنا في دين الله، وأحب الناس إلينا، وأنتم أحق الناس بالرضا بقضاء الله والتسليم لفضيلة إخوانكم، وأن لا تحسدوهم على خير، وقال فيه: إن الأنصار قالوا أولاً نختار رجلاً من المهاجرين وإذا مات اخترنا رجلاً من الأنصار وكذلك الأنصاري. قال: فقال عمر. لا والله لا يخالفنا احد إلا قتلناه. فقام حباب بن المنذر، فقال: كما تقدم وزاد. وإن شئتم كررناها خدعة، اي أعدنا الحرب. قال: فكثر القول حتى كاد ان يكون بينهم حرب فوثب عمر فأخذ بيد ابي بكر»**.

قلت: قال الحافظ عن مغازي موسى بن عقبة بأنها أصح المغازي انظر الفتح.

* قول البخاري: فأخذ عمر بيده فبايعه.

قال الحافظ: وفي مغازي موسى بن عقبة عن ابن شهاب، **«قال: فقام أسيد بن الحضير وبشير بن سعد وغيرهما من الأنصار فبايعوا أبابكر، ثم وثب أهل السقيفة يبتدرون البيعة»**.

قال الحافظ: وأخرج ابن عساكر في ترجمة عثمان من طريق ضعيفة في هذا الحديث إن علياً قال: **«إن الثالث عثمان»**.

* قول البخاري: أنفق مثل أحد ذهباً.

قال الحافظ: زاد البرقاني في المصافحة من طريق أبي بكر بن عياش، عن الأعمش **«كل يوم»** قال: وهي زيادة حسنة.

[الفتح: (٣٨/٧-٤٣)]

٣٠) قول البخاري: ويبشرك رسول الله ﷺ بالجنة على بلوى تصيبك.

وقع في حديث زيد بن أرقم عند البيهقي في الدلائل قال: **«بعثني النبي ﷺ فقال: «انطلق حتى تأتي أبابكر»** فقل له: إن النبي ﷺ يقرأ عليك السلام ويقول لك: أبشر بالجنة، ثم انطلق إلى عمر كذلك، ثم انطلق إلى عثمان كذلك وزاد: بعد بلاء شديد. قال: فانطلق فذكر أنه وجدهم على الصفة التي قال له وقال: أين نبي الله؟ قلت: في مكان كذا وكذا، فانطلق إليه. وقال في عثمان فأخذ بيدي حتى أتينا رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إن زيداً قال لي كذا، والذي بعثك بالحق ما تغنيت ولا تمنيت ولا مسست ذكري بيميني منذ بايعتك، فأي بلاء يصيبني؟ قال: هو ذاك»، قال البيهقي: إسناده ضعيف عن نافع بن عبدالحارث الخزاعي قال: **«دخل رسول الله ﷺ حائطاً من حوائط المدينة فقال لبلال: امسك على الباب، فجاء أبوبكر يستأذن فذكر نحوه»**. وأخرجه الطبراني في

الأوسط من حديث أبي سعيد ونحوه. وهذا إن صح حمل على التعدد. ثم ظهر لي أن فيه وهماً من بعض رواته، فقد أخرجه أحمد عن يزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو وفي حديثه أن نافع بن عبدالحارث هو الذي كان يستأذن، وهو وهم أيضاً، فقد رواه أحمد من طريق موسى بن عقبة عن أبي سلمة، عن نافع فذكره وفيه «**فجاء ابوبكر فاستأذن فقال لأبي موسى فيما أعلم: ائذن له**»، وأخرجه النسائي من طريق أبي الزناد عن أبي سلمة، عن نافع بن عبدالحارث، عن أبي موسى وهو الصواب، فرجع الحديث إلى أبي موسى واتحدت القصة والله أعلم وأشار النبي ﷺ بالبلوى المذكورة إلى ما أصاب عثمان في آخر خلافته في الشهادة يوم الدار وقد ورد علمه ﷺ أصرح من هذا فروى أحمد من طريق كليب بن وائل عن ابن عمر قال: ذكر رسول الله ﷺ فتنة، فمر رجل فقال: يقتل فيها هذا يؤمئذ ظلماً. قال: فنظرت فإذا هو عثمان، إسناده صحيح.

* قول البخاري: قال سعيد بن المسيب: فأولتها قبورهم.

قال الحافظ: وقع في رواية عبدالرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب، قال سعيد: «**فأولت ذلك انتباذ قبره من قبورهم**»، وسيأتي في الفتن بلفظ «**اجتمعت ههنا وانفرد عثمان**»، ولو ثبت الخبر الذي أخرجه أبونعيم عن عائشة في صفة القبور الثلاثة أبوبكر عن يمينه وعمر عن يساره لكان فيه تمام التشبيه، ولكن سنده ضعيف، وعارضه ما هو أصح منه.

[الفتح: (٧/٤٥-٤٦)]

٣١) قول البخاري: صعد أحداً.

قال الحافظ: في مسند الحارث بن أبي أسامة عن روح بن عبادة، عن سعيد فقال فيه: «**احداً أو حراء**» بالشك، وقد أخرجه أحمد من حديث بريدة بلفظ «**حراء**» وإسناده صحيح، وأخرجه أبويعلى من حديث سهل بن سعد بلفظ «**أحد**» وإسناده صحيح، فقوى احتمال تعدد القصة.

[الفتح: (٧/٤٧)]

٣٢) قول البخاري: فنزع ذنوباً أو ذنوبين.

قال الحافظ: ويؤيد ذلك ما وقع في حديث ابن مسعود في نحو هذه القصة فقال: قال النبي ﷺ: «**فاعبرها يا ابابكر، فقال: الي الأمر من بعدك، ثم يليه عمر، قال: كذلك عبرها الملك**»، أخرجه الطبراني، لكن في إسناده أيوب بن جابر وهو ضعيف.

* قول البخاري: حتى ضرب الناس بعطن.

قال الحافظ: وقع في حديث أبي الطفيل بإسناد حسن عند البزار والطبراني أن رسول الله ﷺ قال: «**بينا انا انزع الليلة إذ وردت علي غنم سود وعفر، فجاء ابوبكر فنزع**» فذكره، وقال في عمر: «**فملأ الحياض وأروى الواردة**»، وقال فيه: «**فأولت السود العرب والعفر العجم**».

[الفتح: (٧/٤٨)]

٣٣)عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «**كنا نخير بين الناس في زمن النبي ﷺ فنخير أبابكر، ثم**

عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان رضي الله عنهم» .

رواه البخاري

* قول البخاري : كنا نخير بين الناس في زمان رسول الله ﷺ .

قال الحافظ : وادعى ابن عبدالبر أيضاً أن هذا الحديث خلاف قول أهل السنة إن علياً أفضل الناس بعد الثلاثة ، فإنهم أجمعوا على أن علياً أفضل الخلق بعد الثلاثة ودل هذا الإجماع على أن حديث ابن عمر غلط وإن كان السند إليه صحيحاً .

[الفتح: (٧/٢٠-٢١)]

٣٤)أخرج عبدالرزاق بإسناد صحيح ، **«انهم نزلوا بماء، فجعل النعيمان يقول لهم: يكون كذا، فيأتونه بالطعام فيرسله إلى أصحابه. فبلغ ابابكر فقال: أراني آكل كهانة النعيمان منذ اليوم، ثم ادخل يده في حلقه فاستقاءه»** وفي الورع لأحمد ، عن ابن سيرين : **«لم أعلم أحداً إستقاء من طعام غير أبي بكر فإنه اتى بطعام فأكل ثم قيل له جاء به ابن النعيمان، قال: فاطعمتموني كهانة ابن النعيمان، ثم إستقاء»** ، ورجاله ثقات لكنه مرسل .

[الفتح: (٧/١٨٦)]

٣٥)أخرج الترمذي والبغوي والبزار جميعاً ، عن أبي سعيد الخدري قال : **«قال ابوبكر: الست اول من اسلم؟ الست أحق بهذا الأمر؟ الست كذا الست كذا؟»** رجاله ثقات لكن قال الترمذي والبزار : تفرد به عقبة بن خالد أخرج البغوي بسند جيد ، عن عبدالله بن جعفر قال : **«ولينا ابوبكر فخير خليفة أرحم بنا واحناه علينا»** .

[الإصابة: (٢/٣٤٣-٣٤٤)]

٣٦)عن ابراهيم النخعي حديث : **«أول من أسلم ابوبكر»** .

قال الحافظ في كتاب المراسيل وما يجري مجراها : رواه الترمذي : في المناقب .

[النكت الظراف: (١٣/١٣٩)]

٣٧)ذكر الزمخشري : حديث الرسول ﷺ : **«لو وزن إيمان ابي بكر بإيمان هذه الأمة لرجح به»** .

قال الحافظ : أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده عن عمر ، وإسناده صحيح . وروي مرفوعاً ، أخرجه ابن عدي عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه : **«لو وضع إيمان ابي بكر على إيمان هذه الأمة لرجح بها»** في إسناده عيسى بن عبدالله بن سليمان وهو ضعيف. قلت : لم ينفرد به بل تابعه عبدالله بن عبدالعزيز بن أبي داود بلفظ : **«لو وزن إيمان أبي بكر بإيمان أهل الأرض لرجحهم»** ، أخرجه ابن عدي أيضاً . وحديث عمر الموقوف أخرجه أيضاً ابن المبارك في الزهد . ومعاذ بن المثنى في زيادات مسند مسدد .

[الكافي الشاف: (١/٤٣٢-٤٣٣)]، [المطالب العالية: (٤/٢٢٤-٢٢٥)]

٣٨)أخرج أبوداود والترمذي والحاكم والبزار من حديث عمر : **«امرنا رسول الله ﷺ ان نتصدق فوافق**

ذلك، مالاً عندي، فقلت: اليوم أسبق أبابكر، فجئت بنصف مالي، فقال رسول الله ﷺ: ما أبقيت لأهلك؟ فقلت مثله، فأتى أبوبكر بكل ماله» - الحديث- صححه ابن حزم بهشام بن سعد، وهو صدوق.

[تلخيص الحبير: (٣/١١١٦-١١١٧)]

٣٩) قال الحافظ في مسند عمر بن الخطاب: حديث: **«أمرنا رسول الله ﷺ أن نتصدق، فوافق ذلك مالاً عندي»** .. الحديث[1].

الدارمي في الزكاة، والحاكم.

قلت: لم يخرج مسلم لهشام بن سعد، وأنما أخرج له متابعة، وقد قال الترمذي بعد تخريجه: حديث صحيح.

[إتحاف المهرة: (١٢/٩٦-٩٧)]

٤٠) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس: **«أن رسول الله ﷺ استعمل أبابكر على الحج، ثم وجه ببراءة إلى علي، فقال أبوبكر: يا رسول الله وجدت علي في شيء؟ قال: لا، أنت صاحبي في الغار وعلى الحوض»**.

قال: لا نعلم رواه عن الأعمش إلا سليمان، ولم نسمع ثقة يحدث به عن حسين إلا إبراهيم.

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٨٦)]

٤١) قال أبو يعلى: عن أبي أمامة ﷺ قال: **«كان بين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما معاتبة فاعتذر أبوبكر إلى عمر رضي الله عنهما فلم يقبل منه، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فاشتد عليه، ثم راح إليه عمر ﷺ فجلس فأعرض عنه، ثم تحول فجلس إلى الجانب الآخر، فأعرض عنه، ثم قام فجلس بين يديه فأعرض عنه، فقال: يا رسول الله، قد أرى إعراضك عني، ولا أرى ذلك إلا لشيء بلغك عني، فما خير جثوي وأنت معرض عني؟ والله ما أبالي الا أعيش في الدنيا ساعة وأنت معرض عني فقال ﷺ: أنت الذي اعتذر إليك أبوبكر فلم تقبل منه، إني جئتكم جميعاً فقلتم: كذبت، وقال صاحبي: صدقت. ثم قال ﷺ: هل أنتم تاركي وصاحبي، ثلاث مرات»**.

إسناده ضعيف، ولكن له شاهد في البخاري من حديث أبي الدرداء ﷺ.

[المطالب العالية: (٤/٢٢١)]

---

(١) تكملة الحديث: **«...فقلت اليوم أسبق أبوبكر إن سبقته يوماً، فجئت بنصف مالي، فقال رسول الله ﷺ: ما أبقيت لأهلك؟ فقلت: مثله. وأتى أبو بكر بكل ما عنده، فقال: يا أبابكر ما أبقيت لأهلك؟ فقال: أبقيت لهم الله ورسوله. فقلت: لا أسابقك إلى شيء أبداً»**.

٤٢)قال أبوبكر بن أبي شيبة : عن قيس بن أبي حازم قال : «**رايت عمر بن الخطاب ﷺ بيده عسيب نخل وهو يقول: اسمعوا لخليفة رسول الله ﷺ**» .

صحيح موقوف .

[المطالب العالية : (٢٢٤/٤)]

٤٣)مسند عبدالرحمن بن أبي بكر : حديث : «**ائتني بدواة وكتف أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده أبداً، ثم ولانا قفاه، ثم اقبل بقفاه، ثم اقبل علينا، فقال: يأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر**» .

الحاكم في المناقب وقال إسناده صحيح .

قلت : بل معلول . فقد أخرجه أحمد ، عن عائشة ، نحوه .

[إتحاف المهرة : (٥٩٦/١٠)]

٤٤)ذكره ابن مندة من طريق عبدالرحمن بن عمرو بن جبلة ، عن حميد بن عبد يغوث ، سمع النبي يقول : «**أبوبكر أخي وأنا أخوه**» .

قلت : عبدالرحمن ضعيف جداً .

[الإصابة : (٣٥٧/١)]

٤٥)عن عائشة : «**أبوبكر وأنا منه وأبوبكر أخي في الدنيا والآخرة**» .

فيه عبدالرحمن بن عمرو بن جبلة وهو متروك .

[تسديد القوس : (٥٣٠/١)]

٤٦)عن يوسف بن مالك بن بهراد ، عن جده قال : خطبنا رسول الله ﷺ فقال : «**يا معشر الناس احفظوني في أبي بكر**» الحديث .

أخرجه أبوموسى ، في إسناده جعفر بن عبدالواحد ، وهو الهاشمي وقد اتهموه بالكذب .

[الإصابة : (١٦٦/١)]

٤٧)«**أن جبرئيل، قال أبوبكر: وزيرك في حياتك وخليفتك بعد موتك**» أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ، والحديث عن أبي هريرة ورجاله ثقات وليس فيه من ينظر في حاله إلا المعلى وقد ذكره ابن حبان في الثقات .

[لسان الميزان : (٤٣٢/١-٤٣٣)]

٤٨)أخرج الحافظ بسنده عن أنس ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ لأبي بكر : «**إن الله يتجلى للخلائق عامة ويتجلى لك خاصة**» ، قلت : والحديث له طرق كلها واهية .

[لسان الميزان : (٦٤/٢)]

٤٩)ذكر الذهبي في ترجمة عمر بن محمد الترمذي رواية : عن جابر ، حديث : «**يا أبا بكر إن الله يتجلى لك خاصة**» وهو موضوع كما قال ابن الجوزي .

[لسان الميزان : (٣٢٧/٤-٣٢٨)]

٥٠)قال الذهبي في ترجمة خلف بن عامر البغدادي الضرير: فيه جهالة. قال ابن الجوزي: روى حديثاً منكراً.

قال الحافظ: روى عن محمد بن اسحاق بن مهران بسند صحيح مرفوعاً: **«من رأى أبا بكر الصديق في المنام فقد رآه، فإن الشيطان لا يتمثل به»**.

[لسان الميزان: (٢/٤٠٣)]

٥١)ترجمة عبدالله بن عيسى: عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«دخلت الجنة فارتقيت أعلاها فلأنا بطرقها أبصر مني بطرق المدينة فبكى أبوبكر فقال له رسول الله ﷺ: ما يبكيك قال: بأبي انت وأمي كنت لنا اليوم جليساً ننظر إليك كما شئنا وانت غداً إلى الرفيق الأعلى يحال بيننا وبينك، قال: إني لأرجو أن تكون في مكان واحد ترى منه ما في بيتي وأرى منه ما في بيتك قال: رضيت»**، قال الدارقطني: مجهول وحديثه لا يكتب.

[لسان الميزان: (٣/٣٢٤)]

٥٢)قال الذهبي في ترجمة عبدالرحمن بن أحمد الموصلي: عن إسحاق بن عبدالواحد، عن مالك بخبر كذب.

عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه: **«اسرى بي البارحة جبرئيل، فادخلني الجنة، فأراني الباب الذي تدخل منه أمتي-الحديث- وفيه - أنت يا أبا بكر أول من يدخل»**.

[لسان الميزان: (٣/٤٠٣-٤٠٤)]

٥٣)في ترجمة العلاء بن عمرو الحنفي رواه ابن خزيمة قال: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: **«بينما النبي ﷺ جالس وعنده أبوبكر عليه عباء قد خللها على صدره بخلال إذ نزل جبرئيل فأقرأه من الله السلام، فقال: مالي أرى أبا بكر عليه عباء قد ضللها قال: ياجبريل أنفق ماله علي، قال: فأقرئه من الله السلام، وقل له يقول لك ربك أراض عني انت في فقرك أم ساخط»**، وذكر الحديث.

وبقية الحديث، **«فبكى أبوبكر، وقال أبوبكر، وقال: أعلى ربي أغضب أنا راض»**، وهو مختلف فيه.

[لسان الميزان: (٤/١٨٦)]

٥٤)روى ابن عساكر عن أنس ﷺ رفعه: **«من أحب أن ينظر إلى إبراهيم في خلته فلينظر إلى أبي بكر»** -الحديث- وقال عقبه: هذا إسناد عمر وفي إسناده غير واحد مجهول.

[لسان الميزان: (٤/٢١٧)]

٥٥)ترجمة محمد بن جعفر البغدادي: عن داود بن صغير بخبر كذب عن أنس ﷺ مرفوعاً: **«يا جبرئيل هل على أمتي حساب؟ قال: نعم ما خلا أبا بكر، فإذا كان يوم القيامة قال: ما أدخل الجنة حتى أدخل معي من يحبني»**. ثم إن داود واه.

[لسان الميزان: (٥/١٠٥)]

٥٦)ترجمة سهل بن مالك: روى سيف بن عمر في أوائل الفتوح، عن أبي همام سهل بن يوسف بن مالك، عن أبيه، عن جده قال: «**لما قدم رسول الله ﷺ من حجة الوداع صعد المنبر، فقال: يا ايها الناس، إن ابا بكر لم يسؤني قط**» - الحديث- وأخرجه ابن شاهين وأبونعيم وأخرجه ابن مندة من طريق خالد بن عمر قلت: خالد بن عمرو متروك: واهي الحديث.

[الإصابة: (٢/٩٠)]

باب

فيما ورد من الفضل لأبي بكر وعمر وغيرهما

٥٧)عن علي ﷺ: «**ابوبكر وعمر سيدا كهول اهل الجنة**».

ورد في ترجمة يونس بن أبي إسحاق عمرو بن عبدالله السبيعي.

حافظ مشهور كوفي، يقال: إنه روى عن الشعبي حديثاً وهو حديثه، عن الحارث، عن علي ﷺ- المذكور أعلاه- فأسقط الحارث.

[تعريف أهل التقديس: (١٢٩-١٣٠)]

٥٨)عن يونس بن أبي يعفور، عن أبيه قال: «**جلست انا وجعفر بن عمر بن حريث وسعيد بن اشبوع إلى فلان بن سعيد أو سعيد بن فلان فحدثنا: إن نفراً أتوا النبي ﷺ فقالوا: يا رسول الله ارنا رجالاً من أهل الجنة. قال: أنا من أهل الجنة وابوبكر وعمر، فسمى جماعة قال، فقال فلان ابن سعيد أو سعيد بن فلان: وأنا من أهل الجنة**». قلت: أورده الحسن بن سفيان في مسند سعيد بن زيد، وفيه نظر.

[الإصابة: (٢/٥٢)]

٥٩)عن حذيفة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**اقتدوا باللذين من بعدي ابي بكر وعمر**»، وأخرجه من طريق أخرى.

هذا حديث حسن أخرجه أبويعلى. وأخرجه أحمد. والترمذي وابن ماجه قال الترمذي: حديث حسن صحيح. وفي الباب عن ابن مسعود وابن عمر، وصححه أيضاً ابن حبان والحاكم والله أعلم.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/١٤٢-١٤٤)]

٦٠)ترجمة الصقر بن عبدالرحمن: عن أنس ﷺ بحديث كذب «**قم يا انس فافتح لأبي بكر وبشره بالخلافة من بعدي**» وكذا في عمر وعثمان.

[لسان الميزان: (٣/١٩٢-١٩٤)]

٦١)عن ابن عمر رضي الله عنهما بحديث: «**هذان سيدا كهول اهل الجنة..**» أخرجه النسائي وفيه عبدالرحمن بن مالك بن مغول متروك.

[لسان الميزان: (٣/٤٢٧)]

٦٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سعيد الخدري قال: **«قال رسول الله ﷺ لأبي بكر وعمر: هذان سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين، إلا النبيين والمرسلين لا تخبرهما يا علي»**.

حدثنا محمد بن هشام، ثنا عبدالرحمن بن مالك، ثنا عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ نحوه.

عبدالرحمن تقدم أنه كذب.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٨٨-٢٨٩)]

٦٣)حديث: **«وزيراي من السماء: جبريل وميكائيل، ومن أهل الأرض: أبوبكر وعمر»**.

رواه الحاكم في تفسير البقرة وقال: صحيح، وإنما هذا يعرف من حديث عطية.

قلت: عطاء بن عجلان أضعف من عطية بكثير.

[إتحاف المهرة: (٥/٤٤١)]

٦٤)حديث عبدالله بن حنطب بن الحارث: **«كنت مع رسول الله ﷺ فنظر الي ابي بكر وعمر فقال: هذان السمع والبصر»**

رواه الحاكم في المعرفة.

قلت: هذا حديث مضطرب الإسناد.

[إتحاف المهرة: (٦/٥٨١)]، [الإصابة: (٢/٢٩٩)]

٦٥)عن سالم. روى عن أبيه رفعه: **«إذا كان يوم القيامة نادى مناد من بطنان العرش أين من له على الله حق؟ فقالوا: ومن هو؟ قال: من احب ابا بكر وعمر»** أخرجه ابن عساكر وهو منكر.

[لسان الميزان: (١/٣٠٢)]

٦٦)أخرج ابن عدي عن ابن عباس رفعه: **«ما نفعني مال ما نفعني مال ابي بكر»** الحديث، وفيه **«أبوبكر وعمر مني بمنزلة هارون من موسى»**، وهو ضعيف.

[لسان الميزان: (٢/٢٣)]

٦٧)ترجمة جبرون بن واقد الإفريقي: عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً: **«أبوبكر وعمر خير الأولين»**، الحديث[1]، تفرد به القنطري، وهما موضوعان والله أعلم.

[لسان الميزان: (٢/٩٤)]

٦٨)ترجمة الحسن بن مكي: حدثنا ابن عيينة فذكر حديثاً باطلاً بسند صحيح في تاريخ بغداد عن أبي هريرة ﷺ قال: **«خرج رسول الله ﷺ متكئاً على علي فاستقبله أبوبكر وعمر فقال: يا علي**

(١) والحديث الثاني عن جابر مرفوعاً: **«كلام الله ينسخ كلامي»** الحديث.

اتحب هذين الشيخين، قال: نعم، قال: احبهما تدخل الجنة» رواه عنه محمد بن إسحاق الصفار صدوق.

[لسان الميزان: (٢/٢٥٧)]

٦٩)روى الأزدي عن أبي سعيد . رفعه : قال لأبي بكر وعمر : **«والله إن الله ليحبكما لحبي لكما»** الحديث وفيه داود بن سليمان وهو ضعيف جداً.

[لسان الميزان: (٢/٤١٨)]

٧٠)عن أبي سعيد ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ لأبي بكر وعمر : **«والله إني لأحبكما بحب الله إياكما، وإن الملائكة لتحبكما بحب الله لكما، أحب الله من أحبكما، وصل الله من وصلكما، قطع الله من قطعكما، ابغض الله من ابغضكما في دنياكما وآخرتكما»** .. رواه ابن عساكر وفيه محمد بن عبدالله بن ياسر وهو نكرة.

[لسان الميزان: (٥/٢٢٩)]

٧١)عن ابن عمر رضي الله عنهما **«هبط جبريل عليه السلام فقال: إن رب العرش يقول لك لما اخذت ميثاق النبيين اخذت ميثاقك وجعلتك سيدهم وجعلت وزيرك ابابكر وعمر ويقول لك وعزتي لو سألتني ان ازيل السماوات والأرض لأزلتهما»** ، الحديث بطوله رواه ابن السمعاني في خطبة كتاب البلدان ، وهو باطل ورواه الدارقطني في غرائب مالك من طريق آخر.

[لسان الميزان: (٦/١٢٦)]

٧٢)عن عبدالله ﷺ رفعه : **«لكل نبي خاصة من امته وخاصتي من امتي ابوبكر وعمر رضي الله عنهما»** وهو باطل.

[لسان الميزان: (٣/٣٦٥)]

٧٣)قال الحافظ : عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً : **«اقتدوا بالذين من بعدي ابي بكر وعمر»** ، وقال العقيلي بعد تخريجه : هذا حديث منكر لا أصل له ، وأخرجه الدارقطني من رواية أحمد الخليلي الضمري بسنده وساق بسند كذلك ثم قال : لا يثبت والعمري هذا ضعيف.

[لسان الميزان: (٥/٢٣٧)]

٧٤)ترجمة سالم أبوالعلاء : عن أبي عبدالله رجل من أصحاب حذيفة ﷺ **«اقتدوا باللذين من بعدي»** ، الحديث[١] أخرجه العقيلي وسالم أبو العلاء مختلف فيه.

[لسان الميزان: (٣/٧)]

٧٥)حديث : **«اقتدوا باللذين من بعدي ابي بكر وعمر»** ، أحمد ، والترمذي ، وابن ماجه ، وابن حبان

---

(١) ومتن الحديث : عن حذيفة قال : «كنا جلوساً عند النبي ﷺ فقال: إني لست ادري ما قدر مقامي فيكم؟ فاقتدوا باللذين من بعدي، وأشار إلى أبي بكر وعمر، واهتدوا بهدي عمار، وتمسكوا بعهد ابن أم عبد» .

والحاكم عن حذيفة، واختلف فيه على عبدالملك، وأعله ابن أبي حاتم، عن أبيه، وقال العقيلي لا أصل له من حديث مالك، وهو يروى عن حذيفة بأسانيد جياد تثبت، وقال البزار وابن حازم: لا يصح، لأنه عن عبدالملك، عن مولى ربعي وهو مجهول عن ربعي وأخرج له الحاكم شاهداً من حديث ابن مسعود، وفي إسناده يحيى بن سلمة بن كهيل وهو ضعيف، ورواه الترمذي من طريقه وقال: لا نعرفه إلا من حديثه.

[تلخيص الحبير: (١٥٦٧/٤)]

٧٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي أروى الدوسي قال: **«كنت عند النبي ﷺ فأقبل أبوبكر وعمر رحمة الله عليهما، فقال: الحمد لله الذي أيدني بكما»**.

قال: لا نعلم روى أبوأروى إلا هذا الحديث وآخر.

وعاصم ضعيف.

ورواه ابن السكن والحاكم وسنده ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢٨٨/٢)]، [الإصابة: (٥/٤)]

٧٧)قال ابن أبي عمر: عن موسى بن مناح قال: **«كان القاسم بن محمد رجل صدق صموتاً، فلما استخلف عمر بن عبدالعزى ﷺ قال: اليوم تنطق العذراء من خدرها، سمعت عمتي عائشة زوج النبي رضي الله عنها تقول: لما قبض النبي ﷺ: ارتدت العرب قاطبة واشرأب القوم، وعاد أصحاب محمد ﷺ كأنهم معزى طيرت في حش، فوالله ما اختلفوا في لفظة إلا طار أبي بفنائها، ثم ذكرت عمر ﷺ فقالت: ومن رأى عمر ﷺ علم أنه خلق غناء للإسلام، ثم قالت: كان والله أحوذياً نسيج وحده، قد أعد للأمور أقرانها، ما رأيت مثل خلقه ﷺ حتى تعد سبع خصال لا أحفظها»**.

وقال الحارث: عن القاسم قال: قالت عائشة ﷺ: **«توفي رسول الله ﷺ فوالله لو نزل بالجبال الراسيات ما نزل بأبي..»** فذكره.

ورواه أيضاً عن أحمد بن يونس وإسحاق بن بشر كلاهما، عن عبدالعزيز.

وقد تبين برواية ابن أبي عمر تقصير عبدالعزيز.

[المطالب العالية: (٢٢٦/٤-٢٢٧)]

٧٨)قال الحارث: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **«جاء رجل من الغزو وبينه وبين رسول الله ﷺ قرابة من قبل النساء، وهو في بيت عائشة رضي الله عنها، فدخل فسلم فقال ﷺ: مرحباً برجل سلم وغنم، هات حاجتك. فقال: أي الناس أحب إليك؟ قال: هذه خلفي -وهي عائشة رضي الله عنها، قال: لم أعنك من النساء، أعنيك من الرجال. قال ﷺ: أبوها»**...

نافع متروك.

[المطالب العالية: (٢٢٠/٤)]

٧٩)قال إسحاق بن راهويه: عن موسى بن طلحة قال: «بينا عائشة بنت طلحة رضي الله عنهما تقول لأمها أم كلثوم بنت ابي بكر رضي الله عنها: أبي خير من أبيك. فقالت عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها: الا اقضي بينكما، إن ابابكر ﷺ دخل على النبي ﷺ فقال: يا ابا بكر، انت عتيق الله من النار. قالت: فمن يؤمئذ سمي عتيقاً؟ ودخل طلحة ﷺ على النبي ﷺ فقال: انت يا طلحة ممن قضى نحبه».

قال الحافظ: إسحاق فيه ضعيف، وإن كان موسى سمعه من عائشة بنت طلحة أو من أم كلثوم رضي الله عنهم وإلا فهو منقطع أيضاً.

[المطالب العالية: (٤/٢٢٢-٢٢٣)]

٨٠)حديث: «وقف رسول الله ﷺ بالأسواف ومعه بلال فدلى رجليه في البئر وكشف عن فخذيه، فجاء ابو بكر يستأذن فقا ائذن له يا بلال، وبشره بالجنة...» الحديث.

من طريق أبي سعيد الخدري، رواه الطبراني في الأوسط.

قلت: رجاله رجال الصحيح إلا علي بن سعيد ففيه مقال، وإن كان لم يدخل عليه إسناد في إسناد، فهو حديث حسن.

[إتحاف المهرة: (٥/٣٢٠-٣٢١)]

٨١)عن إبراهيم بن منبه بن الحجاج السلمي، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «من رايتموه يذكر ابابكر وعمر بسوء فإنما يرتد عن الإسلام».

رواه ابن قانع، في إسناده غير واحد من المجهولين.

[الإصابة: (١/٣١٤)]

٨٢)قال البخاري في حديثه عن سعيد بن جهمان، عن سفينة في بناء المسجد وقوله ﷺ: «ليضع ابوبكر حجره إلى جنب حجري»، الحديث وفيه «هؤلاء الخلفاء بعدي»[1]، قال: لم يتابع عليه، وهو ضعيف.

[تهذيب التهذيب: (٢/٣٢٥)]

٨٣)عن علي ﷺ أنه قال: «أول من يدخل من الأمة الجنة ابوبكر وعمر، وإني لموقوف مع معاوية للحساب»، أخرجه ابن الجوزي في الواهيات.

قال الحافظ: وهذا أولى بكتاب الموضوعات.

[لسان الميزان: (١/٤٦٠)]

---

(١) «لما بني النبي ﷺ المسجد وضع حجراً، ثم قال: ليضع ابوبكر حجره إلى جنب حجري، ثم قال: ليضع عمر حجره إلى جنب حجر أبي بكر، ثم قال: ليضع عثمان حجره إلى جنب حجر عمر، ثم قال: هؤلاء الخلفاء من بعدي».

٨٤)عن جابر ﷺ قال: **«قال عمر ذات يوم لأبي بكر: يا خير الناس بعد رسول الله ﷺ، فقال: أما لئن قلت ذلك لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما طلعت الشمس على رجل خير من عمر»**، فقال يحيى بن معين: ما أعرف عبدالرحمن ابن أخي ابن المنكدر وأنكر الحديث ولم يعرفه، قال الترمذي: ليس إسناده بذلك.

[لسان الميزان: (٣/٤٤٧-٤٤٨)]

٨٥)ترجمة علي بن جميل الرقي: عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: **«لما عرج بي إلى السماء رأيت على ساق العرش مكتوباً لا إله إلا الله محمد رسول الله أبوبكر الصديق، عمر الفاروق، عثمان ذو النورين»**، تابعه شيخ مجهول يقال له معروف بن أبي معروف البلخي عن جريراً والحديث موضوع.

[لسان الميزان: (٤/٢٠٩-٢١٠)]

٨٦)ترجمة معروف البلخي عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: **«قال دخلت الجنة فما فيها ورقة إلا وعليها مكتوب لا إله إلا الله محمد رسول الله أبوبكر الصديق، عمر الفاروق، عثمان ذو النورين»** أخرجه ابن عدي هذا موضوع لكنه مشهور بعلي بن جميل عنه، عن جرير...

[لسان الميزان: (٦/٦١-٦٢)]

٨٧)حديث محمد بن الحنفية. قلت: **«لأبي من خير الناس؟ قال: أبوبكر. قلت: ثم مَنْ؟ قال: عمر»** روينا في الجزء الثاني من حديث أبي بكر المنقى: **«أن علياً سئل مرة أخرى من الثالث، فقال: عثمان بن عفان»**، وفي إسناده إرسال.

[هدي الساري: (٣١٧)]

٨٨)عن عبدالله ﷺ مرفوعاً: **«خلقت أنا وأبوبكر وعمر من تربة واحدة وفيها ندفن»**، والخبر باطل.

[لسان الميزان: (٦/١٢٠)]

٨٩)عن ابن عمر في فضل أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم رواه الدارقطني وقال: عثمان متروك الحديث.

[لسان الميزان: (٤/١٤٥-١٤٦)]

٩٠)في ترجمة مسرة بن عبدالله الخادم: من موضوعاته على أبي زرعة، عن أنس ﷺ **«في كل جمعة الف عتيق من النار إلا رجلين مبغضبي أبي بكر وعمر»** الحديث، رواه أبوبكر بن شاذان.

[لسان الميزان: (٦/٢٠)]

٩١)عن عائشة أنه قيل لها: **«إن الناس نالوا من أبي بكر وعمر، فقالت: انقطعت عنهما الأعمال فاحب الله ان لا ينقطع الأجر عنهما»** رواه العقيلي منكر.

[لسان الميزان: (٥/١٨٤)]

باب

وفاة أبي بكر رضي الله عنه

٩٢٠)أورد ابن عساكر في ترجمة أبي بكر الصديق رضي الله عنه وفيه : «إن علياً قال: لما حضر ابوبكر قال لي: إذا مت فاذهبوا بي إلى البيت الذي فيه النبي ﷺ فإن رايتم الباب يفتح فادخلوا وإلا ردوني إلى مقابر المسلمين، قال علي: فبادرت فقلت: يا رسول الله هذا ابوبكر يستأذن فرايت الباب قد فتح وسمعت قائلاً يقول: ادخلوا الحبيب إلى حبيبه، فإن الحبيب إلى الحبيب مشتاق» ، وقال ابن عساكر : هذا منكر .

[لسان الميزان: (٣/٣٩١)]

٩٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أسيد بن صفوان صاحب رسول الله ﷺ قال : «لما توفي أبو بكر رحمه الله سجي بثوب، فارتجت المدينة بالبكاء، ودهش الناس كيوم قبض رسول الله ﷺ، وجاء علي بن أبي طالب مسرعاً مسترجعاً، وهو يقول: اليوم انقطعت خلافة النبوة، حتى وقف على باب البيت الذي فيه ابوبكر، فقال: رحمك الله ابابكر، كنت اول القوم إسلاماً، واخلصهم إيماناً، واسدهم نفساً، واخوفهم لله، واعظمهم غناء، واحفظهم على رسول الله ﷺ، واحدبهم على الإسلام، وآمنهم على أصحابه، واحسنهم صحبة، وافضلهم مناقب، واكثرهم سوابق، وارفعهم درجة، واقربهم من رسول الله ﷺ، واشبههم به هدياً وخلقاً وسمتاً، واوثقهم عنده، واشرفهم منزلة، واكرمهم عليه، فجزاك الله عن الإسلام وعن رسول الله ﷺ وعن المسلمين خيراً» ، فذكر الحديث بطوله .
وعمر متهم بالكذب.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٨٥)]

باب

في إسلام عمر رضي الله عنه

٩٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن ابن عباس قال : «لما اسلم عمر قال المشركون: قد انتصف القوم اليوم منا، وانزل الله عز وجل: ﴿يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾» .

قال : لا نعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد .

والنضر متروك .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٩٣)]

باب
في صفة عمر ﷺ

٩٥)أخرج سعد بسند جيد عن هلال بن عبدالله قال: «**رايت عمر جسيماً كانه من رجال بني سدوس**» وبسند فيه الواقدي، «**كان عمر يأخذ اذنه اليسرى بيده اليمنى ويجمع جراميزه ويثب على فرسه فكأنما خلق على ظهره**» وأخرج يونس بن بكير في زيادات المغازي عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «**اللهم اعز الإسلام بأبي جهل بن هشام او بعمر بن الخطاب فاصبح عمر غدا على رسول الله ﷺ**». وأخرج أبويعلى عن ابن عمر قال: إن رسول الله ﷺ قال: «**اللهم اعز الإسلام بأحب الرجلين إليك بعمر بن الخطاب أو بأبي جهل بن هشام**» وكان أحبهما إلى الله عمر بن الخطاب، وأخرجه عبد بن حميد، ورويناه في الكنجروذيات عن ابن عامر بلفظ: «**اللهم اشدد الدين وفي آخره فشد بعمر**»، وأخرج ابن سعد بسند حسن عن سعيد بن المسيب «**كان رسول الله ﷺ إذا رأى عمر او اباجهل قال: اللهم اشدد دينك بأحبهما إليك**».

[الإصابة: (٥١٨/٢)]

٩٦)أخرج ابن أبي الدنيا بسند صحيح عن أبي رجاء العطاردي قال: «**كان عمر طويلاً جسيما أصلع اشعر شديد الحمرة كثير السبلة في أطرافها صهوبة وفي عارضيه خفة...**».

ثم قال: وروى يعقوب بن سفيان في تاريخه بسند جيد إلى زر بن حبيش قال: «**رايت عمر اعسر اصلع آدم قد فرع الناس كانه على دابة**»، قال: فذكرت هذه القصة لبعض ولد عمر، فقال: «**سمعنا اشياخنا يذكرون أن عمر كان ابيض، فلما كان عام الرمادة وهي سنة المجاعة ترك أكل اللحم والسمن وأدمن أكل الزيت حتى تغير لونه وكان قد أحمر فشحب لونه**».

[الإصابة: (٥١٨/٢)]

باب
مناقب عمر بن الخطاب

٩٧)عن الزهري قال: أخبرني حمزة، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «**بينا انا نائم شربت -يعني اللبن- حتى انظر إلى الري يجري في ظفري -او في أظفاري- ثم ناولت عمر. قالوا: فما أولته يا رسول الله، قال: العلم**».

عن قيس قال: «**قال عبدالله مازلنا اعزة منذ اسلم عمر**».

عن ابن أبي مليكة أنه سمع ابن عباس يقول: «**وضع عمر على سريره، فتكنفه الناس يدعون ويصلون قبل أن يرفع -وأنا فيهم- فلم يرعني إلا رجل آخذ منكبي فإذا علي بن أبي طالب، فترحم على عمر وقال: ما خلفت أحداً أحب إلى أن ألقى الله بمثل عمله منك وايم الله إن**

كنت لأظن ان يجعلك الله مع صاحبيك، وحسبت اني كثيراً اسمع النبي ﷺ يقول: ذهبت انا وابوبكر وعمر، ودخلت انا وابوبكر وعمر، وخرجت انا وابوبكر وعمر».

عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«لقد كان فيما قبلكم من الأمم ناس محدثون، فإن يك في امتي احد فإنه عمر»** زاد زكريا بن أبي زائدة، عن سعد، عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: **«لقد كان فيمن كان قبلكم من بني إسرائيل رجال يكلمون من غير ان يكونوا انبياء، فإن يكن في امتي منهم احد فعمر»**، قال ابن عباس رضي الله عنهما: **«من نبي ولا محدث»**.

رواه البخاري

* قول البخاري: فذكرت غيرتك.

قال الحافظ: ووقع في رواية أبي بكر بن عياش، عن حميد من الزيادة، **«فقال عمر: وهل رفعني الله إلا بك وهل هداني الله إلا بك؟»** رويناه في فوائد عبدالعزيز الحربي، من هذا الوجه وهي زيادة غريبة.

* قول البخاري: قالوا فما أولته، قال: العلم.

قال الحافظ: ووقع في جزء الحسين بن عرفة، من وجه آخر، عن ابن عمر **«قال فقالوا: هذا العلم الذي اتاكه الله، حتى إذا امتلأت فضلت منه فضلة فأخذها عمر، قال: اصبتم»**، وإسناده ضعيف.

* قول البخاري: ما زلنا أعزة منذ أسلم.

قال الحافظ: في فضائل الصحابة لخيثمة من طريق أبي وائل عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: **«اللهم ايد الإسلام بعمر»**، ومن حديث علي مثله بلفظ **«اعز»**، وفي حديث عائشة مثله أخرجه الحاكم بإسناد صحيح، وأخرجه الترمذي من حديث ابن عمر بلفظ: **«اللهم اعز الإسلام بأحب الرجلين إليك: بأبي جهل او بعمر، قال: فكان احبهما إليه عمر»**، قال الترمذي: حسن صحيح. قلت: وصححه ابن حبان أيضاً، وفي إسناده خارجة بن عبدالله صدوق فيه مقال، لكن له شاهد من حديث ابن عباس أخرجه الترمذي أيضاً، ومن حديث أنس كما قدمته في القصة المطولة، ومن طريق أسلم مولى عمر عن عمر، عن خباب، وله شاهد مرسل أخرجه ابن سعد من طريق سعيد بن المسيب والإسناد صحيح إليه.

* قول البخاري: أحب.

قال الحافظ: وقد أخرج ابن أبي شيبة ومسدد من طريق جعفر بن محمد عن أبيه، عن علي نحو هذا الكلام وسنده صحيح، وهو شاهد جيد لحديث ابن عباس لكون مخرجه عن آل علي رضي الله عنهم.

* قول البخاري: قال ابن عباس من نبي ولا محدث.

قال الحافظ: كأن ابن عباس زاد فيها **«ولا محدث»** أخرجه سفيان بن عيينة في أواخر جامعه وأخرجه

عبد بن حميد من طريقه وإسناده إلى ابن عباس صحيح ولفظه عن عمرو بن دينار قال: «كان ابن عباس يقرأ: وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي ولا محدث».

[الفتح: (٧/٥٥-٦٣)]

٩٨)عن حذيفة: أن عمر بن الخطاب ﷺ قال: «أيكم يحفظ قول رسول الله ﷺ في الفتنة؟ فقال حذيفة: أنا أحفظ كما قال. قال: هات، إنك لجريء. قال رسول الله ﷺ: فتنة الرجل في أهله وماله وجاره تكفرها الصلاة والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قال: ليست هذه، ولكن التي تموج كموج البحر، قال: يا أمير المؤمنين لا بأس عليك منها، إن بينك وبينها باباً مغلقاً. قال: يفتح الباب أو يكسر؟ قال: لا. بل يكسر قال: ذلك أحرى أن لا يغلق. قلنا: علم الباب؟ قال: نعم، كما أن دون غد الليلة. إني حدثته حديثاً ليس بالأغاليط. فهبنا أن نسأله، وأمرنا مسروقا فسأله فقال: من الباب؟ قال: عمر».

رواه البخاري

* قوله: قال: يفتح الباب أو يكسر؟ قال: لا. بل يكسر، قال: ذلك أحرى أن لا يغلق.

قال الحافظ: ...روى الطبراني بإسناد رجاله ثقات «أنه: لقي عمر فأخذ بيده فغمزها، فقال له أبوذر: أرسل يدي يا قفل الفتنة» الحديث.

[الفتح: (٦/٧٠١)]

٩٩)حديث أبي بن كعب في قول جبريل: «لو جلست معك مثل ما جلس نوح في قومه ما بلغت فضائل عمر»، الحديث رواه ابن الجوزي في كتاب الموضوعات وهو موضوع.

[لسان الميزان: (٢/١٦٨)]

١٠٠)روى الإمام أحمد عن عبيد الله بن عباس قال: «كان للعباس بن عبدالمطلب ﷺ ميزاب في داره على طريق عمر إلى المسجد فلبس عمر ثيابه يوم الجمعة وتوجه إلى المسجد، وكان قد ذبح للعباس فرخان، فلما وافى الميزاب صب ماء على دم الفرخين فأصاب ثياب عمر، فأمر بقلع الميزاب ورجع إلى بيته فطرح ثيابه ولبس ثياباً غيره ومضى إلى المسجد فصلى بالناس، فقال له العباس: والله إنه للموضع الذي وضعه رسول الله ﷺ فيه، فقال عمر: وأنا أعزم عليك لتصعدن على ظهري حتى تضعه في الموضع الذي وضعه رسول الله ﷺ ففعل ذلك».

هذا حديث حسن، أخرج ابن سعد وأخرجه أيضاً من طريق يعقوب بن يزيد بنحو هذه القصة. وأخرجه أبوداود في المراسيل من وجه آخر، وفي كل من الأسانيد الثلاثة إنقطاعاً، لكن ينجبر بعضها ببعض ويدل على أن له أصلاً.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٤٥٧)]

١٠١)عن سعيد بن أبي كعب مرفوعاً: «من سرح لحيته وراسه في ليلة عوفي من أنواع البلا».

روى الدارقطني في غرائب مالك عن أبي بن كعب في فضل عمر: «لو لبثت مثل ما لبث نوح في

قومه ما بلغت فضل عمر» . وقال : هذا لا يصح عـن مـالك. وفتح وحسـان ضعيفـان ، وهـذا الحديث وحديث المشط موضوعان .

[لسان الميزان: (٢/١٨٨-١٨٩)]

١٠٢)في ترجمة إسماعيل بن عبيد المصري : ضعفه الأزدي . له عن حماد بن أبي سليمان في فضل عمر ﷺ[1] والحديث فيه جزء ابن عرفة وهو باطل

[لسان الميزان: (١/٤٢٠)]

١٠٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أم سلمة : **«أن عبدالرحمن بن عوف دخل عليها فقال: يا أمه، قد خفت أن يهلكني كثرت مالي، أنا أكثر قريش مالاً، قالت: يا بني فأنفق، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن من أصحابي من لا يراني بعد أن أفارقه، فخرج عبدالرحمن بن عوف فلقي عمر، فأخبره بالذي قالت أم سلمة، فدخل عليها عمر فقال: بالله أنا منهم؟ فقالت: لا، ولا أبريء أحداً بعدك»** .

قال : رواه الأعمش وغيره عن أبي وائل ، عن أم سلمة كذلك ، وبعض الناس يدخل بينهما مسروقاً .

صحيح .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٩٣-٢٩٤)]

١٠٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن سمرة بن جندب : أنَّ رسول الله ﷺ قال : **«إنه قيل لي: اقرأ على عمر بن الخطاب، فدعاه، فأمره أن يحضر القرآن إذا نزل ليقرأه عليه»** .

قال : لا نعلمه إلا عن سمرة بهذا الإسناد .

يوسف متهم .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٩٤)]

١٠٥)قال إسحاق بن راهويه : عن أسماء بنت عميس قالت : **«دخل رجل من المهاجرين على أبي بكر وهو يشكو في مرضه فقال له: استخلفت علينا عمر وقد عتا علينا ولا سلطان له، فكيف لو ملكنا كان أعتى وأعتى، فكيف تقول لله إذا لقيته؟ فقال أبوبكر: أجلسوني، فأجلسوه، فقال: أبالله تعرفوني؟ قال: أقول إذا لقيته: استخلفت عليهم خير أهلك»** .

رجاله ثقات .

[المطالب العالية: (٤/٢٢٩)]

١٠٦)عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً : **«أنا مع عمر وعمر معي حيث حللت من أحبه فقد**

---

(١) عن عمار بن ياسين قال : قال رسول الله ﷺ : **«أتاني جبريل آنفاً فقلت: يا جبريل حدثني بفضائل عمر في السماء، فقال: يا محمد لو حدثتك بفضائل عمر في السماء مثل ما لبث نوح في قومه ألف سنة إلا خمسين عاماً، ما نفذت فضائل عمر، وإن عمر حسنة من حسنات أبي بكر»** .

أحبني ومن أبغضه فقد أبغضني» ورد في ترجمة عبدالواحد بن أبي عمر.

قال العقيلي: مجهول لا يتابع، والحديث غير محفوظ ثم ساقه مطولا وفيه: «**إذا عد الصالحون فأنت بأبي عمر**».

[لسان الميزان: (٨٢/٤)]

١٠٧)البيهقي في الدلائل واللالكائي في شرح السنة والزين عاقولي في فوائده وابن الأعرابي في كرامات الأولياء، عن ابن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر قال: «**وجه عمر جيشاً وراس عليهم رجلاً يدعى سارية فبينا عمر يخطب جعل ينادي يا سارية الجبل ثلاثاً ثم قدم رسول لجيش فسأله عمر فقال: يا أمير المؤمنين هزمنا فبينا نحن كذلك إذ سمعنا صوتاً ينادي يا سارية الجبل ثلاثاً فأسندنا ظهرنا إلى الجبل فهزمهم الله تعالى قال: قيل لعمر انك كنت تصبح بذلك**»، وهكذا ذكره حرملة في جمعه لحديث ابن وهب وهو إسناد حسن.

[الإصابة: (٣/٢)]

١٠٨)روى ابن مندة عن عرزب الكندي أن رسول الله ﷺ قال: «**إنه سيحدث بعدي أشياء فأحبها إلي أن تلزموا ما أحدث عمر**»، قال أبوحاتم الرازي: عبدالملك أبوعفيف مجهول وشيخه لا يعرف.

[الإصابة: (٤٧٣/٢)]

باب

خوفه على نفسه ﷺ

١٠٩)أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه: قال إسحاق في مسنده: عبدالله بن عمر قال: «**جئت عمر حين قدم الشام فوجدته قائلاً في خبائه، فانتظرته في فيء الخباء، فسمعته يقول حين تضور من نومه: اللهم اغفر لي رجوعي من سرغ**». وسنده حسن.

[بذل الماعون: (١٧٦)]

باب

قول النبي ﷺ لو كان بعدي نبي

١١٠)ترجمة خلف بن خمود البخاري: عن القعنبي، لا يعرف وأتى بخبر منكر.

أورده الخطيب في المؤتلف عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ لعمر: «**لو كان بعدي نبي لكنته**» والخبر منكر.

[لسان الميزان: (٤٠٢/٢-٤٠٣)]

باب
شدة عمر في الله وكراهيته للباطل

١١١)حديث: «**لما ولي عمر، خطب الناس على منبر رسول الله ﷺ، فقال: أيها الناس إني قد علمت انكم تؤنسون مني شدة وغلظة، وذلك اني كنت مع رسول الله ﷺ، فكنت عبده وخادمه..**» الحديث[1].

الحاكم في العلم وقال: صحيح الإسناد، وسعيد قد سمع من عمر على الصحيح.

قلت: لكنه لم يسمع منه هذه الخطبة لما خطبها، فإنه ولد بعد أن ولي عمر بسنتين.

[إتحاف المهرة: (١٢/١٧٧)]

باب
بشارته بالشهادة والجنة ﷺ

١١٢)قال أبوبكر بن أبي شيبة: عن رجل من مزينة قال: «**إن رسول الله ﷺ رأى على عمر ﷺ ثوباً غسيلاً، فقال ﷺ: أجديد ثوبك هذا أم غسيل؟ قال: غسيل يا رسول الله، قال ﷺ: البس جديداً، وعش حميداً، وتوف شهيداً، ويعطيك الله تعالى قرة عين في الدنيا والآخرة**».

قال الحافظ: هذا مرسل أو منقطع، وقد روي موصول من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أخرجه أحمد وغيره دون آخره.

[المطالب العالية: (٤/٢٣٠)]

باب
عمر سراج أهل الجنة

١١٣)وساق[2] له أيضاً: «**عمر سراج أهل الجنة**»، وقال: منكر بهذا الإسناد وروى عن مالك بإسناد ضعيف.

[لسان الميزان: (٦/١٧٦)]

باب
خوف الشيطان من عمر

١١٤)روى ابن مندة والطبراني في الأوسط أتم من الأول عن سديسة مولاة حفصة؛ قالت: قال رسول الله

---

(١) تكملة الحديث: «**وكان كما قال الله بالمؤمنين رؤوفاً رحيماً فكنت بين يديه كالسيف المسلول إلا أن يغمدني أو ينهاني عن أمر فأكف وإلا قدمت على الناس لمكان لينه**».

(٢) أي ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل.

ﷺ: «إن الشيطان لم يلق عمر منذ أسلم إلا خر لوجهه».

[الإصابة: (٤/٣٢٦)]

باب

وفاة عمر رضي الله عنه

١١٥) قال الحافظ: فروى ابن سعد بإسناد صحيح إلى الزهري قال: «كان عمر لا يأذن لسبي قد احتلم في دخول المدينة، حتى كتب المغيرة بن شعبة وهو على الكوفة يذكر له غلاماً عنده صانعاً ويستأذنه أن يدخله المدينة ويقول: إن عنده أعمالاً تنفع الناس، إنه حداد نقاش نجار، فأذن له، فضرب عليه المغيرة كل شهر مائة، فشكى إلى عمر شدة الخراج، فقال له: ما خراجك بكثير في جنب ما تعمل، فانصرف ساخطاً، فلبث عمر ليالي، فمر به العبد فقال: ألم أحدث أنك تقول لو أشاء لصنعت رحى تطحن بالريح؟ فالتفت إليه عابساً فقال: لأصنعن لك رحى يتحدث الناس بها، فأقبل عمر على من معه فقال: توعدني العبد. فلبث ليالي ثم اشتمل على خنجر ذي رأسين نصابه وسطه فكمن في زاوية من زوايا المسجد في الغلس حتى خرج عمر يوقظ الناس: الصلاة الصلاة، وكان عمر يفعل ذلك، فلما دنا منه عمر وثب إليه فطعنه ثلاث طعنات إحداهن تحت السرة قد خرقت الصفاق وهي التي قتلته» وروى عمر بن شبة في كتاب المدينة من حديث ابن عمر بإسناد حسن «أن عمر دخل بأبي لؤلؤة البيت ليصلح له ضبة له فقال له: مر المغيرة أن يضع عني من خراجي، قال: إنك لتكسب كسباً كثيراً فاصبر» الحديث. وللطبراني في الأوسط بسند صحيح عن المبارك بن فضالة، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر «طعن أبولؤلؤة عمر طعنتين» ويحمل على أنه لم يذكر الثالثة التي قتله.

في جزء أبي الجهم بالإسناد الصحيح إلى ابن عمر: «أنه كان مع عمر صادراً من الحج، فمر بامرأة فدفنها كليب الليثي فشكر له ذلك عمر وقال: أرجو أن يدخله الله الجنة، قال: فطعنه أبولؤلؤة لما طعن عمر فمات».

* قول البخاري: فلما رأى ذلك رجل من المسلمين طرح عليه برنساً.

قال الحافظ: وقع في ذيل الاستيعاب لابن فتحون، عن حصين بن عبدالرحمن في هذه القصة قال: «فلما رأى ذلك رجل من المهاجرين يقال له: حطان التميمي اليربوعي طرح عليه برنساً»، وهذا أصح مما رواه ابن سعد بإسناد ضعيف منقطع قال: «طعن أبولؤلؤة نفراً فأخذ أبالؤلؤة رهط من قريش منهم عبدالله بن عوف وهاشم بن عتبة الزهريان ورجل من بني سهم، وطرح عليه عبدالله بن عوف خميصة كانت عليه»، فإن ثبت هذا حمل على أن الكل اشتركوا في ذلك. وروى ابن سعد عن الواقدي بإسناد آخر أن عبدالله بن عوف المذكور احتز رأس أبي لؤلؤة.

* قول البخاري: فلما انصرفوا قال: يا ابن عباس انظر من قتلني.

قال الحافظ: في رواية أبي إسحاق فقال عمر: «يا عبدالله بن عباس اخرج فناد في الناس: أعن ملأ منكم كان هذا؟ فقالوا: معاذ الله، ما علمنا ولا اطلعنا»، وزاد مبارك بن فضالة «فظن عمر أن له ذنباً إلى الناس لا يعلمه فدعا ابن عباس -وكان يحبه ويدنيه- فقال: احب ان تعلم عن ملأ من الناس كان هذا؟ فخرج لا يمر بملأ من الناس إلا وهم يبكون، فكأنما فقدوا ابكار اولادهم، قال ابن عباس: فرايت البشر في وجهه».

الحكم: تقدم قول الحافظ في رواية المبارك بن فضالة بأن سندها صحيح.

* قول البخاري: رجل يدعي الإسلام.

قال الحافظ: وفي رواية مبارك بن فضالة: «يحاجني بقول لا إله إلا الله».

[الفتح: (٧/٧٨-٧٩)]

١١٦) قول البخاري: قد كنت أنت وأبوك تحبان أن تكثر العلوج بالمدينة.

قال الحافظ: في رواية ابن سعد من طريق أسلم مولى عمر قال: «قال عمر من اصابني؟ قالوا: ابولؤلؤة واسمه فيروز، قال: قد نهيتكم ان تجلبوا علينا من علوجهم احداً فعصيتموني»

ونحوه في رواية مبارك بن فضالة.

وقول البخاري: فخرج من جوفه.

قال الحافظ: وفي رواية مبارك بن فضالة: «ثم دعا بشربة من لبن فشربها فخرج مشاش اللبن من الجرحين فعرف انه الموت فقال: الآن لو ان لي الدنيا كلها لافتديت به من هول المطلع، وما ذاك والحمد لله ان اكون رايت إلا خيراً».

[الفتح: (٧/٨٠)]

١١٧) قول البخاري: أنقى لثوبك.

قال الحافظ: ووقع في رواية المبارك بن فضالة «قال ابن عباس: وإن قلت ذلك فجزاك الله خيراً، اليس قد دعا رسول الله ﷺ ان يعز الله بك الدين والمسلمين إذ تخافون بمكة، فلما أسلمت كان إسلامك عزاً، وظهر بك الإسلام، وهاجرت فكانت هجرتك فتحاً، ثم لم تغب عن مشهد شهده رسول الله ﷺ من قتال المشركين، ثم قبض وهو عنك راض، ووازرت الخليفة بعده على منهاج النبي ﷺ فضربت من ادبر بمن اقبل، ثم قبض الخليفة وهو راض عنك، ثم وليت بخير ما ولي الناس: مصر الله بك الأمصار، وجبا بك الأموال، ونفى بك العدو، وأدخل بك على أهل بيت من سيوسعهم في دينهم وأرزاقهم، ثم ختم لك بالشهادة، فهنيئاً لك. فقال: والله إن المغرور من تغرونه. ثم قال: اتشهد لي يا عبدالله عند الله يوم القيامة؟ فقال: نعم. فقال: اللهم لك الحمد» وفي رواية مبارك بن فضالة أيضاً، «قال الحسن البصري -وذكر له فعل عمر عند موته وخشيته من ربه فقال- هكذا المؤمن جمع إحساناً وشفقة، والمنافق جمع

إساءة وعزة. والله ما وجدت إنساناً ازداد إحساناً إلا وجدته ازداد مخافة وشفقة، ولا ازداد إساءة إلا ازداد عزة».

[الفتح: (٧/٨١-٨٢)]

١١٨) فروى عمر بن شبة في كتاب المدينة، بإسناد صحيح أن نافعا قال: «من اين يكون على عمر دين وقد باع رجل من ورثته ميراثه بمائة الف؟» انتهى.

قال الحافظ: روى عنها في حديث لا يثبت أنها استأذنت النبي ﷺ إن عاشت بعده أن تدفن إلى جانبه فقال لها: «واني لك بذلك وليس في ذلك الموضع إلا قبر وقبري ابي بكر وعمر وعيسى بن مريم»، وفي أخبار المدينة من وجه ضعيف عن سعيد بن المسيب قال: «إن قبور الثلاثة في صفة بيت عائشة، وهناك موضع قبر يدفن فيه عيسى عليه السلام».

[الفتح: (٧/٨٢)]

١١٩) وقول البخاري: فولجت عليه.

قال الحافظ: وذكر ابن سعد بإسناد صحيح عن المقدام بن معد يكرب أنها قالت: «يا صاحب رسول الله ﷺ، يا صهر رسول الله، يا أمير المؤمنين. فقال عمر: لا صبر لي على ما أسمع، أخرج عليك بمالي عليك من الحق ان تندبينني بعد مجلسك هذا، فأما عينيك فلن أملكهما».

وروى ابن شبة بإسناد فيه إنقطاع: «ان اسلم مولى عمر، قال لعمر: حين وقف لم يول أحداً بعده يا أمير المؤمنين، ما يمنعك ان تصنع كما صنع أبوبكر».

[الفتح: (٧/٨٣)]

١٢٠) قول البخاري: وقال يشهدكم عبدالله بن عمر.

قال الحافظ: وأخرج ابن سعد بسند صحيح من مرسل إبراهيم النخعي نحوه قال: «فقال عمر: قاتلك الله، والله ما اردت الله بهذا، أستخلف من لم يحسن ان يطلق امرأته».

[الفتح: (٧/٨٣-٨٤)]

١٢١) قال الحافظ: وله شاهد من حديث ابن عمر أخرجه ابن سعد بإسناد صحيح قال: «دخل الرهط على عمر فنظر إليهم فقال: إني قد نظرت في أمر الناس فلم أجد عند الناس شقاقاً، فإن كان فهو فيكم، وإنما الأمر إليكم -وكان طلحة يومئذ غائباً في أمواله- قال: فإن كان قومكم لا يؤمرون إلا لأحد الثلاثة عبدالرحمن بن عوف وعثمان وعلي، فمن ولي منكم فلا يحمل قرابته على رقاب الناس، قوموا فتشاوروا ثم قال عمر: أمهلوا فإن حدث لي حدث فليصل لكم صهيب ثلاثاً فمن تأمر منكم على غير مشورة من المسلمين فاضربوا عنقه».

* قول البخاري: فقال طلحة: قد جعلت أمري.

قال الحافظ: وهذا أصح مما رواه المدايني: أنه لم يحضر إلا بعد أن بويع عثمان.

[الفتح: (٧/٨٤)]، [هدي الساري: (٢١٧) (٣٨٥)]

١٢٢)قال إسحاق بن راهويه: عن عمر بن الخطاب ﷺ إنه كان يقول: «اللهم لا تجعل قتلي بيد رجل صلى لك سجدة».

هذا إسناد صحيح.

[المطالب العالية: (٤/٢٣٠)]

١٢٣)قال الحارث: عن عمرو بن ميمون قال: «شهدت عمر بن الخطاب ﷺ غداة طعن فكنت في الصف الثاني، وما يمنعني أن أكون في الصف الأول إلا هيبته، كان ﷺ يستقبل الصف إذا أقيمت الصلاة، فإن رأى إنساناً متقدماً أو متأخراً أصابه بالدرة، فذلك الذي منعني أن أكون في الصف الأول، فكنت في الصف الثاني، فجاء عمر ﷺ يريد الصلاة، فعرض له أبولؤلؤة غلام المغيرة بن شعبة فناجاه عمر ﷺ غير بعيد، ثم تركه، ثم ناجاه، ثم تركه، ثم ناجاه، ثم تركه، ثم طعنه، فرأيت عمر ﷺ قائلاً بيده هكذا يقول: دونكم الكلب فقد قتلني، فماج الناس، فقائل قال: الصلاة عباد الله، قد طلعت الشمس، فصلى بهم عبدالرحمن بن عوف ﷺ بأقصر سورتين في القرآن: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾، و ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ قال: فاحتمل عمر ﷺ فقال: يا عبدالله، ناولني الكتف، فلو أراد الله تعالى أن يمضي ما فيها أمضاه. قال عبدالله ﷺ: أنا أكفيك محوها. فقال: لا والله لا يمحوها أحد غيري، فمحاها عمر ﷺ بيده وكان فيها فريضة الجد، ثم قال ﷺ: ادعوا لي علياً وعثمان رضي الله عنهما وطلحة، والزبير، وعبدالرحمن بن عوف، وسعداً رضي الله عنهم قال: فدعوا، فلم يكلم أحداً من القوم إلا علياً وعثمان رضي الله عنهما قال: يا علي، إن هؤلاء القوم لعلهم أن يعرفوا لك قرابتك من رسول الله ﷺ، وما أعطاك الله تعالى من العفة والعلم، فإن ولوك هذا الأمر فاتق الله فيه، ثم قال: يا عثمان، لعل هؤلاء القوم أن يعرفوا لك صهرك من رسول الله ﷺ وشرفك، فإن ولوك هذا الأمر فاتق الله، ولا تحملن بني أبي معيط على رقاب الناس، ثم قال ﷺ: يا صهيب، صل بالناس ثلاثاً، وادخل هؤلاء في بيت فإذا اجتمعوا على رجل فمن خالفهم فليضربوا رأسه، فلما خرجوا قال: إن ولوا الأجلح سلك بهم الطريق. فقال له عبدالله بن عمر رضي الله عنهما: فما يمنعك؟ قال ﷺ: أكره أن أحملها حياً وميتاً».

قال الحافظ: هذا حديث صحيح، أخرجه البخاري بأتم من هذا السياق، وقد توخيت ما زاد عليه.

[المطالب العالية: (٤/٢٣٢-٢٣٣)]

١٢٤)قال ابن أبي عمر: عن جابر ﷺ قال: «لما طعن عمر ﷺ دخلنا عليه وهو يقول: لا تعجلوا إلى هذا الرجل، فإن أعش رأيت فيه رأيي، وإن مت فهو إليكم، قالوا: يا أمير المؤمنين، إنه والله قد قتل وقطع. قال: إنا لله وإنا إليه راجعون، ثم قال: ويحكم، من هو؟ قالوا: أبولؤلؤة. قال ﷺ: الله أكبر، ثم نظر ﷺ إلى ابنه عبدالله ﷺ فقال: أي بني، أي والد كنت لك؟ قال: خير والد. قال ﷺ: فأقسم عليك لما احتملتني حتى تلصق خدي بالأرض حتى أموت كما يموت

العبد. فقال عبدالله ﷺ: والله إن ذلك ليشتد علي يا أبتاه. قال ثم قال: قم فلا تراجعني. قال: فقام فاحتمله حتى ألصق خده بالأرض، ثم قال ﷺ: يا عبدالله، أقسمت عليك بحق الله تعالى وحق عمر إذا مت فدفنتني لما لم تغسل رأسك حتى تبيع من رباع آل عمر بثمانين ألفاً فتضعها في بيت مال المسلمين. فقال له عبدالرحمن بن عوف ﷺ وكان عند رأسه: يا أمير المؤمنين، وما قدر هذه الثمانين ألفاً فقد أضررت بعيالك -أو بآل عمر- قال ﷺ: إليك عني يا ابن عوف، فنظر إلى عبدالله فقال: يا بني، واثنين وثلاثين ألفاً أنفقتها في إثنتي عشرة حجة حججتها في ولايتي، ونوائب كانت تنوبني في الرسل تأتيني من قبل الأمصار. فقال له عبدالرحمن بن عوف ﷺ: يا أمير المؤمنين، أبشر وأحسن الظن بالله تعالى فإنه ليس أحد منا من المهاجرين إلا وقد أخذ مثل الذي أخذت من الفيء الذي قد جعله الله تعالى لنا، وقد قبض رسول الله ﷺ وهو عنك راض، وقد كانت لك معه ﷺ سوابق. فقال ﷺ: يا ابن عوف، ود عمر أنه لو خرج منها كما دخل فيها، إني أود أن ألقى الله تعالى فلا تطلبوني بقليل ولا كثير».

قال الحافظ: ثمامة تكلم فيه علي بن المديني وغيره، وسياق قصة عمر في الصحيحين ليس فيها غالب هذا المذكور هنا.

[المطالب العالية: (٤/٢٣٣-٢٣٤)]

باب

مناقب عثمان بن عفان ﷺ

١٢٥) قال البخاري: وقال النبي ﷺ: «من يحفر بئر رومة فله الجنة. فحفرها عثمان»، وقال: «من يجهز جيش العسرة فله الجنة. فجهزه عثمان».

أن المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث قالا: «ما يمنعك أن تكلم عثمان لأخيه الوليد فقد أكثر الناس فيه؟ فقصدت لعثمان حتى خرج إلى الصلاة، قلت: إن لي إليك حاجة، وهي نصيحة لك. قال: يا أيها المرء منك -قال معمر: أراه قال: أعوذ بالله منك- فانصرفت فرجعت إليهما، إذ جاء رسول عثمان، فأتيته فقال: ما نصيحتك؟ فقلت: إن الله سبحانه بعث محمداً ﷺ بالحق، وأنزل عليه الكتاب، وكنت ممن استجاب لله ولرسوله ﷺ، فهاجرت الهجرتين، وصحبت رسول الله ﷺ ورأيت هديه. وقد أكثر الناس في شأن الوليد. قال: أدركت رسول الله ﷺ؟ قلت: لا، ولكن خلص إلي من علمه ما يخلص إلى العذراء في سترها. قال: أما بعد فإن الله بعث محمداً ﷺ بالحق، فكنت ممن استجاب لله ولرسوله، وآمنت بما بعث به وهاجرت الهجرتين -كما قلت- وصحبت رسول الله ﷺ وبايعته، فو الله ما عصيته ولا غششته حتى توفاه الله. ثم أبوبكر مثله. ثم عمر مثله.

ثم استخلفت، أفليس لي من الحق مثل الذي لهم؟ قلت: بلى. قال: فما هذه الأحاديث التي تبلغني عنكم؟ أما ما ذكرت من شأن الوليد فسنأخذ فيه بالحق إن شاء الله. ثم دعا علياً فأمره أن يجلد، فجلده ثمانين».

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «كنا في زمن النبي ﷺ لا نعدل بأبي بكر احداً، ثم عمر، ثم عثمان، ثم نترك أصحاب النبي ﷺ لا نفاضل بينهم». تابعه عبدالله بن صالح، عن عبدالعزيز.

عن عثمان بن وهب قال: «جاء رجل من اهل مصر وحج البيت، فرأى قوماً جلوساً فقال: من هؤلاء القوم؟ فقالوا: هؤلاء قريش. قال: فمن الشيخ فيهم؟ قالوا: عبدالله بن عمر. قال: يا ابن عمر إني سائلك عن شيء فحدثني عنه: هل تعلم أن عثمان فر يوم أحد؟ قال: نعم. فقال: تعلم أنه تغيب عن بدر ولم يشهد؟ قال: نعم. قال الرجل: هل تعلم انه تغيب عن بيعة الرضوان فلم يشهدها؟ قال: نعم. قال: الله اكبر. قال ابن عمر: تعال ابين لك. اما فراره يوم احد فاشهد أن الله عفا عنه وغفر له. وأما تغيبه عن بدر فإنه كانت تحته بنت رسول الله ﷺ وكانت مريضة، فقال له رسول الله ﷺ: إن لك اجر رجل ممن شهد بدراً وسهمه. وأما تغيبه عن بيعة الرضوان فلو كان أحد أعز ببطن مكة من عثمان لبعثه مكانه، فبعث رسول الله ﷺ عثمان، وكانت بيعة الرضوان بعد ما ذهب عثمان إلى مكة، فقال رسول الله ﷺ بيده اليمنى: هذه يد عثمان. فضرب بها على يده فقال: هذه لعثمان، فقال له ابن عمر: اذهب بها الآن معك».

* قول البخاري: وقال النبي ﷺ: «من يحفر بئر رومة فله الجنة فحفرها عثمان»، وقال النبي ﷺ: «من جهز جيش العسرة فله الجنة فجهزها عثمان».

قال الحافظ: وفي حديث حذيفة عند ابن عدي «فجاء عثمان بعشرة آلاف دينار»، وسنده واه.

[الفتح: (٦٧/٧)]

١٢٦) قول البخاري: فجلده ثمانين.

قال الحافظ: في رواية معمر «فجلد الوليد اربعين جلدة»، وهذه الرواية أصح من رواية يونس، والوهم فيه من الراوي عنه شبيب بن سعيد، وله شاهد عند مسلم والطبري روى عمر بن شبة في أخبار المدينة بإسناد حسن إلى أبي الضحى وقال: «لما بلغ عثمان قصة الوليد استشار علياً فقال: ارى أن تستحضره فإن شهدوا عليه بمحضر منه حددته، ففعل فشهد عليه ابوزينب وابومورع وجندب بن زهير الأزدي وسعد بن مالك الأشعري»، فذكر نحو رواية أبي ساسان وفيه «فضربه بمحضرة لها رأسان، فلما بلغ أربعين قال له: أمسك».

[الفتح: (٧١/٧)]

١٢٧) قول البخاري: ثم نترك أصحاب رسول الله ﷺ لا نفاضل بينهم.

قال الحافظ: ويؤيده ما روى البزار عن ابن مسعود قال: «نتحدث ان افضل اهل المدينة علي بن

أبي طالب» رجاله موثقون، بحديث سفينة مرفوعاً: «**الخلافة ثلاثون سنة ثم تصير ملكاً**» أخرجه أصحاب السنن وصححه ابن حبان وغيره.

[الفتح: (٧٢/٧)]

١٢٨) قول البخاري: قال ابن عمر: يقال أبين لك.

قال الحافظ: رواه البزار بإسناد جيد: «**أنه عاتب عبدالرحمن بن عوف فقال له: لم ترفع صوتك علي؟**» فذكر الأمور الثلاثة، فأجابه عثمان بمثل ما أجاب به ابن عمر. قال في هذه: «**فشمال رسول الله ﷺ خير لي من يميني**».

[الفتح: (٧٣/٧)]

١٢٩) روى الحافظ بسنده عن ثمامة بن حزن القشيري، قال: «**شهدت الدار حين اشرف عليهم عثمان، فقال: ائتوني بصاحبيكم اللذين البّاكم علي، قال: فجيء بهما كأنهما جملان، أو كأنهما حماران، قال: فأشرف عليهم عثمان، فقال: أنشدكم بالله والإسلام، هل تعلمون أن رسول الله ﷺ قدم المدينة، وليس بها ماء يستعذب غير بئر رومة فقال: من يشري بئر رومة يجعل دلوه فيها كدلاء المسلمين بخير له منها في الجنة؟ فاشتريتها من صلب مالي؟ قالوا: اللهم نعم..**» فذكر الحديث بطوله.

رواه الترمذي وابن خزيمة والدارقطني من حديث يحيى بن أبي الحجاج، وفيه مقال، لينه ابن معين. وقال ابن عدي: لا أرى برواياته بأساً.

[التغليق: (٣١٣/٣-٣١٤)]

١٣٠) قال الحافظ: ...متابعة عبدالله بن عبدالعزيز لم أرها.

[هدي الساري: (٥٤)]

١٣١) عن أنس حديثين أحدهما: «**من وسع لنا في مسجدنا هذا بنى الله له بيتاً في الجنة فاشتراه عثمان فوسع به في المسجد**»، رواه العقيلي وفيه عيسى بن طهمان مختلف فيه.

[التهذيب: (١٩٣/٨)]

١٣٢) وقال أبويعلى: عن جابر ﷺ قال: «**بينما نحن مع رسول الله ﷺ في بيت في نفر من المهاجرين، فيهم أبوبكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وعبدالرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهم فقال النبي ﷺ: لينهض كل رجل إلى كفئه، ونهض النبي ﷺ إلى عثمان ﷺ فاعتنقه، وقال: أنت وليي في الدنيا والآخرة**».

قال الحافظ: رواه الحاكم في المستدرك وصححه، وذهل عن ضعف طلحة بن زيد، فإنه متروك.

[المطالب العالية: (٢٣٨/٤-٢٣٩)]

١٣٣) عن عقبة بن عامر رفعه: «**لما عرج بي إلى السماء دخلت جنة عدن فوقعت في كفي تفاحة، فانفلقت عن حوراء مرضية كأن اشعار عيينها مكارم اشعار النسور فقلت: لمن انت قالت: انا**

للخليفة من بعدك المقتول ظلماً عثمان بن عفان»، أورده النباتي والخبر باطل.

[لسان الميزان: (٢٤٨/٣)]

١٣٤)عن أنس ﷺ مرفوعاً: **«انفلقت في يدي تفاحة عن حوراء فقالت: أنا للمقتول ظلماً عثمان...»** موضوع.

[لسان الميزان: (٢٦١/٦-٢٦٢)]

١٣٥)روى ابن عدي عن عقبة بن عامر ﷺ مرفوعاً: **«لما عرج بي دخلت الجنة فأعطيت تفاحة فانفلقت عن حوراء، قلت: لمن أنت، قالت: للخليفة عثمان»** الحديث. وقد رواه خيثمة في فضائل الصحابة، والحديث منكر.

[لسان الميزان: (٢٩٣/٣)]

١٣٦)عن عمار بن هارون المستملي، عن حماد بن زيد. بخبر موضوع التفاحة التي انفلقت عن حوراء لعثمان ﷺ.

[لسان الميزان: (٢٤٥/٣)، (٤٠٣/٣)]

١٣٧)أخرج الطبراني عن سالم، عن أبيه ﷺ قال: **«لما طعن عمر وأمر بالشورى، دخلت عليه حفصة ابنته فقالت: يا أبت إن الناس يقولون إن هؤلاء القوم الذين جعلتهم في الشورى ليسوا برضى. فقال أسندوني، فأسندوه، فقال: عسى أن تقولوا في عثمان، سمعت رسول الله ﷺ يقول: يموت عثمان يصلي عليه ملائكة السماء، قلت لعثمان خاصة أو للناس عامة، قال: بل لعثمان خاصة»**. الحديث بطوله لكل واحد من الستة منقبة والوضع عليه ظاهر.

[لسان الميزان: (٢٢٦/٥)]

باب

تزويجه

١٣٨)أم عياش مولاة رقيةأنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«ما زوجت عثمان ام كلثوم إلا بوحي من السماء»**. قال ابن مندة: غريب لا يعرف إلابهذا الإسناد. وأخرج ابن مندة أيضاً من حديث أبي هريرة رفعه: **«اتاني جبرائيل فقال: ان الله يأمرك أن تزوج عثمان ام كلثوم على مثل صداق رقية وعلى مثل صحبتها»**. وقال: غريب، وأخرجه أبو نعيم وسنده منقطع وفيه رجل ضعيف.

[الإصابة: (٤٨١/٤)، (٤٨٩/٤)]

١٣٩)أخرج ابن عدي عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: **«إن الله اوصى إلي أن ازوج كريمتي عثمان»** وهو ضعيف.

[اللسان: (٢٨٠/٤)]

١٤٠)عن عبدالله بن الحسن رفعه، «**لو كانت عندي ثالثة لزوجتها لعثمان**»، قال أبوموسى: هذا مرسل أو معضل.

[الإصابة: (١٣١/٣)]

١٤١)عن أنس حديثين الثاني: إنه ﷺ قال لعثمان: «**ازوجك خيراً من بنت عمر ويتزوج بنت عمر خير منك**» وفيه عيسى بن طهمان مختلف فيه.

[التهذيب: (١٩٣/٨)]

باب

هجرة عثمان رضي الله عنه

١٤٢)أخرج ابن مندة بسند واهٍ، عن أسماء بنت أبي بكر قالت: «**كنت احمل الطعام إلى ابي وهو مع رسول الله ﷺ بالغار فاستاذنه عثمان في الهجرة، فأذن له في الهجرة إلى الحبشة فحملت الطعام فقال لي: ما فعل عثمان ورقية؟ قلت: قد سارا فالتفت إلى ابي بكر فقال: والذي نفسي بيده إنه أول من هاجر بعد إبراهيم ولوط**».

[الإصابة: (٣٠٤/٤)]

باب

صفته رضي الله عنه

١٤٣)روى العقيلي عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه: «**إنا نشبه عثمان بأبينا إبراهيم**»، وقال جاء من جهة أخرى فيها لين أيضاً.

[لسان الميزان: (٣١٣/٤-٣١٤)]

أورده الحافظ في لسان الميزان (٣٦٧/٤-٣٦٨) في ترجمة عمرو بن صالح وقال: قال ابن عدي بعد هذا الحديث: وله غير هذا مما لا يتابع عليه.

باب

في حيائه رضي الله عنه

١٤٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**الا أستحي ممن تستحي منه الملائكة: عثمان بن عفان؟**».

قال: لا نعلمه يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد.

والنضر ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (٢٩٦/٢)]

١٤٥)عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً: «**إن الملائكة لتستحي من عثمان**». رواه أبومعشر قال

البخاري: فيه نظر.

وأخرج العقيلي هذا الحديث بسنده وقال: هذا المتن جاء من غير هذا الطريق.

[لسان الميزان: (٢/٢٨٢)]

باب

بشارته بالجنة

١٤٦)أخرج الأزدي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ يعني لعثمان: «**أنت من أصهاري وأنصاري وعهد عهده إليّ ربي أنك معي في الجنة**» قال: ولم يقل الأزدي فيه ولا في الحديث شيئاً وعندي فيه نظر.

[لسان الميزان: (٤/٨١)]

١٤٧)عن سهل بن سعد قال: «**قيل لعثمان ذو النورين لأنه ينتقل من منزل إلى منزل في الجنة فتبرق له برقتان فلذلك قيل له ذلك**».

رواه أبوسعد الماليني، إسناده فيه ضعف.

[الإصابة: (١/٤٨٩)]

١٤٨)عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «**رأيت رسول الله ﷺ في منامي على برذون أبلق فدنوت منه وعليه عمامة من نور معتجراً بها وفي رجليه نعلان خضراوان شراكهما من لؤلؤ رطب وبكفيه من قضبان الجنة أخضر فسلم علي فرددت عليه فقلت: يا رسول الله قد اشتد شوقي إليك فأين أنت، فبادر، فقال: إن عثمان عروساً أصبح في الجنة فقد ذهبت إلى عرسه**»، وفيه وضاع.

[لسان الميزان: (١/١١٤)]

باب

فيمن كان من أمره ووفاته ﷺ

١٤٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبدالله بن عبيد الحميري، عن أبيه، قال: «**كنت عند عثمان رحمه الله حين حوصر، فقال: ها هنا طلحة؟ فقال طلحة: نعم، فقال: أنشدك الله، أما علمت أنا كنا عند رسول الله ﷺ فقال: ليأخذ كل رجل منكم بيد جليسه، فأخذت أنت بيد فلان، وأخذ فلان بيد فلان، حتى أخذ كل رجل بيد صاحبه، وأخذ رسول الله ﷺ بيدي، وقال: هذا جليسي في الدنيا ووليي في الآخرة؟ قال: اللهم نعم**».

قال: لا نعلمه يروى عن عثمان ولا عن طلحة إلا بهذا الإسناد.

وخارجة ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٩٨)]

١٥٠)جاء من طرق كثيرة شهيرة وصحيحة عن عثمان لما حصروه أنشد الصحابة في أشياء، منها تجهيزه جيش العسرة ومنها مبايعة النبي ﷺ عنه تحت الشجرة لما أرسله إلى مكة. ومنها شراؤه بئر رومة وغير ذلك.

[الإصابة: (٤٦٢/٢)]

١٥١)عن أبي قلابة قال: «**اشرف عليهم عثمان فناشدهم: هل تعلمون ان رومة كانت لفلان اليهودي لا يسقى احد منها قطرة إلا بثمن فاشتريتها بمالي**».

رواه عمر بن شبة، إسناده ضعيف. وله شواهد في الترمذي وغيره.

[الإصابة: (٥٤١/١)]

١٥٢)روى ابن عدي في الكامل عن بهز بن أسد قال: أتيت إلى أبي هارون العبدي فقلت: أخرج إلي ما سمعت من أبي سعيد، فأخرج لي كتاباً فإذا فيه حدثنا أبوسعيد: «**ان عثمان ادخل حفرته وانه لكافر بالله**» قال: قلت: تقر بهذا، قال: هو كما ترى، قال: فدفعت الكتاب في يده وقمت فهذا كذب ظاهر على أبي سعيد.

[التهذيب: (٣٦٢/٧)]

١٥٣)ترجمة عبدالرحمن بن عفان: عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده مرفوعاً: «**لما اسري بي رايت على العرش مكتوباً لا إله إلا الله محمد رسول الله ابوبكر الصديق عمر الفاروق عثمان ذو النورين يقتل ظلماً**»، رواه الختلي في الديباج عنه والمتهم به صاحب الترجمة.

[لسان الميزان: (٤٢٣/٣-٤٢٤)]

١٥٤)ترجمة منكدر بن عبدالله التميمي: أورد له العقيلي عن عائشة رضي الله عنها في عثمان: «**ان الله يقمصك قميصاً فإن ارادوك على خلعه فلا تخلعه**» لا يتابع عليه وأخرجه الطبراني).

[لسان الميزان: (١٠٢/٦)]

١٥٥)عن أبي الأشعث أن خطباء قاموا بالشام فيهم رجال من أصحاب رسول الله ﷺ فقام آخرهم رجل يقال له مرة بن كعب فقال: لولا حديث سمعته من رسول الله ﷺ ما قمت سمعته يقول: «**وذكر الفتن بها فمر رجل متقنع بثوب فقال: هذا يومئذ على الهدي فقمت فأخذت بمنكبيه فإذا هو عثمان بن عفان**» بعدة أسانيد ورواه أبوهلال الراسبي عن مرة البهزي أن رسول الله ﷺ قال: «**ستكون فتن كصياصي البقر فمر بنا رجل مقنع فقال: هذا واصحابه على الحق فإذا هو عثمان بن عفان**» ورواه كهمس عن عبدالله بن شقيق فأدخل بينه وبين مرة هرم بن الحارث وأسامة بن خريم أخرجها كلها البغوي وروايه عبدالوهاب أخرجها الترمذي وقال: حسن صحيح، وأخرج أحمد عن ابن علية عن أيوب مثله ورواية أبي هلال وكهمس أخرجها أحمد فلم يختلف على أبي قلابة أنه مرة بن كعب وأخرج أصل الحديث أحمد أيضاً من طريق جبير بن نفير قال: «**كنا معسكرين مع معاوية بعد قتل عثمان فقام كعب بن مرة فقال: بينا نحن مع رسول الله ﷺ جلوساً إذا**

مر عثمان مرحلاً فقال رسول الله ﷺ: لتخرجن فتن من تحت قدمي هذا يومئذ ومن اتبعه على الهدي».

[الإصابة: (٣/٤٠٢-٤٠٣)]

باب

فيمن قتله ﷺ

١٥٦)عن الزبير ﷺ مرفوعاً: «لا يقتل قرشي بعد اليوم صبراً إلا قاتل عثمان فإن لم يفعلوا فابشروا بذبح مثل ذبح الشاة»، رواه ابن عدي وهو ضعيف.

[لسان الميزان: (٦/٤٣-٤٤)]

باب

مناقب علي ﷺ

١٥٧)عن أبي هريرة الدوسي ﷺ قال: «خرج النبي ﷺ في طائفة النهار لا يكلمني ولا اكلمه، حتى اتى سوق بني قينقاع، فجلس بفناء بيت فاطمة فقال: اثم لكع، اثم لكع؟ فحبسته شيئاً، فظننت انها تلبسه سخاباً أو تغسله، فجاء يشتد حتى عانقه وقبله، وقال: اللهم أحبه وأحب من يحبه»، قال سفيان: قال عبيدالله: أخبرني أنه رأى نافع بن جبير أوتر بركعة.

رواه البخاري

* قوله: حتى أتى سوق بني قينقاع فجلس بفناء بيت فاطمة فقال.

قال الحافظ: ...قد أخرجه مسلم عن ابن أبي عمر، عن سفيان فأثبت ما سقط منه ولفظه: «حتى جاء سوق بني قينقاع، ثم انصرف حتى اتى فناء فاطمة»، وكذلك أخرجه الإسماعيلي من طرق عن سفيان، وأخرجه الحميدي في مسنده عن سفيان فقال فيه: «حتى اتى فناء عائشة فجلس فيه»، والأول أرجح.

[الفتح: (٤/٤٠٠-٤٠١)]

١٥٨)عن عبدالعزيز بن أبي حازم، عن أبيه: «ان رجلاً جاء إلى سهل بن سعد فقال: هذا فلان -لأمير المدينة- يدعو علياً عند المنبر. قال: فيقول ماذا؟ قال: يقول له أبوتراب، فضحك. قال: والله ما سماه إلا النبي ﷺ، وما كان له اسم أحب إليه منه. فاستطعمت الحديث سهلاً وقلت: يا اباعباس كيف ذلك؟ قال: دخل علي على فاطمة، ثم خرج فاضطجع في المسجد، فقال النبي ﷺ: أين ابن عمك؟ قالت: في المسجد، فخرج إليه فوجد رداءه قد سقط عن ظهره وخلص التراب إلى ظهره، فجعل يمسح التراب عن ظهره فيقول: اجلس يا اباتراب. مرتين».

عن علي ﷺ قال: «اقضوا كما كنتم تقضون، فإني أكره الإختلاف، حتى يكون الناس

جماعة، أو أموت كما مات أصحابي. فكان ابن سيرين يرى أن عامة ما يروى عن علي الكذب» .

وروى يعقوب بن سفيان بإسناد صحيح عن عروة قال : **«أسلم علي وهو ابن ثمان سنين»** ، وقال ابن إسحاق : عشر سنين وهذا أرجحها ، وقيل غير ذلك .

[الفتح: (٨٩/٧)]

١٥٩) قول البخاري : إجلس يا أبا تراب ، مرتين .

قال الحافظ : وروى ابن إسحاق من طريقه وأحمد من حديث عمار بن ياسر قال : **«نمت أنا وعلي في غزوة العسيرة في نخل فما أفقنا إلا بالنبي ﷺ يحركنا برجله يقول لعلي: قم يا أباتراب لما يرى عليه من التراب»** ، وهذا إن ثبت حمل على أنه خاطبه بذلك في هذه الكائنة الأخرى . ويروى من حديث ابن عباس **«أن سبب غضب علي كان لما آخى النبي ﷺ بين أصحابه ولم يؤاخ بينه وبين أحد فذهب إلى المسجد»** ، فذكر القصة وقال في آخرها : **«قم فأنت أخي»** ، أخرجه الطبراني ، وعند ابن عساكر نحوه من حديث جابر بن سمرة ، وحديث الباب أصح .

[الفتح: (٩٠/٧-٩١)]

١٦٠) قول البخاري : يرى ما تروى عن علي الكذب .

قال الحافظ : فقد روى ابن سعد بإسناد صحيح عن ابن عباس قال : **«إذ حدثنا ثقة عن علي بفتيا لم نجاوزها»** . .

* قول البخاري : أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون بن موسى .

قال الحافظ : أخرجه أحمد ، ولابن سعد من حديث البراء وزيد بن أرقم في نحو هذه القصة قال : **«بلى يا رسول الله، قال: فإنه كذلك. وفي أول حديثهما أنه ﷺ قال لعلي: لا بد أن أقيم أو تقيم، فأقام علي فسمع ناساً يقولون: إنما خلفه لشيء كرهه منه، فاتبعه فذكر له ذلك، فقال له»** الحديث ، وإسناده قوي . ووقع في رواية عامر بن سعد بن أبي وقاص عند مسلم والترمذي قال : قال معاوية لسعد : **«ما منعك أن تسب أباتراب؟ قال: أما ما ذكرت ثلاثاً قالهن له رسول الله ﷺ فلن أسبه»** ، فذكرها الحديث وقوله : **«لأعطين الراية رجلاً يحبه الله ورسوله، وقوله لما نزلت: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ دعا علياً وفاطمة والحسن فقال: اللهم هؤلاء أهلي»** . وعند أبي يعلى عن سعد من وجه آخر لا بأس به ، قال : **«لو وضع المنشار على مفرقي على أن أسب علياً ما سببته أبداً»** وهذا الحديث أعني حديث الباب دون الزيادة ، روى عن النبي ﷺ عن غير سعد من حديث عمر وعلي نفسه وأبي هريرة وابن عباس وجابر بن عبدالله والبراء وزيد بن أرقم وأبي سعيد وأنس وجابر بن سمرة وحبشي بن جنادة ومعاوية وأسماء بنت عميس وغيرهم ، وقد استوعب طرقه ابن عساكر في ترجمة علي . وقريب من هذا الحديث في المعنى حديث جابر بن سمرة قال : **«قال رسول الله ﷺ لعلي: من أشقى الأولين؟ قال: عاقر الناقة، قال: فمن أشقى**

الآخرين؟ قال: الله ورسوله أعلم. قال: قاتلك»، أخرجه الطبراني وله شاهد من حديث عمار بن ياسر عند أحمد، ومن حديث صهيب عند الطبراني، وعن علي نفسه عند أبي يعلى بإسناد لين، وعند البزار بإسناد جيد. وقد أخرج المصنف من مناقب علي أشياء في غير هذا الموضع، منها حديث عمر **«علي اقضانا»** وسيأتي في تفسير البقرة. وله شاهد صحيح من حديث أبي مسعود عند الحاكم. ومنها حديث قتاله البغاة وهو في حديث أبي سعيد، تقتل عماراً الفئة وقد تقدم من حديث أبي سعيد في علامات النبوة، وغير ذلك مما يعرف بالتتبع، وأوعب من جمع مناقبه من الأحاديث الجياد النسائي في كتاب الخصائص، وأما حديث **«من كنت مولاه فعلي مولاه»**، فقد أخرجه الترمذي والنسائي، وهو كثير الطرق جداً، وقد استوعبها ابن عقدة في كتاب مفرد، وكثير من أسانيدها صحاح وحسان، وقد روينا عن الإمام أحمد قال: ما بلغنا عن أحد من الصحابة ما بلغنا عن علي بن أبي طالب.

[الفتح: (٧/٩٢-٩٣)]

١٦١) كان عند النبي ﷺ طير فقال: **«اللهم ائتني بأحب خلقك إليك يأكل معي هذا الطير فجاء علي فأكل معه»**.

غريب، قال ابن الجوزي موضوع. وقال الحاكم: ليس بموضوع وأخرجه الترمذي.

وأخرجه الحاكم عن أنس: **«كنت اخدم رسول الله ﷺ فقدم له فرخ مشوي فقال: اللهم ائتني بأحب خلقك إليك يأكل معي هذا الطير، فقلت: اجعله رجلاً من أهلي من الأنصار، فجاء علي فقلت: إن رسول الله ﷺ على حاجة، ثم جاء فقلت ذلك، فقال: اللهم ائتني كذلك، فقلت: ذلك، فقال لي رسول الله ﷺ: افتح فدخل، فقال: ما حبسك يا علي؟ فقال: إن هذه آخر ثلاث كرات يردني أنس. فقال: ما حملك على ما صنعت؟ قلت: أحببت أن يكون رجلاً من قومي، فقال: إن الرجل محب قومه»**.

وقال الحاكم: رواه عن أنس أكثر من ثلاثين نفساً. ثم ذكر له شواهد عن جماعة من الصحابة، وفي الطبراني منها عن شعبة، وعن ابن عباس، وسند كل منهما متقارب.

[أجوبة عن أحاديث وقعت في مصابيح السنة ووصفت بالوضع: (٣١٣-٣١٤)]

١٦٢) عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه قال: **«بعث النبي ﷺ علياً إلى خالد ليقبض الخمس، وكنت ابغض علياً وقد اغتسل، فقلت لخالد: الا ترى إلى هذا؟ فلما قدمنا على النبي ﷺ ذكرت ذلك له، فقال: يا بريدة اتبغض علياً؟ فقلت: نعم. قال: لا تبغضه، فإن له في الخمس أكثر من ذلك»**.

رواه البخاري

قال الحافظ: ولأحمد من طريق عبدالجليل عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه: **«ابغضت علياً بغضاً لم ابغضه احداً، واحببت رجلاً من قريش لم احبه إلا على بغضه علياً، قال: فاصبنا سبياً فكتب**

-أي رجل- إلى النبي ﷺ: ابعث إلينا من يخمسه، قال: يا أبالحسن ما هذا؟ فقال ألم تر إلى الوصيفة، فإنها صارت في الخمس، ثم صارت في آل محمد، ثم صارت في آل علي فوقعت بها».

قلت: سيشير الحافظ بعد قليل بضعف رواية أحمد عن عبدالجليل.

* قول البخاري: فلما قدمنا على النبي ﷺ.

قال الحافظ: في رواية عبدالجليل **«فكتب الرجل إلى النبي ﷺ بالقصة، فقلت: ابعثني فبعثني فجعل يقرأ الكتاب ويقول صدق»**.

* قول البخاري: فقال يا بريدة: أتبغض علياً؟ فقلت: نعم.

قال الحافظ: زاد في رواية عبدالجليل: **«وإن كنت تحبه فازدد له حبا»**.

* قول البخاري: فإن له في الخمس أكثر من ذلك.

قال الحافظ: في رواية عبد الجليل **«فوالذي نفس محمد بيده لنصيب آل علي في الخمس افضل من وصيفه»**، وزاد: **«قال فما كان احد من الناس احب إلي من علي»**، وأخرج أحمد هذا الحديث من طريق أجلح الكندي عن عبدالله بن بريدة بطوله وزاد في آخره: **«لا تقع في علي فإنه مني وانا منه وهو وليكم بعدي»** وأخرجه أحمد أيضاً والنسائي من طريق سعيد بن عبيد عن عبدالله بن بريدة مختصراً وفي آخره: **«فإذا النبي ﷺ قد احمر وجهه يقول: من كنت وليه فعلي وليه»**، وأخرجه الحاكم من هذا الوجه مطولا وفيه قصة الجارية نحو رواية عبدالجليل، وهذه طرق يقوي بعضهما بعضاً.

[الفتح: (٧/٦٦٤-٦٦٥)]

١٦٣)روى أحمد عن أبي رافع ﷺ مولى رسول الله ﷺ قال: **«خرجنا مع علي بن ابي طالب ﷺ حين بعثه رسول الله ﷺ برايته -يعني يوم خيبر- فلما دنا من الحصن خرجوا إليه فقاتلهم، فضرب رجل من يهود خيبر علياً ضربة فألقى ترسه من يده، فتناول علي باباً كان عند الحصن فترس به، فلم يزل في يده وهو يقاتل، حتى رفع الله عليه فألقاه، فلقد رايتني في سبعة سواي نجتهد على ان نقلب ذلك الباب فلا نقلبه»**.

هذا حديث حسن، أخرجه الإمام أحمد هكذا والحاكم في الإكليل والبيهقي في الدلائل.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١٦/١٩٣)]

١٦٤)عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **«اتى رسول الله ﷺ بطائر فقال: اللهم ائتني بأحب خلقك إليك يأكل معي فجاءه علي فقال: اللهم وال من والاه»** رواه ابن عدي في الكامل وهو ضعيف.

[لسان الميزان: (٥/١٩٩)]

١٦٥)ترجمة محمد بن أحمد بن عياض: عن يحيى بن حسان فذكر حديث الطير، وقال الحاكم: هذا على شرط البخاري ومسلم، قلت: الكل ثقات إلا هذا وإنما اتهمه به ثم ظهر لي أنه صدوق).

[لسان الميزان: (٥/٥٧-٥٨)]

١٦٦)وقال الخليلي: حديث الطير وضعه كذاب على مالك يقال له: صخر الحاجبي.

[لسان الميزان: (٢/١٢-١٣)، (٣/٨١)، (٣/١٨٤)، (٣/٣٣٦)]

١٦٧)قال الحافظ: ولفظ العقيلي[1] حديث الطير يروى من غير وجه بأسانيد لينة...قلت: .وحديث الطير قد توبع فيه أيضاً.

[لسان الميزان: (١/٣٧)، (١/٤٢)، (١/٤٠٨-٤٠٩)]، [التهذيب: (١٠/١٢٢-١٢٣)]

١٦٨)وقال الخليلي في الإرشاد: ما روى حديث الطير ثقة، رواه الضعفاء مثل إسماعيل بن سلمان الأزرق وأشباهه، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطي، وذكره العقيلي في الضعفاء وأشار إلى أنه تفرد بحديث علي «الشاة بركة» ثم أسند عن محمد بن عبدالله بن نمير، قال إسماعيل الأزرق: متروك الحديث.

[التهذيب: (١/٢٦٥-٢٦٦)]

١٦٩)عن أنس بن مالك قال: «**كنا إذا اردنا ان نسأل رسول الله ﷺ عن شيء امرنا علياً او سلمان او ثابت بن معاذ لأنهم كانوا اجرا اصحابه عليه فلما نزلت إذا جاء نصر الله والفتح**»، فذكر حديثاً منكراً في فضل علي فيه: «**انه اخي ووزيري وخليفتي في اهل بيتي وخير من اخلف بعدي**»، قال الخطيب: مطين مجهول. قلت: وأبويحيى التميمي ضعيف جداً.

[الإصابة: (١/٢٠٨)]

١٧٠)عن سليمان رفعه: «**وصيي وخليفتي في اهلي وخير من اخلف بعدي علي**»، أخرجه الجوزقاني في كتاب الأباطيل قال: هذا حديث باطل.

[لسان الميزان: (٢/١٠٢-١٠٣)]

١٧١)ترجمة مطر بن ميمون المحاربي: وأورد له ابن عدي أحاديث بواطيل منها عن أنس مرفوعاً «**علي اخي ووزيري وخليفتي في اهلي وخير مَنْ اتركه بعدي**».

[التهذيب: (١٠/١٥٤)]

١٧٢)منها عن أنس عن سلمان قال: قال رسول الله ﷺ لعلي «**هذا وصيي وموضع سري وخير من**

---

(١) قلت: ذكر الحافظ في ترجمة إبراهيم بن ثابت القصار ما نصه: وحديث الطير الذي أشار إليه -أي الذهبي- أخرجه الحاكم في المستدرك من حديث هذين عن إبراهيم وصححه وخالفه العقيلي فذكره في ترجمة إبراهيم بن ثابت هذا، وقال: لا أعلم فيه شيئاً ثابتاً. انتهى كلام العقيلي، وكذا قاله البخاري: وقد جمع طرق الطبراني ابن مردويه والحاكم وجماعة وأحسن شيء فيها طريق أخرجه النسائي في الخصائص.

اترك بعدي»، أخرجه ابن عدي وهو موضوع.

[التهذيب: (٩١/٣)]

١٧٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس، أن النبي ﷺ قال لعلي: **«أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى، إلا انه لا نبي بعدي»**.

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٣٠٦/٢)]

١٧٤)في مسند أسعد بن زرارة: حديث: **«أوحى الله إلي في علي ثلاثاً: إنه سيد المؤمنين وإمام المتقين، وقائد الغر المحجلين»**.

الحاكم في المناقب قال: صحيح الإسناد.

قلت: بل هو ضعيف جداً، ومنقطع أيضاً.

[إتحاف المهرة: (٣٤٤/١)]

١٧٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس، عن النبي ﷺ قال: **«علي يقضي ديني»**.

قال البزار: هذا الحديث منكر.

قلت: وأبونعيم ضراربن صرد ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (٣٠٩/٢)]

١٧٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن علي: **«أن النبي ﷺ اراد غزواً، فدعا جعفراً، فأمره أن يتخلف على المدينة، فقال: لا اتخلف بعدك ابداً، فأرسل رسول الله ﷺ إليّ فدعاني فعَزَم عليّ لَما تخلفت قبل أن اتكلم فبكيتُ، فقال: ما يبكيك؟ قلت: يبكيني خصال غير واحدة.**

تقول قريش غدا ما أسرع ما تخلف عن ابن عمه وخذله.

وتبكيني خصلة أخرى: كنت أريد أن اتعرض للجهاد في سبيل الله عزوجل، لأن الله عزوجل يقول: ﴿وَلاَ يَطَأُونَ مَوْطِئاً يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلاَ يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلاً إِلاَّ كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللّهَ لاَ يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾، فكنت أريد ان اتعرض للأجر.

وتبكيني خصلة أخرى: كنت أريد ان اتعرض لفضل الله.

فقال رسول الله ﷺ: اما قولك: تقول قريش: ما أسرع ما تخلف عن ابن عمه وخذله، فإن لك بي أسوة، قد قالوا: ساحر وكاهن وكذاب.

وأما قولك: أن اتعرض للأجر من الله، اما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى، إلا انه لا نبي بعدي؟.

وأما قولك: اتعرض لفضل الله، فهذان بهاران من فلفل جاءنا من اليمن، فبعه، واستمتع به انت وفاطمة، حتى يأتيكما الله من فضله».

قال: لا يحفظ عن علي إلا بهذا الإسناد الضعيف.

قلت : حكيم بن جبير متروك ، والبهار ثلاث مائة رطل بالبغدادي .

[مختصر زوائد البزار : (٢/٣٠٧-٣٠٨)]

١٧٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : النعمان بن بشير قال : **«استأذن أبوبكر على النبي ﷺ، فسمع صوت عائشة وهي تقول: لقد علمت أن علياً أحب إليك من أبي، مرتين -أو ثلاثاً- قال: فاستأذن أبوبكر، فدخل، فأهوى إليها، فقال: يا بنت فلانة ألا أسمعك ترفعين صوتك على رسول الله ﷺ»** .

صحيح ، رواه أبوداود مختصراً .

[مختصر زوائد البزار : (٢/٣١٦-٦١٧)]

١٧٨)قال الزمخشري : يروى عن علي ﷺ : **«أنه صاح بغلام له كرات فلم يلبه، فنظر فإذا هو بالباب، فقال له: مالك لم تجبني؟ قال: لثقتي بحلمك وأمني من عقوبتك. فاستحسن جوابه وأعتقه...»** .

قال الحافظ : لم أجده .

[الكاف الشاف : (٤/٧٠٢)]

١٧٩)وقال أبويعلى : عن علي بن أبي طالب ﷺ قال : **«بينما رسول الله ﷺ آخذ بيدي، ونحن نمشي في بعض سكك المدينة، إذ أتينا على حديقة، فقلت: يا رسول الله، ما أحسنها من حديقة. قال ﷺ: لك في الجنة أحسن منها، حتى مررنا بسبع حدائق، كل ذلك أقول: ما أحسنها، ويقول ﷺ: لك في الجنة أحسن منها، فلما خلالي الطريق اعتنقني، ثم أجهش باكياً، قلت: يا رسول الله، ما يبكيك؟ قال ﷺ: ضغائن في صدور أقوام لا يبدونها لك إلا من بعدي. قال: قلت: يا رسول الله، في سلامة من ديني. قال ﷺ: في سلامة من دينك»** .

وقال البزار : حدثنا عمرو بن علي ومحمد بن معمر قالا : ثنا حرمي بن عمارة به .

لا يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد ، ولا جاء عن أبي عثمان ، عن علي ﷺ غير هذا .

وصححه الحاكم .

[المطالب العالية : (٤/٢٤٧-٢٤٨)]

١٨٠)عن الأخضر بن أبي الأخضر ، عن النبي ﷺ قال : **«أنا أقاتل على تنزيل القرآن وعلي يقاتل على تأويله»** .

رواه ابن السكن ، في إسناد حديثه نظر .

[الإصابة : (١/٢٥)]

١٨١)عن حجر المدري قال : **«قال لي علي أنك ستعرض على سبي فسبني وتعرض على البراءة مني فلا تتبرأ مني»** . فاستعظمه أحمد وأنكره قال : ونسبة إلى طاوس أخبرني أربعة من الصحابة أن النبي ﷺ قال لعلي : **«اللهم والي من والاه وعاد من عاداه»** . فأنكره جداً وكأنه لم

يشك أن هذين كذب.

[التهذيب: (٢/٢٩١)]

١٨٢)ترجمة جميع بن عمير: له في الموضوعات لابن الجوزي، حديث باطل في شيعة علي)[١].

[التهذيب: (٢/٩٦)]

١٨٣)سمعت إسماعيل الخلقاني يقول: **«الذي نادى من جانب الطور عبده علي بن أبي طالب»**.

وسمعته يقول: **«هو الأول والآخر علي بن أبي طالب»**، وهو موضوع.

[التهذيب: (١/٢٦١)]

١٨٤)حديث في فضل علي[٢].

ورد في ترجمة مساور الحميري: رواه الترمذي، وابن ماجه، قال الترمذي: حسن غريب.

قال الحافظ: قرأت بخط الذهبي: خبره منكر انتهى.

[التهذيب: (١٠/٩٣-٩٤)]

١٨٥)حديث: **«علي خير البشر من شك فيه فقد كفر، يعني بعد الصديق والفاروق وعثمان»**.

عن جابر قلت: وقد أخرجه ابن عدي من طرق كلها ضعيفة، قلت: -أي الحافظ- : وفي لفظ **«من أبى فقد كفر»**.

[تسديد القوس: (٣/٨٩)]

١٨٦)عن أنس ﷺ أن النبي ﷺ قال لي: **«أول من يدخل عليك من هذا الباب أمير المؤمنين وسيد المرسلين وقائد الغر المحجلين وخاتم الوصيين»** الحديث بطوله قال الذهبي فيه إبراهيم بن محمد بن ميمون وهو من أجلاد الشيعة.

[لسان الميزان: (١/١٠٧)]

١٨٧)قال الحافظ: ومتن الحديث المذكور: **«أن الله طهر قوماً الصلفة من الذنوب، وإن علياً لأولهم»**، ورجاله ثقات غيره، قال ابن عدي: هذا حديث باطل.

[لسان الميزان: (١/٢١٣-٢١٤)]

١٨٨)حدثنا أيوب: **«أنه رأى علي بن أبي طالب ﷺ حين دخل الإيوان بالمدائن أمر بالتماثيل التي في القبلة فقطع رؤسها ثم صلى»**، ذكره الخطيب وفيه أيوب بن طهمان الثقفي وهو مجهول.

[لسان الميزان: (١/٤٨٤)]

---

(١) عن جميع بن عمير البصري قال: حدثنا سوار، عن محمد بن جنادة، عن الشعبي عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ: **«انت وشيعتك في الجنة»**.

(٢) رواه عند الترمذي: عن مساور الحميري، عن أمه قالت: **«دخلت على ام سلمة فسمعتها تقول: كان رسول الله ﷺ يقول: لا يحب علياً منافق ولا يبغضه مؤمن»**.

١٨٩)عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «بينما النبي ﷺ جالس ذات يوم إذ هبط عليه جبرئيل الروح الأمين عليه السلام فقال: يا محمد رب العزة يقرئك السلام ويقول: إنه لما أخذ ميثاق النبيين أخذ ميثاقك وأنت في صلب آدم فجعلك سيد الأنبياء وجعل وصيك سيد الأوصياء علي بن أبي طالب ﷺ»، فذكر حديث طويلاً، أورده الدارقطني في الغرائب قال: هذا حديث موضوع.

[لسان الميزان: (١/٤٨٠-٤٨١)]

١٩٠)عن أبي هريرة عن سلمان قال: سألت رسول الله ﷺ فقلت: «يا رسول الله إن الله لم يبعث نبياً إلا بين له من يلي بعده فهل بين لك قال: ثم سأل بعد ذلك فقال: نعم علي بن أبي طالب»، رواه العقيلي وفي سنده واهٍ ومجهولان.

[لسان الميزان: (١/٤٥٩-٤٦٠)]

١٩١)عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لما عرج بي رأيت على ساق العرش لا إله إلا الله محمد رسول الله أيدته بعلي ونصرته بعلي» رواه ابن عدي وهو موضوع.

[لسان الميزان: (٢/٢٦٨-٢٦٩)]

١٩٢)أورد له العقيلي عن أبي سعيد ﷺ أن النبي ﷺ قال لعلي: «أنت أخي»، قال: وهذا قد روي من غير هذا الوجه بأسانيد متقاربة وأبوجعفر عن أبي سعيد غير متصل.

[لسان الميزان: (٣/٩)]

١٩٣)عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «كان الناس من شجرة شتى وكنت أنا وعلي من شجرة واحدة»، أورده له العقيلي وفي سنده متروك.

[لسان الميزان: (٣/١٨٠)]

١٩٤)ترجمة عباية بن ربعي: عن علي قال: «والله لأقتلن ثم لأبعثن ثم لأقتلن..» وهو من غلاة الشيعة.

[لسان الميزان: (٣/٢٤٧)]

١٩٥)روى عن الباقر، عن أبيه، عن جده رفعه: «إن الله خلق الأرواح قبل الأجساد بألفي عام وجعلها تحت العرش ثم أمرها بالطاعة لي فأول روح سلمت علي روح علي» وفيه عبدالله بن أيوب بن أبي علاج الموصلي كذاب.

[لسان الميزان: (٣/٢٦١)]

١٩٦)عن أنس قال: «دخل علي ﷺ فتزحزح له النبي ﷺ» ذكره الدارقطني في غرائب مالك وفيه وضاع.

[لسان الميزان: (٤/٢٨٦)]

- ١٩٧)قد أخرج الحاكم في مناقب علي عن عائشة رضي الله عنهما مرفوعاً: «أنا سيد ولد آدم وعلي

سيد العرب»، وذكر له متابعاً وشاهداً وهو موضوع.

[لسان الميزان: (٤/٢٩٠)]

١٩٨)أورد العقيلي عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: «**اعطيت في علي تسع خصال**» الحديث.... وبسنده «**الحمى من فيح جهنم**»، قال: وهما جميعاً غير محفوظين عن ابن جريج فلا يعرفان إلا له، وله أحاديث لا يقيم منها شيئاً فأما المتن الأول فلا يروى من جهة ثبت وكذا الآخر فروى بغير هذا الإسناد.

[لسان الميزان: (٢٨٢-٢٨٣)]

١٩٩)عن صفية بنت حيي رضي الله عنها قالت: «**قلت: يا رسول الله ليس من نسائك أحد إلا ولها عشيرة تلجأ إليها غيري، فإن حدث بك حدث إلى من الجأ، قال: إلى علي**»، رواه البخاري وقال فيه مالك بن مالك ضعيف.

[لسان الميزان: (٥/٦)]

٢٠٠)عن سلمان ﷺ قال النبي ﷺ: «**وصيي علي بن ابي طالب ﷺ**» فيه قيس بن ميناء والحديث كذب.

[لسان الميزان: (٤/٤٨٠)]

٢٠١)أخرج الخطيب في المؤتلف من طريق عثمان بن واقد بن قرة الأعين، قالت: «**كنت عند عبدالله بن ابي سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب فجاء قنبر فسلم عليه فقال له: لا سلم الله عليك، فقلت له: تقول هذا لمولى عمك، قال: إن هذا يأتي الكوفة تنقص عثمان وانا سمعت علياً ﷺ يقول: قاتل الله هؤلاء إني أرجو ان اكون انا وعثمان ممن قال الله تعالى: ﴿إِخْوَاناً عَلَى سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ﴾ الآية**» وفي سنده مجهولين.

[لسان الميزان: (٤/٤٧٥)]

٢٠٢)عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «**جاع النبي ﷺ جوعاً شديداً فنزل جبرئيل وفي يده لوزة فناوله إياها ففكها فإذا فيها فريدة خضراء عليها مكتوب بالنور لا إله إلا الله محمد رسول الله ايدته بعلي ونصرته به ما آمن بي من اتهمني في قضائي واستبطأني في رزقه**»، في سنده محمد بن أبي الزعيزعة وهو دجال.

[لسان الميزان: (٥/١٦٦)]

٢٠٣)أورد ابن الجوزي في الموضوعات عن مجاهد، قال: «**اسمي في القرآن والشمس وضحاها واسم علي والقمر إذا تلاها واسم الحسن والحسين والنهار إذا جلاها واسم بني أمية والليل إذا يغشاها**» الحديث، قال ابن الجوزي: هذا منكر جداً بل هو موضوع وفيه ثلاثة مجاهيل الحوضي وموسى وأبوه.

[لسان الميزان: (٥/٣٢٩)]

٢٠٤)عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال لعلي: «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي ولو كان لكنته» وفي سنده كذاب.

[لسان الميزان: (٥/٣٧٧-٣٧٨)]

٢٠٥)عن عبدالرحمن بن عابس بن ربيعة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «خير إخواني علي وخير أعمامي حمزة» رواه ابن مندة وفيه متروك.

[الإصابة: (٢/٢٤٣)]

٢٠٦)في المسند لعبدالله بن أحمد بن حنبل من حديث جابر: «أن النبي ﷺ لما دفع الراية لعلي يوم خيبر أسرع فجعلوا يقولون له ارفق حتى انتهى إلى الحصن فاجتذب بابه فألقاه على الأرض ثم اجتمع عليه سبعون رجلاً حتى أعادوه»، وفي سنده حرام بن عثمان، متروك....

ثم قال: ...وأخرج الترمذي بسند قوي عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه، قال: «أمر معاوية سعداً فقال له: ما يمنعك أن تسب أباتراب؟ فقال: أما ما ذكرت ثلاثاً قالهن رسول الله ﷺ لأن تكون لي واحدة منهن أحب إلي من أن يكون لي حمر النعم فلن أسبه، سمعت رسول ﷺ يقول وقد خلفه في بعض المغازي فقال له علي: يا رسول الله تخلفني مع النساء والصبيان؟ فقال له: أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبوة بعدي وسمعته يقول يوم خيبر: لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله، فتطاولنا لها فقال: ادعوا إلى علي فأتاه وبه رمد فبصق في عينيه ودفع الراية إليه ففتح الله عليه فأنزلت هذه الآية: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ فدعا رسول الله ﷺ عليا وفاطمة وحسناً وحسيناً فقال: اللهم هؤلاء أهلي» وأخرج أيضاً وأصله في مسلم عن علي قال: «لقد عهد إلى النبي ﷺ أن لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق..».

وقال: وأخرج الترمذي بإسناد قوي عن عمران بن حصين في قصة قال فيها رسول الله ﷺ: «ما تريدون من علي إن علياً مني وأنا من علي وهو ولي كل مؤمن بعدي»...

وقال أيضاً: وفي مسند أحمد بسند جيد عن علي قال: «قيل: يا رسول الله من نؤمر بعدك، قال: إن تؤمروا أبابكر تجدوه أميناً زاهداً في الدنيا راغباً في الآخرة وإن تؤمروا عمر تجدوه قوياً أميناً لا يخاف في الله لومة لائم، وإن تؤمروا علياً وما أراكم فاعلين تجدوه هادياً مهدياً يأخذ بكم الطريق المستقيم»....

[الإصابة: (٢/٥٠٩-٥١٠)]

٢٠٧)أورده الخرائطي في الهواتف عن سلمان الفارسي قال[1]: «كنا مع النبي ﷺ في مسجده في يوم

---

(١) في طبقة دار الكتب العلمية سمراح بدل شمراح.

مطير فسمعنا صوت السلام عليكم يا رسول الله، فرد عليه فقال له رسول الله ﷺ: من انت؟، قال: انا عرفطة اتيتك مسلماً وانتسب له كما ذكرنا فقال: مرحباً بك اظهر لنا في صورتك قال سلمان: فظهر لنا شيخ أرث اشعر وإذا بوجهه شعر غليظ متكاثف وإذا عيناه مشقوقتان طولاً وله فم في صدره انياب بادية طوال وإذا في أصابعه أظفار مخاليب كأنياب السباع فاقشعرت منه جلودنا، فقال الشيخ: يا نبي الله أرسل معي من يدعو جماعة من قومي إلى الإسلام وانا أرده إليك سالماً فذكر قصة طويلة في بعثه معه علي بن أبي طالب فاركبه على بعير واردفه سلمان وانهم نزلوا في واد لا زرع فيه ولا شجر وان علياً اثر من ذكر الله ثم صلى سلمان بالشيخ الصبح، ثم قام خطيباً فتذمروا عليه فدعا بدعاء طويل فنزلت صواعق أحرقت كثيراً ثم اذعن من بقي واقروا بالإسلام ورجع بعلي وسلمان، فقال النبي ﷺ لعلي: لما قص قصتهم اما انهم لا يزالون لك هائبين إلى يوم القيامة» وفيه رجل ضعيف.

[الإصابة: (٢/٤٧٥)]

٢٠٨) عن القاسم بن عبدالغفار عنه، سمعت النبي ﷺ يقول: «اللهم انصر من نصر علياً اللهم أكرم من اكرم علياً اللهم أخذل من خذل علياً» أخرجه الطبراني وسنده واه.

[الإصابة: (٢/٥٤٣)]

٢٠٩) ترجمة وهب بن حمزة: عن وهب بن حمزة قال: «سافرت مع علي فرأيت منه جفاء فقلت لئن رجعت لأشكونه فرجعت فذكرت علياً لرسول الله ﷺ فنلت منه فقال: لا تقولن هذا لعلي فإنه وليكم بعدي» رواه ابن السكن وفي إسناد حديثه نظر.

[الإصابة: (٣/٦٤١)]

٢١٠) ترجمة ليلى الغفارية: قال أبوعمر كانت تخرج مع النبي ﷺ في مغازيه تداوي الجرحى وتقوم على المرضى.

حديثها أن النبي ﷺ قال لعائشة: «هذا علي أول الناس إيماناً»، أخرجه العقيلي وفي سنده ضعيف. وابن مندة عن ليلى الغفارية، قالت: «كنت اغزو مع النبي ﷺ فاداوي الجرحى واقوم على المرضى فلما خرج علي إلى البصرة خرجت معه فلما رايت عائشة اتيتها فقلت: هل سمعت من رسول الله ﷺ فضيلة في علي قالت: نعم دخل على رسول الله ﷺ وهو معي وعليه جرد قطيفة فجلس بيننا فقلت أما وجدت مكاناً هو أوسع لك من هذا فقال النبي ﷺ: يا عائشة دعي لي أخي فإنه أول الناس إسلاماً وآخر الناس بي عهداً وأول الناس لي لقياً يوم القيامة»، وهو باطل ورد في تفسير ابن مردويه وأخرجه موسى عن عمرة قالت: قالت معاذة الغفارية: «كنت انيساً لرسول الله ﷺ اخرج معه في الأسفار اقوم على المرضى وأداوي الجرحى فدخلت على رسول الله ﷺ بيت عائشة وعلي خارج من عندها فسمعته يقول

لعائشة: إن هذا أحب الرجال وأكرمهم علي فاعرفي لي حقه وأكرمي مثواه» الحديث، وفيه **«النظر إلى علي عبادة»**، قلت: وحارثة ضعيف وهذا هو الحديث الذي أشار إليه أبوعمر.

[الإصابة: (٤/٤٠٢-٤٠٣)]

٢١١) عن أبي هاشم مولى رسول الله ﷺ؛ قال: **«كانت أمي أمة لرسول الله ﷺ، هو أعتق أبي وأمي - أن رسول الله ﷺ جاء إلى المسجد، فوجد علياً وفاطمة مضطجعين قد غشيتهما الشمس؛ فقام عند رؤوسهما وعليه كساء خيبري فمده دونهم، ثم قال: قوماً أحب باد وحاضر- ثلاث مرات»** أخرجه أبو موسى في الذيل على المعرفة والحديث مرسل.

[الإصابة: (٤/٢١٤)]

٢١٢) روى الدولابي ومطين وابن السكن عن أبي عبدالرحمن حاضن عائشة قال: **«قلنا ألا تذكر لنا من فضائل علي بن أبي طالب، قال: هي أكثر من أن تحصر، قلنا: فأذكر لنا بعضها، قال: أفعل استأذن علي على النبي ﷺ وأنا في البيت فسمعته يقول إنك لأول من ينفض التراب عن رأسه يوم القيامة»**.

عباد من غلاة الرافضة، وعلي بن هاشم شيعي.

[الإصابة: (٤/١٢٩)]

٢١٣) حديث: **«أن رسول الله ﷺ أراد أن يغزو غزاة له، فدعا جعفراً فأمره أن يتخلف على المدينة، فقال: لا أتخلف بعدك أبداً، فدعاني، فعزم علي قبل أن أتكلم، فبكيت...»** الحديث.

الحاكم في تفسير قال: صحيح الإسناد.

قلت: بل هو شبه الموضوع، وعبدالله بن بكير وشيخه ضعيفان.

[إتحاف المهرة: (١١/٣٣٨-٣٣٩)]

باب

إسلامه ﷺ

٢١٤) حديث: **«أولكم وارداً علي الحوض أولكم إسلاما: علي بن أبي طالب»**.

٢١٥) رواه الحاكم في المناقب.

قلت: لم يتكلم عليه، وسيف متروك.

[إتحاف المهرة: (٥/٥٥٩-٥٦٠)]

٢١٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي ذر، عن النبي ﷺ أنه قال لعلي بن أبي طالب: **«أنت أول من آمن بي، وأنت أول من يصافحني يوم القيامة، وأنت الصديق الأكبر، وأنت الفاروق تفرق بين الحق والباطل، وأنت يعسوب المؤمنين، والمال يعسوب الكفار»**.

قال: لا نعلمه يروى عن أبي ذر إلا من هذا الوجه، ولا روى أبورافع إلا هذا.

قلت: هذا الإسناد واهي، ومحمد متهم، وعباد من كبار الروافض، وإن كان صدوقا في الحديث.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٠١)]

٢١٧) حديث: «**سألت قثم بن العباس كيف ورث علي رسول الله ﷺ دونكم؟ قال: إنه أولنا به لحوقاً، وأشدنا به لزوقاً**».

الحاكم في المناقب وقال: صحيح الإسناد.

قلت: هذا الحديث اختلف فيه على أبي إسحاق السبيعي إختلافاً كثيراً.

وأخرجه النسائي في خصائص علي عن أبي إسحاق قال: «**سأل عبدالرحمن قثم بن العباس: من أين ورث علي رسول الله ﷺ؟ قال: إنه كان أولنا به لحوقاً، وأشدنا لزوقاً**».

وأخرجه الطبراني، وأخرجه ابن مندة في المعرفة عن إسماعيل بن أبي خالد، قال: قلت لقثم: «**ما شأن علي كان له من رسول الله ﷺ ما لم يكن للعباس؟ قال: كان...**» فذكر الحديث.

قلت: هذه الرواية غلط.

[إتحاف المهرة: (١٢/٧٠١-٧٠٣)]

٢١٨) قال الزمخشري: ...عن رسول الله ﷺ «**سباق الأمم ثلاثة: لم يكفروا بالله طرفة عين علي بن أبي طالب، وصاحب يس، ومؤمن آل فرعون..**».

قال الحافظ: أخرجه الثعلبي وفيه عمرو بن جمع وهو متروك. ورواه العقيلي والطبراني وابن مردويه، عن ابن عباس، بلفظ «**السباق ثلاثة فالسابق إلى عيسى صاحب يس، وإلى محمد ﷺ علي بن أبي طالب**».

[الكافي الشاف: (٤/١٠)]، [لسان الميزان: (٤/٤٥٦)]، [التهذيب: (٢/٢٩٢)]

٢١٩) روى البيهقي بسند ضعيف عن علي: «**على أنه كان يقول: سبقتكم إلى الإسلام طراً: صغيراً ما بلغت أوان حلمي**»، وأما ما روي عن الحسن «**ان علياً كان له حين اسلم خمس عشرة سنة**»، فقد ضعفه ابن الجوزي، قلت: قد قيل: إن عمره كان خمساً وستين، فإذا قلنا بما رواه ربيعة عن أنس «**أن النبي ﷺ اقام بمكة بعد المبعث عشر سنين**»، فيتخرج قول الحسن على وجه من الصحة، وإن كان الأصح غيره، وقال البيهقي: يحتمل أن يكون قول الصبي المميز في أول البعثه كان محكوماً بصحته، ثم ورد الحكم بغير ذلك، وأما على قول سمع الحسن فلا إشكال، وأغرب من ذلك قول جعفر بن محمد عن أبيه أنه لما مات كان عمره ثمانياً وخمسين سنة، فإن قلنا بالمشهور كان عمره عند المبعث خمس سنين أو ست، وإن قلنا بقول ربيعة عن أنس كان ابن ثمان أو تسع، والله أعلم.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٥٩-١٠٦٠)]

٢٢٠)عن علي قال على منبر البصرة: «**انا الصديق الأكبر**»[١]. وعنه نوح بن قيس الحداني قال البخاري لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به.

[التهذيب: (٨٦/٥)، (١٧٩/٤)]

٢٢١)ترجمة موسى بن قاسم الثعلبي الكوفي عن ليلى الغفارية رضي الله عنها، قالت: «**كنت اخرج مع رسول الله ﷺ في مغازيه اداوي الجرحى واقوم على المرضى، فلما خرج علي ﷺ بالبصرة خرجت معه، فلما رايت عائشة رضي الله عنها واقفة دخلني شك، فاتيتها، فقلت: هل سمعت من رسول الله ﷺ فضيلة في علي. فاكثر نعم. دخل علي ﷺ على رسول الله ﷺ وهو على فراش وعليه جرد قطيفة، فجلس علي بيننا قال، فقالت عائشة أما وجدت مكاناً هو اوسع لك من هذا. فقال النبي ﷺ: يا عائشة دعي أخي فإنه أول الناس إسلاماً وآخر الناس بي عهداً عند الموت، وأولى الناس بي يوم القيامة**»...

قال الحافظ: ذكره العقيلي في الضعفاء وأخرج له هذا الحديث.

[لسان الميزان: (١٢٧/٦)]

٢٢٢)عن جابر، أنهم كانوا يقولون: «**علي بن أبي طالب اول من اسلم**»، رواه ابن شاهين في الصحابة، قلت: في إسناده من لا يعرف.

[الإصابة: (٣٥٧/٢-٣٥٨)]

باب

النظر إليه رضي الله عنه

٢٢٣)حدثتني عائشة رضي الله عنها وحدي، قالت: قال رسول الله ﷺ: «**النظر إلى علي عبادة**». رواه ابن عساكر، وهو حديث باطل.

[لسان الميزان: (٢٤٣/١)، (٣٤٥/٤)]

٢٢٤)روى أبو نعيم الأصبهاني عن خالد بن طليق الخزاعي عن أبيه، عن جده قال: «**وجه رسول الله ﷺ علياً إلى عمران بن حصين الخزاعي بعوده، فلما قام من عنده أتبعه بصره إلى أن غاب عنه، فقيل له إنا لنراك اتبعت بصرك علياً، فقال نعم. سمعت رسول الله ﷺ يقول: النظر إلى علي عبادة، فأحببت ان استكثر من النظر إليه**» وهو منكر.

[لسان الميزان: (٢٣٧/٣-٢٣٨)]

---

(١) تكملة الحديث: «...آمنت قبل ان يؤمن ابوبكر، واسلمت قبل ان يسلم».

باب
في علمه رضي الله عنه

٢٢٥) حديث: **«بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمين، فقلت: يا رسول الله إني رجل شاب وانه يرد علي في القضاء ما لا علم به، قال: فوضع يده على صدري وقال: اللهم ثبت لسانه، واهد قلبه. فما شككت في القضاء أو في قضاء بعده»**.

الحاكم في المناقب وقال: صحيح على شرطهما.

قلت: أخرجا لرجاله، إلا أن أباالبختري عن علي منقطع.

[إتحاف المهرة: (١١/٤٠٤)]

٢٢٦) عن عبدالله ﷺ قال: **«كنا نتحدث أن من أقضى أهل المدينة ابن أبي طالب ﷺ»** وقال البزار: حدثنا محمد بن أحمد بن الجنيد، ثنا يحيى بن محمد بن السكن، حدثنا شعبة به.

وصححه الحاكم.

[المطالب العالية: (٤/٢٤٤)]

٢٢٧) عن عبدالله ﷺ رفعه، قال: **«قسمت الحكمة، فجعل في علي تسعة أجزاء، وفي الناس جزء واحد»** فهذا كذب.

قال الحافظ: وهذا الحديث أورده أبونعيم في الحلية.

[لسان الميزان: (١/٢٣٥)]

٢٢٨) حديث: **«أنا دار الحكمة وعلي بابها»**.

غريب لا يعرف عن أحد من الثقات إلا عن شريك، وسنده مضطرب، أخرجه الترمذي.

وحديث ابن عباس المذكور، أخرجه ابن عبد البر في كتاب الصحابة المسمى بالإستيعاب، ولفظه: **«أنا مدينة العلم وعلي بابها، فمن أراد العلم فليأته من بابه»**. وصححه الحاكم، وأخرجه الطبراني ورجاله رجال الصحيح، إلا عبدالسلام الهروي، فإنه ضعيف عندهم، وذكر أبوأحمد بن عدي أنهم إتهموه به، وسرقه منه جماعة من الضعفاء لكن أخرجه الحاكم من رواية عبدالسلام المذكور، ونقل عن عباس الدوري: سألت ابن معين عن أبي الصلت فقال: قد حدث به محمد بن جعفر الفيدي وهو ثقة له شاهداً من حديث جابر.

[أجوبة عن أحاديث وقعت في مصابيح السنة ووصفت بالوضع (٣١٤-٣١٥)]

٢٢٩) عن ابن عباس ﷺ مرفوعاً: **«أنا مدينة الحكمة، وعلي بابها...»**.

وقال: عن جابر ﷺ مرفوعاً: **«يا علي لو أن أمتي أبغضوك لأكبهم الله على مناخرهم في النار»**. وبه يا علي ادن مني، ضع خمسك في خمسي يا علي: خلقت أنا من شجرة أنا أصلها وأنت فرعها، والحسن والحسين أغصانها، من تملق بغصن منها أدخله الله الجنة، أوردها ابن عدي وهي

أحاديث موضوعة.

[لسان الميزان: (١٤٤/٤-١٤٧)]

٢٣٠)في ترجمة محفوظ بن بحر الأنطاكي: عن ابن عباس ﷺ مرفوعاً: **«أنا مدينة الحكمة وعلي بابها»** رواه عنه أبي معاوية، قال ابن عدي له أحاديث يوصلها ويرفعها وغيره يرسلها ويوقفها.

[لسان الميزان: (١٩/٥)]

٢٣١)عن ابن عباس: **«أنا مدينة العلم وعلي بابها، كم من خلق قد إفتضحوا فيه»**، فيه عمر بن إسماعيل بن مجالد وهو ضعيف.

[التهذيب: (٣٧٤/٧)]

٢٣٢)أورده الحافظ في لسان الميزان (١٢٢/٢-١٢٣) وقال: هذا الحديث له طرق كثيرة في مستدرك الحاكم، أقل أحوالها أن يكون للحديث أصل، فلا ينبغي أن يطلق القول عليه بالوضع.

عن ابن عباس رفعه: **«أنا مدينة العلم وعلي بابها»** الحديث أخرجه الدارقطني والحديث باطل.

[لسان الميزان: (١٧٩/١-١٨٠)]

٢٣٣)عن جابر ﷺ مرفوعاً: **«هذا أمير البررة وقاتل الفجرة، أنا مدينة العلم وعلي بابها»** أخرجه ابن عدي والحديث منكر.

[لسان الميزان: (١٩٧/١-١٩٨)]

باب

تزويج فاطمة

٢٣٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن بريدة، عن أبيه قال: **«قال نفر لعلي ﷺ: لو خطبت فاطمة بنت رسول الله ﷺ، فأتى النبي ﷺ، فقال ما حاجتك يا علي؟ قال: ذكرت فاطمة بنت رسول الله ﷺ، قال مرحباً وأهلاً، لم يزده عليها، فخرج علي ﷺ إلى أولئك الرهط وهم ينتظرونه، قالوا: ما وراءك؟ قال: ما أدري غير انه قال لي: مرحباً وأهلاً، قالوا: يكفيك من رسول الله ﷺ، أعطاك الأهل وأعطاك المرحب، قال: فلما كان بعدما زوجه قال: يا علي انه لابد للعروس من وليمة، فقال سعد عندي كبش، وجمع له رهط من الأنصار أصوعاً من ذرة، فلما كان ليلة البناء قال: يا علي لا تحدث شيء حتى تلقاني، فدعا النبي ﷺ بماء، فتوضأ منه، ثم افرغه على علي ﷺ ثم قال: اللهم بارك فيهما، وبارك لهما في شبليهما»**.

قال الشيخ: رجاله رجال الصحيح، سوى عبدالكريم.

قلت: وسوى شيخ البزار، ولكن الجميع ثقات، والإسناد حسن متصل.

[مختصر زوائد البزار: (٣٤٦/٢-٣٤٧)]

٢٣٥) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن حجر بن قيس، وكان قد أدرك الجاهلية، قال : **«خطب علي [رحمة الله عليه] إلى رسول الله ﷺ فاطمة، فقال: هي لك يا علي، لست بدجال»**.

قال البزار ومعنى قوله ﷺ : هي لك لست بدجال يدل على أنه قد كان وعده فقال : إني لا أخلف الوعد حُجْر لانعلم عن النبي ﷺ إلا هذا ، ولا نعلم له إلا هذا الإسناد .

قال الشيخ : رجاله ثقات، إلا أن حجر لم يسمع من النبي ﷺ.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٤٥-٣٤٦)]

٢٣٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن جابر قال : **«حضرنا عرس علي وفاطمة رضي الله عنهما، فما رأينا عرساً كان أحسن منه، حشونا الفراش، يعني الليف، وأتينا بتمر وزبيب فأكلنا منه، وكان فراشها ليلة عرسها: أهاب كبش»**.

قال لا نعلم رواه هكذا إلا عبدالله، ولم يكن بالحافظ، ولم يتابع عليه، وعنده أحاديث يتفرد بها ، وهو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٤٧)]، [الإصابة: (١/١٨٢)]، [التهذيب: (١١/٢٦٦)]

٢٣٧) قال إسحاق بن راهويه : وعن أبي يزيد المدني قالا : **«لما أهديت فاطمة إلى علي بعث رسول الله ﷺ إلى علي أن لاتقرب أهلك حتى آتيك، قالت: فجاء النبي ﷺ فدعا بماء، فقال فيه ما شاء الله أن يقول، ثم نضح بالماء على صدر علي ووجهه، ثم دعا فاطمة، فقامت تعثر في ثوبها من الحياء، فنضح عليها أيضاً، ثم نظر فإذا سواد وراء البيت، فقال: من هذا؟ فقالت أسماء: أنا، فقال: أسماء بنت عميس؟ فقلت: نعم. قال: أجئت مع ابنة رسول الله ﷺ كرامة لرسول الله ﷺ؟ فقلت: نعم، فدعا لي بدعاء أنه لأولى عملي عندي، فقال: يا فاطمة إني لم آل أن أنكحت أحب أهلي إلي، ثم خرج، فقال لعلي: دونك أهلك، ثم ولي إلى حجره فما زال يدعو إليهما حتى دخل حجره»**.

قال الحافظ : رجاله ثقات.

[المطالب العالية: ٢/١٨٣-١٨٤)]

٢٣٨) عن عبدالرحمن بن عوف أنه قال : ألا تسألوني قبل أن تشوب الأحاديث الأباطيل، قال رسول الله ﷺ : **«أنا شجرة وفاطمة أصلها وعلي لقاحها والحسن والحسين ثمرها»** رواه ابن عدي فلعله وضعه ميناء .

[لسان الميزان: (٢/٢٢٦-٢٢٧)]

٢٣٩) عن عبدالله ﷺ قال : قال لنا رسول الله ﷺ في غزوة تبوك : **«إن الله أمرني أن أزوج فاطمة من علي، ففعلت. فقال لي جبرائيل أن الله قد بنى جنة من لؤلؤ»** وسرد له حديثاً طويلاً أخرجه العقيلي وقال موضوع .

[لسان الميزان: (٤/٧٧)]

باب
في شجاعته وحمله اللواء

٢٤٠)قال الحافظ في الحديث رواه البزار : عن ابن عباس قال : بعث رسول الله ﷺ إلى خيبر -أحسبه قال- أبابكر ، فرجع منهزماً ومن معه . فلما كان من الغد بعث عمر فرجع منهزماً يجبن أصحابه ويجبنه أصحابه ، فقال رسول الله ﷺ : **«لأعطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، لا يرجع حتى يفتح الله عليه»** ، فثار الناس ، فقال : **«اين علي؟، فإذا هو يشتكي عينيه فتفل في عينيه، ثم دفع إليه الراية، فهزها، ففتح الله عليه»** .

قال : لا نعلمه يروى عن ابن عباس ، إلا بهذ الإسناد .

وحكيم متروك .

[مختصر زوائد البزار : (٢/٣١٣-٣١٤)]

٢٤١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، عن أبيه قال : **«قلت لعلي: -وكان يسمر معه- إن الناس قد أنكروا منك ان تخرج في الحر في الثوب الثقيل المحشو، وفي الشتاء في الملاءتين الخفيفتين، فقال علي: أو لم تكن معنا ؟ قلت: بلى، فإن النبي ﷺ دعا أبابكر فعقد له لواء ثم بعثه، فسار بالناس فانهزم، حتى إذا بلغ ورجع؛ فدعا عمر، فعقد له لواء، فسار، ثم رجع منهزماً بالناس، فقال رسول الله ﷺ: «لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، يفتح الله له، ليس بفرار»** .

فأرسل إلي ، فدعاني فأتيته وأنا أرمد لا أبصر شيئاً ، فتفل في عيني وقال : **«اللهم اكفه ألم الحر والبرد، فما آذاني حر ولا برد بعد»** .

قال الشيخ : رواه ابن ماجه بإختصار .

هذا إسناد حسن .

[مختصر زوائد البزار : (٢/٣١٤-٣١٥)]

٢٤٢)مسند معاوية بن حيدة : حديث : **«المبارزة علي بن ابي طالب لعمرو بن ود يوم الخندق افضل من أعمال امتي يوم القيامة»** .

الحاكم في المغازي، قلت : هذا خبر موضوع .

[إتحاف المهرة : (١٣/٣٣١-٣٣٢)]

٢٤٣)عن جابر : **«أن علياً ﷺ حمل باب خيبر يوم فتحها وانهم جربوه بعد ذلك فلم يحمله إلا اربعون رجلاً»** ، قاله ابن أبي الفوارس هذا منكر .

قال الحافظ : له شاهد من حديث أبي رافع رواه أحمد في مسنده لكن لم يقل أربعون .

[لسان الميزان : (٤/١٩٦)]

٢٤٤)عن الضحاك الأنصاري قال: لما سار النبي ﷺ إلى خيبر جعل علياً على مقدمته قال: فقال له النبي ﷺ: «**إن جبريل يحبك**»، قال: وبلغت أن جبريل يحبني، قال: «**نعم ومن هو خير من جبريل**» أخرجه الطبري إسناده ضعيف.

[الإصابة: (٢٠٨/٢)]

باب
بشارته بالجنة

٢٤٥)قال الزمخشري: ...روى عن علي ﷺ: شكوت إلى رسول الله ﷺ حسد الناس لي. فقال: «**أما ترضى أن تكون رابع اربعة: اول من يدخل الجنة انا وانت والحسن والحسين، وأزواجنا عن ايماننا وشمائلنا، وذريتنا خلف أزواجنا**».

قال الحافظ: أخرجه الكريمي والطبراني من حديث أبي رافع أن النبي ﷺ قال لعلي: «**إن اول اربعة يدخلون الجنة...**» فذكره، وسنده واه.

[الكافي الشاف: (٢١٤/٤)]

باب
ما يحل له في المسجد

٢٤٦)حديث: أن النبي ﷺ قال لعلي: «**يا علي لا يحل لأحد يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك**».

قال الحافظ: أخرجه الترمذي وقال: الحسن: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

وقد ورد من طرق كثيرة صحيحة.

وقد ورد ذلك في حديث طويل لابن عباس، أخرجه أحمد والطبراني بسند جيد.

أخرجه أبويعلى في مسنده، وورد لحديث أبي سعيد شاهد نحوه من حديث سعد بن أبي وقاص، أخرجه البزار من رواية خارجة بن سعد عن أبيه، ورواته ثقات والله أعلم.

[أجوبة عن أحاديث وقعت في مصابيح السنة ووصفت بالوضع: (٣١٥-٣١٦)]

٢٤٧)عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ لعلي: «**يا علي، لا يحل أن يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك**»، أخرجه الترمذي وقال: حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وقد أخرجه البزار من رواية الحسن بن زياد عن خارجة بن سعد، عن أبيه مثله سواء. وقال: لا نعلمه عن سعد إلا بهذا الإسناد، ثم أخرجه من حديث أبي سعيد كالترمذي. وقال: كان سالم شيعياً. لكنه لم يترك ولم يتابع على هذا ومعناه: أنه ﷺ كان منزله في المسجد. وفي الباب عن أم سلمة، أخرجه الطبري بلفظ: «**لا ينبغي لأحد أن يجنب في هذا المسجد إلا انا وعلي**»، وروى أبويعلى من حديث ابن عباس: «**أن النبي**

ﷺ سد أبواب المسجد إلا باب علي، فيدخل المسجد جنباً وهو طريقه ليس له طريق غيره».

[الكافي الشاف: (١/٥٠٤)]

باب

فتح بابه الذي في المسجد

٢٤٨) عن أبي مسلم الملائي، عن حبة العزي قالا: «لما أمر رسول الله ﷺ بسد الأبواب التي في المسجد شق عليهم قال حبة: إني لأنظر إلى حمزة بن عبدالمطلب وهو تحت قطيفة حمراء وعيناه تذرفان وهو يقول؟ أخرجت عنك؟» الحديث.

أخرجه ابن مردويه في التفسير وسنده ضعيف.

[الإصابة: (١/٣٧٣)]

٢٤٩) قال الحافظ: حديث «سدوا الأبواب إلا باب علي»، هو حديث مشهور له طرق متعددة، كل طريق منها على إنفرادها لا تقصر عن رتبة الحسن، ومجموعها مما يقطع بصحته على طريقة كثير من أهل الحديث.

عن زيد بن أرقم قال: كان لنفر من أصحاب رسول الله ﷺ أبواب شارعة في المسجد، قال: فقال يوماً: «سدوا هذه الأبواب إلا باب علي». قال: فتكلم في ذلك أناس، قال: فقام رسول الله ﷺ فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «أما بعد! فإني أمرت بسد هذه الأبواب غير باب علي، فقال فيه قائلكم: وإني والله! ما سددت شيئاً ولا فتحته ولكن أمرت بشيء فاتبعته». ورواه النسائي في السنن الكبرى. ورواه الحاكم في المستدرك وقال: صحيح الإسناد. وأخرجه الحافظ ضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين من طريق المسند أيضاً. وروى النسائي أيضاً حديث ابن عمر بسند آخر صحيح أورده من طريق أبي إسحاق السبيعي عن العلاء بن عرار قال: قلت لعبدالله بن عمر: أخبرني عن علي وعثمان، فقال: «أما علي فلا تسأل عنه أحداً وانظر إلى منزله من رسول الله ﷺ فإنه سد أبوابنا في المسجد وأقر بابه» ورجاله رجال الصحيح إلا العلاء وهو ثقة وثقه يحيى بن معين وغيره، وعرار أبوه- بمهملات.

فهذه الطرق المتظاهرة من روايات الثقات تدل على أن الحديث صحيح دلالة قوية، وهذه غاية نظر المحدث. عن المطلب بن عبدالله بن حنطب: «أن النبي ﷺ لم يكن أذن لأحد أن يمر في المسجد ولا يجلس فيه وهو جنب إلا علي بن أبي طالب لأن بيته كان في المسجد». وهذا مرسل قوي يشهد له ما أخرجه الترمذي من حديث أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال لعلي: «لا يحل لأحد أن يطرق هذا المسجد جنباً غيري وغيرك».

[القول المسدد: (٥-٦)، (١٧-٢٣)]

باب
ما جاء في علي رضي الله عنه

٢٥٠)حكى الأزدي في الضعفاء أن حريز بن عثمان روى: «**أن النبي ﷺ لما أراد أن يركب بغلته جاء علي بن أبي طالب، فحل حزام البغلة ليقع النبي ﷺ**» والحديث منكر جداً.

[التهذيب: (٢/٢٠٩-٢١٠)]

باب
قوله: ﷺ في كنت مولاه فعلي مولاه

٢٥١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن بريدة، عن أبيه قال: «**بعثنا رسول الله ﷺ في سرية، فاستعمل علينا علياً ﷺ، فلما جئنا قال: كيف رأيتم صاحبكم؟ قال: فإما شكَوْتُه إما شكَاه غيري، قال: فرفع رأسه، وكنت رجلاً مكباباً، فإذا النبي قد احمر وجهه يقول: من كنت وليه فعلي وليه. قلت: لا أسوءك فيه أبداً**».

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٠٦)]

٢٥٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة بنت سعد، عن أبيها: أن رسول الله ﷺ أخذ بيد سعد فقال: «**ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ من كنت وليه فإن علي وليه**».

قال: لا نعلمه يروى من عائشة بنت سعد عن أبيها إلا من هذا الوجه، ولا نعلمه روى المهاجر عن عائشة بنت سعد، عن أبيها إلا هذا.

ثقات.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٠٤-٣٠٥)]

٢٥٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عمرو ذي مر وسعيد بن وهب وزيد بن يثيع، قالوا: سمعنا علي يقول: «**نشدت الله رجلاً سمع رسول الله ﷺ يقول يوم غدير خم، ما قال لما قام؟ فقام إليه ثلاثة عشر رجلاً، فشهدوا أن رسول الله ﷺ قال: الست أولى بالمؤمنين من انفسهم؟ قالوا: بلى يا رسول الله.**

قال: فأخذ بيد علي فقال: من كنت مولاه فهذا مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، واحب من أحبه، وابغض من ابغضه، وانصر من نصره، واخذل من خذله».

قال الشيخ: رجال هذا الإسناد ثقات.

قلت: ولكنهم شيعة، وما أدري ما أقول.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٠١-٣٠٢)]

٢٥٤) عن ميمونٍ أبي عبدالله قال: قال زيد بن أرقم، وأنا أسمع: نزلنا بواد يقال له وادي خم، الحديث[1]، وفيه مجهول.

[تعجيل المنفعة: (٢/٤٤٩)]

٢٥٥) قال إسحاق ابن راهويه: عن علي ﷺ قال: **«إن النبي حضر الشجرة بخم ثم خرج آخذاً بيد علي ﷺ قال: الستم تشهدون ان الله تبارك وتعالى ربكم؟ قالوا: بلى. قال ﷺ: الستم تشهدون ان الله عز وجل ورسوله أولى بكم من انفسكم، وان الله تعالى ورسوله أولياؤكم؟ فقالوا بلى. قال: فمن كان الله ورسوله مولاه، فإن هذا مولاه، وقد تركت فيكم ما إن اخذتم به لن تضلوا: كتاب الله تعالى سببه بيده، وسببه بأيديكم، وأهل بيتي»** ...

قال الحافظ: هذا إسناد صحيح.

[المطالب العالية: (٤/٢٥٢)]

٢٥٦) ترجمة حبة بن جوين: قال: **«كان يوم غدير خم دعا النبي ﷺ الصلاة جامعة، فذكر حديثه من كنت مولاه، قال فأخذ بيد علي، حتى نظرت إلى آباطهما وأنا يومئذ مشرك»**.

رواه ابن عقدة في كتاب الموالاة.

إسناده ضعيف جداً.

[الإصابة: (١/٢٧٤-٢٧٣)]

٢٥٧) عن زر بن حبيش قال: قال علي: **«من ههنا من أصحاب رسول الله ﷺ فقام إثنا عشر رجلاً، منهم: قيس بن ثابت وحبيب بن بديل ورقاء فشهدوا انهم سمعوا رسول الله ﷺ يقول: من كنت مولاه فعلي مولاه»**.

رواه ابن عقدة في كتاب الموالاة.

إسناده ضعيف.

[الإصابة: (١/٣٠٤-٣٠٥)]

٢٥٨) من طريق عمر بن عبدالله بن يعلى بن مرة، عن أبيه، عن جده قال: لمّا قدم علي الكوفة نشد الناس من سمع رسول الله ﷺ يقول: **«من كنت مولاه فعلي مولاه»**، فانتدب له بضعة عشر رجلاً، منهم: زيد أبويزيد بن شراحيل الأنصاري

رواه ابن عقدة في الموالاة.

إسناده ضعيف جداً.

[الإصابة: (١/٥٦٧)]

٢٥٩) روى علي وأبوهريرة وجابر والبراء بن عازب وزيد بن أرقم، عن النبي ﷺ أنه قال يوم غدير خم:

---

(١) ولفظ كما عند أحمد، وفيه قوله ﷺ: «الستم تعلمون -او الستم تشهدون- أني أولى بكل مؤمن من نفسه..».

«من كنت مولاه فعلي مولاه» .

وروى سعد بن أبي وقاص وأبوهريرة وسهل بن سعد وبريدة وأبوسعيد وابن عمر وعمران بن حصين وسلمة الأكوع ، والمعنى واحد **«أن النبي ﷺ قال يوم خيبر لأعطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، يفتح الله على يده، فأعطاه علياً وبعثه ﷺ إلى اليمن وهو شاب ليقضي بينهم، فقال: يا رسول الله لاأدري القضاء. فضرب صدره وقال: اللهم اهد قلبه وسدد لسانه. قال علي: فما شككت بعدها في قضاء بين إثنين»** .

قال الحافظ : لم يجاوز المؤلف ما ذكر ابن عبدالبر ، وفيه مقنع ، ولكنه ذكر حديث الموالاة عن نفر سماهم فقط ، وقد جمعه ابن جرير الطبري في مؤلف فيه أضعاف من ذكر ، وصححه واعتنى بجمع طرقه أبوالعباس بن عقدة فأخرجه من حديث سبعين صحابياً أو أكثر .

[التهذيب: (٢٩٦/٧-٢٩٧)]

٢٦٠)عن ابن عباس قال : حدثني بريدة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : **«علي مولى من كنت مولاه»** فيه أبو مريم الأنصاري شيعي مختلف فيه .

[لسان الميزان: (٤٢/٤-٤٣)]

٢٦١)ذكره ابن عقدة في كتاب الموالاة فيمن روى حديث : **«من كنت مولاه فعلي مولاه»** ، وساق من طريق الأصبغ بن نباتة قال : **«لما نشد علي الناس في الرحبة: من سمع النبي ﷺ يقول: يوم غدير خم ما قال إلا قام ولا يقوم إلا من سمع. فقام بضعة عشر رجلاً منهم: أبوأيوب وأبوزينب وعبدالرحمن بن عبد رب، فقالوا: نشهد أنا سمعنا رسول الله ﷺ يقول: إن الله ولي وأنا ولي المؤمنين، فمن كنت مولاه فعلي مولاه»** . وفي سنده من لا يعرف .

[الإصابة: (٤٠٨/٢)، (٨٠/٤)]

باب
فمن يحبه ويبغضه أو يسبه رضي الله عنه

٢٦٢)عن سلمان قال : **«رأيت رسول الله ﷺ ضرب فخذ علي بن أبي طالب ﷺ وصدره، وسمعته يقول: محبك محبي، ومحبي محب الله، ومبغضك مبغضي، ومبغضي مبغض الله»** ، رواه ابن عدي وهو باطل .

[لسان الميزان: (١٠٩/٢)]

٢٦٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أبي رافع ، قال : **«بعث رسول الله ﷺ علياً أميراً على اليمن، وخرج معه رجل من أسلم يقال له: عمرو بن شاس، فرجع وهو يذم علياً ويشكوه، فبعث إليه رسول الله ﷺ فقال: اخسأ يا عمرو، هل رأيت من علي جوراً في حكمه، أو أثرة في قسمه؟ قال: اللهم لا، قال: فعلام تقول الذي بلغني؟ قال: بغضه، لا أملك، قال: فغضب**

رسول الله ﷺ حتى عرف ذلك في وجهه، ثم قال: من ابغضه فقد ابغضني، ومن ابغضني فقد ابغض الله، ومن احبه فقد احبني، ومن احبني فقد احب الله تعالى» .

قلت: هذا متن منكر، ورجاله من عباد إلى الصحابة في عداد الرافضة ومحمد من بينهم ضعيف جداً .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣١٧)]

٢٦٤)من طريق أبي اسحاق عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من احب ان يحيا ويموت ميتتي ويدخل الجنة فليتول علياً وذريته من بعده»** .

أخرجه مطين والباوردي وابن جرير وابن شاهين في الصحابة .

قال ابن مندة: لا يصح . قلت: في إسناده يحيى بن يعلى المحاربي وهو واه .

[الإصابة: (١/٥٥٩)]

٢٦٥)في ترجمة أحمد بن الحسين البسطامي: عن أبي ذر البعلبكي: لا يعرف، وخبره باطل في المناقب، وهو **«يا علي ما لمحبك حسرة عند موته ولا وحشة في قبره!»** .

[لسان الميزان: (١/١٦٢)]

٢٦٦)عن الجارود، عن أبيه، عن جده، رفعه: **«من مات وفي قلبه بغض لعلي، فليمت إن شاء يهودياً، وإن شاء نصرانياً»**، رواه العقيلي وهو موضوع وكذلك حديث بهز بن حكيم .

[لسان الميزان: (٢/٩٠-٩١)، (٤/٢٥٢)]

٢٦٧)عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: **«ان الله يمنع القطر عن هذه الأمة ببغضهم علياً»** رواه ابن عدي وابن الجوزي في الموضوعات وهو حديث موضوع .

[لسان الميزان: (٢/٢١٩-٢٢٠)]

٢٦٨)عن ابن عمر رضي الله عنهما، رفعه: **«يكون في آخر الزمان الراي خير من العمل، والعمل للساعة خير من الراي، قلت وما الراي؟ قال محبة علي»** . أورده حمزة السهمي في تاريخ جرجان وهو حديث موضوع .

[لسان الميزان: (٤/١٦١)]

٢٦٩)عن أنس ﷺ رفعه: **«عنوان صحيفة المؤمن: حب علي»**، رواه الخطيب وهو منكر .

[لسان الميزان: (٤/٤٧٠)]

٢٧٠)عن أبيه، عن جده، عن شريك القاضي بحديث باطل في حب علي ﷺ .

قال الحافظ: ويأتي الإسناد والمتن[1]، رواه الخطيب والحديث باطل .

[لسان الميزان: (٥/٣٣٨-٣٣٩]

٢٧١)في ترجمة معاوية بن ثعلبة الحماني: عامر بن السمط، عن أبي الجحاف عنه قال: قال رسول الله

---

(١) والمتن هو: **«قلت للنبي ﷺ: يا رسول الله للنار جواز، قال: نعم حب علي بن ابي طالب»** .

ﷺ: «يا علي من احبك فقد احبني» أخرجه الإسماعيلي وأبو موسى وهو مرسل.

[الإصابة: (٣/٥٢٤-٥٢٥)]

٢٧٢)عن ابن مسعود، مرفوعاً: «من احبني فليحب علياً، ومن ابغض علياً فقد ابغض الله» أخرجه الخطيب في تاريخه وقال موضوع.

[لسان الميزان: (٦/١١٩-١٢٠)]

٢٧٣)عن يحيى بن عبدالرحمن الأنصاري: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من احب علياً محياه ومماته كتب له الأمن و الأمان»، الحديث، وفي السند: أحمد بن محمد غلام خليع معروف بوضع الحديث.

[الإصابة: (٣/٦٥٠)]

باب

الحق مع علي

٢٧٤)رواه العقيلي عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ أنه قال: «يا ام سلمة: إن علياً لحمة من لحمي وهو مني بمنزلة هارون من موسى، غير انه لا نبي بعدي. قال ابن عباس: ستكون فتنة، فمن أدركها فعليه بخصلتين: كتاب الله وعلي بن أبي طالب ﷺ. فأني سمعت رسول الله ﷺ يقول وهو آخذ بيد علي: هذا أول من آمن بي وأول من يصافحني يوم القيامة، وهو فاروق هذه الأمة يفرق بين الحق والباطل. فهو يعسوب المؤمنين، والمال يعسوب الظلمة وهو الصديق الأكبر، وهو خليفتي من بعدي». فهذا باطل.

[لسان الميزان: (٣/٢٨٢)، (٢/٤١٣-٤١٤)]

٢٧٥)عن أبي ليلى الغفاري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سيكون من بعدي فتنة. فإذا كان ذلك فالزموا علي بن ابي طالب فأنه آمن بي، وأول من يصافحني يوم القيامة وهو الصديق الأكبر، وهو فاروق هذه الأمة، وهويعسوب المؤمنين، والمال يعسوب المنافقين».

أخرجه أبوأحمد وابن مندة وغيرهما.

إسحاق بن بشر الأسدي أحد المتروكين..

[الإصابة: (٤/١٧١)]

٢٧٦)روى العقيلي عن حذيفة ﷺ قال: «بينا نحن حوله إذ قال: كيف أنتم لو ضرب بعضكم بعضاً بالسيف؟ قلنا: فما نصنع؟ قال انظر الفرقة التي فيها علي بن أبي طالب فألزمها»، في سنده عبدالله بن عبدالملك فيه نظر.

[لسان الميزان: (٣/٣١٢)]

باب
حالته في الآخرة

٢٧٧)عن علي ﷺ: «**أعطيت في علي خمس خصال لم يعطها نبي يقضي ديني ويواري عورتي، وهو الذائد عن حوضي ولوائي معه يوم القيامة. وأما الخامسة فأني لا أخشى أن يكون زانياً بعد حصان ولا كافراً بعد إيمان**» رواه العقيلي وإسناده لين.

[لسان الميزان: (٢/٤٠٤)]

٢٧٨)عن علي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**ألا ترضى يا علي إذا جمع الله الناس في صعيد واحد، أن أقوم عن يمين العرش وأنت عن يميني وتكسى ثوبين أبيضين؟ فلا داعي بخير إلا دعيت أيضاً**»، رواه الأزدي في سنده تالف والخبر منكر.

[لسان الميزان: (٣/٥٢)]

٢٧٩)عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: «**أما في القيامة راكب غيرنا نحن أربعة أما أنا فعلى البراق وأخي صالح على الناقة وعمي حمزة على ناقتي وأخي علي على ناقة من نوق الجنة**»، وفيه: «**هذا علي وصي رسول رب العالمين وإمام المتقين وقائد الغر المحجلين**»، أورده الخطيب في تاريخه وهو موضوع.

[لسان الميزان: (٣/٣٨٧)]

٢٨٠)عن علي: «**أنا قسيم النار**»، أورده العقيلي في الضعفاء وهو موضوع.

[لسان الميزان: (٣/٢٤٧)]

٢٨١)عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ فذكر حديثاً طويلاً ركيك الألفاظ فيه: «**أن النبي ﷺ وعلياً ينصب لهما منبر فيه ألف مرقاة فيصعد النبي ﷺ على أعلى مرقاة ويصعد علي دونه بمرقاة فلا يزالان يسألان الله تعالى حتى يأذن لعلي أن يكون معه على المرقاة العليا، فذلك المقام المحمود ثم يتسلم النبي ﷺ مفاتيح الجنة والنار فيسلهما لعلي فيدخل شيعته الجنة وأعداءه النار**»، فهذا المتن مركب على هذا الإسناد ولا يحتمل شريك هذا ولا أحد من رجاله فالآفة من علي بن هلال فيما أرى.

[لسان الميزان: (٤/٢٦٦-٢٦٧)]

٢٨٢)عن علي ﷺ، قال: «**والله لأقتلن ثم لأبعثن ثم لأقتلن وهي القتلة التي أموت فيها يضربني يهودي بأريحاء بصخرة يفدغ بها هامتي**»، رواه العقيلي.

قال الحافظ بعد هذه الروايات التي ذكرها الذهبي في ميزانه: قال العقيلي: قال يحيى بن معين: ضعيف ضعيف، وأخرج من طريق أبي بكر بن عياش، قال: رأيت موسى بن طريف وصليت على جنازته وكان يقول في تلك الأحاديث التي يرويها عن علي: إني لأسخر بهم وهذا يقوي

كلام سلام الخياط.

[لسان الميزان: (٦/١٢١-١٢٢)]

باب
مناقب طلحة بن عبيدالله ﷺ

٢٨٣)عن الزبير بن العوام ﷺ قال: **«كان على رسول الله ﷺ يوم أحد درعان، فنهض إلى الصخرة فلم يستطع فأقعد تحته طلحة، ثم نهض حتى استوى على الصخرة. فسمعت النبي ﷺ، يقول: اوجب طلحة»** رواه أحمد في مسنده وأبو يعلى في مسنده والحاكم في المستدرك والحديث صحيح.

[الإمتاع: (٩٢-٩٤)]

٢٨٤)مسند علي بن أبي طالب: حديث: **«مررت بطلحة بن عبيدالله -وهو صريع- يوم الجمل، وهو بآخر رمق، فوقفت عليه، فقال: من انت؟ قلت: من أصحاب علي، فقال: ابسط يدك أبايعك له، فبايعني، ثم فاضت نفسه، فأتيت علياً فأخبرته، فقال: الله أكبر صدق رسول الله ﷺ، أبى الله أن يدخل طلحة الجنة إلا وبيعتي في عنقه»**.

الحاكم في المناقب.

به قلت: سنده ضعيف جداً.

[إتحاف المهرة: (١١/٣٠٧-٣٠٨)]

٢٨٥)قال الزمخشري: ...في الحديث: **«من أحب أن ينظر إلى شهيد يمشي على وجه الأرض فلينظر إلى طلحة..»**.

قال الحافظ: أخرجه الترمذي وابن ماجه والحاكم. والصلت ضعيف وله طريق أخرى عند الطبراني من طريق أولاد طلحة عن طلحة.

[الكاف الشاف: (٣/٥١٦)]

٢٨٦)ترجمة عقبة بن علقمة اليشكري: روى عن علي حديث طلحة والزبير: **«جاران في الجنة»**[1]، ... قال أبوحاتم: ضعيف الحديث بين الضعف.. روى له الترمذي هذا الحديث الواحد مرفوعاً واستغربه وروي موقوفاً.

قال الحافظ: وهو أشبه.

[التهذيب: (٧/٢٢٠)]

---

(١)أخرجه الترمذي: عن عقبة بن علقمة اليشكري، قال: **«سمعت علياً ﷺ يقول: سمعت أذناي من في رسول الله ﷺ وهو يقول: طلحة والزبير جاراي في الجنة»**.

باب

مناقب الزبير بن العوام ﷺ

٢٨٧) قال البخاري: وقال ابن عباس هو حواري النبي ﷺ. وسمى الحواريون لبياض ثيابهم.

قال الحافظ: روى الحاكم بإسناد صحيح عن عروة قال: **«أسلم الزبير وهو ابن ثمان سنين»**.

[الفتح: (١٠٠/٧)]

٢٨٨) أخرج الزبير بن بكار من مرسل أبي الخير مرثد بن اليزني بلفظ: **«حواري من الرجال الزبير ومن النساء عائشة»**، ورجاله موثقون لكنه مرسل.

* قول البخاري: وسمي الحواريون لبياض ثيابهم.

قال الحافظ: وصله بن أبي حاتم من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس به وزاد **«أنهم كانوا صيادين»**، وإسناده صحيح إليه.

[الفتح: (١٠٠/٧)]

٢٨٩) عن هشام، عن أبيه قال: **«كانت على الزبير عمامة صفراء معتجراً بها يوم بدر فقال النبي ﷺ: إن الملائكة نزلت على سيماء الزبير»**.

رواه ابن سعد، إسناده صحيح.

[الإصابة: (٥٤٥/١)]

٢٩٠) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبدالله بن الزبير، عن أبيه قال: **«بعثني رسول الله ﷺ في ليلة باردة -أو- في غداة باردة، فذهبت، ثم جئت ورسول الله ﷺ معه بعض نسائه في لحاف، فطرح علي طرف ثوب -أو- طرف الثوب»**.

قال: لا نعلم له إسناد غير هذا، ولا نعلم أحداً تابع إسحاق عليه.

وهو متروك.

[مختصر زوائد البزار: (٣٢٣/٢)]

٢٩١) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن نافع: **«سمع ابن عمر رجلاً يقول: يا ابن حواري رسول الله، قال: إن كنت من آل الزبير، وإلا فلا»**.

ما رواه عن أيوب إلا سعيد، ولا عنه إلا يزيد.

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٣٢٣/٢)]

٢٩٢) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: **«لكل نبي حواري، وحواري الزبير»**.

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٣٢٢/٢-٣٢٣)]

٢٩٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر: **«أن الزبير استأذن عمر في الجهاد فقال: اجلس، فقد جاهدت مع رسول الله ﷺ»**.

حدثنا محمد بن عبدالرحيم صاحب السابري أبويحيى الذي يعرف بصاعقة، ثنا إسحاق بن منصور، ثنا عبدالسلام بن حرب، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، أن الزبير استأذن ... فذكره.

قال البزار: هذا الإسناد أحسن من الذي قبله.

قلت: وأصح، بل هو صحيح مطلقاً.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٢٤)]

باب

مناقب سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه

٢٩٤) روى العقيلي عن ابن عمر رضي الله عنهما **«كنا جلوساً عند النبي ﷺ فقال: «يطلع عليكم من هذا الباب رجل من أهل الجنة فليس منا رجل إلا وهو يتمنى أن يكون من أهل بيته»** فإذا سعد بن أبي وقاص»، ثم قال: ليس بمحفوظ عن أيوب إلا من رواية هذا الشيخ.

[لسان الميزان: (٣/٣٢٨)]

٢٩٥) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر: أن النبي ﷺ قال: **«يدخل عليكم رجل من أهل الجنة.**

فدخل سعد، قال: ذلك في ثلاثة أيام، كل ذلك يدخل سعد».

قال: لا نعلم رواه عن أيوب إلا عبدالله بن قيس.

ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٢٧)]

٢٩٦) قال الحافظ: ...رواية نعيم عن ابن المبارك لم أرها.

[هدي الساري: (٥٤)]

٢٩٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر بن سمرة قال: **«أول من رمى مع رسول الله ﷺ بسهم رمي به، سعد»**.

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٢٦)]

باب

إجابة دعوة سعد بن أبي وقاص

٢٩٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن سعد قال : «**سمعني النبي ﷺ وأنا أعدو، فقال: اللهم استجب له إذا دعاك**» .

قال : تفرد به جعفر بن عون .

صحيح .

[مختصر زوائد البزار : (٣٢٥/٢)]

٢٩٩)عن سعد بن أبي وقاص حديث : «**اللهم استجب لسعد إذا دعاك**» .

أخرجه الترمذي في المناقب . قال : وقد روى هذا الحديث عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس أن النبي ﷺ قال لسعد -قال : وهذا أصح- يعني المرسل . قلت : وأخرجه ابن حبان موصولاً .

[النكت الظراف : (٣١٠/٣)]

باب

مناقب عبدالرحمن بن عوف ﷺ

٣٠٠)روى ابن أبي الدنيا عن زيد بن أسلم ، قال : «**أغمي على المسور بن مخرمة ثم أفاق فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله أحب إلي من الدنيا وما فيها، عبدالرحمن بن عوف في الرفيق الأعلى ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَـٰئِكَ رَفِيقاً﴾ وعبدالملك والحجاج يجران أمعاءهما في النار**» .

هذا إسناد صحيح .

[التهذيب : (١٨٥/٢)]

٣٠١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «**خياركم خيركم لنسائي من بعدي، قال: فأوصى لهن عبدالرحمن بن عوف بكذا، فبيع بأربع مائة ألف**» .

قال : لا نعلم رواه عن محمد بن عمرو ، إلا فراس .

صحيح .

[مختصر زوائد البزار : (٣٣٠/٢)]

٣٠٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أبيه ، قال : قال لي رسول الله ﷺ : «**يا عبدالرحمن إنك من الأغنياء، ولن تدخل الجنة إلا زحفا، فاقرض الله يطلق قدميك.**

فقال عبدالرحمن: ما الذي أقرض أو أخرج؟ وخرج عبدالرحمن، فبعث إليه رسول الله ﷺ، فقال: مر عبدالرحمن فليضف الضيف، وليطعم المسكين، وليعط السائل، فإن ذلك يجزيه من كثير مما هو فيه».

قال: لا نعلم روى عطاء عن إبراهيم إلا هذا.

قال الشيخ: لا يثبت في هذا شيء، وقد شهد عبدالرحمن بن عوف بدراً، وشهد ﷺ له الجنة، وهو أحد العشرة، فلا نلتفت إلى أحاديث ضعيفة.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٢٨)]

٣٠٣)قال الزمخشري: ...روى **«أن رسول الله ﷺ حث على الصدقة فجاء عبدالرحمن بن عوف بأربعين أوقية من ذهب. وقيل: بأربعة آلاف درهم، وقال: كان لي ثمانية آلاف، فأقرضت ربي أربعة وأمسكت أربعة لعيالي، فقال له رسول الله ﷺ: بارك الله لك فيما أعطيت وفيما أمسكت فبارك الله له حتى صولحت تماضر امرأته عن ربع الثمن على ثمانين ألفاً...»**.

وقصة أبي عقيل أخرجها إبراهيم الحربي والطبراني والطبري من رواية خالد بن يسار، عن ابن أبي عقيل، عن أبيه، قال: **«بت أجر الجرير على ظهري على صاعين من تمر»**- الحديث، وفي إسناده موسى بن عبدة وهو ضعيف قلت: قصة أبي عقيل أخرجها البخاري من حديث أبي مسعود الأنصاري بإختصار وفيه جاء إنسان آخر بأكثر من ذلك، وفي رواية: بشيء كثير.

[الكافي الشاف: (٢/٢٨٤)]

٣٠٤)ترجمة عبدالرحمن بن عوف: ذكر خليفة بسند له قوي عن ابن عمر قال: **«استخلف عمر عبدالرحمن بن عوف على الحج سنة ولي الخلافة ثم حج عمر في بقية عمره وصلى رسول الله ﷺ خلفه في سفرة سافرها ركعة من صلاة الصبح»**، أخرجه من حديث المغيرة بن شعبة.

[الإصابة: (٢/٤١٦-٤١٧)]

باب

مناقب أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه

٣٠٥)قال الحافظ: وأم أبي عبيدة هي من بنات عم أبيه، ذكر أبوأحمد الحاكم أنها أسلمت وقتل أبوه كافرا يوم بدر، ويقال: إنه هو الذي قتله. ورواه الطبراني وغيره من طريق عبدالله بن شوذب مرسلاً.

أورد الترمذي وابن حبان هذا الحديث من طريق عبدالوهاب الثقفي، عن خالد الحذاء بهذا الإسناد مطولاً وأوله، **«ارحم أمتي بأمتي أبوبكر، وأشدهم في أمر الله عمر، وأصدقهم حياء**

عثمان، وأقراهم لكتاب الله أبي، وأفرضهم زيد، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ، ألا وإن لكل أمة أميناً»، الحديث وإسناده صحيح، إلا أن الحفاظ قالوا: إن الصواب في أوله الإرسال والموصول منه ما اقتصر عليه البخاري، والله أعلم.

[الفتح: (١١٧/٧)]

٣٠٦)أخرج الدارقطني عن حذيفة قصة مجيء أهل نجران وفيه: **«لأبعثن أميناً حق أمين، فبعث أباعبيدة بن الجراح»**، قال: وأخرجه مسلم للثوري عن أبي إسحاق مثله وخالفهما إسرائيل فرواه عن أبي إسحاق عن صلة، عن عبدالله بن مسعود ولا يثبت قول إسرائيل. قلت: فقد وافقهما على تصحيحه عن حذيفة.

[هدي الساري: (٣٨٦)]

٣٠٧)قال الزمخشري: ...عن عمر ﷺ: **«أنه قال حين قيل له: ألا تستخلف؟: لو كان أبوعبيدة حياً لاستخلفته: ولو كان معاذ حياً لاستخلفته: ولو كان سالم حياً لاستخلفته، فإني سمعت رسول اله ﷺ يقول: أبوعبيدة أمين هذه الأمة، ومعاذ أمة قانت لله، ليس بينه وبين الله يوم القيامة إلا المرسلون، وسالم شديد الحب لله. لو كان لا يخاف الله لم يعصه..»**.

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٦١٧/٢)]

٣٠٨)في الطبراني من طريق عبدالله بن عمرو، قال: **«ثلاثة من قريش أصح الناس وجوها وأحسنهم خلقاً وأشدهم حياء أبوبكر وعثمان وأبوعبيدة»**.

في سنده ابن لهيعة، وأخرج ابن سعد بسند حسن.

[الإصابة: (٢٥٣/٢)]

٣٠٩)قال الحافظ في مسند عمر بن الخطاب: عبدالله بن أبي نجيح، عن عمر، مرسل.

حديث الحاكم في المناقب: قال عمر لأصحابه: **«تمنوا...الحديث»**[1]، في فضل أبي عبيدة.

[إتحاف المهرة: (٣٠١/١٢)]

٣١٠)روى أحمد عن عبدالله بن شقيق قلت لعائشة: **«أي أصحاب رسول الله ﷺ كان أحب إليه؟ قالت: أبوبكر، قلت: ثم من؟ قالت: عمر، قلت: ثم من؟ قالت: أبوعبيدة بن الجراح»**، وقال يعقوب بن سفيان: عن الحسن أن رسول الله ﷺ قال: **«ما من أحد من أصحابي إلا لو شئت لأخذت عليه في خلقه ليس أباعبيدة بن الجراح»**، هذا مرسل ورجاله ثقات.

[الإصابة: (٢٥٣/٢)]

---

(١) تكملة الحديث: **«... فجعل كل رجل منهم يتمنى شيئاً، فقال: أتمنى بيتاً مملوءاً رجالاً مثل أبي عبيدة بن الجراح، فقالوا له: ما ألوت الإسلام خيراً؟ قال: ذلك أردت»**.

باب

في العشرة المبشرين بالجنة

٣١١)عن سعيد بن زيد ﷺ قال: «اشهد على التسعة انهم في الجنة، ولو شهدت على العاشر لم آثم. قال: قيل له: ولم ذاك؟ قال: كنت مع النبي ﷺ بحراء فقال: اسكن حراء فإنما عليك نبي أو صديق أو شهيد قال: وقيل: من هم؟ قال النبي ﷺ: ابوبكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وطلحة، والزبير، وسعد، وعبدالرحمن بن عوف.

قال: قيل: فمن العاشر؟ قال: أنا».

قال الحافظ: هذا حديث صحيح، رواه الترمذي وأبو يعلى وأحمد في مسنده وابن حبان في صحيحه.

وله شواهد من حديث عثمان بن عفان، وعبدالرحمن بن عوف، وأبي هريرة، وابن عمر، وابن عباس، وسياقهم، مختلف.

[الإمتاع: (١٠٤-١٠٦)]

باب

فضل من شهد العقبة

٣١٢)قال الحافظ: ...حديث جابر «شهد بي خالاي العقبة» قال الدمياطي في هذا لا يصح وروى الطبراني في ترجمة جابر بإسناد حسن إليه، قال: «شهد بي خالي جد بن قيس العقبة...».

[هدي الساري: (٣١٩)]

باب

فضل من بايع تحت الشجرة

٣١٣)عن جابر بن عبدالله الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل ممن بايع تحت الشجرة النار».

قال الحافظ: هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد وأبوداود والترمذي والنسائي.

[الرحمة الغيثية بالترجمة الليثية: (٢٥٣)]

باب

فضل أهل بدر والحديبية

٣١٤)عن عبدالله العمري قال: «دخلت ابنة عبدالله بن زيد بن ثعلبة على عمر بن عبدالعزيز، فقالت: أنا ابنة عبدالله بن زيد شهد أبي بدراً وقتل بأحد، فقال: سليني ما شئت

فاعطاها» رواه الحاكم في المستدرك والحلية بسند صحيح.

[الإصابة: (٢/٣١٢)]

٣١٥)قال الحافظ في حديث: ثبت أنه ﷺ قال: **«لا يدخل النار احد شهد بدراً أو الحديبية»**.

ثبت.

[الإصابة: (١/١٩٨)]

٣١٦)قال الحافظ: قوله ﷺ في أهل بدر: **«إن الله تعالى اطلع عليهم فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»**.

والحديث مشهور في الصحيحين.

ورواه بالجزم ابن أبي شيبة من حديث أبي هريرة بإسناد حسن.

[معرفة الخصال المكفرة: (٣٠)]

٣١٧)أخرج الطبراني وغيره عن ثابت: **«كان رجل من الأنصار قد نافق، فأتى ابن أخيه يقال له ورقة فقال: يا رسول الله إن عمي قد نافق، ائذن لي أن أضرب عنقه، فقال: إنه قد شهد بدراً، وعسى أن يكفر عنه»**، مداره على ابن لهيعة وثابت بن الحارث تابعي أرسل.

[تعجيل المنفعة: (١/٣٦٨-٣٧٠)]

باب

فضائل المهاجرين

٣١٨)ترجمة العباس عن أمجور: عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً: **«إن الله اختار من الملائكة أربعة ومن النبيين أربعة ومن المهاجرين أربعة، ومن النساء أربعة ومن الأهلة أربعة، ومن الأيام أربعة»** فذكر حديثاً طويلاً منكراً، ذكره ابن عساكر في مقدمة تاريخه، وقال العباس: وشيخه مجهولان.

[لسان الميزان: (٣/٢٣٧)]

باب

فضائل الصحابة

٣١٩)عن ابن عمر يرفعه: **«أكرموا أصحابي، فإنهم خياركم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يظهر الكذب حتى إن الرجل ليحلف ولا يستحلف ويشهد ولا يستشهد..»** الحديث.

النسائي في عشرة النساء عن عمر بسند صحيح.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٣٢٠)عن أبي صالح، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده، لو أن أحدكم، لو أنفق مثل أحد ذهباً، ما بلغ ربع أحدهم ولا نصيفه»**.

ولا يضر هذا الإبهام، لأن شريكاً كان في حفظه شيء بعد ولايته القضاء، فلعله شك فيه، فأبهم.

قلت: وحديث الحسن هذا: أخرجه خيثمة بن سليمان في فضائل الصحابة له، عن أبي سعيد: عن النبي ﷺ قال: **«لا تقولوا في أصحابي إلا خيراً، فوالذي نفس محمد بيده...»** فذكر الحديث.

والحسن المذكور، ضعفه جماعة، ووصف بالصدق، وقال ابن عدي: إن له عن محمد بن جحادة نسخة مستقيمة، فعلى هذا، فروايته لهذا الحديث أقوى من رواية داود بن الزبرقان.

[جزء في طرق حديث لا تسبوا أصحابي: (٣٣-٨٠)]، [التغليق: (٤/٦٠-٦٢)]

٣٢١)ذكر الزمخشري: ...قوله ﷺ: **«أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديم اهتديتم...»**.

قال الحافظ: أخرجه الدارقطني في المؤتلف عن جابر مرفوعاً. وسلام ضعيف. وأخرجه في غرائب مالك، عن جابر في أثناء حديث: وفيه **«فبأي قول أصحابي أخذتم اهتديتم، إنما مثل أصحابي مثل النجم من أخذ بنجم منها اهتدى»**، وقال: لا يثبت عن مالك. ورواته دون مالك مجهولون. ورواه عبد بن حميد والدارقطني في الفضائل. وحمزة اتهموه بالوضع. ورواه القضاعي في مسند الشهاب من حديث أبي هريرة وفيه جعفر بن عبدالواحد الهاشمي وقد كذبوه. ورواه ابن طاهر وفيه بشر كان متهماً أيضاً. وأخرجه البيهقي في المدخل وفيه جويبر متروك. ومن رواية جويبر أيضاً عن حواب بن عبدالله مرفوعاً وهو مرسل، قال البيهقي هذا المتن مشهور وأسانيده كلها ضعيفة. وروى في المدخل أيضاً عن عمر ورفعه: **«سألت ربي فيما يختلف فيه أصحابي من بعدي. فأوحي إلي: يا محمد إن أصحابك عندي بمنزلة النجوم في السماء. بعضها أضوأ من بعض فمن أخذ بشيء مما هو عليه من إختلافهم فهو عندي على هدى»**، وفي إسناده عبدالرحيم بن زيد السهمي، وهو متروك.

[الكافي الشاف: (٢/٦٠٣-٦٠٤)]

٣٢٢)عن أبي سعيد، قال: قال رسوله الله ﷺ: **«لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه»**.

وروى هذا الحديث أبوبكر بن عياش، إلى أبي سعيد الخدري ولفظه: **«لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أنفق كل يوم أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مد ذلك ولا نصيفه»**.

أخرجه خيثمة بن سليمان في فضائل الصحابة، وأخرجه البرقاني في المصافحة.

ثم ساق الحافظ بسنده إلى عبدالله بن أبي أوفى ﷺ، قال: **«شكى عبدالرحمن بن عوف خالد**

بن الوليد إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا خالد لم تؤذي رجلاً من أهل بدر؟ لو انفقت مثل احد ذهباً لم تدرك عمله فقال: يا رسوله إنهم يقعون فيَّ، فقال رسول الله ﷺ: لا تؤذ خالداً، فإنه سيف من سيوف الله، سلطه الله على الكفار» .

هذا حديث حسن، أخرجه البزار والطبراني.

عن يوسف بن عبدالله بن سلام، قال: «**قيل: يا رسول الله انحن خير أم من بعدنا؟ قال: لو انفق أحدهم مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدكم ولا نصيفه**» .

هذا حديث حسن، أخرجه الطبراني.

وأخرجه له البخاري في الأدب المفرد، وأصحاب السنن أحاديث عن النبي ﷺ. ولهذا الحديث شاهد من حديث البراء عند البزار.

وآخر عند الطبراني من حديث معاذ بن جبل، وإسناده أقوى من إسناد حديث البراء، والله اعلم.

[الأمالي المطلقة: (٥٢-٥٥)]

٣٢٣)روى الحافظ بسنده عن ابن عمر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**مثل أصحابي كمثل النجوم يهتدي بها، فأيهم أخذتم بقوله اهتديتم**» .

هذا حديث غريب، أخرجه ابن عدي في الكامل.

وقد وقع من حديث جابر وإسناده أمثل من الإسنادين الماضيين وساق الحافظ إسناده إلى جابر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «**مثل أصحابي في مثل أمتي النجوم، بأيهم اقتديتم اهتديتم**» .

أخرجه الدارقطني في كتاب الفضائل، وأخرجه ابن عبدالبر من طريقه.

وقد وجت له شاهدا من حديث ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**النجوم أمان لأهل السماء، وأصحابي أمان أمتي**» .

قال الطبراني: لم يروه عن محمد بن سوقة إلا الصباح، تفرد به الحسين بن عيسى.

قلت: رجاله موثقون، لكنهم قالوا: لم يسمع علي بن أبي طلحة من ابن عباس، وإنما أخذ التفسير عن مجاهد وسعيد بن جبير عنه. قلت: بعد أن عرفت الواسطة وهي معروفة بالثقة حصل الوثوق به، وقد اعتد البخاري في أكثر ما يجزم به معلقاً عن ابن عباس في التفسير على نسخة معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة هذا، كما أوضحته في تغليق التعليق، والله أعلم.

[الأمالي المطلقة: (٥٩-٦٢)]

٣٢٤)عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**اكرموا أصحابي، فإنهم خياركم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم**» .

وساق الحافظ بسنده إلى، عبدالملك بن عمير يقول: سمعت عبدالله بن الزبير يخطب، قال: خطب رسول الله ﷺ فقال: «**اكرموا أصحابي...**» الحديث

هذا حديث صحيح، أخرجه النسائي.

وساق الحافظ بسنده إلى بلال بن سعد، عن أبيه ﷺ، قال: «قلنا: يا رسول الله أي أمتك خير؟ قال: أنا وأقراني قلنا: ثم ماذا؟ قال: ثم القرن الثاني، قلنا: ثم ماذا؟ قال: ثم القرن الثالث، قلنا: ثم ماذا؟ قال: ثم يأتي قوم يشهدون ولا يستشهدون، ويحلفون ولا يستحلفون، ويؤتمنون ولا يؤدون».

هذا حديث حسن صحيح.

أخرجه أبو زرعة الدمشقي وكذلك أخرجه الطبراني، وأخرجه الحسن بن سفيان في مسنده.

[الأمالي المطلقة: (٦٤-٦٥)]

٣٢٥) ساق الحافظ بسنده عن عبدالله بن مسعود ﷺ، قال: «إن الله نظر في قلوب العباد، فوجد قلب محمد ﷺ خير قلوب العباد، فاصطفاه لنفسه، وابتعثه برسالته، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلبه فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد بعده، فجعلهم وزراء نبيه، يقاتلون على دينه، فما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن، وما رآه المسلمون سيئاً فهو عند الله سيء» هذا حديث حسن.

أخرجه أحمد بن حنبل، وأحمد بن منيع عن أبي بكر بن عياش، وأخرجه البزار، وأخرجه الحاكم أخرجه البيهقي في المدخل.

وساق الحافظ بسنده حدثنا واثلة بن الأسقع، ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله اصطفى كنانة من بني إسماعيل، واصطفى من كنانة قريشاً، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفاني من بين هاشم».

هذا حديث صحيح.

وبه إلى ابن مندة عن ابن عمر ﷺ قال: «بينما نحن على باب النبي ﷺ، فذكر حديثاً قال فيه: فخرج النبي ﷺ فقال: إن الله خلق السماوات سبعاً، ثم خلق الخلق، فاختار من الخلق بني آدم، ثم اختار من بني آدم العرب، ثم اختار من العرب مضر، ثم اختار من مضر قريشاً، ثم اختار من قريش بني هاشم، ثم اختارني من بني هاشم، فأنا خيار من خيار».

هذا حديث حسن، أخرجه الطبراني في الكبير والأوسط.

[الأمالي المطلقة: (٦٥-٦٩)]

٣٢٦) وساق الحافظ بسنده عن محمد بن علي أن رسول الله ﷺ قال: فذكر نحوه. أخرجه ابن سعد والبيهقي في الدلائل.

وهكذا رواه ابن سعد عن المطلب بن أبي وداعة، قال: «قام رسول الله ﷺ على المنبر، فقال: من أنا؟ فقالوا: أنت رسول الله، فقال: أنا محمد بن عبدالله بن عبد المطلب، إن الله خلق الخلق فجعلني في خيرهم، فأنا خيركم بيتاً وخيركم نفساً».

هذا حديث حسن، أخرجه الترمذي.

[الأمالي المطلقة: (٧٠)]

٣٢٧) روى الحافظ بسنده عن عبدالرحمن بن سالم بن عبدالرحمن بن عويم بن ساعدة، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله اختارني واختار لي أصحاباً، لي منهم وزراء وانصاراً وأصهاراً، فمن سبهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً**».

هذا حديث حسن. أخرجه الحميدي في مسنده. وأخرجه الطبراني وابن شاهين.

[الأمالي المطلقة: (٧٠-٧١)]

٣٢٨) روى الحافظ بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**مثل أصحابي مثل النجوم يهتدى بها فبأيهم أخذتم بقوله اهتديتم**».

هذا حديث غريب، أخرجه ابن عدي في الكامل وابن عبدالبر في كتاب بيان العلم.

وروى الحافظ بسنده عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**مثل أصحابي في أمتي مثل النجوم، فبأيهم اقتديتم اهتديتم**».

هذا حديث غريب أخرجه الدارقطني، وأخرجه ابن عبدالبر من هذا الوجه.

وأما حديث ابن عباس فأخرجه البيهقي في المدخل من رواية جويبر، عن الضحاك، عن ابن عباس، وجويبر ضعيف جداً، والضحاك عن ابن عباس منقطع، وأخرجه البيهقي أيضاً من وجه آخر عن جويبر، عن جواب بن عبدالله، عن النبي ﷺ وهو مرسل أومعضل.

وروي الحافظ بسنده عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**سألت ربي عما يختلف فيه أصحابي من بعدي، فقال: يا محمد إن أصحابك عندي بمنزلة النجوم بعضها أضوأ من بعض، فمن أخذ بشيء مما اختلفوا فيه فهو عندي على هدى**».

هذا حديث غريب أخرجه ابن عدي، وأخرجه البيهقي.

وروى الحافظ بسنده عن أنس بن مالك ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**مثل أصحابي مثل النجوم يهتدى بها، فإذا غابت تحيروا**».

هكذا أخرجه ابن أبي عمر في مسنده، وفي إسناده ثلاث ضعفاء في نسق سلام وزيد ويزيد، وأشدهم ضعفاً سلام والله أعلم.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١٤٦/١-١٤٨)]

٣٢٩) روى الحافظ بسنده عن أبي وائل، قال: قال عبدالله -يعني ابن مسعود- ﷺ: «**إن الله عزوجل نظر في قلوب العباد فاختار محمداً ﷺ فبعثه برسالته، ثم نظر في قلوب العباد، فاختار الله أصحاباً فجعلهم أنصار دينه ووزراء نبيه، فما رآه المسلمون حسناً، فهو عند الله حسن، وما رآه المسلمون قبيحاً فهو عند الله قبيح**».

هذا موقوف حسن، أخرجه أحمد في كتاب السنة، وأخرجه البزار.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٤٣٥-٤٣٦)]

٣٣٠)قال الحافظ: حديث: «**أصحابي كالنجوم، بأيهم اقتديتم اهتديتم**»، عبد بن حميد في مسنده، عن ابن عمر، وحمزة ضعيف جداً، ورواه الدارقطني في غرائب مالك وفيه جميل لا يعرف، ولا أصل له في حديث مالك ولا من فوقه، وذكره البزار وفيه عبدالرحيم كذاب، ومن حديث أنس أيضاً وإسناده واهي، ورواه القضاعي في مسند الشهاب له من حديث الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وفي إسناده جعفر بن عبدالواحد الهاشمي وهو كذاب، ورواه أبوذر الهروي في كتاب السنة منقطعاً، وهو في غاية الضعف، قال أبوبكر البزار: هذا الكلام لم يصح عن النبي ﷺ، وقال ابن حزم: هذا خبر مكذوب موضوع باطل، وقال البيهقي في الإعتقاد عقب حديث أبي موسى الأشعري الذي أخرجه مسلم بلفظ: «**النجوم أمنة أهل السماء، فإذا ذهبت النجوم أتى أهل السماء ما يوعدون، وأصحابي أمنة لأمتي فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون**»، قال البيهقي: روى في حديث موصول بإسناد غير قوي -يعني حديث عبدالرحيم العمي- وفي حديث منقطع -يعني حديث الضحاك بن مزاحم- «**مثل أصحابي كمثل النجوم في السماء، من أخذ بنجم منها اهتدى**».

[تلخيص الحبير: (٤/١٥٦٧-١٥٦٨)]

٣٣١)قال عبد بن حميد: عن ابن عمر رضي الله عنه قال: إن رسول الله ﷺ قال: «**مثل أصحابي مثل النجوم يهتدي بهم، بأيهم أخذتم بقوله اهتديتم**».

حمزة ضعيف جداً.

[المطالب العالية: (٤/٣٣٥)]

٣٣٢)قال ابن أبي عمر: عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «**مثل أصحابي في أمتي مثل النجوم يهتدون بها، إذا غابت تحيروا**».

قال الحافظ: إسناده ضعيف.

[المطالب العالية: (٤/٣٣٥)]

٣٣٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس قال: ذكر مالك بن الدخشن عند النبي ﷺ فوقعوا فيه، وقالوا: له رأس المنافقين، فقال النبي ﷺ: «**ادعوا لي أصحابي لا تسبوا أصحابي**».

قال: لا نعلم رواه عن قتادة إلا شيبان، ولا عنه إلا آدم.

قال الشيخ: رجاله رجال الصحيح.

قلت: بل شيخ البزار ليس منهم، ولا أعرف حاله.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٦٧)]

٣٣٤)من طريق واهية مجهولة الرواة أن النبي ﷺ قال لصخر بن صعصعة صاحب النبي ﷺ: «**ناد في**

الناس لا يصحبنا مضعف ولا مصعب» ذكره ابن مندة.

[الإصابة: (٢/١٨٠)]

٣٣٥)عن سهل بن أخي كعب بن مالك، عن أبيه، عن جده، قال: **«لما قدم رسول الله ﷺ من حجة الوداع قال: أيها الناس إن أبابكر لم يسؤني قط»** الحديث[1]، رواه العقيلي وقال: إسناده مجهول ولا يتابع عليه.

[لسان الميزان: (٥/٤٣٥)]

٣٣٦)روى الدارقطني في غرائب مالك عن علي بن حسين قال: **«مثل أصحاب رسول الله ﷺ مثل العين ودواء العين ترك مسها»**.

[لسان الميزان: (٥/٣٤٦)]

٣٣٧)روى العقيلي في الضعفاء عن أبي سعيد رفعه: **«احفظوني في أصحابي»** الحديث[2]، قال: وهذا يروى عن فضيل، عن محمد بن خالد عن عطاء، مرسل.

[لسان الميزان: (٣/٤٠٦)]

٣٣٨)لفظ الحافظ: **«سيأتي على الناس يوم لو سمع بالرجل من أصحابي وراء البحر لالتمسوه فلا يوجد»**. أسنده عن جابر بسند صحيح.

[تسديد القوس: (٢/٤٥٤)]

٣٣٩)قال أبوبكر بن أبي شيبة: عن جابر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«ليأتين على الناس زمان يخرج الجيش فيقال: هل فيكم أحد من أصحاب محمد ﷺ؟ فيطلبونه فلا يجدونه، فلو كان أحد من أصحابي وراء البحر لأتوه»**.

وقال أبويعلى: عن الأعمش نحوه ولفظه: **«ليأتين على الناس زمان يخرج الجيش من جيوشهم فيقال: هل فيكم من صحب محمداً ﷺ فتستنصرون به فتنصروا؟ فيقال: لا. فيقال: هل فيكم من صحب أصحابه؟ ويقال: من رأى من صحب أصحابه؟ فلو سمعوا به من وراء البحار لأتوه»**.

عن الأعمش بلفظ: **«يبعث بعث فيقال: هل فيكم أحد صحب محمداً ﷺ؟ فيقال: نعم، فيلتمس فيؤخذ الرجل فيستفتح بالرجل، ثم يبعث بعث فيقال: هل فيكم من رأى أصحاب محمد ﷺ؟ فيلتمس فلا يوجد، حتى لو كان من وراء البحر لأتيتموه، ثم**

---

(١) وتمام الحديث: **«...فاعرفوا له ذلك، يا أيها الناس إني راض عن عمر وعثمان وعلي، وطلحة والزبير وسعد بن أبي وقاص وعبدالرحمن بن عوف والمهاجرين الأولين واعرفوا ذلك لهم»**.

(٢) عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: **«احفظوني في أصحابي وأصهاري فمن حفظني فيهم كان عليه من الله حافظ، ومن لم يحفظني فيهم تخلى الله عنه، ومن تخلى الله عنه أو شك أن يأخذه»**.

يبقى قوم يقرءون القرآن لا يدرون ما هو» .

وهذا الإسناد صحيح، لكن قصر به أبوسفيان .

وقال أبويعلى : عن جابر ﷺ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : **«يأتي على الناس زمان لو يسمعون برجل من أصحابي من وراء البحر لأتوه»** .

قال الحافظ : هكذا قصر ابن لهيعة في إسناده ومتنه معاً .

[المطالب العالية : (٤/٣٣٦-٣٣٨)]

٣٤٠)عن أبي سعيد الخدري، قال : **«كنا عنده وهو متكيء، فذكرنا علياً ومعاوية فتناول رجل معاوية فاستوى أبوسعيد الخدري جالساً، ثم قال: كنا ننزل رفاقاً مع رسول الله ﷺ فكنا في رفقة فيها أبوبكر فنزلنا على أهل أبيات وفيهم امرأة حبلى ومعنا رجل من أهل البادية، فقال للمرأة الحامل: أيسرك أن تلدي غلاماً قالت: نعم، قال: إن أعطيتني شاة ولدت غلاماً فأعطته فسجع لها أسجاعاً ثم عمدا إلى الشاة فذبحها وطبخها وجلسنا نأكل منها ومعنا أبوبكر فلما علم بالقصة قام فتقيأ كل شيء أكل قال: ثم رأيت ذلك البدوي أتى به عمر بن الخطاب وقد هجا الأنصار فقال لهم عمر: لو لا أن له صحبة من رسول الله ﷺ ما أدري ما نال فيها لكفيتكموه ولكن له صحبة من رسول الله ﷺ»** ، أخرجه محمد بن قدامة المرزوي في كتاب أخبار الخوارج .

هذا لفظ علي بن الجعد ورجال هذا الحديث ثقات .

[الإصابة : (١/١١-١١)]

٣٤١)عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : **«إن الله اختار أصحابي على الثقلين سوى النبيين والمرسلين»** ، رواه البزار في مسنده .

سند رجاله موثقون .

[الإصابة : (١/١٢)]

٣٤٢)ثبت عن الثوري فيما أخرجه الخطيب بسنده الصحيح إليه قال : **«من قدم علياً على عثمان، فقد أزرى على إثني عشر ألفاً، مات رسول الله ﷺ وهو عنهم راض»** .

[الإصابة : (١/٤)]

٣٤٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن سمرة بن جندب : **«أن رسول الله ﷺ كان يقول لنا : إنكم توشكون أن تكونوا في الناس كالملح في الطعام ولا يصلح الطعام إلا بالملح»** .

وبهذا الإسناد **«أن رسول الله ﷺ كان يقول لنا : إن أحدكم يوشك أن يحب أن ينظر إلي نظرة واحدة، أحب إليه مما له من مال»** .

يوسف هو السمي، قد تقدم أنه متروك .

[مختصر زوائد البزار : (٢/٣٦٥-٣٦٦)]

٣٤٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي عبدالرحمن الجهني قال: «**بينما نحن عند رسول الله ﷺ، إذ طلع راكبان، فقال رسول الله ﷺ: كنديان مذحجيان، حتى أتياه، فإذا رجلان من مذحج، قال: فدنا أحدهما إليه ليبايعه، فلما أخذ بيده، قال: يا رسول الله أرأيت من رآك وآمن بك، واتبعك وصدقك، ماذا له؟ قال: طوبى له، قال: فمسح على يده وانصرف، ثم أتاه الآخر، حتى إذا أخذ بيده ليبايعه قال: يا رسول الله! فذكر مثله**».

هذا إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٦٦)]

٣٤٥)قال إسحاق بن راهويه: عن خيثمة قال: «**كان سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه في نفر فذكروا علياً رضي الله عنه فشتموه، فقال سعد رضي الله عنه: مهلاً عن أصحاب رسول الله ﷺ فإنا أصبنا ذنباً مع رسول الله ﷺ فأنزل الله عزوجل: ﴿لَّوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ وأرجو أن تكون رحمة من الله تعالى سبقت لنا. فقال بعضهم: إن كان والله يبغضك ويشتمك الأخينس. فضحك سعد رضي الله عنه حتى استعلاه الضحك، ثم قال: أو ليس الرجل قد يجد على أخيه في الأمر يكون بينه وبينه، ثم لا يبلغ ذلك أمانته، وذكر كلمة أخرى**».

قال الحافظ: هذا إسناد صحيح.

[المطالب العالية: (٤/٣٣٩-٣٤٠)]

٣٤٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس عن النبي ﷺ أنه قال لأصحابه: «**أنتم خير من أبنائكم وأبناؤكم خير من أبنائهم**».

قال: لا نعلمه مرفوعاً إلا بهذا الإسناد، والحسن كان متعبداً ولم يكن حافظاً.

قال الشيخ: هو متروك الحديث.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٦٣)]

٣٤٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله اختار أصحابي على العالمين، سوى النبيين والمرسلين، واختار من أصحابي أربعة، -يعني: أبوبكر وعمر وعثمان وعلياً-، فجعلهم من أصحابي، وقال في أصحابي: كلهم خير، واختار أمتي على الأمم، واختار من أمتي أربع قرون: القرن الأول والثاني والثالث والرابع**».

قال: لا نعلمه يروى عن جابر إلا بهذا الإسناد، ولم يشارك عبدالله في روايته عن نافع بن يزيد أحد نعلمه.

قلت: هو أحد ما أنكر على عبدالله بن صالح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٦٤)]

٣٤٨)قال الطيالسي: عن معاوية بن قرة المزني قال: «**أتيت المدينة زمن الأقط والسمن، والأعراب يأتون بالزقاق يستقون بها، فإذا برجل طامح البصر، وهو ينظر إلى الناس، فظننت أنه غريب، فدنوت فسلمت عليه، فرد علي السلام، وقال لي: من أهل المدينة أنت؟ قلت: نعم، فجلست معه فقلت: ممن أنت؟. قال: من بني هلال واسمي كهمس، ثم قال لي: ألا أحدثك حديثاً شهدته من عمر بن الخطاب ﷺ؟ فقلت: بلى. قال: بينما نحن جلوس عنده...، فذكر القصة فقال: ثم قال عمر ﷺ: سمعت رسول الله ﷺ يقول: خير أمتي القرن الذي أنا فيه، ثم الثاني، ثم الثالث، ثم ينشأ قوم تسبق أيمانهم شهادتهم يشهدون من غير أن يستشهدوا، لهم لغط في أسواقهم. قال معاوية: قال كهمس: أتخاف أن يكون هؤلاء من أولئك...**»، فذكر الحديث.

قال الحافظ: وإسناده قوي.

[المطالب العالية: (٤/٣٤٠-٣٤١)]

باب

فضل أهل البيت

٣٤٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «**نزلت هذه الآية في خمسة: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾. في وفي علي، وفاطمة، والحسن، والحسين**».

قال البزار: رواه فضيل عن عطية، عن أبي سعيد، عن أم سلمة.

قال الشيخ: بكر ضعيف.

قلت: وشيخه وعطية.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٣٢)]

٣٥٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «**إني مقبوض وإني قد تركت فيكم الثقلين-يعني- كتاب الله، وأهل بيتي، وإنكم لن تضلوا بعدهما، وإنه لن تقوم الساعة حتى يبتغى أصحاب رسول الله ﷺ كما تبتغى الضالة فلا توجد**».

الحارث ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٣٣)]

٣٥١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «**مثل أهل بيتي كمثل سفينة نوح، من ركب فيها نجا، ومن تخلف عنها غرق، ومن قاتلنا في آخر الزمان كان كمن قاتل مع الدجال**».

قال: لا نعلم صحابياً رواه إلا أباذر، ولا له غير هذا الإسناد، وتفرد به ابن أبي جعفر...

قال الشيخ: وهو متروك.

وقد رواه الطبراني من حديث عبدالله بن داهر أيضاً، وهو متروك أيضاً.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٣٤)]

٣٥٢) حديث: **«أهل بيتي كسفينة نوح من تعلق بها نجا ومن تخلف عنها هلك»**

قال الحافظ: أخرجه البزار والطبراني من حديث أبي ذر، وابن عباس وأبي سعيد، وعبدالله بن الزبير بأسانيد ضعيفة.

[فتاوى: (قسم الحديث): (١٠)]

٣٥٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن شهر بن حوشب قال: **«أقام رجل خطباء يسبون علياً، حتى كان آخرهم رجل من الأنصار يقال له: أنيس، فقال: والله لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: إني لأشفع يوم القيامة لأكثر مما على الأرض من حجر وشجر. وايم الله ما أجد أوصل لرحمه من رسول الله ﷺ، افيرجوها غيره، وتقصر عن أهل بيته؟!»**.

قال: لا نعلم روى أنيس إلا هذا الإسناد، ولا له إلا هذا الإسناد.

قلت: هو إسناد حسن، إن كان شهر سمعه.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٣٥)]

٣٥٤) عن علي رضي الله عنه مرفوعاً: **«أربعة أنا أشفع لهم يوم القيامة ولو أتوني بذنب أهل الأرض: الضارب بسيفي أمام ذريتي، والقاضي لهم حوائجهم، والساعي لهم في حوائجهم عندما اضطروا إليه، والمحب لهم بقلبه ولسانه»** وفيه داود بن سليمان الجرجاني وهو كذاب.

[اللسان: (٢/٤١٧-٤١٨)]

٣٥٥) أخرج الحاكم عن مينا بن أبي مينا مولى عبدالرحمن بن عوف قال: **«خذوا عني قبل أن تشاب الأحاديث بالأباطيل، سمعت رسول الله ﷺ يقول: أنا الشجرة وفاطمة فرعها وعلي لقاحها»** الحديث، وفي سنده مينا بن أبي مينا وهو كذاب.

[الإصابة: (٣/٥٢٧)]

٣٥٦) أورد له الحاكم في المستدرك حديثا[1] في مناقب فاطمة رضي الله عنها من طريقه، فقال الذهبي في تلخيصه: محمد بن حيويه الكرخي متهم بالكذب.

[لسان الميزان: (٥/١٥١)]

٣٥٧) وفي المسند من حديث أم سلمة قالت: **«دخل علي وفاطمة ومعهما الحسن والحسين، فوضعهما في حجره، فقبلهما واعتنق علياً بإحدى يديه وفاطمة بالأخرى، فجعل عليهم**

---

(١) ولفظ الحديث: **«أنا الشجرة وفاطمة فرعها وعلي لقاحها والحسن والحسين ثمرتها وشيعتنا ورقها وأصل الشجرة في جنة عدن وسائر ذلك في سائر الجنة»**.

خميصة سوداء فقال: اللهم إليك لا إلى النار».

وله طرق في بعضها «كساء» وأصله في مسلم.

[الإصابة: (١/٣٣٠)]

٣٥٨)ترجمة حماد بن يحيى المختار عن أنس ﷺ قال: «**أهدي إلى النبي ﷺ طائر فقال: اللهم ائتني بأحب خلقك إليك**» الحديث هذا حديث منكر وساق له ابن عدي حديثاً آخر موضوعاً في العترة.

قال الحافظ: ولفظه: «**لا يشرب منه -يعني من الكوثر- من خفر ذمتي ووتر عترتي وقتل أهل بيتي**».

[لسان الميزان: (٢/٣٥٤-٣٥٥)]

٣٥٩)قال الزمخشري: ...عن النبي ﷺ: «**حرمت الجنة على من ظلم أهل بيتي وآذاني في عترتي. ومن اصطنع صنيعة إلى أحد من ولد عبدالمطلب ولم يجازه عليها فأنا أجازيه عليها غداً إذا لقيني يوم القيامة**».

قال الحافظ: أخرجه الثعلبي من حديث علي ﷺ. وفيه عبدالله بن أحمد بن عامر الطائي، عن أبيه وهو كذاب.

[الكافي الشاف: (٤/٢١٤)]

٣٦٠)قال إسحاق بن راهويه: عن جعفر بن محمد، عن أبيه قال: «**لما تزوج عمر أم كلثوم بنت علي ﷺ قال: الا تهنئوني، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: كل سبب ونسب منقطع إلى يوم القيامة غير سببي ونسبي**».

قال: وأخبرنا يحيى بن آدم، ثنا شريك، عن عروة الجعفي، عن أبي جعفر محمد بن علي قال: «**خرج عمر ﷺ الى أهل الصفة فقال: الا تهنئوني، قالوا: وما ذاك يا أمير المؤمنين؟ قال: تزوجت أم كلثوم، لرسول الله ﷺ، ولفاطمة، ولعلي ﷺ واني سمعت رسول الله ﷺ يقول:...**» فذكره قال: «**فأحببت أن أكون**».

قال الحافظ: هذا منقطع.

[المطالب العالية: (٤/٢٦٨)]

٣٦١)قال الزمخشري: قال رسول الله ﷺ: «**من مات على حب آل محمد مات شهيداً**» أخرجه الثعلبي وهو موضوع.

[الكافي الشاف: (٤/٢١٤)]

باب

في مناقب الحسن ﷺ

٣٦٢)حديث: «**كانت فاطمة تنفز الحسن، وتقول: بأبي شبه النبي ليس شبيها بعلي**» رواه

أبو داود الطيالسي.

هو منقطع.

[أطراف المسند المعتلي: (٩/٣٥٣)]

٣٦٣)قال الحافظ: قال الدارقطني: أخرج البخاري أحاديث للحسن عن أبي بكر منها حديث **«إن ابني هذا سيد»** الحديث، والحسن إنما يروى عن الأحنف، عن أبي بكرة يعني فيكون ما أخرجه البخاري منقطعاً. قلت: الحديث مخرج عن الحسن من طرق عنه والبخاري إنما اعتمد رواية أبي موسى عن الحسن أنه سمع أبابكرة وقد أخرجه مطولاً في كتاب الصلح، وقال في آخره: قال لي علي بن عبدالله إنما ثبت عندنا سماع الحسن من أبي بكرة بهذا الحديث، وأعرض الدارقطني عن تعليله بالإختلاف على الحسن فقيل عنه هكذا، وقيل عنه عن أم سلمة، وقيل عنه عن النبي ﷺ مرسلاً لأن الأسانيد بذلك لا تقوى ولا زلت متعجباً من جزم الدارقطني بأن الحسن لم يسمع من أبي بكرة مع أن في هذا الحديث في البخاري قال الحسن: سمعت أبا بكرة يقول إلى أن رأيت في رجال البخاري لأبي الوليد الباجي في أول حرف الحاء للحسن بن علي بن أبي طالب ترجمة، وقال: فيها أخرج البخاري قول الحسن: سمعت أبا بكرة فتأول أبوالحسن الدارقطني وغيره على أنه الحسن بن علي لأن الحسن عندهم لم يسمع من أبي بكرة وحمله البخاري وابن المديني على أنه الحسن البصري، وبهذا صح عندهم سماعه منه، قال الباجي: وعندي أن الحسن الذي سمعه من أبي بكرة إنما هو الحسن بن علي بن أبي طالب. قلت: أوردت هذا متعجباً منه لأني لم أره لغير الباجي وهو حمل مخالف للظاهر بلا مستند ثم إن راوي هذا الحديث عند البخاري عن الحسن لم يدرك الحسن بن علي فيلزم الانقطاع فيه فما فرّ منه الباجي من الإنقطاع بين الحسن البصري وأبي بكرة وقع فيه بين الحسن بن علي والراوي عنه ومن تأمل سياقه عند البخاري تحقق ضعف هذا الحمل والله أعلم. وأما إحتجاجه بأن البخاري أخرج هذا الحديث من طريق أخرى فقال فيها عن الحسن، عن الأحنف، عن أبي بكر فليس بين الإسنادين تناف لأن في رواية له عن الأحنف، عن أبي بكرة بينة لم يشتمل عليها حديثه عن أبي بكرة وهذا بين من السياقين والله الموفق.

[هدي الساري: (٣٨٦)]

٣٦٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر، عن ابن سابط، عن جابر: أن النبي ﷺ قال: **«الحسن سيد شباب أهل الجنة»**.

جابر ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٣٨)]

٣٦٥)حديث الحسن بن علي: **«أتاني جابر فقال: اكشف لي عن بطنك»**. الحديث[1] أورده ابن

(١) وتكملته: «...فكشفت له عن بطني، فألصق بطنه ببطني ثم قال: أمرني رسول الله ﷺ أن أقرئك منه السلام».

عدي والحديث منكر.

[التهذيب: (٢٤٣/١٠)]

٣٦٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن إسماعيل بن رجاء، عن أبيه، قال: «كنت جالساً بالمدينة في مسجد الرسول ﷺ في حلقة فيها أبوسعيد وعبدالله بن عمرو، فمر الحسن بن علي، فسلم، فرد عليه القوم، وسكت عبدالله بن عمرو، ثم اتبعه فقال: وعليك السلام ورحمة الله.

ثم قال: هذا أحب أهل الأرض إلى أهل السماء، والله ما كلمته منذ ليالي صفين، فقال أبوسعيد: الا تنطلق إليه فتعتذر إليه؟ قال: نعم، قال: فقام أبوسعيد واستأذن، فأذن له فدخل، ثم استأذن لعبدالله بن عمرو، فدخل، فقال أبوسعيد لعبدالله بن عمرو: حدثنا بالذي حدثتنا به حيث مر الحسن، فقال: نعم، أنا أحدثكم به: إنه أحب أهل الأرض إلى أهل السماء، قال: فقال له الحسن: إذا علمت أني أحب أهل الأرض إلى أهل السماء، فلم قاتلتنا؟ -أو- كثرت يوم صفين؟ فقال: أما إني والله ما كثرت لهم سواداً، ولا ضربت معهم بسيف، ولكني حضرت مع أبي -او كلمة نحوها- قال: أما علمت أنه لا طاعة لمخلوق في معصية الله تعالى؟ قال: بلى، ولكني كنت أسرد الصوم على عهد رسول الله ﷺ فشكاني أبي إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! إن عبدالله بن عمرو يصوم النهار ويقوم الليل، قال: صم وأفطر، وكل ونم، فإني انا أصلي وأنام، وأصوم وأفطر، قال لي: يا عبدالله أطع أباك، فخرج يوم صفين وخرجت معه». قلت: رجاله كوفيون، كلهم منسوبون إلى التشيع، ولكنهم ثقات في الحديث، لم يتهم واحد منهم بكذب.

[مختصر زوائد البزار: (٣٣٦/٢-٣٣٧)]

٣٦٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سعيد قال: «جاء حسن إلى رسول الله ﷺ وهو ساجد، فركب على ظهره، فأخذه رسول الله ﷺ بيده حتى قام، ثم ركع، فقام على ظهره، فلما قام أرسله، فذهب».

قال: لا نعلمه يروى عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد.

قلت: هو إسناد ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٣٣٥/٢)]

باب

في مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما

٣٦٨)عن عقبة بن الحارث قال: «رأيت أبا بكر ﷺ وحمل الحسن وهو يقول: بأبي شبيه بالنبي. ليس شبيه بعلي. وعلي يضحك».

عن الزهري، أخبرني أنس. قال: «**لم يكن أحد أشبه النبي ﷺ من الحسن بن علي**».

* قول البخاري: عن ابن أبي مليكة، عن عقبة بن الحارث.

قال الحافظ: هذا هو الصحيح، وقال زمعة بن صالح عن ابن أبي مليكة: «**كانت فاطمة تنقز- بالقاف والزاي أي ترقص- الحسن بن علي**». فذكر هذا الحديث، وأخرجه أحمد، ويحتمل إن كان حفظه أن يكون كل من أبي بكر وفاطمة توافقا على ذلك.

* قول البخاري: بأبي شبيه بالنبي.

قال الحافظ: ووقع عند أحمد من وجه آخر عن ابن أبي مليكة قال: «**وكانت فاطمة عليها السلام ترقص الحسن وتقول: ابني شبيه بالنبي ليس شبيها بعلي**». وفيه إرسال، فإن كان محفوظاً فلعلها تواردت في ذلك مع أبي بكر أو تلقى ذلك أحدهما من الآخر.

[الفتح: (١٢١/٧)]

٣٦٩) قول البخاري: لم يكن أحداً أشبه بالنبي ﷺ من الحسن بن علي.

قال الحافظ: في حديث عائشة: «**أن النبي ﷺ قال لابنته أم كلثوم لما زوجها عثمان: إنه أشبه الناس بجدك إبراهيم وأبيك محمد**»، وهو حديث موضوع كما قاله الذهبي في ترجمة عمرو بن الأزهر أحد رواته، وهو وشيخه خالد بن عمرو كذبهما الأئمة، وانفرد بهذا الحديث، والمعروف في صفة عثمان خلاف ذلك.

[الفتح: (١٢٣/٧)]

٣٧٠)روى العقيلي عن جابر، قال: «**دخلت على النبي ﷺ وهو يمشي على أربع والحسن والحسين على ظهره وهو يقول: نعم الجمل جملكما ونعم العدلان أنتما**» والحديث باطل.

[لسان الميزان: (٢١/٦)]

٣٧١)عن زر، عن عبدالله، «**كان رسول الله ﷺ يصلي فإذا سجد وثب الحسن والحسين على ظهره، فإذا أرادوا أن يمنعوهما، أشار إليهم أن دعوهما، فإذا قضى الصلاة وضعهما في حجره، فقال: من أحبني فليحب هذين**».

رواه أبويعلى، وله شاهد في السنن وصحيح ابن خزيمة، عن بريدة وفي معجم البغوي نحوه بسند صحيح عن شداد بن الهاد.

[الإصابة: (٣٣٠/١)]

٣٧٢)عن أبي وائل، أن الكلاع زعم أنه سمع جهماً يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن حسناً وحسيناً سيدا أهل الجنة**».

رواه ابن أبي عزرة في مسنده

إسناده ضعيف..

[الإصابة: (٢٥٥/١)]

٣٧٣)قال أبوبكر بن أبي شيبة : عن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «**الحسن والحسين رضي الله عنهما سيدا أهل الجنة**» .

رواته ثقات .

[المطالب العالية : (٤/٣٦٠)]

٣٧٤)عن العباس بن بزيع مرفوعاً : «**تَزيينُ أركان الجنة بالحسن والحسين**» وفيه : «**لا يدخلك مُراء ولا بخيل**» . وفي إسناده مجاهيل .

[الإصابة : (١/١٤٧)]

٣٧٥)قال الحارث : عن محمد بن علي قال : «**اصطرع الحسن والحسين رضي الله عنهما عند رسول الله ﷺ، فجعل رسول الله ﷺ يقول: هي حسن. فقالت فاطمة رضي الله عنها: يا رسول الله، كأنه -يعني الحسن- أحب إليك من الحسين، قال ﷺ: إن جبريل عليه الصلاة والسلام يعين الحسين، وأنا أحب أن أعين الحسن رضي الله عنهما**» ...

هذا مرسل .

[المطالب العالية : (٤/٣٦٠)]

٣٧٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن معاوية بن قرة ، عن أبيه «**أن النبي ﷺ قال للحسن والحسين: إني أحبهما، فأحبهما**» .

قال : لانعلم رواه هكذا إلا علي بن مسهر ، ولم نسمعه إلا من محمد .

قال الشيخ : زياد وثقه ابن حبان وقال : يهم ، والباقون ثقات .

[مختصر زوائد البزار : (٢/٣٣٩-٣٤٠)]

٣٧٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أبي هريرة قال : «**سمعت رسول الله ﷺ يقول للحسن والحسين: من أحبني فليحبهما**» .

قال : لانعلم روى طلحة عن أبي حازم ، عن أبي هريرة إلا هذا .

قال الشيخ : إسناده حسن .

[مختصر زوائد البزار : (٢/٣٤٠)]

٣٧٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن سعد قال : «**دخلت على رسول الله ﷺ والحسن والحسين يلعبان على بطنه، فقلت: يا رسول الله! أتحبهما؟، قال: وما لي لا أحبهما؟ هما ريحانتاي**» .

قال : لا نعلمه يروى عن سعد إلا من هذا الوجه ، ولا نعلم حدث به إلا عباد ، عن علي .

قلت : هما شيعيان صادقان .

[مختصر زوائد البزار : (٢/٣٤١)]

٣٧٩)زينب بنت أبي رافع مولى رسول الله ﷺ قالت : «**رأيت فاطمة بنت رسول الله ﷺ أتت بابنيها**

إلى النبي ﷺ في شكواه التي توفي فيها، فقالت: يا رسول الله هذان ابناك فورثهما، فقال: اما حسن فإن له هيبتي وسوددي، واما حسين فإن له جودي وجراتي»، أخرجه ابن مندة.

[الإصابة: (٣١٦/٤)]

باب
مناقب الحسين ﷺ

٣٨٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس قال: **«لما اتي عبيدالله بن زياد براس الحسين جعل ينكث بالقضيب ثناياه، ويقول: لقد كان -احسبه قال: جميلاً.**

فقلت: والله لأسوءنك! إني رأيت رسول الله ﷺ يلثم حيث يقع قضيبك، قال: فانقبض».

قال: لا نعلم رواه عن حميد إلا يوسف، وهو بصري مشهور، لا بأس به.

قال الشيخ: رجاله وثقوا.

قلت: ما أعرف مفرج بن شجاع هذا بعدالة ولا جرح، نعم، قال الخطيب: إنه مجهول.

[مختصر زوائد البزار: (٣٤٢/٢-٣٤٣)]

٣٨١)قال الزمخشري: **«...كان في لسان الحسين**[1] **بن علي رضي الله عنهما رتة...، فقال رسول الله ﷺ: ورثها من عمه موسى»**.

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٥٩/٣)]

باب
مناقب فاطمة بنت النبي ﷺ

٣٨٢)عن المسور بن مخرمة رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: **«فاطمة بضعة مني، فمن اغضبها اغضبني»**.

قال أبوجعفر الطبري في تفسير آل عمران من التفسير الكبير من طريق فاطمة بنت الحسين بن علي: إن جدتها فاطمة قالت: **«دخل رسول الله ﷺ يوما وانا عند عائشة فناجاني فبكيت، ثم ناجاني فضحكت، فسألتني عائشة عن ذلك فقلت: لقد علمت اأخبرك بسر رسول الله ﷺ؟ فتركتني فلما توفي سألت فقلت: ناجاني، فذكر الحديث في معارضة جبريل له بالقرآن مرتين وانه قال: احسب اني ميت في عامي هذا، وانه لم ترزأ امراة من نساء العالمين مثل ما رزئت، فلا تكوني دون امراة منهن صبراً، فبكيت، فقال: أنت سيدة نساء**

(١) في كتاب تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف الزيلعي الحسن بن علي بدل الحسين بن علي.

أهل الجنة إلا مريم فضحكت». قلت: وأصل الحديث في الصحيح دون هذه الزيادة، وعند الحاكم من حديث حذيفة بسند جيد، «**أتى النبي ﷺ ملك وقال: إن فاطمة سيدة نساء أهل الجنة**».

* قول البخاري: فمن أغضبها أغضبني.

قال الحافظ: وأما ما أخرجه الطحاوي وغيره من حديث عائشة في قصة مجيء زيد بن حارثة بزينب بنت رسول الله ﷺ من مكة وفي آخره قال النبي ﷺ: «**هي أفضل بناتي أصيبت في**»، فقد أجاب عنه بعض الأئمة بتقدير ثبوته بأن ذلك كان متقدماً.

[الفتح: (٧/١٣٢-١٣٣)]

٣٨٣)مسند ميناء بن أبي ميناء حديث: «**أنا الشجرة، وفاطمة فرعها، وعلي لقاحها...**» الحديث. الحاكم في مناقب فاطمة: ورواه ابن عدي في الكامل والحديث ضعيف.

[إتحاف المهرة: (١٣/٤٨٥-٤٨٦)]

٣٨٤)عن عائشة: «**ما رأيت قط أحداً أفضل من فاطمة غير أبيها**».

أخرجه الطبراني من المعجم الأوسط، سنده صحيح على شرط الشيخين إلى عمر.

[الإصابة: (٤/٣٧٨)]

٣٨٥)قال المصنف في تلخيص المستدرك عقب حديث في مناقب فاطمة[1] من روايته: هذا من وضع مسلم بن عيسى.

[لسان الميزان: (٦/٣١)]

٣٨٦)عن عائشة رضي الله عنها قلت: «**يا رسول الله مالك إذا دخلت فاطمة قبلتها وجعلت لسانك في فمها كأنك تريد أن تلعقها عسلاً؟ قال: إن جبريل ناولني من الجنة تفاحة فأكلتها فصارت نطفة في صلبي فلما نزلت واقعت خديجة فحملت بفاطمة من تلك النطفة**»، موضوع ساقه الخطيب في تاريخ بغداد..

[لسان الميزان: (٥/١٦٠)]

٣٨٧)عن سويد بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**حوضي أشرب منه يوم القيامة ومن اتبعني من الأنبياء ويبعث الله ناقة ثمود لصالح فيحلبها فيشربها والذين آمنوا معه حتى يوافي بها الموقف ولها رغاء وابنتي فاطمة على العضباء وأنا على البراق**» رواه العقيلي وفيه عبدالكريم بن كيسان مجهول وحديثه منكر.

[لسان الميزان: (٤/٥٢)]

---

(١) ولفظ الحديث: عن سعد مرفوعاً: «**أتاني جبريل بسفرجلة من الجنة فأكلتها ليلة أسري بي فعلقت خديجة بفاطمة، فكنت إذا اشتقت إلى رائحة الجنة شممت رقبة فاطمة**».

٣٨٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن فاطمة أحصنت فرجها، فحرم الله ذريتها على النار**».

قال: لا نعلم رواه عن عاصم هكذا إلا عمرو، وهو كوفي لم يتابع عليه.

قال الشيخ: وعمرو ضعيف.

وقد روي عن عاصم، عن زر مرسلاً.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٤٣-٣٤٤)]

٣٨٩)روى ابن عدي وروي عن ابن مسعود موقوف عن عبدالله مرفوعاً: «**إن فاطمة أحصنت فرجها فحرم الله ذريتها على النار**»..

قال العقيلي: وهو أولى وأخرجه من طريق أبي كريب مرفوعاً وزاد أبوكريب «**هذا للحسن والحسين ولمن أطاع الله منهم**».

[لسان الميزان: (٤/٣٢٢-٣٢٣)]

٣٩٠)عن علي ﷺ: «**تحشر ابنتي فاطمة وعليها حلة قد عجنت بماء الحيوان**»، الحديث بطوله، وهو ركيك اللفظ وهو موضوع.

[اللسان: (٢/٤١٧-٤١٨)]

٣٩١)أخرج الأزدي عن أبي سعيد رفعه: «**إذا كان يوم القيامة نادى منادياً يا أيها الناس غضوا ابصاركم حتى تمر فاطمة على الصراط**»، قال الأزدي: هذا منكر لا يحتمله هذا الإسناد، وقد رواه العباس بن بكار عن خالد بن بيان، عن الشعبي وهو منكر أيضاً.

[لسان الميزان: (٢/٤١٥)]

٣٩٢)عن أم سليم قالت: «**لم ير لفاطمة دم في حيض ولا نفاس**»، هذا من وضع العباس بن بكار الضبي.

[لسان الميزان: (٣/٢٣٨)]

٣٩٣)ذكره الذهبي عن ابن عباس: في فضل فاطمة، هو موضوع صريح.

[التهذيب: (١٠/٣٨)]

٣٩٤)قال إسحاق بن راهويه: عن يحيى بن جعدة: قال رسول الله ﷺ لفاطمة: «**إنه كان يعرض علي القرآن في كل عام مرة، وإنه عرض علي العام مرتين، وإني ميت؛ فبكيت، فقال: إنك أول أهلي لحوقاً بي**»، هذا مرسل، وقد وصل من وجه آخر.

[المطالب العالية: (٤/٢٥٦)]

٣٩٥)قال ابن أبي عمر: عن بعض أزواج النبي ﷺ رضي الله عنهما قالت: «**أرسلني النبي ﷺ إلى فاطمة رضي الله عنها فجاءت تمشي مشية أبيها، فحدثها فبكت، فسئلت فقالت: لا أخبر بسر رسول الله ﷺ أحداً**».

هذا إسناد صحيح، وقد أخرجوا من طريق الشعبي، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها نحوه مطولاً، لكن ليس فيه الإرسال، فيحتمل أن تكون امرأة أخرى.

[المطالب العالية: (٤/٢٥٦-٢٥٧)]

٣٩٦)قال الزمخشري: ...عن النبي ﷺ أنه دعا فاطمة رضي الله عنها فقال: «**يا بنتاه إنه نعيت إلي نفسي، فبكيت، فقال: لا تبكي، فإنك أول أهلي لحوقا بي**».

قال الحافظ: أخرجه البيهقي في أواخر الدلائل وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «**لما نزلت ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾، دعا رسول الله ﷺ فاطمة فقال لها: إنه قد نعيت إلي نفسي فبكت فقال لها: إصبري فإنك أول أهلي لحوقاً بي. فقال لها بعض أزواج النبي ﷺ**»، الحديث وشاهده في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنهما.

[الكافي الشاف: (٤/٨٠٧)]

٣٩٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن علي: أن النبي ﷺ قال لفاطمة: «**ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة، وابنيك سيدا شباب أهل الجنة؟**».

ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٤٣)]

٣٩٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن علي: «**أنه كان عند رسول الله ﷺ، فقال: أي شيء خير للمرأة؟ فسكتوا، فلما رجعت، قلت لفاطمة: أي شيء خير للنساء؟ قالت: لا يراهن الرجال، فذكرت ذلك للنبي ﷺ، فقال: إنما فاطمة بضعة مني**».

قال: لا نعلم له إسناداً عن علي إلا هذا.

قلت: قيس ضعيف، وشيخه مجهول، وشيخ شيخه ضعيف، وآخر القصة ثابت في الصحيح من غير هذا الوجه.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٤٤)]

٣٩٩)قال الزمخشري: ...عن النبي ﷺ: «**أنه جاع زمن قحط فأهدت له فاطمة رضي الله عنها رغيفين وبضعة لحم آثرته بها، فرجع بها إليها وقال: هلمي يا بنية، فكشفت عن الطبق فإذا هو مملوء خبزاً ولحماً، فبهتت وعملت أنها نزلت من عند الله، فقال لها ﷺ: أنى لك هذا؟ فقالت: هو من عند الله، إن الله يرزق من يشاء بغير حساب، فقال ﷺ: الحمد لله الذي جعلك شبيهة سيدة نساء بني إسرائيل، ثم جمع رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب والحسن والحسين، وجميع أهل بيته، فأكلوا عليه حتى شبعوا وبقي الطعام كما هو، فأوسعت فاطمة على جيرانها...**».

قال الحافظ: رواه أبويعلى من حديث جابر. والمتن ظاهر النكارة.

[الكافي الشاف: (١/٣٥٢-٣٥٣)]

٤٠٠)قال الحافظ: قال الإمام أحمد: ...عن سلمى قالت: «**اشتكت فاطمة شكواها الذي قبضت فيه فكنت أمرضها، فأصبحت يوماً كأمثل ما رأيتها في شكواها ذلك، قالت: وخرج علي لبعض حاجته فقالت: يا أمه! اسكبي لي غسلا. فسكبت لها غسلاً. فاغتسلت كأحسن ما رأيتها تغتسل ثم قالت: يا أمه! أعطيني ثيابي الجدد، فلبستها ثم قالت: يا أمه! قربي فراشي وسط البيت. فاضجعت فاستقبلت القبلة وجعلت يدها تحت خدها وقالت: يا أمه! إني مقبوضة وقد تطهرت فلا يكشفني أحد. فقبضت مكانها؛ قالت: فجاء علي فأخبرته فقال: لا والله! لا يكشفها أحد، فدفنها بغسلها ذلك**».

قلت: وأخرجه عبدالله بن أحمد. وأورده ابن الجوزي في الموضوعات في آخر الكتاب.

قلت: وحمله في هذا الحديث على الثلاثة المذكورين يدل على أنه لم يروه في المسند عن أبي النضر ومحمد بن جعفر وكلاهما من شيوخ الصحيح، وأما حمله على محمد بن إسحاق فلا طائل فيه فإن الأئمة قبلوا حديثه. وأكثر ما عيب فيه التدليس والرواية عن المجهولين، واما هو في نفسه فصدوق وهو حجة في المغازي عند الجمهور، وشيخه عبيدالله بن علي يعرف بعبادل، قال فيه أبوحاتم: شيخ لا بأس به. ومرسل عبدالله بن محمد بن عقيل يعضد مسند محمد بن إسحاق. وقد أخرجه الطبراني في معجمه من طريق عبدالرزاق -به، فكيف يتأتى الحكم عليه بالوضع! نعم وهو مخالف لما رواه غيرهما من أن علياً وأسماء بنت عميس غسلا فاطمة. وقد تعقب ذلك أيضاً. وشرح ذلك بطول، إلا أن الحكم بكونه موضوعاً غير مسلم- والله أعلم.

[القول المسدد: (٥٥، ٥٦)]

٤٠١)أخرج الحاكم بإسناد صحيح إلى سويد بن غفلة -وهو أحد المخضرمين ممن أسلم في حياة النبي ﷺ ولم يلقه-. قال: «**خطب علي بنت أبي جهل إلى عمها الحارث بن هشام، فاستشار النبي ﷺ فقال: أعن حسبها تسألني؟ فقال: لا ولكن أتأمرني بها؟ قال: لا، فاطمة مضغة مني، ولا أحسب إلا أنها تحزن أو تجزع، فقال: علي لا آتي شيئاً تكرهه**».

[الفتح: (٩/٢٣٩)]

٤٠٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس: «**إن علياً خطب بنت أبي جهل، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فبعث إليه رسولا: إن كنت مؤذيناً بها، فرد علينا ابنتنا**».

قال الشيخ: عبيدالله ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٤٥)]

٤٠٣)قال الحارث: عن علي بن الحسين رضي الله عنهما قال: «**إن علي بن أبي طالب ﷺ أراد أن يخطب بنت أبي جهل، فقال الناس: أترون رسول الله ﷺ يجد من ذلك؟ فقال ناس: وما ذلك؟ إنما هي امرأة من النساء. وقال ناس: ليجدن من هذا، يتزوج ابنة عدو الله على ابنة رسول الله ﷺ. فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فحمد الله تعالى وأثنى عليه، ثم قال: أما**

بعد، فما بال أقوام يزعمون أني لا أجد لفاطمة، وإنما فاطمة بضعة مني، إنه ليس لأحد أن يتزوج ابنة عدو الله على ابنة رسول الله ﷺ»...

قال الحافظ: هذا مرسل، وأصل الحديث في الصحيحين من حديث المسور ﷺ أنه حدث به علي بن الحسين رضي الله عنهما فانقلب على علي بن زيد، وهو سيء الحفظ.

[المطالب العالية: (٤/٢٥٥)]

٤٠٤)عن ابن عباس: **«أن علياً خطب بنت أبي جهل، فبعث إليه النبي ﷺ: إن كنت متزوجاً فرد علينا ابنتنا»**، قال: وفي هذا رواية أصلح من هذا أورده العقيلي في الضعفاء وفيه عبدالله بن تمام وهو منكر الحديث.

[لسان الميزان: (٤/٩٧-٩٨)]

باب

تزويجها بعلي رضي الله عنهما

٤٠٥)عن ابن مسعود في تزويج فاطمة على يد جبريل، وآثار الوضع تلوح فيه.

[لسان الميزان: (٥/٣٢٨-٣٢٩)]

٤٠٦)روى أبو موسى عن سنان بن شفعلة الأوسي قال: قال رسول الله ﷺ: **«حدثني جبريل أن الله تعالى لما زوج فاطمة علياً، أمر رضوان فأمر شجرة طوبى، فحملت رقاقاً بعدد محبي آل بيت محمد»**.

وفي السند محمد بن فارس العطشي، وهو رافضي.

[الإصابة: (١/٨٢-٨٣)]

٤٠٧)ترجمة معبد بن عمرو: عن جعفر الضبعي، عن جعفر بن محمد الصادق بخبر كذب في زفاف فاطمة[(١)]، رواه عنه أحمد بن محمد بن أنس القرمطي انتهى.

[لسان الميزان: (٦/٥٩)]

باب

في إبراهيم ابن النبي ﷺ

٤٠٨)قال الحافظ: أخرج ابن ماجه من حديث ابن عباس قال: **«لما مات إبراهيم ابن النبي ﷺ**

---

(١) عن أسماء بنت عميس قالت: **«يا رسول الله خطب إليك فاطمة ذوو الأسنان والأموال من قريش فلم تزوجهم، وزوجتها هذا الغلام، فلما كان من الليل بعث رسول الله إلى سلمان الفارسي -إلى أن قال- يا علي: هذه مني فمن أكرمها فقد أكرمني، ومن أهانها فقد أهانني، ثم قال: اللهم بارك عليها واجعل بينهما ذرية طيبة إنك سميع الدعاء»**.

وقال: إن له مرضعاً في الجنة، لو عاش لكان صديقاً نبياً، ولأعتقت أخواله القبط»، وروى أحمد وابن مندة من طريق السدي: **«سألت أنساً كم بلغ إبراهيم؟ قال: قد كان ملأ المهد، ولو بقي لكان نبياً، ولكن لم يكن ليبقى، لأن نبيكم آخر الأنبياء»**، ولفظ أحمد: **«ولو عاش إبراهيم ابن النبي ﷺ لكان صديقاً نبياً»**، ولم يذكر القصة وهذه الأحاديث صحيحة.

[الفتح: (١٠/٥٩٤-٥٩٥)]، [الإصابة: (١/٩٤-٩٥)]

٤٠٩) روى أحمد في مسنده عن عائشة، قالت: **«لقد توفي إبراهيم ابن النبي ﷺ، وهو ابن ثمانية عشر شهراً، فلم يصل عليه»**. إسناده حسن، ورواه البزار وأبويعلى، وصححه ابن حزم، لكن قال أحمد في رواية حنبل عنه: حديث منكر.

وقال الخطابي: حديث عائشة أحسن اتصالاً من الرواية التي فيها أنه صلى عليه، قال: ولكن هي أولى.

وقال ابن عبدالبر: حديث عائشة لا يصح.

[الإصابة: (١/٩٤)]

٤١٠) وروى ابن ماجه من حديث ابن عباس، قال: **«لما مات إبراهيم ابن النبي ﷺ قال: إن له مرضعاً في الجنة، فلو عاش لكان صديقاً نبياً، ولو عاش لأعتقت أخواله من القبط، وما استرق قبطي»**.

وفي سنده أبوشيبة الواسطي إبراهيم بن عثمان، وهو ضعيف.

وأخرجه ابن مندة من هذا الوجه، وقال: غريب.

[الإصابة: (١/٩٤)]

٤١١) وروى ابن سعد، وأبويعلى من طريق عطاء بن عجلان، وهو ضعيف، عن أنس: **«أن النبي ﷺ صلى على ابنه إبراهيم وكبر عليه أربعاً»**.

وروى البزار، عن أبي سعيد وهو ضعيف.

وروى أحمد من طريق جابر الجعفي -أحد الضعفاء-، عن الشعبي، عن البراء. قال: **«قد صلى رسول الله ﷺ على ابنه إبراهيم. ومات وهو ابن ستة عشر شهراً»**، ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه، وكذا عبدالرزاق.

[الإصابة: (١/٩٤)]

٤١٢) ترجمة البراء بن أوس: **«أن النبي ﷺ دفع إبراهيم ولده إلى أم بردة بنت المنذر زوج البراء بن أوس ترضعه، وكان النبي ﷺ يأتي إليه فيزوره ويقيل عندها»**.

أخرجه الواقدي؛ فإن كان ثابتاً احتمل أن تكون أم بردة أرضعته.

[الإصابة: (٤/٩٨)]

٤١٣)أخرج ابن مندة عن أنس قال: «توفي إبراهيم ابن النبي ﷺ، وهو ابن ستة عشر شهراً، فقال: ادفنوه بالبقيع، فإن له مرضعاً تتم رضاعه في الجنة»، وقال: غريب، لا نعرفه من حديث الثوري إلا من هذا الوجه.

[الإصابة: (١/٩٤)]

٤١٤)أخرج ابن مندة عن أنس: «لما ولد إبراهيم من مارية جاريته كان يقع في نفس النبي ﷺ، حتى أتاه جبريل عليه السلام، فقال: السلام عليكم يا أباإبراهيم»؛ هذا حديث غريب من حديث الزهري.

[الإصابة: (١/٩٣)]

باب

في القاسم ابن النبي ﷺ

٤١٥)أخرج ابن ماجه والطيالسي والحربي من طريق فاطمة بنت الحسين عن أبيها قال: «لما هلك القاسم قالت: خديجة يا رسول الله درت لبينة القاسم فلو كان الله أبقاه حتى يتم رضاعه، قال: كان تمام رضاعه في الجنة»، وفي سنن ابن ماجه بعد قوله: «لم يستكمل رضاعه»، «فقالت: لو أعلم ذلك يا رسول الله لهون على أمره، فقال: إن شئت دعوت الله فأسمعك صوته، فقالت: بل صدق الله ورسوله» في السند ضعف.

[الإصابة: (٣/٢٦٥)]

باب

فضل زينب بنت النبي ﷺ

٤١٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة: «أن النبي ﷺ لما قدم المدينة خرجت زينب ابنته من مكة مع كنانة -أو: ابن كنانة- فخرجوا في إثرها، فأدركها هبار بن الأسود. فلم يزل يطعن بعيرها برمحه حتى صرعها، وألقت ما في بطنها، وأهريقت دماً وحملت، فاشتجر فيها بنو هاشم وبنو أمية، فقالت بنو أمية: نحن أحق بها، وكانت تحت ابن عمهم ابن العاص، فكانت عند هند بنت عتبة بن ربيعة، فكانت تقول لها هند: هذا في سبب أبيك، فقال رسول الله ﷺ لزيد بن الحارثة: ألا تنطلق فتجيء بزينب؟، قال: بلى يا رسول الله، قال: فخذ خاتمي فأعطها إياه. فانطلق زيد، فلم يزل يتلطف حتى لقي راعياً، فقال: لمن ترعى؟ قال: لأبي العاص، قال: لمن هذه الغنم، قال: لزينب بنت محمد، فسار معه شيئاً، ثم قال: هل لك إن أعطيتك شيئاً ثم أن تعطيها إياه، ولا تذكره لأحد؟ قال: نعم، فأعطاه الخاتم، فانطلق الراعي فأدخل غنمه، وأعطاها الخاتم

فعرفته، فقالت: من أعطاك هذا؟ قال: رجل، قالت: وأين تركته؟ قال: بمكان كذا وكذا، فسكتت، حتى إذا كان الليل خرجت إليه، فلما جاءته، قال لها زيد: اركبي، بين يدي على بعيري، فقالت: لا، ولكن اركب انت بين يدي، فركب وركبت وراءه، حتى أتت، فكان رسول الله ﷺ يقول: هي افضل بناتي، اصيبت فيَّ، قال: فبلغ ذلك علي بن الحسين، فانطلق إلى عروة، فقال: ما حديث بلغني عنك تحدثه، تنتقص فيه حق فاطمة؟ قال عروة: والله ما أحب ان لي ما بين المشرق والمغرب، واني انتقص حق فاطمة، حقاً هو لها، وأما بعد، فلك علي ألا أحدث به أبداً».

قال: لا نعلم رواه عن عروة إلا عمر بهذا اللفظ.

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٥٨-٣٥٩)]

باب

فضل رقية وأختها أم كلثوم بنات النبي ﷺ

٤١٧) قال أبويعلى: إن عمر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«تزوج حفصة خير من عثمان، وتزوج عثمان خيراً من حفصة، فزوجه ﷺ ابنته»**.

أصله في الصحيح بغير هذا السياق، وأتم منه، والوليد متروك الحديث.

[المطالب العالية: (٤/٣١٢)]

٤١٨) قال الحافظ في حديث صدي بن عجلان: **«لما وضعت أم كلثوم بنت رسول الله ﷺ في القبر، قال رسول الله ﷺ: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ﴾...»** الحديث.

رواه الحاكم وأحمد.

قلت: لم يتكلم عليه وإسناده ضعيف جداً.

[إتحاف المهرة: (٦/٢٤٢)]

باب

فضل مريم وآسية وغيرهما

٤١٩) قال الحارث: عن هشام بن عروة، عن أبيه ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«خديجة خير نساء عالمها، ومريم خير نساء عالمها، وفاطمة خير نساء عالمها»**.

قال الحافظ: هذا مرسل صحيح الإسناد، وقد أخرجه الترمذي عن علي رضي الله عنهم بلفظ: **«خير نسائها مريم، خير نسائها فاطمة»**، وهذا المرسل يفسر هذا المتصل.

[المطالب العالية: (٤/٢٥٥)]

باب
فضل خديجة رضي الله عنها

٤٢٠)عن أبي هريرة ﷺ قال: **«اتى جبريل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، هذه خديجة قد اتت معها إناء فيه إدام، أو طعام او شراب، فإذا هي اتتك فاقرأ عليها السلام من ربها ومني، وبشرها ببيت في الجنة من قصب، لأصخب فيه ولا نصب»**.

رواه البخاري

قال الحافظ: فروى البزار والطبراني من حديث عمار بن ياسر رفعه: **«لقد فضلت خديجة على نساء امتي كما فضلت مريم على نساء العالمين»**، وهو حديث حسن الإسناد. وقد أخرج النسائي بإسناد صحيح واخرجه الحاكم من حديث ابن عباس مرفوعاً: **«افضل نساء أهل الجنة خديجة وفاطمة ومريم وآسية»**، وقد أورد ابن عبدالبر من وجه آخر عن ابن عباس رفعه: **«سيدة نساء العالمين مريم، ثم فاطمة، ثم خديجة، ثم آسية»** قال: وهذا حديث حسن.

* قول البخاري: فاقرأ عليها السلام من ربها ومني.

قال الحافظ: ومما نبه عليه(١) أنه وقع عند الطبراني من رواية أبي يونس عن عائشة أنها وقع لها نظير ما وقع لخديجة من السلام والجواب، وهي رواية شاذة.

[الفتح: (١٦٨/٧-١٧٣)]

٤٢١)روى العقيلي في الضعفاء وفي سنده عيسى بن مسلم الصفار وحديثه منكر عن ابن عباس، حديثاً في سلام جبرئيل على خديجة رضي الله عنهما(٢).

[لسان الميزان: (٤٠٤/٤-٤٠٥)]

٤٢٢)مسند أبي رافع مولى النبي ﷺ: حديث: **«ان رسول الله ﷺ صلى يوم الإثنين، وصلت معه خديجة...»** الحديث(٣).

الحاكم في المناقب وقال: صحيح الإسناد. قلت: فيه جماعة من الضعفاء.

[إتحاف المهرة: (٢٥٣/١٤-٢٥٤)]

٤٢٣)عن أبي سلمة، ويحيى بن عبدالرحمن بن حاطب قالا: **«جاءت خولة بنت حكيم فقالت: يا رسول الله كأني أراك قد دخلتك خلة لفقد خديجة، قال: أجل كانت أم عيال وربة**

---

(١) أي السبكي الكبير.

(٢) عن ابن عباس: **«ان جبريل اتى النبي ﷺ وهو عند خديجة فقال: اقرئي خديجة السلام، وبشرها ببيت في الجنة من قصب لا أذى فيه ولا نصب»**.

(٣) تكملة الحديث: **«...وأنه عرض على علي يوم الثلاثاء الصلاة فأسلم، وقال: دعني او امر ابي طالب في الصلاة قال: فقال ﷺ إنما هو أمانة»**.

بيت» الحديث.

رواه ابن سعد، سنده قوي مع إرساله.

[الإصابة: (٤/٢٨٢)]

٤٢٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي رافع قال: **«أول من أسلم من الرجال علي، وأول من أسلم من النساء خديجة»**.

قال الشيخ: رجاله رجال الصحيح.

قلت: كلا والله.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٥٠)]

باب

فضل عائشة رضي الله عنها

٤٢٥)قال الحافظ: أخرج الطحاوي والحاكم بسند جيد عن عائشة أن النبي ﷺ قال في حق زينب ابنته لما أوذيت عند خروجها من مكة: **«هي افضل بناتي، اصيبت فيّ»**، وقد وقع في حديث خطبة عثمان حفصة زيادة في مسند أبي يعلى **«تزوج عثمان خيراً من حفصة، وتزوج حفصة خير من عثمان»**.

[الفتح: (٧/١٣٦)]

٤٢٦)عن عائشة رضي الله عنها قالت: **«قلت: يا رسول الله ارايت لو نزلت وادياً وفيه شجرة قد اكل منها، ووجدت شجراً لم يؤكل منها، في ايها كنت ترتع بعيرك؟ قال: في التي لم يرتع منها. يعني ان رسول الله ﷺ لم يتزوج بكراً غيرها»**.

رواه البخاري

* قول البخاري: فيه شجرة قد أكل منها، ووجدت شجراً لم يؤكل.

قال الحافظ: وذكره الحميدي بلفظ: **«فيه شجرة قد اكل منها»**، وكذا أخرجه أبونعيم في المستخرج بصيغة الجمع وهو أصوب لقوله بعد في أيها.

* قول البخاري: قال: في التي لم يرتع منها.

قال الحافظ: في رواية أبي نعيم قال: **«في الشجرة التي»** وهو أوضح. وقوله يعني إلخ، زاد أبونعيم قبل هذا قالت فأنا هيه.

[الفتح: (٩/٢٣-٢٤)]

٤٢٧)أخرج ابن حبان وأحمد وأبويعلى والطبراني وأبوداود في كتاب الزهد، والحاكم كلهم من طريق موسى بن عقبة عن كريب، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«افضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد ومريم بنت عمران**

وآسية امرأة فرعون»، وله شاهد من حديث أبي هريرة في الأوسط للطبراني، ولأحمد في حديث أبي سعيد رفعه: «فاطمة سيدة نساء أهل الجنة إلا ما كان من مريم بنت عمران»، وإسناده حسن، وإن ثبت ففيه حجة لمن قال: إن آسية امرأة فرعون ليست نبية.

[الفتح: (٦/٥١٤-٥١٥)]

٤٢٨) قال الحافظ: وأما الحديث الثاني[1] فلا أعرف له إسناداً ولا رأيته في شيء من كتب الحديث إلا في النهاية لابن الأثير ذكره في مادة ح م ر، ولم يذكر من خرجه ورأيته أيضاً في كتاب الفردوس لكن بغير لفظه، ذكره من حديث أنس بغير إسناد أيضاً ولفظه: «خذوا ثلث دينكم من بيت الحميراء»، وبيض له صاحب مسند الفردوس فلم يخرج له إسناداً وذكر الحافظ عماد الدين بن كثير أنه سأل الحافظين المزي والذهبي عنه فلم يعرفاه.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/١٤٩)]

٤٢٩) في ترجمة عائشة بنت أبي بكر الصديق: وكانت تكنى أم عبدالله، فقيل: «إنها ولدت من النبي ﷺ ولداً فمات طفلاً»، ولم يثبت هذا.

[الإصابة: (٤/٣٥٩)]

٤٣٠) قال رسول الله ﷺ: «عائشة زوجتي في الجنة».

من مرسل مسلم البطين.

[الإصابة: (٤/٣٦٠)]

٤٣١) «قالت عائشة: فضلت بعشر، فذكرت مجيء جبريل بصورتها، قالت: ولم ينكح بكراً غيري ولا امرأة أبواها مهاجران غيري، وأنزل الله براءتي من السماء، وكان ينزل عليه الوحي وهو معي، وكنت أغتسل أنا وهو من إناء واحد، وكان يصلي وأنا معترضة بين يديه، وقبض بين سحري ونحري في بيتي وفي ليلتي، ودفن في بيتي».

رواه أبوعوانة.

فيه عيسى بن ميمون وهو واه.

[الإصابة: (٤/٣٦٠-٣٦١)]

٤٣٢) عن أبي هريرة ﷺ قال: «لما أن دخل رسول الله ﷺ المدينة مهاجراً أكثر عليه اليهود المسائل وهو يجيبهم، الحديث، وفيه فمضى إلى منزل أبي بكر الصديق ﷺ فقال: إن الله أمرني أن أصاهرك وأن أتزوج هذه الجارية عائشة».

قال الحافظ في ترجمة محمد بن الحسن بن الأزهر: قال ابن السمعاني: كان يضع الحديث. وقال

(١) أي حديث: «خذوا شطر دينكم عن الحميراء».

الخطيب: هذان الحديثان يعني اللذان تقدما(١) مما صنعت يداه.

[لسان الميزان: (١٢٨/٥)]

٤٣٣)عن الحسن قال: «**ما كلمت امرأة قط أعقل من عائشة رضي الله عنها**» وهو منكر.

[لسان الميزان: (٣٥٤/٣)]

٤٣٤)أورد الدارقطني في غرائب مالك عن عائشة رضي الله عنها قالت: «**قلت: يا رسول الله كيف حبك لي؟ قال: كعقدة الحبل، قالت: فكنت أقول له: كيف العقدة؟ فيقول: على حالها**»، وقال: هذا باطل ومن بين مالك وشيخنا ضعفاء كلهم سوى الشافعي.

[لسان الميزان: (٢٤٢/١)]

٤٣٥)حديث عبدالله بن عباس: «**أنه قال -يعني عائشة- إنما سميت أم المؤمنين لتسعدي**».

رواه أحمد وابن سعد أتم منه.

[إتحاف المهرة: (١٧٩/٨-١٨٠)]

٤٣٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة، أنها قالت: «**لما رأيت من النبي ﷺ طيب نفس قلت: يا رسول الله ادع الله لي، قال: اللهم اغفر لعائشة ما تقدم من ذنبها وما تأخر، وما أسرت وما أعلنت، فضحكت عائشة، حتى سقط رأسها في حجرها من الضحك، فقال رسول الله ﷺ: أيسرك دعائي؟ فقالت: ومالي لا يسرني دعاؤك، فقال: والله إنها لدعوتي لأمتي في كل صلاة**».

قال: لا نعلم رواه إلا عائشة، ولا له إلا هذا الإسناد.

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٣٥٥/٢-٣٥٦)]

باب
حديث الإفك

٤٣٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة، قال: «**كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه، فأصابت عائشة القرعة في غزوة بني المصطلق، فلما كان في جوف الليل انطلقت عائشة لحاجة، فانحلت قلادتها، فذهبت في طلبها، وكان مسطح يتيماً لأبي بكر وفي عياله، فلما رجعت عائشة لم تر العسكر، قال: وكان صفوان بن المعطل السلمي يتخلف عن الناس، فيصيب القدح والجراب، والإداوة -أحسبه قال:- فيحمله، قال: فنظر فإذا عائشة، فغطى -أحسبه قال: وجهه عنها- ثم أدنى بعيره منها، قال:**

(١) قلت الحديث الثاني هو: «**وزن حبر العلماء بدماء الشهداء فرجح عليهم**».

فانتهى إلى العسكر، فقالوا: قولاً -أو-: قالوا فيه» .

قال: ثم ذكر الحديث حتى انتهى، قال: **«وكان رسول الله ﷺ يجيء فيقوم على الباب فيقول: كيف تيكم؟ حتى جاء يوماً، فقال: البشرى يا عائشة فقد أنزل الله عذرك، فقالت: بحمد الله لا بحمدك، قال: وأنزل في ذلك عشر آيات: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ﴾ قال: فحد رسول الله ﷺ مسطحاً، وحمنة، وحسان»** .

قال: لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد .

وهو إسناد حسن .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٥٣-٣٥٤)]

٤٣٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة: **«انه لما نزل عذرها، قبل ابوبكر راسها، فقالت: الا عذرتني؟ فقال: اي سماء تظلني، -أو- اي ارض تقلني، إن قلت ما لا أعلم»** .

صحيح .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٥٤-٣٥٥)]

٤٣٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة قالت: **«لما رميت بما رميت به، أردت أن القي نفسي في قليب»** .

إسناد حسن .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٥٤)]

باب
فضل حفصة بنت عمر رضي الله عنهما

٤٤٠)قال الزمخشري: ...روى أن عمر قال لها: **«لو كان في آل الخطاب خير لما طلقك، فنزل جبريل عليه السلام وقال: راجعها فإنها صوامة قوامة، وإنها لمن نسائك في الجنة»** .

قال الحافظ: لم أره هكذا، وهو عند الحاكم وغيره بغير ذكر سببه، وقال ابن سعد: أخبرنا زيد، وقال الحارث: أخبرنا عفان قال: عن حماد، عن أبي عمران الجوني، عن قيس بن زيد **«ان رسول الله ﷺ طلق حفصة، فقال: إن جبريل اتاني فقال لي: راجع حفصة فإنها صوامة قوامة، وهي زوجتك في الجنة»**، وروى الحاكم من طريق الحسن بن أبي جعفر، عن ثابت، عن أنس نحوه وزاد تطليقة، والحسن ضعيف. واختلف عليه فيه، ورواه الطبراني والبزار من رواية الحسن المذكور عن عاصم، عن عمار ﷺ.

[الكافي الشاف: (٤/٥٥٠-٥٥١)]، [الإصابة: (٤/٢٧٣)، (٣/٢٨٢)]

٤٤١)عن نافع قال: **«ماتت حفصة حتى ما تفطر»**، أخرجه ابن سعد، سنده صحيح .

[الإصابة: (٤/٢٧٣)]

باب
فضل سودة بنت زمعة رضي الله عنها

٤٤٢)عن محمد بن سيرين : «أن عمر بعث إلى سودة بغرارة من دراهم فقالت: ما هذه؟ قالوا: دراهم، قالت: في غرارة مثل التمر ففرقتها» .

أخرجه ابن سعد ، سنده صحيح .

[الإصابة : (٤/٣٣٩)]

٤٤٣)صح عن عائشة قالت : «ما من الناس أحد أحب إلي أن أكون في مسلاخه من سودة، إن بها إلا حدة فيها كانت تسرع منها الفئة» .

[الإصابة : (٤/٣٣٨)]

باب
فضل زينب بنت جحش رضي الله عنها

٤٤٤)عن القاسم بن محمد قال : قالت زينب حين حضرتها الوفاة : «إني قد أعددت كفني، وإن عمر سيبعث إلي بكفن فتصدقوا بأحدهما، وإن استطعتم أن تتصدقوا بحقوي فافعلوا» من وجه آخر عن عمرة قالت : «بعث عمر بخمسة أثواب بخرها ثوباً من الحراني فكفنت منها وتصدقت عنها أختها حمنة بكفنها الذي كانت أعدته، قال عمرة: فسمعت عائشة تقول: لقد ذهبت حميدة متعبدة مفزع اليتامى والأرامل» .

أخرجه ابن سعد ، سنده فيه الواقدي.

[الإصابة : (٤/٣١٤)]

٤٤٥)من حديث أم سلمة بسند موصول فيه الواقدي : «أنها ذكرت زينب فترحمت عليها، وذكرت ما كان يكون بينها وبين عائشة، فذكرت نحو هذا قالت أم سلمة: وكانت لرسول الله ﷺ معجبة، وكان ستكثر منها وكانت صالحة صوامة قوامة صناعاً تصدق بذلك كله على المساكين» .

[الإصابة : (٤/٣١٣)]

٤٤٦)عن محمد بن كعب : «كان عطاء زينب بنت جحش إثني عشر ألفاً لم تأخذه إلا عاماً واحداً، فجعلت تقول: اللهم لا يدركني هذا المال من قابل فإنه فتنة ثم قسمته في أهل رحمها وفي أهل الحاجة، فبلغ عمر فقال: هذه امرأة يراد بها خير فوقف عليها وأرسل بالسلام وقال: بلغني ما فرقت فأرسل بألف درهم تستبقيها فسلكت به ذلك المسلك» .

أخرجه ابن سعد بسند فيه الواقدي.

[الإصابة : (٤/٣١٤)]

باب

فضل ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها

٤٤٧)عن يزيد بن الأصم قال: «تلقيين عائشة من مكة أنا وابن طلحة ابن أختها، وقد كنا وقفنا على حائط من حيطان المدينة، فأصبنا منه فبلغها ذلك فأقبلت على ابن أختها تلومه، ثم أقبلت علي فوعظتني موعظة بليغة ثم قالت: أما علمت أن الله ساقك حتى جعلك في بيت من بيوت نبيه، ذهبت والله ميمونة ورمى بحبلك على غاربك، أما إنها كانت من أتقانا لله وأوصلنا للرحم».

أخرجه ابن سعد، سنده صحيح.

[الإصابة: (٤/٤١٢-٤١٣)]

٤٤٨)عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «الأخوات مؤمنات ميمونة وأم الفضل وأسماء».

أخرجه ابن سعد، سنده صحيح.

[الإصابة: (٤/٤١٢)]

٤٤٩)صح عن يزيد بن الأصم قال: «دخلت على عائشة بعد وفاة ميمونة فقالت: كانت من أتقانا».

[التهذيب: (١٢/٤٨١)]

باب

فضل جويرية بنت الحارث رضي الله عنها

٤٥٠)من مرسل أبي قلابة قال: «سبى النبي ﷺ جويرية -يعني وتزوجها- فجاءها أبوها فقال: إن بنتي لا يسبى مثلها فخل سبيلها، فقال: أرأيت إن خيرتها أليس قد أحسنت؟ قال: بلى، فأتاها أبوها فذكر لها ذلك فقالت: إخترت الله ورسوله».

سنده صحيح.

[الإصابة: (٤/٢٦٥)]

باب

فضل صفية بنت حيي رضي الله عنها

٤٥١)قال أبويعلى: عن رزينة مولاة رسول الله ﷺ رضي الله عنها قالت: «إن رسول الله ﷺ سبى صفية رضي الله عنها يوم قريظة والنضير يوم فتح الله عزوجل عليه، فجاء يقودها مسبية فلما رأت النساء قالت: أشهد لا إله إلا الله وأنك رسول الله، فأرسلها فكان ذراعها رضي الله عنها في يده ﷺ ثم أعتقها، ثم خطبها وتزوجها وأمهرها رزينة».

قال الحافظ : حديث منكر عن نسوة مجهولات، والذي في الصحيح عن أنس ﷺ أنه جعل ﷺ عتقها صداقها .

[المطالب العالية : (٤/٣٢١-٣٢٢)]

٤٥٢)قال الزمخشري : ...عن عكرمة، عن ابن عباس : «**أن صفية بنت حيي أتت رسول الله ﷺ فقالت: إن النساء يعيرنني ويقلن: يا يهودية بنت يهوديين، فقال لها رسول الله ﷺ: هلا قلت إن أبي هارون وإن عمي موسى وإن زوجي محمد**» ....

قال الحافظ : ذكره الثعلبي عن عكرمة، عن ابن عباس بغير إسناد وفي الترمذي عن صفية بنت حيي قالت : «**دخلت على النبي ﷺ وقد بلغني عن عائشة وحفصة كلام. فذكرت ذلك له فقال: ألا قلت: وكيف تكونا خيراً مني وزوجي محمد ﷺ وأبي هارون وعمي موسى عليهما الصلاة السلام**» . وكان الذي بلغها أنهن قلن نحن أكرم على رسول الله ﷺ منها وخير منها، نحن أزواجه وبنات عمه، وقال : غريب . وليس إسناده بذاك .

[الكافي الشاف: (٤/٣٦٠)]

٤٥٣)عن زيد بن أسلم قال : «**إجتمع نساء النبي ﷺ في مرضه الذي توفي فيه، واجتمع إليه نساؤه فقالت صفية بنت حيي: إني والله يا نبي الله لوددت أن الذي بك بي فغمزن أزواجه ببصرهن، فقال: مضمضن، فقلن: من أي شيء؟، فقال: من تغامزكن بها والله إنها لصادقة**» .

أخرجه ابن سعد ، سنده حسن .

[الإصابة: (٤/٣٤٧-٣٤٨)]

٤٥٤)قا[illegible]على : عن الزبير بن العوام رضي الله عنهما قال : «**لما خلف رسول الله ﷺ نساءه يوم أحد بالمدينة في فارع، وفيهن صفية بنت عبدالمطلب رضي الله عنها وخلف فيهن حسان بن ثابت ﷺ، فأقبل رجل من المشركين ليدخل عليهن، فقالت صفية رضي الله عنها لحسان بن ثابت ﷺ: دونك الرجل، فجبن حسان ﷺ وأبى عليها، فتناولت صفية رضي الله عنها السيف فضربت به المشرك حتى قتلته، فأخبر بذلك رسول الله ﷺ فضرب لصفية بسهم كما يضرب للرجال**» .

قال الحافظ : قلت : محمد بن الحسن -هو ابن زبالة المدني- ضعيف جداً ، لكن تابع ابن زبالة عليه إسحاق بن محمد بن أبي فروة، وهو من رجال البخاري، فرواه عن أم عروة، أخرجه البزار من طريقه، وسياقه أتم .

[المطالب العالية : (٤/٣١٨-٣١٩)]

باب

فضل أسماء بنت عميس

٤٥٥)قالت أسماء: «يا رسول الله إن رجالاً يفخرون علينا ويزعمون انا لسنا من المهاجرين الأولين، فقال: بل لكم هجرتان».

أخرجه ابن سعد، هو من مرسل الشعبي.

[الإصابة: (٤/٢٣١)]

٤٥٦)روى العقيلي الحديث عن أبي ذر ﷺ رفعه: «خيرت أسماء من أزواجها الثلاثة في الجنة فاختارت الذي مات موتاً وكان احسنهم خلقاً»، والحديث منكر.

[لسان الميزان: (٦/١٧٥)]

باب

فضل أم رومان رضي الله عنها

٤٥٧)عن القاسم بن محمد قال: «لما دليت ام رومان في قبرها قال رسول الله ﷺ: من سره ان ينظر إلى امراة من الحور العين فلينظر إلى هذه».

ذكره ابن سعد وأخرجه البخاري في تاريخه وابن مندة وأبونعيم، قال البخاري بعد تخريجه: فيه نظر وحديث مسروق أسند.

ففي مسند الإمام أحمد، من طريق أبي سلمة عن عائشة، قالت: لما نزلت آية التخيير بدأ رسول الله ﷺ بعائشة، فقال: «يا عائشة: إني عارض عليك امراً فلا تفتاتي فيه بشيء حتى تعرضيه على أبويك: أبي بكر، وام رومان، قالت: يا رسول الله وما هو؟ قال: قال الله عزوجل: ﴿يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لأَزْوَاجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحاً جَمِيلاً * وَإِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْراً عَظِيماً﴾ [الأحزاب:٢٨]. قالت: قلت: فإني اريد الله ورسوله والدار الآخرة ولا أؤامر في ذلك ابابكر ولا أم رومان. فضحك». وسنده جيد؛ وأصل القصة في الصحيحين.

[الإصابة: (٤/٤٠٥٢)]

باب

فضل أم سليم رضي الله عنها

٤٥٨)«أن أم سليم إتخذت خنجر يوم حنين فقال أبوطلحة: يا رسول الله هذه أم سليم معها خنجر، فقالت: إتخذته إن دنا مني احد من المشركين بقرت به بطنه».

أخرجه ابن سعد، سنده صحيح.

[الإصابة: (٤٦١/٤)]

باب
فضل أم سالم الأنصارية

٤٥٩) عن عمر منقطع حديث: «**جعلت أم سليم الأنصارية سالما مولى أبي حذيفة سائبة لله، فقتل يوم اليمامة وورث سلاحاً وفرساً، فأرسل إليها عمر بن الخطاب: أن خذيه، فقالت: لا حاجة لي فيه، فجعله في سبيل الله....**» الحديث أخرجه الحاكم في المناقب.

[إتحاف المهرة: (٣٢٩/١٢)]

باب
فضل سمية أم عمار رضي الله عنها

٤٦٠) وقال مجاهد: «**أول من أظهر الإسلام بمكة سبعة: رسول الله ﷺ وأبوبكر وبلال وخباب وصهيب وعمار وسمية، فأما رسول الله ﷺ وأبوبكر فمنعهما قومهما، وأما الآخرون فألبسوا أدراع الحديد ثم صهروا في الشمس، وجاء أبوجهل إلى سمية فطعنها بحربة فقتلها**».

أخرجه أبوبكر بن أبي شيبة.

وهو مرسل صحيح السند.

[الإصابة: (٣٣٥/٤)]

٤٦١) عن مجاهد قال: «**أول شهيد في الإسلام سمية والدة عمار بن ياسر، وكانت عجوزاً كبيرة ضعيفة، ولما قتل أبوجهل يوم بدر قال النبي ﷺ لعمار: قتل الله قاتل أمك**».

أخرجه ابن سعد، سنده صحيح.

[الإصابة: (٣٣٥/٤)]

باب
مناقب العباس ﷺ

٤٦٢) أخرج ابن شاهين عن عبيد بن قيس بن عاصم التميمي سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**العباس عمي صنو أبي وبقية آبائي**»، وسنده مجهول.

[الإصابة: (٤٤٦/٢)]

٤٦٣)عن علي ﷺ قال: «**إن النبي ﷺ قال لعمر في العباس ﷺ: إن عم الرجل صنو أبيه**».
وكان عمر ﷺ تكلم في صدقته. وقال[1]: هذا حديث حسن.
قلت: أبوالبختري: إسمه سعيد بن فيروز ولم يسمع من علي ﷺ.
فالإسناد منقطع ووصفه بالحسن لأن له شواهد مشهورة من حديث أبي هريرة وغيره، وأمثلة ذلك عنده كثيرة.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (١/٣٩٦)]

٤٦٤)روى ابن حبان حديث عن محمد بن الضوء بن الصلصال عن أبيه: «**العباس أبي وعمي ووصيي ووارثي**»، وهو حديث منكر.

[لسان الميزان: (٥/٢٠٦-٢٠٧)]

٤٦٥)ترجمة عمر بن محمد بن فليح بن سليمان: قال الدارقطني: منكر الحديث.
وأورد له الدارقطني في غرائب مالك عن عائشة «**من فضل العباس**»، وقال: تفرد به عمر، عن أبي غزية، ولا يصح عن مالك. وبهذا الإسناد إلى مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه: «**إن عمي العباس يوم القيامة في غرفة من غرف الجنة قد أضاءت على تلك الغرف وهو مطل ينظر إلي وانظر إليه**». وقال: هذا لا يصح عن مالك، وعمر منكر الحديث.

[لسان الميزان: (٤/٣٢٨)]

٤٦٦)روى أبو موسى حديث سعد بن إياس الأنصاري البدري قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول للعباس: «**يا عم إذا كان غداً فلا ترم منزلك انت وبنوك**» الحديث. إسناده ضعيف، وله عند ابن ماجه طريق أخرى.

[الإصابة: (٢/٢٢)]

٤٦٧)عن جابر ﷺ رفعه: «**اتاني جبرئيل وعليه قباء أسود ومنطقة وخنجر فقلت: ما هذا؟ قال: يأتي على الناس بعد الإسلام كهذا، فقلت: يا حبيبي من يكون رئيسهم، قال: مَن ولد العباس يتبعهم أهل خراسان، فقلت: ايش يملك ولد العباس؟ قال: يملك ولد العباس الوبر والمدر والسرير والمنبر إلى المحشر والملك المبشر**» وهو موضوع.

[لسان الميزان: (٣/١٣٦)]

٤٦٨)عن العباس بن عبدالمطلب ﷺ قال: «**كنت عند النبي ﷺ ذات ليلة قال: انظر هل ترى في السماء من شيء؟، قلت: نعم أرى الثريا، قال: اما انه يملك هذه الأمة بعددها من صلبك**»، وقد رواه أحمد بن حنبل في مسنده عنه: هذا باطل.

---

(١) أي الترمذي.

قال الحافظ: لم أر من سبق المؤلف إلى الحكم على هذا الحديث بالبطلان.

[لسان الميزان: (٤/١٢٢-١٢٣)]

٤٦٩)عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **«لما حاصر رسول الله ﷺ الطائف خرج رجل من الحصن واحتمل رجلاً من الصحابة ليدخله الحصن فقال النبي ﷺ: من يستنقذه وله الجنة، فقام العباس فمضى، فقال: امض ومعك جبرئيل وميكائيل فمضى واحتملهما جميعاً حتى وضعهما بين يدي النبي ﷺ»**، وكأنه موضوع.

[لسان الميزان: (٥/١١١)]

٤٧٠)ترجمة غالب بن الصعب: لا يدري من هو أتى بخبر عن جابر ﷺ: **«كان النبي ﷺ يغتسل بفلاة من الأرض، فأتاه العباس بكساء فستره فقال: اللهم استر العباس وولده من النار»**، فغالب هو الآفة.

[لسان الميزان: (٤/٤١٣)]

٤٧١)أورد ابن عدي عن الساعدي، قال: **«قام رسول الله ﷺ رافعاً رأسه يقول: اللهم استر العباس وولده من النار»** ورد في ترجمة إسماعيل بن قيس بن سعد ثم قال ابن عدي: وعامة ما يرويه منكر.

وأورد ابن حبان له الحديثين[1] الذين أوردهما ابن عدي.

[لسان الميزان: (١/٤٢٩-٤٣٠)]

٤٧٢)روى العقيلي عن علي ﷺ **«سمعت النبي ﷺ يقول للعباس: يا أبة»** في حديث[2] ذكره، قال: ولا يعرف هذا الحديث إلا بهذا الشيخ[3] فظهرا أنه غير الذي ظننته.

[لسان الميزان: (٤/٣٦٤)]

٤٧٣)ترجمة أحمد بن الحجاج بن الصلت: عن سعدويه بإسناد الصحاح مرفوعاً **«يختم هذا الأمر بغلام من ولدك يا عم يصلي بعيسى بن مريم»**، فأحمد آفته.

[لسان الميزان: (١/١٤٩)]

٤٧٤)الحاكم في المستدرك من طريق أبي جعفر بن علي بن الحسين عن أبيه قال: **«اقبل العباس إلى رسول الله ﷺ وعليه حلتان، وله ظفيرتان، وهو ابيض، فلما رآه تبسم، فقال: يا رسول الله ما أضحكك؟ أضحك الله سنك، فقال: أعجبني جمال عم النبي، فقال العباس: ما**

---

(١) والحديث الثاني هو: **«استأذن العباس النبي ﷺ في الهجرة؛ فكتب إليه يا عم أقم مكانك فإن الله سيختم بك الهجرة كما ختم بي النبوة»**.

(٢) وتمام الحديث: **«...والعباس يقول له: يا ابناه، يا ابناه»**.

(٣) هو عمرو بن أبان.

الجمال؟ قال: اللسان»، وهو مرسل، وقال ابن طاهر: إسناده مجهول، ورواه العسكري في أمثاله من حديث آل بيت العباس عن العباس، وفي إسناده محمد بن زكريا الغلابي، وهو ضعيف جداً، ورواه أيضاً عن ابن عائشة عن أبيه معضلاً، ورواه الخطيب وابن طاهر من حديث ابن المنكدر عن جابر بلفظ: «**جمال الرجل فصاحة لسانه**»، وفي إسناده أحمد بن الجارود الرقي وهو كذاب، وأخرجه العسكري في الأمثال من وجه آخر بلفظ: «**إن جمال**»، فذكره، وفي إسناده عبدالله بن إبراهيم الغفاري، وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١٣٣٠/٤)]

٤٧٥) قال الزمخشري في صوت العباس ﷺ: ...زعمت الرواة أنه كان يزجر السباع عن الغنم فيفتق مرارة السبع في جوفه.

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٣٤٣/٤)]

٤٧٦) قال الزمخشري: يروى: «**أن غارة أتتهم يوماً فصاح العباس يا صباحاه، فأسقطت الحوامل لشدة صوته**».

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٣٤٣/٤)]

٤٧٧) قال الزمخشري: ...وكان العباس أجهر الناس صوتاً.

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٣٤٣/٤)]

٤٧٨) قال الزمخشري: ...قال العباس ﷺ: «**فأبدلني الله خيراً من ذلك، لي الآن عشرون عبداً، إن أدناهم ليضرب في عشرين ألفاً، وأعطاني زمزم ما أحب أن لي جميع أموال أهل مكة، وأنا أنتظر المغفرة من ربي**».

قال الحافظ: رواه أبونعيم في الدلائل ورواه ابن مردويه عن ابن عباس بمعناه، وفيه محمد بن حميد الرازي، وهو ضعيف، وقوله: «**وكان العباس أحد الذين ضمنوا إطعام بدر، وخرج بالذهب لذلك**». لم أجد هذا.

[الكافي الشاف: (٢٣٠/٢-٢٣١)]

٤٧٩) عن سعد بن أبي وقاص حديث قال النبي ﷺ للعباس: «**هذا العباس أجود قريش كفاً وأوصلها**»

رواه النسائي.

قال الدارقطني: وروى عن مالك عن أبي سهيل ولا يصح عنه.

[النكت الظراف: (٢٨٨/٣)]

باب

مناقب حمزة ﷺ

٤٨٠)حديث عبدالله بن عباس: «**قتل حمزة بن عبدالمطلب جنبا، فقال رسول الله ﷺ: غسلته الملائكة**».

رواه الحاكم في المناقب: وفيه معلى ضعيف جداً.

[إتحاف المهرة: (٥٧/٨)]

٤٨١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «**انطلق فمرهم فليسدوا أبوابهم فانطلقت، فقلت لهم، ففعلوا إلا حمزة، فقلت: يا رسول الله قد فعلوا إلا حمزة، فقال النبي: قل لحمزة فليحول بابه فقلت: إن رسول الله ﷺ يأمرك أن تحول بابك، فحوله، فرجعت إليه وهو قائم يصلي، فقال: ارجع إلى بيتك**».

قال: لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن علي، ولا عنه إلا حبة.

قلت: وهو ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (٣١٠/٢)]

باب

مناقب معاوية ﷺ

٤٨٢)روى ابن عساكر بسند عن أنس بن مالك ﷺ: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إني لأدخل الجنة فلا افقد منها إلا معاوية سبعين عاماً، ثم أراه فأقول: يا معاوية أين كنت؟ فيقول: كنت تحت عرش ربي يتحفني بيده. فقال: هذا بما كان يشتمونك في دار الدنيا؟**» قال ابن عساكر: هذا حديث منكر، وفيه غير واحد من المجاهيل.

[لسان الميزان: (١٠٥/٤)]

٤٨٣)روى ابن عدي عن أنس ﷺ مرفوعاً: «**قال لا افتقد احداً من اصحابي غير معاوية لا أراه ثمانين عاماً ثم يقبل إلي على ناقة من المسك حشوها من الرحمة قوائمها من الزبرجد فاقول: أين كنت؟ فيقول: كنت في روضة تحت عرش ربي يناجيني وأناجيه، ويقول: هذا عوض لما كنت تشتم في الدنيا**»، والحديث موضوع.

[لسان الميزان: (٢٧٥/٣-٢٧٦)]

٤٨٤)يزيد بن محمد المروزي، عن أبيه، عن جده، قال: «**سمعت أمير المؤمنين علياً ﷺ يقول فذكر خبراً فيه: بيننا أنا جالس بين يدي رسول الله ﷺ إذ جاء معاوية فأخذ رسول الله ﷺ القلم من يدي فدفعه إلى معاوية فما وجدته في نفسي إذا علمت أن الله أمره بذلك**»

وهذا متن باطل وإسناد مختلق.

[لسان الميزان: (٦/٢٠)]

٤٨٥)في ترجمة محمد بن زهير بن عطي السلمي: قال الأزدي: ساقط، قلت له: خبر باطل لعله هو افتراه متنه «**أوحى الله إلى نبيه استكتب معاوية فإنه أمين مأمون**».

[لسان الميزان: (٥/١٦٩-١٧٠)]

٤٨٦)عن زياد بن معاوية بن بريد بن عمر بن حرب بن خالد بن يزيد بن معاوية بن أبي سفيان بخبر باطل في فضل معاوية قال: أخبرنا رجل من أهل حوران عن رجل آخر قال: «**إجتمع عشرة من بني هاشم فغدوا على النبي ﷺ فلما قضى الصلاة قالوا: يا رسول الله غدونا إليك لنذكر لك بعض أمورنا أن الله قد تفضل بهذه الرسالة فشرفك بها وشرفنا لشرفك، وهذا معاوية بن أبي سفيان يكتب الوحي فقد رأينا أن غيره من أهل بيتك أولى به لك منه، قال: نعم انظروا في رجل غيره، قال: وكان الوحي ينزل في كل أربعة أيام من عند الله إلى محمد فأقام جبرئيل أربعين يوماً لا ينزل، فلما كان يوم أربعين هبط جبرئيل بصحيفة فيها مكتوب: يا محمد ليس لك أن تغير من اختاره الله لكتاب وحيه فأقره فإنه أمين فأقره**»، قال ابن عساكر في تاريخه: هذا خبر منكر وفيه غير واحد من المجهولين، قلت: بل هو مما يقطع ببطلانه فوالله إني لأخشى أن يكون الذي إفتراه مدخول الإيمان.

[لسان الميزان: (٣/٤١٠-٤١١)]

٤٨٧)أخرج الترمذي والطبراني عن عبدالرحمن بن أبي عميرة المزني، وكان من أصحاب النبي ﷺ أن النبي ﷺ قال لمعاوية: «**اللهم علمه الكتاب والحساب وقه العذاب**»، لفظ الطبراني ولفظ الترمذي: «**اللهم اجعله هادياً ومهدياً واهد به**»، وأخرجه ابن قانع عن عبدالرحمن بن أبي عميرة أنه سمع رسول الله ﷺ نحو اللفظ الثاني، وأخرجه البخاري في التاريخ قال: قال لي أبومسهر فذكره بالعنعنة، قال ابن سعد، عن عبدالرحمن بن أبي عميرة المزني يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**يكون في بيت المقدس بيعة هدى**»، وله حديث آخر أخرجه عن عبدالرحمن بن أبي عميرة أن رسول الله ﷺ قال: «**ما في الناس نفس مسلمة يقبضها ربها تحب أن ترجع إليكم وأن لها الدنيا وما فيها إلا الشهيد**»، وأخرجه ابن أبي عاصم وابن السكن عن عبدالرحمن بن أبي عميرة المزني قال: «**خمس حفظتهن من رسول الله ﷺ: لا صفر ولا هامة ولا عدوى ولا يتم شهران ستين يوماً ومن خفر ذمة الله لم يرح رائحة الجنة**»، وهذه الأحاديث وإن كان لا يخلو إسناد منها من مقال.

[الإصابة: (٢/٤١٤-٤١٥)]

٤٨٨)ترجمة عبدالرحمن بن عميرة المزني : له عند الترمذي حديث واحد في ذكر معاوية[1].
قال ابن عبدالبر : لا تصح صحبته ولا يثبت إسناد حديثه.

[التهذيب: (٦/٢٢٠)]

عن مسلمة بن مخلد أن النبي ﷺ قال : «**اللهم علم معاوية الكتاب ومكن له في البلاد**» وهو منكر.

[لسان الميزان: (٢/٩٦)]، [التهذيب: (٢/١٢٣)]

٤٨٩)في ترجمة عبدالله بن يحيى المؤدب : عن إسماعيل بن عياش بخبر باطل في فضل معاوية ﷺ[2] لا يدري من ذا.

[لسان الميزان: (٣/٣٧٦)]

٤٩٠)أورد العقيلي حديث عن أبي موسى ﷺ قال : «**دخل النبي ﷺ على أم حبيبة ورأس معاوية في حجرها، فقال لها: أتحبينه، قالت: ومالي لا أحب أخي، قال: فإن الله ورسوله يحبانه**»، فهذا غير صحيح.

[لسان الميزان: (٣/٢٦٣)]

٤٩١)عن أبي هريرة ﷺ «**أن رسول الله ﷺ ناول معاوية سهماً فقال: خذ هذا السهم حتى تلقاني في الجنة**» ذكره العقيلي في الضعفاء وهو ضعيف.

[لسان الميزان: (٢/٢١٩)]

٤٩٢)عن ابن عمر رضي الله عنهما : «**أن جعفراً أهدى إلى النبي ﷺ سفرجلاً فأعطى معاوية ثلاثاً، وقال: القني بهن في الجنة**» أورده ابن عدي وقال باطل، وقال ابن حبان موضوع لا أصل له.
[لسان الميزان: (١/٥٨-٥٩)]

٤٩٣)وأخرج الدارقطني في غرائب مالك عن ابن عمر رضي الله عنهما : «**أهدى جعفر بن أبي طالب إلى رسول الله ﷺ أربع سفرجلات فأعطى منها معاوية ثلاثاً، وقال : القني بهن في الجنة**» وفيه رجل مجهول.

[لسان الميزان: (٤/٧٣)]

٤٩٤)أورد العقيلي عن شداد بن أوس رفعه : «**أبوبكر: أوزن أمتي وخير أمتي وعثمان أحكم أمتي، قال: ومعاوية أحكم أمتي**» وفيه بشير بن زاذان ولا يتابع على هذا، ولا يعرف إلا به.

[لسان الميزان: (٢/٣٧)]

---

(١) أخرجه الترمذي؛ عن عبدالرحمن بن أبي عميرة المزني، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول في معاوية : «**اللهم اجعله هادياً مهدياً، واهده واهد به**».

(٢) والحديث هو : «**يطلع عليكم رجل من أهل الجنة فطلع معاوية**».

٤٩٥)ترجمة الحسين بن يحيى الحنائي: قال ابن الجوزي: وضع حديثاً وهو: **«لما نزلت آية الكرسي، قال: لمعاوية اكتبها فلا يقرؤها أحد إلا كتب لك أجرها»**.

[لسان الميزان: (٢/٣١٧)]

٤٩٦)عن واثلة بن الأسقع ﷺ مرفوعاً: **«الأمناء عند الله ثلاثة: جبريل وأنا ومعاوية»**، أورده الحاكم أبو أحمد وفيه عبدالله بن جابر الطرسوسي منكر الحديث، وبه عن إسماعيل، عن ثور، عن خالد بن معدان، عن واثلة مثله.

[لسان الميزان: (٣/٢٦٥-٢٦٦)]

باب
في جعفر بن أبي طالب

٤٩٧)عن أبي هريرة وقال: **«ما احتذى النعال ولا ركب المطايا بعد رسول الله ﷺ أفضل من جعفر بن أبي طالب»**. أخرجه الترمذي والحاكم بإسناد صحيح.

قال الحافظ: وفي رواية الترمذي: **«ليقول لامرأته أسماء بنت عميس: أطعمينا فإذا أطعمتنا أجابني، وكان جعفر يحب المساكين ويسكن إليهم، وكان النبي ﷺ يكنيه بأبي المساكين»**.

قلت: لا أدري، أي روايات الترمذي يقصد فإن كانت عن عكرمة عن أبي هريرة فقد صحح لإسنادها. وإن كانت عن أبي هريرة فقد ضعف طريقها.

[الفتح: (٧/٩٥)]

٤٩٨)قال الحافظ: وقع في رواية الإسماعيلي من طريق هشيم بن أبي خالد قال: **«قلنا للشعبي كان ابن جعفر يقال له: ابن ذي الجناحين؟ قال: نعم، رأيت ابن عمر آتاه يوماً أو لقيه فقال: السلام عليك يا ابن ذي الجناحين»**. كأنه يشير إلى حديث عبدالله بن جعفر قال: قال لي رسول الله ﷺ: **«هنيئاً لك أبوك يطير مع الملائكة في السماء»**. أخرجه الطبراني بإسناد حسن. وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: **«رأيت جعفر بن أبي طالب يطير مع الملائكة»**. أخرجه الترمذي والحاكم وفي إسناده ضعف، لكن له شاهد من حديث علي عند ابن سعد، وعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: **«مر بي جعفر الليلة في ملأ من الملائكة وهو مخضب الجناحين بالدم»**. أخرجه الترمذي والحاكم بإسناد على شرط مسلم، وأخرج أيضاً هو والطبراني عن ابن عباس مرفوعاً: **«دخلت الجنة فرأيت فيها جعفراً يطير مع الملائكة»**. وفي طريق أخرى عنه: **«أن جعفراً يطير مع جبريل وميكائيل له جناحان عوضه الله من يديه»**. وإسناد هذه جيد، وطريق أبي هريرة في الثانية قوى إسناده على شرط مسلم.

[الفتح: (٧/٩٥-٩٦)]

٤٩٩)عن ابن عمر قال: «**كنا مع رسول الله ﷺ فرفع رأسه إلى السماء فقال: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. فقال الناس: يا رسول الله ما كنت تصنع هذا؟ قال: مر بي جعفر بن أبي طالب في ملأ من الملائكة فسلم علي**».

رواه الدارقطني في الغرائب لمالك.

إسناده ضعيف.

[الإصابة: (١/٢٣٨)]

٥٠٠)عن عكرمة، سمعت أبا هريرة يقول: «**ما احتذى النعال ولا ركب المطايا ولا وطيء التراب بعد رسول الله ﷺ افضل من جعفر بن أبي طالب**».

رواه الترمذي والنسائي.

إسناده صحيح.

[الإصابة: (١/٢٣٧)]

٥٠١)عن الشعبي قال: «**تزوج علي أسماء بنت عميس فتفاخر ابناها محمد بن جعفر ومحمد بن أبي بكر، فقال: كل منهما انا اكرم منك وأبي خير من ابيك فقال لها علي: اقضي بينهما. فقالت: ما رأيت شاباً خيرا من جعفر ولا كهلاً خيراً من أبي بكر. فقال لها علي: فما أبقيت لنا؟**».

أخرجه ابن السكن، سنده صحيح.

[الإصابة: (٤/٢٣١)]

٥٠٢)ترجمة علي بن يونس المديني: قد رآه ابن عدي فذكر حكاية باطلة وإسناده مظلم.

وهذه الحكاية ذكرها ابن بطال في شرح البخاري في باب المعانقة، من كتاب الاستئذان، قال: عن علي بن يونس الليثي المدني، قال: «**كنت جالساً عند مالك بن أنس، إذ جاء سفيان بن عيينة يستأذن الباب، فقال مالك: رجل صاحب سنة ادخلوه، فدخل. فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. فردوا عليه السلام، فقال: سلامنا عام وخاص السلام عليك يا أباعبدالله ورحمة الله وبركاته، فقال مالك: وعليك السلام ياأبا محمد ورحمة الله وبركاته، فصافحه ثم قال: يا أبامحمد لولا انها بدعة لعانقتك، فقال سفيان: عانق من هو خير منك، فقال مالك: جعفر؟ قال: نعم. قال: ذاك حديث خاص يا أبامحمد، قال: ما يعم جعفراً يعمنا وما يخص جعفر يخصنا، إذا كنا صالحين افتأذن لي أن احدث في مجلسك؟ قال: نعم، حدث يا أبامحمد. قال: حدثني عبدالله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال: لما قدم جعفر من أرض الحبشة إعتنقه النبي ﷺ وقبل بين عينيه وقال: جعفر اشبه الناس بي خلقاً وخلقاً**». قلت: وليس في

الإسناد من ينظر في أمره سوى علي هذا .

[لسان الميزان: (٤/٢٦٩-٢٧٠)]

٥٠٣)في البخاري، عن الشعبي : «**أن ابن عمر كان سلم على ابن جعفر، فقال: السلام عليك يا ابن ذي الجناحين**» ، وأورده الحاكم من طرق عن البراء ، وعن ابن عباس وإسنادهما ضعيف، وروى عن علي في الكامل لابن عدي.

[تلخيص الحبير: (٤/١٢٥٦-١٢٥٧)]

باب

في زيد بن حارثة

٥٠٤)قال الحافظ : أخرج ابن مندة في معرفة الصحابة، وتمام في فوائده بإسناد مستغرب عن آل بيت زيد بن حارثة : «**ان حارثة أسلم يومئذ، وهو حارثة بن شرحبيل بن كعب بن عبدالعزى الكلبي**» .

[الفتح: (٧/١٠٩)]

٥٠٥)عن محمد بن أسامة بن زيد ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ لزيد بن حارثة : «**يا زيد: أنت مولاي ومني وإلي وأحب الناس إلي**» .

أخرجه ابن سعد ، إسناده حسن ، وهو عند أحمد مطول .

[الإصابة: (١/٥٦٤)]

٥٠٦)عن عائشة : «**ما بعث رسول الله ﷺ زيد بن حارثة في سرية إلا أمره عليهم ولو بقي لأستخلفه**» .

أخرجه أبوبكر بن أبي شيبة، إسناده قوي .

[الإصابة: (١/٥٦٤)]

٥٠٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن عائشة قالت : «**لما أصيب زيد بن حارثة، جيء بأسامة بن زيد، فأوقف بين يدي رسول الله ﷺ، فدمعت عينا رسول الله ﷺ، فأُخِّر، ثم عاد من الغد بين يديه، فقال: ألاقي منك ما لاقيت منك أمس**» .

قال : لانعلم رواه إلا مجالد .

قال الشيخ : وعمر شيخه كُذِّب .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٦٠)]

باب

في أسامة بن زيد

٥٠٨)عن ابن عمر : «**فرض عمر لأسامة أكثر مما فرض لي فسألته، فقال: أنه كان أحب**

إلى رسول الله ﷺ منك، إن أباه كان أحب إلى رسول لله ﷺ من أبيك» .

أخرجه الترمذي، صحيح .

[الإصابة: (١/٥٦٤)]

باب
في عقيل بن أبي طالب

٥٠٩)قال إسحاق بن راهويه : عن محمد بن عقيل قال : قال النبي ﷺ لعقيل : **«يا أبا يزيد، إني لأحبك حبين: حب القرابة، وحب لحب أبي طالب إياك»** .

هذا إسناد ضعيف.

[المطالب العالية: (٤/٢٩٧)]

باب
في خالد بن الوليد

٥١٠)روى ابن أبي الدنيا بإسناد صحيح عن خيثمة قال : **«أتى خالد بن الوليد رجل معه زق خمر فقال: اللهم إجعله عسلاً فصار عسلاً»**، وفي رواية له من هذا الوجه : **«مر رجل بخالد ومعه زق خمر فقال: ما هذا؟، قال: خل، قال: جعله الله خلا فنظروا فإذا هو خل، وقد كان خمراً»** .

[الإصابة: (١/٤١٤)]

٥١١)عن أبي هريرة قال : **«نزلنا مع رسول الله ﷺ منزلاً فجعل الناس يمرون فيقول رسول الله ﷺ: من هذا؟ فأقول: فلان حتى مر خالد فقال: من هذا؟ قلت: خالد بن الوليد، فقال: نعم عبدالله هذا سيف من سيوف الله»** .

أخرجه الترمذي، رجاله ثقات.

[الإصابة: (١/٤١٣)]

٥١٢)قال أبويعلى : عن قيس بن أبي حازم ﷺ قال : أخبرت أن النبي ﷺ قال : **«لا تسبوا خالداً فإنه سيف من سيوف الله عزوجل -سله الله- تعالى على الكفار»** .

صحيح الإسناد .

[المطالب العالية: (٤/٢٧٧)]

٥١٣)عن اليسع بن المغيرة القرشي حديث : **«شكى خالد بن الوليد إلى رسول الله ﷺ ضيق منزله فقال: اتسع في السماء»** .

رواه أبوداود في المراسيل.

قال الحافظ في كتاب المراسيل وما يجري مجراها: رواه الطبراني في الكبير.

[النكت الظراف: (١٣/٤٢٢)]

٥١٤)قال أبويعلى: عن قيس قال: قال خالد بن الوليد ﷺ: **«لقد منعني كثيراً من القراءة الجهاد في سبيل الله تعالى»**.

صحيح.

[المطالب العالية: (٤/٢٧٧-٢٧٨)]

٥١٥)قال أبوبكر بن أبي شيبة: عن أبي هريرة ﷺ قال: **«هبطت مع النبي ﷺ من ثنية هرشي، فانقطع شسع نعله ﷺ، فناولته شسعي، فأبى أن يقبله، وجلس ﷺ في ظل شجرة ليصلح نعله فقال ﷺ لي: انظر من ترى؟ قلت: هذا فلان، قال ﷺ: بئس عبدالله فلان، ثم قال ﷺ لي: انظر من ترى؟ قلت: هذا فلان، قال ﷺ: بئس عبدالله، قال: ثم قال ﷺ لي: انظر مَنْ ترى؟ قلت هذا فلان، قال ﷺ: نِعْمَ عبد الله فلان، والذي قال ﷺ: نعم عبدالله فلان خالد بن الوليد ﷺ، وأما الآخران لا أخبر بهما أحداً»**.

أبومعشر ضعيف.

[المطالب العالية: (٤/٢٧٦-٢٧٧)]

باب

في أبوالعاص بن الربيع

٥١٦)عن عبدالله بن أبي أوفى رفعه: **«سألت ربي أن لا أتزوج أحداً من أمتي ولا أتزوج إليه إلا كان معي في الجنة، فأعطاني»**، أخرجه الحاكم في مناقب علي. وله شاهد عن عبدالله بن عمر وعند الطبراني في الأوسط بسند واه.

[الفتح: (٧/١٠٧)]

باب

في صهيب

٥١٧)قال إسحاق بن راهويه: عن أبي عثمان النهدي قال: **«إن صهيباً حين أراد الهجرة إلى المدينة قال له كفار قريش: أتيتنا صعلوكاً فكثر مالك عندنا وبلغت ما بلغت، ثم تريد أن تخرج بنفسك ومالك، والله لا يكون ذلك، فقال لهم: أرأيتم إن أعطيتكم مالي أتخلون سبيلي؟ قالوا: نعم، فقال: أشهدكم أني قد جعلت لكم مالي، فبلغ ذلك رسول اله ﷺ فقال: ربح صهيب، ربح صهيب»**.

قال الحافظ: هذا حديث صحيح إن كان أبوعثمان سمعه من صهيب، وقد رواه جعفر بن سليمان

الضبعي، عن عوف، عن أبي عثمان، عن صهيب ﷺ قال: لما أردت... فذكر نحوه، فصح اتصاله ولله الحمد، أخرجه ابن مردويه في التفسير المسند من حديث جعفر ورواه ابن حبان وهو مرسل.

[المطالب العالية: (٤/٢٨٦-٢٨٧)]، [إتحاف المهرة: (٦/٣١٦)]

٥١٨)قال أبويعلى: عن جابر ﷺ قال: «**قال عمر ﷺ لصهيب ﷺ: يا صهيب: إن فيك خصالاً ثلاثة أكرهها لك، قال ﷺ: إطعامك الطعام ولا مال لك، واكتفاؤك وليس لك ولد، وادعاؤك إلى العرب وفي لسانك لكنة، قال ﷺ: أما ما ذكرت من الطعام فإن رسول الله ﷺ قال: أفضلكم من أطعم الطعام، وايم الله لا أترك إطعام الطعام أبداً، وذكر الكنية قال: فعليها أحيا وعليها أموت، وذكر الادعاء قال: فأنا صهيب بن سنان حتى أنتسب إلى نمر بن قاسط، كنت أرعى على أهلي، وإن الروم أغارت فرّقتني فعلمتني لغتها، فهو الذي ترى من لكنتي**».

قال الحافظ: هذا إسناد غريب، وقد أخرج أحمد من طريق حمزة بن صهيب قال: إن صهيباً ....، فذكر نحوه، وهذا السياق أوفى، وفي البخاري طرف منه، وفي ابن ماجه طرف آخر وإنما أخرجته لغرابة إسناده وإستيفاء سياقه.

[المطالب العالية: (٤/٢٨٧-٢٨٨)]

باب
في أبي بن كعب

٥١٩)قال الحافظ: وقد أخرج الترمذي وغيره من طريق أبي قلابة عن أنس مرفوعاً في ذكر أبي وفيه ذكر جماعة وأوله: «**ارحم امتي بامتي ابوبكر -وفيه- واقرؤهم لكتاب الله ابي بن كعب**» الحديث وصححه، لكن قال غيره: إن الصواب إرساله، وأما قوله: «**واقضانا علي**» فورد في حديث مرفوع أيضاً عن أنس رفعه: «**اقضى امتي علي بن ابي طالب**»، أخرجه البغوي، وعن عبدالرزاق، عن معمر، عن قتادة، عن النبي ﷺ مرسلاً: «**ارحم امتي بامتي ابوبكر واقضاهم علي**»، الحديث ورويناه موصولاً في فوائد أبي بكر ومحمد بن العباس بن نجيح من حديث أبي سعيد الخدري مثله.

[الفتح: (٨/١٦-١٧)]

باب
في مصعب بن عمير

٥٢٠)أخرج الترمذي بسند فيه ضعف عن علي قال: «**رأى رسول الله ﷺ مصعب بن عمير فبكى للذي كان فيه من النعمة ولما صار إليه**».

[الإصابة: (٣/٤٢١)]

٥٢١)قال الزمخشري: ...قد قتل مصعب أخاه أباعزيز يوم أحد، ووقى رسول الله ﷺ بنفسه حتى نفذت المشاقص في جوفه.

لم أجده.

[الكافي الشاف: (٦٨٤/٤)]

باب

عمار بن ياسر

٥٢٢)روى البزار من حديث عائشة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ملىء إيماناً إلى مشاشه**»، يعني عماراً وإسناده صحيح، وقد جاء في حديث آخر: «**إن عمارا مليء إيماناً إلى مشاشه**»، أخرجه النسائي بسند صحيح.

[الفتح: (١١٦/٧)]

٥٢٣)الطبراني أخرج من طريق الحسن البصري قال: «**كان عمار يقول: قاتلت مع رسول الله ﷺ الجن والإنس، أرسلني إلى بئر فلقيت الشيطان في صورة إنسي، فصارعني فصرعته**» الحديث. وفي سنده الحكم بن عطية مختلف فيه، والحسن لم يسمع من عمار.

[الفتح: (٧٢/١١)]

٥٢٤)عن حذيفة بن اليمان: سمعت رسول الله ﷺ يقول لعمار: «**لن تموت حتى تقتلك الفئة الباغية عن الطريق**» وفيه قول حذيفة: «**انظروا إلى الفئة التي فيها ابن سمية فالزموها فإنه يدور مع كتاب الله...**» الحديث.

رواه الحاكم، فيه مسلم الأعور وهو ضعيف.

[إتحاف المهرة: (٢٦٢/٤-٢٦٣)]

٥٢٥)قال إسحاق بن راهويه: قال عمار بن ياسر ﷺ: «**قاتلت مع رسول الله ﷺ الجن والإنس، قيل: وكيف قاتلت الجن؟ قال: نزلنا منزلاً فأخذت قربتي ودلوي لأستقي، فقال: إنه سيأتيك على الماء آت يمنعك، فلما كنت على البئر أتاني رجل أسود كأنه مرس فقال: إنك لا تستقي اليوم منها ذنوباً، فأخذني فأخذته فصرعته، ثم أخذت حجراً فكسرت أنفه ووجهه، ثم ملأت قربتي، فأتيت النبي ﷺ فقال: هل أتاك على الماء أحد؟ فقلت: رجل أسود، فأخبرته بالذي صنعت، فقال ﷺ: ذاك الشيطان...**».

هذا إسناد منقطع، ورجاله ثقات.

[المطالب العالية: (٢٧٥/٤)]

٥٢٦)عن علي قال: «**استأذن عمار على النبي ﷺ فقال: ائذنوا له مرحباً بالطيب المطيب**»، في رواية أن علياً قال: ذلك، وقال: «**سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن عماراً ملىء إيمانا إلى**

مشاشه» ، أخرجه الترمذي وابن ماجه وسنده حسن عن خالد بن الوليد قال : «كان بيني وبين عمار كلام فأغلظت له فشكاني إلى النبي ﷺ، فجاء خالد فرفع رسول الله ﷺ راسه فقال: من عادى عماراً عاداه الله، ومن ابغض عماراً ابغضه الله» ، وفي الترمذي عن عائشة مرفوعاً : «ما خير عمار بين امرين إلا اختار ايسرهما» ، وعن حذيفة رفعه : «اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر واهتدوا بهدي عمار» ، وأخرجه الترمذي وابن ماجه ، وقال الترمذي : حسن .

[الإصابة: (٥١٢/٢)]

باب
ما جاء في آل ياسر

٥٢٧) أخرج أبو أحمد الحاكم عن إسماعيل بن عبدالله بن جعفر ، عن أبيه قال : «مر رسول الله ﷺ بياسر وعمار وام عمار وهم يؤذون في الله تعالى، فقال لهم: صبراً يا آل ياسر، صبراً يا آل ياسر، فإن موعدكم الجنة» ، وأخرج أحمد في الزهد من طريق يوسف بن ماهك مرسلاً ، وأخرج الحارث في مسنده والحاكم أبو أحمد وابن مندة ، عن عثمان وهو منقطع ، وأخرجه الحاكم والطبراني في الأوسط من رواية أبي الزبير عن جابر مرفوعاً ، ورواه ابن الكلبي في التفسير عن أبي صالح ، عن ابن عباس نحوه ، وزاد وعبدالله بن ياسر وزاد «فطعن ابوجهل سمية في قبلها فماتت ومات ياسر في العذاب ورمي عبدالله فسقط» .

[الإصابة: (٦٤٧/٣-٦٤٨)]

باب
في زيد بن ثابت

٥٢٨) إن أباهريرة قال : «لما مات زيد بن ثابت مات اليوم حبر الأمة ولعل الله ان يجعل في ابن عباس منه خلفاً» .

رواه ابن سعد ، سنده صحيح .

[التهذيب: (٢٤٤/٥)]

٥٢٩) من طريق قبيصة قال : «كان زيد راسا بالمدينة في القضاء والفتوى والقراءة والفرائض» .

رواه ابن سعد ، سنده فيه الواقدي .

[الإصابة: (٥٦٢/١)]

٥٣٠) عن خارجة بن زيد : «كان عمر يستخلف زيد بن ثابت إذا سافر، فقلما رجع إلا اقطعه حديقة من نخل» .

رواه البغوي، إسناده صحيح.

[الإصابة: (١/٥٦٢)]

٥٣١)**«كان زيد بن ثابت أحد أصحاب الفتوى وهم ست: عمر وعلي وابن مسعود وأبي وأبوموسى وزيد بن ثابت»**.

رواه ابن سعد، إسناده صحيح.

[الإصابة: (١/٥٦٢)]

٥٣٢)حديث: ...**«افرضكم زيد»** أحمد، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان، والحاكم من حديث أبي قلابة عن أنس: **«ارحم امتي بامتي ابو بكر»** -الحديث- وفيه: **«أعلمها بالفرائض زيد بن ثابت»**، صححه الترمذي والحاكم وابن حبان، وفي رواية الحاكم: **«افرض امتي زيد»**، وصححها أيضاً وقد أعل بالإرسال، وسماع أبي قلابة من أنس صحيح، إلا أنه قيل: لم يسمع منه هذا، وقد ذكر الدارقطني الإختلاف فيه على أبي قلابة في العلل، ورجح هو وغيره كالبيهقي والخطيب في المدرج: أن الموصول منه ذكر أبي عبيدة، والباقي مرسل، ورجح ابن المواق وغيره رواية الموصول وله طريق أخرى عن أنس أخرجها الترمذي من رواية داود العطار، عن قتادة عنه، وفيه سفيان بن وكيع وهو ضعيف، ورواه عبدالرزاق، عن معمر، عن قتادة مرسلاً قال الدارقطني: هذا أصح، وفي الباب عن جابر رواه الطبراني في الصغير بإسناد ضعيف في ترجمة علي بن جعفر، وعن أبي سعيد رواه قاسم بن أصبغ عن ابن أبي خيثمة، والعقيلي في الضعفاء، عن علي بن عبدالعزيز كلاهما عن أحمد بن يونس، عن سلام، عن زيد العمى، عن أبي الصديق عنه، وزيد وسلام ضعيفان، وعن ابن عمر رواه ابن عدي في ترجمة كوثر بن حكيم وهو متروك، وله طريق أخرى في مسند أبي يعلى من طريق ابن البيلماني عن أبيه، عنه، وأورده ابن عبدالبر في الاستيعاب من طريق أبي سعد البقال عن شيخ من الصحابة يقال له: محجن أو أبومحجن.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٦٢-١٠٦٣)]، [بلوغ المرام: (٢٨٤-٢٨٥)]، [الإصابة: (١/٥٦١-٥٦٢)]

[الدراية: (٢/٢٩٧)]

باب
في أبي ذر

٥٣٣)أخرج العقيلي عن أبي هريرة ﷺ رفعه: **«ما اقلت الخضراء»** الحديث[1]، وزاد فيه: **«وان أردتم أن تنظروا إلى اشبه الناس بعيسى ابن مريم زهداً وبرا ونسكاً فعليكم به»**، وقال:

(١) وتمام الحديث: **«ما اقلت الغبراء ولا اظلت الخضراء اصدق لهجة من ابي ذر»**.

روى أول الحديث بإسناد أصلح من هذا .

[لسان الميزان: (٣١٤/٤)]

٥٢٤)ذكره أبو موسى في الذيل عن هجنع قال: قال رسول الله ﷺ: «**من سره أن ينظر إلى عيسى بن مريم فلينظر إلى أبي ذر**» ، انتهى. وأورده ابن عساكر في ترجمة أبي ذر من طريق هيثم، وقال: هذا مرسل، قلت: وأخرج الطبراني، الحديث المذكور.

[الإصابة: (٦٢٢/٣)]

٥٢٥)عن ابن مسعود قال: «**كان لا يزال يتخلف الرجل في تبوك فيقولون: يا رسول الله تخلف فلان، فيقول: دعوه فإن يكن فيه خير فسيلحقه الله بكم، وإن يكن غير ذلك فقد أراحكم الله منه، فتلوم أبوذر على بعيره فابطأ فاخذ متاعه على ظهره ثم خرج ماشياً، فنظر ناظر من المسلمين فقال: هذا الرجل يمشي على الطريق، فقال رسول الله ﷺ: كن اباذر، فلما تأملت القوم قالوا: يا رسول الله هو والله ابوذر، فقال: يرحم الله اباذر يعيش وحده، ويموت وحده، ويحشر وحده**» .

رواه ابن إسحاق في السيرة النبوية.

سنده ضعيف.

[الإصابة: (٦٤/٤)]

٥٣٦)أبوالمثنى: «**عويمر حكيم امتي، وجندب طريد امتي، يعيش وحده ويموت، وحده، والله وحده يكفيه**» .

قال الحافظ: الحارث من طريق أبي المثنى المليكي وليست له صحبة، فذكره مرسلاً.

[تسديد القوس: (٨٢/٣)]

٥٢٧)قال إسحاق بن راهويه: عن القرظي قال: «**خرج أبوذر ﷺ إلى الربذة، فأصابه قدره، فاوصاهم أن اغسلوني وكفنوني، ثم ضعوني على قارعة الطريق، فأول ركب يمرون بكم، فقولوا: هذا أبوذر صاحب رسول الله ﷺ فاعينونا على غسله ودفنه، ففعلوا، فأقبل عبدالله بن مسعود ﷺ في ركب من العراق، وقد وضعت الجنازة على قارعة الطريق فقام إليه غلام، فقال: هذا أبوذر صاحب رسول الله ﷺ، قال: فبكى عبدالله بن مسعود وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: تمشي وحدك، وتموت وحدك، وتبعث وحدك...**» .

قال الحافظ: القرظي ما عرفته، فإن كان محمد بن كعب فالحديث منقطع.

[المطالب العالية: (٣٠٣/٤-٣٠٤)]

٥٣٨)ترجمة أبي ذر الغفاري: عن هانيء بن هانيء، عن علي «**أبوذر وعاء مليء علماً ثم أوكيء عليه**» ، أخرجه أبوداود، سنده جيد.

[الإصابة (٦٤/٤)]

٥٣٩)مسند أبي ذر الغفاري: حديث: «**لقد رأيتني ربع الإسلام، لم يسلم قبلي إلا النبي ﷺ وأبوبكر وبلال**»، الحاكم في المناقب قال: صحيح الإسناد، قلت: بل صدقة ضعيف جداً.

[إتحاف المهرة: (١٤/١١٠)]

باب
في عبدالله بن سلام

٥٤٠)وقع عند الدارقطني من طريق سعيد بن داود، عن مالك ما يعكر على هذا التأويل، فإنه أورده بلفظ: سمعت النبي ﷺ يقول: «**لا أقول لأحد من الأحياء إنه من أهل الجنة إلا لعبدالله بن سلام**»، وبلغني أنه قال: «**وسلمان الفارسي**»، لكن هذا السياق منكر، فإن كان محفوظاً حمل على أنه ﷺ قال ذلك قديما قبل أن يبشر غيره بالجنة. وقد أخرج ابن حبان من طريق مصعب بن سعد، عن أبيه سبب هذا الحديث بلفظ: سمعت النبي ﷺ يقول: «**يدخل عليكم رجل من أهل الجنة، فدخل عبدالله بن سلام**»، وهذا يؤيد صحة رواية جماعة، ويضعف رواية سعيد بن داود.

[الفتح: (٧/١٦٢)]

٥٤١)قال الحافظ: ...رواية أبي داود ووهب لم أجدها.

[هدي الساري: (٥٤)]

٥٤٢)أخرج أحمد وإسحاق بسند حسن، عن مصعب بن سعد، عن أبيه قال: «**اتى رسول الله ﷺ بقصعة فأكل منها ففضلت فضلة فقال: يجيء رجل من هذا الفج يأكل هذه الفضلة من أهل الجنة وكنت تركت اخي عمير ليتوضأ فقلت هو عمير فجاء عبدالله بن سلام فأكله...**».

[الإصابة: (٣/٣٦)]

٥٤٣)أخرج البغوي في المعجم بسند جيد عن عبدالله بن معقل، قال: «**نهى عبدالله بن سلام علياً، عن خروجه إلى العراق وقال: إلزم منبر رسول الله ﷺ فإن تركته لا تراه ابداً، فقال علي: إنه رجل صالح منا**».

[الإصابة: (٢/٣٢١)]

٥٤٤)في التاريخ الصغير للبخاري بسند جيد عن يزيد بن عمير قال: «**حضرت معاذ الوفاة فقيل له أوصنا، فقال: إلتمسوا العلم عند أبي الدرداء وسلمان وابن مسعود وعبدالله بن سلام الذي كان يهودياً فأسلم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنه عاشر عشرة في الجنة**» أخرجه الترمذي عن معاذ مختصراً.

[الإصابة: (٢/٣٢١)]

٥٤٥)أخرج ابن عساكر بسند جيد، عن أبي بردة بن أبي موسى: «**اتيت المدينة فإذا عبدالله بن سلام جالس في حلقة متخشعاً عليه سيما الخير**».

[الإصابة: (٢/٣٢١)]

٥٤٦)قال إسحاق بن راهويه: عن محمد بن كعب القرظي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**أول من يدخل من باب المسجد رجل من أهل الجنة، فدخل عبدالله بن سلام ﷺ، فقال له رجل: إن النبي ﷺ قال: كذا وكذا، فاي عمل لك اوثق ترجو به؟ قال: إن عملي ضعيف، وإن اوثق عملي ارجو به سلامة صدري، وتركي ما لا يعنيني**».

قال الحافظ: هذا حديث ضعيف ومنقطع أيضاً، وأصله في الصحيح.

[المطالب العالية: (٤/٣٠٨)]

باب
في معاذ بن جبل

٥٤٧)قال الحافظ: أخرج ابن حبان والترمذي من حديث أبي هريرة رفعه: «**نعم الرجل معاذ بن جبل، كان عقبياً بدرياً من فقهاء الصحابة**»، وقد أخرج الترمذي وابن ماجه عن أنس رفعه: «**أرحم امتي ابوبكر -وفيه- واعلمهم بالحلال والحرام معاذ**» ورجاله ثقات، وصح عن عمر أنه قال: «**من اراد الفقه فليأت معاذاً**».

[الفتح: (٧/١٥٧)]

٥٤٨)وفي مرسل أبي عون الثقفي، عن النبي ﷺ: «**يأتي معاذ يوم القيامة أمام الناس برتوة**»، أخرجه محمد بن عثمان بن أبي شيبة في تاريخه وأورده ابن عساكر.

[الإصابة: (٣/٤٢٧)]

٥٤٩)في طبقات ابن سعد من طريق منقطع أن النبي ﷺ كتب إلى أهل اليمن لما بعث معاذاً: «**إني بعثت لكم خير أهلي**».

[الإصابة: (٣/٤٢٧)]

٥٥٠)عن عبادة بن الصامت مرفوعاً: «**معاذ أعلم الأولين والآخرين بعد النبيين والمرسلين وإن الله يباهي به الملائكة**»، رواه الحاكم قال الذهبي في تلخيصه: أحسبه موضوعاً.

[لسان الميزان: (٤/١١٨)]

باب
في سعد بن معاذ

٥٥١)عن جابر ﷺ سمعت النبي ﷺ يقول: «**اهتز العرش لموت سعد بن معاذ**»، وعن الأعمش،

حدثنا أبوصالح، عن جابر، عن النبي ﷺ مثله فقال رجل لجابر: فإن البراء يقول: اهتز السرير فقال: إنه كان بين هذين الحيين ضغائن، سمعت النبي ﷺ يقول: **«اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ»** ...

رواه البخاري

* قول البخاري: فإن البراء يقول: اهتز السرير.

قال ابن عمر: يعني عرش سعد الذي حمل عليه، وهذا من رواية عطاء بن السائب، عن مجاهد، عن ابن عمر، وفي حديث عطاء مقال لأنه ممن إختلط في آخر عمره، ويعارض روايته أيضاً ما صححه الترمذي من حديث أنس قال: **«لما حملت جنازة سعد بن معاذ فقال المنافقون: ما أخف باهتزار جنازته، فقال النبي ﷺ: إن الملائكة كانت تحمله»**، قال الحاكم: الأحاديث التي تصرح باهتزار عرش الرحمن مخرجة في الصحيحين، وليس لمعارضها في الصحيح ذكر.

[الفتح: (١٥٥/٧)]

٥٥٢) قال الحافظ: ...أخرج ابن السكن، وأبونعيم عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ عن أبيه، قال: **«لبس رسول الله ﷺ قباء مزرر بالديباج فجعل الناس ينظرون إليه، فقال: مناديل سعد في الجنة أفضل من هذا»** رواته موثقون إليه.

[الإصابة: (٥٣٨/٢)]

٥٥٣) روى الخطيب في المتفق بإسناد واه، وأبوموسى في الذيل بإسناد مجهول عن الحسن، عن أنس: **«ان النبي ﷺ لما رجع من تبوك إستقبله سعد بن معاذ الأنصاري، فقال: ما هذا الذي ارى بيدك؟ قال: من أثر المر والمسحاة أضرب وأنفق على عيالي، فقبل النبي ﷺ يده، وقال: هذه يد لا تمسها النار...»**.

[الإصابة: (٣٨/٢)]

٥٥٤) قال الحافظ: عن ابن عمر رفعه قال: **«لقد شهده سبعون الف ملك لم ينزلوا إلى الأرض قبل ذلك -اي في جنازة سعد بن معاذ-»**.

رواه ابن سعد، إسناده صحيح.

[الدراية: (٢٣٧/١)]

٥٥٥) روى الحافظ بسنده عن محمد بن إسحاق، فذكر قصة بني قريظة وحصارهم إلى أن قال: **«ونزلوا على حكم رسول الله ﷺ، فتواثبت الأوس فقالوا: موالينا، فقال: الا ترضون أن يحكم فيهم رجلاً منكم؟، قالوا: بلى، فقال: فذاك إلى سعد بن معاذ، قال: فلما حكمه قال: إني احكم بقتل الرجال ويقسم الأموال ويسبي الذراري والنساء»** قال: فحدثني عاصم بن عمر بن قتادة عن عبدالرحمن بن عمر بن معاذ، عن علقمة بن وقاص الليثي، أن النبي ﷺ قال لسعد: **«لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة ارقعة»**.

هذا حديث مرسل رجاله ثقات.

وروى أيضاً بسنده عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه ﷺ قال: «**لما حكم سعد بن معاذ في بني قريظة أن يقتل من جرت عليه الموسى، وأن تقسم أموالهم وذراريهم، فقال رسول الله ﷺ: لقد حكمت فيهم اليوم بحكم الله الذي حكم به من فوق سبع سماوات**».

هذا حديث حسن، أخرجه ابن سعد في الطبقات.

وأخرجه النسائي والطحاوي والحاكم من عدة طرق.

ومن طريق شعبة خرج في الصحيح ولفظه في آخره: «**لقد حكمت فيهم بحكم الملك**»، ولم يذكر ما بعده.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٤٣٨-٤٤٠)]

٥٥٦) حديث: لما مات سعد بن معاذ، صاحت أمه، فقال لها رسول الله ﷺ: «**ألا يرقأ دمعك ويذهب حزنك، فإن ابنك أول من ضحك الله إليه، واهتز منه العرش**»، ابن خزيمة في التوحيد. قلت: لا والله ما هو به، بل هو أقدم منه، وأضعف.

الحاكم في المناقب وقال: صحيح الإسناد، ورواه أحمد.

[إتحاف المهرة: (١٦/٢/٨٦٥-٨٦٦)]

باب

في سعيد بن العاص

٥٥٧) عن ابن عمر قال: «**جاءت امرأة ببرد فقالت: إني نويت أن أعطي هذا البرد أكرم العرب فقال لها النبي ﷺ: أعطيه هذا الغلام -يعني سعيد بن العاص-**».

رواه الزبير بن بكار، والحديث لا يصح.

[التهذيب: (٤/٤٣-٤٤)]

باب

عمرو بن العاص

٥٥٨) أخرج أحمد من حديث طلحة أحد العشرة رفعه: «**عمرو بن العاص من صالحي قريش**»، ورجال سنده ثقات إلا أن فيه إنقطاعاً بين ابن أبي مليكة وطلحة وأخرجه البغوي وأبويعلى من هذا الوجه وزاد: «**نعم أهل البيت عبدالله وأبوعبدالله وأم عبدالله**»، وأخرجه ابن سعد بسند رجاله ثقات إلى ابن أبي مليكة مرسلاً، لم يذكر طلحة وزاد: «**يعني عبدالله بن عمرو بن العاص**»، وأخرج أحمد بسند حسن عن عمرو بن العاص قال: «**بعث إلى النبي ﷺ فقال: خذ عليك ثيابك وسلاحك ثم ائتني فأتيته فقال: إني أريد أن أبعثك على جيش فيسلمك**

الله ويغنمك وأرغب لك من المال رغبة صالحة، فقلت: يا رسول الله ما أسلمت من أجل المال بل أسلمت رغبة في الإسلام، قال: يا عمرو نعم ما بالمال الصالح المرء الصالح»، وأخرج أحمد والنسائي بسند حسن عن عمرو بن العاص قال: **«فزع أهل المدينة فزعا فتفرقوا فنظرت إلى سالم مولى أبي حذيفة في المسجد عليه سيف مختفيا ففعلت مثله فخطب النبي ﷺ فقال: ألا يكون فزعكم إلى الله ورسوله ألا فعلتم كما فعل هذان الرجلان المؤمنان»**.

[الإصابة: (٣/٣)]

باب
في بلال

٥٥٩) قال الحافظ: روى أبوبكر بن أبي شيبة بإسناد صحيح عن قيس بن أبي حازم قال: **«اشترى أبوبكر بلالاً بخمس أواق، وهو مدفون بالحجارة»**.

[الفتح: (١٢٥/٧)]

٥٦٠) عن امرأة بلال، **«أن النبي ﷺ أتاها فسلم فقال: «أثم بلال»**، فقالت: لا، فقال: **«لعلك غضبى على بلال»**، فقالت: إنه يجيئني كثيراً فيقول: قال رسول الله ﷺ فقال: **«ما حدثك بلال عني، فقد صدقك بلال لا يكذب، لا تغضبي بلالاً فلا يقبل منك عمل ما غضب عليك بلال»**

وصله أبونعيم، وهو في مسند يعقوب بن شيبة.

سنده حسن.

[الإصابة: (٤٢٨/٤)]

٥٦١) روى البخاري في تاريخه من طريق يزيد بن حصين، عن أبيه، قال: **«شهدت بلالاً خطب على أخيه فزوجوه عربية»**. وقال: لم يصح سنده.

[الإصابة: (٣٢٩/١)]

باب
في عبدالله بن مسعود

٥٦٢) حديث: **«جاء رجل إلى عمر فقال: من أين جئت؟ فقال: من العراق وقد تركت بها رجلاً يملي المصحف...»** الحديث[1].

(١) تكملة الحديث: ...عن ظهر قلب، قال: ومن هو؟ قال: ابن مسعود، قال: ما في الناس أحد أحق بذلك منه، ثم قال:
=

رواه النسائي في المناقب وفيه إدراج، وأخرجه أحمد في مسنده.

في رواية لأحمد عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن خيثمة، عن قيس بن مروان: أنه أتى عمر، فقال: «جئت يا أمير المؤمنين! من الكوفة، وتركت بها رجلاً يملي المصاحف عن ظهر قلبه -يعني عبدالله بن مسعود-».

[النكت الظراف: (٨/٩٩-١٠١)]

٥٦٣) مسند عبدالله بن مسعود: حديث: «خذوا القرآن من أربعة...» الحديث[1].

الحاكم في المناقب.

قلت: هو في الصحيح عن عبدالله بن عمرو بن العاص، وهو المحفوظ.

[إتحاف المهرة: (١٠/٣٧٧)]

٥٦٤) قال علي: قال رسول الله ﷺ: «لرجل عبدالله أثقل في الميزان من أحد» أخرجه أحمد بسند حسن.

[الإصابة: (٢/٣٧٠)]

٥٦٥) عن عبدالرحمن بن زيد النخعي، قال: «أتينا حذيفة فقلنا: حدثنا بأقرب الناس من رسول الله ﷺ هديا ودلا نلقاه فنأخذ عنه ونسمع منه، قال: كان أقرب الناس هدياً ودلاً وسمتاً برسول الله ﷺ ابن مسعود، لقد علم المحفوظون من أصحاب محمد ﷺ أن ابن أم عبد من أقربهم إلى الله زلفى»، أخرجه الترمذي بسند صحيح.

[الإصابة: (٢/٣٦٩)]

٥٦٦) عند البخاري في التاريخ بسند صحيح، عن حريث بن ظهير «جاء نعي عبدالله بن مسعود إلى أبي الدرداء فقال: ما ترك بعده مثله».

[الإصابة: (٢/٣٦٩)]

باب

في عبدالله بن عباس

٥٦٧) روى يعقوب بن سفيان في تاريخه بإسناد صحيح عن ابن مسعود قال: «لو أدرك ابن عباس أسناننا ما عاشره منا رجل»، وكان يقول: «نعم ترجمان القرآن ابن عباس»، وروى هذه

=أحدثك عن ذلك. سمرنا مع رسول الله ﷺ في بيت أبي بكر فخرجنا فسمعنا قراءة رجل في المسجد، فتسمع فقيل: رجل من المهاجرين يصلي، فقال: «سل تعطه ثلاثاً ثم قال: من أراد أن يقرأ القرآن رطباً كما أنزل فليقرأ كما يقرأ ابن أم عبد».

(١) تكملة الحديث: «...من عبدالله بن مسعود، ومن معاذ، ومن أبي، ومن سالم مولى أبي حذيفة».

الزيادة ابن سعد من وجه آخر عن عبدالله بن مسعود، وروى أبوزرعة الدمشقي في تاريخه عن ابن عمر قال: «**هو أعلم الناس بما انزل الله على محمد**»، وأخرج ابن أبي خيثمة نحوه بإسناد حسن، وروى يعقوب أيضاً بإسناد صحيح عن أبي وائل قال: «**قرأ ابن عباس سورة النور ثم جعل يسرها، فقال رجل: لو سمعت هذا الديلم لأسلمت**»، ورواه أبونعيم في الحلية من وجه آخر بلفظ: «**سورة البقرة**»، وزاد أنه كان على الموسم.

[الفتح: (١٢٦/٧)]

٥٦٨)وروى ابن أبي خيثمة بسند فيه جابر الجعفي، أن ابن عمر كان يقول «**ابن عباس أعلم أمة محمد بما انزل على محمد**».

[التهذيب: (٢٤٤/٥)]

٥٦٩)عن ابن عمر قال: «**كان عمر يدعو ابن عباس ويقربه، ويقول: إني رايت رسول الله ﷺ دعاك يوماً فمسح راسك وتفل في فيك وقال: اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل**».

ورد في كتاب الأنساب بسند فيه ضعف.

وروى أحمد هذا المتن، بسند لا بأس به ورواه الطبراني بمعناه.

[التهذيب: (٢٤٤/٥)]

٥٧٠)قال مسدد: عن طاوس قال: «**جالست سبعين أو خمسين شيخاً من أصحاب رسول الله ﷺ فما أحد منهم خالف ابن عباس ﷺ فيلتقيان إلا قال: هو كما قلت، أو قال: صدقت**».

صحيح.

[المطالب العالية: (٣٠٣/٤)]

٥٧١)ترجمة عبدالله بن عباس: أخرج ابن سعد بسند صحيح، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، «**لما مات زيد بن ثابت قال ابوهريرة: مات حبر هذه الأمة ولعل الله أن يجعل في ابن عباس خلفا**».

أخرج ابن سعد بسند حسن عن سلمة بن كهيل قال: قال عبدالله: «**نعم ترجمان القرآن ابن عباس**».

وقال: ...وفي الجعديات، عن جابر بن زيد: «**سألت البحر عن لحوم الحمر وكان يسمى ابن عباس البحر**» الحديث، وأصله في البخاري، وأخرج ابن سعد بسند صحيح عن ميمون بن مهران قال: «**لو أتيت ابن عباس بصحيفة فيها ستون حديثاً لرجعت ولم تسأله عنها، وسمعتها يسأله الناس فيكفونك**».

وعندَ الدارمي وابن سعد بسند صحيح، عن عبدالله بن أبي يزيد «**كان ابن عباس إذا سئل فإن كان القرآن أخبر به فإن لم يكن وكان عن رسول ﷺ اخبر به فإن لم يكن وكان عن أبي بكر وعمر أخبر به فإن لم يكن قال: برأيه، وفي رواية ابن سعد: اجتهد رأيه**».

[الإصابة: (٣٣٣/٢)]

باب
في عبدالله بن جعفر بن أبي طالب

٥٧٢)قال أبوبكر بن أبي شيبة: عن عمرو بن حريث قال: «ثم مر يعني النبي ﷺ - بعبد الله بن جعفر رضي الله عنهما وهو يلعب بشيء يبيعه، وهو غلام فقال ﷺ: اللهم بارك له في تجارته».

حدثنا ابن نمير، عن فطر مثله.

قال الحافظ: إسناده حسن على شرط أبي داود.

[المطالب العالية: (٤/٢٩٢-٢٩٣)]

٥٧٣)عن عبدالله بن جعفر قال: «مسح رسول الله ﷺ راسي وقال: اللهم اخلف جعفر في ولده» وقال: «كنا نلعب فمر بنا على دابة فحملني امامه»، أخرجه أحمد وغيره بسند قوي.

[الإصابة: (٢/٢٨٩)]

باب
في عبدالله بن رواحة

٥٧٤)أخرج أبويعلى بسند حسن عن أنس قال: «دخل النبي ﷺ مكة في عمرة القضاء وابن رواحة بين يديه وهو يقول:

خلو بني الكفار عن سبيله ... اليوم نضربكم على تأويله

ضرباً يزيل الهام عن مقيله ... ويذهل الخليل عن خليله

فقال عمر: يا ابن رواحة أفي حرم الله وبين يدي رسول الله ﷺ تقول هذا الشعر؟، فقال: «خل عنه يا عمر فوالذي نفسي بيده لكلامه اشد عليهم من وقع النبل».

[الإصابة: (٢/٣٠٧)]

٥٧٥)أخرج البيهقي بسند صحيح من طريق ثابت عن ابن أبي ليلى، «كان النبي ﷺ يخطب فدخل عبدالله بن رواحة فسمعه يقول: اجلسوه فجلس مكانه خارجاً من المسجد فلما فرغ قال له: زادك الله حرصا على طواعية الله وطواعية رسوله» وأخرجه من وجه آخر هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة والمرسل أصح سنداً.

[الإصابة: (٢/٣٠٦)]

٥٧٦)في الزهد لعبدالله بن المبارك بسند صحيح، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال: «تزوج رجل امراة عبدالله بن رواحة فسألها عن صنيعه فقالت: كان إذا أراد أن يخرج من بيته صلى ركعتين، وإذا دخل بيته صلى ركعتين، لا يدع ذلك، قالوا: وكان عبدالله أول خارج إلى

الغزو وآخر قافل».

[الإصابة: (٢/٣٠٦-٣٠٧)]

باب
في عبدالله بن عمر

٥٧٧)عند ابن سعد بسند جيد، عن نافع: **«أن ابن عمر كان لا يصوم في السفر، ولا يكاد يفطر في الحضر...».**

[الإصابة: (٢/٣٤٩)]

٥٧٨)عند ابن سعد بسند صحيح، قيل لنافع: **«ما كان ابن عمر يصنع في منزله؟ قال: الوضوء لكل صلاة، والمصحف فيما بينهما»**، وعند الطبراني وهو في الحلية بسند جيد عن نافع **«أن ابن عمر كان يحيي الليل صلاة، ثم يقول: يا نافع أسحرنا؟ فيقول: لا فيعاود فإذا قال: نعم، قعد يستغفر الله حتى يصبح...».**

[الإصابة: (٢/٣٤٩)]

٥٧٩)في معجم البغوي بسند حسن عن سعيد بن المسيب: **«لو شهدت لأحد من أهل الجنة لشهدت لابن عمر»**، ومن وجه صحيح: **«كان ابن عمر حين مات خير من بقي»**، وقال يعقوب بن سفيان: عن طاوس **«ما رأيت رجلاً أورع من ابن عمر»**، وأخرج السراج في تاريخه وأبونعيم من طريقه بسند صحيح، عن ميمون بن مهران قال: **«مر أصحاب نجدة الحروري بإبل لابن عمر فاستاقوها فجاء الراعي فقال: يا عبدالرحمن احتسب الإبل وأخبره الخبر قال: فكيف تركوك؟ قال: انفلت منهم لأنك أحب إلي منهم، فاستحلفه فحلف فقال: إني أحتسبك معها فأعتقه فقيل له بعد ذلك: هل لك في ناقتك الفلانية تباع في السوق؟ فأراد أن يذهب إليها ثم قال: قد كنت احتسبت الإبل فلأي معنى أطلب الناقة...».**

[الإصابة: (٢/٣٤٨)]

٥٨٠)وأخرج أبوسعيد بن الأعرابي بسند صحيح -وهو في الغيلانيات والمحامليات- عن جابر: **«ما منا من أحد أدرك الدنيا إلا مالت به ومال بها غير عبدالله بن عمر».**

[الإصابة: (٢/٣٤٧)]

باب
في عبدالله بن عمرو بن العاص

٥٨١)عن عبدالله بن عمرو، قال: **«رأيت فيما يرى النائم كأن في إحدى يدي عسلاً، وفي**

الأخرى سمناً، وأنا العقهما، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: تقرأ الكتابين التوراة والقرآن» ؛ وكان يقرؤهما. وفي سنده ابن لهيعة.

[الإصابة: (٢/٣٥١)]

باب
في عبدالله بن الزبير

٥٨٢) قال ابن أبي خيثمة عن عمرو بن دينار قال: «**ما رأيت مصلياً أحسن صلاة من ابن الزبير**»، وأخرج أبونعيم بسند صحيح عن مجاهد، «**كان ابن الزبير إذا قام للصلاة كأنه عمود**».

[الإصابة: (٢/٣١٠)]

باب
في عبدالله بن حذافة

٥٨٣) أخرج البيهقي عن أبي رافع قال: «**وجه عمر جيشاً إلى الروم وفيهم عبدالله بن حذافة فأسروه، فقال له ملك الروم: تنصرا شركك في ملكي، فأبى فأمر به فصلب وأمر برميه بالسهام فلم يجزع فأنزل وأمر بقدر فصب فيها الماء وأغلى عليه وأمر بإلقاء أسير فيها فإذا عظامه تلوح، فأمر بإلقائه إن لم يتنصر، فلما ذهبوا به بكى، قال: ردوه، فقال: لم بكيت؟ قال: تمنيت أن لي مائة نفس تلقى هكذا في الله فعجب فقال: قبل رأسي وأنا أخلي عنك، فقال: وعن جميع أسارى المسلمين، قال: نعم فقبل رأسه فخلى بينهم فقدم بهم على عمر فقام عمر فقبل رأسه**» وأخرج ابن عساكر لهذه القصة شاهداً من حديث ابن عباس موصولاً وآخر من فوائد هشام بن عثمان من مرسل الزهري.

[الإصابة: (٢/٢٩٦-٢٩٧)]

باب
في عكرمة بن أبي جهل

٥٨٤) في مسند عكرمة بن أبي جهل: حديث: «**انه كان يضع المصحف على وجهه، ويقول كتاب ربي، كتاب ربي**».

الدارمي في فضائل القرآن، والحاكم في المناقب.

قلت: فيه انقطاع شديد.

[إتحاف المهرة: (١١/٢٨٣)]

٥٨٥) مسند عكرمة بن أبي جهل: حديث: «**لما انتهيت إلى رسول الله ﷺ قلت: يا محمد إن هذه أخبرتني أنك امنتني، فقال: انت آمن...**» الحديث. وفيه أنه استعمله على صدقة

هوازن عام الحج .

الحاكم في المناقب وفيه انقطاع وله عن عروة مرسلاً .

[إتحاف المهرة: (١١/٢٨٣-٢٨٤)]

٥٨٦)قال الحافظ في مسند عكرمة بن أبي جهل: حديث: قال النبي ﷺ يوم جئت: «**مرحباً بالراكب المهاجر...**» .

الحاكم في المناقب وقال: صحيح الإسناد .

قلت: بل فيه انقطاع .

[إتحاف المهرة: (١١/٢٨٤)]

باب
في حسان بن ثابت

٥٨٧)عن عمر، عن هشام، عن أبيه أن حسان ذكر عند عائشة فنهتهم وقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لا يحبه إلا مؤمن، ولا يبغضه إلا منافق**» .

رواه العقيلي وقال: الحديث غير محفوظ ولا يعرف إلا من هذا الوجه وفي سنده مجاهيل .

[لسان الميزان: (٤/٢٨٥)]

٥٨٨)عن عائشة: أن النبي ﷺ قال لحسان: «**اهجهم فإن روح القدس سيعينك**» أخرجه العقيلي في ترجمه إسماعيل بن مجالد وقال لا يتابع على حديثه واستنكر هذا الحديث .

[التهذيب: (١/٢٨٥)]

باب
في أبي هريرة

٥٨٩)قال الحافظ: وروى البخاري في التاريخ، وأبويعلى بإسناد حسن من طريق مالك بن أبي عامر قال: «**كنت عند طلحة بن عبيدالله، فقيل له: ما ندري هذا اليماني أعلم برسول الله منكم، أو هو يقول على رسول الله ﷺ ما لم يقل؟ قال: فقال: والله ما نشك انه سمع ما لم نسمع، وعلم ما لم نعلم، إنا كنا أقوام لنا بيوتنا واهلون، وكنا نأتي النبي ﷺ طرفي النهار ثم نرجع، وكان أبوهريرة مسكيناً لا مال له ولا أهل، إنما كانت يده مع يد النبي ﷺ، فكان يدور معه حيثما دار فما نشك انه قد سمع ما لم نسمع**» ، وروى البيهقي في مدخله من طريق أشعث عن مولى لطلحة قال: «**كان أبوهريرة جالسا، فمر رجل بطلحة فقال له: لقد اكثر ابوهريرة، فقال طلحة: قد سمعنا كما سمع، ولكنه حفظ ونسينا**» . وأخرج ابن سعد من باب أهل العلم والفتوى من الصحابة في طبقاته بإسناد صحيح عن

سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص قال: «قالت عائشة لأبي هريرة: إنك لتحدث عن النبي ﷺ حديثاً ما سمعته منه، قال: شغلك عنه يا أمه المرآة والمكحلة، وما كان يشغلني عنه شيء».

[الفتح: (٩٤/٧)]، [الإصابة: (٢٠٨/٤)]

٥٩٠)قال الحافظ: وللترمذي من طريق ضعيفة عن أبي هريرة: «أن كنت لأسأل الرجل عن الآية أنا أعلم بها منه، ما أسأله إلا ليطعمني شيئاً»، وفي رواية الترمذي: «وكنت إذا سألت جعفر بن أبي طالب لم يجبني حتى يذهب بي إلى منزله».

[الفتح: (٩٥/٧)]

٥٩١)عن أبي هريرة قال: «كنت ألزم النبي ﷺ لشبع بطني، حين لا آكل الخمير، ولا ألبس الحرير، ولا يخدمني فلان ولا فلانة، وألصق بطني بالحصباء؛ وأستقري الرجل الآية - وهي معي- كي ينقلب بي فيطعمني. وخير الناس للمساكين جعفر بن أبي طالب: ينقلب بنا فيطعمنا ما كان في بيته، حتى إن كان ليخرج إلينا العكة ليس فيها شيء، فنشقها، فنلعق ما فيها».

رواه البخاري

قال الحافظ: وقد أخرج ابن سعد، عن أبي هريرة قال: «ولقد رأيتني وإني لأجير لإبن عفان وبنت غزوان بطعام بطني وعقبة رجلي أسوق بهم إذا إرتحلوا وأخدمهم إذا نزلوا، فقالت لي يوماً: لتردن حافياً ولتركبن قائماً، فزوجنيها الله تعالى، فقلت لها: لتردن حافية ولتركبن قائمة»، وسنده صحيح، وهو في آخر حديث أخرجه البخاري، والترمذي بدون هذه الزيادة.

* قول البخاري: وخير الناس للمساكين جعفر.

قال الحافظ: ووقع في رواية الإسماعيلي من الزيادة في هذا الحديث من طريق إبراهيم المخزومي، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، «وكان جعفر يحب المساكين ويجلس إليهم ويحدثهم ويحدثونه، وكان رسول الله ﷺ يكنيه أبا المساكين»، قلت: وإبراهيم المخزومي هو ابن الفضل، ويقال ابن إسحاق المخزومي، مدني ضعيف ليس من شرط هذا الكتاب، وقد أوردت هذه الزيادة في المناقب عن الترمذي وهي من رواية إبراهيم أيضاً وأشار إلى ضعف إبراهيم.

[الفتح: (٤٦٩/٩)]

٥٩٢)عن أبي عثمان قال: «تضيفت أبا هريرة سبعا، فكان هو ومرأته وخادمه يعتقبون الليل أثلاثا: يصلي هذا، ثم يوقظ هذا. وسمعته يقول: قسم رسول الله ﷺ بين أصحابه تمرا. فأصابني سبع تمرات إحداهن حشفة».

رواه البخاري

* قول البخاري: وسمعته يقول.

قال الحافظ: ووقع عند أحمد والإسماعيلي في هذه الرواية بعد قوله «ثم يوقظ هذا» «قلت: يا اباهريرة كيف تصوم؟ قال: اما انا فأصوم من اول الشهر ثلاثاً، فإن حدث لي حدث كان لي اجر شهر»، قال: «وسمعته يقول قسم»، وكأن البخاري حذف هذه الزيادة لكونها موقوفة.

أخرج الإسماعيلي طريق عاصم من حديث أبي يعلى بسند البخاري فيه وزاد في آخره، «قال ابوهريرة: إن ابخل الناس من بخل بالسلام، وأعجز الناس من عجز عن الدعاء»، وهذا موقوف صحيح عن أبي هريرة.

[الفتح: (٤٧٧/٩)]

٥٩٣)عن أبي هريرة قال: «إن الناس يقولون: اكثر ابوهريرة. ولولا آيتان في كتاب الله ما حدثت حديثاً. ثم يتلو: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ﴾ -إلى قوله- ﴿الرَّحِيمُ﴾ إن إخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق، وإن إخواننا من الأنصار كان يشغلهم العمل في أموالهم، وإن اباهريرة كان يلزم رسول الله ﷺ بشبع بطنه، ويحضر ما لا يحضرون، ويحفظ ما لا يحفظون».

رواه البخاري

* قول البخاري: ويحضر ما لا يحضرون، ويحفظ ما لا يحفظون.

قال الحافظ: وقد روى البخاري في التاريخ والحاكم في المستدرك من حديث طلحة بن عبيدالله شاهداً لحديث أبي هريرة هذا ولفظه: «لا اشك انه سمع من رسول الله ﷺ ما لا نسمع، وذلك إنه كان مسكيناً لا شيء له ضيفاً لرسول الله ﷺ»، وأخرج البخاري في التاريخ والبيهقي في المدخل من حديث محمد بن عمارة بن حزم «انه قعد في مجلس فيه مشيخة من الصحابة بضعة عشر رجلاً فجعل ابوهريرة يحدثهم عن رسول الله ﷺ بالحديث فلا يعرفه بعضهم، فيراجعون فيه حتى يعرفوه، ثم يحدثهم بالحديث كذلك حتى فعل مراراً، فعرفت يومئذ أن اباهريرة احفظ الناس». وأخرجه أحمد والترمذي عن ابن عمر أنه قال لأبي هريرة: «كنت الزمنا لرسول الله ﷺ واعرفنا بحديثه». قال الترمذي حسن. واختلف في إسناد هذا الحديث على الزهري فرواه مالك عنه هكذا، ووافقه إبراهيم بن سعد وسفيان بن عيينة، ورواه شعيب عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن عبدالرحمن كلاهما عن أبي هريرة، وتابعه يونس بن يزيد. والإسنادان جميعاً محفوظان صححهما الشيخان، وزاد في روايتهم عن الزهري شيئاً.

[الفتح: (٢٥٩/١)]

٥٩٤)عن أبي هريرة قال: «قلت يا رسول الله، إني اسمع منك حديثا كثيرا انساه. قال: ابسط

رداءك. فبسطته. قال: فغرف بيديه ثم قال: ضمه، فضممته، فما نسيت شيئا بعده» .

رواه البخاري

* قول البخاري : فما نسيت منه شيء .

قال الحافظ : وأما ما أخرجه ابن وهب من طريق الحسن بن عمرو بن أمية قال : «**تحدثت عند ابي هريرة بحديث فأنكره، فقلت: إني سمعت منك، فقال: إن كنت سمعته مني فهو مكتوب عندي**» . فقد يتمسك به في تخصيص عدم النسيان بتلك المقالة لكن سند هذا ضعيف، وعلى تقدير ثبوته فهو نادر . ويلتحق به حديث أبي سلمة عنه «**لا عدوى**» فإنه قال فيه : إن أباهريرة أنكره . قال : فما رأيته نسي شيئاً غيره .

[الفتح: (٢٦٠/١)]

٥٩٥)عن ابن عمر أنه قال لأبي هريرة : «**انت كنت الزمنا لرسول الله ﷺ واعلمنا بحديثه**» .

أخرجه البغوي، سنده جيد .

[الإصابة: (٢٠٨/٤)]

٥٩٦)عن أبي عثمان النهدي قال : «**تضيفت أباهريرة سبعاً، فكان هو وامراته وخادمه، يقسمون الليل أثلاثاً يصلي هذا ثم يوقظ هذا**» .

أخرجه أحمد في الزهد ، سنده صحيح .

[الإصابة: (٢٠٩/٤)]

٥٩٧)عن عكرمة «**ان اباهريرة كان يسبح كل يوم إثنتي عشرة الف تسبيحة، يقول: أسبح بقدر ذنبي**» .

أخرجه ابن سعد ، سنده صحيح .

[الإصابة: (٢٠٩/٤)]

٥٩٨)عن مضارب بن جزء : «**كنت اسير من الليل، فإذا رجل يكبر، فلحقته فقلت: ما هذا؟ قال: اكثر شكر الله على أن كنت أجير البرة بنت غزوان لنفقة رحلي وطعام بطني فإذا ركبوا سبقت بهم، وإذا نزلوا خدمتهم، فزوجنيها الله فأنا أركب، وإذا نزلت خدمت**» .

أخرجه أبوالعباس السراج في الحلية من تاريخه .

سنده صحيح ، . . .أخرجه ابن خزيمة من هذا الوجه وزاد : «**وكانت إذا أتت على مكان سهل نزلت، فقالت: لا اديم حتى تجعلي لي في عصيدة، فهأنذا أتيت على نحو من مكانها، قلت: لا أديم حتى تجعل لي عصيدة**» .

[الإصابة: (٢٠٩/٤)]

٥٩٩)«**ان رجلاً جاء إلى زيد بن ثابت فسأله فقال له زيد: عليك بأبي هريرة، فإني بينما أنا وأبوهريرة وفلان في المسجد ندعوا الله ونذكره، إذ خرج علينا رسول الله ﷺ حتى جلس**

إلينا فقال: عودوا للذي كنتم فيه قال: زيد فدعوت أنا وصاحبي فجعل رسول الله ﷺ يؤمن على دعائنا ودعا أبوهريرة فقال: إني أسألك ما سأل صاحباك وأسألك علماً لا ينسى، فقال رسول الله ﷺ: «آمين» فقلنا: يا رسول الله ونحن نسألك علماً لا ينسى، فقال: **«سبقكم بها الغلام الدوسي»**.

أخرجه النسائي في العلم من كتاب السنن، سند جيد.

[الإصابة: (٢٠٨/٤)]

باب

في ثابت بن قيس

٦٠٠)عن أنس بن مالك ﷺ **«أن النبي ﷺ إفتقد ثابت بن قيس، فقال رجل: يا رسول الله أنا أعلم لك علمه. فأتاه فوجده جالساً في بيته منكساً رأسه، فقال: «ما شأنك؟»** فقال: شر، كان يرفع صوته فوق صوت النبي ﷺ فقد حبط عمله وهو من أهل الأرض. فأتى الرجل فأخبره أنه قال كذا وكذا. فقال موسى بن أنس: فرجع المرة الآخرة ببشارة عظيمة، فقال: إذهب إليه فقل له: **«إنك لست من أهل النار، ولكن من أهل الجنة»**.

رواه البخاري

قال الحافظ: ...وأخرجه أبوعوانة عن ثمامة بن عبدالله بن أنس بدل موسى بن أنس، أخرجه أبونعيم عن الطبراني عنه وقال: لا أدري ممن الوهم، قلت: لم أره في مسند أحمد، وقد أخرجه الإسماعيلي عن موسى بن أنس قال: لما نزلت: ﴿يأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ﴾ قعد ثابت بن قيس في بيته الحديث، وهذا صورته مرسل إلا أنه يقوى أن الحديث لإبن عون عن موسى لا عن ثمامة.

* قوله: فقال رجل.

روى ابن المنذر في تفسيره، عن أنس في هذه القصة: **«فقال سعد بن عبادة: يا رسول الله هو جاري»** الحديث، وهذا أشبه بالصواب.

* قوله: ولكن من أهل الجنة.

قال الحافظ: رواه ابن شهاب، قال ثابت بن قيس بن شماس: **«يا رسول الله إني أخشى أن أكون قد هلكت، فقال: وما ذاك؟ قال: نهانا الله أن نرفع أصواتنا فوق صوتك وأنا جهير»** الحديث، وفيه: **«فقال له عليه الصلاة والسلام: «أما ترضى أن تعيش سعيداً وتقتل شهيداً وتدخل الجنة»**، وهذا مرسل قوي الإسناد أخرجه ابن سعد وأخرجه الدارقطني في الغرائب من طريق إسماعيل بن أبي أويس، عن مالك كذلك، ومن طريق سعيد بن كثير، عن مالك فقال له: عن إسماعيل، عن ثابت بن قيس، وهو مع ذلك مرسل وأخرجه ابن مردويه وأخرجه ابن جرير

عن الزهري معضلاً، ولم يذكر فوقه أحداً وقال في آخره: فعاش حميداً وقتل شهيداً يوم مسيلمة، وأصرح من ذاك ما روى ابن سعد بإسناد صحيح أيضاً من مرسل عكرمة قال: «لما نزلت: ﴿يأيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَرْفَعُواْ أَصْوَاتَكُمْ﴾ الآية، قال ثابت بن قيس: كنت ارفع صوتي فانا من اهل النار، فقعد في بيته»، فذكر الحديث نحو حديث أنس وفي آخره: «بل هو من اهل الجنة. فلما كان يوم اليمامة انهزم المسلمون فقال ثابت: اف لهؤلاء ولما يعبدون، واف لهؤلاء ولما يصنعون، قال ورجل قائم على ثلمة فقتله وقتل»، وروى ابن أبي حاتم في تفسيره عن أنس في قصة ثابت بن قيس في آخرها: قال أنس: «فكنا نراه يمشي بين اظهرنا ونحن نعلم انه من اهل الجنة، فلما كان يوم اليمامة كان في بعضنا بعض الانكشاف، فاقبل وقد تكفن وتحنط فقاتل حتى قتل»، وروى ابن المنذر في تفسيره عن بنت ثابت بن قيس قالت: «لما انزل الله هذه الآية دخل ثابت بيته فاغلق بابه -فذكر القصة مطولة وفيها قول النبي ﷺ: «تعيش حميدا وتموت شهيداً»- وفيها: فلما كان يوم اليمامة ثبت حتى قتل».

[الفتح: (٦/٧١٧-٧١٩)]

٦٠١)عن أبي هريرة رفعه: «نعم الرجل ثابت بن قيس».

أخرجه الترمذي، إسناده حسن.

[الإصابة: (١/١٩٥)]

٦٠٢)حديث: عن جده ثابت، «قلت: يا رسول الله: خشيت ان اكون هلكت». رواه عنه الزهري.

قال الحافظ في ترجمة إسماعيل بن محمد بن ثابت: إنما تفرد سعيد بن عفير بقوله: عن ثابت، وإلا فقد تابعه إسماعيل بن أبي أويس، وجويرية بن أسماء، مرسلاً، وبها جزم البخاري، فقال: روى عنه الزهري مرسل.

[تعجيل المنفعة: (١/٣٠٨-٣١٠)]

باب
في أبي طلحة

٦٠٣)قال الحارث: عن أنس رضي الله عنه قال: «إن اباطلحة رضي الله عنه قرا سورة براءة فاتى على هذه الآية: ﴿انْفِرُواْ خِفَافاً وَثِقَالاً﴾ فقال: الا ارى ربي يستنفرني شاباً وشيخاً، جهزوني، فقال له بنوه: قد غزوت مع رسول الله ﷺ حتى قبض، ومع ابي بكر رضي الله عنه حتى مات، ومع عمر رضي الله عنه فنحن نغزو عنك، قال: جهزوني، فجهزوه فركب البحر حتى مات، فلم يجدوا له جزيرة يدفنوه فيها إلا بعد سبعة ايام فلم يتغير».

وقال أبويعلى: حدثنا عبدالرحمن بن سلام، ثنا حماد به.

قال الحافظ : صححه ابن حبان .

[المطالب العالية : (٤/٢٨٤-٢٨٥)]

٦٠٤)قال النبي ﷺ : «الصوت ابي طلحة في الجيش خير من فئة» .

أخرجه أحمد ، مرسل .

[الإصابة : (١/٥٦٧)]

٦٠٥)عن أنس : «مات ابوطلحة غازياً في البحر فما وجدوا جزيرة يدفنونه فيها، إلا بعد سبعة ايام، ولم يتغير» .

أخرجه الفسوي في تاريخه وأبويعلى

إسناده صحيح .

[الإصابة : (١/٥٦٧)]

باب
في خبيب

٦٠٦)قال المؤلف -مؤلف كتاب الهداية- : وسماه ﷺ سيد الشهداء[1] .

فلم أجده .

قوله ﷺ : «هو رفيقي في الجنة» .

لم أجده أيضاً .

[الدراية : (٢/١٩٧)]

باب
في دحية الكلبي

٦٠٧)عن معتمر قال : «سمعت ابي عن ابي عثمان قال: انبئت ان جبريل اتى النبي ﷺوعنده أم سلمة، فجعل يتحدث، فقال النبي ﷺ لأم سلمة: «من هذا؟» أو كما قال . قالت : هذا دحية . فلما قام قالت : والله ما حسبته إلا إياه ، حتى سمعت خطبة النبي ﷺ يخبر خبر جبريل ، أو كما قال . قال أبي : قلت لأبي عثمان : «ممن سمعت هذا؟» ، قال : من أسامة بن زيد .

رواه البخاري

* قوله : حتى سمعت خطبة النبي ﷺ يخبر بخبر جبريل أو كما قال .

قال الحافظ : ...لم أر هذا الحديث في شيء من المسانيد إلا من هذا الطريق ، فهو من غرائب

---

(١) المقصود : هو خبيب ﷺ.

الصحيح. ولم أقف في شيء من الروايات على بيان هذا الخبر في أي قصة، ويحتمل أن يكون في قصة بني قريظة. فقد وقع في دلائل البيهقي وفي الغيلانيات عن عائشة: «**انها رات النبي ﷺ يكلم رجلاً وهو راكب، فلما دخل قلت: من هذا الذي كنت تكلمه، قال: بمن تشبهينه؟ قلت: بدحية بن خليفة، قال: ذاك جبريل أمرني أن أمضي إلى بني قريظة**».

[الفتح: (٦٢١-٦٢٢)]

٦٠٨)عن ابن عمر رضي الله عنهما: «**كان جبرائيل يأتي النبي ﷺ في صورة دحية الكلبي**».

رواه النسائي، إسناده صحيح.

[الإصابة: (٤٧٣/١)]

٦٠٩)قال الزمخشري في الكشاف: «**كان ينزل جبريل على رسول الله ﷺ في أعم الأحوال في صورة دحية**».

قال الحافظ: متفق عليه.. وللطبراني من رواية قتادة عن أنس، أن رسول الله ﷺ كان يقول: «**يأتيني جبريل على صورة دحية الكلبي رجلاً جسيما جميلا أبيض**»، وفي إسناده عفير بن سعدان وهو ضعيف، ولأبي نعيم في الدلائل من رواية صفوان بن عمرو، عن شريح بن عبيد، عن النبي ﷺ قال: «**رأيت جبريل في خلقه الذي خلق عليه، وكنت أراه قبل ذلك في صورة مختلفة، وأكثر ما كنت أراه في صورة دحية الكلبي**» رجاله ثقات، إلا أنه مرسل، وروى ابن سعد من طريق يحيى بن يعمر، عن ابن عمر: «**كان جبريل يأتي رسول الله ﷺ في صورة دحية الكلبي**».

[الكافي الشاف: (٧/٢)]

باب
في زيد الخيل

٦١٠)ذكر هشام بن الكلبي هذه القصة[1] بلفظ: «**ما سمعت بفارس**»، وساقه إسناده مجهول.

[الإصابة: (٥٧٣/١)]

٦١١)قال الزمخشري: ...قال في زيد الخيل حين وفد عليه وأسلم: «**ما وصف لي رجل فرايته إلا كان دون ما بلغني إلا زيد الخيل**».

(١) قال رسول الله ﷺ لزيد الخيل: «**ما وصف لي أحد في الجاهلية فرايته في الإسلام إلا رأيته دون الصفة غيرك**» وسماه زيد الخير وأقطعه فيد أو كتب له بذلك فخرج راجعاً، فقال النبي ﷺ: «**إن ينج وزيد من حمى المدينة**» فإنه قال: «**فأصابته الحمى**»، بماء يقال له قردة فمات به.

قال الحافظ : ذكره ابن إسحاق في المغازي بغير سند ، والبيهقي في الدلائل من طريقه . وذكره ابن سعد عن الثوري بأسانيد له مقطوعة .

[الكافي الشاف : (٨٩/٤)]

باب
في عمرو بن الجموح

٦١٢)روى البخاري في الأدب المفرد والسراج ، وأبوالشيخ في الأمثال ، وأبونعيم في المعرفة عن جابر قال : «**قال لنا رسول الله ﷺ: «من سيدكم يا بني سلمة؟، قالوا: الجد بن قيس على انا نبخله، فقال بيده هكذا ومد يده وأي داء أدوأ من البخل، بل سيدكم عمرو بن الجموح، قال: وكان عمرو يولم على رسول الله ﷺ إذا تزوج**» ، ورواه أبونعيم في المعرفة وفي الحلية ، وأبوالشيخ أيضاً والبيهقي في الشعب ، عن جابر نحوه ، وروى الوليد بن أبان في كتاب السخاء عن جابر نحوه ، ورواه أبونعيم أيضاً قال فيه : «**بل سيدكم الأبيض الجعد عمرو بن الجموح**» ، ورواه أبوالشيخ والحسن بن سفيان في مسنده عن أنس مختصراً ، رواه الحاكم في المستدرك وأبوالشيخ بإسناد غريب ، عن أبي هريرة نحوه ، ورواه الوليد بن أبان ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن النبي ﷺ مرسلاً .

[إتحاف المهرة : (١٨١/١/١٦)] ، [الإصابة : (٢/٥٢٩-٥٣٠)] ، [تعجيل المنفعة : (٢/٥٧-٥٨)]

باب
في رافع مولى النبي ﷺ

٦١٣)عن عبدالله بن عمرو قال : قلت : «**يا رسول الله ﷺ من خير الناس؟، قال: ذو القلب المخموم**[1] **، واللسان الصادق**» ، فذكر الحديث ، وفيه فقلنا : ما نعرف هذا فينا إلا رافعا مولى النبي ﷺ .

أخرجه ابن ماجه والبلادري ، وابن أبي عاصم في الأدب ، والحسن بن سفيان في مسنده .

وهذه الزيادة ليست عند ابن ماجة ، وروى الحكيم الترمذي في نوادره وأخرجه الطبراني وأحمد في الزهد مرسلاً .

[الإصابة : (١/٥٠٠)]

---

(١) القلب المخموم : هو النقي من الغل والحسد ، ورجل مخموم القلب نقي من الغش والدغل ، وهو من خممت البيت إذا كنسته .

باب
في حرملة بن زيد

٦١٤)من حديث ابن عمر قال: «كنت جالساً عند النبي ﷺ فأتاه حرملة بن زيد الأنصاري فقال: يا نبي الله الإيمان ههنا وأشار إلى لسانه والنفاق ههنا ووضع يده على صدره، فقال: اللهم إجعل لحرملة لساناً صادقاً» الحديث

رواه الطبراني، إسناده لا بأس به.

[الإصابة: (١/٣٢٠)]

باب
في حجر بن عدي

٦١٥)«إن حجر بن عدي أصابته جنابة فقال للموكل به: أعطني شرابي أتطهر به ولا تعطني غدا شيئا، فقال: أخاف أن تموت عطشاً فيقتلني معاوية، قال: فدعا الله فانسكبت له سحابة بالماء، فأخذ منها الذي احتاج إليه، فقال له أصحابه: ادع الله أن يخلصنا، فقال: اللهم خر لنا، قال: فقتل هو وطائفة منهم».

رواه إبراهيم بن الجنيد في كتاب الأولياء، سنده منقطع.

[الإصابة: (١/٣١٥)]

باب
في بديل بن ورقاء

٦١٦)أورد ابن النجاشي في كتاب مصنفي الشيعة في ترجمته إسماعيل بن علي الخزاعي وهو شيعي عن عبدالله بن بديل بن ورقاء سمعت أبي بديل بن ورقاء يقول: «لما كان يوم الفتح أوقفني العباس بين يدي رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله هذا خالك، قال: فرأى سواداً بعارضي فقال: كم سنوك؟ فقلت: سبع وتسعون، فقال: زادك الله جمالاً وسواداً وأمتع بك ولدك»، قلت: سيأتي له ذكر في ترجمة موسى بن سهل الراسبي[1].

[لسان الميزان: (١/٤٢١)]

---

(١) وفي ترجمة موسى بن سهل الراسبي -وبعد أن ساق حديثاً أخرجه الخطيب في فضل علي-: قال الخطيب: هذا موضوع، والحمل فيه عندي على إسماعيل بن علي، وموسى بن سهل أحد المجهولين.

باب

في سعد بن الربيع

٦١٧)أخرج ابن المبارك عن ابن أبي صعصعة أن النبي ﷺ قال: **«من ينظر ما فعل سعد بن الربيع»**[1]، وهو مرسل قاله البخاري.

[لسان الميزان: (١٧٥/٥)]

باب

في زاهر بن حرام

٦١٨)في حديث صحيح أخرجه أحمد والترمذي في الشمائل عن أنس **«ان رجلاً من اهل البادية اسمه زاهر كان يهدي للنبي ﷺ...»** فذكر الحديث.

وفيه قول النبي ﷺ: **«زاهر باديتنا ونحن حاضرته»**. **«وكان النبي ﷺ يجهزه إذا أردا الخروج إلى البادية، وكان زاهر دميم الخلقة، فأتاه النبي ﷺ وهو يبيع شيئاً له في السوق، فاحتضنه من خلفه، فقال له: من هذا؟ أرسلني؛ والتفت فعرف النبي ﷺ فجعل النبي ﷺ يقول: من يشتري من هذا العبد؟ وجعل هو يلصق ظهره بصدر ﷺ، ويقول: إذا تجدني كاسداً. فقال له النبي ﷺ: لكنك عند الله لست بكاسد»**، أخرجه البغوي وغيره، وخالفه معمر، وقد رواه حماد بن سلمة مرسلاً، وهو حماد بن ثابت أقوى من معمر، واكن للحديث شاهد من رواية سالم بن أبي الجعد الأشجعي، عن رجل من أشجع يقال له زاهر بن حرام، كان بدوياً لا يأتي النبي ﷺ إذا أتاه إلا بطرفة أو هدية، فرآه النبي ﷺ يبيع سلعة فأخذ بوسطه.. الحديث.

[الإصابة: (٥٤٢/١)]

باب

في ذي القربات

٦١٩)وروى الروياني في مسنده من طريق سعيد بن عبدالرحمن بن نافع: **«انه سمع اباه يذكر ان معاوية قال لكعب: دلني على أعلم الناس. قال: ما أعلمه إلا ذا قرنات، وهو باليمن، فبعث إليه معاوية وهو بالغوطة، فتلقاه كعب فوضع راسه له ووضع الآخر له راسه،**

---

(١) وتمام الحديث: -فذكر الحديث بنحوه من حديث زيد بن ثابت-: وقال: **«فقال سعد اخبر رسول الله ﷺ اني في الأموات، واقرءه السلام وقل له يقول سعد: جزاك الله عنا وعن جميع الأمة خيراً»**.

فذكر قصة طويلة. وفي ضمنها انه كان يهودياً» .

واستنكرها ابن عساكر .

[الإصابة: (٤٨٧/١)]

باب
في جحدم فضالة

٦٢٠)من طريق محمد بن عمرو بن عبدالله بن جحدم، حدثني أبي، عن أبيه، عن جده جحدم أنه أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فمسح رأسه وقال: «بارك الله في جحدم وكتب له كتاباً»، فذكر الحديث بطوله. رواه ابن مندة. وقال(١) : هو حديث غريب. قلت: في إسناده من لا يعرف ثم من رواية النضر بن سلمة بن ساذان وهو متروك .

[الإصابة: (٢٢٧/١)]

باب
في أبان بن سعيد

٦٢١)عن إياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه قال: «بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عثمان بن عفان إلى مكة فأجاره ابان بن سعيد، فحمله على سرجه أردفه حتى قدم» .

رواه ابن أبي خيثمة الحديث من طريق موسى بن عبيدة الربذي أحد الضعفاء .

[الإصابة: (١١٤/١)]

باب
في معاوية بن معاوية المزني

٦٢٢)ترجمة معاوية المزني: وردت قصته من حديث أبي أمامة، وأنس مسندة ومن طريق سعيد بن المسيب، والحسن البصري مرسلة، فأخرج الطبراني ومحمد بن أيوب بن الضريس في فضائل القرآن وسمويه في فوائده وابن مندة، والبيهقي في الدلائل كلهم عن أنس بن مالك قال: «نزل جبرائيل على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يا محمد مات معاوية بن معاوية المزني اتحب ان تصلي عليه قال: نعم فضرب بجناحيه فلم يبق أكمة ولا شجرة إلا تضعضعت فرفع سريره حتى نظر إليه فصلى عليه وخلفه صفان من الملائكة كل صف سبعون ألف ملك، فقال: يا جبرائيل بم نال معاوية هذه المنزلة؟. قال: بحب قل هو الله

---

(١) أي ابن مندة.

أحد وقراءته إياها جائياً وذاهباً وقائماً وقاعداً وعلى كل حال» وأول حديث ابن الضريس: **«كان النبي ﷺ بالشام»** ومحبوب قال أبو حاتم ليس بالمشهور وذكره ابن حبان في الثقات وأخرجه ابن سنجر في مسنده وابن الأعرابي وابن عبدالبر ورويناه بعلو في فوائد حاجب الطوسي كلهم أنس بن مالك يقول: **«غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غزوة تبوك فطلعت الشمس يوماً بنور وشعاع وضياء لم نره قبل ذلك فتعجب النبي صلى الله عليه وآله وسلم من شأنها إذ أتاه جبريل فقال: مات معاوية بن معاوية الليثي فبعث الله سبعين ألف ملك يصلون عليه قال: بم ذاك قال: بكثرة تلاوته قل هو الله أحد»** فذكر نحوه وفيه **«فهل لك أن تصلي عليه فأقبض لك الأرض قال: نعم فصلى عليه»** العلاء أبومحمد هو ابن زيد الثقفي، واه وله طريق ثالثة عن أنس ذكرها ابن مندة من رواية أبي عتاب في الدلائل قلت: وأخرجه أبوأحمد الحاكم في فوائده، والطبراني في مسند الشاميين، والخلال في فضائل قل هو الله أحد وابن عبدالبر جميعاً من طريق نوح فذكره نحوه وفيه **«فوضع جبرائيل جناحه الأيمن على الجبال فتواضعت حتى نظرنا إلى المدينة»**، وقال ابن حبان في ترجمة العلاء الثقفي من الضعفاء بعد أن ذكر له هذا الحديث: سرقه شيخ من أهل الشام، فرواه عن بقية فذكره، قلت: فما أدري عني نوحا أو غيره فإنه لم يذكر نوحاً في الضعفاء، وأما طريق سعيد بن المسيب المرسلة فرويناها في فضائل القرآن لابن الضريس وأما طريق الحسن البصري فأخرجها البغوي وابن مندة، عن الحسن إن معاوية بن معاوية المزني، فذكر الحديث وهذا مرسل قال ابن عبدالبر: أسانيد هذا الحديث ليست بالقوية.

[الإصابة: (٤٣٦/٣-٤٣٧)]، [لسان الميزان: (١٧٤/٦)]

باب

في البراء بن مالك

٦٢٣) روى البغوي بإسناد صحيح عن أنس قال: **«وضلت على البراء بن مالك وهو يتغنَّى فقلت له: قد أبدلك الله ما هو خير منه، فقال أترهب أن أموت على فراشي، لا والله ما كان الله ليحرمني ذلك، وقد قتلت مائة متفرداً سوى من شاركت فيه»**.

[الإصابة: (١٤٣/١)]

باب

في أبي سفيان بن الحارث

٦٢٤) عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **«أبوسفيان بن الحارث سيد فتيان أهل الجنة»**. أخرجه الحاكم أبوأحمد.

وقال: حلقه الحلاق بمنى وفي رأسه ثؤلول فقطعه فمات قال: **«فيرون انه مات شهيداً»**، هذا مرسل رجاله ثقات بتصرف.

[الإصابة: (٤/ ٩٠)]

باب

في أبي سفيان صخر بن حرب

٦٢٥) ترجمة أبي سفيان صخر بن حرب: روى البغوي بإسناد صحيح عن أنس، **«ان اباسفيان دخل على عثمان بعدما عمي وغلامه يقوده»**.

[الإصابة: (٢/ ١٨٠)]

٦٢٦) ترجمة الحكم بن عبدالملك القريشي البصري: قال العقيلي روى أحاديث لا يتابع عليها منها: **«لما قرب من مكة قال ابن اباسفيان قريب منكم فأخذوه»** الحديث(١).. وقال يعقوب بن شيبة: ضعيف الحديث له أحاديث مناكير.

[التهذيب: (٢/ ٣٧١-٣٧٢)]

باب

في بشر بن البراء

٦٢٧) عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: **«من سيدكم يا بني نضلة قالوا: جد بن قيس قال: بم تسودونه فقالوا: إنه اكثرنا مالاً، وإنا على ذلك لنزنه بالبخل قال: وأي داء أدوأ من البخل ليس ذا سيدكم قالوا: فمن سيدنا يا رسول الله قال: بشر بن البراء بن معرور»**، رواه يعقوب بن سفيان في تاريخه، وأبوالشيخ في الأمثال والوليد بن أبان في كتاب الجود.

تابعه ابن إسحاق عن الزهري، وقال في روايته: **«بل سيدكم الأبيض الجعد بشر بن البراء»** وهكذا رواه يونس وإبراهيم بن سعد، وخالفه يعقوب بن إبراهيم بن سعد فرواه عن أبيه، مرسلاً أخرجه ابن أبي عاصم، وكذا أرسله معمر وهو في مصنف عبدالرزاق وفي مساوي الأخلاق للخرائطي وابن أخي الزهري عن عمه وهو في الأمثال لأبي عروبة وشعيب عن الزهري في نسخة ابن أبي اليمان، وله شاهد من حديث عبدالملك بن جابر بن عتيك عن جابر بن عبدالله في المعرفة وآخر من حديث أبي هريرة في المستدرك والأمثال لأبي عروبة وكامل بن عدي أورده ابن عدي

---

(١) عن قتادة عن أنس، قال: **«لما كنا بسرف قال رسول الله ﷺ: ان ابا سفيان قريباً منكم فافترقوا له فافترقوا فأخذوه، فقال: رسول الله ﷺ: ابا سفيان اسلم، فقال: يا رسول الله قومي قومي، قال: فإن قومك من اغلق بابه فهو آمن، قال: اجعل لي شيئاً قال: ومن دخل دارك فهو آمن»**.

في ترجمة سعيد بن محمد الوراق، رواية عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة عنه، ولم ينفرد به سعيد بل تابعه النضر بن شميل عند الوليد بن أبان وأبي الشيخ ومحمد بن يعلى عند الحاكم أيضاً، وأخرجه أبوالشيخ أيضاً من حديث ابن عمر بإسناد ضعيف بتصرف

[الإصابة: (١/١٥٠)]

باب

في جعيل بن سراقة

٦٢٨)عن محمد بن إبراهيم التيمي قال: **«قيل يا رسول الله أعطيت عيينة بن حصن والأقرع بن حابس مائة مائة وتركت جعيلاً فقال: والذي نفسي بيده لجعيل بن سراقة خير من طلاع الأرض مثل عيينه والأقرع لكني أتألفهما وأكل جعيلاً إلى إيمانه»**، رواه ابن إسحاق في المغازي -هذا مرسل حسن لكن له شاهد موصول روى الروياني في مسنده، وابن عبدالحكم في فتوح مصر عن أبي ذر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال له: **«كيف ترى جعيلاً؟ قلت: مسكيناً كشكله من الناس قال: وكيف ترى فلاناً؟ قلت: سيداً من السادات قال: لجعيل خير من ملء الأرض مثل هذا قال: قلت: يارسول الله ففلان هكذا وتصنع به ما تصنع قال: إنه رأس قومه فأتألفهم»**، وإسناده صحيح بتصرف

[الإصابة: (١/٢٣٩)]

باب

في أويس القرني

٦٢٩)من طريق بكر بن عبدالله عن الضحاك: عن أبي هريرة فذكر حديثاً في وصف الأتقياء الأصفياء قال: **«فقلنا يا رسول الله كيف لنا برجل منهم قال: ذاك أويس»** وساق الحديث في توصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم علياً وعمر إذا لقياه أن يستغفر لهما، وفيه قصة طلب عمر أياه، رواه الروياني في مسنده. وقال ابن أبي خيثمة، حدثنا عن عثمان بن عطاء، عن أبيه قال: **«كان أويس القرني يجالس رجلاً من فقهاء الكوفة يقال له يسير»** فذكر الحديث منقطعاً.

[الإصابة: (١/١١٦)]

٦٣٠)حديث: **«كان عمر سأل وفداً قدموا عليه، هل سقط إليكم رجل من قرن، من أمره كيت؟»**... الحديث. وفيه قصة[1]، أبوعوانة في المناقب: وعن الدوري والصغاني والزعفراني، الحاكم في تفسير الإسراء، قلت: أصله في مسلم.

[إتحاف المهرة: (١٢/١٠٥-١٠٦)]

---

(١) الحديث طويل جداً في قصة أويس القرني.

باب

في قيس بن عاصم

٦٣١)حباب بن زيد عن زيد بن عائش قال: «**كنت عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذ أقبل قيس بن عاصم فسمعته يقول: هذا سيد أهل الوبر**». رواه الإسماعيلي في الصحابة، والخطيب في المؤتلف. في السند علي بن قرين وهو متروك.

[الإصابة: (٥٦٨/١)]

باب

في أبي الدحداح

٦٣٢)قال أبويعلى: عن عبدالله بن مسعود ﷺ قال: «**لما نزلت: ﴿مَّن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللهَ قَرْضاً حَسَناً﴾ قال أبوالدحداح ﷺ: يا رسول الله إن الله تعالى يريد منا القرض؟ قال ﷺ: نعم يا أبا الدحداح، قال: أرني يدك، فناوله ﷺ يده، قال: قد أقرضت ربي حائطي-وحائطه فيه ستمائة نخلة- فجاء ﷺ يمشي حتى أتى الحائط وأم الدحداح فيه وعيالها، فنادى: يا أم الدحداح، قال: لبيك، قال: أخرجي فقد أقرضته ربي**»...

حميد ضعيف.

[المطالب العالية: (٢٩٣/٤-٢٩٤)]

باب

في الحباب بن المنذر

٦٣٣)عن الحباب ابن المنذر قال: «**أشرت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم برأيين فقبل مني خرجت معه في غزاة بدر -فذكر نحو ما تقدم- قال: وخير عند موته فاستشار أصحابه فقالوا تعيش معنا فاستشارني فقلت: اختر يا رسول الله حيث اختارك ربك فقبل ذلك مني**»، رواه ابن شاهين. إسناده ضعيف.

[الإصابة: (٣٠٢/١)]

باب

في عمرو بن ثابت بن وقيش

٦٣٤)عن أبي هريرة أنه كان يقول: «**حدثوني عن رجل دخل الجنة، ولم يصل صلاة قط فإذا لم يعرفه الناس يسألوه من هو فيقول هو أصيرم بني عبدالأشهل عمرو بن ثابت بن أقيش قال: الحصين لمحمود يعني ابن لبيد كيف كان شأن الأصيرم قال: كان يأبى**

الإسلام على قومه، فلما كان يوم أحد وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وآله وسلم بدا له الإسلام فأسلم ثم أخذ سيفه حتى اتى القوم فدخل في عرض الناس فقاتل حتى اثبتته الجراحة فبينا رجال من عبدالأشهل يلتمسون قتلاهم في المعركة إذا هم به فقالوا إن هذا الأصيرم فما جاء به لقد تركناه وإنه لمنكر لهذا الأمر فسألوه ما جاء به فقالوا له: ما جاء بك يا عمرو احدبا على قومك أم رغبة في الإسلام فقال: بل رغبة في الإسلام فآمنت بالله ورسوله فأسلمت واخذت سيفي وقاتلت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى اصابني ثم لم يلبث ان مات في ايديهم، فذكروه لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: إنه لمن أهل الجنة» هذا إسناد حسن رواه جماعة من طريق ابن إسحاق.

[الإصابة: (٢/٥٢٦)]

٦٣٥)روى أبو داود والحاكم عن أبي هريرة: «ان عمرو بن اقيش كان له رباً في الجاهلية، فكره أن يسلم حتى يأخذه فجاء في يوم احد فقال: أين بنو عمي قالوا: إليك عنا يا عمرو قال: إني قد آمنت فقاتل قتالاً حتى جرح فحمل إلى أهله جريحاً فجاءه سعد بن معاذ فقال لأخيه سلمة: حمية لقومه او غضباً لله ورسوله قال: بل غضب الله ورسوله، فمات فدخل الجنة وما صلى لله صلاة» هذا إسناد حسن.

[الإصابة: (٢/٥٢٦)]

باب
في البراء بن عازب

٦٣٦)عن البراء بن عازب: «انه غزا مع رسول الله ﷺ اربع عشرة غزوة» -وفي رواية خمس عشرة- إسناده صحيح بتصرف.

[الإصابة: (١/١٤٢)]

باب
في مطرف بن عبدالله بن الشخير

٦٣٧)ورويناه في كتاب مجابي الدعوة لابن أبي الدنيا بسند جيد عن حميد بن هلال «كان بين مطرف ورجل شيء فقال له: مطرف إن كنت كاذباً فعجّل الله حينك فسقط مكانه ميتاً».

[الإصابة: (٣/٤٧٩)]

٦٣٨)رواه يعقوب بن سفيان عن مطرف بن عبدالله بن الشخير، بسند صحيح قال: «لو أتاني آت

من ربي فخيرني بين أن يخبرني أنا من أهل الجنة أو من أهل النار أو أصير تراباً لاخترت أن أصير تراباً».

[الإصابة: (٣/٤٧٩)]

باب

في المقعد الذي مات في حياة النبي ﷺ

٦٣٩)قال عبد: عن عبدالله بن أبي أوفى ﷺ قال: «كان بالمدينة مقعد فقال لأهله: ضعوني على طريق رسول الله ﷺ إلى مسجده، قال: فوضع المقعد على طريق رسول الله ﷺ، فكان إذا اختلف ﷺ إلى المسجد سلم على المقعد، فجاء أهل المقعد ليردوه، فقال: لا والله لا أبرح من هذا المكان ما عاش رسول الله ﷺ، فابنولي خصاً، قال: فبنوا له خصاً فكان فيه، فكلما مر رسول الله ﷺ إلى المسجد دخل الخص وسلم على المعقد، وكلما أصاب طرفة من طعام بعث ﷺ إلى المعقد، قال: فبينما نحن مع رسول الله ﷺ إذ أتى آت فنعى له المقعد، فنهض رسول الله ﷺ ونهضنا معه حتى إذا دنا من الخص قال ﷺ لأصحابه: لا يقربن الخص أحد غيري، فدنا ﷺ من الخص فإذا جبريل عليه الصلاة والسلام - قاعد عند المقعد، فقال: يا رسول الله أما إنك لو لم تأتنا -لكفيناك أمره-، فإما إذا جئت فأنت أولى به، فقام إليه رسول الله ﷺ فغسله بيده وكفنه، وصلى عليه، وأدخله القبر».

قال الحافظ: تفرد به أبوالورقاء، وهو ضعيف.

[المطالب العالية: (٤/٢٨٨-٢٨٩)]

باب

في زيد بن عمرو بن نفيل

٦٤٠)قال أبويعلى: عن جابر بن عبدالله ﷺ قال: «سئل النبي ﷺ عن زيد بن عمرو بن نفيل فقال ﷺ: يبعث يوم القيامة أمة وحده، بيني وبين عيسى- عليه السلام- وسئل ﷺ عن ورقة بن نوفل قال: أبصرته في بطنان الجنة عليه سندس»...

أخرجه البزار، وتفرد به مجالد، وفيه ضعيف.

[المطالب العالية: (٤/٢٨٣)]

باب

في عباد بن بشر

٦٤١)وقالت عائشة: «ثلاثة من الأنصار لم يكن أحد يعتد عليهم فضلاً كلهم من بني عبدالأشهل أسيد بن حضير وسعد بن معاذ وعباد بن بشر» صحيح.

[الإصابة: (٢/٢٦٣)]

باب

في عدي بن حاتم

٦٤٢)قد أخرج أحمد عن تميم بن طرفة قال: **«سأل رجل عدي بن حاتم مائة درهم؟ فقال: تسألني مائة درهم وأنا ابن حاتم، والله لا أعطيك»**. وسنده صحيح.

[الإصابة: (٢/٤٦٨-٤٦٩)]

٦٤٣)روي بإسناد مجهول إلى -عكرمة عن ابن عباس- مرفوعاً: **«أربعة سادوا في الإسلام: عدي بن حاتم، وبشر بن هلال، وسراقة بن مالك، وعروة بن مسعود»**.

[الإصابة: (١/١٥٦)]

باب

حارثة بن النعمان

٦٤٤)عن حارثة بن النعمان قال: **«مررت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومعه جبرائيل جالس في المقاعد، فسلمت عليه فلما رجعت قال: هل رأيت الذي كان معي؟ قلت: نعم. قال: فإنه جبريل وقد رد عليك السلام»**. رواه أحمد والطبراني، إسناده صحيح.

[الإصابة: (١/٢٩٨-٢٩٩)]

٦٤٥)عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: **«دخلت الجنة فسمعت قراءة فقلت: من هذا فقيل: حارثة بن النعمان»** فقال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **«كذلكم البر وكان براً بأمه»**. رواه النسائي، وهو عند أحمد عن عروة أو غيره ولفظه: **«كان أبر الناس بأمه»** إسناده صحيح.

[الإصابة: (١/٢٩٨)]

٦٤٦)قال الحارث: عن القاسم، قال: **«جاء حارثة بن النعمان الأنصاري ﷺ إلى رسول الله ﷺ وهو يناجي جبريل-عليه الصلاة والسلام- فجلس ولم يسلم، فقال جبريل-عليه السلام-: لو سلم هذا علينا لرددنا عليه، فقال ﷺ: أتعرفه؟ قال: نعم، هذا من الثمانين الذين صبروا معك يوم حنين، وأرزاقهم وأرزاق أولادهم على الله عز وجل في الجنة»**...

قال الحافظ: كذا قال الحسن بن قتيبة، وهو ضعيف، رواه الطبراني فخالف في إسناده وخالف المتن.

[المطالب العالية: (٤/٢٩٥-٢٩٦)]

باب

في عامر بن لقيط العامري

٦٤٧)أورد الطبراني عن عامر بن لقيط العامري قال: **«أتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم**

ابشره بإسلام قومي وطاعتهم فقال: انت الوافد الميمون بارك الله فيك وصافحني ومسح على ناصيتي» الحديث وفيه **«فلما دخل النبي صلى الله عليه وآله وسلم البيت، قال: هل أطعمتم ضيفكم شيئاً قالت عائشة: وضعنا بين يديه تمراً قال: فراحت الغنم فأمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بشاة فذبحت قال: فرعت فقال: إنما ذبحناها لأنفسنا إن غنمنا إذا زادت على المائة ذبحناها»** هكذا أورده وأخرجه أبوموسى مختصراً وفي رواية عاصم بن لقيط بن صبرة متروك الحديث.

[الإصابة: (٢/٢٥٧)]

باب
في عبدالله بن جحش

٦٤٨) عبدالله بن جحش قال: **«اللهم إني اقسم عليك ان القي العدو غدا فيقتلوني»** .... الحديث.

رواه الحاكم في المناقب، قلت: فيه انقطاع، لكن له طريق أخرى موصولة أخرجها الحاكم في الجهاد وقال: صحيح على شرط مسلم.

[إتحاف المهرة: (٦/٥٤٦)]

باب
في عمرو بن الأسود

٦٤٩) روى أحمد بسند لين عن عمر قال: **«من سره ان ينظر إلى هدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلينظر إلى عمرو بن الأسود»** أورده ابن أبي عاصم في الوحدان بهذا الأثر.

[الإصابة: (٣/ ١٠٢)]

باب
في عمرو بن معد يكرب

٦٥٠) ذكر ابن سعد عن الواقدي، عن ربيعة بن عثمان: **«لما ولي النعمان بن مقرن كتب إليه لما توجه إلى نهاوند إن في جندك عمرو بن معدي كرب وطليحة بن خويلد فأحضرهما وشاورهما في الحرب»**. وأخرج محمد بن عثمان بن أبي شيبة في تاريخه من طريق مغيرة بن مقسم، قال: كتب عمر إلى سعد، وإلى النعمان بن مقرن، فذكر نحوه وزاد. **«وجرير بن عبدالله البجلي وعلباء بن الهيثم»**. وقد أخرج ابن أبي شيبة بسند صحيح عن عبدالملك نحو الأول،

وزاد «ولا تعطهما من الأمر شيئاً فإن كل صانع أعلم بصناعته».

[الإصابة: (١٩/٣)]

باب

في عبادة بن الصامت

٦٥١)قال السراج في تاريخه عن جنادة: «دخلت على عبادة وكان قد تفقه في دين الله» هذا إسناد صحيح.

[الإصابة: (٢٦٩/٢)]

باب

في عمران بن حصين

٦٥٢)وأخرج الطبراني بسند صحيح عن أبي الأسود الدئلي قال: «قدمت البصرة وبها عمران بن حصين وكان عمر بعثه لفقة أهلها».

ثم قال الحافظ: وأخرج الطبراني وابن مندة بسند صحيح، عن ابن سيرين قال: «لم يكن تقدم على عمران أحد من الصحابة ممن نزل البصرة».

[الإصابة: (٢٦/٣)]

باب

في عمير بن الحمام

٦٥٣)وقال ابن إسحاق: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «والذي نفسي بيده لا يقاتلهم اليوم رجل فيقتل صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر إلا ادخله الله الجنة فقال عمير بن الحمام أحد بني سلمة وفي يده تمرات يأكلهن بخ بخ فما بيني وبين ان أدخل الجنة إلا ان يقتلني هؤلاء فقذف التمر من يده، وأخذ سيفه فقاتل حتى قتل وهو يقول:

ركضا إلى الله بغير زاد إلا التقي وعمل المعاد

والصبر في الله على الجهاد

فكان أول قتيل قتل في سبيل الله في الحرب».

وقد وقعت لي هذه القصة موصولة بسند عال عن أنس قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: قوموا إلى جنة عرضها السموات والأرض فقال عمير بن الحمام الأنصاري: يارسول الله جنة عرضها السموات والأرض قال: نعم، قال: بخ بخ، قال: ما يحملك على قول بخ بخ؟ قال: رجاء ان أكون من أهلها قال: فإنك من أهلها فأخرج تمرات من قرنه فجعل يأكل منها ثم

قال: لئن أنا حييت حتى آكل تمراً أنها الحياة طويلة قال: فرمي بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل» ، أخرج مسلم عن عبد بن حميد فوافقعناه في بعلو ودرجتين.

[الإصابة: (٣١/٣)]

باب

في عمير بن سعد

٦٥٤)أخرج ابن مندة بسند حسن عبدالرحمن بن عمير بن سعد قال: «**لي ابن عمر ما كان بالشام افضل من ابيك**» قال: محمد بن سعد مات عمير بن سعد في خلافة عمر وقال غيره: في خلافة عثمان وجاء في رواية أخرى أنه مات في خلافة عمر فصلى عليه ولا يثبت ذلك.

[الإصابة: (٣٢/٣)]

باب

في عمير بن عدي الأعمى

٦٥٥)قال الواقدي بسند له: «**كانت عصماء تحرض على المسلمين وتؤذيهم فلما قتلها عمير قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: لا ينتطح فيها عنزان فكان أول من قالها، فسار بها المثل وكان ذلك لخمس بقين من رمضان من السنة الثانية**» ، وأخرجه ابن السكن من طريق الواقدي وكذلك أبوأحمد العسكري في الأمثال، وروينا الحديث الذي أشار إليه ابن السكن في مسند الهيثم بن كليب الشاشي، أخرجه من طريق حسين بن علي الجعفي، عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «**انطلقوا بنا إلى البصير الذي في بني واقف نعوده وكان رجلاً أعمى**» الحديث، قال ابن السكن: لم يروه عن ابن عيينة إلا الجعفي، وكأنه أراد بالسند المذكور وإلا فقد أخرجه أبوالعباس السراج في تاريخه عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه وأخرجه أبونعيم من طريقه وقال: لم يقل فيه عن أبيه إلا الجمال وأرسله غيره من أصحاب ابن عيينة، وأخرجه البغوي، عن محمد بن جبير مرسلاً.

[الإصابة: (٣٣/٣-٣٤)]

باب

في عمرو بن راعي الركاب

٦٥٦)روى الباوردي عن الحسن بن بشير بن الحسين بن ناقد، حدثني عن أبيه، عن جده، عن أبيه عمر وقال: «**خرجت مع سرية مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم حتى أشرفنا على المشركين فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: من يقوم لنا في ركابنا حتى نعود إليه؟ فقلت: أنا فقال: اقعد لنا على تلك الثغرة فقعدت فلم أشعر إلا بالمشركين قد**

اقبلوا ولا مخرج لهم لأخذ الركاب إلا من الثغرة، فخرج واحد منهم فرميته فقتلته ثم خرج آخر فرميته حتى قتلت منهم تسعة فرجعوا وجاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم فوجدني قاعداً فقال: ما صنعت؟ فأعلمته فقال: اذهب فأنت عمرو راعي الركاب»، والحديث غريب.

[الإصابة: (٣/٢٥)]

باب
في يزيد بن الأسود الجرشي

٦٥٧)أخرج أبوزرعة الدمشقي، ويعقوب بن سفيان في تاريخهما بسند صحيح عن سليم بن عامر **«أن الناس قحطوا بدمشق فخرج معاوية يستسقي بيزيد بن الأسود فسقوا»**.

[الإصابة: (٣/٦٧٤)]

باب
فضل هلال مولى المغيرة

٦٥٨)أخرج أبو نعيم في الحلية عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **«ليدخلن من هذا الباب رجل ينظر الله إليه قال: فدخل هلال فقال له: صلِ عليَّ يا هلال وقال له: ما أحبك إلى الله عز وجل وأكرمك عليه»** وسنده ضعيف ومنقطع وأخرجه أحمد بن منصور بن يوسف المذكور، من حديث أبي هريرة مطولاً جداً قاله أبوموسى وأخرج أبونعيم في الحلية أيضاً عن أبي هريرة نحوه لكن لم يسم هلال، ذكره الحكيم الترمذي في نوادر الأصول في الأصل الخامس والعشرين بعد المائة من طريق يحيى بن أبي طلحة، عن أبي الدرداء قال: **«كنت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المسجد فقال: يدخل من هذا الباب رجل من أهل الجنة وقام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فخرجت من ذلك الباب فلم أر أحداً فعدت ودخلت وقعدت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: أما إنك لست به يا أباالدرداء ثم جاء رجل حبشي فدخل من ذلك الباب عليه جبة من صوف فيها رقاع من ادم رامقاً بطرفه إلى السماء حتى قام على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسلم عليه فقال له: كيف انت يا هلال؟ قال: بخير يارسول الله قال: ادع لنا يا هلال واستغفر لنا قال رضي الله عنك وغفر لك يا رسول الله ...»** فذكر حديثاً طويلاً.

[الإصابة: (٣/٦٠٨-٦٠٩)]

باب
في عتاب ابن أسيد

٦٥٩)روى الطيالسي والبخاري في تاريخه عن عمرو بن أبي عقرب «**سمعت عتاب بن أسيد وهو مسند ظهره إلى بيت الله يقول: والله ما أصبت في عملي هذا الذي ولاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلا ثوبين معقدين كسوتهما مولاي كيسان**» وإسناده حسن.

[الإصابة: (٢/٤٥١)]

باب
في معن بن عدي بن الجد

٦٦٠)في حديث عمر الطويل في شأن السقيفة، وفيه «**لما توجه مع أبي بكر وأبي عبيدة قال: فلقينا رجلان صالحان، قال الزهري قال عروة: أحدهما عويم بن ساعدة**»، زاد البراقاني في روايته: «**والآخر معن بن عدي، فبلغنا أن الناس بكوا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقالوا: والله لوددنا أنا متنا قبله فإنا نخشى أن نفتن بعده فقال معن بن عدي: لكني والله لا أحب أني مت قبله لأصدقه ميتاً كما صدقته حياً، فقتل معن بن عدي يوم اليمامة شهيداً**»، وهذا هو المحفوظ، عن الزهري، عن عروة مرسلاً، وقد وصله سعيد بن هاشم المخزومي، عن سالم بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، أخرجه ابن أبي خثيمة عنه، وسعيد ضعيف والمحفوظ مرسل عروة.

[الإصابة: (٣/٤٥٠)]

باب
في المقداد بن الأسود

٦٦١)عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ إن الله عز وجل: «**امرني بحب أربعة وأخبرني أنه يحبهم: علي والمقداد وأبوذر وسلمان**» أخرجه الترمذي وابن ماجه وسنده حسن.

[الإصابة: (٣/٤٥٥)]

باب
في عبدالله بن سعد بن أبي السرح

٦٦٢)روى البغوي بإسناد صحيح، عن يزيد بن أبي حبيب قال: «**خرج ابن أبي سرح إلى الرملة فلما كان عند الصبح قال: اللهم اجعل آخر عملي الصبح فتوضأ ثم صلى فسلم عن يمينه ثم ذهب يسلم عن يساره، فقبض الله روحه**» يرحمه الله.

[الإصابة: (٢/٣١٧)]

باب
في جرير بن عبدالله البجلي

٦٦٣)روى ابن شاهين، وابن السكن، وابن مندة وأبوسعد في شرف المصطفى كلهم عن أم القصاف بنت عبدالله، حدثني أبي «**أنه بينما هو قاعد عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في جماعة من أصحابه إذ قال لهم: سيطلع عليكم من هذه الثنية خبر ذي يمن فإذا هم بجرير بن عبدالله**»، فذكر الحديث وفيه «**إذا أتاكم كريم قوم فاكرموه**» وكلهم سواء إلا أن ابن السكن سقط من روايته، حدثتني أختي جيلة من رواية يزيد، عن أبيه أخرجه الحكيم الترمذي عن صابر نفسه، وساق المتن عنده أتم، وكذلك أخرجه أبونعيم من طريق صابر مطولاً وذكره ابن عبدالبر مختصراً.

[الإصابة: (٢/٣٢٧)]

باب
في عبدالله بن قيس الأنصاري

٦٦٤)ترجمة عبدالله بن قيس الأنصاري: روى عبد بن حميد في مسنده عن ابن عباس يقول قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «**ما على الأرض رجل يموت وفي قلبه مثقال حبة من خردل من الكبر إلا جعله الله في النار فلما سمع عبدالله بن قيس الأنصاري ذلك بكى فقال له: النبي صلى الله عليه وآله وسلم: لم تبكي؟ قال: من كلمتك قال: فإنك من أهل الجنة فبعث النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعثاً فغزا فقتل فيهم شهيداً**»، ورواه الحسن الحلواني من هذا الوجه، أخرجه ابن مندة من طريقه ورجاله ثقات.

[الإصابة: (٢/٣٦١)]

باب
في الضحاك بن سفيان الكلابي

٦٦٥)أخرج ابن السكن بسند صحيح عن عائشة قالت: «**نزل الضحاك بن سفيان الكلابي على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال له وبيني وبينه الحجاب: هل لك في أخت أم شبيب امرأة الضحاك فتزوجها النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم طلقها، ولم يدخل بها ولما رجع النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الجعرانة بعثه على بني كلاب يجمع صدقاتهم**».

[الإصابة: (٢/٢٠٦)]

باب

في عبدالله بن عبد نهم ذو البجادين

٦٦٦)قال ابن إسحاق: حدثني محمد بن إبراهيم التميمي، قال: «كان عبدالله رجلاً من مزينة وهو ذو البجادين يتيماً في حجر عمه، وكان محسناً له فبلغ عمه أنه أسلم فنزع منه كل شيء أعطاه حتى جرده من ثوبه فأتى أمه فقطعت له بجاداً لها بإثنتين فأتزر نصفاً وارتدى نصفاً ثم أصبح فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم: أنت عبدالله ذو البجادين فالتزم بأبي، فلزم بابه وكان يرفع صوته بالذكر فقال عمر: أمُراء هو قال: بل هو أحد الأواهين» قال: التيمي وكان ابن مسعود يحدث قال: «قمت في جوف الليل في غزوة تبوك فرأيت شعلة من نار في ناحية العسكر فاتبعتها فإذا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأبوبكر وعمر وإذا عبدالله ذو البجادين قد مات، فإذا هم قد حفروا له ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حفرته فلما دفناه قال: اللهم إني أمسيت عنه راضياً فارض عنه» رواه البغوي بطوله من هذا الوجه، ورجاله ثقات إلا أن فيه إنقطاعاً وهو كذلك في السيرة النبوية، وأخرجه ابن مندة.

[الإصابة: (٢/٣٣٨-٣٣٩)]

باب

في سهيل بن بيضاء

٦٦٧)روى الطبراني بإسناد صحيح عن أبي عبيدة، عن عبدالله بن مسعود، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم بدر: «لا ينفلت منكم احد إلا بفداء أو ضربة قال عبدالله: فقلت: إلا سهيل بن بيضاء قال: وقد كنت سمعته يذكر الإسلام قال: إلا سهيل بن بيضاء».

[الإصابة: (٢/٩١-٩٢)]

باب

في سمعان بن عمرو الأسلمي

٦٦٨)أخرج ابن مندة عن سمعان بن عمر وأنه وفد إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فبايعه على الإسلام وصدق الرسالة وأقطعه النبي صلى الله عليه وآله وسلم أرضاً في إسناده مجاهيل.

[الإصابة: (٢/٨٠)]

باب

في سمعان بن خالد الكلابي

٦٦٩)روى ابن مندة من طريق مسيح بن سمعان بن الهيثم بن عقيل بن ثابتة بن سمعان بن خالد، عن أبيه، عن جده، عن أبيه، عن جده، عن جده: **«أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم دعا له بالبركة لما وفد عليه ومسح ناصيته»** في حديث طويل، وفي إسناده من لا يعرف.

[الإصابة: (٢/٨٠)]

باب

في سلمة بن مالك السلمي

٦٧٠)روى الباوردي عن عمار ابن ياسر **«أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم اقطع سلمة بن مالك السلمي وكتب له: بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما اقطع محمد رسول الله سلمة بن مالك»** فذكره قال ابن مندة: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

[الإصابة: (٢/٦٧)]

باب

في عون بن جعفر بن أبي طالب

٦٧١)أخرج النسائي عن عبدالله بن جعفر بن أبي طالب قال: **«لما قتل جعفر بن ابي طالب قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ادعوا إلى بني اخي فجيء بنا كأنا افراخ فقال: ادعوا إلى الحلاق فأمره فحلق رؤسنا ثم قال: أما محمد فشبيه عمنا أبي طالب وأما عون فشبيه خَلقي وخُلقي ثم اخذ بيدي فأمالها فقال: اللهم اخلف جعفر في أهله وبارك لعبدالله في صفقة يمينه»**، وهذا سند صحيح أورده ابن مندة من هذا الوجه مختصراً مقتصراً على قول: إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لعون: **«اشبهت خَلقي وخُلقي»** أورده ابن الأثير والحديثان صحيحان.

[الإصابة: (٣/٤٤)]

باب

في عوف بن أبي حية البجلي

٦٧٢)أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه بسند صحيح، عن مدرك ابن عوف الأحمسي قال: **«بينما انا عند عمر إذ اتاه رسول النعمان بن مقرن فسأله عمر عن الناس فذكر من أصيب من المسلمين وقال: قتل فلان وفلان وآخرون لا نعرفهم فقال عمر: لكن الله يعرفهم قالوا:**

ورجل اشترى نفسه يعنون عوف بن ابي حية الأحمسي اباشبيل. قال مدرك بن عوف: يا امير المؤمنين، والله خالي يزعم الناس انه القى بيده إلى التهلكة فقال عمر: كذب اولئك ولكنه اشترى الآخرة بالدنيا قال: وكان اصيب وهو صائم فاحتمل وبه رمق فأبي ان يشرب حتى مات».

[الإصابة: (١٢٢/٣)]

باب

في قيس بن خرشة القيسي

٦٧٣)أخرج الحسن بن سفيان في مسنده من طريق حرملة بن عمران قال: «سمعت يزيد بن أبي حبيب يحدث محمد بن يزيد زياد الثقفي قال: اصطحب قيس بن خرشة، وكعب ذو الكتابين حتى بلغا صفين وقف كعب ساعة فقال: لا إله الا الله ليهراقن بهذه البقعة من دماء المسلمين شيء لا يهراقه ببقعة من الأرض، الحديث فقال: محمد بن يزيد، ومن قيس بن خرشة فقال له: رجل من قيس اوما تعرفه وهو رجل من أهل بلادك قال: لا قال: فإن قيس بن خرشة وفد على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: ابايعك على ما جاءك من الله وعلى أن أقول بالحق فقال: عسى أن يكون عليك من لا تقدر أن تقوم معه بالحق فقال قيس: والله لا ابايعك على شيء إلا وفيت لك به فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: إذا لا يضرك شيء قال: فكان قيس يعيب زياد أو ابنه عبيدالله فأرسل إليه عبيدالله فقال: اانت الذي تزعم انه لن يضرك شيء قال: نعم قال: لتعلمن اليوم أنك قد كذبت ائتوني بصاحب العذاب قال: فمال قيس عند ذلك فمات» رجاله ثقات لكن في السند إنقطاع، ورجل لم يسم وأخرجه ابن عبدالبر من الوجه المذكور، وفي رواية «فغضب قيس ثم قال وما يدريك ياابا إسحاق هذا من الغيب الذي استأثر الله به، فقال كعب ما من شيء في الأرض إلا وهو مكتوب في التوراة التي أنزل الله على موسى ما يكون عليه إلى يوم القيامة، فقال محمد بن يزيد: ومن قيس فذكره وفيه فبلغ ذلك عبيدالله بن زياد فأرسل إليه فقال أنت الذي تفتري على الله وعلى رسوله؟ قال: لا والله ولكن إن شئت اخبرتك بمن يفتري قال: وما هو قال: من ترك العمل بكتاب الله وسنة رسوله قال: ومن ذاك؟ قال: انت وابوك ومن امركما» وذكر بقية الحديث.

[الإصابة: (٢٤٥/٣)]

باب

في قيس بن أبي العاص

٦٧٤)أخرج ابن سعد بسند صحيح عن يزيد بن أبي حبيب عمن أدرك ذلك قال: **«فكتب عمر لعمرو بن العاص أن انظر من قبلك ممن بايع تحت الشجرة فأفرض له مائة دينار وأتمها لنفسك لإمرتك ولخارجة بن حذيفة لشجاعته ولقيس بن أبي العاص لضيافته»**.

[الإصابة: (٣/٢٥٤)]

باب

في قبيصة بن ذؤيب

٦٧٥)وقال الشعبي: **«كان من أعلم الناس بقضاء زيد بن ثابت، وعده أبوالزناد في فقهاء أهل المدينة»** أخرج ابن أبي حاتم ذلك بسند صحيح.

[الإصابة: (٣/٢٦٦)]

باب

في تميم الداري

٦٧٦)عن أبي هند قال: **«حمل تميم الداري معه من الشام إلى المدينة قناديل وزيتاً ومقطاً فلما انتهى إلى المدينة وافق ذلك يوم الجمعة فأمر غلاماً له يقال له أبوالبراد فقام فشد المقط وهو الحبل وعلق القناديل وصب فيها الماء والزيت وجعل فيها الفتل فلما غربت الشمس أسرجها فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى المسجد فإذا هو يزهر فقال: من فعل هذا، قالوا تميم يارسول الله قال: نورت الإسلام نور الله عليك في الدنيا والآخرة أما إنه لو كانت لي إبنة لزوجتكمها فقال: نوفل بن الحارث بن عبد المطلب لي ابنة يا رسول الله تسمى أم المغيرة بنت نوفل فافعل فيها ما أردت فأنكحه إياها على المكان»**، رواه المستغفري في الصحابة. سند ضعيف.

[الإصابة: (٤/١٨)]

٦٧٧)ترجمة تميم بن أوس: وكان كثير التهجد، قام ليلة بآية حتى أصبح، وهي: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ...﴾ [الجاثية:٢١] الآية. رواه البغوي في الجعديات بإسناد صحيح إلى مسروق، قال: **«قال لي رجل من أهل مكة: هذا مقام أخيك تميم»** فذكره.

[الإصابة: (١/١٨٤)]

باب
في الأحنف

٦٧٨)قال ابن أبي عاصم: عن الأحنف بن قيس قال: «بينما انا اطوف بالبيت في زمن عثمان إذ اخذ رجل من بني ليث بيدي فقال: الا ابشرك قلت: بلى قال: اتذكر إذ بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى قومك فجعلت اعرض عليهم الإسلام وادعوهم إليه فقلت انت إنك لتدعونا إلى خير وتأمر به وإنه ليدعوا إلي الخير فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: اللهم اغفر للأحنف فكان الأحنف يقول ما شيء من عملي أرجى عندي من ذلك يعني دعوة النبي ﷺ». تفرد به علي بن زيد وفيه ضعف بتصرف

[الإصابة: (١/١٠٠-١٠١)]

باب
في قيس بن سعد

٦٧٩)عن أنس بن مالك قال: «إن قيس بن سعد كان يكون بين يدي النبي ﷺ بمنزلة صاحب الشرطة من الأمير»

رواه البخاري

* قول البخاري: بمنزلة صاحب الشرطة من الأمير.

قال الحافظ: زاد الإسماعيلي عن الأنصاري «لما ينفذ من اموره» وهذه الزيادة مدرجة من كلام الأنصاري. قال الأنصاري: ولا أعلمه إلا عن أنس قال: «لما قدم النبي ﷺ كان قيس بن سعد في مقدمته بمنزلة صاحب الشرطة من الأمير، فكلم سعد النبي ﷺ في قيس أن يصرفه من الموضع الذي وضعه فيه مخافة ان يقدم على شيء فصرفه عن ذلك»، ثم أخرجه الإسماعيلي، عن أبي يعلى ومحمد بن أبي سويد جميعاً، بمثل لفظ محمد بن مرزوق بدون الزيادة التي في آخره، قال: ولم يشك في كونه عن أنس. قلت: وكذا أخرجه ابن حبان في صحيحه فقد أخرجه ابن مندة في المعرفة، عن الأنصاري بطوله، فكأن القدر المحقق وصله من الحديث هو الذي اقتصر عليه البخاري، وأكثر من أخرج الحديث، وأما الزيادة فكان الأنصاري يتردد في وصلها، وعلى تقدير ثبوتها فلم يقع ذلك لقيس بن سعد إلا في تلك المرة ولم يستمر مع ذلك فيها.

[الفتح: (١٣/١٤٥)]

باب

في أكتم بن الجون

٦٨٠)عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول «لأكتم ابن الجون الخزاعي يا أكتم رأيت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف يجر قصبه في النار فما رأيت رجلاً أشبه برجل منك به ولا منه بك قال أكتم يا رسول الله أتخشى أن يضرني شبهه فقال رسول الله لا إنك مؤمن وهو كافر وهو أول من سيب السوائب وبحر البحيرة وحمى الحامي وغير دين إسماعيل عليه السلام» قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث حسن غريب أخرجه الدارقطني في الإفراد عن جابر حديثاً طويلاً فيه أن «النبي ﷺ كان يصلي بهم الظهر أو العصر أراد وهو في الصلاة أن يتناول شيئاً ثم تأخر فتأخر الناس» الحديث وفيه «ورأيت فيها يعني النار عمرو بن لحي يجر قصبه في النار وأشبه من رأيت به معبد بن أكتم الخزاعي فقال معبد يا رسول الله أتخشى علي من شبهه قال لا أنت مؤمن وهو كافر وكان ابن لحي أول من حمل العرب على عبادة الأصنام» قال الحافظ بعد تخريجه حسن الإسناد وفي المتن ألفاظ شاذة أخرجه أحمد .

[الفتوحات الربانية: (٤/٢١٢-٢١٣)]

باب

في أبي هند الحجام

٦٨١)عن عائشة : «إن أبا هند مولى بني بياضة كان حجاماً يحجم النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: «من سره أن ينظر إلى من صور الله الإيمان في قلبه فلينظر إلى أبي هند وقال أنكحوه وانكحوا إليه» . أخرجه ابن السكن والطبراني . سنده إلى الزهري ضعيف .

[الإصابة: (٤/٢١١)]

باب

في أبي طالب

٦٨٢)عن ابن عباس رضي الله عنهما : «أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم عارض جنازة عمه أبي طالب فقال: وصلتك رحم وجزيت خيراً يا عم» ، وهذا خبر منكر[1] .

[لسان الميزان: (١/٤١)]

---

(١) انظر اللسان (١/٧٦).

باب

ما جاء في أبي حنيفة

٦٨٣)في تاريخ الخطيب عن أنس ﷺ مرفوعاً : **«يأتي بعدي رجل اسمه النعمان بن ثابت ليحيين دين الله على يديه»** .

قال الخطيب : هذا خبر باطل، ومحمد بن يزيد متروك وسليمان وشيخه مجهولان .

[لسان الميزان: (٥/٤٢٩-٤٣٠)]

٦٨٤)أورد الحاكم أبو عبدالله في ترجمة محمد بن سعيد البورقي وهو وضاع عن أبي هريرة ﷺ رفعه : **«سيكون في أمتي رجل يقال له ابوحنيفة هو سراج أمتي»** ، هذا حدث به في خراسان ثم حدث به في العراق، بإسناده وزاد فيه : **«وسيكون في أمتي رجل يقال له محمد بن إدريس»** الحديث، قال الخطيب : ما كان أجرأ هذا الرجل على الكذب نسأل الله السلامة .

[لسان الميزان: (٥/١٧٨-١٧٩)]

باب

ما جاء في الشافعي

٦٨٥)أخرج الخطيب، عن الحميدي قال : **«قال مسلم بن خالد للشافعي: افت الناس فقد آن لك والله ان تفتي»**

قال الخطيب : هذا هو الصواب قلت : وكذلك أخرجه الآبري .

[توالي التأسيس: (٧٥)]

٦٨٦)وقال الساجي : حدثنا أبوداود السجستاني، عن الحميدي قال : **«خرجت انا والشافعي من مكة فلقينا رجلاً بالأبطح فقلت للشافعي: ازكن ما الرجل، فقال: نجار أو خياط. قال: لحقته فسألته فقال: كنت نجاراً وانا خياط»** .

وأخرج الحاكم من وجه آخر عن قتيبة قال : رأيت محمد بن الحسن والشافعي قاعدين بفناء الكعبة فمر رجل فقال أحدهما لصاحبه : تعال حتى نزكن على هذا الرجل الآتي أي حرفة معه، فقال أحدهما : خياط، وقال الآخر : نجار . فبعثا إليه فسألاه فقال : كنت خياطاً وأنا اليوم نجار .

قال الحافظ : وسند كل من القصتين صحيح فيحمل على التعدد ، والزكن الفراسة .

[توالي التأسيس: (١١٦)]

٦٨٧)عن محمد بن إدريس الشافعي يعني وراق الحميدي -يقول سمعت الحميدي- يقول : سمعت محمد بن إدريس الشافعي يقول : **«كان أبي رجلاً من تبالة، وكان بالمدينة فظهر فيها بعض ما يكرهه فخرج إلى عسقلان فأقام بها وولدت بها ثم مات أبي فقدم عمي من مكة إلى عسقلان وحملني إلى مكة وانا ابن سنتين»** .... فذكر القصة . وهذا غريب ، وقد قال : ابن

أبي حاتم في مناقب الشافعي : عن عمرو بن سواد يقول : قال لي الشافعي : ولدت بعسقلان فلما أتى علي سنتان حملتني أمي إلى مكة ، قلت : وهذا سند صحيح كالشمس .

[توالي التأسيس: (٥٠-٥٢)]

باب

فضائل قريش

٦٨٨) قال الحافظ : بين نعيم بن حماد في كتاب الفتن من وجه قوي عن عمرو بن عقبة بن أوس عن عبدالله بن عمرو : أنه ذكر الخلفاء ثم قال : ورجل من قحطان ، والطبراني من حديث ذي مخمر الحبشي مرفوعاً : **«كان الملك قبل قريش في حمير وسيعود إليهم»** .

[الفتح: (٦/٦١٨)]

٦٨٩) **«قدموا قريشا ولا تقدموها»** ، أخرجه عبدالرزاق بإسناد صحيح ، لكنه مرسل وله شواهد .

[الفتح: (٦/٦١٣)]

٦٩٠) عن ابن عباس قال : **«قال لي علي بن ابي طالب يوم حروراء: أخرج إلى هؤلاء القوم فقل لهم: يقول لكم علي بن ابي طالب اتتهموني على رسول ﷺ؟! فأشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: لا تؤموا قريشاً وائتموا بها، ولا تقدموا على قريش وقدموها، ولا تعلموا قريشاً وتعلموا منها فإن أمانة الأمين من قريش تعدل أمانة اثنين من غيرهم، وإن علم عالم قريش يسع طباق الأرض»** أخرجه الآبري والحاكم كلاهما في المناقب ، وفي رواية الآبري : **«وإن علم عالم قريش مبسوط على الأرض»** . وأخرج بعض هذا الحديث أبوبكر البزار في مسنده ، وأبوبكر بن أبي خيثمة في تاريخه قال البزار : لا نعلم لأبي بكر ولا لأبيه غيره قلت : وهما مجهولان ، وفي عدي بن الفضل مقال .

[توالي التأسيس: (٤٣-٤٤)]

٦٩١) عن عائشة رضي الله تعالى عنها ، عن النبي ﷺ قال : **«قال جبريل عليه السلام: قلبت مشارق الأرض ومغاربها فلم اجد رجلاً أفضل من محمد، وقلبت مشارق الأرض ومغاربها فلم أجد بيتاً أفضل من بني هاشم»** . هذا حديث غريب . أخرجه الطبراني في الأوسط من رواية بكار . وأخرجه البيهقي في الدلائل من رواية بهلول . قال الطبراني : لا يروي عن عائشة إلا بهذا الإسناد ، تفرد به موسى بن عبيدة . وموسى وإن كان ضعيفاً ، وشيخه وإن كان مجهولاً ، لكن لوائح الصدق لائحة على صفحات هذا المتن ، والله أعلم .

[الأمالي المطلقة: (٧٢)]

٦٩٢) روى أبو داود عن جابر بن سمرة : **«لا يزال هذا الدين عزيز إلى إثنى عشر خليفة قال: فكبر الناس وضجوا، فقال كلمة صغيرة خفية فقلت لأبي: يا أبة ما قال»** فذكره وأصله

عند مسلم دون قوله «فكبر الناس وضجوا» ووقع عند الطبراني من وجه آخر في آخره: «فالتفت فإذا أنا بعمر بن الخطاب، وأبي في أناس فأثبتوا إلي» الحديث.

[الفتح: (١٣/٢٢٤)]

٦٩٣)أخرج أحمد، والبزار من حديث ابن مسعود بسند حسن «أنه سئل كم يملك هذه الأمة من خليفة؟ فقال: سألنا عنها رسول الله ﷺ فقال: إثنا عشر كعدة نقباء بني إسرائيل».

[الفتح: (١٣/٢٢٥)]

٦٩٤)قال الحافظ: أرجحها الثالث من أوجه القاضي لتأييده بقوله في بعض طرق الحديث الصحيحة «كلهم يجتمع عليه الناس».

أخرج الطبراني من طريق قيس بن جابر الصدفي عن أبيه، عن جده رفعه: «سيكون من بعدي خلفاء، ثم من بعد الخلفاء امراء ومن بعد الأمراء ملوك، ومن بعد الملوك جبابرة، ثم يخرج رجل من أهل بيتي يملأ الأرض عدلاً كما ملئت جوراً ثم يؤمر القحطاني فوالذي بعثني بالحق ما هو دونه»، فهذا يرد على ما نقله ابن المنادي من كتاب دانيال، وأما ما ذكره عن أبي صالح فواه جداً، وكذا عن كعب.

[الفتح: (١٣/٢٢٧)]

٦٩٥)الأمراء من قريش.

حدثنا أبواليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: «كان محمد بن جبير بن مطعم يحدث انه بلغ معاوية -وهم عنده في وفد من قريش- ان عبدالله بن عمرو يحدث: أنه سيكون ملك من قحطان، فغضب فقام فأثنى على الله بما هو اهله ثم قال: اما بعد فإنه بلغني ان رجالاً منكم يحدثون أحاديث ليست في كتاب الله، ولا تؤثر عن رسول الله ﷺ، وأولئك جهالكم، فإياكم والأماني التي تضل أهلها، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد إلا كبه الله في النار على وجهه ما أقاموا الدين» تابعه نعيم عن ابن المبارك، عن معمر، عن الزهري، عن محمد بن جبير.

رواه البخاري

أخرج أحمد من حديث أبي بكر الصديق بلفظ: «الأئمة من قريش» ورجاله رجال الصحيح، لكن في سنده انقطاع، وأخرجه الطبراني والحاكم من حديث علي بهذا اللفظ الأخير).

[الفتح: (١٣/١٢٢-١٢٣)]

٦٩٦) قول البخاري: ما أقاموا الدين.

قال الحافظ: عند أحمد وأبي يعلى من حديث ابن مسعود رفعه: «يا معشر قريش إنكم أهل هذا الأمر ما لم تحدثوا، فإذا غيرتم بعث الله عليكم من يلحاكم كما يلحى

القضيب» ورجاله ثقات، إلا أنه من رواية عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود، عن عم أبيه عبدالله بن مسعود ولم يدركه، وعن أبي مسعود الأنصاري ولفظه: **«لا يزال هذا الأمر فيكم وانتم ولاته»** الحديث أخرجه أحمد وفي سماع عبيدالله بن أبي مسعود نظر مبني على الخلاف في سنة وفاته وله شاهد من مرسل عطاء بن يسار، أخرجه الشافعي والبيهقي من طريقه بسند صحيح إلى عطاء ولفظه: **«قال لقريش: انتم اولى الناس بهذا الأمر ما كنتم على الحق، إلا أن تعدلوا عنه فتلحون كما تلحى هذه الجريدة»** أخرج الطيالسي والطبراني من حديث ثوبان رفعه: **«استقيموا لقريش ما استقاموا لكم، فإن لم يستقيموا فضعوا سيوفكم على عواتقكم فأبيدوا خضراءهم، فإن لم تفعلوا فكونوا زراعين اشقياء»**، ورجاله ثقات، إلا أن فيه انقطاعاً لأن راويه سالم بن أبي الجعد لم يسمع من ثوبان. وله شاهد في الطبراني من حديث النعمان بن بشير بمعناه. وأخرج أحمد عن النبي ﷺ قال: **«كان هذا الأمر في حمير فنزعه الله منهم وصيره في قريش وسيعود إليهم»** وسنده جيد وهو شاهد قوي لحديث القحطاني.

[الفتح: (١٣/١٢٤-١٢٥)]

٦٩٧) قال الحافظ: في حديث جبير بن معطم رفعه: **«قدموا قريشاً ولا تقدموها»**، وأخرجه البيهقي، وعند الطبراني من حديث عبدالله بن حنطب ومن حديث عبدالله بن السائب مثله، وفي نسخة أبي اليمان، عن شعيب، عن أبي هريرة، عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة مرسلاً أنه بلغه مثله، وأخرجه الشافعي من وجه آخر، عن ابن شهاب أنه بلغه مثله.

وقال أيضاً: ولأحمد من رواية أبي سلمة عن أبي هريرة مثله لكن قال: **«في هذا الأمر»** وشاهده عند مسلم عن جابر كالأول، وعند الطبراني من حديث سهل بن سعد، وعند أحمد وابن أبي شيبة من حديث معاوية، وعند البزار من حديث علي، وأخرج أحمد من طريق عبدالله بن أبي الهزيل قال: **«لما قدم معاوية الكوفة قال رجل من بكر بن وائل: لئن لم تنته قريش لنجعلن هذا الأمر في جمهور من جماهير العرب غيرهم، فقال عمرو بن العاص: كذبت، سمعت رسول الله ﷺ يقول: قريش قادة الناس»**.

وقال أيضاً: فقد أخرج أحمد عن عمر بسند رجاله ثقات أنه قال: **«إن ادركني أجلي وابوعبيدة حي استخلفته»** فذكر الحديث وفيه **«فإن ادركني أجلي وقد مات أبوعبيدة استخلفت معاذ بن جبل»**.

[الفتح: (١٣/١٢٧)]

٦٩٨) عن الزهري قال: **«كان أبوبكر بن سليمان بن أبي حثمة من علماء قريش يقول: بلغنا أن رسول الله ﷺ قال: «لا تعلموا قريشاً وتعلموا منها، ولا تقدموها ولا تتأخروا عنها»**، هذا مرسل قوي الإسناد وله طريق كثيرة.

[توالي التأسيس: (٣٩)]

٦٩٩)أخرج الدارقطني بسند فيه ضعيف عن ابن عباس رضي عنهما مرفوعاً: **«لا يزال هذا الدين واصباً ما بقي في قريش عشرون رجلاً»**.

قال الحافظ: وهذا الحديث أخرجه البزار وابن عدي والعقيلي لا يتابع على حديث عائشة في البناء بمنى[1] ولا على حديث ابن عباس في قريش، وذكر ابن عدي الأحاديث الثلاثة[2] وقال: تفرد بها عن هشام وهي مناكير.

[لسان الميزان: (١/٥٢-٥٣)]

٧٠٠)أخرج الطيالسي في مسنده، وابن قانع في الصحابة عن معمر قال: **«قدمت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسمعته يقول: انظروا قريشاً واسمعوا قولهم، ودعوا فعلهم»** والمحفوظ في هذا المتن، عن الشعبي، عن عامر بن شهر كذلك أخرجه أحمد وغيره من طرق عن الشعبي.

[الإصابة: (١/٤٤٩)]

٧٠١)عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«اللهم اهد قريشاً فإن علم العالم منهم يسع طباق الأرض. اللهم أذقت أولها نكالاً فأذق آخرها نوالاً»**، أخرجه أبويعلى في مسنده. وهذا رجاله رجال الصحيح إلا إسماعيل ففيه مقال. وقد أخرج أحمد بعضه بسند جيد من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس. قال البيهقي: إذا ضمت طرق هذا الحديث بعضها إلى بعض أفاد قوة وعرف أن للحديث أصلاً، ويدل على اشتهاره في القدماء ما أخرجه البيهقي من طريق أحمد بن عبدالرحمن سمعت الربيع بن سليمان يقول: ناظر الشافعي محمد بن الحسن فبلغ الرشيد فقال: أما علم محمد أن النبي ﷺ قال: **«قدموا قريشاً فإن علم العالم منه يسع طباق الأرض»**.

[توالي التأسيس: (٤٤-٤٥)]

٧٠٢)روى الحافظ بسنده عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: **«اللهم اهد قريشاً فإن عالمها يملأ طبق الأرض علماً. اللهم كما أذقتهم عذاباً فأذقهم نوالاً»**- دعا بها ثلاث مرات. في إسناده عبدالعزيز: وهو ضعيف.

[توالي التأسيس: (٤٣)]

٧٠٣)عن عبدالله -يعني ابن مسعود- قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا تسبوا قريشاً فإن عالمها يملأ الأرض علماً. اللهم أذقت أولها عذاباً فأذق آخرها نوالاً»**، أورده الحافظ بسنده وهكذا

---

(١) وحديث عائشة هو: **«استأذنت رسول الله ﷺ أن ابني كنيفاً بمنى فلم يأذن لي»**.

(٢) أحدها حديث عائشة السابق، والثاني هو عن عائشة أيضاً مرفوعاً: **«أمرني ربي بنفي الطنبور والمزمار»**، والثالثة.. و عن قتيبة: **«إن الله أخر حد المماليك وأهل الذمة إلى يوم القيامة»**.

أخرجه أبوداود الطيالسي في مسنده، وأبو نعيم في الحلية، وأخرجه البيهقي وفيه رجل مختلف فيه.

[توالي التأسيس: (٤٢-٤٣)]

٧٠٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: قال العباس: «**قلت: يارسول الله ما رايت احداً بعد ابي بكر، او في من قريش الذين اسلموا بمكة يوم الفتح، فقال رسول الله ﷺ: «اللهم فقه قريشاً في الدين، واذقهم من يومي هذا إلى آخر الدهر نوالاً، فقد اذقتهم نكالاً**».

قال: لا نعلمه عن العباس مرفوعاً إلا بهذا الإسناد، وقد روى عن ابن عباس مرفوعاً.

قال الشيخ: عبدالله بن شبيب ضعيف.

قلت: وشيخ شيخه لا أدري من هو.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٦٨-٣٦٩)]

٧٠٥)عن هلال بن عبدالرحمن الحنفي: «**كنت مع ايوب فأخذ بيدي، فأدخلني على محمد بن المنكدر، فحدثنا عن جابر ان رجلاً قتل بالمدينة لا يدري من قتله؛ فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ابعده الله انه كان يبغض قريشاً**»... قال العقيلي: وهذا منكر لا أصل له، ولا يتابع عليه.

[لسان الميزان: (٦/٢٠١)]

٧٠٦)في ترجمة عبيدالله بن عمر بن موسى: أخرج العقيلي عن عمر بن عثمان قال: «**قال لي أبي إن وليت من امر الناس شيئاً فأكرم قريشاً**» الحديث[1]، وقال: لا يتابع عليه وقد روى بسند آخر يقارب هذا.

[لسان الميزان: (٤/١٠٩-١١٠)]

٧٠٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن قتادة، عن أنس: أن النبي ﷺ قال: «**من يرد هوان قريش أهانه الله**».

قال: تفرد به أبوهلال، وهو لين.

قلت: له شاهد يعضده من حديث سعد وعثمان.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٦٩)]

٧٠٨)روى ابن مندة عن الزبير بن أبي هالة، قال: «**قتل النبي صلى الله عليه وآله وسلم من قريش ثم قال: لا يقتلن بعد اليوم رجل من قريش صبراً**». وأخرجه ابن عدي في الكامل، والحديث منكر.

[الإصابة: (١/٥٤٦)]

---

(١) وتمام الحديث: .. فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من أهان قريشاً أهانه الله**».

٧٠٩)«مامن رجل من بني هاشم إلا وله شفاعة» رواه الأزدي وقال منكر.

[لسان الميزان: (٢/ ٦٠)]

٧١٠)ذكر الزمخشري: قول صفوان لأبي سفيان: «لأن يربني رجل من قريش أحب إلي من أن يربني رجل من هوازن».

قال الحافظ: موقوف. قال ابن إسحاق في المغازي: ومن طريقه أخرجه ابن حبان في صحيحه. والبيهقي في الدلائل. ورواه جويرية، عن مالك، عن الزهري مرسلاً. وأخرجه الدارقطني في الغرائب.

[الكافي الشاف: (١/ ٢٠)]

٧١١)عن العباس بن عبدالمطلب «قلت: يا رسول الله إن قريشاً جلسوا فتذاكروا أحسابهم» ... الحديث، أخرجه الترمذي، قال ابن مندة: رواية سفيان الثوري ومن تابعه وهم وإن رواية خالد بن عبدالله، ومحمد بن فضيل، ومن تابعهما هو الصواب.

[النكت الظراف: (٢٦٧)]

باب

فضل أصحاب الصفة

٧١٢)عن ابن عباس رضي الله عنهما: «وقف رسول الله ﷺ يوماً على أصحاب الصفة فرأى فقرهم وجهدهم وطيب قلوبهم فقال: أبشروا يا أصحاب الصفة، فمن بقي من أمتي على النعت الذي أنتم عليه راضياً بما فيه فإنه من رفقائي في الجنة».

لم أجده.

[الكافي الشاف: (١/ ٣١٣)]

باب

فضل الأنصار

٧١٣)أخرج الشافعي من عن أسيد بن حضير «طلب من النبي ﷺ لأهل بيتين من الأنصار، فأمر لكل بيت بوسق من تمر وشطر من شعير، فقال أسيد: يا رسول الله، جزاك الله عنا خيراً. فقال: وانتم فجزاكم الله خيرا يامعشر الأنصار، وإنكم لأعفة صبر، وإنكم ستلقون بعدي أثرة». الحديث، وقوله: إنكم لأعفة صبر. أخرجه الترمذي والحاكم من وجه آخر، عن أنس، عن أبي طلحة وسنده ضعيف.

[الفتح: (٧/ ١٤٧)]

٧١٤)عن أبي هريرة ﷺ: «أن رجلاً أتى النبي ﷺ، فبعث إلى نسائه، فقلن: ما معنا إلا الماء،

فقال رسول الله ﷺ: **من يضم -أو يضيف- هذا؟ فقال رجل من الأنصار: أنا فانطلق به إلى امرأته فقال: أكرمي ضيف رسول الله ﷺ. فقالت: ما عندنا إلا قوت صبياني. فقال: هيئي طعامك، وأصبحي سراجك، ونومي صبيانك إذا أرادوا عشاء. فهيأت طعامها، وأصبحت سراجها، ونومت صبيانها، ثم قامت كأنها تصلح سراجها فأطفأته، فجعلا يريانه أنهما يأكلان، فباتا طاويين. فلما أصبح غدا إلى رسول الله ﷺ فقال: ضحك الله الليلة -أو عجب- من فعالكما. فأنزل الله: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾** ».

رواه البخاري

* قال البخاري: فأنزل الله ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ﴾ الآية.

قال الحافظ: هذا هو الأصح في سبب نزول هذه الآية، وعند ابن مردويه عن ابن عمر «**أهدي لرجل رأس شاة فقال: إن أخي وعياله أحوج منا إلى هذا فبعث به إليه، فلم يزل يبعث به واحد إلى آخر حتى رجعت إلى الأول بعد سبعة**»، فنزلت، ويحتمل أن تكون نزلت بسبب ذلك كله.

[الفتح: (١٥٠/٧)]

٧١٥) حديث أنس «**قالوا يعني الأنصار إلا ابن أخت لنا**» هو النعمان بن مقرن، رواه أحمد بن منيع في مسنده بسند صحيح.

[هدي الساري: (٣١٥)]

٧١٦) عن خولة بنت عبدالله سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: فذكره وزاد: «**اللهم اغفر للأنصار ولأبناء الأنصار ولأبناء أبناء الأنصار قالت: سكينة فأرجو أن أكون أدركتني دعوة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم**». رواه ابن مندة، وفيه عبدالرحمن بن عمرو بن جبلة أحد المتروكين.

[الإصابة: (٢٩٢/٤)]

٧١٧) عن عوف بن سلمة بن عوف بن سلمة الأشهلي، عن أبيه، عن جده أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «**اللهم اغفر للأنصار ولأبناء الأنصار ولأبناء أبناء الأنصار**» أخرجه البغوي وابن السكن وابن مندة وهو ضعيف.

[الإصابة: (٤٢/٣)]

٧١٨) روى ابن شاهين وابن مندة عن قيس بن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة أبيه، عن جده وكان بدرياً قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «**اللهم اغفر للأنصار ولأبناء الأنصار ولأبناء أبناء الأنصار وكتائب الأنصار**»، قال ابن مندة حديث غريب، قلت: ورجاله موثقون.

[الإصابة: (٤١٣/٢)]

٧١٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : حدثني معاذ بن رفاعة بن رافع، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : «**اللهم اغفر للأنصار، ولذراري الأنصار، ولذراري ذراريهم، ولجيرانهم**» ، قال : لا نعلمه عن رفاعة إلا بهذا الإسناد . هذا إسناد صحيح .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٧٤-٣٧٥)]

أورده الحافظ في التهذيب (١١/ ٥٠)، وقال : قال ابن المديني : في هذا الحديث ليس هو بالمنكر، إلا أن هشاما شيخ لا أعلم أحداً، روى عنه غير زيد بن الحباب.

٧٢٠)خولة بنت عبدالله الأنصارية قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : «**يقول الناس دثار والأنصار شعار**» ، رواه أبوعمر مختصراً . وفي إسناد حديثها مقال .

[الإصابة: (٤/٢٩٢)]

٧٢١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن ابن عباس قال : «**عاد رسول الله ﷺ رجلاً من الأنصار، فلما دنا من منزله سمعه يتكلم في الداخل، فلما استأذن عليه دخل فلم ير أحداً، فقال له رسول الله ﷺ: سمعتك تكلم غيرك، فقال: يا رسول الله لقد دخلت الداخل إغتماماً بكلام الناس مما بي من الحمى، فدخل علي رجل ما رأيت رجلاً قط بعدك أكرم مجلساً، ولا أحسن حديثاً، قال: ذاك جبرئيل، وإن منكم لرجالاً لو أن أحدهم يقسم على الله لأبره**» .

قال : لا نعلمه يروي عن ابن عباس مرفوعاً إلا بهذا الإسناد .

وإسناده حسن .

[مختصر زوائد البزار: (٢/ ٣٧٦-٣٧٧)]

٧٢٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أنس قال : «**افتخر الحيان: الأوس والخزرج، فقالت الأوس: منا أربعة ليس فيكم مثلهم: منا من حمته الدبر**[1] **: عاصم بن ثابت بن أبي الأقلح، منا من أجيزت شهادته رجلين: خزيمة بن ثابت، ومنا غسيل الملائكة: حنظلة بن الراهب، ومنا من اهتز له العرش: سعد بن معاذ، فقال الخزرجيون: -منا أربعة جمعوا القرآن- ... فذكر الحديث وبقيته في الصحيح لم يشاركهم غيرهم: معاذ بن جبل ، وأبي بن كعب، ويزيد بن ثابت، وأبوزيد، قال: فقيل لأنس: من أبوزيد ؟ قال: أحد عمومتي**» .

قال الشيخ : لم أره بتمامه .

إسناده صحيح .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٧٧)]

(١) الدبر : الزنانير الكبار الحمر.

٧٢٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس: أن رسول الله ﷺ قال لأبي طلحة: **«اقرىء قومك السلام، واخبرهم انهم ما علمتهم اعفة صبر»** محمد بن ثابت ضعيف، وقد رواه الترمذي من حديث أنس، عن أبي طلحة.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٧٨)]

٧٢٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: **«من احب الأنصار احبه الله، ومن ابغض الأنصار ابغضه الله»**. حدثنا محمد بن بشار، ثنا عمر بن خليفة، ثنا -محمد بن عمرو- نحوه

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٧٣)]

٧٢٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: **«اقبلوا من محسن الأنصار، وتجاوزوا عن مسيئهم»**.

قال: لا نعلمه يروي عن سعد إلا بهذا الإسناد.

وصدقة لين.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٧٢)]

٧٢٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة قالت: فخرج رسول الله ﷺ فصلى بالناس، ثم أوصى بالناس خيراً، ثم قال: **«اما بعد، يا معشر المهاجرين إنكم قد اصبحتم تزيدون، واصبحت الأنصار على هيئتها، لا تزيد على هيئتها التي هي عليها اليوم، والأنصار عيبتي التي آويت إليها، فأكرموا اكرامهم، وتجاوزوا عن مسيئهم»**.

قال: لا نحفظه عن عائشة إلا من هذا الوجه.

قلت: هو إسناد صحيح عندي.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٧٢)]

٧٢٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبدالله بن عمرو قال: **«كتب ابوبكر ﷺ إلى عمرو بن العاصي: اما بعد فقد عرفت وصية رسول الله ﷺ بالأنصار عند موته: «اقبلوا من محسنهم، وتجاوزوا عن مسيئهم»**.

قال: لا نعلمه يروي عن أبي بكر إلا بهذا الإسناد، ويحيى بن محمد مدني، ليس به بأس، ومن قبله ومن بعده لا نحتاج لذكرهم لشهرتهم.

قلت: عبدالله بن شبيب ضعفه جماعة.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٧٤)]

٧٢٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: **«اتي النبي ﷺ فقيل له: هذه الأنصار رجالها ونساءها في المسجد يبكون، قال: وما يبكيها؟ قال: يخافون ان تموت، قال:**

فخرج فجلس على منبره، متعطفاً بثوب، طارحاً طرفيه على منكبيه، عاصباً راسه بعصابة وسخة ...» فذكر الحديث في الوصية بالأنصار.

قال البزار: قد روي نحوه من وجوه بألفاظ.

قال الشيخ: رواه البخاري من قوله: خرج... إلى آخره، ولم يذكر ما قبله، وابن كرامة وابن موسى لم أعرفهما.

قلت: ابن كرامة هو: محمد بن عثمان بن كرامة، وابن موسى هو: عبيدالله، وكلاهما من شيوخ البخاري في صحيحه، والإسناد على شرط البخاري، فإنه أخرجه عن ثلاثة من مشايخه عن ابن الغسيل.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٧١-٣٧٢)]

٧٢٩) قال إسحاق بن راهويه: عن أنس بن مالك ﷺ يحدث عن أسيد بن حضير ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«خير دور الأنصار بنو النجار، ثم بنو عبد الأشهل، ثم بنو الحارث، ثم بنو ساعدة، وفي كل دور الأنصار خير»**.

قال الحافظ: هذا حديث صحيح رواه الشيخان وغيرهم والزيادة من مثل النضر مع حفظه وإتقانه مقبولة.

[المطالب العالية: (٤/٣٣٢)]

باب
ما جاء في قبائل العرب

٧٣٠) قال الحافظ: قال البخاري حدثنا أبونعيم، حدثنا سفيان ح قال: وقال يعقوب بن إبراهيم هو ابن سعد، حدثنا أبي عن أبيه، حدثني الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«قريش والأنصار وجهينة ومزينة وأسلم واشجع وغفار موالي ليس لهم مولى دون الله ورسوله»** وتعقبه، أبومسعود الدمشقي بأن رواية يعقوب تخالف رواية سفيان، لأن يعقوب إنما يرويه عن أبيه، عن صالح بن كيسان، عن الأعرج، عن أبي هريرة: بلفظ **«غفار وأسلم ومزينة ومن كان من جهينة خير عند الله من اسد وغطفان»** وكذا أخرجه مسلم. قلت: وهو تعقب غير جيد لأن يعقوب يحتمل أن يكون روى الحديثين جميعاً عن أبيه فالأول الذي أخرجه البخاري شاركه سفيان الثوري في روايته فرواه عن سعد بن إبراهيم والد إبراهيم بن سعد، والثاني الذي أخرجه مسلم رواه عن أبيه، عن صالح منفرداً به. والله أعلم.

[هدي الساري: (٣٨٥)]، [الفتح: (٦/٦١٩)]

٧٣١) حديث **«المهاجرين والأنصار أولياء بعضهم بعض ...»** الحديث. عن أبي وائل عن عبدالرحمن بن هلال، كلاهما عنه به. عن جرير ببعضه: **«الطلقاء من قريش والعتقاء من**

ثقيف بعضهم أولياء بعض في الدينا والآخرة» .

قال الحافظ: هكذا وقع في المسند: وسقط من السند شيء، وقد أورده الطبراني من هذا الوجه على الصواب.

[إطراف المسند المعتلي: (٢/٢٠٤)]

٧٣٢)رجل من قيس روى عن النبي ﷺ أنه قال: **«الا اخبركم بخير قبائل العرب»** الحديث، وفيه ذكر السكاسك والسكون وغيرهما. أخرجه البغوي في معجمه وأورده ابن عساكر في التبيين من طريقه وقال: أنه مرسل.

[الإصابة: (٤/٢٢٢)]

٧٣٣)قال أبو يعلى: عن عبدالرحمن بن عوف قال: قال رسول الله ﷺ: **«قريش والأنصار وجهينة ومزينة وأسلم وغفار وأشجع وسليم أولياء لي، ليس لهم ولي دون الله ورسوله ﷺ»** .

قال الحافظ: الحديث في الصحيح بغير هذا السياق من طريق سعد بن إبراهيم، لكن قال: عن الأعرج، عن أبي هريرة، وهو الأصح.

[المطالب العالية: (٤/٣٢٩-٣٣٠)]

٧٣٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عثمان قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«الإيمان يمان، ورد الإيمان في قحطان، والقسوة في ولد عدنان، حمير رأس العرب ونابها، ومذحج هامتها وغلصمتها، والأرد كاهلتها وجمجمتها، وهمدان غاربها وذروتها، اللهم أعز الأنصار الذين أقام الله بهم الدين، الذين آووني ونصروني وحموني، وهم أصحابي في الدنيا وشيعتي في الآخرة، وأول من يدخل الجنة من أمتي»** . قال: لا نعلمه يروى مرفوعاً إلا بهذا الإسناد، ولا نعلم أسند خفاف إلا هذا.

قال الشيخ: إسناده حسن.

قلت: كلا والله، بل هو منكر، واضح النكارة، مجالد ضعيف، وعيسى بن طارق مجهول.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٧٥-٣٧٦)]

٧٣٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبدالرحمن بن عوف: أن رسول الله ﷺ قال: **«قريش، والأنصار، وجهينة، ومزينة، وأسلم، وغفار، وأشجع، موالي، ليس لهم ولي دون الله ورسوله»** .

قال: وقد رواه سعد بن إبراهيم عن الأعرج، عن أبي هريرة، ولم يتابع عمرو عليه.

قلت: الشأن فيه من شيخ البزار، فقد ضعف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٧٨)]

٧٣٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي الدرداء قال: **«أتيت النبي ﷺ، فوجدت جماعة من العرب يتفاخرون فيما بينهم، فدخلت على رسول الله ﷺ، فقال: ما هذا يا أبا**

الدرداء الذي أسمع؟ فقلت: يا رسول الله هذه العرب تفاخر فيما بينها، فقال رسول الله ﷺ: يا أبا الدرداء إذا فاخرت ففاخر بقريش، وإذا كاثرت فكاثر بتميم، وإذا حاربت فحارب بقيس. يا أبا الدرداء ألا إن وجوهها كنانة ولسانها أسد، وفرسانها قيس. يأبا الدرداء! إن لله فرساناً في سمائه، يحارب بهم أعداءه، وهم: الملائكة، وله فرسان في أرضه يحارب بهم أعداءه، وهم: قيس. يا أبا الدرداء إن آخر من يقاتل عن الإسلام حين لا يبقى إلا ذكره، ومن القرآن إلا رسمه، لرجل من قيس، قال: قلت: يا رسول الله أي قيس؟ قال: من سليم».

قال: لا نعلمه يروى مرفوعاً بهذا اللفظ إلا بهذا الوجه، والعباس ليس به بأس، وبكر ليس بالمعروف بالنقل؛ وكذا سليمان.

وقد ذكر بالضعف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٧٨-٣٧٩)]

٧٣٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي الطفيل الكناني، قال: «**قال رسول الله ﷺ: ألا رجل يخبرني عن مضر؟ فقال رجل من القوم: أنا أخبرك عنهم يا رسول الله: -أما وجهها الذي فيه سمعها وبصرها: فهذا الحي من قريش، وأما لسانها تعرب في أنديتها: فهذا الحي من بني أسد بن خزيمة، وأما كاهلها: فهذا الحي من بني تميم بن مرة، وأما فرسانها: فهذا الحي من قيس غيلان قال: فنظرت النبي ﷺ كالمصدق له**». إسناده ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٧٩-٣٨٠)]

٧٣٨) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**لأسلم، وغفار، ورجال من مزينة، وجهينة، خير من الحلفين: غطفان وبني عامر بن صعصعة**».

قال: فقال عيينة بن زيد: والله لأن أكون في هؤلاء في النار -يعني: غطفان وبني عامر- أحب إلي من أن أكون في هؤلاء في الجنة!!.

إسناد ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٨٠)]

٧٣٩) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن سندر يقول: إن رسول الله ﷺ قال: «**أسلم سالمها الله، وغفار غفر الله لها، وتجيب أجابت الله ورسوله**».

قلت: ابن لهيعة ضعيف واللفظ الآخر منكر.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٨٠)]

٧٤٠) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «**غلظ القلوب والجفاء في أهل المشرق، والإيمان يمان، والسكينة في أهل الحجاز**».

قال: قد روى عن جابر من غير وجه.

قلت: إسناد صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٨٤)]

٧٤١)عن عمرو بن عبسة السلمي في فضل السكاسك والسكون.

قال الحافظ: أخرج الطبراني ومن هذا الوجه أخرجه أحمد[1]، لكن قال عبدالرحمن بن يزيد فهو واحد اختلف في سم أبيه.

[تعجيل المنفعة: (١/٨١٥)]

٧٤٢)عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه: «**العرب بعضها لبعض أكفاء قبيلة لقبيلة، وحي لحي، ورجل برجل، إلا حائك أو حجام**» أورده الأزدي في ترجمة زرعة بن عبدالرحمن وقال متروك الحديث.

[لسان الميزان: (٢/٤٧٥)]

باب
فضل العرب

٧٤٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «**إني دعوت للعرب، فقلت: اللهم من لقيك منهم مصدقا بك مؤمناً فاغفر له**». قال: لا نعلم رواه عن ثابت إلا مروان، ولا عنه إلا الحسن. قلت: هذا إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٨٤)]

٧٤٤)عن ثابت، عن أنس ﷺ مرفوعاً: «**من سب العرب فأولئك هم المشركون**» أورده العقيلي وفيه مطرف بن معقل مختلف فيه والحديث موضوع.

[لسان الميزان: (٦/٤٨-٤٩)، (٦/٧١)]

٧٤٥)ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: «**أحبوا العرب لثلاث: لأني عربي، والقرآن عربي، وكلام أهل الجنة عربي**» أورده العقيلي وقال منكر ضعيف المتن لا أصل له.

[لسان الميزان: (٤/١٨٥-١٨٦)]

٧٤٦)ترجمة شجاع بن الوليد بن قيس السكوني: قال أبوحاتم: روى حديث قابوس «**في العرب**»[2]

---

(١) أحمد بلفظ: «**صلى رسول الله ﷺ على السكون والسكاسك**» الحديث.

السكون: بطن من كندة.

السكاسك: بطن من الأزد والنسبة إليه سكسكي.

(٢) ورَد في الضعفاء للعقيلي: (٢/١٨٤): حدثنا قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه، عن سلمان، قال: قال رسول الله ﷺ: «**يا سلمان، لا تبغضني فتفارق دينك، قال: قلت: يا رسول الله كيف أبغضك وبك هدانا الله؟ قال: تبغض العرب فتبغضني**».

وهو منكر وشجاع لين الحديث، إلا أنه عن محمد بن عمرو بن علقمة روى أحاديث صحاحاً.

[التهذيب: (٤/٢٧٦)]

باب

ما جاء في بني تميم

٧٤٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبدالله قال: «**كان على عائشة محرر من ولد إسماعيل، فقدم سبي من بلعنبر، فقال: رسول الله ﷺ: سرك أن تفي بنذرك، فأعتقي من هذا**».

قال: لا نعلمه عن عبدالله إلا من هذا الوجه، تفرد به علي.

وهو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٨١)]

٧٤٨) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر، قال: «**كان على عائشة محرر من ولد إسماعيل، فقدم سبي من بلعنبر، فأمرها النبي ﷺ أن تعتق منهم -أو هذا المعنى-؟**».

قال: تفرد به إبراهيم.

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٨٢)]

٧٤٩) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ -وذكر بني تميم- فقال: «**هم ضخام الهام، ثبت الأقدام، نصار الحق في آخر الزمان، أشد قوم على الدجال**».

قال البزار: سلام هذا -أحسبه سلام المدائني، وهو لين الحديث.

عن أبي هريرة، قال: «**ربما ضرب النبي ﷺ على كتفي وقال: أحبوا بني تميم، أنا القاسم، فوالله منحتم- بمثله**».

قال: لا نعلمه عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه إسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٨٢)]

باب

في الأزد والأشعريون

٧٥٠) أخرج ابن عساكر في أوائل تبيين كذب المفتري من نمير بن أوس قال: قال رسول الله ﷺ: «**الأزد والأشعريون مني وأنا منهم**» الحديث، قال ابن عساكر: هذا مرسل.

[الإصابة: (٣/٥٩١)]

٧٥١)ترجمة بشر بن عصمة المزني: قال ابن مندة يروي عنه أبوالطفيل حديثه أن النبي ﷺ قال: «**الأزد مني وأنا منهم**»، وفي كتاب ابن أبي حاتم بشر بن عصمة المزني قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**خزاعة مني وأنا منهم**»، روى عنه كثير بن أفلح مولى أبي أيوب، وكثير: شيخ مجهول.

[لسان الميزان: (٢/٢٦-٢٧)]

٧٥٢)عن بشر بن عصمة صاحب النبي ﷺ: قال: قال رسول الله ﷺ: للأزد «**هم مني وأنا منهم**» الحديث. رواه الطبراني في الكبير.

في إسناده ضعف، وقد روي عن مجاهد بإسناد آخر فقال: عن بشر بن عطية..

[الإصابة: (١/١٥٣)]

٧٥٣)عن عامر بن أبي عامر الأشعري، عن أبيه: «**نعم الحي الأزد والأشعريون**». قال ابن معين: لم يكن عنده غيره. وقال علي بن المديني: عبدالله بن ملاذ مجهول.

[الإصابة: (٣/١٤٢)]، [النكت الظراف: (٩/٢٣٠-٢٣١)]

٧٥٤)عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «**وفد على النبي ﷺ وفد من دوس وهم أزد شنوءة فقال: رسول الله ﷺ: مرحباً بالأزد أحسن الناس وجوها وأطيبهم أفواها وأعظمهم أمانة أنتم مني وأنا منكم شعاركم يامبرور**»، رواه جماعة عن داود.

قال الحافظ: والحديث الأول أخرجه العقيلي من طريق داود: لا يتابع على حديثه، ولا يعرف إلا به، وذكره ابن حبان في الثقات، قلت: ولا عبرة بذلك فإن أحاديث هذا الرجل تدل على وهنه لاسيما وقد قال البخاري: منكر الحديث وقال أبوحاتم: رؤي سكران.

[لسان الميزان: (٤/٣١٢)]

٧٥٥)أورد أبونعيم وأبوموسى في الذيل فأخرج ابن قانع والطبراني في الأوسط عن أبي عمران محمد بن عبدالله بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن جده وكانت له صحبة قال: «**نظر رسول الله ﷺ إلى عصابة قد أقبلت فقال: أتتكم الأزد أحسن الناس وجوها وأعذبها أفواها**» الحديث قال الطبراني: تفرد به الشاذ كوني بهذا الإسناد، قلت: أبوعمران وأبوه لا يعرفان.

[الإصابة: (٢/٤٢٦)]

باب

مناقب بني العباس

٧٥٦)عن عبدالصمد بن علي، عن أبيه، عن جده مرفوعاً: «**ياعم إن الله إبتدا بي الإسلام وسيختمه بغلام من ولدك يتقدم عيسى ابن مريم**» أورده الخطيب وهو كذب.

[لسان الميزان: (٥/٤٠٨)]

٧٥٧)عن ابن عباس: «**منا السفاح ومنا المنصور**»، أورده الخطيب وهو حديث منكر.

[لسان الميزان: (٥/٣٣٩-٣٤٠)]

٧٥٨)أورد أبو أحمد الحاكم في ترجمة عبدالله بن شبيب عن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال للعباس: «**فيكم النبوة والمملكة**»، قال ابن حبان: يقلب الأخبار ويسرقها وعبدالله ذاهب الحديث وله شاهد أورده البيهقي في الدلائل.

[لسان الميزان: (٣/٢٩٩-٣٠٠)]

٧٥٩)ترجمة الحارث بن شبل: ساق له العقيلي حديثه عن ابن النعمان، عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً: «**إن لبني العباس لراية لا ترد**».. وقال: هذه الأحاديث[1] لا يتابع على شيء منها ولا تحفظ إلا عنه، وقال أبوحاتم: منكر الحديث.

[لسان الميزان: (٢/١٥٢)]

باب
ما جاء في عبد القيس

٧٦٠)عن مرثد بن عدي الطائي يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ربيعة خير أهل المشرق وخيرهم عبدالقيس**» قال البغوي: هذه الأحاديث لا تعرف ولاأصول لها وأخرجه ابن قانع من طريق علي بن قرين أيضاً.

[الإصابة: (٣/٣٩٨)]

٧٦١)أخرج ابن قانع والطبراني وابن مندة أن نوح بن مخلد الضبعي أتى النبي ﷺ وهو بمكة فسأله: «**ممن انت؟ فقال: انا من بني ضبيعة بن ربيعة فقال: رسول الله ﷺ: خير ربيعة عبدالقيس ثم الحي الذي انت منهم**» قال ابن مندة: غريب تفرد به سعيد بن نوح والله أعلم.

[الإصابة: (٣/٥٧٧)]

باب
ما جاء في مزينة

٧٦٢)أخرج تمام في فوائده عن سعد بن أبي الغادية عن أبيه قال: «**كان النبي ﷺ في جماعة من الصحابة فمرت به جنازة، فسأل عنها، فقالوا: من مزينة، فما جلس ملياً حتى مرت به الثانية، فقال: ممن؟ قالوا: من مزينة، فما جلس ملياً حتى مرت به الثالثة، فقال: ممن؟ قالوا: من مزينة. فقال: سيري مزينة لا يدرك الدجال منك أحد**». الحديث قال ابن

(١) وذكر مع حديث الباب حديثين آخرين.

عساكر بعد تخريجه: غريب، لم أكتبه إلا من هذا الوجه.

[الإصابة: (١٥١/٤)]

باب

ما جاء في تيم وضبة

٧٦٣)عن عائشة مرفوعاً: «لاتسبوا تيماً وضبة فإنهما كانا مسلمين»، أورده العقيلي في ترجمة عمر بن مصعب بن الزبير ولا يتابع على حديثه.

[لسان الميزان: (٣٣١/٤)]

باب

في النخع

٧٦٤)عن ابن مسعود ﷺ «لقد سمعت رسول الله ﷺ يثني على النخع حتى تمنيت أني رجل منهم»، أورده الأزدي في ترجمة زكريا بن عبدالله وهو منكر الحديث.

[لسان الميزان: (٤٨١/٢)]

٧٦٥)أخرج أحمد والبزار بإسناد حسن عن ابن مسعود قال: «شهدت رسول ﷺ يدعو لهذا الحي من النخع أو يثني عليهم، حتى تمنيت أني رجل منهم».

[الفتح: (٧٠٣/٧)]

باب

في بني سليم

٧٦٦)عن أنس في فضل بني سليم[1]، أورده ابن عساكر وهو موضوع. [لسان الميزان: (٤٨٢/٤)]

---

(١) عن أنس بن مالك، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا أنس، لاتؤذن علي اليوم أحداً فجاء ابوبكر فاستأذن فلم يؤذن له، ثم جاء عمر فاستأذن فلم يؤذن له فرجع علي إلى رسول الله ﷺ مغضباً فدخل عليه الحجرة والنبي ﷺ يصلي فجلس علي محمراً قفاه، فلما انصرف النبي ﷺ اخذ برقبته فقال له: يا علي لعلك أمكنت الشيطان من رقبتك قال: وكيف لا اغضب وهذا ابوبكر صاحبك ووزيرك استأذن عليك فلم يؤذن له، وهذا عمر بن الخطاب صاحبك ووزيرك استأذن عليك فلم يؤذن له، وانا ابن عمك وصهرك استأذنت عليك فلم يؤذن لي. وجاءك رجل من بني سليم فأذنت له. فقال: اسكت يا علي أبى الله لسليم إلا حباً، يا علي إن جبريل امرني أن ادفع الراية إلى بني سليم فإذا لقيتم الشيخ الكبير منهم، فسلوه أن يدعو الله لكم فإنه تستجاب دعوتهم، يا علي إن بني سليم رضي الإسلام، يا علي إن بني سليم ردء الإسلام، يا علي إن الله ادخر بني سليم إلى آخر الزمان. يا علي أنه إذا كان في آخر الزمان يخرج من النواحي معهم أحياء من العرب من عك وسليم وبهراً وجذام وطيئ فينتهون إلى مدينة يقال لها نصيبين، فيكون من فسادهم أمر عظيم، فينتهون إلى مدينة يقال لها آمد فيغلبون عليها، فيفرغ الناس منهم ويدخلون في حصونهم. ثم ينتهون إلى مدينة يقال لها الرقة، مدينة يجري على بابها نهر من الجنة، فيغلبون على مدينة إلى مدينة يقال لها الرقة السوداء فيستبيحون ذراري المسلمين وأموالهم، فتنتهي طائفة منهم إلى ناحية من نواحيها فتسبي نساء غيلان فيغضب لذلك

=

باب

في الأحباش

٧٦٧)مسند الفردوس عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه: «**من أدخل بيته حبشياً أو حبشية أدخل الله بيته بركة**»، فهذا وضعه خالد بن يزيد العمري.

[لسان الميزان: (٢/٢٩٠-٣٩١)]

باب

في أسلم

٧٦٨)أورد العقيلي في ترجمة سليمان بن ذكوان عن أنس رفعه: «**أسلم سالمها الله**» الحديث، ولا يتابع عليه من حديث أنس، وله أسانيد جياد عن غيره.

[لسان الميزان: ٣/٩٠-٩١)]

باب

ما جاء في بني ناجية

٧٦٩)أورد أبو نعيم حديث موضوع في ترجمة طاهر بن الفضل الحلبي الوضاع: «**بنوا أسامة مني وأنا منهم**»، قلت: أخرجه الدارقطني في الأفراد عن محمد بن إبراهيم بن حبيب الزراد عنه، عن ابن عيينة بسند الصحيح وله أصل أخرجه محمد عن حديث سعد بن أبي وقاص بلفظ: «**بنو ناجية مني وأنا منهم وبنو ناجية بطن من بني أسامة**».

[لسان الميزان: (٣/٢٠٧)]

باب

ما جاء في عرب مضر

٧٧٠)قال الحاكم في تاريخه عن جابر ﷺ رفعه: «**لا تسبوا ربيعة ومضر فإنهما كانا مسلمين ولا**

=رجل من بني سليم خميص البطن أحوص العين يقال له فلان، ويخرج حي من بني عقيل فيلحقون فيدركونهم، فيستنقدون ذراري المسلمين وأموالهم. يا علي رحم الله بني سليم، يقتل منهم الثلث ويبقى الثلثان ثم ينتهون من فورهم ذلك إلى مدينة يقال لها ملطية، قد غلب عليها العدو. يا علي رحم الله بني عقيل يقتل منهم الثلث ويبقى الثلثان. يا علي إن في بني سليم خمس خصال، لو أن خصلة منها في جميع العرب لا فتخرت بها. إن فيهم من خصب الفوا. وفيهم ثالث ثلاثة، وفيهم من نزلت براءته من السماء، وفيهم من نصر الله ورسوله، وفيهم من ﴿الثَّلاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا﴾، يا علي لو أن خصلة منها في جميع العرب لا فتخرت بها، يا علي لو مالت العرب فرقتين وكانت فرقة منها بني سليم لملت مع بني سليم. يا علي، إن العرب كلها تختلف في حكمهم، وإن بني سليم على الحق. يا علي حُبّ بني سليم فإن حبهم إيمان وبعضهم نفاق. يا علي، لا تخبرهم ما أخبرتك به».

تسبوا ضبة من أولاد تميم بن مرة ولا اسد بن خزيمة فإنهم كانوا على دين إسماعيل»، رواية ثقات إلا محمد بن زكريا وهوالغلابي المذكور فهو آفته.

[لسان الميزان: (١٦٩/٥)]

باب
في بني عبدالمطلب

٧٧١)روى الخطيب في تاريخه عن أنس ﷺ رفعه: «**نحن سبعة بنو عبدالمطلب سادات أهل الجنة**» وذكر الحديث[1]، قال الخطيب: هذا منكر جداً، وهو غير ثابت وفي إسناد غير واحد من المجهولين.

[لسان الميزان: (٢٧٠/٣-٢٧١)]

باب
في بني المنتفق

٧٧٢)حديث أبي رزين العقيلي الطويل فقد وقع في أثنائه: فقال رسول الله ﷺ: «**ها إن ذين هاء إن ذين هاء يعني أبارزين ورفيقة، ابن نفر حدثت انهم من اتقى الناس لله في والآخرة فقال له كعب بن الخدارية بضم المعجمة وتخفيف الدال أحد بنى بكر بن كلاب من هم يا رسول الله قال: بنو المنتفق قالها: ثلاثاً**» وسند الحديث حسن، وأخرجه ابن أبي خثيمة.

[الإصابة: (٢٩٤/٣-٢٩٥)]

باب
في بني نهد

٧٧٣)روى ابن الأعرابي في معجه وأبونعيم عن عمران بن حصين قال: «**وقدم وفد بني نهد على النبي ﷺ فقام طهفة بن ابي زهير اتيناك يا رسول الله من غوري تهامة على أكوار تميس نرمي بها العيس ونستجلب الحبير، ونستجلب الصبير، ونستضد البرير، فذكر**» الحديث وفيه غريب كثير وفيه أن النبي ﷺ دعا لهم وكتب لهم كتاباً ورواه ابن الجوزي في العلل من وجه ضعيف جداً من حديث علي بن أبي طالب فقال: «**فيه قدم وفد بني نهد وفيهم طخفة بن زهير**».

[الإصابة: (٢٣٦/٢)]

---

(١) وباقي الحديث: «...انا وعلي واخي، وعمي حمزة، وجعفر، والحسن، والحسين، والمهدي».

باب

ما جاء في ربيعة

٧٧٤)روى النسائي : «أن الله يتمنع هذا الدين بنصارى من ربيعة» .

قال النسائي بعد تخريجه عبدالله بن عمر : هذا لا أعرفه .

[التهذيب: (٥/٢٩١)]

باب

ما جاء في دوس

٧٧٥)مسند الطفيل بن عمرو الدوسي : حديث : «قلنا يا رسول الله اجعلنا ميمنتك، واجعل شعارنا: مبرور» . الحديث .

الحاكم في المناقب قال : صحيح الإسناد إن لم يكن مرسلاً .

قلت : هو مرسل كما ظن .

[إتحاف المهرة: (٦/٣٥٠)]

باب

في عنزة

٧٧٦)روى الطبراني عن سلمة بن سعد : «انه وفد إلى النبي ﷺ هو وجماعة من أهل بيته وولده فاستأذنوا وقالوا: هذا وفد عنزة، فقال: بخ بخ، نعم الحي عنزة مبغي عليهم منصورون مرحباً بقوم شعيب واختار موسى سل يا سلمة عن حاجتك» ، فذكر الحديث وفي الإسناد من لا يعرف .

[الإصابة: (٢/٦٥)]

باب

في كندة

٧٧٧)روى الحافظ بسنده عن أبي عبدالرحمن الجهني ﷺ : «بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ طلع راكبان، فقال: النبي ﷺ: كنديان مذحجيان، حتى إذا أتيا، فإذا رجلان من بني مذمج، فجاء أحدهما إلى رسول الله ﷺ ليبايعه، فأخذ بيده، فقال: يا رسول الله أرأيت من آمن بك وصدقك واتبعك ورآك ماذا له؟ فقال: طوبى له فمسح على يده ثم انصرف، وجاء الآخر فأخذ بيده، فقال: يا رسول الله أرأيت من آمن بك وصدقك واتبعك ولم يرك ماذا له؟ قال: طوبى له ثم طوبى له» .

هذا حديث حسن . أخرجه أحمد وابن أبي شيبة في مسنديهما ، ورجاله موثقون .

وذكر الحافظ بسنده إلى نافع : قال : «**جاء رجل إلى ابن عمر، فقال: يا أبا عبدالرحمن رأيتم رسول الله ﷺ بأعينكم هذه؟ قال: نعم، قال: وكلمتموه بألسنتكم هذه؟ قال: نعم، قال: وبايعتموه بأيمانكم هذه؟ قال: نعم، قال: طوبى لكم، فقال ابن عمر: ألا أخبرك بشيء سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: بلى، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: طوبى لمن رآني وآمن بي، وطوبى لمن آمن بي ولم يرني ثلاث مرات**» .

هذا حديث غريب . ورجاله مخرج لهم في الصحيح ، إلا طلحة بن عمرو ففيه مقال وله شاهد من حديث أبي أمامة .

وساقه الحافظ إلى أبي أمامة الباهلي رضي الله تعالى عنه ، قال : قال رسول ﷺ : «**طوبى لمن رآني وآمن بي، وطوبى لمن آمن بي ولم يرني**» سبع مرات .

هذا حديث حسن . أخرجه أحمد بن حنبل ، وأحمد منيع في مسنديهما . ولكن يقوى الحديث بشواهده . فقد أخرجه أحمد أيضاً من حديث أبي سعيد . وأبويعلى من حديث أنس . والطبراني من حديث عبدالله بن بسر . وأسانيدها يقوي بعضها بعضاً ، والله أعلم . وساق الحافظ بسنده إلى أبي سعيد الخدري ﷺ ، قال : قال رسول الله ﷺ : «**طوبى لمن رآني وآمن، وطوبى ثم طوبى ثم طوبى لمن آمن بي ولم يرني فقال رجل: يا رسول الله وما طوبى. قال: شجرة في الجنة مسيرة مئة عام تخرج ثياب أهل الجنة من أكمامها**» .

هذا حديث حسن أخرجه أحمد وأخرجه ابن حبان في أواخر صحيحه .

وساق الحافظ بسنده إلى أنس ﷺ ، قال : قال رسول الله ﷺ : «**طوبى لمن رآني وآمن بي، وطوبى لمن آمن بي ولم يرني سبع مرات**» .

هذا حديث حسن . أخرجه ابن عدي ، عن أبي يعلى بهذا الإسناد . وقال : أحاديث محتسب غير محفوظة ، وأخرجه الطبراني في الأوسط .

[الأمالي المطلقة : (٤٣-٤٨)]

باب
ما جاء في أهل مصر

٧٧٨) قال أبويعلى : عن أبي عبدالرحمن الحبلي وعمرو بن حريث وغيرهما يقولون : إن رسول الله ﷺ قال : «**إنكم ستقدمون على قوم جعدة رءوسهم، فاستوصوا بهم خيراً، فإنهم قوة لكم، وبلاغ إلى عدوكم بإذن الله تعالى- يعني قبط مصر**» . رواه ابن حبان في صحيحه عن أبي يعلى .

قال الحافظ : وأبوعبدالرحمن تابعي بلا ريب ، وعمرو بن حريث ليس هو المخزومي ، بل هو آخر

مختلف في صحبته.

[المطالب العالية: (٤/٣٥٠)]

باب
ما جاء في أهل اليمن

٧٧٩)قال أبويعلى: عن ابن عباس رضي الله عنه قال: «**بينما رسول الله ﷺ في المدينة قال: الله أكبر، الله أكبر، قد جاء نصر الله والفتح، وجاء أهل اليمن. فقالوا: يا رسول الله، وما أهل اليمن؟! قال ﷺ: قوم رقيقة قلوبهم، لينة طاعتهم، الإيمان يمان، والحكمة يمانية**».

حسين ضعيف.

[المطالب العالية: (٤/٣٤٦)]

٧٨٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: «**بينا رسول الله ﷺ بالمدينة، إذ قال: الله أكبر ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ وجاء أهل اليمن، قوم نقية قلوبهم، حسنة طاعتهم- أو كلمة نحوها- الإيمان يمان، والفقه يمان، والحكمة يمانية**».

قال البزار: لا نعلم أسند الزهري، عن أبي حازم غير هذا.

والحسين بن مسلم الحنفي ضعفه الجمهور.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٨٤-٣٨٥)]

٧٨١)ترجمة عبدالله بن عوف: أرسل حديثا فذكره بعضهم في الصحابة قال: ابن مندة روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «**الإيمان يمان**»، أخرجه يحيى بن يونس، والشيرازي في كتابه.

[الإصابة: (٣/١٣٨)]

باب
ما جاء في أبناء فارس

٧٨٢)أخرج أبو نعيم عن إسماعيل بن محمد بن طلحة الأنصاري، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن أسعد العجم بالإسلام أهل فارس**» الحديث وإسناده ضعيف استدركه أبو موسى.

[الإصابة: (٣/٢٣٢)]

٧٨٣)عن أبي هريرة: «**أعظم الناس صيتاً في الإسلام أهل فارس**». أسنده عن أبي هريرة وفي سنده عبدالعزيز بن الحصين[1].

[تسديد القوس: (١/٤٤٠)]

---

(١) قلت: وفي الميزان (٤/٣٦٢) في ترجمة عبد العزيز بن الحصين: وقال البخاري: ليس بالقوي عندهم، وقال ابن معين: ضعيف، وقال مسلم: ذاهب الحديث.

٧٨٤)عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه: «**أهل فارس ولد إسحاق بن إبراهيم**» والحديث منكر.

[لسان الميزان: (٦٤/١)]

٧٨٥)قال أبوبكر بن أبي شيبة: عن قيس بن سعد ﷺ قال: «**لو كان الإيمان معلقاً بالثريا لنالته ناس من أهل فارس**». ورواه البزار وصرح برفعه

قال الحافظ: صحيح.

[المطالب العالية: (٣٤٧/٤-٣٤٨)]

قلت: أورده الحافظ في مختصر زوائد البزار (٣٨٧/٢) وقال: صحيح.

باب

ما جاء في أهل جزيرة العرب والطائف

٧٨٦)حديث العباس بن عبدالمطلب: «**لقد طهر الله هذه الجزيرة من الشرك إن لم تضلهم النجوم**»، رواه ابن خزيمة والبزار وأبويعلى والطبراني.

قال ابن خزيمة: الحسن لم يسمع من العباس.

قلت: هذا اصطلاح ابن خزيمة في الأحاديث الضعيفة والمعللة يقطع أسانيدها ويعلقها ثم يوصلها، وقد بينت ذلك غير مرة.

[إتحاف المهرة: (٤٧٧/٦)]

٧٨٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الشيطان قد يئس أن يعبد بأرضكم هذه، ولكن قد رضي منكم بالمحقرات**».

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٣٨٥/٢)]

٧٨٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الشيطان قد يئس أن يعبد في جزيرة العرب، ولكن قد رضي بالمحقرات**».

قال البزار: قد روى من غير طريق عن أبي الدرداء.

قال الشيخ: إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٣٨٥/٢)]

باب

ما جاء في فضل الشام

٧٨٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: «**عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: إنكم ستجندون أجناداً، فقال الرجل: يا رسول الله خرلي، فقال: عليك بالشام، فإنها صفوة الله من بلاده،**

فيها خِيرة الله من عباده، فمن رغب عن ذلك فليلحق بنجده، فإن الله تكفل لي بالشام وأهله».

قال: لا نعلمه عن ابن عمر إلا بهذا الإسناد.

وهو إسناد مجهول.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٨٦)]

٧٩٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ قال: «**إنكم ستجندون أجناداً: جنداً بالشام، ومصر، والعراق، واليمن، قالوا: فخر لنا يا رسول الله قال: عليكم بالشام، قالوا: إنا أصحاب ماشية، ولا نطيق الشام، قال: فمن لم يطق الشام فليلحق بيمنه، فإنَّ الله قد تكفل لي بالشام**».

قال البزار: لا نعلمه أحسن من حديث أبي الدرداء.

قال الشيخ: سليمان بن عقبة وثقة جماعة، وفيه كلام لا يضر.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٨٦)]

٧٩١)عن ربيعة بن يزيد عن رجل يقال له حولي قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنكم ستجندون أجناداً**» الحديث[1]، رواه الأزدي.

قال ابن عساكر في مقدمة تاريخه. وهم فيه وكيع فأسقط منه رجلاً وصحف اسم الصحابي ثم أخرجه من طريق أبي مسهر، وكذا أخرجه الطبراني.

[الإصابة: (١/٣٩٧-٣٩٨)]

٧٩٢)روى ابن أبي عاصم في الوحدان عن عبدالله بن يزيد الخثمي عن النبي ﷺ نحو حديث عبدالله بن حوالة في فضل أهل الشام[2]، وكذا ساقه الطبراني، قلت: وهوعند أحمد في مسنده، وأخرجه أبويعلى وغيره وقد ذكره علي بن المديني في العلل بسند صحيح، عن نافع، عن ابن غنم، عن كعب الأحبار وإسحاق بن إدريس ضعفه أبوحاتم الرازي.

[الإصابة: (٢/٣٨٣-٣٨٤)]

٧٩٣)حديث صدي بن عجلان: «**الشام صفوة الله في بلاده يسوق إليها صفوة عباده**». الحديث،

---

(١) في مجمع الزوائد: «**إنكم ستجدون أجناداً جند بالشام ومصر والعراق واليمن قالوا: فخر لنا يا رسول الله قال: عليكم بالشام قالوا: إنا أصحاب ماشية ولا نطيق الشام قال: فمن لم يطق الشام فليلحق بيمنه فإن الله قد تكفل لي بالشام**».

(٢) هذا الحديث ورد في ترجمة عبدالله بن حوالة وقد مرت (٢/ ٣٠٠) والحديث هو: أخرج الطبراني من طريق صالح بن رستم حولي بني هاشم عن عبدالله بن حوالة الأزدي أنه قال: قال رسول الله «**خر لي بلداً أكون فيه، فلو أعلم أنك تبقى لم أختر على قربك شيئاً. قال: عليك بالشام. فلما رأى كراهتي للشام قال: أتدرون ما يقول الله للشام؟ يا شام، انت صفوتي من بلادي، أدخل فيك خيرتي من عبادي**» الحديث.

رواه الحاكم، فيه عفيرة معدان وهو ضعيف بتصرف

[إتحاف المهرة: (٦/ ٢٢٤)]

٧٩٤)ترجمة عبدالله بن حكل الأزدي: روى عن النبي ﷺ: **«غفر دار الإسلام الشام»** ذكره ابن أبي حاتم، عن أبيه وقال: هو مرسل.

[الإصابة: (٣/ ١٣١)]

٧٩٥)ترجمة حمزة بن عبد كلال: رواية راشد عنه في مسند الهيثم بن كليب الشاشي من طريق أبي بكر بن أبي مريم عن راشد عنه سمعت في فضل حمص[1]، لكن أبوبكر ضعيف.

[تعجيل المنفعة: (١/ ٤٦٨)]

٧٩٦)عن حمزة بن عبد كلال سمعت عمر بن الخطاب، سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«ليبعثن الله من مدينة بالشام يقال لها حمص سبعين ألفا يوم القيامة»** الحديث، ورواه أبواليمان عن أبي بكر وخالفه الزبيري وأبوراشد لا يعرف.

[لسان الميزان: (٢/ ٣٦٠)]

٧٩٧)قال الإمام أحمد عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: **«عسقلان أحد العروسين، يبعث منها يوم القيامة سبعون ألفاً لا حساب عليهم، ويبعث منها خمسون ألفاً شهداء وفوداً إلى الله عز وجل، وبها صفوف الشهداء رؤسهم مقطعة في أيديهم تثج أوداجهم دما يقولون قوسَ آية ربنا وآتنا ما وعدتنا على رسلك ولا تخزنا يوم القيامة إنك لا تخلف الميعاد قوس آية، فيقول: صدق عبادي، اغسلوهم في نهر الفيضة. فيخرجون منها نقاة بياض، فيسرحون في الجنة حيث شاؤا»**، وهذا الحديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال: هذا الحديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، وجميع طرقه تدور على أبي عقال.

قال الحافظ: فالحكم عليه بالبطلان بمجرد كونه من رواية أبي عقال لا يتجه. وقد وجد له شاهد من حديث ابن عمر إسناده أصلح من طريق أبي عقال. وقد أورده ابن الجوزي أيضاً، وليس فيه سوى بشير بن ميمون وهو ضعيف. وله شاهد آخر من حديث عبدالله بن بحينة، أورده أبويعلى، عن علي بن عبدالله بن بحينة، عن أبيه أن النبي ﷺ قال: **«على أهل تلك المقبرة فسألوا بعض أزواجه فسألته فقال: هي أهل مقبرة عسقلان»**- الحديث، أورده ابن مردويه في تفسيره وله شاهد آخر أورده الدولابي في الكنى، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«يبعث بالمقبرة في**

---

(١) ظاهر سياق الحافظ هنا يفيد أن الحديث من قول عمر ﷺ وذكر في اللسان (٢/ ٣٦٠) سند الهيثم بن كليب كاملاً ورفعه إلى رسول الله ﷺ وذكر جزءاً من الحديث وهو **«ليبعثن الله من مدينة بالشام يقال لها حمص سبعين ألفاً يوم القيامة»**، الحديث ولم أجد الحديث في الجزء المطبوع وفي المخطوط من مسند الهيثم بن كليب، وليس فيهما مسند عمر ﷺ.

عسقلان سبعون ألف شهيد، ويشفع كل رجل منهم بعدد ربيعة ومضر»، قال أبوبشر: هذا حديث منكر جداً. وله شاهد مرسل، قال سعيد بن منصور في السنن: عن عطاء الخراساني: بلغني أن رسول الله ﷺ قال: **«رحم الله أهل المقبرة- ثلاث مرات، فسئل عن ذلك فقال: تلك مقبرة تكون بعسقلان»** وكان عطاء يرابط بها كل عام أربعين يوماً حتى مات.

[القول المسدد: (٩، ١٠، ٣٢-٣٣)]

٧٩٨)حديث **«عسقلان أحد العروسين»**، أورده البخاري وابن حبان في ترجمة حمزة بن أبي حمزة الجعفي وهو وضاع.

[التهذيب: (٣/٢٥-٢٦)]

٧٩٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن مالك بن عبدالله بن مالك بن بحينة، عن أبيه: **«أن النبي ﷺ استغفر وصلى على أهل مقبرة بعسقلان»**، قال: عطاف ضعيف، ومحمد بن رزيق لا يعرف بكثير حديث. قلت: هذا باطل.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٨٦-٣٨٧)]

باب

ما جاء في اليمن

٨٠٠)قال الزمخشري: .. قال: **«أجد نفير ربكم من قبل اليمن»**.

قال الحافظ: أخرجه الطبراني في الأوسط، ومسند الشاميين عن أبي هريرة في حديث أوله: **«الإيمان يمان»**، ولا بأس بإسناده. وله شاهد من حديث سلمة بن نفيل السكوني في مسند البزار والطبراني الكبير، والبيهقي في الأسماء. وفي إسناده إبراهيم بن سليمان الأفطس. قال البزار: إنه غير مشهور.

[الكافي الشاف: (٤/٨٠٦)]

٨٠١)عن أبي هريرة رفعه: **«الإيمان يمان»**، ذكره العجلي في ترجمة ثابت بن الحارث الأنصاري وهو تابعي ومدار حديثه على ابن لهيعة.

[تعجيل المنفعة: (١/٣٦٨-٣٧٠)]

باب

في فضل مصر

٨٠٢)عن عبدالله بن عمر مرفوعاً: **«من أحب المكاسب فعليه بمصر، وعليه بالجانب الغربي منها»**، أورده العقيلي بسنده إلى الطبراني وهو حديث منكر.

[لسان الميزان: (٦/٩٩)]

٨٠٣)روى ابن شاهين وابن السكن وابن يونس من هذا الوجه[1] مرفوعاً: **«ستفتح مصر بعدي فانتجعوا خيرها ولا تتخذوها داراً فإنه يساق إليها أقل الناس أعماراً»** قال البخاري: لا يصح هذا.

[الإصابة: (٥٠١/١)]

٨٠٤)حديث: **«لتقاتلن الملائكة مع المسلمين وامتي على مكان يسمى دمياط من أعلى مصر، وتظفر بعدوهم، ويسقوا من المدينة إلى كل مصر وهي كنانة الله في أرضه، فمن أراد بهم سواءً أهلكه الله»**.

هو كذب كله.

[فتاوى (قسم الحديث): (١٩)]

٨٠٥)عن نبيط بن شريط مرفوعاً: **«الجيزة روضة من رياض الجنة، ومصر خزائن الله من أرضه»**.

هو كذب موضوع، وهو في نسخة نبيط الموضوعة.

[فتاوى (قسم الحديث): (١١)]

باب

فضل بيت المقدس

٨٠٦)قال أبويعلى: عن أبي أمامة ﷺ قال: قالت ميمونة بنت الحارث رضي الله عنهما زوج النبي ﷺ: **«يا رسول الله، افتنا في بيت المقدس، قال: أرض المحشر والمنشر، ائتوه فصلوا فيه، فإن صلاة فيه كألف صلاة فيما سواه، قالت: يارسول الله ﷺ، ارأيت إن لم نطق محملاً إليها؟ قال: فليهد له زيتاً يسرج فيه، من اهدى إليه شيئاً كان كمن صلى فيه»**...

قال الحافظ: قلت: عمرو وشيخه ضعيفان جداً، وهذا الإسناد خطأ، وهو عند أبي داود وابن ماجه على الصواب.

[المطالب العالية: (٧٣/٢)]

٨٠٧)ذكر ابن أبي عاصم في الوحدان عن عبدالله بن عثمان بن الأرقم قال: **«جئت رسول الله ﷺ فقال لي: أين تريد. قلت: الصلاة في بيت المقدس»**. الحديث هكذا أورده وهو خطأ وأخرجه ابن مندة وغيره وهو الصواب.

[الإصابة: (١٦٢/٣)]

٨٠٨)روى ابن حبان عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً: **«مر بي جبرئيل ببيت لحم فقال انزل فصل**

---

(١) أي من طريق موسى بن علي بن رباح عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم...

هاهنا ركعتين فإن هنا ولد أخوك عيسى ثم أتى بي قبر إبراهيم فقال: صل هنا ثم أتي بي الصخرة فقال: من هنا عرج ربك إلى السماء» الحديث.

روى صاحب فضائل بيت المقدس عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «**الحسنات تضاعف في بيت المقدس كما تضاعف السيئات**» وهذا من أباطيل يعقوب بن إسحاق العسقلاني.

[لسان الميزان: (٣٠٤/٦)]

٨٠٩)قال الزمخشري: قيل: «**ما من ماء عذب إلا وينبع أصله من تحت الصخرة التي ببيت المقدس**».

أخرجه الطبري عن أبي بن كعب في قوله: ﴿وَنَجَّيْنَاهُ وَلُوطاً﴾ الآية قال: «**الشام، وما من ماء عذب إلا يخرج من تلك الصخرة التي ببيت المقدس**»، وأخرجه ابن أبي حاتم، عن أبي عمار أخرجه أيضاً عن أبي العالية مقطوعاً لم يذكر أبي بن كعب، بلفظ: «**هي الأرض المقدسة بارك الله فيها للعالمين**» ولم يذكر الصخرة وأخرجه عبد بن حميد عن أبي جعفر كذلك. وزاد: «**لأن كل ماء عذب في الأرض منها يخرج من أصل صخرة بيت المقدس، يهبط من السماء إلى الصخرة ثم يتفرق في الأرض**»، أخرجه أبوسعيد النقاش في فوائده. وأخرجه أبوسعيد عبد بن حميد عن أبي النضر نحوه بتمامه وأخرجه الخطيب أبوبكر محمد بن أحمد بن محمد المقدسي المعروف بابن الواسطي في كتاب فضل بيت المقدس عن أبي جعفر الرازي، بلفظ في قوله تعالى: ﴿إِلَى الأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا﴾ قال: «**من بركتها أن كل ماء عذب يخرج من أصل صخرة بيت المقدس**». وأخرج الخطيب المذكور عن أبي هريرة رفعه: «**الأنهار كلها والسحاب والبحار والرياح من تحت صخرة بيت المقدس**»، وغالب متروك.

[الكافي الشاف: (١٢٣/٣-١٢٤)]

باب
ما جاء في خراسان ومرو

٨١٠)عن بريدة بن الخطيب: «**ستكون بعدي بعوث كثيرة، فكونوا في بعث خرسان ثم انزلوا في مدينة مرو، فإنه بناها ذو القرنين، ودعا لها بالبركة، ولا يضر أهلها سوء**»، رواه أحمد والطبراني وهو موضوع.

عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**يا بريدة ستكون بعوث، فعليك ببعث خراسان، ثم عليك بمدينة مرو، فإنه لا يصيب أهلها سوء، لأن ذا القرنين بناها**»، وحسام بن مصك ضعيف أيضاً. والله أعلم.

[إتحاف المهرة: (٥٩٤/٢-٥٩٥)]

٨١١)عن سهل بن عبدالله بن بريدة، عن أبيه عن جده-هو بريدة من الحصيب- سمعت رسول الله ﷺ

يقول: **«ستكون بعدي بعوث كثيرة، فكونوا في بعث خرسان، ثم انزلوا بمدينة مرو بناها ذو القرنين ودعا لها بالبركة ولا يضير أهلها سوء»**، رواه الإمام أحمد وهو حديث حسن.

[القول المسدد: (١٠، ١١، ٣٣)]

٨١٢)روى الحاكم عن سهل بن عبدالله بن بريدة المروزي عن أخيه عن أبيه عبدالله، عن أبيه مرفوعاً: **«ستبعث من بعدي بعوث فكونوا في بعث خراسان ثم انزلوا كورة يقال لها مرو وبناها القرنين لا يصيب أهلها سوء»** قال الحاكم: روى عن أبيه أحاديث موضوعة.

[لسان الميزان: (٣/١٢٠)]، [تعجيل المنفعة: (١/٦٢٤-٦٢٥)]

٨١٣)قال الحافظ: حديث: **«إذا أقبلت الرايات السود من خرسان فائتوها فإن فيها خليفة الله المهدي»**، أورده ابن الجوزي في الموضوعات من عن عبدالله وهو ابن مسعود. وقد أخرجه الإمام أحمد من حديث ثوبان. ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي أيضاً في كتاب الأحاديث الواهية، أخرجه عبدالرزاق والطبراني وأخرجه أحمد أيضاً والبيهقي في الدلائل من حديث أبي هريرة يرفعه: **«يخرج من خراسان رايات سود لا يردها شيء حتى تنصب بإيلياء»**. وفي سنده رشدين بن سعد وهو ضعيف.

[القول المسدد: (٥٣)]

باب
ما جاء في المدينة التي بين دجلة ودجيل

٨١٤)روى الطبراني في الأوسط عن أنس ﷺ رفعه: **«مدينة بين دجلة ودجيل لهي أسرع ذهاباً في الأرض من وتد الحديد في الأرض الرخوة»**، قال الخطيب: همام مجهول.

[لسان الميزان: (٦/٢٠٠)]

باب
في فضل نيسابور

٨١٥)عن قبيصة بن المخارق ﷺ رفعه: **«أجود خرسان نيسابور»**، هذا موضوع أورده ابن النجار.

[لسان الميزان: (٤/١١٥)]

باب
في فضل نصيبين

٨١٦)روى ابن عدي في كامله عن أبي هريرة ﷺ حديث **«في فضل نصيبين»**[(١)]، وفيه عبدالسلام

(١) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«رفعت لي الأرض فرأيت مدينة أعجبتني فقلت: يا جبريل أي مدينة هذه؟ فقال: نصيبين قال: فقلت: اللهم عجل فتحها واجعل فيها للمسلمين بركة»**.

بن محمد الحضرمي، وقد قال أبوحاتم الرازي فيه صدوق وذكره ابن حبان في الثقات.

[لسان الميزان: (١٧/٤)]

باب

فضل البحرين

٨١٧)عن جرير بن عبدالله عن النبي ﷺ أنه قال: **«إن الله تعالى اوحى إلي: اي هؤلاء الثلاثة نزلت، فهي دار هجرتك: المدينة او البحرين، او قنسرين»**.

الترمذي فيه من حديث جرير بن عبدالله، وقال: غريب، قلت: وفي سنده غيلان بن عبدالله وهو مجهول.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

باب

في فضل أنطاكية

٨١٨)قال ابن حبان في الضعفاء: عبدالله بن السري المدائني، روى عن أبي عمران العجائب التي لا يشك أنها موضوعة ثم ساق له الحديث **«في فضل انطاكية»** موضوعاً.

[التهذيب: (٢٠٥/٥)]

باب

في فضل قزوين

٨١٩)داود بن المحبر بن قحذم بن سليمان الطائي: روى له ابن ماجه حديثه عن أنس في فضل قزوين[1] وهو منكر يقال إنه أدخل عليه.

[التهذيب: (١٧٤/٣)]

باب

ما جاء في فضل الجبال والأنهار

٨٢٠)أخرج العقيلي في ترجمة عبدالرحمن بن علي بن عجلان وحديثه غير محفوظ عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: **«ان أول لمعة من الأرض موضع البيت ثم مدت منها الأرض وأول جبل وضع على وجه الأرض ابوقبيس ثم مدت منه الجبال»**، وله خبر باطل من ترجمة

---

(١) عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: **«ستفتح مدينة يقال لها قزوين من رابط فيها أربعين ليلة كان له في الجنة عمود من ذهب، وزمردة خضراء على ياقوتة حمراء، لها سبعون ألف مصراع من ذهب، كل باب منها فيه زوجة من الحور العين»**.

تاريخ بغداد .

وعن مجاهد : «**أول لمعة من الأرض موضوع البيت ثم مدت الأرض منها**» ، وقال : هذا أولى .

[لسان الميزان: (٣/٤٢٣)]

٨٢١)ففي صحيحي ابن خزيمة وابن حبان وتفسير ابن مردويه، عن ابن عمر قال: خطب النبي ﷺ يوم الفتح فقال: «**اما بعد يا ايها الناس، فإن الله قد اذهب عنكم عيبة الجاهلية وفخرها. يايها الناس، الناس رجلان مؤمن تقى كريم على الله، وفاجر شقي هين على الله. ثم تلا: ﴿يأيُّها النَّاسُ إنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وأُنثَى﴾**» . ورجاله ثقات إلا أن ابن مردويه ذكر: أن محمد بن المقري راويه عن عبدالله بن رجاء ، عن موسى بن عقبة ، وهم في قوله موسى بن عقبة وإنما هو موسى بن عبيدة ، وابن عقبة ثقة وابن عبيدة ضعيف، وهو معروف برواية موسى بن عبيدة ، كذلك أخرجه ابن أبي حاتم وغيره ، وروى أحمد والحارث وابن أبي حاتم من طريق أبي نضرة : حدثني من شهد خطبة النبي ﷺ بمنى وهو على بعير يقول : «**يا ايها الناس إن ربكم واحد، وإن اباكم واحد، الا لا فضل لعربي على عجمي ولا لأسود على احمر إلا بالتقوى، خيركم عندالله اتقاكم**» .

قال الحافظ : وقال ابن عبدالبر في أول كتابه النسب : ولعمري لم ينصف من زعم النسب ، علم لا ينفع ، وجهل لا يضر إنتهى . وهذا كلام قد روى مرفوعاً ولا يثبت ، وروي عن عمر أيضاً ولا يثبت بل ورد في المرفوع حديث : «**تعلموا من انسابكم ما تصلون به ارحامكم**» ، وله طرق أقواها ما أخرجه الطبراني من حديث العلاء بن خارجة ، وجاء هذا أيضاً عن عمر ساقه ابن حزم بإسناد رجاله موثوقون إلا أن فيه انقطاعاً .

[الفتح: (٦/٦٠٩-٦١٠)]

باب

في فضل الأمة

٨٢٢)قال الحافظ : ووقع في رواية أبي الزبير عن جابر عند مسلم ذكر طبقة رابعة ولفظه : «**ياتي على الناس زمان يبعث منهم البعث فيقولون انظروا هل تجدون فيكم احداً من أصحاب النبي ﷺ؟ فيوجد الرجل فيفتح لهم، ثم يبعث البعث الثاني فيقولون انظروا إلى ان قال ثم يكون البعث الرابع**» وهذه الرواية شاذة ، وأكثر الروايات مقتصر على الثلاثة ، ومثله حديث واثلة رفعه : «**لا تزالون بخير مادام فيكم من رآني صاحبني، والله لا تزالون بخير ما دام فيكم من رأى من رآني صاحبني**» ، الحديث أخرجه ابن أبي شيبة وإسناده حسن .

[الفتح: (٧/٧)]

٨٢٣)قال الحافظ : واحتج ابن عبدالبر بحديث : «**مثل امتي مثل المطر لا يدري أوله خير أم آخره**» ،

وهو حديث حسن له طرق قد يرتقي بها إلى الصحة، وأغرب النووي فعزاه في فتاويه إلى مسند أبي يعلى من حديث أنس بإسناد ضعيف، مع أنه عند الترمذي أقوى منه من حديث أنس، وصححه ابن حبان من حديث عمار، وقد روى ابن أبي شيبة من حديث عبدالرحمن بن جبير بن نفير أحد التابعين بإسناد حسن قال: قال رسول الله ﷺ: «**ليدركن المسيح اقواماً إنهم لمثلكم او خير- ثلاثاً. ولن يخزي الله امة انا اولها والمسيح آخرها**»، وروى أبوداود والترمذي من حديث أبي ثعلبة، رفعه: «**تأتي ايام للعامل فيهن اجر خمسين، قيل: منهم او منا يارسول الله قال: بل منكم**» وهو شاهد لحديث «**مثل امتي مثل المطر**»، واحتج ابن عبدالبر أيضاً بحديث عمر رفعه: «**افضل الخلق إيمانا قوم في اصلاب الرجال يؤمنون بي ولم يروني**»، الحديث أخرجه الطيالسي وغيره، لكن إسناده ضعيف فلا حجة فيه. روى أحمد والدارمي والطبراني من حديث أبي جمعة قال: قال أبوعبيدة: «**يا رسول الله أحد خير منا؟ اسلمنا معك، وجاهدنا معك. قال: قوم يكونون من بعدكم يؤمنون بي ولم يروني**»، وإسناده حسن وقد صححه الحاكم. وأما حديث أبي جمعة فلم تتفق الرواة على لفظ، فقد رواه بعضهم بلفظ الخيرية كما تقدم، ورواه بعضهم بلفظ «**قلنا يارسول الله هل من قوم اعظم منا اجراً؟**» الحديث أخرجه الطبراني وإسناد هذه الرواية أقوى من إسناد الرواية المتقدمة، وهي توافق حديث أبي ثعلبة.

[الفتح: (٧/٨-٩)]

٨٢٤)قال الحافظ: وقع مثل هذا الشك في حديث ابن مسعود، وأبي هريرة عند مسلم، وفي حديث بريدة عند أحمد، وجاء في أكثر الطرق بغير شك، منها، عن النعمان بن بشير عند أحمد، وعن مالك، عند مسلم عن عائشة: قال رجل: «**يا رسول الله أي الناس خير؟ قال: القرن الذي انا فيه، ثم الثاني، ثم الثالث**»، ووقع في رواية الطبراني وسمويه ما يفسر به هذا السؤال، وهو ما أخرجاه من طريق بلال بن سعد بن تميم عن أبيه قال: «**قلت: يا رسول الله اي الناس خير؟ فقال: انا وقرني**». فذكر مثله. للطيالسي من حديث عمر رفعه «**خير امتي القرن الذي انا منهم، ثم الثاني، ثم الثالث**». ووقع في حديث جعدة بن هبيرة عند أبي شيبة والطبراني إثبات القرن الرابع، ولفظه: «**خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم ثم الآخرون اردا**». ورجاله ثقات، إلا أن جعدة مختلف في صحبته والله أعلم.

[الفتح: (٧/٩-١٠)]

٨٢٥)روى أبوموسى في الذيل عن ابن عباس: «**أن رجلاً من بني سليم من الأعراب اسمه مطرح بن جندلة سأل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ما فضل امتك على امة نوح قال: كفضل الله على جميع الخلائق**»، الحديث وأخرجه ابن النقاش في الموضوعات وأخرج إسماعيل بن أبي زياد السامي في تفسير ليث بن أبي سليم عن الضحاك، عن ابن عباس نحوه إلا أنه قال:

مطرح بن جدالة وبهذا ذكره ابن مندة.

[الإصابة: (٤٢٢/٣)]

٨٢٦)قال الحافظ: عن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبيه، عن النبي ﷺ، قال: «**إذا كان يوم القيامة أعطى الله الرجل من أمة محمد اليهودي أو النصراني. فيقول الله عز وجل: افد بهذا نفسك**»، قال حمزة: هذا حديث حسن. وهذا الحديث رواه مسلم بمعناه: من طريق قتادة عن عون بن عبدالله، وسعيد بن أبي بردة أنهما سمعا أبابردة يحدث عمر بن عبدالعزيز به، ورواه البخاري في تاريخه.

[الإمتاع: (٢٨٥-٢٨٨)]

٨٢٧)عن عمران بن حصين، قال: قال رسول الله ﷺ: «**خير أمتي القرن الذي أنا فيهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء قوم يتسمنون ويحبون السمن، ويعطون الشهادة من غير أن يسألوها**».

هذا حديث صحيح أخرجه الترمذي هذا أصح من حديث محمد بن فضيل.

وأصل الحديث في الصحيحين من طريق زهدم بن مضرب عن عمران. والحديث أخرجاه من حديث ابن مسعود. وفي الباب عن جماعة من الصحابة منهم بريدة -وساق الحافظ إسناده إلى عبد الله بن مولة- قال: «**بينما أنا أسير بالأهواز، إذا رجل على بغلة له، يسير بين يدي، فإذا هو يقول: اللهم اذهب قرني من الناس فألحقني بهم، قال: فألحقته دابتي، فقال: قال رسول الله ﷺ: خير أمتي قرني، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ولا أدري أذكر الثالث أم لا؟ ثم يخلف قوم يحبون السمن، ويؤدون الشهادة ولا يسألونها**» فإذا هو بريدة.

هذا حديث صحيح. أخرجه أحمد عن ابن علية. وأخرجه أيضاً من طريق حماد بن سلمة، عن الجريري.

[الأمالي المطلقة: (٥٦-٥٨)]

٨٢٨)قال الحافظ: وروينا معناه(١) من حديث قرة بن إياس المزني بلفظ: «**حتى يقاتلوا الدجال**». أخرجه الحافظ أبوإسماعيل في كتاب ذم الكلام وهي لفظة شاذة فقد رواها الحفاظ من أصحاب شعبة عنه بلفظ: «**حتى تقوم الساعة**» وأخرجه الترمذي من طريق الطيالسي عن شعبة كذلك.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٤٤٧/٢)]

٨٢٩)عن أنس ﷺ مرفوعاً: «**مثل أمتي مثل المطر لا يدري أوله خير أم آخره**» ورد في ترجمة هشام بن عبيدالله الرازي.

---

(١) أي حديث: «**لاتزال طائفة من امتي ظاهرين ...** » الحديث.

وأما الخبر أورده[1] له عن مالك، فقد ذكر الدارقطني في الغرائب: أنه تفرد عن مالك، وأنه وهم فيه ودخل عليه حديث في حديث.

٨٣٠)حديث: «**امتي على خمس طبقات كل طبقة اربعون سنة**» وهذا ليس صحيح والحديث أورده الحسن بن سفيان في مسنده.

[لسان الميزان: (١/١١١)]

٨٣١)قال المزي في ترجمة أيوب بن منصور الكوفي: قال العقيلي في حديثه وهم.
قال الحافظ: إنما هو حديث واحد أخطأ في إسناده رواه عن علي بن مسهر، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة والصواب عن مسعر، عن قتادة، عن زرارة عن أبي هريرة ومتنه: «**تجاوز لأمتي ما حدثت به نفسها**»[2].

[التهذيب: (١/٣٦٠)]

٨٣٢)الحديث الذي رواه البزار: عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ قال: «**انا حظكم من الأنبياء وأنتم حظي من الأمم**».
قال لا نعلم أحداً رواه إلا أبوالدرداء، ولا عنه إلا أبوإسحاق ولا عنه إلا الثوري، ولا عنه إلا زيد، ولا عنه إلا أبوكريب، ولا نعلم أحداً تابعه على هذا.
قال الشيخ: رجاله ثقات.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٩٠)]

٨٣٣)حديث: «**وامته معصومة لا تجتمع على الضلالة**»، هذا في حديث مشهور له طرق كثيرة، ولا يخلو منها من مقال، منها لأبي داود، عن أبي مالك الأشعري مرفوعاً: «**إن الله اجاركم من ثلاث خلال: أن لا يدعو عليكم نبيكم لتهلكوا جميعاً، وأن لا يظهر اهل الباطل على اهل الحق، وأن لا يجتمعوا على ضلالة**»، وفي إسناده انقطاع، وللترمذي والحاكم عن ابن عمر مرفوعاً: «**لا تجتمع هذه الأمة على ضلال ابداً**»، وفيه سليمان بن شعبان المدني وهو ضعيف، وأخرج الحاكم له شواهد، ويمكن الإستدلال له بحديث معاوية مرفوعاً: «**لا يزال من امتي امة قائمة بأمر الله، ولا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي امر الله**»، أخرجه الشيخان.

[تلخيص الحبير: (٣/١١٥١)]

---

(١) أي ابن حبان.
(٢) تكملة الحديث: «**... ما لم يتكلم به أو يعمل به**».

باب

ما جاء فيمن آمن بالنبي ﷺ ولم يره

٨٣٤)قال الطبراني عن أبي جمعة الكناني ﷺ، قال: **«قلنا: يا رسول الله هل أحد خير منا؟ قال: قوم يكونون بعدكم، يجدون كتاباً بين لوحين، يؤمنون به ويصدقون»**، هذا حديث حسن. أخرجه ابن السكن وقد وقع لنا من وجه آخر بزيادة قصة.

وبه إلى الطبراني عن أبي جمعة، قال: **«تغدينا مع رسول الله ﷺ ومعنا أبوعبيدة بن الجراح ﷺ، فقال: يا رسول الله أحد خير منا؟ أسلمنا معك، وجاهدنا، قال: نعم، قوم يكونون بعدكم، يؤمنون بي ولم يروني»**. أخرجه أحمد عن أبي المغيرة. وأخرجه الحاكم من ولأبي المغيرة فيه عن الأوزاعي طريق أخرى. ساقه الحافظ بسنده إلى ابن محيريز، قال: **«قلت: لأبي جمعة صاحب رسول الله ﷺ: حدثنا حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ، قال: نعم، لأحدثنكم حديثاً جيداً، تغدينا مع رسول الله ﷺ»** فذكر مثله. أخرجه عن أبي المغيرة الإسناد. وأخرجه ابن قانع في كتاب الصحابة. وساق الحافظ بسنده إلى صالح بن جبير، قال: **«قدم علينا أبوجمعة الأنصاري ببيت المقدس ليصلي فيه، ومعنا رجاء بن حيوة يومئذ، فلما انصرف خرجنا معه لنشيعه، فلما أردنا الانصراف قال: إن لكم علي لجائزة وحقا أحدثكم بحديث سمعته من رسول الله ﷺ، فقلنا: هات يرحمك الله، فقال: كنا مع رسول الله ﷺ ومعنا معاذ بن جبل عاشر عشرة، قال: قلت: يارسول الله هل أحد أعظم منا أجراً؟ آمنا بك واتبعناك، قال: وما يمنعكم من ذلك والوحي ينزل عليكم وأنا بين أظهركم؟ بلى قوم يأتون من بعدكم، يجدون كتاباً بين لوحين يؤمنون به، ويعملون بما فيه، أولئك أعظم منكم أجراً»**، وهذا الإسناد حسن أيضاً. وهو أعلى من الطرق المتقدمة.

[الأمالي المطلقة: (٤٠-٤٣)]

٨٣٥)مسند عمر بن الخطاب: حديث: **«أتدرون أي أهل الإيمان أفضل إيماناً؟ قالوا: يا رسول الله الملائكة..»** الحديث[١].

الحاكم في الفضائل وقال: صحيح الإسناد.

قلت: بل محمد متروك الحديث. وقد أخرجه البزار وأبونعيم من طريقه، وأخرجه البزار عن

---

(١) تكملة الحديث: **«قال: هم كذلك ويحق ذلك لهم وما يمنعهم وقد أنزلهم الله المنزلة التي أنزلهم بها بل غيرهم قالوا: يا رسول الله فالأنبياء الذين أكرمهم الله تعالى بالنبوة والرسالة قال: هم كذلك ويحق لهم ذلك وما يمنعهم وقد أنزلهم الله المنزلة التي أنزلهم بها بل غيرهم قال: قلنا فمن هم يارسول الله قال: أقوام يأتون من بعدي في أصلاب الرجال فيؤمنون بي ولم يروني ويجدون الورق المعلق فيعملون بما فيه فهؤلاء أفضل أهل الإيمان إيماناً»** أ هـ.

عمر، عن النبي ﷺ وقال: الصواب أنه عن زيد بن أسلم، مرسل.

[إتحاف المهرة: (١٢/٩٥)]

٨٣٦)روى ابن عدي في ترجمة محتسب بن عبدالرحمن عن أنس ﷺ حديث: **«طوبى لمن رآني وآمن بي مرة وطوبى لمن لم يرني وآمن بي سبع مرات»** ....

قال الحافظ: وهذا الحديث قد تابعه عليه جسر بن فرقد، أخرجه أحمد من طريقه، وللمتن شاهد من حديث أبي أمامة، أخرجه أحمد والطبراني وأبويعلى من رواية أيمن عنه وبقية رجاله رجال الصحيح.

[لسان الميزان: (٥/١٨)]

٨٣٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن قوماً يأتون من بعدي، يود أحدهم أن يفتدي برؤيتي أهله وماله»**، قلت: هذا إسناد صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٩٠)]

باب
فضل من يعمر في الإسلام

٨٣٨)روى أبو نعيم: عن عبدالله بن النحام قال: **«دخلت على رسول الله ﷺ وأنا أبيض الرأس واللحية فقال لي: ان الله يحاسب الشيخ حساباً يسيراً»** ورويناه في فوائد أبي عثمان الصابوني من وجه آخر عن الربيع بن صبيح لكن في إسناده أحمد غلام خليل وهو كذاب.

[الإصابة: (٢/٣٧٥)]

٨٣٩)قال الإمام أحمد : عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما من معمر يعمر في الأسلام أربعين سنة إلا صرف الله عنه أنواعاً من البلاء والجنون والجذام والبرص، فإذا بلغ خمسين سنة لين الله عليه الحساب، فإذا بلغ ستين رزقه الله الإنابة إليه بما يحب، فاذا بلغ سبعين أحبه الله وأحبه أهل السماء، فاذا بلغ الثمانين قبل الله حسناته وتجاوز عن سيئاته، فاذا بلغ تسعين غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وسمى أسير الله في أرضه وشفع لأهل بيته»**. ورواه أحمد أيضاً موقوفاً على أنس وبه إلى أحمد عن أنس بن مالك قال: **«إذا بلغ الرجل المسلم أربعين سنة أمنه الله من أنواع من البلاء من الجنون والجذام والبرص، وإذا بلغ الخمسين لين الله عز وجل عليه حسابه، وإذا بلغ الستين رزقه الله إنابة يحبه عليه، وإذا بلغ السبعين أحبه الله وأحبه أهل السماء، فإذا بلغ الثمانين تقبل الله منه حسناته ومحا عنه سيئاته، فإذا بلغ التسعين غفر الله ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وسمى أسير الله في الأرض وشفع في أهله»**، وعلة الحديث المرفوع يوسف بن أبي ذرة، وفي ترجمته أورده ابن حبان في تاريخ الضعفاء وقال: يروى المناكير التي لا أصل لها من كلام رسول

الله ﷺ، ولا يحل الإحتجاج به بحال، روى عن جعفر بن عمرو، عن أنس ذاك الحديث، وأورد ابن الجوزي في الموضوعات هذا الحديث من الطريقين: المرفوع والموقوف، وقال: هذا الحديث لا يصح عن النبي ﷺ، وأعل الحديث الموقوف بالفرج بن فضالة، وحكى أقوال الأئمة في تضعيفه، قلت: وقد رد الحافظ على كلام ابن الجوزي وقال بعد أن أورد عدة طرق لهذا الحديث، فلو لم يكن لهذا الحديث سوى هذه الطريق لكان كافياً في الرد على من حكم بوضعه فضلاً عن أن يكون له أسانيد أخرى.

[القول المسدد: (٧-٩، ٢٥-٢٨)]

٨٤٠)قال الحكيم أبوعبدالله محمد بن علي الترمذي في نوادر الأصول له عن شيخاً يقول: سمعت عثمان بن عفان يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**قال الله -جل ذكره-: إذا بلغ عبدي أربعين سنة عافيته من البلايا الثلاث: من الجنون والجذام والبرص، فإذا بلغ خمسين سنة حاسبته حساباً يسيراً، فإذا بلغ ستين سنة حببت إليه الإنابة، فإذا بلغ سبعين سنة أحبته الملائكة، فإذا بلغ ثمانين سنة كتبت حسناته وألقيت سيئاته، فإذا بلغ تسعين سنة قالت الملائكة: أسير الله في أرضه، وغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وشفع في أهل بيته**»، قال الحكيم: هذا من جيد الحديث، وقد ورد من طرق أخرى عن النبي ﷺ عن عثمان بن عفان قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا بلغ المسلم أربعين سنة عافاه الله من البلايا الثلاث: من الجنون والبرص .... فذكره، لكن قال: خفف الله سيئاته، وقال رزقه الله الإنابة إليه فيما يحب**»، وقال في الثمانين: «**محا الله سيئاته وكتب له الحسنات، وإذا بلغ التسعين غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وشفع في أهل بيته، وسمته الملائكة: أسير الله في الأرض**»، وقال ابن مردويه أيضاً: عن عثمان بن عفان ... فذكر نحوه. وقال أبويعلى في مسنده: وأبوالقاسم البغوي جميعاً: عن عثمان بن عفان، عن النبي ﷺ قال: «**إذا بلغ العبد الأربعين خفف الله عنه حسابه، فإذا بلغ الخمسين ...**[1]**، فإذا بلغ الستين رزقه الله الإنابة إليه، فإذا بلغ سبعين أحبه أهل السماء**». فذكر باقي الحديث مثل سياق ابن قانع المتقدم. وكذلك رواه ابن شاهين عن البغوي. ولفظ أبي يعلى: «**العبد المسلم إذا بلغ أربعين سنة -ولم يذكر الخمسين-، وقال: فإذا بلغ الثمانين سنة ثبت الله حسناته ومحا سيئاته، فإذا بلغ تسعين سنة غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، ذكر: وشفعه الله في أهل بيته وكتب في السماء: أسير الله في أرضه**».

وأخرج ابن حبان في كتاب له قال ابن حبان: لا أعرف علي بن الجهم هذا من هو. قلت: هو مجهول.

[معرفة الخصال المكفرة: (٧٨-٨١)]

---

(١) هنا بياض في الأصل ويبدو أن البياض في أصل كتاب البغوي كما حققه الدوسري حفظه الله.

باب
فيمن ذم من القبائل وأهل البدع

٨٤١)عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «**عمرو بن لحي ابن قمعة بن خندف ابوخزاعة**».
رواه البخاري

قال الحافظ: وأورده ابن إسحاق في السيرة الكبرى، عن أبي صالح أتم من هذ ولفظه: سمعت رسول الله ﷺ يقول لأكثم بن الجون: «**رايت عمرو بن لحي يجر قصبه في النار، لأنه أول من غير دين إسماعيل فنصب الأوثان وسيب السائبة وبحر البحيرة ووصل الوصيلة وحمى الحامي**»، ووقع لنا بعلو في المعرفة وعند ابن مردويه وللحاكم عن أبي هريرة وروى الطبراني من حديث ابن عباس رفعه: «**أول من غير دين إبراهيم عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف ابوخزاعة**»، وذكر الفاكهي من طريق عكرمة نحوه مرسلاً وفيه: «**فقال المقداد: يا رسول الله من عمرو بن لحي؟ قال: ابوهؤلاء الحي من خزاعة**».

[الفتح: (٦/٦٣٤)]

٨٤٢)عن عبادة بن الصامت ﷺ مرفوعاً: «**سيكون في امتي رجلان احدهما يقال له وهب يؤتيه الله الحكمة والآخر يقال له غيلان هو اشد على امتي من إبليس**»، وهذا يعرف من رواية الأحوص بن حكيم عن خالد لكن الإسناد إلى الأحوص واهٍ جداً.

[لسان الميزان: (٦/٢٥٣)]

٨٤٣)عن الشعبي قال: «**راى ابوهريرة رضي الله عنه رجلاً فاعجبته هيئته فقال ممن انت قال: من النبط قال: تنح عني سمعت رسول الله ﷺ يقول: قتلة الأنبياء وأعوان الظلمة فإذا اتخذوا الرباع وشيدوا البنيان فالهرب الهرب**» رواه النسائي وفيه عبدالرحمن بن مالك بن مغول متروك.

[لسان الميزان: (٣/٤٢٧)]

باب
في فضائل الأعمال

٨٤٤)قال أبونعيم في مقدمة المستخرج داود بن عفان بن حبيب، حدث عن أنس بنسخة موضوعة في فضائل الأعمال لا شيء.

[لسان الميزان: (٢/٤٢١)]

باب

ما جاء في أيام الأسبوع

٨٤٥) بشير بن سلمة بن محمد بن محمد بن داود، من ولد ابن أم مكتوم، عن أبيه، عن جده رواد بحديث متنه **«لو سافر جبل يوم السبت من مشرق إلى مغرب لرده إلى موضعه»**، أورده ابن قانع في معجمه، وبشير وأبوه وجده مجهولون.

[لسان الميزان: (٢/٣٨-٣٩)]

٨٤٦) روى العقيلي عن أبي هريرة ﷺ رفعه: **«تفتح أبواب الجنة يوم الإثنين والخميس»**، قال: وهذا روى من غير هذا الوجه بإسناد جيد.

[لسان الميزان: (٤/٧٦-٧٧)]

٨٤٧) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **«آخر أربعاء الشهر يوم نحس مستمر»** أورده ابن حبان في الثقات والحديث منكر.

[لسان الميزان: (٦/٣٤)]

باب

فضل شهر رجب

٨٤٨) أخرج أبو نعيم عن عثمان بن مطر بن عبدالغفور بن عبدالعزيز، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن رجباً شهر عظيم»** وله طريق ثانية.

[الإصابة: (٣/١٥٦)]

٨٤٩) عن أنس ﷺ قال **«كان رسول الله ﷺ إذا دخل رجب قال اللهم بارك لنا في رجب وشعبان وبلغنا رمضان»**.

قال الحافظ: حديث غريب أخرجه البزار وأخرجه أبو نعيم.

[الفتوحات الربانية: (٤/٣٣٤-٣٣٥)]

٨٥٠) عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: **«فضل رجب على سائر الشهور كفضل القرآن على سائر الأذكار وفضل شعبان على سائر الشهور، كفضل محمد على سائر الأنبياء. وفضل رمضان على سائر الشهور، كفضل الله على عباده»**، ورجال هذا الإسناد ثقات، إلا السقطي فهو الآفة، وكان مشهوراً بوضع الحديث، وتركيب الأسانيد.

[تبيين العجب: (٣٨، ٣٩)]

٨٥١) حديث: **«رجب، شهر الله، ويدعى الأصم. وكان أهل الجاهلية إذا دخل رجب يعطلون أسلحتهم ويضعونها. فكان الناس يأمنون وتأمن السبل ولا يخافون بعضهم بعضاً حتى ينقضي»**.

[تبيين العجب: (٣٩)]

٨٥٢)حديث: «من فرج عن مؤمن كربة في رجب أعطاه الله تعالى في الفردوس قصراً مد بصره. أكرموا رجباً يكرمكم الله بألف كرامة» وهو موضوع.

[تبيين العجب: (٤١، ٤٢)]

٨٥٣)عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى المغرب في أول ليلة من رجب، ثم صلى بعدها عشرين ركعة، يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب، وقل هو الله أحد مرة، ويسلم فيهن عشر تسليمات، اتدرون ما ثوابه؟ فإن الروح الأمين جبريل علمني ذلك. قلت: الله ورسوله أعلم. قال: حفظ الله في نفسه وأهله وماله وولده، وأجير من عذاب القبر، وجاز على الصراط كالبرق بغير حساب ولا عذاب». قال الحافظ: نقلناه من الموضوعات لابن الجوزي وهو موضوع.

[تبيين العجب: (٤٤، ٤٥)]

٨٥٤)عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى ليلة النصف من رجب أربع عشرة ركعة، يقرأ في كل ركعة الحمد مرة، وقل هو الله أحد إحدى عشرة مرة، وقل أعوذ برب الناس ثلاث مرات. فإذا فرغ من صلاته صلى علي عشر مرات، ثم يسبح الله ويحمده، ويكبره ويهلله ثلاثين مرة، بعث الله إليه ألف ملك، يكتبون له الحسنات، ويغرسون له الأشجار في الفردوس، ومحى عنه كل ذنب أصابه إلى تلك الليلة، ولم يكتب عليه إلا مثلها من القابل، ويكتب له بكل حرف قرأ في هذه الصلاة سبعمائة حسنة، وبنى له بكل ركوع وسجود عشرة قصور في الجنة من زبرجد أخضر وأعطى بكل ركعة عشر مدائن الجنة ملك فيضع يده بين كتفيه، فيقول له. استأنف العمل، فقد غفر لك ما تقدم من ذنبك». رواه أبوالفرج بن الجوزي والحديث موضوع.

[تبيين العجب: (٥١-٥٢)]

٨٥٥)عن أنس، مرفوعاً: «في رجب ليلة يكتب للعامل فيها حسنات مائة سنة، وذلك لثلاث بقين من رجب، من صلى فيها اثنتي عشرة ركعة، يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة من القرآن، يتشهد في كل ركعتين، ويسلم في آخرهن، ثم يقول: سبحان الله ولا إله إلا الله، والله أكبر، مائة مرة، ويستغفر مائة مرة، ويصلي على النبي -ﷺ مائة مرة- ويدعو لنفسه بما شاء من أمر دنياه وآخرته، ويصبح صائماً، فإن الله يستجيب دعاءه كله، إلا أن يدعو في معصية». رواه البيهقي من حديث أنس بإسناد مظلم.

[تبيين العجب: (٥٩)]

باب
فضل ليلة النصف من شعبان

٨٥٦)أورد البخاري في ترجمة عبدالملك بن عبدالملك عن جابر، عن رسول الله ﷺ: **«ينزل الله ليلة النصف من شعبان إلى السماء الدنيا فيغفر لكل نفس إلا إنساناً في قلبه شحناء أو شرك بالله»** وقال في حديثه نظر.

[لسان الميزان: (٦٧/٤)]

٨٥٧)عن أبي بكر الصديق ﷺ قال: **«إن الله عز وجل ينزل في النصف من شعبان إلى سماء الدنيا فيغفر لكل بشر ما خلا مشركاً وإنساناً في قلبه شحناء»** في سنده علي بن قرين بن نبهش وهو ضعيف.

[لسان الميزان: (٢٥٢/٤)]

باب
فضل عشر ذي الحجة وأيام التشريق

٨٥٨)قال العقيلي عن أبي هريرة ﷺ في العمل في المعسر[1]، وقال خلاد بن يحيى، عن عمر بن ذر، عن مجاهد مرسلاً وهو الصواب.

[لسان الميزان: (٢/٤-٥)]

٨٥٩)حديث ابن عباس: **«الأيام المعلومات أيام العشر، والمعدودات أيام التشريق»**، الشافعي بسند صحيح، وصححه أبوعلي بن السكن، وعلقه البخاري بصيغة الجزم.

[تلخيص الحبير: (٩٤١/٣)]

٨٦٠)عن ابن عمر ﷺ، قال: قال رسول ﷺ: **«ما من أيام أعظم عندالله ولا أحب إليه العمل فيهن من أيام عشر ذي الحجة أو قال هذه الأيام - فأكثروا فيهن من التسبيح والتكبير والتحميد والتهليل»**، وهذا حديث حسن. أخرجة أحمد عن عفان، عن أبي عوانة وهكذا رواه شيبان بن فروخ، عن أبي عوانة، أخرجه الطبراني. أخرجه الإسفرائيني في مستخرجه أخرجه الطبراني فقال: عن ابن عباس بدل ابن عمر. ورجح الدارقطني رواية أبي عوانة التي سقتها أولاً. أخرجه الإسفرائيني أيضاً عن أبي هريرة. وقد وجدت له عن أبي هريرة أخرى. -وساق الحافظ سنده إلى أبي هريرة ﷺ-، قال: قال رسول الله ﷺ، فذكر مثل حديث ابن عمر. لكن لم يشك

---

(١) يبدوا أنها تصحيف، ففي الضعفاء للعقيلي (العشر)، ومتن الحديث هو: **«ما من عمل أحب إلى الله من عمل في العشر، قال: قلت: ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: ولا الجهاد في سبيل الله، إلا من خرج بنفسه وماله وجواده فلم يرجع من ذلك بشيء»**.

في عشر ذي الحجة، ورواته ثقات إلا طلحة بن عمرو، ففيه ضعف، وإذا انضم إلى زياد بن أبي قوي كل منهما بالآخر. ولأصل الحديث شاهد صحيح عن ابن عباس، أمليته في المجلس الثاني.

قال: حدثنا الصباح بن موسى، عن أبي داود السبيعي، عن ابن عمر، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**لا يبقى أحد يوم عرفة في قلبه مثقال ذرة من إيمان إلا غفر له فقال رجل: يا رسول الله الأهل المعرف خاصة أم للناس عامة؟ فقال: بل للناس عامة**». هذا حديث غريب. أخرجه ابن أبي الدنيا.

[الأمالي المطلقه: (١٤-١٦)]

فهرس الموضوعات

الموضوع الصفحة

كتاب الجهاد

الموضوع الصفحة

الموضوع الصفحة

كتاب الخلافة والإمامة

الموضوع الصفحة

كتاب الفرائض

كتاب الحدود والديات

الموضوع الصفحة

الموضوع الصفحة

الموضوع الصفحة

كتاب الأنبياء

كتاب دلائل النبوة

الموضوع	الصفحة

الموضوع الصفحة

كتاب المناقب

الموضوع الصفحة

الموضوع الصفحة

الموضوع الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع الصفحة

الموضوع | الصفحة

سلسلة إصدارات
الحكمة

(١٢)



موسوعة

الحافظ ابن حجر العسقلاني الحديثية

تشمل هذه الموسوعة تعليقات الحافظ الحديثية وأحكامه على الأحاديث والآثار التي أوردها
في جميع مؤلفاته المطبوعة

جمع وإعداد
وليد بن أحمد الحسين الزبيري
إياد بن عبد اللطيف بن إبراهيم القيسي
مصطفى بن قحطان الحبيب
بشير بن جواد القيسي
عماد بن محمد البغدادي

المجلد الرابع

كتاب
المغازي والسير

باب

شهوده ﷺ مشاهد للمشركين قبل البعثة منكراً عليهم

١)قال أبو يعلى: عن جابر ﷺ قال: «**كان رسول الله ﷺ يشهد مع المشركين مشاهدهم، قال: فسمع ملكين خلفه وأحدهما يقول لصاحبه: اذهب بنا حتى نقوم خلف رسول الله ﷺ، فقال: كيف نقوم خلفه، وإنما عهده باستلام الأصنام قبل؟ فلم يعد بعد ذلك يشهد مع المشركين مشاهدهم**» حديث منكر.

[المطالب العالية: (٣٦٢/٤)]

باب

ما أذى المشركون به النبي ﷺ وثباته على أمره

٢)قال أبو يعلى: عن عقيل بن أبي طالب ﷺ قال: «**جاءت قريش إلى أبي طالب فقالوا: يا أبا طالب، إن ابن أخيك يؤذينا في نادينا وفي مسجدنا، فانهه عن أذانا، فقال: يا عقيل، ائتني بمحمد، فأتيته به، فقال: يا ابن أخي، إن بني عمك يزعمون أنك تؤذيهم، فانته عن ذلك، قال: فحلق رسول الله ﷺ بصره إلى السماء فقال: أترون هذه الشمس؟ قالوا نعم. قال: ما أنا بأقدر على أن أدع لكم ذلك من أن تشعلوا منها شعلة، قال: فقال أبو طالب: ما كذبنا ابن أخي، فارجعوا**».

قال الحافظ: هذا إسناد حسن.

[المطالب العالية: (٣٧١/٤-٣٧٢)]

باب

أذى المشركين في أصنامهم

٣)قال إسحاق بن راهويه: عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: «**كنت أنطلق أنا وأسامة بن زيد ﷺ إلى أصنام قريش التي حول الكعبة؛ فنأتي العذرات فنأخذ جريرات بأيدينا فننطلق به إلى أصنام قريش، فنلطخها فيصبحون فيقولون: من فعل هذا بآلهتنا؟ فينطلقون إليها ويغسلونها باللبن والماء**».

قال الحافظ: إسناده صحيح.

[المطالب العالية: (٣٧٠/٤)]

٤)قال إسحاق بن راهويه: عن أسامة بن زيد ﷺ قال: «**دخلت مع رسول الله ﷺ الكعبة، فرأى فيها تصاوير فقال لي: ابتغ لي ماءً، فأتيته ﷺ بماء في دلو، فجعل يبل به الثوب ثم يضرب به الصور ويقول: قاتل الله أقواماً يصورون ما لا يخلقون**».

قال الحافظ: إسناده حسن متصل.

[المطالب العالية: (٤/ ٣٧١)]

باب
فيمن كان قبل البعثة

٥) أخرج الحافظ عن جابر ﷺ قال **«لما مر رسول الله ﷺ بالحجر قال لا تسألوا الآيات فقد سألها قوم صالح وكانت يعني الناقة ترد من هذا الفج وتصدر من هذا الفج فعتوا عن أمر ربهم فعقروها فأخذتهم صيحة أهمد الله بها من كان تحت السماء إلا رجلاً واحداً كان بالحرم فلما خرج منه أصابه ما أصاب قومه قالوا من هو يا رسول الله قال أبو رغال»** وفي رواية **«لما نزل الحجر في غزوة تبوك»** وفيها **«لا تسألوا نبيكم»** وفيها **«سألوا نبيهم أن يبعث لهم آية فبعث الله لهم الناقة»** الحديث، قال الحافظ في رواية زيادة **«كانت ترد من هذا الفج فتشرب ماءهم يوم وردها ويحلبون من لبنها مثل الذي كانوا يصيبون من غيرها»** الحديث قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث حسن غريب أخرجه الحاكم وابن حبان عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: **«سمعت رسول الله ﷺ يقول حين خرجنا معه إلى الطائف فمررنا بقبر فقال هذا قبر أبي رغال وكان من ثمود وكان بهذا الحرم يدفع عنه فلما خرج منه أصابته النقمة التي أصابت قومه بهذا المكان قد دفن فيه وآية ذلك أنه دفن معه غصن من ذهب إن أنتم نبشتم عنه أصبتموه فابتدره الناسُ فأخرجوا منه ذلك الغصن»** قال الحافظ بعد هذا الحديث حسن غريب أخرجه أبو داود وابن حبان وقد ورد عند البزار والدارقطني عن ابن عمر **«أن عمر قال لرجل طلق نساءه لترجعن نساءك وإلا فإن مت لأرجمن قبرك كما رجم رسول الله ﷺ قبر أبي رغال»** قال البزار لم يسنده إلا صالح يعني ابن أبي الأخضر وليس هو بالقوي والحفاظ يرونه موقوفاً وقال الدارقطني تفرد به وكيع عن صالح بن أبي الأخضر وهو وهم ورواه معمر وغيره عن الزهري لم يرفعوه والرجل المبهم في الحديث هو غيلان بن سلمة الثقفي الذي أسلم وتحته عشرة نسوة وذلك أنه **«لما كان زمن عمر طلق نساءه وقسم ماله بين بنيه فبلغ ذلك عمر فقال إني لأظن الشيطان فيما يسترق السمع سمع بموتك فقذف في قلبك ولعلك لا تمكث إلا قليلاً وأيم الله لا تراجعن نساءك ولترجعنّ مالك أو لأورثهن منك ولآمرن بقبرك فيرجم كما رجم قبر أبي رغال»** قال الحافظ بعد تخريجه هذا موقوف صحيح أخرجه ابن راهويه.

قال الحافظ وقع في عدة من نسخ الأذكار أبي رغال الذي كان يسرق الحاج بمحجنه ولم أر في شيء من الروايات وصف أبي رغال بذلك.

[الفتوحات الربانية: (٤/ ٢١٣-٢١٥)]

٦) ترجمة سيف بن ذي يزن: روى ابن هشام في الدفائن بسند منقطع عن النبي ﷺ: **«أن ظئره زوج**

حليمة أخبرهم لما أرادوا دفن سلول بن حبشة وقفوا على باب مغلق فإذا فيه سرير عليه رجل وعند رأسه كتاب فيه أنا أبو شمر ذو النون فقال ذو النون هو سيف بن ذي يزن».

[الإصابة: (١٣٥/٢)]

باب

ما جاء في الأحلاف قبل البعثة

٧)عن عاصم قال: قلت لأنس بن مالك رضي الله عنه: أبلغك أن النبي ﷺ قال: **«لا حلف في الإسلام؟ فقال: قد حالف النبي ﷺ بين قريش والأنصار في داري».**

رواه البخاري

* قوله: قلت لأنس بن مالك أبلغك أن النبي ﷺ قال: لا حلف في الإسلام؟.

ومن مرسل عدي بن ثابت قال: أرادت الأوس أن تحالف سلمان فقال رسول الله ﷺ مثل حديث قيس بن عاصم أخرجه عمر بن شبة. ومن مرسل الشعبي رفعه: **«لا حلف في الإسلام، وحلف الجاهلية مشدود»** وذكر عمر بن شبة أن أول حلف كان بمكة حلف الأحابيش أن امرأة من بني مخزوم شكت لرجل من بني الحارث بن عبد مناة بن كنانة تسلط بني بكر بن عبد مناة بن كنانة عليهم، فأتى قومه فقال لهم: ذلت قريش لبني بكر فانصروا إخوانكم، فركبوا إلى بني المصطلق من خزاعة، فسمعت بهم بنو الهون بن خزيمة بن مدركة فاجتمعوا بذنب حبش -بفتح المهملة وسكون الموحدة بعدها معجمة- وهو جبل بأسفل مكة، فتحالفوا: إنا ليد على غيرنا مارسى حبش مكانه، وكان هذا مبدأ الأحابيش. وعند عمر بن شبة من مرسل عروة بن الزبير مثله. ثم دخلت فيهم القارة. قال عبد العزيز بن عمر: إنما سموا الأحابيش لتحالفهم عند حبش، ثم أسند عن عائشة أنه على عشرة أميال من مكة.

[الفتح: (٥٥٢/٤-٥٥٤)]

٨)عن جبير بن مطعم حديث: **«لا حلف في الإسلام وأيما حلف كان في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة»** رواه مسلم وأبوداود.

قلت: هذا الإسناد معلول.

[النكت الظراف: (٤٠٨/٢-٤٠٩)]

٩)حديث: **«أنه كان ﷺ في حلف الفضول»**، البيهقي من حديث طلحة بن عبدالله بن عوف الزهري، وفيه إرسال، ورواه الحميدي في مسنده عن سفيان عن عبدالله بن أبي بكر به مرسلاً.

[تلخيص الحبير: (١٠٩٧/٣)]

١٠)روى أحمد وابن حبان والبيهقي من حديث عبد الرحمن بن عوف ومن حديث أبي هريرة مرفوعاً: **«شهدت وأنا غلام حلف المطيبين، وفي آخره: لم يشهد حلف المطيبين لأنه كان قبل مولده، وإنما شهد حلف الفضول وهم كالمطيبين»**، وقال محمد بن نصر: قال بعض أهل المعرفة بالسير:

قوله في الحديث حلف المطيبين غلط، وإنما هو حلف الفضول، لأنه ﷺ لم يدرك حلف المطيبين، لأنه كان قديماً قبل مولده بزمان، وبهذا أعل ابن عدي الحديث المذكور.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٩٧-١٠٩٨)]

باب
في الاستسقاء بعبد المطلب قبل البعثة

١١)ترجمة رقيقة بنت أبي صيفي: روى الطبراني والمستغفري عن مخرمة بن نوفل عن أمه رقيقة قال: «**وكانت لذة عبد المطلب بن هاشم قالت تتابعت على قريش سنون امحلت الضرع وادقت العظم**» الحديث بطوله في استسقاء عبد المطلب لقريش ومعه رسول الله ﷺ وهو غلام قد أيفع وفيه أنهم سقوا وأن شيوخ قريش كعبدالله بن جدعان وحرب بن أمية قالوا لعبد المطلب لما سقوا على يديه: هنيئاً لك أبا البطحاء وفيه شعر رقيقة المذكورة أوله:

بشيبة الحمد أسقى الله سادتنا وقد فقدنا الحياة وأجلوذ المطر

قال أبوموسى بعد إيراده: هذا حديث حسن.

[الإصابة: (٤/٣٠٣)]

باب
ما جاء في أول من أسلم

١٢)ترجمة عفيف الكندي: روى البغوي وأبويعلى والنسائي في الخصائص والعقيلي في الضعفاء عن أبي يحيى بن عفيف عن أبيه عن جده قال: «**جئت في الجاهلية إلى مكة وانا اريد ان ابتاع لأهلي فأتيت العباس فأنا عنده جالس انظر إلى الكعبة وقد حلقت الشمس في السماء إذ جاء شاب فاستقبل الكعبة ثم لم البث حتى جاء غلام فقام عن يمينه ثم جاءت امراة فقامت خلفهما فركع الشاب فركع الغلام والمرأة ثم رفعوا ثم سجدوا فقلت يا عباس: امر عظيم. قال: أجل قلت: من هذا؟ قال: هذا محمد بن عبدالله بن أخي وهذا الغلام علي بن أخي وهذه المرأة خديجة وقد أخبرني أن رب السماوات والأرض امره بهذا الدين ولا والله ما على الأرض كلها أحد على هذا الدين غير هؤلاء الثلاثة قال عفيف فتيمنت ان اكون رابعهم**» قال ابن عبد البر هذا حديث حسن جداً. قلت: وله طريق أخرى أخرجها البخاري في تاريخه والبغوي وابن أبي خيثمة وابن مندة وصاحب الغيلانيات قال البخاري لا يتابع على هذا.

[الإصابة: (٢/٤٨٧)]

باب
في دعوته لقبائل العرب وكسرى وقيصر

١٣)عن ابن عباس قال حدثني أبو سفيان من فيه إلى فيّ قال: انطلقت في المدة التي كانت بيني وبين

رسول الله ﷺ قال: «قال فبينا أنا بالشام إذا جيء بكتاب من النبي ﷺ إلى هرقل، قال وكان دحية الكلبي جاء فدفعه إلى عظيم بصرى، فدفعه إلى هرقل. قال فقال هرقل: هل هاهنا أحد من قوم هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي؟ فقالوا: نعم. قال فدعيت في نفر من قريش، فدخلنا على هرقل، فأجلسنا بين يديه، فقال: أيكم أقرب نسباً من هذا الرجل الذي يزعم أنه نبيّ؟ فقال أبو سفيان: فقلت أنا. فأجلسوني بين يديه وأجلسوا أصحابي خلفي. ثم دعا بترجمانه فقال: قل لهم إني سائل هذا عن هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي، فإن كذبني فكذبوه. قال أبوسفيان: وأيم الله لولا أن يؤثروا عليّ الكذب لكذبت. ثم قال لترجمانه: سله كيف حسبه فيكم. قال قلت: هو فينا ذو حسب. قال: فهل كان من آبائه ملك؟ قال: قلت لا. قال: فهل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال؟ قلت: لا. قال: أيتبعه أشراف الناس أم ضعفاؤهم؟ قال قلت: بل ضعفاؤهم. قال: يزيدون أو ينقصون؟ قال قلت: لا بل يزيدون قال: هل يرتد أحد منهم عن دينه بعد أن يدخل فيه سخطةً له؟ قال قلت: لا. قال: فهل قاتلتموه؟ قال قلت: نعم. قال: فكيف كان قتالكم إياه؟ قال قلت: تكون الحرب بيننا وبينه سجالاً، يصيب منا ونصيب منه. قال: فهل يغدر؟ قال قلت: لا ونحن منه في هذه المدة لا ندري ما هو صانع فيها. قال: والله ما أمكنني من كلمة أدخل فيها شيئاً غير هذه. قال: فهل قال هذا القول أحد قبله؟ قلت: لا. ثم قال لترجمانه: قل له إني سألتك عن حسبه فيكم، فزعمت أنه فيكم ذو حسب، وكذلك الرسل تبعث في أحساب قومها. وسألتك هل كان في آبائه ملك؟ فزعمت أن لا، فقلت: لو كان من آبائه ملك قلت رجل يطلب ملك آبائه. وسألتك عن أتباعه أضعفاؤهم أم أشرافهم؟ فقلت بل ضعفاؤهم، وهم أتباع الرسل. وسألتك هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال؟ فزعمت أن لا، فعرفت أنه لم يكن ليدع الكذب على الناس ثم يذهب فيكذب على الله. وسألتك هل يرتد أحد منهم عن دينه بعد أن يدخل فيه سخطةً له؟ فزعمت أن لا، وكذلك الإيمان إذا خالط بشاشة القلوب. وسألتك هل يزيدون أم ينقصون؟ فزعمت أنهم يزيدون، وكذلك الإيمان حتى يتم. وسألتك هل قاتلتموه؟ فزعمت أنكم قاتلتموه فتكون الحرب بينكم وبينه سجالاً ينال منكم وتنالون منه، وكذلك الرسل تبتلى ثم تكون لهم العاقبة. وسألتك هل يغدر؟ فزعمت أنه لايغدر، وكذلك الرسل لا تغدر. وسألتك هل قال أحد هذا القول قبله. فزعمت أن لا، فقلت لو كان قال هذا القول أحد قبله قلت رجل ائتم بقول قيل قبله. قال ثم قال: بم يأمركم؟ قال قلت: يأمرنا بالصلاة والزكاة والصلة والعفاف. قال: إن يك ما تقول فيه حقاً فإنه نبي، وقد كنت أعلم أنه خارج، ولم أك أظنه منكم، ولو أني أعلم أني أخلص إليه لأحببت لقاءه، ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه، وليبلغن ملكه ما تحت قدمي. قال ثم دعا بكتاب رسول الله ﷺ فقرأه، فإذا فيه: بسم الله الرحمن الرحيم. من محمد رسول الله ﷺ، إلى هرقل عظيم

الروم. سلام على من اتبع الهدى. أما بعد فإني أدعوك بدعاية الإسلام. أسلم تسلم، وأسلم يؤتك الله أجرك مرتين. فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين. ﴿قُلْ يَاأَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ -إلى قوله- اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ فلما فرغ من قراءة الكتاب ارتفعت الأصوات عنده، وكثر اللغط، وأمر بنا فأخرجنا. قال: فقلت لأصحابي حين خرجنا: لقد أمر أمر ابن أبي كبشة، إنه يخافه ملك بني الأصفر. فما زلت موقناً بأمر رسول الله ﷺ أنه سيظهر حتى أدخل الله عليّ الإسلام. قال الزهري: فدعا هرقل عظماء الروم فجمعهم في دار له فقال: يا معشر الروم، هل لكم في الفلاح والرشد آخر الأبد، وأن يثبت لكم ملككم؟ قال: فحاصروا حيصة حمر الوحش إلى الأبواب فوجدوها قد غلقت. فقال: عليّ بهم. فدعا بهم فقال: إني إنما اختبرت شدّتكم على دينكم، فقد رأيت منكم الذي أحببت: فسجدوا له ورضوا عنه».

رواه البخاري

وفي دلائل النبوة لأبي نعيم بإسناد ضعيف: «**إن هرقل أخرج لهم سفطاً من ذهب فأخرج منه حريرة مطوية فيها صور فعرضها عليهم إلى أن كان آخرها صورة محمد، فقلنا بأجمعنا: هذه صورة محمد. فذكر لهم أنها صور الأنبياء وأنه خاتمهم ﷺ**».

* قوله: ثم دعا بكتاب رسول الله ﷺ فقرأه.

قال الحافظ: وفي مرسل محمّد بن كعب القرظي عند الواقدي في هذه القصة: «**فدعا الترجمان الذي يقرأ بالعربية فقرأه**».

* قوله: فإذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم.

قال الحافظ: يحمل قوله في حديث أبي هريرة: «**كل أمر ذي بال لايبدأ فيه بحمد الله فهو أقطع**» أي بذكر الله كما جاء في رواية أخرى فإنه روى على أوجه بذكر الله ببسم الله بحمد الله. قال: وهذا الكتاب كان ذا بال من المهمات العظام ولم يبدأ فيه بلفظ الحمد بل بالبسملة انتهى. والحديث الذي أشار إليه أخرجه أبو عوانة في صحيحه وصححه ابن حبان أيضاً وفي إسناده مقال وعلى تقدير صحته فالرواية المشهورة فيه بلفظ: حمداً لله، وما عدا ذلك من الألفاظ التي ذكرها النووي وردت في بعض طرق الحديث بأسانيد واهية وأما المراسلات فلم تجر العادة الشرعية ولا العرفية بابتدائها بذلك، وهو نظير الحديث الذي أخرجه أبو داود من حديث أبي هريرة أيضاً بلفظ: «**كل خطبة فيها شهادة فهي كاليد الجذماء**»..

وقال: وقع في مرسل سعيد بن المسيب عند ابن أبي شيبة: «**أن هرقل لما قرأ الكتاب قال: هذا كتاب لم أسمعه بعد سليمان عليه السلام**»..

وقال: ..وكذا جاء عن يزيد بن ثابت إلى معاوية، عند البزار بسند ضعيف عن حنظلة الكاتب: «**أن النبي ﷺ وجه علياً وخالد بن الوليد فكتب إليه خالد فبدأ بنفسه وكتب إليه علي فبدأ**

برسول الله ﷺ فلم يعب واحد منهما».

[الفتح: (٨/٦٢-٧١)]

١٤)عن ابن عباس في قصة اتخاذ الخاتم وفيه: «**وبعث كتاباً إلى كسرى بن هرمز بعث به عمر بن الخطاب**». كذا قال، وعبدالله ضعيف فإن ثبت فلعله كتب إلى ملك فارس مرتين وذلك في أوائل سنة سبع.

[الفتح: (٧/٧٣٣)]

١٥) قول البخاري: وقال سفيان مرة مع الصبيان.

قال الحافظ: وقد روينا بسند منقطع في الحلبيات قول النسوة لما قدم النبي ﷺ المدينة: طلع البدر علينا من ثنيات الوداع. فقيل: كان ذلك عند قدومه في الهجرة وقيل عند قدومه من غزوة تبوك.

[الفتح: (٧/٧٣٥)]

١٦)ترجمة أبان بن عثمان الأحمر: تكلم فيه ولم يترك بالكلية وأما العقيلي فأتهمه.

عن علي بن أبي طالب «**أن النبي ﷺ عرض نفسه على قبائل العرب..**» الحديث بطوله. وقال العقيلي ليس له أصل ولا يروى من وجه ثبت إلا ما رواه داود العطار عن أبي خيثم عن أبي الزبير عن جابر بخلاف لفظ أبان دونه في الطول. وفي المغازي الواقدي وغيره شيء من ذلك مرسل وقال الأزدي لا يصح حديثه.

[لسان الميزان: (١/٢٤)]

باب
ما جاء في أبي طالب

١٧)قال الحافظ: أخرج ابن إسحاق من حديث ابن عباس بسند فيه: «**من لم يسم أن أبا طالب لما تقارب منه الموت بعد أن عرض عليه النبي ﷺ أن يقول لا إله إلا الله فأبى، قال فنظر العباس وهو يحرك شفتيه فاصغى إليه فقال: يا ابن أخي، والله لقد قال أخي الكلمة التي أمرته أن يقولها**» وهذا الحديث ضعيف.

[الفتح: (٧/٢٣٤)]

١٨)ترجمة أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم: هذه بعض الأحاديث من كتاب لبعض الشيعة أثبت فيه إسلام أبي طالب. عن ابن عباس قال: «**لما أتى رسول الله ﷺ أبا طالب في مرضه قال له: ياعم قل لا إله إلا الله كلمة استحل بها لك السفاعة يوم القيامة قال: يا ابن أخي والله لولا أن تكون سبة علي وعلى أهلي من بعدي يرون اني قلتها جزعاً عند الموت لقلتها لااقولها إلا لأسرك بها فلما نقل ابوطالب رؤي يحرك شفتيه فأصغى إليه العباس فسمع قوله فرفع رأسه عنه فقال قد قالها والله الكلمة التي سأله عنها**».

عن أبا طالب يقول سمعت ابن أخي محمد بن عبدالله يقول: «**إن ربه بعثه بصلة الأرحام وأن يعبدالله وحده لا يعبد معه غيره ومحمد الصادق الأمين**».

عن أبي عامر الهوزني: أن رسول الله ﷺ خرج معارضاً جنازة أبي طالب وهو يقول: «**وصلتك رحم**».

عن علي: «**انه لما أسلم قال له ابو طالب: إلزم ابن عمك**».

عن عمران بن حصين أن أبا طالب قال لجعفر بن أبي طالب: «**قبل جناح ابن عمك فصلى جعفر مع النبي ﷺ**».

عن ابن عباس قال: «**جاء أبوبكر بأبي قحافة وهو شيخ قد عمي فقال رسول الله ﷺ: ألا تركت الشيخ حتى آتيه. قال: اردت ان يأجره الله والذي بعثك بالحق لأنا كنت اشد فرحاً بإسلام أبي طالب مني بإسلام ابي التمس بذلك قرة عينك**».

أسانيد هذه الأحاديث واهية... وعلى تقدير ثبوتها فقد عارضها ما هو أصح منها... وأما أثر الهوزني فهو مرسل.. وقد ورد ما هو أصح منه. وهو ما أخرجه أبو داود والنسائي وصححه ابن خزيمة عن علي قال: «**لما مات ابو طالب أتيت النبي ﷺ فقلت: إن عمك الضال قد مات. فقال لي: إذهب فواره ولا تحدثني شيئاً حتى تأتيني. ففعلت ثم جئت فدعا لي بدعوات**».

[الإصابة: (٤/١١٦)]

١٩) ترجمة أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم: وأخرج الرافضي في تصنيفه قصة وفاة أبي طالب عن علي بن أبي طالب يقول: «**تبع ابو طالب عبد المطلب في كل احواله حتى خرج من الدنيا وهو على ملته وأوصاني ان ادفنه في قبره فأخبرت رسول الله ﷺ فقال: اذهب فواره واتيته لما انزل به فغسلته وكفنته وحملته إلى الحجون فنبشت عن قبر عبد المطلب فوجدته متوجهاً إلى القبلة فدفنته معه قال: متيم ما عبد علي ولا أحد من آبائه إلا الله إلى أن ماتوا**».

أخرجه عن أبي بشر المتقدم ذكره عن أبي بردة السلمي عن الحسن بن ما شاء الله عن أبيه عن علي بن محمد بن متيم وهذه سلسلة شيعية من الغلاة في الرفض فلا يفرح به وقد عارضه ما هو أصح منه مما تقدم فهو المعتمد(١).

[الإصابة: (٤/١١٨)]

باب

في قصة أبي رغال

٢٠) قال الحافظ: ... أخرج أبوداود وابن حبان والطبراني والبيهقي وأبونعيم في الدلائل من رواية بحير بن

---

(١) أي حديث سعيد بن المسيب عن أبيه في الصحيحين في قصة أبي جهل مع أبي طالب عند وفاته، وحديث العباس بن عبد المطلب في سؤاله النبي ﷺ: «**ما اغنيت عن عمك ابي طالب؟**».

أبي بحير عن عبدالله بن عمرو بن العاص ولفظه: «**فابتدره الناس فاستخرجوا الغصن**» وأما قوله فبحثوا عنه بأسيافهم فأخرجه عبد الرزاق عن معمر مرسلاً.

[الكافي الشاف: (٢/١٢٠)]

باب

في ذكر ورقة بن نوفل

٢١) ترجمة ورقة بن نوفل: في زيادات المغازي من رواية يونس بن بكير عن ابن إسحاق أن رسول الله ﷺ قال لخديجة: «**إني إذا خلوت وحدي سمعت نداء فقد والله خشيت على نفسي فقالت: معاذ الله ما كان ليفعل بك فوالله إنك لتؤدي الأمانة...**» الحديث فقال له ورقة أبشر ثم أبشر فأنا أشهد أنك الذي بشر به ابن مريم وإنك على مثل ناموس موسى وإنك نبي مرسل وإنك سوف تؤمر بالجهاد بعد يومك هذا وإن يدركني ذلك لأجاهدن معك فلما توفي قال رسول الله ﷺ: «**لقد رأيت القس في الجنة عليه ثياب الحرير لأنه آمن بي وصدقني**» وقد أخرجه البيهقي في الدلائل من هذا الوجه وقال هذا منقطع، قلت بعضده ما أخرجه الزبير بن بكار عن عروة بن الزبير قال: «**كان بلال لجارية من بني جميح وكانوا يعذبونه برمضاء مكة يلصقون ظهره بالرمضاء لكي يشرك فيقول: أحدٌ أحد فيمر به ورقة وهو على تلك الحال فيقول أحدٌ أحد يابلال والله لئن قتلتموه لاتخذنه حناناً**» وهذا مرسل جيد.

[الإصابة: (٣/٦٣٤)]

٢٢) ترجمة ورقة بن نوفل: أخرج محمد بن عائذ في المغازي عن ابن عباس في قصة ابتداء الوحي وفيها قصة خديجة مع ورقة بن نوفل بنحو حديث عائشة «**وفي آخرها لئن كان هو ثم أظهر دعاءه وأنا حي لأبلين الله من نفسي في طاعة رسوله وحسن مؤازرته فمات ورقة على نصرانيته**». كذا قال لكن عثمان ضعيف.

[الإصابة: (٣/٦٣٤)]

٢٣) ترجمة ورقة بن نوفل: أخرج ابن عدي في الكامل عن جابر عن النبي ﷺ: «**رأيت ورقة في بطنان الجنة عليه السندس**» قال ابن عدي تفرد به إسماعيل عن أبيه قلت: قد أخرجه ابن السكن عن مجالد لكن لفظه: «**رأيت ورقة على نهر من أنهار الجنة لأنه كان يقول ديني دين زيد وإلهي إله زيد**» وأخرجه محمد بن عثمان بن أبي شيبة في تاريخه من هذا الوجه وأخرج البزار عن عائشة قالت: أن النبي ﷺ: «**نهى عن سب ورقة**» وهو في زيادات المغازي ليونس بن بكير أخرجه عن هشام بن عروة عن أبيه قال: «**ساب أخ لورقة رجلاً فتناول الرجل ورقة فسبه فبلغ النبي ﷺ فقال: هل علمت أني رأيت لورقة جنة أو جنتين فنهى عن سبه**» وأخرجه البزار من طريق أبي أسامة عن هشام مرسلاً وأخرج أحمد من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة عن عائشة: «**أن خديجة**

سألت النبي ﷺ عن ورقة بن نوفل فقال قد رايته فرايت عليه ثياباً بيضاً فاحسبه لو كان من أهل النار لم يكن عليه ثياب بيض».

[الإصابة: (٣/٦٣٥)]

باب
الهجرة إلى الحبشة وما جاء في النجاشي

٢٤)قال الزمخشري: ...نحو ما يحكى عن النجاشي ﷺ أنه قال لجعفر بن أبي طالب حين اجتمع في مجلسه المهاجرون إلى الحبشة والمشركون لعنوا وهو يغرونه عليهم ويتطلبون عنهم عنده..هل في كتابكم ذكر مريم؟ قال جعفر: فيه سورة تنسب إليها. فقرأها إلى قوله: ﴿ذَلِكَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾ وقرأ سورة طه إلى قوله ﴿وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى﴾ فبكى النجاشي.
قال الحافظ: لم أجده قلت أظن صاحب الكشاف ذكره بالمعنى في قصة جعفر بن أبي طالب مع عمرو بن العاص.

[الكافي الشاف: (١/٦٥٥)]

٢٥)روى أحمد بإسناد حسن عن ابن مسعود قال: «**بعثنا النبي ﷺ إلى النجاشي ونحن نحو من ثمانين رجلاً فيهم عبدالله بن مسعود وجعفر بن ابي طالب وعبدالله بن عرفطة وعثمان بن مظعون وابو موسى الأشعري...**» فذكر الحديث.

[الفتح: (٧/٢٢٨)]

٢٦)قال أبويعلى: عن عمير بن إسحاق قال: «**استأذن جعفر بن أبي طالب ﷺ رسول الله ﷺ قال: ائذن لي أن آتي أرضاً أعبد الله تعالى فيها لا أخاف أحداً، فأذن له، فأتى النجاشي، قال: فحدثني عمرو بن العاص قال: فلما رأيت مكانه حسدته، قلت: والله لأستقبلن لهذا وأصحابه، فأتيت النجاشي فدخلت معه عليه فقلت: إن بأرضك رجلاً ابن عمه بأرضنا، وإنه يزعم أنه ليس للناس إلا إله واحد، وإنك والله إن لم تقتله وأصحابه لا أقطع إليك هذه النطفة أبداً، لا أنا ولا أحد من أصحابي، قال: ادعه. قال: إنه لا يجيء معي فأرسل معي رسولاً، فجاء فلما انتهى إلى الباب ناديت، ائذن لعمر بن العاص، فنادى هو من خلفي: ائذن لعبدالله ، قال: فسمع صوته فأذن له قبلي، قال: فدخل هو وأصحابه، قال: وأذن لي فدخلت فإذا هو جالس، فذكر أين كان مقعده من السرير، فلما رأيته جئت حتى قعدت بين يديه وجعلته خلف ظهري، وأقعدت بين كل رجلين رجلاً من أصحابي، قال: فقال النجاشي: نجروا نجروا -أي تكلموا- فقال عمرو: إن ابن عم هذا بأرضنا، وإنه يزعم أنه ليس للناس إلا إله واحد، وإنك والله إن لم تقتله وأصحابه لا أقطع هذه النطفة إليك أبداً، لا أنا ولا أحد من أصحابي، قال: فتشهد، فأنا أول من سمعت التشهد يومئذ، فقال: صدق ابن عمي، وأنا على**

دينه، قال: فصاح وقال: أوه، حتى قلت: إن الحبشة لا تكلم، قال: أناموس مثل ناموس موسى، ما يقول في عيسى؟ قال: يقول: هو روح الله وكلمته، قال: فتناول شيئاً من الأرض فقال: ما اخطأ شيئاً مما قال ولا هذه، ولولا ملكي لتبعتكم، قال لي: ما كنت لأبالي الا تاتيني انت ولا احد من اصحابك ابداً، وقال لجعفر ﷺ: اذهب فأنت آمن بأرضي، فمن ضربك قتلته، ومن سبك غرمته، وقال لآذنه: متى اتاك هذا يستأذن علي فأذن له، إلا أن اكون عند أهلي، فإن كنت عند أهلي فاخبره، فإن ابى فاذن له، قال: وتفرقنا فلم يكن احد احب إلي من أن اكون لقيته خالياً من جعفر، فاستقبلني في طريق ذات مرة، فلم أر احداً، ونظرت خلفي فلم أر احداً، قال: فدنوت فأخذت بيده فقلت: تعلم اني اشهد ان لا إله إلا الله، وان محمداً عبده ورسوله، قال: فقد هداك الله تعالى فاثبت، قال: وتركني وذهب، قال: فأتيت اصحابي فكأنما شهدوا معي، فاخذوني فالقوا علي قطيفة او ثوباً، فجعلوا يغمونني، فجعلت اخرج راسي من هذه الناحية مرة، ومن هذه الناحية مرة حتى افلت وما على قشرة، قال: فلقيت حبشية فأخذت قناعها فجعلته على عورتي، فقالت: كذا وكذا، فقلت: كذا وكذا، فأتيت جعفراً ﷺ فقال: مالك؟ فقلت: ذهب كل شيء لي حتى ما ترك علي قشرة، وما الذي ترى علي إلا قناع حبشية، قال: فانطلق وانطلقت معه حتى أتيت إلى باب الملك، فقال: ائذن لحزب الله ، قال آذنه: إنه مع اهله، قال: استأذن، فاستأذن فأذن له، فقال: إن عمراً قد تابعني على ديني، قال: كلا، قال: بلى، قال: كلا، قال: بلى، فقال لإنسان: اذهب معه، فإن كان فعل فلا يقول شيئاً إلا كتبته، قال: نعم، فجعل يكتب ما أقول، حتى ما تركت شيئاً حتى القدح، ولو اشاء أن آخذ من أموالهم إلى مالي لفعلت».

قال الحافظ : هذا إسناد حسن ، إلا أنه مخالف للمشهور .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٥-٨)]، [المطالب العالية: (٤/٣٧٥-٣٧٦)]

٢٧) ترجمة زينب بنت سيد ولد آدم محمد ﷺ: عن الشعبي قال : «هاجرت زينب مع أبيها وأبي زوجها ابوالعاص قبل أن يسلم فلم يفرق النبي ﷺ بينهما».

أخرجه ابن سعد .

سنده صحيح .

[الإصابة: (٤/٣١٢)]

٢٨) قال الحافظ : ولابن سعد بإسناد صحيح عن الشعبي قال : قالت أسماء بنت عميس : «يا رسول الله إن رجالاً يفخرون علينا ويزعمون انا لسنا من المهاجرين الأولين، فقال: بل لكم هجرتان، هاجرتم إلى أرض الحبشة، ثم هاجرتم بعد ذلك».

[الفتح: (٧/٥٥٦)]

٢٩) ترجمة سعيد بن دي لقوة : أحد الضعفاء من التابعين أرسل حديثاً فذكره العسكري في الصحابة

وأخرج من طريق ابن إسحاق عنه **«ان جعفر بن ابي طالب اتى النبي ﷺ فقال: إن النجاشي صدق»**. ثم قال العسكري لا تصح له صحبة وروايته مرسلة.

[الإصابة: (١٢٥/٢)]

٣٠)ترجمة أمة بنت خالد بن سعيد بن العاص: أخرج ابن سعد بسند فيه الواقدي عنها قالت: **«سمعت النجاشي يقول لأصحاب السفينتين اقرؤا رسول الله ﷺ مني السلام. قالت أمه: فكنت فيمن أقرأه السلام من النجاشي»**.

[الإصابة: (٢٣٨/٤)]

٣١)قال الزمخشري: قيل: **«جميع من لحق بالمشركين من نساء المؤمنين المهاجرين راجعة عن الإسلام ست نسوة: أم الحكم بنت ابي سفيان كانت تحت عياض بن شداد الفهري. وفاطمة بنت أمية كانت تحت عمر بن الخطاب وهي أخت أم سلمة. وبروع بنت عقبة كانت تحت شماس بن عثمان، وعبدة بنت عبد العزى بن نصلة وزوجها عمرو بن عبد ود، وهند بنت ابي جهل كانت تحت هشام بن العاص، وكلثوم بنت جرول كانت تحت عمر. فأعطاهم رسول الله ﷺ مهور نسائهم من الغنيمة»**.

قال الحافظ: هكذا ذكره الثعلبي ثم البغوي عن ابن عباس بلا إسناد.

[الكافي الشاف: (٥٠٧/٤)]

باب

في البيعات

٣٢)ترجمة جراح بن المنهال الجزري: ذكره الساجي والعقيلي والجوزجاني في الضعفاء وأورد له العقيلي عن أبي الزبير عن جابر: **«إنما كانت بيعة الرضوان في عثمان خاصة وبايعنا على أن لا نفر ونحن ألف وثلاث مائة»** قال ولا يتابع عليه.

[لسان الميزان: (١٠٠/٢)]

٣٣)ترجمة عبدالله بن يزيد الخطمي: أخرج ابن البرقي بسند قوي عن عدي بن ثابت **«أن عبد الله بن يزيد كان قد شهد بيعة الرضوان وما بعدها وهو رسول القوم يوم جسر أبي عبيدة»**.

[الإصابة: (٣٨٣/٢)]

٣٤)قال الحافظ: وجدت عند ابن سعد بإسناد صحيح عن نافع **«أن عمر بلغه أن قوماً يأتون الشجرة فيصلون عندها فتوعدهم، ثم أمر بقطعها فقطعت»**.

[الفتح: (٥١٣/٧)]

٣٥)وروى البيهقي في الدلائل من مرسل الشعبي قال: كان أول من انتهى إلى النبي ﷺ لما دعا الناس إلى البيعة تحت الشجرة أبوسنان الأزدي.

[الفتح: (٥١٤/٧)]

٣٦)عن ابن عمر مرفوعاً بلفظ: «**من أعطى بيعة ثم نكثها لقى الله وليست معه يمينه**» أخرجه الطبراني بسند جيد.

[الفتح: (١٣/٢١٨)]

٣٧)ترجمة جدَّ بن قيس: روى الطبراني وابن مندة عن جابر قال «**حملني خالي جد بن قيس وما اقدر أن أرمي بحجر في السبعين راكباً من الأنصار الذين وفدوا على رسول الله ﷺ فذكر الحديث في بيعة العقبة**». إسناده قوي. قال ابن مندة: غريب من حديث معاوية بن عمار تفرد به محمد بن عمران بن أبي ليلى.

[الإصابة: (١/٢٢٨)]

٣٨)قال أبوبكر بن أبي شيبة: عن جابر ﷺ قال: «**لما لقي النبي ﷺ النقباء من الأنصار قال لهم: تؤوني وتمنعوني قالوا: فما لنا؟ قال ﷺ: لكم الجنة**».

قال الحافظ: مختصر صحيح.

[المطالب العالية: (٤/٣٨٣-٣٨٤)]

٣٩)ترجمة أسماء بنت عمرو بن عدي بن نابي بن سواد بن غنم بن كعب بن سلمة الأنصارية السلمية، أم معاذ بن جبل. وكنيتها أم منيع:

ذكر ابن إسحاق بسند صحيح عن كعب بن مالك: «**أنها كانت مع من شهد العقبة مع السبعين هي ونسيبة بنت كعب**».

[الإصابة: (٤/٢٣٠)]

٤٠)قال الحافظ: أخرج الحاكم وأبونعيم والبيهقي في الدلائل بإسناد حسن عن ابن عباس «**حدثني علي بن أبي طالب قال: لما أمر الله نبيه أن يعرض نفسه على قبائل العرب خرج وأنا معه وأبوبكر إلى منى، حتى دفعنا إلى مجلس من مجالس العرب، وتقدم أبوبكر وكان نسابة فقال: من القوم؟ فقالوا: من ربيعة. فقال: من أي ربيعة أنتم؟ قالوا: من ذهل -فذكروا حديثاً طويلاً في مراجعتهم وتوقفهم أخيراً عن الإجابة- قال ثم دفعنا إلى مجلس الأوس والخزرج، وهم الذين سماهم رسول الله ﷺ الأنصار لكونهم أجابوه إلى إيوائه ونصره، قال: فما نهضوا حتى بايعوا رسول الله ﷺ**» انتهى.

[الفتح: (٧/٢٦١)]

٤١)روى ابن عساكر بإسناد حسن عن جابر قال: «**حملني خالي الحر بن قيس في السبعين راكباً الذين وفدوا على رسول الله ﷺ من الأنصار، فخرج إلينا معه العباس عمه فقال: يا عم، خذ لي على أخوالك**».

[الفتح: (٧/٢٦٢)]

٤٢)قال الحافظ: روى البيهقي عن إسماعيل بن عبدالله ابن رفاعة عن أبيه قال: «**قال عبادة بن الصامت**

بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في النشاط والكسل» فذكر الحديث وفيه: «وعلى أن ننصر رسول الله ﷺ إذا قدم علينا يثرب بما نمنع به أنفسنا وأزواجنا وأبناءنا، ولنا الجنة. فهذه بيعة رسول الله ﷺ التي بايعناه عليها» وعند أحمد بإسناد حسن وصححه الحاكم وابن حبان عن جابر مثله وأوله: «مكث رسول الله ﷺ عشر سنين يتبع الناس في منازلهم في المواسم بمنى وغيرها يقول: من يؤويني، من ينصرني حتى أبلغ رسالة ربي وله الجنة؟ حتى بعثنا الله له من يثرب فصدقناه فذكر الحديث حتى قال فرحل إليه منا سبعون رجلاً فوعدناه بيعة العقبة فقلنا: علام نبايعك؟ قال: على السمع والطاعة في النشاط والكسل، وعلى النفقة في العسر واليسر، وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعلى أن تنصروني إذا قدمت عليكم يثرب، فتمنعوني مما تمنعون منه أنفسكم وأزواجكم وأبناءكم، ولكم الجنة» الحديث. وروى البيهقي بإسناد قوي عن الشعبي، ووصله الطبراني من حديث أبي موسى الأنصاري قال: «انطلق رسول الله ﷺ معه العباس عمه إلى السبعين من الأنصار عند العقبة فقال له أبوأمامة -يعني أسعد بن زرارة- سل يامحمد لربك ولنفسك ما شئت، ثم أخبرنا ما لنا من الثواب؟ قال أسألكم لربي أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأسألكم لنفسي ولأصحابي أن تؤونا وتنصرونا وتمنعونا فما تمنعون منه أنفسكم، قالوا: فما لنا؟ قال: الجنة. قالوا: ذلك لك» وأخرجه أحمد من الوجهين جميعاً.

[الفتح: (٧/٢٦٣-٢٦٤)]

٤٣) قال أسمر بن مضرس الطائي قال: «أتيت النبي ﷺ فبايعته فقال: من سبق إلى ما لم يسبق إليه مسلم فهو له».

أخرجه أبو داود، إسناده حسن.

[الإصابة: (١/٤١)]

٤٤) قال الزمخشري: روي «أن رسول الله ﷺ لما فرغ يوم فتح مكة من بيعة الرجال: أخذ في بيعة النساء وهو على الصفا وعمر بن الخطاب ﷺ أسفل منه يبايعهن بأمره ويبلغهن عنه، وهند بنت عتبة امرأة أبي سفيان متقنعة متنكرة خوفاً من رسول الله ﷺ أن يعرفها فقال ﷺ: أبايعكن على أن لا تشركن بالله شيئاً، فرفعت هند رأسها وقالت: والله لقد عبدنا الأصنام وإنك لتأخذ علينا أمراً ما رأيناك أخذته على الرجال تبايع الرجال على الإسلام والجهاد، فقال ﷺ: ولا يسرقن. فقالت: إن أبا سفيان رجل شحيح، وإني أصبت من ماله هنات. فما أدري، أتحل لي أم لا. فقال أبو سفيان: ما أصبت من شيء فيما مضى وفيما غير ذلك فهو لك حلال، فضحك رسول الله ﷺ وعرفها فقال لها: وإنك لهند بنت عتبة؟ قالت: نعم فاعف عما سلف يانبي الله عفا الله عنك، فقال: ولا يزنين. فقالت: أوتزني الحرة؟ وفي رواية ما زنت منهن امرأة قط، فقال ﷺ: ولا يقتلن أولادهن. فقالت: ربيناهم صغاراً وقتلتهم كباراً فأنتم

وهم أعلم، وكان ابنها حنظلة بن أبي سفيان قد قتل يوم بدر. فضحك عمر حتى استلقى، وتبسم رسول الله ﷺ فقال: ولا يأتين ببهتان. فقالت: والله إن البهتان لأمر قبيح، وما تأمرنا إلا بالرشد ومكارم الأخلاق، فقال: ولا يعصينك في معروف. فقالت: والله ما جلسنا مجلسنا هذا وفي أنفسنا أن نعصيك في شيء».

قال الحافظ: لم أره بسياقه.

[الكافي الشاف: (٤/٥٠٧-٥٠٨)]

٤٥) قال الحافظ: حديث هند بنت عتبة في البيعة: أو تزني الحرة؟ الحازمي في الناسخ والمنسوخ من طريق خالد الطحان عن حصين عن الشعبي في قصة مبايعة هند بنت عتبة، وفيه: «**فلما قال رسول الله ﷺ: ولا يزنين، قالت: أو تزني الحرة؟ لقد كنا نستحي من ذلك في الجاهلية. فكيف في الإسلام**»، وهذا مرسل، وأسنده أبو يعلى الموصلي من طريق أم عمرو المجاشعية قالت: حدثتني عمتي عن جدتي عن عائشة قالت: «**جاءت هند بنت عتبة تبايع، فقال لها رسول الله ﷺ: أبايعك على أن لاتشركي بالله شيئاً، ولا تسرقي ولا تزني، قالت: أو تزني الحرة؟ قال: ولا تقتلي ولدك، قالت وهل تركت لنا أولاداً فنقتلهم، قال: فبايعته**» الحديث، وفي إسناده مجهولات، وروى ابن مندة في معرفة الصحابة من طريق يعقوب بن محمد عن عبدالله بن محمد عن هشام بن عروة عن أبيه قال: «**قالت هند لأبي سفيان: إني أريد أن أبايع محمداً، قال: فإن فعلت فاذهبي معك برجل من قومك، قال: فذهبت إلى عثمان فذهب معها، فدخلت متنقبة، فقال: تبايعي على أن لا تشركي بالله شيئاً، ولا تسرقي، ولا تزني، فقالت: أو هل تزني الحرة؟ قال: ولا تقتلي ولدك: إنا ربيناهم صغاراً وقتلتهم كباراً، قال: قتلهم الله يا هند، فلما فرغ من الآية بايعته، وقالت: يا رسول الله إن أبا سفيان رجل بخيل، ولا يعطيني ما يكفيني، إلا ما أخذت منه من غير علمه، قال: ما تقول يا أبا سفيان؟ فقال أبوسفيان: أما يابساً فلا، وأما رطباً فأحله، قال عروة: فحدثتني عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: لها خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف**»، وقال أبونعيم في المعرفة أيضاً: تفرد به عبدالله بن محمد بهذا السياق، قلت: وهو ضعيف جداً، قال أبوحاتم: الرواي متروك الحديث، ونسبه ابن حبان إلى الوهم، وظاهر سياقه أولاً أن أبا سفيان لم يكن حاضراً، وفي آخره أنه كان حاضراً، فيحمل إن صح على أن النبي ﷺ أرسل إليه فجاء، فقال ذلك، ويدل على ذلك ما روى الحاكم في المستدرك من طريق فاطمة بنت عتبة بن ربيعة أخت هند «**أن أبا حذيفة بن عتبة ذهب بها وبأختها هند تبايعان رسول الله ﷺ، فلما اشترط عليهن، قالت هند: أو تعلم في نساء قومك من هذه الهنات شيئاً فقال لها أبو حذيفة: بايعيه فإنه هكذا يشترط**»، ورواه في تفسير سورة الامتحان من حديث فاطمة أيضاً، وفيه فقالت هند: «**لا أبايعك على السرقة، إني أسرق من زوجي، فكف حتى أرسل إلى أبي سفيان يتحلل لها منه، فقال أبوسفيان أما الرطب فنعم وأما اليابس فلا، ولا نعمة، قالت: فبايعناه**»، وساق المسهيلي

في الروض هذه القصة على خلاف هذا، فينظر من أين نقله؟ ثم وجدته في مغازي الواقدي وأنه بايعهن على الصفا، وهو وعمر يكلمهن عنه، والذي في الصحيح، وليس فيه أن سؤالها عن النفقة أن حال المبايعة، ولا أن أبا سفيان كان شاهداً لذلك منها، وقد احتج به جماعة من الأئمة على جواز القضاء على الغائب، وفيه نظر لأنه كان حاضراً في البلد قطعاً، ولكن الخلاف الذي في الأحاديث هل شهد القصة حالة المبايعة، أو لا؟ والراجح أنه لم يشهدها، والله سبحانه وتعالى أعلم.

[تلخيص الحبير: (١٣٦٤/٤-١٣٦٦)]

٤٦)قال ابن شهاب: وأخبرني عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت: «**إن رسول الله ﷺ كان يمتحن من هاجر من المؤمنات بهذه الآية: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ﴾** [الممتحنة:٢١]» وعن عمه قال: «**بلغنا حين أمر الله رسوله ﷺ أن يرد المشركين ما انفقوا على من هاجر من أزواجهم، وبلغنا أن أبا بصير...**» فذكره بطوله.

رواه البخاري

* قول البخاري: قال ابن شهاب وأخبرني عروة.

قال الحافظ: هو موصول بالإسناد المذكور.

* قول البخاري: بلغنا أمر الله ورسوله ﷺ أن يرد إلى المشركين ما أنفقوا على من هاجر من أزواجهم.

قال الحافظ: هذا القدر ذكره هكذا مرسلاً، وهو موصول من رواية معمر.

[الفتح: (٥٢٠/٧)]

٤٧)عن الزهري قال أخبرني أبو إدريس عائذ الله بن عبدالله أن عبادة بن الصامت ﷺ -وكان شهد بدراً وهو أحد النقباء ليلة العقبة- أن رسول الله ﷺ قال وحوله عصابة من أصحابه: «**بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولاتزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوا في معروف. فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب في الدنيا فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئاً ثم ستره الله فهو إلى الله، إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه**» فبايعناه على ذلك.

رواه البخاري

* قول البخاري: فهو كفارة.

ثم قال الحافظ: وقال القاضي عياض: ذهب أكثر العلماء أن الحدود كفارات واستدلوا بهذا الحديث، ومنهم من وقف لحديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «**لا أدري الحدود كفارة لأهلها أم لا**»، لكن حديث عبادة أصح إسناداً. ويمكن -يعني على طريق الجمع بينهما- أن يكون حديث أبي هريرة ورد أولاً قبل أن يعلمه الله، ثم أعلمه بعد ذلك. قلت: حديث أبي هريرة أخرجه الحاكم في المستدرك والبزار من رواية معمر عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة، وهو صحيح على شرط الشيخين: وقد أخرجه أحمد عن عبد الرزاق عن معمر، وذكر الدارقطني أن عبد الرزاق تفرد بوصله،

وأن هشام بن يوسف رواه عن معمر فأرسله. قلت: وقد وصله آدم بن أبي إياس عن ابن أبي ذئب، وأخرجه الحاكم أيضاً فقويت رواية معمر، وإذا كان صحيحاً فالجمع -الذي جمع به القاضي- حسن، لكن القاضي ومن تبعه جازمون بأن حديث عبادة هذا كان بمكة ليلة العقبة لما بايع الأنصار رسول الله ﷺ البيعة الأولى بمنى، وأبو هريرة إنما أسلم بعد ذلك بسبع سنين عام خيبر، فكيف يكون حديثه متقدماً؟ وقالوا في الجواب عنه: يمكن أن يكون أبوهريرة ما سمعه من النبي ﷺ، وإنما سمعه من صحابي آخر كان سمعه من النبي ﷺ قديماً ولم يسمع من النبي ﷺ بعد ذلك أن الحدود كفارة كما سمعه عبادة، وفي هذا تعسف. ويبطله أن أبا هريرة صرح بسماعه، وأن الحدود لم تكن نزلت إذ ذاك.

والحق عندي أن حديث أبي هريرة صحيح وهو ماتقدم على حديث عبادة، والمبايعة المذكورة في حديث عبادة على الصفة المذكورة لم تقع ليلة العقبة، وإنما كان ليلة العقبة ما ذكر ابن إسحاق وغيره من أهل المغازي: أن النبي ﷺ قال لمن حضر من الأنصار: «**أبايعكم على أن تمنعوني مما تمنعون منه نسائكم وابناءكم**» فبايعوه على ذلك، وعلى أن يرحل إليهم هو وأصحابه، وسيأتي في هذا الكتاب -في كتاب الفتن وغيره- من حديث عبادة أيضاً قال: بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره.. الحديث. وأصرح من ذلك في هذا المراد ما أخرجه أحمد والطبراني من وجه آخر عن عبادة أنه جرت له قصة مع أبي هريرة عند معاوية بالشام، فقال: «**يا أبا هريرة إنك لم تكن معنا إذ بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في النشاط والكسل، وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعلى أن نقول بالحق ولا تخاف في الله لومة لائم، وعلى أن ننصر رسول الله ﷺ إذا قدم علينا يثرب فنمنعه مما نمنع منه انفسنا وأزواجنا وابناءنا، ولنا الجنة. فهذه بيعة رسول الله ﷺ التي بايعناه عليها**». فذكر بقية الحديث. وعند الطبراني له طريق أخرى وألفاظ قريبة من هذه. وقد وضح أن هذا هو الذي وقع في البيعة الأولى.

ثم صدرت مبايعات أخرى ستذكر في كتاب الأحكام إن شاء الله تعالى، منها هذه البيعة في حديث الباب في الزجر عن الفواحش المذكورة. والذي يقوي أنها وقعت بعد فتح مكة بعد أن نزلت الآية التي في الممتحنة وهي قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ﴾ ونزول هذه الآية متأخر في قصة الحديبية بلا خلاف، والدليل على ذلك ما عند البخاري في كتاب الحدود من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري في حديث عبادة هذا أن النبي ﷺ لما بايعهم قرأ الآية كلها، وعنده في تفسير الممتحنة من هذا الوجه قال: قرأ آية النساء. ولمسلم من طريق معمر عن الزهري قال: فتلا علينا آية النساء قال أن لا تشركن بالله شيئاً وللنسائي من طريق الحارث بن فضيل عن الزهري أن رسول الله ﷺ قال: «**الا تبايعونني على ما تبايع عليه النساء: أن لاتشركوا بالله شيئاً**» الحديث. وللطبراني من وجه آخر عن الزهري بهذا السند: «**بايعنا رسول الله ﷺ على ما بايع عليه النساء يوم فتح مكة**». ولمسلم من طريق أبي الأشعث عن عبادة في هذا الحديث: «**أخذ**

علينا رسول الله ﷺ كما أخذ على النساء» فهذه أدلة ظاهرة في أن هذه البيعة إنما صدرت بعد نزول الآية، بل بعد صدور البيعة، بل بعد فتح مكة، وذلك بعد إسلام أبي هريرة بمدة. ويؤيد هذا ما رواه ابن أبي خيثمة في تاريخه عن أبيه عن محمد بن عبد الرحمن الطفاوي عن أيوب عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: **«أبايعكم على أن لا تشركوا بالله شيئاً»** فذكر نحو حديث عبادة، ورجاله ثقات. وقد قال إسحاق بن راهويه: إذا صح الإسناد إلى عمرو بن شعيب فهو كأيوب عن نافع عن ابن عمر. وإذا كان عبدالله بن عمرو أحد من حضر هذه البيعة وليس هو من الأنصار ولا ممن حضر بيعتهم وإنما كان إسلامه قرب إسلام أبي هريرة وضح تغاير البيعتين -بيعة الأنصار ليلة العقبة وهي قبل الهجرة إلى المدينة، وبيعة أخرى وقعت بعد فتح مكة وشهدها عبدالله بن عمرو وكان إسلامه بعد الهجرة بمدة طويلة- ومثل ذلك ما رواه الطبراني من حديث جرير قال: **«بايعنا رسول الله ﷺ على مثل ما بايع عليه النساء»** فذكر الحديث. وكان إسلام جرير متأخراً عن إسلام أبي هريرة على الصواب، وإنما حصل الالتباس من جهة أن عبادة بن الصامت حضر البيعتين معاً، وكانت بيعة العقبة من أجل ما يتمدح به. فكان يذكرها إذا حدث تنويهاً بسابقيته، فلما ذكر هذه البيعة التي صدرت على مثل بيعة النساء عقب ذلك توهم من لم يقف على حقيقة الحال أن البيعة الأولى وقعت على ذلك. ونظيره ما أخرجه أحمد من طريق محمد بن إسحاق عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت عن أبيه عن جده -وكان أحد النقباء- قال: **«بايعنا رسول الله ﷺ بيعة الحرب»** وكان عبادة من الإثني عشر الذين بايعوا في العقبة الأولى: **«على بيعة النساء وعلى السمع والطاعة في عسرنا ويسرنا»** الحديث. فإنه ظاهر في إتحاد البيعتين، ولكن الحديث في الصحيحين كما سيأتي في الأحكام ليس فيه هذه الزيادة، وهو من طريق مالك عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن عبادة بن الوليد. والصواب أن بيعة الحرب بعد بيعة العقبة لأن الحرب إنما شرع بعد الهجرة، ويمكن تأويل رواية ابن إسحاق وردها إلى ما تقدم. وقد اشتملت روايته على ثلاث بيعات: بيعة العقبة وقد صرح أنها كانت قبل أن يفرض الحرب في رواية الصنابحي عن عبادة عند أحمد، والثانية بيعة الحرب وسيأتي في الجهاد أنها كانت على عدم الفرار، والثالثة بيعة النساء أي التي وقعت على نظير بيعة النساء. والراجح أن التصريح بذلك وهم من بعض الرواة، والله أعلم. ويعكر على ذلك التصريح في رواية ابن إسحاق من طريق الصنابحي عن عبادة أن بيعة ليلة العقبة كانت على مثل بيعة النساء، واتفق وقوع ذلك قبل أن تنزل الآية، وإنما أضيفت إلى النساء لضبطها بالقرآن. ونظيره ما وقع في الصحيحين أيضاً من طريق الصنابحي عن عبادة قال: إني من النقباء الذين بايعوا رسول الله ﷺ؛ وقال: **«بايعناه على أن لانشرك بالله شيئاً»** الحديث. فظاهر هذا اتحاد البيعتين، ولكن المراد ما قررته أن قوله: إني من النقباء الذين بايعوا -أي ليلة العقبة- على الإيواء والنصر. وما يتعلق بذلك. ثم قال: بايعناه الخ.. أي في وقت آخر، ويشير إلى هذا الإتيان بالواو العاطفة في قوله: **«وقال بايعناه»**. وعليك يرد ما أتى من الروايات موهماً بأن هذه البيعة كانت ليلة العقبة إلى هذا التأويل الذي نهجت

إليه فيرتفع بذلك الإشكال، ولا يبقى بين حديثي أبي هريرة وعبادة تعارض، ولا وجه بعد ذلك للتوقف في كون الحدود كفارة. وأعلم أن عبادة بن الصامت لم ينفرد برواية هذا المعنى، بل روى ذلك علي بن أبي طالب وهو في الترمذي وصححه الحاكم وفيه: **«من أصاب ذنباً فعوقب به في الدنيا فالله أكرم من أن يثني العقوبة على عبده في الآخرة»** وهو عند الطبراني بإسناد حسن من حديث أبي تميمة الهجيمي، ولأحمد من حديث خزيمة بن ثابت بإسناد حسن ولفظه: **«من أصاب ذنباً أقيم عليه ذلك الذنب فهو كفارة له»** وللطبراني عن ابن عمرو مرفوعاً: **«ما عوقب رجل على ذنب إلا جعله الله كفارة لما أصاب من ذلك الذنب»**.

[الفتح: (١/٨٤-٨٦)]

٤٨) عن أميمة بنت رقيقة رضي الله عنها قالت: **«أتيت النبي ﷺ في نسوة نبايعه على أن لا نشرك بالله شيئاً ولا نسرق ولا نزني ولا نقتل أولادنا ولا نأتي ببهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا ولا نعصيه في معروف، فقال لنا رسول الله ﷺ: فيما استطعتن وأطقتن فقلنا: الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا، هلم نبايعك يا رسول الله على ذلك قال: إني لا أصافح النساء، وإنما قولي لمائة امرأة كقولي أو مثل قولي لامرأة واحدة»**.

هذا حديث صحيح، أخرجه ابن حبان والنسائي وأحمد والترمذي وابن ماجه والدارقطني.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٥٢٧-٥٢٨)]

٤٩) عن عائشة رضي الله عنها قالت: **«كان النبي ﷺ يبايع النساء بالكلام بهذه الآية: ﴿لاَّ يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئاً﴾ قالت: وما مست يد رسول الله ﷺ يد امرأة إلا امرأة يملكها»**.

رواه البخاري

* قول البخاري: رواه ابن عباس.

قال الحافظ: وقد أخرجه البزار من طريق عبد الرزاق بسند حديث الباب إلى عائشة قالت: **«جاءت فاطمة بنت عتبة -أي ابن ربيع بن عبد شمس أخت هند بنت عقبة- تبايع رسول الله ﷺ فأخذ عليها أن لا تزني، فوضعت يدها على رأسها حياء، فقالت لها عائشة: بايعي أيتها المرأة، فوالله ما بايعناه إلا على هذا. قالت: فنعم إذاً»**.

* قول البخاري: قالت: وما مست يد رسول الله ﷺ يد امرأة.

قال الحافظ: هذا القدر أفرده النسائي فأخرجه عن محمد بن يحيى عن عبد الرزاق بسند حديث الباب بلفظ: **«لكن ما مس وقال: يد امرأة قط»**.

وقال أيضاً: وقد أخرج إسحاق بن راهويه بسند حسن عن أسماء بنت يزيد مرفوعاً: **«إني لا أصافح النساء»**.

[الفتح: (١٣/٢١٧)]

٥٠) قال الحافظ: روى أبو داود في المراسيل عن الشعبي: **«أن رسول الله ﷺ حين بايع النساء أتى ببرد

قطري فوضعه على يده وقال: لا أصافح النساء» وروى عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن إبراهيم النخعي قال: «**كان رسول الله ﷺ يصافح النساء وعلى يده ثوب قطري**».

[الكافي الشاف: (٥٠٨/٤)]

٥١) وشذ عبدالله بن محمد بن عروة، فقال: عن هشام، عن أبيه، عن هند، أخرجه ابن مندة؛ وأوله: قالت هند: «**إني أريد أن أبايع محمداً، قال: قد رأيتك تكفرين. قالت: أي والله، والله ما رأيت الله تعالى عبد حق عبادته في هذا المسجد قبل الليلة، والله إن يأتوا إلا مصلين قياماً وركوعاً وسجوداً. قال: فإنك قد فعلت ما فعلت؛ فاذهبي برجل من قومك معك، فذهبت إلى عمر، فذهب معها فاستأذن لها، فدخلت وهي منتقبة**»، فذكر قصة البيعة، وفيه ما قدمته؛ وفيه: فقالت: «**إن أبا سفيان رجل بخيل، ولا يعطيني ما يكفيني إلا ما أخذت منه من غير علمه**».. الحديث.

وفيه، عن مرسل الشعبي المذكور: قالت هند: «**قد كنت أفنيت من مال أبي سفيان. فقال أبو سفيان: ما أخذت من مالي فهو حلال**».

[الإصابة: (٤٢٥/٤)]

٥٢) عن الشعبي وعن ميمون بن مهران ففي رواية الشعبي: «**ولا يزنين قالت هند: وهل تزني الحرة ولا تقتلن أولادكن قالت أنت قتلتهم**» وفي رواية نحوه لكن قالت: وهل تركت لنا ولداً يوم بدر. أخرجه ابن سعد، سنده صحيح مرسل الشعبي.

[الإصابة: (٤٢٥/٤)]

٥٣) أخرج أبو علي بن السكن والطبراني والبخاري عن شمسية بنت نبهان عن مولاها مسلم بن عبد الرحمن قال: «**رأيت النبي ﷺ يبايع الناس على الصفا بعد الفتح فجاءته امرأة يدها كيد الرجل فلم يبايعها حتى غيرت بصفرة أوحمرة وجاء رجل وعليه خاتم من حديد فقال: ما طهر الله كفاً عليها خاتم من حديد**» قال ابن حبان ما أرى حديثاً محفوظاً.

[الإصابة: (٤١٥/٣)]

٥٤) ترجمة عروة بن مسعود: روى أبونعيم من طريق داود بن عاصم عن عروة بن مسعود وهو جده: «**كان رسول الله ﷺ يوضع عنده الماء فإذا بايع النساء يمس أيديهن فيه**» وهذا منقطع وفي الإسناد إلى داود ضعيف أيضاً.

[الإصابة: (٤٧٨/٢)]

٥٥) ترجمة أبو شهم صاحب الجبيذة: أخرج النسائي والبغوي عن أبي شهم وكان رجلاً بطالاً فمرت به جارية فأهوى بيده إلى خاصرتها قال فأتيت النبي ﷺ الغد وهو يبايع الناس فقبض يده وقال: أصاحب الجبيذة أمس فقلت: لا أعود يارسول الله. قال: فنعم إذا فبايعه إسناده قوي.

[الإصابة: (١٠٣/٤)]

٥٦)ترجمة أبوأسماء الشامي: أخرج أبوأحمد الحاكم عن أبي أسماء بن علي بن أبي أسماء عن أبيه عن جده أبي أسماء قال: **«وفدت على النبي ﷺ فبايعته وصافحني فآليت على نفسي ان لا اصافح احداً بعده فكان لا يصافح احداً»**. أخرجه ابن مندة من طريق أحمد بن يوسف المذكور وفي سنده من لا يعرف.

[الإصابة: (٧/٤)]

٥٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: **«للنقباء من الأنصار تأووني وتمنعوني قالوا: نعم. قال. فما لنا.؟ قال: الجنة»**.

قال -البزار-: لانعلمه يروى عن الشعبي، عن جابر إلا بهذا الإسناد.

جابر الجعفي ضعيف، وداود ابن أبي هند ثقة، والحديث على شرط مسلم.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٩)]

باب

الهجرة إلى المدينة

٥٨)في طبقات ابن سعد مرسلاً: **«ذكر الطيلسان لرسول الله ﷺ فقال: هذا ثوب لايؤدي شكره»**.

* قول البخاري: قالت: ثم لحق رسول الله ﷺ وأبوبكر بغار في جبل ثور.

ذكر أحمد من حديث ابن عباس بإسناد حسن في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ الآية، قال: **«تشاورت قريش ليلة بمكة، فقال بعضهم إذا اصبح فأثبتوه بالوثاق، يريدون النبي ﷺ. وقال بعضهم: بل اقتلوه. وقال بعضهم: بل أخرجوه. فأطلع الله نبيه على ذلك فبات عليّ على فراش النبي ﷺ تلك الليلة، وخرج النبي ﷺ حتى لحق بالغار، وبات المشركون يحرسون علياً يحسبونه النبي ﷺ، يعني ينتظرونه حتى يقوم فيفعلون به ما اتفقوا عليه، فلما اصبحوا ورأوا علياً رد الله مكرهم فقالوا: أين صاحبك هذا؟ قال: لا أدري، فاقتصوا أثره، فلما بلغوا الجبل اختلط عليهم، فصعدوا الجبل فمروا بالغار فرأوا على بابه نسج العنكبوت فقالوا: لو دخل ههنا لم يكن نسج العنكبوت على بابه، فمكث فيه ثلاث ليال»**. وذكر نحو ذلك موسى بن عقبة عن الزهري قال: **«مكث رسول الله ﷺ بعد الحج بقية ذي الحجة والمحرم وصفر، ثم إن مشركي قريش اجتمعوا...»** فذكر الحديث وفيه: **«وبات عليّ على فراش النبي ﷺ يورى عنه، وباتت قريش يختلفون ويأتمرون أيهم يهجم على صاحب الفراش فيوثقه، فلما أصبحوا إذا هم بعلي»** وقال في آخره: **«فخرجوا في كل وجه يطلبونه»** وفي مسند أبي بكر الصديق لأبي بكر بن علي المروزي شيخ النسائي من مرسل الحسن في قصة نسج العنكبوت نحوه.

[الفتح: (٧/٢٧٨-٢٧٩)]

٥٩)وفي دلائل النبوة للبيهقي من مرسل محمد بن سيرين: **«أن أبا بكر ليلة انطلق مع رسول الله ﷺ**

إلى الغار كان يمشي بين يديه ساعة ومن خلفه ساعة، فسأله فقال: اذكر الطلب فأمشي خلفك، وأذكر الرصد فأمشي أمامك. فقال: لو كان شيء أحببت أن تقتل دوني؟ قال: اي والذي بعثك بالحق، فلما انتهيا إلى الغار قال: مكانك يا رسول الله حتى أستبرئ لك الغار، فاستبرأه» وذكر أبوالقاسم البغوي من مرسل ابن أبي مليكة نحوه. وذكر ابن هاشم من زياداته عن الحسن البصري بلاغاً نحوه.

* قول البخاري: من بني عبد بن عدي.

قال الحافظ: ووقع في سيرة ابن إسحاق تهذيب ابن هشام اسمه عبدالله بن أرقد، وفي رواية الأموي عن ابن إسحاق ابن أريقد، كذا رواه الأموي في المغازي بإسناد مرسل في غير هذه القصة، قال: وهو دليل رسول الله ﷺ إلى المدينة في الهجرة.

[الفتح: (٧/٢٧٩-٢٨٠)]

٦٠)قول البخاري: فأخذ بهم طريق الساحل.

قال الحافظ: في رواية موسى بن عقبة: «**فأجاز بهما أسفل مكة ثم مضى بهما حتى جاء بهما الساحل أسفل من عسفان، ثم أجاز بهما حتى عارض الطريق**» وعند الحاكم من طريق ابن إسحاق حدثني محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن عائشة نحوه وأتم منه وإسناده صحيح.

[الفتح: (٧/٢٨١)]

٦١)عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «**لما قدم رسول الله ﷺ المدينة وعك أبوبكر وبلال. قالت: فدخلت عليهما فقلت: يا أبت كيف تجدك؟ ويا بلال كيف تجدك؟ قالت: فكان أبوبكر إذا أخذته الحمى يقول:**

كل امرىء مصبح في أهله والموت أدنى من شراك نعله

وكان بلال إذا أقلع عنه الحمى يرفع عقيرته ويقول:

الا ليت شعري هل أبيتن ليلة بوادٍ وحولي إذخرٌ وجليل

وهل أرِدَنْ يوما مياه مجنةٍ وهل يبدون لي شامة وطفيل

قلت عائشة: فجئت رسول الله ﷺ فأخبرته، فقال: اللهم حبب إلينا المدينة كحبنا مكة أو أشد وصححها، وبارك لنا في صاعها ومدها، وانقل حماها فاجعلها بالجحفة».

قال الحافظ: وزاد ابن إسحاق في روايته عن هشام وعمرو بن عبدالله بن عروة جميعاً عن عروة عن عائشة عقب قول أبيها: «**فقلت والله ما يدري أبي ما يقول**». قال: «**ثم دنوت إلى عامر بن فهيرة - وذلك قبل أن يضرب علينا الحجاب- فقلت: كيف نجدك يا عامر؟ فقال:**

لقد وجدت الموت قبل ذوقه إن الجبان حتفه من فوقه

كل امرىء مجاهد بطوقه كالثور يحمي جسمه بروقه

وقالت في آخره: فقلت: يا رسول الله إنهم ليهذون وما يعقلون من شدة الحمى» والزيادة في

قول عامر بن فهيرة رواها مالك أيضاً في الموطأ عن يحيى بن سعيد عن عائشة منقطعاً .

[الفتح: ٣٠٩/٧)]

٦٢)وقال أبان بن يزيد حدثنا هشام عن أبيه أخبرتني عائشة : **«من قوم كذبوا نبيك وأخرجوه من قريش»** .

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : **«بعث رسول الله ﷺ لأربعين سنة، فمكث بمكة ثلاث عشرة سنة يوحى إليه، ثم أمر بالهجرة فهاجر عشر سنين، ومات وهو ابن ثلاث وستين»** .

رواه البخاري

للترمذي من حديث جرير قال : قال رسول الله ﷺ : **«إن الله تعالى أوحى إليّ أي هؤلاء الثلاثة نزلت فهي دار هجرتك: المدينة أو البحرين أو قنسرين»** استغربه الترمذي، وفي ثبوته نظر .

قلت : وفي هدي الساري (٥٥) قال الحافظ : رواية أبان بن يزيد عن هشام لم أقف عليها .

* قول البخاري : فمكث بمكة ثلاث عشرة .

قال الحافظ : هذا أصح مما أخرجه أحمد عن يحيى بن سعيد عن هشام بن حسان بهذا الإسناد قال : **«انزل على النبي ﷺ وهو ابن ثلاث واربعين، فمكث بمكة عشراً»** وأصح مما أخرجه مسلم من وجه آخر عن ابن عباس : **«أن إقامة النبي ﷺ بمكة كانت خمس عشرة سنة»** .

[الفتح: (٢٦٦/٧)]

٦٣)مقدم النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة .

حدثنا أبوالوليد حدثنا شعبة قال : أنبأنا أبوإسحاق سمع البراء ﷺ قال : **«أول من قدم علينا مصعب بن عمير وابن أم مكتوم. ثم قدم علينا عمار بن ياسر وبلال رضي الله عنهم»** .

حدثنا محمد بن بشار حدثنا غُندر حدثنا شعبة عن أبي إسحاق قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : **«أول من قدم علينا مصعب بن عمير وابن أم مكتوم وكانوا يُقرئون الناس، فقدم بلال وسعد وعمار بن ياسر. ثم قدم عمر بن الخطاب في عشرين من أصحاب النبي ﷺ، ثم قدم النبي ﷺ، فما رأيت أهل المدينة فرحوا بشيء فرحهم برسول الله ﷺ، حتى جعل الإماء يقلن: قدم رسول الله ﷺ، فما قدم حتى قرأت: ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ في سور من المفصل»** .

رواه البخاري

* قول البخاري : باب مقدم النبي ﷺ .

وأخرج أبو سعيد في شرف المصطفى رويناه في فوائد الخلعي من طريق عبيدالله بن عائشة منقطعاً : **«لما دخل النبي ﷺ المدينة جعل الولائد يقلن:**

طلع البدر علينا من ثنية الوداع وجب الشكر علينا ما دعا لله داع»

وهو سند معضل، ولعل ذلك كان في قدومه من غزوة تبوك .

* قول البخاري: فما قدم حتى حفظت: ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ في سور من المفصل.

قال الحافظ: وفي رواية الحسن بن سفيان عن بندار شيخ البخاري فيه وسوراً من المفصل ومقتضاه أن ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ مكية وفيه نظر لأن ابن أبي حاتم أخرج من طريق جيدة أن قوله: «﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّى * وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى﴾ **نزلت في صلاة العيد وزكاة الفطر**» وسنده حسن. وكل منهما شرع في السنة الثانية، فيمكن أن يكون نزول هاتين منها وقع بالمدينة. وأقوى منه أن يتقدم نزول السورة كلها بمكة.

[الفتح: (٧/٣٠٥-٣٠٧)]

٦٤) قول البخاري: وعرضت عليهم الزاد والمتاع.

قال الحافظ: في مرسل عمير بن إسحاق عند ابن أبي شيبة: «**فكف ثم قال: هلما إلى الزاد والحملان، فقالا لا حاجة لنا في ذلك**».

[الفتح: (٧/٢٨٥)]

٦٥) قول البخاري: قال ابن شهاب: فأخبرني عروة بن الزبير إلى قوله: في ركب.

قال الحافظ: هو متصل إلى ابن شهاب بالإسناد المذكور أولاً، وقد أفرده الحاكم من وجه آخر عن يحيى بن بكير بالإسناد المذكور، ولم يستخرجه الإسماعيلي أصلاً وصورته مرسل، لكنه وصله الحاكم أيضاً من طريق معمر عن الزهري قال: أخبرني عروة أنه سمع الزبير به، وأفاد أن قوله: وسمع المسلمون إلخ. من بقية الحديث المذكور. أخرجه موسى بن عقبة عن ابن شهاب، وأتم منه وزاد «**قال: وقال: لما دنا من المدينة كان طلحة قدم من الشام، فخرج عائداً إلى مكة إما متلقياً وإما معتمراً، ومعه ثياب أهداها لأبي بكر من ثياب الشام، فلما لقيه أعطاه فلبس منها هو وأبو بكر**» انتهى، وهذا إن كان محفوظاً احتمل أن يكون كل من طلحة والزبير أهدى لهما من الثياب. والذي في السير هو الثاني، ومال الدمياطي إلى ترجيحه على عادته في ترجيح ما في السير على ما في الصحيح، والأولى الجمع بينهما وإلا فما في الصحيح أصح، لأن الرواية التي فيها طلحة من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة، والتي في الصحيح من طريق عقيل عن الزهري عن عروة. ثم وجدت عند ابن أبي شيبة من طريق هشام بن عروة عن أبيه نحو رواية أبي الأسود، وعند ابن عائذ في المغازي من حديث ابن عباس: «**خرج عمر والزبير وطلحة وعثمان وعياش بن أبي ربيعة نحو المدينة، فتوجه عثمان وطلحة إلى الشام**» فتعين تصحيح القولين.

* قول البخاري: وذلك يوم الإثنين من شهر ربيع الأول.

قال الحافظ: وهذا هو المعتمد وشذ من قال يوم الجمعة.

وجزم ابن حزم بأنه خرج من مكة لثلاث ليال بقين من صفر، وهذا يوافق قول هشام ابن الكلبي أنه خرج من الغار ليلة الإثنين أول يوم من ربيع الأول فإن كان محفوظاً فلعل قدومه قباء كان يوم الإثنين ثامن ربيع الأول.

وعن قوم من بني عمرو بن عوف أنه أقام فيهم اثنين وعشرين يوماً حكاه الزبير بن بكار، وفي مرسل عروة بن الزبير ما يقرب منه.

[الفتح: (٧/٢٨٦-٢٨٧)]

٦٦) قول البخاري: وأسس المسجد الذي أسس على التقوى.

عند أبي داود بإسناد صحيح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**نزلت ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ﴾ في أهل قباء**» وعلى هذا فالسر في جوابه ﷺ بأنه المسجد الذي أسس على التقوى مسجده رفع توهم أن ذلك خاص بمسجد قباء.

* قول البخاري: في حجر سعد بن زرارة.

قال الحافظ: في مرسل ابن سيرين عند أبي عبيد في الغريب أنهما كانا في حجر معاذ بن عفراء، وحكى الزبير أنهما كانا في حجر أبي أيوب، والأول أثبت.

[الفتح: (٧/٢٩٠)]

٦٧) قول البخاري: قال ابن شهاب: ولم يبلغنا أن النبي ﷺ تمثل ببيت شعر تام غير هذه الأبيات.

قال الحافظ: على أن ابن سعد روى عن عفان عن معتمر بن سليمان عن معمر عن الزهري قال: «**لم يقل النبي ﷺ شيئاً من الشعر قيل قبله أو يروى عن غيره إلا هذا**» كذا قال، وقد قال غيره: إن الشعر المذكور لعبدالله بن رواحة فكأنه لم يبلغه، وما في الصحيح أصح، وهو قوله شعر رجل من المسلمين.

[الفتح: (٧/٢٩١)]

٦٨) قال الحافظ: ذكر أبو عمر عن يزيد بن الأصم: أن النبي ﷺ قال لأبي بكر: «**أيما أسن أنا أو أنت؟ قال: أنت أكرم يارسول الله مني وأكبر، وأنا أسن منك**» قال أبوعمر: هذا مرسل، ولا أظنه إلا وهماً. قلت: وهو كما ظن.

[الفتح: (٧/٢٩٥)]

٦٩) قال الزمخشري: ..أما أول جمعة جمعها رسول الله ﷺ فهي أنه لما قدم المدينة مهاجراً نزل قباء على بني عمرو بن عوف، وأقام بها يوم الإثنين والثلاثاء والأربعاء والخميس، وأسس مسجدهم، ثم خرج يوم الجمعة عامداً المدينة فأدركته صلاة الجمعة في بني سالم بن عوف في بطن واد لهم، فخطب وصلى الجمعة.

أخرجه ابن إسحاق في المغازي والبيهقي في الدلائل وذكره ابن هشام في مختصره عن ابن إسحاق بغير إسناد.

[الكافي الشاف: (٤/٥٢٠)]

٧٠) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن قيس بن النعمان قال: «**لما انطلق رسول الله ﷺ وأبوبكر يستخفيان نزلا بأبي معبد، فقال: والله ما لنا شاة، وإن شاءنا لحوامل فما بقي لنا**

لبن، فقال رسول الله ﷺ: -احسبه- فما تلك الشاة؟ فأتي بها، فدعا رسول الله ﷺ بالبركة عليها، ثم حلب عساً فسقاه، ثم شربوا، فقال: أنت الذي يزعم قريش أنك صابيء؟ قال: إنهم ليقولون، قال: اشهد أن ما جئت به حق، ثم قال: اتبعك؟ قال: لا، حتى تسمع أنا قد ظهرنا فاتبعنا بعده».

قال -أي البزار- : لانعلم روى قيس إلا هذا، ولفظه مخالف لسائر الأحاديث في قصة أم معبد.

قلت: ويمكن الجمع بينهما، وهذا الإسناد صحيح على شرط مسلم.

[مختصر زوائد البزار: (١١/٢)]

٧١) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن بريدة الأسلمي قال: **«لمّا اقبل رسول الله ﷺ في مهاجره لقي ركباً، فقال: يا أبا بكر سل القوم ممن هم؟ قالوا: من أسلم، قال: سلمت يا أبا بكر قال: سلهم من أي أسلم؟ قالوا: من بني سهم، قال ارم بسهمك يا أبا بكر»**.

قال البزار: لانعلم رواه إلا بريدة ولا نعلم له إلا هذا الطريق. وعبد العزيز ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١٢/٢)]

٧٢) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: ثنا عبدالله بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن جده، قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: **«كنا قد استبطأنا رسول الله ﷺ في القدوم علينا، وكانت الأنصار يغدون إلى ظهر الحرة، فيجلسون حتى يرتفع النهار، فإذا ارتفع النهار وحميت الشمس رجعت إلى منازلها، فقال عمر: وكنا ننتظر رسول الله ﷺ إذا رجل من اليهود قد أوفى على أطم من آطامهم، فصاح بأعلى صوته: يا معشر العرب هذا صاحبكم الذي تنتظرون، قال عمر: وسمعت الوجبة في بني عمرو بن عوف، فأُخرج من الباب، وإذا المسلمون قد لبسوا السلاح، فانطلقت مع القوم الظهر، فأخذ رسول الله ﷺ ذات اليمين حتى نزل في بني عمرو بن عوف»**.

هذا عندي إسناد حسن، وعبدالله ومن دونه فيهم لين.

[مختصر زوائد البزار: (١٢:٢-١٣)]

٧٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عمر بن الخطاب قال: **«لما اجتمعنا للهجرة اتَّعدت أنا وعياش بن أبي ربيعة وهشام بن العاصي الميضأة -ميضأة بني غفار فوق سرف- وقلنا: أيكم لم يصبح عندها فقد احتبس فليمض صاحباه، فحبس عنا هشام بن العاصي، فلما قدمنا المدينة نزلنا في بني عمرو بن عوف بقباء، وخرج أبوجهل بن هشام، والحارث بن هشام إلى عياش بن أبي ربيعة، وكان ابن عمهما وأخاهما لأمهما، حتى قدما عليه المدينة فكلماه، فقالا له: إن أمك نذرت ألا يمس رأسها مشط حتى تراك، فرق لها، فقلت له: يا عياش والله إن يريدك القوم إلا عن دينك، فاحذرهم، فوالله لو قد آذى أمك القمل لامتشطت، ولقد اشتد عليه حر مكة -أحسبه قال: -لامتشطت- قال: إن لي هناك مالاً فآخذه، قال: قلت:**

والله إنك لتعلم أني من أكثر قريش مالاً، فلك نصف مالي، فلا تذهب معهما، فأبى إلا أن يخرج معهما، فقلت له لما أبى عليّ: أما إذ فعلت ما فعلت آمناً فخذ ناقتي هذه، فإنها ناقة ذلول فالزم ظهرها، فإن رابك من القوم ريب فانج عليها، فخرج معهما عليها، حتى إذا كانوا ببعض الطريق قال أبوجهل بن هشام: والله لقد استبطأت بعيري هذا أفلا تحملني على ناقتك هذه؟ قال: بلى، فأناخ وأناخا ليتحولا عليها، فلما استووا بالأرض غديا عليه فأوثقاه، ثم أدخلاه مكة، وفتناه فافتتن، قال: فكنا نقول: والله لايقبل الله ممن افتتن صرفاً ولا عدلاً، ولا يقبل توبة قوم عرفوا الله ثم رجعوا إلى الكفر لبلاء أصابهم، قال: وكانوا يقولون ذلك لأنفسهم، فلما قدم رسول الله ﷺ المدينة أنزل الله تعالى فيهم وفي قولنا لهم وقولهم لأنفسهم: ﴿قُلْ يعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَى أَنفُسِهِمْ لاَ تَقْنَطُواْ مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً﴾ إلى قوله: ﴿وَأَنتُمْ لاَ تَشْعُرُونَ﴾، قال عمر: فكتبتها في صحيفة وبعثت بها إلى هشام بن العاصي، قال هشام: إنها إنما أنزلت فينا وفيما كنا نقول في أنفسنا ويقال لنا، فرجعت فجلست على بعيري، فلحقت برسول الله ﷺ بالمدينة».

قال البزار: لا نعلم رواه إلا عمر، ولا يروى عنه متصلاً إلا بهذا الإسناد وهو حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٣-١٤)]

٧٤)قال الحافظ: عن إياس بن مالك بن أوس قال: «**لما هاجر رسول الله ﷺ**» فذكره[١] مرسلاً.

رواه أبوالعباس بن السراج في تاريخه.

ذكره مرسلاً، قال عبد البر مخرج حديثه عن ولده وهو حديث حسن.

[الإصابة: (١/٨٦)]

٧٥)ترجمة عامر بن واثلة بن عبدالله الليثي: روى ابن سعد عن أبي الطفيل قال: «**كنت أطلب النبي ﷺ فيمن يطلبه ليلة الغار قال: فقمت على باب الغار ولا أرى فيه أحداً**» ثم قال ابن سعد وهذا الحديث غلط.

[التهذيب: (٥/٧٢)]

٧٦)ترجمة عوين بن عمرو القيسي: لا يتابع على حديثه كذا ذكره العقيلي في الضعفاء وساق له الحديث المذكور في آخر ترجمة عون بن عمرو[٢].

[لسان الميزان: (٤/٣٨٩)]

---

(١) أي الحديث الآتي: أخبرني مالك بن إياس بن مالك أن أباه إياساً أخبره أن مالك بن أوس أخبره أن أباه أوس بن عبد الله بن حجر الأسلمي «**مر به رسول الله ﷺ ومعه أبوبكر وهما متوجهان إلى المدينة بدوحات بين الجحفة وهرشي وهمَا على جمل فحملهما على فحل إبله وبعث معهما غلاماً له يقال له مسعود فقال له: أسلك بهما حيث تعلم من مخارم الطريق ولا تفارقهما**» فذكر الحديث.

(٢) والحديث عن أبي مصعب قال: «**أدركت زيد بن أرقم وأنساً والمغيرة بن شعبة وسمعتهم يتحدثون: أن النبي ﷺ ليلة الغار قال: أمر الله شجرة نبتت في وجه النبي ﷺ فسترته، وأمر الله حمامتين وحشيتين فوقفتا بفم الغار**».

٧٧)عن أبي معبد الخزاعي قال: «**خرج رسول الله ﷺ لما هاجر من مكة إلى المدينة هو وأبوبكر وعامر بن فهيرة مولى أبي بكر ودليلهم عبد الله بن أريقط الليثي فمروا بخيمة أم معبد**».

رواه البخاري في التاريخ وابن خزيمة في صحيحه والبغوي.

قال البخاري: هذا.

[الإصابة: (١٨٠/٤-١٨١)]

٧٨)قال ابن سعد أخبرنا عن أسماء قالت: «**صنعت سفرة للنبي ﷺ في بيت أبي بكر حين أراد أن يهاجر إلى المدينة فلم نجد لسفرته ولا لسقائه ما نربطهما به فقلت لأبي بكر: ما أجد إلا نطاقي قال: شقيه باثنين فاربطي بواحد منهما السقاء وبالآخر السفرة**».

وسنده صحيح.

[الإصابة: (٢٣٠/٤)]

٧٩)ترجمة الأسود بن أبي الأسود التهدي: قال أبونعيم: الصحيح ما رواه الثوري وشعبة وابن عيينة وغيرهم قاله عن الأسود بن قيس قال: عن جندب البجلي قال: «**كنت مع النبي ﷺ في الغار فدميت إصبعه...**» الحديث.

وصواب العبارة: كنت مع النبي ﷺ في غار كذا ثبت في الطرق الصحيحة وأراد غار من الغيران لا الغار المعهود والله أعلم.

[الإصابة: (٤١/١)]

٨٠)ترجمة أبي الأسود النهدي: ذكره الباوردي في الصحابة عن أبي الأسود النهدي وقد أدرك النبي ﷺ قال: «**بكيت رسول الله ﷺ وهو متوجه إلى الغار وقد دميت أصبعه فقال:**

هل أنت إلا أصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت»

قلت: في سنده نظر.

[الإصابة: (٧/٤)]

٨١)روى ابن سعد عن أبي الطفيل قال: «**كنت أطلب النبي ﷺ فيمن يطلبه وهو في الغار..**» الحديث، وهو ضعيف.

[الإصابة: (١١٣/٤)]

٨٢)ترجمة أبي عامر الأنصاري: ذكر الدارقطني في المؤتلف بإسناد كوفي ضعيف عن ابن عباس قال: «**بعثت الأوس أبا قيس بن الأسلت وأبا عامر والد غسيل الملائكة وبعثت الخزرج أسعد بن زرارة ومعاذ بن عفراء فدخلوا المسجد فإذا برسول الله ﷺ فكانوا أول من لقي رسول الله ﷺ من الأنصار**».

[الإصابة: (١٤٧/٤)]

٨٣)عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: «**كان فرض للمهاجرين الأولين أربعة آلاف في أربعة، وفرض**

لابن عمر ثلاثة آلاف وخمسمائة. فقيل له: هو من المهاجرين، فلم نقصته من أربعة آلاف؟ فقال: إنما هاجر به أبواه. يقول ليس هو كمن هاجر بنفسه» .

رواه البخاري

* قول البخاري: عن عمر كان فرض للمهاجرين.

قال الحافظ: هذا صورته منقطع، لأن نافعاً لم يلحق عمر، لكن سياق الحديث يشعر بأن نافعاً حمله عن ابن عمر. ووقع في رواية غير أبي ذر هنا عن نافع يعني عن ابن عمر، ولعلها من إصلاح بعض الرواة، واغتر بها شيخنا ابن الملقن فأنكر على ابن التين قوله إن الحديث مرسل وقال: لعل نسخته التي وقعت له ليس فيها ابن عمر، وقد روى الدراوردي عن عبيدالله بن عمر فقال: عن نافع عن ابن عمر قال: «**فرض عمر لأسامة أكثر مما فرض لي**» فذكر قصة أخرى شبيهة بهذه أخرجها أبونعيم في المستخرج هنا.

[الفتح: (٧/٢٩)]

قلت: وفي هدي الساري (٣٨٧) قال الحافظ: قال الدارقطني وأخرج البخاري حديث ابن جريج عن عبيدالله بن عمر عن نافع أن عمر فرض للمهاجرين الأولين أربعة آلاف وهذا مرسل يعني أن نافعاً لم يدرك عمر بن الخطاب.

باب
في المؤاخاة

٨٤) ترجمة عبد الرحمن بن عويم بن ساعدة الأنصاري: وقال البغوي في شرح السنة حديث مرسل. وذكره ابن مندة في الصحابة. وأخرج له عن عبد الرحمن بن عويم، قال: «**لما سمعنا بمخرج النبي ﷺ... فذكر قصة**».

وأخرج له الحسن بن سفيان، وأبونعيم، من طريقه خبراً مرسلاً والمتن أن النبي ﷺ آخى بين أصحابه.

[الإصابة: (٣/٧٢-٧٣)]

٨٥) قال الحافظ: وذكر ابن سعد بأسانيد الواقدي إلى جماعة من التابعين قالوا: «**لما قدم النبي ﷺ المدينة آخى بين المهاجرين، وآخى بين المهاجرين والأنصار على المساواة، وكانوا يتوارثون، وكانوا تسعين نفساً بعضهم من المهاجرين وبعضهم من الأنصار، وقيل كانوا مائة، فلما نزل: ﴿وَأُوْلُو الأَرْحَامِ﴾ بطلت المواريث بينهم بتلك المؤاخاة**».

وعند ابن سعد وآخى بين أبي الدرداء وعوف بن مالك وسنده ضعيف، أخرج الحاكم وابن عبد البر بسند حسن عن أبي الشعثاء عن ابن عباس: «**آخى النبي ﷺ بين الزبير وابن مسعود**» وهما من المهاجرين. قلت: وأخرجه الضياء في المختارة من المعجم الكبير للطبراني وابن تيمية يصرح بأن أحاديث المختارة أصح وأقوى من أحاديث المستدرك.

[الفتح: (٧/٣١٧-٣١٨)]

باب
في أهل الصُّفة

٨٦)ترجمة طلحة بن عمرو البصري : روى أحمد والطبراني وابن حبان والحاكم من طريق أبي حرب بن أبي الأسود أن طلحة حدثه وكان من أصحاب رسول الله ﷺ قال : «**اتيت النبي ﷺ ذات يوم فقال رجل من أهل الصفة احرق بطوننا لنمر فصعد المنبر فخطب فقال: لو وجدت خبزاً ولحماً لأطعمنكوه اما إنكم توشكون ان تدركوا ذلك أن يراح عليكم بالجفان وتسترون بيوتكم كما تستر الكعبة قال: وكانت الكعبة تستر بثياب بيض تحمل من اليمن يزيد احدهم على الآخر**» ورواه عدي بن الفضل أحد المتروكين عن داود عن أبي حرب فقال عن عبيدالله بن فضالة قال : قدمت على رسول الله ﷺ أخرجه ابن شاهين والأول هو الصحيح .

[الإصابة : (٢/٢٣١)]

باب
في غزوة بدر

٨٧)عن معاذ بن رفاعة بن رافع، وكان رفاعة من أهل بدر وكان رافع من أهل العقبة، فكان يقول لأبيه : ما يسرني أني شهدت بدراً بالعقبة. قال : «**سأل جبريل النبي ﷺ...بهذا**» .

عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال يوم بدر : «**هذا جبريل آخذ برأس فرسه عليه اداة الحرب**» .

رواه البخاري

* قول البخاري : عن معاذ بن رفاعة .

قال الحافظ : أورده عنه من ثلاثة طرق، ففي رواية جرير معاذ عن أبيه وهذه موصولة، وفي رواية حماد وهو ابن زيد ومعاذ بن رفاعة بن رافع وكان رفاعة من أهل بدر . . .إلخ . وهذا صورته مرسل ولكن عند التأمل يظهر أن فيه رواية لمعاذ بن رفاعة بن رافع عن أبيه عن جده، ورواية يزيد وهو ابن هارون وهي الثالثة قال فيها معاذ : إن ملكاً سأله وهذا ظاهره الإرسال، لكن أفاد التصريح بسماع يحيى بن سعيد للحديث من معاذ ، ولهذا قال الإسماعيلي : هذا الحديث وصله عن يحيى بن سعيد وجرير بن عبد الحميد ، وتابعه يحيى بن أيوب فأرسله عنه حماد بن يزيد وزيد بن هارون وقوله في آخره وعن يحيى أن يزيد بن الهاد حدثه يستفاد منه أن تسمية الملك السائل جبريل إنما تلقاها يحيى بن سعيد من يزيد بن الهاد عن معاذ ، فيقتضي ذلك أن في رواية جرير الجزم بتسميته في رواية يحيى بن سعيد أدراجاً .

* قول البخاري : أن النبي ﷺ قال يوم بدر : هذا جبريل .

قال الحافظ : الحديث هو من مراسيل الصحابة، ووقعت في بعض المراسيل تتمة لهذا الحديث مقيدة،

وهي ما أخرج سعيد بن منصور من مرسل عطية بن قيس: «**ان جبريل اتى النبي ﷺ بعد ما فرغ من بدر على فرس حمراء معقودة الناصية قد تخضب الغبار بثنيته عليه درعه وقال: يا محمد إن الله بعثني إليك وامرني ان لا افارقك حتى ترضى، افرضيت؟ قال: نعم**».

[الفتح: (٣٦٤/٧)]

٨٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي موسى قال: «**كان عدة اهل بدرعدة اصحاب طالوت يوم جالوت: ثلاث مائة وسبعة عشر**».

قال البزار: لا نعلمه عن أبي موسى إلاّ من هذا الوجه.

إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢٣/٢)]

٨٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن معاذ بن رفاعة الأنصاري، عن أبيه قال: «**خرجت أنا واخي خلاد مع رسول الله ﷺ إلى بدر على بعير لنا اعجف، حتى إذا كنا موضع البريد الذي خلف الروحاء برك بعيرنا، فقلت، اللهم لك علينا لئن أديتنا إلى المدينة لننحرنه، فبينا نحن كذلك إذ مر بنا رسول الله ﷺ فقال: ما لكما؟ فأخبرناه انه برك علينا، فنزل رسول الله ﷺ فتوضأ ثم بصق في وضوئه، وامرنا ففتحنا له فم البعير، فصب في جوف البكر من وضوئه، ثم صب على رأس البكر، ثم على عنقه، ثم على حاركه، ثم على سنامه، ثم على عجزه، ثم على ذنبه، ثم قال: اللهم احمل رافعاً وخلاداً، فمضى رسول الله ﷺ وقمنا نرتحل، فارتحلنا، فأدركنا النبي ﷺ على رأس المنصف، وبكرنا أول الركب، ثم رآنا رسول الله ﷺ ضحك، فمضينا حتى اتينا بدراً، حتى إذا كنا قريباً من بدر برك علينا، فقلت: الحمد لله، فنحرنا وتصدقنا بلحمه**».

قال البزار: لايروى هذا إلا عن رفاعة، ولا له عنه إلا هذا الطريق.

عبد العزيز: متروك.

[مختصر زوائد البزار: (١٦/٢-١٧)]

٩٠)قال الحافظ: روى ابن أبي حاتم بسند صحيح إلى الشعبي: «**أن المسلمين بلغهم يوم بدر أن كرز بن جابر يمد المشركين، فأنزل الله تعالى: ﴿أَلَن يَكْفِيكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَاثَةِ آلَافٍ﴾ الآية. قال فلم يمد كرز المشركين ولم يمد المسلمين بالخمسة**».

[الفتح: (٣٣٣/٧)]

٩١)وأخرج ابن مردويه من طريق محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص عن أبيه عن جده نحوه لكن فيه أن سعد بن معاذ هو الذي قال ما قال المقداد، والمحفوظ أن الكلام المذكور للمقداد كما في حديث الباب، وأن سعد بن معاذ إنما قال: «**لو سرت حتى تبلغ برك الغماد لسرنا معك**» كذلك ذكره موسى بن عقبة. وعند ابن عائذ في حديث عروة فقال سعد بن معاذ: «**لو سرت بنا حتى تبلغ**

البرك من غمد ذي يمن» ووقع في مسلم أن سعد بن عبادة هو الذي قال ذلك، وكذا أخرجه ابن أبي شيبة من مرسل عكرمة، وفيه نظر لأن سعد بن عبادة لم يشهد بدراً.

ولأحمد من حديث عتبة بن عبد بإسناد حسن: «**قال أصحاب رسول الله ﷺ: لا نقول كما قالت بنو إسرائيل، ولكن انطلق أنت وربك إنا معكم**».

[الفتح: (٣٣٦/٧)]

٩٢) قول البخاري: اللهم إني أنشدك.

قال الحافظ: وعند الطبراني بإسناد حسن عن ابن مسعود قال: «**ما سمعنا مناشداً ينشد ضالة أشد مناشدة من محمد لربه يوم بدر: اللهم إني أنشدك ما وعدتني**».

[الفتح: (٣٣٧/٧)]

٩٣) عن البراء قال: «**استصغرت أنا وابن عمر**».

عن البراء قال: «**استصغرت أنا وابن عمر يوم بدر، وكان المهاجرون يوم بدر نيفاً على ستين، والأنصار نيفاً وأربعين ومائتين**».

رواه البخاري

* قول البخاري: أنا وابن عمر.

قال الحافظ: ثم وجدت في ابن أبي شيبة من طريق مطرف عن أبي إسحاق عن البراء مثل حديث الباب وزاد آخره: «**وشهدنا أحداً**» فهذه الزيادة إن حملت على أن المراد بقوله وشهدنا أحداً نفسه وحده دون ابن عمر، وإلاّ فما في الصحيح أصح.

[الفتح: (٣٣٩/٧)]

٩٤) قول البخاري: وكان المهاجرون يوم بدر نيفاً على ستين.

قال الحافظ: وأما ما وقع عند يعقوب بن سفيان من مرسل عبيدة السلماني: أن الأنصار كانوا سبعين ومائتين. فليس بثابت، وقد وقع عند الحاكم من طريق عبد الملك بن إبراهيم الجسري عن شعبة في هذا الحديث: «**أن المهاجرين كانوا نيفاً وثمانين**» وهو خطأ في هذه الرواية لإطباق أصحاب شعبة على ما وقع في البخاري.

* قول البخاري: والأنصار نيف وأربعين ومائتين.

قال الحافظ: النيف بفتح النون وتشديد التحتانية وقد تخفف وهو ما بين العقدين، وقال في الأول: نيفاً بنصبه على أنه خبر كان وقال في الثاني نيف برفعه على أنه خبر لمبتدأ محذوف، وقد وقع عند البيهقي بالنصب فيهما وهو واضح وهو الذي وقع في رواية شعبة عن تفصيل عدد المهاجرين والأنصار يوافق جملته ما وقع في رواية زهير وإسرائيل وسفيان أنهم كانوا ثلاثمائة وبضعة عشر، لكن الزيادة على العشر مبهمة، وقد سبق في الباب قبله أن في حديث عمر عند مسلم أنها تسعة عشر، لكن أخرجه أبوعوانة وابن حبان بإسناد مسلم بلفظ: بضعة عشر وللبزار من حديث أبي موسى: ثلاثمائة وسبعة

عشر. ولأحمد والبزار والطبراني من حديث ابن عباس: كان أهل بدر ثلاثمائة وثلاثة عشر. وكذلك أخرجه ابن أبي شيبة والبيهقي من رواية عبيدة بن عمر والسلماني أحد كبار التابعين، ومنهم من وصله بذكر علي، وهذا هو المشهور عند ابن إسحاق وجماعة من أهل المغازي، ويقال عن ابن إسحاق: أربعة عشر، وروى سعيد بن منصور من مرسل أبي اليمان عامر الهوزني، ووصله الطبراني والبيهقي من وجه آخر عن أبي أيوب الأنصاري قال: «**خرج رسول الله ﷺ إلى بدر فقال لأصحابه: تعادّوا، فوجدهم ثلاثمائة وأربعة عشر رجلاً، ثم قال لهم تعادوا فتعادوا مرتين، فأقبل رجل على بكر له ضعيف وهم يتعلموون فتمت العدة ثلاثمائة وخمسة عشر**» وروى البيهقي أيضاً بإسناد حسن عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: «**خرج رسول الله ﷺ يوم بدر ومعه ثلاثمائة وخمسة عشر**» وهذه الرواية لا تنافي التي قبلها لاحتمال أن تكون الأولى لم يعد النبي ﷺ ولا الرجل الذي أتى آخراً، وأما الرواية التي فيها وتسعة عشر فيحتمل أنه ضم إليهم من استصغر ولم يؤذن له في القتال يومئذ كالبراء وابن عمرو وكذلك أنس، فقد روى أحمد بسند صحيح عنه أنه سئل: «**هل شهدت بدراً؟ فقال: وأين أغيب عن بدر**» انتهى. وكأنه كان حينئذ في خدمة النبي ﷺ كما ثبت عنه لأنه خدمه عشر سنين، وذلك يقتضي أن ابتداء خدمته له حين قدومه المدينة فكأنه خرج معه إلى بدر، أو خرج مع عمه زوج أمه أبي طلحة وحكى السهيلي أنه حضر مع المسلمين سبعون نفساً من الجن، وكان المشركون ألفاً، وقيل سبعمائة وخمسون، وكان معهم سبعمائة بعير ومائة فرس. ومن هذا القبيل جابر بن عبدالله فقد روى أبو داود بإسناد صحيح عنه قال: «**كنت أمنح الماء لأصحابي يوم بدر**» وإذا تحرر هذا الجمع فليعلم أن الجميع لم يشهدوا القتال وإنما شهده منهم ثلاثمائة وخمسة أو ستة كما أخرجه ابن جرير.

[الفتح: (٣٤٠/٧)]

٩٥)قال إسحاق بن راهويه: عن جبير بن مطعم ﷺ قال: «**رأيت قبل هزيمة القوم والناس يقتتلون مثل البجاد الأسود أقبل من السماء مثل النمل الأسود، فلم أشكك أنها الملائكة، فلم يكن إلا هزيمة القوم**».

قال الحافظ: إسناده حسن إن كان إسحاق بن يسار سمع من جبير.

[المطالب العالية: (٣٨٨/٤)]

٩٦)عن علي بن أبي طالب ﷺ أنه قال: «**أنا أول من يجثو بين يدي الرحمن للخصومة يوم القيامة**». وقال قيس بن عباد وفيهم أنزلت: «﴿**هَـٰذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُواْ فِي رَبِّهِمْ**﴾ **قال: هم الذين تبارزوا يوم بدر، حمزة وعلي وعبيدة أو أبو عبيدة -بن الحارث وشيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة**».

عن أبي ذر ﷺ قال: «**نزلت ﴿هَـٰذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُواْ فِي رَبِّهِمْ﴾ في ستة من قريش: علي وحمزة وعبيدة بن الحارث وشيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة**».

عن أبي إسحاق: **«سأل رجل البراء وأنا أسمع قال أشهد علي بدراً؟ قال: بارز وظاهر»**.

رواه البخاري

* قول البخاري: وفيهم أنزلت.

قال الحافظ: هكذا وقع في رواية معتمر بن سليمان عن أبيه مرسلاً.

* قول البخاري: وشيبة بن ربيعة.

قال الحافظ: فقد أخرج أبو داود من طريق حارثة بن مضرب عن علي قال: **«تقدم عتبة وتبعه ابنه وأخوه، فانتدب له شباب من الأنصار، فقال: لا حاجة لنا فيكم، إنما أردنا بني عمنا، فقال رسول الله ﷺ: قم يا حمزة، قم يا علي، قم يا عبيدة. فأقبل حمزة إلى عتبة وأقبلت إلى شيبة واختلف بين عبيدة والوليد ضربتان فأثخن كل واحد منهما صاحبه، ثم ملنا على الوليد فقتلناه واحتملنا عبيدة»** قلت: وهذا أصح الروايات، وقد روى الطبراني بإسناد حسن عن علي قال: **«أعنت أنا وحمزة عبيدة بن الحارث على الوليد بن عتبة، فلم يعب النبي ﷺ ذلك علينا»**، وهذا موافق لرواية أبي داود، فالله أعلم.

[الفتح: (٣٤٧/٧)]

٩٧)قالت: وذلك مثل قوله: أن رسول الله ﷺ قام على القليب وفيه قتلى بدر من المشركين فقال لهم ما قال: **«إنهم ليسمعون ما أقول، إنما قال: إنهم الآن ليعلمون أن ما كنت أقول لهم حق. ثم قرأت: ﴿إِنَّكَ لاَ تُسْمِعُ الْمَوْتَى وَلاَ تُسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ إِذَا وَلَّوْاْ مُدْبِرِينَ﴾ [النمل: ٨٠] يقول: حين تبوءوا مقاعدهم من النار»**.

رواه البخاري

* قول البخاري: يقول حين تبوءوا مقاعدهم من النار.

قال الحافظ: القائل يقول هو عروة يريد أن يبين مراد عائشة فأشار إلى أن إطلاق النفي في قوله: **﴿إِنَّكَ لاَ تُسْمِعُ الْمَوْتَى﴾** مقيد باستقرارهم في النار، وعلى هذا فلا معارضة بين إنكار عائشة وإثبات ابن عمر كما تقدم توضيحه في الجنائز، لكن الرواية التي بعد هذه تدل على أن عائشة كانت تنكر ذلك مطلقاً لقولها إن الحديث إنما هو بلفظ إنهم ليعلمون وأن ابن عمر وهم في قوله ﴿ليسمعون﴾ قال البيهقي: العلم لايمنع من السماع، والجواب عن الآية أنه لا يسمعهم وهم موتى ولكن الله أحياهم حتى سمعوا كما قال قتادة، ولم ينفرد عمر ولا ابنه بحكاية ذلك بل وافقهما أبوطلحة كما تقدم، وللطبراني من حديث ابن مسعود مثله بإسناد صحيح. ومن حديث عبدالله بن سيدان نحوه وفيه: **«قالوا يا رسول الله وهل يسمعون؟ قال: يسمعون كما تسمعون ولكن لا يجيبون»** وفي حديث ابن مسعود: **«ولكنهم اليوم لا يجيبون»** ومن الغريب أن في المغازي لابن إسحاق رواية يونس بن بكير بإسناد جيد عن عائشة مثل حديث أبي طلحة وفيه: **«ما أنتم بأسمع لما أقول منهم»** وأخرجه أحمد بإسناد حسن، فإن كان محفوظاً فكأنها رجعت عن الإنكار لما ثبت

عندها من رواية هؤلاء الصحابة لكونها لم تشهد القصة.

[الفتح: (٣٥٤/٧)]

٩٨)قال الحافظ: عند أحمد بإسناد على شرط مسلم من حديث جابر مرفوعاً: **«لن يدخل النار أحد شهد بدراً»**.

[الفتح: (٣٥٦/٧)]

٩٩)عن عبد الرحمن بن عوف: **«إني لفي الصف يوم بدر إذ التفت فإذا عن يميني وعن يساري فتيان حديثي السن. فكأني لم آمن بمكانهما، وإذ قال لي أحدهما سراً من صاحبه: يا عم أرني أبا جهل فقلت: يا ابن أخي وما تصنع به؟ قال: عاهدت الله إن رأيته أو أموت دونه. فقال لي الآخر سراً من صاحبه مثله. قال: فما سرني أني بين رجلين مكانهما، فأشرت لهما إليه، فشدّا مثل الصقرين حتى ضرباه، وهما ابنا عفراء»**.

رواه البخاري

* قول البخاري: عن أبيه عن جده.

قال الحافظ: وجدت في مغازي ابن عائذ ما يرفع الإشكال، فإنه أخرج هذه القصة مطولة بإسناد منقطع وقال فيها: **«فأشفقت أن يؤتى الناس من ناحيتي لكوني بين غلامين حديثين»**.

[الفتح: (٣٥٩/٧)]

١٠٠)أخرج الحافظ الحديث عن ابن مسعود قال: **«قلت يا رسول الله إن الله قد قتل أبا جهل قال الحمد لله الذي أعز دينه ونصر عبده»** قال وقال مرة وصدق وعده قال الحافظ هذا حديث غريب أخرجه النسائي في كتاب السيرة ولم يخرجه ابن السني عن النسائي وإنما أخرجه في عمل اليوم والليلة من طريق علي بن المديني عن أمية بن خالد ورجاله رجال الصحيح لكن أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه وأخرجه أحمد أيضاً.

[الفتوحات الربانية: (١٢٥/٤)]

١٠١)عن أنس ﷺ قال: قال النبي ﷺ يوم بدر: **«من ينظر ما فعل أبو جهل فانطلق ابن مسعود فوجده قد ضربه ابنا عفراء حتى برد، فأخذ بلحيته فقال: أنت أبا جهل؟ قال: وهل فوق رجل قتله قومه؟ أو قال: قتلتموه»**.

حدثنا ابن المثنى أخبرنا معاذ حدثنا سليمان أخبرنا أنس بن مالك.... نحوه.

حدثنا علي بن عبدالله قال كتبت عن يوسف بن الماجشون عن صالح بن إبراهيم عن أبيه عن جده في بدر. يعني حديث ابني عفراء.

رواه البخاري

* **قول البخاري: قتلتموه، أو رجل قتله قومه.**

قال الحافظ: قال أبو جهل: فلو غير أكار قتلني. هذا مرسل.

* قول البخاري : يعني حديث ابن عفراء .

قال الحافظ : أخرج الحاكم من طريق ابن إسحاق، قال معاذ بن عمرو بن الجموح : «**سمعتهم يقولون وأبو جهل في مثل الجرحة: أبو جهل الحكم لايخلص إليه، فجعلته من شأني فعمدت نحوه، فلما أمكنني حملت عليه فضربته ضربة أطنت قدمه وضربني ابن عكرمة على عاتقي فطرح يدي**» قال : ثم عاش معاذ إلى زمن عثمان . قال : ومر بأبي جهل معوذ بن عفراء فضربه حتى أثبته وبه رمق ثم قاتل معوذ حتى قتل، فمر عبدالله بن مسعود بأبي جهل فوجده بآخر رمق فذكر ما تقدم. فهذا الذي رواه ابن إسحاق يجمع بين الأحاديث، لكنه يخالف ما في الصحيح .

[الفتح: (٧/٣٤٤-٣٤٥)]

١٠٢)قال إسحاق بن راهويه : عن عبد الرحمن بن عبدالله بن مسعود ، عن أبيه ﷺ قال : «**دفعت إلى أبي جهل يوم بدر، فدنوت منه فضربته فقتله الله تعالى، فأتيت النبي ﷺ فحدثته، ووجدت عقيل بن أبي طالب ﷺ عنده أسيراً، فقال: أنت قتلته؟ فقلت: نعم، فقال: كذبت فقلت: يا عدو الله ، أأنت تكذبني؟ قال: فما رأيت به؟ قلت: رأيت بفخذه حلقة مثل حلقة البعير، قال: صدقت، هي كية نار اكتوى بها من الشوكة، قال: وأبو جهل يقول:**

ما تنقم الحرب العوان مني بازل عامين سديس سني

لمثل هذا ولدتني أمي» .

قال الحافظ : وهذا الإسناد ضعيف .

[المطالب العالية : (٤/٣٨٦)]

١٠٣)ترجمة عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة : وقع ذكره في حديث لابن إسحاق عن عبدالله بن أبي بكر عن يحيى بن عباد عن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة قال : «**قدم بأسارى بدر وسودة بنت ربيعة عندهم في مناخهم...**» وذكر الحديث بطوله وكذا أخرجه ابن مندة وترجم له عبد الرحمن بن أسعد وهذا الحديث قد أخرجه يونس بن بكير عن ابن إسحاق في المغازي فقال عن عبدالله بن أبي بكير عن يحيى بن عبدالله بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة وأخرجه أبونعيم من طريق إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق بهذا السند فقال عبد الرحمن بن سعد بغير ألف وكذا أخرجه ابن شاهين في مختصر السيرة عن ابن إسحاق فإن كان الأول محفوظاً فلعبد الرحمن بن أسعد صحبة لأن أباه مات في أول عام من الهجرة كما تقدم في ترجمته وإن كان المحفوظ الثاني فهو مرسل لأن عبد الرحمن إنما يروى عن أبيه كما تقدم في ترجمة سعد بن زرارة ولم يذكر عبد الرحمن بن سعد في الصحابة إلا أبونعيم بهذا الحديث .

[الإصابة : (٢/٣٩٠)]

١٠٤)ترجمة المجذر بن زياد بن عمرو : أن النبي ﷺ قال : «**من لقي منكم أبا البحتري فلا يقتله. فلقيه المجذر فقال له: استأسر فإن رسول الله ﷺ نهانا عن قتلك فقال: وزميلي؟ فقال**

المجذر: **لا والله فإني قاتله فقتله وزميله»** وأخرجه ابن إسحاق في رواية إبراهيم بن سعد بسند له فيه من لم يسم عن ابن عباس.

[الإصابة: (٣/٣٦٣-٣٦٤)]

١٠٥) حدثني إبراهيم بن المنذر حدثنا محمد بن فليح عن موسى بن عقبة قال ابن شهاب حدثنا أنس بن مالك: **«أن رجالاً من الأنصار استأذنوا رسول الله ﷺ فقالوا: ائذن لنا فلنترك لابن أختنا عباس فداءه. قال: والله لا تذرون منه درهماً»**.

رواه البخاري

* قول البخاري: لابن أختنا عباس.

قال الحافظ: وروى ابن عائذ في المغازي من طريق مرسل **«أن عمر لما ولي وثاق الأسرى شد وثاق العباس، فسمعه رسول الله ﷺ يئن فلم يأخذه النوم، فبلغ الأنصار فأطلقوا العباس، فكأن الأنصار لما فهموا رضا رسول الله ﷺ بفك وثاقه سألوه أن يتركوا له الفداء طلباً لتمام رضاه فلم يجبهم إلى ذلك»**. وعند أبي نعيم في الأوائل بإسناد حسن من حديث ابن عباس: **«كان فداء كل واحد أربعين أوقية، فجعل على العباس مائة أوقية، وعلى عقيل ثمانين، فقال له العباس أللقرابة صنعت هذا؟ قال فأنزل الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّمَن فِي أَيْدِيكُم مِّنَ الأَسْرَى إِن يَعْلَمِ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْراً يُؤْتِكُمْ﴾ الآية. فقال العباس: وددت لو كنت أخذت مني أضعافها لقوله تعالى: ﴿يُؤْتِكُمْ خَيْراً مِّمَّا أُخِذَ مِنكُمْ﴾»**.

[الفتح: (٧/٣٧٤)]

١٠٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الرحمن بن عوف قال: **«بعث رسول الله ﷺ إلى عكرمة بن أبي جهل: من ضرب أباك؟ فقال: الذي قطع أبي رجله، فقضى بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح»**.

قال البزار: إسحاق ضعيف، وعامر لم ينسب.

وعبد العزيز ضعيف أيضاً.

قلت: والراوي عنه.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٨)]

١٠٧) وعن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه أن النبي ﷺ قال: في أسارى بدر: **«لو كان مطعم بن عدي حياً ثم كلمني في هؤلاء النتنى لتركتهم له»**.

وقال الليث عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب: **«وقعت الفتنة الأولى -يعني مقتل عثمان- فلم يبق من أصحاب بدر أحداً، ثم وقعت الفتنة الثانية -يعني الحرة- فلم تبق من أصحاب الحديبية أحداً، ثم وقعت الثالثة فلم ترتفع وللناس طباخ»**.

حدثني إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن معمر عن هشام بن عروة من أبيه عن الزبير قال:

«ضربت يوم بدر للمهاجرين بمائة سهم» .

* قول البخاري: لتركتهم له.

قال الحافظ: وكذلك أوردها الفاكهي بإسناد حسن مرسل فيه: **«أن المطعم أمر أربعة من أولاده فلبسوا السلاح، وقام كل واحد منهم عند ركن من الكعبة. فبلغ ذلك قريشاً فقالوا له: أنت الرجل الذي لا تخفر ذمتك»**، وذكر الفاكهي بإسناد مرسل أن حسان بن ثابت رثاه لما مات مجازاة له على ما صنع للنبي ﷺ. وروى الترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم بإسناد صحيح عن علي قال: **«جاء جبريل إلى النبي ﷺ يوم بدر فقال: خير أصحابك في الأسرى: إن شاءوا القتل وإن شاءوا الفداء على أن يقتل منهم عاماً مقبلاً مثلهم: قالوا: الفداء ويقتل منا»** .

* قول البخاري: ثم وقعت الثالثة.

قال الحافظ: وذكر ابن التين أن مالكاً روى عن يحيى بن سعيد الأنصاري قال: **«لم تترك الصلاة في مسجد النبي ﷺ إلا يوم قتل عثمان ويوم الحرة»** قال مالك: ونسيت الثالثة قال ابن عبد الحكم: هو يوم خروج أبي حمزة الخارجي، قلت: كان ذلك في خلافة مروان بن محمد بن مروان بن الحكم سنة ثلاثين ومائة، وكان ذلك قبل موت يحيى بن سعيد بمدة. ثم وجدت ما أخرجه الدارقطني في غرائب مالك بإسناد صحيح إليه عن يحيى بن سعيد نحو هذا الأثر وقال في آخره: **«وإن وقعت الثالثة لم ترتفع وبالناس طباخ»** .

[الفتح: (٧/٣٧٧-٣٧٨)]

١٠٨) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«لأقتلن اليوم رجلاً من قريش صبراً، قال فنادى عقبة بن أبي معيط بأعلى صوته: يا معشر قريش ما لي أقتل من بينكم صبراً، قال: فقال رسول الله ﷺ: بكفرك بالله وافترائك على رسول الله»** .

قال: لا نعلمه إلا عن ابن عباس بهذا الإسناد.

ويحيى ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٢)]

١٠٩) روى أبو داود في المراسيل، عن سعيد بن جبير: **«أن النبي ﷺ قتل ثلاثة يوم بدر صبراً، المطعم بن عدي، والنضر بن الحارث وعقبة بن أبي معيط»** .

[الدراية: (٢/١١٩)]

١١٠) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: **«أخذتهم ريح عقيم يوم بدر»** .

ثقات.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٨)]

١١١) قال الزمخشري: ...حين تزاحف الفريقان يوم بدر والنبي ﷺ في العريش مع أبي بكر ﷺ كان يدعو ويقول: **«اللهم إني أسألك عهدك ووعدك، ثم خرج وعليه الدرع يحرض الناس ويقول:**

سيهزم الجمع ويولون الدبر».

قال الحافظ: لم أجده هكذا.

[الكافي الشاف: (٦٤٨/٢)]

١١٢)قال الزمخشري: «**صالح بنو النضير رسول الله ﷺ على أن لا يكونوا عليه ولا له، فلما ظهر يوم بدر قالوا: هو النبي الذي نعته في التوراة لا ترد له راية. فلما هزم المسلون يوم أحد ارتابوا ونكثوا، فخرج كعب بن الأشرف في أربعين راكباً إلى مكة فخالفوا عليه قريشاً عند الكعبة فأمر عليه السلام محمد بن مسلمة الأنصاري فقتل كعباً غيلة وكان أخاه من الرضاعة، ثم صبحهم بالكتائب وهو على حمار مخطوم بليف فقال لهم: اخرجوا من المدينة، فقالوا: الموت أحب إلينا من ذاك، فتنادوا بالحرب»**.

قال الحافظ: لم أجد له إسناداً، بل ذكره الثعلبي هكذا بغير سند.

[الكافي الشاف: (٤٨٦/٤)]

١١٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبدالله -يعني: ابن مسعود- قال: «**لما جيء بأبي جهل يجر إلى القليب قال رسول الله ﷺ: لو كان أبوطالب حياً لعلم أن أسيافنا قد التبست بالأماثل»**.

قال: لانعلم رواه عن مجالد إلا حبان، ولا روى عنه إلا بكر.

وحبان ضعيف.

قلت: وشيخه.

[مختصر زوائد البزار: (١٨/٢-١٩)]

١١٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن معاذ بن رفاعة بن رافع، عن أبيه قال: «**لما كان يوم بدر تجمع الناس على أمية بن خلف، فأقبلنا إليه، فنظرت إلى قطعة من درعه قد انقطعت من تحت إبطه، فأطعنه بالسيف طعنة، ورميت يوم بدر بسهم، ففقئت عيني، فبصق فيها رسول الله ﷺ ودعا لي فيها، فما آذاني شيء»**.

قال البزار: لا نعلم رواه إلا رفاعة، ولا له إلا هذا الطريق.

عبد العزيز ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢٠/٢)]

١١٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن علقمة، عن عبدالله قال: «**كان سعد يقاتل مع رسول الله ﷺ يوم بدر قتال الفارس والراجل»**.

وحدثنا محمد بن المثنى، ثنا أبو معاوية- به ولم يذكر فيه علقمة.

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢٠/٢)]

١١٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن ابن عباس قال : «قلت لأبي: يا أبة كيف أسرك أبو اليسر؟ ولو شئت لجعلته في كفك، قال: يا بني لاتقل ذاك، لقد لقيتني وهو أعظم في عيني من الخندمة» .

قال : لا نعلم له طريقاً عن العباس إلا هذا .

وعلي ضعيف .

[مختصر زوائد البزار : (٢/ ٢١)]

١١٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن عكرمة مولى ابن عباس قال : قال أبو رافع : «كنت على مال العباس وكان الإسلام قد دخلنا أهل البيت فأسلمت وأسلمت أم الفضل، وكان العباس يهاب قومه ويكره خلافهم، وكان يكتم إسلامه وكان ذا مال كثير ومتفرق في قومه، وكان أبولهب قد تخلف وبعث مكانه العاصي بن هاشم بن المغيرة -وكذلك كانوا يصنعون-، لم يتخلف رجل إلا بعث مكانه رجلاً، فلما جاء الخبر عن مصاب قريش ببدر وجدنا في أنفسنا قوة وعزة، وكنت رجلاً ضعيفاً، وكنت أعمل الأقداح أنحتها في حجرة زمزم، فوالله إني لجالس فيها أنحت أقداحي وعندي أم الفضل جالسة، وقد سرنا ما جاءنا إذ أقبل أبولهب حتى جلس إلى طنب الحجرة وأسند ظهره إلى ظهري، إذ قال الناس: هذا أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب قد قدم، والناس قيام عليه، فقال أبولهب: هلم ابن أخي: أخبرني فعندك الخبر، فقال: لا، والله إن هو إلا أن لقينا القوم فممنحناهم أكتافنا يقتلوننا كيف شاؤوا، ويأسروننا كيف شاؤوا، وأيم الله مع ذلك لقد رأيت رجالاً على خيل بلق بين الأرض والسماء لا يقوم لها شيء، قال أبو رافع: فرفعت طنب الحجرة وقلت: تلك والله الملائكة، فرفع أبو لهب يده فضرب بها وجهي ضربة شديدة، وثاورته فاحتملني، فضرب بي الأرض، ثم برك علي يضربني، وكنت رجلاً ضعيفاً، قالت أم الفضل: استضعفته أن غاب سيده؟ فقام مولياً ذليلاً، فوالله ما عاش بعد ذلك إلا سبع ليال حتى رماه الله بالعدسة فقتله، فلقد تركه بنوه ليلتين أو ثلاثاً ما يدفنونه حتى أنتن في بيته، وكانت قريش تتقي هذه العدسة كما يتقي الناس الطاعون، حتى قال رجل من قريش لابنه أو لابنيه: ويحكما! ألا تستحيان؟ إن أباكما قد أنتن في بيته لا تدفنانه؟ قالا : إنا نخشى منه، قال: انطلقا وأنا معكما، فما غسلوه إلا قذفاً بالماء عليه من بعد فما يمسونه، ثم احتملوه فدفنوه بأعلى مكة» .

حسين فيه ضعف .

[مختصر زوائد البزار : (٢/ ٢٣-٢٤)]

١١٨)ترجمة جابر بن عبد الله: عن أبي سفيان عن جابر قال: «**كنت أمنح**[1] **أصحابي الماء يوم بدر**».

رواه البخاري في تاريخه.

إسناده صحيح.. وأنكر الواقدي رواية أبي سفيان عن جابر.

[الإصابة: (٢١٣/١)]

باب

في غزوة أحد

١١٩)قال الحافظ: نقل السهيلي عن الزبير بن بكار في فضل المدينة أن قبر هارون عليه السلام بأحد، وأنه قدم مع موسى في جماعة من بني إسرائيل حجاجاً فمات هناك. قلت: وسند الزبير بن بكار في ذلك ضعيف جداً من جهة شيخه محمد بن الحسن بن زبالة، ومنقطع أيضاً وليس بمرفوع.

[الفتح: (٤٠١/٧-٤٠٢)]

١٢٠)قال الحافظ: وروى الطبري من طريق سعيد عن قتادة قال: «**غدا نبي الله من أهله يوم أحد يبوىء المؤمنين مقاعد للقتال**»، ومن طريق مجاهد والسدي وغيرهما نحوه، ومن طريق الحسن: أن ذلك كان يوم الأحزاب ووهاه.

[الفتح: (٤٠٣/٧)]

١٢١)قال الحافظ: ثبت في حديث أبي عبس بن جبر مرفوعاً: «**جبل أحد يحبنا ونحبه وهو من جبال الجنة**» أخرجه أحمد.

[الفتح: (٤٣٧/٧)]

١٢٢)قال إسحاق بن راهويه: عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه قال: «**خرج رسول الله ﷺ يوم أحد حتى إذا خلف ثنية الوداع نظر وراءه فإذا كتيبة خشناء، قال ﷺ: من هذا؟ قال: هذا عبد الله بن أبي بن سلول في مواليه من اليهود من بني قينقاع، وهم رهط عبد الله بن سلام، فقال: أو قد أسلموا؟ فقال: فإنهم على دينهم، قال: قل لهم فليرجعوا فإنا لا نستعين بالمشركين على المشركين**».

قال الحافظ: هذا إسناد حسن.

[المطالب العالية: (٣٩٨/٤)]

١٢٣)ترجمة قيس بن زيد: ذكر ابن إسحاق في السيرة الكبرى أن الحارث بن سويد كان منافقاً وأنه خرج مع المسلمين في غزوة أحد فلما التقى الناس غدا على المجد بن دثار البلوي وقيس بن زيد أحد بني ضبيعة فقتلهما ولحق بمكة فساق قصته.

[الإصابة: (٢٤٦/٣)]

---

(١) في طبعة دار الكتب العلمية (أميح).

١٢٤)عن هاشم بن هاشم السعدي قال سمعت سعيد بن المسيب يقول: سمعت سعد بن أبي وقاص يقول: «**نثل لي النبي ﷺ كنانته يوم أحد فقال: ارم فداك أبي وأمي**».

رواه البخاري

* قول البخاري: ارم فداك أبي وأمي.

قال الحافظ: ورأيت في هذا الحديث زيادة من وجه آخر مرسل أخرجها ابن عائذ عن الوليد بن مسلم عن يحيى بن حمزة قال: «**قال سعد: رميت بسهم، فرد عليّ النبي ﷺ سهمي أعرفه، حتى واليت ثمانية أو تسعة كل ذلك يرده علي، فقلت: هذا سهم دم فجعلته في كنانتي لا يفارقني**».

[الفتح: (٧/٤١٦)]

١٢٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه: «**أن رجلاً قال يوم أحد: اللهم إن كان محمدٌ على الحق فاخسف به، فخسف به**».

هذا إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٢)]

١٢٦)قال الحافظ: قد أخرج ابن إسحاق في المغازي قصة عمرو بن ثابت بإسناد صحيح عن أبي هريرة أنه كان يقول: «**أخبروني عن رجل دخل الجنة لم يصل صلاة؟ ثم يقول: هو عمرو بن ثابت**»، قال ابن إسحاق قال الحصين بن محمد: «**قلت لمحمود بن لبيد: كيف كانت قصته؟ قال: كان يأبى الإسلام، فلما كان يوم أحد بدا له فأخذ سيفه حتى أتى القوم فدخل في عرض الناس فقاتل حتى وقع جريحاً، فوجده قومه في المعركة فقالوا: ما جاء بك؟ أشفقة على قومك، أم رغبة في الإسلام؟ قال: بل رغبة في الإسلام. قاتلت مع رسول الله ﷺ حتى أصابني ما أصابني، فقال رسول الله ﷺ: إنه من أهل الجنة**».

[الفتح: (٦/٢٩-٣١)]

١٢٧)ذكر الزمخشري: .. عن النبي ﷺ: «**لما أصيب إخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم في أجواف طير خضر تدور في أنهار الجنة وتأكل من ثمارها وتأوي إلى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش**».

قال الحافظ: أخرجه أبوداود وابن أبي شيبة والحاكم وأبويعلى والبزار كلهم من حديث ابن عباس به وأتم منه، قال الدارقطني: تفرد به محمد بن إسحاق عن إسماعيل بن أمية، وأصله في مسلم من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، بلفظ: «**أرواحهم في جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تمرح في الجنة حيث شاءت**».

[الكافي الشاف: (١/٤٣٠)]

١٢٨)وبهذا الإسناد[1] إلى الزبير رضي الله عنه قال: «والله إن النعاس ليغشاني إذ سمعت ابن قشير يقولها وما أسمعها منه إلا كالحلم، ثم قرأ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْاْ مِنكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُواْ وَلَقَدْ عَفَا اللّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ قال: والذين تولوا عند جولة الناس: عثمان بن عفان، وسعيد بن عثمان الزرقي، وأخوه عقبة بن عثمان، حتى بلغوا جبلاً بناحية المدينة يقال له الجلعب، ببطن الأعوص، فأقاموا به ثلاثاً، فزعموا أنهم لما رجعوا إلى رسول الله ﷺ قال: لقد ذهبتم فيها عريضة، ثم قال: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَكُونُواْ كَالَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ يعني: المنافقين: ﴿وَقَالُواْ لإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُواْ فِي الأَرْضِ أَوْ كَانُواْ غُزًّى لَّوْ كَانُواْ عِنْدَنَا مَا مَاتُواْ وَمَا قُتِلُواْ لِيَجْعَلَ اللّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ..﴾ الآية، قال: انتعاء وتحسراً، وذلك لا يغني عنهم شيئاً، ثم كانت القصة فيما يأمر به نبيه ﷺ ويعهد إليه، حتى انتهى إلى قوله: ﴿أَوَ لَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِّثْلَيْهَا﴾ يعني: يوم بدر فيمن قتلوا وأسروا: ﴿قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنْفُسِكُمْ﴾ التي كانت من الرماة، قال: فقال: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ اللّهِ وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ يقول: علانية أمرهم، ويظهر أمرهم: ﴿وَلْيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُواْ﴾ فيكون أمرهم علانية، يعني: عبد الله بن أبي ومن كان معه ممن رجع عن رسول الله ﷺ حين سار إلى عدوه: ﴿وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ قَاتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ أَوِ ادْفَعُواْ قَالُواْ لَوْ نَعْلَمُ قِتَالاً لاَّتَّبَعْنَاكُمْ﴾ وذلك لقولهم حين قال لهم أصحاب رسول الله ﷺ وهم سائرون إلى أحد حين انصرفوا عنهم: اتخذلوننا وتسلموننا لعدونا؟ فقالوا: ما نرى أن يكون قتالاً، لو نرى أن يكون قتالاً لاتبعناكم، يقول الله عز وجل: ﴿هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِم مَّا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ * الَّذِينَ قَالُواْ لإِخْوَانِهِمْ﴾ من ذوي أرحامهم، ولم يعن الله تعالى إخوانهم في الدين: ﴿لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾ قال الله عز وجل: ﴿قُلْ فَادْرَءُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾».

قال الحافظ: بل انتهى حديث الزبر ﷺ إلى قوله تبارك وتعالى: ﴿غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ ومن قوله: قال: والذين تولوا ... إلى آخر الحديث من حديث ابن إسحاق بغير إسناد.

[المطالب العالية: (٤/٣٩٤-٣٩٥)]

١٢٩)قال أبو يعلى: عن عبد الرحمن بن عقبة، عن أبيه عقبة مولى جبر بن عتيك قال: «شهدت أحداً مع موالي فضربت رجلاً من المشركين، فلما قتلته قلت: خذها مني وأنا الرجل الفارسي، فبلغت رسول الله ﷺ فقال ﷺ: الا قلت خذها مني وأنا الرجل الأنصاري، فإن مولى القوم من

---

(١) والسند هو: قال إسحاق: أخبرنا وهب بن جرير بن حازم، ثنا أبي قال: سمعت محمد بن إسحاق يقول: حدثني يحيى بن عباد عن أبيه عن عبد الله بن الزبير.

انفسهم»، ورواه الحسن بن سفيان أيضاً.

قال الحافظ: كذا وقع عنده، وهو مقلوب، والصواب رواية يونس بن بكير. فلزم من هذا أن ترجم أبو نعيم وصله ابن نافع لعبد الرحمن بن عقبة في الصحابة ولا أصل له والله أعلم.

[المطالب العالية: (٤/٣٩٩-٤٠٠)]

ورد هذا الحديث في الإصابة (٣/١٥٦) وقال الحافظ: يحيى بن العلاء ضعيف وروايته مقلوبة.

١٣٠) ترجمة عبد الله بن زيد بن عبد ربه بن ثعلبة: في ترجمة عمر بن عبد العزيز من الحلية بسند صحيح عن عبيد الله بن عمر العمري قال: **«دخلت ابنة عبد الله بن زيد بن عبد ربه على عمر بن عبد العزيز فقالت: انا ابنة عبد الله بن زيد شهد أبي بدراً وقتل بأحد. فقال: سليني ما شئت فأعطاها»**.

[التهذيب: (٥/١٩٧)]

١٣١) قال الحافظ: أن النبي ﷺ دعا عليه أن يموت كافراً قبل أن يحول الحول فأجيبت دعوته فيه.

ورد في ترجمة عتبة بن أبي وقاص.

أخرجه عبد الرزاق في تفسيره، سنده منقطع.

[التهذيب: (٧/٩٥)]

١٣٢) ترجمة عبد الله بن سلمة بن مالك: روى ابن أبي خيثمة والطبري من طريق سعيد بن عثمان البلوي عن جدته أنيسة بنت عدي **«أنها جاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله إن ابني عبد الله بن سلمة وكان بدرياً فقتل يوم أحد أحببت ان انقله فآنس بقربه فأذن لها رسول الله ﷺ في نقله فعدلته بالمجذر بن ذياد على ناضح له في عباءة فمرت بهما فعجب لهما الناس وكان عبد الله ثقيلاً جسيماً وكان المجذر قليل اللحم فقال النبي ﷺ: سوى ما بينهما عملهما وعبد الله بن سلمة هو الذي يقول:**

أنا الذي يقال أصلي مزيلي أطعن بالصعدة حتى تنثني

ولا يرى مجذرا يفرى فري».

إسناده حسن.

[الإصابة: (٢/٣٢١)]

١٣٣) ترجمة سعد بن الربيع: ...قال مالك في الموطأ عن يحيى بن سعيد لما كان يوم أحد قال رسول الله ﷺ: **«من يأتيني بخبر سعد بن الربيع فقال رجل: انا يا رسول الله. فجعل يطوف بين القتلى فلقيه فقال: اقريء رسول الله ﷺ السلام وأخبره أنني طعنت اثنتي عشرة طعنة واني أنفذت مقاتلي وأخبر قومك انهم لا عذر لهم عند الله إن قتل رسول الله ﷺ وواحد منهم»** حتى قال أبوعمر في التمهيد لا أعرفه مسند أو هو محفوظ عند أهل السير ولبعضه شاهد في الصحيح.

[الإصابة: (٢/٢٦-٢٧)]

١٢٤)ترجمة سليم مولى عمرو بن الجموح: له ذكر في كتاب الجهاد لابن المبارك من حديث ابن عباس قال كان عمرو بن الجموح شيخاً كبيراً أعرج فدل الحديث في شهوده أحد قال: «**وكان معه غلام له يقال له سليم فقال له: ارجع إلى أهلك فقال: وما عليك إن اصيب معك اليوم خيراً فتقدم العبد فقاتل حتى قتل**». وأخرجه أبوموسى والحاكم في الإكليل وظاهر سياقه أنه مرسل.

[المصدر: (٧٥/٢)]

١٢٥)صريّ بالتصغير ابن عجلان بن الحارث: أخرج الطبراني ما يدل على أنه شهد أحداً، لكن بسند ضعيف.

[الإصابة: (١٨٢/٢)]

١٢٦)ترجمة عتبة بن أبي وقاص: روى الحاكم في المستدرك بإسناد فيه مجاهيل عن أنس أنه مع حاطب بن أبي بلتعة يقول: « **انه اطلع على النبي ﷺ بأحد وهو يغسل وجهه من الدم فقال له: من فعل هذا بك؟ قال عتبة بن أبي وقاص: هشم وجهي ودق رباعيتي فقلت أين توجه فأشار إليه فمضيت حتى ظفرت به فضربته بالسيف فطرحت راسه وجئت النبي ﷺ فدعا لي فقال: رضي الله عنك مرتين**» قلت: وهذا لا يصح.

[الإصابة: (١٦١/٣)]

١٢٧)أخرج ابن سعد عن جابر بن عبد الله قال: «**اصيب ابي وخالي يوم احد فجاءت امي بهما وقد عرضتهما على ناقة فنادى منادي رسول الله ﷺ: ادفنوا القتلى في مصارعهم فرداً**».

وأخرجه الترمذي من طريق شعبة عن الأسود عنه فقال: جاءت عمتي ويحتمل إن كان محفوظاً أن تكون كل منهما شاركت في ذلك.

[الإصابة: (٢٤٦/٤)]

١٢٨)وفي الطبراني من حديث أبي أمامة قال «**رمى عبدالله بن قمئة رسول الله ﷺ يوم أحد فشج وجهه وكسر رباعيته فقال: خذها وانا ابن قمئة، فقال رسول الله ﷺ وهو يمسح الدم عن وجهه: مالك اقمأك الله، فسلط الله عليه تيس جبل فلم يزل ينطحه حتى قطعه قطعة قطعة**» وأخرج ابن عائذ في المغازي فذكر نحوه منقطعاً.

[الفتح: (٤٢٣/٧)]

١٣٩) قول البخاري: وعن حنظلة بن أبي سفيان.

قال الحافظ: هو معطوف على قوله: أخبرنا معمر ..إلخ والراوي له عن حنظلة هو عبد الله بن المبارك، ووهم من زعم أنه معلق. وقوله: سمعت سالم بن عبد الله يقول: «**كان رسول الله ﷺ يدعو إلخ...**» هو مرسل.

[الفتح: (٤٢٤/٧)]

١٤٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**اشتد غضب الله على**

قوم هشموا البيضة على رأس نبيهم وهو يدعو إلى الله» .

قال -أي البزار- : لانعلم رواه بهذا الإسناد إلا حماد .

وإسناده حسن .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٠)]

١٤١)قال إسحاق بن راهويه : عن الزبير رضي الله عنه قال : «**والله إني لأنظر يومئذ إلى خدم النساء مشمرات يسعين حين انهزم القوم، وما أرى دون أخذهن شيئاً، وإنا لنحسبهم قتلى ما يرجع إلينا منهم أحد، ولقد أصيب أصحاب اللواء، وصبروا عنده حتى صار إلى عبد لهم حبشي يقال له صواب، ثم قتل صواب فطرح اللواء، فما يقربه أحد من خلق الله تعالى حتى وثبت إليه عمرة بنت علقمة الحارثية فرفعته لهم، وثاب إليه الناس، قال الزبير ﷺ: فوالله إنا لكذلك قد علوناهم وظهرنا عليهم، إذ خالفت الرماة عن أمر رسول الله ﷺ فأقبلوا إلى العسكر حين رأوه مختلاً قد أجهضناهم عنه، فرغبوا في الغنائم وتركوا عهد رسول الله ﷺ، فجعلوا يأخذون الأمتعة، فأتتنا الخيل من خلفنا فحطمتنا وكر الناس منهزمين، فصرخ صارخ -يرون أنه الشيطان-: ألا إن محمداً قد قتل فانحطم الناس وركب بعضهم بعضاً، فصاروا ثلاثاً: ثلثاً جريحاً، وثلثاً مقتولاً، وثلثاً منهزماً، قد بلغت الحرب، وقد كانت الرماة اختلفوا فيما بينهم، فقالت طائفة -رأوا الناس وقعوا في الغنائم، وقد هزم الله تعالى المشركين، وأخذ المسلمون الغنائم-: فماذا تنتظرون؟ وقالت طائفة: قد تقدم إليكم رسول الله ﷺ ونهاكم أن تفارقوا مكانكم إن كانت عليه أوله، فتنازعوا في ذلك، ثم إن الطائفة الأولى من الرماة أبت إلا أن تلحق بالعسكر، فتفرق القوم وتركوا مكانهم، فعند ذلك حملت خيل المشركين**» .

قال الحافظ : هذا إسناد صحيح . له شاهد في الصحيح من حديث البراء .

[المطالب العالية: (٤/٣٩٣-٣٩٤)]

١٤٢)قال إسحاق بن راهويه : عن الزهري قال : «**إن الشيطان صاح يوم أحد: إن محمداً قد قتل. قال كعب بن مالك رضي الله عنه: وأنا أول من عرف رسول الله ﷺ، رأيت عينيه من المغفر، فناديت بأعلى صوتي: هذا رسول الله ﷺ، فأشار إلي أن اسكت، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ...﴾ الآية**» .

قال الحافظ : رجال ثقات، ولكنه مرسل أو معضل .

[المطالب العالية: (٤/٣٩٧)]

١٤٣)عن أنس أنه سمع حاطب بن أبي بلتعة يقول «**إن عتبة لما فعل بأحد ما فعل من كسر رباعية رسول الله ﷺ وهشم وجهه مضيت إليه وضربته بالسيف وقتلته**» .

ورد في ترجمة عتبة بن أبي وقاص، رواه الحاكم في المستدرك، سنده واه .

[التهذيب: (٧/٩٥)]

١٤٤)وعن حنظلة بن أبي سفيان، سمعت سالم بن عبد الله يقول: «**كان رسول الله ﷺ، يدعو على صفوان بن امية، وسهيل بن عمرو، والحارث بن هشام، فنزلت: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ...﴾ الآية**».

قال الحافظ: ذكر الشيخ عماد الدين بن كثير في تفسيره، أن حديث حنظلة معلق مع إرساله، وليس كذلك بل هو موصول.

وقد رواه أحمد في مسنده، والنسائي في التفسير، والإسماعيلي، وأبو نعيم في مستخرجيهما من طريق عن عبد الله بن المبارك، عن معمر، ولم يذكروا طريق حنظلة، فأما أنها لم تقع لهم، وإما تركوها عمداً لأنها مرسلة.

وقد وصلها -بذكر أسماء المذكورين، عن سالم، عن أبيه- ابن أخيه عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر. أخرجه أحمد من طريقه وإسناده حسن، والله أعلم.

[التغليق: (٤/١٠٨-١١٠)]

١٤٥)عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري قال: «**خرجت مع عبيد الله بن عدي بن الخيار، فلما قدمنا حمص قال لي عبيد الله بن عدي: هل لك في وحشي نسأله عن قتل حمزة؟ قلت: نعم. وكان وحشي يسكن حمص، فسألنا عنه، فقيل لنا: هو ذاك في ظل قصره كأنه حميت. قال فجئنا حتى وقفنا عليه بيسير، فسلمنا، فرد السلام، قال وعبيد الله معتجر بعمامته ما يرى وحشي إلا عينيه ورجليه فقال عبيد الله: يا وحشي اتعرفني؟ قال فنظر إليه ثم قال: لا والله، إلا أني أعلم أن عدي بن الخيار تزوج امرأة يقال لها أم قتال بنت أبي العيص، فولدت له غلاماً بمكة فكنت أسترضع له، فحملت ذلك الغلام مع أمه فناولتها إياه، فلكأني نظرت إلى قدميك. قال فكشف عبيد الله عن وجهه ثم قال: الا تخبرنا بقتل حمزة؟ قال: نعم، إن حمزة قتل طعيمة بن عدي بن الخيار ببدر، فقال لي مولاي جبير بن مطعم: إن قتلت حمزة بعمّي فأنت حر قال:فلما أن خرج الناس عام عينين -وعينين جبل بجبال أحد، بينه وبينه واد- خرجت مع الناس إلى القتال، فلما اصطفوا للقتال خرج سباع فقال: هل من مبارز؟ قال فخرج إليه حمزة بن عبد المطلب فقال: يا سباع، يا ابن أم أنمار مقطعة البظور، أتحادُّ الله ورسوله ﷺ؟ قال ثم شدّ عليه، فكان كأمس الذاهب. قال: وكمنت لحمزة تحت صخرة، فلما دنا مني رميته بحربتي فأضعها في ثنته حتى خرجت من بين وركيه، قال فكان ذاك العهد به، فلما رجع الناس رجعت معهم، فأقمت بمكة حتى فشا فيها الإسلام، ثم خرجت إلى الطائف، فأرسلوا إلي رسول الله ﷺ رسلاً، فقيل لي: إنه لايهيج الرسل، قال: فخرجت معهم حتى قدمت على رسول الله ﷺ، فلما رآني قال: آنت وحشي، قلت: نعم. قال: أنت قتلت حمزة؟ قلت: قد كان من الأمر ما بلغك. قال فهل تستطيع أن تغيب وجهك عني؟ قال: فخرجت. فلما قبض رسول الله ﷺ فخرج مسيلمة الكذاب قلت**

لأخرجن إلى مسيلمة لعلي أقتله فأكافيء به حمزة. قال: فخرجت مع الناس فكان من أمره ما كان قال: فإذا رجل قائم في ثلمة جدار كأنه جمل أورق ثائر الرأس، قال فرميته بحربتي. فأضعها بين ثدييه حتى خرجت من بين كتفيه. قال: ووثب رجل من الأنصار فضربه بالسيف على هامته».

قال: قال عبد الله بن الفضل: فأخبرني سليمان بن يسار أنه سمع عبد الله بن عمر يقول: «**فقالت جارية على ظهر بيت: وا أمير المؤمنين قتله العبد الأسود**».

رواه البخاري

قال الحافظ: قد ثبت في حديث مرفوع أخرجه الطبراني من طريق الأصبغ بن نباتة عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «**سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب**».

* قول البخاري: عن جعفر بن عمرو بن أمية.

قال الحافظ: هذا هو المحفوظ، وقد أخرجه الطبراني وأبو داود الطيالسي وابن إسحاق وابن عائذ في المغازي وللطبراني من وجه آخر عن ابن جابر.

* قول البخاري: فخرج إليه حمزة.

قال الحافظ: في رواية الطيالسي: «**فإذا حمزة كأنه جمل أورق ما يرفع له أحد إلا قمعه بالسيف، فهبته وبادر إليه رجل من ولد سباع**» كذا قال، والذي في الصحيح هو الصواب.

* قول البخاري: وكمنت.

قال الحافظ: وعند ابن أبي شيبة من مرسل عمير بن إسحاق: «**أن حمزة عثر فانكشفت الدرع عن بطنه فأبصره العبد الحبشي فرماه بالحربة**».

وللطيالسي: «**فجعلت ألوذ من حمزة بشجرة ومعي حربتي حتى إذا استمكنت منه هززت الحربة حتى رضيت منها، ثم أرسلتها فوقعت بين ثندويته، وذهب يقوم فلم يستطع**». الذي في الصحيح أن الحربة أصابت ثنته أصح.

[الفتح: (٧/٤٢٨)]

١٤٦) قول البخاري: فقالت جارية على ظهر بيت.

قال الحافظ: وذكر ابن إسحاق قال: حدثني محمد بن جعفر بن الزبير قال: «**خرج رسول الله ﷺ يلتمس حمزة، فوجده ببطن الوادي قد مثل به، فقال: لولا أن تحزن صفية -يعني بنت عبد المطلب- وتكون سنة بعدي لتركته حتى يحشر من بطون السباع وحواصل الطير**» زاد ابن هشام قال: «**وقال لن أصاب بمثلك أبداً، ونزل جبريل فقال: إن حمزة مكتوب في السماء أسد الله وأسد رسوله**» وروى البزار والطبراني بإسناد فيه ضعف عن أبي هريرة أن النبي ﷺ لما رأى حمزة قد مثل به قال: «**رحمة الله عليك، لقد كنت وصولاً للرحم، فعولاً للخير، ولولا حزن من بعدك لسرني أن أدعك حتى تحشر من أجواف شتى. ثم حلف وهو بمكانه لأمثلن بسبعين**

منهم، فنزل القرآن: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ﴾ الآية»، وعند عبد الله بن أحمد في زيادات المسند للطبراني من حديث أبي بن كعب قال: «مثل المشركون بقتلى المسلمين، فقال الأنصار: لئن أصبنا منهم يوماً من الدهر لنزيدن عليهم، فلما كان يوم فتح مكة نادى رجل: لا قريش بعد اليوم، فأنزل الله: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُواْ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾ فقال رسول الله ﷺ: كفوا عن القوم» وعند ابن مردويه من طريق مقسم عن ابن عباس نحو حديث أبي هريرة باختصار، وقال في آخره: «فقال: بل نصبر يا رب» وهذه طرق يقوي بعضها بعضاً.

[الفتح: (٧/٤٣٠)]

١٤٧)قال الحافظ: وروى عبد الرازق عن معمر عن الزهري قال: «ضرب وجه النبي ﷺ يومئذ بالسيف سبعين ضربة وقاه الله شرها كلها» وهذا مرسل قوي.

[الفتح: (٧/٤٣١)]

١٤٨) قول البخاري: اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله ﷺ في سبيل الله.

قال الحافظ: زاد سعيد بن منصور من مرسل عكرمة: «يقتله رسول الله بيده».

[الفتح: (٧/٤٣١-٤٣٢)]

١٤٩)عن عائشة رضي الله عنها: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُواْ للَّهِ وَالرَّسُولِ مِن بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُواْ مِنْهُمْ وَاتَّقَواْ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ قالت لعروة: «يا ابن أختي، كان أبواك منهم: الزبير وأبوبكر. لما أصاب رسول الله ﷺ ما أصاب يوم أحد وانصرف عنه المشركون خاف أن يرجعوا، قال: من يذهب في أثرهم فانتدب منهم سبعون رجلاً. قال: كان فيهم أبو بكر والزبير».

رواه البخاري

* قول البخاري: سبعون رجلاً.

قال الحافظ: وعند ابن حاتم من مرسل الحسن ذكر الخمسة الأولين، وعند عبد الرزاق من مرسل عروة ذكر ابن مسعود.

[الفتح: (٧/٤٣٢-٤٣٣)]

١٥٠)عن قتادة قال: «ما نعلم حياً من أحياء العرب أكثر شهيداً أغر يوم القيامة من الأنصار. قال قتادة: وحدثنا أنس بن مالك أنه قتل منهم يوم أحد سبعون، ويوم بئر معونة سبعون، ويوم اليمامة سبعون. قال: وكان بئر معونة على عهد رسول الله ﷺ ويوم اليمامة على عهد أبي بكر يوم مسيلمة الكذاب».

* قول البخاري: ويوم اليمامة على عهد أبي بكر ويوم مسليمة الكذاب.

قال الحافظ: ووقع عند أحمد من طريق حماد عن ثابت عن أنس نحو حديث قتادة في عدة من قتل من الأنصار وزاد: ويوم مؤتة سبعون، وصححه أبوعوانة وأخرجه الحاكم في الإكليل ولفظه: عن أنس أنه كان يقول: «يارب سبعين من الأنصار يوم أحد، وسبعين يوم بئر معونة، وسبعين يوم مؤتة،

وسبعين يوم مسيلمة»، ثم أخرج من طريق إبراهيم بن المنذر أن هذه الزيادة خطأ، ثم أسند من وجهين عن سعيد بن المسيب فذكر بدل يوم مؤتة يوم جسر أبي عبيدة، قال إبراهيم بن المنذر: وهذا هو المعروف.

[الفتح: (٧/٤٣٥)]

١٥١) قال الحافظ: وعند أحمد والنسائي وابن سعد من حديث جابر بسند صحيح في هذا الحديث: **«ورأيت بقراً منحرة -وقال فيه- فأولت أن الدرع المدينة والبقر نفر»** هكذا فيه بنون وفاء.

[الفتح: (٧/٤٣٦)]

١٥٢) قال الحافظ: وقد وقع في مرسل أيوب بن بشر من رواية الزهري عنه عند ابن أبي شيبة: **«خرج عاصباً رأسه حتى جلس على المنبر، ثم كان أول ما تكلم به انه صلى على أصحاب أحد واستغفر لهم فأكثر الصلاة عليهم»**.

[الفتح: (٧/٤٠٤)]

١٥٣) قال الحافظ: وفي الجهاد لابن المنذر من مرسل عبد بن عمير قال: **«وقف رسول الله ﷺ على مصعب بن عمير وهو متعجف على وجهه، وكان صاحب لواء رسول الله ﷺ»** الحديث.

[الفتح: (٧/٤١٠)]

١٥٤) حديث: **«ان حنظلة الراهب عقر فرس أبي سفيان يوم أحد، فسقط عنه، فجلس حنظلة على صدره ليذبحه، فجاء ابن شعوب وقتل حنظلة، واستنقذ أبا سفيان، ولم ينكر النبي ﷺ فعل حنظلة»**، البيهقي من طريق الشافعي بغير إسناد، وقد ذكره الواقدي في المغازي وابن إسحاق.

[تلخيص الحبير: (٤/١٤٤٨)]

١٥٥) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن الزبير بن العوام قال: **«عرض رسول الله ﷺ سيفاً يوم أحد فقال: من يأخذ هذا السيف بحقه؟ فقام أبودجانة سماك بن خرشة فقال: يا رسول الله أنا آخذه بحقه، فما حقه؟ قال: فأعطاه إياه وخرج، فاتبعته، فجعل لا يمر بشيء إلا أفراه وهتكه، حتى أتى نسوة في سفح الجبل ومعهن هند وهي تقول:**

نحن بنات طارق نمشي على النمارق
والمسك في المفارق إن تقبلوا نعانق
أو تدبروا نفارق فراق غير وامق

فحمل عليها، فنادت: يا لصخر! فلم يجبها أحد، فانصرف، فقلت له: كل صنيعك قد رأيته فأعجبني، غير انك لم تقتل المرأة، قال: إنها نادت فلم يجبها أحد، فكرهت أن أضرب بسيف رسول الله ﷺ امرأة لا ناصر لها».

قال البزار: لا نعلم رواه بهذا اللفظ إلا الزبير، ولا نعلمه إلا بهذا الإسناد، وتفرد به ابن الوازع.
قال الحافظ: وهم ثقات.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٥-٢٦)]

١٥٦)حديث: عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ مر بحمزة يوم أحد، وقد جدع ومثل به، فقال: «**لولا أن تجد صفية لتركته، حتى يحشره الله من بطون الطير والسباع**»، «**فكفنه بنمرة، إذا خمّر رأسه بدت رجلاه، وإذا خمرت رجلاه بدا رأسه، فخمر رأسه**»، «**ولم يصل على من الشهداء غيره**»، وقال: «**أنا شهيد عليكم اليوم**».

رواه الطحاوي والدارقطني والحاكم والبخاري وأحمد.

قلت: حكى الترمذي في العلل أنه سأل البخاري عنه، فقال: هو خطأ غلط فيه أسامة، والمحفوظ حديث الليث، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب، عن جابر.

قلت: وهو مخرج في الصحيح.

[إتحاف المهرة: (٢/٢٢٠-٢٢١)]

١٥٧)عن معتمر عن أبيه قال: «**زعم أبو عثمان انه لم يبق مع النبي ﷺ في بعض تلك الأيام التي يقاتل فيهن غير طلحة وسعد عن حديثيهما**».

رواه البخاري

* قول البخاري: في تلك الأيام.

قال الحافظ: وروى ابن إسحاق بإسناد حسن عن الزبير بن العوام قال: «**مال الرماة يوم أحد يريدون النهب، فأتينا من ورائنا، وصرخ صارخ ألا إن محمداً قد قتل، فأنكفأنا راجعين، وانكفأ القوم علينا**»، وعند ابن عائذ من مرسل المطلب بن عبد الله بن حنطب: «**أن الصحابة تفرقوا عن النبي ﷺ يوم أحد حتى بقي معه اثنا عشر رجلاً من الأنصار**» وللنسائي والبيهقي في الدلائل من طريق عمارة بن غزية عن أبي الزبير عن جابر قال: «**تفرق الناس عن النبي ﷺ يوم أحد وبقي معه أحد عشر رجلاً من الأنصار وطلحة**» وإسناده جيد.

[الفتح: ٧/٤١٧)]

١٥٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: ثنا عمرو بن صفوان، عن عروة بن الزبير، عن أبيه قال: «**اجتمعت على رسول الله ﷺ بالمدينة يوم أحد، فلم يبق أحد من أصحاب رسول الله ﷺ يعني بالمدينة، حتى كثر القتلى من أصحاب رسول الله ﷺ، فصرخ صارخ: قد قتل محمد، فبكين نسوة، فقالت إمرأة: لاتعجلن بالبكاء حتى انظر، فخرجت تمشي ليس لها هم سوى رسول الله ﷺ وسؤال عنه**».

عمرو بن صفوان مجهول.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٩)]

١٥٩)عن أنس ﷺ قال: «**لما كان يوم أحد انهزم الناس عن النبي ﷺ، وأبوطلحة بين يدي النبي ﷺ مجوب عليه بجحفةله، وكان أبوطلحة رجلاً رامياً شديد النزع، كسر يومئذ قوسين أوثلاثاً، وكان الرجل يمر معه بجعبة من النبل فيقول: انثرها لأبي طلحة قال ويشرف**

النبي ﷺ ينظر إلى القوم، فيقول أبوطلحة: بأبي أنت وأمي، لاتُشرف يصيبك سهم من سهام القوم، نحري دون نحرك. ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وأم سليم وإنهما لمشمرتان أرى خدم سوقهما تنقزان القرب على متونهما تفرغانه في أفواه القوم، ثم ترجعان فتملآنها، ثم تجيئان فتفرغانه في أفواه القوم. ولقد وقع السيف من يدي أبي طلحة إما مرتين وإما ثلاثاً» .

رواه البخاري

* قول البخاري : انهزم الناس .

قال الحافظ : فعند محمد بن عائذ من مرسل المطلب بن حنطب : «**لم يبق معه سوى اثني عشر رجلاً**» .

[الفتح: (٤١٩/٧)]

١٦٠)عن البراء ﷺ قال : «**لقينا المشركين يومئذ، وأجلس النبي ﷺ جيشاً من الرماة، وأمّر عليهم عبد الله وقال: لاتبرحوا، وإن رأيتمونا ظهرنا عليهم فلا تبرحوا، وإن رأيتموهم ظهروا علينا فلا تعينونا. فلما لقينا هربوا، حتى رأيت النساء يشتددن في الجبل، رفعن عن سوقهن قد بدت خلاخلهن فأخذوا يقولون: الغنيمة الغنيمة. فقال عبد الله: عهد إليّ النبي ﷺ أن لا تبرحوا فأبوا، فلما أبوا صُرف وجوههم، فأصيب سبعون قتيلاً، وأشرف أبوسفيان فقال: أفي القوم محمد؟ فقال لا تجيبوه. فقال: أفي القوم ابن أبي قحافة؟ قال: لاتجيبوه. فقال: أفي القوم ابن الخطاب؟ فقال: إن هؤلاء قتلوا، فلو كانوا أحياء لأجابوا. فلم يملك عمر نفسه فقال: كذبت يا عدو الله أبقى الله عليك ما يخزيك. فقال أبوسفيان: اعل هبل. فقال النبي ﷺ: أجيبوه. فقالوا ما نقول؟ قال: قولوا الله أعلى وأجل. قال أبو سفيان: لنا العزى ولا عزى لكم. فقال النبي ﷺ: أجيبوه. قالوا: ما نقول؟ قال: قولوا الله مولانا ولا مولى لكم. قال أبوسفيان يوم بيوم بدر. والحرب سجال، وتجدون مثله لم آمر بها ولم تسوؤني**» .

رواه البخاري

* قول البخاري : فلما أبوا صرفت وجوههم .

قال الحافظ : وجاء في رواية مرسلة أنهم من الأنصار ، وسأذكرها في الكلام على الحديث السابع من الباب الذي يليه[1] .

[الفتح: (٤٠٦/٧-٤٠٧)]

١٦١) قول البخاري : فأصيب سبعون قتيلاً .

قال الحافظ : وروى سعيد بن منصور من مرسل أبي الضحى قال : «**قتل يومئذ -يعني يوم أحد-**

---

(١) والرواية المرسلة هي عند ابن عائذ من رواية المطلب بن عبد الله بن حنطب ، وستأتي .

سبعون. أربعة من المهاجرين، حمزة ومصعب بن عمير وعبد الله بن جحش وشماس بن عثمان، وسائرهم من الأنصار»، ﴿أَوَ لَمَّا أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا﴾ أنها نزلت تسلية للمؤمنين عمن أصيب منهم يوم أحد، فإنهم أصابوا من المشركين يوم بدر سبعين قتيلاً وسبعين أسيراً في عدد من قتل. قال اليعمري: إن ثبتت فهذه الزيادة ناشئة عن الخلاف في التفصيل. قلت: وهو الذي يعول عليه، والحديث الذي أشار إليه أخرجه الترمذي والنسائي من طريق الثوري عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن عبيدة بن عمرو عن علي: **«أن جبريل هبط فقال: خيرهم في أسارى بدر من القتل أو الفداء على أن يقتل من قابل مثلهم، قالوا: الفداء ويقتل منا»** قال الترمذي: حسن، ورواه ابن عون عن ابن سيرين عن عبيدة مرسلاً. قلت: ورواه ابن عون عند الطبري، ووصلها من وجه آخر عنه، وله شاهد من حديث عمر عند أحمد وغيره، قال اليعمري: ومن الناس من يقول السبعين من الأنصار خاصة، وبذلك جزم ابن سعد. قلت: وكأن الخطاب بقوله: ﴿أَوَ لَمَّا أَصَابَتْكُمْ﴾ للأنصار خاصة، ويؤيده قول أنس: **«أصيب منا يوم أحد سبعون»** وهو في الصحيح بمعناه.

[الفتح: (٤٠٧/٧)]

١٦٢) قال الحافظ: أخرج ابن أبي حاتم من مرسل عكرمة قال: **«لما صعد النبي ﷺ الجبل جاء أبو سفيان فقال: الحرب سجال -فذكر القصة قال: فأنزل الله تعالى. ﴿إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ وَتِلْكَ الأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾»** وزاد في حديث ابن عباس: **«قال عمر: لا سواء، قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار. قال: إنكم لتزعمون ذلك، لقد خبنا إذاً وخسرنا»**.

[الفتح: (٤٠٧/٧-٤٠٨)]

١٦٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: **«ما بقي مع النبي ﷺ يوم أحد إلا أربعة، أحدهم عبد الله بن مسعود، قال: قلت لأبي: فأين كان علي؟ قل: كان بيده لواء المهاجرين»**.

قلت: يحيى بن سلمة ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢٨/٢)]

١٦٤) ترجمة زيد بن سهل، أبي طلحة: عن أنس: **«أنه كان يرمي بين يدي النبي ﷺ يوم أحد فرفع النبي ﷺ ينظر فرفع أبو طلحة صدره وقال هكذا لايصيبك بعض سهامهم نحري دون نحرك»**.

رواه أبوداود الطيالسي في مسنده.

صحيح الإسناد..

[الإصابة: (٥٦٧/١)]

١٦٥) ذكر الزمخشري: ..الحديث: **«أنه قال ﷺ للعباس بن عبد المطلب لما انهزم الناس يوم**

حنين[1]: أصرخ بالناس».

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٤/ ٣٤٣)]

١٦٦) ترجمة صدى بن عجلان بن وهب، أبو أمامة الباهلي: وفي الطبراني من طريق راشد بن سعد وغيره **«عن أبي أمامة ما يدل على أنه شهد أحداً»** لكن إسناده ضعيف.

[التهذيب: (٤/ ٣٦٩)]

باب

في غزوة بني النضير

١٦٧) روى ابن مردويه قصة بني النضير بإسناد صحيح إلى معمر عن الزهري: أخبرني عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: **«كتب كفار قريش إلى عبد الله بن أبي وغيره ممن يعبد الأوثان قبل بدر يهددونهم بإيوائهم النبي ﷺ وأصحابه، ويتوعدونهم أن يغزوهم بجميع العرب، فهم ابن أبيّ ومن معه بقتال المسلمين، فأتاهم النبي ﷺ فقال: ما كادكم أحد بمثل ما كادتكم قريش، يريدون أن تلقوا بأسكم بينكم، فلما سمعوا ذلك عرفوا الحق فتفرقوا. فلما كانت وقعة بدر كتبت كفار قريش بعدها إلى اليهود: أنكم أهل الحلقة والحصون، يتهددونهم، فأجمع بنو النضير على الغدر، فأرسلوا إلى النبي ﷺ: اخرج إلينا في ثلاثة من أصحابك ويلقاك ثلاثة من علمائنا، فإن آمنوا بك اتبعناك. ففعل. فاشتمل اليهود الثلاثة على الخناجر فأرسلت امرأة من بني النضير إلى أخ لها من الأنصار مسلم تخبره بأمر بني النضير، فأخبر أخوها النبي ﷺ قبل أن يصل إليهم، فرجع، وصبحهم بالكتائب فحصرهم يومه، ثم غدا على بني قريظة فحاصرهم فعاهدوه، فانصرف عنهم إلى بني النضير، فقاتلهم حتى نزلوا على الجلاء وعلى أن لهم ما أقلت الإبل إلا السلاح، فاحتملوا حتى أبواب بيوتهم، فكانوا يخربون بيوتهم بأيديهم فيهدمونها، ويحملون ما يوافقهم من خشبها، وكان جلاؤهم ذلك أول حشر الناس إلى الشام»**. وكذا أخرجه عبد بن حميد في تفسيره عن عبد الرزاق، وفي ذلك رد على ابن التين في زعمه أنه ليس في هذه القصة حديث بإسناد، قلت: فهذا أقوى مما ذكر ابن إسحاق من أن سبب غزوة بني النضير طلبه ﷺ أن يعينوه في دية الرجلين، لكن وافق ابن إسحاق جل أهل المغازي، فالله أعلم.

[الفتح: (٧/ ٣٨٥)]

---

(١) الصحيح يوم أحد وهو الذي قاله الزيلعي في كتابه تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، ويدل عليه ما قال له الحافظ في كلامه عن الحديث.

/ باب

في غزوة الخندق وقريظة

١٦٨)قال مسدد : عن عكرمة ﷺ قال : «**بعث رسول الله ﷺ خوات بني جبير إلى بني قريظة يدعوهم، فقالوا: إنما مثلنا مثل رجل كان له جناحان فقطع أحدهما وبقي الأخر، فأبوا**» .
قال الحافظ : مرسل صحيح الإسناد .

[المطالب العالية : (٤/٤٠٥)]

١٦٩)قال أبو بكر بن أبي شيبة : عن حذيفة ﷺ قال : «**إن الناس تفرقوا عن رسول الله ﷺ ليلة الأحزاب، فلم يبق معه إلا اثنا عشر رجلاً، فأتاني رسول الله ﷺ وأنا جاثم من البرد فقال: يا ابن اليمان، قم فانطلق إلى عسكر الأحزاب فانظر إلى حالهم. قلت: يا رسول الله، والذي بعثك بالحق ما قمت إليك إلا حياء من البرد -قال ﷺ: وبرد الحرة وبرد السبخة- قال ﷺ: انطلق يا ابن اليمان، فلا بأس عليك من برد ولا حر حتى ترجع إليّ. قال: فانطلقت حتى آتي عسكرهم، فوجدت أبا سفيان يوقد النار في عصبة حوله وقد تفرق عنه الأحزاب، فجئت حتى أجلس فيهم، فحس ابو سفيان انه قد دخل فيهم من غيرهم، فقال: ليأخذ كل رجل بيد جليسه. قال: فضربت بيميني على الذي عن يميني فأخذت بيده، وضربت بشمالي على الذي عن يساري فأخذت بيده، فكنت فيهم هنية ثم قمت فأتيت رسول الله ﷺ وهو قائم يصلي فأومأ إلي بيديه، فدنوت منه حتى ارسل عليّ من الثوب الذي كان عليه ليدفئني، فلما فرغ ﷺ من صلاته قال: يا ابن اليمان، اقعد، ما خبر الناس؟ قال: قلت: يا رسول الله، تفرق الناس عن أبي سفيان، فلم يبق إلا في عصبة توقد النار، وقد صبّ الله تعالى عليهم من البرد مثل الذي صب علينا، ولكنا نرجو من الله مالا يرجون**» .
قال الحافظ : هذا حديث حسن ، وأصله في الصحيح ، وفي هذا زيادات .

[المطالب العالية : (٤/٤٠٢-٤٠٣)]

١٧٠)قال إسحاق بن راهويه : عن كعب بن مالك ﷺ قال : «**لما رجع رسول الله ﷺ من طلب الأحزاب ونزل المدينة اغتسل واستجمر ووضع عنه لامته**» .
قال الحافظ : هذا إسناد حسن .

[المطالب العالية : (٤/٤٠٢)]

١٧١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن ابن عباس قال : «**اتت الصبا الشمال ليلة الأحزاب، فقالت: مر بي حتى ننصر رسول الله ﷺ، فقالت الشمال: إن الحرة لاتسير بالليل، فكانت الريح التي نصر بها رسول الله ﷺ: الصبا**» .
قال -أي البزار- رواه جماعة عن داود ، عن عكرمة مرسلاً ، ولا نعلم أحداً وصله إلا حفص ورجل من

أهل البصرة وكان ثقة يقال له خلف بن عمر.

وهذا صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٧-٣٨)]

١٧٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: ثنا عبد العزيز بن أبي بكر بن مالك بن وهب الخزاعي، عن أبيه، عن جده «**أن رسول الله ﷺ بعث سُليطاً وسفيان بن عوف الأسلمي طليعة يوم الأحزاب، فخرجا حتى إذا كانا بالبيداء، التفت عليهم خيل لأبي سفيان فقاتلا حتى قتلا، فأتي بهما رسول الله ﷺ، فدفنا في قبر واحد، فهما الشهيدان الغريبان**»[1].

قال -أي البزار-: لانعلم روى مالك إلا هذا.

إسناده مجهول.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٥)]

١٧٣)روي «**أن علياً بارز يوم الخندق عمرو بن عبدود**» ابن إسحاق في المغازي منقطعاً ووصله الحاكم من حديث ابن عباس.

[تلخيص الحبير: (٤/١٤٤٠)]

١٧٤)ترجمة الحارث بن أوس: ثبت ذكره في حديث صحيح أخرجه أحمد عن عائشة قالت: «**خرجت يوم الخندق فسمعت حساً فالتفت فإذا أنا بسعد بن معاذ ومعه ابن أخيه الحارث بن أوس يحمل مجنة**»..الحديث وصححه ابن حبان.

[الإصابة: (١/٢٤٧)]

١٧٥)حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا عبد الواحد بن أيمن عن أبيه قال: «**أتيت جابراً ؓ فقال: إنّا يوم الخندق نحفر فعرضت كيدة شديدة، فجاءوا النبي ﷺ فقالوا: هذه كدية عرضت في الخندق فقال: أنا نازل. ثم قام وبطنه معصوب بحجر، ولبثنا ثلاثة أيام لانذوق ذواقاً، فأخذ النبي ﷺ المعول فضرب في الكدية، فعاد كثيباً أهيل أو أهيم. فقلت: يا رسول الله ائذن لي إلى البيت. فقلت لامرأتي: رأيت بالنبي ﷺ شيئاً ما كان في ذلك صبر، فعندك شيء؟ فقالت: عندي شعير وعناق. فذبحت العناق، وطحنت الشعير حتى جعلنا اللحم بالبرمة. ثم جئت النبي ﷺ والعجين قد انكسر، والبرمة بين الأثافي قد كادت أن تنضج، فقلت: طعيم لي، فقم أنت يا رسول الله ورجل أو رجلان. قال: كم هو؟ فذكرت له، فقال: كثير طيب. قال: قل لها لا تنزع البرمة ولا الخبز من التنور حتى آتي. فقال: قوموا. فقام المهاجرون والأنصار. فلما دخل على امرأته قال: ويحك، جاء النبي ﷺ بالمهاجرين والأنصار**

(١) قلت: وفي الإصابة: (٣/٣٥٨) قال الحافظ: قال البزار: لا نعلم روى مالك بن وهب إلا هذا الحديث قلت: وفي سنده من لا يعرف.

ومن معهم. قالت: هل سألك؟ قلت: نعم. فقال: ادخلوا ولا تضاغطوا. فجعل يكسر الخبز ويجعل عليه اللحم، ويخمر البرمة والتنور إذا أخذ منه، ويقرب إلى أصحابه ثم ينزع، فلم يزل يكسر الخبز ويغرف حتى شبعوا وبقي بقية، قال: كلي هذا وأهدي، فإن الناس أصابتهم مجاعة» .

رواه البخاري

* قول البخاري: هيل أو أهيم.

قال الحافظ: ووقع عند أحمد والنسائي في هذه القصة زيادة بإسناد حسن من حديث البراء بن عازب قال: «**لما كان يوم حنين أمرنا رسول الله ﷺ بحفر الخندق عرضت لنا في بعض الخندق صخرة لا تأخذ فيها المعاول، فاشتكينا ذلك إلى النبي ﷺ، فجاء فأخذ المعول فقال: بسم الله، فضرب ضربة فكسر ثلثها، وقال: الله أكبر أعطيت مفاتيح الشام، والله إني لأبصر قصورها الحمر الساعة، ثم ضرب الثانية فقطع الثلث الآخر فقال: الله أكبر، أعطيت مفاتيح فارس، والله إني لأبصر قصر المدائن أبيض. ثم ضرب الثالثة وقال: بسم الله، فقطع بقية الحجر فقال: الله أكبر أعطيت مفاتيح اليمن، والله إني لأبصر أبواب صنعاء من مكاني هذا الساعة**» .

[الفتح: (٧/٤٥٨-٤٥٩)]

١٧٦) قول البخاري: قالت: هل سألك، قال: نعم. فقال: ادخلوا.

قال الحافظ: وقد وقع لها مع جابر في قصة التمر: «**أن جابر أوصاها لما زارهم رسول الله ﷺ أن لا تكلمه، فلما أراد رسول الله ﷺ الانصراف نادته. يا رسول الله صلي عليّ وعلى زوجي، فقال: صلى الله عليك وعلى زوجك، فعاتبها جابر فقالت له: أكنت تظن أن الله يورد رسوله بيتي ثم يخرج ولا أسأله الدعاء**» أخرجه أحمد بإسناد حسن.

[الفتح: (٧/٤٦٠)]

١٧٧)روى الحاكم عن أبي حذيفة قال: «**لقد رأيتنا ليلة الأحزاب وأبو سفيان ومن معه من فوقنا، وقريظة أسفل منا نخافهم على ذرارينا، وما أتت علينا ليلة أشد ظلمة ولا ريحاً منها، فجعل المنافقون يستأذنون ويقولون: إن بيوتنا عورة، فمر بي النبي ﷺ وأنا جاث على ركبتي ولم يبق معه إلا ثلاثمائة فقال: اذهب فأتني بخبر القوم، قال: فدعا لي فأذهب الله عني القر والفزع، فدخلت عسكرهم فإذا الريح فيه لا تجاوزه شبراً، فلما رجعت رأيت فوارس في طريقي فقالوا: أخبر صاحبك أن الله عز وجل كفاه القوم**» وأصل هذا الحديث عند مسلم باختصار.

قال الحافظ: في حديث أم سلمة عند أحمد بسند صحيح: «**كان النبي ﷺ يعاطيهم اللبن يوم الخندق، وقد اغبر شعر صدره**» .

[الفتح: (٧/٤٦٢-٤٦٣)]

١٧٨)قال الحافظ : وروى الطبراني بإسناد صحيح عن ابن عمر قال : «بعثني خالي عثمان بن مظعون في حاجة، فاستأذنت النبي ﷺ فأذن لي وقال: من لقيت فقل لهم إن رسول الله ﷺ يأمركم أن ترجعوا، قال: فلا والله ما عطف عليّ منهم إثنان» .

[الفتح: (٤٦٤/٧-٤٦٥)]

١٧٩)قال الحافظ : وروى ابن أبي شيبة من مرسل عكرمة : «أن رجلاً من المشركين قال يوم الخندق: من يبارز؟ فقال النبي ﷺ: قم يازبير، فقالت أمه صفية بنت عبد المطلب: واحدى يا رسول الله، فقال: قم يا زبير، فقال الزبير فقتله ثم جاء بسلبه إلى النبي ﷺ فنفله إياه» .

[الفتح: ٤٧٠/٤)]

١٨٠)قال أبويعلى : عن عبد الله بن يزيد ﷺ قال : «لما كان يوم قريظة قال رسول الله ﷺ: ادعوا إلي سيدكم يحكم في عباده -يعني سعد بن معاذ- قال: فجاء، فقال له: احكم فيهم، قال ﷺ: أخشى ألا أصيب فيهم حكم الله عز وجل قال ﷺ: احكم فيهم. فحكم، فقال ﷺ: أصبت حكم الله عز وجل ورسوله» .

قال الحافظ : هذا إسناد كوفي ، فيه ضعيفان ، جابر ، وسفيان .

[المطالب العالية: (٤٠٥/٤-٤٠٦)]

١٨١)قال الزمخشري : روي «أن النبي ﷺ حاصر يهود بني قريظة إحدى وعشرين ليلة فسألوا الصلح كما صالح إخوانهم بني النضير على أن يسيروا إلى أذرعات وأريحا من أرض الشام. فأبى رسول الله ﷺ إلاّ أن ينزلوا على حكم سعد بن معاذ، فأبوا وقالوا: أرسل إلينا ابا لبابة مروان بن عبد المنذر وكان مناصحاً لهم لأن عياله وماله في أيديهم، فبعثه إليهم فقالوا له: ما ترى هل ننزل على حكم سعد؟ فأشار إلى حلقه أنه الذبح، قال ابو لبابة فما زالت قدماي حتى علمت اني قد خنت الله ورسوله فنزلت، فشد نفسه على سارية من سواري المسجد وقال: والله لا اذوق طعاماً ولا شراباً حتى اموت او يتوب الله عليّ، فمكث سبعة أيام حتى خر مغشياً عليه ثم تاب الله عليه، فقيل له: قد تيب عليك فحل نفسك. فقال: لاوالله لا احلها حتى يكون رسول الله ﷺ هو الذي يحلني، فجاء فحله بيده فقال: إن من تمام توبتي أن أهجر دار قومي التي أصبت فيها الذنب، وأن أتخلع من مالي. فقال ﷺ: يجزيك الثلث أن تتصدق» .

قال الحافظ : أخرجه الثعلبي عن الكلبي بغير سند ، لكن سنده إليه في أول الكتاب .

[الكافي الشاف: (٢٠٧/٢)]

١٨٢)عن سعد قال : سمعت أبا أمامة قال سمعت أبا سعيد الخدري ﷺ يقول : «نزل أهل قريظة على حكم سعد بن معاذ، فأرسل النبي ﷺ إلى سعد فأتى على حمار، فلما دنا من المسجد قال للأنصار: قوموا إلى سيدكم -أو خيركم- فقال: هؤلاء نزلوا على حكمك فقال: تقتل مقاتلتهم، وتسبي ذراريهم. قال قضيت بحكم الله وربما قال:بحكم الملك» .

عن عائشة رضي الله عنها قالت: «أصيب سعد يوم الخندق، رماه رجل من قريش يقال له حبان بن العرقة، رماه في الأكحل، فضرب النبي ﷺ خيمة في المسجد ليعوده من قريب. فلما رجع رسول الله ﷺ من الخندق وضع السلاح واغتسل، فأتاه جبريل عليه السلام وهو ينفض رأسه من الغبار فقال: قد وضعت السلاح، والله ما وضعته، اخرج إليهم. قال النبي ﷺ: فأين؟ فأشار إلى بني قريظة. فأتاهم رسول الله ﷺ فنزلوا على حكمه، فرد الحكم إلى سعد. قال: فإني أحكم فيهم أن تقتل المقاتلة، وأن تسبى النساء والذرية، وأن تقسم أموالهم» قال هشام: فأخبرني أبي عن عائشة أن سعداً قال: «اللهم إنك تعلم أنه ليس أحد أحب إليّ أن أجاهدهم فيك من قوم كذبوا رسولك وأخرجوه. اللهم فإني أظن أنك قد وضعت الحرب بيننا وبينهم، فإن كان بقي من حرب قريش شيء فأبقني له حتى أجاهدهم فيك، وإن كنت قد وضعت الحرب فافجرها واجعل موتتي فيها. فانفجرت من لبته. فلم يرعهم -وفي المسجد خيمة من بني غفار- إلا الدم يسيل إليهم، فقالوا يا أهل الخيمة، ما هذا الذي يأتينا من قبلكم؟ فإذا سعد يغذو جرحه دماً، فمات منها رضي الله عنه».

رواه البخاري

* قول البخاري: عن سعد بن إبراهيم عن أبي أمامة بن سهل.

قال الحافظ: هكذا رواه شعبة عن سعد بن إبراهيم، ورواه محمد بن صالح بن دينار التمار المدني عن سعد بن إبراهيم فقال: «عن عامر بن أبي وقاص عن أبيه»: أخرجه النسائي، ورواية شعبة أصح، ويحتمل أن يكون لسعد بن إبراهيم فيه إسنادان.

[الفتح: (٧/٤٧٥)]

١٨٣) قول البخاري: حكمت فيه بحكم الله، وربما قال: بحكم الملك.

قال الحافظ: وفي رواية ابن إسحاق من مرسل علقمة بن وقاص: «لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة».

[الفتح: (٧/٤٧٦)]

١٨٤) قول البخاري: وضع السلاح واغتسل فأتاه جبريل.

في مرسل يزيد بن الأصم عند ابن سعد: «فقال له جبريل: عفا الله عنك، وضعت السلاح ولم تضعه ملائكة الله».

* قول البخاري: فأتاهم رسول الله ﷺ.

قال الحافظ: وروى ابن عائذ من مرسل قتادة قال: «بعث رسول الله ﷺ منادياً ينادي، فنادى: يا خيل الله اركبي».

[الفتح: (٧/٤٧٧-٤٧٨)]

١٨٥) قول البخاري: أن تقتل المقاتلة.

قال الحافظ: وفي رواية أبي الأسود عن عروة في دار أسامة بن زيد. ويجمع بينهما بأنهم جعلوا في بيتين. ووقع في حديث جابر عند ابن عائذ التصريح بأنهم جعلوا في بيتين، قال ابن إسحاق: **«فخندقوا لهم خنادق فضربت أعناقهم فجرى الدم في الخنادق، وقسم أموالهم ونساءهم وأبناءهم على المسلمين، وأسهم للخيل فكان أول يوم وقعت فيه السهمان لهما»** وعند ابن سعد من مرسل حميد بن هلال: أن سعد بن معاذ حكم أيضاً أن تكون دارهم للمهاجرين دون الأنصار، فلامه فقال: **«إني أحببت أن تستغنوا عن دورهم»** واختلف في عدتهم: فعند ابن إسحاق: أنهم كانوا ستمائة وبه جزم أبو عمرو في ترجمة سعد بن معاذ، وعند ابن عائذ من مرسل قتادة: كانوا سبعمائة وقال السهيلي المكثر يقول إنهما ما بين الثمانمائة إلى التسعمائة. وفي حديث جابر عند الترمذي والنسائي وابن حبان بإسناد صحيح: أنهم كانوا أربعمائة مقاتل، فيحتمل في طريق الجمع أن يقال إن الباقين كانوا أتباعاً، وقد حكى ابن إسحاق: أنه قيل أنهم كانوا تسعمائة.

[الفتح: (٤٧٨/٧)]

١٨٦) قيس بن عبد الله.. أورده يحيى بن يونس الشيرازي في الصحابة وأورده من طريق ابن هبيرة عنه: **«في صلاة العصر يوم الخندق»**، وتعقبه المستغفري بأن الحديث مرسل وقيس تابعي وهو كما قال.

[الإصابة: (٢٨٤/٣)]

١٨٧) عن ابن عمر ﷺ قال: قال النبي ﷺ يوم الأحزاب: **«لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة فأدرك بعضهم العصر في الطريق فقال بعضهم: لا نصلي حتى نأتيهم، وقال بعضهم: بل نصلي، لم يُرد منا ذلك، فذكر ذلك للنبي ﷺ فلم يعنف واحد منهم»**.

رواه البخاري

* قول البخاري: لايصلين أحد العصر.

أخرجه الطبراني والبيهقي في الدلائل بإسناد صحيح إلى الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن عمه عبيد الله بن كعب: **«أن رسول الله ﷺ لما رجع من طلب الأحزاب وجمع عليه الأمة واغتسل واستجمر تبدى له جبريل فقال: عذيرك من محارب، فوثب فزعاً، فعزم على الناس أن لا يصلوا العصر حتى يأتوا بني قريظة، قال فلبس الناس السلاح فلم يأتوا قريظة حتى غربت الشمس، قال فاختصموا عند غروب الشمس فصلت طائفة العصر وتركتها طائفة وقالت: إنا في عزمة رسول الله ﷺ فليس علينا إثم، فلم يعنف واحداً من الفريقين»** وأخرجه الطبراني من هذا الوجه موصولاً بذكر كعب بن مالك فيه، وللبيهقي من طريق القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها نحوه مطولاً وفيه: **«فصلت طائفة إيماناً واحتساباً وتركت طائفة إيماناً واحتساباً»**.

[الفتح: (٤٧١/٧-٤٧٣)]

١٨٨)عن سليمان بن صرد : قال النبي ﷺ يوم الأحزاب : «**نغزوهم ولا يغزوننا**» .

رواه البخاري

* قول البخاري : نغزوهم ولا يغزوننا .

قال الحافظ : وأخرج البزار بإسناد حسن من حديث جابر شاهداً لهذا الحديث ولفظه : «**أن النبي ﷺ قال يوم الأحزاب وقد جمعوا جموعاً كثيرة: لايغزونكم بعد هذا أبداً، ولكن أنتم تغزونهم**» .

[الفتح: (٤٦٨/٧)]

قلت : وفي مختصر زوائد البزار : (٣٧/٢) قال الحافظ : قال البزار : خالفه زكريا فرواه عن الشعبي عن الحارث بن البرصاء ، قلت : وهو الصواب .

ترجمة رفيدة الأسلمية : روى البخاري في الأدب المفرد عن محمود بن لبيد قال : «**ولما أصيب أكحل سعد يوم الخندق فقيل: حولوه عند امرأة يقال لها رفيدة وكانت تداوي الجرحى وكان رسول الله ﷺ إذا مر به يقول: كيف أمسيت وإذا أصبح قال كيف أصبحت فيخبره**» وأورده في التاريخ بقصة وفاة سعد وسنده صحيح وأورده المستغفري من طريق البخاري وأبو موسى من طريق المستغفري .

[الإصابة : (٣٠٢/٤-٣٠٣)]

١٨٩)قال الحافظ : كثير بن السائب القرظي . . ذكره ابن شاهين وابن مندة وأبونعيم في الصحابة وأخرجوا من طرق منها عن كثير بن السائب قال : «**عرضنا يوم قريظة فمن كان محتلماً أو نبت له عانة قتل ومن لا ترك**» وهذا سند حسن .

[الإصابة : (٢٨٦/٣)]

١٩٠)ترجمة علقمة بن وقاص بن محصن : أورد ابن مندة عن محمد بن عمرو بن علقمة عن أبيه عن جده قال : «**شهدت الخندق مع النبي ﷺ**» . قلت لو ثبت هذا لكان صحابياً لكن أطبق الأئمة على ذكره في التابعين .

[الإصابة : (٨١/٣)]

١٩١)ترجمة سعد بن مسعود الأنصاري : روى الطبراني وابن أبي عاصم عن أبي هريرة : «**أن الحارث الغطفاني جاء إلى رسول الله ﷺ فقال له: يا محمد شاطرنا تمر المدينة وذلك في وقعة الأحزاب قال: حتى أستأمر السعود فبعث إلى سعد بن معاذ وسعد بن خيثمة وسعد بن عبادة وسعد بن مسعود**» . الحديث قال ابن الأثير في ذكر سعد بن خيثمة نظر لأنه استشهد ببدر والخندق كانت بعدها بثلاث سنين . قلت : لايلزم من الغلط في سعد بن خيثمة الغلط في سعد بن مسعود فإن ثبت الخبر فهو من كبار الأنصار .

[الإصابة : (٣٦/٢)]

١٩٢) قول البخاري: فلما رأى ما بهم من النصب والجوع.

قال الحافظ: فيه بيان لسبب قوله ﷺ: «**اللهم إن العيش عيش الآخرة**» وعند الحارث بن أبي أسامة من مرسل طاوس زيادة في هذا الرجز:

والعن عضلاً والقارة هم كلفونا نقل الحجارة

[الفتح: (٤٥٦/٧)]

باب

في قصة عكل وعرينة

١٩٣)قال الحافظ: رواية أبان لم أجدها.

[هدي الساري: (٥٦)]

باب

في غزوة المريسيع

١٩٤)قال الحافظ: صحح الحافظ شرف الدين الدمياطي: «**أن غزوة المريسيع كانت في سنة خمس**»، وأما ابن دحية فصحح أنها كانت في سنة ست، وأما غزوة بني النضير فتبع فيه إمام الحرمين وهو غلط، ففي صحيح البخاري عن عروة بن الزبير «**أنها كانت بعد بدر بستة أشهر**»، وعن ابن شهاب أنها كانت في المحرم سنة ثلاث، وبه جزم ابن الجوزي في التلقيح، والثوري في الروضة وغيرها، وقال الماوردي: كانت في ربيع الأول سنة أربع وهذا قول ابن إسحاق.

[تلخيص الحبير: (١٤١٨/٤)]

باب

في غزوة أنمار

١٩٥)عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: «**رايت النبي ﷺ في غزوة أنمار يصلي على راحلته متوجهاً قبل المشرق متطوعاً**».

رواه البخاري

* قول البخاري: وقال موسى بن عقبة في سنة أربع.

قال الحافظ: كذا ذكره البخاري، وكأنه سبق قلم أراد أن يكتب سنة خمس فكتب سنة أربع. والذي في مغازي موسى بن عقبة من عدة طرق أخرجها الحاكم وأبو سعيد النيسابوري والبيهقي في الدلائل وغيرهم سنة خمس، ولفظه عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب: «**ثم قاتل رسول الله ﷺ بني المصطلق وبني لحمان في شعبان سنة خمس**» ويؤيده ما أخرجه البخاري في الجهاد: «**عن ابن عمر انه غزا مع النبي ﷺ بني المصطلق في شعبان سنة اربع**» ولم يؤذن له في القتال لأنه إنما أذن

له فيه في الخندق كما تقدم وهي بعد شعبان سواء قلنا إنها كانت سنة خمس أو سنة أربع، وقال الحاكم في الإكليل قول عروة وغيره إنها كانت في سنة خمس أشبه من قول ابن إسحاق. قلت: ويؤيده ما ثبت في حديث الإفك أن سعد بن معاذ تنازع هو وسعد بن عبادة في أصحاب الإفك كما سيأتي، فلو كان المريسيع في شعبان سنة ست مع كون الإفك كان فيها لكان ما وقع في الصحيح من ذكر سعد بن معاذ غلطاً لأن سعد بن معاذ مات أيام قريظة وكانت سنة خمس على الصحيح كما تقدم تقريره، وإن كانت كما قيل سنة أربع فهي أشد فيظهر أن المريسيع كانت سنة خمس في شعبان لتكون قد وقعت قبل الخندق لأن الخندق كانت في شوال من سنة خمس أيضاً فتكون بعدها فيكون سعد بن معاذ موجوداً في المريسيع ورمى بعد ذلك بسهم في الخندق ومات من جراحته في قريظة.

[الفتح: (٤٩٥/٧)]

١٩٦) قول البخاري: وقال النعمان بن راشد عن الزهري كان حديث الإفك في غزوة المريسيع.

قال الحافظ: وذكر ابن إسحاق عن مشايخه عاصم بن عمر بن قتادة وغيره «**أنه ﷺ بلغه أن بني المصطلق يجمعون له وقائدهم الحارث بن أبي ضرار فخرج إليهم حتى لقيهم على ماء من مياههم يقال له المريسيع قريباً من الساحل، فزاحف الناس واقتتلوا، فهزمهم الله، وقتل منهم، ونفل رسول الله ﷺ نسائهم وأبناءهم وأموالهم**». كذا ذكر ابن إسحاق بأسانيد مرسلة.

[الفتح: (٤٩٦/٧)]

باب

في غزوة بني المصطلق

١٩٧)قال الحافظ: ...رواية محمد بن عقبة عن عثمان بن فرقد لم أقف عليها.

[هدي الساري: (٥٥)]

١٩٨)روى ابن مندة بسند ضعيف عن عبد الله بن الحارث قال: كنت أنا وجويرية بنت الحارث يعني أخته في السبي. فهذا يدل على أن القصة للحارث بن أبي ضرار والدهما فهو الذي أتى في طلب السبي وذكر ابن أبي حاتم من طريق عبد العزيز بن عمران عن مطر بن موسى بن عبد الله بن الحارث أنه كان ممن أصابه السبي يوم بني المصطلق قال وعبد العزيز يضعف في الحديث.

[الإصابة: (٢٩١/٢)]

١٩٩)ترجمة سنان بن وبرة: روى الطبراني عن سنان بن وبرة الجهني يقول: «**كنا مع النبي ﷺ في غزوة بني المصطلق وكان شعارنا: يا منصور امت**» وقال في الأوسط لايروى عن سنان إلا بهذا الإسناد تفرد به محمد بن جهضم وقال أبو عمر هو سنان بن تيم ويقال ابن وبرة وهو الذي نازع جهجاه الغفاري على الماء فاقتتلا. قلت: الحديث في الصحيح بدون تسمية الرجلين وقد مضى في ترجمة جهجاه شيء من ذلك.

[الإصابة: (٨٤/٢)]

باب
في الحديبية وعمرة القضاء

٢٠٠) عن المسور بن مخرمة ومروان -يصدق كل واحد منهما حديث صاحبه- قالا: «خرج رسول الله ﷺ زمن الحديبية حتى إذا كانوا ببعض الطريق قال النبي ﷺ: إن خالد بن الوليد بالغميم في خيل لقريش طليعة، فخذوا ذات اليمين. فوالله ما شعر بهم خالد حتى إذا هم بقترة الجيش، فانطلق يركض نذيراً لقريش، وسار النبي ﷺ، حتى إذا كان بالثنية التي يهبط عليهم منها بركت به راحلته، فقال الناس: حل حل. فألحت. فقالوا خلأت القصواء. فقال النبي ﷺ: ما خلأت القصواء وما ذاك لها بخلق، ولكن حبسها حابس الفيل. ثم قال: والذي نفسي بيده، لايسألونني خطة يعظمون فيها حرمات الله إلا أعطيتهم إياها. ثم زجرها فوثبت. قال: فعدل عنهم حتى نزل بأقصى الحديبية على ثمد قليل الماء يتبرضه الناس تبرضاً، فلم يلبثه الناس حتى نزحوه، وشكى إلى رسول الله ﷺ العطش، فانتزع سهماً من كنانته، ثم أمرهم أن يجعلوه فيه، فوالله مازال بجيش لهم بالري حتى صدروا عنه، فبينما هم كذلك، إذ جاء بديل بن ورقاء الخزاعي في نفر من قومه من خزاعة -وكانوا عيبة نُصح رسول الله ﷺ من أهل تهامة- فقال: إني تركت كعب بن لؤي وعامر بن لؤي نزلوا أعداد مياه الحديبية، ومعهم العوذ المطافيل، وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت. فقال رسول الله ﷺ: إنا لم نجيء لقتال أحد، ولكنّا جئنا معتمرين، وإن قريشاً قد نهكتهم الحرب وأضرت بهم، فإن شاءوا ماددتهم مدة ويخلوا بيني وبين الناس، فإن أظهر فإن شاءوا أن يدخلوا فيما دخل فيه الناس فعلوا، وإلا فقد جمّوا. وإن أبو فوالذي نفسي بيده لأقاتلنهم على أمري هذا حتى تنفرد سالفتي، ولينفذَن الله أمره. فقال بديل: سأبلغهم ما تقول. قال فانطلق حتى أتى قريشاً قال: إنا جئناكم من هذا الرجل، وسمعناه يقول قولاً، فإن شئتم أن نعرضه عليكم فعلنا. فقال سفهاؤهم: لاحاجة لنا أن تخبرونا عنه بشيء. وقال ذوو الرأي منهم: هات ما سمعته يقول. قال سمعته يقول كذا وكذا. فحدثهم بما قال النبي ﷺ. فقام عروة بن مسعود فقال: أي قوم، ألستم بالوالد؟ قالوا: بلى. قال: أولست بالولد؟ قالوا: بلى. قال: فهل تتهموني؟ قالوا: لا. قال: ألستم تعلمون أني استنفرت أهل عكاظ، فلما بلّحوا عليّ جئتكم بأهلي وولدي ومن أطاعني؟ قالوا: بلى. قال: فإن هذا قد عرض عليكم خطة رشد اقبلوها ودعوني آته. قالوا: ائته. فأتاه، فجعل يكلم النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ نحواً من قوله لبديل. فقال عروة عند ذلك: أي محمد، أرأيت إن استأصلت أمر قومك، هل سمعت بأحد من العرب اجتاح أهله قبلك؟ وإن تكن الأخرى، فإني والله لأرى وجوهاً، وإني لأرى أشواباً من النّاس خليقاً أن يفروا ويدعوك. فقال له أبوبكر: أمصص بظر اللات، أنحن نفر عنه وندعه؟ فقال: من ذا؟ قالوا: أبوبكر. قال: أما والذي نفسي بيده، لولا يد كانت لك عندي لم أجزك

بها لأجبتك. قال وجعل يكلم النبي ﷺ، فكلما تكلم كلمة أخذ بلحيته، والمغيرة بن شعبة قائم على رأس النبي ﷺ ومعه السيف وعليه المغفر، فكلما أهوى عروة بيده إلى لحية النبي ﷺ، ضرب يده بنعل السيف وقال له: أخر يدك عن لحية رسول الله ﷺ فرفع عروة رأسه فقال: من هذا؟ قال: المغيرة بن شعبة. فقال: أي غدر، ألست أسعى في غدرتك؟ وكان المغيرة صحب قوماً في الجاهلية فقتلهم وأخذ أموالهم ثم جاء فأسلم. فقال النبي ﷺ: أما الإسلام فأقبل وأما المال فلست منه في شيء. ثم إن عروة جعل يرمق أصحاب النبي ﷺ بعينيه. قال: فوالله ما تنخم رسول الله ﷺ نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده، وإذا أمرهم ابتدروا أمره، وإذا توضأ كانوا يقتتلون على وضوئه، وإذا تكلموا خفضوا أصواتهم عنده، وما يحدون إليه النظر تعظيماً له. فرجع عروة إلى أصحابه فقال: أي قوم، والله لقد وفدت على الملوك، ووفدت على قيصر وكسرى والنجاشي، والله إن رأيت مليكاً قط يعظمه أصحابه ما يعظم أصحاب محمد ﷺ محمداً، والله إن يتنخم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده، وإذا أمرهم ابتدروا أمره، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوءه، وإذا تكلموا خفضوا أصواتهم عنده، ومايحدون إليه النظر تعظيماً له. وإنه قد عرض عليكم خطة رشد فاقبلوها. فقال رجل من بني كنانة: دعوني آتيه، فقالوا: ائته. فلما أشرف على النبي ﷺ وأصحابه قال رسول الله ﷺ: هذا فلان، وهو من قوم يعظمون البدن، فابعثوها له. فبعثت له، واستقبله الناس يلبون. فلما رأى ذلك قال: سبحان الله، ما ينبغي لهؤلاء أن يصدوا عن البيت. فلما رجع إلى أصحابه قال: رأيت البدن قد قلدت وأشْعرت، فما أرى أن يصدوا عن البيت. فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص فقال: دعوني آته. فقالوا: ائته. فلما أشرف عليهم قال النبي ﷺ: هذا مكرز، وهو رجل فاجر. فجعل يكلم النبي ﷺ. فبينما هو يكلمه إذ جاء سهيل بن عمرو. قال معمر: فأخبرني أيوب عن عكرمة أنه لما جاء سهيل بن عمرو قال النبي ﷺ: قد سهل لكم من أمركم. قال معمر قال الزهري في حديثه: فجاء سهيل بن عمرو فقال: هات اكتب بيننا وبينكم كتاباً. فدعا النبي ﷺ الكاتب، فقال النبي ﷺ: بسم الله الرحمن الرحيم. فقال سهيل: أما الرحمن فوالله ما أدري ما هي، ولكن اكتب باسمك اللهم، كما كنت تكتب، فقال المسلمون: والله لا نكتبها إلاّ بسم الله الرحمن الرحيم. فقال النبي ﷺ: اكتب باسمك اللهم. ثم قال: هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله. فقال سهيل: والله لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك. ولكن اكتب محمد بن عبد الله. فقال النبي ﷺ: والله إني لرسول الله وإن كذبتموني، اكتب محمد بن عبد الله. فقال الزهري: وذلك لقوله: لا يسألونني خطة يعظمون فيها حرمات الله إلا أعطيتهم إياه. فقال له النبي ﷺ: على أن تخلوا بيننا وبين البيت فنطوف به. فقال سهيل: والله لاتتحدث العرب أنا أُخذنا ضغطة، ولكن ذلك من

العام المقبل، فكتب، فقال سهيل: وعلى أنه لا يأتيك منا رجل -وإن كان على دينك- إلا رددته إلينا. قال المسلمون: سبحان الله، كيف يرد إلى المشركين وقد جاء مسلماً؟ فبينما هم كذلك إذ دخل أبوجندل بن سهيل بن عمرو يرسف في قيوده، وقد خرج من أسفل مكة حتى رمى بنفسه بين أظهر المسلمين. فقال سهيل: هذا يا محمد أول من أقاضيك عليه أن ترده إليّ. فقال النبي ﷺ: إنا لم نقض الكتاب بعد. قال: فوالله إذاً لم أصالحك على شيء أبداً. قال النبي ﷺ: فأجزه لي. قال: ما أنا بمجيزه لك، قال: بلى فافعل، قال: ما أنا بفاعل. قال مكرز: بل قد أجزناه لك. قال أبو جندل: أي معشر المسلمين، أرد إلى المشركين وقد جئت مسلماً؟ ألا ترون ما قد لقيت؟ وكان قد عذب عذاباً شديداً في الله. قال: فقال عمر بن الخطاب: فأتيت نبي الله ﷺ فقلت: ألست نبي الله حقاً؟ قال: بلى. قلت: ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال: بلى. قلت: فلم نعطي الدنية في ديننا إذاً؟ قال: إني رسول الله ولست أعصيه، وهو ناصري. قلت: أو ليس كنت تحدثنا أنا سنأتي البيت فنطوف به؟ قال: بلى، فأخبرتك أنا نأتيه العام؟ قال: قلت: لا. قال: فإنك آتيه ومطوف به. قال: فأتيت أبا بكر فقلت: يا أبا بكر، أليس هذا نبي الله حقاً؟ قال: بلى: قلت: ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال: بلى. قلت: فلم نعطي الدنية في ديننا إذاً؟ قال: أيها الرجل، إنه لرسول الله ﷺ، وليس يعصي ربه، وهو ناصره. فاستمسك بغرزه فوالله إنه على الحق. قلت: أليس كان يحدثنا أنا سنأتي البيت ونطوف به؟ قال: بلى. أفأخبرك أنك تأتيه العام؟ قلت: لا. قال: فإنك آتيه ومطوف به. قال الزهري قال عمر: فعملت لذلك أعمالاً. قال: فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله ﷺ لأصحابه: قوموا فانحروا ثم احلقوا. قال: فوالله ما قام منهم رجل، حتى قال ذلك ثلاث مرات، فلما لم يقم منهم أحد دخل على أم سلمة فذكر لها ما لقي من الناس، فقالت أم سلمة: يا نبي الله أتحب ذلك؟ اخرج، ثم لاتكلم أحداً منهم كلمة حتى تنحر بدنك، وتدعو حالقك فيحلقك. فخرج رسول الله فلم يكلم أحداً منهم حتى فعل ذلك: نحر بدنه، ودعا حالقه فحلقه. فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا، وجعل بعضهم يحلق بعضاً، حتى كاد بعضهم يقتل بعضاً غماً. ثم جاءه نسوة مؤمنات، فأنزل الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ -حتى بلغ- بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾ [الممتحنة: ١٠] فطلق عمر يومئذ امرأتين كانتا في الشرك، فتزوج إحداهما معاوية بن أبي سفيان والأخرى صفوان بن أمية ثم رجع النبي ﷺ إلى المدينة، فجاءه أبوبصير رجل من قريش وهو مسلم، فأرسلوا في طلبه رجلين فقالوا: العهد الذي جعلت لنا، فدفعه إلى الرجلين، فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة، فنزلوا يأكلون من تمر لهم، فقال أبو بصير لأحد الرجلين: والله إني لأرى سيفك هذا يافلان جيداً، فاستله الآخر فقال: أجل والله إنه لجيد، لقد جربت به ثم جربت به ثم جربت. فقال أبو بصير: أرني أنظر إليه، فأمكنه منه، فضربه حتى برد، وفر

الآخر حتى أتى المدينة، فدخل المسجد يعدو، فقال رسول الله ﷺ حين رآه: لقد رأى هذا ذعراً، فلما انتهى إلى النبي ﷺ قال: قتل والله صاحبي وإني لمقتول. فجاء أبوبصير فقال: يانبي الله، قد والله أوفى الله ذمتك قد رددتني إليهم، ثم أنجاني الله منهم. قال النبي ﷺ: ويل أمه مسعر حرب لو كان له أحد، فلما سمع ذلك عرف أنه سيرده إليهم، فخرج حتى أتى سيف البحر. قال: وينفلت منهم أبو جندل بن سهيل فلحق بأبي بصير، فجعل لايخرج من قريش رجل قد أسلم إلا لحق بأبي بصير، حتى اجتمعت منهم عصابة، فوالله ما يسمعون بعير خرجت لقريش إلى الشام إلا اعترضوا لها. فقتلوهم وأخذوا أموالهم، فأرسلت قريش إلى النبي ﷺ تناشده الله والرحم لما أرسل فمن أتاه فهو آمن فأرسل النبي ﷺ إليهم، فأنزل الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِن بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ -حتى بلغ- الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ [الفتح: ٢٤] وكانت حميتهم أنهم لم يقروا أنه نبي الله، ولم يقروا ببسم الله الرحمن الرحيم، وحالوا بينهم وبين البيت».

قال أبوعبد الله معرة العر: الجرب: تزيلوا: انمازوا. وحميت القوم: منعتهم حماية. وأحميت الحمى: جعلته حمى لايدخل. وأحميت الرجل إذا أغضبته إحماء..

وقال عقيل عن الزهري: قال عروة فأخبرتني عائشة أن رسول الله ﷺ كان يمتحنهن، وبلغنا أنه لما أنزل الله تعالى أن يردوا إلى المشركين ما أنفقوا على من هاجر من أزواجهم، وحكم على المسلمين أن لايمسكوا بعصم الكوافر، أن عمر طلق امرأتين -قريبة بنت أبي أمية. وابنة جرول الخزاعي فتزوج قريبة معاوية وتزوج الأخرى أبوجهم. فلما أبى الكفار أن يقروا بأداء ما أنفق المسلمون على أزواجهم أنزل الله تعالى: ﴿وَإِن فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقَبْتُمْ﴾ [الممتحنة: ١١].

والعقب ما يؤدي المسلمون إلى من هاجرت امرأته من الكفار، فأمر أن يعطي من ذهب له زوج من المسلمين ما أنفق من صداق نساء الكفار اللائي هاجرن، وما نعلم أحداً من المهاجرات ارتدت بعد إيمانها. وبلغنا أن أبا بصير بن أسيد الثقفي قدم على النبي ﷺ مؤمناً مهاجراً في المدة، فكتب الأخنس بن شريق إلى النبي ﷺ يسأله أبا بصير. فذكر الحديث.

رواه البخاري

* قول البخاري: عن المسور بن مخرمة ومروان.

قال الحافظ: هذه الرواية بالنسبة إلى مروان مرسلة لأنه لا صحبة له، وأما المسور فهي بالنسبة إليه أيضاً مرسلة لأنه لم يحضر القصة، وأخرجها الحاكم في الإكليل من طريق أبي الأسود عن عروة أيضاً منقطعة.

* قول البخاري: حتى إذا كانوا ببعض الطريق.

قال الحافظ: وزاد أحمد عن عبد الرزاق وساقه ابن حبان من طريقه قال: قال معمر قال الزهري: وكان أبوهريرة يقول: «**ما رأيت أحداً قط كان أكثر مشاورة لأصحابه من رسول الله ﷺ**» وهذا القدر حذفه البخاري لإرساله لأن الزهري لم يسمع من أبي هريرة.

* قول البخاري: فقال: من هذا؟ قال: المغيرة.

قال الحافظ: وفي رواية أبي الأسود عن عروة: **«فلما أكثر المغيرة مما يقرع يده غضب وقال: ليت شعري من هذا الذي قد آذاني من بين أصحابك؟ والله لا أحسب فيكم ألأم منه ولا أشر منزلة»** وفي رواية ابن إسحاق: **«فتبسم رسول الله ﷺ، فقال له عروة: من هذا يا محمد؟ قال: هذا ابن أخيك المغيرة بن شعبة»** وكذا أخرجه ابن أبي شيبة من حديث المغيرة بن شعبة نفسه بإسناد صحيح، وأخرجه ابن حبان.

* قول البخاري: ووفدت على قيصر.

قال الحافظ: وفي مرسل علي بن زيد عند ابن أبي شيبة: **«فقال عروة: أي قوم، إني قد رأيت الملوك، ما رأيت مثل محمد وما هو بملك، ولكن رأيت الهدى معكوفاً، وما أراكم إلا ستصيبكم قارعة، فانصرف هو ومن اتبعه إلى الطائف»**.

* قول البخاري: قال معمر: فأخبرني في أيوب عن عكرمة أنه لما جاء سهيل..إلخ.

قال الحافظ: هذا موصول إلى معمر بالإسناد المذكور أولاً وهو مرسل، ولم أقف على من وصله بذكر ابن عباس فيه، لكن له شاهد موصول عند ابن أبي شيبة من حديث سلمة بن الأكوع قال: **«بعثت قريش سهيل بن عمرو وحويطب بن عبد العزى إلى النبي ﷺ ليصالحوه، فلما رأى النبي ﷺ سهيلاً قال: قد سهل لكم من أمركم»** وللطبراني نحوه من حديث عبد الله بن السائب.

قال الحافظ: تنبيه: وأما ما وقع في كامل ابن عدي ومستدرك الحاكم والأوسط للطبراني من حديث ابن عمر أن مدة الصلح كانت أربع سنين فهو مع ضعف إسناده منكر مخالف للصحيح.

* قول البخاري: فدعا النبي ﷺ الكاتب.

قال الحافظ: وأخرج عمر بن شبة من طريق عمرو بن سهيل بن عمرو عن أبيه: **«الكتاب عندنا، كاتبه محمد بن مسلمة»** انتهى، ويجمع بأن أصل كتاب الصلح بخط علي كما هو في الصحيح، ونسخ مثله محمد بن مسلمة لسهيل بن عمرو، ومن الأوهام ما ذكره عمر بن شبة بعد أن حكى أن اسم كاتب الكتاب بين المسلمين وقريش علي بن أبي طالب من طرق، ثم أخرج من طريق أخرى أن اسم الكاتب محمد بن مسلمة ثم قال: حدثنا ابن عائشة يزيد بن عبد الله بن محمد التيمي قال: كان اسم هشام بن عكرمة بغيضاً، وهوالذي كتب الصحيفة فشلت يده، فسماه رسول الله ﷺ هشاماً قلت: وهو غلط فاحش. فإن الصحيفة التي كتبها هشام بن عكرمة هي التي اتفقت عليها قريش لما حصروا بني هاشم في الشعب وذلك بمكة المكرمة قبل الهجرة والقصة مشهورة في السيرة النبوية، فتوهم عمر بن شبة أن المراد بالصحيفة هنا كتاب القصة التي وقعت بالحديبية، وليس كذلك بل بينهما نحو عشر سنين، وإنما كتبت ذلك هنا خشية أن يغتر بذلك من لا معرفة له فيعتقده اختلافاً في اسم كاتب القصة بالحديبية وبالله التوفيق.

* قول البخاري: قال مكرز بل.

قال الحافظ: وفي مغازي ابن عائذ نحو ذلك كله من رواية أبي الأسود عن عروة ولفظه: «**فقال مكرز بن حفص: وكان ممن أقبل مع سهيل بن عمرو في التماس الصلح: أنا له جار، وأخذ قيده فأدخله فسطاطاً**» وهذا لو ثبت لكان أقوى من الاحتمالات الأول.

* قول البخاري: ثم جاء نسوة مؤمنات... إلخ.

وسمى من المؤمنات المذكورات أميمة بنت بشر وكانت تحت حسان -ويقال ابن دحداحة- قبل أن يسلم فتزوجها سهل بن حنيف فولدت له ابنه عبد الله بن سهل، فذكر ذلك ابن أبي حاتم من طريق يزيد بن أبي حبيب مرسلاً، والطبري من طريق ابن إسحاق عن الزهري.

* قول البخاري: وإني لمقتول.

قال الحافظ: أي إن لم تردوه عني، وعند الواقدي: «**وقد أفلت منه ولم أكد**» ووقع في رواية أبي الأسود عن عروة: «**فرده رسول الله ﷺ إليهما فارتقاه، حتى إذا كان ببعض الطريق ناما فتناول السيف بفيه فأمرّه على الأسار فقطعه وضرب أحدهما بالسيف وطلب الآخر فهرب**»، والأول أصح.

* قول البخاري: فأنزل الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ﴾.

قال الحافظ: كذا هنا، وظاهره بأنها نزلت في شأن أبي بصير، وفيه نظر، والمشهور في سبب نزولها ما أخرجه مسلم من حديث سلمة بن الأكوع ومن حديث أنس بن مالك أيضاً، وأخرجه أحمد والنسائي من حديث عبد الله بن مغفل بإسناد صحيح: «**أنها نزلت بسبب القوم الذين أرادوا من قريش أن يأخذوا من المسلمين غرة فظفروا بهم، فعفا عنهم النبي ﷺ، فنزلت الآية**» وقيل في نزولها غير ذلك.

* قول البخاري: وبلغنا.

قال الحافظ: هو مقول الزهري، وصله ابن مردويه في تفسيره من طريق عقيل. وقوله: «**بلغنا أن أبا بصير...إلخ**» هو من قول الزهري أيضاً والمراد به أن قصة أبي بصير في رواية عقيل من مرسل الزهري، وفي رواية معمر موصولة إلى المسور، لكن قد تابع معمراً على وصلها ابن إسحاق كما تقدم، وتابع عقيلاً الأوزاعي على إرسالها. فلعل الزهري كان يرسلها تارة ويوصلها أخرى والله أعلم.

* قول البخاري: وما نعلم أحد من المهاجرات ارتدت بعد إيمانها.

قال الحافظ: ذكر ابن أبي حاتم من طريق الحسن أن أم الحكم بنت أبي سفيان ارتدت وفرت من زوجها عياض بن شداد فتزوجها رجل من ثقيف ولم يرتد من قريش غيرها ولكنها أسلمت بعد ذلك مع ثقيف حين أسلموا، فإن ثبت ذلك.

[الفتح: (٥/٣٩٥-٤١٥)]

٢٠١)عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما: «**كان أصحاب الشجرة ألفاً وثلاثمائة، وكانت**

أسلم ثمن المهاجرين» تابعه محمد بن بشار حدثنا أبو داود حدثنا شعبة.

رواه البخاري

قال الحافظ: وعند أحمد بإسناد حسن عن أبي سعيد الخدري قال: «**لما كان بالحديبية قال النبي ﷺ: لا توقدوا ناراً بليل، فلما كان بعد ذلك قال: أوقدوا واصطنعوا فإنه لايدرك قوم بعدكم صاعكم ولا مدكم**».

* قول البخاري: ألفاً وثلاثمائة.

قال الحافظ: في رواية علي بن قادم عن شعبة عن عمرو بن مرة عند ابن مردويه :ألفاً وأربعمائة. وهي شاذة.

[الفتح: (٧/٥٠٧-٥٠٨)]

٢٠٢)قال الحافظ: كانت الحديبية في سنة ست بلا خلاف، وأما غزوة خيبر في السابعة، فهو المشهور الذي عليه الجمهور من أهل المغازي، ونقل ابن الطلاع عن ابن هشام أنها في سنة ست، وهو نقل شاذ، وإنما ذكر ابن إسحاق ومن تبعه أنها كانت في بقية المحرم سنة سبع.

[تلخيص الحبير: (٤/١٤١٩)]

٢٠٣)قال الزمخشري: ..«**أن صلح الحديبية كان على أن من أتاكم من أهل مكة رد إليهم، ومن أتى منكم مكة لم يرد إليكم. وكتبوا بذلك كتاباً وختموه، فجاءت سبيعة بنت الحرث الأسلمية مسلمة والنبي ﷺ بالحديبية، فأقبل زوجها مسافر المخزومي. وقيل صيفي بن الراهب فقال: يا محمد اردد عليّ امرأتي فإنك قد شرطت لنا أن ترد علينا من أتاك منا، وهذه طينة الكتاب لم تجف، فنزلت بياناً لأن الشرط إنما كان في الرجال دون النساء..**».

قال الحافظ: هكذا ذكره البغوي عن ابن عباس بغير سند.

[الكافي الشاف: (٤/٥٠٥)]

٢٠٤)ترجمة عمرو بن عبد نهم: ذكر ابن عبد البر وقال: «**هو الذي دل رسول الله ﷺ على الطريق يوم الحديبية**» قال وفيه نظر. قلت: وجه النظر أن ابن شاهين ذكر بإسناد واه من طريق ابن الكلبي «**أن عمرو بن عبد نهم كان الدليل يوم الحديبية فأخذ بهم على طريق عقبة الحنظل فانطلق أمام النبي ﷺ حتى وقف عليها فقال مثل هذه العقبة مثل الذي قال الله تعالى لبني إسرائيل: ﴿ادْخُلُواْ الْبَابَ سُجَّداً وَقُولُواْ حِطَّةٌ﴾ لا يجوز هذه العقبة أحد إلا غفر له**».

[الإصابة: (٣/٥)]

٢٠٥)ترجمة خريم بن فاتك الأسدي: روينا في غرائب شعبة لأبي عبد الله بن مندة وفي الأول من أمالي المحاملي بإسناد صحيح إلى الشعبي عن أيمن بن خريم قال: «**أن عمي شهد الحديبية**» وقد أخرجه ابن عساكر من طرق قال وهو الصواب.

[التهذيب: (٣/١٢٠)]

٢٠٦)ترجمة الأسود بن حازم: روى ابن مندة، عن أبي جميل عباد بن هشام، وكان مؤذناً في بمجكث

قرية من قرى بخارى قال: «**رأيت رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ يقال له الأسود بن حازم بن صفوان، وكنت آتيه مع أبي، وأنا يومئذ ابن ست أو سبع سنين؛ فقال: شهدت غزوة الحديبية مع النبي ﷺ وأنا ابن ثلاثين سنة**».

قلت: إسناده ضعيف جداً.

[الإصابة: (٤٢/١)]

٢٠٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سعيد أنه قال: «**خرجنا مع رسول الله ﷺ، حتى إذا كنا بعسفان قال لنا رسول الله ﷺ: إن عيون المشركين الآن على ضجنان، فأيكم يعرف طريق ذات الحنظل؟ فقال رسول الله ﷺ حين أمسى: هل من رجل ينزل فيسعى بين يدي الركاب؟ فقال رجل: أنا يا رسول الله! فنزل، فجعلت الحجارة تنكبه، والشجر يتعلق بثيابه، فقال رسول الله ﷺ: اركب، ثم نزل آخر فجعلت الحجارة تنكبه، والشجر يتعلق بثيابه، فقال رسول الله ﷺ: اركب، ثم وقعنا على الطريق، حتى سرنا في ثنية يقال لها: الحنظل، فقال رسول الله ﷺ: ما مثل هذه الثنية إلا كمثل الباب الذي دخل فيه بنو إسرائيل، قيل لهم: ﴿ادْخُلُواْ الْبَابَ سُجَّداً وَقُولُواْ حِطَّةٌ نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ﴾، لا يجوز أحد الليلة هذه الثنية إلا غفر له، فجعل الناس يسرعون ويجوزون، وكان آخر من جاز: قتادة بن النعمان في آخر القوم، قال: فجعل الناس يركب بعضهم بعضاً، حتى تلاحقنا، قال: فنزل رسول الله ﷺ ونزلنا**».

قال: -أي البزار- لا نعلم أحداً رواه إلا محمد بن إسماعيل.

قلت: هو ثقة يحتمل له التفرد، وشيخه أخرج له مسلم، والإسناد كله على شرطه، إلا أن هشاماً فيه لين.

[مختصر زوائد البزار: (٣٨/٢-٣٩)]

٢٠٨)قال البيهقي: ورواه عاصم العمري عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر: أنها كانت أربع سنين[١]، وعاصم ضعفه البخاري وغيره، قلت: وصححه من طريقه الحاكم.

[تلخيص الحبير: (١٤٧٣/٤)]

٢٠٩)عن المسور بن مخرمة ومروان أن النبي ﷺ خرج عام الحديبية، فذكر الحديث بطوله، وفيه: «**هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله، سهيل بن عمرو: على وضع الحرب عشر سنين، ويأمن فيها الناس، ويكف بعضهم عن بعض**»

أخرجه أبوداود وأصله في البخاري.

[بلوغ المرام: (٣٩٥)]

٢١٠)قال إسحاق بن راهويه: عن ابن عباس ﷺ يقول: «**كاتب الكتاب يوم الحديبية علي بن أبي طالب**».

---

(١) مدة صلح الحديبية.

قال الحافظ: هذا إسناد صحيح، له شاهد في الصحيح من حديث المسور ﷺ وغيره.

[المطالب العالية: (٤/٤١٠)]

٢١١١) قال أبو بكر بن أبي شيبة: عن المغيرة بن شعبة قال: «**إنه كان قائماً على رأس رسول الله ﷺ بالسيف وهو متلثم، فجعل عروة -يعني ابن مسعود الثقفي ﷺ يتناول لحية رسول الله ﷺ وهو يكلمه، فقال له المغيرة ﷺ: لتكفن يدك أو لا ترجع إليك يدك، والمغيرة ﷺ متقلد سيفاً، فقال عروة: من هذا يا رسول الله؟ قال ﷺ: هذا ابن أخيك المغيرة. قال: أجل يا غدر، وما غسلت رأسي من غدرتك**».

قال الحافظ: هذا إسناد في نهاية الصحة، وهو في صحيح البخاري.

[المطالب العالية: (٤/٤١٠-٤١١)]

٢١١٢) ذكره أنس عن النبي ﷺ.

حدثني عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء ﷺ قال: «**لما اعتمر النبي ﷺ في ذي القعدة فأبى أهل مكة أن يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم على أن يقيم بها ثلاثة أيام فلما كتبوا الكتاب كتبوا: هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله، قالوا: لانقر لك بهذا، لو نعلم أنك رسول الله ما منعناك شيئاً، ولكن انت محمد بن عبد الله. فقال: انا رسول الله، وانا محمد بن عبد الله. ثم قال لعلي: امح رسول الله. قال علي: لا والله لا امحوك ابداً. فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب -وليس يحسن يكتب- فكتب: هذا ما قاضى محمد بن عبد الله، لا يدخل مكة السلاح إلا السيف في القراب، وأن لا يخرج من أهلها بأحد إن أراد أن يتبعه، وأن لا يمنع من أصحابه أحداً إن أراد أن يقيم بها. فلما دخلها ومضى الأجل آتوا علياً فقالوا: قل لصاحبك اخرج عنا فقد مضى الأجل. فخرج النبي ﷺ، فتبعته ابنة حمزة تنادي: يا عم يا عم. فتناولها علي فأخذ بيدها وقال لفاطمة عليها السلام: دونك ابنة عمك احمليها. فاختصم فيها عليّ وزيد وجعفر: قال علي انا أخذتها وهي بنت عمي. وقال جعفر ابنة عمي وخالتها تحتي. وقال زيد ابنة أخي. فقضى بها النبي ﷺ لخالتها وقال: الخالة بمنزلة الأم. وقال لعلي: أنت مني وانا منك: وقال لجعفر: أشبهت خَلقي وخُلقي. وقال لزيد: أنت أخونا ومولانا. وقال علي الا تتزوج بنت حمزة؟ قال: إنها ابنة أخي من الرضاعة**».

رواه البخاري

* قول البخاري: باب عمرة القضاء.

قال الحافظ: قال السهيلي: تسميتها عمرة القصاص أولى لأن هذه الآية نزلت فيها. قلت: كذا رواه ابن جرير وعبد بن حميد بإسناد صحيح عن مجاهد، وبه جزم سليمان التيمي في مغازيه. وقال ابن إسحاق: بلغنا عن ابن عباس فذكره، ووصله الحاكم في الإكليل عن ابن عباس لكن في إسناده الواقدي.

[الفتح: (٧/٥٧١)]

٢١٣) وقال أيضاً: وروى يعقوب بن سفيان في تاريخه بسند حسن عن ابن عمر قال: «**كانت عمرة القضية في ذي القعدة سنة سبع**».

وأخرجها الترمذي والنسائي من طريق بلفظ: «**أن النبي ﷺ دخل مكة في عمرة القضاء وعبد الله بن رواحة بين يديه يمشي وهو يقول:**

خلو بني الكفار عن سبيله — اليوم نضربكم على تنزيله
ضرباً يزيل الهام عن مقيله — ويذهل الخليل عن خليله

فقال له عمر: يا ابن رواحة، بين يدي رسول الله ﷺ وفي حرم الله تقول الشعر؟ فقال له النبي ﷺ: خل عنه ياعمر، فلهو أسرع فيهم من نضح النبل» قال الترمذي: حديث حسن غريب. وقد رواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أنس نحوه قال: وفي غير هذا الحديث أن هذه القصة لكعب بن مالك، وهو أصح لأن عبد الله بن رواحة قتل بموته وكانت عمرة القضاء قبل ذلك. قلت: وهو ذهول شديد وغلط مردود، وما أدري كيف وقع الترمذي في ذلك مع وفور معرفته، ومع أن في قصة عمرة القضاء اختصام جعفر وأخيه علي وزيد بن حارثة في بنت حمزة، وجعفر قتل هو وزيد وابن رواحة في موطن واحد، وكيف يخفى عليه -أعني الترمذي- مثل هذا؟ ثم وجدت عن بعضهم أن الذي عند الترمذي من حديث أنس: أن ذلك كان في فتح مكة، فإن كان كذلك اتجه اعتراضه، لكن الموجود بخط الكروخي راوي الترمذي ما تقدم، والله أعلم. وقد صححه ابن حبان من الوجهين، وعجب من الحاكم كيف لم يستدركه مع أن الوجه الأول على شرطهما، ومن الوجه الثاني على شرط مسلم لأجل جعفر.

[الفتح: (٧/٥٧٢-٥٧٣)]

٢١٤) قول البخاري: ولكن أنت محمد بن عبد الله.

قال الحافظ: وفي حديث أنس وكذا في مرسل عروة: «**ولكن اكتب اسمك واسم أبيك**» زاد في حديث عبد الله بن مغفل: «**فقال: اكتب هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله بن عبد المطلب**».

* قول البخاري: فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب وليس يحسن يكتب فكتب.

قال الحافظ: تقدم هذا الحديث في الصلح عن عبيد الله بن موسى بهذا الإسناد وليست فيه هذه اللفظة: وليس يحسن يكتب. ولهذا أنكر بعض المتأخرين على ابن مسعود نسبتها إلى تخريج البخاري وقال: ليس في البخاري هذه اللفظة ولا في مسلم، وهو كما قال عن مسلم فإنه أخرجه من طريق زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق بلفظ: «**فأراه مكانها فمحاها وكتب: ابن عبد الله**» انتهى. وقد عرفت ثبوتها في البخاري في مظنة الحديث، وكذلك أخرجها النسائي عن أحمد بن سليمان عن عبيد الله بن موسى مثل ما هنا سواء، وكذا أخرجها أحمد عن حجين بن المثنى عن إسرائيل ولفظه: «**فأخذ الكتاب -وليس يحسن أن يكتب- فكتب مكان رسول الله ﷺ هذا**

ما قاضى عليه محمد بن عبد الله» وقد تمسك بظاهر هذه الرواية أبو الوليد الباجي فادعى أن النبي ﷺ كتب بيده بعد أن لم يكن يحسن يكتب، فشنع عليه علماء الأندلس في زمانه ورموه بالزندقة، وأن الذي قاله يخالف القرآن حتى قال قائلهم:

برئت ممن شرى دنيا بآخرة وقال إن رسول الله كتبا

فجمعهم الأمير فاستظهر الباجي عليهم بما لديه من المعرفة وقال للأمير: هذا لا ينافي القرآن، بل يؤخذ من مفهوم القرآن لأنه قيد النفي بما قبل ورود القرآن فقال: ﴿وَمَا كُنتَ تَتْلُو مِن قَبْلِهِ مِن كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ﴾ وبعد أن تحققت أميته وتقررت بذلك معجزته وأمن الارتياب في ذلك لا مانع من أن يعرف الكتابة بعد ذلك من غير تعليم فتكون معجزة أخرى. وذكر ابن دحية أن جماعة من العلماء وافقوا الباجي في ذلك، منهم شيخه أبو ذر الهروي وأبو الفتح النيسابوري وآخرون من علماء إفريقية وغيرها، واحتج بعضهم لذلك بما أخرجه ابن أبي شيبة وعمر بن شبة من طريق مجاهد عن عون بن عبد الله قال: «**ما مات رسول الله ﷺ حتى كتب وقرأ**» قال مجاهد: فذكرته للشعبي فقال: صدق قد سمعت من يذكر ذلك. ومن طريق يونس بن ميسرة عن أبي كبشة السلولي عن سهل بن الحنظلية: «**أن النبي ﷺ أمر معاوية أن يكتب للأقرع وعيينة، فقال عيينة: أتراني أذهب بصحيفة المتلمس؟ فأخذ رسول الله ﷺ الصحيفة فنظر فيها فقال: قد كتب لك بما أمر لك قال يونس فنرى أن رسول الله ﷺ كتب بعد ما أنزل عليه**». قال عياض: وردت آثار تدل على معرفة حروف الخط وحسن تصويرها كقوله لكاتبه: «**ضع القلم على أذنك فإنه أذكر لك**». وقوله لمعاوية: «**ألق الدواة وحرف القلم وأقم الباء وفرق السين ولاتعور الميم**» وقوله: «**لاتمد بسم الله**» قال: وهذا وإن يثبت أنه كتب فلا يبعد أن يرزق علم وضع الكتابة، فإنه أوتي علم كل شيء. وأجاب الجمهور بضعف هذه الأحاديث.

[الفتح: (٧/٥٧٥)]

٢١٥) قول البخاري: فخرج النبي ﷺ فتبعته ابنة حمزة.

قال الحافظ: هكذا رواه البخاري عن عبيد الله بن موسى معطوفاً على إسناد القصة التي قبله، وكذا أخرجه النسائي عن أحمد بن سليمان عن عبيد الله بن موسى، وكذا رواه الحاكم في الإكليل والبيهقي من طريق سعيد بن مسعود عن عبيد الله بن موسى بتمامه، وادعى البيهقي أن فيه إدراجاً لأن زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق متصلاً، وأخرج مسلم والإسماعيلي القصة الأولى من طريقه عن أبي إسحاق من حديث علي، وهكذا رواه أسود بن عامر عن إسرائيل أخرجه أحمد من طريقه لكن باختصار في الموضعين قال البيهقي: وكذا روى عبيد الله بن موسى أيضاً قصة بنت حمزة من حديث علي. قلت: هو كذلك عند ابن حبان عن الحسن بن سفيان عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبيد الله بن موسى لكن باختصار، وكذا رواه الهيثم بن كليب في مسنده

عن الحسن بن علي بن عفان عن عبيد الله بن موسى بأتم من سياق ابن حبان، وأخرج أبو داود من طريق إسماعيل بن جعفر عن إسرائيل قصة بنت حمزة خاصة من حديث علي بلفظ: «**لما خرجنا من مكة تبعتنا بنت حمزة**». الحديث. وكذا أخرجها أحمد عن حجاج بن محمد ويحيى بن آدم جميعاً عن إسرائيل. قلت: والذي يظهر لي أن لا إدراج فيه، وأن الحديث كان عند إسرائيل وكذا عند عبيد الله بن موسى عنه بالإسنادين جميعاً، لكنه في القصة الأولى من حديث البراء أتم، وبالقصة الثانية من حديث علي أتم، وبيان ذلك أن عند البيهقي في رواية زكريا عن أبي إسحاق عن البراء قال: «**أقام رسول الله ﷺ بمكة ثلاثة أيام في عمرة القضاء، فلما كان اليوم الثالث قالوا لعلي: إن هذا آخر يوم من شرط صاحبك، فمره فليخرج. فحدثه بذلك فقال: نعم. فخرج**» قال أبو إسحاق: فحدثني هانيء بن هانيء وهبيرة فذكر حديث علي في قصة بنت حمزة أتم مما وقع في حديث هذا الباب عن البراء، وسيأتي إيضاح ذلك عند شرحه إن شاء الله تعالى. وكذا أخرجه الإسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبيد الله بن موسى قصة بنت حمزة من حديث البراء، فوضح أنه عند عبيد الله بن موسى ثم عند أبي بكر بن أبي شيبة عنه بالإسنادين جميعاً، وكذا أخرج ابن سعد عن عبيد الله بن موسى بالإسنادين معاً عنه.

* قول البخاري: ابنة حمزة.

قال الحافظ: وذكر الحاكم في الإكليل وأبو سعيد في شرف المصطفى من حديث ابن عباس بسند ضعيف: «**أن النبي ﷺ كان آخى بين حمزة وزيد بن حارثة. وأن عمارة بنت حمزة كانت مع أمها بمكة**».

[الفتح: (٥/٥٧٧)]

٢١٦) قول البخاري: حملتها.

قال الحافظ: وقد ثبتت في رواية النسائي من الوجه الذي أخرجه منه البخاري، وكذا لأبي داود من طريق إسماعيل بن جعفر عن إسرائيل، وكذا لأحمد في حديث علي. وعند الحاكم من مرسل الحسن: فقال علي لفاطمة وهي في هودجها: أمسكيها عندك وعند ابن سعد من مرسل محمد بن علي بن الحسين الباقر بإسناد صحيح إليه: «**بينما بنت حمزة تطوف في الرجال إذ أخذ علي بيدها فألقاها إلى فاطمة في هودجها**».

* قول البخاري: فاختصم فيها علي بن أبي طالب وجعفر وزيد بن حارثة.

قال الحافظ: أي في أيهم تكون عنده، وكانت خصومتهم في ذلك بعد أن قدموا المدينة، ثبت ذلك في حديث علي عند أحمد والحاكم. وفي المغازي لأبي الأسود عن عروة في هذه القصة: «**فلما دنوا من المدينة كلمه فيها زيد بن حارثة وكان وصي حمزة وأخاه**»، وهذا لاينفي أن المخاصمة إنما وقعت بالمدينة، فلعل زيد سأل النبي ﷺ في ذلك ووقعت المنازعة بعد ووقع في

مغازي سليمان التيمي «**أن النبي ﷺ لما رجع إلى رحله وجد بنت حمزة فقال لها: ما أخرك؟ قالت: رجل من أهلك، ولم يكن رسول الله ﷺ أمر بإخراجها**». وفي حديث علي عند أبي داود: «**أن زيد بن حارثة أخرجها من مكة**» وفي حديث ابن عباس المذكور: «**فقال له علي: كيف تترك ابنة عمك مقيمة بين ظهراني المشركين؟**» وهذا يشعر بأن أمها إما لم تكن قد أسلمت فإن حديث ابن عباس المذكور أنها سلمى بنت عميس وهي معدودة في الصحابة، وإما أن تكون ماتت إن لم يثبت حديث ابن عباس، وإنما أقرهم النبي ﷺ على أخذها مع اشتراط المشركين أن لايخرج بأحد من أهلها أراد الخروج، لأنهم لم يطلبوها، وأيضاً فقد تقدم في الشروط ويأتي في التفسير أن النساء المؤمنات لم يدخلن في ذلك، لكن إنما نزل القرآن في ذلك بعد رجوعهم إلى المدينة. ووقع في رواية أبي سعيد السكري: «**أن فاطمة قالت لعلي: إن رسول الله ﷺ آلى أن لايصيب منهم أحداً إلا رده عليهم، فقال لها علي: إنها ليست منهم إنما هي منا**».

قلت: حديث ابن عباس المذكور هو عند الحاكم وأبي سعيد وهو ضعيف كما قال الحافظ.

[الفتح: (٥٧٨/٧)]

٢١٧) قال الحافظ: في حديث ابن عباس المذكور: «**فقال النبي ﷺ جعفر أولى بها**». وفي حديث علي عند أبي داود وأحمد: «**أما الجارية فلا قضى بها لجعفر**»، وفي رواية أبي سعيد السكري: «**إدفعاها إلى جعفر فإنه أوسع منكم**» سكت عنهم.

* قول البخاري: وقال: الخالة بمنزلة الأم.

قال الحافظ: وفي حديث علي وفي مرسل الباقر: «**الخالة والدة، وإنما الخالة أم**».

* قول البخاري: وقال لجعفر: أشبهت خَلْقي وخُلُقي.

قال الحافظ: في مرسل ابن سيرين عند ابن سعد: «**أشبه خلقك خلقي، وخُلُقك خلُقي**».

[الفتح: (٥٧٨/٧)]

٢١٨) قول البخاري: وقال لزيد: أنت أخونا ومولانا.

قال الحافظ: وفي حديث علي عند أحمد وكذا في مرسل الباقر: «**فقام جعفر فحجل حول النبي ﷺ دار عليه، فقال النبي ﷺ: ما هذا؟ قال: شيء رأيت الحبشة يصنعونه بملوكهم**».

[الفتح: (٥٨٠/٧)]

٢١٩) قال أبو يعلى: عن علي بن زيد بن جدعان قال: «**إن عروة بن مسعود قال لقومه زمن الحديبية: أي قوم قد رأيت الملوك وكلمتهم فابعثوني إلى محمد فأكلمه. فأتاه بالحديبية، فجعل عروة يكلم النبي ﷺ ويتناول لحية النبي ﷺ، والمغيرة بن شعبة ﷺ شاك في السلاح على رأس رسول الله ﷺ، فقال له المغيرة ﷺ كف يدك من قبل ألا تصل**

إليك، فرفع عروة رأسه فقال: أنت هو، والله إني لفي غدرتك ما خرجت منها بعد. فرجع عروة إلى قومه فقال: أي قوم، إني قد رأيت الملوك وكلمتهم ما رايت مثل محمد ﷺ قط، ما هو ملك، ولقد رأيت الهدي معكوفاً يأكل وبره، وما أراكم إلا ستصيبكم قارعة، فانصرف هو ومن تبعه من قومه، فصعد سور الطائف، فشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فرماه رجل من قومه بسهم فقتله، فقال النبي ﷺ: الحمد الله الذي جعل في أمتي مثل صاحبي ياسين» .

قال الحافظ : هذا مرسل أو معضل ، وأصله في البخاري .

[المطالب العالية : (٤/ ٤١١)]

٢٢٠) قال أبو بكر بن أبي شيبة : عن جابر ﷺ قال : «**اقبلنا مع رسول الله ﷺ عام الحديبية، حتى إذا كنا بالسقاية قال معاذ: ﷺ من يسقينا في أسقيتنا؟ قال: فخرجت في فتيان معي حتى أتينا الأثاية فأسقينا واستقينا، قال: فلما كان بعد عتمة من الليل إذ رجل ينازعه بعيره الماء، قال: فإذا رسول الله ﷺ، فأخذت راحلته فأنختها، قال: فتقدم فصلى العشاء وأنا عن يمينه، ثم صلى ثلاث عشرة ركعة**» .

قال الحافظ : إسناد حسن .

[المطالب العالية : (٤/ ٤١١-٤١٢)]

٢٢١) رواية هشام بن عمار عن الوليد بن مسلم لم أجدها ، نعم أخرجه أبونعيم من طريق دحيم عن الوليد .

[هدي الساري: (٥٦)]

باب

في غزوة ذات الرقاع

٢٢٢) تابعه الليث عن هشام عن زيد بن أسلم أن القاسم بن محمد حدثه : «**صلى النبي ﷺ في غزوة بني أنمار**» .

[الفتح: (٧/ ٤٨٧- ٤٨٨)]

٢٢٣) قول البخاري : تابعه الليث عن هشام عن زيد بن أسلم .

قال الحافظ : قلت : لم يظهر لي مراد البخاري بهذه المتابعة ، لأنه إن أراد المتابعة في المتن لم يصح ، لأن الذي قبله غزوة محارب وثعلبة بنخل ، وهذه غزوة أنمار ، ولكن يحتمل الاتحاد لأن ديار بني أنمار تقرب من ديار بني ثعلبة ، وسيأتي بعد باب أن أنمار في قبائل منهم بطن من غطفان ، وإن أراد المتابعة في الإسناد فليس كذلك ، بل الروايتان متخالفتان من كل وجه : الأولى متصلة بذكر الصحابي وهذه مرسلة ، ورجال الأولى غير رجال الثانية ، ولعل بعض من لا بصر له بالرجال يظن أن هشاماً المذكور قبل هو هشام المذكور ثانياً ، وليس كذلك فإن هشاماً الراوي عن أبي الزبير هو

الدستوائي كما بينته قبل وهو بصري، وهشام شيخ الليث فيه هو ابن سعد وهو مدني، والدستوائي لا رواية له عن زيد بن أسلم ولا رواية لليث بن سعد عنه، وقد وصل البخاري في تاريخه هذا المعلق قال: قال لي يحيى بن عبد الله بن بكير حدثنا الليث عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم سمع القاسم بن محمد **«أن النبي ﷺ في غزوة بني انمار نحوه»**، يعني نحو حديث صالح بن خوات عن سهل بن أبي حثمة في صلاة الخوف. قلت: فظهر لي من هذا وجه المتابعة، وهو أن حديث سهل بن أبي حثمة في غزوة ذات الرقاع متحد مع حديث جابر، لكن لايلزم من اتحاد كيفية الصلاة في هذه وفي هذه أن تتحد الغزوة، وقد أفرد البخاري غزوة بني أنمار بالذكر كما سيأتي بعد باب. نعم ذكر الواقدي: أن سبب غزوة ذات الرقاع **«أن أعرابياً قدم بجلب إلى المدينة فقال: إني رأيت ناساً من بني ثعلبة ومن بني انمار وقد جمعوا لكم جموعاً وأنتم في غفلة عنهم، فخرج النبي ﷺ في أربعمائة ويقال سبعمائة»**، فعلى هذا فغزوة أنمار متحدة مع غزوة بني محارب وثعلبة، وهي غزوة ذات الرقاع، والله أعلم. ويحتمل أن يكون موضع هذه المتابعة بعد حديث القاسم بن محمد عن صالح بن خوات فيكون متأخراً عنه، ويكون تقديمه من بعض النقلة عن البخاري، ويؤيد ذلك ما ذكرته عن تاريخ البخاري فإنه بين في ذلك، والله أعلم.

[الفتح: (٧/٤٨٩)]

٢٢٤) غزوة ذات الرقاع، وهي غزوة محارب خصفة من بني ثعلبة من غطفان فنزل نخلاً، وهي بعد خيبر، لأن أبا موسى جاء بعد خيبر.

وقال ابن إسحاق سمعت وهب بن كيسان سمعت جابراً: **«خرج النبي ﷺ إلى ذات الرقاع من نخلٍ فلقي جمعاً من غطفان فلم يكن قتال، وأخاف الناس بعضهم بعضاً، فصلى النبي ﷺ ركعتي الخوف»** وقال يزيد عن سلمة: **«غزوت مع النبي ﷺ يوم القرد»**.

عن أبي بردة عن أبي موسى ﷺ قال: **«خرجنا مع النبي ﷺ في غزاة ونحن في ستة نفر بيننا بعير نعتقبه، فنقبت أقدامنا ونقبت قدماي وسقطت أظفاري، فكنا نلف على أرجلنا الخرق، فسميت غزوة ذات الرقاع لما كنا نعصب من الخرق على أرجلنا»**. وحدث أبو موسى بهذا الحديث ثم كره ذاك قال ما كنت أصنع بأن أذكره. كأنه كره أن يكون شيء من علمه أفشاه.

رواه البخاري

* قول البخاري: من بني ثعلبة بن غطفان.

قال الحافظ: ووقع في رواية القابسي خصفة بن ثعلبة وهو أشد في الوهم، والصواب ما وقع عند ابن إسحاق وغيره.

[الفتح: (٧/٤٨٢)]

٢٢٥) قول البخاري: وقال ابن إسحاق...إلخ.

قال الحافظ: لم أر هذا الذي ساقه عن ابن إسحاق هكذا في شيء من كتب المغازي ولا غيرها، والذي في السيرة تهذيب ابن هشام: قال ابن إسحاق حدثني وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله قال: **«خرجت مع النبي ﷺ إلى غزوة ذات الرقاع من نخل على جمل لي صعب»** فساق قصة الجمل. وكذلك أخرجه أحمد من طريق إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق، وقال ابن إسحاق قبل ذلك: **«وغزا نجداً يريد بني محارب وبني ثعلبة من غطفان حتى نزل نخلاً وهي غزوة ذات الرقاع فلقي بها جمعاً من غطفان، فتقارب الناس ولم يكن بينهم حرب، وقد أخاف الناس بعضهم بعضاً، حتى صلى رسول الله ﷺ بالناس صلاة الخوف»** وهذا القدر هو الذي ذكره البخاري تعليقاً مدرجاً بطريق وهب بن كيسان عن جابر، وليس هو عند ابن إسحاق عن وهب كما أوضحته إلا أن يكون البخاري اطلع على ذلك من وجه آخر لم نقف عليه، أو وقع في النسخة تقديم وتأخير فظنه موصولاً بالخبر المسند، فالله أعلم. ولم أر من نبه على ذلك في هذا الموضع.

* قول البخاري: كأنه كره أن يكون شيء من عمله أفشاه.

قال الحافظ: وعند الإسماعيلي في رواية منقطعة: قال: والله يجزي به. ضعيف.

[الفتح: (٧/٥٨٦)]، [في انتقاض الاعتراض (٢/٢١٢-٢١٣)]

باب

في غزوة خيبر

٢٢٦) قال النبي ﷺ في طعام خيبر: **«كلوها، واعلفوها، ولا تحملوها»**، البيهقي في المعرفة من حديث عبد الله بن عمرو نحوه. وروى أبوداود من طريق القاسم مولى عبد الرحمن، عن بعض أصحاب النبي ﷺ قال: **«كنا نأكل الجزر في الغزو ولا نقسمه، حتى أن كنا لنرجع إلى رجالنا وأخرجتنا منه مملوءة»**، وإسناد كل منهما ضعيف.

[الدراية: (٢/١٢١)]

٢٢٧) قال الحافظ: وروى يونس بن بكير في المغازي عن ابن إسحاق في حديث المسور ومروان قالا: **«انصرف رسول الله ﷺ من الحديبية فنزلت عليه سورة الفتح فيما بين مكة والمدينة فأعطاه الله فيها خيبر بقوله: ﴿وَعَدَكُمُ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هَذِهِ﴾ يعني خيبر، فقدم المدينة في ذي الحجة فأقام بها حتى سار إلى خيبر في المحرم»**. وذكر موسى بن عقبة في المغازي عن ابن شهاب: **«انه ﷺ اقام بالمدينة عشرين ليلة أو نحوها، ثم خرج إلى خيبر»**. وعند ابن عائذ من حديث ابن عباس: **«أقام بعد الرجوع من الحديبية عشر ليال»**، وفي مغازي سليمان التيمي: **«اقام خمسة عشر يوماً»** وحكى ابن التين عن ابن

الحصار أنها كانت في آخر سنة ست، وهذا منقول عن مالك، وبه جزم ابن حزم، وهذه الأقوال متقاربة، والراجح منها ما ذكره ابن إسحاق، وأغرب من ذلك ما أخرجه ابن سعد وابن أبي شيبة من حديث أبي سعيد الخدري قال: «**خرجنا مع النبي ﷺ إلى خيبر لثمان عشرة من رمضان**» الحديث وإسناده حسن، أي أنه خطأ. وذكر الشيخ أبوحامد في التعليقة أنها كانت سنة خمس، وهو وهم، ولعله انتقال من الخندق إلى خيبر. وذكر ابن هشام أنه ﷺ استعمل على المدينة نميلة بنون مصغر ابن عبد الله الليثي، وعند أحمد والحاكم من حديث أبي هريرة أنه سباع بن عرفطة وهو أصح.

[الفتح: (٥٣١/٧)]

٢٢٨)عن سهل بن سعد الساعدي ﷺ: «**أن رسول الله ﷺ التقى هو والمشركون فاقتتلوا، فلما مال رسول الله ﷺ إلى عسكره ومال الآخرون إلى عسكرهم -وفي أصحاب رسول الله ﷺ رجل لايدع لهم ولا شاذة ولا فاذة إلا اتبعها يضربها بسيفه. فقيل: ما أجزأ منا اليوم أحد كما أجزأ فلان، فقال رسول الله ﷺ: أما إنه من أهل النار. فقال رجل من القوم: أنا صاحبه. قال فخرج معه كلما وقف معه، وإذا أسرع أسرع معه. قال: فجرح الرجل جرحاً شديداً، فاستعجل الموت، فوضع سيفه بالأرض وذبابه بين ثدييه، ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه، فخرج الرجل إلى رسول الله ﷺ فقال: أشهد أنك رسول الله. قال: وما ذاك؟ قال: الرجل الذي ذكرت آنفاً إنه من أهل النار، فأعظم الناس ذلك، فقلت: إنا لكم به، فخرجت في طلبه، ثم جرح جرحاً شديداً فاستعجل الموت، فوضع نصل سيفه في الأرض وذبابه بين ثدييه، ثم تحامل عليه فقتل نفسه. فقال رسول الله ﷺ عند ذلك: إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة فيما يبدو للناس، وهو من أهل النار. وإن الرجل ليعمل عمل أهل النار فيما يبدو للناس، وهو من أهل الجنة**».

وقال شبيب عن يونس عن ابن شهاب أخبرني ابن المسيب وعبد الرحمن بن عبد الله بن كعب أن أبا هريرة قال: «**شهدنا مع النبي ﷺ خيبر**». وقال ابن المبارك عن يونس عن الزهري عن سعيد عن النبي ﷺ. تابعه صالح عن الزهري. وقال الزبيدي: أخبرني الزهري أن عبد الرحمن بن كعب أخبره أن عبيد الله بن كعب قال: أخبرني من شهد مع النبي ﷺ خيبر. قال الزهري وأخبرني عبيد الله بن عبد الله وسعيد عن النبي ﷺ.

رواه البخاري

* قول البخاري: التقى هو والمشركون.

قال الحافظ: جزم ابن الجوزي في مشكله بأن القصة التي حكاها سهل بن سعد وقعت بأحد، قال: واسم الرجل قزمان الظفري، وكان قد تخلف عن المسلمين يوم أحد فعيره النساء، فخرج حتى صار في الصف الأول فكان أول من رمى بسهم، ثم صار إلى السيف ففعل العجائب، فلما انكشف

المسلمون كسر جفن سيفه وجعل يقول: الموت أحسن من الفرار، فمر به قتادة بن النعمان فقال له: هنيئاً لك بالشهادة. قال: والله إني ما قاتلت على دين، وإنما قاتلت على حسب قومي. ثم أقلقته الجراحة فقتل نفسه. قلت: وهذا الذي نقله أخذه من مغازي الواقدي وهو لايحتج به إذا انفرد فكيف إذا خالف، نعم أخرج أبو يعلى من طريق سعيد بن عبد الرحمن القاضي عن أبي حازم حديث الباب وأوله: «**انه قيل لرسول الله ﷺ يوم أحد ما رأينا مثل ما أبلى فلان، لقد فر الناس وما فر وماترك للمشركين شاذة ولا فاذة الحديث**» بطوله على نحو ما في الصحيح، وليس فيه تسميته، وسعيد مختلف فيه وما أظن روايته خفيت على البخاري، وأظنه لم يلتفت إليها لأن في بعض طرقه عن أبي حازم: «**غزونا مع رسول الله ﷺ**» وظاهره يقتضي أنها غير أحد، لأن سهلاً ما كان حينئذ ممن يطلق على نفسه ذلك لصغره، لأن الصحيح أن مولده قبل الهجرة بخمس سنين فيكون في أحد ابن عشرة أو إحدى عشرة، على أنه قد حفظ أشياء من أمر أحد مثل غسل فاطمة جراحة النبي ﷺ، ولا يلزم من ذلك أن يقول: غزونا إلا أن يحمل على المجاز.

* قول البخاري: وتابعه صالح بن كيسان.

قال الحافظ: وقد رواه يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن صالح عن الزهري فقال: عن عبد الرحمن بن المسيب مرسلاً ووهم فيه، وكأنه أراد أن يقول عن عبدالرحمن بن عبد الله بن كعب وسعيد بن المسيب فذهل.

[الفتح: (٧/٥٤١-٥٤٢)]، [هدي الساري: (٣٨٨-٣٨٩)]

٢٢٩) قال الحافظ: عن سعيد بن المسيب، وعبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، أن أبا هريرة، أخبره قال: «**شهدنا مع رسول الله ﷺ حنيناً، فقال لرجل ممن يدعي الإسلام: إن هذا من أهل النار، فلما حضر القتال، قاتل قتالاً شديداً، وكثرت به الجراح..**» الحديث.

ورواه الذهلي عن أحمد بن شبيب، به.

وكذا رواه يعقوب بن سفيان في تاريخه، عن أحمد.

ورواه أبو نعيم في المستخرج.

قال أبوعلي الجياني: وهم فيه أحمد بن شبيب، فإن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك لم يرو من الحديث إلا بعضه، فأخطأ حيث حمل رواية عبد الرحمن على رواية سعيد.

قلت: وفي قول أحمد بن شبيب حنيناً نظر، والمحفوظ في هذا خيبر وكأن الحامل له على قوله حنين ما عرف من أن أبا هريرة لم يشهد خيبر، وإنما حضر بعدما فرغ القتال والمحل محل نظر، وهو مبسوط في مكانه.

ثم قال الحافظ: أن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب أخبره: أن عمه عبيد الله بن كعب، قال: أخبرني من شهد مع النبي ﷺ خيبر.. الحديث، ورواه البخاري في تاريخه والذهلي.

وسياق الذهلي، قال الزهري: أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله، وسعيد بن المسيب، أن رسول الله ﷺ قال: «**يا بلال قم فأذن، انه لا يدخل الجنة إلا مؤمن، والله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر**».

قال أبو علي الجياني: هذا هو الصحيح، أنه عن عبد الرحمن بن عبد الله، قال: وأما قول البخاري: عبد الله بن عبد الله، وسعيد فهو وهم.

[التغليق: (٤/١٣٠-١٣٢)]

٢٣٠)أخرج الطحاوي وأبو داود من طريق بشير بن يسار: «**أن النبي ﷺ لما قسم خيبر عزل نصفها لنوائبه وقسم نصفها بين المسلمين**» وهو حديث اختلف في وصله وإرساله، وهو ظاهر في أن بعضها فتح صلحاً، والله أعلم.

[الفتح: (٧/٥٤٦-٥٤٧)]

٢٣١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن علي قال: «**أتينا خيبر، فلما أتاها رسول الله ﷺ بعث عمر ومعه الناس، فلم يلبثوا أن هزموا عمر وأصحابه، فقال: لأبعثن إليهم رجلاً يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، يقاتلهم حتى يفتح الله له، قال: فتطاول الناس لها، ومدوا أعناقهم، قال: فمكث رسول الله ﷺ ساعة، فقال: أين علي؟ فقالوا: هو أرمد، قال: ادعوه لي، فلما أتيته فتح عيني، ثم تفل فيها، ثم أعطاني اللواء، قال: فانطلقت حتى أتيتهم، فإذا فيهم مرحب يرتجز حتى التقينا، فهزمه الله وانهزم أصحابه، وتحصنوا فأغلقوا الباب، فأتينا الباب، فلم أزل أعالجه حتى فتحه الله**».

قال: قد روي عن علي من غير وجه بغير هذا اللفظ.

ونعيم بن حكيم فيه لين.

قال الشيخ: لم أره بتمامه.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٠)]

٢٣٢) قول البخاري: افتتحنا خيبر.

قال الحافظ: في رواية عبيد الله بن يحيى بن يحيى الليثي عن أبيه في الموطأ حنين بدل خيبر، وخالفه محمد بن وضاح عن يحيى فقال: خيبر مثل الجماعة، نبه عليه ابن عبد البر. ووقع في رواية إسماعيل المذكورة: خرجنا مع النبي ﷺ إلى خيبر. وهي رواية رواة الموطأ أعني قوله: خرجنا، وأخرجها مسلم من طريق ابن وهب عن مالك، ومن طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن ثور، فحكى الدارقطني عن موسى بن هارون أنه قال: وهم ثور في هذا الحديث، لأن أبا هريرة لم يخرج مع النبي ﷺ إلى خيبر وإنما قدم بعد خروجهم، وقدم عليهم خيبر بعد أن فتحت.

[الفتح: (٧/٥٥٩)]

٢٣٣)قوله: أن أبا هريرة ﷺ: «**أتى النبي ﷺ فسأله، قال له بعض بني سعيد بن العاص: لا تعطه. فقال أبو هريرة: هذا قاتل ابن قوقل فقال: واعجباه لوبر تدلى من قدوم الضأن**».

ويذكر عن الزبيدي، عن الزهري، أخبرني عنبسة بن سعيد، أنه سمع أبا هريرة يخبر سعيد بن العاص، قال: «**بعث رسول الله ﷺ أبان على سرية من المدينة قبل نجد، قال أبو هريرة:**

فقدم أبان وأصحابه على النبي ﷺ بخيبر، بعدما افتحها، وإن حزم خيلهم لليف: فقال أبان: وأنت بهذا ياوبر تحدر من رأس ضال، فقال النبي ﷺ: يا أبان إجلس ولم يقسم لهم» ، ذكره أبو نعيم في المستخرج على البخاري ورواه أبو داود والخطيب البغدادي والذهلي في الزهريات والطبراني ورواه أبو داود الطيالسي في مسنده.

وأبو عتبة إن كان هو إسماعيل بن عياش، فالاختلاف عليه لا على الزبيدي، والمرجع ما قال الجمهور عنه بموافقة عبد الله بن سالم، عن الزبيدي، والله أعلم.

[التغليق: (١٣٤/٤-١٣٦)]

٢٣٤)قال الحافظ : أخرج البيهقي بإسناد رجاله ثقات من حديث ابن عمر : «**أن النبي ﷺ لما ترك من ترك من أهل خيبر على أن لايكتموه شيئاً من أموالهم فإن فعلوا فلا ذمة لهم ولا عهد، قال فغيبوا ومسكا فيه مال وحلي لحيي بن أخطب كان احتمله معه إلى خيبر، فسألهم عنه فقالوا: أذهبته النفقات فقال: العهد قريب والمال أكثر من ذلك، قالوا فوجد بعد ذلك في خربة فقتل رسول الله ﷺ ابني أبي الحقيق وأحدهما زوج صفية**» .

[الفتح: (٥٤٨/٧)]

٢٣٥) قول البخاري : فاصطفاه لنفسه.

قال الحافظ : روى أبوداود وأحمد وصححه وابن حبان والحاكم عن عائشة قال : «**كانت صفية من الصفي**» أخرج أبوداود بإسناد صحيح عنه قال : «**كان يضرب للنبي ﷺ بسهم مع المسلمين، والصفي يؤخذ له رأس من الخمس قبل كل شيء**» ومن طريق الشعبي قال : «**كان للنبي ﷺ سهم يدعى الصفي إن شاء عبداً وإن شاء أمةوإن شاء فرساً يختاره من الخمس**» .

[الفتح: (٥٤٨/٧)]

٢٣٦)قال الحافظ : كعب بن عمرو بن زيد الأنصاري عن رجل من قريش : «**أن رسول الله ﷺ لما حاصر خيبر جاع بعض الناس فافتتحوا حصناً من حصونها فأخذ بعض المسلمين جراب شحم فبصر به صاحب المغانم وهو كعب بن عمرو بن زيد الأنصاري فأخذه منه فقال النبي ﷺ: خل بينه وبين جرابه فذهب به إلى أصحابه**» رواه عبدالله بن وهب وفي سنده مع انقطاعه ضعف.

[الإصابة: (٣٠٠/٣)]

٢٣٧)قال الحافظ : وصفية هي بنت حُيي بن أخطب بن سعية -بفتح المهملة وسكون العين المهملة بعدها تحتانية ساكنة- ابن عامر بن عبيد بن كعب، من ذرية هارون بن عمران أخي موسى عليهما السلام، وأمها برة بنت شموال من بني قريظة، وكانت تحت سلام بن مكشم القرظي ثم فارقها فتزوجها كنانة بن الربيع بن أبي الحقيق النضيري فقتل عنها يوم خيبر، ذكر ذلك ابن سعد

وأسند بعضه من وجه مرسل.

[الفتح: (٧/٥٣٦)]

٢٣٨) قول البخاري: وكان في السبي صفية بنت حيي بن أخطب فصارت إلى دحية.
قال الحافظ: وعند ابن سعد من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس وأصله في مسلم: «**صارت صفية لدحية، فجعلوا يمدحونها. فبعث رسول الله ﷺ فأعطى بها دحية ما رضى**».

[الفتح: (٧/٥٣٧)]

٢٣٩) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة: «**أن قائل خزاعة قال:**

اللهم إني ناشد محمدا حلف أبينا وأبيه الأتلدا
انصر هداك الله نصراً اعتدا وادع عباد الله يأتوا مددا»

قال -أي البزار- لانعلم رواه إلا حماد بهذا الإسناد.
قلت: هو إسناد حسن، ولكن المحفوظ أنه مرسل، كذلك أخرجه ابن أبي شيبة وغيره.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤١)]

٢٤٠) ترجمة أبو منظور: جاء ذكره في خبر واه أورده أبوموسى عن أبي منظور قال: «**لما فتح رسول الله ﷺ أظنه خيبر أصاب حماراً أسود فكلمه فتكلم. فقال: ما اسمك؟ قال: يزيد بن شهاب**» فذكر الحديث بطوله وأن رسول الله ﷺ سماه يعفور.
قال أبوموسى بعد تخريجه هذا الحديث منكر جداً إسناداً ومتناً لا أحل لأحد أن يرويه عني إلا مع كلامي عليه وهو في كتاب تركه النبي ﷺ تخريج أبي طاهر المخلص.

[الإصابة: (٤/١٨٦)]

٢٤١) عن أبي أمامة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ في غزوة خيبر: «**من كان مضعفاً أو مصعباً فليرجع، وأمر ﷺ منادياً فنادى بذلك، فرجع ناس، وفي القوم رجل على بكر صعب، فمر من الليل على سوداء فنفر به فصرعه، فوقصه، فلما جيء به إلى النبي ﷺ قال: ما شأن صاحبكم؟ قالوا: كان من أمره كذا وكذا، قال ﷺ: يا بلال، ما كنت أذنت في الناس من كان مضعفاً أو مصعباً فليرجع؟ قال: بلى. فأبى النبي ﷺ أن يصلي عليه**».
قال الحافظ: بشر ضعيف جداً.

[المطالب العالية: (٤/٤١٣-٤١٤)]

٢٤٢) قال الدارقطني، فيما تتبعه على كتاب مسلم أخرج عن قتيبة عن الدراوردي عن ثور عن أبي الغيث عن أبي هريرة قال: «**خرجنا مع النبي ﷺ إلى خيبر فلم نغنم ذهباً ولا ورقاً**» فذكر الحديث في قصة مدعم، وقد أخرج هذا الحديث البخاري ومسلم من حديث مالك عن ثور به وهو وهم قال أبو مسعود: إنما أراد منه قصة مدعم في غلول الشملة، وأما حضور أبي هريرة عند النبي ﷺ في

خيبر فصحيح من طرق أخرى فإن كان ثور وهم في قوله خرجنا فإن القصة المرادة من نفس الحديث صحيحة. قلت: قد اعترف أبو مسعود بأن فيه وهماً ونسبه إلى ثور وفيه نظر لأن إمام أهل المغازي محمد بن إسحاق رواه عن ثور بن يزيد بهذا الإسناد ولفظه: «**انصرف رسول الله ﷺ إلى وادي القرى عشية فنزل غلام يحط رحله..**» فذكر الحديث فدل على أن الوهم فيه ممن دون ثور أو من ثور لما حدث به عن محمد بن إسحاق وحديث ابن إسحاق هذا قد أخرجه أبو عوانة في صحيحه وأبو عبد الله بن مندة في كتاب الإيمان له على شرط الصحة وهوحجة في المغازي، وروايته هنا راجحة على رواية غيره والله أعلم.

[هدي الساري: (٣٨٩)]

٢٤٣)ترجمة الحسين بن الحسن الأشقر: عن علي بن أبي طالب قال: «**أتيت النبي ﷺ برأس مرحب**» رواه العقيلي وقال: لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به.

[التهذيب: (٢/٢٩١-٢٩٢)]

باب
في الإسراء والمعراج

٢٤٤) قول البخاري: حديث الإسراء وقوله تعالى﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلاً﴾.

أخرج البزار والطبراني وصححه البيهقي في الدلائل من حديث شداد بن أوس قال: «**قلنا يارسول الله كيف أسري بك؟ قال: صليت صلاة العتمة بمكة فأتاني جبريل بداية**» فذكر الحديث في مجيئه ببيت المقدس وما وقع له فيه، قال: «**ثم انصرف بي، فمررنا بعير لقريش بمكان كذا**» فذكره قال: «**ثم أتيت أصحابي قبل الصبح بمكة**» عن أنس رفعه قال: «**بينا أنا جالس إذ جاء جبريل فوكز بين كتفي فقمنا إلى شجرة فيها مثل وكرى الطائر، فقعدت في أحدهما وقعد جبريل في الآخر، فارتفعت حتى سدت الخافقين**» الحديث وفيه: «**ففتح لي باب السماء، ورأيت النور الأعظم، وإذا دونه حجاب رفرف الدر والياقوت**» ورجاله لا بأس بهم، إلا أن الدارقطني ذكر له علة تقتضي إرساله.

[الفتح: (٧/٢٣٧-٢٣٨)]

٢٤٥)قال الحافظ: في حديث ابن عباس عند أحمد والبزار بإسناد حسن قال: قال رسول الله ﷺ: «**لما كان ليلة أسري بي وأصبحت بمكة مر بي عدو الله أبو جهل فقال: هل كان من شيء؟ قال رسول الله ﷺ: إني أسري بي الليلة إلى بيت المقدس،قال: ثم أصبحت بين أظهرنا؟ قال: نعم. قال: فإن دعوت قومك أتحدثهم بذلك؟ قال نعم. قال: يا معشر بني كعب بن لؤي. قال فانفضت إليه المجالس حتى جاءوا إليهما فقال: حدث قومك بما حدثتني، فحدثتهم، قال: فمن بين مصفق ومن بين واضع يده على رأسه متعجباً، قالوا:**

وتستطيع أن تنعت لنا المسجد» الحديث.

عن مالك بن صعصعة ﷺ: «أن النبي ﷺ حدثه عن ليلة أسري به قال: بينما أنا في الحطيم وربما قال في الحجر- مضطجعاً، إذ أتاني آت فقد -قال وسمعته يقول: فشق- ما بين هذه إلى هذه، فقلت للجارود وهو إلى جنبي: ما يعني به؟ قال: من ثغرة نحره إلى شعرته -وسمعته يقول من قصه إلى شعرته- فاستخرج قلبي، ثم أتيت بطست من ذهب مملوءة إيماناً، فغسل قلبي، ثم حشي، ثم أعيد، ثم أتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار أبيض - فقال له الجارود: هو البراق يا أبا حمزة؟ قال أنس: نعم -يضع خطوة عند أقصى طرفه، فحُملت عليه، فانطلق بي جبريل حتى أتى السماء الدنيا فاستفتح، فقيل، من هذا؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد. قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم. قيل: مرحباً به، فنعم المجيء جاء، ففتح. فلما خلصت فإذا فيها آدم. فقال: هذا أبوك آدم، فسلم عليه. فسلمت عليه فرد السلام ثم قال: مرحباً بالابن الصالح والنبي الصالح. ثم صعد بي حتى أتى السماء الثانية فاستفتح، قيل: من هذا؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد: قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم. قيل: مرحباً به، فنعم المجيء جاء. ففتح: فلما خلصت إذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالة. قال: هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما، فسلمت، فردا، ثم قالا: مرحباً بالأخ الصالح والنبي الصالح. ثم صعد بي إلى السماء الثالثة فاستفتح، قيل: من هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك، قال: محمد. قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم. قيل: مرحباً به فنعم المجيء جاء. ففتح: فلما خلصت إذا يوسف، قال: هذا يوسف فسلم عليه، فسلمت عليه، فرد ثم قال: مرحباً بالأخ الصالح والنبي الصالح. ثم صعد بي حتى أتى السماء الرابعة فاستفتح، قيل: من هذا؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد. قيل: أو قد أرسل إليه؟ قال: نعم. قيل: مرحباً به فنعم المجيء جاء. ففتح فلما خلصت فإذا إدريس، قال: هذا إدريس فسلم عليه، فسلمت عليه فرد ثم قال: مرحباً بالأخ الصالح والنبي الصالح. ثم صعد بي حتى أتى السماء الخامسة فاستفتح، قيل: من هذا؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد ﷺ قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم. قيل: مرحباً به فنعم المجيء جاء. فلما خلصت فإذا هارون. قال: هذا هارون فسلم عليه، فسلمت عليه، فرد ثم قال: مرحباً بالأخ الصالح والنبي الصالح. ثم صعد بي حتى أتى السماء السادسة فاستفتح، قيل: من هذا؟ قال: جبريل. قيل: من معك؟ قال: محمد. قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم. قال: مرحباً به فنعم المجيء جاء. فلما خلصت إليه فإذا موسى. قال: هذا موسى فسلم عليه، فسلمت عليه، فرد ثم قال: مرحباً بالأخ الصالح والنبي الصالح. فلما تجاوزت بكى. قيل له: ما يبكيك؟ قال: أبكي لأن غلاماً بعث بعدي يدخل الجنة من أمته أكثر ممن يدخلها من أمتي. ثم

صعد بي إلى السماء السابعة، فاستفتح جبريل، قيل: من هذا؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد. قيل: وقد بعث إليه؟ قال: نعم. قال: مرحباً به فنعم المجيء جاء. فلما خلصت إليه فإذا إبراهيم، قال: هذا أبوك فسلم عليه. قال: فسلمت عليه، فرد السلام، ثم قال: مرحباً بالابن الصالح والنبي الصالح. ثم رفعت لي سدرة المنتهى، فإذا نبقها مثل قلال هجر، وإذا ورقها مثل آذان الفيلة. قال: هذه سدرة المنتهى، وإذا أربعة أنهار: نهران باطنان، ونهران ظاهران. فقلت: ما هذان يا جبريل؟ قال: أما الباطنان فنهران في الجنة، وأما الظاهران فالنيل والفرات. ثم رفع لي البيت المعمور. ثم أتيت بإناء من خمر وإناء من لبن وإناء من عسل، فأخذت اللبن، فقال: هي الفطرة التي أنت عليها وأمتك. ثم فرضت علي الصلاة خمسين صلاة كل يوم، فرجعت فمررت على موسى، فقال: بما أمرت؟ قال: أمرت بخمسين صلاة كل يوم. قال: إن أمتك لا تستطيع خمسين صلاة كل يوم، وإني والله قد جربت الناس قبلك، وعالجت بني إسرلئيل أشد المعالجة، فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك، فرجعت فوضع عني عشراً، فرجعت إلى موسى فقال مثله. فرجعت فوضع عني عشراً، فرجعت إلى موسى فقال مثله. فرجعت فوضع عني عشراً، فرجعت إلى موسى فقال مثله. فرجعت فأمرت بعشر صلوات كل يوم، فرجعت فقال مثله، فرجعت فأمرت بخمس صلوات كل يوم، فرجعت إلى موسى فقال: بما أمرت؟ قلت: أمرت بخمس صلوات كل يوم. قال: إن أمتك لاتستطيع خمس صلوات كل يوم، وإني قد جربت الناس قبلك، وعالجت بني إسرائيل أشد المعالجة، فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك. قال: سألت ربي حتى استحييت، ولكن أرضى وأسلم. قال: فلما جاوزت نادى مناد. أمضيت فريضتي، وخففت عن عبادي».

عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلاَّ فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠] قال: هي رؤيا عين أريها رسول الله ﷺ ليلة أسري به إلى بيت المقدس. قال: والشجرة الملعونة في القرآن هي شجرة الزقوم.

رواه البخاري

* قول البخاري: في الحطيم وربما قال الحجر.

قال الحافظ: هو شك من قتادة كما بينه أحمد عن عفان عن همام ولفظه: «**بينا أنا نائم في الحطيم، وربما قال قتادة: في الحجر**» ووقع في رواية الزهري عن أنس عن أبي ذر: «**فرج سقف بيتي وأنا بمكة**» وفي رواية الواقدي بأسانيده أنه أسري به من شعب أبي طالب، وفي حديث أم هانيء عند الطبراني أنه بات في بيتها قال: «**ففقدته من الليل فقال إن جبريل اتاني**». وقد وقع في مرسل الحسن عند ابن إسحاق: أن جبريل أتاه فأخرجه إلى المسجد فأركبه البراق.

[الفتح: (٧/٢٤٣-٢٤٤)]

٢٤٦)وثبت شق الصدر أيضاً عند البعثة كما أخرجه أبونعيم في الدلائل، قال القرطبي في المفهم: لايلتفت لإنكار الشق ليلة الإسراء لأن رواته ثقات مشاهير.

[الفتح: (٧/٢٤٤-٢٤٥)]

٢٤٧) قول البخاري: عند أقصى طرفه.

قال الحافظ: وفي حديث ابن مسعود عند أبي يعلى والبزار: «**إذا أتى على جبل ارتفعت رجلاه وإذا هبط ارتفعت يداه**» وفي رواية لابن سعد عن الواقدي بأسانيده: له جناحان ولم أرها لغيره، وعند الثعلبي بسند ضعيف عن ابن عباس في صفة البراق: «**لها خد كخد الإنسان وعرف كالفرس وقوائم كالإبل وأظلاف وذنب كالبقر، وكان صدره ياقوتة حمراء**».

[الفتح: (٧/٢٤٦)]

٢٤٨) قول البخاري: فحملت عليه.

قال الحافظ: في رواية لأبي سعيد في شرف المصطفى: «**فكان الذي أمسك بركابه جبريل، وبزمام البراق ميكائيل**» وفي رواية معمر عن قتادة عن أنس: «**أن رسول الله ﷺ ليلة أسري به أتى بالبراق مسرجاً ملجماً فاستصعب عليه، فقال له جبريل: ما حملك على هذا؟ فوالله ما ركبك خلق قط أكرم على الله منه، قال فارفضّ عرقاً**» أخرجه الترمذي وقال حسن غريب، وصححه ابن حبان. وذكر ابن إسحاق عن قتادة: «**أنه لما شمس وضع جبريل يده على معرفته فقال: أما تستحي؟**» فذكر نحوه مرسلاً لم يذكر أنساً وفي رواية وثيمة عن ابن إسحاق: «**فارتعشت حتى لصقت بالأرض فاستويت عليها**» وللنسائي وابن مردويه من طريق يزيد بن أبي مالك عن أنس نحوه موصولاً وزاد: «**وكانت تسخر للأنبياء قبله**» ونحوه في حديث أبي سعيد عند ابن إسحاق. ووقع في المبتدأ لابن إسحاق من رواية وثيمة في ذكر الإسراء: «**فاستصعبت البراق، وكانت الأنبياء تركبها قبلي وكانت بعيدة العهد بركوبهم لم تكن ركبت في الفترة**» وفي مغازي ابن عائذ من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب قال: البراق هي الدابة التي كان يزور إبراهيم عليها إسماعيل. وفي الطبراني من حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه: «**أن جبريل أتى النبي ﷺ بالبراق فحمله بين يديه**»، وعند أبي يعلى والحاكم من حديث ابن مسعود رفعه «**أتيت بالبراق فركبت خلف جبريل**» وفي حديث حذيفة عند الترمذي والنسائي: «**فما زايلا ظهر البراق**» وفي كتاب مكة للفاكهي والأزرقي: «**أن إبراهيم كان يحج على البراق**» وفي أوائل الروض للسهيلي: «**أن إبراهيم حمل هاجر على البراق لما سار إلى مكة بها وبولدها**» فهذه الآثار يشد بعضها بعضاً. وجاءت آثار أخرى تشهد لذلك لم أر الإطالة بإيرادها. ومن الأخبار الواهية في صفة البراق ما ذكره الماوردي عن مقاتل وأورده القرطبي في التذكرة ومن قبله الثعلبي من طريق ابن الكلبي عن أبي

صالح عن ابن عباس قال: «**الموت والحياة جسمان فالموت كبش لايجد ريحه شيء إلا مات، والحياة فرس بلقاء أنثى، وهي التي كان جبريل والأنبياء يركبونها لاتمر بشيء ولا يجد ريحها شيء إلا حي**». ومنها أن البراق لما عاتبه جبريل قال له معتذراً: «**إنه مس الصفراء اليوم، وأن الصفراء صنم من ذهب كان عند الكعبة، وأن النبي ﷺ مر به فقال: تباً لمن يعبدك من دون الله، وأنه ﷺ نهى زيد بن حارثة أن يمسه بعد ذلك وكسره يوم فتح مكة**». ورد في صحيح ابن حبان من حديث ابن مسعود: «**أن جبريل حمله على البراق رديفاً له**»، وفي رواية الحارث في مسنده: «**أتى بالبراق فركب خلف جبريل فسار بهما**» فهذا صريح في ركوبه فالله أعلم.

روى الواقدي بأسانيده في أول حديث الإسراء: «**كان النبي ﷺ يسأل ربه أن يريه الجنة والنار، فلما كانت ليلة السبت لسبع عشرة ليلة خلت من رمضان قبل الهجرة بثمانية عشر شهراً وهو نائم في بيته ظهراً أتاه جبريل وميكائيل فقالا: انطلق إلى ما سألت، فانطلقا به إلى ما بين المقام وزمزم، فأتى بالمعراج، فإذا هو أحسن شيء منظراً، فعرجا به إلى السماوات، فلقي الأنبياء، وانتهى إلى سدرة المنتهى، ورأى الجنة والنار، وفرض عليه الخمس**» فلو ثبت هذا لكان ظاهراً في أنه معراج آخر لقوله إنه كان ظهراً، وأن المعراج كان من مكة، وهو مخالف لما في الروايات الصحيحة في الأمرين معاً.

[الفتح: (٧/٢٥٧-٢٥٨)]

٢٤٩) قول البخاري: قال: هي رؤيا عين أريها النبي ﷺ ليلة أسري به إلى بيت المقدس.

قال الحافظ: وروى الطبراني في الأوسط بإسناد قوي عن ابن عباس قال: «**رأى محمد ربه مرتين**» ومن وجه آخر قال: «**نظر محمد إلى ربه**».

[الفتح: (٧/٢٥٩)]

باب
في غدير خم

٢٥٠) ترجمة عامر بن ليلى بن ضمرة: ذكره ابن عقدة في الموالاة، وأخرج بإسناده، عن حذيفة بن أسيد، وعامر بن ليلى بن ضمرة، قال: «**لما صدر رسول الله ﷺ من حجة الوداع أقبل حتى إذا كان بالجحفة...**» فذكر الحديث في غدير خم. وقال غريب جداً.

[الإصابة: (٢/٢٥٧)]

باب
في غزوة مؤتة

٢٥١) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: «**أمر رسول الله ﷺ في غزوة مؤتة زيد بن حارثة**

فقال رسول الله ﷺ: إن قتل زيد فجعفر، وإن قتل جعفر فعبد الله بن رواحة، قال عبد الله: كنت فيهم في تلك الغزوة، فالتمسنا جعفر بن أبي طالب، فوجدناه في القتلى، ووجدنا ما في جسده بضعاً وتسعين من طعنة ورمية».

رواه البخاري

قال الحافظ: وفي حديث عبد الله بن جعفر عند أحمد والنسائي بإسناد صحيح «**إن قتل زيد فأميركم جعفر**» وروى أحمد والنسائي وصححه ابن حبان من حديث أبي قتادة قال «**بعث رسول الله ﷺ جيش الأمراء وقال: عليكم زيد بن حارثة فإن أصيب زيد فجعفر**» فذكر الحديث وفيه «**فوثب جعفر فقال: بأبي أنت وأمي يا رسول الله ما كنت أرهب أن تستعمل علي زيداً قال امض فإنك لا تدري أي ذلك خير**».

* قول البخاري: كنت فيهم في تلك الغزوة فالتمسنا جعفر بن أبي طالب.

قال الحافظ: حديث عبدالله به فجعفر المذكور: «**فلقوا العدو، فأخذ الراية زيد فقاتل حتى قتل، ثم أخذها جعفر**» ونحوه في مرسل عروة عند ابن إسحاق وذكر ابن إسحاق بإسناد حسن وهو عند أبي داود من طريقه: «**عن رجل من بني مرة قال: والله لكأني انظر إلى جعفر بن أبي طالب حين اقتحم عن فرس له شقراء فعقر لها، ثم تقدم فقاتل حتى قتل**».

[الفتح: (٥٨٤/٧)]

٢٥٢) قول البخاري: فعددت به خمسين بين طعنة وضربة.

قال الحافظ: وقع في رواية البيهقي في الدلائل: بضعاً وتسعين أو بضعاً وسبعين. وأشار إلى أن بضعاً وتسعين أثبت، وأخرجه الإسماعيلي عن الهيثم بن خلف عن البخاري بلفظ: بضعاً وتسعين أو بضعاً وسبعين. بالشك، لم أر ذلك في شيء من نسخ البخاري.

[الفتح: (٥٨٥/٧)]

٢٥٣) عن أنس ﷺ: أن النبي ﷺ: «**نعى زيداً وجعفراً وابن رواحة للناس قبل أن يأتيهم خبرهم فقال: أخذ الراية زيد فأصيب ثم أخذ جعفر فأصيب -وعيناه تذرفان- حتى أخذ الراية سيف من سيوف الله حتى فتح الله عليهم**».

عن عائشة رضي الله عنها: «**لما جاء قتل ابن حارثة وجعفر بن أبي طالب وعبد الله بن رواحة رضي الله عنهم جلس رسول الله ﷺ يعرف فيه الحزن، قالت عائشة: وأنا أطلع من صائر الباب -تعني من شق الباب- فأتاه رجل فقال: أي رسول الله إن نساء جعفر وذكر بكاءهن فأمره أن ينهاهن قال فذهب الرجل ثم أتى فقال قد نهيتهن، وذكر أنه لم يطعنه. قال فأمر أيضاً. فذهب ثم أتى فقال: والله لقد غلبننا. فزعمت أن رسول الله ﷺ قال: فأحث في أفواههن من التراب. قالت عائشة: فقلت: أرغم الله أنفك، فوالله ما أنت تفعل، وما تركت رسول الله ﷺ من العناء**».

رواه البخاري

* قول البخاري: حتى أخذها سيف من سيوف الله حتى فتح الله عليه.

قال الحافظ: في حديث أبي قتادة: «**ثم أخذ اللواء خالد بن الوليد، ولم يكن من الأمراء، وهو أمير نفسه**» ثم قال رسول الله ﷺ: «**اللهم إنه سيف من سيوفك فأنت تنصره**» فمن يومئذ سمي سيف الله وفي حديث عبد الله بن جعفر: «**ثم أخذها سيف من سيوف الله خالد بن الوليد ففتح الله عليهم**» وزاد في حديث عبد الله بن جعفر: «**ثم أمهل آل جعفر ثلاثاً ثم أتاهم فقال: لاتبكوا على أخي بعد اليوم، ثم قال: ائتوني ببني أخي، فجيء بنا كأننا أفراخ، فدعا الحلاق فحلق رؤوسنا ثم قال: أما محمد فشبيه عمنا أبي طالب، وأما عبد الله فشبيه خلقي وخلقي ثم دعا لهم**» واختلف أهل النقل في المراد بقوله: حتى فتح الله عليه. هل كان هناك قتال فيه هزيمة للمشركين، أو المراد بالفتح انحيازه بالمسلمين حتى رجعوا سالمين؟ ففي رواية ابن إسحاق عن محمد بن جعفر عن عروة: «**فحاش خالد الناس ودافع وانحاز وانحيز عنه، ثم انصرف بالناس**» وهذا يدل على الأول، ويؤيده ما تقدم من بلاغ سعيد بن أبي هلال في الحديث الأول. وذكر ابن سعد عن أبي عامر: «**أن المسلمين انهزموا لما قتل عبد الله بن رواحة حتى لم أر اثنين جميعاً، ثم اجتمعوا على خالد**» وعند الواقدي من طريق عبد الله بن الحارث بن فضيل عن أبيه قال: «**لما أصبح خالد بن الوليد جعل مقدمته ساقة، وميمنته ميسرة، فأنكر العدو حالهم وقالوا: جاءهم مدد، فرعبوا وانكشفوا منهزمين**». وعنده من حديث جابر قال: «**أصيب بمؤتة ناس من المشركين وغنم المسلمون بعض أمتعة المشركين**» وفي مغازي أبي الأسود عن عروة: «**فحمل خالد على الروم فهزمهم**» وهذا يدل على الثاني. أو يمكن الجمع بأن يكونوا هزموا جانباً من المشركين وخشي خالد أن يتكاثر الكفار عليهم، فقد قيل إنهم كانوا أكثر من مائة ألف، فانحاز بهم حتى رجع بهم إلى المدينة، وهذا السند وإن كان ضعيفاً من جهة الانقطاع، والآخر من جهة ابن لهيعة الراوي عن أبي الأسود، وكذلك الواقدي، فقد وقع في المغازي لموسى بن عقبة -وهي أصح المغازي كما تقدم- ما نصه: «**ثم أخذه -يعني اللواء- عبد الله بن رواحة فقتل، ثم اصطلح المسلمون على خالد بن الوليد فهزم الله العدو وأظهر المسلمين**» قال العماد بن كثير: يمكن الجمع بأن خالداً لما حاز المسلمين وبات، ثم أصبح وقد غير هيئة العسكر كما تقدم، وتوهم العدو أنهم قد جاء لهم مدد، حمل عليهم خالد حينئذ فولوا فلم يتبعهم، ورأى الرجوع بالمسلمين هي الغنيمة الكبرى. ثم وجدت في مغازي ابن عائذ بسند منقطع: «**أن خالداً لما أخذ الراية قاتلهم قتالاً شديداً حتى انحاز الفريقان عن غير هزيمة، وقفل المسلمون فمروا على طريقهم بقرية بها حصن كانوا في ذهابهم قتلوا من المسلمين رجلاً، فحاصروهم، حتى فتح الله عليهم عنوة، وقتل خالد بن الوليد مقاتلهم**»، فسمي ذلك المكان نقيع الدم إلى اليوم.

قلت: وتقدم قول الحافظ بأنه ابن حبان قد صحح رواية أبي قتادة وأن إسناد رواية عبد الله بن جعفر صحيح.

* قول البخاري: من العناء.

قال الحافظ: ووقع عند ابن إسحاق من وجه آخر صحيح عن عائشة في آخره: قالت عائشة: وعرفت أنه لا يقدر أن يحثي في أفواههن التراب قالت: وربما ضر التكلف أهله.

[الفتح: (٧/٥٨٦-٥٨٨)]

٢٥٤) عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: «**أغمي على عبد الله بن رواحة، فجعلت أخته عمرة تبكي عليه: واجبلاه، واكذا واكذا، تعدد عليه، فقال حين أفاق: ما قلت شيئاً إلا قيل لي: أنت كذلك**».

رواه البخاري

* قول البخاري: فجعلت أخته عمرة.

قال الحافظ: ووقع في رواية هشيم عند أبي نعيم في مرسل أبي عمران الجوني عند ابن سعد أنها أمه وهو خطأ.

[الفتح: (٧/٥٨٩)]

٢٥٥) قول البخاري: واجبلاه واكذا واكذا تعدد عليه.

قال الحافظ: وفي مرسل الحسن عند ابن سعد: واجبلاه وا عزاه وفي مرسل أبي عمران الجوني عنده: واظهراه وزاد فيه: «**أن رسول الله ﷺ كان عاده فأغمي عليه فقال: اللهم إن كان أجله قد حضر فيسر عليه، وإلا فاشفه، قال: فوجد خفة، فقال: كان ملك قد رفع مرزبة من حديد يقول: أنت كذا؟ فلو قلت نعم لقمعني بها**» ضعيف.

* قول البخاري: قيل لي أنت كذلك.

قال الحافظ: وفي مرسل الحسن: «**أنت جبلها، أنت عزها**» وزاد أبو نعيم في المستخرج من طريق هشيم في آخرها: «**فنهاها عن البكاء عليه**»

قال الحافظ: روى البيهقي في الدلائل من مرسل عاصم بن عمر بن قتادة: «**أن جناحي جعفر من ياقوت**».

[الفتح: (٧/٥٨٩)]

٢٥٦) كنا في جيش الأمراء يعني مؤتة والنبي ﷺ لم يحضرها.

ورد في ترجمة خالد بن شمير السدوسي.

قال الحافظ: قال العجلي بصري ثقة وذكر ابن جرير الطبري وابن عبد البر والبيهقي حديثاً أخطأ في لفظه وهو الحديث المذكور.

[التهذيب: (٣/٨٤)]

٢٥٧)ترجمة ثابت بن أقرم: وقال ابن إسحاق في المغازي: عن عروة، قال: «**ثم أخذ الراية -يعني في غزوة مؤتة- ثابت بن أقرم بعد قتل عبد الله بن رواحة، فدفعها إلى خالد بن الوليد**».

وكذا رواه ابن مندة من حديث أبي اليسر بإسناد ضعيف.

[الإصابة: (١٩٠/١)]

٢٥٨)قال أحمد بن منيع: عن قيس بن أبي حازم قال: «**جاء أسامة بن زيد ﷺ بعد قتل أبيه، فقام بين يدي رسول الله ﷺ، فدمعت عينا رسول الله ﷺ، فجاء من الغد فقام في مقامه ذلك، فقال ﷺ له: ألاقي منك اليوم ما لقيته منك بالأمس**».

قال الحافظ: هذا صورته مرسل، فإن كان قيس سمعه من أسامة ﷺ فهو صحيح على شرط الشيخين.

[المطالب العالية: (٤١٥/٤)]

باب
في غزوة الفتح

٢٥٩)عن مجاهد: أن رسول الله ﷺ قام يوم الفتح فقال: «**إن الله حرم مكة يوم خلق السماوات والأرض، فهي حرام بحرام الله إلى يوم القيامة، لم تحل لأحد قبلي، ولا تحل لأحد بعدي، ولم تحلل لي قط إلا ساعة من الدهر: لاينفر صيدها، ولايعضد شجرها، ولا يختلى خلاها، ولا تحل لقطتها إلا لمنشد. فقال العباس بن عبد المطلب: إلا الإذخر يا رسول الله، فإنه لابد منه للقين والبيوت. فسكت ثم قال: إلا الأذخر فإنه حلال**» وعن ابن جريج أخبرني عبد الكريم عن عكرمة عن ابن عباس بمثل هذا أو نحو هذا. رواه أبو هريرة عن النبي ﷺ الحديث العاشر.

رواه البخاري

* قول البخاري: عن مجاهد أن رسول الله ﷺ.

قال الحافظ: هذا مرسل، وقد وصله في الحج والجهاد، وأورده ابن أبي شيبة، والذي قبله أولى.

[الفتح: (٦٢١/٧)]

٢٦٠)ترجمة علي بن ركانة: قال ابن مندة لا يصح له صحبة وأخرج من طريق محمد بن عبد الله بن نوفل عن محمد بن علي بن ركانة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ يوم الفتح: «**يا معشر قريش ابن اخت القوم منهم**» قلت يحتمل أن يكون علي بن يزيد بن ركانة فيكون الحديث مرسلاً.

[الإصابة: (٥٠٧/٢)]

٢٦١)ترجمة عبد الرحمن بن صفوان بن قدامة: ذكره أبوموسى عن صفوان بن عبد الرحمن أو عبد الرحمن بن صفوان قال: «**لما قدم النبي ﷺ مكة ودخل البيت لبست ثيابي ثم انطلقت وهو**

وأصحابه ما بين الحجر إلى الحجر.. الحديث» وهذا ذكره البخاري تعليقاً ليزيد وقال لا يصح.

[الإصابة: (٢/٤٠٣-٤٠٤)]

٢٦٢) ترجمة عبد الله بن أبي بكر المقدمي: قال ابن عدي ضعيف عن أنس ﷺ قال: «**لما دخل رسول الله ﷺ مكة استشرفه الناس فوضع راسه على رحله تخشعاً**».

قال الحافظ: قال ابن عدي بعد تخريج الأول رأيت من رواه عن جعفر غير المقدمي ومقدار ما لعبد الله المقدمي غير محفوظ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال كان يخطيء وقال جعفر الطيالسي قلت ليحيى بن معين عمن أكتب بالبصرة قال: أكتب عن مسدد فإنه ثقة ولا تكتب عن المقدمي الكبير وقال أبو عبد الله البوشنجي فيه ضعف ولين، وقال أبوزرعة ليس بشيء كنت أمر به ولم أكتب عنه.

[لسان الميزان: (٣/٢٦٣-٢٦٤)]

٢٦٣) ترجمة أمية بن عبد الله: رواه ابن عبدان قال: عن أمية بن عبد الله بن عمرو بن عثمان أن رسول الله ﷺ لما فتح مكة قام خطيباً فقال: «**إن الله عز وجل قد أذهب عنكم عُبّية الجاهلية وتعظيمها بآبائها فالناس رجلان بُرتقي كريم على الله وفاجر شقي هين على الله..**» الحديث. قال أبو موسى هذا حديث مشهور لعبد الله بن دينار. قلت: هو من حديث عبد الله عن ابن عمر بلا شك.

[الإصابة: (١/١٣١)]

٢٦٤) ترجمة تميم بن أسيد: قال ابن سعد: أسلم وصحب قبل فتح مكة وبعثه النبي ﷺ يجدد أنصاب الحرم، ثم ساق بذلك سنداً إلى ابن خثيم عن أبي الطفيل، عن ابن عباس أن النبي ﷺ.. فذكره.

وأخرجه أبونعيم وزاد: وكان إبراهيم وضعها يريه إياها جبريل... إسناده حسن، رواه الفاكهي.

وروى ابن إسحاق في المغازي من حديث ابن عباس قال: «**دخل رسول الله ﷺ مكة يوم الفتح على راحلة فطاف عليها..**» فذكر الحديث قال: «**فما يشير إلى صنم منها إلا وقع لقفاه**»

وفي ذلك يقول تميم بن أسد الخزاعي:

وفي الأصنام معتبر وعلم ... لمن يرجو الثواب أو العقابا

ورواه ابن مندة من وجه آخر، وقال: هذا حديث غريب تفرد به يعقوب بن محمد الزهري.

[الإصابة: (١/١٨٣)]

٢٦٥) قال أبو بكر ابن أبي شيبة: عن جابر ﷺ قال: «**دخلت مع رسول الله ﷺ مكة وفي البيت -أو حول البيت- ثلاثمائة وستون صنماً تعبد من دون الله تعالى فأمر رسول الله ﷺ فأكبت لوجهها، ثم قال: ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقاً﴾ ثم دخل رسول الله ﷺ البيت فصلى فيه ركعتين، فرأى فيه تمثال إبراهيم وإسماعيل وإسحاق، وقد جعلوا في يد إبراهيم الأزلام يستقسم بها، فقال رسول الله ﷺ: قاتلهم الله، ما كان إبراهيم**

يستقسم بالأزلام، ثم دعا رسول الله ﷺ بزعفران فلطخه بتلك التماثيل» .

قال الحافظ : إسناده حسن .

[المطالب العالية : (٤/٤٢١-٤٢٢)]

٢٦٦)قال ابن إسحاق : عن ابن عباس ﷺ قال : «**خرج رسول الله ﷺ إلى مكة لعشر مضين من رمضان، فصام وصام الناس حتى إذا كان بالكديد أفطر، فنزل رسول الله ﷺ مر الظهران في عشر الآف من الناس، فيهم ألف من مزينة، وسبعمائة من بني سليم، وقد عميت الأخبار على قريش فلا يأتيهم خبر عن النبي ﷺ، ولا يدرون ما هو فاعله، وقد خرج تلك الليلة أبو سفيان بن حرب، وحكيم بن حزام، وبديل بن ورقاء الخزاعي يتحسسون الأخبار، قال العباس ﷺ: فلما نزل رسول الله ﷺ حيث نزل قلت: واصباح قريش، والله لئن دخل رسول الله ﷺ مكة عنوة ليكونن هلاكهم إلى آخر الدهر، فركبت بغلة رسول الله ﷺ البيضاء حتى جئت الأراك، رجاء أن ألتمس بعض الحطابة، أو صاحب لبن، أو ذا حاجة يأتي مكة فيخبرهم بأمر رسول الله ﷺ فيخرجوا إليه، فوالله إني ألتمس ما جئت له إذا سمعت كلام أبي سفيان وبديل بن ورقاء وهما يتراجعان، فقال أبو سفيان: والله ما رأيت كالليلة نيراناً ولا عسكراً، فقال بديل: هذه والله خزاعة قد خمشها الحرب، فقال أبو سفيان: خزاعة والله أقل وأذل من أن تكون هذه نيرانها، فقلت: يا أبا حنظلة فعرف صوتي فقال: أبو الفضل؟ قلت: نعم، قل: مالك فداك أبي وأمي؟ فقلت: هذا والله رسول الله ﷺ في الناس، واصباح قريش، قال: فما الحيلة فداك أبي وأمي؟ قال قلت: والله لئن ظفر بك ليضربن عنقك فاركب عجز هذه البغلة، فركب ورجع صاحباه، فخرجت به، فكلما مررت بنار من نيران المسلمين فقالوا: ما هذه؟ فإذا رأوا بغلة رسول الله ﷺ قالوا: هذه بغلة رسول الله ﷺ عليها عمه، حتى مررت بنار عمر بن الخطاب ﷺ فقال: من هذا؟ وقام إلي، فلما رآه على عجز البغلة عرفه فقال: والله عدو الله، الحمد لله الذي أمكن منك، فخرج يشتد نحو رسول الله ﷺ، ودفعت البغلة فسبقته بقدر ما تسبق الدابة البطيئة الرجل البطيء، فاقتحمت عن البغلة فدخلت على رسول الله ﷺ، ودخل عمر ﷺ فقال: هذا عدو الله أبو سفيان قد أمكن الله منه من غير عقد ولا عهد، فدعني فأضرب عنقه، فقلت: قد أجرته يا رسول الله، ثم جلست إلى رسول الله ﷺ فأخذت برأسه فقلت: والله لا يناجيه الليلة رجل دوني، فلما أكثر عمر ﷺ قلت: مهلاً يا عمر، فوالله لو كان رجلاً من بني عدي ما قلت هذا، ولكنه من بني عبد مناف، فقال: مهلاً يا عباس، لاتقل هذا، فوالله لإسلامك حين أسلمت كان أحب إلي من إسلام ابن الخطاب لو أسلم، وذلك أني عرفت أن إسلامك أحب إلى رسول الله ﷺ من إسلام الخطاب، فقال رسول الله ﷺ: يا عباس، اذهب به إلى رحلك فإذا أصبحت فأتنا به، فذهبت به إلى الرحل، فلما أصبحت**

غدوت به، فلما رآه رسول الله ﷺ قال: يا أبا سفيان، ويحك ألم يأن لك أن تعلم أن لا إله إلا الله؟ فقال: بأبي وأمي ما أحلمك، وما أكرمك وأوصلك، وأعظم عفوك، لقد كاد أن يقع في نفسي أن لو كان إله غيره لقد أغني شيئاً بعد، فقال رسول الله ﷺ: ويحك يا أبا سفيان، ألم يأن لك أن تعلم أني رسول الله؟ فقال: بأمي وأمي ما أحلمك، وأكرمك وأوصلك، وأعظم عفوك، أما هذه فإن في النفس منها حتى الآن شيء، قال العباس ﷺ: فقلت: ويلك أسلم، وأشهد أن لاإله إلا الله وأن محمداً رسول الله قبل أن تضرب عنقك فشهد أن لاإله إلا الله وأن محمداً رسول الله، قال العباس ﷺ: قلت يارسول الله، إن أبا سفيان رجل يحب الفخر، فاجعل له شيئاً، فقال ﷺ: نعم، من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن أغلق بابه فهو آمن، فلما انصرف ﷺ إلى مكة يخبرهم قال رسول الله: احبسه بمضيق من الوادي عند حطيم الخيل حتى تمر به جنود الله تعالى فحبسه العباس ﷺ حيث أمره رسول الله ﷺ، فمرت القبائل على ركبانها، فكلما مرت قبيلة قال: من هذه؟ فأقول: بنو سليم، فيقول: مالي ولبني سليم، ثم تمر أخرى فيقول: من هؤلاء؟ فأقول مزينة. فيقول: مالي ولمزينة. فلم يزل يقول ذلك حتى مرت كتيبة رسول الله ﷺ الخضراء فيها المهاجرون والأنصار، لايرى منهم إلا الحدق فقال: من هذا؟ فقلت: هذا رسول الله ﷺ في المهاجرين والأنصار، فقال: ما لأحد بهؤلاء قبل، والله لقد أصبح ملك ابن أخيك اليوم لعظيم، فقلت: ويحك يا أبا سفيان، إنها النبوة، قال فنعم إذاً، قلت:النجاة إلى قومك، فخرج حتى أتاهم بمكة فجعل يصيح بأعلى صوته: يا معشر قريش، هذا محمد قد أتاكم بما لا قبل لكم به، فقامت امرأته هند بنت عتبة فأخذت بشاربه فقالت: اقتلوا الحميت الدسم، حمش البعير من طليعة قوم، فقال أبو سفيان: لا تغرنكم هذه من أنفسكم، من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، فقالوا: قاتلك الله، وما تغني عنا دارك؟ قال ومن أغلق بابه فهو آمن» .

قال الحافظ : هذا حديث صحيح ، وأخرج الشيخان طرفاً منه وأحمد وأبوداود ورواه الذهلي في الزهريات .

[المطالب العالية : (٤/٤١٨-٤٢١)]

٢٦٧) قال مسدد : عن محمد بن عبادة بن جعفر قال : «بعث رسول الله ﷺ إلى قريش: أما بعد، فإنكم أن تبرءوا من حلف بني بكر، أو تدوا خزاعة، وإلا أوذنكم بحرب فقال قرظة بن عبد عمرو بن نوفل بن عبد مناف صهر معاوية: إن بني بكر قوم مشائيم فلا ندي ما قتلوا، ألا يبقى لنا سبد، ولا لبد، ولا نبرأ من حلفهم. فلم يبق على ديننا أحد غيرهم، ولكننا نؤذنه بحرب» .

قال الحافظ : هذا مرسل صحيح إسناده .

[المطالب العالية : (٤/٤١٨)]

٢٦٨)قال أبو يعلى: عن الزبير ﷺ، عن رسول الله ﷺ: «**انه أعطاه يوم فتح مكة لواء سعد بن عبادة ﷺ، فدخل الزبير ﷺ مكة بلواءين**».

قال الحافظ: محمد بن زبالة ضعيف جداً.

[المطالب العالية: (٤/٤١٦)]

٢٦٩)ترجمة مرة بن وهب بن جابر: روى البغوي في معجم الصحابة.. فروى من طريق أم يحيى بنت يعلى بن مرة عن أبيها قال: «**جئت بأبي يوم الفتح فقلت: يا رسول الله بايعه على الهجرة فقال: لا هجرة بعد الفتح**» الحديث. وإسناده جيد.

[التهذيب: (١٠/٨١)]

٢٧٠)ترجمة أمية بن أبي عبيدة: أن يعلى بن أمية قال: «**جئت بأبي إلى رسول الله ﷺ يوم الفتح فقلت: يا رسول الله بايع أبي على الهجرة فقال: لا هجرة بعد الفتح**»، رواه النسائي وابن أبي عاصم وابن مندة وزاد «**لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية**» ورواه ابن عيينة وهذه أسانيد يقوي بعضها بعضاً.

[الإصابة: (١/٦٧)]

٢٧١)ترجمة الحارث بن غزية: وروى ابن السكن والباوردي وابن مندة في الصحابة والحسن بن سفيان في مسنده من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة. وهو متروك، عن عبد الله بن رافع أخبره عن الحارث بن غزية، سمعت رسول الله ﷺ يقول يوم فتح مكة: «**لاهجرة بعد الفتح**» الحديث.

[الإصابة: (١/٢٨٦)]

٢٧٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سمرة بن جندب: أن رسول الله ﷺ قال لهم يوم الفتح: «**إن هذا العام الحج الأكبر، قد اجتمع حج المسلمين وحج المشركين في ثلاثة أيام متتابعات، واجتمع حج اليهود والنصارى في ستة أيام متتابعات، ولم يجتمع منذ خلقت السماء والأرض، ولا يجتمع بعد العام حتى تقوم الساعة**».

قال: -أي البزار- لانعلمه عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد.

ويوسف تألف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٤)]

٢٧٣)قوله فيه: ثنا إسحاق، ثنا أبوعاصم، عن ابن جريج، أخبرني حسن بن مسلم، عن مجاهد: «**ان رسول الله ﷺ قام يوم الفتح....**» الحديث.

وعن ابن جريج: أخبرني عبد الكريم، عن عكرمة، عن ابن عباس، بمثل هذا أو نحو هذا.

قال الحافظ: وحديث ابن جريج، عن عبد الكريم معطوف على حديثه، عن حسن بن مسلم، وإنما أورده كذا، لأن سياق جسن بن مسلم مرسل، وسياق عبد الكريم متصل.

وعبد الكريم إن كان هو الجزري، فلا كلام، وإلا فابن أبي المخارق لا يحتج به.

[التغليق: (٤/١٤٦-١٤٧)]

٢٧٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة: «**أن رسول الله ﷺ كان يوم الفتح قاعداً، وأبو بكر قائم على رأسه بالسيف**».

قال: -أي البزار- لا نعلمه عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه.

وهو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٣)]

٢٧٥) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس قال: «**لما قدم رسول الله ﷺ مكة، كان قيس في مقدمته، فكلم سعد النبي ﷺ أن يصرفه عن الموضع الذي هو فيه، مخافة أن يقدم على شيء، فصرفه عن ذلك**».

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٣)]

٢٧٦) ترجمة سعيد بن حرب: ذكره عمر بن شبة من مرسل سعيد بن جبير قال: «**لما فتحت مكة أخذ أبوبرزة الأسلمي وهو سعيد بن الحارث بن عبد الله بن خطل وهو متعلق بالأستار..**» الحديث.

قلت: وفيه تغيير بينته رواية غيره حيث قال استبق إليه أبوبرزة وسعيد بن حرب وكان أشد الرجلين الحديث فهذا هو الصواب.

[الإصابة: (٢/١٢٥)]

٢٧٧) ترجمة الحكم بن عبد الملك القرشي: قال العقيلي: روى أحاديث لايتابع عليها منه: «**أمّن الناس إلا أربعة**[1]» وقال يعقوب بن شيبة ضعيف الحديث جداً له أحاديث مناكير.

[التهذيب. (٢/٣٧١-٣٧٢)]

٢٧٨) قول البخاري: خائنة الأعين من النظر إلى ما نهى عنه.

قال الحافظ: وبيان ذلك في حديث مصعب بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه قال: «**لما كان يوم فتح مكة أمن رسول الله ﷺ الناس إلا أربعة نفر وامرأتين، فذكر منهم عبد الله بن سعد بن أبي سرح، إلى أن قال: فأما عبد الله فاختبأ عند عثمان، فجاء به حتى أوقفه فقال: يارسول الله بايعه، فأعرض عنه، ثم بايعه بعد الثلاث مرات، ثم أقبل على أصحابه فقال: أما كان فيكم رجل يقوم إلى هذا حيث رآني كففت يدي عنه فيقتله: فقالوا: هلا**

---

(١) عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**آمن الناس كلهم يوم فتح مكة إلا أربعة: العزى بن خالد، ومقيس بن صبابة الكناني، وعبد الله بن سعد بن أبي سرح، وأم سارية...**».

أومأت. قال: إنه لاينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين» أخرجه الحاكم وابن سعد في الطبقات من مرسل سعيد بن المسيب وزاد فيه: «وكان رجل من الأنصار نذر إن رأى ابن أبي سرح أن يقتله» وأخرجه الدارقطني. وله طرق أخرى يشد بعضها بعضاً.

[الفتح: (١١/١١)]

٢٧٩) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن مصعب بن سعد، عن أبيه قال: «لما كان يوم فتح مكة، أمّن النبي ﷺ الناس إلا أربعة نفر وامرأتين، وقال: اقتلوهم وإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة: عكرمة بن أبي جهل، وعبد الله بن خطل، ومقيس بن صبابة، وعبد الله بن سعد بن أبي سرح، فأما عبد الله بن خطل فأتي وهو متعلق بأستار الكعبة، فاستبق إليه سعد وعمار، فسبق سعداً عمار فقتله، وأما مقيس بن صبابة: فأدركه الناس في السوق فقتلوه، وأما عكرمة بن أبي جهل: فركب البحر، فأصابتهم عاصف، فقال أهل السفينة: اخلصوا فإن آلهتكم لا تغني شيئاً فقال عكرمة بن أبي جهل: لئن لم ينجني في البحر إلا الإخلاص لا ينجني في البر غيره، اللهم إن لك عليّ عهداً إن أنت عافيتني مما أنا فيه، لآتين محمداً حتى أضع يدي في يده، قال: وأما عبد الله بن سعد بن أبي سرح، فإنه أحنى عليه عثمان، فلما دعا رسول الله ﷺ الناس للبيعة جاء به حتى أوقفه على النبي ﷺ فقال: يارسول الله! بايع عبد الله، فرفع رأسه ينظر إليه كل ذلك يأبى، فيدفعه بعد ثلاث، ثم أقبل فحمد الله وأثنى عليه وقال: أما كان فيكم رجل رشيد ينظر إذا رآني كففت يدي عن بيعته، فيقتله، قالوا: يارسول الله لو أومأت إلينا بعينك؟ قال: فإنه لا ينبغي لنبي أن يكون له خائنة الأعين».

قال: -أي البزار- لانعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد عن سعد.

قال الشيخ: رجاله ثقات، فقد روى أبوداود بعضه.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤١-٤٢)]

٢٨٠) قال الحافظ: عن أنس ﷺ قال: «إن رسول الله ﷺ دخل مكة وعلى رأسه المغفر» رواه الخطيب في تاريخه من طريق أبي بكر النجاد عن الترمذي، ورواه النسائي في مسند مالك عن محمد بن نصر، والبزار في مسنده عن عبد الله بن شبيب كلاهما عن إبراهيم بن يحيى، وإبراهيم مدني قد أخرج له البخاري في الأدب المفرد من روايته عن أبيه ولم يذكر في تاريخه فيهما جرحاً.

وتكلم فيهما بعضهم من قبل حفظهما والله أعلم.

وأما رواية أبي أويس فقرأت.

عن أنس ﷺ قال: «إن النبي ﷺ دخل مكة حين افتتحها وعلى رأسه مغفر من حديد».

قال ابن عدي: هذا يعرف بمالك، عن الزهري، وقد روى عن أبي أويس كما ذكرته وعن ابن أخي الزهري ومعمر.

قلت: وقد وقع من وجه آخر عن أنس ﷺ قال: **«إنه رأى رسول الله ﷺ عام الفتح دخل مكة وعلى رأسه المغفر، فلما نزعه ﷺ أتاه رجل فقال: يارسول الله هذا ابن خطل متعلق بأستار الكعبة، فقال النبي ﷺ: اقتلوه»**.

قلت: ورجال هذا الإسناد ثقات أثبات، إلا أن في أبي أويس بعض كلام، وقد جزم جماعة من الحفاظ منهم: البزار أنه كان رفيق مالك في السماع، وعلى هذا فهذا اللفظ الثاني أشبه أن يكون محفوظاً، على أن بعض الرواة عن مالك قد رواه عنه باللفظ الأول، كما بينه الدارقطني في غرائب مالك رحمة الله عليهما والله الموفق.

وأما رواية معمر فرواها أبو بكر بن المقري، في معجمه قال: عن أنس ﷺ قال: **«إن النبي ﷺ دخل مكة وعلى رأسه المغفر»**.

ورواه داود بن الزبرقان، عن معمر، فأدخل بينه وبين الزهري فيه هالكاً. أخرجه الدارقطني في غرائب مالك. والخطيب في الرواة عن مالك. والحاكم في المستدرك بأسانيد ضعيفة إليه.

ورواه الواقدي عن معمر، فلم يذكر مالكاً، وسيأتي إسناده إن شاء الله تعالى.

وأما رواية الأوزاعي قال أبو عبد الله بن مندة: عن أنس قال: **«إن النبي ﷺ دخل مكة وعلى رأسه المغفر»**.

لفظ تمام ورواته ثقات، لكني أظن أن الوليد بن مسلم دلس فيه تدليس التسوية، لأن الدارقطني ذكر في كتاب الموطآت أن جماعة من الأئمة الكبار رووه عن مالك فعد فيه الأوزاعي وابن جريج وابن عيينة وغيرهم. ثم وجدته في المديح للدارقطني.

وهكذا رواه أبو الشيخ في الأقران من طريق محمد بن كثير عن الأوزاعي، عن مالك، فترجح أن الوليد دلسه.

وقد وجدته من رواية محمد بن مصعب عن الأوزاعي قال الخطيب في تاريخه.... فذكره قال الخطيب: هذا وهم على محمد بن مصعب، فإنه إنما رواه عن مالك لا عن الأوزاعي.

قلت: فكأن الراوي عنه سلك الجادة لأنه مشهور بالرواية عن الأوزاعي لاعن مالك. والله أعلم.

وأما رواية عقيل بن خالد، فرواها أبو الحسين بن جميع الحافظ في معجمه قال... عن أنس ﷺ عن النبي ﷺ: **«أنه دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر فلما نزعه ﷺ جاءه رجل، فقال: ابن خطل متعلق بأستار الكعبة، فقال النبي ﷺ: اقتلوه»**.

قال ابن شهاب ولم يكن رسول الله ﷺ يومئذ محرماً.

رواته معروفون إلا أن فيهم من تكلم فيه، وليسوا في حد الترك بل يخرج حديثهم في المتابعات والله الموفق.

وقرأت بخط الحافظ أبي علي البكري، قال: قرأت بخط الحافظ أبي الوليد بن الدباغ ...

هكذا رويناه في مسند أبي يعلى -روايتي ابن المقري، وابن حمدان.

وكذا رويناه في فوائد بشر بن أحمد الإسفرائيني، عن أبي يعلى ورجاله رجال مسلم.

لكن رواه النسائي من طريق الحميدي عن ابن عيينة عن مالك عن الزهري، فيحتمل أن يكون ابن عيينة دلسه حين حدث به محمد بن عباد أو سواه محمد بن عباد فقد قدمنا عن الدارقطني أنه عد ابن عيينة في الأكابر الذين رووه عن مالك.

وأما رواية أسامة بن زيد الليثي، فرواها الحاكم في تاريخ نيسابور وابن حبان في الضعفاء عن أنس ﷺ قال: «**إن النبي ﷺ دخل مكة وعلى رأسه المغفر**» لكن عبد السلام ضعيف جداً.

وأما رواية ابن أبي ذئب، فرواها ابن المقري في معجمه وأبونعيم في الحلية عن الزهري مثله، والله تعالى أعلم.

لكن أحمد بن عيسى أبو الطاهر ضعيف.

وأما رواية عبد الرحمن ومحمد ابني عبد العزيز فرويناه في فوائد أبي محمد عبد الله بن إسحاق الخراساني قال... عن أنس ﷺ به والواقدي ضعيف وعبد الرحمن ضعفه أبو حاتم.

وأما رواية محمد بن إسحاق وبحر بن كنيز السقا، فذكر الحافظ أبو محمد جعفر الأندلسي نزيل مصر فيما خرجه من حديث أحمد بن محمد بن عمر الجيزي من روايته عن شيوخه المصريين قال -بعد أن أخرج هذا الحديث من رواية ابن أخي الزهري: اشتهر أن مالكاً تفرد به وقد وقع لنا من رواية بضعة عشر نفساً رووه غير مالك، منهم أبوأويس ومحمد بن إسحاق وبحر بن كنيز السقا وذكر بعض من ذكرنا.

قلت: ولم يقع لي روايتها إلى الآن وأخبرني بعض الحفاظ أنه وقف على رواية ابن إسحاق له عن الزهري في مسند مالك لأبي أحمد بن عدي.

قلت: وقد تقدم في ذكر رواية ابن أخي الزهري أن ابن إسحاق رواه عنه عن عمه فالله أعلم.

ثم وقع لي من طريق ابن وهب عن ابن إسحاق عن الزهري لكنه قال: عن عروة عن عائشة رضي الله تعالى عنها.

رويناه في فوائد أبي إسماعيل الهروي الحافظ بإسناد ضعيف.

وأما رواية صالح بن أبي الأخضر، فذكرها الحافظ أبو ذر الهروي عقب رواية البخاري له عن يحيى بن قزعة عن مالك.

قال أبو ذر: لم يرو حديث المغفر أحد عن الزهري إلا مالك وقد وقع لنا عن صالح بن أبي الأخضر عن الزهري وليس صالح بذاك.

قلت: ولم تقع لي هذه الرواية إلى الآن.

وأما رواية محمد بن عبد الرحمن بن أبي الموالي، فرواها الدارقطني في الأفراد وموسى بن عيسى السراج في فوائده كلاهما قال: عن أنس رضي الله تعالى عنه.

قال الدارقطني: تفرد به عثمان بن عبد الرحمن عن ابن أبي الموالي واسمه: محمد بن عبد الرحمن بن أبي الموالي.

قلت: وعثمان هو الوقاصي ضعيف جداً.

ورويناه -أيضاً- من طريق يزيد الرقاشي، عن أنس ﷺ-متابعاً للزهري.

رويناه في فوائد أبي الحسن الفراء الموصلي، نزيل مصر ويزيد ضعيف.

وروينا هذه القصة-أيضاً- من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها- كما تقدم قريباً.

ومن حديث سعد بن أبي وقاص وأبي برزة الأسلمي -رضي الله تعالى عنهما- وحديثهما في السنن للدار قطني.

ومن حديث علي بن أبي طالب -رضي الله تعالى عنه- وهو في المشيخة الكبرى لأبي محمد الجوهري.

ومن طريق سعيد بن يربوع، والسايب بن يزيد -رحمة الله تعالى عليهما- وهما في مستدرك الحاكم وألفاظهم مختلفة.

فهذه طرق كثيره غير طريق مالك، عن الزهري عن أنس ﷺ.

فقول من قال من الأئمة: إن هذا الحديث تفرد به مالك عن الزهري ليس على إطلاقه، وإنما المراد به بشرط الصحة.

وقول ابن العربي: إنه رواه من طرق غير طريق مالك إنما المراد به في الجملة سواء صح أو لم يصح، فلا اعتراض ولا تعارض.

وأما أجود عبارة الترمذي في هذا فإنه قال-بعد تخريجه-: لايعرف كبير أحد رواه عن الزهري غير مالك.

وكذا عبارة ابن حبان: لايصح إلا من رواية مالك، عن الزهري فهذا التقييد أولى من ذلك الإطلاق.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٦٥٧-٦٦٩)]

٢٨١) قال الحافظ: روى عبد الرزاق والطبراني من جهته من مرسل الزهري: **«أن رسول الله ﷺ قال لعثمان يوم الفتح: ائتني بمفتاح الكعبة، فأبطأ عليه ورسول الله ﷺ ينتظره، حتى إنه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق ويقول: ما يحبسه؟ فسعى إليه رجل، وجعلت المرأة التي عندها المفتاح وهي أم عثمان واسمها سلافة بنت سعيد تقول: إن أخذه منكم لا يعطيكموه أبداً، فلم يزل بها حتى أعطت المفتاح، فجاءبه ففتح، ثم دخل البيت، ثم خرج فجلس عند السقاية فقال علي: إنا أعطينا النبوة والسقاية والحجابة، ما قوم بأعظم نصيباً منا، فكره النبي ﷺ مقالته. ثم دعا عثمان بن طلحة فدفع المفتاح إليه»**. وروى ابن أبي شيبة من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب مرسلاً نحوه، وعند ابن إسحاق بإسناد حسن عن صفية بنت شيبة قالت: **«لما نزل رسول الله ﷺ واطمأن الناس خرج حتى جاء البيت فطاف به، فلما قضى طوافه دعا عثمان بن طلحة فأخذ منه مفتاح الكعبة ففتح له فدخلها، ثم وقف على باب الكعبة فخطب»**.

[الفتح: (٧/٦١٢)]

٢٨٢) قال الحافظ: وأخرج عمر بن شيبة في كتاب مكة من حديث السائب بن يزيد قال: «**رأيت رسول الله ﷺ استخرج من تحت أستار الكعبة عبد الله بن خطل فضربت عنقه صبراً بين زمزم ومقام إبراهيم وقال: لايقتلن قرشي بعد هذا صبراً**» ورجاله ثقات إلا أن في أبي معشر مقالاً، والله أعلم.

[الفتح: (٧/٦١٠)]

٢٨٣) روى عمر بن شبة في كتاب مكة بن دينار أنه بلغه «**أن النبي ﷺ أمر بطمس الصور التي كانت في البيت**». وهذا سند صحيح.

[الفتح: (٧/٦١٠-٦١١)]

٢٨٤) قلت: وفي هدي الساري: (٥٦) قال الحافظ: ورواية وهيب المرسلة لم أرها.

وفي رواية ابن عائذ من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: «**لم يغز رسول الله ﷺ قريشاً حتى بعث إليهم ضمرة يخيرهم بين إحدى ثلاث: أن يودوا قتيل خزاعة، وبين أن يبرأوا من حلف بكر، أو ينبذ إليهم على سواء. فأتاهم ضمرة فخيرهم، فقال قرظة بن عمرو: لانودي ولا نبرأ، ولكنا ننبذ إليه على سواء. فانصرف ضمرة بذلك. فأرسلت قريش أبا سفيان يسأل رسول الله ﷺ في تجديد العهد**» وكذلك أخرجه مسدد من مرسل محمد بن عباد بن جعفر، فأنكره الواقدي وزعم أن أبا سفيان إنما توجه مبادراً قبل أن يبلغ المسلمين الخبر، والله أعلم. وفي مرسل عكرمة عند ابن أبي شيبة ونحوه في مغازي عروة عند ابن إسحاق وابن عائذ: «**فخافت قريش، فانطلق أبو سفيان إلى المدينة فقال لأبي بكر: جدد لنا الحلف، قال: ليس الأمر إلي. ثم أتى عمر فأغلظ له عمر. ثم أتى فاطمة فقالت له: ليس الأمر إلي. فأتى علياً فقال: ما رأيت كاليوم رجل أضل -أي من أبي سفيان- أنت كبير الناس، فجدد الحلف. قال فضرب إحدى يديه على الأخرى وقال: قد أجرت بين الناس. ورجع إلى مكة فقالوا له: جئتنا بحرب فنحذر، ولا بصلح فنأمن**» لفظ عكرمة وفي رواية عروة: «**فقالوا له: لعب بك علي وإن إخفار جوارك لهين عليهم**».

* قول البخاري: قوله عن هشام عن أبيه قال: لما سار رسول الله ﷺ عام الفتح.

قال الحافظ: هكذا أورده مرسلاً، ولم أره في شيء من الطرق عن عروة موصولاً.

* قول البخاري: حتى أتوا مر الظهران.

قال الحافظ: وفي مرسل أبي سلمة: «**حتى إذا دنوا من ثنية مر الظهران أظلموا -أي دخلوا في الليل- فأشرفوا على الثنية، فإذا النيران قد أخذت الوادي كله**».

* قول البخاري: فقال بديل بن ورقاء: هذه نيران بني عمرو.

قال الحافظ: ومثل هذا في مرسل أبي سلمة، وفي مغازي عروة عند ابن عائذ عكس ذلك: «**وأنهم لما رأوا الفساطيط وسمعوا صهيل الخيل فراعهم ذلك فقالوا: هؤلاء بنو كعب- يعني**

خزاعة، وكعب أكبر بطون خزاعة- جاشت بهم الحرب. فقال بديل: هؤلاء أكثر من بني كعب ما بلغ تأليبها هذا. قالوا فانتجعت هوازن أرضنا، والله ما نعرف هذا أنه هذا المثل صاح الناس» .

[الفتح: (٧/٥٨٩-٥٩٩)]

٢٨٥) قول البخاري: مالي ولغفار، ثم مرت جهينة قال مثل ذلك.

قال الحافظ: وفي مرسل أبي سلمة: «**مرت جهينة فقال: أي عباس من هؤلاء؟ قال: هذه جهينة. قال: مالي ولجهينة، والله ما كان بيني وبينهم حرب قط**» والمذكور في مرسل عروة هذا من القبائل غفار وجهينة وسعد بن هذيم وسليم، وفي مرسل أبي سلمة من الزيادة أسلم ومزينة، ولم يذكر سعد بن هذيم وهم من قضاعة، وقد ذكر قضاعة عند موسى بن عقبة.

[الفتح: (٧/٦٠١)]

٢٨٦) قول البخاري: اليوم تستحل الكعبة. فقال أبوسفيان: يا عباس حبذا يوم الذمار.

وعند أبي يعلى من حديث الزبير: «**أن النبي ﷺ دفعها إليه، فدخل مكة بلواءين**» وإسناده ضعيف جداً.

[الفتح: (٧/٦٠٢)]

٢٨٧)قال الحافظ: هذه القصة الأخيرة قد ذكرها البزار من حديث أنس بإسناد على شرط البخاري ولفظه: «**كان قيس في مقدمة النبي ﷺ لما قدم مكة، فكلم سعد النبي ﷺ أن يصرفه عن الموضع الذي فيه مخافة ان يقدم على شيء، فصرفه عن ذلك**» .

[الفتح: (٧/٦٠٢)]

٢٨٨)قال الحافظ: عند البيهقي بإسناد حسن من حديث ابن عمر قال: «**لما دخل رسول الله ﷺ عام الفتح رأى النساء يلطمن وجوه الخيل بالخمر، فتبسم إلى أبي بكر وقال: يا أبا بكر كيف قال حسان؟ فأنشده قوله:**

عدمت بنيتي إن لم تروها ... تثير النقع موعدها كداء
ينازعن الأسنة مسرجات ... يلطمهن بالخمر النساء

فقال: أدخلوها من حيث قال حسان» .

[الفتح: (٥/٦٠٣)]

٢٨٩)قال الحافظ: وعند موسى بن عقبة في المغازي- وهي أصح ما صنف في ذلك عند الجماعة- ما نصه: «**أن أبا سفيان وحكيم بن حزام قالا: يارسول الله كنت حقيقاً أن تجعل عدتك وكيدك بهوازن، فإنهم أبعد رحماً وأشد عداوة، فقال: إني لأرجو أن يجمعهما الله لي. فتح مكة وإعزاز الإسلام بها، وهزيمة هوازن وغنيمة أموالهم. فقال أبو سفيان وحكيم: فادع الناس بالأمان، أرأيت إن اعتزلت قريش فكفت أيديها آمنون هم؟ قال: من كف**

يده وأغلق داره فهو آمن. قالوا: فابعثنا نؤذن بذلك فيهم. قال: انطلقوا، فمن دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن دخل دار حكيم فهو آمن» ودار أبي سفيان بأعلى مكة ودار حكيم بأسفلها. فلما توجها قال العباس: «**يارسول الله إني لاآمن ابا سفيان ان يرتد، فرده حتى تريه جنود الله. قال: إفعل**».

[الفتح: (٧/ ٦٠٤-٦٠٥)]

٢٩٠)قال الحافظ: وعند أبي داود بإسناد حسن: «**عن جابر انه سئل: هل غنمتم يوم الفتح شيئاً؟ قال: لا**».

[الفتح: (٧/٦٠٦)]

٢٩١)روى أحمد بإسناد صحيح من طريق قزعة بن يحيى عن أبي سعيد قال: «**خرجنا مع النبي ﷺ عام الفتح لليلتين خلتا من شهر رمضان**».

قال الحافظ: وفي مرسل عروة بن إسحاق وابن عائذ: «**ثم خرج رسول الله ﷺ في إثني عشر الفاً من المهاجرين والأنصار وأسلم وغفار ومزينة وجهينة وسليم**» وكذا وقع في الإكليل وشرف المصطفى.

[الفتح: (٧/٥٩٦)]

٢٩٢) قول البخاري: وقال حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس.

قال الحافظ: أن ابن أبي شيبة أخرجه هكذا مرسلاً عن سليمان بن حرب به بطوله.

[الفتح: (٧/٥٩٧)]

قلت: وفي هدي الساري: (٣٩٠) قال الحافظ: وقد أرسله حماد بن زيد الثقفي عن أيوب عن عكرمة. قلت: قد ذكر البخاري حديث حماد تعليقاً واختلفت الروايات عنه في وصله وإرساله ولكنه اعتمد الموصول لروايته له موصولاً من حديث خالد عن عكرمة عن ابن عباس أيضاً على أنه لم يذكر حديث معمر إلا تعليقاً.

وفي تغليق التعليق: (٤/١٤٢) قال الحافظ: وأما حديث حماد بن زيد، فذكر الدارقطني أنه مرسل، ليس فيه ابن عباس، والروايات عن البخاري فيها اختلاف في وصله وإرساله. وبالإرسال جزم أبونعيم في مستخرجه.

وقد أخبرنا به مرسلاً شيخ الإسلام أبو حفص بن أبي الفتح.

وفي هدي الساري: (٥٦) قال الحافظ: ورواية حماد بن زيد المرسلة لم أقف عليها.

٢٩٣)روى البزار من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة بعض الأبيات المذكورة في هذه القصة، وهو إسناد حسن موصول. ولكن رواه ابن أبي شيبة عن أبي سلمة مرسلاً. وأخرجه أيضاً من رواية أيوب عن عكرمة مرسلاً مطولاً قال فيه: «**لما وادع رسول الله ﷺ اهل مكة، وكانت خزاعة في صلحه وبنو بكر في صلح قريش، بينهم قتال،**

فامدتهم قريش بسلاح وطعام، فظهروا على خزاعة وقتلوا منهم، قال: وجاء وفد خزاعة إلى النبي ﷺ فدعاه إلى النصر وذكر الشعر».

قال الحافظ: في مرسل أبي سلمة عند ابن أبي شيبة: **«ثم قال النبي ﷺ لعائشة جهزيني ولا تعلمي بذلك أحداً، فدخل عليها أبوبكر فأنكر بعض شأنها فقال: ما هذا؟ فقلت له: فقال: والله ما انقضت الهدنة بيننا، فذكر ذلك للنبي ﷺ، فذكر له أنهم أول من غدر. ثم أمر بالطرق فحبست فعمي على أهل مكة لا يأتيهم خبر».**

[الفتح: (٥٩٣/٧)]

٢٩٤) قول البخاري: يخبرهم ببعض أمر رسول الله ﷺ.

قال الحافظ: وفي مرسل عروة تخبرهم بالذي أجمع عليه رسول الله ﷺ من الأمر في السير إليهم، وجعل له جعلاً على أن تبلغه قريشاً.

* قول البخاري: يحمون بها قرابتي.

قال الحافظ: وروى الواقدي بسند مرسل: **«أن حاطباً كتب إلى سهيل بن عمرو وصفوان بن أمية وعكرمة: أن رسول الله ﷺ أذن في الناس بالغزو، ولا أراه يريد غيركم، وقد أحببت أن يكون لي عندكم يد».**

[الفتح: (٥٩٤/٧)]

٢٩٥) ترجمة إبراهيم بن موسى الجرجاني الموردولي: قال ابن عدي: له حديث منكر عن أبي معاوية.

قال الحافظ: وأورد ابن عدي عن ابن معين أنه سئل عن حديث سفيان عن عمرو عن جابر: **«افتتح النبي ﷺ مكة في عشرة آلاف وتبعه من أهل مكة ألفان وغزا حنيناً في إثني عشر ألفاً»** فقال هذا كذب فقلت أن إبراهيم بن موسى الجرجاني الملقب موردولي حدث به فقال: وما يدري ذلك القاص.

[لسان الميزان: (١١٥/١-١١٦)]

باب
حج أبي بكر بالناس في سنة تسع

٢٩٦) قول البخاري: حج أبي بكر بالناس في سنة تسع.

قال الحافظ: ونقل المحب الطبري عن صحيح ابن حبان أن فيه عن أبي هريرة: **«لما قفل النبي ﷺ من حنين اعتمر من الجعرانة وأمر أبا بكر في تلك الحجة»** روى ابن سعد وغيره بإسناد صحيح عن مجاهد: **«أن حجة أبي بكر وقعت في ذي القعدة»**، ووافقه عكرمة بن خالد فيما أخرجه الحاكم في الإكليل.

[الفتح: (٦٨٣/٧)]

٢٩٧)قال الحافظ : ذكر ابن إسحاق بإسناد مرسل قال : «**انزلت براءة وقد بعث النبي ﷺ علياً على الحج، فقيل لو بعثت بها إلى أبي بكر فقال: لايؤدي عني إلا رجل من أهل بيتي، ثم دعا علياً فقال: اخرج بصدر براءة، وأذن في الناس يوم النحر بمنى إذا اجتمعوا**» فذكر الحديث. أخرج أحمد من طريق زيد بن يشيع قال : «**سألت علياً بأي شيء بعثت في الحجة؟ قال: بأربع: لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة، ولا يطوف بالبيت عريان، ولا يحج بعد العام مشرك، ومن كان بينه وبين رسول الله ﷺ عهد فعهده إلى مدته**» وأخرجه الترمذي من هذا الوجه وصححه.

[الفتح: (٧/٦٨٤)]

باب
في غزوة حنين

٢٩٨)ترجمة كثير بن السائب حجازي : وذكر ابن مندة في معرفة الصحابة عن كثير بن السائب قال :«**عرضنا على رسول الله ﷺ يوم حنين فمن كان محتلماً، أو نبتت عانته يقتل**» الحديث. وقد وقع الخطأ عنده في موضعين الأول في إسقاطه الصحابي الذي حدث به كثير بن السائب حتى صار كثير بذلك صحابياً والثاني في قوله يوم حنين وإنما هو يوم قريظة وإنما نبهت عليه للفائدة.

[التهذيب: (٨/٣٧٢)]

٢٩٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن ابن عباس : أن علي بن أبي طالب : «**ناول رسول الله ﷺ التراب فرمى به وجوه المشركين يوم حنين**».

قال :-أي البزار- لانعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد.

شيخ البزار : ضعيف.

قلت : وشيخه يونس.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٨)]

٣٠٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أنس : أن رسول الله ﷺ قال يوم حنين : «**جزوهم جزاً، وأوما بيده إلى الحلق**».

قال : -أي البزار- ما له عن أنس إلا هذا الطريق.

ثقات.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٧)]

٣٠١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه قال : «**تفرق الناس عن رسول الله ﷺ يوم حنين، فلم يبق معه إلا رجل يقال له: زيد، وهو آخذ بعنان بغلة**

رسول الله ﷺ الشهباء، فقال له رسول الله ﷺ: ويحك! ادع الناس، فنادى زيد: يا أيها الناس! هذا رسول الله ﷺ يدعوكم، فلم يجيء أحد، فقال: ادع الأنصار، فنادى: يا معشر الأنصار! رسول الله ﷺ يدعوكم، فلم يجيء أحد. فقال: ويحك! خص الأوس والخزرج، فنادى: يا معشر الأوس والخزرج! هذا رسول الله ﷺ يدعوكم، فلم يجيء أحد، فقال: ويحك! خص المهاجرين فإن لي في أعناقهم بيعة» .

قال -أي البزار- فحدثني بريدة أنه أقبل منهم ألف، قد طرحوا الحقوب حتى أتوا رسول الله ﷺ، فمشوا قدماً حتى فتح الله عليهم.

قال :-أي البزار- لانعلم رواه إلا بريدة، ولا رواه عن عبد الله إلا يوسف بن صهيب، وهو كوفي مشهور.

ثقات.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٦-٤٧)]

٣٠٢) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس قال: قال غلام منا من الأنصار يوم حنين: **«لن نغلب اليوم من قلة، فما هو إلا لقينا عدونا فانهزم القوم، وكان رسول الله ﷺ على بغلة له، وأبو سفيان بن الحارث آخذ بلجامها، والعباس عمه آخذ بغرزها، وكنا في واد دهس، فارتفع النقع، فما منا أحد يبصر كفه، إذا شخص قد أقبل، فقال: إليك! من أنت؟ قال: أنا أبوبكر، فداك أبي وأمي، وبه بضعة عشر ضربة، ثم إذا شخص قد أقبل، فقال: إليك! من أنت؟ فقال: أنا عمر بن الخطاب، فداك أبي وأمي، وبه بضعة عشر ضربة، وإذا شخص قد أقبل وبه بضعة عشر ضربة، فقال: إليك! من أنت؟ فقال: عثمان بن عفان، فداك أبي وأمي، ثم إذا شخص قد أقبل وبه بضعة عشر ضربة فقال: إليك! من أنت؟ فقال: علي بن أبي طالب، فداك أبي وأمي، ثم أقبل الناس فقال النبي ﷺ: ألا رجل صيت ينطلق فينادي في القوم؟ فانطلق رجل فصاح، فما هو إلا أن وقع صوته في أسماعهم. فأقبلوا راجعين، فحمل النبي ﷺ وحمل المسلمون معه، فانهزم المشركون، وانحاز دريد بن الصمة على جبيل-أوقال- على أكمة في زهاء ستمائة، فقال له بعض أصحابه: أرى والله كتيبة قد أقبلت، فقال: حلّوهم لي، فقالوا: سيماهم كذا، جليتهم كذا، قال: لابأس عليكم، قضاعة منطلقة في آثار القوم، قالوا: نرى والله كتيبة خشناء قد أقبلت، قال: حلّوهم لي، قالوا: سيماهم كذا من هيئتهم كذا، قال: لابأس عليكم، هذه سليم، ثم قالوا: ترى فارساً قد أقبل، فقال: ويلكم! وحده. فقالوا: وحده. قال: حلوه لي، قالوا: معتجر بعمامة سوداء، قال دريد: ذاك-والله- الزبير بن العوام، وهو-والله- قاتلكم ومخرجكم من مكانكم هذا، قال: فالتفت إليهم، فقال: علام هؤلاء هاهنا؟ فمضى ومن اتبعه، فقتل بها ثلاثمائة، وجز رأس دريد بن الصمة فجعله بين يديه»** .

قال: -أي البزار- لانعلم أحداً رواه بهذا اللفظ إلا سليمان التيمي عن أنس، ولا عن سليمان إلا علي بن عاصم.

وعلي صدوق سيء الحفظ.

قلت: وهذا المتن الذي رواه منكر، فيه مخالفة في مواضع لما رواه الثقات.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٥-٤٦)]

٣٠٣)حديث معاذ: **«أن النبي ﷺ قال يوم حنين: لو كان الاسترقاق جائزاً على العرب، لكان اليوم إنما هو أسراء وفداء»**، أخرجه البيهقي من طريق الواقدي، ورواه الطبراني في الكبير من طريق أخرى فيها يديد بن عياض، وهو أشد ضعفاً من الواقدي.

[تلخيص الحبير: (٤/١٤٤٦)]

٣٠٤)قال الحافظ: وروى البزار في مسند أنس بإسناد حسن ما يشعر بأن قاتل دريد بن الصمة هو الزبير بن العوام ولفظه: **«لما انهزم المشركون انحاز دريد بن الصمة في ستمائة نفس على أكمة فرأوا كتيبة، فقال: خلوهم لي فخلوهم، فقال: هذه قضاعة ولا بأس عليكم، ثم رأوا كتيبة مثل ذلك، فقال: هذه سليم، ثم رأوا فارساً وحده فقال: خلوه لي، فقالوا: متعجز بعمامة سوداء، فقال: هذا الزبير بن العوام، وهو قاتلكم ومخرجكم من مكانكم هذا، قال: فالتفت الزبير فرآهم فقال: علام هؤلاء هاهنا؟ فمضى إليهم، وتبعه جماعة فقتلوا منهم ثلاثمائة،، فحز رأس دريد بن الصمة فجعله بين يديه»**.

* قول البخاري: فرمى أبوعامر في ركبته، رماه جشمي.

قال الحافظ: قال ابن هشام: حدثني من أثق به أن الذي رمى أبا عامر أخوان من بني جشم وهما أوفى والعلاء ابنا الحارث، وفي نسخة وافي بدل أوفى: **«فأصاب احدهما ركبته، وقتلهما ابو موسى الأشعري»**. وعند ابن عائذ والطبراني في الأوسط من وجه آخر عن أبي موسى الأشعري بإسناد حسن: **«لما هزم الله المشركين يوم حنين بعث رسول الله ﷺ على خيل الطلب أبا عامر الأشعري وأنا معه فقتل ابن دريد أبا عامر، فعدلت إليه فقتلته وأخذت اللواء»** الحديث. فهذا يؤيد ما ذكره ابن إسحاق. وذكر ابن إسحاق في المغازي أيضاً: **«ان ابا عامر لقي يوم أوطاس عشرة من المشركين إخوة فقتلهم واحداً بعد واحد، حتى كان العاشر فحمل عليه وهو يدعوه إلى الإسلام وهو يقول: اللهم اشهد عليه، فقال الرجل: اللهم لا تشهد علي، فكف عنه أبو عامر ظناً منه انه أسلم فقتله العاشر، ثم أسلم بعد فحسن إسلامه، فكان النبي ﷺ يسميه شهيد أبي عامر»** وهذا يخالف الحديث الصحيح في أن أبا موسى قتل قاتل أبي عامر، وما في الصحيح أولى بالقبول.

[الفتح: (٧/٦٣٨-٦٣٩)]

٣٠٥)أن أبا قتادة قال: **«لما كان يوم حنين نظرت إلى رجل من المسلمين يقاتل رجلاً من**

المشركين، وآخر من المشركين يختله من ورائه ليقتله، فأسرعت إلى الذي يختله، فرفع يده ليضربني، واضرب يده فقطعتها، ثم اخذني فضمني ضماً شديداً حتى تخوفت، ثم برك فتحلل، ودفعته ثم قتلته، وانهزم المسلمون وانهزمت معهم، فإذا بعمر بن الخطاب في الناس، فقلت له: ما شأن الناس؟ فقال: امر الله. ثم تراجع الناس إلى رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: من اقام بينة على قتيل قتله فله سلبه. فقمت لألتمس بينة على قتيلي، فلم ار احداً يشهد لي، فجلست. ثم بدا لي فذكرت امره لرسول الله ﷺ، فقال رجل من جلسائه: سلاح هذا القتيل الذي يذكر عندي، فأرضه منه، فقال ابوبكر: كلا لا يعطه اصيبغ من قريش، ويدع اسداً من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله. قال: فقام رسول الله ﷺ فاداه إلي، فاشتريت منه خرافاً فكان اول مالٍ تأثلته في الإسلام».

رواه البخاري

* قول البخاري: فقال أبوبكر: لاها الله إذاً لا يعمد.

قال الطيبي: ثبت في الرواية: لاها الله إذا فحمله بعض النحو بين على أنه من تغيير بعض الرواة لأن العرب لاتستعمل لاها الله بدون ذا، وإن سلم استعماله بدون ذا فليس هذا موضع إذاً لأنها حرف جزاء والكلام هنا على نقيضه، فإن مقتضى الجزاء أن لايذكر لا في قوله لايعمد بل كان يقول: إذا يعمد إلى أسد إلخ ليصبح جواب لطلب السلب، قال: والحديث صحيح والمعنى صحيح، وقع من حديث عائشة في قصة بريرة لما ذكرت أن أهلها يشترطون الولاء، قالت فانتهرتها فقلت لاها الله إذاً ومنها ما وقع في قصة جليبيب بالجيم والموحدتين مصغراً: «**أن النبي ﷺ خطب عليه امراة من الأنصار إلى ابيها فقال: حتى استأمر امها، قال: فنعم إذاً. فذهب إلى امراته فذكر لها فقالت: لاها الله إذاً، وقد منعناها فلاناً**» الحديث، صححه ابن حبان من حديث أنس.

[الفتح: (٧/٦٣٣-٦٣٧)]

٣٠٦) قال الحافظ: ولأبي داود بإسناد حسن من حديث سهل بن الحنظلية: «**أنهم ساروا مع النبي ﷺ إلى حنين فأطنبوا السير، فجاء رجل فقال: إني انطلقت من بين أيديكم حتى طلعت جبل كذ وكذا، فإذا انا بهوازن عن بكرة أبيهم بظعنهم ونعمهم وشائهم قد اجتمعوا إلى حنين، فتبسم رسول الله ﷺ وقال: تلك غنيمة المسلمين غداً إن شاء الله تعالى**» وعند ابن إسحاق من حديث جابر ما يدل على أن هذا الرجل هو عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي.

[الفتح: (٧/٦٢٢)]

٣٠٧) قال الحافظ: وفي رواية ابن إسحاق حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده تعيين الذي خطب لهم في ذلك، ولفظه: «**وادركه وفد هوازن بالجعرانة وقد أسلموا فقالوا: يارسول الله إنا اهل وعشيرة قد أصابنا من البلاء ما لم يخف عليك، فامنن علينا من الله عليك. وقام**

خطيبهم زهير بن صرد فقال: يا رسول الله إن اللواتي في الحظائر من السبايا خالاتك وعماتك وحواضنك واللاتي كن يكفلنك، وأنت خير مكفول، ثم أنشده الأبيات المشهورة أولها:

امنن علينا يا رسول الله في كرم … فإنك المرء نرجوه وندخره

يقول فيها:

امنن على نسوة قد كنت ترضعها … إذ فوك تملؤها من محضها الدرر»

ثم ساق القصة نحو سياق موسى بن عقبة. وأورد الطبراني شعر زهير بن صرد من حديثه فزاد على ما أورده ابن إسحاق خمسة أبيات. وقد وقع لنا عالياً جداً في المعجم الصغير عشاري الإسناد، ومن بين الطبراني فيه وزهير لايعرف، لكن يقوي حديثه بالمتابعة المذكورة فهو حسن، وقد بسطت القول فيه في الأربعين المتباينة(١) وفي الأمالي وفي العشرة العشارية وبينت وهم من زعم أن الإسناد منقطع، والله الموفق.

[الفتح: ٧/٦٢٩]

٣٠٨)عن زهير بن صرد أبوجرول الجشمي- وكان سيد قومه، وكان يكنى أيضاً أبا صرد قال: «**لما كان يوم حنين، أسرنا رسول الله ﷺ. فبينما هو يميز بين الرجال والنساء، وثبت حتى قعدت بين يديه. فجعلت أذكره حيث نشأ وشب في هوازن، وحيث أرضعوه. فأنشأت أقول:**

امنن على بيضة قد عاقها قدر … مفرق شملها في دهرها غير

أبقت لنا الحرب هتافاً على حزن … على قلوبهم الغماء والغمر

إن لم تداركهم نعماء تنشرها … يا أرجح الناس حلماً حين يختبر

امنن على نسوة قد كنت ترضعها … إذا فوك يملاءه من محضها الدرر

إذ أنت طفل صغير كنت ترضعها … وإذا يزينك ما تأتي وما تذر

يا خير من فرحت كمت الجياد به … عند الهياج إذا ما استوقد الشرر

لا تجعلنا كمن شالت نعامته … واستق منا فإنا معشر زهر

إنا نؤمل عفواً منك تلبسه … هذي البرية إذ تعفو وتنتصر

إنا لنشكر النعماء إذ كفرت … وعندنا بعد هذا اليوم مدخر

فألبس العفو من قد كنت ترضعه … من أمهاتك إن العفو منتظر

واعف عفا الله عنك عما أنت راهبه … يوم القيامة إذ يهدي لك الظفر

فقال رسول الله ﷺ: ما كان ولبني عبد المطلب فهو لكم. وقالت الأنصار: ما كان لنا فهو لله ولرسوله. فرد المسلمون ما كان في أيديهم من الذراري والأموال».

(١) انظر ذلك في الحديث بعده.

قال الحافظ: هذا حديث غريب من هذا الوجه، رواه الطبراني وأبوسعيد بن الأعرابي في معجميهما عن عبيد الله بن رماحس على الموافقة.

ورواه عن عبيد الله بن رماحس أيضاً أبوبكر أحمد بن عمرو بن جابر الرملي الحافظ، والحسن بن زيد الجعفري، والأمير بدر الحمامي، ومحمد بن إبراهيم بن عيسى المقدسي وغيرهم.

وعبيد الله بن رماحس ذكره الذهبي في الميزان وقال: وجدت للحديث الذي رواه علة قادحة.

ذكر ابن عبد البر في الاستيعاب: أن عبيد الله بن رماحس رواه عن زياد بن طارق، عن زياد بن زهير بن صرد، عن أبيه، عن جده فعمد عبيد الله إلى الإسناد، فأسقط منه رجلين. وما اكتفى بذلك حتى صرح بسماع زياد بن طارق من زهير بن صرد.

قلت: ومن قوله: فعمد إلى أخر الكلام من كلام الذهبي، أدمجه من كلام ابن عبد البر بانياً على صحة ما حكاه.

ولا يصح ذلك -إن شاء الله تعالى- لأن ابن عبد البر لم يسق إسناده بذلك ليتسّبر حال من زاد هذه الزيادة.

فقد رويناه من طريق عشرة من الأئمة سمعوه من عبيد الله بن رماحس بدون تلك الزيادة، فقولهم أولى بالصواب.

والظاهر أن ابن عبد البر كتبه من حفظه فوهم، فقد وجدنا له في الاستيعاب أوهاماً كثيرة، تتبع بعضها الحافظ أبو بكر بن فتحون في مجلدة.

ولحديث زهير بن صرد هذا شاهد رواه ابن إسحاق في المغازي: حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: **«لما كان يوم حنين يوم هوازن»** فذكر القصة وفيها: **«فقام رجل يقال له: زهير بن صرد»** فذكر الشعر وباقي القصة أتم مما تقدم.

ومن طريق ابن إسحاق رواه الطبراني في المعجم الكبير.

وأخرج الحافظ ضياء الدين المقدسي حديث زهير بن صرد في الأحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين. واستشهد له بحديث عمرو بن شعيب فهو عنده حسن.

[الإمتاع: (١٧٣-١٧٧)]

٣٠٩) قال الحافظ: وعند ابن أبي شيبة من مرسل الحكم بن عتيبة قال: **«لما فر الناس يوم حنين جعل النبي ﷺ يقول: انا النبي لاكذب انا ابن عبد المطلب، فلم يبق معه إلا أربعة نفر، ثلاثة من بني هاشم ورجل من غيرهم: علي والعباس بين يديه، وأبو سفيان بن الحارث آخذ بالعنان، وابن مسعود من الجانب الأيسر. قال: وليس يقبل نحوه أحد إلا قتل»** وروى الترمذي من حديث ابن عمر بإسناد حسن قال: **«لقد رأيتنا يوم حنين وإن الناس لمولين، وما مع رسول الله ﷺ مائة رجل»**.

[الفتح: (٦٢٤/٧)]

٣١٠) ترجمة أبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب: أخرج مسلم من طريق كثير بن العباس بن عبد

المطلب عن أبيه قصة حنين قال: «**فطفق النبي ﷺ يركض بغلته نحو الكفار وأنا آخذ بلجامها أكفها وأبو سفيان بن الحارث أخذ بركابه فقال: يا عباس ناد يا أصحاب الشجرة**» الحديث.

وأخرجه الدولابي من حديث أبي سفيان بن الحارث بسند منقطع.

[الإصابة: (٤/٩٠)]

٣١١)ترجمة سيابة بن عاصم السلمي: قال سعيد بن منصور حدثنا هشيم عن يحيى بن عمرو القرشي أخبرني سيابة بن عاصم السلمي أن النبي ﷺ قال يوم حنين: «**أنا ابن العواتك**» وأغرب ابن عبد البر فقال: روى حديثه هشيم عن يحيى بن سعيد بن عمرو بن العاص عن أبيه عن جده عن سيابة انتهى. ولم أر مثله عن هشيم كذلك وإنما اختلف عليه فقال عنه سعيد بن منصور كما تقدم وتابعه إسحاق بن إدريس وقال أبو حاتم حدثنا بعض أصحاب هشيم عنه هكذا وحدثنا عنه محمد بن الصباح فقال عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن سعيد عن سيابة قال أبو حاتم الأول أشبه، قلت: إسحاق ضعيف وله شاهد عن الطبراني وذكر البخاري الاختلاف على هشيم في الواسطة وجزم بأن الحديث مرسل.

[الإصابة: (٢/١٠٢)]

٣١٢)ترجمة الحارث بن أنعم والحارث بن بدل: عن الحارث بن بدل قال: «**شهدت مع رسول الله ﷺ يوم حنين**» فقال البغوي في معجم الصحابة: بلغني أن هذا الحديث لم يسمعه الشعيثي ولم يلق أحداً من الصحابة، وقال ابن عبد البر في الاستيعاب: لايصح حديثه لكثرة الاضطراب فيه ولضعف الشعيثي المتفرد به. قلت: فمن الاضطراب أنه روى الحارث بن بدل عن سهل الثقفي وقيل عتبة عن عمرو بن سفيان الثقفي عن رجل من قومه، وهذه الطريق اعتمدها ابن حبان فذكر الحديث بسببها في اتباع التابعين من الثقات وقال بكر بن بكار بن الشعيثي عن عبد الله بن الحارث بن بدل وقال مرة عن الحارث بن سليم بن بدل. قلت: فازدادوا اضطراباً والشعيثي ضعيف بمرة.

[لسان الميزان: (٢/١٤٨)]

٣١٣)عن ابن عمر ﷺ قال: «**لما قفلنا راجعين من حنين سأل عمر النبي ﷺ عن نذر كان نذره في الجاهلية اعتكاف، فأمره النبي ﷺ بوفائه**».

وقال بعضهم: حماد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر.

ورواه جرير بن حازم وحماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ.

رواه البخاري

* قول البخاري: عن نافع أن عمر قال: يارسول الله.

قال الحافظ: هكذا ذكره مرسلاً مختصراً، ثم عقبه برواية معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر موصولاً تاماً.

[الفتح: (٧/٣٣٠-٣٣١)]

٣١٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس: «**أن النبي ﷺ قسم يوم حنين قسماً على المؤلفة قلوبهم، فوجدت الأنصار في أنفسها فقالوا: قسم فيهم، فقال: يا معشر الأنصار ألا ترضون أن تذهبوا برسول الله ﷺ معكم؟ قالوا: بلى**».

حفص هو العدني، ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٩)]

٣١٥)عن خالد بن عبد الله الخزاعي وقيل الأسلمي: «**أن النبي ﷺ رجع يوم حنين بالسبي حتى قسمه بالجعرانة**».

ذكره أبوعمر.

لا يقوم بإسناد حديثه حجة.

[الإصابة: (١/٤٠٨)]

٣١٦)عن ابن بديل بن ورقاء عن أبيه: «**أن النبي ﷺ أمره أن يحبس السبايا والأموال بالجعرانة حتى يقدم عليه ففعل**».

رواه البخاري في تاريخه والبغوي.

إسناده حسن.

[الإصابة: (١/١٤١)]

٣١٧)عن ابن عباس قال: «**كان رسول الله ﷺ يقسم غنائم يوم حنين وجبريل إلى جنبه، فجاءه ملك فقال: إن ربك يأمرك بكذا وكذا، فقال النبي ﷺ لجبريل: تعرفه؟ فقال: هو ملك، وما كل ملائكة ربك أعرف**».

قال البزار: لا نعلمه يروى إلا بهذا الإسناد.

حسين هو: الأشقر: متهم.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٩)]

٣١٨)ترجمة الحارث بن بدل: روى البغوي ومطين والباوردي وابن شاهين من طريق معاذ عن محمد بن عبد الله الشعيثي عن الحارث بن بديل قال: «**شهدت مع رسول الله ﷺ يوم حنين فانهزم أصحابه**»[1] الحديث. قال ابن عبدالبر لا يصح الحديث لكثرة اضطراب الشعبي فيه وذكر البخاري وابن أبي حاتم في التابعين قال أبوحاتم الحارث مجهول والشعبي لم يلق أحداً من الصحابة قال ابن أبي حاتم وخلط فيه بكر بن بكار وذكره ابن سميع وأبو زرعة الدمشقي في الطبعة الثالثة من تابعي أهل الشام.

[الإصابة: (١/٣٨٥)]

---

(١) تكملة الحديث.... «**أجمعون إلا العباس بن عبد المطلب وأبا سفيان بن الحارث فرمى رسول الله ﷺ وجوهنا بقبضة من الأرض فانهزمنا فيما يخيل لي أن كل شجرة ولا حجر إلا وهو في آثارنا**».

٣١٩)عن عبد الله بن زيد بن عاصم قال: «**لما افاء الله على رسوله ﷺ يوم حنين قسم في الناس في المؤلفة قلوبهم ولم يعط الأنصار شيئاً، فكأنهم وجدوا إذ لم يصبهم ما أصاب الناس، فخطبهم فقال: يا معشر الأنصار، ألم أجدكم ضلالاً فهداكم الله بي، وكنتم متفرقين فألفكم الله بي، وعالة فأغناكم الله بي؟ كلما قال شيء قالوا: الله ورسوله أمن. قال: ما يمنعكم أن تجيبوا رسول الله ﷺ؟ قال: كلما قال شيء قالوا: الله ورسوله أمن. قال: لو شئتم قلتم: جئتنا كذا وكذا. ألاترضون أن يذهب الناس بالشاة والبعير، وتذهبون بالنبي ﷺ إلى رحالكم؟ لولا الهجرة، لكنت امرءاً من الأنصار. ولو سلك الناس وادياً وشعباً لسلكت وادي الأنصار وشعبها. الأنصار شعار، والناس دثار. إنكم ستلقون بعدي أثرة، فاصبروا حتى تلقوني على الحوض**».

رواه البخاري

* قول البخاري: فخطبهم.

قال الحافظ: ولأحمد من طريق ثابت عن أنس: «**ان النبي ﷺ اعطى ابا سفيان وعيينة والأقرع وسهيل بن عمرو في آخرين يوم حنين، فقالت الأنصار: سيوفنا تقطر من دمائهم وهم يذهبون بالمغنم**» فذكر الحديث وفيها: «**ثم قال: أقلتم كذا وكذا؟ قالوا: نعم**» وإسناده على شرط مسلم، وكذا ذكر ابن إسحاق عن أبي سعيد الخدري أن الذي أخبر النبي ﷺ بمقالتهم سعد بن عبادة ولفظه: «**لما أعطى رسول الله ﷺ ما أعطى من تلك العطايا في قريش وفي قبائل العرب، ولم يكن للأنصار منها شيء، وجد هذا الحي من الأنصار في أنفسهم حتى كثرت منهم القالة، فدخل عليه سعد بن عبادة فذكر له ذلك، فقال له: فأين أنت من ذلك يا سعد؟ قال: ما أنا إلا من قومي قال: فاجمع لي قومك. فخرج فجمعهم**» الحديث.

* قول البخاري: قال: لو شئتم قلتم جئنا كذا وكذا.

قال الحافظ: في حديث أبي سعيد ولفظه: «**فقال: أما والله لو شئتم لقلتم فصدقتم وصُدقتم: أتيتنا مكذباً فصدقناك، ومخذولاً فنصرناك، وطريداً فآويناك، وعائلاً فواسيناك**» ونحوه في مغازي أبي الأسود عن عروة مرسلاً وابن عائذ من حديث ابن عباس موصولاً، وفي مغازي سليمان التيمي أنهم قالوا في جواب ذلك: «**رضينا عن الله ورسوله**» وكذا ذكره موسى بن عقبة في مغازيه بغير إسناد، وأخرجه أحمد عن ابن أبي عدي عن حميد عن أنس بلفظ: «**افلا تقولون جئتنا خائفاً فآمناك، وطريداً فآويناك، ومخذولاً فنصرناك. فقالوا: بل المن علينا لله ورسوله**» وإسناده صحيح.

[الفتح: (٦٤٧/٧-٦٤٨)]

٣٢٠)قال الحافظ: ..في مرسل عمرو بن سعيد عند عمر بن شيبة في كتاب مكة: «**حتى عدلوا بناقته عن الطريق، فمر بسمرات فانتهسن ظهره وانتزعن رداءه فقال: ناولوني ردائي**»

فذكر نحو حديث جبير بن مطعم وفيه: «**فنزل ونزل الناس معه، فأقبلت هوازن فقالوا: جئنا نستشفع بالمؤمنين إليك، ونستشفع بك إلى المؤمنين**» فذكر القصة.

[الفتح: (٦/٢٩٣)]

٣٢١) ترجمة القعقاع بن معد بن زرارة: عند البغوي بسند صحيح عن كثير بن العباس بن عبد المطلب عن أبيه قال: «**لما كان يوم حنين بعث النبي ﷺ القعقاع يأتيه بالخبر**» فذكر القصة.

[الإصابة: (٣/٢٤٠)]

باب

في غزوة الطائف

٣٢٢) عن الصعب بن جثامة رضي الله عنهم قال: «**مر بي النبي ﷺ بالأبواء -أو بودان- فسئل عن أهل الدار يبيتون من المشركين فيصاب من نسائهم وذراريهم، قال: هم منهم. وسمعته يقول: لا حمى إلا لله ولرسوله ﷺ**».

قال الحافظ: وقد أخرج ابن حبان في حديث الصعب زيادة في آخره: «**ثم نهى عنهم يوم حنين**» وهي مدرجة في حديث الصعب.

وقال: أخرج أبو داود في المراسيل عن عكرمة: «**أن النبي ﷺ رأى امرأة مقتولة بالطائف فقال: ألم انه عن قتل النساء، من صاحبها؟ فقال رجل: أنا يا رسول الله أردفتها فأرادت أن تصرعني فتقتلني فقتلتها، فأمر بها أن توارى**».

[الفتح: (٦/١٧٠-١٧٢)]

٣٢٣) قال الحافظ: والغرض منه ذكر أبي بكرة واسمه نفيع بن الحارث وكان مولى الحارث بن كلدة الثقفي، فتدلى من حصن الطائف ببكرة فكنى أبا بكرة لذلك أخرج الطبراني بسند لابأس به من حديث أبي بكرة.

روى ابن أبي شيبة وأحمد من حديث ابن عباس قال: «**أعتق رسول الله ﷺ يوم الطائف كل من خرج إليه من رقيق المشركين**» وأخرجه ابن سعد مرسلاً من وجه آخر.

[الفتح: (٧/٦٤٢)]

٣٢٤) قال الحافظ: في مرسل ابن الزبير عند ابن أبي شيبة قال: «**لما حاصر النبي ﷺ الطائف قال أصحابه: يا رسول الله أحرقتنا نبال ثقيف فادع الله عليهم، فقال: اللهم اهد ثقيفاً**» وذكر أهل المغازي «**أن النبي ﷺ لما استعصى عليه الحصن وكانوا قد أعدوا ما يكفيهم لحصار سنة ورموا على المسلمين سكك الحديد المحماة ورموهم بالنبل فأصابوا قوماً، فاستشار نوفل بن معاوية الديلي فقال: هم ثعلب في جحر إن أقمت عليه أخذته وإن تركته لم يضرك فرحل عنهم**».

[الفتح: (٧/٦٤١)]

٣٢٥)حديث: «**أنه نصب المنجنيق على أهل الطائف**»، رواه ابن سعد عن محكول مرسلاً وأخرجه أبوداود أيضاً، ووصله العقيلي.

[تلخيص الحبير: (١٤٣٩/٤)]

٣٢٦)وروى أبوداود في المراسيل عن ثور عن مكحول: «**أن النبي ﷺ نصب على أهل الطائف المنجنيق**»، ورواه الترمذي فلم يذكر مكحولاً، ذكره معضلاً عن ثور، وروى أبوداود من مرسل يحيى بن أبي كثير قال: «**حاصرهم رسول الله ﷺ شهراً**»، قال الأوزاعي: فقلت ليحيى: أبلغك أنه رماهم بالمجانيق؟ فأنكر ذلك، وقال: ما نعرف ما هذا.

[تلخيص الحبير: (١٤٣٨/٤)]

٣٢٧)حديث: «**أنه ﷺ نصب المجانيق على الطائف**».

رواه الترمذي من رواية ثور بن يزيد بهذا مرسلاً، وأخرجه أبوداود في المراسيل عن مكحول مرسلاً.

[الدراية: (١١٥/٢)]

٣٢٨)ترجمة أبي عثمان بن سنة: أرسل حديثاً، فذكره بعضهم في الصحابة، وقال ابن أبي عاصم في كتاب الجهاد بعد أن أخرج من طريقه حديثاً في قصة الطائف أرسله: يحسب كثير من الناس...إلخ أن أبا عثمان بن سنة له صحبة، وليس كذلك، وهو جليل من التابعين. انتهى.

[الإصابة: (١٤٩/٤)]

٣٢٩)ترجمة سعيد بن عبيد بن أبي أسيد: روى ابن مندة من طريق إسماعيل حدثني أبي عن جدي أن أبا سفيان رمى سعيد بن عبيد جده يوم الطائف بسهم فأصاب عينه فأتى النبي ﷺ فقال: «**يا رسول الله إن هذه عيني أصيبت في سبيل الله فقال: إن شئت دعوت الله فرد عليك عينك وإن شئت فعين في الجنة. قال: عين في الجنة**» قال هذا غريب لا نعرفه إلامن هذا الوجه، قلت: فيه لفظة منكرة فإن أبا سفيان في حصار الطائف كان مسلماً فكيف يرمي سعيداً إن كان سعيد مسلماً.

[الإصابة: (٤٩/٢)]

باب
في غزوة تبوك

٣٣٠)ترجمة خالد الجهني: قال الذهبي في الميزان: روى عبدالله بن مصعب بن خالد الجهني عن أبيه، عن جده، فرفع خطبة منكرة، وفيهم جهالة.
قلت: تلقف ذلك ابن القطان، فإنه ذكر الحديث الذي سأذكره، ثم قال: عبدالله وأبوه لايعرفان في هذا أو نحوه، ولم يتعرض لخالد فأصاب لأن في سياقه: تلقفت هذه الخطبة من في رسول الله ﷺ بتبوك، فسمعته يقول: «**والخمر جماع الإثم**».

هكذا أخرجه الدارقطني في السنن وكذا أخرجه الترمذي الحكيم في نوادر الأصول.

وقد وقعت لنا هذه الخطبة مطولة من وجه آخر. أخرجها أبو أحمد العسكري في الأمثال، والديلمي في مسند الفردوس. من طريقه، عن عقبة بن عامر، قال: «**خرجنا في غزوة تبوك**».. فذكر الحديث بطوله، وأوله: «**يؤمهم عن صلاة الفجر**».

وفيه: «**فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أما بعد فإن أصدق الحديث كتاب الله...**» فذكره بطوله، وفيه: «**وخير ما ألقي في القلب اليقين**».

[الإصابة: (١/٤٧٠)]

٣٣١) ترجمة أوس بن خدام: روى أبوالشيخ في تفسيره عن جابر قال: «**كان ممن تخلف عن رسول الله ﷺ في تبوك ستة: أبولبابة وأوس بن خدام وثعلبة بن وديعة وكعب بن مالك ومروان بن الربيع وهلال بن أمية فجاء أبولبابة وأوس بن ثعلبة فربطوا أنفسهم بالسواري وجاءوا بأموالهم فقالوا: يا رسول الله خذها هذا الذي حبسنا عنك فقال: لا أحلهم حتى يكون قتال قال: فنزل القرآن وآخرون اعترفوا بذنبهم**» الآية.

إسناده قوي، وأخرجه ابن مندة من هذا الوجه وأورده ابن مردويه وأتم منه.

[الإصابة: (١/٨٣)]

٣٣٢) قال إسحاق بن راهويه: عن المغيرة بن شعبة ﷺ قال: «**كنت مع رسول الله ﷺ في سفر، فبينا نحن نسير معه من الليل إذ مالت برسول الله ﷺ راحلته، فاتبعته فلما رآني قال: أين الناس؟ قلت: تركتهم بمكان كذا وكذا، فأناخ رسول الله ﷺ ثم نزل عن راحلته، ثم انطلق حتى توارى عني، فاحتبس قدر ما يقضي الرجل حاجته...**» فذكر الحديث في المسح على الخفين، وقال في آخره: «**ثم قال: ما حاجتك؟ قلت: ما لي حاجة، فركبنا حتى أدركنا الناس**».

قال الحافظ: إسناده صحيح.

[المطالب العالية: (٤/٤٢٦)]

٣٣٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سمرة بن جندب: «**أن رسول الله ﷺ كان ينهاهم يوم ورد حجر ثمود عن ركيةٍ عند جانب المدينة أن يشرب منها أحد أو يستقي، فنهانا أن نتولج بيوتهم**».

قال: -أي البزار- لانعلمه مرفوعاً إلا عن سمرة.

قلت: ويوسف كذاب.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٥٢)]

٣٣٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن فضالة بن عبيد قال: «**غزا رسول الله ﷺ غزوة تبوك، قال: فجهد الظهر جهداً شديداً، قال: فشكي إليه ذلك، قال: ورآهم رجالاً، قال:**

فنظر رسول الله ﷺ في مضيق يمر الناس فيه، فوقف عليه والناس يمرون، قال: فنفخ فيها ثم قال: اللهم احمل عليها في سبيلك، فإنك تحمل على القوي الضعيف، وعلى الرطب اليابس، في البر والبحر، قال: فاستمرت من طلاعها، قال: فما دخلنا المدينة إلا وهي تنازعنا أزمتها».

قلت: هذا عندي إسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٥٠)]

٣٣٥) قال الزمخشري: ... عن أبي خيثمة «**أنه بلغ بستانه وكانت له امرأة حسناء، فرشت له في الظل، وبسطت له الحصير، وقربت إليه الرطب، والماء بارد، فنظر فقال: ظل ظليل، ورطب يانع، وماء بارد، وامرأة حسناء، ورسول الله ﷺ في الضح والريح: ما هذا بخير، فقام فرحل ناقته وأخذ سيفه ورمحه ومر كالريح، فمد رسول الله ﷺ طرفه إلى الطريق، فإذا براكب يزهاه السراب، فقال: كن أبا خيثمة، فكانه، ففرح به رسول الله ﷺ واستغفر له**».

قال الحافظ: أخرجه ابن سعد بهذا بغير سند، وذكره الواقدي في المغازي وأخرجه ابن إسحاق في المغازي والحاكم والبيهقي. وله طريق أخرى عند الطبراني من طريق إبراهيم بن سعد بن خيثمة حدثنا أبي عن أبيه قال: «**تخلفت عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، حتى مضى رسول الله ﷺ فدخلت حائطاً**». فذكر الحديث نحوه.

[الكافي الشاف: (٢/٣٠٨)]

٣٣٦) قال الحافظ: يزيد بن عبيد السلمي أبو وجزة.... ذكره ابن شاهين في الصحابة عن أبي وجزة يزيد بن عبيد قال: «**لما قفل رسول الله ﷺ من غزوة تبوك أتاه وفد بني فزارة فيهم خارجة بن حصين والحارث بن قيس وهو أصغرهم فنزلوا في دار رملة بنت الحارث**» وهذا مرسل.

[الإصابة: (٣/٦٨٢)]

٣٣٧) أورد ابن مندة عن عامر بن فهيرة قال: «**تزود أبوبكر مع رسول الله ﷺ في جيش العسرة بنحي من سمن وعكيكة من عسل على ما كنا عليه من الجهد**» وهذا منكر فإن في الإسناد عمر بن إبراهيم الكردي وهو متهم بالكذب فالآفة منه وكان ينبغي لابن مندة أن ينبه على ذلك.

[الإصابة: (٢/٢٥٦)]

٣٣٨) ترجمة علقمة بن مجزز: روى ابن عائذ في المغازي بسند ضعيف إلى ابن عباس قال: «**لما بلغ رسول الله ﷺ تبوك بعث منها علقمة بن مجزز إلى فلسطين**».

[الإصابة: (٢/٥٠٦)]

٣٣٩) ترجمة أبي خالد الحارثي: روى ابن شاهين أبو خالد من بني الحارث بن سعد قال: «**قدمت مع**

رسول الله ﷺ مهاجراً فوجدته يتجهز إلى تبوك فخرجنا معه حتى جئنا الحجر من أرض ثمود فنهانا أن ندخل بيوتهم وأن ننتفع بشيء من مياههم» فذكر الحديث بطوله وفيه: «**أنه أتى إلى الحي بعد أن صلى الظهر مهجراً فوجد أصحابه عنده فقال: ما زلتم تبكونه بعد وكان ماؤه نزراً لا يملأ إلا داوة وقال فسمي ذلك المكان تبوكاً ثم استخرج مشقصاً من كنانته فقال: انزل فاغرسه وسم الله فنزل وغرسه فجاش عليه الماء**» وفي هذه القصة قال إبراهيم بن بكير جاء أبوعقال رجل من جذام كان يقال أنه من الأبدال فقال: «**دلوني على هذه البركة التي جاء إليها رسول الله ﷺ وهي حسى لا يملأ إلا داوة فدعا الله فبجسها. فخرجنا به حتى وقف عليها فقال: نعم هي هي والله أن ماء أنبطه جبريل وبرك فيه محمد ﷺ لعظيم البركة قال: فلم تزل على ذلك حتى بعث عمر بن الخطاب ابن عريض اليهودي فطواها**».

قلت: وفي سند هذا الحديث من لا نعرفه.

[الإصابة: (٤/٥٠-٥١)]

٣٤٠)قال الحافظ: في رواية عطاء بن أبي رباح مرسلاً عند الحاكم في الإكليل: «**فقال: يا علي اخلفني في أهلي، واضرب وخذ وعظ. ثم دعا نساءه فقال: اسمعن لعلي واطعن**» ضعيف.

[الفتح: (٧/٧١٦)]

٣٤١)قال الحافظ: ذكر أبوسعيد في شرف المصطفى والبيهقي في الدلائل من طريق شهر بن حوشب بن عبد الرحمن بن غنم: «**أن اليهود قالوا: يا أبا القاسم إن كنت صادقاً فالحق بالشام فإنها أرض المحشر وأرض الأنبياء، فغزا تبوك لا يريد إلا الشام، فلما بلغ تبوك أنزل الله تعالى الآيات من سورة بني إسرائيل: ﴿وَإِن كَادُواْ لَيَسْتَفِزُّونَكَ مِنَ الأَرْضِ لِيُخْرِجُوكَ مِنْهَا﴾ الآية**». انتهى، وإسناده حسن مع كونه مرسلاً.

[الفتح: (٧/٧١٥)]

باب
في البعوث والسرايا

٣٤٢)وعن أبي أسامة قال: قال هشام بن عروة فأخبرني أبي قال: «**لما قتل الذين ببئر معونة وأسر عمرو بن أمية الضمري قال له عامر بن الطفيل: من هذا فأشار إلى قتيل، فقال له عمرو بن أمية: هذا عامر بن فهيرة فقال: لقد رأيته بعد ما قتل رفع إلى السماء حتى إني لأنظر إلى السماء والأرض، ثم وضع. فأتى النبي ﷺ خبرهم، فنعاهم فقال: إن أصحابكم قد أصيبوا، وإنهم قد سألوا ربهم فقالوا: ربنا أخبر عنا إخواننا بما رضينا عنك ورضيت عنا، فأخبرهم عنهم**» وأصيب فيهم يومئذ عروة بن أسماء بن الصلت فسمي

عروة به، ومنذر بن عمرو سمي به منذراً.

رواه البخاري

* قول البخاري: وعن أبي أسامة.

قال الحافظ: هو معطوف على قوله حدثنا عبيد بن إسماعيل حدثنا أبوأسامة وإنما فصله ليبين الموصول من المرسل، وكأن هشام بن عروة حدث به عن أبيه هكذا فذكر قصة الهجرة موصولة بذكر عائشة فيه، وقصة بئر معونة مرسلة ليس فيها ذكر عائشة.

[الفتح: (٧/٤٥٠)]

٣٤٣)قال الحافظ: وقد أوضح ذلك ابن إسحاق قال: حدثني أبي عن المغيرة بن عبد الرحمن وغيره قال: «**قدم أبو براء عامر بن مالك المعروف بملاعب الأسنة على رسول الله ﷺ، فعرض عليه الإسلام فلم يسلم ولم يبعد وقال: يا محمد، لو بعثت رجالاً من أصحابك إلى أهل نجد رجوت أن يستجيبوا لك وأنا جار لهم، فبعث المنذر بن عمرو في أربعين رجلاً منهم الحارث بن الصمة وحرام بن ملحان ورافع بن بديل بن ورقاء وعروة بن أسماء وعامر بن فهيرة وغيرهم من خيار المسلمين**» وكذلك أخرج هذه القصة موسى بن عقبة. ووصله الطبري، ووصله أيضاً ابن عائذ. وذكر المصنف في مرسل عروة أن عامر بن الطفيل أسر عمرو بن أمية يوم بئر معونة وهو شاهد لمرسل ابن إسحاق.

[الفتح: (٧/٤٤٦)]

٣٤٤)روى الدارمي، عن حيان الأعرج أن النبي ﷺ بعثه إلى البحرين.

قال ابن مندة: هذا وهم، والصواب عن محمد بن يزيد، عن حيان الأعرج، عن العلاء بن الحضرمي. انتهى.

[الإصابة: (١/٣٩٨)]

٣٤٥)ترجمة جراد العقيلي: روى ابن مندة من طريق يعلى بن الأشدق، وهو متروك، عن عبد الله بن جراد العقيلي، عن أبيه، قال: «**بعث رسول الله ﷺ سرية فيها الأزد والأشعريون، فغنموا وسلموا...**» الحديث. قال أبو نعيم: إنما يعرف من حديث عبد الله بن جراد نفسه.

[الإصابة: (١/٢٢٩-٢٣٠)]

٣٤٦)ترجمة أمية بن خويلد: رواه ابن مندة من طريق جعفر بن عمرو بن أمية عن أبيه عن جده: «**أن رسول الله ﷺ بعثه عيناً وحده إلى قريش قال: فجئت إلى خشبة خبيب وأنا أتخوف العيون فرقيت فيها فحللت خبيباً**» الحديث. وهذه القصة مذكورة في المغازي لعمرو بن أمية لا لأبيه مشهورة به لا بأبيه وتبين أن الحديث من مسند عمرو بن أمية الضمري لا من مسند أمية.

[الإصابة: (١/١٢٨)]

٣٤٧)ذكر أبو موسى في الذيل، وأخرج من طريق ابن مردويه بسنده عن زكريا بن إسماعيل الزيدي، من ولد زيد بن ثابت، عن أبيه، قال: «**خرجنا جماعة من الصحابة غزاة من الغزوات مع رسول الله ﷺ حتى وقفنا في مجمع طرق، وطلع إعرابي عند خطام بعيره...**» الحديث.

والذي عندي أنه إما أن يكون سقط من الإسناد عن جده، أو أراد زكريا بقوله: عن أبيه، عن جده-زيد، لأن الجد أب.

[الإصابة: (١/١٢١)]

٣٤٨)ترجمة دوس مولى رسول الله ﷺ: عن وحشي بن حرب عن أبيه عن جده: «**أن النبي ﷺ كتب إلى عثمان وهو بمكة أن جنداً قد توجهوا قبل مكة وقد بعثت إليك دوساً مولى رسول الله ﷺ وأمرته أن يتقدم بين يديك باللواء**» رواه ابن مندة..

[الإصابة: (١/٤٧٦)]

٣٤٩)ترجمة كرز بن جابر: أخرج الطبراني عن سلمة بن الأكوع قال: «**لما عدا العرنيون على غلام النبي ﷺ وطردوا الإبل بعث النبي ﷺ في آثارهم خيلاً من المسلمين أميرهم كرز بن جابر الفهري**» الحديث. وموسى ضعيف ولكن تابعه يزيد بن رومان قال الواقدي: عن يزيد بن رومان قال: «**قدم نفر من عرينة ثمانية فأسلموا فاستوبئوا المدينة**» الحديث. وفيه: «**حتى إذا صحوا وسمنوا عدوا على اللقاح فاستاقوها فادركهم يسار مولى رسول الله ﷺ فقاتلهم فقطعوا يده ورجله وغرزوا الشوك في لسانه وعينيه فمات. فبلغ النبي ﷺ فبعث في آثارهم عشرين فارساً واستعمل عليهم كرز بن جابر فغدوا فإذا بامرأة تحمل كتف بعير فقالت: مررت بقوم قد نحروا بعير فأعطوني هذا وهم بتلك المغازة فساروا فوجدوهم فأسروهم**» الحديث.

[الإصابة: (٣/٢٩١)]

٣٥٠)أورد ابن أبي شيبة في مصنفه من طريق لا بأس به، أنهم كانوا في الفتوح لا يؤمرون إلا الصحابة.

[الإصابة: (١/٨)]

٣٥١)عن أبي هريرة ﷺ أنه قال: «**بعثنا رسول الله ﷺ في بعث فقال: إن وجدتم فلاناً وفلاناً فاحرقوهما بالنار، ثم قال رسول الله ﷺ حين أردنا الخروج: إني أمرتكم أن تحرقوا فلاناً وفلانا، وإن النار لا يعذب بها إلا الله، فإن وجدتموهما فاقتلوهما**».

رواه البخاري

قال الحافظ: كذلك أخرجه النسائي من طريق عمرو بن الحارث وغيره عن بكير، ومضى قبل أبواب معلقاً، وخالفهم محمد بن إسحاق فرواه في السير عن يزيد بن أبي حبيب عن بكير

فأدخل بين سليمان وأبي هريرة رجلاً وهو أبو إسحاق الدوسي، وأخرجه الدارمي وابن السكن وابن حبان في صحيحه من طريق ابن إسحاق، وأشار الترمذي إلى هذه الرواية، ونقل عن البخاري أن رواية الليث أصح، وسليمان قد صح سماعه من أبي هريرة، يعني وهو غير مدلس فتكون رواية ابن إسحاق من المزيد في متصل الأسانيد.

* قوله: بعثنا رسول الله ﷺ في بعث فقال: إن وجدتم فلاناً وفلاناً.

قال الحافظ: ...وزاد الترمذي عن قتيبة بهذا الإسناد رجلين من قريش وفي رواية ابن إسحاق: «**بعث رسول الله ﷺ سرية انا فيها**» قلت: وكان أمير السرية المذكورة حمزة بن عمرو الأسلمي أخرجه أبوداود من طريقه بإسناد صحيح لكن قال في روايته: «**إن وجدتم فلاناً فاحرقوه بالنار**» هكذا بالإفراد. وكذلك رويناه في فوائد علي بن حرب عن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح مرسلاً وسماه هبار بن الأسود.

[الفتح: (٦/١٧٣-١٧٥)]

٣٥٢)مسند عصام المزني: حديث: «**كان النبي ﷺ إذا بعث سرية يقول:إذا رأيتم مسجداً، أو سمعتم منادياً فلا تقتلوا أحداً**».

رواه أحمد ورواه النسائي أتم منه، وأخرجه الحميدي تاماً، عن سفيان.

[إتحاف المهرة: (١١/١٦٥)]

٣٥٣)قال الحافظ في الباب: روى سعيد بن منصور بإسناد صحيح عن أبي عثمان النهدي أحد كبار التابعين قال: كنا ندعو وندع.

[الفتح: (٦/١٢٧)]

٣٥٤)عن سالم عن أبيه قال: «**بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جذيمة فدعاهم إلى الإسلام فلم يحسنوا ان يقولوا: أسلمنا، فجعلوا يقولون: صبأنا صبأنا، فجعل خالد يقتل منهم ويأسر. ودفع إلى كل رجل منا أسيره، حتى إذا كان يوم أمر خالد أن يقتل كل رجل منا أسيره، فقلت: والله لااقتل أسيري ولا يقتل رجل من أصحابي أسيره. حتى قدمنا على النبي ﷺ فذكرناه، فرفع النبي ﷺ يديه وقال: اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد مرتين**».

رواه البخاري

* قول البخاري: مرتين.

قال الحافظ: وزاد الباقر في روايته: «**ثم دعا رسول الله ﷺ علياً فقال: أخرج إلى هؤلاء القوم واجعل أمر الجاهلية تحت قدميك، فخرج حتى جاءهم ومعه مال فلم يبق لهم أحداً إلا وداه**» وذكر ابن هشام في زياداته أنه انفلت منهم رجل فأتى النبي بالخبر، فقال: «**هل انكر عليه أحد؟ فوصف له صفة ابن عمر وسالم مولى أبي حذيفة**». وذكر ابن إسحاق من حديث

ابن أبي حدرد الأسلمي قال: «**كنت في خيل خالد فقال لي فتى من بني جذيمة قد جمعت يداه في عنقه برمة: يا فتى هل أنت آخذ بهذه الرمة فقائدي إلى هؤلاء النسوة؟ فقلت: نعم. فقدته بها فقال: اسلمي حبيش، قبل نفاد العيش:**

أريتك إن طالبتكم فوجدتكم بحلية أو أدركتكم بالخوانق

الأبيات، قال فقالت امرأة مهن: وأنت نجيت عشراً، وتسعاً ووتراً، وثمانية تترى. قال: ثم ضربت عنق الفتى، فأكبت عليه فما زالت تقبله حتى ماتت» وقد روى النسائي والبيهقي في الدلائل بإسناد صحيح من حديث ابن عباس نحو هذه القصة وقال فيها: «**فقال: إني لست منهم، إني عشقت امرأة منهم فدعوني أنظر إليها نظرة-قال فيه- فضربوا عنقه، فجاءت المرأة فوقعت عليه فشهقت شهقة أو شهقتين ثم ماتت، فذكروا ذلك للنبي ﷺ فقال: أما كان فيكم رجل رحيم؟**» وأخرجه البيهقي من طريق أبي عاصم عن أبيه نحو هذه القصة وقال في آخرها: «**فانحصرت إليه من هودجها فحنت عليه حتى ماتت**».

قلت: رواية الباقر مرسلة كما نبه عليها الحافظ مراراً في غير هذا الموضع.

[الفتح: (٧/٦٥٥)]

٣٥٥) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه قال: «**بعث رسول الله ﷺ بعثاً قبل الساحل وأمر عليهم عبيدة بن الجراح وهم ثلاثمائة، فخرجنا وكنا ببعض الطريق فني الزاد، فأمر أبو عبيدة بأزواد الجيش فجمع، فكان مزودي تمر، فكان يقوتنا كل يوم قليلاً قليلاً حتى فنى، فلم يكن يصيبنا إلا تمرة تمرة، فقلت: ما تغني عنكم تمرة؟ فقال: لقد وجدنا فقدها حين فنيت. ثم انتهينا إلى البحر، فإذا حوت مثل الظرب، فأكل منه القوم ثمان عشر ليلة، ثم أمر أبو عبيدة بضلعين من أضلاعه فنصبا، ثم أمر براحلةٍ فرحلت، ثم مرت تحتهما، فلم تصبهما**».

رواه البخاري

* قول البخاري: فأكل منه القوم ثمان عشرة ليلة.

قال الحافظ: ووقع في رواية الحاكم: «**اثنى عشر يوماً**» وهي شاذة، وأشد منها شذوذاً رواية الخولاني: «**فأقمنا فيها ثلاثاً**».

[الفتح: (٧/٦٨١)]

٣٥٦) قول البخاري: أن قيس بن سعد قال لأبيه: كنت في الجيش.

قال الحافظ: وهذا صورته مرسل، لكنه في مسند الحميدي موصول أخرجه أبو نعيم في المستخرج من طريقه ولفظه: عن أبي صالح عن قيس بن سعد بن عبادة قال: «**قلت لأبي وكنت في ذلك الجيش جيش الخبط فأصاب الناس جوع، قال لي: انحر. قلت: نحرت**» فذكروه وفي آخره: «**قلت نهيت**» وذكر الواقدي بإسناد له «**أن قيس بن سعد لما رأى ما بالناس قال: من يشتري**

تمراً بالمدينة بجزور هنا، فقال له رجل من جهينة: من أنت؟ فانتسب له، فقال: عرفت نسبك. فابتاع منه خمس جزائر بخمسة أوسق وأشهد له نفراً من الصحابة، فامتنع عمر لكون قيس لامال له، فقال الأعرابي: ما كان سعد ليجني بابنه في أوسق تمر، فبلغ ذلك سعداً فغضب ووهب لقيس أربع حوائط أقلها يجد خمسين وسقاً» وزاد ابن خزيمة من طريق عمرو بن الحارث عن عمرو بن دينار وقال في حديثه: **«لما قدموا ذكروا شأن قيس، فقال النبي ﷺ: إن الجود من شيمة أهل ذلك البيت»**.

[الفتح: (٦٨٢/٧)]

٣٥٧)قال الحافظ: وذكر ابن إسحاق أن أم عمرو بن العاص كانت من بلي فبعث النبي ﷺ عمراً يستنفر الناس إلى الإسلام وسيتألفهم بذلك، وروى إسحاق بن راهويه والحاكم من حديث بريدة: **«أن عمرو بن العاص أمرهم في تلك الغزوة أن لايوقدوا ناراً، فأنكر ذلك عمر، فقال له أبوبكر: دعه فإن رسول الله ﷺ لم يبعثه علينا إلا لعلمه بالحرب، فسكت عنه»**. فهذا السبب أصح إسناداً من الذي ذكره ابن إسحاق، لكن لا يمنع الجمع.

[الفتح: (٦٧٤/٧)]

٣٥٨) قول البخاري: أن رسول الله ﷺ بعث عمرو بن العاص على جيش ذات السلاسل.

قال الحافظ: هذا صورته مرسل، بل جزم الإسماعيلي بأنه مرسل، لكن الحديث موصول، فقد أخرجه مسلم والإسماعيلي بإسناد البخاري، فقال في روايته عن أبي عثمان عن عمرو أن النبي ﷺ بعثه على جيش ذات السلاسل فأتيته فذكر الحديث.

[الفتح: (٦٧٥/٧)]

٣٥٩)عن جرير قال: **«كان بيت في الجاهلية يقال له ذو الخلصة والكعبة اليمانية والكعبة الشامية. فقال لي النبي ﷺ: ألا تريحني من ذي الخلصة؟ فنفرت في مائة وخمسين راكباً فكسرناه وقتلنا من وجدنا عنده. فأتيت النبي ﷺ فأخبرته فدعا لنا ولأحمس»**.

رواه البخاري

* قول البخاري: في مائة وخمسين راكباً.

قال الحافظ: ووقع في رواية ضعيفة في الطبراني أنهم كانوا سبعمائة، فلعلها إن كانت محفوظة يكون الزائد رجاله وأتباعه.

[الفتح: (٦٧١/٧)]

٣٦٠)ترجمة أبي عياش الزرقي: أخرج أبوداود والنسائي من طريق مجاهد عنه قال: **«كنا مع رسول الله ﷺ بعسفان وعلى المشركين خالد بن الوليد»** وسنده جيد.

[الإصابة: (١٤٣/٤)]

٣٦١)ترجمة غالب بن عبدالله الكناني الليثي: في مسند أحمد بسند حسن عن مسلم بن عبدالله

الجهني قال: «**بعث رسول الله ﷺ غالب بن عبد الله الكلبي كلب ليث إلى الملوح بالكديد وأمره أن يغير عليهم فخرج وكنت في سرية فمضينا حتى إذا كنا بقديد ساسه الحرب بن مالك بن البرصاء الليثي فأخذناه فقال: إنما جئت مسلماً فذكر الحديث...**» وكذا أخرجه أبونعيم وأخرجه أبوداود لكن قال في روايته عبد الله بن غالب والأول أثبت.

[الإصابة: (١٨٤/٣)]

٣٦٢)ترجمة عبد الله والد عصام المزني: ذكره ابن شاهين في الصحابة عن عصام بن عبد الله المزني عن أبيه قال: «**بعثنا رسول الله ﷺ فأتينا بطن نخلة**».. فذكر القصة وفيها قصة الذي قتلوه فألقت امرأة نفسها من الهودج عليه فلم تزل ترشفه حتى ماتت ورجاله ثقات إلا أنه انقلب على راويه.

[الإصابة: (١٤٦/٣)]

٣٦٣)قال الحافظ: محمد بن رافع.. ذكر أبوموسى في الذيل عن محمد بن رافع قال: «**بعث رسول الله ﷺ بعثاً إلى قوم فطمس عليهم النخل**» قلت: جزم البخاري بأنه.

[الإصابة: (٥١٢/٣)]

٣٦٤)قال الحافظ: ...رواية عبد الواحد لم أرها...
وقال: وزيادة معاذ عن شعبة لم أقف عليها...

[هدي الساري: (٥٦)]

٣٦٥)عن أبي بردة قال: «**بعث رسول الله ﷺ أبا موسى ومعاذ بن جبل إلى اليمن قال: وبعث كل واحد منهما على مخلاف**» الحديث وفيه قصة قتل المرتد وقصة كيف تقرأ القرأن، وقد خالفه الهيثم بن جميل فرواه عن أبي عوانة عن عبد الملك عن أبي بردة عن أبيه. قلت: هذا يقوي حديث موسى.

[هدي الساري: (٣٩٠)]

باب
في قتل كعب بن الأشرف وابن أبي الحقيق

٣٦٦)قال إسحاق بن راهويه: عن ابن عباس رضي الله عنه قال: «**إنهم اجتمعوا عند رسول الله ﷺ، فمشى معهم حتى بلغ بقيع الغرقد في ليلة مقمرة فقال: انطلقوا على اسم الله، اللهم أعنهم، ورجع رسول الله ﷺ إلى بيته، قال: فأقبلوا حتى انتهوا إلى حصنه-يعني كعب بن الأشرف- فهتف أبو نائلة رضي الله عنه، فنزل إليه وهو حديث عهد بعرس، فقالت امرأته: إنك محارب، وإن صاحب الحرب لاينزل في مثل هذه الساعة، فقال لها: إنه أبو نائلة، والله لو وجدني نائماً ما ايقظني: فقالت: والله إني لأعرف في صوته الشر، فقال لها: لو يدعى الفتى لطعنة لأجاب، فنزل إليهم فتحدثوا ساعة ثم قالوا: لو مشينا إلى شعب العجوز**

فتحدثنا ليلتنا هذه، فإنه لاعهد لنا بذلك، قال: نعم، فخرجوا يمشون ثم إن.... شام يده في فود رأسه فقال: ما رأيت كالليلة عطراً أطيب، ثم مشى ساعة، ثم عاد لمثلها حتى اطمأن، فأدخل يده في فود رأسه، فأخذ شعره ثم قال: اضربوا عدو الله، قال: فاختلفت عليه أسيافهم، قال: وصاح عدو الله صيحة فلم يبق حصن إلا أوقدت عليه نار، قال: وأصيبت رجل الحارث، قال محمد بن سلمة: فلما رأيت السيوف لاتغني شيئاً ذكرت مغولاً في سيفي، فأخذته فوضعته على سرته فتحاملت عليه حتى بلغ عانته فوقع، ثم خرجنا فسلكنا على بني أمية، ثم على بني قريظة، ثم على بعاث، ثم أسرينا في حرة العريض، وأبطأ الحارث ونزف الدم فوقفنا له، ثم احتملناه حتى جئنا به رسول الله ﷺ من آخر الليل وهو يصلي، فخرج علينا فأخبرناه بقتل عدو الله، قال: فتفل ﷺ على جرح الحارث، فرجعنا به إلى بيته وتفرق القوم إلى رحالهم، فلما أصبحنا خافت يهود لوقعتنا بعدو الله، فقال رسول الله ﷺ: من وجدتموه من رجال يهود فاقتلوه، فوثب محيصة بن مسعود ﷺ على ابن سنينة -رجل من تجار يهود- وكان يبايعهم ويخالطهم فقتله، قال: فجعل حويصة بن مسعود-وهو يومئذ مشرك- وكان أسن منه يضربه ويقول: أي عدو الله، أقتلته، والله لرب شحم في بطنك من ماله، فقال: والله لقد أمرني بقتله رجل لو أمرني بقتلك لضربت عنقك، قال: آلله لو أمرك محمد بقتلي لقتلتني؟ قال: نعم والله، فقال: والله إن ديناً بلغ بك هذا لدين عجب، فكان أول إسلام حويصة ﷺ من قبل قول أخيه، فقال محيصة في ذلك شعراً».

قال الحافظ: هذا إسناد متصل، أخرج أحمد منه إلى قوله: «اللهم أعنهم» فقط، وهو المرفوع منه الموصول، والباقي مدرج.

وله شاهد في الصحيح من حديث عمرو عن جابر ﷺ.

[المطالب العالية: (٤/٣٩١-٣٩٢)]

٣٦٧) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول: «**قال رسول الله ﷺ: من لكعب بن الأشرف؟ فإنه قد آذى الله ورسوله. فقام محمد بن مسلمة فقال: يا رسول الله، أتحب أن أقتله؟ قال: نعم. قال: فأذن لي أن أقول شيئاً. قال: قل. فأتاه محمد بن مسلمة فقال: إن هذا الرجل قد سألنا صدقة، وإنه قد عنّانا، وإني قد أتيتك أستسلفك قال: وأيضاً والله لتملنه. قال إنا قد اتبعناه، فلا نحب أن ندعه ننظر إلى أي شيء يصير شأنه، وقد أردنا أن تسلفنا وسقاً أو وسقين-وحدثنا عمرو غير مرة فلم يذكر وسقاً أو وسقين فقلت له: فيه وسقاً أو وسقين؟ فقال: أرى فيه وسقاً أو وسقين- فقال: نعم، ارهنوني. قالوا: أي شيء تريد؟ قال: ارهنوني نساءكم. قالوا: كيف نرهنك نساءنا وأنت أجمل العرب؟ قال: فارهنوني أبناءكم. قالوا: كيف نرهنك أبناءنا فيُسب أحدهم فيقال: رهن بوسق**

أو وسقين، هذا عار علينا، ولكنا نرهنك اللأمة. قال سفيان: يعني السلاح. فواعده أن يأتيه. فجاءه ليلاً ومعه أبو نائلة -وهو أخو كعب من الرضاعة- فدعاهم إلى الحصن، فنزل إليهم، فقالت له امرأته: أين تخرج هذه الساعة؟ فقال: إنما هو محمد بن مسلمة وأخي أبو نائلة. وقال غير عمرو: قالت: أسمع صوتاً كأنه يقطر منه الدم. قال: إنما هو أخي محمد بن مسلمة ورضيعي أبو نائلة، إن الكريم لو دعي إلى طعنة بليل لأجاب. قال: ويدخل محمد بن مسلمة معه رجلين -قيل لسفيان: سماهم عمرو؟ قال: سمى بعضهم. قال عمرو: جاء معه برجلين، وقال غير عمرو: أبو عبس بن جبر والحارث بن أوس وعباد بن بشر- قال عمرو جاء معه برجلين فقال: إذا ما جاء فإني قائل بشعره فأشمه، فإذا رأيتموني استمكنت من رأسه فدونكم فاضربوه. وقال مرة: ثم أشمكم. فنزل إليهم متوحشاً وهو ينفح منه ريح الطيب فقال: ما رأيت كاليوم ريحاً -أي أطيب- وقال غير عمرو: قال عندي أعطر نساء العرب وأكمل العرب. قال عمرو فقال: أتأذن لي أن أشم رأسك؟ قال: نعم. فشمه، ثم شم أصحابه ثم قال: أتأذن لي؟ قال: نعم. فلما استمكن منه قال: دونكم. فقتلوه. ثم أتوا النبي ﷺ فأخبروه».

رواه البخاري

في فوائد عبد الله بن إسحاق الخراساني من مرسل عكرمة بسند ضعيف إليه لقتل كعب سبباً آخر، وهو أنه صنع طعاماً وواطأ جماعة من اليهود أنه يدعو النبي ﷺ إلى الوليمة فإذا حضر فتكوا به، ثم دعاه فجاء ومعه بعض أصحابه، فأعلمه جبريل بما أضمروه بعد أن جالسه، فقام فستره جبريل بجناحه فخرج فلما فقدوه تفرقوا، فقال حينئذ: من ينتدب لقتل كعب.

* قول البخاري: فقام محمد بن مسلمة فقال: يا رسول الله أتحب أن أقتله.

قال الحافظ: في مرسل عكرمة: فقا ل محمد بن مسلمة هو خالي.

* قول البخاري: قال: نعم.

قال الحافظ: وفي رواية عروة: «**فسكت رسول الله ﷺ، فقال محمد بن مسلمة: أقر صامت**» ومثله عند سمويه في فوائده، فإن ثبت احتمل أن يكون سكت أولاً ثم أذن له.

* قول البخاري: فائذن لي أن أقول شيئاً قال: قل.

قال الحافظ: وعند ابن إسحاق بإسناد حسن عن ابن عباس: «**أن النبي ﷺ مشى معهم إلى بقيع الغرقد ثم وجههم فقال: انطلقوا على اسم الله، اللهم أعنهم**».

* قول البخاري: قد سألنا الصدقة.

قال الحافظ: في رواية الواقدي: «**سألنا الصدقة، ونحن لانجد ما نأكل**» وفي مرسل عكرمة: «**فقالوا: يا أبا سعيد، إن نبينا أراد منا الصدقة، وليس لنا مال نصدقه**».

[الفتح: (٣٩٢/٧)]

٣٦٨)وفي مرسل عكرمة: **«وائذن لنا أن نصيب منك فيطمئن إلينا، قال: قولوا ما شئتم»**
وعنده: **«أما ما لي فليس عندي اليوم، ولكن عندي التمر»**.

* قول البخاري: وأنت أجمل العرب.

قال الحافظ: زاد ابن سعد من مرسل عكرمة: **«ولا نأمنك، وأي امرأة تمتنع منك لجمالك»** وفي المرسل الآخر الذي أشرت إليه: **«وأنت رجل حسان تعجب النساء»**.

* قول البخاري: قال سفيان: يعني السلاح.

قال الحافظ: وفي مرسل عكرمة: **«ولكنا نرهنك سلاحنا مع علمك بحاجتنا إليه، قال: نعم»** وفي رواية الواقدي: **«وإنما قالوا ذلك لئلا ينكر مجيئهم إليه بالسلاح»**.

* قول البخاري: وكان أخاه من الرضاعة.

قال الحافظ: وعند الخراساني في مرسل عكرمة: **«فلما كان في القائلة أتوه ومعهم السلاح فقالوا: يا أبا سعيد. فقال: سامعاً دعوت»**.

[الفتح: (٧/٣٩٣)]

٣٦٩) قول البخاري: وقال غير عمرو: قالت: أسمع صوتاً كأنه يقطر دماً.

قال الحافظ: وفي مرسل عكرمة: **«أخذت بثوبه فقالت: أذكرك الله أن لاتنزل إليهم، فوالله إني لأسمع صوتاً يقطر منه الدم»**.

* قول البخاري: وقال: ويدخل محمد بن مسلمة معه رجلين.

قال الحافظ: في مرسل عكرمة: **«ومعه رجلان من الأنصار، ويمكن الجمع بأنهم كانوا مرة ثلاثة وفي الأخرى خمسة»**.

* قول البخاري: ريح الطيب.

قال الحافظ: في رواية ابن سعد: **«وكان حديث عهد بعرس»** وفي مرسل عكرمة فقل: **«يا أبا سعد أدن مني رأسك أشمه وأمسح به عيني ووجهي»**.

* قول البخاري: عندي أعطر نساء العرب وأكمل العرب.

قال الحافظ: وفي مرسل عكرمة: **«فقال هذا عطر أم فلان»** يعني امرأته. وفي رواية الواقدي: **«وكان كعب يدهن بالمسك المفتت والعنبر حتى يتلبد في صدغيه»**.

[الفتح: (٧/٣٩٣-٣٩٤)]

٣٧٠) قول البخاري: دونكم، فقتلوه، ثم أتوا النبي ﷺ فأخبروه.

قال الحافظ: وفي رواية الواقدي: **«أن النبي ﷺ تفل على جرح الحارث بن أوس فلم يئذه»**.
وفي مرسل عكرمة: **«فبزق فيها ثم ألصقها فالتحمت»**.

* قول البخاري: فأخبروه.

قال الحافظ: في مرسل عكرمة: «**فأصبحت يهود مذعورين، فأتوا النبي ﷺ فقالوا: قتل سيدنا غيلة، فذكرهم النبي ﷺ صنيعه وما كان يحرض عليه ويؤذي المسلمين**».

[الأجوبة الواردة على الأسئلة الوافدة من حلب: (٥١، ٥٢)]، [الفتح: (٧/٣٩٤-٣٩٥)]

باب
في أهل نجران

٣٧١) عن حذيفة قال: «**جاء العاقب والسيد صاحبا نجران إلى رسول الله ﷺ يريدان أن يلاعناه. قال: فقال أحدهما لصاحبه: لاتفعل، فوالله لئن كان نبياً فلاعاننا لا نفلح نحن ولا عقبنا من بعدنا. قال: إنا نعطيك ما سألتنا، وابعث معنا رجلاً أميناً، ولا تبعث معنا إلا أميناً، فقال: لأبعثن معكم رجلاً أميناً حقّ أمين. فاستشرف له أصحاب رسول الله ﷺ، فقال: قم يا أبا عبيدة بن الجراح. فلما قام، قال رسول الله ﷺ: هذا أمين هذه الأمة**».

رواه البخاري

* قول البخاري: حدثنا يحيى بن آدم.

قال الحافظ: رواه الحاكم في المستدرك عن ابن مسعود بدل حذيفة، وكذلك أخرجه أحمد والنسائي وابن ماجه من طرق أخرى عن إسرائيل، ورجح الدارقطني في العلل هذه وفيه نظر.

* قول البخاري: يريدان أن يلاعناه.

قال الحافظ: وذكر ابن إسحاق بإسناد مرسل أن ثمانين آية من أول سورة آل عمران نزلت في ذلك، يشير إلى قوله تعالى: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ﴾ الآية.

* قول البخاري: لانفلح نحن ولا عقبنا من بعدنا.

قال الحافظ: وفي مرسل الشعبي عند ابن أبي شيبة: «**أن النبي ﷺ قال: لقد أتاني البشير بهلكة أهل نجران لو تموا على الملاعنة. ولما غدا عليهم أخذ بيد حسن وحسين وفاطمة تمشي خلفه للملاعنة**».

[الفتح: (٧/٦٩٦-٦٩٧)]

باب
في الوفود

٣٧٢) ترجمة حاتم بن الفضيل بن سالم بن جون: عن غياث عن أبيه قال: «**وفدت على النبي ﷺ أنا ورجل من بني عدي**» الحديث، أخرجه ابن مندة، قال العلائي في الوشي هذا إسناد اعرابي لا يعرف إلا من هذا الوجه.

[لسان الميزان: (٢/١٤٦)]

ترجمة عبيد الله بن رماحس الرملي: عن زياد بن طارق، عن زهير بن صرد أنه أنشد النبي ﷺ قصيدته:

أمنن علينا رسول الله في كرم فإنك المرء نرجوه وننتظر

ما رأيت للمتقدمين فيه جرحاً، وما هو بمعتمد عليه ثم رأيت الحديث الذي رواه له علة فادحة. قال أبوعمر بن عبد البر في شعر زهير: رواه عبيد الله بن رماحس، عن زياد بن طارق عن زياد بن صرد بن زهير عن أبيه عن جده زهير بن صرد فعمد عبيد الله إلى الإسناد، فأسقط رجلين منه، وما قنع بذلك حتى صرح بأن زياد بن طارق قال: حدثني زهير، هكذا هو في معجم الطبراني وغيره بإسقاط اثنين من سنده.

قال الحافظ: ...حدثنا الحافظ أبو عمر بن عبد البر في كتاب الاستيعاب له قال زهير بن صرد الجشمي السعدي من بني سعد بن بكر وقيل يكنى أبا جرول كان رئيس قومه وقدم على رسول الله ﷺ في وفد هوازن إذ فرغ من حنين فساق أبو عمر القصة ثم أسندها من طريق محمد بن إسحاق ثم قال في آخره ألا إن في الشعر بيتين لم يذكرهما محمد بن إسحاق في حديثه وذكرهما عبيد الله بن رماجس عن زياد بن طارق عن زياد بن صرد بن زهير بن صرد عن أبيه عن جده زهير بن صرد أبي جرول أنه حدثه هذا الحديث انتهى كلام ابن عبد البر فهذا كما تراه حكاه مرسلاً لم يسق إسناده إلى عبيد الله بن رماجس حتى يعلم، قال من زاد هذين الرجلين في إسناده فقد رواه عن ابن رماجس الستة الذين ذكرهم المؤلف وأبوبكر محمد بن أحمد بن محمويه العسكري وأبو الحسين أحمد بن زكريا وعبيد الله بن علي بن الخواص وساق نسب ابن رماجس وسأذكره بعد فهؤلاء عدد من الثقات، رووه عن عبيد الله بن رماجس قال: ثنا زياد سمعت أبا جرول فالظاهر أن قولهم أولى بالصواب والعدد الكثير أولى بالحفظ من الواحد لاسيما وهو لم يسم، وقد أخرج الحديث المذكور الحافظ ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي رحمه الله تعالى في الأحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين، وقال بعده زهير لم يذكره البخاري ولا ابن أبي حاتم في كتابيهما ولا زياد بن طارق، وقد روى محمد بن إسحاق عن عمرو بن شبيب عن أبيه عن جده نحو هذه القصة والشعر. قلت: فالحديث حسن الإسناد لأن روايه مستوران لم يتحقق أهليتهما ولم يجرحا ولحديثهما شاهد قوي وصرحا بالسماع وما رميا بالتدليس لاسيما تدليس التسوية الذي هو أفحش أنواع التدليس إلا في القول الذي حكيناه آنفاً عن ابن عبد البر ولا يثبت ذلك إن شاء الله.

قال الحافظ بعد ذكر سنن الحديث عنه: قال سمعت أبا جرول زهير بن صرد الجشمي يقول: «لما أسرنا رسول الله ﷺ يوم حنين يوم هوازن وذهب يفرق السبي والشاء أتيته فأنشدته أقول:

امنن علينا رسول الله في كرم فإنك المرء نرجوه وننتظر

امنن على بيضة قد عاقها قدر مشتت شملها في دهرها غير

إن لم تداركها نعماء تنشرها يا أرجح الناس حلماً حين يختبر

منن على نسوة قد كنت ترضعها إذ فوك يملوه من مخضها الدرر
إذ أنت طفل صغير كنت ترضعها وإذ يزينك ما تأتي وما تذر
لاتجعلنا كمن شالت نعامته واستبق منا فأنا معشر زهر
إنا لنشكر للنعماء إذكفرت وعندنا بعد هذا اليوم مدخر
فالبس العفو من قد كنت ترضعه من أمهاتك أن العفو مشتهر
يا خير من مرحت كمت الجيادبة عن الهياج إذا ما استوقد الشرر
إنا نؤمل عفواً منك تلبسه هذي البرية إذ تعفو وتنتصر
فاعف عفا الله عما أنت راهبه يوم القيامة إذ يهدي لك الظفر

قال: فلما سمع رسول الله ﷺ هذا الشعر قال: ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم فقالت قريش: ما كان لنا فهو لله ورسوله وقالت الأنصار: ما كان لنا فهو لله ولرسوله»

قال الطبراني لايروى عن زهير بهذا التمام إلا بهذا الإسناد تفرد به عبيد الله بن رماجس.

ثم قال: وقرأت على فاطمة بنت العداء التنوخي بدمشق، عن سليمان بن حمزة الحاكم، أن الضياء الحافظ أخبرهم في المختارة، أخبرنا أبوجعفر-يعني الصيدلاني- أخبرنا أبوبكر بن حورست، أخبرنا أبو الحسين بن فادشاه، أخبرنا الطبراني به نحوه. وبه إلى الضياء قال: وأخبرنا عبد الواحد الصيدلاني، أخبرنا جعفر بن عبد الواحد، أخبرنا محمد بن عبد الله بن ربذة، أخبرنا الطبراني به وأخبرني به محمد بن أحمد بن علي مشافهة، عن يونس بن أبي إسحاق، عن علي بن الحسين بن منصور، أخبرنا أبو الفضل محمد بن ناصر الحافظ في كتابه قال: أخبرنا الحافظ أبو القاسم عبد الرحمن بن الحافظ أبي عبد الله بن مندة إجازة مكاتبة، قال: أخبرنا أبي، أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد-وهو ابن الأعرابي- ومحمد بن إبراهيم بن عيسى أبو مسعود ببيت المقدس قالا: حدثنا أبو محمد عبيد الله بن رماحس، فذكره نحوه. قال أبو عبد الله: هذا حديث غريب بهذا الإسناد. وأخرجه الحافظ أبو الحسين بن قانع في معجم الصحابة، عن عبيد الله بن علي الخواص، عن عبيد الله بن محمد بن خالد بن حبيب بن حميد بن قيس بن عمرو بن عبيد بن ناشب بن عبيد بن غزية بن جشم، عن زياد بن طارق قال: حدثني زهير فذكره مختصراً، فعبيد الله هو ابن رماحس، وكان رماحس لقب أبيه أو جده، والله أعلم. وهكذا سمي الأمير بدر المعتضدي أباه في هذا الحديث: قرأت على علي بن محمد الخطيب، عن أحمد بن محمد المؤدب، أن يوسف بن خليل أخبره، أخبرنا مسعود الجمال، أخبرنا الحداد، أخبرنا أبو نعيم، حدثنا أبوبكر محمد بن بدر الأمير ببغداد قال: حدثنا أبي أبوالنجم بدر الكبير، حدثنا عبيد الله بن محمد بن رماحس القيسي في رمادة فلسطين، حدثنا أبو عمر وزياد بن طارق، وكان قد أتت عليه عشرون ومائة سنة، وهو يصعد يلتقط التين، قال: سمعت أبا جرول زهير بن صرد الجشمي يقول: «**أسرنا رسول الله ﷺ يوم حنين**» الحديث. وكذا رواه أبو أحمد الحاكم في

الكنى، عن أبي بكر محمد بن حمدون بن خالد، عن عبيد الله بن رماحس بن محمد بن خالد، فذكره وساق نسبه فقال: عبيد الله بن أحمد بن رماحس بن محمد بن خالد، إلى آخره. قال: حدثنا أبو عمرو زياد بن طارق الجشمي، وقال فيه: سمعت أبا جرول، يقال أيضاً أبو صرد الجشمي، فذكره.

وذكر الحسن بن زيد الجعفري، أنه سمع من ابن رماحس سنة خمس وثمانين ومائتين، وروى حديثه أبو منصور الباوردي في معرفة الصحابة له، عن أحمد بن إسماعيل بن عبيد الله بن محمد بن رماحس به، وقال: عبيد الله، وزياد، مجهولان. قلت: ليس عبيد الله بمجهول، لأنه روى عنه نحو العشرة. وقال أبو علي بن السكن في ترجمة زهير بن صرد وروى عنه حديث بإسناد مجهول، ثم رواه عن أحمد بن القاسم البزار. وجعفر بن أحمد بن مشكان، ومحمد بن عبد الله الطائي الحمصي، قالوا: حدثنا عبيد الله بن رماحس، عن زياد، عن زهير، به، وليس فيه ما قال: أبو عمر من الزيادة، ثم أورد حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، شاهداً له، وكتاب ابن السكن عمدة ابن عبد البر الكبرى، فهو في الاستيعاب عليه يحيل، ومنه ينقل غالباً، فظهر من مجموع هذه الطرق صحة ما قلته، والله أعلم.

[لسان الميزان: (٤/٩٩-١٠٢)]

٣٧٩) ترجمة عبد الله بن أبي بكر الصديق: وروى الحاكم بسند له أن أبا بكر قال لعائشة: «**أتخافون أن تكونوا دفنتم عبد الله بن أبي بكر وهو حي، فاسترجعت، فقالت: استعيذ بالله. ثم قدم وفد ثقيف فسألهم ابو بكر: هل فيكم من يعرف هذا السهم؟ فقال سعد بن عبيد: انا بريته ورشته، وانا رميت به. فقال: الحمد لله، اكرم الله عبد الله بيديك ولم يهنك بيده، قال: ومات بعد رسول الله ﷺ باربعين ليلة**» وفيهم الهيثم بن عدي وهو واه.

[الإصابة: (٢/٢٨٣)]

٣٨٠) ترجمة عدي بن شراحيل: روى ابن شاهين عن سماك بن حرب قال: «**كان رجل من بني عامر بن ذهل بن ثعلبة يقال له عدي بن شراحيل وكان بالربذة فمر رسول الله ﷺ فوفد إليه بإسلامه وإسلام أهل بيته وسأله فكتب له كتاباً**» وفي إسناده من لا يعرف.

[الإصابة: (٢/٤٧٠)]

٣٨١) ترجمة علقمة بن سفيان: وقال يونس بن بكير في زيادات المغازي عن علقمة بن سفيان قال: «**كنت في الوفد من ثقيف فضربت لنا قبة فكان بلال يأتينا بفطرنا من عند النبي ﷺ**» الحديث. وكذا أخرجه البغوي والطبراني والبزار وابن إسحاق وزياد البكائي وأخرجه ابن ماجة وأحمد بن خالد ورواية أحمد بن خالد أشبه بالصواب.

[الإصابة: (٢/٥٠٢)]

٣٨٢) ترجمة عمرو بن سلمة الجرمي: روى عن أبيه قصة إسلامه وعوده إلى قومه الحديث وفيه أنهم

قدموا عمر بن سلمة إماماً مع صغره لأنه كان أكثرهم قرآناً أخرجه البخاري لكن أخرج ابن مندة عن عمرو بن سلمة قال: كنت في الوفد وهو غريب مع ثقة رجاله.

[الإصابة: (٢/٥٤١)]

٣٨٣)قال الحافظ: مالك بن أبي العيزار .. هو مذكور عند إبراهيم الحربي في غريب الحديث لكن قال مالك بن أبي عيزارة بسند فيه من لايعرف عن أم البنين بنت شراحيل عن عائذ بن سعيد الجمري قال: **«وفدنا على رسول الله ﷺ فلقينا الضحاك بن سفيان وابن ذي اللحية الكلابي لم يؤذن لهما فقال: يا مالك بن أبي عيزارة وهو أحد الوفدان جسراً قد أتى بهما فإذا دخلت على رسول الله ﷺ فقل كذا وقل كذا فقال: أنا إلى الأذن أحوج مني إلى التلقين ثم نادى مالك ائذن لوفد جسر يا رسول الله، فأذن لنا فلما دخلنا وجدنا عنده علقمة بن علاثة وكان المجلس متضايقاً فقال علقمة: الا أرفدك يا ابن عيزارة قال مالك: أنا إلى المجلس أحوج مني إلى رفدك، فقام علقمة وفرش يديه ههنا إجلس بأبي حتى تفرغ من كلامك فقال مالك: يا رسول الله عليك بذي محسر دهراً وبهوان شهراً إلى ذلك ما قد قضوا أمراً وبلغت عذراً فقال رسول الله ﷺ: القضاء قضاء ابن أبي عيزارة أن جسراً طلقاء الله أسلموا وحضرموا قال: والحضرمة شق أذان الإبل حتى إذا غارت عليهم خيل رسول الله ﷺ عرفت ولم تهج»**.

[الإصابة: (٣/٣٥٣)]

٣٨٤)مغلس البكري.. ذكره ابن مندة وأخرج من طريق ركينة بنت مغلس عن أبيها أنه وفد على النبي ﷺ. وفي سنده عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة وهو واه.

[الإصابة: (٣/٤٥١)]

٣٨٥)ترجمة النعمان بن مقرن: أخرج أحمد عن النعمان بن مقرن قال: **«قدمنا على رسول الله ﷺ في أربعمائة من مزينة»**(١) ورجاله ثقات لكنه منقطع فإن النعمان استشهد في خلافة عمر فلم يدركه سالم.

[الإصابة: (٣/٥٦٥)]

٣٨٦)أورد المستغفري عن النعمان بن بيبا قال: **«أتينا النبي ﷺ في نفر من بني الضبيب فسألناه فقضى حوائجنا»** فذكر الحديث وإسناده مجهول.

[الإصابة: (٣/٥٥٩)]

---

(١) عن سالم بن أبي الجعد، عن النعمان بن مقرن قال: **«قدمنا على رسول الله ﷺ في أربعمائة من مزينة، فأمرنا رسول الله ﷺ بأمره، فقال بعض القوم: يا رسول الله، ما لنا طعام نتزوده، فقال النبي ﷺ لعمر: زودهم. فقال: ما عندي إلا فاضلة من تمر وما أراها تغني شيئاً. فقال: انطلق فزودهم. فانطلق بنا إلى علية له، فإذا فيها تمر مثل البكر الأورق، فقال خذوا،فأخذ القوم حاجتهم، قال: وكنت أنا في آخر القوم، قال: فالتفت وما أفقد موضع تمرة وقد احتمل منه أربعمائة رجل»**.

٣٨٧)ترجمة عطية بن سفيان بن عبد الله بن ربيعة الثقفي: تابعي معروف اختلف في حديثه على ابن إسحاق اختلافاً كثيراً وأصحها رواية إبراهيم بن سعد عنه: «**وفدنا الذين قدموا على النبي ﷺ بإسلام ثقيف وقدموا عليه في رمضان**» فذكر الحديث وأخرجه ابن ماجه.

[الإصابة: (١٦٧/٣)]

٣٨٨)ترجمة بشر بن عُرفطة: حديثه عند الوليد بن مسلم، قال قائل من جهينة يسمى بشر بن عرفطة بن الخشخاش في شعر له:

ونحن غداة الفتح عند محمد ... طلعنا أمام الناس ألفاً مقدما
ويوم حنين قد شهدنا هياجه ... وقد كان يوماً ناقع الموت مظلما

[الطويل]

وهي أبيات يقول فيها:

أضارب بالبطحاء دون محمد ... كتائب هم كانوا أعق وأظلما

[الطويل]

أخرجه الحسن بن سفيان في مسنده، عن هشام بن خالد، والغنوي في تاريخه.

وكذلك ذكره محمد بن عائذ في المغازي، وأورده الخطيب في المؤتلف.

وقال البغوي: لاأعلم بهذا الإسناد غير هذا الحديث، وهو إسناد مجهول.

قلت: عبد الحميد قال أبو حاتم: إنه صالح، وأما شيخه فلا أعرفه.

وقد روى الحديث المذكور هشام بن عمار عن الوليد، فقال فيه: عن عبد الله بن حميد، عن بشير بن عرفطة، قال: «**لما دعا النبي ﷺ جاءت جهينة في ألف منهم وممن تبعهم فأسلموا وحضروا مع النبي ﷺ مغازي ووقائع وفي ذلك يقول بشير...**» فذكر الشعر.

[الإصابة: (١٥٢/١-١٥٣)]

٣٨٩)ترجمة جفشيش بن النعمان: وروى الطبراني عن الجفشيش الكندي، قال: «**جاء قوم من كندة إلى رسول الله ﷺ فقالوا: أنت منا، وادّعوه. فقال: لاتنتفوا منا ولا ننتفي من أبينا**».

وله من طريق أخرى عن صالح، حدثنا الجفشيش-وهو خطأ- فإنه لم يدركه.

وأصل الحديث في مسند أحمد عن الأشعث، قال: «**اتيت رسول الله ﷺ في رهط من كندة**»،

وذكر أبوعمر مثله وهو مرسل أيضاً.

وذكره ابن الكلبي بغير سند.

[الإصابة: (٢٤٠/١)]

٣٩٠)حصين بن مشمت: روى البخاري في تاريخه وابن أبي عاصم والحسن بن سفيان وابن شاهين والطبراني أن أباه حصيناً حدثه أنه: «وفد إلى رسول الله ﷺ فبايعه بيعة الإسلام، وصدق إليه

صدقة ماله وأقطعه النبي ﷺ، وشرط عليه ألا يمنع ماءه ولا يمنع فضله، وفي ذلك يقول زهير بن حصين:

إن بـــلادي لم تكـــن أملاســـا بهـــن خـــط القلـــم الأنفاســـا

من النبي حيث أعطى الناسا

[الرجز]

وأكثر رواته غير معروفين، لكن قد صححه ابن خزيمة وأخرجه الضياء في المختارة.

[الإصابة: (٢٣٨/١)]

٣٩١)ترجمة الزبرقان بن بدر: ذكر ابن إسحاق في وفود العرب قال: «**قدم وفد تميم فيهم عطارد بن حاجب في أشرافهم، منهم: الأقرع بن حابس، والزبرقان بن بدر-أحد بني سعد، وعمرو بن الأهتم، وقيس بن عاصم، فنادوا رسول الله ﷺ من وراء الحجرات....فذكر القصة بطولها، وفيها ثم أسلموا**».

وذكر قصتهم ابن أبي خيثمة، عن محمد بن الضحاك، عن أبيه مرسلاً بطولها.

وأخرجها ابن شاهين من وجه آخر ضعيف.

[الإصابة: (٥٤٣/١)]

٣٩٢)يروى من طريق محمد بن عمر بن حفص بن السكن بن سواء بن شعيل بن أحمر بن معاوية عن أبيه عن جده: «**أن أحمر وفد إلى النبي ﷺ وكان وافد بني تميم فكتب له النبي ﷺ كتاباً ولابنه شعيل**» قال ابن السكن إسناده مجهول، وقال أبونعيم غريب لايعرف إلا من هذا الوجه وأخرجه أيضاً البغوي والطبري..

[الإصابة: (٢٣/١)]

٣٩٣)ترجمة أرطأة بن كعب: روى ابن شاهين عن قيس بن كعب النخعي أنه: «**وفد على النبي ﷺ وأخوه أرطأة بن كعب الأرقم وكانا من أجمل أهل زمانهما وأنطقه فدعاهما إلى الإسلام فأسلما فدعا لهما بخير وكتب لأرطأة كتاباً وعقد له لواء وشهد القادسية بذلك اللواء قال وأخذ اللواء أخوه زيد بن كعب فقتل**» وإسناده ضعيف..

[الإصابة: (٢٧/١)]

٣٩٤)روى ابن مندة عن إسماعيل بن النضر بن الأسود بن خطامة من بني كنانة عن أبيه عن جده قال: «**خرج زهير بن خطامة وافداً حتى قدم على رسول الله ﷺ ثم قال: إن لنا حمى في الجاهلية فاحمه لنا**» ثم ذكر إسلام الأسود بطوله. والإسناد مجهول.

[الإصابة: (٤٣/١)]

٣٩٥)ترجمة الأسود بن مالك: من طريق أحفاده عنه: «**قدمت أنا وأخي الأسود على رسول الله ﷺ فأمنا به وصدقناه، قال: وكان جزأ والأسود قد خدما النبي ﷺ وصحباه**».

رواه ابن مندة وقال تفرد به إسحاق الرملي.

وهم مجهولون-أي أحفاده-.

[الإصابة: (٤٦/١)]

٣٩٦)عن عمران بن الأسود أو الأسود بن عمران قال: «**كنت رسول قومي إلى رسول الله ﷺ لما دخلوا في الإسلام ووافدهم**».

رواه ابن مندة.

قال ابن عبد البر في إسناد حديثه مقال، قلت-أي الحافظ-: ما فيه غير أبي المحجل وهو مجهول.

[الإصابة: (٤٥/١)]

٣٩٧)عن تميم بن جراشة قال: «**قدمت في وفد ثقيف على رسول الله ﷺ فأسلمنا وسألناه أن يكتب لنا كتاباً فيه شروط**» رواه مطين، إسناده ضعيف.

[الإصابة: (١٨٤/١)]

٣٩٨)روى الدارقطني في المؤتلف عن يزيد بن جمرة قال: «**ذهبت مع أبي جمرة بن عوف إلى رسول الله ﷺ فبايعنا رسول الله ﷺ وأن رسول الله ﷺ دعا له ومسح صدره**».

ورواه ابن مندة عن يزيد بن جمرة قال: «**أتى أبي جمرة إلى النبي ﷺ هو وأخوه حريث**».

رجاله مجهولون.

[الإصابة: (٢٤٢/١-٢٤٣)]

٣٩٩)روى ابن السكن والباوردي عن أم المتلمس بنت جنادة بن زيد عن أبيها قال: «**وفدت على رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله إني وافد قومي من بلحارث من البحرين فادع الله أن يعيننا على عدونا قال: فدعا وكتب لنا كتاباً**» إسناده ضعيف ومجهول.

[الإصابة: (٢٤٦/١)]

٤٠٠)ترجمة خمخام بن الحارث: ذكر ابن عمي أحمد بن خالد بن حماد بن عمرو بن مجالد بن السخام وكان الخمخام وفد على النبي ﷺ فيمن وفد.

رواه ابن مندة وذكره منقطعاً ومنصور الخالدي مشهور بالضعف..

[الإصابة: (٤٥٦/١)]

٤٠١)روى ابن شاهين عن رافع رجل من بني زنباع ثم من بني قريظة: «**انه قدم على رسول الله ﷺ وكتب له كتاباً انه لايجني عليه أحد إلا يده**» إسناده ضعيف..

[الإصابة: (٥٠١/١)]

٤٠٢)ترجمة زهير بن صرد: قال ابن إسحاق في المغازي حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: «**ان وفد هوازن أتوا النبي ﷺ وقد أسلموا قالوا: يا رسول الله أنا أهل وعشيرة وقد أصابنا من البلاء ما لا يخفى عليك فامنن علينا من الله عليك. قال: وكان رجل من هوازن**

يكنى أبا صرد فقال: يارسول الله إنما في الحظائر عماتك وخالاتك وحواضنك اللاتي كن يكفلنك» فذكر الحديث والشعر بطوله وقد وقع لي هذا الحديث وفيه الشعر عالياً عشاري الإسناد ذكرته في العشرة العشارية وأمليته من وجه آخر في الأربعين المتباينة وأعل ابن عبد البر إسناده بأمر غير قادح قد أوضحته في لسان الميزان في ترجمة زياد بن طارق[1] والله المستعان.

[الإصابة: (٥٥٣/١)]

٤٠٣)عن محمد بن عمرو بن علقمة عن أبيه عن جده قال: «**شهدت الخندق وكتبت في الوفد الذين وفدوا على رسول الله ﷺ**».

ورد في ترجمة علقمة بن وقاص، رواه ابن مندة، وهذا إسناد حسن.

[التهذيب: (٢٤٨/٧)]

٤٠٤)رواه ابن مندة في كتاب الصحابة بإسناد صحيح عن عمرو بن سلمة قال: «**كنت في الوفد الذين وفدوا على رسول الله ﷺ**».

[التهذيب: (٣٨/٨)]

باب
في ذكر الصحابة وأخبارهم

٤٠٥)ترجمة أسيد بن صفوان: قال: «**لما توفي الصديق ارتجت المدينة بالبكاء ودهش الناس كيوم قبض النبي ﷺ**» فذكر الحديث مطولاً.

رواه ابن ماجه في التفسير وأبو زكريا في طبقات أهل الموصل وغير واحد من طريق عمر بن إبراهيم الهاشمي أحد المتروكين.

[الإصابة: (٤٨/١)]

٤٠٦)قال الحافظ: وأخرج الطبراني عن ابن عمر أنه كان يقول: «**لعن الله من يزعم أنني هاجرت قبل أبي، إنما قدمني في ثقله**» وهذا في إسناده ضعف.

[الفتح: (٣٠١/٧)]

٤٠٧)ترجمة مخلد بن أبان أبوسهل: أخرج الدارقطني في غرائب مالك من طريقه حدث رافع: عن ابن عمر قال: «**اجتمع الناس بسوق عكاظ فتذاكروا وسألوا عن الخبر فقالوا: أسلم عمر**» الحديث. وقال لا يصح هذا عن مالك ومن دونه ضعيف.

[لسان الميزان: (٧/٦)]

٤٠٨)روى الفاكهي بإسناد صحيح عن أم كلثوم بنت أبي بكر عن عائشة: «**أنها حجت مع عمر**

---

(١) لم نجد ما ذكره الحافظ في لسان الميزان.

آخر حجة فارتحل من الحصبة آخر الليل فجاء راكب فسأل عن منزله فأناخ به ورفع عقيرته يتغنى:

عليك سلام الله من أمير وباركت   يد الله في ذاك الأديم الممزق

الأبيات في رثاء عمر قالت عائشة: فنظرنا مكانه فلم نجد أحداً فحسبته من الجن».

[الإصابة: (٢/١٥٥)]

٤٠٩) عن الحسين بن علي قال: «أتيت عمر وهو يخطب على المنبر فصعدت إليه فقلت: إنزل عن منبر أبي واذهب إلى منبر أبيك فقال عمر: لم يكن لأبي منبر وأخذني فأجلسني معه أقلب حصى بيدي فلما نزل انطلق بي إلى منزله فقال لي: من علمك؟ قلت: والله ما علمني أحد. قال: بأبي لو جعلت تغشانا. قال: فأتيته يوماً وهو خالٍ بمعاوية وابن عمر بالباب فرجع ابن عمر فرجعت معه فلقيني بعد قلت فقال لي: لم آرك؟ قلت: يا أمير المؤمنين إني جئت وأنت خالٍ بمعاوية فرجعت مع ابن عمر فقال: أنت أحق من ابن عمر فإنما أنبت ما ترى في رؤسنا الله ثم أنتم».

رواه الخطيب، سنده صحيح.

[الإصابة: (١/٣٣٣)]

٤١٠) عن ابن عمر سمعت عمر قبل أن يموت بعام يقول: «أنا ابن سبع وخمسين أو ثمان وخمسين وإنما أتاني الشيب من قبل أخوالي بني المغيرة».

ورد في أخبار البصرة لعمر بن شبة، هذا الإسناد على شرط الصحيح.

[التهذيب: (٧/٣٨٧)]

٤١١) روى يعقوب بن سفيان بإسناد صحيح إلى الحسن قال: «لقي عمر علقمة بن علاثة في جوف الليل وكان عمر يشبه بخالد بن الوليد فقال له علقمة: ياخالد عزلك هذا الرجل لقد أبى إلا شحاً حتى لقد جئت إليه اليوم وابن عم لي نسأله شيئاً فأما إذا فعل فلن أسأله شيئاً فقال له عمر: هيه فما عندك؟ فقال: هم قوم لهم علينا حق فنؤدي لهم حقهم وأجرنا على الله فلما أصبحوا قال عمر لخالد: ماذا قال لك علقمة منذ الليلة؟ قال: والله ما قال لي شيئاً. قال: وتحلف أيضاً».

[الإصابة: (٢/٥٠٤-٥٠٥)]

٤١٢) قال الخرائطي في اعتلال القلوب عن محمد بن الجهم بن عثمان بن أبي الجهم عن أبيه عن جده وكان على ساقة غنائم خيبر حين افتتحها رسول الله ﷺ قال: «فبينما عمر بن الخطاب في سكة من سكك المدينة إذ سمع صوت امرأة وهي تهتف في خدرها:

هل من سبيل إلى خمر فأشربها   أم هل سبيل إلى نصر بن حجاج»

فذكر قصة نصر بن حجاج بطولها وقد اختلف على محمد بن سعيد في إسناده ورواه ابن مندة بسند

مقلوب ورواه ابن عساكر في تاريخه.

[الإصابة: (٢/٤٥٨-٤٥٩)]

٤١٣)قال سعيد بن منصور عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: «**جاء رجل من أهل المغرب إلى عمر فقال: يا أمير المؤمنين لتحملني. فنظر إليه ثم قال: وأنا أقسم أن لا أحملك فأعاد وأعاد ثلاثين مرة فقال له عتيك بن بلال الأنصاري والله أن تريد إلا الشر ألا ترى أن أمير المؤمنين قد حلف أيماناً لا أحصيها**» فذكر القصة ورجال الإسناد المذكورين موثقون وعبد الرحمن مختلف في سماعه من عمر وقد جاء في عدة أخبار أنه سمع منه.

[الإصابة: (٢/٤٥٧)]

٤١٤)أخرج الكرابيسي في أدب القضاء بسند صحيح إلى سعيد بن المسيب أن عبد الرحمن بن أبي بكر قال: «**لما قتل عمر أني مررت بالهرمزان وجفينة وأبي لؤلؤة وهم نجي فلما رأوني ثاروا فسقط من بينهم خنجر له رأسان نصابه في وسطه فانظروا إلى الخنجر الذي قتل فيه عمر فإذا هو الذي معه فانطلق عبيد الله بن عمر فأخذ سيفه حين سمع ذلك من عبد الرحمن فأتى الهرمزان فقتله وقتل جفينة وقتل بنت أبي لؤلؤة صغيرة وأراد قتل كل سبي بالمدينة فمنعوه فلما استخلف عثمان قال له عمرو بن العاص: أن هذا الأمر كان وليس لك على الناس سلطان فذهب دم الهرمزان هدراً**».

[الإصابة: (٣/٦١٩)]

٤١٥)ترجمة الحارث بن محمد: ..قال العقيلي أبي الطفيل الحديث بطوله ورواه محمد بن حميد. قلت: فأفسده وهو خبر منكر قال: «**كنت على باب الشورى فارتفعت الأصوات فسمعت علياً يقول: بايع الناس لأبي بكر وأنا والله أولى بالأمر منه وأحق. فسمعت وأطعت مخافة أن يرجع الناس كفاراً يضرب بعضهم رقاب بعض ثم بايع الناس عمر وأنا والله أولى بالأمر منه فسمعت وأطلت مخافة أن يضرب الناس بعضهم رقاب بعض ثم أنتم تريدون أن تبايعوا عثمان إذن اسمع وأطيع أن عمر جعلني في خمسة لايعرف لي فضلاً عليهم ولا يعرفونه لي كلنا فيه شرع سواء وأيم الله لو شاء أن أتكلم فثم لا يستطيع عربيهم ولا عجميهم رده نشدتكم بالله أفيكم من آخا رسول الله ﷺ غيري؟ قالوا: لا. قال: نشدتكم الله أفيكم أحد له مثل عمي حمزة؟ قالوا: اللهم لا. قال: نشدتكم بالله أفيكم أحد له أخ مثل جعفر ذو الجناحين الموشى بالجوهر يطير بهما في الجنة؟ قالوا: لا. قال: أفيكم أحد له مثل سبطي الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة قالوا: لا. قال: أفيكم أحد له زوجة مثل زوجتي؟ قالوا: لا. قال: أفيكم أحد كان أقتل لمشركي قريش عند كل شديدة تنزل برسول الله ﷺ مني؟ قالوا: لا**» فذكر الحديث. فهذا غير صحيح وحاشى أمير المؤمنين من قول هذا.

ولما ساقه العقيلي من طريق يحيى بن المغيرة قال فيه مجهولان الحارث والرجل وأما رواية محمد بن حميد فإنه أراد أن يجود السند والصواب ما قال يحيى بن المغيرة وهذا الحديث لا أصل له عن علي .

[لسان الميزان: (٢/١٥٦-١٥٧)]

٤١٦)قال الحافظ : ذكر الحافظ بسنده عن أبي وائل قال : قلت لعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه : **«كيف بايعتم عثمان وتركتم علياً؟ فقال: ما ذنبي، بدأت بعلي فقلت له: أبايعك على كتاب الله وسنة رسوله وسيرة أبي بكر وعمر فقال: فيما استطعت، ثم عرضتها على عثمان فقبل»** .

هكذا أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند .

وسند أحمد هذا حسن .

وسند ولده كذلك، غير أن شيخه سفيان بن وكيع ضعيفاً .

لكن له شاهد أخرجه الذهلي في الزهريات وابن عساكر ، وفيه أنه قال لعلي : **«هل انت متابعي إن وليتك على سنة الله وسنة رسوله وسنة الماضين قبل؟ قال: لا . ولكن على طاقتي، وقال عثمان: انا أبايعك على ما شرطت»** الحديث .

وهو من رواية عمران بن عبد العزيز المدني وفيه لين، لكنه اعتضد برواية أبي وائل .

وأخرج البخاري قصة البيعة في المناقب .

وأخرجها في كتاب الأحكام.

وهذا يقوي الزيادة المذكورة ، فإنه طرف منها .

[موافقة الخُبر الخبر: (٢/٤٣٣-٤٣٤)]

٤١٧)روينا بسند صحيح عن المسور **«أن عثمان مرض فكتب العهد لعبد الرحمن بن عوف ولم يطلع على ذلك إلا حمران ثم أفاق عثمان فاطلع حمران عبد الرحمن على ذلك فبلغ عثمان عليه فغضب عليه فنفاه»** .

[التهذيب: (٣/٢٢)]

٤١٨)ترجمة الصعبة بنت الحضرمي : عن عبد الله بن رافع عن أمه قالت : **«خرجت الصعبة بنت الحضرمي فسمعتها تقول لابنها طلحة أن عثمان قد اشتد حصره فلو كلمته حتى تردعه»** .

أخرجه البخاري في التاريخ الصغير .

قلت : وهذا أولى من قول الواقدي وعكس ابن الأثير كعادته في تقديم أقوال أهل السير أو النسب على أصحاب الأسانيد الجياد .

[الإصابة: (٤/٣٤٥)]

٤١٩)قال الحافظ في ترجمة ثمامة بن عديّ : روى البخاري في تاريخه وابن سعد بإسناد صحيح عن أبي

الأشعث الصنعاني، قال: «لما بلغ ثمامة بن عديّ -وكان أميراً على صنعاء الشام، وكانت له صحبة- قتل عثمان بن عفان بكى وطال بكاؤه، فلما أفاق قال: هذا حين انتزعت خلافة النبوة».

ورواه الباوردي وابن مندة.

[الإصابة: (١/٢٠٣-٢٠٤)]

٤٢٠) ترجمة محمد بن عيسى بن القاسم الأموي: قال عثمان الدارمي عن دحيم ليس من أهل الحديث وهو قدري وقال أبو حاتم: شيخ دمشقي يكتب حديثه ولا يحتج به وقال البخاري: أنه لم يسمع من ابن أبي ذئب هذا الحديث يعني حديثه عن الزهري في مقتل عثمان.

وقال صالح بن محمد ثنا هشام بن عمار ثنا محمد بن عيسى بن القاسم عن ابن أبي ذئب عن الزهري حديث مقتل عثمان قال: فجهدت به كل الجهد أن يقول حدثنا ابن أبي ذئب فأبى. قال صالح قال لي محمود ابن بنت محمد بن عيسى هو في كتاب جدي عن إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله عن ابن أبي ذئب قال صالح وإسماعيل بن يحيى هذا يضع الحديث قال ابن صالح فحدثت بهذا القصة محمد بن يحيى الذهلي فقال الله المستعان. وقال ابن شاهين محمد بن عيسى بن سميع شيخ من أهل الشام ثقة وإسماعيل الذي أسقطه ضعيف وقال ابن حبان هو مستقيم الحديث إذا بين السماع في خبره فأما خبره الذي روى عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن سعيد بن المسيب في مقتل عثمان فلم يسمع من ابن أبي ذئب سمعه من إسماعيل بن يحيى عن ابن أبي ذئب فدلس عنه إسماعيل واهي وقال الآجري عن أبي داود قال لي عيسى بن شاذان قلت لهشام بن عمار محمد بن عيسى قال لكم حدثنا ابن أبي ذئب قال إيش سؤالك عن هذا قال أبو داود محمد بن عيسى ليس به بأس إلا أنه كان يتهم بالقدر.

وقال أبوداود سمعت هشام بن عمار يقول حدثنا محمد بن عيسى الثقة المأمون قال أبوداود بلغني أن أبا مسهر قال لهشام بن عمار وأصحابه: ذهبتم فأكلتم طعام الدجال يعني محمد بن عيسى. وقال ابن عساكر بلغني عن يزيد بن محمد بن عبد الصمد أنه قال: محمد بن عيسى شيخ ثبت وقال ابن عدي لابأس به وله أحاديث حسان عن عبد الله يعني ابن عمر وروح يعني ابن القاسم وجماعة من الثقات وهو حسن الحديث والذي أنكر عليه حديث مقتل عثمان أنه لم يسمعه من ابن أبي ذئب.

وقال الحاكم أبومحمد مستقيم الحديث إلا أنه روى عن ابن أبي ذئب حديثاً منكراً وهو حديث مقتل عثمان ويقال كان في كتابه عن إسماعيل بن يحيى عن ابن أبي ذئب فأسقطه وإسماعيل ذاهب الحديث.

قال الحافظ: وقال الدارقطني: ليس به بأس وجزم ابن حبان بأنه دلس حديث ابن أبي ذئب وفيه نظر والظاهر أنه دلس عليه تدليس التسوية كما تقدم في خبر صالح جزرة وقد وهم فيه محمد بن إسماعيل فجعله ترجمتين.

[التهذيب: (٩/٣٤٦-٣٤٨)]

٤٢١)وأخرج ابن سعد أيضاً بسند حسن عن كنانة مولى صفية، قال: «**قدمت بصفية بغلة لترد عن عثمان، فلقينا الأشتر فضرب وجه البغلة، فقلت: ردوني لا يفضحني. قال: ثم وضعت حسناً بين منزلها ومنزل عثمان، فكانت تنقل إليه الطعام والماء**».

[الإصابة: (٣٤٨/٤)]

٤٢٢)ترجمة عمر بن أبان بن عثمان: قال ابن عدي عن عثمان بأحاديث كلها غير محفوظة منها: «**أن النبي ﷺ أسر إليه أن يقتل ظلماً**».

[لسان الميزان: (٢٨٢/٤)]

٤٢٣)ترجمة أحمد بن معاوية الباهلي: وأورده ابن حبان في الثقات وأورد له هذا الأثر الباطل عن ابن عون قال: «**صليت إلى جنب القاسم بن محمد بن أبي بكر فسمعته يقول في سجوده: اللهم اغفر لأبي ذنبه في عثمان**». قال ابن عدي هذا باطل وأورد له حديثاً آخر[1] عن إسماعيل بن عياش وقال سرقه من عبد الوهاب بن الضحاك وكان عبد الوهاب يتهم به عن إسماعيل.

[لسان الميزان: (٣١٢/١)]

٤٢٤)قال إسحاق بن راهويه: عن كثير بن أفلح مولى بني أيوب الأنصاري، عن أبيه قال: «**كان عبد الله بن سلام رضي الله عنه قبل أن يأتي أهل مصر يدخل على رؤوس قريش فيقول لهم: لاتقتلوا هذا الرجل-يعني عثمان رضي الله عنه فيقولون: والله ما نريد قتله، فيخرج وهو متكيء على يدي يقول: والله ليقتله، ثم قال لهم: لاتقتلوه فوالله ليموتن إلى أربعين يوماً، فأبوا، فخرج عليهم بعد أيام فقال لهم: لاتقتلوه فوالله ليموتن إلى خمس عشرة ليلة**».

قال الحافظ: هذا إسناد حسن.

[المطالب العالية: (٢٤/٥)]

٤٢٥)قال إسحاق بن راهويه: عن أبي سعيد مولى أبي سعيد الأنصاري رضي الله عنه قال: «**سمع عثمان بن عفان رضي الله عنه أن وفد أهل مصر قد أقبلوا فاستقبلهم، وكان رضي الله عنه في قرية خارجاً من المدينة-أو كما قال- فلما سمعوا به أقبلوا نحوه إلى المكان الذي هو فيه، قالوا: كره أن تقدموا عليه المدينة، أو نحو ذلك، فأتوه فقالوا له: ادع المصحف، قال: فدعا بالمصحف، قالوا له: افتح السابعة-وكانوا يسمون سورة يونس السابعة- فقرأ حتى أتى على هذه الآية: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُم مَّا أَنزَلَ اللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا**

---

(١) والحديث هو: «**إن الله اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً، فمنزلي ومنزل إبراهيم يوم القيامة في الجنة تجاهين، والعباس بيننا مؤمن بين خليلين**».

وَحَلاَلاً قُلْ ءَاللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾ فقالوا له: قف، ارأيت ما حمي من حمى الله تعالى آلله اذن لك أم على الله تفتري؟ فقال: أمضه، نزلت في كذا وكذا، وأما الحمى فإن عمر رضي الله عنه حمى الحمى قبلي لإبل الصدقة فلما وليت حميت لإبل الصدقة، امضه، فجعلوا يأخذونه بالآية فيقول: أمضه، نزلت في كذا وكذا، قال: وكان الذي يلي عثمان رضي الله عنه في سنك-قال: يقول أبونضرة: يقول: ذلك لي ابو سعيد، قال أبونضرة: وأنا في سنك، قال أبي: ولم يخرج وجهي يومئذ لاأدري لعله قال مرة أخرى: وأنا يومئذ ابن ثلاثين سنة- قال: ثم أخذوه بأشياء لم يكن عنده منها مخرج، فعرفها فقال: استغفر الله وأتوب إليه، ثم قال لهم: ما تريدون؟ قالوا: فأخذوا ميثاقه وكتب عليهم شرطاً، ثم أخذ عليهم الا يشقوا عصا، ولا يفارقوا جماعة، ما قام لهم بشرطهم أو كما أخذوا عليه، فقال لهم: ما تريدون؟ قالوا: نريد ألا يأخذ أهل المدينة عطاء، وإنما هذا المال لمن قاتل عليه، ولهذه الشيوخ من أصحاب محمد ﷺ، فرضوا وأقبلوا معه إلى المدينة راضين، قال: فقام رضي الله عنه فخطبهم فقال: إني والله ما رأيت وفداً في الأرض هو خير من هذا الوفد الذي من أهل مصر، ألا من كان له زرع فليلحق بزرعه، ومن كان له ضرع فيحتلب، ألا انه لامال لكم عندنا، إنما هذا المال لمن قاتل عليه ولهذه الشيوخ من أصحاب محمد ﷺ، قال: فغضب الناس وقالوا: هذا مكر بني أمية، ثم رجع الوفد المصريون راضين، فبينما هم في الطريق إذا هم براكب يتعرض لهم ويفارقهم، ثم يرجع إليهم، ثم يفارقهم ويسبهم، قالوا له: مالك؟ إن لك لأمراً، ما شأنك؟ فقال: أنا رسول أمير المؤمنين إلى عامله بمصر، ففتشوه فإذا هم بالكتاب معه على لسان عثمان رضي الله عنه، عليه خاتمه إلى عامله بمصر ان يقتلهم او يصلبهم، أو يقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف، فأقبلوا حتى قدموا المدينة فأتوا علياً رضي الله عنه فقالوا: ألم تر إلى عدو الله يكتب فينا كذا وكذا، وإن الله قد أحل دمه، قم معنا إليه، قال: والله لاأقوم معكم إليه، قالوا، فلم كتبت إلينا؟ قال: والله ما كتبت إليكم كتاباً قط، قال: فنظر بعضهم إلى بعض فقالوا: لهذا تقاتلون أم لهذا تغضبون؟ فانطلق علي رضي الله عنه يخرج من المدينة إلى قرية، فانطلقوا حتى دخلوا على عثمان رضي الله عنه فقالوا له: كتبت فينا كذا وكذا وإن الله قد أحل دمك، فقال رضي الله عنه: إنهما اثنتان: أن تقيموا على رجلين من المسلمين، أو يميني بالله الذي لا إله هو ما كتبت، ولا امليت ولا علمت، وقد تعلمون أن الكتاب يكتب على كتاب الرجل، وقد ينقش الخاتم على الخاتم، قالوا: فوالله لقد أحل الله دمك بنقض العهد والميثاق، قال: فحاصروه رضي الله عنه، فأشرف عليهم وهو محصور ذات يوم فقال: السلام عليكم-قال ابوسعيد رضي الله عنه: فوالله ما اسمع أحداً من الناس رد عليه السلام إلا أن يرد الرجل في نفسه- فقال: انشدكم بالله

الذي لا إله إلا هو هل علمتم؟ قال:- فذكر شيئاً في شأنه، وذكر أيضاً، أرى كتابته المفصل- ففشا النهي فجعل يقول الناس: مهلاً عن أمير المؤمنين، ففشا النهي فقام الأشتر ﷺ -فلا أدري أيومئذ أو يوم آخر- قال: فلعله قد مكر به وبكم، قال: فوطئه الناس حتى لقي كذا وكذا، ثم إنه رضي الله عنه أشرف عليهم مرة أخرى فوعظهم وذكرهم، فلم تأخذ فيهم الموعظة، وكان الناس تأخذ فيهم الموعظة أول ما يسمعوا بها، فإذا أعيدت فيهم لم تأخذ فيهم، قال: ثم إنه رضي الله عنه فتح الباب ووضع المصحف بين يديه، وذلك أنه رأى النبي ﷺ فقال له: يا عثمان، أفطر عندنا الليلة».

قال أبي: فحدثني الحسن: «أن محمد بن أبي بكر ﷺ دخل عليه فأخذ بلحيته، فقال ﷺ: لقد أخذت مني مأخذاً -أو قعدت مني مقعداً- ما كان أبوك ليقعده -أو قال: ليأخذه- فخرج وتركه، ودخل عليه ﷺ رجل يقال له: الموت الأسود فخنقه، ثم خنقه ثم خرج، فقال: والله لقد خنقته فما رأيت شيئاً قط ألين من خلقه، حتى رأيت نفسه يتردد في جسده كنفس الجان، قال: فخرج وتركه».

قال: وفي حديث أبي سعيد رضي الله عنه: «دخل عليه رجل فقال: بيني وبينك كتاب الله، فخرج وتركه، ثم دخل عليه آخر فقال: بيني وبينك كتاب الله تعالى والمصحف بين يديه رضي الله عنه، فأهوى بالسيف فأتقاه عثمان رضي الله عنه بيده فقطعها، فما ترى أبانها أم قطعها ولم يبنها، قال عثمان رضي الله عنه: أما والله إنها لأول كف خطت المفصل».

قال: وقال في غير حديث أبي سعيد رضي الله عنه: «فدخل عليه التجيبي فأشعره مشقصاً فانتضح الدم على هذه الآية: ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ قال: فإنها في المصحف ما حكت بعد، قال: وأخذت بنت الفرافصة رضي الله عنها حليها في حديث أبي سعيد فوضعته في حجرها، وذلك قبل أن يقتل رضي الله عنه، فلما أشعر-أو قتل- تفاجت عليه، فقال بعضهم: قاتلها الله ما أعظم عجيزتها، فقال أبو سعيد رضي الله عنه: فعلمت أن أعداء الله لم يريدوا إلا الدنيا».

قال الحافظ: رجاله ثقات سمع بعضهم من بعض.

[المطالب العالية: (٥/٢١-٢٤)]

٤٢٦) قال أبو يعلى: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «إن عثمان ﷺ أصبح يحدث الناس قال: رأيت رسول الله ﷺ في المنام فقال: يا عثمان، أفطر عندنا، فأصبح ﷺ صائماً، وقتل من يومه ﷺ»، رواه البزار.

قال الحافظ: وأخرجه الحاكم من طريق إسحاق بن سليمان أيضاً وصححه.

[المطالب العالية: (٥/٢٩-٣٠)]

٤٢٧)عن عثمان بن عفان حديث: «**لايحل دم امريء مسلم**[1] ...».

رواه النسائي.

قال الحافظ: قال ابن أبي حاتم في العلل: سمعت أبي يقول: بسر بن سعيد، عن عثمان مرسل.

[النكت الظراف: (٢٤٧/٧)]

٤٢٨)أخرج أبو الفرج الأصبهاني في كتاب الأغاني بسند شامي فيه ضعف وانقطاع «**أن حسان بن ثابت وكعب بن مالك والنعمان بن بشير دخلوا على علي فناظروه في شأن عثمان وأنشده كعب شعراً في رثاء عثمان ثم خرجوا من عنده فتوجهوا إلى معاوية فأكرمهم**».

[الإصابة: (٣٠٢/٣)]

٤٢٩)قال الحافظ: صحح ابن حبان وغيره من حديث أبي سعيد الخدري وغيره «**أن علياً بايع أبا بكر في أول الأمر**»، وأما ما وقع في مسلم عن الزهري «**أن رجلاً قال له لم يبايع علي أبا بكر حتى ماتت فاطمة، قال: لاولا أحد من بني هاشم**» فقد ضعفه البيهقي بأن الزهري لم يسنده، وأن الرواية الموصولة عن أبي سعيد أصح.

[الفتح: (٥٦٦/٧)]

٤٣٠)روى الباوردي عن إسماعيل بن عبد الرحمن الأنصاري أن رسول الله ﷺ قال لعمار: «**تقتلك الفئة الباغية**».

وفي الإسناد ضرار بن صرد وهو ضعيف، ورواه أيضاً عن زياد بن الغرد وأبي اليسر وفيه انقطاع بين الزهري وبينهما.

[الإصابة: (١٢١/١)]

٤٣١)حديث ابن عباس عن عمر في قصة السقيفة فيه فقال عبد الرحمن بن عوف «**لو رأيت رجلاً أتى أمير المؤمنين فقال: يا أمير المؤمنين هل لك في فلان يقول لو قد مات عمر لقد بايعت فلاناً**» في مسند البزار والجعديات بإسناد ضعيف ثم وجدته في الأنساب للبلاذري بإسناد قوي قال عمر: «**بلغني أن الزبير قال لوقد مات عمر بايعنا علياً**» الحديث. فهذا أصح.

[هدي الساري: (٣٥٦-٣٥٧)]

---

(١) الحديث كما ورد عند النسائي: عن أبي أمامة بن سهل وعبد الله بن عامر بن ربيعة قالا: «**كنا مع عثمان وهو محصور وكنا إذا دخلنا مدخلاً فسمع كلام من بالبلاط فدخل عثمان يوماً ثم خرج فقال: إنهم ليتواعدوني بالقتل قلنا: يكفيكهم الله قال: فلم يقتلوني سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يحل دم امريء مسلم إلا بإحدى ثلاث: رجل كفر بعد إسلامه. أو زنى بعد إحصانه، أو قتل بغير نفس فوالله ما زنيت في جاهلية ولا إسلام ولا تمنيت أن لي دين بدلاً منذ هداني الله ولا قتلت نفساً فلم يقتلونني**».

٤٣٢)قوله لما جاءه قاتل الزبير : «**بشر قاتل ابن صفية بالنار**» ورفعه إلى النبي ﷺ، كما رواه أحمد وغيره من طريق رز بن حبيش عن علي بإسناد صحيح، ووقع عند الحاكم مختصراً.

* قوله : خمسون ألف ألف ومائتا ألف.

قال الحافظ : في رواية أبي نعيم من طريق أبي مسعود الراوي : ونيف، وفيه نظر.

وقال : وقد ساق البلاذري في تاريخه فقال فيه : وكن للزبير أربع نسوة فأصاب كل امرأة من ثمن عقاراته ألف ألف ومائة ألف وكان الثمن أربعة آلاف ألف وأربعمائة ألف، وكان ثلثا المال الذي اقتسمه الورثة خمسة وثلاثين ألف ألف ومائتي ألف، وكذلك أخرجه ابن سعد عن أبي أسامة روى ابن سعد بسند آخر ضعيف عن هشام بن عروة عن أبيه «**أن تركة الزبير بلغت أحداً أو اثنين وخمسين ألف ألف**» وهذا أقرب من الأول، لكنه أيضاً لا تحرير فيه.

وقال : وأما ما ذكره الزبير بن بكار في النسب في ترجمة عاتكة وأخرجه الحاكم في المستدرك أن عبد الله بن الزبير صالح عاتكة بنت زيد عن نصيبها من الثمن على ثمانين ألفاً فقد استشكله الدمياطي، وقال : بينه وبين ما في الصحيح بون بعيد، والعجب من الزبير كيف ما تصدى لتحرير ذلك.

[الفتح: (٦/٢٦٢-٢٦٩)]

٤٣٣)روى ابن سعد بإسناد صحيح عن ابن عباس أنه قال للزبير يوم الجمل : «**أجئت تقاتل ابن عبد المطلب قال فرجع الزبير فلقيه ابن جرموز فقتله قال فجاء ابن عباس إلى علي فقال: إلى أين يدخل قاتل ابن صفية؟ قال: النار**».

[الإصابة: (١/٥٤٦)]

٤٣٤)وأورد ابن عدي في ترجمته عن أم سلمة قالت : «**يارسول الله إن الوليد بن المغيرة مات وهو صبي فكنت أبكي عليه قال قولي:**

أبكي الوليد بن الوليد بن المغيرة أبكي الوليد بن الوليد فتى العشيرة»

قلت : وهذا باطل والمحفوظ أن أم سلمة هي التي قالت ذلك فانكر النبي ﷺ عليها.

ذكره مصعب الزبيري بغير إسناد وأخرجه الطبراني عن إسماعيل بن أيوب المخزومي قال : «**دخل النبي ﷺ على أم سلمة وبين يديها صبي وهي تقول:**

أبكي الوليد بن الوليد بن المغيرة وفيه انه غير اسم الصبي وكان سمي الوليد فقال: كدتم تتخذون الوليد حناناً سموه عبد الله».

[التهذيب: (٨/٣٦٧)]

٤٣٥)قال سيف بن عمر في الردة والفتوح مسند له ذكر فيه قصة عزل خالد وإقامته بالمدينة قال : «**فلما رأى عمر انه قد زال ما كان يخشاه من افتتان الناس به عزم على أن يوليه بعد أن يرجع من الحج فخرج معه خالد بن الوليد فاستسقى خارجاً من المدينة فقال:**

احذروني إلى مهاجري فقدمت به أمه المدينة ومرضته حتى ثقل فلقي عمر لاق وهو راجع من الحج فقال له: ما الخبر؟ فقال خالد: لما به فطوى عمر ثلاثاً في ليلة فأدركه حين قضى فرق عليه واسترجع فلما جهز وأبكته البواكي قيل له ألا تنهاهن فقال: وما على نساء قريش أن تبكين أبا سليمان ما لم يكن نقع أو لقلقة فلما أخرج بجنازته إذا امرأة محرمة تبكيه وتقول: أنت خير من ألف ألف البيت المتقدم وبعده:

أشجاع فأنت أشجع من ليث ضمر بن جهم أبي أشبال
أجواد فأنت أجود من سيل أتى بتسفل من الجبال

فقال عمر: من هذه فقيل أمه فقال أمه والإله ثلاثاً وهل قامت النساء عن مثل خالد»، وهو ضعيف وروى ابن سعد عن يزيد بن الأصم قال: «**لما توفي خالد بن الوليد بكت عليه أمه فقال عمر: يا أم خالداً أخالداً أو أجره ترزئين عزمت عليك الا تثبت حتى تسود يداك من الخضاب**» وهذا سند صحيح.

[الإصابة: (٣٩٨/٤)]

٤٣٦) وروى الواقدي، عن طريق الشعبي، قال: «**صلى أبوبكر على فاطمة**»، وهذا فيه ضعف وانقطاع.

وقد روى بعض المتروكين عن مالك، عن جعفر بن محمد، عن أبيه نحوه، ووهاه الدارقطني، وابن عدي.

[الإصابة: (٣٧٩/٤)]

٤٣٧) قال الحميدي: عن أبي حرب بن أبي الأسود يحدث عن أبيه قال: سمعت علياً رضي الله عنه يقول: «**أتاني عبد الله بن سلام رضي الله عنه وقد دخلت رجلي في الغرز فقال لي: أين تريد؟ فقلت: العراق، فقال: أما إنك إن جئتها ليصيبنك بها ذباب السيف، قال علي رضي الله عنه: وأيم الله لقد سمعت من رسول الله ﷺ قبله يقوله: فسمعت أبي يقول فعجبت منه وقلت: رجل محارب يحدث عن نفسه بمثل هذا**»، ورواه ابن أبي عمر وأبو يعلى والبزار.

قال الحافظ: وصححه ابن حبان والحاكم.

[المطالب العالية: (٥/٥٦-٥٧)]

٤٣٨) ترجمة عبد الرحمن بن ملجم المرادي: وهو أشقى هذه الأمة بالنص الثابت عن النبي ﷺ بقتل علي بن أبي طالب.

[الإصابة: (٩٩/٣)]

٤٣٩) قول البخاري: أنه سمع عثمان بن عفان خطيباً على منبر رسول الله ﷺ.

قال الحافظ: وقع قريب من ذلك في حديث أنس من وجه ضعيف، وقع لنا بعلو في جزء الفلكي بلفظ: «**كان المسلمون إذا دخل شعبان أكبوا على المصاحف، وأخرجوا الزكاة، ودعا**

الولاة أهل السجون» الحديث موقوف.

[الفتح: (١٣/٣٢٣)]

٤٤٠) ترجمة أبي الغادية الجهني: عن محمد بن أبي معشر عن أبيه قال: **«بينما الحجاج جالس إذ أقبل رجل يقارب الخطا فلما رآه الحجاج قال: مرحباً أبي غادية وأجلسه على سريره وقال أنت قتلت ابن سمية؟ قال: نعم. قال: كيف صنعت؟ قال: فعلت كذا وكذا حتى قتلته. فقال الحجاج: يا أهل الشام من سره أن ينظر إلى رجل طويل الباع يوم القيامة فلينظر إلى هذا ثم ساره ابو الغادية فسأله شيئاً فأبى عليه فقال ابو الغادية: لو نعطي لهم الدنيا ثم نسألهم منها فلا يعطونا ويزعم أني طويل الباع يوم القيامة أجل والله إن من ضرسه مثل أحد وفخذه مثل ورقان ومجلسه ما بين المدينة والربذة لعظيم الباع يوم القيامة»**.

أخرجه ابن أبي الدنيا.

قلت: وهذا منقطع وأبو معشر فيه تشيع مع ضعفه.

[الإصابة: (٤/١٥١)]

٤٤١) ترجمة خالد بن عقبة بن أبي معيط: ..قال ابن الحذاء: **«شهد خالد هذا جنازة الحسن بن علي، لم يشهدها من بني أمية غيره»**.

[تعجيل المنفعة: (١/٤٩٦)]

٤٤٢) قال الحافظ: وأما قصة قتله[١] لعلي وسببها: فقد رواها الحاكم في المستدرك في ترجمة بإسناد فيه انقطاع، وهي مشهورة بين أهل التاريخ، وساقه ابن عبد البر في الاستيعاب.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٥٧)]

٤٤٣) قال أبو يعلى: حفص بن خالد، عن أبيه، عن جده، قل: **«لما قتل علي رضي الله عنه قام الحسن بن علي رضي الله عنه خطيباً فحمد الله تعالى وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد، والله لقد قتلتم الليلة رجلاً في ليلة نزل فيها القرآن، وفيها رفع عيسى بن مريم، وفيها قتل يوشع بن نون فتى موسى عليهم السلام»**.

وحدثنا إبراهيم، عن الحسن رضي الله عنه مثله وزاد: **«وفيها تيب على بني إسرائيل»** وزاد: **«والله ما سبقه أحد كان قبله، ولا يلحقه أحد كان بعده، وإن كان النبي ﷺ ليبعثه في السرية، جبريل عليه السلام عن يمينه، وميكائيل عليه السلام عن يساره، والله ماترك رضي الله عنه صفراء ولا بيضاء إلا ثمانمائة أو سبعمائة درهم أرصدها لخادم يشتريها»**.

---

(١) أبي ابن ملجم.

قال البزار : لا نعلم أحداً روى هذا إلا الحسن ، ولا حدث به عن حفص إلا سكين .
قال الحافظ : وصححه ابن حبان والحاكم .

[المطالب العالية : (٥/٥٨-٥٩)]

٤٤٤)ترجمة محمد بن خثيم أبو يزيد المحاربي : روى حديثه محمد بن إسحاق عن يزيد بن محمد بن خثيم عن محمد بن كعب عن محمد بن خثيم عن عمار قال : «**كنت أنا وعلي رفيقين في غزوة**» الحديث[1] . قال البخاري هذا إسناد لانعرف سماع يزيد من محمد ولا محمد بن كعب من ابن خثيم ولا ابن خثيم من عمار وذكره ابن حبان في الثقات .
قال الحافظ : قد ذكره البخاري أن محمد بن خثيم هذا ولد على عهد النبي ﷺ نقله عنه ابن مندة وكذا ذكر البغوي فما المانع من سماعه من عمار وعند ابن مندة من طريق محمد بن سلمة عن ابن إسحاق التصريح بسماع محمد بن كعب من ابن خثيم وسماع يزيد من محمد بن كعب فإن في سياقه عن يزيد بن محمد بن خثيم عن محمد بن كعب قال : حدثني أبو محمد بن خثيم ولهم شيخ آخر في الضعفاء لأبي الفتح .

[التهذيب: (٩/١٣٠)]

٤٤٥)ترجمة عباد بن يعقوب الرواجني : عن عبد الله مرفوعاً «**إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه**» في سنده متروك .

[التهذيب: (٥/٩٦) ، (٢/٣٦٨-٣٦٩)]

٤٤٦)ترجمة يزيد بن أسد بن كرز : ...أخرج ابن عساكر بسند جيد إلى أبي بكر بن عياش ، قال : «**دخل عبد الله بن يزيد بن أسد على معاوية في مرضه الذي مات فيه فكلمه في شيء، فقال له: رحم الله أباك إن كان لناصحاً، نهاني عن قتل حجر بن عدي**» .

[تعجيل المنفعة : (٢/٣٦٨-٣٦٩)]

٤٤٧)ترجمة عبد الرحمن بن سهل الأنصاري : أخرج الحسن بن سفيان في مسنده وابن نافع وابن مندة من طريق إسحاق عن بريدة بن سفيان بن محمد بن كعب القرظي قال : «**غزا عبد الرحمن بن سهل الأنصاري في زمن عثمان معاوية أميراً على الشام فمرت به روايا خمر فقام إليها برمحه فنقر كل راوية منها فناوشه الغلمان حتى بلغ شأنه معاوية فقال:**

---

(١) تكملة الحديث : «... **العشيرة فلما نزلها رسول الله ﷺ وأقام بها رأينا بها ناساً من بني مدلج يعملون في عين لهم فقال علي: يا أبا اليقظان هل لك أن آتي هؤلاء فننظر كيف يعملون؟ فنظرنا إلى عملهم ساعة ثم غشينا النوم فانطلقت أنا وعلي فاضطجعنا في صور من نخل في دقعاء من التراب فنمنا والله ما أهبنا إلا رسول الله ﷺ يحركنا برجله وقد تتربنا من تلك الدقعة فيومئذ قال رسول الله ﷺ لعلي: أبا تراب لما يرى عليه من التراب ثم قال: ألا أحدثكما بأشقى الناس رجلين قلنا: بلى يا رسول الله قال: أحيمر ثمود الذي عقر الناقة والذي يضربك بأعلى هذه يعني قرنه حتى يبل من هذه يعني لحيته**» .

دعوه فإنه شيخ قد ذهب عقله فبلغه فقال: كلا والله ما ذهب عقلي ولكن رسول الله ﷺ نهانا أن ندخل بطوننا واسقيتنا خمراً واحلف بالله لئن بقيت حتى أرى في معاوية ما سمعت من رسول الله ﷺ لابد من بطنة أو لأموتن دونه» . وسنده ضعيف .

[الإصابة: (٢/٤٠١-٤٠٢)]

٤٤٨)ترجمة عمرو بن حزم بن زيد بن لوذان الأنصاري: في مسند أبي يعلى بسند رجاله ثقات أنه كلم معاوية في أمر بيعته ليزيد بكلام قوي .

[الإصابة: (٢/٥٣٢)]

٤٤٩)قال الحافظ: ذكر الواقدي أن سبب خروج بني لحيان عليهم قتل سفيان بن نبيح الهذلي، قلت: وكان قتل سفيان المذكور على يد عبد الله بن أنيس، وقصته عند أبي داود بإسناد حسن .

[الفتح: (٧/٤٤٠)]

٤٥٠)قال الحافظ: وعند ابن إسحاق عن عبد الله بن أبي نجيح قال: «**حدثت مارية مولاة حجين بن أبي إهاب وكانت قد أسلمت قالت: حبس خبيب في بيتي، ولقد اطلعت عليه يوماً وإن في يده لقطفاً من عنب مثل راس الرجل يأكل منه**»، فإن كان محفوظاً احتمل أن يكون كل من مارية وزينب رأت القطف في يده يأكله .

* قول البخاري: الذي قتل خبيباً هو أبو سروعة .

قال الحافظ: ذكر ابن إسحاق بإسناد صحيح عن عقبة بن الحارث قال: «**ما انا قتلت خبيباً لأني كنت أصغر من ذلك، ولكن أبا ميسرة العبدري أخذ الحربة فجعلها في يدي ثم أخذ بيدي وبالحربة ثم طعنه بها حتى قتله**» .

[الفتح: (٧/٤٤٥)]

٤٥١)قال الحافظ: ووقع في رواية منقطعة عند سعيد بن منصور أخرجها عن أيوب قال: «**نبئت ان ابن عمر لما قال معاوية من أحق بهذا الأمر منا ومن ينازعنا، فهممت أن أقول الذين قاتلوك وأباك على الإسلام، فخشيت أن يكون في قولي هراقة الدماء، وأن يحمل قولي على غير الذي أردت**» .

[الفتح: (٧/٤٦٧)]

٤٥٢)ترجمة علوان بن داود البجلي: أورد العقيلي عن صالح بن كيسان: «**أن معاوية قدم أول**

حجة حجها بعد اجتماع الناس عليه» فذكر القصة له مع عائشة بنت عثمان[1] فقال: لا يعرف علوان إلا بهذا.

[لسان الميزان: (٢/١٩٠)]

٤٥٣) قال ابن خزيمة عن المحرر بن أبي هريرة اسم أبي عبد عمرو وقال محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة كان اسمي عبد شمس.

قال الحافظ: الرواية التي ساقها ابن خزيمة أصح ما ورد في ذلك ولا ينبغي أن يعدل عنها لأنه روى ذلك عن الفضل بن موسى السيناني عن محمد بن عمرو وهذا إسناد صحيح متصل وبقية الأقوال أما ضعيفة السند أو منقطعة.

[التهذيب: (١٢/٢٩١-٢٩٢)]

٤٥٤) عن عبيد الله بن أبي رافع والمقبري قالا: **«كان اسم أبوهريرة عبد شمس بن عامر بن عبد الشرى والشرى اسم صنم لدوس فلما أسلم سمى بعبد الله بن عامر»**.

أخرجه الدولابي، سنده حسن..

[الإصابة: (٤/٢٠٣)]

٤٥٥) أخرج ابن خزيمة عن أبي هريرة عبد شمس من الأزد ثم من دوس، وسنده قوي..

[الإصابة: (٤/٢٠٢-٢٠٣)]

٤٥٦) كان أبو هريرة يقول: **«لاتكنوني أبا هريرة، فإن النبي ﷺ كناني أبا هر والذكر خير من الأنثى»**.

وأخرجه البغوي بسند حسن.

[الإصابة: (٤/٢٠٢)]

٤٥٧) عن المحرر بن أبي هريرة: **«كان اسم أبي عبد عمرو بن عبد غنم»** أخرجه أسلم بن سهل في تاريخه، وأخرجه البغوي عن المقدمي، عن عمه، سفيان، ولفظه: **«كان اسم أبي هريرة عبد الرحمن بن غنم»** كذا عند البغوي. وأخرجه ابن أبي الدنيا.

---

(١) الحديث هو: عن صالح بن كيسان **«أن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه قدم المدينة أول حجة حجها بعد اجتماع الناس عليه فلقيه الحسن، والحسين، ورجال من قريش، فتوجه إلى دار عثمان بن عفان، فلما دفع إلى باب الدار صاحت عائشة ابنة عثمان، وندبت أباها، فقال معاوية لمن معه: انصرفوا إلى منازلكم فإن لي حاجة في هذه الدار فانصرفوا، ودخل فسكن عائشة وأمرها بالكف، وقال لها: يا بنت أخي إن الناس أعطونا سلطاناً فأظهرنا لهم حلماً تحته غضب، وأظهروا لنا طاعة تحتها حقد، فبعناهم هذا وباعونا هذا، فإن أعطيناهم غير ما اشتروا شحوا على حقهم ومع كل إنسان منهم شيعته فإن نكثناهم نكثوا فينا ثم لايدرى ألنا الدائرة أم علينا، وأن تكوني بنت أمير المؤمنين خير من أن تكوني أمة من إماء المسلمين، ونعم الخلف أنا لك بعد أبيك»**.

قلت: أنكر أن يكون النبي ﷺ غير اسمه، فسماه عبد الرحمن.

والمحفوظ في هذا قول محمد بن إسحاق. وأخرج أبو أحمد الحاكم بسند صحيح، عن صالح بن كيسان، قال: اسمه عامر.

[الإصابة: (٤/٢٠٢)]

٤٥٨) أخرج البغوي من طريق إبراهيم بن الفضل المخزومي وهو ضعيف قال: «**كان اسم أبي هريرة في الجاهلية عبد شمس وكنيته أبو الأسود فسماه رسول الله ﷺ عبد الله وكناه أبا هريرة**».

[الإصابة: (٤/٢٠٢)]

٤٥٩) أخرج الترمذي بسند حسن عن عبيد الله بن أبي رافع قال: «**قلت لأبي هريرة لم كنيت بأبي هريرة؟ قال: كنت أرعى غنم أهلي وكانت لي هرة صغيرة فكنت أضعها في الليل في شجرة وإذا كان النهار ذهبت بها معي فلعبت بها فكنوني أبا هريرة**».

[الإصابة: (٤/٢٠٢)]

٤٦٠) ترجمة عبد الله بن عباس: صحح ابن عبد البر ما قاله أهل السير: «**أنه كان له عند موت النبي ﷺ ١٣ سنة**».

[التهذيب: (٥/٢٤٤)]

٤٦١) ترجمة أرقم بن أبي الأرقم عبد مناف: أخرج أبو نعيم وابن عبد البر بسند منقطع: «**أنه مات يوم مات الصديق**».

[تعجيل المنفعة: (١/٢٨٦)]

٤٦٢) حديث طليب بن عمير: «**أسلم طليب بن عمير في دار الأرقم، ثم خرج فدخل على أمه أروى بنت عبد المطلب، فقال: تبعت محمداً وأسلمت لله رب العالمين، فقالت أمه: إن أحق من وازرت ومن عاضدت ابن خالك، والله لو كنا نقدر على ما يقدر عليه الرجال لتبعناه ولذببنا عنه، قال: فقلت: يا أماه ما يمنعك أن تسلمي؟...**» الحديث. وفيه قصة إسلامها.

رواه الحاكم في المناقب، وقال: صحيح على شرط البخاري.

قال الحافظ: بل موسى ضعيف وأظن فيه انقطاعاً.

[إتحاف المهرة: (٦/٣٧٩-٣٨٠)]، [الإصابة: (٢/٢٣٣-٢٣٤)]

٤٦٣) ترجمة الحسين بن علي بن أبي طالب: عن هرثمة بن سلمى قال: «**خرجنا مع علي فسار حتى انتهى إلى كربلاء فنزل إلى شجرة فصلى إليها فأخذ تربة من الأرض فشمها ثم قال: واهاً لك تربة ليقتلن بك قوم يدخلون الجنة بغير حساب قال: فقفلنا: من غزاتنا وقتل علي ونسيت الحديث قال: فكنت في الجيش الذي ساروا إلى الحسين فلما انتهيت إليه نظرت إلى الشجرة فذكرت الحديث فتقدمت على فرس لي فقلت ابشرك ابن بنت**

رسول الله ﷺ وحدثته الحديث قال معنا أو علينا قلت لا معك ولا عليك تركت عيالاً وتركت قال: أما الأفول في الأرض هارباً فوالذي نفس حسين بيده لا يشهد قتلنا اليوم رجل إلا دخل جهنم قال: فانطلقت هارباً مولياً في الأرض حتى خفي علي مقتله».

عن عمار بن معاوية الدهني قال: قلت لأبي جعفر محمد بن علي بن الحسين حدثني بقتل الحسين حتى كأني حضرته قال: «مات معاوية والوليد بن عتبة بن أبي سفيان على المدينة فأرسل إلى الحسين بن علي ليأخذ بيعته فقال: أخرني ورفق بي فأخره فخرج إلى مكة فأتاه رسل أهل الكوفة أنا قد حبسنا أنفسنا عليك ولسنا نحضر الجمعة مع الوالي فاقدم علينا قال: وكان النعمان بن بشير الأنصاري على الكوفة فبعث الحسين بن علي إلى مسلم بن عقيل بن أبي طالب ابن عمه فقال له: سر إلى الكوفة فانظر ما كتبوا به إلي فإن كان حق قدمت إليهم فخرج مسلم حتى أتى المدينة فأخذ منها دليلين فمروا به في البرية فأصابهم عطش فمات أحد الدليلين.

وكتب مسلم إلى الحسين يستعفيه فأبى أن يعفيه وكتب إليه أن امض إلى الكوفة فخرج حتى قدمها فنزل على رجل من أهلها يقال له عوسجة فلما تحدث أهل الكوفة بقدومه دبوا إليه فبايعه منهم اثنا عشر ألفاً فقام رجل ممن يهوى يزيد بن معاوية يقال له عبيد الله بن مسلم بن شعبة الحضرمي إلى النعمان بن بشير فقال له: إنك لضعيف أو مستضعف قد فسد البلد فقال له النعمان لأن أكون ضعيفاً في طاعة الله أحب إلي من أكون قوياً في معصية الله وما كنت لأهتك ستراً ستره الله فكتب بقوله إلى يزيد فدعا يزيد مولى له يقال له سرحون قد كان يستشيره فأخبره الخبر فقال له: اكنت قابلاً من معاوية لو كان حياً؟ قال: نعم. قال: فاقبل مني أنه ليس للكوفة إلا عبيد الله بن زياد فولها إياه وكان يزيد عليه ساخطاً وكان قد هم بعزله وكان على البصرة فكتب إليه برضاه عنه وأنه قد ولاه الكوفة مع البصرة وكتب إليه أن يطلب مسلم بن عقيل ويقتله إن وجده فاقبل عبيد الله بن زياد في وجوه البصرة حتى قدم الكوفة متلثماً فلا يمر على مجلس من مجالسهم فيسلم عليهم إلا أن قالوا: السلام عليك يا ابن رسول الله وهم يظنون أنه الحسين بن علي حتى نزل القصر فدعا مولى له فأعطاه ثلاثة آلاف درهم وقال: اذهب حتى تسأل عن الرجل الذي يبايع أهل الكوفة فأعلمه أنك رجل من أهل حمص جئت لهذا الأمر وهذا مال ندفعه إليه ليقوى به فخرج الرجل فلم يزل يتلطف به ويرفق حتى دل على شيخ يلي البيعة فلقيه فأخبره الخبر فقال له الشيخ: لقد سرني لقاؤك إياي ولقد ساءني ذلك فأما ما سرني من ذلك فما هداك الله له وأما ما ساءني فإن أمرنا لم يستحكم بعد فادخله على مسلم فأخذ منه المال وبايعه ورجع إلى عبيد الله فأخبره وتحول مسلم حين قدم عبيد الله من الدار التي كان فيها إلى دار

هانيء بن عمرو المرادي.

وكتب مسلم بن عقيل إلى الحسين يخبره ببيعة اثني عشر ألفاً من أهل الكوفة ويأمره بالقدوم قال: وقال عبيد الله لوجوه أهل الكوفة: ما بال هانيء بن عمرو لم يأتني فيمن أتى قال: فخرج إليه محمد بن الأشعث في أناس منهم فأتوه وهو على باب داره فقالوا له: إن الأمير قد ذكرك واستبطأك فانطلق إليه فلم يزالوا به حتى ركب معهم فدخل على عبيد الله بن زياد وعنده شريح القاضي فلما نظر إليه قال لشريح: أتتك بخائن رجلاه فلما سلم عليه قال له: يا هانيء أين؟ مسلم قال: ما أدري قال: فأمر عبيد الله صاحب الدراهم يخرج إليه فلما رآه قطع به وقال: أصلح الله الأمير والله ما دعوته إلى منزلي ولكنه جاء فطرح نفسه علي فقال: ائتني به فقال والله لو كان تحت قدمي ما رفعته عنه قال: ادنوه إلي قال: فادني فضربه بالقضيب فشجه على حاجبيه وأهوى هانيء إلى سيف شرطي ليستله فدفع عن ذلك. وقال له قد أحل الله دمك وأمر به فحبس في جانب القصر.

فخرج الخبر إلى مذحج فإذا على باب القصر جلبة فسمعها عبيد الله فقال: ما هذا: قالوا: هذا مذحج فقال لشريح: اخرج إليهم فأعلمهم اني إنما حبسته لأسائله وبعث عيناً عليه من مواليه يسمع ما يقول فمر بهانيء فقال له هانيء: ياشريح اتق الله فإنه قاتلي فخرج شريح حتى قام على باب القصر فقال: لابأس عليه إنما حبسه الأمير ليسائله فقالوا: صدق ليس على صاحبكم بأس قال: فتفرقوا وأتى مسلماً الخبر فنادى بشعاره فاجتمع إليه أربعون ألفاً من أهل الكوفة فقدم مقدمة وهيأ ميمنة وميسرة وسار في القلب إلى عبيد الله وبعث عبيد الله إلى وجوه أهل الكوفة فجمعهم عنده في القصر وسار إليه مسلم وانتهى إلى باب القصر اشرفوا من فوقه على عشائرهم فجعلوا يكلمونهم ويردونهم فجعل أصحاب مسلم يتسللون حتى أمسى في خمسمائة فلما اختلط الظلام ذهب أولئك أيضاً فلما رأى مسلم أنه قد بقي وحده تردد في الطريق فأتى باب منزل فخرجت إليه امرأة فقال لها: اسقيني ماء فسقته ثم دخلت فمكثت ما شاء الله ثم خرجت فإذا هو في الباب فقالت: يا عبد الله إن مجلسك مجلس ريبة فقم فقال لها: إني مسلم بن عقيل فهل عندك مأوى؟ قالت: نعم فادخل فدخل وكان ابنها مولى لمحمد بن الأشعث فلما علم به الغلام انطلق إلى محمد بن الأشعث فأخبره فبعث عبيد الله صاحب شرطته ومعه محمد بن الأشعث فلم يعلم مسلم حتى أحيط بالدار فلما رأى ذلك مسلم خرج بسيفه فقاتلهم فأعطاه محمد بن الأشعث الأمان فامكن من يده فجاء به إلى عبيد الله فأمر به فاصعد إلى أعلى القصر فضرب عنقه وألقى جثته إلى

النهر وأمر بهانيء فسحب إلى الكناسة فصلب هناك فقال شاعرهم في ذلك:

فإن كنت لا تدرين بالموت فانظري إلى هانيء في السوق وابن عقيل

الأبيات. وأقبل الحسين بكتاب مسلم بن عقيل إليه حتى إذا كان بينه وبين القادسية ثلاثة أميال لقيه الحر بن يزيد التميمي فقال له: أين تريد؟ فقال: أريد هذا المصر قال له ارجع إني لم أدع لك خلفي خبراً خيراً أرجوه فهم أن يرجع وكان معه أخوه مسلم بن عقيل فقالوا له: والله لانرجع حتى نصيب بثأرنا أو نقتل قال: لاخير في الحياة بعدكم فسار فلقيته أول خيل عبيد الله فلما رأى ذلك عدل إلى كربلاء واسند ظهره إلى قضبا حتى لايقاتل إلا من وجه واحد فنزل وضرب أبنيته وكان أصحابه خمسة وأربعين فارساً ونحواً من مائة راجل وكان عمر بن سعد بن أبي وقاص قد ولاه عبيد الله بن زياد الري وعهد إليه فدعاه فقال له: اكفني هذا الرجل فقال له: اعفني فأبى أن يعفيه قال فانظرني الليلة فأخره فنظر في أمره فلما أصبح غدا إليه راضياً بما أمره فتوجه عمر بن سعد إلى الحسين بن علي فلما أتاه قال له الحسين: اختر واحدة من ثلاث: إما أن تدعوني فالحق بالثغور وإما أن تدعوني أذهب إلى يزيد وإما أن تدعوني فأذهب من حيث جئت فقبل ذلك عمر بن سعد وكتب ذلك إلى عبيد الله فكتب إليه عبيد الله لا ولا كرامة حتى يضع يده في يدي فقال الحسين: لا والله لا يكون ذلك أبداً فقاتله فقتل أصحابه كلهم وفيهم بضعة عشر شاباً من أهل بيته ويجيء سهم فيقع بابن له صغير في حجره فجعل يمسح الدم عنه ويقول: اللهم احكم بيننا وبين قوم دعونا لينصرونا ثم يقتلوننا ثم أمر بسراويل حبرة فشقها ثم لبسها ثم خرج له فقاتل حتى قتل وقتله رجل من مذحج وجز رأسه فانطلق به إلى عبيد الله بن زياد فوفده إلى يزيد ومعه الرأس فوضع بين يديه وسرح عمر بن سعد بحرمه وعياله إلى عبيد الله ولم يكن بقي من أهل بيت الحسين إلا غلام وكان مريضاً مع النساء فأمر به عبيدالله ليقتل فطرحت زينب بنت علي نفسها عليه وقالت لا يقتل حتى تقتلوني فتركه ثم هم وحملهم إلى يزيد فلما قدموا عليه جمع من كان بحضرته من أهل الشام ثم دخلوا عليه فهنؤوه بالفتح فقام رجل منهم أحمر أزرق ونظر إلى وصيفة من بناتهم فقال: يا أمير المؤمنين هب لي هذه. فقالت زينب: لا والله ولا كرامة لك ولا له أن يخرج من دين الله فأعادها الأزرق فقال له يزيد: كف ثم أدخلهم إلى عيالهم فجهزهم ورحلهم إلى المدينة فلما دخلوا خرجت امرأة من بنات عبد المطلب ناشرة شعرها واضعة كفها على رأسها تتلقاهم وتبكي وهي تقول:

ماذا تقولون أن قال النبي لكم ماذا فعلتم وأنتم آخر الأمم

بعترتي وبأهلي بعد مفتقدي منهم أسارى وقتلى ضرجوا بدم

ما كان هذا جزائي إذ نصحت لكم أن تخلفوني بشر في ذوي رحمي»

عن الحسن يقول: «قتل مع الحسين ستة عشر رجلاً من أهل بيته» وقال أبونعيم عن ابن عباس وقال: «أوحى الله إلى محمد أني قد قتلت بيحيى بن زكريا سبعين وأني قاتل بابن ابنتك سبعين ألفاً وسبعين ألفاً» وقال خلف بن خليفة عن أبيه: «لما قتل الحسين اسودت السماء وظهرت الكواكب نهاراً».

عن الربيع بن منذر الثوري عن أبيه: «جاء رجل يبشر الناس بقتل الحسين فرأيته أعمى يقاد» عن معمر قال: «أول ما عرف الزهري تكلم في مجلس الوليد بن عبد الملك فقال الوليد: أيكم يعلم ما فعلت أحجار بيت المقدس يوم قتل الحسين بن علي؟ فقال الزهري: بلغني أنه لم يقلب حجر إلا وجد تحته دم عبيط» عن يزيد بن أبي زياد قال: «قتل الحسين ولي أربع عشرة سنة وصار الورس الذي في عسكرهم رماداً واحمرت آفاق السماء ونحروا ناقة في عسكرهم فكانوا يرون في لحمها النيران».

وقال الحميدي عن ابن عيينة عن جدته أم أبيه قالت: «لقد رأيت الورس عادت رماداً ولقد رأيت اللحم كأن فيه النار حين قتل الحسين» وقال ابن عيينة أيضاً حدثتني جدتي أم أبي قالت: «شهد رجلان من الجعفيين قتل الحسين بن علي قالت: فأما أحدهما فطال ذكره حتى كان يلفه وأما الآخر فكان يستقبل الراوية بفيه حتى يأتي على آخرها قال سفيان: رأيت ابن أحدهما وكان مجنوناً» عن جميل بن مرة: «أصابوا إبلاً في عسكر الحسين يوم قتل فنحروها وطبخوها قال: فصارت مثل العلقم فما استطاعوا أن يسيغوا منها شيئاً».

عن أبي رجاء العطاردي «لا تسبوا أهل هذا البيت فإنه كان لنا جار من بلهجيم قدم علينا من الكوفة قال: أما ترون إلى هذا الفاسق ابن الفاسق قتله الله فرماه الله بكوكبين في عينيه فذهب بصره» قال السدي: «أتيت كربلاء أبيع البز بها فعمل لنا شيخ من حلب طعاماً فتعشيناه عنده فذكرنا قتل الحسين فقلنا ما شرك في قتله أحد إلا مات بأسوء ميتة فقال: ما أكذبكم يا أهل العراق فأنا من شرك في ذلك فلم يبرح حتى دنا من المصباح وهو يتقد فنفط فذهب يخرج الفتيلة باصبعه فأخذت النار فيها فذهب يطفيها بريقه فأخذت النار في لحيته فعدا فألقى نفسه في الماء فرأيته كأنه حممة».

وقال إبراهيم النخعي: «ولو كنت ممن قاتل الحسين ثم ادخلت الجنة لاستحييت أن أنظر إلى وجه النبي ﷺ» وقال حماد بن سلمة عن عمار بن أبي عمار عن ابن عباس «رأيت رسول الله ﷺ فيما يرى النائم بنصف النهار أشعث أغبر وبيده قارورة فيها دم فقلت: بأبي أنت وامي يارسول الله ما هذا قال: دم الحسين وأصحابه لم أزل التقطه منذ اليوم فأحصى

ذلك اليوم فوجدوه قتل يومئذ» وقال حماد أيضاً عن عمار عن أم سلمة: «**سمعت الجن تنوح على الحسين**».

وقال ابن سعد عن شهر بن حوشب قال: «**أنا لعند أم سلمة زوج النبي ﷺ قال: فسمعت صارخة فأقبلت حتى انتهيت إلى أم سلمة فقالت: قتل الحسين قالت: قد فعلوها ملأ الله بيوتهم عليهم ناراً ووقعت مغشياً عليها وقمنا**».

عن سلمى قالت: «**دخلت على أم سلمة وهي تبكي فقلت: ما يبكيك؟ قالت: رأيت رسول الله ﷺ في المنام وعلى رأسه ولحيته التراب فقلت: مالك يا رسول الله قال: شهدت قتل الحسين**» عن أحمد بن محمد المصقلي حدثني أبي قال: «**لما قتل الحسين بن علي سمع منادياً ينادي ليلاً يسمع صوته ولم ير شخصه:**

عقرت ثمود ناقة فاستوصلوا وجرت سوانحهم بغي الأسعد
فبنوا رسول الله أعظم حرمة وأجل من أم الفصيل المقعد
عجباً لهم لما أتوا لم يمسخوا والله يملي الطغاة الجحد»

قال الحافظ: وساق المزي قصة مقتل الحسين مطولة من عند ابن سعد عن الواقدي وغيره من مشائخه اختصرتها مكتفياً بما تقدم من الأسانيد الحسان.

[التهذيب: (٢/٣٠١-٣٠٧)]

٤٦٤) ترجمة غرفة الأزدي: ذكره ابن السكن في الصحابة، عن غرفة الأزدي، وكان من أصحاب النبي ﷺ، وكان من أصحاب الصفة، وهو الذي دعا رسول الله ﷺ فقال: «**اللهم بارك له في صفقته**»، فذكر أثراً موقوفاً يتعلق بمقتل الحسين.
قلت: وإسناده كوفيون غالبهم شيعة.

[الإصابة: (٣/١٨٥)]

٤٦٥) ترجمة قاسم بن إبراهيم الهاشمي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «**نزل جبريل على النبي ﷺ فقال: إن الله قتل بيحيى بن زكريا سبعين ألفاً وسبعين ألفاً**» الحديث.

وقال ابن حبان: هذا لاأصل له: قلت: رواه الحاكم في المستدرك بلفظ: «**سبعين ألفاً، وأنا قاتل بابن بنتك سبعين ألفاً، وسبعين ألفاً**». فالثلاثة الراوون عن أبي نعيم مقدوح فيهم.

قال الحافظ: وقد أخرجه الحاكم في المستدرك من طريق ستة أنفس عن أبي نعيم وقال صحيح ووافقه المصنف في تلخيصه.

[لسان الميزان: (٤/٤٥٧)]

٤٦٦) حديث عبد الله بن عباس: «**أوحى الله إلى نبيكم ﷺ: إني قتلت بيحيى بن زكريا سبعين ألفاً، وإني قاتل بابن ابنتك سبعين ألفاً وسبعين ألفاً**».

رواه الحاكم في تفسير آل عمران: وقال غريب وفي سنده ضعفاء.

[إتحاف المهرة: (٧/١٥٧)]

٤٦٧)ترجمة الحسين بن علي: وقد صح عن إبراهيم النخعي أنه كان يقول: «**لو كنت فيمن قاتل الحسين ثم ادخلت الجنة لاستحييت أن أنظر إلى وجه رسول الله ﷺ**».

[الإصابة: (٣٣٥/١)]

٤٦٨)قال الحافظ: عن أنس بن الحارث سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن ابني هذا يعني الحسين يقتل بأرض يقال لها كربلاء فمن شهد ذلك منكم فلينصره قال فخرج أنس بن الحارث إلى كربلاء فقتل مع الحسين**» قال ابن السكن في حديثه نظر، وقال ابن مندة: عداده من أهل الكوفة، وقال البخاري يتكلمون في سعيد يعني راويه.

[الإصابة: (٦٨/١)]

٤٦٩)عن سعد بن معاذ وعمرو بن سهل أنهما حضرا عبيد الله بن زياد يضرب بقضيبه أنف الحسين.
قال الحافظ: حزام متروك الحديث.

[التهذيب: (١٧٣/١٠)]

٤٧٠)عن عبد الله بن كعب بن مالك-وكان قائد كعب من بنيه حين عمي- قال: سمعت كعب بن مالك يحدّث حين تخلف عن قصة تبوك: «**قال كعب: لم اتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة غزاها إلا في غزوة تبوك، غير أني كنت تخلفت في غزوة بدر، ولم يعاتب أحداً تخلف عنها، إنما خرج رسول الله ﷺ يريد عير قريش حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد. ولقد شهدت مع رسول الله ﷺ ليلة العقبة حين تواثقنا على الإسلام، وما احب أن لي بها مشهد بدر، وإن كانت بدر أذكر في الناس منها. كان من خبري أني لم أكن قط اقوى ولا ايسر حين تخلفت عنه في تلك الغزاة. والله ما اجتمعت عندي قبله راحلتان قط حتى جمعتهما في تلك الغزوة ولم يكن رسول الله ﷺ يريد غزوة إلا ورّى بغيرها، حتى كانت تلك الغزوة غزاها رسول الله ﷺ في حر شديد، واستقبل سفراً بعيداً ومفازاً، وعدواً كثيراً، فجلى للمسلمين امرهم ليتأهبوا اهبة غزوهم، فأخبرهم بوجهه الذي يريد، والمسلمون مع رسول الله ﷺ كثير، ولايجمعهم كتاب حافظ-يريد الديوان- قال كعب: فما رجل يريد أن يتغيب إلا ظن أن سيخفى له، ما لم ينزل فيه وحي الله. وغزا رسول الله ﷺ تلك الغزوة حين طابت الثمار والظلال، وتجهز رسول الله ﷺ والمسلمون معه، فطفقت اغدو اتجهز معهم، فأرجع ولم اقض شيئاً، فأقول في نفسي: أنا قادر عليه. فلم يزل يتمادى بي حتى اشتد بالناس الجد، فأصبح رسول الله ﷺ والمسلمون معه ولم اقض من جهازي شيئاً. فقلت: أتجهز بعده بيوم أو يومين، ثم الحقهم، فغدوت بعد أن فصلوا لأتجهز، فرجعت ولم اقض شيئاً. ثم غدوت، ثم رجعت ولم اقض شيئاً. فلم يزل بي حتى أسرعوا وتفارط العدو، وهممت أن أرتحل فأدركهم، وليتني فعلت، فلم يقدر لي ذلك، فكنت إذا خرجت في الناس-بعد خروج رسول الله ﷺ-**

فطفت فيهم، أحزنني أني لا أرى إلا رجلاً مغموصاً عليه النفاق، أو رجلاً ممن عذر الله من الضعفاء، ولم يذكرني رسول الله ﷺ حتى بلغ تبوك، فقال وهو جالس في القوم في تبوك: ما فعل كعب؟ فقال رجل من بني سلمة: يارسول الله حبسه برداه، ونظره في عطفه. قال معاذ بن جبل: بئس ما قلت، والله يا رسول الله ما علمنا عليه إلا خيراً. فسكت رسول الله ﷺ. قال كعب بن مالك: فلما بلغني أنه توجه قافلاً حضرني همي، وطفقت أتذكر الكذب وأقول: بماذا أخرج من سخطه غداً؟ واستعنت على ذلك بكل ذي رأي من أهلي. فلما قيل إن رسول الله ﷺ قد أظل قادماً زاح عني الباطل، وعرفت أني لن أخرج منه أبداً بشيء فيه كذب، فأجمعت صدقه، وأصبح رسول الله ﷺ قادماً، وكان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فيركع فيه ركعتين ثم جلس للناس، فلما فعل ذلك جائه المخلفون، فطفقوا يعتذرون إليه ويحلفون له-وكانوا بضعة وثمانين رجلاً فقبل منهم رسول الله ﷺ علانيتهم وبايعهم واستغفر لهم، ووكل سرائرهم إلى الله، فجئته، فلما سلمت عليه تبسم تبسم المغضب ثم قال: تعال، فجئت أمشي حتى جلست بين يديه، فقال لي: ما خلفك؟ ألم تكن قد ابتعت ظهرك؟ فقلت: بلى. إني والله لو جلست عند غيرك من أهل الدنيا لرأيت أني سأخرج من سخطه بعذر، ولقد أعطيت جدلاً، ولكني والله لقد علمت لئن حدثتك اليوم حديث كذب ترضى به عني ليوشكن الله أن يُسخطك علي، ولئن حدثتك حديث صدق تجد عليّ فيه إني لأرجو فيه عفو الله، لا والله ما كان لي من عذر، والله ما كنت قط أقوى ولا أيسر من حين تخلفت عنك، فقال رسول الله ﷺ: أما هذا فقد صدق، فقم حتى يقضي الله فيك. فقمت. وثار رجال من بني سلمة فاتبعوني فقالوا لي: والله ما علمناك كنت أذنبت ذنباً قبل هذا، ولقد عجزت أن لا تكون اعتذرت إلى رسول الله ﷺ بما اعتذر إليه المتخلفون، فقد كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله ﷺ لك. فوالله ما زالوا حتى أردت أن أرجع فأكذب نفسي. فقلت: هل لقي هذا معي أحد؟ قالوا: نعم، رجلان فالأمثل ما قلت، فقيل لهما مثل ما قيل لك. فقلت: من هما؟ قالوا: مرارة بن الربيع العمري وهلال بن أمية الواقفي، فذكروا لي رجلين قد شهدا بدراً فيهما أسوة، فمضيت حين ذكروهما لي. ونهى رسول الله ﷺ المسلمين عن كلامنا أيها الثلاثة من بين من تخلف عنه، فاجتنبنا الناس، وتغيروا لنا، حتى تنكرت في نفسي الأرض فما هي التي أعرف. فلبثنا على ذلك خمسين ليلة، فأما صاحباي فاستكانا وقعدا في بيتهما يبكيان، وأما أنا فكنت أشب القوم وأجلدهم، فكنت أخرج فأشهد الصلاة مع المسلمين، وأطوف في الأسواق، ولا يكلمني أحد، وآتي رسول الله ﷺ فأسلم عليه وهو في مجلسه بعد الصلاة، فأقول في نفسي: هل حرك شفتيه برد السلام عليّ أم لا؟ ثم أصلي قريباً منه، فأسارقه النظر، فإذا أقبلت على صلاتي أقبل إلي،

وإذا التفت نحوه أعرض عني، حتى إذا طال علي ذلك من جفوة الناس مشيت حتى تسورت جدار حائط أبي قتادة، وهو ابن عمي وأحب الناس إلي، فسلمت عليه، فوالله ما رد السلام. فقلت: يا أبا قتادة، أنشدك بالله، هل تعلمني أحب الله ورسوله؟ فسكت. فعدت له فنشدته فسكت. فعدت له فنشدته فقال: الله ورسوله أعلم. ففاضت عيناي، وتوليت حتى تسورت الجدار. قال: فبينا أنا أمشي بسوق المدينة إذا نبطي ممن أنباط الشام ممن قدم بالطعام يبيعه بالمدينة يقول: من يدل على كعب بن مالك؟ فطفق الناس يشيرون له: حتى إذا جاءني دفع إلي كتاباً من ملك غسان فإذا فيه: أما بعد فإنه قد بلغني أن صاحبك قد جفاك، ولم يجعلك الله بدار هوان ولا مضيعة، فالحق بنا نواسك، فقلت لما قرأتها: وهذا أيضاً من البلاء. فتيممت بها التنور فسجرته بها. حتى إذا مضت أربعون ليلة من الخمسين، إذ رسول رسول الله ﷺ يأتيني فقال: إن رسول الله ﷺ يأمرك أن تعتزل امرأتك. فقلت: أطلقها أم ماذا أفعل؟ قال: لا. بل اعتزلها ولا تقربها. وأرسل إلى صاحبي مثل ذلك. فقلت لامرأتي إلحقي بأهلك فتكوني عندهم حتى يقضي الله في هذا الأمر. قال كعب: فجاءت امرأة هلال بن أمية رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن هلال بن أمية شيخ ضائع، ليس له خادم، فهل تكره أن أخدمه؟ قال: لا. ولكن لا يقربك. قالت إنه والله ما به حركة إلى شيء، والله ما زال يبكي منذ كان من أمره ما كان إلى يومه هذا. فقال لي بعض أهلي لو استأذنت رسول الله ﷺ في امرأتك كما أذن لامرأة هلال بن أمية أن تخدمه. فقلت: والله لا أستأذن رسول الله ﷺ، وما يدريني ما يقول رسول الله ﷺ إذا استأذنته فيها، وأنا رجل شاب. فلبثت بعد ذلك عشر ليال حتى كملت لنا خمسون ليلة من حين نهى رسول الله ﷺ عن كلامنا. فلما صليت صلاة الفجر صبح خمسين ليلة، وأنا على ظهر بيت من بيوتنا، فبينا أنا جالس على الحال التي ذكر الله: قد ضاقت علي نفسي، وضاقت علي الأرض بما رحبت، سمعت صوت صارخٍ أوفى على جبل سلع بأعلى صوته: يا كعب بن مالك أبشر. قال فخررت ساجداً، وعرفت أنه قد جاء فرج. وآذن رسول الله ﷺ بتوبة الله علينا حين صلى صلاة الفجر، فذهب الناس يبشروننا، وذهب قبل صاحبي مبشرون، وركض إلي رجل فرساً، وسعى ساعٍ من أسلم فأوفى على الجبل، وكان الصوت أسرع من الفرس. فلما جائني الذي سمعت صوته يبشرني نزعت له ثوبيّ، فكسوته إياهما ببشراه. والله ما أملك غيرهما يومئذ. واستعرت ثوبين فلبستهما، وانطلقت إلى رسول الله ﷺ فيتلقاني الناس فوجاً فوجاً يهنوني بالتوبة يقولون: لتهنك توبة الله عليك. قال كعب حتى دخلت المسجد، فإذا رسول الله ﷺ جالس حوله الناس، فقام إلى طلحة بن عبيدالله يهرول حتى صافحني وهنّاني والله ما قام إلي رجل من المهاجرين غيره، ولا أنساها لطلحة. قال كعب: فلما سلمت على

رسول الله ﷺ قال رسول الله ﷺ وهو يبرق وجهه من السرور: أبشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك أمك. قال قلت: أمن عندك يا رسول الله أم من عند الله؟ قال: لا. بل من عند الله. وكان رسول الله ﷺ إذا سر استنار وجهه حتى كأنه قطعة قمر، وكنا نعرف ذلك منه. فلما جلست بين يديه قلت: يا رسول الله إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة إلى الله ورسوله. قال رسول الله ﷺ: أمسك عليك مالك، فهو خير لك. قلت: فإني أمسك سهمي الذي هو بخيبر. فقلت: يا رسول الله، إن الله إنما نجاني بالصدق، وإن من توبتي أن لا أحدث إلا صدقاً ما بقيت. فوالله ما أعلم أحداً من المسلمين أبلاه الله في صدق الحديث-منذ ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ أحسن مما أبلاني- ما تعمدت منذ ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ إلى يومي هذا كذباً، وإني لأرجو أن يحفظني الله فيما بقيت. وأنزل الله على رسوله ﷺ: ﴿لَقَدْ تَابَ اللّه عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ-إلى قوله- وَكُونُواْ مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٧] فوالله ما أنعم الله عليّ من نعمة قط-بعد أن هداني للإسلام- أعظم، في نفسي من صدقي لرسول الله ﷺ أن لا أكون كذبته فأهلك كما هلك الذين كذبوا، فإن الله قال للذين كذبوا حين أنزل الوحي شر ما قال لأحد، فقال تبارك وتعالى: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ-إلى قوله- فَإِنَّ اللّهَ لاَ يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة:٩٥] قال كعب: وكنا تخلفنا أيها الثلاثة عن أمر أولئك الذين قبل منهم رسول الله ﷺ حين حلفوا له، فبايعهم واستغفر لهم، وأرجأ رسول الله ﷺ أمرنا حتى قضى الله فيه، فبذلك قال الله تعالى: ﴿وَعَلَى الثَّلاَثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُواْ﴾ [التوبة:١١٨] وليس الذي ذكر الله مما خلفنا عن الغزو، وإنما هو تخليفه إيانا وإرجاؤه أمرنا عمن حلف له واعتذر إليه. فقبل منه».

رواه البخاري

ووقع عند ابن جرير من طريق يونس عن الزهري في أول الحديث بغير إسناد، قال الزهري: **«غزا رسول الله ﷺ غزوة تبوك وهو يريد نصارى العرب والروم بالشام، حتى إذا بلغ تبوك أقام بضع عشر ليلة، ولقيه بها وفد أذرح ووفد أيلة، فصالحهم رسول الله ﷺ على الجزية، ثم قفل من تبوك ولم يجاوزها، وأنزل الله تعالى: ﴿لَقَدْ تَابَ اللّه عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ﴾ الآية».**

* قول البخاري: إلا في غزوة تبوك.

قال الحافظ: زاد أحمد من رواية معمر: **«وهي آخر غزوة غزاها»** وهذه الزيادة رواها موسى بن عقبة عن ابن شهاب بغير إسناد، ومثله في زيادات المغازي ليونس بن بكير من مرسل الحسن.

* قول البخاري: حين طابت الثمار والظلال.

قال الحافظ: في رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب: **«في قيظ شديد في ليالي الخريف**

والناس خارفون في نخيلهم» وفي رواية أحمد من طريق معمر: **«وأنا أقدر شيء في نفسي على الجهاز وخفة الحاذ، وأنا في ذلك أصغو إلى الظلال والثمار»**.

قال الحافظ: أخرج الطبراني من حديثه ولفظه: **«تخلفت عن رسول الله ﷺ فدخلت حائطاً فرأيت عريشاً قد رش بالماء، ورأيت زوجتي فقلت: ما هذا بإنصاف، رسول الله ﷺ في السموم والحرور وأنا في الظل والنعيم، فقمت إلى ناضح لي وتمرات فخرجت، فلما طلعت على العسكر فرآني الناس قال النبي ﷺ: كن أبا خيثمة، فجئت فدعا لي»** وذكره ابن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم مرسلاً.

* قول البخاري: ابن الربيع.

قال الحافظ: وفي حديث مجمع بن جارية عند ابن مردويه: مرارة بن ربعي وهو خطأ، وكذا ماوقع عند أبي حاتم من مرسل الحسن من تسميته: ربيع بن مرارة وهو مقلوب.

[الفتح: (٧/٧٢٠-٧٢٤)]

٤٧١) **«أن النبي ﷺ كتب إليه، فرقع دلوه بالكتاب فغزاه بعض السرايا، فأخذوا أهله وماله فلما بلغه ذلك وفد مسلماً، فرد النبي ﷺ عليه أهله، وقال له: أما المال فقد قسم»** أخرجه أحمد.

[تعجيل المنفعة: (١/٥٣٤-٥٣٥)]

٤٧٢) ترجمة رعية السحيمي: قال ابن السكن: روى حديثه بإسناد صالح، وروى أحمد وابن شيبة، عن رعية السحيمي، قال: **«كتب إليه رسول الله ﷺ فرقع به دلوه، فبعث إليه رسول الله ﷺ فلم يتركوا له رائحة ولا سارحة..»** الحديث بطوله، وفيه: **«أنه وفد على رسول الله ﷺ مسلماً فرد عليه أهله، وقال له: أما مالك فقد قسم»**.

[الإصابة: (١/٥١٦)]

٤٧٣) وروى عبدان بإسناد صحيح عن الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد القاريء: **«أن رسول الله ﷺ بعث عمرو بن العاص إلى جيفر وعباد ابني الجلندي أميري عمان، فمضى عمرو إليهما فأسلما وأسلم معهما بشر كثير، ووضع الجزية على من لم يسلم»**.

[الإصابة: (١/٢٦٤)]

٤٧٤) ترجمة عقيل بن أبي طالب: في تاريخ البخاري الأصغر بسند صحيح **«أنه مات في أول خلافة يزيد بن معاوية قبل وقعة الحرة»**.

[التهذيب: (٧/٢٢٧)]

٤٧٥) **«إنها أسقطت من النبي ﷺ سقطاً»**.

ورد في ترجمة عائشة رضي الله عنها.

ذكره أبو سعيد بن الأعرابي في معجمه بسند ضعيف جداً.

[التهذيب: (١٢/٤٦٣)]

٤٧٦)ترجمة محمد بن الحجاج اللخمي الواسطي : ..عن ابن عباس رضي الله عنه قصة قس بن ساعدة، قال الحافظ : موضوع.

[لسان الميزان: (١١٦/٥)]

٤٧٧)عن ابن عباس قال : «**لما قدم أبوذر على النبي ﷺ قال له: يا أبا ذر ما فعل قس بن ساعدة قال: مات يا رسول الله قال: رحم الله قساً كأني أنظر إليه على جمل أورق تكلم بكلام له حلاوة لا أحفظه فقال أبو بكر: أنا أحفظه: قال: اذكره: فذكره وفيه الشعر وفيه فقال رجل من القوم: رأيت من قس عجباً كنت على جبل بالشام يقال له سمعان في ظل شجرة إلى جنبها عين ماء فإذا سباع كثيرة وردت الماء لتشرب فكلما زار منها سبع على صاحبه ضربه قس بعصا وقال: كف حتى يشرب الذي سبق قال: فتداخلني لذلك رعب فقال لي: لا تخف ليس عليك بأس**» أخرجه ابن شاهين وهو ضعيف.

[الإصابة: (٢٧٩/٣-٢٨٠)]

٤٧٨)من طريق خلف بن أعين قال : «**لما قدم وفد بكر بن وائل على رسول الله ﷺ قال لهم: ما فعل قس بن ساعدة الإيادي؟ قالوا: مات يا رسول الله قال: كأني أنظر إليه في سوق عكاظ على جمل أحمر**» الحديث، أخرجه عبدالله بن أحمد في زيادات الزهد وهو ضعيف.

[الإصابة: (٢٧٩/٣)]

٤٧٩)ترجمة سفيان بن عبد الله بن أبي ربيعة : وقع في رواية مرسلة لابن أبي شيبة : «**أن النبي ﷺ استعمله على الطائف**».

[الإصابة: (٥٥/٢)]

٤٨٠)ترجمة عبد الرحمن بن أبزي الخزاعي : ..أخرج ابن سعد وأبو داود بسند حسن إلى عبد الرحمن بن أبزي أنه صلى مع النبي ﷺ الحديث.

[الإصابة: (٣٨٨/٢-٣٨٩)]

٤٨١)عن الزهري عن محمود بن الربيع قال : «**عقلت من النبي ﷺ مجة مجها في وجهي وأنا ابن خمس سنين من دلو**».

رواه البخاري

* قول البخاري : وأنا ابن خمس سنين.

قال الحافظ : وذكر القاضي عياض في الالماع وغيره أنه في بعض الروايات أنه كان ابن أربع، ولم أقف على هذا صريحاً في شيء من الروايات بعد التتبع التام.

[الفتح: (٢٠٨/١)]

٤٨٢)ترجمة أفلح مولى أبي أيوب الأنصاري : روى البخاري في تاريخه بسند صحيح عن ابن سيرين أنه قتل بالحرة.

[الإصابة: (١١٠/١)]

٤٨٣)أخرج أحمد من طريق سعيد بن إياس بن سلمة أن أباه حدثه قال: «قدم سلمة المدينة فلقيه بريدة بن الخصيب فقال: ارتددت عن هجرتك؟ فقال: معاذ الله، إني في إذن من رسول الله ﷺ سمعته يقول: ابدوا يا أسلم-أي القبيلة المشهورة التي منها سلمة وأبو بريدة المذكور- قالوا: إنا نخاف أن يقدح ذلك في هجرتنا، قال: أنتم مهاجرون أينما كنتم» وله شاهد من رواية عمرو بن عبد الرحمن بن جرهد قال: «سمعت رجلاً يقول لجابر: من بقي من أصحاب رسول الله ﷺ؟ قال: أنس بن مالك وسلمة بن الأكوع، فقال رجل: أما سلمة فقد ارتد عن هجرته، فقال: لاتقل ذلك، فأني سمعت رسول الله ﷺ يقول لأسلم: ابدوا، قالوا إنا نخاف أن نرتد بعد هجرتنا، قال: أنتم مهاجرون حيث كنتم» وسند كل منهما حسن.

[الفتح: (١٣/٤٥)]

٤٨٤)وإنما تزوجت أم سليم بأبي طلحة بعد قدوم النبي ﷺ بعدة أشهر، لأنها بادرت إلى الإسلام ووالد أنس حي فعرف بذلم فلم يسلم وخرج في حاجة له فقتله عدو له، وكان أبو طلحة قد تأخر إسلامه فاتفق أنه خطبها فاشترطت عليه أن يسلم فأسلم. أخرجه ابن سعد بسند حسن.

[الفتح: (١٠/٤٧٥)]

٤٨٥)قال عمر بن شبة حدثنا علي بن محمد بن النوفلي عن أبيه أنه حدثه عن أهله أن علياً لما حضرته الوفاة قال لأمامة بنت أبي العاص: «اني لا آمن أن يخطبك هذا الطاغية بعد موتي يعني معاوية فإن كان لك في الرجال حاجة فقد رضيت لك المغيرة بن نوفل عشيراً فلما انقضت عدتها كتب معاوية إلى مروان يأمره أن يخطبها عليه وبذل لها مائة ألف دينار فأرسلت إلى المغيرة أن هذا قد أرسل يخطبني فإن كان لك بنا حاجة فأقبل فخطبها إلى الحسن فزوجها منه».

قلت: النوفلي ضعيف جداً مع انقطاع الإسناد والراوي مجهول فيه.

[الإصابة: (٤/٢٣٧)]

٤٨٦)أخرج ابن سعد من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري مرسلاً قال: «هاجرت أم شريك الدوسية فصحبت يهودياً في الطريق فأمست صائمة فقال اليهودي لامرأته: لئن سقيتها لأفعلن فباتت كذلك حتى إذا كان آخر الليل إذا على صدرها دلو موضوع وصفن فشربت منه ثم بعثتهم للدلجة فقال اليهودي: إني لأسمع صوت امرأة قد شربت فقالت: لا والله إن سقيتني».

[الإصابة: (٤/٤٦٥)]

٤٨٧)أخرج أبونعيم من طريق محمد بن مروان السدي أحد المتروكين وأبو موسى عن ابن عباس قال: «ووقع في قلب أم شريك الإسلام وهي بمكة وهي إحدى نساء قريش ثم إحدى بني

عامر بن لؤي وكانت تحت أبي العكر الدوسي فأسلمت ثم جعلت تدخل على نساء قريش سراً فتدعوهن وترغبهن في الإسلام حتى ظهر امرها لأهل مكة فاخذوها وقالوا لها: لولا قومك لفعلنا بك وفعلنا ولكنا سنردك إليهم قالت: فحملوني على بعير ليس تحتي شيء موطأ ولا غيره ثم تركوني ثلاثاً لايطعموني ولا يسقوني قال: فما أتت علي ثلاث حتى ما في الأرض شيء أسمعه فنزلوا منزلاً وكانوا إذا نزلوا أوثقوني في الشمس واستظلوا وحبسوا عني الطعام والشراب حتى يرتحلوا فبينما انا كذلك إذ انا بأثر شيء يرد علي منه ثم رفع ثم عاد فتناولته فإذا هو دلو ماء فشربت منه قليلاً ثم نزع مني ثم عاد فتناولته فشربت منه قليلاً ثم رفع ثم عاد أيضاً ثم رفع فصنع ذلك مراراً حتى رويت ثم أفضت سائره على جسدي وثيابي فلما استيقظوا فإذا هم بأثر الماء وراوني حسنة الهيئة فقالوا لي: انحللت فأخذت سقاء فشربت منه فقلت: لاوالله ما فعلت ذلك كان من الأمر كذا وكذا فقالوا: لئن كنت صادقة فدينك خير من ديننا فنظروا إلى الأسقية فوجدوها كما تركوها وأسلموا بعد ذلك وأقبلت إلى النبي ﷺ ووهبت نفسها له بغير مهر فقبلها ودخل عليها فلما رأى عليها كبرة طلقها» وسنده مرسل وفيه الواقدي وله شاهد عن أبي موسى أيضاً.

[الإصابة: (٤/٤٦٦)]

٤٨٨) عن ابن عباس قال: «**أسلمت أم أبي بكر وأم عثمان وأم طلحة وأم الزبير وأم عبد الرحمن بن عوف وأم عمار بن ياسر**». أخرجه ابن أبي عاصم والطبراني. سنده صحيح.

[الإصابة: (٤/٤٤٧)]

٤٨٩) ترجمة أم أيمن مولاة النبي ﷺ: عن الزهري «**أنها توفيت بعد رسول الله ﷺ بخمسة أشهر**».
أخرجه ابن السكن، سنده صحيح، وهو مرسل.
يعارضه حديث طارق أنها قالت بعد قتل عمر ما قالت وهو موصول فهو أقوى.

[الإصابة: (٤/٤٣٣)]

٤٩٠) ترجمة ميمونة بنت الحارث بن حزن الهلالية: عن يزيد بن الأصم قال: «**تزوجها رسول الله ﷺ وهو حلال وبنى بها في قبة لها وماتت بعد ذلك فيها**» انتهى.
وهذا مرسل.

[الإصابة: (٤/٤١٢)]

٤٩١) عن ابن عباس: «**أن فارعة بنت أبي الصلت الثقفي جاءت إلى النبي ﷺ فسألها عن قصة أبيها وأخيها فقالت: قدم أخي من سفر فاتاني فنام على سريري فأقبل طائران فسقط أحدهما على صدره فشق ما بين صدره إلى استه**» قال: فذكر القصة بطولها، أخرجه أبو نعيم وابن إسحاق، وأخرجه ابن أبي عاصم وابن مندة.

في السند إلى ابن إسحاق ضعف..

[الإصابة: (٤/٣٧٥-٣٧٦)]

٤٩٢)أخرج أبو نعيم عن عبد الرحمن العامري عن أشياخ من قومه قالوا: «أتانا رسول الله ﷺ ونحن بعكاظ فدعانا إلى نصرته ومنعته فأجبناه إذ جاء بجر بن فراس القشيري فغمز شاكلة ناقة الرسول ﷺ فقمصت به فألقته وعندنا يومئذ ضباعة بنت عامر بن قرط وكانت من النسوة اللاتي أسلمن مع رسول الله ﷺ بمكة فجاءت فرزة بني عمها فقالت: يا آل عامر ولا عامر لي يصنع هذا برسول الله ﷺ بين أظهركم ولا يمنعه أحد منكم فقام ثلاثة من بني عمها إلى بجرة فأخذ كل رجل منهم رجلاً فجلد به الأرض ثم جلس على صدره ثم علا وجهه لطماً فقال رسول الله ﷺ: اللهم بارك على هؤلاء فأسلموا وقتلوا شهداء» وهذا مع انقطاعه ضعيف..

[الإصابة: ٤/٣٥٣)]

٤٩٣)ترجمة سوادة أو سودة بنت مسرح الكندية: روى عنها أبوعمر حديث أنها كانت قابلة لفاطمة حيث وضعت الحسن، وسنده مجهول.

[الإصابة: (٤/٣٣٨)]

٤٩٤)ترجمة سفانة بنت حاتم الطائي: روى محمد بن إسحاق في المغازي قال: «أصابت خيل رسول الله ﷺ ابنة حاتم في سبايا طي فقدمت بها على رسول الله ﷺ فجعلت في حظيرة بباب المسجد فمر بها رسول الله ﷺ فقامت إليه وكانت امرأة جزلة فقالت: يارسول الله هلك الوالد وغاب الوافد فقال: ومن وافدك؟ قالت: عدي بن حاتم قال: الفار من الله ورسوله ومضى حتى مر ثلاثاً فأشار إلى رجل من خلفه أن قومي فكلميه قالت: فقلت: يارسول الله هلك الوالد وغاب الوافد فامنن علي من الله عليك قال: قد فعلت فلا تعجلي حتى تجدي ثقة يبلغك بلادك ثم آذنيني فسألت عن الرجل الذي أشار إلي قيل علي بن أبي طالب وقدم ركب من بلى فأتيت رسول الله فقلت: قدم رهط من قومي قالت: وكساني رسول الله ﷺ وحملني وأعطاني نفقة فخرجت حتى قدمت على أخي فقال: ما ترين في هذا الرجل؟ فقلت: أرى أن نلحق به» . وأخرجه أبونعيم والطبراني وأوردها الخرائطي في مكارم الأخلاق وسياقه أتم وفي سنده من لا يعرف..

[الإصابة: (٤/٣٢٩)]

٤٩٥)روى ابن السكن عن زينب بنت نبيط بن جابر امرأة أنس بن مالك قالت: «أوصى أبوأسامة أسعد بن زرارة بأمي وخالتي إلى رسول الله ﷺ فقدم عليه حلي من ذهب ولؤلؤة يقال له: الرعاث فخلاهن رسول الله ﷺ ذلك الرعاث قالت زينب: فأدركت بعض ذلك الحلي عند أهلي» . وأخرج ابن مندة الحديث من وجه آخر عن ابن إدريس مختصراً ولفظه: «أوصى

أبوأمامة بأمي وخالتي إلى رسول الله ﷺ فأتاه حلي من ذهب ولؤلؤ يقال له الرعاث قالت: فحلاني من الرعاث» كذا أورده وهو وهم والصواب ما تقدم وهو فحلاهن وأورده ابن مندة أيضاً عن زينب بنت نبيط عن أمها قالت: «**كنت أنا وأختان لي في حجر رسول الله ﷺ فكان يحلينا من الذهب والفضة**» انتهى، وهو مرسل.

[الإصابة: (٣٢٢/٤)]

٤٩٦)ترجمة خولة بنت إياس بن جعفر الحنفية: «**رآها رسول الله ﷺ في منزله فضحك ثم قال: يا علي أما إنك تتزوجها من بعدي وستلد لك غلاماً فسمه باسمي وكنه بكنيتي وأنحله**» رويناه في فوائد أبي الحسن أحمد بن عثمان الآدمي عن أبي جبير عن أبيه قنبر حاجب علي قال: رآني فذكره وسنده ضعيف.

[الإصابة: (٢٨٩/٤)]

٤٩٧)عن قتادة فقال: «**خرج عمر من المسجد ومعه الجاورد العبدي فإذا بامرأة برزة على ظهر الطريق فسلم عليها عمر فردت السلام فقالت: هيها يا عمر عهدتك وأنت تسمى عميراً في سوق عكاظ ترع الصبيان بعصاك فلم تذهب الأيام حتى سميت عمر ثم لم تذهب الأيام حتى سميت أمير المؤمنين فاتق الله في الرعية واعلم أنه من خاف الوعيد قرب عليه البعيد ومن خاف الموت خشي الفوت فقال الجارود: قد أكثرت على أمير المؤمنين أيتها المرأة. فقال عمر: دعها أما تعرفها هذه خولة بنت حكيم امرأة عبادة بن الصامت التي سمع الله قولها من فوق سبع سموات فعمر أحق والله أن يسمع لها**». قال أبو عمر خليد ضعيف سيء الحفظ.

[الإصابة: (٢٩٠/٤-٢٩١)]

٤٩٨)قال مصعب الزبيري: «**أسلمت وكانت تكتم زوجها قيس بن الحطيم الشاعر إسلامها فلما قدم قيس مكة حين خرجوا يطلبون الحلف من قريش عرض عليه رسول الله ﷺ الإسلام فاستنظره قيس حتى يقدم المدينة فسأله رسول الله ﷺ أن يجتنب زوجته حواء بنت يزيد وأوصاه بها خيراً وقال: أنها قد أسلمت فقبل قيس وصية رسول الله ﷺ فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: وفى الأديعج**».

رواه أبوعمر وقال: أنكرت هذه القصة على مصعب وقال: منكرها أن صاحبها قيس بن شماس وأما قيس بن الحطيم فقتل قبل الهجرة والقول عندنا قول مصعب.

[الإصابة: (٢٧٦/٤)]

٤٩٩)ترجمة أروى بنت كريز: عن ابن عباس قال: «**أسلمت أم عثمان وأم طلحة وأم أبي بكر وأم الزبير وأم عبد الرحمن بن عوف**».

رواه ابن أبي عاصم في الوحدان والحاكم من طريق فيها ضعف.

[الإصابة: (٢٢٨/٤)]

٥٠٠)عن أبي مسلم الخولاني : «**أنه لقي أبا مسلم الجلولي وكان مترهباً فنزل عن صومعته في عهد عمر بن الخطاب فأسلم فقال له: ما أنزلك عن صومعتك تركت الإسلام على عهد رسول الله وعلى عهد أبي بكر فما حملك على الإسلام اليوم قال: ياأبا مسلم إني قرأت في كتاب الله أن هذا الأمة تصنف يوم القيامة على ثلاثة أصناف صنف يدخلون الجنة بغير حساب وصنف يحاسبهم الله حساباً يسيراً وصنف يؤخذ بهم ما شاء الله يتجاوز الله عنهم فنظرت فإذا الصنف الأول قد مضى فرجوت أن أكون من الثاني وأن لا يخطئني الثالث فأسلمت**».

أخرجه عبد بن حميد في تفسيره، وتمام في فوائده، وصالح ضعيف.

[الإصابة: (١٩٠/٤)]

٥٠١)ترجمة أبي العاص بن الربيع بن عبد العزى: عن زينب قال: «**قلت للنبي ﷺ أن أبا العاص إن قرب فابن عم وإن بعد فأبو ولد وإني قد أجرته**».

أخرجه البيهقي سنده قوي، وقبل عن البهي أن زينب قالت....وهو مرسل.

روى أبوداود والترمذي وابن ماجه عن ابن عباس «**أن النبي ﷺ رد على أبي العاص بنته زينب بالنكاح الأول**». وكأنه منزع من القصة المذكورة.

وقال الترمذي في حديث ابن عباس ليس باسناده بأس ولكن لايعرف وجهه وقال وسمعت عبد بن حميد يقول سمعت يزيد بن هارون يقول وذكر هذين الحديثين فقال: حديث ابن عباس أجود إسناداً والعمل على حديث عمرو بن شعيب..

[الإصابة: (١٢٢/٤)]

٥٠٢)ترجمة أبي رافع مولى النبي ﷺ آخر غير القبطي: «**أنا مولى رسول الله ﷺ فلما ولي عمرو بن سعيد بن العاص بن أمية المدينة أيام معاوية دعا ابناً لأبي رافع فقال: مولى من أنت؟ فقال: مولى رسول الله ﷺ فضربه مائة سوط ثم تركه ثم دعاه فقال: مولى من أنت؟ فقال: مولى رسول الله ﷺ فضربه مائة سوط حتى ضربه خمسمائة سوط**». رواه مصعب الزبيري. ذكر ذلك المبرد في الكامل قال أبوعمر: هذه القصة لاتثبت من جهة النقل وفيها اضطراب كثير..

[الإصابة: (٦٧/٤-٦٨)]

٥٠٣)عن الشعبي قال: «**كانت زينب بنت رسول الله ﷺ تحت أبي العاص بن الربيع فهاجرت وأبو العاص على دينه فاتفق إن خرج إلى الشام في تجارة فلما كان بقرب المدينة أراد بعض المسلمين أن يخرجوا إليه فيأخذوا ما معه ويقتلوه فبلغ ذلك زينب فقالت: يارسول الله أليس عقد المسلمين وعهدهم واحد؟ قال: نعم. قالت: فاشهد أني أجرت أبا العاص فلما رأى ذلك أصحاب رسول الله ﷺ خرجوا إليه عزلاً بغير سلاح فقالوا له: يا أبا**

العاص إنك في شرف من قريش وأنت ابن عم رسول الله ﷺ وصهره فهل لك أن تسلم فتغتنم ما معك من أموال أهل مكة قال: بئسما أمرتموني به أن أنسخ ديني بغدرة فمضى حتى قدم مكة فدفع إلى كل ذي حق حقه ثم قام فقال: يا أهل مكة أوفيت ذمتي؟ قالوا: اللهم نعم. قال: فإني أشهد أن لاإله إلا الله وأن محمداً رسول الله ثم قدم المدينة مهاجراً فدفع إليه رسول الله ﷺ زوجته بالنكاح الأول» .

أخرجه الحاكم أبو أحمد سنده صحيح... وهذا مع صحة سنده إلى الشعبي مرسل وهو شاذ خالفه ما هو أثبت منه. ففي المغازي لابن إسحاق حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن عائشة قالت: «**لما بعث أهل مكة في فداء أسراهم بعثت زينب بنت رسول الله ﷺ بقلادة لها كانت خديجة أدخلتها بها على أبي العاص فلما رآها رسول الله ﷺ رق لها رقة شديدة وقال للمسلمين: إن رأيتم أن تطلقوا لها أسيرها وتردوا عليها ففعلوا**» .

[الإصابة: (٤/١٢١-١٢٢)]

٥٠٤)ترجمة أبي جحش الليثي: عن ابن عمر قال: «**جاء عمر والصلاة قائمة وثلاثة نفر جلوس أحدهم أبو جحش الليثي فقال: قوموا فصلوا مع رسول الله ﷺ فقام اثنان وأما أبو جحش فقال: لا قوم حتى يأتيني أقوى مني ذراعين فيصرعني ثم يدمي وجهي في التراب ففعل به عمر**» فذكر الحديث في صفة عبادة الملائكة ولفظه: «**فقال النبي ﷺ: اجلس يغني الرب عن صلاة أبي جحش إن لله في سماء الدنيا ملائكة خشوعاً لا يرفعون رؤسهم حتى تقوم الساعة**» وفي الحديث أيضاً أن رضا عمر رحمة. أخرجه أبو الشيخ في كتاب العظمة والحاكم في المستدرك. وأخرجه أبو نعيم وفي سنده عبدالملك بن قدامة مختلف فيه.

[الإصابة: (٤/٣١-٣٢)]

٥٠٥)ترجمة أبي ثروان الراعي: ذكره الدولابي في الكنى عن ثروان يقول: «**كنت أرعى لبني عمرو بن تميم في إبلهم فهرب النبي ﷺ من قريش فجاء حتى دخل في إبلي فنفرت الإبل فإذا هو جالس فقلت: من أنت؟ فقد نفرت إبلي: قال: أردت أن استأنس إليك وإلى إبلك. فقلت: من أنت؟ قال: وما يضرك أن لا تسألني قلت: إني أراك الذي خرجت نبياً قال: أدعوك إلى شهادة أن لاإله إلا الله وأن محمداً رسول الله قلت: أخرج من إبلي فلا يبارك الله في إبل أنت فيها. فقال: اللهم اطل شقاءه وبقاءه قال هارون: فأدركته شيخاً كبيراً يتمنى الموت فقال له القوم ما نراك يا أبا ثروان إلا هالك دعا عليك رسول الله ﷺ فقال: كلا إني اتبعته بعد ما ظهر الإسلام فأسلمت واستغفر لي ولكن دعوته الأولى سبقت**» .

تابعه محمد بن سليمان الساعدي عن عبد الملك، وعبد الملك متروك.

[الإصابة: (٤/٢٨)]

٥٠٦)ترجمة أبي بكر بن شعوب الليثي: وحكى الجرمي في النوادر المجموعة ومن خطه نقلت بسند

صحيح عن أبي عبيدة، فيمن كان ينسب إلى أمه: أبو بكر بن شعوب نسب إلى أمه.

[الإصابة: (٤/٢٢)]

٥٠٧)ترجمة عثمان بن عامر، أبو قحافة والد أبي بكر الصديق: روى ابن إسحاق في المغازي بإسناد صحيح عن أسماء بنت أبي بكر قالت: «**لما كان عام الفتح ونزل النبي ﷺ ذا طوى قال أبو قحافة لابنة له كانت أصغر ولده: اي بنية أشرفي بي على أبي قبيس، وكان قد كف بصره فأشرفت عليه**» فذكر الحديث بطوله وفيه: «**لما دخل رسول الله ﷺ المسجد خرج ابوبكر حتى جاء بأبيه يقوده فلما راه رسول الله ﷺ قال: هلا تركت الشيخ في بيته حتى آتيه. فقال: يمشي هو إليك يا رسول الله أحق أن تمشي إليه وأحله بين يديه ثم مسح على صدره فقال: أسلم تسلم ثم قام ابو بكر**» الحديث أخرجه ابن حبان في صحيحه ورواه مسلم وأحمد وصححه ابن حبان.

[الإصابة: (٢/٤٦١)]

٥٠٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر قال «**جاء أبوبكر رحمه الله بأبي قحافة يقوده إلى رسول الله ﷺ شيخاً أعمى يوم فتح مكة، فقال رسول الله ﷺ: الا تركت الشيخ حتى نأتيه، فقال: أردت يا رسول الله ان يأجره الله، اما والذي بعثك بالحق لأنا كنت اشد فرحاً بإسلام ابي طالب مني بإسلام ابي، التمس بذلك قرة عينك، قال: صدقت**».

قال:-أي البزار- لا علمه إلا بهذا لإسناد، وموسى لم يكن حافظاً.

وهو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٢-٤٣)]

٥٠٩)ترجمة أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم: أخرج عمر بن شيبة في كتاب مكة وأبويعلى وأبوبشر سمويه في فوائد كلهم عن أنس في قصة إسلام أبي قحافة قال: «**فلما مد يده يبايعه، بكى ابو بكر فقال النبي ﷺ: ما يبكيك؟ قال: لآن تكون يد عمك مكان يده ويسلم ويقر الله عينك أحب إلي من أن يكون**» وسنده صحيح وأخرجه الحاكم من هذا الوجه وقال صحيح على شرط الشيخين.

[الإصابة: (٤/١١٦)]

٥١٠)ترجمة كعب بن عجرة: وأخرج ابن سعد بسند جيد عن ثابت بن عبيد: «**ان يد كعب قطعت في بعض المغازي**».

[الإصابة: (٣/٢٩٨)]

٥١١)وذكر البخاري في تاريخه بسند صحيح عن الأسود بن قيس عن أبيه قال: «**انتهينا إلى الحيرة فصالحناهم على ألف ورحل فقلت لأبي: وما تصنعون بالرحل؟ قال: من أجل**

صاحب لنا لم يكن له رحل».

[الإصابة: (٢٧٥/٣)]

٥١٢)عن قيس بن أبي حازم قال: «**دخلت المسجد مع أبي فإذا رسول الله ﷺ يخطب فلما أن خرجت قال لي: يا قيس هذا رسول الله ﷺ وكنت ابن سبع أو ثمان سنين**» قال ابن مندة لا يصح وأخرجه الخطيب في المؤتلف عن حفصة بسنده وأوله: «**كنت صبياً فأخذ بيدي فذهب بي إلى المسجد فخرج رجل فصعد إلى المنبر فقلت لوالدي: من هذا؟ قال: هذا نبي الله قال: وأنا ذاك ابن سبع سنين**» قال الخطيب لا ثبت ورواه البزار: «**قدمت على النبي ﷺ فوجدته حتى قبض فسمعت ابا بكر يقول**» قوله ابن سبع سنين أو ثمان لا يصح فإنه جاء عن إسماعيل بسند صحيح أنه أكبر حتى جاوز المائة بسنتين.

[الإصابة: (٢٦٧/٣)]

قلت: وأورد الحافظ كلاماً قريباً مما ذكر هنا في ترجمة أخرى لقيس بن أبي حازم حيث تكررت ترجمته مرتين الأولى برقم: (٧٢٧٤) والثانية برقم: (٧٢٩٥).

٥١٣)روى ابن أبي عاصم وابن شاهين عن قرة بن هبيرة: «**انه اتى النبي ﷺ فقال له: كان لنا ربات وارباب نعبدهن من دون الله فبعثك الله فدعوناهن فلم يجبن وسألناهن فلم يعطين وجئناك فهدانا الله بك فقال رسول اله ﷺ: افلح من رزق لباً فقال: يارسول الله أكسني ثوبين قد لبستهما فكساه فلما كان بالموقف من عرفات قال له رسول الله ﷺ: أعد علي ما قلت فأعاد عليه فقال: قد أفلح لباً مرتين**» في إسناده من لم يسم وقد علقه البخاري رواه ابن أبي داود والبغوي وابن شاهين عن سعيد بن نشيط: «**ان قرة بن هبيرة قدم على رسول الله ﷺ فلما كان في حجة الوداع نظر إليه رسول الله ﷺ وهو على ناقة قصيرة فقال: يا قرة كيف قلت حيث لقيتني؟ فذكره وزاد فيه: ثم بعث رسول الله ﷺ عمرو بن العاص إلى البحرين وتوفي رسول الله ﷺ وعمرو هناك**» وهو مرسل.

[الإصابة: (٢٣٤/٣)]

٥١٤)قال ابن إسحاق: «**وبعث فروة بن عمرو بن الناقرة البناني الجذامي إلى النبي ﷺ رسولاً بإسلامه واهدى له بغلة بيضاء وكان فروة عاملاً للروم على من يليهم من العرب وكان منزله معان وما حولها من أرض الشام فبلغ الروم إسلامه فطلبوه فحبسوه ثم قتلوه فقال في ذلك أبياتاً منها قوله:**

ابلـــغ ســـراة المســـلمين بـــأنني ســلـــم لربـــي أعظمـــي وبنـــاني»

وأخرج ابن شاهين وابن مندة قصته عن ابن عباس بسند ضعيف إلى الزهري.

[الإصابة: (٢١٣/٣)]

٥١٥)ترجمة غيلان بن سلمة: وذكرها أبوهلال العسكري في كتاب الأوائل بغير إسناد أطول مما هنا، فقال: «خرج ابوسفيان بن حرب في جمع من قريش وثقيف يريدون بلاد كسرى بتجارة لهم، فلما ساروا ثلاثاً جمعهم ابو سفيان، فقال: إنا في سيرنا هذا لعلى خطر ما قدومنا على ملك لم يأذن لنا بالقدوم عليه؟ وليست بلاده لنا بمتجر، فأيكم يذهب بالعير. فنحن براء من دمه إن أصيب، وإن يغنم فله نصف الربح. فقال غيلان بن سلمة: انا أمضي بالعير، وانشده:

فلو رآني أبوغيلان إذا حسرت ... عني الأمور بأمر ماله طبق
لقال رغب ورهب أنت بينهما ... حب الحياة وهول النفس والشفق
إما مشف على مجد ومكرمة ... أو أسوة لك فيمن يهلك الورق

فخرج بالعير، وكان ابيض طويلاً جعداً، فتخلق ولبس ثوبين أصفرين، وشهر نفسه، وقعد بباب كسرى، حتى اذن له، فدخل عليه وشباك بينه وبينه، فقال الترجمان: يقول لك: ما ادخلك بلادي بغير اذني؟ فقال: لست من أهل عداوة لك، ولم أكن جاسوساً، وإنما حملت تجارة، فإن أردتها فهي لك، وإن كرهتها ردتتها؛ قال: فإنه ليتكلم إذا سمع صوت كسرى؛ فخر ساجداً؛ فقال له الترجمان: ما أسجدك؟ قال: سمعت صوتاً مرتفعاً حيث لا ترتفع الأصوات، فظننته صوت الملك، فسجدت قال: فشكر له ذلك، وأمر بمرفقة فوضعت تحته، فرأى فيها صورة الملك فوضعها على رأسه؛ فقال له الحاجب: إنما بعثنا بها إليك لتقعد عليها، فقال: قد علمت، ولكني رأيت عليها صورة الملك فوضعتها على اكرم أعضائي. فقال: ما طعامك في بلادك؟ قال: الخبز. قال: هذا عقل الخبز، ثم أشترى منه التجارة بأضعاف أثمانها، وبعث معه من بنى له أطماً بالطائف، فكان أول أطم بني بالطائف».

[الإصابة: (١٨٩/٣-١٩٠)]

٥١٦)ترجمة عقبة بن بجرة الكندي: أخرج ابن يونس من طريق معاوية بن خديج، قال: «هاجرنا على زمان أبي بكر، فبينا نحن عنده إذ طلع المنبر، فقال: لقد قدم علينا برأس يناق البطريق، ولم يكن لنا به حاجة، إنما هذه سنة العجم، فقال: قم يا عقبة. فقام رجل منا يقال له عقبة بن بجرة، فقال: إني لا اريدك؛ إنما أريد عقبة بن عامر» وفي إسناده ابن لهيعة أيضاً.

[الإصابة: (١٠٧/٣-١٠٨)]

٥١٧)ترجمة عسكلان بن عواكن الحميري: روى حديثه البلوي عن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن قال: «كان حميد بن عبد الرحمن يقول سمعت أبي يقول سافرت إلى اليمن قبل المبعث بسنة فنزلت على عسكلان بن عواكن الحميري وكان شيخاً كبيراً قد

انسىء له في العمر حتى كاد كالفرخ وهو يقول:

إذا مـــا الشيخ صـــم فلـــم يكلـــم وأودى سمعـــــــه إلا يدايـــــــا
فـــداك الـــداء ليـــس لـــه دواء ســـوى المـــوت المنطـــق بالرزايـــا
شهـــدت بنـــا مـــع المـــلاك منـــا وأدركـــت الموقـــف في القضايـــا
فبـــادوا أجمعـــين فصـــرت حلســـاً صريعـــاً لا أبـــوح إلى الخلايـــا

قال عبد الرحمن: كنت إذا قدمت نزلت عليه فلا يزال يسألني عن مكة وأحوالها وهل ظهر فيها من خالف دينهم أولاً حتى قدمت القدمة التي بعث النبي ﷺ وأنا غائب فيها فنزلت عليه فقعد وقد شد عصابة على عينيه فقال لي: انتسب يا أخا قريش فقلت: أنا عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف بن عبد الحارث بن زهرة قال: حسبك قال: الا أبشرك ببشارة وهي خير لك من التجارة قلت: بلى. قال: أتيتك بالمعجبة وأبشرك بالمرغبة إن الله قد بعث في الشهر الأول من قومك نبياً ارتضاه صفياً وانزل عليه كتاباً وفياً ينهى عن الأصنام ويدعو إلى الإسلام يأمر بالحق ويفعله وينهى عن الباطل ويبطله وهو من بني هاشم وإن قومك لاخواله يا عبد الرحمن وازره وصدقه واحمل هذه الأبيات:

اشـــهد بـــالله ذي المعـــالي وفـــالق الليـــل والصبـــاح
إنـــك في الشـــرف مـــن قريـــش وإن المفـــدى مـــن الذبـــاح
أرســـلت تدعـــو إلى يقـــين ترشـــد للحـــق والفـــلاح
هـــد كـــرور الســـنين ركـــني عـــن مكـــر الســـير والـــرواح
اشـــهد بـــالله رب موســـى إنـــك أرســـلت بالبطـــاح
فكـــن شفيعـــي إلى مليـــك يدعـــو البرايـــا إلى الصـــلاح

قال عبد الرحمن: فقدمت فلقيت أبا بكر فكان لي خليطاً فأخبرته الخبر فقال: هذا محمد بن عبد الله بعثه الله إلى خلقه رسولاً فائته فأتيته وهو ببيت خديجة فأخبرته فقال: أما إن أخا حمير من خواص المؤمنين ورب مؤمن بي ولم يرني ومصدق بي وما شهدني أولئك إخواني حقاً» أخرجه ابن عساكر في تاريخه الكبير من هذا الوجه والبلوي ضعيف.

[الإصابة: ٣/١٠٦]

٥١٨) عن الحارث بن عبد الرحمن بن هشام عن أبيه قال: «اتى ابن الحمامة السلمي النبي ﷺ وهو في المسجد فقال: إني اتيت على ربي» الحديث أخرجه البغوي وابن قانع وهو مرسل.

[الإصابة: (٣/١٥٦)]

٥١٩) وقال تمام الرازي في فوائده عن عمرو الطائي: «انه قدم على النبي ﷺ فأجلسه معه على

البساط فاسلم وحسن إسلامه ورجع إلى قومه فاسلموا» هذا إسناد غريب لايعرف أحد من رجاله.

[الإصابة: (٢/٥٢٧)]

٥٢٠)عن لقيط بن أرطأة قال: **«قتلت تسعة وتسعين من المشركين مع رسول الله ﷺ»**. أخرجه ابن أبي حاتم الباوردي والطبراني ومسلمة ضعيف.

[الإصابة: (٣/٣٢٩)]

٥٢١)أخرج ابن سعد بسند حسن عن سعيد بن المسيب قال: قال العباس لكعب: **«ما منعك أن تسلم في عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر؟ قال: إن أبي كان كتب لي كتاباً من التوراة فقال: اعمل بهذا وختم على سائر كتبه وأخذ علي بحق الوالد على الولد أن لاأفض الختم عنها فلما رأيت ظهور الإسلام قلت: لعل أبي غيب عني علماً ففتحتها فإذا صفة محمد وأمته فجئت الآن مسلماً»** ورويناها في المجالسة بسند حسن.

[الإصابة: (٣/٣١٦)]

٥٢٢)أخرج ابن عبد الحكم في فتوح مصر بسنده عن عبد الله بن عمرو قال: **«دخل رسول الله ﷺ على القبطية أم ولده إبراهيم فوجد عندها نسيباً لها قدم معها من مصر وكان كثيراً ما يدخل عليها فوقع في نفسه شيء فرجع فلقيه عمر فعرف ذلك في وجهه فسأله: فأخبها فأخذ عمر السيف ثم دخل على مارية وقريبها عندها فأهوى إليه بالسيف فلما رأى ذلك كشف عن نفسه وكان مجبوباً ليس بين رجليه شيء فلما رآه عمر رجع إلى رسول الله ﷺ فأخبره فقال رسول الله ﷺ: إن جبريل أتاني فأخبرني أن الله تعالى قد براها وقريبها وأن في بطنها غلاماً مني وإنه أشبه الناس بي وإنه أمرني أن أسميه إبراهيم وكناني أبا إبراهيم»** وفي سنده ابن لهيعة وفي معجم الطبراني الكبير: **«أم إبراهيم وهي حامل بإبراهيم فوجد عندها نسيباً لها كان قدم معها من مصر فأسلم وحسن إسلامه وكان يدخل على أم إبراهيم فرضي لمكانه منها أن يجب نفسه فقطع ما بين رجليه حتى لم يبق له قليل ولا كثير»**.

[الإصابة: (٣/٣٣٥)]

٥٢٣)عن يحيى بن عبد الله بن عبد بن سعد قال: **«قدم رجل من بني عبد بن سعد يقال له مرداس فأسلم وانصرف فلقيته خيل النبي ﷺ فقتلته يعني خطأ ظنوه كافراً»** أخرجه ابن شاهين فذكر القصة وفي سنده مقال.

[الإصابة: (٣/٣٩٩)]

٥٢٤)عن بجير بن حاجب بن يونس بن شهاب بن زهير بن مذعور بن ظبيان بن سلمة حدثني أبي عن أبيه عن جده: **«أن مرثد بن ظبيان هاجر إلى رسول الله ﷺ وشهد معه يوم حنين**

وكتب معه كتاباً إلى بكر بن وائل وكساه حلتين فلم يوجد أحد يقراه إلا رجل من بني ضبيعة فسموا بني الكاتب» أخرجه ابن السكن وقال هو غير معروف في الصحابة وأخرج أحمد والبغوي عن مرثد بن ظبيان: «جاءنا كتاب النبي ﷺ فما وجدنا من يقراه حتى قرأه رجل من بني ضبيعة: من محمد رسول الله إلى بكر بن وائل أسلموا تسلموا فإنهم ليسمون بني الكاتب» وذكره ابن السكن معلقاً وقال هو مرسل انتهى.

[الإصابة: (٣/٣٩٨)]

٥٢٥) عن مخيس بن حكيم أنه سمعه يقول: «اتيت النبي ﷺ» فذكر قصة فيها ذكر أكيدر دومة الجندل وفي آخرها «ان رسول الله ﷺ دعا له بالبركة» أخرجه ابن فتحون في ذيل الاستيعاب وفي سنده من لا يعرف.

[الإصابة: (٣/٣٩٣-٣٩٤)]

٥٢٦) عن مجاشع بن مسعود قال: «اتيت النبي ﷺ بأخي معبد بعد الفتح لتبايعه على الهجرة فقال: ذهب أهل الهجرة بما فيها فقلت: على أي شيء نبايعك يا رسول الله؟ قال: على الإيمان والجهاد. قال: فلقيت معبد بعد وكان اكبر فسألته فقال: صدق مجاشع» أخرجه البغوي والإسماعيلي ورجاله ثقات وهو عند البخاري وأخرجه أبو عوانة والجوزقي والطبراني.

[الإصابة: (٣/٤٤٠)]

٥٢٧) وقال ابن المبارك في كتاب الزهد عن أسلم مولى عمر قال: «قدم علينا معاوية وهو أبيض الناس وأجملهم فخرج إلى الحج مع عمر بن الخطاب وكان عمر ينظر إليه فيتعجب منه ثم يضع اصبعه على جبينه ثم يرفعها عن مثل الشراك فيقول: بخ بخ إذا نحن خير الناس أن جمع لنا خير الدنيا والآخرة فقال معاوية: يا أمير المؤمنين سأحدثك أنا بأرض الحمامات والريف فقال عمر: سأحدثك ما بك إلطافك نفسك بأطيب الطعام وتصبحك حتى تضرب الشمس متنيك وذوو الحاجات وراء الباب قال: حتى جئنا ذا طوى. فأخرج معاوية حلة لبسها فوجد عمر منها ريحاً كأنه ريح طيب فقال: يعمد أحدكم فيخرج حاجاً تفلاً حتى إذا جاء أعظم بلدان الله حرمة أخرج ثوبيه كأنهما في الطيب فلبسهما. فقال معاوية: إنما لبستهما لأدخل بهما على عشيرتي ياعمر والله لقد بلغني أذاك ههنا وبالشام فالله يعلم أن لقد عرفت الحياء في عمر فنزع معاوية الثوبين ولبس ثوبيه اللذين أحرم فيهما» وهذا سند قوي.

[الإصابة: (٣/٤٣٤)]

٥٢٨) ترجمة معضد بن يزيد العجلي: أورد في الزهد لأحمد من طريق عبد الرحيم بن يزيد النخعي بسند صحيح أيضاً قال: «خرجت في جيش فيهم علقمة ويزيد بن معاوية النخعي وعمرو

بن عتبة ومعضد فخرج عمرو بن عتبة وعليه جبة فقال: ما أحسن الدم يتحادر على هذه فأصابه حجر فشجه فتحدر عليها الدم ثم مات منها وخرج معضد فأصابه حجر فشجه فجعل يلمسها بيده ويقول: إنها لصغيرة وإن الله يبارك في الصغيرة فمات منها فدفناه».

[الإصابة: (٣/٤٩٩)]

٥٢٩)ذكر محمد بن عائذ في المغازي بسند فيه إرسال: «أن النبي ﷺ بعث شجاع بن وهب إلى الحارث بن أبي شمر وهو بغوطة دمشق فخرج من المدينة في ذي الحجة سنةست» فذكر القصة وفيها: «قال شجاع: فجعل حاجبه يسألني عن النبي ﷺ وما يدعو إليه وكان رومياً اسمه مري، فكنت أحدثه عن صفته حتى يغلبه البكاء ويقول: إني قرأت الإنجيل فأجد صفة هذا النبي ﷺ بعينه فكنت أحسبه يخرج من الشام وأراه قد خرج بأرض القرظ فأنا اؤمن به وأصدقه وأنا أخاف أن يقتلني الحارث قال: فأخبرت النبي ﷺ بما قال وأبلغته السلام من مري فقال صدق».

[الإصابة: (٣/٤٩٠)]

٥٣٠)أخرج ابن مندة وأبونعيم عن الزهري قالوا: «لما اشتد المشركون على النبي ﷺ فلقي الستة من الأنصار بمنى عند جمرة العقبة قال النعمان بن حارثة: أبايع الله وأبايعك على الإقدام في أمر الله وإن شئت والله يارسول الله ملنا على أهل منى بأسيافنا هذه فقال: لم أؤمر بذلك» انتهى وفي السند من لا يعرف.

[الإصابة: (٣/٥٦٠)]

٥٣١)أخرج علي بن حرب في فوائده وثابت بن قيس في الدلائل وأبو الدحداح الدمشقي في فوائده أيضاً كلهم من طريق ابن أبي نجيح: «أن النبي ﷺ بعث سرية فقال: إن أصبتم هبار بن الأسود فاجعلوه بين حزمتين وحرقوه فلم تصبه السرية وأصابه الإسلام فهاجر إلى المدينة وكان رجلاً سباباً فقيل للنبي ﷺ أن أبا هبار يسب ولا يسب فأتاه فقام عليه فقال له: سب من سبك فكفوا عنه» وهذا مرسل وفيه وهم، وأخرج ابن شاهين من طريق عقيل عن ابن شهاب نحوه مرسلاً.

[الإصابة: (٣/٥٩٧-٥٩٨)]

٥٣٢)عن نافع الجرشي: «انه حدثه أنه حين بعث النبي ﷺ وكان كاهن في رأس جبل فدعوه فقالوا له: انظر لنا في شأن هذا الرجل فنزل إليهم فاتكأ على قوسه ورفع طرفه إلى السماء ثم طفق ينزو ويقول: أن الله أكرم محمداً واصطفاه وبعثه إليكم أيها الناس» أخرجه جعفر المستغفري وعبد الرحمن هذا ذكر أبوحاتم أنه روى عن ابن إسحاق مناكير.

[الإصابة: (٣/٥٤٧)]

٥٣٣)ترجمة نصر بن حجاج بن علاط : أخرج ابن سعد والخرائطي بسند صحيح عن عبد الله بن بريدة قال : «بينما عمر بن الخطاب يعس ذات ليلة في خلافته فإذا بامرأة تقول:

هل من سبيل إلى خمر فأشربها أومن سبيل إلى نصر بن حجاج

فلما أصبح سأل عنه فأرسل إليه فإذا هو من أحسن الناس شعراً وأصبحهم وجهاً فأمره عمر أن يطم شعره ففعل فخرجت جبهته ففعل فازداد حسناً فأمره أن يعتم فازداد حسناً فقال عمر: لا والذي نفسي بيده لا تجامعني ببلد فأمر له بما يصلحه وصيره إلى البصرة» زاد الخرائطي بسند لين من طريق محمد بن سيرين : «أنه لما دخل البصرة كان يدخل على مجاشع بن مسعود لكونه من قومه ولمجاشع امرأة جميلة يقال لها الخضراء فكان يتحدث مع مجاشع فكتب نصر في الأرض إني أحبك حباً لو كان فوقك لأظلك أو كان تحتك لأقلك وكانت المرأة تقرأ ومجاشع لا يقرأ فرأت المرأة الكتابة فقالت: وأنا فعلم مجاشع أن هذا الكلام جواب فدعا بإناء فكبه على الكتابة ودعا كاتباً فقرأه فعلم نصر بذلك فاستحيا وانقطع في منزله فضنى حتى صار كالفرخ فبلغ ذلك مجاشعاً فعلم سبب ذلك فقال لامرأته: اذهبي فاسنديه واطعميه الطعام فامتنعت فعزم عليها ففعلت فتحامل نصر قليلاً وخرج من البصرة» .

[الإصابة : (٣/٥٧٩)]

٥٣٤)ترجمة يناق العماني : أورد حديثه الدارقطني في غرائب مالك عن حبيب كاتب مالك قال : «قدم على مالك قوم من أهل عمان حجاجاً وكان فيهم رجل يقال له صدقة بن عطية بن حماس بن نجبة بن حمار بن يناق وكان مالك يكرمه ويرفع مجلسه فأمرني مالك أن أكتب منه حديثاً يحدث به وأن أعرضه عليه فأملى علي قال: حدثني ابن عطية بن حماس قال سمعت جدي نجبة بن حمار يحدث عن جده يناق قال: كنت أرعى إبلاً لأهلي في بادية فجاءنا كتاب رسول الله ﷺ أن أسلموا فأبى قومي فأرسل إليهم من صالحيهم ثم جاءتنا وفاة رسول الله ﷺ فحمل قومي إلى أبي بكر ما كانوا يحملونه فسألت قومي أن يحملوني معهم إلى عمر فأبوا حتى غلبني بعضهم على إبل لي فخرجت على راحلة لي نحو المدينة» فذكر قصة طويلة، قال الدار قطني : تفرد به حبيب عن صدقة وعن مالك وقال بعد ذلك حبيب ضعيف عند أهل الحديث.

[الإصابة : (٣/٦٧٨-٦٧٩)]

٥٣٥)ترجمة وهب بن السماع العوفي : ذكره ابن سعد في شرف المصطفى بسند واه عن ابن عباس قال : «بينما رسول الله ﷺ جالس في مسجده وحوله أصحابه إذ أقبل إعرابي طويل القامة على ناقة علطاء فتخطى الناس حتى وقف بين يدي النبي ﷺ واندفع يتكلم فارتج عليه مراراً إلى أن سكن روعه فانشد أبياتاً فقال له النبي ﷺ: أنت وهب بن السماع قال: أنا وهب بن السماع العوفي الدفاع الشديد المناع فقال: أنت الذي ذهب جل قومك في

الغارات فذكر له أشياء من أحواله فقال: لا أثر بعد عين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أنك رسول الله» ثم ذكر قصته مع صنمه وقوله له:

يا وهب بن مالك لا تجزع قد جاء ما ليس يدفع

فذكر الأبيات.

[الإصابة: (٦٤٢/٣)]

٥٣٦)عن يحيى بن هانيء بن عروة المرادي قال: «**وفد فروة بن مسيك على النبي ﷺ مفارقاً ملوك كندة**» فذكر الحديث رواه ابن شاهين وهو مرسل.

[الإصابة: (٦٨٠/٣)]

٥٣٧)عن عمرو بن العاص: «**اذكر ليلة ولد عمر بن الخطاب**» أخرجه البيهقي بسند منقطع.

[الإصابة: (٣/٣)]

٥٣٨)وأخرج البغوي بسند جيد عن عمرو بن إسحاق أحد التابعين قال: «**استأذن جعفر بن أبي طالب رسول الله ﷺ في التوجه إلى الحبشة فأذن له قال عمير فحدثني عمرو بن العاص قال: لما رأيت مكانه قلت: والله لاستقلن لهذا ولأصحابه فذكر قصتهم مع النجاشي قال: فلقيت جعفراً خالياً فأسلمت قال: وبلغ ذلك أصحابي فغنموني وسلبوني كل شيء فذهبت إلى جعفر فذهب معي إلى النجاشي فردوا علي كل شيء أخذوه**».

[الإصابة: (٣/٢)]

٥٣٩)ترجمة عمرو بن قيس العبدي: ابن أخت الأشج: ذكره أبوموسى عن جعفر بغير إسناد، فقال: «**بعثه الأشج إلى رسول الله ﷺ ليعلم له علمه، فأسلم ورجع إلى الأشج فأخبره فأسلم ووفد على النبي ﷺ**».

[الإصابة: (١١/٣)]

٥٤٠)وأخرج ابن أبي عاصم في الوحدان وابن أبي خيثمة في التاريخ وابن السكن عن نافع جد علقمة قال: «**كنت في القوم فأتى عمرو بن مالك الرؤاسي إلى النبي ﷺ ثم رجع إلى قومه فدعاهم فأبوا أن يجيبوه حتى يدركوا بثارهم من بني عقيل فأتوهم فأصابوا منهم رجلاً فاتبعهم بنو عقيل فقاتلوهم وفيهم رجل يقال له ربيعة بن المنتفق يقول في رجز له:**

أقسم لا أطعن إلا فارساً إذا القيام البسوا القلانسا

فقام رجل من القوم يحرضهم فحمل المحرش بن عبد الله الرؤاسي فاطعنا طعنتين فطعنه ربيعة في عضده فاختلها فقال المحرش: قال رؤاس: فقال ربيعة: وما رؤاس أجبل أم أناس فعطف عمرو على ربيعة ثم أسقط في يده فقال: قتلت مسلماً فأتى النبي ﷺ وقد غل يديه لما أحدث فسمع صبياناً يقولون: لئن أتانا مغلولة يده لاضربن ما فوق الغل فأتاه من بين يديه فقال: يا رسول الله ارض عني فأعرض عنه فأتاه من خلفه فقال

له مثل ذلك ثم أتاه عن يمينه وعن شماله مثل ذلك ثم أتاه من بين يديه فقال يا رسول الله ارض عني فوالله إن الرب ليترضى فيرضى قال فلان له وقال: قد رضينا عنك» ورواه البغوي والطبراني وأبو نعيم عن عمرو بن مالك الرؤاسي قال: «أتيت النبي ﷺ فقلت: يارسول الله ارض عني فأعرض ثلاثاً فقلت: يارسول الله والله إن الرب ليترضى فيرضى فارض عني قال: فرضي عنه» وأخرجه البزار في مسنده وفيه سفيان بن وكيع ضعيف والرواية الأولى تشهد للثانية.

[الإصابة: (١٣/٣)]

٥٤١)ترجمة عكرمة بن أبي جهل عمرو بن هشام: له عند الترمذي من طريق مصعب ابن سعد عنه قال النبي ﷺ يوم جئته: «مرحباً مرحباً بالراكب المهاجر» وهو منقطع، قد أخرج قصة مجيئه موصولة الدارقطني والحاكم وابن مردويه عن مصعب بن سعد عن أبيه قال: «لما كان يوم فتح مكة أمّن رسول الله ﷺ الناس إلا أربعة من نفر وامرأتين...» فذكر الحديث وفيه: «وأما عكرمة فركب البحر فأصابهم عاصف، فقال أصحاب السفينة: أخلصوا: فإن آلهتكم لا تغني ههنا شيئاً. فقال عكرمة: والله لئن لم ينجني في البحر إلا الإخلاص لا ينجني في البر غيره، اللهم إن لك عليّ إن عافيتني مما أنا فيه أن آتي محمداً حتى أضع يدي في يده، فلا أجدنه إلا عفواً كريماً، قال: فجاء فأسلم».

[الإصابة: (٤٩٦/٢)]

٥٤٢)قال موسى بن عقبة في المغازي عن ابن شهاب: «لما رجع كل المشركين إلى مكة أقبل عمير بن وهب حتى جلس إلى صفوان بن أمية في الحجر فقال صفوان: قبح الله العيش بعد قتلى بدر قال: أجل والله ما في العيش خير بعدهم ولولا دين علي لا أحد له قضاء وعيال لاأدع لهم شيئاً لرحلت إلى محمد فقتلته إن ملأت عيني منه فإن لي عنده علة أعتل بها عليه أقول: قدمت من أجل ابني هذا الأسير قال: ففرح صفوان وقال له: عليّ دينك ودين عيالك اسوة عيالي في النفقة لايسعني شيء فأعجز عنهم فاتفقا وجهزه وأمر بسيف عمير فصقل وسم وقال عمير لصفوان: اكتم خبري أياماً وقدم عمير المدينة فنزل بباب المسجد وعقل راحلته وأخذ السيف وعمد إلى رسول الله ﷺ فنظر إليه عمر وهو في نفر من الأنصار ففزع ودخل إلى رسول الله ﷺ فقال: يارسول الله لاتأمنه على شيء فقال أدخله علي فخرج عمر فأمر أصحابه أن يدخلوا على رسول الله ﷺ ويتحرسوا من عمير وأقبل عمر وعمير حتى دخلا على رسول الله ﷺ ومع عمير سيفه فقال رسول ﷺ لعمر تأخر عنه فلما دنا عمير قال انعموا صباحاً وهي تحية الجاهلية فقال رسول الله ﷺ: قد أكرمنا الله عن تحيتك وجعل تحيتنا تحية أهل الجنة وهو السلام فقال عمير إن عهدك بها لحديث. فقال: ما أقدمك ياعمير؟ قال: قدمت على

أسيري عندكم تفادونا في أسرانا فإنكم العشيرة والأهل فقال: مابال السيف في عنقك؟ فقال: قبحها الله من سيوف وهل أغنت عنا شيئاً إنما نسيته في عنقي حين نزلت فقال رسول الله ﷺ: أصدقني ما أقدمك ياعمير؟ قال: ما قدمت إلا في طلب أسيري قال: فماذا شرطت لصفوان في الحجر ففزع عمير وقال: ماذا شرطت له؟ قال: تحملت له بقتلي على أن يعول أولادك ويقضي دينك والله حائل بينك وبين ذلك. فقال عمير: أشهد أنك رسول الله وأشهد أن لا إله إلا الله كنا يارسول الله نكذبك بالوحي وبما يأتيك من السماء وأن هذا الحديث كان بيني وبين صفوان في الحجر كما قلت لم يطلع عليه أحد فأخبرك به الله فالحمد لله الذي ساقني هذا المساق ففرح به المسلمون وقال له رسول الله ﷺ: اجلس ياعمير نواسك وقال لأصحابه: علموا أخاكم القرآن وأطلق له أسيره فقال عمير: ائذن لي يارسول الله فالحق بقريش فادعوهم إلى الله وإلى الإسلام لعل الله أن يهديهم فأذن له فلحق بمكة وجعل صفوان يقول لقريش: أبشروا بفتح ينسيكم وقعة بدر وجعل يسأل كل راكب قدم المدينة هل كان بها من حدث حتى قدم عليهم رجل فقال لهم: قد أسلم عمير فلعنه المشركون وقال صفوان: لله علي أن لا أكلمه أبداً ولا أنفعه بشيء ثم قدم عمير فدعاهم إلى الإسلام ونصحهم بجهده أن يسلموا فأسلم بسببه بشر كثير» وذكره أبو الأسود وابن إسحاق في المغازي مرسلاً وأخرجه ابن مندة موصولاً وقال غريب وأخرجه الطبراني، أن عمر قال لعمير: «**أنت الذي حزرتنا يوم بدر؟ قال: نعم وأنا الذي حرشت بين الناس ولكن جاء الله بالإسلام وما كنا فيه من الشرك أعظم من ذلك فقال عمر: صدقت**».

[الإصابة: (٣/٣٦-٣٧)]

٥٤٣) ترجمة عمير بن وهب بن خلف: ذكر ابن شاهين بسنده منقطع أن عميراً هذا هاجر وأدرك أحداً فشهدها وما بعدها وشهد الفتح.

[الإصابة: (٣/٣٧)]

٥٤٤) ترجمة عثمان بن طلحة: وقع في تفسير الثعلبي بغير سند في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾ أن عثمان المذكور إنما أسلم يوم الفتح بعد أن دفع له النبي ﷺ مفتاح البيت وهذا منكر. وقيل استشهد بأجنادين. قال العسكري: وهو باطل.

[الإصابة: (٢/٤٦٠)]

٥٤٥) ترجمة عتبة بن أبي لهب: قال الزبير بن بكار: «**شهد هو وأخوه حنيناً مع النبي ﷺ وكان فيمن ثبت**» وروى ابن سعد من طريق ابن عباس عن أبيه العباس بن عبد المطلب قال: «**لما قدم رسول الله ﷺ مكة في الفتح قال لي: ياعباس أين ابنا أخيك عتبة ومعتب قلت: تنحيا فيمن تنحى قال: ائتني بهما قال: فركبت إليهما إلى غرفة فأقبلا مسرعين وأسلما**

وبايعا فقال النبي ﷺ: إني استوهبت ابني عمي هذين من ربي فوهبهما لي» .

إسناده ضعيف .

[الإصابة: (٢/٤٥٥)]

٥٤٦)أخرج ابن أبي عاصم بسند حسن عن عائشة قالت: **«تزوج النبي ﷺ سودة بنت زمعة فجاء أخوها عبد بن زمعة من الحج فجعل يحثو من التراب على رأسه فقال بعد أن أسلم: إني لسفيه يوم أحثو التراب على رأسي أن تزوج رسول الله ﷺ وسودة»** .

[الإصابة: (٢/٤٣٣)]

٥٤٧)ترجمة طارق بن شهاب بن عبد شمس: قال أبوداود الطيالسي عن طارق بن شهاب قال: **«رأيت النبي ﷺ وغزوت في خلافة أبي بكر»** وهذا إسناد صحيح وبهذا الإسناد قال: **«قدم وفد بجيلة على النبي ﷺ فقال: ابدؤا بالأحمسيين ودعا لهم»** .

[الإصابة: (٢/٢٢٠)]

٥٤٨)عن سهيل بن ذكوان قال: لقيت عائشة بواسط .

قال الحافظ: وهكذا يكون الكذب فقد ماتت عائشة قبل أن يخط الحجاج مدينةواسط بدهر .

[لسان الميزان: (٣/١٢٤)]

٥٤٩)ترجمة أشعب بن جبير الطامع: عن إبراهيم بن المهدي بن عبيدة بن أشعب عن أبيه: **«أنه ولد سنة تسع من الهجرة وأن أمه كانت تنقل كلام أزواج النبي ﷺ بعضهن إلى بعض فتلقي بينهن الشر فدعا عليها رسول الله ﷺ فماتت»** قلت: وهذا خبر لا يصح في تاريخ مولده .

[لسان الميزان: (١/٤٥٤)]

٥٥٠)ترجمة أمية بنت لفاف بن المفضل بن أبي كريم العتكي الأزدي: عن كدن بن عبيد قال: **«أتيت النبي ﷺ من اليمن فبايعته وأسلمت على يديه»** أخرجه الطبراني وابن قانع من هذا الوجه فقصر فيه . وقال الغلابي في الوشي لا يعرف أو لا يكون في شيء من الكتب . قلت: والراوي عن أبيه لا يعرف حاله أيضاً .

[لسان الميزان: (١/٤٦٨)]

٥٥١)أخرج ابن عساكر عن أبي الدرداء في قصة رحيل بلال إلى الشام وفي قصة مجيئه إلى المدينة وأذانه بها وارتجاج المدينة بالبكاء لأجل ذلك وهي قصة بينة الوضع .

[لسان الميزان: (١/١٠٧-١٠٨)]

٥٥٢)حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عمرو بن يحيى بن سعيد قال: أخبرني جدي: **«أن أبان بن سعيد أقبل إلى النبي ﷺ فسلم عليه، فقال أبوهريرة: يارسول الله، هذا قاتل ابن قوقل. وقال ابان لأبي هريرة: واعجباً لك وبر تداداً من قدوم ضأن، ينعى على امرءاً أكرمه الله**

بيدي، ومنعه أن يهينني بيده» .

رواه البخاري

* قول البخاري : إن أبا هريرة أتى النبي ﷺ فسأله .

قال الحافظ : هذا السياق صورته مرسل .

[الفتح: (٥٦٢/٧)]

٥٥٣)قال الحافظ : عن طريق سعيد بن العاص قال : **«قتل أبي يوم بدر، فرباني عمي أبان، وكان شديداً على رسول الله ﷺ يسبه إذا ذكر، فخرج إلى الشام فرجع فلم يسبه، فسئل عن ذلك، فذكر أنه لقي راهباً فأخبره بصفته ونعته، فوقع في قلبه تصديقه، فلم يلبث أن خرج إلى المدينة فأسلم»** فإن كان هذا ثابتاً احتمل أن يكون خروج أبان إلى الشام كان قبل الحديبية .

[الفتح: (٥٦٢/٧-٥٦٣)]

٥٥٤) قول البخاري : فترة بين عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام ستمائة سنة .

قال الحافظ : فعن قتادة : **«خمسمائة وستين سنة»** أخرجه عبد الرزاق ، وعن الكلبي : **«خمسمائة وأربعين»** ، وقيل أربعمائة سنة . ووجه تعلق هذه الأحاديث بإسلام سلمان الإشارة إلى أن الأحاديث التي وردت في سياق قصته ماهي على شرط البخاري في الصحيح ، وإن كان إسناد بعضها صالحاً .

[الفتح: (٣٢٥/٧)]

٥٥٥)أخرجه الفاكهي : **«قالت عائشة: والله ما قال أبوبكر بيت شعر في الجاهلية ولا الإسلام، ولقد ترك هو وعثمان شرب الخمر في الجاهلية»** وهذا يضعف ما أخرجه الفاكهي أيضاً عن أبي القموص قال : **«شرب أبوبكر الخمر قبل أن تحرم وقال هذه الأبيات، فبلغ ذلك النبي ﷺ فغضب، فبلغ ذلك عمر فجاء فقال: نعوذ بالله من غضب رسول الله، والله لاتلج رءوسنا بعد هذا أبداً»** .

[الفتح: (٣٠٣/٧)]

٥٥٦)عن عائشة رضي الله عنها : **«أن النبي ﷺ قال لها: رأيتك في المنام مرتين: أرى إنك في سرقة من حرير ويقول: هذه امرأتك فاكشف، فإذا هي أنت، فأقول: إن يك هذا من عند الله يمضه»** .

رواه البخاري

* قول البخاري : عن أبيه .

قال الحافظ : هذا صورته مرسل .

[الفتح: (٢٦٥/٧)]

٥٥٧)قال الحافظ : وقد روى أحمد والطبراني بإسناد حسن عن عائشة قالت : «**لما توفيت خديجة قالت خولة بنت حكيم امرأة عثمان بن مظعون: يا رسول الله ألا تزوج؟ قال: نعم، فما عندك؟ قالت: بكر وثيب، البكر بنت أحب خلق الله إليك عائشة، والثيب سودة بنت زمعة. قال: فاذهبي فاذكريهما علي فدخلت على أبي بكر فقال: إنما هي بنت أخيه، قال: قولي له أنت أخي في الإسلام، وابنتك تصلح لي. فجاءه فأنكحه. ثم دخلت على سودة فقالت لها: أخبري أبي، فذكرت له، فزوجه**» .

[الفتح: (٧/٢٦٦)]

٥٥٨)روى ابن شاهين عن بشر بن قيس بن كلدة : «**أنه قدم على النبي ﷺ ومعه ابنه رحيم وهما مقرونان في سلسلة في يمين كانت عليه فقال: يا بشر اقطعها فليست عليك يمين فقطعها وأسلم ومسح وجهه ودعا له بخير**» وإسناده ضعيف.

[الإصابة: (١/١٥٥)]

٥٥٩)ترجمة بجير بن بجرة : من طريق ابن إسحاق في المغازي قال : حدثني يزيد بن رومان وعبد الله بن أبي بكر : «**أن رسول الله ﷺ بعث خالد بن الوليد إلى أكيدر بن عبد الملك رجل من كندة وكان على دومة وكان نصرانياً فقال رسول الله ﷺ: إنك ستجده يصيد البقر**» فذكر القصة وفيها : «**فقتل خالد حسان أخا أكيدر وقدم بالأكيدر على رسول الله ﷺ فحقن له دمه وصالحه على الجزية وخلى سبيله فرجع إلى مدينته فقال رجل من طيء يقال له بجير بن بجرة فذكر له شعراً في ذلك**» .

أخرجه ابن مندة وقال : هذا مرسل عن بجير بن بجرة ، قال : «**كنت في جيش خالد بن الوليد حين بعثه نبي الله ﷺ إلى أكيدر ملك دومة الجندل، فقال النبي ﷺ: أنك ستجده يصيد البقر. قال: فوافقناه في ليلة مقمرة وقد خرج كما نعته رسول الله ﷺ، فأخذناه، وقتلنا أخاه، وكان قد حاربنا وعليه قباء ديباج، فبعث خالد بن الوليد إلى النبي ﷺ فلما أتينا النبي ﷺ أنشدته، أبياتاً منها:**

تبارك سائق البقرات إني رأيت الله يهدي كل هاد

قال: فقال النبي ﷺ: لا يفضض الله فاك. فأتت عليه تسعون سنة وما تحركت له سن» .

أخرجه ابن السكن وأبونعيم من هذا الوجه.

وأبوالمعارك وآباؤه لاذكر لهم في كتب الرجال.

[الإصابة: (١/١٣٨)]

٥٦٠)ترجمة الأشج : صاحب النبي ﷺ قال : «**خرجنا أربعمائة وخمسين رجلاً للتجارة فأسلمت على يد علي فذهب بي إلى النبي ﷺ وهو يقسم غنائم بدر**» الحديث.

خبر موضوع ، ثم وقفت على نسخة تزيد على أربعين حديثاً من طريق أخرى عن قيس بن تميم

عن الأشج فذكر هذه القصة وأحاديث أخرى غالبها موضوع والوضع فيها ظاهر جداً.

[الإصابة: (١/١٢٤)]

٥٦١)قال ابن إسحاق في المغازي عن محمود بن لبيد قال: «**لما قدم أبوالحيسر أنس بن رافع مكة ومعه فتية من بني عبد الأشهل فيهم إياس بن معاذ يلتمسون الحلف من قريش على قومهم من الخزرج سمع بهم النبي ﷺ فأتاهم فجلس إليهم فقال لهم: هل لكم إلى خير مما جئتم له. قالوا: وما ذاك؟ قال: أنا رسول الله ﷺ بعثني الله إلى العباد أدعوهم إلى أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً ثم ذكر لهم الإسلام وتلا عليهم القرآن فقال إياس بن معاذ يا قوم هذا والله خير مما جئتم له فأخذ أبوالحيسر حفنة من البطحاء فضرب وجهه بها وقال: دعنا منك فلعمري لقد جئنا لغير هذا فسكت وقام وانصرفوا فكانت وقعة بعاث بين الأوس والخزرج لم يلبث إياس بن معاذ أن هلك قال محمود بن لبيد: فأخبرني من حضر من قومه أنهم لم يزالوا يسمعونه يهلل الله ويكبره ويحمده ويسبحه فكانوا لا يشكون أنه مات مسلماً**» حديث صحيح.

[الإصابة: (١/٩١)]

٥٦٢)وساق ابن شاهين بسند منقطع إلى حرام بن هشام بن خالد الكعبي عن أبيه قال: «**لما قدم وفد خزاعة يستنصرون النبي ﷺ**»فذكر نحو هذه القصة[1].

[الإصابة: (١/٦٩)]

٥٦٣)ترجمة أصيد بن سلمة: عن علي بن أبي طالب: «**بعث رسول الله ﷺ سرية فأسروا رجلاً من بني سليم يقال له الأصيد بن سلمة فلما رآه رسول الله ﷺ رق له وعرض عليه الإسلام فأسلم وكان له أب شيخ كبير فبلغه ذلك فكتب إليه:**

من راكب نحو المدينة سالماً ... حتى يبلغ ما أقول الأصيدا

أتركت دين أبيك والشم العلي ... أودوا وتابعت الغداة محمدا

في أبيات قال: فأستأذن النبي ﷺ في جوابه فأذن له فكتب إليه:

إن الذي سمك السماء بقدرة ... حتى علا في ملكه وتوحدا

بعث الذي ما مثله فيما مضى ... يدعو لرحمته النبي محمدا

---

(١) والقصة كما في رواية ابن إسحاق في المغازي: «**أن عمرو بن سالم الخزاعي خرج في أربعين راكباً يستنصرون النبي ﷺ على قريش فأنشده:**

لا هم إني ناشد محمداً ... عهد أبينا وأبيه الأتلدا

الأبيات ثم قال: يا رسول الله إن أنس بن زنيم هجاك فأهدر رسول الله ﷺ دمه فبلغه ذلك فقدم عليه معتذراً وأنشده أبيات مدحه بها وكلمه فيه نوفل بن معاذ الديلي فعفا عنه».

في أبيات فلما قرأ كتاب ولده أقبل إلى النبي ﷺ فأسلم» .

رواه أبوموسى وفيه أحد الضعفاء .

[الإصابة: (٥٣/١)]

٥٦٤)ترجمة أسعد بن سعية القرظي : روى ابن السكن عن عاصم بن عمرو بن قتادة أن شيخاً من بني قريظة حدثه أن إسلام ثعلبة بن سعية وأسد بن سعية وأسد بن عبيد إنما كان عن حديث ابن الهيبان فذكر قصة بطولها وأنه كان يعلمهم بقدوم النبي ﷺ قبل الإسلام : «**فلما كانت الليلة التي في صبحها فتح قريظة قال لهم الثلاثة: يامعشر يهود إنه والله الرجل الذي كان وصف لنا ابن الهيبان فاتقوا الله واتبعوه فأبو عليهم فنزل الثلاثة إلى النبي ﷺ فأسلموا**» . رواه أيضاً عن سعيد بن المسيب عن جابر والإسناد الأول أقوى .

[الإصابة: (٣٣/١)]

٥٦٥)عن أزهر بن منقد[1] قال : «**رأيت النبي ﷺ وصليت خلفه فسمعته يفتتح القراءة بالحمد لله ويسلم تسليمتين**» .

رواه ابن مندة، وفي سنده كذاب .

[الإصابة: (٣٠/١)]

٥٦٦)روى ابن مندة عن أحمر بن سواء السدوسي : «**أنه كان له صنم يعبده فعمد إليه فألقاه في بئر ثم أتى النبي ﷺ فبايعه**» .

ثم قال حديث غريب .

[الإصابة: (٢٢/١)]

٥٦٧)ترجمة زياد بن أبيه : روى محمد بن عثمان بن أبي شيبة في تاريخه بإسناد صحيح عن ابن سيرين ، أنه كان يقال له زياد ابن أبيه .

[الإصابة: (٥٨٠/١)]

٥٦٨)ترجمة زهير بن علقمة الفرعي : قال ابن مندة : عداده في أهل الرملة .

وروى بإسناد له فيه مجاهيل من طريق الفارعة بنت المنذر بن زهير بن علقمة عن أبيها عن جدها زهيراً : «**كان من اصحاب النبي ﷺ، وتزوج معاوية بنته كبشة**» .

[الإصابة: (٥٥٤/١)]

٥٦٩)وروى ابن أبي حاتم من طريق عاصم قال : قلت لأبي العالية : من أكبر من رأيت؟ قال : أبو أيوب . غير أني لم آخذ عنه شيئاً . إسناده صحيح ، وبينه وبين الذي قبله مغايرة ظاهرة، وإسناده الآخر صحيح . فالله أعلم .

---

(١) في طبعة دار الكتب العلمية منقر بدل منقد .

[الإصابة: (١/٥٢٨)]

٥٧٠)ترجمة ربيعة القرشي: وروى الحسن بن سفيان، والبغوي، والباوردي، عن ابن ربيعة عن أبيه، قال: **«رأيت رسول الله ﷺ واقفاً في الجاهلية بعرفات مع المشركين، ورأيته واقفاً في ذلك الموقف، فعرفت أن الله وفقه لذلك»**، وأخرجه ابن السكن.

قلت: وعطاء اختلط، وجرير ومسعود سمعا منه بعد الاختلاط.

[الإصابة: (١/٥١٣)]

٥٧١)ترجمة ذي الثديّة: عن علي أن علياً ذكر أهل النهروان فقال: **«فيهم رجل مودن اليد أو مجدع اليد، لولا أن تنظروا لنبأتكم ما وعد الله الذين يقتلونهم على لسان محمد. فقلت له: أنت سمعته؟ قال: أي ورب الكعبة»**، رواه أبو داود.

عن أبي الوضيء: **«أن علياً لما فرغ من أهل النهروان قال: التمسوا المجدع فطلبوه، ثم جاؤوا به فقالوا: لم نجده. قال: ارجعوا ثلاثاً، كل ذلك لا يجدونه، فقال علي: والله ما كذبت ولا كذبت. قال: فوجدوه تحت القتلى في طين، فكأني انظر إليه حبشي عليه مريطة إحدى ثدييه مثل ثدي المرأة عليها شعيرات مثل الذي على ذنب اليربوع»** أخرجه أبوداود.

قلت: وللقصة الأولى شاهدان أحدهما من مرسل الحسن.

[الإصابة: (١/٤٨٤)]

٥٧٢)عن القاسم بن عبد الرحمن، قال: سألت أبي-يعني عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن حديث خرافة، فقال: بلغني عن عائشة أنها قالت للنبي ﷺ: **«حدثني حديث خرافة فقال: رحم الله خرافة، إنه كان رجلاً صالحاً، وإنه أخبرني أنه خرج ليلة لبعض حاجته فلقيه ثلاثة من الجن فأسروه، فقال واحد: نستعبده. وقال الأخر: نعتقه فمر بهم رجل»** فذكر قصة طويلة، رواه المفضل الضبي في كتاب الأمثال.

وقد روى الترمذي، عن عائشة قالت: **«حدث النبي ﷺ نساءه بحديث، فقالت امرأة منهن: كأنه حديث خرافة، فقال: أتدرين ما خرافة؟ إن خرافة كان رجلاً من عذرة أسرته الجن فمكث دهراً، ثم رجع فكان يحدث بما رأى منهم من الأعاجيب. فقال الناس: حديث خرافة»**.

وروى ابن أبي الدنيا في كتاب ذم البغي، عن أنس، قال: **«اجتمع نساء النبي ﷺ، فجعل يقول الكلمة كما يقول الرجل عند أهله، فقالت إحداهن: كان هذا حديث خرافة فقال: أتدرين ما خرافة؟ إنه كان رجلاً من بني عذرة أصابته الجن، فكان فيهم حيناً، فرجع فجعل يحدث بأحاديث لا تكون في الأنس، فحدث أن رجلاً من الجن كانت له أم فأمرته أن يتزوج...»** فذكر قصة طويلة.

ورجاله ثقات إلا سحيم بن معاوية ما عرفته.

[الإصابة: (١/٤٢٢)]

٥٧٣)ترجمة حفص بن أبي العاص: وروى البلاذري بإسناد لا بأس به أن حفص بن أبي العاص كان يحضر طعام عمر.. الحديث.

[الإصابة: (١/٣٤٢)]

٥٧٤)ترجمة الحارث بن هشام: عن أبي بكر بن عبد الرحمن-أن الحارث بن هشام كان عبداً له-. فذكر قصة فيها: فارتفعوا إلى عثمان. لكن ابن لهيعة ضعيف.

[الإصابة: (١/٢٩٣)]

٥٧٥)ترجمة الحارث بن عبد الله: روى ابن مندة بإسناد فيه ضعف عن مغراء بن عياض بن الحارث بن عبد الله بن وهب الدوسي، وكان الحارث قدم مع أبيه على النبي ﷺ في السبعين الذين قدموا من دوس، فأقام الحارث مع النبي ﷺ ورجع أبوه إلى السراة. وكان كثير الثمار. انتهى.

[الإصابة: (١/٢٨٢)]

٥٧٦)ترجمة الحارث بن عبد شمس: وقال ابن مندة: عداده في أهل الشام، ثم ساق بإسناد غريب عن الحميري بن الحارث بن عبد شمس عن أبيه: «**أنه خرج إلى النبي ﷺ، وكتب له كتاباً وأباحه وأصحابه من بلاد كذا وكذا**» الحديث ورواه ابن مندة بإسناد غريب.

[الإصابة: (١/٢٨٢)]

٥٧٧)ترجمة الجحّاف بن حكيم: فروى ابن عساكر بسند صحيح إلى محمد بن سلام الجمحي، قال: قال لي أبان الأعرج: قد أدرك الجحاف الجاهلية. فقلت له: لم تقول ذلك؟ فقال: لقوله -فذكر هذا البيت[1]-.

[الإصابة: (١/٢٦٦)]

٥٧٨)ترجمة جندب بن النعمان: عن سعيد بن أبي عزيز، قال: «**قدم أبوعزيز جندب بن النعمان الأزدي على النبي ﷺ فأسلم وحسن إسلامه، وجعله عريف قومه، ثم هاجر إلى الشام في خلافة عمر، وسكن دمشق، وداره تعرف بدار النخلة، ودفن فيها هو وابنه سعيد وابنه عمر بن سعيد، ثم تحول حفص بن عمر بن سعيد إلى زملكا فسكنها**»، رواه ابن عساكر في تاريخه، إسناده غريب، لا أعرف لرجاله ذكراً إلا في هذا الخبر.

[الإصابة: (١/٢٥١)]

٥٧٩)ترجمة جعونة بن نضلة: وروى ابن جرير في التاريخ والباوردي في الصحابة، عن محمد بن حسن بن علي بن أبي طالب- «**أن سعد بن أبي وقاص لما فتح حلوان العراق خرج المسلمون وفيهم رجل من الأنصار يقال له جعونة بن نضلة، فمر بشعب وقد حضرت الصلاة**» فذكر

---

(١) شهدن مع النبي مسومات حنيناً وهي دامية الحوافي

الحديث بطوله في قصة زريب بن ثرملي وصي عيسى بن مريم وهذا الإسناد ضعيف.

[الإصابة: (١/٢٣٩)]

٥٨٠)ترجمة بكر بن أمية الضمري: وفي الموفقيات عن بكر بن أمية، قال: «**كان في بلاد بني ضمرة جار من جهينة في أول الإسلام، ونحن إذ ذاك على شركنا**»، فذكر قصة الجهني مع ريشة المحاربي وظلمه له، ودعاء الجهني عليه.

وأخرجه الجماعة كلهم من طريق ابن إسحاق، ولا يعرف إلا بهذا الإسناد، وأحسبه منقطعاً.

[الإصابة: (١/١٦٢-١٦٣)]

٥٨١)ترجمة أوسط بن عمرو: روي عنه من غير وجه أنه قال: «**قدمنا المدينة بعد موت النبي ﷺ بعام**».

أخرجه ابن ماجه وغيره بإسناد صحيح.

[الإصابة: (١/١١٥)]

٥٨٢)ترجمة أكثم بن صيفي بن رباح: قال ابن عبد البر: ذكره ابن السكن في الصحابة فلم يصنع شيئاً، والحديث الذي ذكره هو: «**ولما بلغ أكثم بن صيفي مخرج النبي ﷺ أراد أن يأتيه، فأبى قومه أن يدعوه، قال: فليأت من يبلغه عني ويبلغني عنه. قال: فانتدب له رجلان فأتيا النبي ﷺ فقالا: نحن رسل أكثم بن صيفي، وهو يسألك من أنت وما أنت وبم جئت؟ قال: أنا محمد بن عبد الله وأنا عبد الله ورسوله، ثم تلا عليهم: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ....﴾ [النحل:٩٠] الآية. فأتيا أكثم، فقالا له ذلك: قال: أي قوم، إنه يأمر بمكارم الأخلاق، وينهى عن ملائمها، فكونوا في هذا الأمر رؤوساً ولا تكونوا فيه أذناباً. فلم يلبث أن حضرته الوفاة، فقال: أوصيكم بتقوى الله وصلة الرحم**» فذكر باقي الحديث في وصيته، رواه ابن السكن وقال هو مرسل.

وزاد أنه قرب له بعيره، فركب متوجهاً إلى النبي ﷺ، فمات في الطريق. قال: ويقال نزلت فيه هذه الآية: **﴿وَمَن يَخْرُجْ مِن بَيْتِهِ مُهَاجِراً إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ..﴾** [النساء:١٠٠] الآية، أخرجه الموي في المغازي، وعبد الله بن زياد هو ابن سمعان أحد المتروكين.

وقد وجدت له شاهداً ذكره أبو حاتم السجستاني في كتاب المعمرين، عن عامر الشعبي، قال: سألت ابن عباس عن هذه الآية، فقال: «**نزلت في أكثم بن صيفي قلت: فأين الليثي؟ قال: كان هذا قبل الليثي بزمان، وهي خاصة عامة**».

وروى أبو حاتم عن ابن عباس: أن الآية المذكورة نزلت فيه.

وقال الأصمعي: حدثنا أبو حاضر الأسدي، عن أبيه. قال: «**كان فيما أوصى به أكثم بن صيفي ولده عند خروجه إلى النبي ﷺ..**» فذكر قصته.

وقال العسكري في الصحابة، روى أهل الأخبار : **«أنه خرج إلى النبي ﷺ، وأن ابن أخ له غوّر طريقهم ليرجع، ففقد الماء، فرجع فمات عطشاً»** .

[الإصابة: (١/١١٠-١١١)]

٥٨٣)ترجمة الأصبغ بن عمرو : وأخرج الدارقطني في الإفراد ، عن ابن عمر ، قال : **«دعا النبي ﷺ عبد الرحمن بن عوف، فقال: تجهز فإني باعثك في سرية...»** فذكر الحديث . وفيه : **«فخرج عبد الرحمن حتى لحق بأصحابه، فسار حتى قدم دومة الجندل، فلما دخلها دعاهم إلى الإسلام ثلاثة أيام، فلما كان اليوم الثالث أسلم الأصبغ بن عمرو الكلبي، وكان نصرانياً، وكان رأسهم، فكتب عبد الرحمن مع رجل من جهينة يقال له رافع بن مكيث إلى النبي ﷺ: أن تزوج ابنة الأصبغ فتزوجها، وهي تماضر التي ولدت له بعد ذلك أبا سلمة بن عبد الرحمن»** .

قال الدارقطني في الإفراد : تفرد به محمد بن الحسن ، عن سعيد ، ولم يروه عنه غير أبي سليمان .
قلت : رواية الواقدي له عن سعيد ترد على هذا الإطلاق . والله أعلم .

[الإصابة: (١/١٠٨)]

٥٨٤)عن جرير قال : **«بعثني رسول الله ﷺ في اثر العرنيين»** .
رواه أبو جعفر الطبري .
لا يصح لأنه من رواية موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف جداً .

[التهذيب: (٢/٦٤)]

٥٨٥)ترجمة أمد بن أبد الحضرمي : قال الطبراني : عن سلمة بن سعيد : **«كنا عند معاوية فقال: وددت أن عندنا من يحدثنا عما مضى من الزمن، هل يشبه ما نحن فيه اليوم؟ فقيل له: بحضرموت رجل أتت عليه ثلاثمائة سنة، فأرسل إليه معاوية، فأتى به، فلما دخل عليه أجلسه، ثم قال له: ما اسمك؟ قال: أمد بن ابد»** ، فذكر قصة طويلة وفيها : **«هل رأيت محمداً؟ قال: الا قلت رسول الله. نعم رأيته، قال: فصفه لي، قال: رأيته-بأبي وأمي- فما رأيت قبله ولا بعده مثله»** ، أخرجه أبو موسى في الذيل . وفي الإسناد إرسال ظاهر . وفي القصة نكارة من جهة أنه وقع فيها أنه رأى الظعينة تخرج من الشام إلى مكة لا تحتاج إلى طعام ولا إلى شراب، تأكل من الثمار ، وتشرب من العيون . وهذا باطل .

[الإصابة: (١/٦٣)]

٥٨٦)ترجمة إسحاق الغنوي : روى البخاري في تاريخه وسمويه وأبويعلى وغيرهم عن أم إسحاق الغنوية **«أنها هاجرت من مكة تريد المدينة هي وأخوها إسحاق، حتى إذا كانت ببعض الطريق قال لها أخوها: إجلسي حتى أرجع إلى مكة فآخذ نفقة لي انسيتها. قالت إني أخشى عليك الفاسق -تعني زوجها- أن يقتلك، فذهب أخوها إلى مكة وتركها فمر بها**

راكب بعد ثلاث، فقال: يا أم إسحاق، ما يقعدك ها هنا؟ قالت انتظر أخي إسحاق: قال: لا إسحاق لك، أدركه زوجك بعدما خرج من مكة فقتله» فذكر الحديث في قدومها المدينة.

وبشار: ضعفه ابن معين.

[الإصابة: (٣٢/١)]

٥٨٧)ترجمة الأخنس بن شريق: ذكر الذهلي في الزهريات بسند صحيح، عن سعيد بن المسيب **«أن أبا سفيان وأبا جهل والأخنس اجتمعوا ليلاً يسمعون القرآن سراً...»** فذكر القصة، وفيها: **«أن الأخنس أتى أبا سفيان فقال: ما تقول؟ قال: أعرف وأنكر. قال أبو سفيان: فما تقول أنت؟ قال: أراه الحق»**.

[الإصابة: (٢٥/١-٢٦)]

٥٨٨)حديث عبد الله بن عباس: **«ولدت خديجة لرسول الله ﷺ غلامين وأربعة نسوة...»** الحديث.

رواه الحاكم.

قال الحافظ: لم يتكلم عليه، وإبراهيم-هو أبو شيبة الواسطي- ضعيف.

قلت: محمد بن يونس هو-الكديمي- تكلموا فيه.

[إتحاف المهرة: (٨٣/٨-٨٤)]

٥٨٩)حديث أم هانيء: **«أجرت رجلين من أحمائي، فقال رسول الله ﷺ: أمنا من أمنت»** الترمذي من حديثها بهذا، وأصله في الصحيحين أتم من هذا، وفيه قصة، ولفظه: **«قد أجرنا من أجرت يا أم هانيء»**.

[تلخيص الحبير: (١٤٥٧/٤)]

٥٩٠)قال الزمخشري: روى أن مولاة لأبي عمرو بن صيفي بن هاشم يقال لها سارة: **«أتت النبي ﷺ بالمدينة وهو يتجهز للفتح. فقال لها: أمسلمة جئت؟ قالت: لا. قال: أفمهاجرة جئت؟ قالت: لا. قال: فما جاء بك؟ قالت: كنتم الأهل والموالي والعشيرة، وقد ذهبت الموالي، تعني: قتلى يوم بدر، فاحتجت حاجة شديدة فحث عليها بني طالب فكسوها وحملوها وزودوها. فأتاها حاطب بن ابي بلتعة وأعطاها عشرة دنانير وكساها برداً، واستحملها كتاباً إلى أهل مكة نسخته: من حاطب بن ابي بلتعة إلى أهل مكة، إعلموا أن رسول الله ﷺ يريدكم فخذوا حذركم، فخرجت سارة ونزل جبريل بالخبر، فبعث رسول الله ﷺ علياً وعماراً وطلحة بن الزبير والمقداد وأبا مرثد-وكانوا فرساناً- وقال: انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ، فإن بها ظعينة معها كتاب من حاطب إلى أهل مكة فخذوه منها وخلوها، فإن أبت فاضربوا عنقها فأدركوها فجحدت وحلفت، فهموا بالرجوع فقال علي ﷺ: والله ما كذبنا ولا كذب رسول الله ﷺ، وسل سيفه، وقال: أخرجي الكتاب أو**

تضعي رأسك، فأخرجته من عقاص شعرها..».

قال الحافظ: هكذا ذكره الثعلبي والبغوي والواقدي بغير إسناد، وفيه مخالفة شديدة لما في الصحيحين، وفي رواية لابن حبان عن علي: «**خرجت أنا والزبير وطلحة والمقداد**»، وأخرجه ابن إسحاق في السيرة، قال: «**لما أجمع رسول الله ﷺ السير إلى مكة كتب حاطب بن أبي بلتعة إلى قريش كتاباً يخبرهم فيه بأمره، ثم أعطاه امرأة زعم محمد بن جعفر أنها من مزينة. وجعل لها جعلاً على أن تبلغه قريشاً. فجعلته في رأسها. ثم فتلت عليه فروتها ثم خرجت به. وأتى رسول الله ﷺ الخبر من السماء بما فعل حاطب**»، فذكر القصة. وروى الطبري وابن أبي حاتم وأبويعلى عن علي قال: «**لما أراد رسول الله ﷺ أن يأتي مكة أسر إلى أناس من أصحابه أنه يريد مكة، فيهم حاطب بن أبي بلتعة: وأفشى في الناس أنه يريد خيبر -فكتب حاطب- فذكره. وفيه: فأخرجته من قبلها**».

[الكافي الشاف: (٤/٤٩٨-٤٩٩)]

٥٩١) قال الزمخشري: «**أمر رسول الله ﷺ أصحابه أن لايسلموا عليهم ولا يكلموهم، ولم يفعلوا كما فعل أبو لبابة وأصحابه من شد أنفسهم على السواري وإظهار الجزع والغم، فلما علموا أن أحداً لا ينظر إليهم فوضوا أمرهم إلى الله تعالى، وأخلصوا نياتهم، ونصحت توبتهم، فرحمهم الله**».

قال الحافظ: لم أجده بهذا السياق. والقصة في الصحيحين.

[الكافي الشاف: (٢/٢٩٨)]

٥٩٢) عن أم منقذ بنت الجلاس بن سليط اليربوعية عن أبيها قال: «**قلت يا رسول الله إني كثير المال ذو خطر وعشيرة وقد بلغ إياي أن قد وقدوا النار ونصبوا السفر وفعلوا وفعلوا فهل ينفعهم ذلك؟ قال: لا. قال: ثم أمر علينا غلاماً من موالينا كان أقرأ كتاب الله قال: فبلغ ولد الجلاس في الإسلام أمراً عظيماً**». رواه ابن السكن وابن شاهين.

وروى ابن مندة من هذا الوجه عن الجلاس أنه: «**أتى النبي ﷺ فسأله عن الوضوء فقال: واحدة تجزي وثنتان قال: ورأيته توضأ ثلاثاً ثلاثاً**» وقال غريب لا يعرف إلا من هذا الوجه انتهى. وعبد الرحمن متروك الحديث.

[الإصابة: (١/٢٤١-٢٤٢)]

٥٩٣) ترجمة جعفر بن الزبير: روى ابن مندة وأبونعيم عن هشام بن عروة عن أبيه: «**أن عبد الله بن الزبير وجعفر بن الزبير بايعا النبي ﷺ وهما ابنا سبع سنين**»، قال ابن مندة هو وهم.

[الإصابة: (١/٢٦٨)]

٥٩٤) ترجمة حجر بن عدي: عن أبي الأسود قال: «**دخل معاوية على عائشة فعاتبته في قتل حجر وأصحابه وقالت سمعت رسول الله ﷺ يقول: يقتل بعدي أناس يغضب الله لهم**

واهل السماء»، رواه يعقوب بن سفيان في تاريخه. في سنده إنقطاع.

[الإصابة: (٣١٥/١)]

٥٩٥)ترجمة حارثة بن شراحيل: روى ابن مندة والحاكم عن زيد بن حارثة: **«أن النبي ﷺ دعا أباه حارثة بن شراحيل إلى الإسلام فأسلم»**. قال ابن مندة: غريب لا نُعرفه إلا من هذا الوجه ورويناه في فوائد تمام في نحو ورقتين ورجال إسناده مجهولون.

[الإصابة: (٢٩٨/١)]

٥٩٦)ذكر ابن إسحاق في المغازي أنه: **«جاء إلى المدينة ومعه فداء ابنته بعد أن أسرت وتزوجها رسول الله ﷺ قال: فلما كان بالعقيق نظر إلى الإبل فرغب في بعيرين منهما فغيبهما في شعب ثم جاء فقال: يا محمد هذا فداء ابنتي فقال: فأين البعيران اللذان غيبتهما بالعقيق فقال الحارث: اشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله والله ما اطلع على ذلك إلا الله قال: فأسلم وأسلم معه ابنان له وناس من قومه»**.

وذكر ذلك ابن عائذ في المغازي.

[الإصابة: (٢٨١/١)]

٥٩٧)ترجمة خزيمة بن حكيم السلمي: روى ابن مردويه في التفسير عن جابر بن خزيمة بن ثابت وليس بالأنصاري: **«سأل النبي ﷺ عن البلد الأمين فقال: مكة»** ورواه الطبراني في الأوسط وأوله: **«أنه كان في عير لخديجة مع النبي ﷺ فقال: يامحمد إني أرى فيك خصالاً أشهد أنك النبي الذي يخرج بتهامة وقد آمنت بك فإذا سمعت بخروجك أتيتك فأبطأ عن النبي ﷺ إلى يوم الفتح فأتاه فلما رآه قال: مرحباً بالمهاجر الأول»** الحديث. قال أبو موسى رواه أبو معشر مرسلاً وابن شاهين وإسناده ضعيف جداً مع انقطاعه.

[الإصابة: (٤٢٧/١)]

٥٩٨)في الأخبار المنثورة لابن دريد عن ابن الكلبي عن أبيه قال: **«كان خنافر بن التوأم كاهناً قد أوتي بسطة في الجسم وسعة في المال وكان غائباً فلما وفدت وفود اليمن على النبي ﷺ وظهر الإسلام أغار على إبل لمراد فاكتسحها وخرج بماله وأهله فلحق بالشحر فخالف جودان بن سمي القرضمي وكان سيداً منيعاً فنزل وادياً مخصباً وكان له زي في الجاهلية ففقده في الإسلام قال: فبينا أنا ليلة بذلك الوادي إذ هوى علي هوي العقاب فقال خنافر: فقلت شصار: فقال: اسمع أقل قلت قل: اسمع قال عه تغنم لكل ذي أمد نهاية وكل ابتداء له غاية قلت: أجل قال: كل دولة إلى أجل ثم يتاح لها حول وقد انتسخت النحل ورجعت إلى حقائقها الملل إني آنست بالشام نفراً من آل العدام حكاماً على الحكام يزبرون ذا رونق من الكلام ليس بالشعر المؤلف ولا السجع المكلف فاصغيت فزجرت فعودت فطلعت فقلت: بم تهيمنون وإلى م يعيرون فقالوا: خطاب كبار**

جاء من عند الملك الجبار فاسمع يا شصار لأصدق الأخبار ولك أوضح الآثار تنج من اوار النار فقلت: وما هذا الكلام قالوا: فرقان بين الكفر والإيمان أتى به رسول من مضر ثم من أهل المدر ابتعث فظهر فجاء بقول قد بهر وأوضح نهجاً قد ذكر فيه مواعظ لمن اعتبر قلت: ومن هذا المبعوث بالآي الكبر قال: أحمد خير البشر فإن آمنت أعطيت الشبر وإن خالفت أصليت سقر فآمنت يا خنافر وأقبلت إليك أبادر فجانب كل نجس كافر وشائع كل مؤمن طاهر وإلا فهو الفراق قال: فاحتملت بأهلي فرددت الإبل إلى أهلها ثم أقبلت على معاذ بن جبل بصنعاء فبايعته على الإسلام وعلمني سور من القرآن وفي ذلك أقول:

ألم تر أن الله عاد بفضله ... وأنقذ من لفح الجحيم خنافرا»

ذكره الأزدي وقال: إسناد خبره ضعيف انتهى

[الإصابة: (١/٤٦٤)]

٥٩٩)رواه الحافظ بسنده عن سعيد بن جبيرة قال: «جاءت ابنة خالد بن سنان العبسي إلى النبي ﷺ فقال: مرحباً بابنة نبي ضيعه قومه» رجاله ثقات إلا أنه مرسل.

[الإصابة: (١/٤٦٧)]

٦٠٠)روى الحاكم وأبو يعلى والطبراني عن ابن عباس: «أن رجلاً من بني عبس يقال له خالد بن سنان قال لقومه: إني اطفيء عنكم نار الحدثان فقال له عمارة بن زياد: رجل من قومه والله ما قلت لنا ياخالد قط إلا حقاً فما شأنك وشأن الحدثان تزعم أنك تطفئها قال: انطلق فانطلق معه عمارة في ثلاثين من قومه حتى أتوها وهي تخرج من شق جبل من حرة يقال لها حرة أشجع فخط لهم خطة فأجلسهم فيها وقال: إن ابطأت عليكم فلا تدعوني باسمي قال: فخرجت كأنها جبل سعر يتبع بعضها بعضاً واستقبلها خالد فضربها بعصاه حتى دخل معها الشق وهو يقول: بدا بدا بدا كل هدى يردا زعم ابن راعية المعزى أني لا أخرج منها وثيابي تندى حتى دخل معها الشق قال: فأبطأ عليهم فقال عمارة بن زياد: لو كان صاحبكم حياً لقد خرج منها فقالوا: إنه قد نهانا أن ندعوه باسمه قال: فدعوه باسمه فخرج إليهم وقد أخذ برأسه فقال: ألم أنهكم أن تدعوني باسمي قد والله قتلتموني فإذا مت فادفنوني فإذا مرت بكم عانة حمر فانشبوني فانكم ستجدوني حياً فاخبركم بما يكون فدفنوه فمرت بهم الحمر فيها حماراً أبتر فقالوا: انبشوه فإنه قد أمرنا أن ننبشه فقال لهم عمارة بن زياد: يحدث مضر إنا ننبش موتانا فلا تنبشوه أبداً وقد كان خالد أخبرهم أن في عكن امرأته لوحين فإذا أشكل عليكم أمر فانظروا فيهما فإنكم سترون ما تسألون عنه وقال لا تمسهما حائض فلما رجعوا إلى امرأته سألوها عنهما فأخرجتهما وهي حائض فذهب ما كان فيهما من علم» قال أبو

يونس قال سماك بن حرب: **«سئل عنه النبي ﷺ فقال: ذاك نبي ضيعه قومه وإن ابنته أتت النبي ﷺ فقال: مرحباً بابنة أخي»**.

قال الحاكم: هذا صحيح، قلت: لكن معلى بن مهدي ضعفه أبو حاتم الرازي.

[الإصابة: (١/٤٦٨)]

٦٠١)أخرج البزار والطبراني عن ابن عباس قال: **«ذكر خالد بن سنان عند النبي ﷺ فقال: ذاك نبي ضيعه قومه»** وزاد الطبراني: **«وجاءت بنت خالد إلى النبي ﷺ فسألها قومه»** الحديث.

قيس ضعيف من جهة حفظه.

[الإصابة: (١/٤٦٨)]

٦٠٢)وفي المنكر ما أخرجه ابن عساكر في تاريخه عن ابن عباس: **«أن دحية أسلم في خلافة أبي بكر»**.

[الإصابة: (١/٤٧٣-٤٧٤)]

٦٠٣)ترجمة ذو خيوان الهمداني: روى البزار وعبدان عن عامر بن شهر قال: **«أسلم عك ذوخيوان فقيل له: انطلق إلى النبي ﷺ فخذ منه الأمان فقدم عليه فقال: يارسول الله إن مالك بن مرارة قدم علينا يدعو إلى الإسلام فأسلمنا ولي أرض فيها رقيق فاكتب لي كتاباً فكتب له»** إسناده ضعيف.

[الإصابة: (١/٤٨٥-٤٨٦)]

٦٠٤)**«أن جندع بن الصميل أتاه آت فقال له: ياجندع بن الصميل أسلم تسلم وتغنم من حر نار تضرم فقال: ما الإسلام؟ قال: البراء من الأصنام والإخلاص للملك العلام قال: كيف السبيل إليه؟ قال: أنه قد اقترب ظهور ما ناجم من العرب كريم النسب غير خامل النسب يطلع من الحرم تدين له العجم فأخبر بذلك ابن عمه رافع بن خداش فاصطحبا فلما وصل جندع إلى نجران مات بها وأقام رافع بن خداش فلما بلغه مهاجرة النبي ﷺ إلى المدينة جاء فأسلم»**، رواه أبوسعيد النيسابوري في شرف المصطفى.

إسناده ضعيف.

[الإصابة: (١/٤٩٥)]

٦٠٥)روى ابن مندة عن الهرماس بن زياد قال: **«أبصرت النبي ﷺ يخطب الناس وأبي مردفي على جمل وأنا صبي صغير»**. إسناده صحيح.

[الإصابة: (١/٥٥٩)]

٦٠٦)ترجمة أفلح مولى أبي أيوب الأنصاري: قال ابن سعد مات في خلافة يزيد بن معاوية سنة (٦٣) وكان ثقة قليل الحديث، رواه البخاري في تاريخه عن ابن سيرين بسند صحيح.

[التهذيب: (١/٣٢٢)]

٦٠٧)قال الحافظ : «**إن أسلم سافر مع النبي ﷺ سفرتين**» .
ورد في ترجمة أسلم العدوي، رواه ابن مندة وأبونعيم .
سنده ضعيف، لكن يحتمل لو صح السند أن يكون أسلم أخر غير مولى عمر .

[التهذيب: (١/٢٣٣)]

٦٠٨)قال زيد بن سعنة : «**ما من علامات النبوة شيء إلا وقد عرفته في وجه محمد حين نظرت إليه إلا خصلتين لم أخبرهما منه يسبق حلمه جهله ولا يزيد شدة الجهل عليه إلا حلماً**» فذكر الحديث بطوله وفيه : «**مبايعته النبي ﷺ التمر إلى أجل ومقاضاته إياه عند استحقاقه**» وفي آخره فقال زيد بن سعنة : «**اشهد أن لا إله إلا الله وان محمداًعبده ورسوله وآمن وصدق وشهد مع النبي ﷺ مشاهده واستشهد في غزوة تبوك مقبلاً غير مدبر**» .
رواه الطبراني وابن حبان والحاكم وأبو الشيخ في كتاب أخلاق النبي ﷺ وغيرهم .
رجال الإسناد موثوقون، وله شاهد عند ابن سعد .

[الإصابة: (١/٥٦٦)]

٦٠٩)ترجمة الحارث بن هشام بن المغيرة : وقد روى ابن لهيعة عن أبي بكر بن عبد الرحمن أن الحارث بن هشام كاتب عبداً له فذكر حديثاً فيه فارتفعوا إلى عثمان .
ضعيف. قال ابن سعد للحارث ذكر في الصحيح في حديث عائشة أنه سأل النبي ﷺ : «**كيف يأتيك الوحي**» الحديث وقد رواه الإمام أحمد في مسنده والبغوي في معجم الصحابة من طريق أخرى .

[التهذيب: (٢/١٤٠-١٤١)]

٦١٠)ترجمة حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي : روى النسائي من حديث إسرائيل وغيره عن عمران بن حصين عن أبيه أنه أتى النبي ﷺ .
عن عمران بن حصين قال : قال رسول الله ﷺ لأبي الحصين : «**كم تعبد اليوم إلهاً قال: سبعة ستة في الأرض وواحد في السماء**» الحديث قال : «**فلما أسلم حصين قال لرسول الله ﷺ علمني الكلمتين**» الحديث أخرجه الترمذي من حديث أبي معاوية وقال : حسن غريب. قلت : وهو شاهد جيد لحديث إسرائيل .

[التهذيب: (٢/٣٣١)]

٦١١)ترجمة السائب بن أبي لبابة بن المنذر قال ابن حبان : وقد قيل إنه ولد في عهد النبي ﷺ وقال ابن سعد ثقة ولد في عهد النبي ﷺ وروى ذلك ابن مندة بسند صحيح .

[التهذيب: (٣/٣٩٠)]

٦١٢)ترجمة زياد بن الحارث الصدائي : روى له الثلاثة طرفاً من حديثه الطويل ورواه أحمد بن

حنبل بطوله[١].

إلا أن ابن أنعم في إسناد خبره وقال ابن السكن في إسناده نظر، وله طريق أخرى عن الصدائق وروى الباوردي طرفاً من حديثه.

[التهذيب: (٣/٣١٠-٣١٢)]

---

(١) روى المزي بسنده عن زياد بن نعيم الحضرمي قال: «سمعت زياد بن الحارث الصدائي صاحب رسول الله ﷺ يحدث قال: أتيت رسول الله ﷺ فبايعته على الإسلام وأخبرت أنه بعث جيشاً إلى قومي فقلت: يارسول الله أردد الجيش وأنا لك بإسلام قومي فقال لي: إذهب فردهم. فقلت: يارسول الله إن راحلتي قد كلت فبعث رسول الله ﷺ رجلاً فردهم قال الصدائي: وكتبت إليهم كتاباً فقدم وفدهم بإسلامهم فقال لي رسول الله ﷺ: يا أخا صداء إنك لمطاع في قومك. فقلت: بل الله هداهم للإسلام فقال لي رسول الله ﷺ: أفلا أؤمرك عليهم فقلت: بلى يا رسول الله قال: فكتب لي كتاباً فقلت: يارسول الله مر لي بشيء من صدقاتهم قال: نعم. فكتب لي كتاباً آخر قال الصدائي وكان ذلك في بعض اسفاره فنزل رسول الله ﷺ منزلاً فأتاه أهل ذلك المنزل يشكون عاملهم ويقولون أخذنا بشيء كان بيننا وبين قومه في الجاهلية فقال نبي الله ﷺ: أو فعل. فقالوا: نعم فالتفت النبي ﷺ إلى أصحابه وأنا فيهم فقال: لا خير في الإمارة لرجل مؤمن قال الصدائي: فدخل قوله في نفسي ثم أتاه آخر فقال: يانبي الله أعطني. فقال نبي الله ﷺ: من سأل الناس عن ظهر غنى فصداع في الرأس وداء في البطن فقال السائل: فاعطني من الصدقة فقال له رسول الله ﷺ: إن الله لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى حكم فيها فجزاها ثمانية أجزاء فإن كنت من تلك الأجزاء أعطيتك وأعطيناك حقك.

قال الصدائي: فدخل ذلك في نفسي إني سألته من الصدقات وأنا غني ثم أن رسول الله ﷺ اعتشى من أول الليل فلزمته وكنت قوياً وكان أصحابه ينقطعون عنه ويستأخرون حتى لم يبق معه أحد غيري فلما كان أوان أذان الصبح أمرني فأذنت فجعلت أقول: أقيم يا رسول الله فجعل رسول الله ﷺ ينظر ناحية المشرق إلى الفجر فيقول: لا حتى إذا طلع الفجر نزل رسول الله ﷺ فتبرز ثم انصرف إلي وقد تلاحق أصحابه فقال: هل من ماء يا أخا صداء فقلت: لا إلا شيء قليل لايكفيك فقال النبي ﷺ: اجعله في إناء ثم ائتني به ففعلت فوضع كفه في الماء قال الصدائي: فرأيت بين إصبعين من أصابعه عيناً تفور فقال رسول الله ﷺ: لولا اني استحيي من ربي لسقينا واستقينا ناد في أصحابي من له حاجة في الماء فناديت فيهم فأخذ من أراد منهم ثم قام رسول الله ﷺ فأراد بلال أن يقيم فقال رسول الله ﷺ: إن أخا صداء أذن ومن أذن فهو يقيم.

قال الصدائي فأقمت الصلاة فلما قضى رسول الله ﷺ الصلاة أتيته بالكتابين فقلت: يارسول الله اعفني من هذين فقال نبي الله ﷺ: ما بدا لك؟ فقلت: سمعتك يا نبي الله تقول: لا خير في الإمارة لرجل مؤمن وأنا أؤمن بالله ورسوله وسمعتك تقول: للسائل من سأل الناس عن ظهر غنى فهو صداع في الرأس وداء في البطن وسألتك وأنا غني فقال النبي ﷺ: هو ذاك فإن شئت فاقبل وإن شئت فدع فقلت: ادع فقال لي رسول الله ﷺ: فدلني على رجل أؤمره عليكم فدللته على رجل من الوفد الذين قدموا عليه فأمره عليهم ثم قلنا: يا نبي الله إن لنا بئراً إذا كان الشتاء وسعنا ماءها واجتمعنا وإذا كان الصيف قل ماؤها تفرقنا على مياه حولنا وقد أسلمنا وكل من حولنا عدو لنا فادع الله في بئرنا أن يسعنا ماؤها فنجتمع عليها ولا نتفرق فدعا بسبع حصيات فعركهن في يده ودعا فيهن ثم قال: إذهبوا بهذه الحيات فإذا أتيتم البئر فألقوها واحدة واحدة واذكروا اسم الله قال الصدائي: ففعلنا ماقال لنا فما استطعنا بعد أن ننظر إلى قعرها يعني البئر».

٦١٣)عن أبي سعيد رفعه : «**إذا رأيتم معاوية على هذه الأعواد فاقتلوه**» ، حديث منكر ، وأخرجه الحسن بن سفيان في مسنده .

[التهذيب: (٢٨٥/٧)]

٦١٤)ترجمة مبشر بن عبد الله بن رزين : روى الحاكم في تاريخه بسند صحيح إلى البخاري قال : مات مبشر سنة تسع وثمانين .

[التهذيب: (٣٠/١٠)]

٦١٥)عن محمود بن الربيع أنه قال : «**توفي النبي ﷺ وأنا ابن خمس سنين**» .
رواه الطبراني ، سنده صحيح .

[التهذيب: (٥٧/١٠)]

٦١٦)قال الحافظ : عن أبي عقال : «**أن أباه حدثه أن حارثة تزوج إلى طي امرأة من بني نبهان فأولدها جبلة وأسامة وزيداً وتوفيت**» فذكر الحديث في سبي زيد بن حارثة ومصيره إلى النبي ﷺ وفيه : «**أن حارثة قدم على النبي ﷺ وآمن به**» ، رواه تمام بن محمد الرازي في فوائده ، وهو حديث منكر جداً .

[التهذيب: (٧٠/١١)]

٦١٧)روى ابن سعد عن أبي قلابة : «**أن النبي ﷺ سبا جويرية فجاء أبوها فقال: إن ابنتي لا تسبى مثلها فخل سبيلها. فقال: أرأيت إن خيرتها أليس قد أحسنت قال: بلى. فأتاها أبوها فذكر لها ذلك فقالت: قد اخترت رسول الله ﷺ**» . قلت : هذا مرسل صحيح الإسناد .

[التهذيب: (٤٣٦/١٢)]

٦١٨)عامر بن واثلة أبوالطفيل الليثي المكي ، وقال أبو علي بن السكن : روى عنه رؤيته لرسول الله ﷺ من وجوه ثابتة ولم يرو عنه من وجه ثابت سماعه .

[هدي الساري: (٤٣٢)]

باب
في حمل رأس القتيل

٦١٩)أخرج البيهقي من حديث عقبة بن عامر «**أن عمرو بن العاص، وشرحبيل بن حسنة، بعثا عقبة بريداً إلى أبي بكر برأس يناق بطريق الشام، فلما قدم على أبي بكر أنكر ذلك، فقال له عقبة: ياخليفة رسول الله ﷺ فإنهم يصنعون ذلك بنا، قال: تأسياً أو أسياناً بفارس والروم، لايحمل إلي برأس. وإنما يكفي الكتاب والخبر**» إسناده صحيح .

[تلخيص الحبير: (١٤٤٢/٤-١٤٤٣)]

باب
في الردة

٦٢٠)أخرج ابن السكن بسند صحيح عن عمر قال: «**اتعدت أنا وعياش بن أبي ربيعة وهشام بن العاص حين أردنا أن نهاجر وأينا تخلف عن الصبح فقد حبس فلينطلق غيره قال: فأصبحت أنا وعياش وحبس هشام وفتن فافتتن**» الحديث.

[الإصابة: (٣/٦٠٤)]

٦٢١) قول البخاري: قدم مسيلمة الكذاب على عهد رسول الله ﷺ.

ذكر ابن إسحاق: «**أنه قدم مع وفد قومه، وأنهم تركوه في رحالهم يحفظها لهم، وذكروه لرسول الله ﷺ وأخذوا منه جائزته، وأنه قال لهم: إنه ليس بشركم وأن مسيلمة لما ادعى النبوة مع رسول الله ﷺ احتج بهذه المقالة**»، وهذا مع شذوذه ضعيف السند لانقطاعه.

[الفتح: (٧/٦٩١)]

باب
في غزوة فارس

٦٢٢)عن جبير بن حية قال: «**بعث عمر الناس في أفناء الأمصار يقاتلون المشركين، فأسلم الهرمزان، فقال: إني مستشيرك في مغازي هذه. قال: نعم، مثلها ومثل من فيها من الناس من عدو المسلمين مثل طائر له رأس وله جناحان وله رجلان، فإن كسر أحد الجناحين نهضت الرجلان بجناح والراس فإن كسر الجنح الآخر نهضت الرجلان والراس،. وإن شدخ الراس ذهبت الرجلان والجناحان والراس. فالراس كسرى والجناح قيصر والجناح الآخر فارس. فمر المسلمين فلينفروا إلى كسرى**». وقال بكر وزياد جميعاً عن جبير بن حية قال: «**فندبنا عمر. واستعمل علينا النعمان بن مقرن. حتى إذا كنا بأرض العدو، وخرج علينا عامل كسرى في اربعين الفاً، فقام ترجمان فقال: ليكلمني رجل منكم. فقال المغيرة: سل عم شئت. قال: ما انتم؟ قال: نحن أناس من العرب كنا في شقاء شديد وبلاء شديد. نمص الجلد والنوى من الجوع. ونلبس الوبر والشعر. ونعبد الشجر والحجر. فبينا نحن كذلك إذا بعث رب السماوات ورب الأرضين- تعالى ذكره وجلت عظمته- إلينا نبياً من انفسنا نعرف اباه وامه فأمرنا نبينا رسول ربنا ﷺ نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده. أو تؤدوا الجزية. وأخبرنا نبينا ﷺ عن رسالة ربنا أنه من قتل منا صار إلى الجنة في نعيم لم ير مثلها قط. ومن بقي منا ملك رقابكم**».

رواه البخاري

* قوله: إني مستشيرك في مغازي.

قال الحافظ: ووقع في رواية ابن أبي شيبة من طريق معقل بن يسار **«أن عمار شاور الهرمزان في فارس وأصبهان واذربيجان»**. وقد وقع عند الطبراني من طريق مبارك بن فضالة المذكورة قال: فإن فارس اليوم رأس وجناحان وهذا موافق لرواية ابن أبي شيبة وهو أولى.

* قوله: واستعمل علينا النعمان بن مقرن.

قال الحافظ: ...في رواية ابن أبي شيبة المذكورة: **«فدخل عمر المسجد فإذا هو بالنعمان يصلي فقعد، فلما فرغ قال: إني مستعملك، قال: أما جابياً فلا، ولكن غازياً،قال: فإنك غاز، فخرج معه الزبير وحذيفة وابن عمر وأشعث وعمرو بن معد يكرب»** وفي رواية الطبري المذكورة: **«فأراد عمر المسير بنفسه، ثم بعث النعمان ومعه ابن عمر وجماعة، وكتب إلى أبي موسى أن يسير بأهل البصرة، وإلى حذيفة أن يسير بأهل الكوفة، حتى يجتمعوا بنهاوند، وهي بفتح النون والهاء والواو وسكون الثانية، قال: وإذا التقيتم فأميركم النعمان بن مقرن»**.

* قوله: فقام ترجمان.

قال الحافظ: في رواية الطبري من الزيادة: **«فلما اجتمعوا أرسل بندر إليهم أن أرسلوا إلينا رجلاً نكلمه، فأرسلوا إليه المغيرة»** وفي رواية ابن أبي شيبة: **«وكان بينهم نهر. فسرح إليهم المغيرة، فعبر النهر، فشاور ذو الجناحين أصحابه كيف نقعد للرسول؟ فقالوا له: اقعد على هيئة الملك وبهجته، فقعد على سريره ووضع التاج على رأسه وقام أبناء الملوك حوله سماطين عليهم أساور الذهب والقرطة والديباج، قال: فأذن للمغيرة فأخذ بضبعيه رجلان ومعه رمحه وسيفه، فجعل يطعن برمحه في بسطهم ليتطيروا»** وفي رواية الطبري: **«قال المغيرة: فمضيت ونكست رأسي فدفعت فقلت لهم: إن الرسول لايفعل به هذا»**.

* قوله: وتحضر الصلوات.

قال الحافظ: ..عند ابن أبي شيبة عن أبي عثمان هو النهدي: **«انه ذهب بالبشارة إلى عمر»** فيمكن أن يكون ترافقاً، وذكر الطبري أن ذلك كان سنة تسع عشرة وقيل سنة إحدى وعشرين.

الحكم: لقد أشرنا إلى أن الحافظ جعل روايتي ابن أبي شيبة والطبري في الباب متوافقة بينهما وأخذ بهما أولى، وقد اقتصرنا على ما ذكر عن هذين الروايتين شرحه لحديث الصميع في الباب إلى هذا الحد، والذي بعده هو مثله... والله تعالى الموفق.

[الفتح: (٦/٣٠٥-٣٠٧)]

٦٢٣)ترجمة سلمة بن قيس الأشجعي: روى سعيد بن منصور بإسناد صحيح أن عمر استعمله على بعض مغازي فارس.

[الإصابة: (٢/٦٧)]

باب

في دمشق

٦٢٤)ترجمة عبد الرحمن بن الأسود القرشي: في الزهريات للذهلي بسند صحيح أنه شهد فتح دمشق مع الجند الذين كان فيهم عمرو بن العاص.

[الإصابة: (٢/٣٩٠)]

٦٢٥)روى ابن مندة عن حائط بن جناب الكناني عن أبيه قال: «**كتب بالفلاة إذ مر جيش عرمرم فقيل: هذا رسول الله ﷺ**» فذكر الحديث بطوله وإسناده ضعيف.

[الإصابة: (١/٢٤٥)]

٦٢٦)حديث: «**أن أبا بكر لما جهز الجيوش إلى الشام شيعهم ماشياً...**» الحديث.

رواه الحاكم في المعرفة، وقال: صحيح على شرطهما.

قال الحافظ: إلا أن فيه انقطاعاً.

[إتحاف المهرة: (٨/٢٠٣)]

باب

في معركة القادسية

٦٢٧)ترجمة أبي محجن الثقفي: «**أن امرأة سعد سألته فيما حبس فقال: والله ما حبست على حرام أكلته ولا شربته ولكني كنت صاحب شراب في الجاهلية فند كثيراً على لساني وصفها فحبسني بذلك فاعلمت بذلك سعداً فقال: اذهب فما أنا بمؤاخذك بشيء تقوله حتى تفعله**».

أخرجه سيف في الفتوح.

سيف ضعيف والروايات التي ذكرناها أقوى وأشهر.

قلت: قد يقصد الحافظ رواية عبد الرزاق التي صحح إسنادها وهي في قصة أبي محجن في معركة القادسية، وقد يقصد معها الروايات الآتية:

ذكر المدائني، عن عاصم بن عروة- «**أن عمر غرب أبا محجن، وكان يدمن الخمر، فأمر أبا جهراء البصري ورجلاً آخر-أن يحملاه في البحر، فيقال: إنه هرب منهما، وأتى العراق أيام القادسية**».

وذكر أبوعمر نحوه،وزاد «**أن عمر كتب إلى سعد بأن يحبسه فحبسه**».

وذكر ابن الأعرابي عن ابن دأب- «**أن أبا محجن هوى امرأة من الأنصار يقال لها شموس، فحاول النظر إليها فلم يقدر فآجر نفسه من بناء يبني بيتاً بجانب منزلها، فأشرف**

عليها من كوة فأنشد:

ولقد نظرت إلى الشموس ودونها حرج من الرحمن غير قليل

فاستعدى زوجها عمر، فنفاه، وبعث معه رجلاً يقال له أبو جهراء كان أبو بكر يستعين به» فذكر القصة، وفيها: «أن أبا جهراء رأى من أبي محجن سيفاً فهرب منه إلى عمر، فكتب عمر إلى سعد يأمره بسجنه، فسجنه...» فذكر قصته في القتل في القادسية. والله أعلم.

[الإصابة: (١٧٥/٤)]

٦٢٨)عن أبي وجز، عن أبيه قال: «حضرت الخنساء بنت عمرو السلمية حرب القادسية ومعها بنوها أربعة رجال فذكر موعظتها لهم وتحريضهم على القتال وعدم الفرار وفيها: أنكم أسلمتم طائعين وهاجرتم مختارين وأنكم لابن أب واحد وأم واحدة ما حبت آباؤكم ولا فضحت أخوالكم فلما أصبحوا باشروا القتال واحد بعد واحد حتى قتلوا وكل منهم أنشد قبل أن يستشهد رجزاً فأنشد الأول:

يا أخوتي إن العجوز الناصحة قد نصحتنا إذ دعتنا البارحة
بمقالة ذات بيان واضحة وإنما تلقون عند الصابحة
من آل ساسان كلاباً نابحة

فأنشد الثاني:

إن العجوز ذات حزم وجلد قد أمرتنا بالسداد والرشد
نصيحة منها وبرا بالولد فباكروا الحرب حماة في العدد

وأنشد الثالث:

والله لا نعصي العجوز حرفاً نصحاً وبراً صادقاً ولطفاً
فبادروا الحرب الضروس زحفاً حتى تلقوا آل كسرى لفاً

وأنشد الرابع:

لست لخنساء ولا للأخرم ولا لعمرو ذي السماء الأقدم
إن لم أره في الجيش خنس الأعجمي ماض على الهول خصم حضرمي

وكل من الأبناء شيد أطول من هذا قال فبلغها الخبر فقالت: الحمد لله الذي شرفني بقتلهم وأرجو من ربي أن يجمعني بهم في مستقر رحمته قالوا: وكان عمر بن الخطاب يعطي الخنساء أرزاق أولادها الأربعة حتى قبض» فيه محمد بن الحسن المخزومي وهو معروف بابن زبالة أحد المتروكين.

[الإصابة: (٢٨٨/٤)]

٦٢٩)أخرج عبد الرزاق بسند صحيح عن ابن سيرين : «**كان أبو محجن الثقفي لا يزال بجلد الخمر فلما أكثر عليهم سجنوه وأوثقوه فلما كان يوم القادسية رآهم يقتتلون**» فذكر القصة[1] بنحو ما تقدم لكن لم يذكر قول المسلمين هذا ملك بل فيه أن سعداً قال : «**لولا أني تركت أبا محجن في القيد لظننتها بعض شمائله وقال في آخر القصة: فقال سعد: لا أجلدك في الخمر أبداً فقال أبومحجن: وأنا والله لا أشربها أبداً قد كنت آنف أن أدعها من اجل جلدكم فلم يشربها بعد**» .

[الإصابة : (١٧٤/٤)]

٦٣٠)أخرج أبوبكر بن أبي شيبة وابن عائذ وابن السكن وسيف بن عمر والطبراني وغيرهم بسند صحيح عن قيس بن أبي حازم قال : «**شهدت القادسية فكان سعد على الناس فجعل عمرو بن معدي كرب يمر على الصفوف ويقول: يا معشر المهاجرين كونوا أسوداً أشداء فإن الفارس إذا ألقى رمحه يئس فرماه اسوار من الأساورة بنشابة فأصاب سية قوسه فحمل عليه عمرو فطعنه فدق صلبه ونزل إليه فأخذ سلبه**» وأخرجها ابن عساكر من وجه آخر أطول من هذا وفي آخرها : «**إذ جاءته نشابة فأصابت قربوس سرجه فحمل على صاحبها فأخذه كما تؤخذ الجارية فوضعه بين الصفين ثم احتز رأسه وقال اصنعوا هكذا**» .

[الإصابة : (١٩/٣)]

باب
في معركة اليرموك

٦٣١)روى يعقوب بن سفيان وابن سعد بإسناد صحيح عن سعيد بن المسيب عن أبيه قال : «**لقد**

---

(١) والقصة هي: قال: «لما كان يوم القادسية اتى سعد بأبي محجن وهو سكران من الخمر فأمر به فقيد وكان بسعد جراحه فاستعمل على الخيل خالد بن عرفطة وصعد سعد فوق البيت لينظر ما يصنع الناس فجعل ابو محجن يتمثل:

كفى حزناً ان ترتدي الخيل بالقنا ... واترك مشدوداً علي وثاقيا

ثم قال لامرأة سعد وهي بنت خصفة: ويلك خليني فلك لله علي إن سلمت أن أجيء حتى أضع رجلي في القيد وإن قتلت استرحتم مني فخلته ووثب على فرس لسعد يقال لها البلقاء ثم أخذ الرمح وانطلق حتى اتى الناس فجعل لايحمل في ناحية إلا هزمهم الله فجعل الناس يقولون: هذا ملك وسعد ينظر فجعل يقول: الضبر ضبر البلقاء والطفر طفر ابي محجن وابو محجن في القيد فلما هزم العدو رجع ابو محجن حتى وضع رجله في القيد فاخبرت بنت خصفة سعداً بالذي كان من امره فقال: لا والله لا احد اليوم رجلاً ابلى الله المسلمين على يديه ما ابلاهم قال: فخلى سبيله فقال ابو محجن: لقد كنت اشربها إذ كان يقام علي الحد أطهر منها فأما إذا بهرجتني فوالله لااشربها ابداً» .

فقدت الأصوات يوم اليرموك إلا صوت رجل يقول: يانصر الله اقترب قال: فنظرت فإذا هو أبوسفيان تحت راية ابنه يزيد ويقال وفقئت عينه يومئذ» وروى يعقوب عن ابن الزبير قال: «**كنت مع أبي عام اليرموك فلما تعبى المسلمون للقتال لبس الزبير لامته ثم جلس على فرسه وتركني فنظرت إلى ناس وقوف على تل يقاتلون مع الناس فأخذت فرساً ثم ذهبت فكنت معهم فإذا أبو سفيان في مشيخة من قريش فجعلوا إذا مال المسلمون يقولون: أيده بيني الأصغر وإذا مالت الروم قالوا: يا ويح بني الأصفر**» وهذا يبعده ما قبله والذي قبله أصح.

[الإصابة: (١٧٩/٢)]

٦٣٢)ترجمة أبي واقد الليثي: وقد نص الزهري على أنه أسلم يوم الفتح، وأخرجه ابن مندة بسند صحيح.

وأخرج البخاري بسند حسن عن إسحاق مولى محمد بن زياد أنه سمع أبا واقد يقول: «**رأيت الرجل من العدو يوم اليرموك يسقط فيموت**». وأخرجه خليفة، وزاد في آخره: «**حتى قلت في نفسي لو أن أضرب أحدهم بطرف ردائي مات**». قال ابن عساكر في مسند ابن إسحاق: من لا يعرف. والصحيح ما قال الزهري، عن سنان.

[الإصابة: (٢١٥/٤)]

باب
في رامهرمز

٦٣٣)قال الحافظ: حديث فضيل الرقاشي قال: «**جهز عمر جيشاً كنت فيهم، فحصرنا قرية رامهرمز، فكتب عبداً أماناً في صحيفة شدها مع سهم رمى به إلى اليهود، فخرجوا بأمانة، فكتب إلى عمر فقال: العبد المسلم رجل من المسلمين، ذمته ذمتهم**» البيهقي بسند صحيح إلى الفضيل، قال: «**كنا نصاف العدو، قال: فكتب عبد في سهم له أماناً**» فذكر نحوه.

[تلخيص الخبير: (١٤٦١/٤)]

باب
في فتح تستر

٦٣٤)ترجمة شهاب العنبري والد حبيب: في مصنف ابن أبي شيبة قال: «**كنت أول من أوقد في باب تستر ورمى الأشعري فصرع فلما فتحوها أمرني على عشرة من قومي**» إسناده صحيح.

[الإصابة: (١٥٩/٢)]

باب

في غزوة الهند

٦٣٥)ترجمة جبر بن عبيدة الشاعر: روى عن أبي هريرة: **«وعدنا رسول الله ﷺ غزوة الهند»**[1] الحديث، قال الذهبي: الخبر منكر.

[التهذيب: (٥٢/٢)]

باب

في غزوة تهامة

٦٣٦)عن أبوخنيس الغفاري يقول: **«خرجت مع رسول الله ﷺ في غزاة تهامة حتى إذا كنا بعسفان جاءه أصحابه، فقال: يا رسول الله، جهدنا الجوع فائذن لنا في الظهر نأكله...»** الحديث في إشارة عمر بجمع الأزواد ووقوع البركة، **«ثم ارتحلوا فأمطروا ونزلوا فشربوا من ماء السماء وهو بالكراع، فخطبهم فأقبل ثلاثة نفر، فجلس إثنان وذهب الثالث معرضاً، فقال: ألا أخبركم عن النفر الثلاثة»** الحديث، أخرجه الحاكم أبو أحمد ورواه ابن أبي عاصم والدولابي بسند حسن وله شاهد في الصحيحين والحاكم.

[الإصابة: (٥٣/٤)]

باب

في يوم الحجر

٦٣٧)عن أبي الشموس البلوي: **«أن النبي ﷺ نهى أصحابه عن بئر الحجر»** الحديث[2].

قال البغوي: وليس لأبي الشموس غير هذا الحديث وفي إسناده ضعف.

[الإصابة: (١٠٣/٤)]

باب

في الحيرة

٦٣٨)حديث عدي بن حاتم: **«أن رسول الله ﷺ قال: كأني بالحيرة قد فتحت فقال رجل: يا**

---

(١) أخرجه النسائي: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: **«وعدنا رسول الله ﷺ غزوة الهند، فإن أدركتها أنفق فيها نفسي ومالي، فإن أقتل -في رواية قتلت- كنت من أفضل الشهداء، وإن أرجع في رواية -رجعت- فأنا أبو هريرة المحرر»**.

(٢) في الطبراني الكبير: (٨٢٦/٢٢): عن أبي الشموس البلوي: **«أن النبي ﷺ نهى أصحابه يوم الحجر عن بئرهم فألقى ذو العجين عجينه وذو الحيس حيسه»**.

رسول الله هب لي منها جارية، فقال: قد فعلت، فلما فتحت الحيرة بعد رسول الله ﷺ أعطى الجارية للرجل، فاشتراها منه بعض اقاربه بألف درهم» ، ابن حبان والبيهقي ، وقد أنكره أبو حاتم في العلل، ورواه البيهقي في كتاب الدلائل.

[تلخيص الحبير: (١٤٥٨/٤)]

باب
في فتح القيروان

٦٣٩) روى خليفة بإسناد حسن : **«أن عقبة لما افتتح إفريقية وقف على القيروان فقال: يا أهل هذا الوادي إنا حالون فيه إن شاء الله فاظعنوا ثلاث مرات قال: فما نرى حجراً ولا شجراً إلا يخرج من تحته دابة حتى هبطن بطن الوادي ثم قال: انزلوا باسم الله»** .

[الإصابة: (٨٠/٣)]

باب
في غزوة الروم

٦٤٠) قال الزمخشري : ...**«عن معاوية أنه غزا الروم فمر بكهف فقال: لو كشف لنا عن هؤلاء فنظرنا إليهم، فقال له ابن عباس رضي الله عنهما: ليس لك ذلك، قد منع الله تعالى منه من هو خير منك فقال: ﴿لَوِ اطَّلَعْتَ عَلَيْهِمْ لَوَلَّيْتَ مِنْهُمْ فِرَاراً﴾ [الكهف: ١٨] فقال معاوية: لا انتهي حتى أعلم علمهم، فبعث ناساً وقال لهم اذهبوا فانظروا، ففعلوا، فلما دخلوا الكهف بعث الله عليهم ريحاً فاحرقتهم...»** .

قال الحافظ : أخرجه ابن أبي حاتم وعبيد بن محمد وأبو بكر بن أبي شيبة عن ابن عباس. وإسناده صحيح.

[الكافي الشاف: (٦٨٢/٢)]

باب
في الإسلام يكثر ويكبر

٦٤١) قال الزمخشري : روى **«أن رجلاً من المشركين قال لرسول الله ﷺ: إني أرى أمرك هذا حقيراً، فقال ﷺ: انه سيأمر أي سيكثر ويكبر»** .

قال الحافظ : لم أجده.

[الكافي الشاف: (٦٢٩/٢)]

باب
في الشورى في أمور المسلمين

٦٤٢)قال الحافظ : حديث : «**أنه ﷺ قال: لما بلغه تألب العرب واجتماع الأحزاب، قال للأنصار: إن العرب قد رمتكم عن قوس واحدة، فهل ترون أن ندفع إليهم شيئاً من ثمار المدينة؟ قالوا: يارسول الله إن قلت عن وحي فسمع وطاعة، وإن قلت عن رأي فرأيك متبع، كنا لاندفع إليهم ثمرة إلا بشرى أو قرى، ونحن كفار، فكيف وقد أعزنا الله بالإسلام، فسر النبي ﷺ بقولهم**» ابن إسحاق في المغازي حدثني عاصم بن عمر بن قتادة ومن لاأتهم، عن الزهري قال : «**لما اشتد على الناس البلاء بعث رسول الله ﷺ إلى عبيدة بن حصين بن حذيفة بن بدر، وإلى الحارث بن أبي عوف المزني، وهما قائدا غطفان، فأعطاهما ثمار المدينة على أن يرجعا بمن معهما وعن أصحابه، فجرى بينهما الصلح، ولم تقع الشهادة، فلما أراد ذلك بعث إلى سعد بن معاذ، وسعد بن عبادة، فأستشارهما**» فذكره مطولاً ، ورواه الطبراني عن أبي هريرة ، قال : «**جاء الحارث الغطفاني إلى النبي ﷺ فقال: يا محمد شاطرنا ثمار المدينة، قال: حتى أستأمر السعود، فبعث إلى سعد بن معاذ، وسعد بن عبادة، وسعد بن الربيع، وسعد بن خيثمة، وسعد بن مسعود، فقال لهم: قد علمتم أن العرب قد رمتكم عن قوس واحدة**» الحديث ، وفيه حسان بن الحارث .

[تلخيص الحبير: (١٤٧٣/٣-١٤٧٤)]

باب
في التواريخ

٦٤٣)قال الحافظ : وقد روى الحاكم في الإكليل عن ابن شهاب الزهري : «**أن النبي ﷺ لما قدم المدينة أمر بالتاريخ فكتب في ربيع الأول**» وهذا معضل .

[الفتح: (٣١٤/٧)]

٦٤٤)قال الحافظ : في رواية الحاكم عن عبد العزيز أخطأ الناس العدد ، ولم يعدوا من مبعثه ولا من قدومه المدينة ، وإنما عدوا من وفاته . قال الحاكم : وهو وهم ، ثم ساقه على الصواب بلفظ : «**ولا من وفاته، إنما عدوا من مقدمه المدينة**» .

وقيل أول من أرخ التاريخ يعلى بن أمية حيث كان باليمن أخرجه أحمد بن حنبل بإسناد صحيح ، ولكن فيه انقطاع .

[الفتح: (٣١٥/٧)]

٦٤٥)روى الطبراني من طريق كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده قال : «**أول غزاة**

غزوناه مع النبي ﷺ الأبواء» . وأخرجه البخاري في التاريخ الصغير، وكثير ضعيف عند الأكثر، لكن البخاري مشاه وتبعه الترمذي .

وقال أيضاً : وقال الزهري : «**أول آية نزلت في القتال كما أخبرني عروة عن عائشة: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْ﴾**» أخرجه النسائي وإسناده صحيح .

قال الحافظ : روى أبويعلى من طريق أبي الزبير عن جابر أن عدد الغزوات إحدى وعشرون غزوة وإسناده صحيح وأصله في مسلم .أخرج عبد الرزاق بإسناد صحيح عن سعيد بن المسيب قال : «**غزا رسول الله ﷺ أربعاً وعشرين**» وأخرجه يعقوب بن سفيان .

[الفتح: (٧/٣٢٨)]

٦٤٦)ترجمة أبي سعدان : روى عنه مكحول حديثاً مرفوعاً في الهجرة وقال الذهبي : سنده لين .

[الإصابة: (٤/٨٥)]

باب

في أخبار الشافعي

٦٤٧)قلت : قد اشتهر «**أن سبب موت الشافعي أن فتيان بن أبي السمع المالكي المصري وقعت بينه وبين الشافعي مناظرة فبدرت من فتيان بادرة فرفعت إلى أمير مصر فطلبه وعزّره فحقد ذلك فلقي الشافعي ليلاً فضربه بمفتاح حديد فشجه فتمرض الشافعي منها إلى أن مات**» ولم أر ذلك من وجه يعتمد .

[توالي التأسيس: (١٨٥)]

٦٤٨)قال الحافظ : قال : فحمل إلى الرشيد معهم فكلمه ببعض ما خلبه به فخلى عنه .

وأما الرحلة المنسوبة إلى الشافعي المروية من طريق عبد الله بن محمد البلوي فقد أخرجها الآبري والبيهقي وغيرهما مطولة ومختصرة وساقها الفخر الرازي في مناقب الشافعي بغير إسناد معتمداً عليها وهي مكذوبة وغالب فيها موضوع وبعضها ملفق من روايات مفرقة وأوضح ما فيها من الكذب قوله فيها : «**إن أبا يوسف ومحمد بن الحسن حرضا الرشيد على قتل الشافعي**» وهذا باطل من وجهين أحدهما أن أبا يوسف لما دخل على الشافعي بغداد كان قد مات ولم يجتمع به الشافعي .

والثاني : أنهما كان أتقى لله من أن يسعيا في قتل رجل مسلم لاسيما وقد اشتهر بالعلم وليس له إليهما ذنب إلا الحسد له على ما آتاه الله من العلم .

وهذا مما لايظن بهما وإن منصبهما وجلالتهما وما اشتهر من دينهما ليصد عن ذلك، والذي تحرر لنا بالطرق الصحيحة أن قدوم الشافعي بغداد أول ما قدم كان سنة أربع وثمانين وكان أبو يوسف قد مات قبل ذلك بسنتين وأنه لقي محمد بن الحسن في تلك القدحة وكان يعرفه قبل ذلك من الحجاز وأخذ عنه ولازمه، وقد روينا في كتاب الألقاب لأبي بكر الشيرازي بسنده إلى محمد بن أبي بكر المقدمي قال: قال الشافعي : «**لم يزل محمد بن الحسن عندي عظيماً جليلاً، وانفقت على كتبه ستين ديناراً حتى**

جمعني وإياه مجلس عند هارون أمير المؤمنين فابتدأ محمد بن الحسن فقال: يا أمير المؤمنين إن أهل المدينة خالفوا كتاب الله نصاً وأحكام رسول الله ﷺ وأحكام المسلمين وقضوا بشاهد يمين.

قال الشافعي: فأخذني ما قرب وما بعد فقمت فقلت: إني أراك قد قصدت لبيت النبوة ومن نزل القرآن فيهم وأحكم الله امره بهم وقبر النبي ﷺ بين أظهرهم عمدت تهجوهم! أريتك انت بأي شيء قضيت بشهادة القابلة وحدها حتى ورثت خليفة ملكاً كبيراً ومالاً عظيماً؟ قال: بعلي بن أبي طالب.

قلت: إنما روى هذا عن علي رجل مجهول يقال له عبد الله بن نجي ورواه عن عبد الله بن نجي جابر الجعفي وكان يؤمن بالرجعة...» وذكر القصة.

[توالي التأسيس: (١٣١-١٣٢)]

كتاب التفسير

باب
في علوم القرآن وفضائله

١) قول البخاري: وزينوا القرآن بأصواتكم.

قال الحافظ: هذا الحديث من الأحاديث التي علقها البخاري ولم يصلها في موضع آخر من كتابه، وقد أخرجه في كتاب خلق أفعال العباد، وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه والدارمي وابن خزيمة في صحيحهما من هذا الوجه، وفي الباب عن أبي هريرة أخرجه ابن حبان في صحيحه، وعن ابن عباس أخرجه الدارقطني في الإفراد بسند حسن وعن عبد الرحمن بن عوف أخرجه البزار بسند ضعيف، وعن ابن مسعود وقع لنا في الأول من فوائد عثمان بن السماك ولكنه موقوف.

[الفتح: (١٣/٥٢٨)]

٢) حديث: **«ليس منا من لم يتغن بالقرآن»**. من طريق سعد بن أبي وقاص.

رواه الدارمي وأبو عوانة وابن حبان والحاكم وأحمد.

وفي فضائل القرآن.

عن سعيد بن أبي سعيد، عن النبي ﷺ، بهذا قال أبو عوانة: في حديث ابن أبي مليكة اضطراب وعن ابن أبي السري سعد بن محمّد البيروتي، عن عائشة: **«كانت عندي جارية تغني...»** فذكر الحديث.

قلت: فاختلف فيه على ابن أبي مليكة، وأشهرها حديث سعد، وهو معلول. وله طريق أخرى، عن أبيه أبي مليكة أهملها، وهي ما رواه أبو يعلى وابن ماجه: من طريق الوليد بن مسلم، عن إسماعيل بن رافع، عنه، بهذا، لكن قال: عبد الرحمن بن السائب.

[إتحاف المهرة: (٥/٩٥-٩٧)]، [التهذيب: (٦/١٦٤-١٦٥)]، [المطالب العالية: (٤/٦٩-٧٠)]

٣) عن أبي هريرة ﷺ أنه كان يقول: **«قال رسول الله ﷺ: لم يأذن الله لشيء ما أذن لنبي أن يتغنى بالقرآن. وقال صاحب له: يريد يجهر به»**.

رواه البخاري

* قوله: أن يتغنى.

قال الحافظ: وأخرجه أبو نعيم من وجه آخر عن يحيى بن بكير شيخ البخاري فيه بدون «أن» وزعم ابن الجوزي أن الصواب حذف «أن» وأن إثباتها وهم من بعض الرواة لأنهم كانوا يروون بالمعنى فربما ظن بعضهم المساواة فوقع في الخطأ.

وقال: عند ابن أبي داود عن أبي سلمة، وعن أحمد وابن ماجه والحاكم وصححه من حديث فضالة بن عبيد الله: **«أشد أذناً إلى الرجل الحسن الصوت بالقرآن من صاحب القينة إلى قينته»**.

قلت: ومع ذلك كله فليس ما أنكره ابن الجوزي بمنكر بل هو موجه، وقد وقع عند مسلم في رواية أخرى كذلك ووجهها عياض بأن المراد الحث على ذلك والأمر به.

* قوله: وقال صاحب له: يريد يجهر به.

قلت: وهي ثابتة عن أبي سلمة من وجه آخر أخرجه مسلم عن أبي هريرة بلفظ: **«ما أذن الله لشيء كأذنه لنبي يتغنى بالقرآن يجهر به»**، وكذا ثبت عنده من رواية محمّد بن إبراهيم التيمي عن أبي سلمة.

[الفتح: (٨/٦٨٧)]، [النكت الظراف: (١١/٣٧)]، [التهذيب: (٩/١٤-١٥)]

٤) ترجمة سعيد بن أبي سعيد: . .روى عن النبي ﷺ في التغني بالقرآن من رواية عبيد بن أبي نهيك عنه والصواب عن ابن أبي نهيك عن سعد هكذا استدركه الذهبي في التجريد وليست لسعيد بن أبي سعيد صحبة وإنما جاءت هذه الرواية من طريق مرسلة، وذكر المزي في المراسيل سعيد بن أبي سعيد المقبري حديث: **«ليس منا من لم يتغن بالقرآن»**. تقدم في ترجمة عبد الله بن أبي نهيك عن سعد بن أبي وقاص، وهذا هو الصواب.

[الإصابة: (٢/١٢٥-١٢٦)]

٥) قال الحافظ: روى ابن أبي داود بإسناد حسن: **«عن أبي هريرة أنه قرأ سورة فحزنها شبه الرثى»**، وأخرجه أبو عوانة عن الليث بن سعد قال: **«يتغنى به يتحزن به ويرقق به قلبه»**.

ثم قال: والذي يتحصل من الأدلة أن حسن الصوت بالقرآن مطلوب، فإن لم يكن حسناً فليحسنه ما استطاع كما قال ابن أبي مليكة أحد رواة الحديث، وقد أخرج ذلك عنه أبو داود بإسناد صحيح...

[الفتح: (٨/٦٨٨-٦٩١)]

٦) قال أبو يعلى: عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: **«اقرءوا القرآن بالحزن فإنه نزل بالحزن»**.

قال الحافظ: أخرجه الآجري في كتاب أخلاق أهل القرآن.

وأخرجه الطبراني في الأوسط.

وقال: تفرد به عون عن الجريري.

[المطالب العالية: (٤/٧١)]

٧) قال الزمخشري: عن ابن عباس رضي الله عنهما: **«إذا قرأتم سجدة سبحان فلا تعجلوا بالسجود حتى تبكوا. فإن لم تبك عين أحدكم فليبك قلبه»**، وعن رسول الله ﷺ: **«إن القرآن أنزل بحزن فإذا قرأتموه فتحازنوا»**.

قال الحافظ: أخرجه ابن مردويه من حديث ابن عباس بلفظ: **«فاقرؤه بحزن»** وإسناده ضعيف. ورواه أبو يعلى والعقيلي، وأبو نعيم في ترجمة رباح بن عمرو العبسي من حديث أبي بريدة عن أبيه بلفظ: **«اقرءوا القرآن بحزن فإنه نزل بحزن»**.

[الكافي الشاف: (٣/٢٤)]

٨) قال الزمخشري: ...عن رسول الله ﷺ: **«اتلوا القرآن وابكوا، فإن لم تبكوا فتباكوا»**.

قال الحافظ: أخرجه إسحاق والبزار عن سعد بلفظ: «**إن هذا القرآن نزل بحزن فإذا قرأتموه فابكوا فإن لم تبكوا فتباكوا**» الحديث. ومن هذا الوجه أخرجه أبو يعلى والحارث، والبيهقي في الشعب، وإسماعيل أيضاً لين.

[الكافي الشاف: (٢٤/٣)]

٩) قال الزمخشري: ...عن النبي ﷺ: «**من تعلم القرآن وعلمه وعلق مصحفاً لم يتعاهده ولم ينظر فيه، جاء يوم القيامة متعلقاً به يقول: يا رب العالمين، عبدك هذا اتخذني مهجوراً، اقض بيني وبينه...**».

قال الحافظ: أخرجه الثعلبي من طريق أبي هدية عن أنس وأبو هدية كذاب.

[الكافي الشاف: (٢٧٠/٣)]

١٠)قال الحافظ: وأخرج أبي داود عن أبي عبد الرحمن السلمي: أنه كان يقرئ القرآن خمس آيات خمس آيات، وأسند من وجه آخر عن أبي العالية مثل ذلك وذكر: «**أن جبريل كان ينزل به كذلك**»، وهو مرسل جيد، وشاهده ما قدمته في تفسير المدثر وفي تفسير سورة اقرأ.

[الفتح: (٦٩٥/٨)]

١١)عن عثمان ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**خيركم من تعلم القرآن وعلمه**» قال: «**وأقرأ أبو عبدالرحمن في إمرة عثمان حتى كان الحجاج، قال: وذاك الذي أقعدني مقعدي هذا**».

رواه البخاري

قال الحافظ: ...وأخرجه أبو بكر بن أبي داود في أول الشريعة له وأكثر من تخريج طرقه أيضاً، ورجح الحفاظ رواية الثوري وعدوا رواية شعبة من المزيد في متصل الأسانيد. وقال الترمذي: كأن رواية سفيان أصح من رواية شعبة والصواب ورد عن الثوري بدون ذكر سعد وعن شعبة بإثباته.

ثم قال: ...في رواية شريك عن ابن مسعود أخرجه ابن أبي داود بلفظ: «**خيركم من قرأ القرآن وأقرأه**»، وذكره الدارقطني وقال: الصحيح عن أبي عبد الرحمن عن عثمان. وفي رواية خلاد بن يحيى عن الثوري بسنده قال: عن أبي عبد الرحمن عن أبان بن عثمان عن عثمان قال الدارقطني: هذا وهم.

وجاء من وجه آخر كذلك أخرجه ابن أبي داود من طريق سعيد بن سلام: «**عن محمّد بن أبان سمعت علقمة يحدث عن أبي عبد الرحمن عن أبان بن عثمان عن عثمان**» فذكره وقال: تفرد به سعيد بن سلام يعني محمّد بن أبان.

قلت: وسعيد ضعيف وذكر الحافظ أبو العلاء أن مسلماً سكت عن إخراج هذا الحديث في صحيحه.

قلت: وقد وقع في بعض الطرق التصريح بتحديث عثمان لأبي عبد الرحمن، وذلك فيما أخرجه ابن عدي في ترجمة عبد الله بن محمّد بن أبي مريم عن أبي عبد الرحمن: «**حدثني عثمان**» وفي إسناده مقال.

* قوله: قال وأقرأ عبد الرحمن في إمرة عثمان حتى كان الحجاج.

قال الحافظ: عن سعد بن عبيدة قال: **«قال أبو عبد الرحمن فذاك الذي أقعدني هذا المقعد»**، وكذا أخرجه الترمذي من رواية أبي داود الطيالسي عن شعبة وقال فيه: **«مقعدي هذا»** قال وعلم أبو عبد الرحمن القرآن في زمن عثمان حتى بلغ الحجاج، وعند أبي عوانة من طريق بشر بن أبي عمرو وأبي غياث وأبي الوليد ثلاثتهم عن شعبة بلفظ: **«قال أبو عبد الرحمن: فذاك الذي أقعدني مقعدي هذا، وكان يعلم القرآن»**، والإشارة بذلك إلى الحديث كما قررته، وإسناده إليه إسناد مجازي، ويحتمل أن تكون الإشارة به إلى عثمان، وقد وقع من رواية أبي عوانة أيضاً عن يوسف بن مسلم عن حجاج بن محمّد بلفظ: **«قال أبو عبد الرحمن: وهو الذي أجلسني هذا المجلس»** وهو محتمل أيضاً.

[الفتح: (٦٩٢/٨-٦٩٥)]، [هدي الساري: (٣٩٣)]

١٢) عن رزق الله بن سلام الطبري: عن سفيان بن عيينة بخبر منكر الإسناد متنه أن أسيد بن حضير قال: **«قرأت البارحة فغشيتني كالغمامة»**، الحديث.

وهذا ذكره العقيلي وأخرج له عن أنس فذكر حديث أسيد بن حضير المشار إليه وفي آخره: **«ذلك ملك نزل يستمع القرآن»** وقال: ليس له أصل من هذا الوجه بل هو باطل وقد جاء عن أسيد بن حضير ﷺ بإسناد جيد من غير هذا الطريق.

[لسان الميزان: (٤٥٩/٢)]

١٣) عن أبي هريرة رفعه: **«من أراد أن يقرأ القرآن غضاً فليقرأه على قراءة ابن أم عبد»**، أورده العقيلي في ترجمة جرير بن أيوب بن أبي زرعة وهو ضعيف ولا يتابع عليه.

[تعجيل المنفعة: (٣٨٤/١-٣٨٦)]

١٤) ترجمة محمّد بن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي المكي ويقال له محمّد المحرم: وهو ضعيف حدث: **«أن النبي ﷺ باع مصحفاً»** فقال: حدثني عطاء عن ابن عباس بذلك وهذا باطل.

[لسان الميزان: (٢١٧/٥)]

١٥) في كتاب ابن السني عن أنس ﷺ: **«أن رسول الله ﷺ قال من قرأ في يوم وليلة خمسين آية لم يكتب من الغافلين ومن قرأ مائة آية كتب من القانتين ومن قرأ مائتي آية لم يحاجه القرآن يوم القيامة ومن قرأ خمسمائة كتب له قنطار من الأجر»** وفي رواية **«من قرأ أربعين آية»** بدل خمسين وفي رواية عشرين وفي رواية عن أبي هريرة ﷺ قال: **«قال رسول الله ﷺ من قرأ عشر آيات لم يكتب من الغافلين»**.

قال الحافظ: بعد تخريجه: سنده ضعيف روى لنا بعضه من وجه آخر بسند صحيح ثم أخرجه من حديث تميم الداري **«أن رسول الله ﷺ قال من قرأ بمائتي آية في ليلة»** كتب له قنوت ليلة.

وأخرج الحافظ عن أبي سعيد الخدري قال: **«من قرأ في ليلة بعشر آيات كتب من الذاكرين**

ومن قرأ في ليلة بمائة آية كتب من القانتين ومن قرأ بخمسمائة إلى الألف أصبح وله قنطار من الأجر» موقوف صحيح وقال أخرجه الطبراني في الأوسط من وجه آخر عن أبي سعيد مرفوعاً لكن من رواية عطية وهو العوفي ضعيف.

[الفتوحات الربانية: (٣/٢٧٥-٢٧٧)]

١٦)قال أبو بكر بن أبي شيبة: عن أبي الدرداء ﷺ قال: إن رسول الله ﷺ قال: «**من قرأ بمائة آية في ليلة لم يكتب من الغافلين، ومن قرأ بمائتي آية كتب من القانتين، ومن قرأ إلى خمسمائة آية أصبح له قنطار من الأجر، القيراط منه مثل التل العظيم**».

قال الحافظ: هذا إسناد ضعيف.

[المطالب العالية: (٤/٦٣)]

١٧)وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عبد الله بن بريدة، عن أبيه ﷺ قال: كنت عند النبي ﷺ فسمعته يقول: «**إن القرآن يلقى صاحبه يوم القيامة حين ينشق عنه قبره كالرجل الشاحب يقول: هل تعرفني؟ فيقول له: ما أعرفك، فيقول: أنا صاحبك القرآن، الذي أظمأتك في الهواجر، واسهرت ليلك، وإن كل تاجر من وراء تجارته، وإنك اليوم من وراء كل تجارة، قال: فيعطى الملك بيمينه، والخلد بشماله، ويوضع على رأسه تاج الوقار، ويكسى والداه حلتين، لا يقوم لهما أهل الدنيا، فيقولان: بم كسينا هذا؟ فيقال: بأخذ ولدكما القرآن، ثم يقال: اقرأ واصعد في درج الجنة وغرفها، فهو في صعود ما دام يقرأ هذاً كان أو ترتيلاً**».

قال الحافظ: هذا إسناد حسن، روى ابن ماجه من أوله إلى قوله: «**اسهرت ليلك**» حسب.

[المطالب العالية: (٤/٦٥-٦٦)]

١٨)حديث القرآن(١).

ورد في ترجمة داود بن راشد الطفاوي.

قال العقيلي: حديثه باطل لا أصل له.

[التهذيب: (١٥٩/٣)]

١٩)قال أحمد بن منيع: عن أنس ﷺ قال: «**إن أبا موسى ﷺ كان يقرأ ذات ليلة ونساء النبي ﷺ يستمعن، فقيل له، فقال: لو علمت لحبرته تحبيراً، ولشوقت تشويقاً**».

قال الحافظ: صحيح، وأصله عند مسلم من حديثه بدون: «**قال: سمعت منهن عائشة**».

[المطالب العالية: (٧٠/٤)]

---

(١) ولفظ الحديث: حدثناه إبراهيم بن محمد، قال: حدثنا عمرو بن مرزوق، قال: حدثنا داود بن بحر الطفاوي، عن مسلم بن أبي مسلم عن مورق العجلي عن عبيد بن عمير الليثي أنه سمع عبادة بن الصامت، يقول: «**من صلى منكم من الليل فليجهر بقراءته فإن الملائكة تصلي. وتسمع قراءته، وإن مسلمي الجن الذين يكونون في الهواء، وجيرانه الذين يكونون في مسكنه، يصلون بصلاته، ويستمعون لقراءته، فإنه يطرد بجهره قراءته عن داره، ومن نزلها من فساق الشياطين، ومردة الجن، وما من رجل يعلم كتاب الله عن ظهر قلبه يريد به وجه الله، ثم صلى به من الليل ساعة معلومة، إلا أمرت به الليلة الماضية، الليلة المستأنفة، أن تكون عليه خفيفة، وأن ينبه في ساعته، فإذا مات صور القرآن صورة حسنة جميلة، ثم جاء فوقف على رأسه وأهله يغسلونه لا يفارقه حتى يفرغ من جهازه، فإذا وضع على سريره دخل حتى يكون على جهازه ودون الكفن، فإذا وضع في لحده، وتولى عنه أصحابه، وجاءه منكر ونكير، جاء حتى يكون بينه وبينهما، فيقولان له: إليك عنا حتى نسأله فيقول: كلا ورب الكعبة لا أفارقه حتى أدخله الجنة، فينظر القرآن إلى صاحبه فيقول له: اسكن وأبشر فإنك ستجدني من الجيران جار صدق، ومن الأصحاب صاحب صدق، ومن الأخلاء خليل صدق، قال: فيقول من أنت؟ فيقول: أنا القرآن الذي كنت تجهر بي، وتخفي بي، وتسر بي، وتعلن بي، وكنت تحبني وأنا أحبك اليوم، ومن أحببته أحبه الله ليس عليك بعد مسألة منكر ونكير من غم ولا هم، فإذا سألاه: منكر ونكير وصعدا عنه، بقي هو والقرآن في القبر فيقول القرآن: لأفرشنك فراشاً ليناً ومهداً وثيراً، ودثاراً دفيئاً حسناً جميلاً جزاء لك بما أسهرت ليلك ومنعت شهوتك وعينيك وأذنيك وسمعك وبصرك، قال فينظر إلى السماء أسرع من الطرف فيسأل له فراشاً ودثاراً فيعطيه الله ذلك، فينزل به ألف ملك من مقربي ملائكة السماء السابعة، وتجيء الملائكة فتسلم عليه فيقول له القرآن: هل استوحشت بعدي؟ ما زلت منذ فارقتك أن كلمت إلهي الذي أخرجت منه لك بفراش ودثار ومصباح، فهذا قد جئتك به، فقم حتى تفرشه الملائكة قال: فيرفع في قبره من قبر لحده، ثم يرفع من جانبه الآخر فيتسع عليه مسيرة أربع مائة عام، ويوضع له فراش بطائنه من حريرة خضراء، وحشوه المسك الأزفر في لين الخز والقز، وتوضع له مرافق عند رأسه ورجله من السندس والإستبرق، ويوضع له سراج من نور في مسرجة من ذهب عند رأسه ورجله يزهران إلى يوم القيامة، ثم تضجعه الملائكة على شقه الأيمن على فراشه مستقبل القبلة، ثم ينفخ أولئك الألف في وجهه فيسلمون ويزودونه ياسمين من الجنة، ثم يصعدون إلى السماء فينظر إليهم الإنسان وهو مضطجع على فراشه حتى يلجوا في السماء، ثم يأخذ القرآن الياسمين الذي زودته الملائكة فيضعه عند رأسه، فيشم غضاً طرياً، حتى يبعث ويرجع القرآن إلى أهله فيجيئه بخبرهم كل يوم وليلة ويتعاهد تربيته كما يتعاهد الوالد ولده بالخير، فإذا تعلم أحد من ولده القرآن بشره بذلك في قبره، وإن كان عقبه سوء أتاهم كل غدوة وعشية، فيطأ صاحبه في داره، ويدعو لعقبه بالخير والإقبال كما قال**» قال: وهذا حديث باطل.

٢٠)قال إسحاق بن راهويه: عن معاذ بن جبل ﷺ، عن رسول الله ﷺ قال: «**من قرأ القرآن وعمل بما فيه ومات في الجماعة؛ بعث يوم القيامة مع السفرة والبررة، ومن قرأ القرآن وهو يتفلت منه؛ آتاه الله تعالى أجره مرتين، ومن كان حريصاً عليه ولا يستطيعه، ولا يدعه؛ بعثه الله تعالى مع أشراف أهله، وفضلوا على الخلائق كما فضلت النسور على سائر الطير، وكما فضلت عين في مرجة على ما حولها، ثم ينادي مناد: أين الذين كانوا لا تلهيهم رعاية الأنعام على تلاوة كتابي؟ فيقولون، فيلبس أحدهم تاج الكرامة، ويعطى اليمن بيمينه، والخلد بيساره، ثم يكسى أبواه إن كانا مسلمين حلة خيراً من الدنيا وما فيها، فيقولان: أنى لنا هذا، وما بلغت أعمالنا؟ فيقال: إن ولدكما كان يقرأ القرآن**».

قال الحافظ: هذا إسناد متصل، لكن سويد بن عبد العزيز ضعيف الحديث.

[المطالب العالية: (٤/٧١-٧٢)]

٢١)قال الحارث: عن أبي عبد الرحمن الفهري، قال: «**إن رجلاً أصاب من مغنم خمسة وعشرين أوقية من ذهب، فأتى النبي ﷺ ليدعو له، فأعرض عنه، ثم عاد فأعرض عنه، ثم عاد فأعرض عنه وقال: ما غنم فلان أفضل مما غنمت، تعلم خمس آيات**».

وقال أبو يعلى: عن أبي إسحاق به.

قال الحافظ: هذا إسناد حسن.

[المطالب العالية: (٤/٧٤)]

٢٢)عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «**يا أبا ذر لأن تغدو فتتعلم آية من كتاب الله خير لك من أن تصلي مائة ركعة، ولأن تغدو فتتعلم باباً من العلم عمل به أو لم يعمل به خير لك من أن تصلي ألف ركعة**».

رواه ابن ماجه وإسناده حسن.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٠)]

٢٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سمرة قال: «**عرض القرآن على رسول الله ﷺ ثلاث عرضات، قال: فيرون أن قراءتنا هي الأخيرة**»، فلا أدري هو في الحديث أم لا، قوله فيرون.

هذا إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٢٨)]

٢٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «**أنزل القرآن على سبعة أحرف، ومراء في القرآن كفر**».

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٣٠)]

٢٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي بكرة: «**أن النبي ﷺ قرأ: ﴿بَلَى قَدْ جَاءَتْكَ آيَاتِي**

فَكَذَّبْتَ بِهَا وَاسْتَكْبَرْتَ﴾» .

قال : لا نعلم رواهما إلاعبد الله بن حفص، وهو بصري ليس به بأس. لكن عاصم لم يسمع من أبي بكرة.

[مختصر زوائد البزار: (١٣١/٢)]

٢٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال : قال رسول الله ﷺ : **«يؤتى برجل يوم القيامة ويمثل له القرآن قد كان يضيع فرائضه، ويتعدى حدوده، ويخالف طاعته، ويركب معصيته، فيقول: أي رب حملت آياتي لشر حامل، تعدى حدودي، وضيع فرائضي، وترك طاعتي، وركب معصيتي، فما يزال عليه بالحجج حتى يقال: فشأنك به، فيأخذ بيده فما يفارقه حتى يكبه على منخره في النار.**

ويؤتى بالرجل قد كان يحفظ حدوده، ويعمل فرائضه، ويأخذ بطاعته، ويجتنب معصيته، فيصير خصماً دونه، فيقول: أي رب حملت آياتي خير حامل، اتقى حدودي، وعمل بفرائضي، واتبع طاعتي، واجتنب معصيتي، فلا يزال له بالحجج حتى يقال: فشأنك به، فيأخذ بيده فما يفارقه حتى يكسوه حلة الإستبرق، ويضع تاج الملك، ويسقيه بكأس الملك» .

إسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١٣١/٢-١٣٢)]

٢٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن عاصم بن كليب، عن أبيه قال : **«كان علي في المسجد -أحسبه قال: مسجد الكوفة- فسمع ضجة شديدة، فقال: ما هؤلاء؟ فقالوا: قوم يقرأون القرآن -أو- يتعلمون القرآن، فقال: أما إنهم كانوا أحب الناس إلى رسول الله ﷺ»** .

قال : لا نعلمه يرو عن علي إلا بهذا الإسناد، ولا رواه عن عاصم إلا أبو يعقوب، وهو مشهور، روى عنه عبيد الله بن موسى، وحسين بن الحسن.

وهو إسحاق بن إبراهيم، ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١٣٥/٢)]

٢٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن عوف بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : **«من قرأ حرفاً من القرآن كتب الله له -أحسبه قال- عشر حسنات، ولا أقول: ﴿آلم * ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ ولكن بالألف، وباللام، وبالميم»** .

موسى ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١٣٥/٢)]

٢٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أبي هريرة وأبي سعيد قالا : **«جاء رجل إلى رسول الله ﷺ ورجل يقرأ سورة الحجر أو سورة الكهف، فسكت، فقال رسول الله ﷺ: هذا المجلس الذي أمرت أن أصبر نفسي معهم»** .

قال: لا نعلم أحداً وصله إلا محمّد بن الصلت.

وحدثنا أحمد بن إسحاق الأهوازي، ثنا أحمد الزبيري، ثنا عمرو بن ثابت به مرسلاً قال البزار: هكذا رواه أحمد مرسلاً.

وعمرو بن أبي المقدام ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٣٦)]

٣٠)ترجمة أبي خلف المكي مولى بني جمح: قال أحمد: الحديث في كيفية قراءة قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوا وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾ [المؤمنون:٦٠]، وفيه قصة لعبيد بن عمير[1]، وقد ذكره أبو أحمد الحاكم في الكنى فيمن لم يقف على اسمه، وساق بسنده عن يزيد بن هاورن عن صخر، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي خلف أنه دخل مع عبيد بن عمير على عائشة فذكره، واستفدنا من هذه الرواية أن إسماعيل المكي هو ابن أمية أحد الثقات المشهورين من رجال الصحيح.

[تعجيل المنفعة: (٢/٤٤٨-٤٤٩)]

٣١)عن ابن عباس رفعه: «**إن الله ناجى موسى بمائة ألف وأربعين ألف كلمة في ثلاثة أيام**».

جاء مروياً من طريق لا بأس بها، لكنها عن بعض من يأخذ من الإسرائيليين، ولا يثبت مرفوعاً عن النبي ﷺ.

[فتاوى (قسم الحديث): (٧)]

٣٢)عن سفيان بن عيينة حديث: «**ما سمى الله مطراً في القرآن إلا عذاباً...**» الحديث.

قاله الحافظ في كتاب المراسيل وما يجري مجراها.

[النكت الظراف: (١٣/٢٢٢)]

٣٣)عن سفيان بن عيينة حديث: «**ما كان في القرآن: (ما أدراك) فقد أعلمه وما كان فيه: (وما يدريك) فلم يعلمه**».

قاله الحافظ في كتاب المراسيل وما يجري مجراها.

[النكت الظراف: (١٣/٢٢١)]

٣٤)قال الزمخشري: عن عبد الله بن مسعود: «**العسل شفاء من كل داء، والقرآن شفاء لما في الصدور، فعليكم بالشفاءين: القرآن والعسل...**».

قال الحافظ: لم أره هكذا.

[الكافي الشاف: (٢/٥٩٥)]

٣٥)ترجمة الهيثم بن الربيع العقيلي: روى له الترمذي حديث ابن عباس: «**في فضل المرتحل يعني**

---

(١) أحمد (٦/٩٥) ولفظه «**اشهد ان رسول الله ﷺ كذلك كان يقرؤها**».

صاحب القرآن»(١) ثم رواه مرسلاً وقال هو أصح .

[التهذيب: (١١/٨٦-٨٧)]

٣٦)ترجمة فضيل بن مرزوق الأغر : قال ابن شاهين في الثقات : اختلف قول ابن معين فيه وقال في الضعفاء قال أحمد بن صالح : حديث فضيل عن عطية عن سعيد الحديث : **«الله الذي خلقكم من ضعف»**(٢) . ليس له عندي أصل ولا هو بصحيح .

[التهذيب: (١١/٢٦٩)]

٣٧)وقال إبراهيم بن الجنيد : قلت لابن معين : محمّد بن كثير الكوفي ، قال : ما كان به بأس .

قلت : إنه روى أحاديث منكرات ، قال : ما هي؟ قلت : عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن النعمان بن بشير يرفعه : **«اقرأ القرآن ما نهاك فإذا لم ينهك فلست تقرأه»** قال : ويروي هذا عنه فقال : رجل من أصحابنا ، فقال عيسى هذا سمعه من السدي ، فإن كان هذا الشيخ روى هذا فهو كذاب وإلا فإني قد رأيت حديث الشيخ مستقيماً وقد ضعفه أهل الحديث .

[التهذيب: (٩/٣٧١-٣٧٢)]

حدثنا عمرو بن علي حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سلام بن أبي مطيع عن أبي عمران .

رواه البخاري

* قوله : وجندب أصح وأكثر .

قال الحافظ : ...أي أصح إسناداً وأكثر طرقاً ، وهو كما قال فإن الجمَّ الغفير رووه عن أبي عمران عن جندب ، إلا أنهم اختلفوا عليه في رفعه ووقفه ، والذين رفعوه ثقات حفاظ فالحكم لهم . وأما رواية ابن عون فشاذة لم يتابع عليها ، قال أبو بكر بن أبي داود : لم يخطيء ابن عون قط إلا في هذا ، والصواب عن جندب انتهى .

وقد أخرج مسلم من وجه آخر عن أبي عمران هذا حديثاً آخر في المعنى عن عبد الله بن عمر قال : **«هاجرت إلى النبي ﷺ، فسمع رجلين اختلفا في آية فخرج يعرف الغضب في وجهه فقال: إنما هلك من كان قبلكم بالاختلاف في الكتاب»** ، وهذا مما يقوي أن يكون لطريق ابن عون أصل ، والله أعلم .

[الفتح: (٨/٧١٩-٧٢٠)] ، [التغليق: (٤/٣٩١)] ، [هدي الساري: (٥٩)]

---

(١) رواه الترمذي برقم (٢٩٤٨) : **«عن ابن عباس، قال رجل: يا رسول الله أي العمل أحب إلى الله؟ قال: الحالُّ المرتحل»** .

(٢) رواه أبو داود برقم (٣٩٧٨و٣٩٧٩) : حدثنا النفيلي ، حدثنا زهير ، حدثنا فضيل بن مرزوق ، عن عطية بن سعد العوفي ، قال : قرأت على عبد الله بن عمر : **«﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّن ضَعْفٍ﴾ فقال: ﴿مِّن ضُعْفٍ﴾ قرأتها على رسول الله ﷺ كما قرأتها عليّ، فأخذ عليّ كما أخذت عليك»** .

حدثنا محمّد بن يحيى القُطعي ، حدثنا عبيد -يعني ابن عقيل- عن هارون ، عن عبد الله بن جابر ، عن عطية ، عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ : ﴿مِّن ضُعْفٍ﴾ .

٣٨)قال الحافظ: وقد أخرج أبو عبيد في فضائل القرآن من وجه آخر عن أبي سعيد وصححه الحاكم رفعه: **«تعلموا القرآن واسألوا الله به قبل أن يتعلمه قوم يسألون به الدنيا، فإن القرآن يتعلمه ثلاثة نفر: رجل يباهي به، ورجل يستأكل به، ورجل يقرءه لله»**.

وعند ابن أبي شيبة من حديث ابن عباس موقوفاً: **«لا تضربوا كتاب الله بعضه ببعض، فإن ذلك يوقع الشك في قلوبكم»**. وأخرج أحمد وأبو يعلى من حديث عبد الرحمن بن شبل رفعه: **«اقرءوا القرآن ولا تغلوا فيه ولا تحفوا عنه ولا تأكلوا به»** الحديث وسنده قوي.

[الفتح: (٧١٨/٨-٧١٩)]

٣٩)عن عمرو بن مرة: **«قال لي النبي ﷺ»**. حدثنا مسدد عن يحيى عن سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله. قال الأعمش: وبعض الحديث حدثني عمرو بن مرة عن إبراهيم وعن أبيه عن أبي الضحى عن عبد الله قال: **«قال رسول الله ﷺ: اقرأ عليَّ، قال قالت آقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال: إني أشتهي أن أسمعه من غيري، قال: فقرأت النساء حتى بلغت: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَٰؤُلَاءِ شَهِيداً﴾ قال لي: كف، أو أمسك. فرأيت عينيه تذرفان»**.

رواه البخاري

قال الحافظ: رواية إبراهيم عن عبيدة بن عمرة عن ابن مسعود موصولة، ورواية: **«أن رسول الله ﷺ قال لعبد الله بن مسعود»** فذكره، وهذا أشد انقطاعاً أخرجه سعيد بن منصور.

وقوله: **«اقرأ عليّ»** وقع في رواية علي بن مسهر عن الأعمش بلفظ: **«قال لي رسول الله ﷺ وهو على المنبر اقرأ عليّ»**، ووقع من رواية محمّد بن فضالة الظفري: أن ذلك كان وهو ﷺ في بني ظفر أخرجه ابن أبي حاتم والطبراني وغيرهما من طريق يونس بن فضالة عن أبيه: **«أن النبي ﷺ أتاهم في بني ظفر ومعه ابن مسعود وناس من الصحابة، فأمر قارئاً فقرأ، فأتى على هذه الآية: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَٰؤُلَاءِ شَهِيداً﴾ فبكى حتى ضرب لحياه ووجنتاه فقال: يا رب، هذا على من أنا بين ظهريه فكيف بمن لم أره»**.

وأخرج ابن المبارك في الزهد من طريق سعيد بن المسيب قال: **«ليس من يوم إلا يعرض على النبي ﷺ أمته غدوة وعشية فيعرفهم بسماهم وأعمالهم. فلذلك يشهد عليهم»**، ففي هذا المرسل ما يرفع الإشكال الذي تضمنه حديث ابن فضالة والله أعلم.

[الفتح: (٧١٧/٨)]

٤٠)قال الحافظ: أخرج أبو بكر بن أبي داود في كتاب الشريعة بسند فيه مبهم عن مكحول قال: **«كان أقوام من أصحاب النبي ﷺ يقرءون القرآن في سبع وبعضهم في شهر وبعضهم في شهرين وبعضهم في أكثر من ذلك»** قال الحافظ هو أثر ضعيف.

قال الحافظ : وعند الترمذي والنسائي عن ابن عمرو قال : «**قلت يا رسول الله في كم أختم القرآن قال في كل شهر**» قال الحافظ حديث صحيح .

قال الحافظ : أخرجه أبو بكر بن أبي داود بسندين عن الحسن البصري «**أنه كان يقرأ القرآن في كل عشر ليال مرة**» وبسند صحيح عن أبي الأشهب واسمه حبان بن جعفر العطاردي قال : «**كان ابو رجاء يعني العطاردي يختم في شهر رمضان كل عشر ليال ختمة**» من حديث قيس بن أبي صعصعة أنه قال : «**يا رسول الله في كم اقرأ القرآن قال في خمس عشرة قال إني أجدني أقوى من ذلك قال اقرأه في جمعة**» قال الحافظ حديث غريب أخرجه أبوعبيد في فضائل القرآن وأخرجه محمّد بن نصر المروزي في كتاب قيام الليل وأبو بكر بن أبي داود في كتاب الشريعة وأبو علي بن السكن في كتاب الصحابة من طريق الطبراني وغيره عن أوس بن حذيفة الثقفي قال : «**قدمنا على النبي ﷺ في وفد ثقيف فأبطأ علينا ذات ليلة فقال إنه طرأ على حزبي من القرآن فكرهت أن أخرج حتى قضيته فسألنا أصحابه كيف كان ﷺ يحزب القرآن فقالوا ثلاثاً وخمساً وسبعاً وتسعاً واحدى عشرة وثلاث وعشرة وحزب المفصل**» قال الحافظ حديث حسن أخرجه الإمام أحمد وأبو داود .

[الفتوحات الربانية : (٣/٢٢٧-٢٣٢)]

٤١) عن هشام بن حسان قال : «**صليت إلى جنب منصور بن زادان فقرأ القرآن فيما بين المغرب والعشاء وبلغ في الثانية إلى النحل**» وقال الحافظ وسنده صحيح .

[الفتوحات الربانية : (٣/٢٣٢-٢٣٣)]

٤٢) أخرج الحافظ عن عبدالرحمن بن عثمان التيمي قال «**قلت لأغلبن الليلة على المقام فسبقت إليه فبينا أنا قائم أصلي إذا وضع رجل يده على ظهري فنظرت فإذا هو عثمان بن عفان وهو يومئذ خليفة فتنحيت عنه فقام يصلي فقرأ حتى فرغ من القرآن في ركعة ما زاد عليها فقلت يا أمير المؤمنين ما صليت إلا ركعة قال أجل وهي وتري**» وأخرجه الحافظ من طريق آخر بنحوه قال هذا موقوف صحيح من الوجهين أخرج الأول الطحاوي والبيهقي والثاني ابن أبي داود .

[الفتوحات الربانية : (٣/٢٣٣-٢٣٤)]

٤٣) عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : «**لا يفقه من قرأ القرآن في اقل من ثلاث**» .

[الفتوحات الربانية : (٣/٢٣٥-٢٣٦)]

٤٤) قال الحافظ : في مسند الدارمي من طريق أبي فروة عن عبد الله بن عمرو قال : «**قلت: يا رسول الله في كم أختم القرآن؟ قال: اختمه في شهر. قلت: إني أطيق، قال: اختمه في خمسة وعشرين، قلت: إني أطيق، قال: اختمه في عشرين. قلت: إني أطيق، قال: اختمه في خمس عشر. قلت: إني أطيق، قال: اختمه في عشرة. قلت: إني أطيق، قال: اختمه في خمس. قلت: إني أطيق،**

قال: لا». وأبو فروة هذا هو الجهني واسمه عروة بن الحارث، وهو كوفي ثقة..
وقال: وعند أبي داود والترمذي مصححاً عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً: «**لا يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث**» وشاهده عند سعيد بن منصور بإسناد صحيح من وجه آخر عن ابن مسعود: «**اقرءوا القرآن في سبع ولا تقرءوه في أقل من ثلاث**»، ولأبي عبيد عن عائشة: «**أن النبي ﷺ كان لا يختم القرآن في أقل من ثلاث**».

قال الحافظ: ولأبي داود والترمذي والنسائي من طريق وهب بن منبه: «**عن عبد الله بن عمرو أنه سأل رسول الله ﷺ: في كم يقرأ القرآن؟ قال: في أربعين يوماً. ثم قال: في شهر. ثم قال: في عشرين. ثم قال: في خمس عشرة. ثم قال: في عشر. ثم قال: في سبع، ثم لم ينزل عن سبع**»، وهذا إن كان محفوظاً احتمل في الجمع بينه وبين رواية أبي فروة تعدد القصة.

[الفتح: (٧١٣/٨-٧١٦)]

٤٥)عن عبد الله بن عمرو: «**لا يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث**».
أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.
قال الحافظ: تابعه همام وسعيد بن أبي عروبة، وخالفهم إسماعيل بن مسلم فقال: عن قتادة، عن عبد الرحمن بن آدم، عن عبد الله بن عمرو- وقال: هو المحفوظ. ورواية إسماعيل أخرجها ابن أبي داود في كتاب الشريعة.

[النكت الظراف: (٣٩٠/٦)]

٤٦)عن عبد الله بن شبرمة الكوفي حديث: «**نظرت كم يكفي الرجل من القرآن فلم أجد سورة أقل من ثلاث آيات، فقلت: لا ينبغي لأحد أن يقرأ أقل من ثلاث آيات**» وفيه مراجعة ابن عيينة عنه.
قاله الحافظ في كتاب المراسيل وما يجري مجراها.

[النكت الظراف: (٢٥٥/١٣)]

٤٧)عن أبي موسى رضي الله عنه: «**أن النبي ﷺ قال له: يا أبا موسى، لقد أوتيت مزماراً من مزامير آل داود**».
رواه البخاري

ولابن سعيد من حديث أنس بإسناد على شرط مسلم: «**أن أبا موسى قام ليلة يصلي، فسمع أزواج النبي ﷺ صوته- وكان حلو الصوت- فقمن يستمعن، فلما أصبح قيل له، فقال: لو علمت لحبرته لهن تحبيراً**»، وللروياني عن عبد الله بن بريدة عن أبيه نحو سياق سعيد بن أبي بردة وقال فيه: «**لو علمت أن رسول الله ﷺ يستمع قراءتي لحبرتها تحبيراً**»، وأصلها عند أحمد، وعند الدارمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن: «**أن رسول الله ﷺ كان يقول لأبي موسى- وكان حسن الصوت بالقرآن- لقد أوتي هذا من مزامير آل داود**».
وأصل هذا الحديث عند النسائي بذكر أبي هريرة فيه ولفظه: «**أن النبي ﷺ سمع قراءة أبي موسى فقال: لقد أوتي من مزامير آل داود**» وقد اختلف فيه على الزهري ولأبي يعلى عن البراء: «**سمع**

النبي ﷺ صوت أبي موسى فقال: كأن صوت هذا من مزامير آل داود، وأخرج ابن أبي داود من طريق أبي عثمان النهدي قال: «**دخلت دار أبي موسى الأشعري فما سمعت صوت صنج ولا بربط ولا ناي أحسن من صوته**» سنده صحيح وهو في الحلية لأبي نعيم.

[الفتح: (٨/٧١٠-٧١١)]

٤٨)عن قتادة قال: «**سئل أنس: كيف كانت قراءة النبي ﷺ؟ فقال: كانت مداً. ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم يمد ببسم الله، ويمد بالرحمن، ويمد بالرحيم**».

رواه البخاري

وأخرج ابن أبي داود من طريق قطبة بن مالك: «**سمعت رسول الله ﷺ قرأ في الفجر ق فمر بهذا الحرف: ﴿لَّهَا طَلْعٌ نَّضِيدٌ﴾ فمد نضيد**» وهو شاهد جيد لحديث أنس، وأصله عند مسلم والترمذي والنسائي من حديث قطبة نفسه.

[الفتح: (٨/٧٠٩-٧١٠)]

٤٩)عند الطبري بسند صحيح عن مجاهد «**في قوله تعالى: ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ﴾ قال: بعضه إثر بعض على تؤدة...**».

[الفتح: (٨/٧٠٧)]

٥٠)قال الحافظ: عن أنس رفعه: «**لا تقولوا سورة البقرة ولا سورة آل عمران ولا سورة النساء وكذلك القرآن كله**» أخرجه أبو الحسين بن قانع في فوائده، والطبراني في الأوسط، وفي سنده عبيس بن ميمون العطار وهو ضعيف. وأورده ابن الجوزي في الموضوعات ونقل عن أحمد أنه قال: هو حديث منكر.

[الفتح: (٨/٧٠٦)]

٥١)عن سعيد بن جبير قال: «**إن الذي تدعونه المفصل هو المحكم. قال وقال ابن عباس: توفي رسول الله ﷺ وأنا ابن عشر سنين وقد قرأت المحكم**».

رواه البخاري

قال الحافظ: قول ابن عباس: «**سلوني عن التفسير فإني حفظت القرآن وأنا صغير**» أخرجه ابن سعيد وغيره بإسناد صحيح عنه.
ثم قال: ويمكن الجمع بين مختلف الروايات إلا ست عشرة وثنتي عشرة فإن كلاً منهما لم يثبت سنده.

[الفتح: (٨/٧٠٢-٧٠٣)]

٥٢)أخرج أبو داود بإسناد صحيح عن الأشعث بن قيس: «**أنه قدم غلاماً صغيراً، فعابوا عليه فقال: ما قدمته، ولكن قدمه القرآن**».

[الفتح: (٨/٧٠١-٧٠٢)]

٥٣)عن عبد الله قال: «**قال النبي ﷺ: بئسما لأحدهم أن يقول نسيت آية كيت وكيت بل نسي، واستذكروا القرآن فإنه أشد تفصياً من صدور الرجال من النعم**».

حدثنا عثمان حدثنا جرير عن منصور مثله. تابعه بشر عن ابن المبارك عن شعبة. وتابعه ابن جريج عن عبدة عن شقيق سمعت عبد الله سمعت النبي ﷺ.

رواه البخاري

* قوله: حدثنا عثمان.

قال الحافظ: ...قد أخرجه الإسماعيلي بإثبات الواو في آخره: «**من عقله**»، وهذه الزيادة ثابتة عنده في حديث شعبة أيضاً من رواية غندر عنه بلفظ: «**بئسما لأحدكم - أو لأحدهم- أن يقول: إني نسيت آية كيت وكيت. قال رسول الله ﷺ: بل هو نسي، ويقول: استذكروا القرآن إلخ**»، وكذا ثبتت عنده عن ابن مسعود.

* قوله: وتابعه ابن جريج عن عبدة عن شقيق سمعت عبد الله.

قال الحافظ: ...كذا أخرجه أحمد عن عبد الرزاق، وكذا أخرجه أبو عوانة وكأن البخاري أراد بإيراد هذه المتابعة دفع تعليل من أعل الخبر برواية حماد بن زيد وأبي الأحوص له عن منصور موقوفة على ابن مسعود، قال الإسماعيلي: روى حماد بن زيد عن منصور وعاصم الحديثين معاً موقوفين، وكذا رواهما أبو الأحوص عن منصور، وأما ابن عيينة بإسناد الأول ووقف الثاني، قال: ورفعهما جميعاً إبراهيم بن طهمان وعبيدة بن حميد عن منصور، وهو ظاهر سياق سفيان الثوري.

قلت: ورواية عبيدة أخرجه ابن أبي داود.

وقال: وأخرج ابن أبي داود عن عبد الله مرفوعاً الحديثين معاً، وفي رواية عبدة بن أبي لبابة تصريح ابن مسعود بقوله: «**سمعت رسول الله ﷺ**»، وذلك يقوي رواية من رفعه عن منصور والله أعلم.

[هدي الساري: (٥٩)]، [الفتح: (٨/٦٩٧-٧٠١)]

٥٤)قال الحافظ: ...أخرج أبو عبيد في فضائل القرآن عن بعض أصحاب النبي ﷺ رفعه قال: «**فضل قراءة القرآن نظراً على من يقرؤه ظهراً كفضل الفريضة على النافلة**»، وإسناده ضعيف، ومن طريق ابن مسعود موقوفاً: «**أديموا النظر في المصحف**» وإسناده صحيح.

ثم قال: وأخرج ابن أبي داود بإسناد صحيح عن أبي أمامة: «**اقرأوا القرآن، ولا تغرنكم هذه المصاحف المعلقة، فإن الله لا يعذب قلباً وعي القرآن**».

[الفتح: (٨/٦٩٦-٦٩٧)]

٥٥)أخرج الترمذي معناه من حديث أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «**يقول الرب عز وجل: من شغله القرآن عن ذكري وعن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين، وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه**»، ورجاله ثقات إلا عطية العوفي ففيه ضعف؛ وأخرجه ابن عدي من رواية شهر بن حوشب عن أبي هريرة مرفوعاً: «**فضل القرآن على سائر**

الكلام كفضل الله على خلقه» وفي إسناده عمر بن سعيد الأشج وهو ضعيف، وأخرجه ابن الضريس من وجه آخر عن شهر بن حوشب مرسلاً ورجاله لا بأس بهم، وأخرجه يحيى بن عبد الحميد الحماني في مسنده من حديث عمر بن الخطاب وفي إسناده صفوان بن أبي الصهباء مختلف فيه، وأخرجه ابن الضريس أيضاً عن عثمان رفعه: **«خيركم من تعلم القرآن وعلمه- ثم قال- وفضل القرآن على سائر الكلام كفضل الله تعالى على خلقه وذلك أنه منه»**.

[الفتح: (٦٨٣/٨-٦٨٤)]

٥٦) عن ابن عباس قال: **«قال عمر: أبيّ أقرؤنا، وإنا لندع من لحن أبيّ يقول أخذته من رسول الله ﷺ فلا أتركه لشيء، قال الله تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلِهَا﴾»**.

رواه البخاري

* قوله: أبيٌّ أقرؤنا.

قال الحافظ: ...قد ثبت في رواية النسفي عن البخاري، فأول الحديث عنده: **«علي أقضانا، وأبيٌّ أقرؤنا»**، وقد ألحق الدمياطي في نسخته في حديث الباب ذكر علي وليس بجيد.

[الفتح: (٦٧١/٨)]

٥٧) عن أنس قال: **«مات النبي ﷺ ولم يجمع القرآن غير أربعة: أبو الدرداء، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبو زيد. قال: ونحن ورثناه»**.

رواه البخاري

* قوله: وأبو زيد. قال: ونحن ورثناه.

قال الحافظ: عند أبي داود ما يرفع الإشكال من أصله، فإنه روى بإسناد على شرط البخاري إلى ثمامة عن أنس أن أبا زيد الذي جمع القرآن اسمه قيس بن السكن، قال: **«وكان رجلاً منا من بني عدي بن النجار أحد عمومتي ومات، ولم يدع عقباً، ونحو ورثناه»**.

[الفتح: (٦٧٠/٨)]

٥٨) حدثنا حفص بن عمر حدثنا همام حدثنا قتادة قال: **«سألت أنس بن مالك ﷺ: من جمع القرآن على عهد النبي ﷺ؟ قال: أربعة كلهم من الأنصار: أبيّ بن كعب، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبو زيد»**. تابعه الفضل بن حسين بن واقد عن ثمامة عن أنس.

رواه البخاري

* قوله: سألت أنس بن مالك ﷺ: من جمع القرآن على عهد النبي ﷺ؟ قال: أربعة كلهم من الأنصار.

قال الحافظ: ...وفي رواية الطبري من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة في أول الحديث: **«افتخر الحيان الأوس والخزرج، فقال الأوس: منا أربعة: من اهتز له العرش سعد بن معاذ، ومن عدلت شهادته شهادة رجلين خزيمة بن ثابت، ومن غسلته الملائكة حنظلة بن أبي عامر، ومن**

حمته الدبر عاصم بن ثابت. فقال الخزرج: منا أربعة جمعوا القرآن لم يجمعه غيرهم. فذكرهم».

* قوله: وأبو زيد.

قال الحافظ: لكن رواية سعيد التي ذكرتها الآن من عند الطبري صريحة في الحصر، وسعيد ثبت في قتادة.

وقال: وأخرج النسائي بإسناد صحيح عن عبد الله بن عمر قال: «**جمعت القرآن فقرأت به كل ليلة، فبلغ النبي ﷺ فقال: اقرأه في شهر**» الحديث، وأصله في الصحيح.

قلت: وقد أشار البخاري إلى عدم الترجيح باستواء الطرفين، فطريق قتادة على شرطه وقد وافقه عليها ثمامة في إحدى الروايتين عنه، وطريق ثابت أيضاً على شرطه وقد وافقه عليها أيضاً ثمامة في الرواية الأخرى، لكن مخرج الرواية عن ثابت وثمامة بموافقته، وقد وقع عن عبد الله بن المثنى وفيه مقال وإن كان عند البخاري مقبولاً لكن ما تعادل روايته رواية قتادة، ويرجح رواية قتادة حديث عمر في ذكر أبي بن كعب وهو خاتمة أحاديث الباب، ولعل البخاري أشار بإخراجه إلى ذلك لتصريح عمر بترجيحه في القراءة على غيره.

وقد روى ابن أبي داود من طريق محمّد بن كعب القرظي قال: «**جمع القرآن على عهد رسول الله ﷺ خمسة من الأنصار: معاذ بن جبل، وعبادة بن الصامت، وأبي بن كعب، وابو الدرداء، وأبو ايوب الأنصاري**» وإسناده حسن مع إرساله، وهو شاهد جيد لحديث عبد الله بن المثنى في ذكر أبي الدرداء وإن خالفه في العدد والمعدود، ومن طريق الشعبي قال: «**جمع القرآن في عهد رسول الله ﷺ ستة منهم ابو الدرداء ومعاذ بن جبل وابو زيد وزيد بن ثابت**»، وهؤلاء الأربعة هم الذين ذكروا في رواية عبد الله بن المثنى، وإسناده صحيح مع إرساله، فلله در البخاري ما أكثر إطلاعه. وقد تبين بهذه الرواية المرسلة قوة رواية عبد الله بن المثنى وأن لروايته أصلاً، والله أعلم.

[الفتح: (٨/٦٦٨-٦٧٠)]

٥٩) عن شقيق بن سلمة قال: «**خطبنا عبد الله بن مسعود فقال: والله لقد أخذت من في رسول الله ﷺ بضعاً وسبعين سورة، والله لقد علم أصحاب النبي ﷺ اني من أعلمهم بكتاب الله، وما انا بخيرهم. قال شقيق: فجسلت في الحلق اسمع ما يقولون فما سمعت راداً يقول غير ذلك**».

رواه البخاري

* قوله: حدثنا شَقِيق بن سلمة.

قال الحافظ: أخرجه النسائي عن الحسن بن إسماعيل عن ابن مسعود، فإن كان محفوظاً احتمل أن يكون للأعمش فيه طريقان، وإلا فإسحاق وهو ابن راهويه أتقن من الحسن بن إسماعيل، مع أن المحفوظ عن أبي إسحاق فيه ما أخرجه أحمد وابن أبي داود من طريق الثوري وإسرائيل وغيرهما

عن أبي إسحاق عن خُمير عن ابن مسعود، فحصل الشذوذ في رواية الحسن بن إسماعيل في موضعين.

[الفتح: (٨/٦٦٥)]

٦٠)أخرج أبو داود والترمذي من حديث أنس مرفوعاً: «**عرضت علي ذنوب أمتي فلم أرَ ذنباً أعظم من سورة من القرآن أوتيها رجل ثم نسيها**» في إسناده ضعف.

وقد أخرج ابن أبي داود من وجه آخر مرسل نحوه ولفظه: «**أعظم من حامل القرآن وتاركه**»، ومن طريق أبي العالية موقوفاً: «**كنا نعد من أعظم الذنوب أن يتعلم الرجل القرآن ثم ينام عنه حتى ينساه**» وإسناده جيد.

ومن طريق ابن سيرين بإسناد صحيح في الذي ينسى القرآن كانوا يكرهونه ويقولون فيه قولاً شديداً. ولأبي داود عن سعد بن عبادة مرفوعاً: «**من قرأ القرآن ثم نسيه لقي الله وهو أجذم**» وفي إسناده أيضاً مقال....

[الفتح: (٨/٧٠٣-٧٠٥)]

٦١)عن أبي هريرة قال: «**كان يعرض على النبي ﷺ القرآن كل عام مرة، فعرض عليه مرتين في العام الذي قبض فيه، وكان يعتكف في كل عام عشراً، فاعتكف عشرين في العام الذي قبض فيه**».

رواه البخاري

* قوله: القرآن كل عام مرة.

قال الحافظ: ...زاد إسرائيل عند الإسماعيلي: «**فيصبح وهو أجود بالخير من الريح المرسلة**»، وهذه الزيادة غريبة في حديث أبي هريرة، وإنما هي محفوظة من حديث ابن عباس.

[الفتح: (٨/٦٦٢)]

٦٢)قال الحافظ: وقد روى أحمد وابن أبي داود والطبري من طريق عبيدة بن عمرو السلماني: «**أن الذي جمع عليه عثمان يوافق العرضة الأخيرة**»، ومن طريق محمّد بن سيرين قال: «**كان جبريل يعارض النبي ﷺ بالقرآن**» الحديث نحو حديث ابن عباس وزاد في آخره: «**فيرون أن قراءتنا أحدث القراءات عهداً بالعرضة الأخيرة**». وعند الحاكم نحوه من حديث سمرة وإسناده حسن، وقد صححه هو ولفظه: «**عرض القرآن على رسول الله ﷺ عرضات، ويقولون إن قراءتنا هذه هي العرضة الأخيرة**»، ومن طريق مجاهد: «**عن ابن عباس قال: أي القراءتين ترون كان آخر القراءة؟ قالوا: قراءة زيد بن ثابت، فقال: لا، إن رسول الله ﷺ كان يعرض القرآن كل سنة على جبريل، فلما كان في السنة التي قبض فيها عرضه عليه مرتين وكانت قراءة ابن مسعود آخرهما**»، وهذا يغاير حديث سمرة ومن وافقه، وعند مسدد في مسنده من طريق إبراهيم النخعي: «**أن ابن عباس سمع رجلاً يقول: الحرف الأول، فقال: ما الحرف الأول؟ قال: إن عمر**

بعث ابن مسعود إلى الكوفة معلماً فأخذوا بقراءته فغير عثمان القراءة، فهم يدعون قراءة ابن مسعود الحرف الأول، فقال ابن عباس: إنه لآخر حرف عرض به النبي ﷺ على جبريل» .

وأخرج النسائي من طريق أبي ظبيان قال: «**قال لي ابن عباس: أي القراءتين تقرأ؟ قلت: القراءة الأولى قراءة ابن أم عبد - يعني عبد الله بن مسعود- قال: بل هي الأخيرة، أن رسول الله ﷺ كان يعرض على جبريل**» - الحديث وفي آخره- : «**فحضر ذلك ابن مسعود فعلم ما نسخ من ذلك وما بدل**» .

وإسناده صحيح .

[الفتح: (٦٥٩/٨-٦٦٢)]

٦٣)فقد اتفقوا على أن الأنفال مدنية، لكن قيل إن قوله تعالى: «﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ **الآية، نزلت بمكة ثم نزلت سورة الانفال بالمدينة**» ، وهذا غريب جداً .

[الفتح: (٦٥٥/٨-٦٥٨)]

٦٤)قال الحافظ : ...قد وقع عند الطبري من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أبيه عن جده قال : «**قرأ رجل فغير عليه عمر، فاختصما عند النبي ﷺ، فقال الرجل: ألم تقرئني يا رسول الله؟ قال: بلى، قال: فوقع في صدر عمر شيء عرفه ﷺ في وجهه، قال: فضرب في صدره وقال: ابعد شيطاناً. قالها ثلاثاً، ثم قال: يا عمر، القرآن كله صواب، ما لم تجعل رحمة عذاباً أو عذاباً رحمة**» ، ومن طريق ابن عمر : «**سمع عمر رجلاً يقرأ**» فذكر نحوه ولم يذكر : «**فوقع في صدر عمر**» لكن قال في آخره : «**انزل القرآن على سبعة أحرف كلها كاف شاف**» . ووقع لجماعة من الصحابة نظير ما وقع لعمر مع هشام، منها لأبي بن كعب مع ابن مسعود في سورة النحل، ومنها ما أخرجه أحمد عن عمرو : «**أن رجلاً قرأ آية من القرآن، فقال له عمرو: إنما هي كذا وكذا، فذكرا ذلك للنبي ﷺ فقال: إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فأي ذلك قرأتم اصبتم، فلا تماروا فيه**» ، إسناده حسن .

ولأحمد أيضاً وأبي عبيد والطبري من حديث أبي جهم بن الصمة : «**أن رجلين اختلفا في آية من القرآن كلاهما يزعم انه تلقاها من رسول الله ﷺ**» فذكر نحو حديث عمرو بن العاص .

وللطبري والطبراني عن زيد بن أرقم قال : «**جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: أقرأني ابن مسعود سورة اقرأنيها زيد واقرأنيها أبي بن كعب، فاختلف قراءتهم، فبقراءة أيهم آخذ؟ فسكت رسول الله ﷺ - وعلي إلى جنبه- فقال علي: ليقرأ كل إنسان منكم كما علم فإنه حسن جميل**» .

ولابن حبان والحاكم من حديث ابن مسعود : «**أقرأني رسول الله ﷺ سورة من آل حم، فرحت إلى المسجد فقلت لرجل: اقرأها، فإذا هو يقرأ حروفاً ما اقرؤها، فقال: أقرأنيها رسول الله ﷺ، فانطلقا إلى رسول الله ﷺ فأخبرناه، فتغير وجهه وقال: إنما أهلك من كان قبلكم**

الاختلاف، ثم أسر إلى علي شيئاً، فقال علي: إن رسول الله ﷺ يأمركم أن يقرأ كل رجل منكم كما علم. قال فانطلقنا وكل رجل منا يقرأ حروفاً لا يقرؤها صاحبه...» .

وقال: وأخرج أبو عبيد من وجه آخر عن ابن عباس قال: «**نزل القرآن بلغة الكعبين كعب قريش، وكعب خزاعة قيل: وكيف ذاك؟ قال: لأن الدار الواحدة يعني أن خزاعة كانوا جيران قريش عليهم لغتهم...**» .

وقال: .. وذهب قوم إلى أن السبعة الأحرف سبعة أصناف من الكلام، واحتجوا بحديث ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «**كان الكتاب الأول ينزل من باب واحد على حرف واحد، ونزل القرآن من سبعة أبواب على سبعة أحرف: زاجر وآمر وحلال ومحكم ومتشابه وأمثال، فأحلوا حلاله وحرموا حرامه، وافعلوا ما أمرتم به وانتهوا عما نهيتم عنه، واعتبروا بأمثاله، واعملوا بمحكمه، وآمنوا بمتشابهه وقولوا آمنا له كل من عند ربنا**» ، أخرجه أبو عبيد وغيره.

قال ابن عبد البر: هذا حديث لا يثبت، وقد رده قوم، من أهل النظر منهم أبو جعفر أحمد بن أبي عمران.

وقد صحح الحديث المذكور ابن حبان والحاكم، وفي تصحيحه نظر لانقطاعه بين أبي سلمة وابن مسعود. وقد أخرجه البيهقي من وجه آخر عن الزهري عن أبي سلمة مرسلاً وقال هذا مرسل جيد، ثم قال: إن صح فمعنى قوله في هذا الحديث: «**سبعة أحرف**» أي: سبعة أوجه كما فسرت في الحديث.

[الفتح: (٨/٦٤١-٦٤٩)]

٦٥)عن أنس بن مالك حدثه: «**أن حذيفة بن اليمان قدم على عثمان، وكان يغازي أهل الشام في فتح أرمينية وأذربيجان مع أهل العراق، فأفزع حذيفة اختلافهم في القراءة، فقال حذيفة لعثمان: يا أمير المؤمنين، أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى، فأرسل عثمان إلى حفصة أن أرسلي إلينا بالصحف ننسخها في المصاحف ثم نردها إليك. فأرسلت بها حفصة إلى عثمان، فأمر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام، فنسخوها في المصاحف، وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة: إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش فإنما نزل بلسانهم، ففعلوا. حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف رد عثمان الصحف إلى حفصة، فأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا، وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق**» .

رواه البخاري

قال الحافظ: أخرج ابن أبي داود بإسناد صحيح من طريق سويد بن غفلة قال: «**قال علي: لا تقولوا في عثمان إلا خيراً. فوالله ما فعل الذي فعل في المصاحف إلا عن ملأ منا، قال: ما تقولون في**

هذه القراءة؟ فقد بلغني أن بعضهم يقول: إن قراءتي خير من قراءتك وهذا يكاد أن يكون كفراً، قلنا: فما ترى؟ قال: أرى أن نجمع الناس على مصحف واحد فلا تكون فرقة ولا اختلاف. قلنا: فنعم ما رأيت».

* قوله: في شيء من القرآن.

قال الحافظ: زاد الترمذي عن إبراهيم بن سعد في حديث الباب: «**قال ابن شهاب: فاختلفوا يومئذ في التابوت والتابوه، فقال القرشيون: التابوت، وقال زيد: التابوه، فرفع اختلافهم إلى عثمان فقال: اكتبوه التابوت فإنه نزل بلسان قريش**». وهذه الزيادة أدرجها إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع في روايته عن ابن شهاب في حديث زيد بن ثابت، قال الخطيب: وإنما رواها ابن شهاب مرسلة.

قال الحافظ: وأخرج ابن أبي داود في كتاب المصاحف من طريق حمزة الزيات قال: أرسل عثمان أربعة مصاحف، وبعث منها إلى الكوفة بمصحف فوقع عند رجل من مراد، فبقي حتى كتبت مصحفي عليه. قال ابن أبي داود أبا حاتم السجستاني يقول: كتب سبعة مصاحف إلى مكة وإلى الشام وإلى اليمن وإلى البحرين وإلى البصرة وإلى الكوفة، وحبس بالمدينة واحداً.

وأخرج بإسناد صحيح إلى إبراهيم النخعي قال: «**قال لي رجل من أهل الشام: مصحفنا ومصحف أهل البصرة أضبط من مصحف أهل الكوفة، قلت: لم؟ قال: لأن عثمان بعث إلى الكوفة لما بلغه من اختلافهم بمصحف قبل أن يعرض، وبقي مصحفنا ومصحف أهل البصرة حتى عرضا**».

[الفتح: (٨/٦٣٤-٦٣٨)]

٦٦)عن عبيد بن السباق: «**أن زيد بن ثابت ﷺ قال: أرسل إلي أبو بكر الصديق مقتل أهل اليمامة، فإذا عمر بن الخطاب عنده، قال أبو بكر ﷺ: إن عمر أتاني فقال إن القتل قد استحر يوم اليمامة بقراء القرآن، وإني أخشى إن استحر القتل بالقراء بالمواطن فيذهب كثير من القرآن، وإني أرى أن تأمر بجمع القرآن. قلت لعمر: كيف نفعل شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ؟ قال عمر: هذا والله خير. فلم يزل عمر يراجعني حتى شرح الله صدري لذلك ورأيت في ذلك الذي رأى عمر. قال زيد قال أبو بكر: إنك رجل شاب عاقل لا نتهمك، وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله ﷺ، فتتبع القرآن فاجمعه. فوالله لو كلفوني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل عليّ مما أمرني به من جمع القرآن. قلت: كيف تفعلون شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ؟ قال: هو والله خير. لم يزل أبو بكر يراجعني حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر أبي بكر وعمر رضي الله عنهما. فتتبعت القرآن أجمعه من العسب واللخاف وصدور الرجال، حتى وجدت آخر سورة التوبة مع أبي خزيمة الأنصاري لم أجدها مع أحد غيره: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ حتى خاتمة براءة، فكانت الصحف عند أبي**

بكر حتى توفاه الله، ثم عند عمر حياته، ثم عند حفصة بنت عمر ﷺ» .

رواه البخاري

* قوله: عن زيد بن ثابت.

قال الحافظ: وأغرب عمارة بن غزية فرواه عن الزهري فقال: «**عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه**» وساق القصص الثلاث بطولها: قصة زيد مع أبي بكر وعمر؛ ثم قصة حذيفة مع عثمان أيضاً، ثم قصة فقد زيد بن ثابت الآية من سورة الأحزاب أخرجه الطبري، وبين الخطيب في المدرج أن ذلك وهم منه وأنه أدرج بعض الأسانيد على بعض.

ذكر الحافظ: ما أخرجه ابن أبي داود في المصاحف بإسناد حسن عن عبد خير قال: «**سمعت علياً يقول: أعظم الناس في المصاحف أجراً أبو بكر، رحمة الله على أبي بكر، هو أول من جمع كتاب الله**» .

ثم قال: وأما ما أخرجه ابن أبي داود في المصاحف من طريق ابن سيرين قال: «**قال علي: لما مات رسول الله ﷺ آليت أن لا آخذ على ردائي إلا الصلاة جمعة حتى أجمع القرآن فجمعه**» فإسناده ضعيف لانقطاعه.

قال الحافظ: وعند ابن أبي داود أيضاً من طريق هشام بن عروة عن أبيه: «**أن أبا بكر قال لعمر ولزيد: اقعدا على باب المسجد فمن جاءكما بشاهدين على شيء من كتاب الله فاكتباه**» ورجاله ثقات مع انقطاعه.

ثم قال: وقد أخرجه الطبراني في مسند الشاميين من طريق أبي اليمان عن شعيب فقال فيه: خزيمة بن ثابت الأنصاري وكذا أخرجه ابن أبي داود من طريق يونس بن يزيد عن ابن شهاب، وقول من قال عن إبراهيم بن سعد: مع أبي خزيمة أصح.

وأخرج ابن أبي داود عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال: «**أتى الحارث بن خزيمة بهاتين الآيتين من آخر سورة براءة فقال: أشهد أني سمعتهما من رسول الله ﷺ ووعيتهما، فقال عمر: وأنا أشهد لقد سمعتهما. ثم قال: لو كانت ثلاث آيات لجعلتها سورة على حدة، فانظروا سورة من القرآن فألحقوها في آخرها**» ، فهذا إن كان محفوظاً احتمل أن يكون قول زيد بن ثابت: «**وجدتها مع أبي خزيمة لم أجدها مع غيره**» أي أول ما كتبت.

* قوله: عند أبي بكر حتى توفاه الله.

قال الحافظ: في موطأ ابن وهب عن سالم بن عبد الله بن عمر قال: «**جمع أبو بكر القرآن في قراطيس، وكان يسأل زيد بن ثابت في ذلك فأبى حتى استعان عليه بعمر ففعل**» ، وعند موسى بن عقبة في المغازي عن ابن شهاب قال: «**لما أصيب المسلمون باليمامة فزع أبو بكر وخاف أن يهلك من القراء طائفة، فأقبل الناس بما كان معهم وعندهم، حتى جمع على عهد أبي**

بكر في الورق فكان أبو بكر أول من جمع القرآن في الصحف»، وهذا كله أصح مما وقع في رواية عمارة بن غزية: «**أن زيد بن ثابت قال: فأمرني أبو بكر فكتبت في قطع الأديم والعسب، فلما هلك أبو بكر وكان عمر كتبت في صحيفة واحدة فكانت عنده**»، وإنما كان في الأديم والعسب أولاً قبل أن يجمع في عهد أبي بكر، ثم جمع في الصحف في عهد أبي بكر كما دلت عليه الأخبار الصحيحة المترادفة.

[الفتح: (٨/٦٢٥-٦٣٣)]

٦١)قال الحافظ: أخرج النسائي وأبو عبيد والحاكم من وجه آخر عن ابن عباس قال «**أنزل القرآن جملة واحدة إلى السماء الدنيا في ليلة القدر، ثم أنزل بعد ذلك في عشرين سنة. وقرأ ﴿وَقُرْآناً فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ﴾ الآية**».

وفي رواية للحاكم والبيهقي في الدلائل «**فرق في السنين**».

وفي أخرى صحيحة لابن أبي شيبة والحاكم أيضاً «**وضع في بيت العزة في السماء الدنيا، فجعل جبريل ينزل به على النبي ﷺ**» وإسناده صحيح.

ووقع في المنهاج للحليمي: «**أن جبريل كان ينزل منه من اللوح المحفوظ في ليلة القدر إلى السماء الدنيا قدر ما ينزل به على النبي ﷺ في تلك السنة إلى ليلة القدر التي تليها، إلى أن أنزله كله في عشرين ليلة من عشرين سنة من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا**»، وهذا أورده ابن الأنباري من طريق ضعيفة ومنقطعة أيضاً وما تقدم من أنه نزل جملة واحدة من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا ثم أنزل بعد ذلك مفرقاً هو الصحيح المعتمد وحكى الماوردي في تفسير ليلة القدر «**أنه نزل من اللوح المحفوظ جملة واحدة وأن الحفظة نجمته على جبريل في عشرين ليلة وأن جبريل نجمه على النبي ﷺ في عشرين سنة**»، وهذا أيضاً غريب، والمعتمد «**أن جبريل كان يعارض النبي ﷺ في رمضان بما ينزل به عليه في طول السنة**»، كذا جزم به الشعبي فيما أخرجه عنه أبو عبيد وابن أبي شيبة بإسناد صحيح.

[الفتح: (٨/٦٢٠-٦٢١)]

٦٨)وحكى عياض في المدارك عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ عن جبرئيل عن الله تعالى: «**في إسناد القرآن**» قال فظن أن نافعاً القاري هو مولى ابن عمر. ونقل عن أحمد بن خالد أنه لم يقصد أصبغ بن خليل الكذاب على رسول الله ﷺ وإنما أظهر أنه يريد تأييد مذهبه، قال عياض وهذا كلام لا معنى له وكل من كذب على النبي ﷺ فإنما كذب لتأييد غرضه.

[لسان الميزان: (١/٤٥٩)]

٦٩)وقال الحارث: عن سعيد بن أبي سعيد ﷺ قال: «**إن رسول الله ﷺ قال: يجيء القرآن يوم القيامة في أحسن شارة وأحسن هيئة، فيقول: يا رب، قد أعطيت كل عامل أجر عمله، فأين أجر عملي؟ قال: فيكسى صاحب القرآن حلة الكرامة، ويتوج تاج الملك، فيقول: يا رب، قد كنت**

أرغب له ما هو أعظم من هذا، قال: فيعطى الخلد بيمينه، والنعيم بشماله، قال: فيقال له: أرضيت؟ فيقول: نعم، أي رب» .

قال الحافظ : مرسل صحيح .

[المطالب العالية : (٧٦/٤)]

٧٠)قال أبو بكر بن أبي شيبة : عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ﷺ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : **«يتمثل القرآن يوم القيامة، فيؤتى بالرجل قد كان حمله فخالف أمره، فيتمثل خصماً دونه، قال: فيقول: يا رب، حملته إياي، فشر حامل، تعدى حدودي، وضيع فرائضي، وركب معصيتي، وترك طاعتي، فما يزال يقذف عليه بالحجج حتى يقال: فشأنك به، فيأخذ بيده ما يرسله حتى يكبه على صخرة في النار، ويؤتى بالعبد الصالح قد كان حمله فحفظ أمره، فيتمثل خصماً دونه فيقول: يا رب، حملته إياي، فكان خير حامل، حفظ حدودي، وعمل بفرائضي، واجتنب معصيتي، وعمل بطاعتي، وما يزال يقذف له بالحجج حتى يقال له: شأنك به، فيأخذ بيده فما يرسله حتى يكسوه حلة الإستبرق، ويعقد عليه تاج الملك، ويسقيه كأس الخمر»** .

قال الحافظ : هذا إسناد حسن .

[المطالب العالية : (٧٢/٤-٧٣)]

٧١)أحمد بن سالم العسقلاني ، أبو توبة : حدث عن حسين الجعفي بخبر موضوع .

ولفظ هذا الحديث الذي أشار إليه : **«نعم الشفيع القرآن يوم القيامة يقول: يا رب جعلتني في جوفه فكنت أمنعه شهوته، يا رب فأكرمه، قال: فيكسى حلة الكرامة، فيقول: يا رب، زده، فيكسى تاج الكرامة فيقول: يا رب، زده، قال: فيرضى عنه وليس بعد رضاء الله شيء»** . أخرجه الجوزقاني في الأباطيل عن أبي هريرة رفعه . قال الجوزقاني : هذا الحديث ليس له أصل من حديث رسول الله ﷺ .

قلت : هذا الحديث أخرجه الترمذي في فضائل القرآن من وجهين عن شعبة أحدهما مرفوع والآخر موقوف وقال في المرفوع حسن وفي الآخر هذا أصح من المرفوع .

قلت : وهذا له حكم المرفوع وإن كان وقفه أصح .

[لسان الميزان : (١٧٦/١)]

٧٢)ترجمة بشر بن الحسين أبو محمّد الأصبهاني : قال العقيلي : روى حجاج بن يوسف عنه عن الزبير عن أنس فذكر حديث الحدة[1] ، ثم قال : وله غير حديث من هذا النحو مناكير ، وقال الدارقطني : يروي عن الزبير بواطيل ، والزبير ثقة والنسخة موضوعة .

[لسان الميزان : (٢٣/٢)]

---

(١) ومتن الحديث هو : **«ليس أحد أحق بالحدة من حامل القرآن لعزة القرآن في جوفه»** .

٧٣)عن عائشة رضي الله عنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من قرأ القرآن فأعرب فيه كانت له دعوة عند الله مستجابة**» الحديث.

ولفظ العقيلي عقب الحديث الأول: لا أصل له من حديث مالك رحمه الله ولا غيره.

[لسان الميزان: (٣/٤٤٣-٤٤٤)]

٧٤)ترجمة عبدالله بن أيوب بن أبي علاج وله عن ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه مرفوعاً: «**أن الله ليغضب فإذا غضب سبحت الملائكة لغضبه فإذا نظر إلى الولدان يقرءون القرآن تملأ رضى**»، وهذا كذب بين.

[لسان الميزان: (٣/٢٦١)]

٧٥)أورد العقيلي عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: «**من علمه الله القرآن ثم شكا الفقر كتب عليه الفقر والفاقة إلى يوم القيامة**»، داود ساقط كجويبر.

[لسان الميزان: (٣/٦١)]

٧٦)ترجمة عبد العزيز بن الحصين: وأورد له العقيلي في الضعفاء عن أبي هريرة ﷺ: «**أن النبي ﷺ قرأ: ﴿مَـٰلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾**» وقال: لا يتابع عليهما، وكلاهما فيه لين واضطراب وهو ضعيف.

[لسان الميزان: (٤/٢٨)]

٧٧)ترجمة سعد بن سعيد الجرجاني لا يتابع على حديثه أورد العقيلي له ابن عباس رضي الله عنهما رفعه: «**ثلاثة لا تفزعهم الصيحة ولا يحزنهم الفزع الأكبر: حامل القرآن ومن أذن سبع سنين وعبد مملوك أدى حق الله وحق مواليه**»، لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به، وحديث من أذن جاء من وجه آخر لين أيضاً، وحديث المملوك جاءت فيه رواية صالحة بغير هذا اللفظ.

[لسان الميزان: (٣/١٦)]

٧٨)ترجمة محمّد بن بحر الهجيمي وهو منكر أورد ابن حبان: عن ابن الزبير رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**من قرأ القرآن ظاهراً أو نظراً أعطي شجرة في الجنة لو أن غراباً أفرخ تحت ورقة منها أدرك ذلك الفرخ فنهض لإدراكه الهرم قبل أن يقطع تلك الورقة**»، وهذا يروى مرسلاً.

[لسان الميزان: (٥/٨٩)]

٧٩)أورد الدارقطني في غرائب ملك عن أبي هريرة ﷺ رفعه: «**نظفوا أفواهكم فإنها طرق القرآن**»، قال الدارقطني: هذا باطل لا يصح عن مالك.

[لسان الميزان: (٥/٤٣٧)]

٨٠)عن سعد بن أبي وقاص ﷺ قال: «**إذا وافق ختم القرآن أول الليل صلت عليه الملائكة حتى يصبح وإن وافق ختمه آخر الليل صلت عليه الملائكة حتى يمسي**» قال الدارمي هذا حسن عن سعد.

نازعه الحافظ في تحسينه بأن في مسنده ليث بن أبي سليم هو ضعيف الحفظ ومحمد بن حميد مختلف فيه.

[الفتوحات الربانية: (١٣٨/٣)]

٨١)من رواية ثابت البناني **«أن أنساً كان إذا ختم القرآن جمع أهله وولده ودعا لهم»** ولفظ الطبراني وأهل بيته هذا موقوف صحيح أخرجه سعيد بن منصور في كتابه وأخرجه أبو داود.

[الفتوحات الربانية: (٣/٢٤٤-٢٤٥)]

٨٢)عن الحكم بن عبسة قال **«كان مجاهد وعبدة بن أبي لبابة وناس يعرضون المصاحف فلما كان اليوم الذي أرادوا أن يجتمعوا فيه أرسلوا إلي وإلى سلمة بن كهل وقالوا إنا كنا نعرض المصاحف وإنا أردنا أن نختم القرآن فأحببنا أن تشهدوا إنه كان يقال إذا ختم القرآن نزلت الرحمة»** قال الحافظ موقوف صحيح الإسناد أخرجه ابن أبي داود أيضاً عن الحكم **«أرسل إلي مجاهد وعبدة أنا نريد أن نختم القرآن وكان يقال إن الدعاء يستجاب عند ختم القرآن»** موقوف صحيح.

[الفتوحات الربانية: (٣/٢٤٥-٢٤٦)]

٨٣)بحديث أنس ﷺ: **«أن رسول الله ﷺ قال خير الأعمال الحل والرحلة قيل وما هما قال افتتاح القرآن وختمه»** قال الحافظ: حديث أنس المذكور أخرجه ابن أبي داود بسند فيه من كذب ثم أخرج الحافظ من طريق عن ابن عباس قال: **«قال رجل يا رسول الله اي العمل افضل قال عليك بالحال المرتحل، قال: وما الحال المرتحل؟ قال: صاحب القرآن يضرب من أوله إلى آخره ويضرب من آخره إلى أوله كلما حل ارتحل»** ثم أخرجه الحافظ عن ابن عباس من طريق آخر لكن قال فيه أي الكلام أحب إلى الله ولم يقل في آخره كلما حل قال الحافظ حديث غريب أخرجه الترمذي.

[الفتوحات الربانية: (٣/٢٤٧-٢٤٨)]

٨٤)ترجمة هارون بن كثير: قال ابن عدي: هارون بن كثير شيخ ليس بمعروف، روى عن أبي كعب وفيه[1] فضائل القرآن سورة سورة حدث عنه بذلك سلام الطويل وهذا الحديث غير محفوظ عن زيد.

[لسان الميزان: (١٨١/٦)]

٨٥)من طريق ابن المبارك في كتاب الجهاد له أن عائشة احتبست على النبي ﷺ فقال: **«ما حبسك، قالت: سمعت قارئاً يقرأ فذكرت من حسن قراءته، فأخذ رداءه وخرج فإذا هو سالم مولى أبي حذيفة، فقال: الحمد لله الذي جعل في أمتي مثلك»**، وأخرجه أحمد وابن ماجه والحاكم في المستدرك عن عائشة فذكره موصولاً وابن المبارك أحفظ من الوليد ولكن له شاهد أخرجه البزار عن

---

(١) وفي كامل ابن عدي: (عن النبي ﷺ).

عائشة بالمتن دون القصة، ولفظ: «**قالت: سمع النبي ﷺ سالماً مولى ابي حذيفة يقرأ من الليل، فقال: الحمد لله الذي جعل في أمتي مثله**»، ورجاله ثقات.

[الإصابة: (٢/٦-٧)]

٨٦)في النهي عن الجهر بالقرآن بالليل.

وقع في التمهيد لابن عبدالبر رواه خالد الطحان عن مطرف عن ابن إسحاق عن الحارث عن علي نحوه وقال: تفرد به خالد وهو ضعيف وإسناده كله ليس مما يحتج به.

قلت: وهي مجازفة ضعيفة فإن الكل ثقات إلا الحارث فليس فيهم ممن لا يحتج به غيره.

[التهذيب: (٣/٨٧)]

٨٧)عن تميم الداري «**أنه يتلو به ويركع ويسجد ويتلو به أم حسب الذين اجترحوا السيئات**» الآية

قال الحافظ بعد تخريجه من طريقين موقوف لولا الرجل المبهم في سنده لكان على شرط الصحيحين أخرجه محمّد بن نصر في كتاب قيام الليل وابن أبي داود.

[الفتوحات الربانية: (٣/٢٦٠)]

٨٨)ذكر الزمخشري: حديث أبي بكر: «**من أوتي القرآن فرأى أن أحداً أوتي من الدنيا أفضل مما أوتي، فقد صغر عظيماً وعظم صغيراً**».

قال الحافظ: لم أجده عن أبي بكر، وأخرجه ابن عدي عن ابن مسعود رفعه: «**من تعلم القرآن فظن أن أحداً أغنى منه فقد حقر عظيماً وعظم صغيراً**»، وحمزة اتهموه بالوضع. وأخرجه إسحاق والطبري من حديث عبد الله بن عمر بلفظ: «**من أعطي القرآن فرأى أن أحداً أعطي أفضل مما أعطي فقد عظم ما صغر الله وصغر ما عظم الله**» الحديث.

[الكافي الشاف: (٢/٥٦٥)]

٨٩)قال الطبراني: وقال أبو بكر بن لآل في كتاب مكارم الأخلاق له: عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «**من علم ابناً له القرآن نظراً غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، ومن علمه إياه ظاهراً فكلما قرأ آية رفع الله بها الأب درجة حتى ينتهي إلى آخر ما معه من القرآن**».

قلت: في إسناده من لا يعرف.

[معرفة الخصال المكفرة: (٦٧)]

٩٠)ساق الحافظ بسنده عن ابن مسعود ﷺ قال: «**جردوا القرآن ولا تخلطوه بشيء يعني من كتابته**».

هذا حديث حسن موقوف، أخرجه ابن أبي داود. وقد رواه شعبة عن سلمة بن كهيل فقال: عن أبي الأحوص أخرجه ابن أبي داود أيضاً.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٤٧)]

٩١)ساق الحافظ بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: «**﴿طه﴾ أي: يا رجل**

بالنبطية»، أخرجه البغوي في الجعديات.

وهكذا أخرجه ابن أبي شيبة وقال أيضاً في باب قيام الليل من كتاب الصلاة: قال ابن عباس في قوله تعالى: «**﴿نَاشِئَةَ اللَّيْلِ﴾ نشأ قام بالحبشية»**، ووصله البيهقي عن ابن عباس.

وقال البخاري في ترجمة مريم من أحاديث الأنبياء: عن البراء بن عازب ﷺ في قوله تعالى: «**﴿سَرِيًّا﴾ قال: نهر صغير بالسريانية»**.

وقد وصله ابن مردويه من وجه آخر عن إسرائيل.

عن أبي موسى الأشعري ﷺ في قوله تعالى: «**﴿يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ﴾ قال: ضعفين بالحبشية»**.

وساق الحافظ بسنده عن أبي ميسرة عمرو بن شرحبيل في قوله تعالى: «**﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ﴾ قال: الأواه الرحيم بلسان الحبشة»**.

وبه إلى أبي إسحاق عن سعيد بن عياض الثمالي قال: «**المشكاة الكوة بالحبشية»**.

وعن رجل عن مجاهد قال: «**القسطاس العدل بالرومية»**.

أخرجه الفريابي في تفسيره عن الثوري، وأخرجه أيضاً عن ورقاء بن عمر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد.

وعلقه البخاري في آخر ترجمة من صحيحه عن مجاهد، وكذا علق جميع ما أوردته، وأسانيد الجميع صحيحة.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٢٥-٢٨)]

٩٢) روى ابن مندة عن ابن عائذ قال: قال عبد الله بن زغب: «**كان شهاب القرشي أقرأه النبي ﷺ كله فكان عامة الناس بحمص يقرؤون منه»**، قال ابن مندة: غريب تفرد به نصر بن خزيمة.

[الإصابة: (٢/١٥٩)]

٩٣) أخرج ابن المبارك في الزهد عن سعد بن المنذر الأنصاري: «**أنه قال: يا رسول الله، أقرأ القرآن في ثلاث؟ قال: نعم إن استطعت، وكان يقرأه كذلك إلى أن توفى»**، وأخرجه الحسن بن سفيان والبغوي من طريق ابن لهيعة عن حبان ولم يصح.

[الإصابة: (٢/٣٨)]

٩٤) عن عائشة رضي الله عنها: «**أن النبي ﷺ سمع رجلاً يقرأ فقال رحمه الله لقد أذكرني آية كنت أسقطتها وفي رواية في الصحيح كنت أنسيتها»**.

قال ابن علان: قال الحافظ: بعد أن أخرجه من طريق عائشة ما لفظه وهذا السند لو صح لكان تفسيره بعبد الله بن يزيد أولى من تفسيره بعباد بن بشر.

[الفتوحات الربانية: (٣/٢٧٢-٢٧٣)]

٩٥) عن عمرة: «**عن عائشة قالت: سمع النبي ﷺ صوت قارىء فقال: صوت من هذا؟ فقالوا: صوت عبد الله بن زيد الأنصاري، فقال: رحمه الله، لقد أذكرني آية كنت أنسيتها»**، قال ابن مندة: غريب وقد رواه هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ولم يسم القاري».

قلت: أخرجه البخاري من طريق هشام كذلك وقال عقب بعضها زاد عباد بن عبد الله عن عائشة: **«تهجد النبي ﷺ فسمع صوت عباد يعني ابن بشر»**، فيحتمل التعدد يعني وأن كان الأفطس حفظه فإنه ضعيف.

[الإصابة: (٢/٣٨٣)]

٩٦) أخرج البخاري في التاريخ عن المهاجر بن عبيدة المليكي صاحب النبي ﷺ عن رسول الله ﷺ أنه كان يقول: **«مر أهل القرآن لا توسدوا القرآن»**(١) فرفعه ولم يقل صاحب النبي ﷺ وأبو بكر بن أبي مريم ضعيف.

[الإصابة: (٢/٤٥١)]

٩٧) عن جرير ﷺ قال: **«قال رسول الله ﷺ إني قاريء عليكم عشر آيات من آخر سورة الزمر فمن بكى منكم وجبت له الجنة فقرأ عند قوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُواْ اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ فما من بكى ومنا من لم يبك فقال الذين لم يبكون قد جهدنا يا رسول الله ان نبكي فلم نبك فقال إني سأقرؤها عليكم فمن لم يبك فليتباك»** قال الحافظ حديث غريب أخرجه الدارقطني في الإفراد تفرد به ضعيفان.

[الفتوحات الربانية: (٣/٢٦٢)]

٩٨) حديث **«قراءة القرآن في غير المصحف الف درجة وقراءته في المصحف تضعف على ذلك إلى الفي درجة»** قال الحافظ حديث غريب أخرجه ابن عدي في الكامل وأخرج الحافظ عن ابن مسعود قال: **«قال رسول الله ﷺ من سره ان يحب الله ورسوله فليقرأ في المصحف»** وأشار إلى أنه منكر السند وأخرج من طريق الدارمي في فضل القراءة حفظاً عن محارب بن دشار قال **«من قرأ القرآن عن ظهر قلب كانت له دعوة في الدنيا وفي الآخرة»** يعني مجابة قال الحافظ أثر صحيح ومحارب ثقة متفق عليه من خيار التابعين وفيه عن ابن مسعود **«أديموا النظر في المصحف»** قال الحافظ إنه حديث موقوف حسن أخرجه أبو عبيد.

[الفتوحات الربانية: (٣/٢٦٣)]

٩٩) ترجمة وازع: قال أبو نصر بن ماكولا: قيل له صحبة ورواية عن النبي ﷺ، روى عنه ابنه ذريح كذا استدركه ابن الأثير مختصراً وقد ذكره أورد الخطيب في المؤتلف عن أبي الوازع ذريح بن الوازع عن أبيه وكانت له صحبة قال: قال رسول الله ﷺ: **«النظر إلى المصحف عبادة»**.

قلت: ولهذا المتن طريق أخرى أوردها أبو نعيم من حديث عائشة بسند واه ولفظه: **«كتاب الله»** بدل المصحف.

[الإصابة: (٣/٦٢٧)]

---

(١) في طبعة دار الكتب العلمية: **«يا اهل القرآن: توسدوا القرآن»**.

١٠٠)مسند عبد الله بن مسعود: حديث: «ما كان: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ﴾ نزل بالمدينة، وما كان: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾ فبمكة».
الحاكم في الهجرة.
قلت: صحيح على شرط الشيخين.

[إتحاف المهرة: (١٠/٣٨٢)]

١٠١)مسند عبد الله بن مغفل: حديث: «سمعت النبي ﷺ يقرأ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُواْ فِي الأَرْضِ....﴾ [محمد:٢٢]».
الحاكم في القراءات.
قلت: ولم يتكلم عليه، ونفيع ضعيف.

[إتحاف المهرة: (١٠/٥٦٤)]

١٠٢)مسند معاذ بن جبل: حديث: «أقرأني رسول الله ﷺ: ﴿الم * غُلِبَتِ الرُّومُ﴾ [الروم:١-٢]. يعني بالضم».
الحاكم في القراءات.
وبه فيه: «سمعت النبي ﷺ يقرأ: ﴿أن نُتَّخَذَ مِن دُونِكَ﴾ [الفرقان:١٨] بنصب النون»، وقال: لم نكتب الحديثين إلا بهذا الإسناد، إلا أن محمّد بن سعيد ليس من شرط هذا الكتاب.
قلت: فقد تناقض قوله، فكأنه في الأول ما عرفه، فصحح حديثه على الاحتمال، ثم عرفه، فقال ما قال.
[إتحاف المهرة: (١٣/٢٦٤)]

١٠٣)مسند معاذ بن جبل: حديث: «أقرأني رسول الله ﷺ. (هل تستطيع) يعني بالتأنيث».
الحاكم في القراءات، وقال: صحيح الإسناد.
قلت: محمّد بن سعيد هو الشامي المصلوب متهم بالكذب. وبكر متروك، فكيف يكون صحيح الإسناد.

[إتحاف المهرة: (١٣/٢٦٣-٢٦٤)]

١٠٤)مسند نُفيع بن الحارث: حديث: «أن النبي ﷺ قرأ: ﴿مُتَّكِئِينَ عَلَى رَفَارَفٍ خُضْرٍ وَعَبَاقَرِيٍّ حِسَانٍ﴾ [الرحمن:٧٦]».
الحاكم في القراءات وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.
قلت: فيه انقطاع.

[إتحاف المهرة: (١٣/٥٨٧)]

١٠٥)حديث عبد الله بن عمرو: «من قرأ القرآن فقد استدرج النبوة بين جنبيه...» الحديث.
رواه الحاكم في فضائل القرآن وقال: صحيح الإسناد.
قال الحافظ: ثعلبة بن يزيد ما عرفته، ثم وجدت الحديث في كتاب ابن أبي داود: عن عبد الله بن

عمرو، موقوفاً بزيادة، ولفظه: «**من جمع القرآن فقد حمل أمراً عظيماً لقد أدرجت النبوة بين كتفيه غير أنه لا يوحى إليه، فلا ينبغي لحامل القرآن أن يجد مع من يجد، ولا يجهل مع من يجهل، لأن القرآن في جوفه**». فظهرت علة الخبر، وعرف أن ثعلبة هو ابن أبي الكنود، وأن اسم أبي الكنود: يزيد وهو مصري معروف.

[إتحاف المهرة: (٩/٤٤٠)]

١٠٦)وأخرج ابن قانع عن بشير بن الحارث: «**أن النبي ﷺ قال: إذا اختلفتم في الياء والتاء فاكتبوه بالياء**» ذكر القرآن.

ولفظ ابن قانع: بشير بن الحارث، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إذا أشكلت عليك آية من القرآن تؤنثها أو تذكرها فذكر القرآن**».

وقال ابن مندة: ذكره عبد بن حميد فيمن أدرك النبي ﷺ. وهو وهم؛ فقد رواه غير واحد من طريق الشعبي، عن بشير بن الحارث، عن ابن مسعود موقوفاً.

قلت: وما قال ابن مندة محتمل، ويحتمل أن يكون رواه مرفوعاً وموقوفاً والله أعلم.

[الإصابة: (١/١٥٧-١٥٨)]

١٠٧)أورد ابن قانع عن زيد بن أرطأة، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنكم لن تتقربوا إلى الله تعالى بأفضل مما خرج منه**» -يعني القرآن، والحديث معروف أنه مرسل انتهى.

[الإصابة: (١/٢٢٦)، (١/٥٨٧)]

١٠٨)ترجمة رجاء الغنَوي: من طريق ساكنة بنت الجعد عنه أنه كانت أصيبت يده يوم الجمل وقال: قال النبي ﷺ: «**من أعطاه الله حفظ كتابه فظن أن أحداً أفضل مما أعطي فقد غمص أعظم النعم**»، وهو مرسل ذكره البخاري.

[الإصابة: (١/٥١٣)]

١٠٩)مسند أبي بن كعب: حديث: «**مر عمر برجل وهو يقول: ﴿السَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ﴾ الآية فوقف عليه عمر فقال: من أقرأك؟ قال: أبي بن كعب. قال: انطلقوا بنا إليه...**» الحديث.(١)

الحاكم في المناقب.

قلت: صورته مرسل.

[إتحاف المهرة: (١/٢٥٥)]

---

(١) تكملة الحديث: «**فإذا هو متكيء على وسادة يرجل رأسه فسلم عليه فرد السلام فقال: يا أبا المنذر، قال: لبيك، قال: أخبرني هذا أنك أقرأته هذه الآية، قال: صدق تلقيتها من رسول الله ﷺ، قال عمر: أنت تلقيتها من رسول الله ﷺ، قال: نعم، أنا تلقيتها من رسول الله ﷺ....**».

باب
الفصل الجامع

١١٠)قال الحافظ: والذين اشتهر عنهم القول في ذلك من التابعين أصحاب ابن عباس، وفيهم ثقات وضعفاء، فمن الثقات:

١. مجاهد بن جبر: ويُروى التفسير عنه من طريق ابن أبي نجيح، عن مجاهد، والطريق إلى ابن أبي نجيح قوية، فإذا ورد من غيره بينته.

٢. ومنهم عكرمة: ويُروى التفسير عنه من طريق الحسين بن واقد عن يزيد النحوي عنه، ومن طريق محمّد بن إسحاق عن محمّد بن أبي محمّد مولى زيد بن ثابت عن عكرمة أو سعيد بن جبير- هكذا بالشك ولا يضر لكونه يدور على ثقة.

٣. ومن طريق معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، وعلي صدوق لم يلق ابن عباس، لكنه إنما حمل عن ثقات أصحابه. فلذلك كان البخاري وابن أبي حاتم وغيرهما يعتمدون على هذه النسخة.

٤. ومن طريق ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس، لكن فيما يتعلق بالبقرة وآل عمران، وما عدا ذلك يكون عطاء هو الخراساني، وهو لم يسمع من ابن عباس، فيكون منقطعاً، إلا إن صرح ابن جريج بأنه عطاء بن أبي رباح.

ومن روايات الضعفاء عن ابن عباس:

١. التفسير المنسوب لأبي النضر محمّد بن السائب الكلبي، فإنه يرويه عن أبي صالح، وهو مولى أم هانيء عن ابن عباس، والكلبي اتهموه بالكذب، وقد مرض فقال لأصحابه في مرضه: كل شيء حدثتكم عن أبي صالح كذب. ومع ضعف الكلبي فقد روى عنه تفسيره مثله أو أشد ضعفاً، وهو محمّد بن مروان السدي الصغير، ورواه عن محمّد بن مروان مثله أو أشد ضعفاً وهو صالح بن محمّد الترمذي.

وممن روى التفسير عن الكلبي من الثقات سفيان الثوري، ومحمد بن فضيل بن غزوان، ومن الضعفاء من قبل الحفظ حبان -بكسر المهملة وتثقيل الموحدة- وهو ابن علي العنزي بفتح المهملة والنون، بعدها زاي منقوطة.

٢. ومنهم جويبر بن سعيد، وهو واه، روى التفسير عن الضحاك بن مزاحم، وهو صدوق عن ابن عباس ولم يسمع منه شيئاً، وممن روى التفسير عن الضحاك علي بن الحكم وهو ثقة، وعبيد بن سليمان وهو صدوق، وأبو روق عطية بن الحارث وهو لا بأس به.

٣. ومنهم عثمان بن عطاء الخراساني يروي التفسير عن أبيه عن ابن عباس ولم يسمع أبوه من ابن عباس.

٤. ومنهم إسماعيل بن عبد الرحمن السدي- بضم المهملة وتشديد الدال- وهو كوفي صدوق، لكنه

جمع التفسير من طرق منها : عن أبي صالح، عن ابن عباس، وعن مرة بن شراحيل، عن ابن مسعود، وعن ناس من الصحابة وغيرهم. وخلط روايات الجميع فلم تتميز رواية الثقة من الضعيف، ولم يلق السدي من الصحابة إلا أنس بن مالك وربما التبس بالسدي الصغير الذي تقدم ذكره.

٥. ومنهم إبراهيم بن الحكم بن أبان العدني وهو ضعيف يروي التفسير عن أبيه عن عكرمة، وإنما ضعفوه لأنه وصل كثيراً من الأحاديث بذكر ابن عباس، وقد روى عنه تفسيره عبد بن حميد.

٦. ومنهم إسماعيل بن أبي زياد الشامي، وهو ضعيف جمع تفسيراً كبيراً فيه الصحيح والسقيم، وهو في عصر أتباع التابعين.

٧. ومنهم عطاء بن دينار، وفيه لين. روى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس تفسيراً رواه عنه ابن لهيعة وهو ضعيف.

ومن تفاسير التابعين :

١. ما يروى عن قتادة وهو من طرق منها : رواية عبد الرزاق عن معمر، عنه، ورواية آدم بن أبي إياس وغيره عن شيبان عنه. ورواية يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة عنه.

٢. ومن تفاسيرهم : تفسير الربيع بن أنس، بعضه عن أبي العالية، واسمه رفيع الرياحي - بالمثناة التحتانية والحاء المهملة- وبعضه لا يسمي الربيع فوقه أحداً، وهو يروى من طرق : منها رواية عبد الله بن أبي جعفر الرازي، عن أبيه عنه.

٣. ومنها تفسير مقاتل بن حيان، من طريق محمّد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عنه، ومقاتل هذا صدوق، وهو غير مقاتل بن سليمان الآتي ذكره.

ومن تفاسير ضعفاء التابعين فمن بعدهم :

١. تفسير زيد بن أسلم، من رواية ابنه عبد الرحمن عنه، وهي نسخة كبيرة يرويها ابن وهب وغيره عن عبد الرحمن عن أبيه وعن غير أبيه، وفيها أشياء كثيرة لا يسندها لأحد. وعبد الرحمن من الضعفاء، وأبوه من الثقات.

٢. ومنها تفسير مقاتل بن سليمان ،وقد نسبوه إلى الكذب، وقال الشافعي : مقاتل قاتله الله تعالى، وإنما قال الشافعي فيه ذلك لأنه اشتهر عنه القول بالتجسيم، وروى تفسير مقاتل هذا عنه أبو عصمة نوح بن أبي مريم الجامع وقد نسبوه إلى الكذب.

ورواه أيضاً عن مقاتل هذيل بن حبيب وهو ضعيف لكنه أصلح حالاً من أبي عصمة.

٣. ومنها تفسير يحيى بن سلام المغربي وهو كبير في نحو ستة أسفار أكثر فيه النقل عن التابعين وغيرهم، وهو لين الحديث، وفيما يرويه مناكير كثيرة، وشيوخه مثل سعيد بن أبي عروبة، ومالك والثوري.

٤. ويقرب منه تفسير سنيد- بمهملة ونون مصغر- واسمه الحسين بن داود وهو من طبقة شيوخ الأئمة الستة، يروي عن حجاج بن محمّد المصيصي كثيراً، وعن أنظاره، وفيه لين، وتفسيره نحو تفسير يحيى بن سلام، وقد أكثر ابن جرير التخريج منه.

٥. ومن التفاسير الواهية لوهاء رواتها: التفسير الذي جمعه موسى بن عبد الرحمن الثقفي الصنعاني، وهو قدر مجلدين يسنده إلى ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس، وقد نسب ابن حبان موسى هذا إلى وضع الحديث، ورواه عن موسى عبد الغني بن سعيد الثقفي وهو ضعيف. وقد يوجد كثير من أسباب النزول في كتب المغازي، فما كان منها من رواية معتمر بن سليمان عن أبيه، أو من رواية إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، عن عمه موسى بن عقبة، فهو أصلح مما فيها من كتاب محمّد بن إسحاق، وما كان من رواية ابن إسحاق أمثل مما فيها من رواية الواقدي.

وإنما قدمت هذه المقدمة ليسهل الوقوف على أوصافهم لمن تصدى للتفسير، فيقبل من كان أهلاً للقبول، ويرد من عداه، ويستفاد من ذلك تخفيف حجم الكتاب لقلة التكرار فيه.

[العُجاب: (١/٢٠٣-٢٢١)]

قلت: وقد سمى الحافظ ما ذكره هنا بـ: «**فصلٌ جامع**» ولنا في الحافظ في هذا أسوة حسنة، فنحن سوف لن نكرر حكم الحافظ على ما ذكره في هذا الفصل الجامع من روايات وتفاسير، وسنكتفي في كل مرة بالاحالة عليه، خشية الاطالة والتكرار فليتنبه لذلك.

باب
ما جاء في الاستعاذة والبسملة

١١١) أسند[١] عن ابن عباس قال: «**أول ما نزل به جبريل على النبي ﷺ قال: يا محمّد استعذ ثم قل بسم الله الرحمن الرحيم**»، والراوي له عن أبي روق ضعيف، فلا ينبغي أن يحتج به.

ثم أسند[٢] عن عكرمة والحسن قالا: «**أول ما نزل من القرآن: بسم الله الرحمن الرحيم**»، وهذا مرسل، وإلى ذلك أشار السهيلي فقال: يستفاد من هذه الآية ابتداء القراءة بالبسملة، وأما خصوص نزول البسملة سابقاً ففي صحته نظر.

أسند الواحدي عن ابن عباس قال: «**قام النبي ﷺ بمكة فقال: بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين**»، وهذا إن ثبت دل على أن الفاتحة مكية.

ومن طريق أبي ميسرة أحد كبار التابعين: «**أن رسول الله ﷺ كان إذا برز سمع منادياً ينادي: يا محمد، فإذا سمع الصوت انطلق هارباً فقال له ورقة بن نوفل: إذا سمعت النداء فاثبت حتى تسمع ما يقول لك، فلما برز سمع النداء، فقال: لبيك، قال: قل: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله، ثم قل: ﴿الْحَمْدُ للَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ حتى فرغ من فاتحة الكتاب**».

---

(١) أي الواحدي.

(٢) أي الواحدي.

قلت: وهو مرسل ورجاله ثقات.

ثم أسند عن ابن عباس قال: «**كان النبي ﷺ لا يعرف ختم السورة حتى ينزل عليه: بسم الله الرحمن الرحيم**»، وهذا رواته ثقات.

وأخرجه أبو داود، لكنه اختلف في وصله وإرساله، وأورد الواحدي له شاهدين بسندين ضعيفين.

[العُجاب: (١/٢٢٢-٢٢٤)]

١١٢)قال ابن حبان عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً: «**من كتب بسم الله الرحمن الرحيم ولم يعور الهاء كتب الله له ألف ألف حسنة ورفع له ألف ألف درجة**»، فالمبتدي يعلم أن هذا موضوع.

[لسان الميزان: (٣/٢٤٠)]

١١٣)قال الزمخشري: ...عن ابن عباس: «**من تركها فقد ترك مائة وأربع عشرة آية من كتب الله تعالى**».

قال الحافظ: موقوف، ليس بمعروف عنه، والذي في الشعب للبيهقي عنه: «**من ترك بسم الله الرحمن الرحيم فقد ترك آية من كتاب الله**». روى البيهقي في الشعب عن أحمد بن حنبل أنه قال: «**من لم يقل مع كل سورة بسم الله الرحمن الرحيم فقد ترك مائة وثلاث عشرة آية من كتاب الله تعالى**».

أن الحاكم روى في ترجمة عبد الله بن المبارك بسند له عن علي القاشاني قال: «**رأيت عبد الله بن المبارك يرفع يديه في أول تكبيرة على الجنازة ثم الثانية أخفض قليلاً والصلوات مثل ذلك**».

قال علي: قال عبد الله: «**من ترك بسم الله الرحمن الرحيم في فواتح السور فقد ترك مائة وثلاث عشرة آية**». قال عبد الله: وأخبرنا حنظلة بن عبد الله عن شهر بن حوشب عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «**من ترك بسم الله الرحمن الرحيم فقد ترك آية من كتاب الله تعالى**».

[الكافي الشاف: (١/١١-١٢)]

١١٤)ذكر الزمخشري: ...قوله ﷺ: «**كل أمر ذي بال لم يبدأ فيه باسم الله فهو أبتر**».

قال الحافظ: لم أره هكذا، والمشهور عن أبي هريرة ﷺ بلفظ: «**لا يبدأ فيه بحمد الله أقطع**»، أخرجه أبو عوانة في صحيحه، وأصحاب السنن ولأحمد من هذا الوجه: «**لا يفتتح بذكر الله فهو أبتر أو أقطع**»، وللخطيب في الجامع من طريق مبشر بن إسماعيل عن الزهري بلفظ: «**لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أقطع**»، والراوي له عن مبشر مجهول.

[الكافي الشاف: (١/١٤)]

١١٥)ترجمة سلام بن وهب الجندي: عن ابن طاوس، بخبر منكر بل كذب ساقه العقيلي عن ابن عباس رضي الله عنهما: «**أن عثمان ﷺ سأل رسول الله ﷺ عن بسم الله الرحمن الرحيم؟ فقال: ما بينه وبين اسم الله الأكبر إلا كما بين سواد العين وبياضها من القرب**».

[لسان الميزان: (٣/٦٠-٦١)]

١١٦)قال الحافظ في الباب: وذكر الروياني في البحر: «**أن البسملة أفضل آيات القرآن**» وتعقب بحديث آية الكرسي وهو الصحيح.

[الفتح: (٨/٦٧١-٦٧٢)]

باب
تفسير سورة الفاتحة

١١٧)عن أبي سعيد بن المعلى قال: «**كنت أصلي في المسجد فدعاني رسول الله ﷺ فلم أجبه، فقلت: يا رسول الله إني كنت أصلي، فقال: ألم يقل الله: ﴿اسْتَجِيبُواْ للّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُم﴾** [الانفال:٢٤] **ثم قال لي: لأعلمنك سورة هي أعظم السور في القرآن قبل أن تخرج من المسجد ثم أخذ بيدي، فلما أراد أن يخرج قلت له: ألم تقل لأعلمنك سورة هي أعظم سورة في القرآن؟ قال: ﴿الْحَمْدُ للّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ هي السبع المثاني والقرآن الذي أوتيته**».

رواه البخاري

روى الواقدي هذا الحديث بهذا الإسناد فزاد في إسناده عن أبي سعيد بن المعلى عن أبي بن كعب. والذي في الصحيح أصح. والواقدي شديد الضعف إذا تفرد فكيف إذا خالف. وشيخه مجهول، في حديث فإن مالكاً أخرج نحو الحديث المذكور من وجه آخر عن أبي سعيد مولى عامر: «**أن النبي ﷺ نادى أبي بن كعب**»، ومن الرواة عن مالك من قال: «**عن أبي سعيد عن أبي بن كعب أن النبي ﷺ ناداه**»، وكذلك أخرجه الحاكم، وقد اختلف فيه على العلاء أخرجه الترمذي والنسائي وأحمد وابن خزيمة كلهم عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «**خرج النبي ﷺ على أبي بن كعب**»، فذكر الحديث وأخرجه الترمذي وابن خزيمة والحاكم كلاهما عن العلاء مثله لكن قال: «**عن أبي هريرة رضي الله عنه**» ورجح الترمذي كونه من مسند أبي هريرة، وقد أخرجه الحاكم أيضاً من طريق الأعرج عن أبي هريرة: «**أن النبي ﷺ نادى أبي بن كعب**»، وهو مما يقوي ما رجحه الترمذي.

قال الحافظ: ...قد روى النسائي بإسناد صحيح عن ابن عباس: «**أن السبع المثاني هي السبع الطوال**».

[الفتح: (٨/٦-٨)]

١١٨)مسند أبي بن كعب: حديث: «**الا أعلمك سورة ما أنزل في التوراة ولا في الإنجيل ولا في القرآن مثلها؟ قلت: بلى...**» الحديث في فضل فاتحة الكتاب.

الدارمي في فضائل القرآن، وابن خزيمة في الصلاة، والحاكم في القراءات وفي تفسير الفاتحة وفي فضائل القرآن.

قلت: هو في الموطأ بصورة المرسل.

[إتحاف المهرة: (١/٢٦٣-٢٦٥)]

١١٩)قال الزمخشري: ...عن رسول الله ﷺ أنه قال لأبي بن كعب: «**ألا أخبرك بسورة لم ينزل في التوراة والإنجيل والقرآن مثلها؟ قلت: بلى يا رسول الله. قال: فاتحة الكتاب إنها السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته**»....

قال الحافظ: أخرجه الترمذي والنسائي والحاكم عن أبي هريرة. ورواه مالك في الموطأ: أن أبا سعيد مولى عامر بن كريز أخبره: «**أن النبي ﷺ نادى أبي بن كعب- فذكره**»، وهو مرسل؛ لأن أبا سعيد هذا تابعي. وهذا الحديث قد أخرجه البخاري عن أبي سعيد بن المعلى: «**أن النبي ﷺ مر به وهو يصلي، فدعاه- فذكر الحديث**».

[الكافي الشاف: (١/٢٨)]

١٢٠)حديث عبادة بن الصامت: «**أم القرآن عوض من غيرها، وليس غيرها منها عوض**».

رواه الدارقطني والحاكم.

قال الحافظ: محمّد بن خلاد، قال أبو سعيد بن يونس: كان يروي مناكير، وقال ابن قطان، إنه يجوز أن يكون روى هذا اللفظ بالمعنى.

[إتحاف المهرة: (٦/٤٢٨-٤٢٩)]

١٢١)قال الحافظ: في تفسير ابن أبي حاتم من طريق أخرى عن أبي هريرة مثله لكن بلفظ: «**والقرآن العظيم الذي أعطيتموه أي هو الذي أعطيتموه**»، فيكون هذا هو الخبر. وقد روى الطبري بإسنادين جيدين عن عمر ثم علي قال: «**السبع المثاني فاتحة الكتاب**»، زاد عن عمر: «**تثنى في كل ركعة**»، وبإسناد منقطع عن ابن مسعود مثله، وبإسناد حسن عن ابن عباس «**أنه قرأ الفاتحة ثم قال: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعاً مِّنَ الْمَثَانِي﴾ قال: هي فاتحة الكتاب، وبسم الله الرحمن الرحيم الآية السابعة**»، ومن طريق جماعة من التابعين: «**السبع المثاني هي فاتحة الكتاب**».

ومن طريق أبي جعفر الرازي عن أبي العالية قال: «**السبع المثاني فاتحة الكتاب**». قلت للربيع: إنهم يقولون إنها السبع الطوال، قال: وقد أسنده النسائي والطبري والحاكم عن ابن عباس أيضاً بإسناد قوي، وفي لفظ للطبري: «**البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والأنعام والأعراف، قال الراوي: ذكر السابعة فنسيتها**». وفي رواية صحيحة عن ابن أبي حاتم عن مجاهد وسعيد بن جبير: أنها يونس. وعند الحاكم: أنها الكهف، وزاد: «**قيل له ما المثاني؟ قال: تثنى فيها القصص**». ومثله عن سعيد بن جبير عن سعيد بن منصور.

وروى الطبري أيضاً من طريق خصيف عن زياد بن أبي مريم قال في قوله: «**﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعاً مِّنَ الْمَثَانِي﴾ قال: مر وانه وبشر وانذر واضرب الأمثال واعدد النعم والأنباء**». ورجح الطبري القول الأول لصحة الخبر فيه عن رسول الله ﷺ.

[الفتح: (٨/٢٣٣)]

١٢٢)قال إسحاق بن راهويه: عن العلاء بن عبد الرحمن قال: «**إن أبا سعيد مولى عامر بن كريز أخبره أن رسول الله ﷺ دعا أبي بن كعب ﷺ وهو يصلي في المسجد، فالتفت إليه فلم يجبه، فلما صلى لحقه فوضع يده في يده فقال ﷺ: ارجو الا تخرج من المسجد حتى تعلم سورة ما انزل الله تعالى في التوراة، ولا في الإنجيل مثلها، قال: فجعلت أبطىء في المشي؛ رجاء أن يذكر ذلك، فقلت: الذي وعدتني يا رسول الله، فقال: ما تقرأ إذا استفتحت الصلاة؟ فقلت: ﴿الْحَمْدُ للَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ حتى اتيت على آخر السورة، فقال النبي ﷺ: هي السبع المثاني والقرآن العظيم**».

قال الحافظ: هذا مرسل صحيح الإسناد، لكن اختلف فيه على العلاء.

[المطالب العالية: (٤/٨٣-٨٤)]

١٢٣)ترجمة أحمد بن سعيد الحمصي أتى بخبر موضوع الآفة هو أو شيخه حديثه في المعجم الأوسط للطبراني عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال النبي ﷺ: «**من صلى عشرين ركعة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد؛ حفظه الله في نفسه وماله وولده وأبويه**». قال الطبراني: لم يرو هذه الأحاديث عن سفيان إلا عبيد الله بن القاسم.

[لسان الميزان: (١/١٧٧-١٧٨)]

١٢٤)عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا وضعت جنبك على الفراش، وقرأت فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد، فقد امنت من كل شر إلا الموت**». أخرجه البزار وفي سنده راو ضعيف.

[بذل الماعون: (٨٧)]

١٢٥)أورد ابن حبان في ترجمة الحارث بن عمير وهو يروي الموضوعات عن علي مرفوعاً: «**أن آية الكرسي وشهد الله انه لا إله إلا هو والفاتحة معلقات بالعرش يقلن: يا رب، تهبطنا إلى أرضك وإلى من يعصيك...**» الحديث بطوله، وقال: موضوع لا أصل له وقد وقع لي هذا الحديث عالياً جداً والذي يظهر لي أن العلة فيه ممن دون الحارث.

[التهذيب: (٢/١٣٣)]

١٢٦)قال الزمخشري: ...عن حذيفة بن اليمان أن النبي ﷺ قال: «**إن القوم عليهم العذاب حتماً مقضياً فيقرأ صبي من صبيانهم في الكتاب: ﴿الْحَمْدُ للَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة:٢] فيسمعه الله تعالى فيرفع عنهم بذلك العذاب أربعين سنة**».

قال الحافظ: أخرجه الثعلبي.

قلت: إلا أن دون أبي معاوية من لا يحتج به. وله شاهد في مسند الدارمي عن ثابت بن عجلان قال: «**كان يقال: إن الله ليريد العذاب بأهل الأرض فإذا سمع تعليم الصبيان بالحكمة صرف ذلك عنهم**»، يعني بالحكمة: القرآن، وحديث أبي بن كعب ﷺ في فضائل القرآن سورة سورة. أخرجه الثعلبي من طرق عن أبي بن كعب ﷺ كلها ساقطة. وأخرجه ابن مردويه من طريقين.

وأخرجه الواحدي في الوسيط. وله قصة ذكرها الخطيب ثم ابن الصلاح عمن اعترف بوضعه. ولهذا روي عن أبي عصمة أنه وضعه.

[الكافي الشاف: (١/٢٨-٢٩)]

١٢٧)وقال عبد: عن ابن عباس رضي الله عنهما يرفعه إلى النبي ﷺ قال: «**فاتحة الكتاب تعدل بثلثي القرآن**».

قال الحافظ: أبان هو الرقاشي، متروك.

[المطالب العالية: (٤/٨٤)]

١٢٨)عن عبد الملك بن عمير قال: قال رسول الله ﷺ: «**في فاتحة الكتاب شفاء من كل داء**»، أخرجه الدارمي وهو مرسل جيد.

[بذل الماعون: (٨٧)]

١٢٩)ترجمة سليمان بن شعيب بن الليث بن سعد المصري: وقد أورد له أبو القاسم الملاحي في كتاب فضائل القرآن له عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «**مرض الحسن أو الحسين رضي الله عنهما من حمى وانكسار في بدنه فأتى جبريل النبي ﷺ فقال: يا محمّد الجبار يقرئك السلام ويقول لك: اغتممت لمرضه ويأمرك أن تطلب سورة من القرآن لا فاء فيها فإن الفاء من الآفة**»، فذكر حديثاً في فضل التداوي بفاتحة الكتاب، لا يشك من له أدنى معرفة بأنه موضوع والسند على شرط الصحيح غيره.

[لسان الميزان: (٣/٩٦)]

١٣٠)ذكر الزمخشري: ...قوله ﷺ: «**الحمد رأس الشكر، ما شكر الله عبد لم يحمده...**».

قال الحافظ: أخرجه عبد الرزاق عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما به مرفوعاً، وفيه انقطاع، وعن ابن عباس مثله. رواه البغوي في تفسير: ﴿سُبْحَانَ﴾ وفيه نصر بن حماد، وهو ضعيف.

[الكافي الشاف: (١/١٩)]

١٣١)قال الزمخشري: ...عن وائل بن حجر: «**أن النبي ﷺ كان إذا قرأ: ﴿الضَّالِّينَ﴾، قال: آمين ورفع بها صوته**».

قال الحافظ: أخرجه أبو داود وإسناده حسن.

[الكافي الشاف: (١/٢٨)]

١٣٢)قال الزمخشري: ...عن النبي ﷺ: «**لقنني جبريل عليه السلام آمين عند فراغي من قراءة فاتحة الكتاب وقال: إنه كالختم على الكتاب**».

قال الحافظ: لم أجده هكذا. وفي الدعاء لابن أبي شيبة من رواية أبي ميسرة أحد كبار التابعين قال: «**أقرأ جبريل عليه السلام النبي ﷺ فاتحة الكتاب فلما قال: ﴿وَلاَ الضَّالِّينَ﴾ قال له قل: آمين. فقال: آمين**».

قلت: وعند أبي داود عن أبي زهير قال: «**آمين مثل الطابع على الصحيفة**» وروى ابن مردويه على أبي هريرة مرفوعاً: «**آمين خاتم رب العالمين على عباده المؤمنين**»، وهو في الدعاء للطبراني.

[الكافي الشاف: (٢٨/١)]

١٣٣)قال الزمخشري في تفسيره لكلمة آمين: ...روى الإخفاء عبد الله بن مغفل وأنس عن رسول الله ﷺ.

قال الحافظ: لم أجده عن واحد منهما.

[الكافي الشاف: (٢٨/١)]

١٣٤)قال الزمخشري: ...عن ابن عباس: «**سألت رسول الله ﷺ عن معنى آمين فقال: أفعل**».

قال الحافظ: أخرجه الثعلبي بإسناد واه.

[الكافي الشاف: (٢٧/١)]

١٣٥)عن أبي هريرة ﷺ: «**أن رسول الله ﷺ قال: إذا قال الإمام: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلاَ الضَّالِّينَ﴾ فقولوا: آمين، فمن وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه**».

رواه البخاري

قال الحافظ: ...قيل: لا بمعنى غير، ويؤيده قراءة عمر: «**غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِم وَلاَ الضَّالِّينَ**» ذكرها أبو عبيد وسعيد بن منصور بإسناد صحيح، وهي للتأكيد أيضاً.

وروى أحمد وابن حبان من حديث عدي بن حاتم: «**أن النبي ﷺ قال: المغضوب عليهم اليهود، ولا الضالين النصارى**»، هكذا أورده مختصراً، وهو عند الترمذي في حديث طويل.

وأخرجه ابن مردويه بإسناد حسن عن أبي ذر، وأخرجه أحمد من طريق عبد الله بن شقيق: أنه خبره من سمع النبي ﷺ نحوه، وقال ابن أبي حاتم: لا أعلم بين المفسرين في ذلك اختلافاً.

[الفتح: (٩/٨-١٠)]

باب
تفسير سورة البقرة

١٣٦)أخرج الحافظ عن طلحة بن مصرف قال: «**دخلت على أبي خيثمة يعني ابن عبد الرحمن وهو مريض فقلت إني أراك اليوم صالحاً قال نعم قريء عندي القرآن وكان يقول إذا قريء عند مريض القرآن وجد بذلك خفة**»، هذا أثر صحيح.

قال الحافظ عن صفوان بن عمرو عن المشيخة «**أنهم حضروا غضيف بن الحارث حين اشتد سوقه فقال هل فيكم أحد يقرأ يس قال فقرأها صالح بن شريح السكوني فلما بلغ أربعين آية منها قبض فكان المشيخة يقولون إذا قرئت عند الموت خفف عنه بها**» هذا موقوف حسن الإسناد.

[الفتوحات الربانية: (١١٩/٤-١٢٠)]

١٣٧)قال الزمخشري : حديث أنس ﷺ : «**كان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران جد فينا**» .

قال الحافظ : هذا طرف من حديث أخرجه أحمد وابن شيبة قال : عن أنس ﷺ : «**أن رجلاً كان يكتب للنبي ﷺ وقد قرأ البقرة وآل عمران، وكان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران جد فينا - أي عظم- الحديث**» . أخرجه ابن حبان من هذا الوجه بلفظ : «**عد فينا ذو شأن**» ، وقد ذكره الجوهري في الصحاح من حديث أنس ﷺ بلفظ المصنف . وأصله عند البخاري ومسلم .

[الكافي الشاف: (١٠٤/١)]

١٣٨)ذكر الزمخشري : . . .حديث عمر ﷺ : «**كان الرجل منا إذا قرأ الرجل البقرة وآل عمران جد فينا**» ، وروي : «**في أعيننا**» .

قال الحافظ : لم أره عن عمر ، بل هو عن أنس ، كما مضى في البقرة .

[الكافي الشاف: (٦١١/٤)]

١٣٩)قال الزمخشري : . . .عن رسول الله ﷺ : «**السورة التي تذكر فيها البقرة فسطاط القرآن فتعلموها فإن تعلمها بركة وتركها حسرة ولن تستطيعها البطلة. قيل: وما البطلة؟ قال: السحرة**» .

قال الحافظ : ذكر أبو شجاع الديلي في الفردوس ، من حديث أبي سعيد الخدري : والمسألة في صحيح مسلم من حديث أبي أمامة مرفوعاً : «**اقرأوا سورة البقرة فإن أخذها بركة وتركها حسرة لا تستطيعها البطلة**» .

رواه الطبراني في الأوسط في المحمدين وابن مردويه في تفسيره من حديث موسى بن أنس بن مالك عن أبيه رفعه : «**لا تقولوا سورة البقرة ولا سورة آل عمران، وكذا القرآن كله، ولكن قولوا السورة التي يذكر فيها البقرة والتي يذكر فيها آل عمران، وكذا القرآن كله**» ، وفي إسناده عيسى بن ميمون أبو سلمة الخواص ، وهو ساقط .

[الكافي الشاف: (٣٢٩/١)]

١٤٠)عن ابن مسعود قال : «**خرج رجل من أصحاب رسول الله ﷺ فلقي الشيطان فاصطرعا ...**» الحديث . وفيه : «**سورة البقرة ليس منها آية تقرأ في وسط بيت فيه شياطين إلا تفرقوا، ولا تقرأ في بيت فيدخل ذلك البيت شيطان**» ، أخرجه ابن أبي الدنيا بسند حسن .

[بذل الماعون: (٩٠)]

١٤١)قال الحافظ : أخرج أبو داود من طريق مرسلة قال : «**قيل للنبي ﷺ: ألم تر ثابت بن قيس لم تزل داره البارحة تزهر بمصابيح؛ قال: فلعله قرأ سورة البقرة. فسئل قال: قرأت سورة البقرة**» .

[الفتح: (٦٧٤/٨-٦٧٥)]

١٤٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «**اقرأوا**

الزهراوين، اقرأوا البقرة وآل عمران، فإنهما تأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان، أو غيايتان أو فرقان من طير صواف» .

قال : لا نعلم رواه عن المقبري إلا الليث .

صحيح .

[مختصر زوائد البزار : (١٢٦/٢)]

١٤٣)عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : **«سورة البقرة فيها آية هي سيدة آي القرآن، لا تقرأ في بيت وفيه شيطان إلا خرج منه: آية الكرسي»** ، أخرجه الحاكم وهذا لفظه ، وأخرجه الترمذي بلفظ آخر واستغربه ، وأخرجه الطبراني وصححه ابن حبان من حديث سهل بن سعد نحوه وفيه مقصود الباب وقال فيه : **«من قرأها في بيته ليلاً لم يدخل الشيطان بيته ثلاث ليال، ومن قرأها نهاراً لم يدخل الشيطان بيته ثلاثة أيام»** . وأخرجه أبو عبيد من حديث ابن مسعود موقوفاً : **«الشيطان يفر من البيت إذا سمع البقرة تقرأ فيه»** . وأخرجه الحاكم موقوفاً ومرفوعاً ، والطبراني من حديث عبد الله بن مغفل بسند ضعيف .

[بذل الماعون : (٨٨)]

١٤٤)عن ابن مسعود قال : **«من قرأ عشر آيات من سورة البقرة لم يدخل ذلك البيت شيطان تلك الليلة حتى يصبح؛ أربع آيات من أولها، وآيتين بعدها، وخواتيمها»** . رواه الطبراني ورواته ثقات ، إلا أن فيه انقطاعاً .

[بذل الماعون : (٨٨-٨٩)]

١٤٥)روى العقيلي في ترجمة صباح بن سهل وهو منكر الحديث عن أبي بن كعب : في آية الكرسي وفيه **«ليهنك العلم أبا المنذر»** . وعنه أبو إبراهيم الترجماني قال : ويروى هذا بإسناد أصلح من هذا .

[لسان الميزان : (١٧٩/٣)]

١٤٦)وقال الدارمي في مسنده : عن أيفع بن عبد ، عن النبي ﷺ في فضل آية الكرسي(١) . وهو مرسل أيضاً أو معضل .

[الإصابة (١٣٥/١)]

١٤٧)قال الزمخشري : ... **«تذاكر الصحابة رضوان الله عليهم أفضل ما في القرآن، فقال لهم علي ﷺ: أين أنتم عن آية الكرسي، ثم قال: قال لي رسول الله ﷺ: يا علي سيد البشر آدم، وسيد العرب محمّد ولا فخر، وسيد الفرس سلمان، وسيد الروم صهيب، وسيد الحبشة بلال، وسيد الجبال الطور، وسيد الأيام الجمعة، وسيد الكلام القرآن، وسيد القرآن البقرة، وسيد**

---

(١) في سنن الدارمي (٣٣١/٢) طبعة الشيخ محمّد الخالدي : عن أيفع بن عبد الكلاعي قال : **«قال رجل: يا رسول الله، اي سور القرآن أعظم؟ قال: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ قال: فأي آية في القرآن أعظم؟ قال: آية الكرسي....»** .

البقرة الكرسي».

قال الحافظ: لم أجده. وقد ذكره صاحب الفردوس ولم يخرجه ابنه.

[الكافي الشاف: (١/٢٩٨-٢٩٩)]

١٤٨) قال الحارث: عن الحسن ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«أفضل القرآن سورة البقرة، وأعظم آية فيه آية الكرسي، وإن الشيطان ليفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة»**.

قال الحافظ: الحديث مرسل، إسناده إلى الحسن صحيح.

[المطالب العالية: (٤/٩٦)]

١٤٩) قال الزمخشري: ...ورد منه قوله ﷺ: **«ما قرئت هذه الآية في دار إلا اهتجرتها الشياطين ثلاثين يوماً ولا يدخلها ساحر ولا ساحرة أربعين ليلة، يا علي علمها ولدك وجيرانك، فما نزلت آية**[1] **أعظم منها...»**.

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (١/٢٩٨)]

١٥٠) قال الزمخشري: ...عن علي ﷺ: **«سمعت نبيكم ﷺ على أعواد المنبر وهو يقول: من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت، ولا يواظب عليها إلا صديق أو عابد، ومن قرأها إذا أخذ مضجعه أمنه على نفسه وجاره وجار جاره والأبيات حوله...»**.

قال الحافظ: أخرجه البيهقي في الشعب علي بن أبي طالب يقول: فذكره دون قوله: **«ولا يواظب عليها إلا صديق أو عابد»**، وذكر ما بعده. وفي إسناده نهشل بن سعيد وهو متروك. وكذلك حبة العرفي، وأخرجه أيضاً من حديث أنس بلفظ: **«من قرأ في دبر كل صلاة مكتوبة آية الكرسي حفظ إلى الصلاة، ولا يحافظ عليها إلا نبي أو صديق أو شهيد»**، وإسناده ضعيف وصدر الحديث أخرجه النسائي وابن حبان، من حديث أبي أمامة، وإسناده صحيح، وله شاهد عن المغيرة بن شعبة عند أبي نعيم في الحلية.

[الكافي الشاف: (١/٢٩٨)]

١٥١) قال الحافظ: ...وقد أخرج علي بن سعيد العسكري في ثواب القرآن حديث الباب عن عقبة بن عمرو بلفظ: **«من قرأهما بعد العشاء أجزأتا: آمن الرسول إلى آخر السورة»**، ومن حديث النعمان بن بشير رفعه: **«إن الله كتب كتاباً أنزل منه آيتين ختم بهما سورة البقرة وقال في آخره: آمن الرسول»**، وأصله عند الترمذي والنسائي وصححه ابن حبان والحاكم. ولأبي عبيد في

(١) أي آية الكرسي (سورة البقرة: آية ٢٥٥).

فضائل القرآن من مرسل جبير بن نفير نحوه وزاد: «**فأقرءوهما وعلموهما أبناءكم ونساءكم، فإنهما قرآن وصلاة ودعاء**».

[الفتح: (٨/٦٧٢-٦٧٤)]

١٥٢)عن بريدة قال: «**بلغني أن معاذ بن جبل أخذ الشيطان على عهد رسول الله ﷺ، فسألته، فقال: نعم...**» فذكر الحديث. وفيه: «**أقبل على سورة الفيل فدخل من خلل الباب فدنا من التمر**». وفيه: «**ولقد كنا في مدينتك هذه حتى بعث صاحبكم، فلما نزلت عليه آيتان نفرنا منهما فوقعنا بنصيبين، فلا تقرآن في بيت إلا لم يلج فيه الشيطان ثلاثاً: آية الكرسي وخاتمة سورة البقرة: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ﴾ إلى آخرها، فخليت سبيله وغدوت إلى رسول الله ﷺ فقال: صدق الخبيث وهو كذوب**». أخرجه الطبراني بسند حسن.

[بذل الماعون: (٨٩-٩٠)]

١٥٣)قال الزمخشري: ...عنه ﷺ: «**أنزل الله آيتين من كنوز الجنة كتبهما الرحمن بيده قبل أن يخلق الخلق بألفي سنة من قرأهما بعد العشاء الآخرة أجزأتاه عن قيام الليل**»....

قال الحافظ: أخرجه ابن عدي من حديث ابن مسعود، وفي إسناده الوليد بن عباد وهو مجهول عن أبان بن أبي عياش، وهو متروك.

[الكافي الشاف: (١/٣٢٨)]

١٥٤)مسند معقل بن يسار: حديث: «**أعطيت سورة البقرة من الذكر الأول**».

الحاكم في التفسير، وفضائل القرآن وقال: صحيح الإسناد.

قلت: عبيد الله متروك.

[إتحاف المهرة: (١٣/٣٨٩)]

١٥٥)قال الزمخشري: ...ما ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «**أقسم الله بهذه الحروف**».

قال الحافظ: موقوف رواه البيهقي في الأسماء والصفات بلفظ: «**الحروف المقطعة في أوائل السور كلها أقسام الله بها**». ورواه ابن مردويه من هذا الوجه في تفسير طه. قال: «**طه وأشباهها قسم أقسم الله بها. وهي من أسماء الله تعالى**».

[الكافي الشاف: (١/٣٥)]

١٥٦)عن عمر بن الخطاب ﷺ، قال: «**كنت جالساً مع النبي ﷺ فقال: انبئوني بأفضل أهل الإيمان إيماناً قالوا: يا رسول الله الملائكة! قال: هم كذلك، ويحق لهم ذلك، وما يمنعهم وقد أنزلهم الله المنزلة التي أنزلهم بها قالوا: يا رسول الله فالأنبياء الذين أكرمهم برسالاته وبالنبوة، قال: هم كذلك، ويحق لهم ذلك، وما يمنعهم وقد أنزلهم الله المنزلة التي أنزلهم بها قالوا: يا رسول الله فالشهداء الذين استشهدوا مع الأنبياء، قال: هم كذلك، ويحق لهم ذلك، وما يمنعهم وقد أكرمهم الله بالشهادة مع الأنبياء، بل غيرهم قالوا: يا رسول الله فمن هم؟**

قال: أقوام في أصلاب الرجال يأتون من بعدي يؤمنون بي ولم يروني، ويصدقون بي ولم يروني، يجدون الورق المعلق، فيعلمون بما فيه، فهؤلاء أفضل أهل الإيمان إيماناً» .

هذا حديث غريب، أخرجه أبو يعلى، والبزار.

وقال: لا نعلمه إلا عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه، ومحمد بن أبي حميد مدني مختلف فيه.

قلت: ووجدت له شاهداً.

وذكره بسنده إلى عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «**أي الخلق أعجب إليكم إيماناً؟ قالوا: الملائكة، قال: وما لهم لا يؤمنون والوحي ينزل عليهم؟ قالوا: قال: وما لكم لا تؤمنون وأنا بين أظهركم، ألا إن أعجب الخلق إلي إيماناً قوم يأتون يكونون من بعدكم، يجدون، صحفاً فيها كتب يؤمنون بما فيها**» .

هذا حديث غريب، ومغيرة بن قيس بصري، منكر الحديث لكنه يعتضد بالذي قبله.

المراد بالأفضلية التي قبله، وأنها ليست على الإطلاق.

وقد أخرج إسحاق بن راهويه في مسنده بإسناد صحيح عن ابن مسعود: «**وكان أمر محمّد بيناً لمن رآه والذي لا إله غيره ما آمن غيره مؤمن أفضل من إيمان بغيب، ثم قرأ: ﴿الم * ذَلِكَ الْكِتَابُ لاَ رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ * الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾**» ، وهذا شاهد قوي[1] .

[الأمالي المطلقة: (٣٧-٤٠)]

١٥٧) قال الحافظ في سبب نزول قوله: ﴿ذَلِكَ﴾ [البقرة:٢]: قال مقاتل بن سليمان: «**لما دعا النبي ﷺ كعب بن الأشرف وكعب بن أسد إلى الإسلام فقالا: ما أنزل الله تعالى من بعد موسى كتاباً أنزل الله تعالى: ﴿الم * ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ يعني هذا الكتاب الذي جحدتم نزوله لا ريب فيه أنه أنزل من عند الله تعالى على محمد**» .

انظر ما قاله الحافظ عن مقاتل بن سليمان في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٢٢٧)]

١٥٨) قال الحافظ في سبب نزول قوله: ﴿الم * ذَلِكَ الْكِتَابُ لاَ رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ إلى قوله: ﴿الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة:١-٥]: أسند الواحدي من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: «**أربع آيات من أول هذه السورة أنزلت في المؤمنين، وآيتان بعدها نزلتا في الكافرين، وثلاث عشرة آية نزلت في المنافقين**» . قلت: وقال مقاتل بن سليمان: «**نزلت الآيتان الأوليان في المؤمنين من المهاجرين والأنصار، والآيتان بعدها في من آمن من أهل الكتاب، منهم عبد الله بن سلام، وأسيد بن زيد، وأسيد بن كعب، وسلام بن قيس، وثعلبة بن عمرو، وأبو يامين واسمه سلام أيضاً**» .

---

(١) لم نستطيع قراءة ما بعد قوي [حمدي].

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن طريق ابن أبي نجيح في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٢٢٨-٢٢٩)]

١٥٩)قال الزمخشري في تفسيره لقوله تعالى: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ [البقرة:٣]: ...وحقيقته: ملتبسين بالغيب كقوله: ﴿الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ بِالْغَيْبِ﴾ [فاطر:١٨]... ويعضده ما روي: «**أن أصحاب عبد الله ذكروا أصحاب رسول الله ﷺ وإيمانهم، فقال ابن مسعود: إن أمر محمّد كان بيناً لمن رآه، والذي لا إله غيره، ما آمن مؤمن أفضل من إيمان الغيب، ثم قرأ هذه الآية**».

قال الحافظ: موقوف. أخرجه الحاكم: «**ذكروا عند عبد الله بن مسعود... إلخ**»، وإسناده صحيح.

[الكافي الشاف: (١/٤٨)]

١٦٠)قال الحافظ في سبب نزول قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ﴾ [البقرة:٦]: تقدم قول مجاهد أنها والتي بعدها نزلتا في الكافرين، وقال الضحاك: نزلت في أبي جهل وخمسة من أهل بيته، وقال الكلبي: نزلت في اليهود.

قلت: ونقله شيخ شيوخنا أبو حيان عن الضحاك، ثم قال: «**وقيل: نزلت في أهل القليب قليب بدر. منهم أبو جهل، وشيبة بن ربيعة، وعتبة بن ربيعة، وعقبة بن أبي معيط، والوليد بن المغيرة**»، كذا حكاه أبو حيان ولم ينسبه لقائل، وأقره، وفيه خطأ.

ثم قال: ويوافق قول الكلبي ما أورده ابن إسحاق عن ابن عباس بالسند المذكور في المقدمة قال: «**﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ بما أنزل إليك وإن قالوا إنا قد آمنا به جاءنا من قبلك: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ﴾ لأنهم كفروا بما جاءك وبما عندهم من ذكرك مما جاءهم به غيرك فكيف يسمعون منك إنذاراً وتحذيراً وقد كفروا بما عندهم من علمك**».

وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: «**كان رسول الله ﷺ يحرص أن يؤمن جميع الناس ويبايعوه على الهدى، فأخبره الله تعالى إنه لا يؤمن إلا من سبقت له السعادة**». انتهى.

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن الكلبي في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٢٢٩-٢٣٢)]

١٦١)قال الحافظ في سبب نزول قوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللّهِ وَبِالْيَوْمِ الآخِرِ﴾ [البقرة:٨]: قال ابن إسحاق في روايته: «**هم المنافقون من الأوس والخزرج**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن ابن إسحاق في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٢٣٢)]

١٦٢)قال الحافظ في سبب نزول قوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لاَ تُفْسِدُواْ فِي الأَرْضِ﴾ [البقرة:١١]: قال الجمهور: نزلت في الكفار وفسادهم بالكفر، وفي المنافقين وفسادهم بالمعصية.

وأخرج الطبري عن سلمان قولاً آخر لم يأت أصحابها بعد وفي سنده مقال.

[العُجاب: (١/٢٣٣-٢٣٤)]

١٦٣)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى : ﴿قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ﴾ [البقرة:١٣] : والمراد بالسفهاء : الصحابة أخرجه ابن أبي حاتم عن الضحاك وعن السدي .

قلت : انظر ما قاله الحافظ عن السدي في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير .

وقال أيضاً : وقال مقاتل : أرادوا بها قوماً من الصحابة بأعيانهم وهم سعد بن معاذ ، وأسيد بن حضير ، وأبو لبابة . وقيل : بل عبد الله بن سلام ، ومن آمن من اليهود .

انظر ما قاله الحافظ عن مقاتل في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير .

[العُجاب: (١/٢٣٥-٢٣٦)]

١٦٤)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى : ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا﴾ [البقرة:١٤] : أسند الواحدي من طريق محمّد بن مروان السدي الصغير عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال : **«نزلت هذه الآية في عبد الله بن أبي وأصحابه، وذلك أنهم خرجوا ذات يوم فاستقبلهم نفر من أصحاب رسول الله ﷺ، فقال عبد الله بن أبي: انظروا كيف أرد هؤلاء السفهاء عنكم، فأخذ بيد أبي بكر الصديق فقال: مرحباً بالصديق سيد بني تيم وشيخ الإسلام وثاني رسول الله في الغار والباذل نفسه وماله لرسول الله، ثم أخذ بيد عمر فقال: مرحباً بسيد بني عدي بن كعب الفاروق، القوي في دين الله الباذل نفسه وماله لرسول الله، ثم أخذ بيد علي فقال: مرحباً بابن عم رسول الله، وختنه وسيد بني هاشم ما خلا رسول الله، ثم افترقوا فقال عبد الله لأصحابه: كيف رأيتموني فعلت فإذا رأيتموهم فافعلوا كما فعلت، فأثنوا عليه خيراً، فرجع المسلمون إلى رسول الله ﷺ وأخبروه بذلك فأنزل الله هذه الآية»** ، وهو موضوع .

وقد روى غير محمّد بن مروان عن الكلبي أن المراد بشياطينهم هنا : الكهنة .

وأخرج الطبري بسند ابن إسحاق إلى ابن عباس : **«أن هذه الآية نزلت في المنافقين إذا خلوا باليهود وهو شياطينهم لأنهم الذين أمروهم بأن يكذبوا بالحق»** .

ومن طريق أبي روق ، عن الضحاك ، عن ابن عباس قال : **«كان رجال من اليهود إذا لقوا الصحابة أو بعضهم قالوا: إنا على دينكم وإذا رجعوا إلى أصحابهم وهو شياطينهم قالوا إنا معكم»** .

وحكى أبو حيان عن الضحاك إن المراد بشياطينهم : الجن ، والأول أصح .

قلت : انظر ما قاله الحافظ عن السدي الصغير والكلبي ومحمد بن إسحاق وأبي روق في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير .

[العُجاب: (١/٢٣٦-٢٣٩)]

١٦٥)في قوله تعالى : ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ﴾ [البقرة:١٤] .

قال الزمخشري : روي : **«أن عبد الله بن أبي وأصحابه خرجوا ذات يوم فاستقبلهم نفر من أصحاب رسول الله ﷺ، فقال عبد الله بن أبي: انظروا كيف أرد هؤلاء السفاء عنكم، فأخذ**

بيد أبي بكر الصديق فقال: مرحباً بالصديق سيد بني تيم وشيخ الإسلام وثاني رسول الله في الغار والباذل نفسه وماله لرسول الله...» فنزلت.

قال الحافظ: أخرجه الواحدي في الأسباب عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال: «**نزلت هذه الآية في عبد الله بن أبي وأصحابه، وذلك أنهم خرجوا ذات يوم**» وفي آخره: «**فرجعوا إلى رسول الله ﷺ فأخبروه فنزلت**». ومحمد بن مروان متروك متهم بوضع الحديث وسياقه في غاية النكارة.

[الكافي الشاف: (٧٣/١)]

١٦٦)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَاراً﴾ [البقرة:١٧]: قال الواحدي: قال السدي: «**دخل النبي ﷺ المدينة فأسلم ناس ثم نافقوا، فكانوا كمثل رجل في ظلمة فأوقد ناراً فأضاءت له فأبصر ما يتقيه إذ طفئت ناره فوقع في حيرة**»، أخرجه الطبري.

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن السدي في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢٣٩/١)]

١٦٧)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿أَوْ كَصَيِّبٍ مِّنَ السَّمَاءِ﴾ [البقرة:١٩]: قال أيضاً: قال السدي أيضاً: «**هرب رجلان من رسول الله ﷺ إلى المشركين فأصابهما ما ذكر الله تعالى في هذه الآية فجعلا يقولان: ليتنا أصبحنا فأتينا محمداً، فوضعنا أيدينا في يده حتى أصبحنا، فأتياه فأسلما فضرب الله شأنهما مثلاً**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن السدي في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢٤٠/١)]

١٦٨)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ﴾ [البقرة:٢١]: ساق السدي سنداً صحيحاً عن علقمة -هو ابن قيس- أحد كبار التابعين قال: «**كل شيء نزل فيه: ﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ﴾ فهو مكي، وكل شيء نزل فيه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ﴾ فهو مدني**».

قلت: وقد وصله بذكر ابن مسعود فيه البزار والحاكم وابن مردويه.

[العُجاب: (٢٤٠/١-٢٤٢)]

١٦٩)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ﴾ [البقرة:٢١]: وحكى الماوردي في المراد بالناس هنا قولين:

أحدهما: أنه على العموم في أهل الكفر، قال: وبه جزم مقاتل.

والثاني: إنه على أعم من ذلك، ويتناول المؤمنين أيضاً. وما نقله عن مقاتل وجد في تفسيره رواية الهذيل بن حبيب عنه ما يخالفه، وعن السدي: لمشركي أهل مكة وغيرهم من الكفار انتهى. والذي نقله عن مقاتل هو الموجود في تفسيره من رواية الهذيل عنه.

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن مقاتل والسدي في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢٤٢/١-٢٤٣)]

١٧٠)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يَسْتَحْيِي أَن يَضْرِبَ مَثَلاً﴾ [البقرة:٢٦]: قال الواحدي: قال ابن عباس في رواية أبي صالح: «**لما ضرب الله تعالى هذين المثلين للمنافقين، يعني بقوله: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَاراً﴾ [البقرة:١٧] وقوله: ﴿أَوْ كَصَيِّبٍ مِّنَ السَّمَاءِ﴾ [البقرة:١٩] قالوا: الله أجل وأعلى من أن يضرب الأمثال، فأنزل الله هذه الآية**».

وقال الحسن وقتادة: «**لما ذكر الله الذباب والعنكبوت في كتابه، وضرب للمشركين به المثل ضحكت اليهود وقالوا: ما يشبه هذا كلام الله، فأنزل الله هذه الآية**».

ثم روى الواحدي بسنده عن عبد الغني بن سعيد عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يَسْتَحْيِي أَن يَضْرِبَ مَثَلاً﴾ قال: «**وذلك أن الله ذكر آلهة المشركين فقال: ﴿وَإِن يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئاً﴾ وذكر كيد الآلهة فجعله كبيت العنكبوت، فقالوا: أرأيت حيث ذكر الله الذباب والعنكبوت فيما أنزل من القرآن على محمّد أي شيء كان يصنع بهذا؟ فنزلت**».

قلت: الروايتان عن ابن عباس واهيتان، فقد تقدم التنبيه على وهاء الكلبي وعبد الغني الثقفي، وأما قول قتادة فأخرجه عبد الرزاق عن معمر عنه ولفظه: «**لما ذكر الذباب والعنكبوت في القرآن قال المشركون: ما بال العنكبوت والذباب يُذكرا**»، وأخرجه الطبري من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة بلفظ: «**قال أهل الضلال**»، وأخرجه ابن المنذر من هذا الوجه بلفظ: «**فقال أهل الكتاب**»، وأخرجه الطبري وابن أبي حاتم عن السدي نحو قول ابن الكلبي، زاد ابن أبي حاتم وعن الحسن نحو قول قتادة، والأرجح نسبة القول لأهل النفاق لأن كتب أهل الكتاب ممتلئة بضرب الأمثال فيبعد أن ينكروا ما في كتبهم مثله.

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن أبي صالح وطريق ابن جريج والكلبي وعبد الغني الثقفي وطريق سعيد بن أبي عروبة والسدي والكلبي في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٢٤٥-٢٤٧)]

١٧١)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِن بَعْدِ مِيثَاقِهِ﴾ [البقرة:٢٧]: ومن طريق السدي: «**عهد الله ما عهده في القرآن فاعترفوا به ثم كفروا فنقضوه**» ومن طريق بكير بن معروف عن مقاتل بن حيان: «**في التوراة أن يؤمنوا بمحمد ويصدقوه فكفروا به ونفضوا الميثاق الأول**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن السدي في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٢٤٩)]

١٧٢)قال الإمام أحمد: ...عن ابن عمر: «**أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: إن آدم لما أهبط إلى الأرض قالت الملائكة: أي رب! أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك! قال الله: إني أعلم ما لا تعلمون، قالوا: ربنا! نحن أطوع لك من بني آدم، قال الله لملائكته: هلموا ملكين من الملائكة فننظر كيف يعملان! قالوا: ربنا! هاروت وماروت،**

قال: فاهبطا إلى الأرض؛ فتمثلت لهما الزهرة امرأة من أحسن البشر فجاءاها فسألاها نفسها، فقالت: لا والله حتى تكلما بهذه الكلمة من الإشراك! قالا: لا والله لا نشرك بالله أبداً! فذهبت عنهما ثم رجعت إليهما ومعها صبي تحمله، فسألاها نفسها، فقالت: لا والله حتى تقتلا هذا الصبي! قالا: لا والله لا نقتله أبداً! فذهبت عنهما ثم رجعت إليهما بقدح من خمر تحمله، فسألاها نفسها، فقالت: لا والله حتى تشربا هذا الخمر! فشربا فسكرا ووقعا عليها وقتلا الصبي، فلما أفاقا قالت المرأة: والله ما تركتما من شيء أبيتماه عليّ إلا فعلتماه حين سكرتما! فخيرا عند ذلك بين عذاب الدنيا وعذاب الآخرة، فاختارا عذاب الدنيا»، أورده ابن الجوزي وهو ضعيف.

قلت: وقد أخرجه من طريق زهير بن محمّد أيضاً أبو حاتم ابن حبان في صحيحه، وله طرق كثيرة جمعتها في جزء مفرد يكاد الواقف عليه أن يقطع بوقوع هذه القصة لكثرة الطرق الواردة فيها وقوة مخارج أكثرها، والله أعلم.

[القول المسدد: (٤٧-٤٨)]

١٧٣) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿يَابَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُواْ نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُواْ بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ﴾ [البقرة:٤٠][1]: قال ابن الكلبي: كان عهد الله إلى بني إسرائيل إني باعث نبياً من بني إسماعيل.

وفي تفسير ابن عباس رواية محمّد بن إسحاق في قوله تعالى: ﴿وَأَوْفُواْ بِعَهْدِي﴾: **«يعني العهد إذا جاءكم النبي محمّد تصدقونه وتتبعونه، وفي قوله تعالى: ﴿وَتَكْتُمُواْ الْحَقَّ﴾ قال: هو محمد»**.

وأخرج الطبري عن السدي مثله، وأخرج الطبري من طريق الربيع بن أنس عن أبي العالية: «﴿وَأَوْفُواْ بِعَهْدِي﴾: **عهده دين الإسلام أن تتبعوه، ﴿أُوفِ بِعَهْدِكُمْ﴾: يعني الجنة**».

ومن طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم نحوه وزاد ثم قرأ: ﴿إِنَّ اللّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الجَنَّةَ﴾ الآية.

وقال مقاتل بن سليمان: «**﴿وَأَوْفُواْ بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ﴾ هو الذي ذكر في المائدة: ﴿وَقَالَ اللّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلاَةَ﴾ إلى قوله: ﴿سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن ابن الكلبي ورواية محمّد بن إسحاق والسدي والربيع بن أنس وطريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ومقاتل بن سليمان في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٢٤٩-٢٥١)]

١٧٤) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَلاَ تَكُونُواْ أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ﴾ [البقرة:٤١]: وفي تفسير الكلبي

---

(١) ما ذكر هنا تفسير وليس سبب نزول.

عن ابن عباس: «**نزلت في قريظة وكانوا أول من كفر من اليهود بمحمد، وتبعهم يهود فدك وخيبر**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن ابن الكلبي في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٢٥١)]

١٧٥) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ﴾ [البقرة:٤٤]: قال الواحدي: قال ابن عباس في رواية الكلبي: «**نزلت في يهود المدينة كان الرجل منهم يقول لصهره وذي قرابته، ولمن بينه وبينه رضاع من المسلمين: أثبت على هذا الدين وما يأمرك به محمّد فإنه حق فكانوا يأمرون بذلك ولا يفعلونه**».

وفي تفسير ابن جريج رواية محمّد بن ثور عنه: «**هم أهل الكتاب كانوا يأمرون الناس بالصوم والصلاة ويتركونها فعيرهم الله تعالى بذلك**».

وأخرج الطبري من طريق السدي: «**كانوا يأمرون الناس بطاعة الله وهم يعصونه**».

وأخرج الطبري عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قولاً آخر قال: «**كان اليهود إذا جاء أحد يسألهم عن الشيء فيه رشوة أمروه بالحق فنزلت**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن الكلبي والسدي وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٢٥٢-٢٥٣)]

١٧٦) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ﴾ [البقرة:٤٥]: قال مقاتل: «**نزلت في الصرف عن القبلة**»، يقول: كبر على المنافقين واليهود صرفك عن بيت المقدس إلى الكعبة.

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن مقاتل في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٢٥٤)]

١٧٧) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ﴾ [البقرة:٦٢]: أخرج الواحدي من تفسير أبي الشيخ عبد الله بن محمّد بن حيان الحافظ الأصبهاني بسند له صحيح عن مجاهد قال: «**لما قص سلمان الفارسي على رسول الله ﷺ قصة أصحابه الذين يتعبد معهم قال: هم في النار، قال سلمان: فأظلمت عليّ الأرض فنزلت، قال: فكأنما كشف عني جبل**».

وأخرج الطبري هذا الأثر من هذا الوجه وزاد في آخره: «**فنزلت هذه الآية فدعا سلمان فقال: هذه الآية نزلت في أصحابك من كان على دين عيسى قبل الإسلام فهو على خير، ومن سمع بي ولم يؤمن فقد هلك**».

وأخرج ابن أبي حاتم بسند صحيح عن مجاهد قال: «**قال سلمان: سألت النبي ﷺ عن أهل دين كنت منهم فذكر من صلاتهم وعبادتهم فنزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا﴾**» الآية.

وأخرج الواحدي أيضاً من تفسير إسحاق بن راهويه بسنده القوي إلى السدي قال: «**نزلت في أصحاب سلمان لما قدم على رسول الله ﷺ جعل يخبره عن عبادتهم واجتهادهم وقال: يا رسول الله، كانوا يصلون ويصومون ويؤمنون بك ويشهدون إنك تبعث نبياً، فلما فرغ سلمان من ثنائه عليهم قال: يا سلمان هم من أهل النار، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ﴾ الآية**».

وأخرج الواحدي أيضاً من طريق السدي بأسانيده... وزاد: وما بعد هذه الآية نازلة في اليهود.

ونسب الجعبري هذه الرواية إلى ابن مسعود وابن عباس وفيه نظر.

وأخرج الطبري من طريق السدي قصة سلمان بطولها وقال في آخره: «**فأخبر سلمان رسول الله ﷺ خبرهم**»، فذكر نحوه وزاد قال: «**فكان إيمان اليهود أن من تمسك بالتوراة حتى جاء عيسى فمن آمن به نجا وإلا كان هالكاً، وكان إيمان النصارى أن من تمسك منهم بالإنجيل حتى جاء محمّد فمن اتبعه نجا وإلا كان هالكاً**».

وقد أخرج الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس «**أن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن السدي في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

قال الزمخشري: ...عن علي ﷺ: «**من لبس نعلاً صفراء قل همه لقوله تعالى: ﴿تَسُرُّ النَّاظِرِينَ﴾...**».

قال الحافظ: موقوف لم أجده: لكن أخرجه العقيلي والطبراني والخطيب من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. قال: «**من لبس نعلاً صفراء لم يزل في سرور ما دام لابسها**»، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه: فقال: كذب. موضوع.

[الكافي الشاف: (١/١٥٢)]

١٧٨) قال الزمخشري: ...عن النبي ﷺ: «**لو اعترضوا أدنى بقرة فذبحوها لكفتهم، ولكن شدّدوا فشدّد الله عليهم**».

قال الحافظ: ابن مردويه والبزار وابن أبي حاتم عن أبي هريرة مرفوعاً وفي سنده عباد بن منصور، وفيه ضعف والطبري من كلام ابن عباس موقوفاً.

قلت: قوله: «**والاستقصاء شؤم**» من كلام الزمخشري.

[الكافي الشاف: (١/١٥٢-١٥٣)]

١٧٩) روى الحافظ بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «**إن بني إسرائيل لو أخذوا أدنى بقرة لاكتفوا بها، ولكنهم شددوا فشدد الله عليهم**».

هذا موقوف صحيح.

أخرجه ابن أبي شيبة. ورجاله كوفيون من رجال الصحيح.

وقد قصر السبكي في شرحه فعزى هذا الأثر لابن أبي حاتم من طريق السدي قال: قال ابن عباس، وهذا منقطع بين السدي وابن عباس، وقد أخرجه الطبري من طريق السدي عن أبي صالح عن ابن عباس، وأبو صالح ضعيف.

وأخرجه الطبري من طرق عن مجاهد وعكرمة وعطاء موقوفاً عليهم، وهؤلاء من أصحاب ابن عباس، وكأنهم أخذوه عنه. وأخرجه أيضاً من طريق قتادة مرفوعاً مرسلاً، ومن طريق ابن جريج مرفوعاً معضلاً.

وساق الحافظ بسنده عن عبيدة بن عمرو قال: **«كان في بني إسرائيل رجل عقيم لا يولد له، وكان له مال كثير، وكان ابن أخيه وارثه، فقتله ثم احتمله حتى اتى به حياً آخر فوضعه على باب رجل منهم، ثم أصبح يدعيه عليهم حتى تسلحوا، وركب بعضهم إلى بعض، فقال أولوا الراي منهم والنهى: علامَ يقتل بعضكم بعضاً وهذا رسول الله ﷺ فيكم؟ فأتوا موسى ﷺ وذكروا ذلك له، فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُواْ بَقَرَةً قَالُواْ أَتَتَّخِذُنَا هُزُواً﴾ الآية. قال: فلو لم يعترضوا البقر لأجزا عنهم ادنى بقرة، لكنهم شددوا فشدد الله عليهم، قال: فانتهوا إلى البقرة التي أمروا بها، فلم يجدوها إلا عند رجل ليس له بقرة غيرها فساموه، فقال: لا انقصها عن ملء جلدها ذهباً، قال: فأخذوها بملء جلدها ذهباً، فذبحوها وضربوا القتيل ببعضها، فقام فقال: من قتلك؟ قال فلان لابن أخيه، فلم يعط من ميراثه شيئاً، ولم يورث قاتل بعد»**.

هذا إسناد صحيح إلى عبيدة، هكذا أخرجه ابن أبي حاتم، والطبري.

قلت: وهو ضعيف جداً، لكن له طريق أخرى عن أبي هريرة مرفوعة متصلة مختصرة، أوردها الحافظ أبو بكر بن مردويه في تفسيره قال: قال رسول الله ﷺ: **«لولا ان بني إسرائيل استثنوا فقالوا: إنا إن شاء الله لمهتدون لما أعطوا، ولو انهم أخذوا بقرة من البقر فذبحوها لأجزات عنهم، لكنهم شددوا فشدد الله عليهم»**.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/١٦٨-١٧٠)]

١٨٠) قال الزمخشري: ...جاء في الحديث: **«لو لم يستثنوا لما بينت لهم آخر الأبد»**...

قال الحافظ: أخرجه ابن جرير من طريق ابن جريج مرفوعاً، وهو معضل.

[الكافي الشاف: (١/١٥٣)]

١٨١) قال الحافظ في سبب نزول قوله: ﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَن يُؤْمِنُوا لَكُمْ﴾ [البقرة:٧٥][(١)]: قال الواحدي: قال ابن عباس ومقاتل: **«نزلت في السبعين الذين اختارهم موسى ليذهبوا معه إلى الله تعالى فلما ذهبوا معه إلى الميقات وسمعوا كلام الله وهو يأمره وينهاه فلما رجعوا إلى قومهم فأما**

(١) كثير مما ورد هنا من باب التفسير وليس من أسباب النزول.

الصادقون فأدوا كما سمعوا. وقالت طائفة منهم: سمعنا الله في آخر كلامه يقول: إن استطعتم أن تفعلوا هذه الأشياء فافعلوا، وإن شئتم فلا تفعلوا ولا بأس». وعند أكثر المفسرين: «**نزلت في الذين غيروا آية الرجم وصفة النبي ﷺ**».

قلت: أما الأول فأخرجه الطبري عن ابن عباس قال: «**قال الله تعالى لنبيه ولمن آمن معه يؤيسهم من إيمان اليهود: ﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَن يُؤْمِنُواْ لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ﴾ وهم الذين سألوا موسى رؤية ربهم فأخذتهم الصاعقة**».

قال محمّد بن إسحاق: فحدثني بعض أهل العلم أنهم قالوا: «**يا موسى، قد حيل بيننا وبين رؤية ربنا، فأسمعنا كلامه حين يكلمك فطلب موسى ذلك إلى ربه فقال له: مرهم فليتطهروا وليطهروا ثيابهم وليصوموا ففعلوا، وخرج بهم إلى الطور فلما غشيهم الغمام أمرهم موسى فوقعوا سجوداً وكلمه ربه فسمعوا كلامه يأمرهم وينهاهم، حتى علقوا ما سمعوا. ثم انصرف بهم إلى قومه فحرف فريق منهم ما سمعوا فحين قال موسى لبني إسرائيل: إن الله يأمركم بكذا وكذا قال ذلك الفريق: إنما قال كذا وكذا لما قال موسى فهم الذين عنى الله في قوله لرسوله محمد: ﴿وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ﴾ الآية**».

وأما ابن الكلبي فإنه ذكر هذا في تفسيره عن أبي صالح وهو من رواية محمّد بن مروان السدي الصغير عنه وقد تقدم أن هذه سلسلة الكذب لا سلسلة الذهب.

وقد ذكر يحيى بن سلام وهو أصلح حالاً من محمّد بن مروان بكثير فقال: «**قال الكلبي: بلغني أنهم السبعون الذين اختار موسى**» ثم قص القصة نحو ما ساقها ابن إسحاق وفي آخرها: «**فلما رجعوا إلى العسكر قال لهم من لم يكن معهم: ماذا قال ربكم؟ قالوا: أمرنا بكذا وكذا ونهانا عن كذا وكذا. هذا قول الذين صدقوا منهم وأما قول الذين كذبوا فقالوا: نعم ما قلتم ولكن وسّع لنا في آخر ذلك فقال: إن لم تستطيعوا إلا الذي نهيتكم عنه فافعلوا قال: فلما قدم محمّد ﷺ المدينة كلم اليهود ودعاهم إلى الله عز وجل وإلى الإيمان بكتابه فجحدوا وكتموا، فأنزل الله تعالى: ﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَن يُؤْمِنُواْ لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ﴾ الآية**».

وأخرج الطبري عن الربيع بن أنس في هذه الآية قال: «**كانوا يسمعون الوحي فيسمعون من ذلك كما يسمع أهل النبوة ثم يحرفونه من بعدما عقلوه**». وقد استنكر ابن الجوزي القصة المتقدم ذكرها.

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن محمّد بن إسحاق والكلبي والسدي ومقاتل بن سليمان في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٢٦١-٢٦٥)]

١٨٢)قال الحافظ في سبب نزول قوله: ﴿وَإِذَا لَقُواْ الَّذِينَ آمَنُواْ قَالُواْ آمَنَّا وَإِذَا خَلاَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ قَالُواْ أَتُحَدِّثُونَهُم﴾ [البقرة:٧٦]: أما صدرها فذكر أبو حيان بغير إسناد قال: «**قيل إن النبي ﷺ قال: لا يدخل قصبة المدينة إلا مؤمن. فقال كعب بن الأشرف وكعب بن يهوذا وغيرهما: اذهبوا فتجسسوا أخبار من آمن وقولوا لهم آمنا واكفروا إذا رجعتم**».

وأخرجه عبد بن حميد من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد: «**كان رسول الله ﷺ بعث علياً إلى بني قريظة فآذوا النبي ﷺ فقال: اخسؤوا يا إخوة القردة والخنازير؟ فقالوا: من حدث محمداً بهذا**».

وللطبري عن أبي روق عن ابن عباس في قوله: ﴿بِمَا فَتَحَ اللّهُ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة:٧٦]: «**بما أكرمكم الله فيقول الآخرون: إنما نستهزيء بهم**».

وقد أخرج الطبري من طريق السدي التصريح بأن المراد بالفتح هنا العذاب ولفظه: «**قال في قوله تعالى: ﴿أَتُحَدِّثُونَهُم بِمَا فَتَحَ اللّهُ عَلَيْكُمْ﴾ يعني من العذاب وهو الفتح قولوا لهم: نحن أكرم على الله منكم**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن ابن أبي نجيح وعن أبي روق والسدي في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٢٦٦-٢٦٨)]

١٨٣)قال الحافظ في سبب نزول قوله: ﴿وَإِذَا لَقُواْ الَّذِينَ آمَنُواْ قَالُواْ آمَنَّا وَإِذَا خَلاَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ قَالُواْ أَتُحَدِّثُونَهُم﴾ [البقرة:٧٦]: وذكره ابن إسحاق عن محمّد عن سعيد أو عكرمة عن ابن عباس بلفظ آخر في قوله: «**﴿وَإِذَا لَقُواْ الَّذِينَ آمَنُواْ قَالُواْ آمَنَّا﴾ [البقرة:٧٦] أي: إن صاحبكم رسول الله ولكنه إليكم خاصة: ﴿وَإِذَا خَلاَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ قَالُواْ أَتُحَدِّثُونَهُم﴾ [البقرة:٧٦] بهذا فتقوم عليكم الحجة! اجحدوا ولا تقروا بأنه نبي أصلاً. يعني أن النبي لا يكذب وقد قال إنه رسول الله إلى الناس جميعاً**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن السند المذكور في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٢٦٩)]

١٨٤)قال الحافظ في سبب نزول قوله: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لاَ يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلاَّ أَمَانِيَّ﴾ [البقرة:٧٨]: أخرج الطبري عن مجاهد في هذه الآية: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ﴾ قال: «**ناس من اليهود لم يكونوا يعلمون شيئاً وكانوا يتكلمون بالظن بغير ما في كتاب الله تعالى ويقولون: هو من الكتاب أماني يتمنونها**».

وأخرج ابن أبي حاتم عن الحسن البصري نحوه بتمامه، وأخرج الطبري عن ابن عباس قال: «**الأميون هنا قوم لم يصدقوا رسولاً أرسله الله، ولا كتاباً أنزل الله، فكتبوا كتاباً بأيديهم، ثم قالوا لقوم سفلة جهال: هذا من عند الله قال فأخبر إنهم يكتبون ثم سماهم أميين**»، وهو ضعيف.

[العُجاب: (١/٢٧٠-٢٧١)]

١٨٥)قال الحافظ في سبب نزول قوله: ﴿فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَـذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُواْ بِهِ ثَمَناً قَلِيلاً﴾ [البقرة:٧٩][١]: قال الواحدي: قال الكلبي: إنهم غيروا صفة رسول الله ﷺ في كتابهم وجعلوه آدم سبطاً طويلاً وكان ﷺ ربعة أسمر. وقالوا لأصحابهم وأتباعهم: انظروا إلى صفة النبي الذي يبعث في آخر الزمان ليس يشبه نعت هذا، وكانت للأحبار والعلماء مأكلة من سائر اليهود فخافوا أن تذهب مأكلتهم إن بينوا صفته فمن ثم غيروا.

وقد وجدت هذا من وجه آخر قوي أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عباس، وفيه مغايرة لسياق الكلبي، ولفظ شبيب بن بشر هذا -وقد وثقه ابن معين- قال: «**هم أحبار يهود وجدوا نعت النبي ﷺ محمّد مكتوباً في التوراة أكحل أعين ربعة جعد الشعر حسن الوجه. فمحوه حسداً وبغياً فأتاهم نفر من قريش من أهل مكة فقالوا: أتجدون نبياً أمياً؟ قالوا: نعم نجده طويلاً أزرق سبط الشعر فقالت قريش: ما هذه صفة صاحبنا**».

ومن طريق أبي العالية: «**عمدوا إلى ما أنزل الله في كتابهم من نعت محمّد فحرفوه عن مواضعه يبتغون بذلك عرضاً من الدنيا**».

ومن طريق السدي: «**كان ناس من اليهود كتبوا كتاباً من عندهم يبيعونه من العرب وغيرهم ويحدثونهم انه من عند الله ليأخذوا به ثمناً قليلاً**».

ومن طريق قتادة عن معمر نحوه.

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن الكلبي والسدي وقتادة في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٢٧١-٢٧٣)]

١٨٦)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَقَالُواْ لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلاَّ أَيَّاماً مَّعْدُودَةً﴾ [البقرة:٨٠]: أسند الواحدي عن ابن عباس قال: «**قدم النبي ﷺ المدينة، واليهود تقول: إنما هذه الدنيا سبعة آلاف سنة، وإنما يعذب الناس في النار لكل ألف سنة من أيام الدنيا، يوماً واحداً من أيام الآخرة وإنما هي سبعة أيام ثم ينقطع العذاب فأنزل الله تعالى في ذلك قولهم: ﴿وَقَالُواْ لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلاَّ أَيَّاماً مَّعْدُودَةً﴾ [البقرة:٨٠]**».

ثم أسند عن ابن عباس قال: «**وجد أهل الكتاب ما بين طرفي جهنم مسيرة أربعين يوماً، فقالوا: لن نعذب في النار إلا ما وجدنا في التوراة فإذا كان يوم القيامة اقتحموا في النار فساروا في العذاب حتى انتهوا إلى سقر وفيها شجرة الزقوم، إلى آخر يوم من الأيام المعدودة، فقال لهم خزنة أهل النار: يا أعداء الله، زعمتم أنكم لن تعذبوا في النار إلا أياماً معدودة فقد انقضى العدد وبقي الأمد**».

قلت: وجويبر ضعيف جداً والضحاك لم يسمع من ابن عباس والسند الذي قبله إلى ابن عباس أولى بالاعتماد.

---

(١) المذكور هنا تفسير ولم يذكر فيه سبب نزول.

وقد أخرجه الطبري من رواية العوفي عن ابن عباس والعوفي ضعيف، عن ابن عباس: «**ذكر أن اليهود وجدوا في التوراة**»، فذكره وقال في آخره: «**ساروا في العذاب حتى انتهوا إلى شجرة الزقوم آخر يوم من الأيام المعدودة، فلما أكلوا من شجرة الزقزم وملؤوا منها البطون قال لهم خزان سقر: زعمتم انكم لن تمسكم النار إلا أياماً معدودة فقد خلا العدد وأنتم في الأمد، فأخذ بهم في صعود في جهنم يرهقون**».

وأخرج الطبري من وجه آخر عن جويبر عن الضحاك في هذه الآية قال: «**قالت اليهود: لا نعذب في النار إلا اربعين يوماً بمقدار ما عبدنا العجل**».

وقد أخرجه الطبري عكرمة مرفوعاً مرسلاً قال: «**خاصمت اليهود رسول الله ﷺ فقالوا: لن ندخل إلا اربعين ليلة ويخلفنا فيها قوم آخرون يعنون أصحاب محمّد فقال النبي ﷺ: بل انتم فيها خالدون لا يخلفكم فيها أحد. فأنزل الله تعالى ذكره هذه الآية**».

وأخرج سنيد في تفسيره عن عكرمة قال: «**اجتمعت يهود تخاصم النبي ﷺ فقالوا: لن تصيبنا النار**» فذكره وفيه: «**كذبتم بل أنتم خالدون فيها لا يخلفكم فيها إن شاء الله تعالى. فنزل القرآن تصديقاً لقول النبي ﷺ وتكذيباً لهم: ﴿وَقَالُواْ لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلاَّ أَيَّاماً مَّعْدُودَةً﴾ [البقرة:٨٠] إلى قوله: ﴿هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة:٨١]**».

وأخرج الطبري عن قتادة قال: «**قالت اليهود: لن ندخل النار إلا تحلة القسم عدد الأيام التي عبدنا فيها العجل فقال الله تعالى: ﴿قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِندَ اللّهِ عَهْداً﴾ [البقرة:٨١] أي: بهذا الذي تقولون فهاتوا حجتكم**».

وأخرج الطبري من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال: حدثني أبي زيد بن أسلم أن رسول الله ﷺ قال ليهود: «**انشدكم الله الذي انزل التوراة على موسى من اهل النار الذين ذكرهم الله تعالى في التوراة؟ قالوا: إن ربهم غضب عليهم غضبة فنمكث في النار اربعين ليلة ثم نخرج فتخلفوننا فيها فقال: كذبتم والله لا نخلفكم فيها ابداً. فنزل القرآن تصديقاً لرسول الله ﷺ: ﴿وَقَالُواْ لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلاَّ أَيَّاماً مَّعْدُودَةً﴾ [البقرة:٨٠] إلى: ﴿خَالِدُونَ﴾ [البقرة:٨١]**».

وأصله في صحيح البخاري: «**قال لهم -أي النبي ﷺ-: مَن أهل النار؟ قالوا: نكون فيها يسيراً ثم تخلفوننا فيها. فقال النبي ﷺ: اخسؤوا فيها والله لا نخلفكم فيها أبداً**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن سنيد وقتادة وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٢٧٣-٢٧٧)]

١٨٧) قال الحافظ في سبب نزول قوله: ﴿وَتُخْرِجُونَ فَرِيقاً مِّنكُم مِّن دِيَارِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِم بِالإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [البقرة:٨٥]: قال ابن إسحاق بسنده عن ابن عباس: «**كانوا فريقين يعني بالمدينة بنو**

قينقاع ولهم حلفاء الخزرج، وقريظة والنضير ولهم حلفاء الأوس فوقع بين الأوس والخزرج حرب فخرجت بنو قينقاع مع الخزرج، وخرجت قريظة والنضير مع الأوس، فظاهر كل فريق حلفاءه على إخوانهم حتى سفكت دماؤهم، وبأيديهم التوراة، يعرفون فيها تحريم سفك دمائهم، والأوس والخزرج أهل شرك يعبدون الأوثان، لا يعرفون حلالاً من حرام فإذا انقضت الحرب افتدوا أسرى من أسر منهم فتفتدي قينقاع من أسره الأوس، وتفتدي قريظة والنضير من أسره الخزرج فأنبهم الله تعالى بذلك» .

قال ابن إسحاق: ففي ذلك من فعلهم مع الأوس والخزرج نزلت هذه القصة فيما بلغني. أخرجه الطبري.

وأخرج من طريق السدي نحوه، لكن خالف في بعضه فقال: **«إن الله أخذ على بني إسرائيل في التوراة أن لا يقتل بعض بعضاً وأيما عبد أمة وجدتم من بني إسرائيل فاشتروه، فاعتقوه. فكانت قريظة حلفاء الأوس، والنضير حلفاء الخزرج، وكانوا يقتلون في حرب سُمير فإذا اسر رجل من الفريقين جمعوا له حتى يفدوه فكان العرب تعيرهم بذلك، يقولون: كيف تقاتلونهم وتفدونهم فإذا قالوا: أمرنا بأن نفديهم فإن قيل لهم: فقد نهيتم عن قتالهم قالوا: إنا نستحي من حلفائنا فنزلت الآية بتوبيخهم على ذلك»** .

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن ابن إسحاق والسدي في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٢٧٨-٢٧٩)]

١٨٨) قال الحافظ في سبب نزول قوله: ﴿وَقَالُواْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَل لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ﴾ [البقرة:٨٨]:

أخرج ابن أبي حاتم من طريق أبي روق عن الضحاك عن ابن عباس قال: **«قالت اليهود: قلوبنا مملوءة علماً لا نحتاج إلى علم محمّد ولا غيره بل هي غلف فنزلت: بَل لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ﴾ [البقرة:٨٨]»** .

قلت: انظر ما قاله الحافظ في طريق أبي روق في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٢٧٩)]

١٨٩) قال الحافظ في سبب نزول قوله: ﴿وَكَانُواْ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ [البقرة:٨٩]: قال الواحدي: قال ابن عباس: **«كان يهود خيبر تقاتل غطفان، فإذا التقوا هزمت يهود، فعاذت اليهود بهذا الدعاء: اللهم إنا نسألك بحق النبي الأمي الذي وعدتنا أن تخرجه لنا في آخر الزمان إلا نصرتنا عليهم، فكانوا إذا التقوا فدعوا بهذا الدعاء هزموا غطفان، فلما بعث النبي ﷺ كفروا به فأنزل الله عز وجل: ﴿وَكَانُواْ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ أي: بك يا محمّد إلى قوله: ﴿فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾»** .

قال: وقال السدي: **«كانت العرب تمر باليهود فتلقى منهم أذى وكانت اليهود تجد نعت محمّد ﷺ في التوراة، فيسألون الله عز وجل أن يبعثه ليقاتلوا معه فلما جاءهم محمّد ﷺ**

كفروا به حسداً وقالوا: إنما كانت الرسل من بني إسرائيل» .

قول آخر : أخرجه الطبري من طريق أبي روق عن ابن عباس في قوله : ﴿يَسْتَفْتِحُونَ﴾ قال : **«كانوا يستظهرون يقولون: نحن نعين محمداً عليهم وليسوا كذلك بل يكذبون»** .

قلت : انظر ما قاله الحافظ عن السدي وطريق أبي روق في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير .

[العُجاب: (١/٢٨٢-٢٨٣)]

١٩٠)قال الحافظ في سبب نزول قوله : ﴿وَكَانُواْ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ [البقرة:٨٩] : ومن طريق ابن جريج : **«قلت لعطاء قوله تعالى: ﴿وَكَانُواْ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ﴾ قال: كانوا يرجون ان يكون منهم فلما خرج ورأوا أنه ليس منهم، كفروا به وقد عرفوا أنه الحق»** .

ومن طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : **«كانت يهود يستفتحون على كفار العرب يقولون: أما والله لو قد جاء النبي الذي بشر به موسى وعيسى، أحمد، لكان لنا عليكم! وكانوا يظنون انه منهم، وكانوا بالمدينة والعرب حولهم، فلما كان من غيرهم أبوا أن يؤمنوا به وحسدوه، وقد تبين لهم أنه رسول الله فمن هناك نفع الله الأوس والخزرج بما كانوا يسمعون منهم ان نبياً خارج»** .

ومن طريق ابن أبي نجيح : **«قالت اليهود: اللهم ابعث لنا هذا النبي يحكم بيننا وبين الناس، ﴿يَسْتَفْتِحُونَ﴾: يستنصرون»** .

وأخرج عبد بن حميد نحو رواية السدي وأوله : **«كانت اليهود تستفتح بمحمد على كفار العرب»** ، وقال في آخره : **«كفروا به حسداً للعرب وهم يعرفون انه رسول الله»** .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في طريق ابن جريج وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم وفي طريق ابن أبي نجيح والسدي في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير .

[العُجاب: (١/٢٨٤-٢٨٥)]

١٩١)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى : ﴿قُلْ إِن كَانَتْ لَكُمُ الدَّارُ الآخِرَةُ عِندَ اللّهِ خَالِصَةً مِّن دُونِ النَّاسِ﴾ [البقرة:٩٤] : ذكر ابن الجوزي : **«أنها نزلت لما قالت اليهود: ان الله لم يخلق الجنة إلا لإسرائيل وبنيه»** .

قلت : الذي أخرج الطبري من طريق أبي العالية قال : **«قالت اليهود يعني والنصارى: ﴿وَقَالُواْ لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلاَّ مَن كَانَ هُوداً أَوْ نَصَارَى﴾، ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾ فأنزل الله عز وجل: ﴿قُلْ إِن كَانَتْ لَكُمُ الدَّارُ الآخِرَةُ﴾ الآية»** .

ومن طريق قتادة نحوه .

ومن طريق ابن إسحاق بسنده المتكرر عن ابن عباس قال : **«لو تمنوه يوم قال لهم: فتمنوا الموت، ما بقي على ظهر الأرض يهودي إلا مات وذلك أنهم فيما ذكر لنا قالوا: نحن ابناء الله وأحباؤه»** .

وبه إلى ابن عباس في قوله تعالى: «﴿فَتَمَنَّوُاْ الْمَوْتَ﴾: **أي: ادعوا بالموت على أي الفريقين أكذب فأبوا ذلك على رسول الله ﷺ**».

وقال عبد الرزاق: قال ابن عباس: «**لو تمنى اليهود لماتوا**»، وهذا سند صحيح.

وعند ابن أبي حاتم عن ابن عباس: «**لو تمنوا الموت لشرق أحدهم بريقه**».

وهذه الطرق موقوفة على ابن عباس، وقد رفعه عبيد الله بن عمرو الرقي وهو ثقة عن عبد الكريم.

أخرج الطبري من طريقه ولفظه عن رسول الله ﷺ: «**لو أن اليهود تمنوا الموت لماتوا أو لو خرج الذين يباهلون رسول الله ﷺ- يعني نصارى نجران- لرجعوا لا يجدون أهلاً ولا مالاً**».

وأخرجه أحمد في مسنده من وجه آخر عن عبد الكريم وسند الطبري صحيح. وقد أخرجه الضياء المقدسي في المختارة.

[العُجاب: (١/٢٨٥-٢٨٨)]

١٩٢)قوله تعالى: ﴿قُلْ إِن كَانَتْ لَكُمُ الدَّارُ الآخِرَةُ عِندَ اللّهِ خَالِصَةً مِّن دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوُاْ الْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة:٩٤].

قال الزمخشري: عن النبي ﷺ: «**لو تمنوا الموت لغص كل إنسان بريقه فمات مكانه وما بقي على وجه الأرض يهودي**».

قال الحافظ: لم يخرجه. وقد أخرجه الطبري من حديث ابن عباس رضي الله عنهما موقوفاً. وأخرج البيهقي في الدلائل عن ابن عباس رضي الله عنهما: «**أن النبي ﷺ قال لليهود: إن كنتم صادقين في مقالتكم فقولوا: اللهم أمتنا. فوالذي نفسي بيده، لا يقولها رجل منكم إلا غص بريقه ومات مكانه. قالوا: فأنزل الله: ﴿وَلاَ يَتَمَنَّوْنَهُ أَبَداً﴾ [البقرة:٩٥]**». وفي البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «**قال أبو جهل: إن رأيت محمداً عند الكعبة لآتينه حتى أطأ على عنقه. فقال النبي ﷺ: لو فعل لأخذته الملائكة**»، زاد الإسماعيلي: «**عياناً**»، قال ابن عباس: «**ولو أن اليهود تمنوا الموت لماتوا. ولو خرج الذين يباهلون رسول الله ﷺ لرجعوا لا يجدون أهلاً ولا مالاً**»، وأخرجه ابن مردويه من هذا الوجه مثله. وزاد بعد قوله: «**لماتوا**» «**ورأوا مقاعدهم من النار**».

[الكافي الشاف: (١/١٦٧)]

١٩٣)قال الحافظ في سبب نزول قوله: ﴿قُلْ مَن كَانَ عَدُوّاً لِّجِبْرِيلَ﴾ إلى قوله: ﴿لِّلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة:٩٧-٩٨]:

ومن طريق السدي قال: «**كانت لعمر أرض بأعلى المدينة، فكان ممره على طريق مدارس اليهود، فدخل فسمع منهم، فقالوا: يا عمر، ما في أصحاب محمّد أحب إلينا منك، فإنك تمر بنا فلا تؤذينا فقال عمر: أي يمين أعظم فيكم؟ قالوا: الرحمن الذي أنزل التوراة على موسى بطور سيناء، فقال لهم عمر: فأنشدكم بالرحمن الذي أنزل التوراة على موسى بطور سيناء أتجدون محمداً عندكم**»، فذكر نحو حديث الشعبي بطوله.

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن السدي في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٢٩٥)]

١٩٤) قال الحافظ في سبب نزول قوله: ﴿قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ﴾ إلى قوله: ﴿لِّلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة:٩٧-٩٨]: أخرج ابن أبي حاتم: «**إن يهودياً لقي عمر فقال: إن جبريل الذي يذكر صاحبكم عدو لنا. فقال عمر: ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ﴾ إلى: ﴿لِّلْكَافِرِينَ﴾ قال: فنزلت على لسان عمر**».

قلت: وهذا غريب إن ثبت فليضف إلى موافقات عمر، وقد جزم ابن عطية بأنه ضعيف، ولم يبين جهة ضعفه، وليس فيه إلا الإرسال.

وقال أيضاً: ثم قال الواحدي: قال ابن عباس: «**أن حبراً من أحبار اليهود من فدك يقال له: عبد الله بن صوريا، حاج النبي ﷺ، فسأله عن أشياء، فلما اتجهت عليه الحجة قال: أي ملك يأتيك من السماء؟ قال: جبريل، ولم يبعث نبياً إلا وهو وليه. قال: ذاك عدونا من الملائكة، ولو كان ميكائيل مكانه لآمنا بك، إن جبريل ينزل بالعذاب والقتال والشدة، على يدي رجل يقال له بخت نصر، وأخبرنا بالحين الذي يخرب فيه، فلما كان وقته بعثنا رجلاً من أقوياء بني إسرائيل في طلب بخت نصر ليقتله، فانطلق يطلبه حتى لقيه ببابل غلاماً مسكيناً ليست له قوة، فأخذه صاحبنا ليقتله، فدفع عنه جبريل، وقال لصاحبنا: إن كان ربكم هو الذي أذن في هلاككم فلن تسلط عليه، وإن لم يكن هذا فعلى أي حق تقتله؟ فصدقه صاحبنا، ورجع إلينا، وكبر بخت نصر وقوي، وغزانا وخرب بيت المقدس، فلهذا نتخذه عدواً، فأنزل الله عز وجل هذه الآية**».

قلت: يتعجب من جزمه بهذا عن ابن عباس مع ضعف طريقه فإنه من تفسير عبد الغني بن سعيد الثقفي وقد قدمت أنه هالك.

وقد أخرج الطبري من طريق أبي روق عن ابن عباس: «**ان اليهود سألت محمداً ﷺ عن أشياء كثيرة فأخبرهم بها على ما هي عندهم إلا جبريل، فإن جبريل كان عند اليهود صاحب عذاب وسطوة، ولم يكن عندهم صاحب وحي ينزل من الله على رسله، ولا صاحب رحمة، فأخبرهم رسول الله ﷺ فيما سألوه عنه: ان جبريل صاحب وحي، وصاحب نقمة، وصاحب رحمة، فأنكروا ذلك. وقالوا: هو عدو لنا فأنزل الله عز وجل تكذيباً لهم: ﴿قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ﴾ [البقرة:٩٧]**». ثم قال الواحدي: «**قال مقاتل: قالت اليهود إن جبريل أمره الله أن يجعل النبوة فينا فجعلها في غيرنا فأنزل الله هذه الآية**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في طريق أبي روق في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٢٩٦-٢٩٨)]

١٩٥) قال إسحاق بن راهويه: عن الشعبي قال: «**نزل عمر ﵁ بالروحاء، فرأى ناساً يبتدرون أحجاراً**

فقال: ما هذا؟ فقالوا: يقولون: إن النبي ﷺ صلى إلى هذه الاحجار، فقال: سبحان الله! ما كان رسول الله ﷺ إلا راكباً مر بواد فحضرت الصلاة فصلى، ثم حدث فقال: إني كنت أغشى اليهود يوم دراستهم فقالوا: ما من أصحابك أحد أكرم علينا منك؛ لأنك تأتينا، قلت: ما ذاك إلا أني أعجب من كتب الله تعالى يصدق بعضها بعضاً، كيف تصدق التوراة الفرقان، والفرقان التوراة، فمر النبي ﷺ يوماً وأنا أكلمهم فقلت: أنشدكم بالله وما تقرءونه من كتابه، أتعلمون انه رسول الله؟ فقالوا: نعم، فقلت: هلكتم والله، تعلمون انه رسول الله ثم لا تتبعونه! فقالوا: لم نهلك، ولكن سألناه من يأتيه بنبوته فقال: عدونا جبريل؛ لأنه ﷺ ينزل بالشدة، والغلظة، والحرب والهلاك، ونحو هذا، فقلت: فمن سلمكم من الملائكة؟ فقالوا: ميكائيل ينزل بالقطر والرحمة وكذا، قلت: وكيف منزلتهما من ربهما، فقالوا: أحدهما عن يمينه، والآخر من الجانب الآخر، قلت: فإنه لا يحل لجبريل أن يعادي ميكائيل، ولا يحل لميكائيل أن يسالم عدو جبريل، وإني أشهد أنهما وربهما سلم لمن سالموا، وحرب لمن حاربوا، ثم أتيت النبي ﷺ وأنا أريد أن أخبره، فلما لقيته ﷺ قال: الا أخبرك بآيات انزلت علي؟ قلت: بلى يا رسول الله، فقرأ ﷺ: ﴿قُلْ مَن كَانَ عَدُوّاً لِّجِبْرِيلَ...﴾ حتى بلغ: ﴿لِّلْكَافِرِينَ﴾، قلت: يا رسول الله، والله ما قمت من عند اليهود إلا إليك؛ لأخبرك بما قالوا لي وقلت لهم، فوجدت الله تعالى قد سبقني، قال عمر ﷺ: فلقد رأيتني وأنا أشد في الله تعالى من الحجر» .

قال الحافظ : هذا حديث مرسل صحيح الإسناد .

[المطالب العالية: (٤/٨٤-٨٥)]

١٩٦) قال الحافظ : ... فقد روى أحمد والترمذي والنسائي في سبب نزول الآية قصة، فأخرجوا عن ابن عباس : «اقبلت يهود إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا أبا القاسم، إنا نسألك عن خمسة أشياء. فإن انبأتنا بها عرفنا أنك نبي واتبعناك- فذكر الحديث وفيه-: أنهم سألوه عما حرم إسرائيل على نفسه، وعن علامة النبوة، وعن الرعد وصوته وكيف تذكر المرأة وتؤنث، وعمن يأتيه بالخبر من السماء فأخذ عليهم ما أخذ إسرائيل على بنيه» ، وفي رواية لأحمد والطبري عن ابن عباس : «عليكم عهد الله لئن أنبأتكم لتبايعني؟ فأعطوه ما شاء من عهد وميثاق» ، فذكر الحديث لكن ليس فيه السؤال عن الرعد . وفي رواية شهر بن حوشب : «لما سألوه عمن يأتيه من الملائكة قال: جبريل، قال: ولم يبعث الله نبياً قط إلا وهو وليه. فقالوا: فعندها نفارقك، لو كان وليك سواه من الملائكة لبايعناك وصدقناك. قال: فما منعكم أن تصدقوه؟ قالوا: إنه عدونا، فنزلت» ، وفي رواية بكير بن شهاب : «قالوا: جبريل ينزل بالحرب والقتل والعذاب، لو كان ميكائيل الذي ينزل بالرحمة والنبات والقطر، فنزلت» . وروى الطبري من طريق الشعبي : «أن عمر كان يأتي اليهود فيسمع من التوراة فيتعجب كيف تصدق ما في القرآن، قال فمر

بهم النبي ﷺ فقلت: نشدتكم بالله أتعلمون أنه رسول الله؟ فقال له عالمهم: نعم نعلم أنه رسول الله. قال: فلم لا تتبعونه؟ قالوا: إن لنا عدواً من الملائكة وسلماً، وإنه قرن بنبوته من الملائكة عدونا»، وأورده من طريق قتادة عن عمر نحوه. وأورد ابن أبي حاتم والطبري أيضاً من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى: «**أن يهودياً لقي عمر فقال: إن جبريل الذي يذكره صاحبكم عدو لنا. فقال عمر: من كان عدواً لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال فإن الله عدو للكافرين. فنزلت على وفق ما قال**»، وهذه طرق يقوي بعضها بعضاً.

[الفتح: (٨/١٥-١٦)]

١٩٧) قوله تعالى: ﴿قُلْ مَن كَانَ عَدُوّاً لِّجِبْرِيل...﴾.

قال الزمخشري: ...روي: «**أن عبد الله بن صوريا من أحبار فدك حاج رسول الله ﷺ، وسأله عمن يهبط عليه بالوحي، فقال: جبريل، فقال: ذاك عدونا، ولو كان غيره لآمنا بك، وقد عادانا مراراً، وأشدها أنه أنزل على نبينا أن بيت المقدس سيخربه بختنصر، فبعثنا من يقتله فلقيه ببابل غلاماً مسكيناً، فدفع عنه جبريل وقال: إن كان ربكم أمره بهلاككم فإن لا يسلطكم عليه، وإن لم يكن إياه فعلى أي حق تقتلونه...**».

قال الحافظ: هكذا ذكره الثعلبي والبغوي فقالوا: روي عن ابن عباس: «**أن حبراً من أحبار اليهود من فدك يقال له عبد الله بن صوريا فذكره**»، ولم أقف له على سند. ولعله من تفسير الكلبي عن أبي صالح عنه.

[الكافي الشاف: (١/١٦٩)]

١٩٨) قال الحافظ في سبب نزول قوله: ﴿وَلَقَدْ أَنزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾ [البقرة:٩٩]: قال الواحدي: قال ابن عباس: «**هذا جواب لابن صوريا حيث قال لرسول الله ﷺ: يا محمّد ما جئتنا بشيء نعرفه، وما أنزل عليك من آية بينة نتبعك بها فأنزل الله عز وجل هذه الآية**».

قلت: أخرجه الطبري من طريق محمّد بن إسحاق: عن ابن عباس قال: «**قال ابن صوريا الفطيوني لرسول الله ﷺ: يا محمد**» فذكره، وفي آخره: «**فأنزل الله في ذلك قوله: ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَمَا يَكْفُرُ بِهَا إِلاَّ الْفَاسِقُونَ﴾**». وأخرجه ابن المنذر من وجه آخر عن ابن إسحاق بغير سند لابن إسحاق لكن قال: «**قال ابن صلوبا الفطيوني**»، والمحفوظ ما تقدم.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في طريق محمّد بن إسحاق في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٣٠١)]

١٩٩) قال الحافظ في سبب نزول قوله: ﴿أَوَكُلَّمَا عَاهَدُواْ عَهْداً نَّبَذَهُ فَرِيقٌ مِّنْهُم﴾ [البقرة:١٠٠]: أخرج الطبري وابن أبي حاتم من طريق محمّد بن إسحاق عن ابن عباس قال: «**قال مالك بن الصيف -حين بعث رسول الله ﷺ وذكرهم ما أخذ الله عليهم من الميثاق، وما عهد إليهم في محمد-: والله ما عهد الله إلينا في محمد، ولا أخذ علينا ميثاق، فأنزل الله عز وجل: ﴿أَوَكُلَّمَا**

عَاهَدُواْ عَهْداً نَّبَذَهُ فَرِيقٌ مِّنْهُم﴾ الآية».

وأخرج الطبري من طريق ابن جريج في هذه الآية قال: «**لم يكن في الأرض عهد يعاهدون عليه إلا نقضوه، ويعاهدون اليوم وينقضون غداً**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في طريق محمّد بن إسحاق وفي طريق ابن جريج في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (٣٠٢/١)]

٢٠٠) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ مِّنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ﴾ [البقرة:١٠١]: أخرج الطبري وابن أبي حاتم عن السدي قال: «**في هذه الآية: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ﴾ قال: لما جاءهم محمّد عارضوه بالتوراة فخاصموه بها، فاتفقت التوراة والقرآن، فنبذوا التوراة وأخذوا بكتاب آصف، ونسخة هاروت وماروت، فلم توافق القرآن، فأنزل الله عز وجل هذه الآية إلى قوله: ﴿كَأَنَّهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ﴾**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في السدي في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (٣٠٣/١)]

٢٠١) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَاتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾ [البقرة:١٠٢]: أخرج الواحدي من تفسير إسحاق بن راهويه. عن عمران بن الحارث قال: بينا نحن عند ابن عباس إذ قال: «**إن الشياطين كانوا يسترقون السمع من السماء فيجيء أحدهم بكلام حق فإذا جرب من أحدهم الصدق كذب ومعها سبعين كذبة فيشربها قلوب الناس، فاطلع على ذلك سليمان فأخذها- يعني الصحف التي نسخوا فيها تلك الأكاذيب وما قبلها من الصدق- فدفنها تحت الكرسي، فلما مات سليمان قام شيطان بالطريق وقال: ألا أدلكم على كنز سليمان المنيع الذي لا كنز مثله؟ قالوا: بلى.**

قال: تحت الكرسي. فأخرجوه، فقالوا: هذا سحر فتناسخها الأمم فأنزل الله تعالى عذر سليمان عليه السلام: ﴿وَاتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾ الآية».

وقال أيضاً: قال الواحدي: وقال الكلبي: «**إن الشياطين كتبوا السحر والنيرنجيات على لسان آصف بن برخيا: هذا ما علم آصف بن برخيا سليمان الملك، ودفنوها تحت مصلاه، حين نزع الله ملكه، ولم يشعر بذلك سليمان، فلما مات سليمان استخرجوها من تحت مصلاه وقالوا للناس: إنما ملككم سليمان بهذا، فتعلموه، فأما علماء بني إسرائيل فقالوا: معاذ الله أن يكون هذا علم سليمان، وأما السفلة فقالوا: هذا علم سليمان، وأقبلوا على تعلمه، ورفضوا كتب أنبيائهم، وفشت الملامة على سليمان فلم تزل هذه حالهم حتى بعث الله عز وجل محمّد ﷺ فأنزل الله عذر سليمان على لسانه، وأظهر براءته مما رمي به. فقال: ﴿وَاتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾ الآية**».

ثم أسند الواحدي من طريق سعيد بن منصور: «كان سليمان إذا نبتت الشجرة قال: لأي داء أنت؟ فتقول: لكذا وكذا. فلما نبتت شجرة الخروب قال: لأي شيء أنت؟ قالت: لمسجدك أخربه. قال: تخربينه؟ قالت: نعم. قال: بئس الشجرة أنت. فلم يلبث أن توفي فجعل الناس يقولون في مرضاهم: لو كان لنا مثل سليمان. فأخذت الشياطين فكتبوا كتاباً فجعلوه في مصلى سليمان، وقالوا: نحن ندلكم على ما كان سليمان يداوي به، فانطلقوا فاستخرجوا ذلك الكتاب فإذا فيه سحر ورقى، فأنزل الله تعالى: ﴿وَاتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾ إلى قوله: ﴿فَلاَ تَكْفُرْ﴾».

قال الواحدي: وقال السدي: «إن الناس في زمن سليمان اكتتبوا السحر واشتغلوا بتعلمه، فأخذ سليمان تلك الكتب وجعلها في صندوق ودفنها تحت كرسيه، ونهاهم عن ذلك، فلما مات سليمان وذهب الذين كانوا يعرفون دفن تلك الكتب، تمثل الشيطان على صورة إنسان، فأتى نفراً من بني إسرائيل فقال: هل أدلكم على كنز لا تأكلونه أبداً- أي: لا ينفد-؟ قالوا: نعم. قال: فاحفروا تحت الكرسي، فحفروا فوجدوا تلك الكتب فلما أخرجوها قال الشيطان: إن سليمان كان يضبط الإنس والجن والشياطين والطير بهذا. فاتخذ بنو إسرائيل تلك الكتب، فلذلك أكثر ما يوجد السحر في اليهود فبرأ الله سليمان من ذلك وأنزل هذه الآية».

قلت: أثر ابن عباس أخرجه الحاكم في المستدرك من هذا الوجه، وعمران أخرج له مسلم، وباقي رجاله من رجال الصحيح.

وقال أيضاً: وأما أثر الكلبي فأخرج الطبري نحوه عن ابن إسحاق، ولفظه: «قال: عمدت الشياطين حين عرفت موت سليمان، فكتبوا أصناف السحر: من كان يحب أن يبلغ كذا فيقل كذا، حتى إذا استوعبوا أصناف السحر جعلوه في كتاب ثم ختموه بخاتم نقشوه على خاتم سليمان، وكتبوا في عنوان الكتاب: هذا ما كتب آصف بن برخيا الصديق للملك سليمان بن داود من ذخائر كنوز العلم، ثم دفنوه تحت كرسيه، فاستخرجه بعد ذلك بقايا بني إسرائيل حين أحدثوا ما أحدثوا، فلما عثروا عليه قالوا: والله ما كان ملك سليمان إلا بهذا، فأفشوا السحر وتعلموه وعلموه، فليس هو في أحد أكثر منه في اليهود فلما ذكر رسول الله ﷺ سليمان وعده في من عده-يعني من الأنبياء- قال من كان بالمدينة من اليهود: ألا تعجبون لمحمد يزعم أن ابن داود كان نبياً! والله ما كان إلا ساحراً. فأنزل الله عز وجل هذه الآية»، هكذا ذكره ابن إسحاق بغير إسناد، وأخرج الطبري من طريق شهر بن حوشب نحوه بطوله فلعل ابن إسحاق أخذه عنه وعن الكلبي.

وقال أيضاً: وحكى الماوردي: «أن آصف بن برخيا كاتب سليمان واطأ نفراً من الشياطين على كتاب كتبوه سحراً، ودفنوه تحت كرسي سليمان، ثم استخرجوه» فذكر القصة ولم أرَ في

الآثار المسندة أن آصف واطأ الشياطين.

أخرج الطبري عن ابن عباس قال: «كان الذي أصاب سليمان بن داود في سبب أناس من أهل امرأة يقال لها جرادة، وكانت من أكرم نسائه عليه، فكان هوى سليمان أن يكون الحق لأهل جرادة فيقضي لهم، فعوقب حين سلم يكن هواه في الفريقين واحداً، وكان سليمان إذا أراد أن يدخل الخلاء، نزع خاتمه» ، فذكر القصة بطولها كما سيأتي في سورة «ص» إلى أن قال: «فعمدت الشياطين في تلك الأيام فكتبت كتباً فيها سحر وكفر، ثم دفنوها تحت كرسي سليمان، ثم أخرجوها- يعني بعد موته- فقرأوها على الناس فقالوا: إنما كان سليمان يغلب الناس بهذه الكتب! فبريء الناس من سليمان وكفروه، حتى بعث الله محمداً فأنزل الله: ﴿وَاتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾» . وأخرج ابن أبي حاتم أثر الأعمش عن ابن عباس بلفظ: «كان آصف كاتب سليمان يعلم الاسم الأعظم، وكان يكتب كل شيء بأمر سليمان ويدفنه تحت كرسيه، فلما مات سليمان أخرجته الشياطين فكتبوا بين كل سطرين سحراً وكفراً، وقالوا: هذا الذي كان سليمان يعمله فأكفره جهال الناس وسبّوه، حتى أنزل الله على محمد: ﴿وَاتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾» .

وقال أيضاً: وأما أثر خصيف ففيه ضعف مع إعضاله، الحاكم في المستدرك عن ابن عباس قال: «مات سليمان وهو قائم يصلي، ولم تعلم الشياطين بموته، حتى أكلت الأرضة عصاه فخر، وكان إذا نبتت شجرة سألها لأي داء أنت؟ فتخبره، فلما نبتت الخروب سألها لأي شيء أنت؟ فقالت: لخراب هذا المسجد. فقال: إن خراب هذا المسجد لا يكون إلا عند موتي فاتخذ منها عصاه يتوكأ عليها وقال: اللهم عم عن الجن موتي» ، الحديث وهو ثابت.

أخرج الطبري عن السدي قال: «كانت الشياطين تصعد إلى السماء، فتقعد مقاعد للسمع، يستمعون من كلام الملائكة فيما يكون في الأرض بعد موت أو غيب أو أمر، فيأتون الكهنة فيخبرونهم، فتحدث الكهنة الناس، فيجدونه كما قالوا. حتى إذا أمنتهم الكهنة كذبوا لهم فأدخلوا فيه غيره، فزادوا مع كل كلمة سبعين كلمة، فاكتتبت الناس ذلك الحديث في الكتب، وفشا في بني إسرائيل إن الجن تعلم الغيب. فبعث سليمان في الناس فجمع تلك الكتب، فجعلها في صندوق، ثم دفنها تحت كرسيه. ولم يكن أحد من الشياطين يستطيع أن يدنو من الكرسي إلا احترق، وقال سليمان: لا أسمع أحداً يذكر أن الشياطين تعلم الغيب إلا ضربت عنقه! فلما مات سليمان وذهب العلماء الذين يعرفون أمر سليمان، وخلف بعد ذلك خلف، تمثل الشيطان في صورة إنسان» ، فذكره وفيه: «فأراهم المكان وقام ناحية. فقالوا: أدنُ! قال: لا، ولكني ها هنا في أيديكم، فإن لم تجدوه فاقتلوني! فحفروا فوجدوا تلك الكتب. فلما أخرجوها قال الشيطان: إن سليمان إنما كان يضطر الإنس والجن والشياطين والطير بهذا السحر. ثم طار فذهب. وفشا في الناس أن سليمان كان ساحراً

واتخذت بني إسرائيل تلك الكتب، فلما جاء محمّد ﷺ خاصموه بها فلذلك حين يقول الله عز وجل: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَـٰكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾» .

وأخرج الطبري أيضاً من طريق الربيع بن أنس قال: «**إن اليهود سألوا محمداً ﷺ زماناً عن أمور من التوراة، لا يسألونه عن شيء من ذلك إلا انزل الله عليه ما سألوه عنه، فيخصمهم. فلما رأوا ذلك قالوا: هذا أعلم بما أنزل الله إلينا منا! وإنهم سألوه عن السحر وخاصموه به، فأنزل الله تعالى: ﴿وَاتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾ الآية، وذلك أن الشياطين عمدوا إلى كتاب فكتبوا فيه السحر والكهانة وما شاء الله من ذلك، فدفنوه تحت مجلس سليمان، وكان سليمان لا يعلم الغيب. فلما فارق الدنيا استخرجوا ذلك السحر وخدعوا به الناس، وقالوا: هذا علم كان سليمان يكتمه ويحسد الناس عليه! فأخبرهم النبي ﷺ بهذا الحديث، فرجعوا من عنده بخزي وقد أدحض الله حجتهم**» .

وقال أيضاً: وأخرج الطبري عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿وَاتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾ قال: «**كانت الشياطين تستمع الوحي، فما سمعوا من كلمة زادوا فيها مئتين مثلها، فأرسل سليمان إلى ما كتبوا من ذلك فأخفاه. فلما مات سليمان وجدته الشياطين، فعلمته الناس وهو السحر**» .

[العُجاب: (١/٣٠٤-٣١٣)]

٢٠٢)وجاء في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَـٰكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُواْ﴾ [البقرة:٢:١٠٢]: عن أبي مجلز قال: «**أخذ سليمان من كل دابة عهداً فإذا أصيب رجل فسئل بذلك العهد، خلى عنه. فزاد الناس السجع والسحر، وقالوا: هذا كان يعمل به سليمان فقال الله تعالى: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَـٰكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُواْ﴾**» ، وهذا سند صحيح لكنه في حكم المرسل.

أخرجه الطبراني.

وأخرج الطبري عن سعيد بن جبير قال: «**كان سليمان يتتبع ما في أيدي الشياطين من السحر، ويأخذه فيدفنه تحت كرسيه في بيت خزائنه. فلم تقدر الشياطين أن يصلوا إليه، فدبت إلى الإنس فقالوا لهم: أتريدون العلم الذي كان سليمان يسخر به الشياطين والرياح وغير ذلك؟ قالوا: نعم. قالوا: فإنه في بيت خزائنه وتحت كرسيه فاستثارته الإنس فاستخرجوه فعملوا به. فقال أهل الحجى: ما كان سليمان يعمل بهذا وهذا سحر فأنزل الله على نبيه براءة سليمان فقال: ﴿وَاتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَـٰكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُواْ﴾ الآية، فأبرأ الله سليمان على لسان نبيه محمّد ﷺ**» .

[العُجاب: (١/٣١٣-٣١٤)]

٢٠٣)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ﴾ [البقرة:٢:١٠٢]: سبب نزولها ما تقدم في قوله: ﴿وَاتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ الشَّيَاطِينُ﴾ وما بعدها فأخرج الطبري

من طريق السدي في هذه الآية قال: «هذا سحر آخر خاصموه به -أي: خاصموه بما أنزل الله على الملكين- لأن كلام الملائكة فيما بينهم إذا علمته الإنس وعلمت به كان سحراً».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في السدي في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (٣١٤/١)]

٢٠٤) قال الزمخشري: روي: «أن سعد بن معاذ سمعها منهم فقال: يا أعداء الله، عليكم لعنة الله، والذي نفسي بيده لئن سمعتها من رجل منكم يقولها لرسول الله ﷺ لأضربن عنقه. فقالوا: أولستم تقولونها» فنزلت -أي سورة البقرة الآيات [١٠٢-١٠٥]-.

قال الحافظ: أخرجه أبو نعيم في الدلائل عن ابن عباس «في قوله تعالى: ﴿لَا تَقُولُوا رَاعِنَا﴾ قال: راعنا بلسان اليهود السب القبيح- فكانت اليهود تقولها لرسول الله ﷺ سراً. فلما سمعها أصحابه أعلنوا عنها. فكانوا يقولونها ويضحكون منها: فسمعها سعد بن معاذ منهم»، قال: فذكره. والسدي هذا الصغير متروك. وكذا شيخه.

[الكافي الشاف: (١٧٤/١)]

٢٠٥) قال الحافظ: ...روى أبو نعيم في الدلائل بسند ضعيف جداً عن ابن عباس قال: «راعنا بلسان اليهود السب القبيح فسمع سعد بن معاذ ناساً من اليهود خاطبوا بها النبي ﷺ فقال: لئن سمعتها من أحد منكم لأضربن عنقه».

[الفتح: (١٠/٨-١٣)]

٢٠٦) قال أحمد في مسنده: عن عبد الله بن عمر إنه سمع نبي الله ﷺ يقول: «إن آدم لما اهبط إلى الأرض قالت الملائكة: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا﴾ الآية، إلى: ﴿مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ قالت الملائكة: ربنا! نحن أطوع لك من بني آدم، قال الله تبارك وتعالى للملائكة: هلموا ملكين من الملائكة حتى يهبطا إلى الأرض فننظر كيف يعملان! قالوا: ربنا! هاروت وماروت، فاهبطا إلى الأرض؛ ومثلت لهما الزهرة امرأة من أحسن البشر.

فجاءاها فسألاها نفسها، فقالت: لا والله حتى تكلما بهذه الكلمة من الشرك، فقالا: لا والله لا نشرك شيئاً أبداً، فذهبت عنهما ثم رجعت بصبي تحمله، فسألاها نفسها، فقالت: لا والله حتى تقتلا هذا الصبي، فقالا: لا والله لا نقتله أبداً، فذهبت ثم رجعت بقدح خمر تحمله، فسألاها نفسها، فقالت: لا والله حتى تشربا هذا الخمر، فشربا فسكرا فوقعا عليها، وقتلا الصبي، فلما أفاقا قالت المرأة: والله ما تركتما من شيء أبيتماه عليّ إلا فعلتماه حين سكرتما، فخيرا عند ذلك بين عذاب الدنيا وعذاب الآخرة، فاختارا عذاب الدنيا».

قال شيخنا الحافظ أبو الحسن في زوائد المسند:

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير موسى بن جبير وهو ثقة.

قلت: السند على شرط الحسن وقد أخرجه ابن حبان في صحيحه كعادته في تصحيح مثله.

أخرج الطبري عن علياً ﷺ يقول: «**كانت الزهرة امرأة جميلة من أهل فارس، وإنها خاصمت إلى الملكين هاروت وماروت، فراوداها عن نفسها، فأبت عليهما إلا أن يعلماها الكلام الذي إذا تكلم به يعرج به إلى السماء. فعلماها، فعرجت إلى السماء فمسخت كوكباً**» وهذا سند صحيح وحكمه أن يكون مرفوعاً لأنه لا مجال للرأي فيه وما كان علي ﷺ يأخذ عن أهل الكتاب.

وأخرجه عبد بن حميد بسند آخر صحيح إلى علي أتم منه قال: قال علي: «**أرأيتم هذه الزهرة تسميها العجم أناهيد وكانت امرأة وكان الملكان يهبطان أول النهار يحكمان بين الناس ويصعدان آخر النهار فأتتهما فأراداها على نفسها، كل واحد من غير علم صاحبه، ثم اجتمعا فأرادها، فقالت لهما: لا إلا أن تخبراني بم تهبطان إلى الأرض وبما تصعدان. فقال أحدهما للآخر: علمها. فقال: كيف بنا لشدة عذاب الله؟ قال: إن لنرجو سعة رحمة الله، فعلماها، فتكلمت به فطارت إلى السماء، فمسخها الله فكانت كوكباً**». وقال عبد الرزاق في تفسيره - وأخرجه عبد بن حميد عنه- عن ابن عباس قال: «**إن المرأة التي فتن بها الملكان مسخت فهي هذه الكوكب الحمراء يعني الزهرة**»، وهذا سند صحيح أخرجه الحاكم من هذا الوجه وأخرجه الطبري من وجه آخر أتم منه.

وجاء عن ابن عمر مطولاً أخرجه ابن أبي حاتم بسند صحيح عن مجاهد قال: «**كنت نازلاً على عبد الله بن عمر في سفر، فلما كان ذات ليلة قال لغلامه: انظر طلعت الحمراء؟ لا مرحباً بها ولا أهلاً ولا حياها الله، هي صاحبة الملكين، قالت: الملائكة: رب كيف تدع عصاة بني آدم وهم يسفكون الدم الحرام، وينتهكون محارمك، ويفسدون في الأرض؟ فقال: إني قد ابتليتهم، فلعلي إن ابتليتهم بمثل الذي ابتليتم به فعلتم كالذي يفعلون؟ قالوا: لا. قال: فاختاروا من خياركم اثنين، فاختاروا هاروت وماروت، فقال لهما: إني مهبطكما إلى الأرض، وأعهد إليكما: أن لا تشركا بي شيئاً، ولا تزنيا، ولا تخونا، فأهبطا إلى الأرض، وألقى عليهما الشبق، وأهبطت لهما الزهرة في أحسن صورة امرأة، فتعرضت لهما، فأراداها عن نفسها، فقالت: إني على دين لا يصلح لأحد أن يأتيني إلا إن كان على مثله. فقالا: وما ذلك؟ قالت: المجوسية. قالا: الشرك هذا لا نقربه. فسكتت عنهما ما شاء الله، ثم تعرضت لهما، فأراداها عن نفسها، فقالت: ما شئتما غير أن لي زوجاً، وأنا أكره أن يطلع علي هذا مني فأفتضح، فإن أقررتما بديني، وشرطتما لي أن تصعداني إلى السماء فعلت، فأقراها وأتياها، ثم صعدا بها، فلما انتهيا بها اختطفت منهما وقطعت أجنحتهما، فوقعا يبكيان، وفي الأرض نبي يدعو بين الجمعتين، فإذا كان يوم الجمعة أجيب، فقالا: لو أتينا فلاناً فسألناه أن يطلب التوبة، فأتياه، فقال: رحمكما الله كيف يطلب أهل الأرض لأهل السماء؟ فقالا: إنا قد ابتلينا. قال: إئتياني يوم الجمعة. فأتياه فقال: ما أجبت فيكما بشيء، إئتياني في الجمعة الثانية، فأتياه، فقال: اختاروا قد خيرتما، إن أحببتما معاقبة الدنيا وأنتما في الآخرة على حكم الله، وإن أحببتما عذاب الآخرة،**

فقال أحدهما: الدنيا لم يمض منها إلا قليل، وقال الآخر: ويحك إني قد أطعتك في الأمر فاطعني الآن، إن عذاباً يفنى ليس كعذاب يبقى، أما تخشى أن يعذبنا في الآخرة؟ فقال: لا إني لأرجو إن علم الله إنا قد اخترنا عذاب الدنيا مخافة عذاب الآخرة إن لا يجمعهما علينا، فاختاروا عذاب الدنيا فجعلا في بكرات من حديد في قليب مملوءة من نار عاليها وسافلها» .

وهذه متابعة قوية لرواية موسى بن جبير عن نافع لكنها موقوفة على ابن عمرلم يضفها إلى النبي ﷺ.

وجاءت من وجه آخر عن ابن عمر عن كعب الأحبار موقوفة عليه أخرج ابن أبي حاتم أيضاً وعبد بن حميد عن كعب قال: «**ذكرت الملائكة أعمال بني آدم وما يأتون من الذنوب فقيل لهم: اختاروا اثنين فاختاروا هاروت وماروت فقال لهما: اهبطا إلى الأرض وإني أرسل إلى بني آدم رسلاً وليس بيني وبينكما رسولاً لا تشركا بي شيئاً ولا تزنيا ولا تشربا الخمر. قال كعب: فما أمسيا من يومهما الذي أهبطا فيه حتى استحلا جميع ما حرم عليهما**» .

قلت: وسند الثوري أقوى من سند زهير، إلا أن رواية كعب مختصرة جداً، وله عدة طرق عن الصحابة مما يدل أن القضية أصلاً أصيلاً .

وقد جاء عن ابن عباس موقوفاً عليه بسند حسن أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: «**لما وقع الناس بعد آدم فيما وقعوا فيه من المعاصي والكفر بالله، قالت الملائكة في السماء: يا رب، هذا العالم الذين إنما خلقتهم لعبادتك وطاعتك، قد وقعوا في الكفر، وقتل النفس، وأكل الحرام، والزنا، والسرقة، وغير ذلك- وجعلوا يدعون عليهم ولا يعذرونهم- فقيل لهم: إنهم في غيب، فلم يعذروهم، فقيل لهم: اختاروا منكم ملكين من أفضلكم، آمرهما وأنهاهما، فاختاروا هاروت وماروت، فأهبطا إلى الأرض، وجعل لهما شهوات بني آدم، وأمرهما الله أن يعبداه، ولا يشركا به شيئاً، ونهاهما عن قتل النفس، وأكل المال الحرام، وعن الزنا والسرقة وشرب الخمر. فلبثا في الأرض زماناً يحكمان بين الناس بالحق- وذلك في زمان إدريس- وفي ذلك الزمان امرأة حسنها في النساء كحسن الزهرة في سائر الكواكب- وإنهما أتيا عليها فخضعا لها في القول، وأراداها عن نفسها، فأبت إلا أن يكونا على أمرها وعلى دينها، فسألاها عن دينها، فأخرجت لهما صنماً فقالت: هذا أعبده فقالا: لا حاجة لنا في عبادة هذا، فذهبا فغبرا ما شاء الله، ثم أتيا عليها فراوداها عن نفسها ففعلت مثل ذلك، فذهبا ثم أتيا فأراداها عن نفسها فلما رأت أنهما قد أبيا أن يعبدا الصنم قالت لهما: فاختارا إحدى الخلال الثلاث: إما أن تعبدا هذا الصنم، وإما أن تقتلا هذه النفس، وإما أن تشربا هذه الخمر، فقالا: كل هذا لا ينبغي، وأهون هذا شرب الخمر، فشربا الخمر فأخذت فيهما فوقعا المرأة، وخشيا أن يخبر الإنسان عنهما فقتلاه، فلما ذهبا عنهم السكر، وعلما ما وقعا فيه من الخطيئة، أرادا إلى الصعود إلى السماء فلم يستطيعا، وحيل بينهما وبين ذلك، وكشف الغطاء فيما بينهما وبين أهل السماء، فنظرت الملائكة إلى ما وقعا فيه من الخطيئة، فعجبوا كل العجب، وعرفوا أن من كان في غيب فهو أقل خشية،**

فجعلوا بعد ذلك يستغفرون لمن في الأرض، فقيل لهما: اختارا عذاب الدنيا أو عذاب الآخرة. فقالا: اما عذاب الدنيا فإنه يذهب وينقطع اما عذاب الآخرة فلا انقطاع له فاختارا عذاب الدنيا فجعلا ببابل فهما يعذبان» .

وأخرجه الطبري من وجه آخر عن ابن عباس وسنده صحيح إلى عن ابن عباس قال: «**إن الله افرج السماء لملائكته ينظرون اعمال بني آدم**»، فذكر نحو القصة، وقال في روايته: «**اما انكم لو كنتم مكانهم لعملتم مثل أعمالهم، قالوا: سبحانك ما ينبغي لنا**»! وقال فيها: «**فأهبطا إلى الأرض، واحل لهما ما فيها**» ولم يذكر: «**وذلك في زمان إدريس**»، وقال فيها: «**فما أشهرا حتى عرض لهما بامرأة قد قسم لها نصف الحسن يقال لها بيذخت، فلما رأياها كسرا بها**»، وقال فيها: «**فأوحى الله إلى سليمان بن داود أن يخيرهم**»، وقال في آخرها: «**فكبلا من أكعبهما إلى أعناقهما بمثل أعناق النجب، وجعلا ببابل**» .

وله طريق أخرى بسند إلى يزيد الفارسي عن ابن عباس قال: «**إن اهل سماء الدنيا أشرفوا على اهل الأرض، فراوهم**»، فذكر نحوه، وفيه: «**اختاروا ثلاثة على أن يهبطوا إلى الأرض ويحكموا بينهم وجعلت فيهم شهوة الآدميين، فاستقال منهم واحد فاقيل، واهبط اثنان، فأتتهما امرأة يقال لها مناهيد فهوياها جميعاً**»، فذكر القصة، وفي آخرها: «**وقالت لهما: اخبراني بالكلمة التي إذا قلتماها طرتما، فأخبراها فطارت، فمسخت جمرة وهي هذه الزهراء. وأرسل إليهم سليمان بن داود فخيرهما**»، وفي آخره: «**فهما مناطان بين السماء والأرض**». أخرجه ابن أبي حاتم.

وجاء من وجه آخر مقتصراً على آخر القصة وسنده على شرط الصحيح إن كان التابعي حمله عن ابن عباس قال عبد الرزاق: «**إن هاروت وماروت كانا ملكين، فأهبطا ليحكما بين الناس، وذلك أن الملائكة سخروا من حكام بني آدم فتحاكمت إليهما امرأة فحافا لهما، ثم ذهبا يصعدان، فحيل بينهما وبين ذلك، فخيرا بين عذاب الدنيا وعذاب الآخرة فاختارا عذاب الدنيا**»، ثم أورد الحافظ زيادات هذه القصة التي وردت عن الثعلبي ثم ابن ظفر ثم القرطبي ومن رواية الكلبي وبعدها ذكر من أنكر هذه القصة والرد عليهم ثم قال أخيراً: في طرق هذه القصة القوي والضعيف ولا سبيل إلى رد الجميع فإنه ينادي على من أطلقه بقلة الاطلاع والإقدام على رد ما لا يعلمه، لكن الأولى أن ينظر إلى ما اختلفت فيه بالزيادة والنقص فيؤخذ بما اجتمعت عليه، ويؤخذ من المختلف ما قوي، ويطرح ما ضعف، أو ما اضطرب فإن الاضطراب إذا بعد به الجمع بين المختلف ولم يترجح شيء منه التحق بالضعيف المردود، والله المستعان.

[العُجاب: (١/٣١٧-٣٤٣)]

٢٠٧)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَقُولُواْ رَاعِنَا﴾ [البقرة:١٠٤]: قال الواحدي، قال ابن عباس في رواية عطاء: «**إن العرب كانوا يتكلمون بها، فلما سمعهم اليهود يقولونها للنبي ﷺ أعجبهم ذلك، وكان راعنا في كلام اليهود للسب القبيح، فقالوا: إنا نسب محمداً سراً فالآن أعلنوا بسب محمّد لأنه من كلامهم. فكانوا يأتون نبي الله ﷺ فيقولون: يا محمّد راعنا، ويضحكون، ففطن لها رجل من الأنصار وهو سعد بن عبادة -وكان عارفاً بلغة اليهود- فقال: يا أعداء الله عليكم لعنة الله، والذي نفس محمّد بيده لئن سمعتها من رجل منكم لأضربن عنقه. فقالوا: ألستم تقولونها له؟ فأنزل الله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَقُولُواْ رَاعِنَا﴾ [البقرة:١٠٤]**». انتهى ما نقله الواحدي، وهذا السياق من تفسير عبدالغني الثقفي انظر الفصل الجامع والثابت عن عطاء ما أخرجه ابن أبي حاتم: «﴿**لاَ تَقُولُواْ رَاعِنَا**﴾[البقرة:١٠٤] **قال: كانت لغة تقولها الأنصار فنهي عنها فقال: ﴿لاَ تَقُولُواْ رَاعِنَا﴾**» الآية.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في رواية عطاء في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٣٤٣-٣٤٤)]

٢٠٨)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْأَلُواْ رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَى مِن قَبْلُ﴾ [البقرة:١٠٨]: قال الواحدي، قال ابن عباس: «**نزلت في عبد الله بن أبي أمية ورهط من قريش قالوا: يا محمّد اجعل لنا الصفا ذهب ووسع لنا أرض مكة، وفجر الأنهار خلالها تفجيراً نؤمن بك. فأنزل الله هذه الآية**».

قول آخر: قال المفسرون: «**إن اليهود وغيرهم من المشركين تمنوا على رسول الله ﷺ فمن قائل يقول: إئتنا بكتاب من السماء كما أتى موسى بالتوراة، ومن قائل يقول- هو عبد الله بن أبي أمية المخزومي-: إئتنا بكتاب من السماء فيه: من رب العالمين إلى ابن أبي أمية أعلم أنني قد أرسلت محمداً إلى الناس من قائل يقول: لن نؤمن بك أو تأتي بالله والملائكة قبيلا فأنزل الله تعالى هذه الآية**».

قلت: أما الأول فذكره الثعلبي ولعله من تفسير الكلبي أخرجه ابن أبي حاتم بسند جيد عن ابن عباس قال: «**قال رافع بن حريملة ووهب بن زيد لرسول الله ﷺ: إئتنا بكتاب تنزله علينا من السماء نقرأه، وفجر لنا أنهاراً نتبعك ونصدقك، فأنزل الله تعالى: ﴿أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْأَلُواْ رَسُولَكُمْ﴾** [البقرة:١٠٨]». وقد قال الثعلبي عقب الأول: قال مجاهد: «**لما قالت قريش هذا لرسول الله ﷺ قال: نعم، وهو لكم كالمائدة لبني إسرائيل إن لم تؤمنوا، فأبوا ورجعوا، قال الصحيح أنها نزلت في اليهود حين قالوا: يا محمّد إئتنا بكتاب من السماء جملةً كما أتى موسى بالتوراة**».

أخرج الفريابي والطبري وابن أبي حاتم صحيحاً إليه قال: «**سألت قريش محمداً أن يجعل لهم**

الصفا ذهباً، فقال: نعم! وهو لكم كالمائدة لنبي إسرائيل فأبوا ورجعوا»، لكن لم يقل: إن هذه الآية نزلت في ذلك.

أخرج ابن أبي حاتم بسند قوي عن أبي العالية وهو من كبار التابعين قال في قوله تعالى: ﴿أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْأَلُواْ رَسُولَكُمْ﴾ [البقرة:١٠٨] قال: **«قال رجل يا رسول الله: لو كانت كفارتنا ككفارات بني إسرائيل؟ فقال النبي ﷺ: اللهم لا نبغيها، ثلاثاً، ما أعطاكم الله خير مما أعطى بني إسرائيل، كان أحدهم إذا أصاب الخطيئة وجدها مكتوبة على بابه، وكفارتها. فإن كفرها كانت له خزياً في الدنيا، وإن لم يكفرها كانت له خزياً في الدنيا، والآخرة فأعطاكم الله خيراً مما أعطاهم: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوءاً أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُوراً رَّحِيماً﴾ فنزلت: ﴿أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْأَلُواْ رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَى مِن قَبْلُ﴾ [البقرة:١٠٨]»**.

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن الكلبي في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٣٥٠-٣٥٢)]

٢٠٩)قال الزمخشري روي أن: **«فنحاص بن عازوراء بن قيس ونفراً من اليهود قالوا لحذيفة بن اليمان وعمار بن ياسر بعد وقعة أحد: ألم يروا ما أصابكم. ولو كنتم على الحق ما هزمتم، فارجعوا إلى ديننا فهو خير لكم وأفضل، ونحن أهدى منكم سبيلاً. فقال عمار: كيف نقض العهد فيكم؟ قالوا: شديد. قال: فإني قد عاهدت أن لا أكفر بمحمد ما عشت. فقالت اليهود: أما هذا فقد صبأ. وقال حذيفة: وأما أنا فقد رضيت بالله رباً، وبمحمد نبياً، وبالإسلام ديناً، وبالقرآن إماماً، وبالكعبة قبلة، وبالمؤمنين إخواناً. ثم أتيا رسول الله ﷺ وأخبراه فقال: أصبتما خيراً وأفلحتما»**.

فنزلت -أي سورة البقرة آية (١٠٨)-.

قال الحافظ: لم أجده مسنداً. وهو في تفسير الثعلبي كذلك بلا سند ولا راو.

[الكاف الشاف: (١/١٧٦)]

٢١٠)وقد أخرج الواحدي من طريق محمّد بن يحيى الذهلي ما أخرجه في الزهريات عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه **«إن كعب بن الأشرف كان يهودياً شاعراً فكان يهجو النبي ﷺ ويحرض عليه كفار قريش في شعره، وكان المشركون واليهود من أهل المدينة يؤذون النبي ﷺ وأصحابه أشد الأذى، فأمرهم الله بالصبر والعفو وفيهم نزلت: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّاراً﴾ إلى قوله: ﴿فَاعْفُواْ وَاصْفَحُواْ﴾»** وهذا سند صحيح. وأخرجه أبو داود من هذا الوجه دون هذا الكلام الأخير.

ونقل ابن ظفر عن ابن عباس نحو الأول ثم قال: **وبسط هذا الكلام بعض الرواة فقال** وذكر ما ذكره الثعلبي بغير إسناد. قال: **«نزلت هذه الآية في نفر من اليهود منهم فنحاص بن عازورا**

وزيد بن قيس قالوا لحذيفة وعمار بعد وقعة أحد: انظروا ما أصابكم. ولو كنتم على الحق ما هزمتم، فارجعا إلى ديننا فهو خير لكم وأفضل، ونحن أهدى منكم سبيلاً. فقال لهم عمار: كيف نقض العهد عندكم؟ قالوا: شديد. قال: فإني قد عاهدت أن لا أكفر بمحمد ما عشت. فقالت اليهود: أما هذا فقد خبينا. فقال حذيفة: وأما أنا فقد رضيت بالله رباً، وبمحمد نبياً، وبالإسلام ديناً، وبالقرآن إماماً، وبالكعبة قبلة، وبالمؤمنين إخواناً. ثم أتيا رسول الله ﷺ وأخبراه فقال: أصبتما خيراً وأفلحتما. فأنزل الله تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم﴾ يا معشر المؤمنين ﴿مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّاراً﴾».

[العُجاب: (١/٣٥٤-٣٥٧)]

٢١١) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَى عَلَى شَيْءٍ﴾ [البقرة:١١٣]: وذكر ابن إسحاق في المغازي عن ابن عباس قال: «**لما قدم أهل نجران من النصارى المدينة أتتهم أحبار اليهود، فتنازعوا عند رسول الله ﷺ فقال رافع بن حريملة للنصارى: ما أنتم على شيء! وكفر بعيسى والإنجيل. وقال له رجل من أهل نجران: ما أنتم على شيء! وجحد نبوة موسى وكفر بالتوراة، فنزلت في ذلك من قولهما: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَى عَلَى شَيْءٍ﴾ [البقرة:١١٣]**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن ابن إسحاق في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٣٥٨)]

٢١٢) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ﴾ [البقرة:١١٣]: أخرج الطبري من طريق سنيد عن ابن جريج قلت لعطاء: «**من هؤلاء الذين لا يعلمون؟ قال: أمم كانت قبل اليهود والنصارى**»، وهكذا أخرجه ابن أبي حاتم من وجه آخر عن حجاج لم يزد، ونقله الثعلبي وزاد فيه: «**مثل قوم نوح وهود وصالح ونحوهم، قالوا في نبيهم: إنه ليس على شيء وإن الدين ديننا**» انتهى. وأظن هذه الزيادة مدرجة من كلام غير عطاء.

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن سنيد في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٣٥٨-٣٥٩)]

٢١٣) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَّنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ﴾ [البقرة:١١٤]: قال الواحدي تبعاً للثعلبي: «**نزلت في ططوس بن استسيانوس الرومي وأصحابه من النصارى، وذلك أنهم غزوا بني إسرائيل فقتلوا مقاتلهم، وسبوا ذراريهم، وحرقوا التوراة وخربوا بيت المقدس، وقذفوا فيه الجيف وذبحوا فيه الخنازير فكان خراباً إلى أن بناه المسلمون في زمن عمر**».

وقال قتادة والسدي: «**هو بخت نصر وأصحابه، غزوا اليهود وخربوا بيت المقدس وأعانهم**

على ذلك نصارى الروم». وقال ابن عباس في رواية عطاء: «**نزلت في مشركي مكة ومنعهم المسلمين من ذكر الله تعالى في المسجد الحرام**».

قلت: أخرج الطبري عن العوفي بسنده المتكرر إلى ابن عباس قال: «**نزلت في النصارى**».

ومن طريق ابن نجيح عن مجاهد: «**هم النصارى كانوا يطرحون في بيت المقدس الأذى ويمنعون الناس أن يصلوا فيه**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن السدي وطريق ابن نجيح في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

وقال أيضاً: ومن طريق أسباط عن السدي: «**هم الروم، كانوا ظاهروا بخت نصر على خراب بيت المقدس حتى خربه، وأمر أن يطرح فيه الجيف، وإنما أعانوه من أجل أن بني إسرائيل قتلوا يحيى بن زكريا**».

قول آخر: أخرج الطبري من طرق ابن وهب عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم في هذه الآية: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَّنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ﴾ [البقرة:١١٤]: «**هم المشركون حالوا بين رسول الله ﷺ يوم الحديبية وبين أن يدخل مكة، حتى نحر هديه بذي طوى وهادنهم، بعد أن قال لهم: ما أحد يرد أحداً عن هذا البيت، فقد كان الرجل يلقى قاتل أبيه أو أخيه فلا يعدو عليه، قالوا: لا يدخل علينا من قتل آباءنا يوم بدر وفينا باق**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن السدي وطريق ابن وهب عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٣٥٩-٣٦١)]

٢١٤) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ [البقرة:١١٥]: قال الواحدي: عن عطاء عن جابر: «**بعث رسول الله ﷺ سرية كنت فيها، فأصابتنا ظلمة فلم نعرف القبلة، فقالت طائفة منا: هي قبل الشمال، فصلوا وخطوا خطوطاً، فلما أصبحوا وطلعت الشمس أصبحت تلك الخطوط لغير القبلة، فلما قفلنا من سفرنا سألنا النبي ﷺ عن ذلك، فأنزل الله عز وجل هذه الآية**». وفي السند انقطاع.

ومن طريق وكيع عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه، قال: «**كنا نصلي مع النبي ﷺ في السفر في ليلة مظلمة، فلم نر كيف القبلة، فصلى كل رجل منا على حياله، فلما أصبحنا ذكرنا ذلك لرسول الله ﷺ، فنزلت: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ [البقرة:١١٥]**».

قلت: أخرجه الترمذي وقال: ليس إسناده بذاك، لا نعرفه إلا من حديث أشعث. وأشعث يضعف في الحديث وضعفه العقيلي أيضاً.

وقد أورده الطيالسي عن أشعث وأخرجه الدارقطني وعبد بن حميد وغيرهما من طريق أشعث.

وقال أيضاً: قول آخر قال الواحدي: وقال ابن عباس في رواية عطاء: «**إن النجاشي توفي فأتى**

جبريل النبي ﷺ فقال: إن النجاشي توفي فصل عليه، فأمر النبي ﷺ أصحابه أن يحضروا فصفهم ثم تقدم، وقال: إن الله أمرني أن أصلي على النجاشي، فصلى وهو وهم عليه، فقال بعضهم في أنفسهم: كيف يصلي على رجل مات وهو يصلي لغير قبلتنا؟ وكان النجاشي يصلي إلى بيت المقدس حتى مات وقد صرفت القبلة إلى الكعبة فأنزل الله عز وجل: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ [البقرة:١١٥]» .

ثم قال: وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: «**إن رسول الله ﷺ لما هاجر إلى المدينة- وكان أكثر أهلها اليهود- أمر أن يستقبل بيت المقدس، ففرحت اليهود، فاستقبلها بضعة عشر شهراً، وكان رسول الله ﷺ يحب قبلة إبراهيم، فلما صرفه الله تعالى إليها ارتاب من ذلك اليهود، وقالوا: ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها؟ فأنزل الله عز وجل: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ [البقرة:١١٥]**» .

قلت: انظر ما قاله الحافظ في رواية عطاء وعن علي بن أبي طلحة في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٣٦٢-٣٦٥)]

٢١٥) مسند جابر بن عبد الله: حديث: «**بعث رسول الله ﷺ سرية كنت فيها، فأصابتنا ظلمة فلم نعرف القبلة...**» الحديث في نزول قوله: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ [البقرة:١١٥].

الدارقطني في الصلاة: وعن ابن عمر: «**أنها نزلت في التطوع**». وعن محمّد بن سالم، عنه، نحوه. وقال: هكذا قال: عن محمّد بن سالم، وغيره يقول: عن محمّد بن يزيد، عن محمّد بن عبيد الله العرزمي، عن عطاء. وهما ضعيفان.

الحاكم فيه: وقال: محمّد بن سالم لا أعرفه بعدالة ولا جرح.

قلت: وهو معروف بالضعف.

[إتحاف المهرة: (٣/٢٦٤-٢٦٥)]

٢١٦) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَقَالُواْ اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَداً سُبْحَانَهُ﴾ [البقرة:١١٦]: قال الواحدي: «**نزلت في اليهود قالوا: عزير ابن الله، وفي نصارى نجران قالوا: المسيح ابن الله، وفي مشركي العرب قالوا: الملائكة بنات الله**».

قلت: وكذا ذكره الثعلبي بغير سند وتبعه ابن ظفر والكواشي وغيرهما واقتصر الطبري على قوله: «**هم النصارى الذين زعموا أن عيسى ابن الله**».

قلت: وهو قول مقاتل قال: «**نزلت في نصارى نجران السيد والعاقب ومن معهما من الوفد قدموا على النبي ﷺ فقالوا: عيسى ابن الله فأكذبهم الله تعالى**». وزاد الزجاج: «**ومشركوا العرب قالوا: الملائكة بنات الله**». وجعل الماوردي ذلك قولين، وحكاها الفخر الرازي أقوالاً، وأغرب الجعبري فقال: قال ابن عباس: «**قال ابن سلام ونعمان وسابق ومالك**

من اليهود: **عزير ابن الله**». وقال مقاتل: «**قال نصارى نجران: المسيح ابن الله**». وقال إبراهيم النخعي: «**قال مشركو العرب: الملائكة بنات الله**». قال: وقال الثعلبي الثلاثة.

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن مقاتل في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٣٦٦-٣٦٧)]

٢١٧) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ لَوْلاَ يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ﴾ [البقرة:١١٨]: أخرج الطبري من طريق محمّد بن إسحاق عن ابن عباس قال: «**قال رافع بن حريملة لرسول الله ﷺ: إن كنت رسولاً من عند الله كما تقول، فقل لله فليكلمنا حتى نسمع كلامه! فأنزل الله تعالى في ذلك من قوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ لَوْلاَ يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ﴾ [البقرة:١١٨]**».

وأخرج من طرق ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: «**هم النصارى والذين من قبلهم اليهود**».

ومن طريق سعيد عن قتادة قال: «**هم كفار العرب**». ومن طريق أسباط عن السدي، ومن طريق أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس جميعاً مثله. ورجح الطبري قول مجاهد، والراجح من حيث السند قول ابن عباس رضي الله عنهما.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في محمّد بن إسحاق وطريق ابن أبي نجيح وقتادة في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٣٦٧-٣٦٨)]

٢١٨) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَلاَ تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾ [البقرة:١١٩]: قال الواحدي: «**قال ابن عباس: إن رسول الله ﷺ قال ذات يوم: ليت شعري ما فعل أبواي؟ فنزلت هذه الآية**».

قال: وقال مقاتل: «**قال رسول الله ﷺ: لو أن الله أنزل بأسه باليهود لأمنوا. فأنزل الله تعالى: ﴿وَلاَ تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾**».

قلت: لم أرَ هذا في تفسير مقاتل بن سليمان فينظر في تفسير مقاتل بن حيان.

وأما قول ابن عباس فنسبه الثعلبي لرواية عطاء عنه وهي من تفسير عبد الغني بن سعيد الواهي، وقد أخرجه الطبري من مرسل محمّد بن كعب القرظي، وعليه اقتصر الماوردي وابن ظفر وغيرهما، واستبعد الفخر الرازي صحة هذا النسب قال: لأنه ﷺ يعلم حال من مات كافراً انتهى. وفي سنده موسى بن عبيدة وهو ضعيف.

وقال أيضاً: وأخرج الطبري عن داود بن أبي عاصم: «**أن النبي ﷺ قال ذات يوم**» فذكره. وهذا مرسل أيضاً وهو من رواية سنيد بن داود وفيه مقال.

وقال أيضاً: وقد ذكر الواحدي السبب الأول في الوسيط بأتم مما هنا فقال: وذلك «**أنه سأل جبريل عن قبر أبيه وأمه فدله فذهب إلى القبرين فدعى لهما وتمنى أن يعرف حال**

أبويه في الآخرة فنزلت» .

وقال العماد بن كثير بأن خبر إحياء أبوي النبي ﷺ لا أصل له .

[العُجاب: (١/٣٦٨-٣٧٢)]

٢١٩)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى : ﴿وَلَنْ تَرْضَى عَنكَ الْيَهُودُ وَلاَ النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾ [البقرة:١٢٠] : وقال مقاتل : **«كان اليهود من أهل المدينة والنصارى من أهل نجران دعوا النبي ﷺ إلى دينهم وزعموا إنهم على الهدى فنزلت»** .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في مقاتل في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير .

[العُجاب: (١/٣٧٣)]

٢٢٠)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلاَوَتِهِ﴾ [البقرة:١٢١] : قال الواحدي : قال ابن عباس في رواية عطاء والكلبي : **«نزلت في أصحاب السفينة الذين أقبلوا مع جعفر بن أبي طالب من أرض الحبشة، كانوا أربعين رجلاً من الحبشة وأهل الشام»** .

وقال الضحاك : **«نزلت فيمن آمن من اليهود»** .

قلت : انظر ما قاله الحافظ عن عطاء والكلبي والضحاك في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير .

[العُجاب: (١/٣٧٣)]

٢٢١)عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً : ﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلاَوَتِهِ﴾ [البقرة:١٢١] **قال: يتبعونه حق إتباعه»** ، قال الخطيب : في إسناده غير واحد من المجهولين .

[لسان الميزان: (٣/٢٤٣-٢٤٤)]

٢٢٢)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى : ﴿وَاتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إبراهيم مُصَلًّى﴾ [البقرة:١٢٥] : قال الفريابي : عن مجاهد قال : **«قال عمر: لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلى فأنزل الله تعالى: ﴿وَاتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إبراهيم مُصَلًّى﴾»** .

وأخرج الفاكهي عن عمر قال : **«كان رسول الله ﷺ يطوف فقال: هذا مقام أبينا إبراهيم، فقال عمر: أفلا تتخذه مصلى؟ فنزلت: ﴿وَاتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إبراهيم مُصَلًّى﴾»** .

قلت : وأصله في صحيح البخاري أخرجه في الصلاة والتفسير عن أنس قال : **«قال عمر: وافقت ربي في ثلاث، قلت: يا رسول الله لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلى فنزلت: ﴿وَاتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إبراهيم مُصَلًّى﴾»** . الحديث . وأخرجه الترمذي من هذا الوجه بلفظ : **«إن عمر قال: يا رسول الله لو صليت خلف المقام فنزلت»** .

وأخرج ابن أبي حاتم عن جابر يحدث عن حجة النبي ﷺ قال : **«لما طاف النبي ﷺ قال له عمر: هذا مقام أبينا إبراهيم؟ قال: نعم، قال: أفلا نتخذه مصلى؟ فأنزل الله: ﴿وَاتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إبراهيم مُصَلًّى﴾»** . سنده صحيح وأصله عند مسلم وأخرج النسائي وابن مردويه من

حديث جابر نحوه.

وحكى الثعلبي عن ابن كيسان قال: **«ذكروا أن رسول الله ﷺ مر بالمقام ومعه عمر فقال: يا رسول الله أليس هذا مقام إبراهيم؟ قال: بلى، قال: أفلا نتخذه مصلى؟ قال: لم أؤمر بذلك، فلم تغب الشمس من يومهم حتى نزلت»**.

[العُجاب: (١/٣٧٦-٣٧٨)]

٢٢٣) قال الحافظ: ...وفي موطأ ابن وهب عن أنس قال: **«رأيت المقام فيه أصابع إبراهيم وأخمص قدميه غير أنه أذهبه مسح الناس بأيديهم»**، أخرجه الطبري في تفسيره عن قتادة.

أخرجه عبد الرزاق في مصنفه بسند صحيح عن عطاء وغيره وعن مجاهد أيضاً، وأخرج البيهقي عن عائشة مثله بسند قوي ولفظه: **«أن المقام كان في زمن النبي ﷺ وفي زمن أبي بكر ملتصقاً بالبيت ثم أخره عمر»**، وأخرج ابن مردويه بسند ضعيف عن مجاهد: **«أن النبي ﷺ هو الذي حوله»**، والأول أصح.

وقد أخرج ابن أبي حاتم بسند عن ابن عيينة قال: **«كان المقام في سقع البيت في عهد رسول الله ﷺ. فحوله عمر، فجاء سيل فذهب به فرده عمر إليه...»**.

[الفتح: (٨/١٩)]

٢٢٤) ذكر الزمخشري: ...عن النبي ﷺ: **«أنه أخذ بيد عمر فقال: هذا مقام إبراهيم، فقال عمر: أفلا نتخذه مصلى- يريد أفلا نؤثره لفضله بالصلاة فيه تبركاً به وتيمناً بموطيء قدم إبراهيم- فقال: لم أؤمر بذلك، فلم تغب الشمس حتى نزلت»** أي: سورة البقرة، الآيات [١٢٤-١٢٥].

قال الحافظ: أخرجه أبو نعيم عن ابن عمر: **«أن النبي ﷺ أخذ بيد عمر رضي الله عنه فمر على المقام فقال له: يا نبي الله هذا مقام إبراهيم؟ قال: نعم. قال: ألا نتخذه مصلى؟ فأنزل الله: ﴿وَاتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إبراهيم مُصَلًّى﴾»**. وقال: غريب من رواية مجاهد. وفي الصحيحين عن أنس رضي الله عنه قال: **«قال عمر رضي الله عنه: وافقني ربي في ثلاث- فذكر الحديث»** وفيه: **«قلت: يا رسول الله، لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلى، فنزلت»**.

[الكافي الشاف: (١/١٨٤)]

٢٢٥) في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إبراهيم الْقَوَاعِدَ﴾ [البقرة:١٢٧].

قال الزمخشري: ...وروي: **«أن الله تعالى أنزل البيت ياقوتة من يواقيت الجنة له بابان من زمرد: شرقي وغربي. وقال لآدم عليه السلام: أهبط لك ما يطاف به كما يطاف حول عرشي، فتوجه آدم من أرض الهند إليه ماشياً، وتلقته الملائكة فقالوا: بر حجك يا آدم، لقد حججنا هذا البيت قبلك بألفي عام وحج آدم أربعين حجة من أرض الهند إلى مكة**

على رجليه، فكان على ذلك إلى أن رفعه الله بأيام الطوفان إلى السماء الرابعة فهو البيت المعمور ثم إن الله تعالى أمر إبراهيم ببنائه وعرّفه جبريل مكانه».

قال الحافظ: أخرجه الفاكهي في كتاب مكة عن حذيفة: وسلمان الفارسي: «**سمعنا رسول الله ﷺ يقول: إن الله أنزل البيت من ياقوتة حمراء نزلت به الملائكة مع آدم، فنزلت به في الحرم ونزل آدم في الهند في جبل يقال له واشب بأرض الهند ونزل إبليس بالحرم فحول الله إبليس إلى أرض الهند وحول آدم إلى الحرم**». الحديث. وفي إسناده ضعف وانقطاع.

ورواه أيضاً عن عطاء: «**أن عمر بن الخطاب ﷺ سأل كعباً قال: أخبرني عن بناء هذا البيت ما كان أمره؟ فقال: إن هذا البيت، أنزله الله من السماء ياقوتة حمراء مجوفة مع آدم**»، وفي رواية النهاس بن قهي: سمعت عطاء يقول: «**قال آدم: يا رب أين توجهني؟ قال: تبني لي بتهامة بيتاً مما يلي البحر يطاف حوله، كما تطوف الملائكة حول عرشي، ويصلى عنده كما تصلي الملائكة عند عرشي، فأقبل نحو البيت، مما يلي الصفا، فطاف بالبيت وصلى عنده**»، وقال الفاكهي في كتاب مكة أيضاً: عن ابن لبيد قال: «**حج آدم فتلقته الملائكة فقالوا: أبر نسكك، فقد حججنا هذا البيت قبلك بألفي عام**»، وهكذا هو في جامع سفيان بن عيينة.

[الكافي الشاف: (١/١٨٦)]

٢٢٦) قال الحافظ: ... قال الطبري: اختلفوا في القواعد التي رفعها إبراهيم وإسماعيل أهما أحدثاها أم كانت قبلهما ثم روى بسند صحيح عن ابن عباس قال: «**كانت قواعد البيت قبل ذلك**».....

[الفتح: (٨/١٩-٢٠)]

٢٢٧) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إبراهيم إلاَّ مَن سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ [البقرة:١٣٠]: ذكره الثعلبي وتبعه الزمخشري: «**إن عبد الله بن سلام دعا ابني أخيه سلمة ومهاجراً إلى الإسلام وقال لهما: لقد علمتما أن الله قال في التوراة: إني باعث من ولد إسماعيل نبياً اسمه أحمد فمن آمن به فقد رشد واهتدى ومن لم يؤمن به فهو ملعون، فأسلم سلمة، وامتنع مهاجر فنزلت: ﴿وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إبراهيم﴾ الآية**». وقد وجدته في تفسير مقاتل بن سليمان فذكره بلفظه إلى قوله: «**ألستما تعلمان أن الله قد قال لموسى**» فذكره بلفظ: «**من ذريته**» وفيه: «**وإنه ملعون من كذب بأحمد النبي وملعون من لم يتبع دينه**» ولم يذكر: «**فمن آمن به فقد رشد واهتدى**»، وقال في آخره: «**وأبى مهاجر ورغب عن الإسلام فأنزل الله: ﴿وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إبراهيم إلاَّ مَن سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ إلى آخر الآية**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن مقاتل بن سليمان في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٣٧٨-٣٧٩)]

٢٢٨) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿أَمْ كُنتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ﴾

[البقرة:١٣٢]: قال الواحدي: «**نزلت في اليهود حين قالوا للنبي ﷺ: الست تعلم ان يعقوب يوم مات أوصى بنيه باليهودية فنزلت**».

قلت: ذكره مقاتل بن سليمان بلفظه. وذكره الواحدي في الوسيط أيضاً وزاد: ﴿إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي﴾ [البقرة:١٣٢]: قال ابن عباس: «**وذلك ان الله تعالى لم يقبض نبياً حتى يخيره بين الموت والحياة فلما حضرت وفاة يعقوب قال: انظرني حتى أسأل ولدي وأوصيهم ففعل الله به ذلك، فجمع ولده وهم اثنا عشر رجلاً وجمع أولادهم وقال لهم: قد حضر أجلي فما تعبدون من بعدي؟ فقالوا: ﴿قَالُواْ نَعْبُدُ إِلَـهَكَ وَإِلَـهَ آبَائِكَ﴾** [البقرة:١٣٣] **إلى آخر الآية وذلك قوله تعالى: ﴿أَمْ كُنتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ﴾** [البقرة:١٣٣]». كذا ذكره بغير سند وذكر نحوه الثعلبي عن عطاء. وقال أيضاً: قال الثعلبي: «**لما دخل يعقوب مصر رآهم يعبدون الأوثان والنيران فجمع ولده وخاف عليهم فقال: ﴿مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي﴾** [البقرة:١٣٣]».

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن مقاتل بن سليمان وعطاء والكلبي في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢٧٩/١)]

٢٢٩) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَقَالُواْ كُونُواْ هُوداً أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُواْ﴾ [البقرة:١٣٥] روى ابن إسحاق عن ابن عباس: «**قال عبد الله بن صوريا لرسول الله ﷺ: ما الهدي إلا ما نحن عليه، فاتبعنا يا محمّد تهتد، وقالت النصارى مثل ذلك، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَقَالُواْ كُونُواْ هُوداً أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُواْ﴾** [البقرة:١٣٥]».

وذكره مقاتل بن سليمان بلفظ: «**إن رؤوس اليهود كعب بن الأشرف وكعب بن أسيد وأبا ياسر بن أخطب ومالك بن الضيف وعازارا وأشمويل وحميسا، والسيد والعاقب ومن معهم من نصارى نجران قالوا للمؤمنين: كونوا على ديننا فإنه ليس إلا ديننا فأكذبهم الله تعالى فقال: ﴿بَلْ مِلَّةَ إِبراهيم حَنِيفاً﴾** [البقرة:١٣٥] **ثم أمر المؤمنين فقال: ﴿قُولُواْ آمَنَّا بِاللّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾** [البقرة:١٣٦]».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في رواية ابن إسحاق وعن مقاتل بن سليمان في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (٣٨٠/١-٣٨١)]

٢٣٠) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿قُولُواْ آمَنَّا بِاللّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ [البقرة:١٣٦]: أخرج الطبري من طريق ابن إسحاق: «**اتى رسول الله ﷺ نفر من اليهود منهم أبو ياسر بن أخطب، ورافع بن أبي رافع، وعازر، وخالد، وآزار بن أبي آزار، وأشيع فسألوه عمن يؤمن به من الرسل فقال: أؤمن بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق**

وَيَعْقُوبَ وَالأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى. فلما ذكر عيسى جحدوا نبوته، وقالوا: لا نؤمن بعيسى ولا نؤمن بمن آمن به فأنزل الله تعالى: ﴿قُولُواْ آمَنَّا بِاللّهِ﴾ [البقرة:١٣٦] إلى قوله: ﴿لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ﴾ [البقرة:١٣٦]. وأنزل الله تعالى: ﴿قُلْ يَاأَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّا إِلاَّ أَنْ آمَنَّا بِاللّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ﴾» .

قوله تعالى: ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة:١٣٧]: قال مقاتل بن سليمان: «**لما تلا النبي ﷺ على الناس هذه الآية: ﴿قُولُواْ آمَنَّا بِاللّهِ﴾ [البقرة:١٣٦] قالت اليهود: لم نجد للإسلام في التوراة ذكراً. وقالت النصارى: كيف نتبعك وأنت تجعل عيسى كالأنبياء فأنزل الله تعالى: ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة:١٣٧] فأنجز له ما وعده فأجلى بني النضير وقتل قريظة**» .

قلت: انظر ما قاله الحافظ في رواية ابن إسحاق وعن مقاتل بن سليمان في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٣٨١-٣٨٢)]

٢٣١) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَتَمَ شَهَادَةً عِندَهُ مِنَ اللّهِ﴾ [البقرة:١٤٠]: عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال: «**نزلت في يهود، سئلوا عن النبي ﷺ عن صفته في كتاب الله عندهم فكتموا الصفة**» .

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٣٨٦)]

٢٣٢) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلاَّهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُواْ عَلَيْهَا قُل لِّلّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾ [البقرة:١٤٢]: ذكر مقاتل في تفسيره قال: «**فلما صرفت القبلة إلى الكعبة قال مشركو مكة: قد تردد على محمّد أمره واشتاق إلى مولد آبائه، وقد توجه إليكم فهو راجع إلى دينكم، فكان ذلك سفهاً منهم فأنزل الله تعالى: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ﴾ الآية**» .

وأخرج الطبري من طريق ابن إسحاق عن ابن عباس قال: «**لما صرفت القبلة عن الشام إلى الكعبة وذلك في رجب على رأس سبعة عشر شهراً من مقدم رسول الله ﷺ المدينة أتى رسول الله ﷺ رفاعة بن قيس وقردم بن عمرو وكعب بن الأشرف ونافع بن أبي نافع، وفي رواية له ورافع بن أبي رافع والحجاج بن عمرو حليف كعب بن الأشرف والربيع أبي الحقيق وكنانة بن أبي الحقيق فقالوا يا محمد: ما ولاك عن قبلتك التي كنت عليها وأنت تزعم أنك على ملة إبراهيم ودينه؟ ارجع إلى قبلتك التي كنت عليها نتبعك ونصدقك، وإنما يريدون فتنته عن دينه فأنزل الله فيهم: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ**

مَا وَلاَّهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ﴾ إلى قوله: ﴿عَلَى عَقِبَيْهِ﴾ [البقرة:١٤٣]» .

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن طريق ابن إسحاق في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٣٨٨-٣٨٩)]

٢٣٣) قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلاَّهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُل لِّلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة:١٤٢].

رواه البخاري

قال الحافظ: ... المراد بالسفهاء عن البراء وابن عباس ومجاهد: **«هم اليهود»**، وأخرج ذلك الطبري عنهم بأسانيد صحيحة.

[الفتح: (٨/٢١)]

٢٣٤) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً﴾ [البقرة:١٤٣]: قال مقاتل: **«وذلك ان اليهود منهم مرحب وربيعة ورافع قالوا لمعاذ: ما ترك محمّد قبلتنا إلا حسداً فإن قبلتنا قبلة الأنبياء ولقد علم انّا عدل بين الناس فأنزل الله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً﴾ يعني عدلاً»**. وقد ثبت في حديث أبي سعيد الخدري هذا التفسير مرفوعاً دون السبب.

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن مقاتل في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٣٨٩-٣٩٠)]

٢٣٥) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿إِلاَّ لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ﴾ [البقرة:١٤٣]: أخرج الطبري من طريق سنيد بن داود عن عطاء قال: **«يبتليهم، ليعلم من يسلم لأمره- قال ابن جريج: بلغني ان ناساً ممن اسلم رجعوا فقالوا: مرة ها هنا ومرة ها هنا!»**.

وأسند الطبري عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس معناه: **«نميز أهل اليقين من أهل الشك»**.

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن سنيد وعلي بن أبي طلحة في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٣٩٠-٣٩١)]

٢٣٦) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة:١٤٣]: قال الواحدي: **«قال ابن عباس في رواية الكلبي- يعني عن أبي صالح عنه-: كان رجال من أصحاب رسول الله ﷺ من المسلمين قد ماتوا على القبلة الأولى منهم أبو أمامة أسعد بن زرارة أحد بني النجار والبراء بن معرور أحد بني سلمة في أناس آخرين جاءت عشائرهم فقالوا: يا رسول الله، توفي إخواننا وهم يصلون إلى القبلة الأولى، وقد صرفك الله إلى قبلة إبراهيم، فكيف بإخواننا؟ فأنزل الله عز وجل: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة:١٤٣]»**.

قلت: وذكره مقاتل في تفسيره بتمامه بنحوه وأوله: «أن حيي بن أخطب وأصحابه قالوا: أخبرونا عن صلاتكم إلى بيت المقدس كانت هدى أو ضلالة؟ فقالوا: إنما الهدى ما أمر الله به، والضلالة ما نهى عنه. قالوا: فما شهادتكم على من مات منكم على قبلتنا وقد كان مات؟» فذكره.

وأخرج الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال: «أول ما نسخ من القرآن القبلة وذلك أن رسول الله ﷺ لما هاجر إلى المدينة وكان أكثر أهلها اليهود أمره الله عز وجل أن يستقبل بيت المقدس ففرحت اليهود، فاستقبلها بضعة عشر شهراً، فكان الله عز وجل: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ إلى قوله: ﴿فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة:١٤٤] فارتاب من ذلك اليهود وقالوا: ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها؟ فأنزل الله عز وجل: ﴿قُل لِّلّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾ [البقرة:١٤٢] وأنزل الله عز وجل: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ اللّهِ﴾».

ومن طريق أسباط بن نصر عن السدي: «لما توجه رسول الله ﷺ قبل المسجد الحرام قال المسلمون: ليت شعرنا عن إخواننا الذين ماتوا وهم يصلون قبل بيت المقدس هل قبل الله منا ومنهم أو لا؟ فنزلت».

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن الكلبي ومقاتل وعلي بن أبي طلحة والسدي في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٣٩٢-٣٩٤)]

٢٣٧) قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً﴾ [البقرة:١٤٣].

قال الزمخشري: ...روي: «أن الأمم يوم القيامة يجحدون تبليغ الأنبياء، فيطالب الله الأنبياء بالبينة على أنهم قد بلغوا وهو أعلم، فيؤتى بأمة محمّد ﷺ فيشهدون، فتقول الأمم: من أين عرفتم؟ فيقولون: علمنا ذلك بأخبار الله في كتابه الناطق على لسان نبيه الصادق، فيؤتى بمحمد ﷺ فيسأل عن حال أمته، فيزكيهم ويشهد بعدالتهم»....

قال الحافظ: موقوف: أخرجه الطبري عن زيد بن أسلم موقوفاً. وأخرجه في تفسير النسائي من قول السدي أيضاً. وفي البخاري من حديث أبي سعيد الخدري. قال: «يدعى نوح يوم القيامة فيقول لبيك وسعديك يا رب فيقول: هل بلغت؟ فيقول: نعم. فيقال لأمته: هل بلغكم؟ فيقولون: ما أتانا من نذير. فيقول: من يشهد لك؟ فيقول: محمّد وأمته. فيشهدون أنه بلغ ثم قرأ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً﴾ [البقرة:١٤٣]» ورواه البيهقي في البعث والنشور عن أبي سعيد، قال: «قال رسول الله ﷺ: يجيء النبي يوم القيامة ومعه الثلاثة والأربعة والرجلان، حتى يجيء النبي وليس معه أحد، فتدعى أمة محمّد فيشهدون أنهم بلغوا. فيقال لهم: وما علمكم أنهم بلغوا؟ فيقولون: جاءنا رسولنا بكتاب أخبرنا فيه

أنهم قد بلغوا فصدقنا. قال: فيقال: صدقتم. وذلك قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً﴾ [البقرة:١٤٣]» .

[الكافي الشاف: (١/١٩٨)]

٢٣٨)قال الحافظ : ...قد روى هذا الحديث أبو معاوية عن الأعمش بهذا الإسناد أتم منه من سياق غيره وأشمل ولفظه : «يجيء النبي يوم القيامة ومعه الرجل، ويجيء النبي ومعه الرجلان، ويجيء النبي ومعه أكثر من ذلك، قال فيقال لهم: أبلغكم هذا؟ فيقولون: لا، فيقال للنبي: أبلغتهم؟ فيقول: نعم، فيقال له: من يشهد لك؟» الحديث أخرجه أحمد عنه والنسائي وابن ماجه والإسماعيلي من طريق أبي معاوية أيضاً .

وقال : ...فأخرج ابن أبي حاتم بسند جيد عن أبي بن كعب في هذه الآية قال : «﴿لِّتَكُونُواْ شُهَدَاءَ﴾ وكانوا شهداء على الناس يوم القيامة، كانوا شهداء على قوم نوح وقوم هود قوم صالح وقوم شعيب وغيرهم أن رسلهم بلغتهم وأنهم كذبوا رسلهم، قال أبو العالية: وهي قراءة أبي: لتكونوا شهداء على الناس يوم القيامة» ، ومن حديث جابر عن النبي ﷺ : «ما من رجل من الأمم إلا ود أنه منا أيتها الأمة، ما من نبي كذبه قومه إلا ونحن شهداؤه يوم القيامة أن قد بلغ رسالة الله ونصح لهم» .

[الفتح: (٨/٢١-٢٢)]

٢٣٩)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى : ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا﴾ [البقرة:١٤٤] : قال الواحدي بعد ما نقله عن الكلبي في الذي قبله إلى قوله : ﴿لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة:١٤٣] : قال : «ثم قال: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ وذلك أن النبي ﷺ قال لجبريل عليه السلام: وددت أن الله عز وجل صرفني عن قبلة اليهود إلى غيرها- كان يريد الكعبة لأنها قبلة إبراهيم ﷺ- فقال له جبريل: إنما أنا عبد مثلك لا أملك شيئاً، فسل ربك أن يحولك إلى قبلة إبراهيم ﷺ، ثم ارتفع جبريل فجعل رسول الله ﷺ يديم النظر إلى السماء رجاء أن يأتيه جبريل عليه السلام بما سأله، فأنزل الله عز وجل: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ الآية» .

والذي أورده الطبري عن ابن عباس هو ما أخرجه من طريق علي بن أبي طلحة عنه : «إن رسول الله ﷺ لما هاجر إلى المدينة، وكان أكثر أهلها اليهود أمره الله أن يستقبل بيت المقدس، ففرحت اليهود، وكان رسول الله ﷺ يحب قبلة إبراهيم ﷺ فكان يدعو وينظر إلى السماء فنزلت» .

عن أبي إسحاق عن البراء : «كان رسول الله ﷺ يصلي نحو بيت المقدس ويكثر النظر إلى السماء ينتظر أمر الله فأنزل الله: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ إلى قوله: ﴿عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ قال: فقال رجال من المسلمين: وددنا لو علمنا علم من مات قبل أن تصرف

القبلة وكيف بصلاتنا إلى بيت المقدس فأنزل الله: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة:١٤٣]. قال: وقال السفهاء من الناس وهم أهل الكتاب: ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها فأنزل الله: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ﴾ [البقرة:١٤٢]» .

ومن طريق سنيد عن مجاهد قال : «قالت اليهود: أيخالفنا محمّد ويتبع قبلتنا! فكان النبي ﷺ يدعو الله أن يحوله عن قبلتهم، فنزلت الآية فانقطع قول يهود» .

ومن طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال : «لما أنزل الله عز وجل: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾. واستقبل النبي ﷺ بيت المقدس فبلغه أن اليهود تقول: والله ما درى محمّد وأصحابه أين قبلتهم حتى هديناهم، فكره رسول الله ﷺ ذلك، وجعل يرجع بوجهه إلى السماء فقال الله تعالى: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ الآية» .

ومن طريق أسباط عن السدي قال : «كان الناس يصلون إلى بيت المقدس، فلما قدم النبي ﷺ صلى كذلك إلى ثمانية عشر شهراً من مهاجره، وكان إذا صلى رفع رأسه إلى السماء ينتظر ما يؤمر وكان يحب أن يصلي إلى الكعبة، فأنزل الله عز وجل: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾» .

قلت : انظر ما قاله الحافظ عن الكلبي ومقاتل ومحمد بن إسحاق وسنيد وعبد الرحمن بن زيد ابن أسلم والسدي في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير .

[العُجاب: (١/٣٩٥-٣٩٧)]

٢٤٠)قال الحافظ : وبالسند إلى أبي داود الطيالسي عن معاذ بن جبل ﷺ : «أن رسول الله ﷺ قدم المدينة وصلى نحو المقدس سبعة عشر شهراً ثم نزلت: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة:١٤٤]» .

هذا حديث حسن ، أخرجه أحمد وأبو داود والحاكم .

وفيه علتان أحدهما أن المسعودي اختلط والأخرى أن عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من معاذ بن جبل، وإنما حسنته لشواهده .

وقد أخرجه ابن خزيمة في صحيحه ، وابن خزيمة ممن يجعل الحسن مندرجاً في أقسام الصحيح لا أنه قسيم له .

والأحاديث في تحويل القبلة كثيرة ، وهذه عيونها .

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٢٨١-٢٨٢)]

٢٤١)ساق الحافظ بسنده عن أبي محمّد بن أبي حاتم ، نا أبي ، نا أبو صالح ، حدثني معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : «لما هاجر النبي ﷺ إلى المدينة أمر أن يستقبل بيت المقدس، فكان يستقبله وهو يحب أن يصلي إلى قبلة إبراهيم ﷺ، فنزلت: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة:١٤٤]. فارتاب اليهود وقالوا: ما

ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها؟ فنزلت: ﴿قُل للّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾ [البقرة:١٤٢]»،
وأورده الحافظ من سند آخر عن ابن عباس.
ورجال الإسنادين موثقون، لكن في كل منهما انقطاع.
ولأصل الحديث شاهد صحيح من حديث البراء[1].

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٣١٠-٣١١)]

٢٤٢) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَّا تَبِعُواْ قِبْلَتَكَ﴾ [البقرة:١٤٥]: أخرج الطبري عن السدي قال: «لما حول النبي ﷺ إلى الكعبة قالت اليهود: إن محمداً اشتاق إلى بلد أبيه ومولده، ولو ثبت على قبلتنا لكنا نرجو أن يكون هو صاحبنا الذي ننتظر فنزلت».

ومن طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم نحوه.

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن السدي وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٣٩٨)]

٢٤٣) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَّا تَبِعُواْ قِبْلَتَكَ﴾ [البقرة:١٤٥]: وقال يحيى بن سلام: قال الكلبي: «لما قدم رسول الله ﷺ المدينة قال عمر بن الخطاب لعبد الله بن سلام: إن الله انزل على نبيه وهو بمكة أن أهل الكتاب يعرفونه كما يعرفون ابناءهم كيف هذه المعرفة يا ابن سلام؟ قال: نعرف نبي الله بالنعت الذي نعته الله به إذا رأيناه فيكم كما يعرف أحدنا ابنه إذا رآه مع الغلمان، والذي يحلف به عبد الله بن سلام لأنا بمحمد اشد مني معرفة بابني فقال له عمر: كيف ذلك؟ قال: عرفته لما نعته الله لنا في كتابنا انه هو، وأما ابني فلا أدري ما أحدثت أمه، فقال له عمر: وفقك الله فقد أصبت وصدقت».

قال مقاتل بن سليمان: «إن اليهود منهم أبو ياسر بن أخطب، وكعب بن الأشرف، وكعب بن أسيد، وسلام بن صوريا، وكنانة بن أبي الحقيق، ووهب بن يهوذا وأبو رافع، قالوا للمسلمين: لم تطوفون بالكعبة وهي حجارة مبنية؟ فقال النبي ﷺ: إنهم ليعلمون أن الطواف بالبيت حق، وانه هو القبلة، وذلك مكتوب عندهم في التوراة والإنجيل ولكنهم يكتمون ذلك، فقال ابن صوريا: ما كتمنا شيئاً مما في كتابنا، فأنزل الله: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ﴾ يعني البيت الحرام وانه القبلة».

قلت: وأخرج الطبري أن الضمير للبيت الحرام فقال: «يعني ان احبار اليهود وعلماء النصارى

---

(١) وهو عند مسلم (٥٢٥).

يعرفون أن البيت الحرام قبلة إبراهيم كما يعرفون أبناءهم». ثم أسند من طريق العوفي عن ابن عباس في قوله: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾: «**عرفوا أن قبلة البيت الحرام قبلتهم التي أمروا بها كما عرفوا أبناءهم**». ومن طريق قتادة، وعن الربيع بن أنس، وعن السدي، وعن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم كلهم نحوه.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في الكلبي ومقاتل بن سليمان وطريق قتادة وطريق الربيع بن أنس والسدي وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٣٩٩-٤٠١)]

٢٤٤) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ﴾ [البقرة:١٥٠]: ثم أسند عن السدي فيما ذكر عن أبي مالك وعن أبي صالح عن ابن عباس ومرة الهمذاني عن ابن مسعود عن ناس من الصحابة قالوا: «**لما صرف نبي الله ﷺ نحو الكعبة، بعد صلاته إلى بيت المقدس، قال المشركون من أهل مكة: تحير على محمّد دينه فتوجه بقبلته إليكم، وعلم أنكم كنتم أهدى منه سبيلاً، ويوشك أن يدخل في دينكم، فأنزل الله تعالى: ﴿لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلاَّ الَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنْهُمْ﴾ [البقرة:١٥٠]**».

ومن طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿إِلاَّ الَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنْهُمْ﴾ [البقرة:١٥٠]. قال: «**حجتهم قولهم قد راجعت قبلتنا**».

ومن طريق سعيد بن قتادة: ﴿إِلاَّ الَّذِينَ ظَلَمُواْ﴾ [البقرة:١٥٠] «**هم مشركو قريش فكانت حجتهم أن قالوا: سيرجع إلى ديننا كما رجع إلى قبلتنا فنزلت**».

ومن طريق سنيد بن داود إلى عطاء وعن مجاهد نحو ذلك.

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن السدي وطريق ابن أبي نجيح وطريق سعيد عن قتادة وسنيد في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٤٠١-٤٠٢)]

٢٤٥) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَلاَ تَقُولُواْ لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ﴾ [البقرة:١٥٤]: قال الواحدي: «**نزلت في قتلى بدر وكانوا بضعة عشر رجلاً، ثمانية من الأنصار، وستة من المهاجرين، وذلك أن الناس كانوا يقولون للرجل يقتل في سبيل الله: مات فلان وذهب عنه نعيم الدنيا ولذتها، فنزلت**».

قلت: كذا ذكره الثعلبي بغير إسناد، ووجدته في تفسير مقاتل بن سليمان به وزيادة ذكر أسماء المهاجرين الستة والأنصار الثمانية.

وذكره الماوردي مختصراً ولفظه: «**وسبب ذلك أنهم كانوا يقولون لقتلى بدر وقتلى أحد: مات فلان مات فلان، فنزلت**».

وحكى ابن عطية في سببها: «**أن المؤمنين صعب عليهم فراق إخوانهم وقراباتهم، فنزلت**

مسلية لهم تعظم منزلة الشهداء، فصاروا مغبوطين لا محزوناً لهم» .

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن مقاتل في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٤٠٣-٤٠٥)]

٢٤٦) قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُواْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّـا إِلَيْهِ رَاجِعونَ﴾ [البقرة:١٥٦].

قال الزمخشري: روي: **«انه طفيء سراج رسول الله ﷺ فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون، فقيل: أمصيبة هي؟ قال: نعم كل شيء يؤذي المؤمن فهو له مصيبة»** ....

قال الحافظ: أخرجه أبو داود في المراسيل من حديث عمران القصير، قال: **«طفيء مصباح النبي ﷺ فاسترجع فقالت عائشة رضي الله عنها: إنما هذا مصباح. فقال: كل ما ساء المؤمن فهو مصيبة»** .

[الكافي الشاف: (١/٢٠٥)]

٢٤٧) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة:١٥٨]:

أخرج له الطبري شاهد من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: **«قالت الأنصار: إن السعي بين هذين الحجرين من أمر الجاهلية! فانزل الله: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ﴾ الآية»** .

ثم ذكر الواحدي معلقاً عن عمرو بن حبشي: **«سألت ابن عمر عن هذه الآية، فقال: انطلق إلى ابن عباس فاسأله فإنه أعلم من بقي بما انزل الله عز وجل على محمّد ﷺ، فأتيته فسألته فقال: كان على الصفا صنم على صورة رجل يقال له إساف، وكان على المروة صنم على صورة امرأة تدعى نائلة، زعم أهل الكتاب انهما زنيا في الكعبة فمسخهما الله تعالى حجرين، فوضعا على الصفا والمروة ليعتبر بهما. فلما طالت المدة عبدا من دون الله. فكان أهل الجاهلية إذا طافوا بينهما مسحوا بهما فلما جاء الإسلام وكسرت الأصنام، كره المسلمون الطواف بينهما لأجل الصنمين فانزل الله تعالى هذه الآية»** .

قلت: وصله الطبري من طريقه وأخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عباس.

وقال أيضاً: وأخرج ابن أبي حاتم أيضاً من طريق المعتمر بن سليمان قال: **«سمعت أبي يحدث عن أبي مجلز قال: كان أهل الجاهلية يفعلون ذلك فانزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة:١٥٨]»** .

وقال مقاتل بن سليمان: **«قالت الحمس- وهم قريش وكنانة وخزاعة وعامر بن صعصعة: ليست الصفا والمروة من شعائر الله، وكان على الصفا صنم يقال له نائلة، وعلى المروة صنم يسمى إسافاً في الجاهلية، فقالوا يعني بعد الإسلام-: إنه حرج علينا في الطواف بينهما فنزلت»** .

قلت: انظر ما قاله الحافظ في طريق ابن أبي نجيح والسدي وطريق المعتمر بن سليمان وكذلك مقاتل بن سليمان في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٤٠٩-٤١١)]

٢٤٨)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى﴾ [البقرة:١٥٩] : قال الواحدي : **«نزلت في علماء الكتاب وكتمانهم آية الرجم وأمر محمّد ﷺ»** .

قلت : ذكره مقاتل بن سليمان أتم من هذا قال : **«إن معاذ بن جبل وسعد بن معاذ وخارجة بن زيد سألوا اليهود عن امر محمّد وعن الرجم وغيره فكتموهم، منهم: كعب بن الأشرف، وابن صوريا»** يعني أمر محمد .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في مقاتل بن سليمان في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير .

وقال أيضاً : وأخرج الطبري من طريق محمّد بن إسحاق بسنده المتكرر إلى ابن عباس قال : **«سأل معاذ بن جبل اخو بني سلمة، وسعد بن معاذ اخو بني عبد الأشهل، وخارجة بن زيد اخو بني الحارث بن الخزرج نفراً من أحبار يهود عما في التوراة فكتموهم إياه وأبوا أن يخبروهم عنه، فأنزل الله عز وجل فيهم: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى﴾ الآية»** .

ومن طريق أسباط عن السدي : **«زعموا ان رجلاً من اليهود كان له صديق من الأنصار يقال له ثعلبة بن عنمة قال له: هل تجدون محمداً عندكم؟ قال: لا . قال: والبينات هو محمّد ﷺ»** .

قلت : انظر ما قاله الحافظ عن محمّد بن إسحاق والسدي في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير .

[العُجاب: (١/٤١١-٤١٢)]

٢٤٩)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ [البقرة:١٦١] : قال مقاتل : **«نزلت فيمن مات من اليهود على الكفر»** .

قلت : انظر ما قاله الحافظ عن مقاتل في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير .

[العُجاب: (١/٤١٣)]

٢٥٠)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى : ﴿وَإِلَـٰهُكُمْ إِلَـٰهٌ وَاحِدٌ﴾ [البقرة:١٦٣] : قال ابن الكلبي عن ابن عباس : **«قالت كفار قريش: يا محمّد صف او انسب لنا ربك. فأنزل الله تعالى هذه الآية، وسورة الاخلاص»** . وكذا نقله الواحدي في الوسيط .

ومن طريق جويبر عن الضحاك : **«كان للمشركين ثلاثمائة وستون صنماً يعبدونها من دون الله فبين الله تعالى انه إله واحد فأنزل هذه الآية»** .

قلت : انظر ما قاله الحافظ عن ابن الكلبي وطريق جويبر في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير .

[العُجاب: (١/٤١٣)]

٢٥١)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى : ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي﴾ [البقرة:١٦٤] : أسند الواحدي من طريق ابن أبي نجيح عن عطاء قال : **«لما**

انزل الله عز وجل بالمدينة على رسول الله ﷺ: ﴿وَإِلَـٰهُكُمْ إِلَـٰهٌ وَاحِدٌ﴾ [البقرة:١٦٣] قالت كفار قريش بمكة: كيف يسع الناس إله واحد؟ فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ حتى بلغ: ﴿لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾».

ومن طريق سعيد بن مسروق عن أبي الضحى: «**لما نزلت هذه الآية: ﴿وَإِلَـٰهُكُمْ إِلَـٰهٌ وَاحِدٌ﴾ [البقرة:١٦٣] تعجب المشركون، وقالوا: إله واحد إن كان صادقاً فليأتنا بآية، فأنزل الله تعالى هذه الآية: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ يعني إلى آخرها**».

أخرج الطبري في الأول عن عطاء إن المشركين قالوا للنبي ﷺ: «**ارنا آية فنزلت**». وفي الثاني عن أبي الضحى: «**جعل المشركون يعجبون ويقولون: تقول إلهكم إله واحد فآتنا بآية إن كنت من الصادقين**».

ثم ذكر الطبري سبباً آخر من طريق أسباط عن السدي قال: «**قال المشركون للنبي ﷺ: غيّر لنا الصفا ذهباً إن كنت صادقاً آية منك. فأنزل الله: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ إلى قوله: ﴿لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في طريق ابن أبي نجيح وعطاء والسدي في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٤١٤-٤١٥)]

٢٥٢) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا﴾ [البقرة:١٦٥]: قال مقاتل: «**نزلت في مشركي العرب**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن مقاتل في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٤١٦)]

٢٥٣) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا﴾ [البقرة:١٦٨]: قال الواحدي: قال الكلبي: «**نزلت في ثقيف وخزاعة وعامر بن صعصعة حرموا على انفسهم من الحرث والأنعام، وحرموا البحيرة والسائبة والوصيلة والحام**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن الكلبي في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٤١٦)]

٢٥٤) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾ [البقرة:١٧٠]: أخرج ابن أبي حاتم من طريق ابن إسحاق بسنده المتكرر إلى ابن عباس قال: «**دعا رسول الله ﷺ إلى الإسلام ورغبهم فيه وحذرهم الله ونقمته، فقال له رافع بن خارجة ومالك بن عوف: بل نتبع يا محمّد ما وجدنا عليه آباءنا فهم كانوا خيراً منا واعلم. فأنزل الله تبارك وتعالى في ذلك من قولهما: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ الآية**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن ابن إسحاق في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (٤١٧/١)]

٢٥٥)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ﴾ [البقرة:١٧٤]: قال الواحدي: قال الكلبي عن ابن عباس: «**نزلت في رؤساء اليهود وعلمائهم، كانوا يصيبون من سفلتهم الهدايا والفضول، وكانوا يرجون أن يكون النبي المبعوث منهم، فلما بعث من غيرهم خافوا ذهاب مأكلتهم، وزوال رئاستهم، فعمدوا إلى صفة النبي ﷺ فغيروها، ثم أخرجوها إليهم وقالوا: هذا نعت النبي الذي يخرج في آخر الزمان لا يشبه نعت النبي الذي خرج بمكة. فإذا نظرت السفلة إلى النعت المغير وجدوه مخالفاً لصفة محمّد ﷺ فلا يتبعونه**».

وفي تفسير سنيد بن داود بسنده عن عطاء: «**هم اليهود فيهم أنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ﴾ [البقرة:١٧٤] والتي في آل عمران: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَناً قَلِيلاً﴾**».

ومن طريق السدي قال: «**هم اليهود كتموا اسم محمّد ﷺ**».

وفي تفسير ابن حيان: وروي عن ابن عباس قال: «**إن الملوك سألوا علماءهم قبل المبعث ما الذي تجدون في التوراة؟ فقالوا: نجد أن الله يبعث نبياً من بعد المسيح يقال له محمّد يحرم الربا والخمر والملاهي وسفك الدم بغير حق. فلما بعث قالت الملوك لليهود: هو هذا؟ -وتحرجوا في أموالهم- فقالوا: ليس هو بذاك الذي كنا ننتظره فأعطوهم الأموال، فنزلت**».

قلت: وهذا ذكره الثعلبي من رواية جويبر عن الضحاك.

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن الكلبي وسنيد والسدي ورواية جويبر في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (٤١٩/١-٤٢٠)]

٢٥٦)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ [البقرة:١٧٧]: ذكر يحيى بن سلام في تفسيره: عن أبي ذر: «**أنه سأل رسول الله ﷺ ما الإيمان؟ فتلا عليه هذه الآية: ﴿لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿الْمُتَّقُونَ﴾ قال: ثم سأله فتلاها ثلاث مرات ثم سأله فقال: إذا عملت حسنة فأحبها قلبك وإذا عملت سيئة أبغضها قلبك**». وهذا منقطع بين مجاهد وأبي ذر.

وقد أخرجه ابن أبي حاتم من وجه آخر عن عبد الكريم.

[العُجاب: (٤٢٢/١-٤٢٣)]

٢٥٧)قال ابن إسحاق: عن مجاهد قال: «**إن أبا ذر سأل رسول الله ﷺ عن الإيمان فقرأ: ﴿لَّيْسَ**

الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ [البقرة:١٧٧]» .

قال الحافظ : هذا مرسل صحيح الإسناد ، وله شاهد .

[المطالب العالية : (٤/٨٩)] ، [الفتح: (١/٦٦)]

٢٥٨) قوله تعالى : ﴿وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ...﴾ [البقرة:١٧٧] .

قال الزمخشري : قال ابن مسعود : «**ان تؤتيه وانت صحيح شحيح، تأمل العيش وتخشى الفقر، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا**» .....

قال الحافظ : وهو موقوف وأخرجه البيهقي عن زبيد مرفوعاً وفيه سلام ضعيف ولم يذكر أحد منهم ولا تمهل وإنما هو في حديث أبي هريرة . اتفق الشيخان عليه بلفظ : «**قال رجل للنبي ﷺ: يا رسول الله، اي الصدقة افضل؟ قال: ان تصدق وانت صحيح شحيح تأمل الغنى وتخشى الفقر ولا تهمل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان**» .

[الكافي الشاف: (١/٢١٦-٢١٧)]

٢٥٩) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى : ﴿يأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى﴾ [البقرة:١٧٨] : وأخرج الطبري عن السدي في قوله تعالى : ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى﴾ الآية : «**اقتتل أهل مائين من العرب، أحدهما مسلم والآخر معاهد، في بعض ما يكون بين العرب من الأمر، فأصلح بينهم النبي ﷺ. وقد كانوا قتلوا الأحرار والعبيد والنساء على أن ودي الحر دية الحر والعبد دية العبد والأنثى دية الأنثى فقاصهم بعضهم من بعض**» .

وعن السدي عن أبي مالك الغفاري قال : «**كان بين حيين من الأنصار قتال، كان لأحدهما على الآخر الطول، فكأنهم طلبوا الفضل. فجاء النبي ﷺ ليصلح بينهم، فنزلت هذه الآية فجعل النبي ﷺ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالأُنثَى بِالأُنثَى**» .

قلت : انظر ما قاله الحافظ عن السدي في الفصل الجامع أول كتاب التفسير .

وقال أيضاً : وأخرج ابن أبي حاتم من طريق عطاء بن دينار عن سعيد بن جبير : «**إن حيين من الأنصار اقتتلوا في الجاهلية قبل الإسلام بقليل، فكان بينهم قتل وجراحات حتى قتلوا العبيد والنساء، فلم يأخذ بعضهم من بعض حتى اسلموا، فكان احد الحيين يتطاول على الآخر في العدد والمال فحلفوا أن لا يرضوا حتى يقتل بالعبد منا الحر منهم وبالمراة منا الرجل منهم فنزلت فيهم: ﴿الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالأُنثَى بِالأُنثَى﴾ وذلك انهم كانوا لا يقتلون الرجل بالمراة، ولكن يقتلون الرجل بالرجل والمراة بالمراة، فأنزل الله تعالى: ﴿النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ﴾ فجعل الأحرار في القصاص سواء فيما بينهم من العمد رجالهم ونساؤهم في النفس وفيما دون النفس**» .

وأخرج الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس من قوله : «**كانوا لا يقتلون الرجل بالمرأة**» ، إلى آخره .

وذكر يحيى بن سلام عن الحسن بن دينار عن الحسن البصري قال : «**كان أهل الجاهلية قوماً فيهم عز ومنعة، فكان إذا قتل أحد منهم امرأة**» ، فذكر نحو ما تقدم .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في طريق عطاء بن دينار وطريق علي بن أبي طلحة في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير .

[العُجاب: (١/٤٢٤-٤٢٦)]

٢٦٠) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى : ﴿ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ [البقرة:١٧٨] : وفي رواية للطبري من طريق محمّد بن مسلم عن عمرو : «**كان من قبلكم يقتلون القاتل بالقتيل، ولا تقبل منهم الدية، فأنزل الله هذه الآية: ﴿ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ يقول: خفف عنكم ما كان على من قبلكم فالذي يقبل الدية ذلك عفو منه**» .

عن ابن عباس رضي الله عنهما : «**﴿ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ فيما كان على بني إسرائيل**» ، وله طرق أخرى .

ومن طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس : «**كان على بني إسرائيل القصاص في القتلى ليس بينهم دية في نفس ولا جرح، فخفف الله على أمة محمّد فقبل منهم الدية في النفس وفي الجراحة وذلك قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾**» .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في طريق ابن أبي نجيح في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير .

[العُجاب: (١/٤٢٧)]

٢٦١) قال الزمخشري : ... روي : «**أنه كان بين حيين من أحياء العرب دماء في الجاهلية، وكان لأحدهما طول على الآخر، فأقسموا لنقتلن الحر منكم بالعبد منا، والذكر بالأنثى، والاثنين بالواحد، فتحاكموا إلى رسول الله ﷺ حين جاء الله بالإسلام فنزلت[1] وأمرهم أن يتباوؤا**» .

قال الحافظ : لم أجده .

[الكافي الشاف: (١/٢١٩)]

٢٦٢) قوله تعالى : ﴿إِن تَرَكَ خَيْراً الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ﴾ [البقرة:١٨٠] .

قال الزمخشري : وله ﷺ : «**إن الله أعطى كل ذي حق حقه ألا لا وصية لوارث**» ..

قال الحافظ : أخرجه أبو داود والترمذي : وحسنه ، وابن ماجه من حديث أبي أمامة ، والترمذي أيضاً

---

(١) سورة البقرة ، آية (١٧٨) ..

وصححه، والنسائي وابن ماجه من حديث عمرو بن خارجة، وابن ماجه عن أنس بن مالك به.

[الكافي الشاف: (١/٢٢٢)]

٢٦٣)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [البقرة:١٨٣]: قال مقاتل بن سليمان: **«كبر لبيد الأنصاري من بني عبد الأشهل فعجز عن الصوم فقال للنبي ﷺ: ما على من عجز عن الصوم؟ فأنزل الله عز وجل: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿أَيَّاماً مَّعْدُودَاتٍ﴾ [البقرة:١٨٣-١٨٤]»**.

قول آخر: عن معاذ بن جبل، قال: **«قدم رسول الله ﷺ المدينة فصام عاشوراء، وثلاثة من كل شهر ثم انزل الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُم لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ إلى قوله: ﴿فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ [البقرة:١٨٣-١٨٤]. فكان من شاء صام ومن شاء اطعم مسكيناً فأجزا عنه ثم ان الله عز وجل انزل الآية الأخرى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ﴾ إلى قوله: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة:١٨٥]. فاثبت الله صيامه على المقيم الصحيح ورخص فيه للمريض والمسافر، وثبت الإطعام للكبير الذي لا يطيق الصيام»**.

أخرجه أحمد وأبو داود والطبري، والمسعودي صدوق لكنه اختلط وقد خالفه شعبة فرواه عن ابن أبي ليلى قال: **«حدثنا اصحابنا ان رسول الله ﷺ لما قدم عليهم امرهم بصيام ثلاثة ايام من كل شهر تطوعاً غير فريضة، ثم نزل شهر رمضان»**، وهذا أصح من رواية المسعودي.

حديث قيس بن سعد بن عبادة: **«امرنا رسول الله ﷺ بصيام عاشوراء قبل ان ينزل رمضان»**، الحديث وفي لفظ: **«كنا نصوم عاشوراء»**، الحديث أخرجه النسائي، وسنده قوي.

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن مقاتل في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٤٢٨-٤٣٠)]

٢٦٤)قال الحافظ: ...ورد في أول حديث مرفوع عن ابن عمر أورده ابن أبي حاتم بإسناد فيه مجهول ولفظه: **«صيام رمضان كتبه الله على الأمم قبلكم»**، وبهذا قال الحسن البصري والسدي وله شاهد آخر أخرجه الترمذي من طريق معقل النسابة.

[الفتح: (٨/٢٦-٢٧)]

٢٦٥)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ﴾ [البقرة:١٨٤]: أخرج الطبري من طريق السدي عن ابن مسعود: **«لما نزلت: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾ كان من شاء صام ومن شاء افطر واطعم مسكيناً فكانوا كذلك حتى نسختها: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة:١٨٥]»**.

وأخرج ابن مردويه عن عطاء قال: قال ابن عباس، فذكره نحوه، وقال في روايته: **«ثم نزلت هذه**

الآية فنسختها إلا في الشيخ الفاني فإنه إن شاء أطعم عن كل يوم مسكيناً وأفطر» .
قلت : انظر ما قاله الحافظ عن السدي وقوله في طريق عطاء في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير .

[العُجاب: (٤٣١/١)]

٢٦٦)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى : ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة:١٨٥] : قال عبد بن حميد : عن الشعبي قال : **«لما نزلت: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ [البقرة:١٨٤] أفطر الأغنياء وأطعموا، وحصل الصوم على الفقراء، فأنزل الله عز وجل: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾[البقرة:١٨٥]»** وهذا مرسل صحيح السند . وأخرج أيضاً عن عبيدة بن عمرو في قوله تعالى : ﴿وعلى الذين يطيقونه فدية﴾ قال : نسختها الآية التي تليها . وهذا أيضاً مرسل وسنده معدود من أصح الأسانيد .

[العُجاب: (٤٣٢/١)]

٢٦٧)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى : ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ [البقرة:١٨٦] : أخرج الفريابي من طريق ابن جريج عن عطاء : **«انه بلغه لما نزلت: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ قال الناس: لو نعلم أي ساعة ندعو فنزلت: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ [البقرة:١٨٦]»** .
أخرج الطبري وابن أبي حاتم وأبو الشيخ من طريق الصلب بن حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري، عن أبيه عن جده أن أعرابياً قال : **«يا رسول الله، قريب ربنا فنناجيه أم بعيد فنناديه؟ فأنزل الله عز وجل: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ إلى قوله: ﴿فَلْيَسْتَجِيبُواْ لِي﴾ [البقرة:١٨٦]»** وفي سنده ضعيف .
وذكر ابن ظفر عن الضحاك قال : **«سأل بعض الصحابة النبي ﷺ»** ، فذكر نحوه .
قلت : انظر ما قاله الحافظ في طريق ابن جريج والضحاك في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير .
وقال أيضاً : قال مقاتل بن سليمان في تفسيره : **«اعترف رجال من المسلمين بأنهم كانوا يأتون نساءهم بعد أن يناموا في الصيام فقالوا: ما توبتنا؟ فنزلت: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ [البقرة:١٨٦]»** . هكذا في تفسيره مختصراً .
ذكره الماوردي عن الكلبي عن أبي صالح : **«إن يهود قالوا للنبي ﷺ: كيف يسمع ربنا دعاءنا وانت تزعم أن بيننا وبيه السماء خمسمائة عام وإن غلظ كل سماء خمسمائة عام( )»**[١] .
قلت : انظر ما قاله الحافظ في مقاتل بن سليمان والكلبي في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير .
[العُجاب: (٤٣٣/١-٤٣٥)]

---
(١) بياض في الأصل من كتاب العُجاب.

٢٦٨)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى : ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ [البقرة:١٨٧] : قال الواحدي : قال ابن عباس في رواية الوالبي : «**وذلك أن المسلمين كانوا في شهر رمضان إذا صلوا العشاء حرم عليهم النساء والطعام إلى مثلها من القابلة، ثم إن ناساً من المسلمين أصابوا من الطعام والنساء في شهر رمضان بعد العشاء، منهم عمر بن الخطاب، فشكوا ذلك لرسول الله ﷺ فأنزل الله عز وجل هذه الآية**» ، وقد وصله الطبري وابن أبي حاتم .

قلت : ذكره ابن كثير عن ابن عباس وهذا سند صحيح ، ولفظه : «**إن الناس كانوا قبل أن ينزل في الصوم ما نزل يأكلون ويشربون ويحل لهم شأن النساء، فإذا نام أحدهم لم يطعم ولم يشرب، ولا يأتي أهله حتى يفطر من القابلة فبلغنا أن عمر بن الخطاب بعد ما نام، ووجب عليه الصوم وقع على أهله ثم جاء إلى النبي ﷺ فقال: أشكو إلى الله وإليك الذي صنعت قال: وماذا صنعت؟ قال: إني سولت لي نفسي فوقعت على أهلي بعدما نمت وأنا أريد الصوم فزعموا أن النبي ﷺ قال: ما كنت خليقاً أن تفعل. فنزل الكتاب: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾** [البقرة:١٨٧]» .

أخرج أبو داود عن ابن عباس قال : «**كان الناس على عهد رسول الله ﷺ إذا صلوا العشاء حرم عليهم الطعام والشراب والنساء، وصاموا إلى القابلة، فاختان رجل نفسه فجامع امرأته، وقد صلى العشاء ولم يفطر، فأراد الله أن يجعل ذلك يسراً لمن بقي ورخصة فقال: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ﴾** [البقرة:١٨٧]» .

وأخرجه سنيد بن داود من وجه آخر عن عكرمة مرسلاً .

أخرج عبد الرزاق عن عكرمة عن رجل قد سماه من الأنصار «**جاء ليلة وهو صائم فقالت له امرأته: لا تنم حتى أصنع لك طعاماً. فجاءت وهو نائم فقالت: نمت والله! قال: لا والله ما نمت، قالت: بلى والله، فلم يأكل تلك الليلة وأصبح صائماً فغشي عليه فنزلت الرخصة**» .

عن العوفي عنه : ولفظه : «**في قوله تعالى: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ﴾** [البقرة:١٨٧] **يعني بذلك الذي فعل عمر بن الخطاب فأنزل الله عفوه فقال: ﴿فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ﴾** [البقرة:١٨٧]» . أخرجه ابن أبي حاتم ، وأخرجه الطبري مطولاً وأوله : «**كان الناس أول ما أسلموا إذا صام أحدهم**» ، الحديث وفيه : «**وإن عمر بينما هو نائم إذ سولت له نفسه فأتى أهله فلما اغتسل أخذ يبكي ويلوم نفسه ثم أتى رسول الله ﷺ فقال: إني أعتذر إلى الله وإليك من نفسي فإنها زينت لي فهل تجد لي من رخصة. فقال: لم تكن بذلك حقيقاً يا عمر. فلما بلغ بيته أرسل إليه فأتاه فعذره في آية من القرآن، وأمره الله أن يضعها في المئة الوسطى من البقرة**» .

وأخرج الطبري أيضاً من طريق حماد بن سلمة عن ثابت: «ان عمر واقع أهله ليلة في رمضان فاشتد ذلك عليه فأنزل الله: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ﴾ [البقرة:١٨٧]».

ولها طرق أخرى عن غير ابن عباس:

أخرج أحمد وأبو داود من حديث معاذ بن جبل عن المسعودي بسنده الماضي قريباً قال فيه: «وكانوا يأكلون ويشربون ويأتون النساء ما لم يناموا، فإذا ناموا امتنعوا، ثم إن رجلاً من الأنصار يقال له صرمة كان يعمل صائماً حتى أمسى، فجاء إلى أهله فصلى العشاء ثم نام فلم يأكل ولم يشرب حتى أصبح، فأصبح صائماً، فرآه رسول الله ﷺ وقد جهد جهداً شديداً، فقال: ما لي أراك جهدت جهداً شديداً؟ قال يا رسول الله: إن عملت أمس فجئت حين جئت فألقيت نفسي فنمت فأصبحت حين أصبحت صائماً. قال: وكان عمر أصاب من النساء بعد ما نام فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك فأنزل الله عز وجل: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿ثُمَّ أَتِمُّواْ الصِّيَامَ إِلَى الَّليْلِ﴾ [البقرة:١٨٧]».

وأخرجه الطبري أيضاً عن ابن أبي ليلى مرسلاً. وقال فيه: «فجاء شيخ من الأنصار يقال له صرمة بن مالك».

وأخرجه أحمد والطبري وابن أبي حاتم عن أبي هريرة: «كان المسلمون- قبل أن تنزل هذه الآية- إذا صلوا العشاء الآخرة حرم عليهم الطعام والشراب والنساء حتى يفطروا وأن عمر بن الخطاب أصاب أهله بعد صلاة العشاء، وأن صرمة بن قيس الأنصاري غلبته عينه بعد صلاة المغرب فنام فلم يشبع من الطعام ولم يستيقظ حتى صلى رسول الله ﷺ العشاء، فقام فأكل وشرب، فلما أصبح أتى رسول الله ﷺ فأخبره بذلك، فأنزل الله عند ذلك: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿ثُمَّ أَتِمُّواْ الصِّيَامَ إِلَى الَّليْلِ﴾ [البقرة:١٨٧]».

وأخرج الطبري من طريق عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه قال: «كان الناس في رمضان إذا صام الرجل فأمسى فنام، حرم عليه الطعام والشراب والنساء حتى يفطر من الغد فرجع عمر بن الخطاب من عند النبي ﷺ ذات ليلة وقد سمر عنده فوجد امرأته قد نامت، فأرادها فقالت: إني قد نمت! قال: ما نمت! ثم وقع بها. وصنع كعب من مالك ذلك، فغدا عمر بن الخطاب إلى النبي ﷺ فأخبره، فأنزل الله تعالى: ﴿عَلِمَ اللّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتانُونَ أَنفُسَكُمْ﴾ [البقرة:١٨٧]» وأخرجه ابن أبي حاتم وفي سنده عندهما ابن لهيعة، وحديثه يكتب في المتابعات.

وأخرج الطبري أيضاً من طريق السدي قال: «كتب على النصارى صيام رمضان وكتب عليهم أن لا يأكلوا ولا يشربوا ولا ينكحوا النساء في رمضان بعد النوم وكتب على

المسلمين كما كتب على النصارى فلم يزل المسلمون حتى أقبل رجل من الأنصار يقال له أبو قيس وكان يعمل في حيطان المدينة بالأجرة فأتى أهله بتمر فقال لامرأته: استبدلي لي بهذا طحيناً فاجعليه سخينة لعلي آكله فإن التمر قد أحرق جوفي. فانقلبت فاستبدلت له ثم صنعته فأبطأت فنام فجاءت فأيقظته فكره أن يعصي الله فأبى أن يأكل فأصبح صائماً فرآه النبي ﷺ بالعشي، فقال: ما لك يا أبا قيس؟ فقص عليه القصة. وكان عمر وقع على جارية له- في ناس من المسلمين لم يملكوا أنفسهم- فلما سمع كلام أبي قيس رهب أن ينزل فيه شيء فبادر واعتذر وتكلم الناس فنسخ الله تعالى ذلك عنهم ونزلت: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ [البقرة:١٨٧]».

ثم أسند الواحدي عن القاسم بن محمّد قال: «إن بدء الصوم: كان يصوم الرجل من عشاء إلى عشاء، فإذا نام لم يصل إلى أهله بعد ذلك ولم يأكل ولم يشرب حتى جاء عمر إلى امرأته فقالت: إن قد نمت، فوقع بها. وأمسى صرمة بن قيس صائماً فنام قبل أن يفطر فأصبح فكاد الصوم يقتله فأنزل الله تعالى الرخصة قال: ﴿فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ﴾ [البقرة:١٨٧]». وهذا الحديث مع إرساله ضعيف السند من أجل إسحاق بن أبي فروة.

وأخرج الطبري من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد: «كان رجل من الصحابة يصوم فإذا أمسى أكل وشرب وجامع، فإذا رقد حرم ذلك كله عليه حتى القابلة، وكان فيهم رجال يختانون أنفسهم في ذلك فعفا الله عنهم، وأحل ذلك قبل الرقاد وبعده».

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن السدي وطريق ابن أبي نجيح في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٤٣٦-٤٤٥)]

٢٦٩) عن البراء ﷺ قال: «كان أصحاب محمّد ﷺ إذا كان الرجل صائماً فحضر الإفطار فنام قبل أن يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسي. وإن قيس بن صرمة الأنصاري كان صائماً، فلما حضر الإفطار أتى امرأته فقال لها: أعندك طعام؟ قالت: لا، ولكن انطلق فأطلب لك، وكان يومه يعمل، فغلبته عيناه، فجاءته امرأته، فلما رأته قالت خيبة لك، فلما انتصف النهار غشي عليه، فذكر ذلك للنبي ﷺ فنزلت هذه الآية: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ [البقرة:١٨٧]. ففرحوا بها فرحاً شديداً، ونزلت: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ [البقرة:١٨٧]».

رواه البخاري

* قوله: كان أصحاب محمّد ﷺ.

قال الحافظ: ...بين ذلك ابن جرير في روايته من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى مرسلاً....

* قوله: فقال لها: أعندك- بكسر الكاف- طعام؟ قالت: لا، ولكن انطلق فأطلب لك.

قال الحافظ: ...لكن في مرسل السدي: «**أنه أتاها بتمر. فقال استبدلي به طحيناً واجعليه سخيناً، فإن التمر أحرق جوفي**»، وفيه: «**وأنها استبدلته له وصنعته**». وفي مرسل ابن أبي ليلى: «**فقال لأهله أطعموني. فقالت: حتى أجعل لك شيئاً سخيناً**»....

* قوله: وكان يومه- بالنصب- يعمل.

قال الحافظ: ... وفي مرسل السدي: «**كان يعمل في حيطان المدينة بالأجرة**».

* قوله: فلما انتصف النهار غشي عليه.

قال الحافظ: وفي مرسل السدي: «**فأيقظته، فكره أن يعصي الله وأبى أن يأكل**»، وفي مرسل محمّد بن يحيى: «**فقالت له: كل، فقال: إني قد نمت. فقالت: لم تنم. فأبى فأصبح جائعاً مجهوداً**».

[الفتح: (٤/١٥٤-١٥٦)]

٢٧٠) ساق الحافظ بسنده عن ابن عباس قال: «**إن الناس كانوا قبل أن ينزل في الصيام ما نزل يأكلون ويشربون ويحل لهم شأن النساء، فإذا نام أحدهم لم يطعم ولم يشرب، ولا يأتي أهله حتى يفطر من القابلة، وأن عمر ﷺ بعد ما نام، ووجب عليه الصوم وقع على أهله، ثم جاء إلى النبي ﷺ فقال: أشكو إلى الله وإليك الذي صنعت قال: وماذا صعنت؟ قال: إني سولت لي نفسي فوقعت على أهلي بعد ما نمت وأردت الصيام فنزلت: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُواْ مَا كَتَبَ اللّهُ لَكُمْ﴾ [البقرة:١٨٧]**».

هذا حديث حسن، أخرجه أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه في تفسيره هكذا، ورجاله موثقون، وأخرج له شاهداً عن أبي هريرة.

وله شاهد ثالث عند أحمد وأبو داود، عن معاذ بن جبل وهو منقطع.

وله شاهد آخر أخرجه الطبري، وفي سنده ابن لهيعة.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٣١١-٣١٢)]

٢٧١) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَلاَ تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ [البقرة:١٨٧]: قال مقاتل بن سليمان: «**نزلت في عليّ وعمار بن ياسر وأبي عبيدة بن الجراح كان أحدهم يعتكف فإذا أراد الغائط من السحر رجع إلى أهله فيباشر ويجامع ويغتسل ويرجع فنزلت**».

وعبر عنه ابن ظفر مقتصراً بقوله: «**قيل: كان علي وأبو عبيدة إذا خرجا في حال اعتكافهما لحاجة الإنسان قد يكون منهما الوطء فنزلت**».

وأخرج الطبري عن الضحاك بن مزاحم قال: «**كانوا يجامعون وهم معتكفون حتى نزلت: ﴿وَلاَ تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾** [البقرة:١٨٧]».

وفي رواية له من هذا الوجه: «**كان الرجل إذا اعتكف فخرج من المسجد جامع إن شاء فنزلت، يقول: لا تقربوهن ما دمتم عاكفين في مسجد ولا غيره**».

وقال أيضاً: ومن طريق ابن جريج قال: قال ابن عباس: «**كانوا إذا اعتكفوا فخرج الرجل إلى الغائط جامع امرأته ثم اغتسل، ثم رجع إلى اعتكافه. فنهوا عن ذلك**».

وقال أيضاً: ومن طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد: «**كان ابن عباس يقول: من خرج من بيته إلى بيت الله فلا يقرب النساء**»، ومن طريق ابن جريج قال: قال مجاهد: «**نهوا عن جماع النساء في المساجد حيث كانت الأنصار تجامع**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن مقاتل بن سليمان وطريق ابن جريج وطريق ابن أبي نجيح في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٤٤٩-٤٥١)]

٢٧٢) قال الحافظ: ... روى أحمد وأبو داود والحاكم عن معاذ بن جبل قال: «**أحل الصيام ثلاثة أحوال: فإن رسول الله ﷺ قدم المدينة فجعل يصوم ثلاثة أيام، وصام عاشوراء، ثم إن الله فرض عليه الصيام وأنزل عليه: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾** [البقرة:١٨٣]»، فذكر الحديث إلى أن قال: «**وكانوا يأكلون ويشربون ويأتون النساء ما لم يناموا، فإذا ناموا امتنعوا، ثم إن رجلاً من الأنصار صلى العشاء ثم نام فأصبح مجهوداً، وكان عمر أصاب من النساء بعد ما نام، فأنزل الله عز وجل: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿ثُمَّ أَتِمُّواْ الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾** [البقرة:١٨٧]». وهذا الحديث مشهور عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، لكنه لم يسمع من معاذ.

وله شواهد: منها ما أخرجه ابن مردويه عن ابن عباس قال: «**بلغنا**» ومن طريق عطاء عن أبي هريرة نحوه، وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم من طريق عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه قال: «**كان الناس في رمضان إذا صام الرجل فأمسى فنام حرم عليه الطعام والشراب والنساء حتى يفطر من الغد، فرجع عمر بن الخطاب من عند النبي ﷺ ذات ليلة وقد سمر عنده، فأراد امرأته، فقالت: إني قد نمت، ووقع بها. وصنع كعب بن مالك مثل ذلك، فنزلت**»، وروى ابن جرير من طريق ابن عباس نحوه، ومن طريق أصحاب مجاهد وعطاء وعكرمة وغير واحد من غيرهم كالسدي وقتادة وثابت نحو هذا الحديث.

[الفتح: (٨/٣٠-٣١)]

٢٧٣) أخرج ابن قانع من طريق هشيم بن حصين بن عبد الرحمن بن أبي ليلى: «**إن رجلاً من الأنصار يقال له صرمة بن مالك وكان شيخاً كبيراً فجاء أهله عشاء وهو صائم**

وكانوا إذا نام أحدهم قبل أن يفطر لم يأكل إلى مثلها والمرأة إذا نامت لم يكن لزوجها أن يأتيها حتى مثلها فلما جاء صرمة إلى أهله دعا بعشائه فقالوا أمهل حتى نجعل لك سخناً تفطر عليه فوضع الشيخ رأسه فنام فجاؤا بطعامه فقال: قد كنت نمت فلم يطعم فبات ليلته يتقلب بطناً لظهر فلما أصبح أتى النبي ﷺ فأخبره فأنزلت هذه الآية: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ﴾ [البقرة:١٨٧]. فرخص لهم أن يأكلوا الليل كله من أوله إلى آخره»، ثم ذكر قصة عمر في نزول قوله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ [البقرة:١٨٧]. وهذا مرسل صحيح الإسناد كذلك أخرجه عبد بن حميد في التفسير وأخرجه الطبراني كذلك أخرجه ابن شاهين أيضاً من طريق المسعودي عن معاذ بن جبل قال: «**أحل الصيام ثلاثة أحوال**»، فذكر الحديث، وفيه: «**وكانوا إذا صاموا قبل أن يفطروا لم يحل لهم الطعام ولا النكاح فجاء صرمة وقد عمل في حائطه وقد أعيا فضرب برأسه فنام قبل أن يفطر فاستيقظ فلم يأكل ولم يشرب واستيقظ**»، وهو ضعيف وأخرجه أبو داود في السنن من هذا الوجه ولم يتصل سنده أخرج هشام بن عمار في فوائده عن القاسم بن محمّد قال: «**كان بدء الصوم من عشاء إلى عشاء فإذا نام لم يصل أهله ولم يأكل ولم يشرب فامسى صرمة بن قيس صائماً فنام قبل أن يفطر**» الحديث، وإسحاق متروك.

وأخرج القصة الطبري من طريق حماد بن سلمة أيضاً.

[الإصابة: (٢/١٨٣-١٨٤)]

٢٧٤) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ [البقرة:١٨٨]: قال الواحدي: قال مقاتل بن حيان: «**نزلت هذه الآية في امرىء القيس بن عابس الكندي وفي عيدان بن أشوع الحضرمي وذلك أنهما احتكما إلى النبي ﷺ في أرض فكان امرؤ القيس المطلوب وعيدان الطالب فأنزل الله تعالى هذه الآية فحكم عيدان في أرضه ولم يخاصمه**».

قلت: كذا رأيت فيه: «**ابن حيان**» وقد وجدته في تفسير مقاتل بن سليمان وقال في آخره: «**ولم يكن لعيدان بينة وأراد امرؤ القيس أن يحلف فقرأ النبي ﷺ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ فلما سمعها امرؤ القيس كره أن يحلف فلم يخاصمه في أرضه وحكمه فيها فنزلت**».

وأخرجه ابن أبي حاتم من طريق عطاء بن دينار عن سعيد بن جبير بنحوه.

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن مقاتل بن حيان وعطاء بن دينار في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٤٥١)]

٢٧٥) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾

[البقرة:١٨٩] : قال الواحدي : «قال معاذ بن جبل: يا رسول الله، إن اليهود تغشانا ويكثرون مسألتنا عن الأهلة فأنزل الله تعالى هذه الآية» .

وقال قتادة : «وذكر لنا انهم سألوا نبي الله ﷺ لم خلقت هذه الأهلة؟ فأنزل الله تعالى: ﴿قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾ [البقرة:١٨٩]» .

وقال الكلبي : «نزلت في معاذ بن جبل وثعلبة بن عنمة- بفتح المهلمة والنون- وهما رجلان من الأنصار، قالا يا رسول الله: ما بال الهلال يبدو فيطلع دقيقاً مثل الخيط ثم يزيد حتى يعظم ويستوي ويستدير، ثم لا يزال ينقص ويدق حتى يعود كما كان على حال واحد؟ فنزلت هذه الآية» .

قلت : أما الأول فلم أرَ له سنداً إلى معاذ .

وأما أثر قتادة فأخرجه يحيى بن سلام وأخرجه الطبري من طريق سعيد بلفظ : «سألوا النبي ﷺ لم جعلت هذه الأهلة؟ فأنزل الله» .

ومن طريق أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس ذكر أنهم سألوا النبي ﷺ لم خلقت الأهلة فنزلت .

ومن طريق ابن جريج قال : «قال ناس» ، فذكر مثله .

وأخرج ابن أبي حاتم من طريق أبي العالية قال : «بلغنا أنهم قالوا، فذكر مثله» .

وأما أثر الكلبي فلعله في تفسيره الذي يرويه عن أبي صالح عن ابن عباس . وقد وجدت مثله في تفسير مقاتل بن سليمان بلفظه فلعله تلقاه عنه .

قلت : انظر ما قاله الحافظ عن الكلبي ومقاتل بن سليمان في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير .
[العُجاب: (٤٥٣/١-٤٥٥)]

٢٧٦) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى : ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَن تَأْتُواْ الْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَـكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى﴾ [البقرة:١٨٩] : عن جابر : «كانت قريش تدعى الحمس، وكانوا يدخلون من الأبواب في الإحرام، وكانت الأنصار وسائر العرب لا يدخلون من باب في الإحرام، فبينما رسول الله ﷺ في بستان إذ خرج من بابه، وخرج معه قطبة بن عامر الأنصاري، فقالوا: يا رسول الله: إن قطبة بن عامر رجل فاجر وإنه خرج معك من الباب فقال: ما حملك على ما صنعت؟ فقال: رأيتك فعلته ففعلت كما فعلت. فقال: إني أحمس، قال: إن ديني دينك. فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَن تَأْتُواْ الْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا﴾ [البقرة:١٨٩]» .

قلت : حديث جابر أخرجه ابن خزيمة والحاكم، وهو على شرط مسلم ولكن اختلف في إرساله ووصله . وحديث البراء له شاهد قوي، وله عدة متابعات مرسلة .

ثم قال الواحدي : قال المفسرون : «كان الناس في الجاهلية وفي أول الإسلام إذا أحرم الرجل منهم بالحج أو العمرة، لم يدخل حائطاً ولا داراً ولا بيتاً من بابه، فإن كان من أهل المدر

نقب نقباً في ظهر بيته، منه يدخل ويخرج، أو يتخذ سلماً فيصعد فيه، وإن كان من أهل الوبر خرج من خلف الخيمة والفسطاط، ولا يدخل من الباب ولا يخرج منه حتى يحل من إحرامه ويرون ذلك براً إلا أن يكون من الحمس وهو قريش، وكنانة، وخزاعة، وثقيف وجشم، وبنو عامر بن صعصعة، وبنو النضر بن معاوية، سموا حمساً لشدتهم في دينهم قالوا: فدخل رسول الله ﷺ ذات يوم بيتاً لبعض الأنصار، فدخل رجل من الأنصار على أثره من الباب وهو محرم، فقال له رسول الله ﷺ: لم دخلت من الباب وأنت محرم، فقال: رأيتك دخلت فدخلت على أثرك، فقال رسول الله ﷺ: إني أحمس فقال الرجل: إن كنت أحمس فإني أحمس ديننا واحد، رضيت بهديك وسمتك ودينك. فأنزل الله عز وجل هذه الآية».

قلت: وهذا جمعه من آثار مفرقة ولم أجده عن واحد معين.

عن الزهري قال: «كان ناس من الأنصار إذا أهلوا لم يحل بينهم وبين السماء شيء، يتحرجون من ذلك، وكان الرجل يخرج مهلاً بالعمرة فتبدو له الحاجة بعدما يخرج من بيته، فيرجع فلا يدخل من باب الحجرة من أجل سقف البيت أن يحول بينه وبين السماء، فيفتح الجدار من قدامه ثم يقوم في حجرته فيأمر بحاجته. فتخرج إليه من بيته، حتى بلغنا أن رسول الله ﷺ أهل زمن الحديبية بالعمرة، فدخل حجرة، فدخل رجل على أثره، من الأنصار من بني سلمة، فقال النبي ﷺ: إني أحمس، قال الزهري: وكان الحمس لا يبالون في ذلك. فقال الأنصاري: فأنا أحمس! يقول: أنا على دينك، فأنزل الله تعالى هذه الآية». هذا مرسل رجاله ثقات، أخرجه الطبري من طريق عبد الرزاق.

وأخرج من طريق أسباط عن السدي في هذه الآية قال: «إن ناساً من العرب كانوا إذا حجوا لم يدخلوا بيوتهم من أبوابها، كانوا ينقبون في أدبارها، فلما حج رسول الله ﷺ حجة الوداع، أقبل يمشي ومعه رجل من أولئك وهو مسلم فلما بلغ رسول الله ﷺ باب البيت، احتبس الرجل خلفه وأبى أن يدخل، وقال: يا رسول الله، إني أحمس- يقول: إني محرم- وكان أولئك الذين يفعلون ذلك يسمون الحمس فقال رسول الله ﷺ: وأنا أيضاً أحمس، فادخل، فدخل الرجل فأنزل الله تعالى: ﴿وَأْتُواْ الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾ [البقرة:١٨٩]».

قلت: شذ السدي بهذه الرواية فإن أمكن الجمع وإلا فالصحيح الأول.

وقد أخرجه الطبري وغيره من طريق أخرى:

عن الربيع بن أنس في هذه الآية قال: «كان أهل المدينة إذا أحرموا لم يدخلوا البيوت إلا من ظهورها وذلك أن يتسوروها وكان أحدهم إذا أحرم لم يدخل البيت إلا أن يتسور من ظهره، وإن النبي ﷺ دخل ذات يوم بيتاً لبعض الأنصار ودخل رجل على أثره ممن قد أحرم فأنكروا عليه ذلك وقالوا: هذا رجل فقال له النبي ﷺ: لم دخلت من الباب وقد

أحرمت؟ قال: رأيتك يا رسول الله! دخلت على أثرك، فقال: إني أحمس- وقريش يومئذ تدعى الحمس- فقال الأنصاري: إن ديني دينك، فأنزل الله هذه الآية».

ومن طريق العوفي عن ابن عباس: «أن رجالاً من أهل المدينة كانوا إذا خاف أحدهم من عدوه شيئاً أحرم فأمن. وإذا أحرم لم يلج من بابه واتخذ ثقباً من ظهر بيته فلما دخل النبي ﷺ المدينة كان بها رجل محرم فدخل رسول الله ﷺ بستاناً فدخل معه ذلك المحرم» فذكر نحو ما تقدم.

وأخرج الطبري وعبد بن حميد: «كانوا إذا أحرموا لم يأتوا بيتاً من قبل بابه، ولكن من قبل ظهره، وكانت الحمس تفعله، فدخل رسول الله ﷺ حائطاً من حيطان المدينة، ثم خرج من بابه، فاتبعه رجل يقال له رفاعة بن تابوت ولم يكن من الحمس، فقالوا: يا رسول الله، نافق رفاعة! فقال: ما حملك على ما صنعت يا رفاعة؟ قال: رأيتك خرجت فخرجت فقال: إني من الحمس ولست أنت من الحمس. فقال: يا رسول الله، ديننا واحد فأنزلت: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَن تَأْتُواْ الْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا﴾ إلى قوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [البقرة:١٨٩]».

قلت: الرواية المتقدمة في تسميته قطبة بن عامر أصح، وكذا سماه مقاتل بن سليمان في تفسيره وفي هذا المرسل من النكارة قوله: «إن ذلك في حائط من حيطان المدينة، وما كان النبي ﷺ قط وهو بالمدينة محرماً».

وأخرج عبد بن حميد: «كانوا إذا أحرموا لم يدخلوا بيتاً من بابه فنزلت».

ومن طريق شيبان عن قتادة نحوه.

ومن طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد: «كان أهل الجاهلية جعلوا في بيوتهم كوى في ظهورها، وأبواباً في جنوبها فنزلت».

وأخرج ابن أبي حاتم من طريق ابن جريج قلت لعطاء: فقال: «كان أهل الجاهلية يأتون البيوت من أبوابها ويرونه براً، فنزلت».

قول آخر: أخرج ابن أبي حاتم من طريق موسى بن عبيدة- أحد الضعفاء- عن محمّد بن كعب القرظي قال: «كان الرجل إذا اعتكف لم يدخل منزله من باب البيت فأنزل الله عز وجل هذه الآية».

[العُجاب: (٤٥٥/١-٤٦٣)]، [الإصابة: (٥١٧/١)]

٢٧٧) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾ [البقرة:١٩٠]:

قال الواحدي: قال ابن الكلبي عن ابن عباس: «نزلت في صلح الحديبية، وذلك أن رسول الله ﷺ لما صد عن البيت هو وأصحابه نحر الهدي بالحديبية، ثم صالحه المشركون على أن يرجع عامه ثم يأتي القابل، ويخلوا له مكة ثلاث أيام فيطوف بالبيت ويفعل ما شاء،

وصالحهم رسول الله ﷺ على ذلك، فلما كان العام المقبل تجهز رسول الله ﷺ وأصحابه لعمرة القضاء وخافوا أن لا تفي لهم قريش بذلك، وأن يصدوهم عن المسجد الحرام ويقاتلوهم، فكرهوا القتال في الحرم في الشهر الحرام فأنزل الله تعالى: ﴿وَقَاتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ﴾ [البقرة:١٩٠] يعني قريشاً» .

قلت : الكلبي ضعيف لو انفرد فكيف لو خالف! وقد خالفه الربيع بن أنس وهو أولى بالقبول منه فقال : «**إن هذه الآية أول آية في الإذن للمسلمين في قتال المشركين**» .

ولفظ الربيع قال : «**هذه أول آية نزلت في القتال بالمدينة. فكان رسول الله ﷺ يقاتل من قاتله، ويكف عمن كف عنه، حتى نزلت براءة**» ، أخرجه الطبري من طريقه ، ومن طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال : «**نسخ قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُواْ الْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً﴾ هذه الآية وغيرها**» .

وأخرج ابن أبي حاتم من وجه آخر عن الربيع عن أبي العالية قال : هذه أول آية نزلت في القتال .

ومن طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿وَلاَ تَعْتَدُواْ﴾ [البقرة:١٩٠] قال : «**لا تقتلوا النساء والصبيان والشيخ الكبير ولا من ألقى إليكم السلم فكف يده**» .

ورجح الطبري هذا القول ، وجوز غيره أموراً أخرى ، قيل : «**نزلت في النهي عن من بذل الجزية، وقيل: في من قتل قبل الدعوة، وقيل: في المثلة، وقيل: في القتال في الحرم، وقيل: في الشهر الحرام، وفي القتال لغير وجه الله**» .

قلت : انظر ما قاله الحافظ عن علي بن أبي طلحة في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير .

[العُجاب: (١/٤٦٥-٤٦٨)]

٢٧٨) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى : ﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ﴾ [البقرة:١٩٤] : قال الواحدي : «**قال قتادة: أقبل نبي الله ﷺ وأصحابه في ذي القعدة، حتى إذا كانوا بالحديبية صدهم المشركون، فلما كان العام المقبل دخلوا مكة فاعتمروا في ذي القعدة وأقاموا ثلاث ليال، فكان المشركون قد فخروا عليه حين ردوه يوم الحديبية فأقصه الله منهم وأنزل: ﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة:١٩٤]**» .

قلت : وصله الطبري عن قتادة وقال فيه : «**واعتمروا في ذي القعدة**» ، وفيه : «**فصالحهم نبي الله ﷺ على أن يرجع من عامه ذلك، ويعتمر في العام المقبل، فنحروا الهدي بالحديبية، وحلقوا وقصروا حتى إذا كان العام المقبل اعتمروا في ذي القعدة حتى دخلوا مكة**» ، وفي آخره : «**فأدخله الله مكة في ذلك الشهر الذي كانوا ردوه فيه فقال: ﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ﴾ [البقرة:١٩٤]**» .

ومن طريق معمر وعن قتادة وعن عثمان ، عن مقسم قالا : «**كان هذا في سفر الحديبية**» ،

فذكر نحوه وقال: «**فجعل الله لهم شهراً حراماً يعتمرون فيه، مكان شهرهم الذين صدوا فيه، فلذلك قال: ﴿وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ﴾ [البقرة:١٩٤]**».

ومن طريق أبي جعفر الرازي عن الربيع عن أنس نحوه بطوله.

ومن طريق العوفي عن ابن عباس نحوه باختصار.

وأخرج الطبري أيضاً عن ابن عباس في هذه الآية: «**هم المشركون، حبسوا محمداً ﷺ في ذي القعدة، فرجعه الله في ذي العقدة، فأدخله البيت الحرام فاقتص له منهم**».

ومن طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد: «**فخرجت قريش بردها رسول الله ﷺ يوم الحديبية محرماً في ذي القعدة عن البلد الحرام فأدخله الله في العام المقبل في ذي القعدة فقضى عمرته واقصه بما حيل بينه وبين البيت**».

ومن طريق أسباط عن السدي: «**لما اعتمر النبي ﷺ عمرة الحديبية في ذي القعدة سنة ست من مهاجره، صده المشركون، ثم صالحوه على أن يخلوا له مكة من عام قابل ثلاثة أيام فاتاهم بعد فتح خيبر في السنة السابعة**».

ومن طريق جويبر عن الضحاك قال: «**حصروا النبي ﷺ في ذي القعدة عن البيت الحرام، فادخله الله البيت الحرام في العام المقبل، واقتص له منهم**».

وأخرج أحمد بسند صحيح عن جابر: «**لم يكن رسول الله ﷺ يغزو في الشهر الحرام إلا أن يغزى**».

[العُجاب: (١/٤٦٨-٤٧٠)]

٢٧٩) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُواْ عَلَيْهِ﴾ [البقرة:١٩٤]:

أخرج الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في هذه الآية قال: «**كان المشركون يأخذون المسلمين بالسنتهم بالشتم والأذى، وهم بمكة، فأمر الله المسلمين بالمجازاة أو الصبر أو العفو، فلما هاجروا أعز الله دينه أمر المسلمين أن ينتهوا في مظالمهم إلى سلطانهم ولا يعتدوا كأهل الجاهلية**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في علي بن أبي طلحة في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٤٧١)]

٢٨٠) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَأَنْفِقُواْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة:١٩٥]: أسند الواحدي عن الشعبي قال: «**نزلت في الأنصار، أمسكوا عن النفقة في سبيل الله فنزلت هذه الآية**».

وعن عكرمة قال: «**أنزلت في النفقة في سبيل الله**».

ومن طريق حماد بن سلمة عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن الضحاك بن أبي جبيرة قال:

«كان الأنصار يتصدقون ويطعمون ما شاء الله فأصابتهم سنة فأمسكوا فأنزل الله هذه الآية» .

أسند الواحدي عن النعمان بن بشير في قوله تعالى : ﴿وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة:١٩٥] قال : **«كان الرجل يذنب الذنب فيقول: لا يغفر لي، فأنزل الله تعالى: ﴿وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة:١٩٥]»** .

أسند الواحدي عن أسلم أبو عمران : **«كنا بالقسطنطينية، وعلى أهل مصر عقبة بن عامر وعلى أهل الشام فضالة بن عبيد فخرج من المدينة صف عظيم من الروم وصففنا لهم صفاً عظيماً من المسلمين، فحمل رجل من المسلمين على صف الروم حتى دخل فيهم ثم خرج إلينا مقبلاً، فتصايح الناس، فقالوا: سبحان الله ألقى بيده إلى التهلكة! فقام أبو أيوب الأنصاري صاحب رسول الله ﷺ فقال: يا أيها الناس إنكم تتأولون هذه الآية على غير التأويل، وإنما نزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار إنا لما أعز الله نبيه، وكثر ناصريه، قلنا بعضنا لبعض سراً من رسول الله ﷺ: إن أموالنا قد ضاعت فلو أنّا أقمنا في أموالنا فأصلحنا ما ضاع منها فأنزل الله تعالى كتابه يرد علينا ما هممنا به، فقال: ﴿وَأَنْفِقُواْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة:١٩٥] في الإقامة التي أردنا أن نقيم في الأموال فنصلحها فأمرنا بالغزو، فما زال أبو أيوب غازياً في سبيل الله حتى قبضه الله عز وجل»** .

قلت : فأما الأول فأخرجه أيضاً ابن أبي حاتم والبغوي في معجم الصحابة وأبو علي بن السكن وقال : تفرد به هدبة عن حماد ، والصواب أنه مرسل .

وكذلك أخرجه الطبري عن عامر وهو الشعبي ولفظه : **«إن الأنصار كانوا احتبس عليهم بعض الرزق، وكانوا قد أنفقوا نفقات، فساء ظنهم وأمسكوا فأنزل الله عز وجل: ﴿وَأَنْفِقُواْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة:١٩٥] قال: فكانت التهلكة سوء ظنهم وإمساكهم»** ، وجاء عن حماد بهذا السند حديث آخر في الألقاب وهو مقلوب، والصواب رواية شعبة ووهيب وغيرهما عن داود عن الشعبي عن أبي جبيرة بن الضحاك . قاله أبو نعيم ، وأخرجه أبو داود والترمذي وغيرهما من هذا الوجه .

ومن طريق خصيف عن عكرمة : **«لما أمر الله بالنفقة فكان بعضهم يقول: ننفق فيذهب مالنا ولا يبقى شيء! فقال: أنفقوا ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة يقول: أنفقوا وأنا أرزقكم»** .

ومن طريق يونس بن عبيد عن الحسن : **«أنزلت في النفقة»** ، وفي لفظ له : **«في التهلكة، أمرهم الله بالنفقة في سبيل الله، وأخبرهم أن ترك النفقة في سبيل الله هو التهلكة»** .

وأخرج عبد بن حميد عن الحسن نحوه ولفظه : ﴿إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة:١٩٥] قال : هو البخل .

ومن طريق عوف عن الحسن مثله.

وأخرج الطبري من طريق ابن جريج أنه سأل عطاء عن هذه الآية فقال: «**يقول: أنفقوا في سبيل الله ما قل وكثر، وقال لي عبد الله بن كثير: نزلت في النفقة في سبيل الله**».

ومن طريق العوفي عن ابن عباس: «**يقول: أنفقوا ما كان قليل أو كثير ولا تستسلموا فلا تنفقوا شيئاً فتهلكوا**».

وأخرج الفريابي من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس نحوه.

وأخرجه ابن المنذر ولفظه: «**ليس ذلك في القتال إنما هو في النفقة أن تمسك يدك عن النفقة في سبيل الله**». وسنده صحيح إليه.

وأخرج البخاري والطبري وغيرهما من حديث حذيفة: «**أنزلت في النفقة، أي: لا تمسكوا عن النفقة**».

وأما القول الثاني: فحديث النعمان بن بشير، أخرجه أيضاً ابن المنذر عن سماك ولفظه: «**إذا أذنب أحدكم الذنب، فلا يقولن قد أسأت فيلقي بيده إلى التهلكة، ولكن ليستغفر الله ويتوب إليه**».

وجاء مثله عن البراء بن عازب أخرجه الطبري وعبد بن حميد وغيرهما من عدة طرق عن أبي إسحاق عنه، أتمها رواية حفيده إسرائيل عنه: «**سمعت البراء- وسأله رجل- فقال: يا أبا عمارة أرأيت قول الله تعالى: ﴿وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾** [البقرة:١٩٥] **هو الرجل يتقدم فيقاتل حتى يقتل؟ قال: لا، ولكنه الرجل يعمل بالمعاصي ثم يلقي بيده ولا يتوب**».

وفي رواية الثوري عن أبي إسحاق: فيقول: «**لا يغفر الله لي**».

وفي رواية الحسين بن واقد عنه: «**فيلقي بيده فيقول: لا تقبل لي توبة**».

وأخرج الطبري أيضاً مثله عن محمّد بن سيرين قال: «**سألت عبيدة عن هذه الآية فقال: كان الرجل يذنب الذنب-حسبته قال: العظيم- فيلقي بيده فيهلك فنهوا عن ذلك فقيل: ﴿وَأَنْفِقُواْ﴾ الآية**».

ومن طريق هشيم أنا هشام، نحوه وقال بعد قوله: «**بيده إلى التهلكة**»، ويقول: «**لا توبة لي**».

ومن طريق أيوب عن ابن سيرين نحوه دون قوله: ويقول: «**لا توبة لي**». وفي لفظ عن أيوب: «**هو الرجل يصيب الذنب العظيم فيلقي بيده ويرى أنه قد هلك**».

ومن طريق ابن عون عن ابن سيرين قال: «**التهلكة: القنوط**».

وأخرج عبد بن حميد عن ابن سيرين قال: «**لا تيأس فتقنط فلا تعمل**».

وأما القول الثالث: فأخرجه الترمذي، وأخرجه أبو داود والطبري وقال في روايته: «**إنما تأولون**

هذه الآية هكذا أن حمل رجل يقاتل: ﴿فِي سَبِيلِ﴾ يلتمس الشهادة، أو يبلى في نفسه، إنما نزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار» . وقال في آخره : «والإلقاء بالأيدي إلى التهلكة أن نقيم في أموالنا ونصلحها، وندع الجهاد» ، وقال في آخره : «حتى دفن بالقسطنطينية» .

وأخرجه الطبري من طريق المقري كما تقدم ، قال الترمذي : حسن صحيح .

قلت : وصححه أيضاً ابن خزيمة وابن حبان والحاكم .

فأخرج الفريابي في تفسيره عن المغيرة بن شبيل قال : «بعث عمر جيشاً فحاصروا قيصر فتقدم رجل من بجيلة حتى قتل-وهو جد المغيرة بن شبيل- فأكثر الناس فيه فقالوا: ألقى بيده إلى التهلكة، فبلغ ذلك عمر فقال: كذبوا يرحمه الله ثم قرأ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ الآية» .

وله شاهد عند عبد بن حميد عن مدرك بن عوف : «أنه كان ذات يوم عند عمر قال: فذكروا النعمان بن مقرن ورجلاً شرى نفسه فقال مدرك: ذاك والله خالي يا أمير المؤمنين، زعم رجال أنه ألقى بيده إلى التهلكة؟! فقال عمر: كذبوا» .

وأخرجه ابن المنذر من هذا الوجه ولفظه : «قلت: إن خالي غزا بنفسه حتى قتل فزعموا أنه ألقى بيده إلى التهلكة؟ فقال: كذب أولئك ولكن من الذين اشتروا الآخرة بالحياة الدنيا» . وسنده صحيح .

وأخرج ابن المنذر من طريق القاسم بن مخيمرة قال : «لو حمل رجل على عشرة آلاف لم يكن بذلك بأس» .

وذكر الطبري وغيره في سبب النزول أشياء أخر :

من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : «إذا لم يمكن عندك فلا تخرج بنفسك بغير نفقة ولا قوة: فتلقي بيدك إلى التهلكة» .

وأخرج ابن أبي حاتم من طريق زيد بن أسلم : «أن رجالاً كانوا يخرجون في بعوث يبعثها رسول الله ﷺ بغير نفقة، فإما يقطع بهم وإما كانوا عيالاً فأمرهم الله أن ينفقوا مما رزقهم الله ولا يلقوا بأيديهم إلى التهلكة، والتهلكة أن يهلكوا من الجوع أو المشي» .

ومن طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد : «لا يمنعكم النفقة في حق خوف العيلة» .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وطريق ابن أبي نجيح في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير .

[العُجاب: (١/٤٧١-٤٨٣)]

٢٨١) أخرج ابن أبي حاتم بسند جيد عن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث : «أنه أخبره أنهم حاصروا دمشق فانطلق رجل من ازدشنوءة فأسرع في العدو وحده يستقتل، فعاب ذلك عليه المسلمون، ورفعوا حديثه إلى عمرو بن العاص، فأرسل فرده وقال له: قال الله: ﴿وَلاَ

تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة:١٩٥]».

[العُجاب: (٤٨٤/١)]

٢٨٢)قال الحافظ : أخرج مسلم والنسائي وأبو داود والترمذي وابن حبان والحاكم من طريق أسلم بن عمران قال : «**كنا بالقسطنطينية، فخرج صف عظيم من الروم، فحمل رجل من المسلمين على صف الروم حتى دخل فيهم، ثم رجع مقبلاً. فصاح الناس: فقالوا: سبحان الله، ألقى بيده إلى التهلكة. فقال أبو أيوب الأنصاري: أيها الناس، إنكم تؤولون هذه الآية على هذا التأويل، وإنما نزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار: إنا لما أعز الله دينه، وكثر ناصريه، قلنا بيننا سراً: إن أموالنا قد ضاعت، فلو أنّا أقمنا فيها وأصلحنا ما ضاع منها، فأنزل الله تعالى هذه الآية، فكانت التهلكة الإقامة التي أردناها**». وصح عن ابن عباس وجماعة من التابعين نحو ذلك في تأويل الآية....

ثم قال : ...روى ابن جريج وابن المنذر بإسناد صحيح عن مدرك بن عوف قال : «**إني لعند عمر، فقلت: إن لي جاراً رمى بنفسه في الحرب فقتل، فقال ناس: ألقى بيده إلى التهلكة، فقال عمر: كذبوا، لكنه اشترى الآخرة بالدنيا**»، وجاء عن البراء بن عازب في الآية تأويل آخر أخرجه ابن جرير وابن المنذر وغيرهما عنه بإسناد صحيح عن أبي إسحاق قال : «**قلت للبراء: أرأيت قول الله عز وجل: ﴿وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة:١٩٥] هو الرجل يحمل على الكتيبة فيها ألف؟ قال: لا، ولكنه الرجل يذنب فيلقي بيده فيقول: لا توبة لي**»، وعن النعمان بن بشير نحوه.

[الفتح: (٣٣/٨-٣٤)]

٢٨٣)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى : ﴿وَأَتِمُّواْ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة:١٩٦] : أخرج ابن أبي حاتم عن صفوان بن أمية أنه قال : «**جاء رجل إلى النبي ﷺ مضمخ بالزعفران عليه جبة، فقال: كيف تأمرني يا رسول الله في عمرتي؟ فأنزل الله تعالى: ﴿وَأَتِمُّواْ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة:١٩٦] فقال رسول الله ﷺ: أين السائل عن العمرة؟ قال: ها أنا ذا، فقال له: ألق عنك ثيابك، ثم اغتسل، واستنشق ثم ما كنت صانعاً في حجك فاصنعه في عمرتك**».

وهذا الحديث رواته ثقات، لكن وقع في سياق السند وهم عما في الصحيح حيث سقط قوله : ابن يعلى وقوله عن أبيه.

[العُجاب: (٤٨٦/١)]

٢٨٤)وقد جاءت هذه السنة من عدة روايات منها :

فحديث ابن عمرو عند الطبري والطبراني، وحديث أبي هريرة عند سعيد بن منصور، وحديث ابن عمر عند الطبري، وكذا حديث فضالة.

ورواه عن كعب بن عجرة غير ابن أبي ليلى وابن معقل جماعة منه أبو وائل عند النسائي، ومحمد بن كعب القرظي عند ابن ماجه، ويحيى بن جعدة عند أحمد، وعطاء عند الطبري، وأرسله أبو قلابة والشعبي عن كعب وهو عند أحمد أيضاً، ومجاهد عند الطبري ولفظ الشعبي عن كعب: «**أن النبي ﷺ مرّ به وهو محرم وله وفرة وبأصل كل شعرة وبأعلاها قملة أو صؤاب فقال: إن هذا الأذى**» الحديث.

وأخرجه عبد بن حميد والطبري أيضاً ولفظ عطاء: «**لما كان النبي ﷺ بالحديبية عام حبسوا بها، وقمل رأس رجل من أصحابه يقال له كعب بن عجرة فقال له النبي ﷺ: اتؤذيك هوامك؟ قال: نعم، قال: فاحلق واجزز**»، وفيه: «**أطعم ستة مساكين مداً مداً**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ عبد بن حميد وعطاء في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٤٩١-٤٩٤)]

٢٨٥) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿فَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ﴾ [البقرة:١٩٦]: قال عبد بن حميد عن مجاهد قال: «**كان أهل الجاهلية إذا حجوا قالوا: إذا عفا الأثر وتولى الدبر ودخل صفر حلت العمرة لمن اعتمر، فأنزل الله تعالى: ﴿فَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ﴾** [البقرة:١٩٦] **تغييراً لما كان أهل الجاهلية يصنعون، وترخيصاً للناس**».

وأصله في الصحيح من حديث ابن عباس دون ذكر نزول الآية.

قلت: انظر ما قاله الحافظ عبد بن حميد في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٤٩٤)]

٢٨٦) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَلاَ جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة:١٩٧]: أسند الطبري عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال: «**كانوا يقفون مواقف مختلفة يتجادلون، كلهم يدعي أن موقفه إبراهيم، فقطعه الله حين أهلّ نبيه بالمناسك**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٤٩٤-٤٩٥)]

٢٨٧) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ [البقرة:١٩٧]: أسند الواحدي من طريق البخاري ثم من طريق ورقاء عن ابن عباس قال: «**كان أهل اليمن يحجون ولا يتزودون، يقولون: نحن المتوكلون، فإذا قدموا مكة سألوا الناس، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾** [البقرة:١٩٧]».

قلت: ووصله عبد بن حميد، وكذا أخرجه أبو داود والطبري.

وقال البخاري بعده: رواه ابن عيينة عن عمرو عن عكرمة مرسلاً.

وكذا أخرجه عبد الرزاق.

ورواه بعض أصحاب ابن عيينة عنه موصولاً وهو عند النسائي.

وأخرج الفريابي من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد في هذه الآية قال: «**كان أهل الآفاق يخرجون إلى الحج يتوصلون بالناس بغير زاد فأمروا أن يتزودوا**».

وأخرجه الطبري من هذا الوجه وزاد: «**ويقولون: نحن متوكلون**».

وقال مقاتل: «**إن ناساً من أهل اليمن وغيرهم كانوا يحجون بغير زاد وكانوا يصيبون من أهل الطريق ظلماً فنزلت**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في طريق ابن أبي نجيح ومقاتل في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

ثم قال: أخرج الطبري عن ابن عمر: «**كانوا إذا أحرموا ومعهم أزودة رموا بها، واستأنفوا زاداً آخر، فأنزل الله تعالى: ﴿وَتَزَوَّدُوا﴾ [البقرة:١٩٧]. فنهوا عن ذلك، وأمروا أن يتزودوا الكعك والدقيق والسويق**».

هذا سند صحيح.

[العُجاب: (١/٤٩٦-٤٩٩)]

٢٨٨) قوله تعالى: ﴿فَصِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة:١٩٦].

قال الحافظ: قراءة ابن مسعود: فصيام ثلاثة أيام متتابعات، وهي كالخبر المشهور، أخرجه ابن أبي شيبة من طريق الشعبي قال: «**قرأ عبد الله: فصيام ثلاثة أيام متتابعات**» والشعبي عن عبد الله منقطع.

وفي الباب عن أبي بن كعب أخرجه الحاكم بإسناد جيد عن أبي العالية عنه.

[الدراية: (٢/٩١)]

٢٨٩) قال الحافظ: حديث علي وابن مسعود في قوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة:١٩٦] قال: «**إتمامهما أن يحرم بهما من دويرة أهله**»، وأما حديث عليّ: فأخرجه الحاكم موقوفاً، وأخرجه البيهقي، وقال: روي عن أبي هريرة مرفوعاً. وأما حديث ابن مسعود: فلم أجده.

[الدراية: (٢/٧)]

٢٩٠) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ [البقرة:١٩٧]: قال مقاتل: «**لما نزلت: ﴿وَتَزَوَّدُوا﴾ [البقرة:١٩٧] قالوا: ما نجد شيئاً! فقال: تزودوا تكفون به وجوهكم عن الناس، وخير ما تزودتم به التقوى**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن مقاتل في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٤٩٩)]

٢٩١) عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «**كان أهل اليمن يحجون ولا يتزودون**»، الحديث.

رواه ابن عيينة، عن عمرو، عن عكرمة مرسلاً، وهي أصح، وقد ساقه الحافظ بسنده، ورواه النسائي وأبي جرير وسعيد بن منصور في السنن وابن أبي حاتم في التفسير.

[التغليق: (٣/٤٥-٤٦)]

٢٩٢) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة:١٩٨]: قال: ورواه مجاهد عن ابن عباس قال: «**كانوا يتقون البيع والتجارة في الحج يقولون: أيام ذكر الله تعالى فأنزل الله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة:١٩٨] فتجروا**».

وأخرج طريق مجاهد أبو داود من رواية يزيد بن أبي زياد عنه ولفظه: «**كانوا لا يتجرون بمنى فأمروا بالتجارة إذا أفاضوا من عرفات وقرأ هذه الآية: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة:١٩٨]**».

وأخرج عبد بن حميد من طريق عكرمة: «**كان الناس لا يتجرون في أيام الحج فأنزل الله: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة:١٩٨]**». وذكره عن ابن عباس.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في عبد بن حميد من طريق عكرمة في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٥٠٢-٥٠٤)]

٢٩٣) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ [البقرة:١٩٩]: ومن طريق ابن إسحاق عن ابن أبي نجيح: «**كانت قريش -لا ادري قبل الفيل أو بعده- ابتدعت أمر الحمس، رأياً رأوه بينهم، فقالوا: نحن بنو إبراهيم، وأهل الحرم والبيت وقاطنو مكة، فليس لأحد من العرب مثل حقنا، ولا مثل منزلنا، ولا تعرف العرب مثل ما تعرف لنا، فلا تعظموا شيئاً من الحل كما تعظمون الحرم، فإنكم إن فعلتم ذلك استخف العرب حرمكم، وقالوا: قد عظموا الحل مثل ما عظموا من الحرم فتركوا الوقوف على عرفة، والإفاضة منها، وهم يعرفون أنها من المشاعر في دين إبراهيم، ويرون لسائر العرب أن يقفوا عليها، وأن يفيضوا منها، وقالوا: نحن أهل الحرم فلا ينبغي لنا أن نخرج من الحرم. ثم جعلوا لمن ولدوا من العرب من ساكني الحل مثل الذي لهم بولادتهم إياهم، فيحل لهم ما يحل لهم، ويحرم عليهم ما يحرم عليهم، فكانت كنانة وخزاعة قد دخلوا معهم في ذلك، ثم ابتدعوا في ذلك أموراً لم تكن، حتى قالوا: لا ينبغي للحمس أن يأتقطوا الأقط ولا يسلوا السمن وهم حرم، ولا يدخلوا بيتاً من شعر، ولا يستظلوا إلا في بيوت الأدم ما كانوا حراماً**».

قول آخر: قال الطبري: قال الآخرون: المخاطب بذلك المسلمون كلهم والمراد بقوله ﴿أَفَاضَ﴾ [البقرة:١٩٩] أي: من جمع، و﴿النَّاسُ﴾ [البقرة:١٩٩] إبراهيم عليه السلام.

ثم أسنده عن الضحاك بن مزاحم كذلك، ورجح الطبري الأول.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في طريق ابن إسحاق وقوله في الضحاك في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٥٠٨-٥١٠)]

٢٩٤)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ﴾ [البقرة:٢٠٠]: قال الواحدي: قال مجاهد: «**كان أهل الجاهلية إذا اجتمعوا في الموسم ذكروا فعل آبائهم في الجاهلية، وأيامهم وأنسابهم وتفاخروا فأنزل الله تعالى: ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾** [البقرة:٢٠٠]».

قال: وقال الحسن -يعني البصري-: «**كانت العرب إذا حدثوا أو تكلموا يقولون: وأبيك انهم ليفعلون كذا فأنزل الله تعالى هذه الآية**».

أما قول مجاهد فأخرجه الفريابي وعبد بن حميد من طريق ابن أبي نجيح عنه ولفظه: «**﴿فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ﴾** [البقرة:٢٠٠] **هو إراقة الدماء، ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ﴾ تفاخر العرب بينها بفعال آبائها حين يفرغون يوم النحر فأمروا أن يذكروا الله مكان ذلك**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد وعبد بن حميد في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٥١١)]

٢٩٥)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ﴾ [البقرة:٢٠٠]: من طريق أبي سعد البقال عن أبي عون الثقفي قال: «**شهدت خطبة عبد الله بن الزبير**»، فذكر قصة طويلة، وفيها: «**وكانوا إذا فرغوا من حجهم تفاخروا بالآباء فأنزل الله عز وجل: ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾** [البقرة:٢٠٠]».

أخرجه الطبراني في كتاب الدعاء. وأبو سعد اسمه سعيد بن المرزبان وهو ضعيف.

قول آخر: أخرج الطبري عن عطاء أنه قال في هذه الآية: «**﴿كَذِكْرِكُمْ﴾ قال: هو قول الصبي يا بابا**».

من طريق ابن جريج قال عطاء: «**ذكركم آباءكم: أبه، أمه**».

ومن طرق جويبر عن الضحاك: «**﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ﴾ يعني بالذكر ذكر الأبناء الآباء**» [البقرة:٢٠٠].

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن عطاء وابن جريج وجويبر في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٥١٤)]

٢٩٦)ومن طريق مجاهد: «**كانوا يقولون: ربنا آتنا نصراً ورزقاً ولا يسألون لآخرتهم شيئاً**».

ومن طريق السدي نحوه.

وقال مقاتل: «كانوا إذا قضوا مناسكهم قالوا: اللهم أكثر أموالنا وابناءنا ومواشينا، وأطل بقاءنا وانزل علينا الغيث، وانبت لنا المرعى، وأصحبنا في اسفارنا، وأعطنا الظفر على عدونا، ولا يسألون ربهم في أمر آخرتهم شيئاً، فنزلت».

وأخرج الطبري عن سعيد بن جبير وعكرمة قالا: «كانوا يذكرون فعل آبائهم في الجاهلية إذا وقفوا بعرفة، فنزلت هذه الآية».

ومن طريق أسباط عن السدي: «كانت العرب إذا قضت مناسكها واقاموا بمنى يقوم الرجل فيسأل الله: اللهم إن أبي كان عظيم الجفنة عظيم القبة كثير المال فأعطني مثل ما أعطيت أبي. ليس يذكر الله إنما يذكر أباه ويسأل أن يعطى في الدنيا». أخرجه الفريابي عنه.

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن مجاهد والسدي ومقاتل في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٥١٦-٥١٩)]

٢٩٧) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [البقرة:٢٠٤]: قال الواحدي: قال السدي: «نزلت في الأخنس بن شريق الثقفي، وهو حليف بني زهرة اقبل إلى النبي ﷺ بالمدينة فاظهر له الإسلام، وأعجب النبي ﷺ ذلك منه، وقال: إنما جئت أريد الإسلام، والله يعلم أنني صادق، وذلك قوله: ﴿وَيُشْهِدُ اللَّهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ﴾ [البقرة:٢٠٤] ثم خرج من عند النبي ﷺ فمر بزرع لقوم من المسلمين وحمر فأحرق الزرع وعقر الحمر، فأنزل الله تعالى فيه: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ﴾ [البقرة:٢٠٥]».

قلت: أسند بعضه الطبري من رواية أسباط عن السدي، قال «في قوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [البقرة:٢٠٤] الآيتين: نزلتا في الأخنس».

وقال عبد بن حميد: عن الكلبي يقول: «كنت جالساً بمكة فسألني رجل عن هذه الآية، فقلت: نزلت في الأخنس، فلما قمت تبعني شاب من ولده فقال: إن القرآن إنما انزل في أهل مكة فإن رأيت أن لا تسمي أحداً حتى تخرج منها فافعل».

وعزاه الثعلبي للسدي والكلبي ومقاتل، وساقه مطولاً بلفظ مقاتل.

قول آخر: أخرج الطبري من طريق ابن إسحاق بسنده المتكرر إلى ابن عباس قال: «لما أصيبت السرية أصحاب خبيب بالرجيع بين مكة والمدينة، قال رجال من المنافقين: يا ويح هؤلاء المقتولين الذين هلكوا لا هم قعدوا في بيوتهم، ولا هم أدوا رسالة صاحبهم! فأنزل الله في ذلك: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ﴾ إلى قوله: ﴿عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ﴾ أي: من النفاق، ﴿وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾ أي: ذو جدال إذا كلمك وراجعك، ﴿وَإِذَا تَوَلَّى﴾ أي: خرج من عندك إلى

قوله: ﴿الْمِهَادُ﴾ وأنزل في السرية المذكورة، ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ [البقرة:٢٠٧]».

وفي لفظ من هذا الوجه: «لما أصيبت السرية التي كان فيها عاصم ومرثد بالرجيع قال رجال من المنافقين»، فذكره نحوه.

ومن طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال: «نزلت في رجل كان يأتي إلى النبي ﷺ فيقول: أي رسول الله، اشهد انك جئت بالحق والصدق من عند الله حتى يعجب النبي ﷺ بقوله ثم يقول: وايم الله يا رسول الله ليعلم ان الذي في قلبي على ما نطق به لساني. قال: وذلك قوله: ﴿وَيُشْهِدُ اللَّهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ﴾».

وساق الثعلبي قصة سرية الرجيع فقال: وقال ابن عباس ومقاتل: «نزلت في سرية الرجيع وذلك ان كفار قريش بعثوا إلى رسول الله ﷺ انا اسلمنا فابعث إلينا نفرٌ من علماء اصحابك يعلموننا وكان ذلك مكراً منهم فبعث إليهم خبيب بن عدي ومرثد بن ابي مرثد وغيرهما، فذكر القصة مطولة»، وقوله فيها: إن قريشاً هم الذين بعثوا في ذلك: منكر مردود، والقصة في الصحيح والمغازي لموسى بن عقبة وابن إسحاق لغير قريش وذلك أشهر من أن يستدل عليه.

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن السدي وتفسير عبد بن حميد عن الكلبي ومقاتل وابن إسحاق في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٥١٩-٥٢١)]

٢٩٨) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالإِثْمِ﴾ [البقرة:٢٠٦]: وقال الثعلبي في سياق قصة الرجيع: «جاء رجل من المشركين يقال له: سلامان ابو ميسرة ومعه رمح بين ثديي خبيب بن عدي، فقال له خبيب: اتق الله، فما زاده ذلك إلا عتواً فانفذه، فنزلت».

قلت: وهذا أيضاً منكر فإن الذي في الصحيح إن الذي قتل خبيباً هو أبو سروعة بن الحارث النوفلي.

[العُجاب: (١/٥٢٣-٥٢٤)]

٢٩٩) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ [البقرة:٢٠٧]: قال الواحدي: قال سعيد بن المسيب: «اقبل صهيب مهاجراً نحو النبي ﷺ فاتبعه نفر من قريش من المشركين، فنزل عن راحلته ونثر ما في كنانته واخذ قوسه ثم قال: يا معشر قريش، لقد علمتم اني من ارماكم رجلاً وايم الله لا تصلون إلي حتى ارمي بما في كنانتي، ثم أضرب بسيفي ما بقي في يدي منه شيء، ثم افعلوا ما شئتم، فقالوا: دلنا على بيتك ومالك بمكة ونخلي عنك، وعاهدوه إن دلهم أن يدعوه، ففعل،

فلما قدم على النبي ﷺ قال: ربح البيع أبا يحيى فأنزل الله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ [البقرة:٢٠٧]» .

قلت: أخرجه ابن أبي خيثمة عن سعيد بن المسيب مرسلاً .

وأخرج الطبري من تفسير سنيد بن داود عن عكرمة قال: «**انزلت في صهيب بن سنان وأبي ذر الغفاري جندب بن السكن، أخذ أهل أبي ذر فانفلت منهم، فقدم على النبي ﷺ مهاجراً، فعرضوا له وكانوا بمر الظهران فانفلت أيضاً حتى قدم المدينة، وأما صهيب فأخذه أهله فافتدى منهم بماله ثم خرج مهاجراً فأدركه قنفذ بن عمير بن جدعان فخرج له ما بقي من ماله فخلى سبيله**» .

ومن طريق أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس قال: «**كان رجل من أهل مكة أسلم فأراد أن يهاجر فتبعوه وحبسوه**»، فذكر القصة بطولها بنحوه .

وأخرج الطبراني من طريق ابن جريج نحو رواية سنيد .

ثم قال الواحدي: وقال المفسرون «**أخذ المشركون صهيباً فعذبوه، فقال لهم صهيب: إني شيخ كبير لا يضركم أمنكم كنت أم من غيركم، فهل لكم أن تأخذوا مالي وتذروني وديني؟ ففعلوا ذلك، وكان قد شرط عليهم راحلة ونفقة، فخرج إلى المدينة فتلقاه أبو بكر وعمر في رجال، فقال أبو بكر: ربح البيع أبا يحيى فقال صهيب: وبيعك فلا يخسر، وما ذاك؟ قال: أنزل الله فيك كذا، وقرأ عليه الآية**» .

قول آخر: نقل الثعلبي عن ابن عباس والضحاك: «**نزلت في الزبير والمقداد حين أنزلا خبيب بن عدي من خشبته التي صلب عليها**»، وقال أكثر المفسرين: نزلت في صهيب .

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن سنيد وتفسير الربيع بن أنس وطريق ابن جريج ومقاتل والضحاك في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير .

ثم قال: قال الواحدي: «**وقيل: نزلت في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**» .

قال الواحدي: وقال أبو خليل: «**سمع عمر بن الخطاب إنساناً يقرأ هذه الآية فقال عمر: إنا لله قام رجل يأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر فقتل**» .

قلت: أسنده عبد بن حميد عن أبي الخليل صالحاً يقول: «**سمع عمر رجالاً**»، فذكر مثله، لكن قال: «**فاسترجع فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون**»، وفي السند انقطاع .

وأخرج الطبري عن علي نحوه .

وقال الثعلبي: «**رأيت في بعض الكتب أنها نزلت في علي بن أبي طالب لما نام في فراش النبي ﷺ بعد أن هاجر بنفسه**»، وساق القصة مطولة ثم ساقها بسند له إلى الحكم بن ظهير- أحد الهلكى وممن رمي بالرفض- عن السدي قال: قال ابن عباس: «**نزلت في علي حين خرج النبي**

ﷺ **إلى الغار»** الحديث.

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن عبد بن حميد في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٥٢٤-٥٢٩)]

٢٠٠)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿يأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾ [البقرة:٢٠٨]: أخرج الواحدي: من تفسير عبد الغني الثقفي، بسنده إلى عطاء عن ابن عباس قال: **«نزلت هذه الآية في عبد الله بن سلام وأصحابه، وذلك أنهم حين آمنوا بالنبي ﷺ قاموا بشرائعه وشرائع موسى، فعظموا السبت، وكرهوا لحمان الإبل وألبانها، فأنكر ذلك عليهم المسلمون، فقالوا: إنا نقوم على هذا، وعلى هذا، وقالوا للنبي ﷺ: إن التوراة كتاب الله فدعنا فلنقم بها فأنزل الله تعالى: ﴿يأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾ [البقرة:٢٠٨]»**.

قلت: تقدم إن عبد الغني واه، وذكره مقاتل بن سليمان قال: **«سبب نزولها أن عبد الله بن سلام ومن آمن معه من أهل التوراة استأذنوا النبي ﷺ في قراءة التوراة في الصلاة فقال: خذوا سنن محمّد وشرائعه»**.

في تفسير مقاتل: **«أن عبد الله بن سلام وسلام بن قيس وأسداً وأسيداً ابني كعب ويامين بن يامين وهم مؤمنوا أهل التوراة»**. وزاد في آخره: **«فإن قرآن محمّد نسخ كل كتاب كان قبله»**.

وقد أخرجه الطبري من وجه آخر عن ابن عباس وإن كان فيه انقطاع فهو أمثل من هذا فأخرج من طريق سنيد قال ابن عباس في قوله: ﴿ادْخُلُواْ فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾ [البقرة:٢٠٨] قال: **«هم أهل الكتاب»**.

ومن طريق عبيد بن سليمان، سمعت الضحاك يقول مثله، وبه إلى ابن جريج عن عكرمة قوله: ﴿ادْخُلُواْ فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾ [البقرة:٢٠٨] قال: **«نزلت في ثعلبة وعبد الله بن سلام وابن يامين وأسد وأسيد ابني كعب وسعية بن عمرو وقيس بن زيد وكلهم من يهود، قالوا: يا رسول الله، يوم السبت كنا نعظمه»**.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في تفسير عبد الغني الثقفي وفي مقاتل بن سليمان ومن طريق سنيد وما قال في الضحاك في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

وقال أيضاً: وأخرجه ابن أبي حاتم من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه رفعه: **«نحن الآخرون السابقون»**.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم في الفصل الجامع أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٥٢٩-٥٣٠)]، [الكافي الشاف: (١/٢٥٠)]

٣٠١)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُواْ الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ الَّذِينَ خَلَوْاْ مِن قَبْلِكُم مَّسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُواْ﴾ [البقرة:٢١٤]: قال الواحدي: قال قتادة والسدي: «**نزلت هذه الآية في غزوة الخندق حين أصاب المسلمين ما أصابهم من الجهد والشدة والخوف والحر والبرد وضيق العيش وأنواع الأذى، فكان كما قال الله تعالى: ﴿وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ﴾**».

قلت: أخرجه عبد الرزاق. وأخرج الطبري عن السدي قال: «**أصابهم هذا يوم الأحزاب حين قال قائلهم: ﴿مَّا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلاَّ غُرُوراً﴾**».

قال الواحدي: وقال عطاء: «**لما دخل رسول الله ﷺ وأصحابه المدينة اشتد الضرر عليهم فإنهم خرجوا بلا مال، وتركوا ديارهم وأموالهم بأيدي المشركين وآثروا رضى الله ورسوله وأظهرت لهم اليهود العداوة وأسر قوم من الأغنياء النفاق، فأنزل الله تعالى تطييباً لقلوبهم: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُواْ الْجَنَّةَ﴾ [البقرة:٢١٤]**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن قتادة والسدي وعطاء في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (٥٣٢/١-٥٣٣)]

٣٠٢)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ﴾ [البقرة:٢١٥]: قال مقاتل: «**نزل الأمر بالصدقة قبل أن ينزل لمن الصدقة، فسأل عمرو بن الجموح فنزلت**».

وقال الثعلبي: «**نزلت في عمرو بن الجموح كان شيخاً كبيراً فقال: يا رسول الله، بماذا نتصدق وعلى من ننفق، فنزلت**».

كذا ذكره بغير إسناد، وعزاه الواحدي لرواية الكلبي عن ابن عباس، وذكره ابن عسكر في ذيل الأعلام بلفظ: «**نزلت في عمرو بن الجموح سأل عن مواضع النفقة فنزلت: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ﴾ [البقرة:٢١٥] ثم سأل بعد ذلك كم النفقة؟ فنزلت الآية الأخرى: ﴿قُلِ الْعَفْوَ﴾**». ونسبه إلى ابن فطيس.

قول آخر: أخرج عبد الغني بن سعيد الثقفي بسنده الواهي عن ابن عباس: «**نزلت في رجل أتى النبي ﷺ فقال: إن لي ديناراً، فقال: أنفقه على نفسك، قال: إن لي دينارين، قال: أنفقهما على أهلك، قال: إن لي ثلاثة، قال: أنفقها على خادمك، قال: فإن لي أربعة، قال: أنفقها على والدتك، قال: فإن لي خمسة، قال: أنفقها على قرابتك، قال: فإن لي ستة، قال: أنفقها في سبيل الله وهو أحسنها**». وهذا سياق منكر، والمعروف في هذا المتن غير هذا السياق، وهو ما أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي وصححه ابن حبان والحاكم عن أبي هريرة: «**أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، معي دينار قال: أنفقه على نفسك، قال: يا رسول الله، عندي آخر، قال: أنفقه على ولدك، قال: عندي آخر، قال: أنفقه على زوجتك، قال: عندي آخر، قال: تصدق به على خادمك، قال: عندي آخر، قال: أنت**

أبصر». وقال قتادة في سبب نزولها: «**أهمتهم النفقة فسألوا نبي الله ﷺ فنزلت: ﴿مَا أَنْفَقْتُمْ مِّنْ خَيْرٍ﴾**». وأخرج الطبري نحوه عن مجاهد.

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن مقاتل والكلبي وعبد الغني الثقفي في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٥٣٢)]

٣٠٣) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ﴾ [البقرة:٢١٦]: أخرج الطبري عن السدي قال: «**كره المسلمون القتال فقال الله تعالى: عسى أن تكرهوا القتال وهو خير لكم يقول: إن في القتال الغنيمة والظهور والريادة، أي: اجتماعاً وافتراقاً، وفي تركه يفوت ذلك**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن السدي في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٥٣٧)]

٣٠٤) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾ [البقرة:٢١٧]: أخرج الطبراني في المعجم الكبير عن جندب بن عبد الله: «**عن النبي ﷺ أنه بعث رهطاً وبعث عليهم أبا عبيدة بن الجراح فلما ذهب لينطلق بكى صبابة إلى رسول الله ﷺ فجلس، وبعث عبد الله بن جحش مكانه، وكتب له كتاباً وأمره أن لا يقرأ الكتاب حتى يبلغ مكان كذا وكذا، وقال: لا تكرهن أحداً من أصحابك على المسير معك. فلما قرأ الكتاب استرجع ثم قال: سمعاً، وطاعة لله ورسوله. فخبرهم الخبر، وقرأ عليهم الكتاب، فرجع رجلان، ومضى بقيتهم فلقوا ابن الحضرمي فقتلوه، ولم يدروا أن ذلك اليوم من رجب أو جمادى، فقال المشركون للمسلمين: قتلتم في الشهر الحرام! فأنزل الله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة:٢١٧]. فقال بعضهم: إن لم يكونوا أصابوا وزراً فليس لهم أجر فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ وَالَّذِينَ هَاجَرُواْ وَجَاهَدُواْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُوْلَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ﴾ [البقرة:٢١٧]**».

وهذا سنده حسن، وقد علق البخاري طرفاً منه في كتاب العلم من صحيحه.

وأخرج الطبري من هذا الوجه، وهذه القصة ذكرها محمّد بن إسحاق في كتاب المغازي عن عروة بن الزبير قال: «**بعث رسول الله ﷺ عبد الله بن جحش، مقفلة من بدر الأولى، وبعث معه ثمانية رهط من المهاجرين، ليس فيهم من الأنصار أحد، وكتب له كتاباً وأمره أن لا ينظر فيه حتى يسير يومين ثم ينظر فيه فيمضي لما أمره به ولا يستكره من أصحابه أحداً- وذكر أسماءهم فالأمير عبد الله بن جحش وعكاشة بن محصن وعتبة بن غزوان وسعد بن أبي وقاص وعامر بن ربيعة وواقد بن عبد الله وخالد بن البكير وسهيل بن بيضاء- قال: فلما سار عبد الله بن جحش يومين فتح الكتاب فنظر فيه فإذا فيه: إذا**

نظرت في كتابي فسر حتى تنزل نخلة بين مكة والطائف فترصد بها قريشاً وتعلم لنا من أخبارهم. فلما نظر عبد الله بن جحش في الكتاب قال: سمع وطاعة ثم قال لأصحابه: قد أمرني رسول الله ﷺ أن أمضي إلى نخلة- إلى آخره- فمن كان منكم يريد الشهادة ويرغب فيها فلينطلق، ومن كره ذلك فليرجع، فأما أنا فإني ماض لأمر رسول الله ﷺ، فمضى ومضى أصحابه معه فلم يتخلف عنه أحد، وسلك على الحجاز حتى إذا كان بمعدن فوق الفرع يقال له بحران أضل سعد وعتبة بعيراً لهما كان يعتقبان عليه فتخلفا في طلبه. ومضى عبد الله ومن معه حتى نزل بنخلة فمرت به عير لقريش تحمل زبيباً وأدماً وتجارة من تجارة قريش فيها عمرو بن الحضرمي وعثمان بن عبد الله بن المغيرة المخزومي وأخوه نوفل بن عبد الله والحكم بن كيسان مولاهم فلما رآهم القوم خافوهم وقد نزلوا قريباً منهم فأشرف لهم عكاشة بن محصن وكان قد حلق رأسه فلما رأوه أمنوا وقالوا: قوم عمار فلا بأس علينا منهم. وتشاور القوم وذلك آخر يوم من جمادى فقال القوم: والله إن تركتم القوم هذه الليلة ليدخلن الحرم، فليمتنعن به منكم ولئن قتلتموهم لتقتلنهم في الشهر الحرام! فتردد القوم فهابوا الإقدام عليهم ثم تشجعوا عليهم وأجمعوا على قتل من قدروا عليه منهم وأخذ ما معهم، فرمى واقد بن عبد الله عمرو بن الحضرمي بسهم فقتله واستأسر عثمان والحكم وأفلت نوفل فأعجزهم وقدم عبد الله بن جحش وأصحابه بالغنيمة والأسيرين على رسول الله ﷺ بالمدينة» . قال ابن إسحاق: وقد ذكر بعض آل عبد الله بن جحش: «أن عبد الله قال لأصحابه: إن لرسول الله ﷺ مما غنمتم الخمس، وذلك قبل أن يفرض الخمس من الغنائم، فعزل خمس الغنيمة وقسم سائرها بين الصحابه. فلما قدموا على رسول الله ﷺ قال: ما أمرتكم بقتال في الشهر الحرام! فوقف العير والأسيرين وأبى أن يأخذ من ذلك شيئاً فسقط في أيدي القوم، وظنوا أنهم قد هلكوا وعنفهم المسلمون فيما صنعوا وقالوا لهم: صنعتم ما لم تؤمروا به! وقالت قريش: قد استحل محمّد وأصحابه الشهر الحرام، فسفكوا فيه الدم الحرام، وأخذوا فيه الأموال وأسروا فقال من بمكة من المسلمين: إنما أصابوا ما أصابوا في جمادى وقالت اليهود تتفاءل على المسلمين: عمرو بن الحضرمي قتله واقد بن عبد الله، عمرو عمرت الحرب، والحضرمي حضرت الحرب، وواقد بن عبد الله وقدت الحرب! فجعل ذلك عليه وبهم. فلما أكثر الناس في ذلك أنزل الله على رسوله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾ [البقرة:٢١٧] إلى آخر الآيات فلما نزل القرآن بهذا فرج الله عن المسلمين ما كانوا فيه وقبض رسول الله ﷺ الخمس» . ورواه شعيب عن الزهري مختصراً ومن طريقه أخرجه الواحدي وفيه: «وكان ابن الحضرمي أول قتيل من المشركين بيد المسلمين فركب وفد من كفار قريش حتى قدموا على النبي ﷺ فقالوا: أتحل القتال

في الشهر الحرام؟ فأنزل الله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾ [البقرة:٢١٧]» .

أخرجه عبدالرزاق وأخرج عبد بن حميد عن عكرمة، فذكر القصة مختصرة وعنده: «أن رجلاً من المشركين آذى رسول الله ﷺ فقتله رجل من المسلمين فأنكروا عليه من كان معه»، وفي آخره: «فقال المسلمون لأهل السرية: قد عوفيتم من الإثم فليس لكم أجر فأنزل الله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَـٰئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ﴾ [البقرة:٢١٧]» .

ومن طريق حميد بن عبد الرحمن عن أبي مالك في هذه القصة: «والمسلمون يرون أنه آخر يوم من جمادى الآخرة وهو أول يوم من رجب»، وفيه: «فقال المشركون: تزعمون أنكم تحلون الحلال وتحرمون الحرام، وقد قتلتم في الشهر الحرام؟» .

وعند الفريابي من طريق مجاهد في هذه الآية: «نزلت في رجل من بني سهم كان في سرية فمر بابن الحضرمي وهو يحمل خمراً من الطائف إلى مكة وكان بين قريش والمسلمين عهد وفي الشهر الحرام فنزلت، تقول: الكفر والصد عن سبيل الله وما ذكره كل ذلك أكبر من قتل ابن الحضرمي» .

وأخرج الطبري عن السدي هذه القصة بطولها نحو سياق ابن إسحاق وقال في أسمائهم: «أبو حذيفة بن عتبة، وعامر بن فهيرة بدل عكاشة وخالد، وقال فيه: وأمره أن لا يقرأه حتى ينزل بطن ملل-وهو بفتح الميم واللام بعدها لام أخرى- وقال عبد الله بن المغيرة، والمغيرة بن عثمان بدل عثمان بن عبد الله بن المغيرة ونوفل أخيه» . وقال فيه: «وانفلت المغيرة، وقال: فكانت أول غنيمة غنمها الصحابة»، وقال فيه: «فطلبوا أن يفادوا بالأسيرين فقال النبي ﷺ حتى ننظر ما فعل سعد ورفيقه»، وقال فيه: «فقالوا: يزعم محمّد أنه يتبع طاعة الله وهو أول من استحل الشهر الحرام» .

[العُجاب: (١/٥٣٧-٥٤٤)]

٣٠٥) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ [البقرة:٢١٩]: أسند الإمام أحمد عن أبي هريرة قال: «حرمت الخمر ثلاث مرات، قدم رسول الله ﷺ المدينة وهم يشربون الخمر، ويأكلون الميسر، فسألوا رسول الله ﷺ عن ذلك فأنزل الله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾ [البقرة:٢١٩]. فقال الناس: لم تحرم علينا إنما قال: ﴿فِيهِمَا إِثْمٌ﴾ فكانوا يشربون الخمر حتى كان يوم من الأيام صلى رجل المغرب فخلط في قراءته فأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ الآية، فكانوا يشربونها حتى يأتي

أحدهم الصلاة وهو مفيق فنزلت: ﴿يَـأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ الآية، فقالوا: انتهينا يا رب» . وفي رجاله أبو المعشر المدني وهو ضعيف. وله شاهد من حديث ابن عمر.

وقال مقاتل في تفسيره : «نزلت في عبد الرحمن بن عوف وعلي بن أبي طالب وعمر بن الخطاب ونفر من الأنصار أتوا رسول الله ﷺ فقالوا: افتنا في الخمر والميسر، فإنهما مذهبة للعقل، مسلبة للمال، فأنزل الله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ [البقرة:٢١٩]» .

وقال الثعلبي : «نزلت في عمر بن الخطاب ومعاذ بن جبل ونفر من الأنصار قالوا: يا رسول الله، افتنا في الخمر والميسر» .

قلت : انظر ما قاله الحافظ عن مقاتل في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير .

[العُجاب: (٥٤٥/١-٥٤٦)]

٣٠٦)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى : ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾ [البقرة:٢١٩] : قال الثعلبي : «حثهم رسول الله ﷺ على الصدقة ورغبهم فيها فقالوا ماذا ننفق؟» .

وأخرج ابن أبي حاتم بسند صحيح إلى يحيى بن أبي كثير : «انه بلغه ان معاذ بن جبل وثعلبة اتيا رسول الله ﷺ فقالا: يا رسول الله، إن لنا ارقاء وأهلين فما ننفق من أموالنا؟ فأنزل الله الآية» .

ومن طريق ابن أبي ليلى عن ابن عباس قال : «ما يفضل عن اهلك» .

وقال مقاتل بن سليمان : «امر النبي ﷺ بالصدقة- قبل أن تنزل الصدقات في براءة- فقال عمرو بن الجموح: كم ننفق وعلى من ننفق؟ فقال: قال تعالى: ﴿قُلِ الْعَفْوَ﴾ [البقرة:٢١٩] يقول: فضل قوتك فإن كان الرجل من أهل الذهب والفضة أمسك الثلث وتصدق بسائره، وإن كان من أهل الزرع والنخل أمسك مما يكفيه في سنته وتصدق بسائره وإن كان ممن يعمل بيده أمسك ما يكفيه في يومه وتصدق بسائره، فما زالوا على ذلك حتى نزلت آية الصدقات في براءة» .

قلت : انظر ما قاله الحافظ عن مقاتل بن سليمان في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير .

[العُجاب: (٥٤٦/١-٥٤٧)]

٣٠٧)قال الزمخشري : عن علي ﷺ : «ان النرد والشطرنج من الميسر» .

قال الحافظ : أخرجه ابن أبي حاتم والبيهقي والثعلبي عن جعفر بن محمّد عن أبيه : «ان علياً قال في النرد والشطرنج: هما من الميسر» ، وهو منقطع .

[الكافي الشاف: (٢٥٩/١)]

٣٠٨)قال الزمخشري في آية الخمر من سورة البقرة وغيرها : ...«إن عمر ومعاذاً ونفراً من

الصحابة قالوا: يا رسول الله، افتنا في الخمر، فإنها مذهبة للعقل، مسلبة للمال، فنزلت: ﴿فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾ [البقرة:٢١٩]. فشربها قوم وتركها آخرون. ثم دعا عبد الرحمن بن عوف ناساً منهم فشربوا وسكروا فأم بعضهم فقرأ: قل يا أيها الكافرون اعبد ما تعبدون فنزلت: ﴿لاَ تَقْرَبُواْ الصَّلاَةَ وَأَنتُمْ سُكَارَى﴾ فقل من يشربها. ثم دعا عتبان بن مالك قوماً فيهم سعد بن أبي وقاص فلما سكروا افتخروا وتناشدوا حتى أنشد سعد شعراً فيه هجاء الأنصار فضربه أنصاري بلحي بعير فشجه موضحة، فشكا إلى رسول الله ﷺ فقال عمر: اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً، فنزلت: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾ إلى قوله: ﴿ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ [البقرة:١١٩] فقال عمر ﷺ: انتهينا يا رب».

قال الحافظ: هكذا ذكره الثعلبي في تفسيره بغير إسناد.

[الكافي الشاف: (١/٢٥٧)]

٣٠٩) قال الحافظ: حديث: «ما ألهاك عن ذكر الله تعالى فهو ميسر».

لم أره مرفوعاً وإنما أخرج أحمد في الزهد عن القاسم بن محمّد قال: «كلما ألهى عن ذكر الله تعالى وعن الصلاة فهو ميسر».

[الدراية: (٢/٢٤٠)]

٣١٠) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلاَحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ﴾ [البقرة:٢٢٠]: أخرج أحمد والنسائي وعبد بن حميد والحاكم عن ابن عباس: «لما نزلت: ﴿وَلاَ تَقْرَبُواْ مَالَ الْيَتِيمِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ عزلوا أموال اليتامى حتى جعل الطعام يفسد واللحم ينتن فذكر ذلك للنبي ﷺ فنزلت».

لفظ إسرائيل عند أحمد، ولفظ النسائي من رواية أبي كدينة نحوه، وزاد: «ونزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أموال الْيَتَامَى ظُلْماً﴾ اجتنب الناس مال اليتيم وطعامه فشق ذلك على الناس فشكوا إلى النبي ﷺ ذلك فأنزل الله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلاَحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ﴾ إلى قوله: ﴿حَكِيمٌ﴾ [البقرة:٢٢٠]».

وأخرجه سفيان الثوري في تفسيره عن سعيد بن جبير مرسلاً لم يذكر ابن عباس وهو أقوى.

ووافق الثوري على إرساله قيس بن الربيع وسياقه أتم منه ولفظه: «كان أهل البيت يكون عندهم الأيتام في حجورهم، فيكون لليتيم الصرمة من الغنم، ويكون الخادم لأهل ذلك البيت، فيبعثون خادمهم فيرعى للأيتام، وتكون لأهل البيت الصرمة من الغنم، والخادم للأيتام، فيبعثون خادم الأيتام يرعى عليهم، فإذا كان الرسل وضعوا أيديهم جميعاً، ويكون الطعام للأيتام والخادم لأهل البيت، أو يكون الخادم للأيتام، والطعام لأهل البيت، فيأمرون الخادم فتصنع الطعام فيضعون أيديهم جميعاً فلما نزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً﴾ الآية، قالوا: هذه موجبة فاعتزلوهم وفرقوا ما كان من خلطه

فشق ذلك عليهم وشكوا للنبي ﷺ فقالوا: إن الغنم ليس لها راع والطعام ليس له من يصنعه فقال: قد سمع الله قولكم فإن شاء أجابكم فنزلت: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ﴾ [البقرة:٢٢٠]».

وعن الشعبي: «لما نزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً﴾ اعتزلوا أموال اليتامى حتى نزلت: ﴿وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ [البقرة:٢٢٠]». وهذا مرسل يعضد الأول.

وجاء من وجه ثالث مرسل أيضاً قال عبد الرزاق عن قتادة، فذكر نحو الأول وقال في روايته: «فلم يخالطوهم في مأكل ولا مشرب ولا مال، فشق ذلك على الناس، فأنزل الله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى﴾ الآية».

وأخرجه عبد بن حميد عن قتادة لكن قال في روايته: «كان قد نزل قبل ذلك في سورة بني إسرائيل: ﴿وَلاَ تَقْرَبُواْ مَالَ الْيَتِيمِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ فكانوا لا يخالطوهم».

وجاء من وجه رابع مرسل ذكر الثعلبي من طريق العوفي بسنده عن ابن عباس قال: «كانت العرب في الجاهلية يعظمون شأن اليتيم ويشددون أمره حتى كانوا لا يؤاكلونهم ولا يركبون له دابة ولا يستخدمون له خادماً وكانوا يتشاءمون بملابسة أموالهم فلما جاء الإسلام سألوا عن ذلك فنزلت»، هكذا ذكره الثعلبي عن ابن عباس ومثله عن السدي والضحاك، وحكى عن ابن عباس من رواية علي بن أبي طلحة عنه: «لما نزل ﴿وَلاَ تَقْرَبُواْ مَالَ الْيَتِيمِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ الآية، اعتزلوا أموال اليتامى»، إلى آخره، قال: وعن قتادة والربيع بن أنس مثله.

وأخرج عبد بن حميد عن عطاء بن أبي رباح قال: «لما نزل في اليتامى ما نزل اجتنبهم الناس فلم يؤاكلوهم ولم يشاربوهم ولم يخالطوهم فأنزل الله تعالى: ﴿إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ﴾ فخالطهم الناس في الطعام وفيما سوى ذلك».

وقال مقاتل بن سليمان: «لما نزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً﴾ أشفق المسلمون» فذكر نحو ما تقدم «فقال ثابت بن رفاعة الأنصاري: قد سمعنا ما أنزل الله عز وجل فعزلناهم والذي لهم، فشق علينا وعليهم، فهل يصلح لنا خلطهم فيكون البيت والطعام واحداً والخدمة وركوب الدابة؟ فنزلت: ﴿وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ﴾ يقول ما كان لليتيم فيه صلاح فهو خير».

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن السدي والضحاك وطريق عطاء بن أبي رباح ومقاتل بن سليمان في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٥٤٧-٥٥٠)]

٣١١) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَلاَ تَنْكِحُواْ الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ

مِّن مُّشْرِكَةٍ﴾ [البقرة:٢٢١] : قال ابن أبي حاتم : عن السدي : «نزلت في عبد الله بن رواحة وكانت له أمة سوداء وأنه غضب عليها فلطمها ثم فزع فأتى النبي ﷺ فأخبره فقال: ما هي يا عبد الله؟ قال: تصلي وتصوم وتحسن الوضوء وتشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله فقال: يا عبد الله هذه مؤمنة فقال: والذي بعثك بالحق لأعتقنها وأتزوجها فطعن عليه ناس من المسلمين وقالوا: نكح أمة! وكانوا يريدون أن ينكحوا إلى المشركين وينكحوا المشركات رغبة في أحسابهم فنزلت» .

وقال الكلبي عن ابن عباس : «بعث رسول الله ﷺ رجلاً من غني يقال له مرثد بن أبي مرثد حليفاً لنبي هاشم إلى مكة ليخرج ناساً من المسلمين بها أسراً فلما قدمها سمعت به امرأة يقال لها عناق وكان خليلة له في الجاهلية، فلما أسلم أعرض عنها فأتته فقالت: ويحك يا مرثد ألا تخلو؟ فقال: إن الإسلام قد حال بيني وبينك وحرمه علينا ولكن إن شئت تزوجتك، إذا رجعت استأذنت رسول الله ﷺ في ذلك فقال له: أبي تتبرم؟ ثم استغاثت عليه فضربوه ضرباً شديداً ثم خلوا سبيله فلما قضى حاجته بمكة انصرف إلى رسول الله ﷺ فأعلمه بالذي كان من أمره وأمر عناق وما لقي بسببها فقال: يا رسول الله، أيحل لي أن أتزوجها؟ فنهاه عن ذلك ونزلت: ﴿وَلاَ تَنكِحُواْ الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ﴾ [البقرة:٢٢١]» .

وذكره مقاتل بمعناه وطوله وقال في أوله : «كان أبو مرثد رجلاً صالحاً واسمه أيمن وكان المشركون أسروا أناساً من المسلمين فكان أبو مرثد ينطلق إلى مكة مستخفياً فيرصد المسلم ليلاً فإذا خرج إلى البراز خرج معه من يحفظه فيتركه عند البراز فينطلق أبو مرثد فيحمل الرجل على عنقه حتى يلحقه بالمدينة، فانطلق مرة فلقي عناق» .

قلت : انظر ما قاله الحافظ عن السدي والكلبي ومقاتل في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير .

[العُجاب: (١/٥٥١-٥٥٣)]

٣١٢) قال الزمخشري : روي : «أن رسول الله ﷺ بعث مرثد بن أبي مرثد الغنوي إلى مكة ليخرج ناساً من المسلمين وكان يهوى امرأة في الجاهلية اسمها عناق، فأتته وقالت: ألا تخلو؟ فقال: ويحك! إن الإسلام قد حال بيننا. فقالت: فهل لك أن تتزوج بي؟ قال: نعم، ولكن أرجع إلى رسول الله ﷺ فأستأمره، فاستأمره فنزلت[1] .....» .

قال الحافظ : أورده الواحدي من تفسير الكلبي عن ابن عباس : «أن رسول الله ﷺ بعث رجلاً يقال له مرثد فذكره» ، ونزولها في هذه القصة ليس بصحيح فقد رواه أبو داود والترمذي

(١) سوره البقرة آية (٢٢١).

والنسائي من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: «كان رجل يقال له: مرثد بن أبي مرثد الغنوي. وكان رجلاً شديداً يحمل الأسارى من مكة حتى يأتي بهم المدينة» الحديث بطوله. وفيه: «حتى نزلت: ﴿الزَّانِي لاَ يَنكِحُ إلاَّ زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لاَ يَنكِحُهَا إلاَّ زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾ قال: فدعاني رسول الله ﷺ، فقرأها علي. وقال: لا تنكحها»، وكذا أخرجه أحمد وإسحاق والبزار. وقال: لا نعلم أسند مرثد بن أبي مرثد إلا هذا الحديث.

[الكافي الشاف: (١/٢٦١)]

٣١٣) قال الحافظ: وقد روى عبد بن حميد من طريق قتادة قال: «لما نزلت: ﴿وَلاَ تَقْرَبُواْ مَالَ الْيَتِيمِ إلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ كانوا لا يخالطونهم في مطعم ولا غيره، فاشتد عليهم، فأنزل الله الرخصة: ﴿وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ [البقرة:٢٢٠]». روى الثوري في تفسيره عن سعيد بن جبير: «أن سبب نزول الآية المذكورة لما نزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً﴾ عزلوا أموالهم عن أموالهم، فنزلت: ﴿قُلْ إِصْلاَحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ﴾ [البقرة:٢٢٠] قال: فخلطوا أموالهم بأموالهم»، وهذا هو المحفوظ مع إرساله، وقد وصله عطاء بن السائب بذكر ابن عباس فيه أخرجه أبو داود والنسائي واللفظ له وصححه الحاكم عن ابن عباس قال: «لما نزلت: ﴿وَلاَ تَقْرَبُواْ مَالَ الْيَتِيمِ إلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾، ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً﴾ اجتنب الناس مال اليتيم وطعامه فشق ذلك عليهم، فشكوا إلى النبي ﷺ فنزلت: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى﴾ [البقرة:٢٢٠]». ورواه النسائي من وجه آخر عن عطاء بن السائب موصولاً أيضاً وزاد فيه: «وأحل لهم خلطهم». وروى عبد بن حميد من طريق السدي عمن حدثه عن ابن عباس قال: «المخالطة أن تشرب من لبنه ويشرب من لبنك وتأكل من قصعته ويأكل من قصعتك: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ من يتعمد أكل مال اليتيم ومن يتجنبه [البقرة:٢٢٠]».

[الفتح: (٥/٤٦٤)]

٣١٤) وقال مقاتل بن سليمان: «نزلت هذه الآية في عمر بن الدحداح الأنصاري وهو من بلي- حي من قضاعة- فلما نزلت: ﴿فَاعْتَزِلُواْ النِّسَاءَ﴾ [البقرة:٢٢٢] أخرجوهن من البيوت والفرش كفعل العجم، ولم يؤاكلوهن في إناء واحد، فقال ناس للنبي ﷺ: قد شق علينا اعتزال الحائض والبرد الشديد، فقال: إنما أمرتم باعتزال الفرج، وقرأ عليهم: ﴿وَلاَ تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾ [البقرة:٢٢٢]».

وقال الواحدي: قال المفسرون: فذكر هذا لكن قال فيه: «فسأل أبو الدحداح عن ذلك رسول الله ﷺ»، فذكره.

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن مقاتل بن سليمان في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

قلت أيضاً: وأخرج أيضاً من طريق سابق بن عبد الله البربري بإسناد إلى جابر: «**عن رسول الله ﷺ في قوله عز وجل: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ﴾ [البقرة:٢٢٢] قالت اليهود: من أتى امرأته من دبرها كان ولده أحول، وكان نساء الأنصار لا يدعن أزواجهن يأتونهن من أدبارهن، فجاؤوا إلى رسول الله ﷺ، فسألوه عن إتيان الرجل امرأته وهي حائض، وعما قالت اليهود، فأنزل الله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾ [البقرة:٢٢٢] يعني الاغتسال: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة:٢٢٢] يعني القبل. وقال: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ﴾ [البقرة:٢٢٣] وإنما الحرث حيث ينبت الولد ويخرج منه**».

قلت: وهذا مع انقطاعه فيه نكارة في سياقه.

[العُجاب: (١/٥٥٤-٥٥٥)]

٣١٥) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة:٢٢٢]: «**نزلت في حيي بن أخطب واليهود، قالوا للمسلمين: إنه لا يحل لكم أن تأتوا النساء إلا مستلقيات، وإنا نجد في كتاب الله أن جماع المرأة غير مستلقية ذنب فنزلت**».

ذكره مقاتل بن سليمان وأصله في الصحيحين عن جابر ولفظه: «**كانت اليهود تقول في الذي يأتي امرأته في قبلها من دبرها: إن الولد يكون أحول، فأنزل الله تعالى: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة:٢٢٢]**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن مقاتل بن سليمان في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

وقال أيضاً: وقال ابن الكلبي عن ابن عباس: «**نزلت هذه الآية في المهاجرين لما قدموا المدينة ذكروا إتيان النساء فيما بينهم وبين الأنصار واليهود من بين أيديهن ومن خلفهن، إذا كان المأتي واحداً في الفرج، فعابت اليهود ذلك إلا من بين أيديهن خاصة، وقالوا: إنا نجد في كتاب الله أن كل إتيان يؤتى النساء غير مستلقيات دنس عند الله، ومنه يكون الحول والخبل، فذكر المسلمون ذلك لرسول الله ﷺ وقالوا: إنا كنا في الجاهلية وبعد أن أسلمنا نأتي النساء كيف شئنا، وإن اليهود عابت علينا، فأكذب الله اليهود وأنزل: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة:٢٢٢]. يقول: الفرج مزرعة الولد، فأتوا حرثكم كيف شئتم من بين يديها ومن خلفها في الفرج**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ عن الكلبي في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

وقال أيضاً: وقد تقدم مرسل سابق البربري في الذي نقله.

وأخرج الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: «**قوله: ﴿فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى**

شِئْتُمْ﴾ [البقرة:٢٢٢]. **يعني بالحرث: الفرج، يقول: تأتيه كيف شئت مستقبلة ومستدبرة، وعلى ما أردت بعد أن لا تجاوز الفرج إلى غيره»** .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في علي بن أبي طلحة في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير .

وقال أيضاً : قول آخر : أخرج الطبري عن سعيد بن المسيب : «﴿فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة:٢٢٢]: **فإن شئتم فاعزلوا وإن شئتم فلا تعزلوا»** .

وأخرج الواحدي عن سعيد بن المسيب «**انه سئل عن قوله تعالى: ﴿فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة:٢٢٢]فقال: نزلت في العزل»** .

قلت : هو سند ضعيف .

وقد أخرج عبد بن حميد والطبري من رواية زائدة بن عمير : «**سألت ابن عباس عن العزل، فقال: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ﴾ الآية»** . لفظ عبد . وفي رواية الطبري : «**فقال: إن شئت فاعزل وإن شئت فلا تعزل»** .

قول آخر : قال البخاري في التفسير من صحيحه :

عن نافع قال : «**كان ابن عمر إذا قرأ القرآن لم يتكلم حتى يفرغ منه، قال: فأخذت عليه يوماً فقرأ سورة البقرة حتى انتهى إلى مكان فقال: تدري فيم انزلت؟ قلت: لا، قال: نزلت في كذا وكذا ثم مضى»** .

وعن عبد الصمد عن ابن عمر : «**في قوله تعالى: ﴿فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة:٢٢٢]قال: يأتيها في»** .

بيان طرق البخاري :

أما طريق إسحاق فرويناها في مسنده وفي تفسيره قال : أنا النضر بن شميل، فساقه كما ساقه البخاري سواء إلى قوله : «**حتى انتهى إلى قوله تعالى: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة:٢٢٢]. فقال: اتدري فيم أنزلت هذه الآية؟ قلت: لا . قال: نزلت في إتيان النساء في أدبارهن»** .

وأما الرواية الثانية فأخرجها إسحاق أيضاً في مسنده و تفسيره :

قال : أنا عبد الصمد بن عبد الوارث، فساقه كما ساقه البخاري إلى قوله : «**يأتيها في**» فقال في روايته : «**يأتيها في الدبر**» هكذا أخرجه أبو جعفر بن جرير الطبري في التفسير عن أبي قلابة عبد الملك الرقاشي عن عبد الصمد بن عبد الوارث به سنداً ومتناً .

وأما الرواية الثالثة فرويناها في المعجم الأوسط للطبراني قال : عن ابن عمر قال : «**إنما نزلت: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة:٢٢٢]. على رسول الله ﷺ رخصة في إتيان الدبر»** .

وأخرجه الحسن بن سفيان في مسنده، وأخرجه أبو نعيم في المستخرج، وأخرجه الحاكم في المستدرك.

وقد تابع النضر بن شميل على روايته ابن علية وإسماعيل بن إبراهيم الكرابيسي.

وقد توبع يحيى بن قطان على روايته لهذا الحديث عن عبيد الله بن عمر بخلاف ما زعم الطبراني أنه تفرد به عن عبيد الله بن عمر فأخرج الدارقطني في غرائب مالك عن نافع قال: «**قال لي ابن عمر: امسك علي المصحف يا نافع. فقرأ حتى اتى على: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة:٢٢٢]. قال لي: تدري يا نافع فيم نزلت هذه الآية؟ قال: قلت: لا. قال: نزلت في رجل من الأنصار اصاب امراته في دبرها فأعظم الناس ذلك فأنزل الله: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة:٢٢٢]. قلت له: من دبرها في قبلها؟ قال: لا إلا في دبرها**».

وتابع الدراوردي عن ابن أبي ذئب: أبو صفوان الأموي، أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط وابن مردويه في التفسير.

ورويناه في الجزء الثاني من رواية حامد الرفاء، تخريج الدارقطني قال الرفاء: «**عن ابن عمر قال: وقع رجل على امراته في دبرها فأنزل الله تعالى: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة:٢٢٢]. قال: فقلت لابن أبي ذئب: ما تقول انت في هذا؟ قال: ما اقول فيه بعد هذا!**».

ورواه عن مالك أيضاً إسحاق بن محمّد القروي: أخرجه الثعلبي عن إسحاق ولفظه: «**كنت امسك المصحف على ابن عمر فقرأ هذه الآية فقال: تدري فيم نزلت؟ قلت: لا. قال: نزلت في رجل اتى امراته في دبرها على عهد رسول الله ﷺ فشق ذلك عليه فنزلت**».

رواة آخرون عن نافع وهم خمسة.

أما حديث عبد الله بن نافع فأخرجه أحمد بن أسامة بن أحمد التجيبي في فوائده عن ابن عمر قال: «**اصاب رجل امراته في دبرها فأنكر الناس ذلك فأنزل الله عز وجل: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة:٢٢٢]**». وبه إلى نافع عن ابن عمر: «**انه كان إذا قرأ السورة لا يتكلم حتى يختمها فقرأ سورة البقرة فمر بهذه الآية فقال: اتدري فيم نزلت؟**» فذكر ما تقدم.

وبه إلى أشهب قال لي عبد الله بن نافع: «**لا بأس به إلا ان يتركه احد تقذراً**».

وأما عمر بن محمّد فقال عبد الرزاق في تفسيره: عن ابن عمر «**في قوله تعالى: ﴿أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ * وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم﴾ اي: مثله من النساء**».

وأخرجه أحمد بن أسامة التجيبي في فوائده، وذكره أبو بكر بن العربي في أحكام القرآن.

وأخرج أبو الشيخ ابن حيان الأصبهاني في فوائده عن ابن عمر: «**انه كان يتأول هذه الآية: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة:٢٢٢]. اي: حيث شئتم**».

وأما رواية هشام بن سعد فأخرجها الطبراني وابن مردويه.

وأخرجها أحمد بن أسامة التجيبي في فوائده عن نافع قال: «**قرأ ابن عمر هذه السورة فمر بهذه الآية: ﴿نساؤكم حرث لكم﴾ [البقرة:٢٢٢]. فقال: تدري فيم أنزلت هذه الآية؟ قلت: لا. قال: في رجال كانوا يأتون النساء في أدبارهن**».

وأما رواية أبان بن صالح فأخرجها الحاكم في تاريخه عن نافع قال: «**كنت أمسك المصحف على ابن عمر**»، فذكر الحديث بطوله نحو ما تقدم. وهو في القطعة التي انقطعت روايتها من صحيح ابن خزيمة أخرجه الحاكم.

وأما رواية إسحاق بن أبي فروة فأخرجها أحمد بن أسامة التجيبي في فوائده عن نافع قال: «**قال لي ابن عمر: أمسك علي المصحف**» فذكر الحديث بطوله نحو رواية الدراوردي عن شيوخه الثلاثة.

وأما رواية مالك فرواها عنه جماعة غير من تقدم:

فأخرج الدارقطني في غرائب مالك عن ابن عمر أنه قال: «**يا نافع أمسك علي المصحف، قال: فقرأ عبد الله بن عمر حتى بلغ: ﴿نساؤكم حرث لكم﴾ [البقرة:٢٢٢]. فقال: يا نافع أتدري فيم أنزلت هذه الآية؟ قلت: لا. قال: نزلت في رجل من الأنصار أصاب امرأته في دبرها فوجد في نفسه من ذلك فسأل النبي ﷺ فأنزل الله عز وجل الآية**»، قال الدارقطني: هذا ثابت عن مالك.

وأخرج أيضا لكن قال: «**أنزلت في الذي يأتي امرأته في دبرها**».

وأخرجه دعلج في غرائب مالك والثعلبي في التفسير من طريق إسحاق المذكور.

ورواه عن عبد الله بن عمر جماعة غير نافع:

منهم زيد بن أسلم: أخرجه النسائي والطبري والحاكم: «**أتى رجل امرأته في دبرها في عهد رسول الله ﷺ فوجد من ذلك وجدا شديدا فأنزل الله الآية**».

قال ابن عبد البر: الرواية عن ابن عمر بهذا المعنى صحيحة معروفة عنه، مشهورة من رواية نافع، فغير نكير أن يرويها زيد بن أسلم أيضا.

قلت: وقد رواها غير نافع وزيد فأخرج النسائي والطبري والطحاوي والدارقطني عن سعيد بن يسار أنه سأل عبد الله بن عمر. فقال: لا بأس به.

أخرج أبو داود عن مجاهد عنه قال: «**قد أوهم إنما كان هذا الحي من الأنصار**»، فذكر القصة، وفي آخرها: «**فأنزل الله: ﴿نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم﴾ [البقرة:٢٢٢]. أي: مقبلات ومدبرات ومستلقيات يعني موضع الولد، أي: من قبل دبرها أي: في قبلها**».

أبو يعلى والطحاوي في مشكل الآثار والطبري وابن مردويه في تفسيرهما عن أبي سعيد الخدري

قال : «**أثفر رجل امرأته على عهد رسول الله ﷺ فقالوا : أثفر فلان امرأته! فأنزل الله عز وجل الآية**» .

وجاء نحو ذلك من مرسل خصيف عن مجاهد أخرجه عبد بن حميد من طريقه ولفظه : «**كانوا يجتنبون النساء في المحيض فلا يجامعوهن في فروجهن، ويأتوهن في أدبارهن فسألوا النبي ﷺ عن ذلك، فأنزل الله: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة:٢٢٢]**» . هكذا قال خصيف، والمحفوظ عن مجاهد التشديد في ذلك لا الرخصة .

[العُجاب: (١/٥٥٦-٥٧٦)]، [لسان الميزان: (٣/١٢١)]، [الفتح: (٨/٣٨-٤٠)]، [التغليق: (٤/١٨١-١٨٢)]

٣١٦)قال الزمخشري : ....روي : «**أن اليهود كانوا يقولون: من جامع امرأته وهي مجبية من دبرها في قبلها كان ولدها أحول، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال: كذبت اليهود، ونزلت**»[1] .

قال الحافظ : متفق عليه عن جابر : ولمسلم من رواية الزهري : «**إن شاء مجبية وإن شاء غير مجبية. غير أن ذلك في صمام واحد**» ، وهو من قول الزهري . وأخرجه أصحاب السنن والبزار وابن حبان . وأخرجه البزار من طريق خصيف عن ابن المنكدر ، وزاد فيه : «**وإنما الحرث من حيث يخرج الولد**» ، تفرد به خصيف . وهو ضعيف .

[الكافي الشاف: (١/٢٦٣)]، [التغليق: (٤/١٨١-١٨٢)]

٣١٧)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى : ﴿وَلاَ تَجْعَلُواْ اللّـهَ عُرْضَةً لأَيْمَانِكُمْ﴾ [البقرة:٢٢٤] : قال ابن الكلبي : «**نزلت في عبد الله بن رواحة تنهاه عن قطيعة ختنه بشير بن النعمان، وذلك إن ابن رواحة حلف أن لا يدخل عليه أبداً ولا يكلمه ولا يصلح بينه وبين امرأته، ويقول: قد حلفت بالله أن لا أفعل، ولا يحل لي إلا أن أبر في يميني، فأنزل الله تعالى الآية**» .

وقال مقاتل بن سليمان : «**نزلت في أبي بكر الصديق وفي ابنه عبد الرحمن بن أبي بكر وكان أبو بكر حلف أن لا يصله حتى يسلم، وكان الرجل إذا حلف قال: لا يحل لي إلا أن أبر، وكان هذا قبل أن تنزل الكفارة**» .

وعن ابن جريج : «**نزلت في أبي بكر حين حلف أن لا ينفق على مسطح حين خاض مع أهل الإفك**» ، أخرجه الطبري .

وأخرج الطبري عن السدي : «**أما قوله: ﴿عُرْضَةً﴾ فيعرض بينك وبين الرجل الأمر فتحلف بالله لا تكلمه ولا تصله، وإما: ﴿أَن تَبَرُّواْ﴾ [البقرة:٢٢٤] فالرجل يحلف لا يبر ذا رحمه فيقول: قد حلفت، فأمر الله أن يعرض بيمينه بينه وبين ذي رحمه وليبره ولا يبالي**

---

(١) سورة البقرة، آية (٢٢٣).

بيمينه، وأما: ﴿وَتُصْلِحُوا﴾ [البقرة:٢٢٤] فالرجل يصلح بين الاثنين فيعصيانه، فيحلف أن لا يصلح بينهما وينبغي له أن يصلح ولا يبالي بيمينه، قال: وهذا قبل أن تنزل الكفارة» .

ومن طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس : «**المعنى: لا تجعلني عرضة ليمينك أن لا تصنع الخير، ولكن كفر عن يمينك واصنع الخير**» .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في ابن الكلبي ومقاتل بن سليمان والسدي وطريق علي بن أبي طلحة في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير .

[العُجاب: (١/٥٧٦-٥٧٧)]

٣١٨)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى : ﴿وَلاَ يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ﴾ [البقرة:٢٢٨] : قول آخر : أخرج الطبري عن السدي في هذه الآية : «**نزلت في رجل يريد أن يطلق امرأته فيسألها هل بك حمل؟ فتكتمه إرادة أن تفارقه فيطلقها وقد كتمته حتى تضع**» .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في السدي في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير .

[العُجاب: (١/٥٨٠)]

٣١٩)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى : ﴿الطَّلاَقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾ [البقرة:٢٢٩] : قال مالك في الموطأ عن هشام بن عروة عن أبيه قال : «**كان الرجل إذا طلق امرأته ثم ارتجعها قبل أن تنقضي عدتها، كان ذلك له، وإن طلقها ألف مرة، فعمد رجل إلى امرأة له فطلقها، ثم أمهلها حتى إذا شارفت انقضاء عدتها ارتجعها، ثم طلقها، وقال: والله لا آويك إلي، ولا تحلين أبداً، فأنزل الله عز وجل: ﴿الطَّلاَقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾ [البقرة:٢٢٩]**» هكذا ذكره مرسلاً ، وكذا سمعناه عالياً في مسند عبد بن حميد : عن هشام ولفظه : «**كان الرجل يطلق امرأته ثم يراجعها، ليس لذلك شيء، ينتهي إليه، فقال رجل من الأنصار**» فذكره ، وفيه : «**فذهبت إلى رسول الله ﷺ تشكو ذلك فأنزل الله: ﴿الطَّلاَقُ مَرَّتَانِ﴾ الآية، فاستقبل الناس أمراً جديداً من كان طلق ومن لم يطلق**» .

ووصله يعلى بن شبيب عن هشام موصولاً بذكر عائشة وقع لنا بعلوٍ في جزء لوين . وأخرجه الترمذي عن قتيبة عنه ، وفيه : «**يطلق امرأته ما شاء أن يطلقها، وهي امرأته إذا ارتجعها وهي في العدة، وإن طلقها مئة مرة أو أكثر**» وفيه : «**فذهبت المرأة حتى دخلت على عائشة فأخبرتها، فسكتت عائشة حتى جاء النبي ﷺ فأخبرته فسكت حتى نزلت: ﴿الطَّلاَقُ مَرَّتَانِ﴾ الآية. قالت عائشة: فاستأنفت الناس الطلاق مستقبلاً من كان طلق ومن لم يكن طلق**» .

ثم أخرجه عن هشام مرسلاً أيضاً. وقال: هذا أصح من حديث يعلى بن شبيب.

[العُجاب: (١/٥٨١-٥٨٢)]

٣٢٠)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾ [البقرة:٢٢٩]: ونقل الثعلبي عن مقاتل بن حيان والكلبي قالا: «**كان الرجل في أول الإسلام إذا طلق امرأته وهي حبلى فهي أحق برجعتها ما لم تضع ولدها، إلى أن نسخ الله تعالى ذلك بقوله: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ﴾ [البقرة:٢٢٩]**».

قال الكلبي: «**وطلق إسماعيل بن عبد الله الغفاري زوجته وهي حبلى**».

وقال مقاتل: هو مالك بن الأشتر، رجل من أهل الطائف، قالا جميعاً: «**ولم يشعر الرجل بحبلها ولم تخبره، فلما علم بحبلها راجعها، وردها إلى بيته فولدت فماتت ومات ولدها، وفيها أنزل الله: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة:٢٢٩]**».

وأخرج الطبري عن عكرمة والحسن البصري قالا: «**كان الرجل إذا طلاق امرأته كان أحق برجعتها ولو طلقها ثلاثاً فنزلت: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ﴾ [البقرة:٢٢٩]. فنسخ ذلك، فإذا طلقها الثالثة لم تحل له إلا ما دامت في عدتها**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في مقاتل بن حيان والكلبي في الفصل الجامع في أول كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٥٨٣-٥٨٤)]

٣٢١)قوله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾ [البقرة:٢٢٩].

قال الزمخشري: روي: «**أن سائلاً سأل رسول الله ﷺ: أين الثالثة؟ فقال ﷺ: أو تسريح بإحسان**».

قال الحافظ: أخرجه الدارقطني عن أنس به. وقال في العلل: وهم فيه ليث بن حماد. والمحفوظ عن أبي رزين مرسلاً. وقد أخرجه ابن أبي شيبة. ورواه الدارقطني أيضاً من رواية حماد بن سلمة عن قتادة عن أنس قال: قال رجل لرسول الله ﷺ: «**إني أسمع الله يقول: الطلاق مرتان فأين الثالثة؟ قال: إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان، هي الثالثة**».

[الكافي الشاف: (١/٢٧٠)]

٣٢٢)قال ابن جريج: «**نزلت هذه الآية في ثابت بن قيس وفي حبيبة، قال: وكانت اشتكته إلى رسول الله ﷺ فقال: تردين عليه حديقته؟ فقالت: نعم. فدعاه فذكر ذلك له، فقال: ويطيب لي ذلك؟ قال: نعم، قال قد فعلت. فنزلت: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا﴾ إلى قوله: ﴿فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾ [البقرة:٢٢٩]**».

أخرجه سنيد في تفسيره، والطبري من طريقه، وذكره الثعلبي بغير إسناد فقال: «**نزلت هذه الآية في جميلة بنت عبد الله بن أبي، وفي زوجها ثابت بن قيس وكان يحبها حباً شديداً وتبغضه بغضاً شديداً، فكان بينهما كلام فشكت إلى أبيها، فذكر القصة مطولة إلى أن**

قال: خذ منها ما أعطيتها وخل سبيلها ففعل، فكان أول خلع في الإسلام وانزل الله تعالى: ﴿وَلاَ يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُواْ مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئاً﴾».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في رواية ابن جريج وسنيد في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٥٨٤-٥٨٥)]

٣٢٣) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلاَ تَحِلُّ لَهُ مِن بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ﴾ [البقرة:٢٣٠]: قال الثعلبي: «نزلت هذه الآية في تميمة، وقيل: عائشة بنت عبد الرحمن بن عتيك القرظي، كانت تحت رفاعة بن وهب بن عقيل فطلقها ثلاثاً، فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير النضري، فطلقها، فأتت نبي الله فقالت: إني كنت عند رفاعة فطلقني فبت طلاقي، فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير، وإنما معه مثل هدبة الثوب، ولقد طلقني قبل أن يمسني أفأرجع إلى ابن عمي؟ فتبسم رسول الله ﷺ فقال: تريدين أن ترجعي إلى رفاعة، لا» الحديث، قال: «فلبثت ما شاء الله ثم رجعت فقالت: إن زوجي كان قد مسني، فقال لها النبي ﷺ: كذبت بقولك الأول فلن نصدقك فلبثت حتى قبض النبي ﷺ فأتت أبا بكر فردها، ثم أتت عمر فردها، وقال لها: لأن رجعت لأرجمنك».

قلت: أصل القصة في الصحيحين وليس في شيء من طرقه، إن الآية نزلت فيها.

وقال مقاتل: «نزلت في تميمة بنت وهب بن عتيك النضري، وفي زوجيها رفاعة وعبد الرحمن بن الزبير القرظيين، تزوجها عبد الرحمن بعد أن طلقها رفاعة، يقول فإن طلقها الزوج الثاني عبد الرحمن فلا جناح عليهما يعني الزوج الأول رفاعة ولا على المراة تميمة أن يتراجعا بعقد جديد ومهر جديد».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في مقاتل في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

وقال أيضاً: وأخرجه مالك في الموطأ عن الزبير بن عبد الرحمن بن الزبير: «أن رفاعة بن سموال طلق امرأته تميمة بنت وهب في عهد رسول الله ﷺ ثلاثاً فنكحت عبد الرحمن بن الزبير فأعرض عنها فلم يستطع أن يمسها فطلقها فأراد رفاعة أن ينكحها فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فنهاه عن تزويجها وقال: لا تحل لك حتى تذوق العسيلة».

هكذا أخرجه مرسلاً.

[العُجاب: (١/٥٨٦-٥٨٨)]

٣٢٤) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَلاَ تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَاراً لِّتَعْتَدُواْ﴾ [البقرة:٢٣١]: قال عبد الرزاق: عن قتادة: «كان الرجل يحلف بطلاق امرأته فإذا بقي من عدتها شيء، أرجعها ليضرها بذلك، ويطيل عليها، فنهاهم الله عن ذلك، وأمر أن يمسكوهن بمعروف أو يسرحوهن بمعروف».

وأخرج الطبري بسند صحيح عن الحسن البصري: «**كان الرجل يطلق امرأته ثم يراجعها ثم يطلقها ثم يراجعها يضارها بذلك فنهاهم الله عن ذلك**».

ومن طريق العوفي عن ابن عباس نحوه، ومن طريق مجاهد نحوه، ومن طريق الربيع بن أنس نحوه بالزيادة.

ومن طريق الضحاك نحوه وزاد: «**إنها نزلت في رجل من الأنصار اسمه ثابت بن يسار**».

[العُجاب: (١/٥٨٨-٥٨٩)]

٣٢٥) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَلاَ تَتَّخِذُواْ آيَاتِ اللّهِ هُزُواً﴾ [البقرة:٢٣١]: أخرج الطبري بسند صحيح أن الحسن حدثه: «**أن الناس كانوا في عهد رسول الله ﷺ يطلق الرجل أو يعتق فيقال له: ما صنعت؟ فيقول: كنت لاعباً، قال الحسن: وهو قول الله تعالى: ﴿وَلاَ تَتَّخِذُواْ آيَاتِ اللّهِ هُزُواً﴾ [البقرة:٢٣١]**».

ومن طريق الربيع بن أنس: «**كان الرجل يطلق أو يتزوج أو يعتق أو يتصدق فيقول: إنما فعلت لاعباً فنهوا عن ذلك فقال تعالى: ﴿وَلاَ تَتَّخِذُواْ آيَاتِ اللّهِ هُزُواً﴾ [البقرة:٢٣١]**»

قلت: انظر ما قاله الحافظ في الربيع بن أنس في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٥٨٩-٥٩٠)]

٣٢٦) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ [البقرة:٢٣٢]: أخرجه البخاري من وجه آخر عن الحسن مرسلاً.

وأخرجه عبد الرزاق عن الحسن وقتادة قالا في قوله تعالى: ﴿فَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ﴾: «**نزلت في معقل بن يسار كانت أخته تحت رجل فطلقها فذكر القصة بنحوه**».

وأخرجه البخاري والطبري عن معقل باختصار، وأرسله قتادة مرة أخرى.

ومن طريق الثوري عن أبي إسحاق السبيعي: «**هي فاطمة بنت يسار**».

وأخرج الفريابي وعبد بن حميد من طريق مجاهد هذه القصة مختصرة مرسلة.

قول آخر: أخرج الطبري عن السدي عن رجاله قال: «**نزلت هذه الآية في جابر بن عبد الله الأنصاري كانت له بنت عم فطلقها زوجها تطليقة فانقضت عدتها ثم رجع يريد خطبتها فأبى جابر وقال: طلقت بنت عمنا وتريد أن تنكحها الثانية! وكانت المرأة تريد زوجها قد رضيته، فنزلت هذه الآية**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في عبد بن حميد والسدي في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٥٩٢-٥٩٣)]

٣٢٧) ساق الحافظ بسنده عن بعجة بن عبد الله الجهني، قال: «**تزوج رجل منا امرأة من جهينة، فولدت لتمام ستة أشهر، فانطلق زوجها إلى عثمان ﷺ، فذكر له ذلك، فبعث إليها، فأتي بها، فرآتها أختها وهي تلبس ثيابها فبكت، فقالت: ما يبكيك؟ فوالله ما التبس بي**

أحد من الخلق غيره، فيفعل الله ما شاء أن يفعل، فأمر بها عثمان أن ترجم، فأتاه علي ﷺ فسأله عن ذلك، فقال: إنها ولدت لستة أشهر تماماً، وهل يكون ذلك؟ فقال: أما تقرأ القرآن؟ قال: بلى، قال: أما سمعت الله يقول: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ وقال: ﴿وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ﴾ وقال: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ فلم نجد إلا بقي ستة أشهر، فقال عثمان: والله ما فطنت لهذا، فأمر بردها، فوجدها قد فرغ منها. قال: فنظر الرجل إلى الولد فإذا هو أشبه به من الغراب بالغراب ومن البيضة بالبيضة، فقال: ابني والله، قال: فابتلاه الله بالقرحة قرحة الأكلة فأكلته حتى مات».

هذا موقوف صحيح، أخرجه الطبري.

وقد أخرج إسماعيل القاضي في كتاب أحكام القرآن بسند له فيه رجل مبهم عن ابن عباس أنه جرى له مع عثمان في نحو هذه القصة كالذي جرى لعلي.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٢١٤-٢١٥)]

٣٢٨) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة:٢٣٤](1): قال عطاء عن ابن عباس: «**نسخت هذه الآية عدتها تعتد حيث شاءت، قال عطاء: ثم جاء الميراث فنسخ السكنى فتعتد حيث شاءت ولا سكنى لها**».

وأخرج ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: «**كان الرجل إذا مات وترك امرأته اعتدت سنة في بيته ينفق عليها من ماله، يعني ولا ترث ثم أنزل الله تعالى بعد: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة:٢٣٤] فهذه عدة المتوفى عنها إلا أن تكون حاملاً فعدتها أن تضع ما في بطنها، وأنزل: ﴿وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ﴾ الآية، وبين الله ميراث المرأة وتركت الوصية لها والنفقة عليها**».

ومن طريق ابن جريج عن عطاء وهو الخراساني عن ابن عباس نحوه.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في عطاء وطريق علي بن أبي طلحة وطريق ابن جريج في الفصل الجامع في أول كتاب تفسير.

[العُجاب: (١/٥٩٤)]

٣٢٩) قال الحافظ: حديث: «**السر(2) النكاح**».

لم أجده.

[الدراية: (٢/٧٩)]

---

(١) لا أجد فيما ذكر هنا سبب نزول فتأمل.

(٢) وهو المقصود من تفسير كلمة السر في الآية: ﴿وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾ [البقرة:٢٣٥].

٣٣٠)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَقُومُواْ للَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة:٢٣٨]: عن الطبري من طريق السدي عن ابن مسعود: «**كنا نقوم في الصلاة ونتكلم، ويسأل الرجل صاحبه عن حاجته، ويخبره، ويرد عليه، حتى دخلت فسلمت فلم يردوا علي فاشتد علي فلما قضى النبي ﷺ صلاته قال: إنه لم يمنعني ان أرد عليك إلا أنّا أمرنا أن نقوم قانتين لا نتكلم في الصلاة والقنوت السكوت**». وأخرجه أبو يعلى من وجه آخر عن ابن مسعود.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في السدي في الفصل الجامع في أول كتاب تفسير.

[العُجاب: (٥٩٩/١)]

٣٣١)قوله تعالى: ﴿وَقُومُواْ للَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة:٢٣٨].

قال الحافظ في الباب: هو تفسير ابن مسعود أخرجه ابن أبي حاتم بإسناد صحيح، ونقله أيضاً عن ابن عباس وجماعة من التابعين. وذكر من وجه آخر عن ابن عباس قال: «**قانتين: أي مصلين**».

[الفتح: (٤٦/٨)]

٣٣٢)قوله تعالى: ﴿حَافِظُواْ عَلَى الصَّلَوَاتِ والصَّلاَةِ الْوُسْطَى ﴾ [البقرة:٢٣٨].

قال الزمخشري: قال ﷺ: «**انها الصلاة التي شغل عنها سليمان بن داود حتى توارت بالحجاب**».

قال الحافظ: أخرجه ابن عدي في الكامل عن علي مرفوعاً. قال: «**صلاة الوسطى صلاة العصر التي غفل عنها سليمان بن داود حتى توارت بالحجاب**»، وفي إسناده مقاتل بن سليمان. وهو ساقط، ورواه ابن أبي شيبة بن علي مرفوعاً، وهو أشبه بالصواب. وفي الباب عن ابن عباس مرفوعاً عند الطبري.

[الكا في الشاف: (٢٨٣/١)]

٣٣٣)قوله تعالى: ﴿حَافِظُواْ عَلَى الصَّلَوَاتِ والصَّلاَةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة:٢٣٨].

قال الزمخشري: عن قبيصة بن ذؤيب: «**هي المغرب، لأنها وتر النهار ولا تنقص في السفر من الثلاث: وقرأ عبد الله: ﴿والصَّلاَةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة:٢٣٨].**».

قال الحافظ: أخرجه الطبري عن قبيصة بن ذؤيب قال: «**الصلاة الوسطى: صلاة المغرب. ألا ترى أنها ليست بأقلها ولا أكثرها، ولا تقصر في السفر؟**» وإسحاق متروك، وشيخه مجهول.

[الكافي الشاف: (٢٨٤/١)]

٣٣٤)والثالث قول علي بن أبي طالب فقد روى الترمذي والنسائي من طريق زر بن حبيش قال: «**قلنا لعبيد: سل علياً عن الصلاة الوسطى، فسأله فقال: كنا نرى أنها الصبح، حتى سمعت رسول الله ﷺ يقول يوم الأحزاب: شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر**» والحديث صحيح.

ويؤيده أيضاً ما روى مسلم عن البراء بن عازب: «**نزل: حافظوا على الصلوات وصلاة العصر فقرأناها ما شاء الله، ثم نسخت فنزلت: ﴿حَافِظُواْ عَلَى الصَّلَوَاتِ والصَّلاَةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة:٢٣٨]، فقال رجل: فهي إذن صلاة العصر، فقال: أخبرتك كيف نزلت**».

وقال: والرابع: نقله ابن أبي حاتم بإسناد حسن عن ابن عباس قال: «**صلاة الوسطى هي المغرب**»، وبه قال قبيصة بن ذؤيب أخرجه أبو جرير.

وقال: والخامس: وهو آخر ما صححه ابن أبي حاتم أخرجه أيضاً بإسناد حسن عن نافع قال: «**سئل ابن عمر فقال: هي كلهن، فحافظوا عليهن**»، وبه قال معاذ بن جبل.

وقال: وأما بقية الأحوال فالسادس: أنها الجمعة، ذكره ابن حبيب من المالكية واحتج بما اختصت به من الاجتماع والخطبة، وصححه القاضي حسين في صلاة الخوف من تعليقه، ورجحه أبو شامة. إلخ الكلام.

إلى أن قال: التاسع عشر: التوقف فقد روى ابن جرير بإسناد صحيح عن سعيد بن المسيب قال: «**كان أصحاب رسول الله ﷺ مختلفين في الصلاة الوسطى هكذا وشبك بين أصابعه.**».

والقول العشرون صلاة الليل، قال الحافظ: من حجتهم أيضاً ما روى مسلم وأحمد عن عائشة «**أنها أمرته أن يكتب لها مصحفاً، فلما بلغت: ﴿حَافِظُواْ عَلَى الصَّلَوَاتِ والصَّلاَةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة:٢٣٨] قال: فأملت علي: وصلاة العصر قالت: سمعتها من رسول الله ﷺ**»، وروى مالك عن عمرو بن رافع قال: «**كنت أكتب مصحفاً لحفصة فقالت: إذا بلغت هذه الآية فآذني، فأملت علي: حافظوا على الصلوات والصلاة والوسطى وصلاة العصر**»، وأخرجه ابن جرير من وجه آخر حسن عن عمرو بن رافع، وروى ابن المنذر من طريق عبيد الله بن رافع: «**أمرتني أم سلمة أن أكتب لها مصحفاً**»، فذكر مثل حديث عمرو بن رافع سواء، ومن طريق سالم بن عبد الله بن عمر أن حفصة: «**أمرت إنساناً أن يكتب لها مصحفاً**» نحوه، ومن طريق نافع «**أن حفصة أمرت مولى لها أن يكتب لها مصحفاً**» فذكر مثله وزاد: «**كما سمعت رسول الله ﷺ يقولها**»، قال نافع: فقرأت ذلك المصحف فوجدت فيه الواو فتمسك قوم بأن العطف يقتضي المغايرة فتكون صلاة العصر غير الوسطى.

وأجيب بأن حديث علي ومن وافقه أصح إسناداً وأصرح وبأن حديث عائشة قد عورض برواية عروة: أنه كان في مصحفها: «**وهي العصر**» فيحتمل أن تكون الواو زائدة، ويؤيده ما رواه أبو عبيدة بإسناد صحيح عن أبي بن كعب: «**أنه كان يقرؤها: حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر**».

وقال: وله من رواية يحيى بن الجزار عن علي: «**قبورهم وبيوتهم- أو قال- قبورهم وبطونهم**»، ومن حديث ابن مسعود: «**ملأ الله أجوافهم- أو قبورهم- ناراً، أو حشى الله أجوافهم**

وقبورهم ناراً»، ولابن حبان من حديث حذيفة: **«ملأ الله بيوتهم وقبورهم ناراً أو قلوبهم»**، وهذه الروايات التي وقع فيها الشك مرجوحة بالنسبة إلى التي لا شك فيها.

[الفتح: (٨/٤٣-٤٦)]

٣٣٥)أخرج إسحاق بن راهويه في تفسيره من طريق مقاتل بن حيان في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ﴾ الآية: **«إن رجلاً من أهل الطائف قدم المدينة وله أولاد رجال ونساء ومعه أبواه وامرأته فمات بالمدينة، فرفع ذلك إلى النبي ﷺ، فأعطى الوالدين وأعطى أولاده بالمعروف، ولم يعط امرأته شيئاً غير أنهم أمروا أن ينفقوا عليها من تركة زوجها إلى الحول»**.

وقال مقاتل بن سليمان في تفسيره عن حكيم بن الأشرف، فذكر نحوه، وزاد في آخره: **«وذلك قبل أن تنزل آية المواريث ثم نزلت: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً﴾** [البقرة:٢٣٤] **ونزلت آية المواريث فجعل للمرأة الثمن أو الربع، وكان ميراثها قبل ذلك نفقة سنة»**.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في مقاتل بن حيان ومقاتل بن سليمان في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٦٠٠)]

٣٣٦)قال الطبري: حدثني يونس أنا ابن وهب قال: **«قال ابن زيد بن أسلم: لما نزلت: ﴿وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَاعاً بِالْمَعْرُوفِ حَقّاً عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾ قال رجل: إن أحسنت فعلت، فقال الله عز وجل: ﴿وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقّاً عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾»**.

وأخرج الطبري من طريق سعيد بن جبير بسند صحيح قال: **«لكل مطلقة متاع بالمعروف»**.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في ابن زيد بن أسلم في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٦٠١-٦٠٢)]

٣٣٧)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ﴾ [البقرة:٢٤٢]: أخرج ابن أبي حاتم عن السدي عن أبي مالك في هذه الآية قال: **«كانت قرية يقال لها: داوردان قريباً من واسط، فوقع فيهم الطاعون، فأقامت طائفة منهم وهربت طائفة، فأجلوا عن القرية، ووقع الموت فيمن أقام منهم، وأسرع فيهم وسلم الآخرون، حتى إذا ارتفع الطاعون عنهم رجعوا إليها، فقال الذين أقاموا: إخواننا كانوا أحزم منا، فلو كنا صنعنا كما صنعوا كنا سلمنا، ولئن بقينا حتى يقع الطاعون لنصنعن مثل صنيعهم. فلما أن كان من قابل وقع الطاعون فخرجوا جميعاً- الذين كانوا أجلوا والذين كانوا أقاموا، وهم بضعة وثلاثون ألفاً-**

فساروا حتى أتوا وادياً أفيح فنزلوا فيه، وهو بين جبلين، فبعث الله إليهم ملكين؛ ملكاً بالوادي وملكاً بأسفله، فنادوهم: أن موتوا فماتوا، فمكثوا ما شاء الله، ثم مر بهم نبي من الأنبياء يدعى هزقيل، فرأى تلك العظام فوقف متعجباً لكثرة ما يرى منها، فأوحى الله إليه أن ناد: أيتها العظام، إن الله يأمرك أن تجتمعي، فاجتمعت العظام من أقصى الوادي وأدناه، فالتزق بعضها ببعض، كل عظم من جسد التزق بجسده، فصاروا أجساداً من عظام ليس ثم لحم ولا دم، ثم أوحى الله إليه ناد: أيتها العظام، إن الله يأمرك أن تكتسي لحماً -يعني فاكتست لحماً، ثم أوحى الله إليه ناد: أيتها الأجساد، إن الله يأمرك أن تقومي، فبعثوا أحياء ثم رجعوا إلى بلادهم، فكانوا لا يلبسون ثوباً إلا كان عليهم كفناً وسما يعرفهم أهل ذلك الزمان، فأقاموا حتى أتت عليهم آجالهم بعد ذلك» .

هذا إسناد مرسل.

وأخرجه الطبري من رواية السدي نحوه ولم يذكر أبا مالك، وقال فيه: «**فلما رآهم وقف عليهم، فجعل يتفكر فيهم، ويلفت شدقه وأصابعه، فأوحى الله إليه: يا حزقيل، تريد أن أريك كيف أحييهم؟ قال: نعم. وإنما كان تفكره أنه تعجب من قدرة الله تعالى عليهم**» .

وعندهما جميعاً في آخره: عن مجاهد: «**كان كلامهم حين بعثوا أن قالوا: سبحانك ربنا وبحمدك، لا إله إلا أنت**» ، زاد الطبري: «**فرجعوا إلى قومهم أحياء، يعرفون أنهم كانوا موتى، سحنة الموت على وجوههم**» .

وأخرجه الطبري وابن أبي حاتم وفي حديثه: «**فقال الذين خرجوا: لو قمنا كما أقام هؤلاء لهلكنا كما هلكوا. وقال المقيمون: لو ظعنا كما ظعن هؤلاء لنجونا كما نجوا**» .

وفيه: «**أن النبي لما مر بهم قال: يا رب لو شئت أحييت هؤلاء فعمروا بلادك وعبدوك. فقال: أو أحب إليك أن افعل؟ قال: نعم. قال: قل: كذا وكذا فتكلم به فنظر إلى العظام، إن العظم ليخرج من عند العظم الذي ليس منه، إلى العظم الذي هو منه، ثم أمر بأمر فإذا العظام تكتسى لحماً، ثم أمر بأمر فإذا هم قعود يسبحون ويكبرون، ثم قيل لهم: قاتلوا في سبيل الله**» .

وأخرجه عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن ابن عباس نحو رواية السدي عن أبي مالك، والنضر ضعيف، لكن إذا ضمت روايته إلى رواية أبي مالك قويت، وله طريق أخرى عن ابن عباس بسند صحيح لكنها مختصرة.

قال الفريابي في تفسيره: وأخرجه الطبري عن ابن عباس: «**في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُواْ مِن دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ﴾ [البقرة:٢٤٢] قال: كانوا أربعة آلاف، خرجوا فراراً من الطاعون، قالوا: نأتي أرضاً ليس فيها موت، حتى إذا كانوا بموضع كذا وكذا، قال لهم الله: موتوا، فمر عليهم نبي من الأنبياء فدعا ربه أن يحييهم فأحياهم**» .

وهكذا أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده، وابن المنذر من طريقه عن وكيع.

وقد أخرج عبد بن حميد والطبري من طريق وهب بن منبه: أنهم كانوا أربعة آلاف وسمى النبي المذكور حزقيل.

وكذا أخرجه الطبري، عن حجاج بن أرطأة: أنهم كانوا أربعة آلاف، ومن طريق عطاء الخراساني قال: كانوا أربعة آلاف أو أكثر. ومن وجه آخر عن حكام بن عنبسة، عن أشعث بن أسلم البصري قال: «**بينما عمر يصلي ويهوديان خلفه، إذ قال أحدهما لصاحبه: أهو هذا؟ فلما انفتل سألهما، فقالا: إنا نجد في كتاب الله قرناً من حديد، يعطي ما أعطي حزقيل الذي أحيا الموتى بإذن الله. فقال عمر: ما نجد في كتاب الله حزقيل، ولا أحيى الموتى بإذن الله إلا عيسى. فقالا: أما تجد في كتاب الله: ﴿وَرُسُلاً لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾ قال: بلى. قالا: فهو منهم، وأما إحياء الموتى فسنحدثك: إن بني إسرائيل وقع فيهم الوباء، فخرج منهم قوم حتى إذا كانوا على رأس ميل أماتهم الله، فبنوا عليهم حائطاً، حتى إذا بليت عظامهم بعث الله حزقيل فقام عليهم فقال ما شاء الله، فبعثهم الله له، فأنزل الله في ذلك قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُواْ مِن دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ﴾ [البقرة:٢٤٢]**».

فهذه الروايات يشد بعضها بعضاً، وشذت روايات أخرى.

فأخرج الطبري عن ابن عباس قال: «**يعني بالألوف: كثرة العدد، أمروا أن يقاتلوا في سبيل الله ففروا من الجهاد، فأماتهم الله ثم أحياهم، وأمرهم أن يعاودوا الجهاد**»، وهذه طريق واهية؛ فإن جويبر متروك، والضحاك عن ابن عباس منقطع، وقد رواه سنيد ثم الطبري من طريقه من وجه آخر عن الضحاك نحو هذا، وسنيد فيه مقال.

والطرق الماضية من أن فرارهم كان بسبب الطاعون أقوى مخرجاً وأحسن طرقاً.

وقد أخرج الطبري وابن المنذر من طريق عمرو بن دينار بسند صحيح إليه قال في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُواْ مِن دِيَارِهِمْ﴾ [البقرة:٢٤٢] قال: «**وقع الطاعون في قريتهم، فخرج ناس ويبقي ناس، فهلك الذين بقوا في القرية ويبقي آخرون، ثم وقع الطاعون، فخرج ناس أكثر مما خرج أولاً ويبقي ناس، فهلك الذين بقوا، فلما كانت الثالثة خرجوا بأجمعهم إلا قليلاً، فأماتهم الله، ثم أحياهم، فرجعوا إلى بلادهم وقد توالدت ذريتهم ممن تركوا بها، فصار يقول بعضهم لبعض: من أنتم؟!**».

وأخرج ابن المنذر من طريق ابن جريج عن ابن عباس قال: «**لما وقع الطاعون وخرجوا، انتظرهم أهاليهم فلم يرجعوا، فركبوا فوجدهم موتى، فعجزوا عن دفنهم، فحظروا عليهم جداراً، ثم بعثهم الله بعد زمان لا يفقد رجل منهم عقالاً مما كان معه فما فوقه، فدخلوا بلدهم، فجعل الرجل منهم يأتي مسكنه فيجد فيه ابنه أو ابن ابنه أو أسفل من ذلك فيقول: هذا مسكني، فيقول الآخر: ليس مسكنك، ولكنه مسكني ومسكن**

آبائي. فيقول: من أنت؟ فيقول: فلان بن فلان حتى يلقاه»، وهذا منقطع. وعن ابن جريج قال: «وقال آخرون: فروا من الطاعون فحضروا عليهم حظاراً، وقد أروحت أجسادهم وأنتنوا، فإنها لتوجد اليوم تلك الريح من ذلك السبط من اليهود».

[بذل الماعون: (١٣٧-١٤٢)]

٣٣٨) قال مقاتل بن سليمان: «نزلت في أبي الدحداح واسمه عمرو. وذلك أن النبي ﷺ قال: من تصدق فله مثلها في الجنة فقال أبو الدحداح: إن تصدقت بحديقتي فلي مثلها في الجنة؟ قال: نعم، قال: وأم الدحداح معي؟ قال: نعم، قال: والصبية؟ قال: نعم، وكان له حديقتان، فتصدق بأفضلهما واسمها الجنينة، فضاعف الله صدقته ألفي ألف ضعف فذلك قوله تعالى: ﴿مَّن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافاً كَثِيرَةً﴾ [البقرة:٢٤٥] فرجع أبو الدحداح إلى حديقته فوجد أم الدحداح والصبية في الحديقة التي جعلها صدقة فقام على باب الحديقة، وتحرج أن يدخلها قال: يا أم الدحداح، قالت: لبيك يا أبا الدحداح، قال: إني قد جعلت حديقتي هذه صدقة، واشترطت مثلها في الجنة وأم الدحداح معي والصبية معي، فقالت: بارك الله في ما اشتريت، فخرجوا منها، وسلم الحديقة للنبي ﷺ فقال النبي ﷺ: كم من نخلة تدلي عذوقها في الجنة لأبي الدحداح لو اجتمع على عذق فيها أهل منى أن يقلوه ما أقلوه».

وأصح من ذلك ما وقع في حديث ابن مسعود بعكس ذلك وهو أن الآية سبب لتصدق أبي الدحداح بذلك، فأخرج الطبري وابن أبي حاتم والطبراني عن عبد الله بن مسعود قال: «لما نزلت: ﴿مَّن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً﴾ [البقرة:٢٤٥] قال أبو الدحداح: يا رسول الله، أو إن الله يريد منا القرض؟ قال: نعم يا أبا الدحداح، قال: يدك: قال: فتناول يده قال: فإني قد أقرضت ربي حائطي حائطاً فيه ستمائة نخلة ثم جاء يمشي حتى أتى الحائط وأم الدحداح فيه في نخلها فناداها: يا أم الدحداح، قالت: لبيك، قال: أخرجي فإني قد أقرضت ربي حائطاً فيه ستمائة نخلة».

وأخرج ابن مردويه من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه نحوه.

ولأبي الدحداح قصة أخرى رواها الواحدي بسند صحيح على شرط مسلم لكن لا تتعلق بسبب النزول.

قال ابن حبان في النوع الثاني من القسم الأول من صحيحه: عن ابن عمر قال: «لما نزلت: ﴿مَّثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ﴾ الآية. قال رسول الله ﷺ: رب زد أمتي، فنزلت: ﴿مَّن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً﴾ [البقرة:٢٤٥] فقال: رب زد أمتي، فنزلت: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾».

وأخرجه الطبراني في الأوسط عن حفص ابن عمر به وقال: «لم يروه عن نافع إلا عيسى بن

المسيب ولا عنه إلا أبو إسماعيل المؤدب تفرد به حفص» ، وله متابع أخرجه ابن أبي حاتم.

وأخرجه الخطيب في المؤتلف.

ولم ينفرد به أبو إسماعيل، فقد أخرجه أبو بكر بن مردويه من وجه آخر عن عيسى فظهر أن المنفرد به عيسى وهو ضعيف عند أهل الحديث حتى أن ابن حبان ذكره في الضعفاء ولكن له شاهد من رواية ابن المنذر عن سفيان ولفظه : **«لما نزلت: ﴿مَن جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ قال النبي ﷺ: رب زد أمتي، فنزلت: ﴿مَّثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ﴾ الآية. فقال: رب زد أمتي، فنزلت: ﴿مَّن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً﴾** [البقرة:٢٤٥] **فقال: رب زد أمتي، فنزلت: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾»** .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في مقاتل بن سليمان وطريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٦٠٢-٦٠٧)]، [الإصابة: (٤/٥٩)]

٢٣٩)أخرج ابن عساكر في ترجمة معاوية من تاريخ دمشق بسند فيه راوٍ ضعيف جداً قال : **«قال النبي ﷺ لمعاوية: اتحب علياً؟ قال: نعم قال: إنه سيكون بينكما قتال، قال: فما بعده؟ قال: عفو الله، قال: رضيت بقضاء الله، قال: فنزلت: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلُواْ وَلَـكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ انتهى»** .

[العُجاب: (١/٦٠٧-٦٠٨)]

٢٤٠) قوله : وقال ابن جبير : كرسيه : علمه.

قال الحافظ : وصله سفيان الثوري في تفسيره في رواية أبي حذيفة عنه بإسناد صحيح، وأخرجه عبد بن حميد وابن أبي حاتم من وجه آخر عن سعيد بن جبير فزاد فيه : **«عن ابن عباس»** ، وأخرجه العقيلي من وجه آخر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ، وهو عند الطبراني في كتاب السنة من هذا الوجه مرفوعاً، وكذا رويناه في فوائد أبي الحسن علي بن عمر الحربي، مرفوعاً والموقوف أشبه، وقد روى ابن أبي حاتم من وجه آخر عن ابن عباس : **«أن الكرسي موضوع القدمين»** .

وروى ابن المنذر بإسناد صحيح عن أبي موسى مثله، وأخرجا عن السدي أن الكرسي بين يدي العرش، وليس ذلك مغايراً لما قبله، والله أعلم.

[الفتح: (٨/٤٦-٤٨)]

٢٤١)وفي رواية من **«قرأ آية الكرسي وأول حم عصم ذلك اليوم من كل سوء»** .

وقال الحافظ بعد تخريجه حديث غريب.

عن ابن مسعود : **«من قرأ عشر آيات من سورة البقرة لم يدخل ذلك البيت شيطان تلك**

الليلة أربع آيات من أولها وآية الكرسي وآيتين بعدها وثلاث آيات من آخرها» قال الحافظ موقوف رجاله ثقات لكن في سنده انقطاع بين الشعبي وابن السني وأخرج الحافظ من طريق الدارمي عن النعمان بن بشير قال: «**إن رسول الله ﷺ قال إن الله كتب كتاباً قبل أن يخلق السماوات والأرض بألفي عام فأنزل منه آيتين ختم بهما سورة البقرة لا يقرآن في بيت ثلاث ليال فيقربه شيطان**» وقال الحافظ حديث حسن أخرجه أحمد والنسائي وابن حبان.

[الفتوحات الربانية: (٣/٢٨٤-٢٨٥)]

٣٤٢) أخرج الطبري وإسماعيل القاضي في أحكام القرآن وأبو داود في الناسخ والمنسوخ عن السدي في هذه الآية قال: «**نزلت في رجل من الأنصار يقال له أبو الحصين، كان له ابنان، فقدم تجار من الشام إلى المدينة يحملون الزيت، فلما باعوا وأرادوا أن يرجعوا، أتاهم ابنا أبي الحصين فدعوهما إلى النصرانية، فتنصرا وذهبا معهم إلى الشام فأتى أبوهما رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أن ابني تنصرا وخرجا، أما أطلبهما؟ فقال: ﴿لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة:٢٥٦]، ولم يؤمر بقتال أهل الكتاب، فقال أبعدهما الله! هما أذل من كفر فوجد أبو الحصين في نفسه فأنزل الله: ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿تَسْلِيماً﴾ ثم نسخ: ﴿لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة:٢٥٦]، فأمر بقتال أهل الكتاب في سورة براءة**».

طريق أخرى: قال عبد بن حميد: عبد الله بن عبيدة: «**أن رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ من بني سالم بن عون كان له ابنان تنصرا قبل أن يبعث النبي ﷺ فقدما المدينة في نفر منهم يحملون الطعام فرآهما أبوهما فالتزمهما وقال: والله لا أدعكما حتى تسلما فأبيا أن يسلما، فاختصموا إلى النبي ﷺ بعد أن قدما المدينة فقال: يا رسول الله، أيدخل بعضي النار وأنا أنظر؟ فأنزل الله تعالى: ﴿لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة:٢٥٦]**».

طريق أخرى: قال محمّد بن إسحاق: حدثني عن عكرمة أو سعيد بن جبير: «**في قوله: ﴿لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة:٢٥٦]: نزلت في رجل من بني سالم بن عوف من الأنصار يقال له الحصين كان له ابنان نصرانيان وكان هو مسلماً**» فذكر نحو رواية السدي.

قول آخر: أخرج الطبري وعبد بن حميد من رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: «**كان اليهود أرضعوا رجالاً من الأوس فلما أمر النبي ﷺ بإجلائهم، قال أبناؤهم من الأوس: لنذهبن معهم، ولندينن بدينهم! فمنعهم أهلوهم وأكرهوهم على الإسلام، ففيهم نزلت هذه الآية: ﴿لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة:٢٥٦]**».

ومن رواية لعبد من هذا الوجه: كان ناس من الأنصار مسترضعين في بني قريظة. وفي رواية الفريابي من بني النضير، وفي أخرى عند الواحدي: قريضة والنضير.

وأخرج الطبري من طريق أخرى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد، وعن وائل عن الحسن: «**أن ناساً**

من الأنصار ارتضعوا في بني النضير».

وأخرج الطبري عن ابن عباس: «نزلت: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة:٢٥٦]، لما دخل الناس في الدين وأعطى أهل الكتاب الجزية».

وقال عبد الرزاق عن قتادة: «كانت العرب لا دين لها فأكرهوا بالسيف ولا يكره اليهود ولا النصارى ولا المجوس إذا أعطوا الجزية».

ونقل الثعلبي عن قتادة وعطاء وأبي روق: «إن معنى الآية: إن العرب كانت أمة واحدة أمية ليس لهم دين ولا كتاب فلم يقبل منهم إلا الإسلام أو السيف، فلما أسلموا طوعاً أو كرهاً أمر الله أن يقاتل أهل الكتاب إلى أن يسلموا أو يقروا بالجزية فمن أدى الجزية لم يكره على الإسلام».

وعن مقاتل بن سليمان: «كان النبي ﷺ لا يقبل الجزية إلا من أهل الكتاب فلما دخل العرب في الدين قبل الجزية من المجوس. قال منافقوا أهل المدينة: زعم محمّد أنه لا يقبل الجزية إلا من أهل الكتاب فما بال المجوس؟ فذكر ذلك للنبي ﷺ فأنزل الله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة:٢٥٦]، يعني بعد إسلام العرب».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في تفسير عبد بن حميد وعن ابن إسحاق وابن أبي نجيح وقتادة والضحاك وعطاء وأبي روق ومقاتل وطريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٦١١-٦١٥)]

٣٤٣)قال الحافظ: أن إبليس أراد أن يشككه ففزع إلى سؤال ربه.

فأخرج أبو الشيخ في التفسير من طريق إبراهيم بن الحكم بن أبان نا أبي قال: «كنت جالساً مع عكرمة عند الساحل فقال عكرمة: إن الذين يغرقون في البحر تتقسم الحيتان لحومهم، فلايبقى منهم شيء إلا العظام، فتلقيها الأمواج على البر، فتصير حائلة نخرة، فتمر بها الإبل فتأكلها فتبعر، ثم يجيء قوم فيأخذون ذلك البعر فيوقدون به، فتخمد تلك النار، فتجيء الريح فتسفي ذلك الرماد عن الأرض، فإذا جاءت النفخة خرج أولئك وأهل القبور سواء»، أورده الواحدي عقب رواية عبد الرحمن بن زيد بن أسلم التي أخرجها الطبري قال: «مر إبراهيم ﷺ بحوت ميت نصفه في البر، ونصفه في البحر، فما كان في البحر فدواب البحر تأكله، وما كان في البر فدواب البر تأكله، فقال له إبليس الخبيث: متى يجمع الله هذه الأجزاء من بطون هؤلاء؟ فقال يا: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن﴾ [البقرة:٢٦٠]».

«أن إبراهيم ﷺ أتى على دابة توزعتها السباع والدواب فقال: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى﴾ [البقرة:٢٦٠]».

أخرج الطبري عن قتادة وعن الضحاك قال: «مر إبراهيم على دابة ميت قد بلي وتقسمته السباع والرياح فقام ينظر، فقال: سبحان الله كيف يحيي الله هذا؟ وقد علم أن الله قادر على ذلك فأراد أن يشاهد الكيفية».

وأما ابن جريج فأخرج الطبري من تفسير سنيد عن حجاج عنه قال: «بلغني أن إبراهيم بينما هو يسير إذا هو بجيفة حمار»، فذكر نحوه، وفيه: «فعجب ثم قال: رب قد علمت لتجمعنها من بطون السباع رب أرني»، وفي آخره: «قال: بلى ولكن ليس الخبر كالمعاينة». وهذا يمكن أن يرجع إلى الذي قبله.

وذكر مقاتل بمعناه لكن في آخره: «ليسكن قلبي بأنك أريتني الذي اردت».

أورده الطبري من طريق محمّد بن إسحاق قال: «لما جرى بين إبراهيم وبين قومه ما جرى من النار قال له نمرود: أرايت إلهك هذا الذي تدعو إلى عبادته ما بلغ من قدرته؟ قال: ربي الذي يحيى ويميت. قال: انا احيي واميت»، فذكر ما قص الله تعالى فقال إبراهيم عن ذلك: «﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى﴾ [البقرة:٢٦٠]. إلى قوله: ﴿لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة:٢٦٠] عن غير شك في قدرة الله ولكنه احب ان يعلم ذلك، وتاق إليه قلبه»، هكذا ساقه الطبري بسنده وذكر الواحدي عن ابن إسحاق بلفظ: «إن إبراهيم لما احتج على نمرود، فقتل نمرود رجلاً واطلق رجلاً ثم قال: قد امت واحييت، فقال له إبراهيم: فإن الله يحيي بأن يرد الروح إلى جسد الميت، فقال له نمرود: هل عاينت هذا الذي تقوله؟ فلم يقدر ان يقول نعم، فانطلق إلى حجة أخرى، ثم سأل ربه ان يريه إحياء الموتى لكي يطمئن قلبه عند الاحتجاج ويخبر عن مشاهدة».

وهذا أخرجه الطبري أيضاً وفيه: «أن نمرود لما قال: انا احيي واميت قال له إبراهيم: كيف تحيي وتميت؟ قال: آخذ رجلين قد استوجبا القتل في حكمي فأقتل احدهما فأكون قد امته واعفو عن الآخر فأكون قد احييته، فقال له إبراهيم عند ذلك: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ﴾ فبهت عند ذلك نمرود ووقعت عليه الحجة».

أخرجه الطبري عن السدي قال: «لما اتخذ الله إبراهيم خليلاً سأل ملك الموت ربه ان يأذن له فيبشر إبراهيم عليه السلام بذلك، فأذن له، فأتى إبراهيم وليس في البيت، فدخل داره وكان إبراهيم اغير الناس إذا خرج اغلق الباب، فلما جاء فوجد في داره رجلاً ثار إليه ليأخذه وقال له: من اذن لك أن تدخل داري؟ فقال ملك الموت: أذن لي رب هذه الدار! فقال إبراهيم: صدقت، وعرف انه ملك الموت، قال: من انت؟ قال: انا ملك الموت جئتك ابشرك بأن الله قد اتخذك خليلاً! فحمد الله» قال: «وقام إبراهيم يدعو ربه يقول: رب

ارني كيف تحيي الموتى؟ حتى اعلم انـي خليلـك قـال: او لم تؤمـن؟ اي: تصـدق بـأني خليلك؟ قال: بلى ولكن ليطمئن قلبي بخلولتك» .

ثم أخرج عن سعيد بن جبير قال : «﴿لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة:٢٦٠] **بالخلة**» . ومن طريـق علي بـن أبـي طلحـة عـن ابـن عبـاس في قولـه : «﴿ وَلَـكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة:٢٦٠]: **أعلـم انـك تجيبني إذا دعوتك،وتعطيني إذا سألتك**» .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في طريق سعيد بن أبي عروبة وطريق الضحاك وسنيد ومحمد بن إسحاق والسدي في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير .

[العُجاب: (١/٦١٦-٦٢١)]

٣٤٤)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [البقرة:٢٦٢] :

قال الثعلبي : قال الكلبي : «**نزلت في عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف، اما عبد الرحمن بن عوف فإنه جاء إلى النبي ﷺ بأربعة آلاف درهم واربعة آلاف اقرضها ربي، فقال له رسول الله ﷺ: بارك الله لك فيما امسكت وفيما اعطيت، واما عثمان فقال: علي جهاز من لا جهاز له في غزوة تبوك، فجهز المسلمين بألف بعير بأقتابها واحلاسها، وتصدق برومة-ركية كانت له- على المسلمين فنزلت فيهما هذه الآية**» .

وقاله مقاتل بمعناه مختصراً .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في الكلبي ومقاتل في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير .

[العُجاب: (١/٦٢١-٦٢٢)]

٣٤٥)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى : ﴿وَلاَ تَيَمَّمُواْ الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ [البقرة:٢٦٧] : أخرج الحاكم عن جابر قال : «**امر النبي ﷺ بزكاة الفطر بصاع من تمر، فجاء رجل بتمر رديء فنزلت**» .

وأخرجه الفريابي وعبد بن حميد عن جعفر عن أبيه مرسلاً لم يذكر جابر وزاد فيه : «**فقال رسول الله ﷺ: لا يجزين هذا التمر. فنزلت وامر النبي ﷺ الذي يخرص التمر أن لا يجيزه**» .

وأخرج عبد بن حميد والنسائي من طريق أبي أمامة بن سهل : «**كان المنافقون يتلومون شرار ثمرهم الصدقة فنزلت**» وأخرجه ابن أبي حاتم موصولاً عن أبي أمامة عن أبيه .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في عبد بن حميد في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير .

وقال أيضاً : وأخرج الفريابي وعبد بن حميد من طريق مجاهد نحوه، وعبد من طريق قتادة : «**ذكر لنا ان الرجل كان يكون له حائطان على عهد نبي الله ﷺ فينظر إلى اردئهما تمراً فيتصدق به ويخلط به الحشف، فعاب الله ذلك عليهم، وتلا هذه الآية**» . وعن يعلى بن عبيد عن جويبر عن الضحاك : «**كان ناس من المنافقين يجيئون بصدقاتهم بأردىء ما**

عندهم من التمر، فأنزل الله تعالى: ﴿وَلاَ تَيَمَّمُواْ الْخَبِيثَ﴾ [البقرة:٢٦٧]» ومن طريق الحسن نحوه.

وأخرجه الثعلبي من طريق محمّد بن مروان السدي الصغير في روايته عن الكلبي عن ابن عباس: **«أن رسول الله ﷺ قال لهم: إن لله في أموالكم حقاً فإذا بلغ حق الله فأعطوا منه، فكانوا يأتون أهل الصدقة بصدقاتهم ويضعونها في المسجد، فإذا اجتمعت قسمها رسول الله ﷺ، فجاء رجل بعد ما رقَّ أهل المسجد وتفرق عامتهم بعذق حشف فوضعه في أهل الصدقة فخرج رسول الله ﷺ فأبصره فقال: من جاء بهذا؟ قالوا: لا ندري، فقال: بئس ما صنع صاحب هذا، وأمر به فعلق، فكل من رآه من الناس يقول: بئس ما صنع صاحب هذا الحشف، فأنزل الله هذه الآية»**.

قلت: وذكره مقاتل بن سليمان بمعناه، لكن قال في أوله: **«إن النبي ﷺ أمر بالصدقة قبل أن تنزل آية الصدقات»**.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في طريق مجاهد عن عبد بن حميد وطريق قتادة والسدي في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٦٢٤/١-٦٢٧)]

٣٤٦) قال الواحدي: قال ابن الكلبي: **«لما نزل قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾ قالوا: يا رسول الله، صدقة السر أفضل أم صدقة العلانية فأنزل الله: ﴿إِن تُبْدُواْ الصَّدَقَاتِ﴾ [البقرة:٢٧١]»**.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في ابن الكلبي في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٦٢٧/١)]

٣٤٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: **«كانوا يكرهون أن يرضخوا لأنسابهم وهم مشركون، فنزلت: ﴿لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ﴾ حتى بلغ: ﴿وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ﴾ [البقرة:٢٧٢] فرخص»**.

قال البزار: لا نعلمه بهذا اللفظ، إلا بهذا الإسناد.

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٧٥/٢)]

٣٤٨) وأخرجه الطبري من طريق الحفري موصولاً أيضاً.

ومن طريق أبي أحمد الزبيري وعبد الله بن المبارك عن سفيان كذلك ولفظ رواية ابن المبارك: **«كان أناس من الأنصار لهم أنسباء وقرابة من قريضة والنضير، وكانوا يتقون أن يتصدقوا عليهم، ويريدون أن يسلموا فنزلت: ﴿لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ﴾ [البقرة:٢٧٢]»**.

وأخرج الثعلبي من تفسير الكلبي نحوه وزاد: **«فأعطوهم بعد نزولها»**.

ورواه أشعث بن إسحاق عن سعيد بن جبير مرسلاً، وخالف في سياقه ولفظه: «**قال رسول الله ﷺ: لا تصدقوا إلا على أهل دينكم، فنزل قوله تعالى: ﴿لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ﴾ فقال رسول الله ﷺ: تصدقوا على أهل الأديان**».

أخرجه هكذا إسحاق في تفسيره، وأخرجه الواحدي.

وأخرجه ابن أبي حاتم عن أشعث فوصله بذكر ابن عباس، ولفظه: «**كان يأمرنا أن لا نتصدق إلا على أهل الإسلام، حتى نزلت هذه الآية، فأمرنا بالصدقة بعدها على كل من سألك من كل دين**».

وأخرجه الطبري عن أشعث مرسلاً بلفظ: «**كان النبي ﷺ لا يتصدق على المشركين، فنزلت فتصدق عليهم**».

وذكره الثعلبي عن سعيد بن جبير بغير إسناد ولفظه: «**كانوا يتصدقون على فقراء أهل الذمة فلما كثر فقراء المسلمين قال رسول الله ﷺ**»، فذكر نحو الدشتكي وزاد: «**فمنعوهم ليدخلوا في الإسلام**».

وأخرج ابن أبي حاتم من طريق يزيد بن أبي حبيب المصري: «**إنما نزلت هذه الآية: ﴿وَمَا تُنْفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ﴾ [البقرة:٢٧٢] في النفقة على اليهود والنصارى**». فكأنه يشير إلى هذا التفسير المذكور عن سعيد بن جبير و عن ابن الكلبي.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في الكلبي وقوله في طريق جرير في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٦٢٩-٦٣١)]

٣٤٩) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَـكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾ [البقرة:٢٧٢]: أخرج الواحدي عن ابن الحنفية: «**كان المسلمون يكرهون أن يتصدقوا على فقراء المشركين حتى نزلت هذه الآية فأمروا أن يتصدقوا عليهم**».

أخرج الثعلبي من تفسير ابن الكلبي قال: «**اعتمر رسول الله ﷺ عمرة القضاء وكانت معه في تلك العمرة أسماء بنت أبي بكر، فجاءتها أمها قتيلة وجدتها- يعني لأمها- تسألانها، وهما مشركتان،فقالت: لا أعطيكما شيئاً حتى أستأمر رسول الله ﷺ، فإنكما لستما على ديني، فاستأمرته في ذلك، فأنزل الله تعالى هذه الآية،فأمرها رسول الله ﷺ بعد نزول هذه الآية أن تتصدق عليهما فأعطتهما**» انتهى.

وقال مقاتل بن سليمان: «**نزلت في أسماء بنت أبي بكر سألت النبي ﷺ عن صلة جدها أبي قحافة فنزلت**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في ابن الكلبي ومقاتل في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٦٣٢-٦٣٣)]

٣٥٠)قال مقاتل: «**نزلت في علي بن أبي طالب لم يملك غير أربعة دراهم، فتصدق بدرهم ليلاً ويدرهم نهاراً، وبدرهم سراً وبدرهم علانية، فقال له النبي ﷺ: ما حملك على ذلك؟ قال: حملني عليه طلب ما وعد الله فقال: لك ذلك، فأنزل الله: ﴿الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرّاً وَعَلاَنِيَةً﴾ [البقرة:٢٧٤]**».

ونقل الواحدي هذا بعينه عن الكلبي وقد رويناه موصولاً عن ابن عباس في الطبراني.

وأسند ابن مردويه والثعلبي عن ابن عباس: «**كان عند علي**» فذكره إلى قوله: «**علانية**».

وقد أخرجه الطبري وابن أبي حاتم من طريق عبد الوهاب بن مجاهد عن أبيه: «**كان لعلي أربعة دراهم**» فذكره، وعبد الوهاب ضعيف.

وقد أخرجه عبد الرزاق عنه فوصله بذكر ابن عباس فيه، وأخرجه عبد بن حميد عن عبد الرزاق بذلك، وينظر في رجال سنده، وذكر بقيته الكلبي في تفسيره.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في ابن الكلبي ومقاتل في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٦٣٤/١-٦٣٥)]

٣٥١)قال البخاري: وقوله تعالى: «**﴿الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرّاً وَعَلاَنِيَةً﴾ إلى قوله: ﴿وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة:٢٧٤]**».

قال الحافظ: عبد الرزاق بإسناد فيه ضعف إلى ابن عباس: «**أنها نزلت في علي بن أبي طالب كان عنده أربعة دراهم فأنفق بالليل واحداً وبالنهار واحداً وفي السر واحداً وفي العلانية واحداً**»، وذكره الكلبي في تفسيره ابن عباس أيضاً وزاد: «**أن النبي ﷺ قال له: أما إن ذلك لك**». وقيل: «**نزلت في أصحاب الخيل الذين يربطونها في سبيل الله**»، أخرجه ابن أبي حاتم من حديث أبي أمامة، وعن قتادة وغيره: «**نزلت في قوم أنفقوا في سبيل الله من غير إسراف ولا تقتير**» ذكره الطبري وغيره.

[الفتح: (٣٣٩/٣)]

٣٥٢)وقال الثعلبي: «**كان أهل الجاهلية إذا حلّ مال أحدهم على غريمه فطالبه يقول: زدني في الأجل وأزيدك في مالك فيفعلان ذلك، ويقولان: سواء علينا الزيادة في أول البيع بالربح أو عند محل المال لأجل التأخير، فأكذبهم الله فقال: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة:٢٧٥]**».

وهذا أخرجه ابن أبي حاتم من طريق ابن لهيعة عن عطاء بن دينار عن سعيد بن جبير نحوه.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في عطاء في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٦٣٧/١)]

٣٥٣)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [البقرة:٢٧٨]: أخرج الطبري عن السدي: «**نزلت هذه الآية في العباس بن عبد**

المطلب ورجل من بني المغيرة، كانا شريكين في الجاهلية، فيسلفان في الربا إلى ناس من ثقيف، من بني عميرة وهم بنو عمرو بن عمير فجاء الإسلام ولهما أموال عظيمة في الربا فنزلت» .

وأخرج الواحدي من طريق السدي فقال في سياقه : «ولهما أموال عظيمة في الربا، فأنزل الله هذه الآية فقال النبي ﷺ: الا إن كل ربا من ربا الجاهلية موضوع وأول ربا اضعه ربا العباس بن عبد المطلب» .

قلت : وهذا الحديث الآخر ثابت في الصحيحين وغيرهما ، دون ما قبله، من رواية جابر وغيره في خطبة حجة الوداع .

ومن طريق ابن جريج : «كانت ثقيف قد صالحت رسول الله ﷺ على أن لهم ربا على الناس فهو لهم، وما كان للناس عليهم من ربا فهو موضوع، فلما كان الفتح، استعمل رسول الله ﷺ على مكة عتاب بن أسيد، وكانت بنو عمرو بن عمير بن عوف يأخذون الربا من بني المغيرة، وكانت بنو المغيرة يربون لهم في الجاهلية، فجاء الإسلام ولهم عليهم مال كثير، فأتاهم بنو عمرو بن عمير يطلبون رباهم، فأبى بنو المغيرة أن يعطوهم في الإسلام، فرفعوا ذلك إلى عتاب بن أسيد، فكتب عتاب بن أسيد إلى رسول الله ﷺ، فنزلت: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾ إلى: ﴿يُظْلَمُونَ﴾ [البقرة:٢٧٥]» . فكتب رسول الله ﷺ إلى عتاب فقال : «إن رضوا وإلا فآذنهم بحرب» .

وقد ساق مقاتل بن سليمان في تفسيره سياقاً واضحاً فقال : «نزلت يعني: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾ في أربعة أخوة من ثقيف- فسماهم ونسبهم وكانوا يداينون بني المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم فلما أظهر الله نبيه على الطائف اشترطت ثقيف، فذكر الشرط واختصامهم إلى عتاب، فقال بنو المغيرة، أجعلنا أشقى الناس بالربا وقد وضع عن الناس! فقالت ثقيف: إنا صالحنا على ذلك فكتب عتاب» الحديث .

وأخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل بن حيان نحوه ، وزاد : «كلهم أخوة وهم الطالبون، وبنو المغيرة المطلوبون» ، وذكر سياق القصة التي ذكرها ابن جريج ، وفيه : «كتب لهم في الشرط ما كان لهم من ربا» إلى آخره وزاد : «ولهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم، فلما طلبوهم قالت بنو المغيرة: والله لا نعطي الربا في الإسلام وقد وضعه الله فرفعوا شأنهم لمعاذ بن جبل، ويقال عتاب بن أسيد، وأحدهما عامل رسول الله ﷺ على مكة، فكتب بقصتهم، فأنزل الله على نبيه: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [البقرة:٢٧٥] فكتب إلى معاذ بن جبل: أن اعرض عليهم هذه الآية، فإن فعلوا فلهم رؤوس أموالهم، وإن أبوا فآذنهم بحرب» .

وأخرج أبو يعلى في مسنده من طريق الكلبي عن ابن عباس أن هذه الآية نزلت في بني عمرو فذكر القصة بطولها نحوه.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في السدي وابن جريج ومقاتل بن سليمان ومقاتل بن حيان والكلبي في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٦٣٧-٦٤١)]

٣٥٤)عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «**آخر آية نزلت على النبي ﷺ آية الربا**».

رواه البخاري

* قوله: عن ابن عباس.

قال الحافظ: خالفه داود بن أبي هند عن الشعبي فقال: «**عن عمر**»، أخرجه الطبري بلفظ: «**كان من آخر ما نزل من القرآن آيات الربا**» وهو منقطع فإن الشعبي لم يلق عمر.

[الفتح: (٨/٥٢-٥٣)]

٣٥٥)نقل الواحدي عن ابن الكلبي: «**قال بنو عمرو بن عمير لبني المغيرة: هاتوا رؤوس أموالنا ولكم الربا ندعه لكم، فقال بنو المغيرة: نحن اليوم أهل عسرة فأخرونا إلى أن ندرك التمر فأبوا أن يؤخروهم فأنزل الله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾ [البقرة:٢٨٠]**».

ومن طريق ابن جريج قال لي عطاء: «**ذلك في الربا وفي الدين في كل ذلك**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في ابن الكلبي وابن جريج وعطاء في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٦٤١-٦٤٢)]

٣٥٦)أسند الطبري عن ابن عباس: «**أنه قال في هذه الآية: ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة:٢٨٤] قال: نزلت في كتمان الشهادة**».

هذه رواية الثوري عن يزيد عن مقسم.

وفي رواية محمّد بن فضيل عن ابن عباس: يعني في الشهادة. وبسند صحيح عن عكرمة قال: «**في الشهادة إذا كتمها**»، ومن طريق الشعبي نحوه.

ومن طريق جويبر عن عكرمة: «**في كتمان الشهادة وأدائها على وجهها**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في جويبر في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (١/٦٤٤-٦٤٥)]

٣٥٧)عن مروان الأصفر عن رجل من أصحاب النبي ﷺ وهو ابن عمر: «**أنها قد نسخت: ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ﴾ [البقرة:٢٨٤]**».

رواه البخاري

* قوله: عن رجل من أصحاب النبي ﷺ وهو ابن عمر.

قال الحافظ: وعندي في ثبوت كونه ابن عمر توقف؛ لأنه ثبت أن ابن عمر لم يكن اطلع على كون هذه الآية منسوخة، فروى أحمد من طريق مجاهد قال: «**دخلت على ابن عباس فقلت: كنت عند ابن عمر فقرأ: ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ﴾ [البقرة:٢٨٤]. فبكى، فقال ابن عباس: إن هذه الآية لما أنزلت غمت أصحاب رسول الله ﷺ غماً شديداً وقالوا: يا رسول الله، هلكنا، فإن قلوبنا ليست بأيدينا. فقال: قولوا: سمعنا وأطعنا، فقالوا: فنسختها هذه الآية: ﴿لاَ يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا﴾**»، وأصله عند مسلم من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس دون قصة ابن عمر، وأخرج الطبري بإسناد صحيح عن الزهري أنه سمع سعيد بن مرجانة يقول: «**كنت عند ابن عمر فتلا هذه الآية: ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ﴾ [البقرة:٢٨٤]. فقال: والله لئن أخذنا الله بهذا لنهلكن، ثم بكى حتى سمع نشيجه، فقمت حتى أتيت ابن عباس فذكرت له ما قال ابن عمر وما فعل حين تلاها، فقال: يغفر الله لأبي عبد الرحمن، لعمري لقد وجد المسلمون حين نزلت مثل ما وجد، فأنزل الله: ﴿لاَ يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا﴾**»، وروى مسلم من حديث أبي هريرة قال: «**لما نزلت: ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ﴾ الآية اشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ**»، فذكر القصة مطولاً وفيها: «**فلما فعلوا نسخها الله فأنزل الله: ﴿لاَ يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا﴾ [البقرة:٢٨٦]**» إلى آخر السورة، ولم يذكر قصة ابن عمر، ويمكن أن ابن عمر كان أولاً لا يعرف القصة ثم لما تحقق ذلك جزم به فيكون مرسل صحابي، والله أعلم.

[الفتح: (٨/٥٤)]

٣٥٨) أخرج مسلم وأحمد وابن حبان عن أبي هريرة قال: «**نزلت على رسول الله ﷺ: ﴿لِلَّهِ ما فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَإِن تُبْدُواْ مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ اللّهُ﴾ [البقرة:٢٨٥] اشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ، فأتوا رسول الله ﷺ ثم بركوا على الركب وقالوا: يا رسول الله، كُلفنا من الأعمال ما نطيق من الصلاة والصيام والصدقة، وقد أنزلت هذه الآية ولا نطيقها، فقال: أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم: سمعنا وعصينا؟ بل قولوا: سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير، فلما اقترأها القوم، وذلت بها ألسنتهم، أنزل الله في أثرها: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ﴾ إلى قوله: ﴿وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾**».

أخرج مسلم وأحمد وابن حبان في الحديث الذي قبله: «**فلما فعلوا ذلك نسخها الله تعالى فأنزل الله عز وجل: ﴿لاَ يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا﴾ [البقرة:٢٨٦] وزاد على التلاوة بعد قوله: ﴿أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ قال: نعم، وكذا بعد قوله: ﴿مِن قَبْلِنَا﴾ وكذا بعد قوله: ﴿طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ وكذا بعد قوله: ﴿وَارْحَمْنَا﴾ وكذا في آخر السورة**».

ووقع في رواية الطبري من وجه آخر عن العلاء بعد أن ساق هذا الحديث باختصار عند قوله: ﴿رَبَّنَا لاَ تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ قال العلاء: قال أبي: قال أبو هريرة: «**قال رسول الله ﷺ: قال الله: نعم، ﴿رَبَّنَا وَلاَ تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْراً﴾ -فساق الآية إلى آخرها- قال أبي: قال ابو هريرة: قال رسول الله ﷺ: قال الله: نعم**».

قلت: وقضيته أن في سياق رواية مسلم إدراجاً.

وأخرجه عبد الرزاق عن الزهري قال: «**قراها ابن عمر**»، فذكره مرسلاً وفيه: «**فقام رجل من عنده فأتى ابن عباس**»، فذكر نحوه.

وأخرج الطبري من طريق السدي قال: «**يوم نزلت هذه الآية كانوا يؤاخذون بما وسوست انفسهم وما عملوا فشكوا ذلك إلى النبي ﷺ، وقالوا: والله ما نملك الوسوسة فنسخها الله بهذه الآية التي بعدها**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في السدي في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

وقال أيضاً: وأخرج الطبري من طريق جويبر عن الضحاك نحو رواية عطاء بن السائب عن ابن عباس التي تقدمت لكن قال في أوله: «**اتى جبريل فقال: يا محمّد قل: ﴿رَبَّنَا لاَ تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ فقالها، فقال جبريل: قد فعل**»، وساق البقية، «**يقول في الجواب: فقال جبريل: قد فعل**» ولم يستوعب التفصيل في كل كلمة. ومن طريق أسباط عن السدي نحوه.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في طريق جويبر في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

قال أيضاً: قوله تعالى: ﴿لاَ يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا﴾ [البقرة:٢٨٦].

قال محمّد بن يوسف الفريابي: عن محمّد بن كعب قال: «**ما بعث الله من نبي ولا أرسل من رسول انزل عليهم الكتاب إلا انزل عليه: ﴿للّهِ ما فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَإِن تُبْدُواْ مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ اللّهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ﴾ [البقرة:٢٨٥] فكانت الأمم تأبى ذلك على أنبيائها، فيكفرون ويضلون فلما نزلت على النبي ﷺ اشتد على المسلمين ما اشتد على الأمم فقالوا: يا رسول الله، أنؤاخذ بما نحدث به انفسنا ولم تعمله جوارحنا؟ قال: نعم، فاسمعوا وأطيعوا فذلك قوله: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ﴾ [البقرة:٢٨٥] فوضع الله عنهم حديث النفس إلا ما عملت الجوارح**».

وقال الثعلبي: روت الرواة بألفاظ مختلفة، فقال بعضهم: «**لما نزلت هذه الآية جاء ابو بكر وعمر وعبد الرحمن بن عوف ومعاذ بن جبل وناس من الأنصار فجثوا على الركب وقالوا: والله يا رسول الله ما نزلت اية اشد علينا من هذه الآية إن أحدنا ليحدث نفسه بما لا يحب ان يثبت في قلبه! فقال: هكذا أنزلت، فقالوا: هلكنا وكلفنا من العمل بما لا نطيق! قال: فلعلكم تقولون كما قال من قبلكم سمعنا وعصينا، بل قولوا: سمعنا**

واطعنا، فقالوا: سمعنا وأطعنا، فمكثوا بذلك حولاً فأنزل الله آية الفرج والراحة: ﴿لاَ يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا﴾ [البقرة:٢٨٦]» .

[العُجاب: (١/٦٤٥-٦٥٤)]

٣٥٩)مسند أنس بن مالك: حديث: «**لما نزلت هذه الآية: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ﴾ [البقرة:٢٨٥] قال النبي ﷺ: وحق له أن يؤمن**» .

الحاكم في آخر تفسير البقرة: وقال: صحيح الإسناد .

قلت: بل منقطع .

[إتحاف المهرة: (٢/٣٨١)]

٣٦٠)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَلاَ تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْراً﴾ [البقرة:٢٨٦]: قال ابن الكلبي: «**كانت بنو إسرائيل إذا نسوا شيئاً مما أمروا به، أو أخطأوا عجلت لهم العقوبة، فحرم عليهم شيء من مطعم أو مشرب على حسب ذلك الذنب، فأمر الله نبيه، والمؤمنين أن يسألوه ترك مؤاخذتهم بذلك**» .

وأخرج ابن أبي حاتم من طريق فيض بن إسحاق الرقي قال: «**قال الفضيل في قوله تعالى: ﴿وَلاَ تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْراً﴾ [البقرة:٢٨٦]قال: كان الرجل من بني إسرائيل إذا أذنب الذنب قيل له: توبتك أن تقتل نفسك، فيقتل نفسه، فوضعت الآصار عن هذه الأمة**» .

وأخرج الطبري من طريق ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح في قوله: «**﴿كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا﴾ [البقرة:٢٨٦] قال: لا تمسخنا قردة وخنازير**» .

ومن طريق عبد الرحمن بن زيد قال: «**لا تلزمنا ذنباً لا توبة فيه ولا كفارة**» .

ومن طريق محمّد بن شعيب بن شابور عن عمه قال: المراد به الغلمة .

وأخرج ابن أبي حاتم عن مكحول قال: الأنعاظ .

وأخرج الثعلبي بسند ضعيف عن إبراهيم النخعي قال: «**﴿مَا لاَ طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ [البقرة:٢٨٦] هو الحب قال الثعلبي: وقيل: الفرقة، وقيل: القطعية، وقيل: شماتة الأعداء**» . انتهى .

قال الطبري: عن أبي إسحاق «**أن معاذاً كان إذا فرغ من هذه السورة فقال: ﴿فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة:٢٨٦] قال: آمين**» .

قلت: انظر ما قاله الحافظ في طريق ابن جريج وطريق عبد الرحمن بن زيد في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير .

[العُجاب: (١/٦٥٥-٦٥٦)]

باب
تفسير سورة آل عمران

٣٦١)ذكر الزمخشري: عن رسول الله ﷺ: **«من قرأ سورة آل عمران أعطي بكل آية منها أماناً على جسر جهنم»**.

قال الحافظ: أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات من حديث أبي بن كعب، ورواه ابن مردويه من وجه آخر عن أبي بن كعب، والواحدي في التفسير الأوسط من حديث أبي أمامة ﷺ.

[الكافي الشاف: (١/٤٥٠)]

٣٦٢)ذكر الزمخشري: عنه ﷺ: **«من قرأ السورة التي يذكر فيها آل عمران يوم الجمعة صلى الله عليه وملائكته حتى تحجب الشمس»**.

قال الحافظ: أخرجه الطبراني من حديث ابن عباس، وإسناده ضعيف.

[الكافي الشاف: (١/٤٥٠)]

٣٦٣)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ بِآيَاتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾ [آل عمران:٤] قال مقاتل بن سليمان: **«نزلت في اليهود منهم حيي وجدي وأبو ياسر بنو أخطب وكعب بن الأشرف وكعب بن أسيد وزيد بن التابوت»**.

قلت: وفي الفصل الجامع ومن تفاسير ضعفاء التابعين تفسير مقاتل بن سليمان وقد نسبوه إلى الكذب.

[العُجاب: (٢/٦٥٨)]

٣٦٤)قال ابن الكلبي عن ابن عباس: **«المتشابه حروف التهجي في أوائل السور، وذلك أن رهطاً من اليهود حيي بن أخطب وكعب بن الأشرف ونظراءهما أتوا النبي ﷺ فقال له حيي: بلغنا أنه أنزل عليك آلم أنشدك الله أأنزلت عليك؟ قال: نعم، قال: فأن كان ذلك حقاً فإني أعلم مدة ملك أمتك هو إحدى وسبعون سنة فهل أنزل عليك غيرها قال: نعم آلمص قال: هذه أكثر من تلك هي إحدى وستون ومئة سنة فهل غيرها؟ قال: نعم آلر قال: هذه أكثر هي مائتان وإحدى وثلاثون سنة فهل غيرها؟ قال: نعم آلمر قال: هذه أكثر هي مائتان وإحدى وسبعون سنة ولقد خلطت علينا فلا ندري بقليله نأخذ أم بكثيره ونحن لا نؤمن بهذا فأنزل الله عز وجل: ﴿هُوَ الَّذِي أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ [آل عمران:٧]»**.

وقال مقاتل بن سليمان في قوله: ﴿وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ [آل عمران:٧] قال: **«هي الكلمات الأربع: ألم والمص والمر والر شبه على اليهود كم تملك هذه الأمة من السنين قال: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ هم عبد بن سلام وأصحابه يقولون: ﴿آمَنَّا بِهِ﴾ وهم الذين**

قالوا: ﴿رَبَّنَا لاَ تُزِغْ قُلُوبَنَا﴾ إلى قوله: ﴿الْمِيعَادَ﴾».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في الكلبي ومقاتل بن سليمان في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

ثم قال الحافظ: قول آخر[1]: أخرج البخاري عن عائشة قالت: «**تلا رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿هُوَ الَّذِي أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ إلى قوله: ﴿أُوْلُوا الأَلْبَابِ﴾** [آل عمران:٧]. **وقالت: قال رسول الله ﷺ: فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله، فاحذروهم**».

أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود ثلاثتهم عن القعنبي عن يزيد.

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن أبي مليكة بلفظ: «**سئل رسول الله ﷺ عن قول الله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ﴾** [آل عمران:٧] **فقال: إذا رأيتم**»، فذكره.

وأخرجه الترمذي.

قلت: وقد وافقه حماد بن سلمة في إحدى الروايتين عنه كما تقدم من طريق ابن أبي حاتم.

وكذا أخرجه الطبري عن حماد بن سلمة، وقد أغرب الوليد بن مسلم فرواه عن حماد بن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه، عن عائشة أخرجه الطبري من طريقه. ومن طريقه أيضاً عنه عن عائشة، والذي يظهر أن حماد بن سلمة كان يتنوع في إيراده. فإذا كان حفظه فالطرق كلها صحيحة. وأخرج الإمام أحمد عن أبي غالب: «**سمعت أبا أمامة يحدث عن النبي ﷺ في قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ﴾** [آل عمران:٧] **قال: هم الخوارج**».

وأخرجه ابن أبي حاتم وابن مردويه.

وأصله عند الترمذي وغيره، من حديث أبي أمامة وفيه قصة نصب رؤوس الخوارج على درج دمشق.

[العُجاب: (٢/٦٥٩-٦٦٣)]

٣٦٥) قال الحافظ: قد روى عبد الرزاق بإسناد صحيح عن ابن عباس: «**أنه كان يقرأ: وما يعلم تأويله إلا الله، ويقول الراسخون في العلم آمنا به**»، فهذا يدل على أن الواو للاستئناف لأن هذه الرواية وإن لم تثبت بها القراءة لكن أقل درجاتها أن تكون خبراً بإسناد صحيح إلى ترجمان القرآن فيقدم كلامه في ذلك على من دونه.

[الفتح: (٨/٥٧-٥٨)]

٣٦٦) ساق الحافظ بسنده عن ابن طاووس عن أبيه قال: «**كان ابن عباس رضي الله عنهما**

---

(١) أي سبب نزول الآية، قال محقق الكتاب: لا أجد في هذا القول سبب نزول فتأمل.

يقرؤها: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللَّهُ﴾، ويقول: ﴿الراسخون في العلم آمنا به﴾».

هذا إسناد صحيح، أخرجه سعيد بن منصور.

وأخرجه الطبري وابن أبي حاتم بإسناد صحيح عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «في قوله تعالى: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ انتهى علمهم إلى أن آمنوا بمتشابهه ولم يعلموا تأويله».

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٥٢-٥٣)]

٣٦٧) قال ابن إسحاق في المغازي عن ابن عباس: «لما أصاب رسول الله ﷺ قريشاً ببدر وقدم المدينة جمع اليهود في سوق قينقاع، فقال: يا معشر اليهود احذروا من الله ما نزل بهم فقد عرفتم أني نبي مرسل تجدون ذلك في كتابكم وعهد الله إليكم، فقالوا: يا محمّد لا يغرنك أنك لقيت قوماً أغماراً لا علم لهم بالحرب فأصبت منهم فرصة، أما والله لو قاتلناك لعرفت أنّا نحن الناس فأنزل الله تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ سَتُغْلَبُونَ﴾ [آل عمران:١٢]».

وقال ابن إسحاق أيضاً في رواية سلمة بن الفضل عنه عن عاصم بن عمر بن قتادة قال: «فلما أصاب الله قريشاً يوم بدر جمع رسول الله ﷺ يهود في سوق بني قينقاع حين قدم المدينة»، فذكر نحوه.

وفي تفسير سنيد: عن عكرمة في هذه الآية: «﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ سَتُغْلَبُونَ﴾ [آل عمران:١٢]. قال فنحاص اليهودي في يوم بدر: لا يغرن محمداً إن غلب قريشاً وقتلهم أن قريشاً لا تحسن القتال، فنزلت».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في ابن إسحاق وتفسير سنيد في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

ثم قال الحافظ: قول آخر: وقال الثعلبي: قال الكلبي: عن ابن عباس، وأخرج عبد بن حميد من طريق قتادة، ومن طريق مجاهد قالا: «أنزلت في محمّد وأصحابه، ومشركي قريش يوم بدر، أن يهود أهل المدينة قالوا لما هزم رسول الله المشركين يوم بدر: هذا والله النبي الأمي الذي بشرنا به موسى، ونجده في كتابنا بنعته وصفته، وأنه لا ترد له راية. وأرادوا اتباعه، فقال بعضهم: لا تعجلوا حتى ننظر إلى وقعة له أخرى فلما كان يوم أحد ونكب أصحابه شكوا وقالوا: ما هو به، فغلب عليهم الشقاء فلم يسلموا، وكان بينهم وبينه عهد، فنقضوه وانطلق كعب بن الأشرف إلى أبي سفيان بمكة فوافقهم أن يكونوا كلمة واحدة، ثم رجعوا إلى المدينة فنزلت».

انظر كلام الحافظ في فصله الجامع في رواية الكلبي عن ابن عباس في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٦٦٥-٦٦٦)]

٣٦٨) قوله : وقال مجاهد : والخيل المسومة المطهمة الحسان . وقال سعيد بن جبير .

قال الحافظ : وأما قول مجاهد فرويناه في تفسير الثوري رواية أبي حذيفة عنه بإسناد صحيح ، وكذا أخرجه عبد الرزاق عن الثوري .

وأما قول ابن جبير فوصله أبو حذيفة أيضاً بإسناد صحيح إليه .

وأما قول ابن أبزي فوصله الطبري من طريقه ، وأورد مثله عن ابن عباس من طريق للعوفي عنه .

[الفتح : (٨/٥٦-٥٧)]

٣٦٩)ذكر الثعلبي عن ابن الكلبي قال : «**قدم حبران من أحبار الشام على النبي ﷺ فلما ابصرا المدينة قال أحدهما لصاحبه: ما أشبه هذه المدينة بصفة مدينة النبي ﷺ الذي يخرج في آخر الزمان فلما دخلا عليه عرفاه بالصفة والنعت فقالا: أنت محمد؟ قال: نعم، قالا: وأنت أحمد؟ قال أنا محمّد وأحمد، فإنا نسألك عن شيء فإن أخبرتنا به آمنا بك وصدقناك. قال: سلا، قالا: فأخبرنا عن أعظم شهادة في كتاب الله عز وجل، فأنزل الله تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لاَ إِلَـهَ إِلاَّ هُوَ﴾ [آل عمران:١٨] فأسلم الرجلان**» .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في رواية الكلبي في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير .

[العُجاب : (٢/٦٦٨)]

٣٧٠)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى : ﴿وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ إِلاَّ مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْياً بَيْنَهُمْ﴾ [آل عمران:١٩] : نقل الثعلبي عن ابن الكلبي قال : «**نزلت في اليهود والنصارى حين تسموا بهذين الاسمين وتركوا اسم الإسلام**» .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في رواية الكلبي في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير .

[العُجاب : (٢/٦٦٩)]

٣٧١)قال ابن الكلبي : «**لما نزلت: ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللّهِ الإِسْلاَمُ﴾ [آل عمران:١٩] قالت اليهود والنصارى: لسنا على ما تسمينا به يا محمّد إنما اليهودية والنصرانية ليست لنا، والدين هو الإسلام ونحن عليه، فأنزل الله تعالى: ﴿فَإنْ حَآجُّوكَ﴾ [آل عمران:٢٠] أي: خاصموك في الدين: ﴿فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوْتُواْ الْكِتَابَ وَالأُمِّيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ﴾ [آل عمران:٢٠] قال: فقالوا: أسلمنا، فقال لليهود: اتشهدون أن عيسى عبد الله ورسوله فقالوا: لا، فنزلت: ﴿وَّإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلاَغُ﴾ [آل عمران:٢٠]**» .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في رواية الكلبي في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير .

[العُجاب : (٢/٦٧٠)]

٣٧٢)قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الِّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [آل عمران:٢١] .

قال الزمخشري : عن أبي عبيدة بن الجراح : «**قلت يا رسول الله: أي الناس أشد عذاباً يوم**

القيامة؟ قال: رجل قتل نبياً؛ أو رجلاً أمر بمعروف ونهى عن منكر» ثم قرأها ثم قال: «**يا أبا عبيدة، قتلت بنو إسرائيل ثلاثة وأربعين نبياً من أول النهار في ساعة واحدة، فقام مائة واثنا عشر رجلاً من عباد بني إسرائيل فأمروا قتلتهم بالمعروف ونهوهم عن المنكر فقتلوا جميعاً في آخر النهار**».

قال الحافظ: أخرجه البزار والطبراني وابن أبي حاتم والثعلبي والبغوي من حديثه، وفيه أبو الحسن مولى بني أسد، وهو مجهول.

[الكافي الشاف: (١/٣٤٢)]، [العُجاب: (٢/٦٧٠-٦٧١)]

٢٧٣) قال ابن إسحاق في المغازي عن ابن عباس قال: «**دخل رسول الله ﷺ بيت المدارس على جماعة من يهود، فدعاهم إلى الله، فقال له نعيم بن عمرو والحارث بن زيد: على أي دين أنت يا محمد؟ فقال: على ملة إبراهيم ودينه، فقالا: إن إبراهيم كان يهودياً، فقال لهما: فهلموا إلى التوراة فهي بيننا وبينكم، فأبيا عليه فأنزل الله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيباً مِّنَ الْكِتَابِ﴾ [آل عمران:٢٣]**».

أخرجه الطبري وهكذا ذكره الثعلبي عن ابن عباس. والصواب أن هذه الرواية ترد دائماً بالشك وهو من ابن إسحاق أو من شيخه محمّد بن أبي محمد.

قول آخر: نقل الطبري عن قتادة وابن جريج أن المراد بالكتاب القرآن ثم ساق الرواية عنهما بذلك ولفظهما: «**الكتاب وهو يحتمل أن يراد به التوراة فيرجع إلى الأول**»، نعم وقع في تفسير جويبر عن ابن عباس: «**جعل الله القرآن حكماً فيما بينهم وبين رسول الله ﷺ فحكم القرآن على اليهود والنصارى انهم على غير الهدى فأعرضوا عنه وهم يجدونه مكتوباً عندهم**».

قول آخر: أخرج الطبري من طريق السدي قال: «**دعا النبي ﷺ اليهود إلى الإسلام فقال له نعمان بن أبي أوفى: هلم يا محمّد نخاصمك إلى الأحبار، فأنزل الله تعالى هذه الآية**».

وقال مقاتل بن سليمان: «**نزلت في كعب بن الأشرف وكعب بن أسيد ومالك بن الصيف ونعمان بن أبي أوفى وبحري بن عمرو وأبو نافع بن قيس وأبو ياسر بن أخطب، وذلك أن النبي ﷺ قال لهم: اسلموا، فقالوا: نحن أهدى وأحق بالهدى منكم، وما أرسل الله نبياً بعد موسى، فقال: أخرجوا التوراة نتبع نحن وانتم ما فيها فأبوا، فنزلت هذه**».

قول آخر: قال ابن الكلبي عن ابن عباس: «**إن رجلاً وامرأة من أهل خيبر زنيا**»، فذكر القصة الآتية في سورة المائدة، وفيها: «**فحكم عليهما بالرجم، فقال له نعمان بن أبي أوفى وبحري بن عمرو: جرت علينا يا محمد، فقال: بيني وبينكم التوراة**»، القصة، وفيها ذكر ابن صوريا، وفي آخرها: «**فأنزل الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيباً مِّنَ الْكِتَابِ﴾ إلى**

قوله: ﴿وَهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾ [آل عمران:٢٣]» .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في تفسير جويبر عن الضحاك ، ورواية السدي ، ومقاتل بن سليمان ، وابن الكلبي كلهم عن ابن عباس في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير .

[العُجاب: (٢/٦٧٢-٦٧٤)]

٣٧٤)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى : ﴿ قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ﴾ [آل عمران:٢٦] : قال إسحاق بن راهويه وعبد بن حميد جميعاً عن قتادة : «**ذكر لنا أن نبي الله ﷺ سأل ربه أن يجعل له ملك فارس والروم في أمته، فأنزل الله عز وجل هذه الآية**» .

وبهذا جزم مقاتل بن سليمان فقال : «**سأل رسول الله ﷺ أن يجعل له ملك فارس والروم في أمته**» .

وذكر الثعلبي هنا حديث عمرو بن عوف المزني في قصة ضرب الصخرة بالخندق وفي آخره : «**ونزل قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ مَّا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلاَّ غُرُوراً﴾ في ذلك ونزل قوله تعالى: ﴿ قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ﴾ [آل عمران:٢٦]**» .

قلت : وحديث عمرو أخرجه البيهقي وغيره ، وليس في آخره : ونزل قوله تعالى : ﴿ قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ﴾ [آل عمران:٢٦] . ونورده في تفسير الأحزاب .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في مقاتل بن سليمان ، في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير .

[العُجاب: (٢/٦٧٤-٦٧٦)]

٣٧٥)قوله تعالى : ﴿ قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ﴾ [آل عمران:٢٦] .

قال الزمخشري : روي : «**أن رسول الله ﷺ حين افتتح مكة وعد أمته ملك فارس والروم، فقال المنافقون واليهود: هيهات هيهات، من أين لمحمد ملك فارس والروم، هم أعزو أمنع من ذلك.**» .

قال الحافظ : ذكره الواحدي في أسبابه عن ابن عباس وأنس رضي الله عنهم ، ولم أجد له إسناداً .

[الكافي الشاف: (١/٣٤٤)]

٣٧٦)قال الزمخشري : روي : «**أن رسول الله ﷺ لما خط الخندق عام الأحزاب وقطع لكل عشرة أربعين ذراعاً وأخذوا يحفرون، خرج من بطن الخندق صخرة كالتل العظيم لم تعمل فيها المعاول، فوجهوا سلمان إلى رسول الله ﷺ يخبره فأخذ المعول من سلمان فضربها ضربة صدعتها وبرق منها برق أضاء ما بين لابتيها، لكأن مصباحاً في جوف بيت مظلم، وكبر وكبر المسلمون وقال: أضاءت لي منها قصور الحيرة كأنها أنياب الكلاب، ثم ضرب الثانية فقال: أضاءت لي منها القصور الحمر من أرض الروم، ثم ضرب الثالثة فقال: أضاءت لي قصور صنعاء، وأخبرني جبريل عليه السلام أن أمتي ظاهرة على كلها، فأبشروا. فقال المنافقون: ألا تعجبون، يمنيكم ويعدكم الباطل، ويخبركم أنه**

يبصر من يثرب قصور الحيرة ومدائن كسرى وأنها تفتح لكم، وأنتم إنما تحفرون الخندق من الفرق لا تستطيعون أن تبرزوا، فنزلت[1]».

قال الحافظ: أخرجه البيهقي، وأبو نعيم في دلائل النبوة لهما؛ من طريق كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده. قال: «**خط رسول الله ﷺ الخندق عام الأحزاب، ثم قطع أربعين ذراعاً بين كل عشرة**»، قال عمرو بن عوف، «**فكنت أنا وسليمان وحذيفة بن مقرن وستة نفر من الأنصار في أربعين ذراعاً**» فذكره مطولاً من هذا الوجه. ذكره الواحدي في أسباب النزول والطبري والثعلبي والبغوي. ورواه ابن سعد في الطبقات في ترجمة سلمان. وقال الواقدي في المغازي: عن عمر بن الحكم قال: «**كان عمر بن الخطاب يومئذ يضرب بالمعول، إذ صادف حجراً أصلداً فضرب ضربة- فذكر نحوه**»، ورواه النسائي وأحمد وإسحاق وابن أبي شيبة وأبو يعلى عن البراء بن عازب رضي الله عنهما مختصراً وإسناده حسن.

[الكافي الشاف: (١/٣٤٤-٣٤٥)]

٣٧٧)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿لاَّ يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران:٢٨]: قال مقاتل بن سليمان: «**نزلت في حاطب بن أبي بلتعة وغيره كانوا يظهرون المودة لكفار مكة فنهاهم الله عن ذلك**».

قول آخر: قال الكلبي عن ابن عباس: «**نزلت في عبد الله بن أبي وأصحابه كانوا يتولون اليهود والمشركين ويأتونهم بالأخبار يرجون أن يكون لهم الظفر على رسول الله ﷺ، فأنزل الله تعالى هذه الآية ونهى المؤمنين عن مثل فعلهم**».

قول آخر: ذكر جويبر في تفسيره ابن عباس: «**نزلت في عبادة بن الصامت كان له حلفاء من اليهود فلما خرج النبي ﷺ يوم الأحزاب قال عبادة: يا نبي الله إن معي خمسمائة رجل من اليهود، وقد رأيت أن أستظهر بهم على العدو، فأنزل الله عز وجل: ﴿لاَّ يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاء﴾ [آل عمران:٢٨]**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في مقاتل بن سليمان، ورواية الكلبي، وتفسير جويبر عن الضحاك في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٦٧٦-٦٧٧)]

٣٧٨)قال الكلبي عن ابن عباس: «**إن اليهود لما قالت: نحن أبناء الله وأحباؤه، أنزل الله تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ﴾ [آل عمران:٣١] فلما نزلت عرضها رسول الله ﷺ فأبوا أن يقبلوها**».

---

(١) سورة آل عمران، آية (٢٧).

وقال مقاتل بن سليمان: «**لما دعا النبي ﷺ كعب بن الأشرف وأصحابه إلى الإسلام قالوا: نحن أبناء الله وأحباؤه، ولنحن أشد حباً لله مما تدعونا إليه فنزلت: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي﴾ [آل عمران:٣١]**».

قول آخر: قال محمّد بن إسحاق في المغازي حدثني محمّد بن جعفر بن الزبير قال: «**نزلت في نصارى أهل نجران وذلك أنهم قالوا: إنما نعظم المسيح ونعبده حباً لله وتعظيماً له فقال الله: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران:٣١]**».

قول آخر: ذكر جويبر في تفسيره عن ابن عباس قال: «**وقف النبي ﷺ على قريش، وهم في المسجد الحرام، وقد نصبوا أصنامهم، وعلقوا عليها بيض النعام، وجعلوا في آذانها الشنوف وهم يسجدون لها، فقال: لقد خالفتم ملة أبيكم إبراهيم وإسماعيل فقالوا: يا محمّد إنا نعبد هذه حباً لله ليقربونا إلى الله زلفى. فقال: أنا رسول الله إليكم وأنا أولى بالتعظيم من الأصنام**».

قلت: وهذه من منكرات جويبر فإن آل عمران مدنية، وهذه القصة إنما كانت بمكة قبل الهجرة، ولعل الذي نزل فيهما في أوائل الزمر.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في الكلبي ومقاتل بن سليمان، ومغازي ابن إسحاق، وتفسير سنيد عن الضحاك في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٦٧٧-٦٧٨)]

٣٧٩) نقل الثعلبي: «**أن عبد الله بن أبي لما نزل قوله تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي﴾ [آل عمران:٣١]. قال لأصحابه: إن محمداً يجعل طاعته كطاعة الله ويأمرنا أن نعبده كما تعبد النصارى عيسى بن مريم، فنزلت: ﴿قُلْ أَطِيعُواْ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ [آل عمران:٣٢]**».

وقال مقاتل بن سليمان: «**نزلت في اليهود**».

قلت: وهذا هو الراجح.

[العُجاب: (٢/٦٧٩)]

٣٨٠) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِندَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ﴾ [آل عمران:٥٩]:

عن السدي قال: «**لما سمع أهل نجران بالنبي ﷺ أتاه منهم أربعة نفر من خيارهم منهم العاقب والسيد وماسرجس وماريحن فسألوه ما تقول في عيسى؟ فقال: هو عبد الله وروحه وكلمته فقالوا: ولكنه هو الله نزل من ملكه فدخل في جوف مريم، ثم خرج منها فأرانا قدرته وأمره فهل رأيت قط إنساناً خلق من غير أب؟ فنزلت**».

وأخرج سنيد عن ابن جريج: «**بلغنا أن نصارى أهل نجران قدم وفدهم فيهم السيد والعاقب وهما سيداهم يومئذ فقالا: يا محمّد فيم تشتم صاحبنا عيسى تزعم أنه عبد؟**

فقال: أجل إنه عبد الله وكلمته ألقاها إلى مريم. فغضبوا وقالوا: إن كنت صادقاً فأرنا عبداً يحيى الموتى ويبرئ الأكمه ويخلق من الطين كهيئة الطير فينفخ فيه لكنه الله، فسكت حتى أتاه جبريل فقال: يا محمد: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُواْ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ فقال: يا جبريل إنهم سألوني أن أخبرهم بمثل عيسى فقال: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِندَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ﴾ [آل عمران:٥٩]».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في السدي وتفسير سنيد في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٦٨٠-٦٨١)]

٣٨١) قال ابن إسحاق في «السيرة الكبرى» فذكر قصة وفد نجران وما قالوه، ونزل فيهم: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِندَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ﴾ [آل عمران:٥٩]. إلى قوله: ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ﴾ [آل عمران:٦١] إلى قوله: ﴿بِالْمُفْسِدِينَ﴾ [آل عمران:٦٢] قال: «**فلما أتى رسول الله الخبر من الله وفصل القضاء بينه وبينهم وأنهم إن ردوا ذلك لاعنهم دعاهم إلى ذلك فقالوا: يا أبا القاسم دعنا ننظر في أمرنا ثم نأتيك بما نريد أن نفعل فانصرفوا عنه، ثم خلوا بالعاقب وكان ذا رأيهم فقالوا: يا عبد المسيح ما ترى؟ فقال: والله يا معشر النصارى لقد عرفتم أنه ما لاعن قوم قط نبياً فبقي كبيرهم ولا نبت صغيرهم، وإنه الاستئصال منكم إن فعلتم، فإن أبيتم إلا إلف دينكم والإقامة عليه فوادعوا هذا الرجل، وانصرفوا. فأتوا النبي ﷺ فقالوا: قد رأينا أن لا نلاعنك**» فذكر قصة بعثه معهم أبا عبيدة بن الجراح ليفصل بينهم في أمور اختلفوا فيها من أموالهم.

ولابن إسحاق في هذه القصة سند آخر موصول أخرجه أبو بكر بن مردويه في التفسير عن رافع بن خديج أن وفد نجران قدموا على رسول الله ﷺ، فذكر القصة، وفيها: «**أن أشرافهم كانوا اثني عشر رجلاً**».

وأخرج البخاري أصل هذه القصة في الصحيح في أواخر المغازي عن حذيفة قال: «**جاء السيد والعاقب صاحبا نجران إلى رسول الله ﷺ يريد أن يلاعناه فقال أحدهما لصاحبه: لا تفعل فوالله إن كان نبياً فلاعناه لا نفلح نحن ولا عقبنا من بعدنا، قالا: نعطيك ما سألتنا فابعث معنا رجلاً أميناً**»، الحديث.

وأخرج الحاكم في المستدرك من طريق علي بن مسهر وابن شاهين وابن مردويه في «التفسير» عن جابر قال: «**قدم على النبي ﷺ العاقب والطيب فدعاهما إلى الملاعنة فوعداه على أن يغادياه الغداة فأخذ بيد علي وفاطمة والحسن والحسين ثم أرسل إليهما فأبيا وأقرا بالخراج فقال: والذي بعثني بالحق لو قالا لأمطر عليهم الوادي ناراً، قال جابر: فيهم نزلت: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ [آل عمران:٦١]**» الحديث.

ولآخره شاهد من حديث ابن عباس أخرجه الحاكم في أثناء حديث أصله البخاري والترمذي والنسائي.

ولفظه عند الحاكم: «ولو خرج الذين يباهلون رسول الله ﷺ لرجعوا لا يجدون إبلاً ولا مالاً».

ولفظ معمر: «لو خرج الذين يباهلون مثله».

وفي تفسير سنيد عن ابن جريج: «والذي نفسي بيده لو لاعنوني ما حال الحول ويحضرتهم منهم أحد إلا أهلكه الله».

ومن مستغربات مقاتل بن سليمان أنه نقل في هذه القصة أن عمر قال للنبي ﷺ: «لو لاعنتهم بيد من تأخذ؟ قال: بيد علي وفاطمة والحسن والحسين وعائشة وحفصة».

ومن طريق السدي قال: «فأخذ النبي ﷺ بيد الحسن والحسين وفاطمة وقال لعلي: اتبعنا فلم يخرج النصارى وصالحوه فقال رسول الله ﷺ: لو خرجوا لاحترقوا».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في السدي وتفسير سنيد وسيرة ابن إسحاق في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٦٨٠-٦٨١)]

٣٨٢) قال الزمخشري في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ نَبْتَهِلْ﴾ [آل عمران:٦١]: روي: «أنهم لما دعاهم إلى المباهلة قالوا: نرجع وننظر، فلما تخالوا قالوا للعاقب وكان ذا رأيهم: يا عبد المسيح ما ترى؟ فقال: والله لقد عرفتم يا معشر النصارى أن محمداً نبي مرسل، وقد جاءكم بالفصل من أمر صاحبكم، والله ما باهل قوم نبياً قط فعاش كبيرهم ولا نبت صغيرهم، ولئن فعلتم لتهلكن، فإن أبيتم إلا إلف دينكم والإقابة عليه، فوادعوا الرجل، وانصرفوا إلى بلادكم، فأتى رسول الله ﷺ وقد غدا محتضناً الحسين آخذاً بيد الحسن وفاطمة تمشي خلفه وعلي خلفها وهو يقول: إذا أنا دعوت فأمنوا، فقال أسقف نجران: يا معشر النصارى، إني لأرى وجوهاً لو شاء الله أن يزيل جبلاً من مكانه لأزاله بها، فلا تباهلوا فتهلكوا ولا يبقى على وجه الأرض نصراني إلى يوم القيامة، فقالوا: يا أبا القاسم، رأينا أن لا نباهلك وأن نقرك على دينك ونثبت على ديننا قال: فإذا أبيتم المباهلة فأسلموا يكن لكم ما للمسلمين وعليكم ما عليهم، فأبوا. قال: فإني أناجزكم، فقالوا: ما لنا بحرب العرب طاقة، ولكن نصالحك على أن لا تغزونا ولا تخيفنا ولا تردنا عن ديننا على أن نؤدي إليك كل عام ألفي حلة: ألف في صفر، وألف في رجب، وثلاثين درعاً عادية من حديد. فصالحهم على ذلك وقال: والذي نفسي بيده، إن الهلاك قد تدلى على أهل نجران ولو لاعنوا لمسخوا قردة وخنازير، ولأضرم عليهم الوادي ناراً، ولاستأصل الله نجران وأهله حتى الطير على رؤوس الشجر، ولما حال الحول على النصارى كلهم حتى يهلكوا».

قال الحافظ: أخرجه أبو نعيم في دلائل النبوة، عن ابن عباس بطوله وابن مروان السدي متروك

متهم بالكذب ثم أخرج أبو نعيم نحوه عن الشعبي مرسلاً، وفيه: «فإن أبيتم المباهلة فأسلموا ولكم ما للمسلمين وعليكم ما عليهم، فإن أبيتم فأعطونا الجزية، كما قال الله تعالى. قالوا: لا نملك إلا أنفسنا، قال: فإن أبيتم فإني أنبذ إليكم على سواء، فقالوا: لا طاقة لنا بحرب العرب، ولكن نؤدي الجزية، فجعل عليهم كل سنة ألفي حلة: ألفاً في صفر، وألفاً في رجب، فقال ﷺ: لقد أتاني البشير بهلكة أهل نجران لو تموا على الملاعنة»، رواه الطبري من طريق أبي إسحاق، حدثني محمّد بن جعفر بن الزبير في قوله: ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ﴾ فذكره مرسلاً، وفي سنن أبي داود من حديث ابن عباس: «صالح النبي ﷺ أهل نجران على ألفي حلة: النصف في صفر، والبقية في رجب يؤدونه إلى المسلمين، وعارية ثلاثين درعاً وثلاثين فرساً وثلاثين بعيراً، وثلاثين من كل صنف من أصناف السلاح يغزون بها والمسلمون ضامنون لها حتى يردوها عليهم»، وهو طرف من هذه القصة.

[الكافي الشاف: (٣٦٢/١)]

٣٨٣)قال الثعلبي: قال المفسرون: «قدم وفدنجران، فالتقوا مع اليهود، فاختصموا في إبراهيم، فزعمت اليهود أنه كان يهودياً وهم على دينه، وهم أولى الناس به، وزعمت النصارى أنه كان نصرانياً وهم على دينه، وهم أولى الناس به. فقال النبي ﷺ: كلا الفريقين بريء من إبراهيم ودينه بل كان حنيفاً ومسلماً فقالت اليهود: يا محمّد ما نريد أن نتخذك رباً كما اتخذت النصارى عيسى رباً فأنزل الله عز وجل: ﴿قُلْ يَاأَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ [آل عمران:٦٤]» وهو ضعيف.

[العُجاب: (٦٨٧/٢-٦٨٨)]

٣٨٤)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿يَاأَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إبراهيم وَمَا أُنزِلَتِ التَّورَاةُ وَالإِنْجِيلُ إِلاَّ مِن بَعْدِهِ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَكِن كَانَ حَنِيفاً مُّسْلِماً﴾ [آل عمران:٦٥-٦٧]: قال ابن إسحاق في السيرة: «دعا النبي ﷺ أهل نجران إلى النصف وقطع عنهم الحجة: ﴿قُلْ يَاأَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:٦٤] فأبوا فنزل ما بعدها».

ثم أسند عن ابن عباس قال: «اجتمعت نصارى نجران وأحبار يهود عند النبي ﷺ فتنازعوا عنده، فقال الأحبار: ما كان إبراهيم إلا يهودياً. وقالت النصارى: ما كان إبراهيم إلا نصرانياً فنزلت: ﴿يَاأَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إبراهيم﴾ [آل عمران:٦٥]».

ومن طريق السدي نحوه ولم يذكر مكان اجتماعهم.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في سيرة ابن إسحاق وسنده عن محمّد بن أبي محمد، ورواية السدي، في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

ثم قال الحافظ: وأخرج سنيد من طريق ابن جريج قال: «بلغنا أن نبي الله ﷺ دعا يهود المدينة

إلى الإسلام وقوله تعالى: ﴿قُلْ يأَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْاْ إِلَى كَلَمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ [آل عمران:٦٤] فأبوا عليه فجاهدهم»، أخرجه الطبري.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في تفسير سنيد في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٦٨٨-٦٨٩)]

٣٨٥)نقل الثعلبي والواحدي عن ابن عباس: «**إن رؤساء اليهود قالوا: يا محمّد لقد علمت أنّا أولى بإبراهيم منك ومن غيرك وأنه كان يهودياً وما بك إلا الحسد، فأنزل الله تعالى: ﴿إنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإبراهيم﴾ [آل عمران:٦٨]**».

وأخرج عبد بن حميد عن عبد الرحمن بن غنم: «**أنه لما أن خرج أصحاب رسول الله ﷺ إلى النجاشي انتدب لهم عمرو بن العاص وعمارة بن أبي معيط-كذا قال وإنما هو عمارة بن الوليد بن المغيرة- أرادوا عنتهم والبغي عليهم، فقدموا على النجاشي فأخبروه أن هؤلاء الرهط الذين قدموا عليك من أهل مكة، إنما يريدون أن يخبلوا عليك ملكك، ويفسدوا عليك أرضك، ويشتموا ربك، فأرسل إليهم**»، فذكر القصة مطولة، وفيها: «**إن الذي خاطبهم من المسلمين حمزة وعثمان بن مظعون فقال النجاشي لما سمع كلامهم: لا دهوره-أي: لا خوف- على حزب إبراهيم فقال عمرو: من هم حزب إبراهيم؟ قال: هؤلاء الرهط وصاحبهم الذين جاؤوا من عنده، ومن اتبعه، فأنزلت ذلك اليوم يوم خصومتهم على رسول الله ﷺ: ﴿إنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإبراهيم لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ﴾ [آل عمران:٦٨]**».

وليس في شيء منها نزول هذه الآية في هذه القصة، وقد خلط الثعلبي رواية الكلبي برواية شهر مع رواية ابن إسحاق، وساقها بطولها مساقاً واحداً وهو من عيوب كتابه حيث يخلط الصادق بالكاذب بالمحتمل، فيوهم أن الجميع من رواية الصادق وليس كذلك.

[العُجاب: (٢/٦٩٠-٦٩٢)]

٣٨٦)تقدم في قوله تعالى في سورة البقرة: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّاراً﴾ الآية، حكاه الثعلبي -وقال مقاتل بن سليمان: «**نزلت في عمار بن ياسر وحذيفة، وذلك أن اليهود جادلوهما ودعوهما إلى دينهم وقالوا: إن ديننا خير من دينكم ونحن أهدى سبيلاً، فنزلت**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في تفسير مقاتل بن سليمان في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٦٩٢)]

٣٨٧)قال محمّد بن إسحاق في السيرة عن ابن عباس قال: «**قال عبد الله بن الصيف وعدي بن زيد الحارث بن عوف بعضهم لبعض: نؤمن بما أنزل على محمّد وأصحابه، غدوة ونكفر به عشية، حتى نلبس عليهم دينهم، لعلهم يصنعون كما نصنع ويرجعون عن دينهم، فأنزل الله تعالى فيهم: ﴿لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾ [آل عمران:٧١]**».

وقال مقاتل بن سليمان : «**قال كعب بن الأشرف ومالك بن الصيف لسفلة اليهود: آمنوا معهم نهاراً**»، فذكر القصة.

قلت : انظر ما قاله الحافظ في رواية ابن إسحاق، وتفسير مقاتل بن سليمان في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٦٩٣)]

٣٨٨) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى : ﴿وَقَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمِنُواْ بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُواْ وَجْهَ النَّهَارِ وَاكْفُرُواْ آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [آل عمران:٧٢]: أخرج الطبري وابن أبي حاتم عن السدي قال : «**كان أحبار قرى عربية اثني عشر حبراً، فقالوا لبعضهم: ادخلوا في دين محمّد أول النهار، وقولوا: نشهد أن محمداً حق صادق، فإذا كان آخر النهار فاكفروا به، وقولوا: إنا رجعنا إلى علمائنا وأحبارنا فسألناهم فحدثونا أنه كاذب، وليس على شيء وإنكم لستم على شيء، وقد رجعنا إلى ديننا فهو أعجب إلينا من دينكم، لعلهم يشكون يقولون: هؤلاء كانوا معنا أول النهار فما بالهم؟ فأخبر الله عز وجل رسوله بذلك**».

وأخرجه ابن أبي حاتم من طريق إسرائيل عن السدي عن أبي مالك نحو الأول بتمامه.

ومن طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد نحوه.

قلت : انظر ما قاله الحافظ في السدي، ورواية ابن أبي نجيح عن مجاهد في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٦٩٣-٦٩٤)]

٣٨٩) أخرج الطبري من طريق أسباط عن السدي : «**قال الله تعالى لنبيه: ﴿قُلْ إِنَّ الْهُدَى هُدَى اللّهِ﴾ تقول اليهود: فعل الله بنا كذا وكذا من إكرامه حتى انزل المن والسلوى، فنزل: ﴿إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ﴾ [آل عمران:٧٣]**».

قلت : انظر ما قاله الحافظ في السدي، في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٦٩٥)]

٣٩٠) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى : ﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ﴾ [آل عمران:٧٥] : قال مقاتل بن سليمان : «**الفرقة الأولى: مؤمنوا اهل الكتاب عبد الله بن سلام واصحابه، والفرقة الثانية: كفار اليهود كعب بن الأشرف وأصحابه يقول: منهم من يؤدي الأمانة ولو كثرت، ومنهم من لا يؤدي الأمانة ولو قلت**».

وعن جويبر بن الضحاك عن ابن عباس : «**الأول عبد الله بن سلام أودعه رجل ألفاً ومئتي أوقية من ذهب فأداه إليه فمدحه الله، والثاني فنحاص بن عازورا أودعه رجل من قريش ديناراً فخانه فيه**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في تفسير مقاتل بن سليمان، ورواية جويبر عن الضحاك في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٦٩٥-٦٩٦)]

٣٩١) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران:٧٥]: أخرج سنيد من طريق ابن جريج قال: «**بايع اليهود رجال في الجاهلية، فلما أسلموا تقاضوهم ثمن بيوعهم، فقالوا: ليس لكم علينا أمانة ولا قضاء لكم عندنا، لأنكم تركتم دينكم الذي كنتم عليه، وادعوا أنهم وجدوا ذلك في كتابهم قال الله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران:٧٥] يعني اليهود**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في تفسير سنيد ومقاتل بن سليمان في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

ثم قال الحافظ: ومن طريق السدي: «**كان يقال له: مالك لا تؤدي أمانتك فيقول: ليس علينا حرج في أموال العرب قد أحلها الله لنا**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في السدي في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٦٩٧)]

٣٩٢) قال الزمخشري: عن النبي ﷺ أنه قال عند نزولها[1]: «**كذب أعداء الله ما من شيء في الجاهلية إلا وهو تحت قدمي، إلا الأمانة فإنها مؤداة البر والفاجر**».

قال الحافظ: أخرجه الطبري وابن أبي حاتم من طريق يعقوب بن النعمان القمي عن جعفر عن سعيد بن جبير به مرسلاً.

[الكافي الشاف: (١/٣٦٧-٣٦٨)]

٣٩٣) قال مقاتل بن سليمان: «**يعني رؤوس اليهود**».

وقال الحسين بن داود المعروف بسنيد في تفسيره: عن عكرمة قال: «**نزلت هذه الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ﴾ [آل عمران:٧٧] في أبي رافع وكنانة بن أبي الحقيق وكعب بن الأشرف وحيي بن أخطب وغيرهم من رؤوس اليهود كتموا ما عهد الله إليهم في التوراة من نبوة محمد، وكتبوا بأيديهم غيره، وحلفوا أنه من عند الله، لئلا تفوقهم المآكل التي كانت لهم على أتباعهم**».

وبه إلى ابن جريج قال: وقال آخرون: «**إن الأشعث بن قيس اختصم هو ورجل إلى رسول الله**

---

(١) سورة آل عمران، الآية (٧٥).

ﷺ في أرض كانت في يده لذلك الرجل، أخذها بتعززه في الجاهلية، فقال النبي ﷺ للرجل: أقم بينتك، فقال: ليس يشهد لي أحد على الأشعث! قال: فلك يمينه فقدم الأشعث يحلف، فأنزل الله هذه الآية، فنكل الأشعث وقال: إني أشهدكم الله وأشهد له إن خصمي صادق فرد إليه أرضه، وزاده من أرض نفسه زيادة كثيرة مخافة أن يبقى في يده شيء من حقه فهي لعقب ذلك الرجل بعده».

قلت: كذا وقع في الرواية المرسلة، والحديث مخرج في الصحيحين و السنن الأربعة و مسند أحمد عن عبد الله قال: «قال رسول الله ﷺ: من حلف على يمين هو فيها فاجر»، الحديث فقال الأشعث: «فيّ والله كان ذلك، كان بيني وبين رجل من اليهود أرض فجحدني فقدمته إلى النبي ﷺ فقال لي: ألك بينة؟ قلت: لا، فقال اليهودي: احلف، فقلت: يا رسول الله إذاً يحلف فيذهب بمالي! فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَناً قَلِيلاً﴾ [آل عمران:٧٧]».

وفي رواية عاصم عن شقيق: «فجاء الأشعث، فقال: ما يحدثكم أبو عبد الرحمن؟ فحدثناه، فقال: كان فيّ والله هذا الحديث خاصمت ابن عم لي». فذكره وفيه: «في بئر بدل أرض» وفيه: «ما لي بينة وإن تجعلها بيمينه يذهب ببئري، إن خصمي رجل فاجر، قال: فقال: من اقتطع مال امرىء مسلم» الحديث وقرأ هذه الآية.

ووقع نحو ذلك في حديث عدي بن عميرة عند النسائي ولفظه: «خاصم رجل من كندة امرأ القيس بن عابس الحضرمي في أرض»، الحديث وفيه: «فقال الحضرمي: أمكنته من اليمين يا رسول الله، ذهب أرضي ورب الكعبة»، فذكر الحديث، وتلا رسول الله ﷺ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَناً قَلِيلاً﴾ [آل عمران:٧٧]. وفي آخره: «فقال امرؤ القيس: ما لمن تركها يا رسول الله؟ قال: الجنة، قال: فأشهدك أني قد تركتها».

سبب آخر: أخرج البخاري وأحمد والطبري عن عبد الله بن أبي أوفى: «أن رجلاً أقام سلعة له في السوق فحلف بالله لقد أعطي بها ما لم يعطه ليوقع رجلاً من المسلمين فنزلت هذه الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَناً قَلِيلاً﴾ [آل عمران:٧٧]».

وله شاهد مرسل أخرجه الطبري من طريق الشعبي بسند صحيح إليه: «أن رجلاً أقام سلعة أول النهار فلما كان آخره جاء رجل يشتري فحلف لقد منعها أول النهار من كذا ولولا المساء ما باعها به، فأنزل الله هذه الآية». وبه إلى داود عن رجل عن مجاهد نحوه.

سبب آخر: قال ابن الكلبي عن ابن عباس: «أن أناساً من علماء اليهود أولي فاقة كانوا ذوي حظ من علم التوراة فأصابتهم سنة فأتوا كعب بن الأشرف يستميرونه، فسألهم كعب هل تعلمون أن هذا الرجل- يعني رسول الله ﷺ- في كتابكم؟ قالوا: نعم، وما تعلمه أنت؟

قال: لا، قالوا: فإنا نشهد أنه عبد الله ورسوله قال كعب: لقد قدمتم علي وأنا أريد أن أميركم وأكسوكم، فحرمكم الله خيراً كثيراً، فإنه شبه لنا فرويداً حتى نلقاه، فانطلقوا فكتبوا صفة سوى صفته، ثم أتوا النبي ﷺ فكلموه ثم رجعوا إلى كعب فقالوا: قد كنا نرى أنه هو فأتيناه فإذا هو ليس بالنعت الذي نعت لنا وأخرجوا النعت الذي كتبوه ففرح كعب بذلك، ومارهم، فأنزل الله تعالى هذه الآية» .

وقال ابن الكلبي أيضاً عن ابن عباس: «**نزلت في امريء القيس بن عابس استعدى عليه عيدان بن أشوع في أرض ولم يكن له بينة فأمره رسول الله ﷺ أن يحلف**» الحديث.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في تفسير الكلبي وتفسير سنيد، ومقاتل بن سليمان في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٦٩٨-٧٠٣)]

٣٩٤) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقاً يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُمْ بِالْكِتَابِ﴾ [آل عمران:٧٨]: نقل الثعلبي عن جويبر عن الضحاك عن ابن عباس: «**نزلت في اليهود والنصارى حرفوا التوراة والإنجيل وضربوا كتاب الله بعضه ببعض، وألحقوا به ما ليس منه وأسقطوا منه الدين الحنيف**» .

قلت: انظر ما قاله الحافظ في رواية جويبر في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

وقال الحافظ أيضاً: وقال مقاتل بن سليمان: «**هم كعب بن الأشرف ومالك بن الصيف وأبو ياسر وحيي ابنا أخطب وسعية بن عمرو يلوون ألسنتهم بالكتاب يحرفونه كتبوا غير نعت محمّد ﷺ وحذفوا نعته، ويقولون: هو من عند الله وما هو من عند الله**» .

قلت: انظر ما قاله الحافظ في مقاتل بن سليمان في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٧٠٣-٧٠٤)]

٣٩٥) أخرج الطبري من طريق ابن إسحاق عن ابن عباس قال: «**قال أبو نافع القرظي حين اجتمعت الأحبار من اليهود والنصارى من أهل نجران عند رسول الله ﷺ ودعاهم إلى الإسلام: أتريد يا محمّد أن نعبدك كما تعبد النصارى عيسى؟ فقال رجل من أهل نجران يقال له الرئيس: أو ذاك تريد يا محمّد وإليه تدعونا؟ فقال: معاذ الله أن نعبد غير الله أو نأمر بعبادة غيره! ما بذلك بعثني ولا بذلك أمرني، أو كما قال فأنزل الله في ذلك من قولهما: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ﴾ [آل عمران:٧٩]**» .

وذكره الكلبي عن ابن عباس نحوه فقال: «**معاذ الله أن نعبد غير الله، وما بذلك بعثني وما بذلك أمرني، فنزلت**» .

ومن طريق سنيد ثم عن ابن جريج: «**كان ناس من يهود يتعبدون الناس من دون ربهم، بتحريفهم كتاب الله عن موضعه، فنزلت**» .

قلت: انظر ما قاله الحافظ في رواية ابن إسحاق، وتفسير الكلبي وسنيد في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

وقال أيضاً: قول آخر: قال مقاتل بن سليمان: «﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ﴾ [آل عمران:٧٩]: يعني عيسى بن مريم و: ﴿الْكِتَابَ﴾ الانجيل». ونقل الثعلبي عن الضحاك نحوه، وزاد: «**نزلت في نصارى نجران**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في مقاتل بن سليمان، والضحاك، في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٧٠٤-٧٠٥)]

٣٩٦) قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُواْ عِبَاداً لِّي مِن دُونِ اللَّهِ﴾ [آل عمران:٧٩].

قال الزمخشري: «**لا ينبغي أن يسجد لأحد من دون الله، ولكن أكرموا نبيكم واعرفوا الحق لأهله**».

قال الحافظ: لم أجد له إسناداً، ونقله الواحدي في الأسباب عن الحسن البصري: «**أن رجلاً..**» فذكره.

[الكافي الشاف: (١/٣٧٠)]

٣٩٧) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿أَيَأْمُرُكُم بِالْكُفْرِ﴾ [آل عمران:٨٠]: يعني بعبادة عيسى وعزير.

قال مقاتل: «**نزلت رداً على كردم بن قيس والأصبغ بن زيد**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في مقاتل بن سليمان، في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٧٠٦)]

٣٩٨) قوله تعالى: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ طَوْعاً وَكَرْهاً وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ [آل عمران:٨٣].

قال الزمخشري: قال ﷺ: «**كلا الفريقين بريء من دين إبراهيم**».

قال الحافظ: لم أجد له إسناداً، وذكره الواحدي في الأسباب أيضاً عن ابن عباس رضي الله عنهما.

[الكافي الشاف: (١/٣٧٢)]

٣٩٩) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران:٨٥]: أخرج الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ وَالَّذِينَ هَادُواْ وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ﴾ الآية فأنزل الله بعد ذلك: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران:٨٥].

وقال مقاتل: «**نزلت في طعمة بن أبيرق من الأوس ارتد عن الإسلام ولحق بكفار مكة**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس، وتفسير مقاتل، في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٧٠٧)]

٤٠٠) أخرج النسائي والطبري وصححه ابن حبان والحاكم عن ابن عباس قال: «**كان رجل من الأنصار أسلم، ثم ارتد ولحق المشركين، ثم ندم فأرسل إلى قومه سلوا لي رسول الله ﷺ: هل لي من توبة؟ فسألوا فقالوا: إن صاحبنا قد ندم، وإنه قد أمرنا أن نسأل هل له توبة؟ فنزلت: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْماً كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَانِهِمْ﴾** [آل عمران:٨٦] **إلى قوله: ﴿إِلاَّ الَّذِينَ تَابُواْ مِن بَعْدِ ذلِكَ وَأَصْلَحُواْ فَإِنَّ اللَّه غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾** [آل عمران:٨٨]. **فأرسل إليه فأسلم**».

وفي رواية: «**فلما قرئت عليه قال: والله ما كذبني قومي على رسول الله ﷺ ولا كذب رسول الله، والله تعالى اصدق الثلاثة فرجع تائباً فقبل منه**».

وأخرجه البزار عن ابن بزيع هذا فقال في أوله: «**إن قوماً أسلموا ثم ارتدوا ثم أسلموا ثم ارتدوا فأرسلوا إلى قومهم يسألون**» فذكره.

والبزار كان يحدث من حفظه فيهم، والمحفوظ ما رواه ابن جرير ومن وافقه.

وقال عبد بن حميد: عن عكرمة: «**أن رجلاً ارتد عن الإسلام**» فذكر نحوه ولم يذكر ابن عباس.

وروى حميد الأعرج عن مجاهد قال: «**كان الحارث بن سويد قد أسلم وكان مع رسول الله ﷺ ثم لحق بقومه وكفر، فأنزل الله تعالى: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْماً كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَانِهِمْ﴾** [آل عمران:٨٦] **فحملها إليه رجل من قومه فقرأهن عليه فقال الحارث: والله إنك ما علمت لصادق وإن رسول الله لصدوق، وإن الله لأصدق الثلاثة، ثم رجع فأسلم إسلاماً حسناً**»، أخرجه مسدد في مسنده، وعبد الرزاق في مصنفه.

وأخرجه الطبري عن حميد به. وذكر ابن إسحاق في السيرة الكبرى: «**إن الحارث بن سويد بن صامت كان منافقاً، فخرج يوم أحد مع المسلمين، فلما التقى الناس غدا على مسلمين فقتلهما، ثم لحق بمكة بقريش، ثم بعث إلى أخيه الجلاس يطلب التوبة، فأنزل الله فيه هذه الآيات**».

وأورد الطبري عن السدي نحو رواية حميد الأعرج.

وذكر سنيد عن مجاهد قال: «**لحق رجل بأرض الروم فتنصر ثم كتب إلى قومه: أرسلوا لي هل من توبة؟!**» الحديث.

وبه إلى ابن جريج قال: قال عكرمة: «**في أبي عامر الراهب والحارث بن سويد بن الصامت ووحوح بن الأسلت في اثني عشر رجلاً رجعوا عن الإسلام ولحقوا بقريش ثم كتبوا إلى أهليهم: هل لنا من توبة؟ فنزلت: ﴿إِلاَّ الَّذِينَ تَابُواْ مِن بَعْدِ ذلِكَ وَأَصْلَحُواْ فَإِنَّ اللَّه غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾** [آل عمران:٨٨]».

قول آخر : أخرج الطبري من طريق العوفي عن ابن عباس : «﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْماً﴾ [آل عمران:٨٦]: **هم أهل الكتاب عرفوا محمداً ثم كفروا به**» .

وبسند حسن عن الحسن قال : «**اليهود والنصارى**» نحوه وزاد : «**فلما بعث من غيرهم حسدوا العرب على ذلك فكذبوه وانكروه**» .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في رواية ابن إسحاق في سيرته، ورواية السدي، ورواية ابن أبي نجيح عن مجاهد ، وتفسير سنيد ، في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير .

[العُجاب: (٧٠٨/٢-٧١٢)]، [الإصابة: (٢٨٠/١)]

٤٠١) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ ازْدَادُواْ كُفْراً﴾ [آل عمران:٩٠] : وذكره الثعلبي عن عطاء الخراساني بلفظ : «**نزلت في اليهود كفروا بعيسى ثم ازدادوا كفراً بمحمد**» .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في عطاء الخراساني في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير .

وقال أيضاً : وأخرج سنيد عن مجاهد : «﴿ثُمَّ ازْدَادُواْ كُفْراً﴾ [آل عمران:٩٠]: **تموا على كفرهم**» قال ابن جريج : «**لن تقبل توبتهم يقول إيمانهم أول مرة لن ينفعهم**» .

وأخرج الطبري من طريق السدي : «﴿ازْدَادُواْ كُفْراً﴾ [آل عمران:٩٠] **أي: ماتوا وهم كفار وعند موته لا تقبل توبته**» .

وقال ابن الكلبي : «**نزلت في الأحد عشر رفقة الحارث بن سويد لما رجع الحارث قالوا: نقيم بمكة ما بدا لنا فمتى اردنا رجعنا فنزل ما نزل في الحارث، فلما افتتحت مكة دخل في الإسلام من دخل منهم فقبلت توبته ونزلت فيمن مات منهم كافراً هذه الآية**» .

ونقل مقاتل بن سليمان نحوه لكن في آخره : «**فأخرجوا من مكة**» .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في تفسير سنيد ، والسدي، والكلبي ، ومقاتل بن سليمان ، في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير .

[العُجاب: (٧١٣/٢-٧١٤)]

٤٠٢) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن حمزة بن عبد الله بن عمر قال : «**حضرتني هذه الآية: ﴿لَن تَنَالُواْ الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ فذكرت ما أعطاني الله عز وجل، فلم أجد شيئاً أحب إلي من مرجانة- جارية لي رومية، فقلت: هي حرة لوجه الله، فلو أني أعود في شيء جعلته لله لنكحتها**» .

قال البزار : لا نعلمه يروى عن عبد الله بن عمر إلا بهذا الإسناد .

قلت : هو إسناد حسن .

[مختصر زوائد البزار: (٧٦/٢)]

٤٠٣) أخرج الطبري عن السدي قال : «**قالت اليهود: إنما نحرم ما حرم إسرائيل على نفسه،**

وإنما حرم إسرائيل العروق، وكان يأخذه عرف النساء، كان يأخذه بالليل ويتركه بالنهار فحلف لئن الله عافاه منه لا يأكل عرقاً أبداً فحرمه الله عليه ثم قال: ﴿فَأْتُواْ بِالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران:٩٣] يعني: فإن فيها أنه ما حرم عليكم هذا غيري ببغيكم على أنفسكم وأنتم تحرمونه كتحريم إسرائيل له وهو كقوله في سورة النساء: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾».

هذا قول السدي: وقد خالفه الضحاك في بعضه، وأخرجه الطبري عن الضحاك، فذكر صدر الكلام في تحريم إسرائيل ثم قال: «كان ذلك قبل نزول التوراة فسأل نبي الله ﷺ اليهود: ما هذا الذي حرم إسرائيل على نفسه؟ فقالوا نزلت التوراة بتحريم الذي حرم. فقال الله لمحمد: ﴿قُلْ فَأْتُواْ﴾ إلى قوله: ﴿الظَّالِمُونَ﴾ [آل عمران:٩٣] فكذبوا وافتروا لم أنزل التوراة بذلك».

ومن طريق العوفي عن ابن عباس فذكر نحو الضحاك لكن قال: «لئن عافاني الله منه لا يأكله لي ولد. وليس تحريمه مكتوباً في التوراة فسأل النبي ﷺ نفراً من أهل الكتاب فقال: ما شأن هذا حراماً عندكم؟ قالوا: هو حرام علينا من قبل التوراة. فأكذبهم الله فقال: ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلاًّ لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [آل عمران:٩٣]».

وأخرجه سنيد: قال ابن عباس، فذكر نحوه وفيه: «فقال اليهود: نزلت التوراة بتحريمه، كذبوا، ليس في التوراة».

ثم ذكر الطبري بسند صحيح إلى ابن عباس في قوله تعالى: «﴿إِلاَّ مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِن قَبْلِ أَن تُنَزَّلَ التَّوْرَاةُ﴾ [آل عمران:٩٣] قال: كان به عرق النساء فجعل على نفسه لئن شفاه الله منه لا يأكل لحوم الإبل قال فحرمته اليهود وتلا: ﴿فَأْتُواْ بِالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران:٩٣] أي: أن هذا كان قبل التوراة».

ونقل الثعلبي عن الكلبي وأبي روق: «إن النبي ﷺ لما قال: أنا على ملة إبراهيم، قالت اليهود: كيف وتأكل لحوم الإبل وألبانها؟ فقال النبي ﷺ: كان ذلك حلاً لإبراهيم فنحن نحله، فقالت اليهود: كل شيء نحرمه فإنه كان محرماً على نوح وإبراهيم وهلم جراً حتى انتهى إلينا، فأنزل الله تعالى تكذيباً لهم: ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلاًّ﴾ [آل عمران:٩٣]».

ونقل أيضاً من طريق جويبر عن الضحاك: «إن يعقوب كان نذر إن وهب الله له اثني عشر ولداً وأتى بيت المقدس صحيحاً أن يذبح آخرهم، فتلقاه ملك، فقال له يعقوب: هل لك في الصراع؟ فعالجه فلم يصرع واحد منهما صاحبه، وغمزه الملك غمزة فعرض له عرق النساء من ذلك وقال له: أما أني لو شئت أن أصرعك لصرعتك ولكني غمزتك هذه الغمزة لأنك كنت نذرت إن أتيت بيت المقدس صحيحاً ذبحت آخر ولدك، وقد جعل الله

لك بهذه الغمزة مخرجاً، فلما قدمها يعقوب أراد ذبح ولده، ونسي قول الملك، فقال له: قد وفيت بنذرك فدعه لا تذبحه» .

تنبيه : قلت : انظر ما قاله الحافظ في تفسير السدي والضحاك ، وتفسير سنيد ، وتفسير الكلبي ، وأبي روق ، ورواية جويبر عن الضحاك ، وتفسير مقاتل بن سليمان ، في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير .

[العُجاب: (٢/٧١٤-٧١٧)]

٤٠٤)ذكر الثعلبي وتبعه الواحدي وابن ظفر عن مجاهد : «**تفاخر المسلمون واليهود فقالت اليهود: بيت المقدس أفضل لأنه مهاجر الأنبياء وفي الأرض المقدسة، وقال المسلمون: مكة أفضل فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ﴾ [آل عمران:٩٦]**» .

هكذا ذكره الثعلبي بغير إسناد ، ولم أرَ له عن مجاهد ذكراً ، وإنما ذكره مقاتل ابن سليمان .

فقال : «**إن المسلمين واليهود اختصموا في أمر القبلة فقال المسلمون: القبلة الكعبة، وقالت اليهود: القبلة بيت المقدس، فأنزل الله عز وجل أن الكعبة أول مسجد كان في الأرض، والكعبة قبلة لأهل المسجد الحرام، والمسجد الحرام قبلة لأهل الحرم، والحرم قبلة لأهل الأرض**» .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في تفسير مقاتل بن سليمان ، في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير .

[العُجاب: (٢/٧١٧-٧١٨)]

٤٠٥)أخرج الفاكهي في كتاب مكة من طريق ابن جريج : عن عكرمة ، ومن طريق ابن أبي نجيح سمعت عكرمة قال : «**لما نزلت: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران:٨٥] قالت اليهود: فنحن على الإسلام، فما يبتغي منا محمد؟ فأنزل الله عز وجل حجاً مفروضاً: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾ [آل عمران:٩٧] فقال النبي ﷺ: كتب عليكم الحج**» .

زاد ابن أبي نجيح عن عكرمة : «**فقال الله تعالى لنبيه: حجهم، أي: اخصمهم، فقال لهم: حجوا، فقالوا: لم يكن علينا، فأنزل الله: ﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّه غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران:٩٧] فأبوا وقالوا: ليس علينا حج**» .

وهو عند الفريابي وعبد بن حميد والطبري من طريق ابن أبي نجيح عن عكرمة ولفظه : «**لما نزلت: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِيناً﴾ [آل عمران:٨٥] قال الملل: نحن مسلمون، فنزلت، فحج المسلمون وقعد الكفار**» .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في رواية ابن جريج عن عكرمة ورواية ابن أبي نجيح في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير .

ثم قال الحافظ: وأخرج الطبري من طريق جويبر عن الضحاك قال: «**لما نزلت آية الحج جمع رسول الله ﷺ أهل الأديان كلهم فخطبهم فقال: يا أيها الناس إن الله كتب عليكم الحج فحجوا، فآمنت به ملة واحدة وهم من صدق به وآمن، وكفرت به خمس ملل قالوا: لا نؤمن به ولا نستقبله ولا نصلي إليه، فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللّه غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران:٩٧]**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في رواية جويبر عن الضحاك، في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٧١٨-٧٢٠)]

٤٠٦)قوله تعالى: ﴿وَلِلّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾ [آل عمران:٩٧].

قال الزمخشري: روي: «**ان رسول الله ﷺ فسر الإستطاعة بالزاد والراحلة**».

قال الحافظ: أخرجه الترمذي وابن ماجه، من حديث عمر، بلفظ: «**السبيل: الزاد والراحلة**»، فيه إبراهيم بن يزيد الجوزي وهو ضعيف والحاكم من حديث أنس، وهو معلول. وأخرجه الدارقطني والحاكم من رواية قتادة عن أنس، لكن قال البيهقي: الصواب عن قتادة عن الحسن مرسلاً، وأخرجه ابن ماجه عن عباس، وإسناده ضعيف، والصحيح عنه قوله: كما أخرجه ابن المنذر. وقال: لا يثبت مرفوعاً. وفي الباب عن علي وابن مسعود. وعائشة وجابر وعبد الله بن عمر. وأخرجها الدارقطني بأسانيد ضعيفة.

[الكافي الشاف: (١/٣٨٢)]، [الدراية: (٢/٤)]، [لسان الميزان: (٤/١٢٧)]

٤٠٧)قال الزمخشري: روي: «**أنه لما نزل قوله تعالى: ﴿وَلِلّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾ [آل عمران:٩٧]. جمع رسول الله ﷺ أهل الأديان كلهم فخطبهم فقال: إن الله كتب عليكم الحج فحجوا**».

قال الحافظ: أخرجه الطبري من طريق جويبر عن الضحاك، قال: «**لما نزلت-فذكره**» وهو معضل. وجويبر متروك الحديث.

[الكافي الشاف: (١/٣٨٣)]

٤٠٨)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿قُلْ يَاأَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللّهِ وَاللّهُ شَهِيدٌ عَلَى مَا تَعْمَلُونَ﴾ إلى قوله: ﴿صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [آل عمران:٩٨-١٠١]: ثم ساق[1] من طريق محمد بن إسحاق: حدثني الثقة عن زيد بن أسلم قال: «**مر شاس بن قيس وكان شيخاً عظيم الكفر قد عسا في الجاهلية، شديد الضغن على المسلمين، والحسد لهم، بنفر من أصحاب رسول الله ﷺ من الأوس والخزرج، في مجلس قد جمعهم يتحدثون فيه، فغاظه ما رأى**

(١) أي الطبري.

من إلفتهم وصلاح ذات بينهم في الإسلام بعد الذي كان بينهم من العداوة في الجاهلية، فقال: قد اجتمع ملأ ابني قيلة بهذه البلاد، ولا والله ما لنا معهم إذا اجتمع ملأهم بها من قرار! فأمر فتى شاباً من يهود وكان معه فقال: اعمد إليهم، فاجلس معهم، ثم ذكرهم يوم بعاث وما كان وأنشدهم بعض ما كانوا تقاولوا فيه من الأشعار، وكان يوم بعاث اقتتلت فيه الأوس والخزرج، وكان الظفر فيه للأوس ففعل، فتكلم القوم عند ذلك فتنازعوا وتفاخروا حتى تواثب رجلان على الركب وهما اوس بن قيظي من الأوس، وجبار بن صخر من الخزرج، فقال أحدهما لصاحبه: إن شئتم والله رددناها جذعة وغضب الفريقان جميعاً وقالوا: قد فعلنا، السلاح السلاح موعدكم الظاهرة-والظاهرة الحرة- فخرجوا إليها وتجاوز الناس فانضمت الأوس بعضها إلى بعض على دعواهم التي كانوا عليها في الجاهلية فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فخرج إليهم في من معه من المهاجرين من اصحابه حتى جاءهم فقال: يا معشر المسلمين، الله الله ابدعوى الجاهلية وانا بين اظهركم بعد أن هداكم الله إلى الإسلام وألّف به بينكم ترجعون إلى ما كنتم عليه كفاراً؟ فعرف القوم انها نزعة من الشيطان وكيد من عدوهم فألقوا السلاح من ايديهم وبكوا، وعانق الرجال من الأوس والخزرج بعضهم بعضاً ثم انصرفوا مع رسول الله ﷺ سامعين مطيعين قد أطفأ الله عنهم كيد عدوهم شاس بن قيس وما صنع. وفي شاس بن قيس وأوس بن قيظي وجبار بن صخر نزلت الآيات المذكورات»، الخبر بطوله، وفي آخره: «قال جابر: ما كان من طالع أكره إلينا منه فأومأ إلينا بيده فكففنا واصلح الله ما بيننا فما كان شخص احب إلينا منه وما رأيت يوماً قط أوحش أولاً ولا اطيب واحسن آخراً من ذلك اليوم».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في محمّد بن إسحاق وسيرته، وزيد بن أسلم، في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٧٢١-٧٢٣)]، [الكافي الشاف: (١/٣٨٥)]، [الإصابة: (١/٨٧)]

٤٠٩) أخرج الطبري عن السدي قال في قوله تعالى: «﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تُطِيعُوا فَرِيقاً مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ [آل عمران:١٠٠]: نزلت في ثعلبة بن عنمة الأنصاري كان بينه وبين أناس من الأنصار كلام فمشى بينهم يهودي من بني قينقاع فحمل بعضهم على بعض حتى همت الطائفتان من الأوس والخزرج أن يحملوا السلاح فيتقاتلوا، فأنزل الله هذه الآية».

سياق آخر: ذكر الثعلبي عن عطاء: «ان رسول الله ﷺ صعد المنبر فقال: يا معشر المسلمين مالي أوذى في اهلي؟ يعني عائشة في قصة الإفك» فذكر الحديث ومراجعة السعدين سعيد بن معاذ وسعد بن عبادة فثار الحيان حتى هموا أن يقتتلوا، فلم يزل رسول الله ﷺ حتى سكنهم،

فأنزل الله تعالى: ﴿يأيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾ إلى قوله: ﴿فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَاناً﴾ [آل عمران:١٠٢-١٠٣].

وأخرج ابن أبي حاتم من طريق ابن جريج قال: «**نزلت قوله: ﴿إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٠٣]. فيما كان بين الأوس والخزرج في شأن عائشة**».

وأخرجها الطبري من هذا الوجه أتم منه.

وأخرج الطبري عن السدي قال: «**نزلت: ﴿يأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾ [آل عمران:١٠٢] بعد الآيات المذكورة قال: فتقدم إلى المؤمنين من الأنصار فقال: ﴿يأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ وما بعدها [آل عمران:١٠٢]**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في السدي، وعطاء بن أبي رباح، وابن جريج في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٧٢٦-٧٢٨)]

٤١٠) قوله تعالى: ﴿يأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾ [آل عمران:١٠٢].

قال الزمخشري: عن عبد الله: «**هو أن يطاع فلا يعصى، ويشكر فلا يكفر، ويذكر فلا ينسى**» وروي مرفوعاً.

قال الحافظ: فأما الموقوف فأخرجه الحاكم من طريق مسعر عن زيد عن مرة عنه، وكذلك أخرجه عبد الرزاق ومن طريقه الطبري وابن أبي حاتم والطبراني، وقال أبو نعيم في ترجمة مسعر من الحلية: ورفعه النضر عن محمّد بن طلحة عن زيد ثم ساقه مرفوعاً. وأخرجه ابن مردويه عن زيد مرفوعاً أيضاً. وله شاهد عن ابن عباس مرفوعاً. أخرجه البيهقي في الشعب. لكنه من نسخة عبد الغني بن سعيد الثقفي عن موسى بن عبد الرحمن الصنعاني. وهي ساقطة.

[الكافي الشاف: (١/٣٨٦)]

٤١١) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَلاَ تَكُونُواْ كَالَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَاخْتَلَفُواْ مِن بَعْدِ﴾ [آل عمران:١٠٥]

قال الثعلبي: قال أكثر المفسرين: «**هم اليهود والنصارى**»، وقال بعضهم: «**هم المبتدعة من هذه الأمة**».

قلت: أخرج الطبري الأول عن الربيع بن أنس والحسن البصري وغيرهما، وأخرج الثاني عن السدي بمعناه.

[العُجاب: (٢/٧٣١)]

٤١٢) قال الحافظ: أورد العقيلي عن أبي ذر: «**تحشر أمتي يوم القيامة على خمس رايات**» الحديث في تفسير ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ﴾ وهو كذب.

[لسان الميزان: (٤/٣٥٠)]

٤١٣)أورد الدارقطني في ترجمة الفضل بن عبيدالله اليشكري وهو ضعيف عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً في قوله: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ الحديث.

[لسان الميزان: (٤/٤٤٤)]

٤١٤)ذكر الزمخشري: قول النبي ﷺ: **«القرآن حبل الله المتين لا تنقضي عجائبه، ولا يخلق عن كثرة الرد، من قال به صدق؛ ومن عمل به رشد، ومن اعتصم به هدي إلى صراط مستقيم»**.

قال الحافظ: أخرجه الترمذي في فضائل القرآن، عن علي ﷺ مطولاً. وفيه قصة وقال: غريب لا نعرفه إلا من حديث حمزة الزيات. وإسناده مجهول انتهى. وأخرجه ابن أبي شيبة وإسحاق والدارمي والبزار. قال البزار: لا نعلمه إلا من طريق علي. ولا نعلمه رواه عنه إلا الحارث انتهى. وله شاهد عن معاذ بن جبل، أخرجه الطبراني بلفظ: **«ذكر رسول الله ﷺ الفتن فشددها قال علي بن أبي طالب ﷺ: ما المخرج منها؟ قال: كتاب الله»** -فذكر الحديث بطوله. ورواه الحاكم من حديث ابن مسعود مرفوعاً أيضاً: **«إن هذا القرآن حبل الله المتين والنور المبين، والشافع، عصمة لمن تمسك به.»** الحديث أخرجه من طريق صالح بن عمر عن إبراهيم البحري عن أبي الأحوص عنه، وإبراهيم ضعيف.

[الكافي الشاف: (١/٣٨٦-٣٨٧)]

٤١٥)عن أبي هريرة ﷺ: «﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران:١١٠] **قال: خير الناس للناس، تأتون بهم في السلاسل في أعناقهم حتى يخلوا في الإسلام»**.

رواه البخاري

قال الحافظ: روى ابن أبي حاتم والطبري من طريق السدي قال: **«قال عمر: لو شاء الله لقال انتم خير أمة فكنا كلنا، ولكن قال: كنتم فهي خاصة لأصحاب محمّد ومن صنع مثل صنيعهم»** وهذا منقطع.

وروى عبد الرزاق وأحمد والنسائي والحاكم من حديث ابن عباس بإسناد جيد قال: **«هم الذين هاجروا مع النبي ﷺ»**.

وللطبراني من طريق ابن جريج عن عكرمة قال: **«نزلت في ابن مسعود وسالم مولى أبي حذيفة وابي بن كعب ومعاذ بن جبل»**. وهذا موقوف فيه انقطاع.

وجاء في سبب هذا الحديث ما أخرجه الطبري وابن أبي حاتم من طريق عكرمة قال: **«كان من قبلكم لا يأمن هذا في بلاد هذا ولا هذا في بلاد هذا، فلما كنتم أنتم أمن من فيكم الأحمر والأسود»**. ومن وجه آخر عنه قال: **«لم تكن أمة دخل فيها من أصناف الناس مثل هذه الأمة»**، وعن أبي بن كعب قال: **«لم تكن أمة أكثر استجابة في الإسلام من هذه**

الأمة»، أخرجه الطبري بإسناد حسن عنه.

وقال: روى الطبري عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده: «**سمعت رسول الله ﷺ يقول في هذه الآية: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران:١١٠] قال: انتم متمون سبعين امة انتم خيرها واكرمها على الله**»، وهو حديث حسن صحيح أخرجه الترمذي وابن ماجه والحاكم وصححه، وله شاهد مرسل عن قتادة عند الطبري رجاله ثقات. وفي حديث علي عند أحمد بإسناد حسن، أن النبي ﷺ قال: «**وجعلت أمتي خير الامم**».

[الفتح: (٨/٧٢-٧٣)]

٤١٦)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران:١١٠]: قال الثعلبي: قال عكرمة ومقاتل: «**نزلت في ابن مسعود وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم مولى أبي حذيفة، وذلك أن مالك بن الصيف ووهب بن يهوذا قالا لهم: إن ديننا خير مما تدعونا إليه ونحن خير وافضل منكم فأنزل الله هذه الآية**».

قلت: أما عكرمة فأخرجه سنيد في تفسيره: قال عكرمة: نزلت، فذكره ولم يذكر: وذلك أن مالك بن الصيف إلى آخره.

أما مقاتل فإن لفظه بعد أن ذكر الآية: «**وذلك ان مالك بن الصيف ووهب بن يهوذا قالا لعبد الله بن مسعود**»، إلى آخره فعلى هذا فنسبة الكلام إلى عكرمة ومقاتل المراد بها التوزيع فإن كلاً منهما ذكر النصف، وهو خلاف ما يتبادر والله المستعان.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في تفسير سنيد وعكرمة ومقاتل في الفضل والجامع في بداية كتاب التفسير.

[العجاب: (٢/٧٢٣)]

٤١٧)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿لَن يَضُرُّوكُمْ إِلاَّ أَذًى وَإِن يُقَاتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ الأَدْبَارَ﴾ [آل عمران:١١١]: قال مقاتل بن سليمان: «**عمد رؤساء اليهود - يعني ابن الأشرف وعدي وبحري والنعمان وأبو رافع وأبو ياسر وكنانة وابن صوريا- إلى عبد الله بن سلام ومن أسلم من اليهود فآذوهم بالقول؛ لكونهم أسلموا، فأنزل الله عز وجل هذه الآية**».

[العُجاب: (٢/٧٣٤)]

٤١٨)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿لَيْسُواْ سَوَاءً﴾ [آل عمران:١١٣]: قال الثعلبي عن ابن عباس ومقاتل: «**لما اسلم عبد الله بن سلام وثعلبة بن سعية واسيد بن سعية واسد بن عبيد ومن أسلم من اليهود قالت اليهود: ما آمن بمحمد إلا شرارنا وقالوا لابن سلام وأصحابه: لقد خسرتم حين استبدلتم بدينكم وقد عاهدتم الله ان لا تتركوا دينكم، فنزلت**».

قلت: أما مقاتل فهو موجود في تفسيره.

وأما ابن عباس فأخرجه الطبري من طريق العوفي عنه بنحوه.

وأخرج الطبري أيضاً من طريق محمّد بن إسحاق عن ابن عباس قال: «**لما أسلم عبد الله بن سلام وثعلبة وأسيد ابنا سعية وأسد بن عبيد ومن أسلم من اليهود، قال أهل الكفر من أحبارهم: ما آمن بمحمد ولا تبعه إلا شرارنا، ولو كانوا من خيارنا ما تركوا دين آبائهم، فأنزل الله عز وجل ﴿لَيْسُواْ سَوَاءً﴾ الآية**».

ونقل الثعلبي عن عطاء قال: «**نزلت في أربعين رجلاً من أهل نجران من العرب، واثنين وثلاثين من الحبشة، وثمانية من الروم، كانوا على دين عيسى، فلما بعث محمّد صدقوا به: وكان في الأنصار منهم عدة قبل الهجرة، منهم أسعد بن زرارة والبراء بن معرور ومحمد بن مسلمة، وصرمة بن قيس، كانوا موحدين ويغتسلون من الجنابة ويقومون بما عرفوا من الحنيفية**».

وأخرج سنيد عن ابن جريج قال: «**﴿أُمَّةٌ قَائِمَةٌ﴾ هم عبد الله بن سلام وثعلبة بن سلام أخوه، وسعية ومبشر وأسد ابنا سعية**».

انظر كلام الحافظ عن تفسير مقاتل بن سليمان ورواية محمد بن إسحاق وعطاء وتفسير سنيد في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٧٣٥-٧٣٦)]

٤١٩) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ﴾ [آل عمران:١١٣]: سياق آخر: أخرج الطبري من طريق منصور بن المعتمر: «**بلغني أنها نزلت في قوم يصلون فيما بين المغرب والعشاء**». رجاله ثقات وهو مقطوع أو موقوف.

[العُجاب: (٢/٨٣٨)]

٤٢٠) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلاَ أَوْلاَدُهُم مِّنَ اللَّهِ شَيْئاً وَأُوْلَـئِكَ أَصحابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ * مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ فِي هِـذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُواْ أَنْفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُ وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَـكِنْ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١١٦-١١٧]: قال مقاتل بن سليمان: «**وهي نفقة سفلة اليهود على علمائهم ورؤسائهم كعب بن الأشرف وأصحابه**».

قلت: انظر ما قاله عن مقاتل بن سليمان في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

ثم قال الحافظ: وعن مجاهد: «**المراد نفقات الكفار وصدقاتهم**»، أخرجه الطبري.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في مجاهد في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العجاب: (٢/٧٣٨-٧٣٩)]

٤٢١) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لاَ يَأْلُونَكُمْ خَبَالاً﴾ [آل عمران: ١١٨]: قال محمّد بن إسحاق عن ابن عباس: «**نزلت في قوم**

مؤمنين كانوا يصافون المنافقين ويواصلون رجالاً من اليهود لما كان بينهم من القرابة والصداقة والحلف والجوار والرضاعة، فنزلت هذه الآية، فنهوا عن مباطنتهم خوف الفتنة عليهم» .

وأخرج عبد بن حميد من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : **«نزلت في المنافقين من أهل المدينة، ينهى المؤمنين أن يتولوهم»** .

وأخرج الطبري من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : **«نزلت هذه الآيات في المنافقين»** .

وأخرج سنيد عن ابن جريج قال : **«كانوا إذا رأوا من المؤمنين جماعة وائتلافاً ساءهم ذلك، وإذا رأوا منهم افتراقاً واختلافاً فرحوا»** . وقال مقاتل بن سليمان : **«دعا اليهود أصبغ ورافع ابنا حرملة وهما من رؤوسهم عبد الله بن أبي ومالك بن دخشم إلى اليهودية وزينا لهم ترك الإسلام، حتى أرادوا أن يظهروا الكفر فأنزل الله تعالى هذه الآية يحذر من اتباع اليهود، ويبين عداوتهم لهم»** .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في رواية محمد بن إسحاق عن ابن عباس، ورواية ابن أبي نجيح عن مجاهد وتفسير سنيد في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسر .

[العُجاب: (٢/٧٣٩)]

٤٢٢) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى : ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلاَ وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ [آل عمران: ١٢٢] : أخرج عبد بن حميد من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد في هذه الآية قال : **«هم بنو حارثة، وكانوا من نحو أحد، وبنو سلمة، وكانوا من نحو سلع، وذلك يوم الخندق، كذا قال»** .

ثم قال : وقال الطبري : ثم أسند من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : **«مشى النبي ﷺ ذلك اليوم على رجليه»** .

ومن طريق قتادة ومن طريق الربيع بن أنس : **«غدا النبي ﷺ من أهله إلى أحد»** ، ومن طريق أسباط عن السدي نحوه .

ومن طريق عباد بن راشد عن الحسن البصري : **«كان ذلك يوم الأحزاب»** ، ويوافقه قول مجاهد الآتي بعد .

وبذلك جزم مقاتل بن سليمان فقال :

«قوله تعالى: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ أي: على راحلتك يوم الأحزاب توطن للمؤمنين مقاعد في الخندق قبل أن يسبق إليه الكفار ثم قال: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلاَ﴾ قال: هما حيان من الأنصار من بني حارثة ومنهم أوس بن قيظي وأبو عمير بن أوس وابن يامين، ومن بني سلمة بن جشم هما بترك المركز من الخندق» .

كذا قال! ورجح الطبري الأول .

ثم قال: وأخرج الطبري عن السدي نحو ذلك، وعندهما: **«أن الذين خرجوا معه كانوا ألفاً فرجع عبد الله بن أبي سلول بثلاثمائة فناداهم عبد الله بن عمرو بن حرام ليرجعوا وناشدهم فأبوا وقالوا: لو نعلم قتالاً لاتبعناكم، وقالوا: لترجعن معنا، وكان كل من عبد الله بن أبي، وعبد الله بن عمرو من الخزرج، فهمت بنو سلمة وهم من الخزرج، وبنو حارثة وهم من الأوس أن يرجعوا أيضاً، ثم قوى الله عزمهم فمضوا إلى أحد»**.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد، وعن السدي، وتفسير مقاتل بن سليمان ومجاهد، في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٧٤٢-٧٤٥)]

٤٢٣) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ❋ إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنْزَلِينَ﴾ [آل عمران: ١٢٣-١٢٤]: وأخرج سنيد عن عكرمة قال: **«لم يصبروا يوم أحد، فلم يمدوا بالملائكة ولو مدوا بالملائكة لما انهزموا»**.

ومن طريق عبيد بن سليمان عن الضحاك قال: **«وعد رسول الله ﷺ يوم أحد إن المؤمنون صبروا أمددتهم بخمسة آلاف من الملائكة ففروا فلم يمدوا»**.

ومن طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: **«شرط عليهم إن صبروا أن يمدهم فلم يصبروا»**.

ورجح الطبري هذه المقالة، ثم قال:

إن في القرآن دلالة على أنهم أمدوا يوم بدر بألف بخلاف أحد فإن الظاهر أنهم وعدوا بالمدد بشرط فلما تخلف الشرط لم يوجد المدد.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في تفسير سنيد، ورواية عبيد بن سليمان عن الضحاك وعبدالرحمن بن زيد بن أسلم في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٧٤٦)]

٤٢٤) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨]: زاد البخاري: عن سالم بن عبد الله: **«كان رسول الله ﷺ على صفوان بن أمية، وسهيل بن عمرو والحارث بن هشام، فنزلت»**.

هكذا ذكره مرسلاً ووصله أحمد عن سالم عن أبيه: **«سمعت رسول الله ﷺ يقول: اللهم العن صفوان بن أمية، فنزلت، قال: فتيب عليهم كلهم»**.

ومن طريق محمّد بن عجلان عن ابن عمر نحوه، وقال: **«فهداهم الله للإسلام»**.

ثم قال: وأخرج الطبري عن الربيع بن أنس قال: **«نزلت هذه الآية على النبي ﷺ يوم أحد، وقد شج في وجهه وكسرت رباعيته فهم أن يدعو عليهم وقال: كيف يفلح إلى آخره وهم أن يدعو عليهم فأنزل الله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ فكف عن الدعاء عليهم»**.

ونقل الثعلبي نحوه عن ابن الكلبي، وزاد: «**لعلمه أن كثيراً منهم سيؤمن**».
قلت: هذا مردود لما ثبت في الصحيح أنه دعا عليهم.
ثم قال: وأخرج سنيد قال عكرمة: «**أدمى عبد الله بن قمئة وجه رسول الله ﷺ فدعى عليه فكان حتفه أن سلط الله عليه تيساً فنطحه فقتله**».
وقال أيضاً: وفي رواية يونس بن يزيد عن أبي هريرة: «**وكان يقول حين يفرغ في صلاة الفجر من القراءة ويكبر ويرفع رأسه ويقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد: اللهم انج الوليد**» فذكره وزاد: «**اللهم العن فلاناً وفلاناً لأحياء من العرب**»، وفي لفظ: «**اللهم العن لحيان ورعلاً وذكوان وعصية عصت الله ورسوله قال: ثم بلغنا أنه ترك لما نزل الله عليه: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾ الآية**».
وقد جزم مقاتل بن سليمان بأن قوله: «**﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾ إنما نزلت في القراء أصحاب بئر معونة ولفظه: نزلت هذه الآية في أهل بئر معونة**» وكانت في صفر سنة أربع بعثهم رسول الله ﷺ ليعلموا الناس فقتلوا، وهذا سبب آخر.
قلت: انظر ما قاله الحافظ في تفسير سنيد وتفسير مقاتل بن سليمان في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٧٤٧-٧٥١)]

٤٢٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه: «**أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يدعو على أحد أو يدعو لأحد قنت بعد الركوع فربما قال إذا قال سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد: اللهم أنج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن أبي ربيعة، اللهم اشدد وطأتك على مضر، واجعلها سنين كسني يوسف. يجهر بذلك. وكان يقول في بعض صلاته في صلاة الفجر: اللهم العن فلاناً وفلاناً -لأحياء من العرب- حتى أنزل الله: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾ الآية**».

رواه البخاري

* قوله: قنت بعد الركوع.
قال الحافظ: أخرج ابن خزيمة بإسناد صحيح عن أنس: «**أن النبي ﷺ كان لا يقنت إلا إذا دعا لقوم أو دعا على قوم**».
* قوله: الوليد بن الوليد.
قال الحافظ: أي ابن المغيرة وهو أخو خالد بن الوليد وكان ممن شهد بدراً مع المشركين وأسر وفدى نفسه فحبس بمكة ثم تواعد هو وسلمة وعياش المذكورين معه وهربوا من المشركين، فعلم النبي ﷺ بمخرجهم فدعا لهم، أخرجه عبد الرزاق بسند مرسل.
* قوله: حتى أنزل الله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾.

قال الحافظ: نزول: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾ كان في قصة أحد فكيف يتأخر السبب عن النزول؟ ثم ظهر لي علة الخبر وأن فيه إدراجاً، وأن قوله: «حتى انزل الله» منقطع من رواية الزهري عمن بلغه، بين ذلك مسلم في رواية يونس المذكورة فقال هنا قال يعني الزهري ثم بلغنا أنه ترك ذلك لما نزلت، وهذا البلاغ لا يصح لمَ ذكرته.

[الفتح: (٧٤/٨-٧٥)]

٤٢٦) قال إسحاق بن راهويه وعبد بن حميد في تفسيريهما: عن عطاء: «**إن المسلمين قالوا للنبي ﷺ: بنو إسرائيل كانوا اكرم على الله منا كانوا إذا اذنب أحدهم اصبحت كفارة ذنبه في عتبة بابه مكتوبة: اجدع اذنك، افعل كذا! فسكت النبي ﷺ، فنزل: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُواْ أَنْفُسَهُمْ﴾ الآية. فقال النبي ﷺ: الا اخبركم بخير من ذلكم؟ فقرا هذه الآيات**». وهذا سند قوي.

وقد ذكره الثعلبي عن عطاء بغير إسناد ولكن قال: «**فسكت النبي ﷺ ونزلت: ﴿وَسَارِعُواْ إِلَى مَغْفِرَةٍ﴾ أي: سابقوا إلى الأعمال التي توجب المغفرة**».

وجدته في تفسير سنيد عن عطاء بن أبي رباح فذكره إلى قوله: «**فنزلت: ﴿وَسَارِعُواْ إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ﴾ إلى قوله: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُواْ أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُواْ اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ﴾ فقال رسول الله ﷺ: الا أخبركم بخير من ذلكم؟ فقرا هذه الآيات**».

وأخرج سنيد قال ابن مسعود: «**كانت بنو إسرائيل إذا اذنبوا اصبح مكتوباً على بابه الذنب وكفارته، فأعطينا خيراً من ذلك هذه الآية**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في تفسير سنيد في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٧٥٤/٢-٧٥٥)]

٤٢٧) ترجمة عبد الجليل: عن عمه عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً: «**من كظم غيظه ملأه الله امناً وإيماناً**» قال البخاري: لا يتابع عليه وقد روي بإسناد أصلح منه.

[لسان الميزان: (٣٩٠/٣-٣٩١)]

٤٢٨) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُواْ أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُواْ اللَّهَ﴾ [آل عمران: ١٣٥]: نقل الثعلبي عن عطاء قال: «**انزلت هذه الآية في نبهان التمار، وكنيته ابو مقبل، اتته امراة حسناء تبتاع منه تمراً فقال لها: إن هذا التمر ليس بجيد وفي البيت أجود منه فهل لك فيه؟**

قالت: نعم فذهب بها إلى بيته فضمها إلى نفسه وقبلها، فقالت له: اتق الله فتركها وندم على ذلك فأتى النبي ﷺ، وذكر له ذلك، فنزلت هذه الآية».

قلت: وهو من رواية موسى بن عبد الرحمن الصنعاني وهو كذاب. والمشهور في هذه القصة

نزول: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ وسيأتي في تفسير هود.

وذكره مقاتل بن سليمان فقال: «خرج رجل غازياً وخلف في أهله رجلاً، فتعرض له الشيطان فهوى المرأة فكان منه ما ندم عليه فأتى أبا بكر فذكر ذلك له فقال: أما علمت أن الله يغار للغازي! فأتى عمر فذكر له، فقال له مثل ذلك، فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له. فأنزل الله هذه الآية، فقال النبي ﷺ: إنك ظلمت نفسك فاستغفر الله ففعل».

ثم قال: وقيل: «نزلت في عمر بن قيس ويكنى أبا مقبل قصة تأتي في سورة هود».

ثم قال الحافظ: وذكره الثعلبي عن أبي صالح عن ابن عباس: «أن رجلين أنصارياً وثقفياً آخى بينهما رسول الله ﷺ، فكانا لا يفترقان، فخرج النبي ﷺ في بعض مغازيه، وخرج معه الثقفي، وخلف الأنصاري في أهله وحاجته، فكان يتعاهد أهل الثقفي، فأقبل ذات يوم فأبصر امرأة صاحبه قد اغتسلت وهي ناشرة شعرها، فوقعت في نفسه، فدخل ولم يستأذن حتى انتهى إليها ليقبلها فوضعت كفها على وجهها فقبل ظاهر كفها ثم ندم، واستحيا فأدبر راجعاً فقالت: سبحان الله خنت أمانتك، وعصيت ربك، ولم تصب حاجتك! فندم على صنيعه فخرج يسيح في الجبال ويتقرب إلى الله من ذنبه حتى وافى الثقفي، فأخبرته أهله بفعله، فخرج يطلبه حتى دل عليه فوفقه ساجداً وهو يقول: رب ذنبي قد خنت أخي. فقال له: يا فلان قم فانطلق إلى رسول الله ﷺ فسله عن ذنبك لعل الله أن يجعل لك فرجاً وتوبة فأقبل معه حتى رجع إلى المدينة فكان ذات يوم عند صلاة العصر نزل جبريل بتوبته، فتلا على رسول الله ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَاحِشَةً﴾ إلى قوله: ﴿وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ﴾ فقال عمر: يا رسول الله أخاص هذا به أم للناس عامة؟ قال: بل للناس عامة في التوبة».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في تفسير مقاتل بن سليمان والكلبي في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٧٥٥-٧٥٧)]

٤٢٩) ذكر مقاتل بن سليمان في تفسيره عن الضحاك: «عن ابن عباس قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُواْ أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُواْ اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٣٣] قال: هو نبهان التمار أتته امرأة حسناء جميلة تبتاع منه تمراً فضرب على عجيزتها فقالت: والله ما حفظت غيبة أخيك ولا نلت حاجتك فسقط في يده فذهب إلى النبي ﷺ فأعلمه فقال له: إياك أن تكون امرأة غاز فذهب يبكي ثلاثة أيام يصوم النهار ويقوم الليل فأنزل الله عز وجل في اليوم الرابع هذه الآية فأرسل إليه فأخبره فحمد الله وأثنى عليه وشكره وقال: يا رسول الله هذه توبتي فكيف لي بأن يقبل شكري؟ فأنزل الله عز وجل: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفاً مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾»، وهكذا أخرجه عبد

الغني بن سعيد الثقفي في تفسيره عن ابن عباس مطولاً ومقاتل متروك والضحاك لم يسمع من ابن عباس وعبد الغني وموسى هالكان وأورد هذه القصة الثعلبي والمهدوي ومكي والماوردي في تفاسيرهم بغير سند لكن ذكر قتادة بعض هذا مختصراً.

[الإصابة: (٣/٥٥٠)]

٤٣٠) أخرج سنيد عن ابن جريج في قوله: ﴿وَلاَ تَهِنُوا وَلاَ تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الأَعْلَوْنَ﴾ قال: «**انهزم الصحابة في الشعب، فنعى بعضهم بعضاً وتحدثوا أن النبي ﷺ قد قتل، فكانوا في هم وحزن، فبينا هم كذلك إذ علا خالد بن الوليد الجبل بخيل المشركين فوقهم وهو أسفل في الشعب. فلما رأوا النبي ﷺ فرحوا، وقال النبي ﷺ: اللهمَّ لا قوة لنا إلا بك، وليس يعبدك بهذه البلدة غير هؤلاء النفر. وثاب نفر فلقوا النبي ﷺ فصعدوا الجبل وفيهم رماة فرموا خيل المشركين حتى أزاحوهم وعلا المسلمون الجبل ونزلت: ﴿وَأَنتُمُ الأَعْلَوْنَ﴾**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في تفسير سُنيد في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٧٥٨-٧٥٩)]

٤٣١) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَاءَ﴾ [آل عمران: ١٤٠]: قال ابن أبي حاتم عن عكرمة: «**لما أبطأ الخبر على النساء بالمدينة خرجن يستقبلن فإذا رجلان مقتولان على بعير فقالت امرأة من الأنصار: من هذان؟ قالوا: فلان وفلان أخوها وزوجها أو زوجها وابنها فقالت: ما فعل رسول الله ﷺ؟ قالوا: حي، قالت: فلا أبالي يتخذ الله من عباده الشهداء قال: فنزل القرآن على وفق ما قالت: ﴿وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَاءَ﴾**» هذا مرسل رجاله من رجال البخاري.

[العُجاب: (٢/٧٦٠)]

٤٣٢) قوله تعالى: ﴿إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ وَتِلْكَ الأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُواْ وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لاَ يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٠]

ذكر الزمخشري: عن أبي سفيان «**أنه صعد الجبل يوم أحد فمكث ساعة ثم قال: أين ابن أبي كبشة، أين ابن الخطاب، فقال عمر: هذا رسول الله ﷺ، وهذا أبو بكر، وها أنا عمر. فقال أبو سفيان يوم بيوم والأيام دول والحرب سجال. فقال عمر ﷺ: لا سواء، قتلانا في الجنَّة، وقتلاكم في النار، فقال: إنكم تزعمون ذلك فقد خبنا إذن وخسرنا.**».

قال الحافظ: أخرجه أحمد والحاكم والطبراني والبيهقي في الدلائل، عن ابن عباس.

قلت: وأصله في الصحيح من غير هذا الوجه بغير هذا السياق.

[الكافي الشاف: (١/٤١١)]

٤٣٣) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُواْ الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ

جَاهَدُواْ مِنكُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٢]: قال مقاتل بن سليمان: «**سببها أن المنافقين قالوا للمؤمنين يوم أحد بعد الهزيمة: لم تقتلون أنفسكم وتهلكون أموالكم فإن محمداً لو كان نبياً لم يسلطوا عليه! فنزلت**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في تفسير مقاتل بن سليمان في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٧٦٠-٧٦١)]

٤٣٤)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ﴾ [آل عمران: ١٤٣]: وأخرج عبد بن حميد من طريق فضيل بن مرزوق عن عطية نحوه[1]، ليس فيه ابن عباس.

وعند الفريابي من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد: «**غاب رجال عن بدر فكانوا يتمنون مثل يوم بدر ليصيبوا من الأجر والخير، فلما كان يوم أحد ولّى من ولّى منهم، فعاتبهم الله بذلك**».

وأخرجه عبد بن حميد أيضاً، عن قتادة: «**كان ناس من المسلمين لم يشهدوا بدر والذي أعطى الله أهل بدر من الشرف والفضل**» فذكر نحوه.

وأخرجه الطبري من هذه الطرق كلها ومنها طريق ابن جريج قال ابن عباس: «**كانوا يسألون الشهادة فلقوا المشركين يوم أحد فاتخذ منهم شهداء**».

ومن طريق أسباط عن السدي: «**كان ناس من الصحابة لم يشهدوا بدراً قالوا: اللهم إنا نسألك أن ترينا يوماً كيوم بدر**» نحوه.

وقال مقاتل بن سليمان: «**نزلت في الذين قالوا: يا نبي الله أرنا يوماً مثل يوم بدر، فأراهم الله يوم أحد فانهزموا فعاتبهم الله**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد ورواية ابن جريج عن ابن عباس وتفسير مقاتل بن سليمان في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٧٦١-٧٦٢)]

٤٣٥)من طريق أسباط عن السدي: «**لما كان يوم أحد**»، فذكر القصة وفيه: «**وفشا في الناس أن محمداً ﷺ قد قتل فقال بعضهم: ليت لنا رسولاً إلى عبد الله بن أبي يأخذ لنا أماناً من أبي سفيان! يا قوم ارجعوا إلى قومكم قبل أن تقتلوا، فقال أنس بن النضر: يا قوم إن كان محمّد قد قتل فإن رب محمّد لم يقتل، فقاتلوا على دينكم، وانطلق رسول الله ﷺ**

---

(١) أي نحو ما أخرجه ابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس: «**إن رجالاً من أصحاب النبي ﷺ كانوا يقولون: ليتنا نقتل كما قتل أصحاب بدر - إلى قوله- فأشهدهم الله أحداً فلم يثبتوا إلا من شاء الله منهم يقول الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ﴾**».

حتى أتى الصخرة فاجتمع عليه ناس فنزل في الذين قالوا: إن محمّداً قد قتل: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ﴾ [آل عمران:١٤٤]».

ثم قال: ومن طريق جويبر عن الضحاك: «**لما انهزم الصحابة نادى مناد إن محمداً قتل فأنزل الله الآية**».

وذكر مقاتل بن سليمان نحوه ووقع في النسخة التي نقلت منها من رواية الهذيل أبي صالح عنه: «**بشر بن النضر عم انس**» وهو تحريف وإنما هو أنس.

انظر كلام الحافظ عن تفسير السدي ورواية جويبر عن الضحاك وتفسير مقاتل بن سليمان في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٧٦٣-٧٦٤)]

٤٣٦)عن السدي قال: «**لما ارتحل أبو سفيان والمشركون يوم أحد متوجهين نحو مكة ندموا فقالوا: بئس ما صنعتم أنكم قتلتموهم حتى إذا لم يبق إلا الشريد تركتموهم ارجعوا فاستأصلوهم فقذف الله في قلوبهم الرعب، فلقوا أعرابياً فجعلوا له جعلاً وقالوا له: إن لقيت محمداً فأخبره ما قد جمعنا لهم، فأخبر الله رسوله فطلبهم حتى بلغ حمراء الأسد فأنزل الله في ذلك يذكر أبا سفيان حين أراد أن يرجع وما قذف في قلبه من الرعب: ﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُواْ الرُّعْبَ﴾ [آل عمران:١٥١] الآية**».

وذكر مقاتل بن سليمان نحوه فقال: «**ألقى الله في قلوب المشركين الرعب بعد هزيمة المسلمين فرجعوا إلى مكة من غير شيء**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في تفسير السدي وتفسير مقاتل بن سليمان في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٧٦٥-٧٦٦)]

٤٣٧)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ﴾ [آل عمران:١٥٢]: أخرج الطبري عن الضحاك نحوه وزاد: «**فكان ابن مسعود يقول: ما شعرت أن أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ كان يريد الدنيا وعرضها حتى كان يوم أحد**»، ومن طريق السدي عن عبد خير عن ابن مسعود نحوه.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في رواية عبيد بن سليمان عن الضحاك في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٧٦٧)]

٤٣٨)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿فَأَثَابَكُمْ غُمّاً بِغَمٍّ﴾ [آل عمران: ١٥٣]: قال مقاتل بن سليمان: «**لما تراجع المسلمون من الهزيمة حصل لهم غم عظيم لما أصابهم من الهزيمة، ولما فاتهم من الفتح والغنيمة، فأشرف عليهم خالد بن الوليد من الشعب في الجبل فلما**

عاينوه أنساهم ما كانوا فيه من الغم الأول، فأنزل الله تعالى: ﴿لِّكَيْلاَ تَحْزَنُواْ عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلاَ مَا أَصَابَكُمْ﴾ قال: وغشي النعاس سبعة منهم ابو بكر وعمر وعلي والحارث بن الصمة وسهل بن حنيف ورجلين من الأنصار أيضاً» .

قلت: ثبت في الصحيح ذكر أبي طلحة فيمن غشيه النعاس وهو أنصاري .

قلت: انظر ما قاله الحافظ في تفسير مقاتل بن سليمان في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير .

[العُجاب: (٢/٧٧٠-٧٧١)]

٤٣٩)وأخرج سنيد ، قال عكرمة : ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْاْ مِنكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ﴾ [آل عمران:١٥٥] نزلت في رافع بن المعلى وغيره من الأنصار وفي أبي حذيفة بن عتبة وآخر : ﴿وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ﴾ إذ لم يعاقبهم .

قلت: انظر ما قاله الحافظ في تفسير سنيد في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير .

[العُجاب: (٢/٧٧٣-٧٧٤)]

٤٤٠)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى : ﴿يأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُواْ وَقَالُواْ لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُواْ فِي الأَرْضِ﴾ [آل عمران: ١٥٦] : أخرج الطبري عن السدي قال : **«هؤلاء المنافقون أصحاب عبد الله بن أبي»** .

ومن طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد نحوه .

وجزم مقاتل بن سليمان بأن الذي قال ذلك عبد الله بن أبي .

قلت: انظر ما قاله الحافظ في تفسير السدي ورواية ابن أبي نجيح وتفسير مقاتل بن سليمان في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير .

[العُجاب: (٢/٧٧٤)]

٤٤١)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى : ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩] : قال مقاتل بن سليمان : **«كانت سادات العرب إذا لم يشاوروا في الأمر شق عليهم، فأمر الله نبيه أن يشاور أصحابه إكراماً لهم، فيكون أطيب لأنفسهم»** .

قلت: انظر ما قاله الحافظ في تفسير مقاتل بن سليمان في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير .

[العُجاب: (٢/٧٧٤-٧٧٥)]

٤٤٢)قوله تعالى : ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩] .

قال الزمخشري : وعن النبي ﷺ : **«ما تشاور قوم قط إلا هدوا لأرشد أمرهم»** .

قال الحافظ : أعاده في تفسير سورة الشورى عن الحسن قوله وهو محفوظ . ومن طريقه أخرجه الطبري .

[الكافي الشاف: (١/٤٢٣)]

٤٤٣)أخرج عبد بن حميد والترمذي والطبري وأبو يعلى وابن أبي حاتم عن عباس : **«إن هذه الآية**

نزلت: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ﴾ في قطيفة حمراء فقدت يوم بدر، فقال بعض الناس: أخذها محمّد وأكثروا في ذلك، فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران:١٦١]».

لفظ الطبري وفي رواية أبي يعلى: «فقدت قطيفة يوم بدر مما أصيب من المشركين، فقال ناس: لعل رسول الله أخذها! فأنزل الله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ﴾ قال خصيف: فقلت لسعيد بن جبير: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ﴾ يعني بفتح الغين فقال: بل يغل ويقتل».

وفي رواية الطبري: «قلت لسعيد بن جبير: كيف تقرأ أن يغل أو يغل؟ قال: أن يغل -يعني بضم الغين- قد كان والله يُغل ويقتل».

قال الترمذي: حسن غريب.

قلت: هي رواية الطبري من طريقه.

قال: ورواه بعضهم عن خصيف عن مقسم فأرسله.

قلت: هي رواية شريك عنه عند عبد بن حميد.

وأخرج الطبراني عن ابن عباس: «انه كان ينكر على من يقرأ أن يغل يعني بفتح الغين ويقول: كيف لا يكون له أن يُغل وقد كان يقتل! قال الله عز وجل: ﴿وَيَقْتُلُونَ الأَنْبِيَاءَ﴾ لكن المنافقين اتهموا رسول الله ﷺ في شيء من الغنيمة، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ﴾».

وأخرج الطبراني من وجه آخر عن خصيف.

وفي رواية عن عكرمة وسعيد بن جبير، والرواية المفصلة أثبت.

وأخرجه عن سعيد بن جبير قال: «نزلت في قطيفة حمراء فقدت يوم بدر»، لم يذكر ابن عباس.

قول آخر: ذكر جويبر عن الضحاك عن ابن عباس: «أن النبي ﷺ لما وقعت في يده غنائم يوم حنين غله رجل في مخيط»، فنزلت.

قلت: وهذا من تخليط جويبر، فإن هذه الآية نزلت في يوم أحد اتفاقاً.

قول آخر: قال مقاتل بن سليمان: «نزلت في الذين طلبوا الغنيمة يوم أحد - يعني الرماة- فتركوا المركز وقالوا: نخشى أن يقول النبي ﷺ من أخذ شيئاً فهو له ونحن ها هنا وقوف فلما رآهم النبي ﷺ قال: ألم أعهد إليكم أن لا تبرحوا من المركز حتى يأتيكم أمري؟ قالوا: تركنا بقية إخواننا وقوفاً قال: أو ظننتم أنا نغل؟ فنزلت: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ﴾».

وكذا ذكره الكلبي في تفسيره بنحوه لكن قال: «نخشى أن لا يقسم الغنائم كما لم يقسمها يوم بدر» وزاد قوله: «إنا نغل: ولا نقسم لكم».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في رواية جويبر عن الضحاك، وتفسير مقاتل بن سليمان وتفسير الكلبي في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٧٧٥-٧٧٧، ٧٧٩)]، [الكافي الشاف: (١/٤٢٥)]

٤٤٤) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿أَوَ لَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنْفُسِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٦٥]: قال الثعلبي: عن علي قال: «**جاء جبريل إلى النبي ﷺ فقال: يا محمّد إن الله قد كره ما صنع قومك في أخذهم الفداء من الأسرى وقد أمرك أن تخيرهم بين أن يقدموا فتضرب أعناقهم، وبين أن يأخذوا الفداء على أن يقتل منهم فذكر ذلك رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله عشائرنا وإخواننا! لا بل نأخذ فداءهم فنتقوى به على عدونا، ويستشهد منا عدتهم، وليس في ذلك شيء يكره، فقتل منهم يوم أحد سبعون رجلاً، عدة أسارى أهل بدر**».

قال الثعلبي: فمعنى قوله على التأويل: ﴿مِنْ عِندِ أَنْفُسِكُمْ﴾؛ أي: «**بأخذكم الفداء واختياركم القتل**».

قلت: حديث علي هذا أخرجه الحسين بن داود المعروف بسنيد في تفسيره.

وأخرجه الطبري من طريق سنيد. وأصله عند الترمذي والنسائي من رواية يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن الثوري عن هشام بن حسان عن محمّد بن سيرين ولفظه: «**أن جبريل هبط عليه فقال له: خيرهم في أسارى بدر، القتل أو الفداء على أن يقتل منهم قابل مثلهم، قالوا: الفداء ويُقتل منا**».

قال الترمذي: حسن غريب من حديث الثوري، ورواه أبو أسامة عن هشام نحوه، وروى ابن عون عن ابن سيرين عن عبيدة عن عمرو مرسلاً.

قلت: أخرجه الطبري مرسلاً، ومن طريق أشعث بن سوار عن ابن سيرين كذلك.

وقد وصل سنيد.

قال الإمام أحمد وأبو بكر بن أبي شيبة في مسنديهما عن عمر بن الخطاب قال: «**لما كان يوم أحد من العام المقبل عوضوا بما صنعوه يوم بدر من أخذهم الفداء، فقتل منهم سبعون وفر القوم عن النبي ﷺ وكسرت رباعيته وهشمت البيضة على رأسه وسال الدم على وجهه، فأنزل الله عز وجل: ﴿أَوَ لَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنْفُسِكُمْ﴾ بأخذكم الفداء**».

لفظ أبي بكر، وسياق أحمد أتم، وأصل الحديث في صحيح مسلم من هذا الوجه، وأوله: «**لما كان يوم بدر نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين!**» الحديث بطوله، وفيه: «**فقتلوا يومئذ سبعين، وأسروا سبعين**» وفيه: «**أن النبي ﷺ استشار أبا بكر وعمر في الأسرى**»، وفيه: «**أبكي للذي عرض عليّ أصحابك من أخذهم الفداء لقد عرض عليّ عذابهم أدنى من**

هذه الشجرة، وانزل الله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُ أَسْرَى﴾».

حديث آخر مرسل: أخرج ابن أبي حاتم من طريق عباد بن منصور سألت الحسن عن قوله تعالى: ﴿أَوَ لَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا﴾ قال: «**لما رأوا من قتل منهم يوم أحد قالوا: من أين هذا؟ ما كان للكفار ان يقتلوا منا، فأخبرهم الله تعالى إن ذلك بالأسرى الذين اخذوا منهم الفداء يوم بدر فردهم الله بذلك وعجل لهم عقوبة ذلك في الدنيا ليسلموا منها في الآخرة**».

[العُجاب: (٢/٧٨٠-٧٨٣)]

٤٤٥) أخرج سنيد عن محمّد بن قيس بن مخرمة قال: «**قالوا -يعني شهداء أحد-: يا رب، لا رسول لنا يخبر النبي ﷺ بما أعطيتنا؟ قال الله: أنا رسولكم. فأمر جبريل ان يأتي بهذه الآية: ﴿وَلاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتاً﴾ [آل عمران:١٦٩] الآية**».

ثم قال الحافظ: وأخرج الطبري عن أنس في قصة أصحاب بئر معونة قال: «**لا أدري أربعين أو سبعين وكان على الماء عامر بن الطفيل فخرج أولئك النفر حتى اتوا الماء فقالوا: أيكم يبلغ رسالة رسول الله ﷺ فخرج -يعني حرام بن ملحان خال انس- حتى اتى حواء منهم فاحتبى أمام البيوت ثم قال: يا أهل بئر معونة إني رسول الله إليكم إني أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، فأمنوا بالله ورسوله فخرج رجل من كسر بيت برمح، فضرب به في جنبه حتى خرج من الشق الآخر فقال: الله أكبر فزت ورب الكعبة فأتبعوا اثره حتى اتوا أصحابه فقتلوهم قال انس: إن الله أنزل فيهم قرآناً**». فذكره وفيه: «**فرفعت بعد ان قرأناها زمناً وانزل الله: ﴿وَلاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتاً بَلْ أَحْيَاءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾**».

وأصل هذا الحديث عند مسلم.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في تفسير سُنيد في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٧٨٧، ٧٨٩)]

٤٤٦) ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُواْ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِن بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُواْ مِنْهُمْ وَاتَّقَواْ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾. القرح: الجراح. استجابوا: أجابوا. يستجيب يجيب.

رواه البخاري

* قوله: القرح الجراح.

قال الحافظ: روى سعيد بن منصور بإسناد جيد: «**عن ابن مسعود انه قرأ القرح بالضم**».

قلت: وهي قراءة أهل الكوفة. وذكر أبو عبيد عن عائشة أنها قالت: «**اقرأها بالفتح لا بالضم**».

وقال: روى ابن عيينة عن ابن عباس قال: «**لما رجع المشركون عن أحد قالوا: لا محمّداً**

قتلتم، ولا الكواعب ردفتم، بئسما صنعتم، فرجعوا، فندب رسول الله ﷺ فانتدبوا حتى بلغ حمراء الأسد، فبلغ المشركين فقالوا: نرجع من قابل، فأنزل الله تعالى: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُواْ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ الآية» أخرجه النسائي وابن مردويه ورجاله رجال الصحيح، إلا أن المحفوظ إرساله عن عكرمة ليس فيه ابن عباس ومن الطريق المرسلة أخرجه ابن أبي حاتم وغيره.

[الفتح: (٨/٧٦-٧٧)]

٤٤٧)عن زيد بن ثابت ﷺ قال: «**لما خرج النبي ﷺ إلى غزوة أحد، رجع ناس ممن خرج معه. وكان أصحاب النبي ﷺ فرقتين: فرقة تقول نقاتلهم، وفرقة تقول: لا نقاتلهم. فنزلت: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُواْ﴾ وقال: إنها طيبة تنفي الذنوب، كما تنفي النار خبث الفضة**».

رواه البخاري

* قول البخاري: فنزلت.

قال الحافظ: هذا هو الصحيح في سبب نزولها. وأخرج ابن أبي حاتم عن أبي سعيد بن معاذ قال: «**نزلت هذه الآية في الأنصار، خطب رسول الله ﷺ فقال: من لي بمن يؤذيني؟ فذكر منازعة سعد بن معاذ وسعد بن عبادة وأسيد بن حضير ومحمد بن مسلمة، قال: فأنزل الله هذه الآية**» وفي سبب نزولها قول آخر أخرجه أحمد من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه: «**أن قوماً أتوا المدينة فأسلموا، فأصابهم الوباء فرجعوا، واستقبلهم ناس من الصحابة فأخبروهم، فقال بعضهم: نافقوا، وقال بعضهم: لا، فنزلت**» وأخرجه ابن أبي حاتم من وجه آخر عن أبي سلمة مرسلاً.

[الفتح: (٧/٤١٣)]

٤٤٨)قال مقاتل بن سليمان: «**لما انصرف أبو سفيان ومن معه من أحد ولهم الظفر قال النبي ﷺ: إني سائر في أثر القوم وكان النبي ﷺ يوم أحد على بغلة شهباء، فدب ناس من المنافقين إلى بعض المؤمنين فقالوا: أتوكم في دياركم فوطؤكم قتلاً، فكيف تطلبونهم وهم عليكم اليوم أجرأ، وأنتم اليوم أرعب؟ فوقع في نفوس المؤمنين فقال النبي ﷺ: لأطلبنهم ولو بنفسي، فانتدب معه سبعون رجلاً حتى بلغوا صفراء بدر فبلغ أبا سفيان، فأمعن السير إلى مكة ولقي نعيم بن مسعود الأشجعي متوجهاً إلى المدينة فقال: يا نعيم بلغنا أن محمداً في أثرنا فأخبره أن أهل مكة قد جمعوا جمعاً كبيراً من قبائل العرب وأنهم لقوا أبا سفيان فلاموه على رجوعه حتى هموا به فردوه قالوا: يا نعيم فإن أنت رددت عنا محمداً فلك عندنا عشرة ذود من الإبل، تأخذها إذا رجعت إلى مكة، فلقي نعيم النبي ﷺ بالصفراء فذكر له ذلك وقال: أتاكم الناس فقال النبي: حسبنا الله ونعم الوكيل فأنزل الله: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ﴾ يعني نعيم بن مسعود ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ**

جَمَعُواْ لَكُمْ﴾ [آل عمران:١٧٣] الجموع» الآيات.

وأخرج الطبري من طريق السدي قال: «لما تجهز رسول الله ﷺ وأصحابه للمسير إلى بدر الموعد لميعاد أبي سفيان أتاهم المنافقون فقالوا: نحن إخوانكم الذين نهيناكم عن الخروج إليهم فعصيتمونا، وقد اتوكم في دياركم فقاتلوكم وظفروا فإن توجهتم إليهم لا يرجع منكم أحد فقالوا: حسبنا الله ونعم الوكيل».

وأخرج أبو بكر بن مردويه عن أنس قال: «قيل للنبي ﷺ يوم أحد: إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً وقالوا: حسبنا الله ونعم الوكيل».

قلت: والمحفوظ عن أبي بكر بن عياش ما أخرجه البخاري عن ابن عباس قال: «حسبنا الله ونعم الوكيل قالها إبراهيم حين ألقي في النار، وقالها محمّد ﷺ حين قالوا: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ﴾ الآية».

وكذا أخرجه النسائي.

وأخرج سنيد عن ابن جريج قال: «عمد رسول الله ﷺ لموعد أبي سفيان فجعلوا يلقون المشركين ويسألونهم عن قريش، فيقولون: قد جمعوا لكم! يكيدونهم بذلك، يريدون أن يرعبوهم، فيقول الرسول ﷺ: حسبنا الله ونعم الوكيل حتى قدموا فوجدوا أسواقها عافية -أي: خالية من التجار- فلم ينازعهم فيها أحد، وقدم رجل من المشركين، فسألوه عن المسلمين، فقال:

قد نفرت من رفقتي محمّد وعجوة من يثرب كالعنجد
تهوي على دين ابيها الأتلد قد جعلت ماء قديد موعدي

وماء ضجنان لها ضحى الغد».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في تفسير مقاتل بن سليمان وسنيد في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٧٩٣-٧٩٧)]

٤٤٩) قال ابن الحاجب: قالوا: قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ﴾ وأريد نعيم بن مسعود، وليس له إسناد في كتب أئمة التفسير.

قال الحافظ: عند ابن إسحاق أن الذين قال ذلك ناس من عبد القيس أخرجه ابن إسحاق بإسنادين في أحدهما انقطاع وفي الآخر إبهام.

وعند الطبري لناس من المشركين. وعنده من طريق السدي فجعل الأعرابي بالإفراد، فانحصرت تسمية نعيم بن مسعود في رواية مقاتل، وهو متروك، وقد وقع لي أصل القصة بسند موصول قوي، والمبلغ فيها أيضاً مبهم.

ساق الحافظ بسنده قال ابن عباس رضي الله عنهما: «لما انصرف المشركون من أحد فبلغوا

الروحاء قالوا: لا محمّداً قتلتم، ولا الكواعب ردفتم، بئسما صنعتم، فهموا بالرجوع، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فندب الناس، حتى بلغ حمراء الأسد، وكان أبو سفيان قال للنبي ﷺ قال: موعدكم موسم بدر، فخرجوا إليه، فأما الجبان فرجع، وأما الشجاع فأخذ أهبة القتال وأهبة التجارة، فلم يجدوا أحداً - يعني من المقاتلة- فربحوا ورجعوا، فأنزل الله تعالى: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُواْ للهِ وَالرَّسُولِ مِن بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ﴾ إلى قوله: ﴿فَانْقَلَبُواْ بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللهِ وَفَضْلٍ﴾ الآية».

وبه إلى ابن صاعد وهكذا أخرجه الدارقطني في الأفراد عن ابن صاعد.

وأخرجه النسائي في التفسير.

ومحمد بن منصور وثقه النسائي وجماعة، ولم أرَ لأحد فيه كلاماً.

وكذا أخرجه عبد الرزاق عن ابن عيينة، ومن طريقه الطبري.

[المطالب العالية: (٢/٥٧-٥٩)]

٤٥٠)عن ابن عباس: ﴿حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ قالها إبراهيم عليه السلام حين ألقي في النار، وقالها محمّد ﷺ حين قالوا: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَاناً وَقَالُواْ حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾.

رواه البخاري

* قوله: حين قالوا: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ﴾.

قال الحافظ: أخرج ابن إسحاق: **«وأن أبا سفيان رجع بقريش بعد أن توجه من أحد فلقيه معبد الخزاعي فأخبره أنه رأى النبي ﷺ في جمع كثير، وقد اجتمع معه من كان تخلف عن أحد وندموا، فثنى ذلك أبا سفيان وأصحابه فرجعوا، وأرسل أبو سفيان ناساً فأخبروا النبي ﷺ أن أبا سفيان وأصحابه يقصدونهم فقال: حسبنا الله ونعم الوكيل».**

ورواه الطبري من طريق السدي نحوه ومن طريق ابن عباس موصولاً لكن بإسناد لين قال: **«استقبل أبو سفيان عيراً واردة المدينة»**، ومن طريق مجاهد أن ذلك كان من أبي سفيان في العام المقبل بعد أحد، وهي غزوة بدر الموعد، ورجح الطبري الأول.

[الفتح: (٨/٧٧-٧٨)]

٤٥١)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿مَّا كَانَ اللهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَمَا كَانَ اللهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ﴾ [آل عمران:١٧٩]: أخرج ابن أبي حاتم عن السدي قال: **«حدث رسول الله ﷺ أصحابه أن أمته عرضت عليه كما عرضت على آدم قال: فأعلمت بمن يؤمن بي ومن يكفر بي فبلغ ذلك المنافقين فقالوا: يزعم محمّد أنه يعلم من يؤمن به ومن يكفر به ونحن معه ولا يعلم بنا! فأنزل الله تعالى هذه الآية».**

وقال الكلبي عن ابن عباس: **«قالت قريش: يا محمّد، تزعم أن من خالفك فهو في النار والله**

عليه غضبان، ومن اتبع على دينك فهو في الجَنَّة، والله عنه راض فأخبرنا بمن يؤمن بك ومن لا يؤمن بك فنزلت».

وقال مقاتل بن سليمان: «قال الكفار إن كان محمّد صادقاً فليخبرنا بمن يؤمن به ومن يكفر فنزلت».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في السدي، وتفسير الكلبي وتفسير مقاتل بن سليمان في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٧٩٨/٢)]

٤٥٢) أخرج البخاري من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة رفعه: «من آتاه الله مالاً فلم يؤد زكاته مثل له شجاعاً أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة فأخذه بلهزمتيه - يعني شدقيه يقول: أنا مالك أنا كنزك ثم تلا هذه الآية: ﴿وَلاَ يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾ [آل عمران:١٨٠] الآية».

وأخرجه النسائي عن ابن عمر نحوه. قال النسائي: هذا أثبت من رواية عبد الرحمن.

قلت: بل له أصل من رواية أبي صالح فقد أخرجه ابن حبان عن أبي صالح. وله طريق أخرى عن أبي صالح.

طريق أخرى عن أبي هريرة: أخرجها ابن مردويه والثعلبي رفعه: «ما من عبد له مال فيمنعه من حقه ويضعه في غير حقه إلا مثل له» فذكره وفيه: «أعوذ بالله منك فيقول: لم تستعيذ مني وأنا مالك الذي كنت تبخل به؟ فيطوقه في عنقه حتى يدخله جهنم ويصدق ذلك في القرآن» فذكر الآية.

ومحمد بن أبي حميد ضعيف.

[العُجاب: (٨٠٠/٢-٨٠٢)]

٤٥٣) قال الحافظ: روى عبد الرزاق وسعيد بن منصور من طريق إبراهيم النخعي بإسناد جيد في هذه الآية: «﴿سَيُطَوَّقُونَ﴾ قال: بطوف من النار».

[الفتح: (٧٨/٨)]

٤٥٤) ترجمة أبو مالك العبدي: أخرج حديثه أبو جعفر الطبري، عن رجل في تفسير قوله تعالى: ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُواْ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران:١٨٠] الحديث.(١)

ومن طريق أخرى عن أبي قزعة مرسلاً.

[الإصابة: (١٧٢/٤)]

---

(١) حدثنا داود عن أبي قزعة عن أبي مالك العبدي قال: «ما من عبد يأتيه ذو رحم له يسأله من فضلٍ عنده فيبخل عليه، إلا أخرج له الذي بخل به عليه شجاعاً أقرع. قال وقرأ..... الآية».

٤٥٥) قال الثعلبي : ذكر الحسن قائل ذلك حيي بن أخطب.

قلت : أقوى من ذلك ما أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : «**أتت اليهود محمداً ﷺ حين أنزل الله: ﴿مَّن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً﴾. فقالوا: يا محمّد افتقر ربك يسأل عباده القرض فأنزل الله: ﴿ لَّقَدْ سَمِعَ اللَّهُ﴾ [آل عمران:١٨١] الآية**».

طريق آخر أتم منه : أخرج ابن أبي حاتم أيضاً عن ابن عباس قال : «**دخل أبو بكر بين المدراس فوجد من اليهود أناساً كثيراً قد اجتمعوا إلى رجل منهم يقال له فنحاص، وكان من علمائهم وأحبارهم، ومعه حبر يقال له أشيع. فقال له أبو بكر: ويحك يا فنحاص اتق الله وأسلم فوالله إنك لتعلم أن محمداً رسول الله جاء من عند الله بالحق تجدونه مكتوباً عندكم في التوراة والإنجيل. فقال فنحاص: والله يا أبا بكر ما لنا إلى الله من فقر، وإنه إلينا فقير، ما نتضرع إليه كما يتضرع إلينا، وإنا عنه الأغنياء، ولو كان عنا غنياً ما استقرض منا كما يزعم صاحبكم، ينهاكم عن الربا ويعطينا، ولو كان عنا غنياً ما أعطانا الربا! فغضب أبو بكر وضرب وجه فنحاص ضرباً شديداً وقال: والذي نفسي بيده لولا العهد الذي بيننا وبينك لضربت عنقك يا عدو الله فاكذبونا ما استطعتم إن كنتم صادقين.**

فذهب فنحاص إلى رسول الله ﷺ فقال: يا محمّد أبصر ما صنع بي صاحبك! فقال رسول الله ﷺ لأبي بكر: ما حملك على ما صنعت؟ فقال: يا رسول الله إن عدو الله قال قولاً عظيماً يزعم أن الله فقير وأنهم عنه أغنياء، فغضبت لله مما قال، فضربت وجهه. فقال فنحاص: ما قلت ذلك فأنزل الله تعالى فيما قال فنحاص رداً عليه وتصديقاً لأبي بكر: ﴿لَّقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُواْ إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ الآية». وأخرجه ابن المنذر من طريق إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق بطوله بغير سند لابن إسحاق وزاد في آخره : «**ونزل في أبي بكر وغضبه من ذلك: ﴿ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُواْ أَذًى كَثِيراً﴾ إلى قوله: ﴿مِنْ عَزْمِ الأُمُورِ﴾**».

وذكر الثعلبي عن عكرمة والسدي ومقاتل ومحمد بن إسحاق قالوا : «**كتب النبي ﷺ مع أبي بكر الصديق إلى يهود بني قينقاع يدعوهم إلى الإسلام، وإن يقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، ويقرضوا الله قرضاً حسناً. فدخل أبو بكر ذات يوم بيت مدارسهم**»، فذكر نحو ما تقدم بطوله.

وهذا الصدر ذكره مقاتل بن سليمان بلفظه واقتصر من القصة كلها على قول فنحاص : «**إن الله فقير حين يسألنا القرض**».

وأما عكرمة فهو الذي أخرجه ابن إسحاق من طريقه لكن الثعلبي إنما أشار إلى ما أخرجه ابن المنذر قال مولى ابن عباس : «**أن النبي ﷺ بعث أبا بكر إلى فنحاص اليهودي يستمده ونهى**

أبا بكر أن يفتات بشيء حتى يرجع فلما قرأ فنحاص الكتاب قد احتاج ربكم فسنفعل سنمده، قال أبو بكر: فهممت أن أمده بالسيف وهو متوحشه ثم ذكرت قول النبي ﷺ فنزلت: ﴿لَّقَدْ سَمِعَ اللَّهُ﴾ إلى قوله: ﴿أَذًى كَثِيرًا﴾ في يهود بني قينقاع».

وأما السدي فساق القصة كسياق محمّد بن إسحاق وقال: فنحاص بن عازورا، وزاد بعد قوله: **«والانجيل»**: **«فآمن وصدق وأقرض الله قرضاً حسناً يدخلك الْجَنَّةَ ويضاعف لك الثواب»** والباقي سواء إلا أنه قال: **«وما يستقرض إلا الفقير من الغني فإن كان ما تقول حقاً إن الله إذاً لفقير ونحن أغنياء»**.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في رواية ابن إسحاق عن محمّد بن أبي محمّد وعكرمة والسدي ومقاتل في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٨٠٤-٨٠٦)]

٤٥٦) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّى يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ﴾ [آل عمران:١٨٣]: ولابن أبي حاتم من طريق جويبر عن الضحاك: **«قالوا: يا محمّد إن أتيتنا بقربان تأكله النار صدقناك وإلا فلست بنبي فنزلت، وقوله: ﴿وَبِالَّذِي قُلْتُمْ﴾ أي: القربان الذي تأكله النار»**.

وذكر الثعلبي عن ابن الكلبي قال: **«نزلت في كعب بن الأشرف ومالك بن الصيف ووهب بن يهوذا وزيد بن التابوت وفنحاص بن عازورا وحيي بن أخطب. قالوا: يا محمّد إنك تزعم أن الله بعثك إلينا رسولاً وأنزل عليك كتاباً، وإن الله أنزل علينا في التوراة أن لا نؤمن لرسول يزعم أنه من عند الله حتى يأتينا بقربان تأكله النار فإن جئتنا به صدقناك فنزلت»**.

وذكر الثعلبي عن السدي قال: **«أمر الله بني إسرائيل في التوراة من جاءكم من أحد يزعم أنه رسول الله فلا تصدقوه حتى يأتيكم بقربان تأكله النار حتى يأتيكم المسيح ومحمد فإذا أتياكم فآمنوا بهما فإنما يأتيان بغير قربان. قال الله: قل يا محمّد إقامة للحجة عليهم قد جاءكم أيها اليهود رسل من قبلي بالبينات وبالذي قلتم فلم قتلتموهم وأراد بذلك أسلافهم فخاطبهم بذلك أنهم رضوا فعل أسلافهم»**.

قال الثعلبي: فمعنى الآية تكذيبهم إياك يا محمّد مع علمهم بصدقك كقتل أسلافهم الأنبياء مع إتيانهم بالقربان والمعجزات.

قلت: إن ثبت هذا نقله السدي من أنهم حذفوا من التوراة استثناء المسيح ومحمد أزال إشكالاً كبيراً.

[العُجاب: (٢/٨٠٨-٨١٠)]

٤٥٧) روينا في حديث الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه **«أن كعب**

بن الأشرف كان شاعراً وكان يؤذي النبي ﷺ ويحرض عليه كفار قريش في شعره وكان النبي ﷺ قدم المدينة وبها المشركون واليهود فأراد أن يستصلحهم وكانوا يؤذونه وأصحابه أشد الأذى فأمره الله بالصبر على ذلك منهم وأنزل: ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُواْ أَذًى كَثِيراً﴾ [آل عمران:١٨٦]» .

وأخرجه عبد الرزاق في تفسيره.

وشاهده في صحيح البخاري من حديث أسامة بن زيد : «**أن رسول الله ﷺ ركب حمار، وتحته قطيفة**» ، فذكر القصة ، وفيها : «**وكان رسول الله ﷺ وأصحابه يعفون عن المشركين وأهل الكتاب كما أمرهم الله ويصبرون على الأذى قال الله تعالى: ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُواْ أَذًى كَثِيراً﴾. إلى آخر الآية**» .

[العُجاب: (٢/ ٨١٠-٨١١)]

٤٥٨)﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُواْ أَذًى كَثِيراً﴾ .

قال الحافظ : روى ابن أبي حاتم وابن المنذر بإسناد حسن عن ابن عباس : «**أنها نزلت فيما كان بين أبي بكر وبين فنحاص اليهودي في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ تعالى الله عن قوله، فغضب أبو بكر فنزلت**» .

[الفتح: (٨/ ٧٩)]

٤٥٩)رواه هشام بن سعد عن زيد بن أسلم فقصر به[1] ولم يذكر عطاء بن يسار أخرجه ابن مردويه في تفسيره عن زيد بن أسلم قال : «**كان أبو سعيد وزيد بن ثابت عند مروان فقال: يا أبا سعيد أرأيت قول الله تعالى: ﴿لاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَواْ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُواْ بِمَا لَمْ يَفْعَلُواْ﴾** [آل عمران:١٨٨]، **ونحن نفرح بما أوتينا ونحب أن نحمد بما لم نفعل؟ فقال أبو سعيد: إن هذا ليس من ذلك إنما ذلك أن ناساً من المنافقين**» ، فذكر الحديث وفيه : «**فإن كان فيهم نكبة فرحوا بتخلفهم، وإن كان لهم نصر حلفوا لهم ليرضوهم، ويحمدونهم على سرورهم بالنصر.**

فقال مروان: أين هذا من هذا؟ فقال أبو سعيد: وهذا يعلم ذلك فقال مروان: أكذلك يا زيد؟ قال: نعم وصدق أبو سعيد. ثم قال أبو سعيد: وهذا يعلم ذلك - يعني رابع بن خديج- ولكنه يخشى إن أخبرك أن تنزع قلائصه في الصدقة. فلما خرجوا قال زيد بن ثابت لأبي سعيد: ألا تحمدني على ما شهدت؟ فقال: شهدت بالحق فقال: أو لا تحمدني إذا شهدت بالحق» .

(١) وأخرجه البخاري تاماً بذكر عطاء بن يسار [الفتح : (٨/ ٢٣٣)].

وأخرجه ابن مردويه والثعلبي عن رافع بن خديج : «**أنه كان هو وزيد بن ثابت عند مروان وهو أمير المدينة يومئذ. فقال مروان لرافع: في أي شيء أنزلت هذه الآية: ﴿لاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا﴾ فقال رافع: أنزلت في أناس من المنافقين كانوا إذا خرج رسول الله ﷺ وأصحابه في سفر تخلفوا عنه فأنكر مروان ذلك وقال: ما هذا! فجزع رافع وقال لزيد بن ثابت: أنشدك بالله هل تعلم ما قال رسول الله ﷺ؟ قال زيد: نعم. فخرجا من عند مروان فقال زيد لرافع - وهو يمزح معه-: أما تحمدني لما شهدت لك؟ فقال رافع: وأي شيء هذا أحمدك على أن تشهد بالحق! قال زيد: نعم قد حمد الله على الحق أهله**» .

قلت : عبد العزيز بن يحيى ضعيف جداً . ورواية هشام أصح لأنها موافقة لرواية محمّد بن جعفر بن أبي كثير المخرجة في الصحيح .

ثم قال الحافظ : قول آخر : ذكر ابن إسحاق عن عكرمة قال في قوله تعالى : ﴿لاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا﴾ الآية قال : «**يعني فنحاص وأشيع وأشباههما من الأحبار الذين يفرحون بما يصيبون من الدنيا على ما زينوا للناس من الضلال ويحبون أن يحمدوا أن يقول لهم الناس علماء وليسوا بأهل علم**» .

وقال أيضاً : قول آخر : أخرج عبد بن حميد من طريق جويبر عن الضحاك : «**كتب يهود المدينة إلى يهود العراق ويهود اليمن ويهود الشام ومن بلغهم كتابهم من أهل الأرض: أن محمداً ليس بنبي واثبتوا على دينكم وأجمعوا كلمتكم على ذلك، فاجتمعت كلمتهم على الكفر بمحمد والقرآن وفرحوا بذلك وقالوا الحمد لله الذي جمع كلمتنا ولم نتفرق ولم نترك ديننا وقالوا: نحن أهل الصوم والصلاة ونحن أولياء الله. وذلك قول الله تعالى: ﴿وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُواْ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ من العبادة كالصوم والصلاة وغير ذلك**» .

ثم قال : وأخرج ابن أبي حاتم من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد : «**هم يهود فرحوا بإعجاب الناس بتبديلهم الكتاب وجحودهم إياه**» .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في رواية ابن إسحاق عن محمّد بن أبي محمّد ، وعن رواية جويبر بن الضحاك وابن أبي نجيح عن مجاهد في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير .

[العُجاب: (٢/٨١١-٨١٦)]

٤٦٠)ذكر ابن شاهين عن لقيط بن صبرة قال : قال صبرة : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «**لا تحسِبن ولم يقل تحسَبن**»[1] يعني بفتح السين، قال فأخبرت عبد الله بن كثير المكي فقال : والله لا أفتحها حتى أموت .

---

(١) سورة آل عمران الآية (١٦٩) .

قلت: عبادة والراوي عنه ضعيفان والحديث مخرج في السنن وصحيح ابن حبان وغيرهما.

[الإصابة: (٢/١٧٥)]

٤٦١) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلاَفِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لأُوْلِي الألْبَابِ﴾ [آل عمران:١٩٠]: أخرج عبد بن حميد عن سعيد بن جبير قال: «**انطلقت قريش إلى اليهود فسألوهم ما أتى به موسى من الآيات؟ فذكروا عصاه ويده، وأتوا النصارى فقالوا: كيف كان عيسى؟ فقالوا: كان يبريء الأكمه والأبرص، فأتوا النبي ﷺ فقالوا: ادع لنا ربك يجعل لنا الصفا ذهباً فأنزل الله تعالى هذه الآية**».

وأخرجه ابن أبي حاتم والطبراني عن يعقوب موصولاً يذكر ابن عباس فيه، والمرسل أصح.

[العُجاب: (٢/٨١٦-٨١٧)]، [الفتح: (٨/٨٣-٨٤)]

٤٦٢) وأخرج ابن أبي حاتم من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: «**قالت أم سلمة: لا نستشهد ولا نقاتل ولا نقطع الميراث فنزلت: ﴿أَنِّي لاَ أُضِيعُ﴾** [آل عمران:١٩٥] **الآية**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٨١٨)]

٤٦٣) «**نزلت في النجاشي وذلك أنه لما مات نعاه جبريل لرسول الله ﷺ في اليوم الذي مات فيه، فقال لأصحابه: أخرجوا فصلوا على أخ لكم مات بغير أرضكم، فقالوا: ومن هو؟ قال: النجاشي. فخرج إلى البقيع فكشف له من المدينة إلى أرض الحبشة فأبصر سرير النجاشي، وصلى عليه، فكبر أربع تكبيرات واستغفر له، وقال لأصحابه: استغفروا له. فقال المنافقون: انظروا إلى هذا يصلي على حبشي نصراني لم يره قط، ولم يكن على دينه، فأنزل الله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾**» وينظر في تفسير البقرة من قوله: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾.

وأخرج الدارقطني في الأفراد عن أنس قال: قال النبي ﷺ: «**قوموا فصلوا على أخيكم النجاشي. فقال بعضهم لبعض: يأمرنا أن نصلي على علج من الحبشة! فأنزل الله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ الآية**».

وقد أخرجه ابن مردويه عن حميد، وله طريق أخرى عن أنس قال: «**لما مات النجاشي قال النبي ﷺ: استغفروا لأخيكم. فقال بعض القوم: يأمرنا أن نستغفر لهذا العلج يموت بأرض الحبشة! فنزلت: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ﴾ الآية**». وهو من رواية مؤمل بن إسماعيل عن حماد وفيه لين.

وأخرجه عبد بن حميد عن الحسن، وكذا أخرجه ابن أبي حاتم عن حماد.

وقال عبد الرزاق: أنا معمر عن قتادة: نزلت في النجاشي وأصحابه.

وأخرج ابن أبي حاتم من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد: «**نزلت هذه الآية في مؤمني أهل الكتاب**».

وأخرج الطبراني في الأوسط عن أبي سعيد قال: «**لما قدم على النبي ﷺ موت النجاشي قال: اخرجوا فصلوا على أخ لكم، فخرجنا فصلى وصلينا فلما انصرف قال المنافقون: انظروا إلى هذا خرج فصلى على علج نصراني لم يره قط! فأنزل الله عز وجل فيه الآية**».

وأخرج سنيد من طريق ابن جريج: «**نزلت في عبد الله بن سلام وأصحابه**».

وأخرج الطبري من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم نحوه.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في رواية عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه ورواية ابن أبي نجيح عن مجاهد وتفسير سنيد في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٨١٨/٢-٨١٩)]، [الإصابة: (١٠٩/١)]

٤٦٤) قال الزمخشري في قصة النجاشي ملك الحبشة: «**ذلك أنه لما مات نعاه جبريل إلى رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: اخرجوا فصلوا على أخ لكم مات بغير أرضكم، فخرج إلى البقيع ونظر إلى أرض الحبشة فأبصر سرير النجاشي، وصلى عليه، واستغفر له، فقال المنافقون: انظروا إلى هذا يصلي على علج نصراني لم يره قط، ولم يكن على دينه، فنزلت[1]**».

قال الحافظ: ذكره الثعلبي من قول ابن عباس وقتادة. ولفظه: «**فخرج إلى البقيع فكشف له من المدينة إلى أرض الحبشة فأبصر سرير النجاشي**»، والباقي نحوه، وقد ذكر إسناده إليهما آخر الكتاب. وذكره الواحدي بلا إسناد، ورواه الطبري وابن عدي في ترجمة أبي بكر الهذلي، واسمه: سلمى، وهو ضعيف- عن جابر دون قوله: «**ونظر إلى أرض الحبشة فأبصر سرير النجاشي**»، وزاد فيه: «**وكبر أربعاً**»، والطبراني في الأوسط، عن أبي سعيد قال: «**لما قدم على النبي ﷺ وفاة النجاشي قال: اخرجوا فصلوا على أخ لكم لم نره قط؛ فخرج بنا، وتقدم النبي ﷺ ووقفنا خلفه، فصلى وصلينا، فلما انصرفنا فقال المنافقون: انظروا إلى هذا يصلي على علج نصراني لم يره قط، فأنزل الله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾**».

[الكافي الشاف: (٤٤٩/١)]

باب

تفسير سورة النساء

٤٦٥) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله «**سئل عن الكبائر، قال: ما بين أول**

(١) سورة آية عمران: آية (١٩٩).

سورة النساء إلى رأس ثلاثين» .

صحيح .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٧٨)]

٤٦٦)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَآتُواْ الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلاَ تَتَبَدَّلُواْ الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوباً كَبِيراً﴾ [النساء:٢]: نقل الواحدي عن الكلبي قال: **«نزلت هذه الآية في رجل من غطفان كان عنده مال كثير لابن أخ له يتيم فلما بلغ اليتيم طلب المال فمنعه عمه، فترافعا إلى رسول الله ﷺ فنزلت الآية. فقال العم: أطعنا الله وأطعنا الرسول، نعوذ بالله من الحوب الكبير. فدفع إليه ماله»** .

وذكر مقاتل نحوه .

وأخرجه ابن أبي حاتم عن عطاء بن دينار عن سعيد بن جبير .

قول آخر: أخرج الطبري عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: **«كان أهل الجاهلية لا يورثون النساء والصبيان، ويأخذ الأكبر وحده المال، فنزلت»** .

انظر كلام الحافظ عن الكلبي ومقاتل ورواية عطاء بن دينار ورواية عبد الرحمن بن زيد بن أسلم في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير .

[العُجاب: (٢/٨٢٤-٨٢٥)]

٤٦٧)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَلاَ تَتَبَدَّلُواْ الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ﴾ [النساء:٢]: قال السدي: **«كان أحدهم يأخذ الشاة المسمنة من غنم اليتيم، ويجعل بدلها الشاة المهزولة ويقول: شاة بشاة، ويأخذ الدرهم الجيد ويطرح الدرهم الزيف ويقول: بدرهم»** أخرجه ابن أبي حاتم عن السدي، وذكر الطبري وغيره عن الزهري والنخعي والضحاك وغيرهم نحوه .

قلت: انظر ما قاله الحافظ في السدي والضحاك في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير .

[العُجاب: (٢/٨٢٥)]

٤٦٨)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِي الْيَتَامَى فَانكِحُواْ مَا طَابَ لَكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلاَثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُواْ فَوَاحِدَةً﴾ [النساء:٣]: أخرج ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: **«كانوا يتحرجون عن أموال اليتامى ويترخصون في النساء فيتزوجون ما شاؤوا فربما عدلوا وربما لم يعدلوا فلما سألوا عن اليتامى فنزلت: ﴿وَآتُواْ الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ﴾ بدل: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِي الْيَتَامَى﴾ فكذلك فخافوا في النساء أن لا تعولوهن فلا تزوجوا أكثر مما يمكنكم القيام بحقهن لأن النساء كاليتامى في الصغر والعجز»** .

قلت: انظر ما قاله الحافظ في رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير .

[العُجاب: (٢/٨٢٦-٨٢٧)]

٤٦٩)﴿. ذلِكَ أَدْنَى أَلاَّ تَعُولُوا..﴾ [النساء:٣].

قال الزمخشري: وقد روت عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ: «**ألا تعولوا: أن لا تجوروا**».

قال الحافظ: أخرجه ابن حبان وإبراهيم الحربي والطبري وابن أبي حاتم. قال ابن أبي حاتم: الصواب موقوف.

[الكافي الشاف: (١/٤٥٨)]

٤٧٠)قال الحافظ: وصله ابن أبي حاتم بإسناد صحيح عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس قوله تعالى: «**﴿إِنَّهُ كَانَ حُوباً﴾ قال: إثماً عظيماً.**».

قال الحافظ: وصله سعيد بن منصور بإسناد صحيح عن ابن عباس في قوله: «**﴿ذلِكَ أَدْنَى أَلاَّ تَعُولُوا﴾ قال: أن لا تميلوا**».

ورويناه في فوائد أبي بكر الآجري بإسناد آخر صحيح إلى الشعبي عن ابن عباس.

[الفتح: (٨/٩٤)]

٤٧١)قال مقاتل بن سليمان: «**نزلت في ثابت بن رفاعة**»، فذكر نحوه وقال فيه: «**فنزلت فيه الآية كلها إلى قوله: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيباً﴾**».

وقال البخاري عن عائشة: «**﴿وَمَن كَانَ غَنِيّاً فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ انزلت في والي اليتيم**».

وأخرج أحمد وأصحاب السنن إلا الترمذي من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: «**ان رجلاً سأل رسول الله ﷺ فقال: ليس لي مال ولي يتيم؟ فقال: كل من مال يتيمك، غير مسرف ولا مبذر ولا متأثل مالاً ومن غير ان تقي او تفتدي مالك بماله**»، ورجاله إلى عمرو رجال الصحيح.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في مقاتل بن سليمان عن الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٨٣١-٨٣٣)]، [الفتح: (٨/٨٩-٩٠)]

٤٧٢)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ﴾ [النساء:٧]: قال الثعلبي: «**نزلت في أوس بن ثابت الأنصاري، توفي وترك امرأة يقال لها أم كجة وثلاث بنات له منها، فقام ابنا عمه وهما وصياه**» قال ابن الكلبي: هما قتادة وعرفطة، وقال غيره: سويد وعرفجة- «**فلم يعطيا امراته ولا بناته شيئاً وكانوا في الجاهلية لا يورثون النساء ولا الصغيرة ولو كان ذكراً، ويقولون: لا يعطى إلا من يقاتل على ظهور الخيل ويحوز الغنيمة فجاءت أم كجة فقال: يا رسول الله إن أوس بن ثابت مات وترك علي ثلاث بنات وترك ابوهن مالاً حسناً فأخذ اخواه المال ولم يعطياني شيئاً وهن في حجري، ولا يطعماني ولا يسقياني ولا يرفعان لهن راساً فدعاهما، فقالا: يا رسول الله ولدها لا تركب فرساً ولا تحمل كلاً ولا تنكأ عدواً، فقال: انصرفوا حتى انظر. فانزل**

الله: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصيبٌ﴾ الآية فاثبت لهن في الميراث حقاً ولم يبين كم هو فأرسل إليهما فقال: لا تفرقا من مال أوس شيئاً حتى انظر. فأنزل الله: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلاَدِكُمْ﴾ الآية. فأرسل إليهما رسول الله ﷺ: ادفعا إلى أم كجة الثمن مما ترك وإلى بناته الثلثين ولكما باقي المال».

وأخرج سنيد والطبري عن عكرمة في هذه الآية: «نزلت في أم كجة وبنت كجة وثعلبة وأوس بن ثابت وهما من الأنصار أحدهما زوجها والآخر عم ولدها»، فذكرها باختصار.

وأخرجه ابن أبي حاتم وابن المنذر قال ابن عباس: «نزلت في أم كلثوم وبنت أم كجة وثعلبة بن أوس وسويد كان أحدهما زوجها والآخر عم ولدها»، فذكره باختصار، زاد ابن المنذر: وقال ابن جريج: قال آخرون: أم كجة.

وعن السدي: «كان أهل الجاهلية لا يورثون الجواري ولا الصغار، إنما يرث من الولد من أطاق القتال فمات عبد الرحمن بن ثابت أخو حسان وترك امرأة يقال لها أم كجة وترك خمس جواري فجاء الورثة فأخذوا ماله، فشكت أمهم ذلك لرسول الله ﷺ فنزلت آية الميراث: ﴿فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ﴾ كما قال».

ومن طريق عطاء بن دينار عن سعيد بن جبير نحوه إلى قوله: «ولا الصغار»، فقال بعدها: «يجعلون الميراث لذوي الأسنان من الرجال فنزلت: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصيبٌ﴾ الآية».

وأخرج ابن مردويه عن جابر: «جاءت أم كجة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله إن لي ابنتين قد مات أبوهما وليس لهما شيء، فأنزل الله: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصيبٌ﴾ الآية». وإبراهيم ضعيف.

وقد أخرج أحمد عن جابر: «جاءت امرأة سعد بن الربيع فقالت: يا رسول الله قتل سعد بن الربيع معك وترك ابنتين فأخذ عمهما المال»، الحديث، فنزلت: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلاَدِكُمْ﴾ الآية.

وسيأتي بيان ذلك قريباً. وهذا أثبت من رواية ابن هراسة.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في تفسير سنيد، والسدي ورواية عطاء بن دينار عن سعيد بن جبير والكلبي في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٨٣٤-٨٣٧)]، [الإصابة: (٤/٤٨٧)]

٤٧٣)قال الحافظ في سبب نزول[1] قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُوْلُواْ الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِّنْهُ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلاً مَّعْرُوفاً﴾ [النساء:٨]: قال الفريابي: عن سعيد بن جبير: «كانت

(١) قال محقق الكتاب: لم يظهر لي فيما أورده المؤلف هنا سبب نزول مباشر.

أموالهم الثمار فكان الوالي إذا أراد القسمة أتى أولو القربى واليتامى والمساكين فيقول لهم: مالي من هذا من[1] [ ] وما أملك [ ] لهم أن يطعموا وأمرهم إذا حضروا أن يطعموا [ ] معروفاً يقول لهم».

وأخرج عبد الرزاق عن ابن عباس.

وجاء عن ابن عباس أنها منسوخة نسختها آية المواريث فإنها من رواية الكلبي عن أبي صالح.

ومن طريق عطية العوفي عن ابن عباس.

وأخرج ابن أبي حاتم من طريق إسماعيل بن [ ] ابن جريج وعثمان بن عطاء كلاهما عن عطاء وهو الخراساني [ ] وإسماعيل وعطاء الخراساني ضعيفان مع الانقطاع بين عطاء هذا وابن عباس.

أخرج البخاري وابن المنذر عن سعيد بن جبير قال: «**إن ناساً يزعمون أن هذه الآية نسخت: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ﴾ الآية، ولا والله ما نسخت، ولكنها مما تهاون بها الناس، وهما واليان، فوال يرث، فذلك الذي يرزق ويكسو، ووال ليس بوارث، فذاك الذي يقول قولاً معروفاً، يقول: إنه مال يتيم، ومالي فيه شيء**».

وأخرج البخاري [ ] والنسائي عن عكرمة عن ابن عباس قال: هي محكمة، وليست بمنسوخة.

[العُجاب: (٢/٨٣٧-٨٣٩)]

٤٧٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما: «**﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُوْلُوا الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ﴾ قال: هي محكمة. وليست بمنسوخة**» تابعه سعيد بن جبير عن ابن عباس.

رواه البخاري

* قوله: تابعه سعيد بن جبير عن ابن عباس.

قال الحافظ: ...وصله في الوصايا بلفظ: «**إن ناساً يزعمون أن هذه الآية نسخت، ولا والله ما نسخت، ولكنها مما تهاون الناس بها، هما واليان: وال يرث وذلك الذي يرزق، ووال لا يرث وذلك الذي يقال له بالمعروف يقول: لا أملك لك أن أعطيك**»، وهذان الإسنادان الصحيحان عن ابن عباس هما المعتمدان، وجاءت عنه روايات من أوجه ضعيفة عن ابن أبي حاتم وابن مردويه أنها منسوخة، نسختها آية الميراث، وصح ذلك عن سعيد بن المسيب، وجاء عن ابن عباس قول آخر أخرجه عبد الرزاق بإسناد صحيح، عن القاسم بن محمد: «**أن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر قسم ميراث أبيه عبد الرحمن في حياة عائشة، فلم يدع في الدار ذا قرابة ولا مسكيناً إلا أعطاه من ميراث أبيه**».

قلت: وهذا لا ينافي حديث الباب، وهو أن الآية محكمة وليست منسوخة.

[الفتح: (٨/٩٠-٩١)]

---

(١) قال محقق الكتاب: كل فراغ بين معقوفتين هنا فهو بياض في الأصل بسبب التصوير.

٤٧٥)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافاً خَافُوا عَلَيْهِمْ﴾ [النساء:٩]: قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: **«هذا في الرجل يحضره الموت فيسمعه رجل يوصي بوصية تضر بورثته فيرشده ويذكره للصواب، وأن ينظر لورثته كما لو كان هو الذي يوصي ويخشى على ورثته الضيعة»**.

وأخرج الطبري عن ابن عباس: **«انها نزلت تنبيهاً للأوصياء على حفظ أموال اليتامى»**.

وهو حسن.

[العُجاب: (٢/٨٤٠-٨٤١)]

٤٧٦)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً﴾ [النساء:١٠]:

نقل الثعلبي عن مقاتل بن حيان: **«انها نزلت في رجل من غطفان يقال له: مرثد بن زيد، ولي مال ابن أخيه وهو يتيم صغير فأكله فانزل الله تعالى فيه هذه الآية»**.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في مقاتل بن حيان في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٨٤١)]

٤٧٧)قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً﴾ [النساء:١٠]

قال الزمخشري: روي: **«انه يبعث آكل مال اليتيم يوم القيامة والدخان يخرج من قبره ومن فيه وانفه واذنيه وعينيه فيعرف الناس انه كان يأكل مال اليتيم في الدنيا»**.

قال الحافظ: أخرجه الطبري من طريق السدي قال: **«يبعث الله آكل مال اليتيم ظلماً يوم القيامة ولهب النار يخرج من فيه وانفه»**، إلى آخره وفي صحيح ابن حبان عن أبي برزة رفعه: **«يبعث الله يوم القيامة اقواماً من قبورهم تأجج أفواههم ناراً فقيل من هم يا رسول الله؟ فقال: ألم تر ان الله يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً﴾ [النساء:١٠]»** وفي إسناده زناد المذكور. كذبه ابن معين وشيخه نافع بن الحارث ضعيف أيضاً وقد أورده ابن عدي في الضعفاء.

[الكافي الشاف: (١/٤٦٩)]

٤٧٨)قال البخاري في أول باب الفرائض عن جابر قال: **«عادني النبي ﷺ وأبو بكر ماشيين ووجدني لا اعقل شيئاً فدعا بماء فتوضأ منه ثم رش علي، فأفقت، فقلت: ما تأمرني أن اصنع في مالي يا رسول الله؟ فنزلت: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ [النساء:١١]»**.

وأخرجه مسلم.

قال أحمد: **«عن ابن عيينة حتى نزلت آية الميراث: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ وكان له أخوات، ولم يكن له ولد»**.

والذي يظهر أن من قوله: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾ إلى آخره من كلام ابن عيينة أدرج في الخبر لخلو رواية الباقين عن قوله وكان له أخوات إلى آخره فرأى البخاري أن تعيين ابن جريج أولى بالقبول من

تعيين ابن عيينة لقوله: «إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾» [ ][1] ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً﴾ وقد فسرت الكلالة بمن لا ولد له ولا والد، وهي منطبقة على حال جابر.

وقد توبع ابن جريج على هذا التعيين قال عبد بن حميد: عن ابن المنكدر إلى آخره فنزلت: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾ الآية.

وقد جاء عن جابر من وجه آخر في نزول آية الفرائض سبب آخر:

قال أبو داود: عن جابر بن عبد الله قال: «**خرجنا مع رسول الله ﷺ حتى جئنا امرأة من الأنصار في الأسواق، فجاءت المرأة بابنتين، فقالت: يا رسول الله، هاتان بنتا ثابت بن قيس قتل معك يوم أحد، وقد استفاء عمهما مالهما كله، ولم يدع لهما مالاً إلا أخذه، فما ترى يا رسول الله؟ فوالله لا ينكحان أبداً إلا ولهما مال، فقال: يقضي الله في ذلك. قال: ونزلت سورة النساء: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ...﴾ [النساء:١١]، فقال رسول الله ﷺ: ادع لي المرأة وصاحبها. فقال لعمهما: أعطهما الثلثين، وأعط أمهما الثمن، وما بقي فلك**».

قال أبو داود: أخطأ فيه، هما ابنتا سعد بن الربيع، وثابت بن قيس فقتل باليمامة [ ][2] النبي ﷺ، ثم ساق الحديث ابن وهب عن ابن عقيل، وقال فيه: «**جاءت امرأة سعد بن الربيع بابنتيهما من سعد إلى رسول الله**».

وكذا رواه شريك النخعي وعبيد الله بن عمرو الرقي كلاهما عن ابن عقيل.

أخرجه الترمذي وابن ماجه وغيرهما وقالوا: امرأة سعد بن الربيع.

ونقل الثعلبي القصة عن عطاء مرسلاً وزاد فيها أنها لما شكت قال لها النبي ﷺ: «**ارجعي فلعل الله أن يقضي في ذلك. فأقامت حيناً ثم عادت وشكت وبكت فنزل: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾**» الحديث.

[العُجاب: (٢/٨٤٢-٨٤٥)]، [الفتح: (٨/٩١-٩٢)]

٤٧٩) قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾ [النساء:١١].

قال الزمخشري: ...روي «**أن أوس بن الصامت الأنصاري ترك امرأته أم كحة وثلاث بنات، فزوى ابن عمه سويد وعرفطة أو قتادة وعرفجة الميراث عنهن، وكان أهل الجاهلية لا يورثون النساء والأطفال، ويقولون: لا يرث إلا من طاعن بالرماح وذاد عن الحوزة وحاز الغنيمة، فجاءت أم كحة إلى رسول الله ﷺ في مسجد الفضيخ فشكت إليه، فقال: ارجعي حتى أنظر ما يحدث الله فنزلت، فبعث إليهما: لا تفرقا من مال أوس شيئاً فإن**

(١) بياض في الأصل.

(٢) بياض في الأصل.

الله قد جعل لهن نصيباً ولم يبين حتى يبين فنزلت: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾ [النساء:١١] فأعطى أم كحة الثمن، والبنات الثلثين، والباقي ابني العم...» .

قال الحافظ : هكذا أورده الثعلبي ثم البغوي بغير سند وقال الواحدي في الأسباب : قال المفسرون : **«إن أوس بن ثابت الأنصاري توفي وترك امرأة يقال لها أم كحة وله منها ثلاث بنات، فقام رجلان هما ابنا عم الميت ووصياه- يقال لهما عرفجة وسويد، فأخذا ماله ولم يعطيا امرأته شيئاً ولا بناته وكانوا في الجاهلية لا يورثون النساء ولا الصغير وإن كان ذكراً، وإنما يورثون الرجال والكبار. وكانوا يقولون: لا يعطى إلا من قاتل على ظهور الخيل، وحاز الغنيمة فجاءت أم كحة فذكره إلى آخره سواء»** . والظاهر أنه عنى بقوله : المفسرون الكلبي ومقاتل وأشباههما وقد روى الطبري عن عكرمة على غير هذا السياق ولفظه : **«نزلت في أم كحة وثعلبة وأوس بن سويد وهم من الأنصار أحدهما زوجها والآخر عم ولدها. فقالت: يا رسول الله، توفي زوجي وتركني وابنته فلم نورث. فقال عم ولدها: إن ولدها لا يركب فرساً ولا يحمل كلاً، ولا ينكأ عدواً. فنزلت: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ﴾ الآية»** وروي من طريق السدي قال : في قوله : ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ الآية **«كان أهل الجاهلية لا يورثون الجواري ولا الضعفاء من الغلمان ولا يورثون إلا من أطاق القتال فمات عبد الرحمن أخو حسان الشاعر. وترك امرأة يقال لها أم كحة، وترك خمس أخوات، فجاءت الورثة فأخذوا ماله، فشكت أم كحة إلى النبي ﷺ، فأنزل الله: ﴿فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ...﴾ [النساء:١١] ثم قال في أم كحة: ﴿الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ﴾»** .

[الكافي الشاف: (١/٤٦٦-٤٦٧)]

٤٨٠)عن ابن عباس حديث : **«الإضرار في الوصية من الكبائر، ثم تلا: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾ [النساء:١٣]»** ، أخرجه النسائي .

قال-أي صاحب تحفة الأشراف- : رواه عمر بن المغيرة . عن داود مرفوعاً .

قلت : هو عند ابن أبي حاتم . وأخرجه من طريق غيره موقوفاً . وأخرجه الطبري في تفسيره من طرق عن داود مرفوعاً .

[النكت الظراف: (٥/١٣٣)]

٤٨١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن ابن عباس في قوله تبارك وتعالى : ﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِن نِّسَائِكُمْ﴾ قال : **«كن يحبسن في البيوت حتى يمتن، فلما نزلت سورة النور ونزلت الحدود نسختها»** .

قال : لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن ابن عباس .

صحيح .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٧٧)]

٤٨٢)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ النِّسَاءَ كَرْهاً وَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُواْ بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلاَّ أَن يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ﴾ [النساء:١٩]: أخرج ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في هذه الآية قال: «**كان الرجل إذا مات وترك زوجة القى عليها حميمه ثوبه فمنعها. فإن كانت جميلة تزوجها، وإن كانت دميمة حبسها حتى تموت فيرثها**».

وأخرج عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن السدي عن أبي مالك: «**كانت المرأة في الجاهلية إذا مات زوجها جاء وليه فألقى عليها ثوباً فإن كان له ابن صغير أو أخ حبسها حتى تشيب أو تموت فيرثها، وإن هي انفلتت فأتت أهلها من قبل أن يلقي عليها ثوباً نجت فنزلت**».

وأخرج الطبري من طريق ابن جريج أخبرني عطاء أن أهل الجاهلية كانوا إذا هلك الرجل وترك امرأة حبسها أهلها على الصبي يكون فيهم فنزلت.

وبه عن ابن جريج قال: وقال مجاهد: «**كان الرجل إذا توفى كان ابنه أحق بامرأته ينكحها إن شاء، لم يكن ابنها، أو يزوجها من شاء أخاه أو ابن أخيه**».

وبه قال ابن جريج: قال عكرمة: «**نزلت في كبيشة بنت معن بن عاصم من الأوس توفي عنها أبو قيس بن الأسلت فجنح عليها ابنه، فجاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله لا أنا ورثت زوجي، ولا أنا تركت فاتزوج فنزلت**».

وأخرج ابن المنذر عن ابن جريج قال: قال عكرمة: فذكره إلا أنه قال: «**مات اسلت فجنح عليها ابنه أبو قيس**» وهذا منكر، والمحفوظ: «**مات أبو قيس بن الأسلت فألقى عليها ابنه ثوباً**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس، والسدي، ورواية ابن جريج عن عطاء وعن عكرمة، في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٨٤٦-٨٤٩)]، [الفتح: (٨/٩٥)]

٤٨٣)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ﴾ [النساء:١٩]: أخرج الطبري من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: «**كان العضل في قريش بمكة، ينكح الرجل المرأة الشريفة فقد لا توافقه فيشارطها على أن يطلقها ولا تتزوج إلا بإذنه، فإذا خطبها الخاطب فإن أعطته وأرضته أذن لها وإلا عضلها**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في رواية عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٨٥٠)]

٤٨٤)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَلاَ تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [النساء:٢٢]: أخرج سنيد في تفسيره عن عكرمة في هذه الآية قال: «**نزلت في أبي قيس**

بن الأسلت، خلف على أم عبيد الله بنت ضمرة وكانت تحت أبيه الأسلت، وفي الأسود بن خلف، خلف على امرأة أبيه بنت أبي طلحة بن عبد العزى وفي صفوان بن أمية خلف على فاختة بنت الأسود بن المطلب تحت أبيه فقتل عنها» .

وقال مقاتل بن سليمان في قوله تعالى : ﴿لاَ يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ النِّسَاءَ كَرْهاً﴾ : «**نزلت في محصن بن أبي قيس بن الأسلت وفي امرأته هند بنت صبيرة، وفي الأسود بن خلف وامرأته حبيبة بنت أبي طلحة بن عبد العزى، وفي منظور بن سيار الفزاري وفي امرأته كندة بنت خارجة بن شيبان المري، تزوجوا نساء آبائهم بعد الموت**» .

ثم قال في قوله تعالى : ﴿وَلاَ تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء:٢٢] : «**نزلت في محصن بن أبي قيس بن الأسلت، وفي امرأته كبيشة بنت معن بن سعيد بن عدي بن ناصر من الأوس**» ، انتهى .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في رواية سنيد ، ومقاتل بن سليمان ، في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير .

[العُجاب: (٢/٨٥٢-٨٥٣)]

٤٨٥) أخرج الفريابي وابن أبي حاتم من طريق عدي بن ثابت قال : «**توفي أبو قيس بن الأسلت وكان من صالحي الأنصار فخطب قيس ابنه امرأته فقالت له: إنما أعدك ولد وأنت من صالحي قومك ثم أتت النبي ﷺ فذكرت له ذلك فأنزل الله عز وجل: ﴿وَلاَ تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [النساء:٢٢]**» وفي سنده قيس بن الربيع عن أشعث بن سوار وهما ضعيفان والخبر مع ذلك منقطع .

[الإصابة: (٣/٢٥١-٢٥٢)، (٤/١٦٢)]

٤٨٦) أخرج ابن أبي حاتم عن ابن جريج ، سألت عطاء عن قوله : ﴿وَحَلاَئِلُ أَبْنَائِكُمُ﴾ قال : «**كنا نتحدث -والله أعلم أن النبي ﷺ لما نكح امرأة زيد بن حارثة قال المشركون في ذلك، فأنزل الله تعالى: ﴿وَحَلاَئِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلاَبِكُمْ﴾ [النساء:٢٣]**» .

وقال يحيى بن سلام في تفسيره : إنما قال : ﴿مِنْ أَصْلاَبِكُمْ﴾ لأن الرجل كان يتبنى الرجل في الجاهلية فأحل الله نكاح نساء الذين تبنوا ، وقد تزوج النبي ﷺ امرأة زيد بن حارثة بعدما طلقها وكان النبي ﷺ قبل ذلك قد تبنى زيداً .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في رواية ابن جريج عن عطاء وتفسير يحيى بن سلام ، في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير .

[العُجاب: (٢/٨٥٤)]

٤٨٧)قال الزمخشري: ...عن عثمان وعلي رضي الله عنهما أنهما قالا: «**أحلتهما آية وحرمتهما آية يعنيان هذه الآية**[1] وقوله: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء:٣] **فرجح علي التحريم، وعثمان التحليل**».

قال الحافظ: أما حديث عثمان ففي الموطأ عن قبيصة بن ذؤيب: «**أن عثمان سئل عن الأختين مما ملكت اليمين فقال: لا آمرك ولا أنهاك، أحلتهما آية وحرمتهما أخرى**»، وأخرجه الشافعي وابن أبي شيبة والدارقطني وهو أشبه بلفظ المصنف. وأما حديث علي فرواه البزار وابن أبي شيبة وأبو يعلى من رواية أبي صالح الحنفي قال: «**قال علي للناس: سلوني فقال أبو الكوا: حدثنا يا أمير المؤمنين عن الأختين المملوكتين. قال: أحلتهما آية وحرمتهما أخرى وإني لا أحله ولا أنهى عنه ولا أفعله أنا ولا أحد من أهل بيتي**».

ثم قال: أما عثمان فلم أجد عنه التصريح بالتحليل وإنما توقف، فسأله فقال له: ولكني لا أنهاك ولو كان لي سبيل على فعله لجعلته نكالاً.

[الكافي الشاف: (٤٨٦/١)]

٤٨٨)قال مقاتل: نزلت في المتعة: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ ثم قال: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ﴾ أي: إذا زدتم في الأجر وازددتم في الأجل ثم نسخ ذلك».

ويؤيده ما أخرجه الشيخان في الصحيحين عن ابن مسعود: «**كنا نغزو وليس لنا نساء فرخص لنا أن ننكح المرأة بالثوب إلى أجل**» الحديث.

وأخرج أبو عبيد في كتاب النكاح وابن المنذر عن ابن عباس يقول: «**يرحم الله عمر ما كانت المتعة إلا رحمة من الله رحم بها أمة محمّد ولولا نهيه عنها ما احتاج إلى الزنى إلا شقي قال: كأني أسمع قوله الآن إلا شقي**» عطاء القائل.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في رواية ابن جريج عن عطاء، في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٨٥٨/٢-٨٥٩)]

٤٨٩)قوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ...﴾ [النساء:٢٤]

قال الزمخشري: ...يروى أنه رجع عن ذلك عند موته وقال: «**اللهم إني أتوب إليك من قولي بالمتعة، وقولي في الصرف**».

قال الحافظ: أما رجوعه عن المتعة فرواه الترمذي بسند ضعيف عنه، وأما قوله: «**اللهم إني أتوب**

---

(١) أي آية (٢٣) من سورة النساء، قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ..﴾ الآية.

إليك من قولي بالمتعة» فلم أجده. وأما قوله: «**اللهم إني اتوب إليك من قولي بالصرف**» فروى عنه معنى ذلك من أوجه: منها ما رواه أبو يعلى: جاء أبو سعيد إلى ابن عباس فذكر مناظرته إياه في الصرف وفيه فقال: فسمعته بعد ذلك يقول: «**اللهم إني اتوب إليك مما كنت أفتي به الناس في الصرف**»، وللنسائي في الكنى من وجه آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما، أنه سمعه يقول: «**أستغفر الله وأتوب إليه من قولي في الصرف**»، ولابن عدي من رواية داود بن علي عن أبيه عن جده أنه ترك قوله في الصرف حين سمع أبا سعيد يروي النهي عنه، ولابن ماجه من رواية أبي الجوزاء سمعت ابن عباس يأمر بالصرف ثم بلغني أنه رجع. ثم لقيته بمكة فقال: نعم إنما كان رأياً مني. وللحاكم من طريقه نحوه. وللطبراني من رواية بكر بن عبد الله المزني مطولاً. وفيه: «**وإني أستغفر الله وأتوب إليه**»، وللبخاري في التاريخ من رواية ابن سيرين قال: «**أشهد علي اثني عشر من أصحاب ابن مسعود أنهم شهدوا ابن عباس تاب من قوله في الصرف، منهم عبيدة السلماني**» وقال عبد الرزاق: عن زياد قال: «**كنت مع ابن عباس بالطائف فرجع عن الصرف قبل أن يموت بسبعين يوماً**».

[الكافي الشاف: (١/٤٨٨-٤٨٩)]

٤٩٠) قوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ﴾ [النساء:٢٤].

قال الزمخشري في آية المتعة في سورة النساء: ...وعن ابن عباس: هي محكمة[1].

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (١/٤٨٨)]

٤٩١) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَن تَمِيلُوا مَيْلاً عَظِيماً﴾ [النساء:٢٧]: أخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل بن حيان قال: «**كانت اليهود تزعم أن نكاح الأخت من الأب حلال من الله فأنزل الله هذه الآية**».

ومن طريق السدي: «**﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ﴾: هم اليهود والنصارى**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في السدي، في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٨٦١)]

٤٩٢) قوله تعالى: ﴿وَخُلِقَ الإِنسَانُ ضَعِيفاً﴾ [النساء:٢٨].

قال الزمخشري: ...قرأ ابن عباس: ﴿وَخَلَقَ الإِنسَانَ﴾ على البناء للفاعل ونصب الإنسان وعنه ﷺ: «**ثمان آيات في سورة النساء هي خير لهذه الأمة مما طلعت عليه الشمس وغربت**».

قال الحافظ: أخرجه البيهقي في الشعب في الباب السابع والأربعين، قال ابن عباس: «**ثمان آيات في سورة النساء هي خير لهذه الأمة مما طلعت عليه الشمس: أولهن: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ**

---

(١) أي أنها لم تنسخ.

لَكُمْ﴾ [النساء:٢٦]» فذكره وهو عند الطبري من هذا الوجه. وصالح ضعيف وقتادة عن ابن عباس منقطع.

[الكافي الشاف: (١/٤٩١-٤٩٢)]

٤٩٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس أنه قال: «**لم نر مثل الذي بلغنا عن ربنا تبارك وتعالى، ثم لم نخرج له من كل أهل ومال، أن تجاوز لنا عن ما دون الكبائر، يقول الله تبارك وتعالى: ﴿ إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلاً كَرِيماً﴾** [النساء:٣١]»، الجلد ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٧٧-٧٨)]

٤٩٤) قال الترمذي: عن أم سلمة أنها قالت: «**يغزو الرجال ولا تغزو النساء وإنما لنا نصف الميراث! فأنزل الله: ﴿وَلاَ تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ اللّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾** [النساء:٣٢]».

قال مجاهد: «**وانزل فيها: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾**».

وكذا أخرجه عبد الرزاق.

قال الترمذي: هذا مرسل -يعني قول مجاهد-.

قلت: أخرجه الفريابي عن الثوري كذلك قال: قالت أم سلمة فذكره.

وقال مقاتل: «**لما نزلت: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ﴾** [النساء:١١] **قالت النساء: نحن كنا أحق أن يكون لنا سهمان، ولهم سهم، لأنا ضعاف الكسب والرجال أقوى على التجارة والطلب منا، فإذا لم يفعل الله ذلك بنا فإنا نرجو أن يكون الوزر على نحو ذلك عنا وعنهم فنزلت**».

وأخرج إسحاق بن راهويه في تفسيره عن عكرمة: «**أن النساء سألت الجهاد فقلن: وددنا أن الله جعل لنا الغزو فنصيب من الأجر ما يصيب الرجال فنزلت**».

حكم الحافظ على خصيف بالضعف، وانظر كلام الحافظ عن مقاتل في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

ثم قال: وأخرج ابن أبي حاتم من طريق السدي في هذه الآية قال: «**إن الرجال قالوا: نريد أن يكون لنا الأجر الضعف على أجر النساء، كما لنا في السهام سهمان، ويريد أن يكون لنا في الأجر أجران. وقالت النساء: نريد أن يكون لنا أجر مثل أجرهم فإنا لا نستطيع القتال ولو كتب علينا لقاتلنا فأبى الله ذلك وقال: سلوا الله من فضله**».

سبب آخر: قال عبد الرزاق عن الكلبي: «**لا تتمن زوجة أخيك ولا مال أخيك واسأل الله من فضله**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في السدي والكلبي في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٨٦١-٨٦٤)]

٤٩٥) أخرج ابن أبي حاتم من طريق السدي عن أبي مالك في هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء:٣٣]، قال: «كان الرجل في الجاهلية يأتي القوم فيعقدون له أنه رجل منهم إن كان ضر أو نفع أو دم فإنه فيه مثلهم، ويأخذون له من أنفسهم مثل الذين يأخذون منه، فكانوا إذا كان قتال قالوا: يا فلان أنت منا فانصرنا، وإن كانت مشقة قالوا: أعطنا أنت منا، وإن نزل به أمر أعطوه وربما منعه بعضهم ولم ينصروه كنصرة بعضهم بعضاً فتحرجوا من ذلك فسألوا النبي ﷺ فأنزل الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ قال: أعطوهم مثل الذي تأخذون منهم».

وقال مقاتل: «كان الرجل يرغب في الرجل فيحالفه بأن يعاقده على أن يكون معه وله سهم من ميراثه كبعض ولده فلما نزلت آية المواريث ولم يذكر أهل العقد أنزل الله بعدها: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ يعني من الميراث الذي عاقدتموهم عليه فلم تزل حتى نسختها: ﴿وَأُوْلُوا الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ﴾ الآية».

وأخرج ابن أبي حاتم عن أبي جريج وعثمان بن عطاء كلاهما عن عطاء عن ابن عباس: «كان الرجل يعاقد الرجل» فذكر نحوه وزاد: «كل حلف كان في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في السدي ومقاتل ورواية ابن جريج وعثمان بن عطاء كلاهما عن عطاء عن ابن عباس في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

ثم قال: ونقل الثعلبي عن أبي روق: «نزلت في أبي بكر وابنه عبد الرحمن، وكان أبو بكر حلف أن لا يتبعه ولا يورثه شيئاً من ماله فلما أسلم عبد الرحمن أمر أن يؤتى نصيبه في المال».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في أبي روق في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٨٦٥-٨٦٨)]

٤٩٦) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [النساء:٣٤]: نقل الثعلبي عن الكلبي قال: «نزلت في سعد بن الربيع وامرأته عميرة بنت محمّد بن مسلمة»، وذكر نحو القصة الآتية عن مقاتل.

ونقل عن أبي روق: «أنها نزلت في جميلة بنت عبد الله بن أبي وزوجها ثابت بن قيس بن شماس كانت نشزت عليه فلطمها فاستعدت عليه فنزلت».

وقال مقاتل: «نزلت في سعد بن الربيع كان من النقباء وامرأته حبيبة بنت زيد بن أبي زهير وهما من الأنصار وذلك إنها نشزت عليه فلطمها فانطلق أبوها معها إلى رسول الله ﷺ فقال: أفرشته كريمتي فلطمها فقال: لتقتص من زوجها فانصرفت مع أبيها لتقتص منه فقال النبي ﷺ: ارجعا هذا جبريل أتاني فأنزل الله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ

عَلَى النِّسَاءِ﴾ الآية فقال النبي ﷺ: أردنا أمراً وأراد الله أمراً والذي أراد الله خير ورفع القصاص».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في الكلبي وأبي روق ومقاتل في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٨٦٨-٨٦٩)]

٤٩٧)قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [النساء:٣٤].

قال الزمخشري: ...قال ﷺ: «**النساء لحم على وضم إلا ما ذب عنه**».

قال الحافظ: لم أره عن علي، وأخرجه ابن المبارك في البر والصلة من قول عمر بن الخطاب، وكذلك رواه أبو عبيد وإبراهيم الحربي في الغريب.

[الكافي الشاف: (٤/٣٥٧)]

٤٩٨)قال إسحاق بن راهويه: عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم أنه قال: «**الكبائر سبع: الإشراك بالله، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وعقوق الوالدين، والفرار من الزحف، ورمي المحصنة، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم**».

قال الحافظ: هذا إسناد حسن.

[المطالب العالية: (٤/٩٩-١٠٠)]

٤٩٩)قال ابن إسحاق عن ابن عباس: «**كان كردم بن زيد حليف كعب بن الأشرف وأسامة بن حبيب ونافع بن أبي نافع وبحري بن عمرو وحيي بن أخطب ورفاعة بن زيد بن التابوت يأتون رجالاً من الأنصار وكانوا يخالطونهم ينصحون لهم من أصحاب رسول الله ﷺ فيقولون لهم: لا تنفقوا أموالكم فإنا نخشى عليكم في ذهابها ولا تسارعوا في النفقة فإنكم لا تدرون ما يكون، فأنزل الله فيهم: ﴿الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾ [النساء:٣٧]؛ أي: من النبوة التي فيها تصديق ما جاء به محمّد ﷺ**». أخرجه الطبري.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في رواية ابن إسحاق عن محمّد بن أبي محمد في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

وقال أيضاً: وقال مقاتل في قوله: ﴿وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾: «**إن رؤوس اليهود كعب بن الأشرف وغيره كانوا يأمرون سفلة اليهود بكتمان أمر محمّد أن يظهروه**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في مقاتل في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٨٧٠)]

٥٠٠)قال الزمخشري: عن أبي عثمان النهدي أنه قال لأبي هريرة: «**بلغني عنك أنك تقول سمعت**

رسول الله ﷺ يقول: إن الله تعالى يعطي عبده المؤمن بالحسنة الف الف حسنة، قال ابو هريرة: لا، بل سمعته يقول: إن الله تعالى يعطيه الفي الف حسنة ثم تلا هذه الآية[1] ..».

قال الحافظ: أخرجه أحمد والبزار والطبري وابن أبي شيبة من رواية علي بن زيد بن جدعان عن أبي عثمان. ولفظه: «بلغني ان ابا هريرة يحدث عن النبي ﷺ: ان الله يضعف الحسنة لعبده المؤمن الف الف حسنة فانطلقت فلقيت ابا هريرة، فقلت: بلغني عنك انك تقول سمعته يقول: إن الله تعالى يعطي عبده المؤمن بالحسنة الف الف حسنة. قال أبو هريرة: لا، بل سمعته يقول: إن الله تعالى يعطيه الفي الف حسنة ثم تلا: ﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْراً عَظِيماً﴾» فمن يدري قول رسول الله ﷺ: «اجراً عظيماً». لم يرفعه ابن أبي شيبة. قال البزار: لا نعلمه يروي عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد. كذا قال. وقد أخرجه ابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الزهد عن أبي عثمان نحوه. وأخرجه عبد الرزاق عن أبان عن أبي العالية قال: «جئت ابا هريرة» فذكره موقوفاً. وأبان متروك.

[الكافي الشاف: (١/٥٠١-٥٠٢)]

٥٠١) قال عبد بن حميد: عن عطاء هو ابن أبي رباح قال: «اول ما نزل في الخمر: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾ فقال بعض المنافقين: نشربها لمنافعها، وقال آخرون: لا خير في شيء فيه إثم نزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَقْرَبُواْ الصَّلاَةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾ فقال بعض الناس: نشربها ونجلس في بيوتنا، وقال آخرون: لا خير في شيء يحول بيننا وبين الصلاة مع المسلمين فنزلت: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ﴾ [النساء:٤٣]، فنهاهم فانتهوا».

وأخرج هو والفريابي والطبري وأحمد والبزار وأصحاب السنن والحاكم عن علي بن أبي طالب: «ان عبد الرحمن بن عوف صنع طعاماً وشراباً فدعا نفراً من الصحابة فأكلوا وشربوا حتى ثملوا فقدموا علياً فقرا بهم في المغرب: ﴿قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ فخلط فأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَقْرَبُواْ الصَّلاَةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ﴾».

وفي لفظ: «قال دعا رجل من الأنصار علياً وعبد الرحمن فأصابوا من الخمر فقدموا علياً فقرا في صلاة المغرب: ﴿قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ فخلط فيها فنزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَقْرَبُواْ الصَّلاَةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ﴾». وقال فيه أن عبد الرحمن

---

(١) سورة النساء، آية (٤٠).

هو الذي صلى بهم وقال: ( )[1] أصح طرقه لأن الثوري سمع من عطاء قبل اختلاطه وعبد الرحمن بن مهدي أثبت من الفريابي.

وقال أيضاً: وقال مقاتل بن سليمان: «**صنع عبد الرحمن بن عوف طعاماً فدعا أبا بكر وعمر وعثمان وعلي وسعد بن أبي وقاص فأكلوا وسقاهم خمراً فحضرت الصلاة فأمهم علي فقرأ: ﴿قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ فخلط فنزلت فتركوا شربها إلا من بعد صلاة الفجر إلى الضحى الأكبر ليصلوا الأولى وهم أصحياء، ثم يشربونها من بعد صلاة العشاء إلى ثلث الليل فيصبحون وهم أصحياء، ثم أن رجلاً من الأنصار يقال له عتبان بن مالك دعا سعداً فأكلا وشربا ثم سكرا فأخذ عتبان لحي البعير فكسر أنف سعد فأنزل الله عز وجل تحريم الخمر في المائدة بعد غزاة الأحزاب**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في مقاتل بن سليمان، في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٨٧٢-٨٧٤)]

٥٠٢)ذكر هبة الله المفسر في تفسيره بغير إسناد: «**أن محمّد هذا دعا قوماً فأطعمهم وسقاهم فحضرت المغرب فقدموا رجلاً يقال له ابن جعونة فصلى بهم فقرأ: ﴿قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾**»فذكر الحديث في نزول: ﴿لاَ تَقْرَبُواْ الصَّلاَةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾ وهو من تخليط هبة الله فإن القصة معروفة لعبد الرحمن بن عوف.

[الإصابة: (٣/٤٧٥)]

٥٠٣)قال مالك في «الموطأ»: عن عائشة قالت: «**خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، حتى إذا كان بالبيداء، أو بذات الجيش انقطع عقد لي فأقام رسول الله ﷺ على التماسه، وأقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فأتى الناس إلى أبي بكر فقالوا: ألا ترى ما صنعت عائشة أقامت برسول الله ﷺ وبالناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء! فجاء أبو بكر ورسول الله ﷺ واضع رأسه على فخذي قد نام فقال: حبست رسول الله والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء؟ فقال أبو بكر ما شاء الله أن يقول، وجعل يطعن بيده في خاصرتي، فلا يمنعني من التحرك إلا مكان رسول الله ﷺ على فخذي، فنام رسول الله ﷺ حتى أصبح على غير ماء فأنزل الله آية التيمم: ﴿فَتَيَمَّمُواْ﴾ [النساء:٤٣]، فقال أسيد بن حضير: ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر. قالت: فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته**». أخرجه البخاري ومسلم من طريق مالك وأخرجاه من رواية هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة.

وأخرجه الطبري عن عبد الرحمن بن القاسم. ووقع عنده: «**فجاء أبو بكر فجعل يهزني**

---

(١) بياض في الأصل.

ويقرصني، ولا أتحرك مخافة أن يستيقظ رسول الله ﷺ وقد أوجعني ولا أدري كيف أصنع».

ومن طريق أيوب عن ابن أبي مليكة مرسلاً ( )[1] وفي آخره: «**قال الناس: ما رأينا امرأة قط أعظم بركة منها**».

أخرج أحمد وأبو داود والنسائي عن عمار بن ياسر: «**أن رسول الله ﷺ عرس بأولات الجيش ومعه عائشة زوجته فانقطع عقد لها من جزع ظفار فحبس الناس ابتغاء عقدها ذلك حتى أضاء الفجر وليس مع الناس ماء فأنزل الله على رسول الله ﷺ رخصة التطهير بالصعيد الطيب**» الحديث.

وأخرجه النسائي وابن حبان وأبو داود من طرق عن الزهري.

قلت: وهي رواية ابن ماجه وأخرجه الطبري من رواية الزهري عن عمار بن ياسر فذكره مختصراً وهو منقطع بين عبيد الله وعائشة.

وفيه بعد قوله: «**فتغيظ أبو بكر على عائشة**» وزاد فيه: «**فدخل أبو بكر على عائشة فقال لها: إنك لمباركة**».

قال الفريابي: عن علي في قوله تعالى: ﴿وَلاَ جُنُباً إِلاَّ عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾ قال: «**نزلت في المسافر تصيبه الجنابة فيتيمم ثم يصلي**».

وأخرجه ابن أبي حاتم من طريق قيس وفيه ضعف وانقطاع.

وأخرجه أيضاً من طريق قيس بن الربيع عن مجاهد قال: «**نزلت في رجل من الأنصار كان مريضاً فلم يستطع أن يقوم يتوضأ ولم يكن له خادم فيناوله فأتى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له فأنزل الله تعالى هذه الآية**»، وفيه أيضاً ضعف وانقطاع.

وقال مقاتل: «**نزلت في عبد الرحمن بن عوف أصابته جنابة وهو جريح فشق عليه الغسل وخاف منه شراً فنزلت: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَّرْضَى﴾ يعني من به جرح، ونزلت: ﴿وَإِن كُنتُمْ عَلَى سَفَرٍ﴾ وأنتم أصحاء نزلت في عائشة أم المؤمنين**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في مقاتل بن سليمان، في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٨٧٤-٨٨١)]

٥٠٤) وقال الطبراني عن رجل يقال له الأسلع، قال: «**كنت أخدم النبي ﷺ وأرحل له، فقال لي ذات يوم: يا أسلع، قم فأرحل، فقلت: يا رسول الله، أصابتني جنابة، فسكت رسول الله ﷺ، وأتاه جبريل بآية الصعيد [النساء:٤٣] فقال رسول الله ﷺ: قم يا أسلع فتيمم، قال: فقمت**

---

(١) بياض في الأصل.

فتيممت، ثم رحلت له، فسار حتى مر بماء؛ فقال لي: يا أسلع مس- أو أمس- هذا جلدك. قال: فأراني التيمم ضربة للوجه، وضربة لليدين إلى المرفقين»، وفيه الربيع بن بد.

وأخرجه إسماعيل القاضي في الأحكام عن يحيى؛ ثم ساقه الطبراني أيضاً، عن الأسلع بن شريك، قال: «كنت أرحل ناقة النبي ﷺ، فأصابتني جنابة في ليلة باردة، وأراد رسول الله ﷺ الرحلة، فكرهت أن أرحل ناقته وأنا جنب، وخشيت أن أغتسل بالماء البارد فأموت أو أمرض، فأمرت رجلاً من الأنصار فرحلها، ووضعت أحجاراً فأسخنت بها ماء فاغتسلت، ثم لحقت رسول الله ﷺ وأصحابه، فقال: يا أسلع؛ ما أرى رحلتك تغيرت؟ فقلت: لم أرحلها؛ رحلها رجل من الأنصار. قال ولم؟ فقلت: إني أصابتني جنابة، فخشيت القر على نفسي، فأمرته فرحلها، ووضعت أحجاراً فأسخنت ماء فاغتسلت به، فأنزل الله: ﴿أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَقْرَبُواْ الصَّلاَةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾ إلى قوله: ﴿عَفُوّاً غَفُوراً﴾ [النساء:٤٣]».

[الإصابة: (١/٣٦-٣٧)]

٥٠٥) قال الزمخشري: ... روي: «أن عبد الرحمن بن عوف صنع طعاماً وشراباً فدعا نفراً من أصحاب رسول الله ﷺ حين كانت الخمر مباحة، فأكلوا وشربوا، فلما ثملوا وجاء وقت صلاة المغرب قدموا أحدهم ليصلي بهم، فقرأ: أعبد ما تعبدون، وأنتم عابدون ما أعبد، فنزلت[1]. فكانوا لا يشربون في أوقات الصلوات، فإذا صلوا العشاء شربوها فلا يصبحون إلا وقد ذهب عنهم السكر وعلموا ما يقولون. ثم نزل تحريمها...».

قال الحافظ: أخرجه أصحاب السنن الثلاثة وعبد بن حميد والبزار والحاكم والطبري نحوه دون قوله: «فكانوا لا يشربون إلخ»، عن علي.. ففي رواية جعفر الرازي عنه عند الترمذي: «صنع لنا عبد الرحمن»، وكذا الحاكم من طريق خالد الطحان عنه. وعند أبي داود: «أن رجلاً دعاه وعبد الرحمن»، وللحاكم من رواية الثوري عن عطاء: «دعانا رجل من الأنصار». وللترمذي عن علي: «فقدموني». ولأبي داود: «فقدموا علياً» وللنسائي من طريق أبي جعفر أيضاً: «فقدموا عبد الرحمن بن عوف»، وأبهمه البزار، وكذا الحاكم، وللطبري عن الثوري. وللطبري أيضاً عن حماد بن سلمة وللحاكم عن خالد.

تنبيه: قوله: «فكانوا لا يشربون إلى آخره» لم أجده.

[الكافي الشاف: (١/٥٠٢-٥٠٣)]

٥٠٦) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيباً﴾ إلى قوله: ﴿مِّنَ الَّذِينَ

---

(١) سورة النساء: آية (٤٣).

هَادُواْ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ﴾ [النساء:٤٤-٤٦]: أخرج الطبري من تفسير سنيد عن ابن جريج قال: «**قال عكرمة: نزلت في رفاعة بن زيد بن التابوت**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في سنيد في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٨٨١)]

٥٠٧) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿لَيّاً بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْناً فِي الدِّينِ﴾ [النساء: ٤٦]: أخرج الطبري من طريق محمّد بن إسحاق عن ابن عباس: «**كان رفاعة بن زيد بن تابوت من عظماء اليهود فكان إذا كلم رسول الله ﷺ لوى لسانه وقال: راعنا يا محمّد حتى نفهمك فنزلت**».

ومن طريق عبيد بن سليمان عن الضحاك قال في قوله: «﴿وَرَاعِنَا لَيّاً بِأَلْسِنَتِهِمْ﴾ **قال: كان الرجل من المشركين يقول: ارعني سمعك**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في رواية محمّد بن إسحاق عن محمّد بن أبي محمد، ورواية عبيد بن سليمان عن الضحاك في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٨٨٢)]

٥٠٨) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ آمِنُواْ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقاً لِّمَا مَعَكُمْ﴾ [النساء: ٤٧]: أخرج الطبري من طريق السدي قال: «**نزلت في مالك بن الصيف ورفاعة بن زيد**». ومن طريق محمّد بن إسحاق عن محمّد بن أبي محمّد عن عكرمة أو سعيد بن جبير عن ابن عباس: «**نزلت في أحبار اليهود عبد الله بن صوريا وكعب بن أسد في قصة**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في السدي في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٨٨٢)]

٥٠٩) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ﴾ [النساء: ٤٩]: أخرج الفريابي وعبد بن حميد من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: «**نزلت في اليهود كانوا يقدمون صبيانهم في الصلاة فيؤمونهم يزعمون انهم لا ذنوب لهم**».

وأخرجه ابن أبي حاتم من طريق عطاء بن دينار عن ابن عباس قال: «**كانت اليهود يقدمون صبيانهم يصلون بهم، ويقربون قربانهم، ويزعمون انه لا ذنوب لهم وكذبوا قال الله تعالى: إني لا اطهر ذا ذنب بآخر لا ذنب له ثم انزل عز وجل: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ﴾ الآية**».

وقال مقاتل: منهم بحري بن عمرو ومرحب بن زيد.

وقال ابن الكلبي: «**نزلت في رجال من اليهود اتوا رسول الله ﷺ بأطفالهم، فقالوا: يا محمّد هل على أولادنا هؤلاء من ذنب؟ قال: لا، قالوا: والذي يحلف به ما نحن إلا**

كهيئتهم ما من ذنب نعمله بالليل إلا كفر عنا بالنهار، وما من ذنب نعمله بالنهار إلا كفر عنّا بالليل» .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد ، ورواية عطاء بن دينار عن سعيد بن جبير ، ومقاتل والكلبي في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير .

- [العُجاب: (٢/٨٨٣-٨٨٤)]

٥١٠)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٥١]: قال مقاتل : **«هم اليهود منهم اصبغ ورافع ابنا حريملة»** .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في مقاتل في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير .

[العُجاب: (٢/٨٨٥)]

٥١١)قال الطبري عن ابن عباس : **«لما قدم كعب بن الأشرف مكة، قالت له قريش: أنت حبر أهل المدينة وسيدهم قال: نعم. قالوا: ألا ترى إلى هذا الصنبور المنبتر من قومه، يزعم أنه خير منا ونحن أهل الحجيج وأهل السدانة وأهل السلطنة؟ قال: انتم خير منه. فأنزل الله: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الأَبْتَرُ﴾ وانزل: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلاً﴾ [النساء:٥١]»** .

وأخرجه ابن أبي حاتم من هذا الوجه نحوه .

وأخرجه الطبري عن عكرمة نحوه وقال فيه : **«فقال: انتم والله خير منه»** ، لم يذكر ابن عباس في السند .

ومن طريق معمر عن أيوب عن عكرمة كذلك . وقال فيه : **«إن كعب بن الأشرف استجاشهم، وامرهم أن يقاتلوا محمداً. قال: وإنا معكم فقالوا له: إنكم أهل كتاب وهو صاحب كتاب فنخشى ان يكون هذا ختراً منك فإن أردت أن نخرج فاسجد لهذين الصنمين ففعل ثم قالوا: نحن أهدى أم محمد»** ، فذكر نحو ما تقدم .

وأخرج ( )[1] والفاكهي في كتاب مكة وابن أبي حاتم عن عكرمة جاء حيي بن أخطب وكعب بن الأشرف إلى أهل مكة فذكر القصة نحو الأول .

وأخرج الطبري عن السدي قال : **«لما كان من أمر يهود بني النضير ما كان اتاهم النبي ﷺ يستعينهم في دم العامريين فهموا بقتله فاطلع الله ورسوله على ما هموا به هرب كعب بن الأشرف حتى اتى مكة فعاهدهم على المسلمين فقال ابو سفيان: يا أبا سعد إنكم قوم تقرؤون الكتاب»** ، فذكر نحو رواية أيوب عن عكرمة وفيه : **«فقال كعب: دينكم خير من دين**

---

(١) بياض في الأصل.

محمّد فاثبتوا عليه الا ترون ان محمداً بعث بالتواضع وهو ينكح من النساء ما شاء وما نعلم ملكاً أعظم من ملك النساء فذلك حين يقول الله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِّنَ الْكِتَابِ﴾ الآية إلى قوله: ﴿سَبِيلاً﴾».

وأخرجه عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن السدي عن أبي مالك: «**ان اهل مكة قالوا لكعب بن الأشرف**».

وأخرج الطبري من طريق محمّد بن إسحاق عن ابن عباس قال: «**كان الذين حزّبوا الأحزاب من قريش وغطفان ومن قريظة: حيي بن أخطب، وأبو رافع سلام بن أبي الحقيق، والربيع بن الربيع بن ابي الحقيق، وابو عمار، ووحوح بن عامر، وهوذة بن قيس فقدموا على قريش قالوا: هؤلاء أحبار اليهود، فسلوهم أدينكم خير ام دين محمد؟**» فذكر الخبر.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في رواية ابن إسحاق، والسدي في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٨٨٥-٨٨٧)]

٥١٢) قوله: الجبت السحر، والطاغوت: الشيطان.

قال الحافظ: ..وصله عبد بن حميد في تفسيره ومسدد في مسنده وعبد الرحمن بن رستة في كتاب الإيمان عن عمر مثله وإسناده قوي.

وروى الطبري عن مجاهد مثل قول عمر وزاد: «**والطاغوت الشيطان في صورة إنسان يتحاكمون إليه، ومن طريق سعيد بن جبير وأبي العالية قال: الجبت: الساحر، والطاغوت: الكاهن**».

* قوله: وقال عكرمة: الجبت بلسان الحبشة شيطان، والطاغوت: الكاهن.

قال الحافظ: ..وصله عبد بن حميد بإسناد صحيح عنه، وروى الطبري من طريق قتادة مثله بغير ذكر الحبشة قال: «**كنا نتحدث ان الجبت الشيطان، والطاغوت الكاهن**». ومن طريق العوفي عن ابن عباس قال: «**وزعم رجال أن الجبت: الكاهن، والطاغوت: رجل من اليهود يدعى كعب بن الأشرف**». ومن طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: «**الجبت: حيي بن اخطب، والطاغوت: كعب بن الأشرف**».

ثم قال: أخرجه الطبري بإسناد صحيح، عن سعيد بن جبير قال: «**الجبت: الساحر بلسان الحبشة، والطاغوت: الكاهن**».

[الفتح: (٨/١٠٠-١٠١)]

٥١٣) أخرج عبد بن حميد عن السدي عن أبي مالك في قوله تعالى: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ﴾ [النساء:٥٤]، قال: «**يحسدون محمداً ﷺ إذا لم يكن منهم فكفروا به**».

وأخرج الطبري عن السدي في قوله: «﴿**وَآتَيْنَاهُم مُّلْكاً عَظِيماً**﴾ **اي: في النساء فكان لداود**

تسع وتسعون امرأة، ولسليمان مئة، فما بال محمّد لا يحل له ما أحل لهم»؟!

وأخرج الثعلبي بسند ضعيف إلى أبي حمزة الثمالي قال: «**يعني بالناس في هذه الآية نبي الله ﷺ وحده، قالت اليهود: انظروا إلى هذا الذي ما شبع من الطعام لا والله ما له هم إلا النساء لو كان نبياً لشغله هم النبوة عن النساء حسدوه على كثرة نسائه وعابوه بذلك فأكذبهم الله تعالى فقال: ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إبراهيم﴾ إلى قوله: ﴿وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكاً عَظِيماً﴾ فأخبرهم بما كان لداود وسليمان. فأقرت اليهود لرسول الله ﷺ إنه كان لسليمان ألف امرأة ثلثمائة مهرية وسبعمائة سرية، وعند داود مئة امرأة فقال لهم: ألف امرأة عند رجل أكثر أم تسع نسوة؟ وكان عنده يومئذ تسع نسوة. فسكتوا قال الله عز وجل: ﴿فَمِنْهُمْ مَّنْ آمَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَّن صَدَّ عَنْهُ﴾ يعني من آمن عبد الله بن سلام وأصحابه**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في السدي في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٨٨٨-٨٨٩)]

٥١٤)قوله تعالى: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُوداً﴾ [النساء:٥٦].

ذكر الزمخشري: ...عن رسول الله ﷺ: «**تبدل جلودهم كل يوم سبع مرات**».

قال الحافظ: لم أجده. ولابن عدي والطبراني عن ابن عمر: «**قرأ رجل عند عمر: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُوداً﴾ فقال معاذ: تبدل كل ساعة مائة مرة. فقال عمر: هكذا سمعتها من رسول الله ﷺ**» وفيه نافع بن يوسف السلمي وأبو زهرة وأبو هرمز وهو ضعيف.

[الكافي الشاف: (١/٥١٢)]

٥١٥)قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨]: أخرج الطبري من تفسير سنيد وهو الحسين بن داود عن حجاج بن محمّد عن ابن جريج في هذه الآية: «**نزلت في عثمان بن طلحة بن أبي طلحة العبدري قبض منه مفاتيح الكعبة، ودخل به البيت يوم الفتح، فخرج وهو يتلو هذه الآية، فدعا عثمان فدفع إليه المفتاح قال: وقال عمر بن الخطاب لما خرج رسول الله ﷺ من الكعبة وهو يتلو هذه الآية: فداه أبي وأمي ما سمعته يتلوها قبل ذلك**»!

وقال سنيد أيضاً: عن الزهري: «**دفعه إليه وقال: أعينوه**»، وقال محمّد بن إسحاق في السيرة النبوية: عن صفية بنت شيبة: «**أن رسول الله ﷺ لما نزل بمكة واطمأن الناس، خرج حتى جاء البيت، فطاف به سبعاً على راحلته يستلم الركن بمحجن في يده، فوجد فيها حمامة من عيدان وكسرها بيده ثم طرحها، ثم وقف على باب الكعبة وقد استكف الناس له في المسجد.**

ثم قال: ثم جلس رسول الله ﷺ في المسجد فقام إليه علي بن أبي طالب ومفتاح الكعبة في يده، فقال: يا رسول الله اجمع لنا الحجابة مع السقاية، فقال رسول الله ﷺ: أين عثمان بن طلحة؟ فدعي له فقال: هاك مفتاحك يا عثمان اليوم يوم وفاء وبر» .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في تفسير سنيد في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير .

وقال أيضاً : وأخرج ابن مردويه من طريق الكلبي عن ابن عباس في هذه الآية : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ﴾ قال : «لما فتح رسول الله ﷺ مكة دعا عثمان بن طلحة فلما أتاه قال: أرني المفتاح فأتاه به فلما بسط يده إليه قام العباس بن عبد المطلب فقال: يا رسول الله بأبي أنت وأمي اجمعه مع السقاية، فكف عثمان يده، فقال رسول الله ﷺ: أرني المفتاح يا عثمان فبسط يده يعطيه، فقال العباس مثل كلمته الأولى، فكف عثمان يده، ثم قال رسول الله ﷺ: يا عثمان إن كنت تؤمن بالله واليوم الآخر فأتني المفتاح فقال: هاك بأمانة الله قال: فقام رسول الله ﷺ ففتح باب الكعبة فوجد في الكعبة تمثال إبراهيم معه قداح يستقسم بها فقال رسول الله ﷺ: ما للمشركين قاتلهم الله ما شأن إبراهيم وشأن القداح! ثم دعا بجفنة فيها ماء فأخذ ماء فغمسه ثم غمس به تلك التماثيل، وأخرج مقام إبراهيم وكان في الكعبة، ثم خرج فطاب بالبيت شوطاً أو شوطين فنزل عليه جبريل فيما ذكر لنا برد المفتاح فدعا رسول الله ﷺ عثمان بن طلحة فأعطاه المفتاح ثم قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨] حتى فرغ من الآية» .

وقال الثعلبي : «نزلت في عثمان بن طلحة الحجبي من بني عبد الدار وكان سادن الكعبة، فلما دخل النبي ﷺ مكة يوم الفتح، أغلق عثمان باب البيت وصعد السطح، فطلب رسول الله ﷺ المفتاح، فقيل له: إنه مع عثمان، فطلب منه، فأبى وقال: لو علمت أنه رسول الله ﷺ لم أمنعه المفتاح، فلوى علي بن أبي طالب يده، وأخذ منه المفتاح وفتح الباب، فدخل رسول الله ﷺ البيت وصلى فيه ركعتين، فلما خرج سأله العباس أن يعطيه المفتاح فيجمع له بين السقاية والسدانة، فأنزل الله عز وجل هذه الآية فأمر رسول الله ﷺ علياً أن يرد المفتاح إلى عثمان ويعتذر إليه ففعل ذلك، فقال له عثمان: يا علي أكرهت وآذيت ثم جئت ترفق! فقال علي: لقد أنزل الله عز وجل في شأنك، وقرأ عليه الآية فقال عثمان: أشهد أن محمداً رسول الله، وجاء فأسلم فجاء جبريل عليه السلام فقال: ما دام هذا البيت أو لبنة من لبناته قائمة فإن السدانة في أولاد عثمان. فهو اليوم في أيديهم» .

قلت : كذا أورده الثعلبي بغير سند جازماً به، وتلقاه عنه غير واحد منهم الواحدي، وفيه زيادات منكرة .

ثم قد أسند الطبري عن مكحول في قوله تعالى : «﴿وَأُوْلِي الأمر مِنْكُمْ﴾ قال: هم أهل الآية التي قبلها: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨] إلى آخر الآية» .

ومن طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال : «**قال أبي: هم الولاة**» .

ومن طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس : «**أمر الولاة أن يعطوا النساء حقوقهن**» .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في الكلبي ورواية عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ورواية علي بن أبي طلحة في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير .

[العُجاب: (٢/٨٨٩-٨٩٢)]

٥١٦)قال الزمخشري : ...قيل : «**نزلت في عثمان بن طلحة بن عبد الدار وكان سادن الكعبة. وذلك أن رسول الله ﷺ حين دخل مكة يوم الفتح أغلق عثمان باب الكعبة وصعد السطح، وأبى أن يدفع المفتاح إليه وقال: لو علمت أنه رسول الله لم أمنعه، فلوى علي بن أبي طالب ﷺ يده، وأخذه منه وفتح، ودخل رسول الله ﷺ وصلى ركعتين. فلما خرج سأله العباس أن يعطيه المفتاح ويجمع له السقاية والسدانة. فنزلت[1]، فأمر علياً أن يرده إلى عثمان ويعتذر إليه فقال عثمان لعلي: أكرهت وآذيت ثم جئت ترفق؟ فقال: لقد أنزل الله في شأنك قرآناً، وقرأ عليه الآية، فقال عثمان: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله، فهبط جبريل وأخبر رسول الله ﷺ أن السدانة في أولاد عثمان أبداً**» .

قال الحافظ : هكذا ذكره الثعلبي ثم البغوي بغير إسناد . وكذا ذكره الواحدي في الوسيط والأسباب . وقال فيه : «**ما دام هذا البيت، فإن المفتاح والسدانة في أولاد عثمان**» .

[الكافي الشاف: (١/٥١٢-٥١٣)]

٥١٧)أخرج البخاري ومسلم والثلاثة والطبري عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ أَطِيعُواْ اللَّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء:٥٩] ، قال : «**نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي إذ بعثه النبي ﷺ في سرية**» . ولم يسمه الطبري قال : «**نزلت في رجل**» ، وقال الباقون : عبد الله بن حذافة بغير زيادة في النسب .

وأخرج الطبري من تفسير سنيد عن سعيد بن جبير مثله .

قلت : وهذا من أغلاط سنيد .

قلت : وإنما هو يعلى بن مسلم أخرجه الجماعة .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في تفسير سنيد في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير .

ثم قال الحافظ : قول آخر : أخرج الطبري عن السدي قال : «**بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد على سرية فيهم عمار بن ياسر فساروا قبل القوم الذي يريدون حتى دنوا من الماء فعرسوا قريباً، فبلغ العدو أمرهم فهربوا، وبقي منهم رجل فجمع متاعه ثم أقبل يمشي في ظلمة الليل، حتى أتى عسكر خالد فسأل عن عمار فأتاه فقال: يا أبا اليقظان إن القوم سمعوا**

---

(١) الآية (٥٨) من سورة النساء .

بكم فهربوا ولم يبق غيري وقد أسلمت وشهدت أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسوله، فهل ذاك نافعي غداً وإلا هربت؟ فقال عمار: بل ينفعك فأقم، فلما أصبح خالد أغار بجنده فلم يجد إلا الرجل وماله فأخذوه وأخذوا ماله فبلغ عماراً الخبر فأتى خالداً فقال عمار: خل عن الرجل فقد أسلم وهو في أماني. فقال خالد: فيم أنت تجير علي وأنا أمير عليك؟ فاستبا، فلما رجعا إلى المدينة أجاز النبي ﷺ أمان عمار ونهاه أن يجير الثانية على أمير، فقال خالد: يا رسول الله، ومن أبغض عماراً أبغضه الله ومن لعن عماراً لعنه الله فغضب عمار وقام، فقام النبي ﷺ لخالد: قم فاعتذر إليه فقام فأخذ بثوبه واعتذر إليه فرضي عنه فأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]».

هكذا رواه أسباط عن السدي مرسلاً، ووصله ابن مردويه عن ابن عباس، وهكذا ساقه مقاتل بن سليمان بطوله وأكثر ألفاظه.

قول آخر: أخرج الطبري من طرق عن مجاهد، ومن طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ومن طريق عطاء بن أبي رباح، ومن طريق الحسن البصري، ومن طريق أبي العالية قالوا كلهم معنى: «**﴿وَأُولِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]: أولى العلم والفقه**» : زاد أبو العالية: ألا ترى أنه يقول: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾؟.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ومن طريق عطاء بن أبي رباح في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٨٩٥-٨٩٨)]، [الفتح: (٨/١٠١-١٠٢)]

٥١٨) أخرج الطبري عن السدي قال: «**كان ناس من اليهود قد أسلموا ونافق بعضهم، وكانت قريظة والنضير في الجاهلية إذا قتل الرجل من بني النضير قتلته قريظة به منهم، فإذا قتل الرجل من بني قريظة قتلته بنو النضير أعطوا ديته ستين وسقاً من تمر، فلما أسلم ناس من بني قريظة والنضير قتل رجل من بني قريظة فتحاكموا إلى النبي ﷺ، فقال النضيري: يا رسول الله، إنما كان نعطيهم في الجاهلية الدية فنحن نعطيهم اليوم ذاك. فقالت قريظة: لا ولكن إخوانكم في النسب والدين، ودماؤنا مثل دمائكم ولكنكم كنتم تغلبوننا في الجاهلية فقد جاء الله بالإسلام فأنزل الله يعيرهم بما فعلوا فقال: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ فعيرهم ثم ذكر قول النضيري**»، فذكر القصة الآتية في سورة المائدة إلى أن قال: «**فتفاخرت قريظة والنضير قالت كل فرقة: نحن أكرم منكم ودخلوا إلى أبي بردة الكاهن الأسلمي، فقال المنافق من قريظة والنضير: انطلقوا إلى أبي بردة ينفر بيننا، وقال المسلمون: لا بل ينفر بيننا النبي ﷺ، فأبى المنافقون وانطلقوا إلى أبي بردة فسألوه فقال: أعظموا اللقمة! يقول أعظموا الخطر**

فقالوا: لك عشرة أوساق، فقال: لا بل مئة وسق ديتي فإني أخاف أن أنفر النضير فتقتلني قريظة أو أنفر قريظة فتقتلني النضير فأبوا أن يعطوه فوق العشرة أوساق وأبى أن يحكم بينهم وانزل الله: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُواْ إِلَى الطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٦٠] وهو أبو بردة الأسلمي».

وأخرج ابن أبي حاتم من طريق محمّد بن إسحاق عن ابن عباس قال: «كان الجلاس بن الصامت قبل توبته فيما بلغني ومتعب بن قشير ورافع بن زيد وبشر كانوا يدعون الإسلام فدعاهم رجال من قومهم من المسلمين في خصومة كانت بينهم إلى رسول الله ﷺ فدعوهم إلى الكهان حكام الجاهلية فأنزل الله فيهم هذه الآية».

ومن طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد، ومن طريق الربيع بن أنس وغيرهما نحو ذلك.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في السدي ورواية محمّد بن إسحاق ورواية ابن أبي نجيح عن مجاهد في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

ثم قال الحافظ: قول آخر: قال الكلبي عن ابن عباس: «نزلت في رجل من المنافقين يقال له بشر كان بينه وبين يهودي خصومة، فقال اليهودي: انطلق بنا إلى محمد، وقال المنافق: بل نأتي كعب بن الأشرف- وهو الذي سماه الله تعالى الطاغوت- فأبى اليهودي إلا أن يخاصمه إلى رسول الله ﷺ فلما رأى المنافق ذلك أتى معه النبي ﷺ واختصما إليه فقضى رسول الله ﷺ لليهودي فلما خرجا من عنده لزمه المنافق وقال: ننطلق إلى عمر بن الخطاب فأقبلا إلى عمر، فقال اليهودي: اختصمت أنا وهذا إلى محمّد فقضى لي عليه فلم يرض بقضائه وزعم أنه مخاصم إليك وتعلق بي فجئت معه، فقال عمر للمنافق: أكذلك؟ فقال: نعم، فقال لهما: رويدكما حتى أخرج إليكما فدخل عمر البيت وأخذ السيف فاشتمل عليه ثم خرج إليهما فضرب به المنافق حتى برد وقال: هكذا اقضي بين من لم يرضى بقضاء رسول الله ﷺ وهرب اليهودي، ونزلت هذه الآية وقال جبريل عليه السلام: إن عمر فرق بين الحق والباطل فسمي الفاروق».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في الكلبي في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٩٠١-٩٠٤)]

٥١٩) عن ابن عباس قال: «كان أبو بردة الأسلمي كاهناً بين اليهود»، فذكر القصة في نزول قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُواْ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُواْ إِلَى الطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٦٠]. رواه الطبراني، سنده جيد.

[الإصابة: (٤/١٩)]

٥٢٠) من طريق الكلبي «أن تلك الآية وما قبلها وما بعدها أيضاً إلى قوله: ﴿وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيماً﴾» كلها في قصة اللذين تحاكما إلى الكاهن وبهذا جزم مجاهد، أخرج الطبري وغيره من طريق ابن

أبي نجيح وغيره عن مجاهد في قوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٦٤] وفي قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ﴾ الآية قال: هذا الرجل اليهودي والرجل المسلم اللذان تحاكما إلى كعب بن الأشرف فنزلت في ذلك هذه الآية إلى قوله تعالى: ﴿وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في الكلبي، وابن أبي نجيح عن مجاهد في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٩٠٤)]

٥٢١) قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٦٤].

قال الزمخشري: ...روي: «**انه قال ذلك ثابت وابن مسعود وعمار بن ياسر، فقال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده إن من أمتي رجالاً الإيمان اثبت في قلوبهم من الجبال الرواسي**».

قال الحافظ: لم أجده هكذا. وإنما ذكره الثعلبي عن الحسن ومقاتل قالا: «**لما نزلت هذه الآية قال عمر وعمار وابن مسعود: والله لو أمرنا الله لفعلنا، والحمد لله الذي عافانا، فبلغ النبي ﷺ فقال: فذكره**».

[الكافي الشاف: (١/٥١٩)]

٥٢٢) قال الإمام أحمد والبخاري جميعاً: عن عروة بن الزبير عن أبيه: «**انه كان يحدث انه خاصم رجلاً من الأنصار قد شهد بدراً إلى النبي ﷺ في شراج الحرة التي يسقون بها فقال النبي ﷺ للزبير: اسق ثم ارسل إلى جارك، فغضب الأنصاري وقال: يا رسول الله، إن كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله ﷺ ثم قال للزبير: اسق ثم أحبس الماء حتى يرجع إلى الجدر فاستوعى للزبير حقه، وكان قبل ذلك أشار على الزبير برأي فيه سعة للأنصاري وله، فلما أحفظه الأنصاري استوعى للزبير حقه في صريح الحكم، قال الزبير، والله ما احسب هذه الآية نزلت إلا في ذلك: ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ﴾ [النساء:٦٥]، الآية**».

وأخرجه البخاري ومسلم عن عبد الله بن الزبير: «**خاصم**» فذكر الحديث.

وأخرجه النسائي والطبري والإسماعيلي وغيرهم من طريق ابن وهب: أن عبد الله بن الزبير حدثه عن الزبير بن العوام أنه خاصم رجلاً من الأنصار.

وأخرجه الطبري وغيره عن عروة أرسلوه، ولفظ عبد الرحمن: «**خاصم الزبير رجل من الأنصار**»، وفيه: «**يا زبير اشرب ثم خل سبيل الماء، فقال الأنصاري وهو من بني أمية. بطن من الأنصار: اعدل يا نبي الله وإن كان ابن عمتك**»، وفيه: «**احبس الماء إلى الكعبين وفيه فنزلت: ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ﴾ إلى آخرها**».

وغفل الحاكم فقال بعد أن أخرجه عن عبد الله بن الزبير عن الزبير: صحيح الإسناد ولم يخرجاه

ولا أعلم أحداً أقام هذا الإسناد يذكر عبد الله بن الزبير غير ابن أخيه، وهو عنه ضعيف.

قال ابن أبي حاتم: عن سعيد بن المسيب في هذه الآية: ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ﴾ الآية قال: «**اختصم الزبير بن العوام وحاطب بن أبي بلتعة في ماء فقضى النبي ﷺ أن يسقي الأعلى قبل الأسفل**».

وقال الثعلبي: قال الصالحي: اسمه ثعلبة بن حاطب ثم ساق القصة، وزاد في آخرها: «**ثم خرجا على المقداد فقال: لمن كان القضاء يا ثعلبة؟ قال: قضى لابن عمته- ولوى شدقه- ففطن له يهودي فقال: قاتل الله هؤلاء يشهدون انه رسول الله ثم يتهمونه في قضاء بينهم، وايم الله لقد اتينا ذنباً مرة في حياة موسى فدعاه موسى إلى التوبة فقال: اقتلوا انفسكم القصة فنزلت**».

قال ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن سلمة رجل من ولد أم سلمة: «**ان الزبير خاصم فقضى رسول الله ﷺ للزبير فقال الرجل: إنما قضى له انه ابن عمته فانزل الله تعالى: ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ﴾ الآية**». أخرجه الطبري والطبراني ورجاله ثقات إلا أن بعض أصحاب ابن عيينة أرسلوه.

وأخرجه الفريابي، وكذا أخرجه عبد بن حميد.

سبب آخر: أخرج ابن أبي حاتم من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود قال: «**اختصم رجلان إلى النبي ﷺ فقضى بينهما، فقال الذي قضي عليه: ردنا إلى عمر، فقال النبي ﷺ: نعم انطلقا إليه، فلما اتيا عمر قال الرجل: يا ابن الخطاب قضى لي رسول الله ﷺ على هذا فقال: ردنا إلى عمر، فردنا إليك، قال: أكذلك؟ قال: نعم، فقال عمر: مكانكما حتى اخرج إليكما فاقضي بينكما، فخرج إليهما مشتملاً على سيفه فضرب الذي قال ردنا إلى عمر فقتله، وادبر الآخر إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، قتل عمر صاحبي ولوما انني اعجزته لقتلني! فقال رسول الله ﷺ: ما كنت اظن ان عمر يجترىء على قتل مسلم فانزل الله: ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ واهدر دم ذلك الرجل وبرى عمر من قتله**».

وقد تقدم أن القصة المذكورة فيها: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٥١].

[العُجاب: (٢/٩٠٥-٩٠٩)]

٥٢٣) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿مُّسْتَقِيماً﴾ [النساء: ٦٦-٦٨]: أخرج الطبري عن السدي قال: «**افتخر ثابت بن قيس بن شماس ورجل من يهود، فقال اليهودي: والله لقد كتب علينا ان اقتلوا انفسكم فقتلنا انفسنا. فقال: والله لو كتب علينا ان اقتلوا انفسكم لقتلنا انفسنا. فأنزل الله في هذا:**

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُواْ مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْراً لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتاً﴾» .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في السدي في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير .

ثم قال الحافظ : وذكر مقاتل بن سليمان : «**إن الرجل المذكور هو عمر بن الخطاب**» ، ولفظه : «**لما نزلت قال عمر بن الخطاب: لو فعل ربنا لفعلنا، الحمد لله الذي لم يفعل بنا ذلك، فقال النبي ﷺ فذكره**» .

وقال مقاتل أيضاً : «**لما نزلت: ﴿ إِلاَّ قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ قال رسول الله ﷺ لعمار بن ياسر وعبد الله بن مسعود وثابت بن قيس بن شماس: هم من أولئك القليل**» .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في مقاتل بن سليمان في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير .

[العُجاب: (٢/٩١١-٩١٢)]

٥٢٤) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى : ﴿وَمَن يُطِعِ اللّهَ وَالرَّسُولَ فَأُوْلَـئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ﴾ [النساء: ٦٦-٦٨] : أخرج الطبري من طريق السدي في هذه الآية : «**قال ناس من الأنصار: يا رسول الله، إذا ادخلك الله الْجَنَّةَ فكنت في اعلاها ونحن نشتاق إليك فكيف نصنع؟ فنزلت**» .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في السدي في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير .

ثم قال الحافظ : وروينا في المعجم الأوسط للطبراني عن عائشة قالت : «**جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إنك لأحب إلي من نفسي وأهلي وولدي وإني لأكون في البيت فأذكرك فما اصبر حتى آتيك فانظر إليك وإذا ذكرت موتي وموتك عرفت أنك إذا دخلت الْجَنَّةَ رفعت مع النبيين فإني إذا دخلت الْجَنَّةَ خشيت ان لا اراك فلم يرد عليه رسول الله ﷺ شيئاً حتى نزل جبريل هذه الآية: ﴿وَمَن يُطِعِ اللّهَ وَالرَّسُولَ فَأُوْلَـئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ﴾ [النساء: ٦٦-٦٨]**» .

قلت : رجاله موثقون .

ثم قال الحافظ : وذكر الثعلبي بغير إسناد قال : «**نزلت في ثوبان مولى رسول الله ﷺ وكان شديد الحب لرسول الله ﷺ قليل الصبر عنه فأتاه ذات يوم وقد تغير لونه ونحل جسمه فعرف الحزن في وجهه فقال له: يا ثوبان! ما غير لونك؟ فقال: يا رسول الله، لا بي مرض ولا وجع غير إني إذا لم أرك اشتقت إليك واستوحشت وحشة شديدة حتى القاك، ثم ذكرت الأخرة فأخاف ان لا اراك هناك لأني عرفت انك ترفع مع النبيين، وإني إن دخلت الْجَنَّةَ كنت في منزلة ادنى من منزلتك وإن لم ادخل فذاك حين لا اراك فأنزل الله تعالى هذه الآية ثم قال رسول الله ﷺ عند ذلك: والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى اكون أحب إليه من نفسه وأبويه وأهله والناس أجمعين**» .

وقال مقاتل بن سليمان : «**قال رجل من الأنصار يسمى عبد الله بن زيد بن عبد ربه وهو**

الذي رأى الأذان مع عمر: يا رسول الله، إنا إذا خرجنا من عندك إلى أهلينا اشتقنا إليك فلم ينفعنا شيء حتى نرجع إليك فذكرت درجتك في الْجَنَّةَ فكيف لنا برؤيتك إن دخلنا الْجَنَّةَ؟ فنزلت هذه الآية قال: فلما توفي النبي ﷺ وهو في حديقة أتاه ابنه فأخبره فقال عند ذلك: اللهم لا أرى شيئاً بعد حبيبي أبداً، فعمي مكانه، وذلك من شدة حبه لرسول الله ﷺ» .

قلت : انظر ما قاله الحافظ في مقاتل بن سليمان في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير .

[العُجاب: (٢/٩١٣-٩١٥)]

٥٢٥)قوله تعالى : ﴿وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ...﴾ [النساء: ٦٦-٦٨] .

قال الزمخشري : روي : «**أن ثوبان مولى رسول الله ﷺ وكان شديد الحب لرسول الله ﷺ قليل الصبر فأتاه يوماً وقد تغير وجهه ونحل جسمه وعرف الحزن في وجهه، فسأله رسول الله ﷺ عن حاله فقال: يا رسول الله، ما بي وجع غير إني إذا لم أرك اشتقت إليك واستوحشت وحشة شديدة حتى ألقاك، فذكرت الآخرة، فخفت أن لا أراك هناك، لأني عرفت أنك ترفع مع النبيين، وإن أدخلت الْجَنَّةَ في منزل دون منزلك، وإن لم أدخل فذاك حين لا أراك أبداً، فنزلت، فقال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى أكون أحب إليه من نفسه وأبويه وأهله وولده والناس أجمعين**» .

قال الحافظ : ذكره الثعلبي بغير سند ، ونقله الواحدي في الأسباب عن الكلبي لكن لم يقل في آخره : «**فقال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده إلى آخره**» عن الشعبي قال : «**جاء رجل من الأنصار إلى رسول الله ﷺ فقال له: أنت أحب إلي من نفسي وولدي وأهلي ومالي، ولولا أني آتيتك فأراك لكنت، أي سأموت وبكى الأنصاري. فقال له النبي ﷺ: ما يبكيك؟ فقال: ذكرت أنك ستموت مع النبيين عليهم الصلاة والسلام ونحن إن دخلنا الْجَنَّةَ كنا دونك فأنزل الله على رسوله ﷺ: ﴿وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ...﴾ [النساء: ٦٦-٦٨]. فقال له: ابشر**» . ومن طريقه أخرجه البيهقي في الشعب ووصله الطبراني وعنه ابن مردويه ، ورواه الطبري من طريق يعقوب القمي عن جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبير نحوه مرسلاً ، ورواه الطبراني في الصغير والواحدي موصولاً عن عائشة رضي الله عنها قالت : «**جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، والله إنك لأحب إلي من نفسي**» الحديث بنحوه ، وأخرجه الواحدي من طريق أخرى عن مسروق قال : «**قال أصحاب محمّد ﷺ**» فذكره مختصراً ومن طريق روح عن قتادة كذلك مرسلاً .

[الكافي الشاف: (١/٥٢٠)]

٥٢٦)ذكر ابن النجاشي في رجال الشيعة عن عبيد الله بن عبد الله عنه قال : «**كنت عند علي بن موسى فسألته عن شيء فأجابني بشيء لم أفهمه فقال لي: يا عبد الله الصالح فبكيت**

فقال: لم تبكي؟ قلت: فرحاً بقولك لي الصالح، فقال: قال الله: ﴿فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم﴾ الآية، قال: فالنبيون محمّد والصديقون والشهداء نحن وانتم الصالحون فوالله ما نزلت إلا فيكم ولا عنىٰ بها غيركم» والأثر باطل.

[لسان الميزان: (٢/٢٨١-٢٨٢)]

٥٢٧) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ﴾ [النساء: ٧٢]: أخرج عبد بن حميد والطبري من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: «**نزلت في المنافقين**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٩١٦)]

٥٢٨) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [النساء: ٧٧]: أخرج الطبري وابن أبي حاتم عن السدي قال: «**هم قوم أسلموا قبل أن يفرض عليهم القتال، ولم يكن عليهم إلا الصلاة والزكاة، فسألوا الله أن يفرض عليهم القتال، فلما كتب عليهم إذا فريق منهم يكره ذلك**» فذكر الخبر.

ومن طريق سنيد بسنده إلى عكرمة نحوه.

قلت: انظر ما قاله الحافظ في السدي وتفسير سنيد في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

ثم قال: وقال مقاتل بن سليمان: «**نزلت في عبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وهما من بني زهرة وقدامة بن مظعون والمقداد بن الأسود وذلك انهم استأذنوا في قتال كفار مكة لما يلقون منهم من الأذى فقال: لم أؤمر بالقتال فلما هاجر إلى المدينة وأذن بالقتال كره بعضهم ذلك**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في مقاتل بن سليمان في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

ثم قال الحافظ: ونقل الثعلبي عن الكلبي قال: «**نزلت**» فذكر نحو مقاتل إلا تسمية طلحة.

قول آخر: أخرج الطبري من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ﴾ [النساء: ٧٧]: «**نزلت في يهود**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في الكلبي ورواية ابن أبي نجيح عن مجاهد في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٩١٧-٩١٩)]

٥٢٩) قال الحافظ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِككُّمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ﴾ [النساء: ٧٨]: قال الكلبي عن ابن عباس: «**لما استشهد الله من المسلمين من استشهد يوم أحد قال المنافقون الذين تخلفوا عن الجهاد: لو كان إخواننا الذين قتلوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا فأنزل الله عز وجل هذه الآية**».

قلت: انظر ما قاله الحافظ في الكلبي في الفصل الجامع في بداية كتاب التفسير.

[العُجاب: (٢/٩١٩)]

٥٣٠)قال الزمخشري: ... روي أنه قال: «**من أحبني فقد أحب الله، ومن أطاعني فقد أطاع الله فقال المنافقون: ألا تسمعون إلى ما يقول هذا الرجل، لقد فارق الشرك وهو ينهى أن يعبد غير الله! ما يريد هذا الرجل إلا أن نتخذه رباً كما اتخذت النصارى عيسى فنزلت: ﴿وَمَن تَوَلَّى﴾ [النساء:٨٠]**».

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (١/٥٢٨)]

٥٣١)قول الله تعالى: ﴿مَّن يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَّهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَن يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُ كِفْلٌ مِّنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيتاً﴾ [النساء: ٨٥].

رواه البخاري

قال الحافظ: ...قد أخرج الطبري بسند صحيح عن مجاهد قال: «**هي في شفاعة الناس بعضهم لبعض**».

[الفتح: (١٠/٤٦٦)]

٥٣٢)قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ ...﴾ [النساء: ٨٦].

قال الزمخشري: روي: «**أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ: السلام عليك، فقال: وعليك السلام ورحمة الله، وقال آخر: السلام عليك ورحمة الله، فقال: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته، وقال آخر: السلام عليك ورحمة الله وبركاته، فقال: وعليك، فقال الرجل: نقصتني، فأين ما قال الله؟ وتلا الآية، فقال: إنك لم تترك لي فضلاً فرددت عليك مثله**».

قال الحافظ: أخرجه الطبراني والطبري عن سلمان. وقال ابن الجوزي في العلل: ترك حديثه هشام. ورواه الطبراني أيضاً من رواية عكرمة عن ابن عباس. والراوي له عن عكرمة أبو هريرة عن نافع عن هرمز، وهو ضعيف.

[الكافي الشاف: (١/٥٣٣)]

٥٣٣)روى ابن مندة عن جزء بن الحدرجان وكان من أصحاب النبي ﷺ قال: «**وفد أخي فداد بن الحدرجان إلى رسول الله ﷺ من اليمن بإيمانه وإيمان من أطاعه من أهل بيته وهم إذ ذاك ستمائة بين ممن أطاع الحدرجان وآمن بمحمد ﷺ فلقيتهم سرية النبي ﷺ فقال لهم فداد أنا مؤمن فلم يقبلوا منه وقتلوه فبلغني ذلك فخرجت إلى رسول الله ﷺ فنزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ فَتَبَيَّنُواْ﴾ [النساء:٩١] فأعطاني النبي ﷺ دية أخي مائة ناقة حمراء وغزوت طيئاً فأصبت منهم غنائم وسبيت أربعين**

امرأة فأتيت بهن المدنية فزوجهن رسول الله ﷺ أصحابه» . هذا إسناد مجهول .

[الإصابة: (٢٣٣/١)]

٥٣٤)قال الزمخشري : ...روي : «أن عياش بن أبي ربيعة - وكان أخا أبي جهل لأمه- أسلم وهاجر خوفاً من قومه إلى المدينة، وذلك قبل هجرة رسول الله ﷺ، فأقسمت أمه لا تأكل ولا تشرب ولا يؤويها سقف حتى يرجع. فخرج أبو جهل ومعه الحارث بن زيد بن أبي أنيسة فأتياه وهو في أطم فقتل منه أبو جهل في الذورة والغارب، وقال: أليس محمّد يحثك على صلة الرحم، انصرف وبر أمك وأنت على دينك، حتى نزل وذهب معهما، فلما فسخا عن المدينة كتفاه، وجلده كل واحد مائة جلدة. فقال للحارث: هذا أخي، فمن أنت يا حارث؟ لله علي إن وجدتك خالياً أن أقتلك، وقدما به على أمه، فحلفت لا يحل كتافه أو يرتد، ففعل ثم هاجر بعد ذلك وأسلم، وأسلم الحارث وهاجر، فلقيه عياش بظهر قباء- ولم يشعر بإسلامه- فانحى عليه فقتله، ثم أخبر بإسلامه فأتى رسول الله ﷺ فقال: قتلته ولم أشعر بإسلامه - فنزلت: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ [النساء:٩٢] فعليه تحرير رقبة» .

قال الحافظ : أخرجه الثعلبي بغير سند ، والواحدي عن ابن الكلبي ، ورواه الطبري عن السدي بتغيير يسير ، ولم يسم الحارث. فقال : ومعه رجل من بني عامر وقال ابن إسحاق في المغازي : حدثني نافع عن ابن عمر عن أبيه قال : «ابعدت أنا وعياش بن أبي ربيعة وهشام بن العاص: لما أردنا الهجرة. فأصبحت أنا وعياش، وحبس عنا هشام وفتى. وخرج أبو جهل وأخوه الحارث إلى عياش بالمدينة فكلماه وقالا له: إن أمك نذرت أن لا تمس رأسها بالمشط» ، فذكر القصة بطولها .

[الكاف الشاف: (٥٣٧/١-٥٣٨)]

٥٣٥)قول الله تعالى : ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُّتَعَمِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ [النساء:٩٣] .
قال الحافظ : وأخرج إسماعيل القاضي في أحكام القرآن بسند حسن أن هذه الآية لما نزلت قال المهاجرون والأنصار وجبت ، حتى نزل : ﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ .

[الفتح: (١٩٥/١٢)]

٥٣٦)عن ابن عباس قال : «قال النبي ﷺ للمقداد: إذا كان رجل ممن يخفي إيمانه مع قوم كفار فأظهر إيمانه فقتلته، فكذلك كنت أنت تخفي إيمانك بمكة قبل ذلك» .

رواه البخاري

قال الحافظ : وهذا التعليق وصله البزار والدارقطني في الأفراد والطبراني في الكبير عن حبيب وفي أوله : «بعث رسول الله ﷺ سرية فيها المقداد، فلما أتوهم وجدوهم تفرقوا وفيهم رجل له

مـال كـثير لم يـبرح فقـال: أشهد أن لا إلـه إلا الله، فـأهوى إليـه المقـداد فقتلـه» الحديـث، وفيه: **«فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فقال: يا مقداد قتلت رجلاً قال: لا إله إلا الله، فكيف لك بلا إله إلا الله، فأنزل الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا﴾** [النساء:٩١] **فقال النبي ﷺ للمقداد: كان رجلاً مؤمناً يخفي إيمانه»** إلخ. قال الدارقطني: تفرد به حبيب وتفرد به أبو بكر عنه.

قلت: قد تابع أبا بكر سفيان الثوري لكنه أرسله، أخرجه ابن أبي شيبة، وأخرجه الطبري، ولفظ وكيع بسنده عن سعيد بن جبير: **«خرج المقداد بن الأسود في سرية»** فذكر الحديث مختصراً إلى قوله: **«فنزلت»** ولم يذكر الخبر المعلق.

[الفتح: (١٢/١٩٨)]

٥٣٧) روى عبد الغني بن سعيد الثقفي في تفسيره عن ابن عباس قال: **«ارسل النبي ﷺ مقيس بن صبابة إلى بني النجار ومعه زهير بن عياض الفهري من المهاجرين وكان من أهل بدر وأحد فجمعوا لمقيس دية أخيه فلما صارت الدية إليه وثب على زهير بن عياض فقتله وارتد إلى الشرك»**.

وأخرجه الطبراني -وهو إسناد ضعيف- لكن روى ابن جرير، عن عكرمة: **«أن رجلاً من الأنصار قتل أخا مقيس بن صبابة، فأعطاه النبي ﷺ، الدية فقبلها، ثم وثب على قاتل أخيه فقتله»**.

قال ابن جريج: وقال غيره: **«ضرب النبي ﷺ ديته على بني النجار، ثم بعث مقيساً، وبعث معه رجلاً من بني فهر في حاجة للنبي ﷺ، فاحتمل مقيس الفهري، وكان أيداً، فضرب به الأرض ورضخ رأسه بين حجرين، ثم تغنى:**

قتلت به فهراً وحملت عقله ... سراه بني النجار أرباب فارع

[الطويل]

فبلغ ذلك النبي ﷺ، فقال: لئن أحدث حدثاً لا أؤمنه في حل ولا حرم فقتل يوم الفتح».

قال ابن جريج: وفيه نزلت: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُّتَعَمِّداً﴾ [النساء: ٩٣] الآية.

[الإصابة: (١/٥٥٥)]

٥٣٨) ساق الحافظ بسنده عن ابن عباس، قال: **«بعث رسول الله ﷺ سرية فيها المقداد بن الأسود، فلما أتوا القوم وجدوهم قد تفرقوا، وبقي رجل له مال كثير، لم يبرح، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، فأهوى إليه المقداد فقتله، فقال له رجل من أصحابه: أقتلت رجلاً قال: لا إله إلا الله، والله ليذكرن ذلك للنبي ﷺ، فلما قدموا على النبي ﷺ، قالوا: يا رسول الله إن رجلاً شهد أن لا إله إلا الله، فقتله المقداد فقال: ادعوا لي المقداد فقال: يا مقداد**

قتلت رجلاً قال لا إله إلا الله، فكيف بلا إله إلا الله، قال فأنزل الله، عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلاَ تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلاَمَ لَسْتَ مُؤْمِناً﴾ إلى قوله﴿عليكم﴾ [النساء: ٩٤] **فقال رسول الله ﷺ، للمقداد: كان رجلاً مؤمناً يخفي إيمانه مع قوم كفار فقتله، وكذلك كنت انت قبل تخفي إيمانك بمكة»** .

وساق الحافظ بسند آخر إلى الطبراني .. ثنا أبي بك ربن علي بن عطاء .. عن ابن عباس.

وقال الدارقطني : هذا حديث غريب من حديث سعيد بن جبير، عن ابن عباس تفرد به حبيب بن أبي عمرة، وتفرد به أبو بكر بن علي بن مقدم.

قلت : ورواه البزار في مسنده : وقال : لا نعلمه يروي عن ابن عباس إلا من هذا الوجه.

ورواه أسلم بن سهل في تاريخ واسط من هذا الوجه وروي عن سعيد بن جبير مرسلاً.

وكذا رواه ابن أبي شيبة في مصنفه، عن وكيع.

[التغليق: (٥/٢٤٢-٢٤٤)]

قلت : وفي مختصر زوائد البزار (٢/٧٨ - ٧٩) قال الحافظ : قال -أي البزار- لا نعلمه يروي عن ابن عباس إلا في هذا الوجه، ولا له عنه إلا هذا الطريق قال الشيخ -أي الهيثمي- : إسناده جيد

قلت : وقد رواه الطبراني أيضاً وعلق البخاري في صحيحه بعضه.

٥٣٩)عن ابن عباس رضي الله عنهما : ﴿وَلاَ تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلاَمَ لَسْتَ مُؤْمِناً﴾ قال : قال ابن عباس : **«كان رجل في غنيمة له، فلحقه المسلمون فقال السلام عليكم فقتلوه وأخذوا غنيمته، فأنزل الله في ذلك إلى قوله: ﴿عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ تلك الغنيمة قال ابن عباس: ﴿السلام﴾»** .

رواه البخاري

قال الحافظ : ..وأما المقتول فروى الثعلبي من طريق الكلبي عن ابن عباس، وأخرجه عبد الرحمن بن حميد واللفظ للكلبي : **«ان إسم المقتول مرداس بن نهيك من أهل فدك، وأن إسم القاتل اسامة بن زيد، وأن إسم أمير السرية غالب بن فضالة الليثي، وأن قوم مرداس لما انهزموا بقي هو وحده وكان الجأ غنمه بحبل، فلما لحقوه قال لا إله إلا الله محمّد رسول الله السلام عليكم، فقتله اسامة بن زيد، فلما رجعوا نزلت الآية»** ، وكذا أخرج الطبري من طريق السدي نحوه، وفي آخر رواية قتادة : **«لأن تحية المسلمين السلام بها يتعارفون»** .

وأخرج ابن أبي حاتم من طريق ابن لهيعة عن جابر قال : **«انزلت هذه الآية: ﴿وَلاَ تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلاَمَ﴾ في مرداس»** وهذا شاهد حسن.

وورد في سبب نزولها عن غير ابن عباس شيء آخر، فروى ابن إسحاق في المغازي، وأخرجه أحمد عن عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي قال : **«بعثنا رسول الله ﷺ في نفر من المسلمين فيهم أبو قتادة ومحلم بن جثامة، فمر بنا عامر بن الأضبط الأشجعي فسلم علينا،**

فحمل عليه محلم فقتله، فلما قدمنا على النبي ﷺ وأخبرناه الخبر نزل القرآن» فذكر هذه الآية.

وأخرجها ابن إسحاق من طريق ابن عمر أتم سياقاً من هذا وزاد أنه كان بين عامر ومحلم عداوة في الجاهلية، وهذه عندي قصة أخرى، ولا مانع أن تنزل الآية في الأمرين معاً.

[الفتح: (١٠٧/٨)]، [الإصابة: (١٧٦/٣)، (١٨١/٣)]

٥٤٠) قال الحافظ: ساق الحافظ بسنده ابن عباس: «**ان ناساً من المسلمين كانوا مع المشركين، يكثرون سواد المشركين، على رسول الله ﷺ، فيأتي السهم، يرقى به احدهم، فيقتل، فانزل الله فيهم: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾**» وقال: لم يروه عن أبي الأسود إلا الليث، وابن لهيعة وقد اتهمه البخاري.

[التغليق: (١٩٨/٤-١٩٩)]

٥٤١) ذكر الكلبي في تفسيره عن عن ابن عباس «**انه نزل فيه وفي ابن ام مكتوم: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾**» وهو ضعيف والذي في الصحيح «**انها نزلت في ابن ام مكتوم وعبد الله بن جحش وليس بالأسدي وكانا اعميين فقالا: حالنا على ما ترى فهل من رخصة**».

[الإصابة: (٢٨٧/٢)]

٥٤٢) قال الحافظ: ...قد أخرجه الترمذي عن ابن جريج بهذا مثله، وزاد: «**لما نزلت غزوة بدر قال عبد الله بن جحش وابن ام مكتوم الأعميان: يا رسول الله هل لنا رخصة ؟ فنزلت: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً﴾ فهؤلاء القاعدون غير اولي الضرر: ﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا دَرَجَاتٍ مِنْهُ﴾ على القاعدين من المؤمنين غير اولي الضرر**» هكذا أورده سياقاً واحداً.

ومن قوله درجة الخ مدرج في الخبر من كلام ابن جريج.

ثم أخرجه بالسند المذكور عن ابن جريج قال: «**وفضل الله المجاهدين على القاعدين اجراً عظيماً درجات منه، قال: على القاعدين من المؤمنين غير أولي الضرر**».

[الفتح: (١١١/٨)]

٥٤٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس، قال: «**كان ناس من أهل مكة أسلموا، وكانوا مستخفين بالإسلام، فلما خرج المشركون إلى بدر أخرجوهم مكرهين فأصيب بعضهم يوم بدر مع المشركين، فقال المسلمون: أصحابنا هؤلاء مسلمون أخرجوهم مكرهين، فاستغفرنا لهم، فنزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾، فكتب المسلمون إلى من بقي منهم بمكة بهذه الآية، فخرجوا، حتى إذا كانوا**

ببعض الطريق ظهر عليهم المشركين وعلى خروجهم فلحقوهم فردوهم، فرجعوا معهم، فنزلت: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ﴾ فكتب المسلمون إليهم بذلك فحزنوا، فنزلت ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُواْ مِن بَعْدِ مَا فُتِنُواْ﴾، فكتبوا إليهم بذلك».

وفي البخاري بعضه، وإسناده صحيح

قال البزار: لا نعلم أحداً يرويه عن عمرو إلا محمّد بن شريك.

[مختصر زوائد الزار: (٢/٨٠)]

٥٤٤)قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا...﴾ [النساء:٩٧].

قال الزمخشري: ...روي **«ان رسول الله ﷺ بعث بهذه الآية إلى مسلمي مكة، فقال جندب بن ضمرة او ضمرة بن جندب لبنيه: إحملوني، فإني لست من المستضعفين، وإني لأهتدي الطريق، والله لا ابيت الليلة بمكة، فحملوه على سرير متوجهاً إلى المدينة وكان شيخاً كبيراً فمات بالتنعيم...»)** .

قال الحافظ: ذكره الثعلبي بغير سند هكذا، وأخرجه الواحدي في الأسباب عن ابن عباس: **«أرسل رسول الله ﷺ بهذه الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ فلما قرأها المسلمون قال جندب بن ضمرة الليثي وكان شيخاً كبيراً: احملوني»** فذكره. وأخرجه أبو يعلى والطبراني من هذا الوجه مختصراً.

[الكافي الشاف: (١/٥٤٤)]

٥٤٥)من طريق المنذر بن عبد الله عن هشام بن عروة عن أبيه قال: **«هاجر خالد بن حزام إلى أرض الحبشة فنهشته حية فمات في الطريق فنزل فيه: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِن بَيْتِهِ مُهَاجِراً إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [النساء: ٩٩]»** .

رواه ابن مندة.

قال البلاذري: ليس بمتفق عليه ولم يذكره ابن إسحاق يعني في مهاجرة الحبشة وأخرجه ابن أبي حاتم من هذا الوجه موصولاً.

قلت: المشهور أن الذي نزلت فيه هذه الآية جندب بن ضمرة وقال الطبراني: انفرد الواقدي بقوله أنه هاجر إلى أرض الحبشة الهجرة الثانية فنهش في الطريق فمات قبل أن يدخل الحبشة كذا قال وفيه نظر لرواية الزبير عن مصعب بموافقة الواقدي.

[الإصابة: (١/٤٠٣)]

٥٤٦)قال الزمخشري: ...عن النبي ﷺ **«من فر بدينه من أرض إلى أرض وإن كان شبراً من الأرض إستوجبت له الجنة، وكان رفيق أبيه إبراهيم ونبيه محمّد عليهما الصلاة والسلام...»** .

قال الحافظ: أخرجه الثعلبي في تفسير العنكبوت من رواية عباد بن منصور الناجي عن الحسن مرسلاً.

[الكافي الشاف: (٥٤٣/١)]

٥٤٧)عن قتادة بن النعمان قال: «**كان أهل بيت منا يقال لهم بنو أبيرق فابتاع عمي رفاعة بن زيد جملاً من الدرمك فجعله في مشربة له فعدا عليه من تحت الليل**» فذكر الحديث بطوله في نزول قوله تعالى ﴿وَلاَ تَكُنْ لِّلْخَائِنِينَ خَصِيماً﴾ [النساء: ١٠٥] وفي آخره قال قتادة «**فأتيت عمي بسلاحه، وكان قد عشا في الجاهلية وكنت أظن إسلامه مدخولاً قال فلما أتيته به قال يا ابن أخي هو في سبيل الله فعرفت أن إسلامه كان صحيحاً**».

رواه الترمذي والطبري.

قال الترمذي غريب تفرد به محمّد بن سلمة بوصله ورواه غيره مرسلاً ورواه الواقدي من طرق عن محمود بن لبيد فذكر القصة مطولة فزاد ونقص.

[الإصابة: (٥١٧/١-٥١٨)]

٥٤٨)قال الزمخشري: روي «**أن طعمة بن أبيرق أحد بني ظفر سرق درعاً من جار له اسمه قتادة بن النعمان في جراب دقيق، فجعل الدقيق ينتشر من خرق فيه، وخبأها عند زيد بن السمين رجل من اليهود، فالتمست الدرع عند طعمة فلم توجد وحلف ما أخذها، وما له بها علم، فتركوه واتبعوا أثر الدقيق حتى انتهى إلى منزل اليهودي فأخذوها، فقال: دفعها إلي طعمة، وشهد له ناس من اليهود فقالت بنو ظفر: انطلقوا بنا إلى رسول الله ﷺ، فسألوه أن يجادل عن صاحبهم وقالوا إن لم تفعل هلك وافتضح وبريء اليهودي، فهم رسول الله ﷺ أن يفعل وأن يعاقب اليهودي. وقيل: هم أن يقطع يده فنزلت[1] ...**».

قال الحافظ: ذكره الثعلبي عن الكلبي عن ابن عباس ونقله الواحدي عن المفسرين في الأسباب ورواه الطبراني من رواية سعيد عن قتادة قال: «**ذكر لنا أن هذه الآية نزلت في شأن طعمة بن أبيرق وكان من الأنصار من بني ظفر سرق درعاً لعمه، كانت وديعة عنده ثم قذفها على يهودي كان يغشاهم يقال له: زيد بن السمين**» فذكر القصة وأخرجه الترمذي والحاكم مطولاً وقال الترمذي: غريب، ولا نعلم أسنده عن ابن إسحاق إلا محمّد بن سلمة، ورواه يونس وغير واحد عن ابن إسحاق عن عاصم مرسلاً.

[الكافي الشاف: (٥٥٠/١)]

٥٤٩)قال الزمخشري: ...جاء شيخ من العرب إلى رسول الله ﷺ فقال: «**إني شيخ منهمك في الذنوب، إلا أنني لم أشرك بالله شيئاً منذ عرفته وآمنت به، ولم أتخذ من دونه ولياً، ولم**

---

(١) سورة النساء، آية (١٠٥).

أوقع المعاصي جراة على الله ولا مكابرة له، وما توهمت طرفة عين اني أعجز الله هرباً، واني لنادم تائب مستغفر، فما ترى حالي عند الله؟ فنزلت[1] ...».

قال الحافظ: هو منقطع. أي هذا الحديث.

[الكافي الشاف: (٥٥٤/١)]

٥٥٠) يستنبطونه يستخرجونه حسيباً كافياً ﴿إلاَّ إنَاثاً﴾ يعني الموات حجراً أو مدراً وما أشبهه. مريداً: متمرداً فليبتكن بتكة: قطعه، قيلاً وقولاً واحد، طبع: ختم.

رواه البخاري

* قوله: إلا إناثاً يعني الموت حجراً أو مدراً أو ما أشبهه.

قال الحافظ: ...في رواية عبدالله بن أحمد في مسنده أبيه عن أبي بن كعب في هذه الآية قال: «**مع كل صنم جنية**» ورواته ثقات ومن هذا الوجه أخرجه ابن أبي حاتم.

[الفتح: (١٠٥/٨)]

٥٥١) عن ابن عباس: «**ان سودة خشيت ان يطلقها رسول الله ﷺ فقالت لاتطلقني وامسكني واجعل يومي لعائشة ففعل فنزلت ﴿فَلاَ جُنَاْحَ عَلَيْهِمَا أن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحاً وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: ١٢٨]**».

أخرجه الترمذ، سنده حسن.

[الإصابة: (٣٣٨/٤)]

٥٥٢) قال الحافظ: ...وصل ابن أبي حاتم بإسناد صحيح عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ قال: «**لا هي ايم ولا ذات زوج**» انتهى.

[الفتح: (١١٤/٨-١١٥)]

٥٥٣) عن عائشة رضي الله عنها: «**﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزاً أَوْ إِعْرَاضاً﴾ قالت: الرجل تكون عنده المراة ليس بمستكثر منها يريد ان يفارقها، فيقول: أجعلك من شأني في حل، فنزلت هذه الآية في ذلك**».

رواه البخاري

قال الحافظ: ...روى الترمذي عن ابن عباس قال: «**خشيت سودة ان يطلقها رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله لا تطلقني، واجعل يومي لعائشة ففعل، ونزلت هذه الآية**» وقال: حسن غريب. قلت: وله شاهد في الصحيحين من حديث عائشة بدون ذكر نزول الآية.

[الفتح: (١١٥/٨)]

٥٥٤) قال الزمخشري: ...روي أنه لعبد الله بن سلام، وأسد وأسيد ابني كعب، وثعلبة بن قيس،

---

(١) سورة النساء: آية (١١٦).

وسلام ابن أخت عبد الله بن سلام، وسلمة ابن أخيه، ويامين بن يامين، «**اتوا رسول الله ﷺ وقالوا: يا رسول الله، إنا نؤمن بك وبكتابك وموسى والتوراة وعزير ونكفر بما سواه من الكتب والرسل، فقال عليه السلام: بل آمنوا بالله ورسوله محمّد وكتابه القرآن وبكل كتاب كان قبله فقالوا: لانفعل، فنزلت[1]، فآمنوا كلهم**».

قال الحافظ: ذكره الثعالبي من رواية الكلبي عن ابن عباس وذكره الواحدي في الأسباب عن الكلبي بغير سند.

[الكافي الشاف: (٥٦٣/١)]

٥٥٥) قال الزمخشري: ...روي «**أن كعب بن الأشرف وفنحاص بن عازورا وغيرهما قالوا لرسول الله ﷺ: إن كنت نبياً صادقاً فأتنا بكتاب من السماء جملة كما أتى به موسى فنزلت ...**».

قال الحافظ: لم أجده هكذا ورواه الطبري عن السدي قال: «**قالت اليهود للنبي ﷺ: إن كنت صادقاً أنك رسول الله فأتنا بكتاب من السماء كما جاء به موسى فنزلت[2]**».

[الكافي الشاف: (٥٧١/١)]

٥٥٦) ذكر الزمخشري: ...عن شهر بن حوشب: قال لي الحجاج: «**آية ما قراتها إلا تخالج في نفسي شيء منها يعني هذه الآية[3] ...**».

قال الحافظ: لم أجده.

قلت: هو في تفسير الكلبي.

[الكافي الشاف: (٥٧٥/١)]

٥٥٧) قوله تعالى: ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ﴾ [النساء: ١٥٧-١٥٩].

قال الزمخشري: ...عن ابن عباس أنه فسره كذلك، فقال له عكرمة: «**فإن أتاه رجل فضرب عنقه قال: لا تخرج نفسه حتى يحرك بها شفتيه قال: وإن خر من فوق بيت أو احترق أو أكله سبع قال: يتكلم بها في الهواء ولا تخرج روحه حتى يؤمن به**».

قال الحافظ: لم أجده هكذا. وأخرجه الطبري عن السدي قال: قال ابن عباس رضي الله عنهما «**ليس من يهودي يموت حتى يؤمن بعيسى بن مريم. فقال له رجل من أصحابه: كيف والرجل يغرق أو يحترق، أو يسقط عليه الجدار أو يأكله السبع؟ فقال: لا تخرج روحه من جسده حتى يقذف فيه الإيمان بعيسى عليه الصلاة والسلام**».

[الكافي الشاف: (٥٧٦/١)]

---

(١) سورة النساء، آية (١٣٦).
(٢) سورة النساء، آية (١٥٣).
(٣) سورة النساء، آية (١٥٧) وما بعدها.

٥٥٨)قال ابن عباس: يستنكف: يستكبر، قواماً قوامكم من: معايشكم، لهن سبيلاً يعني الرجم للثيب، والجلد للبكر، وقال غيره: مثنى وثلاث ورباع، يعني اثنين وثلاثاً وأربعاً، ولا تجاوز العرب رباع.

رواه البخاري

وقال الحافظ: ...قد وصل ابن أبي حاتم بإسناد صحيح عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ﴾ قال يستكبر.

* قوله: لهن سبيلاً يعني الرجم للثيب والجلد للبكر.

قال الحافظ: ..وهو من تفسير ابن عباس أيضاً وصله عبد بن حميد عنه بإسناد صحيح.

[الفتح: (٨/٨٥-٨٦)]

٥٥٩)﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِن امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ﴾ والكلالة من لم يرثه أب أو ابن، وهو مصدر من تكلله النسب.

رواه البخاري

* قوله: والكلالة من لم يرثه أب ولا ابن.

قال الحافظ: ..هو قول أبي بكر الصديق أخرجه ابن أبي شيبة وروى عبد الرزاق عن عمرو بن شرحبيل قال: «ما رايتهم إلا تواطئوا على ذلك» وهذا إسناد صحيح.

* قوله: وهو مصدر من تكلله النسب.

قال الحافظ: ...لكثرة الاختلاف فيها صح عن عمر أنه قال: «لم اقل في الكلالة شيئاً».

[الفتح: (٨/١١٧)]

باب

تفسير سورة المائدة

٥٦٠)في سنن أبي داود بإسناد حسن عن ابن عباس في قوله: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ الآية قال: «نزلت في المشركين، فمن تاب منهم قبل أن يقدر عليه، لم يمنعه ذلك أن يقام فيه الحد الذي أصابه»، وعن ابن عمر: «أنها نزلت في المرتدين»، ونقله ابن المنذر عن الحسن وعطاء وعبد الكريم.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٩٢)]

٥٦١)أخرج ابن أبي شيبة عن أبي هريرة قال: «كنا إذا نزلنا طلبنا للنبي ﷺ أعظم شجرة وأظلها، فنزل تحت شجرة، فجاء رجل فأخذ سيفه فقال: يا محمد من يمنعك مني، قال: الله فأنزل الله: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾» وهذا إسناد حسن.

[الفتح: (٦/١١٤-١١٥)]

٥٦٢)ساق الحافظ بسنده عن أبي العالية قال: **«في قراءة ابي بن كعب:﴿ فَصِيَامُ ثَلاثَةِ أيَّامٍ متتابعات﴾ في كفارة اليمين»**.

أخرجه عبد بن حميد والطبري والحاكم عن أبي بن كعب، قال الحاكم صحيح الإسناد.

قلت: وله طريق أخرى عن أبي، قال: **«كنت اطوف مع مجاهد فسأله رجل عن صيام الكفارة أيتابع؟ فقلت: لا، فضرب مجاهد على صدري وقال: إنها قراءة ابي ﴿فَصِيَامُ ثَلاثَةِ أيَّامٍ متتابعات﴾»**.

وأخرجه سعيد بن منصور عن أبي بدون القصة، وجاء ذلك أيضاً عن ابن مسعود.

عن ابن مسعود ﷺ: **«انه قرأ ﴿فَصِيَامُ ثَلاثَةِ أيَّامٍ متتابعات﴾»**.

أخرجه الطبري من طريق مغيرة، ورجاله ثقات، لكن إبراهيم لم يدرك ابن مسعود، وإنما حمل عن أصحابه، وقد أخرج الطبري من طريق الأعمش قال: **«كان أصحاب ابن مسعود يقولون فذكره»**.

وأخرج عبد الرزاق بإسنادٍ صحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت: **«نزلت ﴿فَصِيَامُ ثَلاثَةِ أيَّامٍ متتابعات﴾ ثم سقطت متتابعات»**.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٥١-٥٢)]

٥٦٣)روى الحافظ بسنده عن ثور بن زيد الديلي: **«أن عمر ﷺ استشارهم في الرجل يشرب الخمر، فقال علي بن ابي طالب ﷺ: نرى أن تجلده ثمانين، فإنه إذا شرب سكر وإذا سكر هذى وإذا هذى افترى، وعلى المفتري ثمانون، قال: فجلد عمر في الخمر ثمانين»**.

هكذا أورده مالك في الموطأ معضل الإسناد مختصر المتن، وقد وقع لي موصولاً مطولاً من وجه آخر عن شيخه.

وساق الحافظ بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما: **«أن الشراب كانوا يضربون على عهد رسول ﷺ بالأيدي والنعال والعصي، فكان الأمر على ذلك حتى توفي رسول الله ﷺ، فكانوا في خلافة ابي بكر ﷺ أكثر منهم في عهد رسول الله ﷺ، فقال أبو بكر: لو فرضنا لهم حداً، فتوخى نحوا مما كان في عهد رسول الله ﷺ، فجلدهم أربعين، حتى توفي أبو بكر، ثم كان عمر فجلدهم أربعين كذلك، ثم شرب رجل من المهاجرين الأولين، فأراد عمر ان يجلده، فقال: لم تجلدني؟ بيني وبينك كتاب الله، قال: وفي اي كتاب الله تجد ان لا اجلدك؟ قال: فإن الله عز وجل يقول في كتابه ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُواْ إِذَا مَا اتَّقَواْ وَآمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَواْ وَآمَنُواْ ثُمَّ اتَّقَواْ وَّأَحْسَنُواْ﴾، شهدت مع رسول الله ﷺ بدراً واحد والخندق والمشاهد، فقال عمر: الا تردون عليه؟ فقال ابن عباس: إن هذه الآيات انزلت عذراً للماضين وحجة على الباقين، فعذر للماضين انهم لقوا الله قبل أن تحرم الخمر، وحجة على الباقين، إن الله تعالى**

قال: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ﴾ الآيات، فإن كان من الذين آمنوا واتقوا فليجتنب الخمر، فإن الله تعالى نهى أن يشرب الخمر، فقال عمر: صدق فماذا ترون؟ فقال علي: إنه إذا شرب سكر وإذا سكر هذى وإذا هذى افترى وحد المفتري ثمانون، فقام عمر فجلده ثمانين» .

هذا حديث حسن، أخرجه النسائي في الكبرى، وابن مردويه في التفسير.

والدارقطني، والحاكم في المستدرك، والبيهقي.

ورجاله رجال الصحيح إلا يحيى بن فليح، فلم أقف على ترجمته، وهو ممن أغفله المزي في التهذيب.

ساق الحافظ بسنده عبد الرحمن بن أزهر ﷺ قال: «رأيت النبي ﷺ يوم حنين يتخلل الناس يسأل الناس عن منزل خالد بن الوليد، فأتي بسكران، فأمر القوم فضربوه بما في أيديهم وحثى رسول الله ﷺ عليه التراب، ثم أتى أبو بكر ﷺ بسكران، فتوخى فيه ما كان يومئذٍ فجلده أربعين» .

زاد الدورقي في روايته: قال الزهري: عن ابن وبرة الكلبي قال: «أرسلني خالد بن الوليد ﷺ إلى عمر ﷺ، فوجدته وعنده عثمان وعلي وعبد الرحمن بن عوف وطلحة والزبير رضي الله عنهم، فقلت: أرسلني إليك خالد يقول: إن الناس انهمكوا في الخمر وتحاقروا العقوبة، فقال: هم أولاء عندك فسلهم، فقال علي ﷺ إنه إذا سكر هذى وإذا هذى افترى وعلى المفتري ثمانون، وكان عمر ﷺ إذا أتي بالرجل الضعيف يكون منه الزلة جلده أربعين، قال: وجلده عثمان ثمانين وأربعين» .

هذا حديث حسن، أخرجه النسائي في الكبرى، وأبو داود والنسائي.

وله في السنن أيضاً وعند أحمد طرق أخرى عن أسامة، ولم يذكر أحد منهم طريق حمدي بن عبد الرحمن.

وقد وقع لي من وجه آخر أعلى مما تقدم.

قلت: وفي الرواية التي قدمتها شاهد قوي للحديث المتقدم عن ابن عباس.

ويشهد له أيضاً: ساق الحافظ بسنده عن أنس قال: «أتي رسول الله ﷺ بسكران، فأمر فضرب بجريدتين، ثم فعله أبو بكر، فلما كان عمر استشار الناس، فقال عبدالرحمن بن عوف: أخف الحدود ثمانون، فأمر به عمر» .

هذا حديث صحيح، أخرجه البخاري ومسلم من طرق عن شعبة.

وأخرج البخاري حديث السائب بن يزيد قال: «كنا نؤتى بالشارب على عهد رسول الله ﷺ فنقوم إليه فنضربه بأيدينا ونعالنا وأرديتنا، وفي خلافة أبي بكر وصدر من خلافة عمر حتى كان في آخر إمرة عمر فعتوا وفسقوا، فجلد عمر ثمانين» والله أعلم.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٤٢٢-٤٢٧)]

٥٦٤)قال الحافظ : سورة المائدة من آخر ما نزل من القرآن حتى صح عن ابن عباس وعائشة وعمرو بن شرحبيل وجمع من السلف أن سورة المائدة محكمة، وعن ابن عباس : **«أن الآية نزلت فيمن مات مسافراً وليس عنده أحد من المسلمين، فإن اتهما استحلفا»** أخرجه الطبري بإسناد رجاله ثقات، وأنكر أحمد على من قال إن هذه الآية منسوخة، وصح عن أبي موسى الأشعري أنه عمل بذلك بعد النبي ﷺ، فروى أبو داود بإسناد رجاله ثقات عن الشعبي قال : **«حضرت رجلاً من المسلمين الوفاة بدقوقا ولم يجد أحداً من المسلمين فأشهد رجلين من أهل الكتاب، فقدما الكوفة بتركته ووصيته»** .

[الفتح : (٤٨٣/٥)]

٥٦٥)عن قيس عن طارق بن شهاب **«قالت اليهود لعمر: إنكم تقرؤون آية لو نزلت فينا لا تخذناها عيداً فقال عمر: إني لأعلم حيث انزلت وأين انزلت، اين رسول الله ﷺ حين انزلت يوم عرفة، وإنا والله بعرفة قال سفيان: وأشك كان يوم الجمعة أم لا ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾»** .

رواه البخاري

قال الحافظ : ...في الحديث بيان ضعف ما أخرجه الطبري بسند فيه ابن لهيعة عن ابن عباس : **«أن هذه الآية نزلت يوم الإثنين»** ، وضعف ما أخرجه من طريق العوفي عن ابن عباس : **«أن اليوم المذكور ليس بمعلوم»** ، وعلى ما أخرجه البيهقي بسند منقطع **«أنها نزلت يوم التروية ورسول الله ﷺ بفناء الكعبة فأمر الناس أن يروحوا إلى منى وصلى الظهر بها»** ، فقال البيهقي : حديث عمر أولى، هو كما قال.

وقال : ...وأما ما ذكره رزين في جامعه مرفوعاً : **«خير يوم طلعت فيه الشمس يوم عرفة وافق يوم الجمعة، وهو افضل من سبعين حجة من في غيرها»** فهو حديث لا أعرف حاله بل أدرجه في حديث الموطأ الذي ذكره مرسلاً عن طلحة بن عبدالله بن كريز، وليست الزيادة المذكورة في شيء من الموطآت فإن كان له أصل احتمل أن يراد بالسبعين التحديد أو المبالغة، وعلى كلٍ منها فثبتت المزية بذلك، والله أعلم.

[الفتح: (١١٩/٨-١٢١)]

٥٦٦)قوله تعالى : ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ﴾ [المائدة: ٥].

قال الزمخشري : ...عن علي : أنه استثنى نصارى بني تغلب وقال : **«ليسوا على النصرانية ولم يأخذوا منها إلا شرب الخمر»** .

قال الحافظ : أخرجه ابن أبي شيبة عن علي وهو منقطع وأخرجه الشافعي وعبد الرزاق موصولاً عن علي .

[الكافي الشاف: (٥٩٥/١)]

٥٦٧)قال الحافظ : ...روي عن إسماعيل القاضي في أحكام القرآن من طريق مجاهد عن ابن عباس :

«**في قوله تعالى: ﴿أَوْ لاَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ قال: هو الجماع**» وأخرجه ابن أبي حاتم من طريق سعيد بن جبير بإسنادٍ صحيح، وأخرجه عبد الرزاق عن ابن عباس: «**قال: هو الجماع، ولكن الله يعفو ويكني**».

وقال الحافظ أيضاً: وأما قوله «**والإفضاء**» فروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس: «**في قوله تعالى: ﴿وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾ قال: الإفضاء: الجماع**» وروى عبد بن حميد عن ابن عباس قال: «**الملامسة والمباشرة والإفضاء والرفث والغشيان والجماع كله النكاح، ولكن الله يكني**» وروى عبد الرزاق عن ابن عباس: «**إن الله حيي كريم يكني عما شاء**»، فذكر مثله لكن قال: «**التغشي**» بدل الغشيان، وإسناده صحيح.

[الفتح: (٨/١٢١-١٢٢)]

٥٦٨)قال الزمخشري: ...عن ابن مسعود ﷺ: «**قد ينسى المرء بعض العلم بالمعصية وتلا قوله تعالى: ﴿وَنَسُواْ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِ﴾**».

قال الحافظ: أخرجه ابن المبارك في الزهد عن عبيد الله قال: «**إني لأحسب الرجل ينسى العلم يعلمه بالخطيئة يعملها**» وهذا منقطع وكذا أخرجه الدارمي والطبراني.

[الكافي الشاف: (١/٦٠٣)]

٥٦٩)قال الزمخشري: ...وما يروى عن عكرمة أن نافع بن الأزرق قال لابن عباس: «**يا أعمى البصر أعمى القلب تزعم أن قوماً يخرجون من النار وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنْهَا﴾ [المائدة: ٣٧]**».

فقال: ويحك، اقرأ ما فوقها هذا للكفار.

قال الحافظ: لم أجده. وقد أنكره صاحب الكشاف وقال: هذا مما لفقه المجبرة وليس أول تكاذيبهم إلى آخر كلامه.

[الكافي الشاف: (١/٦١٧)]

٥٧٠)عن ابن عباس حديث: «**نسخ من هذه السورة آيتان: آية القلائد وقوله تعالى: ﴿فَإِن جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ﴾ [المائدة: ٤٢]**».

رواه النسائي.

قال الحافظ: أخرجه البزار قال: إسناده صحيح.

[النكت الظراف: (٥/٢١٦)]

٥٧١)ساق الحافظ بسنده عن ابن عباس: «**﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً﴾ [المائدة: ٤٨]: قال سبيلاً وسنة**» هذا حديث صحيح.

رواه عبد الرزاق في تفسيره، وعبد بن حميد في تفسيره.

وتفاسير الصحابة عند جمهور الأئمة المتقدمين-على ما نقله الحاكم أبو عبدا لله-**محمولة على الرفع**،

وبعض المحققين حمل ذلك على ما يتعلق بأسباب النزول، وما أشبهها وهو واضح والله أعلم.

[التغليق: (٢/٢٥)]

٥٧٢) قال الزمخشري: ...روي أن رسول الله ﷺ قال: **«لهم القتلى بواء فقال بنو النضير: نحن لا نرضى بذلك فنزلت[1]...»**.

قال الحافظ: لم أجده هكذا، وفي ابن أبي شيبة من طريق الشعبي قال: **«كان بين حيين من العرب قتل»** -فذكر قصة فيها: **«فارتفعوا إلى النبي ﷺ فقال: القتلى بواء أي سواء»**.

[الكافي الشاف: (١/٦٢٨)]

٥٧٣) قوله تعالى: ﴿يأيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء﴾ [المائدة: ٥١].

قال الزمخشري: ...عن عبادة بن الصامت ﷺ أنه قال لرسول الله ﷺ **«إن لي والي من يهود كثيرا عددهم، وإني لأبرأ إلى الله ورسوله من ولايتهم وأوالي الله ورسوله فقال عبدا لله بن أبي: إني رجل أخاف الدوائر لا أبرأ من ولاية موالي وهم يهود بني قينقاع»**.

قال الحافظ: أخرجه الطبري من رواية عطية بن سعيد العوفي قال: **«جاء رجل يقال له عبادة بن الصامت»**- فذكره مرسلا وأتم منه ومن هذا الوجه أخرجه ابن أبي شيبة وله طرق أخرى في المغازى لابن إسحاق.

[الكافي الشاف: (١/٦٣٠)]

٥٧٤) قال الزمخشري: ...قيل: **«سئل رسول الله ﷺ عنهم[2] فضرب يده على عاتق سلمان وقال: هذا وذووه ثم قال: لوكان الإيمان معلقا بالثريا لناله رجال من أبناء فارس»**.

قال الحافظ: هكذا رواه وهو وهم منه فإن هذا الكلام إنما ورد في آية الجمعة من طريق أبي العبث عن أبي هريرة وهو متفق عليه وفي آية القتال رواه الترمذي.

[الكافي الشاف: (١/٦٣٣)]

٥٧٥) قال أبو يعلى: عن أم سلمة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: **«سألت رسول الله ﷺ عن المسخ، أيكون له نسل؟ قال: ما مسخ احد قط فكان له نسل ولا عقب»**.

قال الحافظ: ...هو عند مسلم عن عبد الله بن مسعود قال: **«إن أم حبيبة رضي الله عنها سألت»**... وهذا هو الصحيح، وليث واهي الحفظ.

[المطالب العالية: (٤/١١٧-١١٨)]

٥٧٦) قوله تعالى: ﴿يأيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك﴾ [المائدة: ٦٧].

---

(١) سورة المائدة: آية (٥٠).

(٢) يعني قوله تعالى: ﴿فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه﴾ [المائدة: ٥٤].

قال الزمخشري: ...روي عن رسول الله ﷺ: **«بعثني الله برسالاته فضقت بها ذرعاً فأوحى الله إلي إن لم تبلغ رسالاتي عذبتك وضمن لي العصمة فقويت»**.

قال الحافظ: أخرجه إسحاق في مسنده عن أبي هريرة به ولم يذكر وضمن لي العصمة فقويت وذكره الواحدي في الوسيط والأسباب عن الحسن بغير سند.

[الكافي الشاف: (٦٤٦/١)]

٥٧٧) قال الزمخشري: ...عن أنس: **«كان رسول الله يحرس حتى نزلت[1]، فأخرج رأسه من قبة آدم وقال: انصرفوا يا أيها الناس فقد عصمني الله من الناس»**.

قال الحافظ: لم أجده من حديث أنس، وقد أخرجه الترمذي عن عائشة. وقال غريب ورواه بعضهم عن الحرير مرسلاً ليس فيه عائشة ورواه موصولاً الطبري.

[الكافي الشاف: (٦٤٦/١)]

٥٧٨) عن سفيان بن عيينة حديث: **«ما في القرآن آية أشد علي من قوله تعالى: ﴿لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُواْ التَّوْرَاةَ وَالإِنْجِيلَ﴾ [المائدة: ٦٨]»**.

قال الحافظ في كتاب المراسيل وما يجري مجراها:

رواه البخاري تعليقاً في كتاب التفسير.

[النكت الظراف: (٢٢٢/١٣)]

٥٧٩) قوله: وقال سفيان: **«ما في القرآن آية أشد علي من ﴿لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُواْ التَّوْرَاةَ وَالإِنْجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُم﴾[2]»**.

قال الحافظ: ...وقد روى ابن أبي حاتم أن الآية نزلت في سبب خاص، فأخرج بإسناد حسن عن ابن عباس قال: **«جاء مالك بن الصيف وجماعة من الأحبار فقالوا: يا محمد ألست تزعم أنك على ملة إبراهيم وتؤمن بما في التوراة وتشهد أنها حق؟ قال: بلى، ولكنكم كتمتم منها ما أمرتم ببيانه، فأنا أبرأ مما أحدثتموه قالوا: فإنا نتمسك بما في أيدينا من الهدي والحق ولا نؤمن بك ولا بما جئت به، فأنزل الله هذه الآية»**.

[الفتح: (١١٨/٨-١١٩)]

٥٨٠) قوله تعالى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ آمَنُواْ الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُواْ﴾[المائدة: ٨٢]

قال الزمخشري: ...عن النبي **«ما خلا يهوديان بمسلم إلا هما بقتله»**.

قال الحافظ: أخرجه الثعلبي وابن مردويه وابن حبان في الضعفاء عن أبي هريرة وفي رواية ابن حبان يهودي على الإفراد.

[الكافي الشاف: (٦٥٥/١)]

(١) سورة المائدة: آية (٦٧).

(٢) قول البخاري هذا لم أجده في الباب وهو غير مذكور في الباب كما ذكرنا آنفاً، فليحذر.

٥٨١)قال الزمخشري: ...روي «ان رسول الله ﷺوصف القيامة يوماً لأصحابه، فبالغ وأشبع الكلام في الإنذار، فرقوا واجتمعوا في بيت عثمان بن مظعون، واتفقوا على أن لا يزالوا صائمين قائمين، وأن لا يناموا على الفرش ولا يأكلوا اللحم والودك، ولا يقربوا النساء والطيب، ويرفضوا الدنيا ويلبسوا المسوح ويسيحوا في الأرض، ويجبوا مذاكيرهم فبلغ ذلك رسول الله فقال لهم: إني لم أومر بذلك، إن لأنفسكم عليكم حقاً، فصوموا وافطروا، وقوموا وناموا، فإني اقوم وأنام وأصوم وافطر، وآكل اللحم والدسم، وآتي النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني» ونزلت(١).

قال الحافظ: ذكره الواحدي هكذا في أسبابه بغير إسناد لكن قال المفسرون-فذكره سواء، وقد أورده الطبري من طريق السدي في هذه الآية قال: «وذلك ان رسول الله ﷺجلس يوماً فذكر الناس ثم قام ولم يزدهم على التخويف فقام ناس من أصحابه فذكره بمعنى ما تقدم» وهو منتزع من أحاديث، وأصله في الصحيحين عن عائشة: «ان ناساً من أصحاب رسول الله ﷺسألوا ازواجه عن عمله في السر فقال بعضهم: لا آكل اللحم وقال بعضهم لا اتزوج النساء وقال بعضهم: لا انام على فراش، فبلغ ذلك رسول الله ﷺفقال: ما بال أقوام يقول أحدهم كذا وكذا ولكني أصوم وافطر وأنام وأقوم وآكل اللحم وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني» وفي الصحيحين عن سعد بن أبي وقاص قال: «رد رسول الله ﷺعلى عثمان بن مظعون التبتل ولو اذن له لاختصيا» وفي الصحيحين عن عبد الله بن عمرو بن العاص في قصة مراجعته النبي في الصوم والصلاة فقال: «صم وافطر، وقم ونم فإن لنفسك عليك حقاً -الحديث» وروى الطبري عن مجاهد قال: «أراد رجال، منهم عثمان بن مظعون وعلي بن أبي طالب وابن مسعود والمقداد بن الأسود وسالماً مولى أبي حذيفة، في جماعة من الصحابة تبتلوا فجلسوا في البيوت واعتزلوا النساء ولبسوا المسوح وحرموا طيبات الطعام واللباس وهموا بالإختصاء واجتمعوا لقيام الليل وصيام النهار فنزلت: ﴿يأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تُحَرِّمُواْ طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللّهُ لَكُمْ﴾الآية قال: فبعث رسول الله ﷺفقال: إن لأنفسكم عليكم حقاً فصوموا وأفطروا وصلوا وناموا فليس منا من ترك سنتنا».

[الكافي الشاف: (٦٥٧/١)]

٥٨٢)عن عائشة رضي الله عنها: «انزلت: ﴿لاَ يُؤَاخِذُكُمُ اللّهُ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ في قول الرجل: لا والله وبلى والله».

رواه البخاري

(١) سورة المائدة: آية (٨٨).

* قوله: في قول الرجل لا والله وبلى والله.

قال الحافظ: ...أخرجه ابن حبان عن عائشة قالت: «**كان رسول الله ﷺ إذا حلف على يمين لم يحنث الخ**» والمحفوظ ما وقع في الصحيحين أن ذلك فعل أبي بكر وقوله والله أعلم.

[الفتح: (١٢٥/٨)]

٥٨٣) قال الحافظ: ...وأخرجه ابن مردويه من طريق قتادة عن أنس بطوله وفيه الزيادة المذكورة وروى النسائي والبيهقي من طريق ابن عباس قال: «**نزل تحريم الخمر في ناس شربوا، فلما ثملوا وعبثوا، فلما صحوا جعل بعضهم يرى الأثر بوجه الآخر فنزلت، فقال ناس من المتكلفين هي رجس وهي في بطن فلان وقد قتل بأحد، فنزلت ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ﴾ إلى آخرها**» وروى البزار من حديث جابر «**ان الذين قالوا ذلك كانوا من اليهود**» وروى أصحاب السنن عن عمر أنه قال: «**اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً فنزلت الآية التي في البقرة ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ فقرئت عليه، فقال: اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً، فنزلت التي في النساء ﴿لاَ تَقْرَبُوا الصَّلاَةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾ فقرئت عليه، فقال: اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً، فنزلت التي في المائدة ﴿فَاجْتَنِبُوهُ-إلى قوله-مُنْتَهُونَ﴾ فقال عمر: انتهينا انتهينا**» وصححه علي بن المديني والترمذي وأخرج أحمد من حديث أبي هريرة نحوه دون قصة عمر، لكن قال عند نزول آية البقرة: «**فقال الناس ما حرم علينا، فكانوا يشربون، حتى أم رجل أصحابه في المغرب فخلط في قراءته فنزلت الآية التي في النساء، فكانوا يشربون ولا يقرب الرجل الصلاة حتى يفيق، ثم نزلت آية المائدة فقالوا: يا رسول الله ناس قتلوا في سبيل الله وماتوا على فرشهم وكانوا يشربونها، فأنزل الله تعالى ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ﴾ الآية فقال النبي: لو حرم عليهم لتركوه كما تركتموه**» وفي مسند الطيالسي من حديث ابن عمر نحوه، وقال: «**في الآية الأولى قيل حرمت الخمر، فقالوا دعنا يا رسول الله ننتفع بها، وفي الثانية فقيل حرمت الخمر، فقالوا لا إنا لا نشربها قرب الصلاة، وقال في الثالثة فقالوا: يا رسول الله حرمت الخمر**».

[الفتح: (١٢٨/٨-١٢٩)]

٥٨٤) قال الزمخشري: ...قيل لما نزل تحريم الخمر قالت الصحابة «**يا رسول الله، فكيف بإخواننا الذين ماتوا وهم يشربون الخمر ويأكلون مال الميسر فنزلت**»[1].

قال الحافظ: أخرجه أحمد من رواية ابن وهب مولى أبي هريرة قال: «**حرمت الخمر ثلاث مرات**

---

(١) سورة المائدة: آية (٩٣).

قدم رسول الله المدينة وهم يشربون الخمر ويأكلون الميسر فسألوا رسول الله عن ذلك فأنزل الله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ الآية فقال الناس: لم تحرم علينا، إنما قال: فيها إثم كبير فكانوا يشربون الخمر، حتى كان يوماً من الأيام صلى رجل من المهاجرين المغرب، فخلط في قراءته فأنزل الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَقْرَبُواْ الصَّلاَةَ وَأَنتُمْ سُكَارَى﴾ فكانوا يشربونها حتى يأتي أحدهم الصلاة وهو مفيق، فنزلت ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾الآية فقالوا: انتهينا يا رب وقال الناس: يا رسول الله ناس قتلوا في سبيل الله أو ماتوا على فرشهم كانوا يشربون الخمر ويأكلون الميسر وقد جعله الله رجساً من عمل الشيطان فأنزل الله ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ﴾ الآية فقال النبي ﷺ : لو حرمت عليهم لتركوها كما تركتم» إسناده ضعيف، فإنه من رواية أبي معشر عن أبي وهب وأبو معشر ضعيف وروى الطبري من حديث علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال: «في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُواْ﴾الآية قالوا: يا رسول الله: ما تقول في إخواننا الذين ماتوا كانوا يشربون الخمر، ويأكلون الميسر فأنزل الله الآية» وفي المتفق عليه عن أنس قال: «كنت ساقي القوم في منزل أبي طلحة-وكان خمرهم يومئذٍ الفضيخ فأمر منادياً فنادى: ألا إن الخمر حرمت-الحديث قال بعض القوم: قد قتل فلان وفلان وهي في بطونهم فأنزل الله: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُواْ﴾الآية» .

[الكافي الشاف: (١/٦٦٢)]

٥٨٥)عن أنس رضي الله عنه قال: «خطب رسول الله ﷺخطبة ما سمعت مثلها قط، قال: لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً قال: فغطى أصحاب رسول الله ﷺوجوههم لهم حنين فقال رجل من أبي؟ قال: أبوك فلان نزلت: ﴿لاَ تَسْأَلُواْ عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾» رواه النضر وروح بن عبادة عن شعبة.

رواه البخاري

قال الحافظ: ...روى ابن أبي حاتم من وجه آخر عن قتادة عن أنس قال: «سألوا رسول الله ﷺ حتى أحفوه بالمسألة، فصعد المنبر فقال لا تسألوني عن شيء إلا أنبأتكم به، فجعلت ألتفت عن يمين وشمال فإذا كان رجل لاف ثوبه برأسه يبكي الحديث» وفيه قصة عبد الله بن حذافة، وقول عمر روى الطبري عن أبي هريرة قال: «خرج رسول الله ﷺغضبان محمار وجهه حتى جلس على المنبر، فقام إليه رجل فقال: أين أنا قال: في النار فقام آخر فقال: من أبي؟ فقال: حذافة فقام عمر-فذكر كلامه وزاد فيه-وبالقرآن إماماً، قال فسكن غضبه ونزلت هذه الآية» وهذا شاهد جيد لحديث موسى بن أنس المذكور وأما ما روى الترمذي من حديث علي قال: «لما نزلت: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾ قالوا يا رسول الله

ﷺ في كل عام؟ فسكت ثم قالوا: يا رسول الله في كل عام؟ فقال: لا، ولو قلت نعم لوجبت فأنزل الله: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَسْأَلُواْ﴾» وقد روى أحمد من حديث أبي هريرة والطبري من حديث أبي أمامة نحو حديث علي هذا، وكذا أخرجه من وجه ضعيف ومن آخر منقطع عن ابن عباس، وجاء في سبب نزولها قول ثالث وهو ما يدل عليه حديث ابن عباس في الباب عقب هذا وهو أصح إسناداً، لكن لا مانع أن يكون الجميع سبب نزولها والله أعلم.

وجاء في سبب نزولها قولان آخران، فأخرج الطبري وسعيد بن منصور عن ابن عباس: «**أن المراد بالأشياء البحيرة والوصيلة والسائبة والحام**».

[الفتح: (٨/١٣٠-١٣١)]

٥٨٦)عن سعيد بن المسيب قال: «**البحيرة التي يمنع درها للطواغيت، فلا يحلبها أحد من الناس، والسائبة كانوا يسيبونها لآلهتهم فلا يحمل عليها شيء**» قال: وقال أبو هريرة قال رسول الله ﷺ: «**رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار، كان أول من سيب السوائب، والوصيلة: الناقة البكر تبكر في أول نتاج الإبل بأنثى، ثم تثني بعد بأنثى، وكانوا يسيبونهم لطواغيتهم أن وصلت إحداهما بالأخرى ليس بينهما ذكر. والحام فحل الإبل يضرب الضراب المعدود، فإذا قضى ضرابه ودعوه للطواغيت وأعفوه من الحمل فلم يحمل عليه شيء، وسموه الحامي**» وقال لي أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري سمعت سعيداً بهذا قال: وقال أبو هريرة «**سمعت النبي ﷺ**» نحوه ورواه ابن الهاد عن ابن شهاب عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه سمعت النبي ﷺ.

رواه البخاري

* قوله: ورواه ابن الهاد عن ابن شهاب عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه سمعت النبي ﷺ.

قال الحافظ: ...أما طريق ابن الهاد فأخرجها ابن مردويه ولفظ المتن: «**رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار وكان أول من سيب السوائب، والسائبة التي كانت تسيب فلا يحمل عليها شيء إلى آخر التفسير المذكور**» وقد أخرجه أبو عوانة وابن أبي عاصم في الأوائل والبيهقي والطبراني من طرق عن الليث عن ابن الهاد بالمرفوع فقط، وظهر أن رواية خالد بن حميد إدراجاً وأن التفسير من كلام سعيد بن المسيب والله أعلم وقوله في المرفوع «**وهو أول من سيب السوائب**» زاد عن أبي هريرة عند مسلم «**ويجر البحيرة وغير دين إسماعيل**» وروى عبد الرزاق عن يزيد بن أسلم مرسلاً: «**أول من سيب السوائب عمرو بن لحي، وأول من بحر البحائر رجل من بني مدلج جدع أذن ناقته وحرم شرب ألبانها**» والأول أصح، والله أعلم.

[الفتح: (٨/١٣٤-١٣٥)]

٥٨٧)...روى الترمذي عن تميم الداري في هذه الآية: «**﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا**

حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ﴾[المائدة: ١٠٦]الآية قال: يرى الناس منها غيري وغير عدي بن بداء، وكانا نصرانيين يختلفان إلى الشام قبل الإسلام، فأتيا الشام لتجارتهما، وقدم عليهما مولى لبني سهم يقال له بديل بن أبي مريم بتجارة معه جام من فضة» . . .فذكر الحديث

قلت : أبو النضر هو محمد بن السائب الكلبي ضعيف.

وأخرجه ابن مندة من طريق محمد بن مروان السدي عن الكلبي ، فقال : **«بديل بن أبي مارية، قال: وكان مسلماً»** .

وأصل الحديث في صحيح البخاري من طريق أخرى عن ابن عباس، قال : **«خرج عدي وتميم، فذكره لكن لم يسم السهمي»** .

[الإصابة : (١/ ١٤٠)]، [الكافي الشاف: (١/ ٦٧٢-٦٧٣)]

باب

تفسير سورة الأنعام

٥٨٨)مسند جابر بن عبد الله : حديث : **«لما نزلت سورة الأنعام سبح رسول الله ﷺ، ثم قال لقد شيع هذه السورة من الملائكة ما سد الأفق»** .

الحاكم في تفسير الأنعام قال : صحيح على شرط مسلم ، فإن إسماعيل هذا هو السدي.

قلت : في صحته نظر ، فإن المحفوظ في هذا ما أخرجه عبد بن حميد : عن محمد بن المنكدر ، ليس فيه جابر .

[إتحاف المهرة : (٣/ ٥٦١)]

٥٨٩)ترجمة إبراهيم بن إسحاق الصيني : قال السمعاني له خبراً منكراً جداً روايته في جزء طلحة بن الصفر عن يعقوب القمي في فضل قراءة ثلاث آيات من أول سورة الأنعام .

[لسان الميزان: (١/ ٣٠)]

٥٩٠)قوله تعالى : ﴿قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيّاً فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ [الأنعام: ١٤] .

قال الزمخشري : . . .عن ابن عباس رضي الله عنهما : **«ما عرفت ما فاطر السماوات والأرض، حتى أتاني أعرابيان يختصمان في بئر فقال أحدهما: أنا فطرتها»** .

قال الحافظ : أخرجه أبو عبيد في غريب الحديث ، وفي فضائل القرآن بإسناد حسن ، ليس فيه إلا إبراهيم بن جابر .

[الكافي الشاف: (٢/ ٩)]

٥٩١)روى ابن عائذ في المغازي من حديث ابن عباس قال : **«وممن هاجر مع جعفر إلى الحبشة في الهجرة الثانية سعد بن خولي»** وروى عبد الغني بن سعيد الثقفي أحد الضعفاء في تفسيره

عن ابن عباس أنه ممن نزل فيه: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ﴾[الأنعام: ٥٢] وقال ابن إسحاق في المغازي في رواية إبراهيم بن سعد عنه: **«فيمن شهد بدر أسعد بن خولي من بني عامر بن لؤي حليف لهم من أهل اليمن»**.

[الإصابة: (٢/٢٥)]

٥٩٢) قال الحافظ: ..ووقع أصرح من ذلك عن ابن مردويه من حديث أبي بن كعب قال: **«في قوله تعالى: ﴿عَذَاباً مِّن فَوْقِكُمْ﴾ قال: الرجم ﴿أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ قال: الخسف»**.

وروى ابن أبي حاتم من طريق السدي عن شيوخه أيضاً **«أن المراد بالعذاب من فوق: الرجم ومن تحت: الخسف»**، وأخرج من طريق ابن عباس **«أن المراد بالفوق: أئمة السوء، وبالتحت: خدم السوء»** وقيل: المراد بالفوق: حبس المطر وبالتحت منع الثمرات والأول هو المعتمد.

روى أحمد والطبري من حديث أبي بن كعب في هذه الآية: **«﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَاباً مِّن فَوْقِكُمْ﴾ الآية قال: هن أربع، وكلهن واقع لا محالة، فمضت اثنتان بعد وفاة نبيهم بخمس وعشرين سنة ألبسوا شيعاً وذاق بعضهم بأس بعض، وبقيت اثنتان واقعتان لا محالة الخسف والرجم»** وهو معلول.

وقال: ...قد روى أحمد والترمذي من حديث سعد بن أبي وقاص قال: **«سأل رسول الله ﷺ عن هذه الآية ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ﴾ إلى آخرها فقال: أما إنها كائنة ولم يتم تأويلها بعد»**.

وعند أحمد بإسناد صحيح من حديث صحار -بالمهملتين أوله مضموم مع التخفيف- العبدي رفعه قال: **«لا تقوم الساعة حتى يخسف بقبائل»** الحديث، وللترمذي من حديث عائشة مرفوعاً: **«يكون في آخر هذه الأمة خسف ومسخ وقذف»** ولابن أبي خثيمة من طريق هشام بن الغازي بن ربيعة الجرشي عن أبيه عن جده رفعه: **«يكون في أمتي الخسف والمسخ والقذف»** الحديث.

وورد فيه أيضاً عنه عن علي وعن أبي هريرة عند[1] وعن عثمان عند[2] وعن ابن مسعود وابن عمر وابن عمرو وسهل بن سعد عند ابن ماجه، وعن أبي أمامة عند أحمد، وعن عبادة عند ولده، وعن أنس عند البزار، وعن عبد الله بن بسر وسعيد بن أبي راشد عند الطبراني في الكبير، وعن ابن عباس وأبي سعيد عنده في الصغير، وفي أسانيدها مقال غالباً لكن يدل مجموعها على أن لذلك أصلاً.

ثبت في صحيح مسلم من حديث ثوبان رفعه في حديث بأوله: **«إن الله زوى لي مشارق الأرض ومغاربها، وسيبلغ ملك أمتي ما زوى لي منها الحديث»**، وفيه: **«وإني سألت ربي أن لا**

---

(١) قيل في المطبوع: بياض بالأصل.

(٢) قيل في المطبوع: بياض بالأصل.

يهلك امتي بسنة عامة، وأن لا يسلط عليهم عدواً من غير انفسهم وأن لا يلبسهم شيعاً ويذيق بعضهم بأس بعض، فقال: يا محمد إني إذا قضيت قضاء فإنه لا يرد، وإني أعطيك لأمتك ان لا اهلكهم بسنة عامة وأن لا أسلط عليهم عدواً من غيرهم يستبيح بيضتهم حتى يكون بعضهم يهلك بعض» وأخرج الطبري من حديث شداد نحوه بإسناد صحيح «**فلما كان تسليط العدو الكافر قد يقع على بعض المؤمنين لكنه لا يقع عموماً فكذلك الخسف والقذف**»، ويؤيد هذا الجمع ما روى الطبراني من مرسل الحسن قال: «**لما نزلت ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ﴾ الآية سأل النبي ربه، فهبط جبريل فقال: يا محمد إنك سألت ربك اربعاً فاعطاك اثنتين ومنعك اثنتين: ان يأتيهم العذاب من فوقهم أو من تحت ارجلهم فيستأصلهم كما استأصل الأمم الذين كذبوا انبياءهم، ولكنه يلبسهم شيعاً ويذيق بعضهم بأس بعض وهذان عذابان لأهل الإقرار بالكتاب والتصديق بالأنبياء إنتهى**»، وكأن من قوله «**وهذان الخ**» من كلام الحسن.

وقد وردت الاستعاذة من خصال أخرى: منها عن ابن عباس عند ابن مردويه مرفوعاً: «**سألت ربي لأمتي اربعاً فاعطاني اثنتين ومنعني اثنتين: سألته ان يرفع عنهم الرجم من السماء والغرق من الأرض فرفعهما الحديث**»، ومنها حديث سعد بن أبي وقاص عند مسلم مرفوعاً: «**سألت ربي ان لا يهلك امتي بالغرق فاعطانيها، وسألته ان لا يهلكهم بالسنة فاعطانيها، وسألته لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها**» وعند الطبري من حديث جابر بن سمرة نحوه لكن بلفظ: «**ان لا يهلكوا جوعاً**» وهذا مما يقوي أيضاً الجمع المذكور، وعند الترمذي وابن مردويه من حديث خباب نحوه وفيه: «**وان لا يهلكنا بما اهلك به الأمم قبلنا**» وكذا في حديث نافع بن خالد الخزاعي عن أبيه عند الطبراني وعند أحمد من حديث أبي بصرة بالباء والصاد المهملة نحوه، ولكن قال بدل خصلة الإهلاك: «**ان لا يجمعهم على ضلالة**» وكذا للطبري من مرسل الحسن، ولابن أبي حاتم من حديث أبي هريرة رفعه: «**سألت ربي لأمتي اربعاً فاعطاني ثلاثاً ومنعني واحدة: سألته ان لا يكفر امتي جملةً فاعطانيها، وسألته ان لا يظهر عليهم عدواً من غيرهم فاعطانيها، وسألته ان لا يعذبهم بما عذب به الأمم قبلهم فاعطانيها، وسألته ان لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها**» وللطبراني من طريق السدي مرسلاً نحوه.

[الفتح: (٨/١٤١-١٤٤)]

٥٩٣) قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِباً﴾[الأنعام: ٩٣].

قال الزمخشري: سرده لحديث: ...عجب عبد الله[1] من تفصيل خلق الإنسان: «**فقال تبارك الله أحسن الخالقين فقال عليه الصلاة والسلام اكتبها: فكذلك نزلت، فشك عبد الله وقال: لئن كان محمداً صادقاً لقد أوحي إلي مثل ما أوحي إليه ولئن كان كاذباً فقد قلت كما قال، فارتد عن الإسلام ولحق بمكة، ثم رجع مسلماً قبل فتح مكة**».

قال الحافظ: روي أن هذه القصة كانت لابن خطل أخرج ابن عدي في ترجمة أصرم بن حوشب أحد المتروكين من حديث علي قال: «**كان ابن خطل يكتب للنبي فكان إذا نزل غفور رحيم كتب رحيم غفور فذكر الحديث وفيه: ثم كفر ولحق بمكة فقال النبي ﷺ: من قتل ابن خطل فله الجنة**» وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات من هذا الوجه ونقل عن ابن نعيم تكذيب أصرم.

[الكاف الشاف: (٢/٤٣-٤٤)]

٥٩٤) قال ابن عباس: «**مستقر في الصلب، ومستودع في الرحم، القنو: العذق، والاثنان: قنوان والجماعة أيضاً قنوان، مثل صنو وصنوان**».

رواه البخاري

* قوله: مستقر في الصلب ومستودع في الرحم.

قال الحافظ: ...قد قال معمر عن قتادة «**في قوله تعالى: ﴿فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ﴾ قال: مستقر في الرحم ومستودع في الصلب**»، أخرجه عبد الرزاق وأخرجه سعيد بن منصور من حديث ابن عباس مثله بإسنادٍ صحيح وصححه الحاكم وكذا أخرج عبد بن حميد من حديث **محمد** بن الحنفية، وهذا موافق لما عند المصنف مخالف لما تقدم، وأخرج عبد الرزاق عن ابن **مسعود** قال: «**مستقرها في الدنيا ومستودعها في الآخرة**»، وللطبراني من حديثه: «**المستقر: الرحم والمستودع: الأرض**».

[الفتح: (٨/١٣٦-١٣٩)]

٥٩٥) ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفُرٍ وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا﴾ الآية.

قال الحافظ: ...روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: «**كل ذي ظفر هو الذي ليس بمنفرج الأصابع، يعني ليس بمشقوق الأصابع، منها الإبل والنعام**» وإسناده حسن وأخرجه ابن جرير مثله مفرقاً وليس فيها ابن عباس.

[الفتح: (٨/١٤٥)]

٥٩٦) قال الحافظ: حديث ابن عباس: «**في قوله تعالى: ﴿حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾[الأنعام: ١٥٢] أن أشد**

---

(١) عبدالله بن سعد بن أبي سرح القرظي.

الصبي: ثماني عشر سنة» .

لم أجده .

نعم في تفسير البغوي بغير إسناد أن ابن عباس قال : «**الأشد: نهاية قوته وغاية شبابه وهو ما بين ثماني عشر سنة إلى أربعين**» .

[الدراية: (٢/١٩٩)]

٥٩٧)ساق الحافظ بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : «**من قرأ إذا صلى الغداة ثلاث آيات من أول سورة الأنعام إلى ﴿وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ﴾ نزل إليه أربعون ألف ملك، يكتب له مثل أعمالهم، ونزل إليه ملك من فوق سبع سماوات ومعه مرزبة من حديد، فإن أوحى الشيطان في قلبه شيئاً من شر ضربه ضربةً حتى يكون بينه وبينه سبعون حجاباً.. فإذا كان يوم القيامة قال الله تعالى له: أنا ربك وأنت عبدي، امش في ظلي، واشرب من الكوثر، واغتسل من السلسبيل، وادخل الجنة بغير حساب ولا عذاب**» .

هذا حديث غريب

[الأمالي المطلقة: (٢٠٤)]

باب

تفسير سورة الأعراف

٥٩٨)قال الحافظ : ...روى ابن جرير بإسناد حسن عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ الْجَنَّةِ﴾ قال : «**جعلا يأخذان من ورق الجنة فيجعلان على سوآتهما**» .

[الفتح: (٨/١٤٧-١٥٢)]

٥٩٩)أورد العقيلي في ترجمة عباد بن جويرية وهو متروك عن أنس في قوله تعالى : «﴿**خُذُواْ زِينَتَكُمْ﴾ قال صلوا في نعالكم**» مرفوعاً وقال لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به .

[لسان الميزان: (٣/٢٢٨-٢٢٩)]

٦٠٠)قال الحافظ : ...قد أخرجه الطبري عن ابن عباس قال : «**كانت قريش تطوف بالبيت عراة يصفرون ويصفقون، فأنزل الله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللّهِ﴾ الآية**» وسنده صحيح ، وأخرج الطبري وابن أبي حاتم بأسانيد جياد عن أصحاب ابن عباس كمجاهد وعطاء وغيرهما نحوه ، وكذا عن إبراهيم النخعي والسدي والزهري وقتادة وغيرهم أنها نزلت في طواف المشركين بالبيت وهم عراة ، وأخرج ابن أبي حاتم عن طاووس في هذه الآية قال : «**لم يأمرهم بالحرير والديباج ولكن إذا طاف أحدهم وعليه ثيابه ضرب وانتزعت منه**» يعني فنزلت .

[الفتح: (١٠/٢٦٤-٢٦٥)]

٦٠١)عن البراء بن عازب حديث : «**سمعت رسول الله ﷺ يقرأ: ﴿لاَ تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ**

السَّمَاء﴾ [الأعراف: ٤٠]».

الحاكم في القراءات قال: صحيح الإسناد.

قلت: هارون ضعفه أبو زرعة.

[إتحاف المهرة: (٢/٤٥٦-٤٥٧)]

٦٠٢)قوله تعالى: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ﴾[الأعراف: ٤٣].

قال الزمخشري: ...عن علي رضي الله عنه: **«إني لأرجو أن أكون أنا وعثمان وطلحة والزبير منهم»**...

قال الحافظ: أخرجه ابن سعد من رواية جعفر بن محمّد عن أبيه. والطبري عن علي كلاهما منقطع، وفي ابن أبي شيبة عن علي وهو متصل.

[الكافي الشاف: (٢/١٠١)]

٦٠٣)عن عبد الله بن مالك الهلالي عن أبيه **«قال قائل: يا رسول الله ما أصحاب الأعراف قال قوم خرجوا إلى الجهاد بغير إذن آبائهم فقتلوا فمنعتهم الشهادة أن يدخلوا النار ومنعتهم معصية آبائهم أن يدخلوا الجنة»** وفي مسنده الواقدي وهو واه وقد رواه ابن لهيعة عن يحيى بن سهل: **«أن رجلاً من بني هلال أخبره أنه سأل رسول الله ﷺ عن أصحاب الأعراف فذكر نحوه»**.

[الإصابة: (٣/٣٥٩)]

٦٠٤)عن سعيد بن جبير قال: **«أمر موسى قومه من بني إسرائيل وذلك بعد ما جاء قوم فرعون الآيات الخمس الطوفان وما ذكر الله في الآية يعني قوله تعالى: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ وَالْجَرَادَ﴾[الأعراف: ١٣٣].**

فلم يؤمنوا ولم يرسلوا معه بنو إسرائيل، فقال: ليذبح كل رجل منكم كبشاً، ثم ليخضب كفه في دمه، ثم ليضرب به على بابه، فقال القبط لبني إسرائيل: لم تجعلون هذا الدم على أبوابكم؟ فقالوا: إن الله يرسل عليكم عذاباً يقتلكم وتهلكون، فقال القبط: فما يعرفكم الله إلا بهذه العلامات؟ فقالوا: هكذا أمرنا نبينا، فأصبحوا وقد طعن من قوم فرعون سبعون ألفاً، فأمسوا وهم لا يتدافنون، فقال فرعون عند ذلك لموسى عليه السلام: ﴿ادْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِندَكَ لَئِن كَشَفْتَ عَنَّا الرِّجْزَ﴾: وهو الطاعون ﴿لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ وَلَنُرْسِلَنَّ مَعَكَ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [الأعراف: ١٣٤] فدعا ربه فكشفه عنهم»، هذا مرسل قوي الإسناد.

أخرجه عبد بن حميد، وأبو جعفر بن جرير الطبري واللفظ له، وأبو محمّد بن أبي حاتم، في تفاسيرهم، وإبراهيم الحربي في غريبه باختصار.

[بذل الماعون: (٣٦)]

٦٠٥)قال الحافظ: ...روى ابن المنذر من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال: «**ارسل عليهم المطر حتى خافوا الهلاك، فأتوا موسى فدعا الله فرفع ثم عادوا**» وعند ابن مردويه بإسنادين ضعيفين عن عائشة مرفوعاً «**الطوفان: الموت**».

[الفتح: (٨/١٤٧-١٥٢)]

٦٠٦)قال ابن عدي عن أنس ﷺ «**فلما تجلى ربه للجبل**» موقوف وحدث به المعمري مرفوع وهو صاحب تصحيفات.

[لسان الميزان: (٢/٢٢٢-٢٢٣)]

٦٠٧)قال أبو زرعة في ترجمة يحيى بن سلام البصري وهو يهم عن قتادة: «**في قوله عز وجل: ﴿سَأُوْرِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ﴾ قال مصر» قال وجعل أبو زرعة يستعظم هذا ويستقبحه، قلت له** أي شيء أراد بهذا قال هو في تفسير سعيد عن قتادة **مصيرهم**.

[لسان الميزان: (٦/٢٦٠)]

٦٠٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: «**سأل موسى ﷺ مسألة فاعطيها محمد ﷺ قوله تعالى: ﴿وَاخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلاً﴾ إلى قوله ﴿فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾**».

إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٨٣)]

٦٠٩)قوله: إنما وليي الله وصالح المؤمنين.

قال الحافظ في تفسيرها على أقوال منها: ...الخامس أبو بكر وعمر أخرجه الطبري وابن مردويه عن ابن مسعود مرفوعاً وسنده ضعيف، وأخرجه الطبري وابن أبي حاتم عن الضحاك أيضاً وكذا هو في تفسير عبد الغني بن سعيد الثقفي أحد الضعفاء بسنده عن ابن عباس موقوفاً، وأخرجه ابن مردويه من وجه آخر ضعيف عنه كذلك، قال ابن أبي حاتم: وروى عن عكرمة وسعيد بن جبير وعبد الله بن بريدة ومقاتل بن حبان كذلك.

وقال: ...والسابع عمر خاصة أخرجه ابن أبي حاتم بسند صحيح عن سعيد بن جبير، وأخرجه الطبري بسند ضعيف عن مجاهد، وأخرجه ابن مردويه بسند واهٍ جداً عن ابن عباس، الثامن علي أخرجه ابن أبي حاتم بسند منقطع عن علي نفسه مرفوعاً، وأخرجه للطبري بسند ضعيف عن مجاهد قال: هو علي، وأخرجه ابن مردويه بسندين ضعيفين من حديث أسماء بنت عميس مرفوعاً قالت: «**سمعت رسول الله ﷺ يقول صالح المؤمنين علي بن أبي طالب**» ومن طريق أبي مالك عن ابن عباس مثله موقوفاً وفي سنده راوٍ ضعيف.

[الفتح: (١٠/٤٣٢-٤٣٦)]

٦١٠)قال تعالى: ﴿ أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُواْ مَا بِصَاحِبِهِمْ مِّن جِنَّةٍ﴾ [الأعراف: ١٨٤]

قال الزمخشري: ... عن قتادة «**أن النبي ﷺ، علا الصفا، فدعاهم فخذاً فخذاً يحذرهم بأس الله فقال قائلهم: إن صاحبكم هذا لمجنون، بات يهوّت إلى الصباح**».

قال الحافظ: أخرجه الطبري بإسنادٍ صحيح إلى قتادة قال: «**ذكر لنا، ذكره، فأنزل الله: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُواْ مَا بِصَاحِبِهِم مِّن جِنَّةٍ﴾ الآية**».

[الكافي الشاف: (٢/١٧٥-١٧٦)]

٦١١) عن عبد الله بن الزبير قال: «**أمر الله نبيه ﷺ أن يأخذ العفو من أخلاق الناس**» أو كما قال.

رواه البخاري

وأما من رواية أبي معاوية فشاذة أيضاً مع احتمال أن يكون لهشام فيه شيخان، وأما رواية معمر ومن تابعه فمرجوحة بأن زيادة من خالفهما مقبولة لكونهم حفاظاً، وإلى ما ذهب إليه ابن الزبير من تفسير الآية ذهب مجاهد، وخالف في ذلك ابن عباس، فروى ابن جرير من طريق علي بن أبي طلحة عنه قال: «**خذ العفو**» يعني خذ ما عفا لك من أموالهم أي ما فضل، وكان ذلك قبل فرض الزكاة، وبذلك قال السدي وزاد: نسختها آية الزكاة، وبنحوه قال الضحاك وعطاء وأبو عبيدة، ورجح ابن جرير الأول، واحتج له.

وقال: ..وروى الطبري مرسلاً وابن مردويه موصولاً من حديث جابر وغيره: «**لما نزلت: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ﴾ سأل جبريل فقال لا أعلم حتى أسأله ثم رجع فقال: إن ربك يأمرك أن تصل من قطعك، وتعطي من حرمك، وتعفو عمن ظلمك**».

[الفتح: (٨/١٥٦)]

٦١٢) قال الحافظ: ...رواية عبد الله بن براد عن أبي أسامة لم أقف عليها.

[هدي الساري: (٥٧)]

٦١٣) قال الزمخشري: ...وقيل: «**لما نزلت الآية**(١) **سأل جبريل فقال: لا أدري حتى أسأل، ثم رجع فقال: يا محمد، إن ربك أمرك أن تصل من قطعك، وتعطي من حرمك، وتعفو عمن ظلمك**».

قال الحافظ: أخرجه الطبري عن أبي المرادي قال لما أنزل الله فذكره وهذا منقطع وأخرجه ابن مردويه موصولاً من حديث جابر ومن حديث قيس بن سعد، وزاد في أوله «**لما نظر رسول الله ﷺ إلى حمزة قال: والله لأمثلن بسبعين منهم فجاء جبريل بهذه الآية، فذكر الحديث**»، وفي مسند أحمد عن عقبة بن عامر، «**أن النبي ﷺ قال له: يا عقبة، ألا أخبرك بأفضل أخلاق أهل الدنيا: أن تصل من قطعك، وتعطي من حرمك، وتعفو عمن**

(١) سورة الأعراف: آية (١٩٩).

ظلمك» ، وغفل الطيبي فقال في حديث الأصل : رواه أحمد من حديث عقبة بن عامر .

[الكافي الشاف: (١٨٣/٢)]

٦١٤)عن أبي ذر الغفاري : حديث : في هذه الآية ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤] قال : «**نزلت في رفع الأصوات، وهم خلف رسول الله ﷺ في الصلاة**» .

الدارقطني في الصلاة وقال : عبد الله بن عامر ضعيف .

[إتحاف المهرة: (٢٩٨/١٤-٢٩٩)]

باب

تفسير سورة الأنفال

٦١٥)قال الحافظ : . . .رواية معاذ عن شعبة لم أقف عليها .

[هدي الساري: (٥٧)]

٦١٦)قال الحافظ : عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : «**قلت لعثمان بن عفان ﷺ: ما حملكم على أن عمدتم إلى الأنفال وهي من المثاني وإلى براءة وهي من المئين فقرنتم بينهما ولم تكتبوا بينهما سطر (بسم الله الرحمن الرحيم) ووضعتموها في السبع الطوال؟ فقال: كان رسول الله ﷺ مما يأتي عليه الزمان تنزل عليه الآيات ذوات العدد، فيدعو بعض من كان يكتب، فيقول: ضعوا هؤلاء في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا وتنزل عليه الآية، فيقول: ضعوا هذه السورة التي يذكر فيها كذا وكذا، وكانت الأنفال من أول ما نزل بالمدينة، وكانت براءة من آخر ما نزل من القرآن، وكانت قصتها شبيهة بقصتها، فظننت أنها منها، ومات رسول الله ﷺ ولم يبين لنا أنها منها، فلذلك قرنت بينهما ولم أكتب بينهما سطر (بسم الله الرحمن الرحيم)، ووضعتها في السبع الطوال**» .

هذا حديث حسن ، أخرجه أبو داود والترمذي ، وأخرجه ابن حبان ، ورجاله رجال الصحيح إلا يزيد الفارسي ، فإنه بصري مقل ، قال أبو حاتم : لا بأس به . وقد قيل : إنه يزيد بن هرمز الذي أخرج له مسلم ، فإن ثبت ذلك فهو على شرطه والله أعلم .

[موافقة الخُبر الخَبر: (٤٤/١-٤٥)]

٦١٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبيه قال : «**نزل الإسلام بالكره والشدة، فوجدنا خبر الخير في الكراهية، فخرجنا مع رسول الله ﷺ من مكة، فجعل لنا في ذلك العلاء والظفر، وخرجنا مع رسول الله ﷺ إلى بدر على الحال التي ذكر الله عز وجل: ﴿وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَارِهُونَ * يُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ**

بَعْدَمَا تَبَيَّنَ﴾ إلى قوله: ﴿يَكُونُ لَكُمْ﴾، والشوكة: قريش، فجعل الله لنا في ذلك العلاء والظفر، فوجدنا خير الخير في الكره» .

قال البزار: لا نعلمه يروي عن عبد الرحمن بن عوف إلا بهذا الإسناد .

عبد العزيز ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٨٣-٨٤)]

٦١٨)قال الزمخشري في تفسير قوله تعالى: ...﴿رِجْزَ الشَّيْطَانِ﴾ [الأنفال: ١١] وذلك أن إبليس تمثل لهم، وكان المشركون قد سبقوهم إلى الماء .

قال الحافظ: الثعلبي بغير إسناد وأخرجه الطبراني وابن مردويه من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس مطولاً وفي هذا ما ليس فيه وهو عند أبي نعيم والبيهقي في الدلائل من هذا الوجه.

[الكافي الشاف: (٢/١٩٧)]

٦١٩)قال الحافظ: ورد في تفسير الآية ما أخرجه ابن مردويه بسند ضعيف عن ابن عباس مرفوعاً: **«يحول بين المؤمن وبين الكفر ويحول بين الكافر وبين الهدى»** .

[الفتح: (١١/٥٢٢)]

٦٢٠)قوله تعالى: ﴿تُرْهِبُونَ بِهِ عَدْوَّ اللّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ﴾[الأنفال: ٦٠]

قال الزمخشري: ...روي أن صهيل الخيل يرهب الجن.

قال الحافظ: لم أجده هكذا وروى ابن سعد والطبراني وابن عدي عن يزيد بن عبد الله بن غريب عن أبيه عن جده رفعه في قوله عز وجل: **«﴿وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ﴾ الآية قال: هم الجن، ولن يختل الشيطان إنساناً في داره فرس عتيق»** وأعله ابن عدي بسعيد بن سنان وضعفه عن أبي معين، وغيره، وله شاهد من رواية الوضين بن عطاء عن سليمان بن موسى مرسلاً، ولابن مردويه عن ابن عباس في هذه الآية قال: هو الشيطان، لا يقرب ناصية فرس وإسناده واهٍ وقوله: وروي **«أن صهيل الخيل يطرد الجن»** .

[الكافي الشاف: (٢/٢٢٥)]

٦٢١)قال الحافظ في الأثر الذي رواه البزار: عن عبد الله في قول الله عز وجل: ﴿لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الأَرْضِ جَمِيعاً مَّا أَلَّفَتْ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَـكِنَّ اللّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ﴾ قال: **«نزلت في المتحابين في الله»** .

قال البزار: لا نعلم من رواه هكذا إلا فضيل.

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٨٤)]

٦٢٢)قال أحمد بن منيع: عن أبي عبيدة بن عبد الله، عن أبيه: **«في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ الْتَقَيْتُمْ فِي أَعْيُنِكُمْ قَلِيلاً وَيُقَلِّلُكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ﴾ قال: لقد قلوا في أعيننا حتى قلت لرجل إلى جنبي: أتراهم سبعين؟ فقال: أراهم مائة، حتى أخذنا رجلاً منهم فسألناه**

فقال: كنا ألفاً».

قال الحافظ: هذا إسناد صحيح إن كان أبو عبيدة سمعه من أبيه، فقد أختلف في سماعه منه.

[المطالب العالية: (٣٨٧/٤)]

٦٢٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «**لما نزلت: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُواْ مِئَتَيْنِ﴾ شق ذلك على المسلمين حين فرض عليهم أن لا يفر واحد من عشرة، فجاء التخفيف فقال تعالى: ﴿الآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفاً فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُواْ مِئَتَيْنِ﴾ قال فلما خفف الله عنهم من العدة نقص من الصبر بقدر ما خفف عنهم**»

رواه البخاري

قال الحافظ: أخرج ابن مردويه من طريق إسحاق بن إبراهيم بن راهويه في تفسيره عن محمد بن إسحاق: «**حدثني عبد الله بن أبي نجيح عن عطاء عن ابن عباس**» وقد أخرجه الإسماعيلي عن الزبير، وهو مما يؤيد أن لجرير فيه طريقين، ولفظ رواية عطاء: «**إفترض الله عليهم أن يقاتل الواحد عشرة، فشق عليهم، فوضع الله عنهم إلى أن يقاتل الواحد الرجلين**»، ثم ذكر الآية وزاد بعدها: «**ثم قال لولا كتاب من الله سبق**» فذكر تفسيرها ثم قال: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّمَن فِي أَيْدِيكُم مِّنَ الأَسْرَى﴾، فذكر قول العباس في العشرين وفي قوله: «**فأعطاني عشرين عبداً كلهم قد تاجر بمالي مع ما أرجوه من مغفرة الله تعالى**».

قلت: وفي سند طريق عطاء محمد بن إسحاق، وليست هذه القصة عنده مسندة بل معضلة، وصنيع ابن إسحاق -وتبعه الطبراني وابن مردويه- يقتضي أنها موصولة، والعلم عند الله تعالى.

[الفتح: (١٦٣/٦-١٦٤)]

٦٢٤) قال إسحاق بن راهويه: عن ابن عباس ﷺ قال: «**افترض الله تعالى عليهم أن يقاتل الواحد العشرة، فثقل ذلك عليهم، وشق ذلك عليهم، فوضع الله تعالى عنهم إلى أن يقاتل الرجل الرجلين، فأنزل الله تعالى في ذلك: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُواْ مِئَتَيْنِ﴾ إلى آخر الآيات، فقال: ﴿لَّوْلاَ كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ يعني: غنائم بدر، يقول: لولا أني لا أعذب من عصاني حتى أتقدم إليه، ثم قال: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّمَن فِي أَيْدِيكُم مِّنَ الأَسْرَى﴾ الآية، فقال العباس ﷺ: فيَّ والله نزلت حتى أخبرت رسول الله ﷺ بإسلامي، وسألته أن يحاسبني بالعشرين الأوقية التي أخذت معي، فأعطاني بها عشرين عبداً، كلهم قد تاجر بمال في يده، مع ما أرجو من مغفرة الله تعالى**».

قال الحافظ: هذا إسناد صحيح.

[المطالب العالية: (٣٨٧/٤-٣٨٨)]

٦٢٥)قال إسحاق بن راهويه : عن ابن عباس : «افترض الله تعالى عليهم أن يقاتل الواحد العشرة، فثقل ذلك عليهم، وشق ذلك عليهم، فوضع الله تعالى عنهم ذلك بأن يقاتل الرجل الرجلين، فأنزل الله: ﴿إن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُواْ مِئَتَيْنِ﴾ إلى آخر الآيات، ثم قال: ﴿لَّوْلاَ كِتَابٌ مِّنَ اللّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ يعني: غنائم بدر، يقول: لولا أني لا أعذب من عصاني حتى أتقدم إليه، ثم قال:﴿يأَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّمَن فِي أَيْدِيكُم مِّنَ الأَسْرَى إن يَعْلَمِ اللّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْراً يُؤْتِكُمْ خَيْراً مِّمَّا أُخِذَ مِنكُمْ﴾ الآية، قال العباس ﷺ: في نزلت حتى أخبرت رسول الله ﷺ بإسلامي، وسألته أن يحاسبني بالعشرين أوقية التي أخذت منه، فأعطاني عشرين عبداً، كلهم قد تاجر بمالي في يده، مع ما أرجو من مغفرة الله تعالى» .

قال الحافظ : أخرج البخاري أوله بمعناه دون قوله : «ثم قال: ﴿لَّوْلاَ كِتَابٌ مِّنَ اللّهِ سَبَقَ﴾ إلى آخره» ، وأظن ذلك مدرجاً في الخبر من كلام ابن إسحاق، وحديث العباس على هذا معضل، وأما على ظاهر السياق أولاً فهو مسند ، وعلى ذلك عمل إسحاق.

[المطالب العالية: (١١٩/٤-١٢٠)]

٦٢٦)قوله تعالى : ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الأَرْضِ﴾ [الأنفال: ٦٧]

قال الزمخشري : ...روى أنه قال : «لو نزل عذاب من السماء لما نجا منه غير عمر وسعد بن معاذ رضي الله عنهما، لقوله كان الإثخان في القتل أحب إلي» .

قال الحافظ : أخرجه الطبري من طريق ابن إسحاق قال : «لم يكن أحد من المؤمنين ممن حضر بدراً إلا أحب الغنائم غير عمر بن الخطاب فإنه جعل لا يلقى أسيراً إلا ضرب عنقه وقال سعد بن معاذ: يا رسول الله الإثخان في القتل أحب إلي من استبقاء الرجال فقال رسول الله ﷺ : لو نزل من السماء عذاب لما نجا منه غير عمر بن الخطاب وسعد بن معاذ» .

[الكافي الشاف: (٢٢٩/٢)]

باب

تفسير سورة التوبة

٦٢٧)قال الزمخشري : ...عن رسول الله ﷺ : «ما نزل علي القرآن إلا آيةً آيةً وحرفاً حرفاً، ما خلا سورة براءة وقل هو الله أحد، فإنهما أنزلتا علي ومعهما سبعون ألف صف من الملائكة» .

قال الحافظ : أخرجه الثعلبي من حديث عائشة بإسنادٍ واه.

[الكافي الشاف: (٣١٤/٢)]

٦٢٨)قال الحافظ : ...قيل «لأنهم لما جمعوا القرآن شكوا هل هي والأنفال واحدة أو اثنتان

ففصلوا بينهما بسطر لا كتابة فيه ولم يكتبوا فيه البسملة» وروى ذلك ابن عباس عن عثمان وهو المعتمد، وأخرجه أحمد والحاكم وبعض أصحاب السنن.

[الفتح: (٨/١٦٤)]

٦٢٩)مسند علي بن أبي طالب: حديث: **«سألت علي بن ابي طالب لِمَ لمْ تكتب في براءة: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾؟ فقال: لأن: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ امان، وبراءة انزلت بالسيف، ليس فيها امان»**.

الحاكم في تفسيره.

قلت: وهو إسناد ضعيف جداً ومحمد بن زكريا هو العلائي، وهو متروك.

[إتحاف المهرة (١١/٥١٠)]

٦٣٠)قال الزمخشري: ...يحكى أن أعرابياً سمع رجلاً يقرؤها[1] فقال: إن كان الله بريئاً من رسوله فأنا منه بريء، فلببه الرجل إلى عمر، فحكى الأعرابي قراءته، فعندها أمر عمر رضي الله عنه بتعلم العربية.

قال الحافظ: لم أجده بإسناده وذكره القرطبي في التذكرة عن ابن أبي مليكة قال: **«قدم أعرابي في زمن عمر»** فذكره أتم منه، وزاد في آخره: **«وامر بأبي الأسود، فوضع النحو»** والمشهور أن الذي أمر أبا الأسود بوضع النحو علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

[الكافي الشاف: (٢/٢٣٧)]

٦٣١)عن حميد بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال: **«بعثني أبو بكر رضي الله عنه في تلك الحجة في المؤذنين بعثهم يوم النحر يؤذنون بمنى أن لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان، قال حميد: ثم أردف النبي ﷺ بعلي بن أبي طالب فأمره أن يؤذن ببراءة، قال أبو هريرة فأذن معنا علي في أهل منى يوم النحر ببراءة، وأن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان»**.

رواه البخاري

* قوله: أن لا يحج.

قال الحافظ: ...قال الطحاوي في مشكل الآثار: هذا مشكل. ثم ساق من طريق المحرر بن أبي هريرة عن أبيه قال: **«كنت مع علي حين بعثه النبي ﷺ ببراءة إلى أهل مكة، فكنت انادي معه بذلك حتى يصحل صوتي، وكان هو ينادي قبلي حتى يعيى»** وأخرجه أحمد أيضاً وغيره من طريق محرر بن أبي هريرة.

* قوله: قال حميد.

قال الحافظ: ...هذا القدر من الحديث مرسل، لأن حميداً لم يدرك ذلك ولا صرح بسماعه له من

---

(١)سورة التوبة: آية (٣).

أبي هريرة، لكن قد ثبت إرسال علي من عدة طرق: فروى الطبري عن علي قال: «**بعث رسول الله ﷺ أبا بكر ببراءة إلى أهل مكة وبعثه على الموسم، ثم بعثني في أثره، فأدركته فأخذتها منه، فقال أبو بكر: مالي؟ قال: خير، أنت صاحبي في الغار وصاحبي على الحوض، غير أنه لا يبلغ عني غيري، أو رجل مني**» ومن طريق عمرو بن عطية عن أبيه عن أبي سعيد مثله، ومن طريق العمري عن ابن عمر كذلك، وروى الترمذي عن ابن عباس مثله مطولاً وعند الطبراني من حديث أبي رافع نحوه لكن قال: فأتاه جبريل فقال: «**إنه لن يؤديها عنك إلا أنت أو رجل منك**» وروى الترمذي وحسنه وأحمد من حديث أنس قال: «**بعث النبي ﷺ براءة مع أبي بكر، ثم دعا علياً فأعطاها إياه وقال: لا ينبغي لأحد أن يبلغ هذا إلا رجل من أهلي**» وهذا يوضح قوله في الحديث الآخر: «**لا يبلغ عني**»، وروى سعيد بن منصور والترمذي والنسائي والطبري من طريق أبي إسحاق عن زيد بن يثيع قال: «**سألت علياً بأي شيء بعثت؟ قال بأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة، ولا يطوف بالبيت عريان، ولا يجتمع مسلم مع مشرك في الحج بعد عامهم هذا، ومن كان له عهد فعهده إلى مدته، ومن لم يكن له عهد فأربعة أشهر**».

* قوله: وأن لا يحج بعد العام مشرك.

قال الحافظ: ..وأما ما وقع في حديث جابر فيما أخرجه الطبري وإسحاق في مسنده والنسائي والدارمي وصححه ابن خزيمة وابن حبان عن جابر: «**أن النبي ﷺ حين رجع من عمرة الجعرانة بعث أبا بكر على الحج، فأقبلنا معه حتى إذا كنا بالعرج ثوب بالصبح، فسمع رغوة ناقة النبي ﷺ، فإذا علي عليها، فقال له: أمير أو رسول؟ فقال: بل أرسلني رسول الله ﷺ ببراءة اقرؤها على الناس، فقدمنا مكة، فلما كان يوم التروية بيوم قام أبو بكر فخطب الناس بمناسكهم، حتى إذا فرغ قام علي فقرأ على الناس براءة حتى ختمها، ثم كان يوم النحر كذلك، ثم يوم النفر كذلك**».

وقد وقع في حديث مقسم عن ابن عباس عند الترمذي: «**أن النبي ﷺ بعث أبا بكر**»، الحديث وفيه: «**فقام على أيام التشريق فنادى: ذمة الله وذمة رسوله بريئة من كل مشرك، فسيحوا في الأرض أربعة أشهر، ولا يحجن بعد العام مشرك، ولا يطوفن بالبيت عريان، ولا يدخل الجنة إلا مؤمن، فكان علي ينادي بها، فإذا بح قام أبو هريرة فنادى بها**».

وأخرج أحمد بسند حسن عن أنس: «**أن النبي ﷺ بعث ببراءة مع أبي بكر، فلما بلغ ذا الحليفة قال: لا يبلغها إلا أنا أو رجل من أهل بيتي، فبعث بها مع علي**» قال الترمذي حسن غريب.

ووقع في حديث يعلى عند أحمد: «**لما نزلت عشر آيات من براءة بعث بها النبي ﷺ مع أبي**

بكر ليقرأها على أهل مكة، ثم دعاني فقال: أدرك أبا بكر فحيثما لقيته فخذ منه الكتاب، فرجع أبو بكر فقال: يا رسول الله نزل في شيء؟ فقال لا، إلا أنه لن يؤدي أو لكن جبريل قال لا يؤدي عنك إلا أنت أو رجل منك».

[الفتح: (٨/١٦٨-١٧١)]

٦٣٢)عن زيد بن وهب قال: **«كنا عند حذيفة فقال: ما بقي من أصحاب هذه الآية إلا ثلاثة، ولا من المنافقين إلا أربعة فقال أعرابي إنكم أصحاب محمّد تخبروننا فلا ندري، فما بال هؤلاء الذين يبقرون بيوتنا ويسرقون أعلافنا؟ قال: أولئك الفساق أجل، لم يبق منهم إلا أربعة، أحدهم شيخ كبير لو شرب الماء البارد لما وجد برده».**

رواه البخاري

* قوله: ما بقي من أصحاب هذه الآية إلا ثلاثة.

قال الحافظ: ...وقع عند الإسماعيلي من رواية ابن عيينة عن إسماعيل بن خالد بلفظ: **«ما بقي من المنافقين من أهل هذه الآية: ﴿لاَ تَتَّخِذُواْ عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾الآية إلا أربعة نفر، إن أحدهم لشيخ كبير».**

وقد وافق البخاري على إخراجها عند آية براءة النسائي وابن مردويه، فأخرجاه من طرق عن إسماعيل، وليس عند أحد منهم تعيين الآية، وانفرد ابن عيينة بتعيينها، إلا أن عند الإسماعيلي من رواية خالد الطحان عن إسماعيل في آخر الحديث: **«قال إسماعيل: يعني الذين كاتبوا المشركين»** وهذا يقوي رواية ابن عيينة.

وكأن مستند من أخرجها في آية براءة ما رواه الطبري عن يزيد بن وهب قال: **«كنا عند حذيفة فقرأ هذه الآية: ﴿فَقَاتِلُواْ أَئِمَّةَ الْكُفْرِ﴾ قال: ما قوتل أهل هذه الآية بعد»** ومن طريق الأعمش عن زيد بن وهب نحوه.

[الفتح: (٨/١٧٤)]

٦٣٣)قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١٨]

قال الزمخشري: ...قال ﷺ: **«قال الله تعالى: إن بيوتي في أرضي المساجد، وإن زواري فيها عمارها، فطوبى لعبد تطهر في بيته، ثم زارني في بيتي فحق على المزور أن يكرم زائره».**

قال الحافظ: لم أجده هكذا وفي الطبراني عن سلمان عن النبي ﷺ: **«من توضأ في بيته فأحسن الوضوء ثم أتى المسجد فهو زائر لله، وحق على المزور أن يكرم زائره»** وروى عبد الرزاق ومن طريقه الطبري عن عمرو بن ميمون، قال: **«وكان أصحاب رسول الله ﷺ يقولون: إن بيوت الله في الأرض المساجد، وإن حقاً على الله أن يكرم من زاره فيها»** ومن هذا الوجه، أخرجه عبد الله بن المبارك في الزهد.

[الكاف الشاف: (٢/٢٤٦)]

٦٣٤)قوله تعالى : ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾[التوبة : ١٩]

قال الزمخشري : ...قال ﷺ : **«اقيموا على سقايتكم فإن لكم فيها خيراً»** .

قال الحافظ : ذكره الثعلبي عن الحسن بغير إسناد لكن سنده إليه في أول الكتاب في تفسير عبد الرزاق عن الحسن قال : **«نزلت في علي والعباس، وعثمان وشيبة تكلموا في ذلك. فقال العباس: ما أراني إلا تاركاً سقايتنا فقال رسول الله ﷺ فذكره»** .

[الكافي الشاف: (٢٤٨/٢)]

٦٣٥)قال الزمخشري في قوله تعالى : ﴿إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ﴾[التوبة : ٢٥] في معركة حنين : ...**«فلما التقوا قال رجل من المسلمين: لن نغلب اليوم من قلة، فساءت رسول الله ﷺ»** وقيل قائلها رسول الله ﷺ وقيل أبو بكر ﷺ.

قال الحافظ : لم أجده بهذا السياق . وأما قوله **«وقيل قالها أبو بكر»** فلم أقف عليه وقوله **«ومن هوازن وثقيف وفي أربعة آلاف غلام مسح»** والصواب أن هوازن وثقيفاً كانوا من المشركين والذي في مسلم من حديث العباس **«شهدت مع رسول الله ﷺ يوم حنين فذكرت القصة»** ، وفيها تغير ونقص عما ساقه المصنف وليس فيها **«فخذاً فخذاً»** وإنما فيه **«أن عباساً نادى أصحاب السمرة ونادى أصحاب الشجرة فقال فعطفوا عطف البقرة على أولادها»** ، وروى يونس بن بكر في زيادة المغازي عن أبي جعفر الرازي بن الربيع يعني ابن أنس **«أن رجلاً قال يوم حنين: لن نغلب اليوم من قلة فشق ذلك على رسول الله ﷺ فأنزل الله وذكر الآية»** قال الربيع وكانوا اثني عشر ألفاً منهم ألفان من أهل مكة .

[الكافي الشاف: (٢٥١/٢)]

٦٣٦)قوله تعالى : ﴿ثُمَّ أَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة : ٢٦-٢٧] .

قال الزمخشري : وروي **«أن ناساً منهم جاؤا فبايعوا رسول الله ﷺ على الإسلام وقالوا: يا رسول الله، أنت خير الناس وأبر الناس وقد سبي أهلونا وأولادنا وأخذت أموالنا، قيل: سبي يومئذ ستة آلاف نفس، وأخذ من الإبل والغنم ما لا يحصى، فقال: إن عندي ما ترون، إن خير القول أصدقه، اختاروا: إما ذراريكم ونساءكم، وإما أموالكم، قالوا: ما كنا نعدل بالأحساب شيئاً، فقام رسول الله ﷺ فقال: إن هؤلاء جاؤا مسلمين، وإنا خيرناهم بين الذراري والأموال فلم يعدلوا بالأحساب شيئاً، فمن كان بيده شيء وطابت نفسه أن يرده فشأنه، ومن لا فليعطينا وليكن قرضاً علينا حتى نصيب شيئاً فنعطيه مكانه، قالوا: رضينا وسلمنا، فقال: إني لا أدري لعل فيكم من لا يرضى، فمروا عرفاءكم فليرفعوا ذلك إلينا، فرفعت إليه العرفاء أن قد رضوا»** .

قال الحافظ : ذكره الثعلبي بغير سند وهذه القصة قد ذكرها ابن إسحاق في المغازي، وذكرها البخاري عن المسور ومروان ، ورواها الطبري وغيره من رواية زهير بن حرد ، وفيه الشعر

الذي أنشده زهير.

[الكافي الشاف: (٢/٢٥٢)]

٦٣٧)قوله تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١]

قال الزمخشري: ...عن عدي بن حاتم ﷺ: **«انتهيت إلى رسول الله ﷺ وفي عنقي صليب من ذهب، فقال: أليسوا يحرمون ما أحل الله فتحرمونه، ويحلون ما حرمه الله فتحلونه؟ قلت بلى، قال: فتلك عبادتهم»**.

قال الحافظ: الواقدي عن عدي بن حاتم بهذا، وأخرجه ابن مردويه عن عدي بن حاتم، ورواه الترمذي عن عدي بن حاتم بهذا وأتم منه، إلا قوله: **«فتلك عبادتهم»** وقال حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد السلام بن حرب عن عطيف بن أعين، وعطيف ليس بمعروف، وأخرجه ابن أبي شيبة والطبراني والطبري وأبو يعلى من هذا الوجه رواه البيهقي في المدخل كذلك وزاد **«فتلك عبادتهم»**.

[الكافي الشاف: (٢/٢٥٦)]

٦٣٨)قال الزمخشري: ...روى سالم بن الجعد ﷺ أنها لما نزلت[1] قال رسول الله ﷺ: **«تباً للذهب تباً للفضة قالها ثلاثاً، فقالوا له: أي مال نتخذ؟ قال لساناً ذاكراً، وقلباً خاشعاً، وزوجة تعين أحدكم على دينه»**.

قال الحافظ: كذا ذكره مرسلاً، وهو معروف من رواية سالم بن ثوبان أخرجه الطبري والطبراني في الأوسط عن ثوبان بهذا، ورواه الترمذي وأحمد في الزهد، وليس فيه **«تباً للذهب تباً للفضة»** بل فيه: فقال بعض أصحابه **«لو علينا أي المال خير فنتخذه»** قال البخاري وغيره: سالم لم يسمع من ثوبان، ورواه ابن ماجه وأحمد وأبو نعيم في الحلية عن ثوبان قال: **«لما نزلت قالوا: فأي المال نتخذ؟ قال عمر: فأنا أعلم لكم ذلك فأوضع على بعيرة فأدرك النبي ﷺ وأنا في أثره فقال: يا رسول الله أي المال نتخذ؟ الحديث»**.

[الكافي الشاف: (٢/٢٥٨-٢٥٩)]

٦٣٩)قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾[التوبة: ٣٥]

ذكر الزمخشري: ...**«توفى رجل فوجد في مئزره دينار، فقال رسول الله ﷺ كية وتوفي آخر فوجد في مئزره ديناران، فقال كيتان»**.

قال الحافظ: أخرجه أحمد وابن أبي شيبة وأبو يعلى والطبراني والطبري عن أبي أمامة بلفظ مروه في الموضعين، ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث ابن مسعود بالشطر الثاني.

[الكافي الشاف: (٢/٢٥٩)]

---

(١) سورة التوبة، آية (٣٤).

٦٤٠)قال أبو يعلى: عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يكون الدينار على الدينار، ولا الدرهم على الدرهم، ولكن يوسع جلده ﴿فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ﴾ الآية**».

قال الحافظ: هذا ضعيف جداً، لضعف سيف.

[المطالب العالية: (١٢١/٤)]

٦٤١)قوله تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِندَ اللَّهِ﴾[التوبة: ٣٦]

قال الزمخشري: ... قوله ﷺ في خطبته في حجة الوداع: «**الا إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق السماوات والأرض**».

قال الحافظ: متفق عليه من حديث أبي بكرة. وفي الباب عن ابن عمر رضي الله عنهما أخرجه الطبري بلفظ المصنف، وهو ضعيف، وعن ابن عباس أخرجه ابن مردويه.

[الكافي الشاف: (٢٦٠/٤)]

٦٤٢)وقول الله عز وجل ﴿انفِرُواْ خِفَافاً وَثِقَالاً وَجَاهِدُواْ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ * لَوْ كَانَ عَرَضاً قَرِيباً وَسَفَراً قَاصِداً لاَّتَّبَعُوكَ وَلَـكِن بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ وَسَيَحْلِفُونَ بِاللّهِ﴾ [التوبة: ٤١].

قال الحافظ: ..وأخرج عن الحسن البصري وعكرمة أنها منسوخة بقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً﴾ ثم تعقب ذلك، والذي يظهر أنها مخصوصة وليست بمنسوخة والله أعلم، وطريق عكرمة أخرجها أبو داود من وجه آخر حسن عنه عن ابن عباس.

[الفتح: (٤٤/٦-٤٦)]

٦٤٣)قوله تعالى: ﴿إِلاَّ تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُواْ ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾ [التوبة: ٤٠]

قال الزمخشري: ...قيل: «**طلع المشركون فوق الغار فأشفق ابو بكر ﷺ على رسول الله ﷺ فقال: إن تصب اليوم ذهب دين الله فقال ﷺ: ما ظنك باثنين الله ثالثهما**».

قال الحافظ: لم أجده هكذا. وفي الصحيحين عن أبي بكر ﷺ قال: «**نظرت إلى اقدام المشركين على رؤوسنا ونحن في الغار، فقلت: يا رسول الله لو ان أحدهم نظر إلى موضع قدميه لأبصرنا، فقال: يا أبا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما**».

[الكافي الشاف: (٢٦٣/٦)]

٦٤٤)روى أبو نعيم وابن مردويه عن ابن عباس أنه نزل فيه قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ ائْذَن لِّي وَلاَ تَفْتِنِّي﴾ [التوبة: ٤٩] ورواه ابن مردويه من حديث عائشة بسند ضعيف أيضاً ومن حديث جابر بسند فيه مبهم.

[الإصابة: (٢٢٨/١)]

٦٤٥)قال الزمخشري في قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُواْ مِنْهَا رَضُواْ﴾[التوبة: ٥٨]: ...قيل: هو أبو الجواظ، من المنافقين، قال: «**ألا ترون إلى صاحبكم! إنما يقسم صدقاتكم في رعاة الغنم وهو يزعم انه يعدل، فقال رسول الله ﷺ: لا أبا لك أما كان موسى راعياً أما كان داود راعياً فلما ذهب قال ﷺ إحذروا هذا وأصحابه فإنهم منافقون**».

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٢/٢٧٣)]

٦٤٦)قوله تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾ [التوبة: ٦٥]

قال الزمخشري: ...«**بينا رسول الله ﷺ يسير في غزوة تبوك وركب من المنافقين يسيرون بين يديه فقالوا: انظروا إلى هذا الرجل يريد أن يفتتح قصور الشام وحصونه، هيهات هيهات، فأطلع الله نبيه ﷺ على ذلك فقال: احبسوا عليّ الركب، فأتاهم فقال: قلتم كذا وكذا، فقالوا: يا نبي الله لا والله ما كنا في شيء من أمرك ولا من أمر أصحابك، ولكن كنا في شيء مما يخوض فيه الركب ليقصر بعضنا على بعض السفر**».

قال الحافظ: ذكره الواحدي عن قتادة بغير سند، ووصله الطبري.

[الكافي الشاف: (٢/٢٧٧)]

٦٤٧)أورد العقيلي في ترجمة إسماعيل بن داود وهو منكر الحديث عن ابن عمر: «**رأيت عبد الله بن أبي يشتد**» الحديث[(١)]، وقال لا أصل له من حديث مالك.

[لسان الميزان: (١/٤٠٣-٤٠٤)]

٦٤٨)قوله: مسألة المختار أنه لا يقر في اجتهاده على خطأ-إلى أن قال: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ﴾ حتى قال: «**لو نزل من السماء عذاب ما نجى منه غير عمر**» لأنه أشار بقتلهم.

قال الحافظ: بل ذكرها ابن هشام في تهذيب السيرة منقطعة، وأوردها ابن مردويه موصولة بالمعنى من حديث ابن عمر بنحو حديث ابن عباس عن عمر، وفي آخره: «**لو نزل العذاب ما أفلت منه إلا ابن الخطاب**».

في إسناده عبدالله بن عمر العمري وفيه ضعف وابنه عبدالرحمن وهو أضعف من أبيه.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٤٤٤-٤٤٥)]

٦٤٩)قوله تعالى: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللّهِ مَا قَالُواْ وَلَقَدْ قَالُواْ كَلِمَةَ الْكُفْرِ﴾ [التوبة: ٧٤]

قال الزمخشري: ...«**أقام رسول الله ﷺ في غزوة تبوك شهرين ينزل عليه القرآن، ويعيب**

---

(١) عن ابن عمر قال: «**رأيت عبد الله بن أبي يشتد بين يدي رسول الله ﷺ والحجارة تنكبه وهو يقول: يا محمد إنما كنا نخوض ونلعب، ورسول الله ﷺ يقول: ﴿أَبِاللّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾**».

المنافقين المتخلفين فيسمع من معه منهم، منهم الجلاس بن سويد، فقال الجلاس: والله لئن كان ما يقول محمّد حقاً لإخواننا الذين خلفناهم وهم سادتنا وأشرافنا، فنحن شر من الحمير، فقال عامر بن قيس الأنصاري للجلاس: أجل، والله إن محمداً لصادق وأنت شر من الحمار، وبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فاستحضر فحلف بالله تعالى ما قال، فرفع عامر يده فقال: اللهم أنزل على عبدك ونبيك تصديق الكاذب وتكذيب الصادق فنزلت: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُواْ﴾ فقال الجلاس: يا رسول الله، لقد عرض الله علي التوبة والله لقد قلته وصدق عامر، فتاب الجلاس وحسنت توبته» .

قال الحافظ : أخرجه الثعلبي عن الكلبي بغير سند . وروى ابن سعد وعبد الرزاق والطبري من رواية هشام بن عروة عن أبيه قال : «**كانت أم عمير بنت سعيد عند الجلاس بن سويد فقال الجلاس بن سويد في غزوة تبوك إن كان ما يقول محمّد حقاً فنحن شر من الحمير، فقال له عامر بن قيس الأنصاري، وهو ابن عمه فذكره**» وكذا ذكره موسى بن عقبة في المغازي.

[الكافي الشاف: (٢/٢٨٢)]

٦٥٠)قال الزمخشري : ...في قوله تعالى : ﴿وَهَمُّواْ بِمَا لَمْ يَنَالُواْ﴾ [التوبة : ٧٤]

هو الفتك برسول الله ﷺ وذلك عند مرجعه من تبوك : «**تواثق خمسة عشر منهم على أن يدفعوه عن راحلته إلى الوادي إذا تسنم العقبة بالليل، فأخذ عمار بن ياسر بخطام راحلته يقودها وحذيفة خلفها يسوقها، فبينما هما كذلك إذ سمع حذيفة بوقع أخفاف الإبل وبقعقعة السلاح، فالتفت فإذا قوم متلثمون، فقال: إليكم إليكم أعداء الله، فهربوا**» .

قال الحافظ : أخرجه أحمد من حديث أبي الطفيل قال : «**لما قفل رسول الله ﷺ من غزوة تبوك أمر منادياً ينادي لا يأخذن العقبة أحد، فإن رسول الله ﷺ يسير وحده، فكان النبي ﷺ يسير وحذيفة ﷺ يقود به، وعمار ﷺ يسوق به. فأقبل رهط متلثمين على الرواحل حتى غشوا النبي ﷺ، فرجع عمار فضرب وجوه الرواحل، فقال النبي ﷺ لحذيفة: قدقد فلحقه عمار فقال: أتدري ما أرادوا برسول الله ؟قلت: الله ورسوله أعلم، فقال: أرادوا أن يمكروا برسول الله ﷺ فطرحوه من العقبة، فلما كان بعد ذلك وقع بين عمار ﷺ وبين رجل منهم شيء مما يكون بين الناس، فقال: أنشدكم الله، كم أصحاب العقبة الذين أرادوا أن يمكروا برسول الله ﷺ ؟ فقال: ترى أنهم أربعة عشر، فإن كنت فيهم فهم خمسة عشر**» ، ومن هذا الوجه رواه الطبراني والبزار عن حذيفة وهذا أحسنها وأصلحها إسناداً .

ورواه ابن إسحاق في المغازي ومن طريقه البيهقي في الدلائل عن حذيفة بن اليمان ، قال : «**كنت آخذاً بخطام ناقة رسول الله ﷺ أقود به، وعمار ﷺ يسوق الناقة حتى إذا كنا بالعقبة**

وإذا اثني عشر راكباً قد اعترضوا فيها قال: فانتهت إلى رسول الله ﷺ فصرخ بهم فولوا مدبرين» .

[الكافي الشاف: (٢/٢٨٢)]

٦٥١)قال الزمخشري : ...روي أن ثعلبة بن حاطب قال : **«يا رسول الله ادع الله أن يرزقني مالاً، فقال ﷺ: يا ثعلبة قليل تؤدي شكره خير من كثير لا تطيقه فراجعه وقال: والذي بعثك بالحق لئن رزقني الله مالاً لأعطين كل ذي حق حقه، فدعا له، فاتخذ غنماً فنمت كما ينمي الدود حتى ضاقت بها المدينة، فنزل وادياً وانقطع عن الجماعة والجمعة، فسأل عنه رسول الله ﷺ فقيل: كثر ماله حتى لا يسعه وادٍ ، قال: يا ويح ثعلبة، فبعث رسول الله ﷺ مصدقين لأخذ الصدقات، فاستقبلهما الناس بصدقاتهم، ومرّا بثعلبة فسألاه الصدقة وأقرآه كتاب رسول الله ﷺ الذي فيه الفرائض، فقال: ما هذه إلا جزية ما هذه إلا أخت الجزية، وقال: ارجعا حتى أرى رأيي، فلما رجعا قال لهما رسول الله ﷺ قبل أن يكلماه: يا ويح ثعلبة مرتين، فنزلت[1] ، فجاءه ثعلبة بالصدقة، فقال: إن الله منعني أن أقبل منك، فجعل التراب على رأسه فقال: هذا عملك قد أمرتك فلم تطعني، فقبض رسول الله ﷺ، فجاء بها إلى أبي بكر ﷺ فلم يقبلها، وجاء بها إلى عمر ﷺ في خلافته فلم يقبلها، وهلك في زمان عثمان ﷺ»** .

قال الحافظ : أخرجه الطبراني والبيهقي في الدلائل والشعب وابن أبي حاتم والطبري وابن مردويه عن أمامة، وهذا إسناد ضعيف جداً.

[الكافي الشاف: (٢/٢٨٣)]، [الإصابة: (١/١٩٨-١٩٩)]

٦٥٢)قال الحافظ : ...ذكره عبد بن حميد والطبري وابن مندة عن قتادة قال : في قوله تعالى :﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾ قال : **«جاء رجل من الأنصار يقال له الحبحاب أبو عقيل فقال: يا نبي الله بت أجر الجرير على صاعين من تمر، فأما صاع فأمسكته لأهلي وأما صاع فها هو ذا فقال المنافقون: أن كان الله ورسوله لغنيين عن صاع أبي عقيل، فنزلت»** وهذا هو مرسل، ووصله الطبراني والباوردي والطبري عن ابن أبي عقيل عن أبيه بهذا ، ولكن لم يسموه.

وروى الطبراني في الأوسط وابن مندة من طريق سعيد بن عثمان البلوي عن جدته بنت عدي : **«أن أمها عميرة بنت سهل بن رافع صاحب الصاع الذي لمزه المنافقون خرج بزكاته صاع تمر وبابنته عميرة إلى النبي ﷺ فدعا لهما بالبركة»** وروى عبد بن حميد .

قال الحافظ : ...وروى البزار عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : **«تصدقوا فإني أريد أن**

---

(١) سورة التوبة : آية (٧٦).

ابعث بعثاً، قال فجاء عبد الرحمن بن عوف فقال: يارسول الله عندي اربعة آلاف: الفين اقرضهما ربي، والفين امسكهما لعيالي، فقال: بارك الله لك فيما اعطيت وفيما امسكت قال وبات رجل من الأنصار فأصاب صاعين من تمر»الحديث، قال البزار: لم يسنده إلا طالوت بن عباد عن أبي عوانة عن عمر، قال وحدثناه أبو كامل عن أبي عوانة فلم يذكر أبا هريرة فيه، وكذلك أخرجه عبد بن حميد، وأخرجه ابن أبي حاتم والطبري وابن مردويه من طرق أخرى عن أبي عوانة مرسلاً، وذكره ابن إسحاق في المغازي بغير إسناد، وأخرجه الطبري عن قتادة وابن أبي حاتم عن عكرمة والمعنى واحد قال: «**وحث رسول الله ﷺ على الصدقة -يعني في غزوة تبوك- فجاء عبد الرحمن بن عوف بأربعة آلاف فقال: يارسول الله مالي ثمانية آلاف جئتك بنصفها وامسكت نصفها، فقال: بارك الله لك فيما امسكت وفيما أعطيت، وتصدق يومئذ عاصم بن عدي بمائة وسق من تمر وجاء أبو عقيل بصاع من تمر**» الحديث. وكذا أخرجه الطبري عن ابن عباس نحوه، ومن طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال: «**جاء عبد الرحمن بن عوف بأربعين أوقية من ذهب**» بمعناه، وعند عبد بن حميد وابن أبي حاتم من طريق الربيع بن أنس قال: « **جاء عبد الرحمن بن عوف بأربعمائة أوقية من ذهب فقال: إن لي ثمانمائة أوقية من ذهب**» الحديث، وأخرجه عبدا لرزاق عن قتادة فقال: «**ثمانية آلاف دينار**» ومثله لابن أبي حاتم من طريق مجاهد. وحكى عياض في الشفاء أنه جاء يومئذ بتسعمائة بعير وهذا إختلاف شديد في القدر الذي أحضره عبد الرحمن بن عوف، وأصح الطرق فيه ثمانية آلاف درهم، وكذا أخرجه ابن أبي حاتم عن أنس أو غيره، والله أعلم.

ووقع في معاني الفراء: «**ان النبي ﷺ حث الناس على الصدقة فجاء عمر بصدقة، وعثمان بصدقة عظيمة، وبعض أصحاب النبي ﷺ يعني عبد الرحمن بن عوف، ثم جاء أبو عقيل بصاع من تمر، فقال المنافقون: ما أخرج هؤلاء صدقاتهم إلا رياء، وأما أبو عقيل فإنما جاء بصاعه ليذكر بنفسه، فنزلت**». ولابن مردويه من طريق أبي سعيد: «**فجاء عبد الرحمن بن عوف بصدقته، وجاء المطوعون من المؤمنين**» الحديث.

[الفتح: (٨/١٨١-١٨٤)]

٦٥٣) وسماه قتادة في تفسير الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات حثحاث أخرجه الطبري وغيره وفيه: «**جاء عبد الرحمن بن عوف بنصف ماله واقبل رجل من فقراء المسلمين من الأنصار يقال له الحثحاث أبو عقيل فقال: يا رسول الله بت أجر الجرير على صاعين من تمر فأما صاع فأمسكته لعيالي وأما صاع فها هو ذا فقال المنافقون: ان كان الله ورسوله لغنيين عن صاع أبي عقيل**».

وأخرجه ابن أبي شيبة والطبراني أيضاً والطبري والباوردي عن ابن أبي عقيل عن أبيه: «**انه بات يجر الجرير**» فذكر الحديث وموسى ضعيف لكنه يتقوى بمرسل قتادة.

[الإصابة: (٤/١٣٦)]

٦٥٤)قال الزمخشري: سأل عبد الله بن عبد الله بن أبي رسول الله ﷺ -وكان رجلاً صالحاً- أن يستغفر لأبيه في مرضه ففعل، فنزلت[1]، فقال رسول الله ﷺ: «**إن الله قد رخص لي فسأزيد على السبعين فنزلت: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾**».

قال الحافظ: لم أجده بهذا السياق وأصله في المتفق عليه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «**لما توفي عبد الله بن ابي جاء ابنه إلى رسول الله ﷺ فسأله ان يعطيه قميصه يكفن فيه اباه، فأعطاه ثم سأله ان يصلي عليه، فقام يصلي عليه فأخذ عمر ﷺ بثوبه فقال: اتصلي عليه وقد نهاك الله ان تصلي عليه فقال إنما خيرني فقال: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾الآية وسأزيده على السبعين فصلى عليه فأنزل الله تعالى: ﴿وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَداً﴾فترك الصلاة عليهم**» لفظ مسلم.

[الكافي الشاف: (٢/٢٨٥)]

٦٥٥) قوله: واستدل بقوله تعالى: ﴿إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ فقال: «**لأزيدن على السبعين**» فهم أن ما زاد بخلافه.

قال الحافظ: وأما اللفظ الذي ذكره المصنف بصيغة التأكيد، فأخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد عن قتادة مرسلاً بالقصة، وفيه «**لأزيدن على السبعين**».

وأخرجه الطبري من رواية هشام بن عروة، عن أبيه كذلك ومن طريق مجاهد كذلك.

وهذه مراسيل يعضد بعضها بعضاً، ويشهد لها سياق أبي أسامة الموصول.

وقد أنكر أبو بكر الرازي الحنفي ورود هذا اللفظ فقال: ما رواه أبو عبيد بلفظ «**لأزيدن على السبعين**» باطل، وأطنب في ذلك في كتاب أحكام القرآن له، وزعم أن الصواب رواية من رواه بلفظ «**لو اعلم اني لو زدت على السبعين**»، والحديث صحيح.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٢٣٣-٢٣٥)]

٦٥٦)قال الحافظ: ..وقع في رواية الطبري من طريق الشعبي: «**لما احتضر عبد الله جاء ابنه عبد الله إلى النبي ﷺ فقال: يانبي الله إن ابي قد احتضر فأحب ان تشهده وتصلي عليه، قال: ما اسمك؟ قال: الحباب-يعني بضم المهملة وموحدتين مخففاً-قال: بل انت عبد الله الحباب اسم الشيطان**».

ومن مناقب عبدالله بن عبدالله أنه بلغه بعض مقالات أبيه «**فجاء إلى النبي ﷺ يستأذنه في قتله، قال: بل احسن صحبته**»، أخرجه ابن مندة من حديث أبي هريرة بإسناد حسن، وفي الطبراني من طريق عروة بن الزبير عن عبد الله بن عبد الله بن أبي: «**انه استأذن نحوه**»، وهذا

---

(١) سورة التوبة، آية (٨٠).

منقطع أخرج عبد الرزاق عن معمر والطبري من طريق سعيد كلاهما عن قتادة قال: «**ارسل عبد الله بن أبي إلى النبي ﷺ، فلما دخل عليه قال: أهلكك حب يهود، فقال: يا رسول الله إنما أرسلت إليك لتستغفر لي ولم أرسل إليك لتوبخني، ثم سأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه فأجابه**» وهذا مرسل مع ثقة رجاله، ويعضده ما أخرجه الطبراني عن ابن عباس قال: «**لما مرض عبد الله بن أبي جاءه النبي ﷺ فكلمه فقال: قد فهمت ما تقول، فامنن علي فكفني في قميصك وصل علي ففعل**».

قال الحافظ: ...قوله في حديث ابن عباس عن عمر: «**لو أعلم أني إن زدت على السبعين يغفر له لزدت عليها**»، وحديث ابن عمر جازم بقصة الزيادة، وآكد منه ما روى عبد بن حميد من طريق قتادة قال: «**لما نزلت: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ قال النبي ﷺ: قد خيرني ربي، فو الله لأزيدن على السبعين**» وأخرجه الطبري من طريق مجاهد مثله، والطبري أيضاً وابن أبي حاتم من طريق هشام بن عروة عن أبيه مثله، وهذه طرق وإن كانت مراسيل فإن بعضها يعضد بعضاً.

ثم قال: ذكر الواقدي أن مجمع بن جارية قال: «**ما رأيت رسول الله ﷺ أطال على جنازة قط ما أطال على جنازة عبد الله بن أبي من الوقوف**» وروى الطبري من طريق مغيرة عن الشعبي قال: «**قال النبي ﷺ: قال الله: ﴿إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ اللّهُ لَهُمْ﴾ فأنا أستغفر لهم سبعين وسبعين وسبعين**».

قال الحافظ: زاد عن مسدد في حديثه عن يحيى القطان عن عبيد الله بن عمر في آخره: «**فترك الصلاة عليهم**» أخرجه ابن أبي حاتم عن أبيه عن مسدد وحماد بن زاذان عن يحيى وفي حديث ابن عباس: «**فصلى عليه ثم انصرف، فلم يمكث إلا يسيراً حتى نزلت**» زاد ابن إسحاق في المغازي قال: حدثني الزهري بسنده في ثاني حديثي الباب قال: «**فما صلى رسول الله ﷺ على منافق بعده حتى قبضه الله**» ومن هذا الوجه أخرجه ابن أبي حاتم، وأخرجه الطبري من وجه آخر عن ابن إسحاق فزاد فيه: «**ولا قام على قبره**» وروى عبد الرزاق عن قتادة قال: «**لما نزلت: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ اللّهُ لَهُمْ﴾ قال النبي ﷺ: لأزيدن على السبعين، فأنزل الله تعالى: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾**» ورجاله ثقات مع إرساله.

[الفتح: (٨/١٨٤-١٨٨)]

٦٥٧) عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: «**لما توفي عبد الله بن أبي جاء ابنه عبد الله بن عبد الله إلى رسول الله ﷺ فأعطاه قميصه، وأمر أن يكفنه فيه، ثم قام يصلي عليه، فأخذ عمر بن الخطاب بثوبه فقال: تصلي عليه وهو منافق، وقد نهاك الله أن تستغفر لهم؟**

قال: إنما خيرني الله-أو اخبرني الله-فقال: ﴿إسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ فقال: سأزيده على سبعين قال فصلى عليه رسول الله ﷺ وصلينا معه، ثم انزل الله عليه ﴿وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَداً وَلاَ تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ، إِنَّهُمْ كَفَرُواْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُواْ وَهُمْ فَاسِقُونَ﴾».

رواه البخاري

قال الحافظ: ...قال ابن المنير: مفهوم الآية زلت فيه الأقدام، حتى أنكر القاضي أبو بكر صحة الحديث وقال: لا يجوز أن يقبل هذا ولا يصح أن الرسول ﷺ قاله انتهى.

ولفظ القاضي أبي بكر الباقلاني في التقريب: هذا الحديث من أخبار الآحاد التي لا يعلم ثبوتها.

وقال إمام الحرمين في مختصره: هذا حديث غير مخرج في الصحيح وقال في البرهان: لا يصححه أهل الحديث.

وقال الغزالي في المستصفى: الأظهر أن هذا الخبر غير صحيح.

وقال الداودي الشارح: هذا الحديث غير محفوظ.

والسبب في إنكارهم صحته ما تقرر عندهم مما قدمناه، وهو الذي فهمه عمر ﷺ من حمل «أو» على التسوية لما يقتضيه سياق القصة، وحمل السبعين على المبالغة.

[الفتح: (٨/١٨٩-١٩١)]

٦٥٨) قال الزمخشري: ...روي **«أن رسول الله ﷺ كان يقوم على قبور المنافقين ويدعو لهم فلما مرض رأس النفاق عبد الله بن أبي بعث إليه ليأتيه، فلما دخل عليه قال: أهلكك حب اليهود، فقال: يا رسول الله ﷺ بعثت إليك لتستغفر لي لا لتؤنبني وسأله أن يكفنه في شعاره الذي يلي جلده ويصلي عليه، فلما مات دعا ابنه حباب إلى جنازته، فسأله عن اسمه فقال: أنت عبد الله بن عبد الله، الحباب اسم شيطان، فلما هم بالصلاة عليه قال له عمر: أتصلي على عدو الله، فنزلت[1]»** وقيل: أراد أن يصلي عليه فجذبه جبريل.

قال الحافظ: لم أجده هكذا فأما أوله وهو **«كان يقوم، إلى آخره»** وأما قصة عبد الله ففي الجنائز من المستدرك عن أسامة بن زيد قال **«دخل رسول الله ﷺ على عبد الله بن أبي ليعوده في مرضه الذي مات فيه، فلما عرف فيه الموت قال له: أما والله إن كنت لأنهاك عن حب يهود فقال: قد ابغضتهم، أسعد بن زرارة، فما نفعه، فلما مات أتاه ابنه فقال: قد مات فأعطني قميصك أكفنه فيه فنزع ﷺ قميصه فأعطاه إياه»** وأما قوله **«بعثت إليك لتستغفر لي لا لتوبخني»** فزاده الطبراني عن قتادة قال: **«ارسل عبد الله بن أبي وهو مريض إلى النبي ﷺ، فلما دخل عليه قال له النبي ﷺ: أهلكك حب يهود، قال: يا رسول**

---

(١) سورة التوبة: آية (٨٤).

الله ﷺ ارسلت إليك لتستغفر لي ولم ارسل إليك لتوبخني، وسأله قميصه أن يكفن فيه، فأعطاه إياه فاستغفر له ومات فكفنه في قميصه، ونفث في جلده ودلاه في قبره، فأنزل الله تعالى: ﴿وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَداً﴾» وفي الدلائل للبيهقي من طريق الواقدي بإسناده في هذه القصة قال: فقال: «ليس هذا بحين عتاب، هو الموت، فإن مت فاحضر غسلي واعطني قميصك أكفن فيه فأعطاه ثم قال: وصل علي واستغفر لي» وفي رواية له فقال له ابنه -وكان يقال له الحباب، فسماه رسول الله ﷺ عبد الله- : «يارسول الله أعطه قميصك الذي يلي جلدك» وأما قوله الحباب اسم شيطان فرواه ابن سعد والطبري من طريق عروة وغيره قال «لما ثقل عبد الله بن أبي انطلق ابنه فقال: إن أبي احتضر وأحب أن تشهده وتصلي عليه، فقال له النبي ﷺ: ما اسمك؟ قال: الحباب بن عبد الله قال: بلى، أنت عبد الله، إن الحباب اسم شيطان، قال: فانطلق معه حتى شهده وألبسه قميصه وصلى عليه» وأما قول عمر فقد قدمنا أنه في الصحيحين.

ثم قال: أخرجه أبو يعلى من رواية يزيد الرقاشي عن أنس: «ان رسول الله ﷺ اراد ان يصلي على عبد الله بن ابي فأخذ جبريل بثوبه وقال: ﴿وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَداً وَلاَ تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾» ويزيد ضعيف.

[الكافي الشاف: (٢/٢٨٧-٢٨٨)]

٦٥٩) قال مسدد: عن حذيفة رضي الله عنه يقول: «مات رجل من المنافقين، فلم أصل عليه، فقال عمر رضي الله عنه: ما منعك أن تصلي عليه؟ قلت: إنه منهم، فقال: أبا الله منهم أنا؟ قلت: لا، فبكى عمر رضي الله عنه».

قال الحافظ: إسناده صحيح، وقد استنكره يعقوب بن سفيان من حديث زيد بن وهب.

[المطالب العالية: (٤/١٢٣)]

٦٦٠) قال أبو يعلى: عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «إن رسول الله ﷺ اراد ان يصلي على عبد الله بن ابي، فأخذ جبريل -عليه الصلاة والسلام- بثوبه، فقال: ﴿وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَداً وَلاَ تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾».

قال الحافظ: هذا حديث ضعيف، وقد خالف فيه يزيد مع ضعفه ما ثبت في الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنه أنه صلى عليه، وأن الآية إنما نزلت بعد ذلك.

[المطالب العالية: (٤/١٢٢-١٢٣)]

٦٦١) ذكره الطبراني من طريق عبد الغني بن سعيد أحد الضعفاء في تفسيره عن ابن عباس «في قوله تعالى: ﴿وَلاَ عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ﴾[التوبة: ٩٢] منهم: سراقة بن عمير».

[الإصابة: (٢/١٩)]

٦٦٢)وأخرج ابن شاهين من عن عمرو بن النعمان بن مقرن قال: «**قدم رجال من مزينة فاعتلوا على النبي ﷺ أنهم لا أموال لهم يتصدقون منها وقدم النعمان بن مقرن بغنم يسوقها إلى النبي ﷺ فنزلت فيه:﴿ وَمِنَ الأَعْرَابِ مَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ قُرُبَاتٍ عِندَ اللَّهِ﴾** [التوبة: ٩٩]».

[الإصابة: (٥٦٣/٣)]

٦٦٣)قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ﴾ [التوبة: ١٠٠]

قال الزمخشري: ...قرأ عمر ﷺ: والأنصار بالرفع عطفاً على السابقون.

قال الحافظ: لم أره هكذا.

[الكافي الشاف: (٢٩٤/٢)]

٦٦٤)قال الزمخشري: عن عمر أنه كان يرى أن قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ﴾ [التوبة:١٠٠] بغير واو صفة للأنصار، حتى قال له زيد: إنه بالواو، فقال: ائتوني بأبي، فقال تصديق ذلك في أول الجمعة: ﴿وَآخَرِينَ مِنْهُمْ﴾ [الجمعة: ٣] وأوسط الحشر: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِن بَعْدِهِمْ﴾ [الحشر: ١٠] وآخر الأنفال: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا مِن بَعْدُ﴾ [الأنفال: ٧٥] وروي أنه سمع رجلاً يقرأه بالواو، فقال: من أقرأك؟ قال: أبي فدعاه فقال: أقرأنيه رسول الله ﷺ، وإنك لتبيع القرظ بالبقيع، قال: صدقت، وإن شئت قلت: شهدنا وغبتم، ونصرنا وخذلتم، وآوينا وطردتم، ومن ثم قال عمر: لقد كنت أرانا رفعنا رفعةً لا يبلغها أحد بعدنا، وارتفع السابقون بالإبتداء.

قال الحافظ: لم أره هكذا، وفي الطبري عن محمّد بن كعب قال: «**مر عمر بن الخطاب برجل يقرأ: ﴿وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ﴾ فاخذ عمر بيده، وقال: من اقراك هذا ؟ قال: أبي بن كعب فقال: لا تفارقني حتى اذهب بك إليه فلما جاء عمر: قال: انت اقرأت هذا هذه الآية. قال نعم وسمعتها من رسول الله ﷺقال : لقد كنت أرانا رفعنا رفعةً لا يبلغها احد بعدنا فقال أبي: تصديق ذلك في أول سورة الجمعة وفي سورة الحشر وفي الأنفال، فذكرها**» وروى ابن مردويه عن عمر بن الخطاب فذكر نحوه وفيه: فقال أبي: «**لقد اقرأنيها رسول الله ﷺ وانت تبيع الخبط، فقال عمر: نعم إذن**».

[الكافي الشاف: (٢٩٤/٢)]

٦٦٥)قال الزمخشري في قوله تعالى: ﴿اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ﴾ [التوبة: ١٠٢]: ...أي لم يعتذروا من تخلفهم بالمعاذير الكاذبة كغيرهم، ولكن اعترفوا على أنفسهم بأنهم بئس ما فعلوا متذممين نادمين، وكانوا ثلاثة: أبو لبابة مروان بن عبد المنذر وأوس بن ثعلبة، ووديعة بن حزام.

قال الحافظ: قوله روي: «**ان الذين اعترفوا بذنوبهم كانوا ثلاثة: ابو لبابة مروان بن عبد المنذر وأوس بن ثعلبة، ووديعة بن حزام**» لم أجده.

[الكافي الشاف: (٢٩٦/٢)]

٦٦٦)قال الحافظ : وروى ابن أبي حاتم وغيره بإسناد صحيح عن السدي في قوله تعالى : «﴿ وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ قال: ادع لهم» .

[الفتح: (٢/٤٢٣)]

٦٦٧)وساق أبو نعيم قصتها من طريق موسى بن عبيدة الريذي -أحد الضعفاء- عن لبابة، قالت : «كنت أنا صاحبته، فكان يقول: شدي وثاق عدو الله الذي خان الله ورسوله، ومر به أخوه فقال: يا أخي، هلم إلي! فقال: لا والله لا أكلمك حتى يرضى الله عنك ورسوله، فسأل عنه رسول الله ﷺ فقال: هو في المسجد، وأخبره بخبره، فقال: لو جاءني لكان فيه أمر، فنزلت: ﴿يأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَخُونُواْ اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُواْ أَمَانَاتِكُمْ...﴾ [الأنفال:٢٧] الآية، والآية الأخرى: ﴿وَآخَرُونَ مُرْجَوْنَ لأَمْرِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١٠٦]» .

[الإصابة: (٤/٣٩٩)]

٦٦٨)عن عروة قال : «كان موضع مسجد قباء لإمراة يقال لها لينة كانت تربط حماراً لها فابتنى فيه سعد بن خيثمة مسجداً فقال أهل مسجد الضرار أنحن نصلي في مربط حمار لينة لا لعمر الله لكنا نبني مسجداً فنصلي فيه إلى أن يجيء أبو عامر فيؤمنا فيه فأنزل الله: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُواْ مَسْجِداً ضِرَاراً﴾ الآية [التوبة: ١٠٧]» .

أخرجه عمر بن شبة في أخبار المدينة.

سنده صحيح .

[الإصابة: (٤/٤٠٣)]

٦٦٩)قال الزمخشري : . . روي أن بني عمرو بن عوف لما بنوا مسجد قباء بعثوا إلى رسول الله ﷺ «أن يأتيهم، فأتاهم فصلى فيه فحسدتهم إخوتهم بنو غنم بن عوف وقالوا: نبني مسجداً ونرسل إلى رسول الله ﷺ يصلي فيه، ويصلي فيه أبو عامر الراهب إذا قدم من الشام، ليثبت لهم الفضل والزيادة على إخوتهم، وهو الذي سماه رسول الله ﷺ الفاسق، وقال لرسول الله ﷺ يوم أحد: لا أجد قوماً يقاتلونك إلا قاتلتك معهم، فلم يزل يقاتله إلى يوم حنين، فلما انهزمت هوازن خرج هارباً إلى الشام، وأرسل إلى المنافقين، أن استعدوا بما استطعتم من قوة وسلاح، فإني ذاهب إلى قيصر وآتٍ بجنود ومخرج محمداً وأصحابه من المدينة، فبنوا مسجداً بجنب مسجد قباء، وقالوا للنبي ﷺ: بنينا مسجداً لذي العلة والحاجة والليلة المطيرة والشاتية، ونحن نحب أن تصلي لنا فيه وتدعو لنا بالبركة، فقال ﷺ: إني على جناح سفر وحال شغل، وإذا قدمنا إن شاء الله صلينا فيه، فلما قفل من غزوة تبوك سألوه إتيان المسجد، فنزلت[1] عليه، فدعا بمالك بن الدخشم

---

(١)سورة التوبة : آية (١٠٧-١٠٨).

ومعن بن عدي وعامر بن السكن ووحشي قاتل حمزة، فقال لهم: انطلقوا إلى هذا المسجد الظالم أهله فاهدموه وأحرقوه، ففعلوا، وأمر أن يتخذ مكانه كناسة تلقى فيها الجيف والقمامة» .

قال الحافظ : لم أجده بهذا السياق إلا في الثعلبي بلا إسناد ، وليس صدره بصحيح لكن روى ابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : **«لما بنى رسول الله ﷺ مسجد قباء خرج رجال منهم عرج جد عبد الله بن حنيف ووديعة بن حزام ومشجع بن حارثة، فبنوا مسجداً- الحديث، من قوله فبنوا مسجداً إلى مسجد قباء»** إلى آخره وذكر ابن إسحاق في المغازي والطبري من طريقه عن الزهري ويزيد بن رومان وغيرهما قالوا : **«أقبل رسول الله ﷺ حتى نزل بذي أوان بينه وبين المدينة ساعةً من نهار، وكان أصحاب مسجد الضرار قد أتوه وهو متجهز لغزوة تبوك»**-الحديث- .

[الكافي الشاف: (٢٩٩/٢)]

٦٧٠)قال الزمخشري في قوله تعالى : ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ﴾ [سورة التوبة: ١٠٨] : قيل : **«لما نزلت مشى رسول الله ﷺ ومعه المهاجرون حتى وقف على باب مسجد قباء، فإذا الأنصار جلوس فقال: أمؤمنون أنتم ؟ فسكت القوم، ثم أعادها: فقال عمر: يا رسول الله ﷺ إنهم لمؤمنون وأنا معهم، فقال ﷺ: أترضون بالقضاء؟ قالوا: نعم، قال ﷺ: أتصبرون على البلاء؟ قالوا: نعم. قال: أتشكرون في الرخاء؟ قالوا: نعم. قال ﷺ: مؤمنون ورب الكعبة، فجلس ثم قال : يامعشر الأنصار، إن الله عز وجل قد أثنى عليكم فما الذي تصنعون عند الوضوء وعند الغائط، فقالوا يا رسول الله، نتبع الغائط الأحجار الثلاثة، ثم نتبع الأحجار الماء، فتلا النبي ﷺ ﴿رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ﴾»** .

قال الحافظ : لم أجده هكذا : وكأنه ملفق من حديثين : ذكر المخرج أولهما من الطبراني في الأوسط إلى ابن عباس رضي الله عنهما قال : **«دخل رسول الله ﷺ على عمر ومعه أناس، فقال: أمؤمنون أنتم؟ فسكتوا، ثلاث مرات، فقال عمر ﷺ يا رسول الله، نؤمن بما أتيتنا به ونحمد الله في الرخاء، ونصبر في البلاء، ونرضى بالقضاء، فقال مؤمنون ورب الكعبة»** ، انتهى ، وأما الثاني ، فروى ابن مردويه من طريق ابن عباس نحوه .

[الكافي الشاف: (٣٠/٢.)]

٦٧١)قال أبو بكر بن أبي شيبة : عن أبي أيوب ﷺ قال : **«قال: يا نبي الله ﷺ، من هؤلاء الذين قال فيهم: ﴿رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾؟ قال ﷺ: كانوا يستنجون بالماء، وكانوا لا ينامون الليل كله»** .

قال الحافظ : أبو سورة ضعيف .

[المطالب العالية: (١٢٢/٤)]

٦٧٢)قال الحافظ في مراد الآية المذكورة في الباب على أنها ما وقع في ليلة العقبة من الأنصار أو أعم من ذلك: ... قد ورد ما يدل على الاحتمال الأول عند أحمد عن جابر، وعند الحاكم في الإكليل عن كعب بن مالك، وفي مرسل محمّد بن كعب: «**قال عبد الله بن رواحة: يارسول الله اشترط لربك ولنفسك ما شئت، فقال: أشترط لربي أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، واشترط لنفسي ان تمنعوني مما تمنعون منه انفسكم قالوا: فما لنا إذا فعلنا ذلك؟ قال: الجنة قالوا: ربح البيع، لا نقيل ولا نستقيل فنزل: ﴿إنَّ اللَّهَ اشْتَرَى﴾الآية**».

[الفتح: (٦/٦)]

٦٧٣)قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ...﴾ [التوبة: ١١١]

قال الزمخشري: ...«**مر برسول الله ﷺ اعرابي وهو يقرؤها فقال: كلام من؟ قال كلام الله، قال: بيع والله مربح لا نقيله ولا نستقيله، فخرج إلى الغزو فاستشهد**».

قال الحافظ: ذكره الثعلبي هكذا بلا سند عن البصري مرسلاً لكن سنده إلى الحسن البصري أول كتابه، قلت: أخرجه ابن أبي حاتم وابن مردويه عن جابر: «**نزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ وهو في المسجد ﴿إنَّ اللَّهَ اشْتَرَى﴾ فكبر الناس في المسجد، فأقبل رجل من الأنصار، فقال: أنزلت هذه الآية؟ فقال: نعم بيع رابح، لا نقيل ولا نستقيل**» وأخرجه عبد بن حميد: عن عكرمة: «**لما نزلت هذه الآية: ﴿إنَّ اللَّهَ اشْتَرَى...﴾ قال رجل من الأنصار يا لها بيعة، ما اربحها، والله لا نقيل ولا نستقيل**» وأخرجه الطبري من طريق محمّد بن كعب وغيره قالوا: قال عبد الله بن رواحة لرسول الله ﷺ: «**اشترط لربك ولنفسك ما شئت قال: اشترط لربي أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، واشترط لنفسي أن تمنعوني مما تمنعون منه أنفسكم وأموالكم قالوا: فإذا فعلنا ذلك فما لنا؟ قال: الجنة قالوا: ربح البيع، لا نقيل ولا نستقيل**».

[الكافي الشاف: (٢/٣٠٣)]

٦٧٤)قال مسدد: عن عبيد بن عمير قال: «**سئل النبي ﷺ عن السائحين، قال ﷺ: هم الصائمون**».

قال الحافظ: هذا مرسل صحيح الإسناد.

[المطالب العالية: (٤/١٢٢)]

٦٧٥)قال الزمخشري: ...عن الحسن «**قيل لرسول الله ﷺ: إن فلاناً يستغفر لآبائه المشركين، فقال: ونحن نستغفر لهم فنزلت[١]**».

(١) سورة التوبة: آية (١١٤).

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٢/٣٠٤)]

٦٧٦) قوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩]

قال الزمخشري: ...عن ابن مسعود ﷺ: «**ولا يصلح الكذب في جد ولا هزل، ولا أن يعد أحدكم صبيه ثم لا ينجزه، اقرءوا إن شئتم: وكونوا مع الصادقين، فهل فيها من رخصة**».

قال الحافظ: أخرجه الثعلبي عن أبي عبيدة عن أبيه، موقوفاً وكذا أخرجه إسحاق في مسنده عن وهب ورواه البيهقي في الشعب مختصراً، ورواه الحاكم مرفوعاً، عن عبد الله بن مسعود رفعه «**ولا يصلح الكذب في جد ولا هزل، ولا أن يعد الرجل ابنه ثم لا ينجزه**».

[الكافي الشاف: (٢/٣١٠)]

٦٧٧) قال إسحاق بن راهويه: عن ابن عباس رضي الله عنهما عن أبي بن كعب ﷺ قال: «**إن آخر ما نزل من القرآن ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾**».

أخبرنا وكيع، عن شعبة بهذا الإسناد مثله.

قال الحافظ: هذا إسناد حسن.

[المطالب العالية: (٤/١٢٠)]

باب

تفسير سورة يونس

٦٧٨) قال زيد بن أسلم ﴿أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ﴾: محمّد ﷺ، وقال مجاهد: خير ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى﴾ مثلها حسنى ﴿وَزِيَادَةٌ﴾: مغفرة ورضوان، وقال غيره: النظر إلى وجهه.

رواه البخاري

* قوله وقال زيد بن أسلم ﴿أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ محمّد ﷺ، وقال مجاهد: خير.

قال الحافظ: ...أخرج الطبري من طريق الحسن وقتادة قال: «**محمد ﷺ شفيع لهم**» وهذا وصله ابن مردويه من حديث علي ومن حديث أبي سعيد بإسنادين ضعيفين.

ثم قال: ...روى الحاكم من طريق أنس عن أبي بن كعب في قوله: ﴿قَدَمَ صِدْقٍ﴾ قال سلف صدق، وإسناده حسن.

* قوله: وقال غيره النظر إلى وجهه.

قال الحافظ: ...قد ورد ذلك في حديث مرفوع أخرجه مسلم والترمذي وغيرهما عن صهيب قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا دخل أهل الجنة الجنة نودوا إن لكم عند الله وعداً فيقولون ألم**

يبيض وجوهنا ويزحزحنا عن النار ويدخلنا الجنة؟ قال فيكشف الحجاب فينظرون إليه، فوالله ما أعطاهم شيئاً هو أحب إليهم منه ثم قرأ: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُواْ الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ﴾».

أخرجه عبد الرزاق عنه، وحماد بن زيد عن ثابت أخرجه الطبري، وأخرجه أيضاً من طريق أبي موسى الأشعري نحوه موقوفاً عليه، ومن طريق كعب بن عجرة مرفوعاً قال: الزيادة النظر إلى وجه الرب، ولكن في إسناده ضعف، ومن تحديث حذيفة موقوفاً مثله، ومن طريق أبي إسحاق عن أبي بكر الصديق مثله وصله قيس بن الربيع وإسرائيل عنه، ووقفه سفيان وشعبة وشريك على عامر بن سعد.

[الفتح: (٨/١٩٦-١٩٨)]، [التغليق: (٤/٢٢٢)]، [الكافي الشاف: (٢/٣٣١)]

٦٧٩) قال الزمخشري: ...عن النبي ﷺ أنه قال: «**لا تمكر ولا تعن ماكراً، ولا تبغ ولا تعن باغياً، ولا تنكث ولا تعن ناكثاً**».

قال الحافظ: أخرجه ابن المبارك في الزهد: عن الزهري: قال: «**بلغنا أن رسول الله ﷺ قال: لا تمكر ولا تعن ماكراً، فإن الله تعالى يقول: ﴿وَلاَ يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّءُ إِلاَّ بِأَهْلِهِ﴾ ولا تبغ ولا تعن باغياً، فإن الله تعالى يقول: ﴿إِنَّمَا بَغْيُكُمْ عَلَى أَنفُسِكُمْ﴾ ولا تنكث ولا تعن ناكثاً فإن الله تعالى يقول: ﴿فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَى نَفْسِهِ﴾**» وفي مستدرك الحاكم بعضه من حديث أبي بكرة مرفوعاً: «**ولا تبغ ولا تعن باغياً فإن الله تعالى يقول: ﴿إِنَّمَا بَغْيُكُمْ عَلَى أَنفُسِكُمْ﴾**».

[الكافي الشاف: (٢/٣٢٨)]

٦٨٠) قال الزمخشري: ...عن عمر ﷺ: سمعت النبي ﷺ يقول: «**إن من عباد الله عباداً ما هم بأنبياء ولا شهداء، يغبطهم الأنبياء والشهداء يوم القيامة لمكانهم من الله قالوا يا رسول الله، خبرنا من هم وما أعمالهم؟ فلعلنا نحبهم، قال: هم قوم تحابوا في الله على غير أرحام بينهم ولا أموال يتعاطونها، فوالله إن وجوههم لنور، وإنهم لعلى منابر من نور، لا يخافون إذا خاف الناس ولا يحزنون إذا حزن الناس**» ثم قرأ الآية[1].

قال الحافظ: أخرجه إسحاق بن راهويه والطبري وأبو نعيم في أوائل الحلية والبيهقي في الشعب عن عمر به، قال البيهقي: أبو زرعة عن عمر مرسل، ورواه ابن مردويه من وجه آخر بذكر أبي هريرة بين أبي زرعة وعمر ورواه النسائي وابن حبان من وجه آخر عن أبي زرعة عن أبي هريرة، فلم يذكر عمر، وفي الباب عن أنس أخرجه ابن عدي والعقيلي والبيهقي في الشعب أيضاً في العاشر منه وفيه واقد بن سلامة عن يزيد الرقاشي، وهما ضعيفان، وعن أبي الدرداء أخرجه

---

(١) سورة التوبة: آية (٦٢).

الطبراني وفيه فرج بن فضالة وهو ساقط، وعن أبي مالك الأشعري، أخرجه عبد الرزاق ومن طريقه الطبراني والبيهقي وفيه شهر بن حوشب وعن ابن عمر أخرجه الحاكم من رواية زياد بن خيثمة عنه، وعن العلاء بن زياد مرسلاً، أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه.

[الكافي الشاف: (٢/٣٤٣)]

٦٨١)قوله تعالى: ﴿لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا...﴾ [يونس: ٦٤]

قال الزمخشري: ...عن النبي ﷺ: «**هي الرؤيا الصالحة التي يراها المسلم أو ترى له**».

قال الحافظ: أخرجه الترمذي وابن ماجه والحاكم والبيهقي وأحمد وإسحاق عن عبادة بن الصامت قال: «**سألت رسول الله ﷺ عن قوله تعالى: ﴿لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ قال: هي الرؤيا الصالحة يراها المؤمن أو ترى له**» رجاله ثقات: إلا أنه معلول، وقد أخرجه الترمذي والحاكم أيضاً عن أبي سلمة وله طريق أخرى عند ابن مردويه من رواية حميد بن عبد الرحمن المرسي عن عبادة، وأخرجه الترمذي أيضاً وأحمد وإسحاقُ ابن أبي شيبة وأبو يعلى والطبراني والبيهقي من طريق عطاء بن يسار عن رجلٍ من أهل مصر: سألت أبا الدرداء عن قول الله تعالى: ﴿لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ قال سألت عنها رسول الله ﷺ فقال: هي الرؤيا الصالحة يراها المؤمن أو ترى له، زاد بعضهم «**وفي الآخرة الجنة**» قال ابن أبي حاتم عن أبيه: هذا الرجل لا يعرف، وفي الباب عن ابن مسعود أخرجه ابن مردويه بلفظ «**سألت رسول الله ﷺ فذكر مثل حديث عبادة**» وعن جابر ابن عبد الله بن رباب أخرجه البزار وابن عدي ومن طريق الكلبي عن أبي صالح عنه مرفوعاً في قوله تعالى: ﴿لَهُمُ الْبُشْرَى﴾ -الحديث- وعن جابر أخرجه ابن مردويه من رواية جابر الجعفي عن أبي جعفر عن جابر، قال: جابر هذا هو ابن رباب، كذا قال فأخطأ، وقد أخرجه من وجه آخر عن الأعمش عن جابر عن أبي هريرة أخرجه الطبري وابن مردويه من رواية عمار بن محمّد عن الأعمش عن أبي صالح عنه، قيل: انفرد به عمار، لكن أخرجه النسائي في الكنى من رواية إسحاق بن عبد الرحمن بن عمر: أن الأعمش حدثه، فذكره، وقال أبو إسحاق لا أعرفه والحديث خطأ، وعن عبد الله بن عمرو بن العاص أخرجه النسائي وأبو يعلى وزاد «**الرؤيا جزء من تسعة وأربعين جزءاً من النبوة**».

[الكافي الشاف: (٢/٣٤٣)]، [النكت الظراف: (٤/٢٦٣-٢٦٤)]

٦٨٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر بن عبد الله بن رئاب، عن النبي ﷺ: «**في قول الله تبارك وتعالى: ﴿لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ﴾، قال: هي الرؤيا، يراها المسلم أو ترى له**».

قال الحافظ: محمّد بن السائب هو الكلبي، متروك.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٨٦)]

٦٨٣)قوله تعالى: ﴿قَالَ آمَنتُ أَنَّهُ لا إِلِـهَ إِلاَّ الَّذِي آمَنَتْ بِهِ بَنُواْ إِسْرَائِيلَ...﴾ [التوبة: ٩٠]

قال الزمخشري: ...الذي يحكى أنه حين قال: ﴿آمنت﴾ أخذ جبريل من حال البحر فدسه في فيه، فللغضب لله على الكافر في وقت قد علم أن إيمانه لا ينفعه، وأما ما يضم إليه من قولهم: خشية أن تدركه رحمة الله فمن زيادات الباهتين لله وملائكته: وفيه جهالتان، إحداهما: أن الإيمان يصح بالقلب كإيمان الأخرس، فحال البحر لا يمنعه، والأخرى: أن من كره إيمان الكافر وأحب بقاءه على الكفر فهو كافر لأن الرضا بالكفر كفر.

قال الحافظ: قوله **«والذي يحكى»**...إلى قوله **«لأن الرضا بالكفر كفر»** هذا إفراط منه في الجهل بالمنقول والغض من أهله، فإن الحديث صحيح الزيادات، وقد أخرجه الترمذي وصححه، والنسائي وابن حبان والحاكم وإسحاق والبزار وأبو داود الطيالسي عن ابن عباس رفعه أحدهما إلى النبي ﷺ قال: **«إن جبريل كان يدس في فم فرعون الطين مخافة أن يقول لا إله إلا الله فيرحمه الله»** لفظ الترمذي والباقين نحوه، وله طريق أخرى أخرجها أحمد وإسحاق وعبد بن حميد والبزار والطبراني عن ابن عباس، بلفظ: **«لما أغرق الله فرعون قال: آمنت أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل قال جبريل: يا محمّد فلو رأيتني وأنا آخذ الطين من حال البحر فأدسه في فيه مخافة أن تدركه الرحمة»**، وله طريق أخرى أخرجها يحيى بن عبد الحميد الحماني في مسنده عن أبي خالد الأحمر عن عمرو بن يعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال جبريل عليه السلام للنبي ﷺ: وذكر فرعون **«فلقد رأيتني وأنا لأكبر فمه بالحمأة مخافة أن تدركه الرحمة»**، وفي الباب عن أبي هريرة أخرجه الطبري وابن أبي حاتم والبيهقي في الشعب في السادس والخمسين وابن مردويه عن أبي حازم عنه أن رسول الله ﷺ قال: **«قال لي جبريل: لو رأيتني وأنا آخذ من حال البحر فأدسه في فم فرعون مخافة أن يقول ربي الله، فتدركه رحمة الله»** وعن ابن عمر رضي الله عنهما سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«قال لي جبريل: يامحمد ما غضب ربك على أحد غضبه على فرعون إذ قال: ما علمت لكم من إلهٍ غيري، وإذ نادى فقال: أنا ربكم الأعلى، فلما أدركه الغرق استغاث وأقبلت أحشو فاه مخافة أن تدركه الرحمة»** أخرجه الطبراني وابن مردويه.

[الكافي الشاف: (٢/٣٥٤-٣٥٥)]

٦٨٤) قال الزمخشري: روي أنها لما نزلت[1] جمع رسول الله ﷺ الأنصار فقال **«إنكم ستجدون بعدي أثرة، فاصبروا حتى تلقوني»**.

قال الحافظ: ذكره الثعلبي عن أنس بغير سند، والقصة المذكورة متفق عليها من حديث عبدالله بن زيد في أثناء حديث، ومن حديث أسيد بن حضير، ليس فيه كون الآية سبب ذلك، بل سببه

---

(١) سورة يونس: الآية (١٠٩).

قسمة غنائم حنين.

[الكافي الشاف: (٢/٣٦٢)]

٦٨٥)قال الحافظ في الباب: ...قد قرأ ابن مسعود وابن السيفع وغيرهما: ﴿نُنَجِّيكَ﴾ بالتشديد والحاء المهملة أي نلقيك بناحية، وورد سبب ذلك فيما أخرجه عبدالرزاق عن أبي السليل عن قيس بن عباد أو غيره قال: «**قال بنو إسرائيل لم يمت فرعون فأخرجه الله إليهم ينظرون إليه كالثور الأحمر**» وهذا موقوف رجاله ثقات.

[الفتح: (٨/١٩٨-١٩٩)]

باب

تفسير سورة الرعد

٦٨٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس قال: «**بعث رسول الله ﷺ رجلاً من أصحابه إلى رجل من عظماء الجاهلية يدعوه إلى الله تبارك وتعالى، فقال أيش ربك الذي تدعوني إليه؟ من حديد هو من نحاس هو؟ من فضة هو؟ من ذهب هو؟ فأتى النبي ﷺ فأخبره، فأعاده النبي ﷺ الثانية فقال مثل ذلك، فأتى النبي ﷺ فأخبره، فأرسله إليه الثالثة فقال مثل ذلك، فأتى النبي ﷺ فأخبره، فأرسل الله تبارك وتعالى عليه صاعقةً فأحرقته، فقال رسول الله ﷺ: إن الله تبارك وتعالى قد أرسل على صاحبك صاعقةً فأحرقته، فنزلت هذه الآية: ﴿وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَن يَشَاءُ وَهُمْ يُجَادِلُونَ فِي اللَّهِ وَهُوَ شَدِيدُ الْمِحَالِ﴾**».

قال البزار: ديلم بصري، صالح.

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٨٨-٨٩)]

٦٨٧)قال الحافظ: روى الطبري بإسناد حسن «**عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿لَهُ مُعَقِّبَاتٌ مِّن بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ﴾ قال: ملائكة يحفظونه من بين يديه ومن خلفه، فإذا جاء قدره خلوا عنه**». ومن طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله: ﴿مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ يقول بإذن الله.

ثم قال: ... وأخرج الطبري من طريق كنانة العدوي: «**أن عثمان سأل النبي ﷺ عن عدد الملائكة الموكلة بالآدمي فقال: لكل آدمي عشرة بالليل وعشرة بالنهار، واحد عن يمينه وآخر عن شماله واثنان من بين يديه ومن خلفه واثنان على جنبيه وآخر قابض على ناصيته فإن تواضع رفعه وإن تكبر وضعه واثنان على شفتيه ليس يحفظان عليه إلا الصلاة على محمّد والعاشر يحرسه من الحية أن تدخل فاه يعني إذا نام**».

وجاء في تأويل قول آخر رجحه ابن جرير فأخرج بإسناد صحيح «**عن ابن عباس في قوله: ﴿لَهُ**

مُعَقِّبَاتٌ﴾ قال: ذلك ملك من ملوك الدنيا له حرس ومن دونه حرس» .

قال الحافظ : روى الطبري وعبد بن حميد بإسناد صحيح كلهم من رجال البخاري عن ابن عباس : أنه كان يقرؤها : **«افلم يتبين»** ويقول : كتبها الكاتب وهو ناعس ، ومن طريق ابن جريج قال : زعم ابن كثير وغيره أنها القراءة الأولى ، وهذه القراءة جاءت عن علي وابن عباس وعكرمة وابن مليكة وعلي بن بديمة وشهر بن حوشب بن الحسين وابنه زيد وحفيده جعفر بن محمّد في آخر من قرءوا كلهم : **«افلم يتبين»** وأما ما أسنده الطبري عن ابن عباس فقد اشتد إنكار جماعة ممن لا علم له بالرجال صحته...

وقال : ... وقد جاء عن ابن عباس نحو ذلك في قوله تعالى : ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ﴾ قال : **«ووصى»** التزقت الواو في الصاد . أخرجه سعيد بن منصور بإسناد جيد عنه .

قال الحافظ : ...أخرج الطبري بإسناد حسن عن ابن عباس في قوله تعالى : «**﴿وَلاَ يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُواْ تُصِيبُهُم بِمَا صَنَعُواْ قَارِعَةٌ﴾ قال سرية أو تحل قريباً من دارهم قال: انت يا محمّد حتى يأتي وعد الله فتح مكة»** . ومن طريق مجاهد وغيره نحوه .

* **قوله** : وقال مجاهد متجاورات طيبها وخبيثها السباخ .

قال الحافظ : ... عند الطبري من وجه آخر عن مجاهد : **«القطع المتجاورات العذبة والسبخة والمالح والطيب»** ومن طريق أبي سنان عن ابن عباس مثله ، ومن وجه آخر منقطع عن ابن عباس مثله وزاد : **«تنبت هذه وهذه إلى جنبها لا تنبت»** . ومن طريق أخرى متصلة عن ابن عباس قال : **«تكون هذه حلوة وهذه حامضة وتسقى بماء واحد وهن متجاورات»** .

[الفتح: (٨/٢٢١-٢٢٥)]

٦٨٨)روى ابن مردويه في تفسيره من طريق خديجة بنت عمران أن أبي أنس واسمه عمرو بن بجاد الأشعري قال : قال رسول الله ﷺ : **«السحاب: العنان والرعد: ملك يزجر السحاب والبرق: طرف سوط ملك[1]»** في إسناده الكديمي وهو ضعيف وفيه من لايعرف أيضاً .

[الإصابة : (٢/٥٢٥)]

٦٨٩)قال الزمخشري : ...قيل : إن أبا جهل بن هشام قال لرسول الله ﷺ : **«سير بقرآنك الجبال عن مكة حتى تتسع لنا فنتخذ فيها البساتين والقطائع، كما سخرت لداود عليه السلام إن كنت نبياً كما تزعم، فلست بأهون على الله من داود، وسخر لنا به الريح لنركبها ونتجر إلى الشام ثم نرجع في يومنا، فقد شق علينا قطع المسافة البعيدة: كما سخرت لسليمان عليه السلام، أو ابعث لنا به رجلين أو ثلاثة ممن مات من آبائنا: منهم قصي بن كلاب فنزلت[1]»** .

---

(١)سورة الرعد (١٢-١٣).

بن كلاب فنزلت[1]» .

قال الحافظ : لم أجده بهذا السياق ، وقد روى ابن ربيعة عن الشعبي قال قالت قريش للنبي ﷺ : **«إن كنت نبياً كما تزعم فباعد بين جبلي مكة أحسبها هذين مسيرة أربعة أيام أو خمسة حتى نزرع فيها ونرعى، وابعث لنا آباءنا من الموتى حتى يكلمونا ويخبرون أنك نبي، أو احملنا إلى الشام، أو إلى اليمن، أو إلى الحيرة، حتى نذهب ونجيء في ليلة كما زعمت انك فعلت»** ، فأنزل الله تعالى : ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْآناً﴾الآية وروى ابن أبي حاتم وابن مردويه من طريق عطية بن أبي سعيد قال قالوا لمحمد ﷺ : **«لو سيرت لنا جبال مكة حتى تتسع فنحرث فيها، أو قطعت لنا الأرض كما كان سليمان يقطع لقومه الريح»** وروى أبو يعلى من حديث الزبير بن العوام يقول **«لما نزلت: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾صاح رسول الله ﷺ:يا آل قريش، فجاءته قريش، فحذرهم وانذرهم فقالوا: تزعم أنك نبي وأن سليمان سخر له الريح والجبال، وأن موسى سخر له البحر، وأن عيسى كان يحيي الموتى، فادع الله أن يسير عنا هذه الجبال وتنفجر لنا الأرض انهاراً فنتخذها محارث فنزرع ونأكل او ادع الله أن يحيي لنا موتانا فنكلمهم ويكلمونا أو ادع الله أن يصير هذه الصخرة التي بجنبك ذهباً فننحت منها ويغنينا قال: فبينما نحن حوله إذ نزل عليه الوحي، فلما سرى عنه قال: والذي نفسي بيده، لقد أعطاني ما سألتم ولو شئت كان ولكن أخبرني أنه إن اعطاكم ذلك ثم كفرتم يعذبكم، فنزلت»** .

[الكافي الشاف: (٢/٥٠٩)]

بـاب

تفسير سورة يوسف

٦٩٠)قال الحافظ : ...ورواه ابن مندة في غرائب شعبة وابن مردويه عن ابن عباس في قوله : ﴿صُوَاعَ الْمَلِكِ﴾ قال : كان كهيئة المكوك من فضة يشربون فيه ، وقد كان للعباس مثله في الجاهلية ، وكذا أخرجه أحمد وابن أبي شيبة .

قال الحافظ : ...روى عبد الرزاق بإسناد حسن عن ابن عباس وسئل عن قوله : ﴿ببِضَاعَةٍ مُزْجَاةٍ﴾ قال : رثة الحبل والغرارة والشن .

[الفتح: (٨/٢٠٨-٢١٢)]، [التغليق: (٤/٢٢٨-٢٢٩)]

٦٩١)قال إسحاق بن راهويه : عن سعد **«في قول الله عزوجل: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ﴾ الآية، قال: انزل الله تعالى القرآن على رسول الله ﷺ فتلاه عليهم زماناً،**

---

(١) سورة الرعد : آية (٣١).

فقالوا: يارسول الله، لو قصصت علينا، فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿الر تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ...﴾ إلى قوله: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ...﴾الآية، فتلاها رسول الله ﷺ زماناً، فقالوا: يا رسول الله، لو حدثتنا، فأنزل الله عزوجل: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَاباً مُتَشَابِهاً...﴾ الآية، كل ذلك يؤمرون بالقرآن» .

قال خلاد : وزاد فيه آخر قال : **«قالوا: يا رسول الله، لو ذكرتنا، فأنزل الله عزوجل: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾ الآية»** .

قال الحافظ : هذا حديث حسن .

[المطالب العالية: (٤/١٢٦-١٢٧)]

٦٩٢)قوله تعالى : ﴿...فَصَبْرٌ جَمِيلٌ..﴾ [يوسف: ١٨]

قال الزمخشري : ...في الحديث المرفوع **«انه الذي لاشكوى فيه إلى الخلق...»** .

قال الحافظ : أخرجه الطبري من طريق حيان بن أبي حثلة قال : سئل رسول الله ﷺ **عن قوله تعالى : ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ﴾** قال : **«صبر لا شكوى فيه، من بث لم يصبر»** ، هذا مرسل.

[الكافي الشاف: (٢/٤٣٤)]

٦٩٣)روى ابن مندة أن سعد بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : **«من بث فلم يصبر ثم قرأ: ﴿إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ﴾** [يوسف: ٨٦]» وأخرجه ابن جرير من وجه آخر عن ابن أنعم فأرسله ولم يذكر الصحابي وأخرجه ابن مردويه من وجه آخر عن ابن أنعم فجعله من مسند عبد الله بن عمرو وابن أنعم ضعيف.

[الإصابة: (٢/٣٦-٣٧)]

٦٩٤)قال الزمخشري : ...روي أن أبا سفيان لما جاء ليسلم قال له العباس : **«إذا أتيت الرسول فاتل عليه ﴿قَالَ لا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ﴾(١) ففعل، فقال رسول الله ﷺ: غفر الله لك ولمن علمك»** .

قال الحافظ : لم أجده.

[الكافي الشاف: (٢/٤٨٣)]

٦٩٥)قال الحافظ : ...وعن مسلم بن يسار أنه سأل سعيد بن جبير فقال له : **«آية بلغت مني كل مبلغ، فقرأ هذه الآية بالتخفيف، قال في هذا الوت أن تظن الرسل ذلك، فأجابه بنحو ذلك، فقال: فرجت عني فرج الله عنك، وقام إليه فاعتنقه»** ، وجاء ذلك من رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس نفسه، فعند النسائي من طريق أخرى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله : ﴿قَدْ كُذِّبُوا﴾ قال : **«استيأس الرسل من إيمان قومهم، وظن قومهم أن الرسل قد**

---

(١) سورة يوسف، آية (٩٢).

كذبوهم»، وإسناده حسن، فليكن هو المعتمد في تأويل ما جاء عن ابن عباس في ذلك.

وروى الطبري من طريق تميم بن حذلم: «**سمعت ابن مسعود يقول في هذه الآية: استيأس الرسل من إيمان قومهم، وظن القوم أنهم قد كذبوا فيما جاءوهم به**».

وقد جاء عن ابن مسعود شيء موهم كما جاء عن ابن عباس، فروى الطبري من طريق صحيح عن مسروق عن ابن مسعود أنه قرأ: ﴿حَتَّى إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّواْ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُواْ﴾ مخففة قال أبو عبد الله: هو الذي يكره.

[الفتح: (٢١٧/٨-٢٢٠)]

باب

تفسير سورة هود

٦٩٦) قال أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن عكرمة قال: قال أبو بكر ﷺ: «**سألت النبي ﷺ ما شيبك؟ قال شيبتني هود، والواقعة، والمرسلات، وعم يتساءلون، وإذا الشمس كورت**».

قال الحافظ: هذا مرسل صحيح، إلا أنه موصوف بالاضطراب.

[المطالب العالية: (١٢٥/٤-١٢٦)]

٦٩٧) قوله تعالى: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً﴾[هود: ٧]

قال الزمخشري: ...عن النبي ﷺ «**ليبلوكم أيكم أحسن عملا، وأورع عن محارم الله وأسرع في طاعة الله**».

قال الحافظ: أخرجه داود بن المجبر في كتاب العقل والحارث في مسنده عنه، والطبري وابن مردويه عن ابن عمر، وداود ساقط، وأخرجه ابن مردويه عن كليب كذلك، وإسناده أسقط من الأول.

[الكافي الشاف: (٣٦٦/٢)]

٦٩٨) قال الزمخشري: قالوا: إذا ركب في السفينة قال: ﴿بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

قال الحافظ: لم أجده من فعله ﷺ، وفي الطبراني عن ابن عباس رفعه: «**أمان لأمتي من الغرق إذا ركبوا في الفلك أن يقولوا: بسم الله، ﴿وَمَا قَدَرُواْ اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾-الآية ﴿بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا﴾**»ورواه في الدعاء من حديث الحسن بن علي رضي الله عنهما.

[الكافي الشاف: (٢٣٣/٤)]

٦٩٩) قوله: مجراها: مدفعها ..الخ.

قال الحافظ في تنبيه له: ...عن ابن مسعود فتحها أيضاً رواه سعيد بن منصور بإسنادٍ حسن.

[الفتح: (٢٠٣/٨-٢٠٤)]

٧٠٠)قوله تعالى: ﴿...وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِبَعِيدٍ﴾ [هود:٨٣]

قال الزمخشري: ...عن رسول الله ﷺ أنه سأل جبريل عليه السلام؟ فقال: **«يعني ظالمي أمتك، مامن ظالم منهم إلا وهو بعرض حجر يسقط عليه من ساعةٍ إلى ساعة»**.

قال الحافظ: ذكره الثعلبي عن أنس بغير سند.

[الكافي الشاف: (٤٠١/٢)]

٧٠١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس: **«أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ كان يحب إمرأةً، فاستأذن النبي ﷺ في حاجة، فأذن له، فانطلق في يومٍ مطير، فإذا هو بالمرأة على غدير ماء تغتسل، فلما جلس منها مجلس الرجل من المرأة ذهب يحرك ذكره فإذا هو به هدبة، فقام فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له، فقال له النبي ﷺ: صل أربع ركعات، فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفاً مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ الآية»**.

قال: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا عن ابن عباس، ولا نعلم رواه عن ابن عباس عيينة إلا عبد الله بن موسى، صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٨٧/٢)]

٧٠٢)قال الزمخشري: ...عن ابن عباس: **«ما نزلت على رسول الله ﷺ في جميع القرآن آية كانت أشد وأشق عليه من هذه الآية[1]، ولهذا قال شيبتني هود والواقعة وأخواتها»**.

قال الحافظ: وفي الترمذي عن ابن عباس قال قال أبو بكر: **«يا رسول الله قد شبت، قال: قد شيبتني هود والواقعة والمرسلات، وعم يتساءلون، وإذا الشمس كورت»** وقال حسن غريب، وأخرجه البزار من هذا الوجه وأطال الدارقطني في ذكر علله، -واختلاف طرقه في أوائل كتاب العلل- ورواه البيهقي في الدلائل عن عمر بن الخطاب: **«يا رسول الله لقد أسرع إليك الشيب، فقال شيبتني هود وأخواتها: الواقعة، وعم يتساءلون، وإذا الشمس كورت»**، وأخرجه ابن سعد وابن عدي من رواية يزيد الرقاشي عن أنس، وفيه **«الواقعة والقارعة وسأل وإذا الشمس كورت»**.

[الكافي الشاف: (٤١٦/٢)]

٧٠٣)قال الحافظ: ...وللطبري من طريق الأعمش عن إبراهيم النخعي قال: **«جاء فلان بن معتب الأنصاري فقال: يا رسول الله دخلت على إمرأةٍ فنلت منها ما ينال الرجل من أهله إلا أني لم أجامعها»**الحديث، وأخرجه ابن أبي خيثمة لكن قال: **«إن رجلاً من الأنصار يقال له**

---

(١) سورة هود: آية (١١٢).

معتب»، أخرجه الترمذي والنسائي والبزار عن أبي اليسر بن عمرو: **«أنه أتته إمراة وزوجها قد بعثه رسول الله ﷺ في بعث، فقالت له: يعني تمراً بدرهم، قال فقلت لها وأعجبتني إن في البيت تمراً أطيب من هذا، فانطلق بها معه فغمزها وقبلها ثم فرغ، فخرج فلقي أبا بكر فأخبره فقال تب ولا تعد، ثم أتى النبي ﷺ الحديث»**، وفي روايته أنه صلى مع النبي ﷺ العصر فنزلت، وفي رواية ابن مردويه من طريق أبي بريدة عن أبيه: **«جاءت إمرأة من الأنصار إلى رجل يبيع التمر بالمدينة وكانت حسناء جميلة فلما نظر إليها أعجبته»** فذكر نحوه.

قلت: وقصة نبهان التمار ذكرها عبد الغني بن سعيد الثقفي أحد الضعفاء في تفسيره عن ابن عباس، وأخرجه الثعلبي وغيره من طريق مقاتل عن الضحاك عن ابن عباس: **«أن نبهاناً التمار أتته إمرأة حسناء جميلة تبتاع منه تمراً فضرب على عجيزتها ثم ندم، فأتى النبي ﷺ فقال: إياك أن تكون إمرأة غاز في سبيل الله، فذهب يبكي ويصوم ويقوم، فأنزل الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ﴾ الآية فأخبره، فحمد الله وقال: يا رسول الله هذه توبتي قبلت، فكيف لي بأن يتقبل شكري؟ فنزلت: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ﴾ الآية»**.

قلت: وهذا إن ثبت حمل على واقعة أخرى، لما بين السياقين من المغايرة، وأما قصة ابن غزية فأخرجها ابن مندة من طريق الكلبي عن ابن عباس في قوله: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ﴾ قال: **«نزلت في عمرو بن غزية وكان يبيع التمر، فأتته إمرأة تبتاع تمراً فأعجبته»** الحديث.

والكلبي ضعيف، فإن ثبت حمل أيضاً على التعدد.

وأما ما أخرجه أحمد وعبد بن حميد وغيرهما من حديث أبي أمامة قال: **«جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني أصبت حداً فأقمه علي فسكت عنه ثلاثاً فأقيمت الصلاة فدعا الرجل فقال: أرأيت حين خرجت من بيتك ألست قد توضأت فأحسنت الوضوء؟ قال: بلى، قال: ثم شهدت الصلاة معنا؟ قال: نعم، قال فإن الله قد غفر لك، وتلا هذه الآية»**.

[الفتح: (٨/٢٦-٢٧)]

باب

تفسير سورة إبراهيم

٧٠٤) قال الحافظ: ...أخرج الطبري بإسناد حسن عن ابن عباس قال: **«لما نزلت هذه الآية وضع رسول الله ﷺ يده على صدره وقال: أنا المنذر، وأومأ إلى علي وقال أنت الهادي بك يهتدي المهتدون بعدي»**، فإن ثبت هذا فالمراد بالقوم أخص من الذي قبله أي بني هاشم مثلاً، وأخرج ابن أبي حاتم وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند وابن مردويه عن علي قال: **«الهادي رجل من بني هاشم»**، قال بعض رواته: هو علي، وكأنه أخذه من الحديث الذي قبله، وفي إسناد كل

منهما بعض الشيعة، ولو كان ذلك ثابتاً ما تخالفت رواته.

قال الحافظ: ...أخرج عبد الله بن أحمد في زيادات المسند والنسائي، وكذا ذكره ابن أبي حاتم من طريق ابن عباس عن أبي بن كعب قال: «**إن الله أوحى إلى موسى وذكرهم بأيام الله، قال: نعم الله**»، وأخرجه عبد الرزاق من حديث ابن عباس بإسناد صحيح فلم يقل عن أبي بن كعب.

* قوله: أيديهم في أفواهم، هذا مثل كفوا عما أمروا به.

قال الحافظ: ...وقد روى عبد بن حميد عن عبد الله قال: «**عضوا على أصابعهم**»، وصححه الحاكم وإسناده صحيح.

[الفتح: (٨/٢٢٦-٢٢٨)]

٧٠٥)وقال: ...وقد أخرجه ابن مردويه من حديث ابن عباس بإسناد ضعيف في قوله: ﴿تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ﴾ قال: هي شجرة جوز الهند لا تتعطل من ثمرة تحمل كل شهر.

[الفتح: (٨/٢٢٨-٢٢٩)]

باب

تفسير سورة الحجر

٧٠٦)قال الحافظ: روي ذلك عن أنس، ومجاهد، وابن عمر، وغيرهم.

قال البخاري في خلق أفعال العباد: ويذكر عن أنس وغيره، فذكره.

ساق الحافظ بسنده عن مجاهد: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ* عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الحجر:٩٢، ٩٣]: قال: عن قول «**لا إله إلا الله**».

رواه عبد الرزاق في تفسيره: عن الثوري، فوافقناه بعلو درجة.

وكذا رواه الفريابي في تفسيره.

وكذا رواه أبو جعفر الطبري، وبه إلى الطبراني: عن أنس مثله، ولم يرفعه.

وقد رواه الترمذي مرفوعاً عن أنس، وقال: هذا حديث غريب إنما نعرفه من حديث ليث.

وقد رواه ابن إدريس ولم يرفعه.

عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ* عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الحجر:٩٢، ٩٣]: قال: عن قول «**لا إله إلا الله**»، وفيه اضطراب.

وبه إلى الطبراني: عن أبي عمر مثله موقوفاً.

ورواه أبو جعفر الطبري في التفسير، وساقه الحافظ بسنده أيضاً.

[التغليق: (٢/٢٨-٣٠)]

٧٠٧)قال الزمخشري: ...روي «**أن امرأة حسناء كانت في المصليات خلف رسول الله ﷺ، فكان بعض القوم يستقدم لئلا ينظر إليها، وبعض يستأخر ليبصرها فنزلت[1]**».

قال الحافظ: أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه وابن حبان والحاكم وأبو يعلى وأحمد والبزار والطبري وابن أبي حاتم عن ابن عباس، قال «**كانت امرأة حسناء من أحسن الناس تصلي خلف رسول الله ﷺ، وكان بعض القوم يتقدم حتى يكون في الصف الأول لأن لا يراها أو يستأخر بعضهم حتى يكون في الصف الآخر، فإذا ركع نظر من تحت إبطه، فأنزل الله هذه الآية**»، قال البزار: لانعلم رواه ابن عباس ولا له طريق إلا هذه، وقال الترمذي: روي عن أبي الجوزاء مرسلاً، وهو أشبه.

[الكافي الشاف: (٢/٥٥٣)]

٧٠٨)قوله تعالى: ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾ [الحجر:٩٥]

قال الزمخشري: ...عن ابن عباس رضي الله عنه: «**ماتوا كلهم قبل بدر، قال جبريل عليه السلام للنبي ﷺ: أمرت أن أكفيكهم، فأومأ إلى ساق الوليد فمر بنبال فتعلق بثوبه سهم، فلم ينعطف تعظماً لأخذه، فأصاب عرقاً في عقبه فقطعه فمات، وأومأ إلى أخمص العاص بن وائل، فدخلت فيها شوكة، فقال: لدغت لدغت وانتفخت رجله، حتى صارت كالرحى ومات، وأشار إلى عيني الأسود بن المطلب، فعمي وأشار إلى أنف الحارث بن قيس، فامتخط قيحاً فمات، وإلى الأسود بن عبد يغوث وهو قاعد في أصل شجرة، فجعل ينطح رأسه بالشجرة ويضرب وجهه بالشوك حتى مات**».

قال الحافظ: لم أجده بهذا السياق، وأخرجه الطبراني في معجميه، وأبو نعيم والبيهقي في الدلائل لهما، وابن مردويه عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾قال: «**هم الوليد بن المغيرة والعاص بن وائل والأسود بن عبد يغوث والأسود بن المطلب وأبو زمعة والحارث بن عطيل السهمي قال أتاه جبريل فشكاهم إليه، فأراه الوليد بن المغيرة فأومأ جبريل إلى أكحله، فقال: ما صنعت؟ قال: كفيته**»، فساق الحديث. قال فأما الوليد بن المغيرة فمر برجل من خزاعة وهو يريش نبلاً له فأصاب أكحله فقطعها، وأما الأسود بن المطلب فعمي، وأما الأسود بن عبد يغوث فخرج في رأسه قروح فمات منها، وأما العاص بن وائل فركب إلى الطائف فربط به حماره على شبرقة يعني شوكة، فدخلت في أخمص قدمه فقتلته، وأما الحارث بن عطيل فأخذه ألم الأصفر في بطنه حتى خرج خرءه من فيه فمات منها.

[الكافي الشاف: (٢/٥٦٨)]

٧٠٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن يزيد بن درهم قال: «**سمعت أنساً يقول في هذه**

(١) سورة الحجر: آية (٢٤).

الآية: ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ الَّذِينَ يَجْعَلُونَ مَعَ اللَّهِ إِلهاً آخَرَ﴾، قال: مر رسول الله ﷺ فغمز بعضهم بعضاً، فجاء جبريل-أحسبه قال:- فغمزهم، فوقع أجسادهم كهيئة الطعنة حتى ماتوا».

قال البزار: تفرد به يزيد بن درهم عن أنس، وما له عن أنس غيره وقد وضعه ابن معين.

[مختصر زوائد البزار: (٨٩/٢)]

٧١٠) قوله: باب قوله ﴿وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ قال سالم: اليقين: الموت.

قال الحافظ: وصله الفريابي وعبد بن حميد وغيرهما عن سالم بن أبي الجعد بهذا.

ثم قال: ...قد أخرج النسائي حديث بعجة عن أبي هريرة رفعه: «**خير ما عاش الناس به رجل ممسك بعنان فرسه**» الحديث، وفي آخره يأتيه اليقين ليس هو من الناس إلا في خير فهذا شاهد جيد لقول سالم.

[الفتح: (٢٣٥/٨)]

باب

تفسير سورة النحل

٧١١) قوله: روح القدس جبريل، نزل به الروح الأمين.

قال الحافظ: ...أما قوله روح القدس: جبريل فأخرجه ابن أبي حاتم بإسنادٍ رجاله ثقات عن عبد الله بن مسعود.

وقال أيضاً: ...وكأنه أشار إلى رد ما رواه الضحاك عن ابن عباس قال: روح القدس الاسم الذي كان عيسى يحيي به الموتى، أخرجه ابن أبي حاتم وإسناده ضعيف.

* قوله: وقال مجاهد: تميد: تكفأ.

قال الحافظ: ...روى الطبري من حديث علي بإسنادٍ حسن موقوفاً قال: «**لما خلق الله الأرض قمصت، قال فأرسى الله فيها الجبال**»، وهو عند أحمد والترمذي من حديث أنس مرفوع.

* قوله: تخوف: تنقص.

قال الحافظ: ...روى[1] بإسنادٍ فيه مجهول عن عمر: «**أنه سأل عن ذلك فلم يجب، فقال عمر: ما رأى إلا أنه على ما تنتقصون من معاصي الله، قال فخرج رجل فلقى أعرابياً فقال: ما فعل فلان؟ قال تخوفته-أي تنقصته-فرجع فأخبر عمر، فأعجبه**» وفي شعر أبي كثير الهذلي ما يشهد له.

وروى ابن أبي حاتم من طريق الضحاك عن ابن عباس: (على تخوف) قال: على تنتقص من أعمالهم.

---

(١) هذا رواه الطبري.

* قوله: وقال ابن عباس: حفدة من ولد الرجل.

قال الحافظ: ..وصله الطبري عن ابن عباس في قوله.﴿بَنِينَ وَحَفَدَةً﴾ قال: الولد وولد الولد، وإسناده صحيح.

وفيه عن ابن عباس قول آخر أخرجه من طريق العوفي عنه قال: هم بنو إمرأة الرجل.

وفيه عنه قول ثالث أخرجه من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال: الحفدة والأصهار.

ومن طريق عكرمة عن ابن عباس قال: الأختان. وأخرج هذا الأخير عن ابن مسعود بإسناد صحيح، ومن طريق أبي الضحى وإبراهيم وسعيد بن جبير وغيرهم مثله، وصحح الحاكم حديث ابن مسعود.

وفيه قول رابع عن ابن عباس أخرجه الطبري: **«من أعانك فقد حفدك»**، ومن طريق عكرمة قال: **«الحفدة الخدام»**، ومن طريق الحسن قال: **«الحفدة البنون وبنو البنين، ومن أعانك من أهل أو خادم فقد حفدك»**، وهذا أجمع الأقوال وبه تجتمع، وأشار إلى ذلك الطبري.

* قوله: السكر ما حرم من ثمرتها، والرزق الحسن ما أحل.

قال الحافظ: ..وصله الطبري بأسانيد عن ابن عباس مثله وإسناده صحيح، وهو عند أبي داود في الناسخ وصححه الحاكم.

* قوله: وقال ابن عيينة عن صدقة ﴿أنكاثا﴾ هي خرقاء كانت إذا أبرمت غزلها نقضته.

قال الحافظ: ... روى ابن مردويه بإسناد ضعيف عن ابن عباس: **«انها نزلت في أم زفر»**.

[الفتح: (٨/٢٣٥-٢٣٩)]

٧١٢)ساق ابن عساكر في ترجمة محمد بن حمد بن زكريا من طريق الخطيب عن ابن عمر رضي الله عنهما في قوله تعالى: **«﴿وَيَخْلُقُ مَا لاَ تَعْلَمُونَ﴾ قال: البراذين»** ومحمد ضعفه ابن عساكر.

[لسان الميزان: (٥/٣٧٠)]

٧١٣)قوله تعالى: ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِمْ...﴾ [النحل: ٦١]

قال الزمخشري: ...عن أبي هريرة: **«انه سمع رجلاً يقول: إن الظالم لا يضر إلا نفسه، فقال: بلى والله، حتى ان الحبارى لتموت في وكرها بظلم الظالم»**.

قال الحافظ: ...أخرجه الطبري والبيهقي في الشعب التاسع والأربعين، وفي إسناده محمّد بن جابر التمامي، وهو متروك.

[الكافي الشاف: (٥/٣٧٠)]

٧١٤)قوله تعالى: ﴿ءَآللَّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ...﴾ [النمل: ٥٩]

قال الزمخشري: ...عن رسول الله ﷺ: **«انه كان إذا قراها يقول: بل الله خير وابقى واجل واكرم»**.

قال الحافظ: كذا ذكره الثعلبي بغير إسناد وأخرجه البيهقي في الشعب في الباب التاسع من رواية جابر الجعفي عن أبي جعفر قال: «**كان علي بن الحسين يذكر أن النبي ﷺ إذا ختم القرآن**»-فذكر حديثاً طويلاً-وفيه «**والحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى آلله خير أما يشركون؟ بل الله خير وأجل وأبقى وأكرم وأعظم مما يشركون**».

[الكافي الشاف: (٣/٣٦٣)]

٧١٥)قال الحافظ: والذي رأيته في ضعفاء العقيلي في ترجمة شعيب بن كيسان عن الضحاك: «**في قوله تعالى: ﴿يَخْرُجُ مِن بُطُونِهَا﴾ يعني: القرآن**».

رواه يحيى بن معين عن ابن معاوية قال: وهذه الأحاديث [1] لا يتابع عليها ولا يعرف إلا بها، وذكره ابن حبان في الثقات.

[لسان الميزان: (٣/١٤٨-١٤٩)]

٧١٦)وصحح الحاكم من رواية عمرو بن سفيان عن ابن عباس حديثاً علقه البخاري بالجزم في تفسير السكر من سورة النحل[2] فقال قال ابن عباس «**السكر ما حرم من ثمرتها والرزق الحسن ما أحل الله**»، ووصله سفيان بن عيينة في تفسيره عن ابن عباس وكذا وصله أبو داود في ناسخه وعبد بن حميد في تفسيره من وجهين آخرين عن الأسود وقال أبو جعفر النحاس في معاني القرآن له رواية ضعيفة لأجل راويها عمرو بن سفيان.

[التهذيب: (٨/٣٦-٣٧)]

٧١٧)قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ...﴾ [النحل: ٧١]

قال الزمخشري: عن أبي ذر أنه سمع النبي ﷺ يقول: «**إنما هم إخوانكم فاكسوهم مما تلبسون وأطعموهم مما تطعمون فما رؤي عبده بعد ذلك إلا ورداؤه رداؤه وإزاره إزاره من غير تفاوت**».

قال الحافظ: لم أره.

[الكافي الشاف: (٢/٥٩٦)]

٧١٨)قال الحافظ: ...وأخرج البخاري في الأدب المفرد من طريق أبي الضحى قال: «**قال شتير بن شكل لمسروق: حدث يا أبا عائشة وأصدقك، قال: هل سمعت عبد الله بن مسعود يقول: ما في القرآن آية أجمع لحلال وحرام وأمر ونهي من هذه الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَآءِ ذِي الْقُرْبَى﴾؟ قال نعم**» وسنده صحيح.

[الفتح: (١٠/٤٩٤)]

---

(١) والحديث الآخر هو عن الفضل: «**رأيت رسول الله ﷺ شرب من ماء زمزم وهو واقف**».

(٢) عن ابن عباس في قوله: «**﴿تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَراً وَرِزْقاً حَسَناً﴾ [النحل: ٦٧].**

قال: الثمرات: النخيل والأعناب، والسكر: ما حُرم من ثمرتها، والرزق الحسن: ما أحل من ثمرتها».

٧١٩)وأخرج قصتها أبو موسى، من طريق المستغفري، ثم من رواية محمّد بن إسحاق بن خزيمة، قال بشر: «**وفي سعيرة هذه نزلت: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِن بَعْدِ قُوَّةٍ أَنكَاثًا﴾ [النحل:٩٢] كانت تجمع الصوف والشعر والليف فتغزل كبة عظيمة، فإذا ثقلت عليها نقضتها، فقال: يا معشر قريش، لاتكونوا مثل سعيرة فتنقضوا أيمانكم بعد توكيدها**» ثم قال ابن خزيمة: أنا أبرأ إلى الله تعالى عن عهدة هذا الإسناد.

[الإصابة: (٣٢٨/٤)]، [هدي الساري: (٣٣١)]

٧٢٠)روى ابن أبي حاتم في التفسير وابن مردويه من طريق مسلم بن كيسان الأعور-وهوضعيف، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: «**كان رسول الله ﷺ يعلم قيناً بمكة اسمه بلعام، وكان أعجمي اللسان، فكان المشركون يرون رسول الله ﷺ يدخل عليه ويخرج من عنده، فقالوا: إنما يتعلم من بلعام، فأنزل الله تعالى: ﴿يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ...﴾ [النحل: ١٠٣]الآية**».

[الإصابة: (١٦٥/١)]

٧٢١)قوله تعالى: ﴿مَن كَفَرَ بِاللَّهِ مِن بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ...﴾ [النحل: ١٠٦]

قال الزمخشري: ...روي «**أن ناساً من أهل مكة فتنوا فارتدوا عن الإسلام بعد دخولهم فيه، وكان فيهم من أكره فأجرى كلمة الكفر على لسانه وهو معتقد للإيمان، منهم عمار، وأبواه-ياسر وسمية- وصهيب، وبلال، وخباب، وسالم: عذبوا، فأما سمية فقد ربطت بين بعيرين ووجيء في قبلها بحربة، وقالوا: إنك أسلمت من أجل الرجال فقتلت، وقتل ياسر وهما أول قتيلين في الإسلام، وأما عمار فقد أعطاهم ما أرادوا بلسانه مكرهاً، فقيل يا رسول الله، إن عماراً كفر، فقال: كلا إن عماراً مليء إيماناً من قرنه إلى قدمه، واختلط الإيمان بلحمه ودمه فأتى عمار رسول الله ﷺ وهو يبكي، فجعل النبي ﷺ يمسح عينيه وقال: مالك! إن عادوا لك فعد لهم بما قلت**» ومنهم جبر مولى الحضرمي، أكرهه سيده فكفر ثم أسلم مولاه وأسلم، وحسن إسلامهما، وهاجرا.

قال الحافظ: هكذا أورده الثعلبي عن ابن عباس بغير سند، وروى الحاكم عن ابن مسعود قال: «**أول من أظهر إسلامه سبعة: فذكرهم إلى أن قال: فأخذهم المشركون فألبسوهم أدراع الحديد**»-الحديث ورواه ابن سعد عن مجاهد قال: «**أول من أظهر فذكر مثله**»-وزاد فجاء أبو جهل يشتم سمية ويرفث ثم طعنها فقتلها، فهي أول شهيد في الإسلام، قلت: قوله ﷺ: «**إن عماراً مليء إيماناً**» رواه[1] وقوله: «**اختلط الإيمان بلحمه ودمه**» رواه[2] وقوله: «**وإن عادوا**

---

(١) في الأصل بياض.
(٢) في الأصل بياض.

لك فعد لهم» رواه(١).

[الكافي الشاف: (٢/٦١٢)]

٧٢٢)قال الزمخشري: ...روي: **«أن المشركين مثلوا بالمسلمين يوم أحد: بقروا بطونهم وقطعوا مذاكيرهم، ماتركوا أحداً غير ممثول به إلا حنظلة بن الراهب، فوقف رسول الله ﷺ على حمزة وقد مثل به، وروي: فرآه مبقور البطن فقال: أما والذي أحلف به، لئن اظفرني الله بهم لأمثلن بسبعين مكانك»** فنزلت(٢)، فكفر عن يمينه وكف عما أراده.

قال الحافظ: أخرجه الثعلبي بغير سند، وقصة حمزة أخرجها البزار والطبراني عن أبي هريرة: **«أن النبي ﷺ نظر يوم أحد إلى حمزة وقد قتل ومثل به، فراى منظراً لم يرقط أوجع لقلبه منه»**، وذكر باقي الحديث أتم مما ذكره هنا ورواية صالح سهو عن سليمان، وصالح ضعيف، وله طرق أخرى أخرجها الدارقطني من رواية إسماعيل بن عباس قال: **«لما انصرف المشركون عن قتلى أحد فراى رسول الله ﷺ بعمه حمزة منظراً اساءه، وقد شق بطنه واصطلم انفه- فذكر القصة»** وفيها: لأمثلن مكانه بسبعين رجلاً، وذكر الصلاة عليه وعلى القتلى، قال: فلما دفنوا وفرغ منهم نزلت: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ﴾الآية فصبر ولم يمثل بأحد، قال الدارقطني: تفرد به إسماعيل وهو ضعيف عن غير الشاميين.

[الكافي الشاف: (٢/٦١٩-٦٢٠)]

٧٢٣)ساق الحافظ بسنده عن عبد الله بن مسعود، قال: **«قرئت عنده هذه الآية، أو قرأها ﴿ إنَّ إبراهيم كَانَ أُمَّةً قَانِتاً لِلَّهِ﴾ [النحل:١٢٠] فقال عبد الله بن مسعود: أن معاذاً كان أمة قانتاً لله، فسئل عبد الله، فقال: هل تدرون ما الأمة؟ الأمة الذي يعلم الناس الخير، والقانت الذي يطيع الله ورسوله»**.

هكذا رواه الفريابي في تفسيره، ورواه الحاكم في المستدرك، ورواه أبو عبيد في كتاب المواعظ له: وله طرق إلى الشعبي، وإسناده صحيح.

[التعليق: (٤/٢٣٧-٢٣٨)]

باب

تفسير سورة الإسراء

٧٢٤)قال الزمخشري: ...روي: **«أنه كان نائماً في بيت أم هانيء بعد صلاة العشاء فأسري به ورجع من ليلته»**.

(١) في الأصل بياض.

(٢) سورة النحل: آية (١٢٨).

قال الحافظ: ذكره الثعلبي عن ابن عباس بغير سند وكأنه من رواية الكلبي ثم رأيته من رواية جرير عن الضحاك عن ابن عباس، أخرجه الحاكم والبيهقي عنه، لكن لم يسبق لفظه، وقد رواه النسائي باختصار عن ابن عباس، وأورده ابن سعد وأبو يعلى والطبراني من حديث أم هانيء مطولاً.

[الكافي الشاف: (٦٢٢/٢)]

٧٢٥) قال الحافظ: ...أخرجه قاسم بن ثابت في الدلائل من طريقه ولفظه: «**جاء ناس من قريش إلى أبي بكر فقالوا: هل لك في صاحبك يزعم أنه أتى بيت المقدس ثم رجع إلى مكة في ليلة واحدة، قال أبو بكر: أو قال ذلك؟ قالوا: نعم، قال لقد صدق**»، وروى الذهلي أيضاً وأحمد في مسنده عن ابن شهاب بسنده: «**لما كذبتني قريش**» الحديث، فلعله دخل إسناد في إسناد، أو لما كان الحديثان في قصة واحدة أدخل ذلك.

[الفتح: (٢٤٣/٨-٢٤٤)]، [التغليق: (٢٣٩/٤-٢٤٠)]

٧٢٦) قوله تعالى: ﴿ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْداً شَكُوراً﴾.

قال الحافظ في الباب: ...وقد صحح ابن حبان من حديث سلمان الفارسي: «**كان نوح إذا طعم ولبس حمد الله، فسمي عبداً شكوراً**» وله شاهد عند ابن مردويه من حديث معاذ بن أنس، وآخر من حديث أبي فاطمة وقوله: «**ينفذهم البصر**».

[الفتح: (٢٤٨/٨)]

٧٢٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سعيد قال: «**لما نزلت هذه الآية: ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ﴾ دعا رسول الله ﷺ فاطمة فأعطاها فدك**».

قال: لا نعلم رواه إلا أبو سعيد ولا حدث به عن عطية إلا فضيل، ورواه عن فضيل أبو يحيى، وحميد بن حماد وابن أبي الخوار.

قلت: هما ضعيفان.

[مختصر زوائد البزار: (٩٠/٢)]

٧٢٨) قال الزمخشري: ...قيل: «**أعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبل، وعيينة بن حصين، فجاء عباس بن مرداس، وأنشأ يقول:**

أتجعل نهبي ونهب العبيـ ... ـد بين عيينة والأقرع

وما كان حصن ولا حابس ... يفوقان جدي في مجمع

وما كنت دون امرىء منهما ... ومن تضع اليوم لا يرفع

فقال: يا أبا بكر، اقطع لسانه عني، أعطه مائة من الإبل فنزلت[1]».

---

(١) سورة الإسراء: آية (٢٩).

قال الحافظ: أخرجه مسلم عن رافع بن خديج قال: «**أعطى رسول الله ﷺ أبا سفيان بن حرب وصفوان بن أمية وعيينة بن حصن والأقرع بن حابس كل إنسان منهم مائة من الإبل وأعطى عباس بن مرداس دون ذلك، فقال عباس فذكر الشعر، قال: فأتم له رسول الله ﷺ مائة**» وأخرجه ابن إسحاق في المغازي. فذكر القصة وقال في آخرها: اذهبوا فاقطعوا لسانه، فزادوه حتى رضي، وكذا ذكره موسى بن عقبة والواقدي وابن سعد وليس في شيء من طرقهم أن المخاطب بذلك كان أبا بكر.

[الكافي الشاف: (٢/٦٣٦-٦٣٧)]

٧٢٩) عن عبد الله: «**﴿إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ قال: كان ناس من الإنس يعبدون ناساً من الجن، فاسلم الجن، وتمسك هؤلاء بدينهم**»، زاد الأشجعي عن سفيان عن الأعمش ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم﴾.

رواه البخاري

* قوله: فأسلم الجن وتمسك هؤلاء بدينهم.

قال الحافظ: ...روى الطبري من وجه آخر عن ابن مسعود فزاد فيه: «**والإنس الذين كانوا يعبدونهم لا يشعرون بإسلامهم**» وهذا هو المعتمد في تفسير هذه الآية، وأما ما أخرجه الطبري من وجه آخر عن ابن مسعود قال: «**كان قبائل العرب يعبدون صنفاً من الملائكة يقال لهم الجن، ويقولون هم بنات الله، فنزلت هذه الآية**» فإن ثبت فهو محمول على أنها نزلت في الفريقين.

وفي رواية ضعيفة عن ابن عباس أن المراد من أن يعبد الملائكة والمسيح وعزيراً.

[الفتح: (٨/٢٤٩-٢٥٠)]

٧٣٠) عن ابن عباس رضي الله عنهما: «**﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلاَّ فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾ قال: عن رؤيا عين أريها رسول الله ﷺ ليلة اسري به ﴿وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ﴾ قال: شجرة الزقوم**».

رواه البخاري

* قوله: أريها ليلة أسري به.

قال الحافظ: ...وقوله «**ليلة أسري به**» جاء فيه قول آخر، فروى ابن مردويه من طريق العوفي عن ابن عباس قال: «**أرى أنه دخل مكة هو وأصحابه، فلما رده المشركون كان لبعض الناس بذلك فتنة**»، وجاء فيه قول آخر: فروى ابن مردويه من حديث الحسين بن علي رفعه: «**إني أريت كأن بني أمية يتعاورون منبري هذا، فقيل هي دنيا تنالهم، ونزلت هذه الآية**» وأخرجه ابن أبي حاتم من حديث عمرو بن العاص ومن حديث يعلى بن مرة ومن مرسل ابن المسيب نحوه وأسانيد الكل ضعيفة.

* قوله : والشجرة الملعونة في القرآن قال : شجرة الزقوم .

قال الحافظ : ..هذا هو الصحيح ، وذكر ابن أبي حاتم عن بضعة عشر نفساً من التابعين، ثم روى من حديث عبد الله بن عمرو : «أن الشجرة الملعونة الحكم بن أبي العاص وولده» ، وإسناده ضعيف .

[الفتح: (٨/٢٥٠-٢٥١)]

٧٣١)قال الزمخشري : ...روي أن ثقيفاً قال للنبي ﷺ : «لا يدخل في أمرك حتى تعطينا خصالاً نفتخر بها على العرب: لا نعشر، ولا نحشر، ولا نجبي في صلاتنا، وكل رباً لنا فهو لنا، وكل رباً علينا فهو موضوع عنا، وأن تمتعنا باللات سنة، ولانكسرها بأيدينا عند راس الحول، وأن تمنع من قصد وادينا وجّ فعضد شجره، فإذا سألتك العرب: لم فعلت ذلك؟ فقل: إن الله أمرني به، وجاؤوا بكتابهم فكتب: بسم الله الرحمن الرحيم: هذا كتاب من محمّد رسول الله لثقيف: لا يعشرون ولا يحشرون، فقالوا: ولا يجبون، فسكت رسول الله ﷺ ثم قالوا للكاتب: اكتب: ولا يجبون، والكاتب ينظر إلى رسول الله، فقام عمر بن الخطاب ﷺ فسل سيفه وقال: أسعرتم قلب نبينا يا معشر ثقيف أسعر الله قلوبكم ناراً، فقالوا: لسنا نكلم إياك، إنما نكلم محمداً، فنزلت[1]» .

قال الحافظ : لم أجده ، وذكره الثعلبي عن ابن عباس من غير سند .

[الكافي الشاف: (٢/٦٥٦-٦٥٧)]

٧٣٢)قال الزمخشري : ...عن النبي ﷺ : «أنها لما نزلت[2] كان يقول: اللهم لا تكلني إلى نفسي طرفة عين» .

قال الحافظ : لم أجده ، وذكره الثعلبي عن قتادة مرسلاً .

[الكافي الشاف: (٢/٦٥٨)]

٧٣٣)قال الزمخشري : «أن رسول الله ﷺ لما هاجر حسدته اليهود وكرهوا قربه منهم، فاجتمعوا إليه وقالوا: يا أبا القاسم، إن الأنبياء إنما بعثوا بالشام وهي بلاد مقدسة وكانت مهاجر إبراهيم، فلو خرجت إلى الشام لآمنا بك واتبعناك، وقد علمنا أنه لا يمنعك من الخروج إلا خوف الروم، فإن كنت رسول الله فالله مانعك منهم، فعسكر رسول الله ﷺ على أميال من المدينة وقيل بذي الحليفة، حتى يجتمع إليه أصحابه ويراه الناس عازماً على الخروج إلى الشام لحرصه على دخول الناس في دين الله، فنزلت[3] ، فرجع» .

---

(١) سورة الإسراء : آية (٧٣).
(٢) سورة الإسراء : آية (٧٤).
(٣) سورة الإسراء : آية (٧٧).

قال الحافظ: لم أجده، وذكره السهيلي في الروض عن عبد الرحمن بن غنم: «**أن اليهود أتوا النبي ﷺ فقالوا: يا أبا القاسم، إن كنت صادقا أنك نبي فالحق بالشام**» -فذكر نحوه- لكن قال: «**فغزا غزوة تبوك لا يريد إلا الشام، فلما بلغ تبوك أنزل الله تعالى**» -فذكر- وزاد: «**وأمره بالرجوع وقال: فيها محياك ومماتك ومنها تبعث**».

[الكافي الشاف: (٢/٦٥٩)]

٧٣٤)قوله تعالى: ﴿ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا﴾ [الإسراء:٧٩].

قال الزمخشري: ...عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «**هو المقام الذي أشفع فيه لأمتي**».

قال الحافظ: أخرجه أحمد وابن أبي شيبة والترمذي عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ في قوله تعالى: ﴿عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا﴾ وسئل عنه فقال: هي الشفاعة، وفي الباب عن أنس عند البخاري في التوحيد وعن ابن عمر عنده في الزكاة، وعن ابن مسعود عند النسائي والحاكم وله طريق آخر عند أحمد والحاكم مطولا، وعن كعب بن مالك عند الحاكم، وأصله عند مسلم وعن جابر عند أحمد والحاكم واختلف في وصله وإرساله على الزهري، عن علي بن الحسين، وعن أبي سعيد عند الترمذي وابن ماجه وعن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده عند ابن مردويه مطولا، وعن سعد بن أبي وقاص عند ابن مردويه عن مصعب بن سعد عن أبيه قال: «**سئل النبي ﷺ عن المقام المحمود فقال: هو الشفاعة**».

[الكافي الشاف: (٢/٦٦٠)]

٧٣٥)قال الحافظ: ...روى النسائي بإسناد صحيح من حديث حذيفة قال: «**يجتمع الناس في صعيد واحد، فأول مدعوا محمد فيقول: لبيك وسعديك، والخير بين يديك، والشر ليس إليك، المهدي من هديت عبدك وابن عبدك، وبك وإليك، ولا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك، تباركت وتعاليت**» فهذا قوله: ﴿عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا﴾ وصححه الحاكم.

وروى ابن أبي حاتم من طريق سعيد بن أبي هلال: «**أنه بلغه أن المقام المحمود الذي ذكره الله أن النبي ﷺ يكون يوم القيامة بين الجبار وبين جبريل، فيغبطه لمقامه ذلك أهل الجمع**» ورجاله ثقات، لكنه مرسل.

ومن طريق علي بن الحسين بن علي: أخبرني رجل من أهل العلم أن النبي ﷺ قال: «**تمد الأرض مد الأديم**» الحديث وفيه «**ثم يؤذن لي في الشفاعة فأقول: أي رب عبادك عبدوك في أطراف الأرض، قال: فذلك المقام المحمود**». ورجاله ثقات وهو صحيح إن كان الرجل صحابيا.

[الفتح: (٨/٢٥١-٢٥٢)]

٧٣٦) قوله: وقال ابن عباس: كل سلطان في القرآن فهو حجة.

قال الحافظ: ...وصله ابن عيينة في تفسيره عن ابن عباس، وهذا على شرط الصحيح، ورواه

الفريابي بإسنادٍ آخر عن ابن عباس وزاد «**وكل تسبيح في القرآن فهو صلاة**».

[الفتح: (٨/ ٢٤٠-٢٤٣)]

٧٣٧)قال الزمخشري في نزول سورة الإسراء: الآيات (٨٢-٨٤): ...لما نزلت هذه الآية يوم الفتح قال جبريل عليه السلام لرسول الله ﷺ: «**خذ مخصرتك ثم ألقها، فجعل يأتي صنماً صنماً وهو ينكت بالمخصرة في عينه ويقول: جاء الحق وزهق الباطل، فينكب الصنم لوجهه حتى ألقاها جميعاً، وبقي صنم خزاعة فوق الكعبة وكان من قوارير صفر فقال: يا علي، إرم به، فحمله رسول الله ﷺ حتى صعد فرمى به فكسره، فجعل أهل مكة يتعجبون ويقولون: ما رأينا رجلاً أسحر من محمّد ﷺ**».

قال الحافظ: ...قال: لم أجده وروى النسائي والحاكم من طريق ابن أبي مريم عن علي، قال: «**انطلقت مع النبي ﷺ حتى أتينا الكعبة فقال لي اجلس فجلست، وصعد على منكبي فنهضت به، فذكر الحديث**» وروى النسائي[1].

[الكافي الشاف: (٢/ ٦٦٢)]

٧٣٨)قال الحافظ: روى الترمذي من طريق داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس قال: «**قالت قريش لليهود: أعطونا شيئاً نسأل هذا الرجل، فقالوا: سلوه عن الروح، فسألوه فأنزل الله تعالى** ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾» ورجاله رجال مسلم، وهو عند ابن إسحاق من وجه آخر عن ابن عباس نحوه.

وقال: ...وقد روى ابن إسحاق في تفسيره بإسنادٍ صحيح عن ابن عباس قال: «**الروح من الله، وخلق من خلق الله وصور كبني آدم، لا ينزل ملك إلا ومعه واحد من الروح**»، وثبت عن ابن عباس أنه كان لا يفسر الروح، أي لا يعين المراد به في الآية.

قال الحافظ: ...ووقع في بعض التفاسير: «**أن الحكمة في سؤال اليهود عن الروح أن عندهم في التوراة أن روح بني آدم لا يعلمها إلا الله، فقالوا نسأله، فإن فسرها فهو نبي، وهو معنى قولهم: لا يجيء بشيء تكرهونه، وروى الطبري من طريق مغيرة عن إبراهيم في هذه القصة: فنزلت الآية فقالوا: هكذا نجده عندنا**» ورجاله ثقات، إلا أنه سقط من الإسناد علقمة.

قال الحافظ: ...وقع في حديث ابن عباس الذي أشرت إليه أول الباب: «**أن اليهود لما سمعوها قالوا: أوتينا علماً كثيراً التوراة، ومن أوتي التوراة فقد أوتي خيراً كثيراً**» فنزلت: ﴿قُل لَّوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَاداً لِّكَلِمَاتِ رَبِّي﴾ الآية، قال الترمذي: حسن صحيح.

[الفتح: (٢٥٣-٢٥٦)]

---

(١) في الأصل المطبوع بياض.

٧٣٩)قوله تعالى : ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ...﴾ [الإسراء: ٨٥]

قال الزمخشري : ...عن ابن أبي بريدة : «**لقد مضى النبي ﷺ وما يعلم الروح**» .

قال الحافظ : ذكره الواحدي في الوسيط عن عبد الله بن بريدة بهذا في حديث لم يسق إسناده .

[الكافي الشاف: (٦٦٣/٢)]

٧٤٠)قوله تعالى : ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ...﴾[الإسراء: ٨٥]

قال الزمخشري : ...«**بعثت اليهود إلى قريش ان سلوه عن اصحاب الكهف، وعن ذي القرنين، وعن الروح، فإن اجاب عنها او سكت فليس بنبي، وإن أجاب عن بعض وسكت عن بعض فهو نبي، فبين لهم القصتين وابهم أمر الروح وهو مبهم في التوراة، فندموا على سؤالهم**» .

قال الحافظ : لم أجده هكذا وذكره ابن هشام في السيرة عن زياد عن إبي إسحاق، وكذا أخرجه البيهقي في الدلائل من طريقه : «**أن اهل مكة بعثوا رهطاً منهم إلى اليهود يسألونهم عن أشياء يمتحنون بها رسول الله ﷺ، فقالوا لهم سلوه عن ثلاث، فإذا عرفها فهو نبي: سلوه عن اقوام ذهبوا في الأرض فلم يدر ما صنعوا...القصة بطولها**» .

[الكافي الشاف: (٦٦٣/٢)]

٧٤١)قال الزمخشري في قوله تعالى : ﴿وَمَا أُوتِيتُم﴾ [الإسراء: ٨٥] : ...الخطاب عام، وروي أن رسول الله ﷺ لما قال لهم ذلك قالوا : «**نحن مختصون بهذا الخطاب او انت معنا فيه؟ فقال: بل نحن وانتم لم نؤت من العلم إلا قليلاً، فقالوا: ما اعجب شأنك: ساعة تقول: ﴿وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْراً كَثِيراً﴾[البقرة: ٢٦٩] وساعة تقول هذا، فنزلت: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلاَمٌ﴾**» [لقمان: ٢٧] .

قال الحافظ : ذكره الثعلبي في تفسير لقمان بغير سند ولا راو، وروى ابن مردويه عن عكرمة، لا أعلمه إلا عن ابن عباس، قال : «**لما نزلت هذه الآية﴿وما اوتيتم من العلم إلا قليلا﴾ قالت اليهود: اوتينا علماً كثيراً، اوتينا التوراة ومن يؤت التوراة فقد اوتي خيراً كثيراً فأنزل الله تعالى ﴿قُل لَّوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَاداً لِّكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ﴾**» .

[الكافي الشاف: (٦٦٣/٢)]

٧٤٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن عائشة في قوله : «**﴿وَلاَ تَجْهَرْ بِصَلاَتِكَ وَلاَ تُخَافِتْ بِهَا﴾ نزلت في الدعاء**» .

قال : قد رواه الثوري أيضاً عن هشام بسنده .

صحيح .

[مختصر زوائد البزار: (٩٠/٢-٩١)]

٧٤٣)جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما «**في قوله تعالى ﴿وَلاَ تَجْهَرْ بِصَلاَتِكَ وَلاَ تُخَافِتْ بِهَا﴾**

قال: نزلت ورسول الله ﷺ مختفٍ بمكة كان إذا صلى بأصحابه رفع صوته بالقرآن، فإذا سمع المشركون سبوا القرآن ومن أنزله ومن جاء به، فقال الله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿وَلاَ تَجْهَرْ بِصَلاَتِكَ﴾ أي بقراءتك فيسمع المشركون فيسبوا القرآن ﴿وَلاَ تُخَافِتْ بِهَا﴾ عن أصحابك فلا تسمعهم ﴿وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلاً﴾».

رواه البخاري

* قوله: أنزل ذلك في الدعاء.

قال الحافظ: ...قد أخرجه الطبري وابن خزيمة والعمري عن هشام فزاد في الحديث: «**في التشهد**» ومن طريق عبد الله بن شداد قال: «**كان أعرابي من بني تميم إذا سلم النبي ﷺ قال: اللهم ارزقنا مالاً وولداً**» ورجح الطبري حديث ابن عباس قال لأنه أصح مخرجاً.

[الفتح: (٨/٢٥٧-٢٥٨)]

باب

تفسير سورة الكهف

٧٤٤) قال الزمخشري: ...عن رسول الله ﷺ: «**من قرأ سورة الكهف من آخرها كانت له نوراً من قرنه إلى قدمه، ومن قرأها كلها كانت له نوراً من الأرض إلى السماء**».

قال الحافظ: أخرجه أحمد والنسائي من حديث معاذ بن أنس، وفي إسناده ابن لهيعة، أخرجه الطبراني من رواية رشدين بن سعد كلاهما عن زياد بن فايد وهم من الضعفاء.

[الكافي الشاف: (٢/٧٢٢)]

٧٤٥) قوله فيه: وقال سعيد، عن ابن عباس: «**الرقيم: اللوح من رصاص، كتب عاملهم اسماؤهم، ثم طرحه في خزانته، فضرب الله على آذانهم فناموا**».

قال الحافظ: هذا طرف من حديث طويل، قال عبد بن حميد في تفسيره: عن ابن عباس، قال: «**غزونا مع معاوية غزوة المصيف، فمروا بالكهف الذي فيه أصحاب الكهف، الذين ذكر الله في القرآن، فقال معاوية: لو كشف لنا عن هؤلاء، فنظرنا إليهم، فقال ابن عباس: ليس ذلك لك، قد منع الله ذلك من هو خير منك، فقال: ﴿لَوِ اطَّلَعْتَ عَلَيْهِمْ لَوَلَّيْتَ مِنْهُمْ فِرَاراً وَلَمُلِئْتَ مِنْهُمْ رُعْباً﴾[الكهف: ١٨] قال معاوية: لا انتهي حتى أعلم علمهم، قال: فبعث ناساً، فقال: اذهبوا فانظروا فلما دخلوا الكهف، بعث الله عليهم ريحاً، فأخرجتهم، فبلغ ذلك ابن عباس، فأنشأ يحدثهم عنهم، فقال: إنهم كانوا في مملكة ملك من هذه الجبابرة، فجعلوا يعبدون حتى عبدة الأوثان، قال: وهؤلاء الفتية بالمدينة، فلما رأوا ذلك خرجوا من تلك المدينة على غير ميعاد، فجمعهم الله، عزوجل، على غير ميعاد، فجعل بعضهم يقول لبعض: أين تريدون؟ أين تذهبون، قال: فجعل بعضهم**

يخفي من بعض، لأنه لا يدري هذا على ما خرج هذا، فأخذ بعضهم على بعض المواثيق ان يخبر بعضهم بعضاً، فإن اجتمعوا على شيء، وإلا كتم بعضهم على بعض، قال: فاجتمعوا على كلمة واحدة، ﴿فَقَالُواْ رَبُّنَا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ لَن نَّدْعُوَاْ مِن دُونِهِ إلهاً لَّقَدْ قُلْنَا إِذاً شَطَطاً هَؤُلاء قَوْمُنَا اتَّخَذُواْ مِن دُونِهِ آلِهَةً لَّوْلاَ يَأْتُونَ عَلَيْهِم بِسُلْطَانٍ بَيِّنٍ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِباً، وَإِذِ اعْتَزَلْتُمُوهُمْ﴾ إلى قوله ﴿مِّنْ أَمْرِكُمْ مِّرْفَقاً﴾ [الكهف: ١٤-١٦]، قال: فهذا قول الفتية، قال: ففقدوا فجاء أهل هذا يطلبونه، لا يدرون أين ذهب، وجاء أهل هذا يطلبونه، لا يدرون أين ذهب، فطلبهم أهلوهم، لا يدرون أين ذهبوا، فرفع ذلك إلى الملك، فقال: ليكونن لهؤلاء شأن بعد اليوم، قوم خرجوا ولا يدري أين توجهوا في غير جناية، ولا شيء يعرف، فدعا بلوح من رصاص، فكتب فيه أسماؤهم، وطرحه في خزانته، فذلك قول الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ كَانُواْ مِنْ آيَاتِنَا عَجَباً﴾ [الكهف: ٩] والرقيم هو اللوح الذي كتبوا، قال: فانطلقوا حتى دخلوا الكهف، فضرب الله على آذانهم، فناموا، قال: فقال ابن عباس: والله لو أن الشمس تطلع عليهم لأحرقتهم، ولولا انهم يقلبون، لأكلتهم الأرض، فذلك قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَتَرَى الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَت تَّزَاوَرُ عَن كَهْفِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَت تَّقْرِضُهُمْ ذَاتَ الشِّمَالِ... وَكَلْبُهُمْ بَاسِطٌ ذِرَاعَيْهِ بِالْوَصِيدِ﴾ يقول: بالفناء ﴿وَنُقَلِّبُهُمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَذَاتَ الشِّمَالِ﴾، ثم إن ذلك الملك ذهب وجاء ملك آخر، فكسر تلك الأوثان وعبد الله، وعدل في الناس، فبعثهم الله لما يريد، فقال بعضهم لبعض : ﴿كَم لَبِثْتُمْ﴾ قال بعضهم: ﴿يَوْماً﴾ وقال بعضهم: ﴿بَعْضَ يَوْمٍ﴾، وقال بعضهم: أكثر من ذلك، فقال كبيرهم: لاتختلفوا، فإنه لم يختلف قوم قط إلا هلكوا، قال: فقالوا: ﴿فَابْعَثُواْ أَحَدَكُمْ بِوَرِقِكُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلْيَنظُرْ أَيُّهَا أَزْكَى طَعَاماً فَلْيَأْتِكُمْ بِرِزْقٍ مِّنْهُ وَلْيَتَلَطَّفْ﴾، يعني بأزكى: بأطهر، إنهم كانوا يذبحون الخنازير، قال: فجاء إلى المدينة، فرأى شارة أنكرها، وبنياناً أنكره، ثم دنا إلى خباز، فرمى إليه بدرهم، فأنكر الخباز الدرهم، وكانت دراهمهم كخفاف الربع يعني والربع الفصيل، قال: فأنكر الخباز، وقال: من أين لك هذا الدرهم؟ لقد وجدت كنزاً لتدلني على هذا الكنز أو لأرفعنك إلى الأمير، قال: أتخوفني بالأمير، وإني لدهقان الأمير! فقال: من أبوك؟ قال: فلان، فلم يعرفه، فقال: من الملك؟ فقال: فلان، فلم يعرفه، قال: فاجتمع الناس، ورفع إلى عاملهم، فسأله، فأخبره، فقال: علي باللوح، قال: فجيء به، فسمى أصحابه فلان وفلان، وهم في اللوح مكتوبون، قال: فقال الناس، قد دلكم الله على إخوانكم ، قال: فانطلقوا، فركبوا حتى أتوا الكهف، فقال الفتى: مكانكم أنتم، حتى أدخل على أصحابي، لا تهجموا عليهم، فيفزعوا منكم، وهم لا يعلمون، إن الله قد أقبل بكم، وتاب عليكم، فقالوا: آلله لتخرجن

إلينا، قال: إن شاء الله، فلم يدر أين ذهب، وعمي عليهم المكان، قال: فطلبوا وحرصوا، فلم يقدروا على الدخول عليهم، فقالوا: أكرموا إخوانكم، قال: فنظروا في أمرهم، فقالوا: ﴿لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِداً﴾ [الكهف: ٢١] فجعلوا يصلون عليهم، ويستغفرون لهم، ويدعون لهم، فذلك قول الله تعالى: ﴿فَلاَ تُمَارِ فِيهِمْ إِلاَّ مِرَاءً ظَاهِراً وَلاَ تَسْتَفْتِ فِيهِم مِّنْهُمْ أَحَداً﴾ [الكهف: ٢٢] يعني اليهود، ﴿وَلاَ تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَداً * إِلاَّ أَن يَشَاءَ اللَّهُ وَاذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ [الكهف: ٢٢-٢٤] فكان ابن عباس، يقول: إذا قلت شيئاًفلم تقل: إن شاء الله، فقل إذا ذكرت إن شاء الله».

هذا إسناد صحيح، قد رواه عن سفيان بن حسين أيضاً هشيم وغيره، وسفيان ابن حسين ثقة، حجة في غير الزهري، وإنما ضعفه من ضعفه في حديث الزهري، لأنه لم يضبط عنه.

وقد أخرج البخاري ليعلى بن مسلم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس عدة أحاديث، وعلق هذه القطعة منه، فأوردته بتمامه للفائدة.

ورويناه من طريق أخرى، عن عمر بن قيس، عن سعيد بن جبير مختصراً، لكنه لم يذكر ابن عباس.

[التغليق: (٣٤٤/٤-٣٤٦)]، [الفتح: (٢٥٨/٨-٢٦٠)]

٧٤٦)قوله: قالوا: **«سأله اليهود عن لبث أهل الكهف، فقال: غداً أجيبكم فتأخر الوحي بضعة عشر يوماً، ثم نزل: ﴿وَلاَ تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ﴾ فقال: إن شاء الله».**

قال الحافظ: هذا طرف من قصة وقعت موصولة في المغازي الكبرى لابن إسحاق، وفي سياقها مغايرة لما هنا في مواضع.

ساق الحافظ بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما: **«أن مشركي قريش بعثوا النضر بن الحارث، وعقبة بن أبي معيط إلى أحبار اليهود بالمدينة فقالوا لهم: سلوهم عن أمره وأخبروهم خبره وصفوا لهم مقالته، فإنهم أهل الكتاب الأول، وعندهم علم ما ليس عندنا من علم الأنبياء، فقدما المدينة فسألا أحبار اليهود عنه، وأخبروهم بما يقول فقالوا لهم: سلوه عن ثلاث فإن أخبركم بهن فهو نبي مرسل، وإلا فهو رجل متقول، سلوه عن فتية ذهبوا في الدهر الأول ما كان من أمرهم؟ فإنهم كان لهم حديث عجيب، وسلوه عن رجل طواف طاف مشارق الأرض ومغاربها ما كان نبؤه؟ وسلوه عن الروح ما هو؟ فانطلقا فقدما مكة فقالا: يا معشر قريش قد جئناكم بفصل ما بينكم وبين محمّد، أمرنا أحبار اليهود أن نسأله عن ثلاث، فذكر القصة، فجاؤوا إلى رسول الله ﷺ فسألوه عن ذلك فقال: غداً أجيبكم ولم يستثن، فمكث خمس عشرة ليلة لا يحدث الله إليه في ذلك وحياً، ولا يأتيه جبريل، حتى أحزن ذلك رسول الله ﷺ، وأرجف به أهل مكة، فقالوا: وعدنا أن يجيبنا غداً وقد مضت خمس عشرة ليلة، أصبحنا منها اليوم لا**

يخبرنا عما سألناه عنه، فنزل عليه جبريل بسورة الكهف، فعاتبه في أولها على حزنه عليهم ثم أخبره بخبر أهل الكهف وأخبره عن الرجل الطواف، ونزل قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ﴾ الآية».

هذا حديث غريب، لولا هذا المبهم لكان سنده حسناً، لكن فيه ما ينكر وهو السؤال عن الروح ونزول الآية فيها، وأن ذلك وقع بمكة، والثابت في الصحيحين أن ذلك كان بالمدينة وقع مصرحاً به في رواية ابن مسعود.

[موافقة الخبر الخبر: (٢/٦٩-٧١)]

٧٤٧) قوله: الكهف: الفتح في الجبل.

قال الحافظ: .. هو قول الضحاك أخرجه عنه ابن أبي حاتم، وروى الطبري بإسناد ضعيف عن ابن عباس: «**انه بالقرب من أيلة**»، وفي تفسير ابن مردويه عن ابن عباس: «**أصحاب الكهف أعوان المهدي**» وسنده ضعيف، فإن ثبت حمل على أنهم لم يموتوا بل هم في المنام إلى أن يبعثوا لإعانة المهدي، وقد ورد حديث آخر بسند واه: «**إنهم يحجون مع عيسى بن مريم**».

قال الحافظ في تنبيه له: ...قد روى عبد بن حميد بإسناد صحيح عن ابن عباس قصة أصحاب الكهف مطولة غير مرفوعة، وملخص ما ذكر: أن ابن عباس «**غزا مع معاوية الصائفة فمروا بالكهف الذي ذكر الله في القرآن، فقال معاوية أريد أن أكشف عنهم، فمنعه ابن عباس، فصمم وبعث ناساً، فبعث الله ريحاً فأخرجتهم، قال فبلغ ابن عباس فقال: إنهم كانوا في مملكة جبار يعبد الأوثان فلما رأوا ذلك خرجوا منها فجمعهم الله على غير ميعاد، فأخذ بعضهم على بعض العهود والمواثيق، فجاء أهاليهم يطلبونهم ففقدوهم، فأخبروا الملك فأمر بكتابة أسماؤهم في لوح من رصاص وجعله في خزانته فدخل الفتية الكهف فضرب الله على آذانهم فناموا، فأرسل الله من يقلبهم وحول الشمس عنهم فلو طلعت عليهم لأحرقتهم، ولولا أنهم يقلبون لأكلتهم الأرض، ثم ذهب ذلك الملك وجاء آخر فكسر الأوثان وعبد الله وعدل، فبعث الله أصحاب الكهف فأرسلوا واحداً منهم يأتيهم بما يأكلون فدخل المدينة مستخفياً فرأى هيئة وناساً أنكرهم لطول المدة، فدفع درهماً إلى خباز فاستنكر ضربه وهم بأن يرفعه إلى الملك، فقال أتخوفني بالملك وأبي دهقانه؟ فقال: من أبوك؟ قال فلان، فلم يعرفه، فاجتمع الناس فرفعوه إلى الملك فسأله فقال علي باللوح وكان قد سمع به فسمى أصحابه فعرفهم من اللوح، فكبر الناس وانطلقوا إلى الكهف وسبق الفتى لئلا يخافوا من الجيش، فلما دخل عليهم عمى الله على الملك ومن معه المكان فلم يدر أين يذهب الفتى، فاتفق رأيهم على أن يبنوا عليهم مسجداً فجعلوا يستغفرون لهم ويدعون لهم**».

وذكر ابن أبي حاتم في تفسيره عن شهر بن حوشب قال: «**كان لي صاحب قوي النفس، فمر**

بالكهف فأراد أن يدخله فنهي، فأبى، فأشرف عليهم فابيضت عيناه وتغير شعره».

وعن ابن عباس: «أن اسم الملك الأول دقيانوس واسم الفتية مكسلمينا ومخشليشا وتمليخا ومرطونس وكنشطونس وبيرونس ودينموس»، وفي النطق بها اختلاف كثير، ولايقع الوثوق من ضبطها بشيء.

وقال: ...وروى الطبري من طريق عبد الله بن عبيد الله بن عمير: «أن الكلب الذي كان معهم كان كلب صيد»، وعن وهب بن منبه: «أنه كان كلب حرث، وعن مقاتل: كان الكلب لكبيرهم وكان كلب غنم، وقيل: كان إنساناً طباخاً تبعهم وليس بكلب حقيقة، والأول المعتمد».

[الفتح: (٦/٥٨١-٥٨٤)]

٧٤٨) عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «بينما ثلاثة نفر ممن كان قبلكم إذ أصابهم مطر، فأووا إلى غار فانطبق عليهم، فقال بعضهم لبعض: إنه والله يا هؤلاء لا ينجيكم إلا الصدق، فليدع كل رجلٍ منكم مما يعلم أنه صدق فيه، فقال واحد منهم: اللهم إن كنت تعلم أنه كان لي أجير عمل لي على فرق من أرز، فذهب وتركه وأني عمدت إلى ذلك الفرق فزرعته، فصار من أمره أني اشتريت منه بقراً، وأنه أتاني يطلب أجر، فقلت له: إعمد إلى تلك البقر فسقها، فقال لي: إنما لي عندك فرق من أرز، فقلت له: إعمد إلى تلك البقر، فإنها من ذلك الفرق، فساقها، فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا، فانساخت عنهم الصخرة، فقال الآخر: اللهم إن كنت تعلم أنه كان لي أبوان شيخان كبيران، وكنت آتيهما كل ليلة بلبن غنم لي، فأبطأت عنهما ليلة، فجئت وقد رقدا، وأهلي وعيالي يتضاغون من الجوع، وكنت لا أسقيهم حتى يشرب أبواي، فكرهت أن أوقظهما، وكرهت أن أدعهما فيستكنَّا لشربتهما، فلم أزل انتظر حتى طلع الفجر، فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا، فانساخت عنهم الصخرة حتى نظروا إلى السماء، فقال الآخر: اللهم إن كنت تعلم أنه كان لي ابنة عمٍ من أحب الناس إلي، وأني راودتها عن نفسها فأبت إلا أن آتيها بمائة دينار، فطلبتها حتى قدرت، فأتيتها بها فدفعتها إليها، فأمكنتني من نفسها، فلما قعدت بين رجليها فقالت اتق الله ولا تفض الخاتم إلا بحقه، فقمت وتركت المائة الدينار، فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا، ففرج الله عنهم فخرجوا».

رواه البخاري

قال الحافظ: ...ذلك فيما أخرجه البزار والطبراني بإسنادٍ حسن عن النعمان بن بشير: «أنه سمع النبي ﷺ يذكر الرقيم قال: انطلق ثلاثة فكانوا في كهف، فوقع الجبل على باب الكهف فأوصد عليهم» فذكر الحديث.

* قوله: فانطبق عليهم.

قال الحافظ: ..زاد الطبراني في حديث النعمان بن بشير من وجه آخر: **«إذ وقع حجر من الجبل مما يهبط من خشية الله حتى سد فم الغار»**.

قال الحافظ في تنبيه له: ...جاء بإسنادٍ صحيح عن أنس أخرجه الطبراني في الدعاء من وجه آخر حسن، وبإسنادٍ حسن عن أبي هريرة، وهو في صحيح ابن حبان وأخرجه الطبراني من وجه آخر عن أبي هريرة وعن النعمان بن بشير من ثلاثة أوجه حسان أحدها عند أحمد والبزار وكلها عند الطبراني، وعن علي وعقبة بن عامر وعبد الله بن عمرو بن العاص وابن أبي أوفى بأسانيد ضعيفة، وقد استوعب طرقه أبو عوانة في صحيحه والطبراني في الدعاء، واتفقت الروايات كلها على أن القصص الثلاثة في الأجير والمرأة والأبوين إلا حديث عقبة بن عامر ففيه بدل الأجير أن الثالث قال: **«كنت في غنم ارعاها فحضرت الصلاة فقمت اصلي فجاء الذئب فدخل الغنم فكرهت ان اقطع صلاتي فصبرت حتى فرغت»** فلو كان إسناده قوياً لحمل على تعدد القصة، وأرجحها في نظري رواية موسى بن عقبة لموافقة سالم لها فهي أصح طرق هذا الحديث وهذا من حيث الإسناد.

[الفتح: (٦/٥٨٤-٥٩٠)]

٧٤٩) أورد العقيلي في ترجمة يحيى بن أبي روق وهو ضعيف عن ابن عباس رضي الله عنهما في تسمية أصحاب الكهف[1] وقال في آخره واسم الكلب قطمير وكان أحمر فوق القبطي ودون الكردي.

[لسان الميزان: (٦/٢٥٣)]

٧٥٠) أخرج ابن قانع وابن مندة من طريق أبي حازم عن عبد الرحمن بن سهل بن حنيف قال: **«لما نزلت هذه الآية: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ﴾ [الكهف: ٢٨] الآية»** فذكر قصة العسكري أحسبه مرسلاً.

[الإصابة: (٣/٦٩)]

٧٥١) قوله تعالى: ﴿وَإِن يَسْتَغِيثُواْ يُغَاثُواْ بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ﴾ [الكهف: ٢٩]

قال الزمخشري: ...عن النبي ﷺ: **«هو كعكر الزيت، فإذا قرب إليه سقطت فروة وجهه»**.

قال الحافظ: أخرجه الترمذي عن أبي سعيد، واستغربه، وقال: لايعرف إلا من حديث رشدين بن سعد، وتعقب قوله: بأن أحمد وأبا يعلى أخرجاه من طريق ابن لهيعة، وبأن ابن حبان والحاكم

---

(١) ولفظ الحديث: عن الضحاك عن ابن عباس في قول الله-عزوجل-: ﴿مَّا يَعْلَمُهُمْ إِلاَّ قَلِيلٌ﴾ قال ابن عباس: **«انا من اولئك القليل، وهم مكسلمينا وتمليخا وهو المبعوث بالورق إلى المدينة، وقرطولس، ونينونس، وساريقوس، ورنوانس، وكنيسيظطيوس ويطينوسوس، وهو الراعي، والكلب إسمه قطمير أحمر دون الكردي وفوق القبطي»**.

أخرجاه من طريق ابن وهب.

[الكافي الشاف: (٦٩١/٢)]

٧٥٢)قال الحافظ: روى الطبري من طريق ابن عباس بإسنادٍ منقطع، قال: «**سرادقها: حائط من نار**».

[الفتح: (٨/ ٢٦٠-٢٦١)]

٧٥٣)في ترجمة يزيد بن درهم عن أنس: «**﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهُم مَّوْبِقاً﴾ قال نهر في جهنم من قيح ودم**».

قلت: قد دخل الأثر المذكور[1] وذكره الساجي والعقيلي وابن الجارود في الضعفاء.

[لسان الميزان: (٦/ ٢٨٥-٢٨٦)]

٧٥٤)ساق الحافظ بسنده عن ابن عباس: «**أن النبي ﷺ حلف على شيء، فمضى أربعون ليلة، فأنزل الله تعالى ﴿وَلاَ تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَداً * إِلاَّ أَن يَشَاءَ اللَّهُ وَاذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ فاستثنى النبي ﷺ بعد أربعين ليلة**».

هذا حديث غريب أخرجه أبو الشيخ في تفسيره هكذا، وأخرجه ابن مردويه في تفسيره أيضاً عن أبي الشيخ بهذا الإسناد ويحيى بن سعيد ضعيف.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/ ٥٩-٦٠)]

٧٥٥)ساق الحافظ بسنده عن ابن عباس: «**أنه كان يرى الإستثناء ولو بعد سنة ثم يقرأ: ﴿وَلاَ تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَداً إِلاَّ أَن يَشَاءَ اللَّهُ وَاذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ يقول: إذا ذكرت فاستثن**»، قيل للأعمش سمعته من مجاهد؟ قال: لا، حدثني به ليث عن مجاهد.

وبه قال الطبراني.

قلت: ليس كما قال فقد رواه عن الأعمش علي بن مسهر وهشيم ويعلى بن عبيد ووكيع وعيسى ابن يونس.

أما رواية علي بن مسهر فأخرجها ابن مردويه في تفسيره، والحاكم في مستدركه وقال: صحيح على شرطهما، قلت: الإسناد معلول.

وأما رواية هشيم فأخرجها الطبري في تفسيره، وفيها الزيادة.

وأما رواية يعلى بن عبيد فأخرجها عبد بن حميد في تفسيره عنه وليس فيها الزيادة.

وأما رواية وكيع فأخرجها ابن أبي حاتم، وليس فيها الزيادة أيضاً.

وأما رواية عيسى بن يونس فأخرجها أبو موسى المديني في جزء له، وفيها الزيادة مختصرة.

ولم ينفرد به يحيى بن سليمان أيضاً، بل تابعه سعيد بن منصور، فأخرجه في كتاب السنن له عن أبي معاوية، ومن طريقه أخرجه البيهقي والله أعلم.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/ ٦٠-٦١)]

---

(١) في طبعة دار الكتب العلمية: (فذكر).

٧٥٦)ساق الحافظ بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: «﴿وَاذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ **قال: إذا نسيت الإستثناء، فاستثن إذا ذكرت، قال: هي خاصة برسول الله ﷺ، وليس لأحدنا الإستثناء إلا في صلة من يمينه**»، وبه قال الطبراني: لم يروه عن عبدالعزيز بن الحصين إلا الوليد.

هذا حديث غريب، أخرجه ابن مردويه في التفسير عن الطبراني.

وعبد العزيز ضعيف عند الجمهور، وشذ الحاكم فوثقه، والوليد بن مسلم مدلس وقد عنعن.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٦٢-٦٣)]

٧٥٧)﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ لا أَبْرَحُ حَتَّى أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُباً﴾: زماناً، وجمعه أحقاب.

قال الحافظ: ...عن أبي بن كعب قال: «**إفريقية**» أخرجه ابن أبي حاتم لكن السند إلى أبي بن كعب ضعيف، وهذا اختلاف شديد، وأغرب من ذلك ما نقله القرطبي عن ابن عباس قال: المراد البحرين إجتماع موسى والخضر لأنهما بحرا علم، وهذا غير ثابت ولا يقتضيه اللفظ.

[الفتح: (٨/٢٦٣)]

٧٥٨)عن سعيد بن جبير-يزيد أحدهما على صاحبه، وغيرهما قد سمعته يحدثه عن سعيد بن حبير- قال: «**إنا لعند ابن عباس في بيته إذ قال سلوني، قلت: أي أبا عباس، جعلني الله فداءك، بالكوفة رجل قاص يقال له نوف يزعم أنه ليس بموسى بني إسرائيل، أما عمرو فقال لي: قال قد كذب عدو الله، وأما يعلى فقال لي: قال ابن عباس حدثني أبي بن كعب قال قال رسول الله ﷺ: موسى رسول الله عليه السلام قال ذكّر الناس يوماً، حتى إذا فاضت العيون ورقت القلوب ولى، فأدركه رجل فقال: أي رسول الله، هل في الأرض أحد أعلم منك؟ قال: لا، فعتب عليه إذ لم يرد العلم إلى الله، قيل: بلى، قال: أي رب فأين؟ قال: بمجمع البحرين، قال: أي رب اجعل لي علماً أعلم ذلك منه، فقال لي عمرو: قال حيث يفارقك الحوت، وقال لي يعلى قال: خذ نوناً ميتاً حيث ينفخ فيه الروح، فأخذ حوتاً في مكتل، فقال لفتاه: لا أكلفك إلا أن تخبرني بحيث يفارقك الحوت، قال ما كلفت كثيراً، فذلك قوله جل ذكره: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ﴾ يوشع بن نون-ليست عن سعيد- قال: فبينا هو في ظل صخرة في مكان ثريان إذ تضرب الحوت وموسى نائم، فقال فتاه: لا أوقظه، حتى إذا استيقظ نسي أن يخبره، وتضرب الحوت حتى دخل البحر، فامسك الله عنه جرية البحر حتى كان اثره في حجر، قال لي عمرو: هكذا كان اثره في حجر- وحلق بين إبهاميه واللتين تليانهما- ﴿لَقَدْ لَقِينَا مِن سَفَرِنَا هَذَا نَصَباً﴾ قال قد قطع الله عنك النصب-ليست هذه عن سعيد-اخبره، فرجعا، فوجدا خضرا، قال لي عثمان بن أبي سليمان: على طنفسة خضراء على كبد البحر، قال سعيد بن جبير:**

مسجى بثوبه قد جعل طرفه تحت رجليه وطرفه تحت راسه، فسلم عليه موسى، فكشف عن وجهه وقال: بأرضي من سلام؟ من أنت؟ قال: أنا موسى، قال: موسى بني إسرائيل ؟ قال: نعم، قال فما شأنك؟ قال: جئت لتعلمني مما علمت رشداً، أما يكفيك أن التوراة بيديك، وأن الوحي يأتيك؟ يا موسى، إن لي علماً لا ينبغي لك أن تعلمه، وإن لك علماً لا ينبغي لي أن أعلمه، فأخذ طائر بمنقاره من البحر، فقال: والله ما علمي وما علمك في جنب علم الله إلا كما أخذ هذا الطائر بمنقاره من البحر، حتى إذا ركبا في السفينة وجدا معابر صغاراً تحمل أهل هذا الساحل إلى أهل هذا الساحل الآخر عرفوه، فقالوا: عبد الله الصالح-قال قلنا لسعيد: خضر؟ قال: نعم-لا نحمله بأجر، فخرقها ووتد فيها وتداً- قال موسى أخرقتها لتغرق أهلها؟ لقد جئت شيئاً إمراً-قال مجاهد: منكراً-قال ألم أقل إنك لن تستطيع معي صبراً؟ كانت الأولى نسياناً والوسطى شرطاً والثالثة عمداً، قال لا تؤاخذني بما نسيت ولا ترهقني من أمري عسراً، لقيا غلاماً فقتله، قال يعلى قال سعيد: وجد غلماناً يلعبون، فأخذ غلاماً كافراً ظريفاً فأضجعه ثم ذبحه بالسكين، قال أقتلت نفساً زكيةً بغير نفس لم تعمل بالحنث وكان ابن عباس قرأها زكيةً زاكية مسلمة كقولك غلاماً زكياً، فانطلقا فوجدا جداراً يريد أن ينقض فأقامه، قال سعيد بيده هكذا ورفع يده فاستقام، قال يعلى حسبت أن سعيداً قال فمسحه بيده فاستقام، لو شئت لأتخذت عليه أجراً، قال سعيد: أجراً نأكله، وكان وراءهم، وكان أمامهم-قرأها ابن عباس أمامهم-ملك، يزعمون عن غير سعيد أنه هدد بن بدد، والغلام المقتول اسمه يزعمون حيسور ملك يأخذ كل سفينةٍ غصباً، فأردت إذا هي مرت به أن يدعها لعيبها، فإذا جاوزوا أصلحوها فانتفعوا بها، ومنهم من يقول سدوها بقارورة، ومنهم من يقول بالقار، كان أبواه مؤمنين وكان كافراً، فخشينا أن يرهقهما طغياناً وكفراً: أن يحملهما حبه على أن يتابعاه على دينه، فأردنا أن يبدلهما ربهما خيراً منه زكاةً وأقرب رحماً لقوله أقتلت نفساً زكيةً-وأقرب رحماً: هما به أرحم منهما بالأول الذي قتل خضر، وزعم غير سعيد أنهما أبدلا جارية، وأما داود بن أبي عاصم فقال عن غير واحد: إنها جارية».

رواه البخاري

قال الحافظ: ...وقد روى الطبري من طريق عكرمة قال: قيل لابن عباس لم نسمع لفتى موسى بذكر من حين لقي الخضر، فقال ابن عباس: **«إن الفتى شرب من الماء الذي شرب منه الحوت فخلد، فأخذه العالم فطابق به بين لوحين ثم أرسله في البحر فإنها لتموج به إلى يوم القيامة، وذلك أنه لم يكن له أن يشرب منه»**، قال أبو نصر بن القشيري: إن ثبت هذا فليس هو يوشع.

قلت: لم يثبت، فإن إسناده ضعيف.

* قوله: إذ تضرب الحوت.

قال الحافظ: ...في رواية قتيبة عن سفيان من الزيادة قال سفيان وفي غير حديث عمرو: **«وفي أصل الصخرة عين يقال لها الحياة لا يصيب من مائها شيء إلا حي، فأصاب الحوت من ماء تلك العين فتحرك وانسل من المكتل فدخل البحر»**، وهذه الزيادة التي ذكر سفيان أنها في حديث غير عمرو قد أخرجها ابن مردويه في حديث عمرو ولفظه: **«حتى انتهيا إلى الصخرة فقال موسى عندها-أي نام-قال وكان عند الصخرة عين ماء يقال لها عين الحياة لا يصيب من ذلك الماء ميت إلا عاش، فقطرت من ذلك الماء على الحوت قطرة فعاش، وخرج من المكتل فسقط في البحر»** وأظن أن ابن عيينة أخذ ذلك عن قتادة، فقد أخرج ابن أبي حاتم من طريقه قال: **«فأتى على عين في البحر يقال لها عين الحياة، فلما أصاب تلك العين رد الله روح الحوت إليه»**، وقد أنكر الداودي فيما حكاه ابن التين هذه الزيادة فقال: لا أرى هذا يثبت، فإن كان محفوظاً فهو من خلق الله وقدرته.

قال الحافظ: ..وأما ما أخرجه عبد بن حميد من طريق الربيع بن أنس في هذه القصة: **«فقال موسى: السلام عليكم يا خضر، فقال: وعليك السلام يا موسى، قال: وما يدريك أني موسى؟ قال: أدراني بك الذي أدراك بي»** وهذا إن ثبت فهو من الحجج على أن الخضر نبي، لكن يبعد ثبوته قوله في الرواية التي في الصحيح: **«من أنت؟ قال: أنا موسى، قال: موسى بني إسرائيل»** الحديث.

قال الحافظ: ...روى ابن مردويه عن ابن عباس مرفوعاً قال: **«الأولى نسيان والثانية عذر والثالثة فراق»**، وعند ابن أبي حاتم من طريق الربيع بن أنس قال: **«قال الخضر لموسى: إن عجلت علي في ثلاث فذلك حين أفارقك»** وروى الفراء من وجه آخر عن أبي بن كعب قال: **«لم ينس موسى، ولكنه من معاريض الكلام»** وإسناده ضعيف، والأول هو المعتمد، ولو كان هذا ثابتاً لاعتذر موسى عن الثانية وعن الثالثة بنحو ذلك.

* قوله: وزعم غير سعيد أنهما أبدلا جارية.

قال الحافظ: ...روى ابن مردويه من وجه آخر عن ابن جريج قال، وقال يعلى بن مسلم أيضاً عن سعيد بن جبير، إنها جارية، وفي رواية الإسماعيلي من هذا الوجه، قال: **«ويقال أيضاً عن سعيد بن جبير: إنها جارية»**، وللنسائي عن ابن عباس: **«فأبدلهما ربهما خيراً منه زكاة قال: أبدلهما جارية فولدت نبياً من الأنبياء»**.

وقال: ...وعند ابن مردويه من حديث أبي بن كعب: **« أنها ولدت غلاماً»**، لكن إسناده

ضعيف، وأخرجه ابن المنذر بإسناد حسن عن ابن عباس نحوه.

[الفتح: (٢٦٣/٨-٢٧٥)]

٧٥٩)قال الزمخشري في سورة الكهف في تفسير آية (٨١-٨٢) في بناء الخضر مع موسى عليهما السلام الجدار للغلامين اليتيمين: ...واختلف في الكنز، فقيل: مال مدفون من ذهب وفضة.

قال الحافظ: أخرجه الترمذي والحاكم والبزار والطبراني وابن عدي من طريق مكحول، عن أبي الدرداء وفيه يزيد بن الصنعاني وهو ضعيف.

[الكافي الشاف: (٧١٣/٢)]

٧٦٠)وفي تفسير الآية (٨١-٨٢) من سورة الكهف قال الزمخشري: ...وقيل: «**لوح من ذهب مكتوب فيه: عجبت لمن يؤمن بالقدر كيف يحزن، وعجبت لمن يؤمن بالرزق كيف يتعب، وعجبت لمن يؤمن بالموت كيف يفرح، وعجبت لمن يؤمن بالحساب كيف يغفل، وعجبت لمن يعرف الدنيا وتقلبها بأهلها كيف يطمئن إليها، لا إله إلا الله محمّد رسول الله**».

قال الحافظ: أخرجه البزار عن أبي ذر مرفوعاً بهذا، وأتم منه، وروى الدارقطني في غرائب مالك عن ابن عمر قال: «**سئل ابن عباس عن الكنز فذكره**» وقال: هذا باطل عن مالك، وروى ابن عدي، من رواية أبين بن سفيان والطبراني في الدعاء، من رواية رشدين بن سعد عن ابن عباس نحوه وعن علي مثل لفظ المصنف أخرجه البيهقي في الشعب من رواية جويبر عن الضحاك عن النزال بن سبرة عنه، وأخرجه ابن مردويه من وجه آخر عن علي مرفوعاً، ورواه ابن شاهين في الجنائز، والواحدي من رواية محمّد بن مروان السدي الصغير: عن أبان عن أنس مرفوعاً أيضاً، وأبان والسدي الصغير متروكان.

[الكافي الشاف: (٧١٣/٢)]، [لسان الميزان: (٢٠٢/٥)]

٧٦١)قال الزمخشري: ...عن النبي ﷺ: «**سمي ذا القرنين لأنه طاف قرني الدنيا**[1]».

قال الحافظ: لم أجده مرفوعاً وإنما رواه الدارقطني في المؤتلف.

[الكافي الشاف: (٧١٤/٢)]

٧٦٢)قال الحافظ: ...في رواية النسائي: «**والحرورية الذين قال الله: ﴿وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ﴾ إلى: ﴿الفاسقين﴾ قال يزيد: هكذا حفظت**».

قلت: وهو غلط منه أو ممن حفظه عنه، وكذا وقع عند ابن مردويه: ﴿أُولَـئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ والصواب: ﴿الخاسرون﴾، ووقع على الصواب كذلك في رواية الحاكم.

[الفتح: (٢٧٨/٨-٢٧٩)]

---

(١) سورة الكهف: آية (٨٣) وما بعدها في قصة ذي القرنين.

٧٦٣)قال الحافظ : جاء في سبب نزولها ما أخرجه ابن أبي حاتم بسند صحيح عن ابن عباس «في قصة سؤال اليهود عن الروح ونزول قوله تعالى: ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُم مِّن الْعِلْمِ إِلاَّ قَلِيلاً﴾ قالوا: كيف وقد أوتينا التوراة فنزلت: ﴿قُل لَّوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَاداً لِّكَلِمَاتِ رَبِّي﴾ الآية» .

[الفتح: (١٣/٤٥٣)]

٧٦٤)قوله تعالى : ﴿ . . وَلاَ يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدَا﴾ [الكهف: ١١٠]

قال الزمخشري : . . .روى أن جندب بن زهير قال يا رسول الله ﷺ : «إني أعمل العمل لله فإذا اطلع عليه سرني، فقال: إن الله لا يقبل ما شورك فيه» .

قال الحافظ : أخرجه الواحدي في الأسباب عن ابن عباس ولم يسق سنده .

[الكافي الشاف: (٢/٧٢٢)]

٧٦٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : كان عبد الرحمن بن غنم في مسجد دمشق في نفرٍ من أصحاب النبي ﷺ فيهم معاذ بن جبل، فقال عبد الرحمن بن غنم : «يا أيها الناس إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الخفي، فقال معاذ: اللهم غفراً، فقال يا معاذ أما سمعت رسول الله ﷺ يقول: من صام رياءً فقد أشرك، ومن تصدق رياءً فقد أشرك، ومن صلى رياءً فقد أشرك ؟ قال: بلى، ولكن رسول الله ﷺ تلا هذه الآية: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ﴾ الآية، فشق ذلك على القوم واشتد عليهم، فقال: ألا أفرجها عنكم؟ قالوا: بلى، فرج الله عنك الهم والأذى فقال: هي مثل هذه الآية التي في الروم: ﴿وَمَا آتَيْتُم مِّن رِّباً لِّيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلاَ يَرْبُو عِندَ اللَّهِ﴾الآية، من عمل عمل رياء لم يكتب لا له ولا عليه» .

محمّد بن السائب، هو الكلبي، كذاب.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٩١-٩٢)]

٧٦٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أبي ذر يرفعه قال : «إن الكنز الذي ذكر الله في كتابه لوح من ذهب مصمت: عجبت لمن أيقن بالقدر لم نصب؟ وعجبت لمن ذكر النار لم ضحك؟ وعجبت لمن ذكر الموت لم غفل لا إله إلا الله محمّد رسول الله» .

قال : لا نعلمه يروى عن أبي ذر إلا بهذا الإسناد .

قال الشيخ : الحارث وبشر لا أعرفهما .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٩١)]

باب

تفسير سورة طه

٧٦٧)حديث : «إن الله تبارك وتعالى قرأ ﴿طه﴾ و﴿يس﴾ قبل أن يخلق السماوات والأرض

بألف عام..» الحديث.

الدارمي في فضائل القرآن، ابن خزيمة في التوحيد، وزعم ابن حبان وتبعه ابن الجوزي: أن هذا المتن موضوع. وليس كما قالا، والله أعلم، فإن مولى الحرقة: هو عبدالرحمن بن يعقوب من رجال مسلم، والراوي عنه وإن كان متروكاً عند الأكثر، ضعيفاً عند البعض، فلم ينسب للوضع، والراوي عنه لا بأس به، وإبراهيم بن المنذر من شيوخ البخاري.

وقد أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» وقال: لا يُروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد، تفرد به إبراهيم بن المنذر.

قال الزمخشري: ...عن رسول الله ﷺ: **«من قرأ سورة طه أعطي يوم القيامة ثواب المهاجرين والأنصار»**.

قال الحافظ: أخرجه الثعلبي من رواية زياد عن الحسن مرسلاً.

[الكافي الشاف: (٣/٩٧)]

٧٦٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن علي قال: **«كان النبي ﷺ يراوح بين قدميه، يقوم على كل رجل، حتى نزلت: ﴿مَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَىٰ﴾»**.

قال: أحاديث يزيد بن بلال لا نعلمها إلا من حديث كيسان.

قلت: وهما ضعيفان.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٩٤)]

٧٦٩) قوله: ولا تنيا: لا تضعفا.

قال الحافظ: ...من طريق أخرى ضعيفة عن مجاهد عن ابن عباس، وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: ﴿لا تنيا﴾: لا تبطئا.

[الفتح: (٨/٢٨٥-٢٨٨)]

٧٧٠)مسند عبد الله بن عباس: حديث: **«سألت عبد الله بن عباس عن قول الله تعالى: ﴿...وَفَتَنَّاكَ فُتُوناً...﴾ [طه: ٤٠] في حديث يبلغ به النبي ﷺ: ﴿قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ﴾.**

-برفع الياء- وهو طرف من حديث الفتون الطويل».

الحاكم في ا لقراءات.

قلت: كذا أخرجه من حديث محمّد بن مسلمة وهو واه، وقد رواه ابن مردويه في تفسير ﴿طه﴾ صحيحة، وساقه مطولاً.

[إتحاف المهرة: (٧/٢٠٢)]

٧٧١)قال الزمخشري في تفسيره في دخول موسى عليه السلام وادي طوى[1] : ...«**دنت منه، ثم كلم، قيل: أمر بخلع النعلين لأنهما كانتا من جلد حمار ميت غير مدبوغ**» .

قال الحافظ : لم أره هكذا وفي الترمذي والحاكم عن عبد الله بن مسعود رفعه : «**يوم كلم الله موسى كان عليه جبة صوف ونعلان من جلد حمار ميت غير ذكي**» .

[الكافي الشاف: (٥٣/٣)]

٧٧٢)قوله تعالى : ﴿...وَلاَ يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾ [طه: ٦٩] .

قال الزمخشري : ...حديث عمر رضي الله عنه : «**لا في أمر دنيا ولا في أمر آخرة**» .

قال الحافظ : ذكره صاحب النهاية بغير إسناد ، وفي الباب عن ابن مسعود .

[الكافي الشاف: (٧٣/٣)]

٧٧٣)قال الزمخشري : ...عند عبد الله بن قسيط عن رافع قال : بعثني رسول الله ﷺ إلى يهودي وقال : «**قل له يقول لك رسول الله أقرضني إلى رجب فقال: والله لا أقرضته إلا برهن، فقال رسول الله ﷺ : إني لأمين في السماء وإني لأمين في الأرض، أحمل إليه درعي الحديد فنزلت**[2]» .

قال الحافظ : أخرج إسحاق وابن أبي شيبة وأبو يعلى والبزار والطبري والطبراني من هذا الوجه مطولاً ، وفيه موسى بن عبيدة الزبيري وهو متروك ، واستدل على بطلان ما رواه أنه وقع فيه : أن قوله تعالى : ﴿وَلاَ تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجاً مِّنْهُمْ﴾ الآية نزلت في هذه القصة وسورة طه مكية–وهذه القصة إنما كانت في المدينة كما في الصحيح ، وهذا يمكن الجواب عنه إذ لا مانع أن تكون الآية وحدها مدنية ، وبقية السورة مكية ، وأما حمله على تعدد القصة فلم يصب .

[الكافي الشاف: (٩٦/٣)]

٧٧٤)أورد العقيلي في ترجمة عمرو بن جرير عن قيس «**في قوله تعالى: ﴿مَعِيشَةً ضَنكاً﴾ وقال رزقا في: معصية**» ، وقال الدارقطني في العلل كان ضعيفاً .

[لسان الميزان: (٣٥٨/٤)]

٧٧٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ في قول الله تبارك وتعالى : ﴿فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكاً﴾ قال : «**المعيشة الضنك التي قال الله تبارك وتعالى انه يسلط عليه تسعة وتسعون حية ينهشون لحمه حتى تقوم الساعة**» .

قال الشيخ : فيه من لم أعرفه .

قلت : كلهم معروفون بالثقة إلا محمّد بن عمر فهو الواقدي .

[مختصر زوائد البزار: (٣٥٨/٤)]

---

(١) سورة طه : آية (١١) .

(٢) سورة طه : آية (١٣١) .

باب

تفسير سورة مريم

٧٧٦)عن البراء بن عازب حديث: ﴿قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيّاً﴾ [مريم: ٢٤]

قال: نهر جدول من ماء.

رواه البخاري في التفسير عن يحيى عن وكيع عنه به، وهو غير موجود في صحيح البخاري هكذا. لكني وجدت منه في أحاديث الأنبياء تعليقاً في ترجمة الباب: لكنه موقوفاً، وقد رواه الطبراني من وجه آخر، عن أبي إسحاق مرفوعاً.

[النكت الظراف: (٢/٤٠)]

٧٧٧)قوله تعالى: ﴿فَنَادَاهَا مِن تَحْتِهَا أَلاَّ تَحْزَنِي قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيّاً﴾ [مريم: ٢٤]

قال الزمخشري: ...سئل النبي ﷺ عن السري فقال: «**هو الجدول**».

قال الحافظ: أخرجه الطبراني في الصغير وابن عدي عن البراء عن النبي ﷺ في قوله تعالى: ﴿قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيّاً﴾ قال: السري: النهر، قال الطبراني لم يرفعه عن أبي إسحاق إلا أبو سنان رواه عنه معاوية بن يحيى وهو ضعيف وأخرجه عبد الرزاق عن البراء موقوفاً، وكذلك ذكره البخاري تعليقاً، ورواه ابن مردويه من طريق آدم عن إسرائيل كذلك وأخرجه الحاكم من وجه آخر عن أبي إسحاق موقوفاً، وفي الباب عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «**إن السري الذي قال الله تعالى لمريم: نهر اخرجه الله لتشرب منه**» أخرجه الطبراني وأبو نعيم في الحلية عن ابن عمر ورواية عن أيوب بن نهيك، ضعفه أبو حاتم وأبو زرعة.

[الكافي الشاف: (٣/١٢)]

٧٧٨)قوله تعالى: ﴿يَاأُخْتَ هَارُونَ مَا كَانَ أَبُوكِ امْرَأَ سَوْءٍ...﴾ [مريم: ٢٨]

قال الزمخشري: ...عن النبي ﷺ: «**إنما عنوا هارون النبي**».

قال الحافظ: لم أجده هكذا إلا عند الثعلبي بغير سند ورواه الطبري عن السدي، قوله وليس بصحيح، فإن عند مسلم والنسائي والترمذي عن المغيرة بن شعبة، قال: «**بعثني النبي ﷺ إلى نجران فقالوا لي: ارايتم شيئاً يقراونه: ﴿يَاأُخْتَ هَارُونَ﴾ وبين موسى وعيسى ما شاء الله من السنين فلم ادر ما اجيبهم فقال لي النبي ﷺ هلا اخبرتهم انهم كانوا يسمون باسماء انبيائهم والصالحين من قبلهم**» وروى الطبري من طريق ابن سيرين: «**نبئت أن كعباً قال إن قوله تعالى: ﴿يَاأُخْتَ هَارُونَ﴾ ليس بهارون اخي موسى فقالت له عائشة: كذبت فقال لها يا ام المؤمنين إن كان النبي ﷺ قال فهو اعلم فانا أجد بينهما ستمائة سنة**».

[الكافي الشاف: (٣/١٤)]

٧٧٩)قوله تعالى: ﴿إِذْ قُضِيَ الأَمْرُ...﴾ [مريم: ٣٨]

قال الزمخشري: وعن النبي ﷺ أنه سئل عنه أي عن قضاء الأمر فقال: «**حين يذبح الكبش والفريقان ينظران**».

قال الحافظ: لم أجده هكذا، وفي الصحيحين عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً: «**يؤتى بالموت كهيئة كبش أملح**»-الحديث-وفيه «**وكلهم قد رآه فيذبح، ثم يقول يا أهل الجنة خلود فلا موت ويا أهل النار خلود فلا موت، ثم قرأ: ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الأَمْرُ﴾ الآية**» وأخرجاه عن ابن عمر نحوه دون قراءة الآية، وفي الباب عن أبي هريرة عند ابن حبان والحاكم والنسائي، وأخرجه البخاري دون ذكر الذبح، وأخرجه أبو يعلى والبزار من حديث أنس. وفي آخره: «**فيأمن هؤلاء، وينقطع رجاء هؤلاء**».

[الكافي الشاف: (٣/١٧-١٨)]

٧٨٠)قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفْداً﴾ [مريم: ٨٥]

قال الزمخشري: ...عن علي رضي الله عنه: «**ما يحشرون والله على أرجلهم، ولكنهم على نوق رحالها ذهب، وعلى نجائب سروجها ياقوت**».

قال الحافظ: أخرجه ابن أبي شيبة وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند، والطبري وابن أبي حاتم، وأخرجه ابن أبي داود في كتاب البعث من هذا الوجه مرفوعاً، ورواه ابن عدي من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً أيضاً.

[الكافي الشاف: (٣/٤١)]

٧٨١)ساق العقيلي في ترجمة إسماعيل بن عبيدالله عن علي ﷺ: «**في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفْداً﴾ الحديث بطوله وقال هما[1] غير محفوظين**».

[لسان الميزان: (١/٤١٩)]

٧٨٢)قوله تعالى: ﴿...سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدّاً﴾ [مريم: ٩٦]

قال الزمخشري: ...وروي أن النبي ﷺ قال لعلي ﷺ: «**يا علي قل اللهم اجعل لي عندك عهداً، واجعل لي في صدور المؤمنين مودة، فأنزل الله هذه الآية**».

قال الحافظ: أخرجه الثعلبي والطبراني في مسند حمزة الزيات، وابن مردويه من حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما وفيه إسحاق بن بشر عن خالد بن زيد، وهما متروكان.

[الكافي الشاف: (٣/٤٥)]

---

(١) والحديث الآخر هو: «**القيام ليل في سبيل الله افضل من عبادة ستين سنة**».

باب
تفسير سورة الأنبياء

٧٨٣)قال الحافظ : في رواية الإسماعيلي اختلف في بعض آيات منهن أما في سبحان فقوله : ﴿وَمَن قُتِلَ مَظْلُوماً﴾ الآيـة، وقوله : ﴿وَإِن كَادُواْ لَيَسْتَفِزُّونَكَ﴾ إلى ﴿تَحْوِيلاً﴾، وقوله : ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى تِسْعَ آيَاتٍ﴾ الآيـة، وقوله : ﴿وَقُل رَّبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ﴾ الآية، وفي الكهف قوله : ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم﴾ الآيـة، وقيل : من أولها إلى : ﴿أَحْسَنُ عَمَلاً﴾، وفي مريم : ﴿وإن منكم إلا واردها﴾ الآية، وفي طه : ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾ الآية، وفي الأنبياء : ﴿أَفَلاَ يَرَوْنَ أَنَّا نَأْتِي الأَرْضَ نَنقُصُهَا﴾ الآية، قيل في جميع ذلك إنه مدني، ولا يثبت شيء من ذلك، والجمهور على أن الجميع مكيات، وشذ من قال خلاف ذلك.

قال الحافظ : ..وصله ابن المنذر من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله : «﴿وَلاَ هُمْ مِّنَّا يُصْحَبُونَ﴾ قال يمنعون»، ومن وجه آخر منقطع عن ابن عباس «يمنعون قال: ينصرون».

* قوله : السجل : الصحيفة.

قال الحافظ : ...جاء عن ابن عباس : «أن السجل اسم كاتب كان للنبي ﷺ» أخرجه أبو داود والنسائي والطبري وله شاهد من حديث ابن عمر عند ابن مردويه، وفي حديث ابن عباس المذكور عند ابن مردويه : والسجل : الرجل بلسان الحبش، وعند ابن المنذر من طريق السدي قال : السجل : الملك، عند الطبري من وجه آخر عن ابن عباس مثله، وعند عبد بن حميد من طريق عطية مثله، وبإسنادٍ ضعيف عن علي مثله، وذكر السهيلي عن النقاش : أنه ملك في السماء الثانية ترفع الحفظة إليه الأعمال كل خميس وإثنين، وعند الطبري من حديث ابن عمر بعض معناه، وقد أنكر الثعلبي والسهيلي : أن السجل اسم الكاتب بأنه لا يعرف في كتاب النبي ﷺ ولا في أصحابه من اسمه السجل، قال السهيلي : ولا يوجد إلا في هذا الخبر، وهو حصر مردود، فقد ذكره في الصحابة ابن مندة وأبو نعيم وأورداه عن ابن عمر قال : «كان للنبي ﷺ كاتب يقال له سجل» وأخرجه ابن مردويه من هذا الوجه.

[الفتح : (٨/٢٨٩-٢٩١)]، [الإصابة : (٢/١٥-١٦)]

٧٨٤)قوله فيه : وقال قتادة : ﴿حَدَبٍ﴾ [الأنبياء : ٩] : أكمة، وقال رجل للنبي ﷺ : «رأيت السد مثل البرد المحبر، قال: رأيته».

قال الحافظ : وأما حديثه المرفوع ساق الحافظ بسنده عن قتادة، عن رجل من أهل المدينة، أنه قال للنبي ﷺ : «يا رسول الله قد رأيت السد الذي بين يأجوج ومأجوج، قال: كيف رأيته؟ قال: مثل البرد المحبر، طريقة حمراء، وطريقة سوداء، قال: قد رأيته» تابعه سعيد بن عبد

الرحمن المخزومي، عن ابن عيينة في التفسير.

هذا إسناد صحيح إلى قتادة، فإن كان سمعه من هذا الرجل، فهو حديث صحيح ولكن قد اختلف فيه على قتادة، فرواه سعيد بن أبي عروبة، عنه هكذا، ورواه سعيد بن بشير عنه، فاختلف عليه فيه، فقال أبو الجماهير والوليد بن مسلم عنه، عن أبي بكرة الثقفي أن رجلاً أتى النبي ﷺ، فقال: **«إني قد رأيته يعني السد، فقال: كيف؟ قال: كالبرد المحبر، فقال: قد رأيته»**.

رواه ابن مردويه في تفسيره.

ونعيم بن حماد في كتاب الفتن، عن قتادة أن رجلاً أتى النبي ﷺ، فذكره مرسلاً.

ورواه مسلمة بن علي، عن أنس، ومسلمة ضعيف وليس هذا من حديث أنس، والله أعلم.

ورواه يوسف بن أبي مريم الحنفي، والبزار في مسنده، من هذا الوجه بإسناد حسن.

[التغليق: (٤/١٢-١٣)]

٧٨٥) مسند عبد الله بن عباس: حديث: **«في قوله: ﴿أَوَلَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُواْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ كَانَتَا رَتْقاً فَفَتَقْنَاهُمَا﴾ [الأنبياء: ٣٠] قال: فتقت السماء بالغيث، والأرض بالنبات»**.

الحاكم في التفسير.

قلت: طلحة ضعيف.

[إتحاف المهرة: (٧/٤٥١-٤٥٢)]

٧٨٦) قوله تعالى: ﴿وَذَا النُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَاضِباً ...﴾ [الأنبياء: ٨٧]

قال الزمخشري: ...عن النبي ﷺ: **«ما من مكروب يدعو بهذا الدعاء إلا استجيب له»**.

قال الحافظ: أخرجه الترمذي والحاكم والبيهقي في الشعب في السبعين عن سعد بن أبي وقاص رفعه: **«ودعوة ذي النون إذ دعا وهو في بطن الحوت: ﴿لاَّ إِلَـهَ إِلاَّ أَنتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ فإنه لم يدع بها رجل مسلم في شيء قط إلا إستجاب الله له»**. وله متابع أخرجه الحاكم عن مصعب بن سعد عن أبيه، بلفظ: **«الا أخبركم بشيء إذا نزل بأحدكم كرب او بلاء فدعا به إلا فرج عنه، قالوا: بلى يا رسول الله، قال دعوة ذي النون: ﴿لاَّ إِلَـهَ إِلاَّ أَنتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾»** وأخرجه الحاكم أيضاً عن سعد.

[الكافي الشاف: (٣/١٢٩)]، [إتحاف المهرة: (٥/١٥٨-١٥٩)]

٧٨٧) قال البخاري: وقال منصور بن النعمان عن عكرمة عن ابن عباس: وحرم بالحبشية: وجب.

حدثني محمود بن غيلان حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن ابن طاووس عن أبيه: **«عن ابن عباسٍ قال: ما رأيت شيئاً أشبه باللمم مما قال أبو هريرة عن النبي ﷺ: إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا أدرك ذلك لا محالة: فزنا العين النظر، وزنا اللسان المنطق، والنفس تمنى وتشتهي، والفرج يصدق ذلك ويكذبه»**، وقال شبابة حدثنا ورقاء عن ابن

طاووس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

* قول البخاري: عن عكرمة عن ابن عباس.

ولم أقف على ذلك في تفسير أبي جعفر الطبري وإنما فيه وفي تفسير عبد بن حميد وابن أبي حاتم جميعاً عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَحَرَامٌ عَلَى قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا﴾ قال: وجب، ومن طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: «حرم: عزم» ومن طريق عطاء عن عكرمة: «وحرم: وجب بالحبشية» وبالسند الأول قال: وقوله: «﴿أَنَّهُمْ لاَ يَرْجِعُونَ﴾ اي لا يتوب منهم تائب» قال الطبري معناه «أنهم اهلكوا بالطبع على قلوبهم فهم لا يرجعون عن الكفر»، وقيل معناه يمتنع على الكفرة الهالكين أنهم لا يرجعون إلى عذاب الله، وقيل فيه أقوال أخر ليس هذا موضع استيعابها، والأول أقوى وهو مراد المصنف بالترجمة والمطابق لما ذكر معه من الآثار والحديث.

[الفتح: (١١/٥١١)]

٧٨٨) ساق الحافظ بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «جاء عبد الله بن الزبعري إلى النبي ﷺ فقال: يا محمّد تزعم ان الله انزل عليك: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾؟ قال: نعم قال: فقد عبدت الشمس والقمر والملائكة وعيسى وعزير، فكل هؤلاء في النار مع آلهتنا؟ فنزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى أُوْلَئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾ ونزلت: ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلاً﴾ إلى قوله: ﴿خَصِمُونَ﴾».

هذا حديث حسن، أخرجه الحاكم من وجه آخر عن عكرمة بمعناه.

وعبد بن حميد وابن أبي حاتم وابن مردويه، عن ابن عباس مختصراً، ورجاله رجال الصحيح إلا المبهم، سمي هذا المبهم في رواية لابن مردويه قال فيها: عن مسلم البطين، وسندها ضعيف.

وأخرجه من وجه آخر عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير، وقد وقع لنا من طريق ثالثة عن ابن عباس.

رضي الله عنهما قال: «لما نزلت: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾ شق ذلك على قريش وقالوا: شتم آلهتنا، فجاء ابن الزبعري فقال: يا محمّد أهذا لآلهتنا أو لكل من عبد من دون الله؟ فقال: بل لكل من عبد من دون الله فقال: ألست تزعم ان الملائكة عباد صالحون، وأن عيسى عبد صالح، وأن عزيراً عبد صالح؟ قال: نعم، قال فهذه النصارى تعبد عيسى، وهذه اليهود تعبد عزيراً، وقد عبدت الملائكة».

هذا حديث حسن.

تنبيه: وقع في كلام كثير من فضلاء العجم كالشارح العضد ما نصه: «نقل، أن النبي ﷺ قال لابن الزبعري: ما أجهلك بلغة قومك، إن ما لما لا يعقل» انتهى.

وهذا لا أصل له من طريق ثابتة ولا واهية.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/١٧٢-١٧٥)]، [الكاف الشاف: (٣/١٣٣)]

٧٨٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن ابن عباس قال : **«نزلت هذه الآية: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾ ثم نسختها ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنَّا الْحُسْنَى أُوْلَئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾. يعني: عيسى بن مريم ﷺ ومن كان معه»**. شرحبيل هو ابن سعد ، ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٩٤-٩٥)]

باب

تفسير سورة الحج

٧٩٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن ابن عباس قال : **«تلا رسول الله ﷺ هذه الآية وأصحابه عنده: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾ إلى آخر الآية، فقال: هل تدرون أي يوم ذلك؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: ذلك يوم يقول الله عزوجل: يا آدم، قم فابعث بعثاً إلى النار...الحديث»** .

قال البزار : لا نعلمه يروى عن ابن عباس : إلا بهذا الإسناد .

صحيح ، بقيته في الصحيح .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٩٥)]

٧٩١)قال الزمخشري : ...**«وروي أن هاتين الآيتين[1] نزلتا ليلاً في غزوة بني المصطلق، فقرأهما رسول الله ﷺ فلم ير اكثر باكياً من تلك الليلة، فلما أصبحوا لم يحطوا السروج عن الدواب، ولم يضربوا الخيام وقت النزول، ولم يطبخوا قدراً، وكان من بين حزين وباك مفكر»** .

قال الحافظ : هكذا ذكره الثعلبي والبغوي، قالا : روي عن عمران بن حصين وأبي سعيد الخدري وغيرهما : **«ان هاتين الآيتين نزلتا ليلاً في غزوة بني المصطلق إلى آخره»** قلت : وهو ملفق من حديثيه المذكورين ، وثالثهما ابن عباس فيما رواه ابن إسحاق عن ابن عباس قال : **«بينما رسول الله ﷺ في مسيره في غزوة بني المصطلق إذ نزل عليه: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمْ﴾ إلى: ﴿شَدِيدٌ﴾ فوقف على ناقته، ورفع صوته»**-الحديث- ورواه الترمذي والنسائي والحاكم عن عمران بن حصين : **«ان رسول الله ﷺ وهو في بعض اسفاره وقد تقارب من أصحابه السير ورفع بهاتين صوته: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾ فلما سمع أصحابه بذلك حثوا المطي وعرفوا انه عنده قول يقوله، فلما التفوا حوله قال: اتدرون اي يوم ذلك؟ يوم ينادي آدم»**-الحديث وفيه : **«فأبلس أصحابه حتى ما**

---

(١) سورة الحج : آية (١) وسورة الزلزلة : آية (١) أيضاً .

أوضحوا بضاحكة، فلما رأى ذلك قال: اعلموا وابشروا»-الحديث وأما آخره فلم أره.

[الكافي الشاف: (٣/١٣٨-١٣٩)]

٧٩٢)عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ﴾ قال: كان الرجل يقدم المدينة، فإن ولدت إمرأته غلاماً ونتجت خيله قال: هذا دين صالح، وإن لم تلد إمرأته ولم تنتج خيله قال: هذا دين سوء.

رواه البخاري

* قوله: وإن لم تلد إلخ.

قال الحافظ: ...روى ابن مردويه من حديث أبي سعيد بإسناد ضعيف «**انها انزلت في رجل من اليهود أسلم فذهب بصره وماله وولده، فتشاءم بالإسلام فقال: لم أصب في ديني خيراً**».

[الفتح: (٨/٢٩٦-٢٩٧)]

٧٩٣)قال الزمخشري: ...عن أبي سعيد الخدري: «**أن رجلاً من اليهود أسلم فأصابته مصائب، فتشاءم بالإسلام، فأتى النبي ﷺ فقال: أقلني، فقال إن الإسلام لا يقال**» فنزلت[1].

قال الحافظ: هكذا ذكره الواحدي في الأسباب، لكن بغير إسناد، وأخرجه ابن مردويه عن أبي سعيد قال: «**أسلم رجل من اليهود فذهب ماله وولده، وتشاءم بالإسلام**»-الحديث- نحوه وإسناده ضعيف وأخرج العقيلي عن جابر قال: «**أتى النبي ﷺ يهودي فأسلم على يديه، ثم رجع إلى منزله فأصيب في عينه وفي ولده فرجع إلى النبي ﷺ فقال: أقلني**»-الحديث ولم يذكر فيه نزول الآية وعنبسة ضعيف جداً.

[الكافي الشاف: (٣/١٤٣-١٤٤)]

٧٩٤)عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: «**أنا أول من يجثو بين يدي الرحمن للخصومة يوم القيامة**» قال قيس: وفيهم نزلت: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ قال: هم الذين بارزوا يوم بدر: علي وحمزة وعبيدة وشيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة.

رواه البخاري

* قوله: عن علي قال: أنا أول من يجثو للخصومة بين يدي الرحمن يوم القيامة قال قيس.

قال الحافظ: أن النسائي أخرج عن سليمان التيمي بهذا الإسناد إلى علي قال: «**فينا نزلت هذه الآية وفي مبارزتنا يوم بدر: هذان خصمان**» ورواه أبو نعيم في المستخرج من هذا الوجه وزاد في أوله معتمر بن سليمان، وكذا أخرجه الحاكم من طريق أبي جعفر الرازي، وكذا ذكر الدارقطني في العلل عن سليمان التيمي، وأشار الدارقطني إلى أن روايتهم مدرجة وأن الصواب رواية معتمر.

---

(١) سورة الحج، آية (١١).

قلت: وقد رواه عبد بن حميد عن سليمان التيمي كرواية معتمر فإن كان محفوظاً فيكون الحديث عند قيس عن أبي ذر وعن علي معاً بدليل اختلاف سياقهما، والحديث غير مضطرب كما وضح ذلك الحافظ.

وقد روى الطبري من طريق العوفي عن ابن عباس أنها نزلت في أهل الكتاب والمسلمين.

[الفتح: (٨/٢٩٧-٢٩٨)]، [هدي الساري: (٣٩١)]

٧٩٥) مسند أبي ذر الغفاري: حديث: «**انزلت هذه الآية**[1] **في هؤلاء الرهط الستة يوم بدر**»... الحديث.

أبو عوانة في التفسير آخر الكتاب، والحاكم في تفسير الحج.

قلت: هذا من العجائب، فإنه آخر حديث أورده مسلم في صحيحه، فما أدري؟ أي شيء كان الحاكم يعتمد عليه في دعواه الإستدراك؟.

[إتحاف المهرة: (١٤/١٧٩-١٨٠)]

٧٩٦) رواه الحاكم عن ابن عباس: «**في قوله تعالى: ﴿فَاذْكُرُواْ اسْمَ اللّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ﴾ [الحج:٣٦] قال: قياماً على ثلاثة قوائم معقولة، يقول: بسم الله والله أكبر، اللهم منك وإليك**» ورجاله ثقات.

[الدراية: (٢/٢٠٦)]

٧٩٧) قال أحمد بن منيع عن مجاهد قال: «**كان ابن عمر رضي الله عنهما يضرب قبتين: قبة في الحل، وقبة في الحرم، فقيل له: لو كنت مع ابن عمك وأهلك؟ فقال: إن مكة [بكة]، وإنا انبئنا ان من الإلحاد فيها: كلا والله، وبلى والله**».

قال الحافظ: هذا موقوف صحيح.

[المطالب العالية: (٤/١٣٦-١٣٧)]

٧٩٨) قال إسحاق بن راهويه: عن عبد الله قال: «**من هم بسيئة فلم يعملها لم يكتب عليه شيء، وإن هم بعدن ابين ان يقتل في المسجد الحرام أذاقه الله-عز وجل-من عذاب اليم، ثم قرأ: ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ﴾ الآية**».

قال الحافظ: موقوف قوي الإسناد.

[المطالب العالية: (٤/١٣٦)]

٧٩٩) قال الزمخشري: ...في قوله تعالى: «**﴿بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْ﴾ اي بسبب كونهم مظلومين وهم أصحاب رسول الله ﷺ: كان مشركو مكة يؤذونهم أذىً شديداً، وكانوا يأتون رسول الله ﷺ من بين مضروب ومشجوج يتظلمون إليه، فيقول لهم: اصبروا فإني لم أؤمر**

(١) سورة الحج: آية (١٩).

بالقتال، حتى هاجر فأنزلت هذه الآية»، وهي أول آية أذن فيها بالقتال بعد ما نهى عنه في نيف وسبعين آية(١).

قال الحافظ: لم أجده هكذا وعزا الواحدي في الوسيط للمفسرين، قلت: هو منتزع من أحاديث: أقربها ما أخرجه ابن أبي حاتم عن مقاتل بن حيان قوله: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا﴾ وذلك أن مشركي أهل مكة كانوا يؤذون المسلمين بمكة، فاستأذنوا النبي ﷺ في قتالهم بمكة، فنهاهم النبي ﷺ عن ذلك فلم خرج النبي ﷺ إلى المدينة أنزل الله عليه: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا﴾ وذكر الطبري أن الصحابة رضي الله عنهم استأذنوا رسول الله ﷺ في قتال الكفار إذا رأوهم وسطوا عليهم بمكة قبل الهجرة غيلة وسراً: فأنزل الله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ﴾ فلما هاجروهم أحلوهم مالهم وقتالهم فقال: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ﴾ الآية.

[الكافي الشاف: (١٥٦/٣)]

٨٠٠) قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ...﴾ [الحج: ٥٢]

قال الزمخشري: ...**«تلك الغرانيق العلى، وإن شفاعتهن لترتجى»**.

قال الحافظ: أخرجه البزار والطبري والطبراني وابن مردويه عن سعيد ابن جبير قال: لا أعلمه إلا عن ابن عباس: **«أن النبي ﷺ كان بمكة فقرأ سورة النجم، حتى انتهى إلى قوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى﴾ فجرى على لسانه: تلك الغرانيق العلا، الشفاعة منها ترتجي، قال: فسمع بذلك مشركو مكة فسروا بذلك فاشتبه على رسول الله ﷺ فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى﴾ الآية»** زاد في رواية ابن مردويه: **«فلما بلغ آخرها سجد وسجد معه المسلمون والمشركون»** ورواه الطبري من طريق سعيد بن جبير مرسلاً، وأخرجه ابن مردويه عن ابن عباس نحوه، ولم يشك في وصله، وهذا أصح طرف هذا الحديث، وأخرجه الطبري وابن مردويه من وجه آخر عن ابن عباس، وأخرجه الطبري من طريق محمّد بن كعب القرظي، ومن طريق قتادة، ومن طريق أبي العالية، فهذه مراسيل يقوي بعضها بعضاً، وأصل القصة في الصحيح بلفظ: **«أن النبي ﷺ وهو بمكة- فسجد وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والإنس»** قال البزار المعروف في هذا رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، وأخرجها ابن مردويه من طريقه وأخرجه الواقدي من طريق أخرى.

[الكافي الشاف: (١٦١/٣)]

---

(١) سورة الحج: آية (٣٩).

باب

تفسير سورة المؤمنون

٨٠١)قال الزمخشري : ...عن عمر بن الخطاب ﵁ : **«كان رسول الله ﷺ إذا أنزل عليه الوحي يسمع عنده دويّ كدويّ النحل، فمكثنا ساعة، فاستقبل القبلة ورفع يده وقال: اللهم زدنا ولا تنقصنا، وأكرمنا ولا تهنا، وأعطنا ولا تحرمنا، وآثرنا ولا تؤثر علينا، وارض عنا وارضنا، ثم قال: لقد أنزلت علي عشر آياتٍ من أقامهن دخل الجنة، ثم قرأ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾** [المؤمنون: ١] **حتى ختم العشر»** .

قال الحافظ : أخرجه الترمذي والنسائي ، وعبد الرزاق ، والحاكم وأحمد وإسحاق وابن أبي شيبة ، وعبد والحديث ضعيف .

[الكافي الشاف: (٣/٢٠٢)]

٨٠٢)قال الزمخشري : ...روي : **«أن أول سورة قد أفلح وآخرها من كنوز العرش، من عمل بثلاث آيات من أولها، واتعظ بأربع آيات من آخرها: فقد نجا وأفلح»** .

قال الحافظ : لم أجده .

[الكافي الشاف: (٣/٢٠٢)]

٨٠٣)قال الزمخشري : ...عن النبي ﷺ : **«أنه كان يصلي رافعاً بصره إلى السماء، فلما نزلت هذه الآية**[1] **رمى ببصره نحو مسجده»** .

قال الحافظ : أخرجه الحاكم عن أبي هريرة ، لكن قال **«فطأطأ رأسه»** وقال صحيح ، إلا أنه روي مرسلاً أ هـ والمرسل أخرجه أبو داود والطبري عن ابن سيرين عن النبي ﷺ وقال : فيه نظر هكذا ، وأخرجه الواحدي في الأسباب ، عن ابن سيرين موصولاً .

[الكافي الشاف: (٣/١٧١)]

٨٠٤)قال إسحاق بن راهويه : عن زيد بن ثابت ﵁ : **«كنت أكتب هذه الآية ورسول الله ﷺ يصلي: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الإِنسَانَ مِن سُلاَلَةٍ مِّن طِينٍ﴾ حتى بلغ: ﴿ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقاً آخَرَ﴾ فقال معاذ بن جبل ﵁: فتبارك الله أحسن الخالقين، فضحك رسول الله ﷺ، فقال له: لم ضحكت؟ فقال ﷺ: إن هذه الآية ختمت بما تقول: ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾»** .

قال الحافظ : جابر هو الجعفي ضعيف .

[المطالب العالية: (٤/١٣٧-١٣٨)]

---

(١) سورة المؤمنون : آية (٢).

٨٠٥)وأخرج من طريق يسار بن مزاحم التميمي عن حفص بن أبي جبلة مولاهم عن النبي ﷺ : «في قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ...﴾ [المؤمنون: ٥١] الآية قال: ذلك عيسى ابن مريم يأكل من غزل أمه» والحديث مرسل.

[الإصابة: (٣٩٥/١)]

٨٠٦)قال الزمخشري في قوله تعالى: ﴿يُؤْتُونَ مَا اتَوا﴾(١) ..يعطون ما أعطوا، وفي قراءة رسول الله ﷺ وعائشة: «يأتون ما اتوا، أي يفعلون ما فعلوا» وعنها «أنها قالت: قلت يا رسول الله، هو الذي يزني ويسرق ويشرب الخمر وهو على ذلك يخاف الله؟ قال: لا يا ابنة الصديق، ولكن هو الذي يصلي ويصوم ويتصدق، وهو على ذلك يخاف الله أن لا يقبل منه».

قال الحافظ: أخرجه الترمذي، وابن ماجه، وأحمد، وإسحاق، وابن أبي شيبة والحاكم والبيهقي في الشعب عن عائشة قالت: «سألت فذكره»، قال الترمذي وقد روى عن أبي هريرة ﷺ.

وهذه الطريق أخرجها الطبري بهذا الإسناد، أن عائشة قالت: فذكره وله عنده طريق أخرى، عن عائشة فيها ليث بن أبي سليم وهو ضعيف، وأخرج منه ما أخرجه الحاكم من طريق عبد الله بن عمير عن أبيه «أنه سأل عائشة عن قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا اتَوا﴾ كيف كان ﷺ يقرؤها يؤتون: يأتون أو يؤتون؟ قالت ايهما أحب إليك؟قال: الذين يأتون ما اتوا، قالت: اشهد ان رسول الله ﷺ كان يقرؤها، وكذلك انزلت» وفي إسناده يحيى بن راشد وهو ضعيف، وله طريق أخرى، عند أحمد: أن عبيد بن عمير سأل عائشة نحوه وفيه إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف.

[هداية الرواة: (مخطوط)]، [الكافي الشاف: (١٨٧/٣)]

٨٠٧)عن ابن عباس «قصة إسلام ثمامة ورجوعه إلى اليمامة ومنعه عن قريش الميرة ونزول قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُمْ بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ﴾ [المؤمنون: ٧٦]».

رواه ابن مندة، إسناده حسن.

[الإصابة: (٢٠٣/١)]

باب

تفسير سورة النور

٨٠٨)ثبت عن جماعة من الصحابة من ذكر أشياء نزلت من القرآن فنسخت تلاوتها وبقي حكمها أو لم يبق، مثل حديث عمر: «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة»، وحديث أنس في

(١) سورة المؤمنون، آية (٦١).

قصة القراء الذين قتلوا في بئر معونة، قال فأنزل الله فيهم قرآنا «**بلغوا عنا قومنا أنا لقد لقينا ربنا**»، وحديث أبي بن كعب: «**كانت الأحزاب قدر البقرة**»، وحديث حذيفة: «**ما يقرءون ربعها يعني براءة**»، وكلها أحاديث صحيحة.

وقد أخرج ابن الضريس من حديث ابن عمر أنه: «**كان يكره أن يقول الرجل قرأت القرآن كله، ويقول: إن منه قرآنا قد رفع**».

[الفتح: (٨/٦٨٢-٦٨٣)]

٨٠٩)قال الزمخشري: ...عن زر قال: «**قال لي أبي بن كعب ﷺ: كم تعدون سورة الأحزاب؟ قلت: ثلاثا وسبعين آية، قال: فوالذي يحلف به أبي بن كعب، إن كانت لتعدل سورة البقرة أو أطول ولقد قرأنا منها آية الرجم: الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم**»، أراد أبي ﷺ أن ذلك من جملة ما نسخ من القرآن، وأما ما يحكى: أن تلك الزيادة كانت في صحيفة في بيت عائشة رضي الله عنها فأكلتها الداجن فمن تأليفات الملاحدة الروافض.

قال الحافظ: قلت: بل راويها ثقة غير متهم، قال إبراهيم الحربي في الغريب: حدثنا هارون بن عبد الله: «**أن الرجم أنزل في سورة الأحزاب مكتوبا في خوصة في بيت عائشة، فأكلتها شاتها**»، وروى أبو يعلى والدارقطني والبزار والطبراني في الأوسط والبيهقي في المعرفة، عن عائشة وعن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة انتهى.

[الكافي الشاف: (٣/٥٠٣)]

٨١٠)قال سعيد والحسن: «**لا تغرنكم سورة النور، فإنها في الإناث، دون الذكور**»، لم أجده بهذا اللفظ، لكن ذكر ابن أبي شيبة، عن سعيد بن المسيب: «**لا تغرنكم الآية: إلا ما ملكت أيمانكم**» إنما عنى به الإماء، ولم يعن به العبيد، وقال ابن أبي شيبة: حدثنا عبد الأعلى، عن هشام عن الحسن: أنه كره أن يدخل المملوك على مولاته بغير إذنها.

[الدراية: (٢/٢٣٠)]

٨١١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن حذيفة قال: «**قال رسول الله ﷺ لأبي بكر: لو رأيت مع أم رومان رجلا ما كنت فاعلا به؟ قال: كنت والله فاعلا به شرا، قال: فأنت يا عمر؟ قال: كنت والله قاتله، كنت أقول لعن الله الأعجز، فإنه خبيث، قال: فنزلت: ﴿والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم﴾**».

عن زيد بن يثيع عن النبي ﷺ بنحوه ولم يقل عن حذيفة.

قال الشيخ: كلهم ثقات.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٩٥-٩٦)]

٨١٢)عن ابن عباس: «**أن هلال بن أمية قذف إمرأته عند النبي ﷺ بشريك بن سمحاء، فقال**

النبي ﷺ: البينة أو حد في ظهرك فقال: يا رسول الله، إذا رأى أحدنا على إمرأته رجلاً ينطلق يلتمس البينة؟ فجعل النبي ﷺ يقول البينة وإلا حد في ظهرك، فقال هلال: والذي بعثك بالحق إني لصادق، فلينزلن الله ما يبريء ظهري من الحد، فنزل جبريل وأنزل عليه: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ فقرأ حتى بلغ: ﴿إِن كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾، فانصرف النبي ﷺ فأرسل إليها فجاء هلال فشهد، والنبي ﷺ يقول: إن الله يعلم أن أحدكما كاذب، فهل منكما تائب؟ ثم قامت فشهدت؟ فلما كانت عند الخامسة وقفوها وقالوا: إنها موجبة، قال ابن عباس: فتلكأت ونكصت حتى ظننا أنها ترجع، ثم قالت: لا أفضح قومي سائر اليوم، فمضت، فقال النبي ﷺ أبصروها، فإن جاءت به أكحل العينين سابغ الإليتين خدلّج الساقين فهو لشريك بن سمحاء، فجاءت به كذلك، فقال النبي ﷺ: لولا ما مضى من كتاب الله لكان لي ولها شأن» .

رواه البخاري

* قوله : فقال هلال : والذي بعثك بالحق إني لصادق ، ولينزلن الله ما يبريء ظهري من الحد ، فنزل جبريل وأنزل عليه : ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ .

قال الحافظ : أخرج أبو داود والطبري عن ابن عباس مثل رواية هشام بن حسان بزيادة في أوله : **«لما نزلت: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ الآية قال سعد بن عبادة: لو رأيت لكاعاً قد تفخذها رجل لم يكن لي أن أهيجه حتى آتي بأربعة شهداء، ما كنت لآتي بهم حتى يفرغ من حاجته، قال فما لبثوا إلا يسيراً حتى جاء هلال بن أمية»** الحديث ، وعند الطبري عن عكرمة مرسلاً فيه نحوه وزاد : **«فلم يلبثوا أن جاء ابن عم له فرمى إمرأته»** الحديث .

والقائل في قصة عويمر عاصم بن عدي كما في حديث سهل بن سعد في الباب الذي قبله ، وأخرج الطبري من طريق الشعبي مرسلاً قال : **«لما نزلت: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ الآية قال: عاصم بن عدي إن أنا رأيت فتكلمت جلدت، وإن سكت سكت على غيظ»** الحديث ، وروى البزار عن حذيفة قال : **«قال رسول الله ﷺ لأبي بكر: لو رأيت مع أم رومان رجلاً ما كنت فاعلاً به؟ قال: كنت فاعلاً به شراً، قال: فأنت يا عمر؟ قال كنت أقول لعن الله الأبعد، قال فنزلت»** .

[الفتح: (٨/٥٠٣-٥٠٥)]

٨١٣) حديث الإفك الذي رواه البخاري وقد أورد الحافظ جميع طرق الحديث -أي حديث الإفك- عن عائشة وغيرها من الصحابة وقال : وأورده ابن أبي حاتم من طريق سعيد بن جبير مرسلاً بإسناد واه ، وأورده الحاكم في الإكليل من رواية مقاتل بن حيان مرسلاً أيضاً .

* قوله : في غزوة غزاها .

قال الحافظ : .. هي غزوة بني المصطلق ، وصرح بذلك محمّد بن إسحاق في روايته ، وكذا أفلح بن

عبد الله عند الطبراني، وعنده في رواية أبي أويس: **«فخرج سهم عائشة في غزوة بني المصطلق من خزاعة»** وعند البزار من حديث أبي هريرة: **«فأصابت عائشة القرعة في غزوة بني المصطلق»** وفي رواية بكر بن وائل عند أبي عوانة ما يشعر بأن تسمية الغزوة في حديث عائشة مدرج في الخبر.

* قوله: فخرج سهمي.

قال الحافظ: ..لكن عند الواقدي من طريق عباد بن عبد الله عنها أنها خرجت معه في تلك الغزوة أيضاً أم سلمة، وكذا في حديث ابن عمر، وهو ضعيف، ورواية ابن إسحاق من رواية عباد ظاهرة في تفرد عائشة بذلك ولفظه **«فخرج سهمي عليهن، فخرج بي معه»**.

* قوله: فلما قضيت شأني.

قال الحافظ: ..وقع في حديث ابن عمر خلاف ما في الصحيح، وأن سبب توجهها لقضاء حاجتها أن رحل أم سلمة مال فأناخوا بعيرها ليصلحوا رحلها قالت عائشة: **«فقلت إلى أن يصلحوا رحلها قضيت حاجتي، فتوجهت ولم يعلموا بي فقضيت حاجتي، فانقطعت قلادتي فأقمت في جمعها ونظامها، وبعث القوم إبلهم ومضوا ولم يعلموا بنزولي»** وهذا شاذ منكر.

* قوله: فيرجعون إلي.

قال الحافظ: ...قد وقع في رواية ابن إسحاق: **«وعرفت أن لو افتقدوني لرجعوا إلي»** وهذا ظاهر في أنها لم تتبعهم، ووقع في حديث ابن عمر خلاف ذلك فإن فيه: **«فجئت فاتبعتهم حتى اعييت، فقمت على بعض الطريق فمر بي الطريق صفوان»** وهذا السياق ليس بصحيح لمخالفته لما في الصحيح وأنها أقامت في منزلها إلى أن أصبحت.

* قوله: من وراء الجيش.

قال الحافظ: ...في مرسل مقاتل بن حيان: **«فيحمله فيقدم به فيعرفه في أصحابه»** وكذا في مرسل سعيد بن جبير نحوه.

* قوله: فأدلج فأصبح عند منزلي.

قال الحافظ: ففي سنن أبي داود والبزار وابن سعد وصحيح ابن حبان والحاكم عن أبي سعيد: **«أن امرأة صفوان بن المعطل جاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله إن زوجي يضربني إذا صليت، ويفطرني إذا صمت، ولا يصلي صلاة الفجر حتى تطلع الشمس، قال وصفوان عنده، فسأله فقال: أما قولها يضربني إذا صليت فإنها تقرأ سورتي وقد نهيتها عنها، وأما قولها يفطرني إذا صمت فأنا رجل شاب لا أصبر وأما قولها إني لا أصلي حتى تطلع الشمس فأنا أهل بيت قد عرف لنا ذلك فلا نستيقظ حتى تطلع الشمس»**الحديث قال البزار: هذا الحديث كلامه منكر، ولعل الأعمش أخذه من غير ثقة فدلسه فصار ظاهر سنده

الصحة، وليس للحديث عندي أصل انتهى، وما أعله به ليس بقادح، وأما رجاله فرجال الصحيح، ولما أخرجه أبو داود قال بعده: رواه حماد بن سلمة عن حميد عن ثابت عن أبي المتوكل عن النبي ﷺ، وهذه متابعة جيدة تؤذن بأن للحديث أصلاً، وغفل من جعل هذه الطريقة الثانية علة للطريق الأولى.

* قوله: ولا سمعت منه كلمةً غير استرجاعه حتى أناخ راحلته.

قال الحافظ: ...وفي حديث ابن عمر: **«فلما رآني ظن اني رجل فقال: يا نومان قم فقد سار الناس»** وفي مرسل سعيد بن جبير: **«فاسترجع ونزل عن بعيره وقال: ما شأنك يا أم المؤمنين؟ فحدثته بأمر القلادة»**.

* قوله: فانطلق يقود بي الراحلة حتى أتينا الجيش.

قال الحافظ: ..هكذا وقع في جميع الروايات إلا في مرسل مقاتل بن حيان فإن فيه: **«انه ركب معها مردفاً لها»**، والذي في الصحيح هو الصحيح.

* قوله: فقدمنا المدينة فاشتكيت حين قدمت شهراً والناس يفيضون في قول أصحاب الإفك ولا أشعر بشيءٍ من ذلك.

قال الحافظ: ...فيها: **«انها مرضت بضعاً وعشرين ليلة»**، وهذا فيه رد على ما وقع في مرسل مقاتل بن حيان: **«أن النبي ﷺ لما بلغه قول أهل الإفك وكان شديد الغيرة قال لا تدخل عائشة رحلي فخرجت تبكي حتى اتت اباها فقال انا احق ان اخرجك فانطلقت تجول لا يؤويها احد حتى انزل الله عذرها»**، وإنما ذكرته مع ظهور نكارته لإيراد الحاكم له في الإكليل وتبعه بعض من تأخر غير متأمل لما فيه من النكارة والمخالفة للحديث الصحيح من عدة أوجه فهو باطل.

* قوله: فازددت مرضاً على مرضي.

قال الحافظ: ...عند سعيد بن منصور من مرسل أبي صالح: **«فقالت: وما تدرين ما قال؟ قالت لا والله فأخبرتها بما خاض فيه الناس فأخذتها الحمى»**، وعند الطبراني بإسناد صحيح عن عائشة قالت: **«لما بلغني ما تكلموا به هممت ان آتي قليباً فأطرح نفسي فيه»** وأخرجه أبو عوانة أيضاً.

قال الحافظ منبهاً: ...طرق حديث الإفك مجتمعة على أن عائشة بلغها الخبر من أم مسطح، لكن وقع في حديث أم رومان ما يخالف ذلك لفظه: **«بينا انا قاعدة انا وعائشة إذ ولجت علينا إمرأة من الأنصار فقالت فعل الله بفلان وفعل فقلت وما ذاك؟ قالت: ابني ومن حدث الحديث قالت وما ذلك؟ قالت كذا وكذا»**، هذا لفظ المصنف في المغازي، ولفظه في قصة يوسف: **«قالت: إنه نمى الحديث فقالت عائشة: أي حديث؟ فأخبرتها قالت: فسمعه أبو**

بكر؟ قالت: نعم، قالت: ورسول الله ﷺ؟ قالت: نعم، فخرت مغشياً عليها» .

* قوله : أي بريرة ، هل رأيت من شيء يريبك .

قال الحافظ : ...في رواية هشام بن عروة : «**فانتهرها بعض أصحابه فقال: أصدق رسول الله ﷺ**» وفي رواية أبي أويس : «**أن النبي ﷺ قال لعلي ﷺ: شأنك بالجارية، فسألها علي توعدها فلم تخبره إلا بخير، ثم ضربها وسألها فقالت: والله ما علمت على عائشة سوءاً**» وفي رواية ابن إسحاق : «**فقام إليها علي فضربها ضرباً شديداً يقول: اصدقي رسول الله ﷺ**» ، ووقع في رواية هشام : «**حتى أسقطوا لها به**» يقال أسقط لرجل في القول إذا أتى بكلام ساقط ، والضمير في قوله به للحديث أو الرجل الذي اتهموها به ، وحكى عياض أن في رواية ابن ماهان في مسلم : «**حتى أسقطوا لهاتها**» ، وفي رواية حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عند الطبراني : «**فقال: لست عن هذا أسألك، قالت: فعمه؟ فلما فطنت قالت: سبحان الله**» ، وهذا يدل على أن المراد بقوله في الرواية حتى أسقطوا لها به حتى صرحوا لها بالأمر ، فلهذا تعجبت ، وقال ابن الجوزي : أسقطوا لها به أي صرحوا لها بالأمر ، وقيل جاءوا في خطابها بسقط من القول ، ووقع في رواية الطبري من طريق أبي أسامة : «**قال عروة: فعيب ذلك على من قاله**» .

* قوله : فقام رسول الله ﷺ .

قال الحافظ : ...روى الطبري من حديث ابن عمر قال : «**قال أسامة: ما يحل لنا أن نتكلم بهذا، سبحانك**» الآية . لكن أسامة مهاجري ، فإن ثبت حمل على التوارد ، وفي مرسل سعيد بن جبير : «**أن سعد بن معاذ ممن قال ذلك**» وروى الطبري أيضاً من طريق ابن إسحاق : «**حدثني أبي عن بعض رجال بني النجار أن أبا أيوب قالت له أم أيوب: أما تسمع ما يقول الناس في عائشة؟ قال: بلى، وذلك الكذب، أكنت فاعلةً ذلك يا أم أيوب؟ قالت: لا والله، قال: فعائشة والله خير منك، قالت: فنزل القرآن: ﴿لَّوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ﴾ الآية**» ، وللحاكم عن أبي أيوب نحوه ، وله من طريق أخرى قال : «**قالت أم الطفيل لأبي بن كعب**» فذكر نحوه .

* قوله : فقام سعد بن معاذ الأنصاري .

وقد قدمنا في المغازي أن الصحيح في النقل عن موسى بن عقبة أن المريسيع كانت سنة خمس وأن الذي نقله عنه البخاري من أنها سنة أربع سبق قلم ، نعم والراجح أن الخندق أيضاً كانت في سنة خمس خلافاً لابن إسحاق فيصح الجواب المذكور .

وممن جزم بأن المريسيع سنة خمس الطبري ، لكن يعكر على هذا شيء لم يتعرضوا له أصلاً ، وذلك أن ابن عمر ذكر أنه كان معهم في غزوة بني المصطلق وهو المريسيع كما تقدم من حديثه في المغازي ، وثبت في الصحيحين أيضاً : «**أنه عرض في يوم أحد فلم يجزه النبي ﷺ وعرض**

في الخندق فأجازه» فإذا كان أول مشاهده الخندق وقد ثبت أنه شهد المريسيع لزم أن تكون المريسيع بعد الخندق فيعود الإشكال، ويمكن الجواب بأنه لا يلزم من كون ابن عمر كان معهم في غزوة بني المصطلق أن يكون أجيز في القتال، فقد يكون صحب أباه ولم يباشر القتال كما ثبت عن جابر أنه كان يمنح الماء لأصحابه يوم بدر وهو لم يشهد بدراً باتفاق.

* قوله: فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ﴾ العشر الآيات كلها.

قال الحافظ: ...في رواية الحكم بن عتيبة مرسلاً عند الطبري: **«لما خاض الناس في أمر عائشة -فذكر الحديث مختصراً وفي آخره- فأنزل الله تعالى خمس عشرة آية من سورة النور حتى بلغ-الخبيثات للخبيثين»**، وهذا فيه تجوز، وعدة الآي إلى هذا الموضع ست عشرة، وفي مرسل سعيد بن جبير عند ابن أبي حاتم والحاكم في الإكليل: **«فنزلت ثماني عشرة آية متوالية كذبت من قذف عائشة: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا﴾ إلى قوله: ﴿رِزْقٌ كَرِيمٌ﴾»**، وفيه ما فيه أيضاً.

* قوله: فهلكت فيمن هلك من أصحاب الإفك.

قال الحافظ: ...وقع في آخر رواية هشام بن عروة: **«وكان الذي تكلم به مسطح وحسان بن ثابت والمنافق عبد الله بن أبي وهو الذي يستوشيه وهو الذي تولى كبره هو وحمنة»**، وعند الطبراني من هذا الوجه: **« وكان الذي تولى كبره عبد الله بن أبي ومسطح وحمنة وحسان، وكان كبر ذلك من قبل عبد الله بن أبي»** وعند أصحاب السنن من طريق محمّد بن إسحاق عن عائشة: **«أن النبي ﷺ أقام حد القدف على الذين تكلموا بالإفك لكن لم يذكر فيهم عبد الله بن أبي»** وكذا في حديث أبي هريرة عند البزار، وبنى على ذلك صاحب الهدى فأبدى الحكمة في ترك الحد على عبد الله بن أبي، وفاته أنه ورد أنه ذكر أيضاً فيمن أقيم عليه الحد، ووقع ذلك في رواية أبي أويس وعن حسن بن زيد عن عبد الله بن أبي بكر أخرجه الحاكمي في الإكليل وفيه رد على الماوردي حيث صحح أنه لم يجدهم مستنداً إلى أن الحد لا يثبت إلا ببينة أو إقرار، ثم قال: وقيل إنه حدهم، وما ضعفه هو الصحيح المعتمد.

وقال: ...وفيه تأخير الحد عمن يخشى من إيقاعه به الفتنة، نبه على ذلك ابن بطال مستنداً إلى أن عبد الله بن أبي كان ممن قدف عائشة ولم يقع في الحديث أنه ممن حد، وتعقبه عياض بأنه لم يثبت أنه قذف بل الذي ثبت أنه كان يستخرجه ويستوشيه، قلت: وقد ورد أنه قذف صريحاً، ووقع ذلك في مرسل سعيد بن جبير عند ابن أبي حاتم وغيره وفي مرسل مقاتل بن حيان عند الحاكم في الإكليل بلفظ: **«فرماها عبد الله بن أبي»**، وفي حديث ابن عمر عند الطبراني بلفظ أشنع من ذلك، وورد أيضاً أنه ممن جلد الحد، وقع ذلك في رواية أبي أويس وعبد الله بن أبي بكر بن حزم وغيرهما مرسلاً أخرجه الحاكم في الإكليل: فإن ثبتا سقط السؤال وإن لم يثبتا فالقول ما قال عياض فإنه لم يثبت خبر بأنه قذف صريحاً ثم لم يحد، وقد حكى الماوردي إنكار وقوع الحد بالذين قذفوا عائشة أصلاً.

[الفتح: (٨/٣٠٦-٣٣٦)]

٨١٤)عن مسروق بن الأجدع قال حدثتني أم رومان -وهي أم عائشة رضي الله عنها- قالت: «**بينا أنا قاعدة أنا وعائشة إذ ولجت امرأة من الأنصار فقالت: فعل الله بفلان وفعل بفلان، فقالت أم رومان: وما ذاك؟ قالت: ابني فيمن حدث الحديث، قالت وما ذاك؟ قالت: كذا وكذا، قالت عائشة: سمع رسول الله ﷺ؟ قالت: نعم، قالت: وأبو بكر؟ قالت: نعم، فخرت مغشياً عليها، فما أفاقت إلا وعليها حمى بنافض، فطرحت عليها ثيابها فغطيتها، فجاء النبي ﷺ فقال: ما شأن هذه؟ قلت: يا رسول الله، أخذتها الحمى بنافض، قال فلعلَّ في حديثٍ تحدث به؟ قالت: فقعدت عائشة فقالت: والله لئن حلفت لا تصدقوني، ولئن قلت لا تعذروني مثلي ومثلكم كيعقوب وبنيه، والله المستعان على ما تصفون، قالت: وانصرف ولم يقل شيئاً، فأنزل الله عذرها، قالت: بحمد الله لا بحمد أحد ولا بحمدك**».

رواه البخاري

* قول البخاري: عن مسروق حدثتني أم رومان.

عن الواقدي، وذكره الزبير بن بكار بسندٍ منقطع فيه ضعف أن أم رومان ماتت سنة ست في ذي الحجة، وقد أشار البخاري إلى رد ذلك في تاريخه الأوسط والصغير فقال بعد أن ذكر أم رومان في فصل من مات في خلافة عثمان: روى علي بن يزيد عن القاسم قال ماتت أم رومان في زمن النبي ﷺ سنة ست، قال البخاري: وفيه نظر، وحديث مسروق أسند، أي أقوى إسناداً وأبين إتصالاً. انتهى.

[الفتح: (٧/٥٠٢-٥٠٣)]، [هدي الساري: (٣٩٢)]

٨١٥)ورد في ترجمة إسحاق بن محمّد بن إسماعيل الفروي: حديث الإفك حدث به الغروي عن مالك وعبيدالله عن الزهري وإسحاق ضعفوه.

[التهذيب: (١/٢١٧)]

٨١٦)عن عبد الله بن المبارك حديث: هذه-يعني: «**﴿وَلاَ يَأْتَلِ أُوْلُواْ الْفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ﴾ [النور: ٢٢] أرجى آية في كتاب الله**».

قال الحافظ في كتاب المراسيل وما يجري مجراها: رواه مسلم في كتاب التوبة عقب حديث الإفك بطوله من رواية متنوعة منها، عن حبان بن موسى، عن عبد الله بن المبارك فساقه...إلى أن ذكر هذه الآية، فقال: قال حبان بن موسى، قال عبد الله بن المبارك: هذه أرجى.

[النكت الظراف: (١٣/٢٦٢)]

٨١٧)عن أنس رضي الله عنه قال: **«لما تزوج النبي ﷺ زينب دخل القوم فطعموا، ثم جلسوا يتحدثون، فأخذ كأنه يتهيأ للقيام فلم يقوموا، فلما رأى ذلك قام، فلما قام من قام من القوم، وقعد بقية القوم، وإن النبي ﷺ جاء ليدخل، فإذا القوم جلوس ثم إنهم قاموا فانطلقوا، فأخبرت النبي ﷺ، فجاء حتى دخل، فذهبت أدخل فألقى الحجاب بيني وبينه، وأنزل الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ﴾ الآية»**.

رواه البخاري

* قول البخاري: باب آية الحجاب.

قال الحافظ: كذا اتفق عليه الرواة عن معتمر بن سليمان وخالفهم عمرو بن علي الفلاس عن معتمر فقال: فأنزلت: ﴿لاَ تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا﴾ أخرجه الإسماعيلي وأشار إلى شذوذه فقال: جاء بآية غير الآية التي ذكرها الجماعة.

[الفتح: (١١/٢٥)]

٨١٨)قال الزمخشري: ..ويروى أن أبا بكر رضي الله عنه قال: **«يا رسول الله، إن الله تعالى قد أنزل عليك آية في الاستئذان، وإنا نختلف في تجاراتنا فننزل هذه الخانات أفلا ندخلها إلا بإذن؟»** فنزلت[1].

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٣/٢٢٢)]

٨١٩)روي عن علي وابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَلاَ يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ [النور:٣١] قالا: **«هو الكحل، والخاتم»**، أما عليّ فلم أجد ذلك عنه، وأما ابن عباس فأخرجه الطبراني والبيهقي، وذكره ابن أبي شيبة عن عكرمة وسعيد بن جبير وأبي صالح من قولهم، وكذا ذكره عبد الرزاق عن قتادة، وقد ورد ما يخالف ذلك، فروى البيهقي، عن ابن عباس قال: **«الوجه والكفان»**، ومن حديث عائشة مثله موقوفاً، وأخرج الطبراني عن ابن مسعود قال: **«هي الثياب»**، وإسناده قوي.

[الدراية: (٢/٢٢٥)]

٨٢٠)في مرسل الشعبي قال **«التي اختلعت من زوجها وتزوجها خولة أمها معاذة التي نزلت فيها: ﴿وَلاَ تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّناً﴾ [النور: ٣٣]»**.

أخرجه عمر بن شبة.

سنده صحيح إلى الشعبي.

[الإصابة: (٤/٤٠٨)]

---

(١) سورة النور: آية (٢٩).

٨٢١) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أنس قال : «**كانت جارية لعبد الله بن أبي بن سلول يقال لها معاذة يكرهها على الزنا، فلما جاء الإسلام نزلت: ﴿وَلاَ تُكْرِهُواْ فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ﴾ إلى قوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهِ مِن بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾**» .

قال : لا نعلمه عن الزهري ، عن أنس إلا من هذا الوجه .

ومحمد بن الحجاج كذاب .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٩٦-٩٧)]

٨٢٢) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن ابن عباس في قول الله تعالى : «**﴿وَلاَ تُكْرِهُواْ فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ﴾ قال: نزلت في عبد الله بن أبي، كانت عنده جارية، فكان يكرهها على الزنا، فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهِ مِن بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾**» .

إسناده حسن .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٩٦)]

٨٢٣) قال الزمخشري : ...روي : «**أن مدلج بن عمرو: وكان غلاماً أنصارياً: أرسله رسول الله ﷺ وقت الظهر إلى عمر ليدعوه، فدخل عليه وهو نائم وقد انكشفت عنه ثوبه، فقال عمر: لوددت أن الله عز وجل نهى آباءنا وأبناءنا وخدمنا أن لا يدخلوا علينا هذه الساعات إلا بإذن، ثم انطلق معه إلى النبي ﷺ، فوجده وقد أنزلت عليه هذه الآية[1]**» .

قال الحافظ : هكذا نقله الثعلبي والواحدي والبغوي وابن عباس رضي الله عنهما بغير سند[2] (ع) .

[الكافي الشاف: (٣/٢٤٦)]

٨٢٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : ...عن عائشة قالت : «**كان المسلمون يرغبون في النفير مع رسول الله ﷺ، فيدفعون مفاتيحهم إلى ضمنائهم ويقولون لهم: قد أحللنا لكم أن تأكلوا ما أحببتم، فكانوا يقولون إنه لا يحل لنا، إنهم أذنوا عن غير طيب نفس، فأنزل الله عز وجل: ﴿لَّيْسَ عَلَى الأَعْمَى حَرَجٌ وَلاَ عَلَى الأَعْرَجِ حَرَجٌ * وَلاَ عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلاَ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُواْ مِن بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿أَوْ مَا مَلَكْتُم مَّفَاتِحَهُ أَوْ صَدِيقِكُمْ﴾**» .

قال : لا نعلم رواه عن الزهري إلا صالح .

صحيح .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٩٧)]

---

(١) سورة النور ؛ آية (٥٨) .

(٢) عند مراجعة كتاب تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تراجع الكشاف للزيلعي (٢/ ٤٥٠) نرى هذا الكلام هو له فيه بعد التغيير ، كذا نقله ابن حجر ، وليس لـ (ع) ، والله أعلم .

٨٢٥)في المراسيل لأبي داود وتفسير ابن أبي حاتم وغيره، عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عيينة قال: «**لما نزلت: ﴿لَّيْسَ عَلَى الأَعْمَى حَرَجٌ﴾ كان المسلمون إذا غزوا، خلفوا زمناهم في بيوتهم، فدفعوا إليهم مفاتيح أبوابهم، وقالوا قد أحللناكم أن تأكلوا، فكانوا يتحرجون من ذلك، فنزلت هذه الآية رخصة لهم**»، قال وروى عن الزهري عن عروة عن عائشة والمرسل أصح، وذكر عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله: أو صديقكم، قال: «**إذا دخلت بيت صديقك من غير مؤامرته لم يكن بذلك بأس**».

[تلخيص الحبير: (١٢٣١/٣)]

باب

تفسير سورة الفرقان

٨٢٦)قال الزمخشري: ...عن ابن عباس رضي الله عنهما: «**ما من عام أقل مطراً من عام، ولكن الله قسم ذلك بين عباده على ما شاء، وتلا هذه الآية**»[1].

قال الحافظ: أخرجه الحاكم والطبري عن ابن عباس، قال: «**ما من عام أمطر من عام ولكن الله يصرفه...الخ**». وفي الباب عن ابن مسعود أخرجه العقيلي وأخرجه العقيلي عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عنه وقال: لا يتابع على رفعه، ثم أخرجه موقوفاً من رواية عمر بن مرزوق عن شعبة وقال: هذا أولى، وأورده ابن مردويه من وجه آخر عن ابن مسعود مرفوعاً.

[الكافي الشاف: (٢٧٨/٣)]

٨٢٧)قول البخاري: (وقول الله تعالى: ﴿وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَاماً﴾ [الفرقان:٧٤]..

قال الحافظ: وقد ثبت ذلك من قول مجاهد أخرجه الترمذي والطبري وغيرهما من طريقة بهذا اللفظ بسند صحيح، وأخرجه ابن أبي حاتم من طريقه بسند صحيح أيضاً، قال يقول: «**اجعلنا أئمة في التقوى حتى نأتم بمن كان قبلنا ويأتم بنا من بعدنا**».

وأخرج عبد بن حميد بسند صحيح عن قتادة في قوله: «**﴿وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَاماً﴾ أي قادة في الخير ودعاة هدى يؤتم بنا في الخير**».

قال الحافظ: تنبيه: اقتصر شيخنا ابن الملقن في شرحه تبعاً لمن تقدمه على عزو التفسير المذكور أولاً للحسن البصري ولم أرَ له عنه سنداً، والثاني للضحاك وقد صح عن ابن عباس رواه ابن أبي حاتم عن عكرمة وسعيد بن جبير ونقله ابن أبي حاتم أيضاً عن أبي صالح وعبدالله بن شوذب.

[الفتح: (٢٦٥/١٣)]

---

(١) سورة الفرقان: آية (٥١-٥٢).

باب

تفسير سورة الشعراء

٨٢٨)قال الحافظ : ...حكى الطبري من طريق ضعيفة عن مجاهد : **«أن آزر اسم الصنم»** وهو شاذ .

أن أهل التفسير اختلفوا في الوقت الذي تبرأ فيه إبراهيم من أبيه، فقيل : كان ذلك في الحياة الدنيا لما مات آزر مشركاً، وهذا أخرجه الطبري، عن ابن عباس وإسناده صحيح، وفي رواية : **«فلما مات لم يستغفر له»**، ومن طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس نحوه قال : **«استغفر له ما كان حياً فلما مات امسك»**، وأورده أيضاً من طريق مجاهد وقتادة وعمرو بن دينار نحو ذلك.

[الفتح: (٨/٣٥٨-٣٥٩)]

٨٢٩)قال الحافظ : ...وقع عند الطبراني من حديث أبي أمامة قال : **«لما نزلت: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ﴾ جمع رسول الله ﷺ بني هاشم ونساءه وأهله فقال: يا بني هاشم، إشتروا انفسكم من النار، واسعوا في فكاك رقابكم، يا عائشة بنت ابي بكر، يا حفصة بنت عمر، يا أم سلمة»** فذكر حديثاً طويلاً، فهذا إن ثبت دل على تعدد القصة.

[الفتح: (٨/٣٦٠-٣٦١)]

٨٣٠)قد قال علي بن المديني في العلل يزيد بن يزيد في قوله تعالى : ﴿وَنَخْلٍ طَلْعُهَا هَضِيمٌ﴾ مجهول لم يرو عنه غير أبي إسحاق.

[لسان الميزان: (٦/٢٨٧)]

٨٣١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن ابن عباس : **«﴿وَتَقَلُّبَكَ فِي السَّاجِدِينَ﴾ قال: من صلب نبي إلى صلب نبي حتى صرت نبياً»**.

إسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٩٨)]

باب

تفسير سورة النمل

٨٣٢)قال الحافظ : وأخرج ابن أبي حاتم من وجه آخر صحيح عن مجاهد قال : **«امر بالعرش فغير ما كان احمر جعل اخضر وما كان اخضر جعل اصفر، غير كل شيء عن حاله»**.

[الفتح: (٨/٣٦٣-٣٦٤)]

باب

تفسير سورة القصص

٨٣٣)قال الحافظ : ففي الطبراني من حديث رفاعة القرظي قال : **«نزلت هذه الآيات في وفيمن آمن**

معي»، وروى الطبراني بإسناد صحيح عن علي بن رفاعة القرظي قال: «**خرج عشرة من أهل الكتاب-منهم أبي رفاعة-إلى النبي ﷺ فآمنوا به فأوذوا، فنزلت: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِن قَبْلِهِ هُم بِهِ يُؤْمِنُونَ﴾ الآيات**».

[الفتح: (١/٢٣٠)]

٨٣٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي ذر: «**أن النبي ﷺ سئل: أي الأجلين قضى موسى؟ قال: أوفاهما وأتمهما قال: وإن سئلت أي المرأتين تزوج فقل الصغرى منهما**».

قال: لا نعلمه يروي عن أبي ذر إلا بهذا الإسناد.

إسحاق متروك.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٩٨-٩٩)]

٨٣٥) ترجمة إبراهيم بن يحيى العربي: عن الحكم بن أبان وعنه سفيان بن عيينة بخبر منكر والرجل نكرة وحديثه عند الحميدي ومتنه «**سأل النبي ﷺ جبريل عليه السلام أي الأجلين قضى موسى**».

[لسان الميزان: (١/١٢٤)]

٨٣٦) قال الحافظ: ...روى عبد الرزاق عن قتادة قال: كان ابن عباس يكتم تفسير هذه الآية، وروى الطبري من وجه آخر عن ابن عباس قال: «**﴿لَرَادُّكَ إِلَى مَعَادٍ﴾: قال إلى الجنة**» وإسناده ضعيف، ومن وجه آخر قال: «**إلى الموت**» وأخرجه ابن أبي حاتم وإسناده لا بأس به، ومن طريق مجاهد قال: «**يحييك يوم القيامة**»، ومن وجه آخر عنه: «**إلى مكة**» وقال عبد الرزاق قال معمر: وأما الحسن والزهري فقالا هو يوم القيامة، وروى أبو يعلى من طريق أبي جعفر محمّد بن علي قال: سألت أبا سعيد عن هذه الآية فقال: معاده آخرته، وفي إسناده جابر الجعفي وهو ضعيف.

[الفتح: (٨/٣٦٩)]

٨٣٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سعيد رفعه إلى النبي ﷺ قال: «**ما أهلك الله تبارك وتعالى قوماً بعذاب من السماء ولا من الأرض إلا بعد موسى، ثم قرأ: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ مِن بَعْدِ مَا أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ الأُولَى﴾**».

قال البزار: إن شاء الله مثله.

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٠٠-١٠١)]

٨٣٨) قوله: فأنزل الله: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾.

قال الحافظ: ...روى الطبري عن عمرو بن دينار قال: «**قال النبي ﷺ: استغفر إبراهيم لأبيه وهو مشرك، فلا أزال استغفر لأبي طالب حتى ينهاني عنه ربي، فقال أصحابه:**

لتستغفرن لآباءنا كما استغفر نبينا لعمه، فنزلت»، وهذا فيه إشكال، لأن وفاة أبي طالب كانت بمكة قبل الهجرة إتفاقاً، وقد ثبت أن النبي ﷺ أتى قبر أمه لما اعتمر فاستأذن ربه أن يستغفر لها فنزلت هذه الآية، والأصل عدم تكرر النزول.

وقد أخرج الحاكم وابن أبي حاتم عن ابن مسعود قال: «خرج رسول الله ﷺ يوماً إلى المقابر فاتبعناه، فجاء حتى جلس إلى قبر منها فناجاه طويلاً ثم بكى، فبكينا لبكائه، فقال: إن القبر الذي جلست عنده قبر امي، واستأذنت ربي في الدعاء لها فلم يأذن لي، فأنزل علي: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾»، وأخرج أحمد من حديث ابن بريدة عن أبيه نحوه وفيه: «نزل بنا ونحن معه قريب من الف راكب» ولم يذكر نزول الآية، وفي رواية الطبري من هذا الوجه: «لما قدم مكة اتى رسم قبر» ومن طريق فضيل بن مرزوق عن عطية: «لما قدم مكة وقف على قبر امه حتى سخنت عليه الشمس رجاء ان يؤذن له فيستغفر لها فنزلت» وللطبراني عن ابن عباس نحو حديث ابن مسعود وفيه: «لما هبط من ثنية عسفان» وفيه نزول الآية في ذلك، فهذه طرق يعضد بعضها بعضاً.

[الفتح: (٣٦٥/٨-٣٦٨)]

٨٣٩)قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لاَ تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ...﴾ [القصص: ٥٦].

قال الزمخشري: ...أجمع المسلمون أنها نزلت في أبي طالب «ذلك ان ابا طالب قال عند موته: يا معشر بني هاشم، أطيعوا محمداً وصدقوه تفلحوا وترشدوا، فقال النبي ﷺ: تأمرهم بالنصيحة لأنفسهم وتدعها لنفسك؟ قال: فما تريد يا ابن أخي؟ قال: أريد منك كلمةً واحدة فإنك في آخر يوم من أيام الدنيا: ان تقول لا إله إلا الله، اشهد لك بها عند الله، قال: يا ابن اخي، قد علمت إنك لصادق، ولكني اكره ان يقال: خرع عند الموت، ولولا ان تكون عليك وعلى بني ابيك غضاضة ومسبة بعدي، لقلتها، ولأقررت بها عينك عند الفراق، لما ارى من شدة وجدك ونصيحتك، ولكني سوف أموت على ملة الأشياخ عبد المطلب وهاشم وعبد مناف».

قال الحافظ: لم أجده وقصة وفاة أبي طالب في الصحيحين عن سعيد بن المسيب عن ابنه بغير هذا السياق أو أخصر منه.

[الكافي الشاف: (٤٠٨/٣)]

٨٤٠)قال الزمخشري: ...عن علي رضي الله عنه: «إن الرجل ليعجبه ان يكون شراك نعله أجود من شراك نعل صاحبه، فيدخل تحتها[1]».

---

(١) يعني قوله تعالى: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لاَ يُرِيدُونَ عُلُوّاً فِي الأَرْضِ وَلاَ فَسَاداً...﴾ [القصص: ٨٣].

قال الحافظ: أخرجه الطبري والواحدي عن علي بهذا موقوفاً وإسناده ضعيف.

[الكافي الشاف: (٣/٤٢١)]

باب
تفسير سورة العنكبوت

٨٤١) ترجمة بشير الكتاني: ومن مناكيره ما عن جعفر «في قوله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾ **قال الرسول ﷺ: أحد الوالدين**» فقال له محمّد بن عجلان فمن الآخر، قال: علي.

[لسان الميزان: (٢/٤٠-٤١)]

٨٤٢) قوله تعالى: ﴿..وَإِن جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ...﴾ [العنكبوت: ٨]

قال الزمخشري: ...روي: **«أن سعد بن أبي وقاص الزهري ﷺ حين أسلم قالت أمه -وهي حمنة بنت أبي سفيان بن أمية بن عبد شمس- ياسعد، بلغني أنك قد صبأت، فوالله لا يظلني سقف بيت من الضح»**.

قال الحافظ: ذكره الواحدي والثعلبي والواقدي هكذا بغير سند والقصة في صحيح مسلم من حديث سعد بن أبي وقاص بغير هذا السياق.

[الكافي الشاف: (٣/٤٢٨-٤٢٩)]

٨٤٣) قال الزمخشري: ...عن النبي ﷺ: أنه تلا هذه الآية[1] فقال: **«العالم من عقل عن الله فعمل بطاعته واجتنب سخطه»**.

قال الحافظ: أخرجه داود بن المجبر في كتاب العقل والحارث بن أبي أسامة في مسنده عنه من حديث جابر، وأخرجه من طريق الحارث الثعلبي والواحدي والبغوي وذكره ابن الجوزي في الموضوعات.

[الكافي الشاف: (٣/٤٤٠)]

٨٤٤) قال الزمخشري: ...قيل: **«إن ناساً من المسلمين أتوا رسول الله ﷺ بكتف قد كتبوا فيها بعض ما يقول اليهود، فلما أن نظر إليها ألقاها وقال: كفى بها حماقة قوم أو ضلالة قوم أن يرغبوا عما جاءهم به نبيهم إلى ما جاء به غير نبيهم فنزلت[2]»**.

قال الحافظ: أخرجه الطبري وأبو داود في المراسيل من طريق يحيى بن جعدة أن النبي ﷺ أتاه قوم من المسلمين بكتاب في كتف فذكره نحوه ولفظ الطبري كالأصل.

[الكافي الشاف: (٣/٤٤٤)]

---

(١) سورة العنكبوت: آية (٤٣).

(٢) سورة العنكبوت: آية (٥١).

٨٤٥)قوله تعالى: ﴿يا عِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ فَإِيَّايَ فَاعْبُدُونِ﴾ [العنكبوت: ٥٦]

قال الزمخشري: ...عن النبي ﷺ: «**من فر بدينه من أرض إلى أرض وإن كان شبراً من الأرض، استوجب الجنة وكان رفيق إبراهيم ومحمد**».

قال الحافظ: أخرجه الثعلبي من مرسل الحسن.

[الكافي الشاف: (٣/٤٤٦)]

باب

تفسير سورة الروم

٨٤٦)في ترجمة نيار بن مكرم الأسلمي: أخرج الترمذي في صحيحه وابن خزيمة حديثه في مراهنة أبي بكر الصديق مع قريش في غلبة الروم(١) ورجال السند ثقات.

[الإصابة: (٣/٥٧٩)]

٨٤٧)قال الزمخشري في تفسيره لسورة الروم في غلبت الروم: ...فغلبت فارس الروم، فبلغ الخبر مكة فشق على النبي ﷺ والمسلمين.

قال الحافظ: أخرجه سنيد بن أبي داود في تفسيره: عن عكرمة قال: «**كانت في فارس إمرأة لا تلد إلا الأبطال فدعاها كسرى فقال إني أريد أن أبعث إلى الروم جيشاً واستعمل عليهم رجلاً من بنيك فأشيري علي: أيهم أستعمل؟ فأشارت عليه بولد لها يدعى شهرابرز، فاستعمله**»، قال أبو بكر بن عبد الله فحدثت هذا الحديث عطاء الخراساني فقال حدثني يحيى بن يعمر: «**أن قيصر بعث رجلاً يدعى قطعة بجيش من الروم فالتقيا بأذرعات وبصرى فغلبتهم فارس**»، فذكر القصة قلت: ولها طرق جمعتها في أول شرحي الكبير على البخاري،

---

(١) عن عروة بن الزبير، عن نيار بن مكرم الأسلمي قال: «**لما نزلت: ﴿الم * غُلِبَتِ الرُّومُ * فِي أَدْنَى الأَرْضِ وَهُم مِّن بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ * فِي بِضْعِ سِنِينَ﴾ فكانت فارس يوم نزلت هذه الآية قاهرين للروم، وكان المسلمون يحبون ظهور الروم عليهم، لأنهم وإياهم أهل كتاب، وفي ذلك قول الله تعالى: ﴿وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ * بِنَصْرِ اللَّهِ يَنصُرُ مَن يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ﴾ فكانت قريش تحب ظهور فارس لأنهم وإياهم ليسوا بأهل كتاب ولا إيمان ببعث، فلما أنزل الله تعالى هذه الآية خرج أبو بكر الصديق ﷺ يصيح في نواحي مكة: ﴿الم * غُلِبَتِ الرُّومُ * فِي أَدْنَى الأَرْضِ وَهُم مِّن بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ * فِي بِضْعِ سِنِينَ﴾ قال ناس من قريش لأبي بكر: فذلك بيننا وبينكم، زعم صاحبكم أن الروم ستغلب فارس في بضع سنين، أفلا نراهنك على ذلك؟ قال: بلى، وذلك قبل تحريم الرهان، فارتهن أبو بكر والمشركون وتواضعوا الرهان، وقالوا لأبي بكر: كم تجعل؟ البضع ثلاث سنين إلى تسع سنين، فسم بيننا وبينك وسطاً تنتهي إليه، قال: فسموا بينهم ست سنين، قال: فمضت الست سنين قبل أن يظهروا فأخذ المشركون رهن أبي بكر، فلما دخلت السنة السابعة ظهرت الروم على فارس فعاب المسلمون على أبي بكر تسمية ست سنين، لأن الله تعالى قال: ﴿فِي بِضْعِ سِنِينَ﴾ قال: وأسلم عند ذلك ناس كثير**».

وقصة أبي بكر في المراهنة رواها الترمذي وغيره من حديث نيار بن مكرم الأسلمي وسياقها مخالف لسياق هذه القصة.

[الكافي الشاف: (٣/٤٥١)]

٨٤٨)قال الزمخشري: ...عن رسول الله ﷺ: «**من سره أن يكال له بالقفيز الأوفى فليقل: ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾ الآية [الروم: ١٧]**».

قال الحافظ: أخرجه الثعلبي من حديث أنس وفي إسناده بشر بن الحسن وهو ساقط.

[الكافي الشاف: (٣/٤٥٧)]

٨٤٩)قال الزمخشري: ...عنه ﷺ: «**من قال حين يصبح: ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾-إلى قوله-:﴿وَكَذَلِكَ تُخْرَجُونَ﴾ [الروم: ١٧-١٩] أدرك ما فاته في يومه، ومن قالها حين يمسي أدرك ما فاته في ليلته**».

قال الحافظ: أخرجه أبو داود والعقيلي وابن عدي من حديث ابن عباس، وإسناده ضعيف، وقال البخاري: لا يصح.

[الكافي الشاف: (٣/٤٥٧)]

٨٥٠)قوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً...﴾ [الروم: ٥٤]

قال الزمخشري: ...روى ابن عمر رضي الله عنهما: قال: «**قرأتها على رسول الله ﷺ من ضعف، فأقرأني من ضعف**».

قال الحافظ: أخرجه أبو داود والترمذي وإسحاق والبزار ورواه ابن مردويه لكن في إسناده سلام بن سليمان.

[الكافي الشاف: (٣/٤٧٠)]

٨٥١)حديث ابن مسعود في قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾ قال: «**هو والله الغناء**»، ابن أبي شيبة بإسناد صحيح: «**أن عبد الله سئل عن قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾ قال: الغناء**»، والذي لا إله غيره، وأخرجه الحاكم، وصححه البيهقي.

[تلخيص الحبير: (٤/١٥٨٠-١٥٨١)]

باب

تفسير سورة لقمان

٨٥٢)قال الزمخشري: ...روي: «**أن رجلاً من محارب وهو الحارث بن عمرو بن حارثة أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، أخبرني عن الساعة متى قيامها، وإني قد ألقيت حياتي في الأرض، قد أبطأت عنا السماء، فمتى تمطر؟ وأخبرني عن امرأتي فقد اشتملت ما في بطنها، أذكر أم أنثى وإني علمت ما علمت أمس، فما أعمل غداً؟ وهذا مولدي قد**

عرفته، فأين أموت؟ فنزلت[1]».

قال الحافظ : هكذا ذكره الواحدي والثعلبي بغير سند ، وأخرجه الطبري وابن أبي حاتم من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد ، قال : **«جاء رجل من البادية فقال يا محمّد إن إمراتي حبلى فأخبرني متى تلد؟ فذكره»**.

[الكافي الشاف: (٤٨٩/٣)]

باب

تفسير سورة السجدة

٨٥٣)قال الزمخشري : ...عن رسول الله ﷺ : **«من قرأ: ﴿الم تَنزِيلُ﴾ و ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾، أعطي من الأجر كأنما أحيا ليلة القدر»**.

قال الحافظ : أخرجه الثعلبي وابن مردويه والواحدي عن أبي وله طريق أخرى عند الثعلبي عن ابن عباس عن أبي ، وعند ابن مردويه من وجه آخر عن نافع عن ابن عمر ، وفي إسناده داود بن معاذ ، وهو ساقط.

[الكافي الشاف: (٥٠٢/٣)]

٨٥٤)ذكر الزمخشري حديثاً في سورة السجدة حيث قال : ...قال رسول الله ﷺ : **«من قرأ ﴿الم تَنزِيلُ﴾ في بيته لم يدخل الشيطان بيته ثلاثة أيام»**.

قال الحافظ : لم أجده.

[الكافي الشاف: (٥٠٢/٣)]

٨٥٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن زيد بن أسلم ، عن أبيه : قال : **«قال بلال لما نزلت هذه الآية: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ الآية، كنا نجلس في المجلس وناس من أصحاب النبي ﷺ يصلون بعد المغرب إلى العشاء، فنزلت هذه الآية: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾»**.

قال : لا نعلم له طريقاً عن بلال غير هذا الطريق.

إسناده ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١٠١/٢)]

٨٥٦)قال الزمخشري : ...عن أنس بن مالك ﷺ : **«كان أناس من أصحاب رسول الله ﷺ يصلون من صلاة المغرب إلى صلاة العشاء الآخرة، فنزلت فيهم[2]»**.

---

(١) سورة لقمان : آية (٣٤).

(٢) سورة السجدة : آية (١٦).

قال الحافظ : أخرجه ابن مردويه عن مالك بن دينار : «**سألت أنس بن مالك عن قوله تعالى: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ الآية فقال: كان ناس-فذكره**» ورواه أبو داود عن أنس نحوه، قال : وكان الحسن يقول «**هو قيام الليل**» والبزار من طريق زيد بن أسلم عن أبيه، قال : قال بلال : «**كنا نجلس وناس من أصحاب النبي ﷺ يصلون بعد المغرب إلى العشاء فنزلت هذه الآية**» .

[الكافي الشاف: (٣/٤٩٦)]

٨٥٧)قال الزمخشري في سبب نزول آية (٢١) من سورة السجدة : ...روي في نزولها : «**أنه شجر بين علي بن أبي طالب ﷺ والوليد بن عقبة بن أبي معيط يوم بدر كلام، فقال له الوليد: اسكت فإنك صبي: أنا أشب منك شباباً، وأجلد منك جلداً، وأذرب منك لساناً، وأحد منك سناناً، وأشجع منك جناناً، وأملأ منك حشواً في الكتيبة، فقال له علي ﷺ: اسكت، فإنك فاسق، فنزلت عامة للمؤمنين والفاسقين، فتناولتها وكل من كان في مثل حالهما...**» .

قال الحافظ : أخرجه ابن مردويه والواحدي عن ابن عباس قال : «**قال الوليد بن عقبة بن أبي معيط لعلي: أنا أحد منك سناً وأبسط منك لساناً وأملأ منك للكتيبة، فقال له علي: اسكت يا فاسق، فإنما أنت فاسق، فنزلت**» وله طريق أخرى عند ابن مردويه من رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما .

[الكافي الشاف: (٣/٤٩٩)]

باب
تفسير سورة فاطر

٨٥٨)قوله تعالى : ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ [فاطر: ١٠] .

قال الزمخشري : ...عن النبي ﷺ : «**هو قول الرجل سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، فإذا قالها العبد عرج بها الملك إلى السماء فحيا بها وجه الرحمن فإذا لم يكن عمل صالح لم يقبل منه**» .

قال الحافظ : أخرجه الثعلبي وابن مردويه عن أبي هريرة مرفوعاً ، ورواه الحاكم والبيهقي في الأسماء والطبري مرفوعاً عن ابن مسعود ﷺ .

[الكافي الشاف: (٣/٥٨٤)]

٨٥٩)قوله تعالى : ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا ...﴾ [فاطر: ٣٢] .

قال الزمخشري : ...روى عمر ﷺ عن رسول الله ﷺ : «**سابقنا سابق، ومقتصدنا ناج، وظالمنا مغفور له**» .

قال الحافظ: أخرجه البيهقي في الشعب عن عمر ﷺ مرفوعاً، وهذا منقطع وأخرجه الثعلبي وابن مردويه عن عمر، فيه الفضل بن عميرة: وهو ضعيف، ورواه سعيد بن منصور عمن سمع عمر فذكره موقوفاً.

[الكافي الشاف: (٥٩٥/٣)]، [التهذيب: (٢٥٣/٨)]

٨٦٠)قوله تعالى: ﴿وَقَالُواْ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزَنَ...﴾ [فاطر: ٣٤].

قال الزمخشري: ...عن رسول الله ﷺ: **«ليس على أهل لا إله إلا الله وحشة في قبورهم ولا في محشرهم ولا في مسيرهم، وكأني بأهل لا إله إلا الله يخرجون من قبورهم وهم ينفضون التراب عن رؤوسهم ويقولون الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن»**.

قال الحافظ: أخرجه أبو يعلى وابن أبي حاتم والبيهقي في أول الشعب والطبراني في الأوسط من حديث ابن عمر، وفيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف وله طريق أخرى عند الطبراني والنسائي في الكنى عن ابن عمر، وأخرى عند البيهقي في الشعب.

[الكافي الشاف: (٥٩٦/٣)]

٨٦١)قال الزمخشري: ...وعن ابن عباس ﷺ **«أنه قال لرجل مقبل من الشام: من لقيت به؟ قال: كعباً، قال: وما سمعته يقول؟ قال سمعته يقول: إن السماوات على منكب ملك، قال: كذب كعب ما ترك يهوديته بعد ثم قرأ الآية[1]»**.

قال الحافظ: لم أجده، وروى الطبري من رواية أبي وائل قال: **«جاء رجل إلى عبد الله بن مسعود ﷺ فقال: من أين جئت؟ قال: من الشام»** فذكر مثله، إلا أنه لم يقل ما ترك يهوديته.

[الكافي الشاف: (٥٩٩/٣)]

٨٦٢)أخرج ابن أبي خيثمة بسند حسن عن قتادة قال: **«بلغ حذيفة أن كعباً يقول أن السماء تدور على قطب كالرحى فقال كذب كعب، إن الله يقول: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ أَن تَزُولاَ﴾ [فاطر: ٤١]»**.

[الإصابة: (٣١٦/٣)]

٨٦٣) قوله: قال النبي ﷺ: **«مفاتيح الغيب خمس، ثم قرأ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ...﴾»**.

قال الحافظ: ...أخرجه الطيالسي في مسنده عن إبراهيم بن سعد عن الزهري بلفظ: **«أوتي نبيكم مفاتح الغيب إلا الخمس»** ثم تلا الآية، وأظنه دخل له متن في متن، فإن هذا اللفظ أخرجه ابن مردويه من طريق عبد الله بن سلمة عن ابن مسعود نحوه.

[الفتح: (٣٧٣/٨-٣٧٤)]

---

(١) سورة فاطر، آية (٤١).

٨٦٤)عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: **«مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها إلا الله لا يعلم ما في غدٍ إلا الله، ولا يعلم ما تغيض الأرحام إلا الله، ولا يعلم متى يأتي المطر أحد إلا الله ولا تدري نفس بأي أرضٍ تموت، ولا يعلم متى تقوم الساعة إلا الله»**.

رواه البخاري

قال الحافظ: ...قال ابن مسعود: تفرد به إبراهيم بن المنذر، وهو غرب عن مالك.

قلت: قد أخرجه الدارقطني، ورواه أيضاً من طريق القعنبي عن مالك لكنه اختصره.

قلت: وكذا أخرجه الإسماعيلي عن مالك قال الدارقطني: ورواه أحمد بن أبي طيبة عن عن ابن عمر فوهم فيه إسناداً ومتناً.

[الفتح: (٨/٢٢٥-٢٢٦)]

باب

تفسير سورة سبأ

٨٦٥)قال الحافظ: ...قال ابن إسحاق وغيره: هو سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان، ووقع عند الترمذي وحسنه من حديث فروة بن مسيك قال: **«انزل في سبأ ما انزل، فقال رجل: يا رسول الله وما سبأ، ارض او إمراة؟ قال: ليس بأرضٍ ولا إمراة، ولكنه رجل ولد عشرة من العرب، فتيامن ستة وتشاءم اربعة»** الحديث، قال: **«وفي الباب عن ابن عباس»**.

قلت: حديث ابن عباس وفروة صححهما الحاكم، وأخرج ابن أبي حاتم في حديث فروة زيادة أنه قال: **«يا رسول الله إن سبأ قوم كان لهم عز في الجاهلية، وإني أخشى أن يرتدوا فأقاتلهم، قال: ما امرت فيهم بشيء، فنزلت: ﴿لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكَنِهِمْ﴾ الآيات. فقال له رجل: يا رسول الله، وما سبأ»** فذكره.

وأخرج ابن عبد البر في الأنساب له شاهداً من حديث تميم الداري، وأصله قصة سبأ، وقد ذكرها ابن إسحاق مطولة في أول السيرة النبوية، وأخرج بعضها ابن أبي حاتم عن عكرمة، وأخرجها أيضاً من طريق السدي مطولاً.

ثم قال: ...أما قوله **«بمعجزين»** فلعله أشار إلى قوله في سورة العنكبوت: ﴿وَمَا أَنتُم بِمُعْجِزِينَ فِي الأَرْضِ وَلاَ فِي السَّمَاءِ﴾ وقد أخرج ابن أبي حاتم بإسنادٍ صحيح عن عبد الله بن الزبير نحوه.

[الفتح: (٨/٣٩٥-٣٩٨)]

٨٦٦)...قوله: **«في سبأ وقال غيره العرم: الوادي»** وقول قتادة، رواه ابن جرير بإسنادٍ صحيح.

[هدي الساري: (٣٣٢)]

٨٦٧)مسند عبد الله بن عباس: حديث: **«في قوله: ﴿..وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ...﴾ [سبا: ١١] قال: لا تدق المسامير»**...الحديث موقوف.

الحاكم في تفسير سبأ وقال: غريب وعبد الوهاب لم يخرجاه.
قلت: وهو ضعيف.

[إتحاف المهرة: (٨/٢٤)]

٨٦٨)ترجمة تميم غير منسوب: روى عن موسى بن علي بن يزيد بن الحصين عن تميم قال: «**سئل النبي ﷺ عن سبأ أرجلاً كان أو إمرأة**» الحديث.

قال ابن مندة هكذا وأبو عمرو مجهول وقد رواه موسى عن أبيه عن يزيد بن الحصين مرسلاً ليس فيه تميم.

قلت: أخرجه ابن مردويه عن موسى كذلك لكن أخرجه ابن أبي خيثمة عن تميم الداري أن رجلاً فذكره ففيه تعقب على ابن مندة من وجهين: أحدهما قوله أن أبا عمرو مجهول فقد عرف أنه عثمان بن كثير، ثانيها قوله يقال أنه تميم الداري ولا يصح فقد صرح ابن أبي خيثمة أنه تميم الداري وكونه روى مرسلاً لا يقدح في كون تميم المذكور هو الداري والله أعلم.

[الإصابة: (١/١٨٩)]

باب

تفسير سورة الأحزاب

٨٦٩)روى الحافظ بسنده عن أبي بن كعب ﷺ قال: «**كم تعدون سورة الأحزاب؟ قال: قلت ثنتين أو ثلاثاً وسبعين آية، قال: كانت توازي سورة البقرة أو أكثر، وكنا نقرأ فيها الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالاً من الله**».

هذا حديث حسن، أخرجه النسائي وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند، وصححه ابن حبان والحاكم.

وأخرجه أحمد وصححه ابن حبان والحاكم أيضاً من حديث زيد بن ثابت، فذكر مثل حديث أبي بن كعب دون القصة، وقال في آخره: نكالاً من الله ورسوله.

وأخرجه الطبراني وابن مندة في المعرفة عن العجماء قالت: «**سمعت رسول الله ﷺ يقول: الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة بما قضيا من اللذة**» وسنده حسن.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٣/٣٠٣-٣٠٤)]

٨٧٠)قال الزمخشري: روي «**أن النبي ﷺ لما هاجر إلى المدينة وكان يحب إسلام اليهود قريظة والنضر وبني قينقاع وقد بايعه ناس منهم على النفاق فكان يلين لهم جانبه ويكرم صغيرهم وكبيرهم، وإذا أتى منهم قبيح تجاوز عنه، وكان يسمع منهم فنزلت[1]**».

---

(١) سورة الأحزاب: آية (١).

قال الحافظ : لم أجده .

[الكافي الشاف: (٣/٥٠٤)]

٨٧١)قال الزمخشري : ...روي : «أن أبا سفيان بن حرب وعكرمة بن أبي جهل وأبا الأعور السلمي قدموا عليه في الموادعة التي كانت بينه وبينهم، وقام معهم عبد الله بن أبي ومعتب بن قشير والجد بن قيس فقالوا للنبي ﷺ: ارفض ذكر آلهتنا وقل إنها تشفع وتنفع وندعك وربك، فشق ذلك على رسول الله ﷺ وعلى المؤمنين وهموا بقتلهم فنزلت[1]» .

قال الحافظ : هكذا ذكره الثعلبي والواحدي بغير سند .

[الكافي الشاف: (٣/٥٠٤)]

٨٧٢)قال الحافظ : حديث عبد الله بن عباس : «انه كان يقرأ: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَهو اب لهم وأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦]» .

رواه الحاكم في تفسير سورة الأحزاب وقال : صحيح .

قلت : بل طلحة -هو ابن عمرو- ضعيف .

[إتحاف المهرة: (٧/٤٤٥)]

٨٧٣)قال إسحاق بن راهويه : عن بجالة التميمي قال : «وجد عمر بن الخطاب ﷺ مصحفاً في حجر غلام له فيه: ﴿النبي أولى بالمؤمنين من انفسهم، وهو اب لهم، وازواجه امهاتهم﴾، فقال: إحككها يا غلام، فقال: والله لا احكها وهي في مصحف أبي بن كعب ﷺ فانطلق عمر ﷺ إلى أبي بن كعب ﷺ فقال: شغلني القرآن وشغلك الصفق بالأسواق أن تعرض رحاك على عنقك بباب ابن العجماء» .

قال الحافظ : هذا إسناد صحيح على شرط البخاري .

[المطالب العالية: (٤/١٤٣)]

٨٧٤)قال الزمخشري : ...عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : «قال النبي ﷺ لأصحابه: إن الأحزاب سائرون إليكم تسعاً أو عشراً، أي: في آخر تسع ليال أو عشر، فلما رأوهم قد اقبلوا الميعاد قالوا ذلك[2]» .

قال الحافظ : لم أجده .

[الكافي الشاف: (٣/٥١٦)]

٨٧٥)ثم قال الحافظ في تنبيه له : زعم ابن التين أن النبي ﷺ قال لخزيمة لما جعل شهادته شهادتين «لا

---

(١) سورة الأحزاب : آية (٣) .

(٢) أي قالوا : ﴿هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ...﴾ [الأحزاب : ٢٢] .

تعد» أي تشهد على ما لم تشاهده، انتهى، وهذه الزيادة لم أقف عليها.

[الفتح: (٨/٢٧٧-٣٧٩)]

٨٧٦)قال الحافظ: حديث: «**لما نزلت آية التخيير بدأ بعائشة**» متفق عليه من طريق الزهري عن أبي سلمة عن عائشة قال: «**لما أمر رسول الله ﷺ بتخييره أزواجه وبدأ بي وقال: إني ذاكر لك أمراً فلا عليك ألا تعجلي**» -الحديث- وفيه: «**ثم قال إن الله قال: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا﴾**» الآية وفيه: «**فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة**»، واتفقا على طريق مسروق عنها: «**خيرنا رسول الله ﷺ فاخترناه، فلم يعدها علينا**» وفي رواية: «**فلم يعد ذلك اطلاقاً**»، ولمسلم من حديث جابر نحو الأول وزاد في آخره: «**وأسألك لا تخبر إمرأة من نسائك بالذي قلت، قال: لا تسألني إمرأة منهن إلا أخبرتها**» وفي بعض طرقه أن هذا الكلام منقطع، فإن فيه قال معمر: وأخبرني أيوب قال: قالت عائشة: لا تقل إني أخبرتك.

[تلخيص الحبير: (٣/١١٢٨)]

٨٧٧)فاطمة بنت الضحاك بن سفيان الكلابية: قال ابن إسحاق «**تزوجها رسول الله ﷺ بعد وفاة ابنته زينب وخيرها حين أنزلت آية التخيير[1] فاختارت الدنيا ففارقها فكانت بعد ذلك تلتقط البعر وتقول أنا الشقية اخترت الدنيا**».

قال أبو عمر هذا عندنا غير صحيح لأن ابن شهاب يروي عن أبي سلمة وعروة عن عائشة أن رسول الله ﷺ حين خير أزواجه بدأ بها فاختارت الله ورسوله قال وتتابع أزواج رسول الله ﷺ كلهن على ذلك، انتهى كلام ابن عبد البر.

ثم قال الحافظ: أما حديث ابن شهاب بما ذكر فهو في الصحيح.

[الإصابة: (٤/٣٨٢)]

٨٧٨)قال الحافظ: أخرج عبدالرزاق عن مجاهد في هذه الآية قال: كانت المرأة تخرج تتمشى بين الرجال فذلك تبرج الجاهلية، وعند ابن أبي حاتم من طريق شيبان عن قتادة قال: «**كانت لهن مشية وتكسر وتغنج إذا خرجن من البيوت فنهين عن ذلك**».

ومن طريق عكرمة عن ابن عباس قال: قال عمر: «**ما كانت إلا جاهلية واحدة، فقال له ابن عباس: هل سمعت بأولى إلا ولها آخرة؟**» ومن وجه آخر عن ابن عباس قال: «**تكون جاهلية أخرى**» ومن وجه آخر عنه قال: «**كانت الجاهلية الأولى ألف سنة فيما بين نوح وإدريس**»، وإسناده قوي.

---

(١) وهي الآية (٢٨) من سورة الأحزاب: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ إِن كُنتُنَّ﴾.

ومن حديث عائشة قالت: **«الجاهلية الأولى بين نوح وإبراهيم»** وإسناده ضعيف.

ومن طريق عامر وهو الشعبي -قال: **«هي ما بين عيسى ومحمد»**، وعن مقاتل بن حيان قال: **«الأولى زمان إبراهيم، والأخرى زمان محمّد قبل أن يبعث»**.

[الفتح: (٣٧٩/٨-٣٨٠)]

٨٧٩)عن ابن شهاب قال أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: **«لما أمر رسول الله ﷺ بتخيير أزواجه بدأ بي فقال: إني ذاكر لك أمراً فلا عليك أن لا تعجلي حتى تستأمري أبويك، قالت: وقد علم أن أبوي لم يكونا يأمراني بفراقه، قالت: ثم قال إن الله جل ثناؤه قال: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لأَزْوَاجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا﴾ إلى: ﴿أَجْراً عَظِيماً﴾ قالت فقلت: ففي أي هذا أستأمر أبوي؟ فإني أريد الله رسوله والدار الآخرة، قالت: ثم فعل أزواج رسول الله ﷺ مثل ما فعلت»**، تابعه موسى بن أعين عن معمر عن الزهري قال أخبرني أبو سلمة، وقال عبد الرزاق وأبو سفيان المعمري عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة.

رواه البخاري

* قوله: ثم فعل أزواج النبي ﷺ مثل ما فعلت.

قال الحافظ: ...في حديث جابر المذكور: أن عائشة لما قالت: **«بل أختار الله ورسوله والدار الآخرة قالت: يا رسول الله وأسألك أن لاتخبر إمرأة من نسائك بالذي قلت، فقال لا تسألني إمرأة منهن إلا أخبرتها، إن الله لم يبعثني متعنتاً وإنما بعثني معلماً ميسراً»**.

وفي رواية معمر عند مسلم: **«قال معمر فأخبرني أيوب أن عائشة قالت: لا تخبر نساءك أني إخترتك، فقال: إن الله أرسلني مبلغاً ولم يرسلني متعنتاً»** وهذا منقطع بين أيوب وعائشة، ويشهد لصحته حديث جابر والله أعلم.

ثم قال: ...لكن روى ابن مردويه من طريق الحسن عن عائشة: **«أنها طلبت من رسول الله ﷺ ثوباً، فأمر الله نبيه أن يخير نساءه: إما عند الله تردن أم الدنيا؟»** فإن ثبت هذا وكانت هي السبب في التخيير فلعل البداءة بها لذلك، لكن الحسن لم يسمع من عائشة فهو ضعيف، وحديث جابر في أن النسوة كن يسألنه النفقة أصح طريقاً منه.

ثم قال الحافظ: ...واستدل به بعضهم على ضعيف ما جاء أن من الأزواج حينئذ من إختارت الدنيا فتزوجها وهي فاطمة بنت الضحاك لعموم قوله ثم فعل إلخ.

[الفتح: (٣٨٠-٣٨٣)]

٨٨٠)قال أبو بكر بن أبي شيبة: عن أبي الحمراء ﷺ قال: **«شهدت مع النبي ﷺ ثمانية أشهر كلما خرج إلى الصلاة -أو قال: صلاة الفجر- مر ﷺ بباب فاطمة رضي الله عنها فيقول: السلام عليكم أهل البيت: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ**

وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾» .

حدثنا أبو نعيم، عن أبي الحمراء ﷺ قال: «رابطت بالمدينة سبعة أشهر على عهد رسول الله ﷺ، قال: فرأيت رسول الله ﷺ إذا طلع الفجر جاء إلى باب علي وفاطمة ﷺ فقال: الصلاة الصلاة: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾» .

وقال عبد: حدثني أبو الحمراء ﷺ قال: «صحبت رسول الله ﷺ سبعة أشهر، فكان إذا أصبح أتى باب علي وفاطمة رضي الله عنهما وهو يقول: الصلاة يرحمكم الله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ الآية» .

قال الحافظ: أبو داود هو نافع، وقيل: نفيع الأعمى، كذبه قتادة، وهو ضعيف جداً .

وقد أخرجه أحمد من طريق علي بن زيد، عن أنس ﷺ بمعناه .

[المطالب العالية: (٤/١٤٤-١٤٥)]

٨٨١)أورده ابن مندة عن أم عمارة الأنصارية-«أنها أتت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فقالت: ما أرى كل شيء إلا للرجال! ما أرى النساء يذكرن في شيء، فنزلت: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥]» .

قلت: وهذا الحديث ذكره أبو عمر في ترجمة التي قبلها .

وقد ورد نحوه من حديث أم سلمة، أخرجه النسائي عن أم سلمة، وله طرق أخرى عن أم سلمة، عند ابن مردويه .

وقد خالف سليمان بن كثير في مسنده رواية أبي عوانة عن حصين، فقال فيه: عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: «أتت إمرأة من الأنصار النبي ﷺ» نعم، تابع سليمان بن جرير عن حصين، أخرجه ابن مردويه، وهشيم، عن حصين .

ذكره ابن مندة، فكأن رواية أبي عوانة شاذة .

[الإصابة: (٤/٤٧٩)]

٨٨٢)ساق الحافظ بسنده عن أم سلمة رضي الله عنها تقول: «قلت: يا رسول ما بالنا لا نذكر كما يذكر الرجال؟ قالت: فلم يرعني إلا نداؤه على المنبر وأنا أسرح رأسي، قالت: فلففت شعري وخرجت إلى حجرتي-وفي رواية أحمد إلى باب حجرتي-فجعلت سمعي عند الجريد، فسمعته يقول وهو على المنبر: يا أيها الذين آمنوا إن الله تبارك وتعالى يقول: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿أَعَدَّ اللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْراً عَظِيماً﴾» .

هذا حديث حسن، أخرجه النسائي، ورواه أحمد .

ورواية عفان أرجح لموافقة المغيرة بن سلمة .

وأخرجه ابن المنذر في تفسيره.

وله طريق أخرى عن أم سلمة أخرجها النسائي أيضاً.

وأخرجه الطبري عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، بدل أبي سلمة.

وله طريق ثالثة:

ساق الحافظ بسنده عن أم سلمة قالت: «**قلت: يا رسول الله يغزو الرجال ولا نغزو، وإنما لنا نصف الميراث، فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ ونزلت فينا: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾ إلى آخر الآية**».

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد ورجاله رجال الصحيح، لكن اختلف في وصله وإرساله، وسياق أحمد له بصورة الإرسال.

وأخرجه الترمذي والحاكم.

وقال: صحيح على شرط الشيخين إن كان مجاهد سمعه من أم سلمة.

وللحديث شاهدان عن أم عمارة وابن عباس.

ساق الحافظ بسنده عن أم عمارة الأنصارية رضي الله عنها أنها أتت النبي ﷺ فقالت: «**ما أرى كل شيء إلا للرجال ولم يذكر النساء بشيء فنزلت: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾ الآية**».

هذا حديث حسن، أخرجه الترمذي.

ورجاله رجال الصحيح، لكن اختلف في وصله وإرساله، رواه شعبة عن حصين مرسلاً، وهو أحفظ من سليمان بن كثير.

أخرجه عبد بن حميد في تفسيره.

ساق الحافظ بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «**قال النساء: يا رسول الله ما لنا لا نذكر كما يذكر الرجال، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾**».

هذا حديث حسن، أخرجه الطبري من وجه عن أبي كدينة.

وقد أخرجه الترمذي.

وله شاهد آخر مرسل، أخرجه الطبري بسند صحيح إلى قتادة قال: «**لما ذكر الله أزواج النبي ﷺ ورضي عنهن، قال النساء: فما لنا؟ فنزلت: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾**».

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٢١-٢٥)]

٨٨٣) قال الزمخشري: ...«**خطب رسول الله ﷺ زينب بنت جحش بنت عمته أميمة بنت عبد المطلب على مولاه زيد بن حارثة، فأبت وأبى أخوها عبد الله، فنزلت[1]، فقال: رضينا يا رسول الله، فأنكحها إياه وساق عنه إليها مهرها ستين درهماً وخماراً وملحفة ودرعاً وإزاراً**

(١) سورة الأحزاب: آية (٣٦).

وخمسين مداً من طعام وثلاثين صاعاً من تمر» .

قال الحافظ : لم أجده موصولاً ، وأوله في الدارقطني عن زينب بنت جحش : «**قالت: خطبني عدة من قريش فارسلت أختي حمنة تستشير رسول الله ﷺ، فقال لها: اين هي من بعلها؟ كتاب الله-الحديث**» وإسناده ضعيف . وليس فيه ذكر مقدار المهر ، نعم أخرجه ابن أبي حاتم عن مقاتل بن حبان مقطوعاً .

[الكافي الشاف: (٥٢٣/٣)]

٨٨٤)قال الزمخشري في تفسير سورة الأحزاب آية (٣٧) : ...قيل : «**هي ام كلثوم بنت عقبة بن ابي معيط، وهي أول من هاجر من النساء، وهبت نفسها للنبي ﷺ فقال: قد قبلت، وزوجها زيداً، فسخطت هي وأخوها وقالا: إنما أردنا رسول الله ﷺ، فزوجنا عبده**» .

قال الحافظ : أخرجه الثعلبي بهذا بغير سند وروى الطبري من رواية عبد الرحمن بن زيد بن أسلم من قوله ذلك .

[الكافي الشاف: (٥٢٣/٣)]

٨٨٥) ... حديث سهل بن سعد «**في قصة الواهبة فقال معي سورة كذا وسورة كذا، يقال أن المراة خولة بنت حكيم، وقيل أم شريك**» ، ولا يثبت شيء من ذلك والرجل لم يسم .

[هدي الساري: (٣٣٧)]

٨٨٦)«**فبينا رسول الله ﷺ يتحدث عند عائشة إذ اخذته غشية فسري عنه وهو يبتسم ويقول من يذهب إلى زينب يبشرها وتلا: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أنعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ﴾ [الأحزاب: ٣٧] الآية قالت عائشة: فأخذني ما قرب وما بعد لما يبلغنا من جمالها وأخرى هي اعظم واشرف ما صنع لها زوجها الله من السماء وقلت هي تفخر علينا بهذا**» .

رواه ابن سعد من طريق الواقدي

سنده مرسل .

[الإصابة: (٣١٣/٤)]

٨٨٧)قوله تعالى : ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أنعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ...﴾ [الأحزاب:٣٧] .

قال الزمخشري : ...«**ان رسول الله ﷺ ابصرها بعدما انكحها إياه، فوقعت في نفسه، فقال: سبحان الله مقلب القلوب، وذلك ان نفسه كانت تجفو عنها قبل ذلك لا تريدها، ولو ارادتها لاختطبها وسمعت زينب بالتسبيحة فذكرتها لزيد، ففطن وألقى الله في نفسه كراهة صحبتها والرغبة عنها لرسول الله ﷺ، فقال لرسول الله ﷺ: اريد ان افارق صاحبتي فقال: مالك: ارابك منها شيء؟ قال: لا والله: ما رايت منها إلا خير، ولكنها**

تتعظم علي لشرفها وتؤذيني، فقال له: أمسك عليك زوجك واتق الله، ثم طلقها بعد، فلما اعتدت قال رسول الله ﷺ: ما أجد أحداً أوثق في نفسي منك، اخطب عليّ زينب، قال زيد: فانطلقت فإذا هي تخمر عجينتها، فلما رأيتها عظمت في صدري حتى ما أستطيع أن أنظر إليها، حين علمت أن رسول الله ﷺ ذكرها، فوليتها ظهري وقلت: يا زينب: أبشري إن رسول الله ﷺ يخطبك، ففرحت وقالت: ما أنا بصانعة شيئاً حتى أؤامر ربي، فقامت إلى مسجدها، ونزل القرآن» .

قال الحافظ : ذكره الثعلبي بغير سند ، وأخرج الطبري معناه والقصة في الصحيحين.

[الكافي الشاف: (٣/٥٢٤)]

٨٨٨)قال الحافظ : ...أخرجه أحمد عن مؤمل بن إسماعيل عن حماد بن زيد بهذا الإسناد بلفظ : **«أتى رسول الله ﷺ منزل زيد بن حارثة فجاءه زيد يشكوها إليه، فقال له: أمسك عليك زوجك واتق الله»** فنزلت إلى قوله : ﴿زَوَّجْنَاكَهَا﴾ قال : يعني زينب بنت جحش، وقد أخرج ابن أبي حاتم هذه القصة من طريق السدي فساقها سياقاً واضحاً حسناً ولفظه : **«بلغنا أن هذه الآية نزلت في زينب بنت جحش، وكانت أمها أميمة بنت عبد المطلب عمة رسول الله ﷺ، وكان رسول الله ﷺ أراد أن يزوجها زيد بن حارثة مولاه فكرهت ذلك، ثم إنها رضيت بما صنع رسول الله ﷺ فزوجها إياه، ثم أعلم الله عز وجل نبيه ﷺ بعد أنها من أزواجه فكان يستحي أن يأمر بطلاقها، وكان لا يزال يكون بين زيد وزينب ما يكون من الناس، فأمره رسول الله ﷺ أن يمسك عليه زوجه وأن يتقي الله، وكان يخشى الناس أن يعيبوا عليه ويقولوا تزوج إمراة ابنه، وكان قد تبنى زيداً»** ، وعنده عن علي بن الحسين بن علي قال : **«أعلم الله نبيه ﷺ أن زينب ستكون من أزواجه قبل أن يتزوجها، فلما أتاه زيد يشكوها إليه وقال له اتق الله وأمسك عليك زوجك قال الله: قد أخبرتك أني مزوجكها، وتخفي في نفسك ما الله مبديه»** ، وقد أطنب الترمذي الحكيم في تحسين هذه الرواية وقال : إنها من جواهر العلم المكنون ، وكأنه لم يقف على تفسير السدي الذي أوردته ، وهو أوضح سياقاً وأصح إسناداً إليه لضعف علي بن زيد بن جدعان ، وروى عبد الرزاق عن قتادة قال : **«جاء زيد بن حارثة فقال: يا رسول الله إن زينب اشتد عليّ لسانها، وأنا أريد أن أطلقها، فقال له: إتق الله وأمسك عليك زوجك، قال: والنبي ﷺ يحب أن يطلقها ويخشى قالة الناس»** ، ووردت آثار أخرى أخرجها ابن أبي حاتم والطبري ونقلها كثير من المفسرين لا ينبغي التشاغل بها ، والذي أوردته منها هو المعتمد .

ثم قال : ...وقد أخرج الترمذي عن عائشة قالت : **«لوكان رسول الله ﷺ كاتماً شيئاً من الوحي لكتم هذه الآية: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ -يعني بالإسلام- وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ - بالعتق- أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾ إلى قوله: ﴿قَدَراً مَّقْدُوراً﴾، وأن رسول الله ﷺ لما تزوجها**

قالوا تزوج حليلة ابنه، فأنزل الله تعالى: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾ الآية، وكان تبناه وهو صغير، قلت: حتى صار رجلاً يقال له زيد بن محمد، فأنزل الله تعالى: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ﴾ إلى قوله: ﴿ومواليكم﴾»، قال الترمذي: عن عائشة إلى قوله: «**لكتم هذه الآية**» ولم يذكر ما بعده.

قلت: وهذا القدر أخرجه مسلم كما قال الترمذي، وأظن الزائد بعده مدرجاً في الخبر.

[الفتح: (٨/٣٨٣-٣٨٤)]

٨٨٩)ترجمة عبد الله بن واقد: قلت: وأورد له ابن عدي حديثين من روايته عن محمّد بن مالك عن البراء أحدهما «**الحديث المذكور[1] في قوله تعالى: ﴿تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ﴾ [الأحزاب: ٤٤]**» وهو مختلف فيه.

[التهذيب: (٦/٥٩-٦٠)]

٨٩٠)قال الحافظ: ...وأخرجه الطبري عن ابن عباس ومجاهد والحسن وقتادة وأبي رزين وغيرهم، وأخرج الطبري أيضاً عن الشعبي في قوله: ﴿تُرْجِي مَن تَشَاءُ مِنْهُنَّ﴾ قال: «**كن نساء وهبن انفسهن للنبي ﷺ، فدخل ببعضهن وارجا بعضهن لم ينكحهن**» وهذا شاذ، والمحفوظ أنه لم يدخل بأحد من الواهبات.

[الفتح: (٨/٣٨٥-٣٨٧)]

٨٩١)من طريق عكرمة ومن طريق عبد الواحد بن أبي عون في هذه الآية: «**﴿وَامْرَأَةً مُّؤْمِنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٠] قال هي أم شريك**».

أخرجه ابن سعد في سندهما الواقدي.

[الإصابة: (٤/٤٦٧)]

٨٩٢)قوله تعالى: ﴿تُرْجِي مَن تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَن تَشَاءُ ...﴾ [الأحزاب: ٥١].

قال الزمخشري: ...روى: «**أن أمهات المؤمنين حين تغايرن وابتغين زيادة النفقة وغظن رسول الله ﷺ، هجرهن شهراً، ونزل التخيير، فأشفقن أن يطلقهن، فقلن: يا رسول الله، افرض لنا من نفسك ومالك ما شئت**».

قال الحافظ: هذا ملفق من أحاديث، فأوله عند مسلم عن جابر قال: «**دخل أبو بكر على النبي ﷺ والناس على الباب جلوس...الحديث**» وفيه قول أبي بكر وعمر قال: «**فضحك رسول الله ﷺ وقال: هن حولي كما ترى يسألنني النفقة**»-فذكر الحديث-وفيه: فأنزل الله آية التخيير وقوله: «**وهجرهن شهراً**» هذا هو من حديث عائشة في الصحيحين، وقوله: «**فأشفقن أن**

---

(١) عن محمّد بن مالك عن البراء، عن النبي ﷺ قوله: ﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ﴾ [الأحزاب: ٤٤] قال: ملك الموت لم يأت إنساناً إلا سلم عليه.

يطلقهن-إلى آخره-» أخرجه ابن أبي شيبة من رواية رزين: «ان النبي ﷺ اراد ان يفارق نساءه فقلن له: اقسم لنا من نفسك ومالك ما شئت ودعنا على حالنا» وهذا مرسل، وروى ابن مردويه عن مجاهد قال: «كان للنبي ﷺ تسع نسوة وخشين ان يطلقهن، فقلن: يا رسول الله اقسم لنا من نفسك ومالك ما شئت ولا تطلقنا، فنزلت: ﴿تُرْجِي مَن تَشَاءُ مِنْهُنَّ﴾ الآية».

[الكافي الشاف: (٣/٥٣٤)]

٨٩٣)قوله تعالى: ﴿تُرْجِي مَن تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَن تَشَاءُ﴾ [الأحزاب: ٥١].

قال الزمخشري: ...روى: «انه ارجى منهن سودة وجويرية وصفية وميمونة وام حبيبة، فكان يقسم لهن ما شاء كما شاء، وكانت ممن آوى إليه: عائشة وحفصة وام سلمة وزينب رضي الله عنهن ارجى خمساً وآوى اربعاً».

قال الحافظ: أخرجه ابن أبي شيبة وعبد الرزاق عن أبي رزين وهذا مرسل.

[الكافي الشاف: (٣/٥٣٥)]

٨٩٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: «كان البدل في الجاهلية ان يقول الرجل للرجل: بادلني إمراتك وأبادلك إمراتي، أي تنزل لي عن إمراتك، وانزل لك عن إمراتي، فانزل الله عز وجل: ﴿وَلَا أَن تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ﴾، قال: فدخل عيينة بن حصن الفزاري على رسول الله ﷺ وعنده عائشة رضي الله عنها، فدخل بغير إذن، فقال له رسول الله ﷺ: فأين الإستئذان؟ فقال: يا رسول الله والله ما استأذنت على رجل من مضر منذ أدركت، ثم قال: من هذه الحميراء إلى جنبك؟ فقال رسول الله ﷺ: هذه عائشة أم المؤمنين، فقال: أفلا أنزل لك عن أحسن الخلق؟ فقال يا عيينة إن الله تبارك وتعالى قد حرم ذلك، قال: فلما أن خرج قالت عائشة رحمة الله عليها: من هذا؟ قال: أحمق مطاع، وإنه على ما ترين لسيد قومه».

قال: ما له إلا هذا الإسناد، وإسحاق لين الحديث جداً ولو علمناه عن غيره لم نروه عنه.

بل هو متروك.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٠١-١٠٢)]

٨٩٥)قوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ...﴾ [الأحزاب: ٥٣].

قال الزمخشري: ...قيل: «إن عمر ﷺ كان يحب ضرب الحجاب عليهن محبة شديدة، وكان يذكره كثيراً، ويود ان ينزل فيه، وكان يقول: لو اطاع فيكن ما راتكن عين، وقال: يا رسول الله، يدخل عليك البر والفاجر، فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب».

قال الحافظ: متفق عليه من حديثين هذا أحدهما، أخرجه النسائي والبخاري في الأدب المفرد الطبراني في الصغير عن عائشة قالت: «كنت آكل مع النبي ﷺ حيساً في قصعة فمر عمر

فدعاه فأكل فأصابت إصبعه إصبعي، فقال عمر: أواه لو أطاع فيكن ما رأتكن عين فنزل الحجاب» ورواه ابن أبي شيبة والطبري من طريق مجاهد مرسلاً وصوبه الدارقطني في العلل والثاني أخرجه النسائي أيضاً من طريق أنس عن عمر ﷺ قال: **«قلت يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر فلو حجبت أمهات المؤمنين فأنزل الله آية الحجاب»** وأصله في الصحيح.

[الكافي الشاف: (٣/٥٣٨)]

٨٩٦)قال الزمخشري: ...عن عائشة رضي الله عنها: **«حسبك في الثقلاء أن الله تعالى لم يحتملهم وقال: ﴿فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانتَشِرُواْ﴾»**.

قال الحافظ: أخرجه الثعلبي من طريق العلاء، سمعت عائشة بهذا، قلت: كذا بخط المخرج، وهو غلط واضح جداً، فإن العلاء إنما يروى عن ابن عائشة صاحب النوادر.

[الكافي الشاف: (٣/٥٣٨)]

٨٩٧)قال الزمخشري: ...روي أنه قيل: **«يا رسول الله، أرأيت قول الله: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ فقال ﷺ: هذا من العلم المكنون ولولا أنكم سألتموني عنه ما أخبرتكم به، إن الله وكل بي ملكين فلا أذكر عند عبد مسلم فيصلي عليّ إلا قال ذانك الملكان: غفر الله لك، وقال الله تعالى وملائكته جواباً لذينك الملكين: آمين، ولا أذكر عند عبد مسلم فلا يصلي علي إلا قال ذانك الملكين: لا غفر الله لك، وقال الله وملائكته لذينك الملكين: آمين»**.

قال الحافظ: أخرجه الطبراني وابن مردويه والثعلبي من حديث الحسن بن علي، وفيه الحكم بن عبد الله بن خطاف وهو متروك.

[الكافي الشاف: (٣/٥٤٠)]

٨٩٨)قال الحافظ: ...قد روى: أحمد بن منيع في مسنده والطبري وابن أبي حاتم بإسناد قوي عن ابن عباس عن علي قال: **«صعد موسى وهارون الجبل، فمات هارون، فقال بنو إسرائيل لموسى: أنت قتلته، كان ألين لنا وأشد حياً فآذوه بذلك، فأمر الله الملائكة فحملته فمرت به على مجالس بني إسرائيل، فعلموا بموته»** قال الطبري: يحتمل أن يكون هذا المراد بالأذى في قوله: ﴿لاَ تَكُونُواْ كَالَّذِينَ آذَوْاْ مُوسَى﴾، قلت: وما في الصحيح أصح من هذا.

[الفتح: (٨/٣٩٥)]

٨٩٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس، عن النبي ﷺ قال: **«كان موسى رجلاً حيياً، وإنه أتى- أحسبه قال:- الماء ليغتسل، فوضع ثيابه على صخرة، وكان لا يكاد تبدو عورته، فقالت بنو إسرائيل: إن موسى آدر، وبه آفة، يعنون أنه لا يضع ثيابه، فاحتملت الصخرة ثيابه حتى صارت بحذاء مجالس بني إسرائيل، فنظروا إلى موسى ﷺ**

كأحسن الرجال، أو كما قال، فذلك قوله تعالى: ﴿فَبرَّأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُواْ وَكَانَ عِندَ اللَّهِ وَجِيهاً﴾».

قال البزار : لا نعلمه يروى عن أنس إلا بهذا الإسناد ، ولا رواه عن حماد إلا يحيى وعبيد الله بن عائشة.

هذا إسناد حسن ، له شاهد في الصحيح من حديث أبي هريرة.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٠٢-١٠٣)]

٩٠٠) قول البخاري : وقال مجاهد : سديداً : سداداً : صدقاً.

قال الحافظ : والذي ثبت عن مجاهد عند الفريابي والطبري وغيرهما في قوله تعالى : «**﴿قَوْلاً سَدِيداً﴾ قال: سداداً، والسداد بفتح أوله العدل المعتدل الكافي وبالكسر ما يسد الخلل**» والذي وقع في الرواية بالفتح ، وزعم مغلطاي وتبعه شيخنا ابن الملقن أن الطبري وصل تفسير مجاهد عن السدي عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ، وهذا وهم فاحش ، فما للسدي عن ابن أبي نجيح رواية ، ولا أخرجه الطبري من هذا الوجه ، وإنما أخرج من وجه آخر عن السدي عن ابن عباس في قوله قولاً سديداً قال : «**القول السديد: أن يقول لمن حضره الموت: قدم لنفسك اترك لولدك**» ، وأخرج أثر مجاهد من رواية ورقاء عن ابن أبي نجيح ، وأخرج أيضاً من طريق يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة قال في قوله تعالى : ﴿قَوْلاً سَدِيداً﴾ قال : «**عدلاً يعني في منطقه وفي عمله، قال والسداد الصدق**» ، وكذا أخرجه ابن أبي حاتم عن قتادة ، ومن طريق مبارك بن فضالة عن الحسن البصري في قوله : ﴿قَوْلاً سَدِيداً﴾ قال : صدقاً ، وأخرج الطبري من طريق الكلبي مثله.

[الفتح: (١١/٣٠٦)]

باب

تفسير سورة يس

٩٠١)في سنن أبي داود وابن ماجه عن معقل بن يسار الصحابي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «**اقرؤا يس على موتاكم**».

[الفتوحات الربانية: (٤/١١٨-١١٩)]

٩٠٢)قال أحمد في مسنده حدثنا أبو المغيرة حدثنا صفوان بن عمرو عن المشيخة : «**أنهم حضروا غضيف بن الحارث حين إشتد سوقه فقال: هل أحد منكم يقرأ يس قال فقرأها صالح بن شريح السكوني فلما بلغ أربعين آية منها قبض، قال فكان المشيخة يقولون إذا قرئت عند الميت خفف عنه بها وهو حديث حسن الإسناد**».

[الإصابة: (٣/١٨٧)]

٩٠٣)روى العقيلي عن أبي بكر ﷺ مرفوعاً «**سورة تدعى المعمة[1] تعم صاحبها بخير الدنيا والآخرة**»، وكلاهما[2] منكر لا يتابع عليهما ولا يعرفان الآية.

[لسان الميزان: (١٠٥/٣)]

٩٠٤)أورد العقيلي في ترجمة جسر بن فرقد عن أبي هريرة ﷺ رفعه: «**من قرأ يس في ليلة غفر له**»، وقال لا يتابع عليه والرواية في هذا المتن فيها لين.

[الفتوحات الربانية: (٢٧٧/٣)]، [لسان الميزان: (١٠٥/٢)]

٩٠٥)قال الزمخشري: ...قال رسول الله ﷺ: «**إن لكل شيءٍ قلباً، وإن قلب القرآن يس**»، من قرأ يس يريد بها وجه الله، غفر الله تعالى، وأعطي من الأجر كأنما قرأ القرآن اثنتين وعشرين مرة، وأيما مسلم قرئ، عنده إذا نزل به ملك الموت سورة يس نزل بكل حرف منها عشرة أملاك يقومون بين يديه صفوفاً يصلون عليه ويستغفرون له ويشهدون غسله ويتبعون جنازته ويصلون عليه ويشهدون دفنه، وأيما مسلم قرأ يس وهو في سكرات الموت لم يقبض ملك الموت روحه حتى يجيبه رضوان خازن الجنة بشربة من شراب الجنة يشربها وهو على فراشه، فيقبض ملك الموت روحه وهو ريان، ويمكث في قبره وهو ريان، ولا يحتاج إلى حوض من حياض الأنبياء حتى يدخل الجنة وهو ريان،

قال الحافظ: أخرجه ابن مردويه والثعلبي من حديث أبي بن كعب، وأوله في الترمذي عن أنس، وقال غريب، وهارون مجهول، وفي الباب عن أبي بكر وأبي هريرة، فأما حديث أبي هريرة فأخرجه البزار وفيه حميد المكي مولى آل علقمة، وهو ضعيف وحديث أبي بكر: أخرجه الحكيم الترمذي.

[الكافي الشاف: (٣١/٤)]

٩٠٦)قال ابن جرير عن ابن عباس، قال: «**﴿الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ﴾: الموقر**»، هذا إسناد حسن.

[التغليق: (٣٩٢/٤)]

٩٠٧)مسند سعد بن مالك: حديث: «**كان بنو سلمة في ناحية المدينة، فأرادوا أن ينتقلوا إلى قرب المسجد، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَى وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ...﴾ [يس: ١٢]**».

الحاكم في تفسير يس: وقال: صحيح.

قلت: بل أبو سفيان ضعيف، وللحديث شاهد من حديث أنس وآخر من حديث جابر.

[إتحاف المهرة: (٤٣١/٥-٤٣٢)]

---

(١) وفي العقيلي: (المنعمة) ومتن الحديث: أن أبا بكر قال: قال رسول الله ﷺ: «**سورة تدعى في التوراة: المعمة، قيل: وما المعمة؟ قال تعم صاحبها بخير الدنيا والآخرة، وتكابد عنه البلوى، وتدفع عنه أهاويل الآخرة**» .. الحديث.

(٢) والحديث الآخر هو: «**من رابط فوق ناقة حرمه الله على النار**».

٩٠٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «**بينا أهل الجنة في نعيمهم إذ سطع لهم نور فرفعوا رؤوسهم، فإذا الرب تبارك وتعالى قد أشرف عليهم، فقال: السلام عليكم يا أهل الجنة، فذلك قول الله: ﴿سَلَامٌ قَوْلًا مِّن رَّبٍّ رَّحِيمٍ﴾، قال: فينظر إليهم وينظرون إليه، ولا يلتفتون إلى شيء من النعيم ما داموا ينظرون إليه، ويبقى نوره في ديارهم**».

قال البزار: لا نعلمه يروي عن جابر إلا بهذا الإسناد.

والفضل ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١٠٣/٢)]، [لسان الميزان: (٣١٤/٣)]

باب
تفسير سورة الصافات

٩٠٩)قال أحمد بن منيع: عن عمر رضي الله عنه: «**في قوله عز وجل: ﴿احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ﴾ قال: وأشباههم**».

قال الحافظ: هذا إسناد صحيح.

[المطالب العالية: (١٤٧/٤)]

٩١٠)قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ...﴾ [الصافات: ١٠٣-١١١]

قال الزمخشري: ...عن ابن عباس: «**لو تمت تلك الذبيحة لكانت سنة وذبح الناس أبناءهم**».

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٥٣/٤)]

٩١١)ساق الحافظ بسنده عن السدي: «**لما أمر إبراهيم عليه الصلاة والسلام بذبح ابنه قال الغلام: يا أبه اشدد علي رباطي لئلا أضطرب، واكفف عني ثيابك لئلا ينتضح عليك من دمي، وأسرع السكين على حلقي ليكون أهون علي، قال: فأمر السكين على حلقه وهو يبكي فضرب الله على حلقه صفيحة من نحاس، قال: فقلبه على وجهه وجز القفا، فذلك قوله تعالى: ﴿وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ * وَنَادَيْنَاهُ أَن يَا إِبْرَاهِيمُ * قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا﴾ فالتفت فإذا الكبش فأخذه فذبحه، وأقبل على ابنه يقبله ويقول: يا بني اليوم وهبت لي**».

هكذا أخرجه ابن أبي حاتم، ورجاله موثوقون، والسدي ضعيف في تفسيره.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١٨٧/٢)]

٩١٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لما أراد الله تبارك وتعالى حبس يونس في بطن الحوت، أوحى الله إلى الحوت: أن لا تخدش**

له لحماً، ولا تكسرن له عظماً، فأخذه ثم أهوى به إلى مسكنه في البحر، فلما انتهى به إلى أسفل البحر، سمع يونس حساً، فقال في نفسه ما هذا؟ فأوحى الله تبارك وتعالى إليه وهو في بطن الحوت: إن هذا تسبيح دواب الأرض، فسبح وهو في بطن الحوت، فسمعت الملائكة تسبيحه، فقالوا: ربنا إنا نسمع صوتاً ضعيفاً بأرض غربة، فقال تبارك وتعالى: ذلك عبدي يونس، عصاني فحبسته في بطن الحوت في البحر، فقالوا: العبد الصالح الذي كان يصعد إليك منه في كل يوم وليلةٍ عمل صالح؟ قال: نعم، فشفعوا له عند ذلك، فأمر الحوت فقذفه في الساحل، كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَهُوَ سَقِيمٌ﴾».

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٠٤-١٠٥)]

٩١٣)قال الزمخشري: ...عن علي ﷺ: «من أحب أن يكتال بالمكيال الأوفى من الأجر يوم القيامة، فليكن آخر كلامه إذا قام من مجلسه: ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ * وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ * وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾».

قال الحافظ: أخرجه عبد الرزاق والثعلبي من رواية الأصبغ بن نباتة عن علي موقوفاً، ورواه ابن أبي حاتم من رواية الشعبي عن النبي ﷺ مرسلاً.

[الكافي الشاف: (٤/٦٦)]

باب

تفسير سورة ص

٩١٤)قال الزمخشري: روي: «أن إسلام عمر ﷺ فرح به المؤمنون فرحاً شديداً، وشق على قريش وبلغ منهم، فاجتمع خمسة وعشرون نفساً من صناديدهم ومشوا إلى أبي طالب وقالوا: أنت شيخنا وكبيرنا، وقد علمت ما فعل هؤلاء السفهاء، يريدون: الذين دخلوا في الإسلام، وجئناك لتقضي بيننا وبين ابن أخيك، فاستحضر أبو طالب رسول الله ﷺ وقال: يا ابن أخي، هؤلاء قومك يسألونك السؤال، فلا تمل كل الميل على قومك، فقال رسول الله ﷺ: فماذا سألونني؟ قالوا: ارفضنا وارفض ذكر آلهتنا وندعك وإلهك، فقال عليه السلام: أرايتم إن أعطيتكم ما سألتم أمعطي أنتم كلمة واحدة تملكون بها العرب وتدين لكم بها العجم؟ فقالوا: نعم وعشراً، أي نعطيكها وعشر كلمات معها فقال: قولوا: لا إله إلا الله، فقاموا وقالوا: ﴿أَجَعَلَ الآلِهَةَ إِلَهاً وَاحِداً إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ [ص: ٥]».

قال الحافظ: ذكره الثعلبي بغير سند وروى الترمذي والنسائي وابن حبان وأحمد وإسحاق وأبو يعلى والطبري وابن أبي حاتم وغيرهم عن ابن عباس، قال: «مرض أبو طالب فجاءته قريش

وجاء النبيَ ﷺ» الحديث نحوه وليس فيه أوله.

[الكافي الشاف: (٤/٦٩-٧٠)]

٩١٥)عن ابن عباس حديث: «**اتاني ربي في أحسن صورة، فقال: يا محمّد، قلت: لبيك ربي وسعديك، قال: فيم يختصم الملأ الأعلى؟ قلت: ربي لا أدري، فوضع يده بين كتفي فوجدت بردها بين ثديي فعلمت ما بين المشرق والمغرب، قال: يا محمد، فقلت: لبيك ربي وسعديك، قال فيم يختصم الملأ الأعلى؟ قلت في الدرجات والكفارات وفي نقل الأقدام إلى الجماعات وإسباغ الوضوء في المكروهات، وإنتظار الصلاة بعد الصلاة، ومن يحافظ عليهن عاش بخير ومات بخير**».

رواه الترمذي.

قلت: قال محمّد بن نصر المروزي في كتاب تعظيم قدر الصلاة: هذا حديث أضطرب الرواة في إسناده وليس يثبت عند أهل المعرفة.

[النكت الظراف: (٤/٣٨٢)]

٩١٦)قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَداً ثُمَّ أَنَابَ﴾ [ص: ٣٤]

قال الزمخشري: ...يروى من «**حديث الخاتم والشياطين وعبادة الوثن في بيت سليمان**»، فالله أعلم بصحته.

قال الحافظ: أخرجه النسائي في التفسير من رواية المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، وإسناده قوي وأخرجه ابن أبي حاتم من حديث ابن عباس قريباً مما أورده المصنف.

[الكافي الشاف: (٤/٩٠)]

باب

تفسير سورة الزمر

٩١٧)قال الحافظ:..ذكر الطبري أنه روى عن ابن عباس بإسناد ضعيف، قال: «**ينطلق به إلى النار مكتوفاً ثم يرمى به فيها، فأول ما يمس وجهه النار**».

قال الحافظ: وأخرج ابن مردويه من وجهين ضعيفين عن ابن عباس في قوله: «**﴿غَيْرَ ذِي عِوَجٍ﴾ قال: ليس بمخلوق**».

[الفتح: (٨/٤٠٩-٤١٠)]

٩١٨)قال الزمخشري: ...عن النبي ﷺ: «**ينصب الله الموازين يوم القيامة فيؤتى بأهل الصلاة فيوفون أجورهم بالموازين، ويؤتى بأهل الصدقة فيوفون أجورهم بالموازين، ويؤتى بأهل الحج فيوفون أجورهم بالموازين، ويؤتى بأهل البلاء، فلا ينصب لهم ميزان ولا ينشر لهم ديوان، ويصب عليهم الأجر صباً، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ**

حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠] حتى يتمنى أهل العافية في الدنيا أن أجسادهم تقرض بالمقاريض مما يذهب به أهل البلاء من الفضل».

قال الحافظ: أخرجه الثعلبي وابن مردويه، من حديث أنس ﷺ، وإسناده ضعيف جداً، وأورده أبو نعيم في الحلية في ترجمة جابر بن زيد عن الطبراني، وهو في معجمه بإسناده عن ابن عباس رضي الله عنهما مختصراً.

[الكافي الشاف: (١١٤/٤)]

٩١٩) قال الزمخشري: ...**«قرأ رسول الله ﷺ هذه الآية[١] فقيل يا رسول الله: كيف انشراح الصدر؟ قال: إذا دخل النور القلب انشرح وانفسح فقيل: يا رسول الله، فما علامة ذلك؟ قال: الإنابة إلى دار الخلود، والتجافي عن دار الغرور، والتأهب للموت قبل نزول الموت»**.

قال الحافظ: أخرجه الثعلبي والحاكم والبيهقي في الشعب من حديث ابن مسعود، وفيه أبو فروة الرهاوي فيه كلام. ورواه الترمذي الحكيم في النوادر في الأصل السادس والثمانين، وفي إسناده إبراهيم وهو ضعيف.

[الكافي الشاف: (١١٨/٤)]

٩٢٠) قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا ...﴾ [الزمر: ٤٢]

قال الزمخشري: ...رووا عن ابن عباس رضي الله عنهما في ابن آدم: **«نفس وروح بينهما مثل شعاع الشمس، فالنفس التي بها العقل والتمييز والروح التي بها النفس والتحرك، فإذا نام العبد قبض الله نفسه ولم يقبض روحه»**.

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (١٢٦/٤)]

٩٢١) قال الزمخشري: ...عن رسول الله ﷺ: **«ما أحب أن لي الدنيا وما فيها بهذه الآية[٢]، فقال رجل: يا رسول الله، ومن أشرك؟ فسكت ساعةً ثم قال: ألا ومن أشرك، ثلاث مرات»**.

قال الحافظ: أخرجه الطبري والطبراني في الأوسط والبيهقي في الشعب في السابع والأربعين من حديث ثوبان، وفيه ابن لهيعة عن أبي قبيل وهما ضعيفان.

[الكافي الشاف: (١٣١/٤)]

٩٢٢) قال الزمخشري: ...قيل: **«سأل عثمان ﷺ رسول الله ﷺ عن تفسير قوله تعالى: ﴿لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ [الزمر: ٦٣، الشورى: ١٢]، فقال: يا عثمان ما سألني عنها أحد قبلك، تفسيرها: لا إله إلا الله والله أكبر، وسبحان الله وبحمده، وأستغفر الله ولا حول**

---

(١) سورة الزمر، آية (٢٢).
(٢) سورة الزمر، آية (٥٣).

ولا قوة إلا بالله، هو الأول والآخر والظاهر والباطن بيده الخير يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير» .

قال الحافظ : أخرجه أبو يعلى وابن أبي حاتم والعقيلي والبيهقي في الاسماء والطبراني في الدعاء عن عبد الله بن عمر به، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات من هذا الوجه، وله وجه آخر عند ابن مردويه، من طريق كلب بن وائل عن عمر ورواه ابن مردويه عن الطبراني بإسناد آخر إلى ابن عباس «**أن عثمان-فذكره**» وفيه سلام بن وهب الجندي عن أبيه ولا أعرفهما .

[الكافي الشاف: (١٣٦/٤)]

٩٢٣)عن عثمان ﷺ قال : «**سألت رسول الله ﷺ عن تفسير قوله تعالى: ﴿لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ فقال: يا عثمان ما سألني عنها أحد قبلك تفسيرها: لا إله إلا الله والله أكبر، وسبحان الله وبحمده، وأستغفر الله ولا حول ولا قوة إلا بالله، هو الأول والآخر والظاهر والباطن بيده الخير يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير فيها من الأجر كمن قرأ القرآن والتوراة والإنجيل والزبور وكمن حج أو اعتمر الحديث**» .

قال الحافظ : قد قال النسائي لا يعرف هذا من وجه يصح وما أشبهه بالوضع .

[لسان الميزان: (٤٦٤/١-٤٦٥)، (١٠/٦)]

٩٢٤)وروى الطبراني بإسناد صحيح عن ربيعة الجرشي، وله صحبة، قال في قوله عز وجل : «**﴿وَالأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ [الزمر: ٦٧] قال: بيده**» .

[الإصابة: (٥١٠/١)]

٩٢٥)عن الأعمش قال سمعت أبا صالح قال : «**سمعت أبا هريرة عن النبي ﷺ قال: ما بين النفختين أربعون، قالوا: يا أبا هريرة، أربعون يوماً؟ قال: أبيت، قال: أربعون شهراً؟ قال أبيت، قال: أربعون سنة؟ قال أبيت، ويبلى كل شيء من الإنسان إلا عجب ذنبه، فيه يركب الخلق**» .

رواه البخاري

* قوله : أبيت .

قال الحافظ : ... أخرج ابن مردويه من طريق سعيد بن الصلت عن الأعمش في هذا الإسناد : «**أربعون سنة**» وهو شاذ ، ومن وجه ضعيف عن ابن عباس قال : «**ما بين النفخة والنفخة أربعون سنة**» ...

وقال : ووقع في جامع ابن وهب أربعين جمعة، سنده منقطع .

[الفتح: (٤١٤/٨-٤١٥)]

٩٢٦)مسند أبي هريرة : حديث : «**انه سأل جبريل عن هذه الآية: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَن**

﴿فِي السَّمَاوَاتِ وَمَن فِي الأَرْضِ إِلاَّ مَن شَاءَ اللَّهُ...﴾ [الزمر: ٦٨] من الذين لم يشأ الله أن يصعقهم؟ قال: هم شهداء الله عزوجل» .

الحاكم في القراءات وقال : صحيح الإسناد .

قلت : هو على شرطهما .

[إتحاف المهرة: (٣٩٩/١٤)]

باب
تفسير سورة غافر

٩٢٧)قوله : وقال مجاهد : «**حم**» : مجازها مجاز أوائل السور .

قال الحافظ : قال ابن أبي حاتم : عن مجاهد ، قال : فواتح السور كلها «**ق**» ، «**ص**» ، و«**حم**» و«**طسم**» ، وغير ذلك هجاء مقطوع .

وقال الطبري : عن مجاهد ، قال : «**الم**» ، و«**حم**» و«**المص**» و«**ص**» فواتح أفتتح بها ، هذا الإسناد أصح من قبله .

[التغليق: (٢٩٩/٤)] ، [فتح الباري: (٤١٥/٨-٤١٦)]

٩٢٨)قال الزمخشري : ...روي أن عمر ﷺ : **«افتقد رجلاً ذا بأس شديد من أهل الشام، فقيل له: تتابع في هذا الشراب، فقال عمر لكاتبه: اكتب، من عمر إلى فلان: سلام عليك، وأنا أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو: بسم الله الرحمن الرحيم: حم إلى قوله إليه المصير، وختم الكتاب وقال لرسوله: لا تدفعه إليه حتى تجده صاحياً، ثم أمر من عنده بالدعاء له بالتوبة فلما أتته الصحيفة جعل يقرؤها ويقول: قد وعدني الله أن يغفر لي، وحذرني عقابه، فلم يبرح يرددها حتى بكى، ثم نزع فأحسن النزوع وحسنت توبته، فلما بلغ عمر أمره قال: هكذا فاصنعوا، إذا رأيتم أخاكم قد زل زلةً فسددوه ووقفوه، وادعوا له الله أن يتوب عليه، ولا تكونوا أعواناً للشياطين عليه»** .

قال الحافظ : أخرجه أبو نعيم عن يزيد الأصم : «**أن رجلاً كان ذا بأس-فذكره بتمامه**» ، ورواه عبد بن حميد في تفسيره عن كثير بن هشام باختصار ، وكذا ابن أبي حاتم والثعلبي .

[الكافي الشاف: (١٤٥/٤)]

٩٢٩)مسند عبد الله بن مسعود : حديث : «**ما أحسن محسن من مسلم ولاكافر إلا أثابه الله...**»الحديث[1] .

---

(١) تكملة الحديث «**...قال: فقلنا يا رسول الله ما إثابة الكافر، قال: إن كان قد وصل رحماً أو تصدق بصدقة أو عمل حسنةً أثابه الله المال والولد والصحة وأشباه ذلك، قال: فقلنا ما إثابته في الآخرة فقال: عذاباً دون العذاب قال: وقرأ رسول الله ﷺ: ﴿أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾**» .

الحاكم في القراءات وقال: صحيح الإسناد.
قلت: عتيبة ضعيف.

[إتحاف المهرة: (١٠/٢٦٥-٢٦٦)]

باب
تفسير سورة فصلت

٩٣٠) قال الزمخشري: روي أن أبا جهل قال في ملأ من قريش: «**قد التبس علينا أمر محمد، فلو التمستم لنا رجلاً عالماً بالشعر والكهانة والسحر فكلمه ثم أتانا ببيان عن أمره، فقال عتبة بن ربيعة: والله لقد سمعت الشعر والكهانة والسحر وعلمت من ذلك علماً، وما يخفى علي، فأتاه فقال: انت يا محمّد خير أم هاشم؟ انت خير أم عبد المطلب؟ انت خير أم عبد الله؟ فبم تشتم آلهتنا وتضللنا، فإن كنت تريد الرياسة عقدنا لك اللواء فكنت رئيسنا، وإن تك بك الباءة زوجناك عشر نسوة تختار من أي بنات قريش شئت، وإن كان بك المال جمعنا لك من اموالنا ما تستغني به، ورسول الله ﷺ ساكت: فلما فرغ قال: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ * حم﴾ إلى قوله: ﴿صَاعِقَةً مِّثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ﴾ فامسك عتبة على فيه وناشده بالرحم، ورجع إلى أهله ولم يخرج إلى قريش، فلما احتبس عنهم قالوا: ما نرى عتبة إلا قد صبأ، فانطلقوا إليه وقالوا: يا عتبة ما حبسك عنا إلا انك قد صبأت، فغضب واقسم لا يكلم محمداً ابداً، ثم قال: والله لقد كلمته فاجابني بشيء والله ما هو بشعر ولا كهانة ولا سحر، ولما بلغ صاعقة عاد وثمود: امسكت بفيه وناشدته بالرحم ان يكف، وقد علمتم ان محمداً إذا قال شيئاً لم يكذب، فخفت ان ينزل بكم العذاب**».

قال الحافظ: أخرجه ابن إسحاق في السيرة مرسلاً، ووصله ابن أبي شيبة، وعنه أبو يعلى وعبد بن حميد وأبو نعيم والبيهقي كلاهما في الدلائل.

[الكافي الشاف: (٤/١٨٧)]

٩٣١) قوله: وقال طاووس عن ابن عباس: ﴿ائْتِيَا طَوْعاً أَوْ كَرْهاً قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾ أعطينا.
قال الحافظ: ...وصله الطبري وابن أبي حاتم بإسناد على شرط البخاري في الصحة، ولفظ الطبري في قوله: ﴿ائْتِيَا﴾ قال: أعطيا، وفي قوله: ﴿قَالَتَا أَتَيْنَا﴾ قالتا: أعطينا.
* قوله: إني أجد في القرآن أشياء تختلف علي.
وقال الحافظ: ...وأما ما أخرجه عبد الرزاق عن ابن عباس رفعه قال: «**خلق الله الأرض في يوم الأحد وفي يوم الإثنين، وخلق الجبال وشقق الأنهار وقدر في كل ارض قوتها يوم الثلاثاء ويوم الأربعاء، ثم استوى إلى السماء وهي دخان وتلا الآية إلى قوله: ﴿فِي كُلِّ سَمَاءٍ**

أمْرَهَا﴾ قال: في يوم الخميس ويوم الجمعة»الحديث، فهو ضعيف لضعف أبي سعيد وهو البقال.

وقال: ..ومن طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس : «أن نفي المسألة عند النفخة الأولى وإثباتها بعد النفخة الثانية»، فأخرج الطبري من طريق زاذان قال: «أتيت ابن مسعود فقال: يؤخذ بيد العبد يوم القيامة فينادى: ألا إن هذا فلان ابن فلان، فمن كان له حق قبله فليأت، قال فتود المرأة يومئذ أن يثبت حق على أبيها أو ابنها أو أخيها أو زوجها، فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون»، ومن طريق أخرى قال: «لا يسأل أحد يومئذ بنسب شيئاً ولا يتساءلون به ولا يمت برحم»، وأما الثاني فقد تقدم بسطه من وجه آخر عند الطبري.

[الفتح: (٨/٤١٧-٤٢٢)]

٩٣٢) قوله: كان رجلان من قريش وختن لهما من ثقيف-أو رجلان من ثقيف وختن لهما من قريش.

قال الحافظ: وقد أخرجه عبد الرزاق عن ابن مسعود بلفظ «ثقفي وختناه قرشيان» ولم يشك.

وأخرج مسلم من طريق وهب هذه ولم يسق لفظها، وأخرجه الترمذي عن ابن مسعود قال: «ثلاثة نفر» ولم ينسبهم.

وذكر ابن بشكوال في المبهمات من طريق تفسير عبد الغني بن سعيد الثقفي أحد الضعفاء بإسناده عن ابن عباس قال: القرشي الأسود بن عبد يغوث الزهري والثقفيان الأخنس بن شريق والآخر لم يسم، وراجعت التفسير المذكور فوجدته قال في تفسير قوله تعالى: ﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لاَ نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُم﴾ قال: جلس رجلان عند الكعبة أحدهما من ثقيف وهو الأخنس بن شريق والآخر من قريش وهو الأسود بن عبد يغوث، فذكر الحديث.

[الفتح: (٨/٤٢٤)]

باب

تفسير سورة الشورى

٩٣٣)ويذكر عن ابن عباس: عقيماً لا تلد، روحاً من أمرنا: القرآن، وقال مجاهد: يذرؤكم فيه: نسل بعد نسل. لا حجة بيننا: لا خصومة بيننا وبينكم، من طرف خفي: ذليل، وقال غيره: فيظللن رواكد على ظهره يتحركن ولا يجرين في البحر، شرعوا: ابتدعوا.

رواه البخاري

* قوله: ويذكر عن ابن عباس عقيماً التي لا تلد.

قال الحافظ: وذكره باللفظ المعلق بلفظ جويبر عن الضحاك عن ابن عباس وفيه ضعف وانقطاع، فكأنه لم يجزم به لذلك.

[الفتح: (٨/٤٢٥-٤٢٦)]

٩٣٤)قال الحافظ: قال عبد بن حميد في تفسيره عن مجاهد: «﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحاً﴾ ووصاك به ديناً واحداً»، هكذا رواه الفريابي في التفسير عن ورقاء، وهذا إسناد صحيح.

[التغليق: (٢/٢٤)]

٩٣٥)عن عبد الملك بن ميسرة قال سمعت طاوساً «**عن ابن عباس رضي الله عنهما انه سئل عن قوله: ﴿إِلاَّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ فقال سعيد بن جبير: قربى آل محمّد ﷺ، فقال ابن عباس: عجلت، إن النبي ﷺ لم يكن بطن من قريش إلا كان له فيهم قرابة، فقال إلا أن تصلوا ما بيني وبينكم من القرابة**».

رواه البخاري

قال الحافظ: ...حديث طاوس: «**عن ابن عباس سئل عن تفسيرها، فقال سعيد بن جبير: قربى آل محمد، فقال ابن عباس: عجلت**» أي أسرعت في التفسير، وهذا الذي جزم به سعيد بن جبير قد جاء عنه من روايته عن ابن عباس مرفوعاً فأخرج الطبري وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: «**لما نزلت قالوا يا رسول الله من قرابتك الذين وجبت علينا مودتهم؟ الحديث**»، وإسناده ضعيف، وهو ساقط لمخالفته هذا الحديث الصحيح.

ثم قال: ...وقد جزم بهذا التفسير جماعة من المفسرين واستندوا إلى ما ذكرته عن ابن عباس من الطبراني وابن أبي حاتم، وإسناده واه فيه ضعيف ورافضي، وذكر الزمخشري هنا أحاديث ظاهر وضعها[1]، ورده الزجاج بما صح عن ابن عباس من رواية طاوس في حديث الباب، وبما نقله الشعبي عنه، وهو المعتمد، وجزم بأن الإستثناء منقطع.

وفي سبب نزولها قول آخر ذكره الواحدي عن ابن عباس قال: «**لما قدم النبي ﷺ المدينة كانت تنوبه نوائب وليس بيده شيء، فجمع له الأنصار مالاً فقالوا: يا رسول الله إنك ابن أختنا، وقد هدانا الله بك، وتنوبك النوائب وحقوق وليس لك سعة، فجمعنا لك من أموالنا ماتستعين به علينا، فنزلت**» وهذه من رواية الكلبي ونحوه من الضعفاء، وأخرج من طريق مقسم عن ابن عباس أيضاً قال: «**بلغ النبي ﷺ عن الأنصار شيء فخطب فقال ألم تكونوا ضلالاً فهداكم الله بي الحديث**»، وفيه «**فجثوا على الركب وقالوا أنفسنا وأموالنا لك فنزلت**»، وهذا أيضاً ضعيف ويبطله أن الآية مكية والأقوى في سبب نزولها[2] عن قتادة قال: «**قال المشركون لعل محمداً يطلب أجراً على ما يتعاطاه فنزلت**».

---

(١) في المطبوع قال: بياض بأصله.

(٢) قلت: سنذكر هذه الأحاديث بعد هذه الفقرة مباشرةً.

ثم قال: ..وقد روى سعيد بن منصور من طريق الشعبي قال: «**اكثروا علينا في هذه الآية، فكتبت إلى ابن عباس أسأله عنها فكتب: إن رسول الله ﷺ كان واسط النسب في قريش، لم يكن حي من أحياء قريش إلا ولده، فقال الله: ﴿قُل لاَّ أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلاَّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ تودوني بقرابتي منكم، وتحفظوني في ذلك**».

وفيه قول ثالث أخرجه أحمد عن ابن عباس أيضاً: «**ان النبي ﷺ قال: ﴿قُل لاَّ أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً﴾ على ما جئتكم به من البينات والهدى إلا أن تقربوا إلى الله بطاعته**»، وفي إسناده ضعف، وثبت عن الحسن البصري نحوه.

[الفتح: (٨/٤٢٦-٤٢٧)]

٩٣٦) قال الزمخشري: ...روي: «**أنها لما نزلت[1]، قيل: يا رسول الله من قرابتك هؤلاء الذين وجبت علينا مودتهم؟ قال: علي وفاطمة وابناهما**».

قال الحافظ: أخرجه الطبراني وابن أبي حاتم والحاكم في مناقب الشافعي عن ابن عباس، وحسين ضعيف ساقط وقد عارضه ما هو أولى منه، ففي البخاري من رواية طاوس عن ابن عباس أنه سئل عن هذه الآية، فقال سعيد بن جبير قربى آل محمّد ﷺ؟ فقال ابن عباس: «**عجلت ان النبي ﷺ لم يكن بطني من قريش إلا كان له فيهم قرابة-الحديث**» قلت وأخرج سعيد بن منصور من طريق الشعبي قال: أكثروا علينا في هذه الآية، فكتبنا إلى ابن عباس فكتب فذكر نحوه وابن طاوس أتم منه.

[الكافي الشاف: (٤/٢١٣-٢١٤)]

٩٣٧) قال الزمخشري: ...روي: «**ان الأنصار قالوا: فعلنا وفعلنا، كأنهم افتخروا، فقال عباس أو ابن عباس رضي الله عنهما: لنا الفضل عليكم، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فأتاهم في مجالسهم فقال: يا معشر الأنصار، ألم تكونوا أذلةً فأعزكم الله بي؟ قالوا بلى يا رسول الله قال: ألم تكونوا ضلالاً فهداكم الله بي؟ قالوا: بلى يا رسول الله قال: افلا تجيبونني، قالوا: ما نقول يا رسول الله ﷺ؟ قال: الا تقولون ألم يخرجك قومك فآويناك، أولم يكذبوك فصدقناك أولم يخذلوك فنصرناك، فما زال يقول حتى جثوا على الركب وقالوا: أموالنا وما في أيدينا لله ولرسوله، فنزلت الآية[2]**».

قال الحافظ: أخرجه الطبري وابن أبي حاتم وابن مردويه والطبراني في الأوسط، كلهم من حديث ابن عباس، وفيه يزيد بن زياد وهو ضعيف.

[الكافي الشاف: (٤/٢١٤)]

---

(١) سورة الشورى: آية (٢٣).

(٢) سورة الشورى: آية (٢٣).

٩٣٨)قال الزمخشري: ...وقيل: «**أتت الأنصار رسول الله ﷺ بمال جمعوه وقالوا: يا رسول الله، قد هدانا الله بك وأنت ابن أختنا وتعروك نوائب وحقوق ومالك سعة، فاستعن بهذا على ما ينوبك، فنزلت[١] ورده**».

قال الحافظ: ذكره الثعلبي والواحدي في الأسباب عن ابن عباس بغير سند، ويشبه أن يكون عن الكلبي عن أبي صالح عنه، وروى الطبراني وأخرجه ابن مردويه عنه.

[الكافي الشاف: (٢١٥/٤)]

٩٣٩)قال أحمد بن منيع عن الشعبي قال: «**أكثر الناس علينا في هذه الآية: ﴿قُل لاَّ أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلاَّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ فكتبت إلى ابن عباس رضي الله عنهما فكتب إلي ابن عباس رضي الله عنهما: إن رسول الله ﷺ كان واسط النسب في قريش، ولم يكن بطن من بطونهم إلا وقد ولدوه، فأنزل الله تعالى: ﴿قُل لاَّ أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلاَّ الْمَوَدَّةَ﴾ أي: ما أدعوكم إليه إلا أن تودوني لقرابتي منكم وتحفظوني لها**».

قال الحافظ: صحيح.

[المطالب العالية: (١٥٢/٤-١٥٣)]

٩٤٠)قوله تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ...﴾ [الشورى: ٣٠]

قال الزمخشري: ...عن النبي ﷺ: «**ما من إختلاج ولا خدش عود ولا نكبة حجر إلا بذنب، ولما يعفو الله عنه أكثر**».

قال الحافظ: أخرجه عبد الرزاق وابن أبي حاتم من طريق إسماعيل بن سليم عن الحسن والطبري والبيهقي في أواخر الشعب، عن قتادة كلاهما مرسل، ووصله عبد الرزاق عن البراء رضي الله عنه.

[الكافي الشاف: (٢١٩/٤)]

٩٤١)قال الزمخشري: ...روي أن اليهود قالت للنبي ﷺ: «**الا تكلم الله وتنظر إليه إن كنت نبياً كما كلمه موسى ونظر إليه، فإنا لن نؤمن لك حتى تفعل ذلك، فقال: لم ينظر موسى إلى الله، فنزلت[٢]**».

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٢٢٧/٤)]

٩٤٢)قال الحافظ: روى الحافظ ابن مردويه في تفسيره عن مسروق قال: «**دخلت على عائشة يوماً فسمعتها تقول: لقد أعظم الفرية على الله من قال: إن محمداً نظر إلى الله، والله يقول: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلاَّ وَحْياً أَوْ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [الشورى: ٥١]**»

---

(١) سورة الشورى: آية (٢٣).

(٢) سورة الشورى: آية (٥١).

ابن أبي الجهم مجهول، لكن معناه في الصحيح.

[الغنية: (٢٣)]

باب

تفسير سورة الزخرف

٩٤٣)وقال ابن عباس: «﴿وَلَوْلَا أَن يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾: **لولا أن جعل الناس كلهم كفاراً لجعلت لبيوت الكفار سقفاً من فضة ومعارج من فضة -وهي درج- وسرر فضة: مقرنين: مطيقين**».

قال الحافظ: وصله الطبري وابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس بلفظه مقطعاً، وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة: أمة واحدة كفاراً، وروى الطبري من طريق عوف عن الحسن في قوله: ﴿وَلَوْلَا أَن يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ قال: كفاراً يميلون إلى الدنيا، قال: وقد مالت الدنيا بأكثر أهلها وما فعل، فكيف لو فعل.

[الفتح: (٨/٤٢٨-٤٢٩)]

٩٤٤)قال الزمخشري: ...قيل لابن عباس: «**إن ابن مسعود قرأ: ﴿وَنَادَوْا يَمَالِكُ﴾، فقال: ما أشغل أهل النار عن الترخيم**».

قال الحافظ: لم أجده بإسناد، وفي البخاري عن يعلى بن أمية: «**أنه سمع النبي ﷺ يقرؤها كذلك**».

[الكافي الشاف: (٤/٢٥٧)]

باب

تفسير سورة الدخان

٩٤٥)قال الزمخشري: ...عن رسول الله ﷺ: «**من قرأ سورة حم الدخان في ليلة أصبح يستغفر له سبعون ألف ملك**».

قال الحافظ: أخرجه الترمذي أيضاً وابن عدي والشعبي والبيهقي في الشعب عن أبي هريرة، وقال: غريب، وعمر يضعف، قال محمد: إنه منكر الحديث.

قلت: وهو بمعنى الذي قبله.

[الكافي الشاف: (٤/٢٧٦)]

٩٤٦)قال الزمخشري: ...عنه ﷺ: «**من قرأ حم التي يذكر فيها الدخان في ليلة جمعة أصبح مغفوراً له**».

قال الحافظ: أخرجه الترمذي وأبو يعلى وابن السني في اليوم والليلة والبيهقي في الشعب وقال

تفرد به أبو المقدام، وهو ضعيف، وعن الحسن عن أبي هريرة وقال الترمذي: أبو المقدام ضعيف والحسن لم يسمع من أبي هريرة.

[الكافي الشاف: (٤/٢٧٦)]

٩٤٧)قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَارَكَةٍ...﴾ [الدخان: ٣]

قال الزمخشري: ...قال رسول الله ﷺ: **«من صلى في هذه الليلة مائة ركعة أرسل الله إليه مائة ملك: ثلاثون يبشرونه بالجنة، وثلاثون يؤمنونه من عذاب النار، وثلاثون يدفعون عنه آفات الدنيا، وعشر يدفعون عنه مكايد الشيطان»**.

قال الحافظ: ذكره صاحب الفردوس من حديث ابن عمر هكذا وأخرجه أبو الفتح سليم بن أيوب في الترغيب عن علي موقوفاً، وأخرجه ابن الأخضر من رواية جعفر المدائني.

[الكافي الشاف: (٤/٢٦٢-٢٦٣)]

٩٤٨)قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَارَكَةٍ...﴾ [الدخان: ٣]

قال الزمخشري: ...قال ﷺ: **«إن الله يرحم أمتي في هذه الليلة بعدد شعر أغنام بني كلب»**.

قال الحافظ: أخرجه الترمذي وابن ماجه من حديث عائشة مرفوعاً: **«إن الله ينزل ليلة النصف من شعبان إلى سماء الدنيا فيغفر لأكثر من عدد شعر غنم كلب»**، قال الترمذي: لا نعرفه إلا من حديث الحجاج؟ وسمعت محمداً يضعفه، وقال: ابن يحيى لم يسمع من عروة، والحجاج لم يسمع من يحيى، وفي الباب عن أنس عن عائشة في الدعوات للبيهقي، وفي روايته مجاهيل، ومن وجهٍ آخر عن عائشة في الإفراد للدارقطني، وفيه عطاء بن عجلان، وهو متروك.

[الكافي الشاف: (٤/٢٦٣)]

٩٤٩)قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَارَكَةٍ...﴾ [الدخان: ٣]

قال الزمخشري: ...قال ﷺ: **«إن الله تعالى يغفر لجميع المسلمين في تلك الليلة إلا لكاهن أو ساحر أو مشاحن أو مدمن خمر أو عاق للوالدين، أو مصر على الزنا»**.

قال الحافظ: لم أجده هكذا، وفي ابن حبان من حديث معاذ بن جبل وقال يطلع إلى خلقه ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه إلا لمشرك أو مشاحن، وفي ابن ماجه من حديث أبي موسى كذلك، والبزار من حديث أبي بكر وفي إسناده ضعف والبزار أيضاً من حديث عوف بن مالك، وفيه ابن لهيعة، ومن حديث أبي هريرة وفيه من لا يعرف، ورواه البيهقي في الشعب من حديث أبي سعيد عن عائشة، وفيها: **«لا ينظر الله فيها إلى مشرك ولا إلى مشاحن ولا إلى قاطع رحم ولا إلى عاق ولا إلى مدمن خمر»** وفي رواية أنس عن عائشة التي ذكرناها في التي قبلها: **«المدمن والعاق والمصر على الزنا وزادوا: ولا مصور ولا قتار»**.

[الكافي الشاف: (٤/٢٦٣)]

٩٥٠)قال الزمخشري: ...عن رسول الله ﷺ: **«أول الآيات: الدخان، ونزول عيسى بن مريم، ونار تخرج من قعر عدن أبين تسوق الناس إلى المحشر، قال حذيفة: يا رسول الله، وما الدخان؟ فتلا رسول الله ﷺ الآية[1]»**.

قال الحافظ: هذا أولى، وفي إسناده رواه ابن الجراح وهو متروك، وقد اعترف بأنه لم يسمع هذا الحديث.

[الكافي الشاف: (٤/٢٦٥)]

٩٥١)حدثنا الحميدي حدثنا سفيان عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن عبد الله ﷺ: **«أن قريشاً لما أبطئوا عن رسول الله ﷺ بالإسلام قال: اللهم اكفنيهم بسبع كسبع يوسف، فأصابتهم سنة حصدت كل شيء، حتى أكلوا العظام، حتى جعل الرجل ينظر إلى السماء فيرى بينه وبينها مثل الدخان، قال الله: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾، قال الله: ﴿إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلاً إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾، أفيكشف عنهم العذاب يوم القيامة وقد مضى الدخان ومضت البطشة»**.

رواه البخاري

قال الحافظ: كذا أخرجه أبو نعيم في المستخرج من طريقه، وأخرجه الإسماعيلي من طريق ابن أبي عمر عن سفيان قال: **«سمعت من الأعمش أو أخبرته عنه عن مسلم بن صبيح»**، وهذا الشك لا يقدح في صحة الحديث فإنه قد تقدم في الإستسقاء من طريق أخرى عن الأعمش من غير رواية ابن عيينة، فتكون هذه معدودة في المتابعات، والله أعلم.

[الفتح: (٨/٢١٦)]

٩٥٢)قال أبو يعلى عن أنس بن مالك ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«ما من عبد إلا وله في السماء بابان: باب يدخل عمله منه، وباب يخرج منه عمله وكلامه، فإذا مات فقداه، وبكيا عليه، وتلا هذه الآية: ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالأَرْضُ﴾ فذكر أنهم لم يكونوا يعملون على الأرض عملاً صالحاً، فتبكي عليهم، ولم يصعد لهم إلى السماء من كلامهم ولا عملهم كلام طيب، ولا عمل صالح فتفقدهم فتبكي عليهم»**.

قال الحافظ: هذا إسناد ضعيف، وقد أخرج الترمذي بعضه من وجهٍ آخر.

[المطالب العالية: (٤/١٥٤-١٥٥)]

٩٥٣)ثم قال: ...وروى الطبري من حديث ربعي عن حذيفة مرفوعاً في خروج الآيات والدخان: **«قال حذيفة: يا رسول الله وما الدخان؟ فتلا هذه الآية قال: أما المؤمن فيصيبه منه كهيئة الزكمة، وأما الكافر فيخرج من منخريه وأذنيه ودبره»** وإسناده ضعيف أيضاً.

---

(١) سورة الدخان، آية (١٠).

وروى ابن أبي حاتم من حديث أبي سعيد نحوه وإسناده ضعيف أيضاً وأخرجه مرفوعاً بإسناد أصلح منه، وللطبري من حديث أبي مالك الأشعري رفعه: **«إن ربكم انذركم ثلاثاً: الدخان يأخذ المؤمن كالزكمة»** الحديث، ومن حديث ابن عمر نحوه وإسنادهما ضعيف أيضاً، لكن تظافر هذه الأحاديث يدل على أن لذلك أصلاً، ولو ثبت طريق حديث حذيفة لاحتمل أن يكون هو القاص المراد في حديث ابن مسعود.

[الفتح: (٤٣٥/٨-٤٣٦)]

٩٥٤) قال الحافظ: ...روى أحمد من حديث سهل بن سعد رفعه: **«لا تسبوا تبعاً فإنه كان قد اسلم»** وأخرجه الطبراني من حديث ابن عباس مثله وإسناده أصلح من إسناد سهل، وأما ما رواه عبد الرزاق عن أبي هريرة مرفوعاً: **«لا ادري تبعاً كان لعيناً ام لا»** وأخرجه ابن أبي حاتم والحاكم والدارقطني وقال تفرد به عبد الرزاق.

[الفتح: (٤٣٣/٨-٤٣٤)]

باب

تفسير سورة الأحقاف

٩٥٥) قال الحافظ: ...وأخرج الطبري عن ابن عباس في قوله: **«﴿أَوْ أَثَارَةٍ مِّنْ عِلْمٍ﴾ قال: خط كانت تخطه العرب في الأرض»**، وأخرجه أحمد والحاكم وإسناده صحيح.

ويروى عن ابن عباس: جودة الخط، وليس بثابت.

[الفتح: (٤٣٨/٨-٤٣٩)]

٩٥٦) حديث: **«ان عثمان اتى بامراة ولدت لستة اشهر، فتشاور القوم في رجمها، فقال ابن عباس: انزل الله: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ والفصال في عامين، فكان اقل الحمل ستة اشهر»**، مالك في الموطأ أنه بلغه عثمان، لكن فيه أن المناظر في ذلك علي، لا ابن عباس، ورواه ابن وهب بسند صحيح عن عثمان، وأن المناظر له ابن عباس، وكذا أخرجه إسماعيل القاضي في أحكام القرآن من طريق الأعمش أخبرني صاحب لابن عباس قال: **«تزوجت امراة فولدت لستة اشهر من يوم تزوجت، فاتى بها عثمان فأراد أن يرجمها، فقال ابن عباس لعثمان: إنها إن تخاصمكم بكتاب الله تخصمكم»**، ورواه الحاكم في المستدرك من حديث أبي حرب بن أبي الأسود عن عمر، والمناظر له في ذلك علي بن أبي طالب، والله أعلم.

[تلخيص الحبير: (١٢٦٣/٤)]

٩٥٧) أخرج عبد بن حميد في تفسيره بسند قوي عن سعيد بن جبير قال: **«كان ميمون بن يامين الحبر وكان راس اليهود من المدينة فأسلم وقال: يا رسول الله ابعث إليهم فاجعل بينك وبينهم حكماً من انفسهم فأرسل إليهم فجاؤا فحكمهم فرضوا بميمون واثنوا**

عليه خيراً فاخرجه إليهم فبهتوه وسبوه فانزل الله تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِن كَانَ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَكَفَرْتُم بِهِ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى مِثْلِهِ فَآمَنَ وَاسْتَكْبَرْتُمْ﴾».

[الإصابة: (٤٧١/٣)]

٩٥٨)عن فروة بن قيس أبي مخارق: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لا يكتب على ابن آدم ذنب اربعين سنة إذا كان مسلماً، ثم تلا: ﴿حَتَّى إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾ [الأحقاف:١٥]**».

قال أبو موسى: هذا لا يثبت، والآية ليس فيها دليل على ما ذكره.

[الإصابة: (٢٠٤/٣)]

٩٥٩)عن يوسف بن ماهك قال: «**كان مروان على الحجاز استعمله معاوية، فخطب فجعل يذكر يزيد بن معاوية لكي يبايع له بعد ابيه، فقال له عبد الرحمن بن ابي بكر شيئاً، فقال خذوه فدخل بيت عائشة فلم يقدروا عليه، فقال مروان إن هذا الذي انزل الله فيه: ﴿وَالَّذِي قَالَ لِوَالِدَيْهِ أُفٍّ لَّكُمَا أَتَعِدَانِنِي﴾ فقالت عائشة من وراء الحجاب: ما انزل الله فينا شيئاً من القرآن، إلا ان الله انزل عذري**».

رواه البخاري

* قوله: ما أنزل الله فينا شيئاً من القرآن، إلا أن الله أنزل عذري.

قال الحافظ: ومن طريق أسباط عن السدي قال: «**نزلت في عبد الرحمن بن ابي بكر، قال لأبويه -وهما ابو بكر وام رومان- وكانا قد اسلما وابى هو ان يسلم، فكانا يأمرانه بالإسلام فكان يرد عليهما ويكذبهما ويقول: فأين فلان وأين فلان يعني بمشايخ قريش ممن قد مات، فأسلم بعد فحسن إسلامه، فنزلت توبته في هذه الآية: ﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِّمَّا عَمِلُوا﴾**».

قلت: لكن نفي عائشة أن تكون نزلت في عبد الرحمن وآل بيته أصح إسناداً وأولى بالقبول، وجزم مقاتل في تفسيره أنها نزلت في عبد الرحمن، وأن قوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ﴾ نزلت في ثلاثة من كفار قريش، والله أعلم.

[الفتح: (٤٣٩/٨-٤٤١)]

٩٦٠)قال الحافظ: ...قد أخرج قصة عاد الثانية أحمد بإسناد حسن عن الحارث بن حسان البكري قال: «**خرجت أنا والعلاء بن الحضرمي إلى رسول الله ﷺ الحديث**»-وفيه-قلت: أعوذ بالله وبرسوله أن أكون كوافد عاد، قال: وما وافد عاد؟ وهو أعلم بالحديث ولكنه يستطعمه، فقلت: إن عاداً قحطوا، فبعثوا قيل بن عنز إلى معاوية بن بكر بمكة يستسقي لهم، فمكث شهراً في ضيافته تغنيه الجرادتان، فلما كان بعد شهر خرج لهم فاستسقى لهم، فمرت بهم سحابات فاختار السوداء منها، فنودي: خذها رماداً رمداً، ولا تبق من عاد أحداً وأخرج الترمذي

والنسائي وابن ماجه بعضه.

[الفتح: (٨/٤٤٢)]

٩٦١)قوله تعالى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَراً مِّنَ الْجِنِّ...﴾ [الأحقاف: ٢٩].

قال الزمخشري: ...قيل: «بل أمر الله رسوله أن ينذر الجن ويقرأ عليهم فصرف إليه نفراً منهم جمعهم له فقال: إني أمرت أن أقرأ على الجن الليلة فمن يتبعني قالها ثلاثاً فأطرقوا إلا عبدالله بن مسعود ﷺ، قال لم يحضره ليلة الجن أحد غيري، فانطلقنا حتى إذا كنا بأعلى مكة في شعب الحجون فخط لي خطاً وقال: لا تخرج منه حتى أعود إليك، ثم افتتح القرآن وسمعت لغطاً شديداً حتى خفت على رسول الله ﷺ، وغشيته أسودة كثيرة حالت بيني وبينه حتى ما أسمع صوته ثم انقطعوا كقطع السحاب فقال لي رسول الله ﷺ: هل رأيت شيئاً؟ قلت: نعم رجالاً سوداً مستفزي ثياب بيض، فقال: أولئك جن نصيبين».

قال الحافظ: لم أجده بتمامه في سياق واحد، بل وجدته مفرقاً، فروى الطبري من رواية قتادة ذكر لنا النبي ﷺ قال: «إني أمرت أن أقرأ على الجن، فأيكم يتبعني فأطرقوا ثلاثاً إلا ابن مسعود فاتبعه حتى دخل شعباً يقال له شعب الحجون قال: وخط على ابن مسعود خطاً، فذكر أي قوله حتى خفت عليه-وزاد فيه: فقلت ما هذا اللفظ؟ فقال: اختصموا إلي في جبل قضيت بينهم بالحق» وروى الحاكم والطبراني والدارقطني عن عبد الله بن مسعود يقول: «إن رسول الله ﷺ قال لأصحابه وهو بمكة: من أحب منكم أن يحضر الليلة أمر الجن فليفعل، فلم يحضر منهم أحد غيري، قال: فانطلقت حتى إذا كنا بأعلى مكة خط لي برجله خطاً ثم أمرني أن أجلس فيه، ثم انطلق حتى قام، فافتتح القرآن- الحديث» ولم يذكر قوله «رجالاً سوداً إلى آخره» وروى الطبري من رواية عمرو بن غيلان الثقفي أنه سأل ابن مسعود فذكر القصة، وفيها فقال: «رأيت شيئاً؟ قلت: نعم، قد رأيت رجالاً سوداً مستشعرين بثياب بيض، فقال: أولئك جن نصيبين سألوني المتاع -فذكر الحديث»، وروى ابن أبي حاتم من رواية عكرمة في هذه الآية قال: «كانوا من جن نصيبين جازا من جزيرة الموصل، وكانوا إثنى عشر ألفاً»، فهذه الأحاديث من مجموعها ما ذكر إلا اسم السورة.

[الكافي الشاف: (٤/٣٠٤)]

٩٦٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن زر في قوله: «﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَراً مِّنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنصِتُوا﴾ قال: صه قال فكانوا سبعة، أحدهم زوبعة».

قال البزار: قد رفعه بعض أصحاب أبي أحمد إلى عبد الله.

رجاله ثقات.

[مختصر زوائد البزار: (١٠٥/٢)]

٩٦٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس: «﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَراً مِّنَ الْجِنِّ﴾ **قال: كانت من أشراف الجن بالموصل».**

عفير متروك.

[مختصر زوائد البزار: (١٠٥/٢)]

باب

تفسير سورة الفتح

٩٦٤)قال الحافظ: وأما قوله تعالى في هذه السورة: ﴿وَأَثَابَهُمْ فَتْحاً قَرِيباً﴾ فالمراد بها فتح خيبر على الصحيح لأنها هي التي وقعت فيها المغانم الكثيرة للمسلمين. وقد روى أحمد وأبو داود والحاكم من حديث مجمع بن حارثة قال: «**شهدنا الحديبية فلما انصرفنا وجدنا رسول الله ﷺ واقفاً عند كراع والعميم وقد جمع الناس قرأ عليهم: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحاً مُّبِيناً﴾** [الفتح:١] **الآية. فقال رجل: يا رسول الله، أو فتح هو؟ قال: أي والذي نفسي بيده إنه لفتح. ثم قسمت خيبر على أهل الحديبية**». وروى سعيد بن منصور بإسناد صحيح عن الشعبي في قوله: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحاً مُّبِيناً﴾ [الفتح:١]. قال: «**صلح الحديبية، وغفر له ما تقدم وما تأخر، وتبايعوا بيعة الرضوان، وأطعموا نخيل خيبر، وظهرت الروم على فارس وفرح المسلمون بنصر الله**».

[الفتح: (٥٠٦/٧)]

٩٦٥)قال الحافظ: قوله: «**مثل للرجل سهم وللفارس سهمان**».

قال القاضي تاج الدين في شرحه: لا أعرف هذا اللفظ. وقال ابن كثير: أقرب ما رأيت فيه حديث مجمع. الذي ساقه الحافظ بسنده عن مجمع بن جارية ﷺ قال: «**شهدت الحديبية مع النبي ﷺ، فرأيت الناس يهرون الأباعر، فقال بعض الناس لبعض: ما للناس؟ قالوا: أوحي إلى رسول الله ﷺ، فخرجنا نوجف مع الناس فإذا رسول الله ﷺ واقف على راحلته عند كراع الغميم فقرأ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحاً مُّبِيناً﴾** [الفتح:١]. **فقال رجل: يا رسول الله، أو فتح هو؟ قال: والذي نفسي بيده إنه لفتح قال: فقسمت خيبر على أهل الحديبية لم يدخل معهم غيرهم، وكان الجيش ألفاً وخمس مائة، فيهم ثلاث مائة فارس، فأعطى للفارس سهمين وللراجل سهماً**».

هذا حديث غريب، أخرجه أبو داود، وأخرجه الحاكم.

قال أبو داود: وحديث ابن عمر[1] أصح.

ثم أورده الحافظ بسنده لكن بلفظ: «**جعل للفارس سهمين وللراجل سهماً**».

قال الدارقطني: قال لنا أبو بكر النيسابوري: وهم فيه شيخنا أو شيخه، فقد رواه أحمد بن حنبل وعبد الرحمن بن بشر كلاهما عن عبد الله بن نمير على الصواب بلفظ: «**للفرس سهمين وللراجل سهماً**».

وساق الحافظ بسنده عن أبي كبشة الأنماري ﷺ قال: «**لما فتح رسول الله ﷺ مكة كان على مجنبته اليمنى المقداد بن الأسود، وعلى مجنبته اليسرى الزبير بن العوام، فلما دخل مكة وهدأ الناس جاءا بفرسيهما، فقام رسول الله ﷺ يمسح الغبار عن وجوههما، وقال: ألا إني جعلت للفرس سهمين، وللراجل سهماً، فمن نقص ذلك نقصه الله**».

هذا حديث غريب، أخرجه الدارقطني، والبيهقي عن معلى بن أسد، فوقع لنا عالياً.

ورجاله ثقات إلا عبد الله بن بسر وهو الحبراني تابعي صغير فيه مقال.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٣٦٠-٣٦٧)]

٩٦٦) قال الحافظ: قال الدارقطني، أخرج البخاري عن القعنبي وعبد الله بن يوسف وغيرهما عن مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه: «**أن النبي ﷺ كان يسير وعمر معه**» الحديث في نزول سورة الفتح مرسلاً، وقد وصله قراد وغيره عن مالك.

قلت: بل ظاهر رواية البخاري الوصل فإن أوله وإن كان صورته صورة المرسل فإن بعده ما يصرح لأسلم عن عمر ففيه بعد قوله: «**فسأله عمر عن شيء فلم يجبه، فقال عمر: نزرت رسول الله ﷺ ثلاث مرات كل ذلك لا يجيبك، قال عمر: فحركت بعيري ثم تقدمت أمام الناس وخشيت أن ينزل في القرآن**» وساق الحديث على هذه الصورة حاكياً لمعظم القصة عن عمر فكيف يكون مرسلاً هذا من العجب، والله أعلم.

[هدي الساري: (٣٩٢)]، [الفتح: (٧/٥١٨)، ٨/٤٤٦-٤٤٧)]

٩٦٧) قوله: يعزروه: ينصروه.

قال الحافظ: وجاء في الشواذ عن ابن عباس: «**يعزروه**» بزاءين من العزة.

[الفتح: (٨/٤٤٥-٤٤٦)]

٩٦٨) قال الحافظ: حديث عكرمة مولى ابن عباس: «**قلت لابن عباس: ما: ﴿وَتُعَزِّرُوهُ﴾ [الفتح:٩]؟ قال: الضرب بين يدي رسول الله ﷺ بالسيف**».

رواه الحاكم في التفسير وقال: صحيح الإسناد.

---

(١) وهو عند مسلم (١٧٦٢).

قلت: بل ضعيف جداً.

[إتحاف المهرة: (٦٠٥/٧)]

٩٦٩) قال الحافظ: ... في مرسل جبير بن نفير بإسناد صحيح عند الدارمي: «**ليس بوهن ولا كسل، ليختن قلوباً غلفاً، ويفتح أعيناً عمياً، ويسمع آذاناً صماً، ويقيم السنة عوجاء حتى يقال: لا إله إلا الله وحده**».

[الفتح: (٤٤٩/٨-٤١٥)]

٩٧٠) قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ﴾ [الفتح:٢٤].

قال الزمخشري: ...قيل: «**كان ذلك في غزو الحديبية لما روى أن عكرمة بن ابي جهل خرج في خمسمائة، فبعث رسول الله ﷺ من هزمه وادخله حيطان مكة**».

قال الحافظ: أخرجه الطبري عن ابن أبزي قال: «**لما خرج النبي ﷺ بالهدى وانتهى إلى ذي الحليفة: قال له نمر: يا نبي الله تدخل على حرب قوم حرب لك بغير سلاح ولا كراع. قال: فبعث إلى المدينة فلم يدع فيها كراعاً ولا سلاحاً إلا حمله. فلما دنا من مكة منعوه أن يدخل فسار حتى اتى منى فنزل بها، فأتاه عتبة بن عكرمة بن ابي جهل، قد خرج عليه في خمسمائة. فقال لخالد بن الوليد: يا خالد هذا ابن عمك قد اتاك في الخيل، فقال خالد: انا سيف الله ورسوله فيومئذ سمي سيف الله، يا رسول الله، ارم بي أين شئت، فبعثه على خيل، فلقي عكرمة في الشعب، فهزمه، حتى ادخله حيطان مكة**» الحديث، وأخرجه ابن أبي حاتم من هذا الوجه وفي صحته نظر.

[الكافي الشاف: (٣٣٣/٤)]

٩٧١) قال الزمخشري: ... «**رأى رسول الله ﷺ قبل خروجه إلى الحديبية كانه واصحابه قد دخلوا مكة آمنين وقد حلقوا وقصروا، فقص الرؤيا على اصحابه، ففرحوا واستبشروا وحسبوا انهم داخلوها في عامهم، وقالوا: إن رؤيا رسول الله ﷺ حق، فلما تأخر ذلك قال عبد الله بن ابي وعبد الله بن نفيل ورفاعة بن الحارث: والله ما حلقنا ولا قصرنا ولا رأينا المسجد الحرام، فنزلت**»[1].

قال الحافظ: لم أجده هكذا مفسراً وروى الطبري من رواية عبد الرحمن بن زيد بن أسلم في قوله: ﴿لَّقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ﴾ فقال لهم النبي ﷺ: «**إني قد رايت انكم ستدخلون المسجد الحرام محلقين رؤوسكم ومقصرين. فلما ترك الحديبية ولم يدخل ذلك العام طعن المنافقون في ذلك، فقالوا: أين رؤياه، فقال الله: ﴿لَّقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا**

(١) الفتح: آية (٢٧).

بالْحَقِّ﴾» وروى الطبري من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: «اري رسول الله ﷺ وهو بالحديبية انه يدخل في أهل مكة هو وأصحابه محلقين فلما نحر الهدي وهو بالحديبية قال أصحابه: أين رؤياك يا رسول الله؟ فنزلت»، وبه قال وقوله: «﴿فَجَعَلَ مِن دُونِ ذَٰلِكَ فَتْحاً قَرِيباً﴾ قال: النحر بالحديبية، فرجعوا ففتحوا خيبراً». وقال: ثم اعتمر بعد ذلك فكان تصديق رؤياه في السنة المقبلة.

[الكافي الشاف: (٤/٣٣٦)]

باب

تفسير سورة محمد

٩٧٢)ترجمة الهيثم بن خالد الكوفي الخشاب: عن مالك بإسناد الصحاح مرفوعاً: «لو يعلم الناس ما في سورة: ﴿الَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ لعطلوا الأهل والمال»، الحديث رواه مطين عنه. قال مطين: قال لي ابن نمير: هذا رجل قد كفانا مؤنته- يعني لأنه يروي الأباطيل.

[لسان الميزان: (٦/٢٠٦)]

٩٧٣)قال الزمخشري في الآية (١١) من سورة محمّد قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ اللهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُواْ وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لاَ مَوْلَى لَهُمْ﴾: ﴿مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُواْ﴾ وليهم وناصرهم، وفي قراءة ابن مسعود: ولي الذين آمنوا. ويروى «ان رسول الله ﷺ كان في الشعب يوم احد وقد فشت فيهم الجراحات، وفيه نزلت، فنادى المشركون: اعل هبل: فنادى المسلمون: الله أعلى وأجل، فنادى المشركون: يوم بيوم والحرب سجال، أن لنا عزى ولا عزى لكم؛ فقال رسول الله ﷺ: قولوا الله مولانا ولا مولى لكم، إن القتلى مختلفة اما قتلانا فأحياء يرزقون وأما قتلاكم ففي النار يعذبون».

قال الحافظ: أخرجه الطبري من رواية سعيد عن قتادة قال: «ذكر لنا أن هذه الآية. يعني: ﴿بِأَنَّ اللهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُواْ﴾ نزلت يوم أحد، ورسول الله ﷺ في الشعب، وقد فشت فيهم الجراحات...إلخ» سواء وله شاهد في البخاري من حديث البراء بن عازب.

[الكافي الشاف: (٤/٣١٢)]

٩٧٤) قوله: آسن: متغير[1].

قال الحافظ: ...أخرج ابن أبي حاتم من طريق مرسل من رواية أبي معاذ البصري: «ان علياً كان عند النبي ﷺ» فذكر حديثاً طويلاً مرفوعاً فيه ذكر الجنة قال: «وانهار من ماء غير آسن، قال: صاف: لا كدر فيه» والله أعلم.

[الفتح: (٨/٤٤٤-٤٤٥)]

---

(١) هذه العبارة ليست في الباب، ولم أجدها فلتحرر؟!!.

٩٧٥)في القصة من حديث عمر من قول النبي ﷺ: **«ابكى لما عرض على أصحابك من العذاب لأخذهم الفداء»**.

وقال: ..وحديث عمر المشار إليه في هذه القصة أخرجه أحمد مطولاً وأصله في صحيح مسلم بالسند المذكور.

[الفتح: (١٧٦/٦)]

٩٧٦)قال الزمخشري: ...عن أبي العالية: **«كان أصحاب رسول الله ﷺ يرون انه لا يضر مع الإيمان ذنب، كما لا ينفع مع الشرك عمل، حتى نزلت: ﴿وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمد:٣٣]»**.

قال الحافظ: أخرجه محمّد بن نصر المرزوي في كتاب قدر الصلاة له. عن الربيع بن أنس بهذا وزاد: **«فنزلت: ﴿وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمد:٣٣]»**. وفي الكتاب حديث مرفوع. أخرجه إسحاق وأبو يعلى وأبو نعيم في الحلية من حديث ابن مسعود. قال أبو نعيم: تفرد به يحيى بن يمان عن سفيان. ويحيى ضعيف. وفيه عن عمر أيضاً أخرجه العقيلي، وابن عدي من رواية حجاج بن نصير عن منذر بن زياد وهما ضعيفان.

[الكافي الشاف: (٣٢٠/٤)]

باب

تفسير سورة الحجرات

٩٧٧)قال الزمخشري: ...قيل: **«بعث رسول الله ﷺ إلى تهامة سرية سبعة وعشرين رجلاً وعليهم المنذر بن عمرو الساعدي، فقتلهم بنو عامر وعليهم عامر بن الطفيل. إلا ثلاثة نفر فلقوا رجلين من بني سليم قرب المدينة، فاعتزيا لهم إلى بني عامر، لأنهم أعز من بني سليم، فقتلوهما وسلبوهما، ثم أتوا رسول الله ﷺ فقال: بئسما صنعتم كانا من سليم، والسلب ما كسوتهما»** فوداهما رسول الله ﷺ ونزلت[1].

قال الحافظ: أخرجه البيهقي في الشعب في الخامس عشر من طريق مقاتل بن حيان قال: **«بلغنا أن رسول الله ﷺ بعث سرية واستعمل عليهم المنذر بن عمرو»**، فذكر قصة بئر معونة مطولاً. وفيه هذا اللفظ. وروي في الدلائل من طريق ابن إسحاق، ومن طريق موسى بن عقبة: هذه القصة على غير هذا السياق وأن المقتولين بني كلاب، وأن الثلاثة قتل منهم واحد. وهو المحفوظ والمشهور في المغازي.

[الكافي الشاف: (٣٤١/٤)]

---

(١) سورة الحجرات، آية (١).

٩٧٨)قال الزمخشري: عن مسروق: «**دخلت على عائشة في اليوم الذي يشك فيه، فقالت للجارية: اسقه عسلاً، فقلت: إني صائم، فقالت: قد نهى الله عن صوم هذا اليوم، وفيه نزلت[1]**».

قال الحافظ: هكذا ذكره الثعلبي بغير سند. وذكره الدارقطني عن مسروق قال: «**دخلت على عائشة رضي الله عنها في اليوم الذي يشك فيه أنه يوم عرفة**»... الحديث.

[الكافي الشاف: (٣٤١/٤)]

٩٧٩)قوله تعالى: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ الله وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات:١].

قال الزمخشري: ...عن الحسن أيضاً: «**لما استقر رسول الله ﷺ بالمدينة أتته الوفود من الآفاق فأكثروا عليه بالمسائل، فنهوا أن يبتدؤه بالمسألة حتى يكون هو المبتديء**».

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٣٤٢/٤)]

٩٨٠)قال الزمخشري: ...قال ابن عباس: «**لما نزلت هذه الآية[2] قال أبو بكر ﷺ: يا رسول الله، والله لا أكلمك إلا السرار أو أخا السرار حتى ألقى الله...**».

قال الحافظ: ذكره الواحدي عن ابن عباس. ولم يسق سنده إليه. أخرجه البزار وابن مردويه عن أبي بكر قال: «**لما نزلت: ﴿يأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَرْفَعُواْ أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ قلت: يا رسول الله، آليت ألا أكلمك إلا كأخي السرار حتى ألقى الله**»، وأخرجه الحاكم والبيهقي في المدخل من حديث أبي هريرة قال: «**لما نزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ﴾ قال أبو بكر: والذي أنزل عليك الكتاب يا رسول الله، لا أكلمك إلا كأخي السرار حتى ألقى الله عز وجل**»، وقال: صحيح على شرط مسلم.

[الكافي الشاف: (٣٤٣/٤)]

٩٨١)قوله تعالى: ﴿يأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ الله وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات:١].

قال الزمخشري: ... «**كان أبو بكر إذا قدم على رسول الله ﷺ وفد: أرسل إليهم من يعلمهم كيف يسلمون ويأمرهم بالسكينة والوقار عند رسول الله ﷺ**».

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٣٤٣/٤)]

---

(١) سورة الحجرات، آية (١).
(٢) سورة الحجرات، آية (٢).

٩٨٢)عن ابن عباس: «**نزلت**[١] **في ثابت بن قيس بن شماس، وكان في أذنه وقر وكان جهوري الصوت، فكان إذا تكلم رفع صوته، وربما كان يكلم رسول الله ﷺ فيتأذى بصوته**».

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٤/٣٤٤)]

٩٨٣)قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لاَ يَعْقِلُونَ﴾ [الحجرات:٤].

قال الحافظ: ...روى الطبري من طريق مجاهد قال: «**هم أعراب بني تميم**». ومن طريق أبي إسحاق عن البراء قال: «**جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا محمد، إن حمدي زين وإن ذمي شين، فقال: ذاك الله تبارك وتعالى**»، وروي من طريق معمر عن قتادة مثله مرسلاً وزاد: «**فأنزل الله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ﴾**»[الحجرات:٤]. ومن طريق الحسن نحوه.

[الفتح: (٨/٤٥٧)]

٩٨٤)عن ابن أبي مليكة قال: «**كاد الخيران أن يهلكا أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، رفعا أصواتهما عند النبي ﷺ حين قدم عليه ركب بني تميم، فأشار أحدهما بالأقرع بن حابس أخي بني مجاشع، وأشار الآخر برجل آخر-قال نافع لا أحفظ اسمه- فقال أبو بكر لعمر: ما أردت إلا خلافي، قال: ما أردت خلافك، فارتفعت أصواتهما في ذلك، فأنزل الله: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَرْفَعُواْ أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ الآية. قال ابن الزبير: فما كان عمر يسمع رسول الله ﷺ بعد هذه الآية حتى يستفهمه، ولم يذكر ذلك عن أبيه، يعني أبا بكر**».

رواه البخاري

* قوله: فأشار أحدهما.

قال الحافظ: ..وقع عند الترمذي بن عمر بلفظ: «**إن الأقرع بن حابس قدم على النبي ﷺ فقال أبو بكر: يا رسول الله استعمله على قومه، فقال عمر: لا تستعمله يا رسول الله**» الحديث. وهذا يخالف رواية ابن جريج، وروايته أثبت من مؤمل بن إسماعيل، والله أعلم.

* قوله: وأشار الآخر.

قال الحافظ: ...سيأتي في الباب الذي بعده من رواية ابن جريج عن ابن أبي مليكة أنه القعقاع بن معبد بن زرارة أي ابن عدس بن زيد بن عبد الله بن دارم التميمي الدارمي. قال الكلبي في الجامع: كان يقال له تيار الفرات لجوده.

قلت: وله ذكر في غزوة حنين، أورده البغوي في الصحابة بإسناد صحيح.

---

(١) سورة الحجرات، آية (٢).

* قوله: ما أردت إلا خلافي.

قال الحافظ: ...وفي رواية أحمد: «**إنما أردت خلافي**» وهذا هو المعتمد.

* قوله: ﴿يا أيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَرْفَعُواْ أَصْوَاتَكُمْ﴾ الآية.

قال الحافظ: ...قال عبد الرزاق عن قتادة: «**إن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ من وراء الحجرات فقال: يا محمّد إن مدحي زين وإن شتمي شين، فقال النبي ﷺ: ذاك الله عز وجل، ونزلت**».

قلت: ولا مانع أن تنزل الآية لأسباب تتقدمها، فلا يعدل للترجيح مع ظهور الجمع وصحة الطرق.

* قوله: فما كان عمر يسمع رسول الله ﷺ بعد هذه الآية حتى يستفهمه.

قال الحافظ: ...قد أخرج ابن المنذر أن أبا بكر الصديق قال مثل ذلك للنبي ﷺ، وهذا مرسل، وقد أخرجه الحاكم موصولاً من حديث أبي هريرة نحوه، وأخرجه ابن مردويه عن أبي بكر قال: «**لما نزلت: ﴿يا أيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَرْفَعُواْ أَصْوَاتَكُمْ﴾ الآية، قال أبو بكر: قلت يا رسول الله: آليت أن لا أكلمك إلا كأخي السرار**».

[الفتح: (٨/٤٥٤-٤٥٦)]

٩٨٥)قال الحافظ: ...قد أخرج الطبري والبغوي وابن أبي عاصم في كتبهم في الصحابة عن أبي سلمة قال: «**حدثني الأقرع بن حابس التميمي أنه أتى النبي ﷺ فقال: يا محمد، اخرج إلينا، فنزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ﴾**»[الحجرات:٤]. الحديث. وسياقه لابن جرير، قال ابن مندة: الصحيح عن أبي سلمة أن الأقرع مرسل، وكذا أخرجه أحمد على الوجهين، وقد ساق محمّد بن إسحاق قصة وفد بني تميم في ذلك مطولة بانقطاع، وأخرجها ابن مندة في ترجمة ثابت بن قيس في المعرفة من طريق أخرى موصولة.

[الفتح: (٨/٤٥٧)]، [الإصابة: (١/٥٨)]

٩٨٦)روى ابن مردويه في التفسير عن سعد بن عبد الله: «**أن النبي ﷺ سئل عن قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ﴾ [الحجرات:٤]. قال: هم الجفاة من بني تميم لولا أنهم من أشد الناس قتالاً للأعور الدجال لدعوت الله أن يهلكهم**»، قال ابن مندة: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

قلت: ويعلى متروك الحديث.

[الإصابة: (٢/٣٠)]

٩٨٧)قوله تعالى: «﴿يا أيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِن جَاءَكُمْ فَاسِقُ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُواْ﴾» [الحجرات:٦].

قال الزمخشري: ...«**بعث رسول الله ﷺ الوليد بن عقبة أخا عثمان لأمه- وهو الذي ولاه عثمان الكوفة بعد سعد بن أبي وقاص، فصلى بالناس وهو سكران صلاة الفجر أربعاً، ثم قال: هل أزيدكم، فعزله عثمان عنهم- مصدقاً إلى بني المصطلق، وكانت بينه وبينهم**

إحنة. فلما شارف ديارهم ركبوا مستقبلين له، فحسبهم مقاتليه، فرجع وقال لرسول الله ﷺ: قد ارتدوا ومنعوا الزكاة، فغضب رسول الله ﷺ وهم أن يغزوهم، فبلغ القوم فوردوا وقالوا: نعوذ بالله من غضبه وغضب رسوله، فاتهمهم فقال: لتنتهن أو لأبعثن إليكم رجلاً هو عندي كنفسي يقاتل مقاتلتكم ويسبي ذراريكم، ثم ضرب بيده على كتف علي ؓ...» .

قال الحافظ: أخرجه إسحاق والطبراني من حديث أم سلمة، دون قوله: «**لتنتهن أو لأبعثن إليكم رجلاً هو عندي كنفسي يقاتل مقاتلتكم...إلخ**»، وعندهما بدل ذلك: «**فما زالوا يعتذرون إليه حتى نزلت فيهم الآية**»، وفيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف ونحوه رواه أحمد والطبراني أيضاً من حديث الحارث بن دثار الخزاعي أخرجه ابن مردويه. عن جابر قال: «**بعث رسول الله ﷺ الوليد بن عقبة**» فذكر الحديث بنحوه وزاد: «**فقال عليه الصلاة والسلام لتنتهن أو لأبعثن إليكم رجلاً**»، فذكره.

[الكافي الشاف: (٤/٣٥٠)]

٩٨٨)قوله تعالى: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات:٦].

قال الزمخشري: ...قيل: «**بعث إليهم خالد بن الوليد فوجدهم منادين بالصلوات متهجدين، فسلموا إليه الصدقات، فرجع**».

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٤/٣٥٠)]

٩٨٩)أخرج عبد الرزاق في تفسيره عن قتادة قال: «**وبعث رسول الله ﷺ الوليد بن عقبة إلى بني المصطلق فتلقوه فعرفهم فرجع فقال: ارتدوا، فبعث رسول الله ﷺ إليهم خالد بن الوليد فلما دنا منهم بعث عيوناً ليلاً فإذا هم ينادون بالصلاة ويصلون فأتاهم خالد فلم ير منهم إلا طاعة وخيراً فرجع إلى النبي ﷺ فأخبره فنزلت هذه الآية**[1]». وأخرجه عبد بن حميد عن قتادة نحوه، ومن طريق الحكم بن أبان عن عكرمة نحوه، ومن طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد كذلك، وأخرجها الطبراني موصولة عن الحارث بن أبي ضرار المصطلقي مطولة وفي السند من لا يعرف.

[الإصابة: (٣/٦٣٧-٦٣٨)]

٩٩٠)قوله تعالى: ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات:٩].

قال الزمخشري: ...عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «**وقف رسول الله ﷺ على مجلس**

(١) أي آية (٦) من سورة الحجرات: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا﴾.

بعض الأنصار وهو على حمار فبال الحمار، فأمسك عبد الله ابن أبي بأنفه وقال: خل سبيل حمارك فقد آذانا نتنه. فقال عبد الله بن رواحة: والله إن بول حماره لأطيب من مسكك» .

قال الحافظ : لم أره عن ابن عباس . وهو في الصحيحين من حديث أنس ، وفيه : **«فبلغنا أنها أنزلت: ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ...﴾ [الحجرات:٩]»** . دون بول الحمار . وقوله : **«والله إن بول حماره لأطيب من مسكك»** وليس فيه أيضاً : **«وإنه ﷺ مضى، ثم نزلت الآية»** .

[الكاف الشاف: (٣٥٤/٤)]

٩٩١)قال الزمخشري : روي : **«حماره أفضل منك، وبول حماره أطيب من مسكك، ومضى رسول الله ﷺ وطال الخوض بينهما حتى استبا وتجالدا وجاء قوماهما وهما الأوس والخزرج فتجالدوا بالعصي وقيل بالأيدي والنعال والعسف فرجع إليهم رسول الله ﷺ وأصلح بينهم ونزلت[1]»** .

قال الحافظ : لم أره هكذا وحديث أنس في الصحيحين : **«والله لحمار رسول الله ﷺ أطيب ريحاً منك»** .

[الكاف الشاف: (٣٥٤/٤)]

٩٩٢)حديث أبو جبيرة بن الضحاك بن خليفة الأنصاري : **«فينا نزلت: ﴿وَلاَ تَنَابَزُواْ بِالأَلْقَابِ﴾ [الحجرات:١١]»** .

أخرجه البخاري في الأدب المفرد وأصحاب السنن وصححه الحاكم وحسنه الترمذي .

[الإصابة: (٣١/٤)]

٩٩٣)قال الزمخشري : ...وروي : **«أنها نزلت[2] في ثابت بن قيس وكان به وقر، وكانوا يوسعون له في مجلس رسول الله ﷺ ليسمع؛ فأتى يوماً وهو يقول: تفسحوا لي، حتى انتهى إلى رسول الله ﷺ، فقال لرجل: تنح، فلم يفعل، فقال: من هذا؟ فقال الرجل: أنا فلان، فقال: بل أنت ابن فلانة، يريد: أماً كان يعير بها في الجاهلية، فخجل الرجل فنزلت، فقال ثابت: لا افخر على أحد في الحسب بعدها أبداً»** .

قال الحافظ : ذكره الثعلبي ، ومن تبعه عن ابن عباس بغير سند .

[الكاف الشاف: (٣٦١/٤)]

٩٩٤)قال الزمخشري : ...عن ابن عباس : **«أن سلمان كان يخدم رجلين من الصحابة ويسوي لهما طعامهما، فنام عن شأنه يوماً، فبعثاه إلى رسول الله ﷺ يبغي لهما إداماً، وكان**

---

(١) الآية (٩) من سورة الحجرات.

(٢) الآية (١١) من سورة الحجرات.

أسامة على طعام رسول الله ﷺ فقال: ما عندي شيء فأخبرهما سلمان بذلك، فعند ذلك قالا: لو بعثناه إلى بئر سميحة لغار ماؤها، فلما راحا إلى رسول الله ﷺ قال لهما: مالي أرى خضرة اللحم في أفواهكما، فقالا: ما تناولنا لحماً، فقال: إنكما قد اغتبتما فنزلت[1]».

قال الحافظ: هكذا ذكره الثعلبي وربيعة بغير سند ولا راو. وفي الترغيب لأبي القاسم الأصبهاني عن عبد الرحمن بن أبي ليلة نحوه.

[الكافي الشاف: (٣٦٤/٤)]

٩٩٥) قال الزمخشري: ...عن يزيد بن شجرة: «**مر رسول الله ﷺ في سوق المدينة فرأى غلاماً اسود يقول: من اشتراني فعلى شرط لا يمنعني عن الصلوات الخمس خلف رسول الله ﷺ، فاشتراه رجل فكان رسول الله ﷺ يراه عند كل صلاة، ففقده يوماً فسأل عنه صاحبه، فقال: محموم، فعاده ثم سأل عنه بعد ثلاثة أيام فقال: هو لما به، فجاءه وهو في ذمائه، فتولى غسله ودفنه، فدخل على المهاجرين والأنصار أمر عظيم، فنزلت[2]**».

قال الحافظ: هكذا ذكره الثعلبي والواحدي بغير سند.

[الكافي الشاف: (٣٦٥/٤)]

باب

تفسير سورة ق

٩٩٦) قال الحافظ: ...وفي حديث أبي بن كعب عن أبي يعلى: «**وجهنم تسأل المزيد حتى يضع فيها قدمه فيزوى بعضها إلى بعض وتقول: قط قط**»، وفي حديث أبي سعيد عند أحمد: «**فيلقى في النار أهلها فتقول: هل من مزيد، ويلقى فيها وتقول: هل من مزيد، حتى يأتيها عز وجل فيضع قدمه عليها فتنزوي فتقول: قدني قدني**» وقوله: «**قط قط**» أي: حسبي حسبي، وثبت بهذا التفسير عند عبد الرزاق من حديث أبي هريرة.

وقال: ...ثم رأيت في تفسير ابن مردويه من وجه آخر عن أنس ما يؤيد الذي قبله ولفظه: «**فيضعها عليها فتقطقط كما يقطقط السقاء إذا امتلأ**» انتهى. فهذا لو ثبت لكان هو المعتمد، لكن في سنده موسى بن مطير وهو متروك.

[الفتح: (٤٦٠/٨-٤٦١)]

---

(١) سورة الحجرات، آية (١٢).
(٢) سورة الحجرات، آية (١٣).

٩٩٧)قال الحافظ: ...روى الطبري عن عكرمة في قوله: «﴿هَلْ مِن مَّزِيدٍ﴾ أي: **هل من مدخل قد امتلأت؟**»، ومن طريق مجاهد نحوه، وأخرجه ابن أبي حاتم من وجه آخر عن عكرمة عن ابن عباس وهو ضعيف ورجح الطبري أنه لطلب الزيادة على ما دلت عليه الأحاديث المرفوعة.

[الفتح: (٨/٤٦٠)]

٩٩٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس: «**في قوله تبارك وتعالى: ﴿وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ قال: يتجلى لهم كل جمعة**».

قال البزار: عثمان أبو اليقظان، صالح، ولا نعلم رواه بهذا اللفظ غيره.

بل هو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٠٦)]

٩٩٩)قال الحافظ: روى الطبري من وجه آخر عن ابن عباس قال: «**قال لي النبي ﷺ يا ابن عباس: ركعتان بعد المغرب أدبار السجود**»، وإسناده ضعيف، لكن روى ابن المنذر من طريق أبي تميم الجيشاني قال: «**قال أصحاب رسول الله ﷺ في قوله تعالى: ﴿وَأَدْبَارَ السُّجُودِ﴾: هما الركعتان بعد المغرب**»، وأخرجه الطبري من طرق عن علي وعن أبي هريرة وغيرهما مثله، وأخرج ابن المنذر عن عمر مثله، وأخرج الطبري من طريق كريب بن يزيد: «**أنه كان إذا صلى الركعتين بعد الفجر والركعتين بعد المغرب قرأ أدبار النجوم وأدبار السجود، أي بهما**».

[الفتح: (٨/٤٦٣)]

١٠٠٠)حديث: «**إن الله يقول يوم القيامة: اليوم أرفع لكم نسبي، وأضع أنسابكم، أين المتقون؟..**» الحديث.

الحاكم في تفسير الحجرات، وقال: غريب الإسناد والمتن وله شاهد من حديث عطاء عن أبي هريرة.

قلت: روايه محمد بن الحسن كذاب.

[إتحاف المهرة: (١٥/٨٩٢)]

باب

تفسير سورة الذاريات

١٠٠١)قال الحافظ: ...قال علي: الذاريات: الرياح، وهو عند الفريابي عن علي، وأخرجه ابن عيينة في تفسيره أتم من هذا عن ابن أبي الحسين: «**سمعت ابا الطفيل قال: سمعت ابن الكواء يسأل علي بن ابي طالب عن الذاريات ذرواً؟ قال: الرياح، وعن الحاملات وقراً، قال: السحاب، وعن الجاريات يسراً، قال: السفن، وعن المدبرات أمراً، قال: الملائكة**»، وصححه

الحاكم من وجه آخر عن أبي الطفيل. وهذا التفسير مشهور عن علي، وأخرج عن مجاهد وابن عباس مثله، وقد أطنب الطبري في تخريج طرقه إلى علي، وأخرجه عبد الرزاق من وجه آخر عن أبي الطفيل قال: «**شهدت علياً وهو يخطب وهو يقول: سلوني، فوالله لا تسألوني عن شيء يكون إلى يوم القيامة إلا حدثتكم به، وسلوني عن كتاب الله، فوالله ما من آية إلا وأنا أعلم أبليل أنزلت أم بنهار أم في سهل أم في جبل. فقال ابن الكواء وأنا بينه وبين علي وهو خلفي فقال: ما الذاريات ذروا؟**» فذكر مثله وقال فيه: «**ويلك سل تفقهاً ولا تسأل تعنتاً**» وفيه سؤاله عن أشياء غير هذا، وله شاهد مرفوع أخرجه البزار وابن مردويه بسند لين عن عمر.

[الفتح: (٨/٤٦٣)]، [التغليق: ٤/٣١٨-٣١٩]

١٠٠٢)قال الزمخشري: عن علي ﷺ أنه قال وهو على المنبر: «**سلوني قبل أن لا تسألوني، ولن تسألوا بعدي مثلي، فقام ابن الكواء فقال: ما: ﴿وَالذَّارِيَاتِ ذَرْواً﴾ [الذاريات:١]، قال: الرياح، قال: ﴿فَالْحَامِلاَتِ وِقْراً﴾ [الذاريات:٢]، قال: السحاب، قال: ﴿فَالْجَارِيَاتِ يُسْراً﴾ [الذاريات:٣] قال: الفلك، قال: ﴿فَالْمُقَسِّمَاتِ أَمْراً﴾ [الذاريات:٣] قال: الملائكة**».

قال الحافظ: أخرجه الحاكم والطبري، وغيرهما من رواية أبي الطفيل قال: «**رأيت علي بن أبي طالب ﷺ على المنبر**»، فذكره وزاد فيه: «**فمن الذين بدلوا نعمة الله كفراً؟ قال: هم منافقو قريش**»، وفي الباب عن عمر مرفوعاً أخرجه البزار، وفيه قصة منيع، وقال ابن أبي سبرة: لين الحديث، وسعيد بن سلام ليس من أصحاب الحديث. ولم ينفرد به سعيد فقد رواه ابن مردويه من طريق عبيد بن موسى عن أبي سبرة أيضاً.

[الكافي الشاف: (٤/٣٨٥)]

١٠٠٣)قوله: وقال ابن عباس: والحبك استواؤها وحسنها.

قال الحافظ: ...أخرجه الفريابي عن ابن عباس، ومن طريق سفيان أخرجه الطبري وإسناده صحيح لأن سماع الثوري من عطاء بن السائب كان قبل الاختلاط. وأخرجه الطبري من وجه آخر صحيح عن ابن عباس.

وقال الحافظ منبهاً: لم يذكر البخاري في هذه السورة حديثاً مرفوعاً، ويدخل فيها على شرطه حديث أخرجه أحمد والترمذي والنسائي عن عبد الله بن مسعود قال: «**أقرأني رسول الله ﷺ: ﴿إِنَّ اللهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾**» قال الترمذي: حسن صحيح، وصححه ابن حبان.

[الفتح: (٨/٤٦٣-٤٦٧)]

١٠٠٤)قال الدارقطني في الأفراد عن سعيد بن المسيب قال: «**جاء صبيغ التميمي إلى عمر فسأله عن الذاريات**» الحديث، وفيه: «**فأمر به عمر فضرب مائة سوط فلما بريء دعاه فضربه مائة أخرى ثم حمله على قتب وكتب إلى أبي موسى حرم على الناس مجالسته فلم يزل كذلك حتى أتى أبا موسى فحلف له أنه لم يجد في نفسه شيئاً فكتب إلى عمر**

إليه خل بينه وبين الناس» غريب تفرد به ابن أبي سبرة.

قلت: وهو ضعيف والراوي عنه أضعف منه ولكن أخرجه ابن الأنباري من وجه آخر عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد عن عمر بسند صحيح وفيه: **«فلم يزل صبيغ وضيعاً في قومه بعد أن كان سيداً فيهم»**.

[الإصابة: (٢/١٩٩)]

باب

تفسير سورة الطور

١٠٠٥) قال الزمخشري: ...قال جبير بن مطعم: **«اتيت رسول الله ﷺ اكلمه في الأسارى فالفيته في صلاة الفجر يقرأ سورة الطور، فلما بلغ: ﴿إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ لَوَاقِعٌ﴾ [الطور:٧] أسلمت خوفاً من أن ينزل العذاب»**.

قال الحافظ: لم أجده هكذا. والذي جاء في الصحيح: **«أن ذلك في صلاة المغرب وأنه قال لما سمع: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾ إلى آخره: كاد قلبي يطير»**.

[الكافي الشاف: (٤/٣٩٩)]

١٠٠٦) قال الزمخشري: قال رسول الله ﷺ: **«إن الله يرفع ذرية المؤمن في درجته وإن كانوا دونه لتقربهم عينه»** ثم تلا هذه الآية[(١)].

قال الحافظ: أخرجه البزار وابن عدي. وأبو نعيم في الحلية وابن مردويه، والثعلبي عن ابن عباس مرفوعاً. قال البزار: تفرد قيس برفعه. ورواه الثوري موقوفاً ورواه الحاكم والبيهقي في الاعتقاد والطبري وابن أبي حاتم من طريق الثوري عن عمرو بن مرة به موقوفاً.

[الكافي الشاف: (٤/٤٠١)]

١٠٠٧) قوله: وقال مجاهد: ألتناهم: نقصناهم.

قال الحافظ: ...أخرج عبد الرزاق مثله عن ابن عباس بإسناد صحيح، وعن معمر عن قتادة قال: **«ما ظلمناهم»**.

* قوله: كسفا: قطعاً.

قال الحافظ: ...قال أبو عبيدة: ﴿كِسَفاً﴾ الكسف جمع كسفة مثل السدر جمع سدرة. وهذا يضعف قول من رواه بالتحريك فيهما، وقد قيل إنها قراءة شاذة وأنكرها بعضهم وأثبتها أبو البقاء العكبري وغيره.

[الفتح: (٨/٤٦٧-٤٦٨)]

---

(١) سورة الطور، آية (١٢).

١٠٠٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس رفعه إلى النبي ﷺ قال: «**إن الله ليرفع ذرية المؤمن إليه في درجته، وإن كانوا دونه في العمل ليقر بهم عينه، ثم قرأ: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَانٍ﴾ الآية، ثم قال: وما نقصنا الآباء بما أعطينا البنين**».

قال البزار: لا نعلم أسنده إلا الحسن عن قيس، وقد رواه الثوري عن عمرو بن مرة موقوفاً.

قلت: وهو أحفظ من قيس وأوثق.

[مختصر زوائد البزار: (١٠٨/٢)]

١٠٠٩)في قوله تعالى: ﴿غِلْمَانٌ لَّهُمْ كَأَنَّهُمْ لُؤْلُؤٌ مَّكْنُونٌ﴾ [الطور:٢٤].

قال الزمخشري: ... «**قيل لقتادة: هذا الخادم فكيف المخدوم؟ فقال: قال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده إن فضل المخدوم على الخادم كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب**».

قال الحافظ: أخرجه عبد الرزاق أخبرنا معمر عن قتادة به قال فذكره، وأخرجه الثعلبي من رواية الحسن مرسلاً.

[الكافي الشاف: (٤٠٢/٤)]

باب

تفسير سورة النجم

١٠١٠) قوله: ﴿ضِيزَىٰ﴾: عوجاء.

قال الحافظ: ...قال عبد الرزاق عن قتادة: «**ضيزى: جائرة**»، وأخرج الطبري من وجه ضعيف عن ابن عباس مثله.

* قوله: ﴿وَأَكْدَىٰ﴾: قَطعَ عطاءه.

قال الحافظ: ...روى الطبري من هذا الوجه عن مجاهد أن الذي نزلت فيه هو الوليد بن المغيرة. ومن طريق أخرى منقطعة عن ابن عباس أعطي قليلاً أي أطاع قليلاً ثم انقطع، وأخرج ابن مردويه من وجه لين عن ابن عباس أنها نزلت في الوليد بن المغيرة.

* قوله: ﴿الَّذِي وَفَّىٰ﴾: وفى ما فرض عليه.

قال الحافظ: ...وروى الطبري بإسناد ضعيف عن سهل بن معاذ بن أنس عن أبيه قال: «**كان النبي ﷺ يقول: سمى الله إبراهيم خليله الذي وفى، لأنه كان يقول كلما أصبح وامسى: فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون**»، وروى عبد بن حميد بإسناد ضعيف عن أبي أمامة مرفوعاً: «**وفي عمل يومه بأربع ركعات من أول النهار**».

[الفتح: (٤٧٠/٨-٤٧٢)]

١٠١١)قال الحافظ : ...فقد أخرج ابن مردويه بإسناد صحيح عن ابن عباس قال : «**القاب: القدر، والقوسين: الذراعان**» .

[الفتح: (٤٧٦/٨)]

١٠١٢)أخرج النسائي بإسناد صحيح وصححه الحاكم أيضاً من طريق عكرمة عن ابن عباس قال : «**اتعجبون ان تكون الخلة لإبراهيم والكلام لموسى والرؤية لمحمد؟**» . وأخرجه ابن خزيمة بلفظ : «**إن الله اصطفى إبراهيم بالخلة**» الحديث . وأخرج ابن إسحاق من طريق عبد الله بن أبي سلمة : «**ان ابن عمر ارسل إلى ابن عباس: هل راى محمّد ربه؟ فارسل إليه: ان نعم**» .

وقال : ..وروى ابن خزيمة بإسناد قوي عن أنس قال : «**راى محمّد ربه**» ، وعند مسلم من حديث أبي ذر : «**انه سأل النبي ﷺ عن ذلك فقال: نور انى اراه**» ، ولأحمد عنه ، قال : «**رايت نوراً**» ، ولابن خزيمة عنه قال : «**رآه بقلبه ولم يره بعينه**» .

حديث أنس رفعه : «**بينا انا قاعد إذ جاء جبريل فوكز بين كتفي فقمت إلى شجرة فيها مثل وكري الطائر فقعدت في احدهما وقعد جبريل في الأخرى فسمت وارتفعت حتى سدت الخافقين وانا اقلب طرفي ولو شئت ان امس السماء لمسست، فالتفت إلي جبريل كانه جلس لأجلي وفتح باباً من ابواب السماء فرايت النور الأعظم وإذا دونه الحجاب وفوقه الدر والياقوت، فأوحى إلى عبده ما اوحى**» ، أخرجه البزار وقال : تفرد به الحارث بن عمير وكان بصرياً مشهوراً .

قلت : وهو من رجال البخاري .

[الفتح: (٤٧٢/٨-٤٧٦)]

١٠١٣)قال الحافظ : وأما رواية شريك عن ابن عباس : «**﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ [النجم:١٣] قال: راى محمّد ربه بقلبه مرتين**» .

فلو صحت هذه الرواية لساغ لمتأول أن يقول : لم يرد بالتكرار الرؤية ، وإنما أراد الراوي أن ابن عباس قال القول مرتين لصحة الرواية الأولى عنه : رآه مرتين ، مرة ببصره ، ومرة بفؤاده ، وكيف وفيه شريك وسوء حفظه ، وحجاج وتدليسه؟!! .

[الفنية: (٢١-٢٢)]

١٠١٤)مسند أبي ذر الغفاري : حديث : في قوله : «**﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ [النجم:١٣] قال: رآه بقلبه**» .

ابن خزيمة في التوحيد موقوف .

قلت : ورواه أبو بكر بن أبي شيبة عن أبي ذر ، وتابعه عمرو بن عون ، قاله الدارقطني ، قال : وغيرهما لا يذكر فيه إبراهيم التيمي .

[إتحاف المهرة: (٢١٠/١٤-٢١١)]

١٠١٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: «**سأل النبي ﷺ جبريل أن يراه في صورته؟ فقال: ادع ربك، فدعا ربه، فاطلع عليه من قبل المشرق، فجعل يرتفع وينتشر، فلما رآه صعق فأتاه**».

قلت: هذا عندي خبر منكر.

[مختصر زوائد البزار: (١٠٨/٢)]

١٠١٦)قوله تعالى: ﴿عِندَ سِدْرَةِ الْمُنتَهَى﴾ [النجم:١٤-١٦].

قال الزمخشري: عن رسول الله ﷺ: «**رأيت على كل ورقة من ورقها ملكاً قائماً يسبح الله**».

قال الحافظ: أخرجه الطبري من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال قيل له: «**يا رسول الله، أي شيء رأيت يغشى تلك الشجرة؟**» فذكره، وأتم منه، وعبد الرحمن ضعيف معضل.

[الكافي الشاف: (٤١١/٤)]

١٠١٧)قوله تعالى: ﴿إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى﴾ [النجم: ١٦].

قال الزمخشري: ...عنه ﷺ: «**يغشاها رفرف من طير خضر**».

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٤١١/٤)]

١٠١٨)عن ابن عباس رضي الله عنهما في اللمم قال: «**قال رسول الله ﷺ: إن تغفر اللهم تغفر جماً، وأي عبد لك لا ألمّا**».

قال الحافظ: هذا حديث سنده صحيح في رفعه نكارة، أخرجه الحاكم في المستدرك عن أبي عاصم وقال: صحيح على شرطهما وكأنهما لم يخرجاه.

قلت: قد أخرج الشيخان من وجه آخر، عن ابن عباس في اللمم كلاماً آخر، أخرجاه عن ابن عباس قال: «**ما رأيت شيئاً أشبه باللمم مما قال أبو هريرة عن النبي ﷺ**»، فذكر الحديث في زنا الجوارح وفي آخره: «**والفرج يصدق ذلك أو يكذبه**» وفيه إشارة إلى أن اللمم هو الصغيرة، والله أعلم.

[الأمالي الحلبية: (٤٥)]

١٠١٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار.

عن ابن عباس: «**﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلاَّ اللَّمَمَ﴾، قال: اللمة من الزنا**».

وقال ابن عباس: «**قال رسول الله ﷺ: إن تغفر اللهم تغفر جماً، وأي عبد لك لا ألمّا**».

قال: لا نعلمه يروى متصلاً إلا من هذا الوجه، ما أسنده غير زكريا.

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (١٠٩/٢-١١٠)]

١٠٢٠)قال الزمخشري في تفسير: «لقوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ هُوَ رَبُّ الشِّعْرَى﴾ [النجم: ٤٩] ﴿الشِّعْرَى﴾: مرزم الجوزاء: وهي التي تطلع وراءها، وتسمى كلب الجبار، وهما شعريان الغميصاء والعبور وأراد العبور. وكانت خزاعة تعبدها، سن لهم ذلك ابو كبشة رجل من أشرافهم، وكانت قريش تقول لرسول الله ﷺ: ابو كبشة، تشبيهاً له به لمخالفته إياهم في دينهم».

قال الحافظ: هذا وهم، والمعروف أنهم كانوا يقولون له: ابن أبي كبشة، كما في حديث أبي سفيان الطويل في الصحيحين حيث قال: «لقد امر ابن ابي كبشة ان يخافه ملك بني الأصفر، يعني هرقل».

[الكافي الشاف: (٤/٤١٨)]

١٠٢١)قال الزمخشري: ...عن رسول الله ﷺ: «انه لم ير ضاحكاً بعد نزولها»[١].

قال الحافظ: أخرجه أحمد في الزهد والثعلبي عن ابن عباس بإسناد ضعيف.

[الكافي الشاف: (٤/٤١٩)]

١٠٢٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس: «﴿وَأَنتُمْ سَامِدُونَ﴾ [النجم:٦٠] قال: الغناء».

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١١٠)]

١٠٢٣)عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «سجد النبي ﷺ بالنجم، وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والإنس» تابعه ابن طهمان عن أيوب، ولم يذكر ابن علية ابن عباس.

رواه البخاري

قال الحافظ: ...وأما حديث ابن علية فالمراد به أنه حدث به عن أيوب فأرسله، وأخرجه ابن أبي شيبة عنه، وهو مرسل، وليس ذلك بقادح لاتفاق ثقتين عن أيوب على وصله وهما عبد الوارث وإبراهيم بن طهمان.

[الفتح: (٨/٤٨٠-٤٨١)]، [هدي الساري: (٥٨)]

١٠٢٤)قال الحافظ: لكن روى النسائي بإسناد صحيح عن المطلب بن أبي وداعة قال: «قرأ النبي ﷺ بمكة والنجم فسجد وسجد من عنده، وأبيت أن أسجد».

[الفتح: (٨/٤٨١)]

---

(١) سورة النجم، آية (٦٠).

باب
تفسير سورة القمر

١٠٢٥) قال الحافظ: وأما قول مجاهد: فقال الفريابي عن مجاهد: «في قوله: ﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانشَقَّ الْقَمَرُ﴾ [القمر:١] قال: رأوه منشقاً، فقالوا: هذا سحر ذاهب».

وفي قوله: ﴿مُزْدَجَرٌ﴾ [القمر:٤] قال: متناه.

وفي قوله: ﴿وَازْدُجِرَ﴾ [القمر:٩] قال: استطير جنوناً.

وفي قوله: ﴿وَدُسُرٍ﴾ [القمر:١٢] قال: أضلاع السفينة.

وفي قوله: ﴿جَزَاءً لِّمَن كَانَ كُفِرَ﴾ [القمر:١٤] قال: بالله.

وفي قوله: ﴿كُلُّ شِرْبٍ مُّحْتَضَرٌ﴾ [القمر:٢٨] قال: يحضرون الماء إذا غابت الناقة.

وقد روى عن مجاهد، عن ابن عباس تفسير: ﴿وَدُسُرٍ﴾ [القمر:١٢] على خلاف ذلك اللفظ.

قال إبراهيم الحربي، في غريب الحديث له عن ابن عباس، في قوله: ﴿وَدُسُرٍ﴾ [القمر:١٢] قال: «معاريضها».

قلت: وليس بين اللفظين تخالف، بل معناهما واحد، وهذا إسناد صحيح.

[التغليق: (٤/٣٢٦-٣٢٧)]

١٠٢٦) عن جبير بن مطعم حديث: «انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ حتى صار فرقتين».

رواه الترمذي.

قلت: وهو كذلك عند الطبراني. لكن أخرجه الطبري في التفسير فلم يذكر سالماً في سنده. وكذا أخرجه ابن أبي حاتم، عن ابن فضيل. ومن هذا الوجه أخرجه ابن حبان في صحيحه موارد الضمآن ولولا هذا الاختلاف لكان الحديث على شرط الصحيح.

[النكت الظراف: (٢/٤١٥)]

١٠٢٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: «ما انزلت هذه الآية: ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ﴾ إلى قوله: ﴿بِقَدَرٍ﴾ إلا في اهل القدر»، إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١١٠)]

١٠٢٨) قال إسحاق بن راهويه: عن قتادة قال: «إن عمر ﷺ قال لما نزلت: ﴿سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ﴾ فجعلت اقول: اي جمع يهزم؟ فلما كان يوم بدر ورايت النبي ﷺ يثب في الدرع وهو يقول: ﴿سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ﴾ فعرفت انه هو».

قال معمر: فأخبرني أيوب، عن عكرمة مثله.

قال الحافظ: هذا منقطع.

[المطالب العالية: (٤/١٦٥)]

باب
تفسير سورة الرحمن

١٠٢٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر: **«أن النبي ﷺ قرأ سورة الرحمن على أصحابه فسكتوا، فقال: لقد كان الجن أحسن رداً منكم: كلما قرأت عليهم: ﴿فَبِأَيِّ آلاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ قالوا: لا بشيء من الآئك ربنا نكذب، فلك الحمد»** .

قال: لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد. وكلهم ثقات إلا شيخه فقد ضعفه الجمهور.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١١٠/١١١)]

١٠٣٠)وروى الحسن بن سفيان، وابن السكن، وابن مندة، عن منيب بن عبد الله بن منيب الأزدي، عن أبيه، قال: **«تلا علينا رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن:٢٩] فقلنا: ما هذا الشأن يا رسول الله؟ قال: أن يغفر ذنباً، ويكشف كرباً، ويرفع قوماً ويضع آخرين»** .

قال ابن مندة: غريب جداً. وقال ابن عبد البر: أخشى أن يكون حديثه مرسلاً.

قلت: رواية الحسن المذكورة دالة على اتصال حديثه.

[الإصابة: (٢/٣٧٤)]

١٠٣١)قوله فيه: وقال الحسن: ﴿فَبِأَيِّ آلاءِ﴾ قال: نعمة. وقال قتادة: ﴿رَبِّكُمَا﴾ يعني الجن والإنس. وقال أبو الدرداء: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن:٢٩] **«يغفر ذنباً، ويكشف كرباً، ويرفع قوماً ويضع آخرين»**. وقال ابن عباس: ﴿بَرْزَخٌ﴾: حاجز. ﴿الأَنَامِ﴾: الخلق. ﴿نَضَّاخَتَانِ﴾: فياضتان. ﴿ذُو الْجَلَالِ﴾: ذو العظمة.

قال الحافظ: وأما قول أبي الدرداء، فقال البخاري في تاريخه: وقال البيهقي في شعب الإيمان: عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء: **«في قول الله تبارك وتعالى: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن:٢٩] قال: من شأنه أن يغفر ذنباً، ويكتشف كرباً، ويرفع قوماً ويضع آخرين»**. لفظ سعيد.

وقد روي مرفوعاً، فأخبرنا أبو هريرة بن الذهبي، عن أبي إدريس، قال: **«سئل أبو الدرداء عن هذه الآية: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن:٢٩] فقال: سئل عنها النبي ﷺ، فقال: من شأنه أن يغفر ذنباً...»** الحديث.

وكذا رواه ابن مردويه في تفسيره: عن أحمد بن عثمان، ويحيى ومعاوية ضعيفان. وقد روي عن يونس، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، ففيه اضطراب أيضاً.

قال البخاري في تاريخه: عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن:٢٩]: قال **«من شأنه أن يغفر ذنباً، ويفرج كرباً، ويضع قوماً ويرفع آخرين»** .

رواه ابن ماجه في السنن، وابن أبي عاصم، في كتاب السنة له، عن هشام، ورواه ابن أبي حاتم في

التفسير، عن أبيه.

ورواه ابن حبان في صحيحه.

وكذا رويناه في معجم الطبراني الأوسط، والوزير فيه ضعف. وله شاهد من حديث منيب بن عبد الله بن منيب، عن أبيه، عن النبي ﷺ. رويناه في مسند الحسن بن سفيان. ومعرفة الصحابة لابن مندة، بإسناد ضعيف أيضاً.

[التغليق: (٤/٣٣٢-٣٣٣)]، [الفتح: (٨/٤٨٦-٤٩٠)]، [الكافي الشاف :(٤/٤٣٦-٤٣٧)]

١٠٣٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن منيب بن عبد الله بن منيب، عن أبيه: **«عن النبي ﷺ في قول الله تبارك تعالى: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن:٢٩] قال: يغفر ذنباً، ويفرج كرباً، ويرفع أقواماً ويضع آخرين»**.

قال: لا نعلم أسند عبد الله بن منيب إلا هذا. وفي الإسناد مجاهيل.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١١١)]

١٠٣٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر: **«عن النبي ﷺ: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن:٢٩] قال: يغفر ذنباً، ويكشف كرباً»**.

البيلماني: ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١١١)]

باب
تفسير سورة الواقعة

١٠٣٤)قال الزمخشري: ...عن رسول الله ﷺ: **«من قرأ سورة الواقعة كل ليلة لم يصبه فاقة أبداً»**.

قال الحافظ: أخرجه ابن وهب في جامعه: وأخرجه البيهقي في الشعب من طريقهما. وكذا رواه أبو يعلى. ورواه البيهقي في الشعب عن ابن مسعود، وكذا رواه أبو عبيد في فضائل القرآن من رواية السري فقال: عن أبي ظبية، فاختلف أصحاب السري، وقال أحمد بن حنبل: هذا حديث منكر وشجاع لا أعرفه.

[الفتوحات الربانية: (٣/٢٧٩-٢٨٠)]، [الكافي الشاف: (٤/٤٥٨-٤٥٩)]

١٠٣٥)روى الأزدي في ترجمة إبراهيم بن الحكم بن ظهير وهو شيعي كذاب عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله: **«﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾ قال: سابق هذه الأمة علي بن أبي طالب»**.

[لسان الميزان: (١/٤٩)]

١٠٣٦)روى ابن عدي في ترجمة سليمان بن أبي كريمة وأحاديثه مناكير عن أم سلمة رضي الله عنها: **«قلت: يا رسول الله، أخبرني عن قوله تعالى: ﴿حُورٌ عِينٌ﴾ قال: بيض ضخام العيون»**، لا

يعرف إلا بهذا السند.

[لسان الميزان: (١٠٢/٣)]

١٠٣٧)قال الزمخشري: ...«**عن النبي ﷺ: الثلثان جميعاً من امتي**».

قال الحافظ: أخرجه الطبري وابن عدي عن ابن عباس قال في هذه الآية: «﴿**ثُلَّةٌ مِّنَ الأَوَّلِينَ * وَثُلَّةٌ مِّنَ الآخِرِينَ**﴾ **قال: قال رسول الله ﷺ: هما جميعاً من امتي**» وأبان هو ابن أبي عياش متروك. ورواه إسحاق وسنده إلى الطيالسي وإبراهيم الحربي والطبراني من رواية زيد بن صهبان عن أبي بكرة مرفوعاً وموقوفاً. والموقوف أولى بالصواب. وعلي ضعيف.

[الكافي الشاف: (٤٤٧/٤)]

١٠٣٨)مسند عبد الله بن عمر: حديث: «**أن النبي ﷺ قرا: ﴿فَشَارِبُونَ شُرْبَ الْهِيمِ﴾ [الواقعة:٥٥]**».

الحاكم في القراءات. وقال: صحيح الإسناد.

قلت: سلام ضعيف.

[إتحاف المهرة: (٣٨٧/٩)]

١٠٣٩)قوله تعالى: ﴿فَظَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ * إِنَّا لَمُغْرَمُونَ * بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ﴾ [الواقعة:٦٥-٦٧].

ذكر الزمخشري: ...الحديث: «**مثل العالم كمثل الحمة يأتيها البعداء ويتركها القرباء فبينا هم إذ غار ماؤها فانتفع بها قوم ويقي قوم يتفكنون**[1]».

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٤٥٤/٤)]

باب

تفسير سورة الحديد

١٠٤٠)قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحديد:٢٥].

قال الزمخشري: عن النبي ﷺ: «**أن الله تعالى أنزل أربع بركات من السماء إلى الأرض: أنزل الحديد، والنار، والماء، والملح**».

قال الحافظ: أخرجه الثعلبي من حديث ابن عمر، وفي إسناده من لا أعرفه.

[الكافي الشاف: (٤٦٨/٤)]

---

(١) أي: يتندمون.

باب

تفسير سورة المجادلة

١٠٤١)ساق الحافظ بسنده عن خويلة بنت مالك بن ثعلبة رضي الله عنها قالت: «فيَّ وفي أوس بن الصامت نزل صدر سورة المجادلة، قالت: وكان شيخاً كبيراً قد ساء خلقه، فراجعته في شيء فضجر فقال: أنت علي كظهر أمي، ثم خرج فجلس في نادي قومه ساعة، ثم دخل علي فإذا هو يريدني عن نفسي، فقلت: كلا والذي نفس خويلة بيده لا تخلص مني إلى شيء وقد قلت ما قلت، حتى يحكم الله ورسوله فينا حكمه، ثم خرجت فجئت رسول الله ﷺ فذكرت له ذلك فنزل: ﴿قَدْ سَمِعَ اللهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ إلى قوله: ﴿وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [المجادلة:١-٥]».

هذا حديث حسن، أخرجه أبو داود وله شاهد من حديث ابن عباس.

وبه إلى ابن مندة.

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كان الرجل في الجاهلية إذا قال لامرأته: أنت علي كظهر أمي حرمت عليه، وكان أول من ظاهر في الإسلام أوس بن الصامت، وكانت تحته ابنة عم يقال لها خويلة، فغضب منها فقال: أنت علي كظهر أمي، ثم أسقط في يده، فقال لها: ائت رسول الله ﷺ فسليه عن ذلك، فأتت رسول الله ﷺ فسألته فنزلت آية الظهار».

هذا حديث حسن، أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي من وجه آخر عن عكرمة مختصراً، وأخرجه الطبري عن ابن عباس بمعناه.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٥٠١-٥٠٢)]

١٠٤٢)قال الزمخشري: ...قيل: «كان عبد الله بن نبتل المنافق يجالس رسول الله ﷺ، ثم يرفع حديثه إلى اليهود، فبينا رسول الله ﷺ في حجرة من حجره إذ قال لأصحابه: يدخل عليكم الآن رجل قلبه قلب جبار وينظر بعين شيطان، فدخل ابن نبتل وكان أزرق، فقال له النبي ﷺ: علام تشتمني أنت وأصحابك؟ فحلف بالله ما فعل، فقال ﷺ: فعلت، فانطلق فجاء بأصحابه، فحلفوا بالله ما سبوه، فنزلت[1]».

قال الحافظ: لم أجده هكذا. وروى أحمد والبزار والطبراني وابن أبي حاتم والحاكم عن ابن عباس قال: «كان رسول الله ﷺ في ظل حجرة وقد كاد الظل أن يتقلص، فقال: إنه سيأتيكم إنسان، فينظر إليكم بعين شيطان، فإذا جاءكم فلا تكلموه، فلم يلبث أن طلع عليهم

---

(١) سورة المجادلة، آية (١٤-١٩).

رجل أزرق أعور فقال حين راه: علام تشتمني انت وأصحابك؟ فقال: ذرني آتيك بهم فانطلق فدعاهم فحلفوا ما قالوا وما فعلوا. فأنزل الله تعالى الآية» لفظ الحاكم.

[الكافي الشاف: (٤/٤٨٢)]

١٠٤٣) قال الزمخشري: قال علي ﷺ: «لما نزلت[1] دعاني رسول الله ﷺ فقال: ما تقول في دينار؟ قلت: لا يطيقونه. قال: كم؟ قلت: حبة أو شعيرة؛ قال: إنك لزهيد. فلما رأوا ذلك اشتد عليهم فارتدعوا وكفوا. أما الفقير فلعسرته، وأما الغني فلشحه».

قال الحافظ: قلت: هذا ملفق من حديثين، فمن قوله: «قال علي إنك لزهيد» أخرجه الترمذي وابن حبان وأبو يعلى والبزار عن علي به وأتم منه. وقال بعد قوله: «إنك لزهيد، فنزلت: ﴿أَأَشْفَقْتُمْ﴾ الآية قال: فبي خفف الله عن هذه الأمة»، قال الترمذي: حسن غريب: إنما نعرفه من هذا الوجه. وقال البزار: لا يحفظ إلا عن علي بهذا الإسناد. وأما أوله وآخره فأخرجه الطبري وابن مردويه من رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في هذه الآية قال: «إن المسلمين اكثروا المسائل على رسول الله ﷺ حتى شقوا عليه، فأراد الله أن يخفف عن نبيه ﷺ، فلما قال ذلك ضن كثير من الناس بأموالهم، فكف كثير من الناس عن المسألة، فأنزل الله تعالى بعد هذا: ﴿فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ الآية، فوسع الله عليهم».

[الكافي الشاف: (٤/٤٨١)]، [التهذيب: (٧/٣١٩)]

١٠٤٤) عن علي ﷺ: «إن في كتاب الله لآية[2] ما عمل بها أحد قبلي ولا يعمل بها أحد بعدي: كان لي دينار فصرفته، فكنت إذا ناجيته تصدق بدرهم».

قال الزمخشري: ...قال الكلبي: «تصدق به في عشر كلمات سألهن رسول الله ﷺ».

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٤/٤٨١)]

باب
تفسير سورة الحشر

١٠٤٥) قال أبو إسحاق الثعلبي في تفسيره: عن أنس بن مالك قال: «قال رسول الله ﷺ: من قرأ آخر سورة الحشر غفر له ما تقدم من ذنبه ما تأخر».

يزيد بن أبان هو الرقاشي فيه ضعف، ومحمد بن يونس هو الكديمي فيه كلام كثير، وقد رواه معه عن عمرو بن عاصم: محمّد بن أحمد بن زيد، لكنه لم يذكر هذا اللفظ إنما قال: «إن رسول الله ﷺ أمر

(١) سورة المجادلة، آية (١٢).
(٢) سورة المجادلة، آية (١٢).

رجلاً إذ أوى إلى فراشه أن يقرأ آخر سورة الحشر» .

ويحتمل أن يكون حديثاً واحداً اختصره كل منهما ، وذكره ابن مردويه في تفسيره .

[معرفة الخصال المكفرة: (٦٦)]

١٠٤٦)قال الزمخشري : . . وروي : **«أن رجلين كانا يقطعان: أحدهما العجوة، والآخر اللون، فسألهما رسول الله ﷺ فقال هذا: تركتها لرسول الله ﷺ، وقال هذا: قطعتها غيظاً للكفار»**[1] .

قال الحافظ : لم أجده بهذا السياق لكن للبخاري في الواقدي : **«واستعمل على قطع النخل وحرقها رجلين من أصحابه: أبا ليلى المازني وعبد الله بن سلام فكان أبو ليلى يقطع العجوة وكان الآخر يقطع اللون. فقيل لهما في ذلك. فقال أبو ليلى: كانت العجوة أحرق لهم وقال ابن سلام: قد عرف أن الله سيغنمهم أموالهم، وكانت العجوة خير أموالهم، فأنزل الله الآية»** . وروى البيهقي في الدلائل من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : **«نهى بعض المهاجرين بعضاً عن قطع النخل وقالوا: إنما هو من مغانم المسلمين، وقال الذين قطعوا: بل هو غيظ للعدو، فنزل القرآن»** .

[الكافي الشاف: (٤/٤٨٩)]

١٠٤٧)قال الزمخشري : ... **«أن رسول الله ﷺ حين أمر أن تقطع نخلهم وتحرق، قالوا: يا محمد، قد كنت تنهى عن الفساد في الأرض، فما بال قطع النخل وتحريقها؟ فكان في نفس المؤمنين من ذلك شيء، فنزلت[2]»** .

قال الحافظ : أخرجه ابن إسحاق في المغازي والطبري وذكره ابن هشام عن ابن إسحاق عن ابن عباس . وذكره الواقدي في المغازي **«أن الذي أرسل النبي ﷺ هو حيي بن أخطب»** وروى أبو داود في المراسيل .

[الكافي الشاف: (٤/٤٨٩)]

١٠٤٨)قال الزمخشري : ... **«كان رسول الله ﷺ قسم أموال بني النضير على المهاجرين، ولم يعط الأنصار إلا ثلاثة نفر محتاجين: أبا دجانة، سماك بن خرشة، وسهل بن حنيف، والحارث بن الصمة. وقال لهم: إن شئتم قسمتم للمهاجرين من أموالكم ودياركم وشاركتموهم في هذه الغنيمة، وإن شئتم كانت لكم دياركم وأموالكم ولم يقسم لكم شيء من الغنيمة، فقالت الأنصار: بل نقسم لهم من أموالنا وديارنا ونؤثرهم بالغنيمة**

---

(١) الآية (٥) من سورة الحشر .

(٢) الآية (٥) من سورة الحشر .

ولا نشاركهم فيها، فنزلت[1]» .

قال الحافظ : ذكره الثعلبي بغير سند . وروى الواقدي عن أم العلاء قالت : «**لما غنم رسول الله ﷺ بني النضير قال لثابت بن قيس بن شماس: ادع لي الأنصار كلهم. فقال: إن أحببتم قسمت بينكم وبين المهاجرين، وإن أحببتم أعطيتهم وخرجوا من دوركم، فقال السعدان: بل نقسمه للمهاجرين ويكونون في دورنا. فرضيت الأنصار. فأعطى المهاجرين ولم يعط الأنصار إلا رجلين محتاجين: سهل بن حنيف، وأبا دجانة. ونقل سيف بن أبي الحقيق سعد بن معاذ، وكان له ذكر عندهم**» . وعند أبي داود من رواية عبد الرزاق عن معمر طرق منه وأبهم اسم الأنصاريين. وعند ابن إسحاق في المغازي : حدثني عبد الله بن أبي بكر : «**أن رسول الله ﷺ قسم أموال بني النضير على المهاجرين الأولين دون الأنصار، إلا أن سهل بن حنيف وأبا دجانة ذكرا فقراً فأعطاهما**» .

[الكافي الشاف: (٤/٤٩٢-٤٩٣)]

١٠٤٩) قال القرطبي في تفسير سورة الحشر من تفسيره : وذكر المهدوي عن أبي هريرة أن «**قوله تعالى: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ نزلت في ثابت بن قيس رجل من الأنصار، يقال لله أبو المتوكل، نزل به ثابت، فلم يكن عند أبي المتوكل إلا قوته وقوت صبيانه، فقال لامرأته: أطفئي السراج، ونومي الصبية، وقدم ما كان عنده إلى ضيفه**» .

قال : وذكر النحاس، عن أبي هريرة ؛ قال : «**نزل برجل من الأنصار يقال له أبو المتوكل ثابت بن قيس ضيف، ولم يكن عنده شيء**» ، فذكر نحوه .

وقال ابن عساكر في الذيل على التعريف للسهيلي : قيل : «**إن هذه الآية نزلت في أبي المتوكل الناجي، نزل على ثابت بن قيس**» حكاه المهدوي، قال : «**وقيل: إن فاعلها ثابت بن قيس**» ، حكاه يحيى بن سلام، انتهى .

وكل ذلك خبط يؤذن بضعف معرفتهم بالرجال، فأبو المتوكل الناجي تابعي من وسط التابعين. وأخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب قرى الضيف من طريقه ؛ قال : عن أبي المتوكل الناجي : «**أن رجلاً من المسلمين نزل بالنبي ﷺ، فلبث ثلاثة أيام لم يأكل، ففطن له ثابت بن قيس**» ، فذكر القصة، فبين أن أبا المتوكل راوي الحديث وقد أرسله، وأن الضيف لا يعرف اسمه، وأن المضيف ثابت بن قيس، وكنيته أبو محمّد لا أبو المتوكل، والله المستعان .

[الإصابة: (٤/١٩٢)]، [الفتح: (٨/٥٠٠-٥٠١)]

---

(١) الآية (٩) من سورة الحشر.

باب
تفسير سورة الممتحنة

١٠٥٠)عن الحسن بن محمّد بن علي أنه سمع عبيد الله بن أبي رافع كاتب علي يقول: سمعت علياً ﷺ يقول: «**بعثني رسول الله ﷺ أنا والزبير والمقداد قال: انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ، فإن بها ظعينة معها كتاب فخذوه منها. فذهبنا تعادى بنا خيلنا حتى أتينا الروضة، فإذا نحن بالظعينة، فقلنا: أخرجي الكتاب. فقالت: ما معي من كتاب، فقلنا: لتخرجن الكتاب أو لنلقين الثياب. فأخرجته من عقاصها، فأتينا به النبي ﷺ، فإذا فيه: من حاطب بن أبي بلتعة إلى أناس من المشركين ممن بمكة يخبرهم ببعض أمر النبي ﷺ. فقال النبي ﷺ: ما هذا يا حاطب؟ قال: لا تعجل علي يا رسول الله، إني كنت امرءاً من قريش ولم أكن من أنفسهم، وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها أهليهم وأموالهم بمكة، فأحببت إذ فاتني من النسب فيهم ان اصطنع إليهم يداً يحمون قرابتي، وما فعلت ذلك كفراً ولا ارتداداً عن ديني. فقال النبي ﷺ: إنه قد صدقكم. فقال عمر: دعني يا رسول الله فأضرب عنقه. فقال: إنه شهد بدراً، وما يدريك لعل الله عز وجل اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم**». قال عمرو: ونزلت فيه: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ قال: لا أدري الآية في الحديث أو قول عمرو حدثنا علي قال: قيل لسفيان في هذا فنزلت: ﴿لاَ تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ الآية؟ قال سفيان: هذا في حديث الناس حفظته من عمرو، ما تركت منه حرفاً، وما أرى أحداً حفظه غيري.

رواه البخاري

* قوله: إني كنت امرءاً من قريش ولم أكن من أنفسهم.

قال الحافظ: ...وقد ثبت حديث: «**حليف القوم منهم**».

قوله: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم.

قال الحافظ: ...عند الطبري عن عروة: «**فإني غافر لكم**»، وفي مغازي ابن عائذ من مرسل عروة: «**اعملوا ما شئتم فسأغفر لكم**».

* قوله: حفظته من عمرو، ما تركت منه حرفاً، وما أرى أحداً حفظه غيري.

قال الحافظ: ...وهذا يدل على أن هذه الزيادة لم يكن سفيان يجزم برفعها وقد أدرجها عنه ابن أبي عمر أخرجه الإسماعيلي من طريقه فقال في آخر الحديث: «**قال: وفيه نزلت هذه الآية**»، وكذا أخرجه مسلم عن ابن أبي عمر وعمرو الناقد، وكذا أخرجه الطبري عن عبيد بن إسماعيل والفضل بن الصباح، والنسائي عن محمّد بن منصور كلهم عن سفيان.

ثم قال: ...وقع عند الطبري من طريق أخرى عن علي الجزم بذلك، وأخرج ابن مردويه عن أنس قال: «**لما أراد رسول الله ﷺ المسير إلى مشركي قريش كتب إليهم حاطب بن أبي بلتعة يحذرهم**»، فذكر الحديث إلى أن قال: «**فأنزل الله فيه القرآن: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء﴾**»[الممتحنة:١] قال الإسماعيلي في آخر الحديث أيضاً: «**قال عمرو-أي ابن دينار-: وقد رأيت ابن أبي رافع وكان كاتباً لعلي**».

[الفتح: (٨/٥٠٢-٥٠٤)]

١٠٥١)وروى ابن شاهين والباوردي والطبراني وسمويه، عن عبد الرحمن بن حاطب بن أبي بلتعة، قال: «**حاطب رجل من أهل اليمن، وكان حليفاً للزبير، وكان من أصحاب رسول الله ﷺ، وقد شهد بدراً؛ وكان بنوه وإخوته بمكة، فكتب حاطب من المدينة إلى كبار قريش ينصح لهم فيه...**» فذكر الحديث نحو حديث علي، وفي آخره: «**فقال حاطب: والله ما ارتبت في الله منذ أسلمت، ولكنني كنت إمرأ غريباً، ولي بمكة بنون وإخوة...**» الحديث. وزاد في آخره: «**فأنزل الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء﴾ [الممتحنة:١]**».

ورواه ابن مردويه من حديث أنس، وفيه نزول الآية.

ورواه ابن شاهين من حديث ابن عمر بإسناد قوي.

[الإصابة: (١/٣٠٠)]

١٠٥٢) قوله: وقال مجاهد: ﴿لاَ تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾: لا تعذبنا بأيديهم إلخ.

قال الحافظ: ...كذا أخرجه عبد بن حميد عن ابن أبي نجيح عنه، والطبري عن ابن أبي نجيح كذلك، فاتفقوا كلهم على أنه موقوف عن مجاهد، وأخرج الحاكم فزاد فيه ابن عباس وقال: صحيح على شرط مسلم، وما أظن زيادة ابن عباس فيه إلا وهماً لإتفاق أصحاب ورقاء على عدم ذكره. وقد أخرج الطبري عن ابن عباس قال: «**﴿لاَ تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾: لا تسلطهم علينا فيفتنونا**»، وهذا بخلاف تفسير مجاهد، وفيه تقوية لما قلته. وأخرج الطبري عن قتادة في قوله: «**﴿لاَ تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ قال: لا تظهرهم علينا فيفتنونا يرون أنهم إنما ظهروا علينا بحقهم**»، وهذا يشبه تأويل مجاهد.

[الفتح: (٨/٥٠١-٥٠٢)]، [التغليق: (٤/٣٣٧-٣٣٨)]

١٠٥٣)ثم قال: ...قد روى أبو داود في المراسيل عن الشعبي: «**أن النبي ﷺ حين بايع النساء أتى ببرد قطري فوضعه على يده وقال: لا أصافح النساء**»، وعند عبد الرزاق مرسلاً نحوه، وعند سعيد بن منصور من طريق قيس بن أبي حازم كذلك، وأخرج ابن إسحاق في المغازي عن أبان بن صالح: «**أنه ﷺ كان يغمس يده في إناء، وتغمس المرأة يدها فيه**»، ويحتمل التعدد.

وقد أخرج الطبراني: «**أنه بايعهن بواسطة عمر**»، وروى النسائي والطبري من طريق محمّد بن

المنكدر: «**ان اميمة بنت رقيقة- بقافين مصغر- اخبرته انها دخلت في نسوة تبايع، فقلن يا رسول الله، ابسط يدك نصافحك، قال: إني لا أصافح النساء، ولكن سآخذ عليكن فأخذ علينا حتى بلغ: ﴿وَلاَ يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ فقال: فيما طقتن واستطعتن، فقلن: الله ورسوله أرحم بنا من انفسنا**»، وفي رواية الطبري: «**ما قولي لمائة امرأة إلا كقولي لامرأة واحدة**»، وقد جاء في أخبار أخرى أنهن كن يأخذن بيده عند المبايعة من فوق ثوب أخرجه يحيى بن سلام في تفسيره عن الشعبي، وفي المغازي لابن إسحاق عن أبان بن صالح: «**انه كان يغمس يده في إناء فيغمسن أيديهن فيه**».

قال الحافظ: ...أخرج عبد الرزاق عن قتادة: «**انه ﷺ كان يمتحن من هاجر من النساء: بالله ما خرجت إلا رغبة في الإسلام وحباً لله ورسوله**»، وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد نحوه وزاد: «**ولا خرج بك عشق رجل منا، ولا فرار من زوجك**»، وعند ابن مردويه وابن أبي حاتم والطبراني من حديث ابن عباس نحوه وسنده ضعيف، ويمكن الجمع بين التحليف والمبايعة والله أعلم. وذكر الطبري وابن أبي حاتم عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: «**ان المرأة من المشركين كانت إذا غضبت على زوجها قالت: والله لأهاجرن إلى محمد، فنزلت: ﴿فَامْتَحِنُوهُنَّ﴾**».

[الفتح: (٨/٥٠٤-٥٠٦)]

١٠٥٤)وذكر الزبير في أنساب قريش «**أن أم كلثوم بنت عقبة لما هاجرت في طلبها أخوها الوليد وعمارة فطلباها من رسول الله ﷺ فردها عليهم، فأنزل الله تعالى: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ﴾**» [الممتحنة:١٠]. هكذا ذكره بغير إسناد.

[الإصابة: (٢/٥١٦)]

١٠٥٥)قوله تعالى: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ﴾ [الممتحنة:١٠].

قال الزمخشري: ... «**كان رسول الله ﷺ يقول للممتحنة: بالله الذي لا إله إلا هو ما خرجت من بغض زوج، بالله ما خرجت رغبة عن أرض إلى أرض، بالله ما خرجت التماس دنيا، بالله ما خرجت إلا حباً لله ورسوله**».

قال الحافظ: أخرجه الطبراني والطبري عن أبي بهز الأسدي، قال سئل ابن عباس- فذكره أتم سياقاً منه، قال البزار: لا نعلمه عن ابن عباس إلا من هذا الوجه. ورواه عبد الرزاق عن قتادة مرسلاً.

[الكافي الشاف: (٤/٥٠٤)]

١٠٥٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس في قوله: «**﴿إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ﴾ [الممتحنة:١٠] قال: كانت المرأة إذا جاءت النبي ﷺ حلفها عمر بالله ما**

خرجت رغبة عن ارض بأرض، وبالله ما خرجت التماس دنيا، وبالله ما خرجت إلا حباً لله ورسوله» .

قال : لا نعلمه يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد ، ولا يروى عن أبي نصر إلا خليفة.

قلت : أعله الشيخ بقيس، وقد ذكر البخاري أن أبا نصر لم يسمع من ابن عباس ، فهي العلة.

[مختصر زوائد البزار : (١١٢/٢)]

١٠٥٧)قال أحمد بن منيع : عن أبي المليح ﷺ قال : **«قال رسول الله ﷺ في قوله تعالى: ﴿وَلاَ يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ قال: هو النوح»** .

قال الحافظ : هذا مرسل حسن الإسناد .

[المطالب العالية : (١٧١/٤)]

باب

تفسير سورة الصف

١٠٥٨)قال الحافظ : ...قد روى ابن أبي حاتم من طريق سعيد بن جبير : **«أن هذه الآية لما نزلت قال المسلمون: لو علمنا هذه التجارة لأعطينا فيها الأموال والأهلين، فنزلت: ﴿تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ﴾ الآية»** هكذا ذكره مرسلاً ، وروى هو والطبري من طريق قتادة قال : **«لولا ان الله بينها ودل عليها لتلهف عليها رجال أن يكونوا يعلمونها حتى يطلبونها»** .

[الفتح : (٨/٨-٦٩)]

١٠٥٩)قال الحافظ : ...أخرج الطبري عن قتادة : **«أن الحواريين من أصحاب النبي ﷺ كلهم من قريش، فسمى العشرة المشهورين إلا سعيد بن زيد وحده وحمزة وجعفر بن أبي طالب وعثمان بن مظعون»** وقد وقع لنا سماع هذه السورة مسلسلاً في حديث ذكر أوله سبب نزولها وإسناده صحيح قل أن وقع في المسلسلات مثله مع مزيد علوه .

[الفتح : (٥٠٩/٨)]

باب

تفسير سورة المنافقون

١٠٦٠)عن زيد بن أرقم قال : **«كنت في غزاة فسمعت عبد الله بن أبي يقول: لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله، ولئن رجعنا من عنده ليخرجن الأعز منها الأذل. فذكرت ذلك لعمي-أو لعمر- فذكره للنبي ﷺ، فدعاني فحدثته، فأرسل رسول الله ﷺ إلى عبد الله بن أبي وأصحابه فحلفوا ما قالوا، فكذبني رسول الله ﷺ وصدقه، فأصابني هم لم يصبني مثله قط، فجلست في البيت، فقال لي عمي: ما أردت إلى أن**

كذبك رسول الله ﷺ ومقتك، فأنزل الله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾ [المنافقون:١] فبعث إلي النبي ﷺ فقرأ فقال: إن الله قد صدقك يا زيد».

رواه البخاري

* قوله: كنت في غزاة.

قال الحافظ: وأخرج عبد بن حميد بإسناد صحيح عن سعيد بن جبير مرسلاً: «**ان النبي ﷺ كان إذا نزل منزلاً لم يرتحل منه حتى يصلي فيه، فلما كان غزوة تبوك نزل منزلاً فقال عبد الله بن ابي**»، فذكر القصة.

* قوله: فذكره للنبي ﷺ.

قال الحافظ: وقع في رواية ابن أبي ليلى عن زيد: «**فأخبرت به النبي ﷺ**»، وكذا في مرسل قتادة، فكأنه أطلق الإخبار مجازاً، لكن في مرسل الحسن عن عبد الرزاق: «**فقال رسول الله ﷺ: لعلك اخطأ سمعك، لعلك شبه عليك**».

* قوله: إن الله قد صدقك يا زيد.

قال الحافظ: وفي مرسل الحسن: «**فأخذ رسول الله ﷺ بأذن الغلام فقال: وفت أذنك يا غلام**» مرتين.

[الفتح: (٨/٥١٢-٥١٤)]

١٠٦١) قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللهِ لَوَّوْا رُءُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُم مُّسْتَكْبِرُونَ﴾ حركوا: استهزءوا بالنبي ﷺ. ويقرأ بالتخفيف من لويت.

رواه البخاري

قال الحافظ في الباب: ...في مرسل سعيد بن جبير: «**وجاء عبد الله بن ابي فجعل يعتذر، فقال له النبي ﷺ: تب فجعل يلوي راسه، فنزلت**».

وقال: ...ووقع في مرسل الحسن: «**فقال قوم لعبد الله بن ابي: لو اتيت رسول الله ﷺ فاستغفر لك، فجعل يلوي راسه، فنزلت**»، وكذا أخرج عبد بن حميد من طريق قتادة، ومن طريق مجاهد، ومن طريق عكرمة أنها نزلت في عبد الله بن أبي.

[الفتح: (٨/٥١٦)]

١٠٦٢) في رواية عبد الرزاق عن قتادة مرسلاً: أن الأنصاري كان حليفاً لهم من جهينة، وأن المهاجري كان من غفار، وسماها ابن إسحاق في المغازي عن شيوخه، وأخرج ابن أبي حاتم عن عروة بن الزبير وعمرو بن ثابت أنهما أخبراه: «**ان رسول الله ﷺ غزا غزوة المريسيع وهي التي هدم فيها رسول الله ﷺ مناة الطاغية التي كانت بين قفا المشلل وبين البحر فاقتتل رجلان فاستعلى المهاجري على الأنصاري، فقال حليف الأنصار: يا معشر الأنصار، فتداعوا إلى أن حجز بينهم، فانكفأ كل منافق إلى عبد الله بن ابي فقالوا: كنت ترجى وتدفع،**

فصرت لا تضر ولا تنفع، فقال: لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل» ، فذكر القصة بطولها ، وهو مرسل جيد . واتفقت هذه الطرق على أن المهاجري واحد .

قال الحافظ : . . وفي مرسل قتادة : «**فقال رجل منهم عظيم النفاق: ما مثلنا ومثلهم إلا كما قال القائل: سمن كلبك يأكلك**» ، وعند ابن إسحاق : «**فقال عبد الله بن أبي: أقد فعلوها؟ نافرونا وكاثرونا في بلادنا، والله ما مثلنا وجلاليب قريش هذه إلا كما قال القائل: سمن كلبك يأكلك**» .

قال الحافظ : . . وقع في مرسل عكرمة عند الطبري : «**أن عبد الله بن أبي قال للنبي ﷺ: إن والدي يؤذي الله ورسوله، فذرني حتى أقتله، قال: لا تقتل أباك**» .

[الفتح: (٥٢٦/٨-٥١٨)]

١٠٦٣)عن عبد الله بن الفضل أنه سمع أنس بن مالك يقول : «**حزنت على من أصيب بالحرة، فكتب إلي زيد بن أرقم -وبلغه شدة حزني- يذكر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: اللهم اغفر للأنصار ولأبناء الأنصار. وشك ابن الفضل في أبناء الأنصار، فسأل أنساً بعض من كان عنده فقال: هو الذي يقول رسول الله ﷺ، هذا الذي أوفى الله له بإذنه**» .

رواه البخاري

قال الحافظ : . . وقع في رواية الإسماعيلي في آخر هذا الحديث عن موسى بن عقبة : «**قال ابن شهاب: سمع زيد بن أرقم رجلاً من المنافقين يقول والنبي ﷺ يخطب: لئن كان هذا صادقاً لنحن شر من الحمير، فقال زيد: قد والله صدق، ولأنت شر من الحمار، ورفع ذلك إلى النبي ﷺ فجحده القائل، فأنزل الله على رسوله: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُواْ﴾ الآية**» ، فكان مما أنزل الله في هذه الآية تصديقاً لزيد انتهى . وهذا مرسل جيد .

[الفتح: (٥١٨/٨-٥١٩)]

١٠٦٤)حدثنا الحميدي حدثنا سفيان قال : حفظناه من عمرو بن دينار قال : سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول : «**كنا في غزاة فكسع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار، فقال الأنصاري: يا للأنصار، وقال المهاجري: يا للمهاجرين. فسمعها رسول الله ﷺ، قال: ما هذا؟ فقالوا: كسع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار، فقال الأنصاري: يا للأنصار، وقال المهاجري: يا للمهاجرين، فقال النبي ﷺ: دعوها فإنها منتنة. قال جابر: وكانت الأنصار حين قدم النبي ﷺ أكثر ثم كثر المهاجرون بعد، فقال عبد الله بن أبي: أوقد فعلوا؟ والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل. فقال عمر بن الخطاب: دعني يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق، فقال النبي ﷺ: دعه، لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه**» .

رواه البخاري

قال الحافظ : ... فإن الترمذي لما أخرجه عن ابن أبي عمر عن أبي سفيان بإسناد حديث الباب قال في آخره : **«وقال غير عمرو: فقال له ابنه عبد الله بن عبد الله بن أبي: والله لا ينقلب أبي إلى المدينة حتى تقول انك انت الذليل ورسول الله ﷺ العزيز، ففعل»** ، وهذه الزيادة أخرجها ابن إسحاق في المغازي عن شيوخه، وذكرها أيضاً الطبري من طريق عكرمة.

[الفتح: (٨/٥٢٠)]

١٠٦٥) قوله تعالى : ﴿يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ وَلله الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لاَ يَعْلَمُونَ﴾ [المنافقون:٨].

قال الزمخشري : ... روي : **«أن رسول الله ﷺ قال له: لعلك غضبت عليه، قال: لا، قال: فلعله أخطأ سمعك، قال: لا، قال: فلعله شبه عليك، قال: لا، فلما نزلت: لحق رسول الله ﷺ زيداً من خلفه فعرك أذنه وقال: وفت أذنك يا غلام، إن الله قد صدقك وكذب المنافقين»** .

قال الحافظ : هكذا ذكره الواقدي في المغازي بغير إسناد وعزاه إلى الثعلبي والواحدي ولأصحاب السير، وأخرجه ابن إسحاق في السيرة : وكذا أخرجه الطبري من طريقه وأصل القصة في الصحيحين عن زيد بن أرقم قال : **«كنت مع عمي فسمعت عبد الله بن أبي يقول- الحديث-»** ، وأوله عندهما أيضاً عن جابر قال : **«كنا في غزوة بني المصطلق فتتبع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار»** ، ورواه الترمذي والنسائي والحاكم من طريق أبي سعد الأزدي حدثنا زيد بن أرقم قال : **«غزونا مع رسول الله ﷺ، وكان معنا أناس من الأعراب فكنا نبتدر الماء وكان الأعراب يسبقوننا فسبق أعرابي، فملأ الحوض»** ، فذكر القصة بطولها، وفي سياقها اختلاف.

[الكافي الشاف: (٤/٥٣٠)]

١٠٦٦) قوله تعالى : ﴿يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ وَلله الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لاَ يَعْلَمُونَ﴾ [المنافقون:٨].

قال الزمخشري : ... **«لما أراد عبد الله أن يدخل المدينة اعترضه ابنه حباب، وهو عبد الله بن عبد الله غير رسول الله اسمه، وقال: إن حباباً اسم شيطان. وكان مخلصاً وقال: وراءك، والله لا تدخلها حتى تقول: رسول الله الأعز وأنا الأذل، فلم يزل حبيساً في يده حتى أمره رسول الله ﷺ بتخليته»** .

قال الحافظ : هكذا ذكره الثعلبي موصولاً بالذي قبله، وروى الزبيدي من طريق عمرو بن دينار عن جابر أصل القصة وقال بعد عمر : **«دعني اضرب عنقه، فقال النبي ﷺ: دعه، لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه، قال: وقال غير عمر: وقال له ابنه عبد الله بن عبد الله: والله لا تنفلت حتى تقول: إنك الذليل ورسول الله ﷺ العزيز ففعل»** .

قلت : وأصل حديث جابر في الصحيح.

[الكافي الشاف: (٤/٥٣٠-٥٣١)]

باب
تفسير سورة الجمعة

١٠٦٧)مسند عبد الله بن بسر: حديث: «**رأيت عبد الله بن بسر إذا صلى الجمعة خرج من المسجد قدراً طويلاً...**» الحديث، وفيه رفعه، وتلا هذه الآية: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُواْ فِي الأَرْضِ وَابْتَغُواْ مِن فَضْلِ اللهِ وَاذْكُرُواْ اللهَ كَثِيراً لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة:١٠].

ابن خزيمة في الجمعة.

قلت: عبد الله بن بسر هذا هو الحبراني ضعفه القطان وابن معين، وقال النسائي: ليس بثقة.

[إتحاف المهرة: (٦/٥٣٠)]

١٠٦٨)قال الحافظ: ...روى الطبري عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال: «**ما سمعت عمر يقرؤها قط: فامضوا**»، ومن طريق مغيرة عن إبراهيم قال: «**قيل لعمر: إن أبي بن كعب يقرؤها فاسعوا، قال: أما إنه أعلمنا وأقرؤنا للمنسوخ، وإنما هي فامضوا**»، وأخرجه سعيد بن منصور فبين الواسطة بين إبراهيم وعمر وأنه خرشة بن الحر فصح الإسناد.

وأخرجا أيضاً من طريق إبراهيم عن عبد الله بن مسعود أنه كان يقرؤها: «**فامضوا**»، ويقول: لو كان: «**فاسعوا**» لسعيت حتى يسقط ردائي. وأخرجه الطبراني ورجاله ثقات، إلا أنه منقطع، وللطبراني أيضاً من طريق قتادة قال: هي في حرف ابن مسعود: «**فامضوا**» قال: وهي كقوله: ﴿إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّى﴾.

[الفتح: (٨/٥١٠)]

١٠٦٩)عن سالم بن أبي الجعد قال: حدثنا جابر بن عبد الله قال: «**بينما نحن نصلي مع النبي ﷺ إذ أقبلت عير تحمل طعاماً، فالتفتوا إليها حتى ما بقي مع النبي ﷺ إلا اثنا عشر رجلاً. فنزلت هذه الآية: ﴿وَإِذَا رَأَوْاْ تِجَارَةً أَوْ لَهْواً انفَضُّواْ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِماً﴾**» [الجمعة:١١].

رواه البخاري

* قوله: بينما نحن نصلي.

قال الحافظ: في حديث أبي هريرة عند الطبراني في الأوسط وفي مرسل قتادة عند الطبراني وغيره: «**نصلي**»، أي ننتظر الصلاة. وقوله: «**في الصلاة**» أي: في الخطبة مثلاً وهو من تسمية الشيء بما قاربه، فبهذا يجمع بين الروايتين، ويؤيده استدلال ابن مسعود على القيام في الخطبة بالآية المذكورة كما أخرجه ابن ماجه بإسناد صحيح.

* قوله: إلا اثني عشر.

قال الحافظ: ...ووقع في تفسير الطبري وابن أبي حاتم بإسناد صحيح إلى أبي قتادة قال: «**قال لهم رسول الله ﷺ كم أنتم؟ فعدوا أنفسهم، فإذا هم اثنا عشر رجلاً وامرأة**»، وفي تفسير

إسماعيل بن أبي زياد الشامي: **«وامرأتان»**، ولابن مردويه من حديث ابن عباس: **«وسبع نسوة»**، لكن إسناده ضعيف. واتفقت هذه الروايات كلها على اثني عشر رجلاً إلا ما رواه علي بن عاصم عن حصين بالإسناد المذكور فقال: **«إلا أربعين رجلاً»**، أخرجه الدارقطني وقال: تفرد به علي بن عاصم وهو ضعيف الحفظ، وخالفه أصحاب حصين كلهم.

وله شاهد عند عبد بن حميد عن الحسن مرسلاً، ورجال إسناده ثقات، وفي تفسير إسماعيل بن أبي زياد الشامي: **«أن سالماً مولى أبي حذيفة منهم»** وروى العقيلي عن ابن عباس **«أن منهم الخلفاء الأربعة وابن مسعود وأناساً من الأنصار»**، وحكى السهيلي أن أسد بن عمرو روى بسند منقطع: **«أن الإثنى عشر هم العشرة المبشرة وبلال وابن مسعود»**، قال وفي رواية: **«عمار»** بدل ابن مسعود . ورواية العقيلي أقوى وأشبه بالصواب، ثم وجدت رواية أسد بن عمرو عند العقيلي بسند متصل لا كما قال السهيلي أنه منقطع أخرجه من رواية أسد عن حصين عن سالم.

* قوله: فنزلت هذه الآية.

قال الحافظ: ...وقع عند الشافعي من طريق جعفر بن محمّد عن أبيه مرسلاً: **«كان النبي ﷺ يخطب يوم الجمعة، وكانت لهم سوق كانت بنو سليم يجلبون إليها الخيل والإبل السمن، فقدموا فخرج إليهم الناس وتركوه، وكان لهم لهو يضربونه فنزلت»**، ووصله أبو عوانة في صحيحه والطبري بذكر جابر فيه: **«أنهم كانوا إذا نكحوا تضرب الجواري بالمزامير فيشتد الناس إليهم ويدعون رسول الله ﷺ قائماً فنزلت هذه الآية»**، وفي مرسل مجاهد عن عبد بن حميد: **«كان رجال يقومون إلى نواضحهم، وإلى السفر يقدمون يبتغون التجارة واللهو، فنزلت»**.

وقال الحافظ في فائدة: ذكر الحميدي في الجمع أن أبا مسعود الدمشقي ذكر في آخر هذا الحديث أنه ﷺ قال: **«لو تتابعتم حتى لم يبق منكم أحد لسال بكم الوادي ناراً»**، وهي غير موجود إلا في مرسلي الحسن وقتادة المتقدم ذكرهما، وكذا في حديث ابن عباس عند ابن مردويه وفي حديث أنس عند إسماعيل بن أبي زياد وسنده ساقط.

وقال الحافظ: ...إن ثبت قول مقاتل بن حيان الذي أخرجه أبو داود في المراسيل: **«أن الصلاة كانت حينئذ قبل الخطبة»** زال الإشكال، لكنه مع شذوذه معضل.

[الفتح: (٢/٤٩٠-٤٩٣)، (٨/٥١١-٥١٢)]

١٠٧٠) حديث: **«أن الصحابة انفضوا عن النبي ﷺ فلم يبق إلا اثنا عشر رجلاً، وفيهم نزلت: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾ [الجمعة:١١]»** متفق عليه من حديث جابر، وله ألفاظ، وفي صحيح أبي عوانة أن جابراً قال: **«كنت فيمن بقي»**، ورواه الدارقطني

بلفظ: «**فلم يبق إلا أربعون رجلاً**»، وإسناده ضعيف، وروى العقيلي من حديث جابر أيضاً، وزاد فيه: «**وكان الباقين أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد وسعيد وأبو عبيدة أو عمار، الشك من أسد بن عمرو، وبلال وابن مسعود، وهؤلاء أحد عشر رجلاً**»، وأشار العقيلي إلى أن هذا التعديد مدرج في الخبر.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٦٩-٥٧٠)]

١٠٧١) قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِماً﴾ [الجمعة:١١].

قال الزمخشري: ...روي: «**أن أهل المدينة أصابهم جوع وغلاء شديد، فقدم دحية بن خليفة بتجارة من زيت الشام والنبي ﷺ يخطب يوم الجمعة، فقاموا إليه، خشوا أن يسبقوا إليه، فما بقي معه إلا يسير. قيل: ثمانية، وأحد عشر، واثنا عشر، وأربعون، فقال ﷺ: والذي نفس محمّد بيده، لو خرجوا جميعاً لأضرم الله عليهم الوادي ناراً**».

قال الحافظ: هكذا ذكره الواحدي عن المفسرين، وذكره الثعلبي ثم البغوي عن الحسن بغير إسناد. ولفظ الحسن أخرجه عبد الرزاق عن معمر عنه قال: «**وأصاب أهل المدينة جوع وغلاء سعر. فقدمت عير والنبي ﷺ قائم يخطب يوم الجمعة فسمعوا بها وخرجوا إليها والنبي ﷺ يخطب كما هو، فأنزل الله تعالى: ﴿وَتَرَكُوكَ قَائِماً﴾ [الجمعة:١١] فقال: لو اتبع آخرهم أولهم لالتهب الوادي عليهم ناراً**»، وفي رواية أبي سفيان الآتية عند ابن حبان نحوه قال: «**والذي نفسي بيده لو تتابعتم حتى لم يبق منكم أحد لسال الوادي عليكم ناراً، ونزلت هذه الآية**»، وتعيين دحية في قوله: «**خشوا أن يسبقوا إليه**» رواه الطبري مختصراً عن ابن مالك قال: «**قدم دحية بن خليفة بتجارة زبيب من الشام والنبي ﷺ يخطب يوم الجمعة، فلما رأوه قاموا خشية أن يسبقوا إليه فنزلت: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِماً﴾ [الجمعة:١١]**» وروى البزار عن ابن عباس قال: «**كان رسول الله ﷺ يخطب يوم الجمعة، فجاء دحية يبيع سلعة فما بقي في المسجد أحد إلا خرج-إلا نفر- والنبي ﷺ قائم فنزلت**»، وأصل هذه القصة في الصحيحين عن جابر قال: «**كان رسول الله ﷺ يخطب قائماً يوم الجمعة فجاءت عير من الشام فانفتل الناس حتى لم يبق إلا اثني عشر رجلاً، فأنزلت**»، وفي لفظ مسلم: «**منهم أبو بكر وعمر**»، وفي رواية له: «**أنا فيهم**» وفي رواية البخاري: «**بينما نحن نصلي مع النبي ﷺ إذ أقبلت عير**». وقد أخرجه ابن حبان من رواية أبي سفيان عن جابر كذلك، ولفظه: «**بينما النبي ﷺ يخطب يوم الجمعة فقدمت عير من الشام إلى المدينة فابتدرها أصحاب النبي ﷺ حتى لم يبق معه إلا اثني عشر رجلاً**» الحديث. ويؤيده حديث كعب بن عجرة عند مسلم: «**أنه أنكر على عبد الرحمن بن أم الحكم أن يخطب قاعداً، فقال: انظروا إلى هذا الذي يخطب قاعداً، والله يقول: ﴿وَتَرَكُوكَ**

قَائِماً﴾ [الجمعة:١١]» ويدل أيضاً على أنه كان في الخطبة ما رواه أبو داود في المراسيل عن مقاتل بن حيان قال: «كان رسول الله ﷺ يصلي يوم الجمعة قبل الخطبة حتى إذا كان ذات يوم وهو يخطب وقد صلى الجمعة فدخل رجل فقال: إن دحية قد قدم، وكان إذا قدم تلقوه بالدفاف فخرج الناس، لم يظنوا إلا أنه ليس في ترك الخطبة شيء، فأنزل الله الآية، فقدم النبي ﷺ الخطبة يوم الجمعة وأخر الصلاة».

[الكافي الشاف: (٤/٥٢٤-٥٢٥)]

باب

تفسير سورة الطلاق

١٠٧٢) مسند عبد الله بن عباس: حديث: «طلق عبد يزيد أبو ركانة أم ركانة، ثم نكح امرأة من مزينة، فجاءت إلى رسول الله ﷺ... » الحديث[1].

الحاكم في الطلاق.

قلت: بل منكر.

[إتحاف المهرة: (٧/٥٨٤)]

١٠٧٣) قال الزمخشري: ...روي: «أن عوف بن مالك الأشجعي أسر المشركون ابناً له يسمى سالماً، فأتى رسول الله ﷺ فقال: أسر ابني وشكا إليه الفاقة؛ فقال: ما أمسى عند آل محمّد إلا مد فاتق الله واصبر وأكثر من قول لا حول ولا قوة إلا بالله، ففعل فبينا هو في بيته إذ قرع ابنه الباب ومعه مائة من الإبل تغفل عنها العدو فاستاقها، فنزلت هذه الآية[2]».

قال الحافظ: أخرجه الثعلبي عن ابن عباس قال: «جاء عوف بن مالك الأشجعي إلى النبي ﷺ» فذكره نحوه. لكن قال: «أنه أحضر أربعة آلاف شاة»، ورواه البيهقي في الدلائل من طريق أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه نحوه. وفيه: «فلم يلبث الرجل أن رد الله عليه ابنه وإبله أوفر ما كانت. فأتى النبي ﷺ فأخبره فقام على المنبر فحمد الله وأثنى عليه وأمرهم بمسألة الله والرغبة إليه. وقرأ عليهم: ﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ﴾ [الطلاق:٢]» وروى الحاكم

---

(١) تكملة الحديث: «فقالت يا رسول الله: ما يغني عني إلا ما تغني هذه الشعرة لشعرة أخذتها من رأسها فأخذت رسول الله ﷺ حمية عند ذلك فدعا ركانة وإخوته ثم قال لجلسائه: أترون كذا من كذا؟ فقال رسول الله ﷺ لعبد يزيد: طلقها ففعل فقال لأبي ركانة ارتجعها فقال يا رسول الله إني طلقتها، فقال رسول الله ﷺ: قد علمت ذلك فارتجعها فنزلت: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ﴾ [الطلاق:١]».

(٢) سورة الطلاق، آية (٢).

عن جابر قال: «**نزلت هذه الآية في رجل من أشجع كان فقيراً خفيف ذات اليد كثير العيال، فأتى رسول الله ﷺ فسأله، فقال: اتق الله واصبر، فلم يلبث إلا يسيراً حتى جاء ابن له بغنم كان العدو أصابها**»، فذكره مختصراً. وفيه عبيد بن كثير تركه الأزدي وعباد عن يعقوب، وهو رافضي.

[الكافي الشاف: (٥٤٣/٤)]

١٠٧٤) وروى ابن مردويه عن ابن عباس قال: «**جاء عوف بن مالك الأشجعي إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن ابني أسره العدو، وجزعت أمه فما تأمرني، قال: آمرك وإياها أن تستكثرا من قول لا حول ولا قوة إلا بالله، فقالت المرأة: نعم ما أمرك به، فجعلا يكثران منها فغفل عنه العدو فاستاق غنمهم فجاء بها إلى أبيه وهي أربعة آلاف شاة، فنزلت: ﴿وَمَن يَتَّقِ اللهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجاً﴾ [الطلاق:٢]**» ورواه الخطيب من تاريخه عن ابن عباس كذلك، ورواه السدي في تفسيره كذلك، وأخرجه الحاكم في المستدرك عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه قال: «**جاء رجل أراه عوف بن مالك**» فذكر معناه، وأخرجه الثعلبي من وجه آخر ضعيف، وقال آدم في الثواب: عن محمّد بن إسحاق قال: «**جاء مالك الأشجعي، فقال: يا رسول الله، أسر ابني عوف**» فذكر الحديث، وهذا كأنه سقط منه ابن فكان في الأصل جاء ابن مالك فتوافق الروايات الأخرى وإن ثبتت هذه الرواية فيكون لمالك صحبة.

[الإصابة: (٦/٢)]

١٠٧٥) قال الزمخشري: ... «**عن النبي ﷺ أنه قرأها[1] فقال: مخرجاً من شبهات الدنيا ومن غمرات الموت ومن شدائد يوم القيامة**».

قال الحافظ: أخرجه الثعلبي والواحدي عن ابن عباس به مرفوعاً. ورواه أبو نعيم موقوفاً على قتادة في ترجمته في الحلية.

[الكافي الشاف: (٥٤٣/٤)]

١٠٧٦) قال الزمخشري: ... «**عن النبي ﷺ: أنه سئل عمن طلق ثلاثاً أو ألفاً، هل له من مخرج؟ فتلاها[2]**».

قال الحافظ: أخرجه الدارقطني والطبراني وابن مردويه عن إبراهيم بن عبد الله بن عبادة بن الصامت عن أبيه عن جده. قال: «**طلق بعض آبائي امرأته ألفاً فانطلق بنوه، فقالوا: يا رسول الله، إن أبانا طلق أمنا ألفاً، فهل له مخرج. فقال: إن أباكم لم يتق الله فيجعل**

(١) آية (٢) من سورة الطلاق.

(٢) آية (٢) من سورة الطلاق.

له مخرجاً» الحديث. وفي إسناده جماعة من الضعفاء، ورواه إسحاق في مسنده عن عبادة بن الصامت كذا قال.

[الكافي الشاف: (٥٤٣/٤)]

١٠٧٧) قال الحافظ: وقد أخرج الطبري وابن أبي حاتم بطرق متعددة إلى أبي بن كعب أنه: «**قال للنبي ﷺ: ﴿وَأُوْلَاتُ الأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق:٤] المطلقة ثلاثاً أو المتوفى عنها زوجها؟ قال: هي للمطلقة ثلاثاً أو المتوفى عنها**»، وهذا المرفوع وإن كان لا يخلو شيء من أسانيده عن مقال لكن كثرة طرقه تشعر بأن له أصلاً، ويعضده قصة سبيعة المذكورة.

[الفتح: (٥٢١/٨-٥٢٢)]

١٠٧٨) حديث عن أبي بن كعب: «**لما نزلت الآية التي في سورة البقرة في عدد النساء قالوا: قد بقي عدد من عدد النساء لم يذكرن: الصغار والكبار، فنزلت التي في الطلاق**[1]».

الحاكم في التفسير وقال: صحيح الإسناد.

قلت: لكنه منقطع.

[إتحاف المهرة: (٢٥٤/١-٢٥٥)]

باب

تفسير سورة التحريم

١٠٧٩) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس: «**﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكَ﴾ [التحريم:١] قال: نزلت هذه الآية في سريته**».

حدثنا محمّد بن موسى القطان الواسطي، ثنا عاصم بن علي، ثنا قيس، عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس بنحوه.

قال: لا نعلمه متصلاً عن ابن عباس إلا من هذين الوجهين.

قلت: في الأول: مسلم الأعور، وفي الثاني: قيس بن الربيع، وكلاهما ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١١٣/٢)]

١٠٨٠) قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكَ﴾ [التحريم:١].

قال الزمخشري: ...روي: «**أن رسول الله ﷺ خلا بمارية في يوم عائشة، وعلمت بذلك حفصة، فقال لها: اكتمي علي، وقد حرمت مارية على نفسي، وأبشرك أن أبا بكر وعمر يملكان بعدي أمر امتي، فأخبرت به عائشة وكانتا متصادقتين**».

(١) ﴿وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِن نِّسَائِكُمْ﴾ [الطلاق:٤].

قال الحافظ: لم أقف في شيء من الطرق على أن ذلك كان في بيت عائشة رضي الله عنها، إلا فيما رواه ابن سعد عن شعبة هو مولى ابن عباس يقول: «خرجت حفصة من بيتها، وكان يوم عائشة فدخل رسول الله ﷺ بمارية القبطية بيت حفصة، فجاءت حفصة والباب مجاف فدفعته حتى خرجت الجارية، فقالت حفصة: أما إني قد رأيت ما صنعت، فقال لها: اكتمي علي وهي علي حرام، فانطلقت حفصة إلى عائشة فأخبرتها فأنزل الله تعالى: ﴿يأَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكَ﴾ [التحريم:١]. فأمر فكفر عن يمينه وحبس نساءه»، وروى الطبراني في عشرة النساء وابن مردويه في التفسير عن أبي هريرة قال: «دخل رسول الله ﷺ بمارية القبطية بيت حفصة بنت عمر فوجدتها معه، فقالت: يا رسول الله، في بيتي وتفعل هذا بي من دون نسائك قال: فإنها علي حرام أن أمسها يا حفصة، ألا أبشرك؟ فقالت: بلى هذا الأمر من بعدي أبو بكر ويليه من بعده أبوك واكتمي هذا علي، فخرجت حتى أتت عائشة فذكرت ذلك كله»، وفيه قوله: «وكان أدى السرور أن حرمها على نفسه، فأنزل الله تعالى: ﴿يأَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكَ﴾ [التحريم:١]». وروى الطبراني عن ابن عباس قال: «دخلت حفصة على النبي ﷺ في بيتها وهو يطأ مارية، فقال لها: لا تخبري عائشة حتى أبشرك ببشارة، فإن أباك من بعد أبي بكر إذا أنا مت، فذهبت حفصة فأخبرت عائشة، فقالت عائشة رضي الله عنها: لا أنظر إليك حتى تحرم مارية فحرمها، فأنزل الله الآية».

[الكافي الشاف: (٤/ ٥٥٠)]

١٠٨١) قوله تعالى: ﴿يأَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكَ﴾ [التحريم:١].

قال الزمخشري: قيل: «خلا بها في يوم حفصة، فأرضاها بذلك واستكتمها فلم تكتم، فطلقها واعتزل نساءه، ومكث تسعاً وعشرين ليلة في بيت مارية».

قال الحافظ: أخرجه ابن إسحاق ومن طريقه ابن أبي خيثمة قال: أخبرني بعض آل عمر قال: «أصاب النبي ﷺ جاريته القبطية أم إبراهيم في بيت حفصة وفي يومها، فعثرت حفصة على ذلك، فقالت: يا رسول الله، لقد جئت أمراً ما جئته إلى أحد من نسائك في بيتي وعلى فراشي، وفي دولتي؟ قال: أيرضيك أن أحرمها فلا أمسها أبداً؟ قالت: نعم، فحرمها على نفسه، وقال: لا تذكريه لأحد من الناس، وكانت حفصة لا تكتم عائشة شيئاً، فلما خرجت ذهبت إلى عائشة فأخبرتها، فأنزل الله تعالى: ﴿يأَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكَ﴾ [التحريم:١]. فكفر عن يمينه وقرب جاريته»، وقوله: «وطلقها واعتزل نساءه، ومكث تسعة وعشرين ليلة في بيت مارية»، لم أرَ هذا.

[الكافي الشاف: (٤/ ٥٥٠)]

١٠٨٢)قال الحافظ: ...وقع عند سعيد بن منصور بإسناد صحيح إلى مسروق قال: «**حلف رسول الله ﷺ لحفصة لا يقرب امته وقال: هي علي حرام، فنزلت الكفارة ليمينه، وامر ان لا يحرم ما أحل الله**».

ثم قال: وأخرج الضياء في المختارة عن عمر قال: «**قال رسول الله ﷺ لحفصة: لا تخبري احداً أن أم إبراهيم علي حرام، قال: فلم يقربها حتى اخبرت عائشة، فأنزل الله: ﴿قَدْ فَرَضَ الله لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾ [التحريم:٢]**» وأخرج الطبراني في عشرة النساء وابن مردويه من طريق أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: «**دخل رسول الله ﷺ بمارية بيت حفصة، فجاءت فوجدتها معه، فقالت: يا رسول الله، في بيتي تفعل هذا معي دون نسائك**» فذكر نحوه. وللطبراني عن ابن عباس قال: «**دخلت حفصة بيتها فوجدته يطأ مارية، فعاتبته**» فذكر نحوه، وهذه طرق يقوي بعضها بعضاً.

[الفتح: (٥٢٥/٨)]

١٠٨٣)قال الحافظ: ...روى الحاكم من طريق ربعي بن حراش عن علي في قوله: ﴿قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً﴾ [التحريم:٦] قال: «**علموا أهليكم خيراً**» ورواته ثقات.

[الفتح: (٥٢٧/٨)]

١٠٨٤)قال الزمخشري: ... الحديث: «**رحم الله رجلاً قال: يا أهلاه صلاتكم صيامكم زكاتكم مسكينكم يتيمكم جيرانكم لعل الله يجمعهم معه في الْجَنَّة**».

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٥٥٥/٥)]

١٠٨٥)قال أحمد بن منيع: عن عمر ﷺ، في قوله تعالى: «**﴿تَوْبَةً نَّصُوحاً﴾ [التحريم:٨] قال: يتوب من الذنب، ثم لا يعود فيه**».

قال الحافظ: هذا إسناد صحيح.

[المطالب العالية: (١٧٥/٤)]

١٠٨٦)قال أبو يعلى: عن أبي هريرة ﷺ فذكر حديثاً.

قال: وبإسناده إلى أبي هريرة ﷺ قال: «**إن فرعون أوتد لامرأته اربعة أوتاد في يديها ورجليها، فكانوا إذا تفرقوا عنها أطلقتها الملائكة، فقالت: ﴿رَبِّ ابْنِ لِي عِندَكَ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ﴾ قال: فكشف لها عن بيتها في الْجَنَّة**».

قال الحافظ: صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (١٧٥/٤)]

باب

تفسير سورة تبارك

١٠٨٧) حديث: «**سورة تشفع لقائلها وهي ثلاثون آية، وهي: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾**» [تبارك:١] أحمد والأربعة وابن حبان والحاكم من رواية أبي هريرة، وأعله البخاري في التاريخ الكبير بأن عباساً الجشمي لا يعرف سماعه من أبي هريرة ولكن ذكره ابن حبان في الثقات، وله شاهد من حديث ثابت بن أنس، رواه الطبراني في الكبير بإسناد صحيح.

[تلخيص الحبير: (١/٣٨٢)]

باب

تفسير سورة القلم

١٠٨٨) قوله: وقال قتادة: ﴿حَرْدٍ﴾: جدّ في أنفسهم.

قال الحافظ: ...وأخرج سعيد بن منصور بإسناد صحيح عن عكرمة قال: «**هم ناس من الحبشة كانت لأبيهم جنة، فذكر نحوه إلى أن قال: ﴿وَغَدَوْا عَلَى حَرْدٍ قَادِرِينَ﴾ قال: أمر مجتمع**».

[الفتح: (٨/٥٢٩-٥٣٠)]

١٠٨٩) قال الحافظ: ...جاء فيه حديث عند أحمد من طريق عبد الرحمن بن عنم وهو مختلف في صحته قال: «**سئل رسول الله ﷺ عن العتل الزنيم قال: هو الشديد الخلق المصحح، الأكول الشروب، الواجد للطعام والشراب، الظلوم للناس، الرحيب الجوف**».

[الفتح: (٨/٥٣١)]

١٠٩٠) قال الحافظ: ...أخرج أبو يعلى بسند فيه ضعف عن أبي موسى مرفوعاً: «**في قوله: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾ قال: عن نور عظيم، فيخرون له سجداً**».

[الفتح: (٨/٥٣١-٥٣٢)]

باب

تفسير سورة الحاقة

١٠٩١) قال الزمخشري: ...روي عن رسول الله ﷺ: «**ما أرسل الله سفينة من ريح إلا بمكيال ولا قطرة من مطر إلا بمكيال إلا يوم عاد ويوم نوح، فإن الماء يوم نوح طغى على الخزان فلم يكن لهم عليه السبيل، ثم قرأ: ﴿إِنَّا لَمَّا طَغَا الْمَاءُ حَمَلْنَاكُمْ فِي الْجَارِيَةِ﴾ [الحاقة:١١] وإن الريح يوم عاد عتت على الخزان فلم يكن لهم عليها سبيل ثم قرأ: ﴿بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ﴾[الحاقة:٦]**».

قال الحافظ: أخرجه الثعلبي وابن مردويه عن ابن عباس مرفوعاً. وأخرجه الطبري عن سفيان موقوفاً.

[الكافي الشاف: (٥٨٧/٤)]

١٠٩٢) قال الزمخشري: عن النبي ﷺ أنه قال لعلي عند نزول هذه الآية[1]: «**سألت الله أن يجعلها أذنك يا علي، قال علي ﷺ: فما نسيت شيئاً بعد وما كان لي أن أنسى**».

قال الحافظ: أخرجه سعيد بن منصور والطبري من رواية مكحول به مرسلاً بتمامه نحوه، وأخرجه الثعلبي من طريق أبي حمزة الثمالي: حدثني عبد الله بن حسن قال: «**حين نزلت**» فذكره بلفظ المصنف.

[الكافي الشاف: (٥٨٨/٤)]

١٠٩٣) قال إسحاق بن راهويه: عبد الله بن وهب بن منبه، عن أبيه: «**في قوله تعالى: ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَةٌ﴾ الآية، قال: هو أربعة من الملائكة يحملونه على أكتافهم، لكل واحد منهم أربعة وجوه، وجه ثور، ووجه أسد، ووجه نسر، ووجه إنسان، لكل واحد منهم أربعة أجنحة، فأما جناحان فعلى وجهه مخافة أن ينظر إلى العرش فيصعق، وأما جناحان فينتهضوا بهما، ليس لهم كلام إلا قدسوا الله القوي العلي، قد ملأت عظمته ما بين السماوات والأرض**».

قال الحافظ: هذا موقوف ضعيف الإسناد.

[المطالب العالية: (١٧٧/٤)]

١٠٩٤) قوله: ﴿حُسُوماً﴾: متتابعة.

قال الحافظ: ...أخرج الطبراني ذلك عن ابن مسعود موقوفاً، بإسناد حسن وصححه الحاكم.

* قوله: وقال ابن عباس: ﴿الْوَتِينَ﴾: نياط القلب.

قال الحافظ: ...هذا وصله ابن أبي حاتم عن ابن عباس، والفريابي والأشجعي والحاكم عن ابن عباس، وإسناده قوي لأنه من رواية الثوري عن عطاء وسمعه منه قبل الاختلاط.

قال الحافظ منبهاً: لم يذكر في تفسير الحاقة حديثاً مرفوعاً، ويدخل فيه حديث جابر قال: «**قال رسول الله ﷺ: اذن لي أن أحدث عن ملك من حملة العرش ما بين شحمة أذنه إلى عاتقه مسيرة سبعمائة عام**»، أخرجه أبو داود وابن أبي حاتم وإسناده على شرط الصحيح.

[الفتح: (٥٣٢/٨-٥٣٣)]

(١) آية (١٢) من سورة الحاقة.

باب
تفسير سورة نوح

١٠٩٥)قوله تعالى : ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّاراً * يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَاراً﴾ [نوح:١٠-١١].

قال الزمخشري : ...عن عمر ﷺ : **«انه خرج يستسقي، فما زاد على الاستغفار، فقيل له: ما رأيناك استسقيت؟ فقال: لقد استسقيت بمجاديح السماء التي يستنزل بها القطر»** .

قال الحافظ : أخرجه عبد الرزاق وابن أبي شيبة والطبراني في الدعاء والطبري وغيرهم من رواية الشعبي : **«أن عمر..بهذا وزاد: ثم قرا: ﴿اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّاراً﴾ [نوح:١٠]»** ، ورجاله ثقات، إلا أنه منقطع .

[الكافي الشاف: (٦٠٥/٤)]

١٠٩٦)عن ابن عباس رضي الله عنهما : **«صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح في العرب بعد، أما ود فكانت لكلب بدومة الجندل، وأما سواع فكانت لهذيل، وأما يغوث فكانت لمراد، ثم لبني غطيف بالجرف عند سبأ . وأما يعوق فكانت لهمدان. وأما نسر فكانت لحمير، لآل ذي الكلاع. أسماء رجال صالحين من قوم نوح. فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون انصاباً وسموها بأسمائهم ففعلوا، فلم تعبد، حتى إذا هلك أولئك وتنسخ العلم عبدت»** .

رواه البخاري

قال الحافظ : ...قيل : هذا منقطع ؛ لأن عطاء المذكور هو الخراساني ولم يلق ابن عباس، وفقد أخرج عبد الرزاق هذا الحديث في تفسيره عن ابن جريج فقال : أخبرني عطاء الخراساني عن ابن عباس، وقال ابن مسعود : ثبت هذا الحديث في تفسير ابن جريج عن عطاء الخراساني عن ابن عباس، وابن جريج لم يسمع التفسير من عطاء الخراساني وإنما أخذه من ابنه عثمان بن عطاء فنظر فيه .

وذكر صالح بن أحمد بن حنبل في العلل عن علي بن المديني قال : سألت يحيى القطان عن حديث ابن جريج عن عطاء الخراساني فقال : ضعيف . فقلت : إنه يقول أخبرنا . قال : لا شيء ، إنما هو كتاب دفعه إليه ، انتهى .

وكان ابن جريج يستجيز إطلاق أخبرنا في المناولة والمكاتبة . وقال الإسماعيلي : أخبرت عن علي بن المديني أنه ذكر عن «تفسير ابن جريج» كلاماً معناه أنه كان يقول عن عطاء الخراساني عن ابن عباس، فطال على الوراق أن يكتب الخراساني في كل حديث فتركه فرواه من روى على أنه عطاء بن أبي رباح ، انتهى .

وأشار بهذا إلى القصة التي ذكرها صالح بن أحمد عن علي بن المديني ونبه عليها أبو علي الجياني

في: «**تقييد المهمل**»، قال ابن المديني: سمعت هشام بن يوسف يقول: قال لي ابن جريج: سألت عطاء عن التفسير من البقرة وآل عمران ثم قال: اعفني من هذا. قال: قال هشام: فكان بعد إذا قال قال عطاء عن ابن عباس قال عطاء الخراساني. قال هشام: فكتبنا ثم مللنا، يعني كتبنا الخرساني. قال ابن المديني: وإنما بينت هذا لأن محمّد بن ثور كان يجعلها -يعني في روايته عن ابن جريج- عن عطاء عن ابن عباس فيظن أنه عطاء بن أبي رباح. وقد أخرج الفاكهي الحديث المذكور من طريق محمّد بن ثور عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس ولم يقل الخراساني، وأخرج عبد الرزاق كما تقدم فقال الخراساني. وهذا مما استعظم على البخاري أن يخفى عليه، لكن الذي قوي عندي أن هذا الحديث بخصوصه عند ابن جريج عن عطاء الخراساني وعن عطاء بن أبي رباح جميعاً؛ ولا يلزم من امتناع عطاء بن أبي رباح من التحديث بالتفسير أن لا يحدث بهذا الحديث في باب آخر من الأبواب أو في المذاكرة، وإلا فكيف يخفى على البخاري ذلك مع تشدده في شرط الاتصال واعتماده غالباً في العلل على علي بن المديني شيخه وهو الذي نبه على هذه القصة. ومما يؤيد ذلك أنه لم يكثر من تخريج هذه النسخة وإنما ذكر بهذا الإسناد موضعين هذا وآخر في النكاح، ولو كان خفي عليه لاستكثر من إخراجها لأن ظاهرها أنها على شرطه.

* قوله: وأما يغوث فكانت لمراد، ثم لبني غطيف.

قال الحافظ: ...في مرسل قتادة: «**فكانت لبني غطيف بن مراد**».

* قوله: فلم تعبد، حتى إذا هلك أولئك وتنسخ العلم.

قال الحافظ: ...أخرج الفاكهي من طريق عبيد الله بن عبيد بن عمير قال: «**أول ما حدثت الأصنام على عهد نوح، وكانت الأبناء تبر الآباء، فمات رجل منهم فجزع عليه فجعل لا يصبر عنه؛ فاتخذ مثالاً على صورته فكلما اشتاق إليه نظره ثم مات ففعل به كما فعل حتى تتابعوا على ذلك فمات الآباء، فقال الأبناء: ما اتخذ آباؤنا هذه إلا أنها كانت آلهتهم، فعبدوها**».

وحكى الواقدي قال: «**كان ود على صورة رجل، وسواع على صورة امرأة، ويغوث على صورة أسد، ويعوق على صورة فرس، ونسر على صورة طائر**»، وهذا شاذ والمشهور أنهم كانوا على صورة البشر، وهو مقتضى ما تقدم من الآثار في سبب عبادتها. والله أعلم.

[الفتح: (٥٣٥/٨-٥٣٧)]، [هدي الساري: (٣٩٢-٣٩٣)]، [التهذيب: (١٩٠/٧-١٩١)]

باب
تفسير سورة الجنّ

١٠٩٧) قال الحافظ: ...قد أخرج الترمذي والطبري حديث الباب بسياق سالم من الإشكال الذي ذكرته عن ابن عباس قال: «**كانت الجن تصعد إلى السماء الدنيا يستمعون الوحي، فإذا**

سمعوا الكلمة زادوا فيها أضعافاً، فالكلمة تكون حقاً وأما ما زادوا فيكون باطلاً، فلما بعث النبي ﷺ منعوا مقاعدهم، ولم تكن النجوم يرمى بها قبل ذلك» ، وأخرجه الطبري أيضاً وابن مردويه وغيرهما عن سعيد بن جبير مطولاً وأوله : «كان للجن مقاعد في السماء يستمعون الوحي» الحديث : «فبينما هم كذلك إذ بعث النبي ﷺ، فدحرت الشياطين من السماء، ورموا بالكواكب، فجعل لا يصعد أحد منهم إلا احترق، وفزع أهل الأرض لما رأوا من الكواكب ولم تكن قبل ذلك، فقالوا: هلك أهل السماء وكان أهل الطائف أول من تفطن لذلك فعمدوا إلى أموالهم فسيبوها وإلى عبيدهم فعتقوها، فقال لهم رجل: ويلكم لا تهلكوا أموالكم، فإن معالمكم من الكواكب التي تهتدون بها لم يسقط منها شيء، فأقلعوا . وقال إبليس: حدث في الأرض حدث، فأتى من كل أرض بتربة فشمها، فقال لتربة تهامة: ههنا حدث الحدث، فصرف إليه نفراً من الجن، فهم الذين استمعوا القرآن» ، وعند أبي داود في كتاب المبعث من طريق الشعبي : «ان الذي قال لأهل الطائف ما قال هو عبد ياليل ابن عمرو، وكان قد عمي، فقال لهم: لا تعجلوا وانظروا، فإن كانت النجوم التي يرمى بها هي التي تعرف فهو عند فناء الناس، وإن كانت لا تعرف فهو من حدث فنظروا فإذا هي نجوم لا تعرف، فلم يلبثوا أن سمعوا بمبعث النبي ﷺ» ، وقد أخرجه الطبري من طريق السدي مطولاً ، وذكر ابن إسحاق نحوه مطولاً بغير إسناد في مختصر ابن هشام ، وأخرجه ابن سعد من وجه آخر عن يعقوب بن عتبة قال : «أول العرب فزع من رمي النجوم ثقيف، فأتوا عمرو بن امية» ، وذكر الزبير بن بكار في النسب نحوه بغير سياقه ، ونسب القول المنسوب لعبد ياليل لعتبة بن ربيعة ، فلعلهما تواردا على ذلك ، فهذه الأخبار تدل على أن القصة وقعت أول البعثة وهو المعتمد .

* قوله : يصلي بأصحابه صلاة الفجر .

قال الحافظ : . . وقع في رواية عبد الرزاق : قال الزبير -أو ابن الزبير : «كان ذلك بنخلة والنبي ﷺ يقرأ في العشاء» ، وأخرجه ابن أبي شيبة قال : قال الزبير فذكره ، وزاد : فقرأ : ﴿كَادُواْ يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا﴾ ، وكذا أخرجه ابن أبي حاتم ، وهذا منقطع ، والأول أصح .

[الفتح: (٨/٥٣٧-٥٤٣)]

١٠٩٨)روى الخرائطي في هواتف الجان عن سعيد بن جبير قال : «كان رجل من بني تميم يقال له رافع بن عمير وكان أهدى الناس للطريق فكانت العرب تسميه دعموص الرمل فذكر عن بدء إسلامه خبراً طويلاً وأنه رأى شيخاً من الجن يخاطب آخر وأن النبي ﷺ أخبره بخبره قبل أن يخبره قال سعيد بن جبير: فكنا نرى أنه الذي نزل فيه: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ﴾ [الجن:٦]» وفي إسناد هذا الخبر ضعف ، وفيه : «أن الشيخ الجني اسمه معنكد بن مهلهل وأنه قال له: إذا نزلت وادياً فخفت فقل: أعوذ برب

محمّد من هول هذا الوادي ولا تعذباً بأحد من الجن فقد بطل أمرها قال، فقلت: من محمّد؟ قال: نبي عربي ومسكنه يثرب ذات النخل، قال: فركبت ناقتي حتى أتيت المدينة».

[الإصابة: (٤٩٨/١)، (٣/٣٥٥-٣٥٦)]

١٠٩٩)روى ابن حبان في ترجمة إسحاق بن الحارث الكوفي عن كردم بن أبي السائب الأنصاري قال: «**خرجت مع أبي إلى المدينة في حاجة فأوانا المبيت إلى راع فلما انتصف الليل جاء الذئب فأخذ حملاً فوثب، فقال: يا عمر والوادي جارك يا عمر والوادي جارك فإذا منادياً لا نراه يقول: ياسَرْ حان أرسله فجاء الحمل يشتدُ حتى دخل في الغنم لم يصبه كدمة، وأنزل الله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادوهُمْ رَهَقاً﴾**» [الجن:٦] وقال: لا أعلم التخليط منه أو من ابنه.

[لسان الميزان: (٣٥٩/١)]

باب
تفسير سورة المزمل

١١٠٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر قال: «**اجتمعت قريش في دار الندوة، فقالت: سموا هذا الرجل اسماً تصدوا الناس عنه، قالوا: كاهن، قالوا: ليس بكاهن، قالوا: مجنون، قالوا: ليس بمجنون، قالوا: ساحر، قالوا: ليس بساحر، فتفرق المشركون على ذلك، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فتزمل في ثيابه وتدثر فيها، فأتاه جبريل ﷺ، فقال: ﴿يا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ﴾ [المزمل:١]، ﴿يا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ [المدثر:١]**».

قال: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا عن جابر بهذا الإسناد، ومعلّى واسطي حدث بأحاديث لم يتابع عليها، وقد كذبوه.

وقال الشيخ: له حديث في الصحيح غير هذا.

[مختصر زوائد البزار: (١١٣/٢-١١٤)]

١١٠١)قال الزمخشري: ...قيل: «**دخل على خديجة، وقد جئث فرقاً[1] أول ما أتاه جبريل وبوادره ترعد، فقال: زملوني زملوني، وحسب أنه عرض له؛ فبينا هو على ذلك إذ ناداه جبريل: يا أيها المزمل**».

قال الحافظ: لم أره هكذا. وأصله في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها.

[الكافي الشاف: (٦٢٣/٤)]

(١) جئث فرقاً: أي أفزع فهو مجؤون، أي: مذعور.

١١٠٢)روى ابن النجار في الذيل في ترجمة طاهر بن الفضل وهو وضاع عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً : «في تفسير: ﴿إِنَّ لَدَيْنَا أَنكَالاً وَجَحِيماً﴾» .

[لسان الميزان: (٣/٢٠٧)]

١١٠٣)قوله تعالى : ﴿وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ الله وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الله فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرِضُوا الله قَرْضاً حَسَناً وَمَا تُقَدِّمُوا لأَنفُسِكُمْ مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ الله هُوَ خَيْراً وَأَعْظَمَ أَجْراً وَاسْتَغْفِرُوا الله إِنَّ الله غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [المزمل:٢٠].

قال الزمخشري : ...عن عبد الله بن عمر : **«ما خلق الله موتة أموتها بعد القتل في سبيل الله أحب إلي من أن أموت بين شعبتي رحل: أضرب في الأرض أبتغي من فضل الله»** .

قال الحافظ : أخرجه الثعلبي عن ابن عمر به . وإسناده ضعيف . ورواه ابن معبد في الطاعة والمعصية عن نافع أن عمر قال : **«ما خلق الله موتة أموتها إلا أن أموت مجاهداً في سبيل الله أحب إلي من أن أموت -إلى آخره»** ، والبيهقي في الشعب في الثالث عشر عن عبد الله ذكر عمر أو غيره قال : **«ما خلق الله -إلى آخره»** .

[الكاف الشاف: (٤/٦٣٠)]

باب
تفسير سورة المدثر

١١٠٤)في أول سورة نزلت قول آخر نقل عن عطاء الخراساني قال : **«المزمل نزلت قبل المدثر»** .

وعطاء ضعيف ، وروايته معضلة لأنه لم يثبت لقاؤه لصحابي معين ، وظاهر الأحاديث الصحيحة تأخر المزمل لأن فيها ذكر قيام الليل وغير ذلك مما تراخى عن ابتداء نزول الوحي ، بخلاف المدثر فإن فيها : ﴿قُمْ فَأَنذِرْ﴾ . [المدثر:٢] .

وقال : ...أن يكون جاور ﷺ بحراء شهراً آخر ، فقد تقدم أن في مرسل عبيد بن عمير عند البيهقي : أنه كان يجاور في كل سنة شهراً وهو رمضان .

[الفتح: (٨/٥٤٥-٥٤٦)]

١١٠٥)قال محمّد بن شهاب فأخبرني أبو سلمة أن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما قال : **«قال رسول الله ﷺ وهو يحدث عن فترة الوحي، قال في حديثه: بينا أنا أمشي سمعت صوتاً من السماء، فرفعت بصري فإذا الملك الذي جاءني بحراء جالس على كرسي بين السماء والأرض، ففرقت منه، فرجعت فقلت: زملوني زملوني، فدثروه. فأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ * قُمْ فَأَنذِرْ * وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ * وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ * وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾ [المدثر:١-٥]. قال أبو سلمة: وهي الأوثان التي كان أهل الجاهلية يعبدون، قال: ثم تتابع الوحي»** .

رواه البخاري

قال الحافظ: روى ابن السني بإسناد ضعيف عن ابن مسعود قال: «**أمرنا أن لا نتبع أبصارنا الكواكب إذا انقضت**»، ووقع في رواية يحيى بن أبي كثير: «**فنظرت عن يميني فلم أرَ شيئاً ونظرت عن شمالي فلم أرَ شيئاً ونظرت أمامي فلم أرَ شيئاً ونظرت خلفي فلم أرَ شيئاً، فرفعت رأسي**».

[الفتح: (٨/٥٩٣)]

١١٠٦) عن جابر بن عبد الله حديث: «**إن أول شيء نزل من القرآن: ﴿يا أيها المدثر﴾** [المدثر:١]»، رواه النسائي.

قلت: وكذا أخرجه البخاري في التاريخ، عن جابر، وهو المحفوظ.

[النكت الظراف: (٢/١٦٥)]

١١٠٧) قال الزمخشري: ...رواية عائشة: «**فنظرت فوقي فإذا به قاعد على عرش بين السماء والأرض-يعني الملك الذي ناداه- فرعبت ورجعت إلى خديجة فقلت: دثروني دثروني، فنزل جبريل وقال: ﴿يا أيها المدثر﴾** [المدثر:١]».

قال الحافظ: لم أره عن عائشة، وإنما هو قصة حديث جابر. ولعل الزمخشري قصد بقوله: «**وفي رواية عائشة لفظ منه وإلا فالجميع من حديث جابر ﷺ**».

قلت: يوجد ما ذكره الزمخشري عن عائشة عند الطبري.

[الكافي الشاف: (٤/٦٣٢)]

١١٠٨) قوله تعالى: ﴿سَأُرْهِقُهُ صَعُوداً﴾. [المدثر:١٧].

قال الزمخشري: ...عن النبي ﷺ: «**يكلف أن يصعد عقبة في النار كلما وضع عليها يده ذابت، فإذا رفعها عادت، وإذا وضع رجله ذابت، فإذا رفعها عادت**».

قال الحافظ: أخرجه البزار والطبراني في الأوسط والبيهقي في الشعب والطبري وابن أبي حاتم. عن أبي سعيد مرفوعاً. ورواه البزار والبيهقي من رواية ابن عيينة عن عمارة مرفوعاً.

[الكافي الشاف: (٤/٦٣٥-٦٣٦)]

١١٠٩) قوله تعالى: ﴿عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ﴾ [المدثر:٣٠].

قال الزمخشري: ...عن النبي ﷺ: «**كأن أعينهم البرق، وكأن أفواههم الصياصي**[١]، **يجرون أشعارهم، لأحدهم مثل قوة الثقلين، يسوق أحدهم الأمة وعلى رقبته جبل فيرمي بهم في النار ويرمي بالجبل عليهم**».

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٤/٦٣٨)]

---

(١) الصياصي: الحصون.

١١١٠)قال الحافظ: قال عبد بن حميد: عن أبي هريرة: ﴿فَرَّتْ مِن قَسْوَرَةٍ﴾ [المدثر:٥١] قال: الأسد. ثنا جعفر بن عون، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، قال: «**كان أبو هريرة إذا قرأ: ﴿كَأَنَّهُمْ حُمُرٌ مُّسْتَنفِرَةٌ * فَرَّتْ مِن قَسْوَرَةٍ﴾ [المدثر:٥٠-٥١] قال: الأسد، الأسد**». هذا منقطع والذي قبله أولى.

وقد روي عن ابن عباس، أنه الأسد كما قال أبو هريرة.

وقال ابن جرير: عن ابن عباس: «**أنه سئل عن قوله: ﴿فَرَّتْ مِن قَسْوَرَةٍ﴾ [المدثر:٥١] قال: هو بالعربية الأسد، وبالفارسية: شار، وبالحبشية: قسورة**»، وفي إسناده علي بن زيد، وهو ابن جدعان. ضعيف الحديث.

وروي عن ابن عباس، في تفسير السورة، غير ذلك، والأول أصح.

[التغليق: (٤/٣٥٢)]، [الفتح: (٨/٥٤٤)]

١١١١)عن أنس بن مالك حديث: «**أنه قرأ: ﴿أَهْلُ التَّقْوَى وَأَهْلُ الْمَغْفِرَةِ﴾ [المدثر:٥٦] قال: قال ربكم: أنا أهل أن اتقى، فمن اتقاني فأنا أهل أن أغفر له**».

رواه الدارمي والحاكم والبزار والترمذي وأحمد.

في سنده سهيل القُطَعي، وهو ضعيف لضعف سهيل، وقد ذكر البزار والترمذي أنه تفرد به.

[إتحاف المهرة: (١/٥٣٦)]

١١١٢)قال الزمخشري: ...روى أنس عن رسول الله ﷺ: «**أهو أهل أن يتقى، وأهل أن يغفر لمن اتقاه**».

قال الحافظ: أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه والطبراني في الأوسط وابن عدي والحاكم وأحمد وابن يعلى والبزار كلهم عن أنس ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال في هذه الآية: «**قال الله تعالى: أنا أهل أن اتقى -إلى آخره**»، قال الترمذي والطبراني وابن عدي: تفرد به سهل. ورواه الحكيم الترمذي في السابع والسبعين بعد المائة، بلفظ: «**قال: هو أهل أن يتقى. فمن اتقى فهو أهل أن يغفر له**»، وله شاهد من رواية عبد الله قال: «**سمعت ثلاثة نفر من أصحاب رسول الله ﷺ: أبا هريرة، وابن عمر، وابن عباس ﷺ يقولون: سئل رسول الله ﷺ عن قوله تعالى فذكره**».

[الكاف الشاف: (٤/٦٤٤)]

باب

تفسير سورة القيامة

١١١٣)قال الزمخشري: ...إن عدي بن أبي ربيعة ختن الأخنس بن شريق، وهما اللذان كان رسول الله ﷺ يقول فيهما: «**اللهم اكفني جاري السوء**»... قال لرسول الله ﷺ: «**يا محمد،**

حدثني عن يوم القيامة: متى يكون وكيف أمره؟ فأخبره رسول الله ﷺ فقال: لو عاينت ذلك اليوم لم أصدقك يا محمّد ولم أؤمن به أو يجمع الله العظام فنزلت: ﴿بَلَى قَادِرِينَ عَلَى أن نُّسَوِّيَ بَنَانَهُ﴾ [القيامة:٤]».

قال الحافظ: ذكره الثعلبي والبغوي، والواحدي بغير إسناد.

[الكافي الشاف: (٤/٦٤٧)]

١١١٤) قوله تعالى: ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَى أَن يُحْيِيَ الْمَوْتَى﴾ [القيامة:٤٠].

قال الزمخشري: ...روي: **«أن رسول الله ﷺ كان إذا قرأها قال: سبحانك بلى»**.

قال الحافظ: أبو داود ورواه الحاكم عن أبي هريرة نحوه.

قلت: راويه عن إسماعيل عند الحاكم يزيد بن عياض متروك. ولكن أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي عن أبي هريرة. واختلف فيه على إسماعيل على أوجه أخرى ذكرتها في حاشية الأطراف.

[الكافي الشاف: (٤/٦٥٢)]

باب
تفسير سورة الإنسان

١١١٥) ذكر الحافظ أن الزمخشري ذكر في قوله تعالى: ﴿وَلَقَّاهُمْ نَضْرَةً وَسُرُوراً * وَجَزَاهُم بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرا﴾ [الإنسان:١١-١٢]: ...عن ابن عباس رضي الله عنهما: **«أن الحسن والحسين مرضا، فعادهما رسول الله ﷺ في ناس معه؛ فقالوا: يا أبا الحسن، لو نذرت على ولدك، فنذر علي وفاطمة وفضة جارية لهما إن برآ مما بهما: أن يصوموا ثلاثة أيام، فشفيا وما معهم شيء، فاستقرض علي من شمعون الخيبري اليهودي ثلاث أصوع من شعير، فطحنت فاطمة صاعاً واختبزت خمسة أقراص على عددهم، فوضعوها بين أيديهم ليفطروا فوقف عليهم سائل فقال: السلام عليكم أهل بيت محمد، مسكين من مساكين المسلمين، أطعموني أطعمكم الله من موائد الجَنَّة، فآثروه وباتوا لم يذوقوا إلا الماء، وأصبحوا صياماً؛ فلما أمسوا ووضعوا الطعام بين أيديهم وقف عليهم يتيم، فآثروه؛ ووقف عليهم أسير في الثالثة، ففعلوا مثل ذلك؛ فلما أصبحوا أخذ علي ﷺ بيد الحسن والحسين وأقبلوا إلى رسول الله ﷺ فلما أبصرهم وهم يرتعشون كالفراخ من شدة الجوع قال: ما أشد ما يسوءني ما أرى بكم وقام فانطلق معهم فرأى فاطمة في محرابها قد التصق ظهرها ببطنها وغارت عيناها. فساءه ذلك، فنزل جبريل وقال: خذها يا محمد، هناك الله في أهل بيتك فأقرأه السورة»**.

[لسان الميزان: (١/١٦٤)]، [الكافي الشاف: (٤/٦٥٧-٦٥٨)]، [الإصابة: (٤/٣٨٧)]

١١١٦)حديث عبد الله بن عباس: «انه ذكر مراكب اهل الْجَنَّة، ثم تلى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ثَمَّ رَأَيْتَ نَعِيماً وَمُلْكاً كَبِيراً﴾ [الإنسان:٢٠]».

رواه الحاكم في التفسير وقال: صحيح الإسناد.

قلت: حفص منكر الحديث.

[إتحاف المهرة: (٥٧٨/٧)]

باب

تفسير سورة المرسلات

١١١٧)قال الحافظ: ...أخرج الحاكم بإسناد صحيح عن أبي هريرة قال: «﴿الْمُرْسَلَاتِ عُرْفاً﴾ [المرسلات:١] الملائكة أرسلت بالمعروف».

[الفتح: (٥٥٣/٨)]

١١١٨)عن عبد الله ﷺ قال: «كنا مع رسول الله ﷺ وانزلت عليه: ﴿الْمُرْسَلَاتِ﴾ [المرسلات:١] وإنا لنتلقاها من فيه، فخرجت حية فابتدرها، فسبقتنا فدخلت جحرها، فقال رسول الله ﷺ: وقيت شركم كما وقيتم شرها».

رواه البخاري

* قوله: كنا مع النبي ﷺ.

قال الحافظ: ...في رواية جرير: «في غار»، ووقع في رواية حفص بن غياث كما سيأتي: «بمنى»، وهذا أصح مما أخرج الطبراني في الأوسط عن ابن مسعود قال: «بينما نحن عند النبي ﷺ على حراء».

[الفتح: (٥٥٤/٨)]

١١١٩)حدثنا عمرو بن علي حدثنا يحيى أخبرنا سفيان حدثني عبد الرحمن بن عابس: «سمعت ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿تَرْمِي بِشَرَرٍ كَالْقَصْرِ﴾: كنا نعمد إلى الخشبة ثلاثة أذرع وفوق ذلك فنرفعه للشتاء فنسميه القصر، ﴿كَأَنَّهُ جِمَالَةٌ صُفْرٌ﴾ قال: حبال السفن يجمع بعضها إلى بعض حتى تكون كأوساط الرجال»، وفي رواية قيس بن الربيع عن عبد الرحمن بن عباس: «هي القلوص التي تكون في الجسور»، والأول هو المحفوظ.

[الفتح: (٥٥٧/٨)]

باب

تفسير سورة النبأ

١١٢٠)ترجمة محمّد بن زهير: تابعي أرسل حديثاً عنه وهب بن الورد مجهول.

قال الحافظ: وأظنه الذي روى الحديث الطويل الظاهر الوضع في «**التعب المذكور عند الثعلبي في تفسير: ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾ [النبا:١]**».

[لسان الميزان: (١٧٠/٥)]

١١٢١) **قوله تعالى: ﴿فَذُوقُوا فَلَن نَّزِيدَكُمْ إِلاَّ عَذَاباً﴾** [النبأ:٣٠].

قال الزمخشري: عن النبي ﷺ: «**هذه الآية أشد ما في القرآن على أهل النار**».

قال الحافظ: أخرجه ابن أبي حاتم والثعلبي عن الحسن سألت أبا برزة الأسلمي فذكره وجسر ضعيف. ورواه الطبراني والبيهقي في الشعب موقوفاً.

[الكافي الشاف: (٦٧٦/٤)]

١١٢٢) **حديث عبد الله بن عباس: «لما أراد الله أن يخلق الخلق أرسل الريح فنسجت الماء...»** الحديث.

رواه الحاكم في تفسير: ﴿عَمَّ﴾، وقال: صحيح.

قلت: بل طلحة ضعيف.

[إتحاف المهرة: (٤٤٥/٧-٤٤٦)]

١١٢٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة رفعه: «**﴿لاَّبِثِينَ فِيهَا أَحْقَاباً﴾ قال: الحقب: ثمانون سنة**».

قال: لا نعلم أحداً رفعه إلا الحجاج عن همام، وغيره يوقفه.

وهو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١١٤/٢)]

باب

تفسير سورة النازعات

١١٢٤) قال الزمخشري: ...عن عائشة رضي الله عنها: «**لم يزل رسول الله ﷺ يذكر الساعة يسأل عنها حتى نزلت[1]**».

قال الحافظ: أخرجه إسحاق في مسنده وابن مردويه. ورواه الطبري قال الحاكم بعد أن أخرجه من طريق ابن عتبة: لم يخرجاه لأن ابن عتبة كان يرسله. وقال ابن أبي حاتم عن أبي زرعة: الصحيح مرسل. وأخرجه عبد الرزاق عن ابن عتبة مرسلاً وقال الدارقطني أسنده ابن عتبة مرة وأرسله أخرى.

[الكافي الشاف: (٦٨٥/٤)]

(١) سورة النازعات، آية (٤٢-٤٦).

١١٢٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة، قالت: **«ما زال رسول الله ﷺ يسأل عن الساعة حتى نزلت: ﴿فِيمَ أَنتَ مِن ذِكْرَاهَا * إِلَى رَبِّكَ مُنتَهَاهَا﴾»**.

قال: تفرد به سفيان.

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (١١٥/٢)]

باب

تفسير سورة عبس

١١٢٦)قال الزمخشري: ... **«أتى رسول الله ﷺ ابن أم مكتوم - وأم مكتوم أم أبيه؛ واسمه عبد الله بن شريح بن مالك بن ربيعة الفهري من بني عامر بن لؤي- وعنده صناديد قريش: عتبة وشيبة ابنا ربيعة، وأبو جهل بن هشام، والعباس بن عبد المطلب، وأمية بن خلف، والوليد بن المغيرة: يدعوهم إلى الإسلام رجاء أن يسلم بإسلامهم غيرهم»**.

قال الحافظ: ذكره الثعلبي بلا إسناد، وأخرجه ابن أبي حاتم. وكذا أخرجه الطبري. وبهذا الإسناد: **«أن النبي ﷺ استخلفه بعد ذلك على المدينة مرتين يصلي بأهلها»**، ورواه الترمذي والحاكم من حديث عائشة رضي الله عنها نحوه، والنسب الذي ساقه في غاية التخليط.

[الكافي الشاف: (٦٨٧/٤-٦٨٨)]

١١٢٧) قوله: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾ [عبس:١]: كلح وأعرض.

قال الحافظ: وأخرج الترمذي والحاكم عن عائشة قالت: **«نزلت في ابن أم مكتوم الأعمى فقال: يا رسول الله أرشدني- وعند النبي ﷺ رجل من عظماء المشركين- فجعل النبي ﷺ يعرض عنه ويقبل على الآخر فيقول له: أترى بما أقول بأساً؟ فيقول: لا. فنزلت: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾ [عبس:١]»**. قال الترمذي: حسن غريب، وقد أرسله بعضهم عن عروة لم يذكر عائشة. وقد اختلف فيمن كان النبي ﷺ يكلمه.

[الفتح: (٥٦٠/٨-٥٦١)]

باب

تفسير سورة التكوير

١١٢٨) قوله: والخنس: تخنس في مجراها ترجع. وتكنس: تستتر في بيوتها كما تكنس الظباء.

قال الحافظ: ...روى عبد الرزاق بإسناد صحيح عن عمرو بن شرحبيل قال: **«قال لي ابن مسعود ما الخنس؟ قال: قلت: أظنه بقر الوحش. قال: وأنا أظن ذلك»**.

وقال: روى سعيد بن منصور بإسناد حسن عن علي قال: **«هن الكواكب تكنس بالليل**

وتخنس بالنهار فلا ترى» ومن طريق مغيرة قال.

* قوله: والظنين: المتهم. والضَّنين: يضن به.

قال الحافظ: ...روى عبد الرزاق بإسناد صحيح عن إبراهيم النخعي قال: «**الظنين: المتهم، والضنين: البخيل**»، وروى ابن أبي حاتم بسند صحيح: «**كان ابن عباس يقرأ: بضنين، قال: والضنين والظنين سواء، يقول ما هو بكاذب، والظنين المتهم والضنين البخيل**».

* قوله: وقال عمر: ﴿النُّفُوسُ زُوِّجَتْ﴾ [التكوير:٧]: يزوج نظيره من أهل الْجَنَّة والنار، ثم قرأ: ﴿احْشُرُواْ الَّذِينَ ظَلَمُواْ وَأَزْوَاجَهُمْ﴾.

قال الحافظ: ...ابن مردويه عن سماك بن حرب: «**سمعت النعمان بن بشير، سمعت عمر يقول في قوله: ﴿وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ﴾ هو الرجل يزوج نظيره من أهل الْجَنَّة، والرجل يزوج نظيره من أهل النار، ثم قرأ: ﴿احْشُرُواْ الَّذِينَ ظَلَمُواْ وَأَزْوَاجَهُمْ﴾**». وهذا إسناد متصل صحيح، ولفظ الحاكم: «**هما الرجلان يعملان العمل يدخلان به الْجَنَّة والنار: الفاجر مع الفاجر والصالح مع الصالح**»، وقد رواه الوليد بن أبي ثور عن سماك بن حرب فرفعه إلى النبي ﷺ، وقصر به فلم يذكر فيه عمر، جعله من مسند النعمان، أخرجه ابن مردويه، وأخرجه أيضاً، من وجه آخر عن الثوري كذلك، والأول هو المحفوظ.

[الفتح: (٨/٥٦٢-٥٦٤)]، [التغليق: (٤/٣٦١-٣٦٢)]

باب

تفسير سورة الانفطار

١١٢٩) ترجمة رباح بن قصير: قال ابن السكن: في إسناده نظر، وروى ابن شاهين من طريق موسى بن علي بن رباح عن أبيه عن جده قال: «**قال رسول الله ﷺ: ما ولد لك؟ قال: يا رسول الله، وما عسى يولد لي**» الحديث، وفيه: «**إن النطفة إذا استقرت في الرحم أحضرها الله كل نسب بينها وبين آدم**»[1].

[الإصابة: (١/٥٠١)]

---

(١) الحديث كما في مجمع الزوائد (٧/١٣٤): «**...أن النبي ﷺ قال: ما ولد لك؟ قال: وما عسى أن يولد لي إما غلام وإما جارية، قال: وما نسبه؟ قال: وما عسى أن يكون نسبه إما أمه وإما أباه فقال له النبي ﷺ عندها عنه لا تقولن كذلك إن النطفة إذا استقرت في الرحم أحضرها الله عز وجل كل نسب بينها وبين آدم**» أما قرأت هذه الآية كتاب الله تعالى: ﴿فِي أَيِّ صُورَةٍ مَّا شَاءَ رَكَّبَكَ﴾.

باب
تفسير سورة المطففين

١١٣٠)قال الحافظ : ...أخرج النسائي وابن ماجه بإسناد صحيح عن ابن عباس قال : **«لما قدم النبي ﷺ المدينة كانوا من أخبث الناس كيلاً، فأنزل الله: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين:١]، فأحسنوا الكيل بعد ذلك»** .

[الفتح: (٨/٦٥٥)]

١١٣١)حديث عبد الله بن عمر : **«رأيت ابن عمر يقرأ: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين:١]، ويبكي، قال: هو الرجل يستأجر الرجل أو الكيال، وهو يعلم أنه يحيف في كيله، فوزره عليه»** .

رواه الحاكم في التفسير .

قلت : إبراهيم هو الخوزي، متروك .

[إتحاف المهرة: (٨/٥٦٤)]

١١٣٢)قال الزمخشري : ...قيل : **«كان أهل المدينة تجاراً يطففون، وكانت بياعاتهم المنابذة والملامسة والمخاطرة، فنزلت[1] فخرج رسول الله ﷺ فقرأها عليهم»** .

قال الحافظ : لم أجده .

[الكافي الشاف: (٤/٧٠٥)]

باب
تفسير سورة الانشقاق

١١٣٣)ترجمة عمرو بن شراحيل :وله حديث في السجود في : ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ [الانشقاق:١]، قال أبو نعيم : في إسناده نظر ، والله أعلم .

[الإصابة: (٢/٥٤٣)]

١١٣٤)قال الحافظ : تابعه ابن جريج ، ومحمد بن سليم ، وأيوب ، وصالح بن رستم ، عن عائشة **«عن النبي ﷺ»** .

أما حديث ابن جريج ، ومحمد بن سليم جميعاً ؛ فقال أبو عوانة في صحيحه : عن ابن جريج ، وعثمان بن الأسود ، ومحمد بن سليم ، وغيرهم ، كلهم عن ابن أبي مليكة ، به .

ورواه نصر بن ثابت ، عن ابن جريج ؛ فقال : عن عطاء ، عن عائشة ، قال ابن مردويه في تفسيره ونصر ضعيف . والأول أثبت وأشهر .

[التغليق: (٥/١٨٢)]، [هدي الساري: (٣٩٣)]

---

(١) آية (١) من سورة المطففين.

١١٣٥)حديث: «ثلاث من كنّ فيه حاسبه الله حسباً يسيراً..» الحديث.

الحاكم في تفسير الانشقاق.

قلت: سليمان ضعيف.

قال الحافظ: ..وأخرج سعيد بن منصور عن ابن عباس في قوله: «﴿وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ﴾ **قال: وما دخل فيه**»، وإسناده صحيح.

[الفتح: (٥٦٦/٨)]

١١٣٦)قال الزمخشري في تفسيره لقوله تعالى: ﴿لاَ يَسْجُدُونَ﴾: لا يستكينون ولا يخضعون. وقيل: **«قرأ رسول الله ﷺ ذات يوم: ﴿وَاسْجُدْ وَاقْتَرِب﴾ [العلق:١٩] فسجد هو ومن معه من المؤمنين وقريش تصفق فوق رؤوسهم وتصفر، فنزلت**[1]».

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٧١٥/٤)]

١١٣٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله، ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقاً عَن طَبَقٍ﴾: **يا محمد، يعني: حالاً بعد حال**.

قال البزار: قد رواه جابر أيضاً عن مجاهد، عن ابن عباس.

وجابر ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١١٦/٢)]

باب

تفسير سورة البروج

١١٣٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس: «﴿وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ﴾ **قال: الشاهد: محمّد ﷺ، والمشهود: يوم القيامة**».

إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١١٧/٢)]

باب

تفسير سورة الطارق

١١٣٩) قوله: ﴿ذَاتِ الرَّجْعِ﴾: سحاب يرجع بالمطر، و﴿ذَاتِ الصَّدْعِ﴾: الأرض تتصدع بالنبات.

قال الحافظ: ..وللحاكم من وجه آخر عن ابن عباس في قوله: «﴿ذَاتِ الرَّجْعِ﴾: **المطر بعد**

---

(١) سورة الانشقاق: آية: (٢١).

المطر» ، وإسناده صحيح .

* قوله : ﴿لَّمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ﴾ : إلا عليها حافظ .

قال الحافظ : .. وصله ابن أبي حاتم عن ابن عباس وإسناده صحيح ، لكن أنكره أبو عبيدة وقال : لم نسمع لقول : «لما» بمعنى : «إلا» شاهداً في كلام العرب .

[الفتح: (٨/٥٦٨-٥٦٩)]

١١٤٠) قال الزمخشري : ... روي : **«أن أبا طالب كان عند رسول الله ﷺ فانحط نجم، فامتلأ ما ثم نوراً. فجزع أبو طالب وقال: أي شيء هذا؟ فقال ﷺ: هذا نجم رمي به، وهو آية من آيات الله، فعجب أبو طالب، فنزلت[1]»** .

قال الحافظ : هكذا ذكره الثعلبي والواحدي بغير إسناد .

[الكافي الشاف: (٤/٧٢١)]

١١٤١) قوله تعالى : ﴿إِن كُلُّ نَفْسٍ لَّمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ﴾ [الطارق:٤] .

قال الزمخشري : ... روي عن النبي ﷺ : **«وكل بالمؤمن مائة وستون ملكاً يذبون عنه كما يذب عن قصعة العسل الذباب. ولو وكل العبد إلى نفسه طرفة عين لاختطفته الشياطين»** .

قال الحافظ : أخرجه الطبراني عن أبي أمامة به وأتم منه ، وعفير ضعيف .

[الكافي الشاف: (٤/٧٢٢)]

باب

تفسير سورة الليل

١١٤٢) قوله : وقال ابن عباس : ﴿وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ﴾ : بالخلف .

قال الحافظ : .. وصله ابن أبي حاتم وإسناده صحيح .

* قوله : وقرأ عبيد بن عمير : تتلظى .

قال الحافظ : .. وقال الفراء : عن عمرو ، قال : **«فاتت عبيد بن عمير ركعة من المغرب، فسمعته يقرأ: ﴿فَأَنذَرْتُكُمْ نَاراً تَلَظَّىٰ﴾»** وهذا إسناد صحيح ، ولكن رواه سعيد بن عبد الرحمن المخزومي عن ابن عيينة بهذا السند ، فالله أعلم .

[الفتح: (٨/٥٧٧)]

١١٤٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن عامر بن عبد الله بن الزبير ، عن أبيه قال : **«﴿وَمَا لِأَحَدٍ عِندَهُ مِن نِّعْمَةٍ تُجْزَىٰ * إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَىٰ * وَلَسَوْفَ يَرْضَىٰ﴾**

---

(١) سورة الطارق ، آية : (٣) .

[الليل:١٩-٢١]: في أبي بكر الصديق».

قال: لا نعلم له طريقاً إلا هذا.

ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١١٩/٢)]

باب
تفسير سورة الأعلى

١١٤٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن علي قال: «**كان النبي ﷺ يقرأ: ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ [الأعلى:١]**».

ثوير ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (١٢٧/٢-١٢٨)]

١١٤٥)ذكر الزمخشري حديث: «**قال: أول من قال: سبحان ربي الأعلى: ميكائيل**».

قال الحافظ: ذكره الثعلبي عن علي بغير إسناد.

[الكافي الشاف: (٧٢٨/٤)]

١١٤٦)قال الحافظ: ...أخرج سعيد بن منصور بإسناد صحيح عن سعيد بن جبير: «**سمعت ابن عمر يقرأ: سبحان ربي الأعلى الذي خلق فسوى**»، وهي قراءة أبيّ بن كعب.

[الفتح: (٥٦٩/٨)]

١١٤٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: «**لما نزلت: ﴿إِنَّ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الأُولَى * صُحُفِ إِبراهيم وَمُوسَى﴾ [الأعلى:١٨-١٩] قال النبي ﷺ: كان كل هذا أو: كان هذا- في صحف إبراهيم وموسى**».

قال البزار: لا نعلم أسند الثقات عن عطاء، عن عكرمة، عن ابن عباس، إلا هذا الحديث وحديثاً آخر رواه مثل هذا

صحيح، وسماع سليمان من عطاء قديم.

[مختصر زوائد البزار: (١١٧/٢-١١٨)]

باب
تفسير سورة الغاشية

١١٤٨)وقال الحافظ منبهاً: حديث جابر رفعه: «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله**»، الحديث، وفي آخره: «**وحسابهم على الله، ثم قرأ: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنتَ مُذَكِّرٌ * لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُسَيْطِرٍ﴾ إلى آخر السورة**»، أخرجه الترمذي والنسائي والحاكم، وإسناده صحيح.

[الفتح: (٥٧٠/٨-٥٧١)]

باب

تفسير سورة الفجر

١١٤٩)عن ابن عباس: «**في قوله تعالى: ﴿والفجر * وليال عشر﴾ [الفجر:١-٢] قال: الفجر: شهر المحرم، وهو فجر السنة**».

هذا موقوف حسن الإسناد. ولعله أن يكون له حكم الرفع.

[الأمالي المطلقة: (٢٤-٢٥)]

١١٥٠)قال الحافظ: ...قد أخرج ابن مردويه من طريق المقدام بن معد يكرب قال: «**قال رسول الله ﷺ في قوله: ﴿ذات العماد﴾ قال: كان الرجل يأتي الصخرة فيحملها على كاهله فيلقيها على أي حي أراد فيهلكهم**»، وأخرج ابن أبي حاتم من طريق السدي قال: «**﴿إرم﴾: اسم أبيهم**». ومن طريق مجاهد قال: «**﴿إرم﴾: أمه، ومن طريق قتادة قال: كنا نتحدث أن ﴿إرم﴾ قبيلة**». ومن طريق عكرمة قال: «**﴿إرم﴾: هي دمشق**»، ومن طريق عطاء الخراساني قال: «**﴿إرم﴾: الأرض**»، ومن طريق الضحاك قال: «**الأرم: الهلاك. يقال أرم بنو فلان، أي: هلكوا. ومن طريق شهر بن حوشب نحوه، وهذا على قراءة شاذة قرئت: بعاد أرم**». وأصح هذه الأقوال الأول أن: إرم اسم القبيلة وهو إرم بن سام بن نوح، وعاد هم بنو عاد بن عوص بن إرم، وميزت عاد بالإضافة لإرم عن عاد الأخيرة.

وقال: ...وأخرج ابن أبي حاتم عن عبد الله بن قلابة قصة مطولة جدا أنه خرج في طلب إبل له، وأنه وقع في صحاري عدن، وأنه وقع على مدينة في تلك الفلوات فذكر عجائب ما رأى فيها، وأن معاوية لما بلغه خبره أحضره إلى دمشق وسأل كعبا عن ذلك فأخبره بقصة المدينة ومن بناها وكيفية ذلك مطولا جدا، وفيها ألفاظ منكرة، وراويها عبد الله بن قلابة لا يعرف، وفي إسناده عبد الله بن لهيعة.

قال الحافظ: ...قد أخرج الترمذي من حديث عمران بن حصين: «**أن النبي ﷺ سئل عن الشفع والوتر فقال: هي الصلاة، بعضها شفع، وبعضها وتر**»، ورجاله ثقات إلا أن فيه راويا مبهما، وقد أخرجه الحاكم من هذا الوجه فسقط من روايته المبهم فاغتر فصححه.

وأخرج النسائي من حديث جابر رفعه قال: «**العشر عشر الأضحى، والشفع يوم الأضحى، والوتر يوم عرفة**»، وللحاكم من حديث ابن عباس قال: «**الفجر: فجر النهار، وليال عشر: عشر الأضحى، ولسعيد بن منصور من حديث ابن الزبير أنه كان يقول: الشفع قوله تعالى: ﴿فمن تعجل في يومين﴾ والوتر اليوم الثالث**».

[الفتح: (٨/٥٧١-٥٧٤)]

١١٥١)قال الزمخشري في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ألم تر كيف فعل ربك بعاد﴾ وما بعدها من الآيات

من سورة الفجر : آية (٦) وما بعدها : ...روي : «أنه كان لعاد ابنان: شداد وشديد؛ فملكا وقهرا، ثم مات شديد وخلص الأمر لشداد، فملك الدنيا ودانت له ملوكها، فسمع بذكر الجنَّة فقال: ابني مثلها، فبنى إرم في بعض الصحاري عدن في ثلاثمائة سنة، وكان عمره تسعمائة سنة: وهي مدينة عظيمة قصورها من الذهب والفضة، وأساطينها من الزبرجد والياقوت. وفيها أصناف الأشجار والأنهار المطردة؛ ولما تم بناؤها سار إليها بأهل مملكته؛ فلما كان منها على مسيرة يوم وليلة بعث الله عليهم صيحة من السماء فهلكوا» . وعن عبد الله بن قلابة : «أنه خرج في طلب إبل له، فوقع عليها فحمل ما قدر عليه مما ثم، وبلغ خبره معاوية فاستحضره، فقص عليه، فبعث إلى كعب فسأله فقال: هي إرم ذات العماد، وسيدخلها رجل من المسلمين في زمانك أحمر أشقر قصير على حاجبه خال وعلى عقبه خال، يخرج في طلب إبل له؛ ثم التفت فأبصر ابن قلابة فقال: هذا والله ذلك الرجل» .

قال الحافظ : أخرجه الثعلبي عن عبد الله بن قلابة : «أنه خرج في طلب إبل له شردت» فذكره مطولاً .

قلت : آثار الوضع عليه لائحة .

[الكاف في الشاف: (٧٣٦/٤)]

باب

تفسير سورة البلد

١١٥٢) قوله : ﴿لُّبَدًا﴾ : كثيراً .

قال الحافظ : ...أخرج الطبراني بإسناد حسن عن ابن مسعود قال : «﴿النَّجْدَيْنِ﴾: سبيل الخير والشر» ، وصححه الحاكم ، وله شاهد عند ابن مردويه من حديث أبي هريرة ، وقال عبد الرزاق عن الحسن عن النبي ﷺ : «إنما هما النجدان، فما جعل نجد الشر أحب إليكم من نجد الخير» .

[الفتح: (٥٧٣/٨-٥٧٥)]

١١٥٣)قال الحافظ : وقد روي عن مجاهد ، عن ابن عباس الجملتان الأخيرتان ، فقال الفريابي : عن مجاهد ، «عن ابن عباس، في قوله: ﴿يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ﴾ [البلد:١٤] قال: مجاعة» .

عن ابن عباس : «﴿أَوْ مِسْكِيناً ذَا مَتْرَبَةٍ﴾ [البلد:١٦] وقال: هو الذي ليس بينه وبين الأرض شيء» . هذا إسناد صحيح .

[التغليق: (٣٦٨/٤-٣٦٩)]

باب

تفسير سورة الشمس

١١٥٤) قول البخاري: ﴿دَسَّاهَا﴾: أغواها.

قال الحافظ: ...قال الفريابي: عن مجاهد في قوله تعالى: «﴿وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّاهَا﴾ **قال: من أغواها**»، وأخرج الطبري بسند صحيح وسعيد بن جبير في قوله: «﴿دَسَّاهَا﴾ **قال: أحدهما أغواها وقال الآخر اضلها**».

[الفتح: (١١/٥١٠)]

باب

تفسير سورة الضحى

١١٥٥)ساق العقيلي بسنده عن البزي أحمد بن محمّد بن القاسم بن أبي بزة «**سمعت عكرمة بن سليمان يقول: قرات على إسماعيل بن عبد الله بن قسطنطين فلما بلغت: ﴿وَالضُّحَى﴾ [الضحى:١] قال: كبر عند خاتمة كل سورة فإني قرات على عبد الله بن كثير فلما بلغت: ﴿وَالضُّحَى﴾ [الضحى:١] قال: كبر حتى تختم. واخبره ابن كثير انه قرا على مجاهد فامره بذلك واخبره ان ابن عباس رضي الله عنهما امره بذلك واخبره ابن عباس ان ابي بن كعب امره بذلك واخبره ابي أن النبي ﷺ امره بذلك**»، هذا حديث غريب وهو مما أنكر على البزي، وقال أبو حاتم: هذا حديث منكر.

[لسان الميزان: (١/٢٨٣-٢٨٤)]

١١٥٦)عن الأسود بن قيس قال: سمعت جندب بن سفيان ﷺ قال: «**اشتكى رسول الله ﷺ، فلم يقم ليلتين او ثلاثاً، فجاءت امراة فقالت: يا محمد، إني لأرجو ان يكون شيطانك قد تركك، لم اره قربك منذ ليلتين او ثلاثاً، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَالضُّحَى * وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى * مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾ [الضحى:١-٣]**».

رواه البخاري

قال الحافظ: ...ووجدت الآن في الطبراني بإسناد فيه من لا يعرف أن سبب نزولها وجود جرو كلب تحت سريره ﷺ لم يشعر به فأبطأ عنه جبريل لذلك، وقصة إبطاء جبريل بسبب كون الكلب تحت سريره مشهورة، لكن كونها سبب نزول هذه الآية غريب، بل شاذ، مردود بما في الصحيح والله أعلم.

أخرج الطبري عن ابن عباس قال: «**لما نزل على رسول الله ﷺ القرآن ابطأ عنه جبريل اياماً فتغير بذلك فقالوا: ودعه ربه وقلاه. فانزل الله تعالى: ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾**

[الضحى:١-٣]» . ومن طريق إسماعيل مولى آل الزبير قال : «**فتر الوحي حتى شق ذلك على النبي ﷺ وأحزنه فقال: لقد خشيت أن يكون صاحبي قلاني، فجاء جبريل بسورة: ﴿وَالضُّحَى﴾ [الضحى:١]**» . وذكر سليمان التيمي في السيرة التي جمعها ورواها محمّد بن عبد الأعلى عن معتمر بن سليمان عن أبيه قال : «**وفتر الوحي، فقالوا: لو كان من عند الله لتتابع، ولكن الله قلاه. فأنزل الله: ﴿وَالضُّحَى﴾ [الضحى:١]، و: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ﴾ [الشرح:١] بكمالهما**» ، وكل هذه الروايات لا تثبت.

* قوله : قربك.

قال الحافظ : ...أنه وقع في رواية أخرى عند الحاكم : «**فقالت خديجة**» ، وأخرجه الطبري أيضاً من طريق عبد الله بن شداد : «**فقالت خديجة ولا أرى ربك**» ، ومن طريق هشام بن عروة عن أبيه : «**فقالت خديجة لما ترى من جزعه**» ، وهذان طريقان مرسلان ورواتهما ثقات.

[الفتح: (٨/ ٥٨٠-٥٨١)]، [هدي الساري: (٣٣٦)]

١١٥٧)قوله تعالى : ﴿وَأَمَّا السَّائِلَ فَلاَ تَنْهَرْ﴾ [الضحى:١٠].

قال الزمخشري : عن النبي ﷺ : «**إذا رددت السائل ثلاثاً فلم يرجع فلا عليك أن تزبره**» .

قال الحافظ : أخرجه الدارقطني في الأفراد عن ابن عباس به لكن قال : «**تزبره- بدل وتنهره**» ، والوليد اتهمه ابن حبان بالوضع لكن تابعه طلحة بن عمرو عن عطاء أخرجه الثعلبي عن طلحة وهذا إسناد ضعيف.

وأخرجه ابن مردويه عن أبي هريرة بدل ابن عباس. وله طريق أخرى، أخرجها عبد الغني بن سعيد في إيضاح الإشكال من رواية وهب بن زمعة عن هشام بن وهب أبي البختري القاضي، وهو كذاب.

[الكافي الشاف: (٤/٧٥٧)]

باب

تفسير سورة الشرح

١١٥٨) قوله : ﴿أَنقَضَ﴾ : أتقن.

قال الحافظ : ...وقع عند ابن السكن : «**ويروى: أثقل**» ، وهو الصواب.

قال الحافظ : ...روي هذا مرفوعاً موصولاً ومرسلاً ، وروي أيضاً موقوفاً ، أما المرفوع : فأخرجه ابن مردويه من حديث جابر بإسناد ضعيف ولفظه : «**أوحي إليّ: ﴿إن مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً، إنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً﴾ [الانشراح:٦]، ولن يغلب عسر يسرين**» ، وأخرج سعيد بن منصور وعبد الرزاق من حديث ابن مسعود قال : «**قال رسول الله ﷺ لو كان العسر في جحر لدخل عليه اليسر حتى يخرجه، ولن يغلب عسر يسرين. ثم قال: إن مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً، إنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً**» ،

وإسناده ضعيف. وأخرجه عبد الرزاق والطبري من طريق الحسن عن النبي ﷺ، وأخرجه عبد بن حميد عن ابن مسعود بإسناد جيد من طريق قتادة قال: **«ذكر لنا أن رسول الله ﷺ بشر أصحابه بهذه الآية فقال: لن يغلب عسر يسرين إن شاء الله»**، وأما الموقوف: فأخرجه مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه: **«عن عمر أنه كتب إلى أبي عبيدة يقول: مهما ينزل بامرئ من شدة يجعل الله له بعدها فرجاً، وإنه لن يغلب عسر يسرين»**، وقال الحاكم: صح ذلك عن عمر وعلي، وهو في الموطأ عن عمر لكن من طريق منقطع، وأخرجه عبد بن حميد عن ابن مسعود بإسناد جيد، وأخرجه الفراء بإسناد ضعيف عن ابن عباس.

* قوله: ويذكر عن ابن عباس: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾: شرح الله صدره للإسلام.

قال الحافظ: ...وصله ابن مردويه من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس، وفي إسناده راو ضعيف.

[الفتح: (٨/٥٨٢-٥٨٣)]، [التغليق: (٤/٣٧٢-٣٧٣)]

١١٥٩) وقد أسند الشافعي عن مجاهد **«في قوله تعالى: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ قال: لا أذكر إلا ذكرت معي»** قال الحافظ أثر صحيح أخرجه البيهقي.

[الفتوحات الربانية: (٥/٢٣)]

١١٦٠) قال الزمخشري: ...قول ابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهما: **«لن يغلب عسر يسرين»**.

قال الحافظ: حديث ابن عباس: لم أجده.

قلت: ذكره الفراء عن الكلبي عن ابن صالح عنه.

[الكافي الشاف: (٤/٧٦٠)]

١١٦١) قال الزمخشري: ...روي مرفوعاً: **«أنه خرج ﷺ وهو يضحك ويقول: لن يغلب عسر يسرين»**.

قال الحافظ: أخرجه عبد الرزاق عن الحسن به مرسلاً. ومن طريقه أخرجه الحاكم والبيهقي في الشعب. ورواه الطبري عن معمر. وله طريق أخرى أخرجها ابن مردويه عن جابر موصولاً. وإسناده ضعيف. وفي الباب عن عمر رضي الله عنه ذكره مالك في الموطأ، أن عمر بن الخطاب بلغه أن أبا عبيدة حصر بالشام فذكر القصة. وقال في الكتاب: ولن يغلب عسر يسرين، ومن طريقه رواه الحاكم. وهذا أصح طرقه.

[الكافي الشاف: (٤/٧٦٠)]

١١٦٢) قال الزمخشري: ...عن النبي ﷺ: **«من قرأ: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ﴾ فكأنما جاءني وأنا مغتم ففرج عني»**.

قال الحافظ: أخرجه الثعلبي والواحدي وابن مردويه بأسانيدهم إلى أبي بن كعب. ورواه سليم

الزهري في البر عنه مرسلاً.

[الكافي الشاف: (٤/٧٦٢)]

١١٦٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس بن مالك يقول: «**كان رسول الله ﷺ جالساً، فنظر إلى جحر، فقال: لو جاء العسر حتى يدخل هذا الجحر لجاء اليسر حتى يخرجه، ثم قال: ﴿إن مع العسر يسراً﴾ [الشرح:٦]**».

قال: لا نعلم رواه عن أنس إلا عائذ.

وهو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١١٩)]

باب

تفسير سورة التين

١١٦٤) عن أنس ﷺ قال: «**لما نزلت: ﴿وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ﴾ [التين:١] فرح بها النبي ﷺ قال: فسألنا ابن عباس فقال: ﴿وَالتِّينِ﴾: بلاد الشام، ﴿وَالزَّيْتُونِ﴾: فلسطين، ﴿وَطُورِ سِينِينَ﴾: الذي كلم الله عليه موسى، ﴿الإِنسَانَ﴾: محمّد ﷺ، ﴿إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا﴾: أبو بكر وعمر، ﴿فَلَهُمْ أَجْرٌ﴾: عثمان، ﴿فَمَا يُكَذِّبُكَ بَعْدُ بِالدِّينِ﴾: علي**»، قال ابن الجوزي: هذا وضعه محمّد بن بيان على ابن عرفة.

[لسان الميزان: (٥/٩٦-٩٧)]

١١٦٥) قوله: ﴿تَقْوِيمٍ﴾: خلق.

قال الحافظ: ...أخرج ابن المنذر عن ابن عباس بإسناد حسن قال: «**أعدل خلق**».

[الفتح: (٨/٥٨٣-٥٨٤)]

باب

تفسير سورة العلق

١١٦٦) حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب. وحدثني سعيد بن مروان حدثنا محمّد بن عبد العزيز بن أبي رزمة أخبرنا أبو صالح سلمويه عن عروة بن الزبير: أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: «**كان أول ما بدئ به رسول الله ﷺ الرؤيا الصادقة في النوم، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح، ثم حبب إليه الخلاء فكان يلحق بغار حراء فيتحنث فيه. قال: والتحنث: التعبد الليالي ذوات العدد، قبل أن يرجع إلى أهله، ويتزود لذلك، ثم يرجع إلى خديجة، فيتزود بمثلها، حتى فجئه الحق وهو في غار حراء، فجاءه الملك فقال: اقرأ. فقال رسول الله ﷺ: ما أنا بقارئ. قال: فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد، ثم أرسلني فقال: اقرأ. قلت: ما أنا بقارئ. فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ**

مني الجهد، ثم أرسلني فقال: اقرأ. قلت: ما أنا بقارىء. فأخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد، ثم أرسلني فقال: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ * خَلَقَ الإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ * اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ * الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ﴾ الآيات إلى قوله: ﴿عَلَّمَ الإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾. فرجع بها رسول الله ﷺ ترجف بوادره، حتى دخل على خديجة فقال: زملوني زملوني. فزملوه حتى ذهب عنه الروع. قال لخديجة: أي خديجة، مالي لقد خشيت على نفسي؟ فأخبرها الخبر. قالت خديجة: كلا أبشر، فوالله لا يخزيك الله أبداً، فوالله إنك لتصل الرحم، وتصدق الحديث، وتحمل الكل، وتكسب المعدوم، وتقري الضيف، وتعين على نوائب الحق. فانطلقت به خديجة حتى أتت به ورقة بن نوفل، وهو ابن عم خديجة أخي أبيها، وكان امرءاً تنصر في الجاهلية، وكان يكتب الكتاب العربي، ويكتب من الانجيل بالعربية ما شاء الله ان يكتب، وكان شيخاً كبيراً قد عمي، فقالت خديجة: يا عم، اسمع من ابن أخيك، قال ورقة: يا ابن أخي ماذا ترى؟ فأخبره النبي ﷺ خبر ما رأى، فقال ورقة: هذا الناموس الذي أنزل على موسى، ليتني فيها جدعاً، ليتني اكون حياً- ذكر حرفاً- قال رسول الله ﷺ: أو مخرجي هم؟ قال ورقة: نعم، لم يأت رجل بما جئت به إلا أذي، وإن يدركني يومك حياً انصرك نصراً مؤزراً. ثم لم ينشب ورقة ان توفي وفتر الوحي حتى حزن رسول الله ﷺ».

رواه البخاري

قال الحافظ: وقع في مراسيل عبد الله بن أبي بكر بن حزم عند الدولابي ما يدل على أن الذي كان يراه ﷺ هو جبريل ولفظه: «**انه قال لخديجة بعد أن أقرأه جبريل: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾: أرأيتك الذي كنت أحدثك إني رأيته في المنام فإنه جبريل استعلن**».

* قوله: من الوحي.

قال الحافظ: يعني إليه وهو إخبار عما رآه من دلائل نبوته من غير أن يوحى بذلك إليه وهو أول ذلك مطلقاً ما سمعه من بحيرا الراهب، وهو عند الترمذي بإسناد قوي عن أبي موسى.

* قوله: فغطني.

قال الحافظ: ...وقع في: السيرة لابن إسحاق فغتني بالمثناة بدل الطاء وهما بمعنى والمراد غمني وصرح بذلك ابن أبي شيبة في مرسل عبد الله بن شداد.

* قوله: ﴿بِاسْمِ رَبِّكَ﴾.

قال الحافظ: ولو صح ما أخرجه الطبري من حديث ابن عباس: «**أن جبريل أمر النبي ﷺ بالاستعاذة والبسملة**» قبل قوله: اقرأ لكان أولى في الاحتجاج، لكن في إسناده ضعف وانقطاع، وكذا حديث أبي ميسرة: «**أن أول ما أمر به جبريل قال له: قل بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين**»، هو مرسل وإن كان رجاله ثقات، والمحفوظ أن أول ما نزل:

﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾ وأن نزول الفاتحة كان بعد ذلك.

* قوله: زملوني زملوني.

قال الحافظ: ...وقع في عبيد بن عمير: «**انه ﷺ خرج فسمع صوتاً من السماء يقول: يا محمد، انت رسول الله، وانا جبريل، فوقفت انظر إليه فما اتقدم وما اتأخر، وجعلت أصرف وجهي في ناحية آفاق السماء فلا انظر في ناحية منها إلا رايته كذلك**».

* قوله: لا يخزيك الله.

قال الحافظ: ...وقع عند ابن إسحاق عن إسماعيل بن أبي حكيم مرسلاً: «**أن خديجة قالت: أي ابن عم، اتستطيع ان تخبرني بصاحبك إذا جاء؟ قال: نعم. فجاءه جبريل، فقال: يا خديجة، هذا جبريل. قالت: قم فاجلس على فخذي اليسرى، ثم قالت: هل تراه؟ قال: نعم، قالت: فتحول إلى اليمنى كذلك، ثم قالت: فتحول فاجلس في حجري كذلك، ثم القت خمارها وتحسرت وهو في حجرها وقالت: هل تراه؟ قال: لا. قالت: اثبت، فوالله إنه لملك وما هو بشيطان**». وفي رواية مرسلة عند البيهقي في الدلائل: «**انها ذهبت إلى عداس وكان نصرانياً فذكرت له خبر جبريل فقال: هو أمين الله بينه وبين النبيين، ثم ذهبت إلى ورقة**».

* قوله: فانطلقت به إلى ورقة.

قال الحافظ: في مرسل عبيد بن عمير أنها أمرت أبا بكر أن يتوجه معه، فيحتمل أن يكون عند توجيهها أو مرة أخرى.

* قوله: أنزل على موسى.

قال الحافظ: ...وقع في مرسل أبي ميسرة: «**أبشر فأنا أشهد أنك الذي بشر به ابن مريم، وأنك على مثل ناموس موسى، وأنك نبي مرسل، وأنك ستؤمر بالجهاد**»، وهذا أصرح ما جاء في إسلام ورقة أخرجه ابن إسحاق.

* قوله: يومك.

قال الحافظ: ...أي وقت الإخراج، أو وقت إظهار الدعوة، أو وقت الجهاد. وتمسك ابن القيم الحنبلي بقوله في الرواية التي في بدء الوحي: «**ثم لم ينشب ورقة أن توفي**»، يرد ما وقع في السيرة النبوية لابن إسحاق «**أن ورقة كان يمر ببلال والمشركون يعذبونه وهو يقول: أحد أحد فيقول: أحد والله يا بلال، لئن قتلوك لاتخذت قبرك حناناً**»، هذا والله أعلم وهم، لأن ورقة قال: «**وإن أدركني يومك حياً لأنصرنك نصراً مؤزراً**»، فلو كان حياً عند ابتداء الدعوة لكان أول من استجاب وقام بنصر النبي ﷺ كقيام عمر وحمزة.

قلت: وهذا اعتراض ساقط، فإن ورقة إنما أراد بقوله: «**فإن يدركني يومك حياً أنصرنك**»

اليوم الذي يخرجوك فيه، لأنه قال ذلك عنه عند قوله: «او مخرجي هم»، وتعذيب بلال كان بعد انتشار الدعوة، وبين ذلك وبين إخراج المسلمين من مكة للحبشة ثم للمدينة مدة متطاولة.

[الفتح: (٥٨٥/٨-٥٩٢)]

١١٦٧) قال الحافظ: ... وقد أخرج ابن مردويه بإسناد ضعيف عن علي بن عبدالله بن عباس عن أبيه عن العباس بن عبدالمطلب قال: «**كنت يوماً في المسجد فاقبل ابو جهل فقال: إن لله عليّ إن رايت محمداً ساجداً**» فذكر الحديث.

[الفتح: (٥٩٥/٨-٥٩٦)]

١١٦٨) قال حمزة السهمي في ترجمة إبراهيم بن محمد الخواص وهو يروي الموضوعات عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «**لما انزل الله تعالى: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق:١] قال رسول الله ﷺ لمعاذ: اكتبها يا معاذ، فأخذ معاذ اللوح والقلم والنون وهم يقولون: اللهم ارفع به ذكراً، اللهم احطط به وزراً، اللهم اغفر به ذنباً. قال معاذ: فسجدت وأخبرت رسول الله ﷺ فسجد**».

[لسان الميزان: (٩٩/١-١٠٠)]

١١٦٩) قوله تعالى: ﴿كَلاَّ إِنَّ الإِنسَانَ لَيَطْغَى﴾ [العلق:٦].

قال الزمخشري: ... روي: «**انه قال -اي ابو جهل- لرسول الله ﷺ: اتزعم ان من استغنى طغى، فاجعل لنا جبال مكة فضة وذهباً، لعلنا نأخذ منها فنطغى فندع ديننا ونتبع دينك، فنزل جبريل فقال: إن شئت فعلنا ذلك، ثم إن لم يؤمنوا فعلنا بهم ما فعلنا بأصحاب المائدة، فكف رسول الله ﷺ عن الدعاء إبقاء عليهم**».

قال الحافظ: لم أجده.

قلت: وآخره تقدم في الإسراء بغير هذا السياق.

[الكاف الشاف: (٧٦٨/٤)]

باب
تفسير سورة القدر

١١٧٠) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: «**انزل الله القرآن إلى السماء الدنيا ليلة القدر جملة واحدة، ثم كان جبريل ينزله- يعني: على النبي ﷺ**».

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (١١٩/٢-١٢٠)]

١١٧١) قال الزمخشري: ... ذكر في تخصيص هذه المدة: «**ان رسول الله ﷺ ذكر رجلاً من بني إسرائيل لبس السلاح في سبيل الله الف شهر. فعجب المؤمنون من ذلك، وتقاصرت اليهم**

اعمالهم، فاعطوا ليلة هي خير من مدة ذلك الغازي».

قال الحافظ: أخرجه ابن أبي حاتم وغيره عن مجاهد به مرسلاً دون قوله: **«وتقاصرت إليهم اعمالهم»**..

[الكافي الشاف: (٤/٧٧٢)]

باب

تفسير سورة البينة

١١٧٢)روى مطين في ترجمة الهيثم البجلي عن مالك بسند صحيح حديثاً: **«في فضل سورة الذين كفروا»**.

[التهذيب: (١١/٨٤)]

١١٧٣)قال أبو موسى في الذيل في ترجمة نظير المزني: **«سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله إذا سمع قراءة: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البينة:١] فيقول: ابشر عبدي فوعزتي لا انساك على حال من احوال الدنيا والآخرة»**، قال المستملي: ذكر لابن طرخان فلم يعرفه، وقال الحديث أكثر من أن يحصى انتهى، وعبدالله بن سلمة واهي الحديث.

[الإصابة: (١/١٢١)، (٣/٥٥٨)]

باب

تفسير سورة الزلزلة

١١٧٤)ثم قال الحافظ منبهاً: ...أخرج الترمذي والحاكم وأبو الشيخ من حديث ابن عباس رفعه: **«إذا زلزلت تعدل نصف القرآن، والكافرون تعدل ربع القرآن»**، وأخرج الترمذي أيضاً وابن أبي شيبة وأبو الشيخ عن أنس: **«ان الكافرون والنصر تعدل كل منهما ربع القرآن. وإذا زلزلت تعدل ربع القرآن»**، زاد ابن أبي شيبة وأبو الشيخ: **«وآية الكرسي تعدل ربع القرآن»**، وهو حديث ضعيف لضعف سلمة وإن حسنه الترمذي فلعله تساهل فيه لكونه من فضائل الأعمال، وكذا صحح الحاكم حديث ابن عباس وفي سنده يمان بن المغيرة وهو ضعيف عندهم.

[الفتح: (٨/٦٧٨-٦٧٩)]

١١٧٥)قال الزمخشري: ...عن رسول الله ﷺ: **«من قرا سورة إذا زلزلت اربع مرات كان كمن قرا القرآن كله»**.

قال الحافظ: أخرجه الثعلبي من حديث علي بإسناد أهل البيت، لكنه من رواية أبي القاسم الطائي. وهو ساقط وشاهده عند ابن أبي شيبة والبزار عن أنس مرفوعاً: **«إذا زلزلت تعدل ربع القرآن»**، وأخرجه ابن مردويه والواحدي بإسناديهما إلى أبي بن كعب بلفظ: **«من قرا إذا زلزلت أعطي**

من الأجر كمن قرا القرآن» .

[الكافي الشاف: (٤/٧٧٧)]

١١٧٦)قال إسحاق بن راهويه : عن أبي أسماء قال : **«بينما ابو بكر ﷺ يتغدى مع رسول الله ﷺ إذ انزلت هذه الآية: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَهُ * وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرّاً يَرَهُ﴾ [الزلزلة:٧-٨] فأمسك ابو بكر ﷺ وقال: يا رسول الله، كل ما عملناه من سوء رايناه؟ فقال ﷺ: ما ترون مما تكرهون فذلك مما تجزون به، ويؤخر الخير لأهله في الآخرة»** .

قال الحافظ : أخرجه أحمد بمعناه في سؤاله عن قوله تعالى : ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ عن أبي بكر الصديق ﷺ، وأخرج الترمذي بعضه من طريق ابن عمر، عن أبي بكر ﷺ، وإسناده ضعيف. والطريق التي سقناها صحيحة، إن كان أبو أسماء سمع من أبي بكر ﷺ.

[المطالب العالية: (٤/١٨٢-١٨٣)]

١١٧٧)قوله تعالى : ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ [الزلزلة:٤].

قال الزمخشري : روي : **«عن رسول الله ﷺ: تشهد على كل احد بما عمل على ظهرها»** .

قال الحافظ : أخرجه الترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم عن أبي هريرة، وسعيد ثقة. وخالفه رشدين بن سعد وهو ضعيف. وأخرجه ابن مردويه.

[الكافي الشاف: (٤/٧٧٦)]

باب

تفسير سورة القارعة

١١٧٨)قوله تعالى : ﴿فَأُمُّهُ هَاوِيَةٌ﴾ [القارعة:٩].

قال الزمخشري : روي : **«يهوي بها سبعين خريفاً»** .

قال الحافظ : هذا طرف من حديث أخرجه الترمذي في صفة جهنم عن عتبة بن غزوان : **«ان النبي ﷺ قال: إن الصخرة العظيمة لتلقى من شفير جهنم فتهوي فيها سبعين عاماً ما تقضي إلى قعرها»**، وقال : غريب لا نعرف للحسن سماعاً . من عتبة وهذا منقطع. وقد رواه مسلم من حديث عتبة بلفظ : **«وذكر لنا»** وهو في حكم المرفوع، وروى الحاكم عن أبي هريرة مرفوعاً : **«إن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأساً يهوي بها في النار سبعين خريفاً»** وأصله في البخاري عن أبي هريرة بلفظ : **«يهوي بها في جهنم»**، حسب. وروى البزار عن ابن مسعود رفعه : **«يؤتى بالقاضي يوم القيامة فيوقف على شفير جهنم فإن امر به فدفع فهوى بها سبعين خريفاً»** .

[الكافي الشاف: (٤/٧٨٣)]

باب
تفسير سورة العاديات

١١٧٩) قوله: يقال: ﴿فَأَثَرْنَ بِهِ نَقْعاً﴾: رفعن به غباراً.

قال الحافظ: ...عند البزار والحاكم من حديث ابن عباس قال: «**بعث رسول الله ﷺ خيلاً فلبثت شهراً لا يأتيه خبرها، فنزلت: ﴿وَالْعَادِيَاتِ ضَبْحاً﴾ [العاديات:١] ضجت بأرجلها، ﴿فَالْمُورِيَاتِ قَدْحاً﴾ [العاديات: ٢] قدحت الحجارة فأورت بحوافرها، ﴿فَالْمُغِيرَاتِ صُبْحاً﴾ [العاديات:٣] صبحت القوم بغارة، ﴿فَأَثَرْنَ بِهِ نَقْعاً﴾ [العاديات: ٤] التراب، ﴿فَوَسَطْنَ بِهِ جَمْعاً﴾ [العاديات: ٥] صبحت القوم جميعاً**»، وفي إسناده ضعف.

وهو مخالف لما روى ابن مردويه بإسناد أحسن منه عن ابن عباس قال: «**سألني رجل عن العاديات فقلت: الخيل، قال فذهب إلى علي فسأله فأخبره بما قلت، فدعاني فقال لي: إنما العاديات الإبل من عرفة إلى مزدلفة**» الحديث. وعند سعيد بن منصور من طريق حارثة بن مضرب قال: «**كان علي يقول: هي الإبل، وابن عباس يقول: هي الخيل**». ومن طريق عكرمة عنهما نحوه بلفظ: «**الإبل في الحج والخيل في الجهاد**» وبإسناد حسن عن عبد الله بن مسعود قال: «**هي الإبل**»، وبإسناد صحيح عن ابن عباس: «**ما ضجت دابة قط إلا كلب أو فرس**».

[الفتح: (٥٩٩/٨)]

١١٨٠) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: «**بعث رسول الله ﷺ خيلاً فاشهرت شهراً لا يأتيه منها خبر، فنزلت: ﴿وَالْعَادِيَاتِ ضَبْحاً﴾ [العاديات:١] ضجت بأرجلها، ﴿فَالْمُورِيَاتِ قَدْحاً﴾ [العاديات: ٢] قدحت بحوافرها الحجارة فأورت ناراً، ﴿فَالْمُغِيرَاتِ صُبْحاً﴾ [العاديات:٣] صبحت القوم بغارة، ﴿فَأَثَرْنَ بِهِ نَقْعاً﴾ [العاديات: ٤] اثارت بحوافرها التراب، ﴿فَوَسَطْنَ بِهِ جَمْعاً﴾ [العاديات: ٥] قال صبحت القوم جمعاً**».

حفص ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١٢٠/٢)]

باب
تفسير سورة قريش

١١٨١) قال الحافظ: حديث ابن عباس مرفوعاً: «**إن الله حبس عن مكة الفيل**» الحديث. وأما هذه السورة فلم أرَ فيها حديثاً مرفوعاً صحيحاً.

[الفتح: (٦٠١/٨-٦٠٢)]

باب

تفسير سورة التكاثر

١١٨٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير: ﴿ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ مرفوعاً[١].

قال العقيلي غير محفوظ.

[لسان الميزان: (٤/٣٥٧)]

باب

تفسير سورة العصر

١١٨٣) قال الحافظ منبهاً: لم أرَ في تفسير هذه السورة حديثاً مرفوعاً صحيحاً، لكن ذكر بعض المفسرين فيها حديث ابن عمر: «**من فاتته صلاة العصر**».

[الفتح: (٨/٦٠٠)]

باب

تفسير سورة الماعون

١١٨٤) قال الحافظ: الطبري أخرج من طريق سلمة بن كهيل عن أبي المغيرة: «**سأل رجل ابن عمر عن الماعون، قال: المال الذي لا يؤدى حقه. قال: قلت: إن ابن مسعود يقول هو المتاع الذي يتعاطاه الناس بينهم، قال: هو ما أقول لك**»، وأخرجه الحاكم أيضاً وزاد في رواية أخرى عن ابن مسعود: «**هو الدلو والقدر والفاس**»، وكذا أخرجه أبو داود والنسائي عن ابن مسعود بلفظ: «**كنا نعد الماعون على عهد رسول الله ﷺ عارية الدلو والقدر**» وإسناده صحيح إلى ابن مسعود. وأخرجه البزار والطبراني من حديث ابن مسعود مرفوعاً صريحاً، وأخرج الطبراني من حديث أم عطية قالت: «**ما يتعاطاه الناس بينهم**».

[الفتح: (٨/٦٠٢-٦٠٣)]

١١٨٥) مسند علي بن أبي طالب: حديث: «**في قوله تعالى: ﴿وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾ [الماعون:٧] قال: هي الزكاة المفروضة**» الحديث.

الحاكم في التفسير: موقوف. وقال: لم يسمع مجاهد من علي.

قلت: بل سمع منه كما ثبت في الصحيح.

[إتحاف المهرة: (١١/٦٠٣)]

---

(١) عن عكرمة عن ابن عباس: ﴿ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ قال: قال ابن عباس: «**إن رسول الله ﷺ فسرها فقال: أول جزء فيها الخصاف والماء وفلق الخبز**».

١١٨٦)من طريق عابد بن ربيعة قال: قلت للحارث بن شريح: **«ما قال لك رسول الله ﷺ في الماعون؟ قال: الحجر والحديد والماء»**.

رواه الحكيم الترمذي.

وأخرجه ابن السكن مطولاً ووقع عند عمر بن شيبة شريح بن الحارث وهو مقلوب.

[الإصابة: (١/ ٢٨٠-٢٨١)]

١١٨٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله قال: **«كنا نعد الماعون على عهد رسول الله ﷺ الدلو والفأس والقدر»**.

قال البزار: لا نعلم أحداً رواه بهذا اللفظ، عن عاصم إلا أبو عوانة.

قال الشيخ: رواه أبو داود إلا بذكر الفأس.

إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/ ١٢٠-١٢١)]

باب

تفسير سورة الكوثر

١١٨٨)قال الحافظ: ...قد أخرج الترمذي من طريق ابن عمر رفعه: **«الكوثر نهر في الْجَنَّة حافتاه من ذهب ومجراه على الدر والياقوت»**، الحديث قال: إنه حسن صحيح.

[الفتح: (٨/ ٦٠٣-٦٠٤)]

قلت: في هدي الساري (٥٩) قال الحافظ: ورواية زكريا لم أقف عليها.

١١٨٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: **«قدم كعب بن الأشرف مكة، فقالت له قريش: انت سيدهم، الا ترى إلى هذا المنصبر المنبتر من قومه، يزعم أنه خير منا ونحن أهل الحجيج، وأهل السقاية، وأهل السدانة، قال: انتم خير منه، قال: فنزلت: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ [الكوثر:٣]»**.

ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/ ١٢١)]

باب

تفسير سورة المسد

١١٩٠)قال الحافظ: ...روى البزار بإسناد حسن عن ابن عباس قال: **«لما نزلت: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ جاءت امرأة أبي لهب، فقال أبو بكر للنبي ﷺ: لو تنحيت، قال: إنه سيحال بيني وبينها، فاقبلت فقالت: يا أبا بكر هجاني صاحبك، قال: لا ورب هذه البنية، ما ينطق**

بالشعر ولا يفوه به. قالت: إنك لمصدق. فلما ولت قال أبو بكر: ما رآتك. قال: ما زال ملك يسترني حتى ولت»، وأخرجه الحميدي وأبو يعلى وابن أبي حاتم من حديث أسماء بنت أبي بكر بنحوه. وللحاكم من حديث زيد بن أرقم: «**لما نزلت: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ قيل لامرأة أبي لهب: إن محمداً هجاك، فأتت رسول الله ﷺ فقالت: هل رأيتني أحمل حطباً، أو رأيت في جيدي حبلاً**».

[الفتح: (٨/٦١٠-٦١١)]

باب
تفسير سورة النصر

١١٩١) قال الحافظ: ..ووهم عطاء بن السائب فورى هذا الحديث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: «**لما نزلت: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر:١] قال النبي ﷺ: نعيت إلى نفسي**»، أخرجه ابن مردويه من طريقه، والصواب رواية حبيب بن أبي ثابت التي في الباب الذي قبله بلفظ: «**نعيت إليه نفسه**»، وللطبراني من طريق عكرمة عن ابن عباس قال: «**لما نزلت: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر:١] نعيت إلى رسول الله ﷺ نفسه، فأخذ بأشد ما كان قط اجتهاداً في أمر الآخرة**»، ولأحمد من طريق أبي رزين عن ابن عباس قال: «**لما نزلت علم أن نعيت إليه نفسه**»، ولأبي يعلى من حديث ابن عمر: «**نزلت هذه السورة في أوسط أيام التشريق في حجة الوداع، فعرف رسول الله ﷺ أنه الوداع**».

[الفتح: (٨/٦٠٦-٦٠٨)]

١١٩٢) قال الزمخشري: ...قال أبو هريرة: «**لما نزلت قال رسول الله ﷺ: الله أكبر جاء نصر الله والفتح، وجاء أهل اليمن: قوم رقيقة قلوبهم، الإيمان يمان، والفقه يمان، والحكمة يمانية**».

قال الحافظ: أخرجه ابن مردويه من طريق عبد الرزاق أخبرنا هشام بن حسان عن محمّد بن سيرين عنه، وأصله في مسلم دون ما في أوله، وله شاهد في ابن حبان والنسائي من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

[الكافي الشاف: (٤/٨٠٦)]

١١٩٣) قال الزمخشري: روي: «**أن النبي ﷺ لما قرأ هذه السورة استبشروا وبكى العباس فقال ﷺ: ما يبكيك يا عم؟ قال: نعيت إليك نفسك، قال: إنها لكما تقول فعاش بعدها سنتين لم ير فيها ضاحكاً مستبشراً.**

وقيل: إن ابن عباس هو الذي قال ذلك؛ فقال رسول الله ﷺ: لقد أوتي هذا الغلام علماً كثيراً».

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٨٠٧/٤)]

١١٩٤)قوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر:١].

قال الحافظ: ...عند أبي حاتم من حديث ابن عباس: «**عاش بعدها تسع ليال**»، وعن مقاتل: «**سبعاً**»، وعن بعضهم: «**ثلاثاً**»، وقيل: «**ثلاث ساعات**» وهو باطل، وأخرج ابن أبي داود في كتاب المصاحف بإسناد صحيح عن ابن عباس: «**انه كان يقرأ: إذا جاء فتح الله والنصر**».

[الفتح: (٦٠٥/٨-٦٠٦)]

باب

تفسير سورة الكافرون

أخرج أصحاب السنن وأحمد بن حبان والحاكم من طريق أبي إسحاق السبيعي عن فورة بن نوفل عن أبيه مرفوعاً في فضل: ﴿قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون:١][1] والرواية التي فيها عن أبيه أرجح.

[الإصابة: (٥٧٨/٣)]

١١٩٥) قوله: وقال غيرة: ﴿لاَ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ﴾ إلخ.

قال الحافظ: ...قد أخرج ابن أبي حاتم من حديث ابن عباس قال: «**قالت قريش للنبي ﷺ: كف عن آلهتنا فلا تذكرها بسوء، فإن لم تفعل فاعبد آلهتنا سنة ونعبد إلهك سنة، فنزلت**»، وفي إسناده أبو خلف عبد الله بن عيسى، وهو ضعيف.

[الفتح: (٦٠٤/٨-٦٠٥)]

باب

تفسير سورة الاخلاص

١١٩٦)عن أبي سعيد الخدري قال: قال النبي ﷺ لأصحابه: «**ايعجز أحدكم ان يقرأ ثلث القرآن في ليلة؟**» الحديث.

رواه البخاري

(١) عن فروة بن نوفل عن أبيه: «**أن النبي ﷺ قال لنوفل: اقرأ: ﴿قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون:١] ثم نَمْ على خاتمتها، فإنها براءة من الشرك**».

وفي رواية: «**دفع إلى النبي ﷺ ابنة أم سلمة، وقال: إنما انت ظئري. قال: فمكث ما شاء الله، ثم اتيته، فقال: ما فعلت الجارية، أو الجويرية؟ قال: قلت: عند أمها. قال: فجيء ما جئت؟ قال: قلت: تُعلمني ما اقول عند منامي. فقال: اقرأ عند منامك: ﴿قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون:١] قال: ثم نَمْ على خاتمتها، فإنها براءة من الشرك**».

قال صاحب تحفة الأشراف عن إبراهيم والضحاك المشرقيّ، كلاهما عن أبي سعيد به. قال الفربري: سمعت أبا جعفر محمّد بن أبي حاتم وراق أبي عبد الله قال: قال أبو عبد الله البخاري: عن إبراهيم مرسل؛ وعن الضحاك المشرقي مسند.

قال الحافظ: ومراده أن ابن عمر حدث بهذا الحديثين عن شيخين، عن أبي سعيد أحدهما إبراهيم -وهو ابن يزيد- النخعي وروايته عن أبي سعيد مرسلة. لأنه لم يلقه. والثاني الضحاك بن شرحبيل المشرقي وروايته عن أبي سعيد مرسلة. لأنه لم يلقه.

[النكت الظراف: (٣/٣٦٧-٣٦٨)]

١١٩٧)قال الزمخشري: ...روى أبي وأنس عن النبي ﷺ: **«أسست السماوات السبع والأرضون السبع على: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾»** [الإخلاص:١].

قال الحافظ: لم أجده مرفوعاً وأخرجه ابن أبي شيبة في فضائل القرآن عن كعب الأحبار موقوفاً.

[الكافي الشاف: (٤/٨١٤)]

١١٩٨)قال الزمخشري: ...عن رسول الله ﷺ: **«انه سمع رجلاً يقرا: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص:١] فقال: وجبت. قيل: يا رسول الله، وما وجبت؟ قال: وجبت له الْجَنَّة»**.

قال الحافظ: أخرجه الترمذي والنسائي والحاكم عن أبي هريرة. وله شاهد في الطبراني الكبير من حديث أبي أمامة.

[الكافي الشاف: (٤/٨١٤)]

١١٩٩)قال ابن حبان في ترجمة حاتم بن ميمون وهو يروي المناكير عن أنس رفعه: **«من قرا: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص:١] مائتي مرة كتب الله له ألفاً وخمسمائة حسنة إلا أن يكون عليه دين»**. وهذا أحد الحديثين اللذين أخرجهما له الترمذي باختلاف في اللفظ.

[التهذيب: (٢/١١٣)]

١٢٠٠)قال الحافظ في ترجمة أبي إياس الساعدي: ساق المستغفري بسنده عن أبي إياس الساعدي قال: **«كنت ردف النبي ﷺ فقال: قل، قلت: ما أقول؟ قال: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص:١] ثم قال: قل: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق:١] وقل: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس:١] ثم قال: يا أبا إياس ما قرأ الناس بمثلهن»**، وكذا أخرجه الحارث بن أبي أسامة عن عبد العزيز بن أبان وعبد العزيز متروك.

[الإصابة: (٤/١٢)]

١٢٠١)ذكر ابن حبان في ترجمة محبوب بن هلال وهو ضعيف والحديث المشار إليه هو في قصة

لمعاوية بن معاوية الذي مات بالمدينة فصلى عليه النبي ﷺ بتبوك[1] وحديثه علم من أعلام النبوة، وله طرق يقوي بعضها ببعض وذكرتها في ترجمة معاوية في الصحابة.

[لسان الميزان: (١٧/٥-١٨)]

١٢٠٢)روى الخلال في ترجمة زكريا بن عطية عن سعد رفعه: **«من قرأ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الاخلاص:١] فكأنما قرأ ثلث القرآن»**، قال: لايتابع عليه ويروى من غير هذا الوجه بإسناد جيد.

قلت: وأخرجه الطبراني في الصغير من طريق الحلواني وهو الخلال وقال: لا يروى عن سعيد إلا بهذا الإسناد.

[لسان الميزان: (٤٨٢/٢)]

١٢٠٣)ساق العقيلي في ترجمة أحمد بن الحارث وهو صاحب مناكير عن رجاء الغنوي رفعه: **«من قرأ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الاخلاص:١] ثلاث مرات فكأنما قرأ القرآن أجمع»**.

[لسان الميزان: (١٤٨/١)]

١٢٠٤)عن جابر بن عبد الله قال: **«قام رجل فركع ركعتي الفجر فقرأ في الركعة الأولى: ﴿قُلْ يَاأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون:١] حتى انقضت السورة. فقال النبي ﷺ: هذا عبد عرف ربه. وقرأ في الركعة الآخرة: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الاخلاص:١] فقال النبي ﷺ: هذا عبد آمن بربه. قال طلحة: فأنا أحب أن أقرأ هاتين السورتين في هاتين الركعتين»**.

قال الحافظ: هذا حديث حسن غريب، رواه ابن حبان في صحيحه. فوقع لنا موافقة عالية.

وثبت في الحديث الصحيح أن النبي ﷺ كان يقرأ السورتين المذكورتين في ركعتي الفجر. وأما باقي سياقه فتفرد به طلحة عن جابر، وتفرد به الأينسي عن طلحة، وهما صدوقان.

[الأمتاع: (١٤١-١٤٢)]

١٢٠٥)سورة: «﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾» [الاخلاص:١] يقال: لا ينون. ﴿أَحَدٌ﴾ أي: واحد.

قال الحافظ: ...جاء في سبب نزولها من طريق أبي العالية عن أبي بن كعب: **«إن المشركين قالوا للنبي ﷺ: انسب لنا ربك، فنزلت»**، أخرجه الترمذي والطبري وفي آخره قال: **«﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ﴾ [الاخلاص:٣] لأنه ليس شيء يولد إلا سيموت ولا شيء يموت إلا يورث، وربنا**

---

(١) عن أنس بن مالك، قال: **«نزل جبرائيل على النبي ﷺ فقال: يا محمد، مات معاوية عن معاوية المزني، اتحب ان تصلي عليه؟ قال: نعم. فضرب بجناحيه فلم يبق اكمة ولا شجرة إلا وقد تضعضعت، فرفع سريره حتى نظر إليه، فصلى عليه وخلفه صفان من الملائكة كل صف سبعون الف ملك، فقال: يا جبرائيل بم نال معاوية هذه المنزلة؟ قال: بحب: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الاخلاص:١] وقراءته إياها جائياً وذاهباً، وقائماً وقاعداً وعلى كل حال»**.

لا يموت ولا يورث، ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ [الاخلاص:٣]: شبه ولا عدل»، وأخرجه الترمذي من وجه آخر عن أبي العالية مرسلاً وقال: هذا أصح، وصحح الموصول ابن خزيمة والحاكم، وله شاهد من حديث جابر عند أبي يعلى والطبري والطبراني في الأوسط.

[الفتح: (٦١١/٨)]

باب

تفسير المعوذتين

١٢٠٦)عن زر قال: **«سألت أبي بن كعب قلت: أبا المنذر إن أخاك ابن مسعود يقول كذا وكذا، فقال أبي سألت رسول الله ﷺ فقال لي: قيل لي، قل، فقلت: فنحن نقول كما قال رسول الله ﷺ»**.

رواه البخاري

* قوله: يقول كذا وكذا.

قال الحافظ: ...وأظن ذلك من سفيان فإن الإسماعيلي أخرجه عن سفيان كذلك على الإبهام، وكنت أظن أولاً أن الذي أبهمه البخاري لأنني رأيت التصريح به في رواية أحمد عن سفيان ولفظه: **«قلت لأبي: إن أخاك يحكها من المصحف»**، وكذا أخرجه الحميدي عن سفيان ومن طريقه أبو نعيم في المستخرج وكأن سفيان كان تارة يصرح بذلك وتارة يبهمه.

وقد أخرجه أحمد أيضاً وابن حبان عن عاصم بلفظ: **«إن عبد الله بن مسعود كان لا يكتب المعوذتين في مصحفه»**.

وأخرج أحمد عن عاصم بلفظ: **«إن عبد الله يقول في المعوذتين»** وهذا أيضاً فيه إبهام.

وقد أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند والطبراني وابن مردويه عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي قال: **«كان عبد الله بن مسعود يحك المعوذتين من مصاحفه ويقول: إنهما ليستا من كتاب الله»**.

وقد أخرجه البزار وفي آخره يقول: **«إنما أمر النبي ﷺ أن يتعوذ بهما»** قال البزار. ولم يتابع ابن مسعود على ذلك أحد من الصحابة. وقد صح عن النبي ﷺ أنه قرأها في الصلاة.

قلت: هو في صحيح مسلم عن عقبة بن عامر وزاد فيه ابن حبان من وجه آخر عن عقبة بن عامر: **«فإن استطعت ان لا تفوتك قراءتهما في صلاة فافعل»**، وأخرج أحمد من طريق أبي العلاء بن الشخير عن رجل من الصحابة: **«أن النبي ﷺ أقرأه المعوذتين وقال له: إذا أنت صليت فاقرأ بهما»**، وإسناده صحيح، ولسعيد بن منصور من حديث معاذ بن جبل: **«أن النبي ﷺ صلى الصبح فقرأ فيهما بالمعوذتين»**.

أما قول النووي في شرح المهذب: أجمع المسلمون على أن المعوذتين والفاتحة من القرآن، وأن من

جحد منهما شيئاً كفر، وما نقل عن ابن مسعود باطل ليس بصحيح، ففيه نظر، وقد سبقه لنحو ذلك أبو محمّد بن حزم فقال في أوائل: المحلى: ما نقل عن ابن مسعود من إنكار قرآنية المعوذتين فهو كذب باطل. وكذا قال الفخر الرازي في أوائل تفسيره: الأغلب على الظن أن هذا النقل عن ابن مسعود كذب باطل. والطعن في الروايات الصحيحة بغير مستند لا يقبل، بل الرواية صحيحة والتأويل محتمل.

[الفتح: (٨/٦١٤-٦١٦)]

١٢٠٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله الأسلمي، قال: **«كنا مع رسول الله ﷺ في عمرة، حتى إذا كنا ببطن واقم استقبلتنا ضبابة، فأضلتنا الطريق، فلم نشعر حتى طلعنا على ثنية، فلما رأى رسول الله ﷺ ذلك عدل إلى كثيب، فأناخ عليه، ثم قام وقام عليه من شاء الله، فما زال يصلي حتى طلع الفجر، فأخذ رسول الله ﷺ برأس ناقته، ثم مشى وعبد الله الأسلمي إلى جنبه، ما أحد مع رسول الله ﷺ غيره فوضع رسول الله ﷺ يده على صدره، ثم قال: قل: قلت: ما أقول؟ قال: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص:١]، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ﴾ [الفلق:١-٢] حتى فرغت منها، ثم قال: قلت: ما أقول؟ قال: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس:١] قلت: ﴿أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ حتى فرغت منها، فقال رسول الله ﷺ: هكذا فتعوذ، فما تعوذ العباد بمثلهن قط»**.

قال البزار: هكذا رواه ابن يزيد بن رومان، ورواه غيره عن غير عبد الله الأسلمي.

هذا إسناد صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٢٥)]

١٢٠٨) قال الزمخشري: ...عن رسول الله ﷺ: **«لقد أنزلت علي سورتان ما أنزل مثلهما، وإنك لن تقرأ سورتين أحب ولا أرضى عند الله منهما يعني المعوذتين»**.

قال الحافظ: لم أجده بهذا اللفظ. وأوله في مسلم بمعناه من حديث عقبة بن عامر ﷺ: **«أن النبي ﷺ قال له: ألم تر آيات أنزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق:١] و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس:١]»** وآخره في ابن حبان من حديث عقبة بمعناه.

وأيضاً قال: **«سمعت رسول الله ﷺ يقول: لأن يقرأ سورة أحب إلى الله ولا أبلغ من: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق:١] و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس:١] فإن استطعت أن لا تدعهما في صلاة فافعل»**.

[الكافي الشاف: (٤/٨١٩)]

١٢٠٩) قال الزمخشري: ...عن رسول الله ﷺ: **«من قرأ المعوذتين فكأنما قرأ الكتب التي أنزلها الله تعالى كلها»**.

قال الحافظ: أخرجه الثعلبي وابن مردويه والواحدي بأسانيدهم إلى أبي بن كعب؛ وقد مضى غير

مرة أنها واهنة وأن الحديث المرفوع في ذلك موضوع، والله أعلم.

[الكافي الشاف: (٨١٧/٤)]

١٢١٠)عن عقبة بن عامر قال: **«بينا انا اسير مع رسول الله ﷺ بين الجحفة والأبواء، إذ غشينا ريح وظلمة شديدة، فجعل رسول الله ﷺ يتعوذ بـ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق:١]، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس:١]، ويقول: يا عقبة تعوذ بهما فما تعوذ متعوذ بمثلهما»**، أخرجه أبو داود وأصله في مسلم.

وأخرجه البزار من حديث عبد الله الأسلمي **«ان النبي ﷺ قال له: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الاخلاص:١]، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق:١]، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس:١] هكذا فتعوذ، فما تعوذ العباد بمثلهن قط»**، ورجاله ثقات، وهو عند أبي عبيد من رواية معاذ بن عبد الله بن خبيب الجهني عن أبيه بنحوه وسنده جيد.

وهو عند النسائي والترمذي وصححه من حديث عبد الله بن خبيب قال: **«اصابنا طش وظلمة، فانتظرنا رسول الله ﷺ ليصلي بنا، فخرج وقال: قل. قلت: ما اقول؟ قال: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الاخلاص:١] والمعوذتين حين تمسي وحين تصبح تكفيك كل شيء»**، زاد الترمذي في روايته: **«ثلاث مرات»**، وعند أبي عبيد من حديث عبد الرحمن بن عابس قال: **«قال لي رسول الله ﷺ: يا ابن عابس، الا اخبرك بأفضل ما تعوذ به المتعوذون؟ قلت: بلى يا رسول الله، قال: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق:١]، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس:١]»**. وسنده حسن.

[بذل الماعون: (٩١-٩٢)]

١٢١١)روى أبو داود عن معاذ بن عبد الله بن خبيب، عن أبيه قال: **«خرجنا في ليلة مطيرة وظلمة شديدة نطلب رسول الله ﷺ الحديث**[1]، وفيه فضل المعوذتين و: **﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الاخلاص:١]، وأن من قالها حين يصبح وحين يمسي ثلاث مرات يكفي من كل شيء»**، وأخرجه البخاري في التاريخ والنسائي من طريق زيد بن أسلم عن معاذ وأورده من وجهين عن معاذ بن عبد الله عن أبيه عن عقبة بن عامر وله عن عقبة طرق أخرى عند النسائي وغيره مطولاً ومختصراً ولا يبعد أن يكون الحديث محفوظاً من الوجهين فإنه جاء أيضاً من حديث ابن عابس الجهني ومن حديث جابر بن عبد الله الأنصاري ولعبد الله بن خبيب عند البغوي حديث آخر بسند ضعيف.

[الإصابة: (٣٠٢/٢-٣٠٣)]

---

(١) عن معاذ بن عبد الله بن خبيب، عن أبيه قال: **«خرجنا في ليلة مطيرة وظلمة شديدة نطلب رسول الله ﷺ يصلي لنا، قال: فادركته فقال: قل. فلم اقل شيئاً، ثم قال: قل، فلم أقل شئياً، قال: قل: قلت: ما اقول؟ قال: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص:١] والمعوذتين حين تمسي وحين تصبح ثلاث مرات تكفيك كل شيء»**.

١٢١٢)أخرج البيهقي في الدلائل بسند ضعيف في القصة التي ذكر فيها أن النبي ﷺ وفي آخر الحديث: «**انهم وجدوا وتراً فيه إحدى عشرة عقدة، وانزلت سورة الفلق والناس، فجعل كلما قرا آية انحلت عقدة**»، وعند ابن سعد بسند منقطع عن ابن عباس: «**أن النبي ﷺ بعث علياً وعماراً فوجدا طلعة فيها إحدى عشرة عقدة**»، فذكر نحوه.

[تلخيص الحبير: (١٣٤٨/٤)]

١٢١٣)حديث: «**انه ﷺ سحر حتى كان يخيل إليه أنه يفعل الشيء ولم يفعله**»، متفق عليه من حديث عائشة.

قوله: وفي ذلك نزلت المعوذتان، انتهى، وهذا ذكره الثعلبي في تفسيره من حديث ابن عباس تعليقاً، ومن حديث عائشة أيضاً تعليقاً، وطريق عائشة صحيح وفيه نزلت: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق:١].

[تلخيص الحبير: (١٣٤٧/٤-١٣٤٨)]

١٢١٤)قال الحافظ: ...أخرجه الترمذي والحاكم من طريق أبي سلمة عن عائشة: «**أن النبي ﷺ نظر إلى القمر فقال: يا عائشة استعيذي بالله من شر هذا، قال: هذا الغاسق إذا وقب**»، إسناده حسن.

[الفتح: (٦١٣/٨)]

١٢١٥)قال الحافظ: قال ابن جرير: عن ابن عباس، قال: «**ما من مولود إلا على قلبه الوسواس، فإذا عمل بذكر الله خنس، وإذا غفل وسوس**».

ورواه الحاكم في المستدرك.

وكذا رواه عبثر بن القاسم، وحكيم ضعيف الحديث.

وقد روي عن منصور، عن سعيد بن جبير. وفي إسناده ضعف أيضاً.

وساق الحافظ بسنده عن ابن عباس، قال: «﴿**الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ**﴾، **قال: الشيطان يحط فاه على قلب ابن آدم، فإذا سها وغفل وسوس، وإذا ذكر الله خنس**».

[التغليق: (٣٨١/٤-٣٨٢)]

كتاب المغازي والسير

الموضوع الصفحة

كتاب التفسير

الموضوع | الصفحة

الموضوع | الصفحة

سلسلة إصدارات
الحكمة

(١٢)



موسوعة
الحافظ ابن حجر العسقلاني الحديثية

تشمل هذه الموسوعة تعليقات الحافظ الحديثية وأحكامه على الأحاديث والآثار التي أوردها
في جميع مؤلفاته المطبوعة

جمع وإعداد

وليد بن أحمد الحسين الزبيري

إياد بن عبد اللطيف بن إبراهيم القيسي | مصطفى بن قحطان الحبيب
بشير بن جواد القيسي | عماد بن محمد البغدادي

المجلد الخامس

كتاب النكاح

باب
جامع في النكاح

١)عن زياد بن ميمون عن أنس بن مالك ﷺ قال : «**كانت امرأة بالمدينة عطارة يقال لها الخولاء فجاءت إلى عائشة رضي الله عنها فقالت: يا أم المؤمنين نفسي لك الفداء أني لأزين نفسي لزوجي كل ليلة حتى كأني العروس أزف إليه فقالت أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ليس من امرأة ترفع شيئاً من بيتها أو تضعه في مكان تريد بذلك إصلاحاً إلا نظر الله إليها**» فذكر الحديث بطوله وفيه فضل الولادة والرضاع والفطام والمراودة والمعانقة والقبلة والمجامعة وغير ذلك وهو موضوع .

[لسان الميزان: (٢/٤٩٧-٤٩٨)]

٢)عن علقمة قال : «**كنت مع عبدالله، فلقيه عثمان بمنى فقال: يا أبا عبدالرحمن إن لي إليك حاجة فخليا، فقال عثمان: هل لك يا أبا عبدالرحمن في أن نزوجك بكراً تذكرك ما كنت تعهد؟ فلما رأى عبدالله أن ليس له حاجة إلى هذا أشار إليَّ فقال: يا علقمة، فانتهيت إليه وهو يقول: أما لئن قلت ذلك لقد قال لنا النبي ﷺ: يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء**» .

رواه البخاري

* قول البخاري : فلقيه عثمان بمنى .

قال الحافظ : وفي رواية زيد بن أبي أنيسة عن الأعمش عند ابن حبان «**بالمدينة**» وهي شاذة .

قلت : سيكرر الحافظ هذه الرواية وسنستغني هنا في الحكم عليها عن بقية المواضع .

* قول البخاري : فقال عثمان : هل لك يا أبا عبدالرحمن في أن نزوجك بكراً .

قال الحافظ : وفي رواية زيد بن أبي أنيسة عند ابن حبان «**لعلها أن تذكرك ما فاتك**» .

[الفتح: (٩/٩)]

٣) قول البخاري : فلما رأى عبدالله أن ليس له حاجة إلى ...

قال الحافظ : وفي رواية زيد «**فلقى عثمان، فأخذ بيده فقاما، وتنحيت عنها، فلما رأى عبدالله أن ليست له حاجة يسرها قال: ادن يا علقمة، فانتهيت إليه وهو يقول: ألا نزوجك**» .

* قول البخاري : لقد قال لنا النبي ﷺ يا معشر الشباب .

قال الحافظ : في رواية زيد : «**لقد كنا مع رسول الله ﷺ شباباً فقال لنا**» .

* قول البخاري : له وجاء .

قال الحافظ : ووقع في رواية ابن حبان المذكورة : «**فإنه له وجاء وهو الإخصاء**» وهي زيادة مدرجة في الخبر لم تقع إلا في طريق زيد بن أبي أنيسة هذه .

[الفتح: (٩/١٠-١٢)]

٤)قال الحافظ : فصح من حديث أنس بلفظ : «**تزوجوا الودود الولود، فإني مكاثر بكم يوم القيامة**» أخرجه ابن حبان ، وذكره الشافعي بلاغاً عن ابن عمر بلفظ : «**تناكحوا تكاثروا فإني أباهي بكم الأمم**» وللبيهقي من حديث أبي أمامة : «**تزوجوا، فإني مكاثر بكم الأمم، ولا تكونوا كرهبانية النصارى**» وورد : «**فإني مكاثر بكم**» أيضاً من حديث الصنابحي وابن الأعسر ومعقل بن يسار وسهل بن حنيف وحرملة بن النعمان وعائشة وعياض بن غنم ومعاوية بن حيدة وغيرهم، وأما حديث «**لا رهبانية في الإسلام**» فلم أره بهذا اللفظ، لكن في حديث سعد بن أبي وقاص عند الطبراني «**إن الله أبدلنا بالرهبانية الحنيفية السمحة**» وعن ابن عباس رفعه «**لا ضرورة في الإسلام**» أخرجه أحمد وأبوداود وصححه الحاكم، وحديث «**من موسراً فلم ينكح فليس منا**» أخرجه الدارمي والبيهقي من حديث ابن أبي نجيح و جزم بأنه مرسل، وقد أورده البغوي في معجم الصحابة وحديث طاوس: «**قال عمر بن الخطاب لأبي الزوائد: إنما يمنعك من التزويج عجز او فجور**» ، أخرجه ابن أبي شيبة وغيره، وقد تقدم في الباب الأول الإشارة إلى حديث عائشة «**النكاح سنتي، فمن رغب عن سنتي فليس مني**» وأخرج الحاكم من حديث أنس رفعه : «**من رزقه الله امرأة صالحة فقد أعانه على شطر دينه، فليتق الله في الشطر الثاني**» وهذه الأحاديث وإن كان في الكثير منها ضعف فمجموعها يدل على أن لما يحصل به المقصود من الترغيب في التزويج أصلاً، لكن في حق من يتأتى منه النسل كما تقدم، والله أعلم.

[الفتح: (١٣/٩)]

٥)قال ابن سعد في الطبقات، والإمام أحمد في مسنده، عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، «**يخبر أن أم سلمة، زوج النبي ﷺ اخبرته أنها لما قدمت المدينة أخبرتهم أنها ابنة أبي أمية بن المغيرة فكذبوها، فجعلوا يقولون: ما أكذب الغرائب حتى أنشأ ناس منهم الحج، فقالوا: أتكتبين إلى أهلك، فكتبت معهم، فرجعوا إلى المدينة، فصدقوها، فازدادت عليهم كرامة. قالت: فلما وضعت زينب، جاءني رسول الله ﷺ فخطبني فقلت: ما مثلي ينكح، أما أنا فلا ولد فيَّ، وأنا غيور، وذات عيال، قال: أنا أكبر منك، وأما الغُيرة فيذهبها الله عنك، وأما العيال فإلى الله جل ثناؤه، وإلى رسوله فتزوجها، فجعل يأتيها، فيقول: أين زناب؟ حتى جاء عمار فاختلجها، وقال: هذه تمنع رسول الله ﷺ، وكانت ترضعها فجاء النبي ﷺ فقال: أين زناب؟ فقالت قريبة بنت أبي أمية: وافقها عندها أخذها عمار بن ياسر، فقال النبي ﷺ: إني آتيكم الليلة، قالت: فوضعت ثفالي، وأخرجت حبات من شعير كانت في جلاتي، وأخرجت شحماً، فعصدته له ثم بات، ثم أصبح، فقال حين أصبح: إن بك على أهلك كرامة، فإن شئت سبَّعتُ لك، وإن أسَبِّعْ لك أسبع لنسائي**» رواه أحمد أيضاً، أتم من هذا السياق.

ورواه النسائي، وأخرجه ابن حبان في صحيحه.

وأصله في مسلم مقطعاً.

ورواه أحمد أيضاً بغير هذا السياق، وفيه: «**فجاء عمار، وكان أخاها لأمها، فدخل عليها، فانتشطها من حجرها، وقال: دعي هذه المقبوحة المشبوحة التي آذيت رسول الله بها، فدخل رسول الله ﷺ فجعل يُقلب بصره في البيت، يقول: أين زناب؟ ما فعلت زناب؟ قالت: جاء عمار، فذهب بها، قالت: فبنا رسول الله ﷺ بأهله**».

ومن هذا الوجه أخرجه الحاكم وصححه، والإسناد الأول أصح وأتقن رجالاً.

عن فروة بن نوفل الأشجعي، عن أبيه «**وكان النبي ﷺ دفع إليه زينب بنت أم سلمة، وقال: إنما أنت ظئري، قال: فذهب فمكث ما شاء الله، ثمة جاء إليه، فقال: ما فعلت الجويرية؟ قال: عند أمها، قال: مجيئي ما جئت له؟ قال: جئت لتعلمني دعاءً أقوله عند منامي، قال: اقرأ قل يا أيها الكافرون، فإنها براءة من الشرك**». أخرجه البزار في مسنده.

وأخرجه الحاكم في المستدرك، وأصله في السنن من طرق عن أبي إسحاق. وإسناده صحيح.

[التغليق: (٤٠٧/٤-٤٠٨)]

٦) حديث: «**إذا أتاكم من ترضون خلقه ودينه فأنكحوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض**» الحاكم في النكاح، قلت: عبدالحميد ضعفه أبو داود وغيره، ووثيمة مجهول، ورواه الترمذي: وذكر علة الخبر.

[إتحاف المهرة: (٧٠٢/١٥)]

باب

الحث على النكاح وما جاء في ذلك

٧) قال الزمخشري: ... وعنه عليه الصلاة والسلام: «**إذا تزوج أحدكم عج شيطانه: يا ويله، عصم ابن آدم مني ثلثي دينه**».

قال الحافظ: أخرجه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، والثعلبي وفي إسناده خالد بن إسماعيل المخزومي وهو متروك.

[الكافي الشاف: (٢٢٨/٣)]

٨) ذكر الزمخشري: ... قوله ﷺ: «**من أحب فطرتي فليستنّ بسنتي وهي النكاح**»..

قال الحافظ: أخرجه عبدالرزاق مرسلاً وأخرجه أبو يعلى من هذا الوجه. ولابن عدي عن أبي هريرة بلفظ: «**من أحب فطرتي فليتبعنّ سنتي وإن من سنتي النكاح**».

[الكافي الشاف: (٢٢٨/٣)]

٩) حديث: «**النكاح سنتي، فمن رغب عن سنتي فليس مني**»، ابن ماجه عن عائشة أن النبي ﷺ قال:

«النكاح من سنتي، فمن لم يعمل بسنتي فليس مني، وتزوجوا فإني مكاثر بكم الأمم، ومن كان ذا طول فلينكح، ومن لم يجد فعليه بالصوم فإن الصوم وجاء له»، وفي إسناده عيسى ابن ميمون وهو ضعيف، وفي الصحيحين حديث أنس في ضمن حديث: **«لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأنام وأتزوج، فمن رغب عن سنتي فليس مني»**. وعن أنس مرفوعاً: **«حبب إليّ من الدنيا النساء، والطيب وجعل قرة عيني في الصلاة»**، رواه النسائي وإسناده حسن، وعن أبي أيوب مرفوعاً، **«أربع من سنن المرسلين»**، فذكر رواه الترمذي وعن الحسن عن سمرة: **«أن النبي ﷺ نهى عن التبتل»**، رواه الترمذي وابن ماجه، وعن عائشة مثله رواه الترمذي والنسائي، وعنها مرفوعاً: **«تزوجوا النساء فإنهن يأتينكم بالمال»**، رواه الحاكم موصولاً من طريق سلم بن جنادة، وقال: إنه تفرد بوصله، وأخرجه أبوداود في المراسيل في ذكر عائشة، ورجحه الدارقطني على الموصول، وعن أبي هريرة رفعه: **«ثلاثة حق على الله إعانتهم: المجاهد في سبيل الله، والناكح يريد أن يستعف، والمكاتب يريد الأداء»**، رواه النسائي والترمذي والدارقطني وصححه الحاكم، وعن أنس رفعه: **«من رزقه الله امرأة صالحة فقد أعانه على شطر دينه فليتق الله في الشطر الثاني»**، رواه الحاكم وسنده ضعيف، وعنه رفعه: **«من تزوج امرأة فقد أعطى نصف العبادة»**، إسناده ضعيف فيه زيد العمي، وعن ابن عباس رفعه: **«ألا أخبركم بخير ما يكنز: المرأة الصالحة إذا نظر إليها سرته، وإذا غاب عنها حفظته، وإذا أمرها أطاعته»**، رواه أبوداود والحاكم، وعن ثوبان نحوه رواه الترمذي والروياني ورجاله ثقات، إلا أن فيه انقطاعاً، وعن أبي نجيح رفعه: **«من كان موسراً فلم ينكح فليس منا»** رواه البغوي في معجم الصحابة والبيهقي، وقال: هو مرسل، وكذا جزم به أبوداود والدولابي وغيرهما، وعن ابن عباس رفعه: **«لم ير للمتحابين مثل التزويج»** رواه ابن ماجه والحاكم، وعنه رفعه: **«لا صرورة في الإسلام»**، رواه أحمد وأبوداود والحاكم والطبراني، وهو ضعيف، لكن في رواية الطبراني: ابن أبي الخوار وهو موثق.

[تلخيص الحبير: (١١١٨/٣-١١٢٠)]

١٠) قال الزمخشري: .. عنه عليه الصلاة والسلام: **«من كان له ما يتزوج به فلم يتزوج فليس منا»**. قال الحافظ: أخرجه أبوداود في المراسيل وأحمد والدارمي والطبراني وعبدالرزاق وابن أبي شيبة كلهم من رواية أبي المفلس عن أبي نجيح رفعه: **«من كان موسراً لأن ينكح فليس منا»** وأخرجه الثعلبي من هذا الوجه، بلفظ المصنف.

[الكاف الشاف: (٢٢٨/٣)]

١١) قال أحمد بن منيع: عن سعيد بن جبير قال: قال لي ابن عباس رضي الله عنهما وذلك قبل أن يخرج وجهي: **«أتزوجت يا ابن جبير؟ قلت: لا وما أريد ذلك يومي هذا، قال: أما إنه سيخرج ما كان في صلبك من المستودعين»**.

قال الحافظ: صحيح موقوف، وبعضه في الصحيح.

[المطالب العالية: (١٨٤/٢-١٨٥)]

١٢) قال الحافظ: «**قال لأهله زوجوني فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أوصاني أن لا ألقى الله أعزب**» أورده الأزدي وفي سنده رجل مجهول.

[لسان الميزان: (١٣٤/٤)]

١٣) قلت: وقد أورده الحافظ مرة أخرى في ترجمة محمّد بن خثيم المحاربي في تهذيب التهذيب (١٣٠/٩) وقال: ولهم شيخ آخر في الضعفاء لأبي الفتح الأزدي وهو محمّد بن خثيم تابعي لا يصح حديثه يتكلمون فيه وساق له الحديث المذكور.

ثم قال: قال النباتي هذا إسناد مطرح.

قال أبو يعلى: عن جابر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**أيما شاب تزوج في حداثة سنه عج شيطانه: يا ويله، يا ويله عصم مني دينه**».

وبهذا الإسناد إلى صالح، عن أبي هريرة ﷺ قال: «**لو لم يبق من أجلي إلا يوم واحد لقيت الله تعالى بزوجة، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: شراركم عزابكم**».

قال الحافظ: هذان حديثان منكران، وخالد متهم بالكذب.

[المطالب العالية: (١٨٦/٢)]

١٤) عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «**ركعتان من المتأهل خير من اثنين وثمانين ركعة من العزب**» فيه مسعود بن عمر النكري خبره باطل.

قال الحافظ: وقد تقدم[1] نحو هذا المتن من حديث أنس من وجه آخر في ترجمة مجاشع بن عمرو وهو معروف به.

[لسان الميزان: (٢٧/٦)]

١٥) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**يا شباب قريش لا تزنوا، احفظوا فروجكم، ألا من حفظ فرجه دخل الجنة**».

قال -أي البزار-: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد.

قال الشيخ: وأعاد سنده إلا أنه قال: «**يا معشر شباب قريش لا تزنوا، ألا من حفظ فرجه دخل الجنة**».

قال الشيخ: إسناده صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٥٦٥/١)]

---

(١) ولفظ الحديث: «**ركعتان من المتزوج أفضل من سبعين ركعة من الأعزب**».

باب
ما جاء في الاختصاء

١٦)عن حميد بن أبي حميد الطويل أنه سمع أنس بن مالك ﷺ يقول : «**جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ، فلما أخبروا كأنهم تقالُّوها، فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ؟ قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر. قال احدهم: أما انا أصلي الليل أبداً. وقال آخر: انا أصوم الدهر ولا افطر. وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً. فجاء رسول الله ﷺ فقال: أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إني لأخشاكم لله واتقاكم له، لكني اصوم وافطر، وأصلي وارقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني**» .

رواه البخاري

* قول البخاري : جاء ثلاثة رهط .

قال الحافظ : ووقع في مرسل سعيد بن المسيب عند عبدالرزاق أن الثلاثة المذكورين هم علي بن أبي طالب وعبدالله بن عمرو بن العاص وعثمان بن مظعون وعند ابن مردويه من طريق الحسن العدني : «**كان علي في اناس ممن أرادوا أن يحرموا الشهوات فنزلت هذه الآية في المائدة**» ووقع في أسباب الواحدي بغير إسناد : «**أن رسول الله ﷺ ذكر الناس وخوفهم، فاجتمع عشرة من الصحابة وهم أبوبكر وعمر وعلي وابن مسعود وأبوذر وسالم مولى أبي حذيفة والمقداد وسلمان وعبدالله بن عمرو بن العاص ومعقل بن مقرن في بيت عثمان بن مظعون، فاتفقوا على أن يصوموا النهار ويقوموا الليل ولا يناموا على الفرش ولا يأكلوا اللحم ولا يقربوا النساء ويجبوا مذاكيرهم**» فإن كان هذا محفوظاً احتمل أن يكون الرهط الثلاثة هم الذين باشروا السؤال فنسب ذلك إليهم بخصوصهم تارة ونسب تارة للجميع لاشتراكهم في طلبه .

[الفتح: (٦/٩)]

١٧)حديث عائشة : «**الخصاء مُثْلَة**» ، لم أجده عنها .

[الدراية: (٢/٢٣٠)]

١٨)عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : «**نهى عن الاختصاء قال فيه نماء الخلق**» ، أخرجه النسائي وقال هذا حديث منكر .

[لسان الميزان: (٦/٢٣١)]

١٩)عن عبدالله بن مسعود ﷺ مرفوعاً : «**نهى النبي عليه الصلاة والسلام أن يخصى آدمي**» أورده العقيلي وقال هذه بواطيل .

قال الحافظ : ... قال ابن عدي : معاوية بن عطاء بن رجاء أبوسفيان الخزاعي وقال بعد إيراد الخصا

وحديث الضرب[1] بسنده: هذان باطلان عن الثوري.

[لسان الميزان: (٦/٥٨)]

باب
في العنين

٢٠) روى عبد الرزاق والدارقطني من رواية سعيد بن المسيب قال: «**قضى عمر في العنين أن يؤجل سنة**». وأخرجه ابن أبي شيبة من وجه آخر عن سعيد. وأخرجه محمّد بن الحسن في الآثار: عن عمر قال: «**أتته امرأة فذكر القصة، فلما مضى الحول خيرها، فاختارت نفسها، ففرق بينهما**». وأخرجه ابن أبي شيبة من وجه آخر أحسن منه، عن الحسن، عن عمر: «**يؤجل العنين سنة، فإن وصل إليها، وإلا فرق بينهما**». ومن طريق الشعبي: «**أن عمر كتب إلى شريح، أن يؤجل العنين سنة من يوم يرفع إليه، فإن استطاعها، وإلا فخيرها**». أما عليّ: فأخرجه عبد الرزاق، من طريق يحيى الجزار عنه. وأخرجه ابن أبي شيبة، من طريق الضحاك عنه، والإسنادان ضعيفان. أما ابن مسعود: فأخرجه عبد الرزاق وابن أبي شيبة والدارقطني من طريق حصين بن قبيصة عنه قال: «**يؤجل العنين سنة، فإن جامع وإلا فرق بينهما**».

[الدارية: (٢/٧٧)]

باب
عليك بذات الدين

٢١) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عوف بن مالك الأشجعي قال: قال رسول الله ﷺ: «**عودوا المريض، واتبعوا الجنازة، ولا عليكم أن لا تأتوا العرس، ولا عليكم أن لا تنكحوا المرأة من أجل حسنها، فعلّ أن لا تأتي بخير، ولا عليكم أن لا تنكحوا المرأة لكثرة مالها، وعلّ مالها أن لا يأتي بخير، ولكن ذوات الدين والأمانة فاتبعوهن**».

قال -أي البزار-: لا نعلمه عن عوف إلا بهذا الإسناد ويزيد لين الحديث.

قال الشيخ: ويزيد بن عياض متروك.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٦٦)]

٢٢) قال مسدد: عن عطاء ويحيى ابن جعدة قالا: «**تنكح المرأة لأربع: لجمالها، ومالها، وحسبها، ودينها، فعليك بذات الدين والخلق الحسن تربت يداك**».

---

(١) ويبدو أن هذه الكلمة قد تصحفت ففي كامل ابن عدي (الصرف) وانظر الحديث في كتاب البيوع، باب النهي عن الصرف.

قال الحافظ: هذا مرسل حسن.

[المطالب العالية: (٢/١٧٨-١٧٩)]

باب
أي شيء خير للنساء

٢٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن علي: «**أنه كان عند رسول الله ﷺ فقال: أي شيء خير للمرأة؟ فسكتوا، فلما رجعت قلت لفاطمة: أي شيء خير للنساء؟ فقالت: لا يراهن الرجال، فذكرت ذلك للنبي ﷺ، فقال: إنما فاطمة بضعة مني**».

قال -أي البزار-: لا نعلمُ له إسناداً عن علي إلا هذا.

قال الشيخ: فيه من لم أعرفه.

قلت: قيس هو ابن الربيع، وشيخه موثق، وعلي بن زيد ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٦٧)]

٢٤) وبه[1] عن عائشة رضي الله عنها «**لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تكشف شعرها**» ولا شيئاً من صدرها عند يهودية ولا نصرانية ولا مجوسية فمن فعل ذلك فلا أمانة لها، وقال هذا أيضاً باطل عن مالك ومن دونه متروكون.

[لسان الميزان: (١/٢٤٢)]

باب
الشروط

٢٥) قال الحافظ: وقد اختلف عن عمر، فروى ابن وهب بإسناد جيد عن عبيد بن السباق: «**أن رجلاً تزوج امرأة فشرط لها أن لا يخرجها من دراها، فارتفعوا إلى عمر فوضع الشرط وقال: المرأة مع زوجها**».

وقال أيضاً: وأخرج الطبراني في الصغير بإسناد حسن عن جابر: «**أن النبي ﷺ خطب أم مبشر بنت البراء بن معرور فقالت: إني شرطت لزوجي أن لا أتزوج بعده، فقال النبي ﷺ: إن هذا لا يصلح**».

[الفتح: (٩/١٢٥-١٢٦)]

---

(١) أي بالسند الذي أورده الدارقطني في غرائب مالك عن أبي بكر الشافعي وأحمد بن محمّد بن إسحاق كلاهما عن محمّد بن سهل العطار عن أحمد بن عيسى الكندي المؤدب عن عثمان بن عبد الله النصيبي عن مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها.

باب

تزوجوا النساء يأتينكم بالأموال

٢٦) قال الزمخشري: ... عن النبي ﷺ: «**التمسوا الرزق بالنكاح**».

قال الحافظ: أخرجه الثعلبي وابن مردويه عن عائشة مرفوعاً: «**تزوجوا النساء فإنهن يأتين بالمال**» قال الحاكم تفرد به سلام وهو ثقة: وقال البزار والدارقطني وغير سلام يرويه مرسلاً. وهو كما قال. وقد أخرجه أبوبكر ابن أبي شيبة. وكذلك أخرجه أبوداود في المراسيل وأخرجه أبوالقاسم حمزة بن يوسف في تاريخ جرجان موصولاً. والحسن متهم بالكذب.

[الكافي الشاف: (٣/٢٣٠-٢٣١)]

باب

الأمر بالتزويج والإعانة عليه

٢٧) قال الحافظ: ... روى أبو يعلى وابن مندة عن عطية بن بسر المازني قال: «**جاء عكاف بن وداعة الهلالي إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا عكاف الك زوجة قال: لا، قال ولا جارية قال: لا، قال وانت صحيح موسر قال: نعم والحمد لله قال: فأنت إذاً من إخوان الشياطين اما أن تكون من رهبان النصارى فأنت منهم وأما تكون منا فاصنع كما نصنع فإن من سنتنا النكاح شراركم عزابكم ويحك يا عكاف تزوج قال: فقال عكاف يا رسول الله لا اتزوج حتى تزوجني من شئت فقال قد زوجتك على اسم الله والبركة كريمة وعند بعضهم زينب بنت كلثوم الحميرية**»، وهكذا رواه ابن السكن وهكذا رواه يوسف الغساني: ورواه عبدالرزاق عن أبي ذر قال: جاء عكاف بن بشر التميمي.

قلت: وقد أخرجه أحمد عن عبدالرزاق بهذا الإسناد والله أعلم والطرق المذكورة كلها لا تخلو من ضعف واضطراب.

[الإصابة: (٢/٤٩٥-٤٩٦)]، [تعجيل المنفعة: (٢/٢٠-٢١)]

٢٨) مسند أبي ذر الغفاري: حديث: «**دخل على رسول الله ﷺ رجل يقال له: عكاف بن بشر التميمي، فقال له النبي ﷺ: يا عكاف هل لك زوجة؟ قال: لا، قال: ولا جارية؟ قال: لا .**» الحديث. وفيه: «**شراركم عزابكم**» وفيه قصة، أحمد.

قلت: الرجل المبهم هو غضيف بن الحارث سماه محمّد بن أبي السري، عن عبدالرزاق، وذكره ابن مندة في المعرفة عنه، وللحديث طرق عزيزة.

[إتحاف المهرة: (١٤/٢٣٢)]

٢٩) ترجمة عطية بن بسر حديثاً هو: ... عن مكحول عن عطية ابن بسر الهلالي عن عكاف بن وداعة الهلالي أنه أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: «**يا عكاف الك امراة قال لا فجارية قال لا**

قال وأنت صحيح موسر قال نعم فأنت إذن من إخوان الشياطين إن كنت من رهبان النصارى فالحق بهم» وذكر الحديث بطوله.

قال الحافظ: قال ابن حبان متن منكر وإسناد مقلوب في التزويج وروي في مسندي أحمد وأبو يعلى.

[لسان الميزان: (١٧٤/٤-١٧٥)]

٣٠)عن إبراهيم بن ميسرة قال قال لي طاوس ونحن نطوف: **«لتنكحن أو لأقولن لك ما قال عمر لأبي الزوائد ما يمنعك من النكاح إلا عجز أو فجور»**، رواه الفاكهي وجعفر الفريابي في كتاب النكاح، سنده صحيح.

[الإصابة: (٧٨/٤)]

٣١)الحارث: عن أبي هريرة وابن عباس رضي الله عنهما قالا: **«خطبنا رسول الله ﷺ.»** فذكر الحديث وفيه: **«ومن مشى في تزويج رجل حلالاً حتى يجمع بينهما؛ رزقه الله تعالى ألف امرأة من الحور العين، كل امرأة في قصر من در وياقوت، وكان له بكل خطوة خطاها، أو كلمة تكلم بها في ذلك عبادة سنة، قيام ليلها، وصيام نهارها، ومن مشى في صلح امرأة وزوجها كان له أجر ألف شهيد قتل في سبيل الله حقاً، وكان له بكل خطوة عبادة سنة صيامها، وقيامها»**.

قال الحافظ: هذا حديث موضوع.

[المطالب العالية: (١٥٢/٢-١٥٣)]

٣٢)قال مسدد: عن أبي عبيد حاجب سليمان بن عبدالملك أن النبي ﷺ قال: **«من زوج عبداً لله تعالى لا يزوجه إلا له؛ توّجه الله عز وجل في الجنة تاجاً يعرف به»**.

قال الحافظ: مرسل.

[المطالب العالية: (١٥٤/٢)]

باب
الأمر بالتزويج والإعانة عليه

٣٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن المعونة تأتي من الله على قدر المؤنة، وإن الصبر يأتي من الله على قدر البلاء»**. لا نعلمه عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد. وطارق هو ابن عمار، ضعفه البخاري.

[مختصر زوائد البزار: (٥٩٧/١)]

باب
في محبة النساء

٣٤)عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: **«إن امرأتي لا تريد يد**

لامس، قال: غربها قال: أخاف أن تتبعها نفسي، قال: فاستمتع بها»، رواه أبو داود والبزار، ورجاله ثقات.

[بلوغ المرام: (٣٣٠)]

باب

تزوجوا الولود

٣٥)قال الحافظ: وقد أخرج أبوعمرو النوقاني في كتاب معاشرة الأهلين من وجه آخر غن محارب رفعه قال: «**اطلبوا الولد والتمسوه فإنه ثمرة القلوب وقرة الأعين، وإياكم والعاقر**» وهو مرسل قوي الإسناد.

[الفتح: (٢٥٣/٩)]

٣٦)عن أنس بن مالك ﷺ قال: «**كان رسول الله ﷺ يأمر بالباءة، وينهى عن التبتل نهياً شديداً، ويقول: تزوجوا الودود الولود، فإني مكاثر بكم الأنبياء يوم القيامة**»، رواه أحمد وصححه ابن حبان، وله شاهد عند أبي داود والنسائي وابن حبان أيضاً من حديث معقل بن يسار.

[بلوغ المرام: (٢٨٩)]

٣٧)روى عن النبي ﷺ أنه قال: «**تناكحوا تكثروا أباهي بكم**» أخرجه صاحب مسند الفردوس عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**حجّوا تستغنوا، وسافروا تصحوا، وتناكحوا تكثروا، فإني أباهي بكم الأمم**»، والمحمدان ضعيفان، وذكر البيهقي عن الشافعي أنه ذكره بلاغاً، وزاد في آخره: «**حتى بالسقط**»، وفي الباب عن أبي أمامة أخرجه البيهقي بلفظ: «**تزوجوا فإني مكاثر بكم الأمم، ولا تكونوا كرهبانية النصارى**»، وفيه محمّد بن ثابت وهو ضعيف، وعن أنس صححه ابن حبان بلفظ: «**تزوجوا الولود الودود، فإني مكاثر بكم الأنبياء يوم القيامة**»، وعن حرملة بن النعمان أخرجه الدارقطني في المؤتلف وابن قانع في الصحابة بلفظ: «**امرأة ولود أحب إلى الله من امرأة لا تلد، إني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة**»، وفي مسند ابن مسعود من علل الدارقطني نحوه، وعن عياض بن غنم أخرجه الحاكم بلفظ: «**لا تزوجن عاقراً ولا عجوزاً، فإني مكاثر بكم**» وإسناده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١١١٧/٣-١١١٨)]

٣٨)قال الزمخشري: . عنه عليه الصلاة والسلام: «**يا عياض لا تزوّجن عجوزاً ولا عاقراً، فإني مكاثر**».

قال الحافظ: أخرجه الحاكم والثعلبي ومعاوية ضعيف، وقوله: والأحاديث عن النبي ﷺ والآثار كثيرة . فمنها حديث أنس ﷺ في الصحيحين: «**أن اناساً من أصحاب النبي ﷺ سألوا أزواجه عن عمله في السر فقال بعضهم لا آكل اللحم وقال بعضهم لا أتزوج النساء.. الحديث**» وفيه: «**لكني**

أصوم وأفطر وأقوم وأنام وآكل اللحم وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني»، ومنها حديث ابن مسعود ﷺ: **«يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج»** متفق عليه وقد تقدم في المائدة. وحديث أنس ﷺ: **«كان يأمر بالباءة وينهى عن التبتل»** وأخرجه ابن حبان وحديث: **«تزوجوا توالدوا وتناسلوا فإني مباه بكم الأمم»** له طرق في السنن وغيرها. وحديث عطية بن بشر في قصة عكاف بن وداعة الهلالي في الحض على التزويج. وفيه: **«إن شراركم عزابكم»** رواه إسحاق في مسنده أخبرنا. رواه الطبراني في مسند الشاميين وقال أحمد: حدثنا عبدالرزاق عن محمّد بن راشد عن مكحول عن أبي ذر فذكر نحوه ومنها حديث أنس ﷺ: **«من تزوج فقد استكمل نصف الإيمان فليتق الله في النصف الثاني»** أخرجه الطبراني في الأوسط وإسناده ضعيف جداً.

[الكافي الشاف: (٢٢٨/٣-٢٢٩)]، [إتحاف المهرة: (٦٤٠/١٢-٦٤١)]، [الإصابة: (٥٠/٣)]

٣٩) عن أنس مرفوعاً: **«ذروا الحسناء العقيم وعليكم بالشوهاء أو قال السوداء الولود فإني مكاثر بكم»**، أورده ابن حبان في ترجمة حسان بن سياه وهو يروي المناكير.

[اللسان: (١٨٧/٢-١٨٨)]

باب
التسري

٤٠) قال الحافظ: حديث أبي الدرداء مرفوعاً: **«عليكم بالسراري فإنهن مباركات الأرحام»** أخرجه الطبراني وإسناده واه ولأحمد من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص مرفوعاً: **«فانكحوا أمهات الأولاد فإني أباهي بكم يوم القيامة»** وإسناده أصلح من الأول.

[الفتح: (٢٩/٩)]

٤١) قال الحافظ: في رواية هشيم عن صالح بن صالح الراوي المذكور وفيه قال: **«رأيت رجلاً من أهل خراسان يقولون في الرجل إذا أعتق أمته ثم تزوجها فهو كالراكب بدنته. فقال الشعبي»** فقال: فذكر هذا الحديث. وأخرج الطبراني بإسناد رجاله ثقات عن ابن مسعود أنه كان يقول ذلك، وأخرج سعيد بن منصور عن ابن عمر مثله: وعند ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن أنس أنه سئل عنه فقال: **«إذا أعتق أمته لله فلا يعود فيها»**.

[الفتح: (٣٠/٩)]

٤٢) قال الحافظ: ... رواية أبي بكر -وهو ابن عياش- عن أبي حصين أخرجها أحمد بن حنبل في مسنده ووقعت لنا بعلو في مسند الطيالسي وذكر أبونعيم أن أبا بكر المذكور تفرد به.

[هدي الساري: (٥٩)]

٤٣) قال ابن أبي عمر: ثنا الزبير بن سعيد الهاشمي، حدثني ابن عم لي من بني هاشم قال: إن رسول الله

ﷺ قال: «**عليكم بالسراري فإنهن مباركات الأرحام**».

هذا مرسل لا بأس بإسناده. وقد روي موصولاً من حديث أبي الدرداء ﷺ، أخرجه الحاكم وإسناده واه جداً، حتى أخرجه ابن الجوزي في موضوعاته.

[المطالب العالية: (٢/٢٢١)]

باب
تزويج الأبكار والصغار

٤٤)عن عويم بن ساعدة في ابن ماجه والبيهقي بلفظ: «**عليكم بالأبكار فإنهن أعذب أفواهاً، وانتق أرحاماً، وأرضى باليسير**»، وعن ابن عمر نحوه وزاد: «**وأسخن إقبالاً**»، رواه أبو نعيم في الطب وفيه عبدالرحمن بن زيد ابن أسلم، وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٣/١١٥٧)]

٤٥)قال الحافظ: قال الدارقطني، أخرج البخاري حديث يزيد هو ابن أبي حبيب عن عراك عن عروة أن النبي ﷺ خطب عائشة إلى أبي بكر. قال: وهذا مرسل. قلت: هو محمول عند البخاري على أن عروة حمله عن عائشة كما تقدم نظيره.

[هدي الساري: (٣٩٤)]، [الفتح: (٩/٢٦-٢٧)]

باب
تزويج الأقارب

٤٦)قال الحافظ: حديث: «**لا تنكحوا القرابة القريبة، فإن الولد يخلق ضاوياً**»، وقال ابن الصلاح: لم أجد له أصلاً معتمداً انتهى. وقد وقع في غريب الحديث لابن قتيبة قال: جاء في الحديث: «**اغربوا لا تضووا**»، وروى ابن يونس في تاريخ الغرباء في ترجمة الشافعي عن شيخ له عن المزني، عن الشافعي قال: «**أيما أهل بيت لم تخرج نساؤهم إلى رجال غيرهم، كان في أولادهم حمق**»، وروى إبراهيم الحربي في غريب الحديث قال عمر لآل السائب: «**قد أضوأتم فانكحوا في النوابغ**».

[تلخيص الحبير: (٣/١١٥٨)]

باب
النكاح في العصبات

٤٧)حديث: «**النكاح إلى العصبات**»، لم أجده.

[الدراية: (٢/٦٢)]

باب
الأكفاء

٤٨)مسند علي بن أبي طالب: حديث: «**ثلاث يا علي لا تؤخرهن: الصلاة إذا أتت...**» الحديث[١].

الحاكم في النكاح قال: صحيح غريب.

قلت: غلط الحاكم فيه غلطاً فاحشاً، وإنما رواه ابن وهب، عن سعيد بن عبدالله الجهني لا عن سعيد بن عبدالرحمن الجمحي وهو في الترمذي على الصواب، رواه عبدالله بن أحمد: كما تقدم لكنه على الصواب.

[إتحاف المهرة: (٥٨٦/١١)]

قلت: وفي الدراية (٦٣/٢)، قال الحافظ: أخرجه الترمذي والحاكم بإسناد ضعيف.

٤٩)قال الحافظ: حديث صريح أخرجه ابن ماجه وصححه الحاكم من حديث عائشة مرفوعاً: «**تخيروا لنطفكم، وانكحوا الأكفاء**» وأخرجه أبونعيم من حديث عمر أيضاً وفي إسناده مقال، ويقوى أحد الإسنادين بالآخر.

[الفتح: (٢٨/٩)]

٥٠)أخرج ابن ماجه والدارقطني عن عائشة مرفوعاً: «**تخيروا لنطفكم، وانكحوا الأكفاء وانكحوا إليهم**» ومداره على أناس ضعفاء، رووه عن هشام أمثلهم صالح بن موسى الطلحي، والحارث بن عمران الجعفري وهو حسن.

[تلخيص الحبير: (١١٥٨/٣)]

٥١)أورد ابن حبان عن هشام عن أبيه عن عائشة: «**تخيروا لنطفكم**»[٢] لا أصل له.

[التهذيب: (١٣٢/٢)]

٥٢)عن عائشة: «**تخيروا لنطفكم وأنكحوا الأكفاء وانكحوا إلى الأكفاء وإياكم والزنج فإنه خلق مشوه**».

ابن ماجه عن عائشة وفي الباب عن أنس. قلت: إنما أخرجه ابن ماجه مختصراً ولفظه: « **تخيروا لنطفكم وانكحوا الإماء وانكحوا إليهم**» وفي سنده الحارث ابن عمران الجعفري[٣].

[تسديد القوس: (٧٦/٢)]

٥٣)روى الدارقطني من حديث جابر بلفظ: «**لا تنكحوا النساء إلا الأكفاء، ولا يزوجهن إلا الأولياء، ولا مهر دون عشرة دراهم**» وإسناده واه، لأن فيه مبشر بن عبيد وهو كذاب.

[الدارية: (٦٢/٢)]

---

(١) تكملة الحديث: «**... والجنازة إذا حضرت، والأيم إذا وجدت كفواً**».

(٢) رواه ابن ماجه: عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ «**تخيروا لنطفكم وانكحوا الأكفاء وأنكحوا إليهم**».

(٣) قلت: قال الحافظ في التقريب (٨٦): ضعيف رماه ابن حبان بالوضع.

٥٤)قال الزمخشري: ... وسئل ابن عيينة عن قوله عليه الصلاة والسلام: «**تخيروا لنطفكم**» فقال: يقول لأولادكم ...

قال الحافظ: رواه ابن ماجه والحاكم والدارقطني وابن عدي وتمام في فوائده وأبو نعيم في الحلية وهذا الحديث ضعيف من جميع طرقه.

[الكافي الشاف: (١/٤٥٣)]

٥٥)قال البخاري: وقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَراً فَجَعَلَهُ نَسَباً وَصِهْراً وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيراً﴾.

عن عائشة رضي الله عنها «**أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس وكان ممن شهد بدراً مع النبي ﷺ تبنى سالماً وأنكحه بنت أخيه هنداً بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة، وهو مولى لامرأة من الأنصار، كما تبنى النبي ﷺ زيداً. وكان من تبنى رجلاً في الجاهلية دعاه الناس إليه وورث من ميراثه، حتى أنزل الله ﴿ادْعُوهُمْ لآبَائِهِمْ -إلى قوله- وَمَوَالِيكُمْ﴾ فردوا إلى آبائهم، فمن لم يُعلم له أب كان مولى وأخاً في الدين. فجاءت سهلة بنت سهيل بن عمرو القرشي ثم العامري -وهي امرأة أبي حذيفة بن عتبة- النبي ﷺ فقالت: يارسول الله، إنا كنا نرى سالماً ولداً، وقد أنزل الله فيه ما قد علمت**» فذكر الحديث.

عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**تنكح المرأة لأربع: لمالها، ولحسبها، وجمالها، ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك**».

أخرج البزار من حديث معاذ رفعه: «**العرب بعضهم أكفاء بعض، والموالي بعضهم أكفاء بعض**» فإسناده ضعيف.

* قول البخاري: فذكر الحديث.

قال الحافظ: ساق بقيته البرقاني وأبوداود «**فكيف ترى؟ فقال رسول الله ﷺ ارضعيه، فأرضعته فكان بمنزلة ولدها من الرضاعة**» قلت: وقد أخرجه النسائي كرواية البخاري في غزوة بدر. وأخرجه النسائي عن عائشة وأم سلمة. وأخرجه أبوداود من طريق يونس كما ترى. وأخرجه عبدالرزاق عن معمر، والنسائي من طريق جعفر بن ربيعة، والذهلي من طريق ابن أخي الزهري. وكذا أخرجه مالك وابن إسحاق عن الزهري، لكنه عند أكثر الرواة عن مالك مرسل. وخالف الجميع عبدالرحمن بن خالد بن مسافر عن عائشة أخرجه الطبراني. قال الذهلي في الزهريات هذه الروايات كلها عندنا محفوظة إلا رواية ابن مسافر فإنها غير محفوظة.

* قول البخاري: لمالها ولحسبها.

قال الحافظ: وقع في مرسل يحيى بن جعدة عند سعيد بن منصور: «**على دينها ومالها وعلى حسبها ونسبها**».

[الفتح: (٩/٣٥-٣٨)]

٥٦)روى أنه ﷺ قال: «**العرب أكفاء بعضهم لبعض قبيلة لقبيلة، وحي لحي، ورجل لرجل، إلا**

حائك أو حجام»، الحاكم عن ابن عمر به، والراوي عن ابن جريج لم يسم، وقد سأل ابن أبي حاتم عنه أباه فقال: هذا كذب لا أصل له، وقال في موضع آخر: باطل، ورواه ابن عبدالبر في التمهيد والحديث موضوع وله طريق أخرى عن غير ابن عمر، رواه البزار في مسنده من حديث معاذ بن جبل، رفعه: **«العرب بعضها لبعض أكفاء، والموالي بعضها لبعض أكفاء»**، وفيه سليمان بن أبي الجون، قال ابن القطان: لا يعرف، ثم هو من رواية خالد بن معدان عن معاذ ولم يسمع منه.
تنبيه روى أبوداود، والحاكم عن أبي هريرة مرفوعاً: **«يا بني بياضة، أنكحوا أبا هند وانكحوا عليه قال: وكان حجاماً»**، إسناده حسن.

[تلخيص الحبير: (١١٨٣/٣-١١٨٤)]

قلت: وفي بلوغ المرام (٢٩٨) قال الحافظ عن هذا الحديث الأخير: رواه أبو داود والحاكم بسند حسن.

٥٧) عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً: **«العرب أكفاء قبيلة بقبيلة وحي بحي إلا حائكاً أو حجاماً»**، أورده في ترجمة عمران بن أبي الفضل والحديث موضوع.

[لسان الميزان: (٣٤٩/٤)]

٥٨) حديث: **«قريش بعضهم لبعض أكفاء، بطن ببطن، والعرب بعضهم لبعض أكفاء، قبيلة بقبيلة، والموالي بعضهم لبعض أكفاء، رجل برجل»**. الحاكم من طريق ابن مليكة عن ابن عمر رفعه بهذا، وزاد في آخره: **«إلا حائك أو حجام»** وفيه راو لم يسم عن ابن جريج. وقد أخرجه ابن عدي وعلي ضعيف جداً، وهو من رواية عثمان الطرائفي عنه، وهو ضعيف أيضاً.
وعن ابن عمر أخرجه أبو يعلى وابن عدي، وفيه عمران بن أبي الفضل، وهو متفق على ضعفه.
وأخرج الدارقطني بلفظ: **«الناس أكفاء قبيلة لقبيلة، وعربي لعربي، ومولى لمولى، إلا حائك أو حجام»** وفيه محمّد بن الفضل، وهو ضعيف.
والبزار من حديث معاذ رفعه: **«العرب بعضهم أكفاء لبعض، والموالي بعضهم أكفاء لبعض»** وفي إسناده انقطاع.

[الدراية: (٦٣/٢)]، [بلوغ المرام: (٢٩٧)]

باب
في النسب

٥٩) حديث: **«كل سبب ونسب يوم القيامة ينقطع، إلا سببي ونسبي»**، البزار والحاكم والطبراني من حديث عمر، وقال الدارقطني في العلل: رواه ابن إسحاق عن جعفر بن محمّد عن أبيه عن جده عن عمر، وخالفه الثوري وابن عيينة وغيرهما عن جعفر، لم يذكروا عن جده وهو منقطع، انتهى. ورواه الطبراني، ورواه ابن السكن في صحاحه عن عمر في قصة خطبته أم كلثوم بنت علي، ورواه البيهقي

أيضاً، ورواه أبونعيم في الحلية، ورواه أحمد والحاكم من حديث المسور بن مخرمة رفعه: **«إن الأسباب تنقطع يوم القيامة، غير نسبي وصهري»**، ورواه الطبراني في الكبير من حديث ابن عباس، ورواه في الأوسط عن عبدالله بن الزبير يقول: قال رسول الله ﷺ: **«كل نسب وصهر منقطع يوم القيامة، إلا نسبي وصهري»**، وإبراهيم ضعيف، ورواه عبدالله بن أحمد في زيادات المسند من حديث ابن عمر.

[تلخيص الحبير: (١١٥٤/٣)]

باب

الحذر من المرأة الأجنبية

٦٠) ترجمة شعيب بن مبشر: حسن الحديث، ذكره ابن حبّان في الضعفاء.

وقال[١]: ... يتفرد عن الثقات بما ليس من حديث الأثبات لا يجوز الاحتجاج به... ولشعيب بن مبشر حديث آخر رواه الدارقطني في الأفراد عن ابن عباس رضي الله عنهما: **«ان امراة اتت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فجلست إليه فكلمته في حاجتها وقامت فأراد رجل أن يجلس مكانها فنهاه أن يقعد فيه حتى يبرد مكانها»**.

[لسان الميزان: (١٤٩/٣)]

باب

المرأة ذات المنبت السيء

٦١) **«إياكم وخضراء الدمن، قالوا: يارسول الله وما خضراء الدمن؟ قال: المراة الحسناء في المنبت السوء»**، الرامهرمزي والعسكري في الأمثال، وابن عدي في الكامل، والقضاعي في مسند الشهاب، والخطيب في إيضاح الملتبس كلهم من طريق الواقدي وقد تفرد به.

[تلخيص الحبير: (١١٥٧/٣-١١٥٨)]

باب

المرأة تموت ولم تتزوج

٦٢) عن الحكم بن هشام عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **«أيما امراة ماتت جمعاً لم تطمث دخلت الجنة»** هكذا أورده أبونعيم وهو مرسل.

[الإصابة: (١٩٦/٣)]

---

(١) أي: ابن حبان.

باب
فيمن وقع على جارية امرأته

٦٣)ساق العقيلي عن حرقوص قال: **«جاءت امراة بزوجها إلى علي»** فذكر قصة موقوفة[(١)]. وفيه الهيثم بن بدر الضبي مختلف فيه.

[لسان الميزان: (٢٠٤/٦)]

باب
من هاجر أو عمل خيراً لتزويج امرأة فله ما نوى

٦٤)قال الحافظ: وقصة مهاجر أم قيس أوردها الطبراني والآجري في كتاب الشريعة بغير إسناد، ويدخل في قوله **«أو عمل خيراً»** ما وقع من أم سليم في امتناعها من التزويج بأبي طلحة حتى يسلم، وهو في الحديث الذي أخرجه النسائي بسند صحيح عن أنس قال: **«خطب ابوطلحة ام سليم فقالت: والله ما مثلك يا أبا طلحة يرد، ولكنك رجل كافر وانا امراة مسلمة، ولا يحل لي ان اتزوجك، فإن تسلم فذاك مهري، فأسلم فكان ذلك مهرها»** الحديث.

[الفتح: (١٨/٩)]

باب
نعت المرأة للرجل

٦٥)قال الحافظ: ووقع في رواية النسائي عن ابن مسعود بلفظ: **«لا تباشر المراة المراة ولا الرجل الرجل»** وهذه الزيادة ثبتت في حديث ابن عباس عنده وعند مسلم وأصحاب السنن من حديث أبي سعيد بأبسط من هذا ولفظه: **«لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ولا تنظر المراة إلى عورة المراة ولا يفض الرجل إلى الرجل في الثوب الواحد ولا تفضي المراة الى المراة في الثوب الواحد»**.

[الفتح: (٢٥٠/٩)]

باب
نكاح المكفوف

٦٦)قال الحافظ: حديث: **«ان شعيباً عليه السلام زوج وهو مكفوف البصر»**، الحاكم في المستدرك من حديث ابن عباس بإسناد لا بأس به أنه قال في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّا لَنَرَاكَ فِينَا ضَعِيفاً﴾ قال: كان

---

(١) وهي عن حرقوص قال: «جاءت امراة بزوجها إلى علي، فقالت: إن هذا وقع على جاريتي، فقال: صدقت هي ومالها لي قال: انظر لا تعودن».

مكفوف البصر، وذكر الروياني كتاب الشهادات عن ابن عباس: وهو يترى صاحب مدين، رواه ابن جرير ورجاله ثقات إلى شيخه سفيان ابن وكيع، وعن الحسن: هو سيد أهل مدين، وعن ابن إسحاق: أنه حبر أهل مدين وكاهنهم، وعن أبي عبيدة: أنه يترون ابن أخي شعيب، وفي مسند الدارمي والحلية، عن أبي حازم سلمة بن دينار التصريح بأنه شعيب النبي عليه السلام.

[تلخيص الحبير: (١١٨١/٣)]

باب
فيمن تزوج ووجد في زوجته عيباً

٦٧)عن علي بن أبي طالب ﷺ: **«في رجل اشترى جارية فوطئها ثم وجد بها عيباً قال: وجبت له، وله الإرش ما بين الصحة والداء»**.

قال البيهقي: هذا منقطع، وقد روى مسلم بن خالد عن جعفر بن محمد، فراد في إسناد، حسين بن علي، قال: ولا أظنه محفوظاً.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١٥٧/١)]

٦٨)عن جميل عن زيد بن كعب أو كعب بن زيد **«ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم تزوج امراة من بني غفار فراى بكشحها بياضاً ففارقها»** والحديث ضعيف.

[لسان الميزان: (١٣٦/٢)]

باب
في الرضاع

٦٩)حديث: **«ان حفصة ارسلت ببعض موالي عمر بن الخطاب إلى أختها فاطمة لترضعه، تأمر به ان ترضعه عشر رضعات، وكان يدخل عليها»**.

الطبراني في تهذيبه، قلت: إسناده صحيح، وفي رد على من زعم أن عائشة تفرَّدت بذلك.

حديث: «خرجت في نفر من بني سعد بن بكر، نَلْتَمِسُ الرضعاء بمكة..» الحديث بطوله، في صفة رضاعها للنبي ﷺ، وغير ذلك، ابن حبان في الثالث من الثالث.

قلت: لكن في هذه الرواية عن جهم بن أبي جهم: حدثت عن عبدالله بن جعفر، ولم يبين ذلك ابن حبان، وهي علة الخبر.

قال البخاري: من قال: لا رضاع بعد حولين، لقوله تعالى: ﴿حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ وما يحرم من قليل الرضاع وكثيره.

حدثنا أبوالوليد حدثنا شعبة عن الأشعث عن أبيه عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها: **«ان النبي ﷺ دخل عليها وعندها رجل، فكأنه تغيّر وجهه، كأنه كره ذلك، فقالت: إنه أخي، فقال: انظرن ما إخوانكن، فإنما الرضاعة من المجاعة»**.

رواه البخاري

حديث ابن عباس رفعه: «**لا رضاع إلا ما كان في الحولين**» أخرجه الدراقطني، وقال: لم يسنده عن ابن عيينة غير الهيثم بن جميل، وهو ثقة حافظ. وأخرجه ابن عدي وقال: غير الهيثم يوقفه على ابن عباس وهو المحفوظ.

* قول البخاري: وما يحرم من قليل الرضاع وكثيره.

قال الحافظ: عن عائشة: «**عشر رضعات**» أخرجه مالك في الموطأ، وعن حفصة كذلك، وجاء عن عائشة أيضاً: «**سبع رضعات**» أخرجه ابن أبي خيثمة بإسناد صحيح عن عبدالله بن الزبير عنها، وعبدالرزاق من طريق عروة: «**كانت عائشة تقول لا يحرم دون سبع رضعات أو خمس رضعات**» وجاء عن عائشة أيضاً: «**خمس رضعات**»، فعند مسلم عنها: «**كان فيما نزل من القرآن عشر رضعات معلومات، ثم نسخت بخمس رضعات معلومات فتوفى رسول الله ﷺ وهن مما يقرأ**» وعند عبد الرزاق بإسناد صحيح عنها قالت: «**لا يحرم دون خمس رضعات معلومات**». ويخرج مما أخرجه البيهقي عن زيد بن ثابت بإسناد صحيح أنه يقول: «**لا تحرم الرضعة والرضعتان والثلاث، وأن الأربع هي التي تحرم**». والثابت من الأحاديث حديث عائشة في الخمس، وأما حديث: «**لا تحرم الرضعة والرضعتان**» فلعله مثال لما دون الخمس، وحديث الخمس جاء من طرق صحيحة، وحديث المصتان جاء أيضاً من طرق صحيحة، لكن قد قال بعضهم إنه مضطرب، لكن لم يقدح الاضطراب عند مسلم فأخرجه من حديث أم الفضل زوج العباس: «**أن رجلاً من بني عامر قال: يا رسول الله هل تحرم الرضعة الواحدة؟ قال: لا**» وفي رواية له عنها: «**لا تحرم الرضعة ولا الرضعتان ولا المصة ولا المصتان**» قال القرطبي: هو أنص ما في الباب.

[الفتح: (٩/ ٥٠-٥١)]

٧٠) قول البخاري: فإنما الرضاعة من المجاعة.

قال الحافظ: ومن شواهده حديث ابن مسعود: «**لا رضاع إلا ما شد العظم، وأنبت اللحم**»، أخرجه أبوداود مرفوعاً وموقوفاً، وحديث أم سلمة: «**لا يحرم من الرضاع إلا ما فتق الأمعاء**» أخرجه الترمذي وصححه.

[الفتح: (٩/ ٥٢)]

٧١) وذكر الطبري في تهذيب الآثار في مسند علي هذه المسألة وساق بإسناده الصحيح عن حفصة مثل قوله عائشة.

قال الحافظ: ثبت عند أبي داود في هذه القصة: «**فكانت عائشة تأمر بنات إخوتها وبنات أخواتها أن يرضعن من أحبت أن يدخل عليها ويراها وإن كان كبيراً خمس رضعات ثم يدخل عليها**» وإسناده صحيح.

[الفتح: (٩/ ٥٣)]

٧٢)عن عائشة: **«ان افلح اخا ابي القُعيس جاء يستأذن عليها وهو عمها من الرضاعة بعد أن نزل الحجاب، فأبيتُ ان آذن له فلما جاء رسول الله ﷺ اخبرته بالذي صنعت، فأمرني ان آذن له»**.

رواه البخاري

* قول البخاري: فأمرني أن آذن لهم.

قال الحافظ: ذكره مالك في الموطأ وسعيد بن منصور في السنن وأبو عبيد في كتاب النكاح بإسناد حسن.

[الفتح: (٩/٥٦)]

٧٣)أخرج الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عنه، وعن **«ابن عباس أنه مختص بمن ولدت لستة أشهر»** كما تقدم قريباً أخرجه الطبري أيضاً بسند صحيح، إلا أنه اختلف في وصله أو وقفه على عكرمة، وعن ابن عباس قول ثالث أن الحولين لغاية الإرضاع وأن لا رضاع بعدها أخرجه الطبري أيضاً ورجاله ثقات إلا أنه منقطع بين الزهري وابن عباس، ثم أخرج بإسناد صحيح عن ابن مسعود قال: **«ما كان من رضاعة بعد الحولين فلا رضاع»**، وعن ابن عباس أيضاً بسند صحيح مثله، ثم أسند عن قتادة قال: **«كان إرضاعها الحولين فرضاً ثم خفف بقول تعالى: ﴿لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾»**.

[الفتح: (٩/٤١٥)]

٧٤)عن عروة بن الزبير أن زينب ابنة أبي سلمة أخبرته **«ان ام حبيبة بنت ابي سفيان اخبرتها انها قالت: يا رسول الله انكح اختي بنت ابي سفيان، فقال: أو تحبين ذلك؟ فقلت: نعم، لست لك بمخلية، واحب من شاركني في خير اختي. فقال النبي ﷺ: إن ذلك لا يحل لي. قلت: فإنا نحدث أنك تريد أن تنكح بنت ابي سلمة. قال: بنت ام سلمة؟ قلت: نعم. فقال: لو انها لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت لي. إنها لابنة أخي من الرضاعة.**

ارضعتني وابا سلمة ثويبة، فلا تعرضن عليَّ بناتكن ولا اخواتكن. قال عروة: وثويبة مولاة لأبي لهب وكان أبو لهب أعتقها فأرضعت النبي ﷺ، فلما مات ابولهب أُرِيَهُ بعض اهله بشرِّ حيبةٍ، قال له: ماذا لقيت؟ قال أبولهب: لم الق بعدكم، غير اني سُقيت في هذه بعتاقتي ثويبة».

رواه البخاري

* قول البخاري: لو أنها لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت لي.

قال الحافظ: وفي رواية عراك عن زينب بنت أم سلمة عند الطبراني: **«لو اني لم انكح ام سلمة ما حلت لي، إن اباها أخي من الرضاعة»** ووقع في رواية ابن عيينة عن هشام **«والله لو لم تكن ربيبتي ما حلت لي»** فذكر ابن حزم أن منهم من احتج به على أن لا فرق بين اشتراط كونها في

الحجر أو لا، وهو ضعيف لأن القصة واحدة والذين زادوا فيها لفظ: **«في حجري»** حفاظ أثبات.

* قول البخاري: بعتاقتي.

قال الحافظ: في رواية عبدالرزاق «بعتقي» وفي الحديث دلالة على أن الكافر قد ينفعه العمل الصالح في الآخرة؛ لكنه مخالف لظاهر القرآن، قال الله تعالى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنثُوراً﴾ وأجيب أولاً بأن الخبر مرسل أرسله عروة ولم يذكر من حدثه به.

[الفتح: (٩/٤٧-٤٩)]

٧٥)حديث: **«الإرضاع ما أنبت اللحم، وانشز العظم»** أبوداود من حديث موسى الهلالي عن أبيه عن ابن مسعود بلفظ: **«لا رضاع إلا»**، وفيه قصة له، وأبو موسى وأبوه مجهولان.

[تلخيص الحبير: (٤/١٢٩٦)]

٧٦)حديث: **«لا تحرم المصة ولا المصتان، ولا الرضعة ولا الرضعتان»**، مسلم والنسائي من حديث عائشة، وأم الفضل بنت الحارث، وفيه قصة، ورواه أحمد والنسائي وابن حبان والترمذي، ورواه النسائي من حديث أبي هريرة، وقال ابن عبدالبر: لا يصح مرفوعاً.

[تلخيص الحبير: (٤/١٢٩٧-١٢٩٨)]

٧٧)حديث: **«لا رضاع إلا ما كان في الحولين»** الدارقطني تفرد برفعه الهيثم بن جميل، ورواه سعيد بن منصور عن ابن عيينة فوقفه، وقال البيهقي: الصحيح موقوف، ويحتج له بحديث فاطمة بنت المنذر عن أم سلمة: **«لا يحرم من الرضاع إلا ما فتق الأمعاء وكان قبل الفطام»**.

[تلخيص الحبير: (٤/١٢٩٦)]، [بلوغ المرام: (٣٤٠)]

٧٨)حديث: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **«لا رضاع إلا في الحولين»**، رواه الدارقطني وابن عدي مرفوعاً، وموقوفاً، ورجحا الموقوف.

[بلوغ المرام: (٣٤٠)]

٧٩)حديث: **«لا رضاع بعد الفصال»** الطبراني في الصغير من حديث علي بلفظ: **«لا رضاع بعد فصال، ولا يُتْم بعد حلم»** وأخرجه عبدالرزاق وابن عدي من وجه آخر عن علي وهو ضعيف.

وعن جابر أخرجه أبوداود الطيالسي بإسناد واه.

[الدراية: (٢/٦٨)]

٨٠)حديث: أن النبي ﷺ قال لسهلة: **«ارضعيه تحرمي عليه، قالت: إنه رجل»**.

قال الحافظ في كتاب المراسيل وما يجري مجراها: رواه النسائي في الكبرى.

[النكت الظراف: (١٣/٣٣٦)]

٨١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة: **«أن رجلاً سأل النبي ﷺ ما يُذهب عني مذمَّة الرضاع؟ قال: غرةُ عبدٍ أو أمةٍ»**.

قال البزار: أخطأ فيه عثمان، إنما يرويه هشام، عن أبيه، عن حجاج بن حجاج عن أبيه.

قال الشيخ: أحمد بن بكار الباهلي لم أعرفه.

قلت: هو ثقة، ولكن قد بين البزار علة هذا الإسناد فقال: أخطأ فيه عثمان بن عثمان، إنما يرويه هشام عن أبيه عن حجاج بن حجاج عن أبيه.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٦٧-٥٦٨)]

٨٢)حديث: عن زياد السهمي قال: «**نهى رسول الله ﷺ أن تسترضع الحمقى**»، أخرجه أبوداود.

هو مرسل، وليست لزياد صحبة.

[بلوغ المرام: (٣٤١)]

باب

ما نهي عن الجمع بينهن من النساء

٨٣)عن الشعبي سمع جابراً ﷺ قال: «**نهى رسول الله ﷺ أن تُنكح المرأة على عمتها أو خالتها**».

وقال داود وابن عون عن الشعبي عن أبي هريرة.

* قول البخاري: وقال داود وابن عون عن الشعبي عن أبي هريرة.

قال الحافظ: أما رواية داود وهو ابن أبي هند فوصلها أبوداود والترمذي والدارمي عن أبي هريرة: «**أن رسول الله ﷺ نهى أن تنكح المرأة على عمتها. أو المرأة على خالتها، أو العمة على بنت أخيها، أو الخالة على بنت أخيها لا الصغرى على الكبرى ولا الكبرى على الصغرى**» لفظ الدارمي والترمذي نحوه، ولفظ أبي داود: «**لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها**» وأخرجه مسلم. وأما رواية ابن عون وهو عبدالله فوصلها النسائي من طريق خالد بن الحارث بلفظ: «**لا تزوج المرأة على عمتها ولا على خالتها**» ووقع لنا في فوائد أبي محمّد بن أبي شريح، من وجه آخر عن ابن عون بلفظ: «**نهى أن تنكح المرأة على ابنة أخيها أو ابنة أختها**» والذي يظهر أن الطريقين محفوظان، نقل البيهقي عن الشافعي أن هذا الحديث لم يرو من وجه يثبته أهل الحديث إلا عن أبي هريرة، وروى من وجوه لا يثبتها أهل العلم بالحديث، قال البيهقي هو كما قال، قد جاء من حديث علي وابن مسعود وابن عمر وابن عباس وعبدالله بن عمرو وأنس وأبي سعيد وعائشة، وليس فيها شيء على شرط الصحيح، وإنما اتفقا على إثبات حديث أبي هريرة. وللحديث طرق أخرى عن جابر بشرط الصحيح أخرجها النسائي والحديث محفوظ أيضاً من أوجه عن أبي هريرة، فلكل من الطريقين ما يعضده، وقول من نقل البيهقي عنهم تضعيف حديث جابر معارض بتصحيح الترمذي وابن حبان وغيرهما له، وكفى بتخريج البخاري له موصولاً قوة. قال ابن عبدالبر: كان بعض أهل الحديث يزعم أنه لم يرو هذا الحديث غير أبي هريرة يعني من وجه يصح وكأنه لم يصحح حديث الشعبي عن جابر وصححه عن أبي هريرة، والحديثان جميعاً صحيحان.

[الفتح: (٩/٦٥-٦٦)]، [تلخيص الحبير: (٣/١١٨٨-١١٨٩)]

٨٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سالم، عن أبيه: «**أن النبي ﷺ نهى أن يجمع بين المرأة وعمتها وخالتها**».

قال -أي البزار-: لا نعلم رواه عن الزهري هكذا إلا جعفر، ولا عنه إلا كثير.

قال الشيخ: رجاله رجال الصحيح.

قلت: لكن جعفر ضعيف في الزهري.

[مختصر زوائد البزار: (٥٦٩/١)]

٨٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن زينب امرأة عبدالله، عن ابن مسعود قال ولا أعلمه إلا رفعه، كذا قال الفضل ورفعه أحمد بن إسحاق قال: «**لا تنكح المرأة على عمتها، ولا على خالتها، ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكفى ما في صحفتها**».

قال -أي البزار-: لا نعلمه عن عبدالله عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد.

قال الشيخ: إسناده منقطع بين المنهال وعمرو.

قلت: بل هو متصل، كما ترى بينهما خالد بن سلمة وهو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٥٦٩/١)]

٨٦)روى أنه ﷺ قال: «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجمع ماءه في رحم أختين**»، ويروى: «**ملعون من جمع ماء في رحم أختين**» لا أصل له باللفظين، وقد ذكر ابن الجوزي اللفظ الثاني، ولم يعزه إلى كتاب من كتب الحديث وقال ابن عبدالهادي: لم أجد له سنداً بعد أن فتشت عليه في كتب كثيرة.

[تلخيص الحبير: (١١٨٨/٣)]

٨٧)قال الحافظ في الدراية (٥٥/٢) في حديث: «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فلا يجمعن ماءه في رحم أختين**» لم أجده.

قال الحافظ في ترجمة فيروز الديلمي: أخرج أبوداود والترمذي من طريق ابن فيروز الديلمي عن أبيه قال قلت: «**يا رسول الله إني أسلمت وتحتي أختان قال طلق أيهما شئت**».

وفي سنده مقال فإنه من رواية ابن لهيعة عن أبي وهب الجيشاني عن الضحاك بن فيروز الديلمي أنه سمعه يخبر عن أبيه «**أنه وفد على رسول الله ﷺ فقال يارسول الله إني أسلمت وتحتي أختان**» الحديث.

[الإصابة: (٢١٠/٣-٢١١)]، [تلخيص الحبير: (١٢٠١/٣)]

قلت: أورده الحافظ في بلوغ المرام (٢٩٨-٢٩٩) وقال: رواه أحمد والأربعة إلا النسائي وصححه ابن حبان والدارقطني والبيهقي، وأعله البخاري.

٨٨)عن أبي خراش الرعيني قال: «**أسلمت وعندي أختان فأتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكرت له فقال طلق أيتها شئت**». وقع في السند نقص وتحريف.

[الإصابة: (٥٦/٤-٥٧)]

٨٩)ساق الحافظ بسنده عن الضحاك بن فيروز الديلمي، عن أبيه رضي الله عنه قال: **«اسلمت وعندي أختان فقال لي النبي ﷺ: طلق ايتهما شئت»**.

هذا حديث حسن، أخرجه أبو داود، وأخرجه الترمذي. ووقع في روايته **«اختر ايتهما شئت»**وهي أقرب للفظ المصنف.

قال الترمذي: حديث حسن.

عن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن جده ﷺ أن رسول الله ﷺ كتب إلى أهل اليمن فذكر الحديث وفيه **«وفي اربعين شاةً شاةٌ إلى أن تبلغ عشرين ومئة»** الحديث.

هذا حديث حسن، أخرجه أبو داود في المراسيل.

روى الحافظ بسنده عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه ﷺ قال: كتب رسول الله كتاب الصدقات، فذكر الحديث وفيه: **«وفي الغنم في كل اربعين شاةً شاةٌ إلى عشرين ومئة، فإذا زادت ففيها شاتان إلى مئتين، فإذا زادت ففيها ثلاث شياه إلى ثلاث مئة، فإذا زادت ففي كل مئة شاةٍ شاةٌ»** الحديث، لفظ زياد بن أيوب.

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد، والترمذي، وابن خزيمة.

قال الترمذي: حديث حسن.

وقد أخرجه ابن ماجه عن الزهري موصولاً، وهي متابعة جيدة.

ساق الحافظ بسنده عن سالم قال: عند آل عمر كتاب الصدقات، فذكر الحديث وهكذا أخرجه أبو داود عن أبي كريب عن ابن المبارك وقال في روايته وقال الزهري: أقرأنيها سالم، وهي التي انتسخ عمر ابن عبد العزيز من سالم وعبد الله ابني عبد الله بن عمر فذكره...

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٢٠٣-٢٠٥)]

٩٠)قال الحافظ: **«إنكم إذا فعلتم ذلك قطعتم أرحامهن»**، ابن حبان في صحيحه وابن عدي من حديث أبي حريز عن عكرمة عن ابن عباس بنحو ما تقدم، وفي سنده أبو حريز وهو حسن الحديث، وفي الباب ما أخرجه أبوداود في المراسيل عن عيسى بن طلحة قال: **«نهى رسول الله عن ان تنكح المرأة على قرابتها مخافة القطيعة»**.

[تلخيص الحبير: (١١٩٠/٣)]

باب
نكاح المتعة

٩١)حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا ابن عيينة أنه سمع الزهري يقول أخبرني الحسن ابن محمّد بن علي وأخوه عبدالله عن أبيهما أن علياً ﷺ قال لابن عباس: **«أن النبي ﷺ نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية زمن خيبر»**.

عن أبي حمزة قال: «**سمعت ابن عباس يُسأل عن متعة النساء فرخص، فقال له مولى له: إنما ذلك في الحال الشديد، وفي النساء قلة أو نحوه، فقال ابن عباس نعم**».

عن جابر بن عبدالله وسلمة بن الأكوع قالا: «**كنا في جيش فأتانا رسول الله ﷺ فقال: إنه قد أذن لكم أن تستمتعوا، فاستمتعوا**».

وقال ابن أبي ذئب حدثني إياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه عن رسول الله ﷺ: «**أيما رجل وامرأة توافقا فعشرة ما بينهما ثلاث ليال، فإن أحبّا أن يتزايدا أو يتتاركا تتاركا. فما أدري أشيء كان لنا خاصة أم للناس عامة**» قال أبوعبدالله: وقد بينه علي عن النبي ﷺ أنه منسوخ.

رواه البخاري

قال الحافظ: وردت عدة أحاديث صحيحة صريحة بالنهي عنها بعد الإذن فيها، وأقرب ما فيها عهداً بالوفاة النبوية ما أخرجه أبو داود من طريق الزهري قال: «**كنا عند عمر بن عبدالعزيز فتذاكرنا متعة النساء، فقال رجل يقال له ربيع بن سبرة أشهد على أبي أنه حدث أن رسول الله ﷺ نهى عنها في حجة الوداع**».

* قول البخاري: وعن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر.

قال الحافظ: هكذا لجميع الرواة عن الزهري خيبر بالمعجمة أوله والراء آخره إلا ما رواه عبدالوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد عن مالك في هذا الحديث فإنه قال أخرجه النسائي والدارقطني ونبها على أنه وهم تفرد به عبدالوهاب، وأخرجه الدارقطني فقال خيبر، وأغرب من ذلك رواية إسحاق بن راشد عن الزهري عنه بلفظ: «**نهى في غزوة تبوك عن نكاح المتعة**» وهو خطأ أيضاً.

[الفتح: (٩/٧٢-٧٣)]

٩٢) قول البخاري: زمن خيبر.

قال الحافظ: لأحمد من طريق معمر بسنده أنه: «**بلغه أن ابن عباس رخص في متعة النساء، فقال له: أن رسول الله ﷺ نهى عنها يوم خيبر، وعن لحوم الحمر الأهلية**» وأخرجه مسلم عن الزهري مثل رواية مالك، والدارقطني، وذكر السهيلي أن ابن عيينة رواه عن الزهري بلفظ «**نهى عن أكل الحمر الأهلية عام خيبر، وعن المتعة بعد ذلك أو في غير ذلك اليوم**». وهذا اللفظ الذي ذكره لم أره من رواية ابن عيينة، فقد أخرجه أحمد وابن أبي عمر والحميدي وإسحاق في مسانيدهم عن ابن عيينة باللفظ الذي أخرجه البخاري من طريقه، وكذا أخرجه الإسماعيلي، وأخرجه مسلم ثم راجعت مسند الحميدي من طريق قاسم بن أصبغ بن أبي إسماعيل السلمي عنه فقال بعد سياق الحديث «**قال ابن عيينة: يعني أنه نهى عن لحوم الحمر الأهلية زمن خيبر، ولا يعني نكاح المتعة**» قال ابن عبدالبر: وعلى هذا أكثر الناس. وقال البيهقي: يشبه أن يكون كما قال لصحة الحديث في أنه ﷺ رخص فيها بعد ذلك ثم نهى عنها، فلا يتم احتجاج علي إلا إذا وقع النهي أخيراً لتقوم به الحجة على ابن عباس. وقال أبوعوانة في صحيحه سمعت أهل العلم يقولون: معنى الحديث

على أنه نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر، وأما المتعة فسكت عنها وإنما نهى عنها يوم الفتح.

أخرج أبو عوانة وصححه من طريق سالم بن عبدالله: «**أن رجلاً سأل ابن عمر عن المتعة فقال: حرام. فقال: إن فلاناً يقول فيها. فقال: والله لقد علم أن رسول الله ﷺ حرمها يوم خيبر وما كنا مسافحين**». فأما رواية تبوك فأخرجها إسحاق بن راهويه وابن حبان من طريقه من حديث أبي هريرة: «**أن النبي ﷺ لما نزل بثنية الوداع رأى مصابيح وسمع نساء يبكين، فقال: ما هذا؟ فقالوا: يارسول الله نساء كانوا تمتعوا منهن. فقال: هدم المتعة النكاح والطلاق والميراث**» وأخرجه الحازمي من حديث جابر قال: «**خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى غزوة تبوك حتى إذا كنا عند العقبة مما يلي الشام جاءت نسوة كنا قد تمتعنا بهن يطفن برحالنا، فجاء رسول الله ﷺ فذكرنا ذلك له، قال فغضب وقام خطيباً فحمد الله وأثنى عليه ونهى عن المتعة، فتوادعنا يومئذ فسميت ثنية الوداع**». وأما رواية الحسن وهو البصري فأخرجها عبدالرزاق من طريقه وزاد: «**ما كانت قبلها ولا بعدها**» وهي زيادة منكرة، وقد أخرجه سعيد بن منصور من طريق صحيحة عن الحسن بدون هذه الزيادة. وأما غزوة الفتح فثبتت في صحيح مسلم كما قال: وأما أوطاس فثبتت في مسلم أيضاً من حديث سلمة بن الأكوع. وأما حجة الوداع فوقع عند أبي داود من حديث الربيع بن سبرة عن أبيه. وأما قوله لا مخالفة بين أوطاس والفتح ففيه نظر، لأن الفتح كان في رمضان ثم خرجوا إلى أوطاس في شوال، وفي سياق مسلم أنهم لم يخرجوا من مكة حتى حرمت، ولفظة: «**إنه غزا مع رسول الله ﷺ يوم الفتح، فأذن لنا في متعة النساء، فخرجت أنا ورجل من قومي -فذكر قصة المرأة، إلى أن قال- ثم استمعت منها، فلم أخرج حتى حرمها**» وفي لفظ له «**رأيت رسول الله ﷺ قائماً بين الركن والباب وهو يقول**» بمثل حديث ابن نمير وكان تقدم في حديث ابن نمير أنه قال: «**يا أيها الناس إني قد كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء، وأن الله قد حرم ذلك إلى يوم القيامة**» وفي رواية «**أمرنا بالمتعة عام الفتح حين دخلنا مكة، ثم لم نخرج حتى نهانا عنها**» وفي رواية له «**أمر أصحابه بالتمتع من النساء -فذكر القصة قال- فكن معنا ثلاثاً، ثم أمرنا رسول الله ﷺ بفراقهن**» وفي لفظ «**فقال إنها حرام من يومكم هذا إلى يوم القيامة**» فأما أوطاس فلفظ مسلم «**رخص لنا رسول الله ﷺ عام أوطاس في المتعة ثلاثاً، ثم نهى عنها**» وظاهر الحديثين المغايرة. وأما غزوة خيبر وإن كانت طرق الحديث فيها صحيحة ففيها من كلام أهل العلم ما تقدم. وأما عمرة القضاء فلا يصح الأثر فيها لكونه من مرسل الحسن ومراسيله ضعيفة على أن في حديث أبي هريرة مقالاً، فإنه من رواية مؤمل بن إسماعيل عن عكرمة بن عمار وفي كل منهما مقال. وأما حديث جابر فلا يصح فإنه من طريق عباد بن كثير وهو متروك. وأما حجة الوداع فهو اختلاف على الربيع بن سبرة، والرواية عنه بأنها في الفتح أصح وأشهر، فإن كان حفظه فليس في سياق أبي داود سوى مجرد النهي، فلعله ﷺ أراد إعادة النهي ليشيع ويسمعه من لم يسمعه قبل ذلك. فلم يبق من المواطن كما قلنا صحيحاً صريحاً سوى غزوة خيبر وغزوة الفتح، وفي

غزوة خيبر من كلام أهل العلم ما تقدم، وأما حجة الوداع فالذي يظهر أنه وقع فيها النهي مجرداً إن ثبت الخبر في ذلك، لأن الصحابة حجوا فيها بنسائهم بعد أن وسع عليهم فلم يكونوا في شدة ولا طول عزبة، وإلا فمخرج حديث سبرة راويه هو من طريق ابنه الربيع عنه، وقد اختلف عليه في تعيينها؛ والحديث واحد في قصة واحدة فتعين الترجيح، والطريق التي أخرجها مسلم مصرحة بأنها في زمن الفتح أرجح فتعين المصير أليها والله أعلم.

* قول البخاري: فقال ابن عباس: نعم.

قال الحافظ: في رواية الإسماعيلي «**صدق**». وعند مسلم من طريق الزهري عن خالد بن المهاجر أو ابن أبي عمرة الأنصاري: قال رجل يعني لابن عباس، وصرح به البيهقي في روايته إنما كانت -يعني المتعة- رخصة في أول الإسلام لمن أخرج الخطابي والفاكهي من طريق سعيد بن جبير قال: «**قلت لابن عباس لقد سارت بفتياك الركبان، وقال فيها الشعراء يعني المتعة. والله ما بهذا أفتيت وما هي إلا كالميتة لا تحل إلا للمضطر**» وأخرجه البيهقي من وجه آخر عن سعيد بن جبير وزاد في آخره: «**الا إنما هي كالميتة والدم ولحم الخنزير**». وأخرجه محمّد بن خلف المعروف بوكيع في كتاب الغرر من الأخبار بإسناد أحسن منه. وفي حديث سهل بن سعد الذي أشرت إليه قريباً نحوه فهذه أخبار يقوى بعضها ببعض.

[الفتح: (٩/٧٣-٧٦)]

٩٣) قال الحافظ: وأخرج البيهقي من حديث أبي ذر بإسناد حسن «**إنما كانت المتعة لحربنا وخوفنا**» وأما ما أخرجه الترمذي من طريق محمّد بن كعب عن ابن عباس قال: «**إنما كانت المتعة في أول الإسلام، كان الرجل يقدم البلد ليس له فيها معرفة، فيتزوج المرأة بقدر ما يقيم فتحفظ له متاعه**» فإسناده ضعيف، وهو شاذ مخالف لما تقدم من علة إباحتها.

أخرج ابن ماجه عن ابن عمر قال: «**لما ولي عمر خطب فقال: أن رسول الله ﷺ أذن لنا في المتعة ثلاثاً ثم حرمها**» وأخرج ابن المنذر والبيهقي من طريق سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه قال: «**صعد عمر المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: ما بال رجال ينكحون هذه المتعة بعد نهي رسول الله ﷺ عنها**»، وفي حديث أبي هريرة الذي أشرت إليه في صحيح ابن حبان: «**فقال رسول الله ﷺ: هدم المتعة النكاح والطلاق والعدة والميراث**» وله شاهد صحيح عن سعيد بن المسيب أخرجه البيهقي.

[الفتح: (٩/٧٨)]

٩٤) قول البخاري: وقد بينه علي عن النبي ﷺ أنه منسوخ.

قال الحافظ: قال ابن بطال: روى أهل مكة واليمن عن ابن عباس إباحة المتعة، وروى عنه الرجوع بأسانيد ضعيفة وإجازة المتعة عنه أصح، وهو مذهب الشيعة.

وقال أيضاً: وقال القرطبي: الروايات كلها متفقة على أن زمن إباحة المتعة لم يطل وأنه حرم، ثم أجمع

السلف والخلف على تحريمها إلا من لا يلتفت إليه من الروافض. أخرج عبدالرزاق من طريق صفوان بن يعلى بن أمية: «**أخبرني يعلى أن معاوية استمتع بامرأة بالطائف**» وإسناده صحيح، لكن في رواية أبي الزبير عن جابر عند عبدالرزاق أيضاً أن ذلك كان قديماً ولفظه: «**استمتع معاوية مقدمه الطائف بمولاة لبني الحضرمي يقال لها معانة، قال جابر: ثم عاشت معانة إلى خلافة معاوية فكان يرسل إليها بجائزة كل عام**». وأما أبوسعيد فأخرج عبدالرزاق عن ابن جريج أن عطاء قال: «**أخبرني من شئت عن أبي سعيد قال: لقد كان أحدنا يستمتع بملء القدح سويقاً**» وهذا -مع كونه ضعيفاً للجهل بأحد رواته- ليس فيه تصريح بأنه كان بعد النبي ﷺ. وأما ابن عباس فتقدم النقل عنه والاختلاف هل رجع أولا. روى عبدالرزاق بسند صحيح: عن ابن عباس قال: «**لم يرع عمر إلا أم أراكة قد خرجت حبلى، فسألها عمر فقالت: استمتع بي سلمة بن أمية**» وأخرج من طريق أبي الزبير عن طاوس فسماه معبد بن أمية. وأما ذكره عن التابعين فهو عند عبدالرزاق عنهم بأسانيد صحيحة، وقد ثبت عن جابر عند مسلم «**فعلناها مع رسول الله ﷺ ثم نهانا عمر فلم نعد لها**» فهذا يرد عدّه جابراً فيمن ثبت على تحليلها، وقد اعترف ابن حزم مع ذلك بتحريمها لثبوت قوله ﷺ: «**إنها حرام إلى يوم القيامة**» قال فأمنا بهذا القول نسخ التحريم والله أعلم.

[الفتح: (٩/٧٩-٨٠)]

٩٥)قوله في باب النهي عن نكاح المتعة: وقال ابن أبي ذئب، حدثني إياس بن سلمة بن الأكوع، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ: «**أيما رجل وامرأة توافقا فعشرة ما بينهما ثلاث ليال، فإن أحبا أن يتزايدا أو يتتاركا تتاركا، فما أدري أشيء كان لنا خاصة، أم للناس عامة**».

عن إياس بن سلمة بن الأكوع، عن أبيه، أن النبي ﷺ، قال: «**أيما رجل وامرأة تراضيا فعشرتهما، ثلاث ليال، فإن أرادا أن يتزايدا تزايدا، وإن أرادا أن يتتاركا**» لفظ محمّد بن علي.

ورواه الإسماعيلي.

وأبونعيم في المستخرج: وزاد: قال سلمة: «**فلا أدري كانت لنا رخصة أو للناس عامة**».

وأصل الحديث عند مسلم من طريق أبي العميس، عن إياس بن سلمة بغير هذا اللفظ.

[التغليق: (٤/٤١٢)]

٩٦)مسند أبي هريرة: حديث: «**هَدَم أو حرَّم المتعة النكاح والطلاق والعدة والميراث**» وفيه قصة.

الطحاوي في النكاح.

ابن حبان في السادس والثلاثين من الأول.

الدارقطني في النكاح.

أخرجه ابن جرير من حديث مؤمل وصححه.

[إتحاف المهرة: (١٤/٦٨٥-٦٨٦)]

٩٧)عن أبي هريرة أخرجه الدارقطني بلفظ: «**هدم المتعة النكاح والطلاق والعدة والميراث**» وإسناده حسن.

[الدراية: (٢/٥٨)]

٩٨)أخرج الترمذي، عن ابن عباس: «**إنما كانت المتعة في أول الإسلام، وكان الرجل يقدم البلدة ليس له بها معرفة، فيتزوج المرأة بقدر ما يرى أنه يقيم، فتحفظ له متاعه، وتصلح له شيئه، حتى إذا نزلت الآية: ﴿إِلاَّ عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ قال ابن عباس: فكل فرج سواهما هو حرام**»، قلت: ولا يصح هذا عن ابن عباس، فإنه من رواية موسى بن عبيدة، وهو ضعيف جداً.

[الدراية: (٢/٥٨)]

٩٩)في ابن ماجه عن عمر بإسناد صحيح أنه خطب فقال: «**إن رسول الله ﷺ اذن لنا في المتعة ثلاثاً، ثم حرمها، والله لا أعلم أحداً تمتع وهو محصن إلا رجمته بالحجارة**»، وروى الطبراني في الأوسط عن سالم: «**أتى ابن عمر، فقيل له: إن ابن عباس أمر بنكاح المتعة، فقال: معاذ الله ما أظن ابن عباس يفعل هذا، فقيل: بلى، قال: وهل كان ابن عباس على عهد رسول الله إلا غلاماً صغيراً، ثم قال ابن عمر: نهانا عنها رسول الله وما كنا مسافحين**»، إسناده قوي، وروى الدارقطني عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**هدم المتعة الطلاق والعدة والميراث**»، إسناده حسن.

[تلخيص الحبير: (٣/١١٧١)]

١٠٠)روى الحازمي عن جابر قال: «**خرجنا مع رسول الله إلى غزوة تبوك حتى إذا كنا عند الثنية، مما يلي الشام جاءتنا نسوة تمتعنا بهن يطفن برجالنا، فسألنا رسول الله ﷺ عنهن وأخبرناه فغضب وقام فينا خطيباً فحمد الله وأثنى عليه، ونهى عن المتعة، فتوادعنا يومئذ ولم نعد، ولا نعود فيها أبداً، فبها سميت يومئذ ثنية الوداع**»، وهذا إسناد ضعيف، لكن عند ابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة ما يشهد له، وأخرجه البيهقي من الطريق المذكورة بلفظ: «**خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك فنزلنا ثنية الوداع**».

[تلخيص الحبير: (٣/١١٧٢)]

١٠١)عن علي رضي الله عنه: «**نهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن متعة النساء يوم خيبر**» أخرجه يحيى الحماني عن أبيه عنه وهو ضعيف.

[لسان الميزان: (٣/٤٤١-٤٤٢)]

١٠٢)حديث ابن عباس: «**انه كان يجوز نكاح المتعة، ثم رجع عنه**»، رواه الترمذي، وفي إسناده موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف، وأغرب المجد ابن تيمية، فذكر عن أبي جمرة الضبعي: «**انه سأل ابن عباس عن متعة النساء فرخص فيه، فقال له: إنما ذلك في الحال الشديد، وفي النساء قلة، فقال: نعم**»، رواه البخاري، انتهى.

[تلخيص الحبير: (٣/١١٧٥-١١٧٦)]

باب
نكاح الشغار

١٠٣)في الطبراني من حديث أبي بن كعب مرفوعاً : «**لا شغار، قالوا: يا رسول الله ، وما الشغار؟ قال: نكاح المرأة بالمرأة لا صداق بينهما**» ، وإسناده وإن كان ضعيفاً لكنه يستأنس به في هذا المقام.

[تلخيص الحبير: (٣/١١٧٠)]

١٠٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سمرة بن جندب: «**أن رسول الله ﷺ كان ينهى عن الشغار بين النساء**». يوسف ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٧٠)]

١٠٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن وائل بن حجر: «**أن النبي ﷺ نهى عن الشغار**». سعيد ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٧٠-٥٧١)]

١٠٦)أورد ابن عدي في ترجمة حفص بن عمار عن أنس ﷺ حديث: «**النهي عن الشغار والقول مثل ما يقول المؤذن**» وعن أبي هريرة «**في النهي عن الشغار**» أيضاً وقال لا أعرف لحفص أنكر من هذه بهذه الأسانيد تفرد به عنه أحمد بن المعلى الآدمي.

[لسان الميزان: (٢/٣٢٤)]

باب
نكاح التحليل

١٠٧)حديث: «**لعن الله المحلل والمحلل له**» الترمذي والنسائي من حديث ابن مسعود وصححه ابن القطان وابن دقيق العيد على شرط البخاري، وله طريق أخرى أخرجها عبدالرزاق وأخرى أخرجها إسحاق في مسنده.
وفي الباب عن ابن عباس أخرجه ابن ماجه وفي إسناده زمعة بن صالح وهو ضعيف، رواه أحمد وأبوداود وابن ماجه والترمذي من حديث علي، وفي إسناده مجالد وفيه ضعف، وقد صححه ابن السكن، وأعله الترمذي، ورواه أحمد وإسحاق والبيهقي والبزار وابن أبي حاتم في العلل، والترمذي في العلل من حديث أبي هريرة، وحسنه البخاري، ورواه ابن ماجه والحاكم وأعله أبوزرعة وأبوحاتم بأن الصواب رواية الليث، عن سليمان بن عبدالرحمن مرسلاً، وحكى الترمذي عن البخاري أنه استنكره، وقال أبوحاتم، ذكرته ليحيى بن بكير فأنكره إنكاراً شديداً، وقال: إنما حدثنا به الليث عن سليمان ولم يسمع الليث من مشرح شيئاً. قلت: ووقع التصريح بسماعه في رواية الحاكم، وفي رواية ابن ماجه من الليث. قال لي مشرح: ورواه ابن قانع في معجم الصحابة من رواية عبيد بن عمير عن

أبيه عن جده، وإسناده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٣/١١٩٣-١١٩٤)]

١٠٨)حديث: «**لعن الله المحلل والمحلل له**» رواه الترمذي والنسائي عن ابن مسعود ورواته ثقات. ولأبي داود والترمذي وابن ماجه وأحمد، عن علي نحوه. وفيه الحارث الأعور.

وعن جابر وفيه مجالد بن سعيد، ولابن ماجه عن عقبة بن عامر رفعه: «**الا أخبركم بالتيس المستعار؟ قالوا: بلى، قال: هو المحلل، لعن الله المحلل والمحلل له**»، ورواته موثقون.

وفي الباب عن ابن عباس، أخرجه ابن ماجه. وعن أبي هريرة نحوه، أخرجه أحمد والبزار وأبويعلى وإسحاق وابن أبي شيبة في مسانيدهم، ورجاله موثقون.

[الدراية: (٢/٧٣)]

١٠٩)عن علي ﷺ عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال «**الخلية والبرية حرام لا تحل حتى تنكح زوجاً غيره**».

قال الحافظ: أخرجه الدارقطني في الغرائب والخطيب في الرواة وفيه محمد بن عبدالله البكر منكر الحديث ولم يتابع عليه.

[لسان الميزان: (٥/٢٢٧)]

باب
نكاح المُحرِم

١١٠)عن ابن عباس رضي الله عنهما «**تزوج النبي ﷺ وهو محرم**».

رواه البخاري

* قول البخاري: تزوج النبي ﷺ وهو محرم.

قال الحافظ: تقدم في أواخر الحج عن ابن عباس بلفظ: «**تزوج ميمونة وهو محرم**» وفي رواية عطاء المذكورة عن ابن عباس عند النسائي: «**تزوج النبي ﷺ ميمونة وهو محرم جعلت أمرها إلى العباس فأنكحها إياه**»، وتقدم في عمرة القضاء من رواية عكرمة بلفظ حديث الأوزاعي وزاد: «**وبنا بها وهي حلال**» وقال ابن عبدالبر: اختلفت الآثار في هذا الحكم؛ لكن الرواية أنه تزوجها وهو حلال، جاءت من طرق شتى، وحديث ابن عباس صحيح الإسناد، لكن الوهم إلى الواحد أقرب إلى الوهم من الجماعة فأقل أحوال الخبرين أن يتعارضا فتطلب الحجة من غيرهما وحديث عثمان صحيح في منع نكاح المحرم فهو المعتمد . حديث عثمان على الوطء، وتعقب بأنه ثبت فيه «**لا ينكح بفتح أوله ولا ينكح بضم أوله ولا يخطب**» ووقع في صحيح ابن حبان زيادة «**ولا يخطب عليه**». وقد أخرج الترمذي وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما عن أبي رافع: «**أن النبي ﷺ تزوج ميمونة وهو حلال، وبنى بها وهو حلال، وكنت أنا الرسول بينهما**» قال الترمذي: لا نعلم أحداً أسنده

غير حماد بن زيد عن مطر، ورواه مالك عن ربيعة عن سليمان مرسلاً.

تنبيه: قدمت في الحج أن حديث ابن عباس جاء مثله صحيحاً عن عائشة وأبي هريرة، **فأما حديث** عائشة فأخرجه النسائي، وأخرجه الطحاوي والبزار وصححه ابن حبان، وأكثر ما أعل بالإرسال وليس ذلك بقادح فيه. قال عمرو بن علي قلت لأبي عاصم: أنت أمليت علينا من الرقعة ليس فيه عائشة، فقال: دع عائشة حتى أنظر فيه، وهذا إسناد صحيح لولا هذه القصة، لكن هو شاهد قوي أيضاً وأما حديث أبي هريرة أخرجه الدارقطني وفي إسناده كامل أبوالعلاء وفيه ضعف، لكنه يعتضد بحديثي ابن عباس وعائشة، وجاء عن الشعبي ومجاهد مرسلاً أخرجهما ابن أبي شيبة، وأخرج الطحاوي من طريق عبدالله بن محمّد ابن أبي بكر قال: «**سألت انساً عن نكاح المحرم فقال: لا بأس به وهل هو إلا كالبيع**» وإسناده.

[الفتح: (٩/٧٠-٧١)]، [الدراية: (٢/٥٦-٥٧)]

١١١)عن مسروق بن الأجدع حديث: «**تزوج النبي ﷺ بعض نسائه وهو محرم**».

قال الحافظ في كتاب المراسيل وما يجري مجراها: رواه النسائي في الكبرى.

[النكت الظراف: (١٣/٣٨٨)]

١١٢)عن عبدالله بن عبيد الله بن أبي مليكة حديث: «**ان رسول الله ﷺ تزوج ميمونة كذا وهو محرم**».

قال الحافظ في كتاب المراسيل وما يجري مجراها: ورواه النسائي.

[النكت الظراف: (١٣/٢٥٨)]

١١٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة: «**أن النبي ﷺ تزوج وهو محرم، واحتجم وهو محرم**».

قال -أي البزار-: لا نعلم رواه هكذا عن أبي الضحى إلا مغيرة.

قال الشيخ: رجاله رجال الصحيح.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٧١)]

١١٤)أورد العقيلي عن أبي هريرة ﷺ: «**أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم تزوج ميمونة وهو محرم**»، قال: وقد رواه خلّاد بن يحيى عن كامل فقال: عن عطاء مرسل وهو أولى.

[لسان الميزان: (٣/٣٣٣)]

١١٥)روى الحافظ بسنده عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: «**من غر بنكاح امراة فوجد بها جنوناً أو جذاماً أو برصاً فلها المهر بما اصاب منها ويرجع بالصداق على من غره**».

هذا موقوف صحيح، أخرجه عبد الرزاق وأخرجه وكيع في مصنفه، وروى عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال: يفسخ من كل داء عضال. وأخرج ابن أبي شيبة عن شريح نحوه.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/١٦١-١٦٢)]

باب
ما جاء في الزنا

١١٦)عن علي بن أبي طالب: **«في الزنا ست خصال: ثلاث في الدنيا وثلاث في الآخرة: فأما في الدنيا فتذهب بنور الوجه وتقطع الرزق ويُسرع الفناء وأما في الآخرة فغضب الرب وسوء الحساب والخلود في النار»**.

أسنده من طريق أبي الدنيا الكذاب عن علي.

[تسديد القوس: (١٨٥/٣)]

١١٧)عن رويفع بن ثابت رضي الله تعالى عنه، عن النبي ﷺ قال: **«لا يحل لامرىء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسقي ماءه زرع غيره»** أخرجه أبوداود والترمذي، وصححه ابن حبان، وحسنه البزار.

[بلوغ المرام: (٣٣٥)]

١١٨)رواه ابن السكن وابن شاهين وفي رواية ابن مندة عن شريك رجل له صحبة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **«من زنى خرج من الإيمان..»** الحديث.

رجاله ثقات.

[الإصابة: (١٥٢/٢)]

باب
الولد للفراش

١١٩)قال ابن شهاب قالت عائشة قال رسول الله ﷺ: **«الولد للفراش، وللعاهر الحجر»**. وقال ابن شهاب: كان أبو هريرة يصيح بذلك.

رواه البخاري

* قول البخاري: وقال ابن شهاب: وكان أبو هريرة يصيح بذلك.

قال الحافظ: أي يعلن بهذا الحديث وهذا موصول إلى ابن شهاب ومنقطع بين ابن شهاب وأبي هريرة، وقد أخرج مسلم والترمذي والنسائي من طريق سفيان بن عيينة ومسلم أيضاً من طريق معمر كلاهما عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب، زاد معمر وأبي سلمة بن عبد الرحمن كلاهما عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: **«الولد للفراش وللعاهر الحجر»** وفي رواية لمسلم عن ابن عيينة عن سعيد وأبي سلمة معاً، وفي أخرى عن سعيد أو أبي سلمة. قال الدارقطني في العلل: هو محفوظ لابن شهاب عنهما. قلت: وسيأتي في الفرائض من وجه آخر عن أبي هريرة باختصار، لكن من غير طريق ابن شهاب، فلعل هذا الاختلاف هو السبب في ترك إخراج البخاري لحديث أبي هريرة من طريق ابن شهاب.

[الفتح: (٦١٩/٧)]

باب

فيمن يزني بالمرأة ثم يتزوجها أو يتزوج أمها أو ابنتها

١٢٠)عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا ينكح الزاني المجلود إلا مثله»** رواه أحمد وأبوداود، ورجاله ثقات.

[بلوغ المرام: (٢٩٦)]

باب

فيما يحرم من النساء وغير ذلك

١٢١)وقال أنس ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ ذوات الأزواج الحرائر حرام ﴿إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ لا يرى بأساً أن ينزع الرجل جاريته من عبده. وقال ﴿وَلاَ تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ﴾ وقال ابن عباس: ما زاد على أربع فهو حرام كأمه وابنته وأخته.

عن ابن عباس **«حرم من النسب سبع ومن الصهر سبع. ثم قرأ ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾ الآية»**. وجمع عبد الله بن جعفر بين ابنة علي وامرأة علي. وقال ابن سيرين: لا بأس به، وكرهه الحسن مرة ثم قال: لا بأس به.

وجمع الحسن بن الحسن بن علي بين ابنتي عم في ليلة، وكرهه جابر بن زيد للقطيعة وليس فيه تحريم لقوله تعالى: ﴿وَأُحِلَّ لَكُمْ مَّا وَرَاءَ ذَلِكُمْ﴾. وقال عكرمة عن ابن عباس: **«إذا زنى بأخت امرأته لم تحرم عليه امرأته»**. ويروي يحيى الكندي عن الشعبي وأبي جعفر فيمن يلعب بالصبي إن أدخله فيه فلا يتزوجن أمه. ويحيى هذا غير معروف، ولم يتابع عليه. وعن عكرمة عن ابن عباس: **«إذا زنى بها لا تحرم عليه امرأته»**. ويذكر عن أبي نصر أن ابن عباس حرمه. وأبونصر هذا لم يعرف بسماعه من ابن عباس. ويروى عن عمران بن حصين وجابر بن زيد والحسن وبعض أهل العراق قال: يحْرُمُ عليه، وقال أبوهريرة لا تحرم عليه حتى يلزق بالأرض يعني حتى يجامع. وجوَّزه ابن المسيب وعروة والزهري، وقال الزهري قال علي لا يحرم، وهذا مرسل.

رواه البخاري

* قول البخاري: وقال أنس: والمحصنات من النساء: ذوات الأزواج.

قال الحافظ: وصله إسماعيل القاضي في كتاب أحكام القرآن بإسناد صحيح عن أنس بن مالك أنه قال في قوله تعالى ﴿والمحصنات﴾ ذوات الأزواج الحرائر ﴿إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ فإذا هو لا يرى بما ملك اليمين بأساً أن ينزع الرجل الجارية من عبده فيطأها، وأخرجه ابن أبي شيبة من طريق أخرى عن التيمي بلفظ: **«ذوات البعول وكان يقول بيعها طلاقها»**.

[الفتح: (٥٨/٩)]

١٢٢) قول البخاري: وقال ابن عباس: ما زاد على أربع فهو حرام.

قال الحافظ: وصله الفريابي وعبد بن حميد بإسناد صحيح عنه ولفظه في قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾: «**لا يحل له أن يتزوج فوق أربع نسوة، فما زاد منهن عليه حرام**» والباقي مثله، وأخرجه البيهقي.

[الفتح: (٥٨/٩)]

١٢٣) قول البخاري: وقال ابن سيرين: لا بأس به.

قال الحافظ: وصله سعيد بن منصور عنه بسند صحيح، وأخرجه ابن أبي شيبة مطولاً عن عكرمة بن خالد: «**أن عبدالله بن صفوان تزوج امرأة رجل من ثقيف وابنته -أي من غيرها- قال أيوب: فسئل عن ذلك ابن سيرين فلم ير به بأساً وقال: نبئت أن رجل كان بمصر اسمه جبلة جمع بين امرأة رجل وبنته من غيرها**» وأخرج الدارقطني عن ابن سيرين «**أن رجلاً من أهل مصر كانت له صحبة يقال له جبلة**» فذكره.

[الفتح: (٥٩/٩)]

١٢٤) قول البخاري: وليس فيه تحريم.

قال الحافظ: فأخرج أبوداود وابن أبي شيبة من مرسل عيسى بن طلحة: «**نهى رسول الله ﷺ أن تنكح المرأة على قرابتها مخافة القطيعة**» وأخرج الخلال عن أبي بكر وعمر وعثمان أنهم كانوا يكرهون الجمع بين القرابة مخافة الضغائن.

* قول البخاري: وقال عكرمة عن ابن عباس: إذا زنى بها.

قال الحافظ: وصله البيهقي عن عكرمة بلفظ في رجل غشى أم امرأته قال: «**تخطى حرمتين ولا تحرم عليه امرأته**» وإسناده صحيح. وفي الباب حديث مرفوع أخرجه الدارقطني والطبراني من حديث عائشة: «**أن النبي ﷺ سئل عن الرجل يتبع المرأة حراماً ثم ينكح ابنتها أو البنت ثم ينكح أمها، قال: لا يحرم الحرام الحلال إنما يحرم ما كان بنكاح حلال**» وفي إسنادهما عثمان بن عبدالرحمن الوقاصي وهو متروك، وقد أخرج ابن ماجه طرفاً منه من حديث ابن عمر: «**لا يحرم الحرام الحلال**»، وإسناده أصلح من الأول.

[الفتح: (٥٩/٩-٦٠)]

١٢٥) قال الحافظ: وفي الباب حديث ضعيف أخرجه ابن أبي شيبة من حديث أم هانيء مرفوعاً: «**من نظر إلى فرج امرأة لم تحل له أمها ولا بنتها**» وإسناده مجهول قاله البيهقي.

* قول البخاري: ويروى عن عمران بن حصين والحسن...

قال الحافظ: أما قول عمران فوصله عبدالرزاق من طريق الحسن البصري عنه، «**قال فيمن فجر بأم امرأته حرمتا عليه جميعاً**»، ولا بأس بإسناده، وأخرجه ابن أبي شيبة من طريق قتادة

عن عمران وهو منقطع.

[الفتح: (٩/٦١)]

١٢٦) قول البخاري: وقال الزهري: قال علي: لا يحرم وهذا مرسل.

قال الحافظ: أما قول الزهري فوصله البيهقي عن عقيل عنه «**أنه سئل عن رجل وطيء أم امرأته، فقال: قال علي بن أبي طالب: لا يحرم الحرام الحلال**».

وأما قوله: وهذا مرسل، ففي رواية الكشميهني وهو مرسل أي منقطع، فأطلق المرسل على المنقطع كما تقدم في فضائل القرآن والخطب فيه سهل، والله أعلم.

[الفتح: (٩/٦٢)]

١٢٧) قال الحافظ: ...رواية الليث عن هشام في قوله درة بنت أبي سلمة لم أرها...

[هدي الساري: (٦٠)]

١٢٨) في مسند عبدالله بن مسعود: حديث: «**لا ينظر الله إلى رجل نظر في فرج امرأة وابنتها**».

الدارقطني في النكاح.

وقال: هذا موقوف، وليث وحماد ضعيفان.

قلت: لو صح لكان حكمه الرفع.

[إتحاف المهرة: (١٠/٣٨٦-٣٨٧)]

١٢٩) قال الزمخشري: ... قد روى عن النبي ﷺ في رجل تزوج امرأة ثم طلقها قبل أن يدخل بها أنه قال: «**لا بأس أن يتزوج ابنتها، ولا يحل له أن يتزوج أمها**».

قال الحافظ: أخرجه أبوقرة موسى بن طارق الزبيدي في السنن قال: ذكر المثنى ابن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. رفعه: «**أيما رجل نكح امرأة فدخل بها لا يحل له نكاح ابنتها وإن لم يكن دخل بها فلينكح ابنتها، وأيما رجل نكح امرأة فدخل بها أو لم يدخل فلا يحل له نكاح أمها**» وأخرجه أبويعلى والبيهقي ورواه أيضاً الترمذي والبيهقي من طريق أخرى والحديث ضعيف لا يرتقي لدرجة الحسن.

[الكافي الشاف: (١/٤٨٥)]

١٣٠) أخرج ابن أبي حاتم في تفسيره بإسناد قوي إليه، أنه كان يقول: «**إذا طلق الرجل امرأة قبل أن يدخل بها وماتت، لم تحل له أمها**»، وروى مالك عن يحيى بن سعيد عنه أنه سئل عن رجل تزوج، ثم ماتت قبل أن يصيبها، هل تحل له أمها، قال: «**لا، الأم مبهمة وإنما الشرط في الربائب**».

[تلخيص الحبير: (٣/١١٨٧-١١٨٨)]

١٣١) عن عيسى بن طلحة: «**نهى رسول الله ﷺ أن تنكح المرأة على قرابتها مخافة القطيعة**». رواه أبوداود في المراسيل.

[الدراية: (٢/٥٦)]

١٣٢)قال إسحاق بن راهويه: عن أبي جعفر قال: **«أخذ علي ﷺ بيد كعب بن عجرة ﷺ فأقامه بين السماطين فقال له: حدث بما سمعت من رسول الله ﷺ فقال ﷺ: سمعته يقول: لا تحل ابنة الأخ، وابنة الأخت من الرضاعة»**.

قال الحافظ: هذا إسناد ضعيف، وجابر هو الجعفي، ضعيف بمرة، وأبوجعفر لم يسمع من علي ولا من كعب رضي الله عنهما.

[المطالب العالية: (١٥١/٢)]

باب
فيمن أحل من نكاح النساء

١٣٣)أخرج عبدالرزاق وابن المنذر وغيرهما من طريق إبراهيم بن عبيد عن مالك بن أوس قال: **«كانت عندي امرأة قد ولدت لي، فماتت فوجدت عليها، فلقيت علي بن أبي طالب فقال لي: مالك؟ فأخبرته، فقال: ألها ابنة؟ يعني من غيرك، قلت: نعم قال: كانت في حجرك؟ قلت: لا، هي في الطائف، قال: فانكحها، قلت: فأين قوله تعالى ﴿وربائبكم﴾ قال إنها لم تكن في حجرك»** رواه ابن أبي حاتم في تفسيره من طريق إبراهيم بن عبيد بن رفاعة، وإبراهيم ثقة تابعي معروف، وأبوه وجده صحابيان، والأثر صحيح عن علي. وكذا صح **«عن عمر انه أفتى من سأله إذا تزوج بنت رجل كانت تحته جدتها ولم تكن البنت في حجره»** وأخرجه أبوعبيد.

[الفتح: (٦٣/٩)]

١٣٤)**«عن عبادة أن علياً تزوج أمامة بعد موت خالتها فاطمة»**. أخرجه الحاكم سنده صحيح.

[الإصابة: (١٢٣/٤)]

باب
فيمن أسلم وتحته أكثر من أربعة نسوة

١٣٥)حديث: **«أن غيلان أسلم وتحته عشر نسوة، فقال له النبي ﷺ: اختر أربعاً وفارق سائرهن»** الشافعي عن الثقة عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه ونحوه، ورواه ابن حبان بهذا اللفظ وبألفاظ أخر، ورواه أيضاً الترمذي وابن ماجه كلهم من طرق عن معمر، منهم: ابن علية وغندر ويزيد بن زريع وسعيد بن عيسى بن يونس، وكلهم من أهل البصرة، قال البزار: جوده معمر بالبصرة، وأفسده باليمن فأرسله، وقال الترمذي: قال البخاري: هذا الحديث غير محفوظ، والمحفوظ ما رواه شعيب عن الزهري قال: حدثت عن محمّد بن سويد الثقفي أن غيلان أسلم، الحديث. قال البخاري: وإن حديث الزهري عن سالم عن أبيه، فإنما هو: **«أن رجلاً من ثقيف طلق نساءه، فقال له عمر، لترجعن نساءك، أو لأرجمنك»**، وحكم مسلم في التمييز على معمر بالوهم فيه، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه

وأبي زرعة: المرسل أصح وحكى الحاكم عن مسلم أن هذا الحديث مما وهم فيه معمر بالبصرة، قال: فإن رواه عن ثقة خارج البصرة حكمنا له بالصحة، وقد أخذ ابن حبان والحاكم والبيهقي بظاهر هذا الحكم، فأخرجوه من طريق عن معمر من حديث أهل الكوفة وأهل خراسان وأهل اليمامة عنه. قلت: ولا يفيد ذلك شيئاً، فإن هؤلاء كلهم إنما سمعوا منه بالبصرة، وإن كانوا، غير أهلها، وعلى تقدير تسليم أنهم سمعوا منه بغيرها، فحديثه الذي حدث به في غير بلد مضطرب، لأنه كان يحدث في بلده من كتبه على الصحة، وأما إذ رحل فحدث من حفظه بأشياء وهم فيها، اتفق على ذلك أهل العلم به كابن المديني والبخاري وأبي حاتم ويعقوب بن شيبة وغيرهم، وقد قال الأثرم عن أحمد: هذا الحديث ليس بصحيح، والعمل عليه وأعله بتفرد معمر بوصله وتحديثه به في غير بلده هكذا، وقال ابن عبدالبر: طرقه كلها معلولة، وقد أطال الدارقطني في العلل تخريج طرقه، ورواه ابن عيينة ومالك عن الزهري مرسلاً، وكذا رواه عبدالرزاق عن معمر، وقد وافق معمراً على وصله بحر بن كثير السقا عن الزهري، لكن بحر ضعيف، وكذا يحيى بن سلام عن مالك، ويحيى ضعيف.

قال النسائي: عن ابن عمر: **«أن غيلان بن سلمة الثقفي اسلم وعنده عشر نسوة»** -الحديث- وفيه **«فاسلم وأسلمن معه»**، وفيه: **«فلما كان زمن عمر طلقهن، فقال له عمر: راجعهن»**، ورجال إسناده ثقات، ومن هذا الوجه أخرجه الدارقطني واستدل به ابن القطان على صحة حديث معمر، قال ابن القطان: وإنما اتجهت تخطئتهم حديث معمر، لأن أصحاب الزهري اختلفوا عليه، فقال مالك وجماعة عنه بلغني فذكره وقال يونس عنه عثمان بن محمّد بن أبي سويد، وقيل عن يونس عنه بلغني عن عثمان بن أبي سويد، وقال شعيب عنه عن محمّد بن أبي سويد، ومنهم من رواه عن الزهري قال: أسلم غيلان فلم يذكر واسطة، قال: فاستبعدوا أن يكون عند الزهري عن سالم عن ابن عمر مرفوعاً، ثم يحدث به على تلك الوجوه الواهية، وهذا عندي غير مستبعد، والله أعلم. قلت: ومما يقوي نظر ابن القطان أن الإمام أحمد أخرجه في مسنده عن ابن علية ومحمد بن جعفر جميعاً عن معمر بالحديثين معاً، حديثه المرفوع، وحديثه الموقوف على عمر، ولفظه: **«أن ابن سلمة الثقفي أسلم وتحته عشر نسوة، فقال له النبي ﷺ: اختر منهن اربعاً، فلما كان في عهد عمر طلق نساءه، وقسم ماله بين بنيه، فبلغ ذلك عمر فقال: إني لأظن الشيطان مما يسترق من السمع سمع بموتك، فقذفه في نفسك، وأعلمك انك لا تمكث إلا قليلاً، وأيم الله لتراجعن نساءك، ولترجعن مالك، أو لأورثهن منك ولآمرن بقبرك فيرجم كما رجم في قبر أبي رغال»**، قلت: والموقوف على عمر هو الذي حكم البخاري بصحته، عن الزهري عن سالم عن أبيه، بخلاف أول القصة، والله أعلم، وفي الباب عن قيس بن الحارث أو الحارث بن قيس عند أبي داود وابن ماجه، وعن عروة بن مسعود وصفوان بن أمية، ذكرهما البيهقي.

[تلخيص الحبير: (٣/١١٩٠-١١٩٢)]، [إتحاف المهرة: (٨/٤٠٨-٤١٠)]، [الإصابة: (٣/١٨٩-١٩١)]

١٣٦) ساق الحافظ بسنده عن قيس بن الحارث ﷺ قال: **«أسلمت وعندي ثمان نسوة فاتيت النبي ﷺ**

فقال لي: اختر منهن أربعاً» .

هذا حديث حسن، أخرجه أبو داود وابن ماجه.

عن محمّد بن إسحاق، قال: «**قدم وفد بني تميم على النبي ﷺ وفيهم قيس بن الحارث**» .

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/١٩٩-٢٠٠)]

١٣٧)روى البيهقي عن عروة بن مسعود ﷺ قال: «**أسلمت وتحتي عشرة نسوة أربع منهن من قريش إحداهن بنت أبي سفيان فقال لي النبي ﷺ: أمسك أربعاً وفارق سائرهن فأمسكت الأربع من قريش إحداهن بنت أبي سفيان**» . ورجال إسناده ثقات إلا أن فيه انقطاعاً، فإن أبا عون لم يدرك عروة.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/١٩٩)]

١٣٨)ساق الحافظ بسنده عن سالم عن أبيه ﷺ قال: «**أسلم غيلان بن سلمة وتحته عشرة نسوة كن عنده في الجاهلية وأسلمن معه، فقال له النبي ﷺ: اختر أربعاً**» .

هذا حديث حسن أخرجه أحمد، فوافقناه بعلو .وأخرجه الترمذي.

وقد أخرجه النسائي فثبت أن للحديث أصلاً والله أعلم.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٧٩)]

١٣٩)قال الحافظ: قرئ على أبي علي الجيزي بمصر، وعلى أبي الحسن الجُوزي بالقاهرة ونحن نسمع، كلاهما عن ست الوزراء التنوخية إجازة إن لم يكن سماعاً، قالت: أنا أبو عبد الله الزبيدي،أنا أبو زرعة المقدسي، أنا أبو الحسن الكرجي، أنا أبو بكرالحرشي، أنا أبو العباس المعقلي، أنا الربيع بن سليمان، أنا الشافعي، أنا الثقة -قال الربيع أحسبه إسماعيل بن علية- أنا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه ﷺ «**أن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم وعنده عشر نسوة فقال له النبي ﷺ: أمسك أربعاً وفارق سواهن**» .

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد، ولفظه: «**فأمره أن يختار منهن أربعاً**» . وذكر فيه قصة موقوفة لغيلان مع عمر.

وأخرجه الترمذي وابن ماجه. قال الترمذي: سألت محمداً يعني البخاري فقال: هذا غير محفوظ، والصحيح ما رواه شعيب عن الزهري.

وأخذ البيهقي بظاهر هذا الكلام فأخرجه من طرق أربعة من البصريين، ثم ساقه من طرق ثلاثة من الكوفيين.

وساقه الحاكم من طريق هؤلاء ومن طريق يحيى بن أبي كثير وهو يماني عن معمر.

ساق الحافظ بسنده عن يحيى بن أبي كثير، أنا معمر، فذكره موصولاً.

وهكذا أخرجه مالك عن الزهري. وأخرجه البيهقي.

ساق الحافظ بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما «**أن غيلان بن سلمة أسلم وتحته عشر نسوة، فأمره النبي ﷺ أن يمسك منهن أربعاً**» .

أخرجه الحاكم، وأخرجه البيهقي.

[موافقة الخُبر الخَبر (٢/١٩٥-١٩٨)]

باب

فيمن تزوج الحرة على الأمة والعكس

١٤٠) روى: «**انه ﷺ نهى ان تنكح الأمة على الحرة**» سعيد ابن منصور في السنن، ورواه البيهقي والطبري في تفسيره بسند متصل إلى الحسن واستغربه، من حديث عامر الأحول عنه، وإنما المعروف رواية عمرو بن عبيد عن الحسن، وهو المبهم في رواية سعيد بن منصور، قوله: ويروى عن علي وجابر موقوفاً مثله، أما علي: فرواه ابن أبي شيبة والبيهقي عن علي: «**ان الأمة لا ينبغي لها ان تزوج على الحرة**»، الحديث موقوف وسنده حسن، وفي لفظ: «**لا تنكح الأمة على الحرة**» وأما جابر فرواه عبدالرزاق من طريق أبي الزبير أنه سمع جابراً يقول: «**لا تنكح الأمة على الحرة، وتنكح الحرة على الأمة**» وللبيهقي نحوه وزاد: «**ومن وجد صداق حرة فلا ينكحن امة ابداً**» وإسناده صحيح، وهو عند عبدالرزاق أيضاً مفرداً.

[تلخيص الحبير: (١١٩٥/٣)]

١٤١) روى الدارقطني من حديث عائشة مرفوعاً: «**وتتزوج الحرة على الأمة ولا تتزوج الأمة على الحرة**». وفيه: مظاهر بن أسلم وهو ضعيف. وأخرجه الطبراني وعبدالرزاق وابن أبي شيبة مثله، عن الحسن مرسلاً.

[الدراية: (٥٧/٢)]

١٤٢) عن جابر: «**لا تنكح الأمة على الحرة، وتنكح الحرة على الأمة**»، أخرجه عبدالرزاق من طريقه بإسناد صحيح. وعن سعيد بن المسيب عند ابن أبي شيبة مثله.

[الدراية: (٥٧/٢)]

باب

ما يحرم من الإماء

١٤٣) قال الحافظ: عن ابن مسعود أخرجه ابن أبي شيبة من طريق ابن سيرين عنه قال: «**يحرم من الإماء ما يحرم من الحرائر إلا العدد**»، وإسناده منقطع.

[تلخيص الحبير: (١١٩٨/٣)]

باب

في المرأة الصالحة وغيرها

١٤٤) «**ايما امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة**». ورد في ترجمة مساور الحميري، رواه الترمذي وابن ماجه، قال الترمذي حسن غريب.

قال الحافظ: قرأت بخط الذهبي خبره منكر انتهى.

[التهذيب: (١٠/٩٣-٩٤)]

١٤٥) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سمرة: قال رسول الله ﷺ قال: «**أشد خسرات بني آدم في الدنيا ثلاث رجل كانت له أرض تُسقى، وله سانيةٌ يسقي عليها أرضه، فلما اشتد وأخرجت ثمرتها، ماتت سانيته، فيجد حسرة على سانيته التي قد علم أنه لا يجد مثلها، ويجد حسرة على ثمرة أرضه أن تفسد قبل أن يحتال حِيلةً.**

ورجل له فرس جواد، فلقي جمعاً من الكفار، فلما دنا بعضهم من بعض انهزم أعداء الله، فسبق الرجل على فرسه، فلما كاد أن يلحق انكسرت يد فرسه، فنزل عنه يجد حسرة على فرسه أن لا يجد مثله، ويجد حسرة على ما فاته من الظفر الذي كان أشرف عليه.

ورجل كانت عنده امرأة قد رضي هيأتها ودينها، فنفست غلاماً، فماتت بنفاسها، فيجد حسرة على امرأته يظن أنه لن يصادف مثلها، ويجد حسرة على ولده يخشى ضيعته قبل أن يجد من يرضعه، قال: فهذه أكبر أولئك الحسرات».

وله عن سمرة سند آخر.

قال -أي البزار-: لا نعلمه مرفوعاً إلا عن سمرة.

قلت: الإسناد الأول أحسن، لأن يوسف ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٧٣-٥٧٤)]

١٤٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**ثلاث قاصمات الظهر: زوج سوء يأمنها صاحبها وتخونه، وإمام يسخط الله ويرضي الناس، وإن مثل عمل المرأة كمثل عمل سبعين صديقاً، وإن عمل المرأة الفاجرة كفجور ألف فاجر**».

قال البزار: ذهبت عني واحدة قال: وعلته سعيد بن سنان.

قال الشيخ: فهو متروك.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٧٢-٥٧٣)]

١٤٧) قال الحارث: عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه كان يقول: «**ثلاث قاصمات الظهر: فقر داخل لا يجد صاحبه متلدداً، وزوجة يأمنها صاحبها وتخونه، وإمام أسخط الله تعالى وأرضى الناس، وإن بر المؤمنة كمثل سبعين صديقة، وإن فجور الفاجرة كفجور ألف فاجرة**».

قال الحافظ: تابعه أبو اليمان عن أبي مهدي سعيد بن سنان، أخرجه البزار.

[المطالب العالية: (٢/١٧٩-١٨٠)]

باب
في نساء قريش

١٤٨)عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: **«خير نساء ركبن الإبل نساء قريش وقال الآخر: صالح نساء قريش، أحناه على ولد في صغره. وأرعاه على زوج في ذات يده»** ويذكر عن معاوية وابن عباس عن النبي ﷺ.

رواه البخاري

* قول البخاري: ويذكر عن معاوية وابن عباس عن النبي ﷺ.

قال الحافظ: أخرج أحمد والطبراني عن معاوية **«سمعت رسول الله ﷺ»** فذكر مثل رواية ابن طاوس في جملة أحاديث ورجاله موثقون، وفي بعضهم مقال لا يقدح. وأما حديث ابن عباس فأخرجه أحمد أيضاً حدثني ابن عباس **«ان النبي ﷺ خطب امراة من قومه يقال لها سودة وكان لها خمسة صبيان او ستة من بعل لها مات، فقالت له: ما يمنعني منك ان لا تكون احب البرية إليّ إلا اني اكرمك ان تضغو هذه الصبية عند راسك، فقال لها: يرحمك الله إن خير نساء ركبن اعجاز الإبل صالح نساء قريش»** الحديث وسنده حسن، وله طريق أخرى أخرجها قاسم بن ثابت في الدلائل.

[الفتح: (٤٢٢/٩)]، [تعجيل المنفعة: (٧٦٣/١-٧٦٤)]

١٤٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن طلحة بن عبيدالله قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول بطريق مكة: **«خير نساء ركبن الإبل: نساء قريش، أحناه على طفل، وأرعاه على زوج»**.

قال -أي البزار-: لا نعلم روى إبراهيم بن الحارث، عن طلحة إلا هذا، ولا نعلمه عن طلحة إلا بهذا الإسناد، وأبوبكر بن عبدالله لين الحديث.

قال الشيخ: ابن أبي سبرة متروك.

قلت: بل كذاب.

[مختصر زوائد البزار: (٥٧٢/١)]

١٥٠)عن عبدالله بن وهب بن زمعة: **«لما دخل النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم مكة يوم الفتح قال سعد بن عبادة ما راينا من نساء قريش ما كان يذكر من الجمال فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: هل رايت بنات بني امية بن المغيرة هل رايت قريبة هل رايت هند هل رايتهن وقد فجعن بآبائهن وابنائهن»** والحديث مرسل.

[الإصابة: (١٤٤/٣)]

باب

في نساء أهل الكتاب

١٥١)روي بسند لا بأس به، عن شقيق قال: **«تزوج حذيفة امرأة يهودية فكتب إليه عمر: خل سبيلها، فكتب إليه إن كانت حراماً فعلت، فكتب عمر: إني لا أزعم أنها حرام، لكن أخاف أن تكون مومسة»**.

[تلخيص الحبير: (١١٩٩/٣)]

١٥٢)قال الحافظ: لكن أخرج ابن أبي شيبة بسند حسن أن عطاء كره نكاح اليهوديات والنصرانيات وقال: كان ذلك والمسلمات قليل، وهذا ظاهر في أنه خص الإباحة بحال دون حال. وروى عن عمر أنه كان يأمر بالتنزه عنهن من غير أن يحرمهن.

[الفتح: (٣٢٦/٩)]

باب

في نساء المجوس

١٥٣)حديث: **«سنوا بهم سنة أهل الكتاب، غير آكلي ذبائحهم، ولا ناكحي نسائهم»**، لم أجده هكذا.

[الدراية: (٥٦/٢)]

باب

فيمن زوج مرغوباً عنه

١٥٤)عن خنساء بنت خدام الأنصارية: **«أن أباها زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك، فأتت رسول الله ﷺ فرد نكاحها»**.

حدثنا إسحاق أخبرنا يزيد أخبرنا يحيى أن القاسم بن محمّد حدثه أن عبدالرحمن ابن يزيد ومجمع بن يزيد حدثاه أن رجلاً يُدعى خداماً أنكح ابنةً له... نحوه.

رواه البخاري

* قول البخاري: ابني يزيد بن جارية.

قال الحافظ: وقد أخرج طريق ابن عيينة المصنف في ترك الحيل بصورة الإرسال كما سيأتي، وأخرجها أحمد عنه كذلك، وأوردها الطبراني من طريقه موصولة، وأخرجه الدارقطني في الموطآت عن مالك بصورة الإرسال أيضاً والأكثر وصلوه عنه، وخالفهما معاً سفيان الثوري أخرجه النسائي في الكبرى والطبراني من طريق ابن المبارك عنه، وهي رواية شاذة.

[الفتح: (١٠١/٩-١٠٢)]

١٥٥) قول البخاري: إن أباها زوجها وهي ثيِّب فكرهت.

قال الحافظ: ذكر الحديث الإسماعيلي فقال في روايته **«وانا اريد أن اتزوج عم ولدي»** وكذا أخرج عبدالرزاق عن أبي بكر بن محمّد **«أن رجلاً من الأنصار تزوج خنساء بنت خدام فقتل عنها يوم أحد، فانكحها ابوها رجلاً، فاتت النبي ﷺ فقالت: إن أبي انكحني، وإن عم ولدي أحب إلي»**، وروى عبدالرزاق عن ابن عباس، **«أن خداماً ابا وديعة انكح ابنته رجلاً، فقال له النبي ﷺ: لا تكرهوهن، فنكحت بعد ذلك ابا لبابة وكانت ثيباً»** وروى الطبراني بإسناد آخر عن ابن عباس فذكر نحو القصة قال فيه **«فنزعتها من زوجها وكانت ثيباً، فنكحت بعده ابا لبابة»** وروى عبدالرزاق أيضاً عن نافع بن جبير قال: **«تايمت خنساء، فزوجها ابوها»** الحديث نحوه وفيه **«فرد نكاحهن ونكحت ابا لبابة»** وهذه أسانيد يقوي بعضها ببعض. نعم أخرج النسائي عن جابر **«أن رجلاً زوج ابنته وهي بكر من غير امرها، فاتت النبي ﷺ ففرق بينهما»** وهذا سند ظاهره الصحة، ولكن له علة أخرجه النسائي من وجه آخر عن الأوزاعي فأدخل بينه وبين عطاء إبراهيم بن مرة وفيه مقال، وأرسله فلم يذكر في إسناده جابراً. وأخرج النسائي أيضاً وابن ماجه عن ابن عباس **«أن جارية بكراً اتت النبي ﷺ فذكرت ان اباها زوجها وهي كارهة، فخيرها»** ورجاله ثقات، لكن قال أبوحاتم وأبوزرعة إنه خطأ وأن الصواب إرساله. وقد أخرجه الطبراني والدارقطني عن ابن عباس بلفظ: **«أن رسول الله ﷺ رد نكاح بكر وثيب انكحهما ابوهما وهما كارهتان»** والصواب عن يحيى بن أبي كثير عن المهاجر بن عكرمة مرسل، وأما الطعن في الحديث فلا معنى له فإن طرقه يقوى بعضها ببعض، ولقصة خنساء بنت خدام طريق أخرى أخرجها الدارقطني والطبراني عن أبي هريرة **«أن خنساء بنت خدام زوجها ابوها وهي كارهة، فاتت النبي ﷺ فرد نكاحها»** رواه أبو عوانة عن عمر مرسلاً لم يذكر أبا هريرة.

[إتحاف المهرة: (٩٢٤/٢/١٦)]، [الفتح: (١٠٣/٩)]، [هدي الساري: (٣٣٩)، (٣٩٤)]، [الإصابة: (٢٨٦/٤)]

١٥٦) حديث ابن عباس: **«أن جارية بكراً اتت النبي ﷺ فذكرت ان اباها زوجها وهي كارهة، فخيرها النبي ﷺ»**، أخرجه أحمد عن عكرمة عنه، ورجاله ثقات. والصواب إرساله. كما أخرجه أبوداود من حديث حماد بن زيد، عن أيوب. وأخرجه ابن ماجه.

وأخرجه أيوب بن سويد، عن الثوري موصولاً. قال ابن القطان: حديث ابن عباس صحيح.

وقال الحافظ في حديث: روى الدارقطني في حديث ابن عباس: **«أن النبي ﷺ رد نكاح بكر، وثيب انكحهما ابوهما وهما كارهتان»** انتهى وهو بإسناد ضعيف، والصواب مرسل.

[الدراية: (٦١/٢)]، [تلخيص الحبير: (١١٧٩/٣)]، [بلوغ المرام: (٢٩٣)]

١٥٧) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، عن النبي ﷺ، قال: **«إن الله تعالى وضع عن امتي الخطأ، والنسيان، وما استكرهوا عليه»**. رواه ابن ماجه، والحاكم، وقال أبوحاتم: لا يثبت.

[بلوغ المرام: (٣٢٣)]

١٥٨)روى الدارقطني عن عمر ﷺ قال: «إن كانت بكراً رد».

هذا موقوف ضعيف جداً.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/١٥٧-١٥٨)]

١٥٩)ساق الحافظ بسنده عن علي ﷺ قال: «إذا وطئها وجبت عليه».

هذا موقوف ضعيف جداً، الضحاك لم يدرك علياً، وجويبر واهي الحديث.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/١٥٨)]

١٦٠)قال الحافظ: وأما التابعون فصح القول الأول[1] عن عمر بن عبدالعزيز، وروي عن الحسن البصري، وأما القول الثاني[2] فصح عن سعيد بن المسيب وشريح بن سيرين وعدد كثير، وأما القول الثالث[3] فصح عن الحارث العكلي، وهو من فقهاء الكوفة من أقران إبراهيم النخعي.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/١٥٨)]

باب
الخطبة

١٦١)لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع.

حدثنا مكي بن إبراهيم حدثنا ابن جريج قال سمعت نافعاً يحدث أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يقول: «**نهى النبي ﷺ أن يبيع بعضكم على بيع بعض، ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى يترك الخاطب قبله أو يأذن له الخاطب**».

رواه البخاري

قال الحافظ: وقد أخرجه أبوالشيخ في كتاب النكاح عن أبي هريرة بلفظ: «**حتى ينكح أو يدع**» وإسناده صحيح.

[الفتح: (٩/١٠٦)]

باب
الإرسال في الخطبة والنظر

١٦٢)حديث: «**أنه ﷺ بعث أم سليم إلى امرأة فقال: انظري إلى عرقوبها وشمي معاطفها**»، أحمد والطبراني والحاكم، والبيهقي من حديث أنس، واستنكره أحمد، والمشهور فيه طريق عمارة عن ثابت عنه، ورواه أبوداود في المراسيل، ووصله الحاكم قال البيهقي عن حماد مرسلاً، قال: ورواه

(١) أي يمنع الرد، في وطء البكر.
(٢) مع الإرش، في وطء البكر.
(٣) في الرد مجاناً، في وطء البكر.

ابن كثير الصنعاني عن حماد موصولاً.

[تلخيص الحبير: (١١٦١/٣)]

باب

النظر إلى من يريد تزويجها

١٦٣)أخرج الترمذي والنسائي من حديثه أنه «**خطب امرأة فقال له النبي ﷺ: انظر إليها، فإنه أحرى أن يدوم بينكما**» وصححه ابن حبان، وأخرج أبوداود والحاكم من حديث جابر مرفوعاً «**إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل**» وسنده حسن، وله شاهد من حديث محمّد بن مسلمة، وصححه ابن حبان والحاكم، وأخرجه أحمد وابن ماجه. ومن حديث أبي حميد أخرجه أحمد والبزار.

[الفتح: (٨٧/٩)]

١٦٤)حديث: «**أنه ﷺ قال للمغيرة وقد خطب امرأة: انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما**»، النسائي والترمذي والدارمي وابن حبان من حديث المغيرة، وذكره الدارقطني في العلل، وفي الباب عن أبي هريرة عند مسلم، وأنس وجابر ومحمد بن مسلمة وأبي حميد، فحديث أنس صححه ابن حبان والدارقطني والحاكم وأبوعوانة، وحديث جابر يأتي، وحديث محمّد بن مسلمة رواه ابن ماجه وابن حبان، وحديث أبي حميد رواه أحمد والطبراني والبزار ولفظه: «**إذا خطب أحدكم امرأة فلا جناح عليه أن ينظر إليها، إذا كان إنما ينظر إليها للخطبة**».

وحديث جابر: «**أن رسول الله ﷺ قال: إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعو إلى نكاحها فليفعل، قال: فخطبت جارية فكنت أتخبأ لها حتى رأيت منها ما دعاني إلى نكاحها فتزوجتها**»، الشافعي وأبوداود والبزار والحاكم ورواه أحمد، وأعله ابن القطان قلت: رواية الحاكم فيها عن واقد بن عمرو، وكذا هو عند الشافعي وعبدالرزاق.

[تلخيص الحبير: (١١٦٠/٣)]

١٦٥)أخرج أبوداود جابر رفعه: «**إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل**»، وذكره في الحديث قصة موقوفة، وبإسناد حسن.

[الدراية: (٢٨٩-٢٩٠)]

أورده الحافظ في بلوغ المرام (٢٨٩-٢٩٠) وقال: رواه أحمد وأبوداود، ورجاله ثقات، وصححه الحاكم، وله شاهد عند الترمذي والنسائي عن المغيرة، وعند ابن ماجه وابن حبان من حديث محمّد بن مسلمة.

١٦٦)مسند محمّد بن سلمة: حديث: «**إذا ألقى الله في قلب امرىء خطبة امرأة، فلا بأس أن ينظر إليها**» وفيه قصة.

الطحاوي في النكاح، وابن حبان في السادس عشر من الرابع.
قلت: يُنظر في سماع أبي معاوية من سهل بن محمّد.

[إتحاف المهرة: (١٣/١٤٤-١٤٥)]

١٦٧) عن ثابت بن معبد **«ان رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن امراة من قومه اعجبه حسنها»** الحديث هكذا قال عمر ورواه علي بن معبد وغيره عن عبدالله بن عمرو عن عبدالملك عن ثابت بن معبد عن رجل من كلب بهذا قال ابن مندة: هذا هو الصواب قلبه عمرو بن خالد انتهى. وفي تاريخ البخاري ثابت بن معبد روى عنه عبدالملك بن عمير منقطع.

[الإصابة: (١/٢٠٨)]

باب
عرض الرجل وليته على أهل الخير

١٦٨) عن سالم بن عبدالله أنه سمع عبدالله بن عمر رضي الله عنهما يحدث: **«ان عمر بن الخطاب حين تأيمت حفصة بنت عمر من خُنيس ابن حذافة السهمي وكان من أصحاب رسول الله ﷺ فتُوفي بالمدينة فقال عمر بن الخطاب: أتيت عثمان بن عفان فعرضت عليه حفصة فقال: سأنظر في أمري.**

فلبثت ليالي، ثم لقيني فقال: قد بدا لي ان لا أتزوج يومي هذا. قال عمر: فلقيت أبا بكر الصديق فقلت: إن شئت زوجتك حفصة بنت عمر، فصمت أبوبكر فلم يرجع إليّ شيئاً، وكنت أوجد عليه مني على عثمان، فلبثت ليالي، ثم خطبها رسول الله ﷺ، فأنكحتها إياه، فلقيني أبوبكر فقال: لعلك وجدت عليَّ حين عرضت عليّ حفصة فلم أرجع إليك شيئاً؟ قال عمر: قلت، نعم. قال أبوبكر: فإنه لم يمنعني أن أرجع إليك فيما عرضت عليّ إلا اني كنت علمت أن رسول الله ﷺ قد ذكرها، فلم أكن لأفشي سر رسول الله ﷺ، ولو تركها رسول الله ﷺ قبلتها».

رواه البخاري

* قول البخاري: أتيت عثمان فعرضت عليه حفصة؟ فقال: سأنظر في أمري.

قال الحافظ: هذا هو الصحيح، ووقع في رواية ربعي بن حراش عن عثمان عند الطبري وصححه هو والحاكم **«أن عثمان خطب إلى عمر بنته فردّه، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فلما راح إليه عمر قال: يا عمر ألا أدلك على ختن خير من عثمان، وأدل عثمان على ختن خير منك؟ قال: نعم يا نبي الله. قال: تزوجني بنتك وأزوج عثمان بنتي»** قال الحافظ الضياء: إسناده لا بأس به، لكن في الصحيح أن عمر عرض على عثمان حفصة فرد عليه **«قد بدا لي أن لا أتزوج»**. قلت: أخرج ابن سعيد من مرسل الحسن نحو حديث ربعي، ومن مرسل سعيد بن المسيب أتم منه، وزاد في آخره:

«فخار الله لهما جميعاً» . ووقع في رواية ابن سعد **«فقال عثمان: ما لي في النساء من حاجة»** وذكر ابن سعيد عن الواقدي بسند له **«ان عمر عرض حفصة على عثمان حين توفيت رقية بنت رسول الله ﷺ وعثمان يومئذ يريد ام كلثوم بنت النبي ﷺ»** . وقد أخرج إسحاق في مسنده وابن سعد من مرسل سعيد بن المسيب قال **«تأيمت حفصة من زوجها وتأيم عثمان من رقية، فمر عمر بعثمان وهو حزين فقال: هل لك في حفصة؟ فقد انقضت عدتها من فلان»** .

* قول البخاري : وكنت أوجد عليه .

قال الحافظ : ووقع في رواية ابن سعد **«فغضب على أبي بكر وقال فيها: كنت أشد غضباً حين سكت مني على عثمان»** .

الحكم : تقدم قول الحافظ في رواية ابن سعد بأنها مرسلة في الفقرة قبلها .

* قول البخاري : فلم أكن لأفشي سر رسول الله ﷺ .

قال الحافظ : في رواية ابن سعد **«وكرهت ان افشي سر رسول الله ﷺ»** .

* قول البخاري : إلا إني كنت علمت أن رسول الله ﷺ قد ذكرها .

قال الحافظ : في رواية ابن سعد **«فقال ابوبكر: أن النبي ﷺ قد كان ذكر منها شيئاً وكان سراً»** .

[الفتح: (٩/٨٢-٨٣)]

١٦٩)قال الحافظ : وأما حديث **«لا نكاح إلا بولي»** فله طرق كثيرة .

رواه الحافظ بسنده عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال : قال رسول الله ﷺ : **«لا نكاح إلا بولي»** . هذا حديث حسن صحيح ، أخرجه الترمذي . وأخرجه ابن حبان وابن خزيمة . وقد قوى أحمد بن حنبل هذا الإسناد .

وروى الحافظ بسنده عن أبي موسى لو رحل رجل من أقصى الصين إلى أقصى خراسان في هذا الحديث ما ضاعت راحلته .

قلت : وشريك أخرج له مسلم في المتابعات ، وبقية رجاله من رجال الصحيحين ، وقد توبع شريك فيه .

وبه إلى الدارمي .

أخرجه أحمد . وأخرجه أبو داود والترمذي من رواية إسرائيل أيضاً .

ورواه أيضاً عن أبي إسحاق من رجال الصحيح وأبو عوانة .

أخرجه الترمذي عن قتيبة . أخرجه ابن ماجه من رواية ، أبي عوانة أيضاً .

قال الترمذي : رواه شعبة وسفيان الثوري عن أبي إسحاق عن أبي بردة مرسلاً ، قال : ورواية من رواه عن أبي إسحاق موصولاً أصح . وذكر في العلل المفرد أنه سأل البخاري عنه فصححه موصولاً . قال الترمذي : وقد رواه بعضهم عن سفيان الثوري موصولاً ، ورواية من أرسله عنه أصح . قلت : أخرجه الحاكم عن أبي إسحاق موصولاً . ولكن في إسناده راو ضعيف . وقد وقع لي من وجه آخر لا بأس به عن

الثوري موصولاً.

وأطنب الحاكم في تخريج طرقه. وأخرج عن ابن خزيمة عن محمّد بن يحيى الذهلي أنه صحح رواية إسرائيل الموصولة، قال: فقلت له إن شعبة وسفيان أرسلاه، قال: إنهم كانوا يرسلون، فإذا سئلوا عنه ذكروا الوصل.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٢٧١-٢٧٦)]

١٧٠) ساق الحافظ بسنده عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: **«أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل فنكاحها باطل فنكاحها باطل، فأن أصابها فلها المهر بما أصاب من فرجها، وإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له»** لفظ أبي عاصم. وفي رواية عبدالرزاق **«فلها المهر بما أصابها»**. والباقي سواء. هذا حديث حسن. أخرجه أحمد عن عبدالرزاق.

وأخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان والحاكم.

قال الترمذي: حديث حسن. وذكر عن يحيى بن معين إنكار حكاية إسماعيل هذه.

رواية يحيى بن سعيد وصلها النسائي والطحاوي والحاكم. ورواية الثوري وصلها أبو داود، ورواية يحيى بن أيوب وصلها الحاكم، ورواية حجاج بن أرطأة وصلها ابن ماجه، ورواية جعفر بن ربيعة وصلها أبو داود، ووقعت لنا بعلو في الخلعيات، ورواية هشام بن عروة وصلها الدارقطني، ورواية إسماعيل بن علية أخرجها أحمد عنه بالحديث والقصة، وحكاية يحيى بن معين وصلها الحاكم، وذكر ابن عدي أن هذا الحديث روي عن الزهري من طرق أخرى وكلها غرائب، والله أعلم.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٢٠٥-٢٠٧)]

باب
الاستئمار

١٧١) عن أبي عمرو مولى عائشة **«عن عائشة ﷺ انها قالت يا رسول الله إن البكر تستحي، قال رضاها صمتها»**.

رواه البخاري

* قول البخاري: رضاها صمتها.

قال الحافظ: لحديث ابن عباس الذي ذكرته بلفظ **«يستأذنها ابوها»** فنص على ذكر الأب. وقال البيهقي: زيادة ذكر الأب في حديث ابن عباس غير محفوظة، قال الشافعي: زادها ابن عيينة في حديثه، قال البيهقي: والمحفوظ في حديث ابن عباس **«البكر تستأمر»** وراه صالح بن كيسان بلفظ **«واليتيمة تستأمر»** وكذلك رواه أبو بردة عن أبي موسى ومحمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة. قلت: وهذا لا يدفع زيادة الثقة الحافظ بلفظ الأب.

[الفتح: (٩/١٠٠)]

١٧٢)قال الحافظ: حديث عائشة «**أيما إمرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل**» وهو حديث صحيح.

[الفتح: (١٠١/٩)]

١٧٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ «**أنه كان إذا أراد أن يُزوج بنتاً من بناته جلس عند خِدرها، ثم يقول: إن فلاناً يخطب فلانة، فإن سكتت فذاك إذنها- أو قال: سكوتها إذنها-**».

قال الشيخ: رجاله ثقات.

[مختصر زوائد البزار: (٥٧٦/١)]

١٧٤)حديث: «**البكر تستأمر في نفسها، فإن سكتت فقد رضيت**».

لم أره بهذا اللفظ.

[الدراية: (٦٢/٢)]

١٧٥)عن جابر بن عبد الله حديث: «**أن رجلاً زوّج ابنته وهي بكر من غير أمرها، فأتت النبي ﷺ، ففرق بينهما**» رواه النسائي. عن عطاء قال: «**زوج رجل ابنة وهي بكر...**» الحديث -مرسل.

[النكت الظراف: (٢٢٧/٢-٢٢٨)، (٢٩٨/١٣)]

١٧٦)قال أبو يعلى: عن أبي برزة الأسلمي ﷺ قال: «**إن جليبيباً كان امرءاً من الأنصار وكان يدخل على النساء، ويتحدث إليهن، قال أبو برزة ﷺ: فقلت لامراتي: اتقوا، لا تدخلن عليكم جليبيباً قال: وكان أصحاب النبي ﷺ إذا كان لأحدهم أيم لم يزوجوها حتى يعلم هل لرسول الله ﷺ فيها حاجة أولا، فقال رسول الله ﷺ ذات يوم لرجل من الأنصار: يا فلان، زوجني إبنتك، قال: نعم ونعمة عين، قال ﷺ: إني لست لنفسي أريدها، قال: فلمن؟ قال ﷺ: لجليبيب، قال: يا رسول الله، نستأمر امها، فأتى فقال: إن رسول الله ﷺ يخطب إبنتك،نعم ونعمة عين تزوج رسول الله ﷺ، قال إنه ليس لنفسه يريدها، قالت: فلمن؟ قال: لجليبيب، قالت: حلقى لجليبيب! لا، لعمر الله لا ارفع جليبيباً، فلما قام أبوها ليأتي النبي ﷺ قالت الفتاة من خدرها لأبويها: من خطبني إليكم؟ قالا: رسول الله ﷺ، قالت: اتردون على رسول الله ﷺ فقال: شأنك بها، فزوجها جليبيباً**».

قال حماد: قال لي إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة قلت لثابت: هل تدري ما دعا ﷺ لها به، قال: «**اللهم صبّ عليهما الخير صباً، ولا تجعل عيشهما كداً كداً قال ثابت: فزوجها إياه**».

قال الحافظ: رواه معمر، عن ثابت، عن أنس ﷺ، وتابعه ديلم بن غزوان، عن ثابت، عن أنس ﷺ، ورواية حماد بن سلمة أصح.

[المطالب العالية: (١٦٢/٢-١٦٣)]

١٧٧)الحارث: أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال لعمر ابن الخطاب ﷺ: **«اخطب علي ابنة صالح، فقال: له يتامى ولم يكن ليؤثرنا عليهم، فانطلق عبد الله إلى عمه زيد بن الخطاب ليخطب عليه، فانطلق به إلى صالح فقال: إن عبد الله بن عمر أرسلني يخطب ابنتك، فقال لي يتامى ولم أكن لأترب لحمي وارفع لحمكم، إني أشهد كم أني قد أنكحتها فلاناً، وكان هوى أمها إلى عبد الله بن عمر ﷺ فأتت رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، خطب عبد الله بن عمر ابنتي فأنكحها أبوها يتيماً في حجره ولم يؤامرها، فأرسل رسول الله ﷺ إلى صالح فقال: أنكحت إبنتك ولم تؤامرها؟ قال: نعم، فقال رسول الله ﷺ: أشيروا على النساء في أنفسهن مرتين، فقال صالح: إنما فعلت هذا لما يصدقها ابن عمر، فإن لها من مالي مثل ما أعطاها»**.

قال الحافظ: تابعه عيسى بن حماد عن الليث، أخرجه ابن السكن في الصحابة من طريقه، وهو مرسل صحيح الإسناد.

[المطالب العالية: (١٦٠/٢)]

١٧٨)عن ابن عباس رفعه: **«البكر تستأمر في نفسها»** أخرجه مسلم. وعن جابر **«أن رجلاً زوج ابنته وهي بكر من غير أمرها، ففرق بينهما النبي ﷺ»**، أخرجه الدارقطني. وضعف بأن الأوزاعي إنما رواه عن إبراهيم بن مرة، عن عطاء عنه، وإبراهيم ضعيف. من طريق أبي الزبير عن جابر ضعيفة. وعن ابن عمر مثله أخرجه الدارقطني ورواته ثقات.

[الدراية: (٦١/٢-٦٢)]

باب
الثيب تُشار

١٧٩)حديث: **«ليس للولي مع الثيب أمر»**، أبو داود والنسائي وابن حبان. عن ابن عباس وزاد: **«واليتيمة تستأمر، وإذنها إقرارها»**، ورواته ثقات، قاله أبو الفتح القشيري، ويقال: إن معمراً أخطأ فيه.

[تلخيص الحبير: (١١٧٩/٣)]

١٨٠)حديث: **«الثيب تُشار»**، لم أره بهذا اللفظ.

[الدراية: (٦٢/٢)]

باب
الصداق

١٨١)روى أنه ﷺ قال: **«أدوا العلائق، قيل وما العلائق؟ قال: ما تراضى به الأهلون»**، الدارقطني

والبيهقي من حديث ابن عباس بلفظ: «**انكحوا الأيامى، وأدوا العلائق**» -الحديث- وزاد في آخره: «**ولو بقضيب من اراك**» وإسناده ضعيف جداً، أخرجه الدارقطني أيضاً والطبراني، ورواه أبو داود في المراسيل حكى عبد الحق أن المرسل أصح، ورواه الدارقطني من حديث أبي سعيد الخدري وإسناده ضعيف أيضاً، وأخرجه البيهقي من حديث عمر بإسناد ضعيف جداً.

[تلخيص الحبير: (١٢١٨/٣-١٢١٩)]

١٨٢)قال الحافظ: أخرج عبد الرزاق من طريق أبي عبد الرحمن السلمي قال: قال عمر: «**لا تغالوا في مهور النساء: فقالت امرأة ليس ذلك لك يا عمر، إن الله يقول وآتيتم إحداهن قنطاراً من ذهب، قال وكذلك هي في قراءة ابن مسعود فقال عمر: امرأة خاصمت عمر فخصمته**» وأخرجه الزبير بن بكار من وجه آخر منقطع «**فقال عمر: امرأة أصابت، رجل أخطأ**» وأخرجه أبو يعلى من وجه آخر عن مسروق عن عمر فذكره متصلاً مطولاً، وأصل قول عمر: «**لا تغالوا في صدقات النساء**» عند أصحاب السنن وصححه ابن حبان والحاكم، لكن ليس فيه قصة المرأة.

[الفتح: (١١١/٩-١١٢)]

١٨٣)ذكر الزمخشري: .عن عمر ﷺ «**انه قام خطيباً فقال: أيها الناس، لا تغالوا بصدق النساء، فلو كانت مكرمة في الدنيا او تقوى عند الله لكان اولاكم بها رسول الله ﷺ، ما اصدق امرأة من نسائه اكثر من اثنى عشر اوقية، فقامت إليه إمرأة فقالت له: يا أمير المؤمنين، لم تمنعنا حقاً جعله الله لنا والله يقول: ﴿وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَاراً﴾، فقال عمر: كل أحد أعلم من عمر ثم قال لأصحابه: تسمعونني اقول مثل هذا القول فلا تنكرونه عليّ حتى ترد عليّ امرأة ليست من أعلم النساء**».

قال الحافظ: أخرجه أصحاب السنن وابن حبان والحاكم وأحمد والدارمي وابن أبي شيبة والطبراني. وأخرجه الحاكم من أوجه أخرى عن عمر كذلك. وذكر الدارقطني في العلل لهذا الحديث اختلافاً كثيراً. ورواه عبدالرزاق من الوجه الأول وزاد فيه: «**فقامت امرأة فقالت له ليس ذلك لك يا عمر، وإن الله يقول: ﴿وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَاراً﴾ الآية. فقال: إن امرأة خاصمت عمر فخصمته**»، وأخرجه أبونعيم في الحلية وأخرجه إسحاق، وهو منقطع وزاد فيه «**ثم إن عمر خطب أم كلثوم أي بنت علي وأصدقها اربعين الفاً**» وروى أبويعلى من طريق ابن إسحاق عن مسروق قال: «**ركب عمر المنبر ثم قال أيها الناس ما أكثركم في صدق النساء، وقد كانت الصدقات فيما بين رسول الله ﷺ وبين أصحابه أربعمائة درهم فما دون ذلك، ولو كان الإكثار في ذلك تقوى عند الله أو مكرمة لم تسبقوهم إليها ثم نزل فاعترضته امرأة من قريش فقالت له: يا أمير المؤمنين نهيت الناس أن يزيدوا النساء في صدقهن على أربعمائة. قال: نعم، قالت: أما سمعت الله يقول: ﴿وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَاراً...﴾ الآية، فقال عمر: اللهم عفواً كل أحد افقه**

من عمر، ثم رجع فركب المنبر، فقال: من شاء أن يعطي من ماله ما أحب».

[الكافي الشاف: (١/٤٨١-٤٨٢)]

١٨٤)حدثنا علي حدثنا سفيان قال حدثني حميد أنه سمع أنساً رضي الله عنه قال: «**سأل النبي ﷺ عبدالرحمن بن عوف -وتزوج امرأة من الأنصار-: كم أصدقتها، قال: وزن نواة من ذهب**».

وعن حميد قال سمعت أنساً قال: «**لما قدموا المدينة نزل المهاجرون على الأنصار، فنزل عبدالرحمن بن عوف على سعد بن الربيع، فقال: أقاسمك مالي، وأنزل لك عن إحدى امرأتي. قال: بارك الله لك في أهلك ومالك. فخرج إلى السوق، فباع واشترى، فأصاب شيئاً من أقط وسمن، فتزوج، فقال النبي ﷺ: أولم ولو بشاة**».

رواه البخاري

* قول البخاري: أقاسمك مالي وأنزل لك عن إحدى امرأتي.

قال الحافظ: وأخرج الطبراني في التفسير قصة مجيء امرأة سعد ابن الربيع بابنتي سعد لما استشهد فقالت «**إن عمهما أخذ ميراثهما، فنزلت آية المواريث**» وسماها إسماعيل القاضي في أحكام القرآن بسند له مرسل عمرة بنت حزم.

* قول البخاري: سأل النبي ﷺ عبدالرحمن بن عوف.

قال الحافظ: وللطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة بسند فيه ضعف «**أن عبدالرحمن بن عوف أتى رسول الله ﷺ وقد خضب بالصفرة فقال: ما هذا الخضاب، أعرست؟ قال: نعم**» الحديث.

[الفتح: (٩/١٤١-١٤٢)]

١٨٥) قول البخاري: فقال النبي ﷺ: أولم بشاة.

قال الحافظ: وقع في حديث أبي هريرة بعد قوله أعرست «**قال نعم. قال: أولمت؟ قال: لا. فرمى إليه رسول الله ﷺ بنواة من ذهب فقال: أولم ولو بشاة**» سنده ضعيف.

[الفتح: (٩/١٤٣)]

١٨٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار عن أنس: «**أن عبدالرحمن بن عوف تزوج امرأة على عهد النبي ﷺ على وزن نواة من ذهب كان قيمتها ثلاثة دراهم وثلث**».

لا نعلم رواه عن قتادة عن أنس إلا الحجاج.

أصله في الصحيح.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٧٦)]

١٨٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار عن أبي هريرة قال: «**جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني تزوجت امرأة من الأنصار، قال: هل نظرت إليها؟ فإن في أعين الأنصار شيئاً، قال: نعم، قال:**

على كم؟ قال: على أربعة أواق، فقال النبي ﷺ: على أربعة أواق؟! كأنما تنحتون الفضة من عرض هذا الجبل».

قال -أي البزار- : لا نعلمه بهذا اللفظ، عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد . وأصله في الصحيح .

[مختصر زوائد البزار: (٥٧٦/١-٥٧٧)]

١٨٨)حديث سهل بن سعد : **«زوج رسول الله ﷺ رجلاً امرأة بخاتم من حديد فصُّه فضة»** . أخرجه الحاكم والبخاري ومسلم .

قال الحافظ : قد أخرجناه مطولاً ، لكن زيادة : فصُّه ليس في الصحيحين .

[إتحاف المهرة: (١١٧/٦-١١٨)]

١٨٩)أورد ابن عدي عن عائشة مرفوعاً[1] : **«خير نساء أمتي أصبحهنَّ وجهاً وأقلهنَّ مهوراً»** وقال : هذا منكر المتن، والبلاء فيه من الحسين بن المبارك الطبراني ، لا من إسماعيل بن عيَّاش .

[اللسان: (٣١٣/٢)]

١٩٠)حديث : **«لا مهر أقل من عشرة دراهم»** ، تقدم من حديث جابر ، وأنه ضعيف . وعن علي مثله موقوفاً الدارقطني من وجهين ضعيفين .

وقال الحافظ : أخرج الدارقطني من حديث أبي سعيد : **«لا يضر أحدكم بقليل من ماله تزوج أم بكثير بعد أن يشهد»** وإسناده ضعيف .

وقال أيضاً : والمتعة ثلاثة أثواب من كسوة مثلها ، وهي : درع وخمار وملحفة وهذا مروي عن ابن عباس وعائشة . أما حديث ابن عباس : فأخرجه البيهقي ، وأما حديث عائشة : فلم أجده .

[الدراية: (٦٣/٢)]، [بلوغ المرام: (٣١٠)]

١٩١)عن عبدالله بن عامر بن ربيعة عن أبيه قال : **«إن امرأة من بني فزارة تزوجت على نعلين، قالت: نعم، قال: فأجازه النبي ﷺ»** ، قال الترمذي : هذا حديث حسن .

وفي الباب عن عمر وأبي هريرة وعائشة وأبي حدرد رضي الله عنهم .

وذكر جماعة غيرهم . وعاصم بن عبيدالله قد ضعفه الجمهور ووصفوه بسوء الحفظ وعاب ابن عيينة على شعبة الرواية عنه .

وقد حسن الترمذي حديثه هذا لمجيئه من غير وجه كما شرط والله أعلم .

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٣٨٨/١، ٣٨٩)]، [بلوغ المرام: (٣١٠)]

١٩٢)عن جابر حديث **«من أعطى في صداق امرأة ملأ كفه سويقاً أو تمراً فقد استحل»** رواه أبوداود ورواه أبوعاصم عن جابر قال : **«كنا نستمتع بالقبضة من الطعام»** وقال الآجري عن أبي داود : أخطأ يزيد بن هارون فقال : موسى بن رومان انتهى . ورواه يونس بن محمّد عن جابر مرفوعاً

(١) إضافة بدل عبارة (وبنفس الإسناد الأول).

وذكره ابن حبان في الثقات، وفيه موسى بن مسلم بن رومان مجهول وضعفه الأزدي.

[التهذيب: (٣٣١/١٠)]، [بلوغ المرام: (٣٠٩)]

١٩٣)حديث: «**من استحل بدرهمين فقد استحل**»، أي طلب الحل، البيهقي من رواية يحيى بن عبدالرحمن بن أبي لبيبة عن جده بلفظ: «**من استحل بدرهم**»، وأخرجه ابن شاهين في كتاب النكاح، عن يحيى عن أبيه عن جده بلفظ: «**يستحل النكاح بدرهمين فصاعداً**»، وفي الباب عن جابر أخرجه أبوداود بلفظ: «**من أعطى في صداق امرأة سويقاً أو تمراً فقد استحل**»، وفي إسناده مسلم بن رومان وهو ضعيف، وروى موقوفاً وهو أقوى.

[تلخيص الحبير: (١٢١٩/٣)]

١٩٤)عن أنس قال: «**كان مهر ام سلمة متاعاً قيمته عشرة دراهم**»، قال أحمد: حدث بمناكير كأنه ضعفه أي -الحكم بن عطية العيشي-.

[التهذيب: (٣٧٥/٢)]

١٩٥)روى ابن مندة عن محمّد بن أبي حدرد: «**انه اتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم يستعينه في نكاح فقال: كم فقال: مائتا درهم فقال: لو كنتم تعرفون من بطحان ما زدتم**» كذا أورده وهو خطأ نشأ عن تصحيف والصواب عن محمّد عن ابن أبي حدرد.

[الإصابة: (٥١١/٣)]

١٩٦)عن عكرمة «**ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لعلي حين زوجه فاطمة أعطها درعك الحطمية**» رواه ابن سعد هذا مرسل صحيح الإسناد.

[الإصابة: (٣٧٧/٤)]

١٩٧)وأخرج أحمد في مسنده، عن رجل سمع علياً يقول: «**اردت أن أخطب إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابنته، فقلت: والله مالي من شيء، ثم ذكرت صلته وعائدته، فخطبتها إليه، فقال: وهل عندك شيء؟ فقلت: لا. قال: فأين درعك الحطمية التي أعطيتك يوم كذا وكذا، قلت: هو عندي. قال: فأعطها إيَّاها**» وله شاهد عند أبي داود من حديث ابن عباس.

[الإصابة: (٣٧٧/٤)]

١٩٨)روى أبوداود والنسائي، وقال ابن إسحاق عن أبي جعفر: أصدقها أربعمائة دينار، وأخرجه ابن أبي شيبة من طريقه، وللطبراني عن أنس: مائتي دينار، لكن إسناده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١٢٢٠/٣)]

١٩٩)قال إسحاق بن راهويه: عن عبدالله بن عمرو بن أمية الضمري، عن أبيه قال: «**خرج عمرو بن أمية في السوق، فبينما هو يساوم بمرط إذ طلع عليه عمر بن الخطاب ﷺ فقال: ما هذا يا عمرو؟ قال: أريد أن أشتريه ثم أتصدق به، فقال ﷺ: انت إذاً انت، فنفذ عمر فابتاعه عمرو -رضي الله عنهما فدخل على زوجته فقال: تصدقت به عليك، ثم خرج إلى السوق فجلس في**

مجلسه، فلقيه عمر بن الخطاب ﷺ فقال: ما فعل المرط؟ فأخبره وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما أعطيتموهن من شيء فهو لكم صدقة. فقال عمر ﷺ: لا تكذب على رسول الله ﷺ قال: فنادى من الباب: يا أمتاه. فقالت: إليك يا عمرو، مالك؟! فقال: إن عمر ﷺ يقول: لا تكذب على رسول الله ﷺ، فأنشدك الله هل سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما أعطيتموهن من شيء فهو لكم صدقة؟ فقالت: اللهم نعم».

أخبرنا أبو عامر العقدي، عن عبدالله بن عمرو بن أمية، عن أبيه قال: «**إن عمرو بن أمية خرج إلى السوق فساوم بمرط.**». فذكر مثله سواء، وقال: فأتيت عائشة رضي الله عنها فقال عمرو: يا أمتاه.

قال عبدالله بن شيرويه راوي مسند إسحاق عنه: عن عبدالله بن عمرو بن أمية، عن أبيه، عن جده «**أنه خرج إلى السوق يسوم بمرط...**» فذكر الحديث نحوه، وذكر عائشة رضي الله عنها في الحديث.

قال الحافظ: محمّد بن أبي حميد ضعيف.

قد أخرجه أحمد، عن عبدالله بن عمرو، عن أبيه ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره. ولم يذكر القصة، ولا حديث عائشة رضي الله عنها وليس لأبيه صحبة كما بينت في كتابي في الصحابة. وقد رواه الطيالسي عن محمّد بن أبي حميد. ورواه النسائي في الكبرى من وجه آخر من رواية الزبرقان بن عبدالله بن عمرو بن أمية، عن أبيه عمرو به.

[المطالب العالية: (٢/٢٣٠-٢٣١)]

باب
من دخل ولم يعط شيئاً

٢٠٠) أورد ابن عدي حديثاً منكراً عن عائشة: «**امرني رسول الله ﷺ أن ادخل امراة على زوجها ولم يقض من مهرها شيئاً**» وقال سفيان بن عبدالملك: سألت ابن المبارك عن حديث زيد بن ثابت أنه قال: «**في البيع بالبراءة يبرأ من كل عيب**». فقال جاء به شريك على غير ما في كتابه ولم نجد له أصلاً.

[التهذيب: (٤/٢٩٦)]

٢٠١) قال مسدد عن خيثمة قال: «**إن رجلاً تزوج امراة فجهزها النبي ﷺ ولم يعط شيئاً**».

قال الحافظ: هذا مرسل، عن خيثمة، عن عائشة رضي الله عنها وصله شريك، وأرسله سفيان، أخرجه أبوداود وغيره من حديث شريك.

[المطالب العالية: (٢/١٥٧)]

٢٠٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً «**من تزوج امراة فلا يدخل عليها حتى يعطيها شيئاً ولو لم يجد إلا أحد نعليه**».

ساقه العقيلي وقال: ليس لحديث ابن حمزة أصل والمعروف ما رواه أبوالنضر عن شعبة عن عاصم بن عبدالله بن عامر بن ربيعة عن أبيه **«أن امرأة من فزارة تزوجت على نعلين»** الحديث.

[لسان الميزان: (٤/١٧٠-١٧١)]

باب

فيمن مات زوجها ولم يصدقها

٢٠٣) حديث: **«أن النبي ﷺ قضى في بروع بنت واشق، وقد نكحت بغير مهر، فمات زوجها، بمهر نسائها، والميراث»**، أحمد وأصحاب السنن وابن حبان والحاكم، من حديث معقل بن سنان الأشجعي، وصححه ابن مهدي والترمذي، وقال: ابن حزم: لا مغمز فيه لصحة إسناده، والبيهقي في الخلافيات، وقال الشافعي: لا أحفظه من وجه يثبت مثله، وقال: لو ثبت حديث بروع لقلت به، الأصل فيه ما ذكر الشافعي في الأم قال: قد روي عن النبي ﷺ، بأبي هو وأمي **«أنه قضى في بروع بنت واشق، وقد نكحت بغير مهر، فمات زوجها بمهر نسائها، وقضى لها بالميراث»** فإن كان يثبت عن رسول الله ﷺ فهو أولى الأمور بنا، ولا حجة في قول أحد دون النبي ﷺ وإن كبر، ولا يثني في قوله إلا طاعة الله بالتسليم، ولم أحفظه عنه من وجه يثبت مثله، وقال البيهقي: وقد سمى فيه معقل بن سنان وهو صحابي مشهور، والاختلاف فيه لا يضر، فإن جميع الروايات فيه صحيحة، وقال ابن أبي حاتم: قال أبوزرعة: الذي قال معقل بن سنان أصح، وروى الحاكم في المستدرك: عن الشافعي يقول: إن صح حديث بروع بنت واشق قلت به، قال الحاكم: فقال شيخنا أبوعبدالله: لو حضرت الشافعي لقمت على رؤوس الناس، وقلت: قد صح الحديث فقل به، وذكر الدارقطني الاختلاف فيه في العلل، ثم قال: وأحسنها إسناداً حديث قتادة، قلت: وطريق قتادة عند أبي داود وغيره، وله شاهد من حديث عقبة بن عامر: **«أن النبي ﷺ زوج امرأة رجلاً، فدخل بها، ولم يفرض لها صداقاً، فحضرته الوفاة فقال: أشهدكم أن سهمي الذي بخيبر لها...»** الحديث. أخرجه أبوداود والحاكم.

[تلخيص الحبير: (٣/١٢٢٠-١٢٢١)]، [تعجيل المنفعة: (٢/٤٧٤)]

٢٠٤) **«عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه أنه سئل عن رجل تزوج امرأة، ولم يفرض لها صداقاً، ولم يدخل بها، حتى مات، فقال ابن مسعود: لها مثل صداق نسائها، لا وكس، ولا شطط، وعليها العدة، ولها الميراث، فقام معقل بن سنان الأشجعي، فقال: قضى رسول الله ﷺ في بروع بنت واشق امرأة منا مثل ما قضيت، ففرح بها ابن مسعود رضي الله تعالى عنه»** رواه أحمد والأربعة، وصححه الترمذي، وحسنه جماعة.

[بلوغ المرام: (٣٠٩)]

٢٠٥) ترجمة عمر بن الحسن المدايني: عن عبدالله بن مغفل لا يعرف تفرد عنه إسماعيل بن عبدالله بن زرارة.

قال الحافظ: ذكره الخطيب في تاريخه وساق حديثه ومتنه: تزوج رجل من الأنصار امرأة في مرضه فقالوا لا يجوز وهو من الثلث فارتفعوا في ذلك إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: **«النكاح جائز ولا يجعل من الثلث»**.

[لسان الميزان: (٤/٢٩٠)]

باب

التزويج على القرآن وبغير صداق

٢٠٦) حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان سمعت أبا حازم يقول: **«سمعت سهل بن سعد الساعدي يقول: إني لفي القوم عند رسول الله ﷺ إذ قامت امرأة فقالت: يارسول الله إنها قد وهبت نفسها لك، فرَ فيها رأيك، فلم يجبها شيئاً. ثم قامت فقالت: يا رسول الله إنها قد وهبت نفسها لك، فرَ فيها رأيك. فلم يجبها شيئاً. ثم قامت الثالثة فقالت: إنها قد وهبت نفسها لك، فرَ فيها رأيك. فقام رجل فقال: يارسول الله انكحنيها. قال: هل عندك من شيء؟ قال: لا. قال: اذهب فاطلب ولو خاتماً من حديد. فذهب وطلب، ثم جاء فقال: ما وجدت شيئاً، ولا خاتماً من حديد، قال: هل معك من القرآن شيء؟ قال: معي سورة كذا وسورة كذا. قال: اذهب فقد انكحتكها بما معك من القرآن»**.

رواه البخاري

* قول البخاري: سورة كذا وسورة كذا.

قال الحافظ: وفي رواية سعيد بن المسيب عن سهل بن سعد **«أن النبي ﷺ زوج رجلاً امرأة على سورتين من القرآن يعلمها إياهما»** ووقع في حديث أبي هريرة قال: **«ما تحفظ من القرآن؟ قال: سورة البقرة أو التي تليها»** كذا في كتابي أبي داود والنسائي بلفظ **«أو»** وزعم بعض من لقيناه أنه عند أبي داود بالواو وعند النسائي بلفظ **«أو»** ووقع في حديث ابن مسعود **«قال نعم سورة البقرة وسورة المفصل»** وفي حديث ضميره **«أن النبي ﷺ زوج رجلاً على سورة البقرة لم يكن عنده شيء»** وفي حديث أبي أمامة: **«زوج النبي ﷺ رجلاً من أصحابه امراة على سورة من المفصل جعلها مهرها وأدخلها عليه وقال: علمها»** وفي حديث أبي هريرة المذكور **«فعلمها عشرين آية وهي امرأتك»** وفي حديث ابن عباس **«أزوجها منك على أن تعلمها أربع أو خمس سور من كتاب الله»** وفي مرسل أبي النعمان الأزدي عند سعيد بن منصور **«زوج رسول الله ﷺ امرأة على سورة من القرآن»** وفي حديث ابن عباس وجابر **«هل تقرأ من القرآن شيئاً؟ قال: نعم، إنا أعطيناك الكوثر. قال: أصدقها إياها»** ويجمع بين هذه الألفاظ بأن بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ بعض، أو أن القصص متعددة.

* قول البخاري: اذهب فقد انكحتكها بما معك من القرآن.

قال الحافظ: في رواية زائدة مثله، لكن قال في آخره «**فعلمها القرآن**» وفي رواية مالك «**قال له قد زوجتكها بما معك من القرآن**» ومثله في رواية الدراوردي عند إسحاق بن راهويه، وكذا في رواية فضيل بن سليمان ومبشر، وفي رواية الثوري عند ابن ماجه «**قد زوجتكها على ما معك من القرآن**» وفي رواية الثوري ومعمر عند الطبراني «**قد ملكتكها بما معك من القرآن**»، وكذا في رواية يعقوب وابن أبي حازم وابن جريج وحماد بن زيد في إحدى الروايتين عنه، وفي رواية معمر عند أحمد «**قد املكتكها**» والباقي مثله، وقال في أخرى «**فرايته يمضي وهي تتبعه**» وفي رواية أبي غسان «**امكناكها**» والباقي مثله، وفي حديث ابن مسعود «**قد انكحتكها على أن تقرئها وتعلمها، وإذا رزقك الله عوضتها، فتزوجها الرجل على ذلك**».

[الفتح: (٩/١١٥-١١٧)]

٢٠٧)قال الحافظ: وقد وردت أحاديث في أقل الصداق لا يثبت منها شيء، منها عند ابن أبي شيبة من طريق أبي لبيبة رفعه «**من استحل بدرهم في النكاح فقد استحل**» ومنها عند أبي داود عن جابر رفعه «**من أعطى في صداق امرأة سويقاً أو تمراً فقد استحل**» وعند الترمذي من حديث عامر بن ربيعة «**أن النبي ﷺ اجاز نكاح امرأة على نعلين**» وعند الدارقطني من حديث أبي سعيد في أثناء حديث المهر «**ولو على سواك من أراك**» وأقوى شيء ورد في ذلك حديث جابر عند مسلم: «**كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق على عهد رسول الله ﷺ حتى نهى عنها عمر**».

وقال أيضاً: أخرج سعيد بن منصور من مرسل أبي النعمان الأزدي قال «**زوج رسول الله ﷺ امرأة على سورة من القرآن وقال: لا تكون لأحد بعدك مهراً**» وهذا مع إرساله فيه من لا يعرف، وأخرج أبوداود من طريق مكحول قال: ليس هذا لأحد بعد النبي ﷺ. وأخرج أبوعوانة من طريق الليث بن سعد نحوه.

وقال أيضاً: وإن ثبت حديث ابن عباس المتقدم حيث قال فيه «**فإذا رزقك الله فعوضها**» كان في تقوية لهذا القول، لكنه غير ثابت.

قلت: والحديث بهذا اللفظ هو لابن مسعود كما ذكر الحافظ قبل قليل وليس لابن عباس.

أخرج البغوي في معجم الصحابة عن حسين بن عبدالله بن ضميرة عن أبيه عن جده: «**أن رجلاً قال يارسول الله انكحني فلانة، قال: ما تصدقها؟ قال: ما معي شيء. قال: لمن هذا الخاتم؟ قال: لي، قال: فاعطها إياه، فانكحه**» وهذا وإن كان ضعيف السند لكنه يدخل في مثل هذه الأمهات.

[الفتح: (٩/١٢٠-١٢٤)]

٢٠٨)عن أبي النعمان الأزدي «**أن رجلاً خطب امرأة، فقال النبي ﷺ: اصدقها. قال: ما عندي شيء. قال: أما تحسن سورة من القرآن فأصدقها السورة، ولا تكون لأحد بعدك مهراً**».

ثم رأيته في كتاب أبي علي بن السكن ساقه بسنده إلى يعقوب بن إبراهيم الدورقي، عن أبي معاوية؛ وقال: هذه الزيادة لا تحفظ إلا في هذه الرواية.

[الإصابة: (١٩٧/٤)]

٢٠٩)روى أنه ﷺ قال: في قصة التي عرضت نفسها عليه لبعض القوم: **«اريد ان ازوجك هذا إن رضيت، قالت: ما رضيت لي يا رسول الله فقد رضيت، فقال للرجل هل عندك شيء، قال: لا، قال: فما تحفظ من القرآن؟ قال: سورة البقرة والتي تليها، قال: فعلمها عشرين آية وهي امراتك»**، النسائي من حديث أبي هريرة وفيه عسل راويه عن عطاء عنه وفيه ضعف، وساقه النسائي بتمامه، ولخصه أبوداود من هذا الوجه، وأصله في الصحيحين من حديث سهل بن سعد.

[تلخيص الحبير: (١٠٣٤/٣)]

باب
فيمن أغلق باباً وأرخى ستراً فعليه الصداق

٢١٠)عن عائشة رضي الله عنها: **«ان عمرة بنت الجون تعوذت من رسول الله ﷺ، حين ادخلت عليه، تعنى لما تزوجها، فقال: لقد عذت بمعاذ، فطلقها، وامر أسامة فمتعها بثلاثة اثواب»** أخرجه ابن ماجه.

في إسناده راو متروك، وأصل القصة في الصحيح من حديث أبي أسيد الساعدي.

[بلوغ المرام: (٣١١)]

٢١١)حديث عمر وعلي: أنهما قالا: **«إذا اغلق باباً، وارخى ستراً، فلها الصداق كاملاً وعليها العدة»**، البيهقي عن الأحنف عنهما، وفيه انقطاع، وفي الموطأ عن عمر: **«في المراة يتزوجها الرجل، إنها إذا ارخت الستور فقد وجب الصداق»**، وروى عبدالرزاق في مصنفه عن أبي هريرة قال: قال عمر: **«إذا ارخيت الستور وغلقت الأبواب، فقد وجب الصداق»**، وفي الدارقطني عن علي قال: **«إذا اغلق باباً، وارخى ستراً، وراى عورة، فقد وجب عليه الصداق»**، ورواه أبوعبيد في كتاب النكاح من رواية زرارة بن أوفى قال: **«قضى الخلفاء الراشدون المهديون انه إذا اغلق الباب، وارخى الستر، فقد وجب الصداق»**، وفي الدارقطني أيضاً من طريق محمّد بن عبدالرحمن بن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: **«من كشف خمر امراة ونظر إليها، فقد وجب الصداق، دخل بها او لم يدخل»** وفي إسناده ابن لهيعة مع إرساله، لكن أخرجه أبوداود في المراسيل من طريق ابن ثوبان، ورجاله ثقات.

[تلخيص الحبير: (١٢٢٢/٣-١٢٢٣)]

٢١٢)عن محمّد بن عبدالرحمن مولى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم **«من كشف عورة امراة فقد**

وجب عليه صداقها» أورده أبونعيم من طريق مطين وقال: ليس إسناده عندي بمتصل وأراه محمّد بن عبدالرحمن ابن السلماني وتعقبه أبوموسى بأنه ليس كما ظن واستدركه ابن فتحون على الاستيعاب ويحيى بن عبدالوهاب بن مندة على جده وذكره أبوموسى في الذيل وبين أنه تابعي وعلى هذا فالحديث مرسل.

[الإصابة: (٥١٥/٣-٥١٦)]، [لسان الميزان: (٩٨/٥)]

٢١٣)قال الزمخشري: ... «**عن النبي ﷺ أنه قال لرجل من الأنصار تزوج امرأة ولم يسم لها مهراً، ثم طلقها قبل أن يمسها: أمتعتها؟ قال: لم يكن عندي شيء... قال: متعها بقلنسوتك**».
قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٢٨١/١)]

باب
فيمن نوى أن لا يؤدي صداق امرأته

٢١٤)عن ميمون بن جابان الصردي عن أبيه أنه: «**سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم غير مرة حتى بلغ عشراً يقول من تزوج امرأة وهو ينوي أن لا يعطيها الصداق لقي الله وهو زان**» رواه ابن مندة، كذا قال عن أبيه إن كان محفوظاً.

[الإصابة: (٢١٠/١)]

باب
من جعل عتق الأمة صداقها

٢١٥)قال الحافظ: أخرج البيهقي من حديث أميمة ويقال أمة الله بنت رزينة عن أمها «**أن النبي ﷺ أعتق صفية وخطبها وتزوجها وأمهرها رزينة، وكان أتى بها مسبية من قريظة والنضير**» وهذا لا يقوم به حجة لضعف إسناده، ويعارضه ما أخرجه الطبراني وأبوالشيخ من حديث صفية نفسها قالت: «**اعتقني النبي ﷺ وجعل عتقي صداقي**» وهذا موافق لحديث أنس.

وقال أيضاً: أخرج الطحاوي من طريق نافع عن ابن عمر في قصة جويرية بنت الحارث «**أن النبي ﷺ جعل عتقها صداقها**» وهو مما يتأيد به حديث أنس، لكن أخرج أبوداود من طريق عروة عن عائشة في قصة جويرية «**أن النبي ﷺ قال لها لما جاءت تستعين به في كتابتها: هل لك أن أقضي عنك كتابتك وأتزوجك؟ قالت: قد فعلت**».

[الفتح: (٣٢/٩-٣٣)]

باب
في وليمة العرس

٢١٦)عن منصور بن صفية عن أمه بنت شيبة قالت: «**أولم النبي ﷺ على بعض نسائه بمدّين من شعير**».

رواه البخاري

* قول البخاري: حدثنا محمّد بن يوسف.

قال الحافظ: قال البرقاني: روى هذا الحديث عبدالرحمن بن مهدي ووكيع والفريابي وروح بن عبادة، ورواه أبو أحمد الزبيري ومؤمل بن إسماعيل ويحيى بن اليمان قال: والأول أصح، وصفية ليست بصحابية وحديثها مرسل، قال: وقد نصر النسائي قول من لم يقل عن عائشة، وأورده عن بندار عن ابن مهدي وقال إنه مرسل .ورواية وكيع أخرجها ابن أبي شيبة في مصنفه عنه، وأخرجه الإسماعيلي وأخرجه إسماعيل القاضي في كتاب أخلاق النبي ﷺ وأخرجه الإسماعيلي أيضاً بذكر عائشة فيه، وزعم ابن المواق أن النسائي أخرجه من رواية يحيى بن آدم عن الثوري وقال: ليس هو بدون الفريابي، كذا قال، ولم يخرجه النسائي إلا من رواية يحيى بن اليمان وهو ضعيف، وكذلك مؤمل بن إسماعيل في حديثه عن الثوري ضعف، وأقوى من زاد فيه عائشة أبو أحمد الزبيري أخرجه أحمد في مسنده، والذين لم يذكروا فيه عائشة أكثر عدداً وأحفظ وأعرف بحديث الثوري ممن زاد، فالذي يظهر على قواعد المحدثين أنه من المزيد في متصل الأسانيد، وصله ابن ماجه من هذا الوجه. قلت: وكذا وصله البخاري في التاريخ. ثم قال المزي: لو صح هذا لكان صريحاً في صحبتها، لكن أبان بن صالح ضعيف، قد ذكر المزي أيضاً حديث صفية بنت شيبة قالت: «**طاف النبي ﷺ على بعير يستلم الحجر بمحجن وأنا أنظر إليه**» أخرجه أبو داود وابن ماجه، قال المزي: هذا يضعف قول من أنكر أن يكون لها رؤية، فأن إسناده حسن. قلت: وإذا ثبتت رؤيتها له صلى الله عليه وسلم وضبطت ذلك فما المانع أن تسمع خطبته ولو كانت صغيرة.

[الفتح: (١٤٧/٩-١٤٨)]

باب
ما جاء في الولي والشهود

٢١٧)قال الحافظ: حديث ابن عباس: «**إن المراد بقوله تعالى ﴿أَوْ يَعْفُوَا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾ إنه الولي**» الدارقطني من طرق عنه، وروى ابن أبي شيبة مثله عن عطاء والحسن والزهري، وروى البيهقي عنه أيضاً أنه الزوج، ومن وجهين ضعيفين.

[تلخيص الحبير: (١٢٢٣/٣)]

٢١٨)حديث علي أنه كان يقول: «**الذي بيده عقدة النكاح، هو الزوج**» ابن أبي شيبة والدارقطني

والبيهقي أيضاً عن شريح وسعيد بن جبير والبيهقي، وابن لهيعة مع ضعفه قد تقدم أنه لم يسمع من عمرو، وقد قال الطبراني إنه تفرد به.

[تلخيص الحبير: (٣/١٢٢٣-١٢٢٤)]

٢١٩) قال البخاري: من قال: لا نكاح إلا بولي لقول الله تعالى ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ﴾ فدخل فيه الثيب، وكذلك البكر وقال ﴿وَلاَ تُنكِحُواْ الْمُشِرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُواْ﴾ وقال ﴿وَأَنكِحُواْ الأَيَامَى﴾.

حدثنا أحمد بن أبي عمرو قال حدثني أبي قال حدثني إبراهيم عن يونس عن الحسن قال: فلا تعضلوهن قال حدثني معقل بن يسار **«انها نزلت فيه قال زوجت أختاً لي من رجل فطلقها، حتى إذا انقضت عدتها جاء يخطبها، فقلت له زوجتك وأفرشتك وأكرمتك فطلقتها ثم جئت تخطبها، لا والله لا تعود إليك ابداً، وكان رجلاً لا بأس به، وكانت المرأة تريد أن ترجع إليه، فأنزل الله هذه الآية ﴿فَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ﴾ فقلت الآن افعل يا رسول الله، قال فزوجها إياه»**.

* قال البخاري: باب من قال لا نكاح إلا بولي.

قال الحافظ: والمشهور فيه حديث أبي موسى مرفوعاً بلفظه أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه وصححه ابن حبان والحاكم، منهم من أرسله ومنهم من وصله والموصول أصح ثم ساق من طريق أبي داود الطيالسي عن شعبة قال: **«سمعت سفيان الثوري يسأل أبا إسحاق أسمعت أبا بردة يقول: قال رسول الله ﷺ لا نكاح إلا بولي؟ قال نعم»** قال: وإسرائيل ثبت في أبي إسحاق.

وأسند الحاكم من طريق علي بن المديني ومن طريق البخاري والذهلي وغيرهم أنهم صححوا حديث إسرائيل.

قال الحافظ: وقد أخرج الدارقطني من حديث أبي هريرة **«كان البدل في الجاهلية أن يقول الرجل للرجل أنزل لي عن امرأتك وأنزل لك عن امرأتي وأزيدك»** ولكن إسناده ضعيف جداً.

[الفتح: (٩/٩٠)]

٢٢٠) قال الحافظ: وقد صح عن عائشة أنها **«انكحت رجلاً من بني أخيها فضربت بينهم بستر ثم تكلمت حتى إذا لم يبق إلا العقد أمرت رجلاً فأنكح ثم قالت: ليس إلى النساء نكاح»** أخرجه عبد الرزاق.

* قول البخاري: حدثني معقل بن يسار أنها نزلت فيه.

قال البخاري: هذا صريح في رفع هذا الحديث ووصله، وقد تقدم في تفسير البقرة معلقاً لإبراهيم بن طهمان، وموصولاً أيضاً لعباد بن راشد عن الحسن، وبصورة الإرسال من طريق عبد الوارث بن سعيد عن يونس، وقويت رواية إبراهيم ابن طهمان بوصله بمتابعة عباد بن راشد على تصريح الحسن بقوله حدثني معقل بن يسار.

[الفتح: (٩/٩١-٩٣)]

٢٢١)روى العقيلي في الضعفاء عن عائشة ﷺ مرفوعاً **«لا نكاح إلا بولي»** تفرد به بكر عن الثوري وهو باطل بهذا الاسناد.

[لسان الميزان: (٢/٥٤)]

٢٢٢)أورد ابن عدي عن أبي موسى رفعه **«لا نكاح إلاّ بولي»** فقال ليس له أصل من حديث مطرف وقال الدارقطني أيضاً في غرائب مالك: الازهري ضعيف الحديث.

[لسان الميزان: (١/٢٥٤)]

٢٢٣)حديث ابن عباس: **«لا نكاح إلاّ بولي»**، أحمد، وابن ماجه، والطبراني وفيه الحجاج بن أرطأة وهو ضعيف ومداره عليه، وغلط بعض الرواة فرواه عن ابن المبارك عن خالد الحذاء عن عكرمة، والصواب الحجاج، بدل خالد.

[تلخيص الحبير: (٣/١١٧٣-١١٧٤)]

٢٢٤)روى ابن حبان عن شريك حديث **«لا نكاح إلاّ بولي»** وفي سنده إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم وكان يسرق الحديث.

[لسان الميزان: (١/٣٠-٣١)]

٢٢٥)قال الحافظ: حديث أبي موسى: **«لا نكاح الا بولي»**، أحمد وأبو داود والترمذي، وابن ماجه وابن حبان، وأطال في تخريج طرقه، وقد اختلف في وصله وإرساله، قال الحاكم: وقد صحت الرواية فيه عن أزواج النبي ﷺ: عائشة وأم سلمة وزينب بنت جحش، قال: وفي الباب عن علي وابن عباس، ثمّ سرد تمام ثلاثين صحابياً، وقد جمع طرقة الدمياطي من المتأخرين.

[تلخيص الحبير: (٣/١١٧٣)]، [النكت الظراف: (٦/٤٦٠)]، [النكت على ابن الصلاح: (٢/٦٠٦-٦٠٧)]

أورده الحافظ في بلوغ المرام (٢٩١) وقال: رواه أحمد والأربعة، وصححه ابن المديني والترمذي وابن حبان، وأعل بالإرسال.

٢٢٦)عن أبي سلمة: «**جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: إن أبي انكحني رجلاً وأنا كارهة، فقال لأبيها: لا نكاح لك، اذهبي فانكحي من شئت**»، أخرجه سعيد بن منصور. حدثنا أبو الأحوص عن عبد العزيز بن رفيع عنه بهذا، وهذا مرسل جيد، ويعارض ذلك حديث: **«لا نكاح إلا بولي»** أخرجه أصحاب السنن عن أبي موسى. قال الترمذي: تابعه شريك، وأبو عوانة وقيس بن الربيع. ورواه يونس ابن أبي إسحاق.

ورواه شعبة وسفيان عن أبي إسحاق، عن أبي بردة مرسلاً. ورواية من وصله أصح، ثم روى عن الطيالسي، عن شعبة: سمعت الثوري يسأل أبا إسحاق، أسمعت أبا بردة فذكره مرسلاً. وقد روى عن الثوري وشعبة موصولاً أخرجه الحاكم.

وفي الباب عن علي ومعاذ وابن عباس وابن عمرو وأبي ذر وابن مسعود وجابر وأبي هريرة وعمران بن حصين والمسور وابن عمرو وأنس، وأكثرها صحيحة كذا قال وقد صحت الرواية فيه عن أمهات

المؤمنين: عائشة وأم سلمة وزينب بنت جحش انتهى.

أخرج أصحاب السنن أيضاً إلا النسائي عن عائشة مرفوعاً: «**أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها، فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فنكاحها باطل**» الحديث، حسنه الترمذي، وصححه ابن حبان. وأخرجه ابن عدي كلهم.

قال: وأعله أيضاً بأن عائشة زوجت حفصة بنت عبد الرحمن أخيها من المنذر بن الزبير، وعبد الرحمن غائب، فلما قدم غضب، ثم أجاز ذلك، أخرجه مالك بإسناد صحيح.

[الدراية: (٢/٥٩-٦٠)]

٢٢٧) ساق العقيلي في ترجمة عمرو بن هشام أبو مالك الجني وكان يقلب الأسانيد عن ابن عمر: «**لا نكاح إلا بولي وشاهدين**» لم يتابع عليه والرواية في الشاهدين بينة.

[التهذيب: (٨/٩٨)]

٢٢٨) حديث عمران بن حصين: «**لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل**»، أحمد والدارقطني والطبراني والبيهقي، من حديث الحسن عنه، وفي إسناده عبد الله بن محرر وهو متروك، ورواه الشافعي من وجه آخر عن الحسن مرسلاً وقال: وهذا وإن كان منقطعا فإن أكثر أهل العلم يقولون به.

[تلخيص الحبير: (٣/١١٧٣)]

٢٢٩) قال الحافظ في حديث: «**لا نكاح إلا بشهود**»، لم أره بهذا اللفظ.

[الدراية: (٢/٥٥)]

٢٣٠) حديث ابن عباس: «**لا نكاح الا بولي مرشد، وشاهدي عدل**»، الشافعي والبيهقي عن سعيد بن جبير عنه موقوفاً، وقال البيهقي بعد أن رواه من طريق أخرى عن ابن خثيم بسنده مرفوعاً بلفظ: «**لا نكاح إلا بإذن ولي مرشد أو سلطان**»، قال: والمحفوظ الموقوف وعدي بن الفضل عن ابن خثيم بسنده مرفوعاً بلفظ: «**لا نكاح إلا بولي، وشاهدي عدل، فإن أنكحها ولي مسخوط عليه، فنكاحها باطل**»، وعدي ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٣/١١٨١-١١٨٢)]

٢٣١) حديث: «**لا نكاح إلا بأربعة: خاطب، وولي وشاهدين**»، روى مرفوعاً وموقوفاً، البيهقي من حديث أبي هريرة مرفوعاً، وفي إسناده المغيرة بن موسى البصري، قال البخاري: إنه منكر الحديث، ورواه الدارقطني من حديث عائشة بلفظ: «**لا بد في النكاح من اربعة: الولي، والزوج، والشاهدين**»، وفي إسناده أبو الخصيب نافع بن ميسرة مجهول، وأما الموقوف فرواه البيهقي في الخلافيات عن ابن عباس وصححه، وهو عند ابن أبي شيبة. عن ابن عباس قال: «**ادنى ما يكون في النكاح اربعة: الذي يزوج والذي يتزوج، وشاهدين**».

[تلخيص الحبير: (٣/١١٨٢)]

قلت: أورده الحافظ في تلخيص الحبير (٣/ ١٠٢١).

٢٣٢)عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا تزوج المرأة المرأة، ولا تزوج المرأة نفسها»**، رواه ابن ماجه والدارقطني ورجاله ثقات.

[إتحاف المهرة: (٥٦٦/١٥)]، [بلوغ المرام: (٢٩٣)]

٢٣٣)عن عائشة حديث: **«أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل»**.

رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

قال -أي صاحب تحفة الاشراف- وضعف يحيى رواية ابن علية، عن ابن جريج ورواه النسائي.

[النكت الظراف: (٤٢/١٢)]، [تلخيص الحبير: (١١٧٤/٣-١١٧٥)]

٢٣٤)مسند عمر بن الخطاب: عكرمة بن خالد، عن عمر. وفيه انقطاع.

حديث: **«جمعت الطريق ركباً، فجعلت امرأة منهم ثيب أمرها بيد رجل غير ولي، فأنكحها، فبلغ ذلك عمر، فجلد الناكح والمنكح ورد نكاحهما»**.

الدارقطني في النكاح والشافعي والبيهقي.

[إتحاف المهرة: (٣٣٥/١٢)]، [تلخيص الحبير: (١١٧٨/٣)]

٢٣٥)أخرج الدارقطني من حديث أبي هريرة: **«لا تزوج المرأة المرأة فإن الزانية هي التي تزوج نفسها»**.

وعن جابر نحوه رواه الطبراني في الأوسط. وعن عمران ابن حصين أخرجه الدارقطني والطبراني. وعن ابن عمر أخرجه الدارقطني. وعن علي أخرجه ابن عدي. وعن أنس كذلك. وعن عبد الله بن عمرو. أخرجه إسحاق ابن راهويه والطبراني، وأسانيدها واهية.

[الدراية: (٦١/٢)]

باب
النكاح بغير شهود

٢٣٦)أخرج أبو داود من طريق إسماعيل بن إبراهيم عن رجل من بني سليم، قال: **«خطبت إلى النبي ﷺ امامة بنت عبد المطلب، فأنكحني من غير أن يتشهد»**، وذكره البخاري في تاريخه وقال: إسناده مجهول.

[تلخيص الحبير: (١١٦٨/٣)]

باب
إذا كان الولي هو الخاطب

٢٣٧)أن أم حكيم بنت قارظ قالت لعبدالرحمن بن عوف **«انه قد خطبني غير واحد فزوجني أيهم رأيت قال وتجعلين ذلك إلي فقالت نعم قال قد تزوجتك»**. هذا الأثر وصله ابن سعد.

قلت وسعيد هو ابن خالد بن عبدالله بن قارظ تابعي ضعفه النسائي ومشاه الدارقطني وقارظ بن شيبة قال النسائي لا بأس به.

[الإصابة: (٤/٤٤٦)]

باب
السلطان ولي من لا ولي له

٢٣٨)قال الحافظ: في حديث عائشة المرفوع **«أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل»** الحديث، وفيه **«السلطان ولي من لا ولي لها»** أخرجه أبوداود والترمذي، وحسنه وصححه أبوعوانة وابن خزيمة وابن حبان والحاكم، وعند الطبراني من حديث ابن عباس رفعه **«لا نكاح إلا بولي، والسلطان ولي من لا ولي له»** وفي إسناده الحجاج بن أرطأة وفيه مقال، وأخرجه سفيان في جامعه ومن طريقه الطبراني في الأوسط بإسناد آخر حسن عن ابن عباس بلفظ **«لا نكاح إلا بولي مرشد أو سلطان»**.

[الفتح: (٩/٩٧-٩٨)]

٢٣٩)عن عائشة مرفوعاً: **«لا نكاح إلا بولي والسلطان ولي من لا ولي له»** رواه الذهبي وفيه رجل ضعيف.

[التهذيب: (٢/٣١٢)]

٢٤٠)أخرج ابن ماجه، عن ابن عباس رفعه: **«لا نكاح إلا بولي، والسلطان ولي من لا ولي له»** وأخرج أيضاً الطبراني والدارقطني، من طرق عنه أكثرها ضعيف، والمشهور عنه موقوف.

[الدراية: (٢/٦٠-٦١)]

باب
إذا كان للمرأة وليان

٢٤١)حديث: **«إذا أنكح الوليان، فالأول أحق، ويروى: أيما امرأة زوجها وليان، فهي للأول منهما»**، أحمد والدارمي وأبوداود والترمذي والنسائي، من حديث قتادة عن الحسن، عن سمرة باللفظ الثاني، حسنه الترمذي وصححه أبوزرعة وأبوحاتم والحاكم في المستدرك، وذكره في النكاح بألفاظ توافق اللفظ الأول، وصحته متوقفة على ثبوت سماع الحسن من سمرة، فإن رجاله ثقات، لكن قد اختلف فيه على الحسن، ورواه الشافعي وأحمد والنسائي من طريق قتادة أيضاً، قال الترمذي: الحسن عن سمرة في هذا أصح.

[تلخيص الحبير: (٣/١١٨٥)]

باب
الوكالة في عقد النكاح

٢٤٢)روى الواقدي وفيه ما فيه من طريق علي بن عبدالله بن عباس قال: **«لما اراد رسول الله ﷺ الخروج إلى مكة بعث أوس بن خولي. وأبا رافع إلى العباس، فزوجه ميمونة»**.

[تلخيص الحبير: (١٠١٩/٣)]

باب
من نكح أو أعتق أو طلق لاعباً

٢٤٣)عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«ثلاث جدهن جد، وهزلهن جد: النكاح، والطلاق، والرجعة»**.

في رواية لابن عدي، من وجه آخر ضعيف: **«الطلاق، والعتاق، والنكاح»**.

عن عبادة بن الصامت، رفعه: **«لا يجوز اللعب في ثلاث: الطلاق، والنكاح، والعتاق، فمن قالهن وجبن»**. أخرجه الحارث بن أبي أسامة وسنده ضعيف.

[بلوغ المرام: (٣٢٣)]

باب
خطبة الحاجة

٢٤٤)ذكر الزمخشري: ... قول عمر ﷺ: **«ما تصعدني شيء ما تصعدتني خطبة النكاح..»**.

قال الحافظ: حدثني أبوعبيدة في الغريب من رواية هشام بن عروة عن أبيه عن عمر بهذا، وهو منقطع.

[الكافي الشاف: (٦١٧/٤)]

٢٤٥)وورد في تفسير خطبة النكاح أحاديث من أشهرها ما أخرجه أصحاب السنن وصححه أبوعوانة وابن حبان عن ابن مسعود مرفوعاً: **«إن الحمد لله نحمده، ونستعينه ونستغفره...»** الحديث. قال الترمذي: حسن رواه الأعمش عن ابن مسعود. وقال شعبة عن أبي عبيدة عن أبيه، قال فكلا الحديثين صحيح.

[الفتح: (١٠٩/٩)]

٢٤٦)حديث أبي هريرة: **«كل كلام لا يبدأ فيه بالحمد فهو أجذم»**، أبوداود والنسائي وابن ماجه، وأبوعوانة والدارقطني وابن حبان والبيهقي واختلف في وصله وإرساله، فرجح النسائي والدارقطني الإرسال ويروى **«كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله فهو ابتر»**، هو عند أبي داود والنسائي كالأول، وعند ابن ماجه كالثاني.

[تلخيص الحبير: (١١٦٧/٣)]

٢٤٧)عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**كل خطبة ليس فيها شهادة فهي كاليد الجذماء**».

رواه أبو داود وغيره.

فيه مقال.

[الفتح: (١/١٣)]

٢٤٨)عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: «**كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله فهو اقطع**».

رواه أبو داود وغيره.

فيه مقال.

[الفتح: (١/١٣)]

باب
لفظ النكاح

٢٤٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: ثنا إسماعيل بن إبراهيم بن علي السلمي عن أبيه، عن جده: أن النبي ﷺ قال: «**الا انكحك اميمة بنت ربيعة ابن الحارث؟ قال: بلى، قال: قد انكحتكها**».

قال -أي البزار-: لا نعلم روى علي السلمي إلا هذا.

قال الشيخ: فيه جماعة لم أعرفهم.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٧٨)]

باب
إعلان النكاح واللهو والنثار

٢٥٠)قال الحافظ: وأخرج الطبراني في الأوسط بإسناد حسن من حديث عائشة: «**أن النبي ﷺ مر بنساء من الأنصار في عرس لهن وهن يغنين:**

وأهدى لها كبشاً تنحنح في المربد وزوجك في البادي وتعلم ما في غد

فقال: لا يعلم ما في غد إلا الله».

[الفتح: (٩/١١١)]

٢٥١)قال البخاري: النسوة التي يهدين المرأة إلى زوجها، ودعائهن بالبركة.

حدثنا الفضل بن يعقوب حدثنا محمّد بن سابق حدثنا إسرائيل عن هشام بن عروة عن أبيه «**عن عائشة انها زفت امراة إلى رجل من الأنصار، فقال نبي الله ﷺ: يا عائشة، ما كان معكم لهو، فإن الأنصار يعجبهم اللهو**».

* قول البخاري: ودعائهن بالبركة.

قال الحافظ: ثبتت هذه الزيادة في رواية أبي ذر وحده وسقطت لغيره، لكن إن كانت محفوظة فلعله أشار إلى ما ورد في بعض طرق حديث عائشة، وذلك فيما أخرجه أبوالشيخ في كتاب النكاح من طريق بهية «**عن عائشة انها زوجت يتيمة كانت في حجرها رجلاً من الأنصار، قالت وكنت فيمن اهداها إلى زوجها، فلما رجعنا قال لي رسول الله ﷺ: ما قلتم يا عائشة؟ قالت قلت سلمنا ودعونا الله بالبركة ثم انصرفنا**».

* قول البخاري: فإن الأنصار يعجبهم اللهو.

قال الحافظ: في حديث ابن عباس وجابر «**قوم فيهم غزل**» وفي حديث جابر عند المحاملي «**ادركيها يا زينب، امراة كانت تغني بالمدينة**»، في حديث عائشة: «**دخل عليها وعندها جاريتان تغنيان**» وكنت ذكرت هناك أن اسم إحداهما حمامة كما ذكره ابن أبي الدنيا في كتاب العيدين له بإسناد حسن، وأخرج النسائي عن قرظة بن كعب وأبي مسعود الأنصاريين قال «**انه رخص لنا في اللهو عند العرس**» الحديث وصححه الحاكم، وللطبراني من حديث السائب بن يزيد عن النبي ﷺ «**وقيل له اترخص في هذا؟ قال: نعم، إنه نكاح لا سفاح، اشيدوا النكاح**» وفي حديث عبدالله بن الزبير عند أحمد وصححه ابن حبان والحاكم «**اعلنوا النكاح**» زاد الترمذي وابن ماجه من حديث عائشة «**واضربوا عليه بالدف**» وسنده ضعيف، ولأحمد والترمذي والنسائي من حديث محمّد بن حاطب «**فصل ما بين الحلال والحرام الضرب بالدف**» واستدل بقوله «**واضربوا**» على أن ذلك لا يختص بالنساء لكنه ضعيف، والأحاديث القوية فيها الإذن في ذلك للنساء فلا يلتحق بهن الرجال لعموم النهي عن التشبه بهن.

[الفتح: (٩/١٣٣-١٣٤)]، [الدراية: (٢/٥٥)]، [تلخيص الحبير: (٤/١٥٨٤-١٥٨٥)]

٢٥٢) وأخرج الطبراني عن يحيى بن عبدالملك بن هبار بن الأسود عن أبيه عن جده، «**ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم مر بدار هبار بن الأسود فسمع صوت غناء فقال ما هذا فقيل تزويج فجعل يقول هذا النكاح لا السفاح**» وأخرج الحسن بن سفيان في مسنده من طريق عبدالله بن أبي عبدالله بن هبار بن الأسود عن أبيه عن جده نحوه وفي كل من الإسنادين ضعف قلت: أخرجه البغوي من طريق عبدالله بن عبدالرحمن بن هبار به لكن في سنده علي بن فرس وقد نسبوه لوضع الحديث، لكن أخرج الخطيب في المؤتلف ووقع لنا بعلو في فوائد ابن أبي ثابت هذا من روايته بسنده إلى أحمد بن سلمة الحراني عن عبدالله بن هبار عن أبيه قال: «**زوج هبار ابنته فضرب في عرسها بالدف..**» الحديث.

[الإصابة: (٢/٥١٠-٥١١)، (٣/٥٩٨)]

٢٥٣) أورد بن مندة عن عبدالرحمن بن مروان أو فلان بن عبدالرحمن قال: «**شهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم املاك رجل من الأنصار فزوجه وقال على الخير والألف والطائر الميمون**

والسعة في الرزق دفّفُوا على رأسه فجاؤوا بالدف فضرب به وأقبلت الأطباق عليها فاكهة وسكر فنثر عليه فكف الناس أيديهم فقال ما لكم لا تنتهبون قالوا يارسول الله نهيتنا عن النهب فقال أنما نهيتكم عن نهبة العسكر فأما العرسان فلا فجاذبهم وجاذبوه» وفي سنده مجهولان، وأخرجه الطبري.

[الإصابة: (٢/٤٤٦)]

٢٥٤)أحمد بن منيع: عن عامر بن سعد قال: «دخلت على عقبة بن عمرو، وثابت بن يزيد، وقرظة بن كعب وعندهم جوار يغنين وريحان قلت: تفعلون هذا؟! قالوا: إنه رخص لنا في الغناء في العرس، والبكاء على الميت من غير نوح».

وعن أبي إسحاق، عن عامر بن سعد قال: «دخلت على أبي مسعود، وقرظة بن كعب، ويزيد بن ثابت...» كذا قال فذكره.

قال الحافظ: والمحفوظ ثابت بن يزيد، وهو ثابت بن يزيد بن وديعة.

[المطالب العالية: (٢/٢٠٢-٢٠٣)]

٢٥٥)روى ابن ماجه حديثاً عن ابن عمر: «في الغناء عند العرس»[(١)] إلا أنه سماه في روايته ثعلبة ابن أبي مالك وهو وهم.

[التهذيب: (٢/٢١)]

باب

ما يدعى فيه للزوجين

٢٥٦)قال الحافظ: كحديث معاذ بن جبل: «أنه شهد إملاك رجل من الأنصار فخطب رسول الله ﷺ وانكح الأنصاري وقال على الألفة والخير والبركة والطير الميمون والسعة في الرزق» الحديث أخرجه الطبراني في الكبير بسند ضعيف، وأخرجه في الأوسط بسند أضعف منه، وأخرجه أبوعمرو البرقاني في كتاب معاشرة الأهلين من حديث أنس وزاد فيه «والرفاء والبنين» وفي سنده أبان العبدي وهو ضعيف، وأقوى من ذلك ما أخرجه أصحاب السنن وصححه الترمذي وابن حبان والحاكم عن أبي هريرة قال: «كان رسول الله ﷺ إذا رفا إنساناً قال: بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير» روى بقي بن مخلد من طريق غالب عن الحسن عن رجل من بني تميم قال: «كنا نقول في الجاهلية بالرفاء والبنين فلما جاء الإسلام علمنا نبينا قال: قولوا بارك الله لكم وبارك فيكم وبارك عليكم»، وأخرج النسائي والطبراني عن عقيل بن أبي طالب أنه «قدم البصرة

---

(١) عن مجاهد قال: «كنت مع ابن عمر، فسمع صوت طبل فأدخل إصبعيه في أذنيه، ثم تنحى، حتى فعل ذلك ثلاث مرات، ثم قال: كذا فعل رسول الله ﷺ».

فتزوج امرأة فقالوا له: بالرفاء والبنين، فقال: لا تقولوا هكذا وقولوا كما قال رسول الله ﷺ: اللهم بارك لهم وبارك عليهم» ورجاله ثقات إلا أن الحسن لم يسمع من عقيل فيما يقال.

[الفتح: (٩/١٢٩-١٣٠)]

٢٥٧)عن عبدالله بن بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليلة بنى علي بفاطمة **«لا تحدث شيئاً حتى تلقاني فدعا بماء فتوضأ منه ثم افرغه عليهما وقال اللهم بارك فيهما وبارك عليهما وبارك لهما في نسلهما»**.

أخرجه الدولابي في الذرية الطاهرة، سنده جيد.

[الإصابة: (٤/٣٧٨)]

٢٥٨)روى أنه ﷺ كان يقول للإنسان إذا تزوج: **«بارك الله لك، وبارك عليك، وجمع بينكما في خير»**، أحمد والدارمي وأصحاب السنن وابن حبان والحاكم. من حديث أبي هريرة، وصححه أيضاً أبوالفتح في الاقتراح على شرط مسلم.

[تلخيص الحبير: (٣/١١٦٨)]

باب

الهدية للعروس

٢٥٩)قال الحافظ: رواية إبراهيم بن طهمان عن أبي عثمان لم أرَ هذا. ولكن وصلها مسلم من حديث جعفر بن سليمان عن أبي عثمان.

[هدي الساري: (٦٠)]

باب

في الجماع والقول عنده والتستر

٢٦٠)حدثنا سعد بن حفص حدثنا شيبان عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن كريب عن ابن عباس قال: **«قال النبي ﷺ: اما لو ان احدهم يقول حين يأتي أهله: بسم الله، اللهم جنبني الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا، ثم قدر بينهما في ذلك أو قضى ولد لم يضره شيطان أبداً»**.

رواه البخاري

* قول البخاري: لم يضره شيطان أبداً.

قال الحافظ: ولأحمد بن عبدالعزيز العمي عن منصور **«لم يضر ذلك الولد الشيطان أبداً»** وفي مرسل الحسن عن عبدالرزاق: **«إذا اتى الرجل أهله فليقل بسم الله اللهم بارك لنا فيما رزقتنا ولا تجعل للشيطان نصيباً فيما رزقتنا، فكان يرجى إن حملت ان يكون ولداً صالحاً»**.

[الفتح: (٩/١٣٧)]

٢٦١)عن ابن عباس حديث: **«لو ان احدهم إذا اتى أهله قال: بسم الله ..»**.

رواه الستة.

قال الحافظ: رواه النسائي عن ابن عباس. وقال بعده: هذا حديث منكر انتهى. وسيأتي لابن أبي عمر فيه إسناد آخر.

[النكت الظراف: (٢٠٣/٥)]

٢٦٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا اتى احدكم اهله فليستتر، ولا يتجرد تجرد العَيْرين»**.

قال: لا نعلم ذكره عن الإعمبش هكذا إلا مندل، وأخطأ فيه.

وذكر شريك أنه كان هو ومندل عند الأعمش، وعنده عاصم الأحول، فحدث عاصم الأحول عن أبي قلابة عن النبي ﷺ بهذا الحديث مرسلاً.

قلت: ومندل ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٥٧٩/١-٥٨٠)]

٢٦٣)في حديث: **«إذا اتى احدكم أهله فليستتر ما استطاع، ولا يتجران تجرد البعير»** رواه ابن ماجه والطبراني من حديث عتبة بن عبد بلفظ: **«ولا يتجرد»**. وأخرجه النسائي والطبراني وابن عدي من حديث عبدالله بن سرجس بلفظ: **«إذا اتى احدكم اهله فليلق على عجزه وعجزها شيئاً، ولا يتجردان تجرد العيرين»** أورده من رواية زهير بن محمّد عن عاصم، والمحفوظ عن عاصم عن أبي قلابة مرسلاً. كذلك أخرجه ابن أبي شيبة وعبدالرزاق. وأخرجه ابن أبي شيبة. والبزار وابن عدي والعقيلي والطبراني من حديث أبي وائل عن عبدالله ابن مسعود كالذي قبله.

وفي الباب عن أبي أمامة أخرجه الطبراني بلفظ مندل. وعن أبي هريرة أخرجه الطبراني في الأوسط والبزار، بلفظ: **«إذا اتى احدكم أهله فليستتر، فإنه إذا لم يستتر استحيت الملائكة فخرجت، وبقي الشيطان، فإذا كان بينهما ولد كان للشيطان فيه نصيب»** وفي إسناده ضعف.

[الدراية: (٢٢٨/٢)]

٢٦٤)أخرج مطين في الوحدان عن مغيرة بن يحيى بن المغيرة بن الحارث بن هشام عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: **«يكفي المؤمن المواقعة في الشهر»** قلت: سقط بين المغيرة والحارث عبد الرحمن كذلك ذكره البخاري في تاريخه في ترجمة حفيده فقال مغيرة بن يحيى بن المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث روى قدامة بن محمّد المدني عنه عن أبيه عن جده مرسلاً.

[الإصابة: (٥٢٨/٣)]

باب

مداعبة المرأة

٢٦٥)قال النسائي في حديث عائشة: **«كان يقبلها ويمص لسانها»** هذه اللفظة لا توجد إلا في رواية

محمّد بن دينار انتهى الحديث عند أحمد وأبي داود وهو مختلف فيه.

[تهذيب التهذيب: (١٣٧/٩)]

باب
من جامع أهله محتسباً

٢٦٦)عن طعمة بن أبيرق بن عمير الأنصاري قال: «**سمعت النبي ﷺ وأنا أمشي قدامه فسأله رجل ما فضل من جامع أهله محتسباً قال غفر الله لهما البتة**» استدركه يحيى بن مندة على جده وإسناده ضعيف، قاله أبو موسى قال: وقد تكلم في إيمان طعمة.

[الإصابة: (٢٢٤/٢)]

باب
أدب الجماع

٢٦٧)عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً «**إذا قضى الرجل من امرأته فلتعد له خرقة يمسح عنه الأذى**» رواه البخاري من طريق عبدالرحمن بن سفر وهو موضوع.

[لسان الميزان: (٤١٧/٣)]

٢٦٨)عن عائشة ﷺ: «**قالت ما نظرت إلى فرج الرسول ﷺ ولا نظر إلى فرجي قط**» روي هذا الحديث من طريقين مختلفين وكلاهما باطل.

[لسان الميزان: (٥٠٤/٢)]

٢٦٩)قال الزمخشري: .. عن عائشة ﷺ: «**ما رأيت منه ولا رأى مني ...**».

قال الحافظ: أخرجه أبو يعلى عن ابن عباس ﷺ قال: قالت عائشة «**ما أتى رسول الله ﷺ ولا رآه مني -تعني الفرج**» إسناده ضعيف. وروى الترمذي وابن ماجه وأحمد وابن أبي شيبة عن مولى عائشة قالت «**ما رأيت فرج رسول الله ﷺ قط**» وروى الدارقطني في غرائب مالك عن الزهري ورواه الطبراني في الصغير من رواية أنس عن عائشة مثله- وزاد «**ولا نظر إلى فرجي قط**» وفي إسناده زيد بن الحسن عن مالك. وهو ضعيف. وقال: لا يصح هذا عن مالك ولا عن الزهري. وروى الطبراني في الصغير من رواية أنس عن عائشة نحوه. وفي إسناده بركة بن محمّد الحلبي، وهو متروك.

[الكافي الشاف: (٩٢/٢)]

٢٧٠)كان ابن عمر يقول: «**الأولى أن ينظر[1] ليكون أبلغ في تحصيل معنى اللذة**» لم أجده.

[الدراية: (٢٢٩/٢)]

---

(١) أي النظر إلى فرج الزوجة عند الجماع.

٢٧١)روى أنه ﷺ قال: «**النظر في الفرج يولد الطمس**» رواه ابن حبان في الضعفاء عن ابن عباس بلفظ: «**إذا جامع الرجل زوجته فلا ينظر إلى فرجها، فإن ذلك يورث العشا**»، وهو موضوع ورواه ابن عدي عن ابن قتيبة فما بقي فيه إلا التسوية، وقد ذكره ابن الجوزي في الموضوعات، وخالف ابن الصلاح فقال: إنه جيد الإسناد كذا قال، وفيه نظر.

[تلخيص الحبير: (١١٦٣/٣)]، [الدراية: (٢٢٩/٢)]، [التهذيب: (٤١٨/١-٤١٩)]

باب
ما يحل من الحائض لزوجها

٢٧٢)روى أبوداود من طريق سعد ويقال سعيد بن عبدالله الأغطش فيما يحل من الحائض لزوجها[1]، وليس بالقوي.

[التهذيب: (٤١٣/٣)]

٢٧٣)قال الزمخشري: ... روى زيد بن أسلم: «**أن رجلاً سأل النبي ﷺ: ما يحل لي من امرأتي وهي حائض؟ قال: لتشدّ عليها إزارها ثم شانك بأعلاها**».

قال الحافظ: رواه مالك في الموطأ عنه بهذا مرسلاً. ووصله الطبراني من رواية الدراوردي مرسلاً. وفي الباب عن حزام بن حكيم عن عمه عبدالله بن سعد «**أنه سأل رسول الله ﷺ: ما يحل لي من امرأتي وهي حائض؟ قال: لك ما فوق الإزار**» أخرجه أبوداود. وعن معاذ بن جبل قال: سألت رسول الله ﷺ بنحوه وزاد: «**والتعفف عن ذلك أفضل**» وإسناده ضعيف.

[الكافي الشاف: (٢٦٢/١)]

٢٧٤)قال الزمخشري: ... قال عليه الصلاة والسلام: «**إنما أمرتم أن تعتزلوا مجامعتهن إذا حضن، ولم يأمركم بإخراجهن من البيوت كفعل الأعاجم**».

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٢٦٢/١)]

باب
فيمن وطيء حائضاً

٢٧٥)قال الحافظ: مذهب عمر «**من جامع في الحيض فعليه عتق رقبة**» لم أجده عن عمر هكذا، لكن

---

(١) رواه أبوداود برقم (٢١٣) عن عبدالرحمن بن عائذ: «**أن رجلاً سأل معاذ بن جبل عن ما يوجب الغسل من الجماع، وعن الصلاة في الثوب الواحد، وعن ما يحل للحائض من زوجها، فقال معاذ: سألت رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل، وأما الصلاة في ثوب واحد فتوشح به، وأما ما يحل من الحائض فإنه يحل منها ما فوق الإزار، واستعفاف عن ذلك أفضل**».

روى الطبراني من حديث ابن عباس جاء رجل فقال: «**يا رسول الله، أصبت امرأتي وهي حائض، فأمره أن يعتق النسمة**»، وفي إسناده عبدالرحمن بن يزيد بن تميم وهو ضعيف، ورواه ابن حبان في الضعفاء أيضاً، وروى الدارمي وغيره: أن القصة وقعت لعمر، «**كانت له امرأة تكره الجماع، فطلبها فاعتلت بالحيض، فظن أنها كاذبة فوقع عليها، فإذا هي صادقة، فأتى النبي ﷺ فأمره أن يتصدق بخمس دينار**».

[تلخيص الحبير: (٢٧٦/١)]

٢٧٦)عن ابن عباس: «**إذا كان دماً أحمر فدينار، وإذا كان دماً أصفر فنصف دينار**».

رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه، وهو ضعيف.

[النكت الظراف: (٢٤٧/٥-٢٤٨)]

باب
من وطيء امرأة في دبرها

٢٧٧)عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «**ملعون من أتى امرأة في دبرها**»،أحمد وأبوداود وبقية أصحاب السنن، عن أبي هريرة مرفوعاً، لفظ أبي داود والنسائي وابن ماجه: «**لا ينظر الله يوم القيامة إلى رجل أتى امرأة في دبرها**»، وأخرجه البزار وقال: الحارث بن مخلد ليس بمشهور، وروي عن جابر أخرجه الدارقطني وابن شاهين، ورواه عمر مولى غفرة عن سهيل عن أبيه، عن جابر أخرجه ابن عدي وإسناده ضعيف، ولحديث أبي هريرة طريق أخرى أخرجها أحمد والترمذي عن أبي هريرة بلفظ: «**من أتى حائضاً، أو امرأة في دبرها، أو كاهناً فصدقه فيما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمّد**»، والحديث منكر وله طريق ثالث أخرجها النسائي عن أبي هريرة، قال حمزة الكناني الراوي عن النسائي: هذا حديث منكر، وله طريق رابعة أخرجها النسائي أيضاً عن أبي هريرة بلفظ: «**من أتى شيئاً من الرجال أو النساء في الأدبار، فقد كفر**»، وبكر وليث ضعيفان، وقد رواه الثوري عن ليث بهذا السند موقوفاً، ولفظه: «**إتيان الرجال والنساء في أدبارهم كفر**»، وكذا أخرجه أحمد وفي رواية «**من أتى امرأته في دبرها فتلك كفرة**»، وله طريق خامسة رواها عبدالله بن عمر بن أبان عن أبي هريرة بلفظ: «**ملعون من أتى النساء في أدبارهن**»، ومسلم فيه ضعف، وقد رواه يزيد بن أبي حكيم عنه موقوفاً، وفي الباب عن ابن عباس أخرجه الترمذي والنسائي وابن حبان وأحمد والبزار، من طريق كريب عن ابن عباس، قال البزار: لا نعلمه يروي عن ابن عباس بإسناد أحسن من هذا، ورواه النسائي عن الضحاك موقوفاً، وهو أصح عندهم من المرفوع، وعن ابن عباس طريق أخرى موقوفة رواها عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه: «**أن رجلاً سأل ابن عباس عن إتيان المرأة في دبرها، فقال: تسألني عن الكفر**»، وأخرجه النسائي من رواية ابن المبارك عن معمر وإسناده قوي، في الباب أيضاً عن علي بن طلق أخرجه الترمذي والنسائي وابن حبان بلفظ:

«إن الله لا يستحيي من الحق، لا تأتوا النساء في أعجازهن»، وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أخرجه أحمد بلفظ: **«سئل عن الرجل يأتي المرأة في دبرها فقال: هي اللوطية الصغرى»**، وأخرجه النسائي أيضاً وأعله، والمحفوظ عن عبدالله بن عمرو من قوله، كذا أخرجه عبدالرزاق وغيره، وعن أنس أخرجه الإسماعيلي في معجمه، وفيه يزيد الرقاشي وهو ضعيف، وعن أبي بن كعب في جزء الحسن بن عرفة بإسناد ضعيف جداً، وعن ابن مسعود عن ابن عدي بإسناد واهي، وعن عقبة بن عامر عند أحمد وفيه ابن لهيعة، وعن عمر أخرجه النسائي والبزار، وزمعة ضعيف، وقد اختلف عليه في وقفه ورفعه، قوله: وحكى ابن عبدالحكم عن الشافعي أنه قال: لم يصح عن رسول الله ﷺ في تحريمه ولا في تحليله شيء، والقياس أنه حلال، قلت: هذا سمعه ابن أبي حاتم من محمّد، وكذلك الطحاوي، وأخرجه عنه ابن أبي حاتم في مناقب الشافعي له، وأخرجه الحاكم في مناقب الشافعي عن الأصم عنه، وأخرجه الخطيب عن أبي سعيد ابن موسى عن الأصم.

[تلخيص الحبير: (٣/١٢٠٦-١٢٠٩)]، [التهذيب: (١٠/١١٦)]، [بلوغ المرام: (٣٠٢-٣٠٣)]، [الإصابة: (١/٣٨٨)]
[لسان الميزان: (٦/١٢٣)]، [مختصر الترغيب والترهيب: (٢٢١)]

أورده الحافظ في بلوغ المرام (٣٢٠) وقال: رواه أبوداود والنسائي واللفظ له، ورجاله ثقات، لكن أعل بالإرسال.

٢٧٨) قال الحافظ فيمن يأتي امرأته في دبرها: أخرج الخطيب في الرواة عن إسرائيل بن روح، قال: سألت مالكاً عنه، فقال: ما أنتم قوم عرب، هل يكون الحرث إلا موضع الزرع؟ قلت: يا أبا عبدالله، إنهم يقولون ذلك، قال: يكذبون علي، والعهدة في هذه الحكاية على إسماعيل، فإنه واهي الحديث.

[تلخيص الحبير: (٣/١٢١٤)]

٢٧٩) الشافعي من حديث خزيمة بن ثابت: **«أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن إتيان النساء في أدبارهن، أو إتيان الرجل امرأته في دبرها فقال: حلال، فلما ولى دعاه أو أمر به فدعي، فقال: كيف قلت؟ في أي الخربتين أو في أي الخرزتين أو في أي الخصفتين؟ أو من دبرها في قبلها فنعم، أم من دبرها في دبرها فلا، إن الله لا يستحيي من الحق، لا تأتوا النساء في أدبارهن»**.

وفي هذا الإسناد عمرو بن أحيحة وهو مجهول الحال، واختلف في إسناده اختلافاً كثيراً، وقد أطنب النسائي في تخريج طرقه، وذكر الاختلاف فيه، وروى الدارقطني في فوائد أبي الطاهر الذهلي، عن محمّد بن علي قال: جاء رجل إلى محمّد بن كعب فسأله عن هذه المسألة[1] فقال: هذا شيخ قريش فاسأله، يعني عبدالله بن علي بن السائب، فسأله فقال عبدالله: اللهم قذراً ولو كان حلالاً، انتهى. وقد اختلف فيه على عبدالله بن علي ابن السائب، فرواه النسائي ومن طريق هرمي أخرجه أحمد والنسائي وابن حبان، وهرمي لا يعرف حاله أيضاً، وقد قال الشافعي: غلط ابن عيينة في إسناد حديث خزيمة،

(١) سؤاله عن إتيان المرأة في دبرها.

يعني حيث رواه، وقال البزار: لا أعلم في الباب حديثاً صحيحاً لا في الحظر ولا في الإطلاق، وكلما روى فيه عن خزيمة بن ثابت من طريق فيه فغير صحيح، انتهى. وكذا روى الحاكم عن الحافظ أبي علي النيسابوري، ومثله عن النسائي، وقاله قبلهما البخاري.

[تلخيص الحبير: (٣/١٢٠٥-١٢٠٦)]

٢٨٠)عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: **«هي اللوطية الصغرى يعني الرجل يأتي امرأته في دبرها»**. رواه أحمد والبزار ورجالهما رجال الصحيح.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٢٢١)]

٢٨١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عمر قال قال رسول الله ﷺ: **«إن الله لا يستحيي من الحق، لا تأتوا النساء في أدبارهن»**.

قال: لا يروى عن عمر إلا من هذا الوجه.

قال الشيخ: رجاله رجال الصحيح وعزاه صاحب الأطراف إلى عشرة النساء، وليس في الصغرى.

قلت: إنما أخرج مسلم لسلمة وزمعة متابعة، وإلا فهما ضعيفان، والحديث منكر لا يصح من وجه، كما صرح بذلك البخاري والبزار والنسائي وغير واحد.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٨٣)]

باب
الاستمناء

٢٨٢)حديث: **«ملعون من نكح يده»**، الأزدي في الضعفاء، وابن الجوزي من طريق الحسن بن عرفة في جزئه المشهور، من حديث أنس بلفظ: **«سبعة لا ينظر الله إليهم، فذكر منهم، الناكح يده»**، وإسناده ضعيف، ولأبي الشيخ في كتاب الترهيب، وكذلك رواه جعفر الفريابي من حديث عبدالله بن عمرو وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٣/١٢١٦)]

باب
في العزل

٢٨٣)عن أبي سعيد الخدري قال **«أصبنا سبياً، فكنا نعزل فسألنا رسول الله ﷺ فقال: أو إنكم لتفعلون؟ قالها ثلاثاً ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا هي كائنة»**.

رواه البخاري

عن ابن عمر **«كنا نتقي الكلام والانبساط إلى نسائنا هيبة أن ينزل فينا شيء على عهد النبي ﷺ، فلما مات النبي ﷺ تكلمنا وانبسطنا»** أخرجه البخاري. وقد أخرجه مسلم أيضاً من

طريق أبي الزبير عن جابر قال «**كنا نعزل على عهد رسول الله ﷺ فبلغ ذلك نبي الله ﷺ فلم ينهنا**» ومن وجه آخر عن أبي الزبير عن جابر «**أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال: إن لي جارية وأنا أطوف عليها وأنا أكره أن تحمل، فقال: اعزل عنها إن شئت، فإنه سيأتيها ما قدر لها. فلبث الرجل ثم أتاه فقال: إن الجارية قد حبلت، قال: قد أخبرتك**» ووقعت هذه القصة عنده من طريق سفيان بن عيينة بإسناد له آخر إلى جابر وفي آخره «**فقال أنا عبدالله ورسوله**» وأخرجه أحمد وابن ماجه وابن أبي شيبة بسند آخر على شرط الشيخين بمعناه.

* قول البخاري: جويرية.

قال الحافظ: قال الدارقطني بعد أن أخرجه من طريقه: صحيح غريب تفرد به جويرية عن مالك. قلت: ولم أره إلا من رواية ابن أخيه عبدالله بن محمّد بن أسماء عنه.

* قول البخاري: عن أبي سعيد.

قال الحافظ: وقد وقع في رواية للنسائي من طريق الضحاك بن عثمان عن محمّد بن يحيى عن ابن محيريز عن أبي سعيد وأبي صرمة قالا: «**أصبنا سبايا**» والمحفوظ الأول[1].

[الفتح: (٢١٧/٩)]

٢٨٤) قال الحافظ: وقد أخرج أحمد والبزار وصححه ابن حبان من حديث أنس «**أن رجلاً سأل عن العزل، فقال النبي ﷺ: لو أن الماء الذي يكون منه الولد أهرقته على صخرة لأخرج الله منها ولداً**» وله شاهدان في الكبير للطبراني عن ابن عباس وفي الأوسط له عن ابن مسعود.

وقال أيضاً: واحتج الجمهور لذلك بحديث عن عمر أخرجه أحمد وابن ماجه بلفظ «**نهى عن العزل عن الحرة إلا بإذنها**» وفي إسناده ابن لهيعة.

[الفتح: (٢١٨/٩)]

٢٨٥) قال الحافظ: عند عبدالرزاق عنه بسند صحيح عن ابن عباس قال: «**تستأمر الحرة في العزل ولا تستأمر الأمة السرية فإن كانت أمة تحت حر فعليه أن يستأمرها**».

وقال أيضاً: عن جذامة بنت وهب «**أن النبي ﷺ سئل عن العزل فقال: ذلك الوأد الخفي**» أخرجه مسلم وهذا معارض بحديثين أحدهما أخرجه الترمذي والنسائي وصححه عن جابر قال «**كانت لنا جواري وكنا نعزل، فقالت اليهود إن تلك الموءودة الصغرى، فسئل رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: كذبت اليهود، لو أراد الله خلقه لم تستطع رده**» وأخرجه النسائي عن أبي سعيد نحوه، وعن أبي هريرة نحوه، ومن طريق سليمان الأحول أنه سمع عمرو بن دينار يسأل أبا سلمة بن عبدالرحمن عن العزل فقال: زعم أبوسعيد، فذكر نحوه، قال فسألت أبا سلمة أسمعته من أبي سعيد؟

---

(١) أي الحديث الذي ذكره مسلم قبل هذا الحديث مباشرة ونقله الحافظ عنه.

قال لا، ولكن أخبرني رجل عنه. والحديث الثاني في النسائي من وجه آخر عن أبي هريرة، وهذه طرق يقوى بعضها ببعض.

[الفتح: (٩/٢١٩)]

٢٨٦) قال الحافظ: من عند عبدالرزاق وجه آخر عن ابن عباس أنه أنكر أن يكون العزل وأداً وقال: المني يكون نطفة ثم علقة ثم مضغة ثم عظماً ثم يكسى لحماً، قال: والعزل قبل ذلك كله. وأخرج الطحاوي من طريق عبدالله بن عدي بن الخيار عن علي نحوه في قصة حرب عند عمر وسنده جيد.

[الفتح: (٩/٢٢٠)]

٢٨٧) حديث ابن مسعود وابن عباس: «**تستأذن الحرة في العزل**»، أما أثر ابن مسعود: فرواه ابن أبي شيبة عنه قال: «**تستأمر الحرة، ويعزل عن الأمة**»، وأما أثر ابن عباس: فرواه عبدالرزاق والبيهقي من طريق عطاء عنه، قال: «**نهى عن عزل الحرة، إلا بإذنها**»، ورواه ابن أبي شيبة من طريق ابن أبي مليكة عنه: «**انه كان يعزل عن امته**»، وفيه عن ابن عمر أنه قال: «**يعزل عن الأمة، ويستأذن الحرة**»، وعن عمر مثله، رواهما البيهقي، وفيه ابن لهيعة وهو معروف، وروى مرفوعاً أخرجه ابن ماجه عن عمر: «**أن النبي ﷺ نهى عن العزل عن الحرة إلا بإذنها**»، وفيه ابن لهيعة، قال الدارقطني في العلل: وهم فيه عن عمر ليس فيه ابن عمر.

[تلخيص الحبير: (٣/١٢١٦)]

٢٨٨) حديث: «**أن النبي ﷺ نهى عن العزل عن الحرة إلا بإذنها، وقال لمولى أمة: اعزل عنها إن شئت**»، قلت: هما حديثان: الأول: أخرجه ابن ماجه وأحمد والدارقطني من رواية أبي هريرة، عن عمر بهذا، إلى قوله: «**بإذنها**». قال الدارقطني: الصواب عن الزهري، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، مرسل. والحديث الثاني: أخرجه مسلم من حديث جابر قال: «**جاء رجل من الأنصار إلى رسول الله ﷺ فقال: إن لي جارية أطوف عليها، وانا اكره ان تحمل، قال ﷺ: اعزل عنها إن شئت فإنه سيأتيها ما قدر لها**» الحديث.

[الدراية: (٢/٢٣٠)]

٢٨٩) عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه: «**أن رجلاً قال: يارسول الله إن لي جارية، وانا اعزل عنها، وانا اكره ان تحمل، وانا اريد ما يريد الرجال، وإن اليهود تحدث أن العزل الموءودة الصغرى، قال: كذبت اليهود، لو أراد الله أن يخلقه ما استطعت أن تصرفه**».

رواه أحمد وأبوداود، واللفظ له، والنسائي والطحاوي، ورجاله ثقات.

[بلوغ المرام: (٣٠٦-٣٠٧)]

باب

في العنين

٢٩٠) من طريق سعيد بن المسيب قال: «**قضى به عمر رضي الله تعالى عنه في العنين أن يؤجل**

سنة»، رجاله ثقات.

[بلوغ المرام: (٣٠٢)]

باب
مس يد الأجنبية

٢٩١)**«من مس كف امرأة ليس منها بسبيل، وضع على كفه جمرة يوم القيامة»**، لم أجده.

[الدراية: (٢/٢٢٥)]

٢٩٢)حديث: **«أن عبدالله بن الزبير استأجر عجوزاً لتمرضه، وكانت تغمز رجليه، وتفلي رأسه»**، لم أجده.

[الدراية: (٢/٢٢٥)]

٢٩٣)حديث: **«أن أبا بكر كان يصافح العجائز»**، لم أجده.

[الدراية: (٢/٢٢٥)]

٢٩٤)عن معقل بن يسار ﷺ قال: **«قال رسول الله ﷺ: لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمس امرأة لا تحل»**، رواه الطبراني والبيهقي ورجاله ثقات.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٨١-١٨٢)]

باب
فيمن رأى امرأة تعجبه

٢٩٥)عن عبدالله بن مسعود رضي الله تعالى عنه قال: **«خرج رسول الله ﷺ من بيت سودة رضي الله عنها فإذا امرأة على الطريق قد تشوفت ترجو أن يتزوجها رسول الله ﷺ...»** الحديث.

وفيه **«إذا رأى أحدكم امرأة تعجبه، فليأت أهله فإن معها مثل الذي معها»**.

رواه أبوإسحاق، عن أبي عبدالرحمن عن النبي ﷺ مرسلاً وعن أبي إسحاق عن عبدالله بن حلام، عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه متصلاً.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٨٣٣-٨٣٤)]

باب
النظر إلى الأجنبية والغلام

٢٩٦)حديث: **«غض بصرك إلا عن أمتك وامرأتك»** لم أره بهذا اللفظ، والذي عند الأربعة والحاكم من طريق بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده قلت: **«يا رسول الله، عوراتنا ما نأتي منها وما نذر؟ قال ﷺ: احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك»**.

[الدراية: (٢/٢٢٧)]

٢٩٧)حديث: «**من نظر إلى محاسن امراة اجنبية عن شهوة صب في عينيه الآنك يوم القيامة**»، لم أجده.

[الدراية: (٢/٢٢٥)]

٢٩٨)حديث: «**ان وفداً قدموا على رسول الله ﷺ، ومعهم غلام حسن الوجه فاجلسه من ورائه، وقال: انا اخشى ما اصاب اخي داود**»، قال ابن الصلاح: ضعيف لا أصل له، ورواه ابن شاهين في الأفراد، عن الشعبي قال: «**قدم وفد عبدالقيس على رسول الله ﷺ، وفيهم غلام امرد ظاهر الوضاءة، فاجلسه النبي ﷺ وراء ظهره، وقال: كان خطية داود النظر**» ذكره ابن القطان في كتاب أحكام النظر وضعفه، ورواه أحمد بن إسحاق بن إبراهيم بن نبيط بن شريط في نسخته ومن طريقه أبوموسى في الترهيب وإسناده واهي.

[تلخيص الحبير: (٣/١١٦٢)]

باب

فيمن تزوج امرأة فوجد بها عيباً

٢٩٩)حديث: عن زيد بن كعب بن عجرة رضي الله تعالى عنه، عن أبيه، قال: «**تزوج رسول الله ﷺ العالية من بني غفار، فلما دخلت عليه، وضعت ثيابها، راى بكشحها بياضاً، فقال النبي ﷺ: إلبسي ثيابك، والحقي بأهلك، وأمر لها بالصداق**» رواه الحاكم.

وفي إسناده جميل بن زيد، وهو مجهول، واختلف عليه في شيخه اختلافاً كثيراً.

[بلوغ المرام: (٣٠١)]، [تلخيص الحبير: (٣/١١٤٨، ١٢٠٢)]

٣٠٠)عن سعيد بن المسيب، أن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال: «**ايما رجل تزوج امراة، فدخل بها، فوجدها برصاء، أو مجنونة أو مجذومة، فلها الصداق بمسيسه إياها، وهو له على من غره منها**»، أخرجه سعيد بن منصور ومالك وابن أبي شيبة، ورجاله ثقات.

[بلوغ المرام: (٣٠١-٣٠٢)]

٣٠١)حديث عمر: «**انه قال: فيها عقر نسائها**»، لم أجده، ولكن قول عمر: فيمن تزوج امرأة بها جنون أو جذام أو برص فمسها، فلها صداقها، وذلك لزوجها غرم على وليها، فيمكن أن يكون ورد عنه بلفظ: «**لها عقر نسائها، وأن العقر هو الصداق أو لمن وطئت بشبهة**».

[تلخيص الحبير: (٣/١٢٢٢)]

باب

زواج العبد بغير إذن مواليه

٣٠٢)حديث: «**أيما مملوك انكح بغير إذن مولاه، فهو عاهر**»، ويروى: «**فنكاحه باطل**»، أحمد

وأبوداود والترمذي وحسنه الحاكم وصححه من حديث ابن عقيل عن جابر باللفظ الأول، وأخرجه ابن ماجه عن ابن عمر، وقال الترمذي: لا يصح، إنما هو عن جابر، وأبوداود عن ابن عمر باللفظ الثاني، وتعقبه بالتضعيف وبتصويب وقفه، ورواه ابن ماجه من حديث ابن عمر بلفظ ثالث: **«أيما عبد تزوج بغير إذن مواليه فهو زان»**، وفيه مندل بن علي وهو ضعيف، وقال أحمد بن حنبل: هذا حديث منكر، وصوب الدارقطني في العلل وقف هذا المتن على ابن عمر، ولفظ الموقوف أخرجه عبدالرزاق عن ابن عمر: **«أنه وجد عبداً له تزوج بغير إذنه، ففرق بينهما، وابطل صداقه، وضربه حداً»**.

[تلخيص الحبير: (١١٨٦/٣)]، [النكت الظراف: (٢١٠/٢-٢١١)]

باب
حق المرأة على الزوج

٣٠٣)حديث: **«أنه ﷺ سئل عن حق الزوجة على الزوج، فقال: أن تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسبت»**، أبوداود والنسائي وابن ماجه والحاكم، من حديث معاوية بن حيدة، وزادوا في آخره: **«ولا تقبح ولا تهجر إلا في البيت»**، وقد علق البخاري هذه الزيادة حسب، وصححه الدارقطني في العلل.

[تلخيص الحبير: (١٣٠٠/٤)]

٣٠٤)**«كانت عائشة تحدث أن خولة بنت حكيم زوج عثمان بن مظعون دخلت عليها وهي بذة الهيئة فقالت أن عثمان لا يريد النساء»** الحديث.

أخرجه ابن مندة، ووصله غيره عن عائشة ولا يثبت.

[الإصابة: (٢٩١/٤)]

باب
حق الزوج على المرأة

٣٠٥)حديث: **«جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ: فقالت: يا رسول الله! أنا فلانة بنت فلان..»** الحديث، في حق الزوج على المرأة.

الحاكم في النكاح، وفي البر والصلة.

وقال: صحيح الإسناد، قلت: كلا.

[إتحاف المهرة: (١٨٠/١٦)]

٣٠٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: **«جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله أنا وافدة النساء إليك، هذا الجهاد كتبه الله على الرجال، فإن يصيبوا أجروا،**

وإن قتلوا كانوا أحياءً عند ربهم يرزقون، ونحن معشر النساء نقوم عليهم، فما لنا من ذلك؟ قال: فقال النبي ﷺ: ابلغي من لقيت من النساء أن طاعة الزوج واعترافاً بحقه يعدل ذلك، وقليل منكن من يفعله».

قال: لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، ورشدين حدث عنه جماعة. وهو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٥٨٧/١)]

٣٠٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس: **«أن امرأة من خثعم أتت رسول الله ﷺ فقالت: يارسول الله أخبرني ما حق الزوج على الزوجة، فإني امرأة أيِّم، فإن استطعت، وإلا جلست أيماً؟ قال: فإن حق الزوج على زوجته: إن سألها نفسها وهي على ظهر بعير أن لا تمنعه نفسها؛ ومن حق الزوج على الزوجة: ألا تصوم تطوعاً إلا بإذنه، فإن فعلت جاعت وعطشت ولا يقبل منها؛ ولا تخرج من بيتها إلا بإذنه، فإن فعلت لعنتها ملائكة السماء، وملائكة الرحمة، وملائكة العذاب حتى ترجع، قالت: لا جرم، لا أتزوج أبداً»** حُسين ضعيف، وهو الملقب بحنش.

[مختصر زوائد البزار: (٥٨٨/١)]

٣٠٨)قال أبويعلى: عن ابن عباس ﷺ قال: **«سألت امرأة النبي ﷺ...»** فذكره نحوه بسياق جرير[1] دون الزيادة في آخره.

قال الحافظ: وهذا الاختلاف من ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف.

[المطالب العالية: (١٩٥/٢)]

٣٠٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سعيد الخدري قال: **«أتى رجل بابنته إلى رسول الله فقال: إن ابنتي هذه أبت أن تتزوج، فقال لها رسول الله ﷺ أطيعي أباك، فقالت: والذي بعثك بالحق لا أتزوج حتى تخبرني ما حق الزوج على زوجته؟ قال حق الزوج على زوجته لو كانت به قرحة فلحستها، أو انتثر منخراه صديداً أو دماً، ثم ابتلعته، ما أدت حقه؛ فقالت: والذي بعثك بالحق لا أتزوج أبداً فقال رسول الله ﷺ: لا تنكحوهن إلا بإذنهن»**.

قال: لا نعلمه يُروى إلا بهذا الإسناد، ولا رواه عن ربيعة إلا جعفر.

قال الشيخ: رجاله رجال الصحيح، إلا نهار، وهو ثقة.

---

(١) وحديث جرير هو: عن ابن عمر عن النبي ﷺ أتته امرأة فقالت: **«ما حق الزوج على امرأته؟ فقال ﷺ: لا تمنعه نفسها وإن كانت على ظهر قتب، ولا تعطي من بيته شيئاً إلا بإذنه، فإن فعلت ذلك كان له الأجر وعليها الوزر، ولا تصوم يوماً تطوعاً إلا بإذنه، فإن فعلت أثمت ولا تؤجر، ولا تخرج في بيته إلا بإذنه فإن فعلت لعنتها الملائكة، ملائكة الغضب، وملائكة الرحمة حتى تتوب أو ترجع قيل: وإن كان ظالماً؟ قال: وإن كان ظالماً»**.

قلت: وربيعة بن عثمان ليس هو من رجال الصحيح.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٨٩)]

٣١٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس: «**أن النبي ﷺ قال: لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها**».

قال: لا نعلمه عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد.

أبوعزة المذكور هذا اسمه: الحكم بن طهمان، ضعيف، انتهى.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٩٠)]

٣١١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن زيد بن أرقم قال: «**بعث رسول الله ﷺ معاذ بن جبل إلى الشام، فلما قدم معاذ قال: يا رسول الله! رأيت أهل الكتاب يسجدون لأساقفتهم وبطارقتهم أفلا نسجد لك، قال: لا، ولو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها**».

حدثنا عمر بن الخطاب، ثنا أبوحفص التنيسي، ثنا صدقة - به.

قال البزار: اختلف الناس على القاسم فيه:

فقال أيوب عنه، عن ابن أبي أوفى.

وقال هشام عنه، عن ابن أبي ليلى، عن معاذ.

وقال قتادة عن القاسم، عن زيد بن أرقم.

وقال النهاس بن فهم، عن القاسم عن ابن أبي ليلى، عن أبيه، عن صهيب.

قال: وأحسب الاختلاف فيه من جهة القاسم، لأن كل من رواه عنه ثقة.

وطريق زيد فيه صدقة السمين، وهو ضعيف، وطريق صهيب فيه النهاس، وهو ضعيف وهي هذه.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٩٣-٥٩٤)]

٣١٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن علي، عن رسول الله ﷺ قال: «**يا معشر النساء! اتقين الله، والتمسن مرضات أزواجكن، فإن المرأة لو تعلم ما حق زوجها، لم تزل قائمة ما حضر غداؤه وعشاؤه**».

قال: لا نعلمه عن علي إلا بهذا الإسناد.

الحكم ضعيف، متروك.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٩١)]

٣١٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن معاذ بن جبل، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لو تعلم المرأة حق الزوج ما قعدت ما حضر غداؤه وعشاؤه حتى يفرغ**».

عبيد لا أعرفه، وأبوه لا أعرف له من معاذ سماعاً.

قلت: بل عبيد معروف، والإسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٩٢)]

٣١٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: **«لا ينظر الله تبارك وتعالى إلى امرأة لا تشكر لزوجها وهي لا تستغني عنه»**.

قال البزار: لا نعلم أحداً رواه إلا عبدالله بن عمرو، ولم يسنده عن سعيد إلا ابن المبارك.

قال الشيخ: عزاه الشيخ جمال الدين إلى عشرة النساء، وليس ما أعجبتني.

حدثنا عمرو بن علي، ثنا أبوداود، ثنا همام، عن قتادة به.

إسناده صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٥٩٢/١-٥٩٣)]

قلت: أورده الحافظ في مختصر الترغيب والترهيب (١٨٤) وقال: رواه النسائي والبزار ورواته رواة الصحيح وصححه الحاكم.

٣١٥)أخرج ابن سعد بسند صحيح عن الشعبي قال: **«خطب النبي صلى الله عليه وآله وسلم أم هانيء فقالت يا رسول الله لأنت أحب إلي من سمعي وبصري وحق الزوج عظيم وأنا أخشى أن أضيع حق الزوج فقال: ...»** فذكر الحديث.

ومن طريق أبي نوفل بن أبي عقرب: **«قال خطبها فقال لولدين بين يديها كفى بهذا رضيعاً وبهذا ضجيعاً»** فذكر الحديث وهذا مرسلان.

[الإصابة: (٥٠٣/٤)]

٣١٦)أخرج ابن سعد بسند فيه الواقدي من حديث جابر عن عمر قال: **«قلت: يا رسول الله قد صكت جميلة بنت ثابت صكة الصقب خدها بالأرض لأنها سألتني ما لا أقدر عليه»**.

[الإصابة: (٢٦٢/٤)]

٣١٧)عن شداد ابن عبيدالله الخولاني وكان رأس الحلقة التي في المسجد قال شداد بلغنا أن رسول الله ﷺ قال: **«ما أنا وأمة سوداء سفعاء الخدين عملت بطاعة الله إلا سواء»** فقال له إسماعيل: كذبت لم يجعل الله لنبيه عدلاً من أمته، وذكره البخاري في تاريخه فقال: سمع منه يحيى بن حمزة عن أبي الدرداء منقطع.

[لسان الميزان: (١٤٠/٣-١٤١)]

٣١٨)حديث حق الزوج على زوجته. أرسله الحكم بن زياد.

لم أقف له على ترجمة.

ذكره ابن حبان في الطبقة الثالثة من الثقات فلعله هو..

[الإيثار بمعرفة الآثار: (٣٩)]

باب
تصرف المرأة بغير إذن زوجها

٣١٩)قال أبوبكر بن أبي شيبة: عن أبي سعيد ﷺ قال: **«إن رجلاً أتى بابنة له إلى رسول الله ﷺ**

فقال: يا رسول الله، هذه ابنتي وابت أن تتزوج، فقال لها رسول الله ﷺ: أطيعي أباك، كل ذلك ترد عليه مقالته فقالت: والذي بعثك بالحق لا أتزوج حتى تخبرني ما حق الزوج على امرأته، فقال ﷺ: لو كان به قرح أو ابتدر منخراه دماً وصديداً ثم لحستيه بلسانك ما أديت حقه، فقالت: والذي بعثك بالحق لا أتزوج أبداً، فقال ﷺ: لا تنكحوهن إلا بإذنهن».

أخرجه البزار من حديث جعفر.

وقال: لا نعلمه يروى إلا بهذا الإسناد، ولا رواه عن ربيعة إلا جعفر انتهى.

قال الحافظ: وصححه ابن حبان والحاكم.

[المطالب العالية: (٢/١٩٦-١٩٧)]

٣٢٠)في طبقات ابن سعد أخرجه بسند رجاله رجال الصحيح، إلا أنه مرسل عن الشعبي «إن هنداً لما بايعت وجاء قوله ولا يسرقن قالت: قد كنت أصبت من مال أبي سفيان فقال أبوسفيان: فما أصبت من مالي فهو حلال لك». قلت: أخرج ابن مندة في المعرفة عن هشام بن عروة عن أبيه قال: «قالت هند لأبي سفيان: إني أريد أن أبايع، قال: فإن فعلت فاذهبي معك برجل من قومك، فذهبت إلى عثمان فذهب معها، فدخلت منتقبة فقال: بايعي أن لا تشركي» الحديث، وفيه: «فلما فرغت قالت: يا رسول الله إن أبا سفيان رجل بخيل -الحديث- قال: ما تقول يا أبا سفيان؟ قال: أما يابساً فلا، وأما رطباً فأحله» وذكر أبونعيم في المعرفة أن عبدالله تفرد به بهذا السياق وهو ضعيف.

[الفتح: (٩/٤٢٠-٤٢١)]

٣٢١)أما حديث معاوية ساق الحافظ بسنده عن معاوية، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أيما امرأة أدخلت في شعرها من شعر غيرها، فإنما تدخله زوراً، قال النبي ﷺ: الناس تبع لقريش في هذا الأمر، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا، والله لولا أن تبطر قريش لأخبرتها بما لخيارها عند الله، قال: وسمعت رسول الله ﷺ يقول: لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد، من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، وخير نسوة ركبن الإبل صالح نساء قريش أرعاه على زوج في ذات يده، وأحناه على ولد في صغره».

وساق الحافظ بسند أعلى من الأول عن زيد بن أبي عتاب، قال: قام معاوية على المنبر، فقال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»، وسمعت رسول الله ﷺ يقول: «أيما امرأة أدخلت رأسها شعراً من غير شعرها، فإنما تدخله زوراً»، وسمعت رسول الله ﷺ يقول: «خير نساء ركبن الإبل نساء قريش، أرعاه على زوج في ذات يده، وأحناه على ولد في صغر» وهذا إسناد صحيح، متصل ورجاله ثقات.

وأما حديث ابن عباس، فقال الإمام أحمد في مسنده: عن ابن عباس: «أن النبي ﷺ، خطب امرأة من قومه، يقال لها سودة، وكانت مُصْبية كان لها خمسة صبية، أو ستة من بعل لها مات،

فقال لها رسول الله ﷺ: ما يمنعك مني، قالت: والله، يانبي الله ما يمنعني منك أن لا تكون أحب البرية إليّ، ولكني أكرمك أن يضفو هؤلاء الصبية عند رأسك، بكرة وعشية، قال: فهل منعك مني شيء غير ذلك؟ قالت: لا والله يارسول الله: فقال لها رسول الله ﷺ: يرحمك الله، إن خير نساء ركبن أعجاز الإبل صالح نساء قريش، أحناه على ولد في صغره وأرعاه على بعل في ذات يده» .

هذا حديث حسن، وقد قوى الإمام أحمد حديث شهر بن حوشب، إذا كان من رواية عبدالحميد بن بهرام، عنه. وحسن الترمذي حديثاً غير هذا .

وله طريق أخرى أخرجها قاسم بن ثابت في الدلائل عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «**خير من ركب الإبل نساء قريش، أشفقه على ولد، وأعطفه على زوج في ذات يده**» .

[التغليق: (٤/ ٤٨١-٤٨٣)]

٣٢٢)وقال أبويعلى: إن معاذ بن جبل ﷺ حدثه أن رسول الله ﷺ قال: «**لا يحل لامرأة تأخذ من بيت زوجها إلا بإذن زوجها، ولا يحل لها أن تأخذ وهو كاره، ولا تخرج وهو كاره بغير إذنه، ولا تطمع فيه أحداً ما اصطحبا، ولا تخشن بصدره، ولا تعتزل فراشه، ولا تضار به وإن كان هو أظلم منها، أن تأتيه حتى ترضيه، فإن هو قبل منها فبها ونعمت؛ قبل الله عذرها، وأفلح حجتها، ولا إثم عليها، وإن أبى الزوج أن يرضى فقد أبلغت إليه عذرها، وإن لم تفعل من ذلك شيئاً فرضيت بالصرام حتى تمضي لها ثلاث ليال، وأذنت بغير إذنه، أو أتت بغير إذنه في زيارة والد أو غيره، ما شهد عذرها فأحنث له قسماً، وأطاعت فيه والداً أو ولداً، واعتزلت له مضجعاً، أو خشنت له صدراً، فإنهن لا يزال يكتب عليهم ثلاث من الكبائر ما فعلن ذلك، أكبر الكبائر: الإشراك بالله، وقتل المؤمن متعمداً، والثالث أكل الربا، وكفى بالمرأة إثماً أن تأتي كلما غضب عليها زوجها ثلاثاً من الكبائر، استحوذ عليها الشيطان فأصبحت من أهل النار. قال: وحدثنا معاذ ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: لا تزال الملائكة تلعنها، ويلعنها الله تعالى وخزان دار الرحمة ودار العذاب مما انتهكت من معصية الله عزوجل**» .

قال الحافظ: هذا حديث رجاله ثقات أثبات إلا شيخ أبي يعلى، فهو من منكراته وكان صدوقاً في نفسه، إلا أن وراقه أدخل عليه ما ليس من حديثه، وأخرجه الحاكم .

[المطالب العالية: (٢/ ١٩٨-١٩٩)]

٣٢٣)مسند معاذ بن جبل: حديث: «**لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تأذن في بيت زوجها، وهو كاره..**» الحديث .

الحاكم في النكاح، وقال: صحيح .

قلت: بل فيه انقطاع .

[إتحاف المهرة: (١٣/ ٢٨٤)]

باب
كفران العشير

٣٢٤)ساق الحافظ بسنده عن عمران بن حصين، قال: قال رسول الله ﷺ: «**نظرت في الجنة، فإذا أكثر أهلها الفقراء، ونظرت في النار، فرأيت أكثر أهلها النساء**».

رواه النسائي في السنن الكبرى: ورواه الإسماعيلي في مستخرجه.

وقد اختلف فيه على أيوب. قال الترمذي: ولا مطعن في واحد من الحديثين، فيجوز أن يكون أبورجاء سمعه منهما جميعاً.

[التغليق: (٤٢٩/٤)]

باب
عشرة النساء

٣٢٥)عن عبدالله بن عروة عن عروة عن عائشة قالت: «**جلس إحدى عشرة امرأة فتعاهدن وتعاقدن أن لا يكتمن من أخبار أزواجهن شيئاً. قالت الأولى: زوجي لحم جمل غث على رأس جبل، لا سهل فيُرتقى، ولا سمين فيُنتقل. قالت الثانية: زوجي لا أبث خبره، إني أخاف أن لا أذره، إن أذكره أذكر عُجرَه وبُجره. قالت الثالثة: زوجي العَشنَّق، إن أنطق أطلق، وإن أسكت أعلق. قالت الرابعة: زوجي كليل تهامة، لا حر ولا قر ولا مخافة ولا سآمة. قالت الخامسة: زوجي إذا دخل فهِدَ، وإن خرج أسِد، ولا يسأل عما عهد. قالت السادسة: زوجي إن أكل لفَّ، وإن شرب اشتف، وإن اضطجع التف. ولا يولج الكف ليعلم البث. قالت السابعة: زوجي غياياء - أو عياياء- طباقاء، كل داء له داء، شجَّك أو فلَّك أو جمع كلاً لك. قالت الثامنة: زوجي المسُّ مسُّ أرنب، والريح ريح زرنب. قالت التاسعة: زوجي رفيع العماد، طويل النجاد، عظيم الرماد، قريب البيت من الناد. قالت العاشرة: زوجي مالك وما مالك. مالك خير من ذلك، له إبل كثيرات المبارك، قليلات المسارح، وإذا سمعن صوت المزهر. أيقن أنهن هوالك. قالت الحادية عشرة: زوجي أبو زرع فما أبوزرع، أناس من حليٍّ أذني، وملأ من شحم عضدي، وبجحني فبجحت إليَّ نفسي، وجدني في أهل غُنيمة بشقٍ، فجعلني في أهل صهيل وأطيط، ودائس ومنق، فعنده أقول فلا أقبَّح وأرقد فأتصبح، وأشرب فأتقنح. أم أبي زرع فما أم أبي زرع، عكومها رداح، وبيتها فساح ابن أبي زرع فما ابن أبي زرع، مضجعه كمسل شطبة، ويشبعه ذراع الجفرة. بنت أبي زرع، فما بنت أبي زرع، طوع أبيها، وطوع أمها، وملء كسائها، وغيظ جارتها. جارية أبي زرع، فما جارية أبي زرع، لا تبث حديثاً تبثيثاً ولا تُنقث ميراثنا تنقيثاً، ولا تملأ بيتنا تعشيشاً، قالت خرج أبوزرع والأوطاب تمخض، فلقى امرأة معها ولدان لها كالفهدين يلعبان من تحت خصرها برمانتين، فطلقني ونكحها، فنكحت بعده رجلاً سرياً،**

ركب شرياً، وأخذ خطياً، وأراح علي نعماً ثرياً، وأعطاني من كل رائحة زوجاً، وقال كلي أم زرع، وميري أهلك، قالت: فلو جمعت كل شيء أعطانيه ما بلغ أصغر آنية أبي زرع. قالت عائشة قال رسول الله ﷺ: كنت لك كأبي زرع لأم زرع» قال سعيد بن سلمة قال هشام: ولا تعشش بيتنا تعشيشاً. قال أبوعبدالله وقال بعضهم فأتقمح بالميم وهذا أصح.

* قول البخاري: حدثنا هشام بن عروة عن عبدالله بن عروة.

قال الحافظ: المرفوع منه في الصحيحين «**كنت لك كأبي زرع لأم زرع**» وباقيه من قول عائشة: وجاء خارج الصحيح مرفوعاً كله من رواية عباد بن منصور عند النسائي وساقه بسياق لا يقبل التأويل ولفظه «**قال لي رسول الله ﷺ: كنت لك كأبي زرع لأم زرع. قالت عائشة بأبي وأمي يا رسول الله ومن كان أبو زرع؟ قال: اجتمع نساء**» فساق الحديث كله، وجاء مرفوعاً أيضاً من رواية عبدالله بن مصعب والدراوردي عند الزبير بن بكار، وكذا رواه أبومعشر عن هشام وغيره من أهل المدينة عن عروة، وكذا أخرجه النسائي وكذا ظاهر رواية حنبل بن إسحاق فإن أوله عنده: «**قال لي رسول الله ﷺ: كنت لك كأبي زرع لأم زرع، ثم أنشأ يحدث حديث أم زرع**». وأخذ القرطبي هذا الاحتمال فجزم به وزعم أن ما عداه وهم، وسبقه إلى ذلك ابن الجوزي، لكن يعكر عليه أن في بعض طرقه الصحيحة «**ثم أنشأ رسول الله ﷺ يحدث**» وذلك في رواية القاسم بن عبدالواحد التي أشرت إليها ولفظه: «**كنت لك كأبي زرع لأم زرع، ثم أنشأ رسول الله ﷺ يحدث**» فانتفى الاحتمال.

* قول البخاري: جلس إحدى عشرة.

قال الحافظ: روى النسائي عن عروة عن عائشة قالت: «**فخرت بمال أبي في الجاهلية وكان ألف ألف أوقية -وفيه- فقال النبي ﷺ: اسكتي يا عائشة فإني كنت لك كأبي زرع لأم زرع**» ووقع له سبب آخر فيما أخرجه أبوالقاسم عبدالحكيم بن حبان بسند له مرسل عن الأسود جبر المغافري قال: «**دخل رسول الله ﷺ على عائشة وفاطمة وقد جرى بينهما كلام، فقال: ما أنت بمنتهية يا حميراء عن ابنتي، إن مثلي ومثلك كأبي زرع مع أم زرع. فقالت: يا رسول الله حدثنا عنهما، فقال: كانت قرية فيها إحدى عشرة امرأة وكان الرجال خلوفاً، فقلن تعالين نتذاكر أزواجنا بما فيهم ولا نكذب**» ووقع في رواية أبي معاوية عن هشام بن عروة عند أبي عوانة في صحيحه بلفظ: «**كان رجل يكنى أبا زرع وامرأته أم زرع، فتقول: أحسن لي أبوزرع، وأعطاني أبوزرع، وأكرمني أبوزرع، وفعل بي أبو زرع**». ووقع في رواية الزبير بن بكار «**دخل علي رسول الله ﷺ وعندي بعض نسائه فقال يخصني بذلك: يا عائشة أنا لك كأبي زرع لأم زرع. قلت: يا رسول الله ما حديث أبي زرع وأم زرع؟ قال: إن قرية من قرى اليمن كان بها بطن من بطون اليمن وكان منهن إحدى عشرة امرأة، وأنهن خرجن إلى مجلس فقلن: تعالين فلنذكر بعولتنا بما فيهم ولا نكذب**»، وحكى عياض ثم النووي قول الخطيب في المبهمات: لا

أعلم أحداً سمى النسوة المذكورات في حديث أم زرع إلا من الطريق الذي أذكره وهو غريب جداً، ثم ساقه من طريق الزبير بن بكار. قلت: وقد ساقه أيضاً أبوالقاسم عبدالحكيم المذكور من الطريق المرسلة التي قدمت ذكرها فإنه ساقه من طريق الزبير من بكار بسنده، ثم ساقه من الطريق المرسلة وقال: فذكر الحديث نحوه.

* قول البخاري: أن لا يكتمن.

قال الحافظ: في رواية ابن أبي أويس وعقبة: «**أن يتصادقن بينهن ولا يكتمن**»، وفي رواية سعيد بن سلمة عند الطبراني: «**أن ينعتن أزواجهن ويصدقن**»، وفي رواية الزبير: «**فتبايعن على ذلك**».

* قول البخاري: على رأس جبل.

قال الحافظ: في رواية أبي عبيد والترمذي «**وعر**» وفي رواية الزبير بن بكار «**وعث**».

* قول البخاري: إني أخاف أن لا أذره.

قال الحافظ: ووقع في رواية الزبير «**زوجي من لا أذكره ولا أبث خبره**».

* قول البخاري: قالت الرابعة: زوجي كليل تهامة، لا حر ولاقر.

قال الحافظ: ووقع في رواية عمر بن عبدالله عند النسائي «**ولا برد**» بدل «**ولا قر**» زاد في رواية الهيثم «**ولا خامة**».

وفي روايه الزبير بن بكار «**والغيث غيث غمامة**».

* قول البخاري: قالت الخامسة.

قال الحافظ: وزاد في رواية الزبير بن بكار في آخره «**ولا يرفع اليوم لغد**».

* قول البخاري: قالت السابعة.

قال الحافظ: وقع في رواية الزبير: «**إن حدثته سبك، وإن مازحته فلك، وإلا جمع كلا لك**».

* قول البخاري: قالت الثامنة.

قال الحافظ: زاد الزبير في روايته «**وأنا أغلبه والناس يغلب**» وكذا في رواية عقبة عند النسائي، وفي رواية عمر عنده، وكذا الطبراني لكن بلفظ: «**ونغلبه**».

* قول البخاري: قالت التاسعة.

قال الحافظ: زاد الزبير بن بكار في روايته «**لا يشبع ليلة يضاف ولا ينام ليلة يخاف**».

* قول البخاري: قالت العاشرة.

قال الحافظ: وقع في رواية عمر بن عبدالله عند النسائي والزبير «**المبارح**» بدل «**المبارك**» وعند الزبير «**الضيف**» بدل «**المزهر**».

* قول البخاري: قالت الحادية عشرة.

قال الحافظ: وفي رواية الزبير وهي أم زرع بنت أكيمل بن ساعدة.

* قول البخاري: فعنده أقول.

قال الحافظ: في رواية للنسائي «**أنطق**» وفي رواية الزبير «**أتكلم**».

* قول البخاري: فلا أقبح.

قال الحافظ: ووقع في رواية الزبير «**فبينما أنا عنده أنام إلخ**».

* قول البخاري: طوع أبيها وطوع أمها.

قال الحافظ: زاد في رواية الزبير «**وزين أهلها ونسائها**» أي يتجملون بها. وفي رواية للنسائي «**زين أمها وزين أبيها**» بدل «**طوع**» في الموضعين. وفي رواية للطبراني «**وقرة عين لأمها وأبيها، وزين أهلها**» وزاد الكاذي في روايته عن ابن السكيت «**وصفر ردائها**» وزاد في رواية «**قباء هضيمة الخشا، جائلة الوشاح، عكناء فعماء، نجلاء دعجاء رجاء قنواء، مؤنقة مفنقة**».

* قول البخاري: جارية أبي زرع.

قال الحافظ: في رواية الطبراني «**خادم أبي زرع**» وفي رواية الزبير «**وليد أبي زرع**».

* قول البخاري: لا تبث حديثنا تبثيثاً.

قال الحافظ: ووقع في رواية الزبير «**ولا تخرج**».

* قول البخاري: ولا تنقث.

قال الحافظ: ويؤيده أن رواية الزبير «**ولا تفسد**» وذكر مسلم أن في رواية سعيد بن سلمة بالفاء في الموضعين، وفي رواية أبي عبيد «**ولا تنقل**» وكذا للزبير عن عمه مصعب، ولأبي عوانة «**ولا تنتقل**» وفي رواية عن ابن الأنباري «**ولا تغث**» بمعجمه ومثلثة أي تفسد، وفي رواية للنسائي «**ولا تفش ميرتنا تفشيشاً**» بفاء ومعجمتين ووقع عند الخطابي «**ولا تفسد ميرتنا تغشيشاً**».

* قول البخاري: فلقي امرأة معها ولدان لها كالفهدين.

قال الحافظ: في رواية الطبراني «**فأبصر امرأة لها ابنان كالفهدين**» وفي رواية ابن الأنباري «**كالصقرين**» وفي رواية الكاذي «**كالشبلين**» ووقع في رواية إسماعيل ابن أبي أويس «**سارين حسنين نفيسين**» وفي رواية للنسائي «**فإذا هو بأم غلامين**».

* قول البخاري: سريا.

قال الحافظ: ووقع في رواية الزبير «**شاباً سرياً**».

* قول البخاري: ركب شرياً.

قال الحافظ: وفي رواية الحارث «**ركب فرساً عربياً**» وفي رواية الزبير «**أعوجياً**».

* قول البخاري: كأبي زرع لأم زرع.

قال الحافظ: زاد في رواية الهيثم بن عدي «**في الألفة لا في الفرقة والجلاء**» وزاد الزبير في آخره «**إلا أنه طلقها وإني لا أطلقك**» ومثله في رواية للطبراني، وزاد النسائي في رواية له والطبراني

«قالت عائشة: يا رسول الله بل أنت خير من أبي زرع» وفي أول رواية الزبير **«بأبي وأمي لأنت خير لي من أبي زرع لأم زرع»**.

[الفتح: (٩/١٦٦-١٨٥)]، [التهذيب: (١١/٤٥-٤٦)]

٣٢٦) حديث سمرة: **«إن المرأة خلقت من ضلع فإن أقمتها كسر فدارها تعش معها»**.

رواه ابن حبان والحاكم والطبراني وأحمد.

قال الحاكم في البر والصلة: وقال: صحيح على شرطهما، وله شاهد عن أبي هريرة.

قلت: أخرجه الطبراني في الأوسط: وطريق الحاكم ترد عليه.

[إتحاف المهرة: (٦/٥٣)]

٣٢٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: **«خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي»**.

قال: لا نعلمه عن عبدالرحمن إلا بهذا الإسناد.

مصعب ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٨٣-٥٨٤)]

٣٢٨) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: **«خيركم خيركم لنسائه»**.

إسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٨٤)]

قلت: أورده الحافظ في مختصر زوائد البزار (١/٥٨٥) بلفظ: **«عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: خيركم خيركم لأهله»**. وقال: إسناده حسن.

٣٢٩) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سلمان: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من اتخذ من الخدم غير ما ينكح، ثم بغين، فعليه مثل آثامهن من غير أن ينقص من آثامهن شيء»**.

فيه انقطاع.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٨٢-٥٨٣)]

٣٣٠) ساق ابن حبان عن أنس ﷺ قال: **«اجتمع إلى النبي ﷺ نساؤه فجعل يقول الكلمة كما تقول الرجل عند أهله فقالت إحداهن: كان هذا حديث خرافة فقال: أتدرين ما حديث خرافة؟ قالت: لا، قال: خرافة كان رجلاً من بني عذرة فأصابته الجن فكان فيهم حيناً ثم رجع إلى الإنس فكان يحدث بأشياء تكون في الجن فحدث أن جنياً امرته أمه أن يتزوج فقال: إني أخشى أن يدخل عليك من ذلك مشقة فلم تدعه حتى زوجته امرأة لها أم فكان يقسم لامرأته ليلة وعند أمه ليلة فكان ليلة عند امرأته وأمه وحدها فسلم عليها مسلم فردت عليه السلام فقال: هل من مبيت قالت: نعم، قال: فهل من عشاء؟ قالت: نعم، قال: فهل من**

محدث؟ قالت: نعم أرسل إلى ابني فيحدثكم قال: فما هذه الخشفة التي نسمعها في دارك؟ قالت: هذه إبل وغنم قال أحدهما لصاحبه: اعط متمنياً ما تمنى قال: فأصبحت وقد ملئت دارها إبلاً وغنماً قال: فرأت ابنها خبيث النفس فقالت: ما شأنك لعل امرأتك كلمتك أن تحولها إلى منزلي، قال: نعم قالت: فحولني إلى منزلها ففعل قال فلبثنا حيناً ثم أنهما جاءا إلى امرأته والرجل عند امه قال: فسلم مسلم فردت السلام قال: هل من مبيت قالت: لا، قال: فهل من عشاء؟ قالت: لا، قال: فهل من إنسان يحدثنا؟ قالت: لا، قال: فما هذه الخشفة التي نسمعها في دارك؟ قالت: هذه السباع، فقال: أحدهما لصاحبه اعط متمنياً ما تمنى وإن كان شر فملئت دارها سباعاً فأصبحت قد أكلتها»، والحديث موضوع.

[لسان الميزان: (٤/١٥٣-١٥٥)]

٣٣١)ذكر الزمخشري: ... عن النبي ﷺ: **«استوصوا بالنساء خيراً فإنهن عوان في أيديكم أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله»**.

قال الحافظ: هذا مركب من حديثين. الأول أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث عمرو بن الأحوص، قال شهدت حجة الوداع -فذكر حديثاً- وفيه **«واستوصوا بالنساء خيراً فإنهن عوان عندكم»** وفي البخاري ومسلم من حديث أبي حازم عن أبي هريرة في أثناء حديث واستوصوا بالنساء خيراً فإنهن خلقن من ضلع... الحديث والثاني أخرجه مسلم في حديث جابر الطويل في صفة الحج فقال فيه **«واتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله»** وروى أبو يعلى والبزار والطبري من رواية موسى بن عبيدة الربذي أحد الضعفاء عن صدقة بن يسار عن ابن عمر رفعه **«أيها الناس، النساء عوان في أيديكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله»**.

[الكافي الشاف: (٤٨٢/١)]

٣٣٢)قال الزمخشري: ... وأمر رسوله عليه الصلاة والسلام فقال: **«استوصوا بالنساء خيراً»**.

قال الحافظ: أخرجه أبوداود والحاكم والترمذي عن ابن عباس **«لما نزلت ﴿الَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ وفيه ألا أخبركم ما يكنز: المرأة الصالحة: إذا نظر إليها أسرته، وإذا أمرها أطاعته وإذا غاب عنها حفظته»**، وللنسائي من رواية سعيد المقبري عن أبي هريرة قال **«سئل النبي ﷺ عن خير النساء فقال: التي تطيع إذا أمر وتسر إذا نظر. وتحفظه في نفسها وماله»** وإسناده حسن، وأخرجه البزار والحاكم والطبري وغيرهم من طرق عن سعيد. وفي الباب عن أبي أمامة عند ابن ماجه وإسناده ساقط. وعن عبدالله بن سلام عند الطبراني. وعن ثوبان وغيرهم.

[الكافي الشاف: (٤٩٦/١)]

٣٣٣)وقال إسحاق بن راهويه قالت صفية: **«انتهيت إلى رسول الله ﷺ وما أحد من الناس أكره إليّ منه، فجعل يقول: إن قومك صنعوا كذا وكذا، فما قمت من مقعدي ذلك حتى ما كان**

أحد أحب إلي منه».

قال الحافظ: هو مرسل.

[المطالب العالية: (٢/١٧١)]

باب
غيرة النساء

٣٣٤) عن عائشة جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت: «**إن لي زوجاً ولي ضرة فأقول: أعطاني كذا...**» الحديث. رواه النسائي في السنن الكبرى.

قال -أي صاحب تحفة الأشراف- المحفوظ حديث هشام...

قال الحافظ: قد ذكر ذلك النسائي، فقال بعد تخريجه: هذا خطأ والصواب حديث أسماء.

[النكت الظراف: (١٢/٢١١)]، [الفتح: (٩/٢٢٩)]

٣٣٥) قال الحافظ: وقد أخرج أبويعلى بسند لا بأس به عن عائشة مرفوعاً «**أن الغيراء لا تبصر أسفل الوادي من أعلاه**» قاله في قصة. وعن ابن مسعود رفعه «**إن الله كتب الغيرة على النساء، فمن صبر منهن كان لها أجر شهيد**» أخرجه البزار وأشار إلى صحته ورجاله ثقات، لكن اختلف في عبيد بن الصباح منهم.

[الفتح: (٩/٢٣٦)]

٣٣٦) أخرج ابن سعد بسند فيه الواقدي عن عائشة قالت: «**لما تزوج رسول الله ﷺ أم سلمة حزنت حزناً شديداً لما ذكر لنا من جمالها فتلطفت حتى رأيتها فرأيت والله أضعاف ما وصفت فذكرت ذلك لحفصة فقالت ما هي كما يقال قالت فرأيتها بعد ذلك فكانت كما قالت حفصة ولكني كنت غيرى**».

[الإصابة: (٤/٤٥٩)]

٣٣٧) عن عبدالله ﷺ مرفوعاً: «**إن الله كتب الغيرة على النساء فمن صبرت احتساباً كان لها مثل أجر شهيد**» أورده العقيلي في الضعفاء وهو حديث منكر.

[لسان الميزان: (٤/١١٩)]

٣٣٨) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبدالله قال: «**كنت جالساً مع رسول الله ﷺ ومعه أصحابه، إذ أقبلت امرأة عريانة، فقام إليها رجل من القوم فألقى عليها ثوباً وضمها إليه، فتغير وجه رسول الله ﷺ، فقال بعض أصحابه: أحسبها امرأته، فقال النبي ﷺ: أحسبها غيرى، إن الله تبارك وتعالى كتب الغيرة على النساء، والجهاد على الرجال، فمن صبر منهن كان لها أجر شهيد**».

قال: لا نعلمه يروى عن رسول الله ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، وعبيد ابن الصباح ليس به

بأس، وكامل بن العلاء كوفي مشهور ، وروى عنه جماعة من أهل العلم على أنه لم يشاركه أحد في هذا الحديث.

عبيد ضعفه أبوحاتم.

[مختصر زوائد البزار: (٥٩٥/١)]

باب
القسم

٣٣٩)عن أنس قال «**من السنة إذا تزوج الرجل البكر على الثيِّب أقام عندها سبعاً وقسم، وإذا تزوج الثيب على البكر أقام عندها ثلاثاً ثم قسم، قال أبوقلابة: ولو شئت لقلت إن أنساً رفعه إلى النبي ﷺ**».

وقال عبدالرزاق أخبرنا سفيان عن أيوب وخالد قال خالد : ولو شئتُ لقلتُ رفعه إلى النبي ﷺ.

رواه البخاري

* قول البخاري: قال خالد : ولو شئت لقلت رفعه.

قال الحافظ: عن عبدالرزاق ولفظه: «**من السنة أن يقيم عند البكر سبعاً، قال خالد الخ**» وقد رواه أبوداود الحفري والقاسم بن يزيد الجرمي عن الثوري عنهما أخرجه الإسماعيلي، ورواه عبدالله بن الوليد العدني عن سفيان كذلك أخرجه البيهقي، وشذ أبوقلابة الرقاشي فرواه عن أبي عاصم عن سفيان عن خالد وأيوب جميعاً وقال فيه: «**قال ﷺ**» أخرجه أبوعوانة في صحيحه عنه وقال: حدثناه الصغاني عن أبي قلابة وقال: هو غريب لا أعلم من قاله غير أبي قلابة. انتهى. وقد أخرج الإسماعيلي عن أنس قال «**قال رسول الله ﷺ**» وصرح برفعه، ورواية أيوب هذه إن كانت محفوظة احتمل أن يكون أبوقلابة لما حدث به أيوب جزم برفعه إلى النبي ﷺ، وقد أخرجه ابن خزيمة في صحيحه وأخرجه ابن حبان أيضاً عنه عن عبدالجبار بن العلاء عن سفيان بن عيينة عن أيوب وصرح برفعه، وأخرجه الدارمي والدارقطني من طريق محمّد بن إسحاق عن أيوب مثله، فبينت أن رواية خالد هي التي قال فيها «**من السنة**» وأن رواية أيوب قال فيها «**قال النبي ﷺ**».

وقال أيضاً: وفيه حجة على الكوفيين في قولهم: أن البكر والثيب سواء في الثلاث، وعلى الأوزاعي في قوله للبكر ثلاث وللثيب يومان، وفيه حديث مرفوع عن عائشة أخرجه الدارقطني بسند ضعيف جداً.

[الفتح: (٢٢٥/٩-٢٢٦)]

٣٤٠)حديث: «**تنكح الأمة على الحرة، وللحرة ثلثان من القسم**»، روى مرسلاً، وقوله: «**وللحرة ثلثان من القسم**»، رواه البيهقي من حديث سليمان بن يسار قال: «**من السنة أن الحرة إن أقامت على ضرار، فلها يومان، وللأمة يوم**»، وروى أبونعيم في المعرفة من حديث الأسود بن عويم: «**سألت النبي ﷺ عن الجمع بين الحرة والأمة، فقال: للحرة يومان، وللأمة يوم**»، وفي

إسناده علي بن قرين وهو كذاب.

[تلخيص الحبير: (١٢٣٧/٣)]، [الإصابة: (٤٦/١)]

٣٤١)حديث: «**أن النبي ﷺ قال لأم سلمة: إن شئت سبعت لك، وسبعت عندهن وإن شئت ثلثت عندك، ودرت**» مسلم من حديثها وفيه قصة، ورواه مالك في الموطأ بلفظ الرافعي، قوله: وروى أنه قال لها: «**إن شئت أقمت عندك ثلاثاً خالصة لك، وإن شئت سبعت لك وسبعت لنسائي**»، الدارقطني به وأتم منه، وفيه الواقدي وقال البخاري في تاريخه: الصواب قول مالك مع إرساله.

[تلخيص الحبير: (١٢٣٨/٣)]، [النكت على ابن الصلاح: (٦٠٨/٢-٦٠٩)]

٣٤٢)قال الزمخشري: ...«**كان لمعاذ امرأتان، فإذا كان عند إحداهما لم يتوضأ في بيت الأخرى، فماتتا في الطاعون فدفنهما في قبر واحد**».

قال الحافظ: أخرجه أبونعيم في الحلية وهو مرسل.

[الكافي الشاف: (٥٦١/١)]

٣٤٣)قال الحافظ: روى الأربعة وصححه ابن حبان والحاكم عن عائشة «**أن النبي ﷺ كان يقسم بين نسائه فيعدل ويقول: اللهم هذا قسمي فيما أملك، فلا تلمني فيما تملك ولا أملك**» قال الترمذي: رواه غير واحد عن أبي قلابة مرسلاً وهو أصح من رواية حماد بن سلمة، وقد أخرج البيهقي من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوا﴾ الآية، قال: في الحب والجماع، وعن عبدة بن عمرو السلماني مثله.

[الفتح: (٢٢٤/٩)]، [الدراية: (٦٦/٢)]، [تلخيص الحبير: (١١٤٧/٣-١١٤٨)]

٣٤٤)حديث: «**أنه كان يطاف به في المرض على نسائه**»، عن جعفر ابن محمّد عن أبيه: «**أن النبي ﷺ كان يحمل في ثوب، يطاف به على نسائه وهو مريض يقسم لهن**»، ورجال ثقات إلا أنه منقطع، وفي الصحيحين عن عائشة «**لما نقل رسول الله ﷺ استأذن أزواجه أن يمرض في بيتي**»، وفي رواية لمسلم: «**إنه كان في مرضه جعل يدور في نسائه ويقول: أين أنا غداً أين أنا غداً، حرصاً على بيت عائشة**»، وفي صحيح ابن حبان عنها «**أنه لما اشتكى قلن له: انظر حيث تحب أن تكون، فنحن نأتيك، فانتقل إلى عائشة**».

[تلخيص الحبير: (١١٤٧/٣)]

٣٤٥)عن عطاء قال: «**حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة بسرف، فقال ابن عباس: هذه زوجة النبي ﷺ، فإذا رفعتم نعشها فلا تزعزعوها ولا تزلزلوها وارفقوا، فإنه كان عند النبي ﷺ تسع كان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة**».

رواه البخاري

* قول البخاري: كان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة.

قال الحافظ: زاد مسلم في روايته «**قال عطاء: التي لا يقسم لها صفية بنت حيي بن أخطب**»

قال عياض قال الطحاوي: هذا وهم وصوابه سودة قد أخرج ابن سعد من ثلاثة طرق **«أن النبي ﷺ كان يقسم لصفية كما يقسم لنسائه»**، لكن في الأسانيد الثلاثة الواقدي وليس بحجة. لحديث عائشة **«إن سودة وهبت يومها لعائشة، وكان النبي ﷺ يقسم لعائشة يومها ويوم سودة»**.

قلت: حديث عائشة عند البخاري.

[الفتح: (٩/١٥-١٦)]، [هدي الساري: (٣٣٧-٣٣٨)]

٣٤٦)قال الحافظ: وأخرج أبوداود عن هشام بن عروة بالسند المذكور **«كان رسول الله ﷺ لا يفضل بعضنا على بعض في القسم»** الحديث، وفيه **«ولقد قالت سودة بنت زمعة حين أسنت وخافت أن يفارقها رسول الله ﷺ: يارسول الله يومي لعائشة، فقبل ذلك منها، ففيها وأشباهها نزلت** ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزاً﴾ **الآية»** وتابعه ابن سعد عن الواقدي في وصله، ورواه سعيد بن منصور عن ابن أبي الزناد مرسلاً، وعند الترمذي من حديث ابن عباس موصولاً نحوه، وكذا قال عبدالرزاق عن معمر بمعنى ذلك، وأخرج ابن سعد بسند رجاله ثقات من رواية القاسم ابن أبي بزة مرسلاً: **«أن النبي ﷺ طلقها فقعدت له على طرقه فقالت: والذي بعثك بالحق مالي في الرجال حاجة، ولكن أحب أن أبعث مع نسائك يوم القيامة، فأنشدك بالذي أنزل عليك الكتاب هل طلقتني لموجدة وجدتها علي؟ قال: لا. قالت: فأنشدك لما راجعتني، فراجعها. قالت: فإني قد جعلت يومي وليلتي لعائشة حبة رسول الله ﷺ»**.

[الفتح: (٩/٢٢٣-٢٢٤)]

٣٤٧)حديث: **«انه ﷺ هم بطلاق سودة، فوهبت يومها لعائشة»** أبوداود والترمذي عن ابن عباس: **«خشيت سودة أن يطلقها، فقالت: يا رسول الله، لا تطلقني، وأمسكني واجعل يومي لعائشة، ففعل»**، رواه أبوداود أيضاً عن عائشة نحوه وزاد: وفي ذلك أنزل: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزاً﴾ الآية، ورواه الحاكم من حديث عائشة أيضاً، وأخرج البيهقي من وجه آخر عن عروة: **«أن رسول الله ﷺ طلق سودة، فلما خرج إلى الصلاة أمسكت بثوبه، فقالت: والله ما لي في الرجال من حاجة، ولكني أريد أن أحشر في أزواجك، قال: فراجعها، وجعلت يومها لعائشة»** وهو مرسل، ومثله في معجم أبي العباس الدغولي.

[تلخيص الحبير: (٣/١٢٣٩)]

٣٤٨)قال الحافظ: حديث: **«أن سودة سألت النبي ﷺ أن يراجعها، وتجعل يوم نوبتها لعائشة»**.

لم أجده هكذا، وعن هشام بن عروة، عن أبيه: **«أن رسول الله ﷺ طلق سودة، فلما خرج إلى الصلاة أمسكت بثوبه، فقالت: والله ما لي في الرجال من حاجة، ولكني أريد أن أحشر في أزواجك، قال: فراجعها، وجعلت يومها لعائشة»**، وهذا مرسل أخرجه البيهقي.

[الدراية: (٢/٦٧)]

٣٤٩)عن عائشة قالت: «**يا ابن أختي: كان النبي ﷺ لا يفضل بعضنا على بعض في القسم، من مُكثه عندنا، وكان قلّ يوم إلا وهو يطوف علينا جميعاً، فيدنو من كل امرأة من غير مسيس حتى يبلغ إلى التي هو يومها فيبيت عندها ولقد قالت سودة بنت زمعة حين أسنت وفرقت أن يفارقها رسول الله ﷺ: يارسول الله يومي لعائشة فقبل ذلك رسول الله ﷺ منها...**».

قال الحافظ: قال الطبراني: عن ابن أبي الزناد مرسلاً.

[النكت الظراف: (١٢/١٧٠)]

٣٥٠)حديث أبي هريرة: «**إذا كانت عند الرجل امرأتان فلم يعدل بينهما، جاء يوم القيامة وشقه مائل أو ساقط**»، أحمد والدارمي وأصحاب السنن وابن حبان والحاكم واللفظ له، والباقون نحوه، وإسناده على شرط الشيخين قاله الحاكم وابن دقيق العيد، واستغربه الترمذي مع تصحيحه.

[تلخيص الحبير: (٣/١٢٣٥-١٢٣٦)]، [الدراية: (٢/٦٦)]، [بلوغ المرام: (٣١٥)]

٣٥١)قال الزمخشري: ... روى «**أن عمر بن الخطاب ﷺ بعث إلى أزواج رسول الله ﷺ بمال، فقالت عائشة رضي الله عنها: إلى كل أزواج رسول الله بعث عمر مثل هذا؟ قالوا: لا، بعث إلى القرشيات بمثل هذا وإلى غيرهن بغيره، فقالت: ارفع رأسك فإن رسول الله ﷺ كان يعدل بيننا في القسمة بماله ونفسه. فرجع الرسول فأخبره، فأتم لهن جميعاً...**».

قال الحافظ: لم أجده هكذا، وفي مسند أحمد من رواية باسرة بن سمين: سمعت عمر بن الخطاب يقول: وهو يخطب الناس يوم الجابية «**إن الله جعلني خازناً لهذا المال وقاسماً له، ثم قال: بل الله يقسمه، وأنا بادىء أهل رسول الله ﷺ ففرض لأزواجه عشرة آلاف إلا جويرية وصفية وميمونة. فقالت عائشة: إن رسول الله ﷺ كان يعدل بيننا. فعدل بينهن عمر..**».

[الكافي الشاف: (١/٥٦١)]

٣٥٢)عن عائشة أنها قالت: «**كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها**».

هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وأخرجه النسائي.

وقد أخرجه الآبري.

[توالي التأسيس: (٢٣٨-٢٣٩)]

باب
الحضانة

٣٥٣)قال إسحاق بن راهويه: عن محمّد بن كعب القرظي قال: «**إن رجلاً من أهل البادية تزوج ابنة عم له، فولدت له جارية فمات عنها، فخلف عليها رجل من الأنصار فقال أولياؤها: لا ندع**

ابنتنا عندهم، فاختصموا إلى النبي ﷺ فقالت الأم: أنا الحامل الحاضن، والمرضع، فقال لها رسول الله ﷺ: من تختارين؟ قالت: اختار الله ورسوله، ودار الإيمان ، والمهاجرين، والأنصار، فقال رسول الله ﷺ: لا تذهبوا بها ما دامت عيني تكلؤها، ولئن بقيت لأضعنها موضعاً يقر عينها، قال: فاختصموا إلى أبي بكر ﷺ فقال لها: من تختارين؟ فقالت مثل القول الأول، فقضى بها أبوبكر ﷺ للأولياء، فقام بلال ﷺ فقال: يا أبابكر، ... فقضى أبوبكر ﷺ كما قضى بها رسول الله ﷺ» .

قال الحافظ : هذا إسناد ضعيف ومنقطع أيضاً .

[المطالب العالية : (٢/٢٠٣-٢٠٤)]

باب

النفقات

٣٥٤)عن المقدام بن معد يكرب ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : «**ما أطعمت نفسك فهو لك صدقة، وما أطعمت أهلك فهو لك صدقة، وما أطعمت ولدك فهو لك صدقة، وما أطعمت خادمك فهو لك صدقة**» رواه أحمد بسند جيد .

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٨٥)]

٣٥٥)قال البخاري : فضل النفقة على الأهل ، وقول الله عز وجل : ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمُ الآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ * فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ﴾ ، وقال الحسن : العفو الفضل .

حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : «**قال الله أنفق يا ابن آدم أُنفق عليك**» .

* قول البخاري : وقال الحسن : العفو : الفضل .

قال الحافظ : وصله عبد بن حميد وعبدالله بن أحمد في زيادات الزهد بسند صحيح عن الحسن البصري وزاد : ولا لوم على الكفاف . وأخرج عبد بن حميد أيضاً من وجه آخر عن الحسن قال «**أن لا تجهد مالك ثم تقعد تسأل الناس**» فعرف بهذا المراد بقوله «**الفضل**» وقد أخرج ابن أبي حاتم من مرسل يحيى بن أبي كثير بسند صحيح إليه أنه «**بلغه أن معاذ بن جبل وثعلبة سألا رسول الله ﷺ فقالا: إن لنا أرقاء وأهلين، فما ننفق من أموالنا؟ فنزلت**» .

* قول البخاري : قال الله أنفق يا ابن آدم أنفق عليك .

قال الحافظ : وقال «**يد الله ملأى**» الحديث وهذا الحديث الثاني أخرجه الدارقطني في غرائب مالك وقال : صحيح تفرد به سعيد عن مالك .

[الفتح: (٩/٤٠٨-٤٠٩)]

٣٥٦)عن أبي هريرة ﷺ قال : «**قال النبي ﷺ: افضل الصدقة ما ترك غنى، واليد العليا خير من**

اليد السفلى، وأبدأ بمن تعول. تقول المرأة: إما أن تطعمني وإما أن تطلقني. ويقول العبد: أطعمني واستعملني. ويقول الابن: أطعمني، إلى من تدعني؟ فقالوا: يا أباهريرة، سمعتَ هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: لا. هذا من كيس أبي هريرة».

رواه البخاري

* قول البخاري: أفضل الصدقة ما ترك غنى.

قال الحافظ: وقع في رواية للنسائي عن أبي صالح به «**فقيل من أعول يا رسول الله؟ قال امرأتك**» الحديث، وهو وهم والصواب ما أخرجه هو من وجه آخر عن ابن عجلان وفيه «**فسئل أبوهريرة: من تعول يا أبا هريرة**» أخرج الدارقطني عن أبي هريرة عن النبي ﷺقال «**المرأة تقول لزوجها أطعمني**» ولا حجة فيه لأن في حفظ عاصم شيئاً، والصواب التفصيل، وكذا وقع للإسماعيلي بسند حديث الباب «**قال أبوهريرة تقول امرأتك الخ**» وهو معنى قوله في آخر حديث الباب «**لا هذا من كيس أبي هريرة**» ووقع في رواية الإسماعيلي المذكورة «**قالوا يا أباهريرة شيء تقول من رأيك أو من قول رسول الله ﷺ؟ قال: هذا من كيسي**».

* قول البخاري: تقول المرأة إما أن تطعمني.

قال الحافظ: في رواية النسائي بسند حديث الباب «**إما أن تنفق علي**».

[الفتح: (٤١١/٩)]

٢٥٧) حديث أبي هريرة: «**أنه ﷺ قال في الرجل لا يجد ما ينفق على امرأته، يفرق بينهما**»، ويروى: «**من أعسر بنفقته امرأته، فرق بينهما**»، وسئل سعيد بن المسيب عن ذلك، فقال: «**يفرق بينهما، فقيل له: سنة، فقال: نعم سنة**»، أما حديث أبي هريرة فرواه الدارقطني والبيهقي وأعله أبوحاتم، وأما قول سعيد بن المسيب فرواه الشافعي عن سعيد بن المسيب. وأما لفظ الرواية الأخرى المشار إليها فلم أره. قلت: للرواية الأولى علة بينهما ابن القطان وابن المواق، وذلك أن الدارقطني أخرج عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «**المرأة تقول لزوجها أطعمني أو طلقني**»، الحديث. وقد وقع البيهقي ثم ابن الجوزي فيما خشية ابن القطان، فنسبا لفظ ابن المسيب إلى أبي هريرة مرفوعاً، وهو خطأ بين، فإن البيهقي أخرج أثر ابن المسيب ثم ساق رواية أبي هريرة فقال مثله، وبالغ في الخلافيات فقال: وروى عن أبي هريرة مرفوعاً في الرجل لا يجد ما ينفق على امرأته، يفرق بينهما، كذا قال، واعتمد على ما فهمه من سياق الدارقطني، والله المستعان.

[تلخيص الحبير: (١٣٠٢-١٣٠١/٤)]

٢٥٨) عن سعيد بن المسيب: «**في الرجل لا يجد ما ينفق على أهله، قال: يفرق بينهما**».

أخرجه سعيد بن منصور.

مرسل قوي.

[بلوغ المرام: (٣٤٣)]

٣٥٩)أبي هريرة رضي الله عنه قال: «**قال رسول الله ﷺ: اليد العليا خير من اليد السفلى، ويبدأ أحدكم بمن يعول، تقول المرأة: أطعمني أو طلقني**» رواه الدارقطني وإسناده حسن.

[بلوغ المرام: (٣٤٣)]

٣٦٠)عن طارق المحاربي، قال: «**قدمنا المدينة، فإذا رسول الله ﷺ قائم على المنبر، يخطب الناس، ويقول: يد المعطي العليا، وابدأ بمن تعول، أمك، وأباك، وأختك، وأخاك، ثم أدناك فأدناك**» رواه النسائي، وصححه ابن حبان والدارقطني.

[بلوغ المرام: (٣٤٢)]

٣٦١)عن عمر رضي الله تعالى عنه: «**أنه كتب إلى أمراء الأجناد، في رجال غابوا عن نسائهم: أن يأخذوهم بأن ينفقوا، أو يطلقوا، فإن طلقوا بعثوا بنفقة ما حبسوا**»، أخرجه الشافعي ثم البيهقي بإسناد حسن.

[بلوغ المرام: (٣٤٣)]

باب
النهي عن الخلوة بغير محرم

٣٦٢)أخرج الترمذي من حديث جابر رفعه «**لا تدخلوا على المغيبات فإن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم**» ورجاله موثقون، لكن مجالد بن سعيد مختلف فيه.

[الفتح: (٩/٢٤٢)]

٣٦٣)حديث: «**لا يخلون بامرأة، فإن ثالثهما الشيطان**»، وقد اشتهر هذا الحديث: أحمد وابن حبان والحاكم، من حديث عامر بن ربيعة، ورواه ابن حبان من حديث جابر، والطبراني في الأوسط من حديث ابن عمر، وأحمد من حديث عمر، وأصله في الصحيحين بلفظ: «**لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها ذو محرم**»، ولم يذكر آخره.

[تلخيص الحبير: (٤/١٢٩٢)]

باب
فيمن يرضى لأهله الخبث

٣٦٤)عن عمار بن ياسر عن رسول الله ﷺ قال: «**ثلاثة لا يدخلون الجنة أبداً: الديوث، والرجلة من النساء، ومدمن الخمر، قالوا: يا رسول الله أما مدمن الخمر فقد عرفناه فما الديوث؟ قال: الذي لا يبالي من دخل على أهله. قلنا فما الرجلة من النساء؟ قال: التي تشبه بالرجال**».

رواه الطبراني وليس في رواته مجروح وله شواهد.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٢١٨)]

باب
الغيرة

٣٦٥)إن مدلوكاً حدثهم **«أن ضمضم بن قتادة ولد له مولود أسود من امرأة من بني عجل فأوجس لذلك فشكا إلى النبي ﷺ فقال: هل لك من إبل قال: نعم قال: ما ألوانها قال: فيها الأحمر والأسود وغير ذلك قال فأنّى ذلك قال: عرق نزع قال: وهذا عرق نزع، وقال فقدم عجائز من بني عجل فأخبرن أنه كان للمرأة جدة سوداء»** قال أبوموسى في الذيل إسناده عجيب.

قلت: أصل القصة في الصحيحين من حديث أبي هريرة من غير تسمية الرجل ولا الزيادة التي في آخره واستدركه ابن فتحون أيضاً من هذا الوجه.

[الإصابة: (٢/٢١٣)]

٣٦٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن علي قال: **«كثر على مارية أم إبراهيم في قبطي ابن عم لها كان يزورها ويختلف إليها، فقال لي رسول الله ﷺ: خذ هذا السيف فانطلق، فإن وجدته عندها فاقتله، قال: قلت: يارسول الله أكون في أمرك إذا أرسلتني كالسكة المحماة لا يثنيني شيء حتى أمضي لما أمرتني به، أم الشاهد يرى ما لا يرى الغائب؟ قال: بل الشاهد يرى ما لا يرى الغائب، فأقبلت متوشحاً السيف، فوجدته عندها، فاخترطت السيف، فلما رآني أقبلت نحوه عرف أني أريده، فأتى نخلة فرقي ثم رمى بنفسه على قفاه، ثم شغر برجله فإذا به أجب أمسح، ما له قليل ولا كثير، فغمدت السيف، ثم أتيت رسول الله ﷺ فأخبرته، فقال: الحمد لله الذي يصرف عنا أهل البيت»**.

قال: لا نعلمه عن النبي ﷺ من وجه متصل إلا بهذا الإسناد.

قلت: هو إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٠٤-٦٠٥)]

٣٦٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس بن مالك قال: **«لما ولد إبراهيم ابن رسول الله من مارية جاريته وقع في نفس النبي منه شيء، حتى أتاه جبريل فقال: السلام عليك يا أبا إبراهيم»**.

قال: لا نعلم رواه عن الزهري، عن أنس إلا عقيل.

وابن لهيعة ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٠٥)]

باب
النهي أن يطرق الرجل أهله ليلاً

٣٦٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: **«لا تطرقوا النساء**

ليلاً».

قال: لا نعلمه عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد، وزمعة ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٥٩٧/١)]

باب
ضرب النساء

٣٦٩) وقال أيضاً: فعند أحمد وأبي داود والنسائي وصححه ابن حبان والحاكم من حديث إياس بن عبدالله بن أبي ذباب **«لا تضربوا إماء الله فجاء عمر فقال: قد ذئر النساء على أزواجهن فأذن لهم فضربوهن فأطاف بآل الرسول ﷺ نساء كثير فقال: لقد أطاف بآل رسول الله ﷺ سبعون امرأة كلهن يشكين أزواجهن، ولا تجدون أولئك خياركم»** وله شاهد من حديث ابن عباس في صحيح ابن حبان، وآخر مرسل من حديث أم كلثوم بنت أبي بكر عند البيهقي.

[الفتح: (٢١٤/٩)]

٣٧٠) قال إسحاق بن راهويه: عن أم كلثوم بنت أبي بكر: **«نهى رسول الله ﷺ عن ضرب النساء، فشكين، فأذن لهم في ضربهن، فقال رسول الله ﷺ لقد أطاف بآل محمّد الليلة سبعون امرأة كلها قد ضربت، وقال رسول الله ﷺ: ما أحب أن أرى الرجل ثائراً غضبه فريصاً رقبته على مريئته يقتلها»**.

قال الحافظ: هذا مرسل، ولدت أم كلثوم بعد موت أبي بكر.

[المطالب العالية: (٢٠١/٢)]

٣٧١) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة: **«أن رجالاً شكوا إلى رسول الله ﷺ النساء، فأذن لهم في ضربهن، فأطاف تلك الليلة منهن نساء كثير، قالت: ما لقي النساء فقال رسول الله ﷺ: اضربوهن، ولن يضرب - أحسبه قال: خياركم»**.

قال البزار لا نعلمه عن عائشة إلا بهذا الإسناد.

عدي متروك.

[مختصر زوائد البزار: (٥٨٦/١)]

٣٧٢) روى البيهقي عن أم أيمن أن النبي ﷺ أوصى بعض أهل بيته، فذكر حديثاً فيه: **«ولا ترفع عصاك عنهم»**، وهو مرسل أو معضل، وفي الأربعة من حديث بهز عن أبيه عن جده: **«ولا تضرب الوجه ولا تقبح»**، وفي أبي داود والنسائي عن عمر رفعه: **«ولا يسأل الرجل فيما ضرب امرأته»**.

[تلخيص الحبير: (١٢٣٩/٣ - ١٢٤٠)]

٣٧٣) عن أنس ابن عبدالله بن أبي ذباب قال: **«قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تضربوا إماء الله»** الحديث.

وقد أخرجه ابن أبي عاصم بهذا الإسناد بعينه في ترجمة إياس بن عبدالله وهو الصواب، فكذلك أخرجه أصحاب السنن وغيرهم عن إياس لا عن أنس.

[الإصابة: (١٣٢/١)]

٣٧٤)روى أبو داود عن أبي سعيد قال جاءت امرأة صفوان إلى النبي ﷺ فقالت: «**يارسول الله إن زوجي صفوان يضربني**» الحديث وإسناده صحيح ويمكن أن يجاب بأنه تزوج بعد ذلك روى البغوي وأبويعلى من حديث الحسن عن سعيد مولى أبي بكر أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «**دعو صفوان بن المعطل فإنه طيب القلب خبيث اللسان**» الحديث وفيه قصة طويلة، ووقع له حديث في ابن السكن والمعجم الكبير وزيادات عبدالله بن أحمد.

[الإصابة: (١٩١/٢)]

٣٧٥)حديث: «**في ضرب الزوجة وفي الحض على الوتر**»(١).

قال الحافظ: وصححه الحاكم وأما أبوالفتح الأزدي فذكر عبدالرحمن هذا في الضعفاء وقال: فيه نظر وأورد له هذا الحديث.

[التهذيب: (٢٧٢/٦)]

باب
المرأة تشكو زوجها إلى السلطان

٣٧٦)أخرج أبو موسى عن أنس بن مالك قال: «**كان بالمدينة امرأة عطارة تسمى الحولاء بنت تويت فجاءت حتى دخلت على عائشة فقالت: يا أم المؤمنين إني لأتطيب كل ليلة وأتزين كأني عروس أزف فاجيء حتى أدخل لحاف زوجي أبتغي بذلك مرضاة ربي فيحول وجهه عني فاستقبله فيعرض عني ولا أراه إلا قد أبغضني فقالت لها عائشة: لا تبرحي حتى يجيء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما جاء قال: إني لأجد ريح الحولاء فهل أتتكم وهل ابتعتم منها شيئاً قالت عائشة: لا ولكن جاءت تشكو زوجها فقال لها: مالك يا حولاء فذكرت له ماذكرت لعائشة فقال: اذهبي أيتها المرأة فاسمعي وأطيعي لزوجك قالت: يا رسول الله فمالي من الأجر**» فذكر الحديث في حق الزوج على المرأة والمرأة على الزوج وما لها في الحمل والولادة والفطام بطوله، وسند هذا الحديث واه جداً.

[الإصابة: (٢٧٨/٤)]

---

(١) رواه أبوداود: عن عبدالرحمن المسلي، عن الأشعث بن قيس قال: «**ضفْتُ عمر فتناول امرأته فضربها، وقال: يا اشعث احفظ عني ثلاثاً حفظتهن من رسول الله ﷺ: لا تسأل الرجل فيم ضرب امرأته، ولا تنم إلا على وتر ونسي الثالثة**».

٣٧٧)وعن الهيثم بن مالك قال: «**جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم تشكو زوجها فقال: اتريدين ان تزوجي ذا جمة فينشأ على كل خصلة منها شيطان**»، وهذا مرسل صحيح السند.

[الإصابة: (٣/٦٢٥)]

باب

فضل الحرائر

٣٧٨)قال الزمخشري: ... عن النبي ﷺ: «**الحرائر صلاح البيت، والإماء هلاك البيت**».

قال الحافظ: أخرجه الثعلبي عن يونس بن مرداس خادم أنس. قال: «**كنت مع انس وابي هريرة فقال انس: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من احب ان يلقى الله طاهراً مطهراً فليتزوج الحرائر. وقال ابوهريرة سمعته يقول: الحرائر صلاح البيت والإماء فساد البيت. أو قال هلاك البيت**» قلت: في إسناده أحمد بن محمّد وهو متروك وكذبه أبوحاتم ويونس لا أعرفه.

[الكافي الشاف: (١/٤٩١)]

باب

خروج النساء لحاجة

٣٧٩)حديث عبدالله بن عمر: «**ان النبي ﷺ لما حج بنسائه قال: إنما هي هذه الحجة ثم عليكم بظهور الحُصُر**».

رواه ابن حبان.

قلت: كل من بين أبي يعلى وبين عبدالله بن دينار متكلم فيهم.

[إتحاف المهرة: (٨/٥٠٨-٥٠٩)]

باب

نظر المرأة إلى الحبش ونحوهم من غير ريبة

٣٨٠) قول البخاري: باب نظر المرأة إلى الحبشة.

قال الحافظ: وحجة من منع حديث أم سلمة الحديث المشهور «**افعمياوان انتما**» وهو حديث أخرجه أصحاب السنن من رواية الزهري عن نبهان مولى أم سلمة عنها وإسناده قوي.

[الفتح: (٩/٢٤٨)]

باب

هجر النساء

٣٨١)قال الحافظ: وقع عند ابن مردويه من وجه آخر ضعيف عن عمران بن الحكم السلمي «**حدثني ابن**

عباس قال: كنا نسير فلحقنا عمر ونحن نتحدث في شأن حفصة وعائشة، فسكتنا حين لحقنا، فعزم أن نخبره، فقلنا: تذاكرنا شأن عائشة وحفصة وسودة» فذكر طرفاً من هذا الحديث وليس بتمامه.

* قول البخاري: وهم من عوالي المدينة.

قال الحافظ: روى ابن سعد حديثاً عن عائشة وفيه: «كان عمر مؤاخياً أوس بن خولي لا يسمع شيئاً إلا حدثه ولا يسمع عمر شيئاً إلا حدثه»، فهذا هو المعتمد.

[الفتح: (١٩٠/٩)]

٣٨٢) قول البخاري: ألم أكن حذرتك.

قال الحافظ: أخرج ابن مردويه: «والله إن كان طلقك لا أكلمك أبداً» وأخرج ابن سعد والدارمي والحاكم «أن النبي ﷺ طلق حفصة ثم راجعها»، ولابن سعد مثله من حديث ابن عباس عن عمر وإسناده حسن، ومن طريق قيس بن زيد مثله وزاد «فقال النبي ﷺ أن جبريل أتاني فقال لي: راجع حفصة فإنها صوامة قوامة، وهي زوجتك في الجنة» وقيس مختلف في صحبته، ونحوه عنده من مرسل محمّد بن سيرين.

[الفتح: (١٩٧/٩)]

٣٨٣) قول البخاري: فاعتزل النبي ﷺ نساءه.

قال الحافظ: فأفاد محمّد بن الحسن المخزومي في كتابه أخبار المدينة، بسند له مرسل «أنه ﷺ كان يبيت في المشربة ويقبل عند أراكة على خلوة بئر كانت هناك» وليس في شيء من الطرق عن الزهري بإسناد حديث الباب إلا ما رواه ابن إسحاق.

ووقع في رواية يزيد بن رومان عن عائشة عند ابن مردويه ما يجمع القولين وفيه «أن حفصة أهديت لها عكة فيها عسل، وكان رسول الله ﷺ إذا دخل عليها حبسته حتى تلعقه أو تسقيه منها، فقالت عائشة لجارية عندها حبشية يقال لها خضراء: إذا دخل على حفصة فانظري ما يصنع، فأخبرتها الجارية بشأن العسل، فأرسلت إلى صواحبها فقالت: إذا دخل عليكن فقلن: إنا نجد منك ريح مغافير، فقال: هو عسل، والله لا أطعمه أبداً. فلما كان يوم حفصة استأذنته أن تأتي أباها فأذن لها فذهبت فأرسل إلى جاريته مارية فأدخلها بيت حفصة، قالت حفصة فرجعت فوجدت الباب مغلقاً فخرج ووجهه يقطر وحفصة تبكي، فعاتبته فقال: أشهدك أنها عليّ حرام، انظري لا تخبري بهذا امرأة وهي عندك أمانة، فلما خرج قرعت حفصة الجدار الذي بينها وبين عائشة فقالت: ألا أبشرك؟ أن رسول الله ﷺ قد حرم أمته، فنزلت» وعند ابن سعد من طريق شعبة مولى ابن عباس عنه «خرجت حفصة من بيتها يوم عائشة فدخل رسول الله بجاريته القبطية بيت حفصة فجاءت فرقبته حتى خرجت الجارية فقالت له أما إني قد رأيت ما صنعت، قال فاكتمي عليّ وهي حرام، فانطلقت حفصة إلى

عائشة فأخبرتها، فقالت له عائشة: أما يومي فتعرض فيه بالقبطية ويسلم لنسائك سائر أيامهن، فنزلت الآية» وجاء في ذلك ذكر قول ثالث أخرجه ابن مردويه من طريق الضحاك عن ابن عباس قال «**دخلت حفصة على النبي ﷺ بيتها فوجدت معه مارية فقالت: لا تخبري حتى أبشرك ببشارة، إن أباك يلي هذا الأمر بعد أبي بكر إذا مات، فذهبت إلى عائشة فأخبرتها فقالت له عائشة ذلك، والتمست منه أن يحرم مارية فحرمها، ثم جاء إلى حفصة فقال أمرتك ألا تخبري عائشة فأخبرتها، فعاتبها على ذلك ولم يعاتبها على أمر الخلافة، فلهذا قال الله** ﴿عَرَّفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَن بَعْضٍ﴾» وأخرج الطبراني في الأوسط وفي عشرة النساء عن أبي هريرة نحوه بتمامه وفي كل منهما ضعف، وجاء في سبب غضبه منهن وحلفه أن لا يدخل عليهن شهراً قصة أخرى، فأخرج ابن سعد من طريق عمرة عن عائشة قالت: «**اهديت لرسول الله ﷺ هدية، فأرسل إلى كل امرأة من نسائه نصيبها، فلم ترض زينب بنت جحش بنصيبها فزادها مرة أخرى، فلم ترض فقالت عائشة: لقد أقمأت وجهك ترد عليك الهدية، فقال: لأنتن أهون على الله من أن تقمئنني، لا أدخل عليكن شهراً**» الحديث. ومن طريق الزهري عن عروة عن عائشة نحوه وفيه «**ذبح ذبحاً فقسمه بين أزواجه، فأرسل إلى زينب بنصيبها فردته، فقال زيدوها ثلاثاً، كل ذلك ترده**» فذكر نحوه.

[الفتح: (٩/٢٠٠-٢٠١)]

٣٨٤)قوله: ويذكر عن معاوية بن حميد، «**ولا تهجر إلا في البيت**» والأول أصح.

روى الحافظ بسنده عن حكيم بن معاوية، عن أبيه «**أن رجلاً سأل النبي ﷺ ما حق المرأة على الزوج؟ قال: أن يطعمها إذا طعم، ويكسوها أذا اكتسى، ولا يضرب الوجه، ولا يقبح، ولا يهجر إلا في البيت**» لفظ سعدان، والآخر أخصر منه.

وهكذا رواه حماد بن سلمة، عن أبي قزعة.

وساق الحافظ أيضاً عن بهز بن حكيم، ثنا أبي، عن جدي، قال: قلت: «**يارسول الله نساؤنا ما نأتي منها وما نذر؟ قال: حرثك فأت حرثك أنى شئت، غير أن لا تضرب الوجه، ولا تقبح ولا تهجر إلا في البيت، وأطعم إذا طعمت واكس إذا اكتسيت، كيف وقد أفضى بعضكم لبعض؟**».

وقع لنا بعلو من حديث بهز رواه أبوداود، والنسائي من حديث يحيى بن القطان، عن بهز بن حكيم، وإسناده حسن.

ورواه أبوذر الهروي في المستدرك المعروف بالإلزامات.

[التغليق: (٤/٤٣٠-٤٣١)]، [الفتح: (٩/٢١٢-٢١٣)]

باب

خلق الزوج

٣٨٥)عن ابن أبي مليكة قال: «**تزوج عبدالرحمن قريبة أخت أم سلمة وكان في خلقه شدة فقالت**

له يوماً أما والله لقد حذرتك قال فأمرك بيدك قالت لا اختار علي ابن الصديق أحد فأقام عليها» أخرجه ابن سعد وسنده صحيح .

[الإصابة : (٤/٣٩٠)]

٣٨٦)عن أبي مكين سمعت أبا محلم يقول قال رسول الله ﷺ : **«اخبرت أسماء بنت سمي أي ازواجك تختارين قالت اختار فلاناً المتوفى عنها وكان احسنهم خلقاً وقد كان قد قتل عنها اثنان»** أخرجه مسدد في مسنده ، وهذا الحديث مرسل حسن الإسناد .

[الإصابة : (٤/٢٢٩)]

باب
الاستعانة على النساء

٣٨٧)أورد ابن عدي : **«استعينوا على النساء بالعرى»** وقال منكر بهذا الإسناد .

[لسان الميزان : (١/٤١٣)]

٣٨٨)ساق العقيلي عن أنس ﷺ مرفوعاً : **«كفوا عي النساء بالسكوت وواروا عوراتهن بالبيوت»** .

قال العقيلي : بصري حديثه غير محفوظ وهذا والذي قبله[1] والحديث موضوع .

[لسان الميزان : (١/٤١٢-٤١٣)]

باب
ما جاء في المخنَّث

٣٨٩)عن زينب بنت أم سلمة **«عن ام سلمة ان النبي ﷺ كان عندها -وفي البيت مخنَّث- فقال المخنث لأخي ام سلمة عبدالله بن ابي امية: إن فتح الله لكم الطائف غداً ادلك على ابنة غيلان، فإنها تُقبل بأربع وتدبر بثمان. فقال النبي ﷺ: لا يدخلن هذا عليكم»** .

رواه البخاري

* قول البخاري : مخنث .

قال الحافظ : وذكر ابن حبيب في الواضحة عن حبيب كاتب مالك قال : **«قلت لمالك ان سفيان بن عيينة زاد في حديث بنت غيلان ان المخنث هيت وليس في كتابك هيت، فقال: صدق هو كذلك»** وأخرج الجوزجاني في تاريخه عن علي بن الحسين بن علي قال : **«كان مخنث يدخل على ازواج النبي ﷺ يقال له هيت»** وأخرج أبويعلى وأبوعوانة وابن حبان كلهم من طريق يونس **«عن الزهري عن عروة عن عائشة ان هيتاً كان يدخل»** الحديث . وروى المستغفري من مرسل محمّد

(١) أي حديث : **«إياكم والسكنى في السواد فإنه من سكن السواد يصدأ قلبه كما يصدأ الحديد»** .

بن المنكدر: **«ان النبي ﷺ نفى هيتاً في كلمتين تكلم بهما من أمر النساء، قال لعبد الرحمن بن أبي بكر: إذا افتتحتم الطائف غداً فعليك بابنة غيلان»** فذكر نحو حديث الباب وزاد **«اشتد غضب الله على قوم رغبوا عن خلق الله وتشبهوا بالنساء»** وروى ابن أبي شيبة والدورقي وأبويعلى والبزار أن اسم المخنث هيت أيضاً، وذكر ابن إسحاق في المغازي أن اسم المخنث في حديث الباب، فروى عن محمّد بن إبراهيم التيمي قال **«كان مع النبي ﷺ في غزوة الطائف مولى لخالته فاختة بنت عمرو بن عائذ مخنث يقال له ماتع يدخل على نساء النبي ﷺ ويكون في بيته لا يرى رسول الله ﷺ انه يفطن لشيء من امر النساء مما يفطن له الرجال ولا أن له ارية في ذلك، فسمعه يقول لخالد بن الوليد: يا خالد إن افتتحتم الطائف فلا تنفلتن منك بادية بنت غيلان بن سلمة، فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان، فقال رسول الله ﷺ حين سمع ذلك منه: لا أرى هذا الخبيث يفطن لما أسمع، ثم قال لنسائه: لا تدخلن هذا عليكن، فحجب عن بيت رسول الله ﷺ»**، وذكر الباوردي في الصحابة عن أبي بكر بن حفص **«أن عائشة قالت لمخنث كان بالمدينة يقال له أنة بفتح الهمزة وتشديد النون: الا تدلنا على امرأة نخطبها على عبدالرحمن بن أبي بكر؟ قال: بلى، فوصف امرأة تقبل بأربع وتدبر بثمان، فسمعه النبي ﷺ فقال: يا أنة أخرج من المدينة إلى حمراء الأسد وليكن بها منزلك»** والراجح أن اسم المذكور في حديث الباب هيت، ولا يمتنع أن يتواردوا في الوصف المذكور.

* قول البخاري: فقال لأخي أم سلمة.

قال الحافظ: ووقع في مرسل ابن المنكدر أنه قال ذلك لعبدالرحمن بن أبي بكر.

* قول البخاري: تقبل بأربع وتدبر بثمان.

قال الحافظ: زاد المديني من طريق يزيد بن رومان عن عروة مرسلاً في هذه القصة **«اسفلها كثيب وأعلاها عسيب»**.

[الفتح: (٩/٢٤٥-٢٤٧)]

كتاب الطلاق

باب
في الطلاق

١) قال الحافظ: وأخرج سعيد بن منصور عن أنس: «**أن عمر كان إذا أتى برجل طلق امرأته ثلاثاً أوجع ظهره**» وسنده صحيح. واحتج له بعضهم بحديث محمود بن لبيد قال: «**أخبر النبي ﷺ عن رجل طلق امرأته ثلاث تطليقات جميعاً، فقال: أيلعب بكتاب الله وأنا بين أظهركم**»؟ الحديث أخرجه النسائي ورجاله ثقات، لكن محمود ابن لبيد ولد في عهد النبي ﷺ ولم يثبت له منه سماع، ورواية مخرمة عن أبيه عند مسلم في عدة أحاديث، وقد قيل إنه لم يسمع من أبيه، وأخرج أبو داود بسند صحيح من طريق مجاهد قال: «**كنت عند ابن عباس، فجاءه رجل فقال: إنه طلق امرأته ثلاثاً، فسكت حتى ظننت أنه سيردها إليه فقال: ينطلق أحدكم فيركب الأحموقة ثم يقول: يا ابن عباس يا ابن عباس، إن الله قال: ﴿وَمَن يَتَّقِ اللهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجاً﴾ وإنك لم تتق الله فلا أجد لك مخرجاً، عصيت ربك وبانت منك امرأتك**» وأخرج أبو داود له متابعات عن ابن عباس بنحوه، وقول محمد بن إسحاق صاحب المغازي، واحتج بما رواه عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال: «**طلق ركانة بن عبديزيد امرأته ثلاثاً في مجلس واحد، فحزن عليها حزناً شديداً، فسأله النبي ﷺ، كيف طلقتها؟ قال: ثلاثاً في مجلس واحد، فقال النبي ﷺ: إنما تلك واحدة، فارتجعها إن شئت فارتجعها**» وأخرجه أحمد وأبو يعلى وصححه من طريق محمد بن إسحاق.

وقال أيضاً: ويقوي حديث ابن إسحاق المذكور ما أخرجه مسلم من طريق عبدالرزاق ابن عباس قال: «**كان الطلاق على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة، فقال عمر بن الخطاب: إن الناس قد استعجلوا في أمر كانت لهم فيه أناة، فلو أمضيناه عليهم، فأمضاه عليهم**» ومن طريق عبدالرزاق عن ابن طاوس عن أبيه: «**أن أبا الصهباء قال لابن عباس: أتعلم إنما كانت الثلاث تجعل واحدة على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وثلاثاً من إمارة عمر؟ قال ابن عباس نعم**» ومن طريق حماد بن زيد عن طاوس: «**أن أبا الصهباء قال لابن عباس: ألم يكن طلاق الثلاث على عهد رسول الله ﷺ واحدة؟ قال: قد كان ذلك، فلما كان في عهد عمر تتابع الناس في الصلاة فأجازه عليهم**» وهذه الطريق الأخيرة أخرجها أبو داود، ولفظ المتن «**أما علمت أن الرجل كان إذا طلق امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها جعلوها واحدة**» الحديث.

وقال أيضاً: قال البيهقي: ويقويه ما أخرجه أبو داود من طريق يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس قال: «**كان الرجل إذا طلق امرأته فهو أحق برجعتها وإن طلقها ثلاثاً، فنسخ ذلك**».

وقال أيضاً: وكذا أورده البيهقي بإسناده الصحيح إلى أبي زرعة أنه قال: معنى هذا الحديث عندي أن

ما تطلقون أنتم ثلاثاً كانوا يطلقون واحدة.

[الفتح: (٢٧٥/٩-٢٧٨)]

٢) قول البخاري: لقول الله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ﴾ الآية.

قال الحافظ: أخرج الطبري عن أبي رزين قال: «**قال رجل: يا رسول الله الطلاق مرتان، فأين الثالثة؟ قال: إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان**» وسنده حسن، لكنه مرسل، وقد وصله الدارقطني من وجه آخر عن إسماعيل فقال: عن أنس لكنه شاذ والأول هو المحفوظ، حديث ابن عباس بسند صحيح قال: «**إذا طلق الرجل امرأته تطليقتين فليتق الله في الثالثة، فإما أن يمسكها فيحسن صحبتها أو يسرحها فلا يظلمها من حقها شيئاً**» أخرجه الطبري.

[الفتح: (٢٧٨/٩-٢٧٩)]

٣)ساق الحافظ بسنده عن ابن أبي مليكة قال: «**سألت عبدالله بن الزبير، عن الرجل يطلق امرأته فيبتها ثم يموت في عدتها، قال: أما عثمان فورثها وأما أنا فلا أرى أن أورثها ببينونته إياها**».

رواه عبدالرزاق في مصنفه والشافعي ويحيى القطان وإسناده صحيح.

[التغليق: (٤٣٦/٤-٤٣٧)]

٤)قال الحافظ: عن علي بأسانيد يعضد بعضها بعضاً وأخرجها ابن أبي شيبة والبيهقي وغيرهما قال: «**البرية والخلية والبائن والحارم والبت ثلاث ثلاث**».

[الفتح: (٢٨٣/٩)]

٥)حديث: «**أنه ﷺ سئل عن قوله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ﴾ فأين الثالثة يا رسول الله؟ قال: أو تسريح بإحسان**» الدارقطني عن أنس وصححه ابن القطان، وقال البيهقي: ليس بشيء، ورواه الدارقطني أيضاً والبيهقي عن أنس، وقالا جميعاً الصواب عن إسماعيل عن أبي رزين عن النبي، مرسلاً، قلت: وهو في المراسيل لأبي داود كذلك، قال عبدالحق: المرسل أصح، وقال ابن القطان: المسند أيضاً صحيح، ولا مانع أن يكون له في الحديث شيخان.

[تلخيص الحبير: (١٢٤٧/٤)]، [إتحاف المهرة: (٤١٩/١-٤٢٠)]

٦)حديث في الطلاق[١].

قال الحافظ: قال المروزي عن أحمد حدث بحديث منكر[٢] في الطلاق ولينه.

[التهذيب: (١٧٨/١-١٧٩)]

٧)روى أنه ﷺ قال: «**ابغض المباح إلى الله الطلاق**» أبو داود وابن ماجه والحاكم، عن ابن عمر بلفظ: الحلال، بدل المباح، ورواه أبو داود والبيهقي مرسلاً ليس فيه ابن عمر، ورجح أبو حاتم والدارقطني

(١) الحديث هذا لم أعرفه في جميع المصادر والله أعلم.

(٢) فيموسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل (٧٦/١) عبارة (ذكره في الطلاق) نقلاً عن سؤالات المروذي (١٥٢) والله أعلم.

في العلل والبيهقي المرسل، وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية بإسناد ابن ماجه وضعفه بعبيد الله بن الوليد الوصافي وهو ضعيف، ولكنه لم ينفرد به، فقد تابعه معروف بن الواصل، إلا أن المنفرد عنه بوصله محمد بن خالد الوهبي، ورواه الدارقطني من حديث مكحول عن معاذ بن جبل بلفظ: **«ما خلق الله شيئاً أبغض إليه من الطلاق»** وإسناده ضعيف ومنقطع أيضاً، ولابن ماجه وابن حبان من حديث أبي موسى مرفوعاً: **«ما بال أحدكم يلعب بحدود الله يقول: قد طلقت قد راجعت»**.

[تلخيص الحبير: (١٢٤٤/٤)]، [بلوغ المرام: (٣١٨)]

٨)ذكر الزمخشري: ...حديث ابن عمر أنه قال: **«يا رسول الله، أرأيت لو طلقتها ثلاثاً، فقال له: إذن عصيت وبانت منك امرأتك»**.

قال الحافظ: هو في آخر الحديث الثاني عند الدارقطني ولفظه: **«فقلت: يا رسول الله، أفرأيت لو طلقتها ثلاثاً أكان يحل لي أن أراجعها؟ قال: لا. كانت تبين منك، وكانت معصية»** واللفظ الذي في الكتاب موقوف في الصحيح على ابن عمر رضي الله عنهما.

[الكافي الشاف: (٥٤١/٤)]

٩)قال الزمخشري: ...روي عن النبي ﷺ **«أن رجلاً طلق امرأته ثلاثاً بين يديه، فقال: أتلعبون بكتاب الله وأنا بين أظهركم»**.

قال الحافظ: لم أره هكذا، وإنما رواه النسائي عن محمود بن لبيد: **«أن رسول الله ﷺ أخبر عن رجل طلق امرأته ثلاث تطليقات جميعاً، فقام غضبان ثم قال: أيلعب بكتاب الله وأنا بين أظهركم حتى قام رجل فقال: يا رسول الله ألا نقتله؟»**.

[الكافي الشاف: (٥٤١/٤)]

باب
لا طلاق قبل إملاك

١٠)لا طلاق قبل نكاح، وقول الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا فَمَتِّعُوهُنَّ وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحاً جَمِيلاً﴾.

وقال ابن عباس: **«جعل الله الطلاق بعد النكاح»**. ويروى في ذلك عن علي وسعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وأبي بكر بن عبدالرحمن وعبيدالله بن عبدالله ابن عتبة وأبان بن عثمان وعلي بن حسين وشريح وسعيد بن جبير والقاسم وسالم وطاوس والحسن وعكرمة وعطاء وعامر بن سعد وجابر بن زيد ونافع بن جبير ومحمد بن كعب وسليمان بن يسار ومجاهد والقاسم بن عبدالرحمن وعمرو بن هرم والشعبي أنها لا تطلق.

رواه البخاري

* قول البخاري: وقال ابن عباس جعل الله الطلاق بعد النكاح.
قال الحافظ: هذا التعليق طرف من أثر أخرجه أحمد عن عكرمة عنه وقال: سنده جيد، وأخرج الحاكم عن ابن عباس قال: ما قالها ابن مسعود وإن يكن قالها فزلة من عالم في الرجل يقول: «**إذا تزوجت فلانة فهي طالق، قال الله تعالى: ﴿يأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ﴾ ولم يقل إذا طلقتم المؤمنات ثم نكحتموهن**» وروى عبدالرزاق عن سعيد بن جبير: «**عن ابن عباس عن الرجل يقول: إذا تزوجت فلانة فهي طالق قال: ليس بشيء إنما الطلاق لما ملك. قالوا فابن مسعود قال إذا وقت وقتاً فهو كما قال، قال: يرحم الله أبا عبدالرحمن لو كان كما قال لقال الله إذا طلقتم المؤمنات ثم نكحتموهن**». وروى عبدالرزاق عن سعيد بن جبير «**عن ابن عباس قال سأله مروان عن نسيب له وقت امرأة إن أتزوجها فهي طالق، فقال ابن عباس: لا طلاق حتى تنكح، ولا عتق حتى تملك**» وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير: «**عن ابن عباس فيمن قال كل امرأة أتزوجها فهي طالق: ليس بشيء، من أجل أن الله يقول: ﴿يأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ الآية**» وأخرجه ابن أبي شيبة من هذا الوجه بنحوه، ورويناه مرفوعاً في: فوائد أبي إسحاق ابن أبي ثابت بسنده إلى أبي أمية بن سليمان قال: «**حججت سنة ثلاث عشرة ومائة فدخلت على عطاء فسئل عن رجل عرضت عليه امرأة ليتزوجها فقال: هي يوم أتزوجها طالق البتة، قال لا طلاق فيما لا يملك عقدته يؤثر ذلك عن ابن عباس عن النبي ﷺ**» وفي إسناده من لا يعرف.

[الفتح: (٩/٢٩٤)]

١١) قول البخاري: وروي في ذلك عن علي وسعيد بن المسيب -إلى قوله- والشعبي أنها لا تطلق.
قال الحافظ: فأما الأثر عن علي في ذلك فرواه عبدالرزاق من طريق الحسن البصري قال: «**سأل رجل علياً قال: قلت إن تزوجت فلانة فهي طالق فقال علي: ليس بشيء**» ورجاله ثقات إلا أن الحسن لم يسمع من علي، وأخرجه البيهقي من وجه آخر عن الحسن عن علي، ومن طريق النزال بن سبرة عن علي، وقد روى مرفوعاً أيضاً أخرجه البيهقي وأبو داود عن عبدالله بن أبي أحمد بن جحش يقول: «**قال علي بن أبي طالب: حفظت من رسول الله ﷺ لا طلاق إلا من بعد نكاح، ولا يتم بعد احتلام**» الحديث لفظ البيهقي، ورواية أبي داود مختصرة وأخرجه سعيد بن منصور من وجه آخر عن علي مطولاً، وأخرجه ابن ماجه مختصراً وفي سنده ضعف، وأما سعيد بن المسيب فرواه عبدالرزاق سأل سعيد بن المسيب سعيد بن جبير وعطاء بن أبي رباح عن طلاق الرجل ما لم ينكح، فكلهم قال: «**لا طلاق قبل أن ينكح إن سماها وإن لم يسمها**» وإسناده صحيح. وروى سعيد بن منصور من طريق داود بن أبي هند: «**عن سعيد بن المسيب قال: لا طلاق قبل نكاح**» وسنده صحيح أيضاً، ويأتي له طريق أخرى مع مجاهد، وقال سعيد بن منصور حدثنا هشيم حدثنا محمد بن خالد قال: «**جاء رجل إلى سعيد بن المسيب فقال: ما تقول في رجل قال إن تزوجت فلانة فهي طالق،**

فقال له سعيد: كم أصدقها؟ قال له الرجل، لم يتزوجها بعد فكيف يصدقها؟ فقال له سعيد: فكيف يطلق من لم يتزوج»؟ وأما عروة بن الزبير عن هشام بن عروة أن أباه كان يقول: **«كل طلاق أو عتق قبل الملك فهو باطل»** وهذا سند صحيح، وأما أبو بكر بن عبدالرحمن وعبيدالله بن عبدالله فجاء في أثر واحد مجموعاً عن سعيد بن المسيب والثلاثة المذكورين بعده وزيادة أبي سلمة بن عبدالرحمن، فرواه يعقوب بن سفيان والبيهقي من طريقه عن المنذر بن علي بن أبي الحكم أن ابن أخيه خطب بنت عمه فتشاجروا في بعض الأمر. فقال الفتى: هي طالق إن نكحتها حتى آكل الغضيض، ثم ندموا على ما كان من الأمر، فقال المنذر: أنا آتيكم بالبيان من ذلك فانطلق إلى سعيد بن المسيب فذكر له فقال ابن المسيب: ليس عليه شيء، طلق ما لم يملك، قال ثم إني سألت عروة بن الزبير فقال مثل ذلك. ثم سألت أبا سلمة بن عبدالرحمن فقال مثل ذلك. ثم سألت أبا بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام فقال مثل ذلك. ثم سألت عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود فقال مثل ذلك. ثم سألت عمر بن عبدالعزيز فقال: هل سألت أحداً؟ قلت نعم، فسماهم، قال: ثم رجعت إلى القوم فأخبرتهم. وقد روي عن عروة مرفوعاً فذكر الترمذي في العلل أنه سأل البخاري: أي حديث في الباب أصح؟ فقال: حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وحديث هشام بن سعد عن الزهري عن عروة عن عائشة. قلت: إن البشر بن السري وغيره قالوا عن هشام بن سعد عن الزهري عن عروة مرسلاً، قال: فإن حماد ابن خالد رواه عن هشام بن سعد فوصله، قلت: أخرجه ابن أبي شيبة عن حماد بن خالد كذلك، وخالفهم علي بن الحسين بن واقد فرواه عن المسور بن مخرمة مرفوعاً أخرجه ابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه، لكن هشام بن سعد أخرجا له في المتابعات ففيه ضعف، وقد ذكر ابن عدي هذا الحديث في مناكيره، وله طريق أخرى عن عروة عن عائشة أخرجه الدارقطني بلفظ: **«أن النبي ﷺ بعث أبا سفيان على نجران»** فذكر قصة وفي آخره: **«فكان فيما عهد إلى أبي سفيان أوصاه بتقوى الله وقال: لا يطلقن رجل ما لم ينكح، ولا يعتق ما لم يملك، ولا نذر في معصية الله»** ومعمر ليس بالحافظ، وأخرجه الدارقطني أيضاً عن الزهري، والوليد واه، ولما أورده الترمذي في الجامع حديث عمرو بن شعيب قال: ليس بصحيح، وحديث أبي ثعلبة أخرجه الدارقطني بسند شامي فيه بقية بن الوليد وقد عنعنه وأظن فيه إرسالاً أيضاً، وأما أبان بن عثمان فلم أقف إلى الآن على الإسناد إليه بذلك، وأما علي بن الحسين فرويناه في الغيلانيات عن الحكم هو ابن عتيبة: «**سمعت علي بن الحسين يقول: لا طلاق إلا بعد نكاح**» وكذا أخرجه ابن أبي شيبة، وروينا في فوائد عبدالله بن أيوب المخرمي عن علي بن الحسين مثله وكلا السندي صحيح، ورواه سعيد ابن منصور عن حبيب بن أبي ثابت قال: «**جاء رجل إلى علي ابن الحسين فقال: إني قلت يوم أتزوج فلانة فهي طلاق، فقرأ هذه الآية: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ﴾ قال علي بن الحسين: لا أرى الطلاق إلا بعد نكاح**».

وأما شريح فرواه سعيد بن منصور وابن أبي شيبة من طريق سعيد بن جبير عنه قال: «**لا طلاق قبل نكاح**» وسنده صحيح ولفظ ابن أبي شيبة في رجل قال: «**يوم أتزوج فلانة فهي طالق ثلاثاً**». وأما

سعيد بن جبير فرواه أبو بكر بن أبي شيبة : «**في الرجل يقول يوم أتزوج فلانة فهي طالق، قال: ليس بشيء، إنما الطلاق بعد النكاح**» وسنده صحيح ، وقد روي مرفوعاً أخرجه الدارقطني عن سعيد بن جبير : «**عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه سئل عن رجل قال يوم أتزوج فلانة فهي طالق، فقال: طلق ما لا يملك**» وفي سنده أبو خالد الواسطي ، وهو واه . ولحديث ابن عمر طريق أخرى أخرجها ابن عدي عن ابن عمر رفعه «**لا طلاق إلا بعد نكاح**» وعلته ضعف عاصم فرواه أبو عبيد في كتاب النكاح له عن هشيم ويزيد بن هارون كلاهما عن يحيى بن سعيد قال كان القاسم بن محمد وسالم بن عبدالله وعمر بن عبدالعزيز لا يرون الطلاق قبل النكاح وهذا إسناد صحيح أيضاً وأخرجه ابن أبي شيبة من وجه آخر عن سالم والقاسم وقوعه في المعينة ، وقال ابن أبي شيبة عن حنظلة قال : «**سئل القاسم وسالم عن رجل قال: يوم أتزوج فلانة فهي طالق، قالا: هي كما قال**» وعن أبي أسامة عن عمر بن حمزة أنه سأل سالماً والقاسم وأبا بكر بن عبدالرحمن وأبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وعبدالله بن عبدالرحمن عن رجل قال : «**يوم أتزوج فلانة فهي طالق البتة، فقال كلهم: لا يتزوجها**» ، وأما طاوس فأخرجه عبدالرزاق عن معمر قال : «**كتب الوليد بن يزيد إلى أمراء الأمصار أن يكتبوا إليه بالطلاق قبل النكاح وكان قد ابتلي بذلك، فكتب إلى عامله باليمن فدعا ابن طاوس وإسماعيل بن شروس وسماك بن الفضل فأخبرهم ابن طاوس عن أبيه وإسماعيل بن شروس عن عطاء وسماك بن الفضل عن وهب بن منبه أنهم قالوا: لا طلاق قبل النكاح، قال سماك من عنده: إنما النكاح عقدة تعقد والطلاق يحلها، فكيف يحل عقدة قبل أن تعقد**» وأخرجه سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وطاوس جميعاً ، وقد روي مرفوعاً ، قال عبدالرزاق عمن سمع طاوساً يحدث : «**عن النبي ﷺ أنه قال: لا طلاق لمن لم ينكح**» وكذا أخرجه ابن أبي شيبة عن وكيع عن الثوري ، وهذا مرسل وفيه راو لم يسم ، وقيل فيه عن طاوس عن ابن عباس أخرجه الدارقطني وابن عدي بسندين ضعيفين عن طاوس ، وأخرجه الحاكم والبيهقي عن طاوس عن معاذ بن جبل قال : «**قال رسول الله ﷺ لا طلاق إلا بعد نكاح، ولا عتق إلا بعد ملك**» ورجاله ثقات إلا أنه منقطع بين طاوس ومعاذ ، ومن ثم صححه من يقوي حديث عمرو بن شعيب وهو قوي لكن فيه علة الاختلاف ، فأخرج سعيد بن منصور من وجه آخر : «**عن عمرو بن شعيب أنه سئل عن ذلك فقال: كان أبي عرض علي امرأة يزوجنيها، فأبيت أن أتزوجها وقلت: هي طالق البتة يوم أتزوجها، ثم ندمت، فقدمت المدينة فسألت سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير فقالا قال رسول الله ﷺ لا طلاق إلا بعد نكاح**» ، وقد تقدم أن الترمذي حكى عن البخاري أن حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أصح شيء في الباب ، وكذلك نقل ما هنا عن الإمام أحمد فالله أعلم ، وأما الحسن فقال عبدالرزاق : عن الحسن وقتادة قالا : «**لا طلاق قبل النكاح، ولا عتق قبل الملك**» وعن هشام عن الحسن مثله ، وأخرج ابن منصور عن الحسن أنه كان يقول : «**لا طلاق إلا بعد الملك**» وقال ابن أبي شيبة حدثنا خلف بن خليفة : «**سألت منصوراً عمن قال يوم أتزوجها فهي**

طالق فقال: **كان الحسن لا يراه طلاقاً»** . وأما عكرمة فرواه أبو بكر الأثرم عن عن سويد بن نجيح قال : «**سألت عكرمة مولى ابن عباس قلت: رجل قالوا له تزوج فلانة قال هي يوم اتزوجها طالق كذا وكذا، قال: إنما الطلاق بعد النكاح**» . أخرج الطبراني في الأوسط عن عطاء : «**عن جابر أن رسول الله ﷺ قال: لا طلاق إلا بعد النكاح، ولا عتق إلا بعد ملك**» قال الطبراني : لم يروه عن ابن أبي ذئب إلا أبو بكر الحنفي ووكيع ولا رواه عن أبي بكر الحنفي إلا محمد بن المنهال . وأخرجه أبو يعلى لكن أيوب بن سويد ضعيف. وكذا أخرجه الحاكم في المستدرك، والمحفوظ فيه العنعنة، فقد أخرجه الطيالسي في مسنده، وكذلك رويناه في الغيلانيات، وكذلك أخرجه أبو قرة في السنن عن ابن أبي ذئب، ورواية وكيع التي أشار إليها الطبراني أخرجها ابن أبي شيبة وعن محمد بن المنكدر : «**عن جابر قال: لا طلاق قبل نكاح**» ولرواية محمد بن المنكدر عن جابر طريق أخرى أخرجها البيهقي : «**جئت محمد بن المنكدر وأنا مغضب فقلت: أنت أحللت للوليد بن يزيد أم سلمة؟ قال: ما أنا، ولكن رسول الله ﷺ: حدثني جابر بن عبدالله أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: لا طلاق لمن لا ينكح، ولا عتق لمن لا يملك**» فأخرجه سعيد بن منصور وفي سنده رجل لم يسم . وأما نافع بن جبير أي ابن مطعم ومحمد بن كعب أي القرظي : فأخرجه ابن أبي شيبة عنهما قالا «**لا طلاق إلا بعد نكاح**» ، وأما سليمان بن يسار فأخرجه سعيد بن منصور عن سليمان بن يسار «**أنه حلف في امرأة إن أتزوجها فهي طالق فتزوجها، فأخبر بذلك عمر بن عبدالعزيز وهو أمير على المدينة، فأرسل إليه: بلغني أنك حلفت في كذا؛ قال نعم، قال: أفلا تخلي سبيلها؟ قال: لا، فتركه عمر ولم يفرق بينهما**» ، وأما مجاهد فرواه ابن أبي شيبة سأل سعيد بن المسيب ومجاهداً وعطاء «**عن رجل قال يوم أتزوج فلانة فهي طالق، فكلهم قال ليس بشيء**» ، وقد روى عن مجاهد خلافه أخرجه أبو عبيد «**أن أمير مكة قال لامرأته كل امرأة أتزوجها فهي طالق**» ، وأما القاسم بن عبدالرحمن فقال : لا طلاق إلا بعد نكاح ، وأما عمرو بن هرم وهو الأزدي من أتباع التابعين فلم أقف على مقالته موصولة . وأما الشعبي فرواه وكيع في مصنفه عن الشعبي قال : «**إن قال كل امرأة أتزوجها فهي طالق فليس بشيء، وإذا وقت لزمه**» ، وكذلك أخرجه عبدالرزاق عن الشعبي قال : «**إذا عمم فليس بشيء**» ، أخرج ابن أبي شيبة عن إبراهيم النخعي قال : إذا وقت وقع ، وبإسناده إذا قال كل فليس بشيء ، ومن طريق حماد بن أبي سليمان مثل قول إبراهيم ، وأخرجه من طريق الأسود بن يزيد عن ابن مسعود ، وإلى ذلك أشار ابن عباس كما تقدم فابن مسعود أقدم من أفتى بالوقوع ، وتبعه من أخذ بمذهبه كالنخعي ثم حماد ، وأما ما أخرجه ابن أبي شيبة عن القاسم أنه قال هي طالق ، واحتج بأن عمر سئل عمن قال يوم أتزوج فهي علي كظهر أمي ، قال : لا يتزوجها حتى يكفر فلا يصح عنه ، فإنه من رواية عبدالله بن عمر العمري عن القاسم والعمري ضعيف والقاسم لم يدرك عمر .

[الفتح: (٩/٢٩٥-٢٩٨)]، [التغليق: (٤/٤٣٩-٤٤٩)]

١٢)أورد العقيلي في ترجمة عبدالرحمن بن مسهر عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه: **«رجل قال يوم أتزوج فلانة فهي طالق قال طلق مالا يملك»** وقال لا يتابع عليها[1].

[لسان الميزان: (٣/٤٣٧-٤٣٨)]

١٣)أورد ابن عدي في ترجمة الحسن بن عمارة عن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه: **«لا طلاق لمن لا يملك ولا عتق لمن لا يملك ولا نذر في معصية»** ثم قال لعل البلاء من مسروح لا من الحسن بن عمارة لأن مسروحاً مجهول.

[لسان الميزان: (٦/٢١)]

١٤)عن أبي ثعلبة قال: **«قال لي عم لي اعمل لي عملاً حتى أزوجك ابنتي فقلت إن تزوجتها فهي طالق ثلاثاً وفيه انه سأل النبي ﷺ فقال لا طلاق إلا بعد نكاح قال فتزوجتها فولدت لي سعد أو سعيد»** أخرجه الدارقطني.

في سنده علي بن قرين وهو واه وفي سياق قصته مغايرة بتصرف

[الإصابة: (٤/٢٩)]

١٥)أخرج ابن عدي حديثاً فيه عاصم بن هلال البارقي متروك عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده حديث **«لا طلاق إلا بعد نكاح»**.

[التهذيب: (٥/٥٢)]

١٦)حديث: **«لا طلاق إلا بعد نكاح، ولا عتق إلا بعد ملك»** هذا الحديث أخرجه الحاكم في المستدرك وصححه من حديث جابر، وقال: أنا متعجب من الشيخين كيف أهملاه، فقد صح على شرطهما من حديث ابن عمر وعائشة، وعبدالله بن عباس ومعاذ بن جبل وجابر، انتهى. أما حديث ابن عمر: فرواه نافع عنه بلفظ: **«لا طلاق إلا بعد نكاح»** وإسناده ثقات، أخرجه ابن عدي عن ابن صاعد، قال ابن صاعد: غريب لا أعرف له علة، قلت: وقد بين ابن عدي علته، وأما حديث عائشة: فمن رواية الزهري عن عروة عنها، قال ابن أبي حاتم في العلل عن أبيه: حديث منكر، قلت: وسيأتي له طرق في الكلام على حديث المسور، وقد رواه الحاكم عن عائشة مرفوعاً، وأما حديث ابن عباس: أخرجه الحاكم، وفيه من لا يعرف، وله طريق أخرى عند الدارقطني، وسليمان ضعيف، وأما حديث معاذ وهو مرسل، وله طريق أخرى عند الدارقطني عن سعيد بن المسيب، عن معاذ وهي منقطعة أيضاً، وفيها يزيد بن عياض وهو متروك، وأما حديث جابر: فمن رواية محمد بن المنكدر، وله طرق عنه بينتها في تغليق التعليق، وقد قال الدارقطني: الصحيح مرسل ليس فيه جابر، وأعله ابن معين وغيره بشيء آخر سيأتي، ومن رواية أبي الزبير، رواه أبو يعلى الموصلي وفي إسناده مبشر بن عبيد وهو متروك.

وقال أيضاً: وفي الباب عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال الترمذي: هو أحسن شيء روي في

(١) أي عدة أحاديث أوردناها في عدة أماكن ضمن ترجمة عبدالرحمن بن مسهر.

هذا الباب، وهو عند أصحاب السنن بلفظ: «**ليس على رجل طلاق فيما لا يملك -الحديث-**» ورواه البزار من طريقه بلفظ: «**لا طلاق قبل نكاح، ولا عتق قبل ملك**» وقال البيهقي في الخلافيات: قال البخاري: أصح شيء فيه وأشهره حديث عمرو بن شعيب، وحديث الزهري عن عروة عن عائشة، وعن علي، ومداره على جويبر عن الضحاك، عن النزال بن سبرة عن علي وجويبر متروك، ورواه ابن الجوزي في العلل من طريق أخرى عن علي، وفيه عبدالله بن زياد بن سمعان وهو متروك، وفي الطبراني عن علي، وعن المسور بن مخرمة رواه ابن ماجه بإسناد حسن، وفيه عن أبي بكر الصديق وأبي هريرة وأبي موسى الأشعري، وأبي سعيد الخدري وعمران بن حصين وغيرهم، ذكرها البيهقي في الخلافيات، وروى الحاكم من طريق ابن عباس قال: ما قالها ابن مسعود وإن كان قالها فزلة من عالم، في الرجل يقول: «**إن تزوجت فلانة فهي طالق، قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ﴾ ولم يقل: إذا طلقتموهن ثم نكحتموهن**» ورواه عنه بلفظ آخر: وفي آخره فلا يكون طلاق حتى يكون نكاح، وهذا علقه البخاري وقد أوضحته في تغليق التعليق، ومقابل تصحيح الحاكم قول يحيى بن معين: لا يصح عن النبي ﷺ: «**لا طلاق قبل نكاح**» وأصح شيء فيه حديث ابن المنكدر عمن سمع طاوساً، عن النبي ﷺ مرسلاً، وقال أبو داود الطيالسي عن جابر واستدرك الحاكم من حديث وكيع وهو معلول، ورواه أبو قرة في سننه عن جابر مرفوعاً، وقال ابن عبدالبر في الاستذكار: روى من وجوه، إلا أنها عند أهل العلم بالحديث معلولة.

[تلخيص الحبير: (١٢٥١/٤-١٢٥٣)]، [بلوغ المرام: (٣٢٤)]، [الدراية: (٧١/٢-٧٢)]

١٧)حديث: عن عبدالرحمن بن عوف: «**دعتني أمي إلى قريب لها، فراودني في المهر، فقلت: إن نكحتها فهي طالق ثلاثاً، ثم سألت النبي ﷺ فقال: انكحها، فإنه لا طلاق قبل نكاح**» لم أجد له أصلاً من حديث عبدالرحمن بن عوف، لكن قريب من هذه القصة ما أورد الدارقطني من حديث زيد ابن علي بن الحسين عن أبابة: «**أن رجلاً أتى النبي ﷺ قال: يا رسول الله إن أمي عرضت علي قرابة لها أن أتزوجها، فقلت: إن تزوجتها فهي طالق ثلاثاً، فقال: هل كان قبل ذلك من ملك، قال: لا، قال: لا بأس تزوجها**» وإسناده ضعيف، وأورد أيضاً عن أبي ثعلبة الخشني قال: قال عم لي: اعمل لي عملاً حتى أزوجك ابنتي، فقلت: إن تزوجتها فهي طالق ثلاثاً، ثم بدا لي أن أتزوجها، فأتيت النبي ﷺ فذكر الحديث وفيه علي بن قرين وهو متروك.

[تلخيص الحبير: (١٢٥٣/٤)]

١٨)عن عائشة: «**لا طلاق في إغلاق**» أحمد وأبو داود وابن ماجه وأبو يعلى والحاكم والبيهقي، وصححه الحاكم وفي إسناده محمد بن عبد بن أبي صالح، وقد ضعفه أبو حاتم الرازي ورواه البيهقي من طريق ليس هو فيها.

[تلخيص الحبير: (١٢٥٠/٤)]

باب
فيمن طلق لاعباً

١٩)حديث: «**ثلاث جدهن جد، وهزلهن جد: الطلاق، والنكاح، والعتاق**». الطبراني من حديث فضالة بن عبيد بلفظ: «**ثلاث لا يجوز اللعب فيهن: الطلاق، والنكاح، والعتق**» وفيه ابن لهيعة، ورواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده، عن عبادة بن الصامت رفعه: «**لا يجوز اللعب في ثلاث: الطلاق والنكاح والعتاق، فمن قالهن فقد وجبن**» وهذا منقطع.

في الباب عن أبي ذر رفعه: «**من طلق وهو لاعب فطلاقه جائز، ومن أعتق وهو لاعب فعتاقه جائز، ومن نكح وهو لاعب فنكاحه جائز**» أخرجه عبدالرزاق، وهو منقطع وأخرج عن علي وعمر نحوه موقوفاً، ثم قال النووي: المعروف اللفظ الأول بالرجعة، بدل الطلاق، وقال أبو بكر بن العربي: لا يصح قوله: ويروى: بدل العتاق: الرجعة: قلت: هذا هو المشهور فيه، وكذا رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه والحاكم والدارقطني، عن أبي هريرة باللفظ المذكور أولاً، وفيه بدل: العتاق، الرجعة، قال الترمذي: حسن، وقال الحاكم: صحيح، وأقره صاحب الإلمام وهو من رواية عبدالرحمن بن حبيب بن أردك وهو مختلف فيه، قال النسائي: منكر الحديث، ووثقه غيره، فهو على هذا حسن.

[تلخيص الحبير: (١٢٤٩/٤-١٢٥٠)]، [الكافي الشافي: (٢٧٧/١)]

باب
طلاق السنة

٢٠)قال الحافظ: قال مجاهد في قوله تعالى: ﴿يأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ قال ابن عباس: في قبل عدتهن، أخرجه الطبري بسند صحيح.

قال الحافظ: روى الطبري بسند صحيح: «**عن ابن مسعود في قوله تعالى: ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ قال: في الطهر من غير جماع**» وأخرجه عن جمع من الصحابة ومن بعدهم كذلك، وهو عند الترمذي أيضاً.

[الفتح: (٢٥٩/٩)]

٢١)قال الحافظ: رأيت مستند ابن باطيش في أحاديث قتيبة جمع سعيد العيار بسند فيه ابن لهيعة: «**أن ابن عمر طلق امرأته آمنة بنت عمار**» والأول أولى، وأقوى من ذلك ما رأيته في مسند أحمد قال: عن نافع: «**أن عبدالله طلق امرأته وهي حائض، فقال عمر: يا رسول الله إن عبدالله طلق امرأته النوار، فأمره أن يراجعها**» الحديث، وهذا الإسناد على شرط الشيخين، ويونس شيخ أحمد وهو ابن محمد المؤدب من رجالهما، وقد أخرجه الشيخان عن قتيبة عن الليث ولكن لم تسم عندهما.

[الفتح: (٢٦٠/٩)]

٢٢)قال الحافظ : وقد أخرج ابن وهب في مسنده عن ابن أبي ذئب أن نافعاً أخبره : «**أن ابن عمر طلق امرأته وهي حائض، فسأل عمر رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: مره فليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر**» قال ابن أبي ذئب في الحديث عن النبي ﷺ «**وهي واحدة**»، وأخرجه الدارقطني عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : «**وهي واحدة**» وهذا نص في موضع الخلاف فيجب المصير إليه، وعند الدارقطني عن ابن عمر في القصة : «**فقال عمر: يا رسول الله أفتحتسب بتلك التطليقة؟ قال: نعم**» ورجاله إلى شعبة ثقات، وعنده من طريق عن ابن عمر : «**أن رجلاً قال: إني طلقت امرأتي البتة وهي حائض، فقال: عصيت ربك، وفارقت امرأتك، قال فإن رسول الله ﷺ أمر ابن عمر أن يراجع امرأته، قال: إنه أمر ابن عمر أن يراجعها بطلاق بقي له، وأنت لم تبق ما ترتجع به امرأتك**» في رواية أبي الزبير عن ابن عمر عند مسلم وأبي داود والنسائي وفيه : «**فقال له رسول الله ﷺ: ليراجعها، فردها وقال: إذا طهرت فليطلق أو يمسك**» لفظ مسلم، وللنسائي وأبي داود «**فردها علي**» زاد أبو داود «**ولم يرها شيئاً**» وإسناده على شرط الصحيح، وقد أخرج أحمد الحديث عن روح بن عبادة عن ابن جريج فذكرها، فلا يتخيل انفراد عبدالرزاق بها. قال أبو داود : روى هذا الحديث عن ابن عمر جماعة وأحاديثهم كلها على خلاف ما قال أبو الزبير. قال ابن عبدالبر : قوله : «**ولم يرها شيئاً**» وقال ابن عبدالبر : قوله : «**ولم يرها شيئاً**» منكر لم يقله غير أبي الزبير،، وقال الخطابي قال أهل الحديث : لم يرو أبو الزبير حديثاً أنكر من هذا. ونقل البيهقي في المعرفة عن الشافعي أنه ذكر رواية أبي الزبير فقال : نافع أثبت من أبي الزبير والأثبت من الحديثين أولى أن يؤخذ به إذا تخالفا، وقد وافق نافعاً غيره من أهل الثبت وقد روى عبدالوهاب الثقفي عن ابن عمر نحو ما نقله ابن عبدالبر عن الشعبي أخرجه ابن حزم بإسناد صحيح والجواب عنه مثله. وروى سعيد بن منصور من طريق عبدالله بن مالك : «**عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض، فقال رسول الله ﷺ: ليس ذلك بشيء**» وهذه متابعات لأبي الزبير.

[الفتح: (٢٦٦/٩-٢٦٧)]، [تلخيص الحبير: (١٢٤٥/٤-١٢٤٦)]

٢٣)قال الحافظ : روى في قصة عمر في بعض الروايات : أنه ﷺ قال : «**مره فليراجعها حتى تحيض، ثم تطهر**» والرواية المشهورة : «**فليمسكها إلى أن تطهر، ثم تحيض وتطهر مرة أخرى**» قلت : الراوية الأولى والثانية في الدارقطني بسند صحيح، وأقرب منه رواية النسائي من طريق سالم : أن ابن عمر قال : «**طلقت امرأتي وهي حائض، فذكر ذلك عمر للنبي ﷺ فقال: ليراجعها، ثم يمسكها حتى تحيض حيضة وتطهر**».

[تلخيص الحبير: (١٢٤٦/٤-١٢٤٧)]

٢٤)قال أحمد بن منيع : عن عبيدة عن علي ﷺ قال : «**ما طلق الرجل طلاق السنة فندم أبداً**».

قال الحافظ : هذا إسناده صحيح.

[المطالب العالية: (٢٠٩/٢)]

٢٥)**«روي أن الصحابة كانوا يستحبون أن لا يزيدوا في الطلاق على واحدة حتى تنقضي العدة»** رواه ابن أبي شيبة بإسناد صحيح، عن إبراهيم: **«كانوا يستحبون أن يطلقها واحدة، ثم يتركها حتى تحيض ثلاث حيض»**.

[الدراية: (٢/٦٩)]

٢٦)روى الدارقطني والطبراني من حديث ابن عمر في قصة تطليقه امرأته، فقال له النبي ﷺ: **«السنة أن تستقبل الطهر، فتطلق لكل قرء»** وقال البيهقي: أتى عطاء الخراساني في هذا الحديث بزيادات لم يتابع عليها، وهو ضعيف.

[الدراية: (٢/٦٩)]

باب
طلاق العبد

٢٧)عن ابن عمر مرفوعاً وموقوفاً: **«العبد يطلق تطليقتين»** مالك في الموطأ والشافعي موقوفاً، ورواه ابن ماجه والدارقطني والبيهقي من وجه آخر، عن ابن عمر مرفوعاً: **«طلاق الأمة اثنتان، وعدتها حيضتان»** وفي إسناده عمر بن شبيب وعطية العوفي وهما ضعيفان، وصحح الدارقطني والبيهقي الموقوف ولفظه عندهما: **«إذا طلق العبد امرأته تطليقتين، فقد حرمت عليه حتى تنكح زوجاً غيره، حرة كانت أو أمة، وعدة الحرة ثلاث حيض، وعدة الأمة حيضتان»** وفي السنن عن عائشة مرفوعاً: **«طلاق الأمة تطليقتان، وعدتها حيضتان»** ورواه البيهقي من طريق عطية عن ابن عمر أيضاً.

[تلخيص الحبير: (٤/١٢٥٤)]

٢٨)في حديث: **«أن نفيعاً وكان عبداً لأم سلمة، سأل عثمان وزيداً فقال: طلقت امرأتي وهي حرة تطليقتين، فقالا: حرمت عليك»** مالك في الموطأ والشافعي عنه به وأتم منه، ورواه عبدالرزاق من وجه عن أم سلمة: **«أن غلاماً لها طلق امرأة له حرة تطليقتين، فاستفتت أم سلمة النبي ﷺ فقال: حرمت عليه»** وفي إسناده عبدالله بن زياد بن سمعان، وهو متروك.

[تلخيص الحبير: (٤/١٢٦٠)]

٢٩)حديث عمر: **«يطلق العبد تطليقتين، وتعتد الأمة بقرئين»** موقوف، البيهقي من طريق الشافعي بسند متصل صحيح إليه ورواه البيهقي من وجه آخر، ورواه الشافعي من وجه آخر عن رجل من ثقيف أنه سمع عمر يقول: **«لو استطعت لجعلتها حيضة ونصفاً فقال له رجل: فاجعلها شهراً ونصفاً فسكت عمر»**.

[تلخيص الحبير: (٤/١٢٨٢)]

باب
ألفاظ الطلاق

٣٠)قال الحافظ : أخرج يزيد بن هارون في كتاب النكاح ومن طريقه البيهقي بسند صحيح عن يوسف بن ماهك : «**أن أعرابياً أتى ابن عباس فقال: إني جعلت امرأتي حراماً، قال: ليست عليك بحرام. قال: أرأيت قول الله تعالى: ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلاًّ لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلاَّ مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ﴾ الآية؟ فقال ابن عباس: إن إسرائيل كان به عرق النسا فجعل على نفسه إن شفاه الله أن لا يأكل العروق من كل شيء، وليس بحرام يعني على هذه الأمة**» .
قال البيهقي بعد أن أخرج الحديث الذي أخرجه الترمذي وابن ماجه بسند رجاله ثقات عن عائشة قالت : «**آلى النبي ﷺ من نسائه وحرم، فجعل الحرام حلالاً، وجعل في اليمين كفارة**» .

[الفتح: (٢٨٥/٩)]

٣١)ثم أخرج بسند جيد لكن فيه الواقدي، ثم عن سليمان بن يسار أن التوأمة طلقت ألبتة، فسألت عمر فجعلهما واحدة .

[الإصابة: (٢٥٦/٤)]

٣٢)عن عبدالله بن يزيد بن ركانة عن أبيه عن جده قال قلت : «**يا رسول الله إني طلقت امرأتي البتة فقال ما أردت بها قال واحدة**» الحديث . أخرجه الترمذي في إسناده اختلاف على أبي داود وغيره .
[الإصابة: (٥٢١/١)]، [التهذيب: (٢٧١/٣-٢٧٢)]

٣٣)عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ، قال : «**طلق أبو ركانة أم ركانة، فقال له رسول الله ﷺ: راجع امرأتك فقال: إني طلقتها ثلاثاً قال: قد علمت راجعها**» رواه أبو داود . في سنده ابن إسحاق وفيه مقال .

[بلوغ المرام: (٣٢١)]

٣٤)حديث : «**طلق أبو ركانة امرأته في مجلس واحد ثلاثاً، فحزن عليها فقال له رسول الله ﷺ فإنها واحدة**» رواه أحمد .
في سنده ابن إسحاق، وفيه مقال : وقد روى أبو داود من وجه آخر، أحسن منه : «**أن أبا ركانة طلق امرأته سهيمة البتة، فقال: والله ما أردت بها إلا واحدة، فردها إليه النبي ﷺ**» .

[بلوغ المرام: (٣٢١)]

٣٥)حديث : **أن ركانة بن عبد يزيد أتى رسول الله ﷺ فقال: إني طلقت امرأتي سهيمة البتة، ووالله ما أردت إلا واحدة، فردها عليه**» الشافعي وأبو داود والترمذي وابن ماجه، واختلفوا هل هو من مسند ركانة، أو مرسل عنه، وصححه أبو داود وابن حبان والحاكم، وأعله البخاري بالاضطراب، وقال ابن عبدالبر في التمهيد : ضعفوه، وفي الباب عن ابن عباس رواه أحمد والحاكم، وهو معلول أيضاً .
[تلخيص الحبير: (١٢٥٤/٤-١٢٥٥)]، [تلخيص الحبير: (١٥٣٢/٤)]

٣٦)قال الزمخشري: ظاهر قوله تعالى: ﴿قَدْ فَرَضَ الله لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾ أنه كانت منه يمين، فإن قلت: هل كفر رسول الله ﷺ لذلك؟ قلت: عن الحسن: أنه لم يكفر؛ لأنه كان مغفوراً له ما تقدم من ذنبه وما تأخر.

قال الحافظ: لم أجده وفي المراسيل لأبي داود عنه خلاف ذلك.

[الكافي الشاف: (٥٥٢/٤)]

٣٧)عن محمود بن لبيد رضي الله تعالى عنه قال: «**اخبر رسول الله ﷺ عن رجل طلق امرأته ثلاث تطليقات جميعاً، فقام غضبان، ثم قال: أيلعب بكتاب الله، وأنا بين أظهركم؟ حتى قام رجل، فقال: يا رسول الله الا اقتله**» رواه النسائي، رواته موثقون.

[بلوغ المرام: (٣٢٠، ٣٢١)]

٣٨)قال ابن أبي شيبة عن الضحاك: «**أن أبا بكر وعمر وابن مسعود قالوا: من قال لامرأته: هي علي حرام، فلست بحرام، وعليه كفارة يمين**» وهو ضعيف ومنقطع أيضاً.

قال البيهقي اختلفت الراوية فيه عن عمر، فروى عنه أنه قال فيه: هو يمين يكفرها، وروي عنه أنه أتاه رجل قد طلق امرأته تطليقة، فقال: أنت علي حرام، فقال عمر: لا أردها إليك، ثم ساق الإسناد إليه فالأول من طريق جابر الجعفي عن عكرمة عن ابن عباس وهو ضعيف لكن له شاهد أخرجه عبدالرزاق عن عمر منقطعاً، والثاني من طريق النخعي عنه وهو منقطع.

روى ابن أبي شيبة من طريق قتادة عنه، وعن عبدالوهاب الثقفي، عن زيد بن ثابت قال: «**هي ثلاث لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره**»، وهذه الراوية أوصل الروايات عنه، وجاء عنه من طريق قبيصة بن ذؤيب قال: «**سألت زيد بن ثابت وابن عمر عمن قال لامرأته: أنت علي حرام، قالا جميعاً كفارة يمين**»، وسندها صحيح أخرجه ابن حزم.

[تلخيص الحبير: (١٢٥٨/٤-١٢٥٩)]، [الكافي الشافي: (٥٥١/٤-٥٥٢)]

باب
طلاق الرجعة

٣٩)عن عبدالله بن معقل «**أن جمل بنت يسار أخت معقل بن يسار كانت تحت أبي البداح بن عاصم فطلقها فانقضت عدتها فخطبها**».

رواه إسماعيل بن إسحاق القاضي.

هذا سند صحيح وإن كان ظاهره الإرسال فإن ثبت فهو غير أبي البداح بن عاصم بن عدي بتصرف

[الإصابة: (١٧/٤-١٨)]

٤٠)حديث ابن عباس فيه: «**فقال رسول الله ﷺ: لو راجَعْتِهِ**».

قال الحافظ: كذا في الأصول، وفي رواية ابن ماجه: «**لو راجعتيه**» بإثبات الياء وهو لغة ضعيفة وقليلة.

قال صاحب عمدة القاري: إن صح هذا في الرواية فهي لغة فصيحة لأنها من أفصح الخلق.

قلت: لم يصح، ولولا ذلك لوجب ترجيحها على غيرها.

[انتقاض الاعتراض: (٢/٣٠٧)]

٤١) حديث: «**أن عمر سئل عمن طلق طلقتين، فانقضت عدتها فتزوجها غيره وفارقها، ثم تزوجها الأول، فقال: هي عنده على ما بقي من الطلاق**» رواه البيهقي، عن أبي هريرة، وعن يحيى بن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: سألت عمر عن رجل، فذكره وإسناده صحيح.

[تلخيص الحبير: (٤/١٢٦٠)]

٤٢) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: «**رد النبي ﷺ ابنته زينب على أبي العاص بن الربيع بعد ست سنين بالنكاح الأول، ولم يحدث نكاحاً**» رواه أحمد والأربعة إلا النسائي، وصححه أحمد والحاكم.

[بلوغ المرام: (٣٠٠)]

٤٣) عن عمران بن حصين رضي الله تعالى عنهما: «**أنه سئل عن الرجل يطلق ثم يراجع، ولا يشهد، فقال: أشهد على طلاقها، وعلى رجعتها**» رواه أبو داود موقوفاً. سنده صحيح.

[بلوغ المرام: (٣٢٥)]

٤٤) قال الزمخشري: ...عن عمر: «**إذا نوى الطلاق فرجعي وعن علي ﷺ ثلاث**».

قال الحافظ: أخرجه ابن أبي شيبة وعبدالرزاق عن علي «**في قول الرجل لامرأته: أنت علي حرام هي ثلاث**»، وهذا منقطع.

[الكافي الشاف: (٤/٥٥٢)]

٤٥) حديث: «**أن عمران بن حصين: سئل عمن راجع امرأة ولم يشهد، فقال راجع في غير سنة، فيشهد الآن**» أبو داود وابن ماجه والبيهقي واللفظ له وهو أتم، زاد الطبراني في رواية واستغفر الله.

[تلخيص الحبير: (٤/١٢٦٢-١٢٦٣)]

باب
فيمن طلق أكثر من ثلاث

٤٦) قال إسحاق بن راهويه، عن علقمة قال: «**كنا مع ابن مسعود ﷺ فجاءه رجل فقال: إن رجلاً قال لامرأته: هي طالق ثمانياً! فقال: أبمرة واحدة قلتها؟ قال: نعم، قال: وتريد أن تبين منك امرأتك؟ قال: نعم. قال: هو كما قلت. ثم جاء آخر فقال: إن رجلاً قال لامرأته الليلة: هي طالق عدد النجوم، قال: أبمرة قلتها؟ فقال نعم. قال: وتريد أن تبين منك امرأتك؟ قال: نعم. فذكر ابن مسعود ﷺ نساء أهل الأرض عند ذلك بشيء لا أحفظه، ثم قال: بين الله لكم كيف الطلاق؛ فمن طلق كما أمره الله -تعالى- بين له، ومن لبس به جعلنا به لبسه**

والله لا تلبسون على أنفسكم وتتحمله، هو كما تقولون» .

قال الحافظ : هذا إسناد موقوف، وهو صحيح .

[المطالب العالية : (٢/٢١١)]

باب

متعة الطلاق

٤٧)قال ابن أبي عمر : حدثنا سفيان عن عمرو قال : «**سمعت ابن عباس رضي الله عنهما وأنا قائم على رأسه يقول: -ورجل يقول له: إن معاوية ﷺ نهى عن المتعة- فقال ابن عباس رضي الله عنهما: انظروا، فإن كانت في كتاب الله -تعالى- فقد كذب على رسول الله ﷺ، وإن لم تكن في كتاب الله -تعالى- فهو كما قال»** .

قال الحافظ : هذا صحيح موقوف .

[المطالب العالية : (٢/٢١٩)]

باب

متى تحل المبتوتة

٤٨)قال الحافظ : وقع عند ابن إسحاق في المغازي عن هشام عن أبيه قال «**كانت امرأة من قريظة يقال لها تميمة تحت عبدالرحمن بن الزبير فطلقها فتزوجها رفاعة ثم فارقها، فأرادت أن ترجع إلى عبد الرحمن بن الزبير**» ، وهو مع إرساله مقلوب، والمحفوظ ما اتفق عليه الجماعة عن هشام، فأخرج النسائي من طريق سليمان بن يسار عن عبيدالله بن العباس أي ابن عبدالمطلب : «**أن الغميصاء أو الرميصاء أتت النبي ﷺ تشكو من زوجها أنه لا يصل إليها، فلم يلبث أن جاء فقال: إنها كاذبة ولكنها تريد أن ترجع إلى زوجها الأول، فقال: ليس ذلك لها حتى تذوق عسيلته**» ورجاله ثقات لكن اختلف فيه عن سليمان بن يسار، أخرج الطبراني وأبو مسلم الكجي وأبو نعيم في الصحابة عن عائشة «**أن عمرو بن حزم طلق الغميصاء فتزوجها رجل قبل أن يمسها فأرادت أن ترجع إلى زوجها الأول**» الحديث أخرجه مقاتل بن حيان في تفسيره ومن طريقه ابن شاهين في الصحابة ثم أبو موسى في قوله تعالى : ﴿فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِن بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ﴾ قال : «**نزلت في عائشة بنت عبدالرحمن بن عقيل النضرية كانت تحت رفاعة بن وهب بن عتيك وهو ابن عمها فطلقها طلاقاً بائناً فتزوجت بعده عبدالرحمن بن الزبير ثم طلقها فأتت النبي ﷺ فقالت إنه طلقني قبل أن يمسني أفأراجع إلى ابن عمي زوجي الأول؟ قال: لا**» الحديث .

[الفتح : (٩/٣٧٥)]

٤٩)قال الحافظ: ساق بسنده الصحيح عن سعيد بن المسيب قال: يقول الناس لا تحل للأول حتى يجامعها الثاني، وأنا أقول: إذا تزوجها تزويجاً صحيحاً لا يريد بذلك إحلالها للأول فلا بأس أن يتزوجها الأول. وهكذا أخرجه ابن أبي شيبة وسعيد بن منصور، وفيه تعقب على من استبعد صحته عن سعيد، ضعف الخبر الوارد في ذلك. وهو ما أخرجه النسائي عن سعيد بن المسيب: «**عن ابن عمر رفعه في الرجل تكون له المرأة فيطلقها ثم يتزوجها آخر فيطلقها قبل أن يدخل بها فترجع إلى الأول، فقال: لا، حتى تذوق العسيلة**» وقد أخرجه النسائي أيضاً من رواية سفيان الثوري عن علقمة بن مرثد فقال عن رزين بن سليمان الأحمري عن ابن عمر نحوه قال النسائي: هذا أولى بالصواب، وإنما قال ذلك لأن الثوري أتقن وأحفظ من شعبة، وروايته أولى بالصواب.

وقال أيضاً: وصرح مقاتل بن حيان في تفسيره مرسلاً أنها: «**قالت: يا رسول الله إنه كان مسني فقال كذبت بقولك الأول فلن أصدقك في الآخر، وانها اتت ابا بكر ثم عمر فمنعناها**» وكذا وقفت هذه الزيادة الأخيرة في رواية ابن جريج المذكورة أخرجها عبدالرزاق نحوه،

ووقع عند مالك في الموطأ، زاد خارج الموطأ فيما رواه ابن وهب عنه وتابعه إبراهيم بن طهمان عن مالك عند الدارقطني في الغرائب عن أبيه: «**أن رفاعة طلق امرأته تميمة بنت وهب ثلاثاً، فنكحها عبدالرحمن، فاعترض عنها لم يستطع أن يمسها ففارقها، فأراد رفاعة أن يتزوجها**» الحديث، ووقع عند أبي داود عن عائشة: «**سئل رسول الله ﷺ عن رجل طلق امرأته فتزوجت غيره فدخل بها وطلقها قبل أن يواقعها أتحل للأول؟ قال: لا**» الحديث. وأخرج الطبري وابن أبي شيبة من حديث أبي هريرة نحوه، والطبري أيضاً والبيهقي من حديث أنس كذلك، وكذا وقع في رواية حماد بن سلمة عن عائشة: «**أن عمرو بن حزم طلق الغميصاء فنكحها رجل فطلقها قبل أن يمسها، فسألت النبي ﷺ فقال: لا، حتى يذوق الآخر عسيلتها وتذوق عسيلته**» وأخرجه الطبراني ورواته ثقات، فإن كان حماد بن سلمة حفظه فهو حديث آخر لعائشة في قصة أخرى غير قصة امرأة رفاعة، وله شاهد من حديث عبيدالله -بالتصغير- ابن عباس عند النسائي في ذكره الغميصاء.

[الفتح: (٣٧٧/٩-٣٧٩)]

٥٠)ساق الحافظ بسنده عن إبراهيم: «**أن علياً ﷺ كان يقول في الحرام والخلية والبرية والبتة: هن ثلاث ثلاث**».

هذا موقوف رجاله ثقات، لكنه منقطع.

وبه إلى سعيد بن منصور نا عبدالعزيز بن محمد عن جعفر بن محمد عن أبيه: «**أن علياً ﷺ قال في الذي يحرم أهله: هي طالق ثلاثاً**».

وهذا أيضاً موقوف رجاله ثقات، وهو منقطع.

وبه إلى سعيد بن منصور نا هشيم أنا إسماعيل بن أبي خالد ومطرف عن الشعبي أنه كان يقول:

يقولون إن علياً كان يقول في الحرام: هي ثلاث وليس كذلك، ولا أعلم بما قال ممن روى عنه ذلك، وإنما قال: لا أحلها ولا أحرمها، فإن شئت فتقدم وإن شئت فتأخر.

وهذا موقوف صحيح.

وصح عن ابن عمر كالأول، أخرجه سعيد بن منصور أيضاً وبه قال زيد بن ثابت على اختلاف عنه.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٣٣١-٣٣٢)]

٥١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن الزبير بن عبدالرحمن بن الزبير، عن أبيه: «**أن رفاعة بن سموال طلق امرأته فأتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله! قد تزوجني عبدالرحمن وما معه إلا مثل هذه، وأومأت إلى هدبة من ثوبها، فجعل رسول الله ﷺ يعرض عن كلامها، ثم قال لها: تريدين أن ترجعي إلى رفاعة، لا، حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك**».

قال البزار: رواه مالك في الموطأ مرسلاً ولم يوصله، ووصله الحنفي، فقال: عن أبيه، ولا نعلم روى عبدالرحمن بن الزبير عن النبي ﷺ إلا هذا.

قلت: وهو في الصحيح من حديث عائشة ورواه الطبراني من طريقها، وسمى المرأة تميمة.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٠٠)]، [إتحاف المهرة: (١٠/٦٠٢)]، [الإصابة: (١/٥٨٤)، (٢/٤٣٧-٤٣٨)]

٥٢)عن أميمة بنت الحارث: «**قالت يا رسول الله إن رفاعة طلقني افأتزوج عبدالرحمن قال هل جامعك قالت ما معه إلا مثل هدبة فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك**».

أخرجه ابن مندة من طريق محمد بن مروان السدي عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس. قلت: ومحمد بن مروان كذبوه وشيخه اعترف بالكذب وأصل القصة في الصحيحين بغير هذا السياق ولم يسم المرأة فيهما.

[الإصابة: (٤/٢٣٩)]

٥٣)عن عائشة في العسيلة[1].

ترجمة أبو عبدالملك المكي: ...هو شيخ أحمد فيه وهو ابن معاوية الفزاري، وهو معروف بتدليس الشيوخ.

[تعجيل المنفعة: (٢/٤٩٧)]

٥٤)ذكر الزمخشري: ...عن عثمان ﷺ: «**لا إلا نكاح رغبة غير مدالسة**»..

قال الحافظ: لم أجده عن عثمان بل وجدته عن ابن عمر. أخرجه الحاكم وقد روي مرفوعاً أخرجه الطبراني من حديث ابن عباس رضي الله عنهما: «**أن رسول الله ﷺ سئل عن المحلل فقال: لا، إلا نكاح رغبة غير دلسة، ولا مستهزئ بكتاب الله تعالى لم يذق العسيلة**» وفي إسناده إبراهيم بن

---

(١) أحمد (٦/٦٢) ولفظه: «**العسيلة هي الجماع**».

إسماعيل بن أبي حبيبة وهو ضعيف.

[الكافي الشاف: (١/٢٧٢-٢٧٣)]

٥٥)قال الزمخشري: ...عن النبي ﷺ: **«أنه لعن المحلل والمحلل له»** ...

قال الحافظ: روى عن ابن مسعود وعلي وجابر وعقبة بن عامر، وأبي هريرة وابن عباس. قلت: أحال بها على تخريج الهداية وحديث ابن مسعود أخرجه الترمذي والنسائي وصححه ابن دقيق العيد على شرط البخاري وحديث ابن عباس أخرجه ابن ماجه، وحديث علي أخرجه أحمد وأبو داود. وحديث أبي هريرة رواه أحمد والبيهقي وحديث عقبة بن عامر أخرجه ابن ماجه، وحديث جابر ذكره الترمذي.

[الكافي الشاف: (١/٢٧٢)]

باب

التخيير

٥٦)روي: **«أن الصحابة أجمعوا على أن المخيرة لها الخيار ما دامت في مجلسها»** رواه عبدالرزاق عن ابن مسعود وأخرجه الطبراني والبيهقي من طريقه، ورجاله ثقات إلا أن فيه انقطاعاً، ولفظه: **«إذا ملكها أمرها فتفرقا قبل أن يقضى بشيء فلا أمر لها»**.

عن جابر: **«إذا خير الرجل امرأته فلم تختر في مجلسها ذلك، فلا خيار لها»** أخرجه عبدالرزاق بإسناد صحيح.

روى عبدالرزاق وابن أبي شيبة عن عمر وعثمان نحوه، وفي إسناده ضعف، وروى ابن أبي شيبة عن عبدالله بن عمر نحوه.

[الدراية: (٢/٧١)]

باب

تخيير الأمة إذا عتقت وهي تحت العبد

٥٧)عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **«كان زوج بريرة عبداً أسوداً يقال له مغيث، عبداً لبني فلان، كأني أنظر إليه يطوف وراءها في سكك المدينة»**.

رواه البخاري

* قول البخاري: باب خيار الأمة تحت العبد.

قال الحافظ: قال إبراهيم بن أبي طالب أحد حفاظ الحديث وهو من أقارن مسلم فيما أخرجه البيهقي عنه: خالف الأسود الناس في زوج بريرة. وقال الإمام أحمد إنما يصح أنه كان حراً عن الأسود وحده، وما جاء عن غيره فليس بذاك، وصح عن ابن عباس وغيره أنه كان عبداً، ورواه علماء المدينة، وإذا روى علماء المدينة شيئاً وعملوا به فهو أصح شيء، وإذا عتقت الأمة تحت الحر فعقدها

المتفق على صحته لا يفسخ بأمر مختلف فيه.

* قول البخاري: عبد لبني فلان.

قال الحافظ: عند الترمذي عن أيوب: «**كان عبداً أسود لبني المغيرة**» وفي رواية هشيم عن سعيد بن منصور: «**وكان عبداً لآل المغيرة من بني مخزوم**» ووقع في المعرفة لابن مندة مغيث مولى أحمد بن جحش، ثم ساق الحديث من طريق سعيد بن أبي عروبة مثل ما وقع في الترمذي، لكن عند أبي داود بسند فيه ابن إسحاق: «**وهي عند مغيث عبد لآل أبي أحمد**» وقال ابن عبدالبر: «**مولى بني مطيع**» والأول أثبت لصحة إسناده.

[الفتح: (٩/٣١٨-٣١٩)]

٥٨) عن الأسود: «**أن عائشة أرادت أن تشتري بريرة فأبى مواليها إلا أن يشترطوا الولاء، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: اشتريها وأعتقيها، فإنما الولاء لمن أعتق، وأتى النبي ﷺ بلحم، فقيل: إن هذا ما تصدق به على بريرة، فقال: هو لها صدقة ولنا هدية**».

حدثنا آدم حدثنا شعبة، وزاد «**فخيرت من زوجها**».

رواه البخاري

* قول البخاري: باب.

قال الحافظ: وأورد فيه قصة بريرة عن الأسود وهو ابن يزيد: «**أن عائشة أرادت أن تشتري بريرة**» فساق القصة مختصرة وصورة سياقه الإرسال، لكن أورده في كفارات الأيمان مختصراً فقال فيه: «**عن الأسود عن عائشة**» وكذا أورده في الفرائض وزاد في آخره: «**قال الحكم: وكان زوجها حراً**» ثم أورده بعده من طريق منصور عن إبراهيم عن الأسود أن عائشة فساق نحو سياق الباب وزاد فيه: «**وخيرت فاختارت نفسها وقالت: لو أعطيت كذا وكذا ما كنت معه، قال الأسود: وكان زوجها حراً**» قال البخاري: قول الأسود منقطع، وقول ابن عباس: «**رأيته عبداً**» أصح. وقد أخرجه البيهقي من وجه آخر عن آدم شيخ البخاري فيه فجعل الزيادة من قول إبراهيم ولفظه في آخره: «**قال الحكم قال إبراهيم: وكان زوجها حراً فخيرت من زوجها**» فظهر أن هذه الزيادة مدرجة وحذفها في الزكاة لذلك. قلت: وقع لبعض الرواة فيه غلط، فأخرج قاسم بن أصبغ في مصنفه وابن حزم من طريقه قال عن عائشة: «**كان زوج بريرة حراً**» وهذا وهم من موسى أو من أحمد، أصحاب هشام ومن أصحاب جرير قالوا كان عبداً، منهم إسحاق بن راهويه وحديثه عند النسائي، وعثمان بن أبي شيبة وحديثه عند أبي داود، وعلي بن حجر وحديثه عند الترمذي، وأصله عند مسلم، ولم يختلف على ابن عباس في أنه كان عبداً، وكذا جزم به الترمذي عن ابن عمر وحديثه عند الشافعي والدارقطني وغيرهما، وكذا أخرجه النسائي: «**من حديث صفية بنت أبي عبيد قالت كان زوج بريرة عبداً**» وسنده صحيح، وقع في رواية أسامة بن زيد عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه: «**عن**

عائشة قالت: **كانت بريرة مكاتبة لأناس من الأنصار وكانت تحت عبد»** الحديث. أخرجه أحمد وابن ماجه والبيهقي، وأسامة فيه مقال، الدارقطني: «**وقال إبراهيم عن الأسود عن عائشة: كان حراً**» قلت: وأصرح ما رأيته في ذلك رواية أبي معاوية: **عائشة قالت: كان زوج بريرة حراً فلما عتقت خيرت**» الحديث أخرجه أحمد عنه، وأخرج ابن أبي شيبة عن إدريس عن الأعمش بهذا السند: عن عائشة قالت: «**كان زوج بريرة حراً**» ومن وجه آخر عن النخعي عن الأسود: «**أن عائشة حدثته: ان زوج بريرة كان حراً حين أعتقت**» فدلت الروايات المفصلة التي قدمتها آنفاً على أنه مدرج من قول الأسود أو من دونه فيكون من أمثله ما أدرج في أول الخبر وهو نادر فإن الأكثر أن يكون في آخره ودونه أن يقع في وسطه، وعلى تقدير أن يكون موصولاً فترجح رواية من قال كان عبداً بالكثرة، وقد روى ابن أبي شيبة في الأوائل بسند صحيح أنها أول كتابة كانت في الإسلام.

وقال أيضاً: عند أبي داود من طريق ابن إسحاق بأسانيد عن عائشة أن بريرة أعتقت فذكر الحديث وفي آخره: «**إن قربك فلا خيار لك**» وروى مالك بسند صحيح عن حفصة أنها أفتت بذلك، وأخرج سعيد بن منصور عن ابن عمر مثله.

[الفتح: (٩/٣٢١-٣٢٣)]

٥٩) روى الدارقطني والبيهقي من حديث نافع عن ابن عمر قال: «**كان زوج بريرة عبداً**» وفي إسناده ابن أبي ليلى، وقد رواه البيهقي من رواية نافع عن صفية بنت أبي عبيد، وإسناده أصح، وهو في النسائي أيضاً، وأما رواية ابن عباس: فرواها البخاري من رواية القاسم بن محمد عنه: «**أن زوج بريرة كان عبداً يقال له: مغيث، كأني انظر إليه يطوف خلفها يبكي**» الحديث، ورواه أحمد وأبو داود والترمذي والطبراني، وفي رواية الترمذي: «**أن زوج بريرة كان عبداً أسود لبني المغيرة يوم أعتقت**».

[تلخيص الحبير: (٣/١٢٠٤)]

باب
الحكمين قبل الطلاق

٦٠) حديث علي: «**أنه بعث حكمين، فقال: تدريان ما عليكما، إن رأيتما أن تجمعا فجمعا، وإن رأيتما أن تفرقا ففرقا، فقالت الزوجة: رضيت بما في كتاب الله تعالى علي ولي، فقال الرجل: أما الفرقة فلا، قال علي: كذبت ولا والله حتى تقر بمثل الذي أقررت به**» الشافعي، عن عبيدة قال: «**جاء رجل وامرأة إلى علي، ومع كل واحد منهما فئام من الناس، فذكر القصة والحديث**» ورواه النسائي في الكبرى والدارقطني والبيهقي وإسناده صحيح، ورواه عبدالرزاق.

[تلخيص الحبير: (٣/١٢٣٩-١٢٤٠)]

٦١)**«عن ابن أبي مليكة قال تزوج عقيل بن أبي طالب فاطمة بنت عتبة بن ربيعة فكانت تقول له إذا دخل ابن عتبة بن ربيعة فقال لها يوماً وقد أضجرته على يسارك إذا دخلت النار فقالت لا يجمع رأسي ورأسك بيت وأتت عثمان فبعث معها ابن عباس ومعاوية فوعداها فلما حضر وجداهما مصطلحين»** أخرجه ابن سعد، بسند صحيح.

وأخرجه أيضاً موصولاً عن ابن عباس باختصار وفي سنده الواقدي.

[الإصابة: (٣٨٤/٤)]

باب
طلاق المكره والناسي

٦٢)قال العقيلي عن صفوان الأصم الطائي عن رجل من الصحابة: **«أن رجلاً كان نائماً فأخذت امرأته سكيناً وجلست على صدره فقالت لتطلقني أو لأذبحنك فطلقها فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال لا قيلولة في الطلاق»** وصفوان منكر الحديث وكذلك الغار بن جبلة.

[لسان الميزان: (١٩١/٣-١٩٢)]، [لسان الميزان: (٤١٢/٤)]، [الإصابة: (١٨٩/٢)]، [تلخيص الحبير: (١٢٦٠/٤)]

٦٣)عن قدامة بن إبراهيم: **«أن رجلاً على عهد عمر بن الخطاب تدلى بحبل ليشتار عسلاً، فأقبلت امرأته فجلست على الحبل وقالت: تطلقني ثلاثاً وإلا قطعت الحبل، فذكرها بالله والإسلام، فأبت، فطلقها ثلاثاً، ثم خرج إلى عمر فذكر ذلك له، فقال: ارجع إلى أهلك فليس بطلاق»** البيهقي من طريق عبدالملك بن قدامة بن محمد بن إبراهيم بن حاطب الجمحي عن أبيه، وهو منقطع، وفي الباب عن ابن عباس وعلي وابن عمر، وابن الزبير وغيرهم، قالوا: **«ليس على مكره طلاق»** أخرجه ابن أبي شيبة وغيره.

[تلخيص الحبير: (١٢٥٩/٤-١٢٦٠)]

٦٤)روى ابن عدي في الكامل عن أبي بكرة رفعه: **«رفع الله عن هذه الأمة ثلاثاً: الخطأ، والنسيان، والأمر يكرهون عليه»** وجعفر وأبوه ضعيفان، كذا قال المصنف، وقد ذكرناه عن محمد بن نصر بلفظه، ووجدته في فوائد أبي القاسم الفضل ابن جعفر التميمي المعروف بأخي عاصم، عن ابن عباس بهذا ولكن رواه ابن ماجه عن محمد بن مصفى بلفظ: **«إن الله وضع»**.

[تلخيص الحبير: (٤٦٦/١)]، [الكافي الشافي: (٥٠٧/٣)]

٦٥)**«رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه»** قال النووي في الطلاق من الروضة في تعليق الطلاق: حديث حسن، وكذا قال في أواخر الأربعين له، انتهى. رواه ابن ماجه، وابن حبان والدارقطني والطبراني والبيهقي، والحاكم في المستدرك من حديث الأوزاعي واختلف عليه عن ابن عباس بلفظ: **«إن الله وضع»** وللحاكم، والدارقطني، والطبراني تجاوز وهذه رواية بشر بن بكر، ورواه

الوليد بن مسلم عن الأوزاعي فلم يذكر عبيد بن عمير قال البيهقي : جوده بشر بن بكر ، وقال الطبراني في الأوسط : لم يروه عن الأوزاعي يعني مجوداً إلا بشر ، تفرد به الربيع بن سليمان ، والوليد فيه إسنادان آخران ، روى عن محمد بن المصفى عنه عن مالك عن نافع عن ابن عمر ، وعن ابن لهيعة عن موسى بن وردان عن عقبة بن عامر ، قال ابن أبي حاتم في العلل : سألت أبي عنها فقال : هذه أحاديث منكرة كأنها موضوعة ، وقال في موضع آخر منه : لم يسمعه الأوزاعي عن عطاء ، إنما سمعه من رجل لم يسمه ، أتوهم أنه عبدالله بن عامر الأسلمي أو إسماعيل بن مسلم ، قال : ولا يصح هذا الحديث ، ولا يثبت إسناده ، وقال عبدالله بن أحمد في العلل : سألت أبي عنه فأنكره جداً ، وقال : ليس يروى هذا إلا عن الحسن عن النبي ﷺ ، قال محمد بن نصر في كتاب الاختلاف في باب طلاق المكره : يروى عن النبي ﷺ أنه قال : «**رفع الله عن هذه الأمة الخطأ والنسيان، وما أكرهوا عليه**» إلا أنه ليس له إسناد يحتج بمثله ، ورواه العقيلي في تاريخه من حديث الوليد عن مالك به ، ورواه البيهقي وقال : قال الحاكم : هو صحيح غريب ، وقال البيهقي في موضع آخر ، ليس بمحفوظ عن مالك ورواه الخطيب في كتاب الرواة عن مالك ، وقال سوادة مجهول ، والخبر منكر عن مالك ، ورواه ابن ماجه من حديث أبي ذر ، وفيه شهر بن حوشب ، وفي الإسناد انقطاع أيضاً ، ورواه الطبراني من حديث أبي الدرداء ، ومن حديث ثوبان وفي إسنادهما ضعف ، وأصل الباب حديث أبي هريرة في الصحيح من طريق زرارة بن أوفى عنه بلفظ : «**إن الله تجاوز لأمتي ما حدثت به أنفسها، ما لم تعمل به أو تكلم به**» ورواه ابن ماجه ولفظه : «**عما توسوس به صدورها**» بدل «**ما حدثت به أنفسها**» وزاد في آخره : «**وما استكرهوا عليه**» والزيادة هذه أظنها مدرجة .

[تلخيص الحبير : (٢/٤٦٤-٤٦٦)]

باب
فيمن طلق في الجاهلية والإسلام

٦٦)روى الشافعي عن جابر : «**أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ، إني طلقت امرأتي في الشرك تطليقتين، وفي الإسلام تطليقة، فألزمه الطلاق**» وإسناده ضعيف جداً .

[الدراية : (٢/٦٥)]

باب
في امرأة المفقود

٦٧)قال الحافظ : وأخرجه أيضاً سعيد بن منصور عنه بسند له جيد : «**أن ابن مسعود اشترى جارية بسبعمائة درهم، فإما غاب صاحبها وإما تركها، فنشده حولاً فلم يجده، فخرج بها إلى مساكين عند سدة بابه فجعل يقبض ويعطي ويقول: اللهم عن صاحبها، فإن أتى فمني وعلي الغرم**» وأخرجه الطبراني من هذا الوجه أيضاً .

قال الحافظ: وأخرج دعلج في مسند ابن عباس له بسند صحيح: عن ابن عباس قال: «**انظر هذه الضوال فشد يدك بها عاماً، فإن جاء ربها فادفعها إليه، وإلا فجاهد بها وتصدق، فإن جاء فخيره بين الأجر والمال**».

قال الحافظ: وأما قوله فسنته سنة المفقود فإن مذهب الزهري في امرأة المفقود أنها تربص أربع سنين، وقد أخرجه عبدالرزاق وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة بأسانيد صحيحة عن عمر، منها لعبد الرزاق من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب: «**أن عمر وعثمان قضيا بذلك**» وأخرج سعيد بن منصور بسند صحيح عن ابن عمر وابن عباس قالا: «**تنتظر امرأة المفقود أربع سنين**». وثبت أيضاً عن عثمان وابن مسعود في رواية وعن جمع من التابعين كالنخعي وعطاء والزهري ومكحول والشعبي.

وقال أيضاً: وجاء عن علي: «**إذا فقدت المرأة زوجها لم تزوج حتى يقدم أو يموت**» أخرجه أبو عبيد في كتاب النكاح، وقال عبدالرزاق: بلغني عن ابن مسعود أنه وافق علياً في امرأة المفقود أنها تنتظره أبداً. وأخرج أبو عبيد أيضاً بسند حسن عن علي: «**لو تزوجت فهي امرأة الأول دخل بها الثاني أو لم يدخل**»، وأخرج سعيد بن منصور عن الشعبي: «**إذا تزوجت فبلغها أن الأول حي فرق بينها وبين الثاني واعتدت منه، فإن مات الأول اعتدت منه أيضاً وورثته**»، ومن طريق النخعي: لا تزوج حتى يستبين أمره.

[الفتح: (٩/٣٤٠)]

٦٨) عن أبي الجويرية الحرمي، قال: سألت ابن عباس، فذكر قصة طويلة فيها: «**وانظر هذه الضوال التي ضلت، فشد يدك بها عاماً فإن جاء أربابها، فادفعها إليهم، وإلا فاهد بها في سبيل الله، وتصدق بها، ثم عرفها، فإن جاء أربابها، خيرهم أعيان مالهم، ولك أجر ما تصدقت به، وإن اختاروا الأجر فقد برئت**» إسناده صحيح.

[التغليق: (٤/٤٦٩-٤٧٠)]

٦٩) روى ابن أبي شيبة من طريق يحيى بن جعدة: «**أن رجلاً انتسفته الجن على عهد عمر بن الخطاب، فأمر امرأته أن تتربص أربع سنين، ثم أمر وليه أن يطلقها، ثم أمرها أن تعتد وتتزوج، فإن جاء زوجها، خير بين امرأته والصداق**» وهذا منقطع.

حديث امرأة المفقود: «**هي امرأته حتى يأتيها البيان**» الدارقطني من حديث المغيرة بن شعبة، وسئل أبو حاتم عنه فقال: منكر، وفي إسناده سوار بن مصعب، عن محمد بن شرحبيل، وهما متروكان.

قال المؤلف -أي صاحب الهداية- وقد رجع عمر إلى قول علي قال: هي امرأته فلتصبر حتى يستبين موت أو طلاق.

رجوع عمر لم أره.

[الدراية: (٢/١٤٢-١٤٣)]، [بلوغ المرام: (٣٣٦)]

٧٠)حديث عمر : «**أنه لما عاد المفقود مكنه من أخذ زوجته**» عبدالرزاق من طريق عبدالرحمن بن أبي ليلى عنه بأتم من هذا، وفيه انقطاع مع ثقة رجاله، وقال عبدالرزاق : عن مجاهد عن الفقيد الذي أفقد قال : «**دخلت الشعب فاستهوتني الجن، فمكثت أربع سنين، ثم أتت امرأتي عمر بن الخطاب فأمرها أن تتربص أربع سنين، من حين رفعت أمرها إليه، ثم دعا وليه فطلقها، ثم أمرها أن تعتد أربعة أشهر وعشراً، ثم جئت بعد ما تزوجت، فخيرني عمر بينها وبين الصداق الذي أصدقتها**» ورواه ابن أبي شيبة عن عمر به، وروى البيهقي عن ابن أبي ليلى «**أن رجلاً من قومه من الأنصار خرج يصلي مع قومه العشاء، ففقد، فانطلقت امرأته إلى عمر فقصت عليه، فسأل قومه عنه، فقالوا: نعم خرج يصلي العشاء ففقد، فأمرها أن تتربص أربع سنين، فتربصتها، ثم أتته فسأل قومها، قالوا: نعم، فأمرها أن تتزوج، فتزوجت، ثم جاء زوجها يخاصمه في ذلك إلى عمر: يغيب أحدكم الزمان الطويل لا يعلم أهله حياته، فقال: إن لي عذراً خرجت أصلي العشاء، فأخذني الجن، فلبثت فيهم زماناً طويلاً، فغزاهم جن مؤمنون، فقاتلوهم فظهروا عليهم، فسبوني فيما سبوا منهم فقالوا: نراك رجلاً مسلماً، ولا يحل لنا سباؤك، فخيروني بين المقام وبين القفول إلى أهلي، فاخترت القفول إلى أهلي، فأقبلوا معي أما بالليل فلا يحدثونني وأما بالنهار فعصار ريح أتبعها، قال: فما كان طعامك إذا كنت فيهم، قال: الفول، وما لا يذكر اسم الله عليه؛ والشراب ما لا يحمر، قال: فخيره عمر بين الصداق وبين امرأته**» قال سعيد : وحدثني مطر عن أبي نضرة أنه أمرها بعد التربص أن تعتد أربعة أشهر وعشراً.

[تلخيص الحبير: (١٢٨٧/٤-١٢٨٨)]

٧١)«**قال علي في امرأة المفقود: امرأة ابتليت فلتصبر، لا تنكح حتى يأتيها يقين موته**» وقال البيهقي : هو عن علي مشهور، وروي عنه من وجه ضعيف ما يخالفه، وهو منقطع، ورواه عبدالرزاق.

[تلخيص الحبير: (١٢٨٧/٤)]

٧٢)المغيرة بن شعبة : «**امرأة المفقود تصبر حتى يأتيها يقين موته، أو طلاقه**» الدارقطني من حديثه بلفظ : «**حتى يأتيها الخبر**» والبيهقي بلفظ : «**حتى يأتيها البيان**» وإسناده ضعيف، وضعفه أبو حاتم والبيهقي وعبدالحق وابن القطان وغيرهم.

[تلخيص الحبير: (١٢٨١/٤)]

باب

طلاق الأمة

٧٣)روى أبو داود والترمذي وابن ماجه، عن عائشة مرفوعاً : «**طلاق الأمة تطليقتان، وقرؤها حيضتان**» وصححه الحاكم، وفيه مظاهر بن أسلم وهو ضعيف.

روى الدارقطني من طريق زيد بن أسلم قال: سئل القاسم بن محمد عن عدة الأمة، فقال: «**الناس يقولون حيضتان، وإنا لا نعلم ذلك في كتاب ولا سنة**» انتهى، وإسناده صحيح، وهو يبطل حديث مظاهر حيث رواه عن القاسم بن محمد.

عن ابن عمر أخرجه ابن ماجه والدارقطني مرفوعاً، وإسناده ضعيف، وهو في الموطأ موقوفاً.

[الدراية: (٢/٧٠-٧١)]، [التهذيب: (١٠/١٦٦)]، [الكافي الشافي: (١/٢٦٨)]، [بلوغ المرام: (٣٣٥)]

باب
طلاق المعتوه

٧٤) حديث: «**كل طلاق واقع إلا طلاق الصبي والمجنون**».

لم أجده، وإنما روى ابن أبي شيبة عن ابن عباس موقوفاً: «**لا يجوز طلاق الصبي**».

أخرج عن علي بإسناد صحيح: «**كل طلاق جائز إلا طلاق المعتوه**» وروى هذا مرفوعاً، عن أبي هريرة أخرجه الترمذي، وفي إسناده عطاء بن عجلان، وهو متروك، وروى عبدالرزاق من وجه آخر عن علي: «**لا يجوز على الغلام طلاق حتى يحتلم**».

[الدراية: (٢/٦٩)]، [التهذيب: (٧/١٨٧)]

باب
طلاق السكران

٧٥) ساقط الحافظ بسنده عن ابن شهاب قال: «**قال رجل لعمر بن عبدالعزيز إني طلقت امرأتي وأنا سكران قال: فكان رأي عمر بن عبدالعزيز مع رأينا أن يجلده ويفرق بينه وبين امرأته، حتى حدثه أبان بن عثمان عن أبيه قال: ليس على مجنون ولا سكران طلاق، قال فقال عمر بن عبدالعزيز: كيف تأمروني أن أفرق بينه وبين امرأته وهذا يخبر عن عثمان بهذا؟ قال: فجلده ولم يفرق بينه وبين امرأته**» وهذا موقوف صحيح، أخرجه ابن أبي شيبة.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٤٣-٤٤)]

باب
طلاق النبي ﷺ ابنة الجَون

٧٦) حدثنا أبو نعيم حدثنا عبدالرحمن بن غسيل عن حمزة بن أبي أسيد عن أبي أسيد ﷺ قال: «**خرجنا مع النبي ﷺ حتى انطلقنا إلى حائط يقال له الشوط، حتى انتهينا إلى حائطين جلسنا بينهما، فقال النبي ﷺ: اجلسوا ها هنا، ودخل، وقد أتي بالجونية، فأنزلت في بيت في نخل في بيت أميمة بنت النعمان بن شراحيل، ومعها دايتها حاضنة لها -فلما دخل عليها النبي ﷺ قال: هبي نفسك لي، قالت: وهل تهب الملكة نفسها للسوقة؟ قال فأهوى بيده يضع**

يده عليها لتسكن، فقالت: أعوذ بالله منك، فقال: قد عذت بمعاذ، ثم خرج علينا فقال: يا أبا أسيد، اكسها رازقيين، والحقها بأهلها» .

رواه البخاري

قال الحافظ : «**أبغض الحلال إلى الله الطلاق**» ، وهو حديث أخرجه أبو داود وغيره وأعل بالإرسال .

[الفتح: (٩/٢٦٩)]

٧٧)قال الحافظ : ووقع في كتاب الصحابة لأبي نعيم : «**عن عائشة أن عمرة بنت الجون تعوذت من رسول الله ﷺ حين أدخلت عليه، قال: لقد عذت بمعاذ**» الحديث، وعبيد متروك والصحيح أن أسمها أميمة بنت النعمان بن شراحيل كما في حديث أبي أسيد .

[الفتح: (٩/٢٦٩-٢٧٠)]

٧٨) قول البخاري : فأنزلت في بيت في نخل في بيت أميمة بنت النعمان .

قال الحافظ : قد رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده عن أبي نعيم شيخ البخاري فيه فقال : «**في بيت في النخل أميمة إلخ**» وجزم هشام بن الكلبي بأنها أسماء بنت النعمان بن شراحيل بن الأسود بن الجون الكندية، وكذا جزم بتسميتها أسماء محمد بن إسحاق ومحمد بن حبيب وغيرهما ، فلعل اسمها أسماء ولقبها أميمة ..

* قول البخاري : هبي نفسك لي .

قال الحافظ : وقد ذكر ابن سعد بسند فيه العزرمي الضعيف، عن ابن عمر قال : «**كان في نساء النبي ﷺ سنا بنت سفيان بن عوف بن كعب بن أبي بكر ابن كلاب، قال: وكان النبي ﷺ بعث أبا أسيد الساعدي يخطب عليه امرأة من بني عامر يقال لها عمرة بنت يزيد بن عبيد بن رؤاس بن كلاب بن ربيعة بن عامر**» .

* قول البخاري : فأهوى بيده ..

قال الحافظ : ووقع في رواية ابن سعد : «**فأهوى إليها ليقبلها، وكان إذا اختلى النساء أقعى وقبل**» وفي رواية لابن سعد : «**فدخل عليها داخل من النساء وكانت من أجمل النساء فقالت: إنك من الملوك فإن كنت تريدين أن تحظي عند رسول الله ﷺ فإذا جاءك فاستعيذي منه**» ووقع عنده عن هشام بن محمد عن عبدالرحمن بن الغسيل بإسناد حديث الباب : «**إن عائشة وحفصة دخلتا عليها أول ما قدمت فمشطتاها وخضبتاها، وقالت لها إحداهما: إن النبي ﷺ يعجبه من المرأة إذا دخل عليها أن تقول أعوذ بالله منك**» .

* قول البخاري : وألحقها بأهلها .

قال الحافظ : ووقع في رواية لابن سعد عن أبي أسيد قال : «**فأمرني فرددتها إلى قومها**» وفي أخرى

له : «**فلما وصلت بها تصايحوا وقالوا: إنك لغير مباركة، فما دهاك؟ قالت: خدعت، قال فتوفيت في خلافة عثمان**» ثم روى بسند فيه الكلبي : «**أن المهاجر بن أبي أمية تزوجها، فأراد عمر معاقبتها فقالت: ما ضرب علي الحجاب، ولا سميت أم المؤمنين، فكف عنها**» وعن الوقدي : سمعت من يقول إن عكرمة بن أبي جهل خلف عليها قال : وليس ذلك بثبت . وقد روى أحمد والأربعة وصححه الترمذي وابن حبان والحاكم من طريق حمزة ابن عبدالله بن عمر عن أبيه قال : «**كان تحتي امرأة أحبها، وكان عمر يكرهها فقال: طلقها، فأتيت النبي ﷺ فقال: أطع أباك**» .

[الفتح: (٩/٢٧٢-٢٧٣)]

باب
لم تحرم ما أحل الله لك؟

٧٩)عن عائشة رضي الله عنها قالت : «**كان رسول الله ﷺ يحب العسل والحلوى، وكان إذا انصرف من العصر دخل على نسائه فيدنو من إحداهن، فدخل على حفصة بنت عمر فاحتبس أكثر ما كان يحتبس، فغرت، فسألت عن ذلك، فقيل لي: أهدت لها امرأة من قومها عكة عسل، فسقت النبي ﷺ منه شربة، فقلت أما والله لنحتالن له، فقلت لسودة بنت زمعة: إنه سيدنو منك، فإذا دنا منك فقولي: أكلت مغافير، فإنه سيقول لك: لا، فقولي له: ما هذه الريح التي أجد منك؟ فإنه سيقول لك: سقتني حفصة شربة عسل، فقولي له: جرست نحله العرفط، وسأقول ذلك. وقولي انت يا صفية ذاك، قالت تقول سودة: فوالله ما هو إلا ان قام على الباب فأردت أن ابادئه بما امرتني به فرقاً منك، فلما دنا منها قالت له سودة: يا رسول الله، اكلت مغافير قال: لا، قالت فما هذه الريح التي أجد منك؟ قال: سقتني حفصة شربة عسل، فقالت: جرست نحله العرفط. فلما دار إلي قلت له نحو ذلك. فلما دار إلى صفية قالت له مثل ذلك، فلما دار إلى حفصة قالت: يا رسول الله الا اسقيك منه؟ قال: لا حاجة لي فيه، قالت تقول سودة: والله لقد حرمناه، قلت لها: اسكتي**» .

قال الحافظ : وقد أخرج النسائي بسند صحيح عن أنس : «**أن النبي ﷺ كانت له أمة يطؤها، فلم تزل به حفصة وعائشة حتى حرمها، فأنزل الله تعالى هذه الآية: ﴿يأَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ الله لَكَ﴾**» وهذه أصح طرق هذا السبب، وله شاهد مرسل أخرجه الطبري بسند صحيح عن زيد بن أسلم التابعي الشهير قال : «**اصاب رسول الله ﷺ أم إبراهيم ولده في بيت بعض نسائه، فقالت: يا رسول الله في بيتي وعلى فراشي، فجعلها عليه حراماً، فقالت: يا رسول الله كيف تحرم عليك الحلال! فحلف لها بالله لا يصيبها، فنزلت: ﴿يأَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ الله لَكَ﴾**» وأخرجه الإسماعيلي عن معاوية بن سلام بإسناد حديث الباب بلفظ : «**إذا حرم الرجل امرأته فإنما هي يمين يكفرها**» ، وأخرج النسائي وابن مردويه، عن ابن عباس : «**أن رجلاً جاءه**

فقال: إني جعلت امرأتي علي حراماً، قال: كذبت ما هي بحرام، ثم تلا: ﴿يأَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكَ﴾ ثم قال له: عليك رقبة».

وقال أيضاً: وأخرج ابن مردويه من طريق ابن أبي مليكة عن ابن عباس أن شرب العسل كان عند سودة، وأن عائشة وحفصة هما اللتان تواطأتا على وفق ما في رواية عبيد بن عمير وإن اختلفا في صاحبة العسل. وقال القرطبي: الرواية التي فيها أن المتظاهرات عائشة وسودة وصفية ليست بصحيحة لأنها مخالفة للتلاوة لمجيئها بلفظ خطاب الإثنين ولو كانت كذلك لجاءت بخطاب جماعة المؤنث، ثم نقل عن الأصيلي وغيره أن رواية عبيد بن عمير أصح وأولى.

ووجدت لقصة شرب العسل عند حفصة شاهداً في تفسير ابن مردويه من طريق يزيد بن رومان عن ابن عباس ورواته لا بأس بهم، وقد أشرت إلى غالب ألفاظه، ووقع في تفسير السدي أن شرب العسل كان عند أم سلمة أخرجه الطبري وغيره وهو مرجوح لإرساله وشذوذه، والله أعلم.

[الفتح: (٩/٢٨٨-٢٨٩)]

٨٠) قول البخاري: وكان إذا انصرف من العصر.

قال الحافظ: وخالفهم حماد بن سلمة عن هشام بن عروة فقال الفجر أخرجه عبد بن حميد في تفسيره عن ابن عباس ففيها: «**وكان رسول الله ﷺ إذا صلى الصبح جلس في مصلاه وجلس الناس حوله حتى تطلع الشمس، ثم يدخل على نسائه امرأة امرأة يسلم عليهن ويدعو لهن، فإذا كان يوم إحداهن كان عندها**» الحديث أخرجه ابن مردويه، لكن المحفوظ في حديث عائشة ذكر العصر ورواية حماد بن سلمة شاذة.

* قول البخاري: فقلت لسودة بنت زمعة أنه سيدنو منك.

قال الحافظ: وفي رواية حماد بن سلمة: «**إذا دخل على إحداكن فلتأخذ بأنفها، فإذا قال: ما شأنك؟ فقولي: ريح المغافير**».

قلت: تقدم قول الحافظ بأن رواية حماد بن سلمة شاذة.

* قول البخاري: سقتني حفصة شربة عسل.

قال الحافظ: في رواية حماد بن سلمة: «**إنما هي عسيلة سقتنيها حفصة**».

* قول البخاري: جرست.

قال الحافظ: وفي رواية حماد بن سلمة: «**جرست نحلها العرفط إذاً**».

* قول البخاري: وقولي أنت يا صفية.

قال الحافظ: وفي رواية يزيد بن رومان عن ابن عباس: «**وكان أشد شيء عليه أن يوجد منه ريح سيء**» وفي رواية حماد بن سلمة: «**وكان يكره أن يوجد منه ريح كريهة لأنه يأتيه الملك**».

[الفتح: (٩/٢٩١-٢٩٢)]

٨١) حديث: «**أن النبي ﷺ أتى منزل حفصة فلم يجدها، وكانت قد خرجت إلى منزل أبيها،**

فدعا مارية إليه، واتت حفصة فعرفت الحال، فقالت: يا رسول الله، في بيتي وفي يومي وعلى فراشي، فقال يسترضيها: إني اسر إليك سراً فاكتميه، هي علي حرام، فنزل قوله تعالى: ﴿يأَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ الله لَكَ﴾ الآية» سعيد بن منصور والبيهقي عن الضحاك: «ان حفصة أم المؤمنين زارت اباها ذات يوم، وكان يومها، فلما جاء النبي ﷺ فلم يرها في المنزل، ارسل إلى امته مارية القبطية، فأصاب منها في بيت حفصة، فجاءت حفصة على تلك الحال، فقالت: يا رسول الله، اتفعل هذا في بيتي في يومي؟ قال: فإنها حرام علي لا تخبري بذلك احداً، فانطلقت حفصة إلى عائشة فأخبرتها بذلك، فأنزل الله تعالى في كتابه: ﴿يأَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ الله لَكَ﴾ إلى قوله: ﴿وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ فأمر ان يكفر عن يمينه، ويراجع امته»، ورواه الدارقطني من حديث عمر بلفظه: «دخل النبي ﷺ بأم ولده مارية في بيت حفصة، فوجدته حفصة معها، ثم ساقه بنحوه، وقال في آخره: فذكرته لعائشة، فآلى ان لا يدخل عليهن شهراً» وأصل هذا الحديث رواه النسائي والحاكم وصححه، من حديث أنس قال: «كانت للنبي ﷺ امة يطؤها، فلم تزل به عائشة وحفصة حتى حرمها على نفسه، فانزل الله تعالى: ﴿يأَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ﴾» وروى أبو داود في المراسيل عن قتادة قال: «كان رسول الله ﷺ في بيت حفصة، فدخلت فرات معه فتاته، فقالت: في بيتي ويومي، فقال: اسكتي فوالله لا اقربها وهي علي حرام» وبمجموع هذه الطرق يتبين أن للقصة أصلاً.

[تلخيص الحبير: (١٢٤٨/٤)]

باب

﴿وَلاَ تُمْسِكُواْ بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾

٨٢) قال الحافظ: ثبت في النسائي بسند صحيح عن أم سلمة في قصة ترويج النبي ﷺ بها ففيه: «وكانت ام سلمة ترضع زينب بنتها فجاء عمار فأخذها، فجاء النبي ﷺ فقال: أين زناب؟ فقالت قريبة بنت ابي امية صادفها عندها: اخذها عمار» الحديث.

ابن سعد في الطبقات وساق بسند صحيح أن قريبة قالت لعبد الرحمن وكان في خلقه شدة: «لقد حذروني منك، قال: فأمرك بيدك، قالت: لا اختار على ابن الصديق احداً، فأقام عليها» وتقدم على الشروط من وجه آخر في هذه القصة في آخر حديث الزهري عن عروة عن مروان والمسور فذكر الحديث ثم قال: «وبلغنا ان عمر طلق امراتين كانتا له في الشرك قريبة وابنة أبي جرول، فتزوج قريبة معاوية وتزوج الأخرى ابو جهم بن حذيفة» وهو مطابق لما هنا وزائد عليه، وتقدم من وجه آخر مثله لكن قال: «وتزوج الأخرى صفوان بن امية» وأخرج ابن أبي حاتم بسند حسن عن موسى بن طلحة عن أبيه قال: «لما نزلت هذه الآية: ﴿وَلاَ تُمْسِكُواْ بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾ طلقت امرأتي أروى بنت ربيعة بن الحارث بن عبدالمطلب وطلق عمر قريبة وأم كلثوم بنت

جرول» وقد روى الطبري عن محمد بن إسحاق قال: **«قال الزهري: لما نزلت هذه الآية طلق عمر قريبة وام كلثوم وطلق طلحة أروى بنت ربيعة فرق بينهما الإسلام حتى نزلت: ﴿وَلاَ تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾ ثم تزوجها بعد أن أسلمت خالد بن سعيد بن العاصي»**، وقد أخرج ابن أبي حاتم من طريق مقاتل بن حيان: **«أن المشركين قالوا للنبي ﷺ: رد علينا من هاجر من نسائنا، فإن شرطنا أن من أتاك منا أن ترده علينا، فقال: كان الشرط في الرجال ولم يكن في النساء»** وهذا لو ثبت كان قاطعاً للنزاع.

[الفتح: (٩/٣٢٩)]، [هدي الساري: (٣٩٤-٣٩٥)]

باب
الاستثناء في الطلاق

٨٣)قال إسحاق بن راهويه: عن معاذ بن جبل ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«يا معاذ ما خلق الله شيئاً على وجه الأرض أحب إليه من العتاق، ولا خلق الله شيئاً على وجه الأرض أبغض إليه من الطلاق، فإذا قال الرجل لمملوكه: أنت حر إن شاء الله؛ فهو حر ولا استثناء له، وإذا قال لامرأته: أنت طالق إن شاء الله، فله استثناؤه، ولا طلاق فيه»**.

قال الحافظ: هذا منقطع.

[المطالب العالية: (٢/٢٠٧-٢٠٨)]

٨٤)أخرج الحسن بن سفيان والمستغفري وعلي بن سعيد العسكري عن معد يكرب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: **«من أعتق أو طلق ثم استثنى فله ثنياه»** سنده ضعيف بتصرف

[الإصابة: (٣/٤٤٤)]

٨٥)أن النبي ﷺ قال: **«من طلق أو أعتق واستثنى فله ثنياه»** أبو موسى المديني في ذيل الصحابة من حديث معدي كرب، وروى البيهقي من حديث ابن عباس: **«من قال لامرأته: أنت طالق إن شاء الله، فلا شيء عليه، ومن قال لغلامه: أنت حر إن شاء الله، أو عليه المشي إلى بيت الله فلا شيء عليه»** وفي إسناده إسحاق بن أبي يحيى الكعبي، وفي ترجمته أورده ابن عدي في الكامل وضعفه، قال البيهقي: وروى عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، والراوي عنه الجارود بن يزيد ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٤/١٢٥٥)]

٨٦)حديث: **«من حلف بطلاق أو عتاق وقال: إن شاء الله متصلاً به، فلا حنث عليه»** لم أجده، وروى أصحاب السنن عن ابن عمر رفعه: **«من حلف على يمين فقال: إن شاء الله، فلا حنث عليه»** قال الترمذي: حديث حسن، وقد روي موقوفاً.

وروى الأربعة إلا أبا داود عن أبي هريرة مثله، ورجاله ثقات.

عند ابن عدي من حديث ابن عباس رفعه: «**من قال لامرأته أنت طالق إن شاء الله، أو لغلامه أنت حر، وقال: علي المشي إلى بيت الله إن شاء الله، فلا شيء عليه**» وفيه إسحاق بن أبي نجيح الكعبي وهو ضعيف.

عن معاذ بن جبل رفعه: «**ما خلف الله أحب إليه من العتاق، ولا أبغض إليه من الطلاق، فمن أعتق واستثنى، فالعبد حر ولا استثناء له، وإذا طلق واستثنى، فله استثناؤه ولا طلاق عليه**» أخرجه الدارقطني وفيه ضعف وانقطاع.

[الدراية: (٢/٧٢-٧٣)]

باب
النفقة على المطلقة

٨٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس: «**أن رجلاً طلق امرأته، فجاءت النبي ﷺ فقال: لا نفقة لك ولا سكنى**».

قال: لا نعلم له عن ابن عباس إلا هذا الطريق.

وإبراهيم ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (١/٥٩٧-٥٩٨)]

٨٨) ساق الحافظ بسنده من طريق الدارقطني عن أبي إسحاق -هو السبيعي- قال: «**كنت جالساً مع الأسود بن يزيد بالمسجد الأعظم يعني بالكوفة ومعنا الشعبي، فحدث الشعبي بحديث فاطمة بنت قيس أن النبي ﷺ لم يجعل لها سكنى ولا نفقة، فأخذ الأسود كفاً من حصى فحصبه به، فقال: ويلك تحدث بمثل هذا قال عمر ﷺ: لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا لقول امرأة لا ندري حفظت أم نسيت**».

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم، وقد توقف أحمد في صحته عن عمر.

لكن وجدنا له متابعاً من رواية الشعبي ومن رواية الأسود.

ساق الحافظ بسنده عن الشعبي، «**عن فاطمة بنت قيس أن النبي ﷺ لم يجعل لها سكنى ولا نفقة، فقال عمر: لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا لقول امرأة لعلها نسيت**».

وهكذا أخرجه الدارقطني، فهذا هو المحفوظ عن عمر.

وساق الحافظ بسنده عن الأسود قال: «**قال عمر ﷺ: لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا لقول امرأة لا ندري أصدقت أم كذبت**».

قال ابن عبدالهادي في التنقيح، وتبعه السبكي: هذا إسناد مظلم، وأحمد بن محمد ابن سعيد هو أبو العباس بن عقدة، وكان مجمع الغرائب والمناكير.

قلت: ليس في الإسناد من ينظر في حاله إلا خلف بن ياسين، فقد ذكره ابن عدي في الضعفاء،

واستنكر له حديثاً .

وأما أبو العباس بن عقدة كان يعاب عليه بالتشيع .

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/١٠٩-١١١)]

باب
فيمن طلق في مرض موته

٨٩)عبدالرزاق في مصنفه عن ابن جريج أخبرني ابن أبي مليكة «**انه سأل عبدالله بن الزبير فقال له: طلق عبدالرحمن ابن عوف بنت الأصبغ الكلبية فبتها، ثم مات، فورثها عثمان في عدتها**» ، ورواه الشافعي ، وقال : هذا حديث متصل ، وزاد : قال ابن الزبير : وأما أنا فلا أرى أن ترث مبتوتة . ورواه مالك في الموطأ عن ابن شهاب عن طلحة بن عبدالله بن عوف ، وعن أبي سلمة بن عبدالرحمن : «**أن عبدالرحمن بن عوف طلق امرأته البتة وهو مريض، فورثها عثمان بن عفان منه بعد انقضاء عدتها**» قال الشافعي : هذا منقطع ، وحديث ابن الزبير متصل .

[تلخيص الحبير: (٤/١٢٦٠-١٢٦١)]

باب
المرأة كم تصبر عن زوجها

٩٠)الحديث وفيه : «**فسأل عمر من النساء: كم تصبر المراة عن زوجها؟ تصبر شهراً؟ فقلن: نعم، قال: تصبر شهرين؟ فقلن: نعم، قال: ثلاثة اشهر؟ قلن: نعم، ويقل صبرها، قال: اربعة اشهر؟ قلن: نعم ويفنى صبرها، فكتب إلى امراء الأجناد: في رجال غابوا على نسائهم اربعة اشهر أن يردوهم، ويروى انه سأل عن ذلك حفصة، فأجابت بذلك**» قلت : لم أقف عليه مفصلاً هكذا ، وإنما روى البيهقي في أوائل كتاب السير عن ابن عمر فذكره بمعناه وفيه الشعر ، فقال عمر لحفصة : «**كم اكثر ما تصبر المراة على زوجها؟ قالت: ستة اشهر او اربعة اشهر**» ، كذا ذكره بالشك ، ورواه ابن وهب عن مالك عن عبدالله بن دينار ، فأرسله وجزم بستة أشهر ، ورواه الخرايطي في اعتلال القلوب من طرق منها ، عن سعيد بن جبير وفيها يقولون : إن هذه المرأة هي أم الحجاج بن يوسف ، قلت : ولا يصح ذلك ، وروى عبدالرزاق عن ابن جريج أخبرني من أصدق «**ان عمر بينا هو يطوف سمع امراة فذكره، فقال: ما لك؟ قالت: اغزيت زوجي منذ اربعة اشهر، فسأل حفصة فقال: ثلاثة اشهر وإلا فأربعة، فكتب عمر: لا يحبس اكثر من اربعة**» ورواه سعيد بن منصور من وجه آخر عن زيد بن أسلم ، فقالت حفصة : «**اربعة اشهر او خمسة اشهر او ستة اشهر**» .

[تلخيص الحبير: (٤/١٢٦٤)]

باب
حضانة الولد

٩١)قال الحافظ: إليه أشار[1] أبو بكر الصديق بقوله: «**ريقها خير له من شهد وعسل عندك يا عمر، قاله حين وقعت الفرقة بينه وبين امرأته، والصحابة متوافرون**».

لم أجده بهذا اللفظ.

[الدراية: (٢/٨١)]

٩٢)روى أحمد وإسحاق عن علي: «**لما خرجنا من مكة أتتنا بنت حمزة الحديث وفيه: والجارية عند خالتها فإن الخالة والدة**»، وأخرج ابن سعد من رواية جعفر بن محمد عن أبيه مرسلاً.

[الدراية: (٢/٨١)]

٩٣)عن عبدالرحمن بن أبي ليلى حديث: «**أن النبي ﷺ قضى ببنت حمزة لجعفر لأن خالتها عنده**».

قال الحافظ في كتاب المراسيل وما يجرج مجراها: رواه أبو داود في الطلاق.

[النكت الظراف: (١٣/٢٧٦)]

٩٤)روى أبو داود والنسائي والحاكم، عن أبي هريرة: «**سمعت امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ وأنا قاعد عنده فقالت: يا رسول الله إن زوجي يريد أن يذهب بابني وقد سقاني من بئر أبي عنبة، وقد نفعني فقال: استهما عليه، فقال النبي ﷺ: هذا أبوك، وهذه أمك، فخذ بيد أيهما شئت، فأخذ بيد أمه فانطلقت به**» وأخرجه الترمذي وابن حبان مختصراً: «**أن النبي ﷺ خير غلاماً بين أبيه وأمه**» وأخرجه ابن أبي شيبة من وجه آخر عن أبي ميمونة، وصححه ابن القطان.

روى أبو داود والنسائي والحاكم والدارقطني عن رافع بن سنان: «**أنه أسلم وأبت امرأته أن تسلم، فجاء ابن لهما صغير لم يبلغ، فخيره، فقال: اللهم اهده، فذهب إلى أبيه**» وفي رواية الدارقطني: شبهه بالفطيم، وله: أن الجارية اسمها عميرة، وصححه ابن القطان، وأخرجه النسائي وابن ماجه، وأحمد وإسحاق والبزار، من طريق عبدالحميد بن سلمة عن أبيه عن جده: «**أن أبوين اختصما في ولد، فخيره النبي ﷺ فتوجه إلى الكافر، فقال: الله اهده، فتوجه إلى المسلم، فقضى له به**» وفي لفظ لأحمد: في ولد صغير.

[الدراية: (٢/٨٢)]، [تلخيص الحبير: (٤/١٣٠٧-١٣٠٨)]

٩٥)روى أنه ﷺ قال: «**الأم أحق بولدها مالم تتزوج**» الدارقطني، وفيه المثنى بن الصباح، وهو ضعيف ويقويه ما رواه عبدالرزاق عن عكرمة قال: «**خاصمت امرأة عمر إلى أبي بكر، وكان طلقها،**

---

(١) في قصة عمر حين طلق أم عاصم وأراد عمر أن يأخذ عاصم من حجرها.

فقال أبو بكر: هي أعطف والطف وأرحم وأحنى وأراف، وهي أحق بولدها مالم تتزوج» .

[تلخيص الحبير: (١٣٠٦/٤)]

٩٦)حديث : «**أنه ﷺ خير غلاماً بين أبيه المسلم، وامه المشركة، فمال إلى الأم فقال النبي ﷺ: اللهم اهده، فمال إلى الأب**» أحمد والنسائي وأبو داود وابن ماجه والحاكم والدارقطني من حديث رافع بن سنان، وفي سنده اختلاف كثير وألفاظ مختلفة، ورجح ابن القطان رواية عبدالحميد بن جعفر، وقال ابن المنذر: لا يثبته أهل النقل، وفي إسناده مقال.

[تلخيص الحبير: (١٣٠٥/٤-١٣٠٦)]

باب
شهادة النساء

٩٧)حديث : «**شهادة النساء جائزة فيما لا يستطيع الرجال النظر إليه**» لم أجده.

[الدراية: (٨٠/٢)]

باب
ما جاء في الطلاق إثم

٩٨)قال الحافظ : أخرج أبو داود في المراسيل وإبراهيم الحربي في الغريب من رواية أنس بن سيرين قال: «**بلغني أن أبا أيوب أراد أن يطلق أم أيوب فقال له رسول الله ﷺ يا أبا أيوب، إن طلاق أم أيوب لحوب**» ورواه يحيى الحماني في مسنده والطبراني في الأوسط عن ابن عباس وزاد: قال ابن سيرين: والحوب الإثم، ورواه الحاكم.

[الكافي الشاف: (٤٥٦/١)]

باب
الأمة تباع ولها زوج

٩٩)روي عن ابن مسعود وابن عباس وأبي بن كعب ومن التابعين عن سعيد بن المسيب والحسن ومجاهد قالوا: يكون طلاقاً وتمسكوا بظاهر قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ وما نقله عن الصحابة أخرجه ابن أبي شيبة بأسانيد فيها انقطاع، وفيه عن جابر وأنس أيضاً وما نقله عن التابعين فيه بأسانيد صحيحة، وفيه أيضاً عن عكرمة والشعبي نحوه، وأخرجه سعيد بن منصور عن ابن عباس بسند صحيح، وروى حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه قال: إذا زوج عبده بأمته فالطلاقَ بيد العبد وإذا اشترى أمة لها زوج فالطلاق بيد المشتري، وأخرج سعيد بن منصور من طريق الحسن قال: إباق العبد طلاقه.

[الفتح: (٣١٥/٩)]

١٠٠)قال الحافظ: حديث ابن عباس عند أحمد وأبي داود: «**قضى فيها النبي ﷺ أربع قضيات**» فذكر نحو حديث عائشة وزاد: «**وأمرها أن تعتد عدة الحرة**» أخرجه الدارقطني، وهذه الزيادة لم تقع في حديث عائشة فلذلك اقتصرت على ثلاث، لكن أخرج ابن ماجه عن عائشة قالت: «**أمرت بريرة أن تعتد بثلاث حيض**» وهذا مثل حديث ابن عباس في قوله: «**تعتد عدة الحرة**» ويخالف ما وقع في رواية أخرى عن ابن عباس: «**تعتد بحيضة**».... لكن الحديث الذي أخرجه ابن ماجه على شرط الشيخين بل هو في أعلى درجات الصحة، وقد أخرج أبو يعلى والبيهقي عن عائشة: «**أن النبي ﷺ جعل عدة بريرة عدة المطلقة**» وهو شاهد قوي، لأن أبا معشر وإن كان فيه ضعف لكن يصلح في المتابعات وأخرج ابن أبي شيبة بأسانيد صحيحة عن عثمان وابن عمر وزيد بن ثابت وآخرين: «**أن الأمة إذا اعتقت تحت العبد فطلاقها طلاق عبد وعدتها عدة حرة**».

[الفتح: (٩/٣١٦)]

باب
العدة

١٠١)﴿وَأُوْلاَتُ الأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾.

حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن عبدالرحمن بن هرمز الأعرج قال أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن أن زينب ابنة أبي سلمة أخبرته عن أمها أم سلمة زوج النبي ﷺ: «**أن امرأة من أسلم يقال لها سبيعة كانت تحت زوجها توفي عنها وهي حبلى، فخطبها أبو السنابل بن بعكك، فأبت أن تنكحه، فقال: والله ما يصلح أن تنكحيه حتى تعتدي آخر الأجلين، فمكثت قريباً من عشر ليال ثم جاءت النبي ﷺ فقال: انكحي**».

حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن المسور بن مخرمة: «**أن سبيعة الأسلمية نفست بعد وفاة زوجها بليال، فجاءت النبي ﷺ فاستأذنته أن تنكح، فأذن لها، فنكحت**».

رواه البخاري

* قول البخاري: إن زينب بنت أبي سلمة أخبرته.

قال الحافظ: لكن لمالك في قوله(١) سلف وهو عمر، فقد صح عنه ذلك.

[الفتح: (٩/٣٨٠)]

١٠٢)وقال الحافظ: أخرج عبد بن حميد من رواية صالح بن أبي حسان عن أبي سلمة فذكر قصته مع ابن

---

(١) أي أن المعتدة تتربص تسعة أشهر فإن حاضت وإلا اعتدت ثلاثة.

عباس وأبي هريرة قال: «**فأرسلوا إلى عائشة فذكرت حديث سبيعة**» فهو شاذ، وصالح بن أبي حسان مختلف فيه، ووقع في رواية أبان العطار في هذا الحديث: «**أن ابن عباس احتج بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً﴾ وأن أبا سلمة قال له: يا ابن عباس أقال الله آخر الأجلين؟ أرأيت لو مضت أربعة أشهر وعشر ولم تضع أتتزوج؟ فقال لغلامه: اذهب إلى أم سلمة**».

* قول البخاري: توفي عنها.

قال الحافظ: فالمعتمد أن الرواية التي فيها قتل إن كانت محفوظة ترجحت لأنها لا تنافي مات أو توفي، وإن لم يكن في نفس الأمر قتل فهي رواية شاذة.

* قول البخاري: فخطبها أبو السنابل.

قال الحافظ: وقد أخرج الترمذي والنسائي قصة سبيعة من رواية الأسود عند أبي السنابل بسند على شرط الشيخين إلى الأسود وهو من كبار التابعين من أصحاب ابن مسعود ولم يوصف بالتدليس، فالحديث على شرط مسلم، لكن البخاري على قاعدته في اشتراط ثبوت اللقاء ولو مرة فلهذا قال ما نقله الترمذي.

[الفتح: (٩/٣٨١-٣٨٢)]

١٠٣) قول البخاري: بعد وفاة زوجها بليال.

قال الحافظ: عن سبيعة عند أحمد: «**فلم أمكث إلا شهرين حتى وضعت**» وفي رواية داود بن أبي عاصم: «**فولدت لأدنى من أربعة أشهر**» وهذا أيضاً مبهم، وفي رواية يحيى بن أبي كثير الماضية في تفسير الطلاق: «**فوضعت بعد موته بأربعين ليلة**» كذا في رواية شيبان عنه، وفي رواية حجاج الصواف عند النسائي: «**بعشرين ليلة**» ووقع عند ابن أبي حاتم من رواية أيوب عن يحيى: «**بعشرين ليلة أو خمس عشرة**» ووقعت في رواية الأسود: «**فوضعت بعد وفاة زوجه بثلاثة وعشرين يوماً أو خمسة وعشرين يوماً**» كذا عند الترمذي والنسائي، وعند ابن ماجه «**ببضع وعشرين ليلة**».

وقع في رواية عبد ربه بن سعيد: «**بنصف شهر**» وكذا في رواية شعبة بلفظ: «**خمسة عشر، نصف شهر**» وكذا في حديث ابن مسعود عند أحمد، وعن ذلك علي فقال: «**تعتد آخر الأجلين، ومعناه أنها إن وضعت قبل مضي أربعة أشهر وعشر تربصت إلى انقضائها ولا تحل بمجرد الوضع، وإن انقضت المدة قبل الوضع تربصت إلى الوضع**» أخرجه سعيد بن منصور عن علي بسند صحيح وبه قال ابن عباس كما في هذه القصة، ويقال إنه رجع عنه، ويقويه أن المنقول عن أتباعه وفاق الجماعة في ذلك، وقد ثبت عن ابن مسعود من عدة طرق أنه كان يوافق الجماعة حتى كان يقول: «**من شاء لاعنته على ذلك**».

[الفتح: (٩/٣٨٣-٣٨٤)]

١٠٤) قالت زينب: «**دخلت على أم حبيبة زوج النبي ﷺ حين توفي أبوها أبو سفيان بن حرب**

فدعت أم حبيبة بطيب فيه صفرة -خلوق أو غيره- فدهنت منه جارية ثم مست بعارضيها ثم قالت: والله مالي بالطيب من حاجة، غير اني سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليال، إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً».

قالت زينب: «**وسمعت أم سلمة تقول: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله إن ابنتي توفى عنها زوجها، وقد اشتكت عينها، أفتكحلها؟ فقال رسول الله ﷺ لا: -مرتين أو ثلاثاً كل ذلك يقول: لا- ثم قال رسول الله ﷺ: إنما هي أربعة أشهر وعشر، وقد كانت إحداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول**».

رواه البخاري

* قول البخاري: إلا على زوج.

قال الحافظ: وأما ما أخرجه أبو داود في المراسيل من رواية عمرو بن شعيب: «**أن النبي ﷺ رخص للمرأة أن تحد على أبيها سبعة أيام، وعلى من سواه ثلاثة أيام**» فلو صح لكان خصوص الأب يخرج من هذا العموم، لكنه مرسل أو معضل.

[الفتح: (٩/٣٩٥-٣٩٦)]

١٠٥) قول البخاري: أربعة أشهر وعشراً.

قال الحافظ: وقد ورد في حديث قوي الإسناد أخرجه أحمد وصححه ابن حبان عن أسماء بنت عميس قالت: «**دخل علي رسول الله ﷺ اليوم الثالث من قتل جعفر بن أبي طالب فقال: لا تحدي بعد يومك**» هذا لفظ أحمد، وفي رواية له ولابن حبان والطحاوي: «**لما أصيب جعفر أتانا النبي ﷺ فقال: تسلبي ثلاثاً ثم اصنعي ما شئت**»، وأجاب بأن هذا الحديث شاذ مخالف للأحاديث الصحيحة، وقد أجمعوا على خلافه، قال ويحتمل أن يقال: إن جعفراً قتل شهيداً والشهداء أحياء عند ربهم، قال: وهذا ضعيف.

[الفتح: (٩/٣٩٧)]

١٠٦)قول البخاري: لا، مرتين أو ثلاثاً.

قال الحافظ: في رواية القاسم بن أصبغ أخرجه ابن حزم: «**إني أخشى أن تنفقيء عينها، قال لا وإن انفقأت**» وسنده صحيح.

[الفتح: (٩/٣٩٨)]

١٠٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس، أن رسول الله ﷺ قال: «**لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث، إلا على زوج**».

قال: لا نعلم رواه عن الزهري عن أنس إلا زمعه.

وهو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٠٠-٦٠١)]

١٠٨)أخرج أبو داود في مراسيله عن عمرو بن شعيب: **«أن رسول الله ﷺ رخص للمرأة أن تحد على زوجها حتى تنقضي عدتها، وعلى من سواه ثلاثة أيام»** وفي التعبير بالرخصة في ذلك نظر، فالأحاديث الصحيحة صريحة في تحريمَ ذلك.

[الدراية: (٧٩/٢)]

١٠٩)روي عن علي وابن مسعود وابن عباس: أن ابتداء العدة في الطلاق عقيب الطلاق، وفي الوفاة عقيب الوفاة أما حديث علي: فأخرجه البيهقي بلفظ: **«العدة من يوم يموت أو يطلق»**. وأما ابن مسعود فأخرجه ابن أبي شيبة وابن المنذر، ومن طريق ابن عمر نحوه وأخرج عن جماعة من التابعين مثله بأسانيد جيدة.

[الدراية: (٧٩/٢)]

١١٠)**«سئل عبدالله بن عباس وأبو هريرة عن المرأة الحامل يتوفى عنها زوجها؟ فقال ابن عباس: آخر الأجلين، وقال أبو هريرة: إذا ولدت فقد حلت، فدخل أبو سلمة بن عبدالرحمن على أم سلمة زوج النبي ﷺ فسألها عن ذلك؛ فقالت أم سلمة: ولدت سبيعة الأسلمية بعد وفاة زوجها بنصف شهر، فخطبها رجلان أحدهما شاب، والآخر كهل، فخطبت إلى الشاب، فقال الشيخ: لم تحلي بعد، وكان أهلها غيباً ورجا إذا جاء أهلها أن يؤثروه بها، فجاءت إلى النبي ﷺ فقال: قد حللت فانكحي من شئت»**.

وأخرجه ابن مندة عن أم سلمة، وزيادة زينب بنت أبي سلمة فيه شاذة.

[الإصابة: (٣٢٤/٤)]

١١١)روى النسائي بلفظ: **«نهى المعتدة عن الكحل والدهن والخضاب بالحناء، وقال: الحناء طيب»** كذا عزاه السروجي في الغاية. ولم أجده فليتأمل.

[الدراية: (٧٩/٢)]

١١٢)حديث أم سلمة: **«المتوفى عنها زوجها، لا تلبس المعصفر من الثياب، ولا الممشقة، ولا الحلي ولا تختضب، ولا تكتحل»** أحمد وأبو داود والنسائي من حديثها، قال البيهقي: وروى موقوفاً عليها، قلت: هي رواية معمر عن بديل عن الحسن بن مسلم، عن صفية بنت شيبة عنها، وقد وصله الطبراني في الكبير من حديثه، والمرفوع رواية إبراهيم بن طهمان عن بديل، وإبراهيم ثقة من رجال الصحيحين، فلا يلتفت إلى تضعيف أبي محمد بن حزم له، وإن من ضعفه إنما ضعفه من قبل: الإرجاء كما جزم بذلك الدارقطني، وقد قيل إنه رجع عن الإرجاء.

[تلخيص الحبير: (١٢٨٩/٤)]، [الدراية: (٨٠/٢)]

١١٣)حديث: **«أنه ﷺ دخل على أم سلمة وهي حادة على أبي سلمة، وقد جعلت على عينها صبراً، فقال: ما هذا يا أم سلمة؟ فقالت: هو صبر لا طيب فيه، قال: اجعليه بالليل، وامسحيه بالنهار»** ورواه الشافعي عن مالك أنه بلغه فذكره، ورواه أبو داود والنسائي، عن أم سلمة

به وأتم منه، وفيه قصة، وأعله عبدالحق والمنذري بجهالة حال المغيرة ومن فوقه، وأعل بما في الصحيحين عن زينب بنت أم سلمة سمعت أم سلمة، تقول: «**جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله إن ابنتي توفى عنها زوجها، وقد اشتكت عينها أفتكحلها؟ قال: لا، مرتين أو ثلاثاً**».

[تلخيص الحبير: (١٢٨٩/٤-١٢٩٠)]

١١٤)عن أم سلمة رضي الله تعالى عنها قالت: «**جعلت على عيني صبراً بعد أن توفي أبو سلمة، فقال رسول الله ﷺ: إنه يشب الوجه، فلا تجعليه إلا بالليل، وانزعيه بالنهار، ولا تمتشطي بالطيب، ولا بالحناء فإنه خضاب، قلت: بأي شيء امتشط؟ قال بالسدر**» رواه أبو داود والنسائي وإسناده حسن.

[بلوغ المرام: (٣٣٣)]

١١٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة: «**أن النبي ﷺ جعل عدة بريرة عدة الحرة**».

قال: لا نعلم رواه هكذا إلا أبو معشر.

قلت: هذا إسناد ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٦٠١/١)]

١١٦)عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: «**أمرت بريرة أن تعتد بثلاث حيض**» رواه ابن ماجه، رواته ثقات، لكنه معلول.

[بلوغ المرام: (٣٣٢)]

١١٧)عمرو بن العاص: حديث: «**لا تلبسوا علينا سنة نبينا، عدة أم الولد عدة المتوفى عنها زوجها**». ابن حبان في السادس والثلاثين من الخامس.

والدارقطني في النكاح: وقال: هذا مرسل، والصواب: لا تلبسوا علينا ديننا موقوف، وقال: هذا هو الصحيح، وعن محمد بن الحسن اليقطيني، موقوفاً. وقال: هذا هو الصواب وعن محمد بن أحمد بن الحسن، قال: وقال أبي: هذا حديث منكر. وعن الوليد، عن قبيصة به، موقوفاً.

[إتحاف المهرة: (٤٩٢/١٢-٤٩٣)]

١١٨)عن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه قال: «**لا تلبسوا علينا سنة نبينا، عدة أم الولد، إذا توفي عنها سيدها، أربعة أشهر وعشراً**».

رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه، وصححه الحاكم، وأعله الدارقطني بالانقطاع.

[بلوغ المرام: (٣٣٤)]، [الدراية، (٧٩/٢)]

١١٩)أخرج أحمد والطبراني والحسن بن سفيان، عن أبي بن كعب؛ قال: «**نازعني عمر في المتوفى عنها وهي حامل؛ فقلت: تزوج إذا وضعت فقالت أم الطفيل أم ابني: قد أمر رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم سبيعة الأسلمية أن تنكح إذا وضعت**» وفي سنده ابن لهيعة.

[الإصابة: (٤٧٠/٤)]

١٢٠)في حديث عدة الحائض: ورد في ترجمة أشعث بن عبدالملك الحمراني.
قال معاذ سمعته يقول: كل شيء حدثتكم عن الحسن سمعته منه إلا ثلاثة أحاديث -فذكر الحديث أعلاه-.

[تعريف أهل التقديس: (١٠٠)]

١٢١)حديث: «**الطلاق بالرجال، والعدة بالنساء**». لم أجده مرفوعاً، وأخرجه ابن أبي شيبة، عن ابن عباس بإسناد صحيح، وأخرجه الطبراني عن ابن مسعود موقوفاً.

[الدراية: (٢/٧٠)]، [تلخيص الحبير: (٤/١٢٥٣)]

باب
المعتدة تنتقل أو تخرج من بيتها

١٢٢)قال الحافظ: طعن أبو محمد بن حزم في رواية ابن أبي الزناد المعلقة فقال: عبدالرحمن بن أبي الزناد ضعيف جداً، وحكم على روايته هذه بالبطلان، وتعقب بأنه مختلف فيه، ومن طعن فيه لم يذكر ما يدل على تركه فضلاً عن بطلان روايته، وقد جزم يحيى بن معين بأنه أثبت الناس في هشام بن عروة، وهذا من روايته عن هشام، فلله در البخاري ما أكثر استحضاره وأحسن تصرفه في الحديث والفقه.

وقال أيضاً: وأما ما أخرجه أحمد من طريق الشعبي عن فاطمة في آخر حديثها مرفوعاً: «**إنما السكنى والنفقة لمن يملك الرجعة**» فهو في أكثر الروايات موقوف عليها، وقد بين الخطيب في المدرج أن مجالد بن سعيد تفرد برفعه وهو ضعيف، ومن أدخله في رواية غير رواية مجالد عن الشعبي فقد أدرجه، وهو كما قال، وقد تابع بعض الرواة عن الشعبي في رفعه مجالداً لكنه أضعف منه.

ادعى بعض الحنفية أن في بعض طرق حديث عمر: «**للمطلقة ثلاثاً السكنى والنفقة**» ورده ابن السمعاني بأنه من قول بعض المجازفين فلا تحل روايته، وقد أنكر أحمد ثبوت ذلك على عمر أصلاً، ولعله أراد ما ورد من طريق إبراهيم النخعي عن عمر لكونه لم يلقه، وقد بالغ الطحاوي في تقرير مذهبه فقال: خالفت فاطمة سنة رسول الله ﷺ لأن عمر روى خلاف ما روت، فخرج المعنى الذي أنكر عليها عمر خروجاً صحيحاً، وبطل حديث فاطمة فلم يجب العمل به أصلاً، وعمدته على ما ذكر من المخالفة ما روى عمر بن الخطاب، فإنه أورده من طريق إبراهيم النخعي عن عمر قال: «**سمعت رسول الله ﷺ يقول: لها السكنى والنفقة**» وهذا منقطع لا تقوم به حجة.

[الفتح: (٩/٣٩٠-٣٩١)]

١٢٣)مسند عمر بن الخطاب: حديث: «**ذكر لعمر بن الخطاب قول فاطمة بنت قيس، فقال: لا**

ندع كتاب ربنا وسنة نبينا لقول امرأة»[1].

الدارقطني في الطلاق: وقال: الحسن متروك.

[إتحاف المهرة: (١٢/ ٢٢٠-٢٢١)]

١٢٤) ترجمة عبدالرحمن بن عاصم بن ثابت حجازي: روى عن فاطمة بنت قيس طلاقها[2].

قال الحافظ: في تاريخه عبدالرحمن بن عاصم سمع فاطمة قاله ابن جريج عن عطاء وقال حجاج عن عطاء عن ابن عباس عن فاطمة والأول أصح.

[التهذيب: (٦/ ١٨٣)]

١٢٥) الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة: **«أن النبي ﷺ قال لفاطمة بنت قيس: اذهبي إلى بيت أم شريك ولا تفوتينا بنفسك»**.

قال: لا نعلم رواه هكذا إلا ابن إدريس، ولم نسمعه إلا من يوسف، ورواه غيره عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة، عن فاطمة بنت قيس، إسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١/ ٦٠١)]

١٢٦) مسند عمر بن الخطاب: محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان عن عمر وهو مرسل[3].

[إتحاف المهرة: (١٢/ ٣٧١)]

١٢٧) روى أصحاب السنن، وأحمد وإسحاق والشافعي والطيالسي وأبو يعلى، عن فريعة بنت مالك أخت أبي سعيد: **«أن زوجها خرج في طلب أعبد له ابقوا، فقتلوه، فاستأذنت أن ترجع إلى أهلها قال: امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله»**. صححه الترمذي وابن حبان والحاكم ونقل عن الذهلي تصحيحه.

---

(١) حديث: عن فاطمة بنت قيس قالت: **«طلقني زوجي ثلاثاً فأردت النفقة، فأتيت النبي ﷺ فقال: انتقلي إلى بيت ابن أم مكتوم، قال أبو إسحاق: فلما حدث به الشعبي، حصبه الأسود، وقال: ويحك تحدث أو تفتي بهذا قد أتت عمر، فقال: إن جئت بشاهدين يشهدان أنهما سمعاه من رسول الله ﷺ وإلا لم نترك كتاب الله لقول امرأة..»**.

(٢) رواه النسائي برقم (٣٥٤٥): عن عبدالرحمن بن عاصم بن ثابت: **«أن فاطمة بنت قيس أخت الضحاك بن قيس أخبرته -وكانت عند رجل من بني مخزوم فأخبرته أنه طلقها ثلاثاً، وخرج إلى بعض المغازي، وأمر وكيلاً له أن يعطيها بعض النفقة فاستقلتها، فانطلقت إلى إحدى نساء النبي ﷺ فدخل النبي ﷺ وهي عندها فقالت: يا رسول الله، هذه فاطمة بنت قيس قد طلقها فلان، فأرسل إليها ببعض النفقة، فردتها وزعم أنه شيء تطول به، قال: صدق، وقال النبي ﷺ: انتقلي إلى منزل ابن أم مكتوم...»** الحديث.

(٣) الحديث في إتحاف المهرة (٤/ ٦٥٢) حديث: الطحاوي في الطلاق: ثنا ربيع المؤذن، ثنا بشر بن بكر الأوزاعي حدثني يحيى بن كثير، حدثني محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان **«أن عمر وزيد بن ثابت قالا في المتوفى عنها زوجها وبها فاقة شديدة: فلم يرخصا لها أن تخرج من بيتها إلا في بياض نهارها تصيب من طعامهم ثم ترجع إلى بيتها فتبيت فيه»**.

وقال أيضاً: جاء عن علي: «**أن النبي ﷺ امر المتوفى عنها زوجها أن تعتد حيث شاءت**» أخرجه الدارقطني وضعفه.

[الدراية: (٢/٨٠)]، [بلوغ المرام: (٣٣٤)]، [تلخيص الحبير: (٤/١٢٩٠-١٢٩١)]

١٢٨)حديث جابر: «**طلقت خالتي ثلاثاً، فخرجت تجذ نخلاً لها، فنهاها رجل فأتت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له فقال: اخرجي فجذي نخلك، لعلك أن تصدقي منه أو تفعلي معروفاً**» أبو داود وابن حبان والحاكم، وأصله في صحيح مسلم.

[تلخيص الحبير: (٤/١٢٩١-١٢٩٢)]

باب
الإستبراء

١٢٩)وقد أخرج الحاكم في المستدرك من حديث أبي بن كعب: «**إن من الأمانة أن ائتمنت المرأة على فرجها**» هكذا أخرجه موقوفاً في تفسير سورة الأحزاب ورجاله رجال الصحيح.

[الفتح: (٩/٣٩٢)]

١٣٠)عن عائشة رضي الله عنها قالت: «**إنما الأقراء الأطهار**» أخرجه مالك وأحمد والنسائي في قصة، بسند صحيح.

[بلوغ المرام: (٣٣٤)]

١٣١)أخرج أحمد وأبو داود والحاكم، من حديث أبي سعيد الخدري، أن النبي ﷺ قال في سبايا أوطاس: «**لا توطأ حامل حتى تضع، ولا غير ذات حمل حتى تحيض حيضة**» وإسناده حسن، وروى الدارقطني عن ابن عباس، قال: «**نهى رسول الله ﷺ ان توطأ حامل حتى تضع، أو حائل حتى تحيض**» ثم نقل عن ابن صاعد: أن العابدي تفرد بوصله، وأن غيره أرسله، ورواه الطبراني في الصغير من حديث أبي هريرة بإسناد ضعيف، وأبو داود من حديث رويفع بن ثابت بلفظ: «**لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر، ان يقع على امرأة من السبي حتى يستبرئها بحيضة**» وروى ابن أبي شيبة عن علي قال: «**نهى رسول الله ﷺ ان توطأ الحامل حتى تضع، أو الحائل حتى تستبرأ بحيضة**» لكن في إسناده ضعف وانقطاع.

[الدراية: (٢/٢٣٠-٢٣١)، (٢/٧٢)]، [تلخيص الحبير: (١/٢٧٥)]، [بلوغ المرام: (٣٣٦)]

١٣٢)وقال عبدالله بن علي بن المديني سمعت أبي وسئل عن حديث رواه عباس الأزرق عن أبي الأسود عن حميد عن أنس: «**أن النبي ﷺ استبرأ صفية بحيضة**» فأنكره وقال ليس هذا في كتب أبي الأسود وضعف عباساً جداً.

[التهذيب: (٥/١١٢)]

باب
الخلع

١٣٣)عن ابن عباس : «**أن امرأة ثابت بن قيس أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله ، ثابت ابن قيس ما أعتب عليه في خلق ولا دين، ولكني أكره الكفر في الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: اتردين عليه حديقته؟ قالت: نعم، قال رسول الله ﷺ: اقبل الحديقة وطلقها تطليقة**» قال أبو عبدالله لا يتابع فيه عن ابن عباس.

وعن أيوب بن أبي تميمة عن عكرمة عن ابن عباس أنه قال : «**جاءت امرأت ثابت بن قيس إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله إني لا أعتب على ثابت في دين ولا خلق، ولكني لا أطيقه، فقال رسول الله ﷺ: فتردين عليه حديقته؟ قالت: نعم**» .

قال الحافظ : وصح ذلك[1] عن ابن عباس أخرجه عبدالرزاق، وعن ابن الزبير ما يقويه.

* قول البخاري : وأجاز عثمان الخلع دون عقاص رأسها .

قال الحافظ : وأخرجه البيهقي عن ابن عقيل مطولاً وقال في آخره : «**فدفعت إليه كل شيء حتى أجفت الباب بيني وبينه**» وقال سعيد بن منصور : عن إبراهيم : «**كان يقال الخلع ما دون عقاص رأسها**» وعن سفيان : «**عن ابن أبي نجيح عن مجاهد يأخذ من المختلعة حتى عقاصها**» ومن طريق قبيصة بن ذويب : «**إذا خلعها جاز أن يأخذ منها أكثر مما أعطاها، ثم تلا: ﴿فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ﴾**» وسنده صحيح، ووجدت أثر عثمان بلفظ آخر أخرجه ابن سعد عن الربيع بنت معوذ قالت : «**كان بيني وبين ابن عمي كلام، وكان زوجها، قالت فقلت له: لك كل شيء وفارقني، قال: قد فعلت، فأخذ والله كل شيء حتى فراشي، فجئت عثمان وهو محصور فقال: الشرط أملك، خذ كل شيء حتى عقاص رأسها**» .

[الفتح: (٩/٣٠٧-٣٠٨)]

١٣٤) قول البخاري : وقال طاوس : إلا أن يخافا ألا يقيما حدود الله فيما افترض لكل واحد منهما على صاحبه في العشرة والصحبة.

قال الحافظ : أخرج ابن أبي شيبة عن وكيع عن يزيد عن إبراهيم عن الحسن في قوله : ﴿إِلاَّ أَن يَخَافَا أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ قال : ذلك في الخلع إذا قالت لا أغتسل لك من جنابة، ومن طريق حميد بن عبدالرحمن قال : «**يطيب الخلع إذا قالت لا أغتسل لك من جنابة. نحوه**» ومن طريق علي نحوه ولكن بسند واه.

---

(١) أي أن الخلع فسخ وليس بطلاق.

* قول البخاري: إن امرأة ثابت بن قيس.

قال الحافظ: ويؤيده عن ابن عباس: «**أن جميلة بنت سلول جاءت**» الحديث أخرجه ابن ماجه والبيهقي، ووقع في رواية النسائي والطبراني من حديث الربيع بنت معوذ أن ثابت بن قيس بن شماس ضرب امرأته فكسر يدها، وهي جميلة بنت عبدالله بن أبي فأتى أخوها يشتكي إلى رسول الله ﷺ الحديث، ووقع في رواية حجاج بن محمد عن ابن جريج: أخبرني أبو الزبير: أن ثابت بن قيس بن شماس كانت عنده زينب بنت عبدالله بن أبي بن سلول وكان أصدقها حديقة فكرهته، الحديث أخرجه الدارقطني والبيهقي وسنده قوي مع إرساله، ولا تنافي بينه وبين الذي قبله لاحتمال أن يكون لها اسمان أو أحدهما لقب، وإن لم يؤخذ بهذا الجمع فالموصول أصح، وقد اعتضد بقول أهل النسب أن اسمها جميلة.

وقال أيضاً: أخرج النسائي وابن ماجه من طريق محمد بن إسحاق: «**حدثني عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت عن الربيع بنت معوذ قالت اختلعت من زوجي**» فذكر قصة فيها: «**وإنما تبع عثمان في ذلك قضاء رسول الله ﷺ في مريم المغالية، وكانت تحت ثابت بن قيس فاختلعت منه**» وإسناده جيد.

وقال أيضاً: أخرج مالك في الموطأ عن حبيبة بنت سهل «**انها كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس، وأن رسول الله ﷺ خرج إلى الصبح فوجد حبيبة عند بابه في الغلس قال: من هذه؟ قالت أنا حبيبة بنت سهل، قال: ما شأنك؟ قالت: لا أنا ولا ثابت بن قيس لزوجها**» الحديث، وأخرجه أصحاب السنن الثلاثة، وصححه ابن خزيمة وابن حبان من هذا الوجه، وأخرجه أبو داود، وقد أخرج البزار من حديث عمر قال: «**أول مختلعة في الإسلام حبيبة بنت سهل كانت تحت ثابت بن قيس الحديث**»، وهذا على تقدير التعدد يقتضي أن ثابتاً تزوج حبيبة قبل جميلة، ولو لم يكن في ثبوت ما ذكره البصريون إلا كون محمد بن ثابت بن قيس من جميل لكان دليلاً على صحة تزوج ثابت بجميلة.

* قول البخاري: أقبل الحديقة وطلقها تطليقة.

قال الحافظ: في رواية خالد المرسلة ثانية أحاديث الباب: «**فردتها وامره فطلقها**»، ووقع في مرسل أبي الزبير عند الدارقطني «**فأخذها له وخلى سبيلها**» وفي حديث حبيبة بنت سهل «**فأخذها منها وجلست في اهلها**» لكن معظم الروايات في الباب تسميته خلعاً، ففي رواية عمرو بن مسلم عن عكرمة عن ابن عباس: «**انها اختلعت من زوجها**» أخرجه أبو داود والترمذي.

* قول البخاري: لا يتابع فيه عن ابن عباس.

قال الحافظ: أي لا يتابع أزهر بن جميل على ذكر ابن عباس في هذا الحديث بل أرسله غيره، ومراده بذلك خصوص طريق خالد الحذاء عن عكرمة، مرسلاً ثم برواية إبراهيم بن طهمان عن خالد الحذاء مرسلاً وعن أيوب موصولاً، ورواية إبراهيم بن طهمان عن أيوب الموصولة وصلها الإسماعيلي.

* قول البخاري: لا أطيقه.

قال الحافظ: ثم أشار البخاري إلى أنه اختلف على أيوب أيضاً في وصل الخبر وإرساله فاتفق إبراهيم بن طهمان وجرير بن حازم على وصله، وخالفهما حماد بن زيد فقال: «**عن أيوب عن عكرمة**» مرسلاً.

وقال أيضاً: وقع في رواية سعيد عن ابن عباس في آخر حديث الباب عند ابن ماجه والبيهقي: «**فأمره أن يأخذ منها ولا يزداد**» وفي رواية عبدالوهاب بن عطاء عن سعيد قال أيوب لا أحفظ: «**ولا تزدد**» ورواه ابن جريج عن عطاء مرسلاً ففي رواية ابن المبارك وعبدالوهاب عنه: «**أما الزيادة فلا**» زاد ابن المبارك عن مالك وفي رواية الثوري: «**وكره أن يأخذ منها أكثر مما أعطى**» ذكر ذلك كله البيهقي، قال ووصله الوليد بن مسلم عن ابن جريج بذكر ابن عباس فيه أخرجه أبو الشيخ قال: وهو غير محفوظ، يعني الصواب إرساله، وفي مرسل أبي الزبير عند الدارقطني والبيهقي: «**أتردين عليه حديقته التي أعطاك؟ قالت: نعم وزيادة، قال النبي ﷺ: أما الزيادة فلا، ولكن حديقته، قالت: نعم، فأخذ ماله وخلى سبيلها**» ورجال إسناده ثقات. أخرج عبدالرزاق بسند صحيح عن سعيد بن المسيب قال: «**ما أحب أن يأخذ منها ما أعطاها ليدع لها شيئاً**».

وقال أيضاً: لحديث ثوبان: «**أيما امرأة سألت زوجها الطلاق فحرام عليها رائحة الجنة**» رواه أصحاب السنن وصححه ابن خزيمة وابن حبان؛ ويدل على تخصيصه قوله في بعض طرقه: «**من غير ما بأس**» ولحديث أبي هريرة: «**المنتزعات والمختلعات هن المنافقات**» أخرجه أحمد والنسائي، وفي صحته نظر، وقد أخرجه سعيد بن منصور من وجه آخر عن الحسن مرسلاً لم يذكر فيه أبا هريرة نعم أخرج إسماعيل القاضي بسند صحيح عن ابن أبي نجيح «**أن طاوساً لما قال إن الخلع ليس بطلاق انكره عليه أهل مكة، فاعتذر وقال: إنما قاله ابن عباس**» قال الإسماعيلي: لا نعلم أحداً قاله غيره.

[الفتح: (٩/٣٠٩-٣١٤)]، [هدي الساري: (٣٩٤)]، [الإصابة: (٤/٢٦١)]، [التهذيب: (٢/٢٣٥)]

١٣٥) روى أبو داود في المراسيل وعبدالرزاق وابن أبي شيبة، عن عطاء: «**جاءت امرأة إلى النبي ﷺ تشتكي زوجها، فقال أتردين عليه حديقته التي أصدق؟ قالت: نعم وزيادة، قال: أما الزيادة فلا**» ووصله الدارقطني بذكر ابن عباس فيه، وقال: المرسل أصح.

أخرج ابن ماجه والطبراني من وجه آخر صحيح، عن ابن عباس: «**أن جميلة بنت سلول، فذكر القصة، وفيها فأمره أن يأخذ منها حديقته ولا يزداد**» وأصله في البخاري بدون الزيادة.

[الدراية: (٢/٧٥)]

١٣٦) روى الدارقطني وابن عدي، من حديث ابن عباس قال: «**جعل رسول الله ﷺ الخلع تطليقة بائنة**» وفيه عباد بن كثير الثقفي، وهو واه.

وقد صح عن ابن عباس: «**الخلع فرقة، وليس بطلاق**» أخرجه الدارقطني. وفي الباب عن سعيد بن المسيب مثل الأول، أخرجه عبدالرزاق بسند صحيح.

في الموطأ أن عثمان قال: **«هي تطليقة، إلا ان تكون سميت شيئاً»** وفيه جمهان الأسلمي وهو مجهول، وفيه أن ابن عمر قال: عدة المختلعة، عدة المطلقة.

[الدراية: (٢/٧٥)]

١٣٧)روى الترمذي عن حماد بن زيد قلت لأيوب: هل علمت أحداً قال: في أمرك بيدك إنها ثلاث، قال: لا، إلا الحسن، ثم قال: اللهم غفراً إلا ما حدثي، قتادة عن كثير عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رفعه قال: **«ثلاث قال: فلقيت كثيراً فسألته فلم يعرفه، فسألت قتادة فقال: نسي»** قال: وقال محمد -يعني البخاري- إنما هو عن أبي هريرة موقوف.

وروى الأربعة إلا النسائي في قصة ركانة: **«ما أردت بها - يعني البتة- قال: واحدة»** قال أبو داود: وهو أصح من رواية من روى أن ركانة طلق امرأته ثلاثاً. قلت: وهو عند أبي داود، وأبي يعلى من وجه آخر، وروى الدارقطني بإسناد ضعيف جداً عن علي سمع النبي ﷺ رجلاً طلق البتة، فغضب وقال: **«اتتخذون آيات الله هزواً ولعباً من طلق البتة الزمناه ثلاثاً»**.

[الدراية: (٢/١٠٢)]

١٣٨)روى مالك في الموطأ والشافعي عن جمهان، **«عن ام بكرة الأسلمية انها اختلعت من زوجها عبدالله بن خالد بن اسيد، ثم اتيا عثمان في ذلك، فقال: هي تطليقة إلا ان تكون سميت شيئاً فهو ما سميت»** وضعفه أحمد بجمهان.

وروى عبدالرزاق عن الشعبي: **«ان علياً قال: إذا أخذ للطلاق ثمناً فهي واحدة»** وفيه ابن أبي ليلى.

عن ابن عمر: فرواها ابن حزم **«انه سمع الربيع بنت معوذ: انها اختلعت من زوجها على عهد عثمان، فجاءت إلى ابن عمر فقال: عدتها عدة المطلقة»** وكذا رواه مالك في الموطأ عن نافع نحوه وأما ابن عباس: فرواه أحمد قال: **«الخلع تفريق، وليس بطلاق»**، وإسناده صحيح، قال أحمد: ليس في الباب أصح منه.

[تلخيص الحبير: (٤/١٢٤٣-١٢٤٤)]

١٣٩)يروى عن عمر وعثمان وعلي وابن مسعود: **«ان الخلع طلاق»**، ويروى عن ابن عمر وابن عباس: **«انه فسخ لا ينقص عدداً»**، وعن ابن خزيمة أنه لا يثبت عن أحد أنه طلاق، وعن ابن المنذر أن الرواية عن عثمان ضعيفة.

[تلخيص الحبير: (٤/١٢٤٣)]

باب
الزوجين يسلم أحدهما

١٤٠) قول البخاري: إذا أسلمت النصرانية قبل زوجها بساعة حرمت عليه.

قال الحافظ: ووقع في رواية ابن أبي شيبة: **«فهي أملك بنفسها»** وأخرج الطحاوي من طريق أيوب عن عكرمة: عن ابن عباس في اليهودية أو النصرانية تكون تحت اليهودي أو النصراني فتسلم فقال: **«يفرق بينهما الإسلام، يعلو ولا يعلى عليه»** وسنده صحيح.

[الفتح: (٩/ ٣٣٠)]

١٤١) قال الحافظ: وأخرج حماد بن سلمة وعبدالرزاق في مصنفيهما بإسناد صحيح عن عبدالله بن يزيد الخطمي: **«أن نصرانياً أسلمت امرأته فخيرها عمر إن شاءت فارقته وإن شاءت أقامت عليه»**.

* قول البخاري: وقال الحسن وقتادة في مجوسيين أسلما: هما على نكاحهما.

قال الحافظ: أما أثر الحسن فوصله ابن أبي شيبة بسند صحيح عنه بلفظ: **«فإن أسلم أحدهما قبل صاحبه فقد انقطع ما بينهما من النكاح»** ومن وجه آخر صحيح عنه بلفظ: **«فقد بانت منه»** وأما أثر قتادة فوصله ابن أبي شيبة أيضاً بسند صحيح عنه بلفظ: **«فإذا سبق أحدهما صاحبه بالإسلام فلا سبيل له عليها إلا بخطبة»**.

[الفتح: (٩/ ٣٣١)]

١٤٢) قول البخاري: وقال مجاهد هذا كله في صلح بين النبي ﷺ وبين قريش.

قال الحافظ: أخرج أحمد عن ابن عباس أن **«رسول الله ﷺ رد ابنته زينب على أبي العاص وكان إسلامها قبل إسلامه بست سنين على النكاح الأول ولم يحدث شيئاً»** وأخرجه أصحاب السنن إلا النسائي، وقال الترمذي لا بأس بإسناده، وصححه الحاكم، ووقع في رواية بعضهم: **«بعد سنتين»** وفي أخرى: **«بعد ثلاث»**.

وقال أيضاً: الحديث الثاني أخرجه الترمذي وابن ماجه من رواية حجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: **«أن النبي ﷺ رد ابنته زينب على أبي العاص بن الربيع بمهر جديد ونكاح جديد»** قال الترمذي: وفي إسناده مقال.

وقال أيضاً: وحكى الترمذي في العلل المفرد عن البخاري أن حديث ابن عباس أصح من حديث عمرو بن شعيب، وعلته تدليس حجاج بن أرطاة، وله علة أشد من ذلك وهي ما ذكره أبو عبيد في كتاب النكاح عن يحيى القطان أن حجاجاً لم يسمعه من عمرو بن شعيب وإنما حمله عن العزرمي، والعزرمي ضعيف جداً، وكذا قال أحمد بعد تخريجه، قال: والعزرمي لا يساوي حديثه شيئاً، قال: والصحيح أنهما أقرا على النكاح الأول. والمعتمد ترجيح إسناد حديث ابن عباس على حديث عمرو بن شعيب، ولإمكان حمل حديث ابن عباس على وجه ممكن.

[الفتح: (٩/ ٣٣٢-٣٣٣)]

١٤٣) عن أبيه عن جده، عن عائذ بن عمرو: **«أن النبي ﷺ قال: الإسلام يعلو ولا يعلى»**.

قال الدارقطني في السنن: وساقه الحافظ بسنده عن عائذ بن عمرو.

ورواه الخليلي في فوائده عن عائذ بن عمرو: **«أنه جاء يوم الفتح مع أبي سفيان بن حرب، ورسول**

الله ﷺ حوله أصحابه فقالوا: **هذا أبو سفيان وعائذ بن عمرو فقال رسول الله ﷺ: هذا عائذ بن عمرو، وأبو سفيان: الإسلام أعز من ذلك، الإسلام يعلو ولا يعلى»**.

قال الخليلي: عائذ ممن بايع تحت الشجرة ولم يروه عنه إلا حشرج ولعائذ أحاديث عزيزة.

في المحلى لابن حزم عن ابن عباس، قال: «**إذا أسلمت اليهودية أو النصرانية تحت اليهودي أو النصراني يفرق بينهما، الإسلام يعلو ولا يعلى**».

وهذا إسناد صحيح لكن لم أعرف إلى الآن من أخرجه.

[التغليق: (٢/٤٨٩-٤٩٠)]، [الفتح: (٣/٢٦١)]

باب
الظهار

١٤٤) قال الحافظ: وقد روى عبدالرزاق من طريق أبي تميمة الهجيمي: «**مر النبي ﷺ على رجل وهو يقول لامرأته يا أخية فزجره**».

وقال أيضاً: قلت: حديث أبي تميمة مرسل، وقد أخرجه أبو داود من طرق مرسلة، وفي بعضها: «**عن أبي تميمة عن رجل من قومه أنه سمع النبي ﷺ**» وهذا متصل.

[الفتح: (٩/٢٩٩-٣٠٠)]

١٤٥) أخرج الطبراني وابن مردويه من حديث ابن عباس قال: «**كان الظهار في الجاهلية يحرم النساء، فكان أول من ظاهر في الإسلام أوس بن الصامت، وكانت امرأته خولة**» الحديث.

وجاء من حديث خولة بنت ثعلبة نفسها عند أبي داود قالت: «**ظاهر مني زوجي أوس بن الصامت، فجئت رسول الله ﷺ أشكو إليه**» الحديث. وأخرج أصحاب السنن من حديث سلمة بن صخر أنه ظاهر من امرأته وقد تقدمت الإشارة إلى حديثه في كتاب الصيام في قصة المجامع في رمضان، وأن الأصح أن قصته كانت نهاراً، ولأبي داود والترمذي من حديث ابن عباس: «**أن رجلا ظاهر من امرأته فوقع عليها قبل أن يكفر، فقال له النبي ﷺ: فاعتزلها حتى تكفر عنك**» وفي رواية أبي داود: «**فلا تقربها حتى تفعل ما أمرك الله**» وأسانيد هذه الأحاديث حسان.

[الفتح: (٩/٣٤٢)]

١٤٦) قال الحافظ: أخرج الطحاوي في كتاب اختلاف العلماء هذا الأثر عن الحسن ابن حي وأخرج سعيد بن منصور بسند صحيح عن إبراهيم النخعي قال: «**الظهار من الأمة كالظهار من الحرة**» وأخرج سعيد بن منصور بسند صحيح عن الحسن: «**إن وطئها فهو ظهار، وإن لم يكن وطئها فلا ظهار عليه**»، وهو قول الأوزاعي.

قال الحافظ: وصله إسماعيل القاضي بسند لا بأس به، وجاء أيضاً عن مجاهد مثله أخرجه سعيد بن منصور من رواية داود بن أبي هند سألت مجاهداً عن الظهار من الأمة فكأنه لم يره شيئاً، فقلت:

أليس الله يقول: ﴿مِن نِّسَائِهِمْ﴾ أفليست من النساء؟ فقال: قال الله تعالى: ﴿وَاسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾ أو ليس العبيد من الرجال؟ أفتجوز شهادة العبيد؟ وقد جاء عن عكرمة خلافه، قال عبدالرزاق عن عكرمة مولى ابن عباس قال: يكفر عن ظهار الأمة مثل كفارة الحرة.

[الفتح: (٣٤٣/٩)]

١٤٧)ساق الحافظ بسنده عن سلمة ابن صخر البياضي رضي الله عنه قال: «**كنت امرءاً أصيب من النساء ما لا يصيب غيري، وفي رواية يزيد: أوتيت من الجماع ما لم يؤت غيري، فدخل شهر رمضان، فخفت أن يقع مني شيء في ليلتي فيتتابع بي حتى أصبح، زاد يزيد في روايته: ولا أقدر أن أنزع فتظاهرت من امرأتي حتى ينسلخ الشهر، فبينما هي تخدمني إذا تكشفت لي منها فما لبثت أن نزوت عليها، فلما أصبحت خرجت إلى قومي، فقصصت عليهم خبري وقلت: امشوا معي إلى رسول الله ﷺ، فقالوا: لا والله ما نمشي معك إنا نخاف أن ينزل فيك القرآن أو يتكلم رسول الله ﷺ فيك بمقالة يلزمنا عارها، ولنسلمنك بجريرتك، فانطلقت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته خبري فقال: أنت بذاك يا سلمة؟ قلت: أنا بذاك يا رسول الله، قال: أنت بذاك يا سلمة؟ قلت: أنا بذاك يا رسول الله، قال: أنت بذاك يا سلمة؟ قلت: أنا بذاك يا رسول الله فاحكم في بما أراك الله فها أنا ذا صابر نفسي، قال: أعتق رقبة قال: فضربت صفحة رقبتي فقلت: والله ما أصبحت أملك رقبة غيرها، قال: فصم شهرين متتابعين فقلت: وهل أصابني الذي أصابني إلا من الصوم قال: فأطعم ستين مسكيناً فرقاً من تمر فقلت: والله لقد أصبحنا وحشاً ما لنا طعام، قال: فاذهب إلى صاحب صدقة بني زريق فليدفعها لك، فأطعم منها ستين مسكيناً وكل بقيتها أنت وعيالك، قال: فرجعت إلى قومي فقلت: وجدت عندكم الضيق وسوء الراي، ووجدت عند رسول الله ﷺ السعة وحسن الرأي، وقد أمر لي بصدقتكم، زاد يزيد: فادفعوها إلي، فدفعوها إلي**».

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد وأخرجه الترمذي عن عبد ابن حميد والحسن بن علي، وابن خزيمة عن يعقوب الدورقي ومحمد بن يحيى كلهم عن يزيد وأخرجه أبو داود والترمذي أيضاً وابن ماجه من رواية ابن إدريس.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٤٩٨/١-٥٠٠)]

١٤٨)وساق بسنده إلى إسماعيل بن إسحاق القاضي في كتاب أحكام القرآن له بسند صحيح إلى ابن عباس قال: «**إذا قال الرجل هذا الطعام حرام علي ثم أكله فعليه عتق رقبة أو صيام شهرين متتابعين أو اطعام ستين مسكيناً**».

[موافقة الخُبر الخَبر: (٣٣٣/٢)]

١٤٩)حديث: «**أن اوس بن الصامت ظاهر من زوجته خولة بنت ثعلبة على اختلاف في اسمها ونسبها، فأتت رسول الله ﷺ تشتكيه، فأنزل الله تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي**

زَوْجِهَا﴾» الحاكم وابن ماجه عن عائشة قالت: «**تبارك الذي وسع سمعه كل شيء، إني لأسمع كلام خولة بنت ثعلبة، ويخفى علي بعضه، وهي تشتكي إلى رسول الله ﷺ، فذكر الحديث**» وفي آخره قال: «**وزوجها ابن الصامت، وأصله في البخاري من هذا الوجه إلا أنه لم يسمها**» ورواه أبو داود، عن خولة بنت مالك بن ثعلبة قالت: «**ظاهر من زوجي أوس بن الصامت، فذكر الحديث**» ورواه الحاكم أيضاً، وأبو داود من رواية عروة أيضاً من وجه آخر عنه، عن عائشة قالت: «**كانت جميلة امرأة أوس بن الصامت وكان امرءاً به لمم، فإذا اشتد به لممه ظاهر من امرأته**»، وفي رواية لأبي داود عن عطاء عن أوس بن الصامت أخي عبادة، فذكر طرفاً منه وقال: هذا مرسل، لم يدركه عطاء، وفي تفسير ابن أبي حاتم: خولة بنت الصامت وهو وهم، والصواب زوج ابن الصامت ورجح غير واحد أنها خولة بنت ثعلبة، وروى الطبراني في الكبير والبيهقي من حديث ابن عباس: «**أن المرأة خويلة بنت خويلد**»، وفي إسناده أبو حمزة الثمالي، ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١٢٦٤/٤-١٢٦٥)]

١٥٠)قال الحافظ: عن سعيد بن المسيب قال: «**إن رجلاً ظاهر من امرأته حتى ينسلخ رمضان، أو قال: ظاهر منها رمضان فأتى أهله ليلاً...**» فذكر الحديث بطوله مرسلاً.

[المطالب العالية: (٢٢٨/٢)]

١٥١)قال الحافظ: روى أحمد والحاكم وأصحاب السنن إلا النسائي عن سلمة بن صخر قال: «**كنت امرءاً أصيب من النساء ما لا يصيب غيري، فلما دخل شهر رمضان، خفت أن أصيب من امرأتي شيئاً، فظاهرت منها حتى ينسلخ شهر رمضان، فبينا هي تخدمني ذات ليلة فكشف لي منها شيء، فما لبثت أن نزوت عليها، فذكر الحديث**» وأعله عبدالحق بالإنقطاع.

[تلخيص الحبير: (١٢٦٥/٤-١٢٦٦)]

١٥٢)روى أصحاب السنن وصححه الترمذي والحاكم من حديث ابن عباس: «**أن رجلاً ظاهر من امرأته فوقع عليها قبل أن يكفر، فقال: لا تقربها حتى تفعل ما أمرك الله**» لفظ النسائي، وفي رواية له: «**اعتزلها حتى تقضي ما عليك**» وفي رواية لأبي داود قال: «**فاعتزلها حتى تكفر عنك**» ورجاله ثقات لكن أعله أبو حاتم والنسائي بالإرسال وقال ابن حزم: رواته ثقات ولا يضره إرسال من أرسله، وفي مسند البزار طريق أخرى شاهدة لهذه الرواية من طريق خصيف، عن عطاء عن ابن عباس: «**أن رجلاً قال: يا رسول الله، إني ظاهرت من امرأتي، رأيت ساقها في القمر فواقعتها قبل أن أكفر، قال: كفر، ولا تعد**».

[تلخيص الحبير: (١٢٦٦/٤)]

١٥٣)قال الحافظ: وفي الباب عن سلمة بن صخر عند الترمذي أيضاً باختصار، ولفظه عن النبي ﷺ في المظاهر يواقع قبل أن يكفر، قال: كفارة واحدة، وقال: حسن غريب، وبالغ أبو بكر بن العربي فقال: ليس في الظهار حديث صحيح.

[تلخيص الحبير: (١٢٦٦/٤-١٢٦٧)]

١٥٤)عن سلمة بن صخر رضي الله تعالى عنه قال: «**دخل رمضان، فخفت أن أصيب امرأتي فظاهرت منها، فانكشف لي شيء منها ليلة، فوقعت عليها فقال لي رسول الله ﷺ: حرر رقبة فقلت: ما أملك إلا رقبتي، قال: فصم شهرين متتابعين، قلت: وهل أصبت الذي أصبت إلا من الصيام، قال: أطعم عرقاً من تمر بين ستين مسكيناً**».

أخرجه أحمد والأربعة إلا النسائي، وصححه ابن خزيمة وابن الجارود.

[بلوغ المرام: (٣٢٧)]

١٥٥)مسند عبدالله بن عباس: حديث: «**أن رجلاً ظاهر من امرأته فرأى بياض الخلخال في الساق في القمر فوقع عليها...**» الحديث.

الدارقطني في النكاح، الحاكم في الطلاق، وقال: لم يحتجا بإسماعيل.

قلت: وهو متروك.

[إتحاف المهرة: (٧/٢٨٧-٢٨٨)]

١٥٦)قال الزمخشري: روي أن سلمة بن صخر البياضي قال لرسول الله ﷺ: «**ظاهرت من امرأتي ثم أبصرت خلخالها في ليلة قمراء فواقعتها، فقال عليه الصلاة والسلام: استغفر ربك ولا تعد حتى تكفر**».

قال الحافظ: لم أره بهذا اللفظ في السنن الأربعة عن ابن عباس: «**أن رجلاً ظاهر من امرأته، ثم واقعها قبل أن يكفر فأتى النبي ﷺ فأخبره فقال: ما حملك على ما صنعت؟ قال: رأيت بياض ساقها في القمر، قال: فاعتزلها حتى تكفر عنك**» وللترمذي قال: «**رأيت خلخالها في القمر، قال: فلا تقربها حتى تفعل ما أمرك الله**» أخرجوه موصولاً وأبو داود والنسائي من رواية عبدالرزاق عن معمر مرسلاً قال النسائي: هذا أولى بالصواب ولأبي داود والترمذي من حديث سلمة بن صخر بن البياضي قال: «**كنت امرءاً استكثر من النساء**» فذكر القصة مطولة: وليس فيها استغفر الله إلى آخره.

[الدراية: (٢/٧٥-٧٦)]، [الكاف الشاف: (٤/٤٧٦)]، [بلوغ المرام: (٣٢٧)]

١٥٧)وقال أبو داود: عن عائشة «**أن جميلة كانت تحت أوس بن الصامت، وكان رجلاً به لمم**»، فذكر حديث الظهار، وتابع عازماً على وصله شاذان، ورواه موسى بن إسماعيل -عن حماد- مرسلاً، وهكذا رواه إسماعيل بن عياش وجماعة عن هشام عن أبيه مرسلاً.

وروى البزار، من طريق أبي حمزة الثمالي، وفيه ضعف، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: «**كان الرجل إذا قال لزوجته في الجاهلية: أنت علي كظهر أمي حرمت عليه، وكان أول من ظاهر في الإسلام رجل كان تحته بنت عم له يقال لها خويلة**» كذا أخرجه مبهماً.

وقد رواه ابن شاهين وابن مندة من هذا الوجه بلفظ: «**أول ظهار كان في الإسلام من أوس بن الصامت، كانت تحته بنت عم له**».

وأخرجه عبدالرزاق، عن ابن عيينة، عن عكرمة -مرسلاً.

وروى أبو داود، عن خويلة بنت مالك ابن ثعلبة، قالت: «**ظاهر مني زوجي أوس بن الصامت**» ..فذكر الحديث، وإسناده حسن.

وروى الدارقطني والطبراني في مسند الشاميين، عن أنس «**أن أوس بن الصامت ظاهر من امرأته خولة بنت ثعلبة**»؛ قال ابن مندة: تفرد بوصله سعيد بن بشير، ورواه سعيد بن أبي عروة عن قتادة مرسلاً.

[الإصابة: (١/٨٥-٨٦)]

باب

الإيــــلاء

١٥٨)قول الله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ -إلى قوله- سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ فإن فاءوا: رجعوا.

* قول البخاري: باب قول الله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ﴾ الآية.

قال الحافظ: وأخرج الطبري عن إبراهيم النخعي قال: الفيء الرجوع باللسان، ومثله عن أبي قلابة، وعن سعيد بن المسيب والحسن وعكرمة: الفيء الرجوع بالقلب واللسان لمن به مانع عن الجماع، وفي غيره بالجماع. ومن طريق أصحاب ابن مسعود منهم علقمة مثله، ومن طريق سعيد بن المسيب أيضاً: إن حلف أن لا يكلم امرأته يوماً أو شهراً فهو إيلاء، إلا أن كان يجامعها وهو لا يكلمها فليس بمول. ومن طريق الحكم عن مقسم عن ابن عباس: «**الفيء الجماع**»، وعن مسروق وسعيد بن جبير والشعبي مثله، والأسانيد بكل ذلك عنهم قوية. ونقل[1] عن ابن شهاب: لا يكون الإيلاء إلا أن يحلف المرء بالله فيما يريد أن يضار به امرأته من اعتزالها، فإذا لم يقصد الإضرار لم يكن إيلاء ومن طريق علي وابن عباس والحسن وطائفة: «**لا إيلاء إلا في غضب، فإذا حلف أن لا يطأها بسبب كالخوف على الولد الذي يرضع منها من الغيلة فلا إيلاء**»، ومن طريق الشعبي: «**كل يمين حالت بين الرجل وبين امرأته فهي إيلاء**»، ومن طريق القاسم وسالم فيمن قال لامرأته إن كلمتك سنة فأنت طالق: إن مضت أربعة أشهر ولم يكلمها طلقت، وإن كلمها قبل سنة فهي طالق. ومن طريق يزيد بن الأصم أن ابن عباس قال له: «**ما فعلت امرأتك لعهدي بها سيئة الخلق؟ قال: لقد خرجت وما أكلمها قال: أدركها قبل أن يمضي أربعة أشهر فإن مضت فهي تطليقة**» ومن طريق أبي بن كعب أنه قرأ: «﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَائِهِمْ﴾ يقسمون».

وقال أيضاً: وأخرج الترمذي عن عائشة قالت: «**آلى رسول الله ﷺ من نسائه وحرم فجعل الحرام**

---

(١) أي الطبري.

حلالاً» ورجاله موثقون، لكن رجح الترمذي إرساله على وصله.

وأخرج الطبري بسند صحيح عن ابن مسعود، وبسند آخر لا بأس به عن علي: **«إن مضت أربعة أشهر ولم يفيئ طلقت طلقة بائنة»** وبسند حسن عن علي وزيد بن ثابت مثله، وعن جماعة من التابعين من الكوفيين ومن غيرهم كابن الحنفية وقبيصة بن ذؤيب وعطاء والحسن وابن سيرين مثله، ومن طريق سعيد بن المسيب وأبي بكر بن عبدالرحمن وربيعة ومكحول والزهري والأوزاعي تطلق لكن طلقة رجعية، وأخرج سعيد بن منصور من طريق جابر بن زيد: **«إذا آلى فمضت أربعة أشهر طلقت بائناً ولا عدة عليها»** وأخرج إسماعيل القاضي في أحكام القرآن بسند صحيح عن ابن عباس مثله، وأخرج سعيد بن منصور من طريق مسروق: **«إذا مضت الأربعة بانت بطلقة وتعتد بثلاث حيض»** وأخرج إسماعيل من وجه آخر عن مسروق عن ابن مسعود مثله، وأخرج ابن أبي شيبة بسند صحيح عن أبي قلابة: **«أن النعمان بن بشير آلى من امرأته»** فقال ابن مسعود: **«إذا مضت أربعة أشهر فقد بانت منه بتطليقة»**.

[الفتح: (٩/٣٣٦-٣٣٧)]

١٥٩) قال الحافظ: أما قول عثمان فوصله الشافعي وابن أبي شيبة وعبدالرزاق من طريق طاوس: **«إن عثمان بن عفان كان يوقف المولى، فإما أن يفيء وإما أن يطلق»** وفي سماع طاوس من عثمان نظر، لكن قد أخرجه إسماعيل القاضي في الأحكام من وجه آخر منقطع عن عثمان: **«أنه كان لا يرى الإيلاء شيئاً وإن مضت أربعة أشهر حتى يوقف»** ومن طريق سعيد بن جبير عن عمر نحوه، وهذا منقطع أيضاً، والطريقان عن عثمان يعضد أحدهما الآخر، وجاء عن عثمان خلافه: فأخرج عبدالرزاق والدارقطني عن عثمان وزيد بن ثابت: **«إذا مضت أربعة أشهر فهي تطليقة بائنة»** وقد سئل أحمد عن ذلك فرجح رواية طاوس، وأما قول علي فوصله الشافعي وأبو بكر بن أبي شيبة من طريق عمرو بن سلمة: **«أن علياً وقف المولى»** وسنده صحيح. وأخرج مالك عن علي نحو قول ابن عمر: **«إذا مضت الأربعة أشهر لم يقع عليه الطلاق حتى يوقف، فإما أن يطلق وإما أن يفيء»** وهذا منقطع يعتضد بالذي قبله، وأخرج سعيد بن منصور من طريق عبدالرحمن بن أبي ليلى: **«شهدت علياً أوقف رجلاً عند الأربعة بالرحبة إما أن يفيء وإما أن يطلق»** وسنده صحيح أيضاً، وأخرج إسماعيل القاضي من وجه آخر عن علي نحوه وزاد في آخره: **«ويجبر على ذلك»**. وأما قول أبي الدرداء فوصله ابن أبي شيبة وإسماعيل القاضي من طريق سعيد بن المسيب: **«أن أبا الدرداء قال يوقف في الإيلاء عند انقضاء الأربعة، فإما أن يطلق وإما أن يفيء»** وسنده صحيح إن ثبت سماع سعيد بن المسيب من أبي الدرداء، وأما قول عائشة فأخرج عبدالرزاق: **«أن أبا الدرداء وعائشة قالا»** فذكر مثله، وهذا منقطع وأخرجه سعيد بن منصور بسند صحيح عن عائشة بلفظ: **«أنها كانت لا ترى الإيلاء شيئاً حتى يوقف»** وللشافعي عنها نحوه وسنده صحيح

أيضاً، وأما الرواية بذلك عن اثنى عشر رجلاً من الصحابة فأخرجها البخاري في التاريخ: «**عن ثابت بن عبيد مولى زيد بن ثابت عن اثنى عشر رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ قالوا: الإيلاء لا يكون طلاقاً حتى يوقف**» وأخرجه الشافعي من هذا الوجه فقال: «**بضعة عشر**» وأخرج إسماعيل القاضي من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري عن سليمان بن يسار قال: «**أدركت بضعة عشر رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ قالوا: الإيلاء لا يكون طلاقاً حتى يوقف**» وأخرج الدارقطني من طريق سهل بن أبي صالح عن أبيه أنه قال: «**سألت اثنى عشر رجلاً من الصحابة عن الرجل يولى، فقالوا: ليس عليه شيء حتى يمضي أربعة أشهر فيوقف، فإن فاء وإلا طلق**» وأخرج إسماعيل من وجه آخر عن سليمان بن يسار قال: «**أدركنا الناس يقفون الإيلاء إذا مضت الأربعة**» وهو قول مالك والشافعي وأحمد وإسحاق وسائر أصحاب الحديث.

[الفتح: (٩/٣٢٨)]، [التهذيب: (٢/٩)]، [الدراية: (٢/٧٤)]

١٦٠)عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: «**آلى رسول الله ﷺ من نسائه، وحرم، فجعل الحلال حراماً، وجعل لليمين كفارة**» رواه الترمذي رواته ثقات.

[بلوغ المرام: (٣٢٥-٣٢٦)]

١٦١)حديث: «**الطلاق لمن أخذ بالساق**» ابن ماجه عن ابن عباس بلفظ: «**إنما الطلاق**» وفيه قصة وفي إسناده ابن لهيعة وهو ضعيف، وله طريق أخرى عند الطبراني في الكبير، وفيه يحيى الحماني، ورواه ابن عدي والدارقطني من حديث عصمة بن مالك وإسناده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٤/١٢٦٣)]

باب
اللعـــان

١٦٢)عن ابن عباس رضي الله عنهما: «**أن هلال بن أمية قذف امرأته فشهد والنبي ﷺ يقول: إن الله يعلم أن أحدكما كاذب فهل منكما تائب؟ ثم قامت فشهدت**».

رواه البخاري

* قول البخاري: إن هلال بن أمية قذف امرأته فجاء فشهد.

قال الحافظ: وقد وقع عند البيهقي في الخلافيات من مرسل محمد بن سيرين: «**أن شريكاً كان يأوي إلى منزل هلال**» وفي تفسير مقاتل: أن اللذة التي يقال لها سحماء كانت حبشية وقيل كانت يمانية، وعند الحاكم من مرسل ابن سيرين «**كانت أمة سوداء**».

[الفتح: (٩/٣٥٥)]

١٦٣)حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب أن سهل بن سعد الساعدي أخبره أن عويمراً العجلاني جاء إلى عاصم بن عدي الأنصاري فقال له: «**يا عاصم أرأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً**

أيقتله فتقتلونه أم كيف يفعل؟ سل لي يا عاصم عن ذلك رسول الله ﷺ فسأل عاصم رسول الله ﷺ عن ذلك، فكره رسول الله ﷺ المسائل وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله ﷺ فلما رجع عاصم إلى أهله جاءه عويمر، فقال يا عاصم ماذا قال لك رسول الله ﷺ؟ فقال عاصم لعويمر: لم تأتني بخير، قد كره رسول الله ﷺ المسألة التي سألته عنها، فقال عويمر والله لا أنتهي حتى أسأله عنها. فأقبل عويمر حتى جاء رسول الله ﷺ وسط الناس، فقال: يا رسول الله أرأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً أيقتله فتقتلونه، أم كيف يفعل؟ فقال رسول الله ﷺ قد أنزل الله فيك وفي صاحبتك فاذهب فأت بها، قال سهل فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله ﷺ، فلما فرغا من تلاعنهما قال عويمر: كذبت عليها يا رسول الله إن أمسكتها، فطلقها ثلاثاً، قبل أن يأمره رسول الله ﷺ». قال ابن شهاب: فكانت سنة المتلاعنين.

رواه البخاري

جزم الطبري وأبو حاتم وابن حبان بأن اللعان كان في شعبان سنة تسع، وجزم به غير واحد من المتأخرين، ووقع في حديث عبدالله بن جعفر عند الدارقطني أن قصة اللعان كانت بمنصرف النبي ﷺ من تبوك، وهو قريب من قول الطبري، ومن وافقه، لكن في إسناده الواقدي فلا بد من تأويل أحد القولين، فإن أمكن وإلا فطريق شعيب أصح. ومما يوهن رواية الواقدي ما اتفق عليه أهل السير أن التوجه إلى تبوك كان في رجب، وما ثبت في الصحيحين أن هلال بن أمية أحد الثلاثة الذين تيب عليهم، وفي قصته أن امرأته استأذنت له النبي ﷺ أن تخدمه فأذن لها بشرط أن لا يقربها فقالت: إنه لا حراك به، وفيه أن ذلك كان بعد أن مضى لهم أربعون يوماً، فكيف تقع قصة اللعان في الشهر الذي انصرفوا فيه من تبوك ويقع لهلال مع كونه فيما ذكر من الشغل بنفسه وهجران الناس له وغير ذلك، وقد ثبت في حديث ابن عباس أن آية اللعان نزلت في حقه، وكذا عند مسلم من حديث أنس أنه أول من لاعن في الإسلام، ووقع في رواية عباد بن منصور في حديث ابن عباس عند أبي داود وأحمد **«حتى جاء هلال بن أمية وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم فوجد عند أهله رجلاً»**.

فأخرج من طريق الحكم عن عبدالرحمن بن أبي ليلى: **«أن عاصم بن عدي لما نزلت: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ قال: يا رسول الله أين لأحدنا أربعة شهداء؟ فابتلي به في بنت أخيه»** وفي سنده مع إرساله ضعف، وأخرج ابن أبي حاتم في التفسير عن مقاتل بن حيان قال: **«لما سأل عاصم عن ذلك ابتلي به في أهل بيته، فأتاه ابن عمه تحته ابنة عمه رماها بابن عمة المرأة والزوج والحليل ثلاثتهم بنو عم عاصم»** وعن ابن مردويه في مرسل ابن أبي ليلى المذكور أن الرجل الذي رمى عويمر امرأته به هو شريك بن سحماء، وهو يشهد لصحة هذه الرواية لأنه ابن عم عويمر كما بينت نسبه في الباب الماضي، وكذا في مرسل مقاتل بن حيان عند أبي حاتم، **«فقال الزوج لعاصم: يا ابن عم أقسم بالله لقد رأيت شريك بن سحماء على بطنها وإنها لحبلى**

وما قربتها منذ أربعة أشهر»، وفي حديث عبدالله بن جعفر عند الدارقطني: **«لاعن بين عويمر العجلاني وامرأته فأنكر حملها الذي في بطنها وقال: هو لابن سحماء»**، وأما قول ابن الصباغ في الشامل أن المزني ذكر في المختصر أن العجلاني قذف زوجته بشريك بن سحماء وهو سهو في النقل، وإنما القاذف بشريك هلال بن أمية، فكأنه لم يعرف مستند المزني في ذلك وإذا جاء الخبر من طرق متعددة فإن بعضها يعضد بعضاً، والجمع ممكن فيتعين المصير إليه فهو أولى من التغليط.

قال الحافظ: وفي حديث جابر: **«ما نزلت آية اللعان إلا لكثرة السؤال»** أخرجه الخطيب في المبهمات من طريق مجالد عن عامر عنه.

* قول البخاري: وأنا مع الناس عند رسول الله ﷺ.

قال الحافظ: وزاد ابن إسحاق في روايته عن ابن شهاب في هذا الحديث بعد العصر أخرجه أحمد، وفي حديث عبدالله بن جعفر بعد العصر عند المنبر وسنده ضعيف.

قال أيضاً: وفي حديث أنس عند أبي يعلى وأصله في مسلم: **«فدعاه النبي ﷺ فقال: أتشهد بالله إنك لمن الصادقين فيما رميتها به من الزنا؟ فشهد بذلك أربعاً ثم قال له في الخامسة: ولعنة الله عليك إن كنت من الكاذبين؟ ففعل، ثم دعاها فذكر نحوه، فلما كان في الخامسة سكتت سكتة حتى ظنوا أنها ستعترف، ثم قالت: لا أفضح قومي سائر اليوم، فمضت على القول»** وفي حديث ابن عباس عند أبي داود والنسائي وابن أبي حاتم: **«فدعا رجل، فشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين، فأمر به فأمسك على فيه، فوعظه فقال: كل شيء أهون عليك من لعنة الله، ثم أرسله فقال: لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين وقال في المرأة نحو ذلك»**.

* قول البخاري: فطلقها ثلاثاً.

قال الحافظ: في رواية ابن إسحاق: **«ظلمتها إن أمسكتها فهي الطلاق فهي الطلاق»** وقد تفرد بهذه الزيادة ولم يتابع عليها.

* قول البخاري: أخبرني ابن شهاب عن الملاعنة وعن السنة فيها.

قال الحافظ: وقع عند الطبري في أول الإسناد زيادة، فإنه أخرج عن عكرمة في هذه الآية **«﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ نزلت في هلال بن أمية»** فذكره مختصراً، قال ابن جريج: وأخبرني ابن شهاب فذكره.

* قول البخاري: إن جاءت به أحمر.

قال الحافظ: في رواية أبي داود عن ابن شهاب: أحيمر بالتصغير، وفي مرسل سعيد بن المسيب عند الشافعي أشقر.

[الفتح: (٣٦٣/٩)]، [الإصابة: (٦٠٧/٣)]، [هدي الساري: (٤٠٠)]، [الكافي الشاف: (٢٧٠/١)]

١٦٤)قال الحافظ: في مرسل مقاتل بن حيان عند ابن أبي حاتم: **«فقال عاصم: إنا لله وإنا إليه**

راجعون، هذا والله بسؤالي عن هذا الأمر بين الناس فابتليت به» وقد أورد الطبري عن عكرمة مرسلاً، ووصله ابن مردويه بذكر ابن عباس قال: «**لما نزلت: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ قال سعد بن عبادة: إن أنا رأيت لكاع يفجر بها رجل**» فذكر القصة وفيه: «**فوالله ما لبثوا إلا يسيراً حتى جاء هلال بن أمية فذكر قصته**»، وهو عند أبي داود عن ابن عباس، فوضح أن قول عاصم كان في قصة عويمر وقول سعد بن عبادة كان في قصة هلال، فالكلامان مختلفان.

[الفتح: (٩/٣٦٤)]

١٦٥) قال إسحاق بن راهويه: عن سعد بن عبادة ﷺ قال: «**حضرت رسول الله ﷺ فجاءه رجل فقال: إن وجدت على بطن امرأتي رجلاً أضربه بالسيف؟! فقال رسول الله ﷺ أي بينة أبين من السيف؟ ثم رجع عن قوله فقال: كتاب الله تعالى وشاهد، فقال سعد بن عبادة رضي الله عنه: أي بينة أبين من السيف؟ فقال رسول الله ﷺ: كتاب الله وشاهد، فقال رسول الله ﷺ: يا معشر الأنصار، هذا سعد قد استفزته الغيرة حتى خالف كتاب الله عز وجل فقال رجل من الأنصار: إن سعداً غيور، ما تزوج ثيباً قط، ولا قدر رجل منا أن يتزوج امرأة طلقها، فقال رسول الله ﷺ: إن سعداً غيور، وأنا غيور، والله أغير مني، فقال رجل من الأنصار: علام يغار الله تعالى؟! فقال: على رجل مجاهد في سبيل الله تعالى يخالف إلى أهله**».

قال الحافظ: فيه انقطاع فيما أظن، وأبو معشر ضعيف.

[المطالب العالية: (٢/٢٢٥)]

١٦٦) حديث: عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: «**أن رسول الله ﷺ أمر رجلاً أن يضع يده عند الخامسة على فيه، وقال: إنها موجبة**» رواه أبو داود والنسائي، رجاله ثقات.

[بلوغ المرام: (٣٢٩)]

١٦٧) حديث: عن عبدالله بن عمر حديث: «**أن النبي ﷺ فرق بين رجل وامرأة قذفها زوجها**».

ذكر البرقاني عن أبي الفتح بن أبي الفوارس: أن البخاري أخرجه من هذا الوجه. قال الحميدي: لم أجده، ولا ذكره أبو مسعود.

[النكت الظراف: (٦/٢٤٤)]

١٦٨) حديث: «**أنه ﷺ فرق بين المتلاعنين، وقضى بأن لا ترمي ولا ولدها**» أبو داود بهذا اللفظ من حديث ابن عباس في آخر قصة هلال، وفي إسناده عباد بن منصور، وفي علل الخلال من طريق ابن إسحاق ذكر عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده نحوه.

[تلخيص الحبير: (٤/١٢٧٣-١٢٧٤)]

١٦٩) حديث: «**أربعة لا لعان بينهم وبين أزواجهم: اليهودية، والنصرانية تحت المسلم، والمملوكة تحت الحر، والحرة تحت المملوك**» رواه ابن ماجه والدارقطني من طريق عمرو بن شعيب، مرفوعاً

وموقوفاً، ودون عمرو من لا يعتمد عليه. ورجح الدارقطني الموقوف.

[الدراية: (٢/٧٦)]

١٧٠) روى الدارقطني من حديث ابن عمر مرفوعاً بلفظ: «**المتلاعنان إذا تفرقا لا يجتمعان أبداً**» وإسناده لا بأس به.

[الدراية: (٢/٧٦)]

١٧١) ورد «**أن اليمين الفاجرة تدع الديار بلاقع**»، البيهقي، وأخرجه الإسماعيلي في مسند يحيى بن أبي كثير عن أبي هريرة، وأخرجه صاحب مسند الفردوس، وذكره الترمذي وأعله بالإرسال، وأورده ابن طاهر بسند شامي من حديث أبي الدرداء، ورواه البزار من حديث عبدالرحمن بن عوف بلفظ: «**اليمين الفاجرة تذهب المال**» وقال: لا نعلم أسند هشام بن حسان عن يحيى بن أبي كثير غير هذا الحديث، ولا نعلم رواه عن هشام إلا ابن علاثة، وهو لين الحديث، قلت: اختلف فيه على أبي سلمة بن عبدالرحمن، فقيل هذا عنه عن أبيه، والأكثر على أنه لم يسمع منه، وقال ناصح بن عبدالله عن يحيى بن أبي كثير عنه، عن أبي هريرة، وأصح من ذلك ما رواه عبدالرزاق، فذكره مرسلاً أو معضلاً، وروى عبدالرزاق أيضاً عن أبي سويد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن اليمين الفاجرة تعقم الرحم**»، قال معمر: وسمعت غيره يذكر فيه: «**وتقل العدد، وتدع الديار بلاقع**».

[تلخيص الحبير: (٤/١٢٧٦)]

١٧٢) «**روي أنه ﷺ لاعن بين العجلاني وامرأته على المنبر**»، البيهقي من حديث عبدالله بن جعفر، وفي إسناده الواقدي، ورواه ابن وهب في موطئه عن يونس عن ابن شهاب أو غيره: «**أن رسول الله ﷺ أمر الزوج والمرأة فحلفا بعد العصر على المنبر**».

[تلخيص الحبير: (٤/١٢٧٧)]

١٧٣) روى البيهقي من طريق مقاتل بن حيان في تفسيره مرسلاً أو معضلاً في قوله: «**﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ قال: فأرسل النبي ﷺ إلى الزوج والخليل والمرأة، فقال النبي ﷺ: ويحك ما يقول ابن عمك؟ فقال: أقسم بالله إنه ما رأى ما يقول، وإنه لمن الكاذبين، ثم لم يذكر أنه أحلفه**». ولم أجده موصولاً.

[تلخيص الحبير: (٤/١٢٦٩)]

١٧٤) حديث: «**أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إن امرأتي لا ترد يد لامس، قال: طلقها، قال: إني أحبها، قال: أمسكها**» الشافعي من طريق عبدالله بن عبيد بن عمير قال: جاء رجل فذكره مرسلاً، وأسنده النسائي عن ابن عباس، فذكره بمعناه واختلف في إسناده وإرساله، قال النسائي: المرسل أولى بالصواب، وقال في الموصول: إنه ليس بثابت، لكن رواه هو أيضاً وأبو داود من رواية عكرمة عن ابن عباس نحوه، وإسناده أصح، وأطلق النووي عليه الصحة، ولكن نقل ابن الجوزي عن أحمد بن حنبل أنه قال: لا يثبت عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء، وليس له أصل، وتمسك بهذا ابن الجوزي فأورد

الحديث في الموضوعات، مع أنه أورده بإسناد صحيح، وأخرجه الخلال والطبراني والبيهقي من وجه آخر عن جابر ولفظه: «**لا تمنع يد لامس**».

[تلخيص الحبير: (١٢٧١/٤)]

باب
الولد للفراش

١٧٥)عن عبدالله بن مسعود حديث: «**الولد للفراش وللعاهر الحجر**» رواه النسائي.

قال الحافظ: قابل ذلك النسائي، وأما شيخه فيه إسحاق بن إبراهيم، فإنه أخرجه في مسند ابن مسعود من مسنده، ثم أخرجه من طريق شعبة، عن مغيرة عن أبي وائل به -مرسلاً.

[النكت الظراف: (٥٢/٧-٥٣)]، [لسان الميزان: (٤٥٨/٢-٤٥٩)]

١٧٦)قال الحافظ: قد روى عبدالرزاق عن مقسم «**أن النبي ﷺ دعا بأن لا يحول على عتبة الحول حتى يموت كافراً فمات قبل الحول**» وهذا مرسل، وأخرجه من وجه آخر عن سعيد بن المسيب بنحوه، وأخرج الحاكم في المستدرك «**عن أنس أنه سمع حاطب بن أبي بلتعة يقول إن عتبة لما فعل بالنبي ﷺ ما فعل تبعته فقتلته**» كذا قال وجزم ابن التين والدمياطي بأنه مات كافراً.

قال الحافظ: ... قد أخرج أبو داود بسند حسن إلى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال «**قام رجل فقال: يا رسول الله إن فلاناً ابني عاهرت بأمه في الجاهلية، فقال رسول الله ﷺ: لا دعوة في الإسلام، ذهب أمر الجاهلية، الولد للفراش وللعاهر الحجر**».

* قوله: الولد للفراش وللعاهر الحجر.

قال الحافظ: ... تقدم في غزوة الفتح تعليقاً من رواية يونس عن ابن شهاب «**قالت عائشة قال رسول الله ﷺ: الولد إلخ**» وهذا منقطع، وقد وصله غيره عن ابن شهاب، ووقع في رواية يونس أيضاً.

وقال: ... ويؤيد الأول أيضاً ما أخرجه أبو أحمد الحاكم من حديث زيد بن أرقم رفعه «**الولد للفراش وفي فم العاهر الحجر**» وفي حديث ابن عمر عند ابن حبان «**الولد للفراش وبفي العاهر الأثلب**».

* قوله: فما رآها حتى لقي الله.

ذكر الحافظ قول الخطابي: .. قال: وقد جاء في بعض طرق هذا الحديث وليس بالثابت «**احتجبي منه يا سودة فإنه ليس لك بأخ**» وتبعه النووي فقال: هذه الزيادة باطلة مردودة، وتعقب بأنها وقعت في حديث عبدالله بن الزبير عند النسائي بسند حسن ولفظه: «**كانت لزمعة جارية يطؤها وكان يظن بآخر أنه يقع عليها فجاءت بولد يشبه الذي كان يظن به فمات زمعة، فذكرت ذلك سودة للنبي ﷺ فقال الولد للفراش واحتجبي منه يا سودة فليس لك بأخ**»

ورجال سنده رجال الصحيح إلا شيخ مجاهد وهو يوسف مولى آل الزبير. وقد طعن البيهقي في سنده.

[الفتح: (١٢/٣٢-٣٩)]

١٧٧)حدثنا مسدد عن يحيى عن شعبة عن محمّد بن زياد أنه «**سمع أبا هريرة عن النبي ﷺ قال: الولد لصاحب الفراش**».

رواه البخاري

* قوله: الولد لصاحب الفراش.

قال الحافظ: .. وجاء من مرسل عبيد بن عمير وهو أحد كبار التابعين أخرجه ابن عبدالبر بسند صحيح إليه.

[الفتح: (١٢/٣٩-٤٠)]

باب
فيمن يبرأ من ولده أو والده

١٧٨)الشافعي وأبو داود والنسائي وابن حبان والحاكم عن أبي هريرة «**انه سمع النبي ﷺ يقول حين نزلت آية الملاعنة: فذكره وزاد: وأيما رجل جحد ولده، وهو ينظر إليه، احتجب الله منه وفضحه على رؤوس الأولين والآخرين**» وصححه الدارقطني في العلل، مع اعترافه بتفرد عبدالله بن يونس به عن سعيد المقبري، وأنه لا يعرف إلا بهذا الحديث، وفي الباب عن ابن عمر في مسند البزار، وفيه إبراهيم بن سعيد الخوزي وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٤/١٢٧٢)]

١٧٩)حديث عمر: «**إذا أقر الرجل بولده طرفة عين، لم يكن له نفيه**» موقوف: البيهقي عن عمر، ومن طريق قبيصة بن ذؤيب أنه كان يحدث عن عمر: «**انه قضى في رجل انكر ولداً من المراة وهو في بطنها، ثم اعترف به وهو في بطنها، حتى إذا ولدت انكره، فأمر به عمر فجلد ثمانين جلدة لفريته عليها، ثم الحق به الولد**» إسناده حسن.

[تلخيص الحبير: (٤/١٢٧٩)]، [بلوغ المرام: (٣٣١)]

١٨٠)وأما ما أخرج النسائي والحاكم من طريق أبي الزبير عن جابر مرفوعاً: «**لا يرث المسلم النصراني إلا ان يكون عبده او امته**» وأعله ابن حزم بتدليس أبي الزبير، وهو مردود فقد أخرجه عبدالرزاق، فلا حجة فيه لكل من المسألتين لأنه ظاهر في الموقوف.

وقال: ...عن ابن عمر رفعه: «**من انتفى من ولده لفضحه في الدنيا فضحه الله يوم القيامة**» الحديث، وفي سنده الجراح والد وكيع مختلف فيه، وله طريق أخرى عن ابن عمر أخرجه ابن عدي بلفظ: «**من انتفى من ولده فليتبوأ مقعده من النار**» وفي سنده محمد بن أبي الزعيزعة راويه عن نافع قال أبو حاتم منكر الحديث، وله شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه أبو داود والنسائي

وصححه ابن حبان والحاكم بلفظ: «**وأيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه احتجب الله منه**» الحديث، وفي سنده عبيدالله بن يوسف حجازي ما روى عنه سوى يزيد بن الهاد.

[الفتح: (١٢/٥٣-٥٤)]

١٨١)عن أبي عثمان لما أدعي زياد لقيت أبا بكرة فقلت ما هذا إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «**من ادعى أباً في الإسلام غير أبيه فالجنة عليه حرام فقال أبو بكرة: وأنا سمعته**» رواه أحمد، إسناده صحيح، وأصله في الصحيح.

[الإصابة: (١/٥٨٠)]

باب
جامع في الطلاق

١٨٢)قال الحافظ: وأما حديث علي بن أبي طالب، فقال البغوي في الجعديات: عن ابن عباس: «**ان عمر اتي بمجنونة قد زنت، وهي حبلى، فأراد أن يرجمها، فقال له علي: أما بلغك ان القلم قد وضع عن ثلاثة، عن المجنون حتى يفيق، وعن الصبي حتى يعقل، وعن النائم حتى يتسيقظ**» تابعه ابن نمير، وجرير، وشعبة، ووكيع وغير واحد عن الأعمش.

وساق الحافظ بسنده عن أبي ظبيان، قال: «**اتي عمر بمجنونة قد زنت، فأمر برجمها**» فذكر مثله، كذا قال، لم يذكر ابن عباس والأول أولى.

ورواه جرير بن جازم، فصرح برفعه.

ومن طريقه أخرجه أبو داود وابن ماجه وابن حبان في صحيحه.

ورواه عطاء بن السائب، عن علي مرفوعاً، أيضاً لكنه لم يذكر فيه ابن عباس.

ورواه أبو حصين، عن أبي ظبيان عن علي موقوفاً.

قال النسائي: وأبو حصين أثبت من عطاء بن السائب، وحديثه أولى بالصواب. قلت: ورواه هشيم، عن علي مرفوعاً وهو منقطع.

وأما قول علي، فقال البغوي في الجعديات عن عابس بن ربيعة، أن علياً، قال: «**كل طلاق جائز إلا طلاق المعتوه**» وساق الحافظ بسنده عن الأعمش مثله.

رواه سعيد بن منصور من علي وإسناده صحيح وهو موقوف على علي.

وقد أخرجه الترمذي من حديث أبي هريرة مرفوعاً وقال: لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه وعطاء بن عجلان يعني راويه ذاهب الحديث.

وقال أيضاً: وأما قول عثمان، فقال البيهقي: عن الربيع بنت معوذ بن عفراء، قالت: «**تزوجت ابن عم لي، فشقي بي، وشقيت به، وعني بي وعنيت به وإني استأديت عليه عثمان رضي الله عنه فظلمني وظلمته، وكثر علي، وكثرت عليه، وإنها انفلتت مني كلمة أنا افتدي بمالي**

كله. قال: قد قبلت قال: عثمان رضي الله عنه: خذ منها، قالت: فانطلقت فدفعت إليه متاعي كله إلا ثيابي وفراشي وانه قال: لا أرضى وانه استأداني على عثمان رضي الله عنه فلما دنونا منه، قال: يا أمير المؤمنين: الشرط أملك، قال: أجل، فخذ منها متاعها كله حتى عقاصها، قالت: فانطلقت ودفعت إليه كل شيء حتى أجفت الباب بيني وبينه».

وساق الحافظ بسند عن الربيع بنت معوذ قالت: «**اختلعت من زوجي بما دون عقاص رأسي، فأجاز ذلك عثمان بن عفان**» إسناده حسن.

وله شاهد في الموطأ: عن نافع أن الربيع بنت معوذ جاءت هي وعمها إلى عبدالله بن عمر، فأخبرته أنها اختلعت من زوجها في زمان عثمان بن عفان.

[التغليق: (٤/٤٥٧-٤٦١)]، [الفتح: (٩/٣٠١-٣٠٥)]

كتاب الأطعمة والأشربة

باب
إطعام الطعام

١) قال الحافظ: أخرج الترمذي من حديث البراء قال: «**كنا أصحاب نخل فكان الرجل يأتي بالقنو فيعلقه في المسجد؛ وكان بعض من لا يرغب في الخير يأتي بالقنو من الحشف والشيص فيعلقه، فنزلت هذه الآية: ﴿وَلاَ تَيَمَّمُواْ الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ فكنا بعد ذلك يجيء الرجل بصالح ما عنده**»، ولأبي داود من حديث سهل بن جنيف «**فكان الناس يتيممون شرار ثمارهم ثم يخرجونها في الصدقة، فنزلت هذه الآية**»، وكأن المصنف -حيث أورد هذه الآية- لمح الحديث الذي أخرجه مسلم عن أبي هريرة قال: «**قال رسول الله ﷺ: يا أيها الناس إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال: ﴿يأَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُواْ صَالِحاً﴾ وقال: ﴿كُلُواْ مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ الحديث**» وهو من رواية فضيل بن مرزوق، وهو مختلف فيه وقال الحاكم: عيب على مسلم إخراجه.

[الفتح: (٩/٤٢٨)]

٢) ساق الحافظ بسنده عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ «**الطاعم الشاكر كالصائم الصابر**».

رواه ابن حبان في صحيحه.

ويدل عليه ما قال ابن خزيمة في صحيحه عن أبو هريرة به. فلا مانع أن يكون معن سمعه من حنظلة بعد أن سمعه من سعيد، والله أعلم.

وله شاهد من حديث سنان بن سنة الأسلمي، عن النبي ﷺ.

أخرجه ابن ماجه من حديث الدراوردي.

ذكره البخاري في تاريخه، ورواه سليمان بن بلال.

علي، عن معتمر، عن معمر، عن سعيد المقبري، لم يقل عن رجل من غفار. وفي الحكم بصحته نظر لمحل هذا الرجل المجهول.

ويحتمل أن يكون هو معن بن محمّد الغفاري، فقد رواه الترمذي، وابن ماجه عن سعيد المقبري.

ورواه الحاكم في المستدرك رواه ابن ماجه عن حنظلة بن علي الأسلمي.

وكذلك رواه ابن خزيمة في صحيحه عن حنظلة. وتابعه ابن جريج، عن معن.

ساق الحافظ بسنده عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «**الطاعم الشاكر مثل الصائم الصابر**».

قال سليمان: لم يروه عن ابن جريج إلاّ محمّد بن مسلم، ولا عن محمّد إلاّ يعقوب. تفرد به إسحاق، فإن كان محفوظاً فمعن سمعه من سعيد المقبري. وحنظلة.

[التغليق: (٤/٤٩٢-٤٩٤)]، [الفتح: (٩/٤٩٦)]

٣)عن محمّد بن زياد قال: «**سمعتُ أبا هريرة عن النبي ﷺ قال: إذا أتى أحدكم خادمُه بطعامه فإن لم يجلسه معه فليناولهُ أكلةً أو أكلتين، أو لقمةً أو لقمتين، فإنه ولى حرهُ وعلاجه**».

رواه البخاري

* قول البخاري: فإن لم يجلسه معه.

قال الحافظ: رواية جابر عند أحمد «**أمرنا أن ندعوه، فإن كره أحدنا أن يطعم معه فيطعمه في يده**» وإسناده حسن.

[الفتح: (٩/٤٩٥)]

٤)قال الحافظ في الحديث الذي روه البزار: عن انس قال: قال رجل للنبي ﷺ: «**علّمني عملاً يُدخلني الجنة، قال: أطعم الطعام، وأفش السلام، وأطب الكلام، وصلّ بالليل والناس نيام، تدخل الجنة بسلام**».

قال: لا نعلم رواهُ عن ثابت عن أنس إلا حفص وقد حدث عن ثابت بغير حديث.

وحفصٌ ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٠٦)]

٥)عن أبي هريرة: «**إذا دعي أحدكم إلى طعام فلم يرده فلا يقل: هنيئاً، فإن الهناء لأهل الجنة حين أمنوا الموت ولكن ليقل: أطعمني الله وإياكم طيباً**».

أسنده عن ابن عباس وفيه عمرو بن الحصين أحد الكذابين.

[تسديد القوس: (١/٤١٢)]

٦)عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**من أطعم أخاه المسلم حتى يشبعه وسقاه من الماء حتى يرويه بعده الله عن النار سبع خنادق ما بين كل خندق مسيرة خمس مائة عام**» هذا الحديث غريب منكر تفرد به إدريس أحد الزهاد، وأورده ابن حبان.

[لسان الميزان: (٢/٤٥٦-٤٥٧)]

٧)في الإفراد لابن شاهين حديث: «**من أطعم أخاه لقمة حلوة لم يذق مرارة يوم القيامة**» وفيه فضالة بن حصين متهم بالوضع.

[لسان الميزان: (٤/٤٣٥)]

٨)عن ثابت بن ثوبان عن أبيه: أن النبي ﷺ أتى بطعام فقال: «**يؤم الناس في الطعام الإمام أو رب الطعام أو خيرهم**».

رواه ابن عساكر.

وثابت بن ثوبان تابعي معروف وأبوه لم أجد له ذكر إلا في هذه الرواية فقط ولم يذكر فيها سماعاً فما أدري أهو مرسل أم لا.

[الإصابة: (١/٢٠٤)]

٩)عن حمزة بن صهيب عن أبيه، سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«خياركم من أطعم الطعام»**.

قال الحافظ: هذا حديث حسن، رواه أحمد فوقع لنا بدلاً بلا علو. ورواه ابن ماجه من وجه آخر من حديث ابن عقيل مطولاً.

وقد رويناه عالياً عن حمزة بن صهيب عن أبيه قال:

«قال عمر لصهيب: أي رجل أنت لولا خصال ثلاث فيك؟، قال: وما هنَّ؟ قال: اكتنيت وليس لك ولد، وانتميت إلى العرب، وأنت رجل من الروم، وفيك سرفٌ في الطعام، قال: أما قولك: اكتنيت، ولم يولد لك، فإن رسول الله ﷺ كناني أبا يحيى، وأما قولك: انتميتَ إلى العرب وأنت رجل من الروم. فإني رجل من النمر بن قاسط، سبتني الروم من الموصل بعدئذ أنا غلام قد عرفت نسبي، وأما قولك: فيك سرف في الطعام، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: خيركم من أطعم الطعام».

ورواه أبو يعلى والطبراني وأبو القاسم البغوي أتم مما سقناه. وعبدالله بن محمّد بن عقيل مختلف في الاحتجاج به. وقد وجدنا له متابعاً من وجهين:

أحدهما: رواه أحمد والطبراني وفيه انقطاع.

والآخر: رواه الحاكم في المستدرك عن عمر، وصهيب -فذكره بتمامه.

وأظن أنَّ ابن خزيمة أخرجه في صحيحه من هذا الوجه. والله أعلم.

وله شاهد صحيح، من حديث أبي هريرة.

[الإمتاع: (١٩١-١٩٣)]

١٠)عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعة قال **«صنع أبو سعيد الخدري طعاماً فدعا رسول الله ﷺ وأصحابه»** الحديث.

أورده عبدان.

قال أبو موسى هذا مرسل.

[الإصابة: (١/١١٨)]

باب

فيمن وافق من أخيه شهوة

١١)يحيى بن محمّد بن حشيش: فمن بلاياه روى أبو طالب عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ **«من أكل طعاماً وغيره ينظر إليه فلم يطعمه أصابه داء يقاله له النفس...»**، والحديث باطل.

[لسان الميزان: (٦/٢٧٦)]

١٢)روى العقيلي في ترجمة نصر بن نجيح: عن عمر أبي حفص عن زياد النمري بحديث **«من وافق من أخيه شهوة غفر له»**، والحديث غير محفوظ.

قال الحافظ: ذكره العقيلي في الضعفاء فقال: نصر بن نجيح الباهلي بن عمر أبي حفص ونصر وعمر مجهولان بالنقل والحديث غير محفوظ ثم ساق الحديث المذكور من رواية نصر بن علي عن نصر بن نجيح بسنده المذكور إلى أنس.

[لسان الميزان: (١٥٧/٦)]

باب
ما جاء في الثريد

١٣)قال الحافظ: فعند أحمد من حديث أبي هريرة «**دعا رسول الله ﷺ بالبركة في السحور والثريد**» وفي سنده ضعف، وللطبراني من حديث رفعه «**البركة في ثلاثة: الجماعة والسحور والثريد**».

[الفتح: (٤٦٢/٩)]

باب
الطعام الحار

١٤)ترجمة عبد الواحد بن عبدالرحمن بن حديج.

ذكر ابن يونس أنه روى عن النبي ﷺ حديثاً أرسله وهو النهي عن أكل الطعام الحار حتى يبرد[1].

[رفع الإصر: (٣٧٣/٢)]

١٥)قال ابن السكن عن عبيد بن رفاعة قال: «**دخلت على رسول الله ﷺ وقدر تفور فرايت شحمة فأعجبتني فأخذتها فازدردتها فاشتكيت سنة**»، وهو مرسل.

[الإصابة: (٧٨/٣)]

١٦)من طريق خطاب بن محمّد بن بولا عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ «**إياكم والطعام الحار فإنه يذهب بالبركة، وعليكم بالبارد فإنه أهنأ وأعظم بركة**».

رواه عبدان.

إسناده مجهول..

[الإصابة: (١٦٧/١)]

باب
الاجتماع على الطعام

١٧)﴿لَّيْسَ عَلَى الأَعْمَى حَرَجٌ –إلى قوله– لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾.

رواه البخاري

---

(١) ولم أجد ترجمة للمذكور والله أعلم.

قال الحافظ : وقد جاء في سبب نزول الآية أثر آخر من وجه صحيح ، قال عبدالرزاق عن مجاهد **«كان الرجل يذهب بالأعمى أو الأعرج أو المريض إلى بيت أبيه أو أخيه أو قريبه، فكان الزمني يتحرجون من ذلك ويقولون: إنما يذهبون بنا إلى بيوت غيرهم، فنزلت الآية رخصة لهم»** .

[الفتح: (٩/٤٤٠)]

١٨)في سنن أبي دواد وابن ماجه عن وحشي بن حرب ﷺ **«أن أصحاب رسول الله ﷺ قالوا يا رسول الله إنا نأكل ولا نشبع قال فلعلكم تفرقون قالوا نعم قال فاجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله يبارك لكم فيه»** قال الحافظ بعد تخريجه حديث حسن أخرجه أحمد وأبو داود وابن حبان والحاكم وفي صحته نظر .

[الفتوحات الربانية: (٥/٢١٤-٢١٥)]

١٩)قال الحافظ : وقع في حديث عمر عند ابن ماجه بلفظ : **«طعام الواحد يكفي الاثنين وأن طعام الاثنين يكفي الثلاثة والأربعة وأن طعام الأربعة يكفي الخمسة والستة»** ووقع في حديث عبدالرحمن بن أبي بكر في قصة أضياف أبي بكر : **«فقال النبي ﷺ: من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث، ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس او سادس»** وعند الطبراني من حديث ابن عمر ما يرشد إلى العلة في ذلك وأوله **«كلوا جميعاً ولا تفرقوا فإن طعام الواحد يكفي الاثنين»** والحديث صحيح وليس على شرط البخاري .

[الفتح: (٩/٤٤٦)]

٢٠)قال مطين حدثنا عن عمر بن فرقد عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً **«طعام الإثنين يكفي الأربعة وطعام الأربعة يكفي الثمانية...»** ، وعمر بن فرقد في حديثه نظر .

[لسان الميزان: (٤/٣٢٣)]

باب

التسمية على الطعام، والأكل باليمين، والأكل مما يليه

٢١)أخرج الحافظ من طريق الدارمي ولفظه عن عائشة رضي الله عنها **«أن النبي ﷺ كان يأكل طعاماً في ستة نفر من اصحابه فجاء أعرابي فأكله بلقمتين فقال النبي ﷺ أما إنه لو ذكر الله لكفاكم فإذا أكل أحدكم فليذكر اسم الله تعالى فإن نسي أن يذكر اسم الله تعالى فليقل باسم الله أوله وآخره»** حديث حسن أخرجه أحمد وابن ماجه ورجاله ثقات لكن عبد الله بن عبيد أي الراوي عن عائشة لم يسمع منها كما بينه في تذهيب التهذيب .

قال الحافظ لحديث عائشة شاهد من حديث ابن مسعود أن رسول الله ﷺ : **«قال من نسي أن يذكر الله في أول طعامه فليقل حين يذكر باسم الله أوله وآخره فإنه يستقبل طعاماً جديداً ويمنع من كان يصيب منه»** أخرجه الحافظ من طريق الطبراني في الأوسط قال وأخرجه

ابن حبان قال الحافظ ورجاله ثقات إلا أنه اختلف في سماع عبد الرحمن ابن عبد الله بن مسعود من أبيه ولولا ذلك لكان على شرط الصحيح.

[الفتوحات الربانية: (٥/١٨٢-١٨٣)]

٢٢) عن جابر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ **«من نسي أن يذكر الله في أول طعامه فيذكر اسم الله في آخره وليقرأ قل هو الله أحد»** قال أبو القاسم اللخمي تفرد به حمزة النصيبي أي في كلا الطرفين، قال الحافظ وهو وضاع عند أهل العلم بالرجال، قال البخاري في الضعفاء حمزة منكر الحديث.

[الفتوحات الربانية: (٥/١٩٢-١٩٣)]

٢٣) في سنن أبي دواد والنسائي عن أمية بن مخشي الصحابي ﷺ قال: **«كان رسول الله ﷺ جالساً ورجل يأكل فلم يسم حتى لم يبق من طعامه إلا لقمة فلما رفعها إلى فيه قال باسم الله أوله وآخره فضحك النبي ﷺ ثم قال ..»**.

وقال الحافظ بعد تخريج الحديث هذا حديث غريب أخرجه أبو داود وأخرج الحاكم بسنده إلى الطبراني.

[الفتوحات الربانية: (٥/١٨٩-١٩٠)]

٢٤) قال الحافظ: وأصرح ما ورد في صفة التسمية ما أخرجه أبو داود والترمذي عن عائشة مرفوعاً **«إذا أكل أحدكم طعاماً فليقل بسم الله، فإن نسي في أوله فليقل: بسم الله في أوله وآخره»** وله شاهد من حديث أمية بن مخشي عند أبي داود والنسائي.

[الفتح: (٩/٤٣١)]

٢٥) قال الحافظ: فقد صح في حديث عبدالله بن الزبير أنه قال: **«كنت أنا وعمر ابن أبي سلمة مع النسوة يوم الخندق، وكان أكبر مني بسنتين»** انتهى.

قال الحافظ: وأخرج الطبراني من حديث عقبة بن عامر **«أن النبي ﷺ رأى سبيعة الأسلمية تأكل بشمالها فقال: أخذها داء غزة، فقال: إن بها قرحة، قال: وإن، فمرت بغزة فأصابها طاعون فماتت»** وأخرج محمّد بن الربيع الجيزي في مسند الصحابة الذين نزلوا مصر سنده حسن. وثبت النهي عن الأكل بالشمال وأنه من عمل الشيطان من حديث ابن عمر ومن حديث جابر عند مسلم وعند أحمد بسند حسن عن عائشة رفعته **«من أكل بشماله أكل معه الشيطان»** الحديث.

[الفتح: (٩/٤٣٢)]

٢٦) قال الدارقطني: أخرج البخاري عن وهب بن كيسان قال: **«أتى رسول الله ﷺ بطعام ومعه ربيبه عمر بن أبي سلمة فقال: سمّ الله وكل مما يليك»** وهذا الحديث أرسله مالك في الموطأ ووصله عنه خالد بن مخلد ويحيى بن صالح وهو صحيح متصل، وقد رواه محمّد بن عمرو بن حلحلة وغيره عن وهب بن كيسان عن عمر متصلاً وأخرجه البخاري إلاّ أنه لم يخرج حديث من وصله عن مالك.

وقد أخرجه النسائي موصولاً عن خالد بن مخلد ومرسلاً عن قتيبة كلاهما عن مالك، والمشهور عن مالك إرساله كعادته.

[هدي الساري: (٣٩٥)]

٢٧)قال أبو يعلى: عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«من نسي أن يذكر الله تعالى أول طعامه فليقل حين يذكر: بسم الله أوله وآخره، فإنه يستقبل طعاماً جديداً، ويمتنع الخبيث ما كان يصيب منه»**.

قال الحافظ: صححه ابن حبان.

[المطالب العالية: (٣/٦٧-٦٨)]

٢٨)عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، أن النبي ﷺ قال: **«المسلم يكفيه اسمه، فإن نسي أن يسمي حين يذبح فليسم ثم ليأكل»**.

أخرجه الدارقطني، وفيه راو في حفظه ضعف، وأخرجه عبدالرزاق بإسناد صحيح إلى ابن عباس، موقوفاً عليه. وله شاهد عند أبي داود، في مراسيله: بلفظ: **«ذبيحة المسلم حلال، ذكر اسم الله عليها أم لم يذكر»** ورجاله موثوقون.

[بلوغ المرام: (٤٠٣)]

٢٩)ترجمة أمية بن مخشي: له صحبة وحديث واحد في التسمية على الأكل[1]، أخرجه الحاكم في المستدرك وقال صحيح الإسناد ورواه ابن قانع بزيادة في السند وهو وهم.

[التهذيب: (١/٣٢٦)]

٣٠)في ترجمة حمزة بن أبي حمزة ميمون أورد له البخاري وابن حبان من موضوعاته حديث: **«من نسي أن يسمي على طعامه فليقرأ إذا فرغ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وغيره»**.

[التهذيب: (٣/٢٥-٢٦)]

٣١)ساق الحافظ بسنده عن حفصة رضي الله عنها قالت: **«كان رسول الله ﷺ إذا أخذ مضجعه وضع يده اليمنى تحت خده الأيمن، وكانت يمينه لطعامه وشرابه وطهوره وثيابه، وكانت شماله لما سوى ذلك»**.

هذا حديث حسن، أخرجه النسائي في الكبرى.

وأخرجه من طريق سفيان الثوري عن عاصم، فأدخل بين المسيب وحفصة سواء الخزاعي.

---

(١) رواه أبو داود برقم (٣٧٦٨): عن المثنى بن عبدالرحمن الخزاعي، عن عمه أمية بن مخشي وكان من أصحاب رسول الله ﷺ، قال: **«كان رسول الله ﷺ جالساً ورجل يأكل، فلم يُسم حتى لم يبق من طعامه إلا لقمة فلما رفعها إلى فيه قال: بسم الله أوله وآخره، فضحك النبي ﷺ ثم قال: ما زال الشيطان يأكل معه، فما ذكر اسم الله عز وجل استقاء ما في بطنه»**.

وأخرجه أحمد، والنسائي أيضاً من رواية حماد بن سلمة عن عاصم بإسقاط المسيب.

وأبو داود، ورواه أبو أيوب الإفريقي.

وساق الحافظ بسنده حفصة رضي الله عنها قالت: «**كان رسول الله ﷺ يجعل يمينه لطعامه وشرابه، وشماله لما سوى ذلك**».

أخرجه أبو داود عن محمّد بن آدم بن سليمان عن يحيى بن أبي زائدة.

وصححه ابن حبان والحاكم من هذا الوجه.

وفي تصحيحه نظر، لأن في أبي أيوب الأفريقي -واسمه عبدالله بن علي- مقالاً مع الاضطراب من عاصم في سنده، وقد تكلموا في حفظه، وإنما قلت: حسن، لاعتضاده بما قبله.

[نتائج الأفكار: (١/١٤٤-١٤٦)]

٣٢)روى الحافظ بسنده عن الأسود -هو ابن يزيد النخعي- عن عائشة رضي الله عنها قالت: «**كانت يد رسول الله ﷺ اليمنى لطهوره ولطعامه، وكانت يده اليسرى لخلائه وما كان من أذى**».

هذا حديث غريب، أخرجه أبو داود والبزار.

قلت: ورجاله من عبدالوهاب فصاعداً أخرج لهم مسلم، فالإسناد على شرط الصحة كما قاله المصنف، لكنه جزم في الخلاصة بأنه حديث صحيح، وتردد في شرح المهذب فقال: حسن أو صحيح.

والتحرير أنه حسن وقد أخرجه أبو داود والبيهقي.

ورجح الدارقطني في العلل هذه الرواية، فصار الحديث بسبب ذلك ضعيفاً من أجل المبهم، وسعيد مع كونه مدلساً وقد عنعنة، فإنه ممن اختلط.

وإنما قلت أن الحديث حسن لاعتضاده بالحديث الذي بعده، والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (١/١٤١-١٤٣)]

٣٣)عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «**إن الشيطان يأكل بشماله، ويشرب بشماله**».

رواه أحمد، وأصله في الصحيحين.

وعن عائشة مرفوعاً: «**من أكل بشماله، أكل معه الشيطان**»، رواه أحمد.

[تحفة النبلاء: (٩٤-٩٥)]

٣٤)حديث صدقات قومه(١)، وهو حديث موضوع.

[التهذيب: (٧/٣٤)]

---

(١) عن عبيدالله بن عكراش قال: حدثني أبي، قال: «**بعثني بنو مرة بن عبيد بصدقات أموالهم إلى رسول الله ﷺ فقدمت عليه المدينة فوجدته جالساً بين المهاجرين والأنصار، فأتيته بإبلي كأنها عروق الأرطى...**» الحديث إلى أن قال: «**فأقبلنا نأكل منها فأكل رسول الله ﷺ مما بين يديه وجعلت أخبط في نواحيها فقبض رسول الله ﷺ بيده اليسرى على يدي اليمنى ثم قال: يا عكراش كل من موضع واحد، فإنه طعام واحد**».

٣٥)عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، «**ان النبي ﷺ اتى بقصعة من ثريد، فقال: كلوا من جوانبها، ولا تأكلوا من وسطها، فإن البركة تنزل في وسطها**».

رواه الأربعة، وهذا لفظ النسائي، وسنده صحيح.

[بلوغ المرام: (٣١٤)]

٣٦)عن جعفر بن عبدالله بن الحكم قال «**رآني الحكم وأنا غلام آكل من هنا ومن هنا فقال يا غلام هكذا يأكل الشيطان إن النبي ﷺ كان إذا أكل لم تعد أصابعه ما بين يديه**»

رواه أبو نعيم، سنده ضعيف.

[الإصابة: (١/٣٤٤)]

٣٧)عن عبدالحكم بن صهيب قال: «**رآني جعفر بن ابي الحكم وأنا آكل من ههنا وههنا فقال مه يا ابن أخي هكذا يأكل الشيطان إن النبي ﷺ كان إذا أكل لم يعد ما بين يديه**».

رواه محمّد بن عثمان بن أبي شيبة في الوحدان، ورواه البخاري في تاريخه من وجه آخر وقال هذا مرسل ورواه أبو نعيم من وجه آخر وهو ضعيف.

[الإصابة: (١/٢٣٧)]

باب
الوضوء قبل الطعام وبعده

٣٨)عن أبي هريرة حديث «**انه خرج من الغائط فأُتي بطعام، فقال رجل: يا رسول الله ألا آتيك بوضوء؟ قال: أريد الصلاة**». رواه ابن ماجه، وفيه وهم من محمد بن جحادة وهو كوفي ثقة.

[النكت الظراف: (١٠/٢٧٦)]

باب
في المائدة

٣٩)عن أنس ﷺ قال: «**ما علمت النبي ﷺ أكل على سكرجة قط، ولا خبز له مرقق قط ولا أكل على خوان قط. قال لقتادة: فعلى مَ كانوا يأكلون؟ قال: على السفر**».

رواه البخاري

* قول البخاري: عن أنس.

قال الحافظ: هذا هو المحفوظ ورواه سعيد بن بشر عن قتادة فقال: «**عن الحسن قال دخلنا على عاصم بن حدرة فقال: ما أكل النبي ﷺ على خوان قط**» الحديث أخرجه ابن مندة في المعرفة فإن كان سعيد بن بشر حفظه فهو حديث آخر لقتادة لاختلاف مساق الخبرين.

[الفتح: (٩/٤٤٢)]

٤٠)أحمد بن سليّمان الأرميني الحرّاني: وأورد له الدراقطني في الغرائب عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً: **«من أكل ما يسقط من المائدة لم يزل في سعة من رزقه»** والحديث باطل.

[لسان الميزان: (١/١٨١)]

باب
تتبع حوالي القصعة

٤١)قول البخاري: من يتبع حوالي القصعة مع صاحبه إذا لم يعرف منه الكراهية.

قال الحافظ: ورمز بذلك إلى تضعيف حديث عكراش الذي أخرجه الترمذي حيث جاء فيه التفصيل بين ما إذا كان لوناً واحداً فلا يتعدى ما يليه أو أكثر من لون فيجوز.

قال الحافظ: ولابن ماجه بسند صحيح عن حميد عن أنس قال: **«بعثت معي أم سليم بمكتل فيه رطب إلى رسول الله ﷺ فلم أجده، وخرج قريباً إلى مولى له دعاه فصنع له طعاماً، فأتيته وهو يأكل فدعاني فأكلت معه، قال وصنع له ثريدة بلحم وقرع فإذا هو يعجبه القرع، فجعلت أجمعه فأدنيه منه»** الحديث، وللنسائي **«كان يحب القرع ويقول: إنها شجرة أخي يونس»**.

[الفتح: (٩/٤٣٦)]

باب
لعق الصحفة والأصابع

٤٢)عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: **«إذا أكل أحدكم فلا يمسح يده حتى يلعقها أو يُلعقها»**.

رواه البخاري

قال الحافظ: وقد أخرج سعيد بن منصور من مرسل ابن شهاب **«أن النبي ﷺ كان إذا أكل أكل بخمس»**.

[الفتح: (٩/٤٩٠)]

٤٣) قول البخاري: حتى يلعقها أو يُلعقها.

قال الحافظ: زاد فيه النسائي من هذا الوجه **«ولا يرفع الصحفة حتى يلعقها أو يُلعقها»** ولأحمد من حديث ابن عمر نحوه بسند صحيح، وللطبراني من حديث أبي سعيد نحوه بلفظ **«فإنه لا يدري في أي طعامه يبارك له»**.

[الفتح: (٩/٤٩١)]

٤٤)قال الحافظ: وقد أخرجه أبو داود بسند صحيح على شرط مسلم عن أبي هريرة رفعه: **«من بات وفي يده غمر لم يغسله فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه»** أخرجه الترمذي دون قوله: **«ولم يغسله»**.

[الفتح: (٩/٤٩٢)]

باب
الأكل متكئاً

٤٥)قال الحافظ: حديث عبدالله بن يسر عند ابن ماجه والطبراني بإسناد حسن قال: «**اهديت للنبي ﷺ شاة فجثا على ركبتيه يأكل، فقال له أعرابي: ما هذه الجلسة؟ فقال إن الله جعلني عبداً كريماً ولم يجعلني جباراً عنيداً**» ثم ذكر من طريق أيوب عن الزهري قال «**اتى النبي ﷺ ملك لم يأته قبلها فقال: إن ربك يخيرك بين أن تكون عبداً نبياً أو ملكاً نبياً، قال فنظر إلى جبريل كالمستشير له، فأومأ إليه أن تواضع، فقال: بل عبداً نبياً قال فما أكل متكئاً**»وهذا مرسل أو معضل، وقد وصله النسائي كان ابن عباس يحدث، فذكر نحوه، وأخرج أبو داود من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص قال: «**ما رؤي النبي ﷺ يأكل متكئاً قط**» وأخرج ابن أبي شيبة عن مجاهد قال: «**ما أكل النبي ﷺ متكئاً إلا مرة ثم نزع فقال: اللهم إني عبدك ورسولك**» وهذا مرسل، فقد أخرج ابن شاهين في ناسخه من مرسل عطاء بن يسار «**أن جبريل رأى النبي ﷺ يأكل متكئاً فنهاه**» ومن حديث أنس «**أن النبي ﷺ لما نهاه جبريل عن الأكل متكئاً لم يأكل متكئاً بعد ذلك**» وأخرج ابن عدي بسند ضعيف: «**زجر النبي ﷺ أن يعتمد الرجل على يده اليسرى عند الأكل**»، واختلف في علة الكراهة، وأقوى ما ورد في ذلك ما أخرجه ابن أبي شيبة من طريق إبراهيم النخعي قال: «**كانوا يكرهون أن يأكلوا اتكاءة مخافة أن تعظم بطونهم**» وإلى ذلك يشير بقية ما ورد فيه من الأخبار فهو المعتمد.

[الفتح: (٩/٤٥٢)]

٤٦)ذكر الزمخشري قوله ﷺ: «**نهى أن يأكل الرجل متكئاً**».

قال الحافظ: من رواية عبدالملك بن أبي سليمان عن جابر قال «**نهى رسول الله ﷺ أن يأكل أحدنا بشماله وبأن يأكل متكئاً**» وفي الطبري من حديث ابن مسعود «**نهى رسول الله ﷺ عن صومين وصلاتين ولباسين ومطعمين وبيعتين ومنكحين**» -إلى أن قال: «**وأما المطعمان فأن يأكل الرجل بشماله ويمينه**» صحيح، «**وأن يأكل متكئاً**»، إسناده جيد، وله في الأوسط وفي مسند الشاميين من حديث أبي الدرداء ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تأكل متكئاً، ولا تتخط رقاب الناس يوم الجمعة**» وأعله ابن حبان في الضعفاء بزريق بن عبدالله.

[الكافي الشاف: (٢/٤٤٥-٤٤٦)]

باب
الأكل في السوق

٤٧)عمر بن موسى بن وجيه الوجيهي: أورد العقيلي حديثه في الأكل في السوق[1] والحديث موضوع.

[لسان الميزان: (٤/٣٤)]

باب
الأكل بثلاث أصابع والأكل وهو يمشي

٤٨)عن عائشة رضي الله عنها «**كان عليه الصلاة والسلام إذا أكل الطعام أكله بثلاث أصابع**»، أورده ابن عدي والحديث ضعيف.

[لسان الميزان: (٤/٣٦٨)]

٤٩)روى ابن أخي الزهري عن امرأته أم الحجاج بنت الزهري قالت: «**كان أبي يأكل بكفه فقلت لو أكلت بثلاث أصابع قال إن النبي ﷺ كان يأكل بكفه كلها**»، ومحمد بن عبدالله ابن أخي الزهري مختلف فيه.

[التهذيب: (٩/٢٤٨-٢٤٩)]

٥٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه: «**ان النبي ﷺ كان يأكل بثلاثة أصابع، ويلعقهن إذا فرغ**».

عاصم والقاسم: ضعيفان.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦١٠)]

٥١)ومما أنكر على حفص بن عيان بآخره دخل نسيان وكان يحفظ ومما أنكر على حفص حديثه عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر «**كنا نأكل ونحن نمشي**». قال ابن معين تفرد وما أراه إلا وهم فيه وقال أحمد ما أدري ماذا كالمنكر له وقال أبو زرعة رواه حفص وحده.

[التهذيب: (٢/٣٥٩)]

باب
الذكر والصلاة بعد الأكل

٥٢)قال الحافظ: ووقع في حديث أبي سعيد عند أبي داود «**الحمدلله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين**» ولأبي داود والترمذي من حديث أبي أيوب «**الحمدلله الذي أطعم وسقى وسوغه**

---

(١) عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «**الأكل في السوق دناءة**».

وجعل له مخرجاً» وأخرج النسائي وصححه ابن حبان والحاكم من حديث أبي هريرة ما في حديث أبي سعيد وأبي أمامة وزيادة في حديث مطول، وللنسائي من طريق عبدالرحمن بن جبير المصري أنه حدثه رجل خدم النبي ﷺ ثمان سنين أنه **«كان يسمع النبي ﷺ إذا قرب إليه طعامه يقول: بسم الله، فإذا فرغ قال: اللهم أطعمت وسقيت وأغنيت وأقنيت وهديت وأحييت، فلك الحمد على ما أعطيت»** وسنده صحيح.

[الفتح: (٩/٤٩٤)]

٥٣)عن ابن عمر رفعه: **«من أكل طعاماً أو شرب شراباً فقال: الحمدلله الذي أطعمني وسقاني وكساني ولا حول مني ولا قوة لا يستقر ذلك الطعام والشراب في جوفه ولا ذاك الثوب حتى يبلغ كعبيه حين يلبسه حتى يغفر الله له»** وقال هذا باطل ولا يصح عن سعيد الزنبري؛ والحسن بن أحمد الطوسي ضعيف، وسليمان وسعيد بن موسى، ضعيفان.

[اللسان: (٢/١٩٢-١٩٣)]

٥٤)حديث أبي أمامة عنه أنه قال: **«علمني رسول الله ﷺ ما أقول عند فراغ الطعام قال قل اللهم أطعمت فأشبعت وسقيت فأرويت فلك الحمد غير مكفي ولا مودع ولا مستغنى عنك»** قال الحافظ: حديث حسن وفي بعض رواته مقال بسبب اختلاطه.

[الفتوحات الربانية: (٥/٢٢٥-٢٢٦)]

٥٥)سنن أبي داود وكتابي الجامع والشمائل للترمذي عن أبي سعيد الخدري ﷺ **«أن النبي ﷺ كان إذا فرغ من طعامه قال الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين»**.

[الفتوحات الربانية: (٥/٢٢٩)]

٥٦)في سنن أبي داود والترمذي وابن ماجه عن معاذ بن أنس ﷺ قال قال رسول الله ﷺ **«من أكل طعاماً فقال الحمد لله الذي أطعمني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه»**.

قال الحافظ والحديث حسن.

[الفتوحات الربانية: (٥/٢٣٠)]

٥٧)في سنن أبي داود والنسائي بالإسناد الصحيح عن أبي أيوب الأنصاري ﷺ قال: **«كان رسول الله ﷺ إذا أكل أو شرب قال الحمد لله الذي أطعم وسقى وسوغه وجعل له مخرجاً»**قال الحافظ الحديث صحيح.

[الفتوحات الربانية: (٥/٢٢٩-٢٣٠)]

٥٨)في سنن النسائي وكتاب ابن السني بإسناد حسن عن عبد الرحمن بن جبير التابعي أنه حدّثه رجلٌ خدم النبي ﷺ ثماني سنين أنه كان يسمع النبي ﷺ إذا قرّب إليه طعاماً يقول باسم الله فإذا فرغ من طعامه قال اللّهم أطعمت وسقيتَ وأغنيتَ وأقنيتَ وهديْتَ وأحييتَ فلك الحمد على ما أعطيت.

قال الحافظ بعد تخريج الحديث: هذا حديث صحيح أخرجه النسائي في الكبرى.

[الفتوحات الربانية: (٥/٢٣٦)]

٥٩)عن عمرو بن مرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا فرغ من طعامه قال: «**الحمد لله الذي منّ علينا فهدانا والحمد لله الذي أشبعنا وأروانا وكلّ بلاء صالح أبلانا**» قال الحافظ بعد تخريجه: هذا سند صحيح لكنه مرسل.

[الفتوحات الربانية: (٥/٢٣٧)]

٦٠)قال: «**دخلت مع رسول الله ﷺ على خالتي ميمونة رضي الله عنها ومعنا خالد بن الوليد رضي الله عنه، فقالت له ميمونة: يا رسول الله ألا نقدم لك شيئاً أهدته لنا أمّ عفيف؟ قال: بلى، فأتته بضباب مشوية، فلما رآها تفل ثلاث مرات، فقال له خالد: لعلك تقذره؟ قال: نعم، ثم أتي بإناء فيه لبن فشرب وأنا عن يمينه وخالد عن يساره، فقال لي رسول الله ﷺ الشربة لك وإن شئت آثرت بها خالداً، فقلت: لا أوثر بسؤرك أحداً فناولني رسول الله ﷺ الإناء، ثم قال رسول الله ﷺ: من أطعمه الله طعاماً فليقل: اللهم بارك لنا فيه وأطعمنا خيراً منه، ومن سقاه الله لبناً فليقل: اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه: فإني لا أعلم شيئاً يجزي عن الطعام والشراب إلا اللبن**» قال الحافظ بعد تخريجه: هذا حديث حسن أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي في الكبرى وابن السني.

[الفتوحات الربانية: (٥/٢٣٧-٢٣٩)]

٦١)قال الزمخشري: يروى: «**أنه أكل هو وأصحابه تمراً وشربوا عليه ماء فقال: الحمدلله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين**».

قال الحافظ: لم أجده هكذا، وفيه تخليط لعله من الناسخ. وهو يخرج من حديثين: أحدهما أخرجه النسائي وابن حبان والطبري وابن مردويه من حديث جابر قال: «**أكل رسول الله ﷺ رطباً وشربوا ماء، فقال: هذا من النعيم الذي تسألون عنه**»، وروى أبو داود والترمذي في الشمائل والنسائي من حديث أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ إذا أكل طعاماً قال: الحمدلله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين.

[الكافي الشاف: (٤/٧٨٦)]

٦٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ: «**أنه كان إذا فرغ من طعامه قال: الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا، الحمدلله الذي كفانا وآوانا، الحمدلله الذي أنعم علينا، وأفضل، نسألك برحمتك أن تجيرنا من النار**».

لانعلمه يروى بهذا اللفظ عن عبدالرحمن بن عوف إلا بهذا الإسناد.

قال الشيخ: ابن أبي ليلى سيء الحفظ، وشيخُه لم يُسم، وأبو سلمة لم يسمع من أبيه.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦١١)]، [المطالب العالية: (٣/٦٣)]

٦٣)حديث: «**أن النبي ﷺ طعم عند سعد بن عبادة، فلما فرغ قال: أكل طعامكم الأبرار وصلت عليكم الملائكة، وأفطر عندكم الصائمون**»، أحمد وأبو داود والدراقطني، وإسناده صحيح، لكن في مصنف عبدالرزاق عن أنس أو غيره، ورواه ابن السكن عن أنس، وقال: منقطع، ثم رواه من وجه آخر عن أنس، ورواه ابن ماجه وابن حبان من حديث عبدالله بن الزبير أنه قال: «**أفطر النبي ﷺ عند سعد بن معاذ، فقال: أفطر عندكم الصائمون**»، الحديث.

[تلخيص الحبير: (١٢٣٢/٣)]

٦٤)في كتاب ابن السني عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ «**أذيبوا طعامكم بذكر الله عز وجل والصلاة ولا تناموا فتقسوا له قلوبكم**» قال الحافظ هذا حديث لا يثبت وإن كان معناه قوياً أخرجه ابن السني وأخرجه ابن حبان في كتاب الضعفاء.

[الفتوحات الربانية: (٢٦٤/٥-٢٦٥)]

٦٥)عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «**من أعطى عطاء فليجز به ومن لم يجد فليثن فإن من ذكره فقد شكره ومن كتمه فقد كفره**» قال الحافظ: هذا حديث حسن أخرجه البخاري في الأدب المفرد وأبو داود.

حديث طلحة بن عبيد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «**من أولي معروفاً فلم يجد إلا الثناء فأثنى به فقد شكره ومن كتمه فقد كفره**» قال الحافظ بعد تخريجه من طرق: هذا حديث حسن أخرجه يعقوب بن أبي شيبة في مسنده الكبير وأخرج الحافظ من حديث أنس قال: «**إن المهاجرين قالوا للنبي ﷺ: ذهبت الأنصار بالأجر، قال: لا ما دعوتم لهم وأثنيتم عليهم**» قال الحافظ بعد تخريجه: هذا حديث صحيح أخرجه أبو داود والنسائي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**من قال لأخيه جزاك الله خيراً فقد أبلغ في الثناء**» قال الحافظ بعد تخريجه: هذا حديث غريب أخرجه عبد الرزاق في المصنف وفي سنده موسى بن عبيدة ضعفوه. قال: وجاء بمعنى حديث أبي هريرة عن أسامة بن يزيد رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**من اصطنع إليه معروف فقال لفاعله جزاك الله خيراً فقد أبلغ**» قال الحافظ بعد تخريجه: حديث صحيح أخرجه الترمذي والنسائي في اليوم والليلة عن عائشة رضي الله عنها قالت: «**كان رسول الله ﷺ كثيراً ما يقول لي: ما فعلت أبياتك؟ فأقول: أي أبيات فإنها كثيرة قال: في الشكر قلت: نعم فذكر الثلاثة الأبيات يعني:**

ارفع ضعيفك لا يحر بك ضعفه ... يوماً فتدركه العواقب قد نما
يجزيك أو يثني عليك وإن من ... أثنى عليك بما صنعت كمن جزى
إن الكريم إذا أردت نواله ... لم يكف حبل واهن رث القوى

فقال: نعم يا عائشة إذا حشر الله الخلائق يوم القيامة قال لعبد من عبيده: اصطنع فلان

عبد من عبادي عندك معروفاً فهل شكرته؟ فيقول: علمت يا رب أن ذلك منك فشكرتك. فيقول: لم تشكرني إذا لم تشكر من أجريت ذلك على يديه» قال الحافظ بعد تخريجه: هذا إسناد ضعيف.

قال الحافظ: وأصح طرق هذا الحديث ما أخرجه أبو داود وابن حبان وصححه من طريق محمّد بن زياد عن أبي هريرة وأخرجه أحمد من حديث الأشعث بن قيس والنعمان بن بشير وأبي سعيد وقد أخرج الترمذي حديث أبي سعيد وحسنه. قال رسول الله ﷺ: **«من استعاذ بالله فأعيذوه ومن سأل بالله فأعطوه ومن دعاكم فأجيبوه ومن آتى إليكم معروفاً فذكر مثل ما تقدم سواء إلا انه قال فإن لم تجدوا»** قال الحافظ بعد تخريجه: هذا حديث صحيح أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي وابن حبان وبين رواته بعض اختلاف عن جابر حديث يستفاد منه صفة الدعاء وهو ما رواه جابر بن عبد الله قال: أمر أبي بخزيرة فصنعت ثم أرمني فأتيت بها رسول الله ﷺ فقال: ما هذا يا جابر ألحم هذا، وفي رواية اللحم هذا؟ قلت: لا ولكن أمرني بخزيرة فصنعت وأمرني فأتيتك بها فأخذها ثم أتيت بها أبي فقال: هل قال لك رسول الله ﷺ شيئاً فأخبرته فقال أبي عسى أن يكون رسول الله ﷺ اشتهى اللحم فقام إلى داجن له فأمر بها فذبحت ثم أمر بها فشويت له ثم أمرني فأتيته بها وهو في مجلسه وفي رواية في منزله فقال: ما هذا؟ فذكرت له القصة فقال: جزاكم الله يا معشر الأنصار خيراً ولا سيما عبد الله بن عمرو بن حرام وسعد بن عبادة وفي رواية لا سيما آل عمرو الخ. قال الحافظ بعد تخريجه: هذا حديث صحيح أخرجه النسائي وابن حبان.

[الفتوحات الربانية: (٥/٢٤٨-٢٥١)]

باب
قلة الأكل

٦٦) عن عبدالله بن مسعود ﷺ قال: **«نظر رسول الله ﷺ إلى الجوع في وجوه أصحابه، فقال: ابشروا؛ فإنه سيأتي عليكم زمان يغدى على أحدكم بالقصعة من الثريد، ويراح عليه بمثلها، قالوا: يا رسول الله نحن يومئذ خير؟ قال بل: أنتم اليوم خير منكم يومئذ»**.

رواه البزار بسند جيد.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٢٠٢-٢٠٣)]

٦٧) ساق العقيلي عن أبي هريرة ﷺ رفعه: **«أن أهل البيت لتقل طعمتهم..الحديث[1]»**، وفي سنده مجهول.

[لسان الميزان: (٣/٣٦٣)]

---

(١) وتمام الحديث: «... فتستنير بيوتهم».

باب
المؤمن يأكل في معاء واحد

٦٨) قول البخاري: إن رجلاً كان يأكل أكلاً كثيراً فأسلم.

قال الحافظ: فأخرج ابن أبي شيبة وأبو يعلى والبزار والطبراني من طريقه أنه «**قدم في نفر من قومه يريدون الإسلام، فحضروا مع رسول الله ﷺ المغرب، فلما سلم قال: ليأخذ كل رجل بيد جليسه، فلم يبق غيري، فكنت رجلاً عظيماً طويلاً لا يقدم علي أحد، فذهب بي رسول الله ﷺ إلى منزله فحلب لي عنزاً فأتيت عليه ثم حلب لي آخر حتى حلب سبعة أعنز فأتيت عليها، ثم أتيت بصنيع برمة فأتيت عليها، فقالت أم أيمن: أجاع الله من أجاع رسول الله، فقال: مه يا أم أيمن، أكل رزقه، ورزقنا على الله. فلما كانت الليلة الثانية وصلينا المغرب صنع ما صنع في التي قبلها فحلب لي عنزاً ورويت وشبعت، فقالت أم أيمن: أليس هذا ضيفنا؟ قال: إنه أكل في معي واحدة الليلة وهو مؤمن، وأكل قبل ذلك في سبعة أمعاء، الكافر يأكل في سبعة أمعاء والمؤمن يأكل في معي واحدة**» وفي إسناد الجميع موسى بن عبيدة وهو ضعيف. وأخرج الطبراني بسند جيد عن عبيدالله بن عمر وقال: «**جاء إلى النبي ﷺ سبعة رجال، فأخذ كل رجل من الصحابة رجلاً وأخذ النبي ﷺ رجلاً، فقال له ما اسمك؟ قال: أبو غزوان. قال فحلب له سبع شياه فشرب لبنها كله، فقال له النبي ﷺ: هل لك يا أبا غزوان أن تسلم؟ قال: نعم. فأسلم، فمسح رسول الله ﷺ صدره، فلما أصبح حلب له شاة واحدة فلم يتم لبنها، فقال: مالك يا أبا غزوان؟ قال: والذي بعثك نبياً لقد رويت. قال: إنك أمس كان، لك سبعة أمعاء وليس لك اليوم إلا معي واحد**» وهذه الطريق أقوى من طريق جهجاه،، لكن يقوى التعدد أن أحمد أخرج من حديث أبي بصرة الغفاري قال «**اتيت النبي ﷺ لما هاجرت قبل أن أسلم، فحلب لي شويهة كان يحلبها لأهله فشربتها، فلما أصبحت أسلمت حلب لي فشربت منها فرويت، فقال: أرويت؟ قلت: قد رويت مالا رويت قبل اليوم**» الحديث. ولأحمد أيضاً ولأبي مسلم الكجي وقاسم بن ثابت في الدلائل والبغوي في الصحابة من طريق محمّد بن معن بن نضلة الغفاري «**حدثني جدي نضلة بن عمرو قال: أقبلت في لقاح لي حتى أتيت رسول الله ﷺ فأسلمت ثم أخذت علبة فحلبت فيها فشربتها فقلت: يا رسول الله إن كنت لأشربها مراراً لا امتلئ**» وفي لفظ «**إن كنت لأشرب السبعة فما امتلئ**» فذكر الحديث، وهذا أيضاً لا ينبغي أن يفسر به مبهم حديث الباب لاختلاف السياق.

[الفتح: (٩/٤٤٨-٤٤٩)]، [الإصابة: (١/٢٥٣)]

٦٩) قال الحافظ: كما ورد في حديث لأبي أمامة رفعه «**من كثر تفكره قل طعمه، ومن قل تفكره كثر طعمه وقسا قلبه**» ويشير إلى ذلك حديث أبي سعيد الصحيح «**إن هذا المال حلوة خضرة،**

فمن أخذه بإشراف نفس كان كالذي يأكل ولا يشبع» .

[الفتح: (٩/٤٥٠)]

باب
إكرام الخبز وأكل ما يسقط

٧٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : سمعت عبدالله بن أم حرام يقول : **«صليت القبلتين مع رسول الله ﷺ، وسمعت رسول الله ﷺ يقول: أكرموا الخُبز، فإن الله تبارك وتعالى أنزل له من بركات السماء، وسخر له بركات الأرض، ومن يتبع ما يسقط من السفرة غُفر له»** .

قال : لا نعلم : روى ابن أم حرام إلا هذا .

عبدالملك ضعيف .

[مختصر زوائد البزار : (١/٦١٤)]

٧١)قال أبو يعلى : عن الحسن بن علي رضي الله عنهما : **«أنه دخل المتوضأ فأصاب لقمة أو كسرة في مجرى الغائط والبول، فأخذها فأماط عنها الأذى وغسلها غسلاً نعماً، ثم دفعها إلى غلامه فقال: يا غلام، ذكرني بها إذا توضأت، فلما توضأ قال: ناولني اللقمة -أو قال: الكسرة- فقال: يا مولاي، أكلتها، قال: اذهب فأنت حر لوجه الله ، فقال له الغلام: يا مولاي لأي شيء أعتقتني؟ قال: لأني سمعت أمي فاطمة بنت رسول الله ﷺ تذكر عن أبيها رسول الله ﷺ قال: من وجد لقمة أو كسرة في مجرى الغائط والبول فأخذها فأماط عنها الأذى، وغسلها غسلاً نعماً ثم أكلها، لم تستقر في بطنه حتى يغفر له، فما كنت لأستخدم رجلاً من أهل الجنة»** ، والحديث موضوع .

[المطالب العالية : (٣/٧٣-٧٤)]

٧٢)عبدالله بن إدريس البخاري : روى أبو نعيم في ترجمة ذي النون من طريقه وقال وفد على مولاي ملك البجة رجل من أهل الشام يستمنحه يقال له عبدالرحمن بن هرمز فذكر قصة فيها إن ابن هرمز حدث عن أبي هريرة ﷺ **«أكرموا الخبز ولا تمسحو القصعة بالخبز فإنه ما أهانه قوم إلا ابتلاهم الله بالجوع»** موضوع .

[لسان الميزان : (٣/٢٥٦-٢٥٧)، (٤/٢٦٧-٢٦٨)]

٧٣)عن عبدالله بن زيد عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ **«أكرموا الخبز فإن الله أنزل معه بركات السماء وأخرج له بركات الأرض»** .

رواه ابن مندة .

قال ابن المديني طلحة بن زيد كان يضع الحديث ..

[الإصابة : (١/٥٧٤)]

٧٤)روى الأزدي عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً «**صغروا الخبز وكثروا عدده يبارك لكم فيه**» وأخرجه الإسماعيلي في معجمه من هذا الوجه وهذا خبر منكر لا شك فيه فلعل الآفة ممن دونه.

[لسان الميزان: (٨٦/٢)]

باب
فيمن قدم إليه طعام لا يعرف أصله

٧٥)قال الحافظ: عن أبي هريرة مرفوعاً أخرجه أحمد والحاكم والطبراني عن أبي هريرة بلفظ «**إذا دخل احدكم على أخيه المسلم فاطعمه طعاماً فلياكل من طعامه ولا يسأله عن**» قال الطبراني: تفرد به مسلم بن خالد. قلت: وفيه مقال لكن أخرج له الحاكم شاهد عن أبي هريرة رواية بنحوه، وأخرج ابن أبي شيبة من هذا الوجه موقوفاً.

[الفتح: (٤٩٧/٩)]

باب
تخليل الأسنان

٧٦)في ترجمة حمزة بن أبي حمزة ميمون الجعفي وأورد له البخاري وابن حبان من موضوعاته حديث: «**لا تخللو بالقصب فإنه يورث الأكلة**» وغير ذلك.

[التهذيب: (٣/٢٥-٢٦)]

باب
من أكل حتى شبع

٧٧)وقد ورد عن سلمان وأبي جحيفة أن النبي ﷺ قال: «**إن اكثر الناس شبعاً في الدنيا اطولهم جوعاً في الآخرة**». وحديث سلمان الذي أشار إليه ابن ماجه بسند لين، وأخرج عن ابن عمر نحوه وفي سنده مقال أيضاً، وأخرج البزار نحوه من حديث أبي جحيفة بسند ضعيف.

وإنما ورد في ذلك حديث حسن أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه وصححه الحاكم من حديث المقدام بن معد يكرب «**سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما ملأ آدمي وعاء شراً من بطن، حسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه، فإن غلب الآدمي نفسه فثلث للطعام وثلث للشراب وثلث للنفس**».

[الفتح: (٤٣٨/٩)]، [التهذيب: (٢٠٢/٧)]

٧٨)عن أبي جحيفة ﷺ قال «**اكلت ثريدة من خبز ولحم، ثم أتيت النبي ﷺ فجعلت أتجشأ: فقال يا هذا كف عنا من جشائك، فإن اكثر الناس شبعان في الدنيا اكثرهم جوعاً يوم القيامة**».

رواه الحاكم وقال: صحيح الإسناد، وفيه عمر بن موسى، وفهد بن عوف. وهما واهيان، ولكن روه البزار بإسنادين رواة أحدهما ثقات، وأخرجه ابن أبي الدنيا، والطبراني في الكبير، والأوسط، والبيهقي وزاد، فما أكل أبو جحيفة ملأ بطنه حتى فارق الدنيا، كان إذا تغدى لا يتعشى، وإذا تعشى لا يتغدى. وفي رواية لابن أبي الدنيا: قال أبو جحيفة: **«فما ملأت بطني منذ ثلاثين سنة»**.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٢٠٢)]، [إتحاف المهرة: (١٣/٦٩٤-٦٩٥)]

٧٩)**عن جابر ﷺ قال كان يوسف عليه السلام لا يشبع ويقول إني إذا شبعت نسيت الجائع»**.

وهذا أورده الدارقطني في غرائب مالك، وقال: محمّد بن أسامة مجهول، وإبراهيم ضعيف.

[لسان الميزان: (٥/٦٥)]

٨٠)ساق ابن حبان عن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه: **«إياكم والبطنة من الطعام فإنها مكبلة عن الصلاة مقيدة للجسد دارئة للنعم»** ثم قال ليس للأوزاعي من ابن نجيح سماع أصلاً، فالحديث موضوع.

[لسان الميزان: (٣/٣٠٧)]

باب

في الفالوذج

٨١)ترجمة عثمان بن يحيى: عن ابن عباس رضي الله عنهما **«في ذكر الفالوذج»**[1]... روى له ابن ماجه هذا الحديث الواحد عن عبدالوهاب بن الضحاك عن إسماعيل بن عياش عن محمّد وعبدالوهاب منكر الحديث جداً وقد تابعه المسيب بن واضح وهو مختلف فيه وله متابعات أخرى.

[التهذيب: (٧/١٤٤-١٤٥)]

٨٢)قال الزمخشري: ... روي **«أن رسول الله ﷺ كان يأكل الدجاج والفالوذ، وكان يعجبه الحلواء والعسل، وقال: إن المؤمن حلو يحب الحلاوة»**.

قال الحافظ: هذا منتزع من أحاديث. أما أكل الدجاج فمتفق عليه من حديث أبي موسى الأشعري في قصة له. وأما أكله الفالوذ فرواه الحاكم من حديث عبدالله ابن سلام قال: **«كنت مع النبي ﷺ في أناس من أصحابه إذ أقبل عثمان بن مظعون ومعه راحلة عليها غرارتان فذكر الحديث، وفيه فطبخ الدقيق والسمن والعسل حتى نفح ثم أكل»** وهو من رواية الوليد بن مسلم عن محمّد ابن حمزة مضعفاً وأعله ابن الجوزي بضعف الوليد، وأما **«كان يعجبه الحلوى والعسل»**

---

(١) أخرجه ابن ماجه برقم (٣٣٤٠): عن عثمان بن يحيى، عن ابن عباس، قال: **«أول ما سمعنا بالفالوذج أنّ جبريل أتى النبي ﷺ قال: إن أمتك تُفتح عليهم الأرض، ويُفاض عليهم من الدنيا حتى إنهم ليأكلون الفالوذج فقال النبي ﷺ: ما الفالوذج؟ قال: يخلطون السمن والعسل جميعاً، قال: فشهق النبي ﷺ شهقة»**.

فمتفق عليه من حديث همام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها . وأما الأخير فذكره الديلمي في الفردوس عن علي بن أبي طالب ﷺ.

[الكافي الشاف: (١/٦٥٧-٦٥٨)]

باب

في القرع والعدس

٨٣)عن عبدالرحمن بن دلهم عدة أحاديث منها «**ان رجلاً قال يا رسول الله علمني عملاً ادخل به الجنة قال لا تغضب ولك الجنة قال زدني قال لا تسأل الناس شيئاً ولك الجنة قال زدني قال استغفر الله في اليوم سبعين مرة قبل ان تغيب الشمس..**» الحديث. أخرجه البغوي ومطين وأبو نعيم بطوله وأخرج طرفاً منه ابن مندة ومنها أن رسول الله ﷺ قال «**قدس العدس على لسان سبعين نبياً منهم عيسى بن مريم انه يرقق القلب ويسرع الدمع**» أخرجه الباوردي في الصحابة وابن حبان في ترجمة عيسى في الضعفاء وقال إسحاق البرقي وذكره ابن الجوزي في الموضوعات ومنها «**شكا داود النبي عليه السلام إلى ربه قلة الولد فأوحى الله إليه كل البصل**» ومنها حديث «**عليكم بالقرع فإنه يشد الفؤاد ويزيد الدماغ**» أخرجهما ابن مندة وقال في كل منهما هذا حديث منكر وأخرجهما أبو نعيم من طريق الحسن بن سفيان مجموعين في سياق واحد.

[الإصابة: (٢/٣٩٧)]، [لسان الميزان: (٢/١٧٩)]، [التهذيب: (٨/١٩١)]

باب

في البقل

٨٤)عن أبي هريرة قال «**قال عيسى بن مريم اتخذوا البيوت منازل وكلوا من بقل التربة..**» الحديث أورده ابن عدي وهو حديث منكر.

[لسان الميزان: (٢/١٥٣)]

٨٥)ترجمة عبدالرحمن القيسي: عن أبي هريرة ﷺ رفعه «**من وجد البقل لم تحل له الميتة**». رواه عنه ابن علية كذا قال الأزدي وقال لا يصح حديثه.

[لسان الميزان: (٣/٤٤٦)]

باب

في الخل

٨٦)روى الدارقطني عن دعبل بن علي الشاعر «**سمعت مالكاً يحدث الرشيد فقال يا أمير المؤمنين حدثني ابو الزبير عن جابر رفعه نعم الإدام الخل**» الحديث. قال الدارقطني لا يصح عن مالك.

[لسان الميزان: (١/٤٢١)]

٨٧)ترجمة الحسن بن علي الدمشقي: ساق ابن عساكر عن أنس ﷺ رفعه «**من تأدم بالخل وكل الله به ملكين يستغفران الله له إلى أن يفرغ**» ورواته ثقات غير هذا.

[لسان الميزان: (٢/٢٣٦)]

٨٨)عن جابر رفعه: «**خير خلكم خل خمركم**»، ذكره البيهقي في المعرفة، وقال: المغيرة ليس بقوي، عن أم سلمة: أن النبي ﷺ قال في الشاة: «**إن دباغها يحله كما يحل خل الخمر**» أخرجه الدارقطني، وقال: تفرد به فرج بن فضالة وهو ضعيف.

[الدراية: (٢/٢٥٢)]، [تلخيص الحبير: (٣/٩٩٩)]

باب
أكل الثوم والبصل

٨٩)ساق الحافظ بسنده عن ابن عمر، قال: جاء قوم مجلس النبي ﷺ وقد أكلوا الثوم والبصل، فكأنه تأذى بذلك، فقال: «**من أكل من هذا فلا يقربن مسجدنا**». إسناده حسن.

[التغليق: (٤/٤٩٠-٤٩١)]

٩٠)شريك بن حنبل العبسي: وروى البغوي وابن شاهين وابن مندة عن شريك بن حنبل سمعت رسول الله ﷺ يقول «**من أكل من هذه البقلة الخبيثة فلا يقربن المسجد**» ولا تثبت له صحبة والحديث مرسل.

[الإصابة: (٢/١٤٩)، (٢/١٧١)]

٩١)أخرج البغوي والطبراني عن العلاء بن خباب عن أبيه أن النبي ﷺ قال: «**من أكل الثوم فلا يقربن مسجدنا**» رجاله ثقات.

[الإصابة: (٢/٤٩٨)]

باب
في العنب

٩٢)أخرج أبو داود والترمذي من طريق ابن فيروز الديلمي عن أبيه قال: «**قلت يا رسول الله إني اسلمت وتحتي اختان قال طلق أيتهما شئت**» وفي سنده مقال وأخرجه البغوي من وجه آخر عن عبدالله بن الديلمي عن أبيه فيروز قال: «**قدمت على رسول الله ﷺ**» وهذا هو حديثه في الأشربة وأخرج عن عبدالله بن الديلمي عن أبيه قال أتيت النبي ﷺ برأس الأسود العنسي الكذاب فإن ضمرة لم يتابع عليه وقال لهم قتله فيروز الديلمي. وعن أبي داود والنسائي: «**قدمت على رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله إنا أصحاب كروم**» الحديث بطوله.

[الإصابة: (٣/٢١٠-٢١١)]

باب
العنب في الخبز

٩٣)روى ابن عدي عن عائشة رضي الله عنها : «**في فضل العنب والخبز**»[1] مرفوعاً .

قال ابن عدي بعد هذا الحديث في ترجمة عمرو بن خالد أبو يوسف الأعشى : وهذا بهذا الإسناد باطل موضوع .

[التهذيب: (٨/٢٥-٢٦)]

باب
في الهندباء

٩٤)أخرج الطبراني في الكبير بشر بن عبدالله بن عمرو بن سعيد الخثعمي قال : دخلت على محمّد بن علي بن الحسين، وعنده ابنه فقال هلم إلى الغذاء فقلت قد تغديت يا ابن رسول الله فقال إنه هندباء قلت يا ابن رسول الله وما في الهندباء قال حدثني أبي عن جدي أن رسول الله ﷺ قال : «**ما من ورقة من ورق الهندباء إلا وعليها قطرة من ماء الجنة**» ثم أتي بدهن فقال ادهن قلت قد ادهنت يا ابن رسول الله فقال إنه بنفسج قلت وما في البنفسج قال حدثني أبي عن جدي قال : قال رسول الله ﷺ «**أن فضل البنفسج على سائر الأدهان كفضل ولد عبدالمطلب على سائر قريش وكفضل الإسلام على سائر الأديان**» والحديث منكر .

[لسان الميزان: (١/٣٣٧-٣٣٨)]

٩٥)قال المستغفري في أواخر كتاب الطب النبوي عن علي قال كنت عند النبي ﷺ فذكر حديثاً طويلاً وفيه ذكر : «**البقول وفيه ذكر اللحم والشحم والحيتان وفيه أن الهندباء طعام الخضر والياس واليسع ويوشع بن نون يجتمعان في كل عام بالموسم بشر بأن شربة من ماء زمزم يقوم بهما إلى قابل**» الحديث . ثم قال هذا حديث منكر وإسناده ليس بصحيح .

[لسان الميزان: (٣/١٦٧)]

باب
ما جاء في الرطب

٩٦)قال الحافظ : وروى عبد بن حميد من طريق شقيق بن سلمة قال : «**لو علم الله أن شيئاً للنفساء**

---

(١) عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت : «**قال رسول الله ﷺ: عليكم بالمُرازمة قيل يا رسول الله ما المرازمة، قال: أكل الخبز مع العنب، فإن خير الفاكهة العنب وخير الطعام الخبز**».

خير من الرطب أمر مريم به» ومن طريق عمرو بن ميمون قال: «**ليس للنفساء خير من الرطب أو التمر**» ومن طريق الربيع بن خثيم قال: «**ليس للنفساء مثل الرطب، ولا للمريض مثل العسل**» أسانيدها صحيحة. وأخرج ابن أبي حاتم وأبو يعلى من حديث علي رفعه قال: «**أطعموا نفساءكم الولد الرطب فإن لم يكن رطب فتمر، وليس من الشجر شجرة أكرم على الله من شجرة نزلت تحتها مريم**» وفي إسناده ضعف.

[الفتح: (٩/٤٧٨)]

٩٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس قال: قال النبي ﷺ لعائشة: «**إذا جاء الرطب فهنئيني**».

قال: لا نعلم رواه إلا حسان، وقد روى حسان عن ثابت عن أنس غير حديث لم يتابع عليه.

وهو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦١٦)]

٩٨)ورد في ترجمة حسان بن سياه عن أنس مرفوعاً «**يا عائشة إذا جاء الرطب فهنئيني**» وساق له ابن عدي ثمانية عشر حدثنا مناكيراً.

[لسان الميزان: (٢/١٨٧-١٨٨)]

٩٩)ترجمة جعفر بن أحمد بن علي الغافقي: .. قال ابن عدي لا شك أنه وضع حديث النخلة[1] خلقت من طينة آدم.

[لسان الميزان: (٢/١٠٩)]

باب

في التمر

١٠٠)إبراهيم بن عبدالرحمن بن عبدالله بن أبي ربيعة وله في الصحيح حديث واحد في كتاب الأطعمة في دعائه ﷺ في تمر جابر بالبركة حتى أوفى دينه، وهو حديث مشهور له طرق كثيرة عن جابر وروى له النسائي وابن ماجه.

[هدي الساري: (٤٠٨)]

١٠١)عن رجل من بني سدوس يقال له جرو قال: «**أتينا النبي ﷺ بتمر من تمر اليمامة فقال أي تمر هذا**» الحديث.

رواه ابن مندة.

---

(١) ومتن الحديث: «**أكرموا عمتكم النخلة فإنها خلقت من فضلة طينة آدم وليس من الشجر شجرة أكرم على الله من شجرة ولدت تحتها مريم بنت عمران، فأطعموا نساءكم الوُلَّد الرطب فإن لم يكن رطباً فتمراً**».

قال هذا حديث غريب حسن المخرج. قلت محمّد بن جابر هو اليمامي ضعيف وقد أخرج أبو نعيم هذا الحديث عن ابن مندة وكأنه لم يجده من غير طريقه.

[الإصابة: (١/٢٣٠)]

١٠٢)حديث أبي زكير في «**أكل البلح بالتمر**»، أورده الحاكم في المستدرك لكنه لم يحكم له بالصحة ولا غيرها.

وأما ابن الجوزي أبو الفرج، فذكره في الموضوعات.

والصواب فيه ما قال النسائي -وتبعه ابن الصلاح-: إنه منكر. باعتبار تفرد الضعيف به على إحدى الروايتين.

وقد جزم ابن عدي بأنه تفرد به.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٦٨٠)]

باب
القران في التمر

١٠٣)حدثنا آدم حدثنا شُعبة حدثنا جبلة بن سُحيم قال: «**أصابنا عام سنة مع ابن الزبير، فرزقنا تمراً، فكان عبدالله بن عمر يمر بنا -ونحن نأكل- ويقول: لا تُقارنوا، فإن النبي ﷺ نهى عن الإقران، ثم يقول: إلا أن يستأذِن الرجل أخاه**». قال شُعبة: الإذن من قول ابن عمر.

رواره البخاري

* قول البخاري: قال شعبة: الإذن في قول ابن عمر.

قال الحافظ: الحاصل أن أصحاب، شعبة اختلفوا فأكثرهم رواه عنه مدرجاً: وطائفة منهم رووا عنه التردد في كون هذه الزيادة مرفوعة أو موقوفة، فأما الثوري فتقدمت روايته في الشركة ولفظه «**نهى أن يقرن الرجل بين التمرتين جميعاً حتى يستأذن أصحابه**» وهذا ظاهره الرفع مع احتمال الإدراج، وأما رواية الشيباني فأخرجها أحمد وأبو داود بلفظ «**نهى عن الإقران إلا أن تستأذن أصحابك**» والقول فيها كالقول في رواية الثوري، وأما رواية زيد بن أبي أنيسة فأخرجها ابن حبان في النوع الثامن والخمسين من القسم الثاني من صحيحه بلفظ: «**من أكل من قوم من تمر لا يقرن، فإن أراد أن يفعل ذلك فليستأذنهم، فإن أذنوا فليفعل**»وهذا أظهر في الرفع مع احتمال الإدراج أيضاً. ثم نظرنا فيمن رواه عن النبي ﷺ غير ابن عمر فوجدناه عن أبي هريرة وسياقه **يقتضي** أن الأمر بالإستئذان مرفوع، وذلك أن إسحاق في مسنده ومن طريقه ابن حبان أخرجا عن أبي هريرة قال «**كنت في أصحاب الصفة فبعث إلينا رسول الله ﷺ تمر عجوة فكب بيننا فكنا نأكل الثنتين من الجوع، فجعل أصحابنا إذا قرن أحدهم قال لصاحبه إني قد قرنت فاقرنوا**». وأصرح منه ما أخرجه البزار من هذا الوجه ولفظه: «**قسم رسول الله ﷺ تمراً بين**

أصحابه فكان بعضهم يقرن، فنهى رسول الله ﷺ أن يقرن إلا بإذن أصحابه» فالذي ترجح عندي أن لا إدراج فيه.

وقال أيضاً: قلت: حديث أبي هريرة الذي قدمته يرشد إليه وهو قوي.

وقال أيضاً: وقد أخرج ابن شاهين في الناسخ والمنسوخ وهو في مسند البزار من طريق ابن بريدة عن أبيه رفعه «**كنت نهيتكم عن القران في التمر، وإن الله وسع عليكم فأقرنوا**» فلعل النووي أشار إلى هذا الحديث فإن في إسناده ضعفاً، قال الحازمي: حديث النهي أصح وأشهر.

[الفتح: (٩/٤٨٣-٤٨٤)]، [مختصر زوائد البزار: (١/٦١٧-٦١٨)]، [الفتوحات الربانية: (٥/٢١٠-٢١١)]

باب
التمر بالخبز

١٠٤) إذا حلف أن لا يأتدم فأكل تمراً بخبز، وما يكونُ منه الأدم.

* قول البخاري: وما يكون منه الأدم.

قال الحافظ: أخرج الطبراني والبيهقي من وجهين آخرين وهو أن عابساً قال لعائشة: «**نهى النبي ﷺ عن أكل لحوم الأضاحي؟**» فذكر الحديث في آخره ما شبع ..إلخ والنكتة في إيراده طريق محمّد بن كثير الإشارة إلى أن عابساً لقي عائشة وسألها، لرفع ما يتوهم في العنعنة في الطريق التي قبلها من الانقطاع.

[الفتح: (١١/٥٧٩)]

١٠٥) قال الحافظ: حديث ابن عبدالله بن سلام: «**رأيت النبي ﷺ أخذ كسرة من خبز شعير فوضع عليها تمرة وقال: هذه إدام هذه**» أخرجه أبو داود والترمذي بسند حسن.

[الفتح: (١١/٥٨٠)]

باب
تفتيش التمر

١٠٦) عن إسحاق صاحب النبي ﷺ «**أن النبي ﷺ نهى عن فتح التمرة وقشر الرطبة**».

أخرجه أبو موسى.

في إسناده ضعف وانقطاع أخرجه أبو موسى.

[الإصابة: (١/٣٢)]

باب
البطيخ والرطب

١٠٧) روى البيهقي بسنده عن الزهري أنه كان عند عبدالملك فلما فرغوا من الأكل قدموا البطيخ قال يا

أمير المؤمنين حدثني أبو بكر بن عبدالرحمن عن أبيه عن بعض عمات النبي ﷺ: «**سمعت النبي ﷺ يقول البطيخ قبل الطعام يغسل الطعام غسلاً ويذهب بالداء أصلاً قال فأمر له بمائة الف درهم**»، والحديث موضوع.

[لسان الميزان: (١/٣٢٦-٣٢٧)]

باب
القثاء والرطب

١٠٨) ترجمة إسحاق بن واصل: من الهلكى، فمن بلاياه التي أوردها الأزدي... «**من ابتدأ بأكل القثاء فليأكل من رأسها رأيت رسول الله ﷺ أخذ قثاءة بشماله ورطباً بيمينه فأكل من ذا مرة ومن ذا مرة وقال أطيب اللحم لحم الظهر**».

[لسان الميزان: (١/٣٧٧-٣٧٨)]

باب
جمع اللونين من الطعام بمرة

١٠٩) قول البخاري: باب جمع اللونين أو الطعامين بمرة.

قال الحافظ: لعل البخاري لمح إلى تضعيف حديث أنس: «**أن النبي ﷺ أتى بإناء -أو بقعب- فيه لبن وعسل فقال: أدمان في إناء، لا آكله ولا أحرمه**» أخرجه الطبراني وفيه راو مجهول.

قال الحافظ: فأخرج في الأوسط من حديث عبدالله بن جعفر قال: «**رأيت في يمين النبي ﷺ قثاء وفي شماله رطباً وهو يأكل من ذا مرة ومن ذا مرة**» وفي سنده ضعف، وأخرج فيه وهو في الطب لأبي نعيم من حديث أنس «**كان يأخذ الرطب بيمينه والبطيخ بيساره، فيأكل الرطب بالبطيخ، وكان أحب الفاكهة إليه**» وسنده ضعيف أيضاً، وأخرج النسائي بسند صحيح عن حميد عن أنس «**رأيت رسول الله ﷺ يجمع بين الرطب والخربز**».

[الفتح: (٩/٤٨٥)]

١١٠) قال الحافظ: وفي النسائي أيضاً بسند صحيح عن عائشة: «**أن النبي ﷺ أكل البطيخ والرطب**» وفي رواية له جمع بين البطيخ والرطب جميعاً، وأخرج ابن ماجه عن عائشة: «**أرادت أمي تعالجني للسمنة لتدخلني على النبي ﷺ فما استقام لها ذلك حتى أكلت الرطب بالقثاء فسمنت كأحسن سمنة**» للنسائي من حديثها: «**لما تزوجني النبي ﷺ عالجوني بغير شيء، فأطعموني القثاء بالتمر فسمنت عليه كأحسن الشحم**» وعند أبي نعيم في الطب من وجه آخر عن عائشة: «**أن النبي ﷺ أمر أبويها بذلك**» ولابن ماجه من حديث ابني بسر: «**أن النبي ﷺ كان يحب الزبد والتمر**» الحديث، ولأحمد من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن أبيه قال: «**دخلت على**

رجل وهو يتمجع لبناً بتمر فقال: ادن، فإن رسول الله ﷺ سماهما الأطيبين» وإسناده قوي.

[الفتح: (٤٨٦/٩)]

١١١)عن ابن عمر قال بلغ عمر بن الخطاب أن يزيد بن أبي سفيان يأكل ألوان الطعام فذكر قصة له معه وفيها «يا يزيد أطعام بعد طعام والذي نفسي بيده لئن خالفتم عن سننهم ليخالفن بكم عن طريقتهم» قال ابن صاعد تفرد به ابن المبارك. قلت وإسماعيل ضعيف في غير أهل الشام.

[الإصابة: (٦٥٦/٣-٦٥٧)]

١١٢)ساق ابن مندة عن أم مغيث -أنها سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن الخليطين، وفي سنده إسحاق بن أبي فروة وهو ضعيف جداً.

[الإصابة: (٤٩٩/٤)]

١١٣)عن ابن عمر حديث «وددت أن عندي خبزة بيضاء من برة سمراء ملبّقة بسمن ولبن، فقام رجل من القوم فاتخذه، فجاء به، فقال: في أي شيء كان هذا قال: في عكة ضب قال أرفعه»

رواه أبو داود وابن ماجه.

قال شيخنا: وقع في بعض نسخ أبو داود بعده: هذا حديث منكر.

[النكت الظراف: (٧٥/٦)]

باب

أكل الطين

١١٤)روى البيهقي عن ابن عباس: «من انهمك على أكل الطين، فقد أعان على قتل نفسه»، وفي إسناده عبدالله ابن مروان، ضعفه ابن عدي، وابن حبان، وعن أبي هريرة مثله، وفيه سهل بن عبدالله المروزي، قال العقيلي: صاحب مناكير، قال البيهقي: وقيل لعبدالله بن المبارك حديث إن أكل الطين حرام فأنكره.

[تلخيص الحبير: (١٥١٩/٤)]، [لسان الميزان: (١٢٠/٣)، (٦٩/٤)، (٨٣/٦)]

١١٥)روى الطبراني في الكبير عن سلمان ﷺ عن النبي ﷺ قال: «من أكل من الطين فكأنما أعان على قتل نفسه»، والحديث لم يصح.

[لسان الميزان: (٢٨٢/٦)]

باب

ما جاء في الكباث

١١٦)جابر بن عبدالله قال: «كنا مع رسول الله ﷺ بمرِّ الظهران نجني الكَباث فقال عليكم بالأسود منه فإنه أطيب. أكنت ترعى الغنم؟ قال: نعم، وهل من نبي إلا رعاها».

رواه البخاري

قال الحافظ: أخرج البيهقي هذا الحديث في كتاب الدلائل وقال في آخره: **«وقال إن ذلك كان يوم بدر يوم جمعة لثلاث عشرة بقيت من رمضان»** قال البيهقي: رواه البخاري عن يحيى بن بكير دون التاريخ، يعني دون قوله: إن ذلك كان ..إلخ وهو كما قال، ولعل هذه الزيادة من ابن شهاب أحد رواته.

[الفتح: (٤٨٩/٩)]

باب
متى تحل الميتة

١١٧)روى ابن حبان في ترجمة عبدالجبار بن مسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **«إنما حرم من الميتة لحمها»** وله ترجمة في تاريخ ابن عساكر وساقه من طرق وفي بعضها قال تمام لم يسند عبدالجبار إلا هذا الحديث.

[لسان الميزان: (٣٨٩/٣)]

١١٨)ترجمة الفُجيع بن عبدالله بن جُندع: وله حديث في سنن أبي داود بإسناد لا بأس به في سؤاله ما يحل من الميتة[1] وأخرجه البخاري في التاريخ عنه والبغوي من طريقه.

[الإصابة: (١٩٩/٣)]

باب
أكل الحرام

١١٩)أورد صاحب الفردوس حديثاً منكراً بسند صحيح إلى ابن مسعود ﷺ رفعه **«من أكل لقمة من حرام لم تقبل له صلاة اربعين يوماً»** الحديث.

[لسان الميزان: (٤٤٤/٤)]

١٢٠)قال الزمخشري: عن النبي ﷺ: **«كل لحم أنبته السحت فالنار أولى به»**.

قال الحافظ: أخرجه الحاكم عن أبي بكر الصديق ﷺ: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من نبت لحمه من السحت فالنار أولى به»** وأخرجه ابن عدي في ترجمة عبدالواحد بن زمعة وضعف به وفي الباب عن معمر عند الطبراني وابن عدي في أثناء حديث وفيه يزيد بن عبدالملك النوفلي. وهو ضعيف. وعن حذيفة أخرجه إسحاق بن راهويه من طريق كردوس قال: خطب حذيفة بالمدائن -فذكر

---

(١) عن وهب بن عقبة العامري، عن الفُجيع العامري: **«انه أتى رسول الله ﷺ فقال: ما يحل لنا من الميتة؟ قال: ما طعامكم؟ قلنا: نغتبق ونصطبح -قال أبو نعيم: فسره لي عقبة: قدح غُدوة وقدح عشيةً- قال: ذاك وأبي الجوع. فأحل لهم الميتة على هذه الحال»**.

الخطبة- وفيها الحديث. بلفظ «**ليس لحم ينبت من سحت فيدخل الجنة**» وأخرجه الطبراني في الأوسط عن حذيفة بلفظ «**لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت، النار أولى به**» قال أبو حاتم في العلل: أخطأ أيوب بن سويد فيه. والصواب موقوف. وعن ابن عمر أخرجه الطبراني والحارثي في الغريب. وابن مردويه في الغريب. ورجاله ثقات إلا أن عمر لم يسمع من ابن عمر. وعن ابن عباس أخرجه الطبراني والبيهقي من وجهين فاستغربه. وقال أبو يعلى من وجه آخر عن كعب بن عجرة، وله شاهد فيه ابن حبان عن جابر بن عبدالله «**أن النبي ﷺ قال: يا كعب بن عجرة**» فذكر مثله سواء، وأخرجه أحمد وإسحاق والبزار وأبو يعلى والحاكم من هذا الوجه، وأخرجه الحاكم. فذكر مثل حديث كعب بن عجرة وأنه ﷺ خاطب به عبدالرحمن، وسعيد بن بشير ضعيف.

[الكافي الشاف: (٦٢٢/١)]

١٢١) حديث: «**أي لحم نبت من حرام، فالنار أولى به**»، الترمذي من حديث كعب بن عجرة بلفظ: «**إنه لا يربو لحم نبت من سحت، إلا كانت النار أولى به**»، والحديث طويل عنده أوله: «**أعيذك بالله من أمراء يكونون بعدي**»، ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث جابر بلفظ: «**يا كعب ابن عجرة إنه لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت**» الحديث، ورواه الحاكم من حديث جابر أيضاً، ومن حديث عبدالرحمن بن سمرة، وعن أبي بكر الصديق مرفوعاً، وعن عمر بن الخطاب موقوفاً، ورفعه الطبراني في الكبير وفي الصغير، وعن ابن عباس في الأوسط ولفظه: «**تليت هذه الآية عند النبي ﷺ: ﴿يأَيُّهَا النَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِي الأَرْضِ حَلاَلاً طَيِّباً﴾ فقام سعد بن أبي وقاص فقال: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني مستجاب الدعوة، فقال: يا سعد، طيب مطعمك، تكن مستجاب الدعوة، والذي نفسي بيده إن العبد ليقذف بلقمة الحرام في جوفه فلا يتقبل منه عمل اربعين يوماً، وايما عبد نبت لحمه من السحت والربا، فالنار أولى به**» وأعله ابن الجوزي، وذكره ابن أبي حاتم في العلل من حديث حذيفة، وصحح عن أبيه وقفه.

[تلخيص الحبير: (١٥٠٢/٤-١٥٠٣)]

١٢٢) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سمرة بن جندب: «**أن رسول الله ﷺ اتاه رجل من الأعراب يستفتيه في الذي يحرم عليه والذي يحل له، فقال رسول الله ﷺ: أحل لكم الطيبات وحرمت عليكم الخبائث، إلا أن يُضطر رجل إلى طعام لا يحل لك فيأكل منه حتى يستغني**»، يوسف ضعيف، لكنه تُوبع.

[مختصر زوائد البزار: (٦٠٦/١)]

باب
لحوم الخيل والحمر الأهلية

١٢٣) عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله ﷺ يقول وهو بمكة عام الفتح: «**إن الله**

ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام. فقيل: يا رسول الله أرأيت شُحوم الميتة فإنه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس، فقال: لا هو حرام. ثم قال رسول الله ﷺ عند ذلك: قاتل الله اليهود، إن الله لما حرم شحومها جملوه ثم باعوه فأكلوا ثمنه». وقال أبو عاصم: حدثنا عبدالحميد حدثنا يزيد كتب إلى عطاء: سمعت جابراً ﷺ عن النبي ﷺ».

رواه البخاري

* قوله: إن الله ورسوله حرم.

قال الحافظ: ... في رواية لابن مردويه من وجه آخر عن الليث: «**إن الله ورسوله حرما**»، وقد صح حديث أنس في النهي عن أكل الحمر الأهلية: «**إن الله ورسوله ينهيانكم**»، ووقع في رواية النسائي هذا الحديث: ينهاكم.

[الفتح: (٤/٤٩٥-٤٩٧)]

١٢٤) قال الحافظ: فأخرج ابن أبي شيبة بإسناد صحيح على شرط الشيخين عن عطاء قال: «**لم يزل سلفك يأكلونه. قال ابن جريج: قلت له أصحاب رسول الله ﷺ؟ فقال: نعم**». وأما ما نقل في ذلك عن ابن عباس من كراهتها فأخرجه ابن أبي شيبة وعبدالرزاق بسندين ضعيفين، أخرج الدارقطني بسند قوي عن ابن عباس مرفوعاً مثل حديث جابر ولفظه: «**نهى رسول الله ﷺ عن لحوم الحمر الأهلية وأمر بلحوم الخيل**».

وقال أيضاً: وذكر الطحاوي وأبو بكر الرازي وأبو محمّد بن حزم عن جابر قال: «**نهى رسول الله ﷺ عن لحوم الحمر والخيل والبغال**» قال الطحاوي: وأهل الحديث يضعفون عكرمة بن عمار. قلت: لاسيما في يحيى بن أبي كثير وهذا منها، ومن حجج من منع أكل الخيل حديث خالد بن الوليد المخرج في السنن: «**أن النبي ﷺ نهى يوم خيبر عن لحوم الخيل**» وتعقب بأنه شاذ منكر، وفي السند راوياً مجهولاً، لكن قد أخرج الطبري من طريق يحيى بن أبي كثير عن رجل من أهل حمص قال: «**كنا مع خالد فذكر أن رسول الله ﷺ حرم لحوم الحمر الأهلية وخيلها وبغالها**»، وأعل بتدليس يحيى وإبهام الرجل، وقد ضعف حديث خالد أحمد والبخاري وموسى بن هارون والدارقطني والخطابي وابن عبدالبر وعبدالحق وآخرون، وجمع بعضهم بين حديث جابر وخالد بأن حديث جابر دال على الجواز في الجملة وحديث خالد دال على المنع في حالة دون حالة، لأن الخيل في خيبر كانت عزيزة وكانوا محتاجين إليها للجهاد، فلا يعارض النهي المذكور، ولا يلزم وصف أكل الخيل بالكراهة المطلقة فضلاً عن التحريم. وقد وقع عند الدارقطني في حديث أسماء: «**كانت لنا فرس على عهد رسول الله ﷺ فأرادت أن تموت فذبحناها فأكلناها**».

[الفتح: (٩/٥٦٦-٥٦٩)]، [الدراية: (٢/٢١٠)]

١٢٥) قال الحافظ: في رواية ابن مردويه وصححه الحاكم عن ابن عباس قال: «**كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء ويتركون أشياء تقذراً فبعث الله نبيه وأنزل كتابه وأحل حلاله وحرم**

حرامه، فما أحل فيه فهو حلال، وما حرم فيه فهو حرام، وما سكت عنه فهو عفو. وتلا هذه: قل لا أجد إلى آخرها»، في المغازي عن ابن عباس أنه توقف في النهي عن الحمر: هل كان لمعنى خاص، أو للتأبيد؟ ففيه عن الشعبي عنه أنه قال: لا أدري أنهى عنه رسول الله ﷺ من أجل أنه كان حمولة الناس فكره أن تذهب حمولتهم، أو حرمها البتة يوم خيبر؟ وهذا التردد أصح من الخبر الذي جاء عنه بالجزم بالعلة المذكورة، وكذا فيما أخرجه الطبراني وابن ماجه عن ابن عباس قال «**إنما حرم رسول الله ﷺ الحمر الأهلية مخافة قلة الظهر**» وسنده ضعيف.

قلت: تقدم قبل قليل في الباب السابق مباشرة قول الحافظ في حديث ابن عباس من رواية ابن مردويه وصححه الحاكم، فإنه صحيح.

[الفتح: (٩/٥٧٢)]

١٢٦) قال الحافظ: وأما الحديث الذي أخرجه أبو داود عن غالب بن الحر قال «**اصابتنا سنة، فلم يكن في مالي ما أطعم أهلي إلا سمان حمر، فأتيت رسول الله ﷺ فقلت: إنك حرمت لحوم الحمر الأهلية وقد اصابتنا سنة، قال: أطعم أهلك من سمين حمرك، فإنما حرمتها من أجل حوالي القرية**» يعني الجلالة، وإسناده ضعيف، والمتن شاذ مخالف للأحاديث الصحيحة، فالاعتماد عليها. وأما الحديث الذي أخرجه الطبراني عن أم نصر المحاربية: «**أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن الحمر الأهلية فقال: أليس ترعى الكلأ وتأكل الشجر؟ قال: نعم، قال: فأصب من لحومها**» وأخرجه ابن أبي شيبة من طريق رجل من بني مرة قال سألت فذكر نحوه، ففي السندين مقال.

[الفتح: (٩/٥٧٣)]

١٢٧) أخرج أبو داود من حديث غالب بن أبجر قال: «**كان رسول الله ﷺ قد حرم لحوم الحمر الأهلية، فأصابتنا سنة فلم يكن في مالي شيء أطعم أهلي إلا شيئاً من حمر، فأتيته ﷺ فقال: أطعم أهلك من سمين حمرك، فإنما حرمتها من أجل جوال القرية**». وأخرجه الطبراني والبزار وابن أبي شيبة وعبدالرزاق قال البيهقي حديث مضطرب فيه.

[الدراية: (١/٦٣)، (٢/٢١٠-٢١١)]

١٢٨) روي «**أنه ﷺ امر خالد بن الوليد عام خيبر، حتى نادى: الا لا يحل لكم الحمار الأهلي، ولا كل ذي ناب من السباع**»، أحمد من حديث خالد بن الوليد: «**غزونا مع رسول الله ﷺ غزوة خيبر، فأسرع الناس في حظائر يهود، فأمرني ان انادي الصلاة جامعة، ولا يدخل الجنة إلا مسلم، ثم قال: يا أيها الناس، إنه قد أسرعتم في حظائر يهود، لا تحل أموال المعاهدين إلا بحقها، وحرام عليكم لحوم الحمر الأهلية، وخيلها، وبغالها، وكل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير**»، وأثبت في صحيح مسلم، ومسند أبي يعلى من حديث أنس: أن الذي نادى بتحريم الحمر الأهلية، هو أبو طلحة، وفي مسند أحمد أنه عبدالرحمن بن عوف، ذكره من حديث أبي ثعلبة، قلت فيحتمل أن يكون أمر جماعة بالنداء بذلك، وحديث خالد لا يصح.

[تلخيص الحبير: (٤/١٥٠٥-١٥٠٦)]، [التهذيب: (٤/٣٥٧)]

١٢٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن جابر : **«أن النبي ﷺ نهى عن لحوم الحمر الأهلية والخيل والبغال يوم خيبر، وعن المجثمة»** .

قال البزار : النهي عن لحوم الخيل والبغال لا نعلمه يروى إلاّ بهذا الإسناد .

قلت : وعكرمة بن عمار سيء الحفظ، وإن كان مسلم أخرج له فقد ضعفه غيره .

قال الشيخ : رواه الترمذي، خلا ذكر الخيل والمجثمة .

[مختصر زوائد البزار: (١/٦١٨-٦١٩)]

١٣٠)وقال العقيلي حدثني أبو خنرم البصري عن أبيه : **«سألت علياً عن أكل لحوم الحمر الأهلية فقال كلها»** . لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به .

[لسان الميزان: (٢/٤٧١-٤٧٢)]

١٣١)عن جابر : **«أطعمنا رسول الله ﷺ لحوم الخيل، ونهانا عن لحوم الحمر»** ، الترمذي، والنسائي من حديث عمرو بن دينار عنه، ورجاله رجال الصحيح، وأصله متفق عليه، وله طرق في السنن .

[تلخيص الحبير: (٤/١٥٠٤)]

١٣٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن الزبير -فيما حدثناه زكريا- **«أنهم نحروا فرساً على عهد رسول الله ﷺ فأكلوا»** ، وهو في الصحيح .

[مختصر زوائد البزار: (١/٦١٨)]

١٣٣)ترجمة عمير بن عويم[1] : ذكره ابن عبدالبر وقال يعد في الكوفيين ثم ساق عن غالب بن أبجر وعمير بن عويم **«أنهما سألا رسول الله ﷺ عن لحوم الحمر الأهلية»** الحديث **«أطعموا أهليكم من ثمين مالكم»** وقد خبط فيه الأفطس وهو متروك قال القطان ليس بثقة فيه نقص وتحريف .

[الإصابة: (٣/١٨١)، (٣/١٨٣)]

١٣٤)عن أم نصر المحاربية ؛ قالت : **«سأل رجل رسول الله ﷺ عن لحوم الحمر الأهلية؛ فقال: أليس ترعى الكلأ وتأكل الشجر؟ قال: بلى. قال: فأصب من لحومها»** .

أخرجه الطبراني، وابن مندة . قال أبو عمر : تفرد به إبراهيم بن المختار الرازي، عن محمّد بن إسحاق، وليس ممن يحتج بحديثه .

[الإصابة: (٤/٥٠٢)]

١٣٥)قال الحافظ : ...متابعة قتيبة عن العبفري لم أقف عليها .

[هدي الساري: (٦٢)]

---

(١) في طبعة دار الكتب العلمية (نُوَيم) .

باب
في الجلالة

١٣٦)قال الحافظ: وقد أخرج البيهقي إلى زهدم قال: «**رايت ابا موسى يأكل الدجاج فدعاني فقلت: إني رأيته يأكل نتنا، قال ادنه فكل**» فذكر الحديث المرفوع. ومن طريق الصعق بن حزن عن مطر الوراق عن زهدم قال: «**دخلت على ابي موسى وهو يأكل لحم دجاج فقال: ادن فكل، فقلت إني حلفت لا أكله**» الحديث، وقد أخرجه موسى لكن لم يسق لفظه، وكذا أخرجه أبو عوانة في صحيحه من وجه آخر عن زهدم نحوه وقال فيه: «**فقال لي: ادن فكل، فقلت: إني لا أريده**» الحديث. فهذه عدة طرق صرح زهدم فيها بأنه صاحب القصة فهو المعتمد.

[الفتح: (٥٦٢/٩)]

١٣٧)قال الحافظ: وقد أخرج ابن أبي شيبة بسند صحيح عن ابن عمر «**انه كان يحبس الدجاجة الجلالة ثلاثاً**»، وقد ورد النهي عن أكل الجلالة من طرق أصحها ما أخرجه الترمذي وصححه أبو داود والنسائي عن ابن عباس: «**أن النبي ﷺ نهى عن المجثمة، وعن لبن الجلالة، وعن الشرب من في السقاء**» وهو على شرط البخاري في رجاله، إلا أن أيوب رواه عن عكرمة فقال عن أبي هريرة وأخرجه البيهقي والبزار من وجه آخر عن أبي هريرة: «**نهى رسول الله ﷺ عن الجلالة وعن شرب البانها وأكلها وركوبها**» ولابن أبي شيبة بسند حسن عن جابر: «**نهى رسول الله ﷺ عن الجلالة أن يؤكل لحمها أو يشرب لبنها**» ولأبي داود والنسائي من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص «**نهى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية، وعن الجلالة، عن ركوبها وأكل لحمها**» وسنده حسن.

وقال أيضاً: وأخرج البيهقي بسند فيه نظر عن عبدالله بن عمرو مرفوعاً «**انها لا تؤكل حتى تعلف أربعين يوماً**».

[الفتح: (٥٦٤/٩)]

١٣٨)حديث ابن عمر: «**أن النبي ﷺ نهى عن أكل الجلالة، وشرب البانها، حتى تحبس**»، الحاكم، والدارقطني، والبيهقي، من حديث ابن عمرو بن العاص نحوه، وقال: «**حتى تعلف أربعين ليلة**»، ورواه أحمد، وأبو داود، والنسائي، والحاكم، من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بلفظ: «**نهى عن لحوم الحمر الأهلية، وعن الجلالة، وعن ركوبها**»، ورواه أبو داود، والترمذي، وابن ماجه، من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب: «**أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل لحوم الجلالة، والبانها**»، ولأبي داود: «**أن يركب عليها، أو تشرب البانها**»، وهو عندهم من رواية ابن إسحاق واختلف فيه على ابن أبي نجيح، فقيل عنه عن مجاهد مرسلاً، وقيل عن مجاهد عن ابن عباس، ورواه البيهقي من وجه آخر عن ابن عمر، ولحديث ابن عباس طريق أخرى، رواها أصحاب السنن، وأحمد،

وابن حبان، والحاكم، والبيهقي، بلفظ «**نهى عن أكل المجثمة، وهي المصبورة للقتل وعن أكل الجلالة، وشرب ألبانها**»، وفي رواية: «**والشرب من في السقا**»، صححه ابن دقيق العيد، وروى الحاكم، والبيهقي من حديث أبي هريرة: «**النهي عن أن يشرب من في السقا، وعن المجثمة، والجلالة، وهي التي تأكل العذرة**»، إسناده قوي.

[تلخيص الحبير: (٤/١٥١٢-١٥١٣)]، [النكت الظراف: (٦/٢٩)]

١٣٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس: «**أن النبي ﷺ نهى يوم فتح مكة عن لحوم الجلالة وألبانها وظهورها**».

قال البزار: زاد فيه حسان.

وهو ثقة.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٢٠)]

١٤٠)ترجمة محمّد بن الفرخان بن روزبه: له خبر كذب في موضوعات ابن الجوزي في باب الدجاج والحمام عن زيد بن أرقم فهذا وضع الإسناد وأما المتن فقال: «**جاء أعرابي فقال يا محمّد إن تكن نبياً فما معي قال أخذت فرخي حمامة**» وذكر الحديث.

[لسان الميزان: (٥/٣٤٠-٣٤١)]

١٤١)قال ابن حبان عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً «**الدجاج غنم فقراء أمتي والجمعة حج فقرائها**»، والحديث خطأ.

[لسان الميزان: (٦/١٩٥)]، [التهذيب: (١١/٤٤)]

باب
في اللحم

١٤٢)عن عبدالله بن مسعود حديث: «**عليكم بألبان البقر وسمنانها، وإياكم ولحومها، فإن ألبانها وسمنانها دواء وشفاء، ولحومها داء**».

الحاكم في الطب وقال: صحيح الإسناد.

قلت: بل سند ضعيف، والمسعود اختلط.

[إتحاف المهرة: (١٠/٣١٢)]

باب
قطع الخبز واللحم بالسكين

١٤٣)قال الحافظ: حديث عمرو بن أمية «**أنه رأى النبي ﷺ يحتز من كتف شاة**» الحديث، وأخرج أصحاب السنن الثلاثة من حديث المغيرة بن شعبة: «**بت عند رسول الله ﷺ وكان يحز لي من**

جنب حتى أذن بلال، **فطرح السكين فقال: ماله تربت يداه؟»** قال ابن بطال: هذا الحديث يرد حديث أبي معشر عن عائشة رفعته: **«لا تقطعوا اللحم بالسكين فإنه من صنيع الأعاجم، وانهشوه فإنه أهنأ وأمرأ»** قال أبو داود: وهو حديث ليس بالقوي. قلت: له شاهد من حديث صفوان بن أمية أخرجه الترمذي بلفظ: **«انهشوا اللحم نهشاً فإنه أهنأ وأمرأ»** وقال لا نعرفه إلا من حديث عبدالكريم اهـ. وعبدالكريم هو أبو أمية بن أبي المخارق ضعيف، لكن أخرجه ابن أبي عاصم من وجه آخر عن صفوان بن أمية فهو حسن، لكن ليس فيه ما زاده أبو معشر من التصريح بالنهي عن قطع اللحم بالسكين وأكثر ما في حديث صفوان أن النهش أولى، وقد وقع في أول حديث الشفاعة الطويل الماضي في التفسير زرعة عن أبي هريرة: **«أتى النبي ﷺ بلحم الذراع فنهش منها نهشة»** الحديث.

[الفتح: (٩/٤٥٨)]

باب
سيد الإدام والشراب

١٤٤) حديث بريدة: **«سيدُ الإدام اللحم»**[١].

في فوائد تمام، حديث منكر.

[التهذيب: (١/٢٥)]

باب
في القديد

١٤٥) عن عبدالله بن السائب عن أبيه عن جده قال: **«رأيت رسول الله ﷺ متكئاً على سرير يأكل قديداً ثم يشرب من فخاره»**

رواه ابن مندة.

قال[٢] هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه..

[الإصابة: (١/٤١٧)]

باب
ما جاء في الشعير

١٤٦) أخرج أبو داود والترمذي وابن سعد وابن ماجه، عن أم المنذر بنت الأنصارية، قالت: **«دخل النبي ﷺ**

---

(١) ولفظه في فوائد تمام (٩٧١- الترتيب): **«سيدُ الإدام: اللحم، وسيد الشراب: الماء، وسيدُ الرياحين: الفاغية»** عن بريدة ﷺ.

(٢) أي ابن مندة.

ومعه علي وعلي ناقه ولها ذوال معلقة، فطفق رسول الله ﷺ يأكل فقال: مه يا علي إنك ناقه، حتى كفى علي؛ قالت: وصنعت له شعيراً وسلفاً فجئت به، فقال رسول الله ﷺ: يا علي، من هذا فأصب، فإنه أوفق لك» .

لفظ أبي داود . قال الترمذي : حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث فليح ، وهو من رجال البخاري وتعقب بأنه جاء من طريق ابن أبي فُديك.

[الإصابة: (٤/٥٠٠)]

باب

أكل الجبن بالجوز

١٤٧)روى ابن عساكر في ترجمة محمد بن هارون بن بريرة وكان يضع الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه : «**الجبن داء فإذا أكل بالجوز فهو شفاء**» هذا من موضوعاته .

[لسان الميزان: (٥/٤٠٩-٤١٠)]

باب

في الهريسة

١٤٨)روى ابن عدي في ترجمة محمد بن الحجاج اللخمي عن حذيفة رضي الله عنه مرفوعاً : «**اطعمني جبرئيل الهريسة لأشد بها ظهري لقيام الليل**» فهذا من وضع محمّد وكان صاحب هريسة .

وأخرج العقيلي عن معاذ بن المثنى «**قلت يا رسول الله هل أتيت من الجنة بطعام قال نعم أتيت بالهريسة، فأكلتها فزادت في قوتي قوة أربعين وفي نكاحي نكاح أربعين فكان معاذ لا يعمل طعاماً إلا بدأ بالهريسة**» وهو من وضع محمد اللخمي .

[لسان الميزان: (٥/١١٦)]

باب

في الزنجبيل

١٤٩)عن أبي سعيد رضي الله عنه قال «**اهدى ملك الروم إلى رسول الله ﷺ هدايا فكان فيها جرة زنجبيل فأطعم كل إنسان قطعة وأطعمني قطعة**» ، رواه العقيلي في ترجمة عمرو بن حكام وهو ضعيف .

[لسان الميزان: (٤/٣٦٠-٣٦١)]

باب

في المن

١٥٠)ترجمة عمرو بن حَكّام : عن أنس رضي الله عنه : «**ان اكيدر دومة الجندل اهدى لرسول الله ﷺ جرة**

مِنْ مَن، فأعطى أصحابه قطعة قطعة، ثم رجع إلى جابر فأعطاه قطعة أخرى، فقال: يا رسول الله قد كنت أعطيتني، قال: هذا لبنات عبدالله»، وهو ضعيف.

قال الحافظ: والحديث الذي ذكره المؤلف من طريق أنس: «**أن أكيدر دومة الجندل أهدى...**» الحديث رواه ابن عدي في الكامل، وأشار إلى أنه أولى من حديث عمرو بن حكام.

[لسان الميزان: (٤/٣٦٠-٣٦١)]

باب
في الملح

١٥١)روى أبو أحمد بن عدي في ترجمة علي بن يزداد حديثاً موضوعاً في الملح. وقال هذا حديث منكر وعلى ابن يزداد متهم.

[لسان الميزان: (٤/٢٦٢)]

باب
في الحلبة

١٥٢)أورد من طريقه[١] أيضاً عن معاذ بن جبل ﷺ في الحلبة[٢] وقال: هذان الحديثان[٣] قال ابن عدي: ولجحدر غير ما ذكرت في الحديث مما سرقه من قوم ثقات وادعاه عن شيوخهم وهو بين الضعف جداً.

[لسان الميزان: (٣/٤٠٩)]

باب
أكل الرخمة

١٥٣)حديث ابن عباس: «**أن النبي ﷺ نهى عن أكل الرخمة**»، ابن عدي والبيهقي، وفي إسناده خارجة بن مصعب، وهو ضعيف جداً.

[تلخيص الحبير: (٤/١٥٠٩)]

١٥٤)حديث سمرة: «**يجزي من الضرورة غَبوق أو صَبوح**».

رواه الحاكم في الأطعمة وقال: إسناده صحيح على شرط الشيخين قلت: إلاّ أن فيه انقطاعاً.

[إتحاف المهرة: (٦/٤٦)]

---

(١) أي ابن عدي من طريق جحدر.

(٢) عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «**لو تعلم أمتي ما لها في الحُلبة لاشتروها بثمنها ذهباً**».

(٣) والحديث الآخر هو: «**الجنة دار الأسخياء**».

باب

في طعام البخيل والسخي

١٥٥)ترجمة أحمد بن محمّد بن شعيب السجزي: يحدث بالكذب عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً **«طعام الكريم دواء وطعام البخيل داء»**.

وهذا الحديث أورده الخطيب في المؤتلف وهو حديث منكر.

[لسان الميزان: (١/٢٦٩)]

١٥٦)في ترجمة مقدام بن داود روى الطبراني عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً **«طعام البخيل داء وطعام السخي شفاء...»**، وسنده فيه ضعف.

[لسان الميزان: (٦/٨٤-٨٥)]

باب

في طعام المتباهين والمتبارين

١٥٧)روى الدراوردي عن ابن عباس رضي الله عنهما: **«نهى رسول الله ﷺ عن طعام المتباهيين وعن طعام المتباريين»**.

قال الحافظ: وقال[1] في الحديث الأول[2] عن ابن عباس رضي الله عنهما واختلف في رفعه ووقفه. وفيه سليمان بن حجاج لا يعرف.

[لسان الميزان: (٣/٨٠-٨١)]

باب

الناس شركاء في ثلاث

١٥٨)قال الدارقطني في غرائب مالك عن ابن عمرو رضي الله عنهما رفعه: **«الناس شركاء في الماء والكلاء والملح والنار»** ثم قال هو عبدالحكم بن ميسرة أبو يحيى يحدث بما لا يتابع عليه أخرجه أبو عبدالرحمن يعني النسائي في كتاب الضعفاء.

[لسان الميزان: (٣/٣٩٤)]

باب

حضور طعام اسمه إسم نبي

١٥٩)ترجمة زكريا بن حكيم الحبطي الكوفي: ...أورد له ابن عدي عن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه

---

(١) أي العقيلي.

(٢) والحديث الثاني هو: **«ان لكل شيء شيخاً وشيخ الجهاد الرباط»**.

«**أن من بركة الطعام أن يكون عليه رجل اسمه إسم نبي**» وقال زكريا يقال البدي كوفي عزيز الحديث.

[لسان الميزان: (٢/٤٧٩)]

باب
إحتكار الطعام

١٦٠)عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «**من احتكر طعاماً أربعين ليلة فقد بريء من الله تعالى**».

قال الحافظ: رواه الإمام أحمد، وذكر شيخنا العراقي أن في الحكم بوضعه نظراً وأن الحاكم صححه وهو كما قال شيخنا وهكذا رواه أبو يعلى في مسنده.

ومن طريقهما أخرجه الحافظ الضياء في الأحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين، والحديث صححه الحافظ، وللمتن شواهد تدل على صحته.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (١/٤٥٢-٤٥٤)]

باب
الإسراف في الطعام

١٦١)قال الزمخشري: .. قال عمر ﷺ: «**كفى سرفاً أن لا يشتهي رجل شيئاً إلا اشتراه فأكله..**».

قال الحافظ: أخرجه عبدالرزاق في التفسير وهذا منقطع من طريقه. رواه الثعلبي. ورواه أحمد في الزهد ورواه ابن ماجه وأبو يعلى والبيهقي في الشعب عن أنس ﷺ مرفوعاً والأول أصح.

[الكافي الشاف: (٣/٢٨٥)]

باب
تحريم الخمر

١٦٢)قال الحافظ: ... أخرج النسائي والبيهقي بسند صحيح عن ابن عباس «**أنه لما نزل تحريم الخمر في قبيلتين من الأنصار شربوا، فلما ثمل القوم عبث بعضهم ببعض، فلما أن صحوا جعل الرجل يرى في وجهه ورأسه الأثر فيقول: صنع هذا أخي فلان، وكانوا إخوة ليس في قلوبهم ضغائن، فيقول: والله لو كان بي رحيماً ما صنع بي هذا، حتى وقعت في قلوبهم الضغائن، فأنزل الله عزو جل هذه الآية: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ -إلى- مُّنتَهُونَ﴾ قال فقال ناس من المتكلفين: هي رجس، وهي في بطن فلان وقد قتل يوم أحد، فأنزل الله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُواْ -إلى- الْمُحْسِنِينَ﴾**» ووقعت

هذه الزيادة في حديث أنس في البخاري كما مضى في المائدة، ووقعت أيضاً في حديث البراء عند الترمذي وصححه، ومن حديث ابن عباس عند أحمد: «**لما حرمت الخمر قال ناس: يا رسول الله، أصحابنا الذين ماتوا وهم يشربونها**» وسنده صحيح. وعند البزار من حديث جابر: «**أن الذي سأل عن ذلك اليهود**».

[الفتح: (٣٤/١٠)]

١٦٣) عن أنس بن مالك ﷺ قال: «**كنت اسقي أبا عبيدة وأبا طلحة وأبي بن كعب من فضيخ زهو وتمر، فجاءهم آت فقال: إن الخمر قد حرمت. فقال أبو طلحة: قم يا أنس فهرقها، فهرقتها**».

رواه البخاري

* قوله: كنت أسقي أبا عبيدة.

قال الحافظ: .. ومن المستغربات ما أورده ابن مردويه في تفسيره عن أنس أن أبا بكر وعمر كانا فيهم، وهو منكر مع نظافة سنده، وما أظنه إلا غلطاً.

وقد أخرج أبو نعيم في الحلية من حديث عائشة قالت: «**حرم أبو بكر الخمر على نفسه فلم يشربها في جاهلية ولا إسلام**»، ويحتمل إن كان محفوظاً أن يكون أبو بكر وعمر زارا أبا طلحة في ذلك اليوم ولم يشربا معهم. ثم وجدت عند البزار من وجه آخر عن أنس قال: «**كنت ساقي القوم، وكان في القوم رجل يقال له أبو بكر، فلما شرب قال تحيي: بالسلامة أم بكر الأبيات، فدخل علينا رجل من المسلمين فقال: قد نزل تحريم الخمر**» الحديث.

[الفتح: (٤٠/١٠-٤١)]

١٦٤) قال أبو يعلى: عن تميم الداري ﷺ «**أنه كان يُهدي لرسول الله ﷺ كل عام راوية خمر، فلما أنزل الله تعالى تحريم الخمر جاء بها، فلما رآها رسول الله ﷺ ضحك وقال: إنها قد حرمت بعدك. فقال: يا رسول الله، افابيعها وأنتفع بثمنها فقال النبي ﷺ: لعن الله اليهود، حرم عليهم شحوم البقر والغنم فاذابوه وباعوه، فإن الله تعالى قد حرم الخمر وثمنها**».

قال الحافظ: هذا حديث حسن.

[المطالب العالية: (٢٤٩/٢-٢٥٠)]

١٦٥) عن أنس ﷺ مرفوعاً: «**ينادي مناد كل شارب الخمر ملعون وجاره ملعون وجليسه ملعون**»

قال ابن عساكر هذا حديث باطل ركب على إسناد صحيح.

[لسان الميزان: (١٧٥/٣)]

١٦٦) قال ابن حبان في الثقات عن أبي هريرة ﷺ رفعه: «**إذا تناول العبد كأس الخمر ناشده الإيمان لا تدخله علي فإني لا أستقر معه**» وقال هذا موضوع لا أصل له.

[لسان الميزان: (٨٧/٥-٨٨)]

١٦٧)ساق الحافظ بسنده عن عمران بن حصين ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : «**ما تقولون في الزنا والسرقة وشرب الخمر؟ قالوا الله ورسوله أعلم، قال: هن فواحش وفيهن عُقوبة، الا انبئكم بأكبر الكبائر؟ الشرك بالله وعقوق الوالدين وكان متكئاً فاحتفز فقال: وقول الزور**» .

قال ابن أبي الفوارس : هذا حديث غريب لكن له متابعات مرسلة .

أخرجه إسماعيل القاضي في أحكام القرآن له من طريقهما .

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد عن النعمان بن مرة عن النبي ﷺ فذكر نحوه إلى قوله وفيهن عقوبة وقال بعده : «**الا أخبركم بأسوء الناس سرقة؟ الذي يسرق صلاته، فلا يُتم رُكوعها ولا سجودها**» .

هذا حديث مرسل قوي الإسناد شاهد لحديث الحسن يعتضد كل منهما بالآخر ، ولآخره شاهد في الصحيح من حديث أبي هريرة ، وقد جاء التصريح بأن شرب الخمر من الكبائر .

وساق الحافظ بسنده عن شعبة مولى ابن عباس رضي الله عنهما قال : قلت لابن عباس رضي الله عنهما : «**أن الحسن بن علي رضي الله عنهما سئل عن الخمر أمن الكبائر هي؟ قال: لا، فقال ابن عباس: فلم قالها؟ قد قالها النبي ﷺ: إذا شرب سكر وزنا وترك الصلاة فهي من أكبر الكبائر**» هكذا وقع في أصل سماعنا ، لكن ضبب على لفظ النبي ﷺ ، فكأن الصواب أنه موقوف .

وكذلك أخرجه إسماعيل القاضي في أحكامه من وجه آخر عن ابن أبي ذئب .

[موافقة الخُبر الخَبر : (١/٣٥٩-٣٦٠)].

١٦٨)ذكر الزمخشري : ... قول النبي ﷺ : «**الخمر حرام لعينها والسكر من كل شراب**» .

قال الحافظ : أخرجه النسائي من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً . ورواه العقيلي من وجه آخر عن علي مرفوعاً ، وفيه محمّد بن الفرات الكوفي ، وهو منكر الحديث .

[الكافي الشاف : (٢/٥٩٣)]

١٦٩)أخرج إسحاق عن ابن عمر فذكره بلفظ : «**لعن الخمر وغارسها لا يغرسها إلا للخمر، ولعن مجتنيها وحاملها إلى المعصرة، وعاصرها وشاربها وبائعها وآكل ثمنها ومديرها**» ومحمد ضعيف .

[الدراية : (٢/٢٣٥)]

١٧٠)حديث ابن عمر : «**لعن الله الخمر، وشاربها وساقيها، وبائعها، ومبتاعها، ومعتصرها، وعاصرها، وحاملها، والمحمولة إليه**». أبو داود بهذا ، وفيه عبدالرحمن بن عبدالله الغافقي ، وصححه ابن السبكي ، ورواه ابن ماجه وزاد : وآكل ثمنها ، وفي الباب عن أنس بن مالك به وزاد : «**وعاصرها والمشتري لها، والمشترى له**» ، ورواه الترمذي وابن ماجه ورواته ثقات ، وعن ابن عباس رواه أحمد وابن حبان والحاكم ، وعن ابن مسعود ذكره ابن أبي حاتم في العلل . وعن أبي هريرة مرفوعاً : «**إن الله حرم الخمر، وثمنها، وحرم الميتة وثمنها، وحرم الخنزير وثمنه**» ، ورواه أبو

داود، وعن عبدالله بن عمرو بن العاص.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٩٢-١٣٩٣)]

١٧١)عن عبدالله بن عمرو حديث **«النهي عن الخمر والميسر والكوبة»**.

رواه أبو داود.

-أخرجه يعقوب بن سفيان وجعفر الفريابي. وكذا قال عبدالحميد بن جعفر وابن لهيعة، جميعاً عن يزيد- أخرجهما أحمد في مسنده وهو الراجح.

[النكت الظراف: (٦/٣٨٦-٣٨٧)]

١٧٢)قال الزمخشري: ... عن علي ﷺ: **«لو وقعت قطرة[1] في بئر فبنيت مكانها منارة لم أؤذن عليها ولو وقعت في بحر ثم جف ونبت فيه الكلأ لم أرعه...»**.

قال الحافظ: لم أجده منه.

[الكافي الشاف: (١/٢٥٨)]

١٧٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس قال: **«بينا أنا أدير الكأس على أبي طلحة، وأبي عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل، وسهيل بن بيضاء، وأبي دجانة، حتى مالت رؤوسهم إذ سمعنا مناد ينادي: ألا إن الخمر قد حرمت، فما دخل علينا داخل، ولا خرج منا خارج؛ فأهرقنا الشراب، وكسرنا القلال، وتوضأ بعضنا، واغتسل بعضنا، وأصبنا من طيب أم سليم، ثم خرجنا إلى المسجد، فإذا رسول الله ﷺ يقول: ﴿يَـأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ حتى بلغ: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُّنْتَهُونَ﴾؛ فقال رجل: يا رسول الله! فما منزلة من مات وهو يشربها؟ فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُواْ﴾ الآية، فقال رجل لقتادة: انت سمعته من أنس؟ قال: نعم. وقال رجل لأنس: أنت سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، أو: حدثني من لا يكذبني، والله ما كنا نكذب ولا ندري ما الكذب»**.

قال الشيخ: لأنس في الصحيح وغيره في تحريم الخمر بغير هذا السياق، وأيضاً فقد قال: أو حدثني من لا يكذبني.

قال: لا نعلم رواه عن قتادة إلا عباد بن بشر، وهو بصري مشهور.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٢١-٦٢٢)]

١٧٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس بن مالك قال: **«كُنت ساقي القوم تيناً وزبيباً، خلطناهما جميعاً، وكان في القوم رجل يُقال له: أبو بكر، فلما شرب قال:**

أحيي أم بكر بالسلام وهل لك بعد قومك من سلام

---

(١) أي قطرة من الخمر.

يحدثنا الرسول بأن سنحيي وكيف حياة أصداء وهام

فبينا نحن كذلك والقوم يشربون، إذ دخل علينا رجل من المسلمين فقال: ما تصنعون؟ إن الله تبارك وتعالى قد نزل تحريم الخمر، فأرقنا الباطية وكفأناها، ثم خرجنا، فوجدنا رسول الله ﷺ قائماً على المنبر يقرأ هذه الآية ويكررها: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللهِ وَعَنِ الصَّلاَةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾».

قال البزار: لا نعلمه يروى عن أنس بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد، ومطر كوفي، حديث عن أنس وغيره بأحاديث.

مطر ضعيف.

قال الشيخ لم أره بهذا السياق.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٢٠-٦٢١)]

١٧٥) أخرج العقيلي في ترجمة عبدالرحمن بن بشر الغطفاني وهو لا يعرف عن علي ﷺ رفعه **«حرم الله الخمر بعينها»** الحديث. وقال ليس له أصل عن أبي إسحاق وإنما يعرف عن عبدالله بن شداد عن ابن عباس رضي الله عنهما قوله.

[لسان الميزان: (٣/٤٠٧)]

١٧٦) عن أم أيمن وكانت حاضنة النبي ﷺ **«أن النبي ﷺ قال لبعض أهله إياك والخمر»** الحديث.

رواه البغوي وابن السكن

قال ابن السكن هذا مرسل.

[الإصابة: (٤/٤٣٢)]

١٧٧) حديث عبدالله بن عمر: **«كنت عند رسول الله ﷺ في المسجد فبينما هو محتب فحل حبوته ثم قال: من كان عنده شيء من الخمر فليؤذني به فجعل الناس يأتونه...»** الحديث بطوله.

وفيه: **«فإن الله لعن الخمر وعاصرها ومعتصرها...»** الحديث. وفيه قصة.

رواه الحاكم في الأشربة: عن ثابت بن يزيد الخولاني أخبره: **«أنه كان له عم يبيع الخمر وكان يتصدق به، فنهيته عنها فلم ينته، فقدمنا المدينة فلقيت ابن عباس فسألته عن الخمر وثمنها؟ فقال: هي حرام وثمنها حرام...»** الحديث. قال: ثم لقيت ابن عمر.. فذكره، وقد سقط روايين في سنده، وفي الأشربة من الموطأ لابن وهب، وكذلك في مسند ابن عباس في الطبراني الكبير بإسناد تام.

[إتحاف المهرة: (٨/٢٨١-٢٨٢)]

باب

في آنية الخمر

١٧٨)قال الزمخشري في : ... «**كتاب عمر** ﷺ **إلى خالد بن الوليد: بلغني أن أهل الشام اتخذوا لك دلوكاً عجن بخمر وإني لأظنكم آل المغيرة ذرء النار**» .

قال الحافظ : أخرجه أبو عبيد في غريبه : أن عمر كتب إلى خالد -فذكره منقطعاً .

[الكافي الشاف: (١٧٣/٢)]

باب

آنية أهل الكتاب والمجوس

١٧٩) قول البخاري : باب آنية المجوس .

قال الحافظ : وأحسن من ذلك أنه أشار إلى ما ورد في بعض طرق الحديث منصوصاً على المجوس، فعند الترمذي من طريق أخرى عن أبي ثعلبة : «**سئل رسول الله** ﷺ **عن قدور المجوس، فقال: انقوها غسلاً واطبخوا فيها**» وفي لفظ من وجه آخر عن أبي ثعلبة : «**قلت إنا نمر بهذا اليهود والنصارى والمجوس فلا تجد غير آنيتهم**» ، الحديث، وهذه طريقه يكثر منها البخاري فما كان في سنده مقال يترجم به ثم يورد في الباب ما يؤخذ الحكم منه بطريق الإلحاق ونحوه .

[الفتح: (٥٣٨/٩)]

باب

تخمير الآنية

١٨٠)عن جابر بن عبدالله قال «**جاء أبو حميد بقدح من لبن من النقيع، فقال له رسول الله** ﷺ**: الا خمرتَه، ولو أن تعرض عليه عوداً**» .

رواه البخاري

* قول البخاري : عن أبي صالح وأبي سفيان .

قال الحافظ : وقد أخرجه الإسماعيلي من وجه آخر عن أبي سفيان عن جابر ، وعن أبي صالح عن أبي هريرة ، وهو شاذ والمحفوظ عن جابر .

[الفتح: (٧٤/١٠-٧٦)]

١٨١)قال أبو يعلى : عن أبي هريرة ﷺ قال : «**إن رجلاً يقال له: ابو حميد، اتى النبي** ﷺ **بإناء فيه لبن من النقيع نهاراً، فقال النبي** ﷺ**: الا خمرته، ولو أن تعرض عليه بعود**»

قال الحافظ : صحيح والمحفوظ من حديث جابر ﷺ .

[المطالب العالية: (٦٢/١-٦٣)]

باب
في الأوعية

١٨٢)عن عبدالله بن جابر العبدي قال: **«كنت في الوفد الذين أتوا رسول الله ﷺ من عبد القيس ولست منهم إنما كنت مع أبي فنهاهم رسول الله ﷺ عن الشرب في الأوعية»** الحديث وفيه أنه حج مع أبيه بعد النبي ﷺ فأتى الحسن ابن علي فسلم عليه فرحب به فسأله رجل عن نبيذ الجر فرخص فيه قال فقال له أبي أبعد ما نهى عنه رسول الله ﷺ قال نعم قد كان بعدكم رخصة.

رواه أحمد في كتاب الأشربة وعنه البغوي.

إسناده حسن ولم أره في مسند أحمد وقد أخرجه أبو نعيم.

[الإصابة: (١/٢١٤)]

١٨٣)ترجمة أبي عبيد مولى رسول الله ﷺ: من طريق شهر بن حوشب عنه[1] قال **«طبخت للنبي ﷺ قدراً وكان يعجبه الذراع»** الحديث.

أخرجه الترمذي في الشمائل والدارمي.

رجاله رجال الصحيح إلا شهر بن حوشب قال البغوي له صحبة.

[الإصابة: (٤/١٣١)]

١٨٤)قال أبو عامر العقدي عن صفية بنت بحرية **«قالت استوهب عمي خداش من النبي ﷺ صحفة»** ذكره ابن مندة وقال ابن السكن ليس بمشهور ثم أخرجه من وجه آخر عن أيوب بن ثابت عن بحرية كذا قال **«أن عمها خداشاً رأى النبي ﷺ يأكل في صحفة فاستوهبها منه قال فكانت إذا قدم علينا عمر قال ائتوني بصحفة رسول الله ﷺ»** قال ابن السكن وقد قيل في هذا الحديث عن بحرية عن عمها خراش ولم يثبت قلت: كذلك أخرجه أبو موسى وزاد في آخره **«فنخرجها له فيملؤها من ماء زمزم فيشرب منها وينضح على وجهه»** فلعل لأبي عامر فيه إسنادين والظاهر أنه واحد وأن أحد الإسمين مصحف من الآخر والذي يترجح أنه خدش والله أعلم.

[الإصابة: (١/٤٢٠)]

١٨٥)عن ابن الرسيم عن أبيه قال: **«وفدنا على النبي ﷺ فنهانا عن الظروف ثم رجعنا إليه في العام الثاني فقال اشربوا فيما شئتم»** الحديث

رواه ابن السكن وابن أبي حاتم وابن أبي شيبة وأحمد.

قال ابن السكن إسناده مجهول.

[الإصابة: (١/٥١٥)]

---

(١) أي عن أبي عبيد مولى رسول الله ﷺ.

١٨٦)اغتر ابن حزم بظاهر الإسناد فأخرج الحديث من طريق الطبري عن جون كنا مع النبي ﷺ في بعض أسفاره[1] والمحفوظ من حديث هشيم لا ذكر لسلمة في سنده قال البغوي في معجم الصحابة هكذا حدث به هشيم لم يجاوز به جون بن قتادة وليست لجون صحبة.

[التهذيب: (٢/١٠٥-١٠٦)]

باب

في شرب الطلاء

١٨٧)الباذق، ومن نهى عن كل مسكر من الأشربة.

ورأى عمرُ وأبو عبيدة ومعاذ شرب الطلاء على الثلث. وشرب البراء وأبو جحيفة على النصف وقال ابن عباس: اشرب العصير ما دام طرياً.

وقال عمر «**وجدت من عبيدالله ريح شراب، وأنا سائل عنه، فإن كان يسكر جلدته**».

رواه البخاري

قال الحافظ: أما أثر عمر فأخرجه مالك في الموطأ من طريق محمود بن لبيد الأنصاري: «**أن عمر بن الخطاب حين قدم الشام شكا إليه أهل الشام وباء الأرض وثقلها، وقالوا لا يصلحنا إلا هذا الشراب، فقال عمر: اشربوا العسل قالوا ما يصلحنا العسل، فقال رجال من أهل الأرض: هل لك أن نجعل لك من هذا الشراب شيئاً لا يسكر؟ فقال: نعم فطبخوه حتى ذهب منه ثلثان وبقي ثلث، فأتوا به عمر فأدخل فيه إصبعه ثم رفع يده فتبعها يتمطط فقال: هذا الطلاء مثل طلاء الإبل فأمرهم عمر أن يشربوه، وقال عمر: اللهم إني لا أحل لهم شيئاً حرمته عليهم**»، وأخرج سعيد بن منصور عن عامر بن عبدالله قال: «**كتب عمر إلى عمار: أما بعد فإنه جاءني عن تحمل شراباً أسود كأنه طلاء الإبل، فذكروا أنهم يطبخونه حتى يذهب ثلثاه الأخبثان: ثلث بريحه وثلث ببغيه. فمر من قبلك أن يشربوه**» ومن طريق سعيد بن المسيب: «**أن عمر احل من الشراب ما طبخ فذهب ثلثاه وبقي ثلثه**» وأخرج النسائي من طريق عبدالله بن يزيد الخطمي قال: «**كتب عمر: اطبخوا شرابكم حتى يذهب نصيب الشيطان منه، فإن للشيطان اثنين ولكم واحد**» وهذه أسانيد صحيحة.

قال الحافظ: ... وقد ثبت عن ابن عباس بسند صحيح «**أن النار لا تحل شيئاً ولا تحرمه**» أخرجه النسائي. وأخرج أيضاً من طريق طاوس قال: هو الذي يصير مثل العسل ويؤكل ويصب عليه الماء فيشرب.

(١) عن جون بن قتادة: «**كنا مع النبي ﷺ في بعض أسفاره فمر بعض أصحابه بسقاء معلق فيه ماء، فأراد أن يشرب، فقال له صاحب السقاء: إنه جلد ميتة فأمسك حتى لحقهم النبي ﷺ فذكروا ذلك له، فقال: اشربوا فإن دباغ الميتة طهورها**».

* قوله: ريح شراب، وأنا سائل عنه فإن كان يسكر جلدته.

قال الحافظ: ... وصله مالك عن الزهري عن السائب بن يزيد أنه أخبره: «**أن عمر بن الخطاب خرج عليهم فقال: إني وجدت من فلان ريح شراب، فزعم أنه شراب الطلاء، وإني سائل عما شرب، فإن كان يسكر جلدته. فجلده عمر الحد تاماً**» وسنده صحيح. وأخرجه سعيد بن منصور عن السائب بن يزيد يقول: «**قام عمر على المنبر فقال: ذكر لي أن عبيدالله بن عمر وأصحابه شربوا شراباً، وأنا سائل عنه فإن كان يسكر حددتهم**» قال ابن عيينة: فأخبرني معمر عن الزهري عن السائب قال: «**فرأيت عمر يجلدهم...**».

[الفتح: (١٠/٦٤-٦٧)]، [التغليق: (٥/٢٣-٢٥)]

باب

في الغبيراء والفضيخ والخليطين والطلاء

١٨٨) وسئل الحافظ فيما يقال عن سعيد بن جبير عن النبي ﷺ قال: «**سيظهر عليكم من أرض الهند شجرة يقال لها شاه، من أكلها فقد بريء من آدم، ومن بريء من آدم فقد بريء مني ومن بريء مني فقد بريء من الله عز وجل، ومن بريء منه دخل النار، ألا وهي الغبيرة من أكلها فقد أغبر دينه، وقل يقينه، واتسع بطنه، وتبلد ذهنه، فعليه من الله الخزي واللعنة**».

وفيما يقال عنه ﷺ «**الغبيرة أشد من الخمر بألف مرة، لأن من شرب الخمر كان مذنباً، ومن أكل الغبيرة كان كافراً، آكل الغبيرة لا إسلام له، ولا دين له، ولا صلاة له، ولا حج له، ولا جهاد له، وهو ملعون في التوراة والإنجيل والزبور، والفرقان، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ...﴾**».

وقال ابن عباس: الخمر هو الخمر، والميسر هو الغبيرة -يعني الحشيش، قال تعالى: ﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ يعني الخمر والميسر والخنزير والدم والميتة والغبيرة هذه، من تفسير النسفي وفيما يقال: «**أنه جيء برجل مغشياً عليه ملفوفاً في خباءة إلى النبي ﷺ -فرش عليه ماءً فأفاق من غشيته فقال له: «ما الذي أصابك؟ قال: يا رسول الله، وجدت شجرة تتمايل من عند ريح فأكريت منها فصرت كما ترى، فقال ﷺ: ألا وهي خمرة العجم، تقطع الرزق، وتحبس الكيل، وتنسى الشهادة، آكل الغبيرة لا تصافحوه**».

فأجاب بما نقلته من خطه: ليس في هذه الأخبار شيء ثابت، بل كلها كذب مختلق على الله عز وجل وعلى رسول الله ﷺ وعلى من ذكر من أصحابه رضوان الله عليهم وعلى من ذكر من العلماء، وما أظن أقدم على هذا إلا فيراد الكذب المحض و من ليس له أدنى مسكة من الدين ولا العقل، وحكاية هذه الأخبار عند من له ممارسة بالعلم أوضح من أن يحتاج إلى استدلال على أنها موضوعة، وأن من افتراها

بلغ الغاية في الجهل.

[فتاوى قسم الحديث: (١٦-١٧)]

١٨٩)عن أسيد الجعفي قال «**كنت عند النبي ﷺ فكتب إلى أهل الطائف أن نبيذ الغبيراء حرام**».

أخرجه العسكري، وذكر ابن حبان أنه مرسل ورده الحافظ.

[الإصابة: (١/٥٠)]

١٩٠)قال الساجي وقد حدث الحسن بن صالح .. عن ابن عمر في شراب الفضيخ[1] وهذا حديث منكر.

قلت: الآفة من جابر وهو الجعفي.

[التهذيب: (٢/٢٥١)]

باب
فيمن يشرب من العصير الحلو نحوه

١٩١)قال الحافظ: وأخرج البيهقي عن محمّد ابن كثير شيخ البخاري فيه بلفظ: «**الشراب الحلال الطيب لا الحرام الخبيث**» وأخرجه أيضاً عن أبي الجويرية قال: قلت لابن عباس افتني عن الباذق، فذكر الحديث وفي آخره «**فقال رجل من القوم: إنا نعمد إلى العنب فنعصره ثم نطبخه حتى يكون حلالاً طيباً، فقال: سبحان الله، سبحان الله، اشرب الحلال الطيب فإنه ليس بعد الحلال الطيب إلا الحرام الخبيث**» وأخرجه سعيد بن منصور عن أبي الجويرية قال: «**سألت ابن عباس قلت: نأخذ العنب فنعصره فنشرب منه حلواً حلالاً؟ قال: اشرب الحلو**» والباقي مثله، قال إسماعيل القاضي في أحكام القرآن: هذا الأثر عن ابن عباس يضعف الأثر المروي عنه «**حرمت الخمر بعينها**» الحديث. ثم أسند عن ابن عباس قال: «**ما أسكر كثيره فقليله حرام**» وأخرج البيهقي بسند صحيح إلى يحيى بن عبيد أحد الثقات عن ابن عباس قال: «**إن النار لا تحل شيئاً ولا تحرمه**» وزاد في رواية أخرى عن يحيى بن عبيد عن ابن عباس «**أنه قال لهم: أيسكر؟ قالوا: إذا أكثر منه أسكر، قال: فكل مسكر حرام**».

[الفتح: (١٠/٦٨-٦٩)]

باب
فيما يسكر

١٩٢)عن ابن عمر قال: «**كل مُسكر خمر وكل خَمر حرام**».

---

(١) حديث: «**شرب رسول الله ﷺ الفَضيخَ عند مسجد الفضيخ**».

ومعنى الفضيخ: هو شراب يتخذ من البسر المفضوخ -أي المشدوخ-.

هذا حديث صحيح أخرجه النسائي وأخرجه أيضاً مرفوعاً.

[توالي التأسيس: (٢١٦)]

١٩٣) عن الحسين بن علي ﷺ عن أبيه رفعه: «**كل مسكر خمر وثلاثة غضب الله عليهم**» الحديث.

قال الدارقطني هذا حديث منكر وأحمد بن سليمان متروك. وقال في سؤالات السلمي هو قرشي متروك يروي عن مالك مناكير.

[لسان الميزان: (٢/٢٤٨)]

١٩٤) مسند النعمان بن بشير: حديث: «**إن الخمر من العصير والزبيب والتمر والحنطة والشعير والذرة، وإني انهاكم عن كل مسكر**».

ابن حبان في الخمسين من الرابع.

الدارقطني من الأشربة نحوه. وعن محمّد بن القاسم ابن زكريا المحاربي،. وعن الحسين بن يحيى بن عياش، وعن عثمان بن أحمد، كلهم عن الشعبي، به. ورواه القاسم الجوعي، عن الشعبي، ووهم فيه.

قلت: الظاهر أنه كنى إبراهيم بن مهاجر، فلا يكون ذلك وهماً.

[إتحاف المهرة: (١٣/٥١٦-٥١٧)]

١٩٥) عن هانيء بن نيار حديث «**اشربوا في الظروف، ولا تسكروا**».

رواه النسائي.

قلت: رواه الدارقطني في سننه عن ابن بريدة، عن أبيه ولفظه: «**كنت نهيتكم عن الظروف. فاشربوا ولا تشربوا مسكراً**». وقال: هذا هو الصواب، وحديث أبي الأحوص وهم في إسناده وفي متنه.

[النكت الظراف: (٩/٦٧)]

باب
فيما أسكر كثيره

١٩٦) عن أبي سلمة بن عبدالرحمن أن عائشة قالت: «**سُئل رسول الله ﷺ عن البتع فقال: كل شراب أسكر فهو حرام**».

رواه البخاري

ثم قال: ... وفي رواية أبي داود التصريح بأن تفسير البتع مرفوع ولفظه: «**سألت رسول الله ﷺ عن شراب من العسل، فقال: ذاك البتع، قلت: ومن الشعير والذرة قال: ذاك المزر. ثم قال: أخبر قومك ان كل مسكر حرام**» وقد سأل أبو وهب الجيشاني عن شيء ما سأله أبو موسى، فعند الشافعي وأبي داود من حديثه: أنه سأل النبي ﷺ عن المزر فأجاب بقوله: «**كل مسكر حرام**»....

وقال أيضاً بعد قول المازري في المسكر: ... وما ذكره استنباطاً ثبت التصريح به في بعض طرق

الخبر، فعند أبي داود والنسائي وصححه ابن حبان من حديث جابر قال: «**قال رسول الله ﷺ: ما أسكر كثيره فقليله حرام**» وللنسائي وسنده إلى عمرو صحيح.

ولأبي داود من حديث عائشة مرفوعاً: «**كل مسكر حرام، وما أسكر منه الفرق فملء الكف منه حرام**» ولابن حبان والطحاوي من حديث عامر بن سعد ابن أبي وقاص عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «**انهاكم عن قليل ما أسكر كثيره**» وقد اعترف الطحاوي بصحة هذه الأحاديث....

وقال: حديث ابن عباس رفعه: «**حرمت الخمر قليلها وكثيرها، والسكر من كل شراب**».

قلت: وهو حديث أخرجه النسائي ورجاله ثقات، إلا أنه اختلف في وصله وانقطاعه وفي رفعه ووقفه، وعلى تقدير صحته فقد رجح الإمام أحمد وغيره ان الرواية فيه بلفظ والمسكر بضم الميم وسكون السين.

وجاء أيضاً عن علي عند الدارقطني وعن ابن عمر عند ابن إسحاق والطبراني وعن خوات بن جبير عند الدارقطني والحاكم والطبراني وعن زيد بن ثابت عند الطبراني وفي أسانيدها مقال، لكنها تزيد الأحاديث التي قبلها قوة وشهرة.

وقال: ... وقد قال عبدالله بن المبارك: لا يصح في حل النبيذ الذي يسكر كثيره عن الصحابة شيء ولا عن التابعين، إلا عن إبراهيم النخعي، قال: وقد ثبت حديث عائشة: «**كل شراب أسكر فهو حرام**».

وأسند أبو جعفر النحاس أن حديث عائشة: «**كل شراب اسكر فهو حرام**» أصح شيء في الباب، وفي هذا تعقب على من نقل عن ابن معين أنه قال: لا أصل له. وقد ذكر الزيلعي في تخريج أحاديث الهداية وهو من أكثرهم إطلاعاً أنه لم يثبت في شيء من كتب الحديث نقل هذا عن ابن معين اهـ.

وكيف يتأتى القول بتضعيفه مع وجود مخارجه الصحيحة ثم مع كثرة طرقه، حتى قال الإمام أحمد: إنها جاءت عن عشرين صحابياً، فأورد كثيراً منها في كتاب الأشربة المفرد، فمنها ما تقدم ومنها حديث ابن عمر المتقدم ذكره أول الباب، وحديث عمر بلفظ: «**كل مسكر حرام**»، عند أبي يعلى وفيه الإفريقي، وحديث علي بلفظ: «**اجتنبوا ما اسكر**»، عند أحمد وهو حسن، وحديث ابن مسعود عند ابن ماجه من طريق لين بلفظ عمر، وأخرجه أحمد من وجه آخر لين أيضاً بلفظ علي، وحديث أنس أخرجه أحمد بسند صحيح بلفظ: «**ما اسكر فهو حرام**» وحديث أبي سعيد أخرجه البزار بسند صحيح بلفظ عمر، وحديث الأشج العصري أخرجه أبو يعلى كذلك بسند جيد وصححه ابن حبان، وحديث ديلم الحميري أخرجه أبو داود بسند حسن في حديث فيه: «**قال هل يسكر؟ قال: نعم، قال: فاجتنبوه**»، وحديث ميمونة أخرجه أحمد بسند حسن بلفظ: «**وكل شراب اسكر فهو حرام**»، وحديث ابن عباس أخرجه أبو داود من طريق جيد بلفظ عمر، والبزار من طريق لين بلفظ: «**واجتنبوا كل مسكر**» وحديث قيس بن سعد أخرجه الطبراني بلفظ حديث ابن عمر، وأخرجه أحمد من وجه آخر بلفظ حديث عمر، وحديث النعمان بن بشير أخرجه أبو داود بسند حسن بلفظ: «**واني انهاكم عن كل مسكر**»، وحديث معاوية أخرجه ابن ماجه بسند حسن بلفظ

عمر، وحديث وائل بن حجر أخرجه ابن أبي عاصم، وحديث قرة بن إياس المزني أخرجه البزار بلفظ عمر بسند لين، وحديث عبدالله بن مغفل أخرجه أحمد بلفظ: **«اجتنبوا المسكر»**، وحديث أم سلمة أخرجه أبو داود بسند حسن بلفظ: **«نهى عن كل مسكر ومفتر»**، وحديث بريدة أخرجه مسلم في أثناء حديث ولفظه مثل لفظ عمر، وحديث أبي هريرة أخرجه النسائي بسند حسن كذلك، ذكر أحاديث هؤلاء الترمذي في الباب.

وفيه أيضاً عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عند النسائي بلفظ عمر، وعن زيد بن الخطاب أخرجه الطبراني بلفظ علي: **«اجتنبوا كل مسكر»**، وعن الرسيم أخرجه أحمد بلفظ: **«اشربوا فيما شئتم ولا تشربوا مسكراً»**، وعن أبي بردة بن نيار أخرجه ابن أبي شيبة بنحو هذا اللفظ، وعن طلق بن علي رواه ابن أبي شيبة بلفظ: **«يا أيها السائل عن المسكر لا تشربه ولا تسقه أحداً من المسلمين»**، وعن صحار العبدي أخرجه الطبراني بنحو هذا، وعن أم حبيبة عند أحمد في كتاب الأشربة، وعن الضحاك بن النعمان عند ابن أبي عاصم في الأشربة وكذا عنده عن خوات بن جبير.

فإذا انضمت هذه الأحاديث إلى حديث ابن عمر وأبي موسى وعائشة زادت عن ثلاثين صحابياً، وأكثر الأحاديث عنهم جياد، ومضمونها: أن المسكر لا يحل تناوله بل يجب اجتنابه والله أعلم.

وقد رد أنس الاحتمال الذي جنح إليه الطحاوي فقال أحمد: حدثنا عبدالله بن إدريس سمعت المختار بن فلفل يقول: **«سألت أنساً فقال: نهى رسول الله ﷺ عن المزفت وقال: كل مسكر حرام. قال فقلت له: صدقت المسكر حرام، فالشربة والشربتان على الطعام؟ فقال: ما أسكر كثيره فقليله حرام»** وهذا سند صحيح على شرط مسلم.

[الفتح: (١٠/٤٤-٤٧)]، [موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٤٠٤-٤٠٥)، (٢/٤٠٦-٤٠٧)، (٢/٤٠٨)]

١٩٧) قال إسحاق بن راهويه عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه ﷺ قال: **«إني أنهاكم عن قليل ما أسكر كثيره»**

قال الحافظ: رواه سعيد بن أبي مريم، عن محمّد بن جعفر فرفعه، وكذا رواه الوليد بن كثير، عن الضحاك، وإسناده صحيح.

[المطالب العالية: (٢/٢٥٣)]

١٩٨) أورد الذهبي عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال **«كل مسكر خمر وما أسكر كثيره فقليله حرام»**، وهو منكر.

أورد الدارقطني عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه: **«من شرب مسكراً لم تقبل صلاته ما دام في بطنه منه قطرة»** وقال هذا حديث منكر.

[لسان الميزان: (٢/٥٣)]

١٩٩) عن عائشة: سمعت النبي ﷺ يقول: **«كل مسكر حرام، وما أسكر الفرق منه فملء الكف منه حرام»**. وفي لفظ الترمذي: فالحسوة منه حرام، أخرجه أبو داود والترمذي وابن حبان وأحمد

والدارقطني وأكثر من تخريج طرقه. وعن علي رفعه: «**كل مسكر حرام، وما أسكر كثيره فقليله حرام**» أخرجه الدارقطني، وإسناده ساقط.

[الدراية: (٢/٢٥٠)]

٢٠٠)يروى: «**ما أسكر الجرة منه، فالجرعة حرام**».

لم أجده بهذا اللفظ، وفي رواية أبي داود: «**فملء الكف منه حرام**»، وللترمذي: فالحسوة.

[الدراية: (٢/٢٥٠)]

٢٠١)روى الدارقطني عن عبدالله في قول النبي ﷺ: «**كل مسكر حرام، قال: هي الشربة التي أسكرتك**» قال الدارقطني: حجاج ضعيف، وعمار بن مطر -يعني المذكور في إسناده- ضعيف.

وأخرج البيهقي: لما قدم ابن المبارك الكوفة فذكر قصة، فذكر ابن المبارك عن فضيل بن عمر عن إبراهيم قال: «**وكانوا يقولون إذا سكر من شراب لم يحل له أن يعود فيه أبداً**». قال البيهقي: هذا يدل على بطلان ما رواه الحجاج بن أرطاة.

[الدراية: (٢/٢٥١)]

٢٠٢)حديث جابر: «**ما أسكر كثيره، فالفرق منه حرام**» ابن ماجه عن ابن عمر، وفي إسناده ضعف وانقطاع، ورواه أبو داود والترمذي وابن ماجه أيضاً من حديث جابر، لكن لفظه: «**ما أسكر كثيره، فقليله حرام**»، حسنه الترمذي، ورجاله ثقات، ورواه النسائي والبزار وابن حبان من طريق عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه: «**أن رسول الله ﷺ نهى عن قليل ما أسكر كثيره**».

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٩٤)]

٢٠٣)عن صالح بن خوات عن أبيه عن جده مرفوعاً: «**ما أسكر كثيره فقليله حرام**».

الحديث أخرجه ابن السكن وابن قانع وابن شاهين في الصحابة وأخرجه أيضاً المقدسي في المختار من طريقه وقالا لا أعرف هذا الحديث إلا بهذا الإسناد كذا قال. وقد أخرجه الطبراني وابن السكن وابن شاهين وغيرهم وأما من طريق عبدالله بن إسحاق فغريب وفيه عبدالله بن إسحاق قال العقيلي لا يتابع.

[لسان الميزان: (٣/٢٥٨)]

٢٠٤)قال الحافظ: ذكره الحاكم أبو أحمد في ترجمة عبدالرحمن بن محمد وهو صاحب مناكير عن عائشة رضي الله عنها رفعه: «**كل شراب أسكر فهو حرام**».

[لسان الميزان: (٣/٤٣١)]

٢٠٥)قال ابن حبان في ترجمة إسماعيل بن عبدالملك عن عطاء الشربة التي تسكر حرام قلت وهذا منكر قال نعم عن عطاء خلاف هذا.

[التهذيب: (١/٢٧٦)]

٢٠٦)ترجمة إبراهيم بن أبي ضيفة: قال الأزدي متروك من مناكيره عن يزيد عن أنس مرفوعاً: «**كل مسكر حرام وإن كان ماء قراحاً**».

[لسان الميزان: (١/٥١)]

٢٠٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن معاوية بن قرة، عن أبيه: أن النبي ﷺ قال: «**كل مسكر حرام**».

قال: لا نعلم رواه إلا محمد، عن زياد، وزياد: صالح الحديث.

قال الشيخ: ضعفهُ الجمهور.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٢٢)]

٢٠٨) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «**اعلموا أن كل مسكر حرام، إن الله عهد لمن شرب مسكراً أن يسقيه من طينة الخبال**».

قال: لا نعلمه يروى عن جابر إلا بهذا الإسناد.

ويعقوب ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٢٧-٦٢٨)]

٢٠٩) عن أبي هريرة حديث «**كل مسكر حرام**».

رواه النسائي.

قلت: والمحفوظ رواية أبي سلمة عن عائشة لأن راويه عنه الزهري وهو أثبت.

[النكت الظراف: (١١/١٩)]

باب
جواز الانتباذ في كل وعاء

٢١٠) قال الحافظ: ... وقد روى ابن عباس: «**عن النبي ﷺ أنه نهى عن نبيذ الجر**» قال: والجر كل ما يصنع من مدر. قلت: وقد أخرج الشافعي عن سفيان عن أبي إسحاق بن أبي أوفى: «**نهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجر الأخضر والأبيض والأحمر**» فإن كان محفوظاً ففي الأول اختصار.

ثم قال: ... وقد أخرج ابن أبي شيبة من وجه آخر عن ابن أبي أوفى: «**أنه كان يشرب نبيذ الجر الأخضر**» وأخرج أيضاً بسند صحيح عن ابن مسعود: «**أنه كان ينبذ له في الجر الأخضر**» ومن طريق معقل بن يسار وجماعة من الصحابة نحوه.

[الفتح: (١٠/٦٣-٦٤)]

٢١١) ترجمة غسان التيمي: قال ابن أبي حاتم: كان في وفد عبد القيس الذين نُهوا عن الأشربة[1]، وقال

---

(١) في المسند الجامع (١٤/٤٢٨): حديث يحيى بن غسان التيمي عن أبيه قال: «**كان أبي في الوفد الذين وفدوا إلى النبي ﷺ من عبد القيس، فنهاهم عن هذه الأوعية. قال: ثم أتيناه العام المقبل. قال: فقلنا: يا رسول الله هذه الأوعية فاتخمنا. قال رسول الله ﷺ: انتبذوا فيما بدا لكم، ولا تشربوا مسكراً، فمن شاء أوكأ سقاءه على إثم**».

ابن عبدالبر: إسناد حديثه في الأوعية والأشربة مضطرب.

[تعجيل المنفعة: (٢/١٠٧-١٠٨)]

٢١٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: «**نهى رسول الله ﷺ عن هذه الظروف، ثم رخص فيها: نهى عن الدباء والحنتم والنقير والمزفت، ثم رخص فيها، قال: اشربوا فيما شئتم واجتنبوا كل مسكر، ونهى عن زيارة القبور، وقال: زوروها؛ فإن فيها عِظة، ونهى عن لحوم الأضاحي فوق الثلث، ثم رخص فيها**».

قال: قد رُوي عن النبي ﷺ من غير وجه، وفي هذا زيادة قوله: زوروها فإن فيها عظة.

هذا إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٢٦)]

٢١٣)عن دلجة بن قيس، قال: «**قال لي الحكم بن عمرو الغفاري: أتذكر يوم نهى النبي ﷺ عن الدُّباء والمزفت؟ قال: قلت نعم. وأنا شاهد على ذلك**».

قال ابن مندة: رواه غير واحد عن ابن المبارك، فقالوا: عن دلجة أن رجلاً قال للحكم، وهو الصواب.

[الإصابة: (١/٤٨٠)]

٢١٤)حديث النهي عن الدباء[1] والمزفت في السنن الأربعة إلا النسائي فليس هو عند أبي داود وصحح حديثه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم والدراقطني وصرح بسماعه من النبي ﷺ في بعض الطرق إليه.

[الإصابة: (٢/٤٢٥)]

٢١٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي بكرة: «**انه كان يُنبذ له في جر اخضر، قال: فقدم ابو برزة من غيبة غابها، فبدأ بمنزل ابي بكرة، فلم يصادفه في المنزل، فوقف على امراته فسألها عن ابي بكرة، فأخبرته، ثم ابصر الجر التي كان فيها النبيذ، فقال: ما في هذه الجرة. قالت: نبيذ لأبي بكرة، قال: وددت انك جعلته في سقاء فأمرت بذلك النبيذ فجعل في سقاء؛ ثم جاء ابو بكرة فأخبرته عن ابي برزة الأسلمي، فقال: ما في هذه السقاء؟ قالت: امرنا ابو برزة ان نجعل نبيذك فيه، قال: ما انا بالشارب مما فيه، لئن جعلت الخمر في سقاء ليحلن لي، ولئن جعلت العسل في جر ليحرمن علي، إنا قد عرفنا الذي نُهينا عنه؛ نهينا عن الدباء والحنتم والنقير والمُزفت؛ فأما الدباء: فإنا معشر ثقيف كنا نأخذ الدباء فنخرط فيها عناقيد العنب، ثم ندفنها حتى تهدر ثم تموت؛ وأما النقير: فإن أهل اليمامة كانوا ينقرون اصل النخلة، ثم يشدخون فيها الرطب والبسر ثم يدعونه حتى تهدر ثم يموت، وأما الحنتم: فجرار حمر كانت تحمل إلينا فيها الخمر، وأما المُزفت: فهذه الأوعية التي فيها الزفت**».

(١) عن عبدالرحمن بن يعمر قال: «نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والحنتم». هذا نص ابن ماجه (٣٤٠٤).

قال: لا نعلم أحداً حدث به مفسراً مثل أبي بكرة.
ورجاله ثقات.

[مختصر زوائد البزار: (٦٢٤/١-٦٢٥)]

٢١٦) عن عبدالرحمن بن حصار العبدي عن أبيه «**أنه أتى النبي ﷺ فقال يا رسول الله إني رجل مسقام فأحب أن تأذن لي في جرة انتبذ فيها**» وأورد له حديثاً آخر بسند ضعيف وأخرج البغوي من طريق خلدة بنت طلق حدثني أبي أنه كان عند رسول الله ﷺ فجاء صحار عبد القيس فقال يا رسول الله ما ترى في شراب نصنعه في أرضنا الحديث. رواه ابن شاهين قلت: ولصحار أخبار حسان.

[الإصابة: (١٧٧/٢)]

٢١٧) عن رفاعة قال: «**أمرني رسول الله ﷺ أن أطوف في الناس وأنادي لا ينبذن أحد في المقير**».
رواه ابن مندة
إسناده ضعيف.

[الإصابة: (٥٢٠/١)]

٢١٨) عن جعفر بن زيد بن صُحار العبدي عن أبيه قال: «**قلت للنبي ﷺ إني أنبذ أنبذة فما يحل لي قال لا تشرب النبيذ في المزفت ولا القرع ولا الجر**».
رواه ابن مندة
إسناده ضعيف..

[الإصابة: (٥٦٨/١)]

باب
في الخمر ومن يشربها

٢١٩) قال الحافظ: حديث عمران بن حصين: «**نهى رسول الله ﷺ عن إجابة طعام الفاسقين**» أخرجه الطبراني في الأوسط ويؤيده مع وجود الأمر المحرم ما أخرجه النسائي من حديث جابر مرفوعاً: «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقعد على مائدة يدار عليها الخمر**» وإسناده جيد، وأخرجه الترمذي من وجه آخر فيه ضعف عن جابر، وأبو داود من حديث ابن عمر بسند فيه انقطاع، وأحمد من حديث عمر.

[الفتح: (١٥٩/٩)]

٢٢٠) قال الحافظ في الباب: ثم أتى بترجمة عامة لذلك وغيره هي: «**الخمر ما خامر العقل**» والله أعلم. وفيه إشارة إلى ضعف الحديث الذي جاء عن أبي هريرة مرفوعاً: «**الخمر من هاتين الشجرتين: النخلة والعنبة**».

[الفتح: (٣٨/١٠)]

٢٢١) قال الحافظ: ..أخرج النسائي وصححه الحاكم من رواية محارب بن دثار عن جابر عن النبي ﷺ قال: «**الزبيب والتمر هو الخمر**» وسنده صحيح...

[الفتح: (١٠/٣٩)]

٢٢٢) قال الحافظ: ...وقد جاء هذا الذي قاله عمر عن النبي ﷺ صريحاً: فأخرج أصحاب السنن الأربعة وصححه ابن حبان من وجهين عن الشعبي: «**أن النعمان ابن بشير قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الخمر من العصير والزبيب والتمر والحنطة والشعير والذرة، وإني أنهاكم عن كل مسكر**» لفظ أبي داود، وكذا ابن حبان، وزاد فيه أن النعمان خطب الناس بالكوفة. ولأبي داود من وجه آخر عن الشعبي عن النعمان بلفظ: «**إن من العنب خمراً، وإن من التمر خمراً، وإن من العسل خمراً، وإن من البر خمراً وإن من الشعير خمراً**» ومن هذا الوجه أخرجها أصحاب السنن، والتي قبلها فيها الزبيب دون العسل، ولأحمد من حديث أنس بسند صحيح عنه قال: «**الخمر من العنب والتمر والعسل**»، ولأحمد من حديث أنس بسند صحيح عنه قال: «**الخمر من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والذرة**»، أخرجه أبو يعلى من هذا الوجه بلفظ: «**حرمت الخمر يوم حرمت وهي**» فذكرها وزاد الذرة، وأخرج الخلعي في فوائده رفعه مثل الرواية الثانية، لكن ذكر الزبيب بدل الشعير، وسنده لا بأس به....

ثم قال: حديث المختار ابن فلفل: «**قلت لأنس: الخمر من العنب أو من غيرها؟ قال ما خمرت من ذلك هو الخمر**» أخرجه ابن أبي شيبة بسند صحيح...

ثم قال: ...وإذ ثبت أن كل ذلك يسمى خمراً لزم تحريم قليله وكثيره، وقد ثبتت الأحاديث الصحيحة في ذلك. ثم ذكرها قال: وأما الأحاديث عن الصحابة التي تمسك بها المخالف فلا يصح منها شيء على ما قال عبدالله بن المبارك وأحمد وغيرهم.

وقال: ...أخرج عبدالرزاق عن ابن عمر بسند جيد قال: «**أما الخمر فحرام لا سبيل إليها، وأما ما عداها من الأشربة فكل مسكر حرام**» قال وجوابه أنه ثبت عن ابن عمر أنه قال: «**كل مسكر خمر**»، وكذا احتجوا بحديث ابن عمر أيضاً: «**حرمت الخمر وما بالمدينة منها شيء**».

[الفتح: (١٠/٤٨-٥٣)]

٢٢٣) حديث: «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فلا يقعدن على دائرة يدار عليها الخمر**»، أحمد والنسائي والترمذي والحاكم، ورواه الترمذي عن جابر نحوه، ورواه أبو داود والنسائي والحاكم، عن سالم عن أبيه بلفظ: «**نهى عن مطعمين: عن الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر**»، الحديث، وأعله أبو داود والنسائي وأبو حاتم بأن جعفراً لم يسمعه من الزهري، وجاء التصريح عنه بقوله: إنه بلغه عن الزهري، ورواه البزار من حديث أبي سعيد، ورواه الطبراني من حديث ابن عباس، ومن حديث عمران بن حصين، ورواه أحمد من حديث عمر بن الخطاب، وأسانيدها ضعاف.

[تلخيص الحبير: (٣/١٢٢٧-١٢٢٨)]، [التهذيب: (٢/٧٤)]

٢٢٤)ترجمة عمر بن شيبة: عمر المذكور هو الذي روى عنه سلمة بن عمر الواقدي الحديث الآتي في كثير بن شيبة[1] وهو حديث منكر أورده ابن عدي في ما أنكر على الواقدي.

[لسان الميزان: (٣١٢/٤)]

٢٢٥)عن أبي بردة وليس بابن أبي موسى أن النبي ﷺ قال: «**اشربوا في الظروف ولا تشربوا مسكر**».

رواه أبو داود الطيالسي.

وأخرجه النسائي وقال النسائي بعده غلط فيه أبو الأحوص لا نعلم أحد من أصحاب سماك تابعه عليه انتهى. وقد أخرجه الدارقطني قال الدارقطني وهم أبو الأحوص في إسناده ومتنه ورواية محمّد بن جابر هذه هي الصواب.

[الإصابة: (٢٥/٤)]

٢٢٦)عن جعفر بن محمّد بن علي عن أبيه عن جده قال: «**سمعت بحيرا الراهب يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا شرب الرجل كأساً من خمر**» الحديث

رواه ابن عدي.

طريقه ضعيفة جداً.

[الإصابة: (١٣٩/١)]

باب
في مدمن الخمر

٢٢٧)ذكر الحافظ: ...حديث أبي سعيد مرفوعاً: «**من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة، وإن دخل الجنة لبسه أهل الجنة ولم يلبسه هو**» قلت: أخرجه الطيالسي وصححه ابن حبان.

وقريب منه حديث عبدالله بن عمرو رفعه: «**من مات من أمتي وهو يشرب الخمر حرم الله عليه شربها في الجنة**» أخرجه أحمد بسند حسن.

[الفتح: (٣٥/١٠)]

٢٢٨)ساق الحافظ بسنده عن علي بن الحسين حدثني أبي الحسين بن علي حدثني علي بن أبي طالب رضي الله عنهم قال: حدثني رسول الله ﷺ قال: «**قال لي جبريل عليه السلام: يا محمّد إن مدمن خمر كعابد وثن**».

وبالسند الثاني إلى أبي نعيم قال: هذا حديث صحيح غريب لم نكتبه على هذا الشرط إلاّ عن هذا الشيخ، وقد روي عن النبي ﷺ من غير طريق. انتهى.

وأراد بقوله على هذا الشرط شرط التسلسل وهو قول كل راو في الإسناد المذكور أشهد بالله وأشهد

---

(١) ومتن الحديث هو: «**أخدر الوجه من النبيذ تتساقط منه الحسنات**».

لله لقد حدثني فلان هكذا إلى منتهاه.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٣٥٦-٣٥٧)]

٢٢٩)ذكر الزمخشري: ...قوله عليه الصلاة والسلام: «**شارب الخمر كعابد الوثن**».

قال الحافظ: أخرجه البزار رواه الحارث بن أسامة وأبو نعيم في الحلية عن عبدالله بن عمرو به. وفيه الخليل بن زكريا وفي الذين قبله ثابت بن محمّد وهو أصلح حالاً من الخليل. ولابن ماجه من حديث أبي هريرة، بلفظ: «**مدمن خمر كعابد وثن**»، وإسناده جيد، ورواه ابن حبان من حديث ابن عباس بهذا اللفظ. وفي مسند إسحاق ومن رواية عمر بن عبدالعزيز عن بعض أصحابه، بلفظ: «**من شرب الخمر فمات مات كعابد وثن**» وللطبراني في الأوسط من حديث أنس بلفظ: «**المقيم على الخمر كعابد وثن**» وإسناده ضعيف.

[الكافي الشاف: (١/٦٦٠-٦٦١)]

٢٣٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «**من سكر من الخمر لم تُقبل له صلاة أربعين يوماً، فإن مات فيها مات كعابد وثن**».

قال الشيخ: له عند النسائي حديث، بغير هذا السياق.

ويونس ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٢٦-٦٢٧)]

٢٣١)عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «**من مات من أمتي وهو يشرب الخمر حرم الله شربها في الجنة، من مات من أمتي وهو يتحلى الذهب حرم الله لباسه في الجنة**».

رواه أحمد ورواته ثقات والطبراني.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٩٣)]

٢٣٢)ترجمة محمّد بن عيسى الطرسوسي: قلت ورأيت له أثراً منكراً أخرجه الكلاباذي في بحر الفوائد له عن أبي قلابة قال «**كان لي ابن أخ يتعاطى الشراب فذكر قصة طويلة في أن أبا قلابة رأى ملكين شم أحدهما فم ابنْ أخيه فقال ما أرى فيه ذكراً ثم بطنه فقال ما أرى فيه صوماً ثم رجليه فقال ما أرى فيهما صلاة ثم شمه الثاني فقال ما أرى في لسانه تكبيرة كبرها ابتغاء وجه الله**».

[لسان الميزان: (٥/٣٣٥-٣٣٦)]

٢٣٣)قال الحافظ: قال الإمام أحمد: ...عن عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: «**لا يدخل الجنة منان ولا مدمن خمر**» ورواه أيضاً غندر وحجاج ورواه النسائي. وذكر الدارقطني الاختلاف فيه في كتاب العلل على مجاهد. وقال البخاري في التاريخ: لا يعرف لجابان سماع من عبدالله بن عمرو ولا لسالم من جابان -انتهى. وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وأعله بما أشار إليه الدارقطني من الاضطراب. وليس في شيء من ذلك ما يقتضي الحكم بالوضع والله أعلم.

[القول المسدد: (٤٩-٥٠)]

باب
فيمن يستحل الخمر

٢٣٤)ذكره ابن مندة، وأورد من طريق عثمان بن أبي العاتكة، أحد الضعفاء، عن أبي مسلم الأشعري، عن النبي ﷺ؛ قال: «**يكون قومٌ يستحلون الخمر باسم يسمونها بغير اسمها...**» الحديث. قال: كذا قال ورواه غيره عن عبدالرحمن بن غنم، عن أبي مالك الأشعري.

قلت: وهو الصواب أخطأ فيه عثمان، وساقه أبو نعيم على الصواب.

[الإصابة: (١٩٣/٤)]

٢٣٥)قلت: الرواية التي أشار إليها أخرجها أبو داود عن أبي مالك الأشعري عن النبي ﷺ: «**ليشربن ناس الخمر يسمونها بغير إسمها**» وصححه ابن حبان، وله شواهد كثيرة: منها لابن ماجه عن عبادة بن الصامت رفعه: «**يشرب ناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها**» ورواه أحمد بلفظ: «**ليستحلن طائفة من أمتي الخمر**» وسنده جيد، ولكن أخرجه النسائي من وجه آخر عن ابن محيريز فقال: «**عن رجل من الصحابة**»، ولابن ماجه أيضاً عن أبي أمامة رفعه: «**لا تذهب الأيام والليالي حتى تشرب طائفة من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها**»، والدارمي بسند لين من طريق القاسم عن عائشة: «**سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن أول ما يكفأ الإسلام كما يكفأ الإناء كفء الخمر، قيل: وكيف ذلك يا رسول الله؟ قال: يسمونها بغير اسمها فيستحلونها**» وأخرجه ابن أبي عاصم من وجه آخر عن عائشة، ولابن وهب عن محمّد بن عبدالله: «**أن أبا مسلم الخولاني حج فدخل على عائشة فجعلت تسأله عن الشام وعن بردها فقال: يا أم المؤمنين إنهم يشربون شراباً لهم يقال له الطلاء، فقالت: صدق رسول الله وبلغ حتى سمعته يقول: إن ناساً من أمتي يشربون الخمر يسمونها بغير اسمها**» وأخرجه البيهقي...

[الفتح: (٥١/١٠-٥٤)]، [التغليق: (١٧/٥-٢٢)]

٢٣٦)عن عبدالرحمن بن غنم الأشعري قال حدثني أبو عامر -أو أبو مالك- الأشعري والله ما كذبني «**سمع النبي ﷺ يقول: ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف، ولينزلن أقوام إلى جنب علم يروح عليهم بسارحة لهم، يأتيهم -يعني الفقير- لحاجة فيقولوا: ارجع إلينا غداً فيبيتهم الله، ويضع العلم، ويمسخ آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة**».

رواه البخاري

* قوله: يستحلون الحر.

قال الحافظ: ... وترجم أبو داود الحديث في كتاب اللباس باب ما جاء في الحر ويؤيده ما وقع في الزهد لابن المبارك، من حديث علي بلفظ: «**يوشك أن تستحل أمتي فروج النساء والحرير**»، ووقع

عند الداودي بالمعجمتين ثم تعقبه بأنه ليس بمحفوظ، لأن كثيراً من الصحابة لبسوه، وقال ابن الأثير: المشهور في رواية هذا الحديث بالإعجام وهو ضرب من الإبريسم، كذا قال، وقد عرف أن المشهور في رواية البخاري المهملتين، قال ابن العربي: الخز بالمعجمتين والتشديد مختلف فيه، والأقوى حله، وليس فيه وعيد ولا عقوبة بإجماع.

[الفتح: (١٠/٥٤-٥٨)]

باب
فيمن ترك الخمر والحرير لله

٢٣٧) قوله: وقال ابن مسعود في السكر: إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم.

قال الحافظ: ... وقد أخرج النسائي بأسانيد صحيحة عن النخعي والشعبي وسعيد بن جبير أنهم قالوا: السكر خمر، قول ابن مسعود: «**إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم**»....

ثم قال: ...قد رويت الأثر المذكور في فوائد علي بن حرب الطائي عن أبي وائل قال: «**اشتكى رجل منا يقال له خثيم بن العداء داء ببطنه يقال له الصفر فنعت له السكر، فأرسل إلى ابن مسعود يسأله، فذكره**». وأخرجه ابن أبي شيبة وسنده صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه أحمد في كتاب الأشربة والطبراني في الكبير من طريق أبي وائل نحوه، وروينا في «**نسخة داود بن نصير الطائي**» بسند صحيح عن مسروق قال: قال عبدالله هو ابن مسعود: «**لا تسقوا أولادكم الخمر فإنهم ولدوا على الفطرة، وإن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم**» وأخرجه ابن أبي شيبة من وجه آخر عن ابن مسعود كذلك. وأخرج إبراهيم الحربي في غريب الحديث، من هذا الوجه قال: أتينا عبدالله في مجدرين أو محصبين نعت لهم السكر فذكر مثله. ولجواب ابن مسعود شاهد آخر أخرجه أبو يعلى وصححه ابن حبان من حديث أم سلمة قالت: «**اشتكت بنت لي فنبذت لها في كوز، فدخل النبي ﷺ وهو يغلي فقال: ما هذا؟ فأخبرته، فقال: إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم**».

[الفتح: (١٠/٨١-٨٢)]

٢٣٨) حديث: أن النبي ﷺ سئل عن التداوي بالخمر، فقال: «**إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم**»، ويروى أنه قال: وإنما ذلك داء، وليس شفاء، ابن حبان والبيهقي من حديث أم سلمة: «**نبذت نبيذاً في كوز، فدخل النبي ﷺ وهو يغلي، فقال: ما هذا؟ قلت: اشتكت ابنة لي، فنعت لها هذا، فقال: إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم**»، لفظ البيهقي: ولفظ ابن حبان: «**إن الله لم يجعل شفاءكم في حرام**»، وذكره البخاري تعليقاً عن ابن مسعود، وقد أوردته في تغليق التعليق من طرق إليه صحيحة، وأما اللفظ الثاني: فرواه مسلم وأحمد وأبو داود وابن ماجه وابن حبان، من حديث علقمة بن وائل بن حجر: أن طارق بن سويد الجعفي سأل رسول الله ﷺ عن

الخمر فنهاه عنها، وكره أن يصنعها، فقال: «**إنه ليس بدواء ولكنه داء**»، وفي رواية ابن حبان إنما ذلك داء، وليس بشفاء، وقال بعضهم عن علقمة بن وائل عن طارق بن سويد، وصححه ابن عبدالبر.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٩٦-١٣٩٧)]

٢٣٩) عن أنس ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «**قال الله عز وجل: من ترك الخمر وهو يقدر عليه لأسقينه منه في حضيرة القدس، ومن ترك الحرير وهو يقدر عليه لأكسونه في حضيرة القدس**».

رواه البزار بسند حسن.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٩٤)]، [مختصر زوائد البزار: (١/٦٢٩)]

باب
في النبيذ

٢٤٠) قال الحافظ: ذكر البيهقي الأحاديث التي جاءت في كسر النبيذ بالماء، منها حديث همام بن الحارث عن عمر: «**أنه كان في سفر، فأتى بنبيذ فشرب منه فقطب، ثم قال: إن نبيذ الطائف له عرام ثم دعا فصبه عليه ثم شرب**» وسنده قوي، وهو أصح شيء ورد في ذلك...

وقال أيضاً: قال نافع: «**والله ما قطب عمر وجهه لأجل الإسكار حين ذاقه، ولكنه كان تخلل**».

وعن عتبة بن فرقد قال: «**كان النبيذ الذي شربه عمر قد تخلل**»، قلت: وهذا الثاني أخرجه النسائي بسند صحيح، وروى الأثرم عن الأوزاعي وعن العمري: أن عمر إنما كسره بالماء لشدة حلاوته.

واحتج الطحاوي لمذهبهم أيضاً بما أخرجه من طريق النخعي عن علقمة عن ابن مسعود في قوله: «**كل مسكر حرام**» قال: هي الشربة التي تسكر. وتعقب بأنه ضعيف أنه تفرد به حجاج بن أرطاة عن حماد بن أبي سليمان عن النخعي وحجاج هو ضعيف ومدلس أيضاً. قال البيهقي: ذكر هذا لعبدالله بن المبارك فقال: هذا باطل. وروى بسند له صحيح عن النخعي قال: «**إذا سكر من شراب لم يحل له أن يعود فيه أبداً**». قلت: وهذا أيضاً عند النسائي بسند صحيح ثم روى النسائي عن ابن المبارك قال: ما وجدت الرخصة فيه من وجه صحيح إلا عن النخعي من قوله: وأخرج النسائي والأثرم من طريق خالد بن سعد عن أبي مسعود قال: «**عطش النبي ﷺ وهو يطوف فأتى بنبيذ من السقاية فقطب، فقيل: أحرام هو؟ قال: لا عليَّ بذنوب من ماء زمزم، فصب عليه وشرب**»

قلت: وقد ضعف حديث أبي مسعود المذكور عند النسائي وأحمد وعبدالرحمن بن مهدي وغيرهم، لتفرد يحيى بن يمان برفعه وهو ضعيف. ثم روى النسائي عن ابن المبارك قال: ما وجدت الرخصة فيه من وجه صحيح إلا عن النخعي من قوله.

[الفتح: (١٠/٤٣-٤٤)]، [هدي الساري: (٤٢٠)]

٢٤١)ترجمة صفوان بن المعطل بن ربيعة: أخرج الطبراني من رواية مكحول عنه حديثاً وهو منقطع[1].

[تعجيل المنفعة: (٦٦٩/١)]

٢٤٢)أخرج النسائي من طريق عبدالملك بن نافع قال: قال ابن عمر: «**رأيت رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فدفع إليه قدحاً فيه نبيذ، فوجده شديداً، فرده عليه، فقال رجل من القوم: أحرام هو يا رسول الله؟ فعاد فأخذ منه القدح، ثم دعا بماء فصبه عليه، ثم رفعه إلى فيه، فقطب، ثم دعا بماء آخر فصبه عليه، ثم قال: إذا اغتلمت عليكم هذه الأوعية، فاكسروا متونها بالماء**».

قال النسائي: عبدالملك بن نافع ليس بالمشهور، والمعروف عن ابن عمر خلافه.

وعن ابن عباس: أخرجه الدارقطني نحو سياق حديث ابن عمر، وإسناده ضعيف..

وعن أبي بردة رفعه: «**اشربوا في الظروف، ولا تسكروا**» أخرجه النسائي، عن القاسم بن عبدالرحمن، عن أبيه عنه، وضعفه وقال: الصواب ما رواه شريك، عن سماك، عن أبي بريدة، عن أبيه: «**أن النبي ﷺ نهى عن الدباء والحنتم والنقير والمزفت**» وقال أبو زرعة: وهم أبو الأحوص، فقلب الإسناد وصحفه، وأفحش من ذلك تغييره لفظ المتن، قال: وسمعت أحمد يقول: حديث أبي الأحوص خطأ في الإسناد وفي الكلام.

[الدراية: (٢٥١/٢-٢٥٢)]

٢٤٣)روى عن ابن عمر «**أنه حرمه -يعني نقيع الزبيب- وهو النيء منه**».

لم أجده.

[الدراية: (٢٤٩/٢)]

٢٤٤)عن ابن زياد قال: «**سقاني ابن عمر شربة ما كدت أهتدي إلى أهلي، فغدوت إلى ابن عمر من الغد، فأخبرته بذلك، فقال: ما زدناك على عجوة وزبيب**»، أخرجه محمّد بن الحسن في الآثار: وابن زياد لا أعرفه ولم أرَ من سماه.

حديث ابن عباس: «**ما كان من الأشربة يبقى بعد عشرة أيام ولا يفسد، فهو حرام**»، لم أجده هكذا وعند ابن أبي شيبة من طريق الضحاك عن ابن عباس: «**النبيذ الذي إذا بلغ فسد، وأما ما ازداد على طول الزمان جودة فلا خير فيه**».

[الدراية: (٢٤٩/٢)]

٢٤٥)أخرج ابن عدي عن أبي طلحة وأم سلمة: أنهما كانا يشربان نبيذ الزبيب والبسر يخلطانه، فقيل له: يا أبا طلحة: «**إن رسول الله ﷺ نهى عن هذا، قال: إنما نهى للعوز في ذلك الزمان، كما نهى عن القران في التمر**».

---

(١) المعجم الكبير (٦٣/٨) قال صفوان: «**بعثني رسول الله ﷺ أنادي: أن لا تنبذوا في الجر**». وبين الهيثمي سبب الانقطاع فقال: «**ومكحول لم يدرك صفوان وبقية رجاله ثقات**» انظر المجمع (٦١/٥).

وفي إسناده عمرو بن رديح وهو ضعيف.

أخرج أبو داود عن عائشة قالت: «**كنت آخذ قبضة من تمر، وقبضة من زبيب، فألقيه في الإناء فأمرسه، ثم أسقيه النبي ﷺ**»

وإسناده ضعيف.

[الدراية: (٢/٢٥٠)]

٢٤٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: سمعت يزيد بن الفضل بن عمرو بن سفيان وهو يقول: حدثني أبي، عن جدي قال: «**قال لي رسول الله ﷺ: إنه قومك عن نبيذ الجر، فإنه حرام من الله ورسوله**».

قال: لا نعلم روى عمرو إلا هذا، ولا له إلا هذا الإسناد.

إسناده ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٢٤)]

٢٤٧) عبدالملك بن نافع الشيباني: قال البخاري عبدالملك ابن نافع روى عن ابن عمر الحديث[1] لا يتابع عليه وقال أبو حاتم شيخ مجهول لم يرو إلا حديثاً واحداً قطع الشيباني ذلك الحديث حديثين لا يكتب حديثه منكر.

[التهذيب: (٦/٣٧٨)]

٢٤٨) ترجمة حيان بن عبدالله بن حيان: ...قال العقيلي حدث عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها رفعه «**كنت نهيتكم عن النبيذ**» الحديث[2] لا يتابع عليه.

[لسان الميزان: (٢/٣٧٠)]

٢٤٩) أخرج أبو يعلى وابن أبي عاصم والطبراني عن أشعث عن أبيه قال: «**أتى النبي ﷺ وفد عبد القيس فلما أرادوا الانصراف قالوا سلوه عن النبيذ فقالوا يا رسول الله إنا في أرض وخيمة لا يصلحنا إلا الشراب قال وما شرابكم قالوا النبيذ قال لا تنبذوا في النقير فيضرب الرجل منكم ابن عمه ضربة لا يزال منها أعرج فضحكوا فقال من أي شيء تضحكون قالوا والذي بعثك بالحق لقد شربنا في نقير لنا فقام بعضنا إلى بعض فضرب هذا ضربة فهو أعرج منها إلى يوم القيامة**» إسناده حسن وأخرجه ابن أبي خيثمة وأخرجه ابن السكن وأبو نعيم من هذا الوجه.

أخرج الحديث في الموضع الأول من طريق ابن أبي عاصم وفي الموضع الثاني من طريق أبي يعلى.

[الإصابة: (٣/٣٠)]

---

(١) عن عبدالملك بن نافع ابن أخي القعقاع، عن ابن عمر، قال: «**جاء رجل إلى النبي ﷺ فوجد منه ريحاً، فقال: ما هذه الريح قال: نبيذ فأرسل إلى بيته فوجده شديداً حتى كاد الرسول ان يجاوز البطحاء، فقال الرجل: يا رسول الله، حلال أم حرام؟ قال: ردوه. فوقع رأسه فيه**».

(٢) ومتن الحديث: «**كنت نهيتكم عن نبيذ الدباء والجرّ، والمزفت، الا وإن الوعاء لا يحل شيئاً ولا يحرمه فانتبذوا فيما بدا لكم فإن كل مسكر حرام**».

باب
ما جاء في اللبن

٢٥٠)قال الحافظ: ...أخرج سعيد بن منصور بسند صحيح عن ابن سيرين أنه **«سمع عمر يسأل عن الأشربة فقال: : إن أهل كذا يتخذون من كذا وكذا خمراً حتى عد خمسة أشربة لم أحفظ منها إلا العسل والشعير واللبن»** ...

[الفتح: (١٠/٧٣)]

٢٥١)عن الزهري: **«بلغنا أن النبي ﷺ نهى عن لحوم الأُتن ولم يبلغنا عن ألبانها أمر ولا نهي»**.

قال الحافظ في كتاب المراسيل وما يجري مجراها: رواه البخاري في الطب تعليقاً.

[النكت الظراف: (١٣/٣٨٠)]

٢٥٢)ألبان الأتن.

وزاد الليث: حدثني يونس عن ابن شهاب قال: **«وسألته: هل نتوضأ أو نشرب ألبان الأُتن أو مرارة السبع أو أبوال الإبل؟ فقال: قد كان المسلمون يتداوون بها فلا يرون بها بذلك بأساً»**.

فأما ألبان الأتن فقد بلغنا أن رسول الله ﷺ نهى عن لحومها، ولم يبلغنا عن ألبانها أمر ولا نهي. وأما مرارة السبع قال ابن شهاب: أخبرني أبو إدريس الخولاني أن أبا ثعلبة الخشني أخبره: **«أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع»**.

رواه البخاري

* **قوله**: وأما مرارة السبع قال ابن شهاب حدثني أبو إدريس.

قال الحافظ: ...زاد أبو ضمرة في آخره ولم أسمعه من علمائنا، فإن كان رسول الله ﷺ نهى عنها فلا خير في مرارتها. ويؤخذ من هذا الزيادة أن الزهري كان يتوقف في صحة هذا الحديث لكونه لم يعرف له أصلاً بالحجاز كما هي طريقة كثير من علماء الحجاز...

[الفتح: (١٠/٢٦٠)]

٢٥٣)روى زنجويه عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«أطعموا حبالاكم اللبان يخرج الغلام شجاعاً ذكياً وإن كانت جارية حسنها وعظم عجيزتها وحظيت عند زوجها»** قلت: وهو محمّد بن محصن دلسوه ونسبوه إلى جده البعيد انتهى، وهو وضاع.

[لسان الميزان: (٥/٢٨٦)]

٢٥٤)في حديث سمرة: **«إذا رويت أهلك من اللبن غَبوقاً فاجتنب ما نهى الله عنه من ميتة»**.

رواه الحاكم في الأطعمة وقال: صحيح الإسناد.

قلت: بل خارجة بن مصعب ضعيف.

[إتحاف المهرة: (٦/٤٥)]

باب
استعذاب الماء

٢٥٥)حديث عائشة رضي الله عنها: «**كان رسول الله ﷺ يستعذب له الماء من بيوت السقيا**» والسُقيا قال قتيبة: هي عين بينها وبين المدينة يومان، هكذا أخرجه أبو داود بعد سياق الحديث بسند جيد وصححه الحاكم...

[الفتح: (١٠/٧٧)]

باب
الشرب من في السقاء

٢٥٦)عن أبي هريرة ﷺ: «**نهى النبي ﷺ أن يشرب من في السقاء**».

رواه البخاري

* قوله: أن يشرب من في السقاء.

قال الحافظ: ...زاد أحمد عن إسماعيل بهذا الإسناد والمتن «**قال أيوب فأنبئت أن رجلاً شرب من في السقاء فخرجت حية**» وكذا أخرجه الإسماعيلي ووهم الحاكم فأخرج الحديث في المستدرك بزيادته والزيادة المذكورة ليست على شرط الصحيح لأن راويها لم يسم وليست موصولة، لكن أخرجها ابن ماجه عن عكرمة بنحو المرفوع، وفي آخره «**وإن رجلاً قام من الليل بعد النهي إلى سقاء فاختنثه فخرجت عليه من حية..**».

وقال: ...ما أخرج الحاكم من حديث عائشة بسند قوي بلفظ: «**نهى أن يشرب من في السقاء لأن ذلك ينتنه**»...

[الفتح: (١٠/٩٣-٩٤)]

باب
الشرب مصاً

٢٥٧)عن بهز: «**كان رسول الله ﷺ يستاك عرضاً، ويشرب مصاً ويقول: هو اهنأ وامرأ وابرأ**».

رواه الطبراني وأبو نعيم، من عدة طرق.

قال أبو القاسم البغوي: هو حديث منكر. وقال ابن عبدالبر: وليس إسناده بالقائم.

قلت: اليمان بن عدي ضعيف. وثبيت بن كثير غير ثبت، ضعفه أحمد وابن حبان.

[إتحاف المهرة: (٢/٦٣٢-٦٣٣)]

باب
كيفية الشرب والتسمية والحمد

٢٥٨)قال الحافظ: أخرج ابن ماجه عن ابن عمر قال «**مررنا على بركة فجعلنا نكرع فيها، فقال رسول الله ﷺ: لا تكرعوا ولكن اغسلوا أيديكم ثم اشربوا بها**» الحديث ولكن في سنده ضعف.

ثم قال: ... ووقع عند ابن ماجه من وجه آخر عن ابن عمر فقال: «**نهانا رسول الله ﷺ أن نشرب على بطوننا**» وهو الكرع، وسنده أيضاً ضعيف.

[الفتح: (١٠/٧٩-٨٠)]

٢٥٩)عن ثمامة ابن عبد الله قال: «**كان أنس يتنفس في الإناء مرتين أو ثلاثاً، وزعم أن النبي ﷺ كان يتنفس ثلاثاً**».

رواه البخاري

* قوله: كان يتنفس في الإناء مرتين أو ثلاثاً.

قال الحافظ: ...فقد أخرج إسحق بن راهويه الحديث المذكور عن عزرة بلفظ: «**كان يتنفس ثلاثاً**»، ولم يقل أو، وأخرج الترمذي بسند ضعيف عن ابن عباس رفعه: «**لا تشربوا واحدة كما يشرب البعير، ولكن اشربوا مثنى وثلاث**»، فإن كان محفوظاً فهو يقوي ما تقدم من التنويع.

وأخرج أيضاً بسند ضعيف عن ابن عباس أيضاً «**أن النبي ﷺ كان إذا شرب تنفس مرتين**»....

ثم ذكر: ..وفي رواية أبي داود أهنأ....

ثم أكمل الحافظ: أخرج الطبراني في الأوسط بسند حسن عن أبي هريرة «**أن النبي ﷺ كان يشرب في ثلاثة أنفاس، إذا أدنى الإناء إلى فيه يسمي الله، فإذا أخره حمدالله، يفعل ذلك ثلاثاً**» وأصله في ابن ماجه، وله شاهد من حديث ابن مسعود عند البزار والطبراني، وأخرج الترمذي من حديث ابن عباس المشار إليه قبل: «**وسموا إذا أنتم شربتم، واحمدوا إذا أنتم رفعتم**» وهذا يحتمل أن يكون شاهداً لحديث أبي هريرة المذكور...

[الفتوحات الربانية: (٥/٢٤٠-٢٤١)]، [الفتح: (١٠/٩٥-٩٦)]

٢٦٠)عن أبان بن[1] عبدالله وهو متروك عن عاصم بن محمّد عن أبيه عن جده رفعه «**في النهي عن الشرب على البطن[2]**».

[لسان الميزان: (١/٢٣)]

---

(١) وفي ابن ماجه محمّد بن عبدالله.

(٢) قلت: والحديث عند ابن ماجه (٣٤٣١) ولفظه: «**نهانا رسول الله ﷺ ان نشرب على بطوننا وهو الكرعُ ونهانا ان نغترف باليد الواحدة، وقال لا يلغ احدكم كما يلغ الكلب..**» الحديث.

باب
البداءة بالأكابر

٢٦١)حديث ابن عباس الذي أخرجه أبو يعلى بسند قوي قال: «**كان رسول الله ﷺ إذا سقى قال أبدءوا بالكبير**»...

[الفتح: (١٠/٨٩)]

باب
الأيمن فالأيمن

٢٦٢)عن الزهري قال: «**حدثني انس بن مالك ﷺ انه حلبت لرسول الله ﷺ شاة داجن -وهو في دار انس بن مالك- وشيب لبنها بماء من البئر التي في دار انس، فأعطى رسول الله ﷺ القدح فشرب منه، حتى إذا نزع القدح عن فيه، وعن يساره أبو بكر وعن يمينه أعرابي، فقاله عمر - وخاف ان يعطيه الأعرابي- أعط ابا بكر يا رسول الله عندك، فأعطاه الأعرابي الذي عن يمينه ثم قال: الأيمن فالأيمن**».

رواه البخاري

* قول البخاري: فقال عمر أعط أبا بكر.

قال الحافظ: كذا لجميع أصحاب الزهري، وشذ معمر فيما رواه وهيب عنه فقال: «**عبدالرحمن بن عوف**» بدل عمر أخرجه الإسماعيلي، والأول هو الصحيح، ومعمر لما حدث بالبصرة حدث من حفظه فوهم في أشياء فكان هذا منها، ويحتمل أن يكون محفوظاً بأن يكون كل من عمر وعبدالرحمن قال ذلك لتوفير دواعي الصحابة على تعظيم أبي بكر.

[الفتح: (٥/٣٩)]

٢٦٣)أورد ابن حبان عن أبي هريرة قال: «**رأيت النبي ﷺ شرب على راحلته، ثم ناول الذي عن يمينه**»، وقال البخاري: روى الصلت عن يونس مرسل.

[تعجيل المنفعة: (١/٦٧٧)]

٢٦٤)وروى أحمد وابن أبي شيبة، وابن أبي عاصم، والبغوي، والطبراني، عن محمّد بن إسماعيل -أن بعض أهله قال لجده من قبل أمه، وهو عبدالله بن أبي حبيبة: «**ما ادركت من رسول الله ﷺ؟ قال: جاءنا رسول الله ﷺ في مسجدنا وانا غلام حدث حتى جلست عن يمينه، فدعا بشراب فشرب، ثم أعطانيه فشربت منه...**» الحديث.

ورواه البخاري من هذا الوجه فقال: عن بعض كبراء أهله، قال لعبدالله بن أبي حبيبة: «**ماذا أدركت من النبي ﷺ؟ قال: جاءنا وانا غلام حديث السن فصلى في قبلته**».

قال البغوي: لا أعلم له مسنداً غيره.

[الإصابة: (٢/٢٩٤)]

باب
الشرب قائماً

٢٦٥)عن عبدالملك بن ميسرة **«سمعت النزال بن سبرة يحدث عن علي ﷺ انه صلى الظهر ثم قعد في حوائج الناس في رحبةِ الكوفة حتى حضرت صلاة العصر، ثم أتى بماء فشرب وغسل وجهه ويديه -وذكر رأسه ورجليه- ثم قام فشرب فضله وهو قائم، ثم قال: إن ناساً يكرهون الشرب قائماً، وإن النبي ﷺ صنع مثل ما صنعت»**.

رواه البخاري

* قوله: فشرب وغسل وجهه ويديه، وذكر رأسه ورجليه.

قال الحافظ: ...في رواية بهز **«فأخذ منه كفا فمسح وجهه وذراعيه وراسه ورجليه»**، وكذلك عند الطيالسي: **«فغسل وجهه ويديه ومسح على رأسه ورجليه»** ومثله في رواية عمرو بن مرزوق عند الإسماعيلي. ووقع في رواية الأعمش **«فغسل يديه ومضمض واستنشق ومسح بوجهه وذراعيه وراسه»** وفي رواية علي بن الجعد عن شعبة عند الإسماعيلي: **«فمسح بوجهه وراسه ورجليه»** ومن رواية أبي الوليد عن شعبة ذكر الغسل والتثليث في الجمع، وهي شاذة مخالفة لرواية أكثر أصحاب شعبة، وقد ثبت في آخر الحديث قول علي: هذا وضوء من لم يحدث...

* قوله: صنع كما صنعت.

قال الحافظ: ... صرح به الإسماعيلي في روايته فقال: **«شرب فضلة وضوئه قائماً كما شربت»** ولأحمد ورأيته من طريقين آخرين: **«عن علي انه شرب قائماً فرأى الناس كأنهم انكروه فقال: ما تنظرون أن أشرب قائماً؟ فقد رايت رسول الله ﷺ يشرب قائماً، وإن شربت قاعداً فقد رأيته يشرب قاعداً»** ووقع في رواية النسائي والإسماعيلي زيادة في آخر الحديث من طرق عن شعبة: **«وهذا وضوء من لم يحدث»** وهي على شرط الصحيح، وكذا ثبت في رواية الأعمش عند الترمذي. ومثله عنده عن أبي سعيد بلفظ نهى ومثله للترمذي وحسنه من حديث الجارود، ولمسلم عن أبي هريرة بلفظ **«لا يشربن احدكم قائماً، فمن نسي فليستقيء»** وأخرجه أحمد من وجه آخر وصححه ابن حبان من طريق أبي صالح عنه بلفظ: **«لو يعلم الذي شرب وهو قائم لاستقاء»** ولأحمد من وجه آخر عن أبي هريرة: **«انه ﷺ رأى رجلاً يشرب قائماً فقال: قه، قال: لمه؟ قال: أيسرك أن يشرب معك الهر؟ قال: لا. قال قد شرب معك من هو شر منه، الشيطان»** وهو من رواية شعبة عن أبي زياد الطحان مولى الحسن بن علي عنه، وأبو زياد لا يعرف اسمه، وقد وثقه يحيى بن معين، وأحاديث النهي بمجموع طرقها فالحديث صحيح.

وقال أيضاً : وصحح الترمذي من حديث ابن عمر : «**كنا نأكل على عهد رسول ﷺ ونحن نمشي، ونشرب ونحن قيام**» وفي الباب عن سعيد بن أبي وقاص أخرجه الترمذي أيضاً وعن عبدالله بن أنيس أخرجه الطبراني وعن أنس أخرجه البزار والأثرم وعن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده أخرجه الترمذي وحسنه وعن عائشة أخرجه البزار وأبو علي الطوسي في الأحكام وعن أم سليم نحوه أخرجه ابن شاهين وعن عبدالله ابن السائب عن خباب عن أبيه عن جده أخرجه ابن أبي حاتم ، وعن كبشة قالت : «**دخلت على النبي ﷺ فشرب منه قربة معلقة**» أخرجه الترمذي وصححه، وعن كلثم نحوه أخرجه أبو موسى بسند حسن . وثبت الشرب قائماً عن عمر أخرجه الطبري، وفي الموطأ أن عمر وعثمان وعلياً كانوا يشربوا قياماً وكان سعد وعائشة لا يرون بذلك بأساً ، وثبتت الرخصة عن جماعة من التابعين .

[الفتح : (١٠/٨٤-٨٧)]

٢٦٦)ترجمة بكر بن بكار القيسي : ... ذكره العقيلي في الضعفاء وأورد له عن أنساً رفعه «**في النهي ان يشرب الرجل قائماً**» وقد سرق هذا الحديث بكر بن بكار .

[لسان الميزان : (٢/٤٨-٤٩)]

٢٦٧)ترجمة قرة بن العلاء السعدي : عن ابن عباس رضي الله عنهما في الشرب قائماً . قال العقيلي حديثه غير محفوظ وشيخه مجهول ولكن المتن معروف من غير هذا الوجه .

[لسان الميزان : (٤/٤٧٢)]

٢٦٨)روى ابن عدي في ترجمة أحمد بن عبدالرحمن بن عقال عن أنس في «**النهي عن الشرب قائماً**» قال وهذا شبه عليه لأن عند مسكين بهذا الإسناد «**إن النبي ﷺ شرب قائماً**» ولم أرَ له أنكر من هذا .

[لسان الميزان : (١/٢١٣)]

٢٦٩)في ضعفاء العقيلي في ترجمة شعيب بن كيسان عن ابن عباس عن الفضل : «**رأيت رسول الله ﷺ شرب من ماء زمزم وهو قائم**» . قال وهذه الأحاديث لا يتابع عليها ولا يعرف إلا بها .

[لسان الميزان : (٣/١٤٨-١٤٩)]

باب
الشرب في آنية الذهب والفضة

٢٧٠)قال الحافظ : حديث أبي هريرة رفعه : «**من شرب في آنية الفضة والذهب في الدنيا لم يشرب فيهما في الآخرة، وآنية أهل الجنة الذهب والفضة**» أخرجه النسائي بسند قوي ...

[الفتح : (١٠/١٠٠)]

٢٧١)قال وقال ابن سيرين : «**إنه كان فيه حلقه من حديد، فأراد أنس أن يجعل مكانها حلقة من**

ذهب أو فضة فقال له أبو طلحة: لا تغيرن شيئاً صنعه رسول الله ﷺ فتركه».

رواه البخاري

* قوله: لا تغيرن.

قال الحافظ: ... وأما الحديث الذي أخرجه الدارقطني والحاكم والبيهقي عن ابن عمر بنحو حديث أم سلمة وزاد فيه «**أو في إناء فيه شيء من ذلك**»، فإنه معلول بجهالة حال إبراهيم ان عبدالله بن مطيع وولده، قال البيهقي: الصواب ما رواه عبيدالله العمري عن نافع عن ابن عمر موقوفاً أنه: «**كان لا يشرب في قدح فيه ضبة فضة**» وقد أخرج الطبراني في الأوسط من حديث أم عطية «**أن النبي ﷺ نهى عن لبس الذهب وتفضيض الأقداح، ثم رخص في تفضيض الأقداح**» وهذا لو ثبت لكان حجة في الجواز، لكن في سنده من لا يعرف.

[الفتح: (١٠/١٠٣-١٠٤)]

٢٧٢) روى أنه ﷺ قال: «**من شرب في آنية الذهب والفضة، أو إناء فيه شيء من ذلك، فإنما يجرجر في جوفه نار جهنم**» الدارقطني والبيهقي عن ابن عمر بهذا وزاد البيهقي في رواية له عن جده، وقال: إنها وهم، وقال الحاكم في علوم الحديث: لم تكتب هذه اللفظة: «**أو إناء فيه شيء من ذلك**»، إلا بهذا الإسناد، وقال البيهقي: المشهور عن ابن عمر في المضبب موقوفاً عليه. ثم أخرجه بسند له على شرط الصحيح «**أنه كان لا يشرب في قدح فيه حلقة فضة**»، ولا ضبة فضة، ثم روى النهي في ذلك عن عائشة وأنس، وفي الباء الموحدة في الأوسط للطبراني من حديث أم عطية «**نهانا رسول الله ﷺ عن لبس الذهب وتفضيض الأقداح، وكلمه النساء في لبس الذهب، فأبى علينا ورخص لنا في تفضيض الأقداح**» قال: تفرد به عمر بن يحيى عن معاوية بن عبدالحكيم.

[تلخيص الحبير: (١/٧٩)]

٢٧٣) حديث: «**أن أبا هريرة أتى بشراب في إناء فضة فلم يقبله، وقال: نهانا عنه رسول الله ﷺ**» لم أجده من حديث أبي هريرة. وإنما هو في الصحيح عن حذيفة.

[الدراية: (٢/٢١٨)]

٢٧٤) عن عائشة رواه الدارقطني في العلل، وحديث شعبة في الجعديات وصحيح أبي عوانة، بلفظ: «**الذي يشرب في آنية الفضة، إنما يجرجر في جوفه ناراً**» وفيه اختلاف على نافع، فقيل: عنه عن ابن عمر، أخرجه الطبراني في الصغير، وأعله أبو زرعة وأبو حاتم، وقيل عنه عن أبي هريرة ذكره الدارقطني في العلل، وخطأه من رواية عبدالعزيز بن أبي رواد، قال: والصحيح فيه عن نافع عن زيد بن عبدالله بن عمر.

[تلخيص الحبير: (١/٧٤-٧٥)]

٢٧٥) أورد ابن عدي في ترجمة سلمة بن سليمان حديث لا يتابع عليه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال «**كان رسول الله ﷺ إذا شيع جنازة أطال الصمات، وأكثر حديث النفس**» قال ابن عدي

اختلف في هذا على نافع على عشرة ألوان، وكلام ابن عدي هذا هو لحديث آخر متنه **«من شرب في إناء فضة»**[١].

[لسان الميزان: (٣/٦٨-٦٩)]

باب

إختناث الأسقية والشرب من الاداوة وثلمة القدح

٢٧٦) عن أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه قال: **«نهى رسول الله ﷺ عن اختناث الأسقية، يعني أن تُكسر أفواهها فيشرب منها»**.

رواه البخاري

* قوله: يعني أن تكسر أفواهها فيشرب منها.

قال الحافظ: ... وقع عند أحمد بحذف لفظ يعني فصار التفسير مدرجاً في الخبر....

ثم قال: ... وقد أخرجه الإسماعيلي عن يونس وابن أبي ذئب معاً مدرجاً ولفظه: **«ينهى عن اختناث الأسقية أو الشرب أن يشرب من أفواهها»**...

[الفتح: (١٠/٩١-٩٢)]

٢٧٧) عن عبدالله بن عباس: **«نهى النبي ﷺ عن اختناب»**[٢] الأسقية.

رواه الحاكم في الأشربة وفيه: **«أن رجلاً قام بعد النهي إلى سقاء فاختنثه، فخرجت عليه منه حية»**.

قلت: رواه أيوب، عن عكرمة، عن أبي هريرة، وهو المحفوظ.

[إتحاف المهرة: (٧/٦١٦)]

٢٧٨) قال الآجري عن عيسى عن أبيه: **«في الشرب من الإداوة»**[٣].

هذا لا يعرف عمن عبيدالله والصحيح عن عبدالله بن عمر.

قال الحافظ: قد رواه القطان عن عبيدالله بن عمر عن عيسى لكن لم يقل عن أبيه، أرسله، أخرجه مسدد في مسنده عن يحيى.

[التهذيب: (٨/١٩٤)]

٢٧٩) عن عمرو بن أبي سفيان «**سمع النبي ﷺ نهى أن يشرب من ثلمة القدح**» كذا أورده ابن مندة

---

(١) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: **«من شرب في إناء من فضة فإنما يجرجر في بطنه في نار جهنم»**.

(٢) خنثت السقاء، إذا ثنيت فمه إلى الخارج وشربت منه، وإنما نهي عنه لأنه ينتنها (النهاية ٢/٨٢ خنث).

(٣) أخرجه أبو داود برقم (٣٧٢١): عن عيسى بن عبدالله رجل من الأنصار، عن أبيه أن النبي ﷺ دعا بإداوة يوم أحد، فقال: **«اخنث فم الإداوة ثم شرب منها»**.

وقد أسند ا لحديث أبو نعيم مرسلاً وعمرو بن أبي سفيان تابعي مشهور.

[الإصابة: (١٧٥/٣)]

باب
النفخ في الشراب وغير ذلك

٢٨٠) قال مسدد: عن سماك قال: «**بعثني عمر رضي الله عنه إلى الأنصار أتقاضى رجلاً منهم، فأتى رجل منهم بشراب في إناء فنفخ أحدهم فيه، فقال الآخر: لا تفعل فإن رسول الله ﷺ كان ينهى عن ذلك**».

قال الحافظ: صحيح.

[المطالب العالية: (٣/٧٥-٧٦)]

باب
المؤمن يشرب في معاء واحد

٢٨١) قال أبو يعلى: عن سعيد بن يسار قال: «**رأيت رجلاً من جهينة لم أر رجلاً قط أعظم منه ولا أطول، قال: أتيت النبي ﷺ في أزمة -أو أزلة- أصابت الناس، فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: توزعوهم. فكان الرجل يأخذ بيد الرجل، والرجل يأخذ بيد الرجلين، فكان القوم يتحامونني لم يرون من طولي وعظمي، فأخذ رسول الله بيدي فذهب بي إلى منزله، فحلب شاة فشربت لبنها، ثم حلب أخرى فشربت لبنها، حتى حلب لي سبعاً، قال: فذهبت، فلما كان من الغد أسلمت، ثم جئت فحلب لي شاة واحدة فشبعت، ورويت، فقلت: والله يارسول الله، ما شبعت قط ولا رويت قبل اليوم، فقال ﷺ: المؤمن يشرب في معي واحد، والكافر في سبعة أمعاء**».

قال الحافظ: هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد من هذا الوجه المرفوع الأخير منه دون القصة بطولها.

[المطالب العالية: (٣/٧٨)]

باب
شرب حلب النساء

٢٨٢) روى ابن السكن وابن شاهين والباوردي عن ابن أبي شيخ أن رسول الله ﷺ أتاهم فقال: «**يا معشر محارب نصركم الله ولا تسقوني حلب امرأة**» قال ابن أبي داود لم يرو غيره وهم مبهم.

[الإصابة: (٢/٣٢٥-٣٢٦)]

كتاب
الصيد والذبائح

باب
في الأضحية

١)قال الحافظ عن أبي هريرة رفعه: «**من وجد سعة فلم يضح فلا يقربن مصلانا**» أخرجه ابن ماجه وأحمد ورجاله ثقات، لكن اختلف في رفعه ووقفه، والموقوف أشبه بالصواب قاله الطحاوي: وغيره.

* قوله: قال ابن عمر: هي سنة ومعروف.

قال الحافظ: ..وصله حماد بن سلمة في مصنفه بسند جيد إلى ابن عمر، وللترمذي محسناً من طريق جبلة بن سحيم: «**إن رجلاً سأل ابن عمر عن الأضحية: أهي واجبة؟ فقال: ضحى رسول الله ﷺ والمسلمون بعده**».

وقال: حديث مخنف بن سليم رفعه: «**على أهل كل بيت أضحية**» أخرجه أحمد والأربعة بسند قوي.

وقال: عن ابن عباس: «**كتب عليّ النحر ولم يكتب عليكم**» وهو حديث ضعيف أخرجه أحمد وأبويعلى والطبراني والدارقطني وصححه الحاكم فذهل، وقد استوعب طرقه ورجاله في الخصائص من تخريج أحاديث الرافعي.

[الفتح: (١٠/٥-٦)]، [الدراية: (٢/٢١٣)]، [بلوغ المرام: (٤٠٤-٤٠٥)]

٢)عن زيد بن أرقم، قلنا: «**يا رسول الله: ما هذه الأضاحي؟ قال: سنة أبيكم إبراهيم...**» الحديث.

رواه الحاكم وأحمد.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

قلت: فيه ثلاثة من الضعفاء.

[إتحاف المهرة: (٤/٥٩٧)]

٣)قال الحافظ: يروى «**على كل مسلم في كل عام أضحية وعتيرة**».

لم أقف عليه بهذا اللفظ.

[الدراية: (٢/٢١٤)]

٤)ترجمة عمران بن أبان بن عمران: قال أبوحاتم الرازي: ضعيف الحديث، وقال العقيلي: لا يتابع روى عن أم سلمة رفعه: «**إذا أهل هلال ذي الحجة فمن كانت عنده ذبيحة**» الحديث[1]. قال عمران: فسألت مالكاً عنه فقال: ليس هذا من حديثي، قال: فقلت لجلسائه ثنا بهذا عنه إمام العراق شعبة ويقول: ليس من حديثي، فقالوا: إنه إذا لم يأخذ بالحديث، فقال: ليس هذا من حديثي. قلت: كتبت هذا لأني استنكرت هذا من عمران ولا أعتقد صحة هذا الكلام عن مالك وقد أخرج الحديث

---

(١) عن سعيد بن المسيب عن أم سلمة تقول: قال رسول الله ﷺ: «**من كان له ذبح يذبحه فإذا أهل هلال ذي الحجة فلا يأخذن من شعره ولا من أظفاره شيئا حتى يضحي**».

الدارقطني من طرق عن شعبة عن مالك به مرفوعاً ومن طرق أخرى عن مالك به مرفوعاً وموقوفاً، وقال الذهبي: قديم الوفاة مقل.

[التهذيب: (١٠٨/٨)]، [لسان الميزان: (١٠٣/٣)]

٥)قال مسدد عن عقبة بن صهبان قال: **«سألت ابن عمر ﷺ عن رجل أهدى بقرة، أيبيع جلدها ويتصدق بثمنه؟ قال: لا بأس به»**.

قال الحافظ: صحيح.

[المطالب العالية: (٣٣/٣)]

٦)عن أبي سعيد: **«اشتريت كبشاً لأضحي به، فعدا الذئب فأخذ منه الألية، فسألت النبي ﷺ فقال: ضح به»** أحمد وابن ماجه والبيهقي من حديثه، ومداره على جابر الجعفي، وشيخه محمد بن قرظة غير معروف، ويقال: إنه لم يسمع من أبي سعيد.

[تلخيص الحبير: (١٤٩٤/٤-١٤٩٥)]

٧)عن عمر: **«قلت: يا رسول الله إني أوجبت على نفسي بدنة، وهي تطلب مني، فقال: انحرها، ولا تبعها ولو طلبت بمائة بعير»**، لم أره هكذا، نعم روى أبوداود، وابن خزيمة في صحيحه.

[تلخيص الحبير: (١٤٩٤/٤)]

٨)روى عن أبي بكر وعمر: **«أنهما كانا لا يضحيان، إذا كانا مسافرين»**، لم أجده. بل صح عنهما أنهما كانا لا يضحيان مطلقاً أحياناً خشية أن يظن وجوبهما رواه البيهقي وذكره الشافعي بلاغاً.

[الدراية: (٢١٥/٢)]، [تلخيص الحبير: (٤٩٦/٤)]

٩)أبوداود والترمذي والحاكم من حديث علي: **«أنه كان يضحي بكبش عن النبي ﷺ؛ وبكبش عن نفسه -الحديث- وفيه: أنه أمرني أن أضحي عنه أبداً»**، صححه الحاكم، وقال في علوم الحديث: تفرد به أهل الكوفة، وفي إسناده حنش بن ربيعة، وهو غير حنش بن الحارث وهو مختلف فيه، وكذا شريك القاضي النخعي، وقال ابن القطان: شيخه فيه أبوالحسناء لا يعرف حاله.

[تلخيص الحبير: (١٠٨٦/٣)]

١٠)حديث علي: **«ليس على المسافر جمعة، ولا أضحية»**.

لم أجده.

[الدراية: (٢١٥/٢)]

باب

فضل الأضحية وشهود ذبحها

١١)روي أنه ﷺ قال لفاطمة: **«قومي إلى أضحيتك فاشهديها فإنه بأول قطرة من دمها يغفر لك ما سلف من ذنوبك»**، الحاكم من حديث أبي سعيد الخدري، ومن حديث عمران بن حصين، وفي

الأول عطية، وقد قال ابن أبي حاتم في العلل عن أبيه إنه حديث منكر، وفي حديث عمران، أبوحمزة الثمالي وهو ضعيف جداً، ورواه الحاكم أيضاً والبيهقي من حديث علي، وفيه عمرو بن خالد الواسطي وهو متروك.

[الدراية: (٢/٢١٨)]، [تلخيص الحبير: (٤/١٤٩٣)]

١٢)حديث عائشة: **«ان النبي ﷺ كان يامر نساءه ان يلين ذبح هديهن»**، لم أره مرفوعاً، وصح ذلك عن أبي موسى الأشعري، وقد ذكرته في تعليق البخاري.

[تلخيص الحبير: (٤/١٤٩٣)]

١٣)ترجمة عائذ الله المجاشعي: قال أبوحاتم الرازي: منكر الحديث، وقال ابن حبان في الضعفاء: بصري منكر الحديث على قلته، وذكره العقيلي في الضعفاء، وأورد له الحديث الذي أخرجه ابن ماجه في الأضاحي[1].

[التهذيب: (٥/٧٦)]

١٤)حديث: **«عظموا ضحاياكم، فإنها على الصراط مطاياكم»**، لم أره، وسبقه إليه في الوسيط، وسبقهما في النهاية، قال ابن الصلاح: هذا الحديث غير معروف ولا ثابت فيما علمناه، انتهى. وقد أشار ابن العربي إليه في شرح الترمذي بقوله: ليس في فضل الأضحية حديث صحيح، ومنها قوله: **«إنها مطاياكم إلى الجنة»**، قلت: أخرجه صاحب مسند الفردوس، عن أبي هريرة رفعه: **«استفرهوا ضحاياكم، فإنها مطاياكم على الصراط»** ويحيى ضعيف جداً.

[تلخيص الحبير: (٤/١٤٨٤)]

١٥)قال الحافظ: ورد: **«أن الله يعتق بكل عضو من الضحية عضواً من المضحي»**، لم أره هكذا، وقال ابن الصلاح: هذا حديث غير معروف، ولم نجد له سنداً يثبت به.

[تلخيص الحبير: (٤/١٤٨٥)]

١٦)حديث علي: **«امرنا رسول الله ﷺ ان نستشرق العين والأذن، وأن لا نضحي بمقابلة، ولا مدابرة، ولا شرقاء ولا خرقاء»**، أحمد وأصحاب السنن والبزار وابن حبان، والحاكم والبيهقي، واللفظ النسائي، وأعله الدارقطني.

[التهذيب: (٤/٢٩٠)]، [تلخيص الحبير: (٤/١٤٨٨)]

١٧)حديث: **«لا تجزيء في الضحايا اربعة: العوراء البين عورها»** -الحديث- رواه الأربعة وأحمد والحاكم، ورواية أبي سلمة فيها أيوب بن سويد، وهو ضعيف.

[الدراية: (٢/٢١٥-٢١٦)]

---

(١) عن عائذ الله، عن أبي داود، عن زيد بن أرقم، قال: قالوا: **«يا رسول اللها هذه الأضاحي؟ قال: سنة أبيكم إبراهيم. قالوا: فما لنا فيهن الأجر؟ قال: بكل شعرة حسنة، قالوا: فالصوف؟ قال: بكل شعرة حسنة»**.

١٨)ورد «النهي عن التضحية بالثولاء»، قال ابن الصلاح في كلامه على الوسيط: هذا الحديث لم أجده ثابتاً.

[تلخيص الحبير: (١٤٨٨/٤)]

١٩)حديث: «خير الضحية الكبش الأقرن»، أبوداود وابن ماجه والحاكم والبيهقي، عن عبادة بن الصامت وزاد: «وخير الكفن الحلة»، ورواه الترمذي وابن ماجه والبيهقي من حديث أبي أمامة نحو الجملة الأولى، وفي إسناده عفير بن معدان وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١٤٨٩/٤)]

باب
ما يجزي في الأضحية

٢٠)ساق الحافظ بسنده عن زيد بن خالد الجهني ﷺ قال: «قسم رسول الله ﷺ بين أصحابه غنماً فأعطاني عتودا جذعة فقال: ضح به فقلت: إنه جذع أفأضحي به؟ قال: نعم ضح به، فضحيت به».

هذا حديث حسن أخرجه أحمد وأبو داود.

[موافقة الخبر الخبر: (١٣/٢)]

٢١)قال الحافظ: وبالسند إلى الطبراني، عن ابن عباس رضي الله عنهما: «أن النبي ﷺ أعطى سعد بن أبي وقاص ﷺ جذعاً من المعز فأمره أن يضحي به».

قال سليمان بن أحمد: لم يروه عن أبي الأسود إلا ابن لهيعة، وابن لهيعة فيه مقال، وقد وجدنا لحديثه هذا شاهداً عن عائشة أخرجه الحاكم في المستدرك، وفي سنده أيضاً ضعف.

[موافقة الخبر الخبر: (١٤/٢)]

٢٢)حديث: «دم عفراء، أحب لله من دم سوداوين»، أحمد والحاكم والبيهقي من حديث أبي هريرة، ورواه الطبراني في الكبير من حديث ابن عباس: «دم الشاة البيضاء عند الله أزكى من دم السوداوين»، وفيه حمزة النصيبي، قيل كان يضع الحديث، ورواه الطبراني وأبونعيم من حديث كبيرة بنت سفيان نحو الأول، ورواه البيهقي موقوفاً على أبي هريرة، ونقل عن البخاري أن رفعه لا يصح.

[تلخيص الحبير: (١٤٩١/٤)]

٢٣)ترجمة هلال الأسلمي... له حديث في الأضاحي[1] أخرجه أحمد وابن ماجه بسند حسن.

[الإصابة: (٦٠٨/٣)]

٢٤)عن هلال الأسلمي، أن رسول الله ﷺ قال: «يجوز الجذع من الضأن» أخرجه ابن ماجه. وقد ورد

---

(١) عن أم بلال بنت هلال، عن أبيها، أن رسول الله ﷺ قال: «يجوز الجذع من الضأن أضحية».

في الصحيح ما يشده، ففيهما عن عقبة بن عامر قال: «**قسم النبي ﷺ بين أصحابه ضحايا فصارت لي جذعة، فقلت: يا رسول الله، صارت لي جذعة، فقال ﷺ: ضح بها**». لكن روى البيهقي هذا الحديث من مخرج الصحيح، وفيه: «**ولا رخصة فيها لأحد بعدك**».

[الدراية: (٢/٢١٧)]

باب
في البقرة والبدنة

٢٥) قال الزمخشري: ...قال رسول الله ﷺ: «**الحق البقر بالإبل حين قال: البدنة عن سبعة، والبقرة عن سبعة**».

قال الحافظ: لم أره مرفوعاً من لفظه. نعم أخرجه أبوداود بلفظ «**الجزور عن سبعة**»، وأخرجه مسلم وأصحاب السنن عن جابر، قال: «**نحرنا مع رسول الله ﷺ البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة**»، وفي الباب عن ابن مسعود عند الطبراني.

[الكاف الشاف: (٣/١٥٤)]

٢٦) حديث: «**البقر ألبانها غذاء، وأسمانها شفاء، ولحومها داء**».

أخرجه الحاكم عن ابن مسعود، وفي سنده المسعودي، وقد اختلط وأصل الحديث في النسائي وابن حبان بدون ذكر اللحم وأخرجه أيضاً أبونعيم في الطب النبوي وأبوالقاسم الجراح في أماليه ومن طريق قيس بن الربيع وهو ضعيف، وفي الباب عن مليكة بنت عمرو أخرجه الطبراني وابن مندة وفيه أيضاً ذكر اللحم، وفي السند امرأة بهم وأخرجه ابن عدي في الكامل من طريق أخرى أشد ضعفاً مما تقدم.

[فتاوى (قسم الحديث): (٨-١٠)]

باب
الاشتراك في الأضحية

٢٧) حديث ابن عباس «**كنا مع النبي ﷺ في سفر فحضر الأضحى فاشتركنا في البقرة تسعة وفي البدنة عشرة**»، فحسنه الترمذي وصححه ابن حبان وعضده بحديث رافع بن خديج هذا.

[الفتح: (٩/٥٤٢)]

٢٨) حديث: عن ابن عباس قال: «**كنا مع النبي ﷺ في سفر، فحضر الأضحى، فاشتركنا في البقر سبعة، وفي الجزور عشرة**». أخرجه أحمد والنسائي والترمذي، وصححه ابن حبان، وعن مروان والمسور في قصة الحديبية قال: «**وساق معه الهدي سبعين بدنة عن سبعمائة رجل، كل بدنة عن عشرة**»، أخرجه البيهقي من طريق ابن إسحاق عن الزهري، عن عروة عنهما. **لكن في**

الصحيح من وجه آخر، عن الزهري بدون هذه الزيادة، قال البيهقي حديث جابر في إشتراكهم وهم مع النبي ﷺ في الجزور عن سبعة أصح.

[الدراية: (٢/٢١٤)]

٢٩) حديث: «**كنت سابع سبعة مع رسول الله ﷺ في سفر، فادركنا الأضحى، فأمرنا رسول الله ﷺ، فجمع كل إنسان من درهماً، فاشترينا أضحية بسبعة دراهم..**» الحديث، الحاكم في الأضاحي.

قلت: لم يتكلم عليه وأبو الأشد وأبوه لا يعرفان، وجده: يقال هو أبو المعلى؛ قاله العسكري. ورواه أحمد.

[إتحاف المهرة: (١٦/٨١٤)]

باب
أضحية رسول الله ﷺ

٣٠) قوله: وقال يحيى بن سعيد: سمعت أباأمامة بن سهل قال: كنا نسمن الأضحية بالمدينة وكان المسلمون يسمنون.

قال الحافظ: ...وصله أبونعيم في المستخرج من طريق أحمد بن حنبل عن عباد بن العوام، أخبرني يحيى بن سعيد وهو الأنصاري ولفظه: «**كان المسلمون يشتري أحدهم الأضحية فيسمنها ويذبحها في آخر ذي الحجة**»، قال أحمد: هذا الحديث عجيب.

[الفتح: (١٠/١١-١٢)]

٣١) قوله: باب في أضحية النبي ﷺ بكبشين أقرنين، ويذكر بكبشين سمينين.

وقال يحيى بن سعيد، سمعت أباأمامة بن سهل، قال: كنا نسمن الأضحية بالمدينة، وكان المسلمون يسمنون.

قال الحافظ: أما الحديث المرفوع؛ فأسنده في الباب عن أنس به، وليس فيه «**سمينين**».

ورواه بلفظ «**سمينين**» الحافظ أبوعوانة في مسنده الصحيح عن أنس، قال: «**كان رسول الله ﷺ يضحي بكبشين املحين اقرنين سمينين، ويسمي الله ويكبر، ولقد رايته واضعاً قدميه على صفاحهما**».

وهذا الإسناد صحيح ما أدري لم لم يجزم به البخاري: وكأنه مرضه لشذوذه، أو يكون أراد بما علقه بصيغة التمريض حديث الثوري، عن عائشة أو عن أبي هريرة: «**ان رسول الله ﷺ كان إذا اراد ان يضحي اشترى كبشين عظيمين سمينين اقرنين املحين موجوءين فذبح احدهما عن امته، من شهد لله التوحيد، وشهد له بالبلاغ، وذبح الآخر عن محمد وآل محمد**»، وقد وصله الحافظ بسنده.

وهكذا هو في مصنف عبدالرزاق.

وكذا ذكره عنه صاحب المحلى، وصحح إسناده.

وقد أخرجه ابن ماجه، في سننه: وفي السند ابن عقيل، مختلف في الاحتجاج به.

وهكذا راوها أحمد.

[الفتوحات الربانية: (٥/٢١-٢٣)]، [التغليق: (٥/٤-٦)]

٣٢)قال الحافظ: ... قد أخرج البيهقي من حديث ابن عمر: «**كان النبي ﷺ يضحي بالمدينة بالجزور أحياناً وبالكبش إذا لم يجد جزوراً**» فلو كان ثابتاً لكان نصاً في موضع النزاع، لكن في سنده عبدالله بن نافع وفيه مقال.

[الفتح: (١٠/١٤)]

٣٣)قال أبو بكر بن أبي شيبة: عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: «**إن رسول الله ﷺ أتي بكبشين أملحين أقرنين عظيمين موجوأين، فأضجع أحدهما وقال: بسم الله والله أكبر، اللهم عن محمّد وآل محمد، ثم أضجع الآخر وقال: بسم الله والله أكبر، اللهم عن محمّد وأمته من شهد لك بالتوحيد، وشهد لي بالبلاغ**».

قال الحافظ: إسناده حسن.

[المطالب العالية: (٣/٣٢)]

٣٤)حديث جابر: «**أن النبي ﷺ ضحى بكبشين أملحين، فلما وجههما قال: وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض**»، الآيتان، أحمد، وأبو داود، وابن ماجه، والبيهقي من رواية أبي عياش عن جابر به وأتم منه، وأبو عياش لا يعرف.

[تلخيص الحبير: (٤/١٤٩٣-١٤٩٤)]

٣٥)حديث: «**أن النبي ﷺ ضحى بكبشين أملحين موجوءين أحدهما عن نفسه، والآخر عن أمته ممن أقر بوحدانية الله، وشهد للنبي ﷺ بالبلاغ**». ابن ماجه عن عائشة، وأبي هريرة نحوه. ورواه أحمد والحاكم ومنهم من قال عن أبي هريرة أو عائشة بالشك. ولحديث أبي هريرة طريق أخرى عند الطبراني في الأوسط، وأخرى عند أبي نعيم في الحلية في ترجمة ابن المبارك وأخرجه أحمد وإسحاق والطبراني.

قال ابن أبي شيبة: عن أنس قال: «**ضحى رسول الله ﷺ بكبشين أملحين أقرنين، قرب أحدهما فقال: بسم الله، اللهم منك ولك، هذا عن محمّد وأهل بيته، ثم قرب الآخر فقال: بسم الله، اللهم منك ولك، هذا عن من وحدك من أمتي**»، وله طريق أخرى عند الدارقطني عن أنس أضعف من هذه. قال الشافعي: لا يثبت مثله.

[الدراية: (٢/٤٨-٤٩)]

باب
النهي عن التضحية بالليل

٣٦)حديث: «**انه ﷺ نهى عن الذبح ليلاً**»، الطبراني من حديث ابن عباس، وفيه سليمان بن سلمة الخبائزي، وهو متروك، وذكره عبدالحق من حديث عطاء بن يسار مرسلاً، وفيه مبشر بن عبيد وهو متروك.

[تلخيص الحبير: (١٤٩٢/٤)]

باب
فيمن ذبح قبل الصلاة

٣٧)قال الحافظ: ثم في كلامه مناقشة، فإن قصة عويمر ليس فيها للعناق ذكر أصلاً، وإنما شارك أبا بردة في التضحية قبل الصلاة، فأمره النبي ﷺ بالإعادة، هكذا أخرجه أحمد وابن ماجه من رواية عباد بن تميم عن عويمر بن أشقر، ورجاله رجال الصحيح، لكنه في الموطأ مرسل.

[موافقة الخُبر الخبر: (١٢/٢)]

باب
وقت الأضحية

٣٨)من قال: الأضحى يوم النحر.

قال الحافظ: أخرج ابن حزم ما رواه ابن أبي شيبة من طريق أبي سلمة بن عبدالرحمن وسليمان بن يسار قالا عن النبي ﷺ مثله، قال: وهذا سند صحيح إليهما، لكنه مرسل فيلزم من يحتج بالمرسل أن يقول به.

[الفتح: (١٠/ ١٠-١١)]

٣٩)حديث: «**أيام التشريق كلها أيام ذبح**» رواه أحمد وابن حبان من حديث جبير بن مطعم. وأورده البزار من هذا الوجه، وقال: إنه منقطع. وأخرجه الدارقطني من وجهين آخرين موصولين فيهما ضعف، أخرج أحدهما البزار. وأخرجه أحمد والبيهقي عن جبير بن مطعم، وهي منقطعة أيضاً. عن أبي سعيد أخرجه ابن عدي وضعفه بمعاوية بن يحيى الصدفي. وقد ذكر ابن أبي حاتم عن أبيه: أنه موضوع بهذا الإسناد.

[الفتح: (١٠/١٠-١١)]، [الدراية: (٢١٥/٢)]

٤٠)روى عن عمر وعلي وابن عباس أنهم قالوا: «**أيام النحر ثلاثة، أفضلها أولها**». أما عمر فلم أره، وأما علي فذكره مالك في الموطأ عنه بلاغاً. وأما ابن عباس فلم أجده، لكن في الموطأ عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول: «**الأضحى يومان بعد يوم النحر**».

[الدراية: (٢١٥/٢)]

باب
الإعانة على الذبح

٤١) قال الحافظ: أخرج أحمد عن رجل من الأنصار: «**إن النبي ﷺ اضجع اضحيته فقال: اني على اضحيتي فاعانه**» ورجاله ثقات.

قال الحافظ: وقع لنا بعلو في خبرين كلاهما من طريق المسيب بن رافع: «**ان ابا موسى كان يأمر بناته ان يذبحن نسائكهن بأيديهن**» وسنده صحيح.

[الفتح: (١٠/٢١)]

باب
الأكل من الأضحية

٤٢) حديث علي: أنه قال في خطبته بالبصرة: «**إن اميركم هذا قد رضي من دنياكم بطمريه، وإنه لا ياكل اللحم في السنة إلا الفلذة من كبد اضحيته**»، لم أجده، وقال ابن الصلاح في الكلام على الوسيط: إن صح فمعناه أنه رضي بثوبيه الخلقين.

[تلخيص الحبير: (٤/١٤٩٧)]

باب
جواز الأكل بعد ثلاث

٤٣) قال الحافظ: ...أخرج أحمد عن أبي سعيد: «**كان رسول الله ﷺ قد نهانا ان ناكل لحوم نسكنا فوق ثلاث، قال: فخرجت في سفر ثم قدمت على أهلي -وذلك بعد الأضحى بأيام- فأتتني صاحبتي بسلق قد جعلت فيه قديداً فقالت: هذا من ضحايانا، فقلت لها: أو لم ينهنا؟ فقالت: إنه رخص للناس بعد ذلك، فلم أصدقها حتى بعثت إلى أخي قتادة بن النعمان - فذكره وفيه- قد ارخص رسول الله ﷺ للمسلمين في ذلك**». وأخرجه النسائي وصححه ابن حبان من طريق زينب بنت كعب عن أبي سعيد فقلب المتن جعل راوي الحديث أباسعيد والممتنع من الأكل قتادة بن النعمان، وما في الصحيحين أصح. وأخرجه أحمد من وجه آخر فجعل القصة لأبي قتادة وأنه سأل قتادة بن النعمان عن ذلك أيضاً، وفيه: «**ان النبي ﷺ قام في حجة الوداع فقال: إني كنت أمرتكم الا تاكلوا الأضاحي فوق ثلاث أيام لتسعكم، وإني احله لكم، فكلوا منه ما شئتم**» الحديث.

[الفتح: (١٠/٢٨)]

٤٤) قال الحافظ: ..وقد أخرج أبوالشيخ في كتاب الأضاحي عن أبي هريرة رفعه: «**من ضحى فلياكل من اضحيته**» ورجاله ثقات لكن قال أبوحاتم الرازي: الصواب عن عطاء مرسل..

[الفتح: (١٠/٢٩)]

٤٥)أخرج العقيلي في الضعفاء في ترجمة ربيعة بن النابغة ولم يصح عن علي: «**في النهي عن إدخار الأضاحي فوق ثلاث ثم الرخصة فيها بعد**».

[لسان الميزان: (٢/ ٢٤٩)]

٤٦)عن عبدالله بن واقد بن عبدالله بن عمر حديث: «**في النهي عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث**»[1].

قال الحافظ في كتاب المراسيل وما يجري مجراها: رواه مسلم في الأضاحي.

[النكت الظراف: (١٣/ ٢٦٦)]

باب
في الفرعة والعتيرة

٤٧)قال الحافظ: أخرج أبوداود والنسائي وابن ماجه وصححه الحاكم وابن المنذر عن نبيشة قال: «**نادى رجل رسول الله ﷺ: إنا كنا نعتر عتيرة في الجاهلية في رجب، فما تأمرنا؟ قال: اذبحوا لله في أي شهر كان. قال: إنا كنا نفرع في الجاهلية. قال: في كل سائمة فرع تغذوه ماشيتك حتى إذا استحمل ذبحته فتصدقت بلحمه، فإن ذلك خير**». وأما الحديث الذي أخرج أصحاب السنن عن مخنف بن محمد بن سليم قال: «**كنا وقوفاً مع النبي ﷺ بعرفة، فسمعته يقول: يا أيها الناس على كل أهل بيت في كل عام أضحية وعتيرة، هل تدرون ما العتيرة؟ هي التي يسمونها**» فقد ضعفه الخطابي، لكن حسنه الترمذي. وجاء من وجه آخر عن عبدالرزاق عن مخنف بن سليم.. وروى النسائي وصححه الحاكم من حديث الحارث بن عمرو أنه لقي رسول الله ﷺ في حجة الوداع، فقال رجل: «**يا رسول الله العتائر والفرائع؟ قال: من شاء عتر ومن شاء لم يعتر ومن شاء فرع ومن شاء لم يفرع**». وقد أخرج أبوداود من حديث أبي العشراء عن أبيه، أن النبي ﷺ سئل عن العتيرة فحسنها، وأخرج أبوداود والنسائي وصححه ابن حبان عن أبي رزين العقيلي قال: «**قلت: يا رسول الله إنا كنا نذبح ذبائح في رجب فنأكل ونطعم من جاءنا، فقال: لا بأس به**». قال وكيع بن عديس: فلا أدعه، وقد أخرج أبوداود والحاكم والبيهقي واللفظ له -بسند صحيح عن عائشة-: «**أمرنا رسول الله ﷺ بالفرعة في كل خمسين واحدة**».

[التهذيب: (١٢/ ١٨٦)]، [الفتح: (٩/ ٥١١-٥١٢)]

باب
جامع في الأضحية

٤٨)قال الحافظ: ...أخرج ابن مندة عن البراء قال: «**كان اسم خالي قليلاً فسماه النبي ﷺ كثيراً،**

---

(١) نص الحديث عند مسلم: عن عبدالله بن واقد قال: «نهى رسول ﷺ عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث...».

وقال: **يا كثير إنما نسكنا بعد صلاتنا»** ثم ذكر حديث الباب بطوله، وجابر ضعيف.
أخرج أبوداود وأحمد وصححه ابن حبان من حديث زيد بن خالد: «**أن النبي ﷺ أعطاه عتوداً جذعاً فقال: ضح به، فقلت: إنه جذع أفأضحي به؟ قال: نعم ضح به، فضحيت به**»، لفظ أحمد، وفي صحيح ابن حبان وابن ماجه عن عويمر بن أشقر: «**أنه ذبح أضحيته قبل أن يغدو يوم الأضحى، فأمره النبي ﷺ أن يعيد أضحية أخرى**» وفي الطبراني الأوسط من حديث ابن عباس: «**أن النبي ﷺ أعطى سعد ابن أبي وقاص جذعاً من المعز فأمره أن يضحي به**»، وأخرجه الحاكم من حديث عائشة وفي سنده ضعف، ولأبي يعلى والحاكم من حديث أبي هريرة: «**أن رجلاً قال: يا رسول الله هذا جذع من الضأن مهزول وهذا جذع من المعز سمين وهو خيرهما أفأضحي به؟ قال: ضح به فإن لله الخير**» وفي سنده ضعف.
ثم قال: ...وأما ما أخرجه ابن ماجه من حديث أبي زيد الأنصاري: أن رسول الله ﷺ قال لرجل من الأنصار: «**اذبحها ولن تجزي جذعة عن أحد بعدك**»، وكذا ما أخرجه أبويعلى والطبراني من حديث أبي جحيفة: «**أن رجلاً ذبح قبل الصلاة فقال رسول الله ﷺ: لا تجزي عنك قال: إن عندي جذعة، فقال: تجزي عنك ولا تجزي بعد**» فلم يثبت الإجزاء لأحد ونفيه عن الغير إلا لأبي بردة وعقبة، وإن تعذر الجمع الذي قدمته فحديث أبي بردة أصح مخرجاً والله أعلم.
قال الحافظ حديث معاذ بن عبدالله بن حبيب عن عقبة بن عامر: «**ضحينا مع رسول الله ﷺ بجذع من الضأن**»، أخرجه النسائي بسند قوي، وحديث أبي هريرة رفعه: «**نعمت الأضحية الجذعة من الضأن**» أخرجه الترمذي وفي سنده ضعف.

[الفتح: (١٠/١٥-١٩)]

٤٩)قال البخاري: قول النبي ﷺ لأبي بردة ضح.
قال الحافظ: متابعة عبيدة وهو ابن معتب عن الشعبي وإبراهيم لم أرها.

[هدي الساري: (٦٣)]

باب
في الصيد

٥٠)عن القاسم بن مخول البهزي، إنه سمع أباه يقول: «**نصبت حبائل لي بالإبواء فوقع فيه ظبي فانفلت مني فذهبت في اثره فوجدت رجلاً قد اخذه فتنازعنا فيه إلى رسول الله ﷺ فقضى بيننا نصفين، وقال لي: اقم الصلاة واد الزكاة وحج واعتمر وزل مع الحق حيث زال**» وابن سموأل بالمهملة ضعيف.

[الإصابة: (٣/٣٩٣)]

٥١)عن جابر بن عبدالله حديث «**ما اصطدتموه وهو حي فكلوه**»، رواه أبوداود في الأطعمة: وقد روي

بسند ضعيف عن أبي الزبير ..فذكره.

[النكت الظراف: (٢/٣٤٣-٣٤٤)]

باب
فيمن قتل حيواناً بغير منفعة

٥٢)حديث: «**ما من إنسان يقتل عصفوراً فما فوقها بغير حقها، إلا سأله الله عزوجل عنها، قال: وما حقها؟ قال: يذبحها ويأكلها، ولا يقطع رأسها فيطرحها**»، الشافعي وأبوداود والحاكم من حديث عبدالله بن عمرو، وقال: صحيح الإسناد، وأعله ابن القطان بصهيب مولى ابن عامر، الراوي عن عبدالله، فقال: لا يعرف حاله.

[تلخيص الحبير: (٤/١٥٠٩-١٥١٠)]

٥٣)حديث: «**أن النبي ﷺ نهى عن ذبح الشاة إلا لمأكلة**».
لم أجده.

[الدراية: (٢/١٢٠)]

باب
صيد القوس

٥٤)قال الحافظ: روى ابن أبي شيبة بسند صحيح عن الحسن قال «**في رجل ضرب صيداً فأبان منه يداً أو رجلاً وهو حي ثم مات قال: لا تأكله ولا تأكل ما بان منه إلا أن تضربه فتقطعه فيموت من ساعته، فإذا كان كذلك فيأكله**».

[الفتح: (٩/٥٢٠)]

٥٥) قوله البخاري: وبأرض صيد أصيد بقوسي.

قال الحافظ: وقع مفسراً في رواية أبي داود من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده «**أن أعرابياً يقال له أبوثعلبة قال: يا رسول الله إن لي كلاباً مكلبة -الحديث وفيه- وأفتني في قوسي؛ قال: كل ما ردت عليك قوسك ذكياً وغير ذكي. قال: وإن تغيب عني؟ قال: وإن تغيب عنك ما لم يصب أو تجد فيه أثراً غير سهمك**»...

قلت: قال الحافظ في الفتح (٩/٥١٦-٥١٧) في رواية أبي داود من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أخرجها أبو داود، ولا بأس بسندها... ورواية أبي ثعلبة المذكورة في غير الصحيحين مختلف في تضعيفها.

[الفتح: (٩/٥٢١)]

باب
فيمن رمى الصيد فبان عنه

٥٦)روى الدارقطني : «**إذا قدرت عليه وليس فيه أثر ولا خدش إلا رميتك فكل، وإن وجدت فيه أثر غير رميتك فلا تأكله**» ، وإسناده صحيح .

[الدراية: (٢/٢٥٥)]

٥٧)روى عبدالرزاق من حديث عائشة : «**أن رجلاً أتى النبي ﷺ بظبي قد أصابه بالأمس، فقال: لو أعلم أن سهمك قتله أكلته، ولكن لا أدري وهوام الأرض كثيرة**» ، وفيه عبدالكريم بن أبي المخارق وهو ضعيف ، وروي من مرسل زيد بن أبي مريم نحوه . وروى أبوداود في المراسيل عن الشعبي : «**أن أعرابياً أهدى للنبي ﷺ ظبياً**» -الحديث . «**وفيه: بات عنك ليلة، فلا آمن أن يكون هامة أعانتك عليه لا حاجة لي فيه**» . وروى ابن أبي شيبة والطبراني وأبوداود في المراسيل : من طريق عبدالله بن أبي رزين عن أبيه ، عن النبي ﷺ : «**في الصيد يتوارى عن صاحبه قال: لعل هوام الأرض قتلته**» .

[الدراية: (٢/٢٥٥)]

٥٨)عن ابن عباس : «**كل ما أصميت، ودع ما أنميت**» ، البيهقي موقوفاً من وجهين ، قال : وروي مرفوعاً وسنده ضعيف ، فيه عثمان بن عبدالرحمن الوقاصي وهو ضعيف ، ورواه أبونعيم في المعرفة من حديث عمرو بن تميم عن أبيه ، عن جده مرفوعاً ، وفيه محمد بن سليمان بن مشمول ، وقد ضعفوه .

[تلخيص الحبير: (٤/١٤٨٢)]

باب
صيد الكلب

٥٩)عن عدي بن حاتم ﷺ قال : سألت النبي ﷺ عن صيد المعارض قال : «**ما أصاب بحده فكله، وما أصاب بعرضه فهو وقيذ**» . وسألته عن صيد الكلب فقال : «**ما أمسك عليك فكل، فإن أخذ الكلب ذكاة. وإن وجدت مع كلبك -أو كلابك- كلباً غيره، فخشيت أن يكون أخذه معه -وقد قتله- فلا تأكل فإنما ذكرت اسم الله على كلبك، ولم تذكره على غيره**» .

رواه البخاري

قال الحافظ : في حديث عمرو بن شعيب عن أبيه ، عن جده ، «**أن أعرابياً يقال له أبوثعلبة قال: يا رسول الله، إن لي كلاباً مكلبة، فأفتني في صيدها. قال: كل مما أمسكن عليك. قال: وإن أكل منه؟ قال: وإن أكل منه**» أخرجه أبوداود . ولا بأس بسنده .

ثم قال : ورواية أبي ثعلبة المذكورة في غير الصحيحين مختلف في تضعيفها .

[الفتح: (٩/٥١٦-٥١٧)]

٦٠)وقال ابن عباس: إذا أكل الكلب، فقد أفسده، إنما أمسك على نفسه، والله يقول: ﴿تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ﴾، فيضرب ويعلم حتى يترك، وكرهه ابن عمر. وقال عطاء: إن شرب الدم، ولم يأكل فكل.

قال الحافظ: قلت: وقد صح عن ابن عمر الرخصة فيه.

[التغليق: (٥٠٤/٤)]

٦١)حديث أبي ثعلبة عند أبي داود بلفظ: «**إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله تعالى فكل، وإن أكل منه**»، وهو في الصحيح بدون هذه الزيادة، وللدارقطني من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده: «**أن رجلاً أتى النبي ﷺ يقال له أبوثعلبة، فقال: يا رسول الله، إن لي كلاباً مكلبة، فأفتني في صيدها، قال ﷺ: إن كانت لك كلاب مكلبة، فكل مما أمسكن عليك، قال: ذكي وغير ذكي؟ قال: ذكي وغير ذكي قال: وإن أكل منه؟ قال: وإن أكل منه**»، وإسناده قوي، روى أبونعيم في الحلية في ترجمة فضيل بن عياض عن سلمان رفعه: «**إذا أدركت كلبك وقد أكل نصفه فكل**»، قال: تفرد به علي بن ثابت عن فضيل.

[تلخيص الحبير: (١٤٨٠-١٤٨١)]، [الدراية: (٢٥٤/٢)]

٦٢)حديث عدي بن حاتم: «**ما علمت من كلب أو باز، ثم أرسلت، وذكرت اسم الله تعالى، فكل ما امسك عليك**»، أبوداود والبيهقي من رواية مجالد عن الشعبي عنه، وقال البيهقي: تفرد مجالد بذكر الباز فيه، وخالف الحفاظ.

[تخليص الحبير: (١٤٨٠/٤)]

٦٣)ترجمة خلاد بن عطاء: أخرج العقيلي عن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه: «**لا قطع فيما جنى عليه من البهائم افواهها**»، قال: فسألته ما هو؟ قال الرجل: توجد عنده الدابة فيقول وجدتها لا يتابع عليه.

[لسان الميزان: (٤٠١/٢-٤٠٢)]

باب

النهي عن الصبر والتمثيل بالدواب

٦٤)أخرج العقيلي في الضعفاء من طريق الحسن عن سمرة قال: «**نهى النبي ﷺ أن تصبر البهيمة، وأن يؤكل لحمها إذا صبرت**»، قال العقيلي: جاء في النهي عن صبر البهيمة أحاديث جياد، وأما النهي عن أكلها فلا يعرف إلا في هذا. قلت: إن ثبت فهو محمول على أنها ماتت بذلك بغير تذكية كما تقدم في المقتول بالبندقة.

[لسان الميزان: (٤٠١/٢)]، [تلخيص الحبير: (١٤٤٩/٤)]، [الفتح: (٥٥٩/٩)]

٦٥)قال الحافظ: عن أبي أيوب قال: «**والذي نفسي بيده لو كانت دجاجة ما صبرتها، سمعت**

رسول الله ﷺ **ينهى عن قتل الصبر»** أخرجه أبوداود بسند قوي.

قال الحافظ: روى أحمد عن ابن عمر رفعه: **«من مثل بذي روح ثم لم يتب مثل الله به يوم القيامة»** رجاله ثقات.

[الفتح: (٥٦٠/٩)]

٦٦)قال الزمخشري: ...منه المجثمة[1] التي جاء النهي عنها...

قال الحافظ: أما النهي فرواه أصحاب السنن وابن حبان عن ابن عباس: **«أن رسول الله ﷺ نهى عن الشرب مِنْ فِيّ السقاء، وعن ركوب الجلالة، وعن المجثمة»**، ورواه البزار وقال: إسناده حسن. ومن حديث العرباض بن سارية: **«أن رسول الله ﷺ نهى عن المجثمة»**، أخرجه الترمذي وحسنه عن أبي الدرداء قال: **«نهى رسول الله ﷺ عن أكل المجثمة وهي التي تضرب بالنبل»**.

[الكاف الشاف: (١١٩/٢-١٢٠)]

٦٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سمرة: أن رسول الله ﷺ قال: **«لا تتخذوا شيئاً فيه الروح غرضاً»**.

قال: لا نعلمه عن سمرة إلا بهذا الإسناد.

قلت: مبارك وشيخه مدلسان، وقد روي من حديث ابن عمر بإسناد أصلح من هذا.

[مختصر زوائد البزار: (٤٩١/١-٤٩٢)]

٦٨)عن أبي صالح الحنفي عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أراه ابن عمر سمعت رسول الله ﷺ **يقول: «من مثل بذي روح، ثم لم يتب مثل الله به يوم القيامة»**.

رواه أحمد ورواته ثقات مشهورون.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٩٢)]

٦٩)قال إسحاق بن راهويه: عن زيد بن وهب الجهني ﷺ قال: **«سألت أباذر ﷺ عن الذبائح، فقال: كنا مع رسول الله ﷺ إذا التانت راحلة أحدنا طعن بالسيف في صدغها»**.

قال الحافظ: جابر تالف.

[المطالب العالية: (٣٩/٣)]

باب
ما جاء في صيد البحر

٧٠)وقال شريح صاحب النبي ﷺ: كل شيء في البحر مذبوح. وقال عطاء: أما الطير فأرى أن تذبحه وقال ابن جريج: قلت لعطاء صيد الأنهار وقلات السيل أصيد بحر هو؟ قال: نعم. ثم تلا: ﴿هَـٰذَا عَذْبٌ

---

(١) المجثمة: وهي البهيمة تربط وتجمع قوائمها لترمى.

فُرَاتٌ سَائِغٌ شَرَابُهُ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ وَمِن كُلٍّ تَأْكُلُونَ لَحْماً طَرِيّاً﴾.

* قول البخاري: وقال ابن عباس: طعامه ميتته إلا ما قذرت منها.

قال الحافظ: وأخرج عبدالرزاق من وجه آخر عن ابن عباس وذكر صيد البحر: «**لا تأكل منه طافياً**». في سنده الأجلح وهو لين، ويوهنه حديث ابن عباس الماضي قبله.

* قول البخاري: والجري لا تأكله اليهود ونحن نأكله.

قال الحافظ: وأخرجه ابن أبي شيبة عن وكيع عن الثوري به، وقال في روايته: «**سألت ابن عباس عن الجري فقال: لا بأس به، إنما تحرمه اليهود ونحن نأكله**». وهذا على شرط الصحيح، وأخرج عن علي وطائفة نحوه.

[الفتح: (٥٣٠/٩)]

٧١) قول البخاري: وقال شريح: .وقال عطاء...

قال الحافظ: وأخرجه الدارقطني وأبونعيم في الصحابة مرفوعاً من حديث شريح، والموقوف أصح. وأخرجه ابن أبي عاصم في الأطعمة من طريق عمرو بن دينار: «**سمعت شيخاً كبيراً يحلف بالله ما في البحر دابة إلا قد ذبحها الله لبني آدم**»، وأخرج الدارقطني من حديث عبدالله بن سرجس رفعه: «**إن الله قد ذبح كل ما في البحر لبني آدم**» وفي سنده ضعف. والطبراني من حديث ابن عمر رفعه نحوه وسنده ضعيف أيضا. وأخرج عبدالرزاق بسندين جيدين عن عمر ثم عن علي: «**الحوت ذكي كله**».

[الفتح: (٥٣١/٩)]

٧٢)قال الحافظ: ولابن أبي شيبة من طريق مكحول عن أبي الدرداء: «**لا بأس بالمري ذبحته النار والملح**» وهذا منقطع.

[الفتح: (٥٣٢/٩)]

٧٣)قال الحافظ: عن جابر: «**ما ألقاه البحر أو جزر عنه فكلوه، وما مات فيه فطفا فلا تأكلوه**»، أخرجه أبوداود مرفوعاً. وقد أسند من وجه ضعيف عن ابن أبي ذئب عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً، وقال الترمذي: سألت البخاري عنه فقال ليس بمحفوظ، ويروى عن جابر خلافه. ويحيى بن سليم صدوق وصفوه بسوء الحفظ. وأخرجه الدارقطني من رواية أبي أحمد الزبيري عن الثوري مرفوعاً لكن قال: خالفه وكيع وغيره فوقفوه عن الثوري وهو الصواب، وروى عن ابن أبي ذئب وإسماعيل بن أمية مرفوعاً ولا يصح والصحيح موقوف.

[الفتح: (٥٣٤/٩)]

٧٤)قال الحافظ: قال أبوإسحاق إبراهيم بن إسحاق الحربي، في كتاب غريب الحديث له: عن أبي الدرداء، قال: «**ذبح الخمر الملح والشمس والنينان**».

ورواه أبوبشر الدولابي في كتاب الكنى له عن أبي الدرداء، قال لي: «**مري النينان غيرته**

الشمس».

ورواه ابن أبي شيبة، عن أبي الدرداء، بلفظ لا بأس به، **«ذبحته النار والملح»**. وهو منقطع.

[التغليق: (٤/٥١٠-٥١١)]

٧٥)حديث شريح الحجازي: **«إن الله ذبح ما في البحر لبني آدم»**.

رواه الدارقطني وأبونعيم، والدارقطني في الذبائح.

وإسناده ضعيف. والصدفي ما عرفته.

[لسان الميزان: (٢/٣٧٧)]، [التهذيب: (٤/٢٩١)]، [إتحاف المهرة: (٦/١٨٥)]

٧٦)حديث: **«ما نضب عليه الماء فكلوا، وما لفظه الماء فكلوا، وما طفا فلا تأكلوا»**، لم أجده هكذا. والذي أخرجه أبوداود من حديث جابر رفعه: **«ما القاه البحر أو جزر عنه فكلوه، وما مات فيه وطفا فلا تأكلوه»** وقد روى موقوفاً، قال أبوداود: وهو أرجح وكذا قال الدراقطني، أخرج الترمذي من حديث جابر أيضاً بلفظ: **«ما اصطدتموه وهو حي فكلوه، وما وجدتموه ميتاً وطافياً فلا تأكلوه»**، قال الترمذي: سألت محمداً عنه فقال: ليس بمحفوظ، أخرجه الطحاوي من وجه آخر: عن جابر رفعه: **«ما حسر عنه البحر فكل، وما القى فكل، وما طفا فلا تأكل»**. قال أبوزرعة: هذا خطأ وإنما هو موقوف، وراوية عبدالعزيز بن عبيدالله واه.

[الدراية: (٢/٢١٢)]

باب
ذبيحة المرأة والأمة

٧٧)قال الحافظ: وعند سعيد بن منصور بسند صحيح عن إبراهيم النخعي أنه قال في ذبيحة المرأة والصبي: لا بأس إذا أطاق الذبيحة وحفظ التسمية، وهو قول الجمهور.

[الفتح: (٩/٥٤٨)]

٧٨)قال الحافظ: أخرج أحمد وأبوداود بسند قوي من طريق عاصم بن كليب عن أبيه، في قصة الشاة التي ذبحتها المرأة بغير إذن صاحبها فامتنع النبي ﷺ من أكلها لكنه قال: **«أطعموها الأسارى»**.

[الفتح: (٩/٥٤٩)]

٧٩)قال الحافظ: قال الدارقطني: أخرج البخاري حديث عبيدالله بن عمر عن نافع، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه، أن جارية لكعب بن مالك، وعن مالك عن نافع عن رجل من الأنصار عن معاذ بن سعد أو سعد بن معاذ أن جارية لكعب، وعن جويرية عن نافع عن رجل من بني سلمة أخبر عبدالله أن جارية لكعب بن مالك الحديث في الذبح بالمروة قال: ورواه الليث عن نافع سمع رجلاً من الأنصار يخبر عبدالله وهذا إختلاف بين، وقد أخرجه قال الدراقطني: وهذا قد اختلف فيه على نافع وعلى أصحابه اختلف فيه على عبيدالله وعلى يحيى بن سعيد وعلى أيوب وعلى إسماعيل بن أمية وعلى موسى بن

عقبة وعلى غيرهم، وقيل فيه عن نافع، عن ابن عمر ولا يصح والإختلاف فيه كثير. قلت: هو كما قال: وعلته ظاهرة والجواب عنه فيه تكلف وتعسف.

[الفتح: (٥٤٨/٩)]، [هدي الساري: (٣٩٥)]

باب
التسمية على الذبيحة

٨٠) قال الحافظ: أخرج سعيد بن منصور عن ابن عباس فيمن ذبح ونسي التسمية فقال: «**المسلم فيه اسم الله وإن لم يذكر التسمية**»، وسنده صحيح، وهو موقوف. أخرج أبوداود وابن ماجه والطبري بسند صحيح عن ابن عباس في قوله ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ﴾ قال: كانوا يقولون ما ذكر عليه اسم الله فلا تأكلوه وما لم يذكر عليه اسم الله فكلوه، قال الله تعالى: ﴿وَلاَ تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾.

[الفتح: (٥٣٩/٩)]

٨١) قال الحافظ: أخرج أبو داود رجل من الأنصار قال: «**أصاب الناس مجاعة شديدة وجهد فأصابوا غنماً فانتهبوها، فإن قدورنا لتغلي بها إذ جاء رسول الله ﷺ على فرسه فأكفأ قدورنا بقوسه، ثم جعل يرمل اللحم بالتراب، ثم قال: إن النهبة ليست بأحل من الميتة**».
جيد الإسناد وترك تسمية الصحابي لا يضر، ورجال الإسناد على شرط مسلم.

[الفتح: (٥٤٢/٩)]

٨٢) ساق الحافظ بسنده عن الصلت، قال: قال رسول الله ﷺ: «**ذبيحة المسلم حلال ذكر الله أو لم يذكر، إنه إن ذكر لم يذكر إلا اسم الله**».

رجاله ثقات، والصلت تابعي صغير يقال له السدوسي.

ولحديثه هذا شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه ابن عدي، ومن طريقه البيهقي، ولفظة: «**اسم الله على فم كل مسلم**» قاله لما سئل عن الرجل يذبح وينسى أن يسمي. ومروان متروك.

واخرجه سعيد بن منصور والدارقطني من حديث ابن عباس قال: «**المسلم فيه اسم الله وإن لم يذكر التسمية**». وهو موقوف صحيح الإسناد.

[التهذيب: (٨٥/١٠)]، [الدراية: (٢٠٦/٢)]، [الكافي الشاف: (٥٢٨/٣)]

[موافقة الخبر الخبر: (٤٢٨/٢-٤٢٩)، (١٤٨٢/٤-١٤٨٣)]، [الفتح: (٥٥٢/٩)]

٨٣) حديث ابن مسعود: «**جردوا التسمية**».

لم أجده.

[الدراية: (٢٠٦/٢)]

باب
ما جاء في الذكاة

٨٤) قوله البخاري: وقال سعيد عن ابن عباس: الذكاة في الحلق واللبة.

قال الحافظ: وصله سعيد بن منصور والبيهقي عن ابن عباس أنه قال: «**الذكاة في الحلق واللبة**»، وهذا إسناد صحيح، وأخرجه سفيان الثوري في جامعه عن عمر مثله، وجاء مرفوعاً من وجه واه. وكأن المصنف لمح بضعف الحديث الذي أخرجه أصحاب السنن عن أبي المعشر الدارمي عن أبيه قال: قلت: «**يا رسول الله ما تكون الذكاة إلا في الحلق واللبة، قال: لو طعنت في فخذها لأجزاك**» لكن من قواه حمله على الوحش والمتوحش.

* قوال البخاري: وقال ابن عمر وابن عباس وأنس: إذا قطع الرأس فلا بأس.

قال الحافظ: وأما أثر ابن عباس فوصله ابن أبي شيبة بسند صحيح: «**أن ابن عباس سئل عمن ذبح دجاجة فطير راسها فقال ذكاة وحية**».

[الفتح: (٥٥٧/٩)]

٨٥)حديث أبي العشراء الدارمي عن أبيه أنه قال: «**يا رسول الله أما تكون الذكاة إلا في الحلق واللبة؟ فقال: وأبيك لو طعنت في فخذها لأجزاك**» أحمد وأصحاب السنن الأربعة من حديث حماد بن سلمة عنه به دون القسم، وقد أخرجه أبوموسى المديني في مسند أبي العشراء تصنيفه، وأبوالعشراء مختلف في اسمه وفي اسم أبيه، وقد تفرد حماد بن سلمة بالرواية عنه على الصحيح، ولا يعرف حاله.

[النكت الظراف: (٢٢٢/١١-٢٢٣)]، [تلخيص الحبير: (١٤٧٧/٣-١٤٧٨)]

٨٦)حديث: «**ذكاة ما بين اللبة واللحيين**»،لم أجده، وإنما في الدارقطني من حديث أبي هريرة: «**بعث رسول الله ﷺ بديل بن ورقاء الخزاعي على جمل أورق يصيح في فجاج منى، إلا إن الذكاة في الحلق واللبة**»، وإسناده واه.

[الدراية: (٢٠٧/٢)]

٨٧)حديث: «**كل إنسية توحشت، فذكاتها ذكاة الوحشية**»، ابن عدي عن جابر به، وحرام متروك.

[تلخيص الحبير: (١٤٧٩/٤)]

٨٨)عن أم عمارة بنت كعب قالت: «**انا انظر إلى رسول الله ﷺ وهو ينحر بدنة قياماً بالحربة**» الحديث.

أخرجه ابن مندة، فيه الواقدي.

[الإصابة: (٤٧٩/٤)]

باب
ما تجوز به الذكاة

٨٩)أخرج الطبراني في الأوسط من حديث حذيفة رفعه: «**اذبحوا بكل شيء فرى الأوداج ما خلا السن والظفر**» وفي سنده عبدالله بن خراش مختلف فيه، وله شاهد من حديث أبي أمامة نحوه.

[الفتح: (٩/٥٤٧)]

٩٠)حديث: «**أن رجلاً شاط ناقته بجذل، فسأل النبي ﷺ؟ فأمرهم بأكلها**».

من طريق سفينة مولى رسول الله ﷺ.

رواه أحمد.

قلت: هذا منقطع.

[إتحاف المهرة: (٥/٥٤٧)]

٩١)حديث: «**أفر الأوداج بما شئت**»:

لم أجده، ويغني عنه حديث: «**أنهر الدم بما شئت**» متفق عليه من حديث عدي بن حاتم به.

وحديث: «**كل ما أنهر الدم، وأفرى الأوداج، ما خلا السن والظفر، فإنها مدى الحبشة**»، لم أجده هكذا بل هو ملفق من حديثين فحديث: أفر الأوداج -تقدم أعلاه- وبقيته من حديث رافع بن خديج أيضاً في الصحيحين وفيه: وسأحدثكم عن ذلك وزعم ابن القطان أن هذه القصة مدرجة.

[الدراية: (٢/٢٠٧)]

باب
فيمن أتي بلحم فشك في ذكاته

٩٢)عن عائشة رضي الله عنها أن قوماً قالوا للنبي ﷺ: «**إن قوماً يأتوننا بلحم لا ندري أذكر اسم الله عليه أم لا، فقال: سموا عليه أنتم وكلوه. قالت: وكانوا حديثي عهد بالكفر**». تابعه عن علي الدراوردي. وتابعه أبوخالد والطفاوي.

رواه البخاري

* قول البخاري: بالكفر.

قال الحافظ: وفي رواية أبي داود «**بجاهلية**»، زاد مالك في آخره «**وذلك في أول الإسلام**»، وزاد ابن عيينة في روايته «**اجتهدوا أيمانهم وكلوا**»، وهذه الزيادة غريبة في هذا الحديث، وابن عيينة ثقة لكن روايته هذه مرسلة، نعم أخرج الطبراني من حديث أبي سعيد نحوه لكن قال: «**اجتهدوا أيمانهم أنهم ذبحوها**»، ورجاله ثقات...

[الفتح: (٩/٥٥١)]

٩٣)حديث عائشة : **«قلت: يا رسول الله إن قوماً حديث عهد بجاهلية يأتونا بلحمان، لا ندري اذكروا اسم الله عليها أم لم يذكروا، انأكل منها أم لا ؟ قال رسول الله ﷺ: اذكروا اسم الله وكلوا»**، البخاري وأبوداود والنسائي وابن ماجه، وأعله بعضهم بالإرسال، قال الدراقطني : الصواب مرسل.

[النكت الظراف: (١٢/١٥٦-١٥٧)]، [تلخيص الحبير: (٤/١٤٨٢)]

٩٤)حديث : **«الصيد لمن اخذه»**، لم أجد له أصلاً. وأما ما ذكره ابن حمدون في التذكرة الأدبية لـه، أن إسحاق الموصلي قال : دخل الفضل بن الربيع على الرشيد، فذكر قصة، فيها أن بعض حواريه قالت عن أبي هريرة رفعه : **«الصيد لمن اخذه لا لمن اثاره»** وأن أخرى حدثته، عن سعيد بن زيد رفعه : **«من احيا ارضاً ميتة فهي له»** فالحديث الأول لا أصل له بهذا الإسناد، ولا بغيره، وأما الثاني فقد تقدم من وجه آخر عن سعيد بن زيد وغيره، والحكاية موضوعة.

[الدراية: (٢/٢٥٦)]

باب
ذبائح أهل الكتاب

٩٥)أخرج الشافعي وعبدالرزاق بأسانيد صحيحة عن علي قال : **«لا تأكلوا ذبائح نصارى بني تغلب، فإنهم لم يتمسكوا من دينهم إلا بشرب الخمر»**.

[الفتح: (٩/٥٥٣)]

٩٦)قال الزمخشري : ...عن ابن عباس **«أنه سئل عن ذبائح نصارى العرب فقال: لا بأس»** ...
قال الحافظ : أخرجه في الموطأ عن ثور عن ابن عباس بهذا. وهو منقطع. ثور لم يلق ابن عباس. وإنما أخذه عن عكرمة فحذفه مالك.

[الكافي الشاف: (١/٥٩٥)]

٩٧)حديث : **«سنوا بهم سنة اهل الكتاب، غير ناكحي نسائهم ولا آكلي ذبائحهم»**، لم أجده بهذا اللفظ. ولكن أخرجه عبدالرزاق وابن أبي شيبة، من رواية الحسن بن محمد بن الحنفية : **«ان النبي ﷺ كتب إلى مجوس هجر يعرض عليهم الإسلام، فمن أسلم قبل منه، ومن لم يسلم ضربت عليه الجزية، غير ناكحي نسائهم، ولا آكلي ذبائحهم»**. وهو مرسل جيد الإسناد، وروى ابن سعد من وجه آخر، عن ابن سعيد بن العاص : **«أن رسول الله ﷺ كتب إلى مجوس هجر يعرض عليهم الإسلام فإن أبوا عرض عليهم الجزية، بأن لا تنكح نساؤهم، ولا تؤكل ذبائحهم»** الحديث. وفيه قصة، وإسناده ساقط.

[الدراية: (٢/٢٠٥)]

باب
في ذبائح الجن

٩٨)حديث : «**أنه ﷺ نهى عن ذبائح الجن**» ابن حبان في الضعفاء ، وابن الجوزي في الموضوعات من حديث أبي هريرة ، وإسناده[1] عبدالله بن أذينة ،وهو شيخ لا يجوز الإحتجاج به بحال ، ورواه أبوعبيد في الغريب ، والبيهقي مرفوعاً ، وهو من رواية عمر بن هارون ، وهو ضعيف من[2] إنقطاعه .

[تلخيص الحبير: (١٤٩٦/٤)]

باب
ذكاة الجنين

٩٩)عن جابر بن عبدالله : «**ذكاة الجنين ذكاة أمه**» .

رواه الدارمي والحاكم .

قال الحافظ : ورواه أيضاً الحسن بن بشر قال الآجري في سؤاله عن أبي داود : عبيدالله بن أبي زياد أمثل القوم يعني الذين رووه عن أبي الزبير . قال : وليس هو بالقوي .

[إتحاف المهرة: (٤٨٤/٣-٤٨٥)]

١٠٠)حديث أبي سعيد الخدري : «**قلنا: يا رسول الله، إنا لننحر الإبل، ونذبح البقر والشاة، فنجد في بطنها الجنين، أفنلقيه أم نأكله؟ فقال: كلوه إن شئتم، فإن ذكاته ذكاة أمه**» ، الترمذي وأبو داود ورواه الدارقطني بلفظ : «**إذا سميتم على الذبيحة، فإن ذكاته ذكاة أمه**» :

قال عبدالحق : لا يحتج بأسانيده كلها ، وخالف الغزالي في الإحياء فقال : هو حديث صحيح : وتبع في ذلك إمامه ، فإنه قال في الأساليب : هو حديث صحيح لا يتطرق إحتمال إلى متنه . ولا ضعف إلى سنده ، وفي هذا نظر ، والحق إن فيها ما تنتهض به الحجة ، وهي مجموع طرق حديث أبي سعيد ، وطرق حديث جابر على ، وقال ابن حزم : هو حديث واهي ، فإن مجالداً ضعيف ، وكذا أبوالوداك ، قلت : قد رواه الحاكم عن أبي سعيد ، وعطية وإن كان لين الحديث ، فمتابعته لمجالد معتبرة ، واما أبوالوداك فلم أر من ضعفه ، وقد احتج به مسلم ، وقال يحيى بن معين : ثقة ، على أن أحمد بن حنبل قد رواه في مسنده عن أبي الوداك ، فهذه متابعة قوية لمجالد ، ومن هذا الوجه صححه ابن حبان وابن دقيق العيد .

وقال أيضاً : وفي الباب عن جابر ، وأبي أمامة ، وأبي الدرداء ، وأبي هريرة ، قاله الترمذي ، وفيه أيضاً عن علي بن أبي طالب ، وابن مسعود ، وأبي أيوب ، والبراء بن عازب ، وابن عمر ، وابن عباس وكعب

---

(١) هكذا في الأصل ولعل الصحيح (وإسناده فيه) والله أعلم .

(٢) هكذا في الأصل ولعل الصحيح (مع) والله أعلم .

بن مالك، أما حديث جابر فرواه الدارمي . وأبوداود بلفظ : **«ذكاة الجنين ذكاة أمه»** ، وفيه عبيدالله بن أبي زياد القداح عن أبي الزبير، والقداح ضعيف ورواه الدارقطني عن أبي الزبير، والحاكم عن أبي الزبير، وتابعهم حماد بن شعيب عن أبي الزبير عند أبي يعلى، ولو صح الطريق إلى زهير، لكان على شرط مسلم، إلا أن راويه عنه استنكر أبوداود حديثه، وأما حديث أبي أمامة وأبي الدرداء فرواهما الطبراني وفيه ضعف وإنقطاع، وأما حديث أبي هريرة، فرواه الدارقطني وعمر بن قيس ضعيف، وهو المعروف بسندل، وأخرجه الحاكم عن أبي هريرة، والراوي له عن أبي سعيد المقبري، حفيده عبدالله بن سعيد ، وهو متروك، وأما حديث ابن مسعود فرواه الدارقطني بسند رجاله ثقات، إلا أحمد بن الحجاج بن الصلت، فإنه ضعيف جداً وهو علته، واما حديث أبي أيوب فرواه الحاكم في محمد ضعيف، وأما حديث البراء فذكره البيهقي، وأما حديث ابن عمر فله طرق، منها ما رواه الحاكم، والطبراني في الأوسط، وابن حبان في الضعفاء، في ترجمة محمد بن الحسن الواسطي عن محمد بن إسحاق ومحمد بن الحسن ضعفه ابن حبان، ورواه الخطيب في الرواة عن مالك عن أحمد بن عصام عن مالك عن نافع به، وقال: تفرد به أحمد بن عصام وهو ضعيف، وهو في الموطأ، وهو أصلح، ولفظه : **«إذا نحرت الناقة، فذكاة ما في بطنها في ذكاتها إذا كان قد تم خلقه، ونبت شعره، فإذا خرج من بطن أمه ذبح حتى يخرج الدم من جوفه»**، ورواه الطبراني في الأوسط عن ابن عمر مرفوعاً، والموقوف هو الصحيح وأما حديث ابن عباس فرواه الدارقطني عن ابن عباس بلفظ : **«ذكاة الجنين ذكاة أمه»**، وموسى مجهول، وأما حديث كعب بن مالك فرواه الطبراني في الكبير وإسماعيل ضعيف، وذكره ابن حبان في الضعفاء فيما أنكر على إسماعيل، قال: إنما هو عن الزهري، قال: **«كان الصحابة»** فذكره، وروى ابن حزم عن ابن كعب بن مالك قال: **«كان أصحاب رسول الله ﷺ يقولون: ذكاة الجنين ذكاة أمه»**، ورواه البيهقي عن جماعة من الصحابة موقوفاً، والله أعلم.

[مختصر زوائد البزار: (٤٩٣/١)]، [لسان الميزان :(٢٢٠/١)]، [الدراية: (٢٠٨/٢)]

[تلخيص الحبير: (١٥١٣/٤-١٥١٦)]

باب

فيما قطع من البهيمة وهي حية

١٠١) روى أحمد والترمذي وأبوداود وإسحاق وابن أبي شيبة والدارمي أو أبويعلى والطبراني والدارقطني والحاكم من حديث أبي واقد الليثي قال: **«قدم النبي ﷺ بالمدينة، وهم يجبون أسنمة الإبل، ويقطعون أليات الغنم، فقال: ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميتة»**، لفظ الترمذي، وأخرجه ابن ماجه عن ابن عمر بلفظ : **«ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميتة»** ولم يذكر القصة، وكذا أخرجه الدارقطني والبزار والحاكم والطبراني في الأوسط.

ورواه سليمان بن بلال والمسور بن الصلت عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد، أخرجه البزار والحاكم من رواية المسور. وهكذا أخرجه أبونعيم في الحلية، وكذا أخرجه ابن عدي في ترجمة خارجة وضعفه، وأخرجه الحاكم من رواية سليمان، لكن قال البزار: إن سليمان رواه مرسلاً، لم يذكر أباسعيد، ورواه معمر عن زيد بن أسلم قال: «**كان أهل الجاهلية يجبون الأسنمة، فقال النبي ﷺ**»، فذكر الحديث مرسلاً عن تميم الداري: «**قيل: يا رسول الله، إن ناساً يجبون اليات الغنم وهي أحياء، قال ﷺ: ما أخذ من البهيمة وهي حية فهو ميتة**» أخرجه الطبراني وابن عدي بإسناد ضعيف. وقال عبدالرزاق: عن مجاهد قال: «**كان أهل الجاهلية**» فذكره مرسلاً.

[تلخيص الحبير: (١/٣٩-٤٠)]، [مختصر زوائد البزار: (١/٤٩٢)]، [إتحاف المهرة: (٨/٣٢٥)، (٥/٣٣١-٣٣٢)] [الدراية: (٢/٢٥٦)]

باب
إحداد الشفرة

١٠٢) حديث: «**أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً اضجع شاة وهو يحد شفرته فقال: لقد أردت أن تميتها موتات، هلا حددتها قبل أن تضجعها**» الحاكم من حديث ابن عباس. وأخرجه الطبراني، وهو عند عبدالرزاق من مرسل عكرمة.

وعن ابن عمر: «**أمر رسول الله ﷺ أن تحد الشفار، وأن توارى عن البهائم، وقال: إذا ذبح أحدكم فليجهز**»، أخرجه أحمد وابن ماجه والدارقطني والطبراني. وابن عدي وفيه ابن لهيعة. وصوب الحفاظ إرساله.

[تلخيص الحبير: (٤/١٤٩٣)]، [الدراية: (٢/٢٠٨)]

١٠٣) عن ابن عباس ﷺ قال: «**مر رسول الله ﷺ على رجل واضع رجله على صفحة شاة، وهو يحد شفرته، وهي تلحظ إليه ببصرها. قال: أفلا قبل هذا؟ أو تريد أن تميتها ميتتين**».

رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله رجال الصحيح.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٩١)]

باب
رحمة البهائم بذبحها

١٠٤) حديث: «**أن النبي ﷺ نهى أن تنخع الشاة إذا ذبحت**»، قال المصنف: أي تبلغ بالسكين النخاع، لم أجده. وروى الطبراني وابن عدي من حديث ابن عباس: «**أن النبي ﷺ نهى عن الذبيحة أن تفرس**»، وقال إبراهيم الحربي في غريبه: الفرس: أن تذبح الشاة فتنخع.

[الدراية: (٢/٢٠٨)]

باب
فيما لم يدرك ذكاته

١٠٥)عن جابر قال: «**ابتعنا بقرة في عهد رسول الله ﷺ، فانفلتت منا فعرض لها مولى لنا يقال له ذكوان بسيف في يده فضربها فوقعت فلم ندرك ذكاتها فسألنا رسول الله ﷺ، فقال: ما فاتكم من هذه البهائم فاحبسوه بما تحبسون به الوحش**».

رواه أبويعلى

في إسناده حرام بن عثمان وهو ضعيف جداً.

[الإصابة: (١/٤٨٣)]

باب
قتل الحيات والحشرات

١٠٦)ترجمة داود بن عبدالجبار الكوفي: رواية ذكرها العقيلي عنه، قال: كنت مع إبراهيم بن حريز فرأى حية، فقال: أخبرني أبي أن رسول الله ﷺ قال: «**من رأى حية فلم يقتلها فرقاً منها فليس منا**».

قال العقيلي في حديث جرير في الحية: لا يتابع إلا أن فيه رواية صحيحة من غير هذا الوجه.

[لسان الميزان: (٢/٤٢٠)]

١٠٧)قال الدارقطني في غرائب مالك عن عائشة رضي الله عنها: «**امر رسول الله ﷺ بقتل الحيات**»، وقال هذا غير محفوظ عن مالك ولا يصح عن الزهري ومحمد بن أحمد بن أنس ضعيف، وقرأت بخط الحسيني: أن الذهبي إتهمه بالوضع.

[لسان الميزان: (٥/٣٣)]

١٠٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس: أن النبي ﷺ قال: «**الحيات مسخ الجن كما مسخت القردة والخنازير**».

قال البزار: حديث عبدالعزيز، لا نعلم حدث به إلا معمر.

إسناده صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٩٥)]

١٠٩)ترجمة مسعود بن عمرو: روي عن النبي ﷺ: في كراهة السؤال، وأقره ابن الأثير وزاد وله حديث آخر رواه عن الحسين: «**في النهي عن قتل الجنان (الحيات)**». قلت: .وأما الحديث الآخر -أي في النهي عن قتل الجنان- أخرجه ابن مندة من طريق معتمر عن أبي خلدة عن الحسن بن مسعود بن عمرو وفي سنده جعفر بن عبدالواحد الهاشمي وهو متروك قد أتهم بوضع الحديث لكن المتن له أصل من غير هذه الطريق.

[الإصابة: (٣/٤١٢)]

باب
في الأرنب

١١٠)أخرج الدارقطني من حديث عائشة: **«اهدى إلى رسول الله ﷺ ارنب وانا نائمة فخبأ لي منها العجز، فلما قمت اطعمني»**، وهذا لو صح لأشعر بأنه أكل منها، لكن سنده ضعيف. وأخرج النسائي عن أبي هريرة: **«جاء أعرابي إلى النبي ﷺ بأرنب قد شواها فوضعها بين يديه، فامسك وامر أصحابه إن يأكلوا»** ورجاله ثقات، إلا أنه اختلف فيه على موسى بن طلحة إختلافاً كثيراً. وحديث خزيمة بن جزء، قلت: **«يا رسول الله، ما تقول في الأرنب؟ قال: لا آكله ولا احرمه قال: فإني آكل ما لا تحرمه. ولم يا رسول الله؟ قال: نبئت انها تدمي»**، وسنده ضعيف، وله شاهد عن عبدالله بن عمرو بلفظ: **«جيء بها إلى النبي ﷺ فلم يأكلها ولم ينه عنها زعم انه تحيض»**، أخرجه أبوداود، وله شاهد عن عمر عند إسحاق بن راهويه في مسنده.

[التهذيب: (٣/١٢١-١٢٢)]، [الفتح: (٩/٥٧٩)]

١١١)قال الحافظ: وأخرج إسحاق بن راهويه والبيهقي في الشعب عن عمر ﷺ: **«ان أعرابياً جاء إلى النبي ﷺ بأرنب يهديها إليه، وكان النبي ﷺ لا يأكل من الهدية حتى يأمر صاحبها فيأكل منها من أجل الشاة التي أهديت إليه بخيبر»**، الحديث وسنده حسن.

[الفتح: (٩/٥٨١)]

١١٢)عن محمد بن صفوان الأنصاري: **«انه صاد أرنبين، فمر على النبي ﷺ وهو معلقهما - الحديث. وفيه افأطعمهما؟ قال: نعم»**. أخرجه ابن حبان. وأخرجه الترمذي في العلل المفرد، عن جابر، وقال: حديث محمد بن صفوان أصح. وحديث جابر ليس بمحفوظ، روى الدارقطني عن عائشة، قالت: **«اهدي إلى رسول الله ﷺ أرنب وانا نائمة، فخبأ لي منها العجز، فلما قمت أطعمني»**، وإسناده ضعيف.

[الدراية: (٢/٢١٢)]

باب
في الجراد

١١٣)قال الحافظ: أخرج ابن ماجه عن أنس رفعه: **«ان الجراد نثرة حوت من البحر»** وهو ضعيف ومن حديث أبي هريرة: **«خرجنا مع رسول الله ﷺ في حج او عمرة فاستقبلنا رجل من جراد، فجعلنا نضرب بنعالنا وأسواطنا، فقال: كلوه فإنه من صيد البحر»**، أخرجه أبوداود والترمذي وابن ماجه وسنده ضعيف عن ابن عمر: **«احلت لنا ميتتان ودمان: السمك والجراد والكبد والطحال»**، أخرجه أحمد والدارقطني مرفوعاً، وقال: إن الموقوف أصح، ورجح البيهقي

أيضاً الموقوف إلا أنه قال: إن له حكم الرفع.

[الفتح: (٩/٥٣٦)]

١١٤) قال الحافظ: أخرج أبوداود من حديث سلمان سئل ﷺ عن الجراد فقال: **«لا آكله ولا احرمه»** والصواب مرسل، ولابن عدي في ترجمة ثابت بن زهير عن نافع عن ابن عمر: **«انه ﷺ سئل عن الضب فقال: لا آكله ولا أحرمه وسئل عن الجراد فقال مثل ذلك»**، وهذا ليس ثابتا لأن ثابتاً قال فيه النسائي: ليس بثقة.

عن أبي هريرة: **«الجراد من صيد البحر»**.

رواه أبوداود.

قال الحافظ: صححه ابن القطان من هذا الوجه مرفوعاً.

[النكت الظراف: (١٠/٣٩٣)]

١١٥) حديث: **«أحلت لنا ميتتان ودمان، أما الميتتان: السمك والجراد، وأما الدمان: فالكبد والطحال»**. ابن ماجه وأحمد والشافعي وعبد بن حميد والدارقطني وابن عدي وابن مردويه من طريق زيد بن أسلم عن ابن عمر، وإسناده ضعيف، وقيل عن زيد بن أسلم عن أبي سعيد، أخرجه الخطيب.

[تلخيص الحبير: (١/٣٥-٣٦)]، [الدراية: (٢/٢١٢)]

١١٦) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«احلت لنا ميتتان ودمان، فأما الميتتان فالجراد والحوت، وأما الدمان فالكبد والطحال»**.

أخرجه أحمد وابن ماجه

فيه ضعف.

[بلوغ المرام: (١٤)]

١١٧) ترجمة النضر بن عاصم الهجري رواية ذكرها العقيلي عنه: عن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ سئل عن الجراد فقال: **«إن مريم سألت الله تعالى أن يطعمها لحماً لا دم فيه فأطعمها الجراد»**.

وله إسناد آخر... عن أبي أمامة الباهلي ﷺ يقول أن النبي ﷺ قال: **«إن مريم بنت عمران سألت ربها أن يطعمها لحماً لا دم فيه فأطعمها الجراد فقالت اللهم اعشه بغير رضاع وتابع بنيه بغير شباع فقلت: يا أباالفضل ما الشباع، قال: الصوت»**. بهذا الإسناد على ركاكة متنه أنظف من الأول.

[لسان الميزان: (٦/١٦٣-١٦٤)]

١١٨) حديث: **«سئل علي عن الجراد يأخذ الرجل من الأرض وفيها الميت وغيره، فقال: كله كله»**، لم أجده هكذا، والذي أخرجه عبدالرزاق عن علي. قال: **«الحيتان والجراد ذكي كله»**، والدارقطني من طريق عمر: **«الجراد ذكي كله والحوت ذكي كله»**، عن ابن عمر رفعه: **«كل**

دابة من دواب البر والبحر ليس لها دم ينعقد فليس لها ذكاة». أخرجه الطبراني بإسناد ضعيف.

[الدراية: (٢/٢١٣)]

باب

في كل ذي ناب أو ظفر وما نهي عنه

١١٩)قال الحافظ: وأخرج الترمذي من حديث جابر بسند لا بأس به قال: «**حرم رسول الله ﷺ الحمر الإنسية ولحوم البغال وكل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير**»، ومن حديث العرباض بن سارية مثله وزاد «**يوم خيبر**».

[الفتح: (٩/٥٧٤)]

١٢٠)قال الزمخشري: ...عن علي ﷺ: «**إذا أكل البازي فلا تأكل**».

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (١/٥٩٤)]

١٢١)قال الزمخشري: ...روى: «**أنه نهى عن خطفة السبع**».

قال الحافظ: لم أجده هكذا. وروى أحمد وإسحاق وأبويعلى عن أبي الدرداء يقول: «**نهى رسول الله ﷺ عن أكل خطفة ونهبة والمجثمة وكل ذي ناب من السباع**»، ورواه أبويعلى من رواية الإفريقي ورواه الدارمي والطبراني والنسائي في الكنى بلفظ: «**نهي عن الخطفة والمجثمة والنهبة. وكل ذي ناب من السباع**».

[الكافي الشاف: (٤/١٣٩)]

١٢٢)أخرج إسحاق والحسن بن سفيان والطبري وابن مندة عن سالم بن وابصة، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ألا إن شر السباع الأثعل أي الثعلب**» وهذا إسناد ضعيف جداً.

[الإصابة: (٢/٦)]

١٢٣)حديث علي: «**نهى رسول الله ﷺ عن أكل كل ذي ناب من السباع، وذي مخلب من الطير**»، عبدالله بن أحمد في زيادات المسند من حديث عاصم بن ضمرة عنه بهذا وأتم منه، وإسناده حسن إلا أن له علة.

[تلخيص الحبير: (٤/١٥٠٥)]

١٢٤)ترجمة الحارث بن عبدالله الهمداني: قال ابن أبي حاتم قلت لأبي زرعة ما حاله قال: لم يبلغني أنه حدث بحديث منكر إلا حديثا واحداً عن ابن عباس: «**في النهي عن قتل النملة والنحلة**» الحديث.

[لسان الميزان: (٢/١٥٣-١٥٤)]

باب

في كور الزنابير

١٢٥)ترجمة حفص بن الغزاري أبومقاتل: قال أبوالدرداء بن منيب، سألت قتيبة فقال: ثنا أبومقاتل عن سفيان عن الأعمش عن أبي ظبيان: «**سئل عن كور الزنابير، فقال: من صيد البحر، لا بأس به**» قال قتيبة: يا أبامقاتل هذا موضوع فقال: هو في كتابي وتقول موضوع قلت: نعم وضعوه في كتابك.

[لسان الميزان: (٢/٣٢٢-٣٢٣)]، [التهذيب: (٢/٣٤٢-٣٤٣)]

باب

في الضب

١٢٦)عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما، «**عن خالد بن الوليد أنه دخل مع رسول الله ﷺ بيت ميمونة، فاتى بضب محنوذ، فاهوى إليه رسول الله ﷺ بيده، فقال بعض النسوة: اخبروا رسول الله ﷺ بما يريد ان ياكل، فقالوا: هو ضب يا رسول الله، فرفع يده، فقلت احرام هو يا رسول الله؟ فقال: لا، ولكن لم يكن في ارض قومي فاجدني اعافه. قال خالد: فاجتررته فاكلته، ورسول الله ﷺ ينظر**».

رواه البخاري

قال الحافظ: أخرج ابن ماجه من حديثه «**قلت: يا رسول الله ما تقول؟ فقال: لا آكله ولا احرمه، قال: قلت: فإني آكل ما لم تحرم**»، وسنده ضعيف، فقد أخرج أبوداود والنسائي من حديثه قال: «**اصبت ضباباً فشويت منها ضباً، فاتيت به رسول الله ﷺ فاخذ عوداً فعد به اصابعه ثم قال: إن امة من بني إسرائيل مسخت دواب في الأرض، وإني لا ادري اي الدواب هي، فلم ياكل ولم ينه**» وسنده صحيح.

[الفتح: (٩/٥٨٠)]

١٢٧) قول البخاري: فقال بعض النسوة، أخبروا رسول الله.

قال الحافظ: وعند الطبراني في الأوسط من وجه آخر صحيح: «**فقالت ميمونة اخبروا رسول الله ﷺ ما هو**».

* قول البخاري: فأجدني أعافه.

قال الحافظ: وقد ورد لذلك سبب آخر أخرجه مالك من مرسل سليمان بن يسار فذكر معنى حديث ابن عباس وفي آخره فقال النبي ﷺ: «**كلا -يعني لخالد وابن عباس- فإنني يحضرني من الله حاضرة**»...

* قول البخاري: ينظر.

وقد جاء عن النبي ﷺ أنه نهى عن الضب أخرجه أبوداود بسند حسن، وقد أخرج أبوداود من حديث عبدالرحمن بن حسنة: «**نزلنا أرضاً كثيرة الضباب -الحديث- وفيه أنهم طبخوا منها فقال النبي ﷺ: إن أمة من بني إسرائيل مسخت دواب في الأرض فأخشى أن تكون هذه فاكفئوها**» أخرجه أحمد وصححه ابن حبان والطحاوي وسنده على شرط الشيخين إلا الضحاك فلم يخرجا له. وللطحاوي من وجه آخر عن زيد بن وهب ووافقه الحارث بن مالك ويزيد بن أبي زياد ووكيع في آخره فقيل «**له إن الناس قد اشتووها واكلوها، فلم يأكل ولم ينه عنه**».

[الفتح: (٥٨٢/٩)]

١٢٨) عن ميمونة: «**قالت: أهدي لنا ضب، الحديث -وفي آخره-: إنكم أهل نجد تأكلونها وإنا أهل تهامة نعافها**»، أخرجه أبويعلى بإسناد حسن.

[الدراية: (١٢٠/٢)]

١٢٩) حديث: «**أن النبي ﷺ نهى عائشة عن الضب حين سألته عن أكله**»، لم أجده. وعند أبي داود من حديث عبدالرحمن بن شبل: «**أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل الضب**»، وإسناده شامي، ولا يخلو من مقال.

[الدراية: (٢٠٩/٢)]

١٣٠) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سمرة بن جندب: «**أن رسول الله ﷺ أتاه رجل يستفتيه في أكل الضب، قال: لست آمر به، ولا أنهى عنه**».

يوسف تالف، وقد توبع.

[مختصر زوائد البزار: (٤٩٤/١)]

١٣١) عن جرى سأل النبي ﷺ عن الضب والثعلب وخشاش الأرض.

رواه أبوعمر.

ليس إسناده بقائم يدور على عبدالكريم أبي أمية.

[الإصابة: (٢٣٣/١)]

١٣٢) ترجمة خزيمة بن جزي: له حديث في أكل الضب والضبع[1].

أخرجه الترمذي وابن ماجه والباوردي وابن السكن.

قالا: -أي الباوردي وابن السكن- لم يثبت حديثه ورويناه في الغيلانيات مطولاً ومداره على أبي أمية بن أبي المخارق أحد الضعفاء.

[الإصابة: (٤٢٦/١)]

---

(١) ولفظ الحديث كما عند ابن ماجه: عن خزيمة بن جزء قال: «**قلت يا رسول الله ما تقول في الضبع؟ قال: ومن يأكل الضبع**».

١٣٣)أخرج الطبراني في ترجمة عبدالرحمن بن معقل قال: «**سألت النبي ﷺ: ما تقول في الضب؟ قال: لا آكله ولا انهى عنه. قلت: فما لم تنه عنه فإني آكله**»، وذكر الحديث. قال ابن عبدالبر: ليس بالقوي.

[الإصابة: (٢/٤٢٢-٤٢٣)]

١٣٤)ترجمة ثابت بن وديعة ويقال ابن يزيد بن بديعة: قال ابن السكن وابن عبدالبر حديثه في الضب(١)، يختلفون فيه إختلافاً كثيراً.

وصححه الدارقطني وأخرجه أبوذر الهروي في المستدرك على الصحيحين.

[التهذيب: (٢/١٦)]

١٣٥)ساق الحافظ بسنده عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ سئل عن الضب فقال: «**لست آكله ولا محرمه**».

هذا حديث صحيح أخرجه النسائي والترمذي.

[توالي التأسيس: (٢١١)]

١٣٦)ترجمة إسحاق بن إبراهيم بن سنين الختلي: ومن مناكيره، حدثني خليفة بن الحارث بن خليفة قال: قال لي علي بن عاصم: حدثني عريف بن مازن قال: «**انطلق ابن عمي إلى المريد واشترى ضباً فذبحته فأبطأ موته فقلت: انام نومة إلى أن يموت، فقيل لي في منامي: عمدت لي شيخ من شيوخ بني إسرائيل فذبحته تريد أن تأكله، فقمت فزعاً فأخذت بذانبه فرميته**».

[لسان الميزان: (١/٣٤٨)]

باب
في الضبع

١٣٧)حديث جابر: «**أنه سئل عن الضبع أصيد هو؟ قال: نعم، قيل أيؤكل؟ قال: نعم، قيل: أسمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم**»، والشافعي والترمذي والنسائي وابن ماجه والبيهقي، وصححه البخاري والترمذي وابن حبان، وابن خزيمة والبيهقي، وأعله ابن عبدالبر بعبدالرحمن بن أبي عمار فوهم، لأنه وثقه أبوزرعة والنسائي، ولم يتكلم فيه أحد، ثم إنه لم ينفرد به، ورواه أبو داود بلفظه: «**سألت رسول الله ﷺ عن الضبع، فقال: صيد، ويجعل فيه كبش إذا صاده المحرم**» وأما ما رواه الترمذي من حديث خزيمة بن جزء: «**قال: أيأكل الضبع أحد؟!**» فضعيف، لإتفاقهم على ضعف عبدالكريم أبي أمية، والراوي عنه إسماعيل بن مسلم.

[الدراية: (٢/٢٠٩)]، [تلخيص الحبير: (٤/١٥٠٧)]

---

(١) ولفظ الحديث من ثابت بن وديعة: «**أنه قال: أتي النبي ﷺ بضب فقال: أمةٌ مُسحت**».

باب
في القنفذ

١٣٨)عن ابن عمر : «أنه سئل عن القنفذ، فقرأ هذه الآية، يعني قوله: ﴿قُل لاَّ أَجِدُ فِي مَا أُوْحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّماً﴾ الآية» قال شيخ عنده : سمعت أباهريرة يقول : «ذكر القنفذ عند رسول الله ﷺ فقال: خبيثة من الخبائث، فقال ابن عمر: إن كان رسول الله ﷺ قاله، فهو كما قاله» ، قال القفال : إن صح الخبر فهو حرام، وإلا رجعنا إلى العرب، والمنقول عنهم أنهم يستطيبونه، وقال غيره : هذا الشيخ مجهول، لم نر بقبول روايته، انتهى. وقد أخرجه أبوداود من حديث عيسى بن نميلة بالنون عن أبيه قال : كنت عند ابن عمر فذكره، قال الخطابي : ليس إسناده بذاك، وقال البيهقي : فيه ضعف ولم يرو إلا بهذا الإسناد .

[تلخيص الحبير: (١٥١٢/٤)]

باب
في الحبارى

١٣٩)ترجمة برية بن عمر بن سفينة : روى عن أبيه عن جده، في أكل الحباري[1] ...قال البخاري : إسناده مجهول، وقال العقيلي : لا يعرف إلا به.

[التهذيب: (٣٧٩/١-٣٨٠)]

١٤٠)حديث المغيرة بن شعبة : «أكلت مع رسول الله ﷺ لحم حبارى» ، هذا الحديث وقع فيه تحريف من النساخ، فقد وقع في نسخة عن شعبة، والصواب عن سفينة، ومن طريقه رواه أبوداود ، والترمذي، وإسناده ضعيف، ضعفه العقيلي، وابن حبان.

[تلخيص الحبير: (١٥١٠/٤)]

باب
في الغراب

١٤١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن عائشة أنها قالت : «إني لأعجب ممن يأكل الغراب، فقد أذن النبي ﷺ في قتله وسماه فاسقاً، والله ما هو من الطيبات» .

قلت : إسناده حسن إلا أن ...ورواه من طريق ....عن عروة عن عبدالله بن عمر، ورواه الطبراني في الكبير من رواية ...عن عروة عن عبدالله بن الزبير به.

---

(١) رواه أبوداود : عن برية بن عمر بن سفينة، عن أبيه، عن جده، قال : «أكلت مع رسول الله ﷺ لحم الحبارى» .

باب
النهي عن قتل الخفاش

١٤٢)حديث: «**نهي عن قتل الخفاش**» لم أجده مرفوعاً، لكن روى البيهقي عن عائشة قالت: «**كانت الأوزاغ يوم أحرق بيت المقدس تنفخ النار بأفواهها، والوطواط تطفيها بأجنحتها**»، قال البيهقي: هذا موقوف صحيح، قلت: وحكمه الرفع؛ لأنه لا يقال بغير توقيف، وما كانت عائشة ممن يأخذ عن أهل الكتاب، وقد روى البيهقي عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: «**لا تقتلوا الضفادع فإن نقيقهن تسبيح، ولا تقتلوا الخفاش؛ فإنه لما خرب بيت المقدس، قال: يا رب، سلطني على البحر حتى اغرقهم**» فهو وإن كان إسناده صحيحاً، لكن عبدالله بن عمرو كان يأخذ عن الإسرائيليات.

[تلخيص الحبير: (٤/١٥٠٩)]

باب
في ذبح ذوات الدر

١٤٣)مسند علي بن أبي طالب حديث: «**انه نهى عن ذبح ذوات الدر، وعن السوم بالسلعة قبل طلوع الشمس**».

الحاكم في الذبائح.

قلت: لم يتكلم عليه بشيء.

[إتحاف المهرة: (١١/٥٥١)]

١٤٤)حديث علي: «**انه رأى رجلاً يسوق بدنة معها ولدها، فقال: لا تشرب من لبنها إلا ما فضل عن ولدها**»، البيهقي من رواية المغيرة بن حدف العيسى قال: «**كنا مع علي بالرحبة فجاء رجل من همدان يسوق بقرة معها ولدها، فقال له: إني إشتريتها أضحي بها، وإنها ولدت، قال: فلا تشرب من لبنها إلا فضلاً عن ابنها، فإذا كان يوم النحر فانحرها هي وولدها عن سبعة**»، وذكره ابن أبي حاتم في العلل، وحكى عن أبي زرعة أنه قال: هو حديث صحيح.

[تلخيص الحبير: (٤/١٤٩٧)]

باب
في الكلاب

١٤٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة: «**ان رسول الله ﷺ قال: اقتلوا الكلاب، فقال أهل المدينة: يا رسول الله إنها تنفعنا، إنها تكون في غنمنا وزرعنا، قال: فاقتلوا منها البهيم، والبهيم: الذي يقول الناس إنه الجن**»

قلت: إسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١/٤٩٤)]

١٤٦)عن عبدالله بن مغفل ﷺ: «**في الأمر بقتل الكلاب**»، قلت: وإسماعيل اتفقوا على تضعيفه ووصفه بالغلط وكثرة الخطأ لكنه عضده بأن قال: روي هذا الحديث من غير وجه عن الحسن مثله، -يعني لمتابعة إسماعيل بن مسلم عن الحسن.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٣٩٠-٣٩١)]

١٤٧)أورد ابن عدي في ترجمة إبراهيم بن بشر خبراً منكراً عن شريك: «**رخص في الكلب لأهل الدار المعورة**».

[لسان الميزان: (١/٣٩)]

باب

في تعليم الكلب والبازي

١٤٨)قوله -أي صاحب كتاب الهداية- وتعليم الكلب أن يترك الأكل ثلاث مرات، وتعليم البازي أن يرجع ويجيب إذا دعوته وهو مأثور عن ابن عباس.

قال الحافظ: لم أجده.

[الدراية: (٢/٢٥٤)]

باب

فيمن يموت غنمه

١٤٩)عن خالد بن يزيد المدني، وكانت له صحبة أن رسول الله ﷺ قال: «**ما من اهل بيت يروح عليهم تالد من الغنم إلا صلت عليهم الملائكة**». رواه أبونعيم وإسناده واه جداً.

[الإصابة: (١/٤٠٦)]

باب

إذا اجتمع الحلال والحرام

١٥٠)حديث: «**ما اجتمع الحلال والحرام، إلا غلب الحرام الحلال**»، وهو حديث يجري على الألسنة، ولم أجده مرفوعاً إلا أن عند عبدالرزاق، عن عبدالله قال: «**ما اجتمع حلال وحرام، إلا غلب الحرام الحلال**»، وهو ضعيف منقطع.

[الدراية: (٢/٢٥٤)]

باب
ما جاء في الوليمة

١٥١)أخرج ابن سعد عن شيخه الواقدي بسند له إلى أم سلمة قالت: «**لما خطبني النبي ﷺ -فذكر قصة تزويجه بها- فادخلني بيت زينب بنت خزيمة، فإذا جرة فيها شيء من شعير، فاخذته فطحنته ثم عصدته في البرمة واخذت شيئاً من إهالة فادمته فكان ذلك طعام رسول الله ﷺ**»، وأخرج ابن سعد أيضاً وأحمد بإسناد صحيح إلى أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث: «**أن أم سلمة أخبرته فذكر قصة خطبتها وتزويجها وفيه قالت: فأخذت ثفالي وأخرجت حبات من شعير كانت في جرتي وأخرجت شحماً فعصدته له ثم بات ثم أصبح**»، الحديث، وأخرجه النسائي أيضاً لكن لم يذكر المقصود هنا وأصله في مسلم من وجه آخر بدونه، وأما ما أخرجه الطبراني في الأوسط عن أنس قال: «**أولم رسول الله ﷺ على أم سلمة بتمر وسمن**»، فهو وهم من شريك لأنه كان سيء الحفظ، أو من الراوي عنه وهو جندل بن والق فإن مسلماً والبزار ضعفاه وقواه أبوحاتم الرازي والبستي.

[الفتح: (١٤٨/٩)]

١٥٢)عن أنس بن مالك: «**أطعم النبي ﷺ على صفية بنت حيي خبزا ولحماً**».

رواه الحاكم وأبوخيثمة وابن السماك.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

[إتحاف المهرة: (١٦٠/٢)]

١٥٣)قال الحافظ: عن أبي هريرة ﷺ قال: «**كان النبي ﷺ يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم**»، وقال الدارقطني في غرائب مالك هذان أوردهما من طريقه عن القاسم بن عبدالله بن مهدي الأحميمي عن سخبرة بهذا الإسناد، وحديث «**أولم على بعض نسائه بسويق وتمر**» وقال في الثاني: لا يصح عن مالك والذي قبله باطل عن الزهري(١).

[لسان الميزان: (١٩٢/٢-١٩٣)]

١٥٤)وروى أحمد من حديث بريدة قال: «**لما خطب علي فاطمة قال رسول الله ﷺ: إنه لا بد للعروس من وليمة**» وسنده لا بأس به.

[الفتح: (١٣٧/٩)]

١٥٥)قال الحارث: عن ابن رومان قال: «**سئل عمر بن الخطاب ﷺ عن طعام العرس فقيل: يا أمير المؤمنين، ما بال طعام العرس أطيب من ريح طعامنا؟ فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: في**

---

(١) والذي قبله هو حديث النهي عن الوصال في الصيام.

طعام العرس مثقال من ريح الجنة قال عمر ﷺ: دعا له إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام، ومحمد ﷺ أن يبارك فيه ويطيبه» .

قال الحافظ : هذا إسناد مظلم .

[المطالب العالية : (١٩٢/٢)]

باب
الدعوة في الوليمة والإجابة

١٥٦)عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : **«لو دعيت إلى كراع لأجبت، ولو اهدي إليّ كراع لقبلت»** .

رواه البخاري

قال الحافظ : وأغرب الغزالي في الإحياء فذكر الحديث بلفظ : **«ولو دعيت إلى كراع الغميم»** ولا أصل لهذه الزيادة .

[الفتح : (١٥٤/٩)]

١٥٧)قال الحافظ : وعند عبدالرزاق بإسناد صحيح عن ابن عمر : **«أنه دعا بالطعام فقال رجل من القوم: اعفني، فقال ابن عمر: إنه لا عافية لك من هذا، فقم»** . وأخرج الشافعي وعبدالرزاق بسند صحيح عن ابن عباس : **«أن ابن صفوان دعاه فقال: إني مشغول، وإن لم تعفني جئته»** .

أخرج الطيالسي والطبراني في الأوسط عن أبي سعيد قال : **«دعا رجل إلى طعام، فقال رجل: إني صائم، فقال النبي ﷺ: دعاكم أخاكم وتكلف لكم، أفطر وصم يوماً مكانه إن شئت»** في إسناده راو ضعيف لكنه توبع ، والله أعلم .

[الفتح : (٩٥٦/٩)]

١٥٨)حديث : **«إذا اجتمع داعيان فأجب أقربهما إليك باباً، فإن أقربهما إليك باباً أقربهما إليك جواراً، وإن سبق أحدهما فأجب الذي سبق»** ، أبوداود وأحمد عن رجل من الصحابة ، وإسناده ضعيف ، ورواه أبونعيم في معرفة الصحابة ، وله شاهد في البخاري ، من حديث عائشة : **«قيل: يا رسول الله، إن لي جارين فإلى أيهما أهدي، قال: إلى أقربهما منك باباً»** . . .

[بلوغ المرام : (٣١٣)] ، [تلخيص الحبير : (١٢٢٧/٣)]

١٥٩)أخرج أبوداود من حديث ابن عمر بلفظ : **«من دعي فلم يجب، فقد عصى الله ورسوله ﷺ»** ، وإسناده ضعيف . وأخرجه أبويعلى من حديثه بإسناد أصلح منه .

[الدراية : (٢١٨/٢)]

١٦٠)روي : **«أنه ﷺ حضر دار بعضهم، فلما قدم الطعام أمسك بعض القوم، وقال: إني صائم، فقال النبي ﷺ: يتكلف أخوك المسلم، وتقول: إني صائم، أفطر ثم اقض يوماً مكانه»** الدارقطني والبيهقي عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعة ، قال : **«صنع أبوسعيد طعاماً فدعا النبي ﷺ**

واصحابه»، فذكر الحديث، وفي رواية للبيهقي: **«وصم يوماً مكانه إن شئت»**، وهو مرسل لأن إبراهيم تابعي، ومع إرساله ضعيف، لأن محمد بن أبي حميد متروك، ورواه أبوداود الطيالسي من هذا الوجه: فقال عن إبراهيم عن أبي سعيد وصححه ابن السكن وهو متعقب بضعف ابن أبي حميد، لكن له طريقاً أخرى عند ابن عدي عن أبي سعيد، وفي لين، وابن المنكدر لا يعرف له سماع من أبي سعيد، ورواه ابن عدي وابن حبان في الضعفاء والدارقطني والبيهقي من حديث جابر، وفيه عمرو بن خليف، وهو وضاع.

[تلخيص الحبير: (١٢٣١/٣)]

باب
فيمن دعي فدعا غيره من غير إذن

١٦١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سمرة بن جندب: **«أن رسول الله ﷺ كان ينهى إذا دعي الرجل إلى طعام أن يدعو معه أحدا إلا أن يأمره أهل الطعام»**.

قال: لا نعلمه عن سمرة إلا بهذا الإسناد.

ويوسف تالف.

[مختصر زوائد البزار: (٤٩٦/١-٤٩٧)]

باب
فيمن أتى طعاماً من غير دعوة

١٦٢)عن ابن عمر رفعه: **«من دخل بغير دعوة دخل سارقاً وخرج مغيراً»**، وهو حديث ضعيف أخرجه أبوداود.

[الفتح: (٤٧٢/٩)]

١٦٣)حديث: **«من دخل على قوم لطعام لم يدع له فأكل دخل فاسقاً وأكل حراماً»**، أورده عن أبي هريرة وعن عائشة وقال: هذان منكران عن روح لم يروهما عنه غير يحيى بن خالد.

[مختصر زوائد البزار: (٤٩٨/١)]، [لسان الميزان: (٢٥١/٦)]

١٦٤)ترجمة سلام بن يزيد القاري البصري: وقد أخرج له العقيلي عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه: **«شر الطعام طعام الوليمة»** الحديث وفي آخره، **«ومن أتاها من غير أن يدعى جاء فاسقاً وأكل حراماً»**، وليس بمحفوظ بهذا الإسناد وجاء عن أبي هريرة من طريق ليث، وقال: وآخره يروى من حديث شيخ مجهول يقال له أبان بن طارق رواه عنه درست ولا يتابع عليه.

[لسان الميزان: (٦١/٣)]

باب
أيام الوليمة

١٦٥)قال الحافظ: أخرج أبوداود والنسائي عن رجل من ثقيف كان يثني عليه إن لم يكن اسمه زهير بن عثمان فلا أدري ما اسمه يقوله قتادة قال: قال رسول الله ﷺ: «**الوليمة أول يوم حق، والثاني معروف، والثالث رياء وسمعة**» قال البخاري: لا يصح إسناده ولا يصح له صحبة يعني لزهير، قال: وقال ابن عمر وغيره عن النبي ﷺ: «**إذا دعي أحدكم إلى الوليمة فليجب**» ولم يخص ثلاثة أيام ولا غيرها وهذا أصح، قال: وقال ابن سيرين عن أبيه، «**انه لما بنى بأهله أولم سبعة أيام فدعا في ذلك أبي بن كعب فأجابه**»، ..وقد خالف يونس بن عبيد قتادة في إسناده فرواه عن الحسن عن النبي ﷺ مرسلاً أو معضلاً لم يذكر عبدالله بن عثمان ولا زهيراً أخرجه النسائي ورجحه على الموصول، وأشار أبوحاتم إلى ترجيحه، ثم أخرج النسائي عقبه حديث أنس: «**ان رسول الله ﷺ اقام على صفية ثلاثة أيام حتى اعرس بها**»، فأشار إلى تضعيفه أو إلى تخصيصه، وأصرح من ذلك ما أخرجه أبويعلى بسند حسن عن أنس قال: «**تزوج النبي ﷺ صفية وجعل عتقها صداقها، وجعل الوليمة ثلاثة أيام**» الحديث. وقد وجدنا لحديث زهير بن عثمان شواهد، منها عن أبي هريرة مثله أخرجه ابن ماجه وفيه عبدالملك بن حسين وهو ضعيف جداً، وله طريق أخرى عن أبي هريرة أشرت إليها في باب الوليمة حق، وعن أنس مثله أخرجه ابن عدي والبيهقي وفيه بكر بن خنيس وهو ضعيف، وله طريق أخرى ذكر ابن أبي حاتم أنه سأل أباه عن حديث رواه مروان بن معاوية عن عوف عن الحسن عن أنس نحوه فقال: إنما هو عن الحسن عن النبي ﷺ مرسل، وعن ابن مسعود أخرجه الترمذي بلفظ: «**طعام أول يوم حق، وطعام يوم الثاني سنة، وطعام يوم الثالث سمعة، ومن سمع سمع الله به**»، وقال: لا نعرفه إلا من حديث زياد بن عبدالله البكائي وهو كثير الغرائب والمناكير. قلت: وشيخه فيه عطاء بن السائب وسماع زياد منه بعد إختلاطه فهذه علته. وعن ابن عباس رفعه: «**طعام في العرس يوم سنة، وطعام يومين فضل، وطعام ثلاثة أيام رياء وسمعة**» أخرجه الطبراني بسند ضعيف، وهذه الأحاديث وإن كان كل منها لا يخلو عن مقال فمجموعها يدل على أن للحديث أصلاً، وقد وقع في روايةأبي داود، والدارمي في آخر حديث زهير بن عثمان قال قتادة: بلغني عن سعيد بن المسيب: «**انه دعي أول يوم واجاب، ودعي ثاني يوم فأجاب، ودعي ثالث يوم فلم يجب، وقال: أهل رياء وسمعة**». فكأنه بلغه الحديث فعمل بظاهره إن ثبت ذلك عنه.

[الإصابة: (٥٥٤/١)]، [تلخيص الحبير: (١٢٢٦/٣-١٢٢٧)]، [التغليق: (٤٢١/٤-٤٢٢)]، [الفتح: (١٥١/٩)]

١٦٦)عن ابن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**طعام الوليمة أول يوم حق، وطعام يوم الثاني سنة، وطعام يوم الثالث سمعة، ومن سمع سمع الله به**».

رواه الترمذي، واستغربه.

رجاله رجال الصحيح، وله شاهد عن أنس عند ابن ماجه.

[بلوغ المرام: (٣١٣)]

باب
النهبة في العرس

١٦٧)حديث جابر: «**ان النبي ﷺ حضر في إملاك، فاتى بأطباق عليها جوز ولوز وتمر، فنثرت، فقبضنا أيدينا، فقال: ما بالكم لا تأخذون؟**» فقالوا: لأنك نهيت عن النهبى، فقال: «**إنما نهيتكم عن نهبى العساكر، خذوا على اسم الله فجاذبنا وجاذنباه**»، هذا لا نعرفه من حديث جابر رواه البيهقي عن معاذ بن جبل وفي إسناده ضعف وانقطاع، رواه الطبراني في الأوسط من حديث عائشة عن معاذ نحوه، وفيه بشر بن إبراهيم، ومن طريقه ساقه العقيلي وقال: لا يثبت في الباب شيء، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات، ورواه فيها أيضاً من حديث أنس وفيه خالد بن إسماعيل وهو كذاب، وأغرب إمام الحرمين فصححه من حديث جابر، وهو لا يوجد ضعيفاً فضلاً عن صحيح.

[تلخيص الحبير: (١٢٣٥/٣)]

باب
في العقيقة

١٦٨)حديث «**نسخ الأضحى كل ذبح**»، أخرجه الدارقطني من حديث علي وفي سنده ضعف.

قال الحافظ: في البزار وصحيحي ابن حبان والحاكم بسند صحيح عن عائشة قالت: «**عق رسول الله ﷺ عن الحسن والحسين يوم السابع وسماهما**»، وللترمذي من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده، : «**امرني رسول الله ﷺ بتسمية المولود لسابعه**». وفي الباب عن ابن عباس قال: «**سبعة من السنة في الصبي: يوم السابع يسمى وتختن ويماط عنه الأذى وتثقب اذنه ويعق عنه ويحلق رأسه ويلطخ من عقيقته ويتصدق بوزن شعر رأسه ذهبا او فضة**»، أخرجه الطبراني في الأوسط وفي سنده ضعف، وفيه أيضاً عن ابن عمر رفعه: «**إذا كان يوم السابع للمولود فاهريقوا عنه دما وأميطوا عنه الأذى وسموه**» وسنده حسن.

[الفتح: (٥٠٢/٩-٥٠٣)]

١٦٩)وقال أصبغ: أخبرني ابن وهب، عن جرير بن حازم، عن أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، حدثنا سلمان بن عامر الضبي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**مع الغلام عقيقة، فأهريقوا عنه دماً، وأميطوا عنه الأذى**». حدثني عبدالله بن أبي الأسود، حدثنا قريش بن أنس عن حبيب بن الشهيد قال: أمرني ابن سيرين أن أسأل الحسن: ممن سمع حديث العقيقة، فسألته فقال: من

سمرة بن جندب.

رواه البخاري

قال الحافظ: حديث عائشة أخرجه الترمذي وصححه من رواية يوسف بن ماهك: «**انهم دخلوا على حفصة بنت عبدالرحمن -أي ابن أبي بكر الصديق- فسألوها عن العقيقة، فأخبرتهم ان النبي ﷺ امرهم عن الغلام شاتان مكافئتان، وعن الجارية شاة**»، وأخرجه أصحاب السنن الأربعة من حديث أم كرز أنها سألت النبي ﷺ عن العقيقة فقال: «**عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة واحدة، ولا يضركم ذكراناً كن أو إناثاً**» قال الترمذي: صحيح، وأخرجه أبوداود والنسائي من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده رفعه أثناء حديث قال: «**من احب ان ينسك عن ولده فليفعل: عن الغلام شاتان مكافئتان، وعن الجارية شاة**».

قول البخاري: الأذى.

قال الحافظ: جزم الأصمعي بأنه حلق الرأس، وأخرجه أبوداود بسند صحيح عن الحسن كذلك.

قال الحافظ: أخرج أصحاب السنن، عن سمرة، عن النبي ﷺ قال: «**الغلام مرتهن بعقيقته، تذبح عنه يوم السابع، ويحلق راسه، ويسمى**» قال الترمذي: حسن صحيح، وقد جاء مثله عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة أخرجه البزار وأبوالشيخ في كتاب العقيقة ورجاله ثقات، وأخرج ابن ماجه عن يزيد بن عبدالله المزني أن النبي ﷺ قال: «**يعق عن الغلام، ولا يمس راسه بدم**» وهذا مرسل، فإن يزيد لا صحبة له، وقد أخرجه البزار من هذا الوجه فقال: عن يزيد بن عبدالله المزني عن أبيه، عن النبي ﷺ ومن ذلك فقالوا إنه مرسل، ولأبي داود والحاكم من حديث عبدالله بن بريدة عن أبيه، قال: كنا في الجاهلية، فذكر حديث عائشة ولم يصرح برفعه، قال: «**فلما جاء الله بالإسلام كنا نذبح شاة ونحلق راسه ونلطخه بزعفران**»، وهذا شاهد لحديث عائشة، وعند ابن أبي شيبة بسند صحيح عن الحسن أنه كره التدمية، وأخرج ابن حزم عن بريدة الأسلمي قال: «**إن الناس يعرضون يوم القيامة على العقيقة كما يعرضون على الصلوات الخمس**»، وهذا لو ثبت لكان قولاً آخر يتمسك به من قال بوجوب العقيقة، قال ابن حزم: ومثله عن فاطمة بنت الحسين.

[الفتح: (٩/٥٠٦-٥٠٨)]

١٧٠) قال الحافظ: وورد فيه حديث أخرجه الطبراني من رواية إسماعيل بن مسلم عن عبدالله بن بريدة عن أبيه، وإسماعيل ضعيف، وذكر الطبراني أنه تفرد به، وأخرج ابن أبي شيبة عن محمد بن سيرين قال: «**لو أعلم أني لم يعق عني لعققت عن نفسي**». الحديث الذي ورد: «**أن النبي ﷺ عق عن نفسه بعد النبوة**» لا يثبت. وهو كذلك، فقد أخرجه البزار من رواية عبدالله بن -محرر- عن قتادة عن أنس، قال البزار: تفرد به عبدالله وهو ضعيف .. وأخرجه أبوالشيخ من وجهين آخرين: أحدهما من رواية إسماعيل بن مسلم عن قتادة وإسماعيل ضعيف أيضاً، وقد قال عبدالرزاق أنهم تركوا حديث عبدالله بن محرر من أجل هذا الحديث، فلعل إسماعيل سرقه منه. ثانيهما من رواية

أبي بكر المستملي عن الهيثم بن جميل وداود بن المحبر عن أنس، وداود ضعيف لكن الهيثم ثقة، وعبدالله من رجال البخاري، فالحديث قوي الإسناد.

وقال أيضاً: وفي حديث علي عند الترمذي والحاكم في حديث العقيقة عن الحسن والحسين: **«يا فاطمة احلقي رأسه وتصدقي بزنة شعره، قال فوزناه فكان درهماً أو بعض درهم»**، وأخرج أحمد من حديث أبي رافع: **«لما ولدت فاطمة حسناً قالت: يا رسول الله ألا أعق عن ابني بدم؟ قال: «لا ولكن احلقي رأسه وتصدقي بوزن شعره فضة»**، ففعلت، فلما ولدت حسيناً فعلت مثل ذلك». لكن أخرج سعيد بن منصور من مرسل أبي جعفر الباقر صحيحاً: **«إن فاطمة كانت إذا ولدت ولداً حلقت شعره وتصدقت بزنته ورقاً»**.

[تلخيص الحبير: (١٤٩٨/٤)]، [التغليق: (٤٩٦/٤-٤٩٧)]، [الفتح: (٥٠٩/٩-٥١٠)]

١٧١) أخرج البزار عن ابن عباس رفعه: **«للغلام عقيقتان وللجارية عقيقة»** وقال: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد.

[الفتح: (٥٠٠/٩)]

١٧٢) عبد المزني والد يزيد: عن النبي ﷺ في العقيقة[1]، قال أبوحاتم: أراه مرسلاً أخرجه ابن ماجه وسقط قوله عن أبيه من كتابه.

قال الحافظ: وثبت عن أبيه في المعجم الأوسط من الوجه الذي أخرجه منه ابن ماجه وهو عند أحمد أيضاً.

[التهذيب: (٤٠٣/٦-٤٠٤)]

١٧٣) عن أم عجرد الخزاعية، تسأل رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله أمر كنا نفعله في الجاهلية ألا نفعله في الإسلام؟ قال: **«وما هو»** قالت: العقيقة، قال: **«فافعلوا عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة»** مثل حديث أم كرز.

أخرجه أبوعمر.

فيه المثنى بن الصباح وهو ضعيف جداً.

[الإصابة: (٤٧٦/٤)]

١٧٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: إن رسول الله ﷺ قال: **«إن اليهود تعق عن الغلام كبشاً ولا تعق عن الجارية، أو تذبح -الشك منه أو من أبيه- فعقوا أو اذبحوا عن الغلام كبشين، وعن الجارية كبشاً»**، لا نعلمه عن الأعرج عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد.

قلت: هو إسناد مجهول.

[مختصر زوائد البزار: (٤٩٩/١)]

---

(١) عن أم كرز قالت: سمعت النبي ﷺ يقول: **«عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة»**.

١٧٥)حديث: **«أن النبي ﷺ عق عن الحسن والحسين»**، أبوداود والنسائي، من حديث ابن عباس وزاد: **«كبشاً كبشاً»** وصححه عبدالحق وابن دقيق العيد ورواه ابن حبان، والحاكم، والبيهقي من حديث عائشة بزيادة: **«يوم السابع، وسماهما، وأمر أن يماط عن رءوسهما الأذى»**، وصححه ابن السكن بأتم من هذا، وفيه: **«وكان أهل الجاهلية يجعلون قطنة في دم العقيقة، ويجعلونها على رأس المولود، فأمرهم النبي ﷺ أن يجعلوا مكان الدم خلوقاً»**، ورواه أحمد، والنسائي من حديث بريدة، وسنده صحيح وله متابعات.

[بلوغ المرام: (٤٠٧)]، [تلخيص الحبير: (١٤٩٩/٤)]

١٧٦)روى البخاري في التاريخ عن عاصم بن الحدثان عن عبدالله بن فضالة قال: **«ولدت في الجاهلية فعق عني أبي بفرس»**.

قال ابن عبدالبر: إسناده ليس بالقائم.

[التهذيب: (٣١٢/٥)]

باب

ما يفعل بالمولود

١٧٧)حديث: **«أنه ﷺ أذن في أذن الحسين حين ولدته فاطمة»**، أحمد وأبوداود، والترمذي، الحاكم والبيهقي من حديث أبي رافع، ورواه الطبراني وأبونعيم من حديثه بلفظ: **«أذن في أذن الحسن والحسين»**، ومداره على عاصم بن عبيدالله وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١٥٠١/٤)]

١٧٨)ترجمة يحيى بن خلاد: قال أبوعمر: أحاديثه عند إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن علي بن يحيى بن خلاد عن أبيه، عن جده: **«أنه كان أتى به النبي ﷺ يوم ولد فحنكه بتمرة وقال: لأسمينّه بإسم لم يسم به أحد بعد يحيى بن زكريا فسماه يحيى»**، قال شيخ شيوخنا الحافظ صلاح الدين العلائي لم أجد لهذا سنداً، قلت: قد ذكره ابن مندة لكنه.

[الإصابة: (٦٧١/٣)]

١٧٩)عن ظفر محمد بن طلحة قال: **«لما ولد محمد بن طلحة أتيت به النبي ﷺ ليحنكه ويدعو له وكذلك كان يفعل بالصبيان»**.

أخرجه ابن شاهين في كتاب الصحابة.

أحاديث هؤلاء عنه من قبيل المراسيل عند المحققين من أهل العلم بالحديث.

[الإصابة: (٥/١)]

١٨٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة قالت: **«أهل الجاهلية يخضبون قطنة يوم العقيقة، ثم يحلقون الصبي، ويضعونها على رأسه، فأمرهم النبي ﷺ أن**

يجعلوا مكان الدم خلوقاً» .

قلت : إسناده صحيح .

[مختصر زوائد البزار: (٤٩٩/١)]

١٨١)حديث : **«أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ ورضي عنها وزنت شعر الحسن والحسين وزينب وأم كلثوم، فتصدقت بوزنه فضة»** ، مالك وأبوداود في المراسيل والبيهقي والترمذي والحاكم، عن علي قال : **«عق رسول الله ﷺ عن الحسن شاة، وقال: يا فاطمة إحلقي رأسه، وتصدقي بزنة شعره فضة فوزناه فكان وزنه درهما أو بعض درهم»** ، وروى البيهقي عن أبي رافع قال : **«لما ولدت فاطمة حسناً قالت: يا رسول الله الا أعق عن ابني بدم، قال: لا ولكن إحلقي شعره، وتصدقي بوزنه من الورق على الأوفاض يعني أهل الصفة»** قال البيهقي : تفرد به ابن عقيل .

وروى الحاكم من حديث علي قال : أمر رسول الله ﷺ فاطمة ، فقال : **«زني شعر الحسين وتصدقي بوزنه فضة، وأعطي القابلة رجل العقيقة»** ورواه حفص بن غياث عن جعفر بن محمد عن أبيه مرسلاً .

[تلخيص الحبير: (١٥٠٠/٤-١٥٠١)]

كتاب الطب

باب
في خلق الداء والدواء

١) أخرج مالك في الموطأ عن زيد بن أسلم مرسلاً «ان النبي ﷺ قال لرجلين: أيكما أطب؟ قالا يا رسول الله وفي الطب خير؟ قال: أنزل الداء الذي أنزل الدواء».

[الفتح: (١٠/١٤٠)]

٢) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «ما انزل الله تعالى من داء إلاّ وانزل له شفاء، فعليكم بألبان البقر، فإنها ترمُّ من كلّ الشّجر»، رواه البزار.
أخرج ابن ماجه أوله. ومحمد ضعيف.
قلت: إنما أخرجه النسائي وحده بتمامه من طريق الثَّوريِّ، عن قيس بن مسلم، عن طارق، عن ابن مسعود، وأخرجه من طرقٍ أخرى مسنداً ومرسلاً.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٣٢)]

٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سعيد الخدري، عن نبي الله ﷺ قال: «ما انزل الله داء إلا قد انزل له دواء، علم ذلك من علمه أو جهل ذاك من جهله إلا السَّام، قالوا: يانبي الله! وما السام؟ قال: الموت»، رواه البزار.
قال البزار: كذا قال فيه شبيب، عن عطاء، عن أبي سعيد، ورواه عُمر بن سعيد ابن أبي حسين، عن عطاء، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.
قلت: وهو أصحُّ، لأن عمر أوثق من شبيبٍ، ومن طريق عمر أخرجه البخاري والنسائي.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٣١-٦٣٢)]

٤) «ما أنزل الله داء إلاّ وله شفاء، علمه من علمه، وجهله من جهله» أخرجه ابن ماجه من حديث ابن مسعود بسند حسن، وصححه ابن حبان والحاكم، وله شواهد بعضها في صحيح مسلم.

[بذل الماعون: (٥١)]

٥) عن أبي الدرداء رفعه: «إن الله تعالى أنزل الداء والدواء، وجعل لكل داء دواء، فتداوا ولا تداوا بحرام» أخرجه أبو داود بإسناد حمصي.
عن أنس رفعه: «إن الله تعالى حيث خلق الداء خلق الدواء، فتداووا» أخرجه أحمد وابن أبي شيبة وأبويعلى، وفيه حرب بن ميمون.
عن ابن عباس رفعه: «ياأيها الناس تداووا، فإن الله لم يخلق داء إلاّ وخلق له شفاء» أخرجه الطبراني وإسحاق وعبد بن حميد(١)، وفيه طلحة بن عمر، وهو ضعيف.

---

(١) وفي رواية بن حميد زيادة .. إلا السام، والسام: الموت. وسندها ضعيف يراجع المطالب العالية (٣/٨٠).

عن أبي هريرة رفعه: **«تداووا فإن الذي انزل الداء انزل الدواء»** أخرجه أبونعيم في الطب، وله طريق أخرى في مسند الشهاب، وإسنادهما ضعيفان.

[الدراية: (٢/٢٤٢)]

٦) عن سالم عن أبيه ﷺ مرفوعاً: **«المرض ينزل جملة والبرء ينزل قليلاً قليلاً»** رواه ابن حبان في المجروحين ورواه الخطيب في «المتفق والمفترق» مدفوعاً ومقطوعاً وهو حديث موضوع.

[لسان الميزان: (٣/٢٦٩)]

باب

لا تكرهوا مرضاكم على الطعام

٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: حدَّثني الوليد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه، عن جدِّه قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا تكرهوا مرضاكم على الطعام، فإن الله يطعمهم ويسقيهم»**.

قال: لا نعلمه يروى عن عبد الرحمن بن عوف إلاّ بهذا الإسناد.

الوليد لا أعرف حاله.

[الفتوحات الربانية: (٤/٩٠)]، [مختصر زوائد البزار: (١/٦٣٣)]

٨) عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه: **«لا تكرهوا مرضاكم على الطعام»** رواه الدارقطني في «الرواة عن مالك» وفي «غرائب مالك» والخطيب، والعقيلي[1] والحديث ضعيف.

[التهذيب: (٩/٣٢٧)]، [لسان الميزان: (٢/٣٩٤-٣٩٥)، (٤/٩٢-٩٣)، (٤/٧١)]

باب

الصبر على المرض

٩) عن عائشة: **«ان رجلاً تلا هذه الآية ﴿مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ فقال: إنا لنجزى بكل ما عملناه؟ هلكنا إذاً. فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: نعم يجزى به في الدنيا من مصيبة في جسده مما يؤذيه»** وحديث أبي بكر الصديق أنه قال: **«يا رسول الله كيف الصلاح بعد هذه الآية ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾؟ فقال: غفر الله لك يا أبا بكر، الست تمرض، الست تحزن؟ قال قلت: بلى، قال: هو ما تجزون به»**.

أخرجهما أحمد وابن حبان وصححه، ليست على شرط البخاري.

[الفتح: (١٠/١٠٨)]

---

(١) في العقيلي زيادة فإن الله يطعمهم.

١٠)عن عائشة بلفظ : «**ما ضرب على مؤمن عرق قط إلا حط الله به عنه خطيئة، وكتب له حسنة، ورفع له درجة**» الطبراني في الأوسط وسنده جيد .

[الفتح: (١٠/١٠٩)]

١١)حديث محمود بن لبيد رفعه : «**إذا أحب الله قوماً ابتلاهم، فمن صبر فله الصبر ومن جزع فله الجزع**» رواه أحمد ورواته ثقات، إلا أن محمود بن لبيد اختلف في سماعه من النبي ﷺ، وقد رآه وهو صغير . وله شاهد من حديث أنس عند الترمذي وحسنه .

محمد بن خالد عن أبيه عن جده وكانت له صحبة : «**سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن العبد إذا سبقت له من الله منزلة فلم يبلغها بعمل ابتلاه الله في جسده أو ولده أو ماله ثم صبر على ذلك حتى يبلغ تلك المنزلة**» رواه أحمد وأبو داود ورجاله ثقات، إلا أن خالداً لم يرو عنه غير ابنه محمد ، وأبوه اختلف في اسمه لكن إبهام الصحابي لا يضر .

وحديث سخبرة -بمهملة ثم معجمة ثم موحدة وزن مسلمة- رفعه : «**من أعطي فشكر، وابتلي فصبر، وظلم فاستغفر، وظلم فغفر أولئك لهم الأمن وهم مهتدون**» أخرجه الطبراني بسند حسن . . .

الحاكم من طريق عياض بن غطيف قال : «**دخلنا على أبي عبيدة نعوده من شكوى أصابته فقلنا: كيف بات أبو عبيدة؟ فقالت امرأته نحيفة: لقد بات بأجر. فقال أبو عبيدة: مابت بأجر، سمعت رسول الله ﷺ يقول: من ابتلاه الله ببلاء في جسده فهو له حطة..** » البخاري في الأدب المفرد أصله في النسائي بسند جيد وصححه الحاكم.

أبوهريرة عنه أنه قال «**ما من مرض يصيبني أحب إلي من الحمى، لأنها تدخل في كل عضو مني، وإن الله يعطي كل عضو قسطه من الأجر**» البخاري في الأدب المفرد بسند صحيح ومثل هذا لا يقوله أبوهريرة برأيه .

عن جابر قال «**استأذنت الحمى على رسول الله ﷺ فأمر بها إلى أهل قباء فشكو إليه ذلك فقال: ما شئتم، إن شئتم دعوت الله لكم فكشفها عنكم، وإن شئتم أن تكون لكم طهوراً. قالوا: فدعها**» رواه أحمد بسند جيد .

[الفتح: (١٠/١١٣-١١٥)]

١٢)الحسن بن ثوبان عنه عن النبي ﷺ قال : «**ماذا في الأمرين من الشفاء الصبر والتقى**»، أبو داود في المراسيل.

[الإصابة: (٣/٢٧٢)]

١٣)عن غالب القطان «**أن النبي ﷺ دخل على ذي النخامة وهو موعوك فقال: منذ كم قال: منذ سبع قال: اختر إن شئت دعوت الله لك أن يعافيك وإن شئت صبرت ثلاثاً فتخرج منها كيوم ولدتك أمك قال: بل أصبر يا رسول الله**».

رواه ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات. في إسناده ضعف مع إرساله.

[الإصابة: (٤٨٨/١)]

باب
ما جاء في الحجامة

١٤)الطبري بسند صحيح عن ابن سيرين قال: «**إذا بلغ الرجل اربعين سنة لم يحتجم**».

[الفتح: (١٥٨/١٠-١٦٠)]

١٥)ترجمة أيوب بن حسن بن علي بن أبي رافع: منكر الحديث قاله الموصلي..
نقل عثمان عن ابن معين ليس به سلمى «**ما سمعت احداً يشكو وجعاً في راسه إلا قال له النبي ﷺ احتجم ولا في رجله إلا قال اخضبهما**»، استنكره الأزدي.

[لسان الميزان: (٤٧٨/١)]، [تعجيل المنفعة: (٣٣١/١-٣٣٢)]

١٦)عن أبي هريرة ﷺ رفعه: «**كل كفو ماجد ما خلا حاك أو حجام**» رواه ابن عساكر والحاكي المصور الذي يصور الأصنام والحجام النمام، قال ابن عساكر هذا الحديث غريب، قلت: رواته ثقات إلا أحمد[1] هذا ويكنى أبا حفص ويعرف بأخي الفركان.

[لسان الميزان: (١٣٥/١)]

١٧)عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: «**الحجامة من الجنون والجذام والبرص والإضراس والنعاس**» رواه العقيلي وهو منكر.

[لسان الميزان: (٤١٠/١)]

١٨)عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «**الحجامة تزيد في العقل والحفظ**»، رواه الحاكم في المستدرك بسند فيه مجهول.
صح من قول ابن عمر. ومعناه عند الحاكم مرفوعاً، إلا أن رجلاً مختلف فيه والجمهور على تضعيفه.
[لسان الميزان: (١٦١/٤-١٦٢)]

١٩)عن أبي هريرة ﷺ: «**نهى رسول الله ﷺ عن حلق القفا إلا في الحجامة**» الدارقطني في غرائب مالك وقال هذا باطل لا يصح عن مالك ولا عن الأوزاعي ومحمد بن نهار ضعيف.

[لسان الميزان: (٤٠٧/٥)]

٢٠)ابن عباس: «**كنا جلوساً بباب النبي ﷺ فخرج علينا ابوطيبة بشيء يحمله في ثوبه فقلنا: ما هذا معك يا أبا طيبة، قال: حجمت النبي ﷺ فأعطاني اجري**» أخرجه ابن السكن، سنده ضعيف.

[الإصابة: (١١٥/٤)]

---

(١) قال عنه الذهبي: متهم ليس بثقة يروي الباطل.

٢١)عن أبي أمية قال «**رايت رسول الله ﷺ يحتجم**» رواه أحمد والبغوي وسمويه في فوائده، وأبو علي بن السكن وآخرون في الصحابة من هذا الوجه.

[الإصابة: (٤/٢)]

٢٢)حديث عبد الله بن عباس: «**أن رسول الله ﷺ بعث لأبي طيبة عشياً، فحجمه واعطاه أجره**».

رواه أحمد والترمذي.

حديث عبد الله بن عباس: «**خير ما تداويتم به السعوط واللدود والحجامة والمشيُ**» رواه الحاكم.

حديث عبد الله بن عباس: «**نعم العبد الحجّام...**» الحديث رواه الحاكم.

حديث عبد الله بن عباس: «**ما مررت بملإٍ من الملائكة ليلة أسري بي إلا قالوا: عليك بالحجامة يا محمد.**» رواه الحاكم.

وعنه: «**خير ما تحتجمون فيه يوم سبع عشرة، ويوم تسع عشرة، ويوم إحدى وعشرين**» رواه الحاكم وأحمد.

حديث عبد الله بنْ عباس: «**نعم الدواء الحجامة...**» رواه الحاكم.

الأحاديث سندها واحد وهو سند معلول.

[إتحاف المهرة: (٦١٧/٧-٦١٩)]

٢٣)ترجمة سعيد بن ميمون: هو مجهول وخبره منكر جداً في الحجامة[1].

[التهذيب: (٨٠/٤)]

باب

أوقات الحجامة

٢٤)«**أي ساعة يحتجم؟ واحتجم أبوموسى ليلاً**».

رواه البخاري.

ابن عمر: «**فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس، واحتجموا يوم الاثنين والثلاثاء، واجتنبوا الحجامة يوم الأربعاء والجمعة والسبت والأحد**» أخرجه ابن ماجة من طريقين ضعيفين، وله طريق ثالثة ضعيفة أيضاً عند الدارقطني في الأفراد وأخرجه بسندٍ جيد عن ابن عمر موقوفاً، ونقل الخلال عن أحمد أنه كره الحجامة في الأيام المذكورة وإن كان الحديث لم يثبت، وحكى أن رجلاً احتجم يوم الأربعاء فأصابه برص لكونه تهاون بالحديث، وأخرج أبوداود من

---

(١) روى حديثه ابن ماجه في سننه (١١١/٤): عن سعيد بن ميمون، عن نافع، قال: «**قال ابن عمر: يا نافع اتبيَّغ بي الدم، فأتني بحجّام، ولا تجعله شيخاً ولا صبياً**».

حديث أبي بكرة أنه كان يكره الحجامة يوم الثلاثاء وقال: «**إن رسول الله ﷺ قال: يوم الثلاثاء يوم الدم، وفيه ساعة لا يرقأ فيها**». وورد في عدد من الشهر أحاديث: منها ما أخرجه أبوداود من حديث أبي هريرة رفعه: «**من احتجم لسبع عشرة وتسع عشرة وإحدى وعشرين كان شفاء من كل داء**» وهو من رواية سعيد بن عبد الرحمن الجمحي عن سهيل بن أبي صالح، وسعيد وثقه الأكثر ولينه بعضهم من قبل حفظه. وله شاهد من حديث ابن عباس عند أحمد والترمذي ورجاله ثقات، لكنه معلول. وشاهد آخر من حديث أنس عند ابن ماجه، وسنده ضعيف. وهو عند الترمذي من وجه آخر عن أنس لكن من فعله ﷺ، ولكون هذه الأحاديث لم يصح منها شيء قال حنبل بن إسحاق: كان أحمد يحتجم أي وقت هاج به الدم وأي ساعة كانت...

[الفتح: (١٠/١٥٧-١٥٨)]

٢٥) عن أنس مرفوعاً: «**من احتجم يوم الثلاثاء لسبع عشرة مضين من الشهر كان ذو سنة**» وفيه زيد بن الحواري ضعيف جداً وذكره ابن أبي حاتم في المراسيل عن أبيه أن رواية زيد العمي عن أنس مرسلة.

[هداية الرواة: (مخطوط)]، [التهذيب: (٣/٣٥٢)]

٢٦) عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه: «**من احتجم يوم السبت ويوم الأربعاء فأصابه وضح فلا يلومن إلا نفسه**» رواه ابن حبان في المجروحين قال ابن حبان: ليس هذا من حديث رسول الله ﷺ.

[لسان الميزان: (٣/٢٨٨)]

٢٧) ترجمة عباد بن راشد التميمي: قال العجلي وأبوبكر البزار ثقة وقال الساجي صدوق وقال فيه أحمد ثقة ورفع أمره وقال ابن المديني لا أعرف حاله وقال الأزدي تركه يحيى القطان وكان صدوقاً وقال ابن البرقي ليس بالقوي وقال ابن عدي ليس حديثه بالكثير وهو على الاستقامة وقال ابن حبان كان ممن يأتي بالمناكير عن المشاهير حتى يسبق إلى القلب أنه كان المتعمد فبطل الاحتجاج به روى[1] عن الحسن قال حدثني سبعة من الصحابة منهم عبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو وأبوهريرة وغيرهم في الحجامة[2] وقد روى عن الحسن بهذا الإسناد حديثاً طويلاً أكثره موضوع. قلت: يشير إلى حديث المناهي وليس هو من رواية عباد بن راشد إنما هو من رواية عباد بن كثير فهذا عندي من أوهام ابن حبان والله أعلم.

[التهذيب: (٥/٨٠-٨١)]

٢٨) ابن عمر رضي الله عنهما: «**في الحجامة في الأيام وفيه ولا تحتجموا يوم السبت**» علل ابن حاتم

---

(١) عباد بن راشد التميمي.

(٢) حديث: «**أن النبي ﷺ نهى عن الحجامة يوم السبت ويوم الأربعاء وقال: من فعل ذلك فأصابه بياض فلا يلومن إلا نفسه**».

والحديث باطل.

[لسان الميزان: (٧٨/٥)]

باب
موضع الحجامة

٢٩)ابن عباس رفعه: **«الحجامة في الرأس تنفع من سبع: من الجنون والجذام والبرص والنعاس والصداع ووجع الضرس والعين»** رواه ابن عدي وعمر بن رباح متروك رماه الفلاس وغيره بالكذب.

[الفتح: (١٠/١٦٠-١٦١)]

٣٠)عن أنس: **«احتجم النبي ﷺ وهو محرم على ظهر القدم من وجع كان به»** أبو داود ورجاله رجال الصحيح، إلا أن أباداود حكى عن أحمد أن سعيد بن أبي عروبة رواه عن قتادة فأرسله، وسعيد أحفظ من معمر، وليست هذه بعلة قادحة.

[الفتح: (١٠/١٦٢-١٦٣)]

باب
التداوي بالعسل والحجامة وغير ذلك

٣١)ابن مسعود: **«عليكم بالشفاءين: العسل والقرآن»** أخرجه ابن ماجه والحاكم مرفوعاً، وأخرجه ابن أبي شيبة والحاكم موقوفاً، ورجاله رجال الصحيح.
وأثر علي: **«إذا اشتكى أحدكم فليستوهب من امرأته من صداقها فليشتر به عسلاً، ثم يأخذ ماء السماء فيجمع هنيئاً مريئاً شفاءً مباركاً»** أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير بسند صحيح.

[الفتح: (١٠/١٧٨-١٨٠)]

٣٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر: أن النبي ﷺ قال: **«إن كان في شيء من أدويتكم شفاء ففي شرطة محجم -أحسبه قال-: أو لعقة عسل»** رواه البزار.
فيه أبو سعيد العقيلي ضعفه أبو زرعة.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٣٤)]

٣٣)عن عائشة رضي الله عنها رفعه: **«الخاصرة عرق الكلية إذا تحرى أذى صاحبه فداوها بالمحرق والعسل»** رواه العقيلي وهو حديث منكر.

[لسان الميزان: (٤/٧)]

٣٤)عامر بن مالك قال: **«بعثت إلى رسول الله ﷺ التمس منه دواء فبعث إلي بعكة من عسل»** رواه

ابن الأعرابي وابن مندة من هذا الوجه فقال عن عامر بن مالك أنه بعث. رواه البغوي فقال عن خشرم الجعفري أن ملاعب الأسنة بعث وأخرجه أيضاً بإسنادٍ صحيح عن قتادة عن أبي المتوكل عن أبي سعيد: **«أن ملاعب الاسنة بعث إلى النبي ﷺ يسأله الدواء من وجع ابن أخٍ له فبعث إليه النبي ﷺ عكة عسل فسقاه فبرأ»**.

[الإصابة: (٢/٢٥٨)]

باب

دفن الدم

٣٥)عن أم سعد قالت: **«كان رسول الله ﷺ يأمر بدفن الدم إذا احتجم»** رواه ابن مندة، فيه عنبسة بن عبد الرحمن من المتروكين.

[الإصابة: (٤/٤٥٦)]

٣٦)جمرة بنت النعمان وكانت لها صحبة قالت: **«أمر رسول الله ﷺ أن يدفن الشعر والدم»** أخرجه أبو نعيم سنده واهٍ.

[الإصابة: (٤/٢٦٠)]

باب

في الإثمد والاكتحال

٣٧)الإثمد والكحل من الرَّمد فيه عن أم عطية.

عن علي عند أبي عاصم والطبراني ولفظه: **«عليكم بالإثمد فإنه منبتة للشعر، مذهبة للقذى، مصفاة للبصر»** وسنده حسن وعن أبي هريرة بلفظ: **«خير أكحالكم الإثمد فإنه»** الحديث أخرجه البزار وفي سنده مقال[1]، وعن ابن رافع: **«أن النبي ﷺ كان يكتحل بالإثمد»** أخرجه البيهقي وفي سنده مقال، وعن عائشة: **«كان لرسول الله ﷺ إثمد يكتحل به عند منامه في كل عين ثلاثاً»** أخرجه أبوالشيخ في كتاب أخلاق النبي ﷺ بسند ضعيف.

[الفتح: (١٠/١٦٦-١٦٧)]

٣٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس قال: **«كان رسول الله ﷺ يكتحل وتْراً»**.

وفيه الوضاح بن يحيى ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٣٧)]

---

(١) وفي مختصر الترغيب والترهيب (١٩٧) رجاله ثقات.

باب
في الكي

٣٩)قال الحافظ : .. وأخرج أحمد وأبوداود والترمذي عن عمران : «**نهى النبي ﷺ عن الكي فاكتوينا فما أفلحنا ولا أنجحنا**» وفي لفظ : «**فلم يفلحن ولم ينجحن**» وسنده قوي...

[الفتح: (١٠/١٦٤)]

٤٠)حديث ابن عباس في قصة عكاشة فقام آخرها فقال : أمنهم أنا هو سعد بن عبادة فيما قيل، رواه الخطيب في مبهماته بإسناد مرسل فيه أبوحذيفة البخاري وهو ضعيف.

[هدي الساري: (٣٤٦)]

٤١)عن الزهري عن أنس حديث «**أن النبي ﷺ كوى أسعد بن زرارة من الشوكة**» أخرجه الترمذي ورواه الطحاوي وابن حبان والحاكم.

قال الحافظ : جرى ابن حبان على ظاهر السند فصححه وقال : تفرد به يزيد بن زريع. وأخرجه ابن السكن الحافظ سعيد بن عثمان المتوفى سنة (٣٥٤هـ). في كتاب الصحابة من رواية يزيد هذا، وقال : هكذا حدَّث به معمر بالبصرة، وهو خطأ -والصواب عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل[1]...

قال الحافظ : رواية الحاكم شاذة.

[النكت الظراف: (١/٣٩٤)]، [إتحاف المهرة: (٢/٣١٠)]، [الإصابة: (١/٣٤)]

٤٢)عن جابر ﷺ قال : «**اشتكى رجلٌ منا شكوى شديدة، فقال الأطباء: لايبرأ إلا بالكي، فأراد أهله أن يكووه، فقال بعضهم: لا حتى نستأمر رسول الله ﷺ، فاستأمروه فقال: لا، فبرأ الرجل، فلما رآه رسول الله ﷺ قال: هذا صاحب بني فلان؟ قالوا: نعم. قال رسول الله ﷺ: إن هذا لو كوي لقال الناس: إنما أبرأه الكي**»، أبو بكر بن أبي شيبة.

قال الحافظ : وفيه مجالد ضعيف.

[المطالب العالية: (٣/١٠٤-١٠٥)]

٤٣)في الكي من ذات الجنب.

ترجمة ريحان بن سعيد : قال ابن حبان في الثقات يعتبر حديثه من غير روايته عن عبادة انتهى. وقد علق البخاري لعباد هذا في الطب بهذا السند في الكي من ذات الجنب[2] ووصله أبويعلى في مسنده عن إبراهيم بن سعيد الجوهري.

[التهذيب: (٣/٢٦٠)]

---

(١) أي هو مرسل في اتحاف المهرة : (٢/ ٣١٠).

(٢) عن أنس بن مالك قال : «**اذن رسول الله ﷺ لأهل بيتٍ من الأنصار أن يرقوا من الحمة والأذن قال أنس: كُويت من ذات الجنب ورسول الله ﷺ حي وشهدني أبوطلحة وأنس بن النضر وزيد بن ثابت وأبوطلحة كواني**»، البخاري معلقاً ووصله أبي يعلى وهو حديث منكر.

باب
في المجذمين

٤٤)في سنن أبي دواد والترمذي وابن ماجه عن جابر ﷺ: «**أن رسول الله ﷺ أخذ بيد مجذوم فوضعها معه في القصعة فقال كل باسم الله ثقة بالله وتوكلاً عليه**».

[الفتوحات الربانية: (٥/٢١٥-٢١٧)]

٤٥)عن سعيد بن ميناء قال سمعت أبا هريرة يقول: «**قال رسول الله ﷺ: لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر. وفِرَّ من المجذوم كما تفر من الأسد**»، رواه البخاري.

* قوله: وفر من المجذوم كما تفر من الأسد.

قال الحافظ: .. لم أقف عليه من حديث أبي هريرة إلا من هذا الوجه، ومن وجه آخر عند أبي نعيم في الطب، لكنه معلول، وأخرج ابن خزيمة في كتاب التوكل له شاهداً من حديث عائشة ولفظه «**لا عدوى إذا رأيت المجذوم ففر منه كما تفر من الأسد**»...

عن عائشة: «**أن امرأة سألتها عنه فقالت: ما قال ذلك، ولكنه قال: لا عدوى، وقال فمن أعدى الأول؟ قالت: وكان لي مولى به هذا الداء فكان يأكل في صحافي ويشرب في أقداحي وينام على فراشي**» الطبري أعلوه بالشذوذ.

حديث «**لا تديموا النظر إلى المجذومين**» أخرجه ابن ماجه وسنده ضعيف، ومثل حديث عبدالله بن أبي أوفى رفعه «**كلم المجذوم وبينك وبينه قيد رمحين**» أخرجه أبو نعيم في الطب بسند واه، ومثل ما أخرجه الطبري من طريق معمر عن الزهري «**أن عمر قال لمعيقيب: اجلس مني قيد رمح**» ومن طريق خارجة بن زيد كان عمر يقول نحوه، وهما أثران منقطعان.

جابر: «**أن النبي ﷺ أخذ بيد مجذوم فوضعها في القصعة وقال: كل ثقة بالله وتوكلاً عليه**» ففيه نظر، وقد أخرجه الترمذي وبين الاختلاف فيه على راويه ورجح وقفه على عمر، فحديث لا عدوى ثبت من غير طريق أبي هريرة[1] فصح عن عائشة وابن عمر وسعد بن أبي وقاص وجابر وغيرهم، فلا معنى لدعوى كونه معلولاً.

[الفتح: (١٠/١٦٧-١٧١)]

٤٦)عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما من معمر يعمر في الإسلام أربعين سنة إلا صرف الله عنه ثلاثة أنواع من البلاء: الجنون والجذام والبرص، فإذا بلغ الخمسين لين الله عليه الحساب...**» الحديث رواه أحمد مرفوعاً وموقوفاً ورواه أبو يعلى وفي سنده ضعيف ورواه أبو يعلى بسند آخر ضعيف ورواه غيره.

---

(١) قال الحافظ: الحديث محفوظ لأبي هريرة من وجوه.

ورواه البيهقي في كتاب الزهد الكبير بسند ضعيف أيضاً والحديث ضعيف لا يصل مرتبته للوضع.

ورواه الدراقطني في غرائب مالك وهو منكر الحديث.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٤٥٩/١-٤٦٢)]، [لسان الميزان: (١٧/٤)]، [الخصال المكفرة: (٨٣)]

٤٧) حديث **«لا عدوى»**، في الموطأ من رواية أبي عطية الأشجعي وفي رواية يحيى بن بكير وعن أبي برزة الأسلمي والحديث محفوظ من رواية أبي هريرة.

[تعجيل المنفعة: (٥٠٧/٢-٥٠٨)]

٤٨) عن جابر مرفوعاً ... و(به) **«الشعر في الأنف أمان من الجذام»**، ابن عدي والحديث باطل بهذا الإسناد.

[لسان الميزان: (١٥٩/٣-١٦٠)]

٤٩) عن جابر **«أخذ رسول الله ﷺ بيد مجذوم فوضعها معه في القصعة»** الحديث، رواه ابن حبان في المجروحين وابن عدي وهو حديث منكر.

[التهذيب: (٢٤٤/١٠)]

٥٠) قال الحكيم الترمذي في نوادر الأصول له ... عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن العبد إذا بلغ أربعين سنة- وهو العمر- أمَّنه الله من الخصال الثلاث: من الجنون والجذام والبرص، فإذا بلغ خمسين سنة -وهو الدهر- خفف عنه الحساب، فإذا بلغ ستين سنة -فهو في إدبار من قوته- رزقه الله الإنابة إليه فيما يحبه، فإذا بلغ سبعين سنة -وهو الحقب- أحبه أهل السماء، فإذا بلغ ثمانين سنة -وهو الخرف- أثبتت حسناته ومحيت سيئاته، فإذا بلغ تسعين سنة -وهو الفند وقد ذهب العقل- غُفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وشفع في أهل بيته، وسمّاه أهل السماء: أسير الله، وإذا بلغ مائة سنة سُمِّي: حبيب الله في الأرض، حق على الله أن لا يعذب حبيبه في الأرض»**.

وقال ابن مردويه في تفسيره فذكر مثله، لكن في أوله قصة، وهي: **«بينما النبي ﷺ جالساً ذات يوم خالٍ في عدة من أصحابه، إذ دخل عليه شيخ كبير متوكىء على عكازة له، فسلّم على النبي ﷺ وأصحابه فردّوا عليه السلام، فقال النبي ﷺ: إجلس يا حماد فإنّك على خير فقال علي بن أبي طالب: بأبي انت وأمي يارسول الله! قلت لحمّاد: إجلس فإنك على خير؟! قال: نعم يا أبا الحسن، إذا بلغ العبد....»** فذكر الحديث، وقال فيه: **«وإذا بلغ خمسين سنة- وهو الوقف إلى الستين في إقبال من قوته، وبعد الستين في إدبار من قوته»**. وقال فيه: **«..فإذا بلغ تسعين سنة انحنى ويذهب العقل من نفسه....»** وأخرجه أبو موسى من طريق ابن مردويه وقال هذا الحديث له طرق غرائب وهذا الطريق أغربها، وفيها ألفاظ في غيرها وهو كما قال طريق أخرى لحديث أبي هريرة.

[معرفة الخصال المكفرة: (٨٣)]

٥١)وأما حديث ابن عمر: فيستقرأ بحسب الإشارة في أثناء الكلام على طريق أنس الأولى.

ذكر حديث أنس بن مالك: وله طرق:

الطريق الأول:

قال أبو الحسن الخلعي: عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما من عبدٍ يعمَّر في الإسلام أربعين سنة إلا صرف الله عنه ثلاثة أنواع من البلاء: الجنون والجذام والبرص**».

وابن مردويه في تفسيره.

تابعه غير واحد عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان:

قال أبو يعلى الموصلي في مسنده الكبير عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما من معمّر يعمَّر في الإسلام أربعين سنة إلا دفع الله عنه أنواع البلاء: الجنون والجذام والبرص فإذا بلغ الخمسين هوّن الله عليه الحساب، فإذا بلغ الستين رزقه الله الإنابة إلى الله بما يحبه الله، فإذا بلغ السبعين أحبّه الله وأحبّه أهل السماء، فإذا بلغ الثمانين كتبت حسناته ومحيت سيئاته، فإذا بلغ التسعين غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وكان أسير الله في أرضه، وشفَّع في أهل بيته**»، ورواه أبو يعلى.

قال الإمام أحمد في مسنده: عن أنس بن مالك قال: «**إذا بلغ الرجل المسلم أربعين....**» فذكره موقوفاً.

عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: «**من عمّره الله أربعين سنة في الإسلام كفَّ الله عنه أنواع البلاء: الجذام والبرص وخفق الشيطان، ومن عمّره الله خمسين سنة في الإسلام ليَّن الله عليه الحساب يوم القيامة، ومن عمَّره ستين سنة في الإسلام رزقه الله الإنابة إلى الله بما يحبه الله، ومن عمَّره الله سبعين سنة في الإسلام أحبّه أهل السماء والأرض، ومن عمَّره الله ثمانين سنة في الإسلام محا الله -عز وجل- عنه سيئاته وكتب حسناته، ومن عمَّره الله تسعين سنة في الإسلام غفر الله -عز وجل- ذنوبه، وكان أسير الله في أرضه، وشفع في أهل بيته يوم القيامة**».

وله طريق أخرى عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري، وأحمد في مسنده.

وقال ابن مردويه: عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما من معمر يعمّر في الإسلام أربعين سنة إلا صرف الله عنه ثلاثة أنواع من البلاء: الجنون والجذام والبرص، فإذا بلغ الخمسين ليّن الله عليه الحساب، فإذا بلغ الستين زرقه الله الإنابة لما يحب، فإذا بلغ السبعين أحبه الله وأحبه أهل السماء، فإذا بلغ الثمانين تقبّل الله حسناته وتجاوز عن سيئاته، فإذا بلغ التسعين غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وسمّي: أسير الله في أرضه**».

وقال أبويعلى: قال أبوخيثمة: قال أنس بن عياض: «**أنا أسير الله في أرضه**».

وهكذا رواه الحارث بن أبي الزبير النوفلي عن يوسف بن أبي ذرّة، وابن مردويه في تفسيره.

وقد ذكر ابن حبان في الضعفاء هذا الحديث في ترجمة يوسف بن أبي ذرَّة. وقال إنه منكر الحديث جداً. وقال ابن معين: لاشيء.

الطريقة الثانية:

قال البيهقي في كتاب الزهد له عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما من معمّر يعمّر في الإسلام اربعين سنة إلا صرف الله عنه الجنون والجذام والبرص، فإذا بلغ الخمسين ليّن الله حسابه، فإذا بلغ الستين رزقه الله الإنابة، فإذا بلغ السبعين أحبه الله وأحبه أهل السماء، فإذا بلغ الثمانين قبل الله حسناته وتجاوز عن سيئاته، فإذا بلغ التسعين غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وسمّي أسير الله في الأرض، وشفّع في أهل بيته»**.

قلت: هذا أمثل طرق هذا الحديث، فإن رجاله ثقات، وبكر بن سهل وإن كان النسائي تكلم فيه فقد تُوبع عليه.

ورواه إسماعيل بن الفضل الإخشيد في فوائده.

وهكذا رواه ابن عساكر في المجلس التاسع والسبعين من أماليه من هذا الوجه.

الطريقة الثالثة:

قال الحافظ أبوطاهر السلفي عن أنس بن مالك يرفع الحديث إلى النبي ﷺ قال: **«المولود حتى يبلغ الحنث ما عمل من حسنة كتبت لوالده أو لوالديه، وما عمل من سيئة لم تكتب عليه ولا على والديه، فإذا بلغ الحنث وجرى عليه القلم أمر الله الملكين اللذين معه أن يغلظا عليه وأن يسقا، فإذا بلغ أربعين سنة أمنه الله من البلايا الثلاث: الجنون والجذام والبرص...»**

وقال أبويعلى الموصلي في مسنده: ثنا منصور بن أبي مزاحم ثنا خالد الزياتي ثني داود أبو سليمان عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر بن حزم الأنصاري عن أنس بن مالك يرفع الحديث، قال: **«المولود حتى يبلغ الحنث ما عمل من حسنة كُتبت لوالده أو لوالديه، وما عمل من سيئة لم تكتب عليه ولا على والديه، فإذا بلغ الحنث جرى عليه القلم أمر الملكان اللذان معه أن يحفظا وأن يشدّدا، فإذا بلغ أربعين سنة في الإسلام أمّنه الله من البلايا الثلاث: الجنون والجذام والبرص، فإذا بلغ الخمسين خفف الله حسابه، فإذا بلغ الستين رزقه الله الإنابة إليه بما يحب، فإذا بلغ السبعين أحبه أهل السماء، فإذا بلغ الثمانين كتب الله حسناته وتجاوز عن سيئاته، فإذا بلغ التسعين غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وشفّعه في أهل بيته، وكان أسير الله في أرضه، فإذا بلغ أرذل العمر لكيلا يعلم من بعد علمٍ شيئاً كتب الله له مثل ما كان يعمل في صحته من الخير، فإذا عمل سيئة لم تكتب له»**.

قلت: خالد الزيَّاتي وشيخه مجهولان.

الطريق الرابعة:

قال أبومحمد بن قتيبة في غريب الحديث له: عن أنس عن النبي ﷺ قال: **«إذا بلغ العبد ثمانين**

سنة فإنه أسير الله في الأرض، تكتب له الحسنات وتمحى عنه السيئات».

هكذا رواه مختصراً، وأورده أبوالشيخ الأصبهاني في فوائد الأصبهانيين.

من وجه آخر عن عبد الرحمن بن سليمان، فقال في روايته :أبي عبد الرحمن بن سليمان الأنصاري... فذكره.

قلت: عبد الرحمن المذكور مجهول.

الطريق الخامسة:

قال أبوالغيرة عبد القدوس بن الحجاج عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا بلغ العبد أربعين سنة أمّن من أنواع البلاء...»** الحديث.

ذكره المزي في التهذيب في ترجمة ثابت بن سعد الأُملوكي، ولم يخرِّج له أصحاب الكتب الستة، وإنما أخرجوا الثابت بن سعد الطائي، فذكر ثابت بن سعيد هذا ليتميز عن الطائي.

الطريق السادسة:

قال البزار في مسنده: عن أنس ابن مالك قال قال رسول الله ﷺ: **«ما من عبد يعمَّر أربعين سنة إلا صرف الله عنه أنواعاً من البلاء: الجنون والجذام والبرص، فإذا بلغ خمسين سنة ليّن الله له الحساب، فإذا بلغ ستين سنة رزقه الله الإنابة إليه بما يحب، فإذا بلغ السبعين أحبه الله وأحبه أهل السماء، فإذا بلغ ثمانين تقبل الله منه حسناته وتجاوز عن سيئاته، فإذا بلغ التسعين غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وسمِّي: أسير الله في أرضه، وشفّع في أهل بيته».**

قال البزار: لا نعلم رواه عن ابن أخي الزهري إلا أبا قتادة.

قلت: اسمه: عبد الله بن واقد الحرَّاني ضعفه يحيى بن معين، وقال البخاري: تركوه ،وأثنى عليه أحمد، وقال البزار كان يغلط ولا يرجع.

الطريق السابعة:

قال أبو نعيم في تاريخ أصبهان: عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: **«صاحب الأربعين يصرف الله عنه ثلاثة أنواع من البلاء: الجذام والبرص وما أشبهه، وصاحب الخمسين يرزقه الله الإنابة....»** الحديث بطوله.

ورواته موثقون إلا الصبّاح، فلا أعرف فيه جرحاً ولا تعديلاً.

الطريق الثامنة:

قال أحمد بن منيع في مسنده عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا بلغ العبد أربعين سنةآمّنه الله تعالى من البلايا الثلاث: الجنون والجذام والبرص، فإذا بلغ خمسين سنة خفّف الله عليه الحساب، فإذا بلغ ستين سنة رزقه الله الإنابة إليه، فإذا بلغ سبعين سنة أحبّه أهل السماء، فإذا بلغ ثمانين سنة أثبت الله له الحسنات ومحا عنه السيئات، فإذا بلغ تسعين سنة**

غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وسمّاه أهل السماء: أسير الله في الأرض».

أخرج ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات من هذا الوجه، وأعلّه بعباد بن عباد فأفحش القول فيه، وهو غلط من ابن الجوزي فإن عباد بن عباد المذكور ثقة جليل من رجال الصحيح، وقد بينت وهم ابن الجوزي في ذلك فيما علقته على كتابه المذكور.

وأما شيخه: عبد الواحد بن راشد فهو شيخ مجهول؛ لم أر للمتقدمين فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقد ذكره الذهبي في الميزان بهذا الحديث، فقال: ليس بعمدة.

وأملى شيخنا زين الدين العراقي هذا الحديث في أماليه، في المجلس السابع والثلاثين منها، وأخرجه من مشيخة الفخر بن البخاري: من رواية الفخر عن ابن طبرزد عن إسماعيل بن السمرقندي عن ابن النقور عن عمر بن الكتاني عن البغوي عن جده لأمه أحمد بن منيع... فذكره وقال: إن هذا الحديث روي من طرق، وهذا الطريق أمثلها. انتهى.

والذي يظهر لي أن أمثلها الطريق الثانية -كما تقدم-، وكلام شيخنا مقبول بالنسبة إلى الطريق التي ذكرها هو، فإنه لم يذكر الطريق الثانية التي ذكرتها، إمّا سهواً وإمّا إغفالاً، والله أعلم.

ووجدت شاهداً لبعضه من حديث عائشة، أخرجه ابن حبان في الضعفاء من طريق عائذ بن نُسير عن عطاء عن عائشة عن رسول الله ﷺ قال: **«من بلغ الثمانين من هذه الأمة لم يُعْرض ولم يُحاسب وقيل: ادخل الجنة»**.

ومن شواهده ما أخرجه ابن مردويه في تفسيره قال: عن ابن عباس **«في قوله: ﴿فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ قال: يعني: في أعدل خلق، ﴿ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ﴾ يعني: إلى أرذل العمر، ﴿إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ [التين:٤-٦] يعني: غير منقوص» يقول «فإذا بلغ المؤمن أرذل العمر وكان يعمل في شبابه عملاً صالحاً كتب الله له من الأجر مثل ما كان يعمل في صحته وشبابه، ولم يضره ما عمل في كبره، ولم يكتب عليه الخطايا التي يعمل بعدما يبلغ أرذل العمر»**. إسناده صحيح.

[معرفة الخصال المكفرة: (٨٤-٩٩)]

باب
ما جاء في العين

٥٢) عن جابر: **«أكثر من يموت من أمتي بعد قضاء الله وقدره بالأنفس»** البزار وسنده حسن.

[الفتح: (١٠/٢١٠-٢١١، ٢١٣-٢١٥)]

٥٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: **«من رأى شيئاً فأعجبه فقال: ما شاء الله، لا قوة إلاّ بالله لم يضره»**، وفيه ضعيفان.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٤٤)]

باب
في الرقى للعين والمرض وغيره

٥٤)حديث عبادة بن ا لصامت. فأخرجه وفي آخره من كل أذى يؤذيك من كل حاسد إذا حسد ومن كل عين والله يشفيك وقال الحافظ حديث حسن أخرجه وابن ماجه وأخرجه أحمد.

وأما حديث عمار فأخرجه الحافظ: عن عمار بن ياسر «**انه دخل على رسول الله ﷺ وهو يوعك فقال له رسول الله ﷺ الا أعلمك رقية علمنيها جبريل قال بلى يا رسول الله قال فعلمه بسم الله ارقيك والله يشفيك من كل شيء يعنيك خذها فليهنيك**» هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه أخرجه الطبراني في الدعاء وكذا الدارقطني في الافراد.

[الفتوحات الربانية: (٤/٦٦-٦٧)]

٥٥)الرقى بالقرآن والمعوذات.

* قوله: بالقرآن والمعوذات.

أحمد وأبوداود والنسائي وصححه ابن حبان والحاكم وفيه راو مجهول عن ابن مسعود: «**ان النبي ﷺ كان يكره عشر خصال**» فذكر فيها الرقي إلا بالمعوذات.

سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن رجل من أسلم: «**جاء رجل فقال: لدغت الليلة فلم انم، فقال له النبي ﷺ: لو قلت حين امسيت أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضرك**»، أبو داود والنسائي بسند صحيح.

[الفتح: (١٠/٢٠٥-٢٠٧)]

٥٦)قال الحافظ: وأما رواية عقيل فرواها ابن وهب عن ابن لهيعة عن عقيل ولفظه عن عروة عن النبي ﷺ: «**إن جارية دخلت على رسول الله ﷺ وهو في بيت أم سلمة فقال: كان بها سفعة أو خطرت بنار**»[1]، جزء من فوائد أبي الفضل بن طاهر، والحاكم في مستدركه موصولاً، والبزار، عن عروة عن أم سلمة ولا يصح لمخالفته الجماعة والموصول أقوى من المرسل.

[الفتح: (١٠/٢١٣)]، [هدي الساري: (٦٤)، (٣٩٦)]

٥٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس، رفع الحديث إلى النبي ﷺ قال: «**هذه الكلمات دواء من كل داء: أعوذ بكلمات الله التامة، وأسمائه كلّها عامة، من شر السّامّة والهامّة، وشر العين اللاّمّة، ومن شر حاسدٍ إذا حسد، ومن شرِّ أبي قترة وما ولد. ثلاثة وثلاثون من الملائكة أتوا ربهم فقالوا، فقال: وصبٌ وصب، فقال: خذوا تربة من ارضكم فامسحوا نواصيكم رقية محمد، من أخذ عليها صفداً أو كتمها أحداً فلا أفلح أبداً**»، وفيه

(١) أصل الحديث في البخاري عن عروة عن زينب ابنة أبي سلمة عن أم سلمة وهنا يناقش ابن حجر رواية عروة.

ليث بن أبي سليم مدلّس، ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٦٤٥/١)]

٥٨)عن السائب بن يزيد قال: «**اشتكيت شكوى فحملوني إلى رسول الله ﷺ، فبات يرقيني بالقرآن، وينفث عليّ به**»، رواه إسحاق بن راهويه.

هو حديث ضعيف الإسناد.

[المطالب العالية: (٣/٩٦-٩٧)]

٥٩)عن علي ﷺ قال: «**لا رقية إلا مما أخذ منه عليه سليمان الميثاق**»، رواه إسحاق بن راهويه.

قال الحافظ: هذا حديث حسن موقوف.

[المطالب العالية: (٣/٩٦)]

٦٠)عن أبي هريرة ﷺ قال: «**دخلت أنا ورسول الله ﷺ ويده في يدي، فأتى على رجل رث الهيئة فقال: أبو فلان، ما بلغ بك ما أرى؟ قال: السقم والضر يا رسول الله. قال ﷺ الا أعلمك كلمات يذهب الله بها عنك السقم والضر؟ قال: لا ما يسرني بها أني شهدت معك بدراً واحداً، فضحك رسول الله ﷺ ثم قال: وهل يدرك أهل بدر وأهل أحد ما يدرك الفقير القانع؟ قال أبو هريرة ﷺ فقلت: إياي يا رسول الله فعلمني، فقال ﷺ: قل يا أبا هريرة: توكلت على الحي الذي لا يموت ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَداً وَلَم يَكُنْ لَّهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ...﴾ الآية، فأتى عليّ رسول الله ﷺ وقد حسنت حالي، فقال لي: مهيم! فقلت: يا رسول الله، لم أزل أقول الكلمات التي علمتنيهن**»، رواه أبو يعلى.

وفيه: موسى ضعيف.

[المطالب العالية: (٣/٨٣-٨٤)]

٦١)عن أبي بن كعب قال: «**كنت عند النبي ﷺ، فجاء أعرابي فقال: يانبي الله، إن لي أخاً وبه وجع. قال: وما وجعه.، قال: به لمم. قال: فأتني به، فوضعه بين يديه فعوذه: بفاتحة الكتاب، وأربع آيات من أول البقرة، ﴿وَإِلَـهُكُمْ إِلَـهٌ وَاحِدٌ﴾ الآية، وآية الكرسي، وثلاث آيات من آخر السورة، وآية من آل عمران ﴿شَهِدَ اللَّهُ﴾ إلى ﴿الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾، وآية من الأعراف ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ﴾، وآخر المؤمنين ﴿فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ﴾، وعشر آيات من أول الصافات، وثلاث آيات من آخر سورة الحشر، وآية من سورة الجن ﴿وَأَنَّهُ تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا﴾، و ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، والمعوذتين. فقام الرجل كأنه لم يشك شيئاً قط**» أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند، وفيه أبو جناب الكلبي وفيه ضعف.

[بذل الماعون: (٩٠، ٩١)]

٦٢)عن أنس: «**ان النبي ﷺ كان إذا اشتكى قرأ على نفسه بالمعوذات**» رواه الدارقطني[1] وقال تفرد به بكر وهو ضعيف والمحفوظ عن مالك عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها.

[لسان الميزان: (٢/٥٣)]

٦٣)عن ابن عباس رفع الحديث إلى النبي ﷺ قال: «**هذه الكلمات دواء من كل داء: أعوذ بكلمات الله التامة، وأسمائه كلها عامة، من شر السامة والهامة وشر العين اللامة، ومن شر حاسد إذا حسد، ومن شر أبي قترة وما ولد**» الحديث أخرجه البزار وأبو يعلى وفيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف.

[بذل الماعون: (٩٤)]

٦٤)عن ابن أبي مليكة «**كانت تصدع فتضع يدها على رأسها وتقول بذنبي وما يغفر الله أكثر**». أخرجه ابن سعد، وسنده حسن.

[الإصابة: (٤/٢٣٠)]

باب
الرقية من الحية

٦٥)عن جابر قال: «**جاء رجل من الأنصار يقال له عمرو بن جنة وكان يرقي من الحية فقال: يا رسول الله إنك نهيت عن الرقي وأنا أرقي من الحية قال قصها علي فقصها فقال: لا بأس**» هذه مواثيق الحديث وفيه: «**جاء رجل من الأنصار كان يرقي من العقرب فذكره**» الطبراني في الصحابة وفيه قيس بن الربيع تغير حفظه بآخره فضعفوا حديثه.

[الإصابة: (٢/٥٣٤)]

٦٦)ترجمة عبد الرحمن بن سهل الأنصاري: أخبرنا عبد الله بن إدريس أنبأنا محمد بن عمارة عن أبي بكر بن عمرو بن حزم قال «**نهش بن عبد الرحمن بن سهل بجريرات الأفاعي فقال رسول الله ﷺ: أرسلوا إلى عمارة ابن حزم فليرقه قالوا: يا رسول الله أنه يموت قال: وإن فذهبوا به إليه فشفاه الله**» وأخرجه من طريق آخرى موصولة بنحوه وفي سنده الواقدي.

[الإصابة: (٢/٤٠١-٤٠٢)]

٦٧)بديل بن عمرو الخطمي قال: «**عرضت على رسول الله ﷺ رقية الحية فأذن لي فيها ودعا فيها بالبركة**»، رواه ابن مندة.

وفي الإسناد من لا يعرف.

[الإصابة: (١/١٤٠)]

---

(١) لم يذكر في أي كتاب ولعله الأفراد.

٦٨)عن زيد بن عبد الله الأنصاري، قال: «**عرضنا على النبي ﷺ رقية من الحية، فأذن لنا فيها، وقال إنما هي مواثيق**»، البخاري في التاريخ والطبراني في الأوسط.

قال ابن السّكن: لم نجد حديثه إلا من هذا الوجه، وليس بمعروف في الصحابة.

وقال الطبراني: لا يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد. تفرد به الليث.

[الإصابة: (٥٦٨/١)]

باب
الرقية من العقرب

٦٩)روى البخاري في التاريخ الصغير بإسناد جيد عن أبي بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم «**أن النبي ﷺ قال لعمارة بن حزم أعرض عليّ رقيتك فلم ير بها بأساً فهم يرقون بها إلى اليوم**» وهذا مرسل..

[الإصابة: (٥١٤/٢)]

٧٠)عن جابر قال: «**كان بالمدينة رجل يكنى أبا مذكر يرقي من العقرب فينفع الله بذلك فقال النبي ﷺ يا أبا مذكر ما رقيتك هذه أعرضها عليّ فقال: شجنة قرنية ملحة بحر قفطاً فقال رسول الله ﷺ: لا بأس بهذا وهذه مواثيق أخذها سليمان بن داود على الهوام**».

أخرجه الترمذي الحكيم في نوادر الأصول في الأصل الثالث والثمانين.

فيه العرزمي أحد الضعفاء.

[الإصابة: (٧٧/٤)]

باب
رقية الجنون

٧١)عن خارجة ابن الصلت عن عمه قال: «**اتيت النبي ﷺ فأسلمت ثم رجعت فمررت على قوم عندهم رجل مجنون موثق بالحديد فقال أهله إنا حُدثنا ان صاحبك هذا قد جاء بخير فهل عندك شيء تداويه فرقيته بفاتحة الكتاب فبريء فأعطوني مائة شاة فأتيت النبي ﷺ فأخبرته فقال هل إلا هذا وفي رواية هل قلت غير هذا قلت لا قال خذها فلعمري لمن أكل برقية باطل لقد أكلت برقية حق**».

قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث حسن أخرجه أبو داود وابن حبان والحاكم.

[الفتوحات الربانية: (٤٣/٤-٤٤)]

٧٢)رضي الله عنهم في **«القصة المراة التي كان بابنها جنون وكانت بالروحاء»**[1] الحديث بطوله رواه العقيلي وفيه عبدالرحيم بن حمّاد مجهول بالنقل وحديثه غير محفوظ.

[لسان الميزان: (٥/٤)]

باب
في العدوى والهام والطيرة وغير ذلك

٧٣)وأخرج عبد الرازق عن معمر عن إسماعيل بن أمية عن النبي ﷺ: **«ثلاثة لا سلم منهن أحد: الطيرة، والظن، والحسد. فإذا تطيرت فلا ترجع؛ وإذا حسدت فلا تبغ، وإذا ظننت فلا تحقق»** وهذا مرسل أو معضل، لكن له شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه البيهقي في الشعب وأخرج ابن عدي بسند لين عن أبي هريرة رفعه: **«إذا تطيرتم فامضوا، وعلى الله توكلوا»** وأخرج الطبراني عن أبي الدرداء رفعه: **«لن ينال الدرجات العلا من تكهن، أو استقسم، أو رجع من سفر تطيراً»** ورجاله ثقات، إلا أنني أظن أن فيه انقطاعاً، وله شاهد عن عمران بن حصين وأخرجه البزار في أثناء حديث بسند جيد، وأخرج أبوداود والترمذي وصححه هو وابن حبان عن ابن مسعود رفعه: **«الطيرة شرك، وما منا إلا تطير، ولكن الله يذهبه بالتوكل»** وقوله: **«وما منا إلا»** من كلام ابن مسعود أدرج في الخبر، وقد بينه سليمان بن حرب شيخ البخاري فيما حكاه الترمذي عن البخاري عنه.

[الفتح: (١٠/٢٢٣-٢٢٤)]

٧٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سليمان بن بريدة، عن أبيه قال: **«ذكرت الطيرة عند رسول الله ﷺ فقال: من أصابه من ذلك شيء ولابد -فكان قول رسول الله ﷺ ولا بد أحب إلينا من كذا- فليقل: اللهم لاطير إلا طيرك، ولا خير إلا خيرك، ولا إله غيرك»**، رواه البزار. وفيه الحسن بن أبي جعفر ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٤٢)]

٧٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة ﷺ قال: **«قال رسول الله ﷺ: لا طائر إلاّ طائرك، ثلاث مرات»**.

قلت: هذا عندي إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٤٣)]

---

(١) قال أسامة بن زيد: **«خرجنا مع رسول الله ﷺ في الحجة التي حجها، حتى إذا كنا ببطن الروحاء نظر إلى إمرأة تحمل صبياً ففنج رسول الله ﷺ راحلته فلما دنت منه قالت: يا رسول الله هذا ابني والذي بعثك بالحق ما أفاق من جنون من يوم ولدته»** وذكر حديثاً طويلاً.

٧٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن رويفع بن ثابت قال: قال رسول الله ﷺ: **«من ردته الطير عن شيء فقد قارف الشرك»**.

هو إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٦٤٢/١)]

٧٧)عن أنس: أن رسول الله ﷺ قال: **«لا عدوى ولا هامة، فمن أعدى الأول؟»**، رواه البزار.

صحيح.

وأوله في الصحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٦٤٠/١)]

٧٨)عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«الطيرة شرك، وما منا إلا تطير ولكن الله يذهبه بالتوكل»**.

رواه الترمذي من طريق وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن عيسى بن عاصم، عن زر بن حبيش عن عبد الله - فذكره.

قال: هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث سلمة وقد رواه شعبة عن سلمة.

قال: وسمعت محمداً يقول: كان سليمان بن حرب يقول في هذا **«وما منا إلا»** هذا عندي من قول ابن مسعود رضي الله تعالى عنه.

قال الحافظ: رواه أبوداود الطيالسي في مسنده عن شعبة مثل حديث وكيع ورواه علي بن الجعد وغندر وحجاج بن محمد ووهب بن جرير والنضر بن شميل وجماعة عن شعبة فلم يذكروا فيه **«وما منا إلا»**.

وهكذا رواه إسحاق بن راهويه عن أبي نعيم، عن سفيان الثوري.

قلت: والحكم على هذه الجملة بالإدراج. متعين وهو ما لا يجوز أن يضاف إلى النبي ﷺ لاستحالة أن يضاف إليه شيء من الشرك.

[النكت على كتاب ابن صلاح: (٨٢٦/٢-٨٢٧)]

٧٩)عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: **«لا عدوى، ولا يحل الممرض المصح، ويحل المصح حيث شاء. قيل: ما بال ذلك يا رسول الله؟ قال: إنه أذى»** رواه البيهقي فهو ضعيف، لأنه من رواية ابن لهيعة عن بكير عنه، وأبو إسحاق الهاشمي مجهول.

[بذل الماعون: (١٨٤)]

٨٠)عن عمير مولى ابن عباس أن النبي ﷺ قال: **«لا عدوى ولا طيرة ولا هام»** ابن مندة وقال ابن مندة هذا مرسل قلت: وعمير إنما روى عن بعض التابعين.

[الإصابة: (١٨٢/٣)]

٨١)عن عبد الرحمن بن أبي عميرة المزني قال **«خمس حفظتهن من رسول الله ﷺ: لا صفر ولا**

هامة ولا عدوى ولا يتم شهران ستين يوماً ومن خفر ذمة الله لم يرح رائحة الجنة»، أخرجه ابن أبي عاصم وابن السكن.

وهذه الأحاديث -ضمنها الحديث المذكور- لايخلو إسناد منها من مقال.

[الإصابة: (٢/٤١٤-٤١٥)]

باب

أصدق الطيرة الفأل

٨٢)عن أبي هريرة ﷺ قال: «**قال النبي ﷺ: لاطيرة، وخيرها الفأل. قالوا: وما الفأل يارسول الله؟ قال: الكلمة الصالحة يسمعها أحدكم**».

رواه البخاري

عن أبي هريرة رفعه: «**كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة**» ابن ماجه بسند حسن.

عن زيدة: «**أن النبي ﷺ كان لايتطير من شيء، وكان إذا بعث عاملاً يسأل عن اسمه، فإن أعجبه فرح به، وإن كره اسمه رؤي كراهة ذلك بوجهه**» أخرجه أبو داود بسند حسن.

[الفتح: (١٠/٢٢٤-٢٢٦)]

٨٣)أخرج حديثه أحمد ووقع في رواية القرشي وابن شاهين ووقع في رواية الجهني وبذلك جزم العسكري وأخرجه أبوداود أيضاً كلهم من طريق حبيب بن أبي ثابت عن عروة بن عامر قال: «**ذكرت الطيرة عند النبي ﷺ فقال: أحسنها الفأل ولا ترد مسلماً**» الحديث رجاله ثقات دون المراسيل لكن حبيب كثير الإرسال وأخرج ابن داود في السنن ما يشعر بأنه عنده صحابي وقد جزم أبو أحمد العسكري بأن رواية عروة هذه عن النبي ﷺ مرسلة وكذلك البيهقي في الدعاء.

[الإصابة: (٢/٤٧٦)]

باب

في السحر والكهانة والطيرة وغيره

٨٤)أبي هريرة رفعه: «**من اتى كاهناً أو عرافاً فصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل على محمد**» أصحاب السنن والحاكم وله شاهد من حديث جابر وعمران بن حصين أخرجهما البزار بسندين جيدين ولفظهما: «**من اتى كاهناً**»..

وأخرجه أبو يعلى من حديث ابن مسعود بسند جيد، لكن لم يصرح برفعه، ومثله لايقال بالرأي، ولفظه: «**من اتى عرافاً أو ساحراً أو كاهناً**» واتفقت ألفاظهم على الوعيد بلفظ حديث أبي هريرة، إلا حديث مسلم فقال فيه: «**لم يقبل لهما صلاة أربعين يوماً**». ووقع عند الطبراني من حديث أنس بسند لين مرفوعاً بلفظ: «**من اتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد برىء مما انزل على**

محمد، ومن أتاه غير مصدق له لم تقبل صلاته أربعين يوماً» والأحاديث الأول مع صحتها وكثرتها أولى من هذا.

[الفتح: (١٠/٢٢٧-٢٢٨)]

٨٥) قوله: وقول الله تعالى: ﴿وَلَـٰكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾ الآية.

قال الحافظ: واختلف في المراد بالآية فقيل: «**إن سليمان كان قد جمع السحر والكهانة فدفنها تحت كرسيه فلم يكن أحد من الشياطين يستطيع أن يدنو من الكرسي، فلما مات سليمان وذهبت العلماء الذين يعرفون الأمر جاءهم شيطان في صورة إنسان فقال لليهود: هل أدلكم على كنز لا نظير له؟ قالوا: نعم قال: فاحفروا تحت الكرسي، فحفروا -وهو متنح عنهم- فوجدوا تلك الكتب، فقال لهم: إن سليمان كان يضبط الإنس والجن بهذا، ففشا فيهم أن سليمان كان ساحراً، فلما نزل القرآن بذكر سليمان في الأنبياء أنكرت اليهود ذلك وقالوا إنما كان ساحراً، فنزلت هذه الآية**». أخرجه الطبري وغيره عن السدي، ومن طريق سعيد بن جبير بسند صحيح نحوه. وأخرج من طريق العوفي عن ابن عباس نحو ما تقدم عن السدي ولكن قال: «**إنهم لما وجدوا الكتب قالوا هذا مما أنزل الله على سليمان فأخفاه منا**». وأخرج بسند صحيح عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: «**انطلقت الشياطين في الأيام التي ابتلى فيها سليمان، فكتبت كتباً فيها سحر وكفر، ثم دفنتها تحت كرسيه ثم أخرجوها بعده فقرءوها على الناس**».

وقصة هاروت وماروت جاءت بسند حسن من حديث ابن عمر في مسند أحمد، وأطنب في إيراد طرقها بحيث يقضي بمجموعها على أن للقصة أصلاً، خلافاً لمن زعم بطلانها كعياض ومن تبعه، ومحصلها أن الله ركب الشهوة في ملكين من الملائكة اختباراً لهما وأمرهما أن يحكما في الأرض، فنزلا على صورة بشر وحكما بالعدل مدة، ثم افتتنا بامرأة جميلة فعوقبا بسبب ذلك بأن حبسا في بئر ببابل منكسين وابتليا بالنطق بعلم السحر، فصار يقصدهما من يطلب ذلك فلا ينطقان بحضرة أحد حتى يحذراه وينهياه، فإذا أصر تكلما بذلك ليتعلم منهما ذلك وهما قد عرفا ذلك فيتعلم منهما ما قص الله عنهما. والله أعلم.

* قوله: من شر النفاثات في العقد، والنفاثات السواحر.

قال الحافظ: ..وهو تفسير الحسن البصري أخرجه الطبري بسند صحيح وقد وقع ابن عباس فيما أخرجه البيهقي في الدلائل بسند ضعيف في آخر قصة السحر الذي سحر به النبي ﷺ أنهم وجدوا وتراً فيه إحدى عشرة عقدة وأنزلت سورة الفلق والناس وجعل كلما قرأ آية انحلت عقدة، وأخرجه ابن سعد بسند آخر منقطع عن ابن عباس: «**ان علياً وعماراً لما بعثهما النبي ﷺ لاستخراج السحر وجدا طلعة فيها إحدى عشرة عقدة**» فذكر نحوه.

[الفتح: (١٠/٢٣٢-٢٣٦)]

٨٦) قوله : يقال له لبيد .

وقد بين الواقدي السنة التي وقع فيها السحر : أخرجه عنه ابن سعد بسند له إلى عمر بن الحكم مرسل قال : «**لما رجع رسول الله ﷺ من الحديبية في ذي الحجة ودخل المحرم من سنة سبع جاءت رؤساء اليهود إلى لبيد بن الأعصم -وكان حليفاً في بني زريق وكان ساحراً- فقالوا له: يا أبا عاصم، انت اسحرنا، وقد سحرنا محمد فلم نصنع شيئاً، ونحن نجعل لك جعلاً على أن تسحره لنا سحراً ينكؤه. فجعلوا له ثلاثة دنانير**» وقال السهيلي : لم أقف في شيء من الأحاديث المشهورة على قدر المدة التي مكث النبي ﷺ فيها في السحر حتى ظفرت به في جامع معمر عن الزهري أنه لبث ستة أشهر ، كذا قال ، وقد وجدناه موصولاً بإسناد الصحيح فهو المعتمد .

في مرسل يحيى بن يعمر عند عبد الرزاق : «**سحر النبي ﷺ عن عائشة حتى انكره بصر**» وعنده في مرسل سعيد بن السيب : «**حتى كاد ينكر بصره**» ..

ووقع في مرسل عبد الرحمن بن كعب عند ابن سعد : «**فقالت اخت لبيد بن الأعصم: إن كان نبياً فسيخبر، وإلا فسيذهله هذا السحر حتى يذهب عقله**» . قلت : فوقع الشق الأول كما في الحديث الصحيح ..

* قوله : أتاني رجلان(١) .

وقع في رواية معمر عند أحمد ومرجا بن رجاء عند الطبراني كلاهما عن هشام : «**اتاني ملكان**» وسماهما ابن سعد في رواية منقطعة جبريل وميكائيل ، وكنت ذكرت في المقدمة ذلك احتمالاً .

وقع في حديث ابن عباس عند ابن سعد بسند ضعيف جداً : «**فهبط عليه ملكان وهو بين النائم واليقظان**» .

* قوله : فقال : مطبوب .

أخرج أبو عبيد من مرسل عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : «**احتجم النبي ﷺ على رأسه بقرن حين طب**» قال أبوعبيد يعني سحر .

* قوله : في مشط ومشاطة .

وفي مرسل عمر بن الحكم : «**فعمد إلى مشط وما مشط من الرأس من شعر فعقد بذلك عقداً**» .

* قوله : فجاء فقال يا عائشة .

وعند ابن سعد من طريق عمر مولى غفرة معضلاً : «**فاستخرج السحر من الجف من تحت البئر ثم نزعه فحله فكشف عن رسول الله ﷺ**» .

---

(١) يشير إلى حديث سحر النبي ﷺ في البخاري ؛ وفيه أتاني رجلان ...

* قوله: كأن ماءها.

قال الداودي. المراد الماء الذي يكون من غسالة الإناء الذي تعجن فيه الحناء. قلت: ووقع في حديث زيد بن أرقم عند ابن سعد وصححه الحاكم: «**فوجد الماء وقد اخضر**» وهذا يقوي قول الداودي. قال القرطبي: كان ماء البئر قد تغير إما لرداءته بطول إقامته، وإما لما خالطه من الأشياء التي ألقيت في البئر. قلت: ويرد الأول أن عند ابن سعد في مرسل عبد الرحمن بن كعب أن الحارث بن قيس هور البئر المذكور وكان يستعذب منها وحفر بئراً أخرى فأعانه رسول الله ﷺ في حفرها.

* قوله: فكرهت أن أثير على الناس فيه شراً.

قال الحافظ: أخرج ابن سعد من مرسل عكرمة أيضاً أنه لم يقتله، ونقل عن الواقدي أن ذلك أصح من رواية من قال إنه قتله.

[الفتح: (١٠/٢٣٦-٢٤٢)]

٨٧)هل يستخرج السحر؟

وقال قتادة قلت لسعيد بن السيب: رجل به طب -أو يؤخذ عن امرأته- أيحل عنه أو ينشر؟ قال لا بأس به؛ إنما يريدون به الإصلاح. فأما ما ينفع فلم يُنه عنه.

رواه البخاري

* قوله: وقال قتادة قلت لسعيد بن المسيب الخ.

قال الحافظ: وأخرجه الطبري في التهذيب من طريق يزيد بن زريع عن قتادة عن سعيد بن المسيب أنه كان لا يرى بأساً إذا كان بالرجل سحر أن يمشي إلى من يطلق عنه، فقال: هو صلاح. قال قتادة: وكان الحسن يكره ذلك يقول: لا يعلم ذلك إلا ساحر، قال فقال سعيد بن المسيب: إنما نهى الله عما يضر ولم ينه عما ينفع. وقد أخرج أبوداود في المراسيل عن الحسن رفعه: «**النشرة من عمل الشيطان**» ووصله أحمد وأبو داود بسند حسن عن جابر...

[الفتح: (١٠/٢٤٣-٢٤٤)]

٨٨)قوله: هل يستخرج السحر؟

قال قتادة: قلت لسعيد بن المسيب: رجل به طبٌ -أو يؤخذ عن امرأته- أيحل عنه أو ينشر؟ قال: لا بأس به، إنما يريدون الإصلاح. فأما ما ينفع الناس فلم ينه عنه.

قال الحافظ: قال أبوجعفر بن جرير في تهذيب الآثار له: ثنا حميد بن مسعدة، ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب: «**انه كان لا يرى بأساً إذا كان الرجل به سحراً أن يمشي إلى من يطلق ذلك عنه، قال: هو صلاح، قال:وكان الحسن يكره ذلك. ويقول: لا يعلم ذلك إلا ساحر، قال: فقال سعيد بن المسيب: لا بأس بالنشرة إنما نُهي عما يضر، ولم ينه عما ينفع**» إسناده صحيح.

قال أبو عمر بن عبد البر، عن سعيد بن المسيب: «**في الرجل يؤخذ عن امرأته فليلتمس من**

يداويه، قال: إنما نهى الله عما يضر، ولم ينه عما ينفع» هكذا ذكره الأثرم في السنن. وإسناده صحيح أيضاً.

[التغليق: (٥/٤٩)]

٨٩) في حديث سحر النبي ﷺ الذي رواه البخاري عن عائشة وردت لفظة: (أفلا أخرجته) ووقع في رواية مسلم (أفلا أحرقته).

والجاري على القواعد أن روايته شاذة.

[الفتح: (١٠/٢٤٥-٢٤٦)]

٩٠) قوله: أهديت.

قال الحافظ: ...قدمت في المغازي أنها زينب بنت الحارث امرأة سلام بن مشكم أخرجه ابن إسحاق بغير إسناد. وأورده ابن سعد من طرق عن ابن عباس بسند ضعيف، ووقع في مرسل الزهري أنها أكثرت السم في الكتف والذراع لأنه بلغها أن ذلك كان أحب أعضاء الشاة إليه، وفيه: «**فتناول رسول الله ﷺ الكتف فنهش منها**» وفيه: «**فلما ازدرد لقمته قال: إن الشاة تخبرني**»..

* قوله: نكون فيها يسيراً ثم تخلفوننا فيها.

قال الحافظ: ...قد أخرج الطبري من طريق عكرمة قال: «**خاصمت اليهود رسول الله ﷺ وأصحابه فقالوا: لن ندخل النار إلا أربعين ليلة؛ وسيخلفنا إليها قوم آخرون -يعنون محمداً وأصحابه- فقال رسول الله ﷺ بيده على رءوسهم، بل أنتم خالدون مخلدون لايخلفكم فيها أحد، فأنزل الله تعالى ﴿وَقَالُواْ لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلاَّ أَيَّاماً مَّعْدُودَةً﴾ الآية**» ومن طريق ابن إسحاق عن سيف بن سليم عن مجاهد عن ابن عباس: «**أن اليهود كانوا يقولون: هذه الدنيا سبعة آلاف سنة، وإنما نعذب بكل ألف سنة يوماً في النار، وإنما هي سبعة أيام فنزلت**» وهذا سند حسن. وأخرج الطبري أيضاً من وجه آخر عن عكرمة قال: «**اجتمعت يهود تخاصم النبي ﷺ فقالوا: لن تصيبنا النار**» فذكره نحوه وزاد: «**فقال النبي ﷺ: كذبتم، بل أنتم خالدون مخلدون، لا نخلفكم فيها أبداً إن شاء الله تعالى. فنزل القرآن تصديقاً للنبي ﷺ**» ومن طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم حدثني أبي زيد بن أسلم: «**أن رسول الله ﷺ قال ليهود: أنشدكم الله تعالى من أهل النار الذين ذكرهم الله في التوراة؟ قالوا: إن الله غضب علينا غضبة فنمكث في النار أربعين يوماً ثم نخرج فتخلفوننا فيها. فقال: كذبتم، والله لا نخلفكم فيها أبداً، فنزل القرآن تصديقاً له**» وهذان خبران مرسلان يقوى أحدهما على الآخر...

* قوله: إن كنت نبياً لم يضرك.

قال الحافظ: ..في رواية سفيان بن حسين عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة في نحو هذه القصة: «**فقالت أردت أن أعلم إن كنت نبياً فسيطلعك الله عليه، وإن كنت كاذباً فأريح الناس منك**» أخرجه البيهقي وأخرج نحوه موصولاً عن جابر، وأخرجه ابن سعد بسند صحيح عن

ابن عباس، ووقع عند ابن سعد عن الواقدي بأسانيده المتعددة أنها قالت: **«قتلت أبي وزوجي وعمي وأخي ونلت من قومي ما نلت، فقلت: إن كان نبياً فسيخبره الذراع، وإن كان ملكاً استرحنا منه»**..

وقال: ووقع في مرسل الزهري في مغازي موسى بن عقبة: **«أن لونه صار في الحال كالطيلسان»** يعني أصفر شديد الصفرة...

وقال أيضاً: ووقع في مغازي موسى بن عقبة عن الزهري مرسلاً: **«ما زلت أجد من الأكلة التي أكلت بخيبر عداداً حتى كان هذا أوان انقطاع أبهري»** ومثله في الرواية المذكورة عند ابن سعد والعداد بكسر المهملة والتخفيف ما يعتاد...

[الفتح: (١٠/٢٥٥-٢٥٨)]

٩١)قال الحافظ: ..متابعة ابن أبي الزناد لم أرها.

[هدى الساري: (٦٤)]

٩٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ: **«من أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر، بما أنزل على محمد ﷺ»**.

قال: لانعلمه يروى عن جابر إلا من هذا الوجه، ولم نسمع أحداً يحدث به عن غسّان إلا عقبة.

قال الشيخ وهو ثقة.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٤٧)]

٩٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: ثنا زمعة، عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«ليس منا من تطير ولا تطير له، ولا من تكهن ولا من تُكهن له، ولا من سحر ولا من سُحر له»**.

قال: لانعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد.

وزمعة ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٤٦)]

٩٤)قال الحافظ: روي أنه ﷺ قال: **«ليس منا من سحر أو سُحر له، أو تكهن أو تُكهن له»** الطبراني من حديث الحسن عن عمران بن حصين، وأبو نعيم من حديث علي بن أبي طالب، والطبراني في الأوسط من حديث ابن عباس، وفي الأول: إسحاق بن الربيع ضعفه الفلاس، والراوي عنه أيضاً لين، وفي حديث علي: مختار بن غسان وهو مجهول، وعبد الأعلى بن عامر وهو ضعيف، وعيسى بن مسلم وهو لين، وفي حديث ابن عباس: زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام، وهما ضعيفان، وفي الباب عن أبي هريرة رفع: **«من عقد عقدة ثم نفث فيها فقد سحر، ومن سحر فقد أشرك، ومن تعلق بشيء وكل إليه»**رواه النسائي وابن عدي في ترجمة عباد بن ميسرة، عن الحسن عن علي.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٤٨)]

٩٥)قال الحافظ في حديث: «**أن مدبرة لعائشة سحرتها استعجالاً لعتقها، فباعتها عائشة ممن يسيء ملكها من الأعراب**» مالك والشافعي والحاكم والبيهقي من رواية عمرة عنها، وإسناده صحيح.

[تلخيص الحبير: (١٣٤٨/٤)]

باب
في القسط الهندي

٩٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة: «**إن امرأة دخلت على رسول الله ﷺ ومعها صبي يسيل منخاره دماً، فقال رسول الله ﷺ: علام تدغرن أولادكن؟ ألا أخذت قسطاً بحرياً، ثم اسعطيه إياه، فإن فيه شفاء من سبعة أدوية، إحداهن: ذات الجنب**».

حدثناه أحمد بن منصور بن سيار، ثنا أبو النضر، ثنا المسعودي عن هشام بن عروة قال....)بنحوه.

قال البزار: لا نعلم أحداً رواه إلا المسعودي.

وحديثه لين.

[مختصر زوائد البزار: (٦٣٣/١)]

٩٧)قال أبو بكر: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر رضي الله عنه قال: «**دخل النبي ﷺ على أم سلمة رضي الله عنها وعندها صبي ينبعث منخراه دماً، فقال النبي ﷺ: ما هذا؟ قالوا: به العذرة، فقال النبي ﷺ: علام تعذبن أولادكن إنما يكفي إحداكن أن تأخذ قسطاً هندياً فتحله بماء سبع مرات ثم توجره إياه، قال: ففعلوا فبرأ**».

قال الحافظ: إسناده حسن.

[المطالب العالية: (٨٠/٣-٨١)]

باب
في الشونيز والعسل والكمأة وغير ذلك

٩٨)الدواء بالعسل وقول الله تعالى: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِلنَّاسِ﴾.

قال الحافظ في الباب: ... قد خرج أبونعيم في الطب النبوي بسند ضعيف من حديث أبي هريرة رفعه وابن ماجه بسند ضعيف من حديث جابر رفعه: «**من لعق العسل ثلاث غدوات في كل شهر لم يصبه عظيم بلاء**» والله أعلم.

[الفتح: (١٤٦/١٠-١٤٧)]

٩٩)الحبة السوداء.

عن خالد بن سعد قال: «**خرجنا ومعنا غالب بن أبجر، فمرض في الطريق، فقدمنا المدينة وهو**

مريض، فعاده ابن أبي عتيق فقال لنا: عليكم بهذه الحبة السوداء فخذوا منها خمساً أو سبعاً فاسحقوها، ثم اقطروها في أنفه بقطرات زيت في هذا الجانب وفي هذا الجانب، فإن عائشة رضي الله عنها حدّثتني أنها سمعت النبي ﷺ يقول هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا من السام. قلت: وما السام؟ قال الموت» .

رواه البخاري

* قوله: قلت: وما السام؟ قال: الموت.

قال الحافظ: ..قد وقع في رواية الأعين عند الإسماعيلي بعد قوله من كل داء: «**واقطروا عليها شيئاً من الزيت**» **وفي رواية له أخرى: وربما قال واقطروا الخ..**» وادعى الإسماعيلي أن هذه الزيادة مدرجة في الخبر، وقد أوضحت ذلك رواية ابن أبي شيبة، ثم وجدتها مرفوعة من حديث بريدة، فأخرج المستغفري في كتاب الطب من طريق حسام بن مصك عن عبد الله بن بريدة عن النبي ﷺ: «**إن هذه الحبة السوداء فيها شفاء**» الحديث، قال في لفظ: «**قيل: وما الحبة السوداء؟ قال الشونيز. قال: وكيف أصنع بها؟ قال: تأخذ إحدى وعشرين حبة فتصرها في خرقة ثم تضعها في ماء ليلة فإذا أصبحت قطرت في المنخر الأيمن واحدة وفي الأيسر اثنتين، فإذا كان من الغد قطرات في المنخر الأيمن اثنتين وفي الأيسر واحدة، فإذا كان اليوم الثالث قطرات في الأيمن واحدة وفي الأيسر اثنتين**» ..

[الفتح: (١٠/١٥٠-١٥٢)]

١٠٠) عن عمرو بن حريث قال سمعت سعيد بن زيد قال: «**سمعت رسول الله ﷺ يقول: الكمأة من المن، وماءها شفاء للعين**» .

قال شعبة: وأخبرني الحكم عن الحسن العُرني عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد عن النبي ﷺ.
قال شعبة: لما حدثني به الحكم لم أنكره من حديث عبد الملك.

رواه البخاري

* قوله: ماءها شفاء للعين.

قال الحافظ: ...قد أخرج الترمذي في جامعه بسند صحيح إلى قتادة قال: حدثت أن أبا هريرة قال: «**أخذت ثلاثة أكمؤ أو خمسة أو سبعاً فعصرتهن فجعلت ماءهن في قارورة فكحلت به جارية لي فبرئت...**» .

[الفتح: (١٠/١٧٢-١٧٥)]

باب
الشكوى من المرض

١٠١) ترجمة عبد الرحمن بن شيبة بن عثمان: هو تابعي أرسل حديثاً وقال ابن مندة أدرك النبي ﷺ ولا

يصح له سماع وقال أبونعيم لا خلاف أنه تابعي انتهى وأخرج ابن مندة من رواية أحمد بن عصام عن أبي عامر العقدي عن علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن عبد الرحمن بن شيبة خازن البيت أخبره **«أن النبي ﷺ اشتكى فجعل يتقلب على فراشه فقالت له: عائشة لو فعل هذا بعضنا لوجدت عليه فقال: إن المؤمن يشدد عليه»** وهذا السند سقطت منه عائشة فقد أخرجه أحمد عن العقدي بهذا السند إلى عبد الرحمن بن شيبة فقال عن عائشة به كذا أخرجه الطبراني من وجه آخر عن أبي عامر وهو معروف لعبد الرحمن عن عائشة أخرجه سمويه وفي فوائده والطبراني من طرق عن يحيى بن أبي كثير وقال البخاري عبد الرحمن بن سيبة خازن الكعبة عن عائشة وكذا قال ابن أبي حاتم وزاد عن أم سلمة.

[الإصابة: (١٥١/٣)]

١٠٢) ترجمة أم سعد بنت زيد بن ثابت: عن عنبسة بن عبد الرحمن عن محمد بن زاذان عن أم سعد قال: **«دخلت على رسول الله ﷺ وهو في بيت عائشة وهو يتأوه ويشتكي بطنه ويقول وابطناه»** رواه ابن مندة. فيه عنبسة وعبد الرحمن من المتروكين.

[الإصابة: (٤٥٦/٤)]

باب
ما جاء في ذات الجنب

١٠٣) قال الحافظ في حديث: عن عائشة قالت: **«مات رسول الله ﷺ من ذات الجنب»**.

ورد في ترجمة عبد الله بن لهيعة بن عقبة. أخرجه الحاكم في المستدرك.

وهذا مما يقطع ببطلانه لما ثبت في الصحيح **«أنه قال: لما لدوه لم فعلتم هذا قالوا: خشينا أن يكون بك ذات الجنب. فقال: ما كان الله ليسلطها علي»** وإسناد الحاكم إلى ابن لهيعة صحيح والآفة فيه من ابن لهيعة فكأنه دخل عليه حديث في حديث.

[التهذيب: (٣٣١/٥)]

باب
نبات الشعر في الأنف

١٠٤) عن عائشة مرفوعاً: **«نبات الشعر في الأنف أمان من الجذام»**.

ترجمة أشعث بن سعيد البصري، أبو الربيع السمان: وقال الدارقطني وعلي بن الجنيد متروك. عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً: **«نبات الشعر في الأنف أمان من الجذام»** قال البغوي هذا باطل وقد رواه غير أبي الربيع من الضعفاء وقال الفلاس كان لا يحفظ وهو رجل صدق وكان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه وقد حدث عنه الثوري ورأيت عبد الرحمن يخط على حديثه وقال الساجي ضعيف قذف بالقدر تركوا حديثه. يحدث عن هشام بن عروة مناكير وقال الفسوي لم أزل

أسمع أنه ضعيف لا يسوى حديثه شيئاً وقال البزار كثير الخطأ يعرف بكنيته وفي حديثه من النكرة ما بين أهل العلم بالنقل أنه ضعيف وقال الآجري عن أبي داود ضعيف. قلت: أقدري هو قال قد ذكر ذلك وقال ابن حبان يروي عن هشام بن عروة كأنه أولع بنقل الأخبار عليه وقال ابن عبد البر في كتاب الكنى هو عندهم ضعيف الحديث اتفقوا على ضعفه لسوء حفظه.

[التهذيب: (٣٠٧/١)]

١٠٥)قال الذهبي في ترجمة نعيم بن مورع: ..قال ابن عدي يسرق الحديث حدثنا ابن ناجية ثنا إبراهيم بن عبد الله الواسطي ثنا نعيم بن المورع عن توبة العنبري ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً: «**الشعر في الأنف أمنة من الجذام**»..

قال الحافظ: ذكره العقيلي في الضعفاء ونقل عن البخاري أنه قال منكر الحديث ثم ساق له الحديث الذي ساقه ابن عدي من وجه آخر عنه وذكر له ابن عدي حديثاً آخر وقال عامة ما يرويه غير محفوظ وقال الحاكم وأبو سعيد النقاش روى عن هشام أحاديث موضوعة، وقال أبونعيم روى عن هشام مناكير.

[لسان الميزان: (١٧٠/٦-١٧١)]

١٠٦)ترجمة محمد بن يوسف بن واقد بن عثمان الضبي: أنكر عليه ابن معين حديثه عن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد: «**الشعر في الأنف أمان من الجذام**» وقال هذا باطل.

[التهذيب: (٤٧٣/٩)]

باب
فيما يشتهيه المريض

١٠٧)قال المزي في ترجمة صفوان بن هبيرة: روى له ابن ماجه حديثاً واحداً في الطب[1].

قال الحافظ: قال العقيلي لا يتابع على حديثه ولا يعرف به.

[التهذيب: (٣٧٩/٤)]

باب
ما جاء في الدُّمَّل

١٠٨)قال الحافظ في ترجمة زهدم بن الحارث الغفاري: روى عنه ابنه يحيى نسخة موضوعة منها حديث: «**لا تكرهوا أربعاً فإنها لأربعة**»[2] وقد ذكر الذهبي ليحيى بن زهدم ترجمة ونقل فيها عن ابن عدي

---

(١) ولفظ الحديث: عن ابن عباس «**ان النبي ﷺ عاد رجلاً فقال له: ماتشتهي. فقال: أشتهي خبز برٍّ، فقال النبي ﷺ من كان عنده خبز بر فليبعث لأخيه ثم قال ﷺ: إذا اشتهى مريض أحدكم شيئاً فليطعمه**».

(٢) وبقية الحديث: «**لا تكرهوا الرمد فإنه يقطع عروق العمى، ولا تكرهوا الزكام فإنه يقطع عروق الجذام، ولا تكرهوا السعال فإنه يقطع عوق الفالج، ولا تكرهوا الدمامل فإنها تقطع عروق البرص**».

أنه قال لا بأس به وأهمل ذكر زهدم والحارث وأحدهما موضع الريبة وذكره الياسوفي في حاشية له على الميزان ولم يصب في استدراكه فإن الذهبي ذكره كما ترى عقب الطائي لكنه قال مكي ولم يقل الغفاري ولا منافاة بينهما فهو مكي وهو غفاري وسيأتي في يحيى بن زهدم بن الحارث أنه غفاري[1].

[لسان الميزان: (٤٩١/٢)]

١٠٩)قال الذهبي في ترجمة يحيى بن زهدم بن الحارث الغفاري: قال ابن حبان روى عن أبيه نسخة موضوعة قلت: روى عنه محمد بن عدي الأيلي وأحمد بن علي بن الأفطح قال ابن عدي هو من أهل المغرب حدث عن أبيه وغيره وأرجو أنه لا بأس به، ابن الأفلح حدثنا يحيى بن زهدم عن أبيه قال حدثني أبي عن أنس ﷺ مرفوعاً: «**لا تكرهوا اربعة فإنها لأربعة لاتكرهوا الرمد فإنه يقطع عرق العمى، ولا تكرهوا الزكام فإنه يقطع عرق الجذام، ولا تكرهوا السعال فإنه يقطع عرق الفالج، ولا تكرهوا الدماميل فإنه يقطع عرق البرص**» هذا باطل.

قال الحافظ: وبقية كلام ابن حبان: من أهل مصر روى عنه أحمد بن علي بن الأفلح والبصريون عنه عن أبيه عن العرس بن عميرة نسخة موضوعة لا تصح أرجو أن يكون صدوقاً، قلت: وكان الآفة من شيخه وقد تقدمت ترجمة يحيى بن الحارث الطائي عن أخيه زهدم بن الحارث الطائي[2] وهو غير هذا الغفاري.

[لسان الميزان: (٢٥٥/٦)]

١١٠)قال الحافظ في مسند معاذ بن جبل: حديث: «**تهاجرون إلى الشام، فيفتح لكم، وليكونن فيكم داء كالدمل أو كالحزة، يأخذ بمراق الرجل يستشهد الله به انفسهم**»... الحديث.

أحمد: ثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا مسرة بن معبد، عنه، به .قلت: هو منقطع وقد رواه هشام بن خالد، عن الحسن بن يحيى، عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن كثير بن مرّة، عن معاذ بن جبل، نحوه.

[إتحاف المهرة: (٢٢٣/١٣)]

باب
في أكل الفول

١١١)قال الذهبي في ترجمة عبد الله بن عمر الخراساني: وقال ابن عدي له مناكير، حدثنا حسين بن حميد العتكي حدثنا زهير بن عباد حدثنا عبد الله بن عمر الخراساني حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً: «**من اكل فولة بقشرها اخرج الله منه من**

(١) اللسان (٢٥٥/٦).
(٢) اللسان (٢٤٥/٦).

الداء مثلها» قال ابن عدي هذا باطل.

قال الحافظ: وهذا الحديث أخرجه بقي بن مخلد في مسنده عن زهير حدثنا عبد الله بن عمر الخراساني فذكر في فضله حدثنا الليث فذكره.

[لسان الميزان: (٣/٣١٩)]

١١٢)قال الذهبي في ترجمة عبد الصمد بن مطير: قال ابن حبان: لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح قلت: هو صاحب هذا الباطل الذي أخبرنا به ابن عساكر أخبرنا عبد المعز كتابة أنا زاهر أنا أبوسعيد الكنجرودي أنا أحمد بن محمد بن إبراهيم حدثنا ابن خزيمة حدثنا حبيب بن حفص المصري بخبر أبرأ من عهدته حدثنا عبد الصمد بن مطير حدثنا ابن وهب عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عروة عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً: **«من اكل فولة بقشرها اخرج الله منه من الداء مثلها»**.

قال الحافظ: لفظ ابن حبان شيخ يروي عنه ابن وهب ما لم يحدث به ابن وهب. ثم ذكر الحديث بعينه وقال أخبرناه محمّد بن المسيب حدثنا شعيب بن حفص الحمراوي عنه.

[لسان الميزان: (٤/٢٢-٢٣)]

باب

في التمر والرطب

١١٣)قال الحافظ في ترجمة عبد الله بن محمد الزرقي الأنصاري: قال الأزدي لايحتج به ثم قال حدثنا محمد بن أحمد بن عبد الخالق حدثنا أبوجعفر عبد الله بن محمد الزرقي حدثنا يحيى بن عبد الله بن ماهان الكرابيسي حدثنا محمد بن سعيد حدثنا مجاشع بن عمرو بن حسان أبويوسف عن إسحاق بن عبد الله الدمشقي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها رفعه: **«لو علم الناس وجْدي بالرطب لعذروني به حتى يذهب»** قال الأزدي وكل هؤلاء إلى هشام بن عروة لا يحتج بهم إلاّ شيخنا فإنه صدوق، قلت ومحمد بن سعيد هو الكزبراني وهو متروك وكذا شيخه والعهدة عندي فيه على أحدهما فإنه ظاهر البطلان.

[لسان الميزان: (٣/٣٤٢-٣٤٣)]

١١٤)قال الذهبي في ترجمة عبد الله بن عطارد بن أذينة الطائي: بصري لين، قال ابن عدي: منكر الحديث، روى عن مسعر وغيره أحاديث لا يتابع عليها.. وساق له ابن عدي أربعة أحاديث.

قال الحافظ: منها ثلاثة يقول فيها عن عبد الله بن أذينة أحدها من طريق صهيب بن محمد بن عباد بن صهيب عنه عن مسعر عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن سلمان قال: **«اشتكى ضرسي من الشق الأيمن فقال لي النبي ﷺ: كل التمر من الجانب الأيسر»** وقال هذا منكر.

[لسان الميزان: (٣/٣١٦-٣١٧)]

١١٥)ترجمة عبد الواحد بن علي بن محمد المكفوف: روى خبراً موضوعاً عن عبد الله بن إسحاق

المدائني عن أبي هشام الرفاعي عن أبي بكر بن عياش عن عاصم عن زر عن ابن مسعود ﷺ قال: **«اشتكى ضرسي فأتيت النبي ﷺ فشكوت إليه فقال لي: إقرأ عليه القرآن وكل عليه التمر ففعلت فبرأ»** وسلسله هذا الرجل بهذا ورواه عنه الحاكم بن الربيع في معجم شيوخه بشرط التسلسل وكلهم ثقات غير عبد الواحد.

[لسان الميزان: (٤/٨٢-٨٣)]

١١٦) قال الذهبي في ترجمة علي بن إبراهيم الجرجاني: قال ابن عدي روى عن الثقات البواطيل وحدثنا قال حدثنا الأشج حدثنا يزيد بن هارون عن حميد عن أنس ﷺ مرفوعاً: **«الصلاة قربان المؤمن»**... ثم ذكر له حديثاً موضوعاً.

قال الحافظ: ..وهو من حديث علي: في فضل التمر البرني[1] وقال ابن عدي وله غير هذا الحديث من المناكير، قال الإسماعيلي لم يكن في الحديث بشيء حدثنا عن هناد بن السري.

[لسان الميزان: (٤/١٩١)]

١١٧) قال الذهبي في ترجمة عثمان بن عبد الله العبدي: قال العقيلي حديثه محفوظ رواه عبيد بن واقد عن عثمان عن حميد عن أنس ﷺ مرفوعاً: **«خير تمركم البرني يذهب الداء ولا داء فيه»**.

قال الحافظ: ولفظ العقيلي مجهول وحديثه غير محفوظ ولا يعرف إلا به ثم ساق بسنده ولفظ الأزدي ضعيف مجهول وقد أورده الحاكم في صحيحه وتعقبوه عليه.

[لسان الميزان: (٤/١٤٧)]

باب
في السنى والسنوت

١١٨) قال المزي في ترجمة عتبة بن عبد الله ويقال ابن عبيد الله حجازي: روى عن أسماء بنت عميس حديثاً: في الاستمشاء بالسنا[2]. وعنه عبد الحميد بن جعفر، وروى له الترمذي هذا الحديث الواحد وقد رواه ابن ماجه من حديث عبد الحميد عن زرعة بن عبد الرحمن عن مولى لمعمر التيمي عن أسماء فيحتمل أن يكون هذا المبهم هو عتبة هذا.

---

(١) عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: **«جاءني جبريل فأومى إلى ثمرة فقال: ما تسمون هذه في أرضكم؟ قلت: نسميه تمر البرني. فقال: كله فإن فيه سبع خصال: أوله يطب المعدة، والثاني يهضم الطعام، والثالث: يزيد في الفقار، يعني ماء الظهر، والرابعة يزيد في السمع والبصر، والخامس يحيل شيطانه، والسادس يقربه إلى الله تعالى ويباعده من الشيطان، والسابع خير ثمراتكم البرني»**.

(٢) أخرجه الترمذي برقم(٢٠٨١): عن أسماء بنت عميس **«أن رسول الله ﷺ سألها بماذا تستمشين؟ فقالت: كنت استمشي بالشبرم فقالت: حار. حار. قالت: ثم استمشيت بالسّنا، فقال رسول الله ﷺ: لو كان في شيء شفاء من الموت لكان السّنا»**.

قال الحافظ: ليس هو المبهم فإن كلام البخاري في تاريخه في ترجمة زرعة يقتضي أن زرعة هو عتبة المذكور اختلف في اسمه على عبد الحميد وعلى هذا فرواية الترمذي منقطعة لسقوط المولى منها.

[التهذيب: (٧/٩٠)]

باب

إذا وقع الذباب في الإناء

١١٩) حديث: «**إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فامقلوه، فإن في أحد جناحيه شفاء وفي الآخر داء، وإنه يقدم الداء**» البخاري من حديث أبي هريرة بلفظ: «**إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليغمسه كله، ثم لينزعه فإن في أحد جناحيه داء، والآخر شفاء**» ورواه أبو داود وابن خزيمة وابن حبان بلفظه، بزيادة: «**وإنه يتقي بجناحه الذي فيه الداء فليغمسه كله، ثم لينزعه**» ورواه ابن ماجه والدارمي أيضاً، ورواه ابن السكن بلفظ: «**إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليملقه، فإن في أحد جناحيه دواء وفي الآخر داء أو قال سماً**» ورواه ابن ماجه وأحمد من حديث سعيد بن خالد عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري، بلفظ: «**في أحد جناحي الذباب سم، وفي الآخر شفاء، فإذا وقع في الطعام فامقلوه فيه، فإنه يقدم السم، ويؤخر الشفاء**» ورواه النسائي وابن حبان والبيهقي أيضاً بنحوه، وروى عن ثمامة عن أنس، والصحيح عن ثمامة عن أبي هريرة، قاله ابن أبي حاتم عن أبيه وأبي زرعة، وقال الدارقطني: رواه عبد الله بن المثنى عن ثمامة عن أنس، ورواه حماد بن سلمة عن ثمامة عن أبي هريرة، والقولان محتملان، قلت: وروى عن قتادة عن أنس عن كعب الأحبار، أخرجه ابن أبي خيثمة في تاريخه الكبير، في باب من حدث من الصحابة عن التابعين وإسناده صحيح، ورواه الدارمي من طريق ثمامة عن أبي هريرة، وقال: الصواب طريق عبيد بن حنين عن أبي هريرة، قلت: وحديث عبد الله بن المثنى رواه البزار والطبراني في الأوسط.

[تلخيص الحبير: (١/٣٧-٣٨)]

١٢٠) عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه، فإن في إحدى جناحيه داء وفي الآخر شفاء**».

رواه البخاري

* قوله: إذا وقع الذباب.

قال الحافظ: .وقد أخرج أبو يعلى عن ابن عمر مرفوعاً: «**عمر الذباب اربعون ليلة، والذباب كله في النار إلا النحل**» وسنده لا بأس به، وأخرجه ابن عدي دون أوله من وجع آخر ضعيف.

* قوله: ثم ليطرحه.

قال الحافظ: ..قد وقع في رواية عبد الله بن المثنى عن عمه ثمامة أنه حدثه قال: «**كنا عند انس، فوقع ذباب في إناء فقال انس بإصبعه فغمسه في ذلك الإناء ثلاثاً ثم قال: بسم الله. وقال إن**

رسول الله ﷺ أمرهم أن يفعلوا ذلك» أخرجه البزار ورجاله ثقات، ورواه حماد بن سلمة عن ثمامة فقال: عن أبي هريرة، ورجحها أبوحاتم، وأما الدارقطني فقال: الطريقان محتملان.

[الفتح: (١٠/٢٦٠-٢٦٢)]

باب
في السفرجل

١٢١) قال الذهبي في ترجمة الحسن بن علي الرقي: عن مخلد بن يزيد اتهمه ابن حبان فإنه روى له عن مخلد بن يزيد عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **«دخلت على النبي ﷺ وفي يده سفرجلة فقال: دونكها فإنها تزكي الفؤاد»** وهذا باطل.

قال الحافظ: وعبارة ابن حبان شيخ يروي عن مخلد بن يزيد وغيره من الثقات ما ليس من حديث الأثبات لا يجوز الاحتجاج به ولا الرواية عنه إلا على سبيل القدح فيه، ثم ذكر الحديث من رواية ظليم بن حطيط عنه وقال ليس هذا من حديث ابن جريج ولا عطاء ولا ابن عباس ثم ساقه من حديث طلحة ثم قال هذا شبه لاشيء فليس للخبر مدار يرجع إليه وأعاده في ترجمة ظليم.

[لسان الميزان: (٢/٢٣٤)]

١٢٢) قال الذهبي في ترجمة عبد الرحمن بن حماد الطلحي التيمي: وقال أبوحاتم منكر الحديث وقال ابن حبان وغيره لايحتج به. العيشي عن هذا عن طلحة بن يحيى عن أبيه عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه قال: **«دخلنا على النبي ﷺ وفي يده سفرجلة فرمى بها إلي وقال دونكها فإنها تجم الفؤاد»**.

قال الحافظ: واسم جده عمران بن موسى بن طلحة بن عبيدالله قال ابن أبي حاتم سألت أبا زرعة عنه فقال أسأل الله السلامة، وفي علل الخلال قال هناد سألت أحمد فقلت حدثني يعقوب بن القاسم بن محمد بن يحيى بن زكريا بن طلحة أبو يوسف أبا عبدالله بن كثير أبو سعيد حدثنا عبد الملك بن يحيى بن عباد عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما أن النبي ﷺ: **«كان في يده سفرجلة فقال: دونكها يا أبا محمد فإنها تجم الفؤاد»** قال أبو يوسف فجلس إلينا شيخ بعدما سمعنا بسنتين يقال له عبد الرحمن بن حماد بن عمران بن موسى بن طلحة قال أبويوسف وإنما حدث به العيشي عن عبد الرحمن بن حماد فعجب أحمد من قوله، وقال الأزدي في الضعفاء فقال: ضعيف وذكره ابن حبان فقال روى عن طلحة بن يحيى نسخة موضوعة.

[لسان الميزان: (٣/٤١٢)]

١٢٣) قال الذهبي في ترجمة ظليم بن حطيط، أبو القاسم الجهضمي الدبوسي: ذكره ابن عدي فقال: حدثنا محمد بن حليس البخاري ثنا سهل بن شاذويه ثنا ظليم ثنا الحسن بن علي الرقي ثنا مخلد بن يزيد عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **«دخلت على النبي ﷺ وفي يده سفرجلة فقال دونكها فإنها تزكي الفؤاد»** موضوع والآفة من ظليم أو من الرقي، ويروى حديث

في السفرجلة بإسناد آخر.

قال الحافظ: والتردد هذا لابن عدي فإنه بعد أن أخرج الحديث قال هذا حديث منكر وظليم رأيت له أحاديث ولم أر أنكر من هذا ولا أعلم انكاره من جهته أو من جهة الحسن بن علي الرقي فإنه غير معروف وإنما ذكرت ظليماً هذا لأني أحب أن أخلي باب الظاء من البيان، قلت: فهو كما يقال جرته القافية وظليم ذكره ابن حبان في الثقات، وقال من أهل دبوسة من المغرب من المواظبين على لزوم السنن يروي عن أبي نسيم الفضل بن دكين وأهل العراق وحدثنا عنه عمر بن محمد الهمداني وقد سبق لنا في ترجمة الحسن بن علي الرقي أن ابن حبان اتهمه بهذا الحديث بعينه فبرئ ظليم من العهدة ولله الحمد، وذكره ابن ماكولا فقال روى عنه البخاري وأبو زرعة الدمشقي وخالد بن أحمد الأمير.

[لسان الميزان: (٢/٢١٧)]

باب

في الورد

١٢٤)ترجمة الحسن بن يحيى بن الحسن: روى عن القاضي أبي عمر محمد بن يوسف بن يعقوب الأزدي بخبر موضوع، سيأتي في ترجمة الحسين بن أحمد الكردي[1].

[لسان الميزان: (٢/٢٥٨)]

١٢٥)ترجمة الحسن بن عبد الواحد القزويني: روى في خلق الورد الأحمر خبراً كذباً.

قال الحافظ: رواه عنه هشام بن عمار عن مالك عن الزهري عن أنس رفعه: «**خلق الورد الأحمر من عرق جبريل ليلة المعراج وخُلق الأبيض من عرقي وخُلق الورد الأصفر من عرق البُراق**» قال أبو النجيب الأرموي هذا حديث موضوع وضعه من لاعلم له وركبه على هذا الإسناد الصحيح.

[لسان الميزان: (٢/٢١٩)]

١٢٦)قال الحافظ في ترجمة الحسين بن أحمد أبو علي القاضي الكردي: اتهمه ابن عساكر فقال أخبرنا أبومحمد بن الأكفاني ثنا عبد العزيز الكتاني ثنا القاضي أبوعلي الحسين بن أحمد الكردي قدم علينا ثنا القاضي أبو القاسم بن عمر بن محمّد الخلال ثنا القاضي أبو علي الحسن بن يحيى بحصن مهدي ثنا القاضي أبو عمر محمد بن يوسف حدثني القاضي يوسف بن يعقوب ثنا القاضي إسماعيل بن إسحاق ثنا القاضي حماد بن زيد ثنا القاضي مالك ثنا القاضي سليمان بن ربيعة ثنا القاضي شريح ثنا القاضي أمير المؤمنين علي رفعه: «**شموا النرجس فما منكم أحد إلا وله شعرة بين الصدر**

---

(١) ومتن الحديث هو: «**شموا النرجس، فما منكم أحد إلا وله شعرة بين الصدر والفؤاد من الجنون والجذام والبرص فما يذهبها إلا شم النرجس، شموه ولو بالعام مرة، ولو في الشهر مرة ولو في الأسبوع مرة، ولو في اليوم مرة**».

والفؤاد من الجنون والجذام والبرص فما يذهبها إلا شم النرجس شموه ولو في العام مرة ولو في الشهر مرة ولو في الأسبوع مرة ولو في اليوم مرة» قال ابن عساكر هذا الحديث منكر جداً وإسماعيل بن إسحاق لم يدرك حماد بن زيد ولا نعلم حماداً ولا مالكاً قاضياً قط ولا نعرف سليمان بن ربيعة بوجه والحمل فيه على الكردي أو من بينه وبين أبي عمر وقد وجدت هذا الحديث في المسلسلات لهناد النسفي بسند آخر إلى أبي عمر فكان الكردي سرقه منه وخبط في الإسناد.

[لسان الميزان: (٢/ ٢٦٣-٢٦٤)]

باب
في المعدة

١٢٧)قال الذهبي في ترجمة إبراهيم بن جريج الرهاوي: عن زيد بن أبي أمية عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً: **«المعدة حوض البدن والعروق إليها واردة»** رواه عنه يحيى الباهلي وهذا منكر وإبراهيم ليس بعمدة.

قال الحافظ: وقال أبو الفتح الأزدي متروك الحديث لا يحتج به وذكره ابن حبان في الثقات وقال روى عنه الباهلي خبراً منكراً قلت بل جزم الدارقطني أن إبراهيم هو المتفرد به وقال تفرد به ولم يسنده غيره وقد اضطرب متناً وإسناداً ولا يعرف هذا من كلام النبي ﷺ وإنما هو من كلام ابن الجود قال في العلل لم يروه غير إبراهيم بن جريج هذا كلام ابن الجود كان طبيباً فجعل له إسناداً ولم يروه غير إبراهيم بن جريج وقال العقيلي باطل لا أصل له وبين أمره بياناً شافياً فقال باطل لا أصل له، ثم أخرج من طريق أبي داود الحراني أن هذا الشيخ لم يكن له بهذا الحديث أصل وكان يقول كتبت عن ابن أبي ذئب وضاع كتابي فقيل له من كنت تجالس فقال فلان الطبيب كان بقرب منزلي فكنت أجلس ثم أخرج العقيلي من طريق الحميدي عن سفيان عن عبد الملك بن سعيد أبجر عن أبيه قال المعدة حوض البدن الحديث مقطوع قال العقيلي هذا أولى وقد تقدم أن أبن أبجر كان يعاني الطب.

[لسان الميزان: (١/ ٤٣)]

١٢٨)ذكر الزمخشري حديث خلال حكاية الرشيد: ..قال: قوله: **«والمعدة بيت الداء والحمية رأس الدواء، وأعط كل بدن ما عودته..»**.

قال الحافظ: لم أجده، وروى العقيلي في الضعفاء من رواية إبراهيم بن جريج الرهاوي عن زيد بن أبي أنيسة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة رفعه: **«المعدة حوض البدن، والعروق إليها واردة، فإذا صحت المعدة صدرت العروق بالصحة، وإذا فسدت المعدة صدرت العروق بالسقم»** وقال: حديث باطل لا أصل له، وقال الدارقطني لا يصح ولا يعرف من كلام النبي ﷺ لسند إبراهيم بن جريج غير هذا وكان طبيباً، فجعل له إسناداً.

[الكافي الشاف: (٢/ ٩٧)]

١٢٩)قال الزمخشري: ويحكى أن الرشيد كان له طبيب نصراني حاذق، فقال لعلي بن الحسين بن واقد:

ليس في كتابكم من علم الطب شيء، والعلم علمان، علم الأبدان وعلم الأديان، فقال له: قد جمع الله الطب كله في نصف آية من كتابه. قال وما هي؟ قال: قوله تعالى: ﴿وكلوا واشربوا ولا تسرفوا﴾ فقال النصراني: ولا يؤثر من رسولكم شيء في الطب. فقال: قد جمع رسولنا ﷺ الطب في ألفاظ يسيرة. قال: وما هي؟ قال قوله: «**المعدة بيت الداء والحمية رأس الدواء واعط كل بدن ما عودته**»، فقال النصراني: ما ترك كتابكم ولا نبيكم لجالينوس طباً.

قال الحافظ: لم أجد لها -أي حكاية الرشيد- إسناداً.

[الكافي الشاف: (٩٦/٢)]

باب
ما جاء في الطبيب

١٣٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: «**قدم رجلان أخوان المدينة، وقد أصيب رجل من أصحاب النبي ﷺ بسهم في جسده، فقال النبي ﷺ لقرابته: اطلبوا من يعالجه، فجيء بالرجلين الأخوين، فقال لهما: بحديدة تعالجان؟ فقالا: إنما كنا نعالج في الجاهلية. فقال النبي ﷺ عالجاه، فبّطه حتى برأ**».

قال: لانعلم رواه عن سهيل إلا عاصم.

وعاصم ضعفه الجمهرة.

[مختصر زوائد البزار: (٦٣٩/١)]

١٣١)قال الحافظ: روى الطبراني من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد قال قال سعد بن أبي رافع «**دخل علي رسول الله ﷺ يعودني فوضع يده بين ثديي حتى وجدت بردها على فؤادي فقال: إنك رجل مفؤد ائت الحارث بن كلدة**» الحديث تفرد يونس بن الحجاج عن ابن عيينة عن ابن نجيح بقوله سعد بن أبي رافع ورواه الحسن بن سفيان عن قتيبة عن ابن عيينة فقال قال سعد ولم ينسبه وكذا أخرجه أبوداود وابن مندة من رواية ابن عيينة وروى ابن إسحاق عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه عن جده مثل هذا فإما أن يكون يونس بن الحجاج في قوله ابن أبي رافع أو تكون القصة تعددت.

[الإصابة: (٢٦/٢)]

١٣٢)ترجمة قيس بن الربيع: قد أورده الخطيب في المتفق من أمالي الإسماعيلي قال حدثنا محمد بن عمير حدثنا محمد بن علي بن ميمون الرقي حدثنا محمد بن أيوب حدثني أبي حدثنا الضحاك بن عثمان عن المقبري عن نوفل بن مساحق العامري عن فاطمة بنت حساف السلمية عن قيس بن الربيع عن الشمردل بن قباث وكان في وفد نجران بني الحارث بن كعب الذين قدموا فأسلموا «**فقال الشمردل: بأبي أنت وأمي إني كنت كاهن قومي وكنت أتطبب فيأتيني السامري فما**

تحل لي من ذلك قال: فصد العرق ومحسمة الطعنة والانتشار إن اضطربت ولا تجعل في دوائك شبرماً ولا ورعان وعليك بالسناء والسنوت ولا تداو احداً حتى تعرف داءه فقبّل ركبتيه وقال والذي بعثك بالحق لأنت أعلم مني بالطب» وأورده ابن الجوزي في كتاب العلل المتناهية من هذا الوجه وقال في روايته مجاهيل قلت ليس في رجاله مجهول إلا صاحب الترجمة وأما نوفل والمقبري والضحاك فثقات وشيخ الإسماعيلي وشيخه معروفان وأما محمد بن أيوب خال الرقي فهو مشهور بالوضع كما تقدم في ترجمته ويحتمل أن يكون محمد بن أيوب بن سويد وهو ممن نسب إلى الوضع، وتقدم أيوب بن سويد من رجال التهذيب وقد قال الخطيب في ترجمته في إسناد حديثه نظر.

[لسان الميزان: (٤/٤٧٧-٤٧٨)]

١٣٣)ترجمة الشمردل بن قباب الكعبي النجراني: . ذكره الخطيب في المتفق في ترجمة قيس بن الربيع وساق من طريق محمد بن أيوب عن أبيه عن الضحاك بن عثمان عن المقبري عن نوفل بن مساحق عن فاطمة بنت حسان عن قيس بن الربيع عن الشمردل بن قباب الكعبي وكان في وفد نجران بني الحارث بني كعب قال: «**فنزل الشمردل بين يدي النبي ﷺ فقال يا رسول الله بأبي انت وامي كنت كاهن قومي في الجاهلية واني كنت اتطبب فما يحل لي فإنني تأتيني الشابة قال: فصد العرق وتحسيم الطعنة إن اضطررت ولا نجعل من دوائك شرما عليك بالسنا ولاتداو احداً حتى تعرف داءه فقبل ركبتيه فقال والذي بعثك بالحق انت أعلم بالطب مني**» قال الخطيب في إسناده نظر قال ابن الجوزي في العلل المتناهية في روايته مجاهيل.

[الإصابة: (٢/١٥٥-١٥٦)]

باب

دع الدواء ما احتمل جسدك الداء

١٣٤)ترجمة أبي طرفة الكندي: من طريق بقية حدثني الوليد بن كامل عن أبي طرفة الكندي قال: «**قال رسول الله ﷺ من غلبت صحته مرضه فلا يتداوى**» أورده المستغفري.

مرسل..

[الإصابة: (٤/١١٩)]

باب

التعوذ من الحمى وباقي الأوجاع

١٣٥)ترجمة حوشب: من طريق عبد الله بن المبارك عن عمر بن المغيرة الصنعاني عن حوشب عن الحسن البصري حديثين مرسلين أحدهما: «**كانوا يرجون في حمى ليلة كفارة لما مضى من الذنوب**».

رواه ابن أبي الدنيا.

حديث مرسل.

[الإصابة: (١/٣٩٧)]

١٣٦) قال الحافظ في حديث: عن ابن عباس: «**كان يعلمهم من الأوجاع كلها ومن الحمى بسم الله الكبير**»(١) الحديث.

ورد في ترجمة إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأنصاري، قال العقيلي: له غير حديث لا يتابع على شيء.

قال الترمذي بعد تخريجه يضعف في الحديث.

[التهذيب: (١/٩١)]

باب

في الحمى وإبرادها بالماء

١٣٧) الحمى من فيح جهنم.

قال الحافظ في الباب: قد جاء في حديث أخرجه البزار من حديث عائشة بسند حسن، وفي الباب عن أبي أمامة عند أحمد، وعن أبي ريحانة عند الطبراني، وعن ابن مسعود في مسند الشهاب: «**الحمى حظ المؤمن من النار**»...

[الفتح: (١٠/١٨٥)]

١٣٨) عن ابن عمر رضي الله عنهما: «**عن النبي ﷺ قال: الحمى من فيح جهنم، فاطفئوها بالماء**».

قال نافع: وكان عبد الله يقول: اكشف عنا الرجز.

رواه البخاري

* **قوله: بالماء.**

قال الحافظ: في حديث أبي هريرة عند ابن ماجه: «**بالماء البارد**» ومثله في حديث سمرة عند أحمد..

ثم قال: .. وفي رواية أحمد: «**كنت أدفع الناس عن ابن عباس فاحتبست أياماً، فقال: ما حبسك؟ قلت الحمى، قال أبردها بماء زمزم، فإن الرسول ﷺ قال: الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء أو بماء زمزم**» شك همام كذا في رواية البخاري من طريق أبي عامر العقدي عن همام. وقد تعلق به قال بأن ذكر ماء زمزم ليس قيداً لشك رواية فيه. وممن ذهب إلى ذلك ابن القيم. وتعقب بأنه وقع في رواية أحمد عن عفان عن همام: «**فأبردوها بماء زمزم**» ولم يشك. وكذا أخرجه النسائي وابن حبان والحاكم من رواية عفان، وإن كان الحاكم وهم في استدراكه. وترجم له ابن حبان

---

(١) وتكملته: «..أعوذ بالله العظيم من شر عرق نعار، ومن شر حر النار».

بعد إيراده حديث ابن عمر فقال: ذكر الخبر المفسر للماء المجمل في الحديث الذي قبله، وهو من شدة الحمى تبرد بماء زمزم دون غيره من المياه، وساق حديث ابن عباس، وقد تعقب -على تقدير أن لاشك في ذكر ماء زمزم فيه- بأن الخطاب لأهل مكة خاصة لتيسر ماء زمزم عندهم، كما خص الخطاب بأصل الأمر بأهل البلاد الحارة. وخفى ذلك على بعض الناس...

وقال: وقد أخرج الترمذي من حديث ثوبان مرفوعاً: «**إذا أصاب أحدكم الحمى -وهي قطعة من النار- فليطفئها عنه بالماء، يستنقع في نهر جار ويستقبل جريته وليقل: بسم الله، اللهم اشف عبدك وصدق رسولك، بعد صلاة الصبح قبل طلوع الشمس، ولينغمس فيه ثلاث غمسات ثلاثة أيام، فإن لم يبرأ فخمس، وإلا فسبع وإلا فتسع، فإنها لا تكاد تجاوز تسعاً بإذن الله**» قال الترمذي غريب. قلت: وفي سنده سعيد بن زرعة مختلف فيه..

وقال أيضاً: ...وقال سمرة: «**كان رسول الله ﷺ إذا حم دعا بقربة من ماء فأفرغها على قرنه فاغتسل**» أخرجه البزار وصححه الحاكم، ولكن في سنده راو ضعيف. وقال أنس: «**إذا حم أحدكم فليشن عليه من الماء البارد من السحر ثلاث ليال**» أخرجه الطحاوي وأبونعيم في الطب والطبراني في الأوسط وصححه الحاكم وسنده قوي، وله شاهد من حديث أم خالد بنت سعيد أخرجه الحسن بن سفيان في مسنده وأبو نعيم في الطب من طريقه، وقال عبد الرحمن بن المرقع رفعه: «**الحمى رائد الموت، وهي سجن الله في الأرض فبردوا لها الماء في الشنان، وصبوه عليكم فيما بين الاذانين المغرب والعشاء. قال ففعلوا فذهب عنهم**» أخرجه الطبراني.

[الفتح: (١٠/١٨٥-١٨٨)]

١٣٩) قال الزمخشري: .وفي الحديث: «**الحمى حظ كل مؤمن من النار**»..

قال الحافظ: أخرجه البزار عن عائشة بهذا. وقال: تفرد برفعه عثمان بن عفان عن هشيم بن مغيرة عن إبراهيم عن الأسود عنها. وقال الدارقطني: عثمان لابأس به. لكن خولف في رفع هذا الحديث فرواه ببدل عن هشيم موقوفاً. قلت: وقد روى مرفوعاً من وجه آخر. أخرجه القضاعي من مسند الشهاب من طريق أحمد بن رشد الهلالي عن حميد بن عبد الرحمن الروالي عن الحسن بن صالح عن الحسن بن عمرو عن إبراهيم به. وزاد: «**وحمى ليلة تكفر خطايا سنة**» في الباب عن أبي هريرة عن ابن ماجه والحاكم، وعن أبي ريحانة عند الطبراني، وعن أبي أمامة عند أحمد. وعن عثمان عند القتيلي وعن سعد بن معاذ عند ابن سعد في الطبقات وعن أنس عند الطبراني بالأوسط. وكلها ضعيفة وهي بمعناه لا بلفظه.

[الكافي الشاف: (٣/٣٤)]

١٤٠) ترجمة عبد الله بن عمير: روى ابن أبي ذئب عن القاسم بن عباس بن محمد عنه بباب عبد الله فيحتمل أن يكون المراد عبد الله بن عمران بصري عن أبي عمر الجوبي لينه العقيلي وله عن مالك بن دينار عن معبد الجهني عن عثمان ﷺ مرفوعاً «**الحمى حظ كل مؤمن من النار**» رواه علي بن

بحر القطان عن بحر بن حماد الواسطي عنه.

[لسان الميزان: (٣/٣٢١)]

١٤١)ترجمة الفضل بن حماد: قال العقيلي الفضل بن حماد الواسطي في إسناده نظر ثم ساق رواية علي بن بحر عنه عن عبد الله بن عمران القرشي عن مالك بن دينار عن سعيد الجهني عن عثمان رفعه: **«الحمى حظ المؤمن في الدنيا من النار يوم القيامة»**.

[لسان الميزان: ٤/٤٤٠)]

١٤٢)ترجمة عمر بن يحيى: وأظنه عمر بن يحيى بن عمران أبي لمعة بن عبد الرحمن فقد روى له الدارقطني في حديث مالك من روايته عن مالك وضعفه فأخرج من طريق أبي جعفر محمد بن أحمد بن نصر عن أحمد بن صالح الملكي عن معاذ بن أخي ياسين المكي عن عمر بن يحيى عن مالك بن ربيعة عن الأعرج عن أبي هريرة ﷺ رفعه: **«الحمى حظ المؤمن من النار»** وقال هذا الحديث لا يصح عن مالك ومن دونه فيه ضعيف.

[لسان الميزان: (٤/٣٣٧-٣٣٨)]

١٤٣)ترجمة عمر بن أبي الحجبي: وقد أجحف[1] في اختصار كلام العقيلي فإنه قال في أول الترجمة بحديث عن أبي جريج ببواطيل ثم ساق الحديث ثم قال وبسنده: **«الحمى من فيح جهنم»** قال وهو غير محفوظ من ابن جريج فلا يعرف إلا به، وله أحاديث لا يقيم فيها شيئاً... وروي بغير هذا الإسناد.

[لسان الميزان: (٢/٢٨٢-٢٨٣)]

باب
بط الورم

١٤٤)ترجمة محمد بن القاسم الأسدي: قال البراء حدث بأحاديث لم يتابع عليها وقال الدارقطني كذاب. وقال عبد الله بن أحمد ذكرت لأبي حديث محمد بن القاسم عن سعيد بن عبيد عن علي بن ربيعة عن علي: **«إذا هاج بأحدكم الدم فليهرقه ولو بمشقص»** قال أبو محمد بن القاسم أحاديثه موضوعة ليس بشيء وقال البخاري عن أحمد رمينا حديثه وفي موضع آخر كذبه أحمد. قال ابن حبان يروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم لا يجوز الاحتجاج به وقال العقيلي يعرف وينكر تركه أحمد وقال أحاديثه أحاديث سوء وقال العجلي كان شيخاً صدوقاً عثمانياً وقال أبو أحمد الحاكم ليس بالقوي عندهم وقال البغوي ضعيف الحديث وقال الأزدي متروك وقال الدارقطني يكذب.

[التهذيب: (٩/٣٦١)]

---

(١) أي الذهبي.

باب
مشط الحاجبين

١٤٥)عن ابن عباس : **«من أدمن على حاجبيه بالمشط عوفي من الوباء»** .

ورد في ترجمة بقية بن الوليد .

قال الحافظ : أورده ابن حبان ضمن مجموعة أحاديث وقال : هذه من نسخة موضوعة كتبناها يشبه أن يكون بقية سمعه من إنسان ضعيف عن ابن جريج فدلس عنه فالتزق به وقال العقيلي صدوق اللهجة إلا أنه يأخذ عمن أقبل وأدبر فليس بشيء وقال أبو أحمد الحاكم ثقة في حديثه إذا حدث عن الثقات لا يعرف لكنه ربما روى عن أقوام مثل الأوزاعي والزبيدي وعبيد الله العمري أحاديث شبيهة بالموضوعة أخذها عن محمد بن عبد الرحمن ويوسف بن السفر وغيرهما من الضعفاء ويسقطهم من الوسط ويرويها عن من حدثوه بها عنهم وروى ابن عدي عن بقية قال : قال لي شعبة يا أبا محمّد ما أحسن حديثك ولكن ليس له أركان وقال بقية ذاكرت حماد بن زيد بأحاديث فقال : ما أجود حديثك لو كان لها أجنحة .

وقال ابن المديني صالح فيما رواه عن أهل الشام وأما عن أهل الحجاز والعراق فضعيف جداً . وقال الحاكم في سؤالات مسعود بقية ثقة مأمون . وقال الساجي فيه اختلاف وقال الجوزقاني إذا تفرد بالرواية فغير محتج به لكثرة وهمه مع ما أن مسلماً وجماعة من الأئمة قد أخرجوا عنه اعتباراً واستشهاداً إلا أنهم جعلوا تفرده أصلاً وقال الخليلي اختلفوا فيه وقال الخطيب في حديثه مناكير إلا أن أكثرها عن المجاهيل وكان صدوقاً وقال البيهقي في الخلافيات اجمعوا على أن بقية ليس بحجة وقال عبد الحق في الأحكام في غير ما حديث بقية لا يحتج به وقال ابن القطان يدلس عن الضعفاء ويستبيح ذلك وهذا إن صح مفسد لعدالته .

[التهذيب : (١/٤١٨-٤١٩)]

باب
الحذر من الوباء

١٤٦)ترجمة حبيب بن أبي مرضية : قال جاء عنه : **«أن النبي ﷺ نزل منزلاً بخيبر فقيل له انتقل فإنه وبيء»** الحديث .

رواه عبدان ، وقال لا يعرف له صحبة .

قلت : -أي ابن حجر- لم يسق أبوموسى سنده ، وقال في التجريد أنه منكر .

[الإصابة : (١/٣٠٩)]

باب
النهي في الجلوس في الشمس

١٤٧)حديث عبد الله بن عباس: «**إياكم والجلوس في الشمس..**» الحديث.

رواه الحاكم في الطب: ثنا الشيخ أبو بكر بن إسحاق، أنا محمد بن أيوب، أنا عمار بن هارون، ثنا محمد بن زياد الطحان عنه به.

قال الحافظ: لم يتكلم عليه والطحان كذاب.

[إتحاف المهرة: (٨/١٠٣-١٠٤)]

باب
فيمن صبر على اللمم

١٤٨)فضل من يصرع من الريح.

عن عطاء بن أبي رباح قال: «**قال لي ابن عباس: ألا أريك امرأة من أهل الجنة؟ قلت: بلى. قال: هذه المرأة السوداء أتت النبي ﷺ فقالت: إني أصرع وإني انكشف، فادع الله لي. قال: إن شئت صبرت ولك الجنة، وإن شئت دعوت الله أن يعافيك. فقالت: أصبر. فقالت: إني أتكشف، فادع الله لي أن لا أتكشف، فدعا لها**». حدثنا محمد أخبرنا مخلد عن ابن جريج أخبرني عطاء أنه رأى أم زفر، تلك المرأة الطويلة السوداء، على ستر الكعبة.

رواه البخاري

* قوله: على ستر الكعبة.

قال الحافظ: ثم وجدت الحديث في الأدب المفرد للبخاري وقد أخرجه بهذا السند المذكور هنا بعينه وقال: «**على سلم الكعبة**» فالله أعلم. وعند البزار من وجه آخر عن ابن العباس في نحو هذه القصة أنها قالت: «**إني أخاف الخبيث أن يجردني، فدعا لها فكانت إذا خشيت أن يأتيها تأتي أستار الكعبة فتتعلق بها**» وقد أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج هذا الحديث مطولاً، وأخرجه ابن عبد البر في الاستيعاب من طريق حجاج بن محمد عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم أنه سمع طاوساً يقول: «**كان النبي ﷺ يؤتى بالمجانين فيضرب صدر أحدهم فيبرأ، فأتي بمجنونة يقال لها أم زفر، فضرب صدرها فلم تبرأ**» قال ابن جريج وأخبرني عطاء، فذكر كالذي هنا، وأخرجه ابن مندة في المعرفة من طريق حنظلة بن أبي سفيان عن طاوس فزاد: «**وكان يثني عليها خيراً**» وزاد في آخره: «**فقال: إن يتبعها في الدنيا فلها في الآخرة خير**» وعرف مما أوردته أن اسمها سعيرة وهي بمهملتين مصغر، ووقع في رواية ابن مندة بقاف بدل العين، وفي أخرى للمستغفري بالكف، وذكر ابن سعد وعبدالغني في المبهمات من طريق الزبير أن هذه المرأة هي ماشطة خديجة التي كانت تتعاهد النبي ﷺ بالزيارة كما سيأتي ذكرها في كتاب الأدب إن شاء الله تعالى، وقد يؤخذ من الطرق التي

أوردتها أن الذي كان بأم زفر كان من صرع الجن لا من صرع الخلط. وقد أخرج البزار وابن حبان من حديث أبي هريرة شبيهاً بقصتها ولفظه: «**جاءت امرأة بها لمم إلى رسول الله ﷺ فقالت: ادع الله. فقال: إن شئت دعوت الله فشفاك وإن شئت صبرت ولا حساب عليك. قالت: بل أصبر ولا حساب علي**»..

[الفتح: (١٠/١١٩-١٢٠)]

باب
دواء الفؤاد بألبان الإبل وغير ذلك

١٤٩)عن عروة: «**عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تأمر بالتلبين للمريض، وللمحزون على الهالك وكانت تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن التلبينة تجم فؤاد المريض، وتذهب ببعض الحزن**».

رواه البخاري

* قوله: حدثنا يونس بن يزيد عن عقيل.

قال الحافظ: . هو من رواية الأقران. وذكر النسائي فيما رواه أبوعلي الأسيوطي عنه أن عقيلاً تفرد به عن الزهري. ووقع في الترمذي عقب حديث محمد بن السائب بن بركة عن أمه عن عائشة في التلبينة، وقد رواه الزهري عن عروة عن عائشة، حدثنا بذلك الحسين بن محمد حدثنا أبو إسحاق الطالقاني حدثنا ابن المبارك عن يونس عن الزهري قال المزي: كذا في النسخ ليس فيه عقيل. قلت: وكذا أخرجه الإسماعيلي من رواية نعيم بن حماد ومن رواية عبد الله بن سنان كلاهما عن ابن المبارك ليس فيه عقيل، وأخرجه أيضاً من رواية علي بن الحسن بن شقيق عن ابن المبارك بإثباته، وهذا هو المحفوظ، وكأن من لم يذكر فيه عقيلاً جرى على الجادة لأن يونس مكثر عن الزهري، وقد رواه عن عقيل أيضاً الليث بن سعد.

[الفتح: (١٠/١٥٣-١٥٤)]

باب
في العجوة

١٥٠)عن عامر بن سعد عن أبيه رضي الله عنه، قال: «**قال النبي ﷺ: من اصطبح كل يوم تمرات عجوة لم يضره سمّ ولا سحر ذلك اليوم إلى الليل**» وقال غيره: «**سبع تمرات**».

رواه البخاري

* قوله: كل يوم تمرات عجوة.

قال الحافظ: ... وللزيادة شاهد عن مسلم من طريق ابن أبي مليكة عن عائشة بلفظ: «**في عجوة**

العالية شفاء في أول البكرة»..

* قوله: لم يضره سم ولا سحر ذلك اليوم إلى الليل.

قال الحافظ: .وقد أخرج النسائي من حديث جابر رفعه: «**العجوة من الجنة، وهي شفاء من السم**» وهذا يوافق رواية ابن أبي مليكة...

وقال: ...ولم أقف في شيء من الطرق على حكم من تناول ذلك في أول الليل هل يكون كمن تناوله أول النهار حتى يندفع عنه ضرر السم والسحر إلى الصباح، والذي يظهر خصوصية ذلك بالتناول أول النهار لأنه حينئذ يكون الغالب أن تناوله يقع على الريق، فيحتمل أن يلحق به من تناول الليل على الريق كالصائم، وظاهر الإطلاق أيضاً المواظبة على ذلك. وقد وقع مقيداً فيما أخرجه الطبري من رواية عبد الله بن نمير عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها: «**كانت تأمر بسبع تمرات عجوة في سبع غدوات**» وأخرجه ابن عدي من طريق محمد بن عبد الرحمن الطفاوي عن هشام مرفوعاً، وذكر ابن عدي أنه تفرد به، ولعله أراد تفرده برفعه، وهو من رجال البخاري لكن في المتابعات..

[الفتح: (١٠/٢٤٩-٢٥٠)]

باب
التداوي بسمن البقر

١٥١) ترجمة مليكة بنت عمرو الأنصارية: حديثها عند زهير بن معاوية عن إمرأة من أهلها عنها أن رسول الله ﷺ قال في البقر: «**ألبانها شفاء وسمنها دواء ولحمها داء**»، أخرجه أبو عمر.

قلت: أخرجه أبوداود في المراسيل ووصله ابن مندة.

[الإصابة: (٤/٤١٠)]

باب
وضع اليد على الرأس

١٥٢) قال الذهبي في ترجمة محمد بن أحمد بن يوسف أبو الطيب البغدادي: زعم أنه قرأ على إدريس بن عبد الكريم، روى عنه حديثاً باطلاً بإسناد ما فيهم متهم فالآفة هو.

قل الحافظ: الحديث الذي أشار إليه أورده الخطيب في ترجمته قال أخبرنا أبونعيم حدثنا أبوالطيب محمد بن أحمد بن يوسف بن جعفر المقري البغدادي قدم علينا حدثنا إدريس بن عبد الكريم الحداد قال قرأت على خلف يعني هشام هذه الآية: ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ...﴾ فقال ضع يدك على رأسك فإني قرأت على سليم فلما بلغت هذه الآية فذكر السند مسلسلاً بذلك على الأعمش عن يحيى بن وثاب عن علقمة والأسود عن ابن مسعود: «**عن النبي ﷺ عن جبريل انه قال للنبي ﷺ ضع يدك على رأسك فإنها شفاء من كل داء إلا السام والسام الموت**»..

[لسان الميزان: (٥/٥٢)]

باب
ما جاء في زيادة البصر

١٥٣) قال الذهبي في ترجمة محمد بن أحمد بن هارون الريوندي: متهم بالوضع.

قال الحافظ: وأورد له ابن الجوزي حديث عن أحمد بن عمر بن عبيد الزنجاني متنه: **«ثلاث تزيد في البصر: الماء والخضرة والوجه الحسن»** قال ابن الجوزي وأظن أنه اختلق اسم شيخه.

[لسان الميزان: (٥/٤٣)]

باب
ما جاء في الباذنجان

١٥٤) ترجمة عبد العزيز بن عبد الخالق الكتاني: قد وجدت له خبراً منكراً قرأت في مسند القاهرة أبي الفرج بن حماد العنزي أن يونس بن إبراهيم بن عبد القوي أخبرهم عن عبد الوهاب بن ظافر السلفي أنا أبوالقاسم نصر بن محمد بن علي بن زيدك المقري بهمدان أنا أبوبكر بن علي المقري حدثنا أبوعلي عبد الرحمن بن محمد بن أحمد النيسابوري أنا محمد بن علي بن الشاه التميمي بمرو حدثنا عبد العزيز بن عبدالخالق بمصر حدثنا الحسين بن زولاق حدثنا عبد الوهاب بن محمد الخراساني عن عبد الأعلى بن حماد النرسي عن حماد بن سلمة عن أبي العشراء عن ابن عباس رضي الله عنهما: **«كنا في وليمة رجل من الأنصار فأتى بطعام فيه باذنجان فقال رجل من القوم يارسول الله إن الباذنجان يهيج المرارة وييبس اللسان فأكل رسول الله ﷺ باذنجان في لقمة فأعاد الرجل فقال رسول الله ﷺ إنما الباذنجان شفاء من كل داء ولا داء فيه»** وفي السند عبد الوهاب بن محمد الخراساني وما عرفته والمتن موضوع.

[لسان الميزان: (٤/٣٣-٣٤)]

باب
في دهن البنفسج

١٥٥) قال الذهبي في ترجمة عثمان بن عبد الله الأموي: قال ابن حبان حدثنا جعفر بن أحمد السلمي ثنا عثمان بن عبد الله حدثنا مسلم الزنجي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن أبي السعيد رضي الله عنه عن النبي ﷺ: **«فضل دهن البنفسج على الأدهان كفضلي على سائر الخلق بارد في الصيف حار في الشتاء»**...

قال الحافظ: قال الدارقطني: متروك الحديث قال ابن عدي: أحاديثه موضوعة بتصرف.

قلت: ولزيادة في التفصيل يراجع أحاديث في فضائل علي رضي الله عنه ذكرناه في الباب.

[لسان الميزان: (٤/١٤٤-١٤٥)]

باب

في أكل القثاء

١٥٦)قال الذهبي في ترجمة علي بن معمر القرشي: عن خليد بن دعلج بخبر كذب متنه: «**من أكل القثاء باللحم وقي الجذام**»...

قال الحافظ: هذا ذكره ابن عدي في ترجمة خليد بن دعلج من روايته عن قتادة عن أنس وقال لعل البلاء فيه من الراوي عنه.

[لسان الميزان: (٢٦٣/٤)]

باب

في النقرس

١٥٧)قال الذهبي في ترجمة عبد الله بن حكيم أبو بكر الداهري: قال أحمد: ليس بشيء، وكذا قال ابن المديني وغيره، وقال ابن معين مرة: ليس بثقة وكذا قال النسائي، وقال الجوزجاني: كذاب وبعض الناس قد مشاه وقواه فلم يلتفت إليه... عمرو بن عون حدثنا أبو بكر الداهري عن إسماعيل عن قيس بن المستورد: «**ان رجلاً شكا إلى رسول الله ﷺ النقرس فقال: كذبتك الهواجر**»..

قال الحافظ: وقد ذكر العقيلي الداهري فقال: لايقيم الحديث ويحدث بواطيل عن الثقات وأورد حديث النقرس وزاد وقال الداهري يزيد: «**لو مشيت في الرمضاء لم يصبك**» وقال العقيلي رواه سفيان عن إسماعيل وبيان جميعاً عن قيس قال «**شكا عمرو بن معدي إلى عمرو وجعاً في رجله فقال كذبتك الظهائرة**».

[لسان الميزان: (٢٧٧/٣-٢٧٨)]

باب

ما جاء في المرزنجوش

١٥٨)قال الذهبي في ترجمة عبد الله بن نوح: تركوه، قاله الأزدي، ثم ساق له حديثاً باطلاً.

قال الحافظ: الحديث قال محمد بن الصلت عنه عن عطاء عن أنس رضي الله عنه رفعه: «**عليكم بالمرزنجوش فشموه فانه جيد للخشام**»...

[لسان الميزان: (٣٦٩/٣)]

باب

ما جاء في البرد

١٥٩)ترجمة عبد الرحمن بن القاسم الكوفي: عن يونس بن عبد الأعلى وعنه أبوأحمد بن عدي في

الكامل وضعفه، وقال إنه أخطأ في حديث ذكره، قال حدثنا يونس بن عبد الأعلى ثنا ابن وهب عن عمر بن الحارث عن دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: **«أصل كل داء البردة»** قال ابن عدي... باطل أخطأ فيه عبد الرحمن على يونس وكان يونس ثبتاً.

[لسان الميزان: (٣/٤٢٥)]

باب
ما جاء في القملة

١٦٠)قال الذهبي في ترجمة أحمد بن أحمد الحارث الغساني: قال أبوحاتم متروك الحديث وقال البخاري فيه نظر وقال يعرف بالغنوي سمع ساكنة بنت الجعد حدثنا يزيد بن عمرو ثنا أحمد بن الحارث قال حدثتني أمي أم الأزهر عن سدرة عن عائشة رضي الله عنها قالت: **«نهى رسول الله ﷺ عن خرق التوراة وأن نقصع القملة بالنواة»** وفي نسخة: **«عن حرق التوراة»** ....

قال الحافظ: والصحيح عن حرق النواة بلا ريب والتوراة تصحيف لا محل لذكره ها هنا وقال أبوالعرب عن الدولابي فيه نظر وقال ابن عدي في حديث حرق التوراة: منكر المتن غير مشهور السند.

[لسان الميزان: (١/١٤٨)]

باب
من اصفر وجهه

١٦١)عن أنس بن مالك: **«إذا رأيتم الرجل اصفر الوجه من غير مرضٍ ولا عبادة فذلك من غش للإسلام في قلبه»**.

قال الحافظ: وذكره ابن القيم في الطب النبوي بغير إسناد ولم أقف له على أصل عن أنس، وقد تقدم في احذروا من حديث ابن عباس سمعناه.

[تسديد القوس: (١/٣٢٣)]

باب
في البرص

١٦٢)قال الحافظ: أخرج البيهقي سند حسن أيضاً عن هشام بن عروة عن أبيه قال: **« اقبلت إلى الزبير يوماً وانا غلام، وعنده رجل ابرص، فأردت ان امسه، فأشار إلى الزبير فأمرني ان انصرف كراهة ان امسه»**.

[بذل الماعون: (١٧٨)]

باب
كحل الشيطان

١٦٣)قال الحافظ : أخرج البزار من حديث سمرة رفعه : «**إن للشيطان كحلاً ولعوقاً، فإذا كحل الإنسان من كحله شغله عن الصلاة. وإذا لعقه من لعوقه ذرب لسانه في الشر**» وفي سنده ضعف يسير . ولكن له شاهد من حديث أنس .

[بذل الماعون: (٨٣)]

باب
دواء الصداع وغيره بالحناء

١٦٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن الأحوص بن حكيم ، عن أبي عون ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة قال : «**كان رسول الله ﷺ إذا نزل عليه الوحي صدع، فيغلف رأسه بالحناء**» .

قال : لا نعلمه يروى مرفوعاً إلاّ بهذا الإسناد ، ولا أسند أبوعون ، عن سعيد ، عن أبي هريرة إلاّ هذا . والأحوص ضعيف .

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٣٦-٦٣٧)]

باب
ما جاء في الدار والمرأة والفرس والطيرة من ذلك ونحوه

١٦٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : ثنا داود الأودي عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «**الشؤم في المرأة، والدار، والفرس**» .

وقال : لانعلمه يروى عن أبي هريرة إلاّ من هذا الوجه ، تفرد به داود الصباح .

وداود ضعيف .

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٤١)]

باب
نصب الجماجم في الزرع

١٦٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : ثنا يعقوب بن محمد ، عن عبد العزيز بن محمد ، عن الهيثم بن محمد بن حفص ، عن عمر بن علي ، عن أبيه : «**أن النبي ﷺ: أمر بالجماجم أن تنصب في الزرع، قال: قلت: من أجل ماذا ؟ قال: من أجل العين**» .

قال لا نعلمه مرفوعاً من وجه متصل إلا من هذا الوجه.

يعقوب وشيخة ضعيفان.

[متخصر زوائد البزار: (٦٤٤/١)]

باب
دواء الباسور

١٦٧)قال الزمخشري: . .روي «**أنه أهدى لرسول الله ﷺ طبق من تين فأكل منه وقال لإصحابه: كلوا، فلو فقلت إن فاكهة نزلت من الجنة لقلت هذه، لأن فاكهة الجنة بلا عجم، فكلوها فإنها تقطع البواسير وتنفع من النقرس**».

قال الحافظ: أخرجه أبونعيم في الطب. والثعلبي من حديث أبي ذر، وفي إسناده من لايعرف.

[الكافي الشاف: (٧٦٣/٤)]

باب
في السم

١٦٨)قال الزمخشري: قال رسول الله ﷺ عند موته: «**ما زالت أكلة خيبر تعادني، فهذا أوان قطعت أبهري**»..

قال الحافظ: أخرجه البزار وأبونعيم في الطب وابن عدي في الكامل، من طريق سعيد بن محمد الوراق عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة ﷺ. وسعيد ضعيف، لكن رواه الحاكم من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن عمر بسند: «**أن امرأة يهودية أتت النبي ﷺ بشاة مصلية -فذكر القصة- وفيها أن هذه الشاة مسمومة، وأن بشر بن البراء مات منها، فقتلها رسول الله ﷺ**»، وأخرج هذا القدر أبو داود من رواية خالد الطحان عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة مرسلاً. ورواه الطبري من حديث بريدة قال: «**خرجنا إلى خيبر -فذكر القصة- قال: فلما اطمأن رسول الله ﷺ يعني بخيبر- أهدت زينب بنت الحارث إليه شاة- فذكر القصة فيه وقال: يا أم بشر ما زالت أكلة خيبر التي أكلت مع ابنك تعادني. فهذا أوان قطعت أبهري**» قلت: من قوله «**فلما اطمأن**» الخ ليس هو في حديث بريدة، وإنما هو من كلام الطبري. وهو في مغازي ابن إسحاق بهذا اللفظ الأول. وفيه قال ابن إسحاق: فحدثني مروان بن عثمان عن أبي سعيد بن المعلى: «**أن النبي ﷺ قال لأم بشر - وقد دخلت عليه- يا أم بشر إن هذا لأوان وجدت إنقطاع أبهري**» - الحديث وكذا أخرجه الطبراني وأبونعيم في الدلائل من رواية أبي الأسود عن عروة مختصراً وذكره الواقدي في المغازي مطولاً بغير سند. وذكره ابن سعد في الطبقات عنه بأسانيد وفيه: «**ورفعها إلى ولاة بشر بن البراء فقتلوها**» وروى أبوعبيدة والحربي في غريبهما من حديث أبي جعفر الباقر نحو الأول مرسلاً. قال الأصمعي: تعادني من العداد. وهو الشيء الذي يأتي لوقت دون وقت وذكره البخاري تعليقاً من رواية عيينة عن يونس عن

الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ووصله البزار والحاكم من هذا الوجه واتفق الشيخان على حديث أنس رضي الله عنه: «**أن امراة يهودية اتت النبي ﷺ بشاة مسمومة، فأكل منها**» الحديث وفيه «**فقال: ما زلت أعرفها في لهوات النبي ﷺ**» وروى أحمد والحاكم من حديث الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه عن أم بشر قالت: «**دخلت على رسول الله ﷺ في وجعه الذي قبض فيه، فقلت: ما يتهم نفسك. فإني لا أتهم بابي إلا الطعام الذي أكله معك بخيبر. فقال: وانا لااتهم غيرها؟ فهذا اوان انقطع ابهري**»وأخرج البيهقي في الدلائل هذه القصة عن الزهري وفيها قال الزهري: قال جابر: «**واحتجم يومئذ على الكاهل وبقي ثلاث سنين حتى كان وجعه الذي توفي فيه، قال: ما زلت أجد من الأكلة التي أكلت من الشاة يوم خيبر عداداً حتى كان هذا أوان انقطاع الأبهر مني**» وأخرج أبوداود من رواية الزهري عن جابر كذلك. وروى الطبراني والدارقطني من رواية يحيى بن عبد الرحمن بن لبيبة عن جده لبيب الأنصاري ﷺ قال: «**اهدت يهودية إلى النبي ﷺ شاة مصلية مسمومة، فأكل منها هو وبشر بن البراء بن مصرور، فمرضا مرضاً شديداً- فذكر القصة، وفيها: ثم أمر بها فصلبت**» وروى معمر عن الزهري أنه قال: أسلمت، فتركها رسول الله ﷺ. قال معمر: هكذا قال. والناس يقولون: أنها لم تسلم وأنها قتلت. قال البيهقي: ثم السهيلي: يجمع بينهما بأنه صفح عنها فلم يقتلها، لأنه كان لا ينتقم لنفسه. فلما مات بشر من تلك الأكلة قتلها به قصاصاً.

[الكافي الشاف: (١/١٦٣-١٦٤)]

كتاب

اللباس والزينة

باب

ما يقول إذا استجد ثوباً

١) أخرج أبو داود بسند صحيح عن أبي نضرة قال: «**كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا لبس أحدهم ثوباً جديداً قيل له: تبلي ويخلف الله**».

[الفتح: (١٠/٢٩٢)]

٢) قال الحافظ: كأنه لم يثبت عنده حديث ابن عمر قال: «**رأى النبي ﷺ على عمر ثوباً فقال: البس جديداً، وعش حميداً، ومت شهيداً**»، أخرجه النسائي وابن ماجه وصححه ابن حبان، وأعله النسائي. أخرج أبو داود والنسائي والترمذي وصححه من حديث أبي سعيد «**كان رسول الله ﷺ إذا استجد ثوباً سماه باسمه عمامة أو قميصاً أو رداء ثم يقول: اللهم لك الحمد أنت كسوتنيه، أسألك خيره وخير ما صنع له وأعوذ بك من شره وشر ما صنع له**» وأخرج الترمذي وابن ماجه وصححه الحاكم من حديث عمر رفعه «**من لبس ثوباً جديداً فقال: الحمدلله الذي كساني ما أواري به عورتي، وأتجمل به في حياتي- ثم عمد إلى الثوب الذي أخلق فتصدق به- كان في حفظ الله وفي كنف الله حياً وميتاً**» وأخرج أحمد والترمذي وحسنه من حديث معاذ بن أنس رفعه «**من لبس ثوباً فقال: الحمدلله الذي كساني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة، غفر الله له ما تقدم من ذنبه**».

[الفتح: (١٠/٣١٦)]

٣) عن ابن عمر حديث «**أن النبي ﷺ رأى على عمر ثوباً، فقال: أجديد هذا أم غسيل**»(١). رواه النسائي في عمل اليوم والليلة وابن ماجه.
قال -أي صاحب تحفة الأشراف- وما أحسبه بالصحيح.
قال الحافظ: قال النسائي: هذا حديث منكر، وقد روي عن معقل، واختلف عليه فيه، فقيل: عنه، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري -مرسلاً- وليس هذا الحديث من حديث الزهري.

[النكت الظراف (٥/٣٩٧)]، [التهذيب: (٦/٢٨١)]

٤) عن أبي سعيد الخدري: «**كان النبي ﷺ إذا استجد ثوباً سماه باسمه...**» رواه أبو داود والترمذي والنسائي في عمل اليوم والليلة، قال أبو داود الحديث مرسل وذكر ذلك النسائي أيضاً.

[النكت الظراف: (٣/٤٥٧)]

(١) لفظ ابن ماجه في كتاب اللباس: عن ابن عمر «**أن رسول الله ﷺ رأى على عمر قميصاً أبيض فقال: ثوبك هذا غسيل أم جديد؟ قال: لا. بل غسيل، قال: إلبس جديداً، وعش حميداً، ومت شهيداً**».

باب
في العمائم

٥) وعن أبي المليح بن أسامة عن أبيه رفعه «**اعتموا تزدادوا حلماً**» أخرجه الطبراني والترمذي في العلل المفرد وضعفه البخاري، وقد صححه الحاكم فلم يصب، وله شاهد عند البزار عن ابن عباس ضعيف أيضاً، وعن ركانة رفعه «**فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم**» أخرجه أبو داود والترمذي، وعن ابن عمر «**كان رسول الله ﷺ إذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه**» أخرجه الترمذي.

[الفتح: (١٠/٢٨٤-٢٨٥)]

٦) **ترجمة محمد بن ركانة**: روى عن أبيه أنه صارع النبي ﷺ الحديث[1] وفي إسناده اختلاف. قال البخاري: إسناد مجهول لا يعرف سماع بعضهم من بعض.

[التهذيب: (٩/١٤٤)، (٢/٢٤٨)]

٧) عن ابن خربوذ وغيره، قالوا: «**قدم ركانة من سفر. فأخبر خبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فلقيه في بعض جبال مكة، فقال: يا بن أخي. بلغني عنك شيء، فإن صرعتني علمت أنك صادق، فصارعه فصرعه رسول الله ﷺ**»، وأسلم ركانة في الفتح، وقيل: إنه أسلم عقب مصارعته.

قال ابن حبان: في إسناد خبره في المصارعة نظر ... يشير إلى الحديث الذي أخرجه أبو داود والترمذي، عن أبي جعفر بن محمد بن ركانة، عن أبيه «**أن ركانة صارع النبي صلى الله عليه وآله وسلم فصرعه النبي صلى الله عليه وآله وسلم ...**» الحديث[2] قال الترمذي: غريب، وليس إسناده بقائم.

[الإصابة: (١/٥٢١)]

٨) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ «**اعتموا تزدادوا حلماً**».

قال: لا نعلم له طريقاً عن ابن عباس إلا هذا، واختلف فيه على أبي المليح، فرواه عيسى بن يونس، عن عبيدالله بن أبي حميد، عن أبي المليح، عن أبيه، وإنما أتى الاختلاف من عبيدالله لأنه لم يكن حافظاً.

---

(١) أخرجه أبو داود برقم (٤٠٧٨)؛ عن أبي جعفر بن محمد بن علي بن ركانة عن أبيه «**أن ركانة صارع النبي ﷺ، فصرعه النبي ﷺ قال ركانة: وسمعت النبي ﷺ يقول: فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم على القلانس**».

(٢) نص الحديث كما عند الترمذي (١٧٨٤)؛ عن أبي جعفر بن محمد بن ركانة عن أبيه «**أن ركانة صارع النبي ﷺ فصرعه النبي ﷺ. قال ركانة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم على القلانس**».

قال الشيخ: وعبيدالله متروك.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٤٧-٦٤٨)]

٩) قال الزمخشري: عن رسول الله ﷺ أنه قال لأصحابه: **«تسوموا فإن الملائكة قد تسومت»**.

قال الحافظ: أخرجه ابن أبي شيبة. عن ابن عمير، وابن إسحاق بهذا. وهو مرسل وزاد: قال: **«فهو اول يوم وضع فيه الصوف»** ورواه الطبري وقال الواقدي: عن محمود بن لبيد فذكره. قال: **«فاعلموا بالصوف في مغافرهم»** ولم يذكر الزيادة. ورواه ابن سعد من طرق في قصة وفيه فقال لأصحابه يومئذ: **«تسوموا فإن الملائكة قد تسومت. قال: فاعلموا بالصوف في مغافرهم وقلانسهم»**.

[الكافي الشاف: (١/٤٠٣)]

١٠)لأبي نعيم في الحلية من حديث أبي الدرداء مرفوعاً: **«أن الله وملائكته يصلون على أصحاب العمائم يوم الجمعة»**.

وإسناده ضعيف وفي الطبراني الأوسط من حديث عائشة: **«كان لرسول الله ﷺ ثوبان يلبسهما في جمعته، فإذا انصرف طويناهما إلى مثله»**، قال: تفرد به الواقدي، وأخرجه ابن عبدالبر في التمهيد من طريقه، ولأبي دواد وابن ماجه من حديث عبدالله بن سلام نحوه، وفيه انقطاع. قوله: روى أنه ﷺ ما ركب في عيد ولا جنازة، رواه سعيد بن منصور عن الزهري مرسلاً، وروى ابن ماجه من حديث أبي رافع وسعد القرظ وابن عمر: **«انه كان يخرج إلى العيد ماشياً، ويرجع ماشياً»**، وروى الترمذي عن علي قال: **«من السنة ان يخرج إلى العيد ماشياً»** وروى البيهقي وابن حبان في الضعفاء حديث ابن عمر مرفوعاً نحوه، وللبزار عن سعد نحوه.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٩٠-٥٩١)]

١١)ورد في ترجمة أيوب بن مدرك الحنفي عن أبي الدرداء ﷺ مرفوعاً **«أن الله وملائكته يصلون على أصحاب العمائم يوم الجمعة»** وهو متروك.

[لسان الميزان: (١/٤٨٨-٤٨٩)]

١٢)ترجمة العباس بن كثير الرقي: وأورد له ابن النجار في ترجمة العباس بن الحسن بن محمد بن دلشاد حديثاً موضوعاً عن يزيد بن أبي حبيب، قال: قال: **«لي مهدي بن ميمون دخلت على سالم بن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما وهو يعتم فقال يا أبا أيوب الا احدثك بحديث قلت بلى قال دخلت على عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وهو يعتم فقال لي يا بني أحب العمامة يا بني اعتم تبجل وتكرم وتوقر ولا يراك الشيطان إلا ولّى هارباً اني سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم يقول: ان صلاة بعمامة تعدل خمساً وعشرين صلاة بغير عمامة وجمعة بعمامة تعدل سبعين جمعة بغير عمامة إن الملائكة لتشهد الجمعة معتمين**

ولا يزالون يصلون على أصحاب العمائم حتى تغرب الشمس» .

[لسان الميزان: (٣/٢٤٤)]

١٣)عن أنس «**أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم دخل يوم الفتح وعليه عمامة سوداء**»، وفي السند محمد بن علي بن إسماعيل الأيلي، قال الدارقطني: في غرائب مالك ليس بثقة، قال: وهو خطأ والصواب محمد بن زاذان وهو متروك ثم أخرجه من طريق أخرى كذلك.

[لسان الميزان: (٥/١٩٣)]

١٤)أورد البغوي عن أبي عبيدة الحمصي قال: «**بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علي بن أبي طالب على بعث فعممه بعمامة سوداء ثم أرسلها من روائه أو قال: على كتفه وقال: عليكم بالقنار القسي العربية فيها ينصر الله دينكم ويفتح لكم البلاد**» وقال البغوي لا أحسب له صحبة وأخرج عن علي قال: «**عممني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم غدير خم بعمامة سوداء طرفها على منكبي**» فذكر نحو هذا الحديث قال البغوي أشعث: هو أبو الربيع اليمان ضعيف له رواية باطلة، قلت: لولا ذلك لكانت روايته هذه أشبه من الأولى ولكن ذكرته للاحتمال.

[الإصابة: (٢/٢٨٢-٢٨٣)]

١٥)روى أبو سعيد الماليني من طريق محمد بن حمدان الخرقي عن أبيه «**أنه سمع محمد بن قطن الخرقي عن خالهم وكان وصى عبد الله بن خازم وكانت لعبد الله بن خازم عمامة سوداء يلبسها في الجمع والأعياد والحرب فإذا فتح عليه تعمم بها تبركاً بها ويقول كسانيها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم**» وقد أخرج أبو داود والبخاري في التاريخ من طريق سعد بن عثمان الدستكي عن أبيه قال: «**رأيت رجلاً ببخارى عليه عمامة سوداء يقول كسانيها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال عبدالرحمن: يراه عبدالله بن خازم السلمي**» وأخرج الحاكم من طريق عبدالله بن سعد بن الأزرق عن أبيه قال: «**رأيت رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم ببخارى على رأسه عمامة خز سوداء وهو يقول كسانيها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو عبدالله بن خازم**» وذكره المرزباني في معجم الشعراء وبعده رواية الماليني لكن اسناده مجهول.

[الإصابة: (٢/٣٠١)]

باب
في القلنسوة

١٦)قال الحافظ: عند الترمذي من حديث أنس: «**ليس منا من تشبه بغيرنا**» وفي حديث أنس «**أنه رأى قوماً عليهم الطيالسة فقال: كأنهم يهود خيبر**» وعورض بما أخرجه ابن سعد بسند

مرسل «وصف لرسول الله ﷺ الطيلسان فقال: هذا ثوب لا يؤدى شكره».

[الفتح: (١٠/٢٨٥-٢٨٦)]

باب
في القميص والكم

١٧)عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله تعالى عنهما «انها اخرجت جبة رسول الله ﷺ، مكفوفة الجيب والكمين والفرجين بالديباج».

رواه أبو داود، وأصله في مسلم، وزاد: «كانت عند عائشة رضي الله تعالى عنها حتى قبضت، فقبضتها، وكان النبي ﷺ يلبسها، فنحن نغسلها للمرضى، نستشفي بها».

[بلوغ المرام: (٤٩)]

باب
السراويل

١٨)وقد أخرج حديث الدعاء للمتسرولات للبزار من حديث علي بسند ضعيف، وصح أنه ﷺ اشترى رجل سراويل من سويد بن قيس أخرجه الأربعة وأحمد وصححه ابن حبان من حديثه، وأخرجه أحمد أيضاً من حديث مالك بن عميرة الأسدي قال: «قدمت قبل مهاجرة رسول الله ﷺ فاشترى مني سراويل فارجح لي وما كان ليشتريه عبثاً وإن كان غالب لبسه الإزار»، وأخرج أبو يعلى والطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة «دخلت يوماً السوق مع رسول الله ﷺ فجلس إلى البزار فاشترى سراويل بأربعة دراهم» الحديث وفيه «قلت: يا رسول الله وانك لتلبس السراويل؟ قال: أجل، في السفر والحضر والليل والنهار، فإني أمرت بالتستر» وفيه يونس بن زياد البصري وهو ضعيف.

[الفتح: (١٠/٢٨٤)]

١٩)أورد العقيلي في الضعفاء في ترجمة يوسف بن زياد البصري وهو ضعيف عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «اشترى سراويل بأربعة دراهم فقال: زن وارجح».

[لسان الميزان: (٦/٣٢١)]

٢٠)قال البغوي عن أنس: «كان لأبي موسى سراويل يلبسه بالليل مخافة أن ينكشف» صحيح.

[الإصابة: (٢/٣٦٠)]

٢١)عن سعد بن طريف قال: «بينا انا أمشي مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ناحية المدينة وامرأة على حمار يطوف بها أسود في يوم طس إذ اتت يد الحمار على وهدة فزلق فصرعت المرأة فصرف النبي صلى الله عليه وآله وسلم بصره فقلت يا رسول الله إنها متسرولة فقال:

يرحم الله المتسرولات» قال الخطيب لم أكتبه إلا من هذا الوجه وفي إسناده غير واحد من المجهولين.

[الإصابة: (٢/٢٩)]

باب
في الإزار وموضعه

٢٢)عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول ﷺ قال: **«لا ينظر الله إلى من جر ثوبه خيلاء»**.

رواه البخاري

* قوله: عن نافع وعبدالله بن دينار وزيد بن أسلم.

قال الحافظ: وقد روى داود بن قيس رواية زيد بن أسلم عنه بزيادة قصة قال: **«أرسلني أبي إلى ابن عمر قلت: أدخل؟ فعرف صوتي قال: أبي بني إذا جئت إلى قوم فقل: السلام عليكم، فإن ردوا عليك فقل أدخل؟ قال: ثم رأى ابنه وقد انجر إزاره فقال: ارفع إزارك فقد سمعت»** فذكر الحديث. وأخرجه أحمد والحميدي.

ثم قال: وهذه الزيادة ثابتة عند رواة الموطأ عن مالك أيضاً، وأخرجها أبو نعيم في المستخرج من طريق القعنبي، وأخرج الترمذي والنسائي الحديث.

[الفتح: (١٠/٢٦٥)]

٢٣) قوله: ما أسفل من الكعبين فهو في النار.

قال الحافظ: وقد أخرجه مالك وأبو داود والنسائي وابن ماجه وصححه أبو عوانة وابن حبان عن أبي سعيد ورجاله رجال مسلم روي: عن العلاء عن نعيم المجمر عن أبي عمر أخرجه الطبراني. ورواه محمد بن عمرو ومحمد بن إبرهيم التيمي جميعاً عن عبدالرحمن بن يعقوب عن أبي هريرة أخرجه النسائي، وصحح الطريقين النسائي ورجح الدارقطني الأول، وأخرج أبو داود والنسائي وصححه الحاكم من حديث أبي جري واسمه جابر بن سليم رفعه قال في أثناء حديث مرفوع **«وارفع إزارك إلى نصف الساق، فإن أبيت فإلى الكعبين، وإياك وإسبال الإزار فإنه من الخيلة، وإن الله لا يحب المخيلة»** وأخرج النسائي وصحح الحاكم أيضاً من حديث حذيفة بلفظ **«الإزار إلى أنصاف الساقين، فإن أبيت فأسفل، فإن أبيت فمن وراء الساقين، ولا حق للكعبين في الإزار»**.

قال الحافظ: وأخرج الطبراني بسند حسن عن ابن مسعود **«أنه رأى أعرابياً يصلي قد أسبل فقال: المسبل في الصلاة ليس من الله في حل ولا حرام»**.

[الفتح: (١٠/٢٦٨-٢٦٩)]

٢٤)قال الحافظ: وقد أخرج أحمد من حديث أبي سعيد وأبو يعلى من حديث أنس وفي روايتهما أيضاً ممن كان قبلكم وبذلك جزم النووي، وأما ما أخرجه أبو يعلى من طريق كريب قال: **«كنت أقود ابن عباس فقال: حدثني العباس قال: بينا أنا مع رسول الله ﷺ إذ أقبل رجل يتبختر بين ثوبين»**

الحديث فهو ظاهر في أنه وقع في زمن النبي ﷺ فسنده ضعيف، والأول صحيح، فقد أخرج أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى وأصله عند أحمد ومسلم «**أن رجلاً من قريش أتى أبا هريرة في حلة يتبختر فيها فقال: يا أبا هريرة إنك تكثر الحديث، فهل سمعته يقول: في حلتي هذه شيئاً؟ فقال: والله إنكم لتؤذوننا، ولولا ما أخذ الله على أهل الكتاب ليبيننه للناس ولا يكتمونه ما حدثتكم بشيء، سمعت**» فذكر الحديث وقال في آخره «**فوالله ما أدري لعله كان من قومك**» قلت: وهذا أخرجه الطبري في التاريخ من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة قال: «**ذكر لنا أنه يخسف بقارون كل يوم قامة، وأنه يتجلجل فيها لا يبلغ قعرها إلى يوم القيامة**».

[الفتح: (١٠/٢٧١-٢٧٢)]

٢٥) قوله: فقلت لمحارب: أذكر إزاره؟ قال: ما خص إزاراً ولا قميصاً.

قال الحافظ: أخرج أصحاب السنن إلا الترمذي واستغربه ابن أبي شيبة عن سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «**الإسبال في الإزار والقميص والعمامة من جر منها شيئاً خيلاء**» الحديث كحديث الباب. وعبدالعزيز فيه مقال. وقد أخرج أبو داود عن ابن عمر قال: «**ما قال رسول الله ﷺ في الإزار فهو في القميص**».

وقال: وقد صحح الحاكم من حديث أبي هريرة «**أن رسول الله ﷺ لعن الرجل يلبس لبسة المرأة**» أخرج الترمذي في الشمائل والنسائي عن عبيد بن خالد قال: «**كنت أمشي وعلي برد أجره، فقال لي رجل: ارفع ثوبك فإنه أنقى وأبقى، فنظرت فإذا هو النبي ﷺ، فقلت: إنما هي بردة ملحاء، فقال: أما لك في أسوة؟ قال: فنظرت فإذا إزاره إلى أنصاف ساقيه**» وسنده قبلها جيد.

ثم قال: وأخرج الطبراني من حديث أبي أمامة «**بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ لحقنا عمرو بن زرارة الأنصاري في حلة إزار ورداء قد أسبل، فجعل رسول الله ﷺ يأخذ بناحية ثوبه ويتواضع لله ويقول: عبدك وابن عبدك وأمتك، حتى سمعها عمرو فقال: يا رسول الله إني حمش الساقين، فقال: يا عمرو إن الله قد أحسن كل شيء خلقة، يا عمرو إن الله لا يحب المسبل**» الحديث. وأخرجه أحمد من حديث عمرو نفسه لكن قال: في روايته عن عمرو بن فلان، وأخرجه الطبراني أيضاً فقال: عن عمرو بن زرارة وفيه «**وضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بأربع أصابع تحت ركبة عمرو فقال: يا عمرو هذا موضع الإزار، ثم ضرب بأربع أصابع تحت الأربع فقال: يا عمرو هذا موضع الإزار**» الحديث ورجاله ثقات.

وقال أيضاً: وأخرج الطبراني من حديث الشريد الثقفي قال: «**أبصر النبي ﷺ رجلاً قد أسبل إزاره فقال: ارفع إزارك، فقال إني أحنف تصطك ركبتاي، قال: ارفع إزارك، فكل خلق الله حسن**» وأخرج مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة عن ابن مسعود بسند جيد «**إنه كان يسبل إزاره، فقيل له في ذلك مما بساقك**» وأما ما أخرجه ابن أبي شيبة عن ابن مسعود بسند جيد «**إنه كان يسبل**

إزاره، فقيل له في ذلك فقال: إني حمش الساقين».

[الفتح: (١٠/٢٧٣-٢٧٦)]

٢٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما أسفل من الكعبين من الإزار في النار».**

قال: رواه بعضهم عن داود، عن أبي قزعة، عن الأسقع بن الأسلع، عن سمرة، وعبيدالله لم يكن بالحافظ بل هو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٤٩-٦٥٠)]

٢٧) أخرج ابن مندة عن هبيب **«أنه رأى محمد بن علبة القرشي يجر إزاره فنظر إليه هبيب فقال أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ويل للأعقاب من النار»** وهذا الحديث صحيح السند.

[الإصابة: (٣/٢٨٠-٣٨١)، (٣/٥٩٩)]

٢٨) روى أحمد في مسنده عمرو بن فلان الأنصاري قال: **«بينما هو يمشي قد أسبل إزاره إذ لحقه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد أخذ بناصية نفسه وهو يقول: اللهم عبدك وابن عبدك وابن أمتك قال عمرو فقلت: يا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إني رجل حمش الساقين فقال يا عمرو إن الله قد أحسن كل شيء خلقه يا عمرو وضرب بأربع أصابع من كفه اليمنى»** الحديث[1] في موضع الإزار وسنده حسن.

[الإصابة: (٣/٦٢)]

٢٩) قال أبو بكر بن أبي بكر: عن إياس بن سلمة، عن أبيه قال: **«إن عثمان رضي الله عنه كان إزاره إلى نصف ساقيه، فقيل له في ذلك، فقال: هكذا إزرة صاحبنا- يعني النبي ﷺ».**

قال الحافظ: موسى واه.

[المطالب العالية: (٣/٢٠)]، [مختصر زوائد البزار: (١/٦٤٩)]

٣٠) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه قال: **«كنا عند رسول الله ﷺ، فأقبل رجل من قريش يخطر في حلة له، فلما قام على النبي ﷺ قال: يا بريدة هذا ممن لا يقيم الله له يوم القيامة وزناً».**

قال: لا نعلم رواه عن ابن بريدة إلا واصل- وهو مولى أبي عيينة- بصري مشهور، وعون لم يكن بالحافظ، ولم يتابع على هذا.

---

(١) تكملة الحديث: «تحت ركبة عمرو فقال: يا عمرو هذا موضع الإزار ثم رفعها ثم وضعها تحت الثانية. فقال: يا عمرو هذا موضع الإزار».

وهو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٦٥٠/١)]

٣١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر قال: - أحسبه رفعه- «**أن رجلاً كان في حلة حمراء، فتبختر أو اختال فيها، فخسف الله به الأرض، فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة**».

قال: لا نعلمه يروى عن جابر إلا بهذا، الإسناد.

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٦٥١/١)]

٣٢)وقال ابن أبي عمر وأحمد بن منيع جميعاً: رشدين بن كريب، عن أبيه قال: إنه سمع العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه - ومشى في زقاق أبي لهب- يقول: قال النبي ﷺ: «**اقبل رجل يمشي في بردين له قد اسبل إزاره، ينظر في عطفه وهو يتبختر، إذ خسف الله- تعالى- به الأرض، فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة**».

قال الحافظ: هكذا رواه مروان بن معاوية، وخالفه عبدالرحمن بن محمد المحاربي، فرواه عن رشدين بن كريب، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما عن العباس، زاد في إسناده ابن عباس.

[المطالب العالية: (٨/٣)]

٣٣)قال أبو بكر بن أبي بكر: عن علي رضي الله عنهما قال: «**إن رسول الله ﷺ قال: إذا كان إزارك واسعاً فتوشح به، وإذا كان ضيقاً فاتزر به**».

قال الحافظ: إسحاق متروك.

[المطالب العالية: (٣/٢٠-٢١)]

٣٤)قال الحافظ في عبيد بن خالد المحاربي: له حديث في اسبال الإزار[1] أخرجه الترمذي في الشمائل والنسائي اختلف فيه على أشعث.

[الإصابة: (٤٤٣/٢)]

باب
في ذيول النساء

٣٥)عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جر إزاره بطراً**».

رواه البخاري

(١) عن عمة الأشعث بن سليم عن عمها- أبي عبيد بن خالد المحاربي- قال: «**بينا انا امشي بالمدينة، إذا إنسان خلفي يقول: ارفع إزارك فإنه أتقى وأبقى، فإذا هو رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله إنما هي بردة ملحاء. قال: امالك في أسوة، فنظرت فإذا إزاره إلى نصف ساقيه**».

* قوله: يوم القيامة.

قال الحافظ: أخرج النسائي والترمذي وصححه عن ابن عمر متصلاً بحديثه المذكور في الباب الأول **«فقالت: أم سلمة: فكيف تصنع النساء بذيولهن؟ فقال: يرخين شبراً، فقالت: إذا تنكشف اقدامهن، قال: فيرخينه ذراعاً لا يزدن عليه»** لفظ الترمذي. وقد عزا بعضهم هذه الزيادة لمسلم فوهم، فقد أخرجه أبو داود والنسائي عن أم سلمة، وأخرجه أبو داود والنسائي عن أم سلمة نفسها وفيه اختلافات أخرى، ومع ذلك فله شاهد من حديث ابن عمر أخرجه أبو داود من رواية أبي الصديق عن ابن عمر قال: **«رخص رسول الله ﷺ لأمهات المؤمنين شبراً، ثم استزدنه فزادهن شبراً، فكن يرسلن إلينا فنذرع لهن ذراعاً»**.

وقال: أخرج الطبراني في الأوسط عن أنس أن النبي ﷺ **«شبر لفاطمة من عقبها شبراً وقال: هذا ذيل المراة»** وأخرجه أبو يعلى بلفظ **«شبر من ذيلها شبراً أو شبرين وقال: لا تزدن على هذا»** ولم يسم فاطمة. ويؤيده ما أخرجه الترمذي من حديث أم سلمة **«أن النبي ﷺ شبر لفاطمة شبراً»**.

[الفتح: (١٠/٢٦٩-٢٧١)]

٣٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عمر قال: **«ذكرن نساء النبي ﷺ ما يدلين من الثياب، فقال: شبراً فقلن شبراً قليل، تخرج منه العورة قال: فذراعاً، قلن: تبدو اقدامهن، قال: ذراعاً لا يزدن على ذلك»**.

قال: لا نعلمه يروى عن عمر إلا بهذا الإسناد.

وزيد ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٥١-٦٥٢)]

٣٧) عن سليمان بن يسار حديث: أن أم سلمة ذكرت ذول النساء[1].

قال الحافظ في كتاب المراسيل وما يجري مجراها: رواه النسائي.

[النكت الظراف: (١٣/٢٢٨)]

٣٨) حديث: **«أن النبي ﷺ اتى فاطمة بعبد قد وهبه لها، وعلى فاطمة ثوب إذا قنعت به رأسها لم يبلغ رجليها»** - الحديث- أبو داود من حديث أنس وفيه سالم بن دينار أبو جميع مختلف فيه.

[تلخيص الحبير: (٣/١١٦١)]

٣٩) قال الذهبي في ترجمة سلام بن أبي خبزة: قال ابن المديني يضع الحديث وقال النسائي متروك، وقال

---

(١) نص الحديث كما عند النسائي (٨/٢٠٩): عن سليمان بن يسار عن أم سلمة قالت: **«سئل رسول الله ﷺ كم تجر المراة من ذيلها قال: شبراً قالت: إذا ينكشف عنها قال: ذراع لا تزيد عليها»**.

الدارقطني ضعيف، ويروى عن سلام بن أبي خبزة عن ثابت عن أنس ﷺ **«كانت لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ملحفة مورسة»**.

قال الحافظ: وقال ابن أبي حاتم سألت أبي فقال: ليس بقوي وليس بكذاب، وقال أبو زرعة منكر الحديث، وقال النسائي في التمييز ليس بثقة وقال الساجي: متروك الحديث وكان عابداً، وقال أبو داود ضعيف، وقال ابن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه، وقال البخاري: ضعفه قتيبة جداً، وقال العقيلي في الملحفة المورسة رواية من غير هذا الوجه لينة.

[لسان الميزان: (٥٧/٣)]

باب
البرانس

٤٠)أخرج الطبراني من حديث أبي قرصافة قال: **«كساني رسول الله ﷺ برنساً فقال: البسه»**، وفي سنده من لا يعرف. ولعل من كرهه أخذ بعموم حديث علي رفعه **«إياكم ولبوس الرهبان، فإنه من تزيا بهم أو تشبه فليس مني»**، أخرجه الطبراني في الأوسط بسند لا بأس به.

[الفتح: (٢٨٣/١٠-٢٨٤)]

باب
في الأكسية

٤١)روى الطبراني من حديث علي **«النهي عن المكفف بالديباج»** وأبو صالح هو مولى أم هانيء، مضعف، وروى البزار من حديث معاذ بن جبل **«أن النبي ﷺ رأى رجلاً عليه جبة مزررة أو مكففة بحرير، فقال له: طوق من نار»** وإسناده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٦٠٩/٢)]

٤٢)عن معاذ بن جبل ﷺ قال **«رأى رسول ﷺ جبة مجيبة فقال: طوق من نار يوم القيامة»**.

رواه البزار والطبراني في الأوسط ورواته ثقات.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٩٣)]

باب
في البياض

٤٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال: **«إن الله خلق الجنة بيضاء، وأحب شيء إلى الله البياض»** هشام ضعيف متروك.

[مختصر زوائد البزار: (٦٥٢/١)]

باب

في الثياب الخضر

٤٤)قال الدارقطني : وأخرج البخاري حديث الثقفي عن أيوب عن عكرمة في قصة امرأة رفاعة القرظي، وفيه ذكر عائشة ولكنه مرسل، وكذا رواه حماد بن زيد عن أيوب. قلت : سياقه يقتضي أنه من رواية عكرمة عن عائشة فإن لفظه عن عكرمة **«أن رفاعة طلق امرأته فتزوجها عبدالرحمن بن الزبير القرظي قالت عائشة: وعليها خمار أخضر»** . فذكره فهذا ظاهر في ذلك إلا أن أكثر السياق صورته الإرسال.

[هدى الساري: (٣٩٦)]

٤٥)عن عكرمة حديث : **«أن رفاعة طلق امرأته ....»** رواه البخاري(١) .

قال الحافظ في كتاب المراسيل وما يجري مجراها : ذكره المؤلف في ترجمة عكرمة عن عائشة وصورته مرسل. وقد قدمت أن البرقاني وصله عن عكرمة، عن ابن عباس.

[النكت الظراف: (١٣/٣٠٩)]

باب

الثوب الأحمر

٤٦)عن أبي إسحاق سمع البراء ﷺ يقول : **«كان النبي ﷺ مربوعاً، وقد رأيته في حلة حمراء ما رأيت شيئاً أحسن منه»**.

رواه البخاري

* **قوله** : عن أبي إسحاق.

قال الحافظ : أخرجه النسائي وأعله الترمذي وحسنه، ونقل عن البخاري أنه قال : حديث أبي إسحاق عن البراء وعن جابر بن سمرة صحيحان وصححه الحاكم، ولأبي داود من حديث هلال بن عامر عن أبيه **«رأيت النبي ﷺ يخطب بمنى على بعير وعليه برد أحمر»** إسناده حسن، وللطبراني بسند حسن عن طارق المحاربي نحوه لكن قال : بسوق ذي المجاز.

وعن عمر وأخرج ابن أبي شيبة من مرسل الحسن **«الحمرة من زينة الشيطان والشيطان يحب الحمرة»** وصله أبو علي بن السكن وأبو محمد بن عدي، ومن طريق البيهقي في الشعب من رواية أبي بكر الهذلي وهو ضعيف عن الحسن عن رافع بن يزيد الثقفي رفعه **«إن الشيطان يحب الحمرة،**

---

(١) البخاري (٥٨٢٥) : عن عكرمة **«أن رفاعة طلق امرأته فتزوجها عبدالرحمن بن الزبير القرظي قالت عائشة: وعليها خمار أخضر فشكت إليها وأرتها خضرة بجلدها فلما جاء رسول الله ﷺ والنساء ينصر بعضهن بعضاً قالت عائشة: ما رأيت مثل ما يلقى المؤمنات لجلدها أشد خضرة من ثوبها..**

وإياكم والحمرة، وكل ثوب ذي شهرة» وأخرجه ابن مندة وأدخل في رواية له بين الحسن ورافع رجلاً، فالحديث ضعيف وبالغ الجوزقاني فقال: إنه باطل، وقد وقفت على كتاب الجوزقاني المذكور وترجمه بالأباطيل وهو بخط ابن الجوزي، وقد تبعه على ما ذكر في أكثر كتابه في الموضوعات لكنه لم يوافقه على هذا الحديث فإنه ما ذكره في الموضوعات فأصاب، وعن عبدالله بن عمرو قال: **«مر على النبي ﷺ رجل وعليه ثوبان احمران فسلم عليه فلم يرد عليه النبي ﷺ»** أخرجه أبو داود والترمذي وحسنه والبزار وقال: لا نعلمه إلا بهذا الإسناد، وفيه أبو يحيى القتات مختلف فيه، وعن رافع بن خديج قال: **«خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر فراى على رواحلنا اكسية فيها خطوط عهن حمر فقال: الا ارى هذه الحمرة قد غلبتكم، قال فقمنا سراعاً فنزعناها حتى نفر بعض إبلنا»** وأخرجه أبو داود، وفي سنده راو لم يسم، وعن امرأة من بني أسد قالت: **«كنت عند زينب ام المؤمنين ونحن نصبغ ثياباً لها بمغرة، إذ طلع النبي ﷺ، فلما راى المغرة رجع، فلما رات ذلك زينب غسلت ثيابها وورات كل حمرة، فجاء فدخل»** أخرجه أبو داود وفي سنده ضعيف.

[الفتح: (١٠/٣١٨-٣١٩)]

٤٧)عن عبدالرحمن بن يزيد بن رافع أو راشد: روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم **«إياكم والحمرة فإنها من أحب زينة الشيطان»** أخرجه الحسن بن سفيان في مسنده وسعيد بن بشير ضعيف وأخرجه ابن أبي عاصم وكذا أخرجه ابن مندة واختلف فيه على سعيد بن بشير اختلافاً ثانياً أخرجه الطبراني في المعجم الكبير وأخرجه من وجه آخر عن عمران.

[الإصابة: (٢/٤٢٥)، (١/٥٠٠)]

باب
في الثياب الصفر

٤٨)أخرج البغوي من طريق قيس بن الربيع عن جابر الجعفي عن مغيرة بن شبل عن قيس النخعي قال: **«رايت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعليه ثوب اصفر»** قال البغوي: تفرد به قيس بن الربيع، قلت وهو وشيخه ضعيفان وقال ابن السكن حديثه مخرج عن جابر الجعفي ولم يثبت وذكره ابن عبد البر بهذا الأسناد ثم قال.

[الإصابة: (٣/٢٦٣)]

باب
ما جاء في الحبرة

٤٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن حميد بن كلاب قال: **«سمعت عمي قدامة الكلابي**

يقول: رايت النبي ﷺ عشية عرفة، وعليه حلة حبرة».

قال البزار: لا نعلم أسند قدامة إلا هذا الحديث وآخر.

عريف مجهول، ويعقوب مضعف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٥٢-٦٥٣)]

باب

في الدباغ والصباغ

٥٠)أن عبيدالله بن عبدالله أخبره أن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما أخبره أن رسول الله ﷺ **«مر بشاة ميتة فقال: هلا استمتعتم بإهابها؟ قالوا إنها ميتة قال: إنما حرم أكلها»**.

* قول البخاري: بإهابها.

قال الحافظ: وله شاهد من حديث ابن عمر أخرجه الدارقطني وقال حسن.

[الفتح: (٩/٥٧٥)]

٥١)ساق الحافظ بسنده عن ابن عباس قال: **«ماتت شاة فقال: النبي ﷺ: هلا نزعتم جلدها فدبغتموه فانتفعتم به»**.

هذا حديث صحيح أخرجه الترمذي عن قتيبة. قال الترمذي: حسن صحيح.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٤٩١)]

٥٢)أخرج البزار والطحاوي والبيهقي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **«ماتت شاة لميمونة فقال: النبي ﷺ: هلا استمتعتم بإهابها فإن دباغ الأديم طهورها»**، وقد وقع لي عالياً من حديثه.

قال البزار: ما رواه عن يعقوب بن عطاء إلا شعبة.

قلت: ولا رواه عن شعبة إلا عدد يسير، منهم بقية وروح بن عبادة ويعقوب فيه مقال، ولكن رواية شعبة عنه مما يقوي أمره.

وساق الحافظ بسنده عن سلمة بن المحبق **«أن النبي ﷺ دخل بيتاً فيه قربة معلقة فأخذها فشرب منها وقال: دباغها طهورها»**، وله متابعة كما قال ابن مندة.

وساق الحافظ بسنده فذكر نحوه أخرجه أبو داود عن عائشة رضي الله عنها قالت: **«سئل النبي ﷺ عن الميتة فقال: دباغها طهورها»**.

هكذا أخرجه أحمد عن حجاج بن محمد وأخرجه في موضع آخر عنه عن شريك فقال: عن إبراهيم بدل عمارة.

وأخرجه النسائي أيضاً والطحاوي، ورواه إسرائيل.

روى الحافظ بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: **«دباغ الميت ذكاته»**. هذا حديث حسن، أخرجه النسائي.

وأخرجه الدارقطني عن عائشة بلفظ «**دباغ كل أديم طهوره**».

وأما حديث ابن عمر فأخرجه الدارقطني بسند ضعيف، وأخرجه الطبراني.

وأخرجه الدارقطني من حديث زيد بن ثابت بلفظ «**دباغ جلود الميتة طهورها**».

وأخرجه أيضاً عن أم سلمة أو زينب يعني بنت جحش أو غيرهما من أزواج النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**طهور الأديم دباغه**».

أخرجه أبو يعلى من حديث أنس والله أعلم.

[موافقة الخبر الخبر: (٢/١٢٦-١٣٠)]

٥٣) روي أنه ﷺ قال: «**أليس في الشت والقرظ والماء ما يطهره؟**» قال النووي في الخلاصة: هذا بهذا اللفظ باطل لا أصل له، وأغرب ابن الأثير فقال في النهاية: في الحديث «**أنه مر بشاة لميمونة، فقال: أليس في الشت والقرظ ما يطهره؟**» والحديث الذي ذكر ليس فيه الشت، فقد رواه الدارقطني بإسناد حسن من حديث ابن عباس نحو حديث الباب الأول، وزاد في آخره بعد قوله: «**إنما حرم أكلها، أو ليس في الماء والقرظ ما يطهرها**» أخرجه الدارقطني عن ابن عباس ورواه مالك وأبو داود والنسائي وابن حبان والدارقطني، من حديث العالية بنت سبيع عن ميمونة «**أنه مر برسول الله ﷺ رجال يجرون شاة لهم مثل الحمار، فقال رسول الله ﷺ: لو أخذتم إهابها، فقالوا: إنها ميتة، فقال: يطهرها الماء والقرظ**» وصححه ابن السكن والحاكم.

[تلخيص الحبير: (١/٧٠-٧١)]

٥٤) حديث: «**دباغ الأديم ذكاته**» أحمد وأبو داود والنسائي، والبيهقي وابن حبان، من حديث الجون بن قتادة عن سلمة بن المحبق به وفيه قصة، وفي لفظ: «**دباغها ذكاتها**» وفي لفظ: «**دباغها طهورها**» وفي لفظ: «**ذكاتها دباغها**» «**ذكاة الأديم دباغه**» وإسناده صحيح، وفي الباب عن ابن عباس رواه الدارقطني وابن شاهين، عن ابن وعلة عنه بلفظ «**دباغ كل إهاب طهوره**» وأصله في مسلم، من حديث أبي الخير عن ابن وعلة بلفظ: «**دباغه طهوره**»، ورواه الدولابي في الكنى من حديث إسحاق بن عبدالله بن الحارث، قال: قلت لابن عباس: «**الفرا تصنع من جلود الميتة؟ فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ذكاة كل مسك دباغه**» ورواه البزار والطبراني والبيهقي، عن ابن عباس، قال: «**ماتت شاة لميمونة، فقال رسول الله ﷺ: ألا استمتعتم بإهابها، فإن دباغ الأديم طهوره؟**» وابن عطاء ضعفه يحيى بن معين وأبو زرعة، ولابن عباس حديث آخر، رواه أحمد وابن خزيمة والحاكم والبيهقي، من طريق سالم بن أبي الجعد عن أخيه عنه «**أن رسول الله ﷺ أراد أن يتوضأ من سقاه، فقيل له إنه ميتة، فقال: دباغة يزيل خبثه أو نجسه**» وإسناده صحيح، قاله

الحاكم والبيهقي، ورواه النسائي وابن حبان والطبراني، والدارقطني والبيهقي من حديث عائشة، فلفظ النسائي «**دباغها طهورها**» وفي لفظ ابن حبان «**دباغ جلود الميتة طهورها**» وفي الباب أيضاً عن المغيرة بن شعبة وزيد بن ثابت وأبي أمامة وابن عمر وهي في الطبراني، وحديث ابن عمر عند ابن شاهين بلفظ: «**جلود الميتة دباغها طهورها**» ولحديث زيد بن ثابت في تاريخ نيسابور، وفي الكنى للحاكم أبي أحمد، في ترجمة أبي سهل، وعن هزيل بن شرحبيل عن بعض أزواج النبي ﷺ أم سلمة أو غيرها، وهو عند البيهقي، ولأم سلمة حديث آخر، رواه الدارقطني بلفظ: «**إن دباغها يحل كما يحل خل الخمر**» وفيه الفرج بن فضالة وهو ضعيف. وعن أنس وجابر وابن مسعود ذكرها أبو القاسم بن مندة في مستخرجه.

[تلخيص الحبير: (١/٧١-٧٣)]، [التهذيب: (٦/٢٦٣)]

٥٥) حديث: «**لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب**» الشافعي في حرملة، وأحمد والبخاري في تاريخه، والأربعة والدارقطني والبيهقي وابن حبان، عن عبدالله بن عكيم «**أتانا كتاب رسول الله ﷺ قبل موته ألا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب**» وفي رواية للشافعي وأحمد وأبي داود، قبل موته بشهر، وفي رواية لأحمد بشهر أو شهرين، قال الترمذي: حسن وكان أحمد يذهب إليه ويقول: هذا آخر الأمر، ثم تركه لما اضطربوا في إسناده، وعن عبدالرحمن بن أبي ليلى عنه، ولفظه «**جاءنا كتاب رسول الله ﷺ ونحن بأرض جهينة إني كنت رخصت لكم في إهاب الميتة وعصبها، فلا تنتفعوا بإهاب ولا عصب**» إسناده ثقات، وتابعه فضالة بن المفضل عند الطبراني في الأوسط، ورواه أبو داود من حديث خالد عن الحكم عن عبدالرحمن أنه انطلق هو وأناس معه إلى عبدالله بن عكيم فدخلوا، وقعدت على الباب، فخرجوا إلي وأخبروني أن عبدالله بن عكيم أخبرهم، فهذا يدل على أن عبدالرحمن ما سمعه من ابن عكيم، لكن إن وجد التصريح بسماع عبد الرحمن منه، حمل على أنه سمعه منه بعد ذلك.

وفي الباب عن ابن عمر رواه ابن شاهين في الناسخ والمنسوخ وفيه عدي بن الفضل وهو ضعيف، وعن جابر رواه ابن وهب في مسنده عن جابر، وزمعة ضعيف، ورواه أبو بكر الشافعي في فوائده من طريق أخرى، قال الشيخ الموفق: إسناده حسن، وقد تكلم الحازمي في الناسخ والمنسوخ على هذا الحديث فشفى، ومحصل ما أجاب به الشافعية وغيرهم عنه التعليل بالإرسال، وهو أن عبدالله بن عكيم لم يسمعه من النبي ﷺ، والإنقطاع بأن عبدالرحمن بن أبي ليلى لم يسمعه من عبدالله بن عكيم، والاضطراب في سنده فإنه تارة قال: عن كتاب النبي ﷺ، وتارة عن مشيخة من جهينة وتارة عن من قرأ الكتاب، والاضطراب في المتن، فرواه الأكثر من غير تقييد، ومنهم من رواه بقيد شهر أو شهرين، أو أربعين يوماً أو ثلاثة أيام، والترجيح بالمعارضة بأن الأحاديث الدالة على الدباغ أصح.

[تلخيص الحبير: (١/٦٨-٧٠)]، [الفتح: (٩/٥٧٦)]، [إتحاف المهرة: (٨/٢٥٨-٢٥٩)]

٥٦)أورد العقيلي في الضعفاء في ترجمة إبراهيم بن عبدالملك البصري عن أنس حديث **مر بشاة ميتة**[١] وحديث آخر وقال: وكلاهما غير محفوظ من حديث قتادة.

[التهذيب: (١/١٢٤)]

٥٧)روى أبو داود «**أنه ﷺ دخل على امرأته زينب وهم يصبغون لها ثيابها بالمغرة، فلما رأى المغرة رجع، فعلمت زينب كراهته فغسلت ثيابها، ووارت كل خمرت، ثم أنه رجع فاطلع، فلما لم ير شيئاً دخل**» وإسناده ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٢/٥٨٩-٥٩٠)]

٥٨)عن جده رفعه «**من غير البياض بالسواد لم ينظر الله إليه**»، في سنده محمد بن مسلم العنبري مجهول.

[لسان الميزان: (٥/٣٨٠)]

باب
لبس الصوف

٥٩)أخرج أبو داود والنسائي والحاكم من حديث عائشة «**أنها صنعت لرسول الله ﷺ جبة من صوف سوداء فلبسها**» قال في النهاية: المحفوظ المشهور جونية بالجيم والنون أي سوداء.

[الفتح: (١٠/٢٩٢-٢٩٣)]

٦٠)قال الخطيب عن أبي بردة عن أبيه ﷺ «**قال لو شهدت بنا**[٢] **ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لحسبت أن ريحنا ريح الضان**»[٣]، قال الخطيب: هذا وهم والصواب عن روح عن سعيد عن قتادة كذا رواه الأمام أحمد والحارث بن أبي أسامة وغير واحد عن روح.

[لسان الميزان: (٥/١٧٤)]

باب
مخالفة أهل الكتاب في اللباس وغيره

٦١)حديث ابن عمر رفعه «**من تشبه بقوم فهو منهم**». قلت: أخرجه أبو داود بسند حسن.

[الفتح: (١٠/٢٨٢)]

---

(١) وهو حديث ميمونة رضي الله عنها قالت: «**أهدي لمولاة لناشاة من الصدقة، فماتت فمر بها النبي ﷺ، فقال: ألا دبغتم إهابها واستنفعتم به، قالوا: يا رسول الله، إنها ميتة؟ قال: إنما حرم أكلها**» وفي رواية «**ألا انتفعتم بإهابها**».

(٢) وفي المطبوع من تاريخ بغداد: لو شهدتنا.

(٣) وتمام الحديث: «**.. من لبس الصوف**».

باب
ما يقول إذا لبس ثوبه أو وضعه

٦٢)روى سعيد بن يعقوب في الصحابة عن صخر بن عبدالله بن حرملة، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من لبس ثوباً فحمد الله غفر له**».

قال أبو موسى: صخر هذا لم يلق الصحابة، إنما يروي عن التابعين، وعلى هذا حديثه مرسل.

[الإصابة: (٢٠١/٢)]

٦٣)قال أحمد بن منيع عن أبي سعيد الخدري ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**ستر ما بين أعين الجن وعورات بني آدم إذا وضع الرجل ثوبه، أن يقول: بسم الله**».

قال الحافظ: محمد ضعيف، وقد خالفه سعيد بن مسلمة، عن الأعمش، عن زيد العمي، عن أنس ﷺ أخرجه ابن عدي والطبراني في الدعوات والأوسط.

[المطالب العالية: (٦٥/١)]

باب
التيامن باللباس

٦٤)أورد الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «**إذا لبستم وإذا توضأتم فابدأوا بميامنكم**».

هذا حديث صحيح غريب، أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه والترمذي.

وساق الحافظ بسنده عن أبي هريرة قال: «**كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذا لبس قميصاً بدأ بميامنه**».

أخرجه الترمذي.

قلت: ووقع لنا من رواية عفان عن شعبة على الوجهين.

وبهذا السند الماضي إلى الغضائري عن أبي هريرة رفعه مرة، ولم يرفعه أخرى.

وهذا لا يقدح في رواية زهير بن معاوية، فقد صحح الحديث من طريق ابن حبان، فأخرجه عن أبي عروبة عن عبدالرحمن بن عمرو عنه.

وعجبت من الشيخ كيف تبعه في تصحيح الذي قبله مع ما فيه من علة، ولم يتبعه في تصحيح هذا.

[نتائج الأفكار: (١٤٦/١-١٤٩)]

باب
تغيير اللباس مع رجل آخر

٦٥)ترجمة أبو الجهم بن حذيفة: «**أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أتى بخميصتين سوداوين**

فلبس إحداهما وبعث الأخرى إلى أبي جهم ثم أنه أرسل إلى أبي جهم في تلك الخميصة وبعث إليه التي لبسها هو ولبس هو التي كانت عند أبي جهم بعد أن لبسها أبو جهم لبسات» ذكره الزبير مرسلا.

[الإصابة: (٤/٣٥)]

باب
في القباء

٦٦)أنس ﷺ رفعه **«أتاني جبرائيل وعليه قباء أسود وخف أسود ومنطقة وقال: يا محمد هذا زي بني عمك من بعدك»** قال الخطيب هذا باطل.

[لسان الميزان: (١/١٩٦)، (٦/٢٣٣)]

باب
في أدب اللباس

٦٧)عن يزيد بن أبي مريم هو السلولي عن أبيه سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول **«شد حقوك ولو بعقال»** ثم ساقه العقيلي من طريق قتادة عن عمر قوله معضلاً، وقال هذا أولى.

[لسان الميزان: (٤/٢٧٩)]

باب
في تغطية عورة الصغير

٦٨)في مستدرك الحاكم عن محمد بن عياض الزهري قال: **«رفعت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في صغري وعلي خرقة وقد كشفت عورتي فقال غطوا عورته فإن حرمة عورة الصغير كحرمة عورة الكبير ولا ينظر الله إلى كاشف عورته»** وفي السند مع ابن لهيعة غيره من الضعفاء.

[الإصابة: (٣/٣٨٢)]

باب
كسوة النساء

٦٩)روي أنه ﷺ قال لأسماء بنت أبي بكر: **«إن المرأة إذا بلغت المحيض، لا يصلح أن يرى منها إلا هذا، وأشار إلى الوجه، والكفين»** وأبو داود من حديث خالد بن دريك عن عائشة: **«أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على النبي ﷺ وعليها ثياب رقاق فأعرض عنها»** وقد أعله أبو داود

بالانقطاع، ورواه في المراسيل من حديث هشام عن قتادة مرسلاً وتفرد سعيد بن بشر وفيه مقال، عن قتادة بذكر خالد فيه، وقال ابن عدي: إن سعيد بن بشير قال فيه: مرة عن أم سلمة بدل عائشة، ورجح أبو حاتم أنه عن قتادة عن خالد بن دريك أن حديث عائشة مرسل، وله شاهد أخرجه البيهقي أسماء بنت عميس أنها قالت: «**دخل رسول الله ﷺ على عائشة وعندها أختها عليها ثياب شامية**» الحديث.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٠٨-١٠٠٩)]

باب

لبس الرجل الثوب وبعضه على غيره

٧٠) قال الزمخشري: عن عائشة رضي الله عنها: «**إنها سئلت ما كان تزميله؟ قالت: كان مرطاً طوله اربع عشرة ذراعاً نصفه علي وأنا نائمة ونصفه عليه وهو يصلي، فسئلت: ما كان؟ قالت: والله ما كان خزاً ولا قزاً ولا مرعزي[1] ولا إبريسماً ولا صوفاً كان سداه شعراً ولحمته وبراً**».

قال الحافظ: لم أره هكذا.

[الكافي الشاف: (٤/٦٢٤)]

باب

ترك الرفاهية

٧١) عن كريب: سمعت أبا ريحانة يقول مرفوعاً: «**لا يدخل الجنة شيء من الكبر**» والحديث في المسند.

ثم قال: وذكره البغوي في الصحابة، وأخرج عن كريب بن أبرهة الأصبحي من أصحاب النبي ﷺ، عن أبي ريحانة، فذكر حديثاً في تفسير الكبر، وتعقبه ابن عساكر بأن الصواب سعيد بن مرثد عن عبدالرحمن بن حوشب، عن ثوبان بن شهر، فسقط ذلك من الإسناد، وقد أخرجه أبو زرعة الدمشقي في تاريخه ويعقوب بن سفيان وغيرهما على الصواب.

[تعجيل المنفعة: (٢/١٥٤-١٥٥)]

٧٢) أورد الدارقطني في ترجمة منصور بن عمار وهو واهٍ الحديث عن عائشة رضي الله عنها قالت: «**خرج رسول الله ﷺ وقد عقد عباء بين كتفيه، فلقيه أعرابي فقال: لو لبست غير هذا يا رسول الله، فقال ويحك: إنما لبست هذا لأقمع به الكبر**».

[لسان الميزان: (٦/٩٨-٩٩)]

(١) مَرعزي: هو الزغب الذي تحت شعر العنز.

باب
في النعال والخفاف

٧٣)قوله: عيسى بن طهمان قال: أخرج إلينا أنس بن مالك نعلين لهما قبالان، فقال ثابت البناني: **هذه** نعل النبي ﷺ.

قال الحافظ: هذا مرسل قاله الإسماعيلي. قلت: صورته الإرسال وجاء هذا الحديث في الخمس من طريق ابن أحمد الزبيري عن عيسى بن طهمان ولفظه «**أخرج إلينا انس نعلين جراداوتين لهما قبالان، فحدثني ثابت البناني بعد عن انس انهما نعلا النبي ﷺ**»، وقد أشار الإسماعيلي إلى أن إخراج طريق أبي أحمد أولى، وكأنه لم يستحضر أنها تقدمت هناك، والبخاري على عادته إذا صحت الطريق موصولة لا يمتنع من إيراد ما ظاهره الإرسال اعتماداً على الموصول، وقد أخرج الترمذي في الشمائل وابن ماجه بسند قوي من حديث ابن عباس «**كانت لنعل رسول الله ﷺ قبالان مثنى شراكهما**».

ثم قال: بل أشار البخاري إلى ما ورد عن بعض السلف، فقد أخرج البزار والطبراني في الصغير من حديث أبي هريرة مثل حديث أنس هذا وزاد، سنده ثقات، وله شاهد أخرجه النسائي من رواية محمد بن سيرين عن عمرو بن أوس مثله دون ذكر عثمان.

[الفتح: (١٠/٣٢٤-٣٢٥)]

٧٤)ترجمة إبراهيم الطائفي: عن أبيه عن جده «**انه سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعلم الناس بمنى يقول: قابلوا النعال**». رواه البغوي والطبراني، وفي سنده عبدالله بن مسلم بن هرمز وهو ضعيف وشيخه مجهول.

[الإصابة. (١/١٦)]

باب
النهي أن ينتعل أحدهم وهو قائم

٧٥)معمر عن قتادة عن أنس: حديث «**أن النبي ﷺ نهى أن ينتعل الرجل وهو قائم**» إلى أن قال: قال محمد بن إسماعيل: ولا يصح هذا.

قال الحافظ: أسقط من كلامه بعد قوله غريب: لا نعرف لحديث معمر عن قتادة أصلاً ورواه الحارث بن نبهان عن معمر عن عمار بن أبي عمار عن أبي هريرة.

[النكت الظراف: (١/٣٤٥-٣٤٦)]

٧٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار عن أنس: «**أن رسول الله ﷺ نهى أن ينتعل الرجل وهو قائم**».

قال: لا نعلمه يروى عن أنس إلا بهذا الإسناد.

وعنبسة ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٥٥-٦٥٦)]

٧٧)أورد العقيلي في ترجمة عيسى بن سعيد: «**أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قطع شسعه فاصلحه وانتعل قائماً**»، وقال أبو أحمد الحاكم حديثه ليس بالقائم.

[لسان الميزان: (٤/٣٩٥-٣٩٦)]

٧٨)حديث النهي عن الانتعال قائماً(١). ورد في ترجمة الحارث بن نبهان الجرمي.

قال العقيلي: لا يتابع على أسانيدها والمتون معروفة -من ضمنها الحديث المذكور-.

[التهذيب: (٢/١٣٨)]

باب

لا يمشي أحد في نعل واحدة ولا خف واحدة

٧٩)عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**لا يمشي أحدكم في نعل واحدة، ليحفيهما أو لينعلهما جميعاً**».

رواه البخاري

قال الحافظ: هو دال على ضعف ما أخرجه الترمذي عن عائشة قالت: «**ربما انقطع شسع نعل رسول الله ﷺ فمشى في النعل الواحدة حتى يصلحها**». وقد رجح البخاري وغير واحد وقفه على عائشة. وأخرج الترمذي بسند صحيح عن عائشة أنها كانت تقول: «**لأخيفن أبا هريرة فيمشي في نعل واحدة**» وكذا أخرجه ابن أبي شيبة مرقوفاً.

[الفتح: (١٠/٣٢٢-٣٢٤)]

باب

خلع النعل إذا جلس

٨٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا جلستم فاخلعوا نعالكم- أحسبه قال: تستريح أقدامكم**».

قال: لا نعلم رواه إلا أنس. وموسى ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٥٦)]

باب

إظهار النعم واللباس الحسن

٨١)أورد ابن عدي عن قيس بن أبي حازم عن أبيه «**إذا آتاك الله مالاً فلير أثره عليك**»، وقال: هذا إنما يعرف من رواية أبي الأحوص صاحب ابن مسعود عن أبيه وحديث ابن أبي خالد عن محفوظ لا

---

(١) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «**لا ينتعل الرجل قائماً**».

يرويه عن يحيى وهو أنكر ما وجدت له.

[لسان الميزان: (٦/٢٤٢-٢٤٣)]

٨٢)ذكر الزمخشري: عن النبي ﷺ: «**إذا أنعم الله على عبد نعمة أحب أن ترى نعمته على عبده**».

قال الحافظ: أخرجه ابن حبان والحاكم عن أبي الأحوص عن أبيه «**أن النبي ﷺ رآه في هيئة سيئة فقال: أما لك مال؟ فقال: من كل المال آتاني الله. قال: فهلا عليك. إن الله إذا أنعم على عبد نعمة أحب أن ترى عليه**» وللترمذي عن همام عن قتادة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رفعه «**إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده**» وللطبراني من حديث عمران بن حصين نحوه ولأحمد وإسحاق من رواية ابن وهب عن أبي هريرة رفعه، «**ما أنعم الله على عبد نعمة إلا وهو يحب أن يرى أثرها عليه**» ولأبي يعلى والبيهقي في الشعب من رواية عطية عن أبي سعيد رفعه «**أن الله جميل يحب الجمال، ويحب أنه يرى نعمته على عبده، ويبغض البؤس والتبؤس**» ولابن عدي عن جابر رفعه «**إن الله ليحب أن يرى أثر نعمته على عبده**» وفيه عصمة بن محمد الأنصاري وهو منكر الحديث وللطبراني في مسند الشاميين عن أنس رفعه، «**إن الله جميل يحب الجمال ويحب أن يرى أثر نعمته على عبده**». ورواه في الأوسط عن ابن عمر نحوه.

[الكافي الشاف: (١/٥٠٠)]

٨٣)قال البخاري: من حديث ابن سيرين عن سوار بن عمر الأنصاري قلت: «**يارسول الله إني رجل حبب إلي الجمال**» الحديث، حديثه مرسل يعني أن ابن سيرين أرسله عنه لأنه لم يدركه.

[لسان الميزان: (٣/١٢٧-١٢٨)]

باب
الجلوس على الحصير ونحوه

٨٤)قال الحافظ: ذكر فيه حديث عائشة «**أن النبي ﷺ كان يحتجر حصيراً بالليل ويصلي عليه**» وفيه إشارة إلى ضعف ما أخرجه ابن أبي شيبة من طريق شريح بن هانيء «**أنه سأل عائشة: أكان النبي ﷺ يصلي على الحصير والله يقول: ﴿وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيراً﴾ فقالت: لم يكن يصلي على الحصير**».

[الفتح: (١٠/٣٢٦)]

باب
النظافة

٨٥)قال أبو يعلى: عن عامر بن سعد، عن أبيه ﷺ قال: إن النبي ﷺ قال: «**إن الله- تعالى- طيب يحب الطيب، نظيف يحب النظافة، كريم يحب الكرم، جواد يحب الجود، فنظفوا بيوتكم، ولا**

تشبهوا باليهود التي تجمع الأكباء في دورها» .

قال الحافظ : فيه خالد ، وهو ضعيف .

[المطالب العالية : (٣/٥)]

باب

في الحرير والذهب

٨٦)قوله : باب مس الحرير من غير لبس ، ويروي فيه عن الزبيدي ، عن الزهري ، عن أنس ، عن النبي ﷺ .

قال الحافظ : قال أبو القاسم الطبراني ، في المعجم الكبير : عن أنس قال : **«اهدي للنبي ﷺ، حلة من إستبرق، فجعل اناس يلمسونها بأيديهم، ويتعجبون منها، فقال النبي ﷺ: تعجبكم هذه فوالله لمناديل سعد في الجنة أحسن منها»** هكذا رواه الطبراني ، في معجمه ، بهذا الإسناد .

وخالفه محمد بن عمرو بن إسحاق بن إبراهيم ، عن أبيه : وساق الحافظ بسنده إلى عبدالله بن سالم قال الدارقطني في الأفراد : لم يروه عن الزبيدي غير عبدالله بن سالم .

قلت : ذكر الحافظ أبو الحجاج المزي ، في الأطراف ، أن مراد البخاري بهذا التعليق الحديث الذي أخرجه أبو داود في السنن ، من حديث الزبيدي ، عن الزهري ، عن أنس ، **«انه رأى على أم كلثوم، بنت النبي ﷺ، حلة سيراء»** وليس كما يوهم إذ لو كان ذلك مراد البخاري لجزم به ، لأنه صحيح مشهور ، عن الزبيدي .

وقد أخرجه البخاري من حديث شعيب ، عن الزهري ، به . والذي صدرنا به هو مراد البخاري ، بلا ريب ، ولذلك علقه بصيغة التمريض لغرابته وتفرد ابن سالم به ، وهو أوضح في المعنى المراد ، والله أعلم .

ومما يؤكده أن البخاري لما روى في المناقب حيث البراء بن عازب في المعنى ، قال عقبه : رواه الزهري ، عن أنس ، ولما علق حديث الزهري هذا عن أنس هنا أسند حديث البراء بعينه أيضاً ، فتبين أن مراده ما أشرنا إليه ، والله أعلم .

[التغليق: (٥/٦٢-٦٣)] ، [الفتح: (١٠/٣٠٣-٣٠٤)]

٨٧)في رواية للطحاوي **«اهدى امير اذربيجان إلى النبي ﷺ حلة مسيرة بحرير»** وسنده ضعيف .

[الفتح: (١٠/٣٠٩)]

٨٨)حديثان مشهوران في النهي للرجال أخرج أحمد وأصحاب السنن وصححه ابن حبان والحاكم من حديث علي **«أن النبي ﷺ اخذ حريراً وذهباً فقال: هذان حرامان على ذكور امتي حل لإناثهم»** وأخرج أبو داود والنسائي وصححه الترمذي والحاكم من حديث موسى وأعله ابن حبان وغيره بالإنقطاع وأن رواية سعيد بن أبي هند لم تسمع من أبي موسى ، وأخرج أحمد والطحاوي وصححه من حديث مسلمة بن مخلد أنه قال لعقبة بن عامر : قم فحدث بما سمعت من رسول الله ﷺ ،

فقال: «**سمعته يقول: الذهب والحرير حرام على ذكور أمتي حل لإناثهم**».

[الفتح: (١٠/٣٠٩)]

٨٩)عن عبدالله بن عمر «**أن عمر ﷺ رأى حلة سيراء تباع فقال: يارسول الله، لو ابتعتها تلبسها للوفد إذا أتوك والجمعة. قال: إنما يلبس هذه من لا خلاق له. وأن النبي ﷺ بعث بعد ذلك إلى عمر حلة سيراء حريراً كساها إياه، فقال عمر: كسوتنيها، وقد سمعتك تقول فيها ما قلت، فقال: إنما بعثت بها إليك لتبيعها أو تكسوها**».

رواه البخاري

* قوله: أن عمر رأى حلة سيراء.

قال الحافظ: وأخرجه النسائي عن ابن عمر عن عمر: «**أنه رأى حلة**» فجعله في مسند عمر. قال الدارقطني: المحفوظ أنه من مسند ابن عمر.

* قوله: إنما بعثت بها إليك لتبيعها أو تكسوها.

قال الحافظ: وفي حديث جابر الذي أوله، «**أن النبي ﷺ صلى في قباء حرير ثم نزعه فقال: نهاني عنه جبريل**» كما تقدم التنبيه عليه في أوائل كتاب الصلاة زيادة عند النسائي وهي «**فأعطاه لعمر، فقال: لم أعطكه لتلبسه بل لتبيعه، فباعه عمر**» وسنده قوي وأصله في مسلم، فإن كان محفوظاً أمكن أن يكون عمر باعه بإذن أخيه بعد أن أهداه له، والله أعلم.

ثم قال: روى ابن أبي شيبة عن علي قال: «**أهدي لرسول الله ﷺ حلة مسيرة بحرير أما سداها أو لحمتها فأرسل بها إلي فقلت: ما أصنع بها، ألبسها؟ قال: لا أرضى لك إلا ما أرضى لنفسي، ولكن أجعلها خمراً بين الفواطم**» وقد أخرجه أحمد وابن ماجه وهو محمول على رواية أبي فاختة وهو ثقة.

وقال: وأخرجه النسائي من رواية ابن جريج عن الزهري كالأول، ومن طريق معمر عن الزهري نحوه لكن قال زينب بدل أم كلثوم، والمحفوظ ما قال الأكثر.

[الفتح: (١٠/٣١١-٣١٣)]

٩٠)قال الحافظ: قال الغزالي: في الأحياء، يحرم ثقب أذن المرأة ويحرم الاستئجار عليه إلا إن ثبت فيه شيء من جهة الشرع. قلت: جاء عن ابن عباس فيما أخرجه الطبراني في الأوسط: «**سبعة في الصبي من السنة فذكر السابع منها وثقب أذنه**».

[الفتح: (١٠/٣٤٤)]

٩١)عن أبي موسى «**حرم لباس الحرير والذهب على ذكور أمتي وأحل لأناثهم**» رواه الترمذي والنسائي.

قال الترمذي حسن صحيح.

قال الحافظ: قال الدارقطني في العلل: عن أبي موسى وهو أشبه بالصواب. وسعيد بن أبي هند لم يسمع

من أبي موسى شيئاً . قلت : وبذلك جزم ابن حبان .

[النكت الظراف: (٤١٥/٦)]، [التهذيب: (٨٣/٤)]

٩٢)عن أبي ريحانة **«نهى رسول الله ﷺ عن عشر: عن الوشر والوشم والنتف ...»** الحديث[1] .

رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه .

قال الحافظ : أخرجه الطبراني في المعجم الكبير عن أبي الحصين، قال : **«اتينا بيت المقدس إلى أبي ريحانة، فذكر أن رسول الله ﷺ حرم عشرة أشياء»** وهذا ظاهره أن أبا الحصين سمعه من أبي ريحانة- وليس كذلك- لما في رواية حيوة ، عن عياش ، عن أبي الحصين أنه كان وصاحب له يلزمان أبا ريحانة ، قال : فحضر صاحبي ولم أحضر ، فأخبرني صاحبي أنه سمع أبا ريحانة فعرف من رواية أبو داود أن صاحبه هو أبو عامر المعافري، وأن سياق سوادة معلول ، لأنه حذف موضع العلة ، وهي قوله : فحضر صاحبي ولم أحضر . وهذا من دقائق العلة الخفية التي يصير بها الحديث معلولاً اصطلاحاً .

[النكت الظراف: (٢١٠/٩-٢١١)]

٩٣)حديث : **«أن النبي ﷺ نهى عن لبس الحرير والديباج، وقال: إنما يلبسه من لا خلاق له في الآخرة»** ولم أجده هكذا ، وكأنه ملفق من حديثين : أحدهما عن حذيفة : سمعت رسول الله ﷺ يقول : **«لا تلبسوا الحرير ولا الديباج، ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة، ولا تأكلوا في صحافها فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة»** ، متفق عليه . وفيهما عن البراء بن عازب قال : **«امرنا رسول الله ﷺ بسبع، ونهانا عن سبع-»** فذكر الحديث .

وفيه : وعن الحرير والديباج . وأما الثاني : ففي المتفق أيضاً عن ابن عمر : **«رأى عمر حلة سيراء-»** الحديث ، وفيه **«إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة»** .

[الدراية: (٢١٨/٢-٢١٩)]

٩٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن ابن عمر : **«أن النبي ﷺ نهى عن الحرير والقز»** .

قال : لا نعلم رواه عن عبيدالله إلا بقية . وهو مدلس .

[مختصر زوائد البزار: (٦٥٧/١)]

٩٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن عائشة قالت : **«دخل رسول الله ﷺ وعلي سوارين من ذهب، فقال: الا ادلك على ما هو خير لك من هذا واحسن؟ قلت: بلى قال: تجعلينه ورقاً ثم تخلقيها، فتكون كانه ذهب»** .

قال : لا نعلم رواه بهذا الإسناد إلا صالح . وهو ضعيف ، ولا سيما في الزهري .

[مختصر زوائد البزار: (٦٥٩/١-٦٦٠)]

---

(١) تكلمة الحديث كما عند أبي داود (٣٢٥/٤) : **«وعن مكامعة الرجل الرجل بغير شغار، وعن مكامعة المراة المراة بغير شغار، وان يجعل الرجل في أسفل ثيابه حريراً مثل الأعاجم، او يجعل على منكبيه حريراً مثل الأعاجم، وعن النهبى، وركوب النمور، ولبوس الخاتم إلا لذي سلطان»** .

٩٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن حذيفة قال: **«من لبس ثوب حرير البسه الله ثوباً من نار، ليس من أيامكم، ولكن من أيام الله الطوال»**.

ثقات.

[مختصر زوائد البزار: (٦٥٧/١)]

٩٧)قال إسحاق بن راهويه.

وقال أبو يعلى عن أم هانيء رضي الله عنها **«أن رسول الله ﷺ أهدي له حلة حرير سيراء، فبعث بها إلى علي ﷺ، فراح وهي عليه، فقال رسول الله ﷺ لعلي ﷺ: إني لا أرضى لك إلا ما أرضى لنفسي، إني لم أكسكها لتلبسها، إني كسوتكها لتجعلها خمراً بين الفواطم»**.

قال الحافظ: لفظهما متقارب، والصواب يزيد بفتح التحتانية بعدها زاي، في إسناده ضعيف، وله شاهد من حديث علي ﷺ نفسه.

[المطالب العالية: (١٧/٣)]

٩٨)عن محمد بن الأشعث بن قيس عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم **«الذهب يذهب البؤس والكسوة تظهر الغنى والإحسان إلى الخادم يكبت العدو»** أخرجه البزار، في سنده من لا يعرف.

[الإصابة: (٩/٤)]

٩٩)ترجمة أم الكرام السلمية: روت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في كراهية التحلي بالذهب للنساء.

قال أبو عمر روى عنها الحكم بن حجل. ليس إسناد حديثها بالقوي.

[الإصابة: (٤٨٨/٤)]

١٠٠)عن أبي عامر الأشعري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«ليكونن من امتي أقوام يستحلون الحر والحرير»** رواه أبو داود، وأصله في البخاري.

[بلوغ المرام: (١٤٧)]

١٠١)روى العقيلي في الضعفاء في ترجمة محمد بن أنس القرشي عن أبي هريرة رفعه: **«رأيت في يدي سوارين فنفختهما فطارا»** الحديث لا يتابع عليه.

[التهذيب: (٥٩/٩)]

١٠٢)ترجمة ثابت بن زيد: قال العقيلي ضعيف يحدث عن عمته أنيسة بنت زيد بن أرقم عن أبيها في الحرير[1] وقد جاء من غير هذا الوجه بأسانيد صالحة.

[لسان الميزان: (٧٧/٢)]

---

(١) عن زيد بن أرقم قال: قال رسول الله ﷺ: **«الذهب والحرير حلال لإناث أمتي، حرم على ذكورها»**.

١٠٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن ابن عباس : «**أن رسول الله ﷺ خرج وفي يده قطعة من ذهب وقطعة من حرير، فقال: ألا إن هذين حرام على ذكور أمتي، حل لإناثهم**».

قال البزار : إسماعيل ضعيف، وقد روي هذا من غير وجه، وأسانيدها متقاربة.

يعني في الضعف.

[مختصر زوائد البزار: (٦٥٨/١)]

١٠٤)الحديث : أنه ﷺ قال في الذهب والحرير : «**هذان حرامان على ذكور أمتي**»، الترمذي والنسائي وأحمد والطبراني «**حرم لباس الذهب والحرير على ذكور أمتي وأحل لإناثهم**» لفظ الترمذي وصححه قلت : رواية أيوب عند عبدالرزاق، عن معمر عنه وقال ابن حبان في صحيحه : حديث سعيد بن أبي هند عن أبي موسى معلول لا يصح قلت : ومشى ابن حزم على ظاهر الإسناد : فصححه وهو معلول بالإنقطاع ، وقال الدارقطني في العلل : رواه يحيى بن سليم عن عبيدالله بن عمر ، عن نافع عن ابن عمر ، قال الدارقطني : وتابعه بقية عن عبيدالله ، والصحيح عن نافع عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى . وقد روى طلق بن حبيب قال : قلت لابن عمر : «**هل سمعت من النبي ﷺ في الحريرشيئاً؟ قال: لا**» قال : فذا يدل على وهم بقية، ويحيى بن سليم في إسناده، وفي الباب عن علي بن أبي طالب، رواه أحمد ، وأبو داود والنسائي، وابن ماجه وابن حبان عن علي . «**أن النبي ﷺ اخذ حريراً فجعله في يمينه، واخذ ذهباً فجعله في شماله، ثم قال: إن هذين حرام على ذكور أمتي**» زاد ابن ماجه : «**حلال لإناثهم**» وبين النسائي الأختلافات فيه على يزيد بن أبي حبيب، وهو اختلاف لا يضر ، ونقل عبدالحق عن ابن المديني أنه قال : حديث حسن ، ورجاله معروفون ، ذكر الدارقطني الاختلاف فيه على يزيد بن أبي حبيب، ورجح النسائي رواية ابن المبارك ، عن عبدالله بن زرير به ، قلت : وهذه رواية أحمد في مسنده ، عن حجاج عن وهيب والله أعلم ، وأعله ابن القطان بجهالة حال رواته ما بين علي ويزيد بن أبي حبيب. فأما عبدالله بن زرير فقد وثقه العجلي وابن سعد . وأما أبو أفلح فينظر فيه . وأما ابن أبي الصعبة فقد ذكره ابن حبان في الثقات واسمه عبدالعزيز بن أبي الصعبة، وروى البيهقي من حديث عقبة بن عامر نحوه، وينظر في إسناده، فإنه عن هشام بن أبي رقية، «**سمعت مسلمة بن مخلد يقول لعقبة بن عامر: قم، فأخبر الناس بما سمعت من رسول الله ﷺ فقال: سمعته يقول: الحرير والذهب حرام على ذكر أمتي**» إسناده حسن ، وهشام لم يخرجوا له، وأخرجه ابن يونس في تاريخ مصر من طريقه، وروى البزار والطبراني من حديث قيس بن أبي حازم عن عمر نحو حديث علي، وفيه عمرو بن جرير البجلي، قال البزار : لين الحديث، وروى ابن ماجه والبزار وأبو يعلى والطبراني من حديث عبدالله بن عمرو ، نحو حديث أبي موسى، وفي إسناده الإفريقي وهو ضعيف، ورواه الطبراني والعقيلي وابن حبان في الضعفاء ، من حديث زيد بن أرقم وفيه ثابت بن زيد ، قال أحمد له مناكير ، وقال ابن أبي شيبة عن أنيسة بنت زيد عن أبيها رفعته، «**الذهب والحرير حل لإناث امتي، حرام على ذكورها**» ابن زيد هو ثابت، ورواه

الطبراني من حديث واثلة بن الأسقع نحوه، وإسناده مقارب، ورواه أيضاً هو والبزار عن ابن عباس بسند واه وبسند آخر أوهى منه.

[تلخيص الحبير: (١/٧٧-٧٩)]، [الدراية: (٢/٢١٩-٢٢٠)]

باب

لبس الحرير في الحرب

١٠٥)حديث: «**أن النبي ﷺ رخص في لباس الحرير عند القتال**» رواه ابن أبي عدي من حديث الحكم بن عمير بإسناد واه. وروى ابن سعد من طريق الحسن البصري: «**كان المسلمون يلبسون الحرير في الحرب**».

وقع في بعض النسخ أن الحديث المذكور من مرسل الشعبي، ولم أجده من طريقه.

[الدراية: (٢/٢٢١)]

باب

استعمال الحرير لعلة

١٠٦)قال مسدد: عن عبدالله بن عامر بن ربيعة قال: «**دخل ابن عوف على عمر ﷺ وعليه قميص حرير، فقال عمر ﷺ: ذكر لي أنه من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة. قال عبدالرحمن: إني لأرجو أن ألبسه في الدنيا والآخرة**».

قال الحافظ: هذا إسناد صحيح.

[المطالب العالية: (٣/١٩)]

باب

في القسية والميثرة وغيرها

١٠٧)لبس القسيّ. وقال عاصم عن أبي بردة قال: «**قلت لعلي: ما القسية؟ قال: ثياب اتنا من الشام- أو من مصر- مضلعة فيها حرير وفيها أمثال الأترنج والميثرة، كانت النساء تصعنه لبغولتهن مثل القطائف يصفونها**» وقال جرير عن يزيد في حديثه: «**القسية ثياب مضلعة يجاء بها من مصر فيها الحرير، والميثرة جلود السباع**» قال أبو عبدالله: عاصم أكثر وأصح في الميثرة.

رواه البخاري

* قوله: وقال جرير عن يزيد في حديثه: القسية الخ.

قال الحافظ: وقد أخرج ابن ماجه أصل هذا الحديث عن ابن عمر قال: «**نهى رسول الله ﷺ عن المقدم. قال يزيد: قلت: للحسن بن سهيل: ما المقدم؟ قال المسبغ بالعصفر**» هذا القدر الذي

ذكر ابن ماجه منه وبقيته هو هذا الموقوف على الحسن بن سهيل.

* قوله: والمثيرة جلود السباع.

قال الحافظ: ثبت النهي عن الركوب على جلود النمور أخرجه النسائي من حديث المقدام بن معد يكرب، وهو مما يؤيد التفسير المذكور، ولأبي داود **«لا تصحب الملائكة رفقة فيها جلد نمر»**.

وقال: وفي حديث علي عند أبي داود والنسائي وأحمد بسند صحيح على شرط الشيخين عن علي قال: **«نهاني النبي ﷺ عن القسي والحرير»**.

ثم قال: واحتج أيضاً من أجاز لبس المختلط بحديث ابن عباس، **«إنما نهى رسول الله ﷺ عن الثوب المصمت من الحرير فأما العلم من الحرير وسدى الثوب فلا بأس به»** أخرجه الطبراني بسند حسن هكذا، وأصله عند أبي داود، وأخرجه الحاكم بسند صحيح بلفظ، **«إنما نهي عن المصمت إذا كان حريراً»** وللطبراني من طريق ثالث، **«نهي عن مصمت الحرير فإما ما كان سداه من قطن أو كتان فلا بأس به»**.

وقال: وقد ثبت لبس الخز عن جماعة من الصحابة وغيرهم، قال أبو داود: لبسه عشرون نفساً من الصحابة وأكثر، وأورده ابن أبي شيبة عن جمع منهم وعن طائفة من التابعين بأسانيد جياد، وأعلى ما ورد في ذلك ما أخرجه أبو داود والنسائي من طريق عبدالله بن سعد الدشتكي عن أبيه قال: **«رأيت رجلاً على بغلة وعليه عمامة خز سوداء وهو يقول: كسانيها رسول الله ﷺ»** وأخرج ابن أبي شيبة من طريق عمار بن أبي عمار قال: **«أتت مروان بن الحكم مطارف خز، فكساها أصحاب رسول الله ﷺ»**.

[الفتح: (١٠/٣٠٥-٣٠٧)]

١٠٨)قال الحافظ: وقد أخرج أحمد والنسائي وأصله عند أبي داود بسند صحيح عن علي قال: **«نهي عن المياثر الأرجون»**، وقد أخرج أحمد وأصحاب السنن وصححه ابن حبان عن علي قال: **«نهاني رسول الله ﷺ عن خاتم الذهب، وعن لبس القسي، والميثرة الحمراء»**.

[الفتح: (١٠/٣١٩-٣٢٠)]

١٠٩)أورد العقيلي في الضعفاء في ترجمة راشد بن معبد عن أنس ﷺ **«ما كان لباسنا وفرشنا على عهده صلى الله عليه وآله وسلم إلا الجلود»** لا يحفظ إلا عنه، وقال أبو داود: لا بأس به، وقال الحاكم: روى عن أنس أحاديث موضوعة.

[لسان الميزان: (٢/٤٣٩-٤٤٠)]

١١٠)عن عبيدة بن عمرو السلماني حديث: **«افتراش الحرير كلبسه»**.

قال الحافظ في كتاب المراسيل وما يجري مجراها: رواه البخاري في اللباس: وقال عبيدة بن عمرو بهذا.

[النكت الظراف: (١٣/٢٨٥)]

١١١)حديث: «**أن النبي ﷺ جلس على مرفقة حرير**».

لم أجده.

[الدراية: (٢/٢٢١)]

باب
ما جاء في النمار

١١٢)ورد في ترجمة أبو الهيثم العبدي عن معاوية مرفوعاً «**من ركب على النمار لم يصحب الملائكة**» وهو منكر.

عن محمد بن مسلمة فقال: «**كنت عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال لحسان بن ثابت انشدني من شعر الجاهلية فانشده قصيدة للأعشى**» فذكر القصة، قال الدارقطني أبو الهيثم العبدي مجهول وهذا غير محفوظ عن مالك ولا عن الزهري.

[لسان الميزان: (٧/١١٩-١٢٠)]

باب
فيمن مات وهو يلبس الحرير والذهب

١١٣)قال الحافظ: وقع في رواية النضر بن شميل عن عبدالله بن الزبير يقول: «**لا تلبسوا نساءكم الحرير، فإني سمعت عمر**» أخرجه النسائي، وقد أخرجه النسائي أيضاً من طريق جعفر بن ميمون عن خليفة بن كعب فلم يذكر عمر في إسناده، وشعبة أحفظ من جعفر بن ميمون.

* قوله: من لبس الحرير في الدينا لم يلبسه في الآخرة.

قال الحافظ: وزاد النسائي في رواية جعفر بن ميمون في آخره، «**ومن لم يلبسه في الأخرة لم يدخل الجنة قال الله تعالى: ﴿وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾**» وهذه الزيادة مدرجة في الخبر، **وهي** موقوفة على ابن الزبير، وكذا أخرجه الإسماعيلي من طريق علي بن الجعد عن شعبة ولفظه، **فقال ابن** الزبير من رأيه: ومن لم يلبس الحرير في الآخرة لم يدخل الجنة، وذلك لقوله تعالى: ﴿وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾ وقد جاء مثل ذلك عن ابن عمر أيضاً أخرجه النسائي عن خليفة بن كعب قال: **خطبنا ابن** الزبير فذكر الحديث المرفوع وزاد، فقال: «**قال ابن عمر إذاً والله لا يدخل الجنة، قال الله: ﴿وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾**» وأخرج أحمد والنسائي وصححه الحاكم من طريق داود السراج **عن أبي** سعيد فذكر الحديث المرفوع مثل حديث عمر هذا في الباب وزاد، «**وإن دخل الجنة لبسه أهل الجنة ولم يلبسه هو**» وهذا يحتمل أن يكون أيضاً مدرجاً، وعلى تقدير أن يكون الرفع **محفوظاً فهو** من العام المخصوص بالمكلفين من الرجال للأدلة الأخرى بجوازه للنساء.

[الفتح: (١٠/٣٠١-٣٠٢)]

١١٤)قال الدارقطني: وأخرج البخاري حديث ثابت عن ابن الزبير قال: «**قال محمد ﷺ من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة**» وهذا لم يسمعه ابن الزبير من النبي ﷺ، إنما سمعه من عمر. قلت: هذا تعقب ضعيف فإن ابن الزبير صحابي فهبه أرسل فكأن ماذا وكم في الصحيح من مرسل صحابي، وقد اتفق الأئمة قاطبة على قبول ذلك إلا من شذ ممن تأخر عصره عنهم فلا يعتد بمخالفته والله أعلم. وقد أخرج البخاري حديث ابن الزبير عن عمر تلو حديث ثابت عن ابن الزبير فما بقي للاعتراض وجه.

[هدي الساري: (٣٩٧)]

١١٥)عن الطفيل ابن أخي جويرية عن خالته جويرية أم المؤمنين في لبس الحرير(١)، والحديث ضعيف.

[تعجيل المنفعة: (١/٦٩٠)]، [الإصابة: (٢/٢٣٩)]

١١٦)ترجمة داود السراج الثقفي: قال ابن المديني مجهول لا أعرفه. له في النسائي حديث واحد في اللباس(٢).

[التهذيب: (٣/١٧٨)]

باب
استعمال الذهب

١١٧)مسند عرفجة بن أسعد حديث: «**انه اصيب انفه يوم الكلاب في الجاهلية فاتخذ انفاً من ورق، فأنتن عليه، فأمره النبي ﷺ ان يتخذ انفاً من ذهب**» الطحاوي في الكراهية.

ابن حبان في الثامن والتسعين من الأول.

ورواه عبدالله أيضاً من عدة طرق.

قلت: بعد هذه الطرق مرسل. وهو عن أبيه، عن جده، غريب جداً.

[الدراية: (٢/٢٢٤)]، [إتحاف المهرة: (١١/١٥١-١٥٣)]، [أطراف المسند المعتلي: (٤/٣٤٠-٣٤١)]

١١٨)قال الحافظ: أورد حاتم ابن أبي حاتم عن حميد قال: «**رأيت الحسن يشد أسنانه بالذهب**» والحديث منكر.

[لسان الميزان: (٢/٤٢٥-٤٢٦)]

١١٩)أورد ابن السكن عن عبدالله بن عبدالله بن أبي بن سلول قال: «**اندقت ثنيتي يوم أحد فاتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاخبرته فامرني فاتخذت ثنية من ذهب**» قال أبو علي عروة لم يلق عبدالله بن عبدالله، قلت، لم ينفرد به عاصم بن عمارة بل رواه أيضاً نصر بن طريفة عن أبيه

---

(١) عند أحمد (٦/ ٤٣٠) حديث: «**من لبس ثوب حرير في الدنيا ألبسه الله تعالى ثوب مذلة أو ثوباً من نار**».

(٢) عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة**».

وزاد فيه عن عائشة كما تقدم ورواه البغوي في معجمه مرسلاً.

[لسان الميزان: (٣/٢٢٠)]

باب
استعمال الفضة

١٢٠)روى الثلاثة في السنن عن أنس: **«كانت قبيعة سيف رسول الله ﷺ من فضة»** وللنسائي: **«كان نعل سيفه ﷺ من فضة، وقبيعة سيفه من فضة، وما بين ذلك حلق فضة»** قال الترمذي: رواه بعضهم عن قتادة عن سعيد بن أبي الحسن، وصوب هذا المرسل النسائي، وأخرجه هو وأبو داود.

[الدراية: (٢/٢٢٣)]

باب
في الخاتم

١٢١)قال الحافظ: أخرج ابن أبي شيبة أيضاً عن حذيفة وعن جابر بن سمرة وعن عبدالله بن يزيد الخطمي نحوه، ومن طريق حمزة بن أبي أسيد: **«نزعنا من يدي ابي اسيد خاتماً من ذهب»**، وأغرب ما ورد من ذلك ما جاء عن البراء الذي روى النهي، فأخرج ابن أبي شيبة بسند صحيح عن أبي السفر قال: **«رايت على البراء خاتماً من ذهب»** وعن شعبة عن أبي إسحاق نحوه أخرجه البغوي في الجعديات، وأخرج أحمد من طريق محمد بن مالك قال: **«رايت على البراء خاتماً من ذهب فقال: قسم رسول الله ﷺ قسماً فألبسنيه فقال: البس ما كساك الله ورسوله»** قال الحازمي: إسناده ليس بذاك، ولو صح فهو منسوخ، قلت: لوثبت النسخ عند البراء ما لبسه بعد النبي ﷺ، وقد روى حديث النهي المتفق على صحته عنه، وقع في رواية أحمد: **«كان الناس يقولون للبراء لم تتختم بالذهب وقد نهى عنه سول الله ﷺ؟ فيذكر لهم هذا الحديث ثم يقول: كيف تأمرونني ان اضع ما قال رسول الله ﷺ البس ما كساك الله ورسوله»** ومن أدلة النهي أيضاً ما رواه يونس عن الزهري عن أبي إدريس عن رجل له صحبة قال: **«جلس رجل إلى رسول الله ﷺ وفي يده خاتم من ذهب فقرع رسول الله ﷺ يده بقضيب فقال: الق هذا»** وعموم الأحاديث المقدم ذكرها في باب لبس الحرير حيث قال في الذهب والحرير **«هذان حرامان على رجال أمتي حل لإناثها»** وحديث عبدالله بن عمرو رفعه: **«من مات من أمتي وهو يلبس الذهب حرم الله عليه ذهب الجنة»** الحديث أخرجه أحمد والطبراني.

[الفتح: (١٠/٣٢٨-٣٣٠)]

١٢٢)قال الحافظ: ووقع في حديث ابن عمر عند أبي داود والنسائي عن ابن عمر: **«فاتخذ عثمان**

خاتماً ونقش فيه محمد رسول الله فكان يختم به أو يتختم به» وله شاهد من مرسل علي بن الحسين عند ابن سعد في الطبقات.

[الفتح: (١٠/٣٣٠-٣٣٢)]

١٢٣)قال الحافظ: أخرج أبو داود والنسائي من طريق إياس بن الحارث بن معيقيب عن جده قال: **«كان خاتم النبي ﷺ من حديد ملوياً عليه فضة، فربما كان في يدي، قال: وكان معيقيب على خاتم النبي ﷺ»** يعني كان أميناً عليه فيحمل على التعدد، وقد أخرج له ابن سعد شاهداً مرسلاً عن مكحول: **«إن خاتم رسول الله ﷺ من حديد ملوياً عليه فضة، غير أن فصه باد»** وآخر مرسلاً عن إبراهيم النخعي مثله دون ما في آخره. وثالثاً من رواية سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص: **«أن خالد بن سعيد -يعني ابن العاص- أتى وفي يده خاتم فقال: له رسول الله ﷺ ما هذا؟ اطرحه، فطرحه فإذا خاتم من حديد ملوي عليه فضة. قال فما نقشه؟ قال: محمد رسول الله، قال: فاتخذه فلبسه»**.

[الفتح: (١٠/٣٣٤-٣٣٥)]

١٢٤)قال الحافظ: وأما ما أخرجه أصحاب السنن وصححه ابن حبان من رواية عبدالله بن بريدة عن أبيه: **«أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ وعليه خاتم من شبه فقال: مالي أجد منك ريح الأصنام؟ فطرحه. ثم جاء وعليه خاتم من حديد فقال: مالي أرى عليك حلية أهل النار؟ فطرحه. فقال: يا رسول الله من أي شيء أتخذه؟ قال: اتخذه من ورق، ولا تتمه مثقالاً»** وفي سنده أبو طيبة قال أبو حاتم الرازي يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال ابن حبان في الثقات: يخطىء ويخالف، فإن كان محفوظاً حمل على ما كان حديداً صرفاً.

[الفتح: (١٠/٣٣٥)]

١٢٥)عن أنس بن مالك ﷺ **«أن النبي ﷺ أراد أن يكتب إلى رهط- أو أناس- من الأعاجم فقيل له: إنهم لا يقبلون كتاباً إلا عليه خاتم، فاتخذ النبي خاتماً من فضة نقشه: محمد رسول الله. فكأني بوبيص- أو ببصيص- الخاتم في إصبع النبي ﷺ، أو في كفه»**.

رواه البخاري

* قوله: نقشه محمد رسول الله.

قال الحافظ: زاد ابن سعد من مرسل ابن سيرين بسم الله محمد رسول الله، ولم يتابع على هذه الزيادة، وقد أورده من مرسل طاوس والحسن البصري وإبراهيم النخعي وسالم بن أبي الجعد وغيرهم ليس فيه الزيادة، وكذا وقع في الباب من حديث ابن عمر، وأما ما أخرجه عبدالرزاق عن معمر عن عبدالله بن محمد بن عقيل **«أنه أخرج لهم خاتماً فزعم أن رسول الله ﷺ كان يلبسه فيه تمثال أسد قال معمر: فغسله بعض أصحابنا فشربه»** ففيه مع إرساله ضعف.

[الفتح: (١٠/٣٣٦)]

١٢٦)ذكر الحافظ عن الطحاوي أنه: أخرج الحديث الذي أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي عن أبي ريحانة قال: «**نهى رسول الله ﷺ عن لبس الخاتم إلا لذي سلطان**».

وقال: وقد سئل مالك عن حديث أبي ريحانة فضعفه وقال: سأل صدقة بن يسار بن المسيب فقال: ألبس الخاتم، وأخبر الناس أني قد أفتيتك والله أعلم.

[الفتح: (١٠/٣٢٧-٣٢٨)]

١٢٧)عن نافع أن عبدالله حدثه «**أن النبي ﷺ اصطنع خاتماً من ذهب، وجعل فصه في بطن كفه إذا لبسه، فاصطنع الناس خواتيم من ذهب، فرقى المنبر، فحمد الله، وأثنى عليه فقال: أني كنت اصطنعته، وإني لا ألبسه. فنبذه، فنبذ الناس**» قال جويرية: ولا أحسبه إلا قال: **في يده اليمنى**.

رواه البخاري

* قوله: قال جويرية ولا أحسبه إلا قال: في يده اليمنى.

قال الحافظ: وأخرجه ابن سعد عن نافع بلفظ «**صنع النبي ﷺ خاتماً من ذهب فتختم به في يمينه، ثم جلس على المنبر فقال: إني كنت اتخذت هذا الخاتم في يميني. ثم نبذه**» الحديث وهذا صريح من لفظه ﷺ رافع للبس. وموسى بن عقبة أحد الثقات الأثبات، وأما ما أخرجه ابن عدي وأبو داود عن ابن عمر: «**كان النبي ﷺ يتختم في يساره**» فقد قال أبو داود بعده: ورواه ابن إسحاق وأسامة بن زيد عن نافع في يمينه، انتهى. ورواية ابن إسحاق قد أخرجها أبو الشيخ في كتاب أخلاق النبي ﷺ، من طريقه، وكذا رواية أسامة. وأخرجها محمد بن سعد أيضاً. فظهر أن رواية اليسار في حديث نافع شاذة، ومن رواها أيضاً أقل عدداً وألين حفظاً ممن روى اليمين، وقد أخرج الطبراني في الأوسط بسند حسن عن ابن عمر قال: «**كان النبي ﷺ يتختم في يمينه**» وأخرج أبو الشيخ: في كتاب أخلاق النبي ﷺ، عن ابن عمر نحوه، فرجحت رواية اليمين في حديث ابن عمر أيضاً.

وقال: وأخرج أبو داود أيضاً: «**رايت على الصلت بن عبدالله خاتماً في خنصره اليمين فسألته فقال: رايت ابن عباس يلبس خاتمه هكذا وجعل فصه على ظهرها ولا إخال ابن عباس إلا ذكره عن النبي ﷺ**» وأورده الترمذي من هذا الوجه مختصراً: «**رايت ابن عباس يتختم في يمينه ولا إخاله إلا قال: رايت رسول الله ﷺ يتختم في يمينه**» وللطبراني من وجه آخر عن ابن عباس «**كان النبي ﷺ يتختم في يمينه**» وفي سنده لين، وأخرج الترمذي أيضاً من طريق حماد بن سلمة: «**رايت ابن أبي رافع يتختم في يمينه وقال: كان النبي ﷺ يتختم في يمينه**» ثم نقل عن البخاري أنه أصح شيء روى في هذا الباب. وأخرج أبو داود والنسائي والترمذي في الشمائل، وصححه ابن حبان عن علي: «**أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه**» وفي الباب عن جابر في الشمائل بسند لين، وعائشة عند البزار بسند لين، وعند أبي الشيخ بسند حسن، وعن أبي أمامة

عند الطبراني بسند ضعيف، وعن أبي هريرة عند الدارقطني في غرائب مالك، بسند ساقط. ولأبي الشيخ من حديث أبي سعيد بلفظ: «**كان يلبس خاتمه في يساره**» وفي سنده لين وأخرجه ابن سعد أيضاً، وأخرج البيهقي في الأدب من طريق أبي جعفر الباقر قال: «**كان النبي ﷺ وأبو بكر وعمر وعلي والحسن والحسين يتختمون في اليسار**» وأخرجه الترمذي موقوفاً على الحسن والحسين حسب.

وقال: أخرج أبو الشيخ وابن عدي عن ابن عمر: «**أن النبي ﷺ تختم في يمينه، ثم إنه حوله في يساره**» فلو صح هذا لكان قاطعاً للنزاع، ولكن سنده ضعيف. وأخرج ابن سعد من طريق جعفر بن محمد عن أبيه قال: «**طرح رسول الله ﷺ خاتمه الذهب ثم تختم خاتماً من ورق فجعله في يساره**» وهذا مرسل أو معضل.

ثم قال: وقال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عن اختلاف الأحاديث في ذلك فقال: لا يثبت هذا ولا هذا، ولكن في يمينه أكثر، وقد تقدم قول البخاري أن حديث عبدالله بن جعفر أصح شيء ورد فيه وصرح فيه بالتختم في اليمين، وفي المسألة عند الشافعية اختلاف والأصح اليمين.

[الفتح: (١٠/٣٣٨-٣٤٠)]

١٢٨) قال الحافظ: قد أخرج ابن أبي شيبة بسند صحيح عن ابن سيرين أنه لم يكن يرى بأساً أن يكتب الرجل في خاتمه حسبي الله ونحوها، فهذا يدل على أن الكراهة عنه لم تثبت.

[الفتح: (١٠/٣٤٠)]

١٢٩) قال الحافظ: أخرج أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ عن أنس قال: «**كان فص خاتم النبي ﷺ حبشياً مكتوباً عليه لا إله إلا الله محمد رسول الله**» وعرعرة ضعفه ابن المديني، وزيادته هذه شاذة.

[الفتح: (١٠/٣٤١-٣٤٢)]

١٣٠) عن سالم بن أبي الجعد: عن رجل من أشجع قال: «**رأى النبي ﷺ علي خاتماً من ذهب**» الحديث، وفيه «**فطرحته إلى يومي هذا**» رواه عنه حصين بن عبدالرحمن، وسنده صحيح.

[تعجيل المنفعة: (٢/٦٠٠-٦٠١)]

١٣١) روى أبو داود من حديث أبي ريحانة مرفوعاً: «**نهى عن الخاتم إلا لذي سلطان**»، وفي إسناده رجل مبهم، فلم يصح الحديث.

[تلخيص الحبير: (٢/٧٦١)]

١٣٢) قال حسين بن إبراهيم صاحب كتاب الأباطيل أورد في كتاب الزينة حديث ابن عمر رفعه «**في لبس الخاتم في اليمين وفيه أنه لم يزل في يد عثمان حتى كان يوم الدار فذهب لا يدري أين ذهب**» أورده من طريق محمد بن عيينة عن العمري عن نافع، وقال ابن عيينة قال: فيه أبو حاتم لا يحتج بحديثه يأتي بمناكير.

[لسان الميزان: (٢/٢٧١)]

١٣٣)أورد ابن حبان في كتاب الثقات عن عائشة رضي الله عنها قالت: «**اتى بعض بني جعفر إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: بأبي انت يا رسول الله ارسل معي من يشتري لي نعلاً وخاتماً فدعا النبي صلى الله عليه وآله وسلم بلالاً وقال انطلق إلى السوق واشتر له نعلاً ولا تكن سوداء واشتر له خاتماً وليكن فصه عقيقاً فانه من يختم بالعقيق لم يعص له إلا الذي هو اسعد**»[1]، أورده في ترجمة نوفل بن الفرات وقال البلية في هذا الخبر من محمد بن أيوب بن سويد وكان يضع الحديث.

[لسان الميزان: (٨٧/٥)]

١٣٤)ترجمة مخارق بن ميسرة: قد ذكره العقيلي في الضعفاء وقال روى عن أبيه «**ان رسول الله ﷺ طبع خاتماً لظفره**» وإسناده مجهول.

[لسان الميزان: (٥/٦)]

١٣٥)عن جعدة بن هبيرة قال: «**نهاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان اتختم بالذهب**» والحديث، رواه الحافظ الضياء في المختارة من طريق الطبراني، عن جعدة قال: نهاني خالي علي فذكره. رواه الباوردي عن شيخ الطبراني. الحديث معروف برواية علي في الصحيح بتصرف

[الإصابة: (٢٥٧/١)]

١٣٦)قال الحافظ في ترجمة عبدالله بن واقد: وأورد له ابن عدي حديثين من روايته عن محمد بن مالك عن البراء أحدهما في خاتم الذهب[2]، وعبدالله بن واقد مختلف فيه.

[التهذيب: (٥٩/٦-٦٠)]

١٣٧)ورد في ترجمة عبدالله بن عيسى الخزاز وعنده مناكير عن ابن عباس في الخاتم[3].

[التهذيب: (٣٠٩/٥)]

١٣٨)أورد ابن حبان في ترجمة عبدالله بن مسلم السلمي وهو لا يحتج به عن عبدالله بن بريدة عن أبيه في الخاتم[4].

[التهذيب: (٢٧/٦)]

---

(١) إضافة من طبقة دار الكتب العلمية.

(٢) عن محمد بن مالك قال: «**رأيت على البراء خاتماً من ذهب، فقيل له من أجله فقال: قسم رسول الله ﷺ غنيمة ففضل هذا الخاتم فقال: من ترون أحق بهذا؟ ثم قال: ادن يابراء فألبسني في إصبعي وقال: إلبس ما كساك الله ورسوله**».

(٣) عن ابن عباس قال: «**نهيت عن الثوب الأحمر، وخاتم الذهب وأن أقرأ وأنا راكع**».

(٤) عن عبدالله بن بريدة عن أبيه: «**أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ وعليه خاتم من حديد، فقال: مالي أرى عليك حلية أهل النار؟ فطرحه ثم جاء وعليه خاتم من شبه. فقال: مالي أجد منك ريح الأصنام؟ فطرحه، قال: يارسول الله، من أي شيء اتخذه؟ قال: من ورق ولا تتمه مثقال**».

١٣٩)أطلق المصنف في ترجمة خالد بن مقدوح[١]- بأن بشر بن محمد هذا من الواهين وتبع في ذلك ابن عدي فإنه لما ساق الحديث المذكور هناك قال لا أدري البلاء فيه من خالد أو بشر بن محمد السكري.

[لسان الميزان: (٣٢/٢)]

باب
في العقيق

١٤٠)ورد في ترجمة يعقوب بن إبراهيم الزهري عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً «**تختموا بالعقيق فإنه مبارك**» روى عنه الصلت بن مسعود وقال ابن عدي ليس بالمعروف.

[لسان الميزان: (٣٠٢/٦)]

١٤١)ترجمة سلم بن عبدالله الزاهد: وهاه ابن حبان وقال: عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً «**أكثر خرز أهل الجنة العقيق**».

وحديث العقيق أخرجه أبو نعيم في الحلية بالسند المذكور وقال غريب لم نكتبه إلا من هذا الوجه، أورده في ترجمة سلم بن ميمون الخواص الزاهد.

[لسان الميزان: (٦٤/٣)]

باب
في الخلوق

١٤٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن مدرك بن عمارة، عن أبيه: «**انه اتى النبي ﷺ يوم فتح مكة ليبايعه، فرأى يده مخلقة، فكف رسول الله ﷺ يده، فقال رجل: ثكلتك أمك إنما كف يده عنك أنها مخلقة، فغسل يده ثم اتى النبي ﷺ فبايعه**» قال البزار: لا نعلم رواه عن حريث إلا ابن نمير، وعمارة لا نعلم روى غير هذا.

حريث هو ابن أبي مطر، ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (٦٦٢/١-٦٦٣)]، [الإصابة: (٥٢٠/٣)]

١٤٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس قال: «**اتى النبي ﷺ قوم يبايعونه وفيهم رجل في يده أثر خلوق، فلم يزل يبايعهم ويؤخره، ثم قال: إن طيب الرجال: ما ظهر ريحه وخفي لونه، وطيب النساء: ما ظهر لونه وخفي ريحه**» قال: لا نعلم رواه عن عاصم إلا إسماعيل.

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٦٦٣/١)]

---

(١) وقيل ابن مجدوح وقيل ابن محدوج، والحديث هو: عن أنس قال: «**سحر النبي ﷺ فأتاه جبريل عليه السلام بخاتم فلبسه في يمينه فقال: لا تخف شيئاً مادام في يمينك**».

١٤٤)أخرج أبو داود في السنن عن الوليد بن عقبة قال: «**لما افتتح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مكة جعل أهل مكة يأتونه بصبيانهم فيمسح على رؤوسهم فأتي بي إليه وأنا مخلق فلم يمسني من أجل الخلوق**» قال ابن عبدالبر أبو موسى مجهول.

[الإصابة: (٦٣٨/٣)]، [التهذيب: (٨٠/٦-٨١)]

١٤٥)إذ في الشفاء للقاضي عياض عن عمرو بن سواد: «**أتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأنا مخلق، فقال: ورس ورس، حط حط، وغشاني بقضيب بيده في بطني، فأوجعني**» الحديث.

لكن عمرو هذا لا يدرك ذا، فإنه صاحب ابن وهب.

قلت: إن ثبت الخبر فهو آخر وافق أسمه وأسم أبيه، لكن القصة معروفة لسواد بن عمرو، **فالظاهر أنه** انقلب.

[الإصابة: (١٧٦/٣)]

١٤٦)قال الساجي بنو زيد ثلاثة عبدالله أرفعهم وروى عن أبيه حديثاً منكراً في دهن الخلوق.

[التهذيب: (١٩٥/٥-١٩٦)]

باب
في الريحان والطيب

١٤٧)تطييب المرأة زوجها بيدها.

حدثنا أحمد بن محمد أخبرنا عبدالله أخبرنا يحيى بن سعيد أخبرنا عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت: «**طيبت النبي ﷺ بيدي لحرمه، وطيبته بمنى قبل أن يفيض**».

رواه البخاري

* قوله: باب تطييب المرأة زوجها بيديها.

قال الحافظ: والحديث الذي أشار إليه أخرجه الترمذي وصححه الحاكم من حديث عمران بن حصين وله شاهد عن أبي موسى الأشعري عند الطبراني في الأوسط.

[الفتح: (٣٧٨/١٠)]

١٤٨)قال الحافظ: أخرج البزار عن أنس بلفظ: «**ما عرض على النبي ﷺ طيب قط فرده**» وسنده حسن. وللإسماعيلي من طريق وكيع عن عزرة بسند حديث الباب نحوه وزاد وقال: «**إذا عرض على أحدكم الطيب فلا يرده**» وهذه الزيادة لم يصرح برفعها. وقد أخرج أبو داود والنسائي وصححه ابن حبان من رواية الأعرج عن أبي هريرة رفعه «**من عرض عليه طيب فلا يرده، فإنه طيب الريح خفيف المحمل**».

وقال: وللحديث شاهد عن ابن عباس أخرجه الطبراني بلفظ «**من عرض عليه الطيب فليصب منه**» نعم أخرج الترمذي من مرسل أبي عثمان النهدي «**إذا أعطى أحدكم الريحان فلا يرده**

فإنه خرج من الجنة».

[الفتح: (١٠/٣٨٣-٣٨٤)]

١٤٩)بكر بن بكار القيسي: وله نسخة سمعناها بعلو وفيها مناكير ضعفوه بسببها منها عن شعبة عن قتادة عن عكرمة عن عبدالله بن عمرو مرفوعاً **«سيد الريحان الحناء»**.

[التهذيب: (١/٤٢١)]، [لسان الميزان: (٢/٤٨)]

١٥٠)روى ابن أبي شيبة بإسناد حسن لكنه مرسل عن أبي سلمة ويحيى بن عبدالرحمن قالا **«كانت بين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبين المشركين هدنة»** فذكر حديثاً طويلاً وفيه **«فقال: صلى الله عليه وآله وسلم وهي ساعتي هذه حرام لا يعضد شجرها فقال له رجل يقال له شاه والناس يقولون قال العباس: يا رسول الله إلا الأذخر»** الحديث، قلت: والذي ثبت في الصحيحين أيضاً أن القائل هوالعباس ولولا أن الراوي مثبت لهذا الأسم لكتبته في الأوهام، وقد أخرجه أبو موسى.

[الإصابة: (٢/١٣٥)]

١٥١)عن عبدالحميد بن قدامة: عن أنس بن مالك ﷺ: **«في الفاغية»** قال البخاري لا يتابع على حديثه. وذكره العقيلي في الضعفاء وساق الحديث عن أنس ﷺ **«كان أحب الريحان إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم الفاغية»**.

[لسان الميزان: (٣/٣٩٧)]

١٥٢)روى مالك من طريق سعيد بن معن بإسناد مظلم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم **«لما خلق الله عزوجل الجنة حفها بالريحان وحف الريحان بالحناء وأن المختضب بالحناء لتصلي عليه ملائكة السماء»**.

وقد أخرج الخطيب في الرواة عن مالك الحديث المذكور من طريق القومسي وقال: رواه الدارقطني عن أحمد بن إسحاق الأنباري عن الفحام، قلت: راجعت غرائب مالك للدارقطني فوجدته أخرج الحديث من طريقين، قال: ورواه أبو طالب أحمد بن نصر الحافظ عن ابن خشيش ولم أسمعه منه عن يحيى بن عون ثنا أبي سعيد بن معن المديني به، وزاد في المتن **«وأن الشيخ في بيته مثل النبي في أمته»** وقال باطل ومن دون مالك ضعفاء.

[لسان الميزان: (٣/٤٣-٤٤)]

١٥٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا وضع الطيب بين يدي أحدكم فليمس منه ولا يرده، وإذا وضعت الحلوى فليأكل منها ولا يردها»**.

قال: لا نعلم رواه بهذا السند إلا فضالة ولا عنه إلا عبدالله بن المنير.

قلت: وفضالة: قال أبو حاتم: مضطرب الحديث.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٦٣-٦٦٤)]

١٥٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس، قال: «**ما عرض على النبي ﷺ طيب قط فرده**» قال: لا نعلمه يروى عن إسماعيل إلا من حديث مبارك.

قال البزار: إنما ذكرناه، لأن مباركاً لا نعلمه يروي عن إسحاق بن عبدالله، ولا نعلم أحداً جمعهما، إلا مبارك.

قلت: هذا إسناد حسن عندي.

[مختصر زوائد البزار: (٦٦٤/١)]

١٥٥)قال ابن عدي: حدثنا أبويعلى ... عن أبي هريرة ﷺ قال: «**قال رجل يا رسول الله زوجت ابنتي وأنا أحب أن تعينني بشيء قال: ما عندي شيء ولكن ائتني بقارورة وعود شجرة قال: فأتاه فجعل يسلت العرق من ذراعيه حتى امتلأت القارورة قال: خذها ومر ابنتك أن تغمس هذا العود في القارورة فتطيب به فكانت إذا تطيبت شم أهل المدينة رائحة الطيب فسموا بيوت المطيبين**»، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات وقال: هذا مما عملت يد حلبس الكلابي.

[لسان الميزان: (٣٤٤/٢-٣٤٥)]

١٥٦)أخرج ابن عدي عن ابن عرعرة عن فضالة بن حصين بهذا السند «**ما عرض على النبي صلى الله عليه وآله وسلم طيب قط فرده**» وقال لا يرويه عن محمد إلا فضالة بن حصين وكان عطاراً فاتهم بهذا الحديث لينفق العطر.

[لسان الميزان: (٤٣٥/٤)]

باب

ما جاء في الزعفران

١٥٧)قال الحافظ: وأخرج الحاكم من حديث عبدالله بن جعفر قال: «**رأيت رسول الله ﷺ وعليه ثوبان مصبوغان بالزعفران**» وفي سنده عبدالله بن مصعب الزبيري وفيه ضعف، وأخرج الطبراني من حديث أم سلمة «**أن رسول الله ﷺ صبغ إزاره ورداءه بزعفران**» وفيه راو مجهول.

[الفتح: (٣١٧/١٠-٣١٨)]

باب

في الشيب والخضاب

١٥٨)قال الحافظ: لأبي داود وصححه ابن حبان من حديث ابن عباس مرفوعاً: «**يكون قوم في آخر الزمان يخضبون كحواصل الحمام لا يجدون ريح الجنة**» وأسناده قوي، إلا أنه اختلف في رفعه ووقفه، وعلى تقدير ترجيح وقفه فمثله لا يقال بالرأي فحكمه الرفع، والنسائي والحاكم.

[الفتح: (٥٧٦/٦)]، [القول المسدد: (٤٨-٤٩)]، [مختصر الترغيب والترهيب: (١٩٦)]

[أجوبة عن أحاديث وقعت في مصابيح السنة ووصفت بالوضع: (٣٠٩)]

١٥٩)قال الحافظ: ولأحمد بسند حسن عن أبي أمامة قال: «**خرج رسول الله ﷺ على مشيخة من الأنصار بيض لحاهم فقال: يامعشر الأنصار حمروا وصفروا وخالفوا أهل الكتاب**» وأخرج الطبراني في الأوسط نحوه من حديث أنس، وفي الكبير من حديث عتبة بن عبد: «**كان رسول الله ﷺ يأمر بتغيير الشعر مخالفة للأعاجم**».

وقال: وللنسائي من حديث ابن عمر رفعه «**غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود**» ورجاله ثقات، لكن اختلف على هشام بن عروة فيه كما بينه النسائي وقال إنه غير محفوظ، وأخرجه الطبراني في الأوسط من حديث عائشة وزاد والنصارى. ولأصحاب السنن وصححه الترمذي من حديث أبي ذر رفعه «**إن أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم**».

[الفتح: (١٠/٣٦٧-٣٦٨)]

١٦٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن فضالة بن عبيد: أن رسول الله ﷺ قال: «**من شاب شيبة في الأسلام كانت له نوراً يوم القيامة، فقال له رجل عند ذلك: إن رجالاً ينتفون الشيب، فقال رسول الله ﷺ: من شاء فلينتف نوره**».

فيه ابن لهيعة.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٦٥)]

١٦١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «**لا تشبهوا بالأعاجم، غيروا اللحى**».

قال: لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد.

رشدين ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٦٥)]

١٦٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن زرارة بن أبي الحلال: أنه سمع جابر بن زيد يحدث عن ابن عباس: «**أن النبي ﷺ أمر بالحناء، ونهى عن السواد**».

قال البزار: لانعلم أسند زرارة عن جابر غير هذا، ولا رواه إلا يوسف.

يوسف تالف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٦٥)]

١٦٣)قال الحارث: عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**من غير البياض سواداً لم ينظر الله- تعالى- إليه يوم القيامة**».

قال الحافظ: محمد بن عبيدالله هو العرزمي، ضعيف جداً.

[المطالب العالية: (٣/٢٣)]

١٦٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس: أن النبي ﷺ قال: «**اختضبوا بالحناء، فإنه يزيد في شبابكم ونكاحكم**».

قال البزار: إنما رواه يحيى ولم يتابع عليه.

وهو متروك.

[مختصر زوائد البزار: (٦٦٦/١)]

١٦٥)قال أبو يعلى: عن أنس ﷺ قال: إن رسول الله ﷺ قال: **«اختضبوا بالحناء فإنه طيب الريح، يسكن الدوخة»**.

قال الحافظ: قال أبو يعلى: لا أدري شريكاً هذا هو ابن أبي نمر أم لا.

[المطالب العالية: (٢٣/٣)]

١٦٦)خالد بن عثمان العثماني الأموي: ابن حبان يروي المقلوبات ويحدث بالأشياء الملزقات **فلما أكثر** بطل الاحتجاج بخبره، روى عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما **«رايت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يخضب بالصفرة»**.

[لسان الميزان: (٢/٢٨٠- ٢٨٢)]

١٦٧)أورد أبو حاتم عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً **«خضاب الصفرة للمؤمن وخضاب السواد للكافر»** قال أبو حاتم وهو حديث منكر شبه الموضوع.

[لسان الميزان: (٥/٣)]

١٦٨)أخرج ابن مندة وابن أبي عاصم والطبراني من طريق عائذ بن شريح سمعت أنساً وشعيب بن عمر وناجية الحضرمي يقولون **«راينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصبغ بالحناء»**، وفي إسناده نظر.

[الإصابة: (١٥٣/٢)]

١٦٩)أورد الحافظ عن الزهري عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم **«إذا بدا شيب الرجل في عارضيه فذلك من همه وإذا بدا في مقدمة فذاك من كرمه وإذا بدا في قفاه فذاك من لؤمه وإذا بدا في شاربه فذاك من فسقه»** وهذا متن منكر جداً وإسناده مجهول.

[الإصابة: (٣٢٥/٢)]

١٧٠)ترجمة الوليد بن أبي الوليد: ذكره ابن أبي خيثمة فيمن رأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وساق من طريق ابن لهيعة، عن الوليد بن أبي الوليد، **«راى شعراً من شعر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مصبوغاً بالحناء، وليس بشديد الحمرة وكان يغسله بالماء ثم يشربه»**، وهو واهي.

[الإصابة: (٦٤٧/٣)]

١٧١)عن أم عياش **«رايت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يحفي شاربه»** وبه **«ما رايت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يخضب حتى مات»**. رواه ابن مندة. قال أبوعمر هذا سند منقطع وعبدالكريم بن روح ضعيف.

[الإصابة: (٤٨١/٤)]

١٧٢)مسند أنس بن مالك: حديث: «**دخل علينا رسول الله ﷺ -يعني المدينة- ولم يكن في أصحابه أشمط غير أبي بكر، وكان يغلفها بالحناء والكتم**».

رواه القطيعي في زياداته.

قلت: وقع هذا الحديث في مسند ابن عباس في الأصل، وقد أخرجه البخاري عن طريق محمد بن حمير، عن إبراهيم، فأدخل بينه وبين أنس عقبة بن وساج، وهو الصواب.

[إتحاف المهرة: (١/٣٩٣)]

١٧٣)عن أبي يوسف وكان قد أدرك أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «**كنا باصطخر فجاءنا رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقال له حسان بن أبي جابر السلمي فسمعته يقول كنا نطوف مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فالتفت فرأى قوماً قد صفروا لحاهم وآخرين قد حمروا فسمعته يقول مرحباً بالمصفرين والمحمرين**».

رواه ابن السكن والحسن بن سفيان في مسنده وابن أبي عاصم في الآحاد. قال ابن السكن في إسناده نظر وهو غير معروف.

[الإصابة: (١/٣٢٧)]

باب
ما جاء في الشعر واللحية

١٧٤)عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه سمعه يقول: «**كان رسول الله ﷺ ليس بالطويل البائن ولا بالقصير، وليس بالأبيض الأمهق وليس بالآدم، وليس بالجعد القطط ولا بالسبط. بعثه الله على راس اربعين سنة: فأقام بمكة عشر سنين، وبالمدينة عشر سنين، وتوفاه الله على رأس ستين سنة، وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء**».

رواه البخاري

قال الحافظ: ومما لم يتقدم هناك أن في حديث الهيثم بن دهر عند الطبراني ثلاثون شعرة عدداً وسنده ضعيف، والمعتمد ما تقدم أنهن دون العشرين.

[الفتح: (١٠/٣٧٠)]

١٧٥) قوله: وقال أبو هلال أنبأنا قتادة عن أنس أو جابر كان النبي ﷺ ضخم الكفين والقدمين لم أر بعده شبيهاً له.

قال الحافظ: وقع لنا بعلو في فوائد العيسوي كلاهما من طريق أبي سلمة موسى بن إسماعيل التبوذكي حدثنا أبو هلال به، وأبو هلال اسمه محمد بن سليم الراسبي بصري صدوق وقد ضعفه من قبل حفظه فلا تأثير لشكه أيضاً، وقد بينت إحدى روايات جرير بن حازم صحة الحديث بتصريح قتادة بسماعه له من أنس، وكأن المصنف أراد بسياق هذه الطرق بيان الأختلاف فيه على قتادة وأنه لا تأثير له ولا يقدح في صحة الحديث.

ثم قال: كما أخرج أبو داود والترمذي بسند حسن من حديث أم هانيء قالت: «**قدم رسول الله ﷺ مكة وله أربع غدائر**» وفي لفظ أربع ضفائر وفي رواية ابن ماجه أربع غدائر يعني ضفائر.

وقال: وقد أخرج أبو داود والنسائي وابن ماجه وصححه عن وائل بن حجر قال: «**أتيت النبي ﷺ ولي شعر طويل فقال: ذباب ذباب، فرجعت فجززته، ثم أتيت من الغد فقال إني لم أعنك**»، وهذا أحسن.

[الفتح: (٣٧٢/١٠)]

١٧٦)قال الحافظ: وقد أخرج النسائي بسند صحيح عن حميد بن عبدالرحمن «**لقيت رجلاً صحب النبي ﷺ كما صحبه أبو هريرة أربع سنين قال: نهانا رسول الله ﷺ أن يمشط أحدنا كل يوم**» ولأصحاب السنن وصححه ابن حبان من حديث عبدالله بن مغفل «**أن النبي ﷺ كان ينهى عن الترجل إلا غباً**» وفي الموطأ عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار «**أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً ثائر الرأس واللحية فأشار إليه بإصلاح رأسه ولحيته**» وهو مرسل صحيح السند، وله شاهد من حديث جابر أخرجه أبو داود والنسائي بسند حسن.

قال الحافظ: أخرج الخطيب في الكفاية عنها قالت: «**خمس لم يكن النبي ﷺ يدعهن في سفر ولا حضر: المرآة والمكحلة والمشط والمدري والسواك**» وفي إسناده أبو أمية بن يعلى وهو ضعيف وأخرجه ابن عدي من وجه آخر ضعيف أيضاً. وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين، من وجه آخر عن عائشة أقوى من هذا لكن فيه قارورة دهن بدل المدري، وأخرج الطبراني في الأوسط من وجه آخر عن عائشة «**كان لا يفارق رسول الله ﷺ سواكه ومشطه، وكان ينظر في المرآة إذا سرح لحيته**» وفيه سليمان بن أرقم وهو ضعيف وله شاهد من مرسل خالد بن معدان أخرجه ابن سعد.

[الفتح: (٣٧٩/١٠-٣٨٠)]

١٧٧)عن نافع مولى عبدالله أنه سمع ابن عمر رضي الله عنهما يقول «**سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن القزع؟ قال عبيدالله، قلت: وما القزع؟ فأشار لنا عبيد الله قال: إذا حلق الصبي وترك هاهنا شعرة وهاهنا وهاهنا، فأشار لنا عبيدالله إلى ناصيته وجانبي رأسه. قيل لعبيدالله، فالجارية والغلام؟ قال: لا أدري، هكذا قال: الصبي. قال عبيدالله: وعاودته فقال: أما القصة والقفا للغلام فلا بأس بهما، ولكن القزع أن يترك بناصيته شعر وليس في رأسه غيره. وكذلك شق رأسه هذا وهذا**».

رواه البخاري

* قوله: قال عبيدالله وعاودته.

قال الحافظ: وقد أخرجه أحمد عن عثمان الغطفاني ولفظه «**نهي عن القزع، والقزع أن يحلق**» فذكر التفسير مدرجاً، وأخرجه أبو داود عن أحمد.

* قوله : أما القصة والقفا للغلام فلا بأس بهما .

قال الحافظ : وأخرج ابن أبي شيبة من طريق إبراهيم النخعي قال : لا بأس بالقصة وسنده صحيح .

وقال : وأما ما أخرجه أبو داود عن ابن عمر قال : «**نهى النبي ﷺ عن القزع، وهو أن يحلق رأس الصبي ويتخذ له ذؤابة**» فما أعرف الذي فسر القزع بذلك، فقد أخرج أبو داود عقب هذا من حديث أنس «**كانت لي ذؤابة فقالت امي: لا أجزها، فإن رسول الله ﷺ كان يمدها ويأخذ بها**» وأخرج النسائي بسند صحيح عن زياد بن حصين عن أبيه أنه «**اتى النبي ﷺ فوضع يده على ذؤابته وسمت عليه ودعا له**» ومن حديث ابن مسعود وأصله في الصحيحين قال : فرأيت من في رسول الله ﷺ سبعين سورة وأن زيد بن ثابت لمع الغلمان له ذؤابتان .

[الفتح : (١٠/٣٧٦-٣٧٨)]

١٧٨) قال الحافظ : وقد أخرج أبو داود بسند حسن عن أبي هريرة رفعه «**من كان له شعر فليكرمه**» وله شاهد من حديث عائشة في الغيلانيات وسنده حسن أيضاً .

[الفتح : (١٠/٣٨١)]

١٧٩) عن فاختة بنت أبي طالب «**قدم النبي ﷺ إلى مكة -وله اربع غدائر- تعني عقائص**» رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه .

قال- أي صاحب تحفة الأشراف- وقال : حسن ولا أعرف لمجاهد سماعاً من أم هانيء .

قال الحافظ : نقله الترمذي عن البخاري فقال : سألت محمداً فقال .

[النكت الظراف : (١٢/٤٥٥)]

١٨٠) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن عائشة : «**أن النبي ﷺ قال: اكرموا الشعر**» قال : لا نعلم أحداً رواه بهذا الإسناد إلا خالد .

وهو مترك .

[مختصر زوائد البزار : (١/٦٦٧)]

١٨١) قال ابن حبان في ترجمة حسان بن غالب لا تحل الرواية عنه، وأورد له عن أبي بن كعب مرفوعاً : «**من سرح لحيته وراسه في ليلة عوفي من أنواع البلاء**» .

[اللسان : (٢/١٨٨-١٨٩)]

١٨٢) ترجمة سكين بن أبي سراج : قال ابن حبان : يروي الموضوعات، روى عن المغيرة عن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه «**من سعادة المرء خفة لحيته**» .

[لسان الميزان : (٣/٥٦)]

١٨٣) أورد الدارقطني في ترجمة فتح بن نضر عن أبي هريرة ﷺ وفيه «**من سرح رأسه ولحيته بالمشط في كل ليلة عوفي من أنواع البلاء وزيد في عمره**» وقال أنه موضوع .

[لسان الميزان : (٤/٤٢٦)]

١٨٤)أورد ابن عدي في ترجمة مصعب بن سعيد المصيصي عن ابن عمر رضي الله عنهما **«أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى أن يمتشط بالخمر»**، وهو منكر.

[لسان الميزان: (٦/٤٣-٤٤)]

١٨٥)ورد في ترجمة جعفر بن الزبير عن أبي أمامة نسخة موضوعة قلت: منها **«لو استطعت أن أواري عورتي من شعائري لفعلت»** ونقل ابن الجوزي الإجماع على أنه متروك.

[التهذيب: (٢/٧٨-٧٩)]

١٨٦)مطيع بن ميمون العنبري: قال ابن عدي: له حديثان غير محفوظين.

قال الحافظ: أحدهما: في الترجل والزينة، قال: وذكر له ثالثاً وقال وهما جميعاً غير محفوظ.

[التهذيب: (١٠/١٦٥)]

باب

ما جاء في الشارب واللحية وغير ذلك

١٨٧)عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: **«من الفطرة قص الشارب»**.

رواه البخاري

* قوله: حدثنا المكي بن إبراهيم عن حنظلة عن نافع. قال أصحابنا عن المكي: عن ابن عمر.

قال الحافظ: والمعنى أن شيخه مكي بن إبراهيم حدثه به عن حنظلة وهو ابن أبي سفيان الجمحي عن نافع عن النبي ﷺ مرسلاً لم يذكر ابن عمر في السند، وحدث به غير البخاري عن مكي موصولاً بذكر ابن عمر فيه وهو المراد بقول البخاري قال أصحابنا هذا هوالمعتمد وبهذا جزم شيخنا ابن الملقن رحمه الله لكن قال: ظهر لي أنه موقوف على نافع في هذه الطريق، وأما الكرماني فزعم أن الرواية الثانية منقطعة لم يذكر فيها بين مكي وابن عمر أحداً فقال: المعنى أن البخاري قال: روى أصحابنا الحديث منقطعاً فقالوا حدثنا عن ابن عمر فطرحوا ذكر الراوي الذي بينهما، كذا قال، وهو إن كان ظاهر ما أورد البخاري لكن تبين من كلام الأئمة أنه موصول بين مكي وابن عمر. وقال الزركشي: هذا الموضع مما يجب أن يعتني به الناظر، وهو ماذا الذي أراد بقوله: قال أصحابنا عن المكي عن ابن عمر فيحتمل أنه رواه مرة عن شيخه مكي عن نافع مرسلاً ومرة عن أصحابه عن مكي مرفوعاً عن ابن عمر، ويحتمل أن بعضهم نسب الراوي عن ابن عمر إلى أنه المكي أ هـ، وهذا الثاني هو الذي جزم به الكرماني، وهو مردود، ثم قال الزركشي: وشهد للأول أن البخاري ربما روى عن المكي بالواسطة كما تقدم في البيوع، والحاصل أنه كما قدمته أن مكي بن إبراهيم لما حدث به، البخاري أرسله، ولما حدث به غير البخاري وصله، فحكى البخاري ذلك ثم ساقه موصولاً من طريق إسحاق بن سليمان.

[الفتح: (١٠/٣٤٧- ٣٤٩)]، [النكت الظراف: (٦/٩٢-٩٣)]

١٨٨) قوله: وكان ابن عمر إذا حج أو اعتمر قبض على لحيته فما فضل أخذه.

ثم ذكر الحافظ قولاً للطبري في اللحية والأخذ منها قدر القبضة وبعده قال: ثم ساق بسنده إلى ابن

عمر أنه فعل ذلك، وإلى عمر أنه فعل ذلك برجل، ومن طريق أبي هريرة أنه فعله وأخرج أبو داود من حديث جابر بسند حسن قال: «**كنا نعفي السبال إلا في حج أو عمرة**».

وقال الحافظ في نص الطبري: حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده «**أن النبي ﷺ كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها**» وهذا أخرجه الترمذي ونقل عن البخاري أنه قال في رواية عمر بن هارون: لا أعلم له حديث منكراً إلا هذا أ هـ. وقد ضعف عمر بن هارون مطلقاً جماعة.

[الفتح: (١٠/٣٦٢-٣٦٣)]

١٨٩) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن أهل الشرك يعفون شواربهم ويحفون لحاهم، فخالفوهم فأعفوا اللحى وأحفوا الشوارب**».

حدثنا أبو كامل، ثنا أبو عوانة، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة- فذكر نحوه. هذا الثاني عندي: إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٦٧)]

١٩٠) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس: أن النبي ﷺ قال: «**خالفوا على المجوس، جزوا الشوارب وأوفوا اللحى**».

الحسن متروك.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٦٧)]

١٩١) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة: «**أن رسول الله ﷺ أبصر رجلاً وشاربه طويل: فقال: ائتوني بمقص وسواك، فجعل السواك على طرفه، ثم أخذ ما جاوز**».

قال: لا نعلم رواه عن هشام إلا ابن مسهر، ولم يتابع عليه، وليس بالحافظ.

بل هو كذاب.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٦٨)]

١٩٢) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «**الطهارات أربع: قص الشارب، وحلق العانة، وتقليم الأظفار، والسواك**».

معاوية ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٦٨)]

باب
في تقليم الأظفار

١٩٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ميل ابنة مشرح قالت: «**رأيت أبي يقلم أظفاره ويدفنه ويقول: رأيت رسول الله ﷺ يفعل ذلك**» عبيد الله وأبوه ضعيفان.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٦٩)]

١٩٤)قال الحافظ : وقد أخرج أبو داود والترمذي في الشمائل والنسائي في الكبرى من طريق سلم العلوي عن أنس **«دخل رجل على النبي ﷺ وعليه أثر صفرة. فكره ذلك، وقلما كان يواجه أحداً بشيء يكرهه، فلما قام قال: لو أمرتم هذا أن يترك هذه الصفرة»** وسلم فيه لين.

[الفتح: (٣١٧/١٠)]

باب

الواصلة والقاشرة والواشمة

١٩٥)قال الحافظ : تحديد الأسنان يسمى الوشر بالراء ، وقد ثبت النهي عنه أيضاً في بعض طرق حديث ابن مسعود ومن حديث غيره في السنن وغيرها .

[الفتح: (٣٨٤/١٠)]

١٩٦)قال الحافظ : وأخرج أبو داود بسند صحيح عن سعيد بن جبير قال : **«لا بأس بالقوامل»** وبه قال أحمد .

[الفتح: (٣٨٦/١٠-٣٨٨)]

١٩٧)قال الحافظ : وهذه المتابعة رويناها موصولة في أمالي المحاملي من رواية الأصبهانيين عنه ، ثم من طريق إبراهيم بن سعد بن إسحاق حدثني أبان بن صالح فذكره وصرح بالتحديث في جميع السند وأول الحديث عنده **«أن امرأة سألت عائشة- وهي عندها- عن وصل المرأة رأسها بالشعر»** فذكر الحديث وقال فيه **«فتمرق بالراء والقاف»** وقال : فيه **«أفأضع على رأسها شيئاً»** والباقي مثله . بنت أبي بكر جميعاً ، ولأبان بن صالح في هذا المعنى حديث آخر أخرجه أبو داود من رواية أسامة بن زيد عنه عن مجاهد عن ابن عباس فذكر الحديث المرفوع دون القصة وزاد فيه النامصة والمتنمصة وقال في آخره **«والمستوشمة من غير داء»** وسنده حسن .

[الفتح: (١٠/ ٣٨٨)]

١٩٨)قال الحافظ : فأخرج الطبري بسند صحيح عن قيس بن أبي حازم قال : **«دخلت مع أبي على أبي بكر الصديق فرأيت يد أسماء موشومة»** .

[الفتح: (٣٨٩/١٠-٣٩٠)]

١٩٩)قال الزمخشري : ...**«لعن النبي ﷺ العاضهة والمستعضهة..»** .

قال الحافظ : أخرجه أبو يعلى وابن عدي من حديث ابن عباس . وفي إسناده زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام . وهما ضعيفان . وله شاهد عند عبدالرزاق من رواية عن ابن جريج عن عطاء .

[الكافي الشاف: (٥٦٧/٢)]

٢٠٠)حديث : **«لعن رسول الله ﷺ الواصلة والمستوصلة، والواشمة، والمستوشمة، والواشرة والمستوشرة»** ويروى المؤتشمة ، بدل المستوشمة ، والمؤتشرة بدل المستوشرة ، متفق عليه من حديث

ابن عمر، واللفظ للبخاري إلا قوله: الواشرة والمستوشرة رويناها في مسند ابن عمر بن عبدالعزيز للباغندي من حديث معاوية، ورواه أبو نعيم في المعرفة في ترجمة عبدالله بن عضاه الأشعري، وقال ابن الصلاح في كلامه على الوسيط: لم أجد هذه الزيادة بعد البحث الشديد إلا أن أبا داود والنسائي، رويا في حديث عن أبي ريحانة في النهي عن الوشر، انتهى، وهو في مسند أحمد من حديث عائشة قالت: **«كان رسول الله ﷺ يلعن الواشمة والمؤتشمة والواشرة والمؤتشرة»** الحديث، وفي الباب عن ابن عباس أخرجه أبو داود من رواية مجاهد عنه قال: **«لعنت الواصلة والمستوصلة، والنامصة والمتنمصة، والواشمة والمستوشمة من غير داء»**، وفيه عن أبي هريرة رواه البخاري، وفيه عن عائشة، وأسماء بنت أبي بكر وابن مسعود، متفق عليها، رواه البخاري من حديث عائشة: **«أن امرأة من الأنصار زوجت ابنتها فتمعط شعرها فقالت للنبي ﷺ: إن زوجها أمرني أن أصل في شعرها فقال: لا، إنه قد لعن الواصلات»** ولمسلم نحوه.

[تلخيص الحبير: (٢/٤٥٣-٤٥٤)]

٢٠١) أورد العقيلي في الضعفاء في ترجمة شملة بن هزال من طريق سعيد بن منصور(١) وروى مسلم بن إبراهيم عن سعد الأسكاف قال: **«خرجنا إلى ابن اشوع فخرج علينا فقلنا له حدثنا بحديث عائشة رضي الله عنها في الواصلة فدخل المسجد فقال انك سألتني عن الواصلة وأن عائشة رضي الله عنها قالت: ليست بالتي يعنون وما بأس إن كانت المرأة زعراء قليلاً شعرها أن تصل شعرها وإنما الواصلة التي تكون في شبيبتها بغياً فإذا اسنت وصلته بالقيادة»**، قال العقيلي لا يتابع عليهما ولا يعرفان إلا به.

[لسان الميزان: (٣/١٥٣- ١٥٤)]

باب
ما جاء في الدهن

٢٠٢) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن محمد بن الأشعث، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: **«الدهن يذهب البؤس، والكسوة تظهر الغنى، والإحسان إلى الخادم يكبت العدو»**.

قال: لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد، ولا روى هذا الصحابي إلا هذا.

قال الشيخ: سليمان بن عبيدالله هو الرقي، أبو أيوب ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٥٣-٦٥٤)]

---

(١) والأثر هو: من طريق سعيد بن منصور عنه قال: **«سأل رجل طاوساً عن رجل أصاب امرأة حراماً فولدت منه ثم تزوجها فولدت منه ثم مات من يرثه قال ولد الرشدة»**.

باب

زينة النساء واختضابهن بالحناء

٢٠٣)مطيع بن ميمون العنبري : قال ابن عدي له حديثان غير محفوظين.

قال الحافظ : أحدهما : في اختضاب النساء بالحناء[1] .. قال وذكر له ثالثاً وقال : هما جميعاً غير محفوظ .

[التهذيب: (١٠/١٦٥)]

٢٠٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن ابن عمر قال : «**دخل على النبي ﷺ نسوة من الأنصار فقال: يا نساء الأنصار! اختضبن غمساً، واخفضن، ولا تنكهن فإنه أحظى عند أزواجكن وإياكن وكفر المنعمين**» قال مندل : يعني : الزوج .

ومندل ضعيف .

[مختصر زوائد البزار: (١/٦٦٩)]

٢٠٥)أورد ابن حبان في ترجمة يوسف بن الفرق وهو ساقط الحديث عن عمرة بنت عبدالرحمن قالت : «**سألت عائشة رضي الله عنها عن تسويد الشعر فقالت: قد كان عندي شيء سودت به شعري**» .

[لسان الميزان: (٦/٣٢٧)]

باب

في الاثمد والكحل

٢٠٦)عن أبي هريرة يرفعه : «**من اكتحل فليوتر، فقد أحسن ومن لا فلا حرج..**» الحديث .

أبو داود وابن ماجه عن أبي هريرة فيه، وفيه من لا يعرف .

روى أبو داود عن معبد بن هوذة بن قيس أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم «**امر بالاثمد المروح عند النوم وقال ليتقه الصائم**» قال أبو داود قال : لي يحيى بن معين هو حديث منكر .

[الإصابة: (٣/٤٤١)]

٢٠٧)أخرج البيهقي في الشعب في الثالث والعشرين منه من طريق جويبر عن الضحاك، عن ابن عباس رفعه : «**من اكتحل بالاثمد يوم عاشوراء لم يرمد ابداً**» وهو إسناد واه، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات من هذا الوجه .

---

(١) عن مطيع بن ميمون العنبري أبو سعيد ، ثنا صفية بنت عصمة عن عائشة قالت : «**مدت امرأة وراء الستر بيدها كتاب إلى رسول الله ﷺ فقبض النبي ﷺ يده وقال: ما ادري ايد رجل أم امرأة فقالت: بل امرأة. قال: لو كنت امرأة غيرت أظفارك بالحناء**» .

من حديث أبي هريرة بسند لين، فيه أحمد بن منصور الشونيزي، فكأنه أدخل عليه وهو إسناد مختلف لهذا المتن قطعاً.

[الدراية: (١/٢٨٠-٢٨١)]

٢٠٨)قال الحارث: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «**انتظرنا النبي ﷺ أن يخرج إلينا في رمضان، فخرج ﷺ من بيت أم سلمة رضي الله عنها وقد كحلته وملأت عينيه كحلاً**».

قال الحافظ: عمرو بن خالد واه.

[المطالب العالية: (٣/٢٤-٢٥)]

باب
تشبه الإماء بالحرائر

٢٠٩)حديث عمر: «**ألقي عنك الخمار يا دفار أتتشبهين بالحرائر؟**» لم أره بهذا اللفظ المعروف عن عمر «**أنه ضرب أمة رآها متقنعة: وقال اكشفي رأسك، ولا تتشبهي بالحرائر**» أخرجه عبد الرزاق بإسناد صحيح: «**أن عمر ضرب عقيلة أمة أبي موسى في الجلباب، أن تتجلبب**» عن صفية حدثته، قالت: «**خرجت امرأة مختمرة متجلببة، فقال عمر: من هذه؟ فقيل: جارية فلان، من بيته، فأرسل إلى حفصة، فأنكر عليها، وقال: لا تشبهوا الإماء بالمحصنات**» قال البيهقي: الآثار عن عمر بذلك صحيحة. وروى ابن أبي شيبة من وجه آخر صحيح، عن أنس «**رأى عمر أمة عليها جلباب فقال: عتقت؟ قالت: لا، قال ضعيه عن رأسك، إنما الجلباب على الحرائر، فتلكأت فقام إليها بالدرة، فضرب رأسها حتى ألقته**» وأخرج محمد بن الحسن في الآثار، عن أبي حنيفة، عن حماد عن إبراهيم، «**أن عمر كان يضرب الإماء أن يتقنعن، ويقول: لا تتشبهن بالحرائر**».

[الدراية: (١/١٢٤)، (٢/٢٣٠)]

باب
في الاحتجاب

٢١٠)حديث أم سلمة: «**كنت مع ميمونة عند النبي ﷺ إذ أقبل ابن أم مكتوم، فقال: احتجبا منه، فقلت: يارسول الله أليس هو أعمى لا يبصر؟ قال: أفعمياوان أنتما ألستما تبصرانه**» أبو داود والنسائي والترمذي وابن حبان، وليس في أسناده سوى نبهان مولى أم سلمة شيخ الزهري وقد وثق، وعند مالك عن عائشة «**أنها احتجبت من أعمى، فقيل لها: إنه لا ينظر إليك، قالت: لكني أنظر إليه**» وقال ابن عبدالبر: حديث فاطمة بنت قيس يدل على جواز نظر المرأة إلى الأعمى وهو أصح من هذا وقال أبو داود: هذا لأزواج النبي ﷺ خاصة بدليل حديث فاطمة، قلت: وهذا جمع

حسن وبه جمع المنذري في حواشيه واستحسنه شيخنا .

[تلخيص الحبير: (٣/١١٦٢-١١٦٣)]، [الكافي الشاف: (٣/٢٢٣-٢٢٤)]

٢١١)قال الزمخشري: عن عائشة رضي الله عنها **«أنها أباحت النظر إليها لعبدها، وقالت لذكوان: إنك إذا وضعتني في القبر وخرجت فأنت حر»** .

ثم قال: وعن سعيد بن المسيب مثله .

قال الحافظ: هذا ملفق من أثرين، الأول: أخرجه البيهقي عن سليمان بن يسار قال **«استأذنت على عائشة فقالت: سليمان؟ أدخل فإنك عبد ما بقي عليك درهم»** وعلقه البخاري عن سليمان والثاني أخرجه ابن سعد أن عائشة رضي الله عنها قالت: **«إذا كفنت ودفنت وحنطت ودلاني ذكوان في حفرتي فهو حر»** وأخرجه عبدالرزاق أن عائشة رضي الله عنها قالت: **«إذا غيبني أبو عمرو ودلاني في حفرتي فهو حر»** .

قال الحافظ في رواية سعيد بن المسيب: لم أره .

[الكافي الشاف: (٣/٢٢٥-٢٢٦)]

٢١٢)قال الزمخشري: عن ميسون بنت بحدل الكلابية: **«أن معاوية دخل عليها ومعه خصي، فتقنعت منه، فقال: هو خصي فقالت: يا معاوية، أترى أن المثلة به تحلل ما حرم الله»** .

قال الحافظ: لم أجده قلت: ذكره المسعودي في مروج الذهب بغير إسناد .

[الكافي الشاف: (٣/٢٢٦)]

باب
في المرآة وما يقول إذا نظر فيها

٢١٣)عن أم سعد قالت: **«كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا سافر لا تفارقه مرآة ولا مكحلة يكونان معه»** رواه ابن مندة، فيه عنبسة بن عبدالرحمن من المتروكين .بتصرف

[الإصابة: (٤/٤٥٦)]

باب
في التماثيل والصور

٢١٤) قول البخاري: ورأى ابن مسعود صورة في البيت فرجع .

قال الحافظ: كذا في رواية المستملي والأصيلي والقابسي وعبدوس، وفي رواية الباقين **أبو مسعود** والأول تصحيف فيما أظن فإنني لم أر الأثر المعلق إلا عن أبي مسعود عقبة بن عمرو، وأخرجه البيهقي من طريق عدي بن ثابت عن خالد بن سعد عن أبي مسعود **«أن رجلاً صنع طعاماً فدعاه فقال: أفي البيت صورة؟ قال: نعم فأبى أن يدخل حتى تكسر الصورة»** وسنده صحيح .

[الفتح: (٩/١٥٨)]

٢١٥)عن مسلم قال: «**كنا مع مسروق في دار يسار بن نمير فرأى في صفته تماثيل فقال: سمعت عبدالله قال: سمعت النبي ﷺ يقول: إن أشد الناس عذاباً عند الله يوم القيامة المصورون**».

رواه البخاري

* قوله: إن أشد الناس عذاباً عند الله المصورون.

قال الحافظ: وقوى الطحاوي ذلك بما أخرجه من وجه آخر عن ابن مسعود رفعه «**إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة رجل قتل نبياً أو قتله نبي، وإمام ضلالة، وممثل من الممثلين**» وكذا أخرجه أحمد. وقد وقع بعض هذه الزيادة في رواية ابن أبي عمر التي أشرت إليها فاقتصر على المصور وعلى من قتله نبي.

[الفتح: (١٠/٢٩٦- ٢٩٧)]

٢١٦)عن عمران بن حطان، أن عائشة رضي الله عنها حدثته «**أن النبي ﷺ لم يكن يترك في بيته شيئاً فيه تصاليب إلا نقضه**».

رواه البخاري

قال الحافظ: وقد أخرج أبو داود الطيالسي في مسنده من رواية صالح بن سرح عن عمران سمعت عائشة فذكر حديثاً آخر. وفي الطبري الصغير بسند قوي من وجه آخر عن عمران قالت لي عائشة.

[الفتح: (١٠/٢٩٨)]

٢١٧)نقل ابن أبي شيبة عن القاسم بن محمد بسند صحيح ولفظه عن ابن عون قال: «**دخلت على القاسم وهو بأعلى مكة في بيته، فرأيت في بيته حجلة فيها تصاوير القندس والعنقاء**».

[الفتح: (١٠/٤٠١)]

٢١٨)وإنما قلت: أفعال العباد مخلوقة، أخرج ذلك غنجار في ترجمة البخاري من تاريخ بخارى بسند صحيح إلى محمد بن نصر المروزي الإمام المشهور أنه سمع البخاري يقول ذلك، ومن طريق أبي عمرو أحمد بن نصر النيسابوري الخفاف أنه سمع البخاري يقول ذلك.

[الفتح: (١٣/٥٤٤)]

٢١٩)عن ابن عمر «**أنه كره أن تعلم الصورة**» وقال ابن عمر: «**نهى النبي ﷺ أن تضرب**».
تابعه قتيبة قال حدثنا العنقزي عن حنظلة وقال: تضرب الصورة.

رواه البخاري

* قول البخاري: تابعه قتيبة قال حدثنا العنقزي.

قال الحافظ: وهذه المتابعة لها حكم الوصل عند ابن الصلاح لأن قتيبة من شيوخ البخاري، وقيل إنها مرسلة كما أشار الإسماعيلي، لكن رواية الوصل أكثر وأولى وجاء في ذكر الوسم في الوجه صريحاً حديث جابر قال: «**مر النبي ﷺ بحمار قد وسم في وجهه فقال: لعن الله من فعل هذا . لا يسم أحد الوجه ولا يضرب أحد الوجه**» أخرجه عبدالرزاق ومسلم والترمذي. وهو شاهد جيد لحديث ابن عمر.

[الفتح: (٩/٥٨٨-٥٨٩)]

٢٢٠)حديث أبي وائل قال: «**غزوت مع عمر الشام، فنزل فنزلنا فجاء دهقان**» فذكر الحديث في نهيه عن السجود له، وفي امتناعه من دخول بيته لأجل التصاوير، وفي أكله من طعامه وفي شربه من إداوة الغلام نبيذاً صب عليه الماء ثلاث مرات، وقال: «**إذا رابكم شيء من شرابكم، فافعلوا به هكذا، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا تلبسوا الحرير ولا الديباج، ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة، فإنها لهم في الدينا، ولكم في الآخرة**» رواه الحاكم في المستدرك ومسلم ضعيف، وذكره الدارقطني في العلل عن حذيفة، يعني المرفوع منه وهو الصحيح، وفي الباب أيضاً عن ابن عباس رواه الطبراني في الصغير بسند ضعيف، وكذا رواه أبو يعلى وفي المسند النضر بن عربي ولفظه: «**إن الذي يشرب في آنية الذهب والفضة**» -الحديث- وعن أنس رواه البيهقي بسند حسن وعن علي رواه الدارقطني بإسناد قوي.

[تلخيص الحبير: (١/٧٥-٧٦)]

باب
ستر الجدار بالثياب

٢٢١)قال الحافظ: حديث ابن عباس عند أبي داود وغيره «**ولا تستروا الجدر بالثياب**» وفي إسناده ضعيف، وله شاهد مرسل عن علي بن الحسين أخرجه ابن وهب ثم البيهقي من طريقه، وعند سعيد بن منصور من حديث سلمان موقوفاً «**انه انكر ستر البيت وقال: أمحموم بيتكم أو تحولت الكعبة عندكم؟ قال: لا ادخله حتى يهتك**» وتقدم قريباً خبر أبي أيوب وابن عمر في ذلك. وأخرج الحاكم والبيهقي عن عبدالله بن يزيد الخطمي «**انه رأى بيتاً مستوراً فقعد وبكى**» وذكر حديثاً عن النبي ﷺ فيه «**كيف بكم إذا سترتم بيوتكم**» الحديث وأصله في النسائي، سكت.

[الفتح: (٩/١٥٩)]

باب
في الجرس

٢٢٢)عن ابن الزبير: «**إن مولاةً لهم ذهبت بابنة الزبير إلى عمر بن الخطاب، وفي رجلها أجراس، فقطعها عمر، وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: مع كل جرس شيطان**».

أبو داود فيه عن عامر بن عبدالله بن الزبير، وهو منقطع.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٢٢٣)ترجمة مجاهد عن مولى عائشة: عن عائشة في صوت الجرس[١]، لا عرف أسمه.

[تعجيل المنفعة: (٢/٦٢٥)]

---

(١) عن مولى لعائشة أنه كان يقود بها «**انها كانت إذا سمعت صوت الجرس امامها قالت: قف بي فيقف حتى لا تسمعه وإذا سمعته وراءها قالت: اسرع بي حتى لا أسمعه قالت: وقال رسول الله ﷺ إن له تابعاً من الجن**».

كتاب الأدب

باب
توقير الكبير ورحمة الصغير

١) في ترجمة عبد الله بن غانم الرعيني : قال ابن حبان في الضعفاء : روى عن مالك ما لم يحدث به مالك قط لا يحل ذكر حديثه ولا الرواية عنه في الكتب إلا على سبيل الاعتبار وذكر له عن مالك عن نافع عن ابن عمر رفعه : **«الشيخ في قومه كالنبي في أمته»** وهذا موضوع ولعل ابن حبان ما عرف هذا الرجل لأنه جليل القدر ثقة لا ريب فيه ولعل البلاء في الأحاديث التي أنكرها ابن حبان ممن هو دونه.

[التهذيب: (٥/٢٨٩-٢٩٠)]، [لسان الميزان: (٣/١٨٤)]

٢) ترجمة يزيد بن بيان العقيلي : روى عن أبي الرحال الأنصاري عن أنس حديث : **«ما أكرم شاب شيخاً لسنه»**[1] الحديث. قال البخاري : فيه نظر ويزيد ضُعف.

[التهذيب: (١١/٢٧٧)]

٣) روي أنه ﷺ قال : **«إن الله لا يرد دعوة ذي الشيبة المسلم»** هذا الحديث ذكره الغزالي في الوسيط، والإمام في النهاية، ولا أدري من خرجه، وعند أبي داود من حديث أبي موسى الأشعري : **«إن من إجلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم»** وإسناده حسن.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٧٣-٦٧٤)]

٤) ترجمة أبي كنانة القرشي : روى عن أبي موسى الأشعري حديث : **«من إجلال الله تعالى إكرام ذي الشيبة المسلم»** وغير ذلك.

لم يصح هذا، وقال ابن القطان : مجهول الحال.

[التهذيب: (١٢/٢٣٤)]

٥) حديث عبد الله بن عمرو : **«ليس منا من لم يرحم صغيرنا، ويعرف حق كبيرنا»**.

قال الحاكم في الإيمان صحيح على شرط مسلم، فقد احتج بعبد الله بن عامر اليحصبي.

قلت : ليس هو اليحصبي وإنما هو المكي، وقرن بينهما غير واحد، وقد وثقه ابن معين وابن أبي نجيح ليس له رواية عن اليحصبي.

[إتحاف المهرة: (٩/٥٨٤-٥٨٥)]

باب
إكرام الكريم

٦) ترجمة جرير بن عبد الله : عن جرير قال : **«لما بعث النبي ﷺ أتيته فقال: ما جاء بك، قلت: جئت**

---

(١) عن أنس بن مالك، قال : قال رسول الله ﷺ : **«ما أكرم شاب شيخاً -يعني لسنه- إلا قيض له من يكرمه عند سنّه»**، رواه الترمذي برقم (٢٠٢٢).

لأسلم فألقى إلى كساءه وقال: إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه» .

رواه الطبراني في الأوسط .

حصين بن عمر فيه ضعف ولو صح يحمل على المجاز .

[الإصابة: (١/٢٣٢)]

٧) أورده الحافظ في التهذيب : (٢/٦٤) في ترجمة جرير بن عبد الله وقال : قال سليمان : لم يروه عن ابن أبي خالد إلا الأحمسي . قلت : وهو ضعيف ، فهذا الحديث منكر .

في تلخيص الحبير : (٤/١٤٢٧) رواه البيهقي ، والطبراني والبزار وإسناده أقوى من إسنادهما .

ساق الحفاظ بسنده عن : «**عدي بن حاتم ﷺ قال: قلت يا رسول الله إن أبي كان يصل الرحم وكان يفعل وكان يفعل، فقال: إن أباك أراد أمراً فأدركه**» يعني الذكر بالسخاء .

هذا الحديث صحيح أخرجه البيهقي وابن حبان في صحيحه .

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/١٩٤-١٩٥)]

٨) ساق الحافظ بسنده عن حميد بن زياد قال : «**قال علي بن أبي طالب ﷺ: سبحان الله ما أزهد كثيراً من الناس في خير، عجباً لرجل يجيئه أخوه المسلم في الحاجة فلا يرى نفسه للخير إلى أهلاً فلو كان لا يرجو ثواباً ولا يخشى عقاباً لكان ينبغي له أنك يسعى إلى مكارم الأخلاق فإنها تدعو إلى سبيل النجاح فقام رجل فقال: يا أمير المؤمنين أسمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم وخير منه لما اتي بسبايا طيء وقعت جارية جماء حمراء تعساء عيطاء دلفاء شماء الأنف معتدلة القامة والهامة درماء الكعبين خدلكة الساقين لغاء الفخذين خميصة الخصرين ضامرة الكشح مصقولة المتنين، فلما رأيتها أعجبت بها، فقلت: لأطلبن إلى رسول الله ﷺ أن يجعلها في سهمي، فلما تكلمت نسيت ما رأيت من جمالها لفصاحتها، فقالت: يا محمّد إن رأيت أن تخلي عنا ولا تشمت بي أحياء العرب، فإني ابنة سيد قومي، إن أبي كان يحمي الديار ويفك العاني ويشبع الجائع ويكسو العاري ويقري الضيف ويفشي السلام ويطعم الطعام، ولم يرد طالب حاجة قط، أنا ابنة حاتم طيء، فقال رسول الله ﷺ: يا جارية هذه صفة المؤمنين حقاً لو كان أبوك مسلماً لترحمنا عليه خلوا عنها، فإن أباها كان يحب مكارم الأخلاق، وإن الله عز وجل يحب مكارم الأخلاق**» .

هذا حديث غريب ، أخرجه الحاكم في الإكليل هكذا والبيهقي في الدلائل من طريقه .

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/١٩٧-١٩٨)]

٩) ترجمة وهب بن وهب بن كثير القاضي أبو البختري : ذكره العقيلي في الضعفاء وقال : لا أعلم له حديثاً مستقيماً كلها بواطيل . وقال ابن عدي بعد أن ساق أحاديث : وهذه بواطيل وأبو البختري من الكذابين الوضاعين وكان يجمع في كل حديث يرويه أسانيد من جسارته على الكذب ووضعه على

الثقات. ثم أخرج له حديثاً متنه: «**تسمعنا[1] بخياركم- واطلبوا الخير عند حسان الوجوه- وإذا أتاكم كريم قوم فأكرموه**»، هذا نوع آخر من الجسارة أن يجمع في متن واحد عدة أحاديث.

[تسديد القوس: (٤١٢/١)]، [لسان الميزان: (٢٣٣/٦-٢٣٤)، (٥٠/٦)، (٢٤٣/٣) (٤٠٩/٦-٤١٠)]

باب

في العقل والعقلاء

١٠) قال الحافظ: في كتاب العقل لداود بن المحبر أودعها الحارث بن أبي أسامة مسنده، وهي موضوعة كلها لا يثبت منها شيء.

قال الحارث بن أبي أسامة: عن سعيد بن المسيب قال: «**إن عمر وأبا هريرة وأبي بن كعب رضي الله عنهم دخلوا على رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله، من أعلم الناس؟ قال ﷺ: العاقل، قالوا: فمن أعبد الناس؟ قال ﷺ: العاقل، قالوا: فمن أفضل الناس؟ قال ﷺ: العاقل، فقالوا: يا رسول الله، أليس العاقل من تمت مروءته، وظهرت فصاحته، وجادت يده، وعظمت منزلته؟ فقال ﷺ: ﴿وَإِن كُلُّ ذَٰلِكَ لَمَّا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ الآية، ذلك العاقل المتقي وإن كان في الدنيا خسيساً قصياً دنياً**».

عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الرجل ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم القائم، ولا يتم لرجل حسن خلق حتى يتم عقله، فعند ذلك تتم أمانته وإيمانه، أطاع ربه وعصى عدوه إبليس**»

عن أبي قلابة قال: إن النبي ﷺ قال: «**يحاسب الناس يوم القيامة على قدر عقولهم**».

عن عائشة رضي الله عنها قالت: «**قلت: يا رسول الله، بأي شيء يتفاضل الناس في الدنيا؟ قال ﷺ: بالعقل، قلت: ففي الآخرة؟ قال ﷺ: بالعقل، قالت: قلت: إنما يجزون بأعمالهم، قال ﷺ: وهل عملوا إلا بقدر ما أعطاهم الله تعالى من العقل، فبقدر ما أعطوا من العقل كانت أعمالهم، وبقدر ما عملوا يجزون**».

عن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه: «**لكل شيء آلة وعدة، وإن آلة المؤمن وعدته العقل، ولكل سبب مطية، ومطية البر العقل، ولكل شيء دعامة، ودعامة المؤمن العقل، ولكل شيء غاية، وغاية العبادة العقل، ولكل قوم راع، وراعي العابدين العقل، ولكل تاجر بضاعة، وبضاعة**

---

(١) وفي طبعة دار الكتب العلمية: (تسمّوا).

المجتهدين العقل، ولكل أهل بيت قيم، وقيم بيوت الصديقين العقل، ولكل خراب عمارة، وعمارة الآخرة العقل، ولكل امريء عقب ينسب إليه ويذكر به، وعقب الصديقين الذي ينسب إليهم ويذكرون به العقل، ولكل شعب فسطاط يلجئون إليه، وفسطاط المؤمنين العقل» .

عن أبي جابر ﷺ قال : إن النبي ﷺ قال : «**قوام المرء عقله، ولا دين لمن لا عقل له**» .

عن أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ أنه قال : «**أيها الناس، اعقلوا عن ربكم، وتواضعوا بالعقل تعرفون ما أمرتم به ونهيتم عنه، واعلموا أنه محذركم عند ربكم، واعلموا أن العاقل من أطاع الله تعالى وإن كان دميم المنظر، حقير الخطر، دنيء المنزلة، رث الهيئة، وأن الجاهل من عصى الله وإن كان جميل المنظر، عظيم الخطر، شريف المنزلة، حسن الهيئة، فصيحاً نطوقاً، والقردة والخنازير أعقل عند الله تعالى ممن عصاه، ولا تغتروا بتعظيم أهل الدنيا إياكم فإنهم غداً من الخاسرين**» .

عن أنس ﷺ قال : «**قيل: يا رسول الله ، الرجل يكون حسن العقل كثير الذنوب؟ قال ﷺ: ما من آدمي إلا وله خطايا وذنوب يقترفها، فمن كانت سجيته العقل، وغريزته اليقين، لم تضره ذنوبه، قيل: وكيف ذلك يا رسول الله؟ قال ﷺ: لأنه كلما أخطأ لم يلبث أن يتدارك ذلك بتوبة وندامة على ما كان منه، فيمحو ذلك ذنوبه، ويبقى له فضل يدخل به الجنَّة**» .

عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «**جد الملائكة واجتهدوا في طاعة الله بالعقل، وجد المؤمنون واجتهدوا في طاعة الله على قدر عقولهم، فأعملهم بطاعة الله عز وجل أوفرهم عقلاً**» .

عن أبي قتادة ﷺ قال : قلت : «**يا رسول الله ، ارأيت قول الله عز وجل: ﴿أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً﴾ ما عني به؟ قال ﷺ: أيكم أحسن عقلاً، ثم قال ﷺ: اتمكم عقلاً أشدكم لله خوفاً، وأحسنكم فيما أمر به ونهى عنه نظراً، وإن كان اقلكم تطوعاً**» .

عن أبي أيوب الأنصاري ﷺ، عن النبي ﷺ قال : «**إن الرجلين ليتوجهان إلى المسجد فيصليان، فينصرف أحدهما وصلاته أوزن من أحد، وينصرف الآخر وما تعدل صلاته مثقال ذرة، فقال أبو حميد الساعدي ﷺ: وكيف يكون ذلك؟ قال: إذا كان أحسنهما عقلاً، قال: فكيف يكون؟ قال: إذا كان أورعهما عن محارم الله عز وجل وأحرصهما على المسارعة إلى الخير وإن كان دونه في التطوع**» .

عن زيد بن أسلم، عن أبيه قال : «**إن عمر بن الخطاب ﷺ قال لتميم الداري ﷺ: ما السؤدد فيكم؟ قال: العقل، قال: صدقت، سألت رسول الله ﷺ كما سألتك فقال كما قلت، ثم قال ﷺ: سألت جبريل ﷺ ما السؤدد؟ قال: العقل**» .

عن أبي سعيد الخدري ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «**لكل شيء دعامة، ودعامة المؤمن عقله، فبقدر عقله تكون عبادة ربه، أما سمعتم قول الفاجر عند ندامته: ﴿لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾**».

عن أبي هريرة ﷺ قال: سمعت أبا القاسم ﷺ يقول: «**استشيروا العاقل ترشدوا، ولا تعصوه فتندموا**».

عن أبي سعيد: «**أن معاوية ﷺ خطبهم فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: افضل أصحابي وخيرهم اتقاهم، فقال أبو سعيد: اتقاهم أعقلهم، كذلك قال رسول الله ﷺ**».

عن أبي الدرداء ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «**إن الجاهل لا يكشف إلا عن سوأة وإن كان حصيفاً طريفاً عند الناس، وإن العاقل لا يكشف عن فضل وإن كان عيياً مهيناً عند الناس**».

عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ: «**أنه تلا: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾ إلى قوله: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً﴾ قال: أيكم أحسن عقلاً وأورع عن محارم الله تعالى وأسرعهم في طاعة الله عز وجل**».

عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: «**كم من عاقل عقل عن الله تعالى أمره وهو حقير عند الناس، دميم المنظر ينجو غداً، وكم من ظريف اللسان، جميل المنظر، حميد عند الناس، يهلك غداً في القيامة**».

عن أبي سعيد ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**قسم الله تعالى العقل ثلاثة أجزاء، فمن تكن فيه كمل عقله، ومن لم تكن فيه فلا عقل له: حسن المعرفة بالله تعالى، وحسن الطاعة له، وحسن الصبر على أمره**».

عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: «**كثرت المسائل على رسول الله ﷺ، فقال: أيها الناس، إن لكل سبيل مطية وثيقة، وحجة واضحة، وأوثق الناس مطية وأحسنهم دلالة ومعرفة بالصحة أفضلهم عقلاً**».

عن أبي هريرة ﷺ قال: «**لما رجع رسول الله ﷺ من غزوة أحد سمع الناس يقولون: كان فلان أشجع من فلان، وفلان أجرأ من فلان، وفلان أبلى ما لم يبل غيره، ونحو هذا، يطرونهم، فقال النبي ﷺ: أما هذا فلا علم لكم به، قالوا: وكيف ذلك يا رسول الله؟ قال ﷺ: كلهم قاتل على قدر ما قسم الله لهم من العقل، فكان نصرهم ونيتهم على قدر عقولهم، فأصيب منهم من أصيب على منازل شتى، فإذا كان يوم القيامة اقتسموا منازلهم على قدر نياتهم وعقولهم**».

عن أنس بن مالك ﷺ قال: «**أثنى قوم على رجل عند رسول الله ﷺ حتى أبلغوا في الثناء في خلال الخير، قال رسول الله ﷺ: كيف عقل الرجل؟ قالوا: يا رسول الله، نخبرك عن**

اجتهاده في العبادة وأصناف الخير وتسألنا عن عقله؟! قال رسول الله ﷺ: إن الأحمق يصيب بحمقه أعظم من فجور الفاجر، وإنما يرفع العباد غداً في الدرجات، وينالون الزلفى من ربهم على قدر عقولهم».

وبهذا الإسناد إلى أنس ﷺ قال: «جاء ابن سلام ﷺ إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إني سائلك عن خصال لم يطلع الله تعالى عليها أحداً غير موسى بن عمران ﷺ فإن كنت تعلمها فهو ذاك، وإلا فهو شيء خص الله تعالى به موسى بن عمران ﷺفقال ﷺ: يا ابن سلام، إن شئت أخبرتك. فقال: أخبرني، فقال ﷺ: إن الملائكة المقربين لم يحيطوا بخلق العرش، ولا علم لهم به، ولا حملته الذين يحملونه، وإن الله تعالى لما خلق السماوات والأرض قالت الملائكة: ربنا هل خلقت خلقاً أعظم من السماوات والأرض؟ قال: نعم، البحار، قالوا: هل خلقت خلقاً أعظم من البحار؟ قال: نعم، العقل، قالوا: ربنا ما بلغ قدر العقل وخلقه؟ قال: هيهات لا يحاط بعلمه، قال: هل لكم علم بعدد الرمل؟ قالوا: لا، قال: فإني خلقت العقل أصنافاً شتى كعدد الرمل، فمن الناس من أعطي من ذلك حبة واحدة، وبعضهم الحبتين والثلاث والأربع، ومنهم من أعطي فرقاً، ومنهم من أعطي وسقاً، ومنهم من أعطي وسقين، وبعضهم أعطي أكثر من ذلك، كذلك إلى ما شاء الله من التضعيف، فقال ابن سلام ﷺ: فمن أولئك يا رسول الله؟ قال ﷺ: العمال بطاعة الله تعالى على قدر أعمالهم، وجدهم، ويقينهم، فالنور الذي جعله الله تعالى في عقولهم وفهمهم في ذلك كله على قدر الذي آتاهم، فبقدر ذلك يعمل العامل منهم، ويرتفع في الدرجات، فقال ابن سلام ﷺ: والذي بعثك بالهدى ودين الحق، ما خرمت حرفاً واحداً مما وجدت في التوراة، وإن موسى ﷺ أول من وصف هذه الصفة، وأنت الثاني، فقال رسول الله ﷺ: صدقت يا ابن سلام».

عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: «ما اكتسب رجل شيئاً أفضل من عقل يهدي صاحبه إلى هدى، ويرده عن ردى، وما تم إيمان عبد ولا استقام دينه حتى يكمل عقله».

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قلت: «يا رسول الله، إلام ينتهي الناس يوم القيامة؟ قال: إلى أعمالهم، من يعمل مثال ذرة خيراً يره، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره، قال: فقلت: أيهم أفضل أعمالاً؟ قال ﷺ: أحسنهم عقلاً، قلت: هذا في الدنيا، فأيهم أفضل في الآخرة؟ قال ﷺ: أحسنهم عقلاً، إن العقل سيد الأعمال في الدارين جميعاً».

عن أبي الدرداء ﷺ قال: «إن رجلاً قال: يا رسول الله، أرأيت الرجل يقوم الليل ويصوم النهار، ويحج ويعتمر، ويتصدق، ويغزو في سبيل الله تعالى، ويعود المريض، ويصل الرحم، ويتبع الجنائز، ويقري الضيف، حتى عدّ هذه العشر خصال، فما منزلته عند الله تعالى يوم

القيامة؟ قال ﷺ: ثوابه يوم القيامة في كل ما كان منه في ذلك على قدر عقله» .

عن أبي الدرداء ﷺ قال : إن النبي ﷺ قال له : «عويمر، ازدد عقلاً تزدد من ربك قرباً، قال: قلت: بأبي أنت وأمي يا رسول الله ، وكيف لي بذلك؟ قال ﷺ: اجتنب محارم الله عز وجل- وأد فرائض الله تعالى تكن عاقلاً، وتنفل من الأعمال الصالحات تزدد بها في عاجل الدنيا رفعة وكرامة، وتنل بها من ربك القرب والعزة» .

عن عبد الوهاب بن مجاهد ، عن أبيه، قال : «قلت لابن عمر رضي الله عنهما: أي حاج بيت الله أفضل وأعظم أجراً؟ قال ﷺ: من جمع ثلاث خصال: نية صادقة، وعقلاً وافراً، ونفقة من حلال، فذكر ذلك لابن عباس رضي الله عنهما فقال: صدق، قلت: إذا صدقت نيته وكانت نفقته من حلال فما يضره قلة عقله؟ قال: يا أبا الحجاج، تسألني عما سألت رسول الله ﷺ عنه، فقال: والذي نفسي بيده، ما أطاع العبد ربه بشيء ولا جهاد ولا شيء مما يكون منه من أنواع أعمال البر إذا لم يكن يعقله، ولو أن جاهلاً فاق المجتهدين في العبادة كان ما يفسد أكثر مما يصلح» .

عن سويد بن غفلة قال : «إن أبا بكر الصديق ﷺ خرج ذات يوم فاستقبله النبي ﷺ فقال له: ما جئت به يا رسول الله؟ قال ﷺ: العقل، قال: بم أمرت؟ قال: بالعقل، قال: فبم يجازى الناس يوم القيامة؟ قال: بالعقل، قال: فكيف لنا بالعقل؟ فقال: إن العقل لا غاية له، ولكن من أحل حلال الله تعالى وحرم حرامه سمي عاقلاً، فإن اجتهد في العبادة وسمح أو شمخ في مراتب المعروف ولا حظ له من عقل يدله على إتباع أمر الله تعالى واجتناب ما نهى عنه، فأولئك هم الأخسرون أعمالاً الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً» .

عن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه قال : «صفة العاقل: أن يحلم عمن جهل عليه، ويتجاوز عمن ظلمه، ويتواضع لمن هو دونه، ويسابق من هو فوقه في طلب البر، وإذا أراد أن يتكلم فكر، فإذا كان خيراً تكلم فغنم، وإذا كان شراً سكت فسلم، وإذا عرضت له فتنة استعصم بالله تعالى فأمسك يده ولسانه، وإذا رأى فضيلة انتهزها، لا يفارقه الحياء، ولا يبدو منه الحرص، فتلك عشر خصال يعرف بها العاقل، قال: وصفة الجاهل: أن يظلم من يخالطه، ويعتدي على من هو دونه، ويتطاول على من هو فوقه، كلامه بغير تدبر، فإن تكلم أثم، وإن سكت سها، وإن عرضت له فتنة سارع إليها فأردته، وإن رأى فضيلة أعرض عنها وأبطأ عنها، لا يخاف ذنوبه القديمة، ولا يرتدع فيما يبقى من عمره عن الذنوب، متوانياً عن البر مبطئاً عنه، غير مكترث لما فاته من ذلك أو ضيعه، فتلك عشر خصال من صفة الجاهل الذي حرم العقل» .

قلت : انتهى ما نقله الحافظ عن الحارث بن أبي أسامة في مسنده عن داود بن المحبر في كتابه العقل.

والذي قال فيه الحافظ أن أحاديثه كلها موضوعة لا يثبت منها شيء .

[المطالب العالية : (٣/٢٠٦-٢١٦)]

١١)ترجمة أبي عازب : قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : **«جد الملائكة في طاعة الله بالعقل وجد المؤمنين من بني آدم في طاعة الله على قدر عقولهم فأعملهم بطاعة الله أوفرهم عقلاً»** .

أخرجه البغوي، ميسرة بن عبد ربه أحد المتروكين.

[الإصابة : (٤/١٢١)]

١٢)روى أحمد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : **«قضى رسول الله ﷺ أن عقل أهل الكتابين نصف عقل المسلمين، وهو اليهود والنصارى»** .

هذا حديث حسن الإسناد ، أخرجه أبو داود وله علة.

[موافقة الخُبر الخَبر : (١/١٨٦)]

١٣)ترجمة أحمد بن المفضل القرشي الأموي : قال الأزدي : منكر الحديث ، روى عن علي مرفوعاً : **«إذا تقرب الناس إلى خالقهم بأنواع البر فتقرب إليه بأنواع العقل»** .

قلت : هذا حديث باطل لعله أدخل عليه .

[التهذيب : (١/٧٠)]

١٤)قال الطبراني في الأوسط : عن أبي أمامة ﷺ قال : **«قال رسول الله ﷺ: لما خلق الله تعالى العقل قال له: أقبل فأقبل، ثم قال له: أدبر فأدبر، فقال: وعزتي ما خلقت خلقاً أعجب إلي منك، بك آخذ، وبك أعطي، وبك الثواب، وعليك العقاب»** .

قال الحافظ : لا يروى عن أبي أمامة ﷺ إلا بهذا الإسناد ، تفرد به أبو همام .

[المطالب العالية : (٥/١٥٣)]

١٥)ترجمة محمّد بن وهب الدمشقي : قال ابن عدي : له غير حديث منكر ، وقال أبو القاسم بن عساكر : ذاهب الحديث . وروى له ابن عدي حديثاً وقال هذا باطل فقال : عن أبي هريرة ﷺ : **«سمعت رسول الله ﷺ يقول: أول ما خلق الله القلم ثم خلق النون وهو الدواة ثم خلق العقل ثم قال: ما خلقت خلقاً أعجب إلي منك»** وذكر الحديث فصدق ابن عدي في أن الحديث باطل .

[لسان الميزان : (٥/٤١٩)]

١٦)ترجمة حفص بن عمر : عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً قال : **«لما خلق الله العقل قال له: قم فقام»** وذكر الحديث .

وأورد له ابن عدي حديث العقل وأحاديث وقال : وله أحاديث غير هذا ولم أجد له أنكر مما ذكرته .

[لسان الميزان : (٢/٣٢٧)]

١٧)ترجمة عمر بن أبي صالح العتكي : ذكره العقيلي وساق من طريقه عن أبي أمامة رفعه : **«لما خلق الله العقل قال له: اقبل فأقبل»** الحديث . ولا يثبت في هذا المتن شيء .

[لسان الميزان : (٤/٣١٤)]

١٨)ترجمة عبد السلام بن علي: هذا ذكره العقيلي في ضعفائه أورد له عن أنس ﷺ رفعه: **«درهم أعطيته في عقل أحب إلي من خمسة في غيره»**. وقال: لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به.

[لسان الميزان: (٤/١٦)]

١٩)ترجمة شجاع بن أسلم الحاسب: عن أبي بكر بن مقاتل، قال الحافظ الخطيب: مجهولان.

عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه: **«أن الرجل ليصلي ويحج وما يعطى يوم القيامة إلا بقدر عقله»**. وأورده الدارقطني في غرائب مالك وقال: لا يصح وأبو بكر مجهول وأبو كامل إنما هو صاحب تصنيف في أبواب الحساب والتدقيق فيه وفي حدوده ولا أعلم له حديثاً مسنداً غير هذا.

[لسان الميزان: (٣/١٣٩)]، [المطالب العالية: (٥/١٥٤)]

٢٠)قال الحارث: عن معاوية بن قرة قال: **«قال رسول الله ﷺ: يعملون بالخير وإنما يعطون أجورهم على قدر عقولهم»**.

قال الحافظ: هذا مرسل، وفي إسناده خليد، ضعيف.

[المطالب العالية: (٣/٢٠٦)]

٢١)ترجمة سليمان بن عيسى بن نجيح السجزي: وفي ترجمة مالك من الحلية عن أنس ﷺ رفعه: **«من كانت له سجية عقل وغريزة يقين لم تضره ذنوبه»** الحديث، وفيه: **«العقل أداة العامل بطاعة الله وحجة على أهل معصية الله»**. وقال: غريب تفرد به سليمان وضعفه.

[لسان الميزان: (٣/١٠٠)]

٢٢)ترجمة ميسرة بن عبد ربه الفارسي الأكال: قال النسائي في التمييز: ميسرة بن عبد ربه كذاب، وقال الخطيب: روى عنه شعيب بن حرب خطبة الوداع وداود بن المحبر أحاديث باطلة في كتاب العقل، وذكره العقيلي في الضعفاء وذكر له حديث: **«من كانت له سجيع من عقل»**.

[لسان الميزان: (٦/١٣٩-١٤٠)]

٢٣)ترجمة عمر بن أحمد بن جرجة: قال أبو نعيم: كان ضعيفاً، ومن مناكيره عن أنس ﷺ رفعه: **«استرشدوا العاقل ترشدوا ولا تعصوه فتندموا»**.

[لسان الميزان: (٤/٢٨٣)]

٢٤)ترجمة سليمان بن عيسى بن نجيح السجزي: هالك، وقال الخطيب: عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ: **«استرشدوا العاقل ترشدوا ولا تعصوه تندموا»**، هذا حديث غير صحيح.

[لسان الميزان: (٣/٩٩)]

٢٥)ترجمة الحسين بن علوان الكلبي: قال صالح جزرة: كان يضع الحديث، وقال محمود بن غيلان: أسقط حديثه أحمد وابن معين وأبو خيثمة وذكره الطوسي في مصنفي الشيعة وقال: روى عن علي ﷺ مرفوعاً: **«حسن البشر نصف العقل والتدبير نصف العيش والمرأة الصالحة»**.

[لسان الميزان: (٢/٣٠٠)]

باب
في الود والبغض

٢٦)ترجمة عفان بن أبي عفير الأنصاري: له حديث في الود ذكره أبو عمر مختصراً وقد روى حديثه المذكور ابن أبي عاصم والبغوي والبخاري في التاريخ والحاكم من طريق محمّد بن طلحة بن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه: **«قال أبو بكر لرجل من العرب كان يغشاه يقال له عفير: ما سمعت رسول الله ﷺ يقول في الود؟، قال: سمعته يقول: الود يتوارث والبغض يتوارث»** قال ابن حبان: ليس إسناد حديثه بشيء.

قلت: فيه عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي وهو ضعيف.

[الإصابة: (٢/٤٨٦-٤٨٧)]

٢٧)مسند عُفير: حديث: **«الود يتوارث والبغض يتوارث»**.

الحاكم في البر والصلة: عن عبد الرحمن بن أبي بكر **«أن رجلاً من العرب كان يغشى أبا بكر يقال له: عفير، فقال أبو بكر: يا عفير ما سمعت»** فذكره.

قلت: ابن أبي بكر المليكي ضعيف جداً، ويوسف بن عطية ضعيف أيضاً.

[إتحاف المهرة: (١١/١٧٣-١٧٤)]

٢٨)ترجمة عبد الرحمن والد خلاد: أخرج ابن مندة وأبو نعيم عن خلاد بن عبد الرحمن عن أبيه قال: **«خطبنا رسول الله ﷺ في غزوة تبوك فقال: ألا أخبركم بأحبكم إلى الله، قال: فظننا أنه سيسمي رجلاً فقلنا: بلى يا رسول الله، قال: أحبكم إلى الله أحبكم إلى الناس وأبغضكم إلى الله أبغضكم إلى الناس»** قال أبو نعيم: هذا وهم والصواب ما رواه عثمان بن مطر عن معمر عن عبد الرحمن بن خلاد عن أبيه عن أنس كذا قال وعثمان بن مطر ضعيف جداً.

[الإصابة: (٢/٤٢٥-٤٢٦)]

باب
المداراة مع الناس

٢٩)حديث جابر عن النبي ﷺ قال: **«مداراة الناس صدقة»** أخرجه ابن عدي والطبراني في الأوسط، وفي سنده يوسف بن محمّد بن المنكدر ضعفوه، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وأخرجه ابن أبي عاصم في آداب الحكماء بسند أحسن منه، وحديث أبي هريرة: **«رأس العقل بعد الإيمان بالله مداراة الناس»** أخرجه البزار بسند ضعيف.

ورويناه في فوائد أبي بكر بن المقري من طريق كامل أبي العلاء عن أبي صالح عن أبي الدرداء قال: **«إنا لنكشر أقواماً»** فذكر مثله وهو منقطع، وأخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق خلف بن حوشب

قال : قال أبو الدرداء فذكر اللفظ المعلق سواء ، وهو منقطع أيضاً .

[التهذيب: (١٦٨/١)]، [الفتح: (٥٤٥/١٠-٥٤٦)]، [التغليق: (١٠٢/٥-١٠٤)]

٣٠)ترجمة عبيد بن عمرو البصري : أورد له ابن عدي حديثين منكرين .

وقال إن ...الحديث الثاني منكر الإسناد والمتن .

قلت : والحديث عن أبي هريرة قال : **«قال النبي ﷺ: رأس العقل بعد الإيمان مُداراة الناس»** .

[لسان الميزان: (١٢١/٤)]

٣١)ترجمة العباس بن الحسين البلخي : قال ابن عدي في ترجمة أصرم : كان يسرق الحديث ، وقال الخطيب : ما علمت من حاله إلا خيراً ، روى عنه مطين والمحاملي .

عن إبراهيم رفعه : **«مداراة الناس صدقة»** ، لا أعرفه إلا من حديث أصرم والعباس الراوي عنه في عداد الضعفاء الذين يسرقون الحديث ولم أره إفراده بترجمة .

[لسان الميزان: (٢٣٩/٣)]

باب

الحياء والنهي عن الملاحاة

٣٢) قوله : إن من الحياء وقاراً وإن من الحياء سكينة .

قال الحافظ : وفي رواية أبي قتادة العدوي : **«إن منه سكينة ووقاراً لله»** وفيه ضعف .

[الفتح: (٥٣٧/١٠-٥٣٩)]

٣٣)قال مسدد : عن قيس قال : **«كان عتبة بن الندر ﷺ جالساً مع رسول الله ﷺ ومع رجل آخر، وعنده بعض جلسائه فاستسقى ذلك الرجل فأتي بشراب، فلما أخذ يشرب ستروه، فقال عتبة: يا رسول الله ، ما هذا ؟ قال ﷺ: هذه خلة آتاها الله تعالى قوماً ومنعكموها، هذا الحياء»** .

قال الحافظ : هذا مرسل رجاله رجال الصحيح .

[المطالب العالية: (١٥١/٣-١٥٢)]

٣٤)مثال ما هو حسن صالح للحجة قوله فيه وقال بهز بن حكيم عن أبيه عن جده : **«الله أحق أن يستحيا منه من الناس»** ، وهو حديث حسن مشهور عن بهز ، أخرجه أصحاب السنن .

[هدي الساري: (٢٠)]

٣٥)قال مسدد : عن يزيد بن طلحة بن ركانة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : **«لكل دين خلق، وخلق الإسلام الحياء»** .

قال الحافظ : هذا مرسل .

[المطالب العالية: (١٥٢/٣-١٥٣)]

٣٦)قال الزمخشري: عن النبي ﷺ: «**إن الله تعالى يحب الحيي الحليم المتعفف، ويبغض البذيء السئال الملحف**».

قال الحافظ: أخرجه ابن أبي شيبة في الأدب من رواية ميمون بن أبي شبيب عن النبي ﷺ مرسلاً إلا أنه قال: «**ويبغض الفاحش البذيء**» عن أبي هريرة به، في حديث أوله: «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه**» وقال: لا نعلمه عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد . وإسناده ضعيف. وقد رواه الطبراني من حديث ابن مسعود به. وأتم منه وفي إسناده سوار بن مصعب، وهو ضعيف.

[الكاف الشاف: (١/١٣")]

٣٧)ترجمة إسماعيل بن شبيب وقيل ابن شبيبة: واه روى عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً قال ﷺ: «**من سنن المرسلين: الحياء والحلم والحجامة والسواك والتعطر وكثرة الأزواج**» رواها عنه قدامة بن محمّد الأشجعي، قال النسائي: منكر الحديث.

[لسان الميزان: (١/٤١٠)]

٣٨)في ترجمة أحمد بن سليمان الأرمني الحرّاني: وأورد له الدارقطني في الغرائب عن مالك عن أبي هريرة ﷺ: «**قلة الحياء كفر**»، ثم قال: أحمد بن سليمان هذا كذاب يحدث عن مالك الأباطيل.

[لسان الميزان: (١/١٨١)]

٣٩)ترجمة إبراهيم بن أبي الليث: قال أبو داود عن يحيى بن معين: أفسد نفسه بخمسة[1] أحاديث ثم فسرها أبو داود وهي: ... وحديث هشيم عن منصور عن الحسن عن أبي بكرة: «**الحياء من الإيمان**».

قلت: انظر كلام الحافظ في إبراهيم بن أبي الليث في كتاب الجنة -باب في الرؤية- من ترجمته.

[لسان الميزان: (١/٩٣-٩٤)]

باب
في المعافاة

٤٠)قال الحافظ: ... محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب ابن أخي الزهري ذكره ابن يحيى الذهلي في الطبقة الثانية من أصحاب الزهري مع محمّد بن إسحاق وفليح وقال: إنه وجد له ثلاثة أحاديث لا أصل لها. أحدها حديثه عن عمه عن سالم عن أبي هريرة مرفوعاً: «**كل أمتي معافى إلا المجاهرين**». ثانيها بهذا الإسناد «**كان إذا خطب قال كل ما هو آت قريب**»

(١) وبقية الأحاديث إضافة لما ذكرنا: حديث هشيم عن يعلى بن عطاء في الرؤية وحديث شريك عن سالم عن سعيد موقوف وحديث إبراهيم بن سعد في الرؤية، وحديث: «**تفترق هذه الأمة على بضع وسبعين فرقة أشرها قوم يقيسون الأمور بآرائهم**» الحديث.

موقوف. ثالثها عن امرأته أم الحجاج بنت الزهري عن أبيها: «**أن النبي ﷺ كان يأكل بكفه كلها**» مرسل.

[هدي الساري: (٤٦٢)]، [التهذيب: (٢٤٨/٩-٢٤٩)]

٤١) عن أبي هريرة قال: «**سمعت أبا بكر الصديق ﷺ يقول على هذا المنبر: سمعت رسول الله ﷺ في هذا اليوم من عام الأول، ثم استعبر أبو بكر وبكى. ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: في مثل هذا اليوم من عام الأول: لم تؤتوا شيئاً بعد كلمة الإخلاص مثل العافية، فسلوا الله العافية**».

قال الحافظ: رواه الإمام أحمد في مسنده، ورواه أبو بكر البزار في مسنده.

وقد رواه عن أبي بكر جماعة، منهم: عمر بن[1] بعضها مقال.

[الإمتاع: (٧٠-٧١)]

٤٢) حديث: «**خطب أبو بكر فقال: قام رسول الله ﷺ من هنا عام أول وبكى أبو بكر: سلوا الله المعافاة**» الحديث، وفيه: «**عليكم بالصدق**» الحديث، وفيه: «**لا تحاسدوا ولا تباغضوا**».

قال الحافظ: عن إسماعيل بن إبراهيم، عن يونس، عن الحسن: «**أن أبا بكر خطب الناس...**» فذكر بعضه: «**إن الناس لن يعطوا في الدنيا خير من اليقين والمعافاة، فسلوهما الله عز وجل**» وهذا منقطع.

[أطراف المسند المعتلي: (٨٠/٦-٨١)]

باب
في حسن الخُلق

٤٣) قال الحافظ: وقد أخرج أبو يعلى من حديث أنس رفعه: «**أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً**» وللترمذي وحسنه والحاكم، وصححه من حديث أبي هريرة رفعه: «**إن من أكمل المؤمنين أحسنهم خلقاً**» ولأحمد بسند رجاله ثقات من حديث جابر بن سمرة نحوه بلفظ: «**أحسن الناس إسلاماً**» وللترمذي من حديث جابر رفعه: «**إن من أحبكم إلي وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة أحسنكم أخلاقاً**» وأخرجه البخاري في الأدب المفرد من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ولأحمد والطبراني وصححه ابن حبان من حديث أبي ثعلبة نحوه وقال: «**أحاسنكم أخلاقاً**» وسياقه أتم، وللبخاري في الأدب المفرد وابن حبان من حديث أسامة بن شريك: «**قالوا: يا رسول الله، من أحب عباد الله إلى الله؟ قال: أحسنهم خلقاً**» وفي رواية عنه: «**ما خير ما أعطي الإنسان؟ قال: خلق**

---

(١) سقط في النسخة المطبوعة.

حسن» ومن الأحاديث الصحيحة في حسن الخلق حديث النواس بن سمعان رفعه: «**البر حسن الخلق**» أخرجه مسلم والبخاري في الأدب المفرد وحديث أبي الدرداء رفعه: «**ما شيء أثقل في الميزان من حسن الخلق**» أخرجه البخاري في الأدب المفرد وأبو داود والترمذي وصححه وهو ابن حبان وزاد الترمذي فيه وهو عند البزار: «**وإن صاحب الخلق ليبلغ درجة صاحب الصوم والصلاة**» وأخرجه أبو داود وابن حبان أيضاً، والحاكم من حديث عائشة نحوه، وأخرجه الطبراني في الأوسط والحاكم من حديث أبي هريرة، وأخرجه الطبراني من حديث أنس نحوه، وأحمد والطبراني من حديث عبد الله بن عمرو، وأخرج الترمذي وابن حبان وصححاه وهو عند البخاري في الأدب المفرد من حديث أبي هريرة: «**سئل النبي ﷺ عن أكثر ما يدخل الناس الجنَّة، فقال: تقوى الله وحسن الخلق**» وللبزار بسند حسن من حديث أبي هريرة رفعه: «**إنكم لن تسعوا الناس بأموالكم، ولكن يسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق**» والأحاديث في ذلك كثيرة.

[الفتح: (١٠/٤٧٣-٤٧٤)]

٤٤) ساق الحافظ بسنده عن أبي ذر ﷺ، أنه قال: «**يا رسول الله، علمني شيئاً يقربني من الجنَّة ويباعدني عن النار، قال: إذا عملت سيئة فأتبعها حسنة، قال: أمن الحسنات لا إله إلا الله؟ قال: هي أحسن الحسنات**».

هذا حديث حسن، أخرجه أبو يعلى.

وساق الحافظ بسنده عن أبي ذر ﷺ، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «**اتق الله حيثما كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن**».

هذا حديث حسن، أخرجه الترمذي ورواه أحمد.

وقد وجدت له شاهداً من حديث معاذ.

أخرجه الطبراني عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، قال: «**قال معاذ بن جبل ﷺ: قلت: يا رسول الله أوصني**»، فذكر نحوه، وأتم منه.

وفيه: «**إذا عملت سيئة فاعمل بجنبها حسنة، السر بالسر، والعلانية بالعلانية**».

وأبو سلمة لم يدرك معاذاً أيضاً.

لكن له شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص.

فساق الحافظ بسنده عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: «**أن معاذ بن جبل أراد السفر، فقال: يا رسول الله أوصني، قال: أعبد الله ولا تشرك به شيئاً قال: زدني يا رسول الله، قال: إذا أسأت فأحسن، قال: زدني، قال: استقم ولتحسن خلقك**».

هذا حديث حسن، أخرجه الحاكم.

[الأمالي المطلقة: (١٢٩-١٣٣)]

٤٥)ترجمة عبيد الله بن سعيد بن كثير : قال ابن حبان : لا يشبه حديثه حديث الثقات، وأورد ابـن عدي في الكامل عن ابن عمران : «**أن رجلاً قال للنبي ﷺ: أي المؤمنين أفضل؟ قال: أحسنهم خلقاً**» الحديث[1] وأورده الدارقطني في الغرائب من هذا الوجه مطولاً .

[لسان الميزان: (١٠٤/٤)]

٤٦)ترجمة سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص : وروى الترمذي من حديث أيوب بـن موسى بـن عمرو بن سعيد بن العاص عن أبيه عن جده رفعه : «**ما نحل والد ولداً أفضل من أدب حسن**» وقال : غريب وهذا عندي مرسل .

[التهذيب: (٤٤/٤)، (٣٢٤/١٠)]، [النكت الظراف: (١٧/٤)]

٤٧)عن أنس حديث : «**إن مكارم الأخلاق من أعمال أهل الجنَّة**» .

ورد في ترجمة طلق بن السمح بن شرحبيل .

رواه ابن أبي حاتم في العلل وقال : قال أبي : هذا الحديث باطل وطلق مجهول .

[التهذيب: (٢٩/٥)]

٤٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أنس، قال : قال رسول الله ﷺ : «**بيت في غرف الجنة، وبيت في فناء الجنَّة، وبيت في وسط الجنَّة لمن ترك الكذب وإن كان مازحاً، ولمن ترك المراء وإن كان محقاً، ولمن حسن خلقه**» .

عبد الواحد ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١٩٦/٢)]

٤٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أنس، قال : قالت أم حبيبة : «**يا رسول الله، المراة تكون لها الزوجان في الدنيا-فيدخلون الجنَّة، فلأيهما تكون؟ قال: لأحسنهما خلقاً**» .

قال : لا نعلم رواه عن حميد، عن أنس، إلا سنان، وهو كوفي، لا بأس به .

قال الشيخ : وعبيد متروك .

[مختصر زوائد البزار: (١٩٧/٢)]

٥٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أنس، قال : قال رسول الله ﷺ : «**ألا أنبئكم بخياركم؟ قالوا: بلى، قال: أحاسنكم أخلاقاً- أو قال: أحسنكم أخلاقاً**» .

قال : لا نعلم رواه عن ثابت، عن أنس إلا سهيل .

وهو لين.

[مختصر زوائد البزار: (١٩٣/٢)]

---

(١) وتمام الحديث : «**قال: فأي المؤمنين أكيس؟ قال: أكثرهم ذكراً للموت وأحسنهم له استعداداً**» .

٥١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: **«الا انبئكم بخياركم؟ قالوا: بلى، قال: خياركم أحاسنكم أخلاقاً- أحسبه قال: الموطؤن أكنافاً»**.
قال: لا نعلمه يروى عن عبد الله إلا بهذا الإسناد.
وصدقة ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١٩٢/٢)]

٥٢)ترجمة الوليد بن الوليد بن زيد القيسي: ذكره ابن حبان في الثقات فقال: روى عن الأوزاعي مسائل مستقيمة وعنه الذهلي ثم غفل ابن حبان فذكره في الضعفاء، فقال: روى عن ابن ثوبان نسخة أكثرها مقلوب. وأورد له عن الأوزاعي عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها خبراً[1] قال فيه: لا أصل له من كلام النبي ﷺ.

[لسان الميزان: (٢٢٨/٦-٢٢٩)]

٥٣)ترجمة محمّد بن محمّد بن أحمد بن عثمان، أبو بكر الطرازي: قال الخطيب: ذاهب الحديث روى مناكير وأباطيل وزاد نسخة حراش ما ليس منها.
والذي في تاريخ الخطيب كان فيما بلغني يظهر التقشف وحسن المذهب إلا أنه روى مناكير وأباطيل، وقال: وقد رأيت له أشياء مستنكرة تدل على وهاء حاله وذهاب حديثه ومما ذكر الخطيب أنه زاده في نسخة حراش عن أنس وما زعم بأن العدوي حدثه به حديث: **«ما حسن الله خلق امريء واسمه وخلقه فيطعمه النار»**، قال الخطيب: ونسخة حراش التي رواها العدوي ليس فيها شيء من هذه الأحاديث وكأنه سلك في هذه الأحاديث السهولة واتبع في روايتها المخرج فإنه كان يحدث كثيراً من حفظه.

[لسان الميزان: (٣٦٣/٥)]

٥٤)ترجمة إبراهيم بن أبي بكر بن المنكدر: قال الدارقطني: ضعيف.
قال العقيلي: روى عن جابر: **«قال رسول الله ﷺ: عبادُ الله إن هذا دين»** الحديث[2].

[لسان الميزان: (٤٢/١)، (٨٤/٥)]

٥٥)ترجمة عبد الرحمن بن محمّد بن الحسن البلخي: قال ابن حبان: كان يضع الحديث.
وساق له عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه: **«عن ابي موسى ﷺ قال: الخلق الحسن طوق من**

---

(١) ولفظه: **«عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يقول: مكارم الأخلاق عشرة تكون في الرجل ولا تكون في ابنه وتكون في العبد ولا تكون في سيده وتكون في الابن ولا تكون في أبيه يقسمها الله لمن أراد به السعادة: صدق الحديث، وإعطاء السائل والمكافآت بالصنائع وحفظ الأمانة وصلة الرحم والتذمم للجار وإقراء الضيف ورأسهن الحياء»**.

(٢) سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«قال جبرائيل ﷺ: قال الله تبارك وتعالى: هذا دين ارتضيه لنفسي، ولن يصلحه إلا السماحة وحسن الخلق فأكرموه»**. الضعفاء للعقيلي: (٤٧/١).

رضوان الله تعالى في عنق صاحبه مشدود إلى سلسلة من رحمة الله والسلسلة مشدودة إلى حلقة من أبواب الجنَّة حيث ما ذهب الخلق الحسن جرته السلسلة إلى نفسها وقال في الخلق السيء كذلك إلى حلقة من أبواب النار» .

[لسان الميزان: (٣/٤٣٢)]

٥٦)حديث : «**المؤمن غر كريم، والفاجر خب لئيم**» .

قال الحافظ : أخرجه أبو داود ، والترمذي وقال الترمذي : غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

قلت : وهو عندهما من طريق بشر بن رافع عن يحيى .

وأخرجه الحاكم من طريق الحجاج بن فرافصة عن يحيى موصولاً وقال : اختلف في وصله وإرساله .

قلت : وحجاج ضعفوه ، وبشر بن رافع أضعف منه ، ومع ذلك لا يتجه الحكم عليه بالوضع لفقد شرط الحكم في ذلك .

[أجوبة عن أحاديث وقعت في مصابيح السنة ووصفت بالوضع: (٣١٢)]

٥٧)عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : «**أن معاذ بن جبل قال: يا رسول الله أوصني، قال: أعبد الله ولا تشرك به شيئاً قال: يا رسول الله زدني، قال: استقم وليحسن خلقك**» .

هذا حديث حسن ، أخرجه الحاكم ، وله شاهد من حديث أبي ذر ، أخرجه الترمذي ولفظه : «**اتق الله حيث كنت، واتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن**» . وفيه تعقب على ابن عبد البر في عدة الأحاديث الأربعة من بلاغات مالك التي ذكر أنها لا توجد إلا في الموطأ منها : «**أن النبي ﷺ أوصى معاذ بن جبل فقال: وأحسن خلقك للناس معاذ بن جبل**» وكأن حديث عبد الله بن عمرو أصل هذا البلاغ ، والله أعلم .

[الأمالي الحلبية: (٣٧)]

باب
الهدى الصالح

٥٨)أخرج البخاري في الأدب المفرد عن ابن عباس رفعه : «**الهدي الصالح والسمت الصالح والاقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزءاً من النبوة**» وفي الطريق الأخرى : «**جزء من سبعين جزءاً من النبوة**» وأخرجه أبو داود وأحمد باللفظ الأول وسنده حسن ، وأخرجه الطبراني من وجه آخر عن ابن عباس بلفظ : «**خمسة وأربعين**» وسنده ضعيف . . .

[الفتح: (١٠/٥٢٥-٥٢٦)]

٥٩)أخرج البخاري في الأدب المفرد من طريق زيد بن وهب : «**سمعت ابن مسعود قال: اعلموا أن حسن الهدي في آخر الزمان خير من بعض العمل**» وسنده صحيح ، وقد استشكل الداودي الشارح بقول حذيفة في ابن مسعود قول مالك : «**كان عمر أشبه الناس بهدي رسول الله ﷺ**

وأشبه الناس بعمر ابنه عبد الله، ويعبد الله ابنه سالم...».

[الفتح: (١٠/٥٢٦-٥٢٧)]

٦٠)قال أبو بكر بن أبي شيبة: عن ميمون، قال: **«سألت أم الدرداء رضي الله عنها هل سمعت من رسول الله ﷺ شيئاً؟ قالت: نعم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: أول ما يوضع في الميزان الخلق الحسن»**. وقال عبد: حدثني ابن أبي شيبة بهذا.

وقال أحمد بن منيع: عن رجل من أهل الشام قال: قلنا لأم الدرداء رضي الله عنها: **«حدثينا بشيء سمعتيه من رسول الله ﷺ، ولا تحدثينا بشيء سمعتيه من غيره، فقالت رضي الله عنها: سمعته يقول: ...»** فذكره.

قال الحافظ: هكذا اختلف فيه على خلف بن حوشب، والمحفوظ ما رواه عطاء الكيخاراني، عن أم الدرداء عن أبي الدرداء رضي الله عنهم. كذلك أخرجه أصحاب السنن، وابن حبان، وغيرهم.

[المطالب العالية: (٣/١٣٠-١٣١)]

باب
في سوء الخلق

٦١)ترجمة مهدي الجزري: تابعي معروف أرسل حديثاً فذكره علي بن سعيد العسكري في الصحابة وذكره أبو موسى في الذيل من طريقه وأخرج عن مبذول بن عمر وعن مهدي الجزري قال: قال رسول الله ﷺ: **«ثلاثة يعذرون بسوء الخلق: المريض والمسافر والصائم»**.

[الإصابة: (٣/٥٣٥)]

٦٢)عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«خصلتان لا تجتمعان في مؤمن: البخل وسوء الخلق»**.

أخرجه الترمذي، في سنده ضعف.

[بلوغ المرام: (٤٤٣)]

٦٣)عن ابن مسعود ﷺ رفعه: **«ليس المؤمن بالطعان، ولا اللعان، ولا الفاحش، ولا البذيء»**.

الترمذي وحسنه، وصححه الحاكم، ورجح الدارقطني وقفه.

[بلوغ المرام: (٤٤٤)]

٦٤)عن أبي بكر الصديق ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا يدخل الجنة خب، ولا بخيل، ولا سيء الملكة»**.

أخرجه الترمذي، وفرقه حديثين، في إسناده ضعف.

[بلوغ المرام: (٤٤٥)]

٦٥)عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: **«الشؤم سوء الخلق»**.

أخرجه أحمد، في إسناده ضعف.

[بلوغ المرام: (٤٤٦)]

٦٦)ترجمة النضر بن معبد: ذكره العقيلي في الضعفاء[1]، وقال: لا يتابع عليه وأورد له عن ابن سيرين عن أبي هريرة ﷺ رفعه: «**سوء الخلق يفسد العمل كما يفسد الخل العسل**»، وقال ابن عدي: ومقدار ما يرويه لا يتابع عليه، وذكره ابن حبان في الثقات.

[لسان الميزان: (٦/١٦٦)]

باب
إماطة الأذى عن الطريق

٦٧)عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**في الإنسان ثلاثمائة وستون مفصلاً، على كل مفصل منها صدقة. قالوا: يا رسول الله! وأينا يطيق ذلك؟ قال: أليس ينحى أحدكم الأذى عن الطريق؟ ويبزق في المسجد فيدفنها؟ فإن لم يفعل فإن ركعتي الضحى تجزيه**».

هذا حديث حسن صحيح رواه أحمد وابن حبان في صحيحه وأبو داود وابن خزيمة.

[الإمتاع: (١٢٦-١٢٨)]

٦٨)ذكر حديث شاهد لحديث عائشة الماضي في أول المجلس الرابع والتسعين[2].

ساق الحافظ بسنده عن أنس بن مالك ﷺ، قال: حدثنا رسول الله ﷺ حديثاً ما فرحنا بشيء منذ عرفنا الإسلام فرحنا بذلك الحديث، قال: «**إن المؤمن ليؤجر في هدايته السبيل، وفي إماطته الأذى عن الطريق، وفي تعبيره بلسانه عن الأعجمي، وفي إتيانه أهله، حتى انه ليؤجر في السلعة تكون في طرف ثوبه فيلتمسها فتخطئها كفه، فيخفق لها فؤاده فترد عليه ويكتب له أجره**».

هذا حديث حسن، أخرجه أبو يعلى.

[الأمالي المطلقة: (١١٧-١١٨)]

٦٩)قال الذهبي في ترجمة الفضل بن مهلهل أخو مفضل: عن منصور بن المعتمر، قال أبو حاتم: يكتب حديثه وأخوه مفضل أحب إلي منه.

قلت: حدث عنه الحسن بن الربيع البجلي حديثاً فيه نكرة سقته في ترجمة مسلم في طبقات الحفاظ.

قال الحافظ: وقد وقع لي الحديث الذي أشار إليه عالياً من طريق مسلم عن حبيب بن أبي عمرة قال:

---

(١) وفي الضعفاء للعقيلي ما نصه: عن محمّد بن سيرين ولا يتابع عليه ثم ساق حديثه عن ابن سيرين، وكلام الحافظ هنا يوهم بأن قول العقيلي لا يتابع عليه، أي على غير حديث ابن سيرين، والله أعلم بالصواب.

(٢) الأمالي المطلقة: (٧٩).

«كان لي على سعيد بن جبير شيء قال: فجئت أجلس إليه فقال له: لعلك جئت تقاضيني، قلت: نعم، قال: فلا تقاضيني حتى آتيك فإني سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول: قال رسول الله ﷺ: «من مشى بحقه إلى أخيه يقضيه إياه كان بكل خطوة درجة ومن أماط الأذى عن الطريق كان له به صدقة» . قال الخطيب: الفضل بن مهلهل لم يسند إلا هذا الحديث والفضل ذكره ابن حبان في الثقات.

[لسان الميزان: (٤٥١/٤)]

٧٠)حديث: **«من سل سخيمته على طريق [عامر] من طريق المسلمين، فعليه لعنة الله..»** الحديث.

الحاكم في الطهارة، وقال: محمد بن عمرو عزيز الحديث جداً، وهو ممن يجمع حديثه في البصريين.

قلت: لكنه ضعيف.

[إتحاف المهرة: (٥١٩/١٥-٥٢٠)]

باب
في العفو

٧١)قال الزمخشري: عن النبي ﷺ: **«إذا كان يوم القيامة نادى مناد: من كان له على الله أجر فليقم. قال: فيقوم خلق، فيقال لهم: ما أجركم على الله؟ فيقولون: نحن الذين عفونا عمن ظلمنا، فيقال لهم: ادخلوا الجنّة بإذن الله..»** .

قال الحافظ: أخرجه العقيلي والطبراني في مكارم الأخلاق وأبو نعيم في الحلية، والبيهقي في الشعب عن الحسن بن أنس رفعه: **«إذا وقف العبد للحساب ينادي مناد: من كان أجره على الله فليدخل الجنّة»** الحديث وله طريق عن البيهقي من رواية الثوري عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أتم منه، قال البيهقي: المتن غريب- والإسناد ضعيف.

[الكافي الشاف: (٢٢٣/٤)]

٧٢)عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على اذاهم خير من الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم»** .

أخرجه ابن ماجه، إسناده حسن، وهو عند الترمذي، إلا أنه لم يسم الصحابي.

[بلوغ المرام: (٤٥١)]

٧٣)ترجمة عمرو بن حمزة العبسي: قال الدارقطني وغيره: ضعيف، وقال البخاري: لا يتابع على حديثه.

قال العقيلي: بصري لا يتابع على حديثه ثم ساق له عن أبي هريرة ﷺ: **«إذا كان يوم القيامة نادى مناد: من كان له على الله حق فليقم، فيقوم العافون عن الناس»**، وقال: لا يتابع.

[لسان الميزان: (٣٦١/٤-٣٦٢)]

٧٤)عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا وقف العباد للحساب جاء قوم فذكر الحديث**» وفيه: «**ثم نادى مناد: ليقم من أجره على الله فليدخل الجنَّة، قيل: ومن ذا الذي أجره على الله؟ قال: العافون عن الناس، فقام كذا كذا ألفاً فدخلوها بغير حساب**».

رواه الطبراني بسند حسن.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٢٢٤)]

٧٥)حديث عن أبي بن كعب: «**من سره أن يشرف له البنيان وترفع له الدرجات فليعف عمن ظلمه...**» الحديث.

الحاكم في تفسيره «**آل عمران**». وقال: صحيح الإسناد.

قلت: بل فيه ضعف وانقطاع، لأن حجاج بن نصير وشيخه ضعيفان، وإسحاق لم يسمع من عبادة.

[إتحاف المهرة: (٢١٦/١)]

٧٦)حديث عبد الله بن عباس: «**ثلاث من كن فيه آواه الله في كنفه، وستر عليه برحمته وادخله في محبته. قيل: ما هن يا رسول الله؟ قال: من إذا أعطى شكر، وإذا قدر غفر، وإذا غضب فتر**».

رواه الحاكم في العلم. وقال: صحيح الإسناد؛ فإن عمر بن رشاد شيخ من أهل الحجاز قد روى عنه أكابر المحدثين.

قلت: قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: كتبت من حديثه ورقتين ولم أسمع منه لما رأيته كذاباً وزوراً. قال ابن أبي حاتم: والعجب من يعقوب بن سفيان كيف كتب عنه، وكيف خفي عليه أن أحاديثه موضوعة.

[إتحاف المهرة: (٥٢/٨-٥٣)]

باب
في الرفق

٧٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف**».

وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما كان الرفق في شيء قط إلا زانه، ولا كان الخرق في شيء إلا شانه، وإن الله رفيق يحب الرفق**».

وقال البزار: قد روي بعضه عن ثابت، وزاد كثير زيادة، فذكرناها كذلك.

وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله يحب الرفق ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف**».

قال: لا نعلمه عن أنس إلا من هذا الوجه، ولا حدث به عن سعيد غير عبد الواحد.

قال الشيخ: قد رواه من طريقين آخرين عن أنس.

قلت: عني أنه لا يصح، فإن الإسنادين الأولين ضعيفان.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٩٠-١٩١)]

٧٨)أخرج ابن أبي عاصم والبغوي عن عبيد الله بن معمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما أوتي أهل بيت الرفق إلا نفعهم ولا منعوه إلا ضرهم»**. قال البغوي: لا أعلمه روي عن النبي ﷺ غيره ولا رواه عن هشام إلا حماد انتهى. وقال ابن مندة: اختلف في صحبته ولا يصح له حديث وقد أعل أبو حاتم الرازي هذا الحديث فقال: أخل قوم لا يعرفون العلل هذا الحديث في مسانيد الوحدان وقالوا: هذا ما أسند عبيد الله بن معمر عن النبي ﷺ وهذا إنما أراد حماد بن سلمة عن هشام بن عروة حديثه عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر وهو أبو طوالة فلم يضبطه ووهم فيه ورواه أبو معاوية عن هشام بن عروة فاظهر علته.

[الإصابة: (٢/٤٤٠)]

٧٩)عن جابر ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«ألا أخبركم على من تحرم النار على كل هين لين قريب سهل»**.

هذا حديث حسن أخرجه أبو يعلى في مسنده والطبراني في الأوسط.

[الأمالي الحلبية: (٣٥-٣٦)]

باب
في الإنصاف

٨٠)أخرج أبو نعيم عن الحسن: **«سمعت أبا تميمة، وكان ممن أدرك النبي ﷺ، قال: سألت النبي ﷺ عن أبواب القسط؛ فقال: إنصاف الناس من نفسك، وبذل السلام للعالم، وذكر الله ...»** الحديث.

وإسحاق واه، وأورده أبو نعيم في ترجمته من رواية أبي إسحاق، عن أبي تميمة-أنه قال للنبي ﷺ أو قال له قائل: **«إلامَ تدعو؟ قال: أدعو إلى الله الذي إذا أصابك ضر فدعوته كشف عنك»**.

وهذا الحديث معروف لأبي تميمة الهجيمي.

[الإصابة: (٤/٢٦)]

٨١)ترجمة أبي ضميمة: من طريق عطاء الخراساني عن الحسن هو البصري سمعت أبا ضميمة وكان ممن أدرك النبي ﷺ قال: **«سألت النبي ﷺ عن أبواب القسط؟ فقال: إنصاف الناس من نفسك وبذل السلام للعالم»**.

رواه ابن مندة.

قلت: قال عطاء فيه ضعف والراوي عنه لهذا الحديث اتهموه بالكذب وهو إسحاق بن نجيح.

[الإصابة: (٤/١١١)]

٨٢)ترجمة الحسين بن علوان الكلبي: قال النسائي في الجرح والتعديل: كذاب، وقد وصفه العلماء بالوضاع عن علي ﷺ مرفوعاً: «**ثلاثة لا ينصفون من ثلاثة: شريف من وضيع وحليم من سفيه، ووقور من فاجر**».

[اللسان: (٢/٣٠٠)]

باب
في الأمانة

٨٣)حديث أنس: «**احفظ سري تكن مؤمناً**» أخرجه أبو يعلى والخرائطي، وفيه علي بن زيد وهو صدوق كثر الأوهام، وقد أخرج أصله الترمذي وحسنه؛ ولكن لم يسق هذا المتن بل ذكر بعض الحديث ثم قال: وفي الحديث طول. وحديث: «**إنما يتجالس المتجالسان بالأمانة، فلا يحل لأحد ان يفشي على صاحبه ما يكره**» أخرجه عبد الرزاق من مرسل أبي بكر بن حزم، وأخرج القضاعي في مسند الشهاب من حديث علي مرفوعاً: «**المجالس بالأمانة**» وسنده ضعيف. ولأبي داود من حديث جابر مثله وزاد: «**إلا ثلاثة مجالس: ما سفك فيه دم حرام، او فرج حرم أو اقتطع فيه مال بغير حق**» وحديث جابر رفعه: «**إذا حدث الرجل بالحديث ثم التفت فهي أمانة**» أخرجه ابن أبي شيبة وأبو داود والترمذي، وله شاهد من حديث أنس عند أبي يعلى.

[الفتح: (١١/٨٥)]

٨٤)ترجمة الحسين بن عبد الله بن ضميرة: قال العقيلي: الغالب على حديثه الوهم والنكارة وساق له عن أبيه عن جده عن علي رفعه: «**المجالس بالأمانة في الحديث**» وقال: هذا قد جاء عن جابر بن عتيك بلفظ: «**إذا حدث الرجل ثم التفت فهي أمانة**».

[لسان الميزان: (٢/٢٩٠)]

٨٥)أبو يعلى عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا حدث الرجل ثم التفت فهو أمانة**».
قال الحافظ: له شاهد من حديث جابر ﷺ.

[المطالب العالية: (٣/١٦٦-١٦٧)]

٨٦)ترجمة محمّد بن هشام: ذكره القاضي أبو أحمد العسال في الصحابة وأخرج حديثه ابن مندة من طريق ابن الهاد عن صفوان بن نافع عن محمد بن هشام قال: قال رسول الله ﷺ: «**حديثكم بينكم أمانة ولا يحل لمؤمن ان يرفع على مؤمن قبيحاً**» قال أبو الحسن بن البراء: سمعت علي بن المديني يقول: محمّد بن هشام مجهول لا أعرفه.
قلت: ولم أرَ للراوي عنه ذكراً في تاريخ البخاري فكأنه تابعي أرسل هذا الحديث.

[الإصابة: (٣/٣٨٤)]

٨٧)ترجمة أبي قراد السلمي: أخرج من طريق أبي جعفر الخطمي عن عبد الرحمن بن الحارث بن أبي

قراد السلمي قال: «**كنا عند النبي ﷺ فدعا بطهور فغمس يده فيه فتوضأ فتتبعناه فحسوناه فلما فرغ قال: ما حملكم على ما صنعتم؟ قلنا: حب الله ورسوله. قال: فإن أحببتم أن يحبكم الله ورسوله فأدوا إذا ائتمنتم وأصدقوا إذا حدثتم وأحسنوا جوار من جاوركم**».

أخرجه ابن أبي عاصم وابن السكن.

مداره على عبد الله بن قيس وهو ضعيف وقد خالفه ضعيف آخر وهو الحسن بن أبي جعفر.

[الإصابة: (١٦٠/٤)]

٨٨)ترجمة أبي تميم غير منسوب: من طريق أبي عبيد الله، سمعت أبا تميمة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لا تزال أمتي على الفطرة ما لم يتخذوا الأمانة مغنماً والزكاة ملكاً**» الحديث.

رواه العقيلي، هذا إسناد لا يصح.

[الإصابة: (٢٧/٤)]

باب
في التجسس

٨٩)قال الزمخشري: قوله ﷺ: «**من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون صب في أذنيه البرم**».

قال الحافظ: لم أجده بهذا اللفظ، والمحفوظ: «**صب في أذنيه الآنك**» وهو الرصاص، وذكره ابن الأثير في النهاية بلفظ: «**البرم الدم**» وقال: هو الكحل المذاب.

قلت: وإنما تلقاه ابن الأثير عن الفائق، فرجع إلى الزمخشري.

[الكافي الشاف: (٢٩٥/٣)]

باب
في كتمان السر

٩٠)ترجمة بشر بن إبراهيم الأنصاري: روى عن أنس ﷺ حديثاً طويلاً فيه: «**اكتم سري تكن مؤمناً**» الحديث. وهو باطل بهذا الإسناد، وله طرق متعددة عن أنس. قال العقيلي: لا يثبت منها شيء.

[لسان الميزان: (٢٠/٢)]

باب
في الكرم

٩١)قال الزمخشري: عنه ﷺ: «**من سره أن يكون أكرم الناس فليتق الله...**».

قال الحافظ: أخرجه الحاكم والبيهقي وأبو يعلى وإسحاق وعبد والطبراني، وأبو نعيم في الحلية كلهم

عن ابن عباس وأتم منه، قال البيهقي في الزهد: تلكموا في هشام بن زياد بسبب هذا الحديث.

[الكافي الشاف: (٣٦٥/٤)]

٩٢)ترجمة جبلة بن مجاعة السمرقندي: ولا أعرفه. حدث عن محمّد بن عمرو عن عبد المجيد بن أبي رواد عن أبيه، وعنه محمّد بن الحسن النقاش بخبر باطل لا يحتمله النقاش وإن كان متكلماً فيه، أخرجه أبو الفرج الطناجيري عن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه: **«الجود موجود عند الله فجودوا يجود الله لكم إلا ان الله خلق الجود في صورة رجل فحول اسه راسخاً في اصل طوبى»** الحديث. وفيه ذكر البخل.

[لسان الميزان: (٩٥/٢)]

٩٣)عن أبي بكر الصديق حديث: **«من اكرم مؤمناً فكأنما اكرم الله تعالى»**.

ترجمة محمّد بن محصن العكاشي: وقال ابن حبان أيضاً: يروي المقلوبات عن الثقات لا يكتب حديثه إلا للاعتبار وقال العقيلي: الغالب على حديثه الوهم والنكارة وأورد له بسند صحيح إلى أبي بكر الصديق الحديث: **«من اكرم مؤمناً فكأنما اكرم الله تعالى»**. وقال الحديث باطل لا أصل له، وقال الأزدي: منكر الحديث.

[التهذيب: (٣٨١/٩)]

باب
ما جاء في الضجر

٩٤)في ترجمة داود بن سليمان: تركه الأزدي.

وقال الأزدي: كان بمكة وأورد له عن جابر ﷺ رفعه: **«ثلاثة لا يلامون على الضجر: المسافر والصائم والمريض»**.

[لسان الميزان: (٤١٨/٢)]

باب
في عمل الخير

٩٥)ترجمة طاهر بن رشيد: عن سيف بن محمّد عن الأعمش بخبر باطل، قال الأزدي: لا أدري من كذب فيه هو أو سيف، وحديثه عن أبي هريرة رفعه: **«تعودوا الخير فإن الخير عادة»**.

[لسان الميزان: (٢٠٦/٣)]

٩٦)ترجمة أحمد بن محمّد بن علي بن الحسن المروزي: قال ابن عدي: يضع الحديث روى عن عائشة ﷺ مرفوعاً: **«من سقى اخاه في موضع يوجد فيه الماء فكأنما اعتق رقبة وإن سقاه في موضع لا يوجد فيه الماء فكأنما احيا نسمة مؤمنة»**، فهذا من وضعه.

[لسان الميزان: (٢٨٧/١)]

باب

الوفاء بالوعد والعهد

٩٧)عن زيد بن أرقم عن النبي ﷺ أنه قال: «**إذا وعد الرجل أخاه، ومن نيته أن يفي فلم يفي، ولم يجيء للميعاد، فلا إثم عليه**».

أبو داود في الأدب والترمذي في الأيمان عن زيد بن أرقم وفيه مجهولان، وقال الترمذي: غريب ليس إسناده بالقوي.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٩٨)ترجمة عبد الرحمن بن عطاء: ذكره ابن قانع في الصحابة وساق عن عبد الرحمن بن عطاء من أصحاب النبي ﷺ من بني سلمة قال: «**بينما نحن مع النبي ﷺ إذ شق قميصه حتى خرج منه. قلنا: يا رسول الله، ما شأنك، قال: إني واعدت الهوى ولم أشعر**»، كذا ساقه وهو خطأ نشأ عن سقط وإنما رواه عبد الرحمن بن عطاء عن رجل من الصحابة فسقط قوله عن رجل من رواية ابن قانع.

[الإصابة: (٣/١٥٣)]

باب

نسيان الحاجة

٩٩)في حديث: «**روي أن النبي ﷺ أمر بعض أصحابه بذلك- يعني ربط الخيط في الإصبع- ليذكره الحاجة**».

لم أجده هكذا. وإنما أخرج أبو يعلى من حديث ابن عمر رضي الله عنهما: «**كان النبي ﷺ إذا اشفق من الحاجة أن ينساها، ربط في إصبعه خيطاً له ليذكرها**»، وفي إسناده سالم بن عبد الأعلى، وفي ترجمته ذكره ابن حبان وابن عدي والعقيلي، وهو متروك.

ونقل الترمذي عن البخاري أنه قال: منكر، وابن أبي حاتم عن أبيه: أنه باطل، كلاهما في العلل.

أخرج الطبراني في الأوسط من حديث واثلة بن الأسقع: «**أن النبي ﷺ كان إذا أراد الحاجة أوثق في خاتمه خيطاً**»، وفيه بشر بن إبراهيم الأنصاري. وفي ترجمته ذكره ابن عدي وقال: إنه ممن يضع الحديث.

أخرج الطبراني في الكبير من حديث رافع بن خديج: «**رأيت النبي ﷺ ربط في إصبعه خيطاً، فقلت: ما هذا يا رسول الله؟ قال ﷺ: شيء أستذكر به**» أورده بإسنادين: في أحدهما غياث بن إبراهيم، وهو ممن يضع الحديث، وفي الآخر بقية عن أبي عبد الرحمن مولى بني تميم، وهو مجهول.

[الدراية: (٢/٢٢٤-٢٢٥)]

١٠٠)حديث أنس رفعه: «**من حول خاتمه أو عمامته أو علق خيطاً ليذكره، فقد أشرك بالله**

تعالى، **إن الله عز وجل هو يذكر الحاجات»** أخرجه ابن عدي في ترجمة بشر بن الحسين، وهو متروك.

[الدراية: (٢/٢٢٥)]

١٠١)ترجمة سالم بن عبد الأعلى: قال عباس عن يحيى: ليس حديثه بشيء وهو الذي روى عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ: **«كان إذا أشفق على الحاجة ربط في يده خيطاً»** رواه جماعة عن سالم وله أشياء عن عطاء منكرة، قال البخاري: تركوه.

[لسان الميزان: (٣/٥)]

باب
من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه

١٠٢)قال ابن عبد البر... عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً: **«من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه»**.

لا مدخل لسعيد ولا لأبي هريرة ﷺ في هذا الحديث، وإنما رواه الزهري عن علي بن الحسين رضي الله عنهما، وهذا مما أخطأ فيه عبد الجبار وأعضله.

قال الحافظ: هذا من الأحاديث التي وجدت التعبير بالمعضل في كلام الجماعة من أئمة الحديث فيما لم يسقط منه شيء البتة.

[إتحاف المهرة: (٦/١/٢٠٥-٢٠٦)]، [النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٥٧٨)]

باب
ما جاء في الطيب

١٠٣)قال الحارث: عن أبي عثمان قال: «**إن رسول الله ﷺ قال: إذا أهدي لأحدكم ريحان فلا يرده؛ فإنه خرج من الجنَّة**».

قال الحافظ: هذا حديث مرسل.

[المطالب العالية: (٣/١٨٦)]

باب
تأديب الأحمق

١٠٤)من طريق محمّد بن إسحاق البلخي حدثني عمر بن قيس بن بشير عن أبيه عن جده **«أن النبي ﷺ قال لأصرم الأحمق»**.

رواه الحاكم.

قال البيهقي في الشعب: وهم فيه الحاكم من ثلاثة أوجه أو أربعة أحدها قوله: عمر بن قيس وإنما هو عمر، وثانيها قوله: بشير يعني بموحدة مفتوحة بعدها معجمة مكسورة وإنما هو يسير بضم التحتانية

بعدها مهملة مصغراً وثالثها في رفع الحديث وإنما هو موقوف ورابعها في جعله صحابياً وإنما له إدراك.

[الإصابة: (١/١٨٠-١٨١)]

باب
ما جاء في المنان

١٠٥)ترجمة جابان غير منسوب: عن عبد الله بن عمرو حديث: «**لا يدخل الجنَّة منان**» الحديث وعنه سالم بن أبي الجعد وقيل عن سالم عن نبيط عن جابان أخرجه النسائي على الاختلاف فيه، وقال البخاري: لا يعرف لجابان سماع من عبد الله ولا لسالم من جابان ولا لنبيط والحديث لم يصح.

[التهذيب: (٢/٣٣)]

باب
إقالة الزلات

١٠٦)عن أنس مرفوعاً: «**اقيلوا ذوي الهيئات زلاتهم**».

ترجمة أبو علقمة الفروي الصغير: أورد[١] له حديثين بإسناد صحيح الأول: قال ابن عدي كتب إلي مكحول يعني محمّد بن عبد السلام البيروتي الحافظ أنا عبد الله بن هارون أنا القعنبي ثنا ابن أبي ذئب عن ابن شهاب الحديث. وذكر حديثاً ثانياً. قال ابن عدي: هذان باطلان بهذا الإسناد انتهى. هكذا نقلته من الميزان ووجدت في كامل ابن عدي له حديثاً ثالثاً بإسناد آخر قال ابن عدي عقيبه: بهذا الإسناد ليس له أصل، ثم قال: لم أرَ لهارون أنكر من هذه الأحاديث، وقال ابن أبي حاتم: كتبت عنه بالمدينة وقال لي أنه تكلم فيه، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطيء ويخالف وقال الدارقطني في غرائب مالك متروك الحديث.

[التهذيب: (١٢/١٩١)]

باب
في تكفير الخصومة

١٠٧)ترجمة مخلد بن يزيد القرشي: وقال الساجي: كان يهم وقدم أحمد مسكين بن كثير عليه فمن أوهامه حديثه عن الأوزاعي عن عبد الواحد بن قيس عن أبي هريرة رفعه قال: «**يكفر كل لحاء[٢] ركعتان**»، قال أبو داود: مخلد شيخ إنما رواه الناس مرسلاً.

[التهذيب: (١٠/٧٠)]

---

(١) أي ابن عدي.

(٢) لحاء: خصومة.

باب
في الشماتة

١٠٨)حديث: «**لا تظهر الشماتة لأخيك فيرحمه الله ويبتليك**».

أخرجه الترمذي وقال: حديث حسن غريب، ومكحول قد سمع من واثلة. وأخرج له شاهداً يؤدي معناه عن واثلة قال: قال رسول الله ﷺ: «**من عيَّر أخاه بذنب لم يمت حتى يعمله**» وقال أيضاً: حسن غريب. هكذا وصف كلاً منهما بالحسن والغرابة.

[أجوبة عن أحاديث وقعت في مصابيح السنة ووصفت بالوضع: (٣١١)]، [التهذيب: (٢٧٧/٨)]

باب
في الهوى والحب

١٠٩)ترجمة سويد بن سعيد بن سهل: وقال العجلي: ثقة من أروى الناس عن علي بن مسهر، وقال ابن حبان: كان أتى عن الثقات بالمعضلات روى عن ابن عباس رفعه: «**من عشق وكتم وعف ومات مات شهيداً**» قال: ومن روى مثل هذا الخبر عن أبي مسهر تجب مجانبة رواياته هذا إلى ما لا يحصى من الآثار وتلك الأخبار، وقال فيه يحيى بن معين: لو كان لي فرس ورمح لكنت أغزوه قاله لما روى سويد هذا الحديث.

[التهذيب: (٢٤١/٤)]

١١٠)حديث: «**حبك الشيء يعمي ويصم**».

أخرجه أبو داود عن بلال بن أبي الدرداء عن أبيه عن النبي ﷺ بهذا.

وأخرجه أحمد أيضاً من هذا الوجه مرفوعاً وموقوفاً، والموقوف أشبه. قاله المنذري. وفي سنده أبو بكر بن أبي مريم وهو شامي صدوق، طرقه لصوص ففزع فتغير عقله، فعدوه فيمن اختلط.

[أجوبة عن أحاديث وقعت في مصابيح السنة ووصفت بالوضع: (٣١١)]

١١١)ترجمة محمّد بن محمّد بن أحمد بن عثمان، أبو بكر الطرازي: قال الخطيب: ذاهب الحديث روى مناكير وأباطيل وزاد في نسخة حراش ما ليس منها.

والذي في تاريخ الخطيب كان فيما بلغني يظهر التقشف وحسن المذهب إلا أنه روى مناكير وأباطيل. وقال: وقد رأيت له أشياء مستنكرة تدل على وهاء حاله وذهاب حديثه ومما ذكر الخطيب أنه زاد في نسخة حراش عن أنس وما زعم بأن العدوي حدثه به حديث: «**ما ضاق مجلس بمتحابين**»، قال الخطيب: ونسخة حراش التي رواها العدوي ليس فيها شيء من هذه الأحاديث وكأنه سلك في هذه الأحاديث السهولة وأتبع في روايتها المخرج فإنه كان يحدث كثيراً من حفظه.

[لسان الميزان: (٣٦٣/٥)]

باب
أجر السلام

١١٢)عن أنس رضي الله عنه قال : «**كان رجلٌ يمر بالنبي ﷺ يرعى دواب أصحابه فيقول: السلام عليك يا رسول الله فيقول: له النبي ﷺ: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته ورضوانه فقيل: يا رسول الله تُسلم على هذا سلاماً ما تسلمه على أحد من أصحابك قال: وما يمنعني من ذلك وهو ينصرف بأجر بضعة عشر رجلاً**» .

قال الحافظ : أخرجه ابن السني من رواية بقية بن الوليد عن يوس بن أبي كثير عن نوح بن ذكوان عن الحسن عن أنس، وابن أبي كثير وشيخه نسب كل منهما إلى أنه كان يضع الحديث وبقية وإن كان عيب عليه التدليس وصرح بالتحديث في هذا السند فإنه كان يغلب عليه كثرة الرواية عن الضعفاء والمجهولين، وقد ورد ما يعارض هذا وهو حديث عائشة أن رسول الله ﷺ قال : «**يا عائشة هذا جبريل يقرأ عليك السلام، فقالت: وعليه السلام ورحمة الله وبركاته، فذهبت تزيد فقال لها ﷺ إلى هنا انتهى السلام يعني وتلا ورحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت**» ، قال الحافظ : هذا حديث حسن غريب جداً .

[الفتوحات الربانية (٥/٢٩٢- ٢٩٣)]

١١٣)قال مسدد : عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : «**جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: السلام عليكم، فقال النبي ﷺ: عشر. ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله ، فقال النبي ﷺ: عشرون. ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فقال النبي ﷺ: ثلاثون**» .

قال الحافظ : أبو هارون ضعيف، وله شاهد من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه عند أبي داود ، والدارمي ، والترمذي .

[المطالب العالية : (٣/١٨٠-١٨١)] ، [الفتوحات الربانية : (٥/٢٨٩)، (٥/٢٩١)]

١١٤)ترجمة عمار بن فيروز المدني : وهذا ذكره العقيلي في الضعفاء ، وقال : مدني لا يتابع على حديثه ، وأخرج عن ابن عمر يقول : «**جاء رجل فقال: السلام عليكم ورحمة الله ، فقال: عشرون**» الحديث[1] . قال : وهذا يروى بإسناد أصلح من هذا لين أيضاً .

[لسان الميزان : (٤/٢٧٩)]

١١٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن علي قال : «**دخلت المسجد فإذا أنا والنبي ﷺ في**

---

(١) . . سمعت ابن عمر ، يقول : «**كنا عند رسول الله ﷺ فجاء رجل فقال: السلام عليكم، فقال رسول الله ﷺ: عشراً. ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله، فقال رسول الله ﷺ: عشرون. ثم جاء آخر، وقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فقال النبي ﷺ: ثلاثون**» .

عصبة من أصحابه، فقلت: السلام عليكم، فقال: وعليك السلام ورحمة الله ، عشرون لي وعشر لك؛ قال: فدخلت الثانية فقلت: السلام عليكم ورحمة الله ، فقال النبي: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته، فقال النبي ﷺ: ثلاثون لي وعشرون لك؛ فدخلت الثالثة فقلت: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فقال النبي: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته، فقال النبي ﷺ: ثلاثون لي وثلاثون لك، وأنا وأنت يا علي في السلام سواء. إنه يا علي من مرّ على مجلس وسلم كتب الله له عشر حسنات، ومحا عنه عشر سيئات، ورفع له عشر درجات» .

قال الشيخ : مختار ضعيف .

قلت : وعبيد متروك .

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٩٩)]

١١٦)في ترجمة أبي الهيثم بن التيهان : عن مالك بن التيهان قال : قال رسول الله ﷺ : «**من قال السلام عليكم كتب له عشر حسنات، ومن قال: السلام عليكم ورحمة الله ، كتب له عشرون حسنة، ومن قال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته كتب له ثلاثون حسنة**» ، رواه ابن السكن وقال الروايات عن أبي الهيثم بن التيهان كلها فيها نظر وليست من وجه يثبت وذلك لتقدم موته .

[الإصابة: (٤/٢١٣)]

١١٧)أخرج الحافظ بسنده إلى يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن جده أبي سلام وهو ممطور قال : «**كتب معاوية إلى عبدالرحمن بن شبل رضي الله عنهما أن علم الناس ما سمعت من رسول الله ﷺ**» وفي رواية أخرى وهي من طريق معاوية بن سلام عن أخيه زيد بن سلام عن أبي سلام عن أبي راشد الجبراني عن عبدالرحمن بن شبل «**أن معاوية قال له إنك رجل من قدماء أصحاب رسول الله ﷺ وفقهائهم فإذا صليت العصر ثم دخلت المقصورة فقم في الناس فعلمهم**» قال في الحديث فجمعهم ثم قال : «**إني سمعت رسول الله ﷺ يقول تعلموا القرآن فإذا علمتموه فلا تغلوا فيه ولا تجفوا عنه ولا تأكلوا به ولا تستكثروا به ثم قال إن التجار هم الفجار قالوا يا رسول الله أوليس قد أحل الله البيع وحرم الربا قال بلى ولكنهم يحلفون ويأثمون ثم قال إن الفساق هم أهل النار قالوا ومن الفساق يا رسول الله قال النساء قالوا أولسن أمهاتنا وبناتنا وأخواتنا قال بلى ولكنهن إذا أعطين لم يشكرن وإذا ابتلين لم يصبرن ثم قال يسلم الراكب على الراجل ويسلم الراجل على الجالس والأقل على الأكثر فمن أجاب السلام كان له ومن لم يجب فلا شيء له**» قال الحافظ حديث صحيح إن ثبت سماع أبي سلام من عبدالرحمن فقد أدخل بعضهم بينهما أبا راشد الجبراني أخرجه أحمد وكذا أخرجه الطبراني لكنهما اقتصرا على بعض الحديث .

[الفتوحات الربانية: (٥/٣٦٧-٣٦٨)]

باب
في السلام على النبي ﷺ

١١٨)عن جابر عن رجل من قومه وهو أبو جري ﷺ قال: «**لقيت رسول الله ﷺ في بعض سكك المدينة وعليه ثوب قطري وهو بكسر القاف وسكون الطاء المهملة فقلت عليك السلام يا رسول الله فقال عليك السلام تحية الموتى قل السلام عليكم قالها مرتين أو ثلاثاً**» قال الحافظ بعد تخريجه حديث صحيح أخرجه النسائي وأخرجه الحافظ أيضاً بسنده عن أبي جري قال: «**قلت يا رسول الله عليك السلام، قال لا تقل عليك السلام تحية الموتى قلت: أنت رسول الله قال أنا رسول الله الذي إذا أصابك ضر فدعوته كشف عنك وإذا أصابتك سيئة دعوته فأسهل لك فقلت أعهد إلي عهداً قال لا تسبن أحداً ولا تحقرن من المعروف شيئاً وأن تكلم أخاك وأنت منبسط إليه وإياك وإسبال الإزار فإن إسباله من المخيلة وإن الله لا يحب المخيلة ارفع إزارك إلى نصف الساق فإن أبيت فإلى الكعبين وإن امرؤ شاتمك بما يعلم منك فلا تشتمه بما تعلم منه فإن وبال ذلك عليه**» قال الحافظ بعد تخريجه: حديث صحيح أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي.

[الفتوحات الربانية: (٥/٣٢١-٣٢٢)]

١١٩)ترجمة عبيد الله بن محمّد بن عبد العزيز: أخرج الدارقطني عن أبي هريرة ﷺ رفعه: «**ما من مسلم يسلم علي في شرق ولا غرب إلا الله وملائكته يرد عليه بالتي هي أحسن. قيل: فما بال أهل المدينة، قال: وما يقال لكريم في جيرانه**» الحديث، قال الدارقطني: ليس بصحيح تفرد به العمري وكان ضعيفاً.

[لسان الميزان: (٤/١١٢)]

باب
البداءة بالسلام

١٢٠)عن جابر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**السلام قبل الكلام**».

قال الحافظ بعد تخريجه بهذا اللفظ وزاد آخره وقال: «**لا تدعوا أحداً إلى الطعام حتى يسلم**» هذا الحديث غريب وسنده ضعيف قال الحافظ وقد وجدت له شاهداً بسند جيد من حديث ابن عمر ثم أخرجه عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من بداكم بالكلام قبل السلام فلا تجيبوه**» قال الحافظ بعد تخريجه: حديث غريب أخرجه ابن السني ورجاله من أهل الصدق ولكن بقية بن الوليد أحد رواته مدلس وقد عنعنه.

[الفتوحات الربانية: (٥/٣٢٥)]

١٢١)عن أبي أمامة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن أولى الناس بالله من بدأهم بالسلام**» وفي رواية

الترمذي عن أبي أمامة «**قيل: يا رسول الله الرجلان يلتقيان أيهما يبدأ بالسلام قال أولاهما بالله تعالى**».

قال الحافظ بعد تخريجه: هذا حديث حسن وأخرجه أحمد من وجه ضعيف عن أبي أمامة بلفظ من بدأ بالسلام فهو أولى بالله ورسوله.

[الفتوحات الربانية: (٥/٣٢٧)]

١٢٢) ترجمة إسحاق بن مالك الحضرمي الشامي: قال الأزدي: ضعيف.

وقال ابن القطان: لا يعرف، وذكر له عن أبي أمامة رفعه: «**البادي بالسلام أولى بالله وبرسوله**»، قال الأزدي: لا يصح هذا يعني بهذا الإسناد.

[لسان الميزان: (١/٣٧٠)]

١٢٣) الطبراني .. حدثنا هشام بن سعد قال: حدثني بشر بن قيس التغلبي، قال: كان أبي جليساً لأبي الدرداء بدمشق، فأخبرني: «**انه كان رجل من اصحاب رسول الله ﷺ يقال له: ابن الحنظلية الأنصاري، وكان ﷺ رجلاً متوحداً قلما يجالس الناس، إنما هو في صلاة، فإذا انصرف فإنما هو تسبيح وتهليل وتكبير، حتى يأتي اهله. قال: فمر بنا يوماً ونحن جلوس عند أبي الدرداء، فسلم، فقال له ابو الدرداء: كلمة ينفع الله بها ولا تضرك، فقال: بعث رسول الله ﷺ سرية، فلما قدمت جاء رجل حتى جلس في المجلس الذي فيه رسول الله ﷺ فقال لرجل إلى جنبه: لو رأيتنا حين لقينا العدو، فطعن فلان فلاناً، فقال: خذها وأنا الغلام الغفاري، كيف ترى، قال: ما أراه إلا قد أبطل اجره، قال آخر: ما أرى بأساً، فتنازعوا في ذلك حتى سمع رسول الله ﷺ، فقال: سبحان الله لا بأس أن يحمد ويؤجر. قال: فسر بذلك أبو الدرداء، وجعل يقول: أأنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: فجعل يقول: نعم، حتى إني لأقول وهو يرفع رأسه إلي: ليبركن على ركبتيه.**

قال: فمر بنا يوماً فسلم، فقال ابو الدرداء: كلمة تنفعنا ولا تضرك، قال: قال رسول الله ﷺ: المنفق على الخيل في سبيل الله كالباسط يديه بالصدقة ولا يقبضها.

قال: فمر بنا يوماً فسلم، فقال له أبو الدرداء: كلمة تنفعنا ولا تضرك، قال: قال رسول الله ﷺ: نعم الرجل خريم الأسدي لولا طول جمته وإسبال إزاره قال: فبلغ ذلك خريماً، فأخذ شفرة فقطع شعره جمته إلى انصاف أذنيه، ورفع إزاره إلى انصاف ساقيه.

قال: ثم مر بنا يوماً فسلم، فقال له أبو الدرداء: كلمة تنفعنا ولا تضرك، قال: قال رسول الله ﷺ: إنكم قادمون غداً على إخوانكم فأصلحوا رحالكم واصلحوا لباسكم حتى تكونوا كالشامة في الناس، فإن الله لا يحب الفحش ولا التفحش».

هذا حديث حسن، أخرجه البخاري خارج الصحيح، وأخرجه أحمد وأبو داود والحاكم.

[الأمالي المطلقة: (٣٥-٣٦)]

١٢٤)قال الحافظ : وأخرج البخاري في الأدب المفرد بسند صحيح من حديث جابر قال : **«الماشيان إذا اجتمعا فأيهما بدأ السلام فهو أفضل»** ذكره عقب رواية ابن جريج عن زياد بن سعد عن ثابت عن أبي هريرة بسنده المذكور عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر وصرح فيه بالسماع، وأخرج أبو عوانة وابن حبان في صحيحيهما والبزار من وجه آخر عن ابن جريج الحديث بتمامه مرفوعاً بالزيادة، وأخرج الطبراني بسند صحيح عن الأغر المزني : **«قال لي أبو بكر: لا يسبقك أحد إلى السلام»** والترمذي من حديث أبي أمامة رفعه : **«إن أولى الناس بالله من بدأ بالسلام»** وقال : حسن . وأخرج الطبراني من حديث أبي الدرداء : **«قلنا: يا رسول الله إنا نلتقي فأينا يبدأ بالسلام؟ قال: أطوعكم لله»** .

[الفتح: (١١/١٨)]

١٢٥)يسلم الماشي على القاعد .

«عن أبي هريرة ﷺ عن رسول الله ﷺ أنه قال: يسلم الراكب على الماشي، والماشي على القاعد، والقليل على الكثير» .

رواه البخاري

* قول البخاري : باب يسلم الماشي على القاعد .

قال الحافظ : وله شاهد من حديث عبد الرحمن بن شبل أخرجه عبد الرزاق وأحمد بسند صحيح بلفظ : **«يسلم الراكب على الراجل، والراجل على الجالس والأقل على الأكثر. فمن أجاب كان له ومن لم يجب فلا شيء له»** .

[الفتح: (١١/١٧)]

١٢٦)مسند أبي هريرة : حديث : **«ليسلم الراكب على الماشي...»** الحديث .

أحمد وأبو عوانة في الاستئذان وقال : فيه نظر .

قلت : وقد رواه عن ابن جريج أيضاً : روح بن عبادة . أخرجه الحارث وغيره عنه بالطريقين معاً ، والمحفوظ هو الذي هنا .

[إتحاف المهرة: (١٤/٤٢٣)]

١٢٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن جابر يقول : قال رسول الله ﷺ : **«يسلم الراكب على الماشي، والماشي على القاعد، والماشيان أيهما بدأ فهو أفضل»** .

لفظ ابن معمر صحيح .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٠٠)]

١٢٨)قال الحافظ مخرج هذا الحديث واحد وإن تعددت الأسانيد إلى محمّد بن عجلان ثم خرجه الحافظ باللفظ المذكور لكن قال **«فليست الأولى بأحق من الأخيرة»** فزاد تحتية قبل الراء وقال بعد تخريجه هذا حديث حسن أخرجه النسائي ، والحديث هو : **«إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلم فإذا**

أراد أن يقوم فليسلم فليست الأولى بأحق من الآخرة».

[الفتوحات الربانية: (٣٦٣/٥-٣٦٤)]

١٢٩)قال أبو يعلى: عن أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ: **«إن الله تعالى هو السلام، فلا تبدءوا بشيء قبله، فإذا قيل: السلام عليكم، فقولوا: السلام عليكم»**.

وفي رواية عبد السلام: **«إذا أراد أحدكم السلام، فليقل: السلام عليكم، فإن الله تعالى هو السلام، فلا تبدءوا بشيء قبل الله»**.

قال الحافظ: عبد الله بن سعيد ضعيف جداً.

[المطالب العالية: (١٨١/٣)]

١٣٠)قال الحافظ: أخرج البخاري في الأدب المفرد من طريق معاوية بن قرة قال: قال ابن أبي قرة بن إياس المزني الصحابي: **«إذا مر بك الرجل فقال: السلام عليكم، فلا تقل: وعليك السلام فتخصه وحده، فإنه ليس وحده»**. وسنده صحيح. وأما الرابع فأخرج البخاري في الأدب المفرد بسند صحيح عن ابن عباس: **«انه كان إذا سُلم عليه يقول: وعليك ورحمة الله»**.

[الفتح: (٣٩/١١)]

١٣١)ترجمة ذؤاب: عن أنس قال: **«كان رجل يقال له ذؤاب يمر بالنبي ﷺ فيقول: السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته، فيرد عليه»** فذكر الحديث.

رواه أبو موسى عن أبي الفتح الأزدي، إسناده فيه ضعف.

[الإصابة: (٤٨٩/١)]

باب
في السلام وإفشائه

١٣٢)في مسند الدارمي وكتابي الترمذي وابن ماجه وغيرهما بالأسانيد الجيدة عن عبدالله بن سلام ﷺ قال: **«سمعت رسول الله ﷺ يقول يا أيها الناس أفشوا السلام وأطعموا الطعام وصلوا والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام»**.

قال الحافظ هذا حديث حسن أخرجه أحمد والطبراني والحاكم.

[الفتوحات الربانية: (٢٧٧/٥-٢٧٩)]

١٣٣)في كتابي ابن ماجه وابن السني عن أبي أمامة ﷺ قال: **«امرنا نبينا ﷺ ان نفشي السلام»**.

قال الحافظ بعد تخريجه من طريق الطبراني: هذا حديث حسن أخرجه ابن ماجه ورجاله رجال الصحيح إلا إسماعيل بن عياش ففيه ضعف لكن روايته عن الشاميين جيدة وهذا منها.

[الفتوحات الربانية: (٢٨٠/٥)]

١٣٤)في موطأ الإمام مالك ﷺ عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة أن الطفيل بن أبي بن كعب أخبره

«انه كان يأتي عبدالله بن عمر فيغدو معه إلى السوق قال فإذا غدونا إلى السوق لم يمر عبدالله سقاط ولا صاحب بيعة ولا مسكين ولا احد إلا سلم عليه، قال الطفيل فجئت عبدالله بن عمر يوماً فاستتبعني إلى السوق، فقلت له ما تصنع بالسوق وانت لا تقف على البيع ولا تسأل عن السلع ولا تسوم بها ولا تجلس في مجالس السوق، قال وأقول أجلس بنا ههنا نتحدث، فقال لي ابن عمر، يا ابا بطن -وكان الطفيل ذا بطن- إنما نغدو من أجل السلام نسلم على من لقيانه» .

قال الحافظ : هذا موقوف صحيح ثم خرجه الحافظ عن مالك وقال أخرجه البخاري في الأدب المفرد هكذا .

[الفتوحات الربانية : (٥/ ٢٨٠-٢٨٢)]

١٣٥)قال الحافظ : وقد أخرج أبو داود وابن أبي شيبة بسند جيد عن ربعي بن حراش : **«حدثني رجل أنه استأذن على النبي ﷺ وهو في بيته فقال: أألج؟ فقال لخادمه: أخرج لهذا فعلمه فقال: قل السلام عليكم أأدخل»** الحديث وصححه الدارقطني .

قال الحافظ : وقد أخرج البخاري في الأدب المفرد وابن ماجه وصححه ابن خزيمة عن عائشة مرفوعاً : **«ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدوكم على السلام والتأمين»** . وأخرج الطبراني والبيهقي في الشعب من حديث أبي أمامة رفعه : **«جعل الله السلام تحية لأمتنا وأماناً لأهل ذمتنا»** وعند أبي داود من حديث عمران بن حصين : **«كنا نقول في الجاهلية: انعم بك عيناً، وانعم صباحاً فلما جاء الإسلام نهينا عن ذلك»** ورجاله ثقات، لكنه منقطع .

[الفتح : (١١/ ٥-٦)]

١٣٦) قول البخاري : فقال : السلام عليكم .

قال الحافظ : قال النووي : ويحتمل أن لا يجزيء كما قيل به في التحلل من الصلاة ، ويحتمل أن لا يعد سلاماً ولا يستحق جواباً لما رويناه في سنن أبي داود والترمذي وصححه وغيرهما بالأسانيد الصحيحة عن أبي جري قال : **«اتيت رسول الله ﷺ فقلت: عليك السلام يا رسول الله ، قال: لا تقل عليك السلام فإن عليك السلام تحية الموتى»** .

قلت : وقوله بالأسانيد الصحيحة يوهم أن له طرقاً إلى الصحابي المذكور ، وليس كذلك فإنه لم يروه عن النبي ﷺ غير أبي جري ، ومع ذلك فمداره عند جميع من أخرجه على أبي تميمة الهجيمي رواية عن أبي جري ، وقد أخرجه أحمد أيضاً والنسائي وصححه الحاكم ، وقد اعترض هو ما دل عليه الحديث بما أخرجه مسلم من حديث عائشة في خروج النبي ﷺ إلى البقيع ، الحديث .

وقال أيضاً : قال عياض وتبعه ابن القيم في الهدي فنقح كلامه فقال : كان من هدي النبي ﷺ أن يقول في الابتداء السلام عليكم ، ويكره أن يقول عليكم السلام ، فذكر حديث أبي جري وصححه ثم قال : أشكل هذا على طائفة وظنوه معارضاً لحديث عائشة وأبي هريرة وليس كذلك . .

[الفتح : (١١/ ٧)]

١٣٧) قول البخاري: فزادوه ورحمة الله.

قال الحافظ: أخرج مالك في الموطأ عن ابن عباس قال: «**انتهى السلام إلى البركة**» وأخرج البيهقي في الشعب من طريق عبد الله بن[1] قال: «**جاء رجل إلى ابن عمر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته، فقال: حسبك إلى وبركاته**» انتهى إلى «**وبركاته**» ومن طريق زهرة بن معبد قال: «**قال عمر: انتهى السلام إلى وبركاته**» ورجاله ثقات. وجاء عن ابن عمر الجواز، فأخرج مالك في الموطأ عنه أنه زاد في الجواب: «**والغاديات والرائحات**» وأخرج البخاري في الأدب المفرد من طريق عمرو بن شعيب عن سلام مولى ابن عمر قال: «**كان ابن عمر يزيد إذا رد السلام، فأتيته مرة فقلت: السلام عليكم، فقال: السلام عليكم ورحمة الله. ثم أتيته فزت وبركاته فرد وزاد وطيب صلواته**» ومن طريق زيد بن ثابت أنه كتب إلى معاوية: «**السلام عليكم يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته ومغفرته وطيب صلواته**» ونقل ابن دقيق العيد عن أبي الوليد بن رشد أنه يؤخذ من قوله تعالى: ﴿فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا﴾ الجواز في الزيادة على البركة إذا انتهى إليها المبتدئ. وأخرج أبو داود والترمذي والنسائي بسند قوي عن عمران بن حصين قال: «**جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: السلام عليكم، فرد عليه وقال: عشر. ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله، فرد عليه فقال: عشرون. ثم جاء آخر فزاد وبركاته، فرد وقال: ثلاثون**» وأخرجه البخاري في الأدب المفرد من حديث أبي هريرة وصححه ابن حبان وقال: «**ثلاثون حسنة**» وكذا فيما قبلها، صرح بالمعدود. وعند أبي نعيم في عمل يوم وليلة من حديث علي أنه هو الذي وقع له مع النبي ﷺ ذلك، وأخرج الطبراني من حديث سهل بن حنيف بسند ضعيف رفعه: «**من قال السلام عليكم كتب له عشر حسنات، ومن زاد ورحمة الله كتب له عشرون حسنة، ومن زاد وبركاته كتب له ثلاثون حسن**» وأخرج ابن السني في كتابه بسند واه من حديث أنس قال: «**كان رجل يمر فيقول السلام عليك يا رسول الله فيقول له: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته ورضوانه**» وأخرج البيهقي في الشعب بسند ضعيف أيضاً من حديث زيد بن أرقم: «**كنا إذا سلم علينا النبي ﷺ قلنا: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته**» وهذه الأحاديث الضعيفة إذا انضمت قوي ما اجتمعت عليه من مشروعية الزيادة على وبركاته.

[الفتح: (١١/٨)]

١٣٨) قال الحافظ: عن علي رفعه: «**يجزي عن الجماعة إذا مروا أن يسلم أحدهم، ويجزي عن الجلوس أن يرد أحدهم**» أخرجه أبو داود والبزار، وفي سنده ضعف لكن له شاهد من حديث الحسن بن علي عند الطبراني وفي سنده مقال، وآخر مرسل في الموطأ عن زيد بن أسلم.

[الفتح: (١١/٩)]

---

(١) قال مصحح طبعة بولاق: لعله محرف عن (بابه) كما تقدم غير مرة. من هامش الفتح.

١٣٩)إفشاء السلام من الإسلام. وقال عمار: «**ثلاث من جمعهن فقد جمع الإيمان: الإنصاف من نفسك، وبذل السلام للعالم، والإنفاق من الإقتار**».

رواه البخاري

* قول البخاري: وقال عمار.

قال الحافظ: وأثره هذا أخرجه أحمد بن حنبل في كتاب الإيمان، ورواه يعقوب بن شيبة في مسنده وحدث به عبد الرزاق في مصنفه، كذا أخرجه البزار في مسنده وابن أبي حاتم في العلل، وكذا رواه البغوي في شرح السنة، وكذا أخرجه ابن الأعرابي في.

قلت: وهو معلول من حيث صناعة الإسناد.

[الفتح: (١/١٠٥)]

١٤٠)قوله: وقال عمار: «**ثلاث من جمعهن فقد جمع الإيمان: الإنصاف من نفسك، وبذل السلام للعالم، والإنفاق من الإقتار**».

ساق الحافظ بسنده عن عمار بن ياسر، أنه قال: «**ثلاث من كن فيه فقد استكمل الإيمان...**» فذكره.

ثم ساقه من طريق ثانية عن عمار بن ياسر، أنه قال: «**ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: الإنفاق من الإقتار، والإنصاف من نفسك، وبذل السلام للعالم**».

وقد روي مرفوعاً من وجه آخر من حديث عمار: ساق الحافظ بسنده عن عمار بن ياسر، قال: «**ثلاث خلال من جمعهن فقد جمع الإيمان، فقال له بعض أصحابه: يا أبا اليقظان ما هذه الخلال التي زعمت أن رسول الله ﷺ، قال: من جمعهن فقد جمع الإيمان؟ فقال عمار عند ذلك: سمعته يقول: فذكر الحديث**». وهذا الإسناد ضعيف أيضاً، والله أعلم.

ورواه الخرائطي في مكارم الأخلاق من طريق سكين أبي سراج، قال: سمعت الحسن يحدث عن عمار بن ياسر، أن رسول الله ﷺ قال: «**لا يستكمل العبد الإيمان حتى يكون فيه ثلاث خصال، فذكرها**». وفي إسناده انقطاع ومقال.

[التغليق (٢/٣٦-٤٠)]

١٤١)عن عطاء بن يسار: «**عن أبي سعيد الخدري ﷺ أن النبي ﷺ قال: إياكم والجلوس في الطرقات. فقالوا: يا رسول الله، ما لنا من مجالسنا بد، نتحدث فيها. فقال: فإذا أبيتم إلا المجلس فأعطوا الطريق حقه. قالوا: وما حق الطريق يا رسول الله؟ قال: غض البصر، وكف الأذى، ورد السلام، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**».

رواه البخاري

* قول البخاري : والجلوس .

قال الحافظ : زاد سعيد بن منصور من مرسل يحيى بن يعمر : «**فإنها سبيل من سبيل الشيطان أو النار**» .

* قول البخاري : فقالوا : يا رسول الله، ما لنا من مجالسنا بد .

قال الحافظ : ويؤيده أن في مرسل يحيى بن يعمر : «**فظن القوم أنها عزمة**» .

[الفتح: (١٣/١١)]

١٤٢) قال الحافظ : وفي حديث أبي ذر عند ابن حبان : «**وتسعى بشدة ساقيك مع اللهفان المستغيث**» وأخرج المرهبي في العلم من حديث أنس رفعه في حديث : «**والله يحب إغاثة اللهفان**» وسنده ضعيف جداً ، لكن له شاهد من حديث ابن عباس أصلح منه : «**والله يحب إغاثة اللهفان**» وأما إرشاد السبيل فروى الترمذي وصححه ابن حبان من حديث البراء مرفوعاً : «**وإرشادك الرجل في أرض الضلال صدقة**» وللبخاري في الأدب المفرد والترمذي وصححه من حديث البراء رفعه : «**من منح منيحة أو هدي زقاقاً كان له عدل عتق نسمة**» .

[الفتح: (١٤/١١)]

١٤٣) عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : «**أمرنا رسول الله ﷺ بسبع: بعيادة المريض، وإتباع الجنائز، وتشميت العاطس، ونصر الضعيف، وعون المظلوم، وإفشاء السلام، وإبرار المقسم. ونهى عن الشرب في الفضة، ونهى عن تختم الذهب، وعن ركوب المياثر، وعن لبس الحرير والديباج، والقسي والإستبرق**» .

رواه البخاري

قال الحافظ : أخرج البخاري في الأدب المفرد بسند صحيح عن ابن عمر : «**إذا سلمت فأسمع فإنها تحية من عند الله**» .

* قول البخاري : عن معاوية بن مرة .

قال الحافظ : كذا للأكثر وخالفهم جعفر بن عوف فقال عن الشيباني عن أشعث عن سويد بن غفلة عن البراء وهي رواية شاذة أخرجها الإسماعيلي .

[الفتح: (٢٠/١١)]

١٤٤) قال الحافظ : وعن عبد الله بن سلام رفعه : «**أطعموا الطعام وأفشوا السلام**» الحديث وفيه : «**تدخلوا الجنة بسلام**» أخرجه البخاري في الأدب المفرد وصححه الترمذي والحاكم ، وللأولين وصححه ابن حبان من حديث عبد الله بن عمرو رفعه : «**اعبدوا الرحمن، وأفشوا السلام**» الحديث وفيه : «**تدخلوا الجنان**» والأحاديث في إفشاء السلام كثيرة منها عند البزار من حديث الزبير وعند أحمد من حديث عبد الله بن الزبير وعند الطبراني من حديث ابن مسعود وأبي موسى وغيرهم ،

ومن الأحاديث في إفشاء السلام ما أخرجه النسائي عن أبي هريرة: «**إذا قعد أحدكم فليسلم وإذا قام فليسلم فليست الأولى أحق من الآخرة**» وأخرج ابن أبي شيبة من طريق مجاهد عن ابن عمر قال: «**إن كنت لأخرج إلى السوق ومالي حاجة إلا أن أسلم ويسلم علي**» وأخرج البخاري في الأدب المفرد من طريق الطفيل بن أبي بن كعب عن ابن عمر نحوه لكن ليس فيها شيء على شرط البخاري فاكتفى بما ذكره من حديث البراء، واستدل بالأمر بإفشاء السلام على أنه لا يكفي السلام سراً بل يشترط الجهر وأقله أن يسمع في الابتداء وفي الجواب، ولا تكفي الإشارة باليد ونحوه. وقد أخرج النسائي بسند جيد عن جابر رفعه: «**لا تسلموا تسليم اليهود فإن تسليمهم بالرءوس والأكف**» ويستثنى من ذلك حالة الصلاة فقد وردت أحاديث جيدة: «**انه ﷺ رد السلام وهو يصلي إشارة**» منها حديث أبي سعيد: «**أن رجلاً سلم على النبي ﷺ وهو يصلي فرد عليه إشارة**» ومن حديث ابن مسعود نحوه، وكذا من كان بعيداً بحيث لا يسمع التسليم يجوز السلام عليه إشارة ويتلفظ مع ذلك بالسلام وأخرج ابن أبي شيبة عن عطاء قال: «**يكره السلام باليد ولا يكره بالرأس**».

[الفتح: (٢١/١١)]

١٤٥)قال الحافظ: وأخرج البخاري في الأدب المفرد وابن أبي شيبة بسند حسن عن ابن عمر: «**فيستحب إذا لم يكن أحد في البيت أن يقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين**»، وأخرج الطبري عن ابن عباس ومن طريق كل من علقمة وعطاء ومجاهد نحوه.

[الفتح: (٢٢/١١)]

١٤٦)قال الحافظ: عن أبي أمامة فأخرج الطبري بسند جيد عنه «**أنه كان لا يمر بمسلم ولا نصراني ولا صغير ولا كبير إلا سلم عليه، فقيل له، فقال: إنا أمرنا بإفشاء السلام**»، أخرج الطبري بسند صحيح عن علقمة قال: «**كنت ردفاً لابن مسعود، فصحبنا دهقان، فلما انشعبت له الطريق أخذ فيها، فأتبعه عبدالله بصره فقال: السلام عليكم. فقلت: ألست تكره أن يبدؤوا بالسلام؟ قال: نعم ولكن حق الصحبة**».

[الفتح: (٤٤/١١)]

١٤٧)عن سمرة بن جندب حديث: «**أمرنا أن نرد على الإمام، وأن نتحاب، وأن يسلم بعضنا على بعض**».

رواه أبو داود وابن ماجه.

قال البزار في مسنده: عن عمرو بن علي عن عبد الأعلى. وصححه ابن القطان.

[النكت الظراف: (٤/٧١-٧٢)]

١٤٨)قال الزمخشري: عن أنس ﷺ قال: «**خدمت رسول الله ﷺ عشر سنين- وروي: تسع سنين- فما قال لي لشيء فعلته لم فعلته؟ ولا قال لي لشيء كسرته لم كسرته؟ وكنت واقفاً**

على راسه أصب الماء على يديه فرفع رأسه فقال: الا أعلمك ثلاث خصال تنتفع بها؟ قلت: بلى بأبي وامي يا رسول الله. قال: متى لقيت من أمتي احد فسلم عليه يطل عمرك، وإذا دخلت بيتك فسلم عليهم يكثر خير بيتك، وصل صلاة الضحى فإنها صلاة الأبرار الأوابين»..

قال الحافظ: أخرجه أبو القاسم حمزة بن يوسف الجرجاني في تاريخ جرجان. والبيهقي في الشعب في الحادي والستين. والثعلبي وفيه اليسع بن زيد وهو واهي الحديث وأصل الحديث دون القصة التي فيه، في الصحيح من حديث أنس رضي الله عنه. وباقيه مروي عن أنس من أوجه. منها ما رواه البزار من طريق عويد بن عمران الجوني عن أبيه قال: «**أوصاني النبي ﷺ بخمس خصال قال: أسبغ الوضوء يزد في عمرك، وسلم على من لقيت من أمتي تكثر حسناتك، وإذا دخلت بيتك فسلم على أهلك يكثر خير بيتك وصل صلاة الضحى، فإنها صلاة الأوابين، وارحم الصغير ووقر الكبير، تكن من رفاقي**» وعويد. قال ابن حبان: يروي عن أبيه ما ليس من حديثه. ورواه أبو يعلى عن أنس .وإسناده ضعيف جداً وكذا رواه الطبراني في الصغير من رواية عمرو بن دينار عن أنس والراوي عنه ساقط ورواه العقيلي من رواية الفضل بن العباس عن ثابت عن أنس والفضل مجهول. قال العقيلي: لم يتابعه عليه إلا من هو دونه أو قبله ورواه ابن عدي من طريق أزور بن غالب عن سليمان التيمي عن أنس. قال ابن طاهر: أزور منكر الحديث. وله طريق أوهى عن أنس أشد ضعفاً من هذه.

[الكافي الشاف: (٣/٢٥١)]

١٤٩) عن ابن مسعود مرفوعاً قال: «**السلام اسم من أسماء الله تعالى وضعه في الأرض، فأفشوه بينكم، فإن الرجل المسلم إذا هو يقدم فسلم عليهم، فردوا عليه، كان له عليهم فضل درجة بتذكيره إياهم السلام، فإن لم يردوا عليه رد عليه من هو خير منهم**». ورواه البزار بإسناد جيد.

[تلخيص الحبير: (٤/١٤٢٣)]

١٥٠) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن الزبير: أن رسول الله ﷺ قال: «**دب إليكم داء الأمم قبلكم**» - الحديث- وفيه: «**افشوا السلام بينكم**».

قال: هكذا رواه خلف بن موسى.

ورواه هشام -صاحب الدستوائي- عن يحيى عن يعيش عن مولى عن الزبير نفسه.

قلت: وهو الصواب.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٩٨-١٩٩)]

١٥١) حديث: «**حق المؤمن على المؤمن ست: أن يسلم عليه إذا لقيه، وأن يجيبه إذا دعي، وأن يشمته إذا عطس، وأن يعوده إذا مرض، وأن يشيع جنازته إذا مات، وأن لا يظن فيه إلا خيراً**»، إسحاق بن راهويه في مسنده من حديث أبي أيوب مثله إلا الأخيرة، فقال بدلها: «**وينصحه إذا**

استنصحه»، وقال في أوله: «**للمسلم على المسلم**»، ولأحمد عن ابن عمر بلفظ: «**للمسلم على أخيه ستة من المعروف**» فذكرها وقال بدل الأخيرة: «**وينصحه إذا غاب، أو شهد**» وللترمذي وابن ماجه من حديث علي بلفظ: «**للمسلم على المسلم ستة بالمعروف**»، وقال بدل الأخيرة: «**ويحب له ما يحب لنفسه**» وأسانيدها ضعيفة.

[تلخيص الحبير: (١٤٢٦/٤)]

١٥٢)قال إسحاق بن راهويه: عن مالك-رجل من الأنصار- قال: «**اجتمعت منا جماعة، فقلنا: يا رسول الله، إنا أهل عالية وسافلة، ولنا مجالس نتحدث فيها، قال ﷺ: أعطوا المجالس حقها. فقلنا: وما حقها يا رسول الله؟ قال ﷺ: غضوا أبصاركم، وردوا السلام، وأرشدوا الأعمى، ومروا بالمعروف، وانهوا عن المنكر**».

قال الحافظ: هذا إسناد ضعيف من أجل موسى.

[المطالب العالية: (١٨٠/٣)]

١٥٣)«**السلام قبل الكلام**» ضعيف، انتهى، وله طريقان أحدهما في الترمذي عن جابر، وقال: منكر، وثانيهما: عن ابن عمر أخرجه ابن عدي في الكامل، وإسناده لا بأس به.

[تلخيص الحبير: (١٤٢٥/٤)]

١٥٤)وقد أخرج أصحاب السنن الثلاثة عن كلدة بن الحنبل «**أن صفوان بن أمية بعثه إلى رسول الله ﷺ بلبن وجداية**[1] **وضغابيس**[2] **والنبي ﷺ بأعلى مكة، قال: فدخلت فلم أسلم، قال: ارجع فقل السلام عليكم**» وذلك بعدما أسلم صفوان. قال عمرو: فأخبرني صفوان بهذا عن كلدة بن الحنبل ولم يقل سمعته منه. وقال الترمذي: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن جريج.

[الإصابة: (٣٠٥/٣-٣٠٦)]

١٥٥)عن جعفر بن محمد، عن أبيه، قال: «**كانت أم أيمن جار لأم إبراهيم ولد النبي ﷺ فكانت إذا دخلت قالت: سلام إلا عليكم فرخص لها النبي ﷺ أن تقول: السلام عليكم**».

أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده، سنده مرسل.

[الإصابة: (٤٣٤/٤)]

باب
المصافحة والسلام ونحو ذلك

١٥٦)المصافحة.

---

(١) هي أولاد الظباء، ما بلغ ستة أشهر أو سبعة ذكراً كان أو أنثى بمنزلة الجدي من المعز.

(٢) هي صغار القثاء وأحدها ضغبوس وقيل: هي نبت في أصول الثُمام يشبه الهليون يسلق بالخل والزيت ويؤكل.

وقال ابن مسعود: «**علمني رسول الله ﷺ التشهد وكفي بين يديه**». وقال كعب بن مالك: «**دخلت المسجد فإذا رسول الله ﷺ، فقام إلي طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحني وهنأني**».

حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام: «**عن قتادة قال: قلت لأنس: أكانت المصافحة في أصحاب النبي ﷺ؟ قال: نعم**».

رواه البخاري

أخرج الترمذي بسند ضعيف من حديث أبي أمامة رفعه: «**تمام تحيتكم بينكم المصافحة**» وأخرج المصنف في الأدب المفرد وأبو داود بسند صحيح عن أنس رفعه: «**قد أقبل أهل اليمن وهم أول من حيانا بالمصافحة**» وفي جامع ابن وهب من هذا الوجه: «**وكانوا أول من أظهر المصافحة**».

عن أنس: «**قيل: يا رسول الله، الرجل يلقى أخاه أينحني له؟ قال: لا. قال: فيأخذ بيده ويصافحه؟ قال: نعم**» أخرجه الترمذي وقال حسن. وقد أخرج أحمد وأبو داود والترمذي عن البراء رفعه: «**ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا**» وزاد فيه ابن السني: «**وتكاشرا بود ونصيحة**» وفي رواية لأبي داود: «**وحمدا الله واستغفراه**»، وأخرجه أبو بكر الروياني في مسنده من وجه آخر عن البراء: «**لقيت رسول الله ﷺ فصافحني، فقلت: يا رسول الله، كنت أحسب أن هذا من زي العجم، فقال: نحن أحق بالمصافحة**» فذكر هو سياق الخبر الأول. وفي مرسل عطاء الخراساني في الموطأ: «**تصافحوا يذهب الغل**» ولم نقف عليه موصولاً.

[الفتح: (١١/٥٧)]

١٥٧)قد رود في المعانقة حديث أبي ذر أخرجه أحمد وأبو داود من طريق رجل من عنزة لم يسم قال: «**قلت لأبي ذر: هل كان رسول الله ﷺ يصافحكم إذا لقيتموه؟ قال: ما لقيته إلا صافحني، وبعث إلي ذات يوم فلم أكن في أهلي، فلما جئت أخبرت أنه أرسل إلي فأتيته وهو على سريره فالتزمني، فكانت أجود وأجود**» ورجاله ثقات، إلا هذا الرجل المبهم. أخرج ابن عساكر في ترجمة جعفر من تاريخه من وجه آخر عن علي بن يونس قال: استأذن سفيان بن عيينة على مالك فأذن له فقال: السلام عليكم فردوا عليه، ثم قال: السلام خاص وعام، السلام عليك يا أبا عبدالله ورحمة اللهوبركاته فقال: وعليك السلام يا أبا محمّد ورحمة الله وبركاته. ثم قال: لولا أنها بدعة لعانقتك. قال: قد عانق من هو خير منك قال جعفر؟ قال: نعم. قال: ذاك خاص قال: ما عمه يعمنا. ثم ساق سفيان الحديث عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال: «**لما قدم جعفر من الحبشة اعتنقه النبي ﷺ**» الحديث. قال الذهبي في الميزان: هذه الحكاية باطلة، وإسنادها مظلم.

قلت: والمحفوظ عن ابن عيينة بغير هذا الإسناد، فأخرج سفيان بن عيينة في جامعه عن الأجلح عن

الشعبي: «**أن جعفراً لما قدم تلقاه رسول الله ﷺ فقبل جعفراً بين عينيه**» وأخرج البغوي في معجم الصحابة من حديث عائشة: «**لما قدم جعفر استقبله رسول الله ﷺ فقبل مابين عينيه**» وسنده موصول لكن في سنده محمّد بن عبيد بن عمير وهو ضعيف،وأخرج الترمذي عن عائشة قالت: «**قدم زيد بن حارثة المدينة ورسول الله ﷺ في بيتي، فقرع الباب، فقام إليه النبي ﷺ عرياناً يجر ثوبه فاعتنقه وقبله**» قال الترمذي: حديث حسن. وأخرج قاسم بن أصبغ «**عن أبي الهيثم بن التيهان أن النبي ﷺ لقيه فاعتنقه وقبله**» وسنده ضعيف.

[الفتح: (٦٢/١١)]

١٥٨)قال الحسن بن سفيان وأبو يعلى الموصلي في مسنديهما جميعاً: عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: «**ما من عبدين متحابين في الله وفي رواية: ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان ويصليان على النبي ﷺ إلا لم يتفرقا حتى يغفر لهما ذنوبهما ماتقدم منها وما تأخر**».

أخرجه ابن حبان في كتاب الضعفاء في ترجمة درست بن حمزة، وقال: إنه منكر الحديث جداً، روى عن مطر أشياء يتخايل إلى من سمعها أنها موضوعة. وذكره ابن عدي أيضاً في ترجمته، وقال: ما أظن أن له غيره. وقال الدارقطني: درست بن حمزة ودرست بن زياد ضعيفان. وكذا فرق بينهما البخاري في تاريخه، وقال في ترجمة درست بن حمزة: لا يتابع. وقال الدارقطني: لا أعلم روى عن درست بن حمزة غير خليفة بن خياط، وقد تفرد عنه بهذا الحديث.

[معرفة الخصال المكفرة: (٧٣، ٧٤)]، [لسان الميزان: (٤٢٩/٢)]، [التهذيب: (١٨١/٣-١٨٢)]

١٥٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة: «**أن النبي ﷺ لقي حذيفة، فأراد أن يصافحه، فتنحى حذيفة، فقال: إني كنت جنباً، فقال: إن المسلم إذا صافح أخاه تحاتت خطاياهم كما تتحات ورق الشجر**».

مصعب ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢٠٠/٢-٢٠١)]

١٦٠)حديث: «**أنه ﷺ سئل عن الرجل يلقى أخاه أو صديقه أينحني له؟ قال: لا، قيل: أفيلزمه ويقبله؟ قال: لا، قيل: أفيأخذ بيده ويصافحه؟ قال: نعم**»، أحمد والترمذي وابن ماجه والبيهقي من حديث أنس، وحسنه الترمذي، واستنكره أحمد لأنه من رواية السدوسي وقد اختلط، وتركه يحيى القطان.

[تلخيص الحبير: (١١٦٤/٣)]

١٦١)ترجمة علي البصري ما نصه: ..عن أبي بحر عن البراء في فضل المصافحة[1]، روى عنه أبو بلج، كذا

---

(١) أحمد (٢٩٣/٤) ولفظ الحديث: «**أيما مسلمين التقيا فأخذ أحدهما بيد صاحبه ثم حمدا الله تفرقا ليس بينهما خطيئة**».

وقع في بعض النسخ علي، والصواب زيد وهو ابن أبي الشعثاء البصري، كذا ذكر الحسيني ومن تبعه، وهو يوهم أن الاختلاف في اسمه من النسخ وليس كذلك، وإنما الاختلاف فيه على أبي بلج، فقال الأكثر منهم هشيم وأبو عوانة: عنه عن زيد بن أبي الشعثاء، ومنهم من قال: عن زيد أبي الحكم ومنهم من قال: عن زيد أبي الشعثاء وذكره ابن حبان.

قال الحافظ: وليس بين القول الثاني والأول اختلاف، والثالث مقلوب، إنما أبو الشعثاء والد زيد لا كنيته، وأبو الشعثاء هذا ليس هو سليم بن أسود الراوي المشهور الذي يروي عن عائشة والد ابن أبي الشعثاء، ذاك كوفي، وهذا بصري لا رواية له، بل الرواية لولده عن غيره، وخالفهم زهير بن معاوية فرواه عن أبي بلج قال: حدثني علي أبو الحكم فسماه علياً، وانفرد بذلك، ومن طريقه أخرجه أحمد وخالف زهير أيضاً في السند فأدخل بين أبي الحكم والبراء بن عازب راوياً وهو أبو بحر، وقد قال البخاري في التاريخ، وتبعه ابن أبي حاتم والحاكم أبو أحمد في الكنى: زيد بن أبي الشعثاء أبو الحكم العنزي ويقال البجلي ولم يذكروا فيه جرحاً، وذكره ابن حبان في الثقات.

[تعجيل المنفعة: (٢/٢٧-٢٩)، (٢/٤١٤-٤١٥)]

١٦٢) ترجمة محمّد بن عبد الله بن إبراهيم، أبو بكر البغدادي: سمع فيما زعم من يحيى بن معين وأحمد بن حنبل وطائفة، وعنه ابن السماك وعلي بن الحسن الجراحي، قال الدارقطني: كان دجالاً، وقال الخطيب: كان يضع الحديث فمن أسمج وضعه بإسناد كالشمس.

قلت: ثم ذكر حديثاً موضوعاً.

أورد الخطيب عن أبي هريرة ﷺ رفعه: «إذا صافح المؤمن المؤمن نزل عليهما مائة رحمة تسع وتسعون لأسنيهما وأحسنهما خلقاً» وهذا على شرط الصحيح لو صدق الأشناني ،وقال الخطيب بعد أن أورد له عدة أحاديث باطلة بأسانيد جياد: عندي أنه كان لا يعرف الصنعة غير أنه والله أعلم أخذ أسانيد صحيحة من بعض الصحيحين فركب عليها هذه البلايا نسأل الله السلامة.

[لسان الميزان: (٥/٢٢٨-٢٢٩)]

١٦٣) ترجمة محمّد بن أبي الزعيزعة: عن عطاء ونافع.. قال أبو حاتم منكر الحديث جداً وكذا قاله البخاري.. وقيل كان من أهل أذرعات، ومن مناكيره عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ قال: «تصافحوا فإن المصافحة تذهب الشحناء»...

[لسان الميزان: (٥/١٦٥-١٦٦)]

١٦٤) روى الترمذي عن ابن مسعود رفعه: «من تمام التحية الأخذ باليد».

وإسناده ضعيف.

[الدراية: (٢/٢٣٤)]

١٦٥) ترجمة أبي جندب الفزاري: من طريق النضر بن منصور عن سهل الفزاري عن جندب الفزاري عن أبيه: «كان رسول الله ﷺ إذا لقي أصحابه لم يصافحهم» وزاد الباوردي: «في بعض مغازيه،

فلقينا قوم قد فاتتهم الصلاة».

أخرجه مطين والباوردي.

قال ابن أبي حاتم عن أبيه رواته مجهولون وذكره أبو نعيم وأبو موسى من طريق مطين واستدركه ابن فتحون.

[الإصابة: (٣٤/٤)]

باب

في المعانقة

١٦٦)الدارقطني من حديث عمرة عن عائشة قالت: «**لما قدم جعفر من أرض الحبشة، خرج إليه النبي ﷺ فعانقه**» وفي إسناده أبو قتادة الحراني وهو ضعيف، ورواه العقيلي من حديث محمّد بن عبيد بن عمير وهو ضعيف أيضاً، ورواه أبو داود مرسلاً، والطبراني في الكبير من حديث الشعبي: «**أن النبي ﷺ تلقى جعفر بن أبي طالب فالتزمه، وقبّل ما بين عينيه**» ووصله العقيلي من حديث عبد الله بن جعفر، ومن حديث جابر بن عبد الله، وهما ضعيفان، ورواه الحاكم من حديث ابن عمر وفيه أحمد بن داود الحراني ،وهو ضعيف جداً اتهموه بالكذب.

[تلخيص الحبير: (١٤٢٦/٤)]، [الدراية: (٢٣١/٢)]

١٦٧)ترجمة عمر بن حفص بن مجبر: عن تميم الداري ﷺ قال: «**سألت رسول الله ﷺ عن المعانقة؟ فقال: تحية الأمم، إن أول من عانق خليل الله إبراهيم خرج يرتاد لماشيته في بعض جبال بيت المقدس فسمع مقدساً يقدس**» وذكر حديثاً طويلاً موضوعاً..

ذكره العقيلي وقال: سليمان وعمر مجهولان والحديث غير محفوظ.

[لسان الميزان: (٢٩٨/٤)]

باب

في القيام

١٦٨)عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف: «**عن أبي سعيد أن أهل قريظة نزلوا على حكم سعد، فأرسل النبي ﷺ إليه فجاء، فقال: قوموا إلى سيدكم- أو قال: خيركم-فقعد عند النبي ﷺ، فقال: هؤلاء نزلوا على حكمك، قال: فإني أحكم أن تقتل مقاتلتهم، وتسبى ذراريهم. فقال: لقد حكمت بما حكم به الملك**».

رواه البخاري

* قول البخاري: من قول أبي سعيد- إلى حكمك.

قال الحافظ: وقد منع من ذلك قوم واحتجوا بحديث أبي أمامة قال: «**خرج علينا النبي ﷺ متوكئاً**

على عصاً فقمنا له فقال: لا تقوموا كما تقوم الأعاجم بعضهم لبعض» وأجاب عنه الطبري بأنه حديث ضعيف مضطرب السند فيه من لا يعرف، وعن عائشة: **«كان رسول الله ﷺ إذا رأى فاطمة بنته قد أقبلت رحب بها ثم قام فقبلها ثم أخذ بيدها حتى يجلسها في مكانه»**.

قلت: وحديث عائشة هذا أخرجه أبو داود والترمذي وحسنه ابن حبان والحاكم وأصله في الصحيح كما مضى في المناقب وفي الوفاة النبوية لكن ليس فيه ذكر القيام.

وقال أيضاً: وقد وقع في مسند عائشة عند أحمد من طريق علقمة بن وقاص عنها في قصة غزوة بني قريظة وقصة سعد بن معاذ ومجيئه مطولاً وفيه: **«قال أبو سعيد: فلما طلع قال النبي ﷺ قوموا إلى سيدكم، فأنزلوه»** وسنده حسن.

[الفتح: (١١/٥٢-٥٣)]

١٦٩)ترجمة داود بن يحيى الإفريقي: .. قد روى حديثاً موضوعاً عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً: **«من سره أن يتمثل له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار»**.

[لسان الميزان: (٢/٤٢٦)]

١٧٠)قال الزمخشري: عن النبي ﷺ: **«من سره أن يتمثل له الناس صفوفاً فليتبوأ مقعده من النار»**.

قال الحافظ: لم أجده هكذا وفي السنن حديث معاوية: **«من سره أن يتمثل له الناس قياماً»** وفي الغريب لأبي عبيد من حديث البراء ﷺ: **«كنا إذا صلينا مع رسول الله ﷺ فرفع رأسه قمنا معه صفوفاً»**.

[الكافي الشاف: (٤/٨٨)]

باب

الجماعة يسلم أحدهم والجماعة يرد أحدهم

١٧١)في سنن أبي داود عن علي ﷺ: **«عن النبي ﷺ قال: يجزئ عن الجماعة إذا مروا أن يسلم أحدهم، ويجزئ عن الجلوس أن يرد أحدهم»**.

وأما الشاهد فخرجه الحافظ بسنده إلى عبدالله بن حسن بن حسن بن علي عن أبيه عن جده رضي الله عنهم قال: **«قيل يا رسول الله القوم يأتون الدار فيستأذن واحد منهم أيجزئ عنهم جميعاً قال نعم قيل فيأذن واحد منهم أيجزئ قال نعم قيل فالقوم يمرون فيسلم واحد منهم أيجزئ عنهم قال نعم قيل فيرد رجل من القوم أيجزئ عن الجميع قال نعم»** قال الحافظ: إسناده يصلح للاعتبار.

[الفتوحات الربانية: (٥/٣٠٥-٣٠٦)]

١٧٢)عن علي بن أبي طالب: **«يجزيء عن الجماعة إذا مروا أن يسلم أحدهم...»** الحديث.

رواه أبو داود .

قال ابن عبد البر : هذا حديث حسن ، ولكن عبد الله بن الفضل لم يسمع من عبيد الله بن أبي رافع ، وسعيد بن خالد ليس به بأس عند بعضهم ، وضعفه بعضهم وجعلوا حديثه هذا منكراً لأنه انفرد به .

[النكت الظراف (٤٢٩/٧)]

باب
السلام على من أتى جماعة أو فارقهم

١٧٣)ترجمة حبيب بن عمرو : من طريق العلاء بن عبد الجبار عن حماد بن سلمة عن أبي جعفر الخطمي عن حبيب بن عمرو «**وكان قد بايع النبي ﷺ أنه كان إذا مر على قوم قال السلام عليكم**» .

رواه عبدان ، رجاله ثقات .

[الإصابة : (٣٠٨/١)]

١٧٤)عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : «إذا انتهى أحدكم إلى مجلس فليسلم ، فإن بدا له أن يجلس فليجلس ، ثم إذا قام ، فليسلم ، فليست الأولى بأحق من الاخرة» أصحاب السنن عن أبي هريرة ، وسنده صحيح .

[هداية الرواة : (مخطوط)]

باب
ما نهي عنه من الإشارة في السلام

١٧٥)في كتاب الترمذي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال : «**ليس منا من تشبه بغيرنا لا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى فإن تسليم اليهود الإشارة بالأصابع وتسليم النصارى الإشارة بالكف**» قال الحافظ أخرجه عن طريق ابن لهيعة عن عمرو ابن شعيب إلخ ولذا ضعف الشيخ إسناده .

من طريق الطبراني عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ﷺ رفعه قال : «**ليس منا من تشبه بغيرنا لا تشبهوا باليهود والنصارى فإن تسليم اليهود بالأصابع وتسليم النصارى بالأكف**» .

قال الحافظ بعد تخريجه وفي هذا السند من لا يعرف حاله وأخرجه البيهقي في الشعب نحو هذا من حديث جابر بسند واهٍ ولفظه «**فإن تسليم اليهود والنصارى بالكفوف والحواجب**» قال الحافظ : وقد وقع لنا نحوه في اليوم والليلة للنسائي ووقع لنا بسند رجاله ثقات ثم أخرجه عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : «**تسليم الرجل بأصبع واحدة يشير بها فعل اليهود**» قال الحافظ بعد تخريجه : لولا عنعنة ثور بن يزيد وشيخه يعني أبا الزبير الراوي عن جابر لكان من شرط الصحيح .

[الفتوحات الربانية : (٢٩٩/٥-٣٠٠)]

١٧٦)قول البخاري: باب السلام اسم من أسماء الله تعالى.

قال الحافظ: هذه الترجمة لفظ بعض حديث مرفوع له طرق ليس منها شيء على شرط المصنف في الصحيح، فاستعمله في الترجمة وأورد ما يؤدي معناه على شرطه وهو حديث التشهد لقوله فيه: «**فإن الله هو السلام**» وكذا ثبت في القرآن في أسماء الله: ﴿السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ﴾ ومعنى السلام السالم من النقائص، أخرج البخاري في الأدب المفرد من حديث أنس بسند حسن وزاد: «**وضعه الله في الأرض، فأفشوه بينكم**» وأخرجه البزار والطبراني من حديث ابن مسعود موقوفاً ومرفوعاً، وطريق الموقوف أقوى وأخرجه البيهقي في الشعب من حديث أبي هريرة مرفوعاً بسند ضعيف وألفاظهم سواء. وأخرج البيهقي في الشعب عن ابن عباس موقوفاً: «**السلام اسم الله وهو تحية أهل الجنة**» وشاهده حديث المهاجر بن قنفذ أنه سلم على النبي ﷺ فلم يرد عليه حتى توضأ وقال: «**إني كرهت أن أذكر الله إلا على طهر**» أخرجه أبو داود والنسائي وصححه ابن خزيمة وغيره،.

[الفتح: (١١/١٥)]

١٧٧)أخرج الترمذي من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رفعه: «**لا تشبهوا باليهود والنصارى، فإن تسليم الإشارة بالإصبع، وتسليم النصارى بالأكف**» قال الترمذي: غريب.

قلت: وفي سنده ضعف، لكن أخرج النسائي بسند جيد عن جابر رفعه: «**لا تسلموا تسليم اليهود، فإن تسليمهم بالرءوس والأكف والإشارة**».

[الفتح: (١١/١٦)]

باب

السلام عند دخول المنزل

١٧٨)ترجمة علي بن الجنيد عن عمر بن دينار: قال أبو حاتم أيضاً: خبره كذب روى مسدد: عن أنس رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «**إذا دخلت بيتك فسلم على أهل بيتك يكثر خير بيتك**» الحديث.

[لسان الميزان: (٤/٢١٠)]

باب

السلام على المعرفة

١٧٩)قول البخاري: باب السلام للمعرفة وغير المعرفة.

قال الحافظ: وصدر الترجمة لفظ حديث أخرجه البخاري في الأدب المفرد بسند صحيح عن ابن مسعود أنه: «**مر برجل فقال: السلام عليك يا أبا عبد الرحمن، فرد عليه ثم قال: إنه سيأتي على الناس زمان يكون السلام فيه للمعرفة**» وأخرجه الطحاوي والطبراني والبيهقي في الشعب

من وجه آخر عن ابن مسعود مرفوعاً ولفظه: «**إن من أشراط الساعة أن يمر الرجل بالمسجد لا يصلي فيه، وأن لا يسلم إلا على من يعرفه**» ولفظ الطحاوي: «**إن من أشراط الساعة السلام للمعرفة**».

[الفتح: (٢٣/١١)]

باب
السلام على النساء

١٨٠) في كتاب ابن السني عن جرير بن عبدالله ﷺ: «**أن رسول الله ﷺ مر على نسوة فسلم عليهن**».

قال الحافظ بعد تخريجه: هذا حديث غريب رجاله رجال الصحيح إلا جابر بن يزيد الجعفي فهو ضعيف أخرجه ابن السني.

[الفتوحات الربانية: (٣٣٤/٥)]

١٨١) قول البخاري: باب تسليم الرجال على النساء، والنساء على الرجال.

قال الحافظ: أشار بهذه الترجمة إلى رد ما أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن أبي كثير: «**بلغني أنه يكره أن يسلم الرجال على النساء، والنساء على الرجال**». وهو مقطوع أو معضل. وذكر في الباب حديثين يؤخذ الجواز منهما. وورد فيه حديث ليس على شرطه، وهو حديث أسماء بنت يزيد: «**مر علينا النبي ﷺ في نسوة فسلم علينا**» حسنه الترمذي وليس على شرط البخاري فاكتفى بما هو على شرطه. وله شاهد من حديث جابر عند أحمد. وأخرج أبو نعيم في «**عمل يوم وليلة**» من حديث واثلة مرفوعاً: «**يسلم الرجال على النساء، ولا يسلم النساء على الرجال**» وسنده واه، ومن حديث عمرو بن حريث مثله موقوفاً عليه وسنده جيد.

[الفتح: (٣٥/١١-٣٦)]

باب
تكرار السلام عند اللقاء

١٨٢) في سنن أبي داود عن أبي هريرة ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: «**إذا لقي أحدكم أخاه فليسلم عليه فإن حالت بينهما شجرة أو جدار أو حجر ثم لقيه فليسلم عليه**».

قال الحافظ بعد تخريجه حديث صحيح غريب.

[الفتوحات الربانية: (٣١٨/٥)]

١٨٣) عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا لقي أحدكم أخاه في النهار مراراً فليسلم عليه**» قال الحافظ بعد تخريجه: هذا حديث غريب أخرجه أبو سعيد بن يونس.

[الفتوحات الربانية: (٣١٨/٥-٣١٩)]

١٨٤)حديث: عن أنس بن مالك قال: «**كنا إذا كنا مع رسول الله ﷺ فتفرق بيننا شجرة، فإذا التقينا سلم بعضنا عن بعض**»، رواه الطبراني بإسناد حسن.

[تلخيص الحبير: (١٤٢٣/٤)]

باب

التسليم على الصبيان

١٨٥)قال الحافظ: وقع لابن السني وأبي نعيم في «**عمل يوم وليلة**» من طريق عثمان بن مطر عن ثابت بلفظ: «**فقال السلام عليكم يا صبيان**» وعثمان واه.

[الفتح: (٣٥/١١)]

باب

السلام على أهل الذمة

١٨٦)أخرج الحافظ عن أبي بصرة الغفاري قال: «**قال رسول الله ﷺ: إني راكب غداً إلى يهود فمن انطلق منكم معي فلا يبدؤهم بالسلام فلما جئناهم سلموا علينا فقلنا وعليكم**» قال الحافظ بعد تخريجه: بهذا اللفظ هذا حديث صحيح أخرجه أحمد والنسائي.

[الفتوحات الربانية: (٣٤٣/٥-٣٤٤)]

١٨٧)قال الحافظ: وثبت عن ابن عباس أنه قال: «**من سلم عليك فرد عليه ولو كان مجوسياً**».

[الفتح: (٤٤/١١)]

١٨٨)أخرج الطبراني بسند ضعيف عن زيد بن أرقم قال: «**بينما أنا عند النبي ﷺ إذا أقبل رجل من اليهود يقال له ثعلبة بن الحارث فقال: السام عليك يا محمد. فقال: وعليكم**».

[الفتح: (٤٥/١١)]

١٨٩)قال الحافظ: وقد أخرج أحمد بسند جيد عن حميد بن زادويه وهو غير حميد الطويل في الأصح عن أنس: «**أمرنا أن لا نزيد على أهل الكتاب على: وعليكم**».

وقال أيضاً: بل الرواية بإثبات الواو ثابتة وهي ترجح التفسير بالموت، وهو أولى من تغليط الثقة.

[الفتح: (٤٧/١١-٤٩)]

١٩٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس، قال: «**كنا مع النبي ﷺ في مجلس، فمر يهودي فسلم عليهم، فرد عليه أصحاب رسول الله ﷺ، قال: هل تدرون ما قال؟ قالوا: نعم سلم، قال: فإنه قال: السام عليكم، أي تسأمون دينكم، ردوه علي، قال: كيف قلت؟ قال: قلت: السام عليكم ..**» الحديث.

قال: لا نعلم أحداً رواه بهذا اللفظ إلا قتادة، ولا عنه إلا سعيد.

قال الشيخ: صحيح، عند أبي داود بعضه.

قلت: الأنصاري سمع من سعيد بعد اختلاطه.

[مختصر زوائد البزار: (٢/ ٢٠١-٢٠٢)]

باب
من لم يسلم على من اقترف ذنباً

١٩١)عن أبي هريرة: «**إذا مررتم بهؤلاء الذين يلعبون بهذه الأزلام والشطرنج والنرد وما كان من هذه فلا تسلموا عليهم فإن سلموا عليكم فلا تردوا عليهم**».

أسنده عن أبي هريرة وفيه سليمان بن داود اليمامي(١).

[تسديد القوس: (١/ ٣٣٢)]

١٩٢)قول البخاري: وقال عبد الله بن عمرو: لا تسلموا على شربة الخمر.

قال الحافظ: وهذا الأثر وصله البخاري في الأدب المفرد عن عبد الله بن عمرو بن العاص بلفظ: «**لا تسلموا على شربة الخمر**» وبه إليه قال: «**لا تعودوا شراب الخمر إذا مرضوا**» وأخرج الطبري عن علي موقوفاً نحوه، وفي بعض النسخ من الصحيح «**وقال عبد الله بن عمر**» بضم العين وكذا ذكره الإسماعيلي. وأخرج سعيد بن منصور بسند ضعيف عن ابن عمر: «**وقال عبد الله بن عمرو: لا تسلموا على من شرب الخمر ولا تعودوهم إذا مرضوا ولا تصلوا عليهم إذا ماتوا**» وأخرجه ابن عدي بسند أضعف منه عن ابن عمر مرفوعاً.

[الفتح: (١١/ ٤٢-٤٣)]، [التغليق: (٥/ ١٢٥)]

١٩٣)نعم روى أبو يعلى بإسناد فيه ضعف من طريق صهيب: «**معاذ لما قدم إلى النبي ﷺ سجد له، فقال: ما هذا يا معاذ؟ إني وجدت اليهود والنصارى يسجدون لعظمائهم، وقالوا: هذه تحية أنبيائنا، قال ﷺ: كذبوا على أنبيائهم**» الحديث.

[الدراية: (١/ ٢٥٣)]

باب
تقبيل اليد

١٩٤)قال الحافظ: أخرج الترمذي من حديث ابن مسعود رفعه: «**من تمام التحية الأخذ باليد**»، وفي سنده ضعف، وحكى الترمذي عن البخاري أنه رجح أنه موقوف على عبد الرحمن بن يزيد النخعي

---

(١) قلت: وفي الميزان (٣/ ٢٨٨) في ترجمة سليمان بن داود اليمامي: قال ابن معين: ليس بشيء، وقال البخاري: منكر الحديث، وقد مر لنا أن البخاري قال: من قلت فيه منكر فلا تحل روايته.

أحد التابعين. وأخرج ابن المبارك في «كتاب البر والصلة» من حديث أنس: «**كان النبي ﷺ إذا لقي الرجل لا ينزع يده حتى يكون هو الذي ينزع يده، ولا يصرف وجهه عن وجهه حتى يكون هو الذي يصرفه**».

[الفتح: (١١/٥٨)]

١٩٥) جمع الحافظ أبو بكر بن المقري جزءاً في تقبيل اليد سمعناه، أورد فيه أحاديث كثيرة وآثاراً، فمن جيدها حديث الزارع العبدي وكان في وفد عبد القيس قال: «**فجعلنا نتبادر من رواحلنا فنقبل يد النبي ﷺ ورجله**» أخرجه أبو داود، ومن حديث مزيدة العصري مثله، ومن حديث أسامة بن شريك قال: «**قمنا إلى النبي ﷺ فقبلنا يده**» وسنده قوي ومن حديث جابر: «**أن عمر قام إلى النبي ﷺ فقبَّل يده**» ومن حديث بريدة في قصة الأعرابي والشجرة فقال: «**يا رسول الله، ائذن لي أن أقبِّل راسك ورجليك فأذن له**» وأخرج البخاري في الأدب المفرد من رواية عبد الرحمن بن رزين قال: «**أخرج لنا سلمة بن الأكوع كفاً له ضخمة كأنها كف بعير فقمنا إليها فقبلناها**» وعن ثابت أنه قبَّل يد أنس، وأخرج أيضاً أن علياً قبَّل يد العباس ورجله، وأخرجه ابن القري، وأخرج من طريق أبي مالك الأشجعي قال: قلت لابن أبي أوفى: «**ناولني يدك التي بايعت بها رسول الله ﷺ فناولنيها فقبلتها**».

[تلحيص الحبير: (٤/١٤٢١-١٤٢٢)]، [الفتح: (١١/٥٩)]

باب
قبلة الولد

١٩٦) عن عيينة بن حصن بن حذيفة الفزاري أخرجه أبو يعلى في مسنده بسند رجاله ثقات إلى أبي هريرة قال: «**دخل عيينة بن حصن على رسول الله ﷺ فرآه يقبل الحسن والحسين فقال: أتقبلهما يا رسول الله؟ إن لي عشرة فما قبلت أحداً منهم**» ويحتمل أن يكون وقع ذلك لجميعهم فقد رفع في رواية مسلم: «**قدم ناس من الأعراب فقالوا**».

[الفتح: (١٠/٤٤٤)]

١٩٧) ترجمة عبد الله جد أبي ظبيان الكوفي: أخرج من طريق سعيد بن عامر الضبعي عن قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه عن جده قال: «**رايت رسول الله ﷺ قبَّل زبيبة الحسن**» قال الخطيب في مسنده: محمّد بن أبي الأزهر وهو كذاب وأبو ظبيان اسمه حسين بن جندب ولا نعلم أنه روى عن أبيه شيئاً ولا ندري أسلم أبوه أم لا. انتهى.

[الإصابة: (٢/٣٨٦)]

١٩٨) ترجمة جُندب بن الحارث: من طريق سعد بن عامر عن قابوس بن أبي ظبيان عن جده، قال: «**رايت رسول الله ﷺ وهو يفجح ما بين فخذي الحسين ويقبل زبيبته**».

رواه المعافى بن زكريا في الجليس.

هذا حديث غريب، وقد رواه الطبراني في الكبير من وجهٍ آخر عن قابوس، فقال: عن أبيه عن ابن عباس، والله أعلم.

[الإصابة: (١/٢٤٧-٢٤٨)]

باب
ما جاء في اسم النبي ﷺ وكنيته

١٩٩)أخرج الطبري عن أنس رفعه: «**يسمونهم محمداً ثم يلعنونهم**» وهو حديث أخرجه البزار وأبو يعلى أيضاً وسنده لين ...

أخرج أحمد وأبو داود وحسنه الترمذي وصححه ابن حبان من طريق أبي الزبير عن جابر رفعه: «**من تسمى باسمي فلا يكتني بكنيتي. ومن اكتنى بكنيتي فلا يتسمى باسمي**» لفظ أبي داود وأحمد عن أبي الزبير، ولفظ الترمذي وابن حبان عن أبي الزبير: «**إذا سميتم بي فلا تكنوا بي، وإذا كنيتم بي فلا تسموا بي**».

قلت: ووصله البخاري في الأدب المفرد وأبو يعلى ولفظه: «**لا تجمعوا بين اسمي وكنيتي**» وللترمذي من طريق الليث عنه ولفظه: «**إن النبي ﷺ نهى أن يجمع بين اسمه وكنيته، وقال: أنا أبو القاسم، الله يعطي وأنا اقسم**» قال أبو داود: واختلف على عبد الرحمن بن أبي عمرة وعلى أبي زرعة بن عمرو وموسى بن يسار عن أبي هريرة على الوجهين.

قلت: وحديث ابن أبي عمرة أخرجه أحمد وابن أبي شيبة من طريقه عن عمه رفعه: «**لا تجمعوا بين اسمي وكنيتي**» وأخرج الطبراني من حديث محمّد بن فضالة قال: «**قدم رسول الله ﷺ المدينة وأنا ابن أسبوعين، فأتى بي إليه فمسح على رأسي وقال: سموه باسمي ولا تكنوه بكنيتي**» ورواية أبي زرعة عند أبي يعلى بلفظ: «**من تسمى باسمي فلا يكتني بكنيتي**»، واحتج للمذهب الثاني بما أخرجه البخاري في الأدب المفرد وأبو داود وابن ماجه وصححه الحاكم من حديث علي قال: «**قلت يا رسول الله: إن ولد لي من بعدك أسميته باسمك وأكنيته بكنيتك؟ قال: نعم**» وفي بعض طرقه: «**فسماني محمداً وكناني أبا القاسم**» وكان رخصة من النبي ﷺ لعلي بن أبي طالب، روينا هذه الرخصة في «**آمالي الجوهري**» وأخرجه ابن عساكر في الترجمة النبوية من طريقه وسندها قوي ...

أخرج أبو داود من حديث عائشة: «**أن امرأة قالت: يا رسول الله، إني سميت ابني محمداً وكنيته أبا القاسم فذكر لي أنك تكره ذلك، قال: ما الذي أحل اسمي وحرم كنيتي**» فقد ذكر الطبراني في «**الأوسط**» أن محمّد بن عمران الحجبي تفرد به عن صفية بنت شيبة عنها، ومحمد المذكور مجهول.

[الفتح: (١٠/٥٨٨-٥٨٩)]، [التهذيب: (٩/٣٣٩)]

٢٠٠)عن زياد بن علاقة: «**سمعت المغيرة بن شعبة قال: انكسفت الشمس يوم مات إبراهيم**» رواه أبو بكرة عن النبي ﷺ.

رواه البخاري

* قوله: رواه أبو بكرة عن النبي ﷺ.

قال الحافظ: ..وذكر الطبري أن الحجة في ذلك حديث أنس: «**يسمونهم محمداً ويلعنونهم**» قال: وهو ضعيف.

[الفتح: (١٠/٥٩٦)]

٢٠١)في حديث: «**تسموا باسمي، ولا تكنوا بكنيتي**» متفق عليه من حديث جابر وأبي هريرة وأنس، وفي الباب عن ابن عباس رواه ابن أبي خيثمة، وفي إسناده إسماعيل بن مسلم وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٣/١١٥٤-١١٥٥)]

٢٠٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**إذا سميتم محمداً فلا تضربوه ولا تحرموه**».

قال الشيخ: غسان فيه ضعف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٠٥)]

٢٠٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «**سميتوهم محمداً ثم تسبونهم**».

قال: لا نعلم رواه عن ثابت إلا الحكم، وهو بصري لا بأس به حدث عن ثابت بأحاديث، وتفرد بهذا.

وضعفه جماعة.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٠٤-٢٠٥)]

٢٠٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا أبردتم إلي بريداً فابعثوه حسن الوجه حسن الاسم**».

قال: لا نعلم بهذا الإسناد إلا قتادة.

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٠٣)]

٢٠٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «**إن من حق الولد على الوالد أن يحسن اسمه، وأن يحسن أدبه**».

قال: تفرد به عبد الله بن سعيد، ولم يتابع عليه.

وهو متروك.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٠٣)]

باب
ما يستحب من الأسماء

٢٠٦)أخرج الطبراني من حديث أبي زهير الثقفي رفعه: «**إذا سميتم فعبدوا**» ومن حديث ابن مسعود رفعه: «**أحب الأسماء إلى الله ما تعبد به**» وفي إسناد كل منهما ضعف.

[الفتح: (١٠/٥٨٥-٥٨٦)]

٢٠٧)عن عبد الملك بن زهير عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا سميتم فعبدوا**».

رواه الحسن بن سفيان في مسنده وابن مندة.

وأورده الحاكم أبو أحمد في الكنى في ترجمة أبي زهير الثقفي والد أبي بكر بإسناد معضل فالله أعلم.

[الإصابة: (١/٥٥٦)]

٢٠٨)قال الحافظ: .. ونقل ابن التين عن الداودي قال: ورد في بعض الأحاديث: «**أبغض الأسماء إلى الله خالد ومالك**» قال: وما أراه محفوظاً لأن في الصحابة من تسمى بهما، قال: وفي القرآن تسمية خازن النار مالكاً قال: والعباد وإن كانوا يموتون فإن الأرواح لا تفنى، انتهى كلامه. فأما الحديث الذي أشار فما وقفت عليه بعد البحث، ثم رأيت في ترجمة إبراهيم بن الفضل المدني أحد الضعفاء من مناكيره عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رفعه: «**أحب الأسماء إلى الله ما سمي به، وأصدقها الحارث والهمام، وأكذب الأسماء خالد ومالك، وأبغضها إلى الله ما سمي لغيره**»، فلم يضبط الداودي لفظ المتن، أو هو متن آخر اطلع عليه، وأما استدلاله على ضعفه بما ذكر من تسمية بعض الصحابة وبعض الملائكة فليس بواضح، لاحتمال اختصاص المنع بمن لا يملك شيئاً ...

[الفتح: (١٠/٦٠٥)]

٢٠٩)روى البخاري عن عبد الله بن جراد قال: «**صحبني رجل من بني مزينة فأتى النبي ﷺ وأنا معه فقال: يا رسول الله، ولد لي مولود فما خير الأسماء؟ قال: خير أسمائكم الحارث وهمام ونعم الاسم عبد الله وعبد الرحمن**» الحديث في إسناده نظر.

[الإصابة: (٢/٢٨٨)]

٢١٠)وأخرج البخاري في الأدب المفرد عن يوسف بن عبد الله بن سلام قال: «**سماني النبي ﷺ يوسف**» الحديث وسنده صحيح وأخرجه الترمذي في «**الشمائل**» وأخرج ابن أبي شيبة بسند صحيح عن سعيد بن المسيب قال: «**أحب الأسماء إليه أسماء الأنبياء**» ثم ذكر فيه أحد عشر حديثاً موصولة ومعلقة.

[الفتح: (١٠/٥٨٤)]

٢١١)حكي ابن أبي حاتم في العلل: أنه سأل أباه عن حديث.. أبي وهب الجشمي، وكانت له صحبة قال: قال رسول الله ﷺ: «**سموا أولادكم أسماء الأنبياء وأحسن الأسماء عبد الله وعبد الرحمن،**

واصدقها حارث وهمام، واقبحها حرب ومرة، وارتبطوا الخيل وامسحوا على نواصيها وقلدوها ولا تقلدوها الأوتار» .

قال : فقال أبي : سمعته من فضل الأعرج وفاتني عن أحمد بن حنبل، وأنكرته في نفسي وكان يقع في نفسي أنه أبو وهب الكلاعي صاحب مكحول، وكان أصحابنا يستعملون هذا الحديث ولا يمكنني أن أقول فيه شيئاً لكون أحمد رواه، فلما قدمت حمص حدثنا .. عن أبي وهب الكلاعي قال : قال رسول الله ﷺ قال أبو حاتم : وحدثني به .. عن سليمان بن موسى عن النبي ﷺ قال : فعلمت أن ذلك باطل، وأبو وهب الكلاعي من طبقة الأوزاعي وهو دون التابعي فبقيت متعجباً من أحمد بن حنبل كيف خفي عليه، فإني أنكرته حين سمعته قبل أن أقف على علته.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٧٨٨-٧٩٠)]

٢١٢)قال أبو يعلى : عن أنس ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : **«أحب الأسماء إلى الله عز وجل عبد الله، وعبد الرحمن»** . .

قال الحافظ : له شاهد من حديث ابن عمر رضي الله عنهما في صحيح مسلم.

[المطالب العالية: (٣/٢١٨)]

٢١٣)قال إسحاق بن راهويه : عن أبي بكر بن محمّد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، قال : **«إن عمر بن الخطاب ﷺ جمع كل غلام اسمه اسم نبي، فأدخلهم داراً، وأراد أن يغير أسماءهم، فشهد آباؤهم أن رسول الله ﷺ سماهم، قال: وكان أبو محمّد بن عمرو بن حزم فيهم»** .

قال الحافظ : هذا إسناد حسن.

[المطالب العالية: (٣/٢١٦)]

٢١٤)ترجمة عمران بن طلحة بن عبيد الله التيمي : وذكر ابن مندة عن طلحة ما يدل على أن عمران ولد في حياة النبي ﷺ ؛ فإنه أخرج بسند ضعيف عن موسى بن طلحة، عن أبيه، قال : **«سمى رسول الله ﷺ ابنيَّ موسى، وعمران»** .

[الإصابة: (٣/٨٢)]

٢١٥)قال البخاري : برذعة بن عبد الرحمن عن أبي الخليل عن سلمان عن النبي ﷺ : **«سميت ابنيَّ باسم ابني هارون»** قاله مالك بن إسماعيل عن عمرو بن حريث عن برذعة إسناده مجهول...

[لسان الميزان: (٢/٧-٨)]

٢١٦)ترجمة عبد الله بن عامر بن ربيعة : روى عباس الدوري في تاريخه عن يحيى بن معين قال في رواية أبي معشر قال : **«قتل عبد الله بن عامر بن ربيعة بالطائف أصابته رمية وولد لأمه فسماه أبوه عبد الله يعني على اسمه فقال النبي ﷺ لأمه: أبشري بعبد الله خلف عن عبد الله»** .

قلت: وهذا لا يصح لما سأذكره في ترجمة أخيه[1] أنه حفظ عن النبي ﷺ شيئاً وهو غلام.

[الإصابة: (٢/٣٢٩)]

٢١٧) ترجمة خلدة الأنصاري الزرقي: روى ابن عبد البر من طريق عمر بن عبد الله عن خلدة، عن النبي ﷺ أنه قال: «**يا خلدة، ادع لي أنساناً يحلب ناقتي هذه. فجاءه برجل فقال: ما اسمك؟ قال: حرب. قال: اذهب فجاءه آخر فقال: ما اسمك؟ قال: يعيش. قال: احلب**». الحديث.

وله شاهد في الموطأ عن يحيى بن سعيد مرسل أو معضل.

[الإصابة: (١/٤٥٥)]

باب

تغيير الأسماء وما نهي عنه منها وما يستحب

٢١٨) أخرج ابن أبي شيبة من مرسل عروة: «**كان النبي ﷺ إذا سمع الاسم القبيح حوله إلى ما هو أحسن منه**»..

[الفتح: (١٠/٥٩١)]

٢١٩) عمرو بن عبد الجبار السنجاري: أورد ابن عدي في ترجمة الطفاوي عن عمرو بن عبد الجبار: «**كان يصير الاسم إذا كان قبيحاً ويجعله حسناً**» وقال: ضعيف ما رواه عن هشام وغيره.

[لسان الميزان: (٤/٣٦٨)]

٢٢٠) أخرج الدارقطني في «المؤتلف» بسند فيه ضعف: «**أن زينب بنت جحش قالت: يا رسول الله اسمي برة فلو غيرته، فإن البرة صغيرة، فقالوا كان مسلماً لسميته باسم من أسمائها، ولكن هو جحش فالجحش أكبر من البرة**». وقد وقع مثل ذلك لجويرية بنت الحارث أم المؤمنين...

[الفتح: (١٠/٥٩٢)]

٢٢١) عن عبد الحميد بن جبير ابن شيبة قال: «**جلست إلى سعيد بن المسيب فحدثني أن جده حزناً قدم على النبي ﷺ، فقال: ما اسمك؟ قال: اسمي حَزن، قال: بل أنت سهل، قال: ما أنا بمغير اسماً سمانيه أبي. قال ابن المسيب: فما زالت فينا الحزونة بعد**».

رواه البخاري

* قوله: فحدثني أن جده حزناً.

قال الحافظ: .. هكذا أرسل سعيد الحديث لما حدث به عبد الحميد، ولما حدث بـه الزهري وصله عن

---

(١) قال الحافظ في ترجمة عبد الله بن عامر بن ربيعة أخو المترجم له: ذكره الترمذي في الصحابة وقال: رأى النبي ﷺ وما سمع منه حرفاً، وإنما روايته عن الصحابة.

أبيه كما تقدم بيانه في الباب الذي قبله، وهذا على قاعدة الشافعي أن المرسل إذا جاء موصولاً من وجه آخر تبين صحة مخرج المرسل، وقاعدة البخاري أن الاختلاف في الوصل والإرسال لا يقدح المرسل في الموصول إذا كان الواصل أحفظ من المرسل، كالذي هنا فإن الزهري أحفظ من عبد الحميد.

وقال: ..وقد ورد الأمر بتحسين الأسماء، وذلك فيما أخرجه أبو داود وصححه ابن حبان من حديث أبي الدرداء رفعه: «**إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم، فأحسنوا أسماءكم**» ورجاله ثقات، إلا أن في سنده انقطاعاً.

وقال: ..والعاصي الذي ذكره هو مطيع بن الأسود العدوي والد عبد الله بن مطيع، ووقع مثله لعبد الله بن الحارث بن جزء وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن عمر أخرجه البزار والطبراني من حديث عبد الله بن الحارث بسند حسن والأخبار في مثل ذلك كثيرة.

[الفتح: (١٠/٥٩٢-٥٩٣)]

٢٢٢) أخرج الطبراني من حديث ابن مسعود: «**نهى رسول الله ﷺ أن يسمى الرجل عبده أو ولده حرباً أو مرة أو وليداً**» الحديث وسنده ضعيف جداً، وورد فيه أيضاً حديث آخر مرسل أخرجه يعقوب بن سفيان في تاريخه والبيهقي في «**الدلائل**» وأخرجه عبد الرزاق في الجزء الثاني من أماليه عن سعيد بن المسيب قال: «**ولد لأخي أم سلمة ولد فسماه الوليد، فقال رسول الله ﷺ: سميتموه بأسماء فراعنتكم، ليكونن في هذه الأمة رجل يقال له الوليد هو أشر على هذه الأمة من فرعون لقومه**».

من شواهد الحديث ما أخرجه الطبراني من حديث معاذ بن جبل قال: «**خرج علينا رسول الله ﷺ**» فذكر حديثاً قال: «**الوليد اسم فرعون هادم شرائع الإسلام، يبوء بدمه رجل من أهل بيته**» ولكن سنده ضعيف جداً.

[الفتح: (١٠/٥٩٦-٥٩٧)]

٢٢٣) أخرج الحاكم في المستدرك عن أبي هريرة، قال: «**ولد لأخي أم سلمة غلام فسموه الوليد، ذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال: سميتموه بأسامي فراعنتكم، ليكونن في هذه الأمة رجل يقال له الوليد هو شر على هذه الأمة من فرعون لقومه**» قال الزهري: إن استخلف الوليد بن يزيد وإلا فهو الوليد بن عبد الملك. قال الحاكم: صحيح. وأما رواية بشر بن بكر فأخرجه البيهقي في دلائل النبوة عن الحاكم عن سعيد بن المسيب- الحديث. وفيه: «**غيروا اسمه فسموه عبد الله فإنه سيكون في هذه الأمة رجل يقال له الوليد لهو شر لأمتي من فرعون لقومه**» وزاد فيه أيضاً: «**إنه أخ لأم سلمة من أمها**». وأما رواية محمّد بن كثير والهقل بن زياد فأشار إليهما الذهبي في ترجمة الوليد بن يزيد في تاريخ الإسلام، ثم وجتهما في ترجمة الوليد في تاريخ ابن عساكر، أخرجهما من طريق الزهري في الزهريات: عن سعيد بن المسيب قال: «**ولد لأخي أم سلمة غلام**

فسموه الوليد» الحديث. قال: وحدثنا محمّد بن كثير، عن الأوزاعي، عن الزهري: **«ولد لآل أم سلمة غلام فسموه الوليد، فقال النبي ﷺ: تسمون الوليد بأسماء فراعنتكم، فسموه عبد الله»**. وتابع الأوزاعي على رواية له عن الزهري محمّد بن الوليد الزبيدي- ويحتمل أنه الذي أبهمه إسماعيل بن عياش لأنه شامي أيضاً - ومعمر بن راشد البصري. وأما رواية الزبيدي فظفرت بها في بعض الأجزاء ولم يحضرني الآن اسم مخرجها. وأما رواية معمر فرويناها في الجزء الثاني من آمالي عبد الرزاق قال: أنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب- فذكره ولم يذكر عمر. قال البيهقي بعد تخريجه: هذا حديث مرسل حسن.

قلت: هو على شرط الصحيح لو صرح سعيد بن المسيب بسماعه له من أم سلمة أدركها وسمع منها، ووقع لنا الحديث من روايتها من وجه آخر رواه ابن إسحاق عن محمّد بن عمرو عن عطاء عن زينب بنت أم سلمة عن أمها قالت: **«دخل عليَّ النبي ﷺ وعندي غلام من آل المغيرة اسمه الوليد، فقال: من هذا؟ قلت: الوليد، قال: قد اتخذت الوليد حناناً، غيروا اسمه فإنه سيكون في هذه الأمة فرعون يقال له الوليد»** وهذا إسناد حسن أخرجه إبراهيم الحربي في غريب الحديث له، ورواه محمّد بن سلام الجمحي عن حماد بن سلمة فذكره معضلاً.

[القول المسدد (٤، ٥، ١٢-١٧)]، [الإصابة: (٢/٣٨١)]

٢٢٤) عن أبان بن عثمان قال: **«دخل الوليد بن الوليد بن المغيرة وهو غلام على النبي ﷺ فقال: ما اسمك يا غلام؟ فقال: أنا الوليد بن الوليد بن المغيرة، قال: ما كادت بنو مخزوم إلا أن تجعل الوليد رباً ولكن انت عبد الله»** هذا هو الصواب مرسل، وكذا ذكره ابن عبد البر بغير إسناد وصله ابن مندة من وجه آخر عن أيوب بن سلمة فقال عن أبيه عن جده أنه أتى النبي ﷺ وقال: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

قلت: وفي سنده النضر بن سلمة وهو كذاب ...

[الإصابة: (٢/٣٨٠)]

٢٢٥) حديث: **«برة بنت الحارث الهلالية هي ميمونة أم المؤمنين كان اسمها أولاً برة فغيره النبي ﷺ لما تزوجها»**.

رواه ابن أبي خيثمة بأسانيد جياد.

[الإصابة: (٤/٢٥٠)]

٢٢٦) ترجمة عبد الله بن قرط الأزدي الثمالي: يقال كان اسمه شيطان فسماه رسول الله ﷺ عبد الله.

قصة تغيير اسمه رواها أبو نعيم في الصحابة بإسناد لا بأس به.

[التهذيب: (٥/٣١٦)]

٢٢٧) ترجمة عبد الله بن قرط الأزدي: روى حديثه أبو داود والنسائي وابن حبان والحاكم من طريق عبد الله بن لحي عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«افضل الأيام عند الله يوم النحر وقرب إلى رسول الله**

ﷺ **بدنات فطفقن يزدلفن فلما وجبت جنوبها قال كلمة خفيفة لم افهمها فسألت بعض من يليه فقال: قال: من شاء اقتطع**» ، قال الطبراني : تفرد به ثور بن زيد وروى أحمد بن حنبل بإسناد حسن : «**انه كان اسمه شيطان فغيره النبي ﷺ**» ورويناه في الذكر للفريابي من طريق عبد الرحمن بن عمرو السلماني قال : كان علينا عبد الله بن قرط صاحب النبي ﷺ فذكر قصة.

[الإصابة : (٣٥٨/٢)]

٢٢٨)روى البغوي وابن مندة من طريق عمر بن عثمان عن عبد الرحمن بن سعيد بن الصرم حدثني جدي عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال له : «**أينا أكبر انا او انت، قال: انت أكبر واخير مني وانا اقدم سناً وغير اسمه فسماه سعيداً**» وقال الصرم : قد ذهب، قال ابن مندة : غريب لا نعرفه إلا بهذا الإسناد .

[الإصابة : (٢/٥١-٥٢)]

٢٢٩)ترجمة كثير بن الصلت بن معدي كرب بن وكيعة بن شرحبيل بن معاوية الكندي : ذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من تابعي أهل المدينة وقال عن نافع : «**ان اسمه كان قليلاً فسماه عمر كثيراً**» .

وقال أبو عوانة الاسفرائيني عن ابن عمر : «**كان اسم كثير بن الصلت قليلا فسماه النبي ﷺ كثيراً**» فذكر الحديث(1) .

وجزم أبو حاتم الرازي وأبو أحمد العسكري وابن مندة وغيرهم أنه ولد في عهد النبي ﷺ وقال ابن حبان في التابعين : يقال إنه ولد في عهده انتهى . والحديث الذي ذكره في الأصل تفرد به مسرور وليس بعمدة والصحيح رواية سليمان بن بلال والله أعلم .

[التهذيب : (٣٧٥/٨-٣٧٦)]

٢٣٠)ترجمة زيد الخيل بن مهلهل : عن عبد الله قال : «**كنا عند النبي ﷺ فأقبل راكب حتى أناخ فقال: يا رسول الله ، إني أتيتك من مسيرة تسع أسألك عن خصلتين، فقال: ما اسمك؟ قال: أنا زيد الخيل، قال: بل أنت زيد الخير، سل، قال: أسألك عن علامة الله فيمن يريد وعلامته فيمن لا يريد..**» الحديث .

أخرجه ابن شاهين .

وأخرجه ابن عدي في ترجمة بشير وضعفه .

[الإصابة : (٥٧٢/١)]

٢٣١)ترجمة أبيض غير منسوب : روى من طريق ابن لهيعة ، عن بكر بن سوادة ، عن سهل بن سعد ،

---

(١) تكملة الحديث : «**وان مطيع بن الأسود كان اسمه العاص فسماه رسول الله ﷺ مطيعاً، وان ام عاصم بن عمر كان اسمها عاصية فسماها رسول الله ﷺ جميلة وكان يتفاءل بالاسم**» .

قال : «**كان رجل يسمى أسود فسماه النبي ﷺ أبيض**» .

قال الطبراني : تفرد به ابن لهيعة .

[الإصابة : (١/١٨)]

٢٣٢)ترجمة الحكم بن سعيد الطائفي : روى الطبراني جدي عن الحكم بن سعيد ، قال : «**أتيت النبي ﷺ أبايعه، فقال: «ما اسمك؟ قلت: الحكم. قال: بل أنت عبد الله»** .

قلت : أورده في ترجمة الحكم بن سعيد بن العاص ، وعندي أنه غيره . ووقع له نظير ما وقع لسميه من تغيير الاسم إن كان هذا الطريق محفوظاً ، والحجة في ذلك أن أبا أمية بن يعلى ثقفي ، فجده وعمُّ جده ثقفيان ، والثقفي غير الأموي ، وتعدد القصة ليس ببعيد ، ولا سيما مع اختلاف المخرج . والله أعلم .

[الإصابة : (١/٣٤٤)]

٢٣٣)ترجمة جحش بن رئاب الأسدي : روى الدارقطني بإسناد واه : «**أن النبي ﷺ غيّر اسم جحش هذا، كان اسمه برَّة فسماه النبي ﷺ جحشاً**» .

[الإصابة : (١/٢٢٧)]

٢٣٤)عن عصام بن بشير الحارثي الكعبي ، قال : حدثني أبي قال : «**وفدني قومي بنو الحارث بن كعب إلى النبي ﷺ فقال: من أين أقبلت؟ قلت: أنا وافد قومي إليك بالإسلام، قال: مرحباً ما اسمك؟ قلت: اسمي أكبر ، قال: بل أنت بشير**» .

أخرجه النسائي في اليوم والليلة والبخاري في تاريخه وابن السكن . قال ابن مندة : غريب لا نعرفه إلا من حديث أهل الجزيرة عن عصام .

[الإصابة : (١/١٦١)]

٢٣٥)ترجمة حضرمي بن عامر : عن أبي وائل قال : «**وفد بنو أسد، فقال لهم النبي ﷺ: من أنتم؟ قالوا: نحن بنو الزنية احلاس الخيل، قال: بل أنتم بنو الرشدة، فقالوا: لا ندع اسم أبينا**»

فذكر قصة طويلة .

رواه عمر بن شبة ، إسناده صحيح .

[الإصابة : (١/٣٤١)]

٢٣٦)عن علي بن جهم البلوي عن أبيه قال : «**وافينا رسول الله ﷺ فسألنا من نحن؟ فقلنا: نحن بنو عبد مناف، فقال: أنتم بنو عبد الله**» .

رواه البغوي .

إسناده ضعيف ، قال أبو حاتم : عبد العزيز بن عمران ضعيف لا يعتمد على روايته .

[الإصابة : (١/٢٥٤)]

٢٣٧)ترجمة رشدان الجهني : وساق ابن السكن حديثه مطولاً وهب بن عمرو بن سعد بن وهب الجهني- أن أباه أخبره عن جده أنه كان يدعى في الجاهلية غيان- يعني بغين معجمة وتحتانية مشددة- فلما

وفد على النبي ﷺ قال له: «**ما اسمك؟ قال: غيان، قال: وأين منزل أهلك؟ قال: بوادي غوي، فقال له: بل أنت رشدان وأهلك برشاد. قال: فتلك البلدة إلى اليوم تدعى برشاد**».

قال ابن السكن: إسناده مجهول، وقال ابن الأثير: هذا الرجل لا أصل لذكره في الصحابة، وكلام أبي نعيم وأبي عمر يدل على ذلك.

[الإصابة: (٥١٥/١)]

٢٣٨) ترجمة كثير بن الصلت: أخرج ابن سعد بسند صحيح إلى: «**نافع قال: كان اسم كثير بن الصلت قليلاً فسماه عمر كثيراً**» ووصله أبو عوانة في صحيحه من وجه آخر عن عبيد الله بن عمر بن نافع ع[illegible] نبه: «**فسماه النبي ﷺ**» واستغربه ابن مندة وفي سنده راو ضعيف والأول أصح له [illegible] كره الفاكهي من رواية ميمون بن الحكم بن جعشم عن ابن جريج.

[الإصابة: (٣١٠/٣)]

٢٣٩) ترجمة [illegible] عوف الزهري: كان اسمه عبد الكعبة ويقال عبد عمرو فغيره النبي ﷺ [illegible] ه أبو نعيم بسند حسن.

[الإصابة: (٤١٦/٢)]

٢٤٠) أخرج المستغفري عر[illegible] أبي وعمي يحدثان عن أبيهما عن جدهما: «**أن عبد العزيز قدم على [illegible] فقال: ما اسمك؟ قال: عزيز، قال: بل أنت عبد العزيز، وهو أخو [illegible] حللاً فدفع النبي ﷺ منها حلة إلى عمر فقومت عشرين بعيراً**».

قلت: ورجال هذا الإسناد مجاهيل...

[الإصابة: (٤٢٨/٢)]

٢٤١) ترجمة المنبعث آخر: ..جاء ذكره في صحيح أبو داود في كتاب الكنى عن عائشة: «**أن رسول الله ﷺ مر برجل يقال له المضطجع فسماه المنبعث**»، وأخرجه عن محمّد بن عبد الله بن يزيد، عن ابن عيينة، عن هشام، عن أبيه فأرسله لم يذكر عائشة، وكذا رواه ابن شاهين من طريق إسماعيل بن عياش ولفظه: «**أن النبي ﷺ كان يغير الاسم القبيح إلى الاسم الحسن فقال لرجل: ما اسمك؟**» فذكره.

[الإصابة: (٤٥٨/٣)]

٢٤٢) ترجمة المحسن أورده أبي موسى عن علي قال: «**لما ولد الحسن سميته حرباً فجاء رسول الله ﷺ فقال: أروني ابني ما سميتموه؟ قلنا: حرباً، قال: بل هو حسن، فلما ولد الحسين فذكر مثله وقال: بل هو حسين، فلما ولد الثالث قال مثله وقال: بل هو محسن ثم قال: سميتهم بأسماء ولد هارون: شبر وشبير ومشبر**» إسناده صحيح.

[الإصابة: (٤٧١/٣)]

باب
دعاء الرجل بأحب أسمائه إليه

٢٤٣)قال الزمخشري: روي عن النبي ﷺ: **«من حق المؤمن على اخيه ان يسميه بأحب اسمائه إليه»**.

قال الحافظ: لم أجده هكذا، وروى البيهقي في الشعب في الحادي والستين عن عثمان بن طلحة الحجبي رفعه قال: **«ثلاث مصفين لك ود أخيك: تسلم عليه إذا لقيته، وتوسع له في المجلس، وتدعوه بأحب أسمائه إليه»**، وفيه موسى بن عبد الملك بن عمير وهو ضعيف.

[الكافي الشاف: (٤/٣٦٠)]

٢٤٤)عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: **«تدعون يوم القيامة بأسمائكم، وأسماء أباءكم، فأحسنوا أسماءكم»**، أحمد، وأبو داود في الأدب من طريق عبدالله بن أبي زكريا عن أبي الدرداء، وهو منقطع وصححه الحاكم فوهم.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

باب
تسمية السقط

٢٤٥)قال الحافظ في حديث: روي «أنه ﷺ **قال: سموا السقط**»، لم أره هكذا، لكن في الطيوريات من حديث أبي هريرة: **«إذا استهل الصبي صارخاً سمي، وصلي عليه، وتمت ديته، وورث وإن لم يستهل، لا»** وفي إسناده عبد الله بن شبيب وهو ضعيف، وفي عمل يوم وليلة لابن السني من حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة: **«أسقطت من رسول الله ﷺ سقطاً فسماه عبد الله، وكناني أم عبد الله»**، وفي إسناده داود بن المحبر وهو كذاب، وقد روى عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه: **«أن النبي ﷺ كناها أم عبد الله، فكان يقال لها أم عبد الله حتى ماتت، ولم تسقط»**، وروى الطبراني من وجه آخر عن هشام عن أبيه عن عائشة: **«كناني النبي ﷺ أم عبد الله، ولم يكن لي ولد، ولا سقط»**، وفي سنن أبي داود بسند صحيح عنها قالت: **«يا رسول الله كل صواحبي لهن كنى غيري، قال: فاكتني بابنك عبد الله بن الزبير، فكانت تكنى أم عبد الله»** وهذا الحديث فيه اختلاف في إسناده، وهذا كله مما يضعف رواية داود بن المحبر.

[تلخيص الحبير: (٤/١٤٩٩-١٥٠٠)]

باب
التسمية بالكرم

٢٤٦)الحديث الذي رواه البزار: عن سمرة بن جندب: «**أن رسول الله ﷺ كان يقول لنا: إن اسم الرجل: الكرم، من أجل ما كرمه الله على الخليقة، إنكم تدعون العنب، وإنما اسمه: الجوهر، والرجل هو الكرم**».

قال البزار: لا نعلم هذا اللفظ إلا بهذا الإسناد عن سمرة، وروى معناه.

يوسف كذاب.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٠٧)]

باب
في الكنى

٢٤٧)أخرج الطبراني عن علقمة: «**عن ابن مسعود أن النبي ﷺ كناه أبا عبد الرحمن قبل أن يولد له**» وسنده صحيح.

وجدت في كتاب النساء لأبي الفرج بن الجوزي قد أخرج في أواخره في ترجمة أم سليم من طريق محمّد بن عمرو وهو أبو سهل البصري وفيه مقال عن حفص بن عبيد الله عن أنس أن أبا طلحة زوج أم سليم كان له منها ابن يقال له حفص غلام قد ترعرع فأصبح أبو طلحة وهو صائم في بعض شغله فذكر القصة نحو القصة التي في الصحيح بطولها في موت الغلام ونومها مع أبي طلحة وقولها له: «**أرأيت لو أن رجلاً أعارك عارية إلخ**» وإعلامها النبي ﷺ بذلك ودعائه لهما وولادتها وإرسالها الولد إلى النبي ﷺ ليحنكه.

[الفتح: (١٠/٥٩٨-٦٠٣)]

٢٤٨)عن هلال الوزان حديث: «**كناني عروة قبل أن يولد لي**».

رواه النسائي.

قاله الحافظ في كتاب المراسيل وما يجري مجراها.

[النكت الظراف: (١٣/٢٩٧)]

٢٤٩)ترجمة عبد الرحمن الأكبر بن عمر بن الخطاب شقيق عبد الله وحفصة كنيته أبو عيسى: ذكره ابن السكن في الصحابة وأورد له من طريق حبيب بن الشهيد عن زيد بن أسلم عن أبيه قال: «**بعثني عمر إلى ابنه عبد الرحمن أدعوه فلما جاءه قال له عمر: يا أبا عيسى، قال: يا أمير المؤمنين: اكتنى بها المغيرة على عهد رسول الله ﷺ**» سنده صحيح.

[الإصابة: (٢/٤١٣)]

٢٥٠)ترجمة سليمان الجوزي: ذكره العقيلي وقال: لا يتابع على حديثه.

وساق حديثه عن علقمة: «**عن عبد الله أن رسول الله ﷺ كناه أبا عبد الرحمن ولم يولد له**».

[لسان الميزان: (٣/١١٠)]

٢٥١) روى الدارقطني في الأفراد من حديث ابن عمر رفعه: «**بادروا أولادكم بالكنى قبل أن تغلب عليهم الألقاب**».

قال الحافظ: إسناده ضعيف.

[نزهة الألباب: (٤١)]

باب
في الاستئذان وفيمن أطلع في دار بغير إذن

٢٥٢) أخرج ابن أبي حاتم بسند ضعيف من حديث أبي أيوب قال: «**قلت: يا رسول الله هذا السلام، فما الاستئناس؟ قال: يتكلم الرجل بتسبيحة أو تكبيرة ويتنحنح فيؤذن أهل البيت**» وأخرج الطبري من طريق قتادة قال: الاستئناس هو الاستئذان ثلاثاً، فالأولى ليسمع، والثانية ليتأهبوا له، والثالثة إن شاءوا أذنوا وإن شاءوا ردوا.

[الفتح: (١١/١٠)]

٢٥٣) قال الحافظ: أخرج سعيد بن منصور والطبري والبيهقي في الشعب بسند صحيح أن ابن عباس: «**كان يقرأ حتى تستأذنوا**» ويقول: أخطأ الكاتب. وكان يقرأ عليّ قراءة أبي بن كعب، ومن طريق مغيرة بن مقسم عن إبراهيم النخعي قال: في مصحف ابن مسعود: «**حتى تستأذنوا**» وأخرج سعيد بن منصور من طريق مغيرة عن إبراهيم في مصحف عبد الله: «**حتى تسلموا على أهلها وتستأذنوا**» وأخرجه إسماعيل بن إسحاق في أحكام القرآن عن ابن عباس واستشكله، وكذا طعن في صحته جماعة ممن بعده، وأجيب بأن ابن عباس بناها على قراءته التي تلقاها عن أبي بن كعب، وأما اتفاق الناس على قراءتها بالسين فلموافقة خط المصحف الذي وقع الاتفاق على عدم الخروج عما يوافقه، وكان قراءة أبي من الأحرف التي تركت للقراءة بها كما تقدم تقريره في فضائل القرآن.

[الفتح: (١١/١٠)]

٢٥٤) وأما قول عطاء، فقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا ابن المبارك، عن الأوزاعي، سمعت عطاء، وسئل عن الجواري التي يبعن بمكة، فكره النظر إليهن، إلا لمن يريد أن يشتري.

قلت: هذا إسناد صحيح، وهو يوضح وهم من حكى عن عطاء أنه كان يبيح أضيافه ضيفان بالجواري ليوطأن، لأنه إذا كان يمنع مجرد النظر إلى الجواري غيره، فكيف يبيح وطء جواري نفسه، وقد يقرن بالإذن وعدمه. لكن في مصنف عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني عطاء، قال: «**كان يحل الرجل وليدته لغلامه، وابنه، وأخيه، وأبيه، والمرأة لزوجها، وما أحب أن يفعل، وما بلغني عن ثبت، وقد بلغني أن الرجل يرسل وليدته إلى ضيفه**».

هذا إسناد صحيح، يوضح أنه كان لا يرى بذلك.

[التغليق: (١٢١/٥)]

٢٥٥) عن بسر بن سعيد: «**عن أبي سعيد الخدري قال: كنا في مجلس من مجالس الأنصار، إذ جاء أبو موسى كأنه مذعور، فقال: استأذنت على عمر ثلاثاً فلم يؤذن لي فرجعت، فقال: ما منعك؟ قلت: استأذنت ثلاثاً فلم يؤذن لي فرجعت، وقال رسول الله ﷺ: إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع. فقال: والله لتقيمن عليه ببينة. أمنكم أحد سمعه من النبي ﷺ فقال أبي بن كعب والله لا يقوم معك إلا أصغر القوم فكنت أصغر القوم، فقمت معه فأخبرت عمر أن النبي ﷺ قال ذلك**».

وقال ابن المبارك: أخبرني ابن عيينة حدثني يزيد عن بسر سمعت أبا سعيد بهذا.

رواه البخاري

* قول البخاري: فأخبرت عمر أن النبي ﷺ قال ذلك.

قال الحافظ: واتفق الرواة على أن الذي شهد لأبي موسى عند عمر أبو سعيد، إلا ما عند البخاري في الأدب المفرد وفي رواية لمسلم من طريق طلحة بن يحيى عن أبي بردة في هذه القصة: «**فقال عمر: إن وجد بينة تجدوه عند المنبر عشية، وإن لم يجد بينة فلن تجدوه، فلما أن جاء بالعشي وجده قال: يا أبا موسى ما تقول: أقد وجدت؟ قال: نعم أبي بن كعب، قال: عدل. قال: يا أبا الطفيل- وفي لفظ له يا أبا المنذر- ما يقول هذا؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك يا ابن الخطاب، فلا تكون عذاباً على أصحاب رسول الله ﷺ، قال: سبحان الله، أنا سمعت شيئاً فأحببت أن أثبت**» هكذا وقع في هذه الطريق، وطلحة بن يحيى فيه ضعف، ورواية الأكثر أولى أن تكون محفوظة. وفي رواية عبيد بن حنين التي أشرت إليها في الأدب المفرد زيادة مفيدة وهي: «**أن أبا سعيد أو أبا مسعود قال لعمر: خرجنا مع النبي ﷺ يوماً وهو يريد سعد بن عبادة حتى أتاه فسلم فلم يؤذن له ثم سلم الثانية فلم يؤذن له ثم سلم الثالثة فلم يؤذن له فقال: قضينا ما علينا ثم رجع، فأذن له سعد**» الحديث، فثبت ذلك من قوله ﷺ ومن فعله.

أخرج أبو داود وابن أبي حاتم بسند قوي من حديث ابن عباس: «**أنه سئل عن الاستئذان في العورات الثلاث فقال: إن الله ستير يحب الستر، وكان الناس ليس لهم ستور على أبوابهم فربما فاجأ الرجل خادمه أو ولده وهو على أهله فأمروا أن يستأذنوا في العورات الثلاث**». ثم بسط الرزق فاتخذوا الستور والحجال فرأى الناس أن ذلك قد كفاهم الله به مما أمروا به. ومن وجه آخر صحيح عن ابن عباس: «**لم يعمل بها أكثر الناس، وإني لآمر جاريتي أن تستأذن عليّ**».

[الفتح: (٣٣/١١)]

٢٥٦) قال الحافظ: أخرج البخاري في الأدب المفرد وأبو داود والترمذي وحسنه من حديث ثوبان رفعه: «**لا يحل لامرىء مسلم أن ينظر إلى جوف بيت حتى يستأذن فإن فعل فقد دخل**» أي صار في

حكم الداخل، وللأولين من حديث أبي هريرة بسند حسن رفعه: «**إذا دخل البصر فلا إذن**».

[الفتح: (١١/٢٦)]

٢٥٧) قول البخاري: من أجل البصر.

قال الحافظ: وقع فيه عند أبي داود بسبب آخر من حديث سعد، كذا عنده مبهم، وهو عند الطبراني عن سعد بن عبادة: «**جاء رجل فقام على الباب النبي ﷺ يستأذن مستقبل الباب، فقال له: هكذا عنك، فإنما الاستئذان من أجل النظر**» وأخرج أبو داود بسند قوي من حديث ابن عباس: «**كان الناس ليس لبيوتهم ستور فأمرهم الله بالاستئذان، ثم جاء الله بالخير فلم أرَ أحداً يعمل بذلك**».

وقال أيضاً: وقد أخرج البخاري في الأدب المفرد عن نافع: «**كان ابن عمر إذا بلغ ولده الحلم لم يدخل عليه إلا بإذن**» ومن طريق علقمة: «**جاء رجل إلى ابن مسعود فقال: أستأذن على أمي؟ فقال: ما على كل أحيانها تريد أن تراها**» ومن طريق مسلم بن نذير بالنون مصغر: «**سأل رجل حذيفة: أستأذن على أمي؟ قال: إن لم تستأذن عليها رأيت ما تكره**» ومن طريق موسى بن طلحة: «**دخلت مع أبي على أمي فدخل واتبعته فدفع في صدري وقال: تدخل بغير إذن**» ومن طريق عطاء: «**سألت ابن عباس: أستأذن على أختي؟ قال: نعم. قلت: إنها في حجري، قال: أتحب أن تراها عريانة؟**». وأسانيد هذه الآثار كلها صحيحة.

[الفتح: (١١/٢٧)]

٢٥٨) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس: «**أن رجلاً اطلع على النبي ﷺ، ومع النبي ﷺ عود، فقال: لو أعلم أنك تنظرني لطعنت به في عينك**».

أو نحو هذا.

قال: لا نعلم أحداً رواه عن قتادة عن أنس إلا سويد.

وهو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٠٢)]

٢٥٩) قال الزمخشري في الحديث: «**من سبقت عينه استئذانه فقد دمر**».

قال الحافظ: أخرجه الطبراني عن أبي أمامة بلفظ: «**من أدخل عينه في بيت من غير إذن أهله فقد دمر**» ولإبراهيم الحربي في الغريب من حديث ثور بن يزيد عن يزيد بن شريح عن أبي حي المؤذن عن أبي هريرة بلفظ: «**لا يحل لمسلم أن ينظر في بيت حتى يستأذن فإن فعل فقد دمر**» قال أبو عبيدة في غريب الحديث: حدثنا هشيم عن منصور بن الحسن بلفظه مرسلاً.

[الكافي الشاف: (٣/٢٢١)]

٢٦٠) ترجمة عبد الله بن أبي موسى: حديثه عند أحمد من طريق شعبة عن يزيد بن خمير سمعت عبد

الله بن أبي موسى يقول: «**بعثني مدرك أو ابن مدرك إلى عائشة أسألها عن أشياء، فقلت لأذنها: كيف أستأذن عليها؟ فقال: قل السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام على أمهات المؤمنين، قال: فدخلت عليها، فقلت: أخو عازب، نعم أهل البيت، قال: فسألتها عن الوصال، وسألتها عن الركعتين بعد العصر، قال: وسألتها عن اليوم الذي يختلف فيه من رمضان**»، وقال أحمد: يزيد بن خمير صالح، وعبد الله بن أبي موسى كذا يقول شعبة وهو خطأ، والصواب عبد الله بن أبي قيس. وذكره في موضع آخر، فقال: الصواب عبد الله بن أبي قيس. انتهى. وكذا قال ابن أبي حاتم عن أبيه، وكناه أبا الأسود، وقد أخرج أبو داود حديثاً من طريق شعبة، عن يزيد بن خمير، عن عبد الله بن قيس، وقال عقبة كذا قال.

[تعجيل المنفعة: (١/٧٧١-٧٧٢)]

٢٦١) قال الزمخشري: روي: «**أن رجلاً قال للنبي ﷺ: أأستأذن على أمي؟ قال: نعم، قال: إنها ليس لها خادم غيري، أأستأذن عليها كلما دخلت؟ قال: أتحب أن تراها عريانة، قال الرجل: لا، قال: فاستأذن**».

قال الحافظ: أخرجه أبو داود في المراسيل من حديث عطاء بن يسار: «**أن رجلاً سأل**» فذكره مرسلاً، وهو في الموطأ، وأورده الطبري عن عطاء مرسلاً أيضاً وقال ابن أبي شيبة في النكاح: حدثنا ابن عيينة عن زيد بن أسلم فذكره مرسلاً.

[الكافي الشاف: (٣/٢٢١)]

٢٦٢) قال الزمخشري: يحكى «**أن عيينة بن حصن دخل على النبي ﷺ وعنده عائشة من غير استئذان، فقال رسول الله ﷺ: يا عيينة، أين الاستئذان؟ قال: يا رسول الله، ما استأذنت على رجل قط ممن مضى منذ أدركت. ثم قال: من هذه الجميلة إلى جنبك؟ فقال ﷺ: هذه عائشة أم المؤمنين. قال عيينة: أفلا أنزل عن أحسن الخلق؟ فقال ﷺ: إن الله حرم ذلك. فلما خرج قالت عائشة رضي الله عنها: من هذا يا رسول الله؟ قال: أحمق مطاع، وإنه -على ما ترين- لسيد قومه**».

قال الحافظ: أخرجه البزار من حديث أبي هريرة بهذا وأتم منه وفيه إسحاق بن عبد الله القروي وهو متروك، وله شاهد من حديث جرير أخرجه الطبراني، وآخر عن عائشة أخرجه ابن سعد.

[الكافي الشاف: (٣/٥٣٦)]، [الإصابة: (٣/٥٤)]

٢٦٣) ترجمة سعيد الأصلع: راوٍ لا وجود له، أخطأ أبو داود الطيالسي فقال في مسنده: عن جرير في نظر الفجاءة، قال ابن أبي حاتم في العلل: سألت أبي عنه فقال: هذا خطأ إنما هو يونس بن عبيد بن عمرو بن سعيد عن أبي زرعة، قلت: وهو كذلك في صحيح مسلم وغيره.

[لسان الميزان: (٣/٥١)]

باب
غض البصر

٢٦٤) عن أم سلمة: «**أنها كانت عند رسول الله ﷺ فجاء جمهان الأعمى فقال: استتري، قالت: يا رسول الله جمهان أعمى، قال: إنه يكره للنساء أن ينظرن إلى الرجال كما يكره للرجال أن ينظروا إلى النساء**».

رواه ابن الأثير.

نصر بن طريف ضعيف.

[الإصابة: (٢٤٣/١)]

٢٦٥) حديث: «**عفُّوا عن نساء الناس تعف نساؤكم..**» الحديث، وفيه: «ومن أتاه متنصلاً فليقبل..».

الحاكم في البر والصلة، وقال: صحيح الإسناد.

قلت: بل سُوَيْد ضعيف.

[إتحاف المهرة: (١٦٤٨/١٥)]

باب
في العطاس وما يقول العاطس وما يقال له

٢٦٦) روى البخاري في الأدب المفرد عن علي قال: «**من قال عند عطسة سمعها: الحمد لله رب العالمين على كل حال ما كان لم يجد وجع الضرس ولا الأذن أبداً**» وهذا موقوف رجاله ثقات، ومثله لا يقال من قبل الرأي فله حكم الرفع، وقد أخرجه الطبراني من وجه آخر عن علي بلفظ: «**من بادر العاطس بالحمد عوفي من وجع الخاصرة ولم يشتك ضرسه أبداً**» وسنده ضعيف، وللمصنف في الأدب المفرد والطبراني بسند لا بأس به عن ابن عباس قال: «**إذا عطس الرجل فقال: الحمد لله قال الملك: رب العالمين، فإن قال رب العالمين قال الملك: يرحمك الله**» وعن طائفة ما زاد من الثناء فيما يتعلق بالحمد كان حسناً، فقد أخرج أبو جعفر الطبري في التهذيب بسند لا بأس به عن أم سلمة قالت: «**عطس رجل عند النبي ﷺ فقال: الحمد لله، فقال له النبي ﷺ يرحمك الله. وعطس آخر فقال: الحمد لله رب العالمين حمداً طيباً كثيراً مباركاً فيه، فقال: ارتفع هذا على هذا تسع عشرة درجة**» ويؤيده ما أخرجه الترمذي وغيره من حديث رفاعة بن رافع قال: «**صليت مع النبي ﷺ فعطست فقلت: الحمد لله حمداً طيباً كثيراً مباركاً عليه كما يحب ربنا ويرضى، فلما انصرف قال: من المتكلم؟ ثلاثاً. فقلت: أنا، فقال: والذي نفسي بيده لقد ابتدرها بضعة وثلاثون ملكاً أيهم يصعد بها**». وأخرجه الطبراني وبين أن الصلاة المذكورة المغرب، وسنده لا بأس به. وأصله في صحيح البخاري لكن ليس

فيه ذكر العطاس وإنما فيه: «**كنا نصلي مع النبي ﷺ فلما رفع رأسه من الركعة قال: سمع الله لمن حمده، فقال رجل وراءه: ربنا ولك الحمد إلخ**» بنحوه.

وقال أيضاً: وأخرج الطبراني وابن السني من حديث عامر بن ربيعة نحوه بسند لا بأس له، وأخرجه ابن السني بسند ضعيف عن أبي رافع قال: «**كنت مع رسول الله ﷺ فعطس، فخلى يدي ثم قام فقال شيئاً لم أفهمه، فسألته فقال: أتاني جبريل فقال: إذا أنت عطست فقل: الحمد لله لكرمه الحمد لله لعز جلاله، فإن الله عز وجل يقول: صدق عبدي ثلاثاً مغفوراً له**» وأما الثناء الخارج عن الحمد فورد فيه ما أخرجه البيهقي في الشعب من طريق الضحاك بن قيس اليشكري قال: «**عطس رجل عند ابن عمر فقال: الحمد لله رب العالمين، فقال ابن عمر: لو تممتها: والسلام على رسول الله ﷺ**» وأخرجه من وجه آخر عن ابن عمر نحوه، ويعارضه ما أخرجه الترمذي قال: «**عطس رجل فقال: الحمد لله والصلاة على رسول الله ﷺ، ولكن ليس هكذا علمنا رسول الله ﷺ**» قال الترمذي: غريب لا نعرفه من رواية زياد بن الربيع.

قلت: وهو صدوق. قال البخاري: وفيه نظر. وقال ابن عدي: لا أرى به بأساً ورجح البيهقي ما تقدم على رواية زياد والله أعلم. ولا أصل لما اعتاده كثير من الناس من استكمال قراءة الفاتحة بعد قوله الحمد لله رب العالمين، وكذا العدول من الحمد إلى أشهد أن لا إله إلا الله أو تقديمها على الحمد فمكروه، وقد أخرج المصنف في الأدب المفرد بسند صحيح عن مجاهد: «**أن ابن عمر سمع ابنه عطس فقال أب، فقال: وما أب؟ إن الشيطان جعلها بين العطسة والحمد**».

قال الحافظ: وقد أخرج أبو داود والترمذي بسند جيد عن أبي هريرة قال: «**كان النبي ﷺ إذا عطس وضع يده على فيه وخفض صوته**» وله شاهد من حديث ابن عمر بنحوه عند الطبراني.

[الفتح: (١٠/٦١٥-٦١٨)]

٢٦٧) في الموطأ عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه رفعه: «**إن عطس فشمته، ثم إن عطس فشمته، ثم إن عطس فقل إنك مضنوك**» قال ابن أبي بكر: لا أدري بعد الثالثة أو الرابعة، وهذا مرسل جيد. وأخرجه ابن ماجه من طريق وكيع عن عكرمة بلفظ آخر قال: «**يشمت العاطس ثلاثاً، فما زاد فهو مزكوم**» وجعل الحديث كله من لفظ النبي ﷺ وأفاد تكرير التشميت، وهي رواية شاذة لمخالفة جميع أصحاب عكرمة بن عمار في سياقه، ولعل ذلك من عكرمة المذكور لما حدث به وكيعاً فإن في حفظه مقالاً، فإن كانت محفوظة فهو شاهد قوي لحديث أبي هريرة.

وقال: وقد أخرج أبو يعلى وابن السني من وجه آخر عن أبي هريرة النهي عن التشميت بعد ثلاث، ولفظه: «**إذا عطس أحدكم فليشمته جليسه فإن زاد على ثلاث فهو مزكوم، ولا يشمته بعد ثلاث**»، قال النووي: فيه رجل لم أتحقق حاله، وباقي إسناده صحيح. قلت: الرجل المذكور هو سليمان بن أبي داود الحراني، والحديث عندهما من رواية محمّد بن سليمان عن أبيه، ومحمد موثق

وأبوه يقال له الحراني ضعيف قال فيه النسائي: ليس بثقة ولا مأمون. قال النووي: وأما الذي رويناه في سنن أبي داود والترمذي عن عبيد بن رفاعة الصحابي قال: «**قال رسول الله ﷺ: يشمت العاطس ثلاثاً، فإن زاد فإن شئت فشمته وإن شئت فلا**» فهو حديث ضعيف قال فيه الترمذي: هذا حديث غريب، وإسناده مجهول. قلت: إطلاقه عليه الضعف ليس بجيد، إذ لا يلزم من الغرابة الضعف، وأما وصف الترمذي إسناده بكونه مجهولاً فلم يرد جميع رجال الإسناد فإن معظمهم موثقون، وإنما وقع في روايته تغيير اسم بعض رواته وإبهام اثنين منهم.

[الفتح: (١٠/٦١٨-٦٢١)]

٢٦٨) ما يستحب من العطاس، وما يكره من التثاؤب.

عن سعيد المقبري عن أبيه: «**عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب، فإذا عطس فحمد الله فحق على كل مسلم يسمعه أن يشمته. وأما التثاؤب فإنما هو من الشيطان، فليرده ما استطاع، فإذا قال: هاء ضحك منه الشيطان**».

رواه البخاري

* قوله: إن الله يحب العطاس.

قال الحافظ: فأخرج الترمذي من طريق أبي اليقظان عن عدي بن ثابت عن أبيه عن جده رفعه قال: «**العطاس والنعاس والتثاؤب في الصلاة من الشيطان**» وسنده ضعيف، وله شاهد عن ابن مسعود في الطبراني لكن لم يذكر النعاس، وهو موقوف وسنده ضعيف أيضاً.

وقال: وأخرج ابن أبي شيبة عن أبي هريرة: «**إن الله يكره التثاؤب ويحب العطاس في الصلاة**» وهذا يعارض حديث جد عدي وفي سنده ضعف أيضاً وهو موقوف والله أعلم.

[الفتح: (١٠/٦٢٢-٦٢٣)]

٢٦٩) أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه عن علي موقوفاً: «من قال عند كل عطسة الحمد لله رب العالمين على كل حال ما كان لم يجد وجع ضرس ولا أذن أبداً» قال الحافظ العسقلاني هذا موقوف ورجاله ثقات.

[الفتوحات الربانية: (٦/١٢)]

باب
إذا عطس كيف يشمت

٢٧٠) عن أبي صالح: «**عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله، وليقل له أخوه -أو صاحبه- يرحمك الله، فإذا قال يرحمك الله، فليقل: يهديكم الله ويصلح بالكم**».

رواه البخاري

* **قوله: إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله.**

قال الحافظ: وكذا أخرجه النسائي من طريق يحيى بن حسان، والإسماعيلي من طريق بشر بن المفضل وأبي النضر، وأبو نعيم في المستخرج من طريق عاصم بن علي، وفي عمل يوم وليلة من طريق عبد الله بن صالح كلهم عن عبد العزيز بن أبي سلمة، وأخرجه أبو داود عن موسى بن إسماعيل عن عبد العزيز المذكور به بلفظ: «**فليقل الحمد لله على كل حال**».

قلت: ولم أرَ هذه الزيادة من هذا الوجه في غير هذه الرواية. وقد تقدم ما يتعلق بحكمها.

* **قوله: يرحمك الله.**

قال الحافظ: وقد أخرج البيهقي في الشعب وصححه ابن حبان عن أبي هريرة رفعه: «**لما خلق الله آدم عطس، فألهمه ربه أن قال: الحمد لله، فقال له ربه: يرحمك الله**» وأخرج الطبري عن ابن مسعود قال: «**يقول يرحمنا الله وإياكم**» وأخرجه ابن أبي شيبة عن ابن عمر نحوه، وأخرج البخاري في الأدب المفرد بسند صحيح عن أبي جمرة: «**سمعت ابن عباس إذا شمت يقول: عافانا الله وإياكم من النار، يرحمكم الله**» وفي الموطأ عن نافع عن ابن عمر أنه: «**كان إذا عطس فقيل له: يرحمك الله، قال: يرحمنا الله وإياكم ويغفر الله لنا ولكم**».

* **قول البخاري: فإذا قال يرحمك الله، فليقل: يهديكم الله ويصلح بالكم.**

قال الحافظ: وأما ما أخرجه البيهقي في الشعب عن ابن عمر قال: «**اجتمع اليهود والمسلمون فعطس النبي ﷺ فشمته الفريقان جميعاً فقال للمسلمين: يغفر الله لكم ويرحمنا وإياكم، وقال لليهود: يهديكم الله ويصلح بالكم**» فقال: تفرد به عبد الله بن عبد العزيز بن أبي رواد عن أبيه عن نافع، وعبد الله ضعيف.

وقال: قال البخاري بعد تخريجه في الأدب المفرد: وهذا أثبت ما يروى في هذا الباب. وقال الطبري: هو من أثبت الأخبار. وقال البيهقي: هو أصح شيء ورد في هذا الباب.

[الفتح: (١٠/ ٦٢٣-٦٢٥)]

٢٧١) ترجمة محمّد بن كثير بن مروان الفهري السامي: روى عن الليث بن سعد وابن لهيعة، وعنه البغوي وحامد بن شعيب، قال يحيى بن معين: ليس بثقة وأساء الثناء عليه البغوي. عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما مرفوعاً: «**قال من عطس أو تجشأ فقال الحمد لله على كل حال من الأحوال دفع الله عنه سبعين داء أهونها الجذام**».

[لسان الميزان: (٥/٣٥٢-٣٥٣)]

باب

الحث على تشميت العاطس

٢٧٢) ترجمة أيوب بن خوط، أبو أمية البصري: قال عمرو بن علي: كان أمياً لا يكتب وهو متروك

الحديث ولمْ يكن من أهل الكذب كان كثير الغلط والوهم، وقال ابن أبي حاتم: ضعيف الحديث واه متروك تركه ابن المبارك لا يكتب حديثه، وقال أحمد: كان عيسى بن يونس يرميه بالكذب قيل له فايش حاله كان قال: رأوا لحوقاً في كتابه، وقال الساجي: أجمع أهل العلم على ترك حديثه كان يحدث بأحاديث بواطيل وكان يرمي بالقدر وليس هو بحجة لا في الأحكام ولا في غيرها لاتفاق أهل النقل على تركه، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم، وقال النسائي في التمييز: ليس بثقة ولا يكتب حديثه وقال ليس بشيء، وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً، تركه ابن المبارك كان يروي المناكير عن المشاهير كأنها مما عملت يداه، وقال العقيلي: بصري روى عن قتادة عن أنس ﷺ: **«عطس رجل عند النبي ﷺ فشمته»** الحديث. وهذا غير محفوظ عن قتادة وإنما هو حديث سليمان التيمي وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة: **«شمت العاطس ثلاثاً»**.

[لسان الميزان: (١/٤٧٩-٤٨٠)]

٢٧٣) عن عبيد بن رفاعة حديث: **«تُشمِّت العاطس ثلاثاً، فإن شئت فشمت وإن شئت فكُفَّ»**.

رواه أبو داود والترمذي.

قال الحافظ: أخرجه الحسن بن سفيان في مسنده وأخرجه الترمذي في الاستئذان وقال: هذا حديث غريب، وإسناده مجهول.

قلت: فاختلف مالك بن إسماعيل وإسحاق بن منصور في تسمية شيخ يزيد بن عبد الرحمن هل هو يحيى أو عمر، وقد اعترض على المزي في ذكره عبيد بن رفاعة في المسانيد مع كونه قال في التهذيب إن روايته عن النبي ﷺ مرسلة، فكان حقه أن يذكر حديثه في المراسيل.

[الإصابة: (٣/٧٨)]، [النكت الظراف: (٧/٢٢٥)]

باب
فيمن عطس فلم يحمد الله

٢٧٤) أخرج ابن عبد البر بسند جيد عن أبي داود صاحب السنن **«أنه كان في سفينة فسمع عاطساً على الشط حمد فاكترى قارباً بدرهم حتى جاء إلى العاطس فشمته ثم رجع، فسئل عن ذلك فقال: لعله يكون مجاب الدعوة، فلما رقدوا سمعوا قائلاً يقول: يا أهل السفينة إن أبا داود اشترى الجنَّة من الله بدرهم»**.

[الفتح: (١٠/٦٢٥-٦٢٦)]

باب
فيمن حدث بحديث فعطس عنده

٢٧٥) ترجمة معاوية بن يحيى الدمشقي: وأورد له ابن عدي من المناكير حديثه عن أبي هريرة مرفوعاً: **«من حدث بحديث فعطس عنده فهو حق»**.

[التهذيب: (١٠/١٩٨-١٩٩)]

باب
في الهجران

٢٧٦)قال الحافظ: ولأبي داود بسند صحيح من حديث أبي هريرة: «**فإن مرت بي ثلاث فلقيه فليسلم عليه، فإن رد عليه فقد اشتركا في الأجر، وإن لم يرد عليه فقد باء بالإثم، وخرج المسلم من الهجرة**» ولأحمد والمصنف في الأدب المفرد وصححه ابن حبان من حديث هشام بن عامر: «**فإنهما ناكثان عن الحق ما داما على صرامهما، وأولهما فيئاً يكون سبقه كفارة**» فذكر نحو حديث أبي هريرة وزاد في آخره: «**فإن ماتا على صرامهما لم يدخلا الجنَّة جميعاً**».

[الفتح: (٥١١/١٠)]

٢٧٧)عن أبي أيوب الأنصاري حديث: «**لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث...**».

رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي.

قال الحافظ: إبراهيم الحربي في كتاب الهجران من طرق؛ ثم قال: ورواه عبد الله بن بديل، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس- وهو خطأ.

[النكت الظراف: (٩٨/٣)]

٢٧٨)ترجمة يعيش بن الجهم: في الثقات لابن حبان: عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث أيام يلقاه هذا فيعرض عنه ويلقاه هذا فيعرض عنه وأيما بدأ بالسلام سبق إلى الجنَّة**». قال ابن حبان: الكلام الأصل صحيح عن الزهري عن أنس وأما قوله: «**أيما بدأ بالسلام سبق إلى الجنَّة**» فهو عند عبد الله بن عمر لا عن عبيد الله بن عمر عن الزهري عن أنس ﷺ لم أرَ في حديث يعيش ما في القلب منه شيء غير هذا الحديث الواحد، وقال ابن عدي من حديث المسورة وأورد له الزهري وقال: لا أعلم يرويه عن عبيد الله غير يعيش.

[لسان الميزان: (٦/٣١٣-٣١٤)]

٢٧٩)ترجمة إبراهيم بن فهد بن حكيم البصري: روى الدارقطني في غرائب مالك عن ابن عمر رفعه: «**لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام**» قال هذا باطل بهذا الإسناد.

[لسان الميزان: (٩٢/١)]

٢٨٠)ترجمة زهير بن إسحاق: ذكره العقيلي والساجي وابن الجوزي في الضعفاء، وقال العقيلي: زهير بن إسحاق السلولي عن يونس عن الحسن: «**يجزيء من الصَّرْم[1] السلام**» قال الدوري: عن ابن معين

---

(١) قلت: ومعنى الصَّرْم: القطع ومنه الحديث: «**لا يحل لمسلم أن يصارم مسلماً فوق ثلاث**» أي يهجره ويقطع مكالمته. [النهاية في غريب الحديث والأثر: (٢٦/٣)].

من روى هذا فأتهمه وقد دلسه هشيم عن يونس وليس يرويه ثقة.

[لسان الميزان: (٢/٤٩١-٤٩٢)]

٢٨١) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: **«لو أن رجلين دخلا في الإسلام فاهتجرا، لكان أحدهما خارجاً من الإسلام حتى يرجع»** -يعني الظالم-.

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢١٤)]

باب

في الغضب وثواب من لم يغضب

٢٨٢) قال مسدد: عن أبي سعيد ﷺ قال: **«جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، علمني عملاً أدخل به الجنَّة وأقلل. قال ﷺ: لا تغضب»**.

قال الحافظ: رجاله رجال الصحيح، لكنه شاذ، فإن المحفوظ عن أبي هريرة لا عن أبي سعيد ﷺ، كذا هو في الصحيح.

[المطالب العالية: (٣/١٤٧)]

٢٨٣) قال أبو يعلى: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: **«قلت: يا رسول الله، قل لي قولاً وأقلل لعلي أعقله. فقال رسول الله ﷺ: لا تغضب. فأعدت مرتين، كل ذلك يرجع إلي النبي ﷺ: لا تغضب»**.

قال الحافظ: هذا إسناد حسن.

[المطالب العالية: (٣/١٤٧)]

٢٨٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: **«سأحدثكم بأمور الناس وأخلاقهم الرجل يكون سريع الغضب، سريع الفيء، فلا عليه، ولا له كفافاً. والرجل يكون بعيد الغضب، سريع الفيء، فذاك له، ولا عليه.**

والرجل الذي يقضي الذي له، ويقضي الذي عليه، فذاك لا له ولا عليه.

والرجل يقضي الذي له ويمطل الناس الذي عليه، فذاك عليه ولا له».

قال: لا نعلم رواه بهذا الإسناد إلا شريك، ولا عنه إلا ابنه.

حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢١٥)]

٢٨٥) روى سعيد بن يعقوب في الصحابة بإسناد ضعيف من طريق عبد الله بن الصعق حدثني أبي قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا تغضبوا في كسر الآنية فإن لها آجالاً كآجال الإنس»**.

[الإصابة: (٢/١٨٧)]

باب

فيمن يملك نفسه عند الغضب

٢٨٦)عن أنس: «**أن النبي ﷺ مر بقوم يصطرعون فقال: ما هذا؟ قالوا: فلان ما يصارع أحداً إلا صرعه، قال: أفلا أدلكم على من هو أشد منه؟ رجل كلمه رجل فكظم غيظه فغلبه وغلب شيطانه وغلب شيطان صاحبه**». رواه البزار بسند حسن.

[الفتح: (٥٣٥/١٠)]

٢٨٧)ترجمة محمّد بن محمّد بن سليمان أبو بكر الباغندي: قال الدارقطني في غرائب مالك عن أبي هريرة ﷺ رفعه: «**ما من جرعة أعظم عند الله من جرعة غيظ كظمها الرجل ابتغاء وجهه**»، وقال: لا يصح هذا عن مالك ولا عن الزهري.

[لسان الميزان: (٣٦١/٥)]

٢٨٨)قال الزمخشري: عن النبي ﷺ: «**من كظم غيظاً وهو يقدر على إنفاذه ملأ الله قلبه أمناً وإيماناً**».

قال الحافظ: أخرجه أبو داود، ورواه عبد الرزاق وأحمد عنه، والعقيلي من طريقه، قال: أخبرنا داود بن قيس عن زيد بن أسلم عن رجل من أهل الشام يقال له عبد الجليل عن عمر له عن أبي هريرة به، وعبد الجليل مجهول.

[الكافي الشاف: (٤٠٧/١)]

٢٨٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس «**أن النبي ﷺ مر بقوم يرفعون حجراً، فقال: ما يصنع هؤلاء؟ فقالوا: يرفعون حجراً، يريدون الشدة، فقال النبي ﷺ: أفلا أدلكم على من هو أشد منه؟- أو كلمة نحوها-، الذي يملك نفسه عند الغضب**».

قال الشيخ: علته شعيب.

وبه: «**أن النبي ﷺ مر بقوم يصطرعون، فقال: ما هذا؟ قالوا: يا رسول الله، هذا فلان الصريع، ما يصارع أحداً إلا صرعه، فقال رسول الله ﷺ: ألا أدلكم على من هو أشد منه؟ رجل ظلمه رجل، فكظم غيظه، فغلبه، وغلب شيطانه، وغلب شيطان صاحبه**».

علتهما شعيب.

[مختصر زوائد البزار: (٢١٥/٢-٢١٦)]

٢٩٠)ترجمة عبد الله بن قنبر: عن أبيه عن علي بن أبي طالب ﷺ بخبر باطل ذكره العقيلي في الضعفاء عن علي ﷺ مرفوعاً: «**خيار أمتي احداؤهم الذين إذا غضبوا رجعوا وقد رجعت وأنا استغفر الله**».

[لسان الميزان: (٣٢٧/٣-٣٢٨)]

باب
فيمن يشفي غيظه بغضب الله

٢٩١) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «**باب النار لا يدخله أحد، إلا من شفى غيظه بسخط الله**».

إسماعيل ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢١٦)]

٢٩٢) ترجمة إسماعيل بن شبيب وقيل ابن شيبة: واه روى عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: «**للنار باب لا يدخل منه إلا من شفى غيظه بسخط الله**» رواها عنه قدامة بن محمّد الأشجعي، قال النسائي: منكر الحديث.

[لسان الميزان: (١/٤١٠)]

باب
ما يقول ويفعل إذا غضب

٢٩٣) ساق الحافظ بسنده عن أبي ذر ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا غضب أحدكم وكان قائماً فليقعد، فإن لم يذهب عنه فليضطجع**».

هذا حديث حسن، أخرجه أبو داود وابن حبان.

ووقع في المسند من رواية عبد الله بن أحمد، عن أبيه فيه زيادة راو في إسناده.

وهي زيادة غير محفوظة.

[الأمالي المطلقة: (١٨٢-١٨٣)]

٢٩٤) ساق الحافظ بسنده عن عبد الرحمن بن أبي ليلى: «**عن أبي بن كعب ﷺ قال: تلاح رجلان عند النبي ﷺ، فجعل أنف أحدهما يتمزع غضباً، فقال النبي ﷺ: إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد، أعوذ بالله من الشيطان**».

هذا حديث حسن.

أخرجه النسائي في الكبرى وأحمد والترمذي وأبو داود وله شاهد في الصحيحين.

[الأمالي المطلقة: (١٨٤-١٨٥)]

باب
الجليس الصالح

٢٩٥) مسند أنس بن مالك: حديث: «**مثل الجليس الصالح مثل العطار...**» الحديث.

ابن حبان في روضة العقلاء: وقال: شبيل هذا من أفاضل أهل البصرة وقرائهم، ولم يحفظ إسناد هذا

الخبر، وإنما رواه أنس عن أبي موسى، فقصر به شبيل.

قلت: لم يصب ابن حبان في زعمه بأن شبيلاً أسقط أبا موسى من هذا السند، فقد تابعه عليه أبان بن يزيد، عن قتادة، عن أنس، ولم أره في شيء من الأصول من رواية أنس عن أبي موسى بهذا اللفظ، وإنما روي عن أنس بلفظ غير هذا.

[إتحاف المهرة: (٢/٤٧-٤٨)]

٢٩٦) ساق الحافظ بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: **«قيل: يا رسول الله اي جلسائنا خير؟ قال: من ذكركم بالله منظره، وزاد في علمكم منطقه، وذكركم بالآخرة علمه»**.

هذا حديث غريب، أخرجه أبو يعلى، والبيهقي في الشعب.

وأورده ابن عدي في الكامل في ترجمة مبارك.

وقال: له أشياء غير محفوظة.

[الأمالي المطلقة: (١٥٠-١٥١)]

٢٩٧) قال إسحاق بن راهويه: أخبرنا المخزومي، ثنا عبد الواحد بن زياد، عن الأعمش، ابن مسعود ﷺ: **«مثل الجليس الصالح كمثل صاحب المسك، إن لم يعطك أصابك من ريحه، ومثل الجليس السوء كمثل صاحب الكير، إن لم يحرق ثيابك أصابك من ريحه، أو أنتنك ريحه»**.

قال الحافظ: هذا إسناد صحيح له شاهد في الصحيح من حديث أبي موسى ﷺ.

[المطالب العالية: (٣/٢٢٣)]

٢٩٨) حديث: **«المرء على دين خليله، فلينظر أحدكم من يخالل»**.

قال الحافظ: أخرجه أحمد، وأبو داود، والترمذي، عن أبي هريرة به. وقال الترمذي: حسن غريب ولفظه: **«الرجل على دين خليله»**. وصححه الحاكم، ورجاله موثقون، إلا أن الراوي عن موسى مختلف فيه.

[أجوبة عن أحاديث وقعت في مصابيح السنة ووصفت بالوضع: (٣١١-٣١٢)]، [إتحاف المهرة: (١٥/١٥)]

باب
أفسحوا يفسح الله لكم

٢٩٩) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: **«خير المجالس أوسعها»**.

قال: لا نعلمه عن أنس إلا بهذا الإسناد، ومصعب مدني مشهور، حسن الحديث.

وقد ضعف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٠٨)]

٣٠٠) ترجمة محمّد بن مكرم: وقفت له على خبر موضوع رواه عن مالك بن أنس يقول: **«دعاني

الرشيد فدخلت عليه والمجلس غاص بأهله فمددت عيني فإذا بين الخليفة والوزير فرجة فتخطيت الناس فجلست بين الخليفة والوزير فلما استقر بي المجلس قلت: يا أمير المؤمنين حدثني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: إذا ضاق المجلس فبين كل سيدين مجلس عالم».

[لسان الميزان: (٣٨٩/٥)]

٣٠١)ترجمة محمّد بن جعفر البغدادي: روى عنه المفيد خبراً موضوعاً عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً: «**في التوسع في المجلس**»، أورده الخطيب في تاريخه.

[لسان الميزان: (١٠٨/٥)]

٣٠٢)«**عن ابن عمر: إذا ضاق المجلس بأهله فبين كل سيدين مجلس**».

أسنده من رواية مالك عن نافع عن ابن عمر. وفي سنده عمران بن موسى بن حصين السجزي عن أحمد بن الحسن الطرطوسي بن الفرج العري عن يحيى بن بكير.

[تسديد القوس (٣٩٢/١)]

قلت: وفي تنزيه الشريعة: (٣١٥/٢) بعد أن عزاه للديلمي من حديث ابن عمر: قال في زهر الفردوس: هذا موضوع.

باب

في الجلوس وكيفيته وخير المجالس

٣٠٣)عن أبي هريرة أنه قال: «**إذا كان أحدكم في الفيء، فقلص عنه، فصار بعضه في الشمس، فليقم، فإنه مجلس الشيطان**».

أبو داود عن أبي هريرة في الأدب، وفيه راوٍ مبهم، وأخرجه عبدالرزاق موقوفاً.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٣٠٤)قال الحافظ: أخرج أبو داود والترمذي في الشمائل والطبراني وطوله بسند لا بأس به أنها قالت: فذكر الحديث وفيه: «**قالت فجاء رجل فقال: السلام عليك يا رسول الله، فقال: وعليك السلام ورحمة الله، وعليه أسمال مليتين قد كانتا بزعفران فنفضتا، وبيده عسيب نخلة مقشرة قاعداً القرفصاء. قالت: فلما رأيت رسول الله ﷺ المتخشع في الجلسة أرعدت من الفرق، فقال له جليسه: يا رسول الله أرعدت المسكينة، فقال ولم ينظر إلي: يا مسكينة عليك السكينة، فذهب عني ما أجد من الرعب**» الحديث.

[الفتح: (٦٧/١١-٦٨)]

٣٠٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة، «**ان رسول الله ﷺ جلس في الكعبة، فضم رجليه، فأقامهما، واحتبى بيديه**».

قال : لا نعلم رواه عن مجاهد عن أبي هريرة إلا مسلم، ولا عنه إلا الحسن .
ومسلم هو الأعور، متروك .

[مختصر زوائد البزار: (٢٠٨/٢)]

٣٠٦)حديث : أن النبي ﷺ نهى أن يجلس بين الشمس والظل، وقال : «**مجلس الشيطان**» .
أحمد ، قلت : رواه شعبة، عن قتادة، فأرسله . أخرجه مسدد : عن يحيى، عنه .

[إتحاف المهرة: (٧٦٣/٢/١٦)]

باب
فيمن قام من مجلس ثم رجع إليه

٣٠٧)عن أبي الدرداء أنه قال : «**كان رسول الله ﷺ إذا جلس وجلسنا حوله، فقام، فأراد الرجوع نزع نعله، أو بعض ما يكون عليه، فيعرف ذلك أصحابه، فيثبتون**» ، أبو داود في الأدب عن أبي الدرداء ، وفيه تمام بن نجيح : متروك .

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٣٠٨)من طريق سعيد بن أبي الحسن : «**جاءنا أبو بكرة فقام له رجل من مجلسه فأبى أن يجلس فيه وقال: إن النبي ﷺ نهى عن ذا**» وأخرجه الحاكم وصححه من هذا الوجه لكن لفظه مثل لفظ ابن عمر الذي في الصحيح ، فكأن أبا بكرة حمل النهي على المعنى الأعم، وقد قال البزار إنه لا يعرف له طريق إلا هذه، وفي سنده أبو عبد الله مولى أبي بردة بن أبي موسى وقيل مولى قريش وهو بصري لا يعرف .

[الفتح: (٦٥/١١-٦٦)]

٣٠٩)ترجمة وهب بن حذيفة : له حديث أخرجه الترمذي وغيره من طريق واسع بن حبان عنه رفعه : «**إذا قام الرجل من مجلسه ثم رجع فهو أحق به**» وصححه الترمذي .

[الإصابة: (٦٤١/٣)]

باب
لا يتناجى اثنان دون ثالث

٣١٠)قال الحافظ : وقوله تعالى : ﴿فَقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً﴾ أخرج الترمذي عن علي أنها منسوخة، وأخرج سفيان بن عيينة في جامعه عن عاصم الأحول قال : «**لما نزلت كان لا يناجى النبي ﷺ أحد إلا تصدق، فكان أول من ناجاه علي بن أبي طالب فتصدق بدينار، ونزلت الرخصة: ﴿فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُواْ وَتَابَ اللهُ عَلَيْكُمْ﴾ الآية**» . وهذا مرسل رجاله ثقات. وجاء مرفوعاً على غير هذا السياق عن علي أخرجه الترمذي وابن حبان وصححه وابن مردويه من طريق علي بن علقمة

عنه قال: «**لما نزلت هذه الآية قال لي رسول الله ﷺ: ما تقول؟ دينار، قلت: لا يطيقونه، قال: نصف دينار، قلت: لا يطيقونه، قال فكم؟ قلت: شعيرة، قال: إنك لزهيد. قال: فنزلت ﴿أأشفقتم﴾ الآية، قال علي: فبي خفف عن هذه الأمة**» وأخرج ابن مردويه من حديث سعد بن أبي وقاص له شاهداً.

[الفتح: (١١/٨٤)]

٣١١) عن عبد الله ﷺ قال: «**قال النبي ﷺ: إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى رجلان دون الآخر حتى تختلطوا بالناس، أجل أن ذلك يحزنه**».

رواه البخاري

* قول البخاري: أجل أن ذلك يحزنه.

قال الحافظ: وكذا هو في الأدب المفرد بالإسناد الذي في الصحيح بزيادة «من» قال الخطابي: قد نطقوا بهذا اللفظ بإسقاط «من» وذكر لذلك شاهداً.

أخرج أحمد من طريق أبي سالم الجيشاني عن عبد الله بن عمرو أن النبي ﷺ قال: «**لا يحل لثلاثة نفر يكونون بأرض فلاة أن يتناجى اثنان دون صاحبهما**» الحديث، وفي سنده ابن لهيعة، وعلى تقدير ثبوته فتقييده بأرض الفلاة يتعلق بإحدى علتي النهي.

[الفتح: (١١/٨٦-٨٧)]

باب

الجلوس مستقبل القبلة

٣١٢) حديث عبد الله بن عباس: «**إن لكل شيء شرفاً، وإن أشرف المجالس ما استقبل به القبلة...**» الحديث بطوله.

رواه الحاكم في الأدب: وقال: صحيح لاتفاق هشام ومصادف.

قلت: إلا أن الراوي عن مصادف واهي الحديث متهم، فلا يغتر بروايته، وأبو المقدام المشهور بهذا الحديث ضعيف مشهور الضعف.

[إتحاف المهرة: (٨/٥٨)]

٣١٣) حديث ابن عباس مرفوعاً: «**خير المجالس ما استقبلت به القبلة**».

أخرجه أبو داود، ضعيف.

[تلخيص الحبير: (٣/٨٩٥)]

باب

النهي عن الجلوس في الظلمة

٣١٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر عن أبي محمد، عن عائشة قالت: «**كان رسول**

الله ﷺ لا يجلس في بيت مظلم إلا أن يسرج له فيه سراج» .

قال : أبو محمّد لا نعلم أحداً سماه ولا عرفه .

وجابر ضعيف .

[مختصر زوائد البزار : (٢/ ٢٠٩)]

باب
الاجتماع على طاعة الله

٣١٥)ترجمة محمّد بن مزاحم أخو الضحاك : قال أبو حاتم : متروك الحديث ، وقال البخاري : لا يتابع ، وذكره العقيلي في الضعفاء ، وأورد له عن صدقة عن عبد الرحمن عن سليمان : **«أمرني رسول الله ﷺ إذا جمعت أهلي أن نجتمع على طاعة الله تعالى»** ، قال : وذكر حديثاً فيه طول .

[التهذيب : (٩/ ٣٨٨)]

باب
الجلوس في البيت

٣١٦)قال مسدد : عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه قال : سمعته يقول : **«أقل العيب على المرء أن يجلس في داره»** .

قال الحافظ : صحيح موقوف .

[المطالب العالية : (٣/ ٢١٦)]

باب
فيمن نزل بيتاً خرباً

٣١٧)عن عبد الرحمن بن عائذ أن النبي ﷺ قال : **«ثلاثة لا يحبهم الله: رجل نزل بيتاً خرباً، ورجل نزل على طريق السبيل، ورجل أرسل دابته ثم جعل يدعو الله أن يحبسها»** ، قال ابن عساكر : لم يذكره البخاري في تاريخه في الصحابة ، والحديث مرسل .

[الإصابة : (٣/ ١٥١-١٥٢)]

باب
فيمن دخل على غير دعوة

٣١٨)ترجمة درست بن زياد العنبري : قال الدارقطني : درست بن زياد ودرست بن حمزة ضعيفان . وقال ابن حبان في الضعفاء : درست بن زياد العنبري وهو الذي يقال له درست بن حمزة الفزاري وكان يسكن في بني قشير منكر الحديث جداً يروي عن مطر وغيره أشياء تتخايل إلى من يسمعها

أنها موضوعة لا يحل الاحتجاج بخبره، روى عن ابن عمر حديث: «**من دخل على غير دعوة دخل سارقاً**».

[التهذيب: (٣/١٨١-١٨٢)]

باب
ما جاء في الكتابة والكتاب

٣١٩)عن ابن العلاء الحضرمي: «**أن العلاء الحضرمي كان عامل النبي ﷺ، وكان إذا كتب إليه بدأ بنفسه**»

أبو داود في الأدب، وذكر له طريقاً موصوله فيها مبهم، وأخرى منقطعة وأخرى معلقة.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٣٢٠)أخرج البخاري في الأدب المفرد بسند صحيح عن نافع: «**كانت لابن عمر حاجة إلى معاوية فأراد أن يبدأ بنفسه فلم يزالوا به حتى كتب، بسم الله الرحمن الرحيم، إلى معاوية**» وفي رواية زيادة أما بعد، بعد البسملة. وأخرج فيه أيضاً من رواية عبد الله بن دينار أن عبد الله بن عمر كتب إلى عبد الملك يبايعه: «**بسم الله الرحمن الرحيم، لعبد الملك أمير المؤمنين من عبد الله بن عمر سلام عليك إلخ**».

[الفتح: (١١/٥٠)]

٣٢١)ترجمة حمدان بن سعيد: أتى بخبر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر: «**كان كاتب النبي ﷺ اسمه سجل**».

وهذا المتن لا يجوز أن يطلق عليه الكذب فقد رواه النسائي في التفسير وأبو داود في السنن من طريق أخرى عن ابن عباس، وأما هذه الطريق فتفرد بها حمدان لكن لم أرَ من ضعفه قبل المؤلف.

[لسان الميزان: (٢/٣٥٦)]

٣٢٢)حديث: «**إذا كتب أحدكم كتاباً فليتربه، فإنه أنجح للحاجة**»، هذا منكر.

قال الحافظ: أخرجه الترمذي من طريق حمزة عن أبي الزبير عن جابر. وقال: هذا حديث منكر، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وحمزة عندي هو ابن عمرو النصيبي، وهو ضعيف في الحديث، وقال العقيلي: هو حمزة بن أبي حمزة، واسم أبي حمزة ميمون، وأكثر ما يجيء في الرواية: حمزة النصيبي، ضعفوه. وقال ابن عدي وابن حبان والحاكم: يروي الموضوعات عن الثقات.

قلت: ومع ضعفه لم ينفرد به، بل تابعه أبو أحمد بن علي الكلاعي عن أبي الزبير، أخرجه ابن ماجه.

قلت: فلا يتأتى الحكم عليه بالوضع مع وروده من جهة أخرى، وقد أخرجه البيهقي من طريق عمر بن أبي عمر عن أبي الزبير أيضاً.

[أجوبة عن أحاديث وقعت في مصابيح السنة ووصفت بالوضع: (٣١٠-٣١١)]

باب

حدة الطباع

٣٢٣)ترجمة أبو منصور الفارسي: ذكره الدولابي في الصحابة، وذكره الحسن بن سفيان في مسنده، من طريق الليث عن دويد بن نافع.

قلت: لأبي منصور: يا أبا منصور، لولا حدة فيك! قال: ما يسرني بحدتي كذا وكذا، وقد قال رسول الله ﷺ: «**إن الحدة تعتري خيار أمتي**»، والحديث مرسل أخرجه الحسن بن سفيان.

[الإصابة: (١٨٦/٤)، (٦٦٣/٣)]

قلت: أورده الحافظ في التهذيب: (٣١٨/١١) في ترجمة يزيد بن أبي منصور وقال: وهذا حديث معلول.

باب

في الشحناء

٣٢٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عوف بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «**يطلع الله تبارك وتعالى على خلقه ليلة النصف من شعبان، فيغفر لهم كلهم، إلا لمشرك أو لمشاحن**».

إسناد ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢١٣/٢)]

باب

شبه الولد أباه

٣٢٥)ترجمة يحيى بن صيفي: تابعي صغير أرسل شيئاً فذكره يحيى بن يونس في الصحابة وأخرج عنه قال رسول الله ﷺ: «**من سعادة المرء أن يشبهه ولده**» قال المستغفري بعد ذكره في الصحابة: هذا مرسل ولا يعرف ليحيى صحبة.

[الإصابة: (٦٧٩/٣)]

باب

ستر المسلم

٣٢٦)ورد في الأمر بالتستر حديث ليس على شرط البخاري وهو حديث ابن عمر رفعه: «**اجتنبوا هذه القاذورات التي نهى الله عنها، فمن ألم بشيء منها فليستتر بستر الله**» الحديث أخرجه الحاكم، وهو في الموطأ من مرسل زيد بن أسلم.

[الفتح: (٥٠١/١٠-٥٠٣)]

٣٢٧)حديث: **«من ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة»**، الترمذي عن أبي هريرة في حديث أوله: **«من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا، نفس الله عنه كربة من كرب الآخرة، ومن ستر على مسلم، ستره الله في الدنيا والآخرة»**، الحديث، وقال: رواه غير واحد عن الأعمش قال: حدثت عن أبي صالح، وكان هذا أصح، ورواه الحاكم من طريقين غير طريق الأعمش وقال: هذا يصحح الموصول، ورواه الترمذي من حديث ابن عمر في حديث أوله: **«المسلم أخو المسلم»**، وفيه: **«ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة»**، ورواه أبو نعيم في معرفة الصحابة من حديث مسلم بن مخلد مرفوعاً: **«من ستر مسلماً في الدنيا، ستره الله في الدنيا والآخرة»**، وعن ابن عباس مرفوعاً: **«من ستر عورة أخيه المسلم، ستر الله عورته يوم القيامة، ومن كشف عورة أخيه المسلم، كشف الله عورته حتى يفضحه في بيته»**، ورواه ابن ماجه.

[تلخيص الحبير: (١٣٨٥/٤)]، [الإصابة: (١٩٦/١)]

٣٢٨)ترجمة شهاب غير منسوب: روى الطبراني من طريق عن شهاب رجل من أصحاب النبي ﷺ كان ينزل مصر أنه سمع النبي ﷺ يقول: **«من ستر على مؤمن عورة فكأنما أحيا ميتاً»** وروى ابن مندة من طريق حفص الراسبي قال: قال جابر بن عبد الله: لرجل يقال له شهاب أما سمعت النبي ﷺ يقول فذكر نحوه قال، فقال: نعم، فقال له جابر: أبشر فإن هذا الحديث لم يسمعه غيري وغيرك وزعم ابن مندة أن حفصاً هذا أبو سنان.

قلت: وفيه نظر فقد أخرجه الحسن بن سفيان من طريق أبي همام الراسبي وكان صدوقاً حدثنا حفص أبو النصر عن جابر به وأتم منه.

[الإصابة: (١٥٩/٢)]

٣٢٩)عن عقبة: **«في ستر العورة»** الحديث.

ترجمة أبي كثير عن مولاه عقبة بن عامر: أخرجه أبو داود[١] والنسائي وأحمد من طريق ابن لهيعة، عن كعب بن علقمة فقال: عن مولى لعقبة بن عامر يقال له أبو كثير، قال: أتيت عقبة، وفيه اختلاف على كعب بن علقمة ذكره النسائي، وقال ابن يونس في تاريخه: كثير أبو الهيثم مولى عقبة، وحديثه معلول يشير إلى الاختلاف المذكور فيه.

[تعجيل المنفعة: (٥٣٢/٢-٥٣٣)]

باب

المرء مع من أحب

٣٣٠)أخرج الطبراني وصححه أبو عوانة من حديثه قال: **«قلت: يا رسول الله، إني أحبك، قال: المرء**

---

(١) عند أبي داود (٢٧٣/٤) بلفظ: **«من رأى عورة فسترها كان كمن أحيا مؤودة»**.

مع من احب» وقد وقع هذا السؤال لغير من ذكر، فعند أبي عوانة أيضاً وأحمد وأبي داود وابن حبان من طريق عبد الله بن الصامت: «**عن ابي ذر قال: قلت: يا رسول الله، الرجل يحب القوم**» الحديث، ورجاله ثقات، فإن كان مضبوطاً أمكن أن يفسر به المبهم في حديث ابن موسى، لكن المحفوظ بهذا الإسناد عن أبي ذر: «**الرجل يعمل العمل من الخير ويحمد الناس عليه**» كذا أخرجه مسلم وغيره، فلعل بعض رواته دخل عليه حديث في حديث.

[الفتح: (١٠/٥٧٥)]، [هدي الساري: (٣٩٨)]

٣٣١)عن عبد الله عن النبي ﷺ أنه قال: «**المرء مع من احب**».

رواه البخاري

قال الحافظ: ولكن صنيع البخاري يقتضي أنه كان عند أبي وائل عن ابن مسعود وعن أبي موسى جميعاً وأن الطريقين صحيحان لأنه بين الاختلاف في ذلك ولم يرجح، ولذا ذكر أبو عوانة في صحيحه عن عثمان بن أبي شيبة أن الطريقين صحيحان.

قلت: ويؤيد ذلك أن له عند ابن مسعود أصلاً، فقد أخرج أبو نعيم في كتاب المحبين من طريق عطية عن أبي سعيد قال: «**اتيت انا وأخي عبد الله بن مسعود فقال: سمعت النبي ﷺ**» فذكر الحديث. وأخرجه أيضاً من طريق مسروق عن عبد الله به.

[الفتح: (١٠/٥٧٤)]

٣٣٢)ساق الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ، قال: «**قال رسول الله ﷺ: المرء على دين خليله، فلينظر احدكم من يخالل**».

هذا حديث حسن.

أخرجه أحمد وأبو داود والترمي والبيهقي في الشعب وساقه الحافظ من طريق ثانية وقال: رجاله موثقون إلا ابن أبي يحيى، فكان الشافعي يعتمده، ويقول: صدوق، وضعفه الجمهور.

[الأمالي المطلقة: (١٥١-١٥٢)]

٣٣٣)ساق الحافظ بسنده عن أبي الأحوص: «**عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: اعتبروا الأرض بأسمائها، والصاحب بالصاحب**».

هذا موقوف صحيح.

أخرجه مسدد في مسنده عن يحيى بن سعيد، عن شعبة.

[الأمالي المطلقة: (١٥٢)]

باب

أحبب حبيبك هوناً ما

٣٣٤)ذكر الزمخشري: الحديث: «**احبب حبيبك هوناً ما**»..

قال الحافظ: أخرجه الترمذي عن أبي هريرة قال الترمذي: غريب، وقال ابن حبان في الضعفاء: سويد بن عمرو يضع المتون الواهية على الأسانيد الصحيحة، وليس هذا من حديث أبي هريرة، وإنما هو من قول علي ﷺ، وقد رفعه الحسن بن أبي جعفر عن أيوب عن حميد بن عبد الرحمن بن علي، وهو خطأ فاحش، ورواية الحسن بن أبي جعفر في فوائد تمام وأخرجه ابن عدي من طريق الحسن بن دنيا- عن ابن سيرين عن أبي هريرة. قال: الحسن بن دنيا: أجمعوا على ضعفه، ورواه الطبراني في الأوسط، من رواية أبي الزناد عن الأعرج، عن أبي هريرة لكن الراوي له عن أبي الزناد متروك، وهو عباد بن كثير. وفي الباب عن ابن عمر أخرجه الطبراني وفيه أبو السلط الهروي، وهو متروك وعن ابن عمرو بن العاص أخرجه أيضاً من طريق محمّد بن كثير الضمري، عن ابن لهيعة، عن أبي نهشل عنه وهذا إسناد واه جداً، والموقوف عن علي، أخرجه البيهقي في الشعب في الحادي والأربعين من رواية أبي إسحاق عن صبرة بن يزيد ثم عن علي، وقال الدارقطني: الصحيح على علي موقوف.

[الكافي الشاف: (٣/٢٨٣)]، [النكت الظراف: (١٠/٣٣٤-٣٣٥)]

باب

في الحسد والظن

٣٣٥) أخرج الحسين بن الحسن المروزي في زيادات كتاب البر والصلة لابن المبارك بسند صحيح: «**عن أنس ﷺ قال: التدابر التصارم**».

* قوله: وكونوا عباد الله إخواناً.

قال الحافظ: وقد أخرج أحمد بسند حسن عن أبي أمامة مرفوعاً: «**لا أقول إلا ما أقول...**».

[الفتح: (١٠/٤٩٨)]

٣٣٦) عبد الله بن ذكوان أبو الزناد عن أنس حديث: «**الحسد يأكل الحسنات**»(١).

رواه ابن ماجه.

قال الحافظ: له شاهد مرسل أخرجه إبراهيم الحربي في النهي عن الهجران له من طريق عبد الله بن المغيرة عن الحسن.

[النكت الظراف: (١/٢٥١)]

٣٣٧) قال الزمخشري: روي عن عمر بن الخطاب ﷺ: «**لا تظنن بكلمة خرجت من في أخيك سوءاً وانت تجد لها في الخير محملاً**».

قال الحافظ: أخرجه المحاملي. وإسناده منقطع ورواه الجوهري في مشيخته والأصبهاني في الترغيب في

---

(١) لفظ ابن ماجه: عن أبي الزناد، عن أنس، أن رسول الله ﷺ قال: «**الحسد يأكل الحسنات، كما تأكل النار الحطب، والصدقة تطفيء الخطيئة كما يطفيء الماء النار، والصلاة نور المؤمن، والصيام جُنّة من النار**».

قصة طويلة أولها عن سعيد بن المسيب قال: **«وضع عمر بن الخطاب ثمان عشرة كلمة كلها حكمة»** فذكر فيها ذلك وفي الإسناد ضعف. وروى البيهقي من وجه آخر عنه قال: **«كتب إلي بعض أخواني من الصحابة أن ضع أمر أخيك على أحسنه»** الحديث، موقوف أيضاً.

[الكافي الشاف: (١/٤٥٨-٤٥٩)]

٣٣٨) عن أبي هريرة: **«حسن الظن من العبادة»**.

رواه أبو داود والترمذي، وقال: غريب من هذا الوجه.

[النكت الظراف: (١٠/١٠٩-١١٠)]

٣٣٩) روى ابن السكن والطبراني وابن شاهين عن ضمرة بن ثعلبة قال: قال رسول الله ﷺ: **«لن تزالوا بخير ما لم تحاسدوا»** قال ابن مندة: غريب.

[الإصابة: (٢/٢١١)]

٣٤٠) عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه: **«الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب»** قال الدارقطني: هذا باطل.

[لسان الميزان: (٤/٤٤٣)]

٣٤١) ترجمة الحسين أبو كرامة أبوالمنذر: ذكره العقيلي فقال: روى عن أنس رفعه: **«كاد الحسد أن يغلب القدر وكادت الفاقة أن يكون كفراً»** قال البخاري: لا يصح، وقال العقيلي: لا يتابع عليه إلا من طريق متقاربة، وذكره ابن عدي فقال: مجهول.

[لسان الميزان: (٢/٣١٨)]

باب

في الصبر

٣٤٢) أخرج ابن ماجه بسند حسن عن ابن عمر رفعه: **«المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير من الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم»** وأخرجه الترمذي من حديث صحابي لم يسم.

[الفتح: (١٠/٥٢٧-٥٢٨)]

٣٤٣) عن أبي عبد الرحمن السلمي: **«عن أبي موسى ﷺ عن النبي ﷺ قال: ليس أحد-أو ليس شيء أصبر على أذى سمعه من الله، إنهم ليدعون له ولداً، وإنه ليعافيهم ويرزقهم»**.

رواه البخاري

قال الحافظ: قد أخرجه النسائي عن عمرو بن علي بن يحيى بن سعيد بسند البخاري وقال فيه: **«أحد»** بغير شك.

[الفتح: (١٠/٥٢٨)]

٣٤٤)ذكر الزمخشري: قوله ﷺ: **«ما أصاب المؤمن من مكروه فهو كفارة لخطاياه حتى نخبة النملة...»**.

قال الحافظ: لم أجده، وأصل الحديث-دون ما في آخره- مروي بطرق كثيرة.

[الكافي الشاف: (١٢١/١)]

٣٤٥)ترجمة أزمة: أن المراد بقولهم في المثل: **«اشتدي ازمة تنفرجي، امراة اسمها ازمة أخذها الطلق فقيل لها ذلك اي تصبري يا ازمة حتى تنفرجي عن قريب بالوضع»**.

رواه أبو موسى المديني في ذيل العرنيين وقال: نقلت ذلك من خط مغلطاي في حاشية أسد الغابة وراجعت الذيل فلم أرَ فيه التصريح بما يدل على صحبتها فإنه قال فيه عقب هذا ذكره بعض الجهال وهذا باطل وزاد بعضهم أن الذي قال لها ذلك هو النبي ﷺ.

[الإصابة: (٢٢٨/٤)]

٣٤٦)عن سخبرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«من اعطي فشكر، وابتلي فصبر، وظلم فاستغفر، وظلم فغفر، قالوا: يا رسول الله ماله؟ قال: أولئك لهم الأمن وهم مهتدون»**. أخرجه أبو نعيم في كتاب المعرفة بسند لين.

[بذل الماعُون: (٢١٦)]

باب
فيمن قاد أعمى

٣٤٧)قال أحمد بن منيع: عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«من قاد أعمى اربعين ذراعاً-أو خمسين ذراعاً- كتب الله -تبارك وتعالى- له عتق رقبة»**.

وقال أبو يعلى: عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً: **«من قاد أعمى أربعين خطوة وجبت له الجنَّة»**.

قال الحافظ: هذان حديثان ضعيفان جداً، ولا يثبت من هذا شيء.

[المطالب العالية: (١٤٩/٣-١٥٠)]

٣٤٨)قال أبو عبد الله بن مندة في أماليه: عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«من قاد مكفوفاً اربعين خطوة غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر»**.

قال أبو عبد الله: هذا حديث غريب من حديث زافر لم نكتبه إلا من هذا الوجه. انتهى

وقال ابن عدي: أحاديث زافر مقلوبة ،وعامة ما يرويه لا يتابع عليه، ويكتب حديثه مع ضعفه، وقال ابن حبان: كان كثير الغلط واسع الوهم. وقد وثقه أحمد وابن معين وأبو داود، وقال النسائي: ليس بالقوي، وحديثه عن مالك منكر.

قلت: وليس هذا من حديثه عن مالك، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وأما شيخه حفص بن عبد

الرحمن البلخي فثقة، لكن شيخه محمّد بن عبد الملك الأنصاري كذبه أحمد، فهو الآفة في هذا الخبر.

[معرفة الخصال المكفرة: (٧١، ٧٢)]، [لسان الميزان: (٣/٩٩)]

٣٤٩)ترجمة عبد الله بن أبان الثقفي: عن سفيان الثوري: لا يعرف وخبره منكر باطل، عن سفيان الثوري عن عمرو عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: **«من قاد مكفوفاً أربعين ذراعاً دخل الجنَّة»**، وهاه ابن عدي.

ولفظ ابن عدي: هذا بهذا الإسناد باطل.

[لسان الميزان: (٣/٢٤٨)، (٣/٣٥٤-٣٥٥)]

باب

في الكبر والتواضع

٣٥٠)عن أنس بن مالك قال: **«كانت الأمة من إماء أهل المدينة لتأخذ بيد رسول الله ﷺ فتنطلق به حيث شاءت»**.

رواه البخاري

* قوله: فتنطلق به حيث شاءت.

قال الحافظ: وقد أخرجه الحاكم بلفظ: **«الكبر من بطر الحق وازدرى الناس»** والسائل المذكور يحتمل أن يكون ثابت بن قيس فقد روى الطبراني بسند حسن عنه أنه سأل عن ذلك، أخرج من حديث سواد بن عمرو أنه سأل عن ذلك، وأخرج عبد بن حميد من حديث ابن عباس رفعه: **«الكبر السفه عن الحق، وغمص الناس. فقال: يا نبي الله وما هو؟ قال: السفه أن يكون لك على رجل مال فينكره فيأمره رجل بتقوى الله فيأبى، والغمص أن يجيء شامخاً بأنفه، وإذا رأى ضعفاء الناس وفقراءهم لم يسلم عليهم ولم يجلس إليهم محقرة لهم»** وأخرج الترمذي والنسائي وابن ماجه وصححه ابن حبان والحاكم من حديث ثوبان عن النبي ﷺ: **«من مات وهو بريء من الكبر والغلول والدين دخل الجنَّة»** وأخرج أحمد وابن ماجه وصححه ابن حبان من حديث أبي سعيد رفعه: **«من تواضع لله درجة رفعه الله درجة حتى يجعله في أعلى عليين، ومن تكبر على الله درجة وضعه الله حتى يجعله في أسفل سافلين»** وأخرج الطبراني في الأوسط عن ابن عمر رفعه: **«إياكم والكبر، فإن الكبر يكون في الرجل وإن عليه العباءة»** ورواته ثقات....

[الفتح: (١٠/٥٠٥-٥٠٦)]

٣٥١)ساق الحافظ بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما من بني آدم أحد إلا وفي رأسه سلسلتان، سلسلة في السماء السابعة، وسلسلة في الأرض السابعة، فإذا تواضع العبد رفعه الله بالسلسلة التي في السماء، وإذا تكبر وضعه الله تعالى»**.

هذا حديث حسن غريب، أخرجه البزار، والبيهقي في الشعب وابن عدي في أفراد سلمة.

وساق الحافظ بسنده عن أنس بن مالك ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله أوحى إلي أن تواضعوا، ولا يبغي بعضكم على بعض**».

هذا حديث حسن، أخرجه البخاري في الأدب المفرد وابن ماجه.

[الأمالي المطلقة: (٩٠-٩٣)]

٣٥٢) ساق الحافظ بسنده عن موسى بن طلحة بن عبيد الله، قال: «**اتيت انا وابي مجلس قوم، فأوسعوا له، فجعلوا ينادونه: من هذا الجانب ههنا يا صاحب رسول الله ﷺ، ومن هذا الجانب يا حواري رسول الله ﷺ، واوسعوا له صدر المجلس،فجلس في ادناه، وقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن من التواضع الرضى بالدون من شرف المجلس**».

هذا حديث حسن غريب، أخرجه يعقوب بن شيبة في مسنده.

وبسند الحافظ إلى الطبراني، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ، قال: «**إنكم لتغفلون عن افضل العبادة، التواضع**».

هذا حديث حسن غريب.

[الأمالي المطلقة: (٩٤-٩٦)]

٣٥٣) وساق الحافظ بسنده: «**عن عابس بن ربيعة، قال: سمعت عمر بن الخطاب ﷺ وهو يقول على المنبر: يا أيها الناس تواضعوا، فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من تواضع لله رفعه الله، فهو في نفسه صغير، وفي اعين الناس كبير، ومن تكبر وضعه الله، فهو في نفسه كبير، وفي اعين الناس صغير، حتى لهو اهون في اعينهم من كلب او خنزير**».

هذا حديث غريب ورفعه منكر.

أخرجه الطبراني في الأوسط والبيهقي في الشعب والدارقطني في الأفراد.

قلت: ورجاله رجال الصحيح إلا سعيد بن سلام الذي تفرد به، فإنه ضعيف.

وقد أخرجه أبو عبيد في غريب الحديث.

ومن طريقه الخرائطي في مكارم الأخلاق.

وساق الحافظ بسنده عن عبيد الله بن عدي بن الخيار، قال: سمعت عمر بن الخطاب ﷺ، يقول: «**إذا تواضع العبد لله رفع الله حكمته، وقال: ارتفع نعشك الله، فهو في نفسه حقير، وفي اعين الناس امير، وإذا تكبر وعدا طوره وهصه الله إلى الأرض، وقال اخسا اخساك الله، فهو في نفسه كبير، وفي اعين الناس حقير، حتى انه احقر في اعينهم من الخنزير**».

هذا موقوف صحيح الإسناد.

وقد يقال: لا مجال للرأي فيه، فيكون له حكم الرفع.

أخرجه ابن حبان في روضة العقلاء والبيهقي في الشعب.

ثم ساق الحافظ بسنده عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: **«من تواضع درجة رفعه الله درجة، ومن تكبر درجة وضعه الله درجة، حتى يجعله في أسفل سافلين»**.

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد وابن ماجة وابن حبان والحاكم.

ثم قال: ذكر طريق لحديث عمر الذي تقدم أولاً.

ساق الحافظ بسنده عن عمر -لا أعلمه إلا رفعه- قال: **«يقول الله عز وجل: من تواضع لي هكذا رفعته هكذا»** وجعل بطن كفه إلى الأرض، ورفعها إلى السماء، هذا حديث صحيح.

أخرجه أحمد بن حنبل، وأحمد بن منيع في مسنديهما والطبراني في الأوسط.

[الأمالي المطلقة: (٨٦-٩٧)]

٣٥٤) قال عبد بن حميد في مسنده: عن جابر فذكر حديثاً وفيه: **«فقال معاذ: يا رسول الله، أمن الكبر أن يكون لأحدنا الدابة فيركبها، أو النعلان، أو الثياب يلبسها، أو الطعام يجمع عليه أصحابه؟ قال: لا، ولكن الكبر أن يسفه الحق ويغمص المؤمنين»** وموسى ضعيف.

[الكافي الشاف: (١/١٨٩)]

٣٥٥) ترجمة ركب المصري: وقال أبو عمر فيه: كندي، له حديث حسن في آداب[1]، وليس هو بمشهور في الصحابة. وقد اجمعوا على ذكره فيهم. وروى نصيح العنسي.

قلت: إسناد حديثه ضعيف، ومراد ابن عبد البر بأنه حسن لفظه.

[الإصابة: (١/٥٢١)]

٣٥٦) قال أبو بكر بن أبي شيبة: عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«ألا أعلمكم ما علم نوح ابنه؟ قالوا: بلى. قال ﷺ: يا بني، إني آمرك بأمرين، وأنهاك عن أمرين، أنهاك أن تشرك بالله شيئاً؛ فإنه من يشرك بالله شيئاً فقد حرم الله عليه الجنَّة، وأنهاك عن الكبر؛ فإنه لا يدخل الجنَّة من كان في قلبه حبة خردل من كبر. وآمرك بقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو كل شيء قدير؛ فإن السماوات لو كانت حلقة قصمها، وآمرك بسبحان الله وبحمده؛ فإنها صلاة الخلق، وتسبيح الخلق، وبها يرزق الخلق. قال رجل: يا رسول الله، أمن الكبر أن يكون للرجل الدابة يركبها، أو الثوب يلبسه، أو الطعام يدعو عليه أصحابه؟ قال ﷺ: لا، ولكن الكبر أن تسفه الحق وتغمص الناس، وسأنبئكم بخمس من كن فيه فليس بمتكبر: اعتقال الشاة، ولبس الصوف، وركوب الحمار، ومجالسة فقراء المؤمنين، وأن يأكل الرجل مع عياله»**.

وقال عبد: حدثنا عبيد الله بن موسى، ثنا موسى بن عبيدة به

---

(١) في التاريخ الكبير للبخاري (٢/١/٣٣٨)؛ عن ركب المصري عن النبي ﷺ قال: «طوبى لمن تواضع من غير منقصة».

قال الحافظ: موسى ضعيف، خالفه الصقعب بن زهير، فرواه عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

[المطالب العالية: (٣/١٧٢-١٧٣)]

باب
كظم الغيظ

٣٥٧) ترجمة يحيى بن سعيد بن أبان: أورده العقيلي في الضعفاء واستنكر له عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله حديث: «**لا يزال المسروق متغيظاً حتى يكون أعظم إثماً من السارق**»، وقال ابن سعد: كان ثقة قليل الحديث.

[التهذيب: (١١/١٨٨)]

باب
في حسان الوجوه

٣٥٨) ترجمة محمّد بن يونس الكديمي: وقال ابن عدي: قد اتهم بالوضع وادعى الرواية عمن لم يرهم، ترك عامة مشايخنا الرواية عنه من حدث عنه نسبه إلى جده لئلا يعرف، وأورد له ابن حبان وابن عدي مناكير منها: عن ابن عمر مرفوعاً: «**اطلبوا الخير عند حسان الوجوه**»، وقال ابن عدي: سمعت موسى بن هارون يقول: تقرب الكديمي إلي بالكذب وقال لي: كتبت عن أبيك في مجلس محمّد بن سابق وقد سمعت أبي يقول: ما كتبت عن محمّد بن سابق شيئاً ولا رأيته انتهى. وهذا أصرح مما تقدم ولا يستطيع الخطيب أن يرد هذا أيضاً بذلك الاحتمال. وقال ابن عدي: روى الكديمي عن أبي هريرة عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر غير حديث باطل وكان مع وضعه الحديث وادعائه ما لم يسمع علق لنفسه شيوخاً وكان ابن صاعد وعبد الله بن محمّد لا يمتنعان من الرواية عن كل ضعيف كتبا عنه إلا عن الكديمي فإنهما كانا لا يرويان عنه لكثرة مناكيره ولو ذكرت كلما أنكر عليه وادعائه ووضعه لطال ذلك.

وقال الحاكم أبو أحمد: الكديمي ذاهب الحديث تركه ابن صاعد وابن عقدة وسمع منه ابن خزيمة ولم يحدث عنه وقد حفظ فيه سوء القول عن غير واحد من أئمة الحديث. وقال الخليلي: ليس بذاك القوي ومنهم من يقويه.

قلت: وقد روي عن ابن عباس وهو باطل، وعن أبي هريرة وهو منكر وعن أبي مصعب وهو مرسل.

[التهذيب: (٩/٤٧٨)]، [لسان الميزان: (٤/١٧٠)، (٦/١٥٢)، (٣/١٠١)، (٣/٤٠١-٤٠٢)]

[تعجيل المنفعة: (١/٧٨٨-٧٨٩)]، [الإصابة: (٤/١٩٣)]

٣٥٩) ترجمة أبي خصيفة: عن يزيد بن خصيفة عن أبيه عن جده: «**ان رسول الله ﷺ قال: التمسوا الخير عند حسان الوجوه**» وبه: «**أن رسول الله ﷺ كان يقول إذا خرج أحدكم من بيته**

فليقل لا حول ولا قوة إلا بالله».

رواه الطبراني، يزيد ضعيف .

[الإصابة: (٥٢/٤)]

٣٦٠)ترجمة محمّد بن محمّد بن أحمد بن عثمان، أبو بكر الطرازي: قال الخطيب: ذاهب الحديث روى مناكير وأباطيل وزاد في نسخة حراش ما ليس منها .

والذي في تاريخ الخطيب كان فيما بلغني يظهر التقشف وحسن المذهب على أنه روى مناكير وأباطيل، وقال: وقد رأيت له أشياء مستنكرة تدل على وهاء حاله وذهاب حديثه ومما ذكر الخطيب أنه زاده في نسخة حراش عن أنس وما زعم بأن العدوي حدثه به حديث: «**التمسوا الخير عند حسان الوجوه**» .

[لسان الميزان: (٣٦٣/٥)]

٣٦١)ترجمة محمّد بن خليد بن عمرو الحنفي الكرماني: قال الدارقطني بعد أن أورد له عن جابر ﷺ رفعه: «**اطلبوا الخير عند صباح الوجوه**» وقال: لا يصح عن مالك.

[لسان الميزان: (١٥٩/٥)]

٣٦٢)عن أنس بن مالك: «**عليكم بالوجوه الحسان والحداق السود فإن الله عز وجل يستحي أن يعذب وجاً مليحاً بالنار**» أسنده عن أنس وفيه الحسن بن علي العدوي الكذاب ولفظ ابن حجر الملاح.

[تسديد القوس: (٥٣/٣)]

٣٦٣)ترجمة لاحق بن الحسين المقدسي: قال الشيرازي في الألقاب: حدثنا أبو عمر لاحق بن الحسين بن أبي الورد وأما ابن أبي عبد فذكر خبراً موضوعاً ظاهر الكذب متنه: «**عليكم بالوجوه الملاح والحدق السود فإن الله يستحي أن يعذب وجهاً مليحاً بالنار**» .

[لسان الميزان: (٢٣٦/٦)]

باب
حفظ اللسان

٣٦٤)عن أبي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي قال: قال رسول الله ﷺ -يعني لأصحابه-: «**اي الأعمال أحب إلى الله تعالى؟ قال: فسكتوا فلم يجبه أحد. فقال: اللسان**» .

هذا حديث غريب، والمنذر بن بلال لا أعرف حاله، والراوي عنه ذكره البخاري وابن أبي حاتم فلم يذكرا فيه جرحاً، والباقون ثقات.

[الإمتاع: (٢٥٧)]

٣٦٥)ترجمة عبد الله بن عمرو: حديث: «**أن رجلاً قال: يا رسول الله، اي المسلمين خير؟ قال: من**

سلم الناس من لسانه ويديه».

ابن حبان في التاسع من الثالث.

قلت: هو غريب، والمحفوظ عن يزيد حديث الليث.

[إتحاف المهرة: (٩/٦٢٤)]

٣٦٦)ترجمة يزيد بن تميم مولى ابن ربيعة: ... كذا ذكره يحيى بن يونس في الصحابة وأورد له: «**ان رسول الله ﷺ قام خطيباً فحمد الله واثنى عليه ثم قال: أيها الناس ثنتان من وقاه الله شرهما دخل الجنَّة، فقام رجل من أصحابه فقال: يا رسول الله، الا تخبرنا بهما؟ فعاد في القوم**» وفيه: «**من وقاه الله شر ما بين رجليه وشر ما بين لحييه**»[1] وجوز أن يكون مرسلاً وقد أخرج نحوه في الموطأ عن يزيد بن أسلم عن عطاء بن يسار مرسلاً وأصله موصول في البخاري من حديث سهل بن سعد.

[الإصابة: (٣/٦٥٢)]

٣٦٧)ترجمة عبد الرحمن بن حريز الليثي: لا يعرف، وعنه محمّد بن بشر الزاهد مثله.

وهذا أخذه الذهبي من ضعفاء العقيلي ولم يعزه له لعدة تراجم غيره يأخذها من كلامه ويتصرف فيها ولا يعي غالباً بما يفيده العقيلي. قال العقيلي: عن سهل بن سعد ﷺ رفعه: «**من اتقى ربه كل لسانه ولم يشف غيضه**» قال: وفي هذا رواية من وجه آخر نحو هذه من الضعف.

[لسان الميزان: (٣/٤١٠)]

٣٦٨)ترجمة خالد بن بُرْد: قال العقيلي: خالد بن برد العجلي بصري حدث عن أنس ﷺ رفعه: «**من رفع غضبه رفع الله عذابه ومن حفظ لسانه ستر الله عورته**» ثم ساقه من طريق أخرى إلى عبد السلام المذكور عنه عن أبيه عن أنس وزاد فيه: «**ومن اعتذر إلى أخيه قبل الله معذرته**» قال العقيلي: هذا لولي ثم وجدته إنما اعتمد على ما في كتاب ابن أبي حاتم عن أبيه فإنه قال: خالد بن برد عن أبيه عن أنس سمعت أبي يقول: هو مجهول.

[لسان الميزان: (٢/٣٧٤)]

باب
فيمن لعن مسلماً أو رماه بالكفر

٣٦٩)قال الحافظ: وقد أخرج أبو داود عن أبي الدرداء بسند جيد رفعه: «**أن العبد إذا لعن شيئاً**

---

(١) الحديث كما هو موجود في موطأ الإمام مالك (٧٦٤): عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله ﷺ قال: «**من وقاه الله شر اثنين ولج الجنَّة، فقال رجل: يا رسول الله الا تخبرنا؟ فسكت رسول الله ﷺ ثم عاد رسول الله فقال مثل مقالته الأولى، فقال رجل: الا تخبرنا يا رسول الله؟ فسكت ثم عاد رسول الله ﷺ فقال مثل ما مقالته الأولى فذهب الرجل ليتكلم فأسكته رجل إلى جنبه، فقال رسول الله ﷺ: من وقاه الله شر ما بين لحييه وبين رجليه**».

صعدت اللعنة إلى السماء فتغلق أبواب السماء دونها، ثم تهبط إلى الأرض فتأخذ يمنة ويسرة، فإن لم تجد مساغاً رجعت إلى الذي لعن، فأن كان أهلاً وإلا رجعت إلى قائلها»، وله شاهد عند أحمد من حديث ابن مسعود بسند حسن وآخر عند أبي داود والترمذي عن ابن عباس ورواته ثقات، ولكنه أعلّ بالإرسال.

[الفتح: (١٠/٤٨٠-٤٨١)]

باب

فيمن يعير بالنسب وغيره

٣٧٠)ترجمة جنادة بن مالك: من طريق الوليد بن القاسم عن مصعب بن عبد الله بن جنادة عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال: **«ثلاث من فعل الجاهلية لا يدعهن أهل الإسلام: استسقاء بالكواكب وطعن في النسب والنياحة على الميت»**، رواه ابن سعد وابن السكن والطبراني.

رواه البخاري في تاريخه وقال في إسناده نظر.

[الإصابة: (١/٢٤٧)]

٣٧١)قال الزمخشري: روي: **«أن النبي ﷺ قال لأبي الدرداء ﷺ إن فيك جاهلية، قال جاهلية كفر أم إسلام؟ فقال: بل جاهلية كفر...»**.

قال الحافظ: لم أجده عن أبي الدرداء، وإنما هو في الصحيحين عن أبي ذر، ولم يقل جاهلية كفر... إلى آخره.

[الكافي الشاف: (٣/٥٢١)]

٣٧٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة، قال: **«سببت رجلاً في الإسلام بأم له في الجاهلية، فاستعدى عليّ رسول الله ﷺ، فقال ﷺ: إن فيك لشعبة من الكفر، فلما ذكر الكفر اضطربت رجلاي، فقلت: يا رسول الله! والذي بعثك بالحق لا أسب مسلماً بعده أبداً»**.

قال: لا نعلمه إلا عن أبي هريرة بهذا الإسناد، ويعقوب ضعيف.

قلت: والمتن منكر.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٢٥)]

باب

فيمن افتخر بأهل الجاهلية

٣٧٣)عن جبير بن مطعم أن رسول الله ﷺ قال: **«ليس منّا من دعا إلى عصبية، وليس منّا من قاتل عصبية، وليس منّا من مات على عصبية»**.

أبو داود في الأدب عن جبير بن مطعم، وفي سنده انقطاع.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٣٧٤)قد روى أحمد وأبو يعلى بإسناد حسن من حديث أبي ريحانة رفعه: «**من انتسب إلى تسعة آباء كفار يريد بهم عزاً أو كرامة فهو عاشرهم في النار**».

[الفتح: (٦/٦٣٦-٦٣٧)]

٣٧٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن حذيفة، قال: قال رسول الله ﷺ: «**كلكم بنو آدم، وآدم من تراب، لينتهين قوم يفخرون بآبائهم، أو ليكونن أهون على الله من الجعلان**».

قال: لا نعلمه يروى عن حذيفة إلا بهذا الإسناد.

الحسن هو العرني، ضعيف.

قلت: وشيخه لين.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٢٤-٢٢٥)]

٣٧٦)ترجمة سعيد بن يحيى الطويل الأصبهاني: قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: لا أعرفه.

قلت: وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو نعيم في التاريخ: يعرف بسعدوي صدوق، وروى عن أبي ريحانة رفعه قال: «**من انتسب إلى تسعة آباء يريد بهم عزاً أو كرامة فهو عاشرهم في النار**»، غريب جداً.

[لسان الميزان: (٣/٥٠)]

باب

في الجهول والبذيء والفاجر

٣٧٧)ترجمة العلاء بن بشر العيشمي: وقال ابن عدي في الكامل -وبعد أن ساق حديث: «**ليس الفاسق غيبة**» بسنده-: هذا معروف بالعلاء، ومنهم من قال عن العلاء عن سفيان الثوري، وهو خطأ، وإنما هو عن ابن عيينة وهذا اللفظ غير معروف وكذلك ما رواه الجارود بن يزيد عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده: «**أترعون عن ذكر الفاجر**» والعلاء عن بشر هذا لا يعرف وله تمام خمسة أحاديث لا يتابع عليها.

[لسان الميزان: (٤/١٨٣)]

باب

كيف يشتم إن شتم أحداً

٣٧٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سمرة بن جندب قال: «**نهانا رسول الله ﷺ أن نسب، وقال: إن كان أحدكم ساباً صاحبه فلا يفترين عليه، ولا يسبن والديه، ولا يسبن قومه، ولكن إن كان يعلم ذلك، فليقل: إنك مختال، أو ليقل: إنك جبان، أو ليقل: إنك لكذوب، أو ليقل: إنك للؤم**».

يوسف ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢١٨)]

٣٧٩)ترجمة إسحاق بن ثعلبة: قال أبو حاتم: مجهول منكر الحديث، وقال ابن عدي: يروي عن مكحول عن سمرة أحاديث لا يرويها سواه، وروى عن سمرة مرفوعاً: «**من كتم على غال فهو مثله. وقال: نهانا رسول الله ﷺ أن نتلاعن بلعنة الله أو بالنار، وقال: إذا كان أحدكم ساباً صاحبه لا محالة، فلا يفتر عليه ولا يسب والده، فإن كان يعلم فليقل: إنك جبان إنك بخيل**».

[لسان الميزان: (١/٣٥٨)]

باب
النهي عن اللعان والسب

٣٨٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله بن عمرو، رفعه قال: «**سباب المؤمن كالمشرف على الهلكة**».

قال: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا عن عبد الله بن عمرو.

ثقات.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢١٧)]

٣٨١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عمران بن حصين، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لعن المؤمن كقتله**».

قال: لا نعلم روى هذا إلا حماد، وإسناده أحسن.

وإسحاق متروك، وقد أشار هو إلى ضعفه.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢١٧)]

٣٨٢)ترجمة عمرو بن النعمان بن مقرن المزني: ذكره البغوي والباوردي والطبراني وغيرهم في الصحابة وأخرجوا عنه قال: «**انتهى رسول الله ﷺ إلى مجلس من مجالس الأنصار وكان رجل من الأنصار كان يعرف بالبذاء ومسابة الناس. فقال رسول الله ﷺ: سباب المسلم فسوق وقتاله كفر. فقال الرجل: والله لا أساب رجلاً أبداً**»، وذكره ابن مندة من رواية بكر بن خلف وقال فيه عن عمرو بن النعمان بن مقرن، قال ابن مندة: لم يتابع عليه، وقال أبو حاتم الرازي: روايته عن النبي ﷺ مرسلة.

[الإصابة: (٣/٢١)، (٣/٥٦٣)]

٣٨٣)ترجمة محمّد بن سابق التميمي: عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً: «**ليس المؤمن بالطعان**» الحديث. رواه أبو بكر بن أبي شيبة عنه وقال: إن كان محمّد بن سابق حفظه فهو غريب، وقال ابن

المديني : هذا حديث منكر .

[التهذيب: (٩/١٥٤-١٥٥)]

باب
النهي عن سب الدهر

٣٨٤)أخرج أحمد عن أبي هريرة بلفظ : **«لا تسبوا الدهر فإن الله قال: أنا الدهر، الأيام والليالي لي أجددها وأبليها، وآتي بملوك بعد ملوك»** وسنده صحيح .

[الفتح: (١٠/٥٨٠-٥٨١)]

باب
النهي عن سب الأموات

٣٨٥)قال الزمخشري : عن النبي ﷺ : **«لا تسبوا تبعاً فإنه كان قد أسلم»** . .

قال الحافظ : أخرجه أحمد والطبراني والطبري وابن أبي حاتم من حديث سهل بن سعد وفيه ابن لهيعة عن عمرو بن جابر ، وهما ضعيفان ، وروى حبيب عن مالك عن أبي حازم عن سهل مثله قال الدارقطني : تفرد به حبيب وهو متروك ، وله شاهد من حديث ابن عباس أخرجه الطبراني في معجمه وابن مردويه قال محمّد بن زكريا ، عن أبي حذيفة عن سفيان .

[الكافي الشاف: (٤/٢٧٢)]

باب
ذكر الفاجر بما فيه

٣٨٦)قال الزمخشري : عن النبي ﷺ : **«اذكروا الفاجر بما فيه كي يحذره الناس...»** .

قال الحافظ : أخرجه أبو يعلى والترمذي الحكيم في النوادر والعقيلي وابن عدي وابن حبان كلهم من رواية الجارود بن يزيد عن بهز بن حكيم، عن أبيه عن جده مرفوعاً : **«اترعوون عن ذكر الفاجر؟ اذكره بما فيه، كي يحذره الناس»** ، واتفقوا على أن الجارود غير ثقة، وقال الدارقطني : هو من وضع الجارود ثم سرقه منه جماعة منهم عمرو بن الأزهر ، وسليمان بن عيسى عن الثوري عن بهز وسليمان وعمرو كذابان وقد رواه العلاء بن بشر عن ابن عيينة عن بهز . قال الدارقطني : وابن عيينة لم يسمع من بهز وغير لفظه فقال : **«ليس للفاسق غيبة»** انتهى . وهذا أورده البيهقي في الشعب عن الحاكم بسنده إلى العلاء وقال : قال الحاكم : هذا غير صحيح ولا معتمد . وقال ابن طاهر : روى عن معمر عن بهز أيضاً أخرجه عبد الوهاب أخو عبد الرزاق، وعبد الوهاب كذاب وأخرجه الطبراني في الأوسط وقال : لم يروه عن معمر غيره ، قال : وله طريق أخرى عن عمر بن الخطاب رواه يوسف بن أبان حدثنا الأبرد بن حاتم أخبرني منهال السراج عن عمر .

[الكافي الشاف: (٤/٣٥٩)]

باب
في مدح الفاسق

٣٨٧)قال النبي ﷺ: **«لا تقولوا للمنافق سيد، فإنه إن يك سيداً فقد أسخطتم ربكم»**، أبو داود في الأدب والنسائي في اليوم والليلة من حديث بريدة، قال النووي رحمه الله: إسناده صحيح.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٣٨٨)ترجمة أبي خلف خادم النبي ﷺ: مرفوعاً: **«إذا مدح الفاسق اهتز العرش وغضب الرب»**.

رواه الزمخشري في ربيع الأبرار.

ذكره بغير إسناد وأظنه سقط منه ذكر أنس.

[الإصابة: (٥٣/٤)]

قلت: قد أورد ترجمة أخرى لأبي خلف خادم النبي ﷺ في [الإصابة: (٥٧/٤)] وهي كالآتي:

ذكر الزمخشري في ربيع الأبرار عن أبي خلف خادم النبي ﷺ: **«إذا مدح الفاسق اهتز العرش وغضب الرب»**. وهكذا وقع عنده بغير إسناد، وقد سقط منه أنس. والحديث المذكور عند أبي يعلى من طريق واهية عن أبي خلف الأعمى، عن أنس خادم النبي ﷺ وأخرج ابن ماجه لأبي خلف عن أنس حديثاً آخر.

باب
النهي عن تتبع عورات المسلمين

٣٨٩)ترجمة إسماعيل بن شبيب وقيل ابن شيبة: واه روى عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً.

فذكر ثلاثة أحاديث[1] ثم قال: رواها عنه قدامة بن محمّد الأشجعي، قال النسائي: منكر الحديث.

وقال العقيلي: إسماعيل بن شبيب الطائفي أحاديثه مناكير غير محفوظة من حديث ابن جريج وساق الأحاديث الثلاثة وزاد رابعاً[2] وخامساً: **«يا معشر من آمن بلسانه ولم يخلص الإيمان إلى قلبه»**[3] ساق الجميع بإسناد واحد.

[لسان الميزان: (٤١٠/١)]

---

(١) والأحاديث الثلاثة هي: **«الحجامة من الجنون والجذام والبرص والأضراس والنعاس»**، وقال ﷺ: **«من سنن المرسلين الحياء والحلم والحجامة والسواك والتعطر وكثرة الأزواج»** وقال ﷺ: **«للنار باب لا يدخل منه إلا من شفى غيظه بسخط الله»**.

(٢) والحديث الرابع هو: **«أيما رجل ولي من أمور المسلمين»**.

(٣) وبقية الحديث: **«لا تؤذوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فإنه من تتبع عورة أخيه يتبع الله عورته حتى يخرقه الله عليه في بطن بيته»**.

باب
لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين

٣٩٠) عن ابن المسيب: «**عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: لا يلدغ المؤمن من جُحر مرتين**».

رواه البخاري

* قوله: من جحر.

قال الحافظ: زاد في رواية الكشميهني والسرخسي «**واحد**» ووقع في بعض النسخ من «**جحر حية**» وهي زيادة شاذة. وفي حديث: «**المؤمن كيس حذر**» أخرجه صاحب مسند الفردوس من حديث أنس بسند ضعيف.

وقال: .. وأخرج قصته ابن إسحاق في المغازي بغير إسناد. وقال ابن هشام في تهذيب السيرة بلغني عن سعيد بن المسيب أن النبي ﷺ قال حينئذ: «**لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين**»..

وقال: ويؤيده حديث: «**احترسوا من الناس بسوء الظن**» أخرجه الطبراني في الأوسط من طريق أنس، وهو من رواية بقية بالعنعنة عن معاوية بن يحيى وهو ضعيف، فله علتان. وصح من قول مطرف التابعي أخرجه مسدد.

[الفتح: (١٠/٥٤٦-٥٤٧)]

باب
يألف ويؤلف

٣٩١) مسند أبي هريرة: حديث: «**المؤمن يألف، ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف...**» الحديث.

الحاكم في الإيمان.

قلت: أبو حازم هذا هو سلمة بن دينار، ولم يلق أبا هريرة، بينهما أبو صالح.

كذلك أخرجه الإمام أحمد.

وذكر الدارقطني في العلل: أنه اختلف فيه على أبي حازم. قال الدارقطني: هذا أشبه بالصواب.

قلت: وعون لم يدرك عم أبيه.

[إتحاف المهرة: (١٤/٥٤١-٥٤٢)]

٣٩٢) قال الزمخشري: قوله ﷺ: «**المؤمنون هينون لينون**»..

قال الحافظ: أخرجه ابن المبارك في الزهد، عن مكحول بهذا مرسلاً، وزاد: «**كالجمل الأنف الذي إن قيد انقاد، وإن ينخ على صخرة أناخ**» وأخرجه البيهقي في الشعب في السادس والخمسين من هذا الوجه قال: هذا مرسل ثم أخرجه من طريق العقيلي في منكرات عبد الله بن عبد العزيز. وفي الباب عن ابن أنس مرفوعاً ذكره ابن طاهر في الكلام على أحاديث الشهاب. وفيه زكريا بن يحيى

الوقاد وهو واهي الحديث.

[الكافي الشاف: (٣/٢٨٣)]

٣٩٣) عن بشير بن سعد صاحب النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«منزلة المؤمن من المؤمن منزلة الرأس من الجسد»**. أخرجه الطبراني لكن في ترجمة بشير بن سعد والد النعمان. الإسناد ضعيف، فلو صح لكان الصواب مع ابن قانع، لأن القرظي لم يدرك والد النعمان.

[الإصابة: (١/١٦٠)]

باب

الأرواح جنود مجندة

٣٩٤) قال مسدد: عن عمرو بن ميمون قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا أحب أحدكم عبداً فيخبره، فإنه يجد له مثل الذي يجد»**.

قال الحافظ: مرسل.

[المطالب العالية: (٣/٢٠٢)]

باب

المدافع عن قومه

٣٩٥) روى مطين والحسن بن سفيان عن خالد بن عبد الله بن حرملة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: **«خيركم الذاب عن قومه ما لم يأثم»**، وإسناده حسن.

[الإصابة: (٢/٢٩٧)]

باب

احترسوا من الناس بسوء الظن

٣٩٦) عن أنس مرفوعاً: **«احترسوا من الناس بسوء الظن»**.

قال الحافظ: وقال النسائي: قال أبو بكر محمّد بن إسحاق يعني الصاغاني: لا أحتج بمعاوية بن يحيى صاحب الزهري، وقال الساجي: ضعيف الحديث جداً وكان اشترى كتاباً للزهري من السوق فروى عن الزهري، وقال أبو بكر البزار: لين الحديث، وقال أبو علي النيسابوري: ضعيف، وقال الدولابي قال أحمد بن حنبل تركناه وأورد له البخاري في الضعفاء حديثه عن سليمان بن سليم عن أنس مرفوعاً: **«احترسوا من الناس بسوء الظن»**.

[المطالب العالية: (٣/١٩١-١٩٢)]، [التهذيب: (١٠/١٩٨)]

باب
أدب الكلام

٣٩٧)قال إسحاق بن راهويه: عن إياس بن سلمة بن الأكوع، عن أبيه ﷺ قال: **«كنا عند رسول الله ﷺ فتكلم بعض القوم بكلام فيه شبه الرجز، فقال رسول الله ﷺ: قم يا سلمة»**.

قال الحافظ: هذا إسناد حسن.

[المطالب العالية: (٣/١٩٢)]

٣٩٨)قال الزمخشري: يروى عن النبي ﷺ: أنه قال سبعة أيام لمعاذ بن جبل: **«يا معاذ أسمع ما أقول لك، ثم حدثه بعد ذلك»**..

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٤/٣٨٣)]

٣٩٩)ترجمة عيسى بن موسى: هذا ذكره العقيلي فقال: عيسى بن موسى عن عمر عن يحيى بن أبي كثير مجهول وعمر لا أدري هو ابن راشد أو غيره، ثم ساق من رواية إبراهيم بن الأشعث عنه عن عمر عن يحيى عن نافع عن ابن عمر رفعه: **«من كثر سقطه كثرت ذنوبه»** الحديث[1]. ثم قال: إن كان عمر هذا هو ابن راشد فهو ضعيف، وإن كان غيره فهو مجهول وأول الحديث معروف من قول عمر بن الخطاب وآخره يروى بإسناد أصلح من هذا.

[لسان الميزان: (٤/٤٠٦-٤٠٧)]

٤٠٠)عن أم عياش وكانت أمة لرقية بنت رسول الله ﷺ قالت: **«كنت أوصي رسول الله ﷺ وأنا قائمة وهو قاعد»**، أخرجه ابن ماجه.

قال أبو عمر: هذا سند منقطع وعبد الكريم بن روح ضعيف.

[الإصابة: (٤/٤٨١)]

٤٠١)ترجمة جابر بن طارق: قال البخاري: له صحبة، وحديثه عند النسائي بسند صحيح قال البغوي: لا أعلم غيره. وروى ابن السكن والشيرازي في الألقاب أن أعرابياً مدح النبي ﷺ حتى أزبد شدقيه فقال: **«عليكم بقلة الكلام فإن تشقيق الكلام من شقاشق الشيطان»**.

[الإصابة: (١/٢١٢)]

باب
كيف الرد على المنادي

٤٠٢)حديث عبد الله بن عمر: **«أن رجلاً قال: يا رسول الله، قال: يا لبيك»**.

---

(١) أوله: **«من كثر كلامه كثر سقطه»** وتمام الحديث: **«..... ومن كثرت ذنوبه كانت النار أولى به، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت»**.

رواه الحاكم في الأدب. وقال: صحيح.

قلت: بل عدي بن الفضل متروك.

[إتحاف المهرة: (٤٠٠/٩)]

باب

فيما يتجنب من الكلام

٤٠٣) وقال إسحاق بن راهويه: عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ﷺ قال: إن رسول الله ﷺ قال: **«لا يقولن أحدكم خبثت نفسي، ولكن ليقل لقست»**.

هذا حديث إسناد رواه النسائي في اليوم والليلة عن قتيبة، عن سفيان.

وقد أخرجه الشيخان وغيرهما من حديث يونس بن يزيد، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل، عن أبيه رضي الله عنهما. وكلا الحدثين صحيح، وأبو أمامة له رؤية ورواية، ولأبيه صحبة.

[المطالب العالية: (١٨٧/٣-١٨٨)]

٤٠٤) عن حبيب بن الحارث وأبي الغادية قالا: **«خرجنا مهاجرين ومعنا أم أبي الغادية فاسلموا فقلت: يا رسول الله أوصني، قال: إياك وما يسوء الأذن»**.

رواه ابن مندة.

وأخرجه أبو نعيم من وجه آخر عن الطفاوي عن العاصي بن عمر وقال خرج فذكره مرسلاً والعاصي مجهول.

[الإصابة: (٣٠٥/١)]

٤٠٥) روى أبو يعلى تقي الدين بن مخلد والبخاري في التاريخ وابن حبان والطبراني وابن مندة عن سلمة بن عبد الله بن سبرة عن أبيه أنه سمع النبي ﷺ يقول: **«انهاكم عن ثلاث: عن قيل وقال»** الحديث. قال البغوي: لا أعرف له غيره، وقال الطبراني في الأوسط: لا يروى عن عبد الله بن سبرة إلا بهذا الإسناد، وقال ابن السكن: تفرد به معتمر وفي إسناده نظر.

[الإصابة: (٣١٥/٢)]

٤٠٦) ترجمة عبيد بن عمرو البصري: أورد له ابن عدي حديثين منكرين(١).

وقال إن الحديث الأول منكر الإسناد على المتن.

[لسان الميزان: (١٢١/٤)]

٤٠٧) ترجمة إسحاق بن واصل: من الهلكى، فمن بلاياه التي أوردها الأزدي مرفوعاً: **«..وشرار أمتي الذين غذوا في النعيم يأكلون ألواناً ويشربون ألواناً ويركبون ألواناً يتشدقون في الكلام...»**

---

(١) الحديث الأول: عن عمار والمغيرة قالا: قال رسول الله ﷺ: **«إن الله كره لكم قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال»**.

لكن الجميع[1] من رواية أصرم بن حوشب وليس بثقة عنه وهو هالك.

[لسان الميزان: (١/٣٧٧-٣٧٨)]

باب
ما ينهى عنه الناس

٤٠٨) ترجمة أحمد بن داود ابن أخت عبد الرزاق: قال ابن معين: لم يكن بثقة، وقال أحمد: كان من أكذب الناس، وقال ابن عدي: عامة أحاديثه مناكير وحديثه قليل.

وأعاده الذهبي فيمن اسم أبيه عبد الله ونقل عن ابن حبان: كان يدخل على عبد الرزاق الحديث فكل ما وقع في حديث عبد الرزاق من مناكير فبليته منه.

قلت: وأورد له العقيلي عن عبد الرزاق عن معمر عن ثابت: «**عن أنس: نهى رسول الله ﷺ أن يسمى الطريق النسكة[2]**».

[لسان الميزان: (١/١٦٩-١٧٠)]

٤٠٩) ترجمة إسماعيل بن عباد السعدي: قال الدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: إسماعيل بن عباد أبو محمّد المزني بصري لا يجوز الاحتجاج به بحال. حدثنا عن أنس ﷺ مرفوعاً: «**إياكم والسكنى في السواد فإنه من سكن السواد يصدأ قلبه كما يصدأ الحديد**».

وقال العقيلي: بصري حديثه غير محفوظ وهذا[3] والذي قبله أوردهما ابن حبان عنه نسخة بهذا الإسناد لا تخلو من المقلوب والموضوع.

[لسان الميزان: (١/٤١٢-٤١٣)]

٤١٠) ترجمة عبدة بن حزن النصري: قال أبو عمر: اختلف في حديثه ومنهم من يجعله مرسلاً، وأخرج البخاري في الأدب المفرد وابن السكن وغيرهما من طريق شعبة عن أبي إسحاق بن نصر بن حزن قال: «**افتخر أهل الغنم والإبل فقال النبي ﷺ: بعثت وأنا أرعى الغنم**»، قال شعبة: قلت لأبي إسحاق: أدرك نصر بن حزن النبي ﷺ؟ قال: نعم، فأخرج الحسن بن سفيان في مسنده من طريق الثوري عن أبي إسحاق أنه سمع عبيدة بن حزن النصري يقول: قال رسول الله ﷺ: «**لو نهيت رجالاً**

---

(١) الحديث الأول: «**من السرة إلى الركبة عورة**».

الحديث الثاني: «**شرار أمتي الذين غذوا في النعيم يأكلون ألواناً ويشربون ألواناً ويركبون ألواناً يتشدقون في الكلام**».

الحديث الثالث: «**من ابتدأ بأكل القثاء فليأكل من رأسها، رأيت رسول الله ﷺ أخذ قثاءة بشماله ورطباً بيمينه فأكل من ذا مرة ومن ذا مرة وقال: أطيب اللحم لحم الظهر**».

(٢) وفي الضعفاء للعقيلي: (السكة).

(٣) أي الحديث: «**كفوا عيّ النساء بالسكوت وواروا عوراتهن بالبيوت**».

أن لا يأتون الحجون[1] **لأتوها وما لهم بها حاجة»**، رجاله أثبات.

[الإصابة: (٢/٤٣٤)]

باب
ما جاء في المشي

٤١١)قال الحافظ: وقد أخرج ابن المبارك في كتاب الاستئذان بسند مرسل: **«أن مشية النبي ﷺ كانت مشية السوقي لا العاجز ولا الكسلان»**، وأخرج أيضاً: **«كان ابن عمر يسرع في المشي ويقول: هو أبعد من الزهو، وأسرع في الحاجة»**.

[الفتح: (١١/٧٠)]

٤١٢)قال الزمخشري: قال رسول الله ﷺ: **«سرعة المشي تذهب بهاء المؤمن»**..

قال الحافظ: جاء من حديث أبي هريرة وأبي سعيد وابن عمر، وأخرجه ابن عدي من رواية عمار بن مطرد وهو متروك، وقد تابعه الوليد بن سلمة وهو أوهى منه، لكنه قال: عن أبي ذئب عن المغيرة عن أبي سعيد والوليد بن سلمة، وفيه إسناد آخر أخرجه ابن عدي عن ابن عمر، وأخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق أبي معشر عن سعيد عن أبي هريرة وإسناده ضعيف أيضاً.

[الكاف الشاف: (٣/٤٨٢)]، [لسان الميزان: (٤/٢٧٦)، (٤/٤٨)]

٤١٣)ترجمة عمرو بن حماس الليثي: ذكره ابن مندة من طريق الغرياني عن ابن أبي ذئب عن الحارث بن الحكم عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«ليس للنساء سراة**[2] **الطريق»**، قال أبو نعيم: لا يصح له صحبة والصواب أبو عمر بن حماس وهو تابعي..

[الإصابة: (٣/١٧٤)، (٤/١٥٠)]

٤١٤)حديث عبد الله بن عمر: **«نهى رسول الله ﷺ أن يمشي الرجل بين المرأتين»**.

رواه الحاكم في الأدب وقال: صحيح الإسناد.

قلت: داود ضعفه ابن حبان.

[إتحاف المهرة: (٩/٨٦)]

باب
في المزاح والضحك

٤١٥)عن جابر بن يزيد الجعفي عن يزيد بن مرة عن جده قال: **«كان رسول الله ﷺ إذا ضحك وضع**

---

(١) الجبل المشرف مما يلي شعب الجزارين بمكة.

(٢) أي لا يتواسطنها ولكن يمشين من الجوانب وسارة كل شيء ظهره وأعلاه.

يده على فمه».

رواه الدولابي.

جابر بن يزيد الجعفي أحد الضعفاء.

[الإصابة: (١٧٨/٤)]

٤١٦)مسند عمر بن الخطاب: مالك بن دينار، عن عمر. منقطع.

حديث: «**من كثر ضحكه قلت هيبته، ومن مزح استخف به، ومن أكثر من شيء عرف به**».

ابن حبان في روضة العقلاء.

[إتحاف المهرة: (٣٦٦/١٢)]

٤١٧)قال الزمخشري: قال عمرو بن شرحبيل: «**لو رأيت رجلاً يرضع عنزاً فضحكت منه، خشيت أن أصنع مثل الذي صنعه...**».

قال الحافظ: لم أره عنه، وفي ابن أبي شيبة عن أبي موسى من قوله نحوه.

[الكافي الشاف: (٣٥٩/٤)]

٤١٨)عن أبي رافع قال: «**كان عمر يمازحني يقول: أكذب الناس الصائغ يقول اليوم غداً**».

أخرجه إبراهيم الحربي في غريب الحديث.

سنده جيد.

[الإصابة: (٧٤/٤)]

٤١٩)ترجمة عمارة بن عمار: هذا ذكره العقيلي في الضعفاء فقال: عمارة أبو أمية الآملي عن زفر بن واصل وزفر مجهول والحديث منكر. ثم ساقه عن أبي هريرة ﷺ رفعه: «**من كثر ضحكه استخف بحقه ومن كثر مزاحه ذهبت جلالته ومن كثرت دعابته ذهبت مهابته**».

[لسان الميزان: (٢٧٨/٤-٢٧٩)]

٤٢٠)ترجمة الحسن بن محمّد بن عنبر: قال ابن عدي: حدث بأحاديث انكرتها عليه ثم قال عن أنس ﷺ مرفوعاً قال: «**إني لأمزح ولا أقول إلا حقاً**»..

[لسان الميزان: (٢١٥/٢)]

٤٢١)ترجمة أيوب بن أبي علاج: متهم بالكذب ساقط وابنه عبد الله أوهى منه.

عن علي ﷺ رفعه: «**إياكم والمزاح فإنه يسقط بهاء المؤمن ويذهب بمروته**»، وقد مضى أبو بكر بن أبي علاج فلعله نسب لجده.

[لسان الميزان: (٤٨٦/١)]

باب

ما جاء في السائل

٤٢٢)قال الزمخشري: «**كان النبي ﷺ إذا سئل شيئاً وليس عنده أعرض عن السائل وسكت حياء**».

قال الحافظ: أخرجه ابن حبان والحاكم عن أنس قال: «**كان النبي ﷺ لا يسأل شيئاً إلا أعطاه أو سكت**»، **وفيه قصة**. وفي الطبراني في الأوسط عن علي ﷺ: «**كان النبي ﷺ إذا سئل شيئاً فأراد أن يفعله قال: نعم. وإذا أراد أن لا يفعل سكت ولم يقل قط لشيء: لا**»، فذكر قصة. وإسناده ضعيف.

[الكافي الشاف: (٢/٦٣٦)]

٤٢٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «**..إن الله تبارك وتعالى يحب الغني الحليم المتعفف، ويبغض البذي الفاجر السائل الملح**».

ومحمّد بن كثير ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢١٨-٢١٩)]

٤٢٤) ترجمة أسيد المزني: عن رجل من قومه يقال له أسيد المزني قال: «**اتيت النبي ﷺ أريد أن أسأله وعنده رجل يسأله فأعرض عنه مرتين أو ثلاثاً ثم قال: من كان عنده أوقية ثم سأل فقد سأل إلحافاً**».

رواه ابن السكن وابن مندة.

قال ابن السكن: إسناده صالح ولم أقف على نسبه وقال ابن مندة: تفرد به ابن وهب.

[الإصابة: (١/٤٨)]

٤٢٥) قال الزمخشري: عن جابر: «**بينا رسول الله ﷺ جالس أتاه صبي فقال: إن أمي تستكسيك درعاً، فقال من ساعة إلى ساعة يظهر. فعد إلينا، فذهب إلى أمه فقالت له قل له: إن أمي تستكسيك الدرع الذي عليك، فدخل داره ونزع قميصه وأعطاه وقعد عرياناً، وأذن بلال وانتظروا فلم يخرج للصلاة**».

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٢/٦٣٦)]

٤٢٦) ترجمة عاصم بن سليمان أبو شعيب التميمي الكوزي البصري: قال ابن عدي: يعد ممن يضع الحديث... وقال النسائي: متروك، وقال الدارقطني: كذاب، وقال ابن حبان: لا يجوز كتب حديثه إلا تعجباً.. عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً: «**أعط السائل وإن أتاك على فرس**».

[لسان الميزان: (٣/٢١٨-٢١٩)]

باب
في المشاورة والنصح

٤٢٧) عن تميم الداري قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الدين النصيحة، إن الدين النصيحة، إن الدين النصيحة، قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: لله، ولكتابه، ورسوله، وأئمة المسلمين، وعامتهم**».

هذا حديث صحيح، رواه أبو داود .

[الإمتاع: (١٣٠-١٣١)]

٤٢٨)عن سعيد بن المسيب أو عن أبي سلمة: «**عن أبي هريرة ﷺ قال: ما رأيت أحداً بعد رسول الله ﷺ أكثر استشارة للرجال من رسول الله ﷺ**».

أخرجه الشافعي فذكره منقطعاً.

وراوي هذه الطريق الموصولة مع شكه فيها ضعيف. ووقع لي أثر آخر من طريق أخرى مرفوعاً رواه ابن عدي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «**لما نزلت: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ﴾ قال رسول الله ﷺ: أما إن الله ورسوله لغنيان عنها، ولكن جعلها الله رحمة لأمتي، فمن استشار منهم لم يعدم رشداً، ومن تركها لم يعدم غياً**». هذا الحديث غريب، أخرجه البيهقي في الشعب.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١/٦١-٦٢)]

٤٢٩)ترجمة عبيد الله بن ضرار: لا يحتج به ولا كرامة، قاله الأزدي ثم روى له عن أبيه عن الزهري قال: «**لا تشاور من ليس في بيته دقيق**».

لكن في إسناده أحمد بن عبد الرحمن بن الفضل وهو متروك، قاله أبو العباس العشاب في كتاب الحافل الذي ذيل به على الكامل انتهى. وقال ابن العديم في تاريخ حلب: عبيد الله بن ضرار بن عمرو عن أبيه وعنه دهثم بن جناح ثلاثتهم ضعفاء.

[لسان الميزان: (٤/١٠٥-١٠٦)]

٤٣٠)ترجمة أحمد بن محمّد بن الحجاج بن رشدين بن سعيد، أبو جعفر: قال ابن عدي: ثنا محمّد بن حمدون بن خالد ثنا أحمد بن محمّد بن الحجاج بمصر ثنا يعقوب بن عبد الرحمن بن إسحاق بن كثير عن سفينة قال واسم رومان البجلي وسماه جبرائيل عن أمه سفينة عن أبيه عن جده عن أبي سفينة رفعه: «**المستشار مؤتمن**»، وهذا الحديث بهذا الإسناد ليس بمحفوظ وهو محتمل وابن رشدين صاحب حديث كثير، وقال مسلمة في الصلة حدثنا عنه غير واحد وكان ثقة عالماً بالحديث.

[لسان الميزان: (١/٢٥٨)، (٢/٢٧٤-٢٧٥)]

٤٣١)ترجمة صالح بن بشر السدوسي: وفي كتاب الضعفاء لأبي العرب بسند جيد عن حبيب بن الشهيد قال: «**كنت جالساً عند إياس فجاء رجل فقال: إن كنت تريد الفتيا فعليك بالحسن-وإن كنت تريد الصلح فعليك بحميد- وإن كنت تريد الشغب فعليك بصالح السدوسي- يقول أن أجحد ما عليك وادع ما ليس لك واحتج ببينة غيب**».

[لسان الميزان: (٣/١٦٦)]

٤٣٢)ترجمة أبي زيد والد حكيم: عن عطاء عن حكيم بن أبي يزيد الكرخي عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «**دعوا الناس يصب بعضهم من بعض فإذا استنصح أحدكم أخاه فلينصح له**».

اختلف فيه على عطاء بن السائب وفيه اختلاف.

[الإصابة: (٤/٢٢٠-٢٢١)]

٤٣٣)روي أنه قال: «**إذا استنصح أحدكم أخاه فلينصح له**»، رواه البيهقي من حديث أبي الزبير عن جابر بسند حسن، وفي الباب عن حكيم بن أبي يزيد عن أبيه عند أحمد والحاكم والبيهقي، وعند الطبراني من طرق، ومداره على عطاء بن السائب، وقد قيل عنه عن أبيه عن جده وهو غلط، بينته في تغليق التعليق، وفي معرفة الصحابة.

[تلخيص الحبير: (٣/١١٦٦-١١٦٧)]

باب

في الصدق

٤٣٤)ترجمة مازن بن الغضوبة: أخرج ابن السكن ومحمد بن خلف المعروف بوكيع في نوادر الأخبار وابن مندة وأبو نعيم عن مازن بن الغضوبة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**عليكم بالصدق فإنه يهدي إلى الجنَّة**» قال ابن مندة: غريب لا يعرف إلا بهذا الإسناد.

[الإصابة: (٣/٣٣٧)]

باب

ما جاء في الكذب

٤٣٥)قال الحافظ في الباب: ..فقد أخرج البيهقي في الشعب بسند صحيح: «**عن أبي بكر الصديق قال: الكذب يجانب الإيمان**» وأخرجه عنه مرفوعاً وقال: الصحيح موقوف، وأخرج البزار من حديث سعد بن أبي وقاص رفعه: «**يطبع المؤمن على كل شيء، إلا الخيانة والكذب**» وسنده قوي، وذكر الدارقطني في العلل أن الأشبه أنه موقوف، وشاهد المرفوع من مرسل صفوان بن سليم في الموطأ..

[الفتح: (١٠/٥٢٣-٥٢٤)]

٤٣٦)قال الحافظ في الباب: ..كأنه يشير إلى حديث أبي قلابة قال: «**قيل لأبي مسعود: ما سمعت من رسول الله ﷺ يقول في زعموا؟ قال: بئس مطية الرجل**» أخرجه أحمد وأبو داود ورجاله ثقات، إلا أن فيه انقطاعاً، وكأن البخاري أشار إلى ضعف هذا الحديث بإخراجه حديث أم هانيء..

[الفتح: (١٠/٥٦٧)]

٤٣٧)ترجمة عثمان بن رواد المؤذن: قال العقيلي في حديثه وهم.

واضطراب. ثم ساق من روايته عن الحسن المذكور عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله رفعه: «**أن الرجل ليتكلم بالكلمة يضحك بها جلساءه**» الحديث. قال: وهذا ليس بمحفوظ عن عاصم وإنما يعرف من حديث إبراهيم الهجري عن أبي الأحوص عن عبد الله ولا يتابع عليه.

[لسان الميزان: (٤/١٤١)]

٤٣٨)عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«ويل للذي يحدث فيكذب ليضحك به القوم، ويل له ثم ويل له»**.

أخرجه الثلاثة، إسناده قوي.

[بلوغ المرام: (٤٤٦)]

٤٣٩)قال الزمخشري: عن أبي بكر ﷺ مرفوعاً: **«إياكم والكذب فإنه مجانب للإيمان»**.

قال الحافظ: روي مرفوعاً وموقوفاً والموقوف أصح. ويروى عن أبي أسامة ويزيد بن هارون عنه أيضاً مرفوعاً، ولا يثبت عنهما.

وأما الموقوف فأخرجه أحمد وابن أبي شيبة في الأدب كلاهما عن وكيع عن إسماعيل وابن المبارك في الزهد عن إسماعيل كذلك، ولم يجد الطيبي المرفوع فأخرج بدله عن صفوان بن سليم. قيل: **«يا رسول الله، المؤمن يكون جباناً؟ قال: نعم، يكون بخيلاً؟ قال: نعم. يكون كذاباً؟ قال: لا»**

أخرجه مالك وهو مرسل.

[الكافي الشاف: (٦٩/١)]

٤٤٠)ذكر الزمخشري القول: **«زعموا مطية الكذب»**.

قال الحافظ: أخرجه ابن سعد في الطبقات من رواية الأعمش عن شريح قال: زعموا كنية الكذب. وقد ذكره المصنف مرفوعاً في سورة التغابن ولم أجده بهذا اللفظ. والذي في الأدب المفرد للبخاري من حديث أبي مسعود الأنصاري ﷺ مرفوعاً: **«بئس مطية الرجل زعموا»** وكذا أخرجه أحمد وإسحاق وأبو يعلى، وهو من رواية أبي قلابة عنه. وفي رواية البخاري بين أبي قلابة وبين أبي مسعود: أبو المهلب.

[الكافي الشاف: (٧١/١-٧٢)]

٤٤١)ترجمة أبي عبد الله غير منسوب آخر: عن أبي عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: **«بئس مطية الرجل زعموا»**.

رواه الحسن بن سفيان في مسنده.

سنده صحيح متصل أمن فيه من تدليس الوليد وتسويته. وقد أخرجه أبو داود في السنن.

وقال ابن مندة: أبو عبد الله هذا هو الذي روى عنه أبو نضرة.

قلت: وهو محتمل.

[الإصابة: (١٢٦/٤)]

٤٤٢)ترجمة محمّد بن يونس الكديمي: وقال ابن عدي: قد اتهم بالوضع وادعى الرواية عمن لم يرهم. ترك عامة مشائخنا الرواية عنه ومن حدث عنه نسبه إلى جده لئلا يعرف وأورد له ابن حبان وابن عدي مناكير منها حديثه عن أبي هريرة مرفوعاً: **«أكذب الناس الصباغون والصواغون»**.

[التهذيب: (٤٧٨/٩)]

٤٤٣)ترجمة عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزي: وقال ابن سعد: قال محمّد بن عمر: ما أرى هذا الحديث محفوظاً يعني الحديث الذي رواه: «**ان النبي ﷺ دخل بيتهم فقالت له امه يا عبد الله تعالى أعطك**»[1] الحديث. كذا قال ويحتمل أن يكون أمه أخبرته بذلك فأرسله هو. قال الواقدي: وكان عبد الله ثقة قليل الحديث، وقال أبو زرعة: مدني أدرك النبي ﷺ وهو ثقة، وقال العجلي: مدني تابعي ثقة من كبار التابعين، وقال أبو حاتم: رأى النبي ﷺ لما دخل على أمه وهو صغير، وقال ابن حبان في الصحابة: أتاهم النبي ﷺ في بيتهم وهو غلام وروايته عن الصحابة وأخرجه ابن سعد بسند حسن.

[التهذيب: (٥/٢٣٨)]، [الإصابة: (٤/٤٠٠)]

٤٤٤)ترجمة سفيان بن أسد الحضرمي: ...عن سفيان بن أسد الحضرمي أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**كبرت خيانة ان تحدث اخاك حديثاً هو لك به مصدق وانت له كاذب**» قال ابن مندة: غريب.

[الإصابة: (٢/٥٤)]

٤٤٥)قال الدارقطني في غرائب مالك: عن أبي هريرة ﷺ: «**جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، أكذب امراتي وأعدها قال: أصبر**» الحديث. فقال: هذا غريب إن كان الشيخ حفظه، ثم أخرجه من طريق أرشد بن إسماعيل بن عمر عن مالك به مرسل.

[لسان الميزان: (٦/٩١)]

٤٤٦)قال أبو يعلى: عن النواس بن سمعان ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يصلح الكذب إلا في ثلاثة: الرجل يكذب في الحرب؛ والحرب خدعة، والرجل يكذب بين الرجلين ليصلح بينهما، والرجل يكذب على امراته ليرضيها**».

قال الحافظ: خالفه يحيى بن أبي زائدة، فرواه عن داود، عن شهر مرسلاً، وهو المحفوظ، وخالف داود عبد الله بن عثمان بن خثيم، فرواه عن شهر، عن أسماء بنت يزيد أخرجه الترمذي، ورواه إسماعيل بن عياش، عن ابن خثيم مطولاً، وكذا قال داود بن أبي هند، عن شهر.

[المطالب العالية: (٣/١٥٣-١٥٤)]

٤٤٧)ترجمة أوس بن الحدثان: عن مالك بن أوس عن أبيه مرفوعاً: «**من ترك الكذب وهو مبطل بني له في ربض الجنّة**» الحديث.

رواه ابن مندة.

وقد اختلف في إسناده على سلمة مع ضعفه فرأيت بخط ابن عبد البر لولا حديث كعب بن مالك لم

---

(١) نص الحديث: عن مولى لعبدالله بن عامر بن ربيعة عن عبدالله بن عامر بن ربيعة قال: «**جاء رسول الله ﷺ إلى بيتنا وانا صبي صغير فخرجت العب فقالت امي: يا عبدالله تعالى اعطك، فقال رسول الله ﷺ: وما اردت ان تعطيه؟ قالت: اردت ان أعطيه تمراً فقال: اما لو لم تفعلي كتبت عليك كذبة**».

أثبت له صحبة.

قلت-أي الحافظ- يشير بذلك إلى ما أخرجه مسلم من طريق أبي الزبير عن ابن كعب بن مالك عن أبيه «**أن النبي ﷺ بعثه وأوس بن الحدثان ينادي أيام التشريق: ان أيام منى أيام أكل وشرب**». وقال ابن مندة: هذا حديث صحيح غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

[الإصابة: (٨٢/١)]

٤٤٨)مسند نضلة بن عبيد: حديث: «**ألا إن الكذب يسود الوجه، والنميمة عذاب القبر**».

ابن حبان في التاسع والمائة من الثاني. قلت: زياد بن المنذر هذا: هو أبو الجارود من كبار الروافض وإليه تنسب الطائفة الجارودية.

[إتحاف المهرة: (١٣/٥١٠-٥١١)]

٤٤٩)قال مسدد: عن عمر ﷺ أنه سمعه يقول: «**لا يغرنك صلاة امريء ولا صيامه، ولكن إذا حدث صدق، وإذا أؤتمن أدى، وإذا أشفى ورع**».

قال الحافظ: هذا موقوف صحيح.

[المطالب العالية: (١٥٨/٣)]

٤٥٠)قال مسدد: عن عبد الله ﷺ قال: «**لا يصلح شيء من الكذب في جد ولا هزل**».

قال الحافظ: موقوف صحيح.

[المطالب العالية: (١٥٨/٣)]

باب
فيمن يتشبع بما لم يعط

٤٥١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سفيان بن عبد الله الثقفي، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ قال: «**المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور**».

ثقات.

[مختصر زوائد البزار: (٢٢٧/٢)]، [الإصابة: (٢/٣٠٤-٣٠٥)]

باب
في المعاريض

٤٥٢)أخرج المصنف في الأدب المفرد من طريق قتادة: «**عن مطرق بن عبد الله قال: صحبت عمران بن حصين من الكوفة إلى البصرة فما أتى عليه يوم إلا انشدنا فيه شعراً وقال: إن في معاريض الكلام مندوحة عن الكذب**». وأخرجه الطبري في التهذيب والطبراني في الكبير ورجاله ثقات، وأخرجه ابن عدي من وجه عن قتادة مرفوعاً ووهاه، وأخرجه أبو بكر بن كامل في فوائده والبيهقي في الشعب من طريقه كذلك، وأخرجه ابن عدي أيضاً من حديث علي مرفوعاً بسند واه

أيضاً، وللمصنف في الأدب المفرد من طريق أبي عثمان النهدي: «**عن عمر قال: أما في المعاريض ما يكفي المسلم من الكذب؟**»..

[الفتح: (١٠/٦١٠)]

باب

النهي عن الجدال

٤٥٣) عن الحارث بن الجنيد يقول: قال لي رسول الله ﷺ: «**إياكم والجدال فإن الجدال لا يدل على خير**» الحديث.

رواه الإسماعيلي.

علي بن قرين اتهموه.

[الإصابة: (١/٢٧٥)]

باب

عمل المعروف

٤٥٤) ترجمة يحيى بن صيفي: وله خبر مرسل أخرجه أبو سعيد بن الأعرابي في معجمه من رواية السائب بن عمر المخزومي عن يحيى بن صيفي قال: قال رسول الله ﷺ: «**من أزلفت إليه يد كان عليه من الحق أن يجزي بها فإن لم يفعل فليظهر الثناء فإن لم يفعل فقد كفر النعمة**»، وجوز بعضهم أن يكون هو يحيى بن عبد الله بن صيفي المخرج له في الصحيح من روايته عن أبي سعيد مولى ابن عباس عنه وكأنه نسبه في هذين الحديثين الصحيحين لجده قال ابن سعد: كان ثقة وله أحاديث، وذكره ابن حبان في ثقات أتباع التابعين.

[الإصابة: (٣/٦٧٩)]

٤٥٥) ترجمة عبد الله بن جعفر بن أبي طالب: أخرج ابن أبي الدنيا والخرائطي بسند حسن إلى محمّد بن سيرين: «**أن دهقاناً من أهل السواد كلم ابن جعفر في أن يكلم علياً في حاجة فكلمه فيها فقضاها فبعث إليه الدهقان أربعين ألفاً فقال: أرسل بها الدهقان فردها وقال: إنا لا نبيع معروفاً**»..

[الإصابة: (٢/٢٩٠)]

باب

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

٤٥٦) ساق الحافظ بسنده عن أم حبيبة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: «**كل كلام ابن آدم عليه لا له، إلا أمر بمعروف أو نهي عن منكر أو ذكر الله عز وجل**».

هذا حديث حسن غريب، أخرجه الترمذي وابن ماجه وأبو يعلى وجعفر الفريابي.
ورجاله موثقون، لكن لم أجد في أم صالح توثيقاً ولا تجريحاً، ولا ذكراً إلا في هذه الرواية، ولا سميت في شيء من الطرق.
وإنما حسنته لأنني وجدت عن سفيان الثوري ما يدل على قوة الحديث عنده.

[الأمالي المطلقة: (١٦٠-١٦١)]

٤٥٧)ساق الحافظ بسنده عن أبي سعيد الخدري ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا يحقرن أحدكم نفسه أن يرى أمراً لله عليه فيه مقال، فيلقى الله تعالى، فيقول: ما منعك أن تقول في كذا وكذا؟ فيقول: خشية الناس يا رب، فيقول: إياي كنت أحق أن تخشى»**.
هذا حديث حسن، أخرجه أحمد وابن ماجه.
وقد وجدت لأصل هذا الحديث طرقاً أخرى تأتي إن شاء الله تعالى.
وساق الحافظ بسنده عن أبي نضرة، فذكر مثل رواية يزيد بزيادته.
هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد والبيهقي في الشعب والترمذي وابن ماجه والحاكم.
وله طريق أخرى عن أبي سعيد، فيها زيادة.
عن المعلى بن زياد، قال: دخلت على الحسن في منزله، فقلت: يا أبا سعيد كيف ترى في هذه الآية؟ قال: أية آية؟ قلت: ﴿كَانُواْ لاَ يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ﴾ قال: يا عبد الله إن القوم عرضوا السيف، فحال دون القول، قال: ثم حدث الحسن بحديثين عن رسول الله ﷺ:
أحدهما: عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا يمنعن أحدكم رهبة الناس إذا رأى أمراً لله فيه حق أن يذكره تعظيماً لله، فإنه لا يقرب من أجل ولا يبعد من رزق»**.
والحديث الآخر: قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه قالوا: يا رسول الله وكيف يذل نفسه؟ قال: يتعرض من البلاء لما لا يطيق»**.
قلت: الحديث الأول روايته من رجال مسلم، لكن في سماع الحسن من أبي سعيد نظر.
وأما الحديث الثاني فأرسله الحسن من هذا الوجه.
وساق الحافظ بسنده عن حذيفة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه قيل: يا رسول الله وكيف يذل نفسه؟ قال: يتعرض من البلاء لما لا يطيق»**.
هذا حديث حسن، أخرجه الترمذي وابن ماجه.

[الأمالي المطلقة: (١٦١-١٦٦)]

٤٥٨)ساق الحافظ بسنده عن أبي سعيد الخدري ﷺ، يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إن الله تعالى يسأل العبد يوم القيامة، فيقول فيما يسأله: ما منعك إذ رأيت المنكر أن تنكره، فإذا لقن حجته، قال: يا رب وثقت بك وفزعت من الناس»**.
هذا حديث حسن، أخرجه أحمد.

ورجاله رجال الصحيح إلا نهاراً العبدي، لكنه مدني موثق.

[الأمالي المطلقة: (١٦٦-١٦٧)]

باب
نقل الأخبار السارة

٤٥٩)ترجمة الحكم بن عبد الله الأنصاري: قال ابن عدي: له مناكير لا يتابعه عليها رجل، ثم أخرج عن أنس رفعه: **«من لقي أخاه المسلم بما يحب ليسره به سره الله يوم القيامة»**. قال: وهذا حديث منكر بهذا الإسناد، ثم ذكر له حديثين عن شعبة غريبين. ويهجس في خاطري أن الراوي عن عبيد هو أبو مروان وهو غير أبي النعمان الراوي عن شعبة فالله أعلم.

[التهذيب: (٢/٣٦٩-٣٧٠)]

باب
في الشكر

٤٦٠)ترجمة سخبرة الأزدي: أخرج الطبراني من طريق عبد الله بن سخبرة عن أبيه: **«أن النبي ﷺ قال: من ابتلي فصبر وأعطي فشكر وكظم فاستغفر أولئك لهم الأمن وهم مهتدون»**، وفي سنده أبو داود[1] أيضاً.

[الإصابة: (٢/١٦)]

٤٦١)سمعت أم الدرداء تقول: سمعت أبا الدرداء يقول: سمعت أبا القاسم ﷺ يقول: **«قال الله عز وجل: يا عيسى إني باعث من بعدك أمة، إذا أصابهم ما يحبون حمدوا وشكروا، وإذا أصابهم ما يكرهون احتسبوا وصبروا، ولا حلم ولا علم، قال: يا رب كيف يكون هذا لهم ولا حلم ولا علم؟ قال: أعطيهم من حلمي وعلمي»**.

هذا حديث حسن، أخرجه البخاري في تاريخه وأحمد والحاكم.

[الأمالي المطلقة: (٤٨-٤٩)]

٤٦٢)عن زهير بن علقمة قال: قال النبي ﷺ: **«إن الله يحب ان يرى أثر نعمته على عبده»**.

أخرجه البخاري في تاريخه وقال: لا أراه إلا مرسلاً، وأخرجه الطبراني.

[الإصابة: (١/٥٥٤)]

٤٦٣)عن جودان عن النبي ﷺ قال: **«من اعتذر إلى أخيه فلم يقبل منه كان عليه مثل خطيئة صاحب مكس»**.

---

(١) هو أبو داود الأعمى أحد المتروكين.

رواه ابن حبان في روضة العقلاء .

قال ابن حبان : إن كان ابن جريج سمعه فهو حسن غريب وأخرجه ابن ماجه والطبراني من هذا الوجه وأخرجه أبو داود في المراسيل عن سهل بن صالح عن وكيع فقال عن ابن جودان عن أبيه وقال ابن أبي حاتم : سألت أبي عنه فقال : جودان مجهول وليست له صحبة انتهى . ويحتمل أن يكون جودان العبدي غير هذا الراوي الذي اتفق أبو داود وأبو حاتم على أن حديثه مرسل والله أعلم .

[الإصابة : (٢٥٦/١)]

باب
في الغبطة

٤٦٤)قال الزمخشري : «**قيل لرسول الله ﷺ: هل يضر الغبط؟ فقال: لا إلا كما يضر العضاه الخبط...**» .

قال الحافظ : ذكره ثابت السرقسطي في الغريب هكذا بغير إسناد . وأخرجه إبراهيم الحربي في الغريب من طريق ابن أبي حسين : «**أن سائلاً سأل النبي ﷺ أيضر الناس الغبط؟ قال: نعم كما يضر العضاه الخبط**» .

[الكافي الشاف: (٤١٨/٢)]

٤٦٥)ترجمة سليمان بن داود القرشي : عن ابن أبي مليكة عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً : «**لا تغبطن فاجراً بنعمة رحب الذراعين يسفك دماء المسلمين فإن له عند الله قاتلاً لا يموت يصلاها**» . رواه العقيلي وقال : لا يتابع عليه مجهول .

وقد روى يعني المتن بإسناد أصلح من هذا .

[لسان الميزان: (٨٣/٣)]

باب
أدب النوم

٤٦٦)في كتاب الأدب من ابن ماجه من طريق نعيم المجمر عن طهفة الغفاري عن أبي ذر قال : «**مر بي رسول الله ﷺ وأنا مضطجع على بطني فركضني برجله وقال: يا جنيدب إنما هذه الضجعة ضجعة أهل النار**» ، فإن صح إسناده فهو صريح في أن اسمه جندب .

[التهذيب: (٩٩/١٢)]

٤٦٧)قال مسدد : عن محمد : «**أنه كان يكره أن ينام الرجل على بطنه، والمرأة مستلقية**» .

قال الحافظ : موقوف صحيح .

[المطالب العالية: (٢٢٠/٣)]

٤٦٨)قال مسدد : عن بعض آل أم سلمة رضي الله عنها قالت : «**كان فراش رسول الله ﷺ نحو ما يوضع الإنسان في قبره، وكان المسجد عند رأسه**» .

قال الحافظ : مرسل حسن .

[المطالب العالية : (١٣٩/٣)]

باب
فيمن يضطجع ويضع إحدى رجليه على الأخرى

٤٦٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله ﷺ : «**إذا استلقى أحدكم فلا يضع إحدى رجليه على الأخرى**» .

قال البزار : قد روي مرة عن جابر ، عن النبي ﷺ ولم يقل ، عن جابر ، عن ابن عباس إلا أزهر ، وخداش بصري ، لا نعلم روى عنه إلا التيمي ، ومحمد بن ثابت العصري .

وقد وثق .

[مختصر زوائد البزار : (٢٢٨/٢)]

باب
في القيلولة

٤٧٠)أخرج ابن ماجه وابن خزيمة من حديث ابن عباس رفعه : «**استعينوا على صيام النهار بالسحور، وعلى قيام الليل بالقيلولة**» وفي سنده زمعة بن صالح وبه ضعف . وورود الأمر بها الحديث الذي أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث أنس رفعه قال : «**قيلوا فإن شياطين لا تقيل**» وفي سنده كثير بن مروان وهو متروك ، وأخرج سفيان بن عيينة في جامعه من حديث خوات بن جبير ﷺ موقوفاً قال : «**نوم أول النهار حرق، وأوسطه خلق، وآخره حمق**» وسنده صحيح .

[الفتح : (٧٢/١١)]

باب
في الغيبة والنميمة

٤٧١)قال الحافظ : وذكر النووي من الأحاديث الدالة على تحريم الغيبة حديث أنس رفعه : «**لما عرج بي مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون بها وجوههم وصدورهم، قلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذي يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم**» أخرجه أبو داود وله شاهد عن ابن عباس عند أحمد ، وحديث سعيد بن زيد رفعه : «**إن من أربى الربا الاستطالة في عرض المسلم بغير حق**» أخرجه أبو داود ، وله شاهد عند البزار وابن أبي الدنيا من حديث أبي

هريرة، وعند أبي يعلى من حديث عائشة، ومن حديث أبي هريرة رفعه: «**من أكل لحم أخيه في الدنيا قرب له يوم القيامة فيقال له: كله ميتاً كما أكلته حياً، فيأكله ويكلح ويصيح**» سنده حسن. وفي الأدب المفرد عن ابن مسعود قال: «**ما التقم أحد لقمة شراً من اغتياب مؤمن**» الحديث، وفيه أيضاً وصححه ابن حبان من حديث أبي هريرة في قصة ماعز ورجمه في الزنا: «**وإن رجلاً قال لصاحبه: انظر إلى هذا الذي ستر الله عليه فلم يدع نفسه حتى رجم رجم الكلب، فقال لهما النبي ﷺ: كلا من جيفة هذا الحمار-لحمار ميت- فما نلتما من عرض هذا الرجل أشد من أكل هذه الجيفة**» وأخرج أحمد والبخاري في الأدب المفرد بسند حسن عن جابر قال: «**كنا مع النبي ﷺ، فهاجت ريح منتنة فقال النبي ﷺ: هذه ريح الذين يغتابون المؤمنين**»..

أخرج البخاري ما أخرجه هو في الأدب المفرد من حديث جابر قال: «**كنا مع النبي ﷺ فأتى على قبرين-فذكر فيه نحو حديث الباب وقال فيه- أما أحدهما فكان يغتاب الناس**» الحديث. وأخرج أحمد والطبراني بإسناد صحيح عن أبي بكر قال: «**مر النبي ﷺ بقبرين فقال: إنما يعذبان، وما يعذبان في كبير ويكى وفيه- وما يعذبان إلا في الغيبة والبول**» ولأحمد والطبراني أيضاً من حديث يعلى بن شبابة: «**أن النبي ﷺ مر على قبر يعذب صاحبه فقال: إن هذا كان يأكل لحوم الناس، ثم دعا بجريدة رطبة**» الحديث، ورواته موثقون، ولأبي داود الطيالسي عن ابن عباس بسند جيد مثله. وأخرجه الطبراني وله شاهد عن أبي أمامة عند أبي جعفر الطبري في التفسير..

[الفتح: (١٠/٤٨٤-٤٨٦)]

٤٧٢) ذكر الزمخشري: الحديث: «**من قفى مؤمناً بما ليس فيه حبسه الله في ردغة الخبال حتى يأتي بالمخرج**»..

قال الحافظ: لم أره بهذا اللفظ مرفوعاً، وإنما ذكره أبو عبيد في الغريب من قول حسان بن عطية.

[الكاف الشاف: (٢/٦٤٠)]

٤٧٣) عن أنس ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «**كفارة من اغتبته أن تستغفر له**».

رواه الحارث بن أبي أسامة، إسناده ضعيف.

[بلوغ المرام (٤٤٧)]

٤٧٤) ترجمة أبي ضمضم غير مسمى ولا منسوب: عن عبد الرحمن بن عجلان أن النبي ﷺ قال: «**أيعجز أحدكم أن يكون مثل أبي ضمضم. قالوا: ومن أبو ضمضم يا رسول الله؟ قال: رجل**

كان قبلكم» الحديث[١].

أخرجه أبو داود عن موسى بن إسماعيل، وأبو بكر الخطيب في كتاب الموضح.

قال أبو داود: عن أنس ورواية حماد أصح وأخرجه من طريق محمّد بن ثور عن معمر عن قتادة موقوفاً انتهى. وأسنده البخاري في تاريخه والبزار والساجي وأخرجه البخاري في تاريخه والعقيلي في الضعفاء.

[التهذيب: (٩/٢٥٤-٢٥٥)]، [الإصابة: (٤/١١٢)]

٤٧٥) ترجمة الوليد بن عبد الله بن صياد المدني: روى عن المطلب بن عبد الله بن حنطب أنه أخبره: **«ان رجلاً سأل رسول الله ﷺ ما الغيبة؟ فقال: ان يذكر من المرء ما يكره ان يسمع»** الحديث، وهذا الحديث وصله العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب، عن أبيه، عن أبي هريرة أخرجه مسلم، وصححه الترمذي، والمطلب كان كثير الإرسال، ولم يصح سماعه من أبي هريرة.

[تعجيل المنفعة: (٢/٣٤٤-٣٤٥)]

٤٧٦) ترجمة يزيد بن بزيع: ذكره ابن عدي وأورد من روايته عن عطاء عن عبد الرحمن تميم: **«عن معاذ قلت: يا رسول الله، أي الأعمال افضل؟ قال: فوضع يده على لسانه وقال: هذا»** قال: وعطاء هو الخراساني، وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه ولا يعرف إلا به وذكره ابن شاهين وابن الجارود في الضعفاء.

[لسان الميزان: (٦/٢٨٤-٢٨٥)]

٤٧٧) ترجمة غياث بن كلوب: روى عنه الحسين بن الفضل بن القاسم، أورد له البيهقي في الشعب من هذا الوجه حديث: **«إن الله يبغض البيت اللحم»** وفيه: **«سألت مطرفاً عن ذلك فقال: الذين يغتابون الناس»** قال البيهقي: غياث هذا مجهول.

[لسان الميزان: (٤/٤٢٣)]

٤٧٨) ترجمة عمار بن عليم المحاربي حديثاً هو عن: أمه سمعت أم سلمة رضي الله عنها عن النبي ﷺ في الغيبة[٢].

---

(١) حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد، عن ثابت، عن عبد الرحمن بن عجلان قال: قال رسول الله ﷺ: **«ايعجز احدكم ان يكون مثل أبي ضمضم. قالوا: ومن أبو ضمضم يا رسول الله؟ قال: رجل كان قبلكم»** بمعناه قال: **«عرضي لمن شتمني»**. سنن أبو داود (٥/١٩٩) رقم الحديث (٤٨٨٧).

(٢) والحديث هو عن عمار بن علثم المحاربي، عن أمه أم سعيد بنت الأسود المحاربي: **«عن امها انها اخبرتها انها دخلت على أم سلمة، فسألتها عن الغيبة، فأخبرتها ام سلمة: انها أصبحت يوم الجمعة، وغدا رسول الله ﷺ إلى الصلاة فزارتها جارة لها من نساء رسول الله ﷺ فاغتابنا وضحكنا فلم يبرحا على حديثهما من الفتنة حتى اقبل النبي ﷺ منصرفاً من الصلاة فلما سمعتا صوته سكتتا حتى قام بفناء البيت فالقى طرف ردائه على انفه، ثم قال: اف اف أخرجا فاستقيا ثم تطهرا بالماء فخرجت أم سلمة، ففعلت الذي امرها من الاستقاء فقاءت لحماً كثيراً قد اصل، فلما رات كثرة اللحم فذكرت، اخذت لحماً اكلته فوجدته في اول جمعتين مضيا اهدي لرسول الله ﷺ عما قاءت فأخبرته، فقال: ذاك لحم ظللت تأكلينه فلا تعودي انت ولا صاحبتك لما ظللتما فيه من الغيبة واخبرتها صاحبتها انها قاءت مثل الذي قاءت من اللحم»**.

قال الحافظ: ذكره العقيلي وابن الجارود في الضعفاء وذكره ابن حبان في الثقات فقال ابن عليب بالباء وأعاده المؤلف في ابن غنيم.

[لسان الميزان: (٤/٢٧٢)]

٤٧٩) ترجمة العلاء بن بشر العبشمي: عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال: «**ليس لفاسق غيبة**» ضعفه أبو الفتح الأزدي.

ذكره الحاكم فقال: هذا الحديث غير صحيح، وذكره ابن حبان في الثقات فقال: روى عنه جعدبة بن يحيى المناكير.

[لسان الميزان: (٤/١٨٣)]

٤٨٠) عن أنس بن مالك ﷺ: «**خمس يفطرن الصائم، وينقضن الوضوء: الكذب والنميمة والغيبة، والنظرة بالشهوة، واليمين الكاذبة**».

أسنده عن أنس.

قلت: وهو في الضعفاء للأزدي من رواية جابان عن أنس وسئل عنه أبو حاتم فقال: هذا كذاب.

[تسديد القوس: (٢/٣١٢)]

٤٨١) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ورفعه: «**مثل الذي يجلس على فراش المغيبة مثل الذي ينهشه أسود من أساود يوم القيامة**».

رواه الطبراني ورواته ثقات.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٢٢٠)]

باب
فيمن ذب عن مسلم غيبة

٤٨٢) عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال: «**ما من مسلم يرد عن عرض اخيه، إلا كان حقاً على الله أن يرد عنه نار جهنم يوم القيامة، ثم تلى هذه الآية: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾**».

البغوي في شرح السنة وفيه ليث، عن شهر، وهما ضعيفان.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٤٨٣) عن أنس عن النبي ﷺ: «**من اغتيب عنده أخوه المسلم، وهو يقدر على نصره، فنصره، نصره الله في الدنيا والآخرة، فإن لم ينصره وهو يقدر على نصره أدركه الله به في الدنيا والآخرة**»

أخرجه البغوي في شرح السنة وفيه أبان وهو متروك.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٤٨٤) ترجمة إسحاق بن إسماعيل الجزجاني: عن سعيد بن عيسى بن معن الأشجعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً: «**مما يصفى لك وداً حبك ولأخيك المسلم أن تكون له في غيبته أفضل**

مما تكون في محضره» رواه الدارقطني في غرائب وقال: هذا حديث باطل ومن دون مالك ضعفاء.

[لسان الميزان: (١/٣٥٢-٣٥٣)]

٤٨٥) قال الزمخشري: عن النبي ﷺ: **«ما من امريء مسلم يرد عن عرض اخيه إلا كان حقاً على الله أن يرد عنه نار جهنم يوم القيامة»**..

قال الحافظ: أخرجه الترمذي والطبراني من حديث أبي الدرداء وقال: حسن، ورواه إسحاق والطبراني وأبو يعلى وابن عدي من طريق شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد نحوه مرفوعاً وإسناده ضعيف.

[الكافي الشاف: (٣/٤٦٩)]

باب
ما قيل في ذي الوجهين

٤٨٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من كان ذا لسانين في الدنيا، كان له لسانين من نار»**.

تفرد به إسماعيل، وهو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٢٦)]

باب
فيمن يقوم بالمسلمين مقام رياء وسمعة

٤٨٧) ترجمة غالب بن وزير: . ذكره العقيلي في الضعفاء، فقال: حديثه منكر لا أصل له ولم يأت به عن ابن وهب غيره، ثم ساق له عن معاذ بن جبل ﷺ رفعه: **«إذا أحببت رجلاً فلا تماره»** الحديث[1].

[لسان الميزان: (٤/٤١٦)]

باب
كما تدين تدان

٤٨٨) قال الحافظ: يقال في المثل: كما تدين تدان. انتهى، وقد ورد هذا في حديث مرفوع أخرجه عبد الرزاق عن أبي قلابة عن النبي ﷺ بهذا وهو مرسل رجاله ثقات. ورواه عبد الرزاق بهذا الإسناد أيضاً عن أبي قلابة عن أبي الدرداء موقوفاً وأبو قلابة لم يدرك أبا الدرداء. وله شاهد موصول من حديث ابن عمر أخرجه ابن عدي وضعفه.

[الفتح: (٨/٦)]

(١) وتمام الحديث: «...ولا تشاريه، ولا تجاريه ولا تسأل عنه فعسى ان توافق له عدواً فيجيرك بما ليس» الحديث.

باب
النهي عن إطراق النساء ليلاً

٤٨٩)حديث عبد الله بن رواحة: **«لا تطرقوا النساء ليلاً»**.. وفي الحديث قصة.

رواه أحمد والحاكم، وقال: صحيح على شرط الشيخين.

قلت: لم يشترطا أن يخرجا المرسل، فأبو سلمة لم يدرك عبد الله بن رواحة.

[إتحاف المهرة: (٦/٥٩٧)]

باب
في المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال

٤٩٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سعيد قال: **«لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال»**.

قال: لا نعلم رواه هذا إلا قيس.

وهو وعطية، ضعيفان.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٢٩)]

٤٩١)عن ابن عمر: سمعت النبي ﷺ: **«ليس منا من تشبه من النساء بالرجال»**.

ترجمة طيب بن محمّد اليماني وعن حديثه السابق: ..ضعفه العقيلي وقال أبو حاتم: لا يعرف، ووثقه ابن حبان.

قلت: أخرج البخاري حديثه عن قتيبة، عن أيوب بن النجار، وقال: لا يصح، ثم أخرج من طريق عمرو بن دينار، عن عطاء، قال: سمعت ابن عمر ذكر الحديث.

[تعجيل المنفعة: (١/٦٩٣-٦٩٤)]

٤٩٢)ترجمة أم سعيد بنت أبي جهل: من طريق رجل من هذيل قال: **«رايت عبد الله بن عمرو فذكر قصة فرأى ام سعيد بنت ابي جهل متقلدة قوساً وهي تمشي مشية الرجال فذكر الحديث في ذم من تشبه بالرجال من النساء»**.

في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص من مسند أحمد ومن المعجم الكبير للطبراني.

رجاله ثقات إلا الهذلي فإنه لم يسم.

[الإصابة: (٤/٤٥٧)]

٤٩٣)ترجمة أنجشة الأسود الحادي: أخرج الطبراني بسند لين عن واثلة بن الأسقع قال: **«لعن رسول الله ﷺ المخنثين وقال: أخرجوهم من بيوتكم وأخرج النبي ﷺ انجشة وأخرج عمر فلاناً»**.

[الإصابة: (١/٦٧-٦٨)]

باب
في من رق للأطفال

٤٩٤)ترجمة عبد الله بن ضرار: قال ابن معين: ليس بشيء ولا يكتب حديثه، روى حماد بن عمرو النصيبي وليس بثقة عن أنس ﷺ عن النبي ﷺ: «**من حمل طرفة من السوق إلى ولده كان له صدقة وابدأوا بالإناث فإن الله رق الإناث ومن رق لأنثى فكأنما بكى من خشية الله ومن بكى من خشية الله تعالى غفر له**».

وقال ابن عدي: لعل الإنكار فيه من حماد بن عمرو لأنه مذكور بوضع الحديث، وقال أبو حاتم: ليس بقوي، وذكره ابن حبان في الثقات.

[لسان الميزان: (٣/٣٠٢)]

باب
بكاء الطفل

٤٩٥)ترجمة علي بن إبراهيم بن الهيثم البلدي: قال الخطيب: عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً: «**لا تضربوا أولادكم على بكائهم فإن بكاء الصبي أربعة أشهر لا إله إلا الله وأربعة أشهر محمد رسول الله وأربعة أشهر دعاء لوالديه**»، قال الخطيب: منكر جداً ورجاله مشهورون بالثقة إلا علي بن إبراهيم البلدي.

قلت: هو موضوع بلا ريب.

[لسان الميزان: (٤/١٩١)]

باب
ملاعبة الأولاد

٤٩٦)عن عائشة: «**ان النبي ﷺ أتي بصبي فقبله، فقال: اما إنهم مبخلة مجبنة، وإنهم لمن ريحان الله تعالى**» البغوي في شرح السنة بسند ضعيف.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٤٩٧)ترجمة كثير بن العباس بن عبد المطلب: أخرج أبو علي بن السكن وابن مندة من طريق صباح بن يحيى عن يزيد بن أبي زياد عن العباس بن كثير عن أبيه قال: «**كان النبي ﷺ يجمعنا أنا وعبد الله وقثم وآخر فيفرج بين يديه ويقول: من سبق فله كذا**» الحديث. وخالفه جرير بن عبد الحميد فقال عن يزيد بن عبد الله بن الحارث قال: «**كان النبي ﷺ يصف عبد الله وعبيد الله وكثيراً أولاد العباس ويقول: من سبق فله كذا**» وهذا أقوى من رواية صباح.

[الإصابة: (٣/٣١١)]، [التهذيب: (٨/٣٧٦)]

باب

تأديب الأولاد وأهل البيت وتعليق السوط حيث يرونه

٤٩٨)عن جابر بن سمرة أنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«لأن يؤدب الرجل ولده خير من ان يتصدق بصاع»**.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٤٩٩)الترمذي في البر من حديث جابر بن سمرة، وفيه ناصح الكوفي، وهو ضعيف.

ذكر الزمخشري: ..عن النبي ﷺ: **«علق سوطك حيث يراه أهلك»**..

قال الحافظ: أخرجه البخاري في الأدب المفرد من حديث ابن عباس، وفيه ابن أبي ليلى القاضي وفيه ضعف، وفي الباب عن ابن عمرو أخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمة الحسن بن صالح من روايته عن عبد الله بن دينار عنه، بلفظ: **«علقوا السوط حيث يراه أهل البيت»**وعن جابر رفعه: **«رحم الله رجلاً يعلق السوط حيث يراه أهل البيت»** وعن جابر رفعه: **«رحم الله رجلاً يعلق في بيته سوطاً يؤدب به أهله»** وفي إسناده عباد بن كثير وهو ضعيف.

[الكافي الشاف: (٤٩٧/١)]

باب

ما جاء في الرحمة

٥٠٠)عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال: **«الراحمون يرحمهم الله تبارك وتعالى، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء»**.

قال الحافظ: هذا حديث حسن، رواه الإمام أحمد في مسنده ورواه البخاري في بعض تصانيفه. ورواه أبو داود والترمذي.

وقد رويت من طريقين متصلة بالأولية إلى عبد الله بن عمرو، ولا يصح ذلك.

وقد وقع لنا عالياً، بلا تسلسل من طرق، منها: عن عبد الله بن عمرو، يبلغ به النبي ﷺ قال: **«الراحمون يرحمهم الرحيم. ارحموا أهل الأرض يرحمكم أهل السماء»**.

هكذا وقع عند الزعفراني في السند والمتن، والرواية الأولى أولى بالصواب.

[الإمتاع (٦٢-٦٦)]

٥٠١)رحمة الناس والبهائم.

قال الحافظ في الباب: ...وكأنه أشار إلى حديث ابن مسعود رفعه قال: **«لن تؤمنوا حتى ترحموا، قالوا: كلنا رحيم يا رسول الله، قال: إنه ليس برحمة أحدكم بصاحبه، ولكنها رحمة الناس رحمة العامة»** أخرجه الطبراني ورجاله ثقات..

[الفتح: (٤٥٣/١٠)]

٥٠٢)من حديث ابن مسعود : «**ومن لم يرحم الناس لم يرحمه الله**» .

رواه الطبراني وسنده حسن .

[مختصر الترغيب والترهيب: (٢١٠)]

٥٠٣)حديث : «**من لم يرحم من في الأرض لا يرحمه من في السماء**» .

رواه الطبراني وسنده جيد .

[مختصر الترغيب والترهيب: (٢١٠)]

٥٠٤)ترجمة صغدي الكوفي : وقال العقيلي : عن عباس الجشمي : «**عن جندب أن أعرابياً قال: اللهم ارحمني ومحمداً**» الحديث. وفيه : «**إن الله خلق مائة رحمة**» رواه محمّد بن مرزوق جار هدبة عنه به. وقال العقيلي : وهذا الإسناد غير محفوظ والمتن معروف بغير هذا السند ، وذكر له ابن عدي حديثاً من روايته عن جعفر بن الزبير قال : ولعل البلاء فيه من جعفر وأن صغدي خير من جعفر وتبين على حديث صغدي الضعف .

[لسان الميزان: (١٩١/٣)]

٥٠٥)ترجمة عبد الرحمن السدي : لا يعرف وأتى بخبر باطل، عن أبي سعيد ﷺ مرفوعاً : «**يقول الله: اطلبوا الفضول من الرحماء من عبادي تعيشون في أكنافهم فإني جعلت فيهم رحمتي ولا تطلبوها من القاسية قلوبهم فإني جعلت فيهم سخطي**» ، أخرجه العقيلي .

[لسان الميزان: (٤٤٦/٣-٤٤٧)]

٥٠٦)ترجمة محمّد بن عبد الله بن إبراهيم، أبو بكر البغدادي : سمع فيما زعم من يحيى بن معين وأحمد بن حنبل وطائفة، وعنه ابن السماك وعلي بن الحسن الجراحي، وقال الدارقطني : كان دجالاً ، وقال الخطيب : كان يضع الحديث، ومن طاماته عن البراء ﷺ مرفوعاً[1] .

وقال الخطيب بعد أن أورد له عدة أحاديث باطلة بأسانيد جياد : عندي أنه كان لا يعرف الصنعة غير أنه والله أعلم أخذ أسانيد صحيحة من بعض الصحيحين فركب عليها هذه البلايا نسأل الله السلامة .

[لسان الميزان: (٢٢٨/٥-٢٢٩)]

٥٠٧)عن أبي عمرو الشيباني قال : «**كنا جلوساً مع النبي ﷺ في سفر فأصاب بعضهم فرخ عصفور فجعل العصفور يقع على رحالهم فأمر النبي ﷺ أن يرد عليه فرخه ثم قال: إن الله أرحم بعباده من هذا العصفور بفرخه**» .

رواه الحارث بن أبي أسامة .

قلت : إن كان هذا محفوظاً فهو غير سعد بن إياس التابعي المشهور فإنه لم يلق النبي ﷺ وأظن أن

---

(١) والحديث هو : «**في أعلى عليين قبة معلقة بالقدرة تخترقها رياح الرحمة لها أربعة آلاف باب كلما اشتاق أبو بكر إلى الجنة انفتح منها باب ينظر إلى الله**» .

صحابي هذا الحديث سقط وشيخ الحارث فيه ضعف.

[الإصابة: (٤/١٤٠)]

باب
في وسم الدواب

٥٠٨) ترجمة جنادة بن جراد: عن جنادة بن جنادة بن جراد أحد بني عيلان بن جاوة بن معن قال: **«انتهيت إلى النبي ﷺ بإبلي قد وسمتها في أنفها، فقال: ما وجدت فيها عضوً تسمه إلا في الوجه»** الحديث، رواه الدارقطني في المؤتلف وابن السكن.

قال ابن السكن: لا أعلم له رواية غيره وإسناده غير معروف.

[الإصابة: (١/٢٤٦)]

٥٠٩) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة، قال: **«وسم العباس بعيراً له في وجهه، فقال له رسول الله ﷺ: فهلا في عظم غير الوجه؟ فقال: والذي بعثك بالحق لا اسم إلا في آخر عظم منه، فوسم في الجاعرتين»**، صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٣٠)]

٥١٠) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس، قال: **«رأى رسول الله ﷺ حماراً موسوماً في وجهه، فقال: لعن الله من فعل هذا»**، صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٣٠)]

٥١١) قال الزمخشري: ...**«لقد وسم العباس أباعر في وجوهها، فقال له رسول الله ﷺ: أكرموا الوجوه، فوسمها في جواعرها»**.

قال الحافظ: لم أره هكذا، وفي ابن حبان من حديث ابن عباس: **«أن العباس وسم بعيراً له. ودابة في وجهها فرآه النبي ﷺ فغضب: فقال العباس: لا أسمه إلا في جاعرتيه»** وأصله في مسلم بلفظ: **«رأى رسول الله ﷺ حماراً موسوم الوجه، فأنكر ذلك فقال الرجل: والله لا أسمه إلا في أقصى شيء في الوجه. فأمر بحمار فكوي في جاعرتيه. فهو أول من كوى في الجاعرتين»**؛ زاد الطبراني: **«وكان الرجل الذي كوى العباس بن عبد المطلب»**.

[الكافي الشاف: (٤/٥٧٦-٥٧٧)]

باب
النهي عن لعن الحيوان

٥١٢) قال الدميري في حياة الحيوان في البرغوث: روى أحمد، والبزار، والبخاري في الأدب، والطبراني في الدعوات، عن أنس ﷺ: **«أن النبي ﷺ سمع رجلاً يسب برغوثاً، فقال: لا تسبه، فإنه أيقظ**

نبياً لصلاة الفجر» وفي معجم الطبراني عن أنس ﷺ ذكرت البراغيث عند رسول الله ﷺ فقال: «إنها توقظ للصلاة».

وعن علي ﷺ: «نزلنا منزلاً، فآذتنا البراغيث، فسببناها، فقال رسول الله ﷺ: لا تسبوها؛ فنعمت الدابة فإنها أيقظتكم لذكر الله عز وجل».

قال الحافظ: فحاصل هذا: أن عزوه لتخريج أحمد خطأ، وللثلاثة الآخرين صحيح؛ لكن اللفظ الذي ذكره ليس هو لفظهم ولا لفظ واحد منهم.

ومحصل القول في حديث أنس ﷺ:

أنه روي عنه في هذه الكتب وغيرها من طريق قتادة بالألفاظ المذكورة المختلفة، والمعروف عن قتادة: سويد بن إبراهيم، أبو حاتم الحجازي الحناط، صاحب الطعام، البربري، وهو ضعيف عند الجمهور.

وأما حديث علي ﷺ فهو ضعيف لضعف راويه، وهو سعيد بن طريف الإسكاف، الحنظلي الكوفي، وقال فيه يحيى بن معين: لا يحل لأحد أن يروي عنه، وقال النسائي، والدارقطني، والأزدي: متروك، وضعفه الأكثر، وقال ابن حبان: يضع الحديث؛ فلم يثبت حديث عن علي ﷺ في ذلك.

وأما حديث أنس ﷺ؛ فإنه متماسك، يعمل به في فضائل الأعمال.

[البسط المبثوث: (١٩-٢١، ٢٤-٢٧)]

٥١٣) ترجمة سويد بن إبراهيم الجحدري: قال البرقاني عن الدارقطني: لين يعتبر به، وقال أبو بكر البزار في مسنده: سويد صاحب الطعام ليس به بأس، وقال الساجي: فيه ضعف حدث عن قتادة بحديث منكر، وقال العقيلي: قال أبو سلمة: لم يكن بالصافي، وقال محمّد بن المثنى: ما سمعت ابن مهدي يحدث عنه، وقال ابن المديني: ذاكرت يحيى بحديثه فقال: هات غير ذا، وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الثقات، وهو صاحب حديث البرغوث[1]، وقال ابن عدي: حديثه عن قتادة ليس بذاك وسويد فيه ضعف وإنما يحفظ عن قتادة ويأتي عنه بأحاديث لا يأتي بها عنه أحد غيره وهو إلى الضعف أقرب.

[التهذيب: (٤/٢٣٨)]

٥١٤) ترجمة أثْوَب: ذكره ابن قانع، وأخرج له عن جابر بن مالك عنه مرفوعاً: «الديك الأبيض خليلي» الحديث. وذكره الدارقطني في المؤتلف، وقال: لا يصح سنده، واستدركه ابن فتحون.

[الإصابة: (١/٢١)]

٥١٥) «عن انس وعائشة: الديك الأبيض صديقي وعدو عدو الله يحرس دار صاحبه وسبع دور. وكان النبي ﷺ يبيته معه في البيت».

---

(١) ورد هذا الحديث في كتاب الأدب المفرد (باب لا تسبوا البرغوث- ٥٩١): عن قتادة، عن أنس ابن مالك ﷺ: «ان رجلاً لعن برغوثاً عند النبي ﷺ فقال: لا تلعنه فإنه أيقظ نبياً من الأنبياء للصلاة».

أسنده من حديث ابن عمر.

قلت: وهو في ترجمة هشام الرازي من ضعفاء ابن حبان.

[تسديد القوس: (٢/٣٥٩)]

٥١٦)قال الطبراني في الأوسط: عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: «**نزل منزلاً، فآذتنا البراغيث، فسببناها، فقال رسول الله ﷺ: لا تسبوها؛ فنعمت الدابة فإنها أيقظتكم لذكر الله عز وجل**».

قال الحافظ: ولا يروى عن علي إلا به، تفرد به آدم.

[المطالب العالية: (٣/١٩٠)]

٥١٧)قال أبو يعلى: عن أنس ﷺ قال: «**سار رجل مع النبي ﷺ فلعن بعيره، فقال النبي ﷺ: يا عبد الله، لا تسر معنا على بعير ملعون**».

قال الطبراني في الأوسط: حدثنا العباس بن الفضل الأسفاطي، ثنا إسماعيل بن أبي أويس به.

قال الحافظ: وقال: تفرد به إسماعيل.

[المطالب العالية: (٣/١٩١)]

٥١٨)عن الحاكم بن عمير وعابد بن قرط قالا: قال رسول الله ﷺ: «**لا تمثلوا بشيء من خلق الله فيه روح**» أخرجه الطبراني بإسناد ضعيف.

[الدراية: (٢/٣٧)]

٥١٩)حديث: «**نهى رسول الله ﷺ عن تعذيب الحيوان**».

لم أجده هكذا.

[الدراية: (٢/٨٤)]

٥٢٠)ترجمة سلم بن سليمان، أبو هاشم الضبي: ...قال العقيلي: لا يقيم الحديث..

وكناه فيما رأيته في نسخة العتيقي أبا هشام بتقديم الشين.. وقال: وهذا رواه معتمر بن سليمان عن أبي حرة عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة ﷺ رفعه: «**أن بغياً مرت بكلب**»(١) الحديث، وقد رواه بكر بن بكار عن أبي حرة بهذا موقوفاً وهو أولى..

[لسان الميزان: (٣/٦٤)]

باب
صاحب الدابة أحق بصدرها

٥٢١)قوله: حمل صاحب الدابة غيره بين يديه.

---

(١) وباقي الحديث: «**... بكلب يلهث فنزعت بموقها فاستقت له فسقته فغفر لها**».

وقال بعضهم: صاحب الدابة أحق بصدر الدابة، إلا أن يأذن له.

ساق الحافظ بسنده عن محمّد بن علي بن الحسين، قال: «**خرجت مع جدي حسين إلى أرض له بالزرانيق، بظهر البيداء، فأدركنا ابن النعمان بن بشير، على بغلة، فنزل عنها، وقال للحسين: اركب يا أبا عبد الله، فأبى، فلم يزل يقسم عليه حتى قال: أما إنك قد كلفتني ما أكره، ولكن سأحدثك حديثاً حدثتنيه أمي فاطمة، أن رسول الله ﷺ، قال: الرجل أحق بصدر دابته، وصدر فراشه، والصلاة في بيته، فقال ابن النعمان: صدقت فاطمة، حدثني أبي، وهو ذا حي بالمدينة، عن رسول الله ﷺ، بهذا الحديث**». وزاد فيه: «**إن رسول الله ﷺ، قال فيه: إلا أن يأذن**» لفظ المؤدب. قال الطبراني: اسم ابن النعمان هذا يزيد.

قلت: وفي صحة هذا الحديث نظر، فإن صدقة فيه ضعف، ومحمد بن علي بن الحسين يصغر عن إدراك جده، في سن من تميز هذا التميز وقد ذكروا أن رواياته عن أم سلمة مرسلة، وهي عاشت بعد الحسين على الصحيح، لكن قد يضبط المرء من حديث أبيه، وجده ما لا يضبط عن غيرهم.

ولم ينفرد بهذا، فقد روى هذا الحديث الحكم بن عبد الله الأيلي، أنه سمع محمّد بن علي بن الحسين، يقول: خرج الحسين، وأنا معه، فذكر نحوه. لكن جعل الذي التقى بالحسين هو النعمان نفسه، وجعل الحديث عن أبيه بشير.

أخرجه الطبراني أيضاً، والرواية الأولى أقرب إلى الصواب.

وفي الباب حديث آخر صحيح ساقه الحافظ بسنده عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ، قال: «**الرجل أحق بصدر دابته إلا أن يجعل لك ذلك**» لفظ محمّد بن إسحاق وحديث البخاري أتم، ورواه أحمد في مسنده.

وقال ابن حبان في صحيحه، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، قال: «**بينا رسول الله ﷺ يمشي إذ جاءه رجل معه حمار فقال: يا رسول الله اركب، فتأخر الرجل، فقال رسول الله ﷺ: لا انت أحق بصدر دابتك مني إلا أن تجعله لي، قال: قد جعلته لك. فركب**»، لفظ أحمد.

ورواه الحاكم في المستدرك.

عن أبي بريدة قال: «**بينما رسول الله ﷺ يمشي، إذ جاءه رجل، معه حمار**» فذكر مثله. إلا أنه قال بعد قوله: «**حتى ترى أن تجعله لي**» قال: «**فإني قد جعلته لك**».

رواه أبو داود والترمذي.

قلت: وهذا الرجل هو معاذ بن جبل بينه حبيب بن الشهيد، عن عبد الله بن بريدة لكنه أرسل الحديث.

قال ابن أبي شيبة في مصنفه: عن عبد الله بن بريدة، «**أن معاذ بن جبل اتى النبي ﷺ، بداية ليركبها، فقال رسول الله ﷺ: رب الدابة أحق بصدرها قال، فقال معاذ: فهي لك يا رسول الله، قال: فركب النبي ﷺ، وأردف معاذاً**». ورجاله ثقات.

وقال الطبراني في الكبير.

ورويناه مرسلاً، أو معضلاً، عن كثير بن فرقد، عن النبي ﷺ، فحديث قيس بن سعد في مسند أحمد، وحديث أبي سعيد في مسندي مسدد، وابن أبي شيبة، وحديث عبد الله بن حنظلة، في المعجم الأوسط، وحديث عبد الله بن بريد في مسند أحمد، وحديث جابر في تاريخ ابن أبي خيثمة، وحديث أنس في السنن الكبير للبيهقي، وحديث كثير بن فرقد، في جامع ابن وهب، ورويناه موقوفاً عن عبد الله بن مسعود، وعن الشعبي، وإبراهيم النخعي.

أسنده عنهم ابن أبي شيبة في مصنفه، وتركت تخريج أسانيدها تخفيفاً إذ ليس من غرض كتابنا هذا، والله الموفق.

[التغليق: (٥/٧٨-٨٣)]، [الفتح: (١٠/٤١١)]

٥٢٢) قال الحارث: عن عروة بن معتب ﷺ قال: «**إن النبي ﷺ قضى ان صاحب الدابة احق بصدرها**».

قال الحافظ: هذا مرسل ضعيف لكن له شواهد.

[المطالب العالية: (٣/١٥٩-١٦٠)]

باب
ركوب ثلاثة على دابة

٥٢٣) قال الحافظ: أخرج الطبراني في الأوسط عن جابر: «**نهى رسول الله ﷺ ان يركب ثلاثة على دابة**» وسنده ضعيف، وأخرج الطبري عن أبي سعيد رفعه: «**لا يركب الدابة فوق اثنين**» وفي سنده لين. وأخرج ابن أبي شيبة من مرسل زاذان أنه: «**رأى ثلاثة على بغل فقال: لينزل احدكم، فإن رسول الله ﷺ لعن الثالث**». ومن طريق أبي بردة عن أبيه نحوه ولم يصرح برفعه، ومن طريق الشعبي قوله مثله، ومن حديث المهاجر بن قنفذ أنه لعن فاعل ذلك وقال: «**إنا قد نهينا أن يركب الثلاثة على الدابة**» وسنده ضعيف، وأخرج الطبري عن علي قال: «**إذا رايتم ثلاثة على دابة فارجموهم حتى ينزل احدهم**» وعكسه ما أخرجه الطبري أيضاً بسند جيد عن ابن مسعود قال: «**كان يوم بدر ثلاثة على بعير**» وأخرج الطبري وابن أبي شيبة أيضاً من طريق الشعبي عن ابن عمر قال: «**ما ابالي ان اكون عاشر عشرة على دابة إذا أطاقت حمل ذلك**»...

[الفتح: (١٠/٤١٠)]

٥٢٤) قال مسدد: عن مورق، عن مولى لهم قال: «**إن الحسين بن علي وعبد الله بن جعفر رضي الله عنهم استقبلا النبي ﷺ فجعل ﷺ واحداً بين يديه، والآخر خلفه**».

وحدثنا مسلمة بن علقمة، عن داود، عن مورق، عن مولى لبني هاشم قال: «**قدم رسول الله ﷺ من سفر فاستقبله ﷺ عبد الله بن جعفر والحسين بن علي رضي الله عنهم فجعل ﷺ اكبرهما**

خلفه، وحمل أصغرهما بين يديه» .

قال الحافظ : هكذا رواه داود بن أبي هند ، وخالفه عاصم فرواه عن مورق ، عن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما ، أخرجه ابن أبي شيبة وغيره .

[المطالب العالية : (١٦٠/٣)]

باب

في اللهو

٥٢٥) قول البخاري : وقوله تعالى : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ الآية .

قال الحافظ : وكأنه رمز إلى ضعف ما ورد في تفسير اللهو في هذه الآيـة بالغناء . وقد أخرج الترمذي من حديث أبي أمامة رفعه : **«لا يحل بيع المغنيات ولا شراؤهن»** الحديث ، وفيه : **«وفيهن انزل الله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾ الآية»** ، وسنده ضعيف ،وأخرج الطبراني عن ابن مسعود موقوفاً أنه فسر اللهو في هذه الآية بالغناء ،وفي سنده ضعف أيضاً .

وقال أيضاً : قال مسلم في صحيحه ، بعد أن أخرج هذا الحديث : هذا الحرف **«تعال اقامرك»** لا يرويـه أحد إلا الزهري ، وللزهري نحو تسعين حرفاً لا يشاركه فيها غيره عن النبي ﷺ بأسانيد جياد .

قلت : وإنما قيد التفرد بقوله : **«تعال اقامرك»** لأن لبقية الحديث شاهداً من حديث سعد بن أبي وقاص يستفاد منه سبب حديث أبي هريرة أخرجه النسائي بسند قوي قال : **«كنا حديثي عهد بجاهلية، فحلفت باللات والعزى، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: قل لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، وانفث عن شمالك وتعوذ بالله ثم لا تعد»** فيمكن أن يكون المراد بقوله في حديث أبي هريرة : **«فليقل لا إله إلا الله»** إلى آخر الذكر المذكور إلى قوله : **«قدير»** ويحتمل الاكتفاء بلا إله إلا الله لأنها كلمة التوحيد ، والزيـادة المذكورة في حديث سعد تأكيد .

[الفتح : (٩٤/١١)]

٥٢٦) حديث : **«لهو المؤمن باطل إلا ثلاثة: تأديبه فرسه، ومناضلته عن قوسه، وملاعبته مع اهله»** أصحاب السنن وأحمد والطبراني من حديث عقبة بن عامر في أثناء حديث طويل . وفي الباب عن أبي هريرة أخرجه الحاكم بنحوه ، وفي إسناده سويد بن عبد العزيز ، وهو ضعيف ، رواه عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عنه . وقال ابن أبي حاتم عن أبيه وأبي زرعة أخطأ فيه سويد ،وإنما هو عن ابن عجلان ، عن ابن أبي حسين ، عن النبي ﷺ مرسلاً ، كذا رواه الليث وغيره عنه .

قال أبو حاتم : وقد رواه ابن عيينة مرسلاً ، وعن عمر نحوه أخرجه الطبراني في الأوسط .

ذكر ابن حبان في الضعفاء في ترجمة المنذر بن زياد ، عن عطاء قال : **«رايت جابر بن عبد الله ، وجابر بن عمير يرميان، فمل احدهما، فقال الآخر: اكسلت؟ قال: نعم، قال: اما سمعت**

رسول الله ﷺ يقول: **كل شيء ليس من ذكر الله تعالى فهو لهو ولعب**» . وفي لفظ : «**فهن سهو ولغو إلا أربعة: ملاعبة الرجل امرأته، وتأديبه فرسه، ومشي الرجل بين الغرضين،وتعلم الرجل السباحة**» أخرجه النسائي وإسحاق والطبراني والبزار بإسناد حسن .

[الدراية : (٢/٢٣٩-٢٤٠)]

٥٢٧)قال الزمخشري : في قوله ﷺ : «**ما أنا من دد**[1] **ولا الدد مني**» . .

قال الحافظ : أخرجه البخاري في الأدب المفرد والبزار والطبراني بن أبي عمرو عن أنس . زاد البزار قال يحيى : يقول : «**لست من الباطل ولا الباطل مني**» قال : لا نعلمه إلا عن أنس من هذا الوجه . واستنكره ابن عدي ليحيى بن محمّد بن قيس ، وقال ابن أبي حاتم رواه الدراوردي وهو أشبه بالصواب .

[الكافي الشاف : (٣/١١١)]

٥٢٨)مسند أبي هريرة حديث : «**كانت العضباء لا تُسبق، فجاء أعرابي فسابقه، فسبقه**» الحديث[2] .

الدارقطني في السبق : جعل أول الحديث متصلاً ، وفي قوله : فجاء أعرابي .. إلى آخره عن سعيد بن المسيب ، مرسلاً .

[إتحاف المهرة : (١٤/٧٨٧)]

باب
اللعب مع الحمام

٥٢٩)ترجمة يزيد بن شريح : ... له صحبة روى في الميسر قاله أبو عمر ، وقال البغوي : يشك في صحبته ، وأخرج عن يزيد بن شريح عن النبي ﷺ قال : «**ثلاثة من الميسر: القمار والضرب بالكعاب والتصفير بالحمام**» ، وهذا أخرجه أبو داود في المراسيل من رواية ابن عياش فيزيد بن شريح ليس بصحابي عنده .

[الإصابة : (٣/٦٥٩)]

٥٣٠)ترجمة معد يكرب الهمداني : .. ذكره أبو أحمد العسكري في الصحابة وأخرج له عن معديكرب وكان من أصحاب النبي ﷺ قال : «**شكا رجل إلى النبي ﷺ وحشة يجدها إذا دخل منزله فأمره أن يتخذ زوجاً من حمام ففعل فذهبت الوحشة**» . قال أبو أحمد العسكري : لم يسمع من النبي ﷺ وإن كان بعضهم أخرج حديثه في المسند .

---

(١) الدد : اللهو واللعب.

(٢) تكملة الحديث : «**قال النبي ﷺ: إنه حق على الله أن لا يرفع شيئاً من الأرض إلا وضعه**» .

قلت: وهذا أعجب وهو يقول في روايته وكان من الصحابة وقد فرق ابن الأثير بين روايتي هذين الحديثين[1] وهما عندي واحد لإتحاد الراوي عنهما وليس في قوله الهمداني ما يمنع أنه راوي الحديث الآخر فنسب مرة إلى مكانه ومرة إلى قبيلته مع أن السندين ضعيفان.

[الإصابة: (٣/٤٤٤)]

٥٣١) حديث: **«أن النبي ﷺ رأى رجلاً يتبع حمامة فقال: شيطان يتبع شيطاناً»**، وفي رواية: **«شيطانة»**.

أخرجه أبو داود، وابن ماجه، وأحمد، وصححه ابن حبان، كلهم عن أبي هريرة ومحمد صدوق، في حفظه شيء، وحديثه في مرتبة الحسن، وإذا توبع بمعتبر قُبل، وقد يتوقف في الاحتجاج به إذا انفرد بما لم يتابع عليه ويخالف فيه فيكون حديثه شاذاً، لكنه لا ينحط إلى الضعف، فضلاً عن الوضع.

[أجوبة عن أحاديث وقعت في مصابيح السنة ووصفت بالوضع: (٣١٠)]

باب
ما جاء في التختم

٥٣٢) ترجمة أحمد بن عبد الله بن حكيم، أبوعبد الرحمن الفرياناني: قال ابن عدي: يحدث عن الفضيل بن عياض وابن المبارك وغيرهما بالمناكير، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال أبو نعيم الحافظ: مشهور بالوضع، وقال ابن حبان: ثنا محمّد بن معاذ ثنا الفرياناني ثنا أبو ضمرة عن حميد عن أنس ﷺ مرفوعاً: **«من تختم بفص ياقوت نفى الله عنه الفقر»** ورواه ابن عدي عن الحسن بن سفيان عنه وهذا باطل وقد رأيت البخاري يروي عنه في كتاب الضعفاء.

[لسان الميزان: (١/١٩٤-١٩٥)]

باب
النظر في المرآة

٥٣٣) ترجمة محمّد بن أحمد بن الحسين الواسطي القعنبي: روى عن أنس ﷺ رفعه: **«النظر في مرآة الحجام دناءة»**. رواه الإسماعيلي في معجمه وقال: هو منكر.

[لسان الميزان: (٥/٥٣)]

٥٣٤) ترجمة إبراهيم بن عطية الثقفي: قال البخاري: عنده مناكير، وقال النسائي: متروك، وقال أحمد: لا يكتب حديثه، وقال يحيى: لا يساوي شيئاً وقيل أحاديثه دون العشرة، روى بن عدي حديث عن إبراهيم: **«النظر في مرآة الحجام دناءة وإذا بلي المصحف دفن»**.

---

(١) قلت: والحديث الآخر هو: **«من اعتق او اطلق ثم استثنى فله ثنياه»** أخرجه الحسن بن سفيان والمستغفري. انظر: [الإصابة: (٣/٤٤٤)].

قلت: وهذه القصة نقلت عن ابن معين أنه سئل عن أحاديث يرويها هشيم عن مغيرة عن إبراهيم فقال: سمعها هشيم عن إبراهيم بن عطية قال وإبراهيم لا يساوي شيئاً.

[لسان الميزان: (١/٨٠-٨٢)]

باب

ما جاء في النجوم

٥٣٥)ترجمة أحمد بن محمّد بن كريب: لا أعرفه، روى عنه الوليد بن مسلم خبراً منكراً عنه عن أبيه عن جده أن: «**ابن عباس قال له: يا غلام إياك وسب أصحاب محمّد ﷺ فإن سبهم مفقرة وإياك والنظر في النجوم فإنها تدعوك إلى الكهانة وإياك والتكذيب بالقدر فإنه يدعو إلى الزندقة**».

[لسان الميزان: (١/٢٩٨)]

٥٣٦)ترجمة عمر بن مجاشع المدائني: ذكره البخاري ولم يذكر فيه جرحاً وتبعه ابن أبي حاتم وقال إبراهيم بن الجنيد سألت يحيى بن معين عن عمر بن مجاشع فقال شيخ مدايني لا بأس به. روى عن تميم بن الحارث عن أبيه قال: «**كان علي يكره أن يتزوج الرجل أو يسافر في المحاق أو إذا نزل القمر العقرب**» فلم يذكر يحيى هذا الخبر فقلت له ما المحاق؟ قال: إذا بقي من الشهر يوم أو يومان.
قلت: أراد ابن الجنيد تضعيف عمر برواية هذا المنكر فإن المعروف عن علي الإنكار على من يعتقد ذلك.

[لسان الميزان: (٤/٣٢٤)]

باب

في المؤدب

٥٣٧)ترجمة ركين بن عبد الأعلى: ذكره الساجي وابن الجارود والعقيلي في الضعفاء، وذكره ابن حبان وابن شاهين في الثقات، قال ابن حبان: يروي المقاطيع، وقال ابن عدي: ما له غير المقطوع الذي رواه عنه الثوري فقال عن ركين الضبي عن تميم بن مذلم أنه قال لمؤدبه نور نور.

[لسان الميزان: (٢/٤٦٣)]

باب

في أدب السوق والتسوق

٥٣٨)ترجمة إسحاق بن العنبر: ...كذبه الأزدي وقال: لا تحل الرواية عنه.

أخرج له عن أبي داود عن جابر رفعه: «**إذا اشترى أحدكم من السوق شيئاً فليغطه لعل أخاه المسلم يستقبله فيراه ولا يمكنه شراؤه**».

قلت: وهذا باطل.

[لسان الميزان: (١/٣٦٧)]

باب
ما جاء في البناء

٥٣٩) قال الحافظ: وقد ورد في ذم تطويل البناء صريحاً ما أخرج ابن أبي الدنيا من رواية عمارة بن عامر: **«إذا رفع الرجل بناء فوق سبعة أذرع نودي يا فاسق إلى اين؟»** وفي سنده ضعف مع كونه موقوفاً.

وفي ذم البناء مطلقاً حديث خباب رفعه قال: **«يؤجر الرجل في نفقته كلها إلا التراب»** أو قال: **«البناء»** أخرجه الترمذي وصححه وأخرج له شاهداً عن أنس بلفظ: **«إلا البناء فلا خير فيه»** وللطبراني من حديث جابر رفعه: **«إذا أراد الله بعبد شراً خضر له في اللبن والطين حتى يبني»**. وله شاهد في الأوسط من حديث عبد الله أبي بشر الأنصاري بلفظ: **«إذا اراد الله بعبد سوءاً انفق ماله في البنيان»** وأخرج أبو داود من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال: **«مر بي النبي ﷺ وانا اطين حائطاً فقال: الأمر اعجل من ذلك»** وصححه الترمذي وابن حبان، وهذا كله محمول على ما لا تمس الحاجة إليه مما لا بد منه للتوطن وما يقي البرد والحر، وقد أخرج أبو داود أيضاً من حديث أنس رفعه: **«اما ان كل بناء وبال على صاحبه إلا ما لا، إلا ما لا»** أي إلا ما لا بد منه، ورواته موثقون إلا الراوي عن أنس وهو أبو طلحة الأسدي فليس بمعروف، وله شاهد عن واثلة عند الطبراني.

[الفتح: (١١/٩٥)]

باب
في المهن

٥٤٠) ترجمة إسماعيل بن مسلم السكوني: هو من الضعفاء المتروكين. قال الدارقطني: متروك يضع الحديث.

أورد -أي ابن عدي- له عن ابن عباس حديثاً متنه: **«من لم يحترف يعش بدينه»**.

[التهذيب: (١/٢٩٠-٢٩١)]

٥٤١) روي في الخبر: **«إن من الذنوب ما لا يكفره صوم، ولا صلاة، ويكفره عرق الجبين في الحرفة»** الطبراني في الأوسط، والخطيب في تلخيص المتشابه، عن أبي هريرة بلفظ: **«إن من الذنوب ذنوب لا يكفرها الصلاة، ولا الوضوء، ولا الحج، ولا العمرة، قيل: فما يكفرها؟ قال: يكفرها الهموم في طلب المعيشة»**، وإسناده إلى يحيى واهي.

[تلخيص الحبير: (٤/١٥١٧)]

٥٤٢)ترجمة إبراهيم النجار: عن جابر أن النبي ﷺ: **«كان يخطب إلى جذع»** فذكر الحديث في اتخاذ المنبر، وفيه: **«فدعا رجلاً فقال: ما اسمك، قال: إبراهيم، قال: خذ في صنعته»**.

رواه الطبراني في الأوسط، في الإسناد العلاء بن سلمة بن الرواس وقد كذبوه.

[الإصابة: (١/١٦)]

باب
التلطف بالعوام والغوغاء

٥٤٣)ترجمة محمّد بن الخليل الذهلي البلخي: ..قال ابن حبان: يضع الحديث، روى عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً: **«استوصوا بالغوغاء خيراً فإنهم يسدون السوق ويطفئون الحريق...»** هذا كذاب.

[لسان الميزان: (٥/١٦٠)]

باب
في السفر

٥٤٤)ترجمة مسلم بن أسلم بن بجرة الأنصاري: أخرج الطبراني عن مسلم بنْ أسلم بن بجرة أخي بلحارث بن الخزرج وكان شيخاً كبيراً قد حدث نفسه قال: **«إن كان ليدخل المدينة فيقضي حاجته بالسوق ثم يرجع إلى أهله فلا يضع رداء فإذا رجع إلى المدينة حتى يركع ركعتين ثم يقول: إن رسول الله ﷺ قال لنا: من هبط منكم فلا يرجع إلى أهله حتى يركع ركعتين في هذا المسجد»**. وأخرج هذا الحديث ابن مندة من هذا الوجه لكنه سماه محمّد فقال: عن محمّد بن أسلم بن بجرة وقال غريب لا يعرف عنه إلا من هذا الوجه.

[الإصابة: (٣/٤١٤)]

٥٤٥)ترجمة مرثد بن عامر التغلبي أبو الكنود ذكره البغوي وقال: روى حديثه علي بن قرين أحد الضعفاء عن مرثد بن عامر التغلبي يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: **«إذا كنتم ثلاثة فأمروا احدكم وتوكلوا على الله وتوجهوا»**.

[الإصابة: (٣/٣٩٨)]

٥٤٦)عن أنس حديث يدخل في هذا الباب هو قوله **«كان ﷺ إذا سافر لم يرتحل إذا نزل منزلاً حتى يودع ذلك المنزل بركعتين»** وفي رواية الدارمي **«كان ﷺ لا ينزل منزلاً إلا ودعه بركعتين»** قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث حسن غريب أخرجه البزار وابن خزيمة وأخرجه الحاكم في موضعين عن إبراهيم النخعي قال: **«بلغني ان النبي ﷺ كان إذا نزل منزلاً لم يرتحل عنه حتى يصلي ركعتين»** وقال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث مرسل في سنده مبهم وإن كان

المبلغ لإبراهيم غير عثمان بن سعد اعتضدت به رواية عثمان قال الحافظ: وقد وجدت له متابعاً في غرائب شعبة ثم أسند إلى شعبة عن حمزة وهو ابن عمرو العائذي أي بالهمزة فالمعجمة قال سمعت أنس بن مالك يقول: **«كان رسول الله ﷺ إذا نزل منزلاً لم يرتحل حتى يصلي ركعتين»** قال الحافظ هذا صحيح السند معلول المتن أخرجه أبو داود والنسائي وابن خزيمة لكن في روايتهم الظهر بدل ركعتين فظهر من روايتهم أن في رواية الأول أي التي أسندها الحافظ إلى شعبة عن أنس بن مالك يقول: **«كان رسول الله ﷺ إذا نزل منزلاً لم يرتحل حتى يصلي ركعتين»** قال الحافظ هذا صحيح السند معلول المتن أخرجه أبو داود والنسائي وابن خزيمة أسند الحافظ إلى إسماعيل بن محمد عن أنس بن مالك **«أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال إني نذرت سفراً وقد كتبت وصيتي فإلى من أدفعها إلى أبي أم إلى أخي أم إلى إبني فقال ﷺ ما استخلف عبد في أهله من خليفة أحب إلى الله تعالى من أربع ركعات يصليهن في بيته إذا شد عليه ثياب سفره يقرأ فيهن بفاتحة الكتاب وقل هو الله أحد ثم يقول اللهم إني افتقرت إليك بهن فاخلفني بهن في أهلي ومالي فهن خليفته في أهله وماله وداره ودور حول داره حتى يرجع إلى أهله»** هذا حديث غريب أخرجه الحاكم في تاريخ نيسابور.

[الفتوحات الربانية: (١٠٦/٥-١٠٧)]

باب
لا تبزق على يمينك

٥٤٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن طارق بن عبد الله المحاربي، قال: قال لي رسول الله ﷺ: **«إذا أردت أن تبزق، فلا تبزق عن يمينك، ولكن عن يسارك إن كان فارغاً، وإن لم يكن فارغاً فتحت قدمك»**.

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢٣١/٢)]

باب
دفن النخامة

٥٤٨) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عامر بن سعد عن أبيه، قال: **«سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا تنخم أحدكم فليغيب نخامته لا تصيب جلد مؤمن أو ثوبه فيؤذيه»**.

قال: لا نعلمه عن سعد إلا من هذا الوجه.

هذا إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢٣٠/٢-٢٣١)]

باب
قطع السدر

٥٤٩)ترجمة يحيى بن الحارث: عن أخيه زهدم بن الحارث، لا يصح حديثه قاله العقيلي وهو يحيى عن أخيه عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده ﷺ مرفوعاً: «**لعن الله قاطع السدر**».

قلت: وقد تقدمت الإشارة إليه في ترجمة زهدم[1].

[لسان الميزان: (٦/٢٤٥)]

باب
ما جاء في النخيل

٥٥٠)ترجمة عثمان بن الحسن الرافعي: وبه[2] رفعه: «**من استتر بسعفة نخل فلا تكشفوها عنه**».

هذا من رواية الدارقطني في غرائب مالك.

وقال هذا منكر باطل وأورد له بهذا السند حديثين آخرين، وقال في كل منهما باطل والحمل فيه على الرافعي، وأتهم بالوضع.

[لسان الميزان: (٤/١٣٢)]

باب
فيمن ربى شجرة

٥٥١)ترجمة معروف بن حسان: عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**من ربى شجرة حتى نبتت كانت له كأجر قائم الليل صائم النهار وكأجر غاز في سبيل الله دهره**»....

وقال الخليلي في الإرشاد: له في الحديث والأدب محل وروى كتاب العين عن الخليل بن أحمد وروى عن عمر بن ذر نسخة لا يتابعه أحد، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: مجهول.

[لسان الميزان: (٦/٦١)]

باب
غناء النساء

٥٥٢)حديث: «**الغناء ينبت النفاق في القلب، كما ينبت الماء البقل**»، أبو داود بدون التشبيه،

---

(١) [لسان الميزان: (٢/٤٩٠)].

(٢) أي بالسند الذي أورده الدارقطني في غرائب مالك من رواية إسحاق بن أحمد بن زيدك الأصبهاني إلى ابن عمر.

والبيهقي من حديث ابن مسعود مرفوعاً، وفيه شيخ لم يسم، ورواه البيهقي أيضاً موقوفاً. وفي الباب عن أبي هريرة رواه ابن عدي، وقال ابن طاهر: أصح الأسانيد في ذلك أنه من قول إبراهيم.

[تلخيص الحبير: (١٥٨٠/٤)]

٥٥٣)ترجمة محمّد بن القاسم بن سفيان: قال ابن حزم في المحلى: ابن سفيان في المالكية نظير عبد الباقي بن ماتع في الحنفية قد تأملنا حديثهما فوجدنا فيها البلاء المبين والكذب البحت فإما تغير حفظهما وإما اختلطت كتبها وقال في الجزء الذي جمعه في الملاهي: عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله: **«من جلس إلى قينة يسمع منها صب الله في اذنيه الآنك يوم القيامة»**. قال ابن حزم: هذا موضوع مركب فضيحة.

[لسان الميزان: (٣٤٨/٥)]، [التهذيب: (٧١/٧)]

باب
ما جاء في الطنبور والمزمار

٥٥٤)ترجمة محمّد بن إسماعيل بن جعفر أبو الطيب البقال: اتهمه الدارقطني لأنه روى عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً: **«من اصغى إلى زمارة باذنيه حشاهما الله يوم القيامة مسماراً من نار»** وهذا موضوع ظاهر.

[لسان الميزان: (٧٩/٥)]

٥٥٥)ترجمة إبراهيم بن أبي حية اليسع بن الأشعث أبو إسماعيل المكي: قال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: ضعيف، وقال الدارقطني: متروك عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً: **«امرني ربي بنفي الطنبور والمزمار»**.

قال الحافظ: وهذا الحديث أخرجه البزار وابن عدي والعقيلي لا يتابع على حديث عائشة في البناء بمنى[(١)] ولا على حديث ابن عباس[(٢)] وذكر ابن عدي الأحاديث الثلاثة[(٣)] وقال تفرد بها عن هشام وهي مناكير، وقال أبو حاتم: منكر الحديث، وقال ابن المديني: ليس بشيء ونقل عثمان بن سعيد الدارمي عن يحيى بن معين أنه قال: شيخ ثقة كبير، وقال ابن حبان روى عن جعفر وهشام مناكير وأوابد تسبق إلى القلب أنه المعتمد لها.

[لسان الميزان: (٥٢/١-٥٣)]

---

(١) وحديث عائشة هو: **«استاذنت رسول الله ﷺ ان ابني كنيفاً بمنى فلم يأذن لي»**.

(٢) حديث ابن عباس هو: **«لا يزال هذا الدين واصباً ما بقي في قريش عشرون رجلاً»**.

(٣) أحدهما حديث عائشة السابق، والثاني هو عن عائشة أيضاً مرفوعاً: **«امرني ربي بنفي الطنبور والمزمار»** والثالث هو عن قتيبة: **«إن الله اخر حد المماليك واهل الذمة إلى يوم القيامة»**.

باب

ما جاء في السمر

٥٥٦)ترجمة أبو معمر، غير منسوب: ذكره ابن مندة، وأورد من طريق المعلى الواسطي، عن أبي معمر، قال: كنا نسمر عند آل محمد؛ قال: وهذا إسناد مجهول.

[الإصابة: (١٨٣/٤)]

باب

في لعب الشطرنج والنرد

٥٥٧)ترجمة حبة بن مسلم: ذكره عبدان في الصحابة؛ وهو تابعي أرسل حديثاً أخرجه عبدان عن حبة بن مسلم، قال: قال رسول الله ﷺ: **«ملعون من لعب بالشطرنج»**. أخرجه ابن حزم، وقال: حبة مجهول، والإسناد منقطع. وقال ابن القطان: حبة مجهول. قال: وقيل إنه حبة بن سلمة أخو شقيق بن سلمة، وهو لا يعرف أيضاً.

[الإصابة: (٣٨٩/١-٣٩٠)]، [لسان الميزان: (١٦٦/٢-١٦٧)]

٥٥٨)مسند عبد الله بن قيس: حديث: **«من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله»**.

ابن حبان في التاسع والمائة من الثاني.

وقال: حديث عبد الله بن سعيد وهم وقع منه لسوء حفظه.

قلت: رواه عبد الله بن المبارك، عن أسامة بن زيد الليثي، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي مرة مولى أم هانيء، عن أبي موسى. وصوبه الدارقطني في العلل.

رواه أحمد وعبدالرزاق وابن المبارك.

[إتحاف المهرة: (٢٦/١٠-٢٧)]

٥٥٩)حديث: **«من لعب بالشطرنج والنردشير، فكأنما غمس يده في دم خنزير»**. مسلم من حديث بريدة بلفظ: **«من لعب بالنردشير، فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه»**، ولم أرَ في الشطرنج ذلك. وورد فيها أحاديث واهية، منها عن أبي هريرة قال: **«مر رسول الله ﷺ بقوم يلعبون بالشطرنج، فقال: ما هذه الكوبة؟ ألم انه عنها؟ لعن الله من يلعب بها»** أخرجه العقيلي وابن حبان في ترجمة مطهر بن الهيثم، وهو متروك، وفي رجاله متروكان مجهولان أيضاً. وعن واثلة بن الأسقع رفعه: **«إن لله تعالى في كل يوم ثلاثمائة وستين نظرة لا ينظر فيها إلى صاحب الشاة»**- يعني الشطرنج- ورده ابن حبان في الضعفاء، في ترجمة محمّد بن الحجاج المصغر وهو متروك.

[الدراية: (٢٤٠/٢)]

باب
الشاة بركة

٥٦٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «**أكرموا المعزى، وامسحوا رغامها، فإنها من دواب الجنَّة**».

قال البزار: يزيد ليس بالحافظ.

وأشار إلى تفرده به، وهو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٥٠٥/١)]

٥٦١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة- فيما أعلم- قال: قال رسول الله ﷺ: «**احسنوا إلى الماعز، وأميطوا عنها الأذى، فإنها من دواب الجنَّة**».

قال: لا نعلم رواه بهذا الإسناد إلا سعيد بن محمد، ولم يتابع عليه، وهو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٥٠٤/١)]

٥٦٢)ترجمة إسماعيل بن سلمان الكوفي: أورد له البخاري حديث علي الشاة بركة[1] وسئل عنه أبو داود فقال: ضعيف، وذكره الفسوي في باب من يرغب عن الرواية عنهم، وقال الساجي: ضعيف، وقال أبو أحمد بن عدي: روى حديث الطير وغيره من الأحاديث البلاء فيها منه.

[التهذيب: (٢٦٥/١-٢٦٦)]، [لسان الميزان: (١٩١/٣)]

باب
عجائب المخلوقات

٥٦٣)ترجمة موسى بن خاقان: حدث عن أبي إسحاق الأزرق، وعنه محمّد بن عبد الغفار بخبر منكر.

والحديث المذكور أخرجه الجوزقاني في كتاب الأباطيل عن عبد الله بن عمرو قال: «**الحية مطوية معلقة في قرون الشمس تسير في كل عام**» قال: هذا حديث باطل ومحمد بن موسى ضعيف وخالد لم يسمع من عبد الله بن عمرو.

[لسان الميزان: (١١٦/٦)]

٥٦٤)ترجمة الفضل بن المختار: قال العقيلي: يحدث عن محمّد بن مسلم الطائفي وهو منكر الحديث، ثم ساق حديث المجرة[2].

[لسان الميزان: (٤٤٩/٤)، (٣٨١/٣)]

---

(١) عن علي بن أبي طالب قال: قال ﷺ: «**الشاة بركة والشاتان بركتان، والثلاث ثلاث بركات**».

(٢) عن جابر ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «**يا معاذ إني مرسلك إلى قوم هم أهل الكتاب، فإذا سألوك عن المجرة فقل: هي حية تحت العرش**».

٥٦٥)ترجمة علي بن علي اللهبي حديثاً عن جابر ﷺ مرفوعاً : **«إن لله ديكاً عنقه مطوية تحت العرش ورجلاه في التخوم فإذا كان هنية من الليل صاح سبوح قدوس فصاحت الديكة»** .

قال العقيلي : متروك الحديث، ونقل عن البخاري : منكر الحديث، وقال في حديث الديك : ليس في هذا المتن حديث يثبت، وقال البخاري : ضعفه قتيبة، وقال أبو زرعة : ضعيف الحديث منكر الحديث، وقال النسائي في كتاب التمييز : ليس بثقة، وقال البغوي : ضعيف الحديث .

[لسان الميزان: (٤/٢٤٥-٢٤٦)]

باب
في قتل الوزغ

٥٦٦)عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : **«من قتل وزغاً فكأنما قتل شيطاناً»** .

وحديث ابن عباس رضي الله عنهما أورده ابن عدي في ترجمة وهب بن حفص وكذا حديث ابن عمر، وقال ابن يونس في تاريخ الغرباء : روى مناكير .

[لسان الميزان: (٦/٢٣٤-٢٣٥)]

باب
ما جاء في الزنج

٥٦٧)ترجمة مسلمة بن محمّد الثقفي قال الدوري عن ابن معين : ليس حديثه بشيء، وقال الآجري عن أبي داود : حدثنا عنه مسداد أحاديث مستقيمة قال فقلت لأبي داود : إنه حدث عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة : **«إياكم والزنج فإنهم خلق مشوه»**، فقال : من حدث بهذا فاتهمه، وقال أبو حاتم : شيخ ليس بالمشهور ويكتب حديثه، وذكره ابن حبان في الثقات.

وروي من طرق واهية وقد رواه الأزدي في الضعفاء في ترجمة مسلمة أبي عبد الله عن أبي مشجعة عن عمر بن الخطاب وقال منكر .

[التهذيب: (١٠/١٣٤)]

باب
ما جاء في قول الرجل «ويلك»

٥٦٨)عن عائشة أن النبي ﷺ قال لها في قصة : **«لا تجزعي من الريح فإنه كلمة رحمة، ولكن اجزعي من الويل»** أخرجه الخرائطي في مساويء الأخلاق بسند واه وهو آخر حديث فيه..

[الفتح: (١٠/٥٦٩)]

باب

النهي عن قتل ذات البيوت

٥٦٩)عن زيد بن الخطاب حديث النهي عن قتل ذوات البيوت في مسند أبي لبابة.

قال الحافظ: قال ابن السكن: لم أجد من جمع بين أبي لبابة وزيد بن الخطاب إلا ابن مجمع هذا وجعفر بن برقان، وفي روايتهما عن الزهري مقال-انتهى. وغفل عما ذكره البخاري، وهو عنده عند الفربري، عنه- فسبحان من لا يذهل. ويحتمل أنه لم تقع له موصولة من رواية ابن أبي حفصة، وصالح فصار من رواه بالجمع أربعة، لكن ليس فيهم من يقارب الخمسة الذي رووه بالشك إلا صالح بن كيسان.

[النكت الظراف: (٢٤٥/٣)]

باب

ما جاء في الشعر والشعراء

٥٧٠)روى الفاكهي وابن مندة من حديث ابن عباس: **«ان الفارعة بنت ابي الصلت اخت امية اتت النبي ﷺ فأنشدته من شعره فقال آمن شعره وكفر قلبه»** وروى مسلم من حديث عمرو بن الشريد عن أبيه قال: **«ردفت النبي ﷺ فقال: هل معك من شعر امية؟ قلت: نعم، فأنشدته مائة بيت، فقال: لقد كان ان يسلم في شعره»** وروى ابن مردويه بإسناد قوي عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال في قوله تعالى: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانسَلَخَ مِنْهَا﴾ قال: نزلت في أمية بن أبي الصلت. وروى من أوجه أخرى أنها نزلت في بلعام الإسرائيلي وهو المشهور.

[الفتح: (١٨٦/٧)]

٥٧١)قال الحافظ: ووقع في حديث عوف بن مالك عند الطحاوي والطبراني: **«لأن يمتلىء جوف احدكم من عانته إلى لهاته قيحاً يتخضخض خير له من ان يمتلىء شعراً»**، وسنده حسن.

وقال: وقال أبو عبيد: والذي عندي في هذا الحديث غير هذا القول، لأن الذي هجي به النبي ﷺ لو كان شطر بيت لكان كفراً، فكأنه إذا حمل وجه الحديث على امتلاء القلب منه أنه قد رخص في القليل منه، ولكن وجهه عندي أن يمتلىء قلبه من الشعر حتى يغلب عليه فيشغله عن القرآن وعن ذكر الله فيكون الغالب عليه، فأما إذا كان القرآن والعلم الغالبين عليه فليس جوفه ممتلئاً من الشعر.

قلت: وأخرج أبو عبيد التأويل المذكور من رواية مجالد عن الشعبي مرسلاً فذكر الحديث وقال في آخره: يعني من الشعر الذي هجي به النبي ﷺ. وقد وقع لنا ذلك موصولاً من وجهين آخرين، فعند أبي يعلى من حديث جابر في الحديث المذكور: **«قيحاً او دماً خير له من ان يمتلىء شعراً هجيت به»** وفي سنده راو لا يعرف، وأخرجه الطحاوي وابن عدي من رواية ابن الكلبي عن أبي صالح عن أبي هريرة مثل حديث الباب قال: **«فقالت عائشة لم يحفظ إنما قال: من ان يمتلىء شعراً هجيت**

به» وابن الكلبي واهي الحديث، وأبو صالح شيخه ما هو الذي يقال له السمان المتفق عليه على تخريج حديثه في الصحيح عن أبي هريرة، بل هذا آخر ضعيف يقال له باذان، فلم تثبت هذه الزيادة. ويؤيد تأويل أبو عبيد ما أخرجه البغوي في معجم الصحابة والحسن بن سفيان في مسنده والطبراني في الأوسط من حديث مالك بن عمير السلمي أنه شهد مع رسول الله ﷺ الفتح وغيرها وكان شاعراً فقال: **«يا رسول الله، افتني في الشعر»** فذكر الحديث وزاد: **«قلت: يا رسول الله امسح على راسي، قال: فوضع يده على راسي فما قلت بيت شعر بعد»** وفي رواية الحسن بن سفيان بعد قوله: **«على راسي»** ثم أمرها على كبدي وبطني، وزاد البغوي في روايته: **«فإن رابك منه شيء فاشبب بامراتك وامدح راحلتك»**. وذكر السهيلي في غزوة ودّان عن جامع بن وهب أنه روى فيه أن عائشة رضي الله عنها تأولت هذا الحديث على ما هجي به النبي ﷺ، وأنكرت على من حمله على العموم في جميع الشعر.

[الفتح: (١٠/٥٦٤-٥٦٥)]، [موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٢٢٠)]

٥٧٢) وأما حديث أبي الدرداء فأخرجه أبو أحمد بن عدي في ترجمة الأحوص بن حكيم عن أبي الدرداء كاللفظ الأول، وزاد بعد قوله قيحاً: ودماً.

والأحوص مختلف فيه، وباقي رجاله رجال الصحيح، لكن خالداً لم يسمع من أبي الدرداء، فهو منقطع أيضاً.

وأخرجه الطبراني في الكبير من رواية بشر بن عمارة عن الأحوص به، وزاد مع أبي الدرداء عتبة بن عبد السلمي، ولم يقل في المتن ودماً، وبشر بن عمارة ضعيف.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٢٢٥-٢٢٦)]

٥٧٣) ساق الحافظ بسنده عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«لأن يمتلىء جوف احدكم قيحاً خير له من ان يمتلىء شعراً»**.

هذا حديث صحيح.

أخرجه أبو عوانة في مستخرجه على مسلم والبزار والطحاوي وتمام الرازي في فوائده.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٢٢٥-٢٢٦)]

٥٧٤) وأما حديث سلمان فأخرجه الطبراني من رواية يزيد بن سفيان عن سليمان التيمي عن أبي النهدي عن سلمان مثل حديث عمر[1].

ويزيد بن سفيان ذكره ابن حبان في الضعفاء، وذكر الدارقطني في الأفراد: أنه تفرد بهذا الحديث عن التيمي.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٢٢٧)]

---

(١) أي حديث عمر ﷺ قال: قال النبي ﷺ: **«لأن يمتلىء جوف احدكم قيحاً خير له من ان يمتلىء شعراً»**.

٥٧٥)وأما حديث ابن مسعود فأخرجه الطبراني من رواية أبي الزعراء عنه.
ورجاله رجال الصحيح سوى أبي الزعراء، وهو ثقة، واسمه عبد الله بن هانيء.
وأما حديث عوف بن مالك فساق الحافظ بسنده عن عوف بن مالك ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: **«لأن يمتلىء جوف أحدكم من عانته إلى لهاته قيحاً يتخضخض خير له من أن يمتلىء شعراً»**.
هذا حديث حسن، أخرجه الطحاوي.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٢٢٧-٢٢٨)]

٥٧٦)وبالسند الماضي إلى الطبراني في الأوسط عن مالك بن عمير ﷺ، قال: قلت: **«يا رسول الله، إني رجل شاعر، فما ترى في الشعر؟ قال: لأن يمتلىء ما بين عانتك إلى لبتك قيحاً ودماً خير له من أن يمتلىء شعراً»**.
قلت: وهو ضعيف جداً، ولكن ظاهر كلام الطبراني متعقب، فإن سعيداً لم ينفرد به مطلقاً بل عن أبي عبيدة، وأبو عبيدة لم ينفرد به عن واصل، بل رواه عنه يعقوب بن محمّد الزهري.
وعن مالك بن عمير السلمي: **«أنه شهد مع رسول الله ﷺ الفتح وحنيناً والطائف، وكان شاعراً فقال: يا رسول الله، افتني في الشعر»**، فذكر مثله، وزاد: **«فقلت: يا رسول الله امسح على رأسي، قال: فوضع يده على رأسي فما قلت بيت شعر بعد، فلقد عمر مالك بن عمير حتى شاب رأسه وما شاب موضع يد رسول الله ﷺ»** لفظ محمّد بن منصور واختصره الآخر فلم يذكر الزيادة.
هذا حديث غريب، أخرجه البغوي في معجم الصحابة.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٢٢٩-٢٣٠)]

٥٧٧)عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحاً أو دماً خير له من أن يمتلىء شعراً هجيت به»**.
هذا حديث غريب، أخرجه أبو يعلى في مسنده هكذا، ورواته موثقون إلا أحمد بن محرز فما عرفت حاله.
وقد أخرجه أبو أحمد بن عدي في الكامل.
وأما حديث عائشة ومعه حديث ابن عباس الصردي مشافهة، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي الحسن بن المقير، أنا أبو الكرم الشهرزوري في كتابه، أنا إسماعيل بن مسعدة، أنا حمزة بن يوسف، ثنا أبو أحمد بن عدي، ثنا أحمد بن خالد بن عبد الملك بن مسرح الحراني، ثنا عمي الوليد بن عبد الملك، ثنا يوسف-هو يعقوب بن إبراهيم القاضي- ثنا ابن الكلبي- هو محمّد بن السائب عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحاً خير له من أن يمتلىء شعراً»**.

فقالت عائشة: لم تحفظ الحديث، إنما قال رسول الله ﷺ: **«خير له من أن يمتلئ شعراً هجيت به»**.

هذا حديث غريب.

أخرجه أبو منصور البغدادي في كتاب استدراك عائشة على الصحابة من تأليفه من وجه آخر عن أبي يوسف.

وأخرجه الطحاوي.

وابن الكلبي واهي الحديث، وشيخه أبو صالح فيه مقال.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٢/٢٣٠-٢٣٢)]، [التهذيب: (٣/١٥٠-١٥١)]

٥٧٨) ترجمة عبد الله بن أحمد بن حرب، أبو هفان: كان كبير المحل في الأدب لكنه أتى عن الأصمعي بخبر باطل. عن أبي هريرة رضي الله عنه فرفعه: **«امرء القيس قائد الشعراء إلى النار»**.

[لسان الميزان: (٣/٢٤٩-٢٥٠)]

٥٧٩) عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة حديث: **«امرء القيس حامل لواء الشعراء في النار»**.

ترجمة أبي الجَهْم الإيادي القول في الحديث وعنه: رواه أحمد عن هشيم عنه، قال ابن عدي: لا نعرف له سواه وهو منكر بهذا الإسناد.

[تعجيل المنفعة: (٢/٤٢٧-٤٢٩)]، [لسان الميزان: (٥/٢٠٦-٢٠٧)]

٥٨٠) ترجمة الوليد بن الوليد بن المغيرة: ذكر الزبير بن بكار عن محمّد بن الضحاك عن أبيه لما هاجر الوليد بن الوليد قالت أمه: هاجر الوليد ربع المسافة، فاشتر منها جملاً وناقة، واسم بنفس نحوهم تواقة. قال: وفي رواية عمي مصعب، وارم بنفس عنهم ضباقة، وفي شعرها إشعار بأنها أسلمت ولما مات الوليد قالت أم سلمة زوج النبي ﷺ وهي ابنة عمه:

يا عين فابكي الوليد ... بن الوليد بن المغيرة
قد كان غيثاً في السنين ... ورحمة فينا منيرة
ضخم الدسيعة ماجداً ... يسمو إلى طلب الوتيرة
مثل الوليد بن الوليد ... أبي الوليد كفى العشيرة

وهكذا ذكر الزبير بن بكار عن محمّد بن الضحاك الحزامي عن أبيه مثله وقال بدل قوله:

ورحمة فينا منيرة ... وجعفراً غدقاً ومِيرة

وفي رواية وجعفراً خضلاً، وفي الكامل لابن عدي من طريق كامل بن العلاء عن حبيب بن أبي ثابت: **«أن أم سلمة قالت للنبي ﷺ: أن الوليد بن الوليد مات فكيف أبكي عليه؟ قال: قولي فذكر الشعر»** وهذا باطل وكأنه انقلب على الراوي.

[الإصابة: (٣/٦٣٩-٦٤٠)]

٥٨١) عن ثوبان الأنصاري: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من رأيتموه ينشد شعراً في المسجد فقولوا:**

فض الله فاك» الحديث.

رواه ابن مندة.

رواه من طريق أبي خيثمة الجعفي عن عباد بن كثير فلم يقل عن جده وعباد فيه ضعيف وخالفه يزيد بن خصيفة فقال: عن محمّد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، وهو المحفوظ، أخرجه النسائي والترمذي.

[الإصابة: (٢٠٤/١)]

٥٨٢) ترجمة التوأم، أبو دُخان: من طريق شعبة بن دخان بن التوأم عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال: **«إن هذا الشعر سجع من كلام العرب»**.

رواه ابن مندة، وقال: إسناده مجهول وهو وهم.

[الإصابة: (١٨٦/١)]

٥٨٣) ترجمة حميد بن ثور: وروى ابن شاهين والخطابي في الغريب والعقيلي والأزدي في الضعفاء، والطبراني، كلهم من طريق يعلى بن الأشدق **«أن حميد بن ثور حدثه أنه حين أسلم أتى النبي ﷺ فقال:**

أصبح قلبي من سليمي مقصداً إن خطأ منها وإن تعمدا

في أبيات يقول فيها:

حتى أتيت المصطفى محمداً يتلو من الله كتاباً مرشدا»

ساق ابن شاهين الأبيات كلها؛ ويعلى ضعيف متروك.

[الإصابة: (٣٥٦/١)]

٥٨٤) ترجمة بُديل بن كلثوم: وروى الباوردي، عن حزام بن هشام، عن أبيه، قال: قدم بديل بن كلثوم على رسول الله ﷺ فأنشده:

لا هم إني ناشد محمداً . . . .

الأبيات:

قلت: وهذا الإسناد منقطع.

[الإصابة: (١٤٠/١)]

٥٨٥) قال الشافعي: **«الشعر كلام، فحسنه كحسنه، وقبيحه كقبيحه»**، هو كما قال، وقد روي مرفوعاً أخرجه الدارقطني من حديث عائشة، وفيه عبد العظيم بن حبيب وهو ضعيف.

[تلخيص الحبير: (١٥٨٦/٤-١٥٨٧)]

٥٨٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس، قال: **«كان النبي ﷺ في سفر فسمع صوت حاد يحدو، فقال: ميلوا بنا إليه، فقال: ممن القوم؟ قالوا: من مضر، قال: وأنا من مضر فقالوا: إنا أول من حدا، قال: وكيف؟ قالوا: كان غلام لنا ومعه إبل، فنام، فتفرقت**

الإبل عنه، فإذا صاحبه، فضربه على يده، فجعل يقول: وايداه، وايداه، فجعلت الإبل تجتمع إليه».

زمعة ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٣٦)]

٥٨٧)ذكر الزمخشري: يقول عمر: **«من أفضل ما أوتيت العرب العشر، يقدمه الرجل أما حاجته فيستمطر به الكريم ويستنزل به».**

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٤/٤٨١)]

٥٨٨)عن يعلى بن الأشدق، قال: سمعت النابغة الجعدي يقول: أنشدت النبي ﷺ:

بلغنا السماء مجدنا وجدودنا ... وإنا لنرجو فوق ذلك مظهراً

فقال ابن المظهر يا أبا ليلى قلت الجنة قال أجل إن شاء الله تعالى ثم قال:

ولا خير في حلم إذا لم يكن له ... بوادر تحمي صفوة أن يكدرا

ولا خير في جهل إذا لم يكن له ... حليم إذا ما أورد الأمر أصدراً

فقال رسول الله ﷺ: **«لا يفضض الله فاك مرتين»** وهكذا أخرجه البزار والحسن بن سفيان في مسنديهما وأبو نعيم في تاريخ أصبهان والشيرازي في الألقاب كلهم من رواية يعلى بن الأشدق قال وهو ساقط في الحديث.

[الإصابة: (٣/٥٣٨-٥٣٩)]

٥٨٩)ترجمة مُزَرِّد بن ضرار: وذكر ابن سعد بسند ضعيف عن عائشة أنها قالت: **«من صاحب هذه الأبيات تعني التي في عمر لما مات:**

جزى الله خيراً من أمير وباركت ... يد الله في ذاك الأديم الممزق»

قالوا: مزرد، فسألت من مزرد؟ فحلف بالله أنه لم يشهد الموسم تلك السنة.

[الإصابة: (٣/٤٠٥-٤٠٦)]

٥٩٠)ترجمة عبد الله بن هلال الأزدي وقال الحاكم: عن عائشة رضي الله عنها قالت: **«ما جمع رسول الله ﷺ بيت شعر قط إلا بيتاً واحداً:**

يقال لما يهوى يكن فلربما ... يقال لشيء كان إلا تحققا»

قلت: لم يذكر الخطيب عمر بن أحمد في تاريخه وعبد الله بن هلال أظنه المترجم في الأصل ووجدت عن المزي قال: هذا خبر موضوع على ابن عيينة والله أعلم.

[لسان الميزان: (٣/٣٧١)]

٥٩١)عن ابن مسعود: **«الشعراء الذين يموتون في الإسلام يأمرهم الله أن يقولوا شعراً؟ تغني به**

الحور العين لأزواجهن في الجنَّة، والذين ماتوا في الشرك يدعون بالويل والثبور في النار» .
أسنده من حديث ابن مسعود وفي سنده : لاحق بن الحسين أحد الكذابين.

[تسديد القوس: (٢/٥١٨)]

باب
في الهجاء

٥٩٢)ترجمة إبراهيم بن علي الغُزِّي : ضعفه الدارقطني ، وروى عن أنس ﷺ : **«كان ابن خطل يهجو رسول الله ﷺ بالشعر»** .
قال الخطيب : تفرد به عن مالك.

[لسان الميزان: (١/٨٤)]

باب
هجاء المشركين

٥٩٣)روى ابن وهب في جامعه وعبد الرزاق في مصنفه من طريق محمّد بن سيرين قال : **«هجا رهط من المشركين النبي ﷺ واصحابه، فقال المهاجرون: يا رسول الله ، إلا تامر علياً فيهجو هؤلاء القوم؟ فقال: إن القوم الذين نصروا بأيديهم أحق أن ينصروا بألسنتهم. فقالت الأنصار: أرادنا الله . فأرسلوا إلى حسان، فأقبل فقال: يا رسول الله ، والذي بعثك بالحق ما أحب ان لي بمقولي ما بين صنعاء وبصرى، فقال: انت لها، فقال: لا علم لي بقريش، فقال لأبي بكر: أخبره عنهم ونقب له في مثالبهم»** وهو مرسل.

[الفتح: (١٠/٥٦٢-٥٦٣)]

٥٩٤)ساق الحافظ بسنده عن عائشة رضي الله عنها : **«أن النبي ﷺ كان يضع لحسان ﷺ منبراً في المسجد يقوم عليه، يهجو الذين كانوا يهجون النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: إن روح القدس مع حسان ما دام ينافح عن رسول الله ﷺ»** .
هذا حديث حسن صحيح ، أخرجه أبو داود وأحمد والترمذي.
وساق الحافظ بسنده سماك بن حرب، قال : قلت لجابر بن سمرة ﷺ : **«أكنت تجالس رسول الله ﷺ قال: نعم وكان طويل الصمت، قليل الضحك، وكان أصحابه ربما يناشدون الشعر في المسجد وذكروا أمورهم في الجاهلية وهم يضحكون، وربما ابتسم معهم»** .
هذا حديث حسن ، أخرجه أحمد ، والترمذي.
ثم ساق الحافظ بسنده الحجاج بن ذي الرقيبة بن عبد الرحمن بن كعب بن زهير ، عن أبيه عن جده ، قال : أخرج كعب بن زهير ، فذكر القصة إلى أن قال : **«فاقبل كعب بن زهير حتى قدم المدينة،**

فأناخ راحلته على باب المسجد، ثم دخل والنبي ﷺ بين أصحابه، قال: فدنوت حتى جلست بين يديه، فاسلمت ثم قلت: أأنشد يا رسول الله؟ قال: أنشد فأنشد قصيدته التي يقول فيها:

بانت سعاد فقلبي اليوم متبول . . . .

إلى أن قال:

إن الرسول لنور يستضاء به مهند من سيوف الله مسلول

فاشار رسول الله ﷺ بكمه أن تعالوا أسمعوا».

هذا حديث غريب، تفرد به إبراهيم بن المنذر بهذا الإسناد.

[نتائج الأفكار: (١/٣٠٢-٣٠٦)]

٥٩٥) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: لحسان: **«اهجهم- أو: هاجهم- اللهم أيده بروح القدس»**.

قال: لا نعلم رواه عن مجالد إلا ابن الفضيل.

إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٣٣-٢٣٤)]

باب

الرخصة في الشعر ما لم يكن شركاً أو هجاء مسلم

٥٩٦) أخرج ابن سعد بسند صحيح عن طاوس مرسلاً، وأورده البزار موصولاً عن ابن عباس دخل حديث بعضهم في بعض: إن أول من حدا الإبل عبد لمضر بن نزار بن معد بن عدنان كان في إبل لمضر فقصر، فضربه مضر على يده فأوجعه فقال: يا يداه، يا يداه، وكان حسن الصوت فأسرعت الإبل لما سمعته في السير، فكان ذلك مبدأ الحداء.

وأخرج ابن أبي شيبة- من طريق مرسلة- قال: «**لما نزلت: ﴿وَالشُّعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾ جاء عبد الله بن رواحة وحسان بن ثابت وكعب بن مالك وهم يبكون فقالوا: يا رسول الله، أنزل الله هذه الآية وهو يعلم أنا شعراء. فقال: اقرءوا ما بعدها: ﴿إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ﴾ أنتم ﴿وَانتَصَرُواْ مِن بَعْدِ مَا ظُلِمُواْ﴾ أنتم**». وقال السهيلي: نزلت الآية في الثلاثة، وإنما وردت بالإبهام ليدخل معهم من اقتدى بهم، وذكر الثعلبي مع الثلاثة: كعب بن زهير بغير إسناد، والله أعلم.

أخرج البخاري في الأدب المفرد ما يكره من الشعر وأورد فيه حديث عائشة مرفوعاً: «**إن أعظم الناس فرية الشاعر يهجو القبيلة بأسرها**» وسنده حسن، وأخرجه ابن ماجه من هذا الوجه بلفظ: «**أعظم الناس فرية رجل يهاجي رجلاً فهجا القبيلة بأسرها**» وصححه ابن حبان.

وأخرج البخاري في الأدب المفرد عن عائشة أنها كانت تقول: «**الشعر منه حسن ومنه قبيح، خذ**

الحسن ودع القبيح، ولقد رويت من شعر كعب بن مالك أشعاراً منها القصيدة فيها اربعون بيتاً»، وسنده حسن. وأخرج أبو يعلى أوله من حديثها من وجه آخر مرفوعاً، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد أيضاً من حديث عبد الله بن عمر مرفوعاً بلفظ: **«الشعر بمنزلة الكلام، فحسنه كحسن الكلام، وقبيحه كقبيح الكلام»** وسنده ضعيف. وأخرجه الطبراني في الأوسط وقال: لا يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد.

[الفتح: (١٠/٥٥٤-٥٥٥)]

٥٩٧) قال ابن علان: قال الحافظ وذكر أبو هلال في الأوائل أن أول من حدا مضر بن نزار وذكر لذلك قصة منقطعة السند وقد وقعت لنا من طريق موصولة وساقها إلى ابن عباس، وفيها أنه قال: **«انا اول من حدا قال: وكيف ذلك؟ فذكروا قصة الذي ضرب بذراعيه لما تفرقت الإبل فتبعها وهو يقول وا يداه فصارت الإبل تجتمع له الحديث قال الحافظ وذكر أبو شجاع الديلمي في كتاب الفردوس عن علي رفعه «أن أول من تغنى وزمر وحدا إبليس»** قال الحافظ: لم أقف له على أصل ولا ذكر له ولده أبو منصور في مسنده سنداً.

[الفتوحات الربانية: (٥/١٤٧)]

٥٩٨) حديث أنس قال: **«دخل رسول الله ﷺ مكة في عمرة القضية وعبد الله بن رواحة يمشي بين يديه يقول:**

خلوا بني الكفار عن سبيله ... نحن ضربناكم على تنزيله
ضرباً يزيل الهام عن مقيله ... ويذهل الخليل عن خليله

فقال له عمر يابن رواحة بين يدي رسول الله ﷺ وفي حرم الله تقول الشعر، فقال له رسول الله ﷺ خل عنه يا عمر فلهي أسرع فيهم من نضح النبل» قال الحافظ حديث صحيح أخرجه الترمذي والنسائي وابن خزيمة والبزار وأبو يعلى.

[الفتوحات الربانية: (٥/١٤٧-١٤٨)]

٥٩٩) حديث عمر قال: **«قال رسول الله ﷺ لعبد الله بن رواحة لو حركت بنا الركاب فقال لو نزلت تولى فقال له عمر اسمع وأطع فقال عبد الله بن رواحة اللهم لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا، فأنزلن سكينة علينا، وثبت الأقدام إن لاقينا، فقال ﷺ اللهم ارحمه فقال عمر وجبت»** قال الحافظ حديث صحيح أخرجه النسائي.

[الفتوحات الربانية: (٥/١٤٨-١٤٩)]

٦٠٠) حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن الأسود بن قيس قال: سمعت جندياً يقول: **«بينما النبي ﷺ يمشي إذ أصابه حجر فعثر، فدميت إصبعه فقال:**

هل أنت إلا إصبع دميت ... وفي سبيل الله ما لقيت»

رواه البخاري

قال الحافظ: أخرجه الطبراني من وجه آخر موصول بسند ضعيف، وقال ابن هشام في زيادات السيرة: حدثني من هو أثق به أن النبي ﷺ قال: **«من لي بعباس بن أبي ربيعة، فقال الوليد بن الوليد: أنا»** فذكر قصة فيها: **«فعثر فدميت إصبعه فقالهما»** وهذا إن كان محفوظاً احتمل أن يكون ابن رواحة ضمنهما شعره وزاد عليهما.

وقال: وقد أخرج البخاري في الأدب المفرد والترمذي وصححه النسائي من رواية المقدام بن شريح عن أبيه: **«قلت لعائشة: أكان رسول الله ﷺ يتمثل بشيء من الشعر؟ قالت: كان يتمثل من شعر ابن رواحة: ويأتيك بالأخبار من لم تزود»**، وأخرج ابن أبي شيبة نحوه من حديث ابن عباس وأخرج أيضاً من مرسل أبي جعفر الخطمي قال: **«كان رسول الله ﷺ يبني المسجد وعبد الله بن رواحة يقول: أفلح من يعالج المساجدا. فيقولها رسول الله ﷺ. فيقول ابن رواحة: يتلو القرآن قائماً وعاقداً. فيقولها رسول الله ﷺ»**. وأما ما أخرجه الخطيب في التاريخ عن عائشة:

«تفاءل بما تهوى تكن، فلقلما يقال لشيء كان إلا تحققا»

قال: وإنما لم يعربه لئلا يكون شعراً، فهو شيء لا يصح.

[الفتح: (١٠/٥٥٧-٥٥٨)]

٦٠١) ترجمة أفلح بن حميد بن نافع الأنصاري: قال أبو داود: سمعت أحمد يقول: لم يحدث عن يحيى. قال: وروى أفلح حديثين منكرين: **«أن النبي ﷺ أشعر»** وحديث آخر.

[التهذيب: (١/٣٢١)]

٦٠٢) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال لعامر بن الأكوع: **«خذ لنا من هناتك، قال: فقال:**

والله لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا»

إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٣٦-٢٣٧)]

٦٠٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن رؤبة بن العجاج، عن أبيه: **«انه سأل أبا هريرة، فقال: يا أبا هريرة، ما تقول في هذا؟**

طاف الخيالان فهاجا سقما خيال سلمى وخيال تكتما

قامت تريك رهبة أن تصرفا ساقاً بخنداة وكعباً أدرما

فقال أبو هريرة: كنا ننشد هذا على عهد رسول الله ﷺ فلا يعيبه».

قال البزار: رؤبة وأبوه لا نعلم أسندا غير هذا.

قلت: هو عندي إسناد حسن، إلا أنه اختلف فيه على رويبة وعلى العجاج.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٣٤-٢٣٥)]

٦٠٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من قال في الإسلام شعراً مقذعاً، فلسانه هدر»**.

قال: لا نعلمه إلا من هذا الوجه.

هذا إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٣٢-٢٣٣)]

٦٠٥)ترجمة غُطَيف أو أبو غطيب: أخرج البغوي وابن مندة وأبو نعيم عن غطيف أو أبي غطيب صاحب النبي ﷺ كذا في رواية البغوي وفي رواية الآخر وله صحبة رفعه إلى النبي ﷺ قال: **«من قال في الإسلام هجاء فاقطعوا لسانه»**، لفظ مالك وفي رواية سعيد عن غطيف بن الحارث أو أبي غطيف رجل من أصحاب النبي ﷺ وأخرجه الطبراني وإسحاق متروك والله المستعان.

[الإصابة: (٣/١٨٨)]

٦٠٦)ترجمة النضر بن محرز رواية عنه: عن جابر ﷺ مرفوعاً: **«لأن يمتلىء جوف الرجل قيحاً خير له من أن يمتلىء شعراً مما هجيت به»**.

قال العقيلي: النضر بن محرز لا يتابع على حديثه وقد أخرج حديث الشعر في مسنده وأحمد بن سليمان لم أقف عليه له على ترجمة فلعله من تغيير بعض الرواة أو النضر لقبه.

[لسان الميزان: (٦/١٦٤-١٦٥)]

٦٠٧)ترجمة الزّبرقان بن بدر: من طريق حماد بن زيد عن محمّد بن الزبير الحنظلي قال: **«دخل على النبي ﷺ عمرو بن الأهتم وقيس بن عاصم والزبرقان بن بدر فقال النبي ﷺ لعمرو بن الأهتم: أخبرني عن هذا يعني الزبرقان»**، فذكر الحديث وفيه قوله ﷺ: **«إن من البيان لسحراً»**.

رواه أبو نعيم، إسناده حسن إلا أن فيه انقطاعاً.

[الإصابة: (١/٥٤٣)]

باب
جواز الشعر والاستماع له

٦٠٨)عن الزهري قال: أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن أن مروان بن الحكم أخبره أن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث أخبره أن أبي بن كعب أخبره أن رسول الله ﷺ قال: **«إن من الشعر حكمة»**.

رواه البخاري

وقد اختلف على الزهري في سنده: فالأكثر على ما قال شعيب. وقال معمر في المشهور عنه: **«عن الزهري عن عروة»** بدل أبي بكر موصولاً، وأخرجه ابن أبي شيبة عن سفيان بن عيينة: **«عن الزهري عن عروة»** مرسلاً، ووافق رباح بن زيد عن معمر الجماعة، وكذا قال هشام بن يوسف عن

معمر، لكن قال عبد الله بن الأسود وكذا قال إبراهيم بن سعيد: عن الزهري، وحذف يزيد بن هارون عن إبراهيم بن سعد مروان من السند والصواب إثباته.

ووقع في حديث ابن عباس عند البخاري في الأدب المفرد وأبي داود والترمذي وحسنه وابن ماجه بلفظ: «**إن من الشعر حكماً**» وكذا أخرجه ابن أبي شيبة.

قال الطبري: في هذا الحديث رد على من كره الشعر مطلقاً، واحتج بقول ابن مسعود: «**الشعر مزامير الشيطان**» وعن مسروق أنه تمثل بأول بيت شعر ثم سكت، فقيل له فقال: أخاف أن أجد في صحيفتي شعراً، وعن أبي أمامة رفعه: «**إن إبليس لما اهبط إلى الارض، قال: رب اجعل لي قرآناً، قال: قرآنك الشعر**» ثم أجاب على ذلك بأنها أخبار واهية، وهو كذلك، فحديث أبي أمامة فيه علي بن يزيد وهو ضعيف، وعلى تقدير قوتها فهو محمول على الإفراد فيه والإكثار منه أخرج ابن أبي شيبة بسند حسن: عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: «**لم يكن أصحاب رسول الله ﷺ منحرفين ولا متماوتين، وكانوا يتناشدون الأشعار في مجالسهم ويذكرون أمر جاهليتهم، فإذا أريد أحدهم على شيء من دينه دارت حماليق عينيه**». ومن طريق عبد الرحمن بن أبي بكرة قال: «**كنت أجالس أصحاب رسول الله ﷺ مع أبي في المسجد فيتناشدون الأشعار ويذكرون حديث الجاهلية**». وأخرج أحمد وابن أبي شيبة والترمذي وصححه من حديث جابر بن سمرة قال: «**كان أصحاب رسول الله ﷺ يتذاكرون الشعر وحديث الجاهلية عند رسول الله ﷺ فلا ينهاهم، وربما يبتسم**».

[الفتح: (١٠/٥٥٥-٥٥٧)]

باب
الشعر بعد العشاء الآخرة

٦٠٩) قال الإمام أحمد .. عن شداد بن أوس قال: قال رسول الله ﷺ: «**من قرض بيت شعر بعد العشاء الآخرة لم تقبل له صلاة تلك الليلة**». أورده ابن الجوزي في الموضوعات بإسناد المسند وقال: حديث موضوع، وعاصم في عداد المجهولين، قال العقيلي: لا يعرف إلا بعاصم ولا يتابع عليه؛ وقزعة بن سويد قال أحمد بن حنبل: مضطرب الحديث، وقال ابن حبان: كان كثير الخطأ فاحش الوهم، فلما كثر ذلك في روايته سقط الاحتجاج به، انتهى.

قلت: ليس في شيء من هذا ما يقضي على هذا الحديث بالوضع إلا أن يكون استنكر عدم القبول من أجل فعل المباح لأن قرض الشعر مباح، فكيف يعاقب فاعله بأن لا تقبل له صلاة! فلو علل بهذا لكان أليق به من تعليله بعاصم وقزعة، لأن عاصماً ما هو من المجهولين كما قال، بل ذكره ابن حبان في الثقات؛ وأما كونه تفرد برواية هذا عن أبي الأشعث فليس كذلك، فقد تابعه عليه عبد القدوس بن حبيب عن أبي الأشعث، رويناه في الجعديات عن أبي القاسم البغوي قال: حدثني علي بن الجعد، ثنا

عبد القدوس. ولكن عبد القدوس ضعيف جداً كذبه ابن المبارك، فكان العقيلي لم يعتد بمتابعته. وأما قزعة بن سويد فهو باهلي بصري يكنى أبا محمد، روى أيضاً عن جماعة من التابعين، وحدث عنه جماعة من الأئمة، واختلف فيه كلام يحيى بن معين فقال: عباس الدوري عنه ضعيف، وقال عثمان الدارمي عنه ثقة؛ وقال أبو حاتم: محله الصدق، وليس بالمتين، يكتب حديثه ولا يحتج به؛ وقال ابن عدي: له أحاديث مستقيمة وأرجو أنه لا بأس به؛ وقال البزار: لم يكن بالقوي وقد حدث عنه أهل العلم؛ وقال العجلي: لا بأس به وفيه ضعف. فالحاصل من كلام هؤلاء الأئمة فيه أن حديثه في مرتبة الحسن والله أعلم.

وقد وجدت هذا الحديث من طريق أخرى عن أبي الأشعث، وذكره ابن أبي حاتم في العلل فقال: سألت أبي عن حديث عبد الله بن عمرو يرفعه قال: **«من قرض بيت شعر بعد العشاء الآخرة لم تقبل له صلاة حتى يصبح»**، فقال: هذا خطأه الناس يروون هذا الحديث لا يرفعونه يقولون: عن عبد الله بن عمرو فقط-يعني موقوفاً؛ فقلت له: الغلط ممن؟ قال: من موسى.

[لسان الميزان: (٣/٢٢١)]، [القول المسدد: (٣٥-٣٧)]، [تعجيل المنفعة: (١/٧٠٢-٧٠٣)]

باب

ما جاء في الحمد والمدح والمداحين

٦١٠)ترجمة حبيب بن حبيب: من طريق عمرو بن زياد عن غالب بن عبد الله عن أبيه عن جده قال: **«شهدت رسول الله ﷺ قال لحسان بن ثابت: قل في أبي بكر شيئاً»** الحديث.

رواه الحاكم.

قلت: والراوي عن غالب متروك، وقال العقيلي: غالب هذا إسناده مجهول.

[الإصابة: (١/٣٠٥)]

٦١١)ترجمة الفضل بن صالح: قال الأزدي: لا يحتج به، وقال العقيلي: حديثه غير محفوظ.

قد ساقه العقيلي من رواية عبد الوهاب ولفظ المتن عن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما رفعه: **«احثوا في وجوه المداحين التراب»** وأخرجه ابن عدي.

[لسان الميزان: (٤/٤٤٢-٤٤٣)]

٦١٢)ترجمة عثمان بن عبد الله الأموي حديثاً أورده ابن عدي: عن معاوية ﷺ يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: **«المدح من الذبح»**.

قال الدارقطني: متروك الحديث، وقال مرة: يضع الأباطيل على الشيوخ الثقات، قال ابن عدي بعد أن أورد له أحاديث له: أحاديثه موضوعة.

ولزيادة التفصيل يراجع أحاديثه في فضائل علي ﷺ ذكرناها في الباب.

[لسان الميزان: (٤/١٤٤)]

باب
من شعر الشافعي

٦١٣)ذكر نبذة من عيون شعره مما يثبت بالأسانيد الجيدة، فمن ذلك قوله فيما أنشده البيهقي بسند له:

لا خير في حشو الكلام إذا اهتديت إلى عيونه
والصمت أجمل بالفتى من منطق في غير حينه
وعلى الفتى لطباعه سمة تلوح على جبينه

وأنشد له الرياشي فيما سمعه منه وأسنده البيهقي عن الرياشي:

المرء يحظى ثم يعلو ذكره حتى يزين بالذي لم يفعل
وترى الشقي إذا تكامل عيبه يشقى وينحل كل ما لم يعمل

وله فيما أنشده حرملة بن يحيى:

وأنزلني طول النوى دار غربة يجاورني من ليس مثلي يشاكله
فجانبته حتى يقال سجية ولو كان ذا عقل لكنت أعاقله

وله:

ومن الشقاوة أن تحب ومن تحب يحب غيرك
أو أن تريد الخير للإنسان وهو يريد ضيرك

وأخرج الحاكم من طريق محمّد بن القاسم العمري: ثنا الربيع بن سليمان قال: جاء رجل إلى الشافعي فسأله عن مسألة فأجاب فقال له الرجل: جزاك الله خيراً، فأنشأ الشافعي ﷺ يقول:

إذا المشكلات تصدين لي كشفت حقائقها بالنظر
وإن برقت لي مخيل السحاب عمياء لا تجتليها الفكر
مغبقة بغيوب الغيوم وضعت عليها حسام البصر
ولست بإمعة في الرجال أسائل هذا وذا ما الخبر
ولكنني مدره الأصغرين أقضي بما قد مضى ما غبر

وفي رواية:

ولكنني مدره الأصغرين طلاب خير ودفاع شر

وأخرج الحاكم ثم البيهقي هذه الحكاية من وجه آخر فذكر المسألة المسئول عنها وهي أن الرجل قال له رجل حلف إن كان في كمي دراهم أكثر من ثلاثة فعبدي حر وكان في كمه أربعة دراهم؟

فقال له: لم يحنث.

قال: لِمَ؟

قال: لأنه استثنى أكثر من درهم.

فقال الرجل: آمنت بالذي فوهك.

فأنشأ الشافعي ذلك.

وقال ابن أبي حاتم: أنشدنا المزني: سمعت الشافعي ﷺ ينشد:

إذا نحن فضلنا علياً فإننا روافض بالتفضيل عند ذوي الجهل
وفضل أبي بكر إذا ما ذكرته رميت بنصب عند ذكري للفضل
فلا زلت ذا رفض ونصب كلاهما بحبيهما حتى أوسد في الرمل

وقال البيهقي: أنا عبد الرحمن السلمي سمعت محمّد بن عبد الله الشيباني يقول سمعت الحسن بن أبي عبد الله يقول: سمعت أبا إسحاق المروزي يقول: ذكر المزني أن الشافعي ﷺ أخذ بيده فقال:

أحب من الإخوان كل مواتي وكل غضيض الطرف عن عثراتي
يصاحبني في كل أمر أحبه ويحفظني حياً وبعد وفاتي
فمن لي بهذا ليت أني أصبته فقاسمته مالي مع الحسنات

وقال الحاكم: أخبرني أبو الفضل بن أبي نصر: سمعت محمّد بن يعقوب يقول: وجدت في كتاب عن المزني أن الإمام الشافعي ﷺ أملى عليه:

وأكثر من الإخوان من استطعت إنهم بطون إذا استنجدتهم وظهور
وليس كثيراً ألف خل لعاقل وإن عدواً واحداً لكثير

عن أبي حيان النيسابوري يقول: دخل عباس الأزرق على الشافعي فقال:

يا أبا عبد الله: قد قلت أبياتاً إن أنت أجزت مثلها لأتوبن من قول الشعر. فقال له الشافعي ﷺ: إيه.

فأنشأ يقول:

ما همتي إلا مقارعة العدا خلق الزمان وهمتي لم تخلق
والناس أعينهم إلى سلب الغنى لا يسألون عن الحجا والأولق
لو كان بالحيل الغنى لوجدتني بنجوم أقطار السماء تعلقي

فقال له الشافعي: هلا قلت كما أقول- وأنشأ مترسلاً:

إن الذي رزق اليسار فلم يصب أجراً ولا حمداً لغير موفق
الجد يدني كل أمر شاسع والجد يفتح كل باب مغلق
فإذا سمعت بأن مجدوداً حوى عوداً فأثمر في يديه فصدق
وإذا سمعت بأن مجذوذاً أتى ماء ليشربه فغاض فحقق
ومن الدليل على القضاء وكونه بؤس اللبيب وطيب عيش الأحمق
وأحق خلق الله بالهم امرؤ ذو همة يبلى بعيش ضيق

وقال الحاكم: أخبرني محمّد بن إبراهيم المؤذن: أنشدنا عبد الله بن محمّد بن عدي الفقيه الشافعي ﷺ:

المرء إن كان عاقلاً ورعاً يشغله عن عيوبهم ورعه

كمـــا العليــــل الســـــقيم يشغلـــه عـــن وجـــع النــــاس كلـــهم وجعـــه

وأسند الحاكم بسند له إلى الربيع، سمعت الشافعي ﷺ يقول:

ومنزلــــة الســـــفيه مـــــن الفقيـــــه كمنزلـــــة الفقيـــــه مـــــن الســــفيه
فــــهذا زاهــــد في قــــرب هـــذا وهـــــذا فيـــه أزهـــد منـــه فيـــه
إذا غلــــب الشقـــــاء علـــى ســـفيه تنطـــــــع في مخالفـــــة الفقيــــــه

وأخرج الحاكم ثم البيهقي من طريق عبد العزيز بن قرة، سمعت أحمد بن حنبل يقول: لقيت الشافعي فقلت: يا أبا عبد الله أين تريد؟ فأنشأ يقول:

أرانــــي أرى نفســـــي إلى مصــــر ومـــن دونـــها أرض المفــــارز والفقــــر
فـــوالله مـــا أدري أللخفـــض والغنـــى أســـاق إليـــها أم أســـاق إلى القـــبر

وأخرج الآبري من طريق حمزة بن علي العطار: ثنا الربيع بن سليمان قال: سئل الشافعي عن القدر فقال:

ما شئـــــت كـــان وإن لم أشـــأ ومـــا شئـــت إن لم تشـــأ لم يكـــن
خلقـــت العبـــاد علـــى مـــا علمـــت ففـــي العلـــم يجـــري الفتـــى والمســـلمين
علـــى ذامننـــت وهـــذا خذلـــت وهـــذا أعنـــت وذا لم تعـــن
فمنـــهم شقـــي ومنـــهم ســـعيد ومنـــهم قبيـــح ومنـــه حســـن

وقال الحاكم: أخبرني الزبير بن عبد الواحد، حدثني الحسن بن حبيب بدمشق، سمعت الربيع يقول: سمعت الشافعي يقول:

والله الذي لا إله إلا هو، لو علمت أن شرب الماء البارد ينقص من مروءتي شيئاً ما شربته، ولو كنت اليوم ممن يقول الشعر لرثيت المروءة.

[توالي التأسيس: (١٣٩-١٤٤)]

باب
الاختتان

٦١٤) **«عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: اختتن إبراهيم عليه السلام بعد ثمانين سنة، واختتن بالقدوم»** مخففة. قال أبو عبد الله: حدثنا قتيبة حدثنا المغيرة عن أبي الزناد وقال: **«بالقدوم»** وهو موضع مشدد.

عن سعيد بن جبير قال: **«سئل ابن عباس مثل من انت حين قبض النبي ﷺ؟ قال: أنا يومئذ مختون. قال: وكانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك»**.

رواه البخاري

قال الحافظ: ثم ذكر[1] الاختلاف في سن إبراهيم وجزم بأنه لا يثبت منها شيء. منها قول هشام بن الكلبي عن أبيه قال: دعا إبراهيم الناس إلى الحج ثم رجع إلى الشام فمات به وهو ابن مائتي سنة. وذكر أبو حذيفة البخاري أحد الضعفاء في المبتدأ بسند له ضعيف أن إبراهيم عاش مائة وخمساً وسبعين سنة، وأخرج ابن أبي الدنيا من مرسل عبيد بن عمير في وفاة إبراهيم وقصته مع ملك الموت ودخوله عليه في صورة شيخ فأضافه، فجعل يضع اللقمة في فيه فتتناثر ولا تثبت في فيه، فقال له: كم أتى عليك؟ قال: مائة وإحدى وستون سنة. فقال إبراهيم في نفسه يومئذ وهو ابن ستين ومائة: ما بقي أن أصير هكذا إلا سنة واحدة فكره الحياة، فقبض ملك الموت حينئذ روحه برضاه. فهذه ثلاثة أقوال مختلفة يتعسر الجمع بينها، لكن أرجحها الرواية الثالثة.

* قول البخاري: واختتن بالقدوم مخففة.

قال الحافظ: وفي المتفق للجوزقي بسند صحيح عن عبد الرزاق قال: القدوم القرية. وأخرج أبو العباس السراج في تاريخه عن عبيد الله بن سعيد عن يحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة رفعه: «**اختتن إبراهيم بالقدوم فقلت ليحيى: ما القدوم؟ قال: الفأس**».

[الفتح: (١١/٩٢)]

٦١٥) قول البخاري: وكانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك.

قال الحافظ: قال الإسماعيلي: لا أدري من القائل: «**وكانوا لا يختنون**» أهو أبو إسحاق أو إسرائيل أو من دونه، وقد قال أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: «**وقبض النبي ﷺ وأنا ابن عشر**» وقال الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس: «**أتيت النبي ﷺ بمنى وأنا قد ناهزت الاحتلام**» قال: والأحاديث عن ابن عباس في هذا مضطربة.

قلت: وفي كلامه نظر، أما الأول فلأن الأصل أن الذي يثبت في الحديث معطوفاً على ما قبله فهو مضاف إلى من نقل عنه الكلام السابق حتى يثبت أنه من كلام غيره. ولا يثبت الإدراج بالاحتمال. وأما ثانياً فدعوى الاضطراب مردودة مع إمكان الجمع أو الترجيح، فإن المحفوظ الصحيح أنه ولد بالشعب وذلك قبل الهجرة بثلاث سنين فيكون له عند الوفاة النبوية ثلاث عشرة سنة، وبذلك قطع أهل السير وصححه ابن عبد البر وأورد بسند صحيح عن ابن عباس أنه قال: «**ولدت وبنو هاشم في الشعب**» وهذا لا ينافي قوله: «**ناهزت الاحتلام**» أي قاربته ولا قوله: «**وكانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك**» لاحتمال أن يكون أدرك فختن قبل الوفاة النبوية وبعد حجة الوداع.

[الفتح: (١١/٩٣)]

٦١٦) أخرج الترمذي والنسائي من حديث زيد بن أرقم مرفوعاً: «**من لن يؤخذ شاربه فليس منا**» وسنده قوي، وأخرج أحمد من طريق يزيد بن عمرو المعافري نحوه وزاد فيه: «**حلق العانة وتقليم الأظافر**».

---

(١) أي ابن العديم.

وقد أخرج أبو عوانة في مستخرجه بلفظ: «**عشرة من السنة**» وذكر الإستنثار بدل الاستنشاق، وأخرج النسائي من طريق سليمان التيمي قال: «**سمعت طلق بن حبيب يذكر عشرة من الفطرة**» فذكر مثله إلا أنه قال: «**وشككت في المضمضة**» وأخرج أيضاً من طريق أبي بشر عن طلق قال: «**من السنة عشر**» فذكر مثله إلا أنه ذكر الختان بدل غسل البراجم، ورجح النسائي الرواية المقطوعة على الموصولة المرفوعة. والذي يظهر لي أنها ليست بعلة قادحة، فإن راويها مصعب بن شيبة وثقه ابن معين والعجلي وغيرهما ولينه أحمد وأبو حاتم وغيرهما فحديثه حسن، وله شواهد في حديث أبي هريرة وغيره، فالحكم بصحته من هذه الحيثية سائغ. وقد أخرج أحمد وأبو داود وابن ماجه من حديث عمار بن ياسر مرفوعاً نحو حديث عائشة قال: «**من الفطرة المضمضة والاستنشاق والسواك وغسل البراجم والانتضاح**» وذكر الخمس التي في حديث أبي هريرة ساقه ابن ماجه. وأما أبو داود فأحال به على حديث عائشة ثم قال: «**وروي نحوه عن ابن عباس**» وقال خمس في الرأس وذكر منها الفرق ولم يذكر إعفاء اللحية.

قلت: كأنه يشير إلى ما أخرجه عبد الرزاق في تفسيره والطبري من طريقه بسند صحيح عن طاووس: «**عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَإِذِ ابْتَلَى إبراهيم رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾ قال: ابتلاه الله بالطهارة، خمس في الرأس، وخمس في الجسد**».

وقد أخرج ابن عدي من حديث أنس: «**أن النبي ﷺ أمر بتعاهد البراجم عند الوضوء لأن الوسخ إليها سريع**» للترمذي الحكيم من حديث عبد الله بن بشر رفعه: «**قصوا أظفاركم، وادفنوا قلاماتكم، ونقوا براجمكم**» وفي سنده راو مجهول. ولأحمد من حديث ابن عباس: «**ابطأ جبريل على النبي ﷺ فقال: ولم لا يبطيء عني وانتم لا تستنون-اي لا تستاكون- ولا تقصون شواربكم ولا تنقون رواجبكم**».

وقد أخرج أبو داود من حديث أم عطية «**أن امرأة كانت تختن بالمدينة فقال لها النبي ﷺ: لا تنهكي فإن ذلك أحظى للمرأة**» وقال: إنه ليس بالقوي.

قلت وله شاهدان من حديث أنس ومن حديث أم أيمن عند أبي الشيخ في كتاب العقيقة وآخر عن الضحاك بن قيس عند البيهقي.

على أن الحديث لا يثبت أنه من رواية حجاج بن أرطاة ولا يحتج به أخرجه أحمد والبيهقي. لكن له شاهد أخرجه الطبراني في مسند الشاميين من طريق سعيد بن بشر عن قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس، وسعيد مختلف فيه. وأخرجه أبو الشيخ والبيهقي من وجه آخر عن ابن عباس، وأخرجه البيهقي أيضاً من حديث أبي أيوب.

ما أخرجه أبو داود من حديث كليب جد عثيم بن كثير: «**أن النبي ﷺ قال له: الق عنك شعر الكفر واختتن**» مع ما تقرر أن خطابه للواحد يشمل غيره حتى يقوم دليل الخصوصية. وعقب بأن سند الحديث ضعيف وقد قال ابن المنذر: لا يثبت فيه شيء.

وقال: صح عن ابن عباس أن الكلمات التي ابتلي بهن إبراهيم فأتمهن هي خصال الفطرة ومنهن الختان، والابتلاء غالباً إنما يقع.

وقال أيضاً: وأخرج الطبراني في الأوسط عن ابن عباس قال: «**سبع من السنة في الصبي يسمى في السابع ويختتن**» الحديث وقد قدمت ذكره في كتاب العقيقة وأنه ضعيف، وأخرج أبو الشيخ عن جابر: «**أن النبي ﷺ ختن حسناً وحسيناً لسبعة ايام**» قال الوليد: فسألت مالكاً عنه فقال: لا أدري، ولكن الختان طهرة فكلما قدمها كان أحب إلي. وأخرج البيهقي حديث جابر، وأخرج أيضاً من طريق موسى بن علي عن أبيه: «**أن إبراهيم عليه السلام ختن إسحاق وهو ابن سبعة أيام**» وما أخرجه أحمد من طريق الحسن: «**عن عثمان بن ابي العاص انه دعي إلى ختان فقال: ما كنا نأتي الختان على عهد رسول الله ﷺ ولا ندعى له**» وأخرجه أبو الشيخ من رواية فبين أنه كان ختان جارية، وقد نقل الشيخ أبو عبد الله بن الحاج في المدخل أن السنة إظهار ختان الذكر وإخفاء ختان الأنثى. والله أعلم.

* قوله: الاستحداد.

قال الحافظ: وذكر أنه يفعله وفيه حديث أم سلمة أخرجه ابن ماجه والبيهقي ورجاله ثقات. ولكنه أعله بالإرسال وأنكر أحمد صحته ولفظه: «**أن النبي ﷺ إذا طلى ولي عانته بيده**» وحديث أنس: «**إن النبي ﷺ كان لا يتنور، وكان إذا كثر شعره حلقه**» لكن سنده ضعيف جداً.

* قوله: وتقليم الأظفار.

قال الحافظ: وقد أخرج البيهقي في الشعب من طريق قيس بن أبي حازم قال: «**صلى النبي ﷺ صلاة فأوهم فيها، فسئل فقال: ما لي لا أوهم ورفغ أحدكم بين ظفره وأنملته**» رجاله ثقات مع إرساله، وقد وصله الطبراني من وجه آخر.

وقال: ولم يثبت في ترتيب الأصابع عند القص شيء من الأحاديث، لكن جزم النووي في شرح مسلم بأنه يستحب البداءة بمسبحة اليد اليمنى ثم بالوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الإبهام، ويبدأ في الرجلين بخنصر اليمنى إلى الإبهام، وفي اليسرى بإبهامها إلى الخنصر، ولم يذكر للاستحباب مستنداً.

وقال أيضاً: ولم يثبت أيضاً في استحباب قص الظفر يوم الخميس حديث، وقد أخرجه المستغفري بسند مجهول، ورويناه في مسلسلات التيمي من طريقه، وأقرب ما وقفت عليه في ذلك ما أخرجه البيهقي من مرسل أبي جعفر الباقر قال: «**كان رسول الله ﷺ يستحب ان يأخذ من اظفاره وشاربه يوم الجمعة**» وله شاهد موصول عن أبي هريرة، لكن سنده ضعيف أيضاً في الشعب.

ثم قال: وأخرجه أصحاب السنن بلفظ: «**وقت لنا رسول الله ﷺ**» وأشار العقيلي إلى أن جعفر بن سليمان الضبعي تفرد به، وفي حفظه شيء، وصرح ابن عبد البر بذلك فقال: لم يره غيره، وليس بحجة وتعقب بأن أبا داود والترمذي أخرجاه من رواية صدقة بن موسى عن ثابت، وصدقة وإن كان فيه مقال لكن تبين أن جعفراً لم ينفرد به وقد أخرج ابن ماجه عن أنس، وفي علي ضعف. وأخرجه

ابن عدي من وجه ثالث من جهة عبد الله بن عمر أن شيخ مصري عن ثابت عن أنس، لكن أتى فيه بألفاظ مستغربة قال: «**أن يحلق الرجل عانته كل اربعين يوماً، وأن ينتف إبطه كلما طلع، ولا يدع شاربه يطولان، وأن يقلم أظفاره من الجمعة إلى الجمعة**». وعبد الله والراوي مجهولان.

[الفتح: (١٠/٣٤٩-٣٦٠)]

٦١٧)حديث روي أنه ﷺ قال: «**الختان سنة في الرجال، مكرمة في النساء**»، أحمد والبيهقي من حديث الحجاج بن أرطأة، والحجاج مدلس وقد اضطرب فيه، أخرجه ابن أبي شيبة وابن أبي حاتم في العلل والطبراني في الكبير، وذكره ابن أبي حاتم في العلل وحكى عن أبيه أنه خطأ من حجاج، أو من الراوي عنه، عبد الواحد بن زياد، وقال البيهقي: هو ضعيف منقطع، وقال ابن عبد البر في التمهيد: هذا الحديث يدور على حجاج بن أرطأة، وليس ممن يحتج به.

قلت: وله طريق أخرى من غير رواية الحجاج، فقد رواه الطبراني في الكبير والبيهقي من حديث ابن عباس مرفوعاً، وضعفه البيهقي في السنن، وقال في المعرفة: لا يصح رفعه، وهو من رواية الوليد عن ابن ثوبان عن ابن عجلان عن عكرمة عنه، ورواته موثقون إلا أن فيه تدليساً.

[تلخيص الحبير: (٤/١٤٠٧)]

٦١٨)روى أحمد وأبو داود والطبراني وابن عدي والبيهقي من رواية ابن جريج، أخبرت عن عثيم بن كليب عن أبيه عن جده: «**انه جاء إلى النبي ﷺ فأسلم، فقال له: الق عنك شعر الكفر واختتن**»، وفيه انقطاع، وعثيم وأبوه مجهولان قاله ابن القطان، وقال عبدان: هو عثيم بن الكثير بن كليب والصحابي هو كليب، وإنما نسب عثيم في الإسناد إلى جده.

[تلخيص الحبير:(٤/١٤٠٦)]

٦١٩)قال أبو بكر بن أبي شيبة: عن أبي برزة الأسلمي ﷺ قال: «**سألوا النبي ﷺ عن رجل أقلف، أيحج بيت الله تعالى؟ فقال: لا؛ نهاني الله-عز وجل- عن ذلك حتى يختتن**». وقال أبو يعلى: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة بهذا.

هذا إسناد حسن.

[المطالب العالية: (٣/٢٠٥)]

٦٢٠)من معجم الطبراني الأوسط في ترجمة أحمد بن القاسم من حديث عطاء عن ابن عباس قال: «**سبعة من السنة في الصبي، يوم السابع: يسمى، ويختن، ويماط عنه الأذى، وتثقب أذنه، ويعق عنه، ويحلق رأسه، ويلطخ بدم عقيقته، ويتصدق بوزن شعر رأسه ذهباً أو فضة**»، وفيه رواد بن الجراح وهو ضعيف، وأما زنة شعر أم كلثوم وزينب، فلم أره.

[تلخيص الحبير: (٤/١٤٠١)]

٦٢١)ترجمة الضحاك بن قيس آخر: روى عن النبي ﷺ ولم يذكر سماعاً في خفض المرأة. وروى عنه عبد

الملك بن عمير. فرق ابن معين بينه وبين الفهري وتبعه الخطيب في المتفق والمفترق. قال المفضل الغلابي في أسئلة ابن معين: وسألته عن حديث حدثنيه عبد الله بن جعفر هو الرقي عن عبيد الله بن عمر وهو الرقي حدثني رجل من أهل الكوفة عن الضحاك بن قيس قال: «**كان بالمدينة امرأة يقال لها أم عطية تخفض الجواري فقال لها النبي ﷺ: إخفضي ولا تنهكي**»، فقال الضحاك بن قيس ليس بالفهري، انتهى. وقد أخرج أبو داود الحديث المذكور من طريق مروان بن معاوية عن محمّد بن حسان الكوفي عن عبد الملك بن عمير بمعناه وليس بقوي انتهى.

[التهذيب: (٤/٣٩٤-٣٩٥)، (٩/٩٩)]

٦٢٢)عن عطية القبطي قالت: «**كانت بالمدينة امرأة خافضة تخفض النساء فقال لها النبي ﷺ: اشمي ولا تخفي فإنه أسرى للوجه وأحظى عند الزوج**»، أخرجه أبو موسى.

وقال: يروى هذا المتن بغير هذا الإسناد.

[الإصابة: (٤/٤٧٧)]

٦٢٣)الحاكم في المستدرك عن الضحاك بن قيس: «**كان بالمدينة امرأة يقال لها أم عطية، تخفض الجواري، فقال لها رسول الله ﷺ: يا أم عطية اخفضي، ولا تنهكي، فإنه انظر للوجه، وأحظى عند الزوج**»، ورواه الطبراني وأبو نعيم في المعرفة والبيهقي من هذا الوجه، عن عبيد الله بن عمرو قال: حدثني رجل من أهل الكوفة عن عبد الملك بن عمير به، وقال المفضل العلائي: سألت ابن معين عن هذا الحديث، فقال: الضحاك بن قيس هذا ليس بالفهري، قلت: أورده الحاكم وأبو نعيم في ترجمة الفهري، وقد اختلف فيه عبد الملك بن عمير، فقيل عنه كذا وقيل عنه عن عطية القرظي، قال: «**كانت بالمدينة خافضة يقال لها أم عطية**»، فذكره، رواه أبو نعيم في المعرفة، وقيل عنه عن أم عطية رواه أبو داود في السنن، وأعله بمحمد بن حسان، فقال: إنه مجهول ضعيف، وتبعه ابن عدي في تجهيله والبيهقي، وخالفهم عبد الغني بن سعيد فقال: هو محمّد بن سعيد المصلوب، وأورد هذا الحديث من طريقه في ترجمته من إيضاح الشك، وله طريقان آخران رواه ابن عدي من حديث سالم بن عبد الله بن عمر، ورواه البزار من حديث نافع كلاهما عن عبد الله بن عمر رفعه: «**يا نساء الأنصار اختضبن غمساً، واخفضن، ولا تنهكن! فإنه أحظى عند أزواجكن، وإياكن وكفران النعم**» رواه البزار، وفي إسناده مندل بن علي، وهو ضعيف، وفي إسناد ابن عدي: خالد بن عمرو القرشي وهو أضعف من مندل، ورواه الطبراني في الصغير وابن عدي أيضاً عن أبي خليفة، عن محمّد بن سلام الجمحي عن زائدة بن أبي الرقاد عن ثابت عن أنس نحو حديث أبي داود، قال ابن عدي: تفرد به زائدة عن ثابت، وقال الطبراني: تفرد به محمّد بن سلام، وقال ثعلب: رأيت يحيى بن معين في جماعة بين يدي محمّد بن سلام فسأله عن هذا الحديث، وقد قال البخاري في زائدة: إنه منكر الحديث، وقال ابن المنذر: ليس في الختان خبر يرجع إليه، ولا سند يتبع.

[النكت الظراف: (١٢/٥٠١-٥٠٢)]، [تلخيص الحبير: (٤/١٤٠٧-١٤٠٨)]، [الإصابة: (٢/٢١٨)]

باب

ما جاء في قص الأظفار

٦٢٤)قال أبو داود الطيالسي : عن واصل قال : **«أتيت أبا أيوب الأزدي فصافحته، فرأى أظفاري طولاً فقال: أتى رجل رسول الله ﷺ يسأله فقال: يسألني أحدكم عن خبر السماء، ويدع أظفاره كأظفار الطير تجتمع فيها الجنابة والتفث»** .

قال البيهقي : أبو أيوب هذا تابعي ، والحديث مرسل .

[المطالب العالية : (٧٦/١-٧٧)]

باب

في دفن الأظفار والشعر

٦٢٥)عن ابن عمر رفعه : **«ادفنوا الشعر والدم والأظفار، فإنها ميتة»** .

أخرجه ابن عدي .

فيه عبد الله بن عبد العزيز وهو ضعيف .

[الدراية : (٥٩/١)]

٦٢٦)أخرج ابن أبي عاصم وابن السكن وغيرهما من طريق سلمة بن وهرام حدثتني : **«ممل بنت مشرح الأشعرية أن أباها مشرحاً وكان من أصحاب النبي ﷺ قص أظفاره فجمعها ثم دفنها ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ»** ، وفي سنده محمّد بن سليمان بن سموأل وهو ضعيف جداً ، وأخرجه البيهقي في أواخر الباب الأربعين من شعب الإيمان من هذا الوجه وقال ابن السكن : لم يرو عنه غيره .

[الإصابة : (٤٢١/٣)] ، [تلخيص الحبير : (٦٦٥/٢)]

باب

ما جاء في التثاؤب

٦٢٧)عن أبي هريرة مرفوعاً : **«التثاؤب من الشيطان، فإذا تثاءب أحدكم، فليرده ما استطاع؛ فإن أحدكم إذا قال: ها، ضحك الشيطان»** . رواه البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي ، وصححه .

[تحفة النبلاء : (١٠١)]

باب

في طلب الحلال

٦٢٨)ترجمة عباد بن كثير الرملي : وقال ابن حبان : كان يحيى بن معين يوثقه وهو عندي لا شيء في

الحديث؛ لأنه يروي عن سفيان عن إبراهيم عن عبد الله عن النبي ﷺ: «**طلب الحلال فريضة بعد الفريضة**»، ومن روى عن الثوري مثل هذا الحديث بهذا الإسناد بطل الاحتجاج بخبره فيما يروي فما يشبه حديث الأثبات، وقال الساجي: ضعيف يحدث بمناكير، وقال الحاكم: روى أحاديث موضوعة وهو صاحب حديث: «**طلب الحلال فريضة بعد الفريضة**».

[التهذيب: (٥/٨٩)]

باب

ما جاء في قوس قزح

٦٢٩) ترجمة زكريا بن حكيم الحبطي الكوفي: ... ذكره الساجي والعقيلي في الضعفاء، وقال ابن الجارود: ليس بشيء ليس بثقة، وأورد له العقيلي عن ابن عباس: «**لا تقولوا قوس قزح فإن قزح هو الشيطان**» الحديث.

[لسان الميزان: (٢/٤٧٩)]

باب

في مشاش الطير

٦٣٠) ترجمة منصور بن عمار الواعظ: قال أبو حاتم: ليس بالقوي، وقال ابن عدي: منكر الحديث، وقال العقيلي: فيه تجهم، وقال الدارقطني: يروي عن ضعفاء أحاديث لا يتابع عليها ... منصور بن الحارث: عن عقبة ﷺ عن النبي ﷺ: «**مشاش الطير يورث السل**».

[لسان الميزان: (٦/٩٩)]

باب

في أدب الحمام

٦٣١) ترجمة حماد بن شعيب التميمي أبو شعيب الحماني الكوفي: قال البخاري: فيه نظر، ونقل ابن الجارود عن البخاري أنه قال: منكر الحديث، وقال أبو داود: وتركوا حديثه، وقال ابن عدي: أكثر حديثه مما لا يتابع عليه، وضعفه ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة وغير واحد.

منهم النسائي، وقال أبو حاتم: ليس بقوي، وقال العقيلي: في حديثه عن أبي الزبير في الحمام[1]: لا يتابعه عليه إلا مثله أو من هو دونه.

[تعجيل المنفعة: (١/٤٦٤-٤٦٥)]

---

(١) والحديث نصه: «نهى رسول الله ﷺ أن يدخل الماء إلا بمئزر»، والحديث أخرجه الحاكم من غير طريق حماد بن شعيب وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، وقال الذهبي: هو على شرط مسلم. انظر المستدرك (١/١٦٢).

٦٣٢)قال الإمام أحمد في مسند النساء من مسنده: أن أم الدرداء حدثت **«ان رسول الله ﷺ لقيها يوماً فقال لها: من اي جئت يا أم الدرداء؟ فقالت: من الحمام، فقال: ما من امراة تنزع ثيابها في غير بيتها إلا هتكت ما بينها وبين الله عز وجل من سترة»**، أورده ابن الجوزي في الأحاديث الواهية من طريق المسند بهذا الإسناد، وقال: هذا حديث باطل، لم يكن عندهم حمام في زمن رسول الله ﷺ. وأعله بأبي صخر حميد بن زياد وأن يحيى بن معين ضعفه؛ وأورده من طريق المسند أيضاً من وجهين عن سهل بن معاذ عن أنس عن أبيه أنه سمع أم الدرداء تقول: **«خرجت من الحمام فلقيني رسول الله ﷺ فقال: من اين يا أم الدرداء؟ فقلت: من الحمام، فقال: والذي نفسي بيده! ما من امراة تضع ثيابها في غير بيت إحد من امهاتها إلا وهي هاتكة كل ستر بينها وبين الرحمن عز وجل»** وأعله بزبان راويه عن سهل ونقل كلامهم في تضعيفه.

قلت: والطريق الأولى تقويه، وحكمه عليه بالبطلان بما نقله من نفي وجود الحمام في زمانهم لا يقتضي الحكم بالبطلان فقد تكون أطلقت لفظ الحمام عن مطلق ما يقع الاستحمام لا على أنه الحمام المعروف الآن، وقد ورد ذكر الحمام في عدة أحاديث غير هذه، وفي الجملة فلا ينقضي تعجبي منه كونه يحكم عليه بأنه ولا يورده في الموضوعات مع أنه أورد في الموضوعات أشياء أقوى من هذا- والله المستعان، وأخرجه الطبراني وسنده ضعيف جداً.

[القول المسدد: (٥٣، ٥٤)]، [الإصابة: (٢٩٥/٤)]

٦٣٣)قال ابن شيرويه: عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخلن مع حليلته الحمام»**.

قال البخاري: عطاء بن عجلان بصري نسبه عبد الوارث منكر الحديث.

قلت: أخرجته لغرابة لفظه، وإلا فقد أخرجه أحمد من حديث ابن لهيعة، عن أبي الزبير بلفظ: **«فلا يدخل حليلته الحمام»**.

[المطالب العالية: (١٣٧/٣)]

٦٣٤)ترجمة عاصم بن سليمان، أبو شعيب الكوزي: قال أبو داود الطيالسي: كذاب، وقال الساجي: متروك يضع الحديث، وقال ابن عدي: عامة أحاديثه مناكير، متناً وإسناداً، والضعف على رواياته بين [وقد ذكره الأزدي في الضعفاء، وقال: ضعيف مجهول، روى عن عباد بن كثير عن جابر رفعه في: **«اتخاذ الحمام»** متروك الحديث](١) وقال العقيلي: غلب على حديثه الوهم.

ترجمة إسماعيل بن عبد الرحمن الأودي: قال الأزدي: منكر الحديث، وله عن أبي بردة حديث:

---

(١) ما بين المعكوفتين سقط من طبعة دار الكتاب الإسلامي، وأضفناها من طبعة دار الكتب العلمية، ولم يعلق محققو طبعة دار الكتب العلمية على ذلك واكتفوا بأنها سقطت من النسخة (ط)، ولكن الحقيقة أنها قد اختلطت بترجمة عاصم بن شرث في النسخ المطبوعة من لسان الميزان.

«في الحمامات وأول من صنعها سليمان»(١)، روى عنه أبو حفص الأبار، قال البخاري: لا يتابع عليه.

وبقية كلامه فيه نظر، وقال العقيلي: لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به، وقال ابن عدي يعرف بحديث الحمامات وله حديث آخر(٢) ولا أعرف له غيرهما.

[لسان الميزان: (٤١٨/١-٤١٩)]

باب
في حفظ العورة

٦٣٥) ذكر أبو نعيم عن ليث بن أبي ليث بن أبي سليم العقيمي عن أبيه: «**عن أم الهذيل أن رسول الله ﷺ دخل أرضاً فرأى راعياً متجرداً فقال: يا فلان انظر ما كان من ضيعة فافرغ منه واستوف أجرك والحق بأهلك، فقال: يا رسول الله، ألم أحسن الولاية والقيام على الضيعة؟ فقال: بلى، ولكن لا حاجة لنا فيمن إذا خلا لم يستحي من الله عز وجل**»، قال الذهبي: حديث مرسل ضعيف الإسناد، قال الحافظ الحديث ضعيف.

وأما الإرسال فإن كانت أم الهذيل هي حفصة بنت سيرين فيحتمل لكن كلامه ليس واضحاً في إرادة ذلك وإن كانت غيرها فكان ينبغي له التنبيه عليه.

[الإصابة: (٥٠٤/٤)]

٦٣٦) قال بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ «**الله أحق أن يستحيي منه من الناس**».
حديث مشهور أخرجه أصحاب السنن الأربعة من حديث بهز، وبهز وأبوه وثقهما جماعة. وصحح حديث بهز غير واحد من الأئمة. نعم وتكلم في بهز غير واحد، لكنه لم يتهم ولم يترك.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٣٢٩-٣٣٠)]

باب
ما جاء في التغوط

٦٣٧) ترجمة محمّد بن يوسف بن يعقوب الأزدي: وقال الدارقطني في غرائب مالك: عن أبي سعيد ﷺ رفعه: «**إذا تغوط الاثنان فليتوار كل واحد منهما عن صاحبه ولا يتحدثان على طرفهما**».
قال الدارقطني: لا يصح عن عطاء ولا عن زيد ولا عن مالك والمتهم بوضعه محمّد بن يوسف ثم ساق

---

(١) عن أبي بردة عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «**أول من اتخذ الحمامات، وأول من دخلها سليمان ﷺ، وصنعت له النورة، فلما أصابه الغم والحر قال: أوه من عذاب الله، قبل ألا تكون أوه، أوه، ثلاثاً**».

(٢) عن أبي بردة عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «**إذا لقي المؤمن المؤمن كان كهيئة البناء يشد بعضه بعضاً**».

له حديثاً آخر وقال: كان يضع الأحاديث والنسخ.

[لسان الميزان: (٤٣٦/٥)]

باب
في خروج النساء

٦٣٨)ترجمة عبيد الله بن عبد الله العتكي حديثاً رواه ابن عدي: **«اجيعوا النساء جوعاً غير مضر، وعروهن عرياً غير مبرح؛ لأنهن إذا سمن فليس شيء أحب إليهن من الخروج»**.

قال ابن عدي بعد أن ساق الحديث وغيره: وهذه الأحاديث مناكير كلها، وسعدان بن عبيدة غير معروف وأحمد بن إسحاق بن يونس لا يعرف أيضاً، وشيخنا محمّد بن داود بن دينار كان يكذب.

[لسان الميزان: (١٠٦/٤)]

باب
في النظافة

٦٣٩)ترجمة خالد بن إلياس أبو الهيثم العدوي المدني: وذكره يعقوب بن سفيان في باب من يرغب عن الرواية عنهم، وقال الترمذي: ضعيف عند أهل الحديث، وقال النسائي في الكنى: ضعيف، وقال ابن شاهين في الضعفاء: ضعفه محمّد بن عمار، وقال الساجي في الضعفاء: سمعت ابن مثنى يقول: خالد بن إلياس يضعف في الحديث، وقال الساجي: هو ضعيف الحديث جداً وليس هو بحجة في أحكام، وقال أبو بكر البزار في مسنده: ليس بالقوي، وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الثقات حتى يسبق إلى القلب أنه الواضع لها لا يكتب حديثه إلا على جهة التعجب، وهو الذي روى: **«ان الله طيب يحب الطيب، نظيف يحب النظافة»**.

[التهذيب: (٣/٧٠-٧١)]

٦٤٠)ترجمة أحمد بن صالح الشمومي: ومن مناكير الشمومي ما روى الحاكم في تاريخه عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه: **«تفقدوا نعالكم عند أبواب المساجد»**.

[لسان الميزان: (١٨٧/١)]

باب
تقليل كسوة المرأة

٦٤١)ترجمة بكر بن سهل الدمياطي: قد ذكره ابن يونس في تاريخ مصر ولم يذكر فيه جرحاً وقال مسلمة بن قاسم: تكلم الناس فيه ووضعوه من أجل الحديث الذي حدث به عن مسلمة بن مخلد رفعه: **«أعروا النساء يلزمن الحجال...»** أخرجه الطبراني.

[لسان الميزان: (٥٢/٢)]

باب

جامع في الأدب

٦٤٢)قال الحارث: عن أبي هريرة وابن عباس رضي الله عنهم قالا: «خطبنا رسول الله ﷺ...» فذكر حديثاً طويلاً وفيه: «**ومن اطلع إلى بيت جاره فرأى عورة رجل أو امرأة أو شيئاً من جسدها كان حقاً على الله تعالى أن يدخله النار مع المنافقين الذي كانوا يتحينون عورات النساء، ولا يخرج من الدنيا حتى يفضحه الله تعالى ويبدي للناظرين عورته يوم القيامة، ومن آذى جاره من غير حق حرم الله عليه الجنَّة ومأواه النار، ألا وإن الله تعالى يسأل الرجل عن جاره كما يسأله عن حق أهل بيته، فمن يضيع حق جاره فليس منا، ومن بات وفي قلبه غش لأخيه المسلم بات وأصبح في سخط الله تعالى حتى يتوب ويراجع، فإن مات على ذلك مات على غير الإسلام، ثم قال ﷺ: ألا من غشنا فليس منا، حتى قال ذلك ثلاثاً، ومن اغتاب مسلماً بطل صومه ونقض وضوءه، فإن مات وهو كذلك مات كالمستحل ما حرم الله تعالى، ومن مشى بنميمة بين اثنين سلط الله عليه في قبره ناراً تحرقه إلى يوم القيامة، ثم يدخله النار، ومن عفا عن أخيه المسلم وكظم غيظه أعطاه الله تعالى أجر الشهيد، ومن بغى على أخيه وتطاول عليه واستحقره حشره الله تعالى يوم القيامة في صورة الذر، يطؤه العباد بأقدامهم، ثم يدخل النار، ولم يزل في سخط الله حتى يموت، ومن رد عن أخيه المسلم غيبة سمعها تذكر عنه في مجلس رد الله تعالى عنه ألف باب من الشر في الدنيا والآخرة، فإن هو لم يرد عنه وأعجبه ما قالوا كان عليه مثل وزرهم، ومن قال لمملوكه أو مملوك غيره أو لأحد من المسلمين: لا لبيك، ولا سعديك انغمس في النار، ومن ضار مسلماً فليس منا ولسنا منه في الدنيا والآخرة، ومن سمع بفاحشة فأفشاها كان كمن أتاها، ومن سمع بخير فأفشاه كان كمن عمله، ومن أكرم أخاه المسلم فإنما يكرم ربه، فما ظنكم؟ ومن كان ذا وجهين ولسانين في الدنيا جعل الله له وجهين ولسانين في النار، ومن مشى في قطيعة بين اثنين كان عليه من الوزر بقدر ما أعطي من أصلح بين اثنين من الأجر، ووجبت عليه اللعنة حتى يدخل جهنم فيضاعف عليه العذاب، ومن مشى في عون أخيه المسلم ومنفعته كان له ثواب المجاهدين في سبيل الله تعالى، ومن مشى في غيبته وبث عورته كانت أول قدم يخطوها فإنما يضعها في جهنم، وتكشف عورته يوم القيامة على رءوس الخلائق، ومن مشى إلى ذي قرابة أو ذي رحم لبلاء به أو لسقم به أعطاه الله تعالى أجر مائة شهيد، وإن وصله مع ذلك كان له بكل خطوة أربعون ألف ألف حسنة، وحط عنه بها أربعون ألف ألف سيئة، ورفع له أربعون ألف ألف درجة، وكأنما عبد الله تعالى مائة ألف سنة، ومن مشى في فساد بين القرابات والقطيعة بينهم غضب الله عليه ولعنه، وكان عليه كوزر من قطع الرحم، ومن عمل في فرقة بين امرأة وزوجها كان عليه لعنة الله في الدنيا والآخرة، وحرم الله عليه النظر إلى وجهه، ومن قاد ضريراً إلى المسجد أو إلى منزله أو إلى حاجة من**

حوائجه كتب له بكل قدم رفعها أو وضعها عتق رقبة، وصلت عليه الملائكة حتى يفارقه، ومن مشى بضرير في حاجة حتى يقضيها أعطاه الله تعالى براءة من النار، وبراءة من النفاق، وقضى الله تعالى له سبعين ألف حاجة من حوائج الدنيا، ولم يزل يخوض في الرحمة حتى يرجع، ومن مشى لضعيف في حاجة أو منفعة أعطاه الله تعالى كتابه بيمينه، ومن ضيع أهله وقطع رحمه حرمه الله حسن الجزاء يوم يجزي المحسنين، وحشر مع الهالكين حتى يأتي بالفرج، وأنى له المخرج؟! ومن فرج عن أخيه كربة من كرب الدنيا فرج الله عنه كرب الدنيا والآخرة، ونظر إليه نظر رحمة ينال بها الجنَّة، ومن مشى في صلح امرأة وزوجها كان له أجر ألف شهيد قتلوا في سبيل الله حقاً، وكان له بكل خطوة عبادة سبعين سنة صيامها وقيامها، ومن صنع إلى أخيه معروفاً ومنَّ عليه به أحبط أجره، وخيب سعيه، إلا وإن الله تعالى حرم الجنَّة على المنان، والبخيل، والمختال، والقتات، والجواظ، والجعظري، والعتل، والزنيم، ومدمن الخمر، ومن بنى بناء على ظهر طريق يؤوي عابري السبيل بعث الله تعالى يوم القيامة على نجيبة من در، ووجهه مضيء لأهل الجمع حتى يقولوا: هذا ملك من الملائكة لم ير مثله حتى يزاحم إبراهيم عليه السلام في الجنَّة، يدخل الجنَّة بشفاعته أربعون ألف رجل، ومن احتقر بشراً حتى يبسط ماؤها فبذلها للمسلمين كان له أجر من توضأ منها وصلى، وله بعدد شعر كل من شرب منها حسنات: إنس، أو جن، أو بهيمة، أو سبع، أو طائر، أو غير ذلك، وله بكل شعرة من ذلك عتق رقبة، ويرد في شفاعته يوم القيامة عند الحوض حوض القدس عدد نجوم السماء. قيل: يا رسول الله، وما حوض القدس؟ قال ﷺ: حوضي، حوضي، حوضي، ومن شفع لأخيه في حاجة له نظر الله إليه، وحق على الله تعالى ألا يعذب عبداً نظر إليه، إذا كان ذلك بطلب منه أن يستغفر له، فإذا شفع له من غير طلب؛ له مع ذلك أجر سبعين شهيداً، ومن زار أخاه المسلم فله بكل خطوة حتى يرجع عتق مائة ألف رقبة، ومحو مائة ألف سيئة، ويكتب له بها مائة ألف درجة. فقلنا لأبي هريرة: أو ليس قال رسول الله ﷺ: من أعتق رقبة فهي فكاكه من النار؟ قال: نعم، ويرجع ويوضع له سائرها في كنوز العرش عند ربه تبارك وتعالى».

قال الحافظ: هذا الحديث موضوع بطوله على رسول الله ﷺ، والمتهم به ميسرة بن عبد ربه، لا بورك فيه.

[المطالب العالية: (٣/١٣٤-١٣٦)]

باب
ما يجوز من اللَّوِّ

٦٤٣) عن عمرو حدثنا عطاء قال: «اعتم النبي ﷺ بالعشاء، فخرج عمر فقال: الصلاة يا رسول الله، ورقد النساء والصبيان...» الحديث.

رواه البخاري

أخرج النسائي والطبري من طريق فضيل بن سليمان عن ابن عجلان فأدخل بينه وبين الأعرج أبا الزناد، ولفظه: «**مؤمن قوي خير وأحب**» وفيه: «**فقل قدر الله وما شاء صنع**» قال النسائي: فضيل بن سليمان ليس بالقوي، وأخرجه النسائي والطبري والطحاوي من طريق عبد الله بن المبارك عن ابن عجلان فادخل بينه وبين الأعرج ربيعة بن عثمان ولفظ النسائي كالأول، لكن قال: «**وأفضل**» وقال: «**وما شاء صنع**» وأخرجه من وجه آخر عن ابن المبارك عن ربيعة قال: سمعته من ربيعة وحفظي له عن ابن عجلان عن ربيعة، وكذا أخرجه الطحاوي وقال: دلسه ابن عجلان عن الأعرج وإنما سمعه من ربيعة ثم رواه الثلاثة أيضاً من طريق عبد الله بن إدريس عن ربيعة بن عثمان، فقال: عن محمّد بن يحيى عن الأعرج بدل محمّد بن عجلان، ولفظ النسائي: «**وفي كل خير**» وفيه: «**احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز، وإذا أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت كذا وكذا، ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل**» وهذه الطريق أصح طرق هذا الحديث.

* قول البخاري: أعتم النبي ﷺ.

قال الحافظ: تقدم شرح المتن في كتاب الصلاة مستوفى وهو من رواية عمرو عن عطاء مرسل.

[الفتح: (١٣/ ٢٤٠-٢٤٢)]

٦٤٤)رواية إبراهيم بن المنذر عن معن ابن عيسى لم أرها.

[هدي الساري: (٧٣)]

٦٤٥)أورد البخاري في كتاب الأدب في هذه الترجمة حديث أبي هريرة رفعه: «**إذا تمنى أحدكم فلينظر ما يتمنى فإنه لا يدري ما يعطى وهو عنده**» من رواية عمر بن أبي سلمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة وليس على شرطه فلم يعرج عليه في الصحيح.

[الفتح: (١٣/ ٢٣٥)]

باب
لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه

٦٤٦)الطبراني في المعجم الأوسط قال: عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما، قال: سمعت الحجاج يخطب فذكر شيئاً أنكرته، فأردت أن أرد عليه، فذكرت شيئاً قاله رسول الله ﷺ، قال: «**لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه، قلت: يا رسول الله وكيف يذل نفسه؟ قال: يتعرض من البلاء لما لا يطيق**».

وبه قال الطبراني: لا يروى عن ابن عمر إلا بهذا الإسناد، تفرد به زكريا.

قلت: رواته موثقون إلا عبد الكريم، وهو أبو أمية بن أبي المخارق، فإنه ضعيف، لكنه شاهد جيد للحديث الماضي[1].

---

(١) الأمالي المطلقة (١٦٦).

وله شاهد آخر من حديث علي ﷺ، رويناه في المعجم الأوسط أيضاً، وفي إسناده من لا يعرف.
وروى الحارث بن أبي أسامة عن الخليل بن زكريا، عن حبيب بن الشهيد، عن الحسن البصري، قال: حدثني أبو بكرة، فذكر نحوه، والخليل ضعيف جداً.
وقول علي بن زيد عن الحسن، عن جندب، عن حذيفة أشبه بالصواب.

[الأمالي المطلقة: (١٦٨-١٦٩)]

باب
خائنة الأعين

٦٤٧)روى أبو داود والنسائي والبزار والحاكم والبيهقي من حديث سعد بن أبي وقاص في قصة الذي أمر النبي ﷺ بقتلهم يوم فتح مكة، وفيه: «**أن عبد الله بن سعد بن أبي سرح منهم، وأن عثمان استأمن له النبي ﷺ، فأبى أن يبايعه ثلاثاً ثم بايعه، ثم قال لأصحابه: أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا، حيث رآني كففت يدي عنه فيقتله، قالوا: ما يدرينا ما في نفسك يا رسول الله هلا أومأت إلينا بعينك، قال: إنه لا ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين**»، إسناده صالح ،وروى أبو داود والترمذي والبيهقي من طريق أخرى عن أنس قال: «**غزوت مع رسول الله ﷺ فحمل علينا المشركون حتى رأينا خيلنا وراء ظهورنا، وفي القوم رجل يحمل علينا فيدقنا ويحطمنا، فهزمهم الله، فقال رجل: إن علي نذراً إن جاء الله بالرجل أن أضرب عنقه، فجاء الرجل تائباً، فأمسك رسول الله ﷺ لا يبايعه، فجعل الرجل الذي حلف يتصدى له ويهابه أن يقتل الرجل، فلما رأى رسول الله ﷺ أنه لا يصنع شيئاً بايعه، فقال الرجل: نذري؟ فقال: إني لم أمسك عنه منذ اليوم إلا لتوفي بنذرك، فقال: يا رسول الله ألا أومضت إلي فقال: إنه ليس لنبي أن يومض**»، ورواه ابن سعد.

[تلخيص الحبير: (٣/١١٣٦-١١٣٧)]

باب
فيمن تكلم بالفارسية

٦٤٨)من تكلم بالفارسية والرطانة.

قال الحافظ في الباب: .وأشار المصنف إلى ضعف ما ورد من الأحاديث الواردة في كراهة الكلام بالفارسية كحديث: «**كلام أهل النار بالفارسية**» وكحديث: «**من تكلم بالفارسية زادت في خبثه ونقصت من مروءته**» أخرجه الحاكم في مستدركه وسنده واه، وأخرج فيه أيضاً عن عمر رفعه: «**من أحسن العربية فلا يتكلمن بالفارسية فإنه يورث النفاق**» الحديث وسنده واه أيضاً.

[الفتح: (٦/٢١٢-٢١٣)]

باب
إظهار النعم

٦٤٩)أحمد عن أبي الأحوص-هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي- عن أبيه مالك، قال: «**قلت: يا رسول الله الرجل أمر به فلا يضيفني ولا يقريني، فيمر بي افأجزيه؟ قال: لا، بل اقره قال: ورآني رث الهيئة، فقال: الك مال؟ قلت: نعم من كل المال قد أعطاني الله، من الإبل والغنم، قال: فلير اثر نعمة الله عليك**».

هذا حديث صحيح أخرجه الترمذي.

وساق الحافظ بسنده عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «**كلوا واشربوا وتصدقوا في غير مخيلة ولا سرف، فإن الله يحب ان يرى اثر نعمته على عباده**».

هذا حديث حسن، أخرجه أبو داود الطيالسي، فأبهم شيخ همام، وزاد في المتن: «**والبسوا**»، وأخرجه النسائي وابن ماجه وأخرجه الترمذي مختصراً.

ثم ساق الحافظ عن ابن عباس، قال: «**كل ما شئت، والبس ما شئت ما أخطأتك اثنتان: سرف أو مخيلة**».

هذا موقوف صحيح، ذكره البخاري تعليقاً وأخرجه عبد الرزاق وأخرجه الطبري.

[الأمالي المطلقة: (٣٠-٣٤)]

كتاب
البر والصلة

باب
في العقوق

١) قال الزمخشري: قال رسول الله ﷺ: **«إياكم وعقوق الوالدين، فإن الجنة توجد ريحها من مسيرة الف عام ولا يجد ريحها عاق ولا قاطع رحم ولا شيخ زان ولا جارّ إزاره خيلاء إن الكبرياء لله رب العالمين»**.

قال الحافظ: أخرجه ابن عدي من رواية محمد بن الفرات عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي بهذا وأتم منه. ورواه الطبراني في الأوسط عن جابر بن عبد الله فذكر بلفظ **«الف عام»** وجابر الجعفي ومحمد بن الفرات متروكان.

[الكاف الشاف: (٢/٦٣٤)]

٢) قال الزمخشري: روى: **«يفعل البارّ ما يشاء ان يفعل فلن يدخل النار، ويفعل العاق ما يشاء ان يفعل فلن يدخل الجنة»**.

قال الحافظ: أخرجه الثعلبي عن عائشة. وفيه أحمد بن محمد بن غالب غلام الخليل. وهو كذاب.

[الكاف الشاف: (٢/٦٣٣)]

٣) قال ابن أبي عمر: عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما من مسلم يصبح ووالداه عنه راضيان إلا كان له بابان من الجنة، وإن كان واحداً فواحد. وما من مسلم يصبح ووالداه عليه ساخطان إلا كان له بابان من النار ،وإن كان واحداً فواحد»**.

وقال أبويعلى: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ.. فذكره، وزاد في آخره: **«فقال: -أراه- رجل: يارسول الله، فإن ظلماه؟ قال ﷺ: وإن ظلماه، وإن ظلماه، وإن ظلماه، ثلاث مرات»**.

قال الحافظ: إسناد أبي يعلى حسن. وقد روي مرفوعاً.

[المطالب العالية: (٣/١١٤-١١٥)]

٤) ترجمة عبد الله بن يحيى بن موسى السرخسي: لقيه أبو أحمد ابن عدي واتهمه بالكذب في روايته عن علي بن حجر وغيره.

عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: **«من اصبح مطيعاً لله في والديه أصبح له بابان مفتوحان من الجنة وإن كان واحداً فواحد ومن أمسى عاصياً لله في والديه أصبح له بابان مفتوحان من النار وإن كان واحداً فواحد قال الرجل: وإن ظلماه، قال: وإن ظلماه»** قلت: رجاله ثقات أثبات غير هذا الرجل فهو آفته.

[لسان الميزان: (٣/٣٧٦-٣٧٧)]

٥) ترجمة عبد القدوس بن حبيب الكلاعي رواية أخرى: عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: **«ما**

من مسلم يصبح ووالديه عليه ساخطان إلا كان له بابان من النار وإن كان واحداً فواحد» .

وقد صرح ابن حبان بأنه كان يضع الحديث، وقال يحيى بن صالح الوحاظي سمعت إسماعيل بن عياش يقول: لا أشهد على أحد بالكذب إلا على عبد القدوس وعمر بن موسى الوجيهي.

[لسان الميزان: (٤/٤٦-٤٧)]

٦)ترجمة أبويزيد الجرمي: أخرج حديثه البغوي والطبراني عن مجاهد سمعت أبازيد الجرمي يقول: قال رسول الله ﷺ: **«لا يدخل الجنة عاق ولا منان ولا مدمن خمر»** وعبيد ضعيف جداً وقد خولف.

[الإصابة: (٤/٧٩)]

باب

البر وحق الوالدين

٧)عن الوليد بن العيزار عن أبي عمرو الشيباني عن ابن مسعود رضي الله عنه: **«أن رجلاً سأل النبي ﷺ أي الأعمال أفضل؟ قال: الصلاة لوقتها، وبر الوالدين، ثم الجهاد في سبيل الله»** .

رواه البخاري

* قول البخاري: عن الوليد وحدثني عباد.

قال الحافظ: وقد أخرجه الإسماعيلي من رواية أحمد بن إبراهيم الموصلي عن عباد بن العوام فقال في روايته عن أبي إسحاق يعني الشيباني، وقال فيه: **«سأل رجل النبي ﷺ أو قال: سألت النبي ﷺ عن الأعمال أيهما أفضل؟»** فهذا مما يؤيد الأحتمال الأول وأن الراوي لم يضبط اللفظ، وشعبة أتقن من الشيباني وأضبط لألفاظ الحديث فروايته هي المعتمدة والله أعلم.

[الفتح: (١٣/٥٢٠)]

٨)قال الزمخشري: قال رسول الله ﷺ لمن قال له: **«من أبر؟ أمك ثم أمك ثم أمك، ثم قال بعد ذلك ثم أباك»** .

قال الحافظ: أخرجه أبوداود والترمذي من حديث بهز بن الحكم عن أبيه عن جده قال: **«قلت يارسول الله من أبر؟»** الحديث وله شاهد في الصحيحين من حديث أبي زرعة عن أبي هريرة قال: **«جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: من أحق الناس بصحابتي»** الحديث.

[الكافي الشاف: (٣/٤٧٩)]

٩)عن أبي مسلم رجل من أصحاب النبي ﷺ: **«أن رجلاً قال يارسول الله اخبرني بعمل يدخلني الجنة قال: أحية والدتك فتبرها قال ليس لي والدة، قال: فأطعم الطعام وأطب الكلام»**، أخرجه البغوي وابن السكن، قال البغوي: لم يثبت.

[الإصابة: (٤/١٨٠)]

١٠)مسند معاوية بن جاهمة: حديث: أن جاهمة أتى النبي ﷺ فقال: **«إني أردت أن أغزو وجئت استشيرك، فقال: ألك والدة؟ قال نعم. قال: اذهب، فالزمها، فإن الجنة عند رجليها»**.

الحاكم في الجهاد وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

قلت: فيه اضطراب كثير.

[إتحاف المهرة: (١٣/٣١٣-٣١٤)]

١١)ترجمة موسى بن محمد بن عطاء الدمياطي عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: **«الجنة تحت أقدام الأمهات من شئن أدخلن ومن شئن أخرجن»**.

قال الحافظ: ذكره العقيلي في الضعفاء قال: يحدث عن الثقات بالبواطيل والموضوعات وقال منكر الحديث وأخرج حديث ابن عباس وقال: منكر وأخرج له غيره، وقال ابن يونس يروي عن مالك موضوعاً وهو متروك الحديث.

[ ]

١٢)حديث: عن المقدام بن معدي كرب سمعت النبي ﷺ يقول: **«إن الله يوصيكم بأمهاتكم، ثم يوصيكم بآبائكم، ثم الأقرب فالأقرب»** أخرجه البيهقي بإسناد حسن.

[تلخيص الحبير: (٤/١٣٠٤)]

١٣)قال الزمخشري: **«شكا إليه آخر سوء خلق أمه فقال: لم تكن سيئة الخلق حين حملتك تسعة أشهر؟ قال إنها سيئة الخلق. قال لم تكن كذلك حين أرضعتك حولين؟ قال: إنها سيئة الخلق. قال: لم تكن كذلك حين أسهرت لك ليلها وأظمأت نهارها؟ قال: لقد جازيتها. قال: وما فعلت قال: حججت بها على عاتقي. قال: ما جزيتها ولو طلقة»**.

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٢/٦٣٣)]

١٤)قال الزمخشري: ...**«شكا رجل إلى رسول الله أباه وأنه يأخذ ماله، فدعا به فإذا شيخ يتوكأ على عصا فسأله فقال: إنه كان ضعيفاً وأنا قوي، وفقيراً وأنا غني، فكنت لا أمنعه شيئاً من مالي، واليوم أنا ضعيف وهو قوي، وأنا فقير وهو غني، ويبخل عليّ بماله، فبكى رسول الله ﷺ وقال: ما من حجر ولا مدر يسمع هذا إلا بكى، ثم قال للولد: أنت ومالك لأبيك، أنت ومالك لأبيك»**.

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٢/٦٣٣)]

١٥)قال الزمخشري: ..قال رجل لرسول الله ﷺ: **«إن أبوي بلغا من الكبر أني إلي منهما ما وليا مني في الصغر، فهل قضيتهما؟ قال: لا، فإنهما كان يفعلان ذلك وهما يحبان بقاءك، وأنت تفعل ذلك وأنت تريد موتهما»**...

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٢/٦٣٣)]

١٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة، قال: «**بينما نحن جلوس عند رسول الله ﷺ إذ طلع علينا شاب من ثنية فلما دنا منا قلنا: لو أن هذا الشاب جعل قوته وشبابه في سبيل الله، فسمع رسول الله ﷺ مقالتنا، فقال: وما سبيل الله إلا من قتل؟! من سعى على والديه ففي سبيل الله، ومن سعى ليكاثر ففي سبيل الطاغوت**».

قال: لا يرى عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه، ولا نعلم رواه عن أيوب إلا رباح، ولا عنه إلا أحمد. ورباح ضعفه غير واحد، ووثقه أبو حاتم.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٤٠-٢٤١)]

١٧)قال الحارث عن مكحول يقول: «**بر الوالدين كفارة الكبائر، ولا يزال الرجل قادراً على البر ما دام في فصيلته من هو أكبر منه**».

قال الحافظ: هذا موقوف، وراويه عن مكحول ضعيف.

[المطالب العالية: (٣/١١٧)]

١٨)قال أحمد بن منيع: عن جابر رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «**إن الله تعالى يزيد في عمر الرجل ببره والديه**».

قال الحافظ: الكلبي متروك.

[المطالب العالية: (٣/١١٥-١١٦)]

١٩)ترجمة أحمد بن الحسن بن القاسم بن سمرة الكوفي: قال الدارقطني وغيره: متروك وقال ابن حبان: كذاب، وروى عن أنس مرفوعاً: «**يجزي من بر الوالدين الجهاد في سبيل الله**».

[لسان الميزان: (١/١٥١)]

٢٠)ترجمة علي بن فقيه الرفاعي حديثاً عن جابر ﷺ مرفوعاً: «**بروا آبائكم يبركم أبناؤكم وعفّوا تعف نساءكم**».

أورد له الدارقطني في غرائب مالك الحديث وقال تفرد به علي بن قتيبة وكان ضعيفاً ولا يثبت هذا عن أبي الزبير ولا عن مالك .. وقال العقيلي: يحدث عن الثقات البواطيل وبما لا أصل له أورد له وفي آخره ومن: «**تنصل إليه فلم تقبل لم يرد علي الحوض**».

[لسان الميزان: (٤/٢٥٠)]

٢١)ترجمة منازل بضم أوله: ورد ذكره في خبره ضعيف يدل على أن له إدراكاً وروينا في فوائد محمد بن عمر بن محمد الجمحي عن الشعبي قال: «**نظر عمر بن الخطاب إلى رجل فقال له: ما بال يدك ملوية؟ قال: إن أبي كان مشركاً وكان كثير المال فسألته شيئاً من ماله فامتنع**

فلويت يده وانتزعت من ماله ما أردت فدعا علي في شعر فقال:

جرت رحيم بيني وبين منازل سواء كما يستنجز الدين طالبه
وربيت حتى صار جعدا شمردلا إذ قام أراني غارب الفحل غاربه
وقد كنت آتيه إذ جاع أو بكى من أراد عندي حلوه وأطايبه
فلما رآني أبصر الشخص أشخصا ولا البعيد الظنون أقاربه
تهضمني مالي كذا ولوى يدي لوى يده الله الذي هو غالبه

قال فأصبحت يا أمير المؤمنين ملوي اليد فقال عمر: الله أكبر هذا دعاء آبائكم في الجاهلية فكيف بالإسلام» في سنده ضعف وانقطاع .

[الإصابة: (٣/٥٠٢)]

٢٢)عن أبي بجير البكري قال: قال رسول الله ﷺ: «**من حسن الله وجهه وحسن موضعه ولم يشنه والداه كان من خالصة الله يوم القيامة**»، أخرجه الدولابي .
قلت: أخشى أن يكون هذا الحديث مرسلاً .

[الإصابة: (٤/١٧)]

٢٣)مسند معاذ بن أنس: حديث: «**من برّ والديه طوبى له، وزاد الله في عمره**» .
الحاكم في البر والصلة وقال: صحيح الإسناد .
قلت: زبّان ضعيف .

[إتحاف المهرة: (١٣/٢٢٠)]

٢٤)ترجمة حنظلة بن أبي عامر: روى ابن شاهين عن هشام بن عروة عن أبيه قال: «**إستأذن حنظلة بن أبي عامر وعبد الله بن أبي بن سلول رسول الله ﷺ في قتل أبويهما فنهاهما عن ذلك**» إسناده حسن .

[الإصابة: (١/٣٦١)]

باب
صلة الرحم

٢٥)قال الحافظ: .. وللترمذي وحسنه من وجه آخر عن أبي هريرة: «**أن صلة الرحم محبة الأهل، مثراة في المال، منسأة في الأثر**» وعند أحمد بسند رجاله ثقات عن عائشة مرفوعاً: «**صلة الرحم وحسن الجوار وحسن الخلق يعمران الديار ويزيدان في الأعمار**» وأخرج عبد الله عن أحمد في زوائد المسند والبزار وصححه الحاكم من حديث علي نحو حديثي الباب قال: «**ويدفع عنه السوء**» ولأبي يعلى من حديث أنس رفعه: «**أن الصدقة وصلة الرحم يزيد الله بهما العمر، ويدفع بهما ميتة السوء**» فجمع الأمرين، لكن سنده ضعيف .

أخرج الطبراني في الصغير بسند ضعيف عن أبي الدرداء قال: «**ذكر عند رسول الله ﷺ من وصل رحمه انسىء له في أجله، فقال: إنه ليس زيادة في عمره، قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ﴾ الآية. ولكن الرجل تكون له الذرية الصالحة يدعون له من بعده**» وله في الكبير من حديث أبي مشجعة الجهني رفعه: «**إن الله تعالى لايؤخر نفساً إذا جاء أجلها، وإنما زيادة العمر ذرية صالحة**» الحديث...

[الفتح: (١٠/٤٢٩-٤٣٠)]

٢٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر، أن جويرية قالت للنبي ﷺ: «**إني أريد أن أعتق هذا الغلام، قال: أعطيه لخالك الذي في الأعراب يرعى عليه، فإنه أعظم لأجرك**».

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٤٦)]

٢٧) ترجمة سلمة بن زيد الجعفي: روى له أبو داود في القدر والنسائي حديثاً واحداً: «**قلنا يارسول الله إن أمنا مليكة كانت تصل الرحم**» الحديث[1].

الحديث المذكور مما ألزم الدارقطني الشيخين إخراجه لصحة الطريق إليه صححه جماعة.

[التهذيب: (٤/١٤٢)]

٢٨) قال أبويعلى: عن سويد بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «**بلوا أرحامكم ولو بالسلام**».

قال الحافظ: إسناده حسن إلا أنه مرسل.

[الإصابة: (٢/٩٩، ١٣٤)]، [المطالب العالية: (٣/١٠٩)]

قلت: أورده الحافظ في مختصر زوائد البزار: (٢/٢٣٣-٢٤٥) وقال: هكذا إسناد ضعيف.

٢٩) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله، قال: «**أتى النبي ﷺ أعرابي، فقال: يارسول الله إني رجل من أهل البادية وإني موسر ولي أب وأم، وأخ وأخت، وعم وعمة، وخال وخالة، فأيهم أولى بصلتي؟ فقال رسول الله ﷺ: أمك وأباك وأختك وأخاك، وأدناك أدناك**».

السري متروك.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٣٩)]

٣٠) قال الطيالسي: حدثنا إسحاق بن سعيد، ثنا أبي قال: «**كنت عند ابن عباس رضي الله عنه فأتاه رجل فسأله من أنت؟ فمت له برحم بعيدة، فألان له القول، وقال: قال رسول الله ﷺ: إعرفوا**

---

(١) عن سلمة بن يزيد الجعفي، قال: «**انطلقت أنا وأخي إلى رسول الله ﷺ، قال: قلنا: يا رسول الله، إن أمنا مليكة كانت تصل الرحم، وتقري الضيف وتفعل وتفعل، هلكت في الجاهلية فهل ذلك نافعها شيئاً؟ قال: لا. قال: قلنا: فإنها كانت وأدت أختاً لنا في الجاهلية، فهل ذلك نافعها شيئاً؟ قال: الوائدة والموؤدة في النار إلا أن تدرك الوائدة الإسلام فيعفوا الله عنها**».

انسابكم تصلوا أرحامكم، فإنه لا قرب للرحم إذا قطعت وإن كانت قريبة، ولا بعد لها إذا وصلت وإن كانت بعيدة» .

قال الحافظ : صحيح .

[المطالب العالية: (١٠٨/٣)]

٣١)ترجمة سعيد بن أبي بكر بن أبي موسى الأشعري : في حديث منكر والآفة ممن بعده عن سعيد هذا عن أبيه عن جده مرفوعاً : **«صلوا أقربائكم ولا تجاوروهم ترثوا الضغائن»** .

[لسان الميزان: (٢٤/٣-٢٥)]

٣٢)ترجمة عمر بن يحيى : روى الدارقطني في حديث مالك من روايته عن مالك وضعفه عن أبي هريرة ﷺ : **«صلة الرحم تزيد في العمر»** وقال هذه لا تصح عن مالك ومن دونه فيها ضعيف .

[لسان الميزان: (٣٣٧/٤-٣٣٨)]

٣٣)ترجمة عبيد الله بن عبد الله بن أبي مليكة : أورد أبوبشر الدولابي في الكنى، عن ابن أبي مليكة أن أباه سأل النبي ﷺ عن أمه ؛ فقال : **«يارسول الله ، كانت ابر شيء وأوصله وأحسنه صنيعاً، فهل ترجو لها؟ قال: هل وادت؟ قال: نعم. قال: هي في النار»** .

وهذا لو ثبت لكن حجة ، لكن أخشى أن يكون ابن أبي ليلى وهم فيه ، فإن الحديث محفوظ من طريق سلمة بن يزيد ، قال : **«ذهبت انا واخي إلى النبي ﷺ فقلنا: إن امنا مليكة كانت»**... فذكر الحديث .

ويحتمل التعدد .

[الإصابة: (٤٣٨/٢-٤٣٩)]

٣٤)ترجمة مخنف بن زيد البكري : ذكره ابن السكن وقال : يقال له صحبة وهو غير معروف ثم ساق له عن مخنف أن رسول الله ﷺ قال له : **«يا مخنف صل رحمك يطل عمرك وافعل بالمعروف يكثر خير بيتك»** الحديث وعبد الرحمن بن عمرو بن جبلة قال ابن السكن : في روايته نظر وقال غيره : هو متروك .

[الإصابة: (٣٩٢/٣)]

٣٥)ترجمة مهلل غير منسوب : ذكره ابن مندة وأخرج عن مهلهل رجل من أصحاب النبي ﷺ قال : قال النبي ﷺ : **«من سره ان يظله الله في ظله يوم القيامة فليصل رحمه ولا يبخل بالسلام»** وفي سنده من لا يعرف .

[الإصابة: (٤٦٨/٣)]

٣٦)ترجمة عمير بن وهب الزهري : ذكره ابن أبي حاتم وقال : عن عمير بن وهب : **«انه قدم على النبي ﷺ فبسط له ردائه وقال الخال والد»** قلت : سعيد كذبه أحمد .

[الإصابة: (٣٧/٣)]

٣٧)عن الحسين بن علي قال: سمعت أبا طالب يقول حدثني محمد بن أخي وكان والله صدوقاً قال قلت له: **«بم بعثت يامحمد قال: بصلة الأرحام وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة»**.

أخرجه الخطيب في كتاب رواية الأباء عن الأبناء.

قال الخطيب: لم أكتب بهذا الإسناد إلا عن هذا الشيخ ودبيس المقري صاحب غرائب وكثير الرواية للمناكير.

[الإصابة: (١١٩/٤)]

٣٨)عن أبي رافع أنه سمع أبا طالب يقول حدثني محمد: **«إن الله أمر بصلة الأرحام وأن يعبد الله وحده لا يعبد معه أحد ومحمد عندي الصدوق الأمين»**.

رواه الخطيب.

قال الخطيب: لا يثبت هذا الحديث أهل العلم بالنقل وفي إسناده غير واحد من المجهولين وجعفر ذاهب الحديث.

[الإصابة: (١١٩/٤)]

٣٩)ترجمة خالدة بنت الأسود: في حديث عائشة أن رسول الله ﷺ دخل عليها فرأى عندها إمرأة فقال: **«من هذه قالت: إحدى بنات خالاتك خالدة بنت الأسود»** الحديث.

رويناه في جزء ابن نجيب من طريق جبارة بن المغلس وهو ضعيف وأخرجه المستغفري من طريق أبي عمير الجرمي عن معمر عن الزهري عن عبيد الله مرسلاً قال: **«دخل النبي ﷺ منزله فرأى عند عائشة امرأة فقال: من هذه يا عائشة؟ قالت: هذه إحدى خالاتك. قال: إن خالاتي بهذه البلدة لغرائب؟ قالت: هذه خالدة بنت الأسود بن عبد يغوث. قال: سبحان الله الذي يخرج الحي من الميت فرآها مثقلة»**.

[الإصابة: (٢٨٠/٤)]

٤٠)أخرج ابن مندة من طريق زيد بن عبد الملك النوفلي وهو واه عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أن سبيعة بنت أبي لهب جاءت إلى رسول الله ﷺ قالت: **«إن الناس يصيحون بي ويقولون لي إني حطب النار فقام رسول الله ﷺ وهو مغضب شديد الغضب فقال: ما بال أقوام يؤذونني في نسبي وذوي رحمي الا ومن اذى نسبي وذوي رحمي فقد اذاني ومن أذاني فقد أذى الله»**.

[الإصابة: (٢٩٨/٤)]

٤١)روى ابن أبي عاصم والطبراني وابن مندة من طريق عبد الرحمن بن بشر وهو ضعيف عن أبي هريرة وعن عمار بن ياسر قالوا: **«قدمت درة بنت أبي لهب المدينة مهاجرة فنزلت في دار رافع بن المعلّى فقال لها نسوة من بني زريق انت إبنة أبي لهب الذي يقول الله له: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ فما تغني هجرتك فأتت النبي ﷺ فذكرت ذلك له فقال: إجلسي ثم صلّى بالناس الظهر وجلس على المنبر ساعة ثم قال:أيها الناس مالي اوذي في أهلي فوالله إن شفاعتي**

لتنال قربتي حتى إن صداء وحكماً وسلهباً لينالها يوم القيامة» .

[الإصابة: (٤/٢٩٧-٢٩٨)]

٤٢)ترجمة سلمى بنت أبي ذؤيب السعدية: «**أنها أتت النبي ﷺ فبسط لها رداءه فقال لها: مرحباً بأمي**» .

ذكره أبوموسى في الذيل عن المستغفري بغير سند .

[الإصابة: (٤/٣٣١)]

باب

صلة الرحم وقطعها

٤٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس، عن النبي ﷺ، أنه قال: «**إن للرحم شجنة متمسكة بالعرش تكلم بلسان ذلق. اللهم صل من وصلني، واقطع من قطعني، فيقول الله تبارك وتعالى: أنا الرحمن الرحيم، وإني شققت الرحم من اسمي، فمن وصلها وصلته، ومن بتكها بتكته**» .

قال: وزائدة بن أبي الرقاد لايكتب من حديثه إلّا ما ليس عند غيره .

يعني: لضعفه .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٤٤)]

٤٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: ثنا ابن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**الرحم تنادي يوم القيامة: إن من وصلني وصله الله، ومن قطعني قطعه الله**» .

قال: لا نعلم روى ابن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه غير هذا .

قال الشيخ: له حديث في صلة الرحم عند أبي داود والترمذي غير هذا .

إسناد مجهول .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٤٣)]

٤٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**الرحم شجنة من يصلها يصله الله، ومن يقطعها يقطعه الله**»، إسناد ضعيف .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٤٣)]

٤٦)ترجمة سليمان بن داود اليمامي: قال ابن معين: ليس بشيء وقال البخاري: منكر الحديث وقد مر لنا أن البخاري قال: من قلت فيه منكر الحديث فلا تحل رواية حديثه، وقال ابن حبان: ضعيف وقال آخر: متروك وله عن أبي هريرة ﷺ حديث... «**ثلاث من كن فيه حاسبه الله حساباً يسيراً تعطي من حرمك وتصل من قطعك وتعفو عمن ظلمك...**» .

[لسان الميزان: (٣/٨٣-٨٤)]

٤٧)ترجمة حبيب بن الضحاك : من طريق عبد العزيز العمي عن سلمة بن خالد عنه أن رسول الله ﷺ قال : «**اتاني جبريل فقال: رايت رحماً معلقة بالعرش تدعو على من قطعها قلت: كم بينهما قال: خمسة عشر اباً**» .

رواه أبونعيم .

إسناده مجهول وأظنه مرسلاً .

[الإصابة : (٣٠٧/١)]

باب
صلة الوالد المشرك

٤٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن عائشة وأسماء ، أنهما قالتا : «**قدمت علينا امنا من المدينة، وهي مشركة في الهدنة التي كانت بين قريش وبين رسول الله ﷺ. فقلنا: يارسول الله إن امنا قدمت علينا راغبة، افنصلها، قال: نعم فصلاها**» .

قال : لانعلمه عن عائشة وأسماء إلا من هذا الوجه .

قال الشيخ : حديث أسماء في الصحيح ، وأم عائشة غير أم أسماء .

إسناده ضعيف .

[مختصر زوائد البزار : (٢٤١/٢)]

باب
صديق الأب

٤٩)أخرج الحافظ عن أنس ﷺ قال : «**كان رسول الله ﷺ إذا اتى بالشيء يقول اذهبوا به إلى فلانه فإنها كانت صديقة لخديجه اذهبوا به إلى بيت فلانة فإنها كانت تحب خديجة**» وقال هذا حديث حسن أخرجه البزار وابن حبان والحاكم .

[الفتوحات الربانية : (٤/١٠٧-١٠٨)]

٥٠)عن مالك بن ربيعة الساعدي قال «**بينما انا جالس عند النبي ﷺ إذ جاءه رجل من الأنصار فقال هل بقي من بر والدي شيء بعد موتهما قال نعم خصال اربع الصلاة عليهما والاستغفار لهما وانفاذ عهدهما بعد موتهما وإكرام صديقهما وصلة الرحم التي لا رحم لك إلا من قبلهما قال هذا الذي بقي علي قال نعم**» قال الحافظ : بعد تخريجه هذا حديث حسن رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه وابن حبان والحاكم في صحيحيهما وأخرج الحافظ عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : «**احفظ ود ابيك لا تقطه فيطفيء الله نورك**» قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث صحيح أخرجه البخاري في الأدب المفرد وأخرج ابن حبان في صحيحه وأخرج الحافظ عن

محمّد بن طلحة عن أبيه **«أن أبا بكر الصديق قال لرجل من العرب كيف سمعت رسول الله ﷺ يقول في الود قال: قال رسول الله ﷺ الود يتوارث والعداوة تتوارث»** وفي رواية الطبراني الود والعداوة يتوارثان وقال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث غريب.

[الفتوحات الربانية: (٤/١٠٦-١٠٧)]

٥١) ترجمة عبد الرحمن بن ثابت: لايعرف، قال العقيلي: لايتابع على حديثه رواه عنه أبومروان وفيه جهالة أيضاً.

والذي رأيت في ضعفاء العقيلي ما لفظه: مجهول روى أبومروان عنه عن أنس ﷺ رفعه: **«إن من البر ان تصل صديق أبيك»**.

[لسان الميزان: (٣/٤٠٨)]

باب

إصلاح ذات البين

٥٢) روى أبوداود والترمذي وأحمد وإسحاق والبزار وابن حبان والطبراني، عن أبي الدرداء رفعه: **«ألا اخبركم بافضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة؟ قالوا: بلى. قال: إصلاح ذات البين، وفساد ذات البين هي الحالقة»** قال البزار إسناده صحيح.

[الدراية: (٢/٢٧٠)]

باب

في الأيتام والأرامل والمساكين

٥٣) وقال ﷺ: **«من مسح راس يتيم لم يمسحه إلا لله، كان له بكل شعرة تمر عليها يده حسنات، ومن احسن إلى يتيمةٍ -او يتيم- عنده، كنت انا وهو في الجنة ..»**.

أحمد، والبغوي في شرح السنة من حديث أبي أمامة، وسنده ضعيف.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٥٤) عن سهل بن سعد عن النبي ﷺ قال: **«انا وكافل اليتيم في الجنة هكذا. وقال بإصبعه السبابة والوسطى»**.

رواه البخاري

* قول البخاري: أنا وكافل اليتيم.

قال الحافظ: زاد مالك من مرسل صفوان بن سليم: **«كافل اليتيم له أو لغيره»**...

أخرج أبويعلى من حديث أبي هريرة رفعه: **«انا اول من يفتح باب الجنة، فإذا امراة تبادرني فاقول: من انت؟ فتقول: انا امراة تايمت على أيتام لي»** ورواته لا بأس بهم.

[الفتح: (١٠/٤٥٠-٤٥١)]

٥٥)قال الحافظ: ورد في فضل مسح رأس اليتيم حديث أخرجه أحمد والطبراني عن أبي أمامة بلفظ: «**من مسح راس يتيم لا يمسحه إلا لله كان له بكل شعرة تمر يده عليها حسنة**» وسنده ضعيف. ولأحمد من حديث أبي هريرة: «**أن رجلاً شكى إلى النبي ﷺ قسوة قلبه فقال: أطعم الطعام وامسح راس اليتيم**» وسنده صحيح.

[الفتح: (١١/١٥٥)]

٥٦)ذكره الزمخشري حديث: ...قوله ﷺ: «**لا يُتْم بعد الحلم**»...

قال الحافظ: أخرجه أبو داود عن علي وإسناده حسن وفي الباب عن أنس عند البزار وفيه مرثد بن عبد الله وهو ضعيف. وعن جابر عند عبد الرزاق والطيالسي وأبو يعلى من رواية حرام بن عثمان وهو متروك، ومن طريق سعيد بن المرزبان عن يزيد الفقير عن جابر. وسعيد ضعيف جداً.

[الكافي الشاف: (١/٤٥٤)]

٥٧)ذكر الزمخشري: ... عن النبي ﷺ: «**أن رجلاً قال له: إن في حجري يتيماً أفآكل أنا ماله؟ قال: بالمعروف غير متأثل مالاً ولا واق مالك بماله، فقال: أفاضربه؟ قال: بما كنت ضارباً منه ولدك**»...

قال الحافظ: رواه عبد الرازق في المصنف وابن المبارك في البر والصلة والطبري عن سفيان بن عيينة عن ابن دينار عن الحسن العرني: «**أن رجلاً قال: يارسول الله**» فذكره مرسلاً روى ابن حبان من رواية صالح بن رستم عن عمرو بن دينار عن جابر قال: قال رجل لرسول الله ﷺ: «**مم أضرب يتيمي؟ قل: ما كنت ضارباً منه ولدك، غير واق مالك بماله. ولا متأثل من ماله**» وأخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة صالح بن رستم. وهو أبوعامر الخزان وضعفه عن ابن معين. وقال: لم أجد له حديثاً منكراً. ورواه أبونعيم في الحلية في ترجمة عمرو بن دينار. وقال: تفرد به الخزان وهو من ثقات البصريين.

[الكافي الشاف: (١/٤٦٥)]

٥٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**من كفل يتيماً له ذو قرابة أولاقرابة له فأنا وهو في الجنة كهاتين، وضم أصبعيه**».

وقال: لانعلمه يروى عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه، والمفضل بصري مشهور، وهم إخوة ثلاثة. ليث مدلس.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٤٨-٢٤٩)]

٥٩)قال أبو بكر بن أبي شيبة: عن أم سعيد بنت عمرو بن مرة الجهني ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**من كفل يتيماً له أو لغيره كنت أنا وهو في الجنة كهاتين الأصبعين**». الوسطى والمسبحة التي تليها.

وقال أبويعلى: حدثنا أمية بن بسطام، ثنا يزيد بن زريع، ثنا محمد بن عمرو به.

قال الحافظ: هكذا رواه محمد بن عمرو، وخالفه سفيان عن صفوان.

[المطالب العالية: (١٢٢/٣-١٢٣)]، [الإصابة: (٥٢١/٣-٥٢٢)]

٦٠)قال الحارث: عن زيد بن أسلم ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين وأشار بالسبابة والوسطى»**.

قال الحافظ: هذا مرسل.

[المطالب العالية: (١٢٥/٣)]

٦١)قال أحمد بن منيع: عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه: **«كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ فأتاه غلام معه أخت له فقال: يارسول الله، غلام يتيم وأخت له يتيمة، أطعمنا مما أطعمك الله -عز وجل- أعطاك الله من عنده حتى ترضى. فقال رسول الله ﷺ: ما أحسن ما قلت يا غلام، يا بلال، اذهب إلى أهلنا فأتنا بما وجدت عندهم من طعام. فأتاه بلال بإحدى وعشرين تمرة، قال: فوضعها في كفه ﷺ، فأشار رسول الله ﷺ بيده إلى فيه، فرأينا أنه يدعو، فقال ﷺ: سبعاً لك وسبعاً لأمك، وسبعاً لأختك، تغد بتمرة وتعش بتمرة -وكان الغلام من أبناء المهاجرين- فلما قام تبعه معاذ ﷺ فوضع يده على رأسه فمسحه وقال: جبر الله يتمك يا غلام، وجعلك خلفاً من أبيك. فقال رسول الله ﷺ: قد رأيتك ما صنعت. فقال: يا رسول الله، رحمة له. فقال ﷺ: والذي نفسي بيده، لايضم رجل يتيماً فيحسن ولايته ثم يضع يده على رأسه إلا كتب الله -تبارك وتعالى- بكل شعرة حسنة، وكفر عنه بكل شعرة سيئة، ورفع له بكل شعرة درجة»**.

قال الحارث: حدثنا يزيد -يعني ابن هارون- ثنا فائد بن عبد الرحمن... فذكره.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل في المسند: وجدت في كتاب أبي: ثنا يزيد.. فذكر بعض هذا الحديث.

قال الحافظ: قال عبد الله: لم يحدث به أبي؛ لأنه لم يرض حديث فائد، وكان عنده متروك الحديث.

[المطالب العالية: (١٢٤/٣)]

٦٢)ترجمة محمد بن سليمان بن علي بن عبد الله الهاشمي: قال العقيلي: ليس يعرف بالنقل وحديثه هذا غير محفوظ روى عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: **«مسح رأس اليتيم هكذا»** ووصف له صالح: من وسط رأسه إلى جبهته ومن له أب فكذا من جبهته إلى وسط رأسه قلت: هذا موضوع.

[لسان الميزان: (١٨٨/٥)]

٦٣)ترجمة موسى بن محمد بن عطاء الدمياطي ذكر الذهبي رواية له منها: قال ابن عدي: كان يسرق الحديث روى عن ابن عباس ﷺ مرفوعاً: **«إن للمساكين دولة قيل وما دولتهم؟ قال: إذا كان يوم القيامة قيل لهم أنظروا من أطعمكم لقمة أوكساكم ثوباً أوسقاكم شربة فادخلوه الجنة»** قلت هذا موضوع.

[لسان الميزان: (١٢٨/٦-١٢٩)]

٦٤)مسند عمر بن الخطاب : حديث : «**ابتغوا بأموال اليتامى، لا تستهلكها الزكاة**» .

الدارقطني في الزكاة : ثنا محمد ، ثنا يحيى ، ثنا عبد الوهاب، ثنا أبو الربيع السمان ، عن عمرو بن دينار ، عنه، بهذا ، موقوف . وقال أبو الربيع ضعيف .

[إتحاف المهرة : (١٢/٣٢٢)]

٦٥)عن جابر بن عبد الله قال : «**قال رجل يا رسول الله: مم أضرب يتيمي؟ قال ما كنت ضارباً منه ولدك**» ... الحديث .

رواه ابن حبان .

قلت : أخرجه أبونعيم في الحلية من طريق أبي عامر واسمه صالح بن رستم وقال : إنه تفرد به . قلت : وهو شاذ ، فقد رواه عبد الرزاق من رواية ابن عيينة وأيوب جميعاً ، عن عمرو بن دينار ، عن الحسن العرني به مرسلاً . وأيوب وابن عيينة أحفظ من أبي صالح ، وروايتهما هي المحفوظة .

[إتحاف المهرة : (٣/٢٩٧-٢٩٨)]

٦٦)ترجمة ثابت بن رفاعة : عن قتادة أن عم ثابت بن رفاعة أتى النبي ﷺ فقال : «**يا رسول الله إن ثابتاً يتيم فما يحل لي من ماله؟ قال: أن تأكل بالمعروف ومن غير أن تقي مالك بماله**» .

رواه ابن مندة .

هذا مرسل رجاله ثقات .

[الإصابة : (١/١٩٢)]

٦٧)عن ابن عمر رفعه : «**أحب البيوت إلى الله بيت فيه يتيم يكرم**» .

ورد في ترجمة إسحاق بن إبراهيم الحنيني ، وقد ضعفه الأئمة .

[التهذيب : (١/١٩٤-١٩٥)]

٦٨)عن ابن عمر قال : قال النبي ﷺ لامرأة من خثعم : «**وددت أنك لم تخرجي من الدنيا حتى تكفلي يتيماً أو تجهزي غازياً**» .

ورد في ترجمة أيفع .

ذكره ابن عدي والعقيلي وابن الجارود في الضعفاء ، قال العقيلي بعد أن أورد الحديث لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به وذكره ابن حبان في الثقات .

[التهذيب : (١/٣٤٣)]

باب
في الجار

٦٩)ترجمة سعيد بن معروف بن رافع بن خديج قال الأزدي : لا تقوم به حجة ثم ساق له عن أبيه عن جده مرفوعاً : «**التمسوا الجار قبل الدار والرفيق قبل الطريق**» رواه عنه أبان بن المحبر قلت :

أبان متروك فالعهدة عليه.

[لسان الميزان: (٤٣/٢)]

باب
إكرام الجار

٧٠) ترجمة شريح بن عمرو الخزاعي: روى ابن شاهين من طريق ابن إسحاق عن سعيد المقبري عن شريح بن عمرو الخزاعي سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره**» الحديث.

قال أبوموسى في الذيل: هذان الحديثان -هذا الحديث وحديث آخر- مشهوران عن أبي شريح واسمه خويلد بن عمرو الخزاعي وليس العجب من وهم ابن شاهين فيهما وإنما العجب كيف وقعاً.

قلت: لم يهم ابن شاهين وإنما تبع ما وقع وهذا الحديث غلط بلا ريب فإنه بهذا الإسناد والمتن مخرج في الصحيح من رواية أبي شريح.

[الإصابة: (٥٦٢/١-٥٦٣)، (١٤٧/٢)]

باب
أثم من لا يأمن جاره بوائقه

٧١) قوله: والله لا يؤمن.

قال الحافظ: ..وقع عند الطبراني من حديث كعب بن مالك «**لا يدخل الجنة**» ولأحمد نحوه عن أنس بسند صحيح.

* قوله: قيل يا رسول الله ومن.

قال الحافظ: وقع لأحمد من حديث ابن مسعود أنه السائل عن ذلك، وذكره المنذري في ترغيبه بلفظ: «**قالوا يا رسول الله لقد خاب وخسر من هو**» وعزاه البخاري وحده، وما رأيته فيه بهذه الزيادة ولا ذكرها الحميدي في الجمع.

[الفتح: (٤٥٧/١٠-٤٥٩)]، [هدي الساري: (٦٦، ٣٩٧)]

باب
أذى الجار

٧٢) قال الحافظ: ..قد ورد تفسير الإكرام والإحسان للجار وترك أذاه في عدة أحاديث أخرجه الطبراني من حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده والخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وأبو الشيخ في كتاب التوبيخ من حديث معاذ بن جبل: «**قالو يارسول الله ما حق الجار على الجار؟ قال: إن استقرضك أقرضه، وإن استعانك أعنه، وإن مرض عدته، وإن**

احتاج أعطيته، وإن افتقر عدت عليه، وإن أصابه خير هنيته، وإن أصابته مصيبة عزيته، وإذا مات اتبعت جنازته، ولا تستطيل عليه بالبناء فتحجب عنه الريح إلا بإذنه، ولا تؤذيه بريح قدرك إلا أن تغرف له، وإن اشتريت فاكهة فأهد له، وإن لم تفعل فأدخلها سراً ولا تخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده» وألفاظهم متقاربة، والسياق أكثره لعمرو بن شعيب. وفي حديث بهز بن حكيم: «**وإن أعوز سترته**» وأسانيدهم واهية لكن اختلاف مخارجها يشعر بأن للحديث أصلاً.

[الفتح: (١٠/٤٦٠)]

٧٣)قال الزمخشري: عن النبي ﷺ قال: «**من آذى جاره ورثه الله داره**»...

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٢/٥٢٤)]

باب

حق الجار والوصية به

٧٤)قال الحافظ: الوصاة بالجار.

وقول الله تعالى: ﴿وَاعْبُدُواْ اللهَ وَلاَ تُشْرِكُواْ بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً -إلى قوله- مُخْتَالاً فَخُوراً﴾، والجار القريب من بينهما قرابة والجار الجنب بخلافه وهذا قول الأكثر، وأخرجه الطبري بسند حسن عن ابن عباس..

[الفتح: (١٠/٤٥٥)]

٧٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه**».

قال: ما رواه عن محمد بن ثابت إلا عبد الصمد.

ومحمد ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٥٢-٢٥٣)]، [تعجيل المنفعة: (١/٧٩١)]

٧٦)عن أنس بن مالك قال: «**جار الدار أحق بالدار**».

رواه الطحاوي وابن حبان وأبو بكر بن أبي خيثمة والدارقطني وابن أصبغ والبزار.

وهكذا قال البزار في مسنده: إن عيسى بن يونس رواه بالوجهين.

[إتحاف المهرة: (٢/٢٠٧-٢٠٨)]

قلت: أورده الحافظ في بلوغ المرام (٢٦٥-٢٦٦) وقال: رواه النسائي وصححه ابن حبان، وله علة.

٧٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن داود بن فراهيج، قال سمعت أبا هريرة يحدث عن النبي ﷺ قال: «**ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه**».

قال: لا نعلم رواه عن داود إلا شعبة.

هذا إسناد حسن، وداود في لين.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٥٢)]

٧٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر قال: «**جاء رجل ورسول الله ﷺ وجبريل يصليان حيث يصلى على الجنازة، فقال الرجل: يارسول الله من هذا الذي رايته معك؟ قال: وقد رايته؟ قال: نعم، قال: لقد رايت خيراً كثيراً، هذا جبريل ﷺ ما زال يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه**».

إسناد ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٥٢)]

٧٩)أخرج مالك ورواه هو عنه بسند صحيح: «**ان الضحاك بن خليفة سال محمد بن مسلمة ان يسوق خليجاً له فيمر به في ارض محمد بن مسلمة، فامتنع، فكلمه عمر في ذلك فأبى، فقال: والله ليمرن به ولو على بطنك**»، فحمل عمر الأمر على ظاهره وعداه إلى كل ما يحتاج الجار إلى الانتفاع به من دار جاره وأرضه.

[الفتح: (١٠/١٣٣)]

٨٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «**الجيران ثلاثة: جار له حق واحد -هو أدنى الجيران حقاً- وجار له حقان، وجار له ثلاثة حقوق، فأما الذي له حق واحد فجار مشرك لا رحم له، له حق الجوار. وأما الذي له حقان فجار مسلم، له حق الإسلام، وحق الجوار، وأما الذي له ثلاثة حقوق، فجار مسلم ذو رحم، له حق الإسلام، وحق الجوار، وحق الرحم**».

قال: لا نعلمه إلا بهذا الإسناد.

والحارثي متهم.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٥١)]

٨١)المقداد بن الأسود قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما تقولون في الزنا؟ قالوا: حرام حرمه الله ورسوله، فهو حرام إلى يوم القيامة، فقال: لأن يزني الرجل بعشر نسوة أيسر عليه من أن يزني بامرأة جاره**»، رواه أحمد ورواته ثقات والطبراني في الكبير والأوسط.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٢٢٠)]

باب
حد الجوار

٨٢)قال الحافظ: وللطبراني بسند ضعيف عن كعب بن مالك مرفوعاً: «**الا إن اربعين داراً جار**»...

[الفتح: (١٠/٤٦١)]

٨٣)قال الشافعي: أن الجوار إلى أربعين داراً بعيد، وما يروى فيه ضعيف. أبويعلى من حديث أبي هريرة رفعه: «**حق الجوار إلى أربعين داراً هكذا وهكذا وهكذا يميناً وشمالاً وخلفاً**» وفيه عبد السلام بن أبي الجنوب، وفي ترجمته أخرجه ابن حبان في الضعفاء، وقال: إنه منكر الحديث.

روى الطبراني عن الزهري، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه: «**اتى النبي ﷺ رجل فقال: يارسول الله إني نزلت محلة بني فلان، وإن أشدهم إلي أذىً اقربهم لي جواراً، فبعث ابا بكر وعمر وعلياً أن يأتوا باب المسجد، فيقوموا عليه فيصيحوا، الا ان اربعين داراً جوار، ولا يدخل الجنة من يخاف جاره بوائقه**» قيل للزهري: أربعين؟ قال: أربعين هكذا، وأربعين هكذا، ويوسف ضعيف.

وقد خالفه زهقل فرواه عن الأوزاعي بهذا الإسناد، فلم يذكر ابن كعب ولا عن أبيه أخرجه أبوداود في المراسيل بدون القصة وجاء عن عائشة ما يخالفه، فروى البيهقي عنها مرفوعاً: «**اوصاني جبريل بالجار إلى أربعين داراً، عشرة من هنا وعشرة من هنا وعشرة من هنا وعشرة من هنا**».

[الدراية: (٢/٢٩٣)، (٢/١٨٩)]

٨٤)قال الحافظ: قال الشافعي: الجوار إلى أربعين دار بعيد وما يروى فيه ضعيف.

[الدراية: (٢/١٨٩)]

باب

فيمن يشبع وجاره جائع

٨٥)مسند عمر بن الخطاب: عباية بن رفاعة عن عمر، منقطع.

حديث: «**لا يشبع الرجل دون جاره**» وفيه قصة.

الحاكم في البر والصلة.

[إتحاف المهرة: (١٢/٢١٧-٢١٨)]

باب

فيمن يربي الصغار

٨٦)ترجمة عبد الكبير بن محمد أبو عمير: ..قال ابن عدي في ترجمة سليمان بن داود الشاذكوني: حدثنا قاسم بن علي الجوهري ثنا أبو عمر بن عبد الكبير بن محمد بن عبد الله بن حفص الأنصاري ثنا سليمان الشاذكوني حدثنا عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من ربى صبياً حتى يقول لا إله إلا الله لم يحاسبه الله**» قال ابن عدي: هذا الحديث منكر بهذا الإسناد ولعل البلاء فيه من أبي عميرة هذا فإنه ضعيف.

[لسان الميزان: (٤/٤٩)]

باب
صاحب العيال

٨٧)ترجمة أوس بن ساعدة عن ابن عباس قال: «**دخل أوس بن ساعدة الأنصاري على رسول الله ﷺ فرأى في وجهه الكراهية فقال: يا رسول الله إن لي بنات وأنا أدعو عليهن بالموت فقال لا تدع..**» الحديث.

رواه أبوموسى من طريق لؤي عن إبراهيم بن حبان أحد الضعفاء المتروكين.

[الإصابة: (٨٤/١)]

باب
فيمن يولد بعد المائة

٨٨)ترجمة صخر بن قدامة: روى الطبراني وابن شاهين عن صخر بن قدامة العقيلي قال: **قال رسول الله ﷺ: «لا يولد بعد مائة سنة مولود لله فيه حاجة»** قال أيوب فلقيت صخر بن قدامة فسألته عنه فقال: لا أعرفه قال ابن شاهين. هذا حديث منكر.

[الإصابة: (١٨٠/٢-١٨١)]

باب
في الأولاد

٨٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن محمد بن الأسود بن خلف، عن أبيه عن النبي ﷺ: «**أنه أخذ حسناً فقبله، ثم أقبل عليهم فقال: إن الولد مبخلة مجهلة مجبنة**».

هذا إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢٤٧/٢-٢٤٨)]

٩٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن محمد بن أبي ليلى، عن عطية، عن أبي سعيد، قال: **قال** رسول الله ﷺ: «**الولد ثمرة القلب، وإنهم مجبنة مبخلة محزنة**».

عطية ضعيف، ومحمد سيء الحفظ.

[مختصر زوائد الزار: (٢٤٧/٢)]

٩١)حديث: «**أن رسول الله ﷺ خرج محتضناً أحد ابني ابنته وهو يقول: والله إنكم لتجبنون وتبخلون، وإنكم لمن ريحان الله، وإن آخر وطأة الله بوج**».

أحمد:

قلت: فيه انقطاع.

[إتحاف المهرة: (٩٢٩/١٦)]

باب

تربية البنات

٩٢)عن جابر : «فرأى بعض القوم أن لو قال وواحدة لقال وواحدة» وفي حديث أبي هريرة : «قلنا واثنتين؟ قال: وثنتين. قلنا وواحد؟ قال وواحدة» وشاهده حديث ابن مسعود رفعه : «من كانت له ابنة فأدبها وأحسن أدبها وعلمها فأحسن تعليمها وأوسع عليها من نعمة الله التي أوسع عليه» أخرجه الطبراني بسند واه.

[الفتح: (١٠/٤٤٠-٤٤٣)]

٩٣)ترجمة أبي عُرْس: قال أبوعمر روى عن النبي ﷺ: «من كانت له ابنتان فأطعمهما» الحديث.

قال: جاء من وجه ضعيف مجهول، كذا اختصره وساقه الحاكم أبو أحمد عن أبي عرس قال: قال رسول الله ﷺ: «من كانت له ابنتان فأطعمهما وكساهما من جدته فصبر عليهما كن له حجاباً من النار ومن كانت له ثلاث بنات فصبر عليهن» فذكر مثله وزاد: «ولم يكن عليه صدقة ولا جهاد».

[الإصابة: (٤/١٣٢)]

٩٤)عن ثابت البناني عن أنس حديث: «من كان له ثلاث بنات...» الحديث.

ترجمة محمد بن زياد البرجمي في حديثه المذكور: ..ذكر البخاري علته بأن زياد بن خيثمة تابعه عن ثابت، وخالفهما حماد بن سلمة وهو أثبت الناس في ثابت، فرواه عنه عن عائشة منقطعاً.

[تعجيل المنفعة: (٢/١٨٠)]

باب

في الحلف

٩٥)ترجمة شبة بن التوأم الضبي: تابعي معروف وقع له في مسند بقي بن مخلد وكتاب الصحابة لسعيد بن يعقوب حديث مرسل من طريق مغيرة عن ابنه أن قيس بن عاصم سأل النبي ﷺ على الحلف فقال: «لا حلف في الإسلام».

[الإصابة: (٢/١٧٢)]

باب

زر غباً تزدد حباً

٩٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: قال لي رسول الله ﷺ: «زر غباً تزدد حباً».

قال: لا نعلم في هذا الباب حديثاً صحيحاً وطلحة متروك.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢١٢)]

٩٧)ترجمة سليمان بن كران أبوداود الطفاوي: استنكر ابن عدي روايته عن مبارك بن فضالة عن الحسن عن أبي هريرة رضي الله عنه: **«زر غباً تزدد حباً»** قال رواه محمد بن صالح كيلجة وغيره عنه لايحتمل هذا مبارك لأنه لابأس به وهذا آخر الحديثين(١) الذين أوردهما العقيلي.

[لسان الميزان: (١٠١/٣)]

٩٨)ترجمة عويد بن أبي عمران الجوني يرويه عنه: ...عن أبيه عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر ﷺ مرفوعاً: **«زر غباً تزدد حباً»** روى أحاديث منكرة.

[لسان الميزان: (٢٨٦/٤-٢٨٧، ٢٩٧)]

٩٩)منصور بن إسماعيل الحراني رواية قال: روى عن ابن جريج وغيره، قال العقيلي: لا يتابع عليه، له عن ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة ﷺ حديث: **«زر غباً تزدد حباً»**.

ذكره ابن حبان في الثقات،...ثم ساق له الحديث المذكور عن ابن ناجية عن السوسي عنه ثقة..

[لسان الميزان: (٩٢/٦)]

باب

فيمن يعذب الناس في الدنيا

١٠٠)مسند جرير بن عبد الله البجلي: حديث: **«من لا يرحم لا يرحمه الله»**.

ابن خزيمة في السياسة وأبو عوانة في المناقب وابن حبان.

قلت: حديث زياد بن علاقة ذكره البخاري في التاريخ. عن محمد بن نمير، عن إبراهيم بن محمد بن مالك بن زيد الخيواني، عن زياد بن علاقة، عن جرير. قال البخاري: وقال لي محمود: ثنا النضر، ثنا شيبان، عن زياد، عن رجل، عن جرير، فهذه علة خبر جرير.

[إتحاف المهرة: (٦٧/٤-٦٨)]

١٠١)ترجمة خالد بن حكيم بن حزام: ساق له ابن أبي عاصم والبغوي وغيرهما حديثاً معلولاً عن خالد بن حكيم بن حزام قال: **«كان أبو عبيد أميراً بالشام. فتناول بعض أهل الأرض، فقام إليه خالد فكلمه، فقالوا: أغضبت الأمير، فقال: أما إني لم أرد غضبه، ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة أشدهم عذاباً للناس في الدنيا»** لفظ البغوي.

[الإصابة: (٤٠٣/١)]

باب

احتكار الطعام

١٠٢)قال الإمام أحمد ..عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: **«من احتكر طعاماً أربعين ليلة فقد برىء**

---

(١) والآخر: **«اطلبوا الخير عند حسان الوجوه»**.

الله منه. وأيما أهل عرصة أصبح فيهم جائع فقد برئت منهم ذمة الله تبارك وتعالى» وهذا الحديث رواه ابن عدي في الكامل في ترجمة أصبغ بن زيد وقال: إنه ليس بمحفوظ، ورواه ابن الجوزي في الموضوعات من طريق أحمد وقال: لايصح ذلك؛ قال: وقال ابن حبان: أصبغ لا يجوز الإحتجاج بخبره إذا تفرد. وكذلك أورد هذا الحديث في موضوعاته أبوحفص عمر بن بدر الموصلي.
قلت: في كونه موضوعاً نظر فإن أحمد وابن معين والنسائي وثقوا أصبغ، وقد أورد الحاكم في المستدرك على الصحيحين هذا الحديث من طريق أصبغ.
ثم إن للمتن شواهد تدل على صحته: منها في الترهيب من الاحتكار حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«من احتكر حكرة يريد أن يغلي بها على المسلمين فهو خاطيء، وقد برئت منه ذمة الله تبارك وتعالى»** رواه الحاكم. ومنها حديث معقل بن يسار قال: قال رسول الله ﷺ: **«من دخل في شيء من أسعار المسلمين ليغلي عليهم كان حقاً على الله أن يقذفه في جهنم رأسه أسفله»** ورواه أحمد أيضاًوالحاكم والطبراني. ومنها حديث عمر مرفوعاً: **«من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالجذام والإفلاس»** رواه ابن ماجه ورواته ثقات، وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«الجالب مرزوق والمحتكر ملعون»** رواه ابن ماجه أيضاً والحاكم. ومنها حديث معمر بن عبد الله عن النبي ﷺ قال: **«لايحتكر إلا خاطيء»** رواه مسلم، هذا ما يتعلق بالاحتكار.
وأما ما يتعلق بوعيد من بات بجوارهم جائع فله شواهد أيضاً: منها ماروى الطبراني والبزار بإسناد حسن من حديث أنس قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما آمن بي من بات شبعاناً وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم»**. وروى الحاكم من حديث عائشة مرفوعاً: **«ليس المؤمن الذي يبيت شبعان وجاره جائع إلى جنبه»** وروى البخاري في تاريخه والطبراني وأبويعلى من حديث ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائع بجنبه»**. فإن قيل: إنما حكم عليه بالوضع لما في ظاهر المتن من الوعيد الموجب للبراءة ممن فعل ذلك وهو لا يكفر بفعل ذلك، فالجواب: إن هذا من الأحاديث الواردة في معرض الزجر والتنفير. ظاهرها غير مراد ،وقد وردت عدة أحاديث في الصحاح تشتمل على البراءة وعلى نفي الإيمان وعلى غير ذلك من الوعيد الشديد في حق من ارتكب أموراً ليس فيها ما يخرج عن الإسلام. كحديث أبي موسى الأشعري في الصحيح في البراءة ممن حلق وسلق، وحديث أبي هريرة: **«لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»** إلى غير ذلك، مهما حصل من الجواب عنها كان هو الجواب عن هذا الخبر. ولايجوز الإقدام على الحكم بالوضع قبل التأمل والتدبر - والله الموفق.

[القول المسدد: (٦، ٧، ٢٣-٢٥)]

باب

الإحسان إلى الأباعد

١٠٣)أخرج الحاكم والبيهقي في الشعب عن عائشة قالت: **«جاءت عجوز إلى النبي ﷺ فقال: كيف أنتم، كيف حالكم، كيف كنتم بعدنا؟ قالت: بخير بأبي أنت وأمي يا رسول الله. فلما خرجت قلت: يارسول الله تقبل على هذه العجوز كل الإقبال؟ قال: يا عائشة إنها كانت تأتينا زمان خديجة، وإن حسن العهد من الإيمان»** وأخرجه البيهقي أيضاً عن عائشة مثله بمعنى القصة وقال: غريب. ومن طريق أبي سلمة عن عائشة نحوه وإسناده ضعيف.

[الفتح: (١٠/٤٤٩-٤٥٠)]

باب

ما جاء في إغاثة الملهوف

١٠٤)أبويعلى: عن أنس بن مالك ﷺ يقول: قال رسول الله ﷺ: **«من اغاث ملهوفاً كتب الله تعالى له ثلاثاً وسبعين حسنة، واحدة منهن يصلح الله تعالى بها له أمر الدنيا وآخرته، واثنتين وسبعين في الدرجات»**.

ثم قال: حدثنا عبد الله بن عمر بن ميسرة، ثنا السكن بن إسماعيل، ثنا زياد بن ميمون، عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«الدال على الخير كفاعله، والله تعالى يحب إغاثة الملهوف»**.

قال الحافظ: زياد بن أبي حسان، هو زياد بن ميمون متروك.

[لسان الميزان: (٢/٤٩٤)]، [المطالب العالية: (١/٣٨٦)]

١٠٥)قال الحافظ فيما ذكر ابن حبان عن الزبير بن عبد الله أبو يحيى: قال: يروي مالا أصل له عن أنس منها: **«ما من عمل افضل من اشباع كبد جائع»**.

[لسان الميزان: (٢/٤٧٢)]

باب

ما جاء في المعروف

١٠٦)ترجمة أحمد بن عبيد الله الدمشقي: عن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه: **«ما انعم الله على عبد نعمة فأسبغها عليه ثم وجه إليه من يطلب المعروف عنده فزبرهم إلا وقد تعرض لزوال تلك النعمة»** وعنه القاسم بن نصر المخرمي، رواته معروفون بالثقة إلا أحمد فلا أعرفه.

[لسان الميزان: (١/٢١٩)]

باب

شكر المعروف ومكافأة فاعله

١٠٧)ترجمة معلى بن إبراهيم: لايعرف وخبره منكر عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما: «**أن رجلاً قبل يدي رسول الله ﷺ خمس مرات أو ست مرات في معروف صنعه إليه**».

[لسان الميزان: (٦٢/٦)]

١٠٨)ترجمة أبي معشر عن الأشعث: روايته عن الأشعث بن قيس مرسلة، والعجب أنه وقع مصرحاً باسمه في المسند قال أحمد: عن الأشعث حديث: «**لا يشكر الله من لا يشكر الناس**».

[تعجيل المنفعة: (٥٤٤/٢)]

باب

من أعان مضروراً

١٠٩)ترجمة زياد والد أبي المقدام: ذكره العقيلي في الضعفاء فقال: عن محجن مولى عثمان: «**كنت مع عثمان في أرضه فدخلت عليه أعرابية تضر فقالت: إني زنيت فقال: أخرجها يا محجن فتكرر ذلك منها ثلاثاً فقال اني أراها تضر وأن الضر يحمل على الشر فضمها إليك حتى ترجع إليها نفسها ففعلت ثم قال أوقر لها حماراً من تمر ودقيق وزبيب ثم أرسلها إلى أهلها قال: فقلت لها وأنا أسير بها أتقرين بما أقررت به أولاً قالت: لا إنما قلت ذلك من ضر**». قال العقيلي: لا أصل له عن هذا الشيخ.

[لسان الميزان: (٤٩٧/٢)]

باب

مهنة المرأة في بيتها

١١٠)ترجمة روح بن المسيب الكلبي: ..قال ابن حبان يروي الموضوعات عن الثقات لا تحل الرواية عنه... عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً: «**مهنة أحداكن في بيتها تدرك به عمل المجاهد في سبيل الله**».

[لسان الميزان: (٤٦٨/٢-٤٦٩)]

باب

الانتساب للإسلام

١١١)أخرج البخاري في التاريخ الأوسط عن النزال بن سبرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**كنا نحن وانتم من بني عبد مناف فنحن وانتم اليوم من بني عبد الله قال مسعر: رسول الله ﷺ من بني عبد مناف بن قصي ونحن من بني عبد مناف بن هلال بن عامر**» وهذا هو الحديث الذي أشار

إليه أن النزال أرسله.

[الإصابة: (٣/٥٨٤)]

باب
ما جاء في الأبرار

١١٢)عن سالم بن أبي الجعد عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: **«البر لا يبلى والإثم لا ينسى والذنب لا يفنى»**.

أخرجه الحسن بن سفيان في مسنده مرسلاً.

قلت: والحارث بن النعمان ضعيف وشيخه ما عرفته.

[الإصابة: (٤/٣٧)]

١١٣)عن مغيث الجهني عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: **«البر زيادة في العمر»**.

ذكره أبوموسى وقال.

في سنده غير واحد من الضعفاء.

[الإصابة: (٤/١٨٣)]

باب
الناس شركاء في ثلاث

١١٤)روى ابن السكن عن أبي خداش رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: **«غزوت مع الرسول ﷺ فسمعته يقول: المسلمون شركاء في ثلاث: الماء والكلأ والنار»**.

وسيأتي في القسم الأخير ما قد يقدح في ثبوت اللفظة وهي قوله: **«رجل من أصحاب رسول الله ﷺ»**.

[الإصابة: (٤/٥١)]

باب
في مؤونة الناس

١١٥)ترجمة أحمد بن معدان العبيدي: عن معاذ بن جبل رفعه: **«ما عظمت نعمة الله على عبد إلا عظمت مئونة الناس عليه فمن لم يحمل تلك المئونة فقد عرض تلك النعمة للزوال»** وقال ابن عدي. ليس بمعروف وأورد له الحديث المذكور وقال هذا الحديث يروى من وجوه كلها غير محفوظة ولا أعرف لأحمد هذا غير هذا الحديث.

[لسان الميزان: (١/٣١٢)]

باب
فيمن سأل قريبه فضلاً فبخل عليه

١١٦)ترجمة محمد بن الحسن القردوسي البصري: قال العقيلي: حديثه غير محفوظ وليس بمشهور بالنقل ولا يتابع على إسناد حديثه، روى عن الأعمش عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما من رجل يلقاه ابن عمه فيسأله من فضله فيمنعه إلا منعه الله من فضله يوم القيامة»**.

[لسان الميزان: (١٢٣/٥)]

باب
ما جاء في الظلم

١١٧)ترجمة إسحاق بن مرة: قال أبوالفتح الأزدي: متروك الحديث.

ثم أخرج له من طريق عيينة بن عبد الرحمن عنه عن أنس رفعه: **«من أصبح وهو لا يهم بظلم أحد غفر له ما اجترحه»** وعيينة ضعيف جداً.

[لسان الميزان: (٣٧٥/١-٣٧٦)]

١١٨)ترجمة عمار بن عبد الملك: عن بقية أتى بعجائب قال الأزدي: متروك الحديث.

روى عن أنس ﷺ رفعه: **«من أصبح ولا يهم بظلم أحد غفر له ما اجترح»**.

[لسان الميزان: (٢٧٢/٤)]

١١٩)قال الزمخشري: ..عن ابن عباس ﷺ: **«لو بغى جبل على جبل لدك الباغي»**.

قال الحافظ: أخرجه البخاري في الأدب ورواه ابن المبارك في الزهد عن مجاهد مرسلاً. ورواه البيهقي في الشعب. ورواه ابن مردويه عن أنس ﷺ أخرجه ابن حبان في الضعفاء في ترجمة أحمد بن الفضل. وقال: إنه كان يضع الحديث.

[الكافي الشاف: (٣٢٨/٢)]

باب
في الخادم

١٢٠)عن عمار بن ياسر ﷺ قال: قال لي رسول الله ﷺ: **«من ضرب مملوكاً ظلماً أقيد منه يوم القيامة»**.

رواه الطبراني ورواته ثقات.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٢١٢)]

١٢١)عن عبيد الله بن مسلم «في فضل العبد إذا نصح لسيده وعبد الله» سنده صحيح.

[الإصابة: (٤٤٧/٢)]

باب
حق المسلم على المسلم

١٢٢)قال الزمخشري: عن النبي ﷺ قال: **«المسلم اخو المسلم لا يظلمه، ولا يخذله، ولا يعيبه، ولا يتطاول عليه في البنيان فيستر عنه الريح إلا بإذنه، ولا يؤذيه بقتارة قدره ثم قال: احفظوا ولا يحفظ منكم إلا قليل»**.

قال الحافظ: أخرجه الثعلبي عن أبي هريرة به سواء زاد فيه: **«ولا يؤذيه بقتار قدره إلا أن يغرف له منها، ولايشتري لبنيه الفاكهة، فيخرجون بها إلى صبيان جاره ثم لا يطعمونهم منها»** قلت: وإسناده ضعيف.

[الكاف في الشاف: (٣٥٧/٤)]

١٢٣)قال إسحاق بن راهويه: عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ﷺ قال: **«كان رسول الله ﷺ يأتي ضعفاء المسلمين، ويعود مرضاهم، ويشهد جنائزهم»**، وساق له سنداً آخر.

قال الحافظ: من طريق سفيان بن حسين أسندهما أبو يعلى، والطبراني، وسفيان في حديثه عن الزهري ضعف، لكنه يقوىبرواية الوليد عن الأوزاعي.

[المطالب العالية: (١١١/٣-١١٢)]

١٢٤)قال مسدد.

وقال إسحاق بن راهويه: عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم قال: سمعت أبي يقول: **«إنهم جمعهم في مراسهم في مغزاهم في البحر، ومركب أبي أيوب الأنصاري ﷺ قال: فلما حضر غداؤنا ارسلنا إلى أبي أيوب الأنصاري ﷺ وأهل مركبه، فأتانا ابو ايوب ﷺ فقال: إنكم دعوتموني وأنا صائم، وكان علي من الحق أن أجيبكم، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: للمسلم على المسلم ست خصال واجبة، فمن ترك منها خصلة ترك حقاً واجباً لأخيه عليه: أن يجيبه إذا دعاه، ويسلم عليه إذا لقيه، ويشمته إذا عطس، ويعوده إذا مرض، ويشيع جنازته إذا مات، وينصحه إذا استنصحه»** لفظ مسدد.

قال الحافظ: هذا حديث حسن، وله شاهد في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة ﷺ.

[المطالب العالية: (١١٠/٣-١١١)]

باب
الإخاء بين المسلمين

١٢٥)عن يزيد بن نعامة قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا آخى الرجل الرجل، فليسأله عن اسمه، واسم ابيه وممن هو، فإنه أوصل للمودة»**.

الترمذي في الزهد، واستغربه، عن يزيد بن نعامة، يقال: له صحبة، والراجح أنه مرسل.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

١٢٦)قال الحافظ: .. أخرج أحمد والبخاري في الأدب المفرد بسند صحيح عن أنس قال: **«آخى النبي ﷺ بين أبي مسعود والزبير»** والأحاديث في ذلك كثيرة وشهيرة.

[الفتح: (١٠/٥١٧)]

١٢٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس قال: **«آخى رسول الله ﷺ بين زيد بن حارثة وبين حمزة»**.

هذا إسناد ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٥٤)]

١٢٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن زيد بن حارثة، قال قلت: **«يارسول الله آخيت بيني وبين حمزة؟»**.

قال: لا نعلمه عن زيد إلا بهذا الإسناد.

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٥٤)]

١٢٩)ترجمة طلحة بن عبيد الله: ذكر الزبير بسند له مرسل: **«ان النبي ﷺ لما آخى بين أصحابه بمكة قبل الهجرة آخى بين طلحة والزبير»** بسند آخر مرسل أيضاً قال: **«آخى النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار لما قدم المدينة فآخى بين طلحة وأبي أيوب»**...

[الإصابة: (٢/٢٢٩)]

١٣٠)عن زيد بن أبي أوفى قال: **«دخلت على رسول الله ﷺ مسجد المدينة فجعل يقول اين فلان اين فلان فلم يزل يتفقدهم ويبعث إليهم حتى اجتمعوا»** فذكر الحديث في إخاء النبي ﷺ.

رواه ابن أبي حاتم والحسن بن سفيان والبخاري في التاريخ الصغير.

لحديثه طرق عن عبد الله بن شرحبيل وقال ابن السكن: روى حديثه من ثلاث طرق ليس فيها ما يصح. وقال البخاري: لا يعرف سماع بعضهم من بعض ولا يتابع عليه رواه بعضهم عن ابن أبي خالد عن عبد الله بن أبي أوفى ولا يصح.

[الإصابة: (١/٥٦٠-٥٦١)]

١٣١)أخرج البغوي بسند صحيح عن ابن عباس قال: **«آخى النبي ﷺ بين أنس وابن مسعود»**..

[الإصابة: (٢/٣٦٩)]

١٣٢)ترجمة زيد بن عمير: أخرج أبو موسى زيد بن عمير الكندي: **«انه سأل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله هل اغير مع قومي فقال: يا زيد ذهب ذاك بالإسلام وذهبت نخوة الجاهلية المسلمون اخوة»**.

عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة أحد المتروكين.

[الإصابة: (١/٥٧٠)]

باب
كتمان الحوائج

١٣٣)ترجمة سعيد بن سلام العطار: كذبه ابن نمير وقال البخاري: يذكر بوضع الحديث وقال النسائي وغيره: بصري ضعيف، وقال أحمد بن حنبل: كذاب ومن منكراته عن معاذ ﷺ حديث: **«استعينوا على نجاح الحوائج بالكتمان فإن كل ذي نعمة محسود»**.

[لسان لميزان: (٣/٣١-٣٢)]

١٣٤)قال الزمخشري: قول الناس: **«استعينوا على حوائجكم بالكتمان»**، ويرفع إلى رسول الله ﷺ.

قال الحافظ: روى مرفوعاً، قال: ويرفع إلى النبي ﷺ أخرجه الطبراني والبيهقي في الشعب وابن عدي. وسعيد بن سلام، قال البخاري: يذكر بالوضع، وتابعه حسين بن علوان عن ثور. وكان أيضاً يضع الحديث.

[الكافي الشاف: (٣/١٠٠)]

باب
فضل قضاء الحوائج

١٣٥)وقع في حديث عن ابن عباس سنده ضعيف رفعه: **«من سعى لأخيه المسلم في حاجة قضيت له أو لم تقض غفر له»**.

[الفتح: (١٠/٤٦٥)]

١٣٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: **«من الطف مؤمناً أو وقف له في شيء من حوائجه صغر ذاك أو كبر، كان حقاً على الله ان يخدمه من خدم الجنة»**، معلى متروك.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٥٩)].

١٣٧)ترجمة أحمد بن بكر البالسي: قال ابن عدي: روى مناكير عن الثقات ثم ساق له ثلاثة أحاديث، وقال أبو الفتح الأزدي: كان يضع الحديث.

وله حديث موضوع بسند صحيح رواه عنه عبد الله بن أحمد المفسر الثقة المصري قال: وليس عندي عنه غيره عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس مرفوعاً: **«من سعى لأخيه في حاجة غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر»**.

[لسان الميزان: (١/١٤٠-١٤١)]

١٣٨)ترجمة إسماعيل الخياط : منكر الحديث..

عن عبد الله حديث : «**جبلت القلوب على حب من أحسن إليها**» قال الأزدي : هذا الحديث باطل والحكاية التي ذكرها عن الأعمش مع الحسن بن عمارة باطل.

[لسان الميزان: (٤٤٦/١)]

١٣٩)عن أبي إسحاق الفزاري عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : «**من ادخل على مؤمن سرور فقد سرني ومن سرني فقد اتخذ عند الله عهداً ومن اتخذ عند الله عهداً فلن تمسه النار أبداً**» والخبر باطل.

[لسان الميزان: (٥٠٧/٢)]

١٤٠)ترجمة عبد الحميد بن بحر : أورد له الدارقطني في غرائب مالك عن ابن عمر رضي الله عنهما منهما : «**من أفضل الأعمال إدخال السرور على المؤمن**».. وقال عبد الحميد ضعيف..

[لسان الميزان: (٣٩٥/٣)]

١٤١)ترجمة محمد بن صالح بن فيروز العسقلاني : عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : «**قلت يا رسول الله أي الناس أحب إلى الله؟ قال: انفعهم للناس. قلت: فأي الأعمال أحب إلى الله؟ قال: سرور يدخله على مسلم**» الحديث.

ثم قال بعد أن ساق له[1] حديث آخر : فهذان حديثان موضوعان على مالك، وله ثالث عن نافع عن ابن عمر باطل أيضاً.

أورد له الدارقطني في الغرائب مناكير ثمانية بهذا الإسناد غير هذين. وقال هذه الأحاديث العشرة مناكير ومحمد بن صالح والراوي عنه ضعيفان.

[لسان الميزان: (٥/٢٠١-٢٠٢)]

١٤٢)ترجمة عبد الرحمن بن عبد الله بن عطية : لا يعرف ولا توبع على حديثه قاله العقيلي.

ولفظ العقيلي : مجهول ينقل الحديث ثم ساق عن أبي عباس رضي الله عنهما رفعه : «**أيما عبد أنعم الله عليه بنعمة ثم جعل إليه شيئاً من حوائج الناس فتبرم منها كان قد عرض تلك النعمة للزوال**» قال وفي الباب أحاديث متقاربة في التضعيف ليس فيها شيء يثبت.

[لسان الميزان: (٤٢٠/٣)]

١٤٣)ترجمة عثمان بن عبد الله الأموي : حديثاً عن علي ﷺ رفعه : «**من مشى في عون أخيه ومنفعته فله ثواب المجاهدين في سبيل الله**» وهذا من وضعه.

[لسان الميزان: (١٤٤/٤)]

١٤٤)ترجمة محمد بن صالح بن فيروز العسقلاني : ليس بثقة، قال عبد الحافظ أن بدراً أخبرنا عن ابن

---

(١) أي الذهبي.

عمر رضي الله عنهما مرفوعاً: **«لأن امشي مع اخي في حاجة احب إلي من ان اعتكف في هذا المسجد شهراً»** يعني المسجد الحرام فهذان[1] موضوعان على مالك..

[اللسان: (٥/)]

١٤٥)ترجمة محمد بن علي القاضي أبو العلاء الواسطي: قال الخطيب رأيت له أصولاً مضطربة وأشياء سماعه فيها مفسود أما مصلح بالقلم وأما مكشوط وروى حديثاً مسلسلاً بأخذ اليد رواه أئمة، قال الخطيب: حدثنا أبو العلاء ثنا الحافظ بن السقا وهوآخذ بيدي حدثنا أبو يعلى الموصلي وهو آخذ بيدي ثنا أبو الربيع الزهراني وهو آخذ بيدي ثنا مالك وهو آخذ بيدي حدثني نافع وهو آخذ بيدي حدثني عمرو في نسخة ابن عباس وهو آخذ بيدي قال: قال رسول الله ﷺ وهو آخذ بيدي: **«من اخذ بيد مكروب اخذ الله بيده»** قال الخطيب: فاستنكرته وقلت له أراه باطلاً قال المصنف وساق له الخطيب حديثاً آخر اتهم في إسناده، وقال الخطيب أما حديث أخذ اليد فاتهم بوضعه فانكرت عليه فامتنع بعد من روايته ورجع عنه وذكر الخطيب أشياء توجب وهنه.

[لسان الميزان: (٥/٢٩٦-٢٩٧)]

١٤٦)ترجمة محمد بن عيسى الدهقاني: لا يعرف وأتى بخبر موضوع، قال أبوسعيد الماليني عن أنس ﷺ أن النبي ﷺ قال: **«من قضى لأخيه حاجة كان له من الأجر كمن خدم الله عمره»** قال محمد بن عيسى: فذهبت إلى السري فسألته عنه فحدثني به، قال الخطيب حدثنا عن الثوري بهذا ولفظه: **«كان له الأجر كمن حج أو اعتمر»**.

فبرئ محمد بن عيسى الدهقاني من عهدته.

[لسان الميزان: (٥/٣٣٣-٣٣٤)]

١٤٧)قال أبو يعلى عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«من اعان اخاه في حاجته والطفه كان حقاً على الله تعالى ان يخدمه من خدم الجنة»**.

ومن طريق ثانية عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«من الطف مؤمناً او خوله في شيء من حوائجه صغر ذلك او كبر ...»** فذكر مثله.

قال الحافظ: مداره على يزيد، وهو ضعيف.

[المطالب العالية: (١/٣٨٥-٣٨٦)]

١٤٨)وقال أبويعلى: عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«من مشى إلى حاجة أخيه المسلم كتب الله تعالى له بكل خطوة يخطوها حسنة إلى أن يرجع من حيث فارقه، فإذا قضيت حاجته خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه، وإن هلك فيما بين ذلك دخل الجنة بغير حساب»**.

---

(١) والآخر هو: **«قلت يا رسول الله اي الناس احب إلى الله؟ قال: انفعهم للناس. قلت" فاي الأعمال احب إلى الله؟ قال: سرور تدخله على مسلم»** الحديث.

قال الحافظ : عبد الرحيم ضعيف جداً .

[المطالب العالية : (١/٣٨٥)]

باب
أحب للناس ما تحب لنفسك

١٤٩)ترجمة بكار بن شعيب : ...روى الحسن بن سفيان في مسنده عن أبي حازم عن أبيه قال رسول الله ﷺ : **«الناس سواء كأسنان المشط»** الحديث كذا فيه مرسل، وأورد ابن حبان الحديث في ذيله عن سهل بن سعد وبقية المتن : **«وإنما يتفاضلون بالعافية والمسلم كبير بأخيه المسلم ولا خير في صحبة من لا يرى مثل الذي يرى»** وقال الجوزجاني : حدثنا محمد بن وهب بن عطية حدثنا بكار بن شعيب أبو خزيمة العبدي به هو منكر جداً ، أورد بن حبان منكراً له عليه.

[لسان الميزان : (٢/٤٣)]

١٥٠)ترجمة الفضل بن معروف : قال العقيلي : كان قليل الضبط .

قال فيه القطيعي وبقية كلامه : يخالف في حديثه ثم ساق له عن عبد الله بن مسعود ﷺ رفعه : **«من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلتأتيه منيته وهو يحب ان يأتي للناس ما يأتي لنفسه»** .

[لسان الميزان : (٤/٤٥٠)]

باب
فيمن يصلح له المعروف

١٥١)ترجمة الحسين بن المبارك الطبراني بعدما ذكر ابن عدي رواية : **«لاينفع الصنيعة إلا عند ذي حسب أو دين كما لاتنفع الرياضة إلا في النجيب»** وقال : هذا منكر المتن.

[لسان الميزان : (٢/٣١٣)]

١٥٢)ترجمة عبد الرحمن بن بشير الأزدي : عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً : **«اصنع المعروف إلى كل واحد فإن لم يصب أهله كنت انت أهله»** وعنه يحيى بن محمد إسناده مظلم وخبر باطل. أطلق الدارقطني على روايته الضعف والجهالة.

[لسان الميزان : (٣/٤٠٨)]

١٥٣)ترجمة عمر بن راشد المدني : ساق العقيلي عن أبي هريرة رفعه : **«لا تبتغي الصنيعة إلا لذي حسب ودين»** وقال : لا يروى من وجه يثبت.

[لسان الميزان : (٤/٣٠٤)]

باب
في الضيافة

١٥٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن يزيد ابن خالد: أن رسول الله ﷺ قال: **«من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكت، والضيافة ثلاثة أيام. فما زاد فهو صدقة»**.

صحيح الإسناد.

ثنا مندل، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ بمثله- إلى قوله: **«وليسكت»**.

ومندل ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٥٧)]

١٥٥)في حديث أبي شريح: **«الضيافة ثلاثة أيام»** وحديث أبي هريرة مثله، رواه أبوداود والحاكم بسند صحيح، وحديث المقدام بن معد يكرب: **«ليلة الضيف حق على كل مسلم، فمن أصبح ببابه فهو دين عليه إن شاء اقتضى وإن شاء ترك»** رواه أبو داود وإسناده على شرط الصحيح، وله من حديث: **«أيما رجل أضاف قوماً، فأصبح الضيف محروماً، فإن نصره حق على كل مسلم، حتى يأخذ ليلة من ماله»** وإسناده صحيح أيضاً.

[تلخيص الحبير: (٤/١٥١٨)]

١٥٦)ترجمة صالح بن عبد القدوس، أبو الفضل الأزدي: قال النسائي: ليس بثقة.

له حديث: **«زكاة الدار الضيافة»**.

[لسان الميزان: (٣/١٧٢)]

١٥٧)ترجمة أحمد بن عثمان النهرواني: عن أنس ﷺ مرفوعاً: **«لكل شيء زكاة وزكاة الدار بيت الضيافة»** قال النقاش في الموضوعات له: وضعه أحمد وشيخه.

وقال الجوزقاني في كتاب الأباطيل. حديث منكر وعبد الله بن عبد القدوس مجهول.

[لسان الميزان: (١/٢٢٠)]

١٥٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سمرة بن جندب: **«أن رسول الله ﷺ كان يأمر بقرى الضيف»**.

إسناده ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٥٦)]

١٥٩)عن ابن عباس عن النبي ﷺ، قال: **«من أقام الصلاة، وآتى الزكاة، وحج، وصام، وقرى الضيف، دخل الجنة»**.

قال أبوحاتم: هو منكر، لأن غيره من الثقات رواه عن أبي إسحاق موقوفاً، وهو المعروف.

[نزهة النظر: (٣٣٨-٣٤٠)]

باب
الزيارة وإكرام الزائرين

١٦٠)عن عروة بن الزبير: أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: **«لم أعقل أبوي إلا وهما يدينان الدين، ولم يمر عليهما يوم إلا يأتينا فيه رسول الله ﷺ طرفي النهار بكرة وعشية. فبينما نحن جلوس في بيت أبي بكر في نحو الظهيرة قال قائل: هذا رسول الله ﷺ، في ساعة لم يكن يأتينا فيها؛ قال أبوبكر: ما جاء به في هذه الساعة إلا أمر. قال: إني قد أذن لي بالخروج»**.

رواه البخاري

* قوله: قال ابن شهاب فأخبرني عروة.

قال الحافظ: وكأن البخاري رمز بالترجمة إلى توهين الحديث المشهور: **«زر غباً تزدد حباً»** وقد ورد من طرق أكثرها غرائب لا يخلو واحد منها من مقال.

[الفتح: (١٠/٥١٣-٥١٤)]

١٦١)عن أنس بن مالك ﷺ: **«أن رسول الله ﷺ زار أهل بيت من الأنصار فطعم عندهم طعاماً، فلما أراد أن يخرج أمر بمكان من البيت فنُضح له ببساط، فصلى عليه ودعا لهم»**.

رواه البخاري

ورد في فضل الزيارة أحاديث: منها عند الترمذي وحسنه وصححه ابن حبان من حديث أبي هريرة رفعه: **«من عاد مريضاً أو زار أخاً له في الله ناداه مناد طبت وطاب ممشاك وتبوأت من الجنة منزلاً»** وله شاهد عند البزار من حديث أنس بسند جيد، وعند مالك وصححه ابن حبان من حديث معاذ بن جبل مرفوعاً: **«حقت محبتي للمتزاورين فيّ»** الحديث أخرجه أحمد بسند صحيح من حدث عتبان بن مالك، وعند الطبراني من حديث صفوان بن عسال رفعه: **«من زار أخاه المؤمن في الرحمة حتى يرجع»**.

[الفتح: (١٠/٥١٥)]

١٦٢)ترجمة سليمان الليثي: روى عن أبي سعيد الخدري حديث: **«أطعموا طعامكم الأتقياء»**، وسليمان مجهول.

[تعجيل المنفعة: (٢/٤٧٣)]

١٦٣)ترجمة عثمان بن عبد الله الموصلي الخولاني: تكلم فيه الأزدي وساق له خبراً ساقطاً.

عن علي: **«أنه صنع طعاماً لأخوانه ثم قام عليهم حتى أكلوا وشربوا»** وذكر فيه قصة عيسى بن مريم.

[لسان الميزان: (٤/١٤٧)]

باب
زيارة المريض

١٦٤)ترجمة عبد الله بن عبد الأسد أبو سلمة: أخرج البغوي بسند صحيح إلى قبيصة بن ذؤيب **«ان النبي ﷺ اتى ابا سلمة يعوده وهو ابن عمته واول من هاجر بظعينته إلى ارض الحبشة ثم إلى المدينة»**.

[الإصابة: (٢/٣٣٥)]

١٦٥)وقد صح أن النبي ﷺ عاد يهودياً بجواره، محمد بن الحسن في الأثار، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: **«كنا جلوساً عند النبي ﷺ فقال لنا: قوموا بنا نعود جارنا اليهودي، فاتيناه، فقال له: كيف أنت يا فلان؟ ثم عرض عليه الشهادتين ثلاث مرات، فقال له أبوه في الثالثة: يا بني اشهد، فشهد. فقال: الحمد لله الذي أعتق بي نسمة من النار»** ومن هذا الوجه أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة.

وروى عبد الرزاق من مرسل ابن أبي حسين نحوه، وزاد فيه: **«وغسله النبي ﷺ وكفنه وحنطه وصلى عليه»** وروى ابن حبان من حديث أنس: **«ان النبي ﷺ عاد جاراً يهودياً»**.

[الدراية: (٢/٢٣٨-٢٣٩)]

١٦٦)ترجمة عبد الرحمن بن أبي عمرة: ذكر مطين وابن السكن في الصحابة وأخرجوا له عن عبد الرحمن بن أبي عمر قال: **«اتى النبي ﷺ رجل فقال كيف اصبحتم فقال: بخير من قوم لم تعد مريضاً ولم تصبح صياماً»** قال ابن أبي حاتم عن أبيه: لا صحبة له وحديثه مرسل.

[الإصابة: (٣/٧٢)]

١٦٧)ترجمة جميع بن ثوب السلمي: أورد له العقيلي عن أبي أمامة رفعه: **«ما من رجل يعود مريضاً إلا تغشته الرحمة»** الحديث وقال: حديث عيادة المريض ثابت من غير هذا الوجه بغير هذا اللفظ).

[لسان الميزان: (٢/١٢٤)]

باب
ما يدعي الناس بآبائهم

١٦٨)قال ابن بطال: في هذا الحديث رد لقول: **«من زعم انهم لا يدعون يوم القيامة إلا بامهاتهم ستراً على ابائهم»** قلت: هو حديث أخرجه الطبراني من حديث ابن عباس وسنده ضعيف جداً، وأخرج ابن عدي من حديث أنس مثله وقال: منكر أورده في ترجمة إسحاق بن إبراهيم الطبري...

[الفتح: (١٠/٥٧٩)]

باب

ما جاء في التجارب

١٦٩)حديث: «**لا حكيم إلا ذو تجربة، ولا حليم إلا ذو عثرة**».

أخرجه أحمد، والترمذي، والحاكم، عن أبي سعيد، قال الترمذي: حسن غريب، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

قلت: وقد صحح ابن حبان هذه النسخة من رواية ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد، فأخرج كثيراً من أحاديثها في صحيحه.

[أجوبة عن أحاديث وقعت في مصابيح السنة ووصفت بالوضع: (٣١٢)]

باب

في الخطأ والنسيان

١٧٠)ترجمة محمد بن مصطفى القرشي: ذكر العقيلي: قال عبد الله بن أحمد سألت أبي عن حديث لابن مصفى عن الوليد عن الأوزاعي عن عطاء عن ابن عباس مرفوعاً: «**إن الله تعالى تجاوز لأمتي عما استكرهوا**»[1] فأنكره أبي جداً. قال العقيلي: هذا يروى بإسناد أصلح من هذا وقال مسلمة بن قاسم ثقة مشهور حدث عنه ابن وضاح وقال النسائي في أسماء شيوخه: صدوق وقد تقدم في ترجمة صفوان بن صالح قول أبي زرعة الدمشقي: أن محمد بن مصفى كان ممن يدلس تدليس التسوية.

[التهذيب: (٩/٤٠٧)]

باب

في فضل إطعام المسلم

١٧١)حديث عبد الله بن عمر: «**من أطعم أخاه خبزاً حتى أشبعه، وسقاه ماءً حتى يرويه، أبعده الله عن النار سبع خنادق، ما بين كل خندق مسير خمسمائة عام**».

قال الحاكم في الأطعمة وقال: صحيح الإسناد.

قلت: رجاء بن أبي عطاء ذكره ابن حبان في الضعفاء وأورد له هذا الحديث وحكم بأنه موضوع.

وتبعه ابن الجوزي فأورده في الموضوعات معتمداً على ابن حبان.

لكن أخرجه البيهقي في الشعب وسكت عنه.

[إتحاف المهرة: (٩/٦٣٥)]

---

(١) تكملة الحديث: «...وعن الخطأ والنسيان».

كتاب الدعوات

باب

فضل الدعاء

١)حديث: «**من لا يدعو الله يغضب عليه**» الحاكم في الدعاء.

وقال: صحيح الإسناد؛ فإن أبا صالح الخوزي وأبا المليح الفارسي لم يذكرا بجرح، إنما هما في عداد المجهولين.

قلت: أما أبو المليح، فذكر جعفر بن محمد، عن ابن معين: أنه مدني ثقة، وأبو صالح الخوزي ورواه أحمد.

حديث: «**أن رسول الله ﷺ قال لهم: أتحبون أيها الناس أن تجتهدوا في الدعاء؟ قالوا: نعم يا رسول الله. قال: قولوا: اللهم أعنا على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك**».

الحاكم في الدعاء وقال: صحيح فإن رواية خارجة عن الثقات مقبولة.

قلت: لا والله.

ترجمة نمير بن أوس الأشعري: وأخرج أبو موسى من طريق نمير بن الوليد بن نمير بن أوس الأشعري حدثني أبي عن جدي قال: قال رسول الله ﷺ: «**الدعاء جند من أجناد الله مجند يرد القضاء بعد أن يبرم**» وهذا مرسل.

[الإصابة: (٥٩١/٣)]

٢)قال الزمخشري: الحديث «**إذا شغل عبدي طاعتي عن الدعاء، أعطيته أفضل ما أعطي السائلين**».

قال الحافظ: أخرجه عبد الرزاق عن مالك بن الحارث قال: «**يقول الله: إذا اشتغل عبدي بثنائه عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين**» وهذا مرسل، وفي الترمذي عن أبي سعيد «**من شغله قراءة القرآن عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين**».

[الكافي الشاف: (١٧٠/٤)]

٣)عن أنس رفعه: «**لا تعجزوا في الدعاء فإنه لا يهلك على الله إلا هالك**» وقد صححه الحاكم فتساهل في ذلك.

[لسان الميزان: (٣٢٨/٤)]

٤)عن أبي هريرة حديث: «**ليس شيء أكرم على الله من الدعاء**»، رواه العقيلي وقال لا يتابع عليه بهذا اللفظ ولا يعرف إلا به.

[التهذيب: (١١٦/٨-١١٧)]

باب

الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل

٥)عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا ينفع حذر من قدر، والدعاء ينفع ما لم ينزل**

القضاء، وإن الدعاء والبلاء ليلتقيان بين السماء والأرض، فيعتلجان إلى يوم القيامة» ، رواه البزار .

قال : لا نعلمه إلا عن أبي هريرة بهذا الإسناد .

قال الشيخ : قد رواه هو من حديث عائشة .

وإبراهيم متروك .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٢٤-٤٢٥)]

٦)عن معاذ بن جبل ﷺ ، عن رسول الله ﷺ : «**لا ينفع حذر من قدر، ولكن الدعاء يرد**» .

قال الحافظ : المليكي ضعيف ، ومكحول لم يسمع من معاذ ﷺ .

[المطالب العالية: (٤/٢١-٢٢)]

٧)البزار والحاكم من حديث عائشة رفعته : «**لا ينفع حذر من قدر، والدعاء ينفع أحسبه قال: ما لم ينزل القدر، وإن الدعاء ليلقى البلاء فيتعالجان إلى يوم القيامة**» ، وفي إسناده زكريا بن منظور وهو متروك ، ورواه البزار من حديث أبي هريرة ، وفي إسناده إبراهيم بن خثيم بن عراك عن أبيه وقال : لا يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد ، وروى الترمذي عن سلمان : «**لا يرد القضاء إلا الدعاء، ولا يزيد في العمر إلا البر**» . ورواه أحمد وابن حبان والحاكم عن ثوبان مثله ، وزاد : «**إن الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه**» .

[تلخيص الحبير: (٤/١٤٦٠)]

باب

قبول دعاء المسلم

٨)أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : «**ما من مسلم ينصب وجهه لله عز وجل في مسألة إلا أعطاه الله إياه: إما أن يعجلها له، وإما أن يدخرها له**» ، رواه أحمد بسند لا بأس به .

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٥٢-١٥٣)]

٩)ترجمة إبراهيم بن زيد الأسلمي التفليسي : له عن مالك خبر باطل ووهاه ابن حبان قال عن أبي هريرة قال : «**كنا عند رسول الله ﷺ إذ دخل غلام فدعا بهذه الدعوات فقال النبي ﷺ ما دعا بهن أحد إلا استجيب له اللهمَّ إني أستغفرك وأسألك التوبة من مظالم كثيرة لعبادك قبلي**» وذكر الحديث ، ابن حبان في المجروحين والدارقطني في غرائب مالك وهو حديث ضعيف جداً .

[لسان الميزان: (١/٦٢)]

١٠)ابن عمر رفعه : «**من فتح له منكم باب الدعاء فتحت له أبواب الرحمة**» . الحديث أخرجه الترمذي بسند لين وصححه الحاكم فوهم .

[الفتح: (١١/١٤٥)]

١١)عن أنس بن مالك عن أبي هريرة رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «**قال الله عز وجل: إذا تقرب عبدي مني شبراً تقربت منه ذراعاً وإذا تقرب مني ذراعاً تقربت منه باعاً وإذا أتاني يمشي أتيته هرولة**»، رواه البخاري.

لفظ حديث مسلم، زاد أبو مسعود ﷺ: «**وإن هرول سعيت إليه والله تعالى أسرع بالمغفرة**»[1]، رواها أبو بكر البرقاني الحافظ.

قال الحميدي[2]: لم أرَ هذه الزيادة في الكتابين.

قال الحافظ: والزيادة المذكورة تفرد بها محمّد بن أبي السري العسقلاني ولم يخرجا له. وقد بينت ذلك في تغليق التعليق.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (١/٣٠٩-٣١٠)]، [التغليق: (٥/٣٧١-٣٧٢)]

باب
سؤال العبد حوائجه كلها

١٢)روى ابن عدي من طريق القواريري ثنا جعفر عن ثابت بحديث «**ليسأل أحدكم ربه حاجته كلها**»[3]. فقال رجل للقواريري أن شيخاً يحدث به عن جعفر عن ثابت عن أنس فقال القواريري باطل قال ابن عدي وهو كما قال.

[التهذيب: (٨/٣٤٢)]

١٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**ليسأل أحدكم ربه حاجته، أو حوائجه كلها، حتى يسأله شسع نعله إذا انقطع، وحتى يسأله الملح**».

رواه الترمذي سوى الجملة الأخيرة.

وإسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٢٧)]

١٤)عن ابن أبي بردة عن أبيه رضي الله عنهما رفعه: «**من كانت له حاجة إلى الله فليدع بها دبر كل صلاة مفروضة**»، حديث منكر.

[لسان الميزان: (٥/٣٢١)]

باب
فيمن لا يرد دعاؤهم من مظلوم وغائب وغير ذلك

١٥)عن عقبة بن عامر الجهني ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**ثلاثة تستجاب دعوتهم: الوالد والمسافر**

---

(١) في التغليق: «والله أوسع بالمغفرة».

(٢) في كتاب الجمع بين الصحيحين.

(٣) قال رسول الله ﷺ: «**ليسأل أحدكم ربه حاجته كلها، حتى شسع نعله إذا انقطع**».

والمظلوم»، رواه الطبراني وسنده صحيح.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٢٠٨)]

١٦)عن أبي هريرة: **«ثلاثة لا ترد دعوتهم: الصائم حتى يفطر، والإمام العادل، والمظلوم»** رواه الترمذي، وابن خزيمة، وابن ماجه من طريق أبي مدلة عن أبي هريرة، ولأحمد، وأبي داود، والترمذي، وابن ماجه، وابن حبان من حديث أبي جعفر عن أبي هريرة نحوه، وأعله ابن القطان بأبي جعفر المؤذن روايه عن أبي هريرة وأنه لا يعرف، وزعم ابن حبان أنه أبو جعفر محمّد بن علي بن الحسين بن علي، فإن صح قوله فهو منقطع، لأنه لم يدرك أبي هريرة، نعم وقع في النسائي وغيره تصريحه بسماعه من أبي هريرة، فثبت أنه آخر غير محمّد بن علي بن الحسين، ووقع في رواية للباغندي عن أبي جعفر محمّد بن علي، فلعله كان اسمه محمّد بن علي، وافق أبا جعفر محمّد بن علي بن الحسين في كنيته واسم أبيه، وقد جزم أبو محمّد الدارمي في مسنده بأنه غيره، وهو الصحيح.

[الفتوحات الربانية: (٣٨٨/٤)]، [تلخيص الحبير: (٦٣٥/٢-٦٣٦)]

١٧)عن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه: **«من انعم على عبد نعمة فلم يشكرها فدعا عليه استجيبَ له»**، رواه العقيلي وفيه مجاهيل.

[لسان الميزان: (٣٩٤/٣-٣٩٥)، (١٥٦/٦)]

١٨)عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: **«دعوة المظلوم مستجابة، وإن كان كافراً، ففجوره على نفسه»**، رواه أحمد بإسناد حسن.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٢٠٨)]

١٩)عن ربيعة بن وقاص عن النبي ﷺ قال: **«ثلاثة مواطن لا يرد فيها الدعاء: رجل يكون في برية حيث لا يراه أحد فيقوم فيصلي»** الحديث.

رواه ابن مندة، وقال لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

إسناده ضعيف.

[الإصابة: (٥١٢/١)]

باب
أوقات الإجابة

٢٠)سهل بن سعد حدثه قال: قال رسول الله ﷺ: **«ثنتان لا تردان: الدعاء عند النداء، وعند الصف في سبيل الله حين يلحم بعضهم بعضاً»**.

وبه إلى سعيد قال: وحدثني موسى عن زريق بن سعيد بن عبد الرحمن بن أبي حازم قال: **«وتحت المطر»**، هذا حديث حسن صحيح، أخرجه أبو داود.

والدارمي وابن خزيمة وابن الجارود والحاكم وابن خزيمة.
خمستهم عن سعيد بن أبي مريم. ورجاله رجال الصحيح إلا موسى، وهو مدني **مختلف فيه**، وزريق الذي أتى بالزيادة مجهول لا يعرف له راو إلا موسى ولا رواية إلا هذا الحديث. وللزيادة التي في الرواية الأولى شاهد من حديث ابن عمر بزيادة فيه أيضاً.
أخرجه الطبراني في الدعاء بلفظ: «**تفتح أبواب السماء لقراءة القرآن وللقاء الزحف ولنزول القطر ولدعوة المظلوم وللأذان**». تفرد به حفص بن سليمان، وهو ضعيف، والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (١/٣٧٨-٣٨٣)]

٢١) عن أنس بن مالك حديث: «**لا يرد الدعاء بين الأذان والإقامة**».
رواه أبو داود والترمذي والنسائي في عمل اليوم والليلة، والكبرى والطبراني في الكبير وسندهم ضعيف: «**الدعاء بين الأذان والإقامة لا يرد، فادعوا**» وكذا ابن حبان في صحيحه ولفظه: مثل الذي قبله بدلا (لا يرد) (مستجاب) ورواه أحمد في مسنده وأحمد بن منيع وأبو بكر بن شيبة قالوا: فما نقول؟ قال: «**سلوا الله العافية في الدنيا والآخرة**»، وفي الحديث زيادة عند الترمذي وهذه زيادة ضعيفة والحديث بدونها أصح والحديث ذكره الحاكم عن أنس بأسانيد ضعيفة.

[النكت الظراف: (١/٤٠٨-٤٠٩)]، [نتائج الأفكار: (١/٣٧٣-٣٧٧)]

٢٢) روى الحافظ بسنده عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا كان عند الأذان فتحت أبواب السماء واستجيب الدعاء، فإذا كان عند الإقامة، فإنه لا ترد دعوة**».
هذا حديث غريب، أخرجه المعمري في اليوم والليلة عن شريح بن يونس عن الحارث بن مرة. ورجاله موثقون إلا الرقاشي ففيه ضعف.
أما الترمذي فحسن له إذا اعتضد بالمتابعات.

[نتائج الأفكار: (١/٣٩٥)]

٢٣) الحافظ بسنده عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا أقيمت الصلاة فتحت أبواب السماء واستجيب الدعاء**».
هذا حديث حسن، أخرجه البيهقي عن هلال بهذا الإسناد.
وأخرجه أبو أحمد الحاكم في الكنى والدارقطني في الأفراد من رواية حفص بن عمرو ورجاله رجال الصحيح إلا سهل بن زياد فإنه بصري يكنى أبا كثير، ذكره ابن أبي حاتم فلم يذكر فيه جرحاً، وذكره ابن حبان في الثقات.

[نتائج الأفكار: (١/٣٩٤-٣٩٥)]

٢٤) الحافظ بسنده عن أبي أمامة ﷺ قال: سمعته يحدث عن النبي ﷺ قال: «**تفتح أبواب السماء ويستجاب الدعاء في أربعة مواطن: عند التقاء الصفين في سبيل الله، وعند نزول الغيث، وعند إقامة الصلاة، وعند رؤية الكعبة**».

هذا حديث غريب، أخرجه البيهقي في المعرفة.

وأشار إليه في السنن وإلى ضعفه، ولحديثه شاهد.

وبسند ابن حجر إلى الطبراني في الدعاء عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**تفتح ابواب السماء لخمس...**» فذكر نحوه، لكن الأذان بدل الإقامة، ولم يذكر رؤية الكعبة وزاد: «**ولقراءة القرآن ولدعوة المظلوم**».

وسنده ضعيف من أجل حفص. ووجدت لحديث ابن عمر شاهداً من رواية عبد الرحمن بن سابط أحد التابعين، أخرجه محمّد بن فضيل في كتاب الدعاء.

[الفتوحات الربانية: (٤/٢٨٧-٢٨٨)]، [نتائج الأفكار: (١/٣٩٢-٣٩٤)]

٢٥) قوله[1]: باب الدعاء عند الإقامة.

قال الحافظ: أخرج في أواخر الاستسقاء عمن لا يتهم عن عبد العزيز بن عمر عن مكحول أن رسول الله ﷺ قال، فذكره، وهو مرسل أو معضل، لأن جل رواية مكحول عن التابعين. ووجدت له شاهداً أخرج سعيد بن منصور في أوائل أواخر السنن عن حماد بن زيد عن صعقب بن زهير عن عطاء - هو ابن أبي رباح- قال: «**تفتح ابواب السماء عند ثلاث خلال، فتحروا فيهن الدعاء**»، فذكر مثل مرسل مكحول لكن قال الآذان بدل الإقامة، وهو مقطوع جيد له حكم المرسل، لأن مثله لا يقال من قبل الرأي.

والصعقب بصاد وعين مهملتين ثم قاف وموحدة بوزن جعفر، أخرج له البخاري في الأدب المفرد وليس به بأس.

[نتائج الأفكار: (١/٣٩١-٣٩٢)]

٢٦) عن أبي الدرداء، ﷺ، عن رسول الله ﷺ قال: «**إن الله تبارك وتعالى ينزل في ثلاث ساعات يبقين من الليل، فيفتح الذكر بالساعة الأولى الذي لم يره أحد غيره، فيمحو ما يشاء، ويثبت ما يشاء، ثم ينزل الساعة الثانية إلى جنة عدن، وهي التي لم يرها غيره، ولم يخطر على قلب بشر لا يسكنها معه من بني آدم غير ثلاثة، النبيين والصديقين والشهداء، ثم يقول طوبى لمن دخلك، ثم ينزل الساعة الثالثة إلى السماء الدنيا فيقول: الا مستغفر فيستغفرني فاغفر له، الا من سائل يسألني فاعطيه، الا من داعٍ يدعوني فأجيبه، حتى تكون صلاة الفجر، ولذلك يقول الله تعالى: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُوداً﴾ قال: تشهده ملائكة الليل والنهار**»، البزار.

قال: لا نعلم روى عن زيادة غير الليث، وهو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٦٣)]

---

(١) أي النووي.

٢٧) الدعاء في الساعة التي في يوم الجمعة.

أخرج أحمد وصححه ابن خزيمة من طريق سعيد بن الحارث عن أبي سلمة قال: «**قلت يا أبا سعيد إن أبا هريرة حدثنا عن الساعة التي في الجمعة فقال: سألت عنها النبي ﷺ فقال: إني كنت أعلمتها ثم أنسيتها كما أنسيت ليلة القدر**». وفي هذا الحديث إشارة إلى أن كل رواية جاء فيها تعيين وقت الساعة المذكورة مرفوعاً وهم، والله أعلم.

[الفتح: (١١/٢٠٣)]

٢٨) «**عن عبد الله بن سلام ﷺ قال: قلت، ورسول الله ﷺ جالس: إنا لنجد في كتاب الله: في يوم الجمعة ساعة لا يوافقها عند مؤمن يصلي يسأل الله فيها شيئاً إلا قضى حاجته. قال عبد الله: وأشار إلى رسول الله ﷺ. أو بعض ساعة، فقلت صدقت، أو بعض ساعة، قلت أية ساعة هي؟ قال: آخر ساعات النهار. قلت: إنها ليست ساعة صلاة؟ قال: بلى إن العبد إذا صلى، ثم جلس لم يجلسه إلا الصلاة فهو في صلاة**».

رواه ابن ماجه بإسناد على شرط الصحيح.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٥٤)]

٢٩) وبسنده الحافظ: «**عن أبي هريرة ﷺ قال: خرجت إلى الطور فلقيت كعب الأحبار، فجلست معه فجعل يحدثني عن التوراة وأحدثه عن النبي ﷺ، فكان فيما حدثته أن قلت: قال رسول الله ﷺ: خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه أهبط، وفيه تيب عليه، وفيه تقوم الساعة، وفيه ساعة لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي يسأل فيها شيئاً إلا أعطاها إياه.**

فقال كعب: ذلك في كل سنة يوم، فقلت: لا، بل هو في كل جمعة، فقرأ كعب التوراة فقال: صدق رسول الله ﷺ.

قال أبو هريرة: ثم لقيت عبد الله بن سلام، فحدثته بمجلسي مع كعب، وبما حدثته عن رسول الله ﷺ في يوم الجمعة، وبما قال كعب يعني أولاً، فقال: كذب كعب، قلت: ثم قرأ كعب التوراة فقال: هي في كل جمعة، فقال عبد الله بن سلام: لقد علمت أية ساعة هي؟ فقلت له: أخبرني بها ولا تضنن علي، فقال: في آخر ساعة من يوم الجمعة.

قال أبو هريرة: كيف يكون ذلك وهي ساعة لا يصلى فيها؟ فقال عبد الله بن سلام: ألم يقل النبي ﷺ: من جلس مجلساً ينتظر الصلاة فهو في صلاة حتى يصلي فقلت: بلى، فقال: فهو ذاك».

هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد، وأبو داود. والترمذي.

وبسند الحافظ من طريق الطبراني قال عن محمّد بن إبراهيم التيمي، فذكر نحو ما تقدم، لكن باختصار، وفيه بعد قوله: «**في سنة مرة**» «**فقلت: لا، فنظر كعب فقال: في كل شهر مرة،**

فقلت: لا، فنظر كعب فقال: في كل جمعة، فقلت: نعم» وفيه بعد قوله: «كذب كعب» «فقلت: قد رجع كعب من قوله فقال: في كل جمعة مرة فقال: صدق كعب، أتدري أية ساعة هي؟ فقلت: لا، وتهالكت عليه فقلت: أخبرني عنها، فقال: هي ما بين العصر إلى الغروب، فقلت: كيف ولا صلاة فيها؟ قال: أو ما سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن العبد لا يزال في صلاة ما دام ينتظر الصلاة» .

أخرجه أحمد .

وذكر الحافظ بسنده عن عبد الله بن سلام ﷺ قال : **«قلت ورسول الله ﷺ جالس: إنا لنجد في كتاب الله في يوم الجمعة ساعة لا يوافقها عند مؤمن يصلي يسأل الله شيئاً إلا قضى له حاجته، فأشار إلي رسول الله ﷺ أو بعض ساعة، فقلت: صدقت أو بعض ساعة، قلت: أي ساعة؟ قال: آخر ساعات النهار قلت: إنها ليست ساعة صلاة، قال: إن العبد المؤمن إذا صلى وجلس لا يجلسه إلا الصلاة فهو في صلاة»** .

هذا خديث صحيح ، أخرجه ابن ماجه وأحمد .

أخبرني الإمام أبو محمّد إبراهيم بن داود العابد رحمه الله، أنا إسماعيل بن إبراهيم التفليسي، وأحمد بن كشتغدي، قالا : قرأنا على المعين بن علي الدمشقي ، زاد الأول : وإسماعيل بن عبد القوي بن أبي العز ، قالا : أنا أبو القاسم البوصيري ، أنا أبو صادق المديني ، أنا محمّد بن الحسين النيسابوري، أنا محمّد بن عبد الله بن زكريا ، ثنا أحمد بن شعيب الحافظ ، أنا عمرو بن سواد ، والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع -واللفظ له - عن ابن وهب (ح) .

وذكر الحافظ بسنده عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، عن رسول الله ﷺ قال : **«يوم الجمعة ثنتا عشر ساعة، فيها ساعة لا يوجد عبد مسلم يسأل الله شيئاً إلا اتاه إياه، فالتمسوها آخر ساعة عند العصر»** .

هذا حديث صحيح ، أخرجه أبو داود والنسائي ، وصححه ابن خزيمة والحاكم .

وبسنده من طريق الطبراني عن أنس بن مالك ﷺ أن النبي ﷺ قال : **«ابتغوا الساعة التي ترجى في الجمعة ما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس، وهو قدر هذا»** يقول : قدر قبضة .

هذا حديث غريب من هذا الوجه ، أخرجه الترمذي .

وقال : غريب وللحديث أصلاً ، وليس في رواية الترمذي ما بعد قوله **«غروب الشمس»** والله أعلم .

[نتائج الأفكار : (٢/٤٠٥-٤١٢)]

٣٠) قوله : وقد اختلف فيها -يعني ساعة الإجابة - إلى آخره .

قال الحافظ : القولان الأولان لا أصل لهما ثابت ، والقولان الآخران هما أصح ما ورد في ذلك ، ووصف الشيخ الأقوال بأنها كثيرة جمع منها ابن القيم في الهدي النبوي أحد عشر قولاً ، واجتمع لي منها نحو الأربعين ، لكن بعضها يمكن تداخله ، وقد بينتها في فتح الباري ناسباً كل قول لقائله مع بيان الكتاب

الذي ذكر فيه مبيناً لحاله، وبالله التوفيق.

[نتائج الأفكار: (٢/٤٠٤-٤٠٥)]

٣١)عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: **«قيل يا رسول الله أي الدعاء أسمع؟ قال: جوف الليل الآخر، ودبر الصلوات المكتوبات»**، رواه الترمذي، وفيه ثلاث علل:

ثانيتها: عنعنة ابن جريج.

ثالثتها: الشذوذ، فإنه جاء عن خمسة من أصحاب أبي أمامة أصل هذا الحديث من رواية أبي أمامة عن عمرو بن عبسة، واقتصروا كلهم على الشق الأول.

وأخرجه النسائي في اليوم والليلة ثم ساق ابن حجر سنده من طريق الطبراني في الدعاء.

من أبي أمامة صاحب رسول الله ﷺ: **«عن عمرو بن عبسة رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله هل من ساعة أقرب من الأخرى - يعني الإجابة -؟ وهل من ساعة ينبغي ذكرها؟ قال: نعم، إن أقرب ما يكون العبد من الدعاء جوف الليل الآخر، فإن استطعت أن تكون ممن يذكر الله تلك الساعة فافعل فكن»**.

هذا حديث صحيح، أخرجه الترمذي وابن خزيمة وأحمد.

[نتائج الأفكار: (٢/٢٣٢-٢٣٤)]

باب

فيما يستفتح به الدعاء

من حسن الثناء على الله تعالى والصلاة على النبي ﷺ

٣٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا تجعلوني كقدح الراكب، يملأ قدحه، فإذا فرغ وعلق معاليقه، فإن كان له في الشراب حاجة، أو الوضوء، وإلا إهراق القدح»** - أحسبه قال: **«فاذكروني في أول الدعاء، وفي وسطه، وفي آخر الدعاء»**، ورواه العقيلي في الضعفاء.

موسى ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٣٨-٤٣٩)]، [لسان الميزان: (١/٩٥-٩٦)]

٣٣)عن عبد الله بن بريدة عن أبيه: **«أن رسول الله ﷺ سمع رجلاً يقول: اللّهمّ إني أسألك بأني أشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد فقال لقد سألت الله بالاسم الذي إذا سئل به أعطي وإذا دعي به أجاب»**.

رواه الأربعة إلا النسائي وصححه ابن حبان والحاكم وقال في روايته باسمه الأعظم. وقال ابن المفضل المقدسي وإسناده لا مطعن فيه وليس في الباب أجود إسناداً منه.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٥٣-١٥٤)]

باب
الصلاة على النبي ﷺ في الدعاء وغيره

٣٤) **«لقيني كعب بن عجرة فقال: إلا أهدي لك هدية؟ إن النبي ﷺ خرج علينا فقلنا: يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك، فكيف نصلي عليك؟ قال: قولوا اللّهمّ صل على محمّد وعلى آل محمّد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللّهمّ بارك على محمّد وعلى آل محمّد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد»**.

وعن أبي سعيد الخدري قال: **«قلنا يا رسول الله، هذا السلام عليك فكيف نصلي؟ قال: قولوا اللّهمّ صل على محمّد عبدك ورسولك كما صليت على إبراهيم، وبارك على محمّد وآل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم»**، رواهما البخاري، زاد الترمذي: **«وعلينا معهم»** وهو عند البيهقي في الشعب من حديث جابر، وسنده ضعيف، وروي عند الطبراني بلفظ: **«يقول: اللّهمّ صل على محمّد إلى قوله وآل إبراهيم وصل علينا معهم، وبارك على محمّد مثله»** وفي آخره **«وبارك علينا معهم»**، ورواته موثقون لكنه فيما أحسب مدرج لما بينه زائدة عن الأعمش. ثانيهما عند الدارقطني من وجه آخر عن ابن مسعود مثله لكن قال: اللّهمّ بدل الواو في وصل وفي وبارك، وفيه عبد الوهاب بن مجاهد وهو ضعيف.

[الفتح: (١١/١٥٩-١٦٢)]

٣٥) أخرج الطبري في تهذيبه من طريق حنظلة بن علي عن أبي هريرة رفعه: **«من قال اللّهمّ صل على محمّد وعلى آل محمّد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم، وبارك على محمّد وعلى آل محمّد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، وترحم على محمّد وعلى آل محمّد كما ترحمت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم شهدت له يوم القيامة وشفعت له»** ورجال سنده رجال الصحيح إلا سعيد بن سليمان مولى سعيد بن العاص الراوي له عن حنظلة بن علي فإنه مجهول.

[الفتح: (١١/١٦٤)]

٣٦) حديث أنس رفعه: **«آل محمّد كل تقي»** أخرجه الطبراني ولكن سنده واه جداً، وأخرج البيهقي عن جابر نحوه من قوله بسند ضعيف.

[الفتح: (١١/١٦٥)]

٣٧) أخرج أصحاب السنن وصححه الترمذي وابن خزيمة والحاكم كلهم من طريق محمّد بن إسحاق عن محمّد بن إبراهيم التيمي عن محمّد بن عبد الله بن زيد عنه بلفظ: **«فكيف نصلي عليك إذا نحن صلينا عليك في صلاتنا»** وقد أشرت إلى شيء من ذلك في تفسير سورة الأحزاب. وقال الدارقطني: إسناده حسن متصل. وقال البيهقي: إسناده حسن صحيح. وتعقبه ابن التركماني بأنه قال في **«باب تحريم قتل ما له روح»** بعد ذكر حديث فيه ابن إسحاق: الحفاظ يتوقون ما ينفرد به.

قلت: وهو اعتراض متجه لأن هذه الزيادة تفرد بها ابن إسحاق، لكن ما ينفرد به وإن لم يبلغ درجة الصحيح فهو في درجة الحسن إذا صرح بالتحديث وهو هنا كذلك، وإنما يصحح له من يفرق بين الصحيح والحسن ويجعل كل ما يصلح للحجة صحيحاً وهذه طريقة ابن حبان ومن ذكر معه.

[الفتح: (١١/١٦٧)]

٣٨) قال الحافظ: والذي قاله الشافعي في «الأم»: فرض الله الصلاة على رسوله بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ فلم يكن فرض الصلاة عليه في موضع أولى منه في الصلاة، ووجدنا الدلالة عن النبي ﷺ بذلك: أخبرنا إبراهيم بن محمّد حدثني صفوان بن سليم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة: «**يا رسول الله كيف نصلي عليك -يعني في الصلاة- قال: تقولون: اللّهمَّ صل على محمّد وعلى آل محمّد كما صليت على إبراهيم**» الحديث، أخبرنا إبراهيم بن محمّد حدثني سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن النبي ﷺ أنه: «**كان يقول في الصلاة: اللّهمَّ صل على محمّد وآل محمّد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم**» الحديث.

وقال أيضاً: وقد تعقب بعض المخالفين هذا الاستدلال من أوجه: أحدها ضعف إبراهيم بن أبي يحيى والكلام فيه مشهور.

أخرج الحاكم بسند قوي عن ابن مسعود قال: «**يتشهد الرجل ثم يصلي على النبي ثم يدعو لنفسه**» أخرج الترمذي عن عمر موقوفاً: «**الدعاء موقوف بين السماء والأرض لا يصعد منه شيء حتى يصلى على النبي ﷺ**». قال ابن العربي: ومثل هذا لا يقال من قبل الرأي فيكون له حكم الرفع انتهى. وورد له شاهد مرفوع في «**جزء الحسن بن عرفة**» وأخرج العمري في «**عمل يوم وليلة**» عن ابن عمر بسند جيد قال: «**لا تكون صلاة إلا بقراءة وتشهد وصلاة عليّ**» وأخرج البيهقي في «**الخلافيات**» بسند قوي عن الشعبي وهو من كبار التابعين قال: «**من لم يصل على النبي ﷺ في التشهد فليعد صلاته**» وأخرج الطبري بسند صحيح عن مطرف بن عبد الله بن الشخير وهو من كبار التابعين قال: «**كنا نعلم التشهد فإذا قال وأشهد أن محمداً عبده ورسوله يحمد ربه ويثني عليه ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يسأل حاجته**».

وقال أيضاً: واستدل له ابن خزيمة ومن تبعه بما أخرجه أبو داود والنسائي والترمذي وصححه، وكذا ابن خزيمة وابن حبان والحاكم، من حديث فضالة بن عبيد قال: «**سمع النبي ﷺ رجلاً يدعو في صلاته لم يحمد الله ولم يصل على النبي فقال: عجل هذا، ثم دعاه فقال: إذا صلى أحدكم فليبدأ بتحميد ربه والثناء عليه ثم يصل على النبي ﷺ ثم يدعو بما شاء**» وهذا مما يدل على أن قول ابن مسعود المذكور قريباً مرفوع فإنه بلفظه.

وقال أيضاً: وأما ما احتج به جماعة من الشافعية من الأحاديث المرفوعة الصريحة في ذلك فإنها ضعيفة كحديث سهل بن سعد وعائشة وأبي مسعود وبريدة وغيرهم، وقد استوعبها البيهقي في

«**الخلافيات**» ولا بأس بذكرها للتقوية لأنها تنهض بالحجة.

[الفتح: (١١/١٦٩)]

٣٩)حديث زيد بن خارجة عند النسائي بسند قوي ولفظه: «**صلوا عليّ وقولوا: اللّهمَّ صل على محمّد وعلى آل محمد**».

[الفتح: (١١/١٧٠)]

٤٠)قال الحافظ: ورد في التصريح بفضلها أحاديث قوية لم يخرج البخاري منها شيئاً، منها ما أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رفعه: «**من صلى علي واحدة صلى الله عليه عشراً**» وله شاهد عن أنس عند أحمد والنسائي وصححه ابن حبان، وعن أبي بردة بن نيار وأبي طلحة كلاهما عند النسائي ورواتهما ثقات، ولفظ أبي بردة: «**من صلى علي من أمتي صلاة مخلصاً من قلبه صلى الله عليه عشر صلوات ورفعه بها عشر درجات وكتب له بها عشر حسنات ومحا عنه عشر سيئات**» ولفظ أبي طلحة عنده نحوه وصححه ابن حبان، ومنها حديث ابن مسعود رفعه: «**إن أولى الناس يوم القيامة أكثرهم علي صلاة**» وحسنه الترمذي وصححه ابن حبان، وله شاهد عند البيهقي عن أبي أمامة بلفظ: «**صلاة أمتي تعرض علي في كل يوم جمعة، فمن كان أكثرهم علي صلاة كان اقربهم مني منزلة**» ولا بأس بسنده، وورد الأمر بإكثار الصلاة عليه يوم الجمعة من حديث أوس بن أوس وهو عند أحمد وأبي داود وصححه ابن حبان والحاكم، ومنها حديث: «**البخيل من ذكرت عنده فلم يصل علي**» أخرجه الترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم وإسماعيل القاضي وأطنب في تخريج طرقه وبيان الاختلاف فيه من حديث علي ومن حديث ابنه الحسين ولا يقصر عن درجة الحسن، ومنها حديث: «**من نسي الصلاة علي خطئ طريق الجنّة**» أخرجه ابن ماجه عن ابن عباس والبيهقي في «**الشعب**» من حديث أبي هريرة وابن أبي حاتم من حديث جابر والطبراني من حديث حسين بن علي، وهذه الطرق يشد بعضها بعضاً وحديث: «**رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي**» أخرجه الترمذي من حديث أبي هريرة بلفظ: «**من ذكرت عنده ولم يصل علي فمات فدخل النار فأبعده الله**» وله شاهد عنده، وصححه الحاكم، وله شاهد من حديث أبي ذر في الطبراني وآخر عن أنس عند ابن أبي شيبة وآخر مرسل عن الحسن بن سعيد بن منصور، وأخرجه ابن حبان من حديث أبي هريرة ومن حديث مالك بن الحويرث ومن حديث عبد الله بن عباس عند الطبراني ومن حديث عبد الله بن جعفر عند الفريابي وعند الحاكم من حديث كعب بن عجرة بلفظ: «**بعد من ذكرت عنده فلم يصل علي**» وعند الطبراني من حديث جابر رفعه: «**شقي عبد ذكرت عند فلم يصل علي**» وعند عبد الرزاق من مرسل قتادة: «**من الجفاء أن اذكر عند رجل فلا يصلي علي**» ومنها حديث أبي بن كعب: «**ان رجلاً قال يا رسول الله إني أكثر الصلاة فما أجعل لك من صلاتي؟ قال: ما شئت. قال: الثلث؟ قال: ما شئت، وإن زدت**

فهو خير» إلى أن قال: «**اجعل لك كل صلاتي؟ قال: إذاً تكفي همك**» الحديث أخرجه أحمد وغيره بسند حسن، فهذا الجيد من الأحاديث الواردة في ذلك، وفي الباب أحاديث كثيرة ضعيفة وواهية، وأما ما وضعه القصاص في ذلك فلا يحصى كثرة وفي الأحاديث القوية غنية عن ذلك.

[الفتح: (١١/١٧١-١٧٢)]

٤١) ومن المواطن التي اختلف في وجوب الصلاة عليه فيها التشهد الأول وخطبة الجمعة وغيرها من الخطب وصلاة الجنازة، ومما يتأكد ووردت فيها أخبار خاصة أكثرها بأسانيد جيدة عقب إجابة المؤذن وأول الدعاء وأوسطه وآخره وفي أوله آكد وفي آخر القنوت وفي أثناء تكبيرات العيد وعند الدخول إلى المسجد والخروج منه وعند الاجتماع والتفرق وعند السفر والقدوم وعند القيام لصلاة الليل وعند ختم القرآن وعند الهم والكرب وعند التوبة من الذنب وعند قراءة الحديث وتبليغ العلم والذكر وعند نسيان الشيء، وورد ذلك أيضاً في أحاديث ضعيفة وعند استلام الحجر وعند طنين الأذن وعند التلبية وعقب الوضوء وعند الذبح والعطاس، وورد المنع منها عندهما أيضاً، وورد الأمر بالإكثار منها يوم الجمعة في حديث صحيح كما تقدم.

[الفتح: (١١/١٧٣)]

٤٢) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه: قال: قال رسول الله ﷺ: «**من صلى علي صلاة من تلقاء نفسه، صلى الله عليه بها عشراً**»، رواه ابن ماجه، سوى قوله: من تلقاء نفسه، وعاصم ضعيف.

قلت: لكنه اعتضد.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٣٩-٤٤٠)]

٤٣) في سنن أبي داود في آخر كتاب الحج في باب زيارة القبور بالإسناد الصحيح عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تجعلوا قبري عيداً وصلّوا عليّ فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم**» قال الحافظ بعد تخريجه حديث حسن.

[الفتوحات الربانية: (٣/٣١٣-٣١٤)]

٤٤) عن علي بن الحسين عن أبيه قال: «**قال ﷺ إن البخيل لمن ذكرت عنده فلم يصل عليّ**» رجال هذا الإسناد رجال الصحيح للحديث شاهد من حديث أبي ذر قال: «**قال ﷺ إن ابخل الناس من ذكرت عنده فلم يصلّ علي**»، قال الحافظ بعد إخراجه عن عوف بن مالك عن أبي ذر حديث غريب فيه ورواية صحابي عن صحابي ورجاله رجال الصحيح غير المبهم فيه رواه الحارث بن أبي أسامة وله شاهد آخر مرسل الحسن البصري أخرجه سعيد بن منصور رواته ثقات وأخرج عبدالرزاق في مصنفه عن معمر عن قتادة قال: «**قال رسول الله ﷺ إن من الجفاء أن اذكر عند رجل فلا يصلي علي**» هكذا أخرجه مرسلاً ورواته ثقات.

[الفتوحات الربانية: (٣/٣٢٥)]

٤٥)في كتاب الترمذي عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«رغم انف رجل ذكرت عنده فلم يُصلّ علي»**

[الفتوحات الربانية: (٣/٣١٨-٣١٩)]

٤٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: **«جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله اجعل شطر صلاتي دعاء لك؟ قال: ما شئت، قال: فاجعل ثلثي صلاتي دعاء لك؟ قال: نعم قال: فأجعل صلاتي كلها دعاء لك؟ قال: إذاً يكفيك الله هم الدنيا والآخرة»**.

قال: لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد، وعمر لم يكن الحافظ.

قال الشيخ: بل هو متروك الحديث.

قلت: له شاهد من حديث أبي بن كعب، وآخر من حديث حبان بن منقذ.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٣٩)]

٤٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عمار بن ياسر يقول: قال رسول الله ﷺ: **«إن الله وكل بقبري ملكاً، أعطاه أسماع الخلائق، فلا يصلي علي أحد إلى يوم القيامة إلا بلغني باسمه واسم أبيه، هذا فلان بن فلان قد صلى عليك»**.

وحدثنا أحمد بن منصور بن سيار، ثنا أبو أحمد، ثنا نعيم بن ضمضم - بنحوه.

قال: لا نعلمه يروى عن عمار إلا بهذا الإسناد.

ابن الحميري اسمه عمران لينه البخاري.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٣٦-٤٣٧)]

٤٨)عن أبي هريرة: **«الصلاة علي نور على الصراط، مَنْ صلى علي يوم الجمعة ثمانين مرة غفرت له ذنوب ثمانين سنة»**.

أسنده عن أبي هريرة. قلت: وهو في ترجمة ركوة البرجمي من كتاب الضعفاء للأزدي من حديث أبي هريرة وولده وشيخه متروكان.

[تسديد القوس: (٢/٥٦٨)]

٤٩)ترجمة حجاج بن سنان.

له حديثاً منكراً أخرجه الدارقطني في الأفراد من رواية عون بن عمارة عن زكريا البرجمي عنه عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ﷺ رفعه: **«من صلى علي في يوم الجمعة ثمانين مرة غفرت له ذنوب ثمانين عاماً»**.

[لسان الميزان: (٢/١٧٨)]

٥٠)ترجمةِ قيس بن عبد الرحمن: ساق العقيلي من رواية موسى عن قيس بن عبد الرحمن عن سعد عن

أبيه عن جده في الصلاة على النبي ﷺ[١] وأورده ابن عدي في الكامل عن البخاري خاصة.

[لسان الميزان: (٤/٤٧٩)]

٥١) ترجمة قاسم بن إبراهيم الملطي: قال الخطيب روى عنه الفريابي عن أبي أمية المبارك بن عبد الله وعن لوين عن مالك عجائب من الأباطيل. وقال عبد الغني بن سعيد ليس في الملطيين ثقة.

وروى من طريقه السلفي عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه: **«اكثروا علي من الصلاة في الليلة الغراء واليوم الأزهر»**.

[لسان الميزان: (٤/٤٥٦-٤٥٧)]

٥٢) ترجمة عبد الكريم الخزاز: من مناكيره ما أخرجه أبو القاسم البغوي في نسخة عبيد الله الخشني من رواية هذا الخزاز عن ابن إسحاق عن الحارث عن علي: **«الدعاء محجوب عن السماء حتى يتبع بالصلاة على محمّد وآله»**. وقد رواه نوفل بن سليمان أحد الضعفاء عن عبد الكريم هذا لكنه وهم فقال عن عبد الكريم الجزري والجزري ثقة لا يحتمل مثل هذا.

[الفتوحات الربانية: (٣/٣٣٤)]، [لسان الميزان: (٤/٥٣)]

٥٣) قال الذهبي في ترجمة محمّد بن يوسف بن يعقوب أبو بكر الرقي الحافظ: قال أبو بكر الخطيب كذاب. قلت: وضع على الطبراني حديثاً باطلاً في حشر العلماء بالمحابر.

قال الحافظ: روى عنه أبو العلاء الواسطي وقال كان حافظاً وعبد العزيز وعلي الأزجي وأبو الحسين بن جميع وآخرون. والحديث الذي أشار إليه المصنف. قال الخطيب حدثنا الصوري ثنا ابن جميع ثنا محمّد بن يوسف الرقي ثنا الطبراني ثنا الدوري حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أنس ﷺ رفعه: **«إذا كان يوم القيامة جاء أصحاب الحديث بأيديهم المحابر»** فذكر حديثاً طويلاً في فضل الصلاة على النبي ﷺ. قال الخطيب هذا حديث موضوع والحمل فيه على الأزجي وذكر عنه حكاية أخرى باطلة وأخرج الحديث المذكور أبو المحاسن الروياني في فوائده عن عبد الله بن جعفر الخبائري عن أبي بكر محمّد بن يوسف بن يعقوب الرقي الحافظ بالشام من شفر صيدا حدث الطبراني لكن قال عن معمر عن قتادة عن أنس.

[لسان الميزان: (٥/٤٣٦-٤٣٧)]

٥٤) ترجمة نعيم بن ضمضم: ذكر البخاري روايته[٢] في ترجمة عمران بن حميري، ولم ينفرد بترجمته

---

(١) ولفظ الحديث: **«ان رسول الله ﷺ سجد فاطال السجود، فقلت: يا رسول الله اطلت السجود، فقال: سجدت شكراً لربي - عز وجل- فيما ابلاني من امتي، من صلى عليّ صلاة كتبت له عشر حسنات»**.

(٢) ولفظ الحديث: عن عمار بن ياسر قال: قال لي النبي ﷺ: **«إن الله أعطى ملكاً أسماع الخلائق قائم على قبري....»** الحديث.

قلت: وتمام الحديث عند الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٢١٥): «فلا يصلي عليّ احد إلى يوم القيامة إلا ابلغني باسمه واسم ابيه، هذا فلان بن فلان قد صلى عليك».

وما عرفت إلى الآن من ضعفه، وقد تقدم في عمران أن ابن حبان سما أباه جهضا قال ويقال ضمعج.
قلت: وهما خطأ فقد أخرج حديثه البزار والطبراني والحارث بن أبي أسامة في أسانيدهم وأبو الشيخ في كتاب الثواب لكنه من رواية عبد العزيز بن أبان فقال عن نعيم بن ضمضم عن عمران بن حميري كما وقع عند البخاري.

[لسان الميزان: (١٦٩/٦)]

٥٥)قال المزي في ترجمة حيان بن يسار الكلابي: قال البخاري عن الصلت بن محمّد رأيته آخر عمره وذكر منه اختلاطاً وقال أبو حاتم ليس بالقوي ولا بالمتروك وذكره ابن حبان وقال ابن عدي وحديثه فيه ما فيه لأجل الاختلاط الذي ذكر عنه. أخرجا له حديثاً واحداً معللاً في الصلاة على النبي ﷺ[١].
قال الحافظ: وذكره البخاري في التاريخ وذكر في اسم أبيه اختلافاً وأعل حديثه وقال أبو داود لا بأس به.

[التهذيب (١٥٣/٢)]

٥٦)قال المزي في ترجمة زيد بن أيمن: روى له ابن ماجه حديثاً واحداً في فضل الصلاة على النبي ﷺ[٢].
قال الحافظ: رجاله ثقات لكن قال البخاري زيد بن أيمن عن عبادة بن نسي مرسل.

[التهذيب: (٣٤٤/٣)]

٥٧)ترجمة عبد الرحمن بن طلحة الخزاعي: يكنى أبا المطرف. قال أبو عبد الله بن القيم في كتاب فضل الصلاة على النبي ﷺ مجهول لا يعرف في غير هذا الحديث[٣] ولم يذكره أحد من المتقدمين انتهى.
وقد بينت الحديث والاختلاف بين رواية عبيد الله بالتصغير ابن طلحة الخزاعي.

[التهذيب (١٨٢/٦)]

٥٨)الحافظ بسنده عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من صلى عليّ صلاة صلت عليه الملائكة ما صلى عليّ، فليقل عبد من ذلك أو يكثر»**.
هذا حديث حسن، أخرجه أحمد وابن ماجة.
وأخرجه ابن ماجه عن بكر بن خلف، عن خالد بن الحارث، أربعتهم عن شعبة.

[الأمالي المطلقة: (١١٨)]

---

(١) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: **«من سره أن يكتال بالمكيال إذا صلى علينا أهل البيت فليقل: اللّهمّ صلى على النبي وأزواجه أمهات المؤمنين وذريته وأهل بيته كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد....»**.

(٢) رواه ابن ماجه برقم (١٦٣٧): عن زيد بن أيمن، عن عبادة بن نُسي، عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: **«أكثروا عليّ الصلاة يوم الجمعة فإنه يوم مشهود، تشهده الملائكة، وإن أحداً لا يصلي عليّ إلا عرضت علي صلاته حتى يفرغ، قال: قلت وبعد الموت؟ قال: إن الله حرم الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء فنبي الله حي يرزق»**.

(٣) والحديث في الصلاة على النبي (١٥٣/٢) التهذيب.

باب
كيفية الصلاة عليه

٥٩)الحافظ بسنده عن أبي بكر بن محمّد بن عمرو بن حزم، عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ قال: **«كان رسول الله ﷺ يقول: اللّهمّ صل على محمّد وعلى أهل بيته وأزواجه وذريته كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمّد وعلى أهل بيته وأزواجه وذريته كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد»**.

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد وعبد الرزاق.

ورجاله رجال الصحيح، وإنما قلت: حسن، لاحتمال أن يكون الصحابي المبهم فيه هو أبو حميد، فإن يكن كذلك فقد سقط منه التابعي المذكور في الأول.

ووجدت للزيادة المذكورة شاهداً، أخرجه أبو داود من حديث أبي هريرة ﷺ مرفوعاً: **«من سره أن يكتال بالمكيال الأوفى إذا صلى علينا أهل البيت فليقل: اللّهمّ صل على محمّد النبي وعلى أزواجه أمهات المؤمنين وذريته وأهل بيته كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد»**.

وأخرجه النسائي من حديث علي، لكن سنده وسند أبي هريرة متحد اختلف على راويه في سنده، وفيه مقال، والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (٢/١٩٠-١٩٢)]

٦٠)الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ قال: **«قلنا يا رسول الله كيف نصلي عليك فقد علمنا السلام عليك؟ قال: قولوا: اللّهمّ صل على محمّد وعلى آل محمّد وبارك على محمّد كما صليت وباركت على آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد»**.

هذا حديث صحيح، أخرجه البزار عن أحمد بن عبدة عن سليم بن أخضر عن داود بن قيس.

وقال: لا نعلم رواه عن نعيم – يعني عن أبي هريرة – إلا داود بن قيس.

قلت: رجاله رجال الصحيح.

[نتائج الأفكار: (٢/١٩٣-١٩٤)]

باب
فيمن ذكر عنده فلم يصل عليه ﷺ

٦١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي **«أن رسول الله ﷺ دخل المسجد، وصعد المنبر فقال: آمين، آمين، آمين فلما انصرف قيل: يا رسول الله لقد رأيناك صنعت شيئاً ما كنت تصنعه، فقال: إن جبريل تبدى لي في أول درجة، فقال: يا محمد، من أدرك والديه فلم يدخلاه الجنّة فأبعده الله، ثم أبعده، فقلت: آمين، ثم قال لي في الدرجة الثانية: ومن أدرك شهر رمضان، فلم يغفر له فأبعده الله، ثم أبعده، فقلت: آمين، ثم**

تبدى لي في الدرجة الثالثة فقال: من ذُكرت عنده فلم يصل عليك فأبعده الله، ثم ابعده، فقلت: آمين» .

ابن لهيعة ضعيف، وأصل هذا المتن في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٣١)]

٦٢)وروي من طريق جابر عند الدارقطني من الأفراد وفيه رجل يعرف قال الحافظ في ترجمة علي بن القاسم الكندي: عن عمار بن ياسر ﷺ رفعه: **«ان الله أعطى ملكاً من الملائكة اسماع الخلائق وهو قائم على قبري إذا انا مت فليس احد يصلي علي إلا سماه باسمه واسم ابيه»** الحديث فيه راوي متهم من غلاة الشيعة.

[التهذيب: (٧/١٧٥-١٧٦)]، [لسان الميزان: (٤/٢٤٩-٢٥٠)]

باب
الصلاة على غير النبي ﷺ

٦٣)قال: **«لا يصلى على احد إلا على النبي ﷺ ولكن يدعى للمسلمين والمسلمات بالاستغفار»** قال الحافظ بعد تخريجه هذا موقوف صحيح.

[الفتوحات الربانية: (٣/٣٣٩-٣٤٠)]

٦٤)قال الحافظ: وحديث بريدة رفعه: **«لا تتركن في التشهد الصلاة علي وعلى انبياء الله»** الحديث أخرجه البيهقي بسند واهٍ، وحديث أبي هريرة رفعه: **«صلوا على انبياء الله»** الحديث أخرجه إسماعيل القاضي بسند ضعيف، وحديث ابن عباس رفعه: **«إذا صليتم علي فصلوا على انبياء الله، فإن الله بعثهم كما بعثني»** أخرجه الطبراني ورويناه في **«فوائد العيسوي»** وسنده ضعيف أيضاً، وقد ثبت عن ابن عباس اختصاص ذلك بالنبي ﷺ أخرجه ابن أبي شيبة من طريق عثمان بن حكيم عن عكرمة عنه قال: **«ما أعلم الصلاة تنبغي على أحد من أحد إلا على النبي ﷺ»** وهذا سند صحيح.

وقال أيضاً: ووقع مثله عن قيس بن سعد بن عبادة: **«ان النبي ﷺ رفع يديه وهو يقول: اللّهمَّ اجعل صلواتك ورحمتك على آل سعد بن عبادة»** أخرجه أبو داود والنسائي وسنده جيد.

[الفتوحات الربانية: (٣/٣٣٧)]، [الفتح: (١١/١٧٣-١٧٤)]

باب
مسح الوجه بعد الدعاء

٦٥)ترجمة يزيد بن سعيد بن ثمامة: وأخرج أبو داود من طريق حفص بن هاشم بن عتبة عن السائب

بن يزيد عن أبيه رفعه: «في مسح الوجه في الدعاء»[1] وفي السند ابن لهيعة واختلف عليه في مسنده وفيه رجل مجهول.

[الإصابة: (٦٥٦/٣)]، [التهذيب: (٣٦١/٢-٣٦٢)]

٦٦) عن عمر ﷺ قال: «**كان رسول الله ﷺ إذا مد يديه في الدعاء لم يردهما حتى يمسح بهما وجهه**».

أخرجه الترمذي، وله شواهد منها حديث ابن عباس عند أبي داود وغيره، ومجموعها يقتضي أنه حديث حسن.

[بلوغ المرام: (٤٥٥)]

٦٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس بن مالك قال: «**كان رسول الله ﷺ يمسح جبهته بيده اليمنى، وهو يقول: بسم الله، لا إله إلا الله، الرحمن الرحيم، اذهب عني الهم والحزن**».

وزيد ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٤١٣/٢)]

باب
الإشارة في الدعاء ورفع اليدين

٦٨) حديث عائشة أنها: «**رأت النبي ﷺ رافعاً يديه يقول: اللَّهمَّ إنما أنا بشر**» الحديث وهو صحيح الإسناد.

في حديث أسامة: «**كنت ردف النبي ﷺ بعرفات فرفع يديه يدعو، فمالت به ناقته فسقط خطامها، فتناوله بيده وهو رافع اليد الأخرى**» أخرجه النسائي بسند جيد، وفي حديث قيس بن سعد عند أبي داود: «**ثم رفع رسول الله ﷺ يديه وهو يقول: اللَّهمَّ صلواتك ورحمتك على آل سعد بن عبادة**» الحديث وسنده جيد.

[الفتح: (١٤٦/١١)]

٦٩) أخرج أبو داود والترمذي وحسنه وغيرهما من حديث سلمان رفعه: «**إن ربكم حي كريم يستحي من عبده إذا رفع يديه إليه أن يردهما صفراً**» بكسر المهملة وسكون الفاء أي خالية وسنده جيد وروي عند أبي يعلى وابن عدي عن جابر وفي سنده متروك وطريق سلمان أشهر من طريق جابر وطريق سلمان سنده حسن وقد صح عن ابن عمر خلاف ما تقدم[2] أخرجه البخاري في «الأدب

---

(١) عن السائب بن يزيد، عن أبيه: «**أن النبي ﷺ كان إذا دعا فرفع يديه ومسح وجهه بيديه**».

(٢) تقدم أن ابن عمر أنكر رفعهما إلى حذو المنكبين وقال: ليجعلهما حذو صدره.

المفرد» من طريق القاسم بن محمد : «**رأيت ابن عمر يدعو عند القاص يرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه باطنهما مما يليه وظاهرهما مما يلي وجهه**» .

[الأمالي الحلبية: (٢٦-٢٧)]، [الكافي الشاف: (١/١١٧)]، [الفتح: (١١/١٤٧)]

٧٠)قال الزمخشري في حديث سلمان قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله حي كريم يستحي إذا رفع إليه العبد يديه أن يردهما صفراً حتى يضع فيهما خيراً**» .

ترجمة سلمة بن صالح الأحمر : قال العقيلي : روى عن ابن المنكدر عن جابر رفعه «**في رفع اليدين**» لا يتابع عليهما[1] بهذا وهما معروفان من غير هذا الوجه، وقال أبو داود : متروك الحديث، وقال ابن سعد : كان طلب الحديث ثم اضطرب عليه فضعفه الناس .

قلت : أنظر كلام الحافظ في سلمة بن صالح الأحمر في كتاب الحج باب في الإحرام .

[لسان الميزان: (٣/٦٩-٧٠)]

٧١)ترجمة عبد الرحمن بن عكيم : ذكره الطبري في الصحابة وأخرج من طريق خالد ابن الحذاء عن عبد الله بن عبد الرحمن بن عكيم أنه سمع النبي ﷺ يقول : «**إذا سألتم الله فاسألوه ببطون أكفكم**» الحديث . واستدراكه ابن فتحون .

قلت : وهذا المتن أخرجه أبو داود وابن عدي من حديث ابن عباس وسنده ضعيف .

وروي من طريق أي محيريز عند العقيلي في الصحابة مرفوعاً والصحيح وقفه عليه .

[الإصابة: (٢/٤١٢)، (٣/١٤٠)]

٧٢)قال الحافظ في ترجمة عبد الله بن محيريز الجمحي : تابعي مشهور ذكره العقيلي في الصحابة فوهم وذلك أنه أخرج من طريق فهد بن حبان عن شعبة عن خالد عن أبي قلابة عن أبي محيريز وكانت له صحبة أن رسول الله ﷺ قال : «**إذا سألتم الله فاسألوه ببطون أكفكم**» الحديث هكذا وقع عنده غير مسمى فسماه العقيلي عبد الله فأخطأ فإنه إن كان فهو حفظه فهو صحابي يقال له ابن محيريز لم يسم .

باب
التأمين على الدعاء

٧٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن عمار بن ياسر قال : «**صعد رسول الله ﷺ المنبر، فقال: آمين، آمين، آمين فلما نزل قيل له، فقال: أتاني جبريل، فقال: رغم أنف امرئ أدرك**

---

(١) والحديث الآخر هو : عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال : «**إن من شر الناس أو شرار الناس من تركه الناس اتقاء شره**» .

رمضان فلم يغفر له، قل: آمين، فقلت: آمين، ورغم أنف امرئ أدرك والديه فلم يدخلاه الجنَّة- أو- فأبعده الله، قل: آمين، فقلت: آمين، ورجل ذُكرت عنده فلم يصل عليك فأبعده الله، ثم أبعده، قل: آمين، فقلت: آمين» .

قال: لا نعلمه يروى عن عمار إلا بهذا الإسناد .

سلمة لا يعرف .

وقال أيضاً: ثنا جارية بن هرم، ثنا حميد الأعرج، عن عبد الله بن الحارث، **«عن عبد الله بن مسعود: أن النبي ﷺ صعد المنبر فقال: آمين، آمين، آمين»** قال: ثم ذكر الحديث .

حميد وجارية ضعيفان .

[مختصر زوائد البزار: (٤٣٧/٢)]

٧٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر بن سمرة، قال: **«صعد النبي ﷺ المنبر، فقال: آمين، آمين، آمين فلما نزل سئل عن ذلك، فقال: أتاني جبريل، فقال: رغم أنف امرئ أدرك رمضان فلم يغفر له، قل: آمين، فقلت: آمين، ورغم أنف امرئ ذُكرت عنده فلم يصل عليك، قل: آمين، فقلت: آمين، ورغم أنف امرئ أدرك والديه أو أحدهما فلم يغفر له، قل: آمين، فقلت: آمين»** . قال هذا أو نحوه .

قال البزار: لا نعلمه يروى عن جابر بن سمرة إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد .

قيس هو ابن الربيع ضعيف .

قال الشيخ: ومحمد لا أعرفه .

[مختصر زوائد البزار: (٤٣٨/٢)]

باب
الحث على طلب الجنَّة

٧٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي علقمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: **«ما استعاذ عبد من النار سبعاً إلا قالت النار: اللّهمَّ أعذه مني، ولا سأل الجنَّة سبعاً إلا قالت الجنَّة: اللّهمَّ أسكنه إياي»** أو كلمة نحوها .

يونس بن خباب ضعيف .

[مختصر زوائد البزار: (٤٣٢/٢-٤٣٣)]

٧٦)حديث صدي بن عجلان: **«سلوا الله الفردوس فإنها سرة الجنَّة»**، الحاكم .

قلت: ما أدري أي شيء أحوجه إلى إخراج رواية الكذابين في الصحيح، فجعفر قد أجمعوا على تضعيفه .

[إتحاف المهرة: (٢٤٢/٦-٢٤٣)]

٧٧)قال الحافظ : وبه إلى الإمام أحمد قال : ثنا معاوية بن عمرو ، ثنا زائدة ، عن الأعمش ، عن أبي صالح عن بعض أصحاب النبي ﷺ : **«ان النبي ﷺ قال لرجل ما : كيف تقول في الصلاة؟ قال: اتشهد ثم اقول: اللّهمَّ إني اسألك الجنَّة وأعوذ بك من النار، ولا احسن دندنتك ولا دندنة معاذ قال: حولها ندندن»** .

هذا حديث صحيح ، أخرجه أبو داود وابن جرير .

وذكر الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ ، فذكر مثل رواية زائدة سواء إلا أنه قال : **«اسأل الله الجنَّة واعوذ بالله من النار»** ، وأخرجه ابن ماجة .

[نتائج الأفكار : (٢/٢١١-٢١٢)]

باب

الأدعية المأثورة عن رسول الله ﷺ التي دعا بها وعلمها

٧٨)قلت : أخرجه الحاكم من حديث أبي هريرة بسند قوي ، وفي رواية له : **«قال لي يا ابا هريرة الا ادلك على كنز من كنوز الجنَّة؟ قلت: بلى يا رسول الله. قال تقول لا حول ولا قوة إلا بالله فيقول الله: أسلم عبدي واستسلم»** . وزاد في رواية له : **«ولا منجا ولا ملجأ من الله إلا إليه»** .

[الفتح : (١١/٥٠٩)]

٧٩)قول النبي ﷺ : **«ربنا آتنا في الدنيا حسنة»** .

* قول البخاري : باب قول النبي ﷺ : ربنا آتنا في الدنيا حسنة .

قال الحافظ : وأخرج ابن أبي حاتم من طريق أبي نعيم حدثنا عبد السلام أبو طالوت : **«كنت عند أنس فقال له ثابت: إن إخوانك يسألونك ان تدعو لهم، فقال: اللّهمَّ آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار، فذكر القصة وفيها: إذا آتاكم الله ذلك فقد آتاكم الخير كله»** .

عن الحسن قال : هي العلم والعبادة في الدنيا أخرجه ابن أبي حاتم بسند صحيح .

[الفتح : (١١/١٩٥)]

٨٠)قال الزمخشري : قوله ﷺ في دعائه : **«واجعله الوارث منّا»** .

أخرجه الترمذي والنسائي والبزار ، والحاكم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال : **«قلما كان رسول الله ﷺ يقوم من مجلس حتى يدعو بهذه الدعوات: اللّهمَّ اقسم لنا من خشيتك-»** الحديث ، وفيه : **«واجعله الوارث منا»** قال الترمذي : حديث حسن وقال البزار : تفرد به عبد الله بن رواحة ، وهو واهي الحديث .

[الكافي الشاف : (٢/٥٥٣)]

٨١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار عن أبي هريرة ، قال : **«كان من دعاء النبي ﷺ: اللّهمَّ**

متعني بسمعي وبصري، واجعلهما الوارث مني، وانصرني على من ظلمني وارني منه ثاري» .

قال : لا نحفظه إلا من حديث المحاربي إلا عن محمّد بن عمرو . وإسناده حسن .

[مختصر زوائد البزار : (٤٣٥/٢)]

٨٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : محارب بن دثار ، عن جابر بن عبد الله قال : كان رسول الله ﷺ يقول : «**اللّهمَّ متعني بسمعي وبصري، واجعلهما الوارث مني، وانصرني على من ظلمني وارني منه ثاري**» .

قال : لا نعلم أحداً رواه عن محارب إلا ابن إدريس ، وقد رواه ميمون بن زيد عن ليث عن أبي الزبير ، عن جابر ، وعبد الله بن إدريس أحفظ منه . وليث ضعيف .

[مختصر زوائد البزار : (٤٣٥/٢-٤٣٦)]

٨٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن الزبير : أن النبي ﷺ كان يقول : «**اللّهمَّ بارك لي في ديني الذي هو عصمة أمري، وفي آخرتي التي إليها مصيري، وفي دنياي التي فيها بلاغي، واجعل حياتي زيادة في كل خير، واجعل الموت راحة لي من كل شر**» .

صحيح .

[مختصر زوائد البزار : (٤٤٣/٢)]

٨٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن ابن عمر قال : كان من دعاء النبي ﷺ : «**اللّهمَّ لا تكلني إلى نفسي طرفة عين، ولا تنزع مني صالح ما أعطيتني**» .

إبراهيم متروك .

[مختصر زوائد البزار : (٤٤٣/٢)]

٨٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ كان يدعو بهؤلاء الكلمات- أحسبه قال : «**اللّهمَّ أسألك إيماناً يباشر قلبي، حتى أعلم ألا يصيبني إلا ما كتبت لي، ورضني من المعيشة بما قسمت لي**» .

قال : أحاديث أبي الزاهرية لا نعلم يشاركه فيها غيره ، وهو ليس بالحافظ ، سيء الحفظ ، وإنما كتبنا أحاديثه لحسن كلامها ، انتهى .

قال الشيخ : وسعيد ضعيف .

يعني الراوي عن أبي الزاهرية .

[مختصر زوائد البزار : (٤٤٣/٢-٤٤٤)]

٨٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن ثوبان : أن رسول الله ﷺ كان يقول : «**اللّهمَّ إني أسألك الطيبات، وترك المنكرات، وحب المساكين، وأن تتوب علي، وإن أردت بعبادك فتنة، أن تقبضني إليك غير مفتون**» .

قال : قد روي عن ثوبان من غير هذا الطريق .

قلت: هذه الطريق حسنة.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٤٤)]

٨٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ كان يقول: «**اللَّهمَّ اجعلني شكوراً، واجعلني صبوراً، واجعلني في عيني الله صغيراً، وفي أعين الناس كبيراً**».

قال: لا نعلم رواه إلا عقبة.

وهو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٤٤-٤٤٥)]

٨٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: ثنا عثمان بن سعد: «**سمعت أنس بن مالك يقول: كنا إذا دعونا قلنا: اللَّهمَّ اجعل علينا صلاة قوم أبرار، ليسوا بأثمة ولا فجار، يقومون الليل ويصومون النهار**».

عثمان ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٤٥)]

٨٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: «**عن ابن عمر قال: ما صليت وراء نبيكم ﷺ إلا سمعته يقول حين انصرف: اللَّهمَّ اغفر لي خطأي وعمدي، اللَّهمَّ اهدني لصالح الأعمال والأخلاق، إنه لا يهدي لصالحها ولا يصرف سيئها إلا أنت**».

هذا إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٣٣-٤٣٤)]

٩٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ كان يقول في دعائه: «**اللَّهمَّ إني أسألك العصمة، والعفة، والأمانة، وحسن الخلق، والرضى بالقدر**».

عبد الرحمن ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٣٤)]

٩١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «**اللَّهمَّ إني أسألك العفو والعافية في دنياي وديني وأهلي ومالي، اللَّهمَّ استر عورتي، وآمن روعتي، واحفظني من بين يدي ومن خلفي، وعن يميني، وعن شمالي، ومن فوقي، وأعوذ بك اللَّهمَّ من أن أغتال من تحتي**».

قال: وقد روي من غير وجه بغير لفظه، فذكرنا هذا الاختلاف لفظه ولا نعلم أسند يونس عن ابن جبير إلا هذا.

وهو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٣٤-٤٣٥)]

٩٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله: أن النبي ﷺ كان يقول: «**اللّهمَّ اعني على ذكرك، وشكرك، وحسن عبادتك**».

قال: لا نعلم يروى بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد.

إسناد صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٤٣٣/٢)]

٩٣)قال الطيالسي: عن عائشة رضي الله عنها: «**أنها كانت تصلي فقال لها النبي ﷺ: عليك من الدعاء بالكوامل والجوامع، فلما انصرفت سألته ﷺ عن ذلك فقال ﷺ: قولي: اللّهمَّ إني اسألك من الخير كله، ما علمت منه وما لم أعلم، اللّهمَّ إني اسألك من الخير ما سألك عبدك ورسولك محمد**» الحديث.

قال الحافظ: تابعه الجريري عن جبر وخالفه أبو نعامة عنه.

[المطالب العالية: (١٣/٤)]

٩٤)ترجمة موسى بن إبراهيم المروزي: ابن عمر رضي الله عنهما: «**ان رسول الله ﷺ دعا لفئام نساء امته بالرزق**»، العقيلي وفيه رجل ضعيف.

[لسان الميزان: (١١١/٦-١١٢)]

٩٥)ترجمة المغيرة بن عُتبة: تابعي أرسل حديثاً فذكره ابن فتحون في ذيل الاستيعاب ونقل عن محمّد بن عثمان بي أبي شيبة عن يعلى بن يحيى المحاربي عن أبيه عن المغيرة بن عتبة قال: «**كان رسول الله ﷺ على حمار وعلي رديفه فقال: اللّهمَّ اغفر لي اللّهمَّ ارحمني اللّهمَّ تب علي لعلك تصيبك إحداهن**».

[الإصابة: (٥٢٩/٣)]

٩٦)ترجمة سؤدة، امرأة أبي الطفيل: تابعية أرسلت حديثاً، فذكره أبو نعيم في الصحابة، فأورد من طريق عبد الله بن عثمان بن خثيم قال: «**دخلت على ابي الطفيل فوجدته طيب النفس، فقلت: لأغتنمن ذلك منه، فقلت: يا ابا الطفيل، النفر الذي لعنهم رسول الله ﷺ من هم؟ فهم ان يخبرني بهم، فقالت امراته سودة: اما بلغك ان رسول الله ﷺ قال: إنما انا بشر فمن دعوت عليه بدعوة فاجعلها له زكاة ورحمة**».

[الإصابة: (٣٤٠/٤)]

٩٧)ترجمة عبد الرحمن بن أبي عمرة: وأخرج ابن السكن بن أبي عمرة وأبو عمرة صهر النبي ﷺ كانت عنده هند بنت المقوم فولدت له عبد الله وعبد الرحمن عن النبي ﷺ أنه كان إذا دعا قال: «**اللّهمَّ آت نفسي تقواها وزكها انت خير من زكاها انت وليها ومولاها**». وهذا أيضاً مرسل.

[الإصابة: (٧٢/٣)]

٩٨)ترجمة أم معبد غير منسوبة: عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم مولى لأم معبد: «**عن ام معبد ان**

النبي ﷺ كان يدعو يقول: اللّهمّ طهر قلبي من النفاق وعملي من الرياء ولساني من الكذب وعيني من الخيانة فإنك تعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور» . أخرجه أبو نعيم وابن السكن وفي إسناده نظر.

[الإصابة: (٤/٤٩٩)]

٩٩)ترجمة عبد الله بن الهاد : ذكره الحسن بن سفيان في وحدان الصحابة وأورد أبو نعيم عن عبد الله بن الهاد : «**أن رسول الله ﷺ كان يقول في دعائه: اللّهمّ ثبتني أن أزل واهدني أن أضل اللّهمّ كما حلت بيني وبين قلبي فحل بيني وبين الشيطان وعمله**» ، قال أبو نعيم : في صحبته نظر .

قلت : قد ذكره البغوي وابن السكن في الصحابة وأورد له هذا الحديث رؤية وليس له سماع .

[الإصابة: (٣/١٤٣)]

١٠٠)ترجمة أبي طريف مولى عبد الرحمن بن طريف : من طريق عمر بن عبد الله مولى عفرة عن أبي طريف قال : بلغنا أن النبي ﷺ قال : «**إني سألت ربي، لِلاّهين من ذُرِّيَّةِ البشر**» .

أخرجه أبو داود في كتاب القدر .

مرسل .

[الإصابة: (٤/١١٩)]

١٠١)مسند عبد الله بن قيس : حديث : كان رسول الله ﷺ يقول : «**اللّهمّ اغفر لي جدي وهزلي وخطئي وعمدي، وكل ذلك عندي**» .

أبو عوانة في الدعوات وابن حبان وفيه ابن إسحاق مدلس .

[إتحاف المهرة: (١٠/٨٦)]

١٠٢)مسند أبي هريرة : حديث : «**إنك أخرجتني من أحب البلاد إلي، فأسكني أحب البلاد إليك..**»
الحديث أخرجه الحاكم .

قلت : لكن ابن سعيد ضعيف جداً ، وهذا الحديث من منكراته .

[إتحاف المهرة: (١٤/٦٧٩)]

١٠٣)من طريق المنذر العصري أنه سمع بجرة بن عامر يقول : «**اتينا رسول الله ﷺ فأسلمنا وسألناه أن يضع عنا العتمة فقلنا أنا نشتغل بحلب إبلنا فقال: إنكم إن شاء الله ستحلبون وتصلون**» .

أخرجه ابن حبان والطبراني وغيرهما .

قال أبو نعيم : تفرد به يحيى بن راشد عن الرحال بن المنذر عن أبيه .

قلت : يحيى ضعيف .

[الإصابة: (١/١٦٨)]

١٠٤)ترجمة حوشب : تابعي : أرسل، حديثاً ، فذكره بعضهم في الصحابة ، فأخرج ابن أبي الدنيا من طريق حوشب ، قال : «**كان رسول الله ﷺ يقول في دعائه: اللّهمّ إني أعوذ بك من دنيا تمنع**

خير الآخرة...» الحديث.

[الإصابة: (٣٩٧/١)]

١٠٥) ترجمة حنظلة بن علي الأسلمي: تابعي أرسل حديثاً فذكره ابن مندة في الصحابة، عن حنظلة بن علي الأسلمي: «**أن رسول الله ﷺ كان يقول: اللّهمّ آمن روعتي، واستر عورتي...**» الحديث.

[الإصابة: (٣٩٦/١)]

١٠٦) ترجمة حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي: اختلف في إسلامه فروى أحمد والنسائي بإسناد صحيح عن ربعي عن عمران بن حصين أن حصيناً أتى النبي ﷺ قبل أن يسلم. الحديث وفيه ثم أن حصيناً أسلم. ورواه النسائي من وجه آخر عن ربعي عن عمران بن حصين عن أبيه أنه: «**أتى النبي ﷺ فقال: يا محمّد كان عبد المطلب خيراً لقومك منك...**» الحديث وفيه: «**فلما أراد أن ينصرف قال: ما أقول، قال: قل: اللّهمّ قني شر نفسي واعزم لي على أرشد أمري. فانطلق ولم يكن أسلم ثم أسلم، فقال: يا رسول الله فما أقول الآن حين أسلمت. قال قل: اللّهمّ قني شر نفسي واعزم لي أرشد أمري اللّهمّ اغفر لي ما أسررت وما أعلنت وما أخطأت وما عمدت وما جهلت**» وفي رواية للنسائي: «**فما أقول الآن وأنا مسلم**». وسنده صحيح من الطريقين.

[الإصابة: (٣٣٧/١)]

١٠٧) ترجمة محمّد بن ميمون حجازي: روى عن ابن أبي الزناد عن أبيه عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «**اللّهمّ بارك لأمتي في بكورها**».

ما أبعد أن يكون هو الذي قبله والحديث بهذا الإسناد منكر والله تعالى أعلم.

[التهذيب: (٤٢٩/٩)]

١٠٨) حديث: «**عن أنس ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ يقول: اللّهمّ انفعني بما علمتني، وعلمني ما ينفعني، وارزقني علماً ينفعني**».

رواه النسائي والحاكم، وللترمذي من حديث أبي هريرة ﷺ نحوه، وقال في آخره: «**وزدني علماً، الحمد لله على كل حال، وأعوذ بالله من حال أهل النار**».

إسناده حسن.

[بلوغ المرام: (٤٥٧)]

١٠٩) الحافظ بسنده عن عمران بن حصين ﷺ، قال: «**كان عامة دعاء رسول الله ﷺ: اللّهمّ اغفر ما أخطأت وما تعمدت وما أعلنت وما أسررت وما جهلت**».

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد.

[نتائج الأفكار: (٢١٠/٢-٢١١)]

١١٠) عن أبي هريرة ﷺ، قال: «**كان رسول الله ﷺ يدعو يقول: اللّهمّ اغفر لي ما قدمت وما أخرت**». فذكر مثل حديث علي سواء، لكن زاد في رواية عاصم: «**إنك**» قبل قوله: «**أنت المقدم**»

وقال في رواية الطيالسي : «وإسرافي» بدل قوله : «وما أسرفت» .
هذا حديث حسن ، أخرجه أحمد ، عن يزيد بن هارون وروح بن عبادة وهاشم بن القاسم ثلاثتهم عن المسعودي .
وأخرج البخاري في الأدب المفرد والترمذي من طريق المسعودي بهذا السند حديثاً غير هذا .
والمسعودي صدوق لكنه اختلط .
وأبو الربيع مدني قليل الحديث ، ذكره ابن حبان في الثقات .

[نتائج الأفكار : (٢/٢٠٥-٢٠٦)]

١١١)عن عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهما ، قال : «**كان رسول الله ﷺ يدعو: رب أعني ولا تعن علي، وانصرني ولا تنصر علي، وامكر لي ولا تمكر علي، واهدني ويسر الهدى لي، وانصرني على من بغى علي، رب اجعلني لك شكاراً، لك ذكاراً، لك رهاباً، لك مطوعاً، إليك أواباً مخبتاً منيباً، رب تقبل توبتي، واغسل حوبتي، وأجب دعوتي، وثبت حجتي، واهد قلبي، وسدد لساني، واسلل سخيمة قلبي**» .
هذا حديث حسن ، أخرجه أحمد والترمذي وأبو داود والنسائي وأبو يعلى وابن ماجة وابن حبان والحاكم .
قلت : رجاله رجال الصحيح إلا طليق بن قيس ، وهو أخو أبي صالح الحنفي ، بصري تابعي موثق ، وقد انفرد بهذا الحديث ، فلم أره إلا من روايته ، فلهذا اقتصرت على تحسينه ، والله أعلم .

[الأمالي المطلقة : (٢٠٥-٢٠٧)]

١١٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن ميسرة مولى أبي المليح ، عن أبي المليح عن أبيه : «**أن النبي ﷺ صلى صلاة، قال: فسمعته يقول: رب جبرئيل، وميكائيل، ومحمد، أجرني من النار**» .
قال-أي البزار- : لا نعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد ، ويحيى ليس به بأس .
قال الشيخ : وفيه من لم أعرفه .
كأنه يعني : ميسرة .

[مختصر زوائد البزار : (٢/٤١٢)]

باب

دعاء آدم ﷺ

١١٣)حديث : «**يروى أن جبرئيل علم آدم هذه الكلمات: الحمد لله حمداً يوافي نعمه، ويكافئ مزيده، وقال: علمتك مجامع الحمد**» . قال ابن الصلاح في كلامه على الوسيط : ضعيف الإسناد منقطع غير متصل ، قلت : فكأنه عثر عليه حتى وصفه ، وأما النووي فقال : في الروضة في مسألة جل

الحمد، ما لهذه المسألة دليل معتمد، ثم وجدته عن ابن الصلاح في أماليه بسنده إلى عبد الملك بن الحسن بن أبي عوانة، عن أيوب بن إسحاق بن سافدي عن أبي نصر التمار، عن محمّد بن النضر قال: **«قال آدم يا رب شغلتني بكسب يدي، فعلمني شيئاً فيه مجامع الحمد والتسبيح، فأوحى الله إليه يا آدم إذا أصبحت فقل ثلاثاً، وإذا أمسيت فقل ثلاثاً: الحمد لله رب العالمين حمداً يوافي نعمه، ويكافئ مزيده، فذلك مجامع الحمد والتسبيح»**، وهذا معضل.

[تلخيص الحبير: (١٥٣٧/٤)]

باب

دعاء يوشع

١١٤) ترجمة مضاء بن الجارود: رأيت له خبراً منكراً أخرجه الإمام الرافعي في تاريخ قزوين في عن أنس ﷺ رفعه: **«أن يوشع دعا ربه فقال: اللّهمّ إني أسألك باسمك الذكي الطاهر المطهر المقدس المخزون الرحيم الصادق عالم الغيب والشهادة بديع السماوات والأرض ونورهن وقيمهن ذو الجلال والإكرام حنان منان قدوس حي لا يموت»**، قال: دعا به محتسب السمي.

[لسان الميزان: (٤٦/٦)]

١١٥) حديث: **«عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: ما سئل الله شيئاً أحب إليه من العافية»**. أخرجه الترمذي واستغربه، وصححه الحاكم فوهم، فإن في سنده ضعفاً.

[بذل الماعون: (٢١٤)]

١١٦) حديث: **«عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: ما من دعوة يدعو بها العبد أفضل من: اللّهمّ إني أسألك المعافاة في الدنيا والآخرة»** أخرجه ابن ماجه، ورواته ثقات مخرج لهم في الصحيحين، إلا أنه من رواية العلاء بن زياد البصري عن أبي هريرة، وفي سماعه من أبي هريرة عندي نظر.

[بذل الماعون: (٢١٤)]

باب

الدعاء من أصابه هم أو حزن

١١٧) في كتاب ابن السني عن أبي موسى الأشعري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«من اصابه هم او حزن فليدع بهذه الكلمات يقول: انا عبدك ابن عبدك ابن امتك في قبضتك، ناصيتي بيدك، ماض في حكمك، عدل في قضاؤك اسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احداً من خلقك او استأثرت به في علم الغيب عندك ان تجعل القرآن نور صدري وربيع قلبي وجلاء حزني وذهاب همي، فقال رجل من القوم يا رسول الله إن المغبون لمن غُبن هؤلاء الكلمات فقال أجل فقولوهن وعلموهن فإنه من قالهن التماس ما فيهن**

أذهب الله تعالى حزنه وأطال فرحه» قال الحافظ بعد تخريجه حديث غريب.

[الفتوحات الربانية: (٤/١٢-١٣)]

١١٨)عن علي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«يا علي ألا أعلمك كلمات إذا وقعت في ورطة قلتها قلت بلى جعلني الله فداءك قال إذا وقعت في ورطة فقل بسم الله الرحمن الرحيم ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم فإن الله تعالى يصرف بها ما شاء من انواع البلاء»** قال الحافظ بعد تخريجه من طريق الطبراني في كتاب الدعاء هذا حديث غريب وفي سنده عمرو بن بشر وهو ضعيف اتفقوا على توهينه.

[الفتوحات الربانية: (٤/١٤-١٥)]

١١٩)عن أنس ﷺ: **«أن رسول الله ﷺ قال اللهم لا سهل إلا ما جعلته سهلاً وانت تجعل الحزن إذا شئت سهلا»** وقال الحافظ بعد تخريج الحديث هذا حديث صحيح أخرجه ابن السني وأخرجه ابن حبان.

[الفتوحات الربانية: (٤/٢٥)]

١٢٠)عن عوف بن مالك قال: **«قضى رسول الله ﷺ بين رجلين فقال المقضي عليه حسبي الله ونعم الوكيل فقالب النبي ﷺ علي بالرجل يعني نجا فقال إن الله يحمد على الكيس ويلوم على العجز فإن غلبك الشيء أو قال الأمر فقل حسبي الله ونعم الوكيل»** ثم قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث حسن أخرجه أبو داود والنسائي.

[الفتوحات الربانية: (٤/٢٤-٢٥)]

١٢١)ترجمة درمك بن عمرو: عن أبي إسحاق، بخبر منكر، قال أبو حاتم: مجهول، وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه.

قال الحافظ: وهو ما أخرجه هو وابن السني والطبراني ومن روايته عن أبي إسحاق عن البراء: **«أن رجلاً شكا الوحشة إلى النبي ﷺ، فقال قل: سبحان الملك القدوس جللت السماوات والأرض بالعزة والجبروت، فقالها فأذهب الله عنه الوحشة»**. وقال: لا يعرف إلا به، وقال أبو حاتم أيضاً: متروك الحديث، روى عن محمّد بن أبان.

[لسان الميزان: (٢/٤٢٩)]

١٢٢)حديث: عن أنس بن مالك ﷺ: **«كان من دعاء النبي ﷺ: أي حي أي قيوم»**.

أخرجه الفريابي وابن أبي عاصم.

قال جعفر بن محمّد الفريابي في **«كتاب الذكر»** عن محمّد بن عبد الأعلى، عن معتمر بن سليمان، عن أبيه، بهذا. وهو على شرط الصحيح، ثم وجدته من رواية ابن خزيمة: عن محمّد بن عبد الأعلى.

[إتحاف المهرة: (٢/٣٣)]

باب

الاستعاذة

١٢٣)قال الزمخشري: عن رسول الله ﷺ: **«اللَّهمَّ إنا نعوذ بك من العيمة والغيمة والأيمة والكزم والقرم»**.

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٢٢٧/٣)]

١٢٤)وقال: **«اللَّهمَّ احيني مسكيناً»** الترمذي من حديث أنس أتم أيضاً واستغربه، وإسناده ضعيف، وفي الباب عن أبي سعيد رواه ابن ماجه وفي إسناده ضعف أيضاً، وله طريق أخرى في المستدرك من حديث عطاء، عنه، وطوله البيهقي، ورواه البيهقي من حديث عبادة بن الصامت.

تنبيه: أسرف ابن الجوزي فذكر هذا الحديث في الموضوعات: وكأنه أقدم عليه لما رآه مبايناً للحال التي مات عليها النبي ﷺ، لأنه كان مكفياً، وقال البيهقي: ووجهه عندي أنه لم يسأل حال المسكنة التي يرجع معناها إلى القلة، وإنما سأل المسكنة التي يرجع معناها إلى الإخبات والتواضع، قوله: يستدل على أن الفقير أحسن حالاً من المسكين بما نقل: الفقر فخري وبه أفتخر، وهذا الحديث سئل عنه الحافظ ابن تيمية فقال: إنه كذب لا يعرف في شيء من كتب المسلمين المروية، وجزم الصغاني بأنه موضوع.

[تلخيص الحبير: (١١٠٧/٣-١١٠٨)]

١٢٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن قطبة: **«انه سمع النبي ﷺ يتعوذ من الأسواء، والأهواء والأدواء»**، صحيح.

وأخرجه الترمذي مختصراً.

[مختصر زوائد البزار: (٤٤٨/١)]

١٢٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: ثنا رشدين بن كريب، عن أبيه، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان يقول: **«اللَّهمَّ إني أعوذ بك من الشيطان، من همزه ونفخه - أحسبه قال: ونفثه - ومن عذاب القبر فقيل: يا رسول الله ما هذا الذي تتعوذ منه؟ قال: أما همزه: فالذي يوسوسه، وأما نفثه: فما يلقي من الشبهة- يعني: في الصلاة لتقطع عليه صلاته -أو: على الإنسان صلاته- وأما عذاب القبر: فكان يقول أكثر عذاب القبر في البول»**.

رشدين ضعيف.

قال البزار: قد روي نحوه من غير وجه، وفي هذا تفسير ليس في غيره، فلذلك ذكرنا.

[مختصر زوائد البزار: (٤٤٨/١)]

١٢٧)عن شكل بن حميد العبسي قال:

قلت: **«يا رسول الله علمني تعوذاً أتعوذ به! قال: قل: اللَّهمَّ إني أعوذ بك من شر سمعي، ومن**

شر بصري، ومن شر لساني، ومن شر قلبي، ومن شر منيّتي» .

قال الحافظ : هذا حديث حسن ، رواه أبو داود عن أحمد بن حنبل ، والترمذي .

ورواه البخاري في «**الأدب المفرد**» والنسائي .

[الإمتاع: (١٨٧، ١٨٨)]

١٢٨)قال الذهبي في ترجمة أشعث بن براز الهجيمي : ضعفه ابن معين وغيره وقال النسائي : متروك الحديث ، وقال البخاري : منكر الحديث ، عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : «**تعوذوا بالله من ثلاث هن: الفواقر من إمام السوء إن أحسنت لم يشكر وإن أسأت لم يعف، ومن جار السوء، إن رأى حسناً ستره، وإن رأى سمجاً أذاعه، ومن امرأة السوء التي إذا غبت عنها خانتك، وإن دخلت عليها لسنتك»** .

قال الحافظ : وحديث أبي هريرة المذكور استنكره العقيلي وقال ليس له إسناد يصح ، قال : وللأشعث غير حديث منكر ، وقال عمرو بن علي ضعيف جداً ، وقال أبو زرعة وأبو حاتم : ضعيف الحديث ، وقال ابن حبان : يروي عن قتادة كان يخالف الثقات ويروي المنكر في الآثار حتى يخرج عن حد الاحتجاج به ، وقال البزار : ضعيف حدث بمناكير .

[لسان الميزان: (١/٤٥٤)]

١٢٩)قال الذهبي في ترجمة أيوب بن وائل : له حديث واحد في الكامل ، وقال الأزدي : مجهول ، وقال البخاري : لا يتابع على حديثه وهو في الدعاء .

قال الحافظ : وقال ابن عدي : لا أعرفه ، وقد ساق العقيلي حديثه من طريق حماد بن زيد عنه عن نافع عن ابن عمر : «**كانوا يتعوذون من سوء الأخلاق**» .

[لسان الميزان: (١/٤٨١)]

١٣٠)ترجمة داود البصري : قال الأزدي : متروك الحديث .

وأورد له من رواية إسماعيل بن عياش عن ليث عنه عن أنس ﷺ رفعه : «**من استعاذ من الشيطان عشر مرات وكل الله به ملكاً يرد عنه الشيطان**» .

[لسان الميزان: (١/٤٢٦-٤٢٧)]

١٣١)ترجمة سعد بن تميم السكوني : روى ابن أبي داود من طريق ابن جابر : «**عن بلال بن سعد أن أباه لما احتضر قال: أي بني أين بنوك، قال بلال: فأمرت أهلي فألبسوهم قمصاً بيضاً ثم أتيته بهم، فقال: اللّهمّ إني أعوذ بك من الكفر ومن ضلال في العمل ومن السب ومن الفقر إلى بني آدم**» . ورواه ابن المبارك في الزهد كذلك وأخرجه الطبراني من وجه آخر إلى ابن جابر فرفعه فقال فيه عن بلال بن سعد عن أبيه أن النبي ﷺ قال : «**أين بنوك؟ قال: هم أولاء، قال: فأتني بهم**» فذكره ، وكأن رفعه وهم ، والله أعلم .

[الإصابة: (٢/٢٢)]

باب

إعادة الدعاء

١٣٢)حديث: «**إن الله يحب الملحين في الدعاء**». العقيلي، وابن عدي والطبراني في الدعاء من حديث عائشة، تفرد به يوسف بن السفر عن الأوزاعي، وهو متروك، وكان بقية ربما دلسه.

[تلخيص الحبير: (٦٣٤/٢)]

باب

الدعاء عند الغضب

١٣٣)قال الزمخشري: عن النبي ﷺ: «**انه دفع إلى سودة بنت زمعة أسيراً، فأقبل يئن بالليل، فقلت له: مالك تئن؟ فشكا ألم القد، فأرخت من كتافه، فلما نامت أخرج يده وهرب، فلما أصبح النبي ﷺ دعا به فاعلم بشأنه، فقال ﷺ: اللّهمَّ اقطع يدها فرفعت سودة يدها تتوقع الإجابة، وان يقطع الله يديها، فقال النبي ﷺ: إني سألت الله أن يجعل لعنتي ودعائي على من لا يستحق من أهلي رحمة لأني بشر أغضب كما يغضب البشر فلترد سودة يديها**».

قال الحافظ: لم أجده من هذه الجهة، وقد أخرجه الواقدي في المغازي من رواية ذكوان عن عائشة: «**أن النبي ﷺ دخل عليها بأسير، وقال لها: احتفظي به. قالت: فلهوت مع امرأة فخرج ولم أشعر، فدخل يسأل عنه فقلت والله لا أدري، فقال: قطع الله يديك**» فذكر نحو ما تقدم. ورويناه في الجزء التاسع من حديث المخلص تخريج البقال. قال: حدثنا ابن أبي داود حدثنا أحمد بن صالح حدثنا ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن محمّد بن عمرو بن عطاء عن ذكوان بهذا.

[الكافي الشاف (٦٢٦/٢)]

باب

النهي عن رفع البصر عند الدعاء

١٣٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**لينتهين ناس من رفع أبصارهم إلى السماء عند الدعاء، حتى تخطف-يعني تخطف أبصارهم**».

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٤٣١/٢-٤٣٢)]

باب

ما يقول إذا خاف سلطاناً

١٣٥)مسند عبد الله بن مسعود: حديث: «**إذا كان على أحدكم إمام يخاف تغطرسه، أو يظلمه**

فليقل...» الحديث.

البخاري في الأدب المفرد: ثنا محمّد بن عبيد، ثنا عيسى بن يونس، عن الأعمش، ثنا ثمامة بن عقبة، سمعت الحارث بن سويد، قال: قال ابن مسعود، به قوله.

قلت: ثمامة وثقه ابن معين والنسائي والباقون من رجال الصحيح.

[إتحاف المهرة: (١٠/١٧٠)]

باب
دعاء المرء لأخيه بظهر الغيب

١٣٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة **«أن رسول الله ﷺ رفع رأسه بعدما سلم وهو مستقبل القبلة، فقال: اللهمَّ خلص سلمة بن هشام، وعياش بن أبي ربيعة، والوليد بن الوليد، وضعفه المسلمين الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً»**.

حديث أبي هريرة في الصحيح بغير هذا السياق.

وعلي ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٢٩)]

باب
الاستنصار بالدعاء

١٣٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن علي قال: **«لما كان يوم بدر، قاتلت شيئاً من قتال، ثم جئت مسرعاً، لأنظر ما فعل رسول الله ﷺ، فجئت فإذا هو ساجد يقول: يا حي يا قيوم لا يزيد عليهما، ثم رجعت إلى القتال، ثم جئت وهو ساجد يقول ذلك، ثم ذهبت إلى القتال، ثم رجعت وهو يقول ذلك، ففتح الله عليه»**.

قال الشيخ: إسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٢٥)]

باب
طلب الدعاء

١٣٨) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس: **«أن النبي ﷺ مر بقوم مبتلين، فقال: أما كان هؤلاء يسألون الله العافية؟»**.

قال: لا نعلم رواه عن حميد إلا ابن عياش.

قال الشيخ: رجاله ثقات.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٢٥)]

باب
انتظار الفرج

١٣٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: حدثنا محمّد بن علي الأهوازي، ثنا أبو أيوب: سليمان بن شرحبيل، عن بقية بن الوليد، عن مالك بن أنس، عن الزهري، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن أفضل العبادة: انتظار الفرج من الله»**.

قال: لا يعرف عن مالك، ولعل بقية سمعه عن غير ثقة عن مالك.

قال الشيخ: في الإسناد من لم أعرفه.

قلت: لعله من شيخ البزار، وما علله له البزار أوضح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٢٦)]

باب
من الدعاء ما هو شرك

١٤٠)ترجمة الهيكل بن جابر: ذكره أبو موسى في الذيل وأخرج من طريق حماد بن عمرو النصيبي عن العطاف بن الحسن عن الهيكل بن جابر قال: **«بينما النبي ﷺ يطوف بالبيت إذا برجل متعلق بأستار الكعبة وهو يقول: بحرمة هذا البيت إلا غفرت لي، فانتهره النبي ﷺ فذكر قصة طويلة وفيها أن البخل كفر والكفر في النار ولو صمت وصليت خلف المقام والركن ألف عام أو ألفي عام ثم بكيت حتى تجري من دموعك الأنهار وتنبت الأشجار ثم مت وأنت لئيم إلا كبك الله على وجهك في النار»** وحماد مذكور بوضع الحديث.

[الإصابة: (٣/٦١٥)]

باب
اجتناب السجع في الدعاء

١٤١)كقوله ﷺ في الجهاد: **«اللّهمّ منزل الكتاب، سريع الحساب، هازم الأحزاب»** وكقوله ﷺ: **«صدق وعده، وأعز جنده»** الحديث وكقوله: **«أعوذ بك من عين لا تدمع، ونفس لا تشبع، وقلب لا يخشع»** وكلها صحيحة.

[الفتح: (١١/١٤٣)]

باب
استقبال البيت عند الدعاء

١٤٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة، قالت: **«قلت: يا رسول الله أي الدعاء**

أفضل؟ قال: دعاء المرء لنفسه».

وحدثنا محمّد بن إسماعيل البخاري، ثنا عبيد الله بن موسى، عن مبارك بن حسان- به.

إسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٢٩)]

باب
دعاء الاستخارة

١٤٣) سعد رفعه: **«من سعادة ابن آدم استخارته الله»** أخرجه أحمد وسنده حسن، واصله عند الترمذي لكن بذكر الرضا والسخط لا بلفظ الاستخارة، ومن حديث أبي بكر الصديق ﷺ: **«أن النبي ﷺ كان إذا أراد أمراً قال: اللّهمَّ خر لي واختر لي»** وأخرجه الترمذي وسنده ضعيف، وفي حديث أنس رفعه: **«ما خاب من استخار»** والحديث أخرجه الطبراني في **«الصغير»** بسند واهٍ جداً.

[الفتح: (١١/١٨٨)]

١٤٤) حديث أنس عند أبي السني: **«إذا هممت بالأمر فاستخر ربك سبعاً ثم انظر إلى الذي يسبق في قلبك فإن الخير فيه»** وهذا لو ثبت لكان هو المعتمد، لكن سنده واهٍ جداً.

[الفتح: (١١/١٩١)]

باب
جامع في الدعاء

١٤٥) من حديث ابن عمر رفعه: **«إن الدعاء ينفع مما ينزل ومما لم ينزل، فعليكم عباد الله بالدعاء»** وفي سنده لين، وقد صححه مع ذلك الحاكم. وأخرج الطبراني في الدعاء بسند رجاله ثقات[1] إلا أن فيه عنعنة بقية عن عائشة مرفوعاً: **«إن الله يحب الملحين في الدعاء»**.

[الفتح: (١١/٩٨)]

١٤٦) حديث صحيح أخرجه الترمذي والحاكم من حديث عبادة ابن الصامت رفعه: **«ما على الأرض مسلم يدعو بدعوة إلا آتاه الله إياها، أو صرف عنه من السوء مثلها»**.

[الفتح: (١١/٩٨)]

---

(١) وقد مرّ الحديث.

الموضوع الصفحة

كتاب النكاح

الموضوع الصفحة

الموضوع الصفحة

الموضوع الصفحة

كتاب الطلاق

الموضوع | الصفحة

الموضوع الصفحة

كتاب الأطعمة والأشربة

الموضوع | الصفحة

الموضوع الصفحة

الموضوع الصفحة

كتاب الصيد والذبائح

الموضوع الصفحة

الموضوع الصفحة

كتاب الطب

الموضوع | الصفحة

الموضوع الصفحة

الموضوع الصفحة

الموضوع الصفحة

كتاب الأدب

الموضوع الصفحة

الموضوع الصفحة

الموضوع الصفحة

الموضوع الصفحة

الموضوع الصفحة

كتاب البر والصلة

الموضوع الصفحة

الموضوع الصفحة

كتاب الدعوات

الموضوع الصفحة

سلسلة إصدارات
الحكمة

(١٢)



موسوعة الحافظ ابن حجر العسقلاني الحديثية

تشمل هذه الموسوعة تعليقات الحافظ الحديثية وأحكامه على الأحاديث والآثار التي أوردها في جميع مؤلفاته المطبوعة

جمع وإعداد

وليد بن أحمد الحسين الزبيري

إياد بن عبد اللطيف بن إبراهيم القيسي
مصطفى بن قحطان الحبيب
بشير بن جواد القيسي
عماد بن محمد البغدادي

المجلد السادس

كتاب الأذكار

باب

في فضل البسملة

١) روى الحافظ بسنده عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«ستر ما بين الجن وبين عورات بني آدم إذا نزع أحدكم ثوبه أن يقول: بسم الله»**.

هذا لفظ هشام، وفي رواية بشر **«إذا وضعوا ثيابهم»** وفي رواية إسماعيل **«إذا دخل أحدكم الخلاء»**.

هذا حديث غريب، أخرجه الطبراني في الأوسط، وأخرجه ابن عدي في الكامل.

قلت: وقد جاء عن الأعمش من وجه ثالث، أخرجه ابن السني من رواية يحيى بن العلاء عن الأعمش. ويحيى وسعد وسعيد ضعفاء، وكذا شيخ الأعمش فيه، وقد اختلف عليه في إسناده، فرواه سلام الطويل ومحمد بن الفضل بن عطية -وهما ضعيفان أيضاً-.

وروى الحافظ بسنده عن أنس ﷺ فذكر مثل رواية بشر بن خالد سواء.

ورواية حميد أخرجها ابن عدي في ترجمة شيخه محمد بن أحمد بن سهيل، وأشار إلى أنه وضع إسناده.

روى الحافظ بسنده عن أبي سعيد الخدري ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«ستر ما بين الجن وبين عورات بني آدم أن يقول الرجل إذا وضع ثوبه: بسم الله»**، أخرجه أحمد بن منيع في مسنده عن يزيد بن هارون.

وأخرج الترمذي أصل الحديث في أواخر كتاب الصلاة من جامعه من حديث علي بن أبي طالب ﷺ وقال: حديث غريب.

روى الحافظ بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا نزع أحدكم ثوبه أو تعرى فليقل: بسم الله، فإنه ستر له فيما بينه وبين الشيطان»**.

هكذا أخرجه أبونعيم في الحلية وقال: تفرد به إسماعيل عن مسعر.

قلت: وهو ضعيف وفي عطية أيضاً ضعف.

فالحاصل أنه لم يثبت في الباب شيء، والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (١/١٥٠-١٥٥)]

باب

في الصلاة على النبي ﷺ

٢) ترجمة سليمان الهاشمي: روى له النسائي حديثاً واحداً في فضل الصلاة على النبي ﷺ[1] وقال

---

(١) رواه النسائي: عن ثابت، قال: قدم علينا سليمان مولى الحسن بن علي زمن الحجاج فحدثنا عن عبدالله بن أبي طلحة، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: **«أتاني الملك فقال: يا محمد إن ربك يقول: أما يرضيك أنه لا يصلي عليك أحد من امتك إلا صليت عليه ولا يسلم عليك أحد من امتك إلاّ سلمت عليه»**.

سليمان هذا ليس بمشهور.

صححه ابن حبان والحاكم وقد اختلف في سنده على ثابت.

[التهذيب: (٤/٢٠٢-٢٠٣)، [الإصابة: (٣/٣٤)]

٣) قال الحافظ: عن أبي هريرة حديث: «**قلنا يا رسول الله كيف نصلي عليك**».

رواه النسائي في عمل اليوم والليلة.

قال أبوحاتم: هذا خطأ، وحديث مالك أصح -يعني الذي رواه عن نعيم المجمر-.

[النكت الظراف: (١٠/٣٨٤)]

٤) عن أبي بن كعب: أن رجلاً قال للنبي ﷺ: أجعل لك نصف صلاتي.. الحديث، وفي آخره: أجعل لك صلاتي كلها؟ قال: «**إذاً تكفي همك، ويغفر ذنبك**».

أخرجه الحاكم وصححه وسنده قوي والله أعلم.

[بذل الماعون: (٢٠٧)]

٥) قال مسدد: عن الحسن ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**أكثروا الصلاة عليّ يوم الجمعة، فإنها تعرض عليّ**».

قال الحافظ: هذا مرسل.

[المطالب العالية: (٤/٨)]

باب

في مجالس الذكر

٦) عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: قلت يا رسول الله ما غنيمة مجالس الذكر؟ قال: «**غنيمة مجالس الذكر الجنة**».

رواه أحمد بسند حسن.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٣١)]

٧) حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا ...**» الحديث.

وفيه: «**فإن لله سيارات -إلى قوله- حفوا بهم**»...

قال الحافظ: لم أجده من حديث ابن عمر ولا بعضه لا في الكتب المشهورة ولا الأجزاء المنثورة ولكن وجدته من حديث أنس بلفظه مفرقاً، ووجدته من حديث جابر بمعناه مختصراً مفترقاً ومجموعاً.

روى الحافظ بسنده عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: «**خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: يا أيها الناس إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا، قلنا يا رسول الله وأين رياض الجنة؟ قال: مجالس الذكر**».

وروى أيضاً عن جابر قال: خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: **«يا أيها الناس لله تعالى سرايا من الملائكة تقف وتحل على مجالس الذكر»**.

وروى الحافظ بسنده قال جابر: قال رسول ﷺ: **«إن لله سرايا من الملائكة تقف وتحل بمجالس الذكر في الأرض، فارتعوا في رياض الجنة»** قالوا: وما رياض الجنة يا رسول الله؟ قال: **«مجالس الذكر»**.

هذا حديث غريب، أخرجه البزار والحاكم.

وصححه، فوهم، فإن مداره على عمر بن عبدالله مولى غُفرة، وهو ضعيف.

وأما حديث أنس: أخرج الحافظ بسنده عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا»**، قالوا: وما رياض الجنة؟ قال: **«حلق الذكر»**.

هذا حديث غريب، أخرجه الترمذي.

وقال: هذا حديث حسن غريب من حديث ثابت. وأخرجه الدارقطني في الأفراد.

وابن عدي في الكامل في أفراد محمد بن ثابت، ونقل تضعيفه.

وأخرجه أبويعلى.

وقد جاء من وجه آخر عن أنس.

روى الحافظ بسنده عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا، قالوا: يا رسول الله وانى لنا برياض الجنة في الدنيا؟ قال: إنها مجالس الذكر [حلق الذكر]»**.

هذا حديث غريب من هذا الوجه، وهي متابعة جيدة.

وروى أيضاً عن أنس عن النبي ﷺ قال: **«إن لله سيارة من الملائكة يطلبون حلق الذكر، فإذا أتوا عليهم حفوا بهم وبعثوا ثم يبعثون رائدهم إلى السماء إلى رب العزة سبحانه، فيقولون يا ربنا وهو أعلم، اتينا عباداً من الصالحين من عبادك يعظمون آلاءك، ويتولون كتابك، ويصلون على نبيك، ويسالونك بآخرتهم [لآخرتهم] ودنياهم، فيقول [ربنا تعالى] غشوهم رحمتي، هم القوم، لا يشقى بهم جليسهم»**.

هذا حديث غريب، أخرجه البزار.

لكن لهذا الحديث أصل أصيل، أخرجه البخاري ومسلم مطولاً من حديث أبي هريرة.

وروى الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال لأبي بكر الصديق ﷺ: **«يا أبا بكر إذا مررت برياض الجنة فارتع فيها، قال: وما الرتع فيها يا رسول الله؟ قال: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر»**.

هذا حديث غريب، أخرجه الترمذي ولفظه: **«إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا فيها، قلت: وما رياض الجنة؟ قال: «المساجد»** قلت: وما الرتع فيها؟ فذكره.

ورواته ثقات إلا حميد المكي، فإنه مجهول.

[نتائج الأفكار: (١/١٦-٢٢)]

٨) قال أبوهريرة عن النبي ﷺ قال الله تعالى: «**أنا مع عبدي إذا ذكرني وتحركت بي شفتاه**».

قال الحافظ: هذا طرف من حديث أخرجه أحمد والبخاري في خلق أفعال العباد والطبراني من رواية عبدالرحمن بن يزيد بن جابر عن أبي هريرة فذكره بلفظ «**إذا ذكرني**» وفي رواية لأحمد حدثنا أبوهريرة ونحن في بيت هذه -يعني أم الدرداء- أنه سمع رسول الله ﷺ وأخرجه البيهقي في الدلائل من طريق ربيعة بن يزيد الدمشقي عن إسماعيل بن عبيدالله قال: دخلت على أم الدرداء فلما سلمت جلست فسمعت كريمة بنت الحسحاس وكانت من صواحب أبي الدرداء قالت: سمعت أباهريرة رضي الله عنه وهو في بيت هذه تشير إلى أم الدرداء سمعت أباالقاسم ﷺ يقول وأخرجه أحمد أيضاً وابن ماجه والحاكم عن أبي هريرة، ورواه ابن حبان في صحيحه عن أبي هريرة، ورجح الحفاظ طريق عبدالرحمن بن يزيد بن جابر وربيعة بن يزيد.

[الفتح: (١٣/٥٠٩)]

٩) قال الحافظ: قالت عائشة رضي الله عنها: «**كان النبي ﷺ يذكر الله تعالى على كل أحيانه**».

أخرج مسلم هذا الحديث عن عائشة رضي الله تعالى عنها واستغربه الترمذي.

وخالد تكلم فيه بعض الأئمة وليس هو من شرط البخاري وقد تفرد بهذا الحديث والله أعلم.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (١/٣٣٠-٣٣١)]

١٠) قول النبي ﷺ: «**من ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منه**».

صحيح.

[فتاوى (قسم الحديث): (٢٦)]

١١) قوله في باب قول الله عزوجل ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾: وقال أبوهريرة، عن النبي ﷺ قال الله عزوجل: «**أنا مع عبدي ما ذكرني وتحركت بي شفتاه**».

قال الحافظ: قال الإمام أحمد في مسندهعن أبي هريرة، ونحن في بيت هذه يعني أم الدرداء أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: ...فذكره.

ورواه أحمد أيضا: عن ابن جابر، به.

والبخاري في كتاب خلق أفعال العباد عن الحميدي عن الوليد نحوه.

ورواه أحمد أيضاً عن أم الدرداء عن أبي هريرة.

وهكذا رواه ابن ماجه.

وكذا رواه الحاكم في المستدرك.

ورواه ابن حبان في صحيحه عن أبي هريرة.

وله شاهد يقوي رواية عبدالرحمن بن يزيد رواها البيهقي في الدعوات على أم الدرداء فلما سلمت

جلست فسمعت كريمة بنت الحسحاس المزنية وكانت من صواحب أم الدرداء -تقول: سمعت أبا هريرة وهو في بيت هذه تشير إلى أم الدرداء يقول: سمعت أبا القاسم ﷺ يقول: **«إن الله عزوجل قال: انا مع عبدي ما ذكرني، وتحركت بي شفتاه»** قال البيهقي: تابعه إسحاق بن بكر: عن أبيه.

[التغليق: (٥/٣٦٢-٣٦٤)]

١٢)عن أم أنس رضي الله عنها أنه قالت: يا رسول الله أوصي قال: **«اهجري المعاصي، فإنها افضل الجهاد، واكثري من ذكر الله. فإنك لا تأتين الله بشيء احب إليه من كثرة ذكره»**.

رواه الطبراني بسند جيد. وفي رواية: **«واذكري الله كثيراً فإنه احب الأعمال إلى الله أن تلقيه بها»**.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٣٠)]

١٣)عن أبي موسى ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«لو ان رجلاً في حجره دراهم يقسمها، وآخر يذكر الله كان الذاكر لله افضل، وفي لفظ: ما صدقة افضل من ذكر الله»**.

رواه الطبراني من وجهين بسندين حسنين.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٣٠)]

١٤)عن أبي الدرداء ﷺ قال: قال رسول ﷺ: **«الا اخبركم بخير اعمالكم وازكاها عند مليككم، وارفعها في درجاتكم وخير لكم من انفاق الذهب والورق، وخير لكم من ان تلقوا عدوكم فتضربوا اعناقهم، ويضربوا اعناقكم»**. قالوا: بلى، قال: **«ذكر الله»**.

قال معاذ بن جبل: ما شيء أنجى من عذاب الله من ذكر الله.

رواه أحمد وابن أبي الدنيا والترمذي وابن ماجه وصححه الحاكم وأخرجه أحمد أيضاً من حديث معاذ بسند جيد إلا أن فيه انقطاعاً.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٢٩-١٣٠)]

١٥)أخرج البزار من حديث ابن عباس بلفظ: **«قال الله تبارك وتعالى: يا ابن آدم إذا ذكرتني خالياً، ذكرتك خالياً، وإذا ذكرتني في ملأ ذكرتك في ملأ خير من الذين تذكرني فيهم»**: وسنده صحيح.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٢٩)]

١٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: **«قال الله تبارك وتعالى: يا ابن آدم إذا ذكرتني خالياً ذكرتك خالياً، وإذا ذكرتني في ملأ ذكرتك في ملأ خير من الذين تذكرني فيهم»**.

قال -أي البزار-: لا نعلمه يروى عن ابن عباس بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه.

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٩٤)]

١٧)قال الحافظ: عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«من عجز منكم عن الليل أن يكابده، وبخل بالمال أن ينفقه، وجبن عن العدو أن يجاهده، فليكثر ذكر الله»**.

قال -أي البزار-: لا نعلمه إلا من هذا الطريق، وأبويحيى كوفي معروف، لا نعلم به بأساً.

قال الشيخ: ضعفه الجمهور.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٩٣)]

١٨)قال الزمخشري: عن النبي ﷺ: **«من أحب أن يرتع في رياض الجنة فليكثر ذكر الله»**.

قال الحافظ: أخرجه ابن أبي شيبة وإسحاق والطبراني من حديث معاذ وفي إسناده موسى بن عبيدة، وهو ضعيف، وأخرجه الثعلبي في تفسير العنكبوت، وابن مردويه في تفسير الواقعة.

[الكافي الشاف: (١/٤٤٣)]

١٩)قال إسحاق بن راهويه عن معاذ ﷺ قال: **«ما عمل آدمي عملا أنجى له من عذاب الله عزوجل من ذكر الله تعالى قالوا: ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: لا، ولو ضرب بسيفه، قال الله تعالى: ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾»**.

قال الحافظ: روى أحمد منه هذه القطعة الأخيرة بإسناد غير هذا منقطع، وأصله في الترمذي وغيره.

[المطالب العالية: (٤/٣٠-٣١)]

٢٠)ترجمة محمد بن سهل العسكري: عن مؤمل بن إسماعيل راو للموضوعات كأنه الأول[1].

قال الحافظ: عن أبي هريرة ﷺ رفعه: **«من لم يكثر ذكر الله فقد بريء من الإيمان»**، رواه الطبراني في الأوسط.

[لسان الميزان: (٥/١٩٥)]

٢١)قال الحافظ: عن أبوعلي الحسن بن خارجة سمعت يسراً خادم رسول الله ﷺ بمصر وكان موضوعاً في قطن مندوف يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«الدنيا ملعون ما فيها إلا ذكر الله ومن آوى إلى ذكر الله تعالى»** موضوع.

[لسان الميزان: (٦/٢٩٧)]

٢٢)ترجمة يسر مولى أنس ﷺ: لا شيء البتة، أخرج السلفي في عن أنس بن مالك ﷺ يقول: قال رسول الله ﷺ: **«إن ذاكر الله يجيء يوم القيامة وله نور كنور الشمس»**.

[لسان الميزان: (٦/٢٩٧-٢٩٨)]

٢٣)عن عبدالرحمن بن سابط عن أبيه عن النبي ﷺ قال: **«إن البيت الذي يذكر الله فيه ليضيء لأهل السماء كما تضيء النجوم لأهل الأرض»** وإسناده ضعيف.

[الإصابة: (٢/٢)]

---

(١) أي محمّد بن سهل العطار.

٢٤)أورد المستغفري من حديث ابن عباس أن امرأة يقال لها رعلة القشيرية وفدت على النبي ﷺ وكانت امرأة ذات لسان وفصاحة فقالت: السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته أنا ذوات الجدود ومحل أزر البعول ومن بنات الأولاد ولا حظّ لنا في الجيش فعلمنا شيئاً يقربنا إلى الله عزوجل، فقال: **«عليكن بذكر الله آناء الليل وأطراف النهار وغض البصر وخفض الصوت»** الحديث وفيه قالت: يا رسول الله إني امرأة مقينة أقين النساء وأزينهن لأزواجهن فهل هو حوب فأثبط عنه، فقال لها: **«يا ام رعلة قينيهن وزينيهن إذا كسدن»** ثم غابت حياة رسول الله ﷺ وأقبلت في أيام الردة فذكر لها قصة في الحزن على النبي ﷺ وتطوافها بالحسن والحسين أزقة المدينة تبكي عليه وأنشد لها مرثية منها:

يـــا دار فاطمـــة المعمـــور ســـاحنها هيجـــت لي حزنـــا حييـــت مـــن دار

قال أبوموسى بعد سياقه هذا الإسناد: لا يحتمل هذا والحمل فيه على أبي القاسم جعفر بن محمد بن إبراهيم السرندسي فإنه غير مشهور عن ابن عباس قال: قدمت القشيرية مع زوجها أبي رعلة وكانت امرأة بدوية ذات لسان فكان النبي ﷺ بها معجباً فذكر نحوه وقال في آخر الحديث: فهاجت المدينة مأتماً فلم يبق دار من دور الأنصار إلا وأهلها يبكون قال أبوموسى: هذا الإسناد أليق بهذا الحديث يعني لشهرة البلوي بالكذب والله أعلم.

[الإصابة: (٤/٤٤٩-٤٥٠)]

٢٥)روى الحافظ في الخلعيات من طريق عن محمد بن زيد بن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبيه أن النبي ﷺ قال لرجل من أهل الصفة يكنى أبا رزين **«إذا خلوت فحرك لسانك بذكر الله فإنك لا تزال في صلاة ما ذكرت ربك يا أبا رزين إذا أقبل الناس على الجهاد فأحببت أن يكون لك مثل اجورهم فالزم المسجد تؤذن فيه ولا تأخذ على أذانك أجر»**.

وسنده ضعيف.

[الإصابة: (٤/٦٩)]

٢٦)عن معاذ بن جبل ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما عمل ابن آدم عملاً أنجى له من عذاب الله من ذكر الله»**.

قال الحافظ: أخرجه ابن أبي شيبة والطبراني بإسناد حسن.

[بلوغ المرام: (٤٥٢)]

٢٧)ترجمة أكينة: أملاه رزق الله التميمي بأصبهان عن أبي الأسود يقول: سمعت أبي عبدالله يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«ما اجتمع قوم على ذكر إلا حفتهم الملائكة وغشيتهم الرحمة»**.

قال الذهبي أكثر آبائه لا ذكر لهم في تاريخ ولا في أسماء الرجال.

[الإصابة: (١/٦٢)]

٢٨)عن حنظلة العبشمي وكان من أصحاب النبي ﷺ قال: **«ما من قوم جلسوا مجلساً يذكرون الله**

إلا ناداهم مناد من السماء قوموا فقد غفرت لكم وتبدلت سيئاتكم حسنات»
في إسناده قتادة ضُعِّف.

[الإصابة: (٣٦٢/١)]

٢٩)روى الحافظ بسنده عن عبدالله بن بسر المازني رضي الله عنهما أن أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن شرائع الإسلام كثرت علي فأنبئني بأمر أتشبث به قال: **«لا يزال لسانك رطباً من ذكر الله عزوجل»**.

هذا الحديث حسن، أخرجه الترمذي، والنسائي في الكبرى.

وروى الحافظ بسنده عن عبدالله بن بسر قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله قد كثرت علي خلال الإسلام وشرائعه فأمرني بأمر يكفيني، قال: **«لا يزال لسانك رطباً من ذكر الله عزوجل»** قال: يكفيني؟ قال: **«نعم ويفضل عنك»**.

ولأصل الحديث شاهد من رواية معاذ.

ورواه أيضاً عن معاذ بن جبل ﷺ قال: سألت رسول الله ﷺ أي الأعمال أحب إلى الله تعالى؟ قال: **«أن تموت ولسانك رطب من ذكر الله عزوجل»**.

هذا حديث حسن، أخرجه الفريابي في الذكر.

وروى الحافظ بسنده عن عبد الرحمن بن جبير عن أبيه عن أبي الدرداء ﷺ قال: **«إن الذين لا تزال ألسنتهم رطبة من ذكر الله يدخلون الجنة وهم يضحكون»** هذا حديث حسن موقوف، وروى الحافظ بسنده عن أبي سعيد الخدري ﷺ أن رسول الله ﷺ سئل أي العباد أفضل درجة عند الله يوم القيامة؟ قال: **«الذاكرون الله كثيراً»** قلنا يا رسول الله ومن الغازي في سبيل الله؟ قال: **«لو ضرب بسيفه حتى ينكسر ويختضب دماً لكان ذاكر الله أفضل منه درجة»**.

هذا حديث غريب، أخرجه أحمد والترمذي وقال: غريب، إنما نعرفه من حديث دراج.

وأفرد ابن عدي هذا الحديث في الكامل من طريق سعيد بن عفير عن ابن لهيعة في جملة الأحاديث التي أنكرت عليه. ولم يروه عنه إلا ابن لهيعة، فيزداد بذلك ضعفاً.

[نتائج الأفكار: (٩٠/١-٩٥)]

٣٠)روى الحافظ بسنده عن أبي الدرداء ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«الا أنبئكم بخير أعمالكم وأرجاها عند مليككم، وأرفعها في درجاتكم وخير لكم من إنفاق الذهب والورق ومن أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقكم، ويضربوا أعناقكم؟»** قالوا: ما ذاك يارسول الله؟ قال: **«ذكر الله عزوجل»**.

قال: وقال معاذ بن جبل ﷺ: ما عمل آدمي عملاً أنجى له من عذاب الله من ذكر الله عزوجل.

هذا حديث مختلف في رفعه ووقفه، وفي إرساله ووصله، أخرجه أحمد عن مكي بن إبراهيم على الموافقة.

وأخرجه ابن ماجه والحاكم وأحمد والترمذي.

وقد رواه الحافظ بسنده إلى أبي الدرداء ورجاله ثقات.

وقد روى الحافظ بسنده عن معاذ بن جبل ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما عمل آدمي عملاً أنجى له من العذاب من ذكر الله عزوجل»**.

ورجال هذا الإسناد مخرج لهم في الصحيح، لكنه منقطع، فإن طاووساً لم يدرك معاذاً، واختلف فيه على يحيى بن سعيد -وهو الأنصاري- فرواه عنه عبدالوهاب الثقفي هكذا، لكن أبهم طاووساً فقال: عن أبي الزبير أنه بلغه عن معاذ موقوفاً.

ورواه الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد وهو منقطع أيضاً، ولم يرفعه أيضاً. أخرجهما الفريابي في الذكر.

روى الحافظ بسنده عن جابر ﷺ رفعه إلى النبي ﷺ، فذكر مثل رواية طاووس عن معاذ.

[نتائج الأفكار: (١/٩٥-٩٨)]

٣١) وروى الحافظ بسنده عن أبي سعيد وأبي هريرة رضي الله عنهما قالا: قال رسول الله ﷺ: **«إذا استيقظ الرجل من الليل وأيقظ امرأته فصليا ركعتين كتبا من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات»**.

هذا حديث صحيح، أخرجه ابن حبان.

وأخرجه أبوداود والنسائي وابن حبان أيضاً والحاكم كلهم من رواية عبيدالله بن موسى عن شيبان.

وخالفهما سفيان الثوري فوقفه.

روى الحافظ بسنده عن أبي سعيد قال: إذا أيقظ الرجل امرأته فصليا ركعتين كتبا من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات.

أخرجه أبوداود والحاكم.

وحديث سفيان موقوف.

وقال الحاكم:

تنبيه: قول الشيخ: هذا حديث مشهور يريد شهرته على الألسنة، لا أنه مشهور إصطلاحاً، فإنه من أفراد علي بن الأقمر عن الأغر.

[نتائج الأفكار: (١/٣٤-٣٦)]

٣٢) روى الحافظ بسنده عن معاذ بن جبل ﷺ قال: كنا نسير مع رسول الله ﷺ بالدف من جمدان فقال: **«يا معاذ أين السابقون؟»** فقلت: مضوا وتخلف ناس، فقال: **«إن السابقين الذين يهترون بذكر الله عزوجل، فمن أحب أن يرتع في رياض الجنة فليكثر من ذكر الله»**.

هكذا أخرجه إسحاق في مسنده، وموسى ضعيف، لكن يقوى بحديث أبي هريرة.

وروى الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ كان يسير في طريق مكة فمر على جبل

يقال له جمدان، فقال: **«هذا جمدان، سيروا سبق المفردون»**، قالوا: يا رسول الله ومن المفردون؟ قال: **«الذاكرون الله كثيراً والذاكرات»**، هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم، وابن حبان.

[نتائج الأفكار: (١/٣١-٣٣)]

باب

ما يقول إذا أراد أن يعتق من النار

٣٣) عن سليمان قال: قال رسول الله ﷺ: **«من قال: اللهم إني أشهدك وأشهد ملائكتك، وحملة عرشك، وأشهد من في السموات انك انت الله، لا إله إلا انت، وحدك لا شريك لك، وأشهد أن محمداً عبدك ورسولك»**.

من قالها مرة: أعتق الله ثلثه من النار، ومن قالها مرتين: أعتق الله ثلثيه من النار، ومن قالها ثلاثا أعتق الله كله من النار.

حميد ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٩٨)]

باب

في فضل لا إله إلا الله

٣٤) ترجمة بدل بن المحبر بن المنبه: عن ابن عمر: **«أن رسول الله ﷺ أمره أن ينادي في الناس ان من شهد أن لا إله إلا الله دخل الجنة»** الحديث، رواه البزار والحديث لم يتابع عليه.

[التهذيب: (١/٣٧١)]

٣٥) ترجمة عمارة بن شبيب السبأي وقيل عمار: مختلف في صحبته روى حديثاً واحداً عن النبي ﷺ: **«من قال لا إله إلا الله»**[1].

قال الحافظ: قال أبو حاتم: كتبنا حديثه في المسند ظنا، وقال ابن السكن: لم تثبت صحبته، وقال ابن يونس في تاريخ مصر: حديثه معلول.

[التهذيب: (٧/٣٦٦)]

٣٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن المسلم في ذمة الله مذ ولدته أمه إلى أن يقوم بين يدي ربه تبارك وتعالى، فإن وافى**

---

(١) عن عمارة بن شبيب السبائي قال: قال رسول الله ﷺ: **«من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت، وهو على كل شيء قدير، عشر مرات على إثر المغرب بعث الله مسلمة يحفظونه من الشيطان حتى يصبح، وكتب الله له بها عشر حسنات موجبات، ومحى عنه عشر سيئات موبقات وكانت له بعدل عشر رقاب مؤمنات»**.

الله بشهادة أن لا إله إلا الله صادقاً أو باستغفار صادقاً كتب له براءة من النار».

قال البزار: وهذا لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد.

قال الشيخ: أبوسلمة لم يسمع من أبيه.

وحجاج بن نصير ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٦٤/١)]

٣٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: ألا أحدثكم حديثاً لم أحدث به أحداً منذ سمعته من رسول الله ﷺ مخافة أن يتكل الناس عليه؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من علم أن الله ربه، وأني نبيه موقناً من قلبه وأومأ بيده إلى جلده حرمه الله على النار، أو حرم الله جلده على النار»**.

قال البزار: وهذا لا نعلم أحداً يرويه بهذا اللفظ إلا عمران، ولا له عنه إلا هذا الطريق، وابن أبي القلوص: بصري، وعمر بن محمد: بصري لا بأس به.

وقال الشيخ عمران القصير متروك.

قلت: ما علمت أحد تركه بل هو ثقة ... لا يضر، وابن أبي القلوص ما عرفته بعد، ثم رأيت ابن خزيمة قد أخرج هذا الحديث في صحيحه بهذا الوجه لكنه قال: ابن أبي القلوص لا أعرفه بعدالة ولا جرح.

[مختصر زوائد البزار: (٦٤/١-٦٥)]

٣٨) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سعيد رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من قال لا إله إلا الله مخلصاً دخل الجنة»**.

قال البزار: لا نعلم رواه عن إسماعيل إلا الوليد.

قال الشيخ: رجاله ثقات إلا أني لا أعرف شَيْخَي البزار.

قلت: هما ثقتان أخرج لهما النسائي ووثقهما، وأما عطية فإنه ضعيف ومدلس.

[مختصر زوائد البزار: (٦٣/١)]

٣٩) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سعيد عن رسول الله ﷺ أنه قال يوما من الأيام: **«من قال لا إله إلا الله وجبت له الجنة»**. فاستأذنه معاذ ليخرج بها إلى الناس فيبشرهم، فأذن له فخرج فرحاً مستعجلاً، فلقيه عمر فقال: ما شأنك؟ فأخبره، فقال له عمر: كما أنت، لا تعجل، ثم دخل على رسول الله ﷺ فقال: يا نبي الله أنت أفضل الناس رأياً إن الناس إذا سمعوا بها إتكلوا عليها فلم يعملوا. قال: **«فرده، فرده»**.

قال البزار: وهذا لا نعلمه يُروى عن أبي سعيد إلا من هذا الوجه.

قال الشيخ: محمد بن أبي ليلى: ضعف.

قلت: وعطية أيضاً مثله.

[مختصر زوائد البزار: (٦٢/١-٦٣)]

٤٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة. أن رسول ﷺ قال: **«من قال لا إله إلا الله، نفعته يوماً من دهره يصيبه قبل ذلك ما أصابه»**.

قال البزار: وهذا لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد، ورواه عيسى بن يونس، عن الثوري عن منصور أيضاً وقد روي عن أبي هريرة موقوفاً، ورفعه أصح.

قال الشيخ: رجاله رجال الصحيح.

قلت... له علته؛ رواه حصين عن هلال فأدخل بينه وبين أبي هريرة رجلاً....

[مختصر زوائد البزار: (٦١/١)]

٤١)قال مسدد: عن أنس ﷺ قال: قال رسول ﷺ: **«يا فلان، فعلت كذا وكذا، قال: لا والذي لا إله إلا هو ما فعلت، ورسول الله ﷺ يعلم انه فعله، وكرر عليه مراراً، كل ذلك يقول: لا والذي لا إله إلا هو ما فعلته، ورسول الله ﷺ يعلم انه فعله، فقال له رسول الله ﷺ: كُفِّر عنك ذنبك بتصديقك لا إله إلا الله»**.

وقال عبد: حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا الحارث به.

وقال أبويعلى: حدثنا أبوالربيع، ثنا الحارث به.

وأخرجه البزار.

قال الحافظ: خالفه حماد بن سلمة، أخرجه أحمد من طريقه فقال: عن ثابت، عن ابن عمر ﷺ قال حماد: لم يسمعه ثابت من ابن عمر رضي الله عنهما بينهما رجل.

[المطالب العالية: (٢٤٤/٣)]

٤٢)قال أحمد بن منيع: عن شقيق قال: **«لقي أبوبكر طلحة ﷺ فقال: مالي أراك أصبحت واجماً! قال: لا، إلا كلمة سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنها موجبة، فلم أسأله عنها، قال: لكني أعلمها، قال: ما هي؟ قال: لا إله إلا الله»**.

قال الحافظ: هذا إسناد حسن إن كان شقيق سمعه من طلحة، وهو غريب من حديث أبي بكر.

[المطالب العالية: (٢٤٠/٣)]

٤٣)قال إسحاق بن راهويه: عن الحسن ﷺ قال: **«ثمن الجنة لا إله إلا الله»**.

هذا موقوف صحيح.

[المطالب العالية: (٢٥٤/٣)]

٤٤)قال إسحاق بن راهويه قيل لوهب بن منبه: **«اليس مفتاح الجنة لا إله إلا الله؟ قال: بلى، ولكن ليس من مفتاح إلا وله اسنان، فمن اتى بأسنانه فتح له، ومن لم يات الباب بأسنانه لم يفتح له»**.

قال الحافظ: هذا إسناد حسن موقوف، وقد علقه البخاري لوهب.

[المطالب العالية: (٢٥٤/٣)]

٤٥) أخرج النسائي بسند صحيح عن أبي سعيد عن النبي ﷺ: **«قال موسى: يا رب علمني شيئاً اذكرك به، قال: قل لا إله إلا الله»** الحديث وفيه: **«لو أن السماوات السبع وعامرهن والأرضين السبع جعلن في كفة ولا إله إلا الله في كفة لمالت بهن لا إله إلا الله»**.

[الفتح: (١١/٢١٠)]

٤٦) روى الحافظ بسنده عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«أفضل الذكر لا إله إلا الله، وأفضل الدعاء الحمد لله»**.

هذا حديث حسن، أخرجه الترمذي والنسائي في الكبرى وابن حبان وابن ماجه والحاكم.

قال الترمذي: حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث موسى.

[نتائج الأفكار: (١/٥٨-٥٩)]

٤٧) عن أنس: أن رجلاً قال: يا رسول الله ما تركت من حاجة ولا داجة إلا أتيت، فقال رسول الله ﷺ: **«تشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله؟»** قال: بلى، قال: **«هذا يأتي على ذلك»**.

قال: لا نعلم روى مستور، عن ثابت إلا هذا.

له طرق في كتاب الإيمان.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٩٦-٢٩٧)]

٤٨) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبدالله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«ألا أخبركم بوصية نوح ابنه؟»**، قالوا: بلى، قال: **«أوصى نوح ابنه، فقال لإبنه: يا بني إني أوصيك باثنتين، وأنهاك عن إثنتين: أوصيك بقول لا إله إلا الله، فإنها لو وضعت في كفة، ووضعت السموات والأرض في كفة لرجحت بهن، ولو كانت حلقة لفصمتهن، حتى تخلص إلى الله. ويقول: سبحان الله العظيم وبحمده، فإنها عبادة الخلق، وبها تقطع أرزاقهم، وأنهاك عن إثنتين: الشرك، والكبر، فإنهما تحجبان عن الله»**.

قال: قيل: يا رسول الله أمن الكبر أن يتخذ الرجل الطعام، فيكون عليه الجماعة؟ أو يلبس القميص النظيف؟ قال: **«ليس ذاك يعني بالكبر، إنما الكبر أن تسفه الحق، وتغمض الناس»**.

قال -أي البزار-: لا نعلم أحداً رواه عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر إلا ابن إسحاق ولا نعلم حدث به عن أبي معاوية إلا إبراهيم بن سعيد.

وإسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٢٩٧-٢٩٨)]

٤٩) عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«أكثروا من شهادة لا إله إلا الله قبل أن يحال بينكم وبينها»**.

رواه أبويعلى بسند جيد.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٣٣)]

٥٠)عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**جددوا إيمانكم**»، قيل: يا رسول الله: كيف نجدد إيماننا؟ قال: «**اكثروا من قول: لا إله إلا الله**».

رواه أحمد وسنده حسن والطبراني.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٣٣)]

٥١)عن جعفر بن محمد الطيالسي يقول: صلى أحمد بن حنبل ويحيى بن معين في مسجد الرصافة، فقام قاص فقال: حدثنا أحمد بن حنبل ويحيى بن معين قالا: ثنا عبدالرزاق عن معمر عن قتادة عن أنس ﷺ مرفوعاً، قال: «**من قال لا إله إلا الله خلق الله من كل كلمة منها طيراً منقاره من ذهب وريشه مرجان واخذ في قصة طويلة**»، فجعل أحمد ينظر إلى يحيى ويحيى ينظر إليه، فقال: أنت حدثته؟ قال: لا والله، فلما فرغ وأخذ قطعة -أي الدراهم- قال له يحيى: تعال من حدثك بهذا فأنا ابن معين وهذا أحمد فإن كان ولا بد فالكذب على غيرنا، فقال: أنت يحيى بن معين؟ قال: نعم، قال: لم أزل أسمع أنك أحمق ما علمت إلى الساعة كأنه ليس في الدنيا يحيى بن معين وأحمد بن حنبل غيركما كما كتبت عن سبعة عشر أحمد بن حنبل غير هذا فوضع أحمد بن حنبل كمه على وجهه وقال: دعه يقوم فقام كالمستهزيء بهما قصة موضوعة.

[لسان الميزان: (٧٩/١)]

٥٢)أخرج العقيلي عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً: «**لا تزال لا إله إلا الله تدفع عن اهل لا إله إلا الله**»، موضوع.

[لسان الميزان: (٣٣٠/٣-٣٣١)]

٥٣)أخرج العقيلي في الضعفاء في ترجمة محمد بن عبس عن ابن أبي رافع عن أبيه عن جده رفعه: «**اكثروا من سقال القلوب قيل ما سقال القلوب قال: لا إله إلا الله**»، قلت، الراوي عنه متروك.

[لسان الميزان: (٢٧٣/٥)]

٥٤)ترجمة عبدالعزيز بن القاسم: أتى عن مالك بخبر كذب.

قال الحافظ: أخرجه الخطيب عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه: «**من قال لا إله إلا الله في كل يوم مائة مرة استقرع باب الجنة وامن من وحشة القبر**»، وقال عبدالعزيز: مجهول والنضر ضعيف، وأخرجه الدارقطني في غرائب مالك من هذا الوجه، وأخرجه أيضاً عن أبي بكر محمد بن علي النقاش عن مالك وزاد في المتن: «**واستجلب الرزق وامن من الفقر**»، وهذا أثبت من رواية ابن قانع، وقد أخرجه الدارقطني وقال: لا يصح عن مالك والإسنادان ضعيفان.

[لسان الميزان: (٣٧/٤)]

٥٥)ترجمة وهب بن راشد: عن أنس ﷺ رفعه: «**إن ربي يقول نوري هداي ولا إله إلا الله كلمتي ومن قالها ادخلته جنتي**» أخرجه العقيلي وهو منكر.

[لسان الميزان: (٢٣١/٦)]

٥٦)روى الحافظ بسنده عن أنس بن مالك ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما قال عبد لا إله إلا الله في ساعة من ليل أو نهار إلا طمست ما في صحيفته من السيئات، حتى تسكن إلى مثلها من الحسنات»**.

هذا حديث غريب.

[الأمالي المطلقة: (١٣٣-١٣٤)]

باب
ما جاء في الباقيات الصالحات وغير ذلك

٥٧)روى الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ، يقول: كنا جلوساً حول رسول الله ﷺ فقال: **«خذوا جُنَتكم من النار، قولوا: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، فإنهن مقدمات ومنجيات، وهن الباقيات الصالحات»**.

هذا حديث حسن، أخرجه البزار، والنسائي في الكبرى، وللمتن طريق أخرى أتم سياقاً.

وروى الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: **«خذوا جُنتكم»**، قالوا: يا رسول الله من عدو حضر؟ قال: **«لا، ولكن خذوا جُنتكم من النار، وقولوا: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، فإنهن يأتين يوم القيامة مقدمات ومؤخرات ومنجيات، وهن الباقيات الصالحات»**.

هذا حديث حسن، أخرجه النسائي والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

وأما حديث أبي الدرداء.

روى الحافظ بسنده عن أبي الدرداء ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ فذكره نحوه مختصراً.

أخرجه البزار، وللحديث طريق أخرى، أخرجه ابن مردويه عن أبي الدرداء.

ومن وجه آخر عن عمر بن راشد بالشك عن أبي الدرداء، أو أبي هريرة، وجاء نحو ذلك عن عثمان، لكن لم يصرح برفعه.

روى الحافظ بسنده الحارث مولى عثمان، قال: كان عثمان ﷺ جالساً ونحن معه إذ جاءه المؤذن، فدعا بماء، فذكر الحديث في فضل الوضوء والصلوت الخمس، قال: **«وهن الحسنات يذهبن السيئات، قالوا: يا عثمان هذه الحسنات فما الباقيات الصالحات؟ قال: لا إله إلا الله وسبحان الله والحمد لله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله»**.

هذا حديث حسن، رجاله رجال الصحيح، وهكذا أخرجه أبو يعلى وجعفر الفريابي في كتاب الذكر. وهكذا أخرج مالك في الموطأ، وهكذا أخرج الطبراني.

[الأمالي المطلقة: (٢٢٤-٢٢٧)]

٥٨)ذكر ابن أبي حاتم عن حيان بن وبرة أن أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال: علمني دعوة الحديث[1]. قال أبوحاتم هذا مرسل.

[الإصابة: (١/٣٨٤)]

٥٩)روى الحافظ بسنده عن أبي سعيد الخدري ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: **«إستكثروا من الباقيات الصالحات»** قيل: وما هن يا رسول الله؟ قال: **«التسبيح والتحميد والتهليل والتكبير، ولا حول ولا قوة إلا بالله»**، وبه إلى الطبراني، هذا حديث حسن.

أخرجه أحمد والنسائي وأبو مسعود الرازي وابن حبان في صحيحه والحاكم.

[الأمالي المطلقة: (٢٢٢-٢٢٣)]

٦٠)عن أم هانيء رضي الله عنها قالت: مر بي رسول الله ﷺ ذات يوم، فقلت: يا رسول الله قد كبرت وضعفت، أو كما قالت: فمرني بعمل أعمله وأنا جالسة؟ قال: **«سبحي الله مائة تسبيحة، فإنها تعدل لك مائة رقبة تعتقيها من ولد إسماعيل واحمدي الله مائة تحميدة، فإنها تعدل مائة فرس مسرجة ملجمة تحملين عليها في سبيل الله، وكبري الله مائة تكبيرة، فإنها تعدل لك مائة بدنة مقلدة متقبلة، وهللي الله مائة تهليلة: احسبه قال تملأ ما بين السماء والأرض، ولا يرفع لأحد عمل افضل مما يرفع لك إلا يأتي بمثل ما اتيت»**.

رواه أحمد بسند حسن واللفظ له والطبراني والبيهقي.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٣٦)]

٦١)عن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ مر به وهو يغرس غرساً، فقال يا أبا هريرة: **«ما الذي تغرس؟»** قلت غراساً قال: **«الا ادلك على غراس خير من هذا؟ سبحان الله والحمدلله، الله اكبر، ولا إله إلا الله، يغرس لك بكل واحدة شجرة في الجنة»**.

رواه ابن ماجه بسند حسن وصححه الحاكم.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٣٥-١٣٦)]

٦٢)عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: **«خذوا جُنتكم»**. قالوا: يا رسول الله من عدو حضر؟ قال: **«لا، ولكن جنتكم من النار، قولوا: سبحان الله، والحمدلله، ولا إله إلا الله، والله اكبر، فإنهن يأتين يوم القيامة مجنيات ومعقبات وهن الباقيات الصالحات»**.

رواه النسائي واللفظ له، والبيهقي وصححه على شرط مسلم والطبراني في الأوسط والصغير وسنده حسن.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٣٦-١٣٧)]

---

(١) أن أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال: علمني كلاماً أقوله فقال: **«قل لا إله إلا الله وحده لا شريك له والله اكبر كبيراً، وسبحان الله رب العالمين ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم»**.

٦٣)عن عبدالله بن مسعود ﷺ قال: **«من ضن بالمال ان ينفقه، وهاب العدو أن يجاهده، والليل أن يكابده، فليكثر من قول لا إله إلا الله، والله أكبر، والحمدلله، وسبحان الله»**.

رواه الطبراني ورواته ثقات.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٣٧)]

باب
جامع في التسبيح والتحميد

٦٤)الترمذي وابن ماجه عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما: **«أنهما شهدا على رسول الله ﷺ أنه قال من قال لا إله إلا الله والله أكبر صدقه ربه فقال لا إله إلا انا وانا أكبر وإذا قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له قال يقول لا إله إلا انا وحدي لا شريك لي وإذا قال لا إله إلا الله له الملك وله الحمد قال لا إله إلا انا لي الملك ولي الحمد وإذا قال لا إله إلا الله ولا حول ولا قوة إلا بالله قال لا إله إلا انا ولا حول ولا قوة إلا بي وكان يقول من قالها في مرضه ثم مات لم تطعمه النار»** قال الحافظ بعد تخريج الحديث بنحو ما ذكره المصنف هذا حديث حسن أخرجه النسائي في الكبرى وابن ماجه ورواه الترمذي والحاكم.

[الفتوحات الربانية: (٤/٦٥)]

٦٥)قال النووي: فطريقه في بر يمينه أن يقول الحمدلله حمداً يوافي نعمه ويكافئ مزيده.

وقال الحافظ: قال ابن الصلاح هذا حديث منقطع الإسناد وحدث به الرافعي في أماليه جل رجاله ثقات عن محمّد بن النضر الحارثي قال: **«قال آدم يا رب شغلتني بكسب يدي فعلمني شيئاً فيه مجامع الحمد والتسبيح فأوحى الله تبارك وتعالى إليه يا آدم إذا أصبحت فقل ثلاثاً وإذا امسيت فقلا ثلاثاً الحمدلله رب العالمين حمداً يوافي نعمه ويكافئ مزيده فذلك مجامع التحميد والتسبيح»**.

[الفتوحات الربانية: (٣/٢٩٧-٢٩٨)]

٦٦)في سنن أبي داود وابن ماجه ومسند أبي عوانة الاسفرايني عن أبي هريرة ﷺ: **«عن رسول الله ﷺ أنه قال: كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمدلله اقطع»** وقال الحافظ بعد تخريجه حديث الباب إنه حديث حسن أخرجه ابن ماجه وأبو عوانة في صحيحه.

[الفتوحات الربانية: (٣/٢٨٧-٢٨٩)]

٦٧)وقال ﷺ: **«الحمدلله رأس الشكر، ما شكر الله عبد لا يحمده»**.

البيهقي في الشعب عن عبدالله بن عمرو، وسنده منقطع.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٦٨)روى ابن أبي شيبة مرسلاً من طريق أبي جعفر الباقر قال: مر على رسول الله ﷺ رجل قصير قال:

فسجد سجدة شكر وقال: الحمد لله الذي لم يجعلني مثل زنيم.

[الإصابة: (١/٥٥٢)]

٦٩)في بعض التسبيحات **«سبحان من يعلم جدر الأصم»**.

لم أر هذا.

[تلخيص الحبير: (٣/١٠٨٩)]

٧٠)قال الحافظ: رواية إبراهيم بن يوسف لم أرها.

ثم قال: ورواية آدم لم أرها وكأنها في نسخته المعروفة...

[هدي الساري: (٦٨)]

٧١)قال الحافظ: عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من قال سبحان الله وبحمده، غرست له نخلة في الجنة»**.

قال الشيخ: إسناده جيد.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٠٣)]

٧٢)الحسين بن أبي سفيان: روى العقيلي عن أنس ﷺ: أن النبي ﷺ دخل على أم سليم وهي تصلي التطوع فقال لها: **«إذا صليت المكتوبة فاحمدي الله عشراً وسبحي عشراً وكبري عشراً ثم صلي يقال لك نعم نعم»**.

قال الحافظ: ولحديثه المذكور شاهد عند الترمذي، حسنه، وأورد له العقيلي: كنت أطوف بالبيت فسمعت ابن عمر، وقال أبو حاتم: مجهول ليس بالقوي، وقال البخاري في التاريخ: فيه نظر، وذكره ابن حبان في الثقات وذكره الدولابي في الضعفاء، وقال ابن الجارود: ليس بمستقيم، وقال الساجي: حديثه ليس بمستقيم.

[لسان الميزان: (٢/٢٨٥)]

٧٣)قوله: وقال النبي ﷺ: **«أفضل الكلام أربع: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر»**.

قال الحافظ: رواه أحمد ورواه أبو جعفر الفريابي في كتاب الذكر والنسائي في كتاب اليوم والليلة.

وابن حبان في صحيحه، والنسائي، أيضاً من طريق أبي حمزة السكري، عن أبي هريرة، بلفظ: **«خير الكلام أربع لا يضرك بأيهن بدأت»** فذكره.

ورواه النسائي، وجعفر الفريابي عن أبي سعيد، وأبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: **«أفضل الكلام أربع: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر»**. وفي لفظ: **«إن الله اصطفى من الكلام أربعاً»**. فذكره.

أخرجه النسائي والفريابي أيضاً.

وله شاهد من حديث سمرة بن جندب، أخرجه مسلم في صحيحه، والنسائي بلفظ: **«أحب الكلام**

إلى الله أربع» فذكره.

[التغليق: (٥/٢٠٠-٢٠١)]

٧٤)أخرج الترمذي من طريق شعبة بهذا الإسناد[١] إلى ابن عباس عن جويرية بنت الحارث أن النبي ﷺ مر عليها وهي في مسجدها ثم مر عليها قريباً من نصف النهار فقال: **«ما زلت على ذلك»** قالت: نعم، قال: **«ألا أعلمك كلمات تقوليهنَّ سبحان الله عدد خلقه»** الحديث.

ووقع لنا بعلو في المعرفة لابن مندة وسنده صحيح.

[الإصابة: (٤/٢٦٥)]

٧٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار عن أبي الدرداء قال: أبصرني رسول الله ﷺ وأنا أحرك شفتي، فقال: **«يا أبا الدرداء ما تقول»** قلت: أذكر الله، قال: **«أعلمك شيئاً هو أفضل من ذكر الله بالليل مع النهار، والنهار مع الليل»** قلت: بلى، قال: **«قل: سبحان الله عدد ما خلق، وسبحان الله ملء ما خلق، وسبحان الله عدد كل شيء، وسبحان الله ملء كل شيء وسبحان الله عدد ما أحصى كتابه، وسبحان الله ملء ما أحصى كتابه والحمد لله عدد ما خلق والحمد لله ملء ما خلق، والحمد لله ملء كل شيء، والحمد لله عدد ما أحصى كتابه، والحمد لله ملء ما أحصى كتابه»**.

قال -أي البزار-: لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد.

وحسن إسناده، إلا أن أبا إسرائيل تكلم فيه أهل العلم وضعفوه.

قال الشيخ: وليث بن أبي سليم ثقة، لكنه مدلس.

قلت: ما علمت أحداً صرح بأنه ثقة، ولا من وصفه بالتدليس قبل الشيخ.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٠٢-٤٠٣)]

٧٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن طلحة بن يحيى، عن أبيه عن جده قال: سألت النبي ﷺ عن تفسير سبحان الله؟ فقال: **«تنزيه الله تبارك وتعالى من السوء»**.

قال: لا نعلمه يروى عن طلحة متصلاً إلا بهذا الإسناد.

وعبدالرحمن بن حماد ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٠٤)]

٧٧)عن أبي أمامة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«من هاله الليل أن يكابده، أو بخل بالمال أن ينفقه، أو جبن عن العدو أن يقاتله فليكثر: من سبحان الله وبحمده، فإنها أحب إلى الله من جبل ذهب ينفقه في سبيل الله»**.

رواه الطبراني، لا بأس بسنده إن شاء الله.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٣٤)]

---

(١) والإسناد هو: من طريق شعبة عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن كريب عن ابن عباس.

٧٨)روى ابن أبي حاتم عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً . قال : «**من قال الحمدلله الذي تواضع كل شيء لعظمته وذل كل شيء لعزته واستسلم كل شيء لقدرته وخضع كل شيء لملكه كتب الله له بها ألف ألف حسنة**» ، الحديث منكر فذكره ويحيى ضعيف لكنه لا يحتمل هذا .

[لسان الميزان: (١/٤٩٠)]

٧٩)قال الحافظ : روى علي بن سعيد العسكري عن بهز بن حكيم عن أبيه مرفوعاً : «**من سبح الله عند غروب الشمس سبعين تسبيحة غفر الله له سائر عمله**» منكر .

[لسان الميزان: (٢/٢٢٧-٢٧٨)]

٨٠)أخرج الدارقطني في عن ابن عمر قال : «**قال رجل: يا رسول الله إن الدنيا أدبرت عني، فقال: أين انت من صلاة الملائكة وتسبيح الخلائق وبه يرزقون قل: عند طلوع الفجر سبحان الله العظيم وبحمده سبحان الله العظيم استغفر الله مائة مرة تأتك الدنيا صاغرة راغمة**» ، وأخرجه الخطيب وقد رواه جماعة بأسانيد كلها ضعاف .

[لسان الميزان: (٣/٤٣٤)]

٨١)قال الحافظ : روى العقيلي عن أنس قال : جاء رجل فقال : السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، ثم ذهب، فقال : الحمدلله حمداً كثيراً طيباً الحديث[1] روي بإسناد أصلح من هذا .

[لسان الميزان: (٣/٢٣٤)]

٨٢)أخرج الحسن بن سفيان في مسنده عن أبي صالح مولى أم هانيء ، أنها أعتقته ، قال : وكنت أدخل عليها في كل شهرين دخلة فدخلت عليها يوما إذ دخل عليها النبي ﷺ فقالت : يا ابن عم كبرت وثقلت وضعف عملي فهل من مخرج؟ فقال : «**ابشري يا بوان خير كثير احمدي الله مائة مرة تكون عدل مائة رقبة وكبّري مائة تكون عدل مائة فرس مسرجة ملجمة في سبيل الله وسبحي مائة تكون عدل مائة بدنة مقلدة مثملة وهللي مائة لا يلحقك ذنب إلا الشرك**» هكذا قال رزين وهو ضعيف .

[الإصابة: (٤/١١٠)]

٨٣)وصله أبوأحمد الحاكم ولفظه عن أبي سلام مولى قريش قال : أتيت الكوفة فجلست يوم الجمعة في مجلس عظيم فأقبل رجل فسلم على القوم فقال : أنا أبوظبية صاحب منحة رسول الله ﷺ كان يخبرني أني سأفتقر بعده وكنت في العطاء فخاف على المغيرة بن شعبة فأنا أسأل فيكم من الجمعة إلى الجمعة، فقال له القوم : حدثنا يا أباظبية بشيء سمعته من رسول الله ﷺ ، فقال : قال رسول الله ﷺ : «**بخ بخ لخمس ما أثقلهن في الميزان سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر والمؤمن يموت**

---

(١) وباقي الحديث : «**... طيباً مباركاً فيه، فقال رسول الله: أيكم القائل كلمة كذا وكذا؟ لقد رأيت اثني عشر مَلَكاً يبتدرونها أيهم يكتبها**» .

له الولد الصالح فيحتسبه» قال: رواه الوليد بن مسلم عن أبوسلمى راعي رسول الله ﷺ قال ولقيته بالكوفة في مسجدها فذكر أن النبي ﷺ قال له: **«اما أنك ستبقى بعدي حتى تسأل»** فذكر الحديث نحوه، ورواية الوليد أرجح.

[الإصابة: (٤/١١٩-١٢٠)]

٨٤)قال الحافظ: حديث فاطمة في التسبيح[1]، رواه العقيلي في الضعفاء وهو منكر وورد في أصل أزهر مرسلاً.

[التهذيب: (١/١٧٨)]

٨٥)روى الحافظ بسنده عن عبدالله بن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«رأيت إبراهيم عليه السلام ليلة أسري بي، فقال: يا محمد اقرىء على أمتك السلام، وأخبرهم أن الجنة طيبة التربة عذبة الماء، وأنها قيعان، وغراسها قول سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله»**.

وأخرجه الترمذي.

واختصر الحوقلة في آخره، وقال: حسن غريب من هذا الوجه.

قلت: وحسنه لشواهده.

ومن شواهد الحديث ما روى الحافظ بسنده.

عن أبي أيوب الأنصاري ﷺ: أن رسول الله ﷺ ليلة أسري به مر على إبراهيم خليل الرحمن عليه السلام: فقال إبراهيم: يا جبريل من هذا معك، فقال جبريل عليه السلام: هذا محمد، فقال إبراهيم عليه السلام: يا محمد مر أمتك فليكثروا من غراس الجنة، فإن تربتها طيبة وأرضها واسعة، فقال النبي ﷺ: **«وما غراس الجنة؟»** قال لا حول ولا قوة إلا بالله.

وهذا حديث حسن، أخرجه أحمد وابن حبان.

[نتائج الأفكار: (٩٨-١٠١)]

٨٦)روى الحافظ بسنده عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«من قال سبحان الله وبحمده غرست له نخلة في الجنة»**.

هذا حديث حسن، أخرجه الترمذي.

وقال: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث أبي الزبير.

وأخرجه هو والنسائي، ورجاله ثقات، لكن فيه عنعنة أبي الزبير.

[نتائج الأفكار: (١-١٠١-١٠٢)]

٨٧)روى الحافظ بسنده عن خزيمة عن علية بنت سعد -هو ابن أبي وقاص- عن أبيها ﷺ أنه دخل مع

---

(١) الحديث أصله متفق عليه.

رسول الله ﷺ على امرأة وبين يديها نوى أو حصى تسبح به، فقال: «**أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا أو افضل؟ سبحان الله عدد ما خلق في السماء، وسبحان الله عدد ما خلق في الأرض، وسبحان الله عدد ما بين ذلك، وسبحان ما هو خالق، والله أكبر مثل ذلك، والحمد لله مثل ذلك، ولا إله إلا الله مثل ذلك، ولا حول ولا قوة إلا بالله مثل ذلك**».

هذا حديث حسن، أخرجه الترمذي.

وقال: حسن غريب من حديث سعد، وأخرجه أبوداود، والنسائي في الكبرى، وصححه الحاكم.

وروى الحافظ بسنده عن صفية رضي الله عنها قالت: دخل عليّ رسول الله ﷺ وبين يدي أربعة آلاف نواة أسبح بهن فقال: «**ما هذا يا بنت حيي؟**» قلت: نوى أسبح بهن، قال: «**قد سبحت منذ قمت على راسك بأكثر من ذلك**» قلت: علمني يا رسول الله؟ قال: «**قولي سبحان الله عدد ما خلق من شيء**».

هذا حديث حسن، أخرجه الترمذي قال: ليس إسناد بالمعروف.

قلت: قد توبع على هذا الحديث.

أخبرني أبوهريرة بن الحافظ أبي عبدالله الذهبي وفاطمة بنت محمد المقدسية إجازة من الأول وقراءة عليها قالا: أنا يحيى بن محمد بن سعد قال الأول: سماعاً والأخرى إجازة أنا الحسن بن يحيى أنا عبدالله بن رفاعة أنا علي بن الحسن روى الحافظ بسنده عن صفية بنت حيي رضي الله عنها، فذكر الحديث بنحوه.

وأخرجه الطبراني في الدعاء.

ولأصل حديث سعد شاهد من حديث أبي إمامة.

وروى الحافظ بسنده عن أبي أمامة الباهلي ﷺ أن رسول الله ﷺ مر به وهو يحرك شفتيه فقال: «**ماذا تقول يا أبا أمامة؟**» قال: أذكر ربي، قال: «**افلا أخبرك بأكثر او افضل من ذكرك الليل مع النهار والنهار مع الليل؟ تقول سبحان الله عدد ما خلق الله، وسبحان الله ملء ما خلق الله، وسبحان الله عدد ما في الأرض وما في السماء، وسبحان الله عدد ما أحصى كتابه، وسبحان الله ملء ما أحصى كتابه، وسبحان الله عدد كل شيء، وسبحان الله ملء كل شيء، وتقول الحمد لله مثل ذلك**».

هذا حديث حسن، أخرجه النسائي في الكبرى وابن حبان والطبراني.

[نتائج الأفكار: (١/٧٧-٨٢)]

٨٨) روى الحافظ بسنده عن أم هانيء -رضي الله عنها- وكانت تكثر الصيام والصلاة والصدقة فدخل عليها رسول الله ﷺ فشكت إليه ضعفها، فقال: «**سأخبرك بما هو عوض من ذلك، تسبيح مائة مرة فتلك مائة رقبة تعتقينها متقبلة، وتحمدين الله مائة مرة فذاك مائة بدنة مجللة تهدينها متقبلة، وتكبرين الله مائة مرة وهناك يغفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر**».

الكلبي هو محمد بن السائب مشهور بالضعف، وكذا شيخه، وسعيد بن المرزبان أيضاً **فيه مقال**.

[الخصال المكفرة: (ص٦٧-٦٨)]

٨٩)روى الحافظ بسنده عن عبدالله بن أبي أوفى قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني لا أستطيع أن أتعلم القرآن، فعلمني شيئاً يجزئني قال: **«تقول سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله»**.

قال: فقبض على كفه، وقال: هذا لربي فمالي؟ قال: **«تقول اللهم اغفر لي وارحمني وعافني واهدني وارزقني»** فقبض على كفه، فقال رسول الله ﷺ: **«أما هذا فقد ملأ كفيه من الخير»**.

هذا حديث حسن، أخرجه أبوداود.

وروى الحافظ بسنده عن عبدالله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني لا أقرأ من القرآن شيئاً، فذكر نحوه.

وأخرجه النسائي وابن خزيمة وابن حبان والدارقطني والحاكم من طرق متعددة إلى إبراهيم المذكور.

قال النسائي: إبراهيم هذا هو السكسكي، وليس بالقوي.

قلت: فإنهم صححوه لشواهده والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (١/٦٤-٦٦)]

باب

الحث على التسبيح

٩٠)عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال **«أتى رسول الله ﷺ: رجل يشكو إليه الوحشة فقال أكثر من أن تقول: سبحان الملك القدوس رب الملائكة والروح جُللت السماوات والأرض بالعزة والجبروت فقالها الرجل فذهبت عنه الوحشة»**، قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث غريب وسنده ضعيف أخرجه ابن السني.

[الفتوحات الربانية: (٤/٣١-٣٢)]

٩١)قال إسحاق بن راهويه: أتى أبوبكر الصديق رضي الله عنه بغراب وافر الجناحين فقال رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«ما صيد صيد، ولا عضدت عضاة، ولا قطعت وشيجة إلا بقلة التسبيح، ثم خلى رضي الله عنه عن الغراب»**.

قال الحافظ: هذا معضل أو مرسل، والحكم ضعيف بمرة.

[المطالب العالية: (٤/٣٦)]

٩٢)روى الحافظ بسنده عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ يعقد التسبيح.

هذا حديث حسن، أخرجه أبوداود والترمذي والنسائي في الكبرى والحاكم.

وقال الترمذي: حسن غريب.

قلت: رجال هذا الإسناد غالبهم كوفيون، وكلهم ثقات، إلا أن عطاء بن السائب اختلط.

[نتائج الأفكار: (١/٨٦-٨٧)]

٩٣)روى الحافظ بسنده عن يسيرة رضي الله عنها أنها حدثتها «**أن النبي ﷺ أمرهن أن يراعين التسبيح والتهليل والتقديس، وأن يعقدن الأنامل، فإنهن مسؤولات ومستنطقات**».

هذا حديث حسن، وأخرجه أبوداود والحاكم.

وروى الحافظ بسنده عن يسيرة وكانت من المهاجرات قالت: قال رسول الله ﷺ: «**عليكن بالتهليل والتسبيح والتقديس، ولا تغفلن فتنسين الرحمة، واعقدن بالأنامل، فإنهن مسؤولات مستنطقات**».

أخرجه أحمد، وابن سعد في الطبقات، وأخرجه الترمذي.

وقال: حديث غريب لا نعرفه إلا من حيث هانيء بن عثمان.

[نتائج الأفكار: (١/٨٣-٨٥)]

باب
ما جاء في الحوقلة

٩٤)عن حازم بن حرملة قال: مررت برسول الله ﷺ فدعاني فقال: «**ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة: لا حول ولا قوة إلا بالله**».

قال الحافظ: هذا حديث حسن، رواه ابن ماجه.

أخرجه الحافظ ضياء الدين في المختارة من طريقه.

[الإمتاع: (١٤٦-١٤٧)]

٩٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبدالله قال: كنت عند النبي ﷺ فقلت: لا حول ولا قوة إلا بالله، فقال رسول الله ﷺ: «**تدري ما تفسيرها؟**» قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «**لا حول عن معصية الله إلا بعصمة الله، ولا قوة على طاعة الله إلا بعون الله**».

قال البزار: لم نسمعه موصولاً إلا من هذا الوجه.

قال الشيخ: وإسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٠٦)]

٩٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: كنت أمشي مع رسول الله ﷺ في بعض حيطان المدينة، فقال لي: «**يا أباهريرة**»، قلت: لبيك يا رسول الله، قال: «**إن المكثرين هم الأقلون يوم القيامة، إلا من قال هكذا بماله، وهكذا، أومأ بيده عن يمينه وعن شماله، وقليل ما هم**» ثم قال: «**يا أباهريرة ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة؟**» قلت: بلى يا رسول الله، قال: «**لا حول ولا قوة إلا بالله، ولا منجا من الله إلا إليه**» ثم قال: «**يا أباهريرة هل تدري ما حق الله**

على العباد، وما حق العباد على الله؟» . قلت : الله ورسوله أعلم، قال : **«فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وحق العباد على الله ألا يعذب من لا يشرك به»** .

قال الشيخ : رجاله رجال الصحيح ، غير كميل ، وهو ثقة .

[مختصر زوائد البزار : (٢/٤٠٥-٤٠٦)]

٩٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن قيس بن سعد بن عبادة قال : قال رسول الله ﷺ يوماً لي ، وقد صليت صلاة الصبح ، واضطجعت ، فضربني برجله ، وقال : **«ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة؟ أن تقول: لا حول ولا قوة إلا بالله»** .

عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : **«ألا أعلمك كنزاً من كنوز الجنة؟ لا حول ولا قوة إلا بالله»** .

قال -أي البزار- : لا نعلم رواه عن شعبة إلا حرمي ، ورواه أبوإسحاق عن كميل .

قال الشيخ : رجاله رجال الصحيح إلا ميمون بن أبي شبيب ، هو ثقة .

قلت : لكنه لم يسمع من قيس .

[مختصر زوائد البزار : (٢/٤٠٥)]

٩٨)روى ابن مندة عن أزاد بن مرد بن هرمز -وكان قد أدرك الإسلام ، وكان من أساورة كسرى ؛ قال : بينا نحن على باب كسرى ننتظر الإذن ، فأبطأ علينا الإذن ، واشتد الحر وضجرنا . فذكر القصة الآتية مطولة .

وفي آخرها قال : فقلت لا حول ولا قوة إلا بالله ، ما شاء الله كان ، وما لم يشأ لم يكن ، فلم يزل والله يحترق حتى صار رماداً . قال ابن مندة : غريب .

قلت : عكرمة فيه ضعف .

[الإصابة : (١/١٠٣)]

٩٩)وروى ابن مندة أيضاً ، من طريق إبراهيم بن فهد -أحد الضعفاء- عن جرير ؛ قال : خرجت إلى فارس ، فقلت : ما شاء الله لا حول ولا قوة إلا بالله ؛ فسمعني رجل ، فقال : ما هذا الكلام الذي لم أسمعه من أحد منذ سمعته من السماء؟ فقلت : ما أنت وخبر السماء؟ قال : إني كنت مع كسرى ، فأرسلني في بعض أموره ، فخرجت ثم قدمت ، فإذا شيطان خلفني في أهلي على صورتي فبدا لي . فقال : شارطني على أن يكون لي يوم ولك يوم ، وإلا أهلكتك ، فرضيت بذلك ، فصار جليسي يحدثني وأحدثه ، فقال لي ذات يوم : إني ممن يسترق السمع ، والليلة نوبتي . قلت : فهل لك أن أجيء معك؟ قال : نعم ؛ فتهيأ ثم أتاني ، فقال : خذ بمعرفتي ، وإياك أن تتركها فتهلك . فأخذت بمعرفته فعرج حتى لمست السماء ، فإذا أنا بقائل يقول : ما شاء الله لا حول ولا قوة إلا بالله . فسقطوا لوجوههم ، وسقطت ، فرجعت إلى أهلي فإذا أنا به دخل بعد أيام ؛ فجعلت أقول : لا حول ولا قوة إلا بالله- قال : فيذوب لذلك حتى يصير مثل الذباب ، ثم قال لي : قد حفظته! فانقطع عنا .

[الإصابة : (١/١٠٣)]

١٠٠)ترجمة حازم بن حرملة: له حديث في الإكثار من الحوقلة[1].

أخرجه ابن ماجه وابن أبي عاصم في الوحدان، والطبراني وغيرهم: وإسناده حسن.

[الإصابة: (١/٢٩٩)]

قلت: وفي تهذيب التهذيب (١٢/١١٤) قال الحافظ: قال ابن المديني مولى حازم بن حرملة روى عن حازم حديثه في «**لا حول ولا قوة إلا بالله**» لا نعرف أبا زينب.

١٠١)روى أبوموسى من طريق عمرو بن خالد عن ابن لهيعة عن زيد بن إسحاق قال: أدركني نبي الله ﷺ على باب المسجد فذكر الحديث في فضل لا حول ولا قوة إلا بالله، ثم قال أبوموسى: يستحيل لابن لهيعة إدراك الصحابي فلعله سقط بينهما رجل أو سقط الصحابي، قلت: سقطا جميعاً.

[الإصابة: (١/٥٨٧)]

١٠٢)أخرج العقيلي عن ابن مسعود: «**في تفسير لا حول ولا قوة إلا بالله**» منكر.

[لسان الميزان: (٣/١٦٧)]

باب
الأذكار في أسماء الله الحسنى

١٠٣)عن أبي زميل قال «**قلت لابن عباس ما شيء اجده في صدري قال ما هو قلت والله لا اتكلم به فقال لي اشيء من شك وضحك وقال ما نجا منه احد حتى انزل الله تعالى ﴿فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ﴾ الآية فقال لي إذا وجدت في نفسك شيئاً فقل هو الأول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم**» قال الحافظ في أواخر كتاب الأدب وهو في آخر كتاب السنن وأخرجه ابن أبي حاتم في التفسير ورجاله موثقون أخرج لهم مسلم لكن في عكرمة مولى ابن عباس فيه مقال والنضر بن محمّد الراوي للحديث عن عكرمة له غرائب وهذا المتن شاذ وقد ثبت عن ابن عباس من رواية سعيد بن جبير ومن رواية مجاهد وغيرهما عنه ما شك النبي ﷺ ولا سأل أخرجه عبد بن حميد والطبراني وابن أبي حاتم بأسانيد صحيحة وجاء من وجه آخر مرفوعاً من لفظه ﷺ قال: «**لا اشك ولا اسأل**» أخرجه من رواية سعيد ومعمر وغيرهما عن قتادة قال ذكر لنا وفي لفظ بلغنا فذكره وسنده صحيح.

[الفتوحات الربانية: (٤/٣٧-٣٨)]

١٠٤)روى الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن لله تسعة وتسعين إسماً مائة إلا واحداً، من احصاها دخل الجنة، وهو وتر يحب الوتر، هو الله الذي لا إله إلا هو**

---

(١) ولفظ الحديث كما عند ابن ماجه: عن حازم بن حرملة، قال: مررت بالنبي ﷺ فقال لي: «**يا حازم اكثر من قول: لا حول ولا قوة إلا بالله، فإنها من كنوز الجنة**».

الرحمن الرحيم الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر الخالق البارىء المصور الغفار القهار الوهاب الرازق الفتاح العليم القابض الباسط الخافض الرافع المعز المذل السميع البصير الحكم العدل اللطيف الخبير الحليم العظيم الشكور العلي الكبير الحفيظ المقيت الحسيب الجليل الكريم الرقيب المجيب الواسع الحكيم الودود المجيد الباعث الشهيد الحق الوكيل القوي المتين الولي الحميد المحصي المبدىء المعيد المحيي المميت الحي القيوم الواجد الماجد الواحد الصمد القادر المقتدر المقدم المؤخر الأول الآخر الظاهر الباطن الوالي المتعالي البر التواب المنتقم العفو الرؤوف مالك الملك ذو الجلال والإكرام المقسط الجامع الغني المغني المانع الضار النافع النور الهادي البديع الباقي الوارث الرشيد الصبور» .

لفظ جعفر، وفي رواية الحسن بن سفيان «**الرافع**» بدل «**المانع**» .

وفي رواية الطبراني «**القائم الدائم**» بدل «**القابض الباسط**» و«**الشديد**» بدل «**الرشيد**» وقدّم وأخر كثيراً .

ووقع عنده «**الأعلى المحيط مالك يوم الدين**» ولم يقع عنده «**الودود المجيد**» ولا «**الحكيم**» .

وعنده «**المغيث**» ، أخرجه الترمذي، وقال: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث صفوان بن صالح .

وأخرج الحديث أيضاً ابن حبان في صحيحه .

وأخرجه الحاكم في المستدرك .

وقال: اتفق الشيخان على إخراج هذا الحديث .

ودعوى تواتر الحديث مردودة، فإنه لم يصح إلا عن أبي هريرة .

وروي عن علي، وسلمان، وابن عباس، وابن عمر .

أخرجها أبونعيم، وإسناد كل منهما مع غرابته ضعيف .

ووقع لنا من وجه آخر عن الأعرج بسرد الأسماء .

روى الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ، عن رسول الله ﷺ قال: «**لله تسعة وتسعون اسماً، من أحصاها دخل الجنة**» .

وفي رواية ابن يزيد «**من حفظها دخل الجنة**» .

فاحتمال الإدراج في رواية عبدالملك أبعد من رواية الوليد .

ففيها «**المقسط القادر الولي**» .

وفي رواية عبدالملك أيضاً «**الوالي الراشد**» وبدلهما في رواية الوليد «**الوالي الرشيد**» .

وفي رواية عبدالملك أيضاً «**الفاطر التام**» وبدلهما في رواية الوليد «**العادل المنير**» .

فالأسماء التي لم يذكراها مما وقع في رواية أبي الزناد «**الفتاح القهار الحكم العدل الحسيب**

الجليل المحصي المقتدر المقدم المؤخر البر المنتقم المغني النافع الصبور البديع القدوس الغفار الحفيظ الكبير الواسع الماجد مالك الملك ذو الجلال والإكرام» .

والأسماء التي ذكراها بدلها **«الرب الفرد الكافي الدائم القاهر المبين -بالموحدة- الصادق الجميل البادىء القديم البار الوفي البرهان الشديد الواقي القدير الحافظ العادل المعطي العالم الأحد الأبد الوتر ذو القوة»** .

فهذا الاختلاف يرجح الاحتمال المذكور، ولا سيما مع اتحاد المخرج في الرواية عن الأعرج .

وقد وقع لنا من رواية ابن سيرين عن أبي هريرة بسرد الأسماء أيضاً مع مخالفة أشد من هذا .

وروى الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«إن لله تسعة وتسعين إسماً، من أحصاها دخل الجنة أسأل الله الرحمن الرحيم»** . فسرد الأسماء على ترتيب آخر، وسقط من روايتنا منها ثمانية .

وقد أخرجه الحاكم في المستدرك وابن مردويه في التفسير .

[الأمالي المطلقة: (٢٣٨-٢٤٤)]

١٠٥)روى الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: **«لله تسعة وتسعين اسماً مائة غير واحد، من أحصاها دخل الجنة»** .

لفظ إبراهيم، هذا حديث صحيح، وإسناده على شرط البخاري، ولم يخرجه من هذا الوجه .

[الأمالي المطلقة: (٢٣١-٢٣٢)]

١٠٦)وروى الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ قال: **«لله تسعة وتسعون اسماً مائة إلا واحد، من حفظها دخل الجنة»** .

رجاله رجال الصحيح إلا مخلد بن مالك، وهو ثقة أخرجه له النسائي .

[الأمالي المطلقة: (٢٣٤)]

١٠٧)وروى الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: **«لله تسعة وتسعون اسماً مائة إلا واحد، من أحصاها دخل الجنة»** .

وأخرجه النسائي في الكبرى، وأخرجه أبوعوانة، والدارقطني في الغرائب، وقال: هذا حديث صحيح، وليس في الموطأ .

ووقع فيه عنده زيادة مستغربة جداً، لم أرها في شيء من طرقه، قال فيه: **«قال رسول الله ﷺ: «قال الله عزوجل: لي تسعة وتسعون اسماً...»** الحديث .

[الأمالي المطلقة: (٢٣٤-٢٣٦)]

١٠٨)روى الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ قال: **«لله مائة اسم غير اسم من دعا بها استجاب الله دعاؤه»** .

هذا حديث غريب بهذا اللفظ، أخرجه ابن مردويه في التفسير، وأخرج أبونعيم من رواية مقاتل بن

سليمان.

هكذا بالشك، ومقاتل لا يعبأ به، والله أعلم.

[الأمالي المطلقة: (٢٣٦-٢٣٧)]

١٠٩)روى الحافظ بسنده عن ابن عباس، وابن عمر رضي الله تعالى عنهما، قالا: قال رسول الله ﷺ: **«لله تسعة وتسعون إسماً، من احصاها دخل الجنة، وهي في القرآن»**.

هذا حديث غريب، وفي إسناده ضعف.

والمستغرب من متنه الزيادة الأخيرة.

[الأمالي المطلقة: (٢٤٨)]

باب
في اسم الله الأعظم

١١٠)عن ابن مسعود ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«اثنتي عشرة ركعة تصليهن من ليل ونهار، وتتشهد بين كل ركعتين، فإذا تشهدت في آخر صلواتك فاثن على الله عزوجل، وصل على النبي ﷺ، واقرأ وانت ساجد فاتحة الكتاب سبع مرات، وآية الكرسي سبع مرات، وقل: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير عشر مرات، ثم قل: اللهم إني أسألك بمعاقد العز من عرشك، ومنتهى الرحمة من كتابك، واسمك الأعظم، وجدك الأعلى، وكلماتك التامة، ثم سل حاجتك، ثم ارفع راسك، ثم سلم يميناً وشمالاً، ولا تعلموها السفهاء، فإنهم يدعون بها فيجابون»**.

رواه الحاكم وفيه رجل ضعيف.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٤٩-٥٠)]

باب
فيمن قال لا إله إلا الله الملك الحق المبين

١١١)أخرج الدارقطني في غرائب مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه رفعه: **«من قال في يوم مائة مرة لا إله إلا الله الملك الحق المبين امن من الفقر»** الحديث[1]، وأخرجه أيضاً من طريق الفضل بن العباس ومن طريق يحيى بن يوسف الزهري كلهم عن مالك، ثم قال الدارقطني: كل من رواه عن مالك ضعيف وأخرجه أبو نعيم في الحلية.

[لسان الميزان: (٣/٦٥)، (٤/٤٤٣-٤٤٤، ٤٤٥-٤٤٦)]

(١) وباقي الحديث: «... وآنس من وحشة القبر واستجلب بها الغنى واستقرع بها باب الجنة».

باب
ما جاء في القول بعد الأذان

١١٢)قال أبوعوانة الأسفراييني في مستخرجه الصحيح على مسلم، عن حكيم بن عبدالله بن قيس بن سعد بن أبي وقاص ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«من سمع المؤذن فقال -وفي رواية محمد بن عامر: من قال حين يسمع المؤذن- أشهد ان لا إله إلا الله قال: اشهد ان لا إله إلا الله، رضيت بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد نبياً -وفي رواية محمد بن عامر: رسولاً- غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر»** فقال له رجل: يا سعد بن أبي وقاص! -وفي رواية محمد بن عامر: يا سعد- ما تقدم من ذنبه وما تأخر؟» فقال: هكذا سمعته من رسول الله ﷺ.

وفي رواية شعيب بن الليث: **«من قال حين يسمع المؤذن وأنا أشهد...»** والباقي مثله عن النبي ﷺ.

وهذا الحديث أخرجه مسلم، وأبوداود والترمذي والنسائي عن قتيبة، وابن ماجه.

وكذلك رواه أحمد.

وكذلك رواه أحمد بن إبراهيم الدورقي في مسند سعد وقال في آخره: **«غفرت له ذنوبه»** ولم يذكر الزيادة.

ورواه سعيد بن غفير عن الحكيم بن عبدالله به، وليس فيه: **«وما تأخر»**.

ورواه أبوحاتم الرازي في العلل لكن قال، عن أبي هريرة بدل سعد.

ثم وقفت له على علة: قال أبوبكر بن أبي شيبة إلى أن قال: **«...غفرت له ذنوبه»** فقال له رجل: يا سعد!

ما تقدم من ذنوبه وما تأخر؟! قال: لا هكذا سمعت رسول الله ﷺ.

فتبين بهذا أن ذكر **«ما تأخر»** إنما وقع من السائل، وأن سعداً نفى ذلك.

[معرفة الخصال المكفرة: (ص٣٩-٤١)]

١١٣)روى الحافظ بسنده عن أسامة بن عمير ﷺ أنه صلى مع النبي ﷺ ركعتي الفجر، فصلى قريباً منه، قال فصلى ركعتين خفيفتين، فسمعته يقول: **«اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل ومحمد أعوذ بك من النار ثلاث مرات»**.

هذا حديث حسن، أخرجه الدارقطني في الأفراد، وابن السني، وأخرج هذا الحديث الحاكم، وقد وجدت له شاهداً.

روى الحافظ بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي الركعتين قبل الصبح، ثم يقول وهو في مصلاه: **«اللهم رب جبريل ورب ميكائيل ورب إسرافيل ورب محمد أعوذ بك من النار»** ثم يخرج إلى الصلاة، وهذا السند ضعيف.

[نتائج الأفكار: (١/٢٨٢-٢٨٤)]

باب
ما يقول إذا توجه إلى المسجد

١١٤)روى الحافظ بسنده عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما عن بلال ﷺ مؤذن النبي ﷺ قال: كان النبي ﷺ إذا خرج إلى الصلاة قال: «**بسم الله، آمنت بالله، توكلت على الله، لا حول ولا قوة إلا بالله، اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك وبحق مخرجي هذا، فإني لم أخرج أشراً ولا بطراً، ولا رياء ولا سمعة، خرجت ابتغاء مرضاتك، واتقاء سخطك، أسألك أن تعيذني من النار وتدخلني الجنة**».

هذا حديث واه جداً، أخرجه الدارقطني في الأفراد.

قلت: وقد اضطرب في هذا الحديث، وأخرجه أبونعيم في اليوم والليلة من وجه آخر عنه.

قوله[1]: وروينا في كتاب ابن السني معناه من رواية عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري ﷺ عن رسول الله ﷺ وعطية أيضاً ضعيف.

وروى الحافظ بسنده عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا خرج الرجل من بيته إلى الصلاة، فقال: اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك وبحق ممشاي هذا، فإني لم أخرج أشراً ولا بطراً، ولا رياء ولا سمعة، خرجت اتقاء سخطك، وابتغاء مرضاتك، وأسألك أن تنقذني من النار، وأن تغفر لي ذنوبي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، وكل الله به سبعين ألف ملك، يستغفرون له، وأقبل الله عليه بوجهه حتى يقضي صلاته**».

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد وابن ماجة وابن خزيمة وأبو نعيم الأصبهاني.

وقد رويناه في كتاب الصلاة لأبي نعيم.

[نتائج الأفكار: (١/ ٢٧٠-٢٧٣)]

باب
ما يقول إذا دخل وإذا خرج من المسجد

١١٥)روى الحافظ بسنده الطبراني إلى ابن عمر رضي الله عنهما قال: علم النبي ﷺ الحسن بن علي رضي الله عنهما إذا دخل المسجد أن يصلي على النبي ﷺ ويقول: «**اللهم اغفر لنا ذنوبنا وافتح لنا أبواب رحمتك**» وإذا خرج مثل ذلك لكن يقول: «**افتح لنا أبواب فضلك**».

وسالم المذكور ضعيف جداً.

وقد روينا الصلاة على رسول الله ﷺ في هذا الموطن في بعض طرق حديث أبي هريرة عند النسائي.

---

(١) أي النووي.

وفي حديث فاطمة كما سأذكره بعد هذا، وهو أقوى ما ورد فيه، وإن كان فيه مقال أيضاً.

روى الحافظ بسنده عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ ورضي عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد حمد الله وسمى وقال: «**اللهم اغفر لي وافتح لي أبواب رحمتك**» وإذا خرج قال مثل ذلك وقال: «**اللهم افتح لي أبواب فضلك**».

هذا حديث حسن، أخرجه ابن السني.

ورجال هذا السند ثقات، لكن فيه إنقطاع سيأتي بيانه.

روى الحافظ بسنده عن فاطمة عليها السلام قالت: كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد قال: «**بسم الله والحمد لله وصلى الله على النبي وسلم، اللهم اغفر لي**» فذكر مثل الذي قبله، لكن قال: «**سهل**» بدل «**افتح**» في الموضعين.

ورواة هذا الإسناد ثقات إلا أن فيه الإنقطاع الذي تقدم ذكره.

أخرجه أبويعلى من طريقه، وصالح ضعيف.

[نتائج الأفكار: (١/٢٨٣-٢٨٨)]

١١٦)روى الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي ﷺ ثم ليقل: اللهم افتح لي أبواب رحمتك**» وإذا خرج من المسجد فليسلم على النبي ﷺ وليقل: «**اللهم اعصمني من الشيطان الرجيم**».

أخرجه النسائي في اليوم والليلة، وابن ماجه، وابن خزيمة جميعاً عن بندار، وأخرجه ابن حبان، وابن السني عن النسائي، ويوسف القاضي في كتاب الدعاء والحاكم.

وقال: صحيح على شرط الشيخين.

رجال هذا الحديث من رجال الصحيح، لكن أعله النسائي، فأخرجه عن أبي هريرة عن كعب الأحبار أنه قال له: «**أوصيك بإثنتين**»، فذكر هذا الحديث بنحوه.

قلت: ورواية ابن عجلان أخرجها عبدالرزاق.

وابن أبي شيبة في مصنفيهما كذلك.

وأخرجه عبدالرزاق أن كعباً قال لأبي هريرة فذكره.

وفي الجملة هو حسن لشواهده، والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (١/٢٧٨-٢٨٠)]

١١٧)روى الحافظ بسنده عن عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ أنه كان يقول إذا دخل المسجد: «**أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم**» قال: أقط؟ قلت: نعم قال: «**فإذا قال ذلك قال الشيطان حفظ مني سائر اليوم**».

هذا حديث حسن غريب، ورجاله موثقون، وهم من رجال الصحيح إلا إسماعيل وعقبة.

[نتائج الأفكار: (١/٢٨٠)]

١١٨)وروينا في كتاب ابن السني عن أنس ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد قال: «**بسم الله، اللهم صل على محمد**» وإذا خرج قال: «**بسم الله، اللهم صل على محمد**».

ورواته من عيسى فصاعداً من رجال الصحيح، لكن لا يعرف عن واحد منهم، والحسين لينه الحاكم أبوأحمد، وشيخه صدوق تكلم فيه بعضهم، وشيخه ما عرفته، ولا وجدته في تاريخ الخطيب ولا ذيوله.

[نتائج الأفكار: (١/٢٨٢)]

١١٩)قوله: وروينا فيه عن أبي أمامة عن النبي ﷺ قال: «**إن أحدكم إذا أراد أن يخرج من المسجد...**» الحديث.

وهاشم ضعيف.

وورد في الباب أيضاً من حديث عبدالرحمن بن عوف، أخرجه الدارقطني في الأفراد، وسنده ضعيف.

وعن أبي الدرداء، موقوفاً أخرجه ابن أبي عمر في مسنده، ورواته ثقات، لكن فيه انقطاع.

وأخرج عبدالرزاق في مصنفه من مرسل أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد قال: «**السلام على النبي ورحمة الله وبركاته، اللهم أجرني من الشيطان ومن الشر كله**».

ورجاله ثقات، ليس فيه سوى الإرسال، والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (١/٢٨٨-٢٨٩)]

باب

ما يقال لمن ينشد ضالة في المسجد

١٢٠)روى الحافظ بسنده عن جابر ﷺ قال: سمع رسول الله ﷺ رجلاً ينشد ضالة له في المسجد، فقال: «**لا وجدته**».

هذا حديث صحيح، أخرجه محمد بن إسحاق السراج في مسنده عن أبي بكر الأعين، وأخرجه النسائي.

روى الحافظ بسنده عن أنس بن مالك ﷺ أن رجلاً دخل المسجد ينشد ضالة، فقال له النبي ﷺ: «**لا وجدت**» فأقر به أبوقرة وقال: نعم.

هذا حديث صحيح، أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده هكذا، وأخرجه البزار.

وأخرجه البزار أيضاً من حديث سعد بن أبي وقاص بنحو حديث أنس، وسنده ضعيف.

وأخرجه الطبراني من حديث عصمة بلفظ فقال: «**لا، قولوا لا ردها الله عليه**» وسنده ضعيف أيضاً.

عن أبي عثمان قال: «**سمع ابن مسعود ﷺ رجلاً ينشد ضالة في المسجد، فغضب وسبه، فقال له رجل: ما كنت فاحشاً، فقال: بهذا أمرنا**».

هذا حديث صحيح، أخرجه ابن خزيمة في صحيحه.

وأخرجه البزار وقال في آخره: «**بهذا أمرنا إذا وجدنا من ينشد ضالة في المسجد أن نقول له: لا وجدت**».

[نتائج الأفكار: (١/٢٩٦-٢٩٧)]

١٢١) روى الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا رأيتم من يبيع أو يبتاع في المسجد، فقولوا: لا أربح الله تجارتك، وإذا رأيتم من ينشد فيه ضالة فقولوا: لا أداها الله لك**»، هذا حديث حسن، أخرجه الترمذي والنسائي وابن خزيمة وابن السني وابن حبان والحاكم.

قال: صحيح على شرط مسلم.

[نتائج الأفكار: (٢٩٨-٢٩٩)]

١٢٢) روى الحافظ بسنده عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان عن أبيه عن جده ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «**من رأيتموه ينشد شعراً في المسجد فقولوا: فض الله فاك ثلاث مرات، ومن رأيتموه ينشد ضالة في المسجد فقولوا: لا وجدتها ثلاث مرات، ومن رأيتموه يبيع أو يبتاع في المسجد فقولوا: لا أربح الله تجارتك ثلاث مرات**» كذا قال لنا رسول الله ﷺ.

هذا حديث منكر، وأخرجه ابن مندة في معرفة الصحابة غريب تفرد به محمد بن حمير.

قلت: وهو ثقة من رجال البخاري، وإنما تفرد بوصله.

وقد رواه أبوخيثمة الجعفي روى الحافظ بسنده عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: «**نهى رسول الله ﷺ عن البيع والشراء في المسجد وأن تنشد فيه الأشعار وأن تنشد فيه الضالة...**» الحديث.

هذا حديث حسن، أخرجه أصحاب السنن.

[نتائج الأفكار: (١/٣٠٠-٣٠٢)]

باب
ما يقول إذا طلعت الشمس

١٢٣) روى الحافظ بسنده عن عمرو بن عبس ﷺ، عن رسول الله ﷺ قال: «**ما تستقبل الشمس فيبقى شيء من خلق الله إلا سبح إلا ما كان من الشيطان وأعتى بني آدم**» فسألت: من أعتى بني آدم؟ فقال: «**شرار الخلق أو قال شرار خلق الله تعالى**».

هذا حديث حسن غريب لم يقع إلي إلا من هذا الوجه.

ووجت له شاهداً عن ابن عمر سأذكره في الباب الذي يليه إن شاء الله تعالى وهو مبني على أحد التفسيرين في قوله «**تستقبل**» والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (٢/٤١٨-٤١٩)]

١٢٤)روى الحافظ بسنده عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ إذا أصبح وطلعت الشمس من مطلعها، «**اللهم إني اشهد بما شهدت به لنفسك، وشهدت به حملة عرشك وملائكتك، انك انت الله لا إله إلا انت قائماً بالقسط، لا إله إلا انت العزيز الحكم، اكتب شهادتي مع شهادة ملائكتك واولي العلم، اللهم انت السلام ومنك السلام وإليك يعود السلام، اسألك يا ذا الجلال والإكرام ان تستجيب دعوتنا، وان تعطينا رغبتنا، وان تغنينا عمن اغنيته عنا من خلقك، اللهم اصلح لي ديني الذي هو عصمة امري، واصلح لي دنياي التي فيها معيشتي، واصلح لي آخرتي التي إليها منقلبي**».

هذا حديث غريب، أخرجه أبوبكر البزار في مسنده.

قلت: أخرج آخره مسلم من حديث أبي هريرة من قوله: «**اللهم اصلح لي**» بنحوه وزياد فيه.

وأخرجه ابن السني.

[نتائج الأفكار: (٢/٤١٣-٤١٤)]

١٢٥)روى الحافظ بسنده عن أبي وائل، قال: «**اتينا عبدالله بن مسعود ﷺ ذات يوم بعد ما صلينا الغداة، فاستأذن عليه، فقال: ادخلوا، فقلنا: ننتظر هنية، لعل لأحد من أهل الدار حاجة، فقال: لقد ظننتم بالعبدالله غفلة، ثم اقبل يسبح، ثم قال: يا جارية انظري هل طلعت الشمس؟ فقالت: لا، ثم قال لها الثانية: انظري طلعت الشمس؟ فقالت: لا، ثم قال لها الثالثة، قالت: نعم، قال: الحمد لله الذي وهب لنا هذا اليوم، واقالنا فيه عثراتنا وأحسبه قال ولم يعذبنا بالنار**».

هذا موقوف صحيح السند، أخرجه ابن السني من هذا الوجه.

وقد وجدت لقول ابن مسعود: «**ولم يعذبنا فيه بالنار**» مسنداً مرفوعاً.

روى الحافظ بسنده عن الحسن بن علي رضي الله عنهما، قال: سمعت جدي رسول الله ﷺ يقول: «**ما من عبد يصلي الفجر ثم يجلس فيذكر الله تعالى حتى تطلع الشمس إلا كان ذلك حجاباً له من النار**».

قال الطبراني: لا يروى عن الحسن بن علي إلا بهذا الإسناد، تفرد به الحسن بن أبي جعفر.

قلت: وهو بصري ضعيف من قبل حفظه.

وفي السند علة أخرى، وهي الانقطاع.

وقد وجدت عن الحسن بن علي لهذا الحديث طريقاً أخرى، أخرجها البزار مطولاً في أثناء قصة لابن الزبير مع الحسن.

وله شواهد عن سهل بن سعد، أخرجه أبويعلى، ولفظه: «**من صلى صلاة الصبح ثم جلس يذكر الله حتى تطلع الشمس وجبت له الجنة**».

روى الحافظ بسنده عن قيس بن أبي حازم، يذكر عن مُدرك -يعني إبن عوف البجلي قال: «**مررت**

ببلال ﷺ وهو جالس حيث صلى الغداة، فقلت: ما يجلسك يا اباعبدالله؟ قال: انتظر طلوع الشمس».

هذا موقوف صحيح الإسناد.

وجاء مثله مرفوعاً.

وبالسند المذكور آنفاً إلى الطبراني في الصغير عن جابر بن سمرة رضي الله عنهما **«ان النبي ﷺ كان إذا صلى الصبح جلس يذكر الله حتى تطلع الشمس»**.

قلت: ورجال سنده موثقون، وأصله في مسلم عن سماك بلفظ: **«إذا صلى الفجر جلس في مصلاه حتى تطلع الشمس حسنا»**، ولم يقع عنده هذا اللفظ **«يذكر الله»** وهي زيادة حسنة.

[نتائج الأفكار: (٢/٤١٥-٤١٨)]

باب

ما يقول بعد الوضوء

١٢٦) وأما رواية أسد بن موسى فأخرجها النسائي، وابن خزيمة، وأبوعوانة، ثلاثتهم عن أسد، وأخرجه أبوعوانة.

وللحديث طريق أخرى إلى عقبة

روى الحافظ بسنده عن عقبة بن عامر ﷺ أنه خرج مع رسول ﷺ في غزوة تبوك، فجلس رسول الله ﷺ يوماً يحدث أصحابه، فقال: **«من قام إذا استقلت الشمس فتوضأ فأحسن الوضوء، ثم صلى ركعتين خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه»** قال عقبة: فقلت: الحمد لله الذي رزقني أن أسمع هذا من رسول الله ﷺ، فقال عمر بن الخطاب ﷺ وكان تجاهي: أتعجب من هذا؟ فقد قال رسول الله ﷺ قبل أن تأتي ما هو أعجب من هذا، فقلت: بأبي أنت وأمي ما قال؟ فقال: إنه قال: **«من توضأ فأحسن الوضوء، ثم رفع بصره -أو قال نظره- إلى السماء فقال: اشهد ان لا إله إلا الله وحده لا شريك له، واشهد ان محمداً عبده ورسوله، فتحت له أبواب الجنة الثمانية، يدخل من أيها شاء»**.

هذا حديث حسن من هذا الوجه، أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي.

قوله: ورواه الترمذي وزاد فيه **«اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين»**.

قلت: لم تثبت هذه الزيادة في هذا الحديث.

وقد وجدت للزيادة شاهداً من حديث ثوبان.

روى الحافظ بسنده عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«من توضأ فأحسن الوضوء، ثم قال عند فراغه: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فتح الله له ثمانية أبواب الجنة يدخل من أيها شاء»**.

أخرجه محمد بن سنجر في مسنده عن هارون بن سعيد عن سعيد بن المرزبان -وهو أبوسعد البقال الأعور-.

وأبوسعد ضعيف، وللحديث طريق أخرى عند الطبراني في الأوسط.

وجاء عن علي ﷺ.

وروى الحافظ بسنده عن علي ﷺ أنه كان يقول إذا فرغ من وضوئه: **«اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين»**.

هذا موقوف ضعيف الإسناد.

ووجدت له شاهداً آخر مرفوعاً أخرجه جعفر المستغفري الحافظ في كتاب الدعوات عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما من عبد يقول إذا توضأ بسم الله، ثم قال لكل عضو: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، ثم قال إذا فرغ من وضوئه: اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء»**.

هذا حديث غريب.

روى الحافظ بسنده عن أبي سعيد الخدري ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«من قال إذا توضأ: بسم الله، وإذا فرغ قال: سبحانك اللهم وبحمدك أستغفرك وأتوب إليك ختم عليها بخاتم -وفي رواية قيس طبع عليها بطابع- فوضعت تحت العرش فلم تكسر إلى يوم القيامة»**.

وليس في رواية شعبة والثوري ذكر التسمية، بل **«عندها فأسبغ الوضوء»**.

هذا حديث صحيح الإسناد من طريق شعبة، أخرجه النسائي، وقال بعد تخريجه: هذا خطأ عن شعبة به موقوفاً.

فالسند صحيح بلا ريب.

[نتائج الأفكار: (١/٢٤١-٢٥٢)]

١٢٧)قال الحافظ: ووجدت لحديث ابن عمر[١] الماضي طريقاً أخرجها ابن ماجه عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: **«من توضأ ثم قال أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله قبل أن يتكلم غفر له ما بين الوضوءين»**.

وسنده مع ضعف عبدالرحيم وأبيه منقطع.

[نتائج الأفكار: (١/٢٥٩)]

١٢٨)قال الحافظ: ووجدت لحديث أبي سعيد المذكور قبل[٢] طريقاً أخرى مرفوعة.

---

(١) انظر نتائج الأفكار (١/٢٥١).

(٢) انظر نتائج الأفكار (١/٢٤٦).

روى الحافظ بسنده عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**من قال حين يفرغ من وضوئه: سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك، كتب في رق وطبع بطابع ووضع تحت العرش حتى تدفع إليه يوم القيامة**».

ورواه الدارقطني في فوئاد المزكي.

قلت: وعيسى صدوق، نقل ذلك البخاري عن الفلاس.

وأما ابن حبان فذكره في الضعفاء، وساق من رواية حجاج بن ميمون عنه شيئاً أنكره، وحجاج ضعيف. فإلصاق الوهم به أولى.

[نتائج الأفكار: (١/٢٥٨-٢٥٩)]

١٢٩) قال الحافظ: وبسند الطبراني عن أنس بن مالك ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**من توضأ فأحسن الوضوء ثم قال ثلاث مرات: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله فتحت له أبواب الجنة يدخل من أيها شاء**».

هذا حديث غريب، أخرجه أحمد وابن ماجة.

وأبي يعلى وابن السني والطبراني وفي سنده ضعيف.

[نتائج الأفكار: (١/٢٥٢-٢٥٣)]

١٣٠) قال الحافظ: أخرجه من طريقه عمرو بن ميمون بن مهران الجزري عن أبيه عن جده قال: كنت عند عثمان بن عفان ﷺ، فحدث عن النبي ﷺ قال: «**من قال حين يفرغ من وضوئه: أشهد أن لا إله إلا الله ثلاث مرات لم يقم حتى يمحى عنه ذنوبه حتى يصير كما ولدته أمه**».

والراوي لم يعنعن، والراوي له عن عمرو ما عرفته.

وبهذا السند أخرج ابن السني الحديث المذكور من طريق سليمان المذكور، ولكن شيخ ابن السني فيه عبدالله بن محمد بن جعفر، هو القزويني راوي مصر، وقد اتهم بوضع الحديث.

[نتائج الأفكار: (١/٢٥٣-٢٥٤)]

١٣١) روى الحافظ بسنده عن عبدالله بن مسعود ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إذا تطهر أحدكم فليذكر اسم الله...**» الحديث، وفيه: «**وإذا فرغ من طهوره فليشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، وليصل عليّ، فإذا قال ذلك فتحت له أبواب الرحمة**».

هذا حديث غريب، أخرجه أبوأحمد بن عدي في الكامل.

روى الحافظ بسنده عن عبدالمهيمن بن العباس بن سهل بن سعد الساعدي عن أبيه عن جده ﷺ أن النبي ﷺ قال: «**لا وضوء لمن لم يصل عليّ**».

هذا حديث غريب، ولفظ المتن أغرب، وعبدالمهيمن ضعيف، والمحفوظ عنه هذا الإسناد: «**لا صلاة إلا بوضوء، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه**».

أخرجه ابن ماجه، وأخرجه الطبراني، وأبوبكر بن أبي شيبة في مصنفه.

ثلاثتهم عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن علي ﷺ، هؤلاء من رجال الصحيح، لكن سالم لم يلق علياً، فيكون منقطعاً، فإذا انضم إلى تلك الطريق الضعيفة قويت.

[نتائج الأفكار: (١/٢٥٤-٢٥٨)]

١٣٢)قوله: فصل وأما الدعاء على أعضاء الوضوء فلم يجيء فيه شيء عن النبي ﷺ إلى آخره.

قال الحافظ: فقال في التنقيح: ليس فيه شيء عن النبي ﷺ.

وقال في الروضة: لا أصل له.

وقال في شرح المهذب متعقباً على مصنفه حيث أورده: لا أصل له ولا ذكره المتقدمون.

وقال في المنهاج: وحذفت دعاء الأعضاء إذ لا أصل له.

وقد تعقبه صاحب المهمات، فقال: ليس كذلك، بل روي من طرق.

منها عن أنس رواه ابن حبان في تاريخه في ترجمة عباد بن صهيب وهو ضعيف.

فهذا شأن هذا الحديث من هذه الطريق.

لكن روى الحافظ بسنده عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: علمني رسول الله ﷺ ثواب الوضوء فقال: **«يا علي إذا قدمْتَ وضوءك فقل بسم الله العظيم، الحمد لله الذي هدانا للإسلام، اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين، فإذا غسلت فرجك فقل: اللهم حصن فرجي، واجعلني من الذين إذا أعطيتهم شكروا، وإذا ابتليتهم صبروا، فإذا تمضمضت فقل: اللهم أعني على تلاوة ذكرك، فإذا استنشقت فقل: اللهم ريِّحني رائحة الجنة، فإذا غسلت وجهك فقل: اللهم بيض وجهي يوم تبيض وجوه وتسود وجوه، فإذا غسلت ذراعك اليمنى فقل: اللهم أعطني كتابي بيميني يوم القيامة وحاسبني حساباً يسيراً، فإذا غسلت ذراعك اليسرى فقل: اللهم لا تعطني كتابي بشمالي ولا من وراء ظهري، فإذا مسحت برأسك فقل: اللهم تغشني برحمتك، فإذا مسحت بأذنيك فقل: اللهم اجعلني من الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه، فإذا غسلت رجليك فقل: اللهم اجعله سعياً مشكوراً وذنباً مغفوراً وعملاً مقبولاً، سبحانك اللهم وبحمدك، لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك، اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين، والملك قائم على رأسك يكتب ما تقول، ثم يختمه بخاتم، ثم يعرج به إلى السماء، فيضعه تحت عرش الرحمن، فلا يفك ذلك الخاتم إلى يوم القيامة»**.

هذا حديث غريب، أخرجه أبوالقاسم بن مندة في كتاب الوضوء.

وأخرجه المستغفري في الدعوات.

وأخرجه أبومنصور الديلمي في مسند الفردوس.

ومن طرقه عن علي ما أخرجه المستغفري عن علي، فذكر نحوه بتمامه إلا اليسير منه، وزاد بعد قوله: **«وذنباً مغفور: وتجارة لن تبور»** وفي آخره **«ورفع رأسه إلى السماء فقال: الحمد لله الذي**

رفعها بغير عمد».

وسليمان ضعيف، وشيخه تبين لي من كلام الخطيب في المتفق والمفترق أنه نسب إلى جد أبيه، وهو أحمد بن محمد بن عمرو بن مصعب يكنى أبابشر، وكان من الحفاظ، لكنه متهم بوضع الحديث.

ومنها ما أخرجه أبوالقاسم بن عساكر في أماليه عن محمد بن الحنفية قال: **«دخلت على والدي علي بن ابي طالب ﷺ فإذا عن يمينه إناء من ماء، فسمى الله ثم سكب على يده، ثم استنجى فقال: اللهم حصن فرجي، واستر عورتي، ولا تشمت بي عدوي»**، وذكر باقي الحديث، وزاد في المضمضة: **«اللهم لقني حجتي»**، وفي اليدين: **«اللهم أعطني كتابي بيميني، والخلد بشمالي، ولا تجعلها مغلولة إلى عنقي»**، وفي مسح الرأس: **«اللهم لا تجمع بين ناصيتي وقدمي»**، وفي الرجلين: **«اللهم ثبت قدمي على الصراط يوم تزول الأقدام، اللهم نجني من مفظعات النيران وأغلالها»**.

وفي سنده أصرم بن حوشب وقد وصف بأنه كان يضع الحديث.

وله طريق رابعة عن علي أخرجها الحارث بن أبي أسامة في مسنده من رواية جعفر الصادق عن أبيه عن جده عنه.

وفي سنده حماد بن عمرو النصيبي وقد وصف أيضاً بأنه كان يضع الحديث، ولم يحضرني سياق لفظه الآن، والله أعلم.

ذكر حديث أنس.

روى الحافظ بسنده عن أنس بن مالك ﷺ قال: دخلت على النبي ﷺ، فقال لي: **«يا انس ادن مني أعلمك مقادير الوضوء»** قال: فدنوت منه، فلما أن غسل يديه قال: **«بسم الله، والحمد لله، ولا حول ولا قوة إلا بالله»** فلما أن استنجا قال: **«اللهم حصن لي فرجي ويسر لي امري»** فلما أن تمضمض واستنشق قال: **«اللهم لقني حجتي، ولا تحرمني رائحة الجنة»** فلما أن غسل وجهه قال: **«اللهم بيض وجهي يوم تبيض الوجوه»** فلما أن غسل ذراعيه قال: **«اللهم أعطني كتابي بيميني»** فلما أن مسح يده على رأسه قال: **«اللهم تغشنا برحمتك وجنبنا عذابك»** فلما أن غسل قدميه قال: **«اللهم ثبت قدمي يوم تزول الأقدام»** ثم قال النبي ﷺ: **«يا انس والذي نفسي بيده ما من عبد قالها عند وضوئه إلا لم يقطر من خلل اصابعه قطرة إلا خلق الله منها ملكاً يسبح الله بسبعين لساناً، يكون ثواب ذلك التسبيح له إلى يوم القيامة»**.

هكذا أخرجه ابن حبان، والراوي له عن عباد ضعيف أيضاً.

فالحاصل أن طرقه كلها لا تخلو من متهم بوضع الحديث، وأقربها رواية خارجة بن مصعب، فإذا انضمت بعض ألفاظه إلى بعض حصل منها زيادة على ما ذكر المصنف أنه محصل ما قال الفقهاء.

[نتائج الأفكار: (١/٢٦٠-٢٦٦)]

باب
ما يقول بعد الوضوء

١٣٣) قال الحافظ: .. وبسند الإمام أحمد عن أبي موسى الأشعري قال: أتيت النبي ﷺ وهو يتوضأ فصلى وقال: «**اللهم اغفر لي ذنبي ووسع لي في داري وبارك لي في رزقي**».

أخرجه النسائي والطبراني وابن السني.

ووقع في روايته: أتيت النبي ﷺ بوضوء فتوضأ فسمعته يدعو، فذكره، وقال في آخره: قلت: يا نبي الله لقد سمعتك تدعو بكذا وكذا، فقال: «**وهل تركن من شيء؟**».

وروينا هذه الزيادة في الطبراني الكبير.

فيه انقطاع ورجال الإسناد المذكور رجال الصحيح إلا عباد بن عباد، والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (٢٦٨-٢٦٩)]

باب
فيمن يبيت على طهارة

١٣٤) عن ابن عمر ﷺ مرفوعاً: «**ليس من عبد يبيت طاهراً إلا بات معه ملك في شعاره لا ينقلب ساعة من الليل إلا قال: اللهم اغفر لعبدك فإنه بات طاهراً**»، لا يصح هذا الحديث.

[لسان الميزان: (٣/٢٤٢)]

باب
ما يقول إذا دخل الخلاء وإذا خرج منه

١٣٥) الحارث بن شبل: ساق له العقيلي عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً: «**ان نوحاً كبير الأنبياء كان لم يقم عن خلاء إلا قال الحمد لله الذي اذاقني لذته الحديث**» ضعيف.

[لسان الميزان: (٢/١٥٢)]

١٣٦) روى ابن السني عن أنس ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد قال: «**بسم الله، اللهم صلى على محمد**» وإذا خرج من المسجد قال ذلك، ورواته من عيسى فصاعداً من رواة الصحيح وإبراهيم بن الهيثم فيه مقال.

[لسان الميزان: (٢/٣١٦)]

١٣٧) روى الحافظ بسنده عن أنس ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يدخل الخلاء قال: «**اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث**».

وسعيد هذا هو أخو حماد بن زيد، وهو صدوق لكن فيه لين.

روى الحافظ بسنده عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن هذه الحشوش محتضرة، فإذا دخل**

أحدكم الخلاء فليقل بسم الله اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث» .

هذا حديث غريب من هذا الوجه، أخرجه ابن السني وأبي يعلى .

وأخرجه الدارقطني في الأفراد .

ووردت التسمية أيضاً من وجه آخر عن أنس من فعل النبي ﷺ، أخرجها الطبراني بسند فيه أبي معشر المدني، وفيه ضعف .

والمعمري في كتاب اليوم والليلة بسند آخر رواته موثقون، والله أعلم . بتصرف

[نتائج الأفكار: (١/١٩٤-١٩٦)]

١٣٨) روى الحافظ بسنده عن علي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«ستر ما بين الجن وعورات بني آدم أن يقول إذا دخل الكنيف: بسم الله»** .

هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، أخرجه الترمذي .

ووقع في روايته **«ما بين أعين الجن»** و**«إذا دخل أحدكم الخلاء»** والباقي سواء، وقال: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وليس إسناده بذاك القوي، وقد روي عن أنس شيء من [في] هذا .

قلت: رواته موثقون .

[نتائج الأفكار: (١/١٩٦-١٩٧)]

١٣٩) روى الحافظ بسنده عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل الخلاء قال: **«اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث الشيطان الرجيم»** .

هذا حديث حسن غريب .

وحبان فيه ضعف، وكذا في شيخه، لكن للحديث شواهد .

منها عن أنس .

روى الحافظ بسنده عن أنس ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ، فذكر مثله سواء .

غريب من هذا الوجه، أخرجه ابن السني .

وأخرجه أبونعيم مداره على إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف .

ومنها عن علي وبريدة .

روى الحافظ بسنده عن علي بن أبي طالب ﷺ وعن عبدالله بن بريدة عن أبيه ﷺ أن رسول الله ﷺ كان إذا دخل الخلاء قال، فذكر مثل حديث ابن عمر سواء، وزاد: وإذا خرج قال: **«غفرانك ربنا وإليك المصير»** .

هذا حديث غريب، أخرجه ابن عدي في الكامل .

وورد هذا المتن من حديث أبي إمامة بمعنى الأمر، وهو أشهر ما في الباب .

وروى الحافظ بسنده عن أبي أمامة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا يعجزن أحدكم إذا دخل مرفقه أن يقول: اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم»** .

أخرجه ابن ماجه.

وعلي بن يزيد هو الألهاني ضعيف.

وفي شيخه والراوي عنه مقال.

حديث أبي أمامة أشهر، لكونه في إحدى السنن، والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (١/١٩٨-٢٠٠)]

١٤٠)روى الحافظ بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا خرج من الخلاء قال: **«غفرانك»**.

هذا حديث حسن صحيح، أخرجه أحمد.

والبخاري في الأدب المفرد، والبزار، وأبوداود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان، والحاكم.

قلت: قد أخرجه الترمذي في العلل أن حديث عائشة أصح شيء في هذا الباب.

وفيه إشارة إلى أنه ورد فيه غيره.

روى الحافظ بسنده عن أبي ذر ﷺ أنه كان يقول إذا خرج من الخلاء: الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني.

هذا حديث حسن، أخرجه النسائي في اليوم والليلة عن سفيان الثوري هكذا موقوفاً.

وأخرجه أيضاً منصور مرفوعاً وموقوفاً.

روى الحافظ بسنده عن أنس بن مالك ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ إذا خرج من الخلاء، قال: **«الحمد لله الذي اذهب عني الأذى وعافاني»**.

هكذا أخرجه ابن ماجه، ورواته ثقات إلا إسماعيل، والله أعلم.

وجاء عن أنس حديث آخر يأتي في شواهد حديث ابن عمر وله ولحديث أبي ذر شاهد من حديث حذيفة وأبي الدرداء أخرجه أبي شيبة عنهما موقوفاً بلفظ حديث أبي ذر.

وأخرج البيهقي بلفظ قال: **«غفرانك ربنا وإليك المصير»** وأشار إلى أن هذه الزيادة وهم.

قلت: وقد وقعت هذه الزيادة في حديث علي وبريدة.

[نتائج الأفكار: (١/٢١٤-٢٢٠)]

١٤١)قال الحافظ: وبالسند إلى الطبراني عن ابن عمر ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ إذا خرج من الخلاء قال: **«الحمد لله الذي اذاقني لذته وابقى في قوته ودفع عني أذاه»**.

هذا حديث غريب، أخرجه المعمري في اليوم والليلة، وابن السني.

لكن للحديث شواهد منها عن أم النعمان قالت: سمعت عائشة رضي الله عنها تقول: قال رسول الله ﷺ: **«إن نوحاً عليه السلام لم يقم عن خلاء قط إلا قال: الحمد لله الذي اذاقني لذته، وابقى منفعته في جسدي، وأخرج عني أذاه»**.

هذا حديث غريب، أخرجه المعمري، والخرائطي في فضيلة الشكر.
وهو ضعيف، وقد أورده العقيلي وابن عدي فيما استنكر من حديثه.
وقد أخرج عبدالرزاق، وأخرجه ابن أبي شيبة.
ومنها عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ إذا خرج من الخلاء قال: **«الحمد لله الذي أحسن إلي في أوله وآخره»**.
والعدوي ضعيف، ومنها: عن طاووس.
عن طاووس قال: قال رسول الله ﷺ، فذكر حديثاً في أدب الخلاء، وقال فيه: **«ثم ليقل إذا خرج: الحمد لله الذي أذهب عني ما يؤذيني، وأبقى علي ما ينفعني»**.
قلت: وفيه مع إرساله ضعف من أجل زمعة.
وقد أخرجه عبدالرزاق من وجه آخر عن زمعة.

[نتائج الأفكار: (١/٢٢٠-٢٢٢)]

١٤٢) أخرج ابن حبان عن ابن مسعود في القول عند دخول الخلاء وهو حديث غريب بهذا الإسناد وقد ذكر الدارقطني في الأفراد أن السكوني تفرد به.

[لسان الميزان: (١/٢٨٨-٢٨٩)]

١٤٣) روى فيه أحمد بن العباس لا يحل الاحتجاج به ابن حبان **«فإذا دخلها أحدكم فليقل اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث»**.

[لسان الميزان: (١/١٩١-١٩٢)]

١٤٤) عن أبي ذر كان النبي ﷺ إذا خرج من الخلاء قال: **«الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني»**.
رواه النسائي في عمل اليوم والليلة.
قلت: سئل عنه أبوزرعة فقال: وهم فيه شعبة ورواية الثوري هي الصحيحة.

[النكت الظراف: (٩/١٩٤-١٩٥)]، [الإيثار بمعرفة رواة الآثار: (١٦٤)]

باب
النهي عن الذكر والكلام على الخلاء

١٤٥) روى الحافظ بسنده عن المهاجر بن قنفذ رضي الله عنه أنه سلم على النبي ﷺ وهو يبول، فلم يرد عليه، فلما فرغ من وضوئه قال: **«إنه لم يمنعني إلا أني كرهت أن أذكر الله إلا على طهارة»**.
هذا حديث حسن صحيح، أخرجه أحمد وابن ماجة وأبو داود، وابن خزيمة، والحاكم، وأخرجه النسائي، والطبراني، وأبونعيم في المعرفة.
أربعتهم عن سعيد بن أبي عروبة بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان عن ابن خزيمة بسنده المذكور.

وتابع سعيداً على روايته هكذا هشام الدستوائي عن قتادة.

وروى أيضاً عن المهاجر بن قنفذ أنه سلم على النبي ﷺ وهو يبول، فلم يرد عليه حتى فرغ، فلما توضأ رد عليه السلام.

وهكذا أخرجه الحسن بن سفيان في مسنده عن إسحاق، ومن طريقه أبونعيم في المعرفة.

قال الحاكم بعد تخريجه: صحيح على شرط الشيخين، وتعقب بأنهما لم يخرجا للمهاجر ولا خرج البخاري لأبي ساسان.

وعذر من صحح الحديث كثرة شواهده، وإلا فغاية إسناده أن يكون حسناً.

أما حديث علقمة فأخرجه ابن قانع وأبونعيم في الصحابة من طريق عبدالله بن علقمة عن أبيه بلفظ: **«كان رسول الله ﷺ إذا أراق الماء لا يكلمنا ولا نكلمه»**. وسنده ضعيف.

وأما حديث جابر فأخرجه ابن ماجه وأبويعلى من رواية عبدالله بن محمد بن عقيل عنه أن رجلاً مر برسول الله ﷺ، وهو يبول، فسلم عليه، فقال: **«إذا رأيتني على مثل هذه الحالة فلا تسلم علي، فإنك إن فعلت لم أرد عليك»** وسنده حسن، والله أعلم.

روى الحافظ بسنده عن البراء بن عازب رضي الله عنهما أنه سلم على النبي ﷺ، وهو يبول، فلم يرد عليه حتى فرغ.

وبه قال الطبراني.

قلت: أبوعبيدة الناجي بصري ضعيف، وقد شذ في قوله عن البراء والمحفوظ عن الحسن.

روى الحافظ بسنده عن عبدالله بن حنظلة ﷺ أن رجلاً سلم على النبي ﷺ، وهو يبول، فلم يرد عليه حتى قال بيده؟

هكذا أخرجه الإمام أحمد، ورجاله ثقات إلا الرجل المبهم.

عن رجل عن حنظلة بن الراهب، فذكر الحديث، أتم من سياقه ولفظه: قال: فتمسح ثم قال: **«إنه لم يمنعني أن أرد عليك إلا اني لم أكن متوضأ»**.

والصحيح: أبوالفرج بن عبدالمنعم الحراني.

فإن كان الرجل المبهم صحابياً فالحديث صحيح، وإن كان تابعياً فالحديث منقطع.

وروى الحافظ بسنده عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة ﷺ قال: دخلت على النبي ﷺ وهو يبول، فسلمت عليه، فلم يرد علي، حتى دخل فتوضأ ثم رجع فقال: **«عليك السلام»**.

هذا حديث حسن، أخرجه الطبراني في الكبير هكذا، وأخرجه في الأوسط.

وأما حديث عبدالله بن عمرو فأخرجه ابن عدي في الكامل بسند ضعيف.

وكذا حديث أبي هريرة.

وأخرج أبويعلى عن عثمان ﷺ أنه كان بالمقاعد فتوضأ فسلم عليه رجل، فلم يرد عليه حتى فرغ من

وضوئه، ثم ذكر حديثاً مرفوعاً.
وقد ورد في الرخصة حديث صحيح.
أخرجه أحمد بن منيع عن هشيم.

[نتائج الأفكار: (١/٢٠٥-٢١٤)]

١٤٦)روى الحافظ بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما: **«أن رجلاً مر بالنبي ﷺ وهو يبول، فسلم عليه فلم يرد عليه السلام»**.
لفظ ابن خزيمة، وزاد أبونعيم في روايته: **«حتى الحائط»**.
هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم، وأخرجه الترمذي، وابن ماجه، وأبوداود، والترمذي، ثلاثتهم عن أحمد الزبيري.
وأخرجه ابن ماجه والترمذي، وابن الجارود في المنتقى.
وهي محفوظة في حديث أبي جهيم كما سأذكره.
روى الحافظ بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رجلاً مر بالنبي ﷺ وهو يبول، فسلم عليه، فرد عليه، ثم قال: **«الا إنه لم يحملني على الرد عليك إلا اني خشيت أن تقول: سلمت علي فلم يرد علي، فإذا رأيتني على هذه الحالة فلا تسلم علي، فإنك إن تفعل لا أرد عليك»**.
هذا حديث حسن، أخرجه البزار، وابن الجارود في المنتقى.

[نتائج الأفكار: (١/٢٠١-٢٠٥)]

باب
ما يقول بعد صلاة الصبح

١٤٧)روى الحافظ بسنده عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«من قال قبل صلاة الغداة يوم الجمعة: استغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه ثلاث مرات غفرت له ذنوبه وإن كانت أكثر من زبد البحر»**.
هذا حديث غريب، وسنده ضعيف جداً.
وأخرج ابن السني هذا الحديث.
قلت: ولأصل هذا الذكر شاهد حسن، أخرجه أبوداود والترمذي من رواية بلال بن يسار بن زيد مولى النبي ﷺ عن أبيه عن جده، ليس فيه تقييد بوقت، وفي آخره **«وإن كان فر من الزحف»** بدل **«ولو كانت أكثر من زبد البحر»**.
وله شاهد آخر عن أبي سعيد، أخرجه الترمذي.
وآخر عن ابن مسعود، أخرجه الحاكم.

[نتائج الأفكار: (١/٣٨٥-٣٨٦)]

١٤٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن عطاء بن السائب قال : دخلت على أبي عبدالرحمن السلمي، وقد صلى الصبح وهو جالس في المسجد، فقلت له : يعني لو قمت إلى فراشك كان أوطأ لك، فقال : سمعت علياً يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : **«من صلى الصبح، ثم جلس في مصلاه، صلت عليه الملائكة، وصلاتهم عليه: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه ومن انتظر الصلاة صلت عليه الملائكة وصلاتهم عليه، اللهم اغفر له اللهم ارحمه»**.

قال -أي البزار- : لا نعلمه يروى عن علي مرفوعاً إلا من هذا الوجه.

قال الشيخ : عطاء اختلط.

قلت : الإسناد حسن، بل صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤١١-٤١٢)]

١٤٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أبي هريرة قال : بينما النبي ﷺ جالس، وأبوبكر وابن مسعود ومعاذ بن جبل ونعيم بن سلامة إذ قدم بريد على النبي ﷺ من بعث بعثة، فقال أبوبكر يا رسول الله ما رأينا بعثاً أسرع إياباً، ولا أكثر مغنماً من هؤلاء فقال رسول الله ﷺ : **«يا ابابكر الا ادلك على ما هو اسرع إياباً، وافضل مغنماً؟ من صلى الغداة في جماعة، ثم ذكر الله حتى تطلع الشمس»**.

قال -أي البزار- : لا نعلم رواه عن عطاء عن أبي هريرة غير حميد.

وهو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤١١)]

١٥٠)قال الحافظ : عن معاذ بن جبل حديث من قال حين ينصرف من صلاة الغداة لا إله إلا الله.

رواه النسائي في عمل اليوم والليلة.

ذكر الاختلاف فيه على المحاربي أخرجه الطبراني في الدعاء من رواية عبدالعزيز بن حصين عنه، وعبدالعزيز ضعيف والله أعلم.

[النكت الظراف: (٨/٤٠٧-٤٠٨)]

باب
ما جاء في الأذكار عقب الصلاة

١٥١)عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : **«ايمنع احدكم أن يكبر في دبر كل صلاة عشراً، ويسبح عشراً، ويحمد عشراً. فذلك في خمس صلوات خمسون ومائة باللسان، والف وخمسمائة في الميزان، فإذا أوى إلى فراشه كبر اربعاً وثلاثين، وحمد ثلاثاً وثلاثين، وسبح ثلاثاً وثلاثين، فتلك مائة باللسان، والف في الميزان»**. ثم قال : **«وايكم يعمل في كل يوم وليلة الفين وخمسمائة سيئة»**.

قال الحافظ: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث المبارك بن سعيد تفرد به الحسن بن عرفة عنه.

ورواه النسائي في السنن الكبرى.

ورواه أيضاً من طريق يعلى بن عبيد عن أبي هريرة به وقال: الصواب حديث يعلى.

قلت: وموسى -شيخ موسى الجهني- مجهول. فهذه علة مانعة من الحكم بتصحيح الإسناد الأول، لأن يعلى بن عبيد أحفظ من المبارك وإن كان المبارك ثقة.

والمحفوظ من الإسناد الأول ما رواه: يعلى بن عبيد أيضاً، عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «**أيعجز أحدكم أن يكسب في كل يوم ألف حسنة**». قالوا: يا رسول الله! وكيف ذلك؟ قال: «**يسبح مائة تسبيحة فيكتب له ألف حسنة، أو يحط عنه ألف خطيئة**».

وبهذا اللفظ رواه أحمد في مسنده، ومسلم في صحيحه، والترمذي في جامعه والنسائي أيضاً في الكبرى، وابن حبان في صحيحه.

[الإمتاع: (٩٨-١٠٠)]

١٥٢) عن كعب الأحبار قال: كان داود عليه السلام إذا انصرف من صلاته قال: «**اللهم أصلح لي ديني الذي جعلته عصمة أمري، وأصلح لي دنياي التي جعلت فيها معاشي، وأصلح لي آخرتي التي جعلت إليها معادي، اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وبعفوك من نقمتك، وأعوذ بك منك، لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد**».

قال كعب: وأخبرني صهيب ﷺ أن النبي ﷺ كان ينصرف بهذا الدعاء من صلاته، قال الطبراني: لا يروى عن صهيب إلا بهذا الإسناد.

[الأمالي الحلبية: (٣١-٣٢)]

١٥٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر قال: اشتكى فقراء المؤمنين إلى رسول الله ﷺ، ما فضل به أغنياؤهم فقالوا: يا رسول الله إخواننا صدقوا تصديقنا، وآمنوا إيماننا، وصاموا صيامنا، ولهم أموال يتصدقون منها، ويصلون منها الرحم، وينفقونها في سبيل الله، ونحن مساكين لا نقدر على ذلك، فقال: «**ألا أخبركم بشيء إذا أنتم فعلتموه أدركتم مثل فضلهم؟، قولوا: الله أكبر في دبر كل صلاة أحد عشرة مرة، والحمد لله مثل ذلك، ولا إله إلا الله مثل ذلك، وسبحان الله مثل ذلك، تدركون مثل فضلهم**».

ففعلوا، فذكروا ذلك للأغنياء، ففعلوا مثل ذلك، فرجع الفقراء إلى رسول الله ﷺ، فذكروا ذلك له، فقالوا: هؤلاء إخواننا فعلوا مثل ما نقول، فقال: «**ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء يا معشر الفقراء ألا أبشركم: إن فقراء المسلمين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بنصف يوم، خمسمائة عام**».

وتلا موسى بن عبيدة: ﴿وَإِنَّ يَوْماً عِندَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ﴾.

قال الشيخ: عند ابن ماجه طرف منه.

قال -أي البزار- : لا نعلمه عن ابن عمر إلا من هذا الوجه وعلته موسى.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٠٧)]

١٥٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أنس قال : رأى رسول الله ﷺ أم سليم وهي **تصلي في بيتها**، فقال : «**يا أم سليم إذا صليت المكتوبة فقولي: سبحان الله عشراً، والحمد لله عشراً، والله أكبر عشراً، ثم سلي ما شئت، فإنه يقول لك: نعم نعم نعم**» ثلاثاً.

قال -أي البزار- : لا نعلم يروى عن حسين إلا عبدالرحمن، وروى عنه حديثين فقط.

قال الشيخ : عبدالرحمن ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٠٨)]

١٥٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أبي المنذر الجهني قال : قلت يا نبي الله علمني أفضل الكلام، قال : «**يا أبا المنذر قل: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، يحي ويميت، بيده الخير، وهو على كل شيء قدير. مائة مرة في كل يوم، فإنك يومئذ أفضل الناس عملاً، إلا من قال مثل ما قلت. وأكثر من قول: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله، فإنها سيد الإستغفار، وإنها ممحاة الخطايا -قال احسبه قال مؤجبة للجنة-**».

قال : لا نعلم روى أبوالمنذر إلا هذا.

فيه جابر وهو : الجعفي، متروك.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٣٩٨-٣٩٩)]

١٥٦)قال الحافظ : ثبت عن معاذ بن جبل أن النبي ﷺ قال له : «**يا معاذ إني والله لأحبك، فلا تدع دبر كل صلاة أن تقول: اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك**» أخرجه أبوداود والنسائي وصححه ابن حبان والحاكم.

[الفتح: (١١/١٣٧)]

١٥٧)وقال أيضاً : كما في حديث ابن عمر رفعه : «**يقول الله تعالى من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين**». أخرجه الطبراني بسند لين، وحديث أبي سعيد بلفظ : «**من شغله القرآن وذكري عن مسألتي**» الحديث أخرجه الترمذي وحسنه.

[الفتح: (١١/١٣٨)]

باب
ما يقول من يسمع قوله تعالى ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ﴾

١٥٨)روى الحافظ بسنده عن أعرابي من أهل البادية -وفي رواية أحمد سمعته من رجل من أهل البادية- قال : سمعت أباهريرة ﷺ يقول : قال رسول الله ﷺ : «**من قرأ: ﴿وَالْمُرْسَلاتِ عُرْفاً﴾ فأتى**

على آخرها: ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾ فليقل: بلى وانا على ذلك من الشاهدين. ومن قرأ: ﴿لاَ أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ فاتى على آخرها ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَى أَن يُحْيِيَ الْمَوْتَى﴾ فليقل: بلى» لفظهما متقارب، وأكثر السياق للحميدي.

هذا حديث حسن يتقوى بأكثر طرقه، أخرجه أبوداود والترمذي وعلي بن المديني في كتاب العلل وأبو بكر بن أبي داود في كتاب الشريعة.

روى الحافظ بسنده عن أبي هريرة قال: «من قرأ ﴿وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ﴾ فانتهى او قال بلغ آخرها فليقل بلى، ومن قرأ ﴿وَالْمرسلاتِ عُرْفاً﴾ فانتهى او قال بلغ آخرها فليقل آمنت بالله وما انزل».

قال علي بن المديني: حدثني به ابن علية، فذكرته لابن عيينة فقال: لم يحفظ.

قلت: وأخرجه الحاكم في المستدرك وابن مردويه.

وجميع هذه الطرق لا تثبت، فإن نصر بن طريف شديد الضعف وكذا ابن أبي يحيى وكذا يزيد بن عياض.

وعجبت للحاكم كيف خفي عليه حاله حتى صححه.

روى الحافظ بسنده عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لما نزلت: ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَى أَن يُحْيِيَ الْمَوْتَى﴾ سبحان ربي وبلى».

هذا حديث غريب، أخرجه ابن مردويه.

ومحمد بن يونس فيه مقال.

وأما حديث جابر فأخرجه ابن المنذر في تفسيره وابن أبي داود في كتاب الشريعة وابن مردويه أيضاً كلهم عن جابر فذكر فيه القيامة.

ورجاله رجال الصحيح إلا إسحاق فإنه ضعيف، وقد تابعه ضعيف آخر وهو أبوبكر الهذلي فرواه عن محمد بن المنكدر، أخرجه الدارقطني في الأفراد.

روى الحافظ بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ كان إذا قرأ: «﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ قال: «سبحان ربي الأعلى».

هذا حديث حسن، أخرجه أبوداود والحاكم.

قال الحاكم: صحيح على شرطهما.

قلت: قد أخرجا لرجاله.

أخرجه ابن أبي حاتم، ولهذا الإختلاف تنحط عن درجة الصحيح، والله أعلم.

وروى الحافظ بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إذا قرأت: «﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ فقل سبحان ربي الأعلى، وإذا قرأت: ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَى أَن يُحْيِيَ الْمَوْتَى﴾ فقل: سبحانه وبلى».

هذا موقوف صحيح، أخرجه عبد بن حميد وابن أبي داود.

وكذا أخرجه الطبري.

وابن أبي داود أيضاً.

فمنهم من اقتصر فيه على شيخ. ورواه أبوبشر جعفر بن أبي وحشية عن سعيد بن جبير فخالف في صحابيه وأغرب بزيادة في متنه، قال الطبري: ثنا يعقوب بن إبراهيم ورواه أيضاً عن أن ابن عمر كان يقرأ: ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ سبحان ربي الأعلى ﴿الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى﴾ قال: وهي في قراءة أبي بن كعب.

وهكذا أخرجه الحاكم من وجه آخر عن يعقوب وصححه، وهو كذلك.

وروى الحافظ بسنده عن موسى بن أبي عائشة عن رجل عن آخر عن آخر أنه كان يقرأ فوق بيته يرفع صوته فقال: ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَى أَن يُحْيِيَ الْمَوْتَى﴾ فقال: سبحانك وبلى، فسئل عن ذلك، فقال: سمعته من رسول الله ﷺ.

أخرجه أبوداود.

وموسى بن أبي عائشة ثقة مخرج له في الصحيح، لكنه وصف بكثرة الإرسال.

وقد أخرجه ابن أبي حاتم.

وأما المرسل فأخرج الطبري عن قتادة قال: ذكر لنا أن نبي الله ﷺ قال: «**إذا قرأ أحدكم**».

فذكر الحديث في القيامة وسبح والتين مفرقاً، ورواته ثقات. وإن كان الذاكر لذلك صحابياً وسمعه قتادة منه فهو صحيح، وإلا فهو حسن لشواهده.

وأخرج عبد بن حميد.

ورجاله ثقات، لكنه مرسل أو معضل، ومع تعدد هذه الطرق يتضح أن إطلاق كون هذا الحديث ضعيفاً ليس بمتجه، والله سبحانه وتعالى أعلم. بتصرف

[نتائج الأفكار: (٢/٣٩-٤٩)]

باب

ما يقول إذا أصبح وإذا أمسى

١٥٩) عن أنس يقول: قال النبي ﷺ لفاطمة الحديث في قول يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث رواه النسائي.

ورد في ترجمة عبيدالله بن عبدالرحمن بن موهب، وهو ضعيف.

[التهذيب: (٧/٢٧)]

١٦٠) من طريق أبي التياح: قلت لعبدالرحمن بن خنبش -وكان شيخاً كبيراً-: أدركت النبي ﷺ فقال:

«نعم وسمعته يقول: حيث كادته الشياطين» الحديث[1]، وعبدالرحمن مختلف فيه.

[تعجيل المنفعة: (١/٧٩٤-٧٩٥)]

١٦١)عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب، وكتبت له مائة حسنة، ومحيت عنه مائة سيئة، وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي، ولم يمت أحد بأفضل مما جاء. إلا رجل عمل أكثر منه**».

رواه البخاري

* قول البخاري: مائة مرة.

قال الحافظ: وفي رواية عبدالله بن سعيد «**إذا أصبح**» ومثله في حديث أبي أمامة عند جعفر الفريابي في الذكر، ووقع في حديث أبي ذر تقييده بأن ذلك «**في دبر صلاة الفجر قبل أن يتكلم**» لكن قال «**عشر مرات**» وفي سندهما شهر بن حوشب وقد اختلف عليه وفيه مقال.

[الفتح: (١١/٢٠٥)]

١٦٢)قول البخاري: إلا رجل عمل أكثر منه.

قال الحافظ: في حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده «**لم يجيء أحد بأفضل من عمله إلا من قال أفضل من ذلك**»، أخرجه النسائي بسند صحيح إلى عمرو.

[الفتح: (١١/٢٠٥)]

١٦٣)قول البخاري: ورواه أبومحمد الحضرمي عن أبي أيوب عن النبي.

قال الحافظ: وروى أحمد أيضاً عن أبي أيوب رفعه: «**من قال إذا صلى الصبح لا إله إلا الله**» فذكره بلفظ «**عشر مرات كن كعدل أربع رقاب وكتب له بهن عشر حسنات، ومحى عنه بهن عشر سيئات، ورفع له بهن عشر درجات، وكن له حرزاً من الشيطان حتى يمسي. وإذا قالها بعد المغرب فمثل ذلك**» وسنده حسن. وأخرجه جعفر في الذكر عن أبي أيوب عن النبي ﷺ قال: «**من قال حين يصبح**» فذكر مثله لكن زاد «**يحيي ويميت**» وقال: «**فيه كعدل عشر رقاب، وكان له مسلحة من أول نهاره إلى آخره، ولم يعمل عملاً يومئذ يقهرهن. وإن قالهن حين يمسي فمثل ذلك**» وأخرجه أيضاً من طريق القاسم بن عبدالرحمن عن أبي أيوب بلفظ «**من قال غدوة**» فذكر نحوه وقال في آخره «**وأجاره الله يومه من النار، ومن قالها عشية كان له مثل ذلك**».

[الفتح: (١١/٢٠٨-٢٠٩)]

---

(١) ولفظ الحديث كما عند أحمد: «**أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق**».

١٦٤)قال الحافظ : في حديث ابن عمر عن عمر رفعه : **«من قال حين يدخل السوق لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت، بيده الخير وهو على كل شيء قدير»** الحديث أخرجه الترمذي وغيره ، وهذا لفظ جعفر في الذكر وفي سنده لين.

[الفتح: (١١/٢٠٩)]

١٦٥)وقد ورد فيما يقال عند الصباح عدة أحاديث : منها حديث أنس رفعه : **«من قال حين يصبح: اللهم إني اصبحت اشهدك واشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك انك انت الله لا إله إلا انت وان محمداً عبدك ورسولك، اعتق الله ربعه من النار، ومن قالها مرتين اعتق نصفه من النار»** الحديث رواه الثلاثة وحسنه الترمذي. وحديث أبي سلام عمن خدم رسول الله ﷺ رفعه : **«من قال إذا اصبح وإذا امسى: رضيت بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد رسولاً إلا كان حقاً على الله ان يرضيه»** أخرجه أبوداود وسنده قوي. وهو عند الترمذي بنحوه من حديث ثوبان بسند ضعيف ، وحديث عبدالله بن غنام البياضي رفعه : **«من قال حين يصبح: اللهم ما اصبح بي من نعمة او بأحد من خلقك فمنك وحدك لا شريك لك، فلك الحمد ولك الشكر، فقد ادى شكر يومه»** الحديث أخرجه أبو داود والنسائي وصححه ابن حبان ، وحديث أنس قال النبي ﷺ لفاطمة : **«ما منعك ان تسمعي ما اوصيك به أن تقولي إذا اصبحت وإذا امسيت: يا حي يا قيوم برحمتك استغيث اصلح لي شأني كله ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين»** . أخرجه النسائي والبزار.

[الفتح: (١١/١٣٤)]

١٦٦)حديث : بعثنا رسول الله ﷺ في سرية . . .الحديث . وفيه قوله : **«اللهم اجرني من النار سبعاً بعد الغداة وبعد المغرب»** وفيه قصة له في السرية ، رواه ابن حبان وأحمد وفيه اختلاف كثير على عبدالرحمن ثم في الوليد .

[إتحاف المهرة: (٤/١٨٣-١٨٤)]

١٦٧)روى الحافظ بسنده عن الحارث بن مسلم التميمي ، أن أباه حدثه قال : قال رسول الله ﷺ : **«إذا صليت الغداة فقل قبل ان تكلم احداً: اللهم اجرني من النار سبع مرات، فإنك إن مت من يومك كتب الله لك جواراً من النار، وإذا صليت المغرب فقل مثل ذلك، فإنه إن مت من ليلتك كتب الله لك جواراً من النار»** .

هذا حديث حسن ، أخرجه أبوداود .

وتابعه صدقة بن خالد ، أخرجه أبوالقاسم البغوي في معجمه .

روى الحافظ بسنده عن عبدالرحمن بن حسان بن مسلم بن الحارث بن مسلم عن أبيه قال : بعثنا رسول الله ﷺ في سرية ، فلما بلغوا المغار استقبلنا الحي فاستحثت فرسي ، فسبقت أصحابي ، فقلت : قولوا لا إله إلا الله تحرزوا ، فقالوها فلامني أصحابي وقالوا : حرمتنا الغنيمة بعد أن بردت بأيدينا ،

فلما قدموا على رسول الله ﷺ أخبروه بما صنعت، فدعاني فحسن لي ما صنعت وقال: **«إن الله كتب لك بكل إنسان منهم كذا وكذا»** قال عبدالرحمن: أنا نسيت الثواب، ثم قال: **«أما إني ساكتب لك كتاباً لأئمة المسلمين من بعدي أوصي بك»** قال: فكتب لي كتاباً وختمه ودفعه إليّ وقال لي: **«إذا صليت المغرب فقل قبل ان تتكلم»** فذكر الحديث نحوه: **«وإذا صليت الصبح كذلك»** قال: ثم أتيت أبابكر بالكتاب ففضه وقرأه وأمر لي بعطاء، ثم ختم عليه، ثم أتيت عمر ففعل مثل ذلك، ثم أتيت عثمان ففعل مثل ذلك. قال: ومات الحارث بن مسلم في خلافة عثمان، قال: ولم يزل الكتاب عندنا حتى بعث إلى عمر بن عبدالعزيز فقرأه وأمر لي بعطاء.

أخرجه أبوداود، والنسائي في الكبرى منه الدعاء فقط، والطبراني.

ورجح أبوغانم وأبوزرعة هذه الرواية، وصنيع ابن حبان يقتضي خلاف ذلك، فإنه أخرج الحديث بطوله في صحيحه عن أبي يعلى كما أخرجته، فكأنه ترجح عنده أن الصحابي في هذا الحديث هو الحارث بن مسلم، والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (٢/٣٠٩-٣١٢)]

١٦٨) روى الحافظ بسنده عن صهيب ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ يحرك شفتيه بشيء بعد صلاة الغداة ولم يكن يفعله فقال: **«إن نبياً كان قبلنا اعجبته كثرة امتك فقال: لا يروم هؤلاء -احسبه قال- شيء فأوحى الله إليه أن خيّر امتك بين إحدى ثلاث إما أن يسلط عليهم الجوع أو العدو أو الموت، فعرض عليهم ذلك فقال [فقالوا]: أما الجوع فلا طاقة لنا به، ولا العدو، ولكن الموت، فمات منهم في ثلاثة ايام سبعون الفاً، فأنا اقول: اللهم بك احاول وبك اقاتل وبك اصاول»**.

هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد وابن حبان والنسائي والترمذي.

روى الحافظ بسنده عن كعب الأحبار أن داود عليه السلام كان إذا انصرف من صلاته قال: **«اللهم اصلح لي ديني الذي جعلته عصمة امري، واصلح لي دنياي التي جعلت فيها معاشي، واصلح لي آخرتي التي جعلت إليها معادي، اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك»** الحديث.

قال كعب: حدثني صهيب ﷺ أن رسول الله ﷺ كان ينصرف بهذا الدعاء من صلاته.

هذا حديث حسن، أخرجه النسائي مختصراً وابن خزيمة.

عن أنس بن مالك ﷺ قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا نبي الله أفدني فإني شيخ نسي فلا تكثر علي، قال: **«اعلمك دعاء تدعو به كلما صليت الغداة ثلاث مرات يفتح الله لك ثمانية ابواب الجنة تقول: اللهم اهدني من عندك، وافض عليّ من فضلك، واسبغ عليّ من رحمتك، وانزل عليّ بركتك»**.

هذا حديث غريب، ورجاله ثقات إلا عباد، فإنه ضعيف بالإتفاق، والله أعلم.

ووجدت لحديث أنس شاهداً من رواية قبيصة صاحب القصة.

روى الحافظ بسنده عن قبيصة بن مخارق، قال: أتيت رسول الله ﷺ فقال: **«يا قبيصة ما جاء بك؟»** فقلت: كبرت سني ورق عظمي فأتيتك لتعلمني ما ينفعني الله به. فقال: **«يا قبيصة ما مررت بحجر ولا شجر ولا مدر إلا استغفر لك إذا صليت الفجر فقلت سبحان العظيم وبحمده»** فذكر الحديث، وفيه: **«قل اللهم إني أسألك مما عندك، أفض عليّ من فضلك، وانشر عليّ من رحمتك، وانزل عليّ من بركتك»**.

هذا حديث غريب، أخرجه أحمد.

[نتائج الأفكار: (٢/٣١٢-٣٢٠)]

١٦٩)روى الحافظ بسنده عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«من قال حين يصبح وحين يمسي اللهم انت ربي»** فذكر مثل سياق الأول، لكن قال: **«اغفر لي ذنوبي جميعاً»** وقال في آخره: **«فمات من يومه وليلته دخل الجنة»**.

هذا حديث حسن صحيح، أخرجه أبوداود وأحمد والنسائي وابن ماجة.

وله شاهد أيضاً من حديث أبي أمامة ومن حديث جابر وغيرهما أخرجهما الطبراني وغيره.

[نتائج الأفكار: (٢/٣٢٣-٣٢٤)]

١٧٠)روى الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ إذا أصبح قال: **«اللهم بك اصبحنا وبك امسينا، وبك نحيى، وبك نموت، وإليك النشور»** وإذا أمسى قال: **«اللهم بك امسينا، وبك أصبحنا، وبك نحيى، وبك نموت، وإليك المصير»**

هذا حديث صحيح غريب، أخرجه البخاري في الأدب المفرد.

وأبوداود، والنسائي في الكبرى.

وابن حبان في صحيحه.

وأما الترمذي وابن ماجه فأخرجاه من وجهين آخرين عن سهيل ووقع عندهما بصيغة الأمر: **«إذا اصبح احدكم فليقل»**.

وفي سند كل منهما مقال.

[نتائج الأفكار: (٢/٣٣٠-٣٣٢)]

١٧١)روى الحافظ بسنده عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ إذا أصبح قال: **«اصبحنا واصبح الملك لله، والحمد لله، لا إله إلا الله وحده لا شريك له، اللهم إني أعوذ بك من الكسل والكبر وعذاب القبر»**.

وهكذا أخرجه ابن السني من وجه آخر عن أبي إسرائيل وسنده حسن.

[نتائج الأفكار: (٢/٣٣٧)]

١٧٢)روى الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«من قال إذا امسى ثلاث مرات اعوذ بكلمات الله التامات كلها من شر ما خلق لم تضره حمّة تلك الليلة»** قال: **فكان أهلنا**

قد تعلموها، فكانوا يقولونها كل ليلة، فلدغت جارية منهم فلم تجد لها ألماً.

هذا حديث صحيح، أخرجه النسائي في الكبرى.

وابن حبان في أوائل صحيحه، وأخرجه النسائي.

ومن هذا الوجه أخرجه ابن السني عن النسائي.

روى الحافظ بسنده عن سهيل، عن أبيه، عن رجل من أسلم عن النبي ﷺ قال: **«من قال حين يمسي»** فذكر مثل لفظ هشام الماضي قبل، لكن قال: **«لم تضره لدغة عقرب حتى يصبح»** ولم يذكر القصة.

وأخرجها كلها النسائي.

ووافق هشاماً على قوله: عن أبي هريرة مالك في الموطأ.

وعبدالعزيز بن أبي سلمة في الغيلانيات.

وهكذا قال الأشجعي عن الثوري.

روى الحافظ بسنده عن أبي هريرة قال: لدغت رجلاً عقرب، فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: **«أما إنك لو قلت؟»** فذكر نحو رواية هشام لكن ليس فيه **«ثلاثاً»** وكذا لم يذكرها وهيب ولا من كنيت بعده ولا ذكروا كلهم كلها.

أخرجه النسائي وابن ماجه.

روى الحافظ بسنده عن أبي هريرة ؓ عن النبي ﷺ قال: **«من قال حين يصبح أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق ثلاث مرات لم تضره عقرب حتى يمسي، ومن قالها حين يمسي لم تضره حتى يصبح»**.

وقد أخرجه النسائي من وجه آخر عن أبي هريرة مع الإختلاف في الواسطة بين الزهري وأبي هريرة، وذلك كله يدل على أن له عن أبي هريرة أصلاً، والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (٢/٣٣٩-٣٤٢)]

١٧٣) روى الحافظ بسنده عن عثمان بن عفان ؓ يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«ما من عبد يقول في صباح كل يوم أو مساء كل ليلة باسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم إلا لم يضره شيء»**.

هذا حديث حسن صحيح، أخرجه أحمد، والبخاري في الأدب المفرد.

والترمذي والنسائي في الكبرى وابن ماجه.

ولفظ البخاري فيه **«ثلاثاً»** واللفظ الذي سقته للطيالسي، ولفظ سعد في الرواية الأولى: **«من قال حين يصبح في أول يومه أو حين يمسي في أول ليلته»** وقال فيه: **«لم يضره شيء في ذلك اليوم أو في تلك الليلة»**.

روى الحافظ بسنده عن أبان بن عثمان عن عثمان ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: **«من قال بسم الله**

الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم ثلاثاً لم يفجاه بلاء حتى الليل، ومن قالها حين يمسي لم يفجاه بلاء حتى يصبح».

أخرجه أبوداود، والنسائي، والمعمري، والبزار عن أحمد بن أبان، وأخرجه ابن حبان في صحيحه، وهكذا أخرجه علي بن المديني في العلل.

وله طرق أخرى عند النسائي وأبي يعلى مرفوعة وموقوفة.

وذكر الدارقطني في العلل الإختلاف فيه، قال: ورواه عبدالرحمن بن أبي الزناد بسند متصل، وهو أحسنها إسناداً.

قلت: وهو الذي بدأنا به، وبالله التوفيق.

[نتائج الأفكار: (٢/٢٤٧-٣٥١)]

١٧٤) روى الحافظ بسنده عن أنس بن مالك ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «**من قال حين يصبح او حين يمسي اللهم إني أصبحت أشهدك وأشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك أنك أنت الله وحدك لا شريك لك، وأن محمداً عبدك ورسولك أعتق الله ربعه من النار، ومن قالها مرتين أعتق الله نصفه من النار، ومن قالها ثلاثا أعتق الله ثلاثة ارباعه من النار، ومن قالها اربعاً أعتقه الله من النار**».

هذا حديث حسن غريب، أخرجه أبوداود، والخرائطي في مكارم الأخلاق.

ووقع في نسخة الخطيب في سنن أبي داود، أخرجه تمام في فوائده.

وأبوبكر المذكور ضعيف وأبان متروك.

ففي وصف هذا الإسناد بأنه جيد نظر، ولعل أباداود إنما سكت عنه لمجيئه من وجه آخر عن أنس، ومن أجله قلت: إنه حسن.

روى الحافظ بسنده عن أنس بن مالك ﷺ يقول: كان رسول الله ﷺ، فذكر الحديث مثله، لكن قال: «**لا إله إلا أنت**» ولم يقل: «**وحدك لا شريك لك**» وقال: «**فإن قالها**» وقال: «**ثلاث مرات**» وفي آخره: «**أعتقه الله ذلك اليوم من النار**».

أخرجه البخاري في الأدب المفرد، والنسائي في اليوم والليلة، وأخرجه ابن السني عن النسائي.

وبه إلى الفريابي، عمرو بن عثمان، وعبدالرحيم بن حبيب، قالا: حدثنا بقية فذكره، لكن قال في آخره: «**غفر الله له ما أصاب ذلك اليوم او تلك الليلة من ذنب**» ولم يذكر التجزئة.

وهكذا أخرجه أيضاً أبوداود، والنسائي في الكبرى، وأخرجه الترمذي.

وقد وجدت له أيضاً شاهداً عن أبي سعيد عند الطبراني في الدعاء وفيه: «**من قالها اربعاً كتب الله له برأه من النار**»ن وسندم ضعيف.

وفيه أيضاً عن سلمان في المعجم الكبير، وبالله التوفيق.

[نتائج الأفكار: (٢/٢٥٥-٣٥٩)]

١٧٥)روى الحافظ بسنده عن حسين بن أبي سليمان بن جبير بن مطعم، أنه كان جالساً عند ابن عمر رضي الله عنهما فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول في دعائه حين يصبح وحين يمسي لم يدعه حتى فارق الدنيا أو حتى مات: «**اللهم إني أسألك العفو والعافية في الدنيا والآخرة، اللهم إني أسألك العافية في ديني ودنياي وأهلي ومالي، اللهم استر عورتي وآمن روعاتي، اللهم احفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي، ومن فوقي، وأعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتي**».

هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عبادة بهذا السند، والنسائي، وأبوداود، وابن ماجه، والمعمري، وابن حبان، والحاكم، ووجدت له شاهداً من حديث ابن عباس، أخرجه البخاري في الأدب المفرد، وفي سنده راو ضعيف.

[نتائج الأفكار: (٢/٣٦١-٣٦٣)]

١٧٦)وروى الحافظ بسنده عن عبدالرحمن بن أبي بكرة، قال: قلت لأبي: يا أبه إني أسمعك تدعو عند كل غداة: «**اللهم عافني في بدني، اللهم عافني في سمعي، اللهم عافني في بصري، لا إله إلا أنت**» تقولها حين تمسي ثلاثاً وحين تصبح ثلاثاً وتقول: «**اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر، اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، لا إله إلا أنت**» تعيدها ثلاث مرات، فقال: يا بني إني سمعت رسول الله ﷺ يدعو بهن، فأنا أحب أن أستن بسنته.

هذا حديث حسن، أخرجه أبوداود والنسائي، وإسحاق في مسنده، وابن حبان في صحيحه، وله شاهد من وجه آخر.

روى الحافظ بسنده عن قطن بن سعد القطعي، قال: سمع أبو بكرة ابناً له يدعو بدعوة فقال: أي بُني أنّى لك هذه الدعوة؟ قال: سمعتك تدعو بها، قال: فادع بها فإني سمعت رسول الله ﷺ يدعو بها، وإلا فصمتا، سمعته يقول: «**اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر، وأعوذ بك من عذاب القبر**».

ورجاله موثقون، ولكن قطن لم يدرك أبا بكرة ولا واحداً من ولديه، والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (٢/٣٦٩-٣٧٠)]

١٧٧)روى الحافظ بسنده عن أبي مالك الأشعري أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا أصبح أحدكم فليقل أصبحنا وأصبح الملك لله رب العالمين، اللهم إني أسألك خير هذا اليوم فتحه ونصره ونوره وبركته وهداه، اللهم إني أعوذ بك من شر ما فيه وشر ما قبله وشر ما بعده، وإذا أمسى فليقل مثل ذلك**».

هذا حديث غريب، أخرجه أبوداود.

[نتائج الأفكار: (٢/٣٦٨-٣٦٩)]

١٧٨)روى الحافظ بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «**من قال حين يصبح ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ * وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا**

وَحِينَ تُظْهِرُونَ﴾ الآية كلها ادرك ما فاته في يومه ذلك، ومن قالها حين يمسي ادرك ما فاته في ليلته» .

هذا حديث غريب، أخرجه أبوداود .

قلت : والحديث ضعيف بغير سعيد ، فإن شيخه ضعيف جداً .

وقد وجدت للحديث شاهداً بسند معضل لا بأس برواته .

عن محمد بن واسع ، قال : **«من قال حين يصبح ثلاث مرات ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾ إلى آخرها لم ينته خير كان قبله من الليل، ولم يدركه يومه شر، ومن قالها حين يمسي مثله، وكان إبراهيم خليل الرحمن يقولها ثلاث مرات إذا أصبح وثلاث مرات إذا امسى»** .

ولبعض حديثه شاهد بسند ضعيف أيضاً وصرح برفعه .

عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني ، عن أبيه ﷺ، عن رسول الله ﷺ قال : **«الا أخبركم لم سمى الله خليله الذي وفى، لأنه كان يقول كلما أصبح: ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾»** ، أخرجه أحمد .

[نتائج الأفكار : (٢/٣٧١-٣٧٣)]

١٧٩)روى الحافظ بسنده عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال : دخل رسول الله ﷺ المسجد ذات يوم فإذا هم برجل من الأنصار يقال له أبو أمامة فقال : **«يا ابا امامة مالي أراك جالساً في المسجد في غير وقت صلاة؟»** قال : هموم لزمتني وديون يا رسول الله ، قال : **«افلا اعلمك حديثاً إذا انت قلته اذهب الله عنك وقضى عنك دينك؟»** قال : قلت : بلى يا رسول الله ، قال : **«قل إذا أصبحت وإذا امسيت اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن، وأعوذ بك من العجز والكسل، وأعوذ بك من الجبن والبخل، وأعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال»** .

قال : فقلت ذلك فأذهب عني الله غمي وقضى عني ديني .

هذا حديث غريب، أخرجه أبوداود في كتاب الصلاة .

وأبوبكر بن أبي عاصم في كتاب الدعاء .

ولحديث أبي سعيد المذكور شاهد من حديث أنس بدون القصة .

أخرجه البخاري، وأحمد ، وأبوعوانة، وعند مسلم لكن الزيادة غير الزيادة المذكورة .

وقد ذكرهما المصنف في كتاب الدعوات .

[نتائج الأفكار : (٢/٣٧٧-٣٧٩)]

١٨٠)روى الحافظ بسنده عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبزي، عن أبيه ﷺ، قال : كان رسول الله ﷺ إذا أصبح يقول : **«اصبحنا على فطرة الإسلام وكلمة الإخلاص ودين نبينا محمد وملة ابينا إبراهيم حنيفاً مسلماً وما انا من المشركين»** .

هذا حديث حسن، أخرجه ابن السني، أخرجه النسائي.

ورجاله محتج بهم في الصحيح إلا عبدالله بن عبدالرحمن، وهو حسن الحديث كما قاله الإمام أحمد.

[نتائج الأفكار: (٢/٣٧٩-٣٨٠)]

١٨١) روى الحافظ بسنده عن عبدالله بن أبي أوفى رضي الله عنهما، قال: رأيت رسول الله ﷺ إذا أصبح قال: «**أصبحنا وأصبح الملك والكبرياء والعظمة والخلق والليل والنهار وما سكن فيهما لله وحده لا شريك له، اللهم اجعل هذا النهار أوله صلاحاً وأوسطه فلاحاً وآخره نجاحاً، وأسألك خير الدنيا والآخرة**» زاد الفريابي «**يا أرحم الراحمين**».

هذا حديث غريب، وسنده ضعيف، أخرجه ابن السني.

وأورد ابن عدي في الكامل هذا الحديث في جملة ما أنكر عليه.

[نتائج الأفكار: (٢/٣٨١-٣٨٢)]

١٨٢) روى الحافظ بسنده عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبيه ﷺ قال: بعثنا رسول الله ﷺ في سرية، فذكر الحديث وبقيته: «**فأمرنا أن نقول إذا أصبحنا وإذا أمسينا: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا﴾ قال: فقرأنا فغنمنا وسلمنا**».

هذا حديث غريب، أخرجه ابن السني، وأخرجه أبونعيم في المعرفة.

[نتائج الأفكار: (٢/٣٨٤٣٨٥)]

١٨٣) قوله: وروينا فيه بإسناد ضعيف عن ابن عباس أن رجلاً شكا إلى رسول الله ﷺ أنه تصيبه الآفات، فقال له رسول الله ﷺ: «**قل إذا أصبحت بسم الله على نفسي وأهلي ومالي، فإنه لا يذهب لك شيء**» فقالهن الرجل فذهبت عنه الآفات أخرجه ابن السني عن ابن عباس وهو ضعيف.

[نتائج الأفكار: (٢/٣٨٧-٣٨٨)]

١٨٤) روى الحافظ بسنده عن أنس ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ يدعو بهذه الدعوات إذا أصبح وإذا أمسى: «**اللهم إني أسألك من فجأة الخير، وأعوذ بك من فجأة الشر، فإن العبد لا يدري ما يفجؤه إذا أصبح وإذا أمسى**».

هذا حديث غريب، أخرجه ابن السني عن أبي يعلى.

ويوسف بن عطية ضعيف جداً.

[نتائج الأفكار: (٢/٣٨٦-٣٨٧)]

١٨٥) روى الحافظ بسنده عن أم سلمة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا صلى الصبح قال: «**اللهم إني أسألك علماً نافعاً ورزقاً طيباً وعملاً متقبلاً**» وفي رواية مسلم بن إبراهيم «**صالحاً**» بدل «**متقبلاً**».

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد، وابن ماجه، وأبو يعلى، وابن السني، والنسائي في الكبرى.

روى الحافظ بسنده عن موسى بن أبي عائشة فذكره مثل الأول، وفي رواية عبدالرزاق عن رجل سمع

أم سلمة، وفي رواية أبي نعيم «**صالحاً**» بدل «**متقبلاً**» وفي رواية عبدالرزاق «**في كل دبر صلاة الغداة**».

أخرجه أحمد، ولم يقل في روايته «**كل**»، وأخرجه النسائي، وكذلك رواه الحافظ عن موسى بن أبي عائشة فذكر مثل حديث شعبة الأول لكنه قال «**في دبر كل صلاة الغداة**».

ورجال هذه الأسانيد رجال الصحيح إلا المبهم فإنه لم يسم.

وقد أخرجه الدارقطني في الأفراد.

وقد وجدت للحديث شاهداً من أجله فدل [قلت]: إنه حسن.

وروى الحافظ بسنده عن أبي الدرداء ﷺ عن النبي ﷺ قال: فذكر مثله.

ورجال هذا الإسناد أيضاً رجال الصحيح إلا أبا عمر، فإنه لا يعرف اسمه ولا حاله.

[نتائج الأفكار: (٢/٣١٢-٣١٥)]

١٨٦)روى الحافظ بسنده عن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان إذا أصبح قال: «**اللهم إني أسألك علماً نافعاً ورزقاً طيباً وعملاً متقبلاً**».

هذا حديث حسن، أخرجه ابن السني عن أبي يعلى.

[نتائج الأفكار: (٢/٣٨٨)]

١٨٧)وروينا في كتاب ابن السني عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**من قال إذا أصبح اللهم أصبحت منك في نعمة وعافية وستر، فأتم نعمتك علي وعافيتك وسترك في الدنيا والآخرة ثلاث مرات إذا أصبح وإذا أمسى كان حقاً على الله أن يتم عليه نعمته**».

وعمرو بن الحصين متروك بإتفاقهم، واتهمه بعضهم بالكذب، والله المستعان.

ووجدت لحديث ابن عباس شاهداً.

روى الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ قال: صليت خلف رسول الله ﷺ الصبح، فسمعته دعا بهذا الدعاء: «**اللهم إني أصبحت منك في نعمة وعافية فأتم عليّ نعمتك وعافيتك، وارزقني شكرك، اللهم بنورك اهتديت، وبفضلك استغنيت، وبنعمتك أصبحت وأمسيت**».

هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه بهذا اللفظ، ورواته موثقون إلا حبيب بن أبي حبيب فإنه متروك، ورماه بعضهم بالكذب.

[نتائج الأفكار: (٢/٣٨٨-٣٩٠)]

١٨٨)وروينا في كتاب ابن السني عن بريدة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**من قال إذا أصبح وإذا أمسى ربي الله توكلت عليه لا إله إلا هو عليه توكلت، وهو رب العرش العظيم، لا إله إلا الله العلي العظيم، ماشاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، أعلم أن الله على كل شيء قدير وأن الله قد أحاط بكل شيء علماً، ثم مات دخل الجنة**».

ورواته موثقون إلا علي بن قادم والأحمر، فإنهما ضعيفان من قبل التشيع.

ووقع لي من وجه آخر بعلو إلى جعفر، لكن بمخالفة في السياق.

وقد أخرجه الإمام أحمد وأبويعلى، وأخرجه ابن حبان والحاكم، كلاهما عن الوليد بن ثعلبة باللفظ الثاني، والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (٢/٣٩١-٣٩٢)]

١٨٩)روى الحافظ بسنده عن الزبير ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما من صباح يصبح فيه العباد إلا مناد ينادي سبحوا الملك القدوس»**.

هذا حديث غريب، أخرجه الترمذي.

وموسى بن عبيدة ضعيف.

روى الحافظ بسنده عن الزبير بن العوّام ﷺ فذكره بلفظ **«إلا صارخ يصرخ يا أيها الخلائق»** والباقي سواء.

هكذا رواه حزام بإسقاط محمد بن ثابت من السند .ورواية من زاده أثبت.

[نتائج الأفكار: (٢/٣٩٠-٣٩١)]

١٩٠)وروينا في كتاب ابن السني عن أنس ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: **«أيعجز أحدكم أن يكون كأبي ضمضم؟»** قالوا: ومن أبوضمضم يا رسول الله؟ قال: كان إذا أصبح قال: **«اللهم إني قد وهبت نفسي وعرضي لك، فلا يشتم من شتمه، ولا يظلم من ظلمه ولا يضرب من ضربه»**.

قال الحافظ: أخرجه أبوالشيخ في كتاب الثواب.

وشعيب فيه لين، وقد خالفه حماد بن زيد، وهو من الأثبات، عن الحسن قالا: قال أبوضمضم: **«اللهم إني تصدقت بعرضي على عبادك»**.

أخرجه الحاكم أبوأحمد في الكنى.

ووقع لي من وجه آخر.

عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«اتعجزون أن تكونوا مثل أبي ضمضم؟»** قالوا: وما أبوضمضم يا رسول؟ قال: **«رجل كان قبلكم إذا أصبح قال: اللهمّ إني قد تصدقت بعرضي اليوم على من ظلمني»**.

هذا حديث غريب، أخرجه البخاري في التاريخ.

وقد أخرجه أبوبكر البزار في مسنده والعقيلي في الضعفاء وكذلك الساجي.

وكذا أخرجه البيهقي في الشعب.

وكذا علقه أبوداود في كتاب الأدب من السنن.

وأخرجه عن عبدالرحمن بن عجلان، فذكره مرسلاً. قال: وهذا أصح.

عن أبي هريرة أن رجلاً من المسلمين قال: اللهم إنه ليس لي مال أتصدق منه، وإني جعلت عرضي صدقة لمن أصاب منه شيئاً، قال: فأوجب النبي ﷺ أنه قد غفر له.

ورجاله ثقات، ولكن في تسميته نظر لما تقدم في بعض طرقه **«انه كان قبلكم»** وفي رواية البيهقي **«كان قبلنا»**.

وكذا أخرجه الخطيب.

روى الحافظ بسنده عن عبدالمجيد بن أبي عبس بن جبر، عن أبيه، عن جده ﷺ قال: كان علبة بن زيد رجلاً من أصحاب النبي ﷺ لما حض النبي ﷺ على الصدقة قال علبة: اللهم ليس عندي ما أتصدق به إلا وسادة حشوها ليف ودلو أستقي به، اللهم إني أتصدق بعرضي على من ناله من خلقك، فأمر النبي ﷺ منادياً فنادى: أين المتصدق بعرضه البارحة؟ فقام علبة بن زيد فقال رسول الله ﷺ: **«إن الله قد قبل صدقتك»**.

هذا حديث غريب، أخرجه الطبراني في المعجم الكبير.

وذكره البخاري في التاريخ.

وقد جاء هذا الحديث عن علبة نفسه، أخرجه البزار.

وهو سند ضعيف، وفيه انقطاع، محمد بن سليمان متروك، وصالح ضعيف، ولم يدرك علبة.

وللحديث شاهد آخر، أخرجه البزار أيضاً.

وكثير ضعيف عند الأكثر، لكن البخاري حسن الرأي فيه، والترمذي حسن حديثه، وربما صححه فيما وقع في بعض النسخ.

[نتائج الأفكار: (٢/٣٩١-٣٩٨)]

١٩١)عن أبي الدرداء ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«من قال في كل يوم حين يصبح وحين يمسي: حسبي الله لا إله إلا هو، عليه توكلت وهو رب العرش العظيم سبع مرات كفاه الله ما أهمه من أمر الدنيا والآخرة»**.

قال الحافظ: أخرجه ابن السني.

وأحمد بن عبدالرزاق هو ابن عبدالله بن عبدالرزاق نسب لجده أيضاً، وقد تفرد عن جده برفعه، ورواه أبوزرعة الدمشقي ويزيد بن محمد بن عبدالصمد وإبراهيم بن عبدالله بن صفوان وثلاثتهم من الحفاظ عن عبدالرزاق هذا بهذا السند ولم يرفعوه.

روى الحافظ بسنده عن أبي الدراء قال: من قال إذا أصبح وإذا أمسى، فذكر الحديث غير مرفوع.

هكذا أخرجه أبوداود في كتاب الأدب آخر السنن.

وأخرجه القاسم بن عساكر في تاريخه.

[نتائج الأفكار: (٢/٣٩٩-٤٠١)]

١٩٢)قال الحافظ: عن أبي الدرداء ﷺ قال: **«من قال إذا أصبح وإذا أمسى حسبي الله لا إله إلا الله عليه وتوكلت وهو رب العرش العظيم سبع مرات، كفاه الله ما أهمه صادقاً كان أو كاذباً»**.

رواه أبوداود موقوفاً، وابن السني مرفوعاً ومثله لا يقال بالرأي فحكمه حكم المرفوع.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٤٠)]

١٩٣)عن أنس عن النبي ﷺ قال: **«من قال في صبيحة يوم الجمعة قبل صلاة الغداة أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه ثلاث مرات غفر الله له ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر»**.

قال الحافظ: أخرجه ابن السني.

وخصيف ولم يسمع من أنس.

وعبدالعزيز اتهمه أحمد بالكذب.

وإسحاق قال ابن عدي: له أحاديث منكرة.

[نتائج الأفكار: (٢/٤٠٤)]

١٩٤)ترجمة سعيد بن بشير الأنصاري: روى له أبوداود حديثاً واحداً: **«من قال حين يصبح ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ﴾»** الآية والحديث[1] ورواه ابن عدي. والسعيد شبه مجهول.

[التهذيب: (٤/١٠)]

١٩٥)روى الحافظ بسنده عن معاذ بن عبدالله بن خبيب الجهني، عن أبيه ﷺ، قال: خرجنا في ليلة مظلمة شديدة مطيرة، فطلبت رسول الله ﷺ ليصلي بنا، فأدركته فقال: **«قل»** فلم أقل شيئاً، ثم قال: **«قل»** فلم أقل شيئاً، ثم قال: **«قل»** قلت: يا رسول الله ما أقول؟ قال: **«قل هو الله أحد والمعوذتين حين تمسي وحين تصبح ثلاث مرات تكفيك من كل شيء»**.

هذا حديث حسن، أخرجه الترمذي وأبو داود، والطبراني.

وروى الحافظ بسنده عن أسيد بن أبي أسيد البراد فذكره. ولفظه: **«أصابنا طش وظلمة ﷺ، فخرج فأخذ بيدي»** فذكر نحوه دون قوله **«ثلاث مرات»**.

أخرجه النسائي، وعبدالله بن أحمد في زيادات المسند.

ومدار هذا الحديث على أسيد، وليس من رجال الصحيح.

روى الحافظ بسنده عن زيد بن أسلم عن معاذ، فذكر الحديث بنحوه، لكن ليس فيه قصة الظلمة والمطر ولا ذكر قل هو الله أحد.

أخرجه النسائي، والحديث معروف بعقبة بن عامر، جاء عنه بألفاظ مختلفة.

روى الحافظ بسنده عن عبدالله الأسلمي أن رسول الله ﷺ وضع يده على صدره وقال: **«قل»** قال: فلم

---

(١) نص الحديث: عن سعيد بن بشير، عن محمد بن عبدالرحمن بن البيلماني، عن أبيه، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: **«من قال حين يصبح ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾ -إلى قوله- ﴿وَكَذَلِكَ تُخْرَجُونَ﴾ أدرك ما فاته في يومه، ومن قال حين يمسي أدرك ما فاته في ليلته»**.

أدر ما أقول، فذكر نحو الحديث المتقدم وقال فيه: «**هكذا فتعوذ فما تعوذ المتعوذون بمثلهن**».

وقال النسائي بعد تخريجه: هذا خطأ انتهى.

وبسبب هذا الاختلاف توقفت في تصحيحه.

[نتائج الأفكار: (٢/٣٢٧-٣٣٠)]

١٩٦)عن خبيب الجهني قال: قال لي رسول الله ﷺ: «**قل، فسكت ثم قال: قل**» فلم أدر ما أقول «**ثم قال لي الثالثة**» فقلت ماذا أقول يا رسول الله؟ قال: «**قل هو الله أحد، وقل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس ثلاث مرات حين تصبح وحين تمسي تكفيك من كل شيء**»، والحديث مختلف فيه وأخرجه ابن مندة وأبو داود والنسائي والترمذي والطبراني وأخرجه ابن شاهين.

[الإصابة: (١/٤١٩)]

١٩٧)قال الحافظ: عن معاذ بن عبدالله بن خبيب عن أبيه أنه قال: خرجنا في ليلة مطر وظلمة شديدة نطلب رسول الله ﷺ ليصلي بنا فأدركناه فقال: «**قل**» فلم أقل شيئا، ثم قال: «**قل**» فلم أقل شيئا، ثم قال: «**قل**» قلت: يا رسول الله ما أقول؟ قال: «**قل هو الله والمعوذتين، حين تمسي وحين تصبح ثلاث مرات يكفيك من كل شيء**»، رواه أبوداود واللفظ له والترمذي وحسنه ورواه النسائي.

مسنداً ومرسلاً ورجاله ثقات.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٣٨)]

١٩٨)ترجمة أبان المحاربي: أخرج البغوي وكان من الوفد الذين وفدوا على رسول الله ﷺ من عبدالقيس أن رسول الله ﷺ قال: «**ما من عبد مسلم يقول إذا اصبح الحمد لله ربي لا اشرك به شيئاً إلا غفرت له ذنوبه**» قال البغوي: لا أعلم له غيره. قلت: وجدت له آخر أخرجه ابن شاهين ورويناه في الجزء الثاني من فوائد أبي بكر بن خلاد النصيبي عن أبان المحاربي قال: كنت في الوفد فرأيت بياض إبط رسول الله ﷺ حين رفع يديه يستقبل بهما القبلة أشار الدارقطني في الأفراد إلى أن أبان بن أبي عياش تفرد بالحديث وهو ضعيف واه.

[الإصابة: (١/١٥)]

١٩٩)روى الحافظ بسنده عن ابن غنام ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «**من قال حين يصبح اللهم ما أصبح بي من نعمة أو بأحد من خلقك فمنك وحدك لا شريك لك، فلك الحمد ولك الشكر فقد أدى شكر ذلك اليوم -يعني- وحين يمسي مثل ذلك**».

هذا حديث حسن، أخرجه النسائي في الكبرى.

وجعفرَ الفريابي في الذكر وأبوداود.

قلت: كذلك أخرجه النسائي والمعمري وابن حبان في صحيحه من طرق عن عبدالله بن وهب.

وأخرجه الطبراني أيضاً.

[نتائج الأفكار: (٢/٣٥٩-٣٦١)]

٢٠٠) قال الحافظ: حديث عبدالله بن عباس: **«من قال حين يصبح: اللهم ما أصبح بي من نعمة أو بأحد من خلقك فمنك وحدك لا شريك لك»**...الحديث.

رواه ابن حبّان والمعمري والطبراني وابن مندة، وأخرجه أبو داود.

قلت: وهكذا أخرجه المعمري في اليوم والليلة: عن أبي الطاهر، والنسائي والحسن بن سفيان في مسند وأبونعيم.

وهكذا أخرجه النسائي، والطبراني، وابن مندة من طريق: القعنبي.

قلت: وهو مجهول الحال لم أقف فيه على تجريح ولا تعديل.

[إتحاف المهرة: (٧/٣٤٩-٣٥٠)]

٢٠١) عن معقل بن يسار حديث: **«من قال حين يصبح: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، وثلاث آيات من آخر سورة الحشر، وكّل الله به سبعين ألف ملك، يصلون عليه حتى يمسي...»** الحديث.

الدارمي فضائل القرآن.

قلت: أخرجه الترمذي، قال: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. كذا قال.

وقد وجدت له شاهداً في تفسير ابن مردويه من حديث أنس، ومن حديث أبي أمامة ولكنه أضعف من هذا.

[إتحاف المهرة: (١٣/٣٨٨)]

٢٠٢) عن معقل بن يسار ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«من قال حين يصبح ثلاث مرات أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، ثم قرأ ثلاث آيات من آخر سورة الحشر وكّل الله به سبعين ألف ملك يصلّون عليه حتى يمسي، وإن مات في ذلك اليوم مات شهيداً، وإن قال حين يمسي كان بتلك المنزلة»**.

في رواية الطبراني **«وكل الله به ملائكة»**.

هذا حديث غريب، أخرجه الترمذي وابن السني.

قلت: رجاله ثقات إلا الخفاف فضعفه ابن معين.

قلت: ووجدت لحديثه شاهداً من حديث أبي أمامة وآخر من حديث أنس.

أخرجهما ابن مردويه في التفسير.

وسندهما ضعيف، فيه راويان أضعف من الخفاف.

[نتائج الأفكار: (٢/٣٨٢-٣٨٤)]

٢٠٣) روى الدارقطني عن أنس ﷺ رفعه: **«من صلى صلاة الصبح ثم قال: اللهم إني أسألك بأن لك الحمد والملك»** الحديث، وهذا منكر ومن دون مالك مجهول.

[لسان الميزان: (٤/٤٥٠-٤٥١)]

٢٠٤) روى الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ أن أبابكر الصديق ﷺ قال: يا رسول الله مرني بشيء وفي رواية هشيم: علمني كلمات أقولهن إذا أصبحت وإذا أمسيت قال: **«قل اللهم فاطر السماوات والأرض عالم الغيب والشهادة، رب كل شيء ومليكه، اشهد ان لا إله إلا انت، أعوذ بك من شر نفسي، ومن شر الشيطان وشركه- قال: قلها إذا أصبحت وإذا امسيت وإذا أخذت مضجعك»**.

هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد، والبخاري في الأدب المفرد، والترمذي، وأبو داود، وأخرجه النسائي في الكبرى.

[نتائج الأفكار: (٢/٣٤٣-٣٤٤)]

٢٠٥) روى الحافظ بسنده عن أبي مالك الأشعري، قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نقول إذا أصبحنا وإذا أمسينا وإذا دخلنا فرشنا: **«اللهم فاطر السماوات والأرض عالم الغيب والشهادة رب كل شيء ومليكه، اشهد والملائكة يشهدون انك انت الله لا إله إلا انت، اللهم إنا نعوذ بك من شر انفسنا ومن شر الشيطان الرجيم وشركه وأن نقترف على انفسنا سوءاً أو نجره إلى مسلم»**.

هذا حديث غريب من هذا الوجه، أخرجه أبوداود.

ورواته موثقون إلا محمد بن إسماعيل فضعفه أبوداود.

قلت: ومع ضعف محمد فقد خالفه الحفاظ عن أبيه في مسنده.

وروى الحافظ أيضاً عن أبي راشد الحبراني قال: أتيت عبدالله بن عمرو فقلت: حدثنا حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ، فألقى إليّ صحيفة فقال: هذا ما كتب لي رسول الله ﷺ قال: فنظرت فإذا فيها: إن أبابكر الصديق ﷺ قال: يا رسول الله علمني ما أقول إذا أصبحت وإذا أمسيت، فقال رسول الله ﷺ: **«يا أبابكر قل»** فذكر مثل رواية أبي مالك، لكن ليس فيه أشهد إلى قوله إلا أنت وقال فيه: **«اعوذ بك من شر نفسي»** والباقي سواء.

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد.

والبخاري في الأدب المفرد، والترمذي، والمعمري في اليوم والليلة.

ورجاله رجال الصحيح إلا إسماعيل بن عياش ففيه مقال، لكن روايته عن الشاميين قوية، وهذا منها.

[نتائج الأفكار: (٢/٣٤٤-٣٤٦)]

٢٠٦) قال الحافظ: حديث: أمرني رسول الله ﷺ أن أقول إذا أصبحت وإذا أمسيت وإذا أخذت مضجعي من الليل: **«اللهم فاطر السماوات والأرض عالم الغيب والشهادة رب كل شيء ومليكه..»** الحديث.

حدثنا هاشم هو ابن القاسم وهو منقطع.

[إطراف المسند المعتلي: (٦/٩١)]

٢٠٧)روى الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«من قرأ آية الكرسي وأول حم المؤمن عصم ذلك اليوم من كل سوء»**.

هذا حديث غريب، أخرجه الترمذي.

وقال: غريب، وأخرجه ابن السني.

[نتائج الأفكار: (٢/٢٩٨-٢٩٩)]

٢٠٨)عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«من قرأ آية الكرسي وأول حم المؤمن إلى قوله: ﴿وإليه المصير﴾ حين يصبح، حفظ بهما حتى يمسي، ومن قرأهما حين يمسي حفظ بهما حتى يصبح»**. أخرجه الترمذي وقال: حديث غريب. وأخرجه علي بن سعيد العسكري في ثواب القرآن نحوه من رواية عبدالرحمن بن أبي بكر المليكي وهو ضعيف.

[بذل الماعون: (٩١)]

٢٠٩)روى الحافظ بسنده عن الحسن -هو البصري- قال: كنا جلوساً عند رجل من أصحاب النبي ﷺ، فأتي فقيل له: أدرك دارك فقد احترقت دارك، فقال: لا والله ما احترقت داري، فقيل له: يقال لك احترقت دارك وتحلف بالله ما احترقت داري؟ فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من قال حين يصبح: إني ربي الله لا إله إلا هو»** فذكر مثل الرواية الماضية[1]، لكنه قال **«اشهد»** بدل **«اعلم»** وقال بدل قوله **«علماً»**: **«اعوذ بالله الذي يمسك السماء ان تقع على الأرض إلا بإذنه من شر كل دابة ربي آخذ بناصيتها، إن ربي على صراط مستقيم، لم ير يومئذ في نفسه ولا أهله ولا ماله شيئاً يكرهه»** فقد قلتها اليوم، فقام وقاموا معه، فانتهوا إلى الدار وقد احترقت ما حولها، ولم يصبها شيء.

وهذا السند ضعيف من أجل الرجل المبهم.

[نتائج الأفكار: (٢/٤٠٣)]

٢١٠)روى الحافظ بسنده عن طلق بن حبيب قال: جاء رجل إلى أبي الدرداء ﷺ فقال: يا أباالدرداء احترق بيتك، فقال: ما احترق بيتي، ثم جاء آخر فقال: اتبعت النار، فلما انتهت إلى بيتك طفئت، فقال: قد علمت أن الله لم يكن ليفعل، فقال رجل: يا أباالدرداء أما أدري أي كلاميك أعجب، قولك: ما احترق بيتي، أو قولك: قد علمت أن الله لم يكن ليفعل؟ قال: ذاك كلمات سمعتهن من رسول الله ﷺ قال: **«من قالهن حين يصبح لم تصبه مصيبة حتى يمسي، ومن قالهن حين يمسي، لم تصبه مصيبة حتى يصبح: اللهم انت ربي لا إله إلا انت عليك توكلت وانت رب العرش العظيم، ماشاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، أعلم أن الله على كل شيء قدير، وأن الله قد احاط بكل شيء علماً، اللهم إني أعوذ بك من شر**

---

(١) والرواية ستأتي في الفقرة التالية مباشرة.

نفسي، ومن شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها إن ربي على صراط مستقيم» .

هذا حديث غريب، أخرجه ابن السني .

والخرائطي في مكارم الأخلاق .

[نتائج الأفكار: (٢/٤٠١-٤٠٢)]

٢١١)قال الحارث: عن الحسن ﷺ قال: كنا جلوساً مع رجل من أصحاب رسول الله ﷺ فأتي فقيل له: أدرك دارك فقد احترقت، فقال: ما احترقت داري، فذهب ثم جاء فقال له: أدرك دارك فقد احترقت، فقال: لا، والله ما احترقت داري، فقيل له: يقال لك: قد احترقت دارك، فتحلف بالله ما احترقت! فقال ﷺ: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من قال حين يصبح: إن ربي الله لا إله إلا الله عليه توكلت، وهو رب العرش العظيم، ماشاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، أشهد أن الله على كل شيء قدير، وأن الله قد أحاط بكل شيء علماً، أعوذ بالله الذي يمسك السماء أن تقع على الأرض إلا بإذنه من شر كل دابة ربي آخذ بناصيتها، إن ربي على صراط مستقيم، لم ير يومئذ في نفسه ولا أهله ولا ماله شيئاً يكرهه، وقد قلتها اليوم»** .

قال الحافظ: رواه الطبراني في الدعاء من وجه آخر، وسمى الرجل الصحابي أبا الدرداء ﷺ، ولا يجوز أن يفسر به المبهم هنا، فإن الحسن لم يجالس أبا الدرداء ﷺ .

[المطالب العالية: (٤/٣٤-٣٥)]

٢١٢)عن المنيذر الأسلمي صاحب النبي ﷺ سكن أفريقية عن النبي ﷺ قال: **«من قال إذا أصبح رضيت بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً فأنا الزعيم لآخذن بيده فلأدخلنه الجنة»** رواه البغوي وصله الطبراني إلى رشدين وهو ضعيف ورواه الطبراني بسند حسن .

[الإصابة: (٣/٤٦٥)]، [مختصر الترغيب والترهيب: (١٤١)]

٢١٣)عن أبي الدرداء ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«من صلّى عليّ حين يصبح عشراً، وحين يمسي عشراً، أدركته شفاعتي يوم القيامة»** .

رواه الطبراني بإسنادين أحدهما جيد .

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٤٢)]

٢١٤)عن سمرة بن جندب: ألا أحدثك حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ مراراً، ومن أبي بكر مراراً، ومن عمر مراراً، قلت: بلى . قال: **«من قال إذا أصبح وإذا أمسى: اللهم أنت خلقتني، وأنت تهديني، وأنت تطعمني، وأنت تسقيني، وأنت تميتني، وأنت تحييني، لم يسأل شيئاً إلا أعطاه إياه قال: فلقيت عبدالله بن سلام فقال: ألا أحدثك بحديث سمعته من رسول الله ﷺ مراراً، ومن أبي بكر مراراً، ومن عمر مراراً، قال: بلى فحدث بهذا الحديث فقال بأبي وأمي قال رسول الله ﷺ هؤلاء الكلمات كان الله عزوجل قد أعطاهن موسى عليه السلام فكان يدعو بهن، في كل**

يوم سبع مرات فلا يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه» .

رواه الطبراني بإسناد حسن .

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٤٢)]

٢١٥)روى الحافظ بسنده عن ثوبان ﷺ، عن النبي ﷺ قال: **«من قال حين يصبح وحين يمسي ثلاث مرات رضيت بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً كان حقاً على الله أن يرضيه»** .

هذا حديث حسن، أخرجه الترمذي .

قال الترمذي: حديث غريب من هذا الوجه .

وأما قول الشيخ وقد رواه أبوداود والنسائي بأسانيد جيدة عن رجل خدم النبي ﷺ .

ففي قوله بأسانيد نظر، فماله عندهما ولا عند غيرهما سوى إسناد واحد .

عن أبي سلام، قال: كنت بمسجد حمص فمر الرجل، فقالوا: هذا خدم النبي ﷺ، فقمت إليه فقلت: أنت خدمت النبي ﷺ؟ قال: نعم، فقلت: حدثني بحديث سمعته من رسول الله ﷺ لم يتداوله بينك وبينه الرجال، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من قال إذا أصبح وإذا أمسى ثلاث مرات»** فذكر مثله سواء .

أخرجه أحمد، وأبوداود، والنسائي في الكبرى، والحاكم، وأخرجه النسائي أيضاً من رواية هشيم عن أبي عقيل .

وبه إلى الطبراني عن أبي سلام خادم النبي ﷺ فذكر الحديث دون القصة .

أخرجه ابن ماجه .

ورواية شعبة ومن وافقه أرجح من رواية مسعر .

[نتائج الأفكار: (٢/٣٥١-٣٥٥)]، [الإصابة: (٤/٩٣)]

٢١٦)روى الحافظ بسنده عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ لفاطمة رضي الله عنها: **«ما يمنعك أن تسمعي ما أقول لك؟ أن تقولي إذا أصبحت إذا أمسيت يا حي يا قيوم برحمتك نستغيث، فأصلح لي شأني، ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين»** .

هذا حديث حسن غريب، أخرجه النسائي، وابن السني، وابن أبي الدنيا في كتاب الذكر والمعمري في اليوم والليلة والخرائطي في مكارم الأخلاق والحاكم في المستدرك من طرق عن زيد بن الحباب .

وقد أخرج الترمذي من حديث أنس أيضاً قال: كان رسول الله ﷺ إذا طرقه أمر يقول: **«يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث»** .

وفي سنده يزيد بن أبان الرقاشي وهو ضعيف .

[نتائج الأفكار: (٢/٣٨٥-٣٨٦)]

قلت: في مختصر الترغيب والترهيب (١٤١) قال الحافظ: رواه النسائي بسند صحيح والبزار وصححه الحاكم .

٢١٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ لفاطمة: «ما يمنعك ان تسمعي ما اوصيك به، ان تقولي إذا اصبحت، وإذا امسيت يا حي يا قيوم برحمتك استغيث، اصلح لي شأني كله، ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين».

قال -أي البزار-: لا نعلمه يروى عن أنس إلا بهذا الإسناد.

هذا إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤١٦)]

٢١٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: وكان أحد الوفد الذين قدموا على رسول الله ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: «ما من عبد مسلم يقول إذا أصبح وإذا أمسى: الحمد لله الذي لا اشرك به شيئاً، واشهد ان لا إله إلا الله إلا غفرت له ذنوبه حتى يمسي، وإذا قالها إذا أمسى غفرت له ذنوبه حتى يصبح».

قال -أي البزار-: لا نعلم أسند أبان هذا غير هذا الحديث، وأما أبان الذي روى عنه سعيد، فهو عندي: ابن أبي عياش، وكان عابداً، ولم يكن بالحافظ، فصار في حديثه مناكير من سوء حفظه.

وهو متروك الحديث.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤١٥-٤١٦)]

٢١٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سعيد قال: كان النبي ﷺ إذا أصبح فطلعت الشمس قال: «اللهم اصبحت وشهدت بما شهدت به على نفسك، واشهدت ملائكتك، واولي العلم؛ ومن لم يشهد بما شهدت به، فاكتب شهادتي مكان شهادته؛ اللهم أنت السلام، ومنك السلام، وإليك يعود السلام، يا ذا الجلال والإكرام، ان تستجيب لنا دعوتنا، وان تعطينا رغبتنا، وان تغنينا عمن اغنيته عنا من خلقك؛ اللهم اصلح لي ديني الذي هو عصمة امري، واصلح لي دنياي التي فيها معيشتي، واصلح لي آخرتي التي إليها منقلبي».

قال -أي البزار-: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد.

وداود ضعيف.

قلت: وعطية.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤١٥)]

٢٢٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: أنه كان إذا أصبح قال: «اصبحنا واصبح الملك لله، والحمد لله، لا شريك له، لا إله إلا هو، وإليه النشور».

وإذا أمسى قال: «امسينا وامسى الملك لله، والحمد لله، لا شريك له لا إله إلا هو، وإليه المصير».

هذا إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤١٤)]

٢٢١)عن عبدالرحمن بن غنم، عن النبي ﷺ قال: «**من قال قبل ان ينصرف ويثني رجليه من صلاة الصبح والمغرب: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك، وله الحمد، يحيى ويميت، وهو على كل شيء قدير عشر مرات، كتب له بكل مرة عشر حسنات، ومحي عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات، وكن حرزاً له من كل مكروه، وحرزاً من الشيطان الرجيم، ولم يحل لذنب أن يدركه ذلك اليوم، إلا الشرك، وكان من أفضل الناس عملاً**».

قال الحافظ: هذا حديث حسن، أخرجه الإمام أحمد هكذا، وأخرجه النسائي والترمذي.

[الأمالي الحلبية: (٤٨-٥٠)]

٢٢٢)روى الحافظ بسنده عن أبي ذر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**من قال في دبر صلاة الصبح وهو ثان رجليه قبل أن يتكلم: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد يحيى ويميت وهو على كل شيء قدير، عشر مرات كتب له عشر حسنات، ومحي عنه عشر سيئات، ورفع عشر درجات، وكان يومه في حرز من كل مكروه، وحرس من الشيطان، ولم ينبغ لذنب ان يدركه في ذلك اليوم إلا الشرك بالله**».

هذا حديث حسن غريب.

كذا قال الترمذي، وفي بعض النسخ صحيح.

قلت: وهي رواية أبي يعلى السنجي، وهي غلط، لأن سنده مضطرب، وشهر بن حوشب مختلف في توثيقه.

وقد أخرجه النسائي.

أخرجه أيضاً من رواية حصين بن منصور الأسدي، وقال بعد تخريجه: شهر ضعيف.

وأخرجه الطبراني في الدعاء، وأخرجه جعفر الفريابي في الذكر.

وروى الحافظ بسنده عن معاذ بن جبل، فذكر الحديث كما تقدم من رواية أبي ذر، ولكن ليس فيه: وهو ثان رجليه، وزاد فيه: «**وكن له قدر عدل عشر نسمات**» وزاد في آخره: «**ومن قال ذلك حين ينصرف من صلاة المغرب أعطي مثل ذلك ليلته**».

أخرجه النسائي في اليوم والليلة.

والمعمري في اليوم والليلة.

ووقع في رواية النسائي حصين بن عاصم بن منصور، وفي رواية المعمري حصين بن منصور، وهو المحفوظ.

وروى الحافظ بسنده عن عبدالرحمن بن غنم، عن النبي ﷺ قال: «**من قال قبل ان ينصرف ويثني رجله من صلاة الصبح والمغرب**» فذكر الحديث نحو ما تقدم هكذا أرسله همام، لم يذكر أبا ذر ولا معاذ.

أخرجه الإمام أحمد في مسند عبدالرحمن بن غنم على ظاهر السند، وعبدالرحمن لا تثبت صحبته.

وللحديث شاهد عن أبي الدرداء، أخرجه الطبراني في الكبير بسند حسن، ولفظه كالترمذي وفيه: «يحيى ويميت بيده الخير» وزاد في آخره: «وكان له بكل كلمة عتق رقبة من ولد إسماعيل، ثمن كل رقبة إثنا عشر ألفاً، ومن قالها بعد صلاة المغرب، كان له مثل ذلك».

ولحديث أبي أمامة سند آخر، وفي المتن بعض مغايرة.

روى الحافظ بسنده عن أبي أمامة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال في دبر صلاة الغداة لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يحيى ويميت بيده الخير، وهو على كل شيء قدير مائة مرة قبل ان يثني رجليه كان يومئذ افضل اهل الأرض عملاً إلا من قال مثل ما قال أو زاد على ما قال».

هذا حديث حسن، أخرجه ابن السني.

[نتائج الأفكار: (٢/٣٠٤-٣٠٩)]

٢٢٣) قال الحافظ: عن أبي ذر ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «من قال في دبر صلاة الفجر، وهو ثان رجليه قبل ان يتكلم لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحيى ويميت، وهو على كل شيء قدير عشر مرات، كتب الله له عشر حسنات، ومحى عنه عشر سيئات، ورفع له عشر درجات، وكان يومه ذلك في حرز من كل مكروه، وحرس من الشيطان، ولم ينبغ لذنب ان يدركه في ذلك اليوم إلا الشرك بالله».

رواه الترمذي واللفظ له، وقال حسن صحيح، وزاد النسائي «بيده الخير» وفيه: «كان له بكل واحدة قالها عتق رقبة» وأخرجه النسائي من حديث معاذ، وزاد فيه: «ومن قالها حين ينصرف من صلاة المغرب اعطي مثل ذلك في ليلته» وسنده حسن.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٤٥)]

٢٢٤) روى الحافظ بسنده عن أبي عياش ﷺ أن رسول ﷺ قال: «من قال إذا اصبح لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، كان له عتق رقبة من ولد إسماعيل، وكتب له عشر حسنات، وحط عنه عشر سيئات، ورفع له عشر درجات، وكان في حرز الله من الشيطان حتى يمسي، وإن قالها إذا أمسى كان له مثل ذلك».

فرأى رجل فيما يرى النائم رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إن أباعياش حدثنا عنك بكذا وكذا، فقال: «صدق ابوعياش».

هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد، وأبوداود، والنسائي في الكبرى، وابن ماجه، والفريابي في الذكر.

فرويناه في الذكر لجعفر الفريابي وفي مكارم الأخلاق للخرائطي.

أخرجه ابن خزيمة في صحيحه.

والطبراني في الدعاء.

من طريق سعيد، ولكن لا يقدح ذلك في صحة السند حتى لو أبهم الصحابي.

وفي قول الشيخ: بأسانيد نظر، فإنه ليس له في أبي داود، وابن ماجه إلا سند حماد إلى منتهاه والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (٢/٣٦٥-٣٦٧)]

٢٢٥) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبدالمجيد بن سهيل بن عبدالرحمن بن عوف، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: **«من قال في يوم إذا أصبح وإذا أمسى لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت، وهو حي لا يموت، بيده الخير، وهو على كل شيء قدير، غفرت له ذنوبه، وإن كانت أكثر من زبد البحر»**.

قال -أي البزار-: لا نعلم روى سهيل، عن أبيه إلا هذا، ولا له إلا هذا الطريق.

قال الشيخ: أبوبكر ضعيف.

قلت: والراوي عنه.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤١٤)]

٢٢٦) أن عبدالحميد مولى بني هاشم، حدثه أن أمه حدثته وكانت تخدم بعض بنات النبي ﷺ، أن ابنة النبي ﷺ ورضي عنها حدثتها أن النبي ﷺ كان يعلمها فيقول: **«قولي حين تصبحين وحين تمسين سبحان الله وبحمده، ولا قوة إلا بالله، ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، أعلم أن الله على كل شيء قدير، وأن الله قد أحاط بكل شيء علماً، فإنه من قالهن حين يصبح حفظ حتى يمسي، ومن قالهن حين يمسي حفظ حتى يصبح»**.

هذا حديث غريب، أخرجه أبوداود في كتاب الأدب هكذا.

والنسائي في اليوم والليلة.

وابن السني عن النسائي.

وأبونعيم في اليوم والليلة.

[نتائج الأفكار: (٢/٣٧٤-٣٧٥)]

باب

ما يقول إذا أصابته مصيبة

٢٢٧) ترجمة إبراهيم بن محمد الثقفي: أخرج ابن أبي حاتم عن عائشة رضي الله عنها **«في الإسترجاع لتذكير المصيبة»** لم يصح حديثه.

[لسان الميزان: (١/١٠٢)]

باب
ما يقول إذا رأى مبتلى

٢٢٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : **«إذا رأى أحدكم أحداً في بلاء فليقل: الحمدالله الذي عافاني مما ابتلاك به، وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلاً، فإنه إذا قال ذلك، كان شكر تلك النعمة»** .

قال -أي البزار- : لا نعلم رواه إلا عبدالله بن عمر العمري بهذا الإسناد .

قال الشيخ : رواه الترمذي، سوى قوله : **«فإنه إذا قال ذلك كان شكر تلك النعمة»** .

والإسناد حسن

قلت : لكن أبدلها بقوله : **«إلا لم يصبه ذلك البلاء»** ، وفي الإسناد : العمري وعبدالله بن شبيب ضعيفان .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٢١-٤٢٢)]

باب
الدعاء للمتزوج

٢٢٩)قال الحافظ : رواية محمد بن مسلم لم أرها .

[هدي الساري: (٦٨)]

٢٣٠)ترجمة أحمد بن العباس أبوبكر الهاشمي .

وأورد له ابن حبان بالإسناد : **«أن هذه الحشوش محتضرة فإذا دخلها أحدكم فليقل : اللهم جنب الشيطان وجنب الشيطان مارزقتنا»** . وأورد ابن عدي الأول بلفظ : **«إذا أتى أحدكم أهله فليقل»** وهذا هو المعروف بهذا المتن وإن كان الإسناد مقلوباً .

[لسان الميزان: (١/١٩١-١٩٢)]

باب
فيمن وجبت له الجنة

٢٣١)روى الحافظ بسنده عن أبي سعيد الخدري ﷺ يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : **«من قال: رضيت بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد رسولاً، وجبت له الجنة»** .

هذا حديث حسن، أخرجه أبوداود والنسائي في الكبرى .

ورجاله رجال مسلم إلا الجني واسمه عمرو بن مالك وهو موثق .

وأخرجه مسلم والنسائي عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : **«يا أبا سعيد من رضي بالله رباً ...»** الحديث، على هذا المنوال، وفيه قصة .

وقد صحح ابن حبان الطريقين معاً، وأخرجه الحاكم في المستدرك، وأخرج ابن حبان الثاني من طريق ابن وهب.

[نتائج الأفكار: (١/٨٨-٩٠)]

باب
ما يقول إذا لبس ثوباً

٢٣٢) روى الحافظ بسنده عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه ﷺ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: **«من لبس ثوباً جديداً فقال: الحمدلله الذي كساني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة، غفر الله له ما تقدم من ذنبه»**.

هذا حديث حسن، أخرجه أبوداود، والترمذي، والحاكم، وابن ماجه.

[نتائج الأفكار: (١/١٦٩-١٢١)]

٢٣٣) روى الحافظ بسنده عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا استجد ثوباً سماه بإسمه قميص أو عمامة أو رداء، ثم يقول: **«اللهم لك الحمد انت كسوتنيه، اسالك من خيره وخير ما صنع له واعوذ بك من شره وشر ما صنع له»**.

وبالسند الماضي إلى الطبراني في الدعاء عن سعيد الجريري، فذكره، لكنه قال: **«كسوتني هذا الثوب فلك الحمد»** ولم يقل قميص أو عمامة أو رداء، والباقي سواء.

هذا حديث حسن، أخرجه من الطريق الأولى أحمد عن خلف بن الوليد وعلي بن إسحاق.

وأبوداود، والترمذي، وأخرجه من الطريق الثانية أبوداود عن مسدد.

ورجاله رجاله الصحيح، لكن الجريري اختلط.

وقد أخرجه أبوداود أيضاً من رواية محمد بن دينار والترمذي أيضاً من رواية القاسم بن مالك.

أخرجه النسائي، ثم أخرجه عن أبي العلاء بن عبدالله بن الشخير عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مرسلاً.

وقال: هذا أولى بالصواب من رواية عيسى بن يونس.

أخرجه ابن حبان.

وأخرجه الحاكم.

ويحتمل أن يكون صحيح المتن لمجيئه من طريق آخر حسن أيضاً، والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (١/١٢٢-١٢٤)]

٢٣٤) روى الحافظ بسنده عن أبي أمامة ﷺ قال: لبس عمر ﷺ ثوباً جديداً، فقال: الحمدلله الذي كساني ما أواري به عورتي، وأتجمل به في حياتي، ثم قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: **«من لبس ثوباً جديداً، فقال: الحمد لله الذي كساني ما أواري به عورتي،**

واتجمل به في حياتي، ثم عمد إلى الثوب الذي اخلق، فتصدق به، كان في حفظ الله، وفي كنف الله، وفي ستر الله حياً وميتاً، حياً وميتاً، حياً وميتاً» .

هذا حديث حسن ، أخرجه أحمد ، والترمذي، وابن ماجه .

روى الحافظ بسنده عن أبي أمامة قال : كان عمر بن الخطاب ﷺ جالساً يوماً في جمع من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذ دعا بقميص جديد فلبسه ، فما أحسبه بلغ تراقيه حتى قال : **«الحمدلله الذي كساني ما أواري به عورتي واتجمل به في حياتي»** ثم قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لبس ثوباً جديداً ، فقال : ماقلت ، ثم قال : **«والذي نفسي بيده ما من عبد مسلم يلبس ثوباً جديداً، ثم يقول مثل ما قلت، ثم يعمد إلى سمل من أخلاقه الذي خلع فيكسوه إنساناً مسلماً لا يكسوه إلا لله تعالى لم يزل في حرز الله، وفي ضمان الله، وفي جوار الله ما دام عليه منه سلك واحد حياً وميتاً»** .

هذا حديث حسن ، أخرجه الحاكم .

وأما الطريق الأخرى ففيها علي بن يزيد وهو الألهاني ضعيف جداً ، وفي شيخه والراوي عنه مقال .

وأما جديث ابن عمر الذي أشار إليه الترمذي(١) فهو في الأوسط للطبراني ، ولفظه : كان إذا لبس ثياباً جدداً قال : **«الحمدلله الذي وارى عورتي وجملني في عباده»** .

وفي سنده أبوداود الأعمى ، واسمه نفيع بن الحارث وهو متروك .

روى الحافظ بسند عن أبومطر قال : كنت مع علي بن أبي طالب ﷺ ، فاشترى قميصاً بثلاثة دراهم فلبسه فيما بين الرسغين إلى الركبتين يقول في لبسه : **«الحمدلله الذي رزقني من الرياش ما اتجمل به في الناس وأواري به عورتي»** فقيل له : يا أمير المؤمنين شيء عن نفسك أو سمعته من النبي صلى الله عليه وآله وسلم؟ قال : لا ، بل سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

وبسند آخر للحافظ عن أبي مطر البصري قال : بينا نحن في المسجد مع علي ﷺ إذ جاءه رجل ، فذكر قصة طويلة ، وفيها : فأتى دار طراد وهو بسوق الكرابيس ، فأتى شيخاً فقال : ياشيخ أحسن بيعي في قميص بثلاثة دراهم ، فلما عرفه لم يشتر منه شيئاً ، فأتى غلاماً حدثاً ، فاشترى منه قميصاً بثلاثة دراهم فلبسه يقول في لبسه : **«الحمد لله..»** فذكر الحديث مثله ، وقال في آخره : سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقوله عند اللبس .

هذا حديث حديث غريب ، أخرجه أحمد .

وأخرجه عبدالله بن أحمد في زيادات المسند .

وقد وجدت للحديث طريقاً أخرى عنه .

وبه إلى الطبراني في الدعاء عن أبومطر ، فذكر المرفوع بنحوه .

---

(١) انظر نتائج الأفكار (١/١٢٣).

وأبويحيى فيه ضعف، وشيخه ما عرفت حاله.

وروى الحافظ بسنده عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: **«ما انعم الله عزوجل على عبد نعمة يعلم انها من عند الله عزوجل إلا كتب له شكرها قبل ان يحمده عليها، وما علم الله عزوجل من عبد ندماً على ذنب عمله إلا غفره الله له قبل ان يستغفره، وما لبس عبد ثوباً اشتراه بدينار او بنصف دينار فحمد الله فما يبلغ ركبته حتى يغفر الله له»**.

هذا حديث غريب، أخرجه الحاكم في المستدرك.

وأخرجه الحاكم.

وروى أيضاً عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر الحديث، وفيه: **«وما اذنب عبد ذنباً فندم عليه إلا كتب الله له مغفرته قبل ان يستغفره، وما استجد عبد ثوباً..»** والباقي مثله.

أخرجه الحاكم.

قلت: إلا محمد بن جامع فضعفه أبوحاتم الرازي، وذكره ابن عدي في الضعفاء وابن حبان في الثقات.

ووجدت للحديث طريقاً أخرى من رواية بزيع عن عائشة بنحوه. أخرجه الطبراني في الأوسط أيضاً، وقال: تفرد به بزيع.

قلت: وهو ضعيف عندهم أيضا، والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (١/١٢٤-١٣١)]

٢٣٥) عن أبي أمامة بلفظ: **« إن الرجل ليأتي السوق فيبتاع الثوب بنصف دينار او ثلث دينار، فيحمد الله إذا لبسه، فتكتب له مغفرته»**.

وفي سنده جعفر بن الزبير وهو ضعيف جداً.

[نتائج الأفكار: (١/١٣٢)]

٢٣٦) روى الحافظ بسنده عن سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه رضي الله عنه قال: رأى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم على عمر رضي الله عنه ثوباً أبيض: فقال: **«اجديد ثوبك هذا أم غسيل؟»** قال: بل غسيل- وفي رواية الدبري بل جديد- فقال: **«البس جديداً، وعش حميداً، ومت سعيداً»** زاد الدبري: **«ويرزقك الله قرة عين في الدنيا والآخرة»** قال: وإياك يارسول الله.

هذا حديث حسن غريب، أخرجه أحمد وإسحاق في مسنديهما عن عبدالرزاق.

وقالا في روايتهما: **«فلا ادري مارد عليه»**، بدل قول: **«بل غسيل»** وذكرا الزيادة التي في آخره الا قوله: قال: وإياك يارسول الله.

وأخرجه النسائي في الكبرى، وابن ماجه.

قلت: وجدت له شاهداً مرسلاً، أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف عن أبي الأشهب عن رجل بنحو رواية أحمد، فذكر المتن.

وأبو الأشهب اسمه جعفر بن حيان العطاردي، وهو من رجال الصحيح، وسمع من كبار التابعين، وهذا يدل على أن للحديث أصلاً، وأقل درجاته أن يوصف بالحسن، ورواه ابن حبان في صحيحه.

وبالسند الماضي إلى الطبراني في الدعاء.

[نتائج الأفكار: (١/١٣٥-١٣٨)]

باب
أذكار النوم

٢٣٧) في كتاب ابن السني عن أنس ﷺ: **«ان النبي ﷺ أوصى رجلاً إذا اخذ مضجعه ان يقرا سورة الحشر وقال إن مت مت شهيداً او قال من اهل الجنة»** قال الحافظ بعد تخريجه حديث غريب وسنده ضعيف جداً.

[الفتوحات الربانية: (٣/١٦١)]

٢٣٨) ورويناه عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان النبي ﷺ: **«لا ينام حتى يقرا بني إسرائيل؟»** حديث حسن.

[الفتوحات الربانية: (٣/١٥٧-١٥٨)]

٢٣٩) وفي مسند أبي يعلى الموصلي عن ابن عباس رضي الله عنهما: عن النبي ﷺ قال: **«الا أدلكم على كلمة تنجيكم من الإشراك بالله عز وجل تقرءون قل يا أيها الكافرون عند منامكم»** قال الحافظ: حديث غريب.

[الفتوحات الربانية: (٣/١٥٦-١٥٧)]

٢٤٠) في كتاب الترمذي عن أبي سعيد الخدري ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«من قال حين يأوي إلى فراشه أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه ثلاث مرات غفر الله تعالى له ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر وإن كانت عدد النجوم وإن كانت عدد رمل عالج وإن كانت عدد أيام الدنيا»**.

قال ابن علان: قال الحافظ حديث غريب والوصافي.

[الفتوحات الربانية: (٣/١٦٠)]

٢٤١) في موطأ الإمام مالك رحمه الله في باب الدعاء آخر كتاب الصلاة عن مالك أنه بلغه عن أبي الدرداء ﷺ: **«انه كان يقوم من جوف الليل فيقول نامت العيون وغارت النجوم وانت حي قيوم»** قال الحافظ لم أقف على من وصله ولا أسنده ابن عبد البر مع تتبعه لذلك. قال الحافظ ووقع لي مسنداً من وجه آخر ثم أخرجه من حديث أنس قال: **«كان ﷺ يقوم في جوف الليل فيقول نامت العيون وغارت النجوم وانت الحي القيوم لا يواري منك ليل داج ولا سماء ذات أبراج ولا ارض ذات مهاد تعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور»**. قال الحافظ حديث حسن ولولا المبهم الذي في

سنده لكان السند حسناً وأظن أن هذا المبهم محمّد بن حميد الرازي وفيه كلام وكأنه أبهم لضعفه وللمتن شاهد في الباب الذي بعده.

[الفتوحات الربانية: (٣/١٧٦-١٧٧)]

٢٤٢)عن أبي هريرة ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: «**من قعد مقعداً لم يذكر الله تعالى فيه كانت عليه من الله ترة، ومن اضطجع لا يذكر الله تعالى فيه كانت عليه من الله تعالى ترة**» قال الحافظ: حسن أخرجه النسائي في الكبرى والروياني في الذكر والطبراني في الدعاء.

[الفتوحات الربانية: (٣/١٧٢-١٧٣)]

٢٤٣)عن علي: «**ما أرى أحداً يعقل دخل في الإسلام ينام حتى يقرأ آية الكرسي**» قال الحافظ: أخرجه ابن أبي داود وسنده حسن قال ووقع لي من وجه آخر عن علي أتم من هذا ولفظه: «**ما كنت أرى رجلاً ثبت في الإسلام أو ولد في الإسلام أو أدرك الإسلام ينام حتى يقرأ هذه الآية الله لا إله إلا هو حتى فرغ من آية الكرسي أتعلمون ما هي إنما أعطيها نبيكم من كنز تحت العرش لم يعطها أحد قبله ما أتت علي ليلة قط إلا وأنا أقرؤها ثلاث مرار في الركعتين بعد صلاة العشاء وفي وتري وحين آخذ مضجعي من فراشي**» موقوف حسن لانضمامه لما قبله وفي سنده ضعفاء ثلاثة.

[الفتوحات الربانية: (٣/١٧١)]

٢٤٤)«**أنها كانت إذا أرادت النوم تقول اللهم إني أسألك رؤيا صالحة صادقة غير كاذبة نافعة غير ضارة**» وكانت إذا قالت هذا قد عرفوا أنها غير متكلمة بشيء حتى تصبح أو تستيقظ من الليل قال الحافظ: أخرجه ابن السني من طريقين عن عقيل بن خالد عن ابن شهاب الزهري عن عروة وهو موقوف صحيح الإسناد.

[الفتوحات الربانية: (٣/١٧٠)]

٢٤٥)عن عائشة رضي الله عنها أيضاً قالت: «**ما كان رسول الله ﷺ منذ صحبته ينام حتى فارق الدنيا حتى يتعوذ من الجبن والكسل والسآمة والبخل وسوء الكبر وسوء المنظر في الأهل والمال وعذاب القبر ومن الشيطان وشركه**» قال الحافظ أخرجه ابن السني في رواية السدي عن إسماعيل السبيعي عن مسروق عنها والسدي ضعيف.

[الفتوحات الربانية: (٣/١٦٩)]

٢٤٦)عن عائشة رضي الله عنها قالت: «**كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه قال اللهم امتعني بسمعي وبصري واجعلهما الوارث مني وانصرني على عدوي وأرني منه ثأري اللهم إني أعوذ بك من غلبة الدين ومن الجوع فإنه بئس الضجيع**» قال الحافظ: وقع لنا هذا المقدار من الحديث عن جماعة من الصحابة غير مقيد بالنوم منه عن جابر عند البزار ومنها عن عبدالله بن الشخير عنده عند الطبراني ومنها عن كل عند الحاكم بسند رواته ثقات وهو حديث حسن صححه الحاكم وفيه نظر

لانقطاع في سنده.

[الفتوحات الربانية: (٣/١٦٦-١٦٨)]

٢٤٧) فيه عن أبي أمامة ﷺ قال: **«سمعت النبي ﷺ يقول من أوى إلى فراشه طاهراً وذكر الله عز وجل حتى يدركه النعاس لم يتقلب ساعة من الليل يسأل الله عز وجل فيها خيراً من خير الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه»** قال الحافظ: هو حديث حسن.

[الفتوحات الربانية: (٣/١٦٥-١٦٦)]

٢٤٨) قال الزمخشري: عن النبي ﷺ بينما رجل مستلق على فراشه إذ رفع رأسه فنظر إلى النجوم وإلى السماء فقال: **«أشهد أن لك رباً وخالقاً، اللهم اغفر لي، فنظر الله إليه فغفر له»**.

قال الحافظ: أخرجه الثعلبي عن أبي هريرة وفي إسناده من لا يعرف.

[الكافي الشاف: (١/٤٤٤)]

٢٤٩) عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال لي رسول الله ﷺ: **«إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوؤك للصلاة، ثم اضطجع على شقك الأيمن وقل: اللهم أسلمت وجهي إليك، وفوضت أمري إليك، وألجأت ظهري إليك. رغبة ورهبة إليك، لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك. آمنت بكتابك الذي أنزلت، وبنبيك الذي أرسلت. فإن مت مت على الفطرة، فاجعلهن آخر ما تقول. فقلت أستذكرهن: وبرسولك الذي أرسلت قال: لا، وبنبيك الذي أرسلت»**.

رواه البخاري

حديث معاذ رفعه **«مامن مسلم يبيت على ذكر وطهارة فيتعار من الليل فيسأل الله خيراً من الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه»** أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه، وأخرجه الترمذي من حديث أبي أمامة نحوه وأخرج ابن حبان في صحيحه عن ابن عمر رفعه: **«من بات طاهراً بات في شعاره ملك فلا يستيقظ إلا قال الملك: اللهم اغفر لعبدك فلان»** وأخرج الطبراني في الأوسط من حديث ابن عباس نحوه بسند جيد.

[الفتح: (١١/١١٣)]

٢٥٠) قول البخاري: إذا أتيت مضجعك.

قال الحافظ: ووقع في رواية فطر بن خليفة عن سعد بن عبيدة عند أبي داود والنسائي **«إذا أويت إلى فراشك وأنت طاهر فتوسد يمينك»** الحديث نحو حديث الباب وسنده جيد، وللنسائي من طريق الربيع بن البراء بن عازب قال: قال البراء فذكر الحديث بلفظ: **«من تكلم بهؤلاء الكلمات حين يأخذ جنبه من مضجعه بعد صلاة العشاء»** فذكر نحو حديث الباب.

قال الحافظ: وقد أخرج عبدالرزاق من طريق مجاهد قال: قال لي ابن عباس: **«لا تبيتن إلا على وضوء، فإن الأرواح تبعث على ما قبضت عليه»** ورجاله ثقات إلا أبا يحيى القتات هو صدوق فيه كلام.

[الفتح: (١١/١١٣)]

٢٥١) أخرج الترمذي من حديث رافع بن خديج أن النبي ﷺ قال: «**إذا اضطجع أحدكم على يمينه ثم قال**» فذكر نحو الحديث، وفي آخره: «**أؤمن بكتابك الذي انزلت وبرسلك الذي ارسلت**» هكذا فيه بصيغة الجمع، وقال: حسن غريب.

[الفتح: (١١/١١٦)]

٢٥٢) عن البراء أخرجه النسائي عن أبي إسحاق عنه «**أن النبي ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه وضع يده اليمنى تحت خده الأيمن وقال: «اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك**» وسنده صحيح. وأخرجه أيضاً بسند صحيح عن حفصة وزاد يقول ذلك ثلاثاً.

[الفتح: (١١/١١٩)]

٢٥٣) عن ابن أبي ليلى «**عن علي أن فاطمة عليها السلام شكت ماتلقى في يدها من الرحى فأتت النبي ﷺ تسأله خادماً، فلم تجده، فذكرت ذلك لعائشة، فلما جاء أخبرته، قال: فجاءنا وقد أخذنا مضاجعنا، فذهبت أقوم، فقال: مكانك، فجلس بيننا حتى وجدت برد قدميه على صدري، فقال: ألا أدلكما على ما هو خير لكما من خادم؟ إذا أويتما إلى فراشكما -أو أخذتما مضاجعكما- فكبرا أربعاً وثلاثين، وسبحا ثلاثاً وثلاثين واحمدا ثلاثاً وثلاثين، فهذا خير لكما من خادم**» وعن شعبة عن خالد عن ابن سيرين قال: التسبيح أربع وثلاثون.

رواه البخاري

* قول البخاري: فذكرت ذلك لعائشة، فلما جاء أخبرته.

قال الحافظ: وفي رواية مجاهد عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عند جعفر الفريابي في الذكر والدارقطني في العلل وأصله في مسلم: «**حتى أتت منزل النبي ﷺ فلم توافقه، فذكرت ذلك له أم سلمة بعد أن رجعت فاطمة**» ويجمع بأن فاطمة التمسته في بيتي أمي المؤمنين، وقد وردت القصة من حديث أم سلمة نفسها أخرجها الطبري في تهذيبه من طريق شهر بن حوشب عنها قالت: «**جاءت فاطمة إلى رسول الله ﷺ تشكو إليه الخدمة**» فذكرت الحديث مختصراً، وفي رواية السائب «**فأتت النبي ﷺ فقال: ماجاء بك يا بنية؟**» قالت: جئت لأسلم عليك، واستحيت أن تسأله ورجعت، فقلت: «**مافعلت؟**» قالت: استحييت. قلت: وهذا مخالف لما في الصحيح.

[الفتح: ١١/١٢٤)]

٢٥٤) في مرسل علي بن الحسين عند جعفر أيضاً إن فاطمة أتت النبي ﷺ تسأله خادماً وبيدها أثر الطحن من قطب الرحى، فقال: إذا أويت إلى فراشك الحديث. فيحتمل أن تكون قصة أخرى.

[الفتح: (١١/١٢٥)]

٢٥٥) قول البخاري: إذا أويتما إلى فراشكما أو أخذتما مضاجعكما.

قال الحافظ: وجزم في رواية السائب بقوله «**إذا أويتما إلى فراشكما**» وزاد في رواية «**تسبحان دبر كل صلاة عشراً وتحمدان عشراً وتكبران عشراً**» وهذه الزيادة ثابتة في رواية عطاء بن السائب

عن أبيه عن عبدالله بن عمرو بن العاص عند أصحاب السنن الأربعة في حديث أوله «**خصلتان لا يحصيهما عبد إلا دخل الجنة**» وصححه الترمذي وابن حبان، وفيه ذكر ما يقال عند النوم أيضاً ويحتمل إن كان حديث السائب عن علي محفوظاً أن يكون على ذكر القصتين اللتين أشرت إليهما قريباً معاً. ثم وجدت الحديث في تهذيب الآثار، للطبري فساقه من رواية حماد بن سلمة عن عطاء كما ذكرت، ثم ساقه من طريق شعبة عن عطاء عن أبيه عن عبدالله بن عمرو أن النبي ﷺ أمر علياً وفاطمة، وأن من لم يذكرهما من الرواة اختصر الحديث، وأن رواية السائب إنما هي عن عبدالله بن عمرو، وأن قول من قال فيه عن علي لم يرد الرواية عن علي وإنما معناه عن قصة علي وفاطمة كما في نظائره.

* قول البخاري: فكبرا أربعاً وثلاثين وسبحا ثلاثاً وثلاثين واحمدا ثلاثاً وثلاثين.

قال الحافظ: وفي رواية عمرو بن مرة عن ابن أبي ليلى وفي رواية السائب كلاهما مثله، وكذا في رواية هبيرة عن علي وزاد في آخره «**فتلك مائة باللسان وألف في الميزان**» وهذه الزيادة ثبتت أيضاً في رواية هبيرة وعمارة بن عبد معاً عن علي عند الطبراني، وفي رواية عبيدة بن عمرو «**فأمرنا عند منامنا بثلاث وثلاثين وثلاث وثلاثين وأربع وثلاثين من تسبيح وتحميد وتكبير**» وفي رواية غندر للكشميهني مثل الأول، في رواية عطاء عن مجاهد عند جعفر وأصله عند مسلم أشك أيها أربع وثلاثون غير أني أظنه التكبير وزاد في آخره قال علي: «**فما تركتها بعد فقالوا له: ولا ليلة صفين؟ فقال: ولا ليلة صفين**» قد وقع في رواية زيد بن أبي أنيسة عن الحكم بسند حديث الباب «**فقال ابن الكواء: ولا ليلة صفين؟ فقال: ويلك ما أكثر ما تعنتني، لقد أدركتها من السحر**» وفي رواية علي بن أعبد «**ما تركتهن منذ سمعتهن إلا ليلة صفين فإني ذكرتها من آخر الليل فقلتها**»، وفي رواية له وهي عند جعفر أيضاً في الذكر «**إلا ليلة صفين فإني انسيتها حتى ذكرتها من آخر الليل**» وفي رواية شبث بن رعي مثله وزاد «**فقلتها**».

[الفتح: ١١/١٢٦-١٢٧)]

٢٥٦) قال الحافظ: ثم وجدت في تهذيب الطبري من وجه آخر ما لعله يعكر على ذلك، فساق من طريق أبي أمامة الباهلي عن علي قال: «**أهدي لرسول الله ﷺ رقيق، أهداهم له بعض ملوك الأعاجم، فقلت لفاطمة: ائت أباك فاستخدميه**» فلو صح هذا لأزال الإشكال من أصله.

[الفتح: (١١/١٢٧-١٢٨)]

٢٥٧) وقد ورد في القراءة عند النوم عدة أحاديث صحيحة: منها حديث أبي هريرة في قراءة آية الكرسي وقد تقدم في الوكالة وغيرها. وحديث ابن مسعود الآيتان من آخر سورة البقرة وقد تقدم في فضائل القرآن، وحديث فروة بن نوفل عن أبيه «**أن النبي ﷺ قال لنوفل: إقرأ قل يا أيها الكافرون في كل ليلة ونم على خاتمتها فإنها براءة من الشرك**» أخرجه أصحاب السنن الثلاثة وابن حبان والحاكم، وحديث العرباض بن سارية «**كان النبي ﷺ يقرأ المسبحات قبل أن يرقد ويقول فيهن**

آية خير من ألف آية» أخرجه الثلاثة، وحديث جابر رفعه **«كان لا ينام حتى يقرأ الم تنزيل وتبارك»** أخرجه البخاري في الأدب المفرد وحديث شداد بن أوس رفعه **«ما من امرىء مسلم يأخذ مضجعه فيقرأ سورة من كتاب الله إلا بعث الله ملكاً يحفظه من كل شيء يؤذيه حتى يهب»** أخرجه أحمد والترمذي.

[الفتوحات الربانية: (١٥٥/٣، ٢٨٠)]م[الفتح: (١٢٨/١١)]

٢٥٨)قال الحافظ: حديث: **«إذا نام أحدكم فليتوسد يمينه»** ابن عدي في الكامل من حديث البراء بلفظ: **«إذا أخذ أحدكم مضجعه فليتوسد يمينه، وليتفل عن يساره، وليقل: اللهم إني أسلمت نفسي إليك»** -الحديث- أورده في ترجمة محمد بن عبدالرحمن الباهلي ولم يضعفه، ورواه البيهقي في الدعوات بسند حسن بلفظ: **«إذا أويت إلى فراشك طاهراً فتوسد يمينك ثم قل»** وأصل حديث البراء في الصحيحين بلفظ: **«إذا اتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة، ثم اضطجع على شقك الأيمن، وقل: اللهم أسلمت نفسي إليك»** في رواية للبخاري **«كان إذا أوى إلى فراشه نام على شقه الأيمن»**، وللنسائي والترمذي من حديث البراء أيضاً: كان يتوسد يمينه عند المنام، ويقول: **«رب قني عذابك يوم تبعث عبادك»** ولأحمد والنسائي والترمذي من حديث عبدالله بن زيد: كان إذا نام وضع يده اليمنى تحت خده، وفي الباب عن ابن مسعود عند النسائي والترمذي وابن ماجه، وعن حفصة عند أبي داود، وعن سلمى أم ولد أبي رافع في مسند أحمد لفظه: **«إن فاطمة بنت رسول الله ﷺ عند موتها استقبلت القبلة ثم توسدت يمينها»**، وعن حذيفة عند الترمذي، وعن أبي قتادة رواه الحاكم والبيهقي وفي الدلائل بلفظ: **«كان إذا عرس وعليه ليل توسد يمينه»**، وأصله في مسلم.

[تلخيص الحبير: (٦٤٦/٢-٦٤٧)]، [الفتوحات الربانية: (١٤٨/٣-١٤٩)]

٢٥٩)قال أبو بكر بن أبي شيبة: عن عطاء بن السائب، عن أبيه قال: كنت عند عمار ﷺ فأتاه رجل فقال: ألا أعلمك كلمات -كأنه يرفعهن إلى النبي ﷺ- فقال: **«إذا أخذت مضجعك من الليل فقل: اللهم إني أسلمت نفسي إليك، ووجهت وجهي إليك، والجأت ظهري إليك، آمنت بكتابك المنزل، وبنبيك المرسل، اللهم نفسي خلقتها، لك محياها ولك مماتها، إن قبضتها فارحمها، وإن أخرتها فاحفظها بحفظ الإيمان»**.

قال الحافظ: إسناده حسن، وله شاهد في الصحيح من حديث البراء ﷺ، ومن حديث غيره.

[المطالب العالية: (١٧/٤-١٨)]

٢٦٠)ترجمة فروة بن مالك الأشجعي: عن فروة بن نوفل قال: أتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال لي: **«ما جاء بك»** قلت: جئت لتعلمني كلمات إذا أخذت مضجعي أقولهن قال: **«اقرأ قل يا أيها الكافرون فإنها براءة من الشرك»** وقد ذكر أبوموسى هذا من مسند أبي يعلى في ترجمة فروة بن

نوفل واستدركه على ابن مندة قال: ورواه الثوري عن أبي إسحاق عن فروة عن أبيه قلت: وهو عند أحمد أيضاً وبقية كلام أبي موسى: وقيل عن شعبة عن أبي إسحاق عن رجل عن فروة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم والمشهور الأول انتهى.

[التهذيب: (٨/٢٣٩-٢٤٠)]، [النكت الظراف: (٩/٦٣-٦٤)]، [الإصابة: (٣/٢٠٤-٢٠٥)]

وفي النكت الظراف: (٨/ ٤٢٠) ذكر الحافظ رواية أبن داود والنسائي في عمل اليوم والليلة وابن ماجه عن معاذ بن جبل حديث: «**ما من مسلم يبيت على ذكر طاهراً يتعار من الليل فيسأل الله خيراً من الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه**».

وفي الإصابة: (١/٢٢٣): روى النسائي من رواية أبي إسحاق عن فروة عن جبلة بن حارثة في القول عند النوم ولفظه قلت: يارسول الله علمني شيئاً ينفعني الله به قال: «**إذا أخذت مضجعك فاقرأ قل يا أيها الكافرون**»، متصل صحيح الإسناد.

٢٦١) عن خباب: أن النبي ﷺ قال: «**إذا أخذت مضجعك فاقرأ ﴿قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾**» وكان النبي ﷺ يفعله.

جابر هو الجعفي متروك.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤١٦-٤١٧)]

٢٦٢) روى الحافظ بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**مامن عبد يقول حين يرد الله إليه روحه: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، إلا غفر الله له ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر**»

هذا حديث ضعيف جداً، أخرجه الحسن بن سفيان في مسنده عن عبدالوهاب بن الضحاك.

وقد وجدت الحديث في مسند الحارث بن أبي أسامة[1]، أخرجه من طريق الليث بن سعد.

وإسحاق ضعيف جداً.

ورأيت للحديث شاهداً في صحيح ابن حبان من حديث أبي هريرة بزيادة فيه، والله أعلم.

روى الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «**من قال: حين يأوي إلى فراشه لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، لا حول ولا قوة إلا بالله، سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، غفرت له ذنوبه -أو قال: خطاياه شك مسعر- وإن كانت مثل زبد البحر**».

هذا حديث حسن، أخرجه النسائي في الكبرى.

[نتائج الأفكار: (١/١١١-١١٤)]، [إتحاف المهرة: (١٥/١١٨)]

---

(١) في المطالب العالية (٣/١٩) قال الحافظ: إسناده ضعيف من أجل إسحاق وقد أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة من طريق إسماعيل بن عياش عن محمد بن إسحاق عن موسى بن وردان به، وأظن إسماعيل غلط فيه، وإنما هو من حديث إسحاق بن أبي فروة، والله أعلم.

٢٦٣)عن عبدالله بن عمر حديث: أن النبي ﷺ كان يقول إذا أخذ مضجعه: «**الحمدلله الذي كفاني وآواني، وأطعمني وسقاني، والذي منّ علي فأفضل، والذي أعطاني فأجزل، الحمدلله على كل حال، اللهم رب كل شيء ومليكه وإله كل شيء، أعوذ بك من النار**».

رواه أبوداود والنسائي.

قلت: وقد أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق. قلت: وابن عمران ما عرفته، وهذا علة قادحة. وقد أخرجه أبوعوانة في صحيحه، وهو من زياداته على مسلم. وأخرجه ابن حبان في صحيحه.

[الفتوحات الربانية: (٣/١٥٨-١٥٩)]، [النكت الظراف: (٥/٤٤٣-٤٤٤)]

٢٦٤)أبووهب الأنصاري روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في القول إذا أخذ مضجعه.

قال الذهبي: أخرجه السلفي فيما انتخبه من الفوائد لابن الطيوري وقال: سنده قوي ولعله مرسل.

[الإصابة: (٤/٢١٨)]

٢٦٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار عن جابر: «**أن النبي ﷺ قال لأصحابه: ماتقولون عند النوم؟**» حتى انتهى إلى عبدالله بن رواحة، قال: أقول أنت خلقت هذه النفس، لك محياها ومماتها، فإن توفيتها، فعافها واعف عنها، وإن رددتها فاحفظها وأهدها، فعجب رسول الله ﷺ من قوله.

قال -أي البزار-: لا نعلم رواه إلا إسماعيل.

قال الشيخ: وعمر كذاب.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤١٧)]

٢٦٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «**كيف تقول ياحمزة إذا أويت إلى فراشك؟**» قال: أقول كذا وكذا.

قال: «**فكيف تقول ياعلي؟**» قال: أقول كذا وكذا.

أحسبه قال: «**إذا أويت إلى فراشك فقل: الحمد لله الذي من علي وافضل، الحمد لله رب العالمين، رب كل شيء، وإله كل شيء، أعوذ بك من النار**».

قال البزار: لا نعلم أحداً رواه عن الجريري إلا يحيى بن كثير، ولم يكن بالحافظ.

يحيى ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤١٧-٤١٨)]

٢٦٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس: أن النبي ﷺ كان إذا أراد أن ينام قال: «**اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك**».

قال -أي البزار-: لا نعلم رواه عن قتادة إلا سعيد.

قال الشيخ: إسناده حسن.

وسعيد ضعيف، لا سيما إذا تفرد، ولكن المتن حسن قد اعتضد.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤١٨)]

٢٦٨)ترجمة عبدالرحمن بن مسهر : أورد له العقيلي أيضاً عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه ﷺ رفعه : **«إذا قام احدكم من منامه فليقل الحمد الله الذي رد فينا أرواحنا بعد إذ كنا أمواتاً ومن نسي صلاة»** الحديث، قال وهذا رواه أبو نعيم بهذا السند بلفظ : **«لما ناموا عن الصلاة قال: إنكم أمواتاً فردّ الله إليكم أرواحكم ومن نسي صلاة»** الحديث فلم يقمه عبدالرحيم، وقال الدارقطني : ضعيف وذكره الساجي وابن الجارود وابن شاهين في الضعفاء .

[لسان الميزان: (٤٣٩/٣)]

٢٦٩)قال الحافظ : عن الوليد بن الوليد بن المغيرة أنه قال : يا رسول الله، أجد وحشة . فقال : **«إذا أخذت مضجعك فقل: أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه وشر عباده، ومن همزات الشياطين وأن يحضرون فإنه لا يضرك»** أخرجه أحمد ورجاله ثقات، إلا أنني أظن فيه انقطاع .
وقد أخرجه مالك في الموطأ عن يحيى بن سعيد معضلاً ورواه أبوبكر بن أبي شيبة .
ورواه ابن عيينة وفيه اضطراب .
لكن أخرجه أبوداود ، عن عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده قال : كان الوليد بن الوليد يفزع في نومه . .فذكر نحوه وزاد : وكان عبدالله بن عمرو يعلمهن من عقل من بنيه، ومن لم يعقل كتبه فأعلقه عليه : وهو شاهد جيد وله شاهد آخر مرسل من طريق عبيدالله بن عتبة : أن الوليد شكى فذكر نحوه أخرجه إبراهيم الحربي في غريب الحديث .

[بذل الماعون: (٩٦)]

٢٧٠)عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : **«إذا أوى الرجل إلى فراشه ابتدره ملك وشيطان فيقول الملك: اختم بخير، ويقول الشيطان: اختم بشر، فإن ذكر الله ثم نام بات الملك يكلؤه»** .
قال الحافظ : هذا حديث حسن أخرجه النسائي في الكبرى وأخرجه النسائي من وجه آخر عن أبي الزبير موقوفاً ، وسند المرفوع أقوى .

[الأمالي الحلبية: (٢٥، ٢٦)]

٢٧١)عن البراء بن عازب ﷺ أن النبي ﷺ قال : **«الا اعلمك كلمات تقولهن إذا أويت إلى فراشك فإن مت من ليلتك مت على الفطرة وإن أصبحت أصبحت وقد أصبت خيراً: اللهم أسلمت نفسي إليك ووجهت وجهي إليك وفوضت أمري إليك والجأت ظهري إليك رغبة ورهبة إليك لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك آمنت بكتابك الذي انزلت وبنبيك الذي أرسلت»** .
فقال البراء : فقلت : ورسولك الذي أرسلت فطعن بيده في صدري ثم قال : **«وبنبيك الذي أرسلت»** .
قال الحافظ : هذا حديث صحيح أخرجه الترمذي .

[الأمالي الحلبية: (٢٢)]

٢٧٢)قال الحافظ : عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : **«رايت ليلة اسري بي عفريتاً من الجن يطلبني**

بشعلة من النار كلما التفت رأيته قال جبريل عليه السلام: ألا أعلمك كلمات تقولهن فتنطفىء شعلته؟ فقلت: بلى فقال لي جبريل: قل أعوذ بوجه الله الكريم، وبكلمات الله التامات، اللاتي لا يجاوزهن برّ ولا فاجر، من شر ما نزل من السماء، ومن شر ما يعرج فيها، ومن شر ما ذرأ في الأرض، ومن شر ما يخرج منها، ومن فتن الليل والنهار، إلا طارقاً يطرق بخير» أخرجه ابن أبي الدنيا بسند فيه لين وأخرجه أحمد من طريق أبي التياح قال: قلت لعبد الرحمن بن خنبش التميمي وكان كبيراً: أدركت رسول الله ﷺ؟ قال: **«نعم»** قال: قلت: كيف صنع رسول الله ﷺ ليلة كادته الشياطين؟ فقال: إن الشياطين تحدرت تلك الليلة على رسول الله ﷺ من الأودية والشعاب، وفيهم شيطان بيده شعلة من نار يريد أن يحرق بها وجه رسول الله ﷺ، فهبط إليه جبريل فقال: يامحمد قل. قال: **«ما أقول؟»** قال: قل: **«أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق وذرأ وبرأ، ومن شر ما نزل من السماء، ومن شر ما يعرج فيها، ومن شر فتن الليل والنهار ومن شر كل طارق إلا طارقاً يطرق بخير يارحمان. قال: فطفئت نارهم وهزمهم الله تعالى»**.

وأخرجه ابن أبي شيبة والبزار والحسن بن سفيان في مسانيدهم. أخرجه النسائي بسند آخر إلى ابن مسعود بنحوه، وقد رواه مالك عن يحيى بن سعيد معضلاً، قال حمزة الكناني: هذا هو المحفوظ والله أعلم.

[بذل الماعون: (٩٣، ٩٤)]

٢٧٣) ترجمة: عمرو بن بشر العبسي رواية ذكرها العقيلي عن ابن عباس رضي الله عنهما إذا استيقظت من نومك فقل سبحان الله الذي يحيي الموتى[1]. الحديث.

قال الحافظ: قال العقيلي: غير محفوظ.

[لسان الميزان: (٣٥٧/٤)]

٢٧٤) ترجمة الوليد بن الوليد بن المغيرة: **«أخرج له أحمد في مسنده حديثاً من رواية محمد بن يحيى ابن حبان عنه أنه قال: «يا رسول الله اني أجد وحشة في منامي فقال إذا اضطجعت للنوم فقل بسم الله أعوذ بكلمات الله من غضبه وعقابه وشر عباده ومن همزات الشياطين وأعوذ بك رب أن يحضرون فإنه لا يضرك»** الحديث وهو منقطع وأخرجه أبو داود.

[الإصابة (٦٤٠/٣)]

٢٧٥) عن البراء **«في القول إذا أوى إلى فراشه»**.

قال الحافظ: قد قال النسائي عقب تخريجه لاأعرف سعيداً ولا إبراهيم.

[التهذيب: (٩٣/٤)]

(١) وتمام الحديث: **«وهو على كل شيء قدير، فإنك إذا قلت: اللهم اغفر لي، قال: نعم نعم نعم»**.

٢٧٦)روى الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسولِ الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**إذا قام أحدكم عن فراشه، ثم رجع إليه فلينفضه بصَنِفَة إزاره ثلاث مرات، فإنه لا يدري ما خلفه عليه بعده، فإذا أخذ المضجع فليقل باسمك ربي وضعت جنبي، وبك أرفعه ان أمسكت نفسي فارحمها، وان أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين، فإذا استيقظ فليقل الحمد الله الذي عافاني في جسدي، ورد علي روحي وأذن لي بذكره**» .

هذا حديث حسن من هذا الوجه بهذا السياق، وأصل شطره الأول صحيح، أخرجه الترمذي، وقال: حسن، وأخرجه ابن السني.

[نتائج الأفكار: (١/١٠٩-١١١)]

٢٧٧)روى الحافظ بسنده عن علي ﷺ عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه كان يقول عند مضجعه: «**اللهم إني أعوذ بوجهك الكريم وكلماتك التامات كلها من شر ما انت آخذ بناصيته، اللهم انت تكشف المأثم والمغرم، اللهم لا يهزم جندك، ولا يخلف وعدك، ولا ينفع ذا الجد منك الجد، سبحانك وبحمدك**» .

هذا حديث حسن، أخرجه أبوداود، والنسائي.

[نتائج الأفكار: (٢/٣٦٤-٣٦٥)]

٢٧٨)روى الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**مامن عبد يقول حين ينتبه من نومه: الحمد لله الذي خلق النوم واليقظة، الحمد لله الذي بعثني سالماً سوياً، أشهد ان الله يحيى الموتى، وأنه على كل شي قدير، إلا قال الله: صدق عبدي**» .

هذا حديث غريب.

وقد وجدت لبعضه شاهداً، أخرجه أبونعيم في كتاب عمل اليوم والليلة.

وهذه الترجمة يحسنها الترمذي بالمتابعات.

[نتائج الأفكار: (١/١١٤-١١٥)]

٢٧٩)عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه «**عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «إذا أوى أحدكم إلى فراشه فلينفض فِراشه بداخلةِ إزاره، فإنه لا يدري ما خلفه عليه، ثم يقول: باسمك ربي وضعت جنبي، وبك أرفعه، إن أمسكت نفسي فارحمها، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين**» . تابعه أبو ضمرة وإسماعيل بن زكرياء عن عبيدالله. وقال: يحيى بن سعيد وبشر عن عبيدالله عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ورواه مالك وابن عجلان عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

رواه البخاري

* قول البخاري: ورواه مالك وابن عجلان عن سعيد عن أبي هريرة.

قال الحافظ: أما رواية مالك فوصلها المصنف في كتاب التوحيد عن عبدالعزيز بن عبدالله الأويسي

عنه، وقد ذكر المصنف في التوحيد أكثر هذه التعاليق المذكورة هنا أيضاً عقب رواية مالك، ولما ذكر الدارقطني حديث مالك المذكور قال: هذا حديث غريب لا أعلم أسنده عن مالك إلا الأويسي، ورواه إبراهيم بن طهمان عن مالك عن سعيد مرسلاً وأما رواية محمد بن عجلان فوصلها أحمد عنه، ووصلها أيضاً الترمذي والنسائي والطبراني في الدعاء من طرق.

[الفتح: (١٣٢/١١)]

باب
ما يقول إذا أرق

٢٨٠)عن بريدة ﷺ قال: «**شكا خالد بن الوليد ﷺ إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله ما أنام الليل من الأرق فقال النبي ﷺ إذا أويت إلى فراشك فقل اللهم رب السماوات السبع وما أظلت ورب الأرضين وما اقلت ورب الشياطين وما اضلت كن لي جاراً من شر خلقك كلهم جميعاً أن يفرط علي أحدٌ منهم وان يبغي علي عز جارك وجل ثناؤك ولا إله غيرك..**» وقال الحافظ في التخريج بعد تخريجه: حديث غريب أخرجه الترمذي.

عن ابن باسط قال: «**اصاب خالد بن الوليد ارق فقال له النبي ﷺ الا اعلمك إلخ**».

قال الحافظ: بعد تخريجه: هذا مرسل صحيح الإسناد.

[الفتوحات الربانية: (١٨١/٣-١٨٢)]

٢٨١)عن محمّد بن يحيى بن حبان: «**أن خالد بن الوليد ﷺ اصابه أرق فشكا ذلك إلى النبي ﷺ فامره ان يتعوذ عند منامه بكلمات الله التامات من غضبه ومن شر عباده ومن همزات الشياطين وان يحضرون**» قال الحافظ: بعد تخريجه: مرسل صحيح الإسناد أخرجه ابن السني عن يحيى: «**أن الوليد بن الوليد بن المغيرة شكا إلى النبي ﷺ نفساً يجده فقال إذا أويت إلى فراشك فقل أعوذ بكلمات الله التامات فذكره سواء وزاد في آخره فوالذي نفسي بيده لا يضرك شيء حتى تصبح**» قال بعد تخريجه كذلك هذا مرسل صحيح الإسناد أخرجه البغوي في معجم الصحابة والإمام أحمد في مسنده.

[الفتوحات الربانية: (١٧٩/٣-١٨١)]

٢٨٢)قال أبو يعلى: عن زيد بن ثابت ﷺ قال: «**شكوت إلى رسول الله ﷺ أرقاً أصابني فقال ﷺ: قل: «اللهم غارت النجوم، وهدات العيون، وانت حي قيوم لا تأخذك سنة ولا نوم، يا حي يا قيوم، اهدىء ليلي، وانم عيني. فقلتها فاذهب الله- عز وجل- عني ما كنت أجد**».

قال الحافظ: قال ابن عدي: تفرد به عمرو بن الحصين، وهو مظلم الحديث. انتهى ووهاه أبوزرعة، وتركه أبو حاتم، وكذبه الخطيب.

[المطالب العالية: (٢٠/٤)]

باب

إذا تعار من الليل

٢٨٣)في كتاب ابن السني وقال فيه : **«إذا رأى أحدكم رؤيا يكرهها فليتفل ثلاث مرات ثم ليقل اللهم إني أعوذ بك من عمل الشيطان وسيئات الأحلام فإنها لا تكون شيئاً»** قال الحافظ : في سنده انقطاع .

[الفتوحات الربانية : (٣/١٩١-١٩٢)]

٢٨٤)روى الحافظ بسنده عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان إذا استيقظ من الليل قال : **«لا إله إلا أنت، سبحانك، اللهم إني أستغفرك لذنبي، وأسألك أن ترحمني، اللهم زدني علماً، ولا تزغ قلبي بعد إذ هديتني، وهب لي من لدنك رحمة، إنك أنت الوهاب»** .

هذا حديث حسن ، أخرجه النسائي في الكبرى وابن حبان وأبو داود .

ورجاله رجال الصحيح إلا عبدالله بن الوليد ، فإنه مصري مختلف فيه ، والله أعلم .

[نتائج الأفكار : (١/١١٥-١١٦)]

٢٨٥)روى الحافظ بسنده عن شريق الهوزني قال : دخلت على عائشة رضي الله عنها فقلت : بم كان يفتتح رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذا هب من الليل؟ قالت : لقد سألتني عن شيء ما سألني عنه أحد قبلك، كان إذا هب من الليل كبر عشراً وحمد عشراً ، قال : **«سبحان الله وبحمده عشراً وقال: سبحان القدوس عشراً، واستغفر عشراً، وهلل عشراً وقال: «اللهم إني أعوذ بك من ضيق الدنيا ومن ضيق يوم القيامة»** عشراً ، ثم يفتتح الصلاة .

هذا حديث حسن ، أخرجه أبوداود هكذا .

وأخرجه النسائي في الكبرى في عمل اليوم والليلة .

وبقية صدوق ، لكنه يدلس ويسوي عن الضعفاء .

ولكن وجدت له متابعاً .

وروى الحافظ بسنده عن خالد بن معدان حدثني ربيعة الجرشي قال : سألت عائشة رضي الله عنها : ما كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول : **«إذا قام يصلي من الليل؟ وبماذا كان يفتتح؟ قالت: كان يكبر عشراً، ويحمد عشراً، ويسبح عشراً، ويهلل عشراً، ويستغفر عشراً، ويقول: اللهم اغفر لي واهدني وارزقني عشراً، ويقول: اللهم إني أعوذ بك من الضيق يوم الحساب عشراً»** .

هكذا أخرجه النسائي .

ورجاله موثقون ، وسنده أقوى من الذي قبله ، لكنه يعتضد به .

[نتائج الأفكار : (١/١١٧-١١٩)]

باب
ما يقرأ في الليل

٢٨٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: **«من قرأ في ليلة: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلاَ يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَداً﴾ [الكهف:١١٠] كان له نور من عدن إلى مكة، حشوه الملائكة»**.

قال البزار: لا نعلمه مرفوعاً إلا عن عمر بهذا الإسناد.

قال الشيخ: وأبو قرة تفرد عنه النضر.

قلت: قد وثق، وصح سماع سعيد من عمر.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤١٩)]

٢٨٧)روى الحافظ بسنده عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذا قام من الليل.. فذكر الحديث بطوله، لكن قال في روايته **«أنت قيام السماوات والأرض»** وقال في آخره بعد قوله: **«أو قال: لا إله غيرك»** شك سفيان.

وزاد عبدالكريم **«ولا حول ولا قوة إلا بالله»**، أخرجه مسلم.

ووقع في رواية البخاري عن علي بن عبدالله في آخره قال سفيان: وزاد عبدالكريم **«ولا حول ولا قوة إلا بالله»**.

ووقع في مستخرج أبي نعيم على البخاري قال سفيان: فكنت إذا قلت آخر حديث سليمان لا إله غيرك قال عبدالكريم: **«لا حول ولا قوة إلا بالله»** ولم يذكر أكثر الرواة عن سفيان هذه الزيادة، وأدرجها بعضهم في السياق الأول، منهم قتيبة عند النسائي، فقال: في آخره **«لا إله إلا انت، ولا حول ولا قوة إلا بالله»**.

وكذا أخرجه الإسماعيلي واقتصر أكثر الرواة عن سفيان على قوله: **«لا إله إلا أنت»** وشك بعضهم عنه كما تقدم، وذكرها بعضهم بالواو العاطفة فقال: **«لاإله إلا انت، ولا إله غيرك»** وجمع هشام بن عمار بين الألفاظ الثلاثة فقال: **«لا إله إلا انت، ولا إله غيرك، ولا حول ولا قوة إلا بالله»**.

والصواب التفصيل.

[نتائج الأفكار: (١/ ١٨٩-١٩٠)]، [هدي الساري: (٤٤٢)]

باب
ما يقول إذا دخل منزله وإذا خرج منه

٢٨٨)روى الحافظ بسنده عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: **«من قال: بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة إلا بالله، فإنه يقال له حينئذ: هديت ووقيت**

وكفيت وينتحي عن الشيطان» .

وبه إلى الطبراني عن ابن جريج، فذكر نحوه، لكن زاد في أوله: إذا خرج من بيته. وقال: في آخره **«ويلقى الشيطان شيطاناً آخر، فيقول: كيف لك برجل هدي ووقي وكفي»**.

هذا حديث حسن، أخرجه الترمذي وابن السني، وأبو داود، والنسائي، وابن حبان.

قلت: رجاله رجال الصحيح، ولذلك صححه ابن حبان، لكن خفيت عليه علته.

ووجدت لحديث أنس شاهداً قوي الإسناد، لكنه مرسل.

وروى الحافظ بسنده عن عون بن عبدالله بن عتبة أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: **«إذا خرج الرجل من بيته فقال: بسم الله، حسبي الله، توكلت على الله، قال الملك: كفيت وهديت ووقيت..»** الحديث.

[نتائج الأفكار: (١/١٦٢-١٦٤)]

٢٨٩) روى الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ قال: كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذا خرج من منزله قال: **«بسم الله، التكلان على الله، لا حول ولا قوة إلا بالله»** .

هذا حديث حسن، أخرجه البخاري في الأدب المفرد، وابن السني، وابن ماجه، والحاكم.

وفي تصحيحه نظر، فإن أبازرعة ضعّف عبدالله بن حسين، وقد تفرد به عن سهيل، لكنه اعتضد بشواهده، ولذلك قلت: حسن.

وله طريق أخرى عن أبي هريرة أتم سياقاً.

وروى الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: **«إذا خرج الرجل من بيته كان معه ملكان، فإذا قال: بسم الله قالا: هديت، وإذا قال: لا حول ولا قوة إلا بالله قالا: وقيت، وإذا قال: توكلت على الله قالا: كفيت، فيلقاه قرينه، فيقولان: ما تريد من رجل هدي ووقي وكفي؟»** .

أخرجه ابن ماجه أيضاً. وهارون بن هارون قريشي تيمي مدني ضعفوه.

[نتائج الأفكار: (١/١٦٥-١٦١)]

٢٩٠) عن أبي سعيد: **«إذا خرج الرجل من بيته فقال: بسم الله، يقول الملك: هديت، فإذا قال: لا حول ولاقوة إلا بالله، قال الملك وقيت، فإذا قال: توكلت على الله، يقول الملك: كفيت، يقول الشيطان عند ذلك: كيف لي من كفي وهدي ووقي»** .

أبو داود وابن ماجه وأبوالشيخ عن أبي هريرة وأبوالشيخ من رواية عن أبي سعيد وفي الباب عن أنس وابن مسعود. قلت: حديث أنس عند أصحاب السنن الثلاثة وسنده صحيح.

[تسديد القوس: (١/٣٦٠-٣٦١)]

٢٩١) **مسند جابر بن عبدالله: حديث: «إذا دخلتم بيوتكم فسلموا على أهلها وإذا طعمتم فاذكروا اسم الله...»** الحديث.

الحاكم في تفسير النور وقال: غريب، ومحمد أخشى أن يكون ابن زبالة.

قلت: هو كما ظن وهو متروك.

[إتحاف المهرة: (١١٢/٣)]

٢٩٢)عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول إذا خرج من بيته: **«اللهم إني أعوذ بك من ان أضل أو أزل أو أظلم أو أظلم- أو أجهل- أو يجهل علي»**.

هذا حديث حسن، أخرجه النسائي.

روى الحافظ بسنده عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: ما خرج رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم من بيتي صباحاً إلا رفع بصره إلى السماء وقال: **«اللهم اني أعوذ بك من ان أضل أو أضل أو أزل أو أزل أو أظلم..»** فذكر مثل هذا إلى آخره.

أخرجه أبو داود.

ووقع في روايته **«قط»** بدل **«صباحاً»** وأسقطها من الأذكار و **«طرفه»** بدل **«بصره»**، وأخرجه أحمد.

قلت: وقد وقعت لي رواية سفيان بذلك وبزيادة أخرى.

أخرجه النسائي./

ووقع لي من رواية سفيان أعلى بدرجة أخرى.

ورواه وكيع عن سفيان بسياق آخر وبزيادة.

وبه إلى الأمام أحمد عن أم سلمة قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذا خرج من بيته قال: **«بسم الله توكلت على الله، اللهم إنا نعوذ بك من ان نضل أو نزل أو نظلم أو نظلم أو نجهل أو يجهل علينا»**.

أخرجه الترمذي في الجامع، والنسائي في الكبرى.

وقد جمع الشيخ هذه الزيادات في سياق الحديث، ولا وجود لها مجموعة في شيء من الطرق للكتب التي عزاه إليها.

قال الترمذي بعد تخريجه: حديث حسن صحيح.

وقال الحاكم بعد تخريجه في المستدرك: صحيح على شرطهما.

والحديث منقطع.

وله علة أخرى، وهي الاختلاف على الشعبي، فرواه زبيد عنه مرسلاً، لم يذكر فوق الشعبي أحد.

هكذا أخرجه النسائي في اليوم والليلة، ورواه أبوبكر الهذلي، وفي النسائي متصل، وفي الدعاء للطبراني، وفي جزء ابن نجيح.

والهذلي ضعيف، ومجالد فيه لين، وزبيد وإن كان ثقة، لكن اختلف عليه، فجاء عنه كرواية منصور بذكر أم سلمة.

فما له علة سوى الانقطاع.

روى الحافظ بسنده عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: -قال شعبة أكبر علمي كان فيه- بسم الله فزعم سفيان -يعني الثوري- أن فيه: **«اللهم إني أعوذ بك أن أضل أو أذل أو أظلم أو أجهل أو يجهل علي»**.

روى الحافظ بسنده عن أم سلمة رضي الله عنهما قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذا خرج من منزله قال: **«اللهم إني أعوذ بك أن أضل أو أضل أو أزل أو أزل»** الحديث.

روى الحافظ بسنده عن أم سلمة قالت: ما خرج رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم من بيتي صباحاً إلا رفع بصره إلى السماء وقال: **«اللهم إني أعوذ بك..»** فذكر مثله.

[نتائج الأفكار: (١/١٥٥-١٦٢)]

٢٩٣)عن خالد بن عبيد الله بن الحجاج أن رسول الله صلى الله عليه وعلىآله وسلم كان يدعو فيقول: **«اللهم إني أعوذ بك أن أظلم أو أظلم»** أخرجه ابن السكن وقال غريب.

[الإصابة: (١/٤٠٩)]

٢٩٤)قال الحافظ: وله شاهد[1] من حديث سلمان الفارسي، أخرجه الطبراني، ولفظه: **«من سره أن لا يجد الشيطان عنده طعاماً ولا مقيلاً ولا مبيتاً فليسلم إذا دخل بيته، وليسم الله على طعام»**.

وهذا لوثبت لكان مفسراً للذكر الماضي في حديث جابر، لكن سنده ضعيف.

[نتائج الأفكار: (١/١٧٦-١٧٧)]

٢٩٥)قوله: فروينا في موطأ مالك أنه بلغه إلى آخره[2].

قال الحافظ: جاء ذلك عن جماعة من التابعين، أخرجه سعيد بن منصور في السنن بسند صحيح عن عكرمة مولى ابن عباس، وبسند آخر عن أبي مالك الغفار.

وأخرجه عبدالله بن المبارك في كتاب الاستئذان بسند صحيح عن ابن عباس، لكن قيده بالمسجد.

وأخرجه البيهقي في الشعب بأسانيد صحيحة عن إبراهيم النخعي ومجاهد والحكم بن عتيبة، والله أعلم.

[نتائج الأفكار: (١/١٧٩)]

٢٩٦)روى الحافظ بسنده عن أبي أمامة الباهلي ﷺ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **«ثلاثة كلهم ضامن على الله عز وجل: رجل خرج في سبيل الله فهو ضامن على الله عز وجل إن توفاه أن يدخله الجنة، وإن رده إلى أهله رده بما نال من أجر أو غنيمة، ورجل جالس في المسجد، فهو ضامن على الله عز وجل إن توفاه أن يدخله الجنة، وإن رده إلى أهله رده بما نال**

(١) أي الحديث الذي أخرجه مسلم برقم (٢٠١٨).
(٢) الموطأ (٢/٢٣٩).

من أجر أو غنيمة، ورجل دخل بيته بسلام، فهو ضامن على الله عز وَجل» .

هذا حديث حسن ، أخرجه أبو داود ، والبخاري في الأدب المفرد ، وابن حبان في صحيحه .

[نتائج الأفكار : (١/١٧٣-١٧٤)]

٢٩٧)روى الحافظ بسنده عن أبي مالك الأشعري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : **«إذا ولج الرجل بيته فليقل: اللهم إني أسالك خير المولج وخير المخرج، بسم الله ولجنا، وبسم الله خرجنا، وعلى الله ربنا توكلنا ثم ليسلم على أهله»** .

هذا حديث غريب أخرجه أبو داود .

وقد أخرجه الطبراني في مسند الحارث بن الحارث ، فوهم ، فإنه غيره ، والله أعلم .

[نتائج الأفكار : (١/١٧١-١٧٢)]

٢٩٨)روى الحافظ بسنده عن أنس بن مالك ﷺ قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم :

«يابني اذا دخلت على أهلك فسلم تكن بركة عليك وعلى أهل بيتك» .

هكذا أخرجه الترمذي .

وقال : حسن غريب .

ووقع بخط الكروخي : حسن صحيح .

وفيه نظر ، فان علي بن زيد وان كان صدوقاً لكنه سيء الحفظ ، وأطلق عليه جماعة الضعف بسبب ذلك .

وأخرج الترمذي أيضاً في أواخر كتاب الصلاة بهذا الإسناد حديثاً آخر ، وقد أخرجه بطوله أبويعلى في مسنده .

روى الحافظ بسنده عن سعيد بن زون قال : كنت عند أنس فقال : خدمت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، فذكر الحديث .

وفيه **«فإذا دخلت منزلك فسلم على أهل بيتك يكثر خير بيتك»** ، وأخرجه أبويعلى .

وسعيد المذكور في روايتنا ضعيف عندهم .

وقال العقيلي : لا يكتب في هذا عن أنس شيء ، والله أعلم . بتصرف

[نتائج الأفكار : (١/١٦٧-١٧٠)]

باب

ما يدعوا به إذا دخل الشهر والسنة

٢٩٩)**«كان أصحاب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يتعلمون الدعاء كما يتعلمون القرآن إذا دخل الشهر أو السنة اللهم أدخله علينا بالأمن والإيمان والسلامة والإسلام وجوار من الشيطان ورضوان من الرحمن»** رواه البغوي وهذا موقوف على شرط الصحيح .

[الإصابة : (٢/٣٧٨)]

باب

ذكر الله عند ملاقاة الأعداء

٣٠٠)عن عمارة بن زعكرة إن الله يقول: إن عبدي كل عبدي الذي يذكرني وهو ملاق قرنه- يعني عن القتال.

رواه الترمذي.

قال -أي صاحب تحفة الأشراف- وقال: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، لكن أخرجه البغوي في الصحابة.

[النكت الظراف: (٤٨٧/٧)]

باب

عند المرور من المقبرة

٣٠١)عن أبي هريرة قال: قال أبو رزين يارسول الله ان طريقي على الموتى فهل من كلام أتكلم به اذا مررت عليهم قال: «**قل السلام عليكم يا أهل القبور من المسلمين أنتم لنا سلف ونحن لكم تبع وإنا إن شاء الله بكم لاحقون فقال أبو رزين يا رسول الله: يسمعون قال: يسمعون ولكن لا يستطيعون ان يجيبوا قال: يا أبا رزين الا ترضى ان يرد عليك بعددهم من الملائكة**».

رواه العقيلي في الضعفاء في ترجمة محمد بن الأشعث أحد المجهولين.

[الإصابة: (٦٩/٤-٧٠)]

باب

التكبير

٣٠٢)قال أبويعلى: عن جعفر بن محمد، عن أبيه رضي عنهما قال: إن رسول الله ﷺ قال: «**إذا رأيتم الحريق فكبروا**»،

هذا مرسل حسن.

[المطالب العالية: (٣٩/٤)]

باب

في حرز أبي دجانة

٣٠٣)ترجمة يزيد بن صالح المدني: روى عنه غلام خليل «**حرز أبي دجانة**» وهو حرز مكذوب كأنه من صنعة غلام خليل يرويه عن شعبة بقلة حياء بسند الصحيح.

[لسان الميزان: (٢٨٩/٦)]

باب

ما يقول إذا غضب

٣٠٤)عن أبي هريرة ﷺ رفعه: «**إذا غضب الرجل فقال أعوذ بالله**» سكن غضبه، قال ابن عدي: هذا حديث منكر بهذا الإسناد.

[لسان الميزان: (٣٩٦/٤)]

باب

الدعاء عند الكرب

٣٠٥)عن ابن عباس رضي الله عنهما: «**أن رسول الله ﷺ كان يقول عند الكرب: لا إله إلا الله العظيم الحليم لا إله إلا الله رب العرش العظيم لا إله إلا الله رب السماوات ورب الأرض رب العرش الكريم**»، وفي رواية لمسلم «**ان النبي ﷺ كان إذا حزبه أمر قال ذلك**» قال الحافظ عن أبي قلابة فذكر مثل رواية الكتاب وزاد: «**سبحانك يا رحمن ما شئت ان يكون كان وما لم يشأ لم يكن لا حول ولا قوة إلا بالله أعوذ بالله الذي يمسك السماوات السبع ومن فيهن أن يقعن على الأرض إلا بإذنه ومن الشر كله في الدنيا والاخرة**» قال الحافظ بعد تخريجه هذا موقوف على أبي قلابة صحيح الإسناد.

[الفتوحات الربانية: (٤/٢-٤)]

٣٠٦)عن أسماء بنت عميس رضي الله عنها قالت: «**قال لي رسول الله ﷺ الا اعلمك كلمات تقوليهن عند الكرب او في الكرب الله الله ربي لا اشرك به شيئاً**» وقال الحافظ بعد تخريج الحديث حديث حسن أخرجه أحمد وأبو داود.

[الفتوحات الربانية: (٩/٤)]

٣٠٧)في سنن النسائي وكتاب ابن السني عن عبدالله بن جعفر عن علي رضي الله عنهم قال: «**لقنني رسول الله ﷺ هؤلاء الكلمات وامرني إن نزل بي كرب او شدة ان اقولها: لا إله إلا الله الكريم العظيم سبحانه تبارك الله رب العرش العظيم الحمدلله رب العالمين**»، وكان عبدالله بن جعفر يلقنها وينفث بها على الموعوك ويعلمها المغتربة من بناته قلت: والموعوك المحموم وقيل هو الذي أصابه مغث الحمى، والمغتربة من النساء التي تزوج إلى غير أقاربها قال الحافظ بعد تخريجه: حديث صحيح أخرجه أحمد والنسائي وابن حبان وابن السني.

[الفتوحات الربانية: (٤/٧-٨)]

٣٠٨)قال الحافظ عن أبي بكرة ﷺ: «**قال رسول الله ﷺ في دعاء المضطر اللهم رحمتك ارجو فلا تكلني إلى نفسي طرفة عين واصلح لي شأني كله لا إله إلا انت**» هذا حديث حسن أخرجه

أحمد وأبو داود والنسائي في اليوم والليلة وابن حبان في صحيحه.

[الفتوحات الربانية: (٤/٨-٩)]

٣٠٩)عن سعد بن أبي وقاص ﷺ قال سمعت رسول الله ﷺ: يقول «**إني لأعلم كلمة لا يقولها مكروب إلا فرج عنه كلمة اخي يونس ﷺ فنادى في الظلمات ان لا إله إلا انت سبحانك أني كنت من الظالمين**» قال الحافظ بعد تخريجه هذا الحديث غريب أخرجه ابن السني عن أبي يعلى ورجاله رجال الصحيح إلا عمرو بن الحصين فإنه ضعيف.

[الفتوحات الربانية: (٤/١٠)]

٣١٠)عن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «**دعوة ذي النون إذ دعا ربه وهو في بطن الحوت لا إله إلا انت سبحانك إني كنت من الظالمين لم يدع بها رجل مسلم في شيء قط إلا استجاب له**» وقال الحافظ بعد تخريج الحديث أنه حديث حسن.

[الفتوحات الربانية: (٤/١١)]

٣١١)قال الحافظ: رواية وهب بن جرير بن حازم عن شعبة لم أرها.

[هدي الساري: (٦٨)]

باب
ما يقول إذا أصابه دين

٣١٢)عن علي ﷺ: «**ان مكاتباً جاءه فقال إني عجزت عن كتابتي فاعني قال الا اعلمك كلمات علمنيهن رسول الله ﷺ لو كان عليك مثل جبل ديناً أداه عنك قل اللهم اكفني بحلالك عن حرامك واغنني عمن سواك**» قال الحافظ حديث حسن غريب أخرجه الترمذي والحاكم.

[الفتوحات الربانية: (٤/٢٩-٣٠)]

باب
ما يقول إذا انتهى إلى الصف

٣١٣)روى الحافظ بسنده عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه ﷺ أن رجلاً أتى إلى الصف والنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يصلي بنا فقال: حيث انتهى إلى الصف: اللهم آتني أفضل ما تؤتي عبادك الصالحين، فلما قضى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم الصلاة قال: «**من المتكلم آنفاً؟**» فقال الرجل: أنا يارسول الله، فقال: «**إذن يعقر جوادك وتستشهد في سبيل الله**»، هذا حديث حسن، أخرجه النسائي في الكبرى، وابن السني، وابن حبان، وأخرجه البخاري في التاريخ، وأبويعلى في مسنده، وابن أبي عاصم في الدعاء، وأخرجه الحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم.
فأقوى رتب حديثه أن يكون حسناً.

[نتائج الأفكار: (١/٣٨٧-٣٨٩)]

باب
ما يقول عند الطعام والشراب

٣١٤)عن أم محمد الأنصارية قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول: **«من قال عند مطعمه ومشربه بسم الله خير الأسماء بسم الله رب الأرض والسماء بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء لم يضره ما اكل وشرب»**، أخرجه أبو موسى وفيه أحد الضعفاء.

[الإصابة: (٤/٤٩٦)]

٣١٥)روى الحافظ بسنده عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذا رجع من النهار إلى بيته يقول: **«الحمد لله الذي كفاني وآواني، الحمد لله الذي أطعمني وسقاني، والحمدلله الذي من علي فأفضل، اسألك ان تجيرني من النار»**.

هذا حديث غريب، أخرجه ابن السني هكذا.

وقد وجدت له شاهد، أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده ومصنفه جميعاً عن أبي سلمة -هو ابن عبدالرحمن بن عوف- عن أبيه ﷺ عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه كان يقول إذا فرغ من طعامه: **«الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا، الحمد لله الذي كفانا وآوانا، الحمد لله الذي انعم علينا فافضل، نسأله أن يجيرنا برحمته من النار، فرُبَّ غير مكفي لا يجد مأوى ولا منقلباً»**، ورواه الحافظ بسنده.

هذا حديث غريب، أخرجه البزار.

قلت إن ثبت ان المبهم، هو ابن أبي نجيح، فالحديث حسن.

وسيأتي له أصل صحيح من حديث أنس في أبواب الأطعمة.

[نتائج الأفكار: (١/١٧٧-١٧٩)]

باب
ما يقول إذا دخل السوق

٣١٦)حديث الذكر في السوق(١).

ورد في ترجمة أزهر بن سنان وفيه خلاف.

[التهذيب: (١/١٧٨-١٧٩)]

قلت: وفي مختصر الترغيب والترهيب (١٥٩) قال الحافظ: رواه الترمذي وقال: غريب. قال المصنف:

---

(١) عن عمر، عن رسول الله ﷺ من دخل السوق، فقال: **«لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت، بيده الخير وهو على كل شيء قدير، كتب الله له الف الف حسنة، ومحا عنه الف الف سيئة ورفع له الف الف درجة، وبنى له بيتاً في الجنة»**.

رواته ثقات أثبات إلا أزهر بن سنان ففيه خلاف.

٣١٧)روى الدارقطني في غرائب مالك عن أبي صالح رفعه من دخل السوق فقال: **«لا إله إلا الله وحده لا شريك له»** الحديث ثم قال: مرسل وهو غير محفوظ عن مالك ولا عن سمي ومخلد ضعيف ومن دونه.

[لسان الميزان: (١٠/٦)]

باب
أذكار السفر

٣١٨)عن ابن عباس قال: **«كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يخرج في سفر قال اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل»** فذكر الحديث إلى أن قال: **«وإذا أراد أن يرجع قال: آئبون تائبون لربنا حامدون فإذا دخل على أهله قال: توباً توباً لربنا أوباً لا يغادر حوباً»** قال الحافظ بعد تخريجه: حديث حسن أخرجه أحمد وابن السني.

[الفتوحات الربانية: (١٧١/٥-١٧٢)]

٣١٩)عن أنس بلفظ **«كان النبي ﷺ إذا سافر فصعد أكمة قال اللهم لك الشرف على كل شرف ولك الحمد على كل حال»** ثم أسنده إلى المحاملي وفي بعض **«طرقه إذا صعد نشزاً من الأرض أو أكمة»** قال الحافظ: حديث غريب أخرجه أحمد عن عمارة بن زاذان وأخرجه ابن السني عن عمارة وهو ضعيف.

[الفتوحات الربانية: (١٤٥/٥)]

٣٢٠)في كتاب الترمذي وكتاب النسائي وكتاب ابن ماجه بالأسانيد الصحيحة عن عبدالله بن سرجس ﷺ قال: **«كان النبي ﷺ إذا سافر يقول: اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب ومن الحور بعد الكون ومن دعوة المظلوم ومن سوء المنظر في الأهل والمال»** قال الحافظ: أسانيدهم الصحيحة.

[الفتوحات الربانية: (١٣٢/٥-١٣٣)]

٣٢١)في كتاب الترمذي عن أنس ﷺ قال: **«جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله إني أريد سفراً فزودني فقال زودك الله التقوى قال زدني قال وغفر ذنبك قال زدني قال ويسر لك الخير حيثما كنت»** قال الحافظ حديث حسن.

[الفتوحات الربانية: (١٢٠/٥)]

٣٢٢)من حديث أبي هريرة ولفظه **«أن رسول الله ﷺ لم يكن أحد يأخذ بيده فينزع يده من يده حتى يكون الرجل هو الذي يرسلها ولم يكن أحد يكلمه إلا أقبل عليه بوجهه حتى يفرغ من كلامه»** قال الحافظ: هذا حديث حسن غريب ومن حديث أنس أخرجه أبو داود وابن حبان قال:

«ما رأيت أحداً قط أخذ بيد النبي ﷺ» فذكر مثل الذي قبله لكن قال: «ولا رأيت رجلاً التقم أذن رسول الله ﷺ فينحى رأسه حتى ينحى الرجل رأسه» حديث حسن.

[الفتوحات الربانية: (١١٧/٥-١١٩)]

٣٢٣)قال النووي: ورينا عن أبي هريرة أيضاً عن رسول الله ﷺ قال: «إذا أراد أحدكم سفراً فليودع إخوانه فإن الله تعالى جاعل في دعائهم خيراً» في سنن أبي داود عن قزعة قال: «قال لي ابن عمر رضي الله عنهما تعال أودعك كما ودعني رسول الله ﷺ أستودع الله دينك وأمانتك وخوايتم عملك» قال الحافظ بعد تخريجه: حديث حسن أخرجه البخاري في التاريخ.

[الفتوحات الربانية: (١١٦/٥-١١٧)]

٣٢٤)قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث غريب أخرجه الطبراني في الأوسط قال الحافظ، وقد جاء من حديث زيد بن أرقم ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أراد أحدكم سفراً فليودع إخوانه، فإن الله جاعل له في دعائهم خيراً» أخرجه الحافظ من طريق الخرائطي، ثم قال هذا حديث غريب وسنده ضعيف جداً.

[الفتوحات الربانية: (١١٥/٥-١١٦)]

٣٢٥)عن مجاهد قال: «أتيت ابن عمر أنا ورجل معي أردنا الخروج إلى الغزو فشيعنا فلما أراد أن يفارقنا قال: انه ليس لي ما أعطيكما، ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا استودع الله شيئاً حفظه، وإني استودع الله دينكما وأمانتكما وخواتيم أعمالكما» قال: هذا حديث صحيح أخرجه النسائي وابن حبان.

ثم قال: أخرج الحافظ بسنده إلى الطبراني في كتاب الدعاء بسنده إلى زيد بن أسلم عن أبيه، وهو مولى عمر. قال: « بينما عمر ﷺ يعظ الناس إذا هو برجل معه ابنه، فقال ما رأيت غراباً أشبه بغراب أشبه بهذا منك. قال أما والله يا أمير المؤمنين ما ولدته أمه إلا ميتة فاستوى له عمر فقال ويحك حدثني، فقال خرجت في غزاة وأمه حامل به. فقال تخرج وتدعني على هذا الحال حامل مثقل، فقلت أستودع الله ما في بطنك فغبت ثم قدمت فإذا بابي مغلق فقلت فلانة، فقالوا ماتت فذهبت إلى قبرها فبكيت عنده فلما كان الليل قعدت مع بني عمي أتحدث وليس يسترنا من البقيع شيء فارتفعت لي نار، فقلت لبني عمي ما هذه النار فتفرقوا عني فقمت لأقربهم مني فسألته، فقالوا هذه نار ترى كل ليلة على قبر فلانة، فقلت إنا لله وإنا إليه راجعون أما والله إن كانت لصوّامة قوّامة عفيفة مسلمة انطلق بنا وأخذت الفأس، وإذا القبر مفتوح وهي جالسة وهذا يدب حولها، فنادى مناد: أيها المستودع ربه خذ وديعتك، أما والله لو استودعتها الله لوجدتها، فعاد القبر كما كان» قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث غريب موقوف رواته موثوقون إلا عبيد بن إسحاق يعني العطار شيخ الطبراني في الحديث فضعفه الجمهور ومشاه أبو حاتم.

[الفتوحات الربانية: (١١٣/٥-١١٤)]

٣٢٦)عن أنس رضي الله عنه: «**ان رسول الله ﷺ لم يرد سفر إلا قال حين ينهض من جلوسه اللهم إليك توجهت وبك اعتصمت اللهم اكفني ما همني ومالا اهتم له اللهم زودني التقوى واغفر لي ذنبي ووجهني للخير اينما توجهت**» قال الحافظ: وزاد في أوله «**اللهم بك انتشرت**» وبعد قوله: «**وما لا اهتم به**» قوله: «**وما انت اعلم به مني**». هذا حديث غريب أخرجه ابن السني وابن عدي وأخرج الحافظ عن عثمان بن عفان قال: قال ﷺ: «**ما من مسلم يخرج من بيته يريد سفراً او غيره فيقول باسم الله آمنت بالله اعتصمت بالله توكلت على الله لا حول ولا قوة إلا بالله إلا رزق خير ذلك المخرج وصرف عنه شره**» حديث غريب رجاله موثوقون إلا الراوي عن عثمان، فمبهم لم يسم قال وأخرجه أحمد بهذا السند.

[الفتوحات الربانية: (٥/١١١-١١٢)]

٣٢٧)عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال: «**كان رسول الله ﷺ إذا سافرنا قبل الليل قال يا أرض ربي وربك الله اعوذ بالله من شرك وشر ما فيك وشر ما خلق فيك وشر ما يدب عليك اعوذ بك من أسد وأسود ومن الحية والعقرب ومن ساكن البلد ومن والد وما ولد**» قال الحافظ بعد تخريجه: حسن أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي وأخرجه الحاكم وقال صحيح الإسناد.

[الفتوحات الربانية: (٥/١٦٤-١٦٦)]

٣٢٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس: أن النبي ﷺ قال: «**إن لله ملائكة في الأرض سوى الحفظة، يكتبون ما يسقط من ورق الشجر، فإذا اصاب احدكم عرجة بأرض فلاة، فليناد: ياعباد الله! اغيثوا**».

قال -أي البزار-: لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد.

هو إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٢٠)]

باب
ما يقول إذا نزل منزلاً

٣٢٩)عن أم عطية، وكانت تسمى خولة، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من نزل منزلاً فقال: اعوذ بكلمات الله التامة**» الحديث، لكن هذا المتن ثبت من هذا الوجه أخرجه أحمد.

[الإصابة: (٤/٢٩١)]، [تعجيل المنفعة: (١/٥٢٤)]

باب
ما يقول من ركب دابة أو سفينة

٣٣٠)روينا في كتاب ابن السني عن السيد الجليل المجمع عن جلالته وحفظه وديانته وورعه ونزاهته

وبراعته أبي عبد الله يونس بن عبيد بن دينار البصري التابعي المشهور رحمه الله قال **«ليس رجل يكون على دابة صعبة فيقول في أذنها أفغير دين الله يبغون وله أسلم من في السموات والأرض طوعاً وكرها وإليه ترجعون إلا وقفت بإذن الله تعالى»** قال الحافظ: هو خبر مقطوع وراويه عن المنهال يعني ابن عيسى قال أبو حاتم مجهول.

[الفتوحات الربانية: (٥/١٥٢-١٥٤)]

٣٣١) قال أبو يعلى: عن (الحسن) بن علي رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«أمان لأمتي من الغرق إذا ركبوا البحر أن يقولوا: ﴿بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ...﴾ الآية»**.

قال الحافظ: تابعه يوسف بن الحجاج الكوفي، عن يحيى بن العلاء، ويحيى ضعيف جداً.

[المطالب العالية: (٤/٢١)]

٣٣٢) قال الحافظ في ترجمة (عليا)(١) الأسدي: روى ابن الأثير عن ابن جريج أن علياً الأسدي أخبره: **«أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا استوى على بعيره خارجاً إلى سفر كبّر ثلاثاً»** وهو مرسل.

[الإصابة: (٣/١٦٩)]

باب
ما يقول إذا انفلتت الدابة

٣٣٣) روينا في كتاب السني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: **«إذا انفلتت دابة أحدكم بأرض فلاة فلينادِ يا عباد الله احبسوا يا عباد الله احبسوا فإن لله عز وجل في الأرض حاضراً سيحبسه»** قال الحافظ بعد أن أخرجه من حديث ابن مسعود أيضاً حديث غريب أخرجه ابن السني وأخرجه الطبراني وفي السند انقطاع بين ابن بريدة وابن مسعود.

[الفتوحات الربانية: (٥/١٠٥-١٥١)]

باب
ما يقول إذا رأى قرية

٣٣٤) أخرج ابن السني من حديث عائشة: **«أن النبي ﷺ كان إذا أشرف على أرض يريد دخولها قال: اللهم إني أسألك من خير هذه الأرض وخير ما جمعت فيها، وأعوذ بك من شرها وشر ما جمعت فيها، اللهم ارزقنا جناها، وأعذنا من وباها، وحببنا إلى أهلها، وحبب صالحي**

---

(١) في طبعة دار الكتب العلمية (عِلْبَاء الأسدي).

أهلها إلينا».

قلت: في سنده عيسى بن ميمون يرويه عن القاسم عن عائشة، وعيسى ضعيف.

[بذل الماعون: (١٩٨)]

٣٣٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: قلت له: ما كان يخاف القوم إذا دخلوا قرية أو أشرفوا على قرية أن يقولوا: اللهم اجعل لنا فيها رزقاً، قال: **«كانوا يخافون جور الولاة، وقحوط المطر»**.

قال -أي البزار-: لا نعلم إلا هذا الطريق.

إسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٢١)]

٣٣٦)في كتاب ابن السني عن عائشة رضي الله عنها قالت: **«كان رسول الله ﷺ إذا أشرف على أرض يريد دخولها قال اللهم إني أسألك من خير هذه وخير ما جمعت فيها وأعوذ بك من شرها وشر ما جمعت فيها اللهم ارزقنا حياها وأعدنا من وباها وحببنا إلى أهلها وحبب صالحي أهلها إلينا»** قال الحافظ في سنده ضعف لكنه يعتضد بحديث ابن عمر فساق سنده إليه قال عن النبي ﷺ قال: **«إذا خرجتم من بلدكم إلى بلد تريدونها فقولوا اللهم رب السموات السبع وما أظلت»** فذكر مثل هذا الحديث الماضي أولاً لكن بالإفراد فيها وزاد **«ورب الجبال أسألك خير هذا المنزل وخير ما فيه وأعوذ بك من شر هذا المنزل وشر ما فيه اللهم ارزقنا جناه واصرف عنا وباه وأعطنا رضاه وحببنا إلى أهله وحبب أهله إلينا»** وفي سنده من ضعف لكن توبع.

[الفتوحات الربانية: (٥/١٥٨-١٦٠)]

٣٣٧)عن أنس قال: **«كان ﷺ إذا قدم من أسفاره فأشرف على المدينة أسرع في السير وقال اللهم اجعل لنا بها قراراً ورزقاً حسناً»** حديث غريب في سنده ضعف.

[الفتوحات الربانية: (٥/١٧١)]

٣٣٨)في سنن النسائي وكتاب ابن السني عن صهيب ﷺ: **«أن النبي ﷺ لم ير قرية يريد دخولها إلا قال حين يراها اللهمّ رب السموات السبع وما أظللن والأرضين السبع وما أقللن ورب الشياطين وما أضللن ورب الرياح وما ذرين أسألك خير هذه القرية وخير أهلها وخير ما فيها ونعوذ بك من شرها وشر أهلها وشر ما فيها»** قال الحافظ بعد تخريجه حديث حسن أخرجه النسائي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم.

[الفتوحات الربانية: ٥/١٥٤-١٥٨)]

٣٣٩)روى النسائي أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: فذكر الحديث **«في الدعاء إذا أراد دخول القرية»** وقد روى هذا الحديث جماعة من الثقات عن كعب الأخبار عن صهيب وهو المحفوظ.

[الإصابة: (٤/١٣٩-١٤٠)]

٣٤٠)ترجمة قيس بن سالم المعافري، أبو جزرة: روى له النسائي حديثاً في اليوم والليلة في الدعاء[1] إذا أشرف على المدينة يقع بعلو في الدعاء للطبراني.
قال الحافظ: قال العقيلي: لا يتابع عليه وساقه من طريقه.

[التهذيب: (٣٥٣/٨)]

باب
ما يقول إذا رأى الهلال

٣٤١)في مسند الدارمي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال **«كان رسول الله ﷺ إذا رأى الهلال قال الله أكبر اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان والسلامة والإسلام والتوفيق لما تحب وترضى ربنا وربك الله»** قال الحافظ بعد تخريجه وأخرجه الطبراني من طريق نافع عن ابن عمر نحوه باختصار وسنده ضعيف.

[الفتوحات الربانية: (٣٣٠/٤)]

٣٤٢)في مسند الدارمي وكتاب الترمذي عن طلحة بن عبيدالله ﷺ **«ان النبي ﷺ كان إذا رأى الهلال قال اللهم أهله علينا باليمن والإيمان والسلامة والإسلام ربي وربك الله»** قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث حسن أخرجه أحمد وإسحاق في مسنديهما وأخرجه الترمذي وأخرجه الحاكم.

[الفتوحات الربانية: (٣٢٩/٤-٣٣٠)]

٣٤٣)من حديث أنس بن مالك قال كان لرسول الله ﷺ أقاويل يقولها في الهلال إذا رآه: منها **«انه كان إذا رأى الهلال صرف وجهه عنه وقال هلال خير ورشد آمنت بالذي خلقك يرددها ثلاثاً»** ومنها **«كان يقول الحمد لله الذي ذهب بشهر كذا وجاء بشهر كذا»** وكان يقول **«اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان والسلامة والإسلام»** وكان يقول **«الحمد لله الذي بداك ثم يعيدك»** وكان يقول **«الحمد لله الذي خلقك وسواك فعدلك ربي وربك الله»** قال الحافظ بعد تخريجه هذا غريب أخرجه أبو نعيم في عمل اليوم والليلة ورجاله ثقات إلا عمر بن أيوب يعني الغفاري فإنه ضعيف جداً ونسبه الدارقطني مرة إلى الوضع.

[الفتوحات الربانية: (٣٣١/٤-٣٣٢)]

٣٤٤)حديث عبادة فلفظه **«كان ﷺ إذا رأى الهلال قال الله أكبر لا حول ولا قوة إلا بالله اللهم إني أسألك خير هذا الشهر وأعوذ بك من شر القدر ومن سوء المحشر»** قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث غريب ورجاله موثقون إلا شيخ عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز المبهم الذي لم يسمه

---

(١) ولفظ الحديث: عن أبي هريرة قال: قلنا يا رسول الله ما كان يخاف القوم حين كانوا يقولون إذا أشرفوا على المدينة: اللهم اجعل لنا فيها رزقاً وقرآناً، قال: **«كانوا يتخوفون جور الولاة، وقحوط المطر»**.

عن عبد الله بن مطرف قال **«كان رسول الله ﷺ إذا نظر إلى الهلال قال هلال خير الحمد لله الذي ذهب بشهر كذا وكذا وجاء بشهر كذا وكذا أسألك من خير هذا الشهر ونوره وبركته وهداه وظهوره ومعافاته»** قال الحافظ قلت فيه مع إرساله إبهام الراوي عن ابن مطرف وباقي رواته ثقات.

[الفتوحات الربانية: (٤/٣٣٢-٣٣٣)]

٣٤٥)في كتاب ابن السني عن عائشة رضي الله عنها قالت **«أخذ رسول الله ﷺ بيدي فإذا القمر حين طلع فقال تعوذي بالله من شر هذا الغاسق إذا وقب»** قال الحافظ هذا حديث حسن غريب أخرجه الترمذي والنسائي.

[الفتوحات الربانية: (٤/٣٣٤)]

٣٤٦)روى أبو نعيم عن عبيد بن طلحة الزرقي عن أبيه وكان من أصحاب الشجرة قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا رأى الهلال قال: **«اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان والسلامة والإسلام ربي وربك الله»** وإسناده ضعيف وهذا المتن أخرجه الترمذي من وجه.

[الإصابة: (٢/٢٣٢)]

باب

ما يقول إذا انقض كوكب

٣٤٧)في كتاب ابن السني عن ابن مسعود رضي الله عنه قال **«امرنا ان لا نتبع ابصارنا الكواكب إذا انقض وان نقول عند ذلك ما شاء الله لا قوة إلا بالله»** وقال الحافظ حديث غريب أخرجه ابن السني.

[الفتوحات الربانية: (٤/٢٨١)]

باب

ما يقول إذا هاجت الريح

٣٤٨)في سنن أبي داود وابن ماجه بإسناد حسن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال **«سمعت رسول الله ﷺ يقول الريح من روح الله تعالى تاتي بالرحمة وتاتي بالعذاب فإذا رايتموها فلا تسبوها وسلوا الله خيرها واستعيذوا بالله من شرها»** قال الحافظ هذا حديث حسن صحيح أخرجه أحمد وأبو عوانة في صحيحه ورجاله رجال الصحيح إلا ثابت بن قيس.

[الفتوحات الربانية: (٤/٢٧٢-٢٧٣)]

٣٤٩)في كتاب ابن السني عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال **«كان رسول الله ﷺ إذا اشتدت الريح يقول اللهم لقحاً لا عقيماً»** قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث صحيح أخرجه البخاري في الأدب المفرد هكذا وأخرجه ابن حبان في صحيحه وابن السني والطبراني.

[الفتوحات الربانية: (٤/٢٧٥-٢٧٦)]

٣٥٠)روى الإمام الشافعي رحمه الله في كتابه الأم بإسناده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «**ما هبت الريح إلا جثا النبي ﷺ على ركبتيه وقال اللهم اجعلها..**» قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث حسن أخرجه البيهقي في المعرفة عن ابن عباس قال «**كان رسول الله ﷺ إذا هاجت الريح استقبلها وجثى على ركبتيه وقال اللهم اجعلها**» فذكر الحديث مثله إلى قوله ريحاً وزاد «**اللهم إني أسألك من خير هذه الريح وخير ما ترسل به وأعوذ بك من شرها وشر ما ترسل به**» قال الحافظ أخرجه مسدد في مسنده الكبير وفي سنده جبر بن عبد الله وهو ضعيف وجده ضعيف.

[الفتوحات الربانية: (٢٧٧/٤)]

٣٥١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عثمان بن أبي العاص قال: كان رسول الله ﷺ إذا اشتد الريح قال: «**اللهم إني أعوذ بك من شر ما أرسل فيها**».

قال -أي البزار-: لا نعلمه عن عثمان بن أبي العاص إلا بهذا الإسناد.

وعبد الرحمن ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٤٢١/٢)]

٣٥٢)ذكر الزمخشري: قوله ﷺ «**اللهم اجعلها رياحاً ولا تجعلها ريحاً**».

قال الحافظ: أخرجه الشافعي: أخبرني من لا أتهم عن العلاء بن راشد عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً نحوه، ومن طريقه. أخرجه في المعرفة وفي الدعوات. وهذا المبهم: هو إبراهيم بن أبي وهو ضعيف. وله طريق أخرى عند أبي يعلى والطبراني وابن عدي من رواية حسين بن قيس عن عكرمة به وحسين ضعيف أيضاً.

[الكافي الشاف: (٤٦٨/٣)]

باب
ما يقول إذا تغولت الغيلان

٣٥٣)روينا في كتاب ابن السني عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**إذا تغولت لكم الغيلان فنادوا بالأذان**» قلت: الغيلان جنس من الجن والشياطين وهم سحرتهم ومعنى تغولت تلونت في صور والمراد ادفعوا شرها بالأذان فإن الشيطان إذا سمع الأذان أدبر وقد قدمنا ما أخرج الحافظ بسنده عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «**عليكم بالدلجة فإن الأرض تطوى بالليل وقال إذا تغولت الغيلان فنادوا بالأذان**» الحديث قال الحافظ بعد تخريجه: أخرجه النسائي ورجاله ثقات.

[الفتوحات الربانية: (١٦١/٥)]

باب
ما يقول إذا سمع صوت الرعد

٣٥٤)عن ابن عباس: «**كنا مع عمر بن الخطاب في سفر فأصابنا رعد وبرق ومطر فقال لنا**

كعب من قال حين يسمع الرعد سبحان من يسبح الرعد بحمده الخ ثم لقيت عمر في بعض الطريق فإذا بردة أصابت أنفه فقلت ما هذا فقال بردة أصابت أنفي فأثرت في فقلت إن كعباً قال فذكره فقلنا وعوفينا فقال عمر فهلا أعلمتمونا حتى نقول» قال الحافظ هذا موقوف حسن الإسناد .

[الفتوحات الربانية: (٢٨٦/٤)]

٣٥٥)قال الزمخشري: وإذا اشتد الرعد قال رسول الله ﷺ: **«اللهم لا تقتلنا بغضبك، وتهلكنها بعذابك، وعافنا قبل ذلك»** .

قال الحافظ: أخرجه الترمذي والنسائي وأحمد وأبو يعلى والحاكم قال الترمذي: غريب .

[الكافي الشاف: (٤٩٩/٢)]

٣٥٦)عن سالم، عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ إذا سمع الرعد والصواعق، قال: **«اللهم، لا تقتلنا بغضبك، وتهلكنا بعذابك، وعافنا قبل ذلك»** .

رواه أحمد ، وفي إسناده الحجاج بن أرطاة، وهو ضعيف .

وعن أبي هريرة رفعه: أنه كان إذا سمع الرعد ، قال: **«سبحان من يسبح الرعد بحمده، والملائكة من خيفته»** .

رواه ابن جرير، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف .

وعن علي أنه كان يقول: **«سبحان من سبحت له»** .

رواه ابن جرير .

وروى مالك عن عبدالله بن عمر: **«أنه كان إذا سمع الرعد، ترك الحديث وقال: سبحان من يسبح الرعد بحمده، والملائكة من خيفته، ويقول: إن هذا لوعيد شديد لأهل الأرض»** .

[تحفة النبلاء: (٧٨-٧٩)]

باب

ما يقول إذا خاف سلطان

٣٥٧)في كتاب ابن السني عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا خفت سلطاناً أو غيره فقل لا إله إلا الله الحليم الكريم سبحان الله رب السماوات السبع ورب العرش العظيم لا إله إلا أنت عز جارك وجل ثناؤك»** قال الحافظ: أخرجه من رواية محمّد بن الحارث الحارثي أحد الضعفاء .

[الفتوحات الربانية: (١٧/٤-١٨)]

٣٥٨)عن عبدالله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: **«إذا تخوف أحدكم (السلطان) فليقل: اللهم رب السماوات السبع ورب العرش العظيم، كن لي جاراً من فلان، ومن شر الإنس والجن**

واتباعهم، أن يفرط عليّ أحد منهم، عز جارك وجل ثناؤك ولا إله غيرك» رواه الطبراني بسند حسن.

وعن ابن عباس قال: **«إذا أتيت سلطان مهيباً تخاف أن يسطو بك فقل: الله أكبر، الله أعز من خلقه جميعاً، الله أعز مما أخاف وأحذر، أعوذ بالله الذي لا إله إلا هو الممسك السماوات أن يقعن على الأرض إلا بإذنه، من شر عبدك فلان وجنوده وأتباعه وأشياعه من الجن والإنس، اللهم كن لي جاراً من شرهم، جل ثناؤك وعز جارك، تبارك اسمك، ولا إله غيرك، ثلاث مرات»** رواه ابن أبي شيبة والطبراني موقوفاً، ورجاله رجال الصحيح.

[بذل الماعون: (٩٤، ٩٥)]

باب
ما يقول من خاف قوماً

٣٥٩) في سنن أبي داود والنسائي عن أبي موسى الأشعري ﷺ **«أن النبي ﷺ كان إذا خاف قوماً قال اللهم إنا نجعلك في نحورهم ونعوذ بك من شرورهم»** قال ابن علان: وقال الحافظ بعد تخريجه حديث الكتاب حديث حسن غريب ورجاله رجال الصحيح لكن قتادة مدلس ولم أره عنه إلا بالعنعنة.

[الفتوحات الربانية: (٤/١٥-١٧)]

٣٦٠) عن أبي بردة بن عبدالله بن قيس، عن أبيه، قال: كان رسول الله ﷺ إذا خاف قوماً قال: **«اللهم إنا نجعلك في نحورهم، ونعوذ بك من شرورهم»**.

هذا حديث حسن غريب.

وتابعه أيضاً عمران القطان، وروايته في مسند أحمد.

فهو عزيز عن قتادة.

وأخرجه أحمد، وأخرجه أبو داود، والنسائي، وابن حبان، والحاكم روى الحافظ بسنده عن سلمان بن عامر: أنه أتى النبي ﷺ فقال: إن أبي كان يقري الضيف، ويصل الرحم، ويفعل ويفعل، فهل ينفعه ذلك؟ قال: **«لا ينفعه ذلك، ولكن يجزي به في عقبه، فلن يخزوا (يجزعوا) أبداً، ولن يذلوا أبداً، ولن يفتقروا أبداً»**.

هذا حديث غريب.

أخرجه أبو داود في كتاب القدر المفرد.

وقد صحح الحاكم الحديث المذكور.

[الأمالي المطلقة: (١٢٧-١٢٩)]

باب

ما يقول إذا نظر في المرآة

٣٦١)قال أبو يعلى: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «**كان رسول الله ﷺ إذا نظر في المرآة قال: الحمد لله الذي حسن خلقي وخلقي، وزان مني ما شان من غيري. إذا اكتحل جعل في كل عين اثنتين وواحداً بينهما، وإذا لبس نعله بدأ باليمين، وكان إذا خلع خلع اليسرى، وكان إذا دخل المسجد أدخل رجله اليمنى، وكان ﷺ يحب التيمن في كل شيء أخذاً وعطاء**».

قال الحافظ: يحيى بن العلاء ضعيف جداً.

[المطالب العالية: (١٤٠/٣)]

٣٦٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ إذا نظر في المرآة قال: «**الحمد لله الذي سوى خلقي، وأحسن صورتي، وزان مني ما شان من غيري**».

قال -أي البزار-: لا نعلمه (يروى) مرفوعاً إلا بهذا الإسناد، وداود ليس بالحافظ.

قال الشيخ: بل ضعيف جداً.

قلت: بل متهم.

[مختصر زوائد البزار: (٤٢٣/٢)]

باب

ما يقول إذا رأى ما يعجبه

٣٦٣)في كتاب ابن السني عن سعيد بن حكيم ﷺ قال: «**كان النبي ﷺ إذا خاف أن يصيب شيئاً بعينه قال اللهم بارك فيه ولا تضره**» قال ابن علان: رأيت الحافظ ابن حجر قال في تقريب التهذيب سعيد بن حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري البصري أخو بهز صدوق من السادسة أي ممن عاصر صغار التابعين ولم يثبت له لقي بأحد من الصحابة روى عنه أبو داود النسائي، ونحوه في الكاشف للذهبي والله أعلم وحينئذ فالحديث معضل.

[الفتوحات الربانية: (٢٦٨/٦)]

باب

ما جاء في كفارة المجلس

٣٦٤)عن أبي زرعة «**عن أبي هريرة ﷺ قال: قال النبي ﷺ: كلمتان حبيبتان إلى الرحمن خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم**».

رواه البخاري

* قول البخاري: حدثنا محمد بن فضيل.

قال الحافظ: قد تقدم في الدعوات وفي الأيمان والنذور وأخرجه أحمد ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن حبان كلهم من طريقه قال الترمذي: حسن صحيح غريب. قلت: وجه الغرابة فيه ما ذكرته من تفرد محمد بن فضيل وشيخه وشيخ شيخه وصحابيه.

[الفتح: (١٣/٥٤٩-٥٥٠)]

٣٦٥)في حديث أبي هريرة في ختم المجلس ما أخرجه الترمذي في الجامع والنسائي في اليوم والليلة وابن حبان في صحيحه والطبراني في الدعاء والحاكم في المستدرك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه «**عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ من جلس في مجلس وكثر فيه لغطه فقال قبل أن يقوم من مجلسه ذلك: سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك، إلا غفر له ما كان في مجلسه ذلك**» هذا لفظ الترمذي وقال: حسن صحيح غريب لا نعرفه من حديث سهيل إلا من هذا الوجه.

[الفتح: (١٣/٥٥٤-٥٥٥)]

٣٦٦)قال الحاكم في علوم الحديث: عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**من جلس مجلساً فكثر فيه لغطه، فقال قبل أن يقوم: سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك**» إلا غفر له ما كان في مجلسه ذلك.

قال الحاكم: هذا الحديث من تأمله لم يشك أنه من شرط الصحيح وله علة فاحشة، وهي ما حدثني أبو نصر: أحمد بن محمد الوراق قال: سمعت أبا حامد: أحمد بن حمدون القصار يقول:

سمعت مسلم بن الحجاج- وجاء إلى محمد بن إسماعيل البخاري فقبل بين عينيه وقال: دعني حتى أقبل رجليك ياأستاذ الأستاذين وسيد المحدثين، وطبيب الحديث في علله، حدثك محمد بن سلام، ثنا مخلد بن يزيد الحراني، أنا ابن جريج، عن موسى بن عقبة عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ في «**كفارة المجلس**» فما علته؟ قال محمد بن إسماعيل: «**هذا حديث مليح ولا أعلم في الدنيا في هذا الباب غير هذا الحديث إلا أنه معلول، ثنا به موسى بن إسماعيل ثنا وهيب، ثنا سهيل، عن عون بن عبدالله قوله**».

قال محمد بن إسماعيل: هذا أولى، فإنه لا يذكر لموسى سماع من سهيل انتهى.

فيا عجباً، من الحاكم كيف يقول هنا: إن له علة فاحشة ثم يغفل، فيخرج الحديث بعينه في المستدرك بأن قال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، إلا أن البخاري أعله برواية وهيب، عن كعب الأخبار. انتهى.

وهذا الذي ذكره لا وجود له عن البخاري، وإنما الذي أعله البخاري في جميع هذه الحكاية- هو الذي ذكره الحاكم أولاً.

وذلك عن عون بن عبدالله لا ذكر لكعب فيه البتة، وبذلك أعله أحمد بن حنبل وأبو حاتم وأبو زرعة

وغيرهم كما سأوضحه، وعندي أن الوهم فيها من الحاكم في حال كتابته في علوم الحديث، لأنه رواها خارجاً عنه على الصواب رواها عنه البيهقي في المدخل ومن طريقه الحافظ أبو القاسم ابن عساكر في (تاريخه) عن أبي المعالي الفارسي عنه قال: أنا أبو عبدالله الحافظ يعني الحاكم قال:

سمعت أبا نصر الوراق فذكر الحكاية إلى قوله: في كفارة المجلس وزاد فقال: قال البخاري:

وحدثنا وساق الحديث، ثم قال: قال محمد بن إسماعيل: هذا حديث مليح ولا أعلم بهذا الإسناد في الدنيا غير هذا إلا أنه معلول... وذكر باقي القصة.

فقوله: لا أعلم بهذا الإسناد لا اعتراض فيه. بخلاف تلك الرواية التي فيها **«لا اعلم في الباب»**، فإنه يتجه عليه ما اعترض به الشيخ من أن في الباب عدة أحاديث غير هذا الحديث.

وقد وقعت لي هذه الحكاية من وجه آخر رويناها في كتاب الإرشاد للحافظ أبي يعلى الخليلي قال:

أنا أبو محمد المخلدي في كتابه- أنا أبو حامد الأعمش هو أحمد بن حمدون الحافظ قال: كنا عند محمد بن إسماعيل البخاري بنيسابور فجاء مسلم بن الحجاج فسأله عن حديث عبيدالله بن عمر عن أبي الزبير عن جابر في قصة العنبر.

قال: فقرأ عليه إنسان حديث حجاج بن محمد عن ابن جريج عن موسى ابن عقبة عن سهيل، عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ في **«كفارة المجلس»**.

فقال مسلم: في الدنيا أحسن من هذا؟ تعرف بهذا الإسناد في الدنيا حديثاً غير هذا؟

فقال محمد بن إسماعيل: لا. إلا أنه معلول.

فقال مسلم: لا إله إلا الله وارتعد أخبرني به فقال: استر ما ستر الله فألح عليه وقبل رأسه وكاد أن يبكي فقال: اكتب إن كان ولا بد حدثنا موسى ثنا وهيب ثنا موسى بن عقبة عن عون بن عبدالله. فقال له مسلم لا يبغضك إلا حاسد وأشهد أن ليس في الدنيا مثلك.

قلت: وهكذا رواها الخطيب في تاريخه.

فهذا اللفظ أولى بأن يعزى إلى البخاري من اللفظ المعزو له في كلام الحاكم في علوم الحديث.

على أن بعض المتأخرين من الحفاظ أول الكلام الذي في علوم الحديث فقال: الذي ينبغي أن يحمل عليه كلامه في هذه الرواية وغيرها أن يكون مراده بالباب رواية أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ وبالحديث طريق ابن جريج عن موسى بن عقبة عن سهيل عن أبي هريرة ﷺ.

قلت: وهو حمل متعسف ظاهر التكلف، ثم أنه يرد عليه ما فر منه فإنه روى من رواية أبي هريرة ﷺ من غير هذا الوجه. وذلك فيما رواه أبو داود في سننه، عن عبدالله بن عمرو بن العاص موقوفاً نحو هذا الحديث.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه والطبراني في الدعاء من طريق ابن وهب هذه.

ولما أخرج الترمذي حديث ابن جريج المبدأ بذكره في كتاب الدعوات من جامعه قال: هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه من حديث سهيل إلا من هذا الوجه انتهى.

وهو متعقب -أيضاً- وقد عرفناه من حديث سهيل من غير هذا الوجه فرويناه في الخلعيات مخرجاً

من أفراد الدارقطني من طريق الواقدي.

ورويناه في كتاب الذكر لجعفر الفريابي، ورويناه في الدعاء للطبراني:

فهؤلاء أربعة رووه عن سهيل من غير الوجه الذي أخرجه الترمذي فلعله إنما نفي أن يكون يعرفه من طريق قوية، لأن الطرق المذكورة لا يخلو واحد منها من مقال.

أما الأولى: فالواقدي متروك الحديث.

وأما الثانية: فإسماعيل بن عياش مضعف في غير روايته عن الشاميين.

ولو صرح بالتحديث.

وأما الثالثة: فمحمد بن أبي حميد وإن كان مدنياً، لكنه ضعيف أيضاً- وقد سبق الترمذي أبو حاتم إلى ما حكم به من تفرد تلك الطريق عن سهيل، فقال فيما حكاه ابنه عنه في العلل:

لا أعلم روى هذا الحديث عن النبي -ﷺ- في شيء من طرق أبي هريرة ﷺ.

قال: وأما رواية إسماعيل بن عياش، فما أدري ما هي؟

ربما روى عنه إسماعيل أحاديث يسيرة.

فكأن أبا حاتم استبعد أن يكون إسماعيل حدث به، لأن هشام بن عمار تغير في آخر عمره، فلعله رأى أن هذا مما خلط فيه، ولكن أورد ابن أبي حاتم على إطلاق أبيه طريق سعيد المقبري عن أبي هريرة التي قدمناها، ثم اعتذر عنه بقوله: كأنه لم يصحح رواية عبدالرحمن بن أبي عمرو عن المقبري.

وهذا يدلك على أنهم قد يطلقون النفي، ويقصدون به نفي الطرق الصحيحة، فلا ينبغي أن يورد على إطلاقهم مع ذلك الطرق الضعيفة- والله الموفق.

وذكر الدارقطني هذا الحديث في كتاب العلل وحكى عن أحمد بن حنبل أنه قال: حديث ابن جريج عن موسى بن عقبة وهم قال: والصحيح قول وهيب عن سهيل عن عون بن عبدالله قال أحمد: وأخشى أن يكون ابن جريج دلسه على موسى بن عقبة أخذه عن بعض الضعفاء عنه. قال الدارقطني: والقول قول أحمد.

وقال ابن أبي حاتم- في كتاب العلل.

سألت أبي وأبا زرعة عن حديث ابن جريج -يعني هذا- فقالا: هذا خطأ رواه وهيب عن سهيل عن عون بن عبدالله موقوفاً وهذا أصح. قلت لأبي: فالوهم ممن هو؟

قال: يحتمل أن يكون من ابن جريج ويحتمل أن يكون من سهيل قال: وأخشى أن يكون ابن جريج دلسه عن موسى بن عقبة أخذه من بعض الضعفاء.

وقال -في موضع آخر: ولم يذكر فيه ابن جريج الخبر فأخشى أن يكون أخذه عن إبراهيم بن أبي يحيى.

قلت: فاتفق هؤلاء على أن هذه الرواية وهم، لكن لم يجزم أحد منهم بوجه الوهم فيه، بل اتفقوا على تجويز أن يكون ابن جريج دلسه، وزاد أبو حاتم تجويز أن يكون الوهم فيه من سهيل.

فأما الخشية الأولى، فقد أمناها لوجودنا هذا الحديث من طرق عدة عن ابن جريج قد صرح فيها بالسماع من موسى.

الطرق التي صرح فيها ابن جريج بالتحديث:

منها: ما تقدم عن البخاري في مساق البيهقي، عن الحاكم.

ومنها: ما رويناه في معجم أبي الحسين بن جميع:

وكذا أخرجه الحسين بن الحسن المروزي في زيادات البر والصلة، وكذا رواه الطبراني.

وقال الطحاوي: ثنا أبو بشر الرقي. ثنا حجاج بن محمد كذلك لكن المحفوظ عن حجاج ليس فيه الخبر كذا هو في رواية الجم الغفير عنه نعم رويناه في فوائد سمويه قال:

فذكره. وكذا رويناه في فوائد الدسكري من طريق أسد بن موسى، عن سعيد بن سالم، عن ابن جريج أخبرني موسى.

ورويناه في المعجم الأوسط من طريق سفيان، عن ابن جريج أخبرني موسى.

فزال ما خشيناه من تدليس ابن جريج بهذه الروايات المتظافرة عنه بتصريحه بالسماع من موسى.

وبقي ما خشيه أبو حاتم من وهم سهيل فيه.

وذلك أنَّ سهيلاً كان قد أصابته علة نسي من أجلها بعض حديثه ولأجل هذا قال فيه أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به.

ترجيح رواية وهيب على رواية موسى بن عقبة:

فإذا اختلف عليه ثقتان في إسناد واحد أحدهما أعرف بحديثه وهو وهيب من الآخر- وهو موسى بن عقبة- قوي الظن بترجيح رواية وهيب، لاحتمال أن يكون عند تحديثه لموسى بن عقبة لم يستحضره كما ينبغي وسلك فيه الجادة فقال: عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ كما هي العادة في أكثر أحاديثه، ولهذا قال البخاري في تعليله لا نعلم لموسى سماعاً من سهيل.

يعني أنه إذا كان غير معروف بالأخذ عنه ووقعت رواية واحدة خالفة فيها من هو أعرف بحديثه وأكثر له ملازمة رجحت روايته على تلك الرواية المنفردة.

وبهذا التقرير يتبين عظم موقع كلام الأئمة المتقدمين وشدة فحصهم وقوة بحثهم وصحة نظرهم وتقدمهم بما يوجب المصير إلى تقليدهم في ذلك والتسليم لهم فيه وكل من حكم بصحة الحديث مع ذلك إنما مشى فيه على ظاهر وهو معروف بالتساهل في باب النقد، ولا سيما كون الحديث المذكور في فضائل الأعمال، والله أعلم.

وروي من عدة طرق:

-أما حديث أبي برزة ورافع بن خديج- رضي الله تعالى عنهما. فهما حديث واحد اختلف فيه على الراوي عنهما أخرجه الدارمي وأبو داود والنسائي من طريق أبي هاشم الرماني، عن أبي العالية عن أبي برزة الأسلمي ﷺ ورجال إسناده ثقات إلا أنه اختلف فيه على أبي العالية- فرواه الطبراني في الصغير والحاكم في المستدرك عن رافع بن خديج ﷺ وعلى أبي العالية فيه اختلف آخر، فقد ذكر أبو

موسى المديني أن الربيع بن أنس- رواه أيضاً- عن أبي العالية، عن أبي بن كعب وعلى أبي العالية فيه اختلاف آخر، فقد رواه زياد الحصين عن أبي العالية عن النبي ﷺ مرسلاً.

وذكر أبو موسى المديني أن جريراً رواه عن فضيل بن عمرو، عن زياد بن حصين عن معاوية كذا قال وكأنه تصحيف وإنما هو عن زياد بن حصين عن أبي العالية.

وكذا رويناه في فوائد ابن عمشليق من طريق أبي نعيم إلى زيادات البر والصلة للحسين بن الحسن المروزي عن أبي العالية مرسلاً وذكر ابن أبي حاتم العلل عن أبيه وأبي زرعة أن المرسل أشبه- والله أعلم.

حديث الزبير:

وأما حديث الزبير بن العوام- فرواه الطبراني في الصغير عن حبة مولى الزبير عن الزبير بن العوام قال: **«قلنا يارسول الله إنا إذا قمنا من عندك أخذنا في احاديث الجاهلية، فقال ﷺ: إذا جلستم تلك المجالس التي تخافون فيها على انفسكم فقولوا عند قيامكم: سبحانك اللهم وبحمدك نشهد ان لا إله إلا انت نستغفرك ونتوب إليك يكفر عنكم ما اصبتم فيها»**.

قال الطبراني: لا يروى عن الزبير بن العوام إلا بهذا الإسناد.

حديث ابن مسعود:

وأما حديث ابن مسعود ﷺ ذكر الخطيب في المؤتلف من طريق الطبراني، وعن العتيقي، عن شيخ شيخ الطبراني وهو: أبوالفضل الشيباني، وهو ضعيف.

وفي رواية العتيقي: **«فإنها كفارات الخطايا والقاذورات»**.

ورواه ابن عدي في الكامل عن ابن مسعود ﷺ مرفوعاً **«كفارة المجلس أن يقول العبد...»** فذكره.

وهذا من جملة مناكير يحيى بن كثير المذكور وهو ضعيف عندهم لكنه إنما تفرد برفعه فقد رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الذكر له قال: عن عطاء بن السائب... فذكره موقوفاً.

وكذا أخرجه الحسين بن الحسن المروزي في زيادات البر والصلة له عن سعيد بن سليمان عن خالد.

حديث عبدالله بن عمرو:

وأما حديث عبدالله بن عمرو بن العاص- رضي الله عنهما- فرواه الطبراني من طريق محمد بن جامع العطار- وفيه مقال- عن عبدالله بن عمرو- رضي الله عنهما- عن النبي ﷺ فذكره.

وخالفه محمد بن فضيل، فرواه في كتاب الدعاء عن حصين بن عبدالرحمن موقوفاً.

وكذا رواه خالد بن عبدالله الواسطي، وعبدالله بن إدريس الأودي وغير واحد عن حصين موقوفاً.

وله طريق أخرى موقوفة من رواية سعيد المقبري تقدم ذكرها.

حديث السائب:

وأما حديث السائب بن يزيد ﷺ فرويناه في الآثار للطحاوي، ومعجم الطبراني الكبير و فوائد

سمويه من حديث الليث بن سعد عن يزيد بن الهاد، عن إسماعيل بن عبدالله بن جعفر قال: بلغني أن رسول الله ﷺ قال، فذكر مثل حديث ابن جريج المبدأ بذكره.

قال يزيد بن الهاد: فحدثت بهذا الحديث يزيد بن خصيفة فقال: هكذا حدثني السائب بن يزيد عن رسول الله ﷺ رجاله ثقات اثبات والسائب قد صح سماعه من النبي ﷺ.

فالحديث صحيح، والعجب أن الحاكم لم يستدركه- مع احتياجه إلى مثله- وإخراجه لما هو دونه.

حديث أنس:

وأما حديث أنس بن مالك- فرواه الطحاوي والطبراني في الأوسط وسمويه في فوائده كلهم من طريق عثمان بن مطر، عن ثابت البناني عنه لفظ ابن مسعود ﷺ وعثمان ضعيف.

وقال ابن أبي حاتم في العلل عن أبيه:

هذا خطأ رواه حماد بن سلمة، عن ثابت، عن ابي الصديق الناجي قوله.

وأخرجه الحسين بن الحسن المروزي في زيادات البر والصلة عن سعيد بن سليمان، عن فلان بن غياث، حدثنا ثابت عن أنس ﷺ قال: **«جاء جبريل عليه الصلاة والسلام، إلى النبي ﷺ فقال: إن كفارات المجلس سبحانك اللهم وبحمدك استغفرك واتوب إليك»**.

حديث عائشة:

وأما حديث عائشة رضي الله عنها فأخرجه النسائي في اليوم والليلة: عن عائشة- رضي الله عنها- قالت: **«ما جلس رسول الله ﷺ مجلساً ولا تلا قرآناً ولا صلى إلا ختم ذلك بكلمات، فقلت: يا رسول الله! ما اكثر ما تقول هذه الكلمات فقال ﷺ: نعم من قال: خيراً كن طابعاً له على ذلك الخير، ومن قال شراً كانت كفارة له سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا انت استغفرك واتوب إليك»**.

إسناده صحيح أيضاً.

وله طريق أخرى عن عائشة -رضي الله عنها- أخرجه الحاكم في الدعوات من المستدرك.

عن عائشة- رضي الله عنها- قالت: **«ماكان رسول الله ﷺ يقوم من مجلس إلا قال: سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا انت استغفرك واتوب إليك. فقلت له: يارسول الله ما اكثر ما تقول هؤلاء الكلمات إذا قمت؟ قال ﷺ: لا يقولهن احد يقوم من مجلسه إلا غفر له ماكان منه في ذلك المجلس»** وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وروي عن عائشة -رضي الله عنها- بلفظ آخر وأخرجه أبو أحمد العسال في كتاب الأبواب عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: **«كان رسول الله ﷺ إذا قام من مجلسه قال: سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا انت استغفرك واتوب اليك فقلت: يا رسول الله! إن هذا لمن احب الكلام إليك قال ﷺ: إني لأرجو ان لا يقولها عبد إذا قام من مجلسه إلا غفر له»** وإسناده حسن.

ورويناه من وجه آخر.

عن عائشة -رضي الله عنها- وأخرجه الطحاوي عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: «**ما كان رسول الله ﷺ يقوم من مجلس إلا قال.. فذكره، فقلت له: يا رسول الله ما أكثر ما تقول هؤلاء الكلمات...**» فذكره.

حديث جبير بن معطم:

وأما حديث جبير بن مطعم ﷺ رواه النسائي في اليوم والليلة وابن أبي عاصم في كتاب الدعاء.

عن نافع بن جبير، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ:

«**من قال سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك في مجلس ذكر كانت كالطابع يطبع عليه. ومن قالها في غير مجلس ذكر كانت كفارة**».

رجاله ثقات إلا أنه اختلف في وصله وإرساله، فقال ابن صاعد: تفرد به عبد الجبار بن العلاء، عن ابن عيينة بقوله: عن نافع بن جبير، عن أبيه.

قلت: ورواه الليث بن سعد عن ابن عجلان فلم يقل عن أبيه جعله عن نافع بن جبير مرسلاً.

وأخرجه الحسين بن الحسن المروزي في كتاب البر والصلة.

في فوائد علي بن حجر، عن نافع بن جبير مرسلاً أيضاً.

لكن رواه الحاكم في المستدرك والطبراني في الكبير من طريق أخرى موصولاً.

ووقع لأبي عمر بن عبد البر في هذا الحديث خطأ شديد، وتبعه عليه شيخنا في محاسن الاصطلاح، فإنه قال في حرف النون في الاستيعاب:

نافع صبرة فخرج حديثه، عن أهل المدينة مثل حديث أبي هريرة في كفارة المجلس.

هذا كلامه، والذي أوقعه في هذا الخطأ التصحيف، فإنه صحف جبير صبرة وهي زيادة الهاء كانت علامة الإهمال على الراء.

ونقل شيخنا كلامه من الإستيعاب مقلداً له فيه ولم ينقده، والله سبحانه وتعالى الموفق.

فهذا تخريج الطرق التي ذكرها شيخنا.

حديث أبي بن كعب ومعاوية:

ووقع لي في الباب أحاديث لم يذكرها شيخنا منها:

حديث أبي بن كعب ومعاوية كما تقدم في تضاعيف الكلام على طريق أبي برزة ﷺ.

حديث ابن عمر:

ومنها: حديث ابن عمر -رضي الله عنهما- أخرجهما الحاكم في الدعوات من المستدرك عن ابن عمر -رضي الله عنهما-.

إنه لم يكن يجلس مجلساً إلا قال: «**اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت...**» الحديث.

وفيه: «**وبارك لي في سمعي وبصري...إلى قوله: ولا تسلط علي من لا يرحمني**» وفيه: «**فسئل ابن عمر -رضي الله عنهما- عنهن فقال: كان رسول الله ﷺ يختم بهن مجلسه**».

حديث أبي إمامة:

ومنها: حديث أبي إمامة الباهلي -رضي الله تعالى عنه-.

وقد رواه أبويعلى في مسنده وابن السني في اليوم والليلة من طريق جعفر بن الزبير، عن القاسم عنه مرفوعاً: «**ما جلس قوم في مجلس فخاضوا في حديث فاستغفروا الله عزوجل قبل أن يتفرقوا إلا غفر لهم ما كانوا فيه**».

وجعفر بن الزبير المذكور متروك الحديث -والله سبحانه وتعالى أعلم.

ومنها: حديث أبي سعيد الخدري -رضي الله تعالى عنه- رويناه في كتاب الذكر لجعفر الفريابي، عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: من قال في مجلسه: «**سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك ختمت بخاتم فلم تكسر إلى يوم القيامة**». إسناده صحيح وهو موقوف، لكن له حكم المرفوع، لأن مثله لا يقال بالرأي.

حديث علي:

ومنها: حديث علي بن أبي طالب ﷺ رواه أبوعلي بن الأشعث في كتاب السنن بإسناده المشهور عن أهل البيت -رضوان الله تعالى عليهم- وهو ضعيف.

حديث رجل من الصحابة:

ومنها: حديث رجل من الصحابة -رضي الله عنهم- لم يسم رويناه في فوائد ابن خرشيد قوله.....

حدثنا رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: «**إن رسول الله ﷺ جلس مجلساً فلما أراد أن يقوم قال: سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.**

فقال رجل من القوم: ما هذا؟

فقال ﷺ: كلمات علمنيهن جبريل، كفارات لما في المجلس». إسناده صحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة في سننه عن أبي الأحوص وقال الفريابي:...، عن أبي الأحوص أنه كان إذا أراد أن يقوم قال: «**سبحان الله وبحمده**».

حديث أبي أيوب:

ومنها: حديث أبي أيوب الأنصاري ﷺ رويناه في الذكر أيضاً لجعفر قال...عن أبي رهم أنه سمع أبا أيوب الأنصاري ﷺ يقول: «**إنه ليس من أهل مجلس يذكرون فيه من اللغو والباطل حتى يلتزم بعضهم بعضاً بالرؤوس، ثم يقومون، فيقولون: نستغفر الله ونتوب إليه إلا غفر الله لهم ما أحدثوه في المجلس**». وابن لهيعة ضعيف يقوي حديثه بالشواهد.

وفي الإسناد ثلاثة من التابعين بعضهم عن بعض أولهم يزيد بن أبي حبيب.

وروى الفريابي في كتاب الذكر، عن الشعبي قال: كفارة المجلس أن تقول حين تقوم: «**سبحان الله وبحمده، أشهد أن لا إله إلا الله أستغفره وأتوب إليه**».

ورويناه في الكنى لأبي بشر الدولابي قال: «**إن جبريل -عليه الصلاة والسلام- علم النبي ﷺ إذا**

كان في مجلس وأراد أن يقوم أن يقول: سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك أستغفرك وأتوب إليك» .

هذا مرسل صحيح سنده إلى يزيد الفقير وهو تابعي مشهور .

وفي الكنى للنسائي، عن جعفر أبوسلمة قال : «**جاء الروح الأمين -عليه الصلاة والسلام- فقال: يا محمد! ألا أخبرك بكفارة المجلس إذا قمت تقول: سبحانك اللهم وبحمدك صلى على محمد عبدك ورسولك اللهم اغفر لنا**» .

وأخرج الحسين بن الحسن المروزي في زيادات البر والصلة، عن مجاهد قال : حق المجلس إكراماً أن تستغفر الله تعالى وتسبحه وتحمده .

ثنا طلحة بن عمرو، عن عطاء في قوله تعالى : «﴿سَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ﴾ .

قال: من كل مجلس إن كنت أحسنت ازددت خيراً وإن كان غير ذلك كان هذا كفارة له» .

عن يحيى بن جعدة قال : «**من قال في مجلس سبحانك اللهم وبحمدك أستغفرك وأتوب إليك غفر له أو كلمة نحو هذه**» .

وهذا أخرجه الفريابي في تفسيره عن يحيى بن جعدة من قال في مجلسه : «**سبحان الله وبحمد أستغفر الله وأتوب إليه، غفر له ما أحدث في مجلسه**» .

وقال أبونعيم في ترجمة حسان بن عطية من الحلية : ثنا حسان قال : «**ما جلس قوم مجلس لغو فختموا بإستغفار إلا كتب مجلسهم ذلك إستغفار كله**» .

هذا آخر طرق حديث كفارة المجلس على طريق الإختصار أوردتها هنا تبركاً بها .

وأما قول شيخنا أنا أتهم بها أحمد بن حمدون القصار ففي إطلاق التهمة عليه نظر، فإنه من كبار الحفاظ .

وهو : أبوحامد : أحمد بن حمدون بن أحمد بن رستم النيسابوري الأعمشي، وإنما قيل له الأعمشي لأنه كان يعتني بجمع حديث الأعمش كان من الحفاظ سمع بنيسابور وبمرو وهراة وجرجان والري وبغداد والكوفة والبصرة قال : وكان مزاحا، سمعت أباعلي الحافظ غير مرة يقول : حدثنا أحمد بن حمدون إن حلت الرواية عنه .

فقلت له يوماً : هذا الذي تذكره في أبي تراب من جهة المجون الذي كان فيه أو لشيء أنكرته منه في الحديث؟

قال : في الحديث، فقلت له : ما الذي أنكرت عليه؟

فقلت له : أبوتراب مظلوم في كل ما ذكرته .

ثم لقيت أبا الحسين الحجاجي، فحدثته بمجلسي مع أبي علي فقال : القول ما قلته .

قال الحاكم : فأما أنا، فقد تأملت أجزاء كثيرة بخطه كتبها لمشايخنا فلم أجد فيها حديثاً يكون الحمل فيه عليه، وأحاديثه كلها مستقيمة سمعت أبا أحمد الحافظ يقول : حضرت مجلس أبي بكر بن خزيمة

إذ دخل أبوتراب الأعمشي، فقال له أبوبكر: يا أبا حامد! كم روى الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد؟ فأخذ أبوتراب يذكر الترجمة فرغ منها وأبوبكر يتعجب من مذكراته.

ثم ساق له الحاكم عدة حكايات مما كان يمزح فيه، ثم قال: وإنما ذكرت هذه الحكايات لتعلم أن الذي أنكر عليه إنما هو المجون فأما الإنحراف عن رسم أهل الصدق فلا.

قال: وقرأت بخط أبي الفضل الهاشمي: مات أبوتراب الأعمشي في ربيع الأول سنة إحدى وعشرين وثلاث مئة.

قلت: فإذا كان هذا حال هذا الرجل، فلا ينبغي إطلاق التهمة عليه أصلاً، حتى ولو قلدنا أباعلي الحافظ فيه، فإنما أشار إلى أنه أنكر عليه أحاديث وهم فيها، مراجعه الحاكم بأنها لو كانت وهما ما عاود روايتها مراراً مع تيقظه وضبطه فوضح أنه لم يتهم بكذب أصلاً ورأساً والله أعلم.

وفي الجملة اللفظة المنكرة في الحكاية عن البخاري هي أنه قال: لا أعلم في الباب غير هذا الحديث وهي من الحاكم في حال كتابته في علوم الحديث كما قدمناه في كتب أحد عشرة فيها وقد بينا أن الصواب أن البخاري إنما قال: لا أعلم في الدنيا بهذا الإسناد غير هذا الحديث، وهو كلام مستقيم والله أعلم.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٧١٦-٧٤٥)]، [الإصابة: (٣/٥٨٨)]

٣٦٧)قال الحافظ: عن رافع بن خديج ﷺ قال: **«كان رسول الله بأخرة إذا اجتمع إليه أصحابه فأراد أن ينهض قال: سبحانك اللهم وبحمدك. أشهد أن لا إله إلا أنت. أستغفرك وأتوب إليك. عملت سوءاً وظلمت نفسي فاغفر لي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت. قال: قلنا: يا رسول الله إن هذه الكلمات أحدثتهن؟ قال: أجل، جاءني جبرائيل. فقال: يا محمد هن كفارات المجلس»**.

رواه النسائي واللفظ له وصححه الحاكم وأخرجه الطبراني في المعاجم الثلاثة مختصراً بسند جيد.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٣٢)]

٣٦٨)قال أبوبكر بن أبي شيبة: عن أبي معشر، حدثنا رجل من أصحاب رسول الله ﷺ **«انه جلس مجلساً فلما أراد أن يقوم قال: سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك، قال: فقال رجل من القوم: ما هذا الحديث يا رسول الله؟ قال ﷺ: كلمات علمنيهن جبريل -عليه السلام- كفارات لخطايا المجلس»**.

قال الحافظ: إسناد صحيح، وأبومعشر كوفي اسمه زياد بن كليب.

[المطالب العالية: (٤/٢٦)]

٣٦٩)ترجمة أبي جهيمة: روى أبوموسى عن أبي جهيمة أن رسول الله ﷺ كان يقول في مجلسه بآخره: **«سبحانك اللهم وبحمدك»** الحديث ذكر ابن أبي حاتم في العلل مرسلاً، وأخرجه الحاكم في المستدرك وهو مرسل.

[الإصابة: (٤/٣٩)]، [لسان الميزان: (٢/٣٩٠)]

باب
في الاستعاذة

٣٧٠)عن أبي التياح قال: قلت لعبدالرحمن بن خنبش التميمي وكان كبيراً. أدركت رسول الله ﷺ قال: نعم قلت: كيف صنع ليلة كادته الجن الشياطين قال: «**إن الشياطين تحدرت تلك الليلة على رسول الله ﷺ من الأودية والشعاب، وفيهم شيطان بيده شعلة من نار يريد يحرق وجه رسول الله ﷺ، فهبط إليه جبريل فقال: يا محمد قل، ما أقول؟ قال: قل أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق وذرأ وبرأ، ومن شر ما ينزل من السماء، ومن شر ما يعرج فيها، ومن شر فتن الليل والنهار، ومن شر كل طارق إلا طارقاً بخير يا رحمن. قال: فطفئت نارهم وهزمهم الله تبارك وتعالى**».

رواه أحمد وأبويعلى، بسندين جيدين محتج بهما. ورواه مالك في الموطأ عن يحيى بن سعيد مرسلاً، وأخرجه النسائي من حديث ابن مسعود بنحوه.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٤٨)]

٣٧١)قال أحمد بن منيع عن أنس ﷺ أنه قال: «**أشهد أن الله تعالى حق، وأن لقاءه حق، وأن الساعة حق، وأن الجنة حق، وأن النار حق، اللهم إني أعوذ بك من فتنة المحيا والممات، ومن عذاب القبر، ومن عذاب جهنم**».

موقوف صحيح.

[المطالب العالية: (٤١/٤)]

٣٧٢)قال الذهبي في ترجمة إبراهيم بن سليمان: أراه وضع هذا القول عن ابن عمر ﷺ قال: «**كان على الحسن والحسين تعويذتان فهما من زغب جناح جبريل**»، رواه ابن الأعرابي في معجمه عن هذا.

قال الحافظ: ورواه صاحب الأغاني من هذا الوجه وذكره ابن حبان في الثقات.

[لسان الميزان: (٦٦/١)]

كتاب

الزهد والرقاق

باب
في الزهد

١) قال الحافظ في ترجمة يحيى بن بسطام: رواه العقيلي عن أبي هريرة رفعه **«الزهد في الدنيا يريح القلب والبدن»** وقال أبو داود: تركوا حديثه.

[لسان الميزان: (٦/٣٤٣)]

٢) عن سهل بن سعد ﷺ قال: **«جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! دلني على عمل إذا عملته أحبني الله، وأحبني الناس. فقال: ازهد في الدنيا، يحبك الله، وازهد فيما عند الناس، يحبك الناس»**.

رواه ابن ماجه، وغيره. سنده حسن.

[بلوغ المرام: (٤٣٨)]

٣) عن سهل حديث: **«ازهد في الدنيا يحبك الله»** الحديث وقال ليس له أصل من حديث الثوري وقال العجلي: ضعيف.

[التهذيب: (٣/٩٤-٩٥)]، [تعريف أهل التقديس: (١٨٢)]

٤) هذا الحديث بهذا الإسناد باطل عن ابن عمر ﷺ رفعه **«ازهد في الدنيا يحبك الله»** الحديث رواه ابن عساكر في تاريخه.

[لسان الميزان: (١/٢٧٢)]

٥) عن أبي هريرة **«الزهد في الدنيا يُريح البَدَن والرَّغبة في الدنيا تُتعب البدن»**.

الطبراني عن أبي هريرة، وابن لال والحاكم من هذا الوجه والعقيلي في الضعفاء وفيه علي بن زيد بن جدعان[1].

[تسديد القوس: (٢/٤٢٧)]

٦) عن أبي هريرة: **«إذا رأيتم الرجل يُعطى الزهد في الدنيا وقلَّ منطقه، فاقتربوا منه، فإنّهُ يُلَقّى الحكمة»**، رواه ابن ماجه والحارث وسنده ضعيف.

[تسديد القوس: (١/٣٢٣)]

٧) أبو نعيم: عن البراء بن عازب ﷺ قال: إن النبي ﷺ قال: **«إن لله -تعالى- خواص يسكنهم الرفيع في الجنان، كانوا أعقل الناس قلت: يا رسول الله، وكيف كانوا أعقل الناس؟ قال ﷺ: كانت همتهم المسابقة إلى ربهم -عز وجل- والمسارعة إلى ما يرضيه، وزهدوا في فضول الدنيا ورياشها ونعيمها، وهانت عليهم فصبروا قليلاً واستراحوا طويلاً»**.

---

(١) قلت: قال عنه الحافظ في التقريب (٣٤٠): ضعيف.

داود ضعيف جداً.

[المطالب العالية: (١٥٢/٥)]

٨) عن ابن مسعود: «إذا أتت على أمتي ثمانون ومائة سنة أحللت لهم العُزبة والترهب على رؤوس الجبال».

أسنده عن ابن مسعود وفيه سليمان بن عيسى وهو متهم ولفظه: «ثلاث مائة وثمانون».

[تسديد القوس: (٤٠٥/١-٤٠٦)]

باب
الدنيا حلوة خضرة

٩) رواه الحافظ بسنده عن أبي سعيد الخدري ﷺ، قال:

«خطبنا رسول الله ﷺ بعد صلاة العصر إلى مغيربان الشمس، حفظها من حفظها، ونسيها من نسيها، فكان فيما قال:

ألاَ إن الدنيا خضرة حلوة، وإن الله مستخلفكم فيها، فناظر كيف تعملون، ألا فاتقوا الدنيا واتقوا النساء، ألا وإن بني آدم خلقوا على طبقات شتى، فمنهم من يولد مؤمناً ويحيى مؤمناً ويموت مؤمناً، ومنهم من يولد كافراً ويحيى كافراً، ويموت كافراً، ومنهم من يولد مؤمناً ويحيى مؤمناً ويموت كافراً، ومنهم من يولد كافراً ويحيى كافراً ويموت مؤمناً، ألا وإن الغضب جمرة توقد في قلب ابن آدم، ألا ترون إلى جمرة عينيه وانتفاخ أوداجه، فإذا وجد أحدكم ذلك فالأرض الأرض، ألا وإن خير الرجال من كان بطيء الغضب سريع الفيء، ألا وإن شر الرجال من كان سريع الغضب بطيء الفيء، فإن كان سريع الغضب سريع الفيء أو بطيء الغضب بطيء الفيء، فإنها بها، ألا وإن خير من كان حسن الطلب حسن القضاء ألا وإن شر التجار من كان سيء الطلب سيء القضاء، فإذا كان حسن الطلب سيء القضاء، أو سيء الطلب حسن القضاء، فإنها بها، ألا وإن لكل غادر لواء يعرف به يوم القيامة، ألا ولا عذر أكبر من عذر إمام عامة، ألا وإن افضل الجهاد كلمة عدل عند إمام جائر، ألا لا يمنعن احداً هيبة الناس أن يقول بالحق إذا شهده أو علمه حتى إذا كان عند مغيربان الشمس قال: ألا إنه لم يبق من الدنيا فيما مضى إلا كما بقي من يومكم هذا حتى تغيب الشمس».

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد والحاكم والترمذي وابن ماجه وله شواهد منها:

ما تضمنه صدره لكنه سقط من الرواية التي سقتها، وثبت في رواية الترمذي، وعليه ترجم في كتاب الفتن من جامعه، فقال:

«باب ما جاء فيما أخبر به النبي ﷺ عما يكون إلى قيام الساعة» ثم ساق الحديث، وفيه قبل

قوله: «**حفظه من حفظه**»، «**فأخبرنا بما يكون إلى يوم القيامة**» ثم ساق الترمذي الحديث بطوله.

وشاهد آخر ذكره الحافظ بسنده عن حذيفة ﷺ، قال:

«**قام فينا رسول الله ﷺ مقاماً، فأخبرنا بما هو كائن إلى يوم القيامة، حفظه من حفظه، ونسيه من نسيه**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم في إسناده.

وشاهد آخر رواه الحافظ بسنده عن المغيرة بن شعبة ﷺ، قال:

«**قام فينا رسول الله ﷺ مقاماً، فأخبرنا بما يكون في أمته إلى يوم القيامة، وعاه من وعاه، ونسيه من نسيه**».

هذا حديث حسن غريب.

وأما حديث أبي مريم فلم أره.

وشاهد آخر رواه الحافظ بسنده عن عمر بن الخطاب ﷺ، قال:

«**قام فينا رسول الله ﷺ مقاماً فأخبرنا عن بدء الخلق حتى دخل أهل الجنة منازلهم، وأهل النار منازلهم، حفظ ذلك من حفظه، ونسيه من نسيه**».

هذا حديث صحيح، أخرجه البخاري تعليقاً.

وشاهد آخر ذكره الحافظ بسنده عن أبي سعيد الخدري ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ:

«**إن هذا المال خضرة حلوة، فمن أخذه بحقه فنعم المعونة هو**».

هذا حديث صحيح، أخرجه ابن خزيمة والدارقطني في الغرائب.

[الأمالي المطلقة: (١٦٩-١٧٧)]

١٠) وشاهد آخر للحديث المتقدم بسنده الحافظ عن أنس بن مالك ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ لأصحابه:

«**إن الدنيا خضرة حلوة وإن الله مستخلفكم فيها، فناظر كيف تعملون، فاتقوا الدنيا والنساء**».

هذا حديث غريب، أخرجه البزار.

وفي الباب عن أبي بكرة وعبد الرحمن بن سمرة، أخرجهما الطبراني.

ولأوله شاهد من حديث خولة.

روى الحافظ بسنده عن خولة بنت ثامر، تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الدنيا خضرة حلوة، وإن رجالاً يخوضون في مال الله ورسوله بغير حق، لهم النار يوم القيامة**».

هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد والترمذي واقتصر البخاري على طرفه الثاني.

ذكر شاهد الطرف الثالث.

روى الحافظ بسنده عن عبد الله بن مسعود ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن العبد يولد مؤمناً**

ويعيش مؤمناً ويموت مؤمناً، وإن العبد يولد كافراً ويعيش كافراً ويموت كافراً، وإن العبد ليعمل البرهة من دهره في السعادة، ثم يغلب عليه ما كتب له، فيعمل بالشقاوة فيموت شقياً، وإن العبد ليعمل البرهة من دهره بالشقاوة، ثم يغلب عليه ما كتب له فيعمل بالسعادة فيموت سعيداً».

هذا حديث حسن غريب.

وأصل الحديث في المتفق عليه من وجه آخر عن ابن مسعود.

[الأمالي المطلقة: (١٧٨-١٨٠)]

١١) قال الحافظ: ذكر طريق لحديث تقدم[1].

روى الحافظ بسنده عن عبيد بن سنوطا: «**أنه سمع خولة بنت قيس امرأة حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه، تحدث أن رسول الله ﷺ دخل على حمزة بيته، فتذاكرا الدنيا، فقال رسول الله ﷺ: إن الدنيا خضرة حلوة، فمن أخذها بحقها بورك له فيها، ورب متخوض في مال الله ومال رسوله له النار يوم القيامة**».

أخرجه أحمد وصححه الترمذي وأصله في البخاري.

وله شاهد آخر رواه الحافظ بسنده عن عطاء بن فروخ: «**أن عثمان بن عفان رضي الله عنه اشترى من رجل أرضاً، ثم ندم الرجل، فاستقاله، فأقاله عثمان، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ أدخل الله الجنة رجلاً سهلاً قاضياً، وسهلاً مقتضياً، وسهلاً بائعاً، وسهلاً مشترياً**».

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد والنسائي وابن ماجه واللمتن شاهد في البخاري.

وله شاهد آخر رواه الحافظ بسنده عن أبا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول: «**أفضل المسلمين رجل سمح البيع، سمح الشراء، سمح القضاء، سمح الاقتضاء**»، رواه الطبراني والمتن قوي بشواهده.

عن عطاء بن فروخ، قال: «**اشترى عثمان رضي الله عنه من رجل أرضاً أو داراً**»، فذكر الحديث مثل ما تقدم، أخرجه الطبراني وله متابع عن عثمان أخرجه أبو يعلى في الكبير.

عن حرب بن سريج، قال: حدثنا رجل من بلعدوية، قال: حدثني جدي، قال: «**انطلقت إلى المدينة، فنزلت عند الوادي، فإذا رجلان بينهما عنز واحدة، وإذا أحدهما يقول للآخر: أحسن مبايعتي، فإذا رجل حسن الوجه عظيم الجبهة دقيق الأنف والحاجبين، وإذا من ثغرة نحره إلى سرته شعر كالخط الأسود، وإذا هو في طمرين، فلم ألبث أن قال المشتري: قل له يا رسول الله فليحسن مبايعتي، فرفع يده وقال: أموالكم تملكون، والله إني لأرجو أن ألقى الله ولا يطلبني أحد منكم يوم القيامة أني ظلمته في دم ولا مال ولا عرض إلا بحقه -ثم قال:- رحم الله رجلاً سهل البيع، سهل الشراء، سهل الأخذ، سهل الإعطاء، سهل**

---

(١) الأمالي المطلقة (١٦٩).

القضاء، سهل الاقتضاء» .

هذا حديث غريب، أخرجه أبو يعلى .

عن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**الغادر ينصب له لواء، فيقال: كان هذا على كذا وفعل كذا**»، رواه الطبراني وفي سنده ضعيف وله شاهد .

عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**يرفع لكل غادر لواء يوم القيامة بقدر غدرته، يقال: هذه غدرة فلان**»، هذا حديث حسن، أخرجه أحمد والترمذي وحسنه .

روى الحافظ بسنده عن أبي سعيد، قال: خطبنا رسول الله ﷺ بعد العصر فقال: «**إتقوا الدنيا واتقوا النساء، الا وإنه يرفع لكل غادر لواء بقدر غدرته يوم القيامة، الا ولا عذر اكبر من غدر أمير عامة**»، هذا حديث صحيح على شرط مسلم وأصله في الصحيحين وله شاهد .

روى الحافظ بسنده عن أبي سعيد الخدري ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن من أعظم الجهاد كلمة حق عند إمام جائر**»، هذا حديث حسن أخرجه الترمذي وابن ماجه وأبو داود .

روى الحافظ بسنده عن ابن عباس ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب، ورجل قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه فقتله**» .

رواه الطبراني وهو ضعيف، وشيخه مجهول -أي أبو الدرداء عبدالعزيز- وله شواهد في شعب البيهقي والحاكم وفي إسناد كل منهما ضعف .

روى الحافظ بسنده عن واثلة بن الأسقع ﷺ، قال: «**أتيت رسول الله ﷺ وهو بمسجد الحنيف، فقال لي أصحابه: إليك يا واثلة عن رسول الله ﷺ -أي تنح عن وجهه- فقال: دعوه، فإنما جاء ليسأل فدنوت منه، فقلت: يا رسول الله أخبرنا بأمر نأخذ به من بعدك، قال: لتفتك نفسك وإن افتاك المفتون قلت: وكيف لي بذلك؟ قال: دع ما يريبك إلى ما لا يريبك قلت: وكيف لي بعلم ذلك؟ قال: تضع يدك على فؤادك، فإن القلب يسكن إلى الحلال، ولا يسكن إلى الحرام قلت فمن الورع؟ قال: الذي يقف عند الشبهة، وإن ورع المسلم ان يترك الصغير مخافة أن يقع في الكبير قلت: فمن الحريص؟ قال: الذي يطلب المكسبة من غير حلها فمن المؤمن؟ قال: من أمِنَهُ الناسُ على دمائهم وأموالهم قلت: فمن المسلم؟ قال: من سَلِمَ الناسُ من يده ولسانه قلت: فأي الجهاد أفضل؟ قال: كلمة حق عند إمام جائر**» .

هذا حديث حسن غريب، أخرجه أبو يعلى في مسنده .

روى الحافظ بسنده عن أبي سعيد الخدري ﷺ، قال: «**خطبنا رسول الله ﷺ بعد العصر، فلم يزل يحدثنا حتى لم يبق إلا حمرة على سعف النخل، فقال: إنه لم يبق من الدنيا فيما مضى منها إلا كما بقي من يومكم هذا**» .

هذا حديث حسن، رجاله موثقون، وله شاهد من حديث أنس .

روى الحافظ بسنده عن أنس بن مالك ﷺ، قال: «**خطبنا رسول الله ﷺ بعد العصر، وقد كادت الشمس تغيب، فقال: والذي نفسي بيده ما بقي من دنياكم إلا كما بقي من يومكم هذا فيما مضى منه**»، هذا حديث حسن. أخرجه الطبري في أول تاريخه وله شاهد.

عن ابن عمر ﷺ، قال: «**كنا جلوساً عند النبي ﷺ بعد العصر والشمس على قعيقعان، فقال: ما أعماركم في أعمار من كان قبلكم إلا كما بقي من هذا النهار فيما مضى منه**»، هذا حديث حسن أخرجه أحمد والطبري والحاكم.

وأصل حديث أنس في الصحيحين بلفظ «**بُعثتُ أنا والساعة كهاتين**».

وأصل حديث ابن عمر في الصحيحين أيضاً بلفظ: «**إنما أجلكم في أجل من خلا قبلكم من الأمم كما بين صلاة العصر إلى الغروب**»، وفيه قصة طويلة، والله أعلم.

[الأمالي المطلقة: (١٨٧-٢٠١)]

باب

الحث على التقلل من الدنيا

١٢) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن رسول الله ﷺ قال: «**خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكراً صابراً، من نظر في دينه إلى من هو فوقه فاقتدى به، ونظر في دنياه إلى من هو دونه فحمد الله على ما فضله الله عليه..**» رواه الترمذي وفيه المثنى بن الصباح وهو ضعيف.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

١٣) قال عبد: عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**من طلب الدنيا حراماً مكاثراً مفاخراً مرائياً لقي الله -تبارك وتعالى- وهو عليه غضبان، ومن طلب الدنيا حلالاً استعفافاً عن المسألة، وسعياً على أهله، وتعطفاً على جاره لقي الله -عز وجل- ووجهه مثل القمر ليلة البدر**».

وقال أبو يعلى: عن حجاج بن فرافصة مثله.

قال الحافظ: هذا منقطع بين مكحول وأبي هريرة ﷺ.

[المطالب العالية: (٣/٤١١)]

١٤) قال أبو بكر: بن أبي شيبة عن محمّد بن كعب قال: «**دعي عبد الله بن يزيد إلى طعام، فلما جاء رأى البيت منجداً، فقعد خارجاً يبكي، فقيل له: ما يبكيك؟ فقال ﷺ: كان رسول الله ﷺ إذا شيّع جيشاً فبلغ عقبة الوداع قال ﷺ: أستودع الله دينكم وأمانتكم وخواتيم أعمالكم، فرأى رجلاً ذات يوم قد رقّع بردةً له بقطعة فرو، قال: فاستقبل مطلع الشمس وقال هكذا بيده -ووصف حماد بيديه بباطن الكفين، ومد يديه-: تطالعت عليكم الدنيا- أي أقبلت- حتى ظننا أن يقع علينا، ويغدو أحدكم في حلة، ويروح في أخرى، وتسترون بيوتكم كما**

تسترون الكعبة. فقال عبد الله بن يزيد: أولا أبكي وقد رأيتكم تسترون بيوتكم كما تسترون الكعبة».

قال الحافظ: أخرج أبو داود والنسائي قصة القول عند التوديع فقط، وإسناده حسن.

[المطالب العالية: (٣/٣٨٠-٣٨١)]

١٥)وقال مسدد: عن أبي موسى ﷺ قال: **«إنما أهلك من قبلكم هذا الدينار، وهذا الدرهم، وهما مهلكاكم».**

قال الحافظ: صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (٣/٣٧٠)]

١٦)عن أنس بن مالك: **«ابلوا أجسادكم بالجوع والعطش وافنوا لحمكم، وأذيبوا شحومكم، تستبدلوا لحوماً طيبةً محشوة بالمسك والكافور في الجنة».**

قال الحافظ: أسنده في رواية الحسن عن أنس، وفيه إسماعيل بن أبي زياد الشامي[1].

[تسديد القوس: (١/١٤٢)]

١٧)عن أنس قال جاء علي ومعه ناقة الحديث وفيه **«ومن كثر حرصه اشتد همه»**[2] قال الدارقطني: هذا باطل وكل من دون مالك ضعفاء مجهولون وأخرجه الخطيب في الرواة.

[لسان الميزان: (٣/٢٥٩)]

١٨)في ترجمة أبي حيان التوحيدي: ورأيت له في تصانيفه تحريفات منها أنه قال في الحديث المشهور: **«حبب اليّ من دنياكم ثلاث جزم سرماء ثلاث»** لكن لم يتفرد بذلك.

[لسان الميزان: (٧/٤٠)]

١٩)ترجمة عمر بن راشد المدني: قال الخطيب: كان ضعيفاً روى المناكير عن الثقات وله عن عائشة ﷺ **«إن أردت أن تلقى الله وهو عنك راض فلا تخبأ شيئاً رزقته ولا تمنع شيئاً سئلته».**

[لسان الميزان: (٤/٣٠٤)]

٢٠)عن أنس ﷺ رفعه **«يا علي اتق الدنيا فإنه من كبر سنه كثر شغله»** الحديث[3] وفيه قصة قال الخطيب: هذا الحديث منكر بإسناده وفيه الصائغ وهو معروف بالضعف الشديد.

[لسان الميزان: (٤/٢٥٤-٢٥٥)]

---

(١) قلت: قال الحافظ في التقريب (٤٦): متروك كذبوه.

(٢) في ترجمة زكريا بن يحيى... عن أنس مرفوعاً: **«يا علي اتق الدنيا، فمن كثر نشبه كثر شُغْلُهُ، ومن كثر شغله اشتد حرصه، ومن اشتد حرصه كثُر همّهُ ومن كثُر همُّه نسي ربه»** [اللسان (٢/٤٩٠)].

(٣) والحديث عن أنس قال: **«جاء علي إلى النبي ﷺ ومعه ناقة، فقال رسول الله ﷺ: ما هذه الناقة قال: حملني عليها عثمان. فقال النبي ﷺ: يا علي اتقِ الدنيا، فإن من كَثُر شيبُه كثُرَ شغلُهُ، ومن كثر شغله اشتد حرصُه، ومن اشتد حرصُه كثر همه ونسي ربه، فما ظنك يا علي بمن نسي ربَّه؟».**

٢١)قال ابن مندة: ظبيان بن كرادة قال له النبي ﷺ **«ان نعيم الدنيا يزول»** رواه عبد الله بن حرب وهو منقطع.

[الإصابة: (٢/٢٤١)]

٢٢)قال أبو ذر سمعت رسول الله ﷺ يقول **«ان اقربكم مني مجلساً يوم القيامة من خرج من الدنيا كهيئته يوم تركته فيها وانه والله ما منكم من احد إلا وقد نشب فيها بشيء غيري»**.
أخرجه أحمد
رجاله ثقات إلا أن عراك بن مالك عن أبي ذر منقطع وقد أخرج أبو يعلى معناه من وجه آخر عن أبي ذر متصلاً لكن سنده ضعيف.

[الإصابة: (٤/٦٣)]، [الإصابة: (٤/٦٤)]

٢٣)عن أم الوليد بنت عمر بن الخطاب: أنها قالت **«اطلع رسول الله ﷺ ذات عشية فقال: ايها الناس الا تستحيون قالوا: مم ذاك يا رسول الله قال: تجمعون مالاتأكلون وتبنون مالا تعمرون وتؤملون مالا تدركون»**.
رواه الدارقطني في الأخوة وروى حديثها الطرائفي، وأخرجه الطبراني وابن منده والطريقان ضعيفان.
[الإصابة: (٤/٥٠٥)]

باب
التواضع

٢٤)عن أسماء بنت عميس قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«بئس العبد: عبد تخيل، واختال ونسي الكبير المتعال، بئس العبد عبد تجبر واعتدى ونسي الجبار الأعلى..»** الحديث.
الترمذي في الزهد عن أسماء بنت عميس، وقال: غريب، ليس إسناده بقوي، وصححه الحاكم فوهم.
[هداية الرواة: (مخطوط)]

٢٥)قول البخاري: عن عطاء.

قال الحافظ: هو ابن يسار، ووقع كذلك في بعض النسخ، وقيل هو ابن أبي رباح والأول أصح نبه على ذلك الخطيب، وساق الذهبي في ترجمة خالد من الميزان بعد أن ذكر قول أحمد: فيه له مناكير، وقول أبي حاتم: لا يحتج به، وأخرج ابن عدي عشرة أحاديث من حديثه استنكرها: هذا الحديث من طريق محمّد بن مخلد عن محمّد بن عثمان بن كرامة شيخ البخاري فيه وقال: هذا حديث غريب جداً لولا هيبة الصحيح لعدوه في منكرات خالد بن مخلد، فإن هذا المتن لم يرو إلا بهذا الإسناد ولا خرّجه مَنْ عدا البخاري ولا أظنه في مسند أحمد. قلت: ليس هو في مسند أحمد جزماً، وإطلاق أنه لم يرو هذا المتن إلا بهذا الإسناد مردود، ومع ذلك فشريك شيخ خالد فيه مقال أيضاً، وهو راوي حديث المعراج الذي زاد فيه ونقص وقدم وأخر وتفرد فيه بأشياء لم يتابع عليها كما يأتي القول فيه مستوعباً في مكانه، ولكن للحديث طرق أخرى يدل مجموعها على أن له أصلاً، منها عن عائشة

أخرجه أحمد في الزهد وابن أبي الدنيا وأبو نعيم في الحلية والبيهقي في الزهد من طريق عبد الواحد بن ميمون عن عروة عنها، وذكر ابن حبان وابن عدي أنه تفرد به، وقد قال البخاري: إنه منكر الحديث، لكن أخرجه الطبراني من طريق يعقوب بن مجاهد عن عروة وقال: لم يروه عن عروة إلا يعقوب وعبد الواحد. ومنها عن أبي أمامة أخرجه الطبراني والبيهقي في الزهد بسند ضعيف. ومنها عن علي عند الإسماعيلي في مسند علي، وعن ابن عباس أخرجه الطبراني وسندهما ضعيف، وعن أنس أخرجه أبو يعلى والبزار والطبراني وفي سنده ضعف أيضاً، وعن حذيفة أخرجه الطبراني مختصراً وسنده حسن غريب، وعن معاذ بن جبل أخرجه ابن ماجه وأبو نعيم في الحلية مختصراً وسنده ضعيف أيضاً، وعن وهب بن منبه مقطوعاً أخرجه أحمد في الزهد وأبو نعيم في الحلية وفيه تعقب على ابن حبان حيث قال بعد إخراج حديث أبي هريرة: لا يعرف لهذا الحديث إلا طريقان يعني غير حديث الباب وهما هشام الكناني عن أنس وعبد الواحد بن ميمون عن عروة عن عائشة وكلاهما لا يصح، وسأذكر ما في رواياتهم من فائدة زائدة.

قلت: سيكرر الحافظ معظم الروايات التي حكم عليها هنا من خلال شرحه لحديث الباب وسنكتفي بما ذكره هنا من الحكم عليها عن بقية الأماكن

* قول البخاري: بالحرب.

قال الحافظ: ووقع في حديث عائشة **«من عادى لي ولياً»** وفي رواية لأحمد **«من آذى لي ولياً»** وفي أخرى له **«من آذى»** وفي حديث ميمونة مثله **«فقد استحل محاربتي»** وفي رواية وهب بن منبه موقوفاً **«قال الله من أهان وليي المؤمن فقد استقبلني بالمحاربة»** وفي حديث معاذ **«فقد بارز الله بالمحاربة»** وفي حديث أبي أمامة وأنس **«فقد بارزني»**.

[الفتح: (١٠/ ٣٥٠)]

٢٦)قول البخاري: يتقرب إليّ.

قال الحافظ: ووقع في حديث أبي أمامة **«يتحبب إلي»** بدل **«يتقرب»** وكذا في حديث ميمونة.

* قول البخاري: بالنوافل حتى أحببته.

قال الحافظ: ويؤيده أن في رواية أبي أمامة **«ابن آدم. إنك لن تدرك ما عندي إلا بأداء ما افترضت عليك»**.

* قول البخاري: وبصره الذي يبصر به.

قال الحافظ: في حديث عائشة في رواية عبد الواحد **«عينه التي يبصر بها»** وفي رواية يعقوب بن مجاهد **«عينيه التي يبصر بهما»** بالتثنية وكذا قال في الأذن واليد والرجل، وزاد عبد الواحد في روايته **«وفؤاده الذي يعقل به، ولسانه الذي يتكلم به»** ونحوه في حديث أبي أمامة وفي حديث ميمونة **«وقلبه الذي يعقل به»** وفي حديث أنس **«ومن أحببته كنت له سمعاً وبصراً ويداً ومؤيداً»**.

قول البخاري: وإن سألني.

قال الحافظ: زاد في رواية عبد الواحد «**عبدي**».

* قول البخاري: ولئن استعاذ بي.

قال الحافظ: وفي حديث أبي أمامة «**وإذا استنصر بي نصرته**» وفي حديث أنس «**نصحني فنصحت له**» وقد وقع في حديث أبي أمامة المذكور «**وأحب عبادة عبدي إليّ النصيحة**» ولهذا جاء في حديث أنس المرفوع «**وجعلت قرة عيني في الصلاة**» أخرجه النسائي وغيره بسند صحيح. وفي حديث حذيفة من الزيادة «**ويكون من أوليائي وأصفيائي، ويكون جاري مع النبيين والصديقين والشهداء في الجنة**».

[الفتح: (١١/٣٥١-٣٥٣)]

٢٧) قول البخاري: يكره الموت وأنا أكره مساءته.

قال الحافظ: في حديث عائشة «**إنه يكره الموت وأنا أكره مساءته**».

وقال أيضاً: وقد ورد في الحث على التواضع عدة أحاديث صحيحة لكن ليس شيء منها على شرطه فاستغنى عنها بحديثي الباب منها حديث عياض بن حمار رفعه «**إن الله تعالى أوحى إلي أن تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد**» أخرجه مسلم وأبو داود وغيرهما، ومنها حديث أبي هريرة رفعه «**وما تواضع أحد لله تعالى إلا رفعه**» أخرجه مسلم أيضاً والترمذي، ومنها حديث أبي سعيد رفعه «**من تواضع لله رفعه الله حتى يجعله في أعلى عليين**» الحديث أخرجه ابن ماجه وصححه ابن حبان.

[الفتح: (١١/٣٥٤)]

٢٨) عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ «**ألا أخبركم بمن يحرم على النار، ومن تحرم عليه النار على كل قريب هين سهل**».

رواه الترمذي وحسنه والطبراني وزاد: لين، وسنده جيد وصححه ابن حبان.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٦٤-١٦٥)]

٢٩) روى ابن مندة عن أوس بن خولي أن النبي ﷺ قال له: «**من تواضع لله رفعه الله**».

في إسناده خارجة بن مصعب وهو ضعيف وفيه من لا يعرف أيضاً.

[الإصابة: (١/٨٤)]

باب
ما جاء في الحزن

٣٠) قول النبي ﷺ «**لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً**» حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن أبا هريرة ﷺ كان يقول «**قال رسول الله ﷺ:**

لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً» .

رواه البخاري

* قول البخاري : عن سعيد بن المسيب .

قال الحافظ : أخرج سنيد في تفسيره بسند واه والطبراني عن ابن عمر «**خرج رسول الله ﷺ إلى المسجد فإذا بقوم يتحدثون ويضحكون، فقال: والذي نفسي بيده»** فذكر هذا الحديث .

[الفتح: (٣٢٧/١١)]

٣١)قال أبو يعلى : عن أبي الدرداء ﷺ عن النبي ﷺ قال : «**إن الله -عز وجل- يحب كل قلب حزين»** ،

رواه البزار .

وقال : لا نعلمه إلا بهذا الإسناد .

قال الحافظ : وصححه الحاكم .

[المطالب العالية : (٣٩٣/٣-٣٩٤)]

باب

في القلب

٣٢)عن أنس حديث : «**بينما نحن جلوس عند النبي ﷺ إذ قال: يطلع عليكم رجل من أهل الجنة. فاطلع رجل من الأنصار ينطف لحيته من ماء وضوئه...»** .

أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ، والبيهقي في الشعب وأحمد والحديث معلول .

[النكت الظراف: (٣٩٥/١)]

٣٣)ترجمة سليمان بن سليم : حديثه في تقلب القلب[1] أخرج له أصحاب السنن ، قد ذكر المزي أنه أرسل عن المقداد بن الأسود ، والفرج الراوي عنه وهو ابن فضالة أحد الضعفاء . .

[تعجيل المنفعة: (٦١١/١)]

٣٤)في مسند المقداد بن عمرو : حديث : «**لقلب ابن آدم اشد انقلاباً من القدر، إذا اجتمع غلياً»** .

الحاكم في تفسير آل عمران : قال : صحيح على شرط البخاري .

قلت : لم يحتج بمعاوية .

[إتحاف المهرة: (٤٥٨/١٣)]

٣٥)أخرج البغوي عن أبي عبيد رفعه «**ان قلب ابن آدم مثل العصفور يتقلب في اليوم سبع مرات»** ، الصواب أبو عبيدة أخرجه ابن أبي الدنيا والحاكم والبيهقي في الشعب وهو منقطع السند .

[الإصابة : (١٤٨/٤-١٤٩)]

---

(١) أحمد (٤/٦) ونص الحديث «لقلب ابن آدم اشد انقلاباً من القدر إذا اجتمعت غلياً» وقد قال الحافظ هنا : أن الفرج بن فضالة -أحد رجال السند- ضعيف ، وبقية رجاله ثقات .

٣٦)عن ابن عمر ﷺ رفعه **«قلوب المؤمنين يتعارف الله في أرضه بالمودة الحديث»** وفيه **«وللقلوب إقبال وأدبار»** وفيه **«فأجابه ابن عباس فكيف لنا بمن وكل بنا عن مردة الإنس والجن فقال إن الله إذا ندم العبد منكم على ما مضى محا عنه»** قال أخرجه الدارقطني قال: هذا باطل ورواته عن مالك مجهولون.

[لسان الميزان: (٤/٤١٠)]

٣٧)في مسند عويمر أبو الدرداء حديث: **«إن الله يحب كل قلب حزين»**.
الحاكم في الرقاق: وقال: صحيح الإسناد.
قلت: بل منقطع ضعيف.

[إتحاف المهرة: (١٢/٥٧٥)]

٣٨)في حديث عامر بن عبد الله: **«إن قلب ابن آدم مثل العصفور يتقلب في اليوم سبع مرات»**.
رواه الحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم.
رواه البيهقي في الشعب: عن الحاكم.
إسناده منقطع نعم وهو معلول أيضاً.

[إتحاف المهرة: (٦/٤٠٤-٤٠٥)]

٣٩)قال إسحاق بن راهويه: عن أبي عبيدة ﷺ قال: إن رسول الله ﷺ قال: **«قلب ابن آدم مثل العصفور يتقلب في اليوم سبع مرات»**.
إسناده حسن، لكنه منقطع.

[المطالب العالية: (٣/٢٣٢)]

باب
ما يكفي ابن آدم من الدنيا

٤٠)عن حمران عن عثمان **«كل شيء فضل عن ظل بيت وجلف الخبز وثوب يواري عورة ابن آدم فلا حق لابن آدم فيه»**، رواه أحمد وقال منكر.

[التهذيب: (٢/٢٠٥)]

٤١)عن عثمان بن عفان حديث: **«ليس لابن آدم حق في سوى هذا الخصال بيت يسكنه وثوب يُواري عورته وجلف الخبزُ والماء»**.
رواه الترمذي، ورواه إسحاق في مسنده مرسلاً.

[النكت الظراف: (٧/٢٤٩)]

٤٢) روى الترمذي عن أبي وائل قال جاء معاوية إلى أبي هاشم بن عتبة وهو مريض يعوده فقال: **«يا خال ما يبكيك أوجع يسوؤك أو حرص على الدنيا قال: كلا ولكن رسول الله ﷺ عهد إلي عهداً**

لم آخذ به قال: أما يكفيك من الدنيا خادم ومركب في سبيل الله فأجدني قد جمعت».

سنده صحيح.

[الإصابة: (٤/٢٠١)]

باب
المكثرون هم المقلون

٤٣)قول البخاري: وقوله ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا﴾ الآيتين.

قال الحافظ: وقد استشهد بها معاوية لصحة الحديث الذي حدث به أبو هريرة مرفوعاً في المجاهد والقارىء والمتصدق **«لقوله تعالى لكل منهم: إنما عملت ليقال فقد قيل فبكى معاوية لما سمع هذا الحديث ثم تلا هذه الآية»** أخرجه الترمذي مطولاً وأصله عند مسلم.

[الفتح: (١١/٢٦٦)]

٤٤)قول البخاري: وقال النضر.

قال الحافظ: وقد اعترض الإسماعيلي على قول البخاري في هذا السند «بهذا» فأشار إلى رواية عبد العزيز بن رفيع، واقتضى ذلك أن رواية شعبة هذه نظير روايته فقال: ليس في حديث قصة المقلين والمكثرين، إنما فيه قصة من مات لا يشرك بالله شيئاً قال: والعجب من البخاري كيف أطلق ذلك ثم ساقه موصولاً من طريق حميد ابن زنجويه حدثنا النضر بن شميل عن شعبة ولفظه **«ان جبريل بشرني ان من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة. قلت، وإن زنى وإن سرق؟ قال وإن زنى وإن سرق»**. قيل لسليمان يعني الأعمش إنما روى هذا حديث عن أبي الدرداء، فقال: إنما سمعته عن أبي ذر. ثم أخرجه من طريق معاذ حدثنا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت وبلال والأعمش وعبد العزيز بن رفيع سمعوا زيد بن وهب عن أبي ذر زاد فيه راويا وهو بلال وهو ابن مرداس الفزاري، شيخ كوفي أخرج له أبو داود، وهو صدوق لا بأس به. وقد أخرجه أبو داود الطيالسي عن شعبة كرواية النضر ليس فيه بلال، وقد تبع الإسماعيلي على اعتراضه المذكور جماعة منهم مغلطاي ومن بعده، والجواب عن البخاري واضح على طريقة أهل الحديث لأن مراده أصل الحديث، فإن الحديث المذكور في الأصل قد اشتمل على ثلاث أشياء فيجوز إطلاق الحديث على كل واحد من الثلاثة إذا أريد بقول البخاري «بهذا» أي بأصل الحديث إلا خصوص اللفظ المساق، فالأول من الثلاثة **«ما يسرني ان لي احداً ذهباً»** وقد رواه عن أبي ذر أيضاً بنحوه الأحنف بن قيس وتقدم في الزكاة، والنعمان الغفاري وسالم بن أبي الجعد وسويد بن الحارث كلهم عن أبي ذر، ورواياتهم عند أحمد، ورواه عن النبي ﷺ أيضاً أبو هريرة وهو في آخر الباب من طريق عبيد بن عبد الله بن عتبة عنه، وسيأتي في كتاب التمني من طريق همام، وأخرجه مسلم من طريق محمّد بن زياد وهو عند أحمد من طريق سليمان بن يسار كلهم عن أبي هريرة كما سأبينه. الثاني حديث **«المكثرين والمقلين»**، وقد رواه عن أبي ذر أيضاً

المعرور بن سويد كما تقدمت الإشارة إليه والنعمان الغفاري وهو عند أحمد أيضاً. الثالث حديث «من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة» وفي بعض طرقه «وإن زنى وإن سرق» وقد رواه عن أبي ذر أيضاً أبو الأسود الدؤلي وقد تقدم في اللباس، ورواه عن النبي ﷺ أيضاً أبو هريرة كما سيأتي بيانه لكن ليس فيه بيان «وإن زنى وإن سرق» وأبو الدرداء كما تقدمت الإشارة إليه من رواية الإسماعيلي، وفيه أيضاً فائدة أخرى وهو أن بعض الرواة قال عن زيد بن وهب عن أبي الدرداء، فلذلك قال الأعمش لزيد ما تقدم في رواية حفص بن غياث عنه: قلت لزيد بلغني أنه أبو الدرداء، فأفادت رواية شعبة أن حبيباً وعبد العزيز وافقا الأعمش على أنه عن زيد بن وهب عن أبي ذر لا عن أبي الدرداء، وممن رواه عن زيد بن وهب عن أبي الدرداء محمّد بن إسحاق فقال عن عيسى بن مالك عن زيد بن وهب عن أبي الدرداء أخرجه النسائي، والحسن بن عبيد الله النخعي أخرجه الطبراني من طريقه عن زيد بن وهب عن أبي الدرداء بلفظ **«من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة فقال أبو الدرداء وإن زنى وإن سرق قال: وإن زنى وإن سرق»** فكررها ثلاثاً وفي الثالثة **«وإن رغم أنف أبي الدرداء»** وسأذكر بقية طرقه عن أبي الدرداء في آخر الباب الذي يليه. وذكره الدارقطني في العلل فقال يشبه أن يكون القولان صحيحين. قلت: وفي حديث كل منهما في بعض الطرق ما ليس في الآخر.

[الفتح: (١١/٢٦٧)]

٤٥) قول البخاري: وإن زنى وإن سرق.

قال الحافظ: وأخرجه أحمد عن أبي نمير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي الدرداء بلفظ **«إنه من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة»** نحوه، وفيه **«وإن رغم أنف أبي الدرداء»**، قال البخاري في بعض النسخ عقب رواية حفص: حديث أبي الدرداء مرسل لا يصح إنما أردنا للمعرفة أي إنما أردنا أن نذكره للمعرفة بحاله. قال: والصحيح حديث أبي ذر قيل له: فحديث عطاء بن يسار عن أبي الدرداء؟ فقال: مرسل أيضاً لا يصح. ثم قال: اضربوا على حديث أبي الدرداء. قلت: فلهذا هو ساقط من معظم النسخ، وثبت في نسخة الصغاني، وأوله قال أبو عبد الله حديث أبي صالح عن أبي الدرداء مرسل، فساقه الخ. ورواية عطاء بن يسار التي أشار إليها أخرجها النسائي من رواية محمّد بن أبي حرملة عن عطاء بن يسار عن أبي الدرداء أنه سمع النبي ﷺ هو يقص على المنبر يقول: **«﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ﴾ فقلت: وإن زنى وإن سرق يا رسول الله؟ قال: وإن زنى وإن سرق، فأعدت فأعاد فقال في الثالثة قال: نعم وإن رغم أنف أبي الدرداء»** وقد وقع التصريح بسماع عطاء بن يسار له من أبي الدرداء في رواية ابن أبي حاتم في التفسير والطبراني في المعجم والبيهقي في الشعب قال البيهقي: حديث أبي الدرداء هذا غير حديث أبي ذر وإن كان فيه بعض معناه. قلت: وهما قصتان متغايرتان، وإن اشتركتا في المعنى الأخير وهو سؤال الصحابي بقوله وإن زنى وإن سرق، واشتركا أيضاً في قوله وإن رغم، ومن المغايرة بينهما أيضاً وقوع المراجعة المذكورة بين النبي ﷺ وجبريل في

رواية أبي ذر دون أبي الدرداء، وله عن أبي الدرداء للطبراني من طريق أم الدرداء عن أبي الدرداء رفعه بلفظ **«من قال لا إله إلا الله دخل الجنة، فقال أبو الدرداء: وإن زنى وإن سرق؟ فقال النبي ﷺ: وإن زنى وإن سرق على رغم انف أبي الدرداء»** ومن طريق أبي مريم عن أبي الدرداء نحوه، ومن طريق كعب بن ذهل **«سمعت أبا الدرداء رفعه. اتاني آت من ربي فقال من يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً، فقلت: يا رسول الله وإن زنى وإن سرق؟ قال: نعم ثم ثلثت فقال على رغم انف عويمر فرددها، قال فأنا رايت أبا الدرداء يضرب انفه بإصبعه»** ومنها لأحمد من طريق واهب بن عبد الله المغافري **«عن أبي الدرداء رفعه: من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير دخل الجنة، قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: وإن زنى وإن سرق. قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: وإن زنى وإن سرق، على رغم انف ابي الدرداء. قال فخرجت لأنادي بها في الناس، فلقيني عمر فقال: ارجع، فإن الناس إن يعلموا بهذا اتكلوا عليها، فرجعت فأخبرت النبي ﷺ قال: صدق عمر»** قلت: وقد وقعت هذه الزيادة الأخيرة لأبي هريرة.

[الفتح: (١١/٢٧٢)]

٤٦) قول البخاري: ما يسرني إلاّ تمر عليّ ثلاث ليال.

وقال الحافظ: مر من سياق كعب بن ذهل عن أبي الدرداء أن ذلك في حق من عمل سوءاً أو ظلم نفسه ثم استغفر، وسنده جيد عند الطبراني.

[الفتح: (١١/٢٧٤)]

باب
ما جاء في الأمل والأجل

٤٧) عن أبي سعيد الخدري: **«ان رسول الله ﷺ غرز عوداً بين يديه وآخر إلى جنبه وآخر ابعد منه، فقال: هل تدرون ما هذا؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: هذا الإنسان وهذا الأجل..»** الحديث.

البغوي في شرح السنة عن أبي سعيد، بسند جيد.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٤٨) وقال علي بن أبي طالب **«ارتحلت الدنيا مدبرة، وارتحلت الآخرة مقبلة، ولكل واحدة منهما بنون، فكونوا من ابناء الآخرة، ولا تكونوا من ابناء الدنيا، فإن اليوم عمل ولا حساب، وغداً حساب ولا عمل»**.

* قول البخاري: وقال علي بن أبي طالب ارتحلت الدنيا مدبرة إلخ.

قال الحافظ: هذه قطعة من أثر لعلي جاء عنه موقوفاً ومرفوعاً، وفي أوله شيء مطابق للترجمة صريحاً، فعند ابن أبي شيبة في المصنف وابن المبارك في الزهد من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد وزبيد

الأيامي عن رجل من بني عامر، وسمى في رواية لابن أبي شيبة مهاجر العامري، وكذا في الحلية من طريق أبي مريم عن زبيد عن مهاجر بن عمير قال: قال علي «**إن أخوف ما أخاف عليكم اتباع الهوى وطول الأمل، فأما اتباع الهوى فيصد عن الحق، وأما طول الأمل فينسى الآخرة. الا وإن الدنيا ارتحلت مدبره**» الحديث كالذي في الأصل سواء، ومهاجر المذكور هو العامري المبهم قبله وما عرفت حاله، وقد جاء مرفوعاً أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب قصر الأمل من رواية اليمان بن حذيفة عن علي بن أبي حفصة مولى علي «**عن علي بن ابي طالب ان رسول الله ﷺ قال: إن اشد ما اتخوف عليكم خصلتين**» فذكر معناه واليمان وشيخه لا يعرفان، وجاء من حديث جابر أخرجه أبو عبد الله بن مندة من طريق المنكدر بن محمّد بن المنكدر عن أبيه عن جابر مرفوعاً، والمنكدر ضعيف، وتابعه على بن أبي علي اللهبي عن ابن المنكدر بتمامه وهو ضعيف أيضاً وفي بعض طرق هذا الحديث «**فاتباع الهوى يصرف بقلوبكم عن الحق، وطول الأمل يصرف هممكم إلى الدنيا**». ومن كلام علي أخذ بعض الحكماء قوله «**الدنيا مدبرة والآخرة مقبلة فعجب لمن يقبل على المدبرة ويدبر على المقبلة**».

[الفتح: (١١/٢٤٠)]

٤٩)وقال علي بن أبي طالب: «**ارتحلت الدنيا مدبرة، وارتحلت الآخرة مقبلة، ولكل واحدة منهما بنون، فكونوا من ابناء الآخرة، ولا تكونوا من ابناء الدنيا، فإن اليوم عمل ولا حساب، وغداً حساب ولا عمل**».

روى الحافظ بسنده، قال علي بن أبي طالب ﷺ: «**إنَّ اخوف ما اخاف عليكم اتباع الهوى، وطول الأمل، فأما اتباع الهوى فيصد عن الحق، وأما طول الأمل فينسي الآخرة، الا وإن الدنيا ارتحلت مدبرة**»، فذكر مثله سواء، وله شاهد عند الدارقطني.

وروى الحافظ بسنده، قال علي ابن أبي طالب: «**إنما اخشى عليكم اثنتين: طول الأمل، واتباع الهوى...**» الحديث.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه.

روى ابن أبي الدنيا في كتاب قصر الأمل عن علي بن أبي طالب أن رسول الله ﷺ، قال: «**إن اشد ما اتخوف عليكم خصلتين**»، فذكر معناه، فيه من يجهل حاله.

وروى الحافظ بسنده عن علي بن أبي طالب، قال: قال رسول الله، ﷺ: «**إن اخوف ما اخاف على امتي الهوى، وطول الأمل...**» الحديث

فيه ضعف وانقطاع، والصواب الموقوف، والله أعلم.

ورواه ابن مندة في فوائده: من طريق المنكدر بن محمّد بن المكندر، والمنكدر ضعيف.

[التغليق: (١٥٨/٥-١٦٠)]

٥٠) من بلغ ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر لقوله تعالى ﴿أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ

وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ﴾.

حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام حدثنا قتادة «**عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: يكبر ابن آدم ويكبر معه اثنتان: حب المال، وطول العمر**» رواه شعبة عن قتادة.

رواه البخاري

* قول البخاري: باب من بلغ ستين سنة فقد أعذر الله إليه العمر.

قال الحافظ: والثاني ست وأربعون سنة أخرجه ابن مردويه عن ابن عباس وتلا الآية، ورواته رجال الصحيح، إلا ابن خثيم فهو صدوق وفيه ضعف. والثالث سبعون سنة أخرجه ابن مردويه عن ابن عباس «**﴿أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُمْ مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ﴾ فقال: نزلت تعييراً لأبناء السبعين**»، وفي إسناده يحيى بن ميمون وهو ضعيف. الرابع: ستون، وتمسك قائله بحديث الباب، فأخرجه أبو نعيم في المستخرج عن أبي هريرة بلفظ «**العمر الذي أعذر الله فيه لابن آدم ستون سنة: أولم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر**» وأخرجه ابن مردويه عن سهل بن سعد مثله. الخامس: التردد بين الستين والسبعين أخرجه ابن مردويه عن أبي هريرة بلفظ «**من عمر ستين أو سبعين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر**» وأخرجه أيضاً عن أبي هريرة بلفظ «**من بلغ الستين والسبعين**» ومحمد الغفاري هو ابن معن الذي أخرجه البخاري من طريقه اختلف عليه في لفظه، كما اختلف على سعيد المقبري في لفظه، وأصح الأقوال في ذلك ما ثبت في حديث الباب ويدخل في هذا حديث «**معترك المنايا ما بين ستين وسبعين**» أخرجه أبو يعلى عن أبي هريرة، وإبراهيم ضعيف.

[الفتح: (١١/٢٤٣)]

٥١)أخرج الترمذي بسند حسن إلى أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رفعه «**أعمار أمتي ما بين الستين إلى السبعين، وأقلهم من يجوز ذلك**».

[الفتح: (١١/٢٤٤)]

٥٢)روى الحافظ بسنده عن أبي هريرة، قال، قال رسول الله ﷺ: «**من عمره الله ستين سنة، فقد أعذر إليه في العمر**».

رواه الحاكم في المستدرك: من طريقه، وصححه على شرط الشيخين، وهو كما قال: لأن علته غير قادحة.

[التغليق: (٥/١٦٠-١٦١)]

٥٣)روى الحافظ بسنده عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «**يهرم ابن آدم، ويبقى منه اثنتان: الحرص والأمل**». محمّد بن عيسى لا يحتج به. أخرجناه لعلوه.

[التغليق: (٥/١٦٢-١٦٣)]

٥٤)قال إسحاق بن راهويه: عن سهل بن سعد ﷺ، عن رسول الله ﷺ قال: «**إذا بلغ العبد ستين سنة**

فقد أعذر الله -تعالى- إليه من العمر، أو قال: أبلغ الله -عز وجل- إليه من العمر»، رواه الطبراني والروياني.

قال الحافظ: وهذا إسناد صحيح، ولكن له علة، فرواه غير واحد عن أبي حازم، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة ﷺ، ومن هذا الوجه علقه البخاري، فإن كان حماد بن زيد حفظه فيحمل على أن يكون أبو حازم سمعه من وجهين.

[المطالب العالية: (٣/٣٢٨)]

٥٥)عن أنس حديث التعمير[١].

ذكر الحافظ في ترجمة يوسف بن أبي ذرة الأنصاري: ... قال ابن أبي خيثمة عن يحيى بن معين: لا شيء، وقال ابن حبان في الضعفاء منكر الحديث جداً، يروي المناكير التي لا أصل لها على قلة حديثه، لا يجوز الإحتجاج به بحال.

قال الحافظ: وقد اختلف عليه في سند الحديث المذكور كما بسطته في كتاب الخصال المكفرة[٢].

[تعجيل المنفعة: (٢/٣٨٩)]

٥٦)ترجمة عمرو بن جعفر وحديثه: ... الحديث في المسند جاء من الطريقين: أما طريق جعفر فهي المستقيمة فأخرجهما أحمد عن أنس[٣]، وأما طريق عمرو بن جعفر المقلوبة فقال أحمد: عن أنس بن مالك، فذكر الحديث، والفرج بن فضالة ضعيف.

[تعجيل المنفعة: (٢/٥٥)]

٥٧)حديث أنس «إذا بلغ العبد أربعين سنة»[٤] من طريق أورده ابن الجوزي في الموضوعات وقد تعقبت كلام ابن الجوزي في الخصال المكفرة.

[التهذيب: (٥/٨٤)]

٥٨)ترجمة الهيثم بن الأشعث: عن عبد الله بن أبي بكر الصديق ﷺ رفعه «إذا بلغ المرء أربعين سنة»

---

(١) عند أحمد (٣/٢١٧)؛ ولفظه: «ما من معمر يعمر في الإسلام أربعين سنة إلا صرف الله عنه ثلاثة أنواع من البلاء» الحديث.

(٢) الخصال المكفرة (٨٦-٨٨).

(٣) أحمد (٣/٢١٧، ٢١٨) ووقع فيه يوسف بن أبي بردة ولعله تصحيف وسقط فيه ذكر محمد بن عبد الله. ولفظ الحديث: «ما من معمر يعمر في الإسلام أربعين سنة إلا صرف الله عنه ثلاثة أنواع من البلاء» الحديث.

(٤) عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا بلغ العبد أربعين سنة أمنه الله تعالى من البلايا الثلاث: الجنون والجذام والبرص، فإذا بلغ الخمسين سنة خفف عنه الحساب، فإذا بلغ ستين سنة رزقه الله الإنابة إليه لما يحب، فإذا بلغ سبعين سنة أحبه أهل السماء، فإذا بلغ ثمانين سنة أثبت الله حسناته ومحا سيئاته، فإذا بلغ تسعين سنة غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وشفع في أهل بيته، وناداه منادٍ من السماء: هذا أسير الله في أرضه».

انظر الموضوعات لابن الجوزي برقم (٣٧٧) طبعة الدكتور نور الدين شكري.

الحديث[1] قال العقيلي في الضعفاء يخالف ولا يصح إسناده وقال عن أنس وقال عمرو بن عثمان بن عبد الله بن أويس بن حذيفة ومحمد بن عبد الله بن ميناء مولى عثمان كلاهما عن محمّد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان مرسل وليس يرجع من هذا الحديث إلى صحته.

[لسان الميزان: (٦/٢٠٣-٢٠٤)]

٥٩)عن علي: «**إذا اتى على العبد اربعون سنة يجب ان يخاف الله ويحذره**».

أسنده من طريق معاوية بن أبي سفيان عن علي بن جزء الدراع وهو كذاب.

[تسديد القوس: (١/٣٨٢)]

٦٠)عن أنس ﷺ رفعه «**إنما الأمل من الله رحمة لأمتي لولا الأمل ما وضعت ام ولداً ولا غرس غارس شجراً**» أورده الخطيب وقال حمزة السهمي سألت أبا محمّد غلام الزهري عنه فقال ضعيف.

[لسان الميزان: (٥/٨٠)]

٦١)عن أنس بن مالك ﷺ مرفوعاً «**اربعة من الشقاء جمود العين وقساوة القلب وطول الأمل والحرص على الدنيا**».

هذا الحديث أورده البزار في مسنده وقال: عبد الله بن سليمان روى أحاديث لم يتابع عليها.

[لسان الميزان: (٦/١٨٦-١٨٧)]

٦٢)روى ابن مندة عن أبي مالك قال قال رسول الله ﷺ «**من بلغ في الإسلام ثمانين سنة حرم الله عليه النار وكان في الدرجات العلى**».

عبد الرحمن بن زيد العمي متروك، وأبوه ضعيف.

[الإصابة: (٤/١٧٢)]

٦٣)روى أبو موسى عن أبي هريرة قال «**بينما النبي ﷺ جالس في عدة من اصحابه إذا اقبل شيخ كبير يتوكأ على عكازة فسلم على النبي ﷺ واصحابه فردوا عليه فقال اجلس يا حماد فإنك على خير فسأله عن ذلك فقال إذا بلغ العبد اربعين امنه الله من الخصال الثلاث الحديث بطوله**»[2].

فيه اليقظان بن عمار بن يسار أحد الضعفاء.

[الإصابة: (١/٣٥١)]

---

(١) وتمام الحديث: «.. صرف الله عنه أنواع البلاء: الجنون، والجذام، والبرص..» الحديث.

(٢) الحديث كما في كنز العمال (١٥/٦٦٨): «... إذا بلغ العبد اربعين سنة آمنه الله تعالى من البلايا الثلاث: الجنون والجذام والبرص، فإذا بلغ خمسين سنة خفف الله عنه الحساب، وإذا بلغ ستين سنة رزقه الله الإنابة إليه لما يحب، فإذا بلغ سبعين سنة احبه أهل السماء، فإذا بلغ ثمانين سنة اثبت الله له حسناته ومحا سيئاته، فإذا بلغ تسعين سنة غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وشفع في اهل بيته، وناداه منادٍ من السماء: هذا اسير الله في ارضه».

باب
هوان الدنيا على الله

٦٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة، ما أعطى كافراً منها شيئاً»**.

هذا إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٥١٢)]

٦٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس **«أن النبي ﷺ مر بشاة ميتةٍ فقال: للدنيا أهون على الله من هذه على أهلها»**.

صحيح، تفرد به أبو كامل.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٥١٢)]

٦٦)روى أبو قانع عن عبد الله بن بولا عن أبيه من أصحاب النبي ﷺ: **«أن النبي ﷺ أتى الجبل الأحمر فرأى شاة ميتة فأخذنا بآنافنا»** الحديث وفيه **«للدنيا أهون على الله من هذه على أهلها»**.

صحفه وأخطأ في إسناده.

[الإصابة: (١/١٦٧-١٦٨)]

٦٧)قال الزمخشري: ... قول رسول الله ﷺ: **«لو وزنت الدنيا عند الله جناح بعوضة ما سقى الكافر منها شربة ماء»**...

قال الحافظ: ولفظه **«ما أعطي كافراً منها شيئاً»** ورواه البيهقي في الشعب في الحادي والسبعين وفي الباب عن ابن عباس. أخرجه أبو نعيم في الحلية. وفيه الحسن بن عمارة وهو ضعيف جداً. وأخرجه القضاعي في مسند الشهاب.

[الكافي الشاف: (٤/٢٤٣)]

باب
العزلة

٦٨)قول البخاري: العزلة راحة للمؤمن من خلاط السوء.

قال الحافظ: لفظ هذه الترجمة أثر أخرجه ابن أبي شيبة بسند رجاله ثقات عن عمر أنه قاله، لكن في سنده انقطاع.

وقال أيضاً: أخرج الحاكم من حديث أبي ذر مرفوعاً بلفظ **«الوحدة خير من جليس السوء»** وسنده حسن.

[الفتح: (١١/٣٣٨-٣٣٩)]

٦٩)قال إسحاق بن راهويه: عن إياس بن معاوية بن قرة ﷺ قال: **«البداوة شهران، فما زاد فهو**

تعرب»، هذا موقوف صحيح.

[المطالب العالية: (٣/٤٠٤)]

٧٠)قال إسحاق بن راهويه: أخبرنا عيسى بن يونس، ثنا معمر، عن موسى بن أبي شيبة الجندي ﷺ قال: إن رسول الله ﷺ قال: **«من بدا أكثر من شهرين فهي أعرابية»**.

هذا مرسل ضعيف الإسناد.

[المطالب العالية: (٣/٤٠٤)]

باب
الرياء والسمعة

٧١)عن عبدالله بن عمرو أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: **«من سمع الناس بعلمه سمع الله به أسامع خلقه، وحقره وصغره»**.

البغوي في شرح السنة عن عبدالله بن عمرو، وفيه رجل مجهول.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٧٢)قال الحافظ: عن أبي هريرة قال **«قام رجل يصلى فجهر بالقراءة فقال له النبي ﷺ: لا تسمعني واسمع ربك»** أخرجه أحمد وابن أبي خيثمة وسنده حسن.

[الفتح: (١١/٣٤٥)]

٧٣)قال إسحاق بن راهويه: عن عبد الله ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: **«من أحسن صلاته حيث يراها الناس، وأساءها إذا خلا فإنما ذلك استهانة يستهين بها ربه»**.

هذا حديث حسن.

[المطالب العالية: (٣/٣٨٤)]

٧٤)قال إسحاق بن راهويه: عن الجعيد بن عبد الرحمن قال: **«كنا عند السائب بن يزيد فجاءه الزبير بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف ﷺ وفي وجهه أثر السجود، فقال: من هذا؟ فقلنا: الزبير بن سهيل. فقال: والله ما هذا بسيما التي سماه الله -عز وجل- ولقد سجدت على وجهي منذ ثمانين سنة، فما أثر السجود بين عيني»**.

هذا إسناد صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (٣/٣٨٤-٣٨٥)]

٧٥)قال إسحاق بن راهويه: عن معقل بن يسار قال: قال أبو بكر الصديق ﷺ، وشهد به على رسول الله ﷺ قال: **«إن رسول الله ﷺ ذكر الشرك فقال: هو أخفى فيكم من دبيب النمل. فقال أبو بكر ﷺ: يا رسول الله، هل الشرك إلا أن يجعل مع الله إلهاً آخر؟ فقال ﷺ: ثكلتك أمك يا أبا بكر، الشرك أخفى فيكم من دبيب النمل، وسأدلك على شيء إذا فعلته ذهب عنك صغار الشرك**

وكباره -أو صغير الشرك وكبيره- قل: اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم، واستغفرك لما أعلم ثلاث مرات» .

قال الحافظ : ليث ضعيف لسوء حفظه واختلاطه، وشيخه مبهم .

[المطالب العالية: (٣/٣٨٣)]

٧٦)عن محمود بن لبيد ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : **«إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر: الرياء»** ، أخرجه أحمد ، إسناده حسن .

[بلوغ المرام: (٤٤٠)]

باب

في البكاء

٧٧)عن عائشة : **«أنها ذكرت النار فبكت، فقال رسول الله ﷺ: ما يبكيك؟ قالت: تذكرت النار، فبكيت، فهل تذكرون أهليكم يوم القيامة؟..»** الحديث .

أبو داود في السنة، من رواية الحسن البصري عن عائشة ، وهو منقطع .

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٧٨)قال الزمخشري : ... عن جابر : **«مررنا مع النبي ﷺ على الحجر فقال لنا لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم إلا أن تكونوا باكين، حذر أن يصيبكم مثل ما أصاب هؤلاء»** ...

قال الحافظ : لم أجده من حديث جابر .

[الكاف الشاف: (٢/٥٦٣-٥٦٤)]

٧٩)عن أنس بن مالك ﷺ قال قال رسول الله ﷺ **«من بكى على ذنبه في الدنيا حرم الله ديباجة وجهه على جهنم»** موضوع .

[لسان الميزان: (١/١٢٠-١٢١)]

٨٠)عن حذيفة رفعه **«بكاء المؤمن من قبله وبكاء الكافر من هامته»** قلت وهذا شبه أن يكون موضاعاً .

[لسان الميزان: (١/٤٢٦)]

٨١)عن عقبة بن عامر مرفوعاً **«إذا تم فجور العبد ملك عينيه فبكى بهما ما شاء»** وبه مرفوعاً **«لعن الله القدرية الذين يؤمنون بقدر ويكفرون بقدر»** .

قال الحافظ : والحديث الأول في ترجمة الرعيني أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره وقال لم يكن هذا الحديث عند أحد إلا عند حجاج ولم يكن في كتب الليث حجاج شيخ معروف وذكره ابن حبان في الثقات وقال : يعتبر حديثه إذا روى عن الثقات وقال الحاكم في المستدرك : ثقة مأمون وأورد الدارقطني له في غرائب مالك حديثاً عن مالك خولف في سنده .

[لسان الميزان: (٢/١٧٧)]

٨٢)في الزهد للبيهقي بسند صحيح عن عمر بن عمر بن محمّد بن زيد بن عبد الله بن عمر سمعت أبي يقول: **«ما ذكر ابن عمر رسول الله ﷺ إلا بكى ولا مر على ربعهم إلا غمض عينيه»**.

وأخرج الدارمي من هذا الوجه في تاريخ أبي العباس بسند جيد عن نافع: **«كان ابن عمر إذا قرأ هذه الآية ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾ يبكي حتى يغلبه البكاء»**.

[الإصابة: (٢/٣٤٩)]

٨٣)عن اليسع بن المغيرة قال: **«شكا خالد بن الوليد إلى رسول الله ﷺ ضيق منزله فقال اتسع في البكاء»** أخرجه أبو داود في المراسيل وقد وصله الطبراني.

[الإصابة: (٣/٦٨٤)]

٨٤)أخرج الخطيب بسند فيه ضعف إلى القاسم عن أبي أمامة قال: **«مرض عنبسة فدخل عليه اناس يعودونه وهو يبكي فقالوا اما كانت لك سابقة وسلف لك خير قال وما لي لا ابكي من هول المطلع وما لي من عمل اثق به»**.

[التهذيب: (٨/١٤٢)]

٨٥)من طريق القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه **«لما حضرت عبد الله الوفاة قلت له: أوصني، قال: إبك من خطيئتك»**.

أخرجه البخاري في التاريخ الصغير.

سنده لا بأس به.

[تعريف أهل التقديس: (١٣٩)]

٨٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سمرة بن جندب أن رسول الله ﷺ قال: **«لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً»**.

وبه: **«ما منكم من أحد إلا وأنا ممسك بحجزته أن يقع في النار»**.

يوسف ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٥٤)]

٨٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال: **«لو تعلمون ما أعلم، لضحكتم قليلاً، ولبكيتم كثيراً، ولخرجتم إلى الصعدات، تريدون أن تنجوا، فلا تنجوا»**.

قال: أحدهما: فلا أدري **«تنجوا أولا تنجوا»**.

قال البزار: لا نعلمه يروي عن أبي الدرداء إلا من هذا الوجه، وغيره أصح إسناداً منه وفيه من الزيادة: **«تريدون أن تنجوا»**... وما رواه عن شعبة سوى مسلم وأوقفه جماعة على أبي الدرداء.

وابنة أبي الدرداء ما نعرفها:

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٥٣-٤٥٤)]

٨٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: **«يا أهل الحجرات!**

سعرت النار، ولو تعلمون ما أعلم، لضحكتم قليلاً، ولبكيتم كثيراً» .

قال : لا نعلمه إلا من هذا الوجه .

وقائد الأعمش ضعيف .

[مختصر زوائد البزار : (٢/٤٥٣)]

باب
في المواعظ

٨٩)عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال : **«أخذ رسول الله ﷺ بمنكبي فقال: كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل»** . وكان ابن عمر يقول **«إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح، وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء. وخذ من صحتك لمرضك، ومن حياتك لموتك»** .

رواه البخاري

* قول البخاري : عن الأعمش حدثني مجاهد .

قال الحافظ : أنكر العقيلي هذه اللفظة وهي **«حدثني مجاهد»** وقال : إنما رواه الأعمش بصيغة **«عن مجاهد»** وأخرجه ابن حبان في صحيحه بالعنعنة ، وأخرجه أيضاً في روضة العقلاء وأخرجه أحمد والترمذي وابن عدي في الكامل وفيه ضعيفان وأخرجه النسائي عن ابن عمر مرفوعاً وهو يقوي الحديث المذكور لأن رواته من رجال الصحيح .

[الفتح : (١١/٢٣٧)]

٩٠)قول البخاري : ومن حياتك لموتك .

قال الحافظ : من حديث ابن عباس أيضاً مرفوعاً أخرجه الحاكم **«أن النبي ﷺ قال لرجل وهو يعظه: اغتنم خمساً قبل خمس، شبابك قبل هرمك، وصحتك قبل سقمك، وغناك قبل فقرك، وفراغك قبل شغلك، وحياتك قبل موتك»** وأخرجه ابن المبارك في الزهد بسند صحيح من مرسل عمرو بن ميمون .

[الفتح : (١١/٢٣٩)]

٩١)عن عبدالله بن مسعود عن النبي ﷺ قال : «يا أيها الناس! ليس من شيء يقربكم إلى الجنة ويباعدكم من النار إلى قد أمرتكم به ، وليس شيء يقربكم من النار ويباعدكم من الجنة إلا قد نهيتكم عنه ، وأن روح القدس نفث في روعي أن نفساً لن تموت حتى تستكمل رزقها ..» الحديث .

البغوي في شرح السنة عن ابن مسعود ، وفيه انقطاع .

[هداية الرواة : (مخطوط)]

٩٢)قال مسدد : عن رجل من النخع قال : **«شهدت أبا الدرداء رضي الله عنه حين حضره الموت، فقال: إني محدثكم حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ يقول: اعبد الله -تعالى- كأنك تراه، فإن لم تكن**

تراه فإنه يراك، وعد نفسك في الموتى، واتق دعوات المظلوم فإنها تستجاب، ومن استطاع منكم أن يشهد العشاء الآخرة وصلاة الغداة في جماعة فليفعل ولو حبواً».

صحيح لولا المبهم.

[المطالب العالية: (٣/٣٤٧)]

٩٣)قال مسدد : عن يونس بن جبير قال : «**شيعنا جندباً إلى حصن المكاتب، فقلنا له: أوصنا. فقال: عليكم بالقرآن، فإنه نور الليل المظلم، وهدي النهار، فاعملوا به على ما كان من جهد وفاقه، فإن عرض بلاء فقدم مالك دون نفسك، فإن تجاوز البلاء فقدم مالك دون دينك، فإن المحروم من حرم دينه، وإن المسلوب من سلب دينه، وإنه لا غنى يغني بعده النار، ولا فقر يفقر بعده الجنة، إن النار لا يفك أسيرها ولا يستغني فقيرها**».

صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (٣/٣٤٩)]

٩٤) .. قال ابن عدي : عصمة بن محمّد بن فضالة بن عبيد الأنصاري مدني كل حديثه غير محفوظ عن أبي هريرة ﷺ «**خطبنا رسول الله ﷺ على ناقته الجدعاء فقال: أيها الناس كأن الموت فيها على غيرنا كتب وكأن الحق فيها على غيرنا وجب**» الحديث بطوله وذكره العقيلي في الضعفاء.

[لسان الميزان: (٤/١٧٠)]

٩٥)عن عبد الله ﷺ مرفوعاً «**ما بال أقوام يشرفون المترفين ويستخفون بالعابدين ويعملون بالقرآن ما يوافق أهواءهم فعند ذلك يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض يسعون فيما يدرك من القدر المقدور والأجل المكتوب والرزق المقسوم لا يسعون فيما لا يدرك إلا من سعى من الجزاء الموفور والسعي المشكور والتجارة التي لا تبور**» رواه ابن عدي وهذا موضوع.

[لسان الميزان: (٤/٣٣٩-٣٤٠)]

٩٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أنس قال : «**خطبنا رسول الله ﷺ على ناقته العضباء، وليست بالجدعاء، فقال: يا أيها الناس كأن الموت فيها على غيرنا كتب، وكأن الحق فيها على غيرنا وجب، وكأنما نشيع من الموتى سفر، عما قليل إلينا راجعون، نبوئهم أجداثهم، ونأكل تراثهم، كأنكم مخلدون بعدهم، قد نسيتم كل واعظة، وامنتم كل جائحة، طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس، وتواضع لله في غير منقصة، وأنفق من مال جمعه في غير معصية، وخالط أهل الفقه، وجانب أهل الشك والبدعة، وصلحت علانيته، وعزل الناس من شره**».

تابعه أبان بن أبي عياش، عن أنس.

والنضر متهم.

قلت: وكذا أبان، والمتن موضوع، وهو من كلام الحسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٥٥)]، [اللسان: (٦/١٦٤-١٦٥)]

باب

المرء مع من أحب

٩٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله قال: أتى النبي ﷺ أعرابي، فقال: يا محمّد إني لأحبك -أحسبه قال: والله إني لأحبك ثلاث مرات- فقال رسول الله ﷺ: **«من هذا الحالف على ما حلف؟ فقال الرجل: أنا يا رسول الله، فقال: انطلق، فأنت مع من أحببت، وعليك ما اكتسبت، ولك ما احتسبت»**.

قال: تفرد به السري

وهو متروك.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٥١١)]

٩٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن علي أن النبي ﷺ قال: **«المرء مع من أحب»**.

مسلم ضعيف.

وقال البزار: لا نعلمه يروى عن علي إلا بهذا الإسناد.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٥١٠)]

باب

المتحابين في الله عز وجل

٩٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما تحاب اثنان في الله تبارك وتعالى، إلا كان أفضلهما أشدهما حباً لصاحبه»**.

هذا إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٥٠٩)]

١٠٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن لله عباداً ليسوا بأنبياء، ولا شهداء، يغبطهم الأنبياء والشهداء يوم القيامة»**.

في إسناده مجهول.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٥٠٩)]

١٠١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: **«إن في الجنة لعمداً من ياقوت، عليها غرف من زبرجد، لها أبواب مفتحة، تضيء كما يضيء الكوكب الدري، قال: قلنا: يا رسول الله من يسكنها؟ قال: المتحابون في الله، والمتباذلون**

في الله، والمتلاقون في الله» .

محمّد بن أبي حميد ضعيف جداً .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٥٠٩-٥١٠)]

باب

ما جاء في الفراسة

١٠٢) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن لله عباداً يعرفون الناس بالتوسم»** .

قال: لا نعلم رواه عن ثابت إلا أبو بشر .

قال الشيخ: إسناده حسن .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٥٠٦)]

باب

في جمود العين وقسوة القلب

١٠٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ **«اربعة من الشقاء: جمود العين، وقساوة القلب، وطول الأمل، والحرص على الدنيا»** .

قال: عبد الله بن سليمان حدث بأحاديث لم يتابع عليها .

وهانيء ضعيف .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٥٦)]

باب

نظر الملائكة إلى أهل الطاعة وغيرهم

١٠٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن ملائكة الله يعرفون بني آدم»** -أحسبه قال:- **«ويعرفون أعمالهم، فإذا نظروا إلى عبد يعمل بطاعة الله ذكروه بينهم، وسموه، و قالوا: أفلح الليلة فلان، نجا فلان الليلة. وإذا نظروا إلى عبد يعمل بمعصية الله ذكروه بينهم، وسموه. وقالوا: هلك فلان الليلة»** .

قال: وسلام هذا -أحسبه- سلام المدائني، وهو لين الحديث .

قلت: بل متروك .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٥١)]

باب

النفقة في الحلال والحرام

١٠٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي بكر الصديق ﷺ قال: قال رسول -الله ﷺ: «**لا يدخل الجنة جسد غذي بحرام**».

عبد الواحد ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٥١٤)]

باب

في مال الإنسان وعمله وأهله

١٠٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن النعمان بن بشير قال: قال رسول الله ﷺ: «**مثل المؤمن ومثل الموت: كمثل رجل له ثلاثة أخلاء، أحدهم ماله، قال: خذ ما شئت، وقال الآخر: انا معك أحملك، فإذا مت تركتك، وقل الآخر: أنا معك، ادخل معك، وأخرج معك، فأحدهم ماله، والآخر اهله وولده، والآخر عمله**».

قال: لا نعلم رواه مرفوعاً إلا النضر. ورواه غير واحد عن النعمان موقوفاً.

قلت: هو إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٥٦)]

باب

الانتهاء عن المعاصي

١٠٧)أخرج الرامهرمزي في الأمثال وهو عند أحمد أيضاً بسند جيد من حديث عبد الله بن بريدة عن أبيه قال «**خرج النبي ﷺ ذات يوم فنادى ثلاث مرات: ايها الناس مثلي ومثلكم مثل قوم خافوا عدواً ان يأتيهم فبعثوا رجلاً يترايا لهم، فبينما هم كذلك إذ ابصر العدو فأقبل لينذر قومه فخشي ان يدركه العدو قبل أن ينذر قومه فأهوى بثوبه أيها الناس أتيتم ثلاث مرات**».

[الفتح: (١١/٣٢٤)]

١٠٨)قال الحافظ: في الحديث الصحيح «**الا إن حمى الله محارمه**».

[الفتح: (١١/٣٢٦)]

باب

في الصمت وحفظ اللسان

١٠٩)حدثني محمّد بن أبي بكر المقدمي حدثنا عمر بن علي سمع أبا حازم «**عن سهل بن سعد عن**

رسول الله ﷺ قال: من يضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه أضمن له الجنة».

رواه البخاري

* قول البخاري: وقول الله تعالى ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلاَّ لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾.

قال الحافظ: وقال ابن بطال جاء عن الحسن أنهما يكتبان كل شيء، وعن عكرمة يكتبان الخير والشر فقط، ويقوي الأول تفسير أبي صالح في قوله تعالى ﴿يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ﴾ قال: «**تكتب الملائكة كل ما يتلفظ به الإنسان ثم يثبت الله من ذلك ما له وما عليه ويمحو ما عدا ذلك**». قلت: هذا لو ثبت كان نصاً في ذلك، ولكنه من رواية الكلبي وهو ضعيف جداً، حديث سفيان بن عبد الله الثقفي «**قلت يا رسول الله ما أخوف ما تخاف علي؟ قال: هذا، وأخذ بلسانه**» أخرجه الترمذي وقال حسن صحيح، وتقدم في الإيمان حديث «**المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده**» ولأحمد وصححه ابن حبان في حديث البراء «**وكف لسانك إلا من خير**» وعن عقبة بن عامر «**قلت يا رسول الله ما النجاة؟ قال: أمسك عليك لسانك**» الحديث أخرجه الترمذي وحسنه، وفي حديث معاذ مرفوعاً «**ألا أخبرك بملاك الأمر كله، كف هذا، وأشار إلى لسانه. قلت يا رسول الله وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ قال: وهل يكب الناس في النار على وجوههم إلا حصائد ألسنتهم**» أخرجه أحمد والترمذي وصححه والنسائي وابن ماجه كلهم من طريق أبي وائل عن معاذ مطولاً، وأخرجه أحمد أيضاً من وجه آخر عن معاذ، وزاد الطبراني في رواية مختصرة «**ثم إنك لن تزال سالماً ما سكت، فإذا تكلمت كتب عليك أو لك**» وفي حديث أبي ذر مرفوعاً «**عليك بطول الصمت فإنه مطردة للشيطان**» أخرجه أحمد والطبراني وابن حبان والحاكم وصححاه، وعن ابن عمر رفعه «**من صمت نجا**» أخرجه الترمذي ورواته ثقات، وعن أبي هريرة رفعه «**من حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه**» أخرجه الترمذي وحسنه.

* قول البخاري: ما يضمن.

قال الحافظ: أخرجه الإسماعيلي عن الحسن بن سفيان قال «**حدثنا محمّد بن أبي بكر المقدمي وعمر بن علي هو الفلاس وغيرهما قالوا: حدثنا عمر بن علي**» بلفظ «**من حفظ**» عند أحمد وأبي يعلى من حديث أبي موسى بسند حسن، وعند الطبراني من حديث أبي رافع بسند جيد لكن قال «**فقميه**» بدل «**لحييه**» وهو بمعناه.

* قول البخاري: أضمن له.

قال الحافظ: ووقع في رواية الحسن «**تكفلت له**» قال الترمذي: حديث سهل بن سعد حسن صحيح، وأشار إلى أن أبا حازم تفرد به عن سهل فأخرجه من طريق محمّد بن عجلان عن أبي حازم عن أبي هريرة بلفظ «**من وقاه الله شر ما بين لحييه وشر ما بين رجليه دخل الجنة**» وحسنه، ولهذا اللفظ شاهد من مرسل عطاء بن يسار في الموطأ.

[الفتح: (١١/٣١٥-٣١٦)]

١١٠)قال الحافظ : قال : قال رسول الله ﷺ : **«الصمت حكمة، وقليل فاعله»** .

أخرجه البيهقي في الشعب .

سنده ضعيف . وصح أنه موقوف من قول لقمان الحكيم .

[بلوغ المرام: (٤٣٩)]

١١١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن عائشة ، عن النبي ﷺ ، قال : **«من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكت، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه»** .

قال : محمّد بن عبد الرحمن لين الحديث .

قلت : ابن أبي الرجال ضعيف .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٥١٧)]

١١٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : **«من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فليقل خيراً أو ليسكت»** .

قال الشيخ : إسناده حسن

قلت : من أجل مندل .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٥١٧)]

١١٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أنس ، قال : **«لقي رسول الله ﷺ أبا ذر، فقال: يا أبا ذر ألا أدلك على خصلتين، هما خفيفتان على الظهر، وأثقل في الميزان من غيرهما؟ قال: بلى يا رسول الله، قال: عليك بحسن الخلق، وطول الصمت، فوالذي نفسي بيده ما عمل الخلائق بمثلهما»** ، تفرد به بشار ، وهو ضعيف .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٥١٦)]

باب

فيما يحتقره الإنسان من الكلام

١١٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن عبد الله ، عن النبي ﷺ قال : **«إن الرجل ليتكلم بالكلمة يهوي بها في النار كذا كذا خريفاً»** ، إسناد مجهول .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٥١٥)]

باب

ما جاء في عمل الخير والشر

١١٥)عن أبي لبابة حديث **«مثل هذه الأمة كمثل اربعة نفر: رجل آتاه الله مالاً وعلماً فهو يعمل**

بعلمه في ماله، ينفقه في حقه، ورجل آتاه الله علماً ولم يؤته مالاً، وهو يقول: لو كان لي مثل هذا، عملت فيه مثل الذي يعمل قال رسول الله ﷺ فهما في الأجر سواء،...» .

رواه ابن ماجه.

قال الحافظ: وهو عند الترمذي في الحديث الذي أوله «**ثلاث اقسم عليهن**»، وهو قبل هذا سواء. ورواه غندر وأبو زيد الهروي ولم يسمع سالم من أبي كبشة وأخرجه أبو عوانة في صحيحه.

[النكت الظراف: (٩/٢٧٤)]

١١٦) أخرج ابن شاهين عن شفي بن مانع مرفوعاً: «**ان في السماء اربعة املاك ينادون من اقصاها إلى ادناها يا صاحب الخير ابشر ويا صاحب الشر اقصر**» الحديث، مرسل.

[الإصابة: (٢/١٧٣)]

باب

فيمن يرضى بما قسم له

١١٧) عن عمران بن حصين حديث «**إن الله يحب المؤمن الفقير المعفف أبا العيال**». وعنه **موسى بن** عبيدة الربذي. قال العقيلي: لا يثبت سماعه من عمران والراوي عنه متروك، وساق له الحديث بعينه.

[التهذيب: (٨/٣٠٤)]

١١٨) عن أبي سعيد الخدري ﷺ قالا قال رسول الله ﷺ «**من سخط رزقه وبث شكواه ولم يصبر لم تصعد له إلى الله حسنة ولقي الله وهو عليه غضبان**».

قلت: ورواه عثمان أيضاً عن يوسف عن محل بن خليفة عن إبراهيم عن علقمة والأسود عن عبد الله وهو من اختلافه فالله المستعان.

[لسان الميزان: (٤/١٤٦)]

باب

فيمن كانت الدنيا همه

١١٩) عن أنس أن النبي ﷺ قال: «**من كانت نيته طلب الآخرة جعل الله غناه في قلبه، وجمع له شمله واتته الدنيا وهي راغمة، ومن كانت نيته طلب الدنيا جعل الله الفقر بين عينيه..**» الحديث.

الترمذي في الزهد عن أنس، وسنده ضعيف.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

١٢٠) عن عبد الله رفعه «**من اصبح حزيناً على الدنيا اصبح ساخطاً على الله**» رواه العقيلي وهو منكر.

[لسان الميزان: (٤/١١٦)]

١٢١)عن عوف بن أبي جحيفة عن أبيه أن أبا الدحداح قال لمعاوية سمعت رسول الله ﷺ يقول «**من كانت الدنيا همته حرم الله عليه جواري فإني بعثت بخراب الدنيا ولم أبعث بعمارتها**».

أخرجه أبو نعيم

ولا يصح سنده أخرجه الطبراني أتم من هذا وجبرون واهي الحديث.

[الإصابة: (٥٩/٤)]

باب
فيمن تشبه من الشباب بالكهول

١٢٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**خير شبابنا من تشبه بكهولنا، وشر كهولنا من تشبه بشبابنا**».

والحسن ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (٥٠٧/٢)]

باب
ما جاء في المحبة والبغضة والثناء الحسن

١٢٣)عن ابن مسعود حديث قال رجل «**كيف لي أن أعلم إذا أحسنت؟**»(١)..

رواه ابن ماجه وأخرجه أبو عوانة في صحيحه وفي صحته نظر.

[النكت الظراف: (٥٧/٧-٥٨)]

١٢٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ بالنباوة -أو: بالنبأ- يقول: «**يوشك أن تعرفوا أهل الجنة من أهل النار، قالوا: يا رسول الله بم؟ قال بالثناء الحسن، والثناء السيء**».

قال: لا نعلم رواه عن سعد إلا عامر، ولا عن عامر إلا هاشم، ولا عن هاشم إلا شجاع، ولا عنه إلا ابن عرفة.

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٥٠٧/٢)]

١٢٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس ﷺ، قال: «**قيل يا رسول الله من أهل الجنة؟ قال: من لا يموت حتى يملأ مسمعه مما يحب.**

---

(١) لفظ ابن ماجه: عن عبد الله: «**قال رجل لرسول الله ﷺ: كيف لي أن أعلم إذا أحسنت وإذا أسأت؟ قال النبي ﷺ: إذا سمعت جيرانك يقولون: أن قد أحسنت، فقد أحسنت، وإذا سمعتهم يقولون: قد أسأت فقد أسأت**».

قيل: فمن أهل النار؟ قال: من لا يموت حتى يملأ مسامعه مما يكره».

قال: لا نعلمه إلا عن ثابت عن أنس، ولا عن ثابت إلا سليمان.

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٥٠٨)]

باب
محبة النبي ﷺ

١٢٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس قال: «**أتى النبي ﷺ رجل فقال: إني أحبك، قال: استعد للفاقة**».

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٥٠٨)]

باب
فيمن رضي الله عنه

١٢٧)قال أحمد بن منيع: عن رافع بن خديج ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله تعالى إذا أحب عبداً حماه الدنيا كما يظل أحدكم يحمي سقيمه الماء**»، رواه أبو يعلى والترمذي، خالفه ابن لهيعة، فرواه عن عمارة، عن عاصم، عن محمود، عن عقبة بن عامر ﷺ.

[المطالب العالية: (٣/٤٠٨)]

١٢٨)ترجمة بشير مولى بني هاشم: «**عن عبد الله قال اقبل راكب فقال يا رسول الله أسألك عن علامة الله فيمن يريد وفيمن لا يريد الحديث**»[1] رواه العقيلي وقال مجهول ينقل الحديث ولا يتابع عليه، وأخرجه ابن شاهين في الصحابة وأخرجه الخطيب في المؤتلف.

[لسان الميزان: (٢/٤٠)]

١٢٩)ترجمة بلال بن يحيى عن حبيب بن سليم، عنه، عن النبي ﷺ قال: «**إن معافاة الله العبد في الدنيا أن يستر عليه سيئاته**»، أخرجه الحسن بن سفيان في الوحدان وروايته مرسلة.

[الإصابة: (١/١٨٢)]

---

(١) وبقية الحديث: «**فقال له النبي -عليه السلام-: كيف اصبحت قال: أصبحت أحب ...ير وأهله، من يعمل به وإن عملت به ايقنت بثوابه، وإن فاتني شيء منه حزنت، فقال له النبي -عليه السلام-: هيه هيه، علامة الله فيمن يريد وعلامته فيمن لا يريد، ولو أرادك للأخرى هيأك لها، ثم لم يبال في اي واد سلكت**».

باب
ما جاء في الأتقياء

١٣٠)أبو نعيم : عن ابن عمر ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : **«خيار أمتي في كل قرن خمسمائة، والأبدال أربعون، فلا الخمسمائة ينقصون ولا الأربعون، كلما مات رجل أبدل الله من الخمسمائة مكانه، وأدخل من الأربعين مكانهم، قالوا: يا رسول الله، دلنا على أعمالهم؟ قال ﷺ: يعفون عمن ظلمهم، ويحسنون إلى من أساء إليهم، ويتواسون فيما آتاهم الله -عز وجل»** .

قال الحافظ : عبد الله بن هارون لا يعرف، والحديث كذب، قاله الذهبي .

[المطالب العالية: (١٤٨/٥)]

١٣١)أبو نعيم : عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : **«إن لله - عز وجل- في الخلق ثلاثمائة، قلوبهم على قلب آدم، ولله -عز وجل- في الخلق أربعون، قلوبهم على قلب موسى، ولله -تعالى- في الخلق سبعة، قلوبهم على قلب إبراهيم، ولله -عز وجل- في الخلق خمسة، قلوبهم على قلب جبريل، ولله -تعالى- في الخلق ثلاثة، قلوبهم على قلب ميكائيل، ولله -جل وعلا- في الخلق واحد، قلبه على قلب إسرافيل، فإذا مات الواحد أبدل الله مكانه من الثلاثة، وإذا مات من الثلاثة أبدل الله مكانه من الخمسة، وإذا مات من الخمسة أبدل الله مكانه من السبعة، وإذا مات من السبعة أبدل الله مكانه من الأربعين، وإذا مات من الأربعين أبدل الله مكانه من الثلاثمائة، وإذا مات من الثلاثمائة أبدل الله مكانه من العامة، فبهم يحيي ويميت، ويمطر وينبت، ويدفع البلاء، قيل لعبد الله بن مسعود ﷺ: كيف بهم يحيي ويميت؟ قال: لأنهم يسألون الله -عز وجل- إكثار الأمم فيكثرون، ويدعون على الجبابرة فيقصمون، ويستسقون فيسقون، ويسألون فتنبت لهم الأرض، ويدعون فيدفع بهم أنواع البلاء»** .

قال الحافظ : اتهم بهذا الحديث عبد الرحيم وعثمان ، وقال الذهبي : إنه كذب .

[المطالب العالية: (١٤٨/٥-١٤٩)]

١٣٢)عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال **«لن تخلو الأرض من ثلاثين مثل إبراهيم خليل الرحمن بهم يرزقون ويمطرون»** وهذا كذب .

[لسان الميزان: (٤٣٥/٣)]

١٣٣)عن أنس ﷺ رفعه **«ان بدلاء أمتي لم يدخلوا الجنة بصلاة ولا صيام ولكن دخلوها بسخاء النفس وسلامة الصدر والنصح للمسلمين»** منكر .

[لسان الميزان: (٢٦٠/٥-٢٦١)]

باب
معادن التقوى قلوب العارفين

١٣٤)عن عمر ﷺ أن النبي ﷺ **«قال ان لكل شيء معدناً ومعدن التقوى قلوب العارفين»** موضوع.

[لسان الميزان: (٦/٢١٧)]

١٣٥)عن عائشة رضي الله عنها قالت: **«كان رسول الله ﷺ لا يزيد الشرف عنده ولا ينقص إلا بالتقوى»**، رواه الطبراني، ذكره العقيلي في الضعفاء، وقال: لا يقيم الحديث. وقال ابن عدي: اشتهر بالوعظ الحسن، وأحاديثه يشبه بعضها بعضاً، وأرجوا أن لا يتعمد الكذب، وإنكار ما يرويه لعله من جهة غيره.

[لسان الميزان: (٦/٩٩)]

باب
العمل الصالح

١٣٦)مسند أبي ذر الغفاري: حديث: **«تعبد عابد من بني إسرائيل، فعبد الله في صومعته ستين عاماً، فامطرت الأرض فاحضرت فاشرف الراهب..»** الحديث، رواه ابن حبان وأحمد في الزهد مقطوعاً.

[إتحاف المهرة: (١٤/١٩٨-١٩٩)]

١٣٧)له عن قتادة حديث **«إذا تلقاني عبدي شبراً تلقيته ذراعاً»** وحديث آخر أخرجه العقيلي وقال: وكلاهما غير محفوظ من حديث قتادة.

[التهذيب: (١/١٢٤)]

باب
في البذاذة والتقشف

١٣٨)أبو نعيم: عن حذيفة بن اليمان ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«يا حذيفة، إن في كل طائفة من امتي قوماً شعثاً غبراً إياي يريدون، وإياي يتبعون، وكتاب الله يقيمون، أولئك مني وانا منهم وإن لم يروني»**.

قال الحافظ: عبد الوهاب متروك.

[المطالب العالية: (٥/١٤٩)]

١٣٩)أبو نعيم: عن عائشة ﷺ قالت: قال رسول الله ﷺ: **«من سره ان ينازعني او ينظر إليّ فلينظر إلى أشعث شاحب مشمر، لم يضع لبنة على لبنة، ولا قصبة على قصبة، رفع له علم فشمر إليه، اليوم المضمار، وغداً السباق، والغاية الجنة أو النار»**.

قال الحافظ: سليمان بن أبي كريمة صاحب مناكير.

[المطالب العالية: (١٤٩/٥-١٥٠)]

١٤٠)عن أنيس بن الضحاك قال: قال رسول الله ﷺ لأبي ذر: «**يا أبا ذر البس الخشن الضيق حتى لا يجد العز والفخر فيك مساغاً**».

ذكره أبو حاتم الرازي -أي ذكر أنيس بن الضحاك الأسلمي- وقال لا يعرف.

رواه ابن مندة... وقال غريب وفيه إرسال.

[الإصابة: (٧٦/١)]

باب
مصائد الشيطان

١٤١)قال الحافظ: روى ابن أبي الدنيا بسند ضعيف من طريق الحسن بن الحسن بن علي قال: «**دخلت على الربيع بنت معوذ اسألها عن شيء، فقالت: بينا انا في مجلسي هذا إذ انشق سقفي فهبط علي منه اسود مثل الجمل -أو قالت: مثل الحمار- لم أرَ مثل سواده وخلقه وفظاعته، فدنا مني يريدني، وتبعته صحيفة صغيرة، ففتحها فقرأها: من رب علب إلى علب، أما بعد، فلا سبيل لك على المرأة الصالحة بنت الصالحين. قالت: فرجع من حيث جاء وأنا انظر. قال: وأرتني الكتاب وكان عندهم**».

[بذل الماعون: (٨٤)]

١٤٢)قال الحافظ: روى ابن أبي الدنيا في كتاب مصايد الشيطان بسند صحيح «**عن أنس قال: كانت ابنة عوف بن عفراء مستلقية على فراشها، فما شعرت إلا بزنجي قد وثب على صدرها ووضع يده على حلقها، قالت: فإذا صحيفة تهوي بين السماء والأرض حتى وقعت على صدري، فأخذها فقرأها فإذا فيها: من رب لكين إلى لكين، اجتنب ابنة الصالح، فإنه لا سبيل لك عليها. فقام وأرسل يده من حلقي، وضرب بيده على ركبتي، فاستورمت حتى صارت مثل رأس الشاة. قالت: فأتيت عائشة فذكرت ذلك لها، قالت: يا ابنة أخي، إذا حضت فاجمعي عليك ثيابك، فإنه لن يضرك إن شاء الله تعالى**».

[بذل الماعون: (٨٣، ٨٤)]

باب
فضل الفقراء

١٤٣)حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا الأعمش قال سمعت أبا وائل قال «**عدنا خباباً فقال: هاجرنا مع النبي ﷺ نريد وجه الله، فوقع اجرنا على الله تعالى، فمنا من مضى لم يأخذ من**

اجره شيئاً، منهم مصعب بن عمير قتل يوم أحد وترك نمرة، فإذا غطينا راسه بدت رجلاه، وإذا غطينا رجليه بدا راسه، فأمرنا النبي ﷺ أن نغطي راسه ونجعل على رجليه من الإذخر. ومنا من اينعت له ثمرته فهو يهدبها».

حدثنا أبو الوليد حدثنا سلم بن زرير حدثنا أبو رجاء «عن عمران بن حصين ﷺ عن النبي ﷺ قال: اطلعت في الجنة فرايت أكثر أهلها الفقراء، واطلعت في النار فرايت أكثر أهلها النساء». تابعه أيوب وعوف. وقال صخر وحماد بن نجيح: عن أبي رجاء عن ابن عباس.

عن قتادة «عن انس ﷺ قال: لم يأكل النبي ﷺ على خوان حتى مات، وما أكل خبزاً مرققاً حتى مات».

رواه البخاري

أخرج الترمذي «اللهم احيني مسكيناً وامتني مسكيناً» الحديث فهو ضعيف.

[الفتح: (١١/٢٧٩)]

١٤٤) قال الحافظ: ويؤيده ما أخرج ابن المبارك في الزهد بسند صحيح عن ابن عباس «انه سئل عن رجل قليل العمل قليل الذنوب أفضل، أو رجل كثير العمل كثير الذنوب؟ فقال: لا أعدل بالسلامة شيئاً فمن حصل له ما يكفيه واقتنع به أمن من آفات الغنى وآفات الفقر»، أخرج ابن ماجه من طريق نفيع -وهو ضعيف- عن أنس رفعه «ما من غني ولا فقير إلا ود يوم القيامة انه أوتي من الدنيا قوتاً».

[الفتح: (١١/٢٧٩)]

١٤٥) ذكر ابن إسحاق في المغازي عن محمّد بن إبراهيم التيمي مرسلاً أو معضلاً قال «قيل يا رسول الله اعطيت عيينة والأقرع مائة مائة وتركت جعيلاً. قال: والذي نفسي بيده لجعيل بن سراقة خير من طلاع الأرض مثل عيينة والأقرع، ولكني اتألفهما واكل جعيلاً إلى إيمانه».

[الفتح: (١١/٢٨٢)]

١٤٦) قول البخاري: قتل يوم أحد.

قال الحافظ: أي شهيداً، وكان صاحب لواء رسول الله ﷺ يومئذ ثبت ذلك في مرسل عبيد بن عمير بسند صحيح عند ابن المبارك في كتاب الجهاد.

[الفتح: (١١/٢٨٣)]

١٤٧) قول البخاري: تابعه أيوب وعوف، وقال حماد بن نجيح وصخر عن رجاء عن ابن عباس.

قال الحافظ: وأما متابعة صخر فوصلها النسائي وابن مندة في كتاب التوحيد والحافظ في الجعديات وأخرجه الترمذي من طريقين ليس فيهما مقال.

[الفتح: (١١/٢٨٤)]

١٤٨) حديث ابن عمر: «لا يصيب عبد من الدنيا شيئاً إلا نقص من درجاته، وإن كان عند الله

كريماً» أخرجه ابن أبي الدنيا قال المنذري: وسنده جيد والله أعلم.

قول البخاري: فأكلت منه حتى طال علي، فكلته.

قال الحافظ: وقد روى البيهقي من وجه آخر عن عائشة قالت **«ما شبع رسول الله ﷺ ثلاثة أيام متوالية، ولو شئنا لشبعنا، ولكنه كان يؤثر على نفسه»** ووقع مثل ذلك في مزود أبي هريرة الذي أخرجه الترمذي وحسنه والبيهقي في الدلائل من طريق أبي العالية عن أبي هريرة **«اتيت رسول الله ﷺ بتمرات فقلت: ادع لي فيهن بالبركة، قال فقبض ثم دعا ثم قال: خذهن فاجعلهن في مزود فإذا أردت أن تأخذ منهن فأدخل يدك فخذ ولا تنثر بهن نثراً، فحملت من ذلك كذا وكذا وسقاً في سبيل الله، وكنا نأكل ونطعم وكان المزود معلقاً بحقوي لا يفارقه، فلما قتل عثمان انقطع»**.

[الفتح: (١١/٢٨٥)]

١٤٩)عن جعفر العبدي قال قال رسول الله ﷺ **«ويل للمساكين من أمتي»**.

رواه علي بن سعد، والحديث مرسل.

[الإصابة: (١/٢٦٨)]

١٥٠)حديث: **«اللهم أحيني مسكيناً، وأمتني مسكيناً واحشرني في زمرة المساكين فقالت عائشة: لم يا رسول الله؟ قال: إنهم يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بأربعين خريفاً، يا عائشة! لا تردي المسكين ولو بشق تمرة، يا عائشة! أحبي المساكين وقربيهم، فإن الله يقربك يوم القيامة»**.

قال الحافظ: أخرجه الترمذي، وقال: حسن غريب.

وأخرجه ابن ماجه والحاكم، وصححه.

[أجوبة عن أحاديث وقعت في مصابيح السنة ووصفت بالوضع: (٣١٢-٣١٣)]

١٥١)عن ابن عمر رضي الله عنه أن **«النبي ﷺ قال مفتاح الجنة المساكين والفقراء هم جلساء الله»** موضوع.

[لسان الميزان: (١/١٦٨-١٦٩)]

١٥٢)عن عبد الرزاق بسند حديثاً موضوعاً والمتن عن ابن عباس رفعه **«تلمذ الفقير عند الشهوة لا يقدر على انفاذها أفضل من عبادة الغني سبعين سنة»**.

[لسان الميزان: (١/٢٥٦-٢٥٧)]

١٥٣)أورد له ابن عدي عن ابن أنعم **«حديث الفقر على المؤمن أزين من العذار الحسن على خد الفرس»** وحديث **«لا يدخل احد الجنة إلا بجواز»** ثم قال لنا إسحاق بن موسى كان هذا الحديث في كتاب عبد الرزاق في آخر الزكاة يعني الثاني فحمل الدبري الحديث الآخر عليه وسواه وهو حديث منكر.

[لسان الميزان: (١/٣٤٩-٣٥٠)]

١٥٤)ساق له ابن عدي حديث ابن عباس **«ان للمساكين دولة الحديث»**(١) موضوع.

[لسان الميزان: (٢/٢٩٥)]

١٥٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: قال سعيد بن عامر بن حذيم ﷺ: **«ما أنا بمخلف عن العنق الأول بعد إذ سمعت رسول الله ﷺ يقول: يجمع الناس للحساب، فيجيء فقراء المسلمين، فيدفون كما يدف الحمام، يقال لهم: قفوا للحساب، فيقولون: والله ما علينا من حساب، وما تركنا من شيء، فيقول لهم ربهم تبارك وتعالى: صدق عبادي، ويفتح لهم باب الجنة، فيدخلون قبل الناس بتسعين عاماً»**.

قال: لا نعلمه يروى إلا من هذا الوجه.

ويزيد ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٥٠٣)]

باب

فيمن أصبح همه غير الله

١٥٦)عم عبدالله بن مسعود: حديث: **«من اصبح وهمه غير الله، فليس من الله في شيء..»** الحديث.

الحاكم في الرقاق.

قال الحافظ: لم يتكلم عليه، وإسحاق ومقاتل متروكان، وما كنت أظن أن تبلغ به المجازفة فيه في الاستدراك على الصحيحين حتى يخرج عن مثل مقاتل.

[إتحاف المهرة: (١٠/٣٣٨)]، [إتحاف المهرة: (٤/٢٥٩)]

باب

فيمن لا يؤبه به

١٥٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله بن مسعود ﷺ، رفعه قال: **«رب ذي طمرين، لا يؤبه له، لو اقسم على الله لأبره»**.

قال: لا نعلمه إلا بهذا الإسناد.

قال الشيخ: رجاله رجال الصحيح غير جارية، وقد وثقه ابن حبان على ضعفه.

قلت: الآفة من حميد الأعرج، فهو ضعيف جداً، ولم يخرج له واحد من الشيخين.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٥٠٤)]

---

(١) ومتن الحديث: **«إن للمساكين دولة، إذا كان يومُ القيامة قيل لهم: انظروا من اطعمكم في الله لقمةً او كساكم ثوباً او سقاكم شربةً فادخلوه الجنة»**.

باب
ترك الدنيا لأهلها

١٥٨)حديث : **«الدنيا حرام على أهل الآخرة، والآخرة حرام على أهل الدنيا، وهما حرامان على الله»** .

هو باطل موضوع .

[فتاوى (قسم الحديث) : (١٣)]

١٥٩)حديث : **«أن عمر بن الخطاب قيل له: لو لينت طعامك، وشرابك، فقال: سمعت الله يقول لأقوام: ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا﴾»** الحاكم في العلم من المستدرك ، من حديث مصعب بن سعد أن حفصة قالت لعمر ، فذكره مطولاً ، وظاهره الإرسال ، فإن كان مصعب سمعه من حفصة ، فهو متصل .

[تلخيص الحبير: (١٥٣٨/٤)]

١٦٠)أخرج ابن أبي الدنيا والبيهقي في الشعب من طريقه بسنده إلى أبي الدرداء الرهاوي قال : فقال رسول الله ﷺ **«إحذروا الدنيا فإنها أسحر من هاروت وماروت الحديث»** . قال الذهبي : لا ندري من أبو الدرداء والخبر منكر لا أصل له .

[الإصابة: (٦١/٤)]

١٦١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أنس رفعه قال : **«ينادي مناد: دعوا الدنيا لأهلها، دعوا الدنيا لأهلها، دعوا الدنيا لأهلها، من أخذ من الدنيا أكثر مما يكفيه، أخذ جيفة وهو لا يشعر»** .

قال : لا نعلمه إلا من هذا الوجه ، وعبد الله حدث بأحاديث لم يتابع عليها ، ولا يعلم رواه عنه إلا هانيء .

وهو ضعيف .

[مختصر زوائد البزار: (٥٠٢/٢)]

باب
لا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب

١٦٢)عن عطاء قال **«سمعت ابن عباس ﷺ يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب»** .

رواه البخاري

أخرج الترمذي وابن حبان والحاكم وصححوه من حديث كعب بن عياض **«سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن لكل أمة فتنة وفتنة أمتي المال»** وله شاهد مرسل عند سعيد بن منصور عن جبير بن

نفير مثله وزاد **«ولو سيل لابن آدم واديان من مال لتمنى إليه ثالثاً»** الحديث.

* قول البخاري: ولا يملأ جوف ابن آدم.

قال الحافظ: وفي مرسل جبير بن نفير **«ولا يشبع»** بضم أوله **«جوف»**.

[الفتح: (١١/٢٥٨-٢٦٠)]

١٦٣)أخرج الترمذي من طريق زر بن حبيش **«عن أبيّ بن كعب أن رسول الله ﷺ قال له إن الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن فقرأ عليه ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ قال وقرأ فيها: إن الدين عند الله الحنيفية السمحة»** الحديث، وفيه **«وقرأ عليه: لو أن لابن آدم وادياً من مال»** الحديث وفيه **«ويتوب الله على من تاب»** وسنده جيد.

[الفتح: (١١/٢٦٢)]

١٦٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سمرة، ﷺ: أن رسول الله ﷺ كان يقول: **«إن الرجل لا تمتلىء نفسه من المال حتى تمتلىء من التراب، ولو كان لأحدكم وادٍ ما بين أعلاه إلى أسفله، أحب أن يملأ له وادٍ آخر، فإن ملىء الوادي الآخر، فانطلق فوجد وادياً آخر، قال: أما والله لو استطعت لملأتك بهذا»**.

إسناده ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٩٩)]

١٦٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سعيد ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: **«لو أن لابن آدم وادياً من مالٍ لابتغى إليه ثانياً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب»**.

وحدثنا أحمد بن سنان، ثنا يزيد بن هارون، أنا فضيل -بنحوه.

قال: لا يروى عن أبي سعيد إلا من هذا الوجه.

وعطية ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٩٩-٥٠٠)]

باب
في الإنفاق والإمساك

١٦٦)حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال سمعت الزهري يقول أخبرني عروة وسعيد بن المسيب **«عن حكيم بن حزام قال: سألت النبي ﷺ فأعطاني، ثم سألته فأعطاني ثم سألته فأعطاني، ثم قال: إن هذا المال -وربما قال سفيان: قال لي يا حكيم إن هذا المال- خضرة حلوة، فمن أخذه بطيب نفس بورك له فيه، ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه، وكان كالذي يأكل ولا يشبع. واليد العليا من اليد السفلى»**.

رواه البخاري

* قول البخاري: وقال عمر: اللهم إنا لا نستطيع إلا أن نفرح بما زينته لنا.

قال الحافظ: وأثره هذا وصله الدارقطني في غرائب مالك عن يحيى بن سعيد هو الأنصاري «**أن عمر بن الخطاب أتى بمال من المشرق يقال له نفل كسرى، فأمر به فصب وغطى، ثم دعا الناس فاجتمعوا ثم أمر به فكشف عنه، فإذا حلي كثير وجوهر ومتاع، فبكى عمر وحمد الله عز وجل فقالوا له ما يبكيك يا أمير المؤمنين؟ هذه غنائم غنمها الله لنا ونزعها من أهلها، فقال: ما فتح من هذا على قوم إلا سفكوا دماءهم واستحلوا حرمتهم. قال فحدثني زيد بن أسلم أنه بقي من ذلك المال مناطق وخواتم فرفع، فقال له عبد الله بن أرقم: حتى متى تحبسه لا تقسمه؟ قال: بلى إذا رأيتني فارغاً فآذني به، فلما رآه فارغاً بسط شيئاً في حش نخلة ثم جاء به في مكتل فصبه. فكأنه استكثره ثم قال: اللهم أنت قلت زين للناس حب الشهوات، فتلا الآية حتى فرغ منها ثم قال: لا نستطيع إلا أن نحب ما زينت لنا، فقني شره وارزقني أن أنفقه في حقك. فما قام حتى ما بقي منه شيء**» وأخرجه أيضاً عن زيد بن أسلم عن أبيه نحوه، وهذا موصول لكن في سنده إلى عبد العزيز ضعف.

* قول البخاري: ثم قال: إن هذا المال، ربما قال سفيان: قال لي يا حكيم.

قال الحافظ: وقوله «**بورك له فيه**» زاد الإسماعيلي من رواية إبراهيم بن يسار عن سفيان بسنده ومتنه، وإبراهيم كان أحد الحفاظ وفيه مقال.

[الفتح: (١١/٢٦٤)]

١٦٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سمرة: أن رسول الله ﷺ كان يقول: «**ما يسرني أن لي أحداً ذهباً كله**».

هذا إسناد ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٩١)]

١٦٨) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سعيد، ﷺ، عن رسول الله ﷺ قال: «**ما أحب أن لي أحداً ذهباً، أبقى صبح ثالثة وعندي منه شيء، إلا شيئاً أعده لدين**».

قال: لا نعلمه عن أبي سعيد إلا من هذا الوجه.

قلت: فيه ضعف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٩٢)]

١٦٩) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عمر بن الخطاب، ﷺ، قال: «**جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: ما عندي شيء أعطيك، ولكن استقرض حتى يأتينا شيء فنعطيك فقال عمر: ما كلفك الله هذا، أعطيت ما عندك، فإذا لم يكن عندك فلا تكلف، قال: فكره رسول الله ﷺ قول عمر، حتى عرف في وجهه، فقال الرجل: يا رسول الله بأبي وأمي أنت، فأعط ولا تخش من ذي العرش إقلالاً، قال: فتبسم رسول الله ﷺ، وقال: بهذا أمرت**».

قال البزار: لا نعلم رواه عن هشام إلا إسحاق، ولم يكن بالحافظ.
قلت: أجمعوا على ضعفه.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٩٥)]

١٧٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس: «أن عمر بن الخطاب كان كلما صلى صلاة جلس للناس، فمن كانت له حاجة كلمة وإلا قام، فحضرت الباب يوماً، فقلت: يا يرفأ فخرج، وإذا عثمان بالباب، فخرج يرفأ، فقال: قم يا ابن عفان، قم يا ابن عباس، فدخلنا على عمر وعنده صبر من مال، فقال: إني نظرت في أهل المدينة، فرأيتكما من أكثر أهلها عشيرة، فخذا هذا المال فاقسماه، فإن كان فيه فضل فردا، قلت: وإن كان نقصاناً زدتنا؟

فقال: نشنشة من أخشن، قد علمت أن محمداً وأهله كانوا يأكلون القد، قلت: بلى والله، لو فتح الله هذا على محمّد لصنع فيه غير ما صنعت، فغضب وانتشج حتى اختلفت أضلاعه، وقال: إذا صنع فيه ماذا؟ فقلت: إذا أكل وأطعمنا، فسري عنه».

قال: لا نعلم له إلا هذا الإسناد.
قلت: هو صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٩٥- ٤٩٦)]

١٧١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن زياد بن أبي زياد عن الحسن: أن قيس بن عاصم لما قدم على رسول الله ﷺ قال: «هذا سيد أهل الوبر فقلت: يا رسول الله ما المال الذي لا يكون علي فيه تبعة من ضيف أو عيال وإن كثروا؟ قال: نعم المال الأربعون، وإن كثرت فستون، ويل لأصحاب المئين -يقول ذلك ثلاثاً- إلا من أعطى في رسلها ونجدتها، وأفقر ظهرها، وأطرق فحلها، ونحر سمينها، وسنح غزيرتها، فأطعم القانع والمعتر قال: قلت: يا رسول الله ما أكرم هذه الأخلاق وأحسنها؟ قال: كيف تصنع بالمنيحة؟ قال: قلت: إني لأمنح كل سنة مائة، قال: كيف تصنع بالإفقار؟ قال: إني لا أفقر البكر الضرع، ولا الناب المدبرة، قال: كيف تصنع بالطروقة؟ قلت: تعدوا الإبل، ويغدوا الناس، فمن شاء أخذ برأس بعير فذهب به، قال: مالك أحب إليك، أم مال مواليك؟ قال: لا، بل مالي، قال: فما لك من مالك إلا ما أكلت فأفنيت، أو لبست فأبليت، أو أعطيت فأمضيت قال: قلت: يا رسول الله هكذا؟ قال: نعم.

قلت: أما والله لئن بقيت لأقلن عددها».

رجاله ثقات، ولكن فيه انقطاع.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٩٦-٤٩٧)]

١٧٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة «أن رسول الله ﷺ دخل على بلال وعنده

صبر من تمر، فقال: ما هذا؟ قال: ادخره، فقال: اما تخشى أن ترى له بخاراً في نتر جهنم، انفق بلال، ولا تخش من ذي العرش إقلالاً».

تفرد به مبارك.

وإسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٩٤)]

باب

من أحب مسلماً لله أحبه الآخر

١٧٣)عن أبي هريرة: **«إذا علم أحدكم من اخيه خيراً فليعلمه ذلك ليزداد فيه رغبة»**، ذكره الدارقطني في العلل متصلاً وروي مرسلاً عن سعيد بن المسيب.

[تسديد القوس: (١/٣٧٦)]

١٧٤)حديث عن أبي سعيد: **«إذا أحبّ أحدكم أخاه فليُعْلِمْهُ ذلك، ثم ليزره، ولا يكون أول قاطع».**

أبو داودُ وأحمد والترمذي والطبراني وأبو نعيم، وأخرجه الطبراني من حديث ابن عمر لكن بلفظ: **«فليخبره فإنه يجد مثل الذي يجد له»**. وأخرجه أحمد وابن منيع وأبو الشيخ من حديث أبي ذر بلفظ: **«فليأته في منزله فليخبره انه يحبه»**. وفيه ابن لهيعة.

[تسديد القوس: (١/٣٧١)]

باب

الحث على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

١٧٥)قال إسحاق بن راهويه: عن الحسن قال: **«إن عمر بن الخطاب ﷺ رد على أبيّ بن كعب ﷺ قراءة آية، فقال أبيّ ﷺ: لقد سمعتها من رسول الله ﷺ، وانت يلهيك يا عمر الصفق بالبقيع، فقال عمر ﷺ: صدقت، إنما أردت أن أجربكم، هل فيكم من يقول الحق، فلا خير في امير لا يقال عنده الحق، ولا يقوله».**

قال الحافظ: هذا منقطع.

[المطالب العالية: (٣/٤١٢)].

١٧٦)قال أبو بكر بن أبي شيبة: عن ابن بريدة، عن أبيه ﷺ قال: **«لما قدم جعفر ﷺ من الحبشة على النبي ﷺ قال له النبي ﷺ: ما أعجب شيء رأيت ثم؟ قال ﷺ: رأيت امرأة على رأسها مكتل فيه طعام، فمر فارس يركض فأذراه، فقعدت تجمع طعامها، ثم التفتت إليه فقالت: ويل لك يوم يضع الملك كرسيه فيأخذ للمظلوم من الظالم. فقال رسول الله ﷺ تصديقاً**

لقولها: لا قدست -أو كيف تقدس- أمة لا يأخذ ضعيفها حقه من شديدها غير متعتع»،
ورواه أبو يعلى والروياني.
إسناده حسن.
وقال البزار: لا نعلم له طريقاً غير هذا، ومنصور لا أدري سمع من عطاء بعد اختلاطه أو قبل. انتهى
وأخرجه الحاكم.

[المطالب العالية: (٤١٦/٣)]

باب
التوكل

١٧٧)والربيع من كبار التابعين، صحب ابن مسعود، وكان يقول له: **«لو رآك رسول الله ﷺ لأحبك»**.
أورد ذلك أحمد في الزهد بسند جيد.

[الفتح: (٣١٢/١١)]

١٧٨)عن ابن عمر ﷺ مرفوعاً: **«الناس على ثلاث منازل فمن طلب ما عند الله كانت السماء ظلاله والأرض فراشه لم يهتم بشيء من أمر الدنيا فرغ نفسه لله فهو لا يزرع الزرع ويأكل الخبز ولا يغرس الشجر ويأكل الثمر لا يهتم بشيء من أمر الدنيا توكلاً على الله»**
الحديث بطوله أخرجه الدارقطني وهو موضوع.

[لسان الميزان: (٨٧/١)]

١٧٩)قال الحافظ: الطبراني... عن حبة، وسواء ابني خالد ﷺ، قالا: **«اتينا رسول الله ﷺ فقال: لا تيأسا من الرزق مما تهزهزت رؤوسكما، فإن الإنسان تلده أمه لا قشر عليه، ثم يرزقه الله عز وجل»**.
هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد، والبخاري في الأدب المفرد، وابن حبان، وأخرجه ابن ماجه.
[الأمالي المطلقة: (٢٦)]

باب
في الشكر والصبر

١٨٠)وقد وصله أحمد في كتاب الزهد بسند صحيح عن مجاهد قال قال عمر **«وجدنا خير عيشنا الصبر»** وأخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق أحمد كذلك، وأخرجه عبد الله بن المبارك في كتاب الزهد من وجه آخر عن مجاهد به، وأخرجه الحاكم من رواية مجاهد عن سعيد بن المسيب عن عمر.
[الفتح: (٣٩٩-٣١٠)]

١٨١)قال الزمخشري: ...**«كان عمران بن حطان الخارجي من ادم بني آدم، وامرأته من أجملهم،**

فأجالت في وجهه نظرها يوماً ثم تابعت الحمد لله، فقال: مالك؟ قالت: حمدت الله على أني وإياك من أهل الجنة، قال: كيف؟ قالت: لأنك رزقت مثلي فشكرت. ورزقت مثلك فصبرت، وقد وعد الله الجنة عباده الشاكرين والصابرين» .

قال الحافظ : لم أجده .

[الكافي الشاف: (١/٥٦٠)]

١٨٢)عن الأشعث بن قيس ﷺ قال قال رسول الله ﷺ : **«إن أشكر الناس لله أشكرهم للناس»** . وفي رواية : **«لا يشكر الله من لا يشكر الناس»** .

رواه أحمد ورواته ثقات .

[مختصر الترغيب والترهيب: (٧٧)]

١٨٣)قال أبو بكر بن أبي شيبة : عن جابر ﷺ قال : **«قيل: يا رسول الله، أي الإيمان أفضل؟ قال ﷺ: الصبر والسماحة»** .

قال الحافظ : إسناده حسن ، أخرجه من حديث طويل ، قد أخرجوه مفرقاً إلا هذه الجملة .

[المطالب العالية: (٣/٣٥١)]

١٨٤)عن ابن عباس : **«ثلاثة من كُن فيه آواه الله في كنفه ونشر عليه من رحمته وأدخله في محبته: من إذا أعُطي شكر وإذا قدر غفر وإذا غضب فتَر»** .

أسنده عن ابن عباس من طريق الدارقطني وذكر أن الحاكم استدركه فوهم لأنه فيه عمر بن راشد[1] .

[تسديد القوس: (٢/١٣٢)]

١٨٥)ترجمة عمرو بن حميد رواية هي : عن ابن عمر ﷺ مرفوعاً قال **«انتظار الفرج بالصبر عبادة»** .

قال الحافظ : وقال ابن حبان في الثقات : صدوق في الرواية وفي القلب منه شيء لروايته عن الليث فذكر هذا الحديث ثم قال هذا الذي وهم فيه يجب أن يتنكب ما أخطأ فيه ويحتج بغيره .

[لسان الميزان: (٤/٣٦٢)]

١٨٦)عن عسعس بن سلامة أن النبي ﷺ قال **«صبر ساعة في بعض المواطن خير من عبادة أربعين عاماً»** الحديث أخرجه أبو داود الطيالسي ، مرسل .

[الإصابة: (٢/٤٨٠)]

١٨٧)حديث صدي بن عجلان : **«إن العبد إذا مرض أوحى الله إلى ملائكته أنيّ قيدتُ عبدي...»** الحديث ، رواه الحاكم

فيه عُفير بن معدان وهو ضعيف .

[إتحاف المهرة: (٦/٢٢٤)]

---

(١) قلت : قال الحافظ في التقريب (٣٥٠) : ضعيف .

١٨٨)عن صدي بن عجلان : حديث : «إن الله ليجرب أحدكم بالبلاء وهو أعلم به...» الحديث.
الحاكم في الرقاق : وقال : صحيح الإسناد .
قلت : عفير ضعيف جداً .

[إتحاف المهرة: (٢٢٢/٦)]

باب
في الخوف والرجاء

١٨٩)ورد «أن إبليس يتطاول للشفاعة لما يرى يوم القيامة من سعة الرحمة» أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث جابر ، ومن حديث حذيفة وسند كل منهما ضعيف .

[الفتح: (٣٠٨/١١)]

١٩٠)ترجمة إسحاق بن حمزة : روى عن ابن المبارك عن محمّد بن مطرف عن أبي حازم أظنه عن سهل بن سعد «أن فتى من الأنصار دخلته خشية من النار وكان يبكي بعد ذكر النار حتى حبسه ذلك في البيت فعاده النبي ﷺ فلما دخل عليه اعتنقه الفتى وخر ميتاً فقال النبي ﷺ جهزوا صاحبكم فإن الخوف فلق كبده» رواه ابن أبي الدنيا في الخوف عن محمّد بن إسحاق بن حمزة عن أبيه به قال الذهبي في غير الميزان الحديث : شبه الموضوع وإسحاق وابنه لا يدري من هما قلت : بل إسحاق ذكره ابن حبان في الثقات فقال : إسحاق بن حمزة بن يوسف بن فروخ أبو محمّد من أهل بخارى روى عن أبي حمزة السكري وغنجار روى عنه أبو بكر بن حريث وأهل بلده وذكره الخليلي في الإرشاد وقال : كان من المكثرين من أصحاب غنجار روى عنه البخاري وإسحاق بن إبراهيم بن عمار وعلي بن الحسين البخاريان وأعاده في موضع آخر فقال : إسحاق بن حمزة الحافظ البخاري الراوي عن غنجار رضيه محمّد بن إسماعيل البخاري وأثنى عليه لكنه لم يخرجه في تصانيفه.

[لسان الميزان: (٣٦٠/١-٣٦١)]

١٩١)ترجمة وهب بن أبان : ذكره الأزدي فقال : متروك الحديث غير مرضي ثم أسند له من طريقه عن ابن عمر ﷺ رفعه «لو أن ابن آدم لم يخف إلا الله لم يسلط عليه غيره» .

[لسان الميزان: (٢٢٩/٦)]

١٩٢)روى ابن شاهين وأبو نعيم عن المنكدر بن محمّد بن المنكدر عن أبيه «عن جابر أن فتى من الأنصار يقال له ثعلبة بن عبد الرحمن كان يخدم النبي ﷺ فبعثه في حاجة فمر بباب رجل من الأنصار فرأى امرأته تغتسل فكرر النظر إليها ثم خاف أن ينزل الوحي فهرب على وجهه حتى أتى جبالا بين مكة والمدينة فقطنها ففقده رسول الله ﷺ أربعين يوماً وهي الأيام التي قالوا ودعه ربه وقلاه ثم أن جبريل نزل عليه فقال يا محمّد إن الهارب بين الجبال يتعوذ بي من النار فأرسل إليه عمر فقال انطلق أنت وسلمان فأتياني به فلقيهما راع يقال له دفافة

فقال لعلكما تريدان الهارب من جهنم» فذكر الحديث بطوله في اتيانهما به وقصة مرضه وموته من خوفه من ذنبه

قال ابن مندة بعد أن رواه مختصراً تفرد به منصور . قلت : وفيه ضعف وشيخه أضعف منه وفي السياق ما يدل على وهن الخبر لأن نزول ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾ كان قبل الهجرة بلا خلاف .

[الإصابة: (٢٠٠/١)]

١٩٣)عن محمّد بن عبد الله بن عطاء بن خباب عن أبيه عن جده قال : **«كنت جالساً عند ابي بكر الصديق فراى طائراً فقال طوبى لهذا فقلت اتقول هذا وانت صديق رسول الله ﷺ»** الحديث .

رواه ابن مندة .

قال هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

[الإصابة: (٤١٧/١)]

١٩٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن الحسن ، عن النبي ﷺ رفعه ، قال : **«لا اجمع على عبدي خوفين وامنين، إن اخفته في الدنيا امنته في الآخرة، وإن امنته في الدنيا اخفته في الآخرة»** .

صحيح .

[مختصر زوائد البزار: (٤٦٥/٢-٤٦٦)]

١٩٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن عبد الله بن الزبير ﷺ : **«ان النبي ﷺ مر بقوم يضحكون، فقال: تضحكون وذكر الجنة والنار بين اظهركم؟»** .

قال : فما رؤي رجل منهم ضاحكاً حتى مات وقال : ونزلت : ﴿نَبِّئْ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ * وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الأَلِيمُ﴾ .

قال : لا نعلمه إلا بهذا الإسناد ، ومصعب لم يسمع من عبد الله .

وموسى ضعيف .

[مختصر زوائد البزار: (٤٦٥/٢)]

باب
ما يتقى من محقرات الذنوب

١٩٦)عن سهل بن سعد رفعه **«إياكم ومحقرات الذنوب فإنما مثل محقرات الذنوب كمثل قوم نزلوا بطن واد فجاء ذا بعود وجاء ذا بعود حتى جمعوا ما انضجوا به خبزهم، وإن محقرات الذنوب متى يؤخذ بها صاحبها تهلكه»** أخرجه أحمد بسند حسن ، ونحوه عند أحمد والطبراني من حديث ابن مسعود ، وعند النسائي وابن ماجه عن عائشة **«ان النبي ﷺ قال لها: يا عائشة إياك ومحقرات الذنوب فإن لها من الله طالباً»** وصححه ابن حبان .

[الفتح: (٣٣٧/١١)]

١٩٧)عن أنس رضي الله عنه قال: **«إنكم لتعملون أعمالاً هي أدق في أعينكم من الشعر كنا نعدها على عهد رسول الله ﷺ من الموبقات، يعني المهلكات»**.

رواه البخاري، ولأحمد مثله من حديث أبي سعيد بسند صحيح.

[مختصر الترغيب والترهيب: (٢٢٥)]

باب

فيمن أقشعر من خشية الله

١٩٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أم كلثوم بنت العباس، عن أبيها قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا اقشعر جلد العبد من خشية الله تحاتت عنه خطاياه كما تحات عن الشجرة اليابسة ورقها»**.

صحيح.

[مختصر وزائد البزار: (٢/٤٦٧)]

باب

ليس الغنى عن كثرة العرض

١٩٩)عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: **«أيها الناس إن الغنى ليس عن كثرة العرض، ولكن الغنى غنى النفس، وإن الله عز وجل يؤتي عبده ما كتب له من الرزق فاجملوا في الطلب، خذوا ما حل ودعوا ما حرم»**.

رواه أبو يعلى وسنده حسن. وأوله متفق عليه.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٦٠)]

باب

في اليقين

٢٠٠)عن أبي بكر الصديق عن النبي ﷺ قال: **«إن الناس لم يعطوا بعد اليقين خيراً من العافية»**

أخرجه الترمذي والنسائي من طرق بعضها صحيح.

[بذل الماعون: (٢١٤)]

٢٠١)قال الحافظ: والحديث في سنن الدارقطني من طريق مصعب بن زيد بن خالد الجهني عن أبيه عن جده قال **«استلقفت هذه الخطبة من فم رسول الله ﷺ بتبوك فذكر منها قوله ﷺ خير ما لقي في القلب اليقين»** وقد جهل ابن القطان عبد الله بن مصعب.

[لسان الميزان: (٣/٣٦٢-٣٦٣)]

باب
ما يخاف على الغني من ماله وغيره

٢٠٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عوف بن مالك ﷺ، عن النبي ﷺ: **«انه قام في أصحابه فقال: الفقر تخافون أو العوز، أو تهمكم الدنيا، إن الله فاتح لكم فارس والروم، وتصب عليكم الدنيا صباً»**.

بقية مدلس.

قلت: وفيه انقطاع.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٥٠١)]

٢٠٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن مصعب بن سعد، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: **«لأنا لفتنة السراء أخوف عليكم من فتنة الضراء، إنكم قد ابتليتم بفتنة الضراء فصبرتم، وإن الدنيا خضرة حلوة»**.

قال: لا نعلمه يروى عن سعيد، ﷺ، إلا بهذا الإسناد.

قلت: في الإسناد هذا المبهم، والباقون ثقات.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٥٠١)]

٢٠٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سلمة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن الشيطان لعنه الله قال: لن ينفلت مني ابن آدم من إحدى ثلاث: آخذ المال من غير حلة، ووضعه في غير حقه أو منعه من حقه»**.

قال: لا نعلمه إلا من هذا الوجه.

قلت: فيه انقطاع، وكلهم ثقات.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٥٠٠)]

باب
في طلب الحلال والبحث عنه

٢٠٥)عن جابر متنه **«اتى النبي ﷺ النعمان بن قوقل فقال: يا رسول الله ارأيت إذا صليت المكتوبة وحرمت الحرام وأحللت الحلال أدخل الجنة قال: نعم»** وعن الأعمش فقال **«عن أبي صالح عن النعمان انه جاء رسول الله ﷺ فذكر نحوه»** أخرجه الطبراني وهو مرسل.

[الإصابة: (٣/٥٦٤)]

٢٠٦)عن أنس ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«طلب الحلال واجب على كل مسلم»**.

رواه الطبراني في الأوسط وسنده حسن.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٦١)]

٢٠٧)عن ابن عمر ﷺ **«سئل رسول الله ﷺ أي الكسب افضل؟ قال: عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور»**.

رواه الطبراني في الأوسط ورواته ثقات.

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٥٩)]

٢٠٨)عن ابن عمر مرفوعاً **«طلب الحلال جهاد»** رواه أحمد وهو منكر.

[التهذيب: (٩/٣٨٧)]

باب
القصد والمداومة على العمل

٢٠٩)عن سعيد المقبري «**عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: لن ينجي أحداً منكم عمله. قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله برحمة. سددوا وقاربوا، واغدوا وروحوا، وشيء من الدلجة، والقصد القصد تبلغوا**».

عن موسى بن عقبة عن أبي سلمة بن عبد الرحمن «**عن عائشة أن رسول ﷺ قال: سددوا وقاربوا، واعلموا أن لن يدخل أحدكم عمله الجنة، وأن أحب الأعمال أدومها إلى الله وإن قل**».

رواه البخاري

* قول البخاري: وقاربوا.

قال الحافظ: وقد أخرج البزار ولكن صوب إرساله، وله شاهد في الزهد لابن المبارك من حديث عبد الله بن عمرو موقوف «**إن هذا الدين متين فأوغلوا فيه برفق، ولا تبغضوا إلى أنفسكم عبادة الله فإن المنبت لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى**».

[الفتح: (١١/٣٠٣)]

٢١٠)قول البخاري: عن موسى بن عقبة.

قال الحافظ: قال الإسماعيلي بعد أن أخرجه من طريق محمّد بن الحسين المخزومي عن سليمان بن بلال عن عبد العزيز بن المطلب عن موسى بن عقبة: لم أرَ في كتاب البخاري «**عن عبد العزيز بن المطلب**» بين سليمان وموسى. قلت: وهو المحفوظ، والذي زاده غير معتمد لأنه متفق على ضعفه وهو المعروف بابن زبالة.

[الفتح: (١١/٣٠٤)]

باب
القصد والمداوة في العمل

٢١١)قال الزمخشري: ... قال عمر ﷺ: «**إني لأكره أن أرى أحدكم فارغاً سهللا لا في عمل دنيا**

ولا في عمل آخرة..»

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٤/٧٦١)]

باب

ما جاء في العجب

٢١٢)قال البخاري: عن أنس ﷺ مرفوعاً **«لو لم تذنبوا لخشيت عليكم ما هو أشد من ذلك العجب»** ما أحسنه من حديث لو صح.

[لسان الميزان: (٣/٥٨-٥٩)]

باب

في فضل الورع والزهد

٢١٣)**«عن ابن عباس قال كان عابد يتعبد في غار فكان غراب يأتيه في كل يوم برغيف يجد فيه طعم كل شيء حتى مات»** أخرجه بن أبي الدنيا خبر موقوف منكر سنجه من رجال الصحيح.

[لسان الميزان: (١/٤٧٧)]

باب

القناعة

٢١٤)قال الحافظ: عن أبي وائل عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: **«الرزق يأتي العبد في كل مسيرة سار لا تقوى متق زائده ولا فجور فاجر بناقصه بينه وبين العبد ستر والرزق طالبه»** في فوائد أبي علي عبدالرحمن بن محمد النيسابوري والخبر موضوع.

[لسان الميزان: (١/٤٢٠)]

باب

ما جاء في الفراسة

٢١٥)ترجمة العباس بن طالب البصري: ومن مناكيره ما رواه إسماعيل سمويه عنه عن عبدالله بن سلمة **«ان عمر نظر إلى الأشتر فصعد فيه النظر ثم صوبه وقال إن للمسلمين من هذا يوماً عصيباً»** وهذا الحديث أنكره أحمد ويحيى بن معين.

[لسان الميزان: (٣/٢٤٠-٢٤١)]

باب

في الحلم والأناة

٢١٦)عن أصبغ بن غياث سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**فيكم أيتها الأمة خلتان لم يكونا في الأمم قبلكم**» الحديث.

رواه ابن مندة من طريق جابر الجعفي أحد الضعفاء.

[الإصابة: (١/٥٢-٥٣)]

باب

في التمازح والموعد

٢١٧)عن ابن عباس ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تمار أخاك، ولا تمازحه، ولا تعده موعداً فتخلفه**».

أخرجه الترمذي.

سنده ضعيف.

[بلوغ المرام: (٤٤٣)]

باب

الحياء من الله عز وجل

٢١٨)ترجمة صباح بن محمّد بن أبي حازم البجلي: وكان ممن يروي الموضوعات عن الثقات وهو الذي روى عن مرة عن عبد الله «**استحيوا من الله حق الحياء**»[1] وقال العقيلي في حديثه وهم ويرفع الموقوف.

[التهذيب: (٤/٣٥٨-٣٥٩)]

باب

ما يمدح من قلة المال

٢١٩)أخرج أحمد في الزهد، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن عبد الله بن أشعث بن سوار، عن محارب

---

(١) رواه الترمذي برقم (٢٤٥٨): عن صباح بن محمد، عن مرة الهمداني، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «**استحيوا من الله حق الحياء. قال: قلنا يا رسول الله: إنا نستحيي والحمد لله، قال: ليس ذاك، ولكن الاستحياء من الله حق الحياء أن تحفظ الراس وما وعى، والبطن وما حوى ولتذكر الموت والبلى، ومن اراد الآخرة ترك زينة الدنيا، فمن فعل ذلك فقد استحيا من الله حق الحياء**».

بن دثار -يرفعه : «**إن من أمتي من لا يستطيع أن يأتي مسجده أو مصلاه من العرى، يحجزه إيمانه أن يسأل الناس؛ منهم أويس القرني، وفرات بن حبان**» .

وأخرجه أيضاً في الزهد ، عن سالم بن أبي الجعد مرسلاً .

[الإصابة: (١/١١٥)]

باب
ما جاء في الكيِّس

٢٢٠)حديث شداد بن أوس : «**الكَيِّس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت، والعاجز من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله**» ..

رواه الحاكم وقال صحيح على شرط البخاري وأحمد .

قلت : لا والله بل أبو بكر ضعيف جداً . وفي التوبة : ثنا أبو العباس السياري، ثنا أبو الموجه، به .

وقال : صحيح الإسناد والترمذي وابن ماجه في الزهد عن شداد بن أوس بسند ضعيف .

[إتحاف المهرة: (٦/١٧٧)]، [هداية الرواة: (مخطوط)]

باب
من صبر على العيش الشديد ولم يشك

٢٢١)ترجمة إسماعيل بن رجاء الحصني : وذكره العقيلي في الضعفاء وأورد له من المناكير ما أخرجه الطبراني عن أبي هريرة ﷺ رفعه : «**من جاع أو احتاج فكتمه الناس حتى أفضى به إلى الله فتح الله له رزق سعة من حلال**» أخرجه ابن حبان وقال هذا حديث باطل .

[لسان الميزان: (١/٤٠٥)]

باب
العمد في العمل

٢٢٢)قال الزمخشري : ... قوله عليه الصلاة والسلام : «**ما أخشى عليكم الخطأ ولكن أخشى عليكم العمد**» .

قال الحافظ : أخرجه ابن حبان والحاكم والبيهقي في الشعب مرفوعاً أتم منه . وأخرجه الطبراني في الأوسط .

[الكافي الشاف: (٣/٥٠٧)]

باب
من أكل حلالاً أو حراماً

٢٢٣)ترجمة عبد الله بن أيوب بن أبي العلاج الموصلي : عن ابن عمر ﷺ مرفوعاً : «**من اشترى ثوباً**

بعشرة دراهم في ثمنه درهم حرام لم يقبل له صلاة الحديث» أخرجه ابن عدي وقال: وهذا كذب.

وما نقله المؤلف عن ابن عدي فيه نظر... وكذا[١] على الحديث الثاني[٢] ولم أره في ترجمته لابن عدي ولا ما بعده وإنما أوردها الأزدي في الضعفاء له والله أعلم.

[لسان الميزان: (٣/٢٦١)]

باب
من عير أخاه بذنب

٢٢٤) عن معاذ بن جبل ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«من عير أخاه بذنب لم يمت حتى يعمله»**.

أخرجه الترمذي وحسنه.

سنده منقطع.

[بلوغ المرام: (٤٤٦)]

باب
الكبر

٢٢٥) عن ابن عمر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«من تعاظم في نفسه، واختال في مشيته لقي الله وهو عليه غضبان»**.

أخرجه الحاكم.

رجاله ثقات.

[بلوغ المرام: (٤٤٦)]

باب
فيمن شغله عيبه عن عيوب الناس

٢٢٦) عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس»**.

أخرجه البزار.

إسناده حسن.

[بلوغ المرام: (٤٤٥، ٤٤٦)]

---

(١) أي أن قول الذهبي بعد إيراده للحديث المذكور كذب هو من قوله وليس من قول ابن عدي كما ساقه الذهبي.

(٢) أي حديث: «من اشترى ثوباً..» الحديث.

باب
في الاقتصاد

٢٢٧)ترجمة عبد القدوس بن حبيب الكلاعي: وروى ابن عساكر عن أنس ﷺ رفعه «**الإقتصاد في النفقة نصف العيش الحديث**» وفي الطبراني الأوسط عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما عال من اقتصد وما خاب من استخار وما ندم من استشار**».

وقد تكلم الحافظ في عبد القدوس ونقلناه كما في حديثه من رواية ابن عباس ﷺ في البر والصلة.

[لسان الميزان: (٤/٤٧)]

باب
فيمن آذى أولياء الله

٢٢٨)ترجمة عبد الواحد بن ميمون، أبو حمزة: وقال البرقاني، عن الدارقطني: متروك صاحب مناكير.. وذكره العقيلي وابن الجارود في الضعفاء وقال يعقوب بن سفيان في تاريخه: يعرف وينكر وقال النسائيُ في الكنى: ليس بثقة وقال الحاكم أبو أحمد: ليس بالقوي عندهم وقال عثمان الدارمي عن ابن حصين: ليس بذاك... وذكر ابن عدي في أفراده حديثه عن عروة عن عائشة ﷺ: «**من آذى لي وليّاً**» وقد رواه أحمد في مسنده. وله شاهد في صحيح البخاري.

[لسان الميزان: (٤/٨٣-٨٤)]

باب
فيمن سلم على من يحبه الله

٢٢٩)ترجمة عمران بن حصين الأصبهاني: لا يعرف تفرد عن الأعرج عن أبي هريرة ﷺ يرفعه «**يوتى بعبد غداً يوم القيامة فيوقف بين يدي الله تعالى فيقال له: لِمَ لَمْ تعمل لِمَ لَمْ تدعني فاستجيب لك لِمَ لَمْ تنظر إلى وليي في دار الدنيا فتحبه فأحبك اليوم له**» رواه أبو شيخ في الطبقات.

[لسان الميزان: (٤/٣٤٤-٣٤٥)]

باب
فيمن يطلب رضا الله

٢٣٠)عن جابر بن عبد الله رفعه: «**من كان يحب أن يعلم كيف منزلته عند الله فلينظر كيف منزلة الله عنده**» الحديث قال الأزدي: حجاج مجهول ضعيف وإسحاق هذا مجهول لا يكتب حديثه وعمر وأيوب ضعيفان فقد جمع الله على هذا الحديث الضعفاء.

[لسان الميزان: (١/٣٦٩-٣٧٠)]

باب
في المتنعمين والمتطعين

٢٣١)قال إسحاق بن راهويه: عن سهل بن سعد الساعدي ﷺ قال: «**خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن يقريء بعضنا بعضاً، فقال ﷺ: الحمد لله، كتاب الله واحد، فيكم الأحمر والأسود اقرءوا - ثلاث مرات- من قبل أن يأتي قوم يقيمون حروفه كما يقام السهم، يتعجلونه ولا يتأجلونه**».

قال الحافظ: هذا إسناد ضعيف.

[المطالب العالية: (٣/٤٠٣)]

باب
حق الله على عباده

٢٣٢)حدثنا هدبة بن خالد حدثن همام حدثنا قتادة حدثنا أنس بن مالك «**عن معاذ بن جبل ﷺ قال: بينا أنا رديف النبي ﷺ ليس بيني وبينه إلا آخرة الرحل فقال: يا معاذ، قلت: لبيك يا رسول الله وسعديك. ثم سار ساعة، ثم قال: يا معاذ، قلت لبيك رسول الله وسعديك. ثم سار ساعة، ثم قال يا معاذ بن جبل، قلت لبيك رسول الله وسعديك. قال: هل تدري ما حق الله على عباده؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال: حق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً. ثم سار ساعة ثم قال: يا معاذ بن جبل، قلت: لبيك رسول الله وسعديك. قال: هل تدري ما حق العباد على الله إذا فعلوه؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال: حق العباد على الله أن لا يعذبهم**».

رواه البخاري

* قول البخاري: ليس بيني وبينه إلا آخرة الرحل.

قال الحافظ: ووقع عند أحمد من رواية عبد الرحمن بن غنم عن معاذ «**أن النبي ﷺ ركب على حمار يقال له يعفور رسنه من ليف**»، وكأن مستنده أنه وقع في رواية أبي العوام عند أحمد «**على جمل أحمر**» ولكن سنده ضعيف.

* قول البخاري: حق العباد على الله أن لا يعذبهم.

قال الحافظ: في رواية ابن حبان من طريق عمرو بن ميمون «**أن يغفر لهم ولا يعذبهم**» وفي رواية أبي عثمان «**يدخلهم الجنة**» وفي رواية أبي العوام مثله وزاد «**ويغفر لهم**» وفي رواية عبد الرحمن بن غنم «**أن يدخلهم الجنة**».

[الفتح: (١١/٣٤٦)]

باب
الرجل يتكلم الكلمة لا يلقي لها بالاً

٢٣٣)أورد الحافظ بسنده عن بلال بن الحارث المزني ﷺ، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**إن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يظن أن تبلغ ما بلغت، فيكتب الله له بها سخطه إلى يوم القيامة، وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يظن أن تبلغ ما بلغت، فيكتب الله له بها رضوانه إلى يوم يلقاه**».

هذا حديث حسن صحيح.

أخرجه الترمذي، وقال: حسن صحيح، ورواه مالك، أخرجه الدارقطني في غرائب مالك، قال: والمحفوظ رواية الجماعة عن مالك.

ورواه الحافظ بسنده إلى بلال بن الحارث المزني وأخرجه الطبراني والنسائي وأحمد وابن ماجه وابن حبان والحاكم.

فظهر رجحان هذه الرواية بالكثرة، وشذوذ رواية حماد.

وقد وجدت لأصل الحديث طريقاً أخرى عن علقمة.

وروى الحافظ بسنده عن علقمة بن وقاص، قال: «**اقبلت رائحاً، فناداني بلال بن الحارث المزني، فوقفت له حتى جاء، فقال: يا علقمة إنك أصبحت وجهاً من وجوه المهاجرين وإنك تدخل على هذا الإنسان -يعني مروان- وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: يكون بعدي أمراء فمن دخل عليهم فلا يقل إلا حقاً، فإن الرجل ليتكلم بالكلمة يرضي بها السلطان يهوي بها أبعد من السماء**».

وهكذا أخرجه ابن مندة في المعرفة، والدارقطني في الأفراد من طريق عبد الله ابن أحمد بن زكريا بهذا الإسناد.

قلت: اسم أبي سهيل نافع، وهو عم مالك بن أنس الإمام، وهو من رجال الصحيح، لكن الراوي عنه ليس بالقوي، ولا بأس به في المتابعات.

[الأمالي المطلقة: (٢٠٨-٢١٣)]

باب
التطاول في البنيان

٢٣٤)أخرج البغوي، وابن شاهين، وابن يونس، وابن مندة، عن يحيى بن محمّد بن بشير الأنصاري، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا أراد الله بعبد هواناً أنفق ماله في البنيان**» فقال: قال: ولا أعلم روى محمّد بن بشير غيره.

وأخرجه ابن حبان من هذا الوجه، وقال: هذا مرسل، وشك في صحبته ابن يونس، فقال: يقال له صحبة.

[الإصابة: (٣/٣٧١)]

باب

قضاء الدين

٢٣٥)ترجمة وثيمة بن موسى : ... قال الدارقطني في الغرائب : عن أبي هريرة رضي الله عنه رفعه **«من كانت عليه تبعة لأخيه فليحللها منه في الدنيا قبل الآخرة حيث لا حمراء ولا بيضاء»** وقال : تفرد به وثيمة والمحفوظ في المعنى عن مالك عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه .

[لسان الميزان: (٢١٧/٦)]

باب

ما جاء في الهموم

٢٣٦)عن أبي هريرة رفعه **«ان من الهموم هموماً لا تكفرها الصلاة الحديث»** وفيه **«الهمّ في طلب المعيشة»** أخرجه الطبراني في الأوسط والدارقطني في الغرائب، موضوع .

[لسان الميزان: (١٨٣/٥)]

باب

احتقار العبد عمله يوم القيامة

٢٣٧)أخرج البخاري عن محمّد بن أبي عميرة من أصحاب النبي ﷺ : **«قال لو أن عبداً خرّ على وجهه من يوم ولد إلى أن يموت هرماً في طاعة الله عز وجل لحقره ذلك اليوم ولود أنه ازداد كما يزداد من الأجر والثواب»** وسنده قوي وأخرجه ابن المبارك في الزهد وأخرجه ابن شاهين من طريقه وأخرجه ابن أبي عاصم والبغوي وابن مندة موقوفاً وأخرجه أحمد .

[الإصابة : (٣٨١/٣-٣٨٢)]

باب

المؤمن مرآة المؤمن

٢٣٨)عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : **«المؤمن مرآة أخيه المؤمن»** .

أخرجه أبو داود ، إسناده حسن .

[بلوغ المرام: (٤٥١)]

باب

فيما يتمناه الغني في الآخرة

٢٣٩)ترجمة نفيع بن الحارث أبو داود الأعمى : عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : **«ما من ذي غنى إلا**

سيود أنه **كان أعطى قوتاً في الدنيا**» رواه الساجي والحديث منكر.

[التهذيب: (١٠/٤٢٠)]

باب
حسن الظن بالله

٢٤٠)ترجمة محمّد بن إبراهيم بن كثير الصيرفي: روى الخطيب عن أنس «**في حسن الظن بالله**» وغير ذلك قلت: أظن الآفة من شيخه إسماعيل فقد تقدم أنه كان غير موثق به.

[لسان الميزان: (٥/٢٣)]

باب
الأرواح جنود مجندة

٢٤١)قال الحافظ: علي رفعه «**الأرواح جنود مجندة**» الحديث وذكر العقيلي فيه اختلافاً على إسرائيل عن علي في رفعه ووقفه ورجح وقفه من هذا الوجه. قلت: وهذه طريق أخرى تزحزح طريق أزهر عن رتبة النكارة...

[لسان الميزان: (١/٣٣٩)]

باب
اليأس مما في أيدي الناس

٢٤٢)ترجمة إبراهيم بن زياد العجلي: قال الأزدي: متروك الحديث...

قال الحافظ: قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: مجهول والحديث الذي يرويه منكر روى الدارقطني عن عبد الله ﷺ «**سئل رسول الله ﷺ عن الغنى فقال اليأس عما في أيدي الناس**».

[لسان الميزان: (١/٦١)]

باب
المبادرة إلى الطاعة

٢٤٣)قال مسدد: عن شريح، حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ -قبل تلاطخ هذه الأحاديث- أنه قال: «**قال الله -تبارك وتعالى-: يا ابن آدم، قم إليّ أمش إليك، وامش إلي أهرول إليك**».

صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (٣/٣٥٣)]

باب

فيما يخاف من الغنى

٢٤٤) قال إسحاق بن راهويه: عن ابن عباس رضي الله عنه قال: «**دعاني عمر رضي الله عنه فإذا بين يديه نطع عليه ذهب منثور نثر الحثا - قال ابن عباس رضي الله عنه: والحثا: التبن - فقال: هلم فاقسم بين قومك، والله أعلم حين حبس هذا عن نبيه، وعن أبي بكر أخيراً أراد أم شراً، فجعل عمر رضي الله عنه يبكي ويقول في بكائه: والذي نفسي بيده ما حبسه عن نبيه ﷺ وعن أبي بكر رضي الله عنه إرادة الشر بهما، وأعطانيه إرادة الخير بي**».

قال الحافظ: هذا حديث حسن. رواه الهيثم بن كليب الشاشي في مسنده.

ورجاله أخرج لهم مسلم سوى زهير، وهو غير مجروح.

[المطالب العالية: (٣/٣٦٥-٣٦٦)]

باب

في جهاد النفس

٢٤٥) قال الزمخشري: ... عن النبي ﷺ «**أنه رجع من بعض غزواته فقال رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر**»..

قال الحافظ: هكذا ذكره الثعلبي بغير سند. وأخرجه البيهقي في الزهد من حديث جابر، قال «**قدم على رسول الله ﷺ قوم غزاة. فقال: قدمتم بخير مقدم من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر. قيل: وما الجهاد الأكبر؟ قال: مجاهدة العبد هواه**» قال: فيه ضعف.

[الكافي الشاف: (٣/١٦٨-١٦٩)]

باب

فيمن أسر سريرة حسنة أو غيرها

٢٤٦) قال الزمخشري في الكشاف: روى أنه قال: «**لك أجران: أجر السر، وأجر العلانية**».

قال الحافظ: أخرجه الترمذي وابن ماجه. وابن حبان -وأبو يعلى. والبزار عن أبي هريرة. قال: قال رجل «**يا رسول الله، إني أعمل العمل فيطلع عليه فيعجبني. قال لك أجران. أجر السر، وأجر العلانية**» أخرجوه كلهم من حديث ابن سنان سعيد بن سنان عن حرب بن أبي ثابت عن أبي صالح عنه ورواه الترمذي مرسلاً وقال ابن أبي حاتم الصحيح عندي مرسل.

[الكافي الشاف: (٢/٧٢٢)]

باب

ما جاء في أهل البلاء

٢٤٧)عن جابر حديث **«يود أهل العافية يوم القيامة حين يُعطى أهل البلاء الثواب لو أن جلودهم كانت قرُضت في الدنيا بالمقاريض»**.

أخرجه الترمذي.

قال الحافظ: قال أبو أحمد الحاكم محمد بن محمّد الحاكم الكبير النيسابوري في فوائده: هذا حديث منكر لا أصل له.

[النكت الظراف: (٢/٣٠٧-٣٠٨)]

باب

فيمن يقبل الموعظة وغيره

٢٤٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس، رضي الله عنه **«أن رسول الله ﷺ كان يعظ أصحابه، فإذا ثلاثة نفر يمرون، فجاء أحدهم فجلس إلى النبي ﷺ ومضى الثاني قليلاً ثم جلس، ومضى الثالث على وجهه، فقال رسول الله ﷺ: ألا أنبئكم بهؤلاء الثلاثة؟ أما الذي جاء فجلس إلينا فإنه تاب، فتاب الله عليه، وأما الذي مضى قليلاً ثم جلس، فإنه استحيا فاستحيا الله منه، وأما الذي مضى على وجهه فإنه استغنى فاستغنى الله عنه»**.

تفرد به موسى عن قتادة.

وإسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٥٧)]

باب

قدر ما بقي من الدنيا

٢٤٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس بن مالك قال: **«كان رسول الله ﷺ جالساً تحت شجرة: فتحركت الشجرة، فقام رسول الله ﷺ فزعاً، فقيل له في ذلك، فقال: ظننتها القيامة»** أو كما قال، فيه انقطاع.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٥٢٣)]

باب

قرب الساعة

٢٥٠)عن قتادة وأبي التياح **«عن أنس عن النبي ﷺ انه قال: بعثت أنا والساعة كهاتين»**.

حدثني يحيى بن يوسف أخبرنا أبو بكر عن أبي حصين عن أبي صالح «**عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: بعثت أنا والساعة كهاتين. يعني إصبعين**» . تابعه إسرائيل عن أبي حصين

رواه البخاري

قال الحافظ : بريدة بلفظ «**بعثت أنا والساعة، إن كادت لتسبقني**» أخرجه أحمد والطبري وسنده حسن .

* قول البخاري : في حديث أنس وأبي التياح .

قال الحافظ : وأخرجه الطبري من هذا الوجه بلفظ «**فلا أدري أذكره عن أنس أو قاله هو**» وزاد في رواية عاصم بن علي «**هكذا وأشار بإصبعيه الوسطى والسبابة**» قال «**وكان يقول يعني قتادة كفضل إحداهما على الأخرى**» . قلت : ولم أرها في شيء من الطرق عن أنس، وقد أخرجه مسلم من طريق معبد .

قول البخاري : كهاتين يعني إصبعين .

قال الحافظ : من رواية أبي طالب عن الدوري «**وأشار أبو بكر بإصبعيه السبابة والتي تليها**» وهذا يدل على أن في رواية الطبري إدراجاً ، وهذه الزيادة ثابتة في المرفوع لكن من حديث أبي هريرة .

[الفتح: (١١/٣٥٦-٣٥٧)]

٢٥١) قول البخاري : تابعه إسرائيل .

قال الحافظ : وقال عياض : حاول بعضهم في تأويله أن نسبة ما بين الإصبعين كنسبة ما بقي من الدنيا بالنسبة إلى ما مضى وأن جملتها سبعة آلاف سنة ، واستند إلى أخبار لا تصح ، وذكر ما أخرجه أبو داود في تأخير هذه الأمة نصف يوم وفسره بخمسمائة سنة .

السابق إلى ذلك أبو جعفر بن جرير الطبري فإنه أورد في مقدمة تاريخه عن ابن عباس قال : «**الدنيا جمعة من جمع الآخرة سبعة آلاف سنة، وقد مضى ستة آلاف ومائة سنة**» ، وأورده من طريق يحيى بن يعقوب عن حماد بن أبي سليمان عن سعيد بن جبير عنه . ويحيى هو أبو طالب القاص الأنصاري ، قال البخاري : منكر الحديث ، وشيخه هو فقيه الكوفة وفيه مقال . ثم أورد الطبري عن كعب الأحبار قال : «**الدنيا ستة آلاف سنة**» . وعن وهب بن منبه مثله ورد أن الذي مضى منها خمسة آلاف وستمائة سنة ، ثم زيفهما ورجح ما جاء عن ابن عباس . ثم أورد حديث ابن عمر الذي في الصحيحين مرفوعاً «**ما أجلكم في أجل من كان قبلكم إلا من صلاة العصر إلى مغرب الشمس**» ومن طريق مغيرة بن حكيم عن ابن عمر بلفظ «**ما بقي لأمتي من الدنيا إلا كمقدار إذا صليت العصر**» ومن طريق مجاهد عن ابن عمر «**كنا عند النبي ﷺ على قعيقعان مرتفعة بعد العصر فقال: ما أعماركم في أعمار من مضى إلا كما بقي من هذا النهار فيما مضى منه**» وهو عند أحمد أيضاً بسند حسن . أورد حديث أنس «**خطبنا رسول الله ﷺ يوماً وقد كادت الشمس تغيب**» فذكر نحو الحديث الأول عن ابن عمر ، ومن حديث أبي سعيد بمعناه قال عند

غروب الشمس «**إن مثل ما بقي من الدنيا فيما مضى منها كبقية يومكم هذا فيما مضى منه**» وحديث أبي سعيد أخرجه أيضاً وفيه علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف، وحديث أنس أخرجه أيضاً وفيه موسى بن خلف، ثم جمع بينهما بما حاصله أنه حمل قوله «**بعد صلاة العصر**» على ما إذا صليت في وسط من وقتها. قلت: وهو بعيد من لفظ أنس وأبي سعيد، وحديث ابن عمر صحيح متفق عليه فالصواب الإعتماد عليه، وله محملان أحدهما أن المراد بالتشبيه التقريب ولا يراد حقيقة المقدار فيه يجتمع مع حديث أنس وأبي سعيد على تقدير ثبوتهما، والثاني أن يحمل على ظاهره فيقدم حديث ابن عمر لصحته ويكون فيه دلالة على أن مدة هذه الأمة قدر خمس النهار تقريباً. ثم أيد الطبري كلامه بحديث الباب وبحديث أبي ثعلبة الذي أخرجه أبو داود وصححه الحاكم ولفظه «**والله لا تعجز هذه الأمة من نصف يوم**» ورواته ثقات ولكن رجح البخاري وقفه، وعند أبي داود أيضاً من حديث سعد بن أبي وقاص بلفظ «**إني لأرجو أن لا تعجز أمتي عند ربها أن يؤخرهم نصف يوم، قيل لسعد: كم نصف يوم؟ قال: خمسمائة سنة**» ورواته موثقون إلا أن فيها انقطاعاً. قال الطبري: ونصف اليوم خمسمائة سنة أخذاً من قوله تعالى ﴿وَإِنَّ يَوْماً عِندَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ﴾ فإذا انضم إلى قول ابن عباس إن الدنيا سبعة آلاف سنة توافقت الأخبار، فيكون الماضي إلى الوقت الحديث المذكور ستة آلاف سنة وخمسمائة سنة تقريباً. وقد أورد السهيلي كلام الطبري وأيده بما وقع عنده في حديث المستورد، وأكده بحديث زمل رفعه «**الدنيا سبعة آلاف سنة بعثت في آخرها**». قلت: وهذا الحديث إنما هو عن ابن زمل وسنده ضعيف جداً أخرجه ابن السكن في الصحابة وقال إسناده مجهول، وليس بمعروف في الصحابة، وابن قتيبة في غريب الحديث وذكره في الصحابة أيضاً ابن مندة وغيره وسماه بعضهم عبد الله وبعضهم الضحاك، وقد أورده ابن الجوزي في الموضوعات، وقال ابن الأثير: ألفاظه مصنوعة. ثم بين السهيلي أنه ليس في حديث نصف يوم ما ينفي الزيادة على الخمسمائة، قال: وقد جاء بيان ذلك فيما رواه جعفر بن عبد الواحد بلفظ «**إن أحسنت أمتي فبقاؤها يوم من أيام الآخرة وذلك ألف سنة، وإن أساءت فنصف يوم**» قال وليس في قوله «**بعثت أنا والساعة كهاتين**» ما يقطع به على صحة التأويل الماضي، بل قد قيل في تأويله إنه ليس بينه وبين الساعة نبي مع التقريب لمجيئها. ثم جوز أن يكون في عدد الحروف التي في أوائل السور مع حذف المكرر ما يوافق حديث ابن زمل، وذكر أن عدتها تسعمائة وثلاثة.

وقال أيضاً: وفي الجملة فأقوى ما يعتمد في ذلك عليه حديث ابن عمر الذي أشرت إليه قبل، وقد أخرج معمر في الجامع عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال معمر: وبلغني عن عكرمة في قوله تعالى: ﴿فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ قال: «**الدنيا من أولها إلى آخرها يوم مقداره خمسون ألف سنة لا يدري كم مضى ولا كم بقي إلا الله تعالى**»، وقد حمل بعض شراح المصابيح حديث «**لن تعجز هذه الأمة أن يؤخرها نصف يوم**» على حال يوم القيامة وزيفه الطيبي فأصاب، وأما زيادة جعفر فهي موضوعة لأنها لا تعرف إلا من جهته وهو مشهور بوضع الحديث وقد كذبه الأئمة

مع أنه لم يسق سنده بذلك، فالعجب من السهيلي كيف سكت عنه مع معرفته بحاله. والله المستعان.

[الفتح: (١١/٣٥٧-٣٥٩)]

٢٥٢) قال الحافظ في ترجمة سعيد بن جبلة: عن طاوس عن النبي ﷺ **«إن الله بعثني بين يدي الساعة وجعل رزقي تحت ظل رمحي الحديث»** وقال محمّد بن خفيف الشيرازي: ليس هو عندهم بذاك.

[لسان الميزان: (٣/٢٥)]

٢٥٣) ترجمة محمّد بن عبد الله بن أخي الزهري: وقد روى ابن أخي الزهري ثلاثة أحاديث لم نجد لها أصلاً فذكر حديثه عن عمه عن سالم عن أبي هريرة قوله: **«إذا خطب كل ما هو آت قريب لا بُعد لما هو آت»** الحديث.

قال الحافظ: وقال ابن معين: هو أمثل من أبي أويس ويقال: إنه انفرد عن عمه بقول أبي هريرة في خطبته كل ما هو آت قريب.

[التهذيب: (٩/٢٤٨-٢٤٩)]

باب
ساعة وساعة

٢٥٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: أنا معمر، عن قتادة، عن أنس قال: قال أصحاب رسول الله ﷺ: **«إنا إذا كنا عند النبي ﷺ رأينا في أنفسنا ما نحب، فإذا رجعنا إلى أهلنا وخالطناهم أنكرنا أنفسنا، فذكروا ذلك للنبي ﷺ، فقال: لو تدومون على ما تكونون عندي في الخلاء، لصافحتكم الملائكة بأجنحتها، ولكن ساعة وساعة»**.

هذا صحيح.

تفرد به معمر، عن قتادة.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٦٦)]

باب
ذكر الموت

٢٥٥) عن أنس **«عن عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ قال: من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه. قالت عائشة -أو بعض أزواجه- إنا لنكره الموت قال: ليس ذلك، ولكن المؤمن إذا حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته، فليس شيء أحب إليه مما أمامه، فأحب لقاء الله وأحب الله لقاءه. وإن الكافر إذا حُضر بشر بعذاب الله وعقوبته، فليس شيء أكره إليه مما أمامه، فكره لقاء الله وكره الله لقاءه»**.

اختصره أبو داود وعمرو عن شعبة. وقال سعيد عن قتادة عن زرارة عن سعد عن عائشة عن النبي ﷺ.

عن أبي بردة «عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه».

عن سعيد بن المسيب وعروة ابن الزبير في رجال من أهل العلم أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: «كان رسول الله ﷺ يقول وهو صحيح: إنه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير، فلما نزل به ورأسه على فخذي غشي عليه ساعة ثم أفاق، فأشخص بصره إلى السقف ثم قال: اللهم الرفيق الأعلى. قلت: إذاً لا يختارنا، وعرفت أنه الحديث الذي كان يحدثنا به. قالت: فكانت تلك آخر كلمة تكلم بها النبي ﷺ قوله: اللهم الرفيق الأعلى».

رواه البخاري

* قول البخاري: عن قتادة.

قال الحافظ: أخرجه أحمد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى «حدثني فلان ابن فلان أنه سمع رسول الله ﷺ» فذكر الحديث بطوله بمعناه، وسنده قوي وإبهام الصحابي لا يضر.

قال الحافظ: ووجدت في المبتدأ لأبي حذيفة إسحاق بن بشر البخاري أحد الضعفاء بسند له عن ابن عمر قال «قال ملك الموت يا رب إن عبدك إبراهيم جزع من الموت، فقال: قل له الخليل إذا طال به العهد من خليله اشتاق إليه. فبلغه فقال: نعم يا رب قد اشتقت إلى لقائك، فأعطاه ريحانة فشمها فقبض فيها».

[الفتح: (١١/٣٦٩)]

٢٥٦) حديث «موتوا قبل أن تموتوا».

غير ثابت.

[فتاوى (قسم الحديث): (ص٢٧)]

٢٥٧) وقال الحارث: عن عروة قال: «توفيت امرأة وكان أصحاب رسول الله ﷺ يضحكون منها، فقال فلان: ويحها قد استراحت. فقال النبي ﷺ: إنما يستريح من غفر له».

قال الحافظ: إسناده مرسل، ورجاله ثقات.

[المطالب العالية: (٣/٣٣٩-٣٤٠)]

٢٥٨) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس قال: «ذكر عند النبي ﷺ رجل بعبادة واجتهاد، فقال: كيف ذكر صاحبكم للموت؟ قالوا: ما نسمعه يذكره، قال: ليس صاحبكم هناك».

تفرد به يوسف.

وهو ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٦٧)]

٢٥٩) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس: «أن رسول الله ﷺ مر بمجلس وهم

يضحكون، فقال: أكثروا من ذكر هادم اللذات -احسبه قال:- فإنه ما ذكره أحد في ضيق من العيش إلا وسعه عليه، ولا في سعة إلا ضيقها عليه»، إسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٦٦-٤٦٧)]

باب

في عيش رسول الله ﷺ وأصحابه

٢٦٠) عن مجاهد: **«ان ابا هريرة كان يقول «الله الذي لا إله إلا هو، إن كنت لأعتمد بكبدي على الأرض من الجوع، وإن كنت لأشد الحجر على بطني من الجوع. ولقد قعدت يوماً على طريقهم الذي يخرجون منه، فمر ابو بكر فسألته عن آية من كتاب الله، ما سألته إلا ليشبعني، فمر ولم يفعل، ثم مر بي عمر فسألته عن آية من كتاب الله، ما سألته إلا ليشبعني، فمر فلم يفعل، ثم مر بي أبو القاسم ﷺ فتبسم حين رآني وعرف ما في نفسي وما في وجهي، ثم قال يا أبا هريرة، قلت: لبيك رسول الله، قال: إلحق، ومضى. فتبعته فدخل فأستأذن فأذن لي، فدخل فوجد لبناً في قدح فقال: من أين هذا اللبن؟ قالوا أهداه لك فلان -أو فلانة- قال: أبا هر، قلت: لبيك يا رسول الله، قال: إلحق إلى أهل الصفة فادعهم لي. قال: وأهل الصفة أضياف الإسلام، لا يأوون على أهل ولا مال ولا على أحد، إذ أتته صدقة بعث بها إليهم ولم يتناول منها شيئاً، وإذا أتته هدية أرسل إليهم وأصاب منها وأشركهم فيها، فساءني ذلك، فقلت: وما هذا اللبن في أهل الصفة؟ كنت أحق أن أصيب من هذا اللبن شربة أتقوى بها، فإذا جاءوا أمرني فكنت انا أعطيهم، وما عسى أن يبلغني من هذا اللبن، ولم يكن من طاعة الله وطاعة رسوله ﷺ بد فأتيتهم فدعوتهم، فأقبلوا فاستأذنوا فأذن لهم وأخذوا مجالسهم من البيت. قال: يا أبا هر، قلت: لبيك يا رسول الله، قال خذ فأعطهم، فأخذت القدح فجعلت أعطيه الرجل فيشرب حتى يروى، ثم يرد عليّ القدح فأعطيه الرجل فيشرب حتى يروى، ثم يرد عليّ القدح، فيشرب حتى يروى ثم يرد عليّ القدح حتى انتهيت إلى النبي ﷺ وقد روى القوم كلهم، فأخذ القدح فوضعه على يده، فنظر إلي فتبسم فقال: أبا هر، قلت: لبيك يا رسول الله. قال: بقيت انا وانت. قلت: صدقت يا رسول الله، قال: اقعد فاشرب. فقعدت فشربت، فقال اشرب، فشربت فما زال يقول: إشرب، حتى قلت: لا والذي بعثك بالحق، ما أجد له مسلكاً. قال فأرني، فأعطيته القدح، فحمد الله وسمى وشرب الفضلة»**.

عن قيس: **«قال سمعت سعداً يقول: إني لأول العرب رمى بسهم في سبيل الله، ورايتنا نغزو ومالنا طعام إلا ورق الحبلة وهذا السمر، وإن أحدنا ليضع كما تضع الشاة»**.

رواه البخاري

* قول البخاري: ولا على أحد.

قال الحافظ: وقد وقع في حديث طلحة بن عمرو عند أحمد وابن حبان والحاكم «كان الرجل إذا قدم على النبي ﷺ وكان له بالمدينة عريف نزل عليه، فإذا لم يكن له عريف نزل مع أصحاب الصفة» وفي مرسل يزيد بن عبد الله بن قسيط عند ابن سعد «كان أهل الصفة ناساً فقراء لا منازل لهم، فكانوا ينامون في المسجد لا مأوى لهم غيره» وله من طريق نعيم المجمر عن أبي هريرة «كنت من أهل الصفة وكنا إذا أمسينا حضرنا رسول الله ﷺ فيأمر كل رجل فينصرف برجل أو أكثر فيبقى من بقي عشرة أو أقل أو أكثر فيأتي النبي ﷺ بعشائه فنتعشى معه فإذا فرغنا قال: ناموا في المسجد» ولأبي نعيم في الحلية من مرسل محمّد بن سيرين «كان رسول الله ﷺ إذا صلى قسم ناساً من أصحاب الصفة بين ناس من أصحابه فيذهب الرجل بالرجل والرجل بالرجلين حتى ذكر عشرة» الحديث، وله من حديث معاوية بن الحكم «بينا أنا مع رسول الله ﷺ في الصفة فجعل يوجه الرجل مع الرجل من الأنصار والرجلين والثلاثة حتى بقيت في أربعة ورسول الله ﷺ خامسنا فقال: انطلقوا بنا، فقال: يا عائشة عشينا» الحديث.

[الفتح: (١١/٢٩١)]

٢٦١)قول البخاري: وشرب الفضلة.

قال الحافظ: وقد أورد الترمذي عقب حديث أبي هريرة هذا حديث ابن عمر رفعه «أكثرهم في الدنيا شبعاً أطولهم جوعاً يوم القيامة» وقال: حسن. وفي الباب عن أبي جحيفة. قلت: وحديث أبي جحيفة أخرجه الحاكم وضعفه أحمد. وفي الباب أيضاً حديث المقدام بن معد يكرب رفعه «ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من بطنه» الحديث أخرجه الترمذي أيضاً وقال: حسن صحيح.

[الفتح: (١١/٢٩٤)]

٢٦٢)قول البخاري: كان لهم منائح.

قال الحافظ: وعند الترمذي وصححه من حديث ابن عباس «كان النبي ﷺ يبيت الليالي المتتابعة وأهله طاوين لا يجدون عشاء». وعند ابن ماجه من حديث أبي هريرة «أتى النبي ﷺ بطعام سخن فأكل، فلما فرغ قال: الحمد لله، ما دخل بطني طعام سخن منذ كذا وكذا وكذا» وسنده حسن. ومن شواهد الحديث ما أخرجه ابن ماجه بسند صحيح عن أنس «سمعت رسول الله ﷺ يقول مراراً: والذي نفس محمّد بيده ما أصبح عند آل محمّد صاع حب ولا صاع تمر، وإن له يومئذ لتسع نسوة» وله شاهد عند ابن ماجه عن ابن مسعود.

[الفتح: (١١/٢٩٩)]

٢٦٣)قال إسحاق بن راهويه: عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص قال: «قالت حفصة بنت عمر لعمر ﷺ:

لو أنك لبست ثياباً ألين من ثيابك، وأكلت طعاماً ألين من طعامك! فقال ﷺ: أنا أخاصمك إلى نفسك، ألم تعلمي من أمر رسول الله ﷺ كذا وكذا؟ حتى بكت، قال ﷺ: قد قلت لك، ولكني أشاركهما في عيشهما الشديد لعلي أشاركهما في عيشهما الرضي» . فأقر به، وقال: نعم.

قال الحافظ: رواه النسائي في الكبرى عن سويد بن نصر، عن ابن المبارك، عن إسماعيل.

فإن كان مصعب سمعه من حفصة ﷺ فهو صحيح، وإلا فهو مرسل صحيح الإسناد.

[المطالب العالية: (٣/٣٥٩-٣٦٠)]

٢٦٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن إياس الهذلي، قال: سمعت عبد الرحمن بن عوف يقول: **«خرج رسول الله ﷺ من الدنيا ولم يشبع هو ولا أهله من خبز الشعير»** .

إسناده حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٥١٧-٥١٨)]

٢٦٥) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«إنها ستفتح عليكم الدنيا، حتى تنجدوا بيوتكم كما تنجد الكعبة قلنا: ونحن على ديننا اليوم؟ قال: وأنتم على دينكم اليوم، قلنا: فنحن يومئذ خير، أم ذلك اليوم، قال: بل أنتم اليوم خير»** .

غريب صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٥٢١)]

٢٦٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله بن عباس أن أبا ذر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إن أحبكم إلي، وأقربكم مني، الذي يلحقني على ما عاهدته عليه»** .

موسى ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٥٢٢)]

٢٦٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة يقول: **«هجر رسول الله ﷺ نساءه، قال شعبة: أحسبه قال-: شهراً، قال: فأتاه عمر وهو على حصير قد أثر الحصير بجنبه، قال: يا رسول الله كسرى -أحسبه قال- وقيصر، يشربون في الذهب والفضة، وأنت هكذا؟ قال النبي ﷺ: إنهم عجلت لهم طيباتهم في حياتهم الدنيا»** .

وقال: **«الشهر تسع وعشرون»** هكذا وهكذا وهكذا، وكسر الإبهام في الثالثة.

داود لين.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٥٢٣)]

كتاب التوبة

باب
من يخاف من الذنوب

١)عن أبي هريرة حديث: **«من لقي الله لا يشرك به شيئاً، وفيه خمس ليس لهن كفارة»** الحديث(١)، أخرجه ابن شاهي في الأفراد والمتوكل أو أبو المتوكل مجهول.

[تعجيل المنفعة: (٢/٢٣٥-٢٣٦)]

٢)عن ابن المنكدر: **«عن جابر ﷺ قال كنا عند النبي ﷺ فجاءه رجل فقال ان ابناً لي دب في ميزاب...»** وذكر الحديث وهو بكماله في ترجمة شبيب.

قال الحافظ: بقيته: **«ان ابناً لي دب من سطح لنا إلى ميزاب فادع الله أن يهبه لأبويه قال النبي ﷺ ضموا له صبياً على السطح فوضعوا له صبياً فناغاه فدب الصبي حتى أخذه أبواه فقال رسول الله ﷺ: هل يدري ما قال له؟ قالوا: الله ورسوله أعلم قال: لم تلقى نفسك فتتلفها قال إني أخاف الذنوب قال فلعل العصمة أن تلحقك»** رواه ابن عدي وهو كذب.

[لسان الميزان: (٥/٢١١)]

٣)عن عائشة جاء حبيب بن الحارث فقال: **«يارسول الله إني رجل مقراف للذنوب قال فتب إلى الله عز وجل..»** الحديث رواه ابن السكن والطبراني قال ابن مندة غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وفيه ضعيفان.

[الإصابة: (١/٢٢٤-٢٢٥)]

باب
للموت كفارة

٤)قال الذهبي في ترجمة أحمد بن عبدالرحمن السقطي: شيخ لا يعرف إلا من جهة المفيد، روى عن يزيد بن هارون عن حميد عن أنس فذكر خبراً موضوعاً.

قال الحافظ: عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ **«الموت كفارة لكل مسلم»** رواه الخطيب في التاريخ عن أبي نعيم فوافقناه بعلو، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات من هذا الوجه وقال هذا حديث لا يصح، قلت: وسبقه إلى ذلك ابن طاهر فبالغ في إنكاره وقد رواه عن يزيد بن هارون أيضاً مفرج بن شجاع الموصلي ومن طريقه أخرجه الدارقطني في المؤتلف والمختلف والدينوري في المجالسة كلاهما عن أبي علي بن الصواف عنه وهو في فوائد أبي علي المذكور قال الخطيب: ومفرج مجهول

---

(١) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«من لقي الله عز وجل لا يشرك به شيئاً وسمع واطاع فله الجنة أو دخل الجنة وخمس ليس لهن كفارة الشرك بالله وقتل النفس بغير حق وبهت مؤمن والفرار من الزحف»**.

الحديث عن يزيد بن شاذان قلت: وقد جمع شيخنا الحافظ أبوالفضل بن العراقي طرقه في جزء والذي يصح في ذلك حديث حفصة بنت سيرين عن أنس ﷺ بلفظ: «**الطاعون كفارة لكل مسلم**» أخرجه البخاري.

[لسان الميزان: (١/٢١١-٢١٢)]

٥)قال الذهبي في ترجمة الخضر بن جميل: عن حفص بن عبدالرحمن لا يعرفان وعنه داود بن المحبر بخبر متنه «**الموت**[1] **كفارة لكل ذنب**»، وهو غير محفوظ وقد روي بغير هذا الإسناد من وجه لين.

[لسان الميزان: (٢/٣٩٩)]

باب

تمني الموت لمن وثق بعمله وتمنيه عند فساد الزمان

٦)قال الحافظ: أخرج أحمد ... عن عليم هو الكندي قال: كنا جلوساً على سطح ومعنا رجل من أصحاب النبي ﷺ، والناس يخرجون في الطاعون، فقال الغفاري -وهو عبس: يا طاعون خذني... ثلاثاً يقولها، فقال له عليم: لم تقول هكذا، ألم يقل رسول الله ﷺ: «**لا يتمنى أحدكم الموت، فإنه عند انقطاع عمله، ولا يرد فيستعتِب، فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «بادروا بالموت ستاً: إمرة السفهاء، وكثرة الشرط، وبيع الحكم..**» الحديث.

وأخرجه الطبراني في الأوسط وابن شاهين في الصحابة، عن زاذان: «**كنت مع رجل من أصحاب رسول الله ﷺ، يقال له عابس أو ابن عابس، على سطح فرأى الناس يتحملون، فقال: ما للناس؟ قيل: يفرون من الطاعون. فذكره لكن قال: فقال له رجل كانت له صحبة. وقال فيه: «إمرة الصبيان، وكثرة الشرط، والأثرة في الحكم...**» الحديث.

وللحديث شاهد من حديث الحكم بن عمرو الغفاري أخرجه الطبراني بنحو سياق حديث عبس.

وقد أخرج من حديث عوف بن مالك أنه قال: «**يا طاعون خذني، فقالوا له: أليس قد سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما عمر المسلم كان خيراً له قال: بلى، ولكني أخاف شيئاً: إمارة السفهاء..**» الحديث، وهو شاهد لا بأس به للحديث الذي قبله.

[بذل الماعون: (٢٠١، ٢٠٢)]

باب

في ذنوب بني آدم

٧)قال الزمخشري: .. عن أنس: «**إن الضب ليموت هزالاً في جحره بذنب ابن آدم..**».

---

(١) وعند العقيلي: (المغرب).

قال الحافظ : لم أجده عن أنس وقد تقدم في النحل عن أبي هريرة . وعزاه إليه المصنف فيه على الصواب .

[الكافي الشاف: (٦٠١/٣)]

باب
في التوبة

٨)قال الذهبي في ترجمة أخنس بن خليفة .

قال الحافظ : ذكره العقيلي من طريق أبي نعيم عن بكير بن الأخنس عن أبيه قال : «**غدوت على عبدالله فجاءه رجل فقال ما تقول امراتين اصابا في شبيبتهما ثم تابا واصلحا فتزوجا فقال هو الذي يقبل التوبة عن عباده الآية**» وروى غندر عن شعبة عن الحكم عن سالم بن أبي الجعد عن أبيه عن عبدالله قال : «**لا يزالان كذابين ما اجتمعا**» قال العقيلي هذا أولى وفيه جهالة .

[لسان الميزان: (٣٣١/١-٣٣٢)]

٩)عن عائشة قالت : «**سمعت سبيعة القرشية قالت يا رسول الله إني زنيت فاقم علي حد الله قال اذهبي حتى تضعي ما في بطنك فلما وضعت اتته ولو تركت ما سأل عنها فقال اذهبي فارضعيه حتى تفطميه فلما فطمته اتته فقالت من لهذا الصبي فقال رجل من الأنصار أنا فقال اذهبوا بها فارجموها**» ، رواه ابن مندة .

قلت : وسنده ضعيف .

[الإصابة: (٣٢٥/٤)]

١٠)في تفسير ابن مردويه عن عبيد : «**عن أبي هريرة صليت العتمة ثم انصرفت فإذا امرأة عند بابي فأذنت لها فقالت جئت أسأل قلت سلي قالت: زنيت وولدت فقتلته فهل لي توبة قلت لا ولا كرامة فتحسرت وقالت أخلق هذا الجسد للنار فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال بئسما قلت أما كنت تقرأ الآية التي في الفرقان قال فخرجت فطفت بالمدينة أسأل عن امرأة استفتت أبا هريرة فإذا هي العشي عند بابي فقلت أبشري وقلت لها الآية فخرت ساجدة واعتقت جاريتين وقالت تبت عما كنت عملت**» قال الذهبي في الميزان هذا الخبر موضوع انتهى .

[التهذيب: (١٩٢/٨)]

١١)عن عروة بن الزبير «**أن امرأة سرقت في عهد رسول الله ﷺ في غزوة الفتح، ففزع قومها إلى اسامة بن زيد يستشفعونه. قال عروة: فلما كلمه أسامة فيها تلون وجه رسول الله ﷺ فقال: اتكلمني في حد من حدود الله؟ قال أسامة استغفر لي يا رسول الله. فلما كان العشي قام رسول الله ﷺ خطيباً فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال: أما بعد فإنما أهلك الناس قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه**

الحد. والذي نفس محمّد بيده، لو أن فاطمة بنت محمّد سرقت لقطعت يدها. ثم أمر رسول الله ﷺ بتلك المرأة فقطعت يدها. فحسنت توبتها بعد ذلك وتزوجت. قالت عائشة. فكانت تأتيني بعد ذلك فأرفع حاجتها إلى رسول الله ﷺ».

رواه البخاري

* قول البخاري: أخبرني عروة بن الزبير أن امرأة سرقت.

قال الحافظ: كذا فيه بصورة الإرسال، لكن في آخره ما يقتضي أنه عن عائشة، لقوله في آخره **«قالت عائشة فكانت تأتيني بعد ذلك فأرفع حاجتها»**.

[الفتح: (٦١٩/٧)]

١٢)قول البخاري: وقال قتادة توبة نصوحاً: الصادقة الناصحة.

قال الحافظ: وحكى القرطبي المفسر أنه اجتمع له من أقوال العلماء في تفسير التوبة النصوح ثلاث وعشرون قولاً: الأول قول عمر: **«أن يذنب الذنب ثم لا يرجع»** وفي لفظ ثم **«لا يعود فيه»** أخرجه الطبري بسند صحيح عن ابن مسعود مثله، وأخرجه أحمد مرفوعاً، وأخرج ابن أبي حاتم من طريق زر بن حبيش عن أبي بن كعب أنه سأل النبي ﷺ فقال: **«أن يندم إذا أذنب فيستغفر ثم لا يعود إليه»** وسنده ضعيف جداً. الثاني: أن يبغض الذنب ويستغفر منه كلما ذكره، أخرجه ابن أبي حاتم عن الحسن البصري.

[الفتح: (١٠٧/١١)]

١٣)قال الحافظ: ... رواية شعبة وأبي مسلم قائد الأعمش واسمه عبيدالله بن عبدالقدوس لم أرهما.

[هدي الساري: (٦٨)]

١٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي عن أبي هريرة -أحسبه رفعه- قال: **«إذا ذكرتم بالله فانتهوا»**.

قال: تفرد به عبدالله بن سعيد، ولم يتابع عليه.

عبدالله ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٤٤٩/٢)]

١٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: **«مهلاً فإن الله تبارك وتعالى شديد العقاب، فلولا صبيان رضع، ورجال ركع، وبهائم رتع، صب عليكم العذاب صباً أو أنزل عليكم العذاب»**.

قال: لا نعلمه إلا بهذا الإسناد.

وإبراهيم ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٤٥٠/٢)]

باب

الحث على التوبة

١٦)روى الحافظ بسنده عن عقبة بن عامر رضي الله تعالى عنه: «**ان رجلاً قال: يا رسول الله احدنا يذنب الذنب، قال: يكتب عليه، قال: ثم يستغفر ويتوب، قال: يغفر له ويتاب عليه قال: ثم يعود فيذنب، قال: يكتب عليه، قال: ثم يستغفر ويتوب، قال: يغفر له ويتاب عليه، ولا يمل الله حتى تملوا**».

هذا حديث حسن صحيح، أخرجه الحاكم وللمتن شاهد في الصحيحين.

[الأمالي المطلقة: (١٣٤-١٣٥)]

١٧)قال الذهبي في ترجمة محمّد بن الحسين الشاشي: قال أبوسعد: كان شيخاً بكاء يقول حدثني شيخي قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من العود إلى العود ثقل ظهر الخطائين ومن الهفوة إلى الهفوة كثرة ذنوب الخطائين**» موضوع.

[لسان الميزان: (٥/١٤٣-١٤٤)]

١٨)عن أنس رضي الله تعالى عنه قال: «**قال رسول الله ﷺ: كل بني آدم خطاء، وخير الخطائين التوابون**».

أخرجه الترمذي وابن ماجه، وسنده قوي.

[بلوغ المرام: (٤٣٩)]

باب

إلى متى تقبل توبة العبد

١٩)حديث: «**من تاب قبل أن يموت قبل الله منه**» قال: فلقيت آخر من الصحابة فقال: أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من تاب إلى الله قبل أن يموت بنصف يوم قبل الله منه**»، قال: فلقيت آخر فقال: «**قبل أن يموت بصحوة**» قال: فلقيت آخر فقال: «**قبل أن يغرغر..**» الحديث، الحاكم في التوبة.

قلت: الذي عندي في هذا أن رواية سفيان إنما هي عن ابن عبدالرحمن بن البيلماني، عن أبيه؛ فتكون رواية محمد بن عبدالرحمن بن البيلماني متابعة لرواية زيد بن أسلم عنه، ولا يكون هناك مخالفة، ومحمد بن عبدالرحمن ضعيف، قد لحقه الثوري، أما أبوه فليس للثوري عنه رواية، والله أعلم.

رواه أحمد

[إتحاف المهرة: (١٦/٥٣٧)]

٢٠)قال الزمخشري: ... روى أبوأيوب عن النبي ﷺ: «**إن الله تعالى يقبل توبة العبد ما لم يغرغر**».

قال الحافظ: لم أجده من حديث أبي أيوب الأنصاري وإنما أورده الطبري عن أبي أيوب بشير بن كعب

فذكره. وبشير تابعي معروف فيه إسناد آخر أخرجه الطبري أيضاً ومن هذا الوجه أخرجه ابن إسحاق بن راهوية وهو منقطع بين قتادة وعبادة. وفي الباب عن ابن عمر أخرجه الترمذي وابن ماجه وابن حبان والحاكم وأحمد وأبويعلى والطبراني وفي إسناده عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان مختلف فيه، وعن أبي هريرة أخرجه البزار وفيه يزيد بن عبدالملك النوفلي وهو ضعيف.

[الكافي الشاف: (١/٤٧٨-٤٧٩)]

٢١)قال الحارث: عن أبي هريرة وابن عباس رضي الله عنهما قالا: «**خطبنا رسول الله ﷺ...**» فذكر الحديث بطوله قال: «**ثم نزل ﷺ فابتدره رهط من الأنصار رضي الله عنهم قبل أن ينزل من المنبر، فقالوا: أنفسنا لك الفداء يارسول الله، من يقوم بهذه الشدائد؟ وكيف العيش بعد هذا اليوم؟ فقال ﷺ لهم: وأنتم فداكم أبي وأمي، نازلت ربي تبارك وتعالى في أمتي، فقال لي: باب التوبة مفتوح حتى ينفخ في الصور، ثم قال ﷺ: من تاب قبل موته بسنة تاب الله عليه، ثم قال ﷺ: سنة كثير، من تاب قبل موته بشهر تاب الله عليه، ثم قال ﷺ: وشهر كثير، من تاب قبل موته بجمعة تاب الله عليه، ثم قال ﷺ: جمعة كثير، من تاب قبل موته بيوم قال ﷺ: من تاب قبل أن يغرغر بالموت تاب الله عليه، ثم نزل ﷺ، فكانت آخر خطبة خطبها**».

قال الحافظ: داود وشيخه معروفان بالوضع.

[المطالب العالية: (٣/٢٩٧)]

باب
الندامة من الذنب

٢٢)قال الذهبي في ترجمة محمّد بن خالد الدمشقي: قال أبوحاتم كان يكذب وروى ابن أبي حاتم.

عن ابن عمر رفعه: «**الندم توبة**»...

[لسان الميزان: (٥/١٥٣)]

٢٣)قال الذهبي في ترجمة مورق بن سخيت عن أبي هلال: وفيه جهالة وانفرد بحديث قال العقيلي لا يتابع عليه رواه عنه عباد بن الوليد العنبري.

عن أبي هريرة رفعه «**الندم توبة**».

[لسان الميزان: (٦/١١١)]

٢٤)حديث عن أنس بن مالك: «**الندم توبة**».

رواه ابن حبان والحاكم والحكيم الترمذي.

قال الحافظ: محفوظ ضعفه أحمد ولكن لم ينفرد به بهذا الإسناد.

[اتحاف المهرة: (١/٦٣٠-٦٣١)]

باب

التائب من الذنب كمن لا ذنب له

٢٥) قال الزمخشري: ... قوله عليه الصلاة والسلام **«الإسلام يجب ما قبله»** ....

وأخرجه ابن سعد في [ترجمة][(1)] خالد بن الوليد من طريق المغيرة بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام قال: قال خالد ابن الوليد .. فذكر قصة إسلامه وفيها: **«إن الإسلام يجب ما كان قبله»** وفي ترجمة المغيرة بن شعبة من رواية يعقوب بن عتبة عن المغيرة. فذكر قصة إسلامه. وفيها ذلك وفي ترجمة هبار بن الأسود من حديث جبير بن مطعم في قصة إسلام هبار. وفيه **«والإسلام يجب ما كان قبله»** وفي أسانيد الثلاثة الواقدي.

[الكافي الشاف: (٢/٢١٣)]

٢٦) روى الحافظ بسنده عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: ما تركت من حاجة ولا داجة إلا أتيت، قال: **«أليس تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله؟»** قالها ثلاث مرات، قال: نعم، قال: **«فإن ذلك يأتي على ذلك»**.

هذا حديث حسن صحيح غريب، أخرجه الطبراني وابن خزيمة في كتاب التوحيد.

ورجاله رجال الصحيح سوى مستور وقد وثقه ابن معين.

وله شاهد من حديث الرجل صاحب القصة وسياقه أتم.

روى الحافظ بسنده عن أبي طويل شطب الممدود رضي الله تعالى عنه:

أنه أتى النبي ﷺ فقال: أرأيت رجلاً عمل الذنوب كلها، فلم يترك منها شيئاً، وهو مع ذلك لم يترك حاجة ولا داجة إلا أتاها، فهل لذلك من توبة؟ قال:

«أليس قد أسلمت؟» قال: أما أنا فأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً رسول الله، قال: **«نعم، تفعل الخيرات، وتترك السيئات، فيجعلهن الله لك حسنات كلهن»**.

قال: وغدراتي وفجراتي؟ قال: **«نعم»** قال: الله أكبر، فما زال يكبر حتى توارى.

هذا حديث حسن صحيح غريب.

أخرجه البغوي في معجم الصحابة، والبزار في مسنده، وابن أبي عاصم في الوحدان، وعلي بن سعد العسكري في الصحابة، كلهم عن أبي نشيط محمّد بن هارون، عن أبي المغيرة.

وأخرجه ابن السكن، وابن زير، وابن مندة، كلهم من رواية أبي نشيط.

قلت: وروايتنا ترد عليه.

[الإصابة: (٢/١٥٢)]، [الأمالي المطلقة: (١٤٣-١٤٥)]

---

(١) زيادة من عندنا يقتضيها السياق.

٢٧)ترجمة ابن أبي سعد : روى عن أبيه عن النبي ﷺ «التائب من الذنب كمن لا ذنب له» قال أبوحاتم : هو حديث ضعيف وهذا مجهول رواه عنه مجهول مثله وهو يحيى بن أبي خالد .

[لسان الميزان: (١٤٣/٧)، (٢٥٢/٦)]

باب

فيمن يعمل الحسنات بعد السيئات

٢٨)ترجمة عبدربه بن سعيد بن عتبة القرشي : ذكره الخطيب في المتفق وقال : مجهول روى عن الزهري حديثاً منكراً عن أنس رضي الله عنه رفعه **«لم تر شيئاً قط اشد طلباً ولا أمحى للذنب القديم من الحسنة»** ، كتبناه من رواية سليمان الملطي أحد الكذابين.

[لسان الميزان: (٤٠١/٣)]

باب

الاعتراف بالذنب

٢٩)روى أبوموسى عن أبي هريرة قال دخل على النبي ﷺ فقال : **«إن بالباب شاباً يبكي على شبابه وهو يستأذن فدخل فقال ما يبكيك قال: إني ركبت ذنوباً إن اخذت ببعضها خلدت في جهنم فذكر الحديث في اعترافه بأنه كان ينبش القبور وفيه فجعل ينادي ياسيدي ومولاي هذا بهلول بن ذويب مغلولاً مسلسلاً معترفاً بذنوبه قال فذكره بطوله في نحو ورقتين»** هذا الحديث لم يثبت... وإسناده غير متصل، وأخرج أبو الشيخ عن الزهري مرسلاً وذكره أبو سعد النيسابوري في كتاب الأنساب.

[الإصابة: (١٦٧/١)]

باب

فيمن طال عمره من المسلمين

٣٠)عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : **«من عمر ستين او سبعين سنة، فقد أعذر الله إليه في العمر»** .

أخرجه أبوبكر بن مردويه في التفسير من طريق أبي معشر عن سعيد المقبري، وأبومعشر ضعيف.

[فتاوى (قسم الحديث): (٢٦)]

٣١)قال الحافظ : عن عبدالله بن مسعود عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : **«إن لله عباداً يضن بهم عن القتل، يطيل أعمارهم ويحسن أرزاقهم، ويحييهم في عافية، ويقبض أرواحهم في عافية، ويبعثهم في عافية، فيعطيهم منازل الشهداء»** .

أخرجه الطبراني وأبونعيم في الطب، وفي سنده حفص بن سليمان وهو ضعيف.

وفي الباب عن سعيد بن زيد وأبي هريرة، وابن عمر وابن عباس وابن مسعود وسردها أبونعيم بأسانيد ضعيفة.

[بذل الماعون: (١٠٩)]

٣٢)عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ **«من اتى عليه ستون سنة في الإسلام حرمه الله على النار وكان من أهل الرجاء في الله»**، أخرجه ابن عساكر في أماليه وهو باطل.

[لسان الميزان: (١/٣٩٢)]

٣٣)قال الذهبي في ترجمة بارح أحمد بن بارح الهروي: عن رجل من أصحاب سفيان، ضعفه الأزدي.

عن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه **«من اتت عليه اربعون سنة فلم يغلب خيره شره فليتجهز إلى النار»**، ذكره الأزدي.

[لسان الميزان: (٢/٢-٣)]

٣٤)قال الذهبي في ترجمة بكر بن سهل الدمياطي: قال البيهقي في الزهد: عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ **«ما من معمر عمر في الإسلام اربعين سنة إلا صرف الله عنه الجنون والجذام والبرص فإذا بلغ الخمسين لين الله عليه حسابه وإذا بلغ الستين رزقه الله الإنابة وإذا بلغ السبعين أحبه الله وأحبه أهل السماء وإذا بلغ الثمانين قبل الله حسناته وتجاوز عن سيئاته وإذا بلغ التسعين غفر الله ما تقدم من ذنبه وما تأخر وسمى أسير الله في الأرض وشفع في أهل بيته»**، رواه أبو بكر المقرئ في فوائده وابن عساكر في أماليه وقال حديث حسن.

[لسان الميزان: (٢/٥١-٥٢)]

٣٥)ترجمة صباح بن عاصم الأصبهاني: روى الحافظ وقال لا يعرف وأتى بخبر منكر عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ **«صاحب الأربعين يصرف عنه انواع البلاء والأمراض والجذام والبرص وما أشبهه وصاحب الخمسين يرزق الإنابة...»** الحديث بطوله ورجاله ثقات إلا الصباح.

[لسان الميزان: (٣/١٧٩)]

باب

في أعمار هذه الأمة

٣٦)عن أبي هريرة قال: **«قال رسول الله ﷺ: معترك المنايا ما بين الستين إلى السبعين»**.

وأخرجه أبويعلى الموصلي في مسنده، ورواته رواة الصحيح إلا إبراهيم بن الفضل فهو ضعيف.

[فتاوى (قسم الحديث): (٢٥)]

٣٧)الذي روي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«اعمار امتي ما بين الستين إلى السبعين، واقلهم من يجوز ذلك»**

أخرجه الترمذي، وسنده حسن.

[فتاوى (قسم الحديث): (٢٦)]

باب
ما جاء في الاستغفار

٣٨)روى الحافظ بسنده عن عائشة رضي الله تعالى عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: **«ما لقي عبد ربه في صحيفته بشيء خير له من الاستغفار»**[1].

وبسنده عن الزبير بن العوام رضي الله تعالى عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من أحب أن تسره صحيفته فليكثر فيها من الاستغفار»**.

هذا حديث حسن في الشواهد.

[الأمالي المطلقة: (٢٤٩-٢٥٠)]

باب
الحث على الاستغفار

٣٩)عن أنس ﷺ أن رسول ﷺ قال **«إن الله يقول انا أعظم عفواً من ان استر على عبدي ثم افضحه ولا أزال اغفر لعبدي ما استغفرني»**، رواه ابن عدي حديث منكر.

[لسان الميزان: (١/٤٨٠)]

٤٠)عن مولى لأبي بكر حديث **«ما أصر من استغفر»** قال البزار مولى أبي بكر مجهول.

[التهذيب: (١٢/٤٢٤)]

٤١)روى الحافظ بسنده عن أبي سعيد الخدري ﷺ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«قال إبليس لربه: بعزتك وجلالك لا ازال أغوي بني آدم ما دامت فيهم الأرواح، فقال ربه: بعزتي وجلالي لا ازال اغفر لهم ما استغفروني»**.

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد وأبو يعلى.

لكن فيما تقدم ما يشهد له.

وله شاهد أيضاً عند أبي يعلى في الكبير من حديث أبي بكر الصديق ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: **«أكثروا من لا إله إلا الله والاستغفار، فإن إبليس قال: يا رب أهلكتهم بالذنوب فأهلكوني بلا إله إلا الله والاستغفار»**.

---

(١) وفي لسان الميزان (٤/١٥١) في ترجمة عثمان بن الكتاب -ويبدو أنها تصحيف عن ابن أبي الكنات- قال الحافظ: وهذا من حديث عائشة مرفوعاً منكر وهو محفوظ عنها موقوف بمعناه.

روى الحافظ بسنده عن عائشة رضي الله تعالى عنها، قالت: جاء حبيب بن الحارث إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إني رجل مقراف، قال: **«فتب إلى الله»** قال: فإني أتوب ثم أعود فأذنب، قال: **«فإذا اذنبت فتب»** قال: إذاً تكثر ذنوبي يا رسول الله، قال: **«عفوُ الله اكبر من ذنوبك يا حبيب بن الحارث»**، وأخرجه ابن السكن وقال لا يصح إسناده وذكره البيهقي في الشعب.

وله شاهد من حديث أنس.

أخرجه البزار من طريق أبي بدر -وهو بشار بن الحكم- عن ثابت، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إني رجل كثير الذنوب، فقال: **«إذا اذنبت فاستغفر»** فأعادها ثلاثاً، **فقال في** الرابعة: **«إذا اذنبت فاستغفر حتى يكون الشيطان هو المحسور (المحسوء)»**.

[الأمالي المطلقة: (١٣٥-١٣٩)]

٤٢)عن بشير بن كعب العدوي **«قال حدثني شداد بن أوس ﷺ عن النبي ﷺ: سيد الاستغفار ان يقول: اللهم انت ربي لا إله إلا انت، خلقتني وانا عبدك، وانا على عهدك ووعدك ما استطعت، أعوذ بك من شر ما صنعت، أبوء لك بنعمتك عليّ، وابوء لك بذنبي، اغفر لي، فإنه لا يغفر الذنوب إلا انت. قال: ومن قالها من النهار موقناً بها فمات من يومه قبل ان يمسي فهو من أهل الجنة، ومن قالها من الليل وهو موقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من أهل الجنة»**

رواه البخاري

وقد ورد في حديث حسن صفة الاستغفار المشار إليه في الآية أخرجه أحمد والأربعة وصححه ابن حبان من حديث علي بن أبي طالب قال **«حدثني أبوبكر الصديق رضي الله عنهما وصدق أبوبكر: «سمعت النبي ﷺ يقول: ما من رجل يذنب ذنباً ثم يقوم فيتطهر فيحسن الطهور ثم يستغفر الله عزوجل إلا غفر له»** ثم تلا ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً﴾ الآية.

[الفتح: (١١/١٠١-١٠٢)]

٤٣)قول البخاري: أن يقول.

قال الحافظ: وثبت في رواية أحمد والنسائي **«أن سيد الاستغفار ان يقول العبد»** وللترمذي من رواية عثمان بن ربيعة عن شداد **«الا ادلك على سيد الاستغفار»** وفي حديث جابر عند النسائي **«تعلموا سيد الاستغفار»**.

[الفتح: (١١/١٠٢)]

٤٤)وهي في رواية الثوري وأبي الأحوص، لكنهما اقتصرا على أبي بردة.

أخرج الحافظ بسنده هذا حديث حسن.

أخرجه أحمد، والنسائي في الكبرى، والطبراني في الدعاء، وأخرجه ابن حبان، والحاكم.

عن عبيد بن المغيرة، فذكر الحديث، وقال فيه: **«إني استغفر الله واتوب إليه»**.

وقد رواه شعبة عن أبي إسحاق فلم يضبط اسم الشيخ.

ورواه الحافظ عن حذيفة وهكذا أخرجه النسائي عن محمّد بن بشار على الموافقة.

ذكر بيان الصحابي الذي روى عنه أبوبردة هذا الحديث.

روى الحافظ بسنده عن أبي بردة، عن رجل من المهاجرين، قال: قال رسول الله ﷺ: **«يا أيها الناس استغفروا ربكم وتوبوا إليه، فإني أستغفر الله وأتوب إليه في كل يوم مائة مرة أو أكثر من مائة مرة»**.

هذا حديث صحيح، أخرجه النسائي في الكبرى.

[الأمالي المطلقة: (٢٥٢-٢٥٦)]

٤٥)قال الزمخشري: ... عن النبي ﷺ **«ما أصر من استغفر وإن عاد في اليوم سبعين مرة»**...

قال الحافظ: أخرجه أبوداود والترمذي وأبويعلى والبزار. قال الترمذي: غريب وليس إسناده بالقوي، وقال البزار: لا نحفظه إلا من حديث أبي بكر بهذا الطريق. قلت: له شاهد أخرجه الطبراني في الدعاء من حديث ابن عباس.

[الكافي الشاف: (٤٠٨/١)]

قلت: وفي النكت الظراف (٣٠٩/٥) قال الحافظ: قال -أي صاحب تحفة الأشراف- وليس إسناده بالقوي، قلت: قال البزار: في هذا الحديث رجلين مجهولين فتركت ذكره.

٤٦)قال الزمخشري: .... **«روى لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الإصرار»**...

قال الحافظ: أخرجه إسحاق بن بشر أبوحذيفة في المبتدأ وإسحاق حديثه منكر. ورواه الطبراني في مسند التائبين عن أبي هريرة. وزاد في آخره **«فطوبى لمن وجد في كتابه استغفاراً كثيراً»** وفي إسناده بشر بن عبدالوارث. وهو متروك. ورواه الثعلبي وابن شاهين في الترغيب.

[الكافي الشاف: (٤٠٨/١)]

باب
العجلة بالاستغفار

٤٧)أخرج الدارقطني في الإفراد عن قيس بن قارب الضبي قال: قال رسول الله ﷺ **«لا يؤاخذ الله ابن آدم بذنب أربعين يوماً لكي يستغفر الله منه»** إسناده ضعيف جداً.

[الإصابة: (٢٥٧/٣)]

باب
الإكثار من الاستغفار

٤٨)عن عبدالله بن بسر ﷺ سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«طوبى لمن وجد في صحيفته استغفار كثير»**.

رواه ابن ماجه وسنده صحيح . والبيهقي من حديث الزبير : «**من أحب أن يسره صحيفته فليكثر فيها من الاستغفار**» .

[مختصر الترغيب والترهيب: (١٥١)]

٤٩)روى الحافظ بسنده عن ابن عباس قال رسول الله ﷺ : «**من لزم الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجاً، ومن كل ضيق مخرجاً، ورزقه من حيث لا يحتسب**» .

هذا حديث حسن غريب، أخرجه أحمد والنسائي في الكبرى وأبو داود وابن ماجه وأخرجه الحاكم وإخراج النسائي له مما يقوي أمره عندنا .

[الأمالي المطلقة: (٢٥٠-٢٥٢)]

قلت : وفي الأمالي المطلقة (٢٥-٢٦) قال الحافظ : هذا حديث حسن غريب، أخرجه أبوداود وابن ماجه، وأخرجه النسائي في اليوم والليلة والحاكم.

٥٠)روى الحافظ بسنده عبدالله بن يسر ﷺ، يقول : قال رسول الله ﷺ : «**طوبى لمن وجد في صحيفته استغفاراً كثيراً**» . هذا حديث حسن .

أخرجه النسائي في الكبرى، وابن ماجه جميعاً عن عمرو بن عثمان .

روى الحافظ بسنده عن عائشة رضي الله تعالى عنها ، قالت : «**طوبى لمن وجد في صحيفته استغفاراً كثيراً يوم القيامة**» .

هذا موقوف صحيح .

[الأمالي المطلقة: (٢٤٨-٢٤٩)]

٥١)في لزوم الاستغفار(١) .

رواه أبوحاتم وابن حبان، هذا مقل جداً فإن أخطأ فهو ضعيف .

[التهذيب: (٢/٢٧٧-٢٧٨)]

باب
التوبة في ليلة النصف من شعبان

٥٢)روى الحافظ بسنده عن عائشة رضي الله تعالى عنها، قالت : كانت ليلة النصف من شعبان ليلتي، فبات رسول الله ﷺ عندي، فلما كان في جوف الليل فقدته، فأخذني ما يأخذ النساء من الغيرة، فتلففت بمرطي –والله ما كان مرطي قزاً ولا خزاً ولا حريراً ولا ديباجاً ولا قطناً ولا كتاناً ولا صوفاً، قيل : فمم كان يا أم المؤمنين؟ قالت : كان سداه شعراً ولحمته في أوبار الإبل– قالت : فطفت فطلبته في

---

(١) عن عبدالله بن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : «**من لزم الاستغفار جعَل الله له من كل هم فرجاً ومن كل ضيق مخرجاً، ورزقه من حيث لا يحتسب**» .

حجر نسائه فلم أجده، فرجعت فانصرفت إلى حجرتي فإذا به كالثوب الساقط على وجه الأرض وهو ساجد يقول في سجوده: «**سجد لك سوادي وخيالي، وآمن بك فؤادي، هذه يدي وما جنيت بها على نفسي، يا عظيم يُرجى لكل عظيم اغفر لي الذنب العظيم، أقول كما قال أخي داود أعفر وجهي في التراب لسيدي وحق له أن يسجد، سجد وجهي للذي خلقه وشق سمعه وبصره**» ثم رفع رأسه، فقال: «**اللهم ارزقني قلباً من الشرك نقياً لا كافراً ولا شقياً**» ثم سجد فقال: «**أعوذ برضاك من سخطك، وأعوذ بمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك، لا أحصي ثناءً عليك أنت كما أثنيت على نفسك**» ثم انصرف فدخل معي في الخميلة ولي نفس عال، فقال: «**ما هذه النفس يا حميراء؟**» فأخبرته، فطفق يمس ركبتي بيديه ويقول: «**ويس هاتين الركبتين ماذا لقيتا في هذه الليلة، ليلة النصف من شعبان، ينزل الله ليلة النصف من شعبان إلى سماء الدنيا، فيغفر الله لعباده إلا لمشرك أو مشاحن**».

هذا حديث موثوق إلا سليمان بن أبي كريمة، ففيه مقال، وأخرجه البيهقي في فضائل الأوقات وأخرج مسلم طرف منه.

قالت: فقدت رسول الله ﷺ ذات ليلة فالتمسته، فوقعت يدي على قدميه وهما منصوبتان، وهو ساجد يقول: «**أعوذ برضاك من سخطك...**» الذكر فقط.

أخرجه أحمد، والترمذي، وابن ماجه عن عائشة، لكن بلفظ آخر.

وله شاهد بلفظه من حديث معاذ بن جبل.

وله شاهد من حديث أبي بكر الصديق.

روى الحافظ بسنده عن القاسم بن محمد، عن أبيه، أو عن عمه، عن جده رضي الله تعالى عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**ينزل الله تعالى ليلة النصف من شعبان، فيغفر لكل نفس إلا إنساناً في قلبه شحناء أو مشركاً بالله عز وجل**».

هذا حديث حسن إن كان من رواية القاسم عن عمه -وهو عبدالرحمن بن أبي بكر-، أخرجه الدارقطني في كتاب السنة، وأخرجه ابن خزيمة في كتاب التوحيد.

[الأمالي المطلقة: (١١٩-١٢٠)]

باب
كيفية الاستغفار

٥٣) أخرج النسائي بسند جيد عن ابن عمر أنه سمع النبي ﷺ يقول: «**استغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه في المجلس قبل أن يقوم مائة مرة**» وله من رواية محمّد بن سوقة عن نافع عن ابن عمر بلفظ «**إنا كنا لنعد لرسول الله ﷺ في المجلس: رب اغفر لي وتب علي إنك أنت التواب الغفور، مائة مرة**».

[الفتح: (١١/١٠٤)]

٥٤)ترجمة مسلم بن السائب بن خباب: وحديثه المذكور وأخرجه النسائي والبغوي وغيرهما من رواية سليمان بن يسار عنه قال: قالوا يا رسول الله كيف نستغفر فذكر الحديث[1] وهو مرسل.

[الإصابة: (٣/٥٢٣)]

باب
الاستغفار للمؤمنين والمؤمنات

٥٥)قال الذهبي في ترجمة شعيب بن كيسان: روى البخاري في الضعفاء والعقيلي، ولا يتابع عليها ولا يعرف إلا بها عن أنس ﷺ مرفوعاً: «**من استغفر للمؤمنين والمؤمنات رد عليه من آدم فمن دونه من الإنس**».

[لسان الميزان: (٣/١٤٨-١٤٩)]

٥٦)أخرج البغوي عن ابن عمر: أنه سأل سعيد بن زيد وعمر النبي ﷺ عن زيد بن عمرو قال له: «**أستغفر له؟ قال نعم**» وسنده ضعيف.

[الإصابة: (١/٥٧٠)]

باب
فيما تكفر به الخطايا

٥٧)قال الحافظ بعد أن ساق بسنده إلى عبد بن حميد: عن أبي بكر الصديق ﷺ، قال: كنت عند رسول الله ﷺ فنزلت عليه هذه الآية ﴿مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ فقال: «**يا أبا بكر ألا أقرئك آية أنزلت علي؟**» قلت: بلى يا رسول الله، فاقرأنيها، فما أعلم إلا أني وجدت انقصافاً في ظهري حتى تمطأت لها، فقلت: يا رسول الله وأينا لم يعمل سوءاً؟ وإنا لمجزون بما عملنا؟ فقال رسول الله ﷺ: «**أما أنت يا أبابكر وأصحابك المؤمنون، فتجزون به في الدنيا، حتى تلقوا الله عز وجل وليست لكم ذنوب، وأما الآخرون فيؤخر فيجمع ذلك لهم حتى يجزوا به يوم القيامة**».

هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، أخرجه الترمذي من طريقين والبزار.

وفي الباب عن عائشة.

فقد أخرج البزار أيضاً، عن أبي بكر رضي الله تعالى عنهم، عن النبي ﷺ قال: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ في الدنيا.

وهذه قطعة يسيرة من الحديث.

---

(١) نورد حديث كيفية الاستغفار من مسند خباب بن الأرت في جامع المسانيد: عن مسلم بن السائب، عن خباب بن الأرت قال: «**سألت النبي ﷺ، قال قلت: يارسول الله كيف نستغفر؟ قال: قل: اللهم اغفر لنا وارحمنا، وتب وذكر كلمة معناها علينا إنك أنت التواب الرحيم**».

وهكذا أخرجه أحمد من هذا الوجه مختصراً.

وله طريق أخرى أتم من هذه.

-وبسند الحافظ إلى ابن مندة-

عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، قال: قلت:

يا رسول الله كيف الصلاح بعد هذه الآية ﴿مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ قال: **«غفر الله لك يا أبا بكر ألست تمرض؟ ألست تحزن، ألست تنكب؟ أليس تصيبك اللأواء؟ فذلك ما تجزون به»**.

لفظ يعلى، لكن لم يقل: ألست تنكب.

وفي رواية ابن عيينة **«أليس تصيبك اللأواء؟»** قال: قلت: بلى يارسول الله، قال: **«فذاك بذاك»**.

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد وابن حبان والحاكم.

ثم قال الحافظ: عن أمية بنت عبدالله، قالت: سألت عائشة رضي الله عنها عن هذه الآية ﴿مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ فقالت: لقد سألتني عن شيء ما سألني عنه أحد بعد أن سألت عنه رسول الله ﷺ، سألت رسول الله ﷺ فقال:

«يا عائشة هذه معاتبة الله لعبد بما يصيبه من الحمى والحزن والنكبة حتى البضاعة تضعها في كمه فيفقدها فيفرغ لها، فيجدها تحت ضبنه، حتى أن العبد ليخرج من ذنوبه كما يخرج التبر الأحمر من الكير».

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد والترمذي.

روى الحافظ بسنده عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ في الدنيا».

وهكذا أخرجه البزار، وأخرجه ابن مردويه في التفسير.

ولفظه: عن مجاهد، قال: قال عبدالله بن عمر: انظروا المكان الذي به عبدالله بن الزبير قد صلب، فلا تمرن بي عليه، قال: فسهى الغلام، فإذا عبدالله بن عمر إلى عبدالله بن الزبير، فقال: يرحمك الله أما والله ما علمتك إلا صواماً قوّاماً وصولاً للرحم، وإني لأرجو الله مع مساويء ما أصبت أن لا يعذبك(١) الله بعدها، ثم التفت إلي، فقال: سمعت أبا بكر الصديق يقول: فذكره.

وأخرج البزار من طريق حيان بن بسطام، قال: كنت مع عبدالله بن عمر، فمر على عبدالله بن الزبير وهو مصلوب، فقال: يرحمك الله أبا خبيب، سمعت أباك -يعني الزبير- يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكر مثله.

قال البزار: لا نعلمه عن الزبير إلا بهذا الإسناد.

قلت: وفي كونه من مسند الزبير نظر.

---

(١) في الأصل [ويعذك] وهو خطأ وما أثبتناه هو الصواب والله أعلم.

-ثم ساق الحافظ بسنده إلى أبي يعلى-

عن عائشة رضي الله تعالى عنها : أن رجلاً تلا هذه الآية ﴿مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ فقال : إنا لنجزي بكل ما عملنا ، هلكنا إذاً ، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال : **«نعم يجزي المؤمن في الدنيا في مصيبته في جسده فما دونه»** .

هذا حديث حسن صحيح ، أخرجه أحمد والبخاري في ترجمة يزيد بن أبي يزيد .

-وساق الحافظ بسنده إلى الحميدي وأبي بن أبي شيبة-

واللفظ للحميدي : عن أبي هريرة ﷺ، قال : لما نزلت هذه الآية ﴿مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ شق ذلك على المسلمين، وبلغت منهم كل مبلغ، فشكوا ذلك إلى رسول الله ﷺ فقال : **«سددوا وقاربوا، فإن في كل ما يصيب المسلم كفارة، حتى الشوكة يشاكها أو النكبة ينكبها»** .

هذا حديث صحيح ، أخرجه مسلم والترمذي وأبو عوانة .

-وساق بسنده إلى الطبراني-(ح) : عن أنس بن مالك ﷺ، قال : بينما أبوبكر يأكل مع النبي ﷺ إذ نزلت عليه ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ فرفع أبوبكر يده، فقال له النبي ﷺ :

«ما لك يا أبا بكر؟ فقال: إني لراء ما علمت من شر، قال: أرايت ما تكره في الدنيا؟ فمثاقيل الذر من شر، ويدخر لك مثاقيل الذر من الخير حتى توفاه يوم القيامة» .

وأخرجه الطبراني في تفسيره وابن مردويه .

أخرجه ابن جرير من طريقهما مرسلاً .

وذكر ذلك العقيلي في ترجمة الهيثم بن الربيع .

وذكر فيه اختلافاً آخر على أيوب .

وقال : رواية وهيب والثقفي أولى بالصواب ، والله أعلم .

[الأمالي المطلقة : (٧٦-٨٦)]

باب

في سعة رحمة الله ومغفرته للذنوب

٥٨)أورد الدارقطني في غرائب مالك عن ابن عمر : **«في تجاوز الله عن الخطاء والنسيان»** الحديث وقال عقبه : لا يصح ومن دون مالك ضعفاء .

[لسان الميزان: (١/٢٩٦)]

٥٩)قال ابن حبان : عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً : **«إذا كان يوم عرفة غفر الله للحاج فإذا كان ليلة مزدلفة غفر للتجار فإذا كان يوم منى غفر للجمالين فإذا كان يوم الجمر غفر للسؤال»** ، موضوع .

[لسان الميزان: (٢/٢٢٦-٢٢٧)]

٦٠)ترجمة مخيس بن تميم : ذكره العقيلي في الضعفاء قال : لا يتابع على حديثه، ثم أخرج عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده «ان الله خلق مائة رحمة» الحديث[1].

[لسان الميزان: (١١/٦)]

٦١)قال الحافظ : عن أبي ذر ﷺ، عن النبي ﷺ، عن ربه تبارك وتعالى قال : «**يا عبادي كلكم مذنب إلا من عافيت فاستغفروني اغفر لكم، ومن علم اني ذو قدرة على المغفرة فاستغفرني بقدرتي غفرت له ولا ابالي، وكلكم ضال إلا من هديت فاستهدوني اهدكم، وكلكم فقير إلا من اغنيت فسلوني اغنكم، ولو ان اولكم وآخركم وجنكم وإنسكم ورطبكم ويابسكم كانوا على اشقى قلب من قلوب عبادي ما نقص ذلك من ملكي جناح بعوضة، ولو كانوا على اتقى قلب من قلوب عبادي ما زاد ذلك في ملكي جناح بعوضة، ولو ان اولكم وآخركم وإنسكم وجنكم ورطبكم ويابسكم اجتمعوا فسأل كل إنسان منهم ما بلغت امنيته فأعطيت كل إنسان منهم ما سأل ما نقص ذلك إلا كما لو مر احدكم بشفه البحر فغمس فيها إبرة ثم انتزعها كذلك لم ينقصني ذلك بأني جواد ماجد صمد، عطائي كلام وعذابي كلام، إنما امري لشيء إذا اردته ان اقول له كن فيكون**».

وبه إلى أحمد ثنا ابن نمير هو عبدالله ثنا موسى هو ابن المسيب عن شهر فذكره بطوله، لكن قال في روايته «حيكم وميتكم» بدل «جنكم وإنسكم» وقال «**ذلك لأني جواد ماجد واحد افعل ما اشاء**» والباقي بنحوه.

هذا حديث حسن من هذا الوجه، أخرجه الترمذي وابن ماجه.

وليث هو ابن أبي سليم وفيه ضعف، لكنه توبع فاعتضد، وشهر فيه مقال، لكن حديثه في درجة الحسن، وقد أخرجه البيهقي في كتاب الأسماء والصفات من طريق الأعمش عن موسى بن المسيب. والأعمش أكبر من موسى.

[موافقة الخُبر الخَبر: (٧٧/١-٧٨)]

(١) ولفظ الحديث : «إن الله عز وجل خلق مائة رحمة فبث بين خلقه واحدة يتراحمون بها، وآخر لأوليائه تسعة وتسعين».

كتاب البعث

باب
أمارات الساعة وقيامها

١)ثبت في الحديث الصحيح **«تقبل توبة العبد ما لم يبلغ الغرغرة»**.

[الفتح: (١١/٣٦٠)]

٢)ذكر الميانشي عن عبد الله بن عمرو رفعه قال: **«تبقى الناس بعد طلوع الشمس من مغربها عشرين ومائة سنة»**. قلت: رفع هذا لا يثبت. وقد أخرجه عبد بن حميد في تفسيره بسند جيد عن عبد الله بن عمرو موقوفاً، وقد ورد عنه ما يعارضه، فأخرج أحمد ونعيم بن حماد من وجه آخر عن عبد الله بن عمرو رفعه: **«الآيات خرزات منظومات في سلك إذا انقطع السلك تبع بعضها بعضاً»**. وأخرج الطبراني من وجه آخر عن عبد الله بن عمرو رفعه: **«إذا طلع الشمس من مغربها خر إبليس ساجداً ينادي إلهي مرني أن أسجد لمن شئت الحديث»**. وأخرج نعيم نحوه عن أبي هريرة والحسن وقتادة بأسانيد مختلفة. وعند ابن عساكر من حديث حذيفة بن أسيد الغفاري رفعه: **«بين يدي الساعة عشر آيات كالنظم في الخيط إذا سقط منها واحدة توالت»**. وعن أبي العالية **«بين أول الآيات وآخرها ستة أشهر يتتابعن كتتابع الخرزات في النظام»**.

[الفتح: (١١/٣٦١)]

٣)قال الحافظ: ولأبي داود والنسائي من حديث معاوية رفعه **«لا تزال تقبل التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها»** وسنده جيد. وللطبراني عن عبد الله بن سلام نحوه. وأخرج أحمد والطبري والطبراني عن معاوية وعبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن عمرو رفعوه **«لا تزال التوبة مقبولة حتى تطلع الشمس من مغربها فإذا طلعت طبع الله على كل قلب بما فيه وكفى الناس العمل»** وأخرج أحمد والدارمي وعبد بن حميد في تفسيره كلهم عن معاوية رفعه **«لا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها»** وأخرج الطبري بسند جيد عن ابن مسعود موقوفاً **«التوبة مفروضة ما لم تطلع الشمس من مغربها»** وفي حديث صفوان بن عسال **«سمعت رسول الله يقول: إن بالمغرب باباً مفتوحاً للتوبة مسيرة سبعين سنة لا يغلق حتى تطلع الشمس من نحوه»** أخرجه الترمذي وقال حسن صحيح، وأخرجه أيضاً النسائي وابن ماجه وصححه ابن خزيمة وابن حبان. وفي حديث ابن عباس نحوه عند ابن مردويه وفيه **«فإذا طلعت الشمس من مغربها رد المصراعان فليتئم ما بينهما فإذا أغلق ذلك الباب لم تقبل بعد ذلك توبة ولا تنفع حسنة إلا من كان يعمل الخير قبل ذلك فإنه يجري لهم ما كان قبل ذلك»** وفيه **«فقال أبيّ بن كعب: فكيف بالشمس والناس بعد ذلك؟ قال: تكسى الشمس الضوء وتطلع كما كانت تطلع وتقبل الناس على الدنيا، فلو نتج رجل مهراً لم يركبه حتى تقوم الساعة»**

وفي حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عند نعيم بن حماد في كتاب الفتن وعبد الرزاق في تفسيره عن وهب بن جابر الخيواني قال «**كنا عند عبد الله بن عمرو فذكر قصة قال ثم أنشأ يحدثنا قال: إن الشمس إذا غربت سلمت وسجدت واستأذنت في الطلوع فيؤذن لها حتى إذا كان ذات ليلة فلا يؤذن لها وتحبس ما شاء الله تعالى ثم يقال لها: اطلعي من حيث غربت، قال فمن يومئذ إلى يوم القيامة لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل**» . وأخرجه عبد بن حميد في تفسيره عن عبد الرزاق كذلك، ومن طريق أخرى وزاد بها قصة المتهجدين وأنهم هم الذين يستنكرون بطء طلوع الشمس. وأخرج أيضاً من حديث عبد الله بن أبي أوفى قال «**تأتي ليلة قدر ثلاث ليال لا يعرفها إلا المتهجدون، يقوم فيقرأ حزبه ثم ينام ثم يقوم فيقرأ ثم ينام ثم يقوم فعندها يموج الناس بعضهم في بعض، حتى إذا صلوا الفجر وجلسوا فإذا هم بالشمس قد طلعت من مغربها فيضج الناس ضجة واحدة، حتى إذا توسطت السماء رجعت**» وعند البيهقي في «**البعث والنشور**» من حديث ابن مسعود نحوه «**فينادي الرجل جاره يا فلان ما شأن الليلة لقد نمت حتى شبعت وصليت حتى أعييت**» وعند نعيم بن حماد من وجه آخر عن عبد الله بن عمرو قال «**لا يلبثون بعد يأجوج ومأجوج إلا قليلاً حتى تطلع الشمس من مغربها، فيناديهم مناد: يا أيها الذين آمنوا، قد قبل منكم، ويا أيها الذين كفروا قد أغلق عنكم باب التوبة وجفت الأقلام وطويت الصحف**» ومن طريق يزيد بن شريح وكثير بن مرة «**إذا طلعت الشمس من المغرب يطبع على القلوب بما فيها وترتفع الحفظة وتؤمر الملائكة أن لا يكتبوا عملاً**» وأخرج عبد بن حميد والطبري بسند صحيح عن عائشة: «**إذا خرجت أول الآيات طرحت الأقلام وطويت الصحف وخلصت الحفظة وشهدت الأجساد على الأعمال**» وهو وإن كان موقوفاً فحكمه الرفع. ومن طريق العوفي عن ابن عباس نحوه، ومن طريق ابن مسعود قال «**الآية التي يختم بها الأعمال طلوع الشمس من مغربها**» فهذه آثار يشد بعضها بعضاً.

[الفتح: (١١/٣٦٢-٣٦٣)]

٤) ذكر حديث: «**عن النبي ﷺ قال: يوشك أن تخرج النار الحديث**»، أخرجه ابن حبان في صحيحه، قال الحافظ لم أرَ في سنده اختلافاً.

[تعجيل المنفعة: (١/٣٤٥)]

٥) ذكر حديث: عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: «**لا يزداد الأمر إلا شدة ولا الناس إلا شحاً، ولا الدنيا إلا إدباراً، ولا تقوم الساعة إلا على شرار الناس، ولا مهدي إلا عيسى بن مريم**».

قال الحافظ: هذا حديث غريب أخرجه ابن ماجه فوقع لنا موافقة عالية، وأخرجه أبو نعيم في الحلية، وأخرجه الحاكم في مناقب الشافعي من طريقه وقال: هذا حديث منكر بهذا الإسناد.

[توالي التأسيس: (٢٥٦-٢٥٨)]

٦)أخرج ابن عدي والحديث غير محفوظ عن عبد الله ﷺ مرفوعاً : **«من اقتراب الساعة انتفاخ الأهلة»** .

[لسان الميزان: (٣/٤٤٤)]

٧)عن أبي هريرة ﷺ رفعه **«إذا كان يوم القيامة بعث الله ملائكة إلى البيت الحرام فيقولون أجب فيقول لا أستطيع فيقال لم قال لأنه لم يغفر لمن طاف بي الحديث»** أخرجه الحاكم وقال عبد الله بن شعيب مجهول والحسين لا يحتمل هذا .

[لسان الميزان: (٣/٣٠١)]

٨)روى النسائي في جزء ابن عرفة عن أبي هريرة : **«لا تقوم الساعة حتى لا تنطح ذات قرن جماء»** قال النسائي : حديثه منكر وقال الأزدي : لم يصح حديثه .

[لسان الميزان: (٣/١٩٧-١٩٨)]

٩)في ترجمة صالح بن عبد الله القيرواني .
أخرج الخطيب في الرواة عن مالك عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه **«لا يقوم الساعة حتى تخرج الضعينة من الحيرة بغير جوار»** قال الخطيب عمر ضعيف وصالح وابنه مجهولان .

[لسان الميزان: (٣/١٧٤-١٧٥)]

١٠)أخرج البغوي والإسماعيلي عن عدي التيمي سمعت النبي ﷺ يقول **«تقوم الساعة على حثالة الناس»** قال البغوي لا أعلمه إلا من هذا الوجه وفي إسناده الوازع وهو ضعيف جداً واستدركه أبو موسى .

[الإصابة: (٢/٤٧٢)]

باب
النفخ في الصور

١١)قال الحافظ : وأخرج أبو داود والترمذي وحسنه والنسائي وصححه ابن حبان والحاكم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال **«جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: ما الصور؟ قال: قرن ينفخ فيه»** والترمذي أيضاً وحسنه من حديث أبي سعيد مرفوعاً **«كيف انعم وصاحب الصور قد التقم القرن، واستمع الإذن متى يؤمر بالنفخ»** وأخرجه الطبراني من حديث زيد بن أرقم وابن مردويه من حديث أبي هريرة، ولأحمد والبيهقي من حديث ابن عباس وفيه **«جبريل عن يمينه وميكائيل عن يساره وهو صاحب الصور يعني إسرافيل»** وفي أسانيد كل منهما مقال . وللحاكم بسند حسن عن يزيد بن الأصم عن أبي هريرة رفعه **«إن طرف صاحب الصور منذ وكل به مستعد ينظر نحو العرش مخافة ان يؤمر قبل ان يرتد إليه طرفه كأن عينيه كوكبانِ دريان»** .

قال الحافظ : وأخرج البيهقي من طريق أخرى عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿فَإِذَا نُقِرَ فِي النَّاقُورِ﴾

قال: قال الرسول ﷺ «**كيف أنعم وقد التقم صاحب القرن القرن**» الحديث. تنبيه: اشتهر أن صاحب الصور إسرافيل عليه السلام، ونقل فيه الحليمي الإجماع، ووقع التصريح به في حديث وهب بن منبه المذكور وفي حديث أبي سعيد عند البيهقي وفي حديث أبي هريرة عند ابن مردويه وكذا في حديث الصور الطويل الذي أخرجه عبد بن حميد والطبري وأبو يعلى في الكبير والطبراني في الطوالات وعلي بن معبد في كتاب الطاعة والمعصية والبيهقي في البعث من حديث أبي هريرة، ومداره على إسماعيل بن رافع، واضطراب في سنده مع ضعفه فرواه عن محمّد بن كعب القرظي تارة بلا واسطة وتارة بواسطة رجل مبهم ومحمد عن أبي هريرة تارة بلا واسطة وتارة بواسطة رجل من الأنصار مبهم أيضاً، وأخرجه إسماعيل بن أبي زياد الشامي أحد الضعفاء أيضاً في تفسيره عن محمّد بن عجلان عن محمّد بن كعب القرظي، واعترض مغلطاي على عبد الحق في تضعيفه الحديث بإسماعيل بن رافع وخفي عليه أن الشامي أضعف منه ولعله سرقه منه فألصقه بابن عجلان، وقد قال الدارقطني: إنه متروك، يضع الحديث، وقال الخليلي: شيخ ضعيف شحن تفسيره بما لا يتابع عليه. وقال الحافظ عماد الدين ابن كثير في حديث الصور: جمعه إسماعيل بن رافع من عدة آثار وأصله عنده عن أبي هريرة، فساقه كله مساقاً واحداً. وقد صحح الحديث من طريق إسماعيل بن رافع القاضي أبو بكر بن العربي في سراجه وتبعه القرطبي في التذكرة، وقول عبد الحق في تضعيفه أولى وضعفه قبله البيهقي فوقع في هذا الحديث عند علي بن معبد «**إن الله خلق الصور فأعطاه إسرافيل فهو واضعه على فيه شاخص ببصره إلى العرش**» الحديث، وقد ذكرت ما جاء عن وهب بن منبه في ذلك فلعله أصله، وجاء أن الذي ينفخ في الصور غيره ففي الطبراني الأوسط عن عبد الله بن الحارث «**كنا عند عائشة فقالت يا كعب أخبرني عن إسرافيل**» فذكر الحديث وفيه «**وملك الصور جاث على إحدى ركبتيه وقد نصب الأخرى يلتقم الصور محنياً ظهره شاخصاً ببصره إلى إسرافيل وقد أمر إذ رأى إسرافيل قد ضم جناحيه أن ينفخ في الصور، فقالت عائشة سمعته من رسول الله ﷺ**» ورجاله ثقات إلا علي بن زيد بن جدعان ففيه ضعف، فإن ثبت حمل على أنهما جميعاً ينفخان، ويؤيده ما أخرجه هناد بن السري في كتاب الزهد بسند صحيح لكنه موقوف على عبد الرحمن بن أبي عمرة قال «**ما من صباح إلا وملكان موكلان بالصور**» ومن طريق عبد الله بن ضمرة مثله وزاد «**ينتظران متى ينفخان**» ونحوه عند أحمد من طريق سليمان التيمي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أو عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال «**النافخان في السماء الثانية رأس أحدهما بالمشرق ورجلاه بالمغرب -أو قال بالعكس- ينتظران متى يؤمران أن ينفخا في الصور فينفخا**» ورجاله ثقات وأخرجه الحاكم من حديث عبد الله بن عمرو بغير شك، ولابن ماجه والبزار من حديث أبي سعيد رفعه «**إن صاحبي الصور بأيديهما قرنان يلاحظان النظر متى يؤمران**» وعلى هذا فقوله في حديث عائشة «**إنه إذا رأى إسرافيل ضم جناحيه نفخ أنه ينفخ النفخة الأولى وهي نفخة الصعق ثم ينفخ إسرافيل النفخة الثانية وهي نفخة البعث**».

وقال أيضاً: ثم وجدت مستند ابن العربي في حديث الصور الطويل فقال فيه «**ثم ينفخ في الصور ثلاث نفخات نفخة الفزع ونفخة الصعق ونفخة القيام لرب العالمين**» أخرجه الطبري هكذا مختصراً، وقد ذكرت أن سنده ضعيف ومضطرب.

وقال أيضاً: وأخرج البيهقي بسند قوي عن ابن مسعود موقوفاً «**ثم يقوم ملك الصور بين السماء والأرض فينفخ فيه، والصور قرن، فلا يبقى لله خلق في السماوات ولا في الأرض إلا مات إلا من شاء ربك، ثم يكون بين النفختين ما شاء الله أن يكون**» وفي حديث أوس بن أوس الثقفي رفعه «**إن أفضل أيامكم يوم الجمعة فيه الصعقة وفيه النفخة**» الحديث أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم.

وقال أيضاً: قال: وقد جاء أن بين النفختين أربعين عاماً قلت: وقع كذلك في طريق ضعيف عن أبي هريرة في تفسير ابن مردويه، وأخرج ابن المبارك في الرقائق من مرسل الحسن «**بين النفختين أربعون سنة: الأولى يميت الله بها كل حي، والأخرى يحيى الله بها كل ميت**» ونحوه عند ابن مردويه من حديث ابن عباس وهو ضعيف أيضاً، وعنده أيضاً ما يدل على أن أبا هريرة لم يكن عنده علم بالتعيين، فأخرج عنه بسند جيد أنه لما قالوا «**أربعون ماذا**» قال «**هكذا سمعت**» وأخرج الطبري بسند صحيح عن قتادة فذكر حديث أبي هريرة منقطعاً ثم قال «**قال أصحابه: ما سألناه عن ذلك ولا زادنا عليه، غير أنهم كانوا يرون من رأيهم أنها أربعون سنة**» وفي هذا تعقب على قول الحليمي: اتفقت الروايات على أن بين النفختين أربعين سنة. قلت وجاء فيما يصنع بالموتى بين النفختين ما وقع في حديث الصور الطويل أن جميع الأحياء إذا ماتوا بعد النفخة الأولى ولم يبق إلا الله قال سبحانه: أنا الجبار لمن الملك اليوم؟ فلا يجيبه أحد، فيقول: لله الواحد القهار. وأخرج النحاس من طريق أبي وائل عن عبد الله أن ذلك يقع بعد الحشر، ورجحه. ورجح القرطبي الأول. ويمكن الجمع بأن ذلك يقع مرتين وهو أولى. وأخرج البيهقي من طريق أبي الزعراء. كنا عند عبد الله بن مسعود فذكر الدجال إلى أن قال «**ثم يكون بين النفختين ما شاء الله أن يكون، فليس في بني آدم خلق إلا في الأرض منه شيء، قال فيرسل الله ماء من تحت العرش فتنبت جسمانهم ولحماتهم من ذلك الماء كما تنبت الأرض من الري**» ورواته ثقات. إلا أنه موقوف.

[الفتح: (١١/٢٧٧-٣٧٨)]

١٢) قال الحافظ: وحاصل ما جاء في ذلك عشرة أقوال: الأول أنهم الموتى كلهم لكونهم لا إحساس لهم فلا يصعقون، وإلى هذا جنح القرطبي في المفهم وفيه ما فيه، ومستنده أنه لم يرد في تعيينهم خبر صحيح، وتعقبه صاحبه القرطبي في التذكرة[1] فقال قد صح فيه حديث أبي هريرة، وفي الزهد لهناد بن السري عن سعيد بن جبير موقوفاً هم الشهداء وسنده إلى سعيد صحيح.

---

(١) القرطبي صاحب «**التذكرة**» تلميذ القرطبي صاحب «**المفهم على صحيح مسلم**».

وقال أيضاً: ثم ذكر[1] أثر سعيد بن جبير في الشهداء وحديث أبي هريرة عن **«النبي ﷺ انه سال جبريل عن هذه الآية من الذين لم يشأ الله ان يصعقوا؟ قال: هم شهداء الله عز وجل»** صححه الحاكم ورواته ثقات ورجحه الطبري الرابع قال يحيى بن سلام في تفسيره: بلغني أن آخر من يبقى جبريل وميكائيل وإسرافيل وملك الموت ثم يموت الثلاثة ثم يقول الله لملك الموت مت فيموت: قلت: وجاء نحو هذا مسنداً في حديث أنس أخرجه البيهقي وابن مردويه بلفظ **«فكان ممن استثنى الله ثلاثة جبريل وميكائيل وملك الموت»** الحديث وسنده ضعيف، وله طريق أخرى عن أنس ضعيفة أيضاً عند الطبري وابن مردويه وسياقه أتم، وأخرج الطبري بسند صحيح عن إسماعيل السدي، ووصله إسماعيل بن أبي زياد الشامي في تفسيره عن ابن عباس مثل يحيى بن سلام، ونحوه عن سعيد بن المسيب أخرجه الطبري وزاد **«ليس فيهم حملة لأنهم فوق السماوات»**... السادس: الأربعة المذكورون وحملة العرش، وقع ذلك في حديث أبي هريرة الطويل المعروف بحديث الصور، وقد تقدمت الإشارة إليه وأن سنده ضعيف مضطرب، وعن كعب الأحبار نحوه وقال: هم اثنا عشر، أخرجه ابن أبي حاتم وأخرجه البيهقي من طريق زيد بن أسلم مقطوعاً ورجاله ثقات. وجمع في حديث الصور بين هذا القول وبين القول أنهم الشهداء، ففيه **«فقال أبو هريرة يا رسول الله فمن استثنى حين الفزع؟ قال: الشهداء»** ثم ذكر نفخة الصعق على ما تقدم. السابع: موسى وحده أخرجه الطبري بسند ضعيف عن أنس وعن قتادة، وذكره الثعلبي عن جابر. الثامن الولدان الذين في الجنة والحور العين. التاسع هم وخزان الجنة والنار وما فيها من الحيات والعقارب حكاهما الثعلبي عن الضحاك بن مزاحم.

العاشر الملائكة كلهم جزم به أبو محمّد بن حزم في **«الملل والنحل»** فقال: الملائكة أرواح لا أرواح فيها فلا يموتون أصلاً. وأما ما وقع عند الطبري بسند صحيح عن قتادة قال قال الحسن يستثنى الله وما يدع أحداً إلا أذاقه الموت فيمكن أن يعد قولاً آخر. قال البيهقي استضعف بعض أهل النظر أكثر هذه الأقوال لأن الإستثناء وقع من سكان السماوات والأرض وهؤلاء ليسوا من سكانها لأن العرش فوق السماوات فحملته ليسوا من سكانها وجبريل وميكائيل من الصافين حول العرش ولأن الجنة فوق السماوات والجنة والنار عالمان بانفرادهما خلقتا للبقاء، ويدل على أن المستثنى غير الملائكة ما أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند وصححه الحاكم من حديث لقيط بن عامر مطولاً وفيه **«يلبثون ما لبثتم ثم تبعث الصائحة فلعمر إلهك ما تدع على ظهرها من أحد إلا مات حتى الملائكة الذين مع ربك»**.

[الفتح: (١١/٣٧٨-٣٧٩)]

١٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سعيد الخدري: أن النبي ﷺ قال: **«ما من صباح**

---

(١) أي البيهقي.

إلا وملكان يناديان: سبحان الملك القدوس، وملكان يناديان: اللهم أعط منفقاً خلفاً، وأعط ممسكاً تلفاً، وملكان موكلان بالصور ينتظران متى يؤمران فينفخان، وملكان يناديان: يا باغي الخير هلم، ويا باغي الشر أقصر، وملكان يناديان: ويل للرجال من النساء، وويل للنساء من الرجال» .

قال : لا نعلم رواه إلا خارجة ، وهو صالح .

قال الشيخ : بل هو ضعيف جداً ، وقد أخرج ابن ماجه بعضه .

[مختصر زوائد البزار : (٢/٤٦٩)]

١٤) قال مسدد : عن عبد الله ﷺ قال : «**الصور كهيئة القرن، ينفخ فيه**» .

قال الحافظ : صحيح موقوف .

[المطالب العالية : (٥/١٠١)]

١٥) عن عبد الله بن عمرو : «**سئل النبي ﷺ عن الصُّور؟ فقال: قرن ينفخ فيه**» رواه الدارمي وابن حبان والحاكم وأحمد ، وأبو يعلى .

قال الحافظ : وقد صرح أيضاً بذلك الدارمي والحاكم في روايتهما فالظاهر أنه الصواب .

[إتحاف المهرة : (٩/٤٣٧-٤٣٨)]

باب
كيف يحشر الناس

١٦) عن ابن طاوس عن أبيه «**عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: يحشر الناس على ثلاث طرائق راغبين وراهبين، واثنان على بعير وثلاثة على بعير وأربعة على بعير وعشرة على بعير، ويحشر بقيتهم النار تقيل معهم حيث قالوا وتبيت معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث أصبحوا وتمسي معهم حيث أمسوا**» .

رواه البخاري

* قول البخاري : تقيل معهم حيث قالوا .

وقال الحافظ : وأخرجه البيهقي عن أبي هريرة بلفظ «**ثلاثاً على الدواب وثلاثاً ينسلون على اقدامهم وثلاثاً على وجوههم**» ، وهو ضعيف .

وقال أيضاً : وحديث معاوية بن حيدة جد بهز بن حكيم رفعه «**إنكم محشورون ونحا بيده نحو الشام رجالاً وركباناً تجرون على وجوهكم**» أخرجه الترمذي والنسائي وسنده قوي ، وحديث «**ستكون هجرة بعد هجرة، وتنحاز الناس إلى مهاجر إبراهيم، ولا يبقى في الأرض إلا شرارها تلفظهم ارضوهم وتحشرهم النار مع القردة والخنازير تبيت معهم إذا باتوا وتقيل معهم إذا قالوا**» أخرجه أحمد وسنده لا بأس به ، وأخرج عبد الرزاق عن النعمان بن المنذر عن وهب بن منبه

قال: **«قال الله تعالى لصخرة بيت المقدس لأضعن عليك عرشي ولأحشرن عليك خلقي»**. وفي تفسير ابن عيينة عن ابن عباس: **«من شك أن المحشر ههنا يعني الشام فليقرأ أول سورة الحشر، قال لهم رسول الله ﷺ يومئذ اخرجوا قالوا إلى أين قال إلى أرض المحشر»**. وحديث **«ستخرج نار من حضرموت تحشر الناس، قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: عليكم بالشام»**.

وقال أيضاً: قلت: ولم أقف في شيء من طرق الحديث الذي أخرجه البخاري على لفظ يوم القيامة لا في صحيحه ولا في غيره، وكذا هو عند مسلم والإسماعيلي وغيرهما ليس فيه يوم القيامة، نعم ثبت لفظ يوم القيامة في حديث أبي ذر المنبه عليه قبل.

[الفتح: (١١/٣٨٧-٣٨٩)]

١٧) قال الحافظ: أخرج ابن أبي الدنيا بسند حسن عن عمرو بن الأسود قال **«دفنا أم معاذ بن جبل فأمر بها فكفنت في ثياب جدد وقال: أحسنوا أكفان موتاكم فإنهم يحشرون فيها»**.

وحديث فضالة بن عبيد **«من مات على مرتبة من هذه المراتب بعث عليها يوم القيامة»** الحديث أخرجه أحمد.

[الفتح: (١١/٣٩١)]

١٨) قال الحافظ: أخرج ابن المبارك في الزهد من طريق عبد الله بن الحارث عن علي قال **«أول من يكسى يوم القيامة خليل الله عليه السلام قبطيتين، ثم يكسى محمّد ﷺ حلة حبرة عن يمين العرش»**. قلت: كذا أورده مختصراً موقوفاً، وأخرجه أبو يعلى مطولاً مرفوعاً. وأخرج البيهقي من طريق ابن عباس نحو حديث الباب وزاد **«وأول من يكسى من الجنة إبراهيم، يكسى حلة من الجنة، ويؤتى بكرسي فيطرح عن يمين العرش، ثم يؤتى بي فأكسى حلة من الجنة لا يقوم لها البشر، ثم يؤتى بكرسي فيطرح على ساق العرش وهو عن يمين العرش»** وفي مرسل عبيد بن عمير عند جعفر الفريابي **«يحشر الناس حفاة عراة فيقول الله تعالى: ألا أرى خليلي عرياناً؟ فيكسى إبراهيم ثوباً أبيض، فهو أول من يكسى»**.

وقد أخرج ابن مندة من حديث حيدة رفعه قال **«أول من يكسى إبراهيم، يقول الله، اكسوا خليلي ليعلم الناس اليوم فضله عليهم»**.

[الفتح: (١١/٣٩٢)]

١٩) قال الحافظ: ولأحمد والطبراني من حديث أبي بكرة رفعه **«ليردن عليَّ الحوض رجال ممن صحبني ورآني»** وسنده حسن. وللطبراني من حديث أبي الدرداء نحوه وزاد **«فقلت يا رسول الله ادع الله أن لا يجعلني منهم، قال: لست منهم»** وسنده حسن.

[الفتح: (١١/٣٩٣)]

٢٠) قال الحافظ: وقد أخرج أبو يعلى بسند حسن عن أبي سعيد «**سمعت رسول الله ﷺ**» فذكر حديثاً فقال «**يا أيها الناس إني فرطكم على الحوض، فإذا جئتم قال رجل: يا رسول الله أنا فلان بن فلان، وقال آخر: أنا فلان بن فلان، فأقول أما النسب فقد عرفته، ولعلكم أحدثتم بعدي وارتددتم**» ولأحمد والبزار نحوه من حديث جابر.

* قول البخاري: إني لأرجو أن تكونوا شطر أهل الجنة.

قال الحافظ: وزاد الكلبي عن ابن عباس في نحو حديث أبي سعيد «**وإني لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة، بل أرجو أن تكونوا ثلثي أهل الجنة**» ولا تصح هذه الزيادة لأن الكلبي واه، ولكن أخرج أحمد وابن أبي حاتم من حديث أبي هريرة قال «**لما نزلت ثلة من الأولين وقليل من الآخرين شق ذلك على الصحابة فنزلت ثلة من الأولين وثلة من الآخرين فقال النبي ﷺ إني لأرجو أن تكونوا ربع أهل الجنة، بل ثلث أهل الجنة، بل أنتم نصف أهل الجنة وتقاسمونهم في النصف الثاني**» وأخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند والطبراني من وجه آخر عن أبي هريرة بلفظ «**أنتم ربع أهل الجنة، أنتم ثلث أهل الجنة، أنتم نصف أهل الجنة، أنتم ثلثا أهل الجنة**» وأخرج الخطيب في «**المبهمات**» من مرسل مجاهد نحو حديث الكلبي وفيه مع إرساله أبو حذيفة إسحاق بن بشر أحد المتروكين، وأخرج أحمد والترمذي وصححه من حديث بريدة رفعه «**أهل الجنة عشرون ومائة صف، أمتي منها ثمانون صفاً**» وله شاهد من حديث ابن مسعود بنحوه وأتم منه أخرجه الطبراني.

[الفتح: (١١/٣٩٥)]

٢١) عن أبي صالح «**عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: يقول الله يا آدم، فيقول: لبيك وسعديك، والخير في يديك. قال يقول: أخرج بعث النار، قال: وما بعث النار؟ قال: من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين، فذاك حين يشيب الصغير، وتضع كل ذات حمل حملها، وترى الناس سكرى وما هم بسكرى ولكن عذاب الله شديد. فاشتد ذلك عليهم فقالوا: يا رسول الله أينا ذلك الرجل؟ قال: أبشروا، فإن من يأجوج ومأجوج ألفاً ومنكم رجل. ثم قال: والذي نفسي بيده، إني لأطمع أن تكونوا ثلث أهل الجنة. قال فحمدنا الله وكبرنا. ثم قال: والذي نفسي بيده، إني لأطمع أن تكونوا شطر أهل الجنة. إن مثلكم في الأمم كمثل الشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود، أو كالرقمة في ذراع الحمار**».

رواه البخاري

* قول البخاري: من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين.

قال الحافظ: في حديث أبي هريرة «**من كل مائة تسعة وتسعين**» قال الإسماعيلي: في حديث أبي سعيد «**من كل ألف واحد**» وكذا في حديث غيره ويشبه أن يكون حديث ثور يعني راويه عن أبي الغيث عن أبي هريرة وهماً. قلت: ولعله يريد بقوله غيره ما أخرجه الترمذي من وجهين عن الحسن

البصري عن عمران بن حصين نحوه وفي أوله زيادة قال **«كنا مع النبي ﷺ في سفر فرفع صوته بهاتين الآيتين: يا أيها الناس اتقوا ربكم إن زلزلة الساعة شيء عظيم -إلى شديد، فحث أصحابه المطي فقال: هل تدرون أي يوم ذاك؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: ذاك يوم ينادي الله آدم»** فذكر نحو حديث أبي سعيد وصححه وكذا الحاكم، أخرج البزار والحاكم عن ابن عباس قال **«تلا رسول الله ﷺ هذه الآية ثم قال: هل تدرون»** فذكر نحوه، عند مسلم رفعه **«يخرج الدجال - إلى أن قال- ثم ينفخ في الصور أخرى فإذا هم قيام ينظرون، ثم يقال: أخرجوا بعث النار»** وفيه **«فيقال من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعون. فذاك يوم يجعل الولدان شيباً»** وكذا رأيت هذا الحديث في مسند أبي الدرداء بمثل العدد المذكور رويناه في **«فوائد طلحة بن الصقر»** وأخرجه ابن مردويه من حديث أبي موسى نحوه.

[الفتح: (١١/٣٩٧)]

٢٢) قول البخاري: ثم قال: والذي نفسي بيده إني لأطمع أن تكونوا ثلث أهل الجنة.

قال الحافظ: ووقع في رواية ابن الكلبي عن ابن عباس **«بينا رسول الله ﷺ في مسيرة في غزوة بني المصطلق»** ومثله في مرسل مجاهد عند الخطيب في **«المبهمات»**.

[الفتح: (١١/٣٩٩)]

٢٣) قال ابن عباس ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الأَسْبَابُ﴾ قال: الوصلات في الدنيا.

رواه البخاري

قال الحافظ: كأنه أشار بهذه الآية إلى ما أخرجه هناد بن السري في الزهد عن عبد الله بن عمرو قال **«قال له رجل: إن أهل المدينة ليوفون الكيل، فقال: وما يمنعهم وقد قال الله تعالى: ويل للمطففين إلى قوله: يوم يقوم الناس لرب العالمين، قال: إن العرق ليبلغ أنصاف آذانهم من هول يوم القيامة»** وهذا لما لم يكن على شرطه أشار إليه.

* قول البخاري: قال ابن عباس: وتقطعت بهم الأسباب قال: الوصلات في الدنيا.

قال الحافظ: وهذا الأثر لم أظفر به عن ابن عباس بهذا اللفظ، وقد وصله عبد بن حميد والطبري وابن أبي حاتم بسند ضعيف عن ابن عباس قال: المودة، وهو بالمعنى. وكذا أخرجه عبد بن حميد عن مجاهد، وللطبري عن ابن عباس قال: **«تقطعت بهم المنازل»**، ومن طريق الربيع بن أنس مثله، وأخرجه ابن أبي حاتم من وجه آخر عن أبي العالية قال: **«يعني أسباب الندامة»**، وللطبري عن ابن عباس قال: **«الأسباب الأرحام»**، وهذا منقطع. ولابن أبي حاتم من طريق الضحاك قال: **«تقطعت بهم الأرحام وتفرقت بهم المنازل في النار»**. عن مجاهد قال: **«تواصلهم في الدنيا»**. وللطبري من طريق جريج عن مجاهد قال: **«تواصل كان بينهم بالمودة في الدنيا»**. وله من طريق سعيد ولعبد من طريق شيبان كلاهما عن قتادة قال: **«الأسباب المواصلة التي كانت بينهم في الدنيا**

يتواصلون بها ويتحابون فصارت عداوة يوم القيامة». وللطبري من طريق معمر عن قتادة قال: **«هو الوصل الذي كان بينهم في الدنيا»**. ولعبد من طريق السدي عن أبي صالح قال: الأعمال. وهو عند الطبري عن السدي من قوله.

وقال أيضاً: فقد أخرج الحاكم من حديث عقبة بن عامر رفعه **«تدنو الشمس من الأرض يوم القيامة فيعرق الناس، فمنهم من يبلغ عرقه عقبه ومنهم من يبلغ نصف ساقه ومنهم من يبلغ ركبته ومنهم من يبلغ فخذه ومنهم من يبلغ خاصرته ومنهم من يبلغ منكبه ومنهم من يبلغ فاه وأشار بيده فألجمها فاه ومنهم من يغطيه عرقه وضرب بيده على رأسه»** وله شاهد عند مسلم من حديث المقداد بن الأسود وليس بتمامه وفيه **«تدنى الشمس يوم القيامة من الخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل فتكون الناس على مقدار أعمالهم في العرق»** الحديث فإنه. وأخرج أبو يعلى وصححه ابن حبان عن أبي هريرة ﷺ **«عن النبي ﷺ قال: يوم يقوم الناس لرب العالمين قال: مقدار نصف يوم من خمسين ألف سنة فيهون ذلك على المؤمن كتدلي الشمس إلى أن تغرب»** وأخرجه أحمد وابن حبان نحوه من حديث أبي سعيد والبيهقي في البعث عن أبي هريرة **«يحشر الناس قياماً أربعين سنة شاخصة أبصارهم إلى السماء فيلجمهم العرق من شدة الكرب»**.

[الفتح: (١١/٤٠١)]

٢٤) قال الحافظ: أخرج البيهقي في البعث بسند حسن عنه قال **«يشتد كرب ذلك اليوم حتى يلجم الكافر العرق، قيل له: فأين المؤمنون؟ قال على الكراسي من ذهب ويظلل عليهم الغمام»** وبسند قوي عن أبي موسى قال **«الشمس فوق رءوس الناس يوم القيامة وأعمالهم تظلهم»** وأخرج ابن المبارك في الزهد وابن أبي شيبة في المصنف واللفظ له بسند جيد عن سلمان قال **«تعطى الشمس يوم القيامة حر عشر سنين ثم تدنى من جماجم الناس حتى تكون قاب قوسين فيعرقون حتى يرشح العرق في الأرض قامة ثم ترتفع حتى يغرغر الرجل»** زاد ابن المبارك في روايته **«ولا يضر حرها يومئذ مؤمناً ولا مؤمنة»** وفي حديث ابن مسعود عند الطبراني والبيهقي **«إن الرجل ليفيض عرقاً حتى يسيح في الأرض قامة، ثم يرتفع حتى يبلغ أنفه»** وفي رواية عنه عند أبي يعلى وصححها ابن حبان **«إن الرجل ليلجمه العرق يوم القيامة حتى يقول: يا رب أرحني ولو إلى النار»** وللحاكم والبزار من حديث جابر نحوه.

[الفتح: (١١/٤٠١-٤٠٢)]

٢٥) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سمرة: أن رسول الله ﷺ كان يقول: **«إنكم تحشرون إلى بيت المقدس، ثم تجتمعون يوم القيامة»**، يوسف ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٧٢)]

٢٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن جابر ، عن النبي ﷺ قال : «**يبعث الله يوم القيامة ناساً في صور الذر تطأهم الناس بأقدامهم، فيقال: ما بال هؤلاء في صور الذر؟ فيقال: هؤلاء المستكبرون في الدنيا**» .

قال : لا نعلمه عن جابر إلا بهذا الإسناد ، والقاسم ليس بالقوي .

قال الشيخ : بل متروك .

[مختصر زوائد البزار : (٢/٤٧٠-٤٧١)]

٢٧)قال إسحاق بن راهويه : إن عبد الله بن مسعود ﷺ حدث عمر بن الخطاب ﷺ هذا الحديث فقال : «**إذا حشر الناس يوم القيامة قاموا أربعين، على رءوسهم الشمس، شاخصة أبصارهم إلى السماء، ينتظرون الفصل كل بر منهم وفاجر، لا يتكلم منهم بشر، ثم ينادي مناد: أليس عدلاً من ربكم الذي خلقكم وصوركم ورزقكم ثم عبدتم غيره أن يولي كل قوم ما تولوا؟ فيقولون: بلى. فينادي بذلك ملك ثلاث مرات، ثم يمثل لكل قوم آلهتهم التي كانوا يعبدونها، فيتبعونها حتى توردهم النار، فيبقى المؤمنون والمنافقون، فيخر المؤمنون سجداً، وتندمج أصلاب المنافقين فتكون عظماً واحداً كأنها صياصي البقر، ويخرون على أقفيتهم، فيقول الله -تعالى- لهم: ارفعوا رءوسكم إلى أنوركم بقدر أعمالكم، فيرفع الرجل رأسه ونوره بين يديه مثل الجبل، ويرفع الرجل رأسه ونوره بين يديه مثل القصر، ويرفع الرجل رأسه ونوره بين يديه مثل البيت، حتى ذكر مثل الشجرة، فيمضون على الصراط كالبرق، وكالريح، وكحضر الفرس، وكاشتداد الرجل، حتى يبقى آخر الناس نوره على إبهام رجله مثل السراج، فأحياناً يضيء له، وأحياناً يخفى عليه، فتنفث منه النار، فلا يزال كذلك حتى يخرج فيقول: ما يدري أحد ما نجا منه غيري، ولا أصاب أحد مثل ما أصبت، إنما أصابني حرها ونجوت منها، قال: فيفتح له باب من الجنة فيقول: يا رب، أدخلني هذا، فيقول: عبدي لعلي إن أدخلتك تسألني غيره. قال: فيدخله، فبينا هو يعجب بما هو فيه إذ فتح له باب آخر، فيستحقر في عينه الذي هو فيه، فيقول: يا رب، أدخلني هذا. فيقول: أولم تزعم أنك لا تسألني غيره، فيقول: وعزتك وجلالك لئن أدخلتنيه لا أسألك غيره. قال: فيدخله حتى يدخله أربعة أبواب كلها يسألها، ثم يستقبله رجل مثل النور، فإذا رآه هوى يسجد له فيقول: ما شأنك؟ فيقول: ألست بربي؟ فيقول: إنما أنا قهرمان لك في الجنة من ألف قهرمان على ألف قصر، بين كل قصرين مسيرة ألف سنة، يرى أقصاها كما يرى أدناها، ثم يفتح له باب من زبرجدة خضراء، فيها سبعون باباً، في كل باب منها أزواج وسرر ومناصف، فيقعد مع زوجته فتناوله الكأس، فتقول: لأنت منذ ناولتك الكأس أحسن منك قبل ذلك بسبعين ضعفاً، عليها سبعون حلة، ألوانها شتى يرى مخ ساقها، ويلبس الرجل ثيابه على كبدها، وكبدها مرآته**» .

هذا إسنادٌ صحيح متصل، رجاله ثقات.

[المطالب العالية: (٥/١٠٠-١٠١)]

٢٨) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «**أولاد الزنا يحشرون في صورة القردة والخنازير**»، رواه العقيلي وهو حديث منكر.

[لسان الميزان: (٢/٥٠٩-٥١٠)]

٢٩) أخرج ابن مندة عن عبد الرحمن بن صفوان بن قتادة قال: «**هاجرت أنا وأبي إلى النبي ﷺ فقال له أبي أن عبد الرحمن هذا قد هاجر إليك ليرى حسن وجهك قال هو معي أن المرء مع من أحب**» ثم قال هذا حديث غريب يعرف إلا من هذا الوجه.

[الإصابة: (٢/٤٠٣)]

باب
في الموت وفيما يكون بعده

٣٠) قال الزمخشري: ... روي «**أن جماعة من كفار قريش منهم أبيّ بن خلف الجمحي وأبو جهل والعاص بن وائل والوليد بن المغيرة تكلموا في ذلك، فقال لهم أبيّ: ألا ترون إلى ما يقول محمد، إن الله يبعث الأموات، ثم قال: واللات والعزى لأصيرن إليه ولأخصمنه، وأخذ عظماً بالياً فجعل يفته بيده وهو يقول: يا محمد، اترى الله يحيي هذا بعد ما قد رم، قال ﷺ: نعم ويبعثك ويدخلك جهنم..**».

قال الحافظ: هكذا ذكره الحلبي عن قتادة بغير سند، وأخرجه الحاكم عن ابن عباس «**أن العاص بن وائل أخذ عظماً من البطحاء، ففتته بيده، ثم قال لرسول الله ﷺ: أيحيي الله هذا بعد ما رم؟ فقال: نعم، يميتك الله -الحديث**» وروى البيهقي في الشعب عن أبي مالك. قال: «**جاء أبي بن خلف بعظم نخر -الحديث**» وروى ابن مردويه عن ابن عباس قال: «**جاء أبو جهل بعظم حائل**».

[الكافي الشاف: (٤/٢٩)]

باب
في هول المطلع وشدة يوم القيامة

٣١) قال أبو يعلى: عن سعيد بن عمير الأنصاري قال: «**جلسنا إلى جنب ابن عمر وأبي سعيد رضي الله عنهم فقال أحدهما: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يبلغ العرق يوم القيامة من الناس، قال أحدهما: إلى شحمة أذنه، وقال الآخر: إلى أن يلجمه العرق. فقال ابن عمر رضي الله عنهما هكذا، ووصف أبو عاصم فأمر إصبعه من شحمة أذنه إلى فيه، هذا وذاك سواء**».

قال الحافظ: رواه الحاكم من طريق أبي عاصم، وقال فيه: «**فقال ابن عمر رضي الله عنهما بإصبعه تحت شحمة أذنه**».

وقال صحيح الإسناد.

[المطالب العالية: (١٠٣/٥)]

٣٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن العرق ليلزم المرء في الموقف، حتى يقول: يا رب إرسالك بي إلى النار أهون علي مما أجد، وهو يعلم ما فيها من شدة العذاب**».

قال: لا نعلمه يروى إلا بهذا الإسناد.

والفضل ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (٤٧١/٢-٤٧٢)]

باب
جامع في البعث

٣٣)عن أبي سعد بن أبي فضالة عن رسول الله ﷺ قال: «**إذا جمع الله الناس يوم القيامة ليوم لا ريب فيه، نادى منادٍ: من كان أشرك في عملٍ عمله لله أحداً، فليطلب ثوابه من عند غير الله، فإن الله أغنى الشركاء عن الشرك**».

الترمذي في التفسير، وابن ماجه في الزهد من حديث أبي سعيد بن أبي فضالة، بسندٍ جيد.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٣٤)قال الزمخشري: في الحديث «**ما بين فناء الدنيا إلى وقت البعث أربعون**».

قال الحافظ: لم أجده هكذا. وفي الصحيحين عن أبي هريرة مرفوعاً «**ما بين النفختين أربعون قالوا: يا أبا هريرة أربعون سنة؟ قال: أربعون شهراً؟ قال: أبيت قالوا: أربعون يوماً؟ قال أبيت**».

[الكافي الشاف: (٤٧١/٣)]

باب
كثرة هذه الأمة وعلامتها في الآخرة

٣٥)حدثنا عمران بن ميسرة حدثنا ابن فضيل حدثنا حصين. ح. وحدثني أسيد بن زيد حدثنا هشيم عن حصين قال: كنت عند سعيد بن جبير فقال «**حدثني ابن عباس قال: قال النبي ﷺ: عرضت عليّ الأمم، فأخذ النبي يمر معه الأمة، والنبي يمر معه النفر والنبي يمر معه العشرة، والنبي يمر معه الخمسة والنبي يمر وحده، فنظرت فإذا سواد كثير، قلت: يا جبريل هؤلاء أمتي؟ قال: لا ولكن انظر إلى الأفق، فنظرت فإذا سواد كثير، قال: هؤلاء أمتك، وهؤلاء**

سبعون ألفاً قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب، قلت: ولم؟ قال: كانوا لا يكتوون ولا يسترقون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون. فقام إليه عكاشة بن محصن فقال: ادع الله أن يجعلني منهم. قال: اللهم اجعله منهم. ثم قام إليه رجل آخر فقال: ادع الله أن يجعلني منهم. قال: سبقك بها عكاشة» .

رواه البخاري

قال الحافظ: وقد بين عبثر بن القاسم بموحدة ثم مثلثة وزن جعفر في روايته عن عند الترمذي والنسائي ولفظه «**لما أسري بالنبي ﷺ جعل يمر بالنبي ومعه الواحد**» الحديث فإن كان ذلك محفوظاً كانت فيه قوة لمن ذهب إلى تعدد الإسراء وأنه وقع بالمدينة أيضاً غير الذي وقع بمكة، فقد وقع عند أحمد والبزار بسند صحيح قال «**أكرينا الحديث عند رسول الله ﷺ ثم عدنا إليه فقال: عرضت على الأنبياء الليلة بأممها، فجعل النبي ﷺ ومعه الثلاثة والنبي يمر ومعه العصابة**» فذكر الحديث. وفي حديث جابر عند البزار «**ابطأ رسول الله ﷺ عن صلاة العشاء حتى نام بعض من كان في المسجد**» الحديث.

[الفتح: (١١/٤١٤-٤١٥)]

٣٦)قول البخاري: وعلى ربهم يتوكلون.

قال الحافظ: ففي حديث أبي هريرة عند أحمد والبيهقي في البعث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال «**سألت ربي فوعدني أن يدخل الجنة من أمتي**» فذكر الحديث نحو سياق حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ثاني أحاديث الباب وزاد «**فاستزدت ربي فزادني مع كل ألف سبعين ألفاً**» وسنده جيد، وفي الباب عن أبي أيوب عند الطبراني وعن حذيفة عند أحمد وعن أنس عند البزار وعن ثوبان عند ابن أبي عاصم، فهذه طرق يقوي بعضها بعضاً. وجاء في أحاديث أخرى أكثر من ذلك: فأخرج الترمذي وحسنه والطبراني وابن حبان في صحيحه من حديث أبي أمامة رفعه «**وعدني ربي أن يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفاً مع كل ألف سبعين ألفاً لا حساب عليهم ولا عذاب، وثلاث حثيات من حثيات ربي**» وفي صحيح ابن حبان أيضاً والطبراني بسند جيد من حديث عتبة بن عبد نحوه بلفظ «**ثم يشفع كل ألف في سبعين ألفاً، ثم يحثي ربي ثلاث حثيات بكفيه**» وفيه «**فكبر عمر، فقال النبي ﷺ: إن السبعين ألفاً يشفعهم الله في آبائهم وأمهاتهم وعشائرهم وإني لأرجو أن يكون أدنى أمتي الحثيات**» وأخرجه الحافظ الضياء وقال: لا أعلم له علة. قلت: علته الإختلاف في سنده، فإن الطبراني أخرجه من رواية أبي سلام حدثني عامر بن زيد أنه سمع عتبة، ثم أخرجه من طريق أبي سلام أيضاً فقال «**حدثني عبد الله بن عامر أن قيس بن الحارث حدثه أن أبا سعيد الأنماري حدثه**» فذكره وزاد «**قال قيس فقلت لأبي سعيد: سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، قال: وقال رسول الله ﷺ: وذلك يستوعب مهاجري أمتي ويوفي**

الله **بقيتهم من أعرابنا»** وفي رواية لابن أبي عاصم قال أبو سعيد **«فحسبنا عند رسول الله ﷺ فبلغ أربعة آلاف ألف وتسعمائة ألف»** يعني من عدا الحثيات وقد وقع عند أحمد والطبراني من حديث أبي أيوب نحو حديث عتبة بن عبد وزاد **«والخبيئة -بمعجمة ثم موحدة وهمزة وزن عظيمة- عند ربي»** وورد من وجه آخر ما يزيد على العدد الذي حسبه أبو سعيد الأنماري، فعند أحمد وأبي يعلى من حديث أبي بكر الصديق نحوه بلفظ **«أعطاني مع كل واحد من السبعين ألفاً سبعين ألفاً»** وفي سنده راويان أحدهما ضعيف الحفظ والآخر لم يسم. وأخرج البيهقي في البعث من حديث عمرو بن حزم مثله وفيه راو ضعيف أيضاً، واختلف في سنده وفي سياق متنه. وعند البزار من حديث أنس بسند ضعيف نحوه، وعند الكلاباذي في **«معاني الأخبار»** بسند واه من حديث عائشة **«فقدت رسول الله ﷺ ذات يوم فاتبعته فإذا هو في مشربة يصلي، فرأيت على رأسه ثلاثة أنوار، فلما قضى صلاته قال: رأيت الأنوار؟ قلت: نعم. قال: إن آتياً أتاني من ربي فبشرني أن الله يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفاً بغير حساب ولا عذاب، ثم أتاني فبشرني أن الله يدخل من أمتي مكان كل واحد من السبعين ألفاً سبعين ألفاً بغير حساب ولا عذاب، ثم أتاني فبشرني أن الله يدخل من أمتي مكان كل واحد من السبعين ألفاً المضاعفة سبعين ألفاً بغير حساب ولا عذاب، فقلت يا رب لا يبلغ هذا أمتي قال أكملهم لك من الأعراب ممن لا يصوم ولا يصلي»** عند أحمد عن أنس رفعه **«إن الله وعدني أن يدخل الجنة من أمتي أربعمائة ألف، فقال أبو بكر: زدنا يا رسول الله، فقال: هكذا وجمع كفيه، فقال: زدنا، فقال وهكذا. فقال عمر حسبك أن الله إن شاء أدخل خلقه الجنة بكف واحدة، فقال النبي ﷺ: صدق عمر»** وسنده جيد لكن اختلف على قتادة في سنده اختلافاً كثيراً.

[الفتح: (١١/٤١٨-٤١٩)]

٣٧) قول البخاري: ثم قام إليه رجل آخر.

قال الحافظ: وجاء من طريق واهية أنه سعد بن عبادة أخرجه الخطيب في **«المبهمات»** من طريق أبي حذيفة إسحاق بن بشر البخاري أحد الضعفاء من طريقين له عن مجاهد أن رسول الله ﷺ لما انصرف من غزاة بني المصطلق، فساق قصة طويلة وفيها أن النبي ﷺ قال **«أهل الجنة عشرون ومائة صف، ثمانون صفاً منها أمتي وأربعون صفاً سائر الأمم، ولي مع هؤلاء سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب، قيل من هم»** فذكر الحديث، وفيه **«فقال: اللهم اجعل عكاشة منهم، قال فاستشهد بعد ذلك. ثم قام سعد بن عبادة الأنصاري فقال يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم»**.

* قول البخاري: سبقك بها عكاشة.

قال الحافظ: اتفق جمهور الرواة على ذلك إلا ما وقع عند ابن أبي شيبة والبزار وأبي يعلى حديث أبي

سعيد فزاد: **«فقام رجل آخر فقال ادع الله أن يجعلني منهم وقال في آخره: سبقك بها عكاشة وصاحبه»**، أما لو قلتم لقلت ولو قلت لوجبت وفي سنده عطية وهو ضعيف. قوله: **«سبقك بها عكاشة»** فأخرج ابن الجوزي في **«كشف المشكل»** من طريق أبي عمر الزاهد أنه سأل أبا العباس أحمد بن يحيى المعروف بثعلب عن ذلك فقال: كان منافقاً وكذا نقله الدارقطني عن القاضي أبي العباس البرتي بكسر الموحدة وسكون الراء بعدها مثناة فقال: كان الثاني منافقاً، وكان ﷺ لا يسأل في شيء إلا أعطاه، فأجابه بذلك. ونقل ابن عبد البر عن بعض أهل العلم نحو قول ثعلب، وقال ابن ناصر قول ثعلب أولى من رواية مجاهد لأن سندها واه واستبعد السهيلي قول ثعلب في مسند البزار من وجه آخر عن أبي هريرة **«فقام رجل من خيار المهاجرين»** وسنده ضعيف جداً.

[الفتح: (٤٢١/١١)]

٣٨) قال عبد بن حميد: عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«يأتي من أمتي يوم القيامة كالسيل، فتقول الملائكة: لما جاء مع محمّد ﷺ من أمته أكثر مما جاء مع عامة الأنبياء»**.

قال الحافظ: ضعيف.

[المطالب العالية: (١٠٥/٥)]

٣٩) قال أبو نعيم ذكره أبو العباس الهروي في المحمدين في الصحابة وذكر روايته عن النبي ﷺ قال: **«ليكمل أمتي يوم القيامة سبعين أمة نحن آخرها وخيرها»** وقال ابن مندة محمّد بن حزم تابعي روى عنه قتادة ولا يعرف.

[الإصابة: (٣٧٤/٣)]

٤٠) ترجمة أبي زهير الثقفي: عن أبي بكر بن أبي زهير عن أبيه عن النبي ﷺ قال: **«خطبنا رسول الله ﷺ بالنبوة من أرض الطائف فقال يوشك أن تعرفوا أهل الجنة من أهل النار قالوا بم يا رسول الله قال بالثناء الحسن والثناء السيء أنتم شهداء بعضكم على بعض»** هذا الحديث عند أحمد وابن ماجه والدارقطني في **«الأفراد»** بسند حسن غريب.. وأورد الحاكم أبو أحمد وهذا سند صحيح...

[الإصابة: (٧٧/٤)]

باب
طي السموات والأرضين وتبديل الأرض بغيرها

٤١) قال الحارث: عن ابن عباس ﷺ قال: **«إذا كان يوم القيامة مدت الأرض مد الأديم في سعتها كذا وكذا، وجميع الخلائق بصعيد واحد، جنهم وإنسهم، فإذا كان ذلك قبضت هذه السماء الدنيا عن أهلها، فينشرون على وجه الأرض، فلأهل السماء وحدهم أكثر من جميع أهل الأرض وجنهم وإنسهم بالضعف، فإذا نشروا على وجه الأرض فزع إليهم أهل**

الأرض وقالوا: فيكم ربنا؟ فيفزعون من قولهم، فيقولون: سبحان ربنا، ليس هو فينا، وهو آت، ثم يفاض أهل السماء الثانية، فلأهل السماء الثانية وحدهم أكثر من أهل السماء الدنيا ومن جميع أهل الأرض بالضعف، فإذا نشروا على أهل الأرض فزع إليهم أهل الأرض، وقالوا: فيكم ربنا؟ فيفزعون من قولهم، ويقولون: سبحان ربنا، ليس فينا، وهو آت، ثم تفاض السموات كلها، فتضعف كل سماء على السماء التي تحتها وجميع أهل الأرض، كلما نشروا على وجه الأرض فزع إليهم أهل الأرض، ويقولون لهم مثل ذلك، ويرجعون إليهم مثل ذلك، ثم يفاض أهل السماء السابعة، فلأهل السماء السابعة أكثر أهلاً من السموات الست، ومن جميع الأرض بالضعف، فيجيء الله -تبارك وتعالى- فيهم والأمم جثاً صفوفاً، فينادي مناد: ستعلمون اليوم من أصحاب الكرم، ليقم الحمادون ربهم على كل حال، فيسرحون إلى الجنة، ثم ينادي ثانية: ستعلمون اليوم من أصحاب الكرم، ليقم الذين ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ..﴾ الآية، فيقومون، فيسرحون إلى الجنة، ثم ينادي ثالثة: ليقم الذين ﴿لاَّ تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلاَ بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ..﴾ الآية فيقومون، فيسرحون إلى الجنة، فإذا أخذ من هؤلاء ثلاثة خرج عنق من النار فأشرف على الخلائق، له عينان تبصران، ولسان فصيح، فيقول: إني وكلت بثلاثة، إني وكلت بكل جبار عنيد، فيلتقطهم من الصفوف لقط الطير حب السمسم، فيحبس بهم في جنهم، ثم يخرج ثانية فيقول: إني وكلت بمن آذى الله ورسوله، قال: فيلتقطهم من الصفوف لقط الطير حب السمسم، فيحبس بهم في جهنم، ثم يخرج ثالثة -أحسبه قال- فيقول: إني وكلت بأصحاب التصاوير، فيلتقطهم من الصفوف لقط الطير حب السمسم، فيحبس بهم في جنهم، فإذا أخذ من هؤلاء ثلاثة، ومن هؤلاء ثلاثة نشرت الصحف، ووضعت الموازين، ودعي الخلائق للحساب».

قال الحافظ: هذا موقوف، إسناده حسن.

[المطالب العالية: (٥/١٠٨-١٠٩)]

٤٢) قال الحافظ: أخرج الطبري عن سعيد بن جبير قال: «**تكون الأرض خبزة بيضاء يأكل المؤمن من تحت قدميه**». ومن طريق أبي معشر عن محمّد بن كعب أو محمّد بن قيس نحوه، وللبيهقي بسند ضعيف عن عكرمة تبدل الأرض مثل الخبزة يأكل منها أهل الإسلام حتى يفرغوا من الحساب. وعن أبي جعفر الباقر نحوه.

* قول البخاري: يأكل من زائدة كبدهما سبعون ألفاً.

قال الحافظ: وأخرج ابن المبارك في «**الزهد**» بسند حسن عن كعب الأحبار: «**ان الله تعالى يقول لأهل الجنة إذا دخلوها: إن لكل ضيف جزوراً وإني أجزركم اليوم حوتاً وثوراً، فيجزر لأهل الجنة**».

[الفتح: (١١/٣٨١-٣٨٢)]

٤٣)عن سهل بن سعد قال «**سمعت النبي ﷺ يقول: يحشر الناس يوم القيامة على أرض بيضاء عفراء كقرصة النقي. قال سهل** -أو غيره- **ليس فيها معلم لأحد**».

رواه البخاري

* قول البخاري: قال سهل أو غيره...

قال الحافظ: وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد والطبري في تفاسيرهم والبيهقي في الشعب عبد الله بن مسعود في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الأَرْضُ غَيْرَ الأَرْضِ﴾ الآية قال: تبدل الأرض أرضاً كأنها فضة لم يسفك فيها دم حرام ولم يعمل عليها خطيئة، ورجاله رجال الصحيح، وهو موقوف، وأخرجه البيهقي من وجه آخر مرفوعاً وقال: الموقوف أصح، وأخرجه الطبري والحاكم عن ابن مسعود بلفظ: «**أرض بيضاء كأنها سبيكة فضة**» ورجاله موثقون أيضاً، ولأحمد من حديث أبي أيوب: «**أرض كالفضة البيضاء، قيل فأين الخلق يومئذ؟ قال: هم أضياف الله لن يعجزهم ما لديه**».

وللطبري عن أنس مرفوعاً: «**يبدلها الله بأرض من فضة لم يعمل عليها الخطايا**». وعن علي موقوفاً نحوه. ومن طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد: «**أرض كأنها فضة والسماوات كذلك**». وعن علي «**والسماوات من ذهب**». وعند عبد عن عكرمة قال: «**بلغنا أن هذه الأرض يعني أرض الدنيا تطوى وإلى جنبها أخرى يحشر الناس منها إليها**». وفي حديث الصور الطويل: «**تبدل الأرض غير الأرض والسماوات فيبسطها ويسطحها ويمدها مد الأديم العكاظي لا ترى فيها عوجاً ولا أمتاً. ثم يزجر الله زجرة واحدة فإذا هم في هذه الأرض المبدلة في مثل مواضعهم من الأولى ما كان في بطنها كان في بطنها وما كان على ظهرها كان عليها**» انتهى. وأما من ذهب إلى أن التغيير إنما يقع في صفات الأرض دون ذاتها فمستنده ما أخرجه الحاكم عن عبد الله بن عمرو قال: «**إذا كان يوم القيامة مدت الأرض مد الأديم وحشر الخلائق**». ومن حديث جابر رفعه «**تمد الأرض مد الأديم ثم لا يكون لابن آدم منها إلا موضع قدميه**» ورجاله ثقات، إلا أنه اختلف على الزهري في صحابيه. ووقع في تفسير الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الأَرْضُ غَيْرَ الأَرْضِ﴾ قال: «**يزاد فيها وينقص منها ويذهب آكامها وجبالها وأوديتها وشجرها وتمد مد الأديم العكاظي**»، وعزاه الثعلبي في تفسيره لرواية أبي هريرة، وحكاه البيهقي عن أبي منصور الأزهري، عن عبد الله بن مسعود قال: «**الأرض كلها تأتي يوم القيامة**» فالذي قبله عن ابن مسعود أصح سنداً، ولعل المراد بالأرض في هذه الرواية أرض البحر فقد أخرج الطبري أيضاً من طريق كعب الأحبار قال: يصير مكان البحر ناراً، وفي تفسير للربيع بن أنس عن أبي العالية عن أبي بن كعب: «**تصير السماوات جفانا ويصير مكان البحر ناراً**»، وأخرج البيهقي في «**البعث**» من هذا الوجه في قوله تعالى: ﴿وَحُمِلَتِ الأَرْضُ وَالْجِبَالُ فَدُكَّتَا دَكَّةً وَاحِدَةً﴾ قال: يصيران غبرة في وجوه الكفار. قلت: ويمكن الجمع بأن بعضها يصير ناراً وبعضها غباراً

وبعضها يصير خبزة، وأما ما أخرجه مسلم عن عائشة أنها **«سألت النبي ﷺ عن هذه الآية ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الأَرْضُ غَيْرَ الأَرْضِ﴾ أين يكون الناس حينئذ؟ قال: على الصراط»** وفي رواية الترمذي **«على جسر جهنم»** ولأحمد من طريق ابن عباس عن عائشة **«على متن جهنم»**، وأخرج البيهقي في **«البعث»** من طريق السدي عن مرة عن ابن مسعود قال: **«السماء تكون ألواناً كالمهل وكالدهان وواهية وتشقق فتكون حالاً بعد حال»**.

[إتحاف المهرة: (١٦/٢/١٠٦٥)]، [الفتح: (١١/٣٨٣-٣٨٤)]

باب
في الحساب

٤٤) حدثنا إسحاق بن منصور حدثنا روح بن عبادة حدثنا حاتم بن أبي صغيرة حدثنا عبد الله بن أبي مليكة حدثني القاسم بن محمد **«حدثتني عائشة أن رسول الله ﷺ قال: ليس أحد يحاسب يوم القيامة إلا هلك. فقلت: يا رسول الله، أليس قد قال الله تعالى ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ * فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَاباً يَسِيرا﴾؟ فقال رسول الله ﷺ: إنما ذلك العرض، وليس أحد يناقش الحساب يوم القيامة إلا عذب»**.

رواه البخاري

* قول البخاري: إنما ذلك العرض.

قال الحافظ: وأخرج الترمذي لهذا الحديث شاهداً عن أنس رفعه **«من حوسب عذب»** وقال غريب: قلت: والراوي له عن همام علي بن أبي بكر صدوق وربما أخطأ. ويؤيده ما وقع عند البزار والطبري من طريق عباد بن عبد الله بن الزبير **«سمعت عائشة تقول: سألت رسول الله ﷺ عن الحساب اليسير قال: الرجل تعرض عليه ذنوبه ثم يتجاوز له عنها»**. وفي حديث جابر عند ابن أبي حاتم والحاكم **«من زادت حسناته على سيئاته فذاك الذي يدخل الجنة بغير حساب. ومن استوت حسناته وسيئاته فذاك الذي يحاسب حساباً يسيراً ثم يدخل الجنة، ومن زادت سيئاته على حسناته فذاك الذي أوبق نفسه وإنما الشفاعة في مثله»** وجاء في كيفية العرض ما أخرجه الترمذي عن أبي هريرة رفعه **«تعرض الناس يوم القيامة ثلاث عرضات. فأما عرضتان فجدال ومعاذير وعند ذلك تصير الصحف في الأيدي فآخذ بيمينه وآخذ بشماله»** قال الترمذي: لا يصح، وهو عند ابن ماجه وأحمد من هذا الوجه مرفوعاً، وأخرجه البيهقي في البعث بسند حسن عن عبد الله بن مسعود موقوفاً.

[الفتح: (١١/٤١٠)]

٤٥) قال الحافظ: ... قد أخرج البيهقي في البعث من مرسل عبد الله بن باباه بسند رجاله ثقات رفعه **«كأني أراكم بالكوم جثى من دون جهنم»** ...

[الفتح: (١١/٤١٣)]

٤٦)ترجمة إسماعيل بن سليمان الرازي: عن عطاء عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي ﷺ: **«كان يطعن في البيت بمخصرته ويقول ها أن هذا البيت مسئول عن أعمالكم يوم القيامة فانظروا ماذا يخبر عنكم...»** قال العقيلي كلاهما[1] ليسا بمحفوظين.

[لسان الميزان: (١/٤٠٨-٤٠٩)]

٤٧)ترجمة سعيد بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم الهاشمي ابن عم النبي ﷺ إن ثبت.. روى الحاكم في المستدرك عن أبي أمامة بن سهل أنه قدم الشام فقالوا: له ما قرابة بينك وبين معاذ قلت: ابن عمي، قالوا: فإنه حدثنا أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: **«من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة»**.

قلت في الإسناد ابن لهيعة وهو ضعيف.

[الإصابة: (٢/٤٤)]

٤٨)ترجمة الضحاك بن عبد الرحمن الأشعري: أخرج ابن قانع عن الضحاك بن عبد الرحمن الأشعري يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول **«أول ما يسأل العبد عنه يوم القيامة ألم أصح جسمك وأروك من الماء البارد»** وهذا سقط منه ذكر الصحابي فقد أخرج الحديث المذكور ابن حبان والحاكم وأخرجه الترمذي عن أبي هريرة يقول قال رسول الله ﷺ **«أول ما يسأل عنه العبد يوم القيامة من النعيم أن يقال له»** فذكره وقال غريب.

[الإصابة: (٢/٢١٧)]

٤٩)في ترجمة عبد الله بن زياد الفلسطيني: عن زرعة بخبر منكر، تكلم فيه ابن حبان.

أخرج ابن حبان عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه **«يحشر الناس يوم القيامة في هذه الأبدان يحاسبون عليها فينشيء الله أبداناً من خلق الجنة وركب أرواحهم في صور من صور الجنة ليس فيها بزاق ولا بلغم ولا دم»** قال الذهبي: منكر قال أبو نعيم الحكم بن موسى ثبت والحمل فيه على عبد الله بن زياد.

[لسان الميزان: (٣/٢٨٨)]

٥٠)ترجمة أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم: من طريق راشد الحماني قال **«سئل أبو عبد الله يعني جعفر بن محمّد الصادق من أهل الجنة فقال الأنبياء في الجنة والصالحون في الجنة والأسباط في الجنة وأجمل العالمين مجداً محمّد ﷺ يقدم آدم فمن بعده من آبائه وهذه الأصناف يحدثون به ويحشرون عبد المطلب به نور الأنبياء وجمال الملوك ويحشر أبو طالب في زمرته فإذا ساروا بحضرة الحساب وتبوأ أهل الجنة منازلهم ودحر أهل النار ارتفع شهاب**

---

(١) أي الحديث المذكور وحديث الطير.

عظيم لا يشك من رآه انه غيم من النار فيحضر كل من عرف ربه من جميع الملل ولم يعرف نبيه ومن حشر أمة واحدة والشيخ الفاني والطفل فيقال لهم أن الجبار تبارك وتعالى يأمركم أن تدخلوا هذه النار فكل من اقتحمها خلص إلى أعلى الجنان ومن كع عنها غشيته...» واستدل بأثر مقطوع عن جعفر الصادق وسأذكره بعده ولا حجة فيه، لإنقطاعه وضعف رجاله.. أخرجه عن أبي بشر أحمد بن إبراهيم بن يعلى بن أسد عن أبي صالح الحمادي عن أبيه عن جده راشداً الحماني فذكره وهذه سلسلة شيعية غلاة في رفضهم.

[الإصابة: (٤/١١٧-١١٨)]

٥١)ذُكر حديث عبد الله بن عباس: **«إن الله يدعو نوحاً وقومه يوم القيامة أول الناس فيقول: ماذا أجبتم نوحاً؟ فيقولون: ما دعانا -الحديث»**.

قال الحافظ: رواه الحاكم في أخبار الأنبياء.

قلت: ولم يتكلم عليه، وعبد المنعم كذبوه.

[إتحاف المهرة: (٨/١٢٨)]

٥٢)ترجمة علي بن أبي بكر بن سليمان: أورد له ابن عدي عن أنس **«من حوسب عذب»** وقال هو خطأ.

[التهذيب: (٧/٢٥٤)]

باب

ما جاء في القصاص

٥٣)عن سعيد المقبري **«عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: من كانت عنده مظلمة لأخيه فليتحلله منها، فإنه ليس ثم دينار ولا درهم، من قبل أن يؤخذ لأخيه من حسناته، فإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات أخيه فطرحت عليه»**.

رواه البخاري

* قول البخاري: ليس ثم دينار ولا درهم.

في حديث الباب وما بعده دلالة على ضعف الحديث الذي أخرجه مسلم عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري عن أبيه رفعه **«يجيء يوم القيامة ناس من المسلمين بذنوب أمثال الجبال يغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى»** فقد ضعفه البيهقي وقال: تفرد به شداد أبو طلحة، والكافر لا يعاقب بذنب غيره لقوله تعالى ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ وقد أخرج أصل الحديث مسلم من وجه آخر عن أبي بردة بلفظ **«إذا كان يوم القيامة دفع الله إلى كل مسلم يهودياً أو نصرانياً فيقول: هذا فداؤك من النار»** قال البيهقي: ومع ذلك فضعفه البخاري وقال: الحديث في الشفاعة أصح.

[الفتح: (١١/٤٠٥)]

٥٤)عن أبي المتوكل الناجي أن أبا سعيد الخدري ﷺ قال: «**قال رسول الله ﷺ: يخلص المؤمنون من النار، فيحبسون على قنطرة بين الجنة والنار، فيقص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا، حتى إذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة، فوالذي نفس محمد بيده لأحدهم أهدى بمنزله في الجنة منه بمنزله كان في الدنيا**».

رواه البخاري

* قول البخاري: لأحدهم أهدى بمنزله في الجنة منه بمنزله كان في الدنيا.

قال الحافظ: ولأصل الحديث شاهد من مرسل الحسن أخرجه ابن أبي حاتم بسند صحيح عنه قال «**بلغني ان رسول الله ﷺ قال: يحبس أهل الجنة بعد ما يجوزون الصراط حتى يؤخذ لبعضهم من بعض ظلاماتهم في الدنيا ويدخلون الجنة وليس في قلوب بعضهم على بعض غل**».

[الفتح: (١١/٤٠٧)]

٥٥)مسند أنس بن مالك في حديث: «**قال رجل: يا رسول الله: ﴿الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَى وُجُوهِهِمْ﴾؟ قال: إن الذي أمشاهم على أرجلهم، قادر أن يحشرهم على وجوههم**».

الحاكم في تفسير الفرقان وقال: صحيح الإسناد.

قلت: لا والله، بل أبو داود ضعيف جداً.

[إتحاف المهرة: (٢/٢٥٧-٢٥٨)]

ثم قال الحافظ في كتابه «**الكاف الشاف**» (٢/٦٦٨) ما نصه: أخرجه الترمذي وأحمد وإسحاق والبزار من حديث أبي هريرة بهذا في حديث. وفيه علي بن مرثد وهو ضعيف. ورواه ابن مردويه عن أنس مثله. وأصله في الصحيح عن أنس «**ان رجلاً قال: يا رسول الله، كيف يحشر الكافر على وجهه؟ قال: أليس الذي أمشاه على رجليه في الدنيا قادراً على أن يمشيه على وجهه يوم القيامة**»؟.

باب
في الميزان والصراط والورود

٥٦)عن سعيد وعطاء بن يزيد «**أن أبا هريرة أخبرهما عن النبي ﷺ**» وحدثني محمود حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي «**عن أبي هريرة قال: قال أناس يا رسول الله، هل نرى ربنا يوم القيامة؟ فقال: هل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب؟ قالوا: لا يا رسول الله، قال: هل تضارون في القمر ليلة البدر ليس دونه سحاب؟ قالوا: لا يا رسول الله، قال: فإنكم ترونه يوم القيامة كذلك يجمع الله الناس فيقول: من كان يعبد شيئاً فليتبعه. فيتبع من كان يعبد الشمس، ويتبع من كان يعبد القمر، ويتبع من كان يعبد**

الطواغيت، وتبقى هذه الأمة فيها منافقوها، فيأتهم الله في غير الصورة التي يعرفون فيقول: أنا ربكم. فيقولون: نعوذ بالله منك، هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فإذا أتانا ربنا عرفناه، فيأتهم الله في الصورة التي يعرفون فيقول: أنا ربكم، فيقولون: أنت ربنا، فيتبعونه، ويضرب جسر جهنم، قال رسول الله ﷺ: فأكون أول من يجيز، ودعاء الرسل يومئذ: اللهم سلم سلم، وبه كلاليب مثل شوك السعدان، أما رأيتم شوك السعدان؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: فإنها مثل شوك السعدان، غير أنها لا يعلم قدر عظمها إلا الله، فتخطف الناس بأعمالهم: منهم الموبق بعمله، ومنهم المخردل ثم ينجو. حتى إذا فرغ الله من القضاء بين عباده، وأراد أن يخرج من النار من أراد أن يخرج ممن كان يشهد أن لا إله إلا الله، أمر الملائكة أن يخرجوهم فيعرفونهم بعلامة آثار السجود، وحرم الله على النار أن تأكل من ابن آدم أثر السجود، فيخرجونهم قد امتحشوا، فيصب عليهم ماء يقال له ماء الحياة، فينبتون نبات الحبة في حميل السيل، ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار فيقول: يا رب قد قشبني ريحها وأحرقني ذكاؤها، فاصرف وجهي عن النار، فلا يزال يدعو الله فيقول: لعلك إن أعطيتك أن تسألني غيره فيقول: لا وعزتك، لا أسألك غيره، فيصرف وجهه عن النار، ثم يقول بعد ذلك: يا رب قربني إلى باب الجنة، فيقول: أليس قد زعمت أن لا تسألني غيره؟ ويلك يا ابن آدم ما أغدرك. فلا يزال يدعو، فيقول: لعلي إن أعطيتك ذلك تسألني غيره، فيقول: لا وعزتك، لا أسألك غيره، فيعطي الله ما شاء من عهود ومواثيق أن لا يسأله غيره، فيقربه إلى باب الجنة، فإذا رأى ما فيها سكت ما شاء الله أن يسكت، ثم يقول: رب أدخلني الجنة. ثم يقول: أوليس قد زعمت أن لا تسألني غيره. ويلك يا ابن آدم ما أغدرك. فيقول: يا رب لا تجعلني أشقى خلقك. فلا يزال يدعو حتى يضحك، فإذا ضحك منه أذن له بالدخول فيها، فإذا دخل فيها قيل: تمن من كذا فيتمنى. ثم يقال له تمن من كذا فيتمنى. حتى تنقطع به الأماني، فيقول له: هذا لك ومثله معه، قال أبو هريرة: وذلك الرجل آخر أهل الجنة دخولاً».

قال عطاء وأبو سعيد الخدري جالس مع أبي هريرة لا يغير عليه شيئاً من حديثه حتى انتهى إلى قوله «**هذا لك ومثله معه**» قال أبو سعيد «**سمعت رسول الله ﷺ يقول: هذا لك وعشرة أمثاله**» قال أبو هريرة: حفظت «**مثله معه**».

رواه البخاري

* قول البخاري: يجمع الله الناس.

قال الحافظ: ووقع في حديث ابن مسعود عند البيهقي في البعث وأصله في النسائي «**إذا حشر الناس قاموا أربعين عاماً شاخصة أبصارهم إلى السماء لا يكلمهم والشمس على رؤوسهم حتى يلجم العرق كل بر منهم وفاجر**»، ووقع في حديث أبي سعيد عند أحمد أنه «**يخفف الوقوف عن المؤمن حتى يكون كصلاة مكتوبة**» وسنده حسن، ولأبي يعلى عن أبي هريرة «**كتدلي**

الشمس للغروب إلى ان تغرب» وللطبراني من حديث عبد الله بن عمر **«ويكون ذلك اليوم اقصر على المؤمن من ساعة من نهار»** .

* قول البخاري : فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس، ومن كان يعبد القمر القمر .

قال الحافظ : وقع في حديث ابن مسعود **«ثم ينادي مناد من السماء: أيها الناس أليس عدل من ربكم الذي خلقكم وصوركم ورزقكم ثم توليتم غيره أن يولى كل عبد منكم ما كان تولى؟ قال فيقولون: بلى. ثم يقول: لتنطلق كل أمة إلى من كانت تعبد»** وفي رواية العلاء بن عبد الرحمن **«الا ليتبع كل إنسان ما كان يعبد»** ووقع في رواية سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة في مسند الحميدي وصحيح ابن خزيمة وأصله في مسلم بعد قوله إلا كما تضارون في رؤيته **«فيلقى العبد فيقول ألم أكرمك وازوجك وأسخر لك؟ فيقول: بلى فيقول: اظننت انك ملاقي؟ فيقول: لا. فيقول: إني أنساك كما نسيتني»** الحديث وفيه **«ويلقى الثالث فيقول: آمنت بك وبكتابك وبرسولك وصليت وصمت، فيقول: الا نبعث عليك شاهداً؟ فيختم على فيه وتنطق جوارحه وذلك المنافق. ثم ينادي مناد: الا لتتبع كل أمة ما كانت تعبد»** .

وقال أيضاً : وقد وقع في رواية سهيل التي أشرت إليها قريباً **«فتتبع الشياطين والصليب اولياؤهم إلى جهنم»** ووقع في حديث أبي سعيد من الزيادة **«ثم يؤتى بجهنم كأنها سراب -بمهملة ثم موحدة- فيقال اليهود ما كنتم تعبدون»** الحديث وفيه ذكر النصارى، وفيه **«فيتساقطون في جهنم حتى يبقى من كان يعبد الله من بر او فاجر»** وفي رواية هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عند ابن خزيمة وابن مندة وأصله في مسلم **«فلا يبقى احد كان يعبد صنماً ولا وثناً ولا صورة إلا ذهبوا حتى يتساقطوا في النار»**، وفي رواية العلاء بن عبد الرحمن **«فيطرح منهم فيها فوج ويقال: هل امتلأت؟ فتقول: هل من مزيد»** الحديث .

[الفتح: (١١/٤٥٦-٤٥٧)]

٥٧)لابن المبارك من مرسل عبد الله بن شقيق **«فيجوز الرجل كالطرف وكالسهم وكالطائر السريع وكالفرس الجواد المضمر، ويجوز الرجل يعدو عدواً ويمشي مشياً حتى يكون آخر من ينجو يحبو»** .

[الفتح: (١١/٤٦١)]

٥٨)قول البخاري : فيتخطف الناس بأعمالهم .

قال الحافظ : وفي رواية السدي **«وبحافتيه ملائكة معهم كلاليب من نار يختطفون بها الناس»**، ووقع في رواية ابن مندة من هذا الوجه **«قال سعيد بن أبي هلال: بلغني»** ووصله البيهقي عن أنس عن النبي ﷺ مجزوماً به، وفي سنده لين. ولابن المبارك عن مرسل عبيد بن عمير **«إن الصراط مثل السيف وبجنبتيه كلاليب، إنه ليؤخذ بالكلوب الواحد أكثر من ربيعة**

ومضر» وأخرجه ابن أبي الدنيا من هذا الوجه وفيه «**والملائكة على جنبتيه يقولون: رب سلم سلم**» وجاء عن الفضيل بن عياض قال: «**بلغنا أن الصراط مسيرة خمسة عشر ألف سنة، خمسة آلاف صعود وخمسة آلاف هبوط وخمسة آلاف مستوى أدق من الشعرة وأحد من السيف على متن جهنم، لا يجوز عليه إلا ضامر مهزول من خشية الله**» أخرجه ابن عساكر في ترجمته، وهذا معضل لا يثبت، وعن سعيد بن أبي هلال قال: «**بلغنا أن الصراط أدق من الشعر على بعض الناس، ولبعض الناس مثل الوادي الواسع**» أخرجه ابن المبارك وابن أبي الدنيا وهو مرسل أو معضل. وأخرج الطبري من طريق غنيم بن قيس أحد التابعين قال: «**تمثل النار للناس، ثم يناديها مناد: أمسكي أصحابك ودعي أصحابي، فتخسف بكل ولي لها فهي أعلم بهم من الرجل بولده، ويخرج المؤمنون ندية ثيابهم**» ورجاله ثقات مع كونه مقطوعاً.

[الفتح: (١١/٤٦٢)]

٥٩)قول البخاري: حتى إذا فرغ الله من القضاء بين عباده.

قال الحافظ: ووقع في حديث عبد الله بن عمرو عند الطبراني بسند حسن رفعه «**يدخل من أهل القبلة النار من لا يحصى عددهم إلا الله بما عصوا الله واجترؤوا على معصيته وخالفوا طاعته، فيؤذن لي في الشفاعة فأثني على الله ساجداً كما أثني عليه قائماً، فيقال لي: ارفع رأسك**» الحديث. ووقع في رواية عمرو بن أبي عمرو عن أنس عند النسائي ذكر سبب آخر لإخراج الموحدين من النار ولفظه «**وفرغ من حساب الناس وأدخل من بقي من أمتي النار مع أهل النار، فيقول أهل النار: ما أغنى عنكم أنكم كنتم تعبدون الله لا تشركون به شيئاً، فيقول الجبار: فبعزتي لأعتقنهم من النار، فيرسل إليهم فيخرجون**» وفي حديث أبي موسى عند ابن أبي عاصم والبزار رفعه «**وإذا اجتمع أهل النار في النار ومعهم من شاء الله من أهل القبلة يقول لهم الكفار: ألم تكونوا مسلمين؟ قالوا: بلى. قالوا: فما أغنى عنكم إسلامكم وقد صرتم معنا في النار؟ فقالوا: كانت لنا ذنوب فأخذنا بها، فيأمر الله من كان من أهل القبلة فأخرجوا. فقال الكفار: يا ليتنا كنا مسلمين**» وفي الباب عن جابر وقد تقدم في الباب الذي قبله. وعن أبي سعيد الخدري عند ابن مردويه. ووقع في حديث أبي بكر الصديق «**ثم يقال: ادعوا الأنبياء فيشفعون، ثم يقال: ادعوا الصديقين فيشفعون، ثم يقال: ادعوا الشهداء فيشفعون**» وفي حديث أبي بكرة عند ابن أبي عاصم والبيهقي مرفوعاً «**يحمل الناس على الصراط فينجي الله من شاء برحمته، ثم يؤذن في الشفاعة للملائكة والنبيين والشهداء والصديقين فيشفعون ويخرجون**».

[الفتح: (١١/٤٦٤)]

٦٠)قول البخاري: ويبقى رجل.

قال الحافظ: ووقع في حديث حذيفة عن أبي بكر الصديق عند أحمد وأبي عوانة وغيرهما وفيه «**ثم**

يقول الله: انظروا هل بقي في النار أحد عمل خيراً قط؟ فيجدون رجلاً فيقال له: هل عملت خيراً قط؟ فيقول: لا، غير أني كنت أسامح الناس في البيع» الحديث وفيه **«ثم يخرجون من النار رجلاً آخر فيقال له: هل عملت خيراً قط؟ فيقول: لا، غير أني أمرت ولدي إذا مت أحرقوني»** الحديث. وجاء من وجه آخر أنه **«كان يسأله الله أن يجيره من النار ولا يقول أدخلني الجنة»** أخرجه الحسين المروزي في زيادات الزهد لابن المبارك من حديث عوف الأشجعي رفعه **«قد علمت آخر أهل الجنة دخولاً الجنة رجل كان يسأل الله أن يجيره من النار ولا يقول أدخلني الجنة، فإذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار بقي بين ذلك فيقول: يا رب قربني من باب الجنة أنظر إليها وأجد من ريحها، فيقربه، فيرى شجرة»** الحديث، وهو عند ابن أبي شيبة أيضاً. وهذا يقوي التعدد، لكن الإسناد ضعيف، ووقع في نوادر الأصول للترمذي الحكيم من حديث أبي هريرة أن أطول أهل النار فيها مكثاً من يمكث سبعة آلاف سنة وسند هذا الحديث واه والله أعلم. وقد وقع في **«غرائب مالك للدارقطني»** من طريق عبد الملك بن الحكم وهو واه عن مالك عن نافع عن ابن عمر رفعه **«إن آخر من يدخل الجنة رجل من جهينة يقال له جهينة، فيقول أهل الجنة: عند جهينة الخبر اليقين»**.

[الفتح: (١١/٤٦٧)]

٦١)قول البخاري: هذا لك ومثله معه...

قال الحافظ: ووقع في حديث حذيفة عن أبي بكر **«أنظر إلى ملك أعظم ملك فإن لك مثله وعشرة أمثاله»** فيقول ووقع عند أحمد من وجه آخر عن أبي هريرة وأبي سعيد جميعاً في هذا الحديث **«فقال أبو سعيد ومثله معه، فقال أبو هريرة وعشرة أمثاله، فقال أحدهما لصاحبه حدث بما سمعت وأحدث بما سمعت»** وهذا مقلوب فإن الذي في الصحيح هو المعتمد وقد وقع عند البزار من الوجه الذي أخرجه منه أحمد على وفق ما في الصحيح.

[الفتح: (١١/٤٧٠)]

٦٢)قال الزمخشري: عن جابر بن عبد الله **«أنه سأل رسول الله ﷺ عن ذلك؟ فقال: إذا دخل أهل الجنة الجنة قال بعضهم لبعض: أليس قد وعدنا ربنا أن نرد النار، فيقال لهم: قد وردتموها وهي جامدة..»**.

قال الحافظ: روى عن جابر هكذا، قلت المحفوظ عن جابر ما سيأتي بعد. وروى ابن إسحاق وأبو عبيد في الغريب وابن المبارك في الزهد من طريق ومعه خالد بن معدان. قال **«إذا جاز المؤمنون الصراط نادى بعضهم بعضاً: ألم يعدنا ربنا»** فذكره، ولم يذكره الواحدي والبغوي إلا من هذا الوجه.

[الكافي الشاف: (٣/٣٣)]

٦٣)عند سمويه في السادس من فوائده وعند ابن شاهين عن سالم مولى أبي حذيفة عن النبي ﷺ قال:

«ليجاء يوم القيامة بقوم معهم حسنات مثل جبال تهامة فيجعل الله أعمالهم هباء كانوا يصلون ويصومون ولكن إذا عرض لهم شيء من الحرام وثبو إليه» وأخرجه ابن مندة من طريق عطاء بن أبي رباح عن سالم نحوه، وفي السند ضعف وانقطاع .

[الإصابة: (٢/٦-٧)]

باب

في حوض النبي ﷺ

٦٤)أخرج البخاري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ **«يرد على الحوض رهط من أصحابي»** الحديث .

وقد بين البخاري وجوه الإختلاف فيه إلا طريق معمر فلم يعتد بهما .

[هدي الساري: (٣٩٩)]

قلت : ثم قال الحافظ في كتابه تغليق التعليق (٥/١٨٨) : ... أما حديث الزبيدي، عن عبيد الله بن أبي رافع، قال : كان أبو هريرة يحدث أن رسول الله، ﷺ، قال : **«يرد علي يوم القيامة رهط من أصحابي، فيجلئون عن الحوض فأقول: أي رب أصحابي، فيقول: إنك لا علم لك لما أحدثوا بعدك، إنهم ارتدوا بعدك على أدبارهم القهقري»** .

٦٥)قال الدارقطني : تفرد به عبد الله بن سالم وهو حديث صحيح .

قول البخاري : وقول الله تعالى ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ .

قال الحافظ : لكن أخرج الترمذي من حديث سمرة رفعه **«إن لكل نبي حوضاً»** وأشار إلى أنه اختلف في وصله وإرساله وأن المرسل أصح . قلت : والمرسل أخرجه ابن أبي الدنيا بسند صحيح عن الحسن قال قال رسول الله ﷺ **«إن لكل نبي حوضاً وهو قائم على حوضه بيده عصا يدعو من عرف من أمته، إلا أنهم يتباهون أيهم أكثر تبعاً، وإني لأرجو أن أكون أكثرهم تبعاً»** وأخرجه الطبراني من وجه آخر عن سمرة موصولاً مرفوعاً مثله وفي سنده لين، وأخرج ابن أبي الدنيا أيضاً من حديث أبي سعيد رفعه **«وكل نبي يدعو أمته ولكل نبي حوض، فمنهم من يأتيه الفئام ومنهم من يأتيه العصبة ومنهم من يأتيه الواحد ومنهم من يأتيه الإثنان ومنهم من لا يأتيه أحد، وإني لأكثر الأنبياء تبعاً يوم القيامة»** وفي إسناده لين .

عند أبي يعلى من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس **«دخلت على ابن زياد وهم يذكرون الحوض فقال هذا أنس، فقلت: لقد كانت عجائز بالمدينة كثيراً ما يسألن ربهن أن يسقيهن من حوض نبيهن»** وسنده صحيح . وروينا في فوائد العيسوي وهو في البعث للبيهقي من طريقه بسند صحيح حميد عن أنس نحوه وفيه **«ما حسبت أن أعيش حتى أرى مثلكم ينكر الحوض»** وأخرج البيهقي أيضاً من طريق يزيد الرقاشي عن أنس في صفة الحوض **«وسيأتيه قوم ذابلة شفاههم لا يطعمون منه قطرة، من كذب به اليوم لم يصب الشرب منه يومئذ»** ويزيد

ضعيف لكن يقويه ما مضى، وأما حديث عبد الله الصنابحي فغلط عياض في اسمه وإنما هو الصنابح بن الأعسر وحديثه عند أحمد وابن ماجه بسند صحيح ولفظه «**إني فرطكم على الحوض، وإني مكاثر بكم**» الحديث.

[الفتح: (١١/٤٧٥-٤٧٧)]

٦٦)عن سعيد بن جبير «**عن ابن عباس** رضي الله عنه **قال: الكوثر الخير الكثير الذي أعطاه الله إياه. قال أبو بشر قلت لسعيد إن أناساً يزعمون أنه نهر في الجنة، فقال سعيد: النهر الذي في الجنة من الخير الذي أعطاه الله إياه**».

* قول البخاري: وعطاء بن السائب.

قال الحافظ: أخرج الترمذي وابن ماجه وصححه بسند صحيح عن ابن عمر فذكر الحديث المشار إليه في تفسير الكوثر، وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده عن عطاء قال: «**قال لي محارب بن دثار ما كان سعيد بن جبير يقول في الكوثر؟ قلت: كان يحدث عن ابن عباس قال: هو الخير الكثير، فقال محارب: حدثنا ابن عمر**» فذكر الحديث. وأخرجه البيهقي في البعث عن عطاء بن السائب وزاد: فقال محارب سبحان الله ما أقل ما يسقط لابن عباس، فذكر حديث ابن عباس ثم قال: هذا والله هو الخير الكثير.

[الفتح: (١١/٤٧٨)]

٦٧)عن أبي مليكة قال: «**قال عبد الله بن عمرو قال النبي** ﷺ: **حوضي مسيرة شهر، ماؤه أبيض من اللبن، وريحه أطيب من المسك وكيزانه كنجوم السماء، من شرب منها فلا يظمأ أبداً**».

رواه البخاري

قال الحافظ: حديث أبي هريرة وأخرجه من «**فوائد عبد الكريم بن الهيثم الديرعاقولي**» بسند حسن إلى أبي هريرة مرفوعاً في ذكر الحوض فقال فيه «**عرضه مثل ما بينكم وبين جرباء وأذرح**».

[الفتح: (١١/٤٨٠)]

٦٨)ترجمة سويد بن عامر: عن سويد بن عامر قال قال رسول الله ﷺ «**حوضي أشرب منه يوم القيامة الحديث**»[1] أخرجه الباوردي وقد ذكر أبو عمر سويد بن عامر مختصراً في الاستيعاب فإن يكن هذا هو فقد بينت في القسم الأخير أنه لا صحبة له وأن حديثه مرسل.

[الإصابة: (٢/٩٩)]

---

(١) الحديث هو: «**حوضي أشرب منه يوم القيامة ومن اتبعني ومن استسقاني من الأنبياء ويبعث الله ناقة ثمود لصالح فيحلبها فيشرب من لبنها هو والذين آمنوا معه من قومه ثم يركبها من قبره حتى يوافي به المحشر ولها رغاء...**».

٦٩)ترجمة سويد بن جبلة الفزاري: ذكره أبو عمر الدمشقي في مسند الشاميين وهو غلط وليست له صحبة وحديثه مرسل، قاله ابن أبي حاتم، وقال الدارقطني وابن مندة، لا يصح له صحبة وحديثه مرسل.

عن سويد بن جبلة عن النبي ﷺ قال **«لتزدحمن هذه الأمة على الحوض الحديث»** أخرجه البغوي وأخرجه ابن حبان في صحيحه، والطبراني في مسند الشاميين والحديث مرسل.

[الإصابة: (١٣٣/٢)]

باب
في شفاعة المصطفى ﷺ

٧٠)عن أم سلمة رضي الله عنها قالت قال لي رسول الله ﷺ: **«إعملي ولا تتكلي فإن شفاعتي على الهالكين من امتي»** قال ابن عدي بعد أن أورده في ترجمة عمرو بن مخرم هذا الإسناد لهذا الحديث غير محفوظ.

[لسان الميزان: (٤٨١/١)، (٣٧٦/٤-٣٧٧)]

٧١)عن أنس بن مالك: **«شفاعتي للجبابرة من امتي»**.

قال الحافظ: ... أسنده عن أنس وفيه مأمون بن أحمد أحد الكذابين بتصرف

[تسديد القوس: (٤٩٨/٢)]

٧٢)ترجمة عثمان بن عبد الله الأموي: عن أبي هريرة قلت للنبي ﷺ **«من اسعد الناس بشفاعتك الحديث»** قال لنا أبو طالب قال لنا علي عثمان هذا ضعيف.

[لسان الميزان: (١٤٥/٤)]

٧٣)ترجمة الحارث بن عبد العُزّى: وعند ابن سعد حديث مرسل: عن إسحاق بن عبد الله. قال: **«كان لرسول الله ﷺ اخ من الرضاعة، فقال للنبي ﷺ- يعني بعد النبوة: اترى انه يكون بعث؟ فقال له النبي ﷺ: اما والذي نفسي بيده لآخذن بيدك يوم القيامة ولأعرفنك، قال: فلما آمن من بعد بالنبي ﷺ كان يجلس فيبكي، ويقول: انا ارجو ان يأخذ النبي ﷺ بيدي يوم القيامة»**.

[الإصابة: (٢٨٣/١)]

٧٤)من طريق الوليد بن مسلم عن عبد الله بن عمر رفعه **«انه إذا كان يوم القيامة شفعت لأبي وأمي وعمي أبي طالب واخ لي كان في الجاهلية»**.. أخرجه تمام الرازي في فوائده... قال تمام الوليد: منكر الحديث.

[الإصابة: (١١٩/٤)]

٧٥)قال أحمد بن منيع: -عن زيد بن أرقم وغيره من الصحابة- رضي الله عنهم قالوا: قال رسول الله ﷺ: **«شفاعتي يوم القيامة حق، فمن لم يؤمن بها لم يكن من أهلها»**.

قال الحافظ: ضعيف.

[المطالب العالية: (١١٦/٥)]

٧٦)قال أبو بكر بن أبي شيبة: عن سلمان ﷺ قال: «**يأتون محمّداً ﷺ، فيقولون له: يا نبي الله، انت الذي فتح الله بك، وختم بك، وغفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، جئت في هذا اليوم آمناً وترى ما نحن فيه، فقم فاشفع لنا إلى ربك، فيقول ﷺ: أنا صاحبكم، فيخرج فيحوش الناس حتى ينتهي إلى باب الجنة، فيأخذ بحلقة في الباب من ذهب، فيقرع الباب، فيقال: من هذا؟ فيقال: محمد، فيفتح له حتى يقوم بين يدي الله -عز وجل- فيستأذن في السجود، فيؤذن له فيسجد فينادي: يا محمد، ارفع راسك، وسل تعطه، واشفع تشفع، وادع تجب، قال: فيفتح له باب من الثناء عليه والتحميد والتمجيد ما لم يفتح لأحد من الخلائق، فينادي: يا محمد، ارفع راسك، سل تعطه، واشفع تشفع، وادع تجب، فيرفع راسه فيقول: رب أمتي -مرتين أو ثلاث- قال سلمان ﷺ: فيشفع في كل من كان في قلبه مثقال حبة من حنطة من إيمان، أو مثقال شعيرة من إيمان، أو مثقال حبة من خردل من إيمان، فذلك هو المقام المحمود**».

قال الحافظ: صحيح موقوف.

[المطالب العالية: (١٢١/٥-١٢٢)]

٧٧)قال: «**رأيت النبي ﷺ في حجة الوداع فسمعته يقول أعطيت الشفاعة**».

رواه ابن مندة من طريق يعلى بن الأشدق وهو متروك.

[الإصابة: (٢٣١/١)]

٧٨)ترجمة عبدالله بن أبي الجدعاء التميمي: روى له الترمذي وأحمد من طريق عبد الله بن شقيق عنه قال سمعت النبي ﷺ يقول «**ليدخلن الجنة بشفاعة رجل من أمتي أكثر من بني تميم**» صححه الترمذي وقال لا يعرف له إلا.

[الإصابة: (٢٨٧/٢-٢٨٨)]

٧٩)روى خليفة عن أبو سعيد الأنماري أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**ان الله وعدني ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفاً بغير حساب ثم يشفع كل الف لسبعين الفاً ويحثى لي بكفيه ثلاث حثيات قال قيس فاخذت بتلابيب ابي سعيد فقلت انت سمعت هذا من رسول الله ﷺ قال سمعته من رسول الله ﷺ ووعاه قلبي ففعل ذلك ثلاثاً قال ابو سعيد فحسبت ذلك عند رسول الله ﷺ فإذا هو اربعمائة الف الف وتسعون الف الف فقال الله اكبر ان هذا لمستوعب مهاجرينا ونستعين بشيء من اعرابنا**». قلت: سنده صحيح وكلهم من رجال الصحيح إلا قيس بن حجر وهو شامي ثقة ولكن أخرجه الحاكم أبو أحمد أيضاً أن أبا سعيد الخير حدثه وأخرجه الطبراني إن أبا سعيد الأنماري وقيل قيس بن الحارث وأخرجه أيضاً أن أبا سعيد الخير الأنصاري حدثه فذكر طرفاً منه فمن هذا الاختلاف يتوقف في الجزم بصحة هذا السند.

[الإصابة: (٨٨/٤-٨٩)]

باب
صفة حشر رسول الله ﷺ

٨٠)قال الذهبي في ترجمة عثمان بن دينار: والدحكامة لا شيء والخبر كذب بين.

قلت: والخبر الذي أشار إليه الذهبي أورده العقيلي وأوله «**إذا كان يوم القيامة كنت أول من تنشق عنه الأرض وتبعني بلال وهو واضع إصبعيه في أذنيه ينادي وتبعه سائر المؤذنين**».

[لسان الميزان: (٤/١٤٠)]

باب
في الشفاعة

٨١)قال أبو يعلى: عن أنس ﷺ قال: «**بينا رسول الله ﷺ جالس إذ رأيناه ضحك حتى بدت ثناياه، فقال له عمر ﷺ: ما أضحك يا رسول الله بأبي أنت وأمي؟ فقال ﷺ: رجلان جثيا من أمتي بين يدي رب العزة -جل جلاله- فقال أحدهما: يا رب خذ لي مظلمتي من أخي. قال الله -عز وجل-: أعط أخاك مظلمته. قال: رب لم يبق من حسناتي شيء. قال الله -جل وعلا:- للمظلوم: كيف تصنع بأخيك ولم يبق من حسناته شيء؟ قال: رب، فليحمل عني من أوزاري، قال: وفاضت عينا رسول الله ﷺ بالبكاء، ثم قال: إن ذلك ليوم عظيم يحتاج الناس فيه أن يحمل عنهم من أوزارهم، فقال الله -تبارك وتعالى- للطالب: ارفع بصرك فانظر في الجنان، فرفع رأسه فقال: أي رب، أرى مدائن من فضة، وقصوراً من ذهب مكللة باللؤلؤ، لأي نبي هذا؟ لأي صديق هذا؟ لأي شهيد هذا؟ قال: هذا لمن أعطى الثمن، قال: يا رب، ومن يملك ذلك قال جل وعلا: أنت تملكه، قال: بماذا يا رب؟ قال: تعفو عن أخيك، قال: يا رب، فإني قد عفوت عنه، قال الله -تعالى-: خذ بيد أخيك فأدخله الجنة، ثم قال رسول الله ﷺ عند ذلك: فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم، فإن الله -عز وجل- يصلح بين المؤمنين يوم القيامة**».

قال الحافظ: ضعيف جداً.

[المطالب العالية: (٥/١٢٨-١٢٩)]

٨٢)قال الزمخشري: .. عن ابن عباس ﷺ عن النبي ﷺ «**فإذا أذن لمن أذن أن يشفع فزعته الشفاعة**».

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٣/٥٦٣)]

باب
فيمن يشفع من الأنبياء عليهم السلام وغيرهم

٨٣)قال الزمخشري عن عبد الله بن مسعود ﷺ: .. عنه عليه السلام **«يشفع يوم القيامة ثلاثة: الأنبياء، ثم العلماء، ثم الشهداء»** ....

قال الحافظ: أخرجه ابن ماجه وأبو يعلى وابن عدي والعقيلي والبيهقي في الشعب من حديث عثمان. وفيه عنبسة بن عبد الرحمن القرشي، وهو متروك.

[الكافي الشاف: (٤/٤٨٠)]

باب
في بعث الأنبياء عليهم السلام

٨٤)قال الذهبي في ترجمة عبد الله بن يزيد بن آدم الدمشقي: قال أحمد: أحاديثه موضوعة، وقال الجوزجاني: أحاديثه منكرة.

قال الحافظ: وقال ابن أبي حاتم روى عن أبي الدرداء وأبي أمامة وواثلة بن الأسقع ﷺ **«أن النبي ﷺ سئل كيف تبعث الأنبياء»** موضوع.

[لسان الميزان: (٣/٣٧٨)]

باب
شفاعة الأعمال

٨٥)ترجمة كُدير بالتصغير الضبي يقال هو ابن قتادة: عن كدير الضبي **«أنه أتى النبي ﷺ فأتاه أعرابي فقال يا رسول الله ألا تحدثني عما يقربني من الجنة ويباعدني من النار قال تقول العدل وتعطي الفضل الحديث»** أخرجه أحمد بن منيع في مسنده والبغوي في معجمه وابن قانع عنه ورجاله رجال الصحيح إلى أبي إسحاق. ورواه الطيالسي في مسنده وكذا رواه ابن خزيمة وأخرجه ابن شاهين وقال البخاري في الضعفاء كدير الضبي روى عنه أبو إسحاق وروى عنه سميك بن سلمة وضعفه.

[الإصابة: (٣/٢٨٨-٢٨٩)]

٨٦)ذكر حديث: **«تجيء الأعمال يوم القيامة فتجيء الصلاة فتقول: يا رب أنا الصلاة، فيقول: إنك على خير..»** الحديث.

قال أبو عبد الرحمن: عبّاد بن راشد ثقة. ولكن الحسن لم يسمع من أبي هريرة.

[إطراف المسند المعتلي: (٧/١٥٢)]

باب
شفاعة الصالحين

٨٧)قال مسدد : عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : **«تخرج صفوف أهل النار، فيمر الرجل بالرجل من أهل الجنة، فيقول: يا فلان، أما تعرفني؟ ومن أنت؟ فيقول: أنا الذي استوهبتني وضوءاً فوهبت لك، فيشفع له، فيشفع فيه، ويمر الرجل بالرجل فيقول: يا فلان، أما تعرفني؟ فيقول: ومن أنت؟ قال: أما بعثتني في حاجة كذا وكذا فقضيتها لك، فيشفع له، فيشفع فيه»** .

قال الحافظ : فيه الرقاشي ، وهو ضعيف.

وعن أبو يعلى يوسف متروك الحديث.

[المطالب العالية: (١٢٥/٥)]

٨٨)قال أبو يعلى : عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : **«إذا جمع الله -عز وجل- الخلائق يوم القيامة نادى مناد: أين أهل الفضل؟ فيقوم ناس -وهم يسير- فينطلقون إلى الجنة سراعاً، فتتلوهم الملائكة، فيقولون إنا رأيناكم سراعاً إلى الجنة، فمن أنتم؟ فيقولون: نحن أهل الفضل، فيقولون: وما فضلكم؟ فيقولون: كنا إذا ظلمنا صبرنا، وإذا سيء إلينا عفونا، وإذا جهل علينا حملنا، فيقال لهم: ادخلوا الجنة، فنعم أجر العاملين، ثم ينادي مناد: أين أهل الصبر؟ فيقوم ناس -وهم يسير- فينطلقون إلى الجنة سراعاً، قال: فيتلقوهم الملائكة فيقولون إنا نراكم سراعاً إلى الجنة، من أنتم؟ فيقولون: نحن أهل الصبر، فيقولون: وما صبركم؟ فيقولون: كنا نصبر على طاعة الله -تعالى- وكنا نصبر عن معاصي الله -عز وجل- فيقال لهم: ادخلوا الجنة، فنعم أجر العاملين، ثم ينادي مناد: أين المتحابون في الله تعالى؟ -أو قال: في ذات الله عز وجل، شك أبو محمد- فيقوم ناس وهم يسير فينطلقون إلى الجنة سراعاً فتلقاهم الملائكة، فيقولون: نحن المتحابون في الله عز وجل -أو في ذات الله عز وجل- فيقولون: وما كان تحابكم؟ فيقولون: كنا نتحاب في الله، ونتزاور في الله -تعالى- ونتعاطف في الله -تعالى- ونتناول في الله، فيقال لهم: ادخلوا الجنة، فنعم أجر العاملين، قال رسول الله ﷺ: ثم يضع الله -عز وجل- الموازين للحساب بعدما يدخل هؤلاء الجنة»** .

قال الحافظ : ضعيف.

[المطالب العالية: (١٢٦/٥-١٢٧)]

باب
في رحمة الله

٨٩)روى الحافظ بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : **«سبعة في ظل العرش يوم لا ظل**

إلا ظله: رجل ذكر الله ففاضت عيناه، ورجل قلبه معلق بالمساجد من شدة حبه إياها، ورجل يحب عبداً لا يحبه إلا لله، وإمام مقسط في رعيته، ورجل يعطي الصدقة بيمينه. يكاد يخفيها عن شماله، ورجل عرضت عليه امرأة نفسها ذات منصب وجمال، فتركها لجلال الله، ورجل كان في سرية مع قوم، فلقوا العدو فانكشفوا، فحمى آثارهم حتى نجوا ونجا أو استشهد» .

هذا حديث حسن غريب جداً في غالب ألفاظه، والخصلة السابعة فيه أشد غرابة.

[الأمالي المطلقة: (٩٦-٩٧)]

٩٠)وقع لنا حديث أبي اليسر بإسناد آخر كوفي صحيح.

عن أبي اليسر ﷺ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من انظر معسراً أو وضع عنه أظله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله**».

ومزق صحيفته، وكان له عليه دين، وقال: إذهب فهي لك، قال: وكان معسراً -يعني غريماً له-.

لفظ أحمد بن يونس، واقتصر المحاربي على المرفوع فقط.

وهكذا أخرجه أحمد بن حسين بن علي، ومعاوية بن عمرو، كلاهما عن زائدة.

وله طريق ثالثة أخرجها ابن ماجه.

وأخرجه الحاكم من هذا الوجه مستدركاً فوهم.

[الأمالي المطلقة: (١٠٢-١٠٣)]

٩١)روى الحافظ بسنده عن عبد الله بن سهل بن حنيف، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من أعان مجاهداً في سبيل الله أو غارماً في عسرته أو مكاتباً في رقبته أظله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله**».

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد، فوافقناه بعلو، وأخرجه الحاكم، وأخرجه أحمد والحاكم.

روى الحافظ بسنده عن عمر بن الخطاب ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من أظل رأس غاز أظله الله يوم القيامة، ومن جهز غازياً بخير فله أجره، ومن بنى مسجداً يذكر فيه إسم الله بنى الله له بيتاً في الجنة**».

هذا حديث حسن، وأخرجه ابن ماجه، وأخرجه ابن حبان، وأخرجه ابن حبان أيضاً عن أبي يعلى كما أخرجنا.

وقد وقع لنا من وجه آخر عن يزيد بن الهاد.

وهكذا أخرجه ابن ماجه.

[الأمالي المطلقة: (١٠٤-١٠٦)]

٩٢)قال الحافظ: عن جابر بن عبد الله ﷺ، قال: قال رسول ﷺ: «**ثلاث من كن فيه أظله الله تحت عرشه يوم لا ظل إلا ظله: الوضوء على المكاره، والمشي إلى المساجد في الظلم،**

وإطعام الجائع» .

هذا حديث غريب، أخرجه أبو الشيخ في كتاب الثواب عن عبد الرحمن هكذا .

وعبد الله بن إبراهيم الغفاري أخرج له الترمذي، وابن ماجه، وهو ضعيف جداً .

لكن وردت في الترغيب في كل من هذه الخصال أحاديث قوية .

ثم قال : روى الحافظ بسنده عن جابر بن عبد الله ﷺ، قال : **«أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: أظل الله في ظله يوم القيامة من أنظر معسراً أو أعان أخرق»** .

هذا حديث غريب، أخرجه الطبراني في الأوسط هكذا .

وابن سعيد المقبري الذي أبهم إسمه عبد الله، وهو ضعيف .

ثم قال : روى الحافظ بسنده عن أنس بن مالك ﷺ، قال : قال رسول الله ﷺ : **«التاجر الصدوق تحت ظل العرش يوم القيامة»** .

هذا حديث غريب، تفرد به يحيى بن شبيب، وهو منكر الحديث، متهم عند الأئمة .

وقد قدمت أن أكثر الأحاديث الواردة في هذا الباب أعني الإظلال ضعيف، وإنما أوردها لأبين ما فيها تكميلاً للفائدة .

روى الحافظ بسنده عن جابر بن عبد الله ﷺ، قال : قال رسول الله ﷺ : **«من أطعم الجائع حتى يشبع أظله الله تحت ظل عرشه»** .

هذا حديث غريب .

[الأمالي المطلقة : (١٠٧-١١٠)]

٩٣)روى الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ، قال : قال رسول الله ﷺ : **«أوحى الله إلى إبراهيم عليه السلام: يا خليلي حسن خلقك ولو مع الكفار، تدخل مداخل الأبرار، وأن كلمتي سبقت لمن حسن خلقه أن أظله تحت عرشي وأسقيه من حظيرة قدسي وأدنيه من جواري»** .

وبه قال سليمان : لا يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد انتهى .

هذا حديث غريب، أخرجه ابن عدي في الكامل، واسم أبي أمية إسماعيل، وهو ضعيف .

روى الحافظ بسنده عن جابر بن عبد الله ﷺ، قال : قال رسول الله ﷺ : **«من حفر قبراً بنى الله له بيتاً في الجنة، وأجرى له أجره يوم القيامة، ومن غسل ميتاً خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه، ومن كفن ميتاً كساه الله عدد أثوابه من الجنة، ومن عزى حزيناً كساه الله لباس التقوى، وصلى على روحه في الأرواح، ومن عزى مصاباً ألبسه الله حلتين من الجنة لا تقوم لهما الدنيا، ومن اتبع جنازة حتى يقضى دفنها كتب الله له ثلاثة قراريط من الأجر، القيراط أعظم من جبل أحد، ومن كفل يتيماً أو أرملة أظله الله في ظله يوم القيامة، ومن أصبح صائماً وعاد مريضاً وأطعم مسكيناً واتبع جنازة لم يتبعه ذلك اليوم ذنب»** .

هذا حديث غريب، أخرجه الطبراني في الأوسط .

وقد أخرج ابن عدي بعض هذا الحديث، وكذا أخرج الدارقطني.

والخليل ضعيف عند الأكثر، لكن قال ابن عدي: لم أجد له حديثاً منكراً جاوز الحد، وهو ممن يكتب حديثه، والله أعلم.

ثم قال: وأخرجه ابن شاهين في كتاب الترغيب، عن سليمان بن المعافى مفرقاً.

ووجدت لبعضه شاهداً.

أخرجه عبد الرزاق ومن طريقه الطبراني في كتاب الدعاء من حديث أمية بن صفوان، قال: **«وجد في قراب صفوان صحيفة مربوطة، فيها: سأل إبراهيم عليه السلام ربه، قال: يا رب ما لمن يصبر الحزين؟ قال: ألبسه ثياباً من التقوى يتبوأ بها الجنة ويتقي بها النار، قال: فما لمن يؤوي الأرملة؟ قال: أظله في ظلي وأدخله جنتي»**.

وهذا شاهد جيد لحديث خليل بن مرة.

روى الحافظ بسنده عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: **«أتدرون من السابقون إلى ظل الله يوم القيامة، قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: الذين إذا أعطوا الحق قبلوه، وإذا سئلوه بذلوه، وحكموا للناس كحكمهم لأنفسهم»**.

هذا حديث غريب، أخرجه أحمد بن منيع.

[الأمالي المطلقة: (١١٠-١١٣)]

٩٤) قال الحافظ: روى لحافظ بسنده عن أبي رجاء العطاردي، قال: سمعت أبا بكر الصديق رضي الله عنه يقول: **«الوالي العادل ظل الله ورمحه في الأرض، فمن نصحه في نفسه وفي عباد الله أظله الله بظله يوم لا ظل إلا ظله، ومن غشه في نفسه وفي عباد الله خذله الله يوم القيامة»**.

هذا حديث غريب، أخرجه ابن شاهين في الترغيب.

ورجاله معروفون إلا سليمان بن رجاء، قال أبو حاتم: إنه مجهول.

[الأمالي المطلقة: (١١٥-١١٦)]

٩٥) قال الحافظ: أخرج أبو بكر بن لال في مكارم الأخلاق وأبو الشيخ في الثواب، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من أراد أن يظله الله بظله فلا يكن على المؤمنين غليظاً، وليكن بالمؤمنين رحيماً»**.

الثانية:

ما أخرج الدارقطني في **«الأفراد»** وابن شاهين في **«الترغيب»**، عن أبي بكر رضي الله عنه، قال: **«قال موسى بن عمران عليه الصلاة والسلام: يا رب ما لمن يتبع الجنائز؟ قال: تخرج معه الملائكة براياتها، قال: فما لمن يصبر الثكلى؟ قال: أظله بظلي يوم لا ظل إلا ظلي»**.

وطريق كل من هذين الحديثين أوهى مما تقدم[1].

[الأمالي المطلقة: (١١٦)]

٩٦) عن علي بن الحسين، عن أبيه الحسين بن علي، عن أبيه علي بن أبي طالب ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**السابقون إلى ظل العرش يوم القيامة طوبى لهم، قيل: يا رسول الله ومن هم؟ قال: هم شيعتك يا علي ومحبوك**».

قال السكري: هذا حديث غريب من حديث سلم الخواص، وهو قليل الحديث جداً، عزيز من حديث ذي النون، تفرد به رضوان بن محمّد إن ثبت عنه.

قلت: الخواص ضعيف الحديث.

قلت: والمتهم بهذا الحديث غيره، فإن الملطي رماه الدارقطني بالكذب.

روى الحافظ بسنده عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: «**اتدرون من السابقون إلى ظل الله يوم القيامة؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: الذين إذا أعطوا الحق قبلوه، وإذا سئلوه بذلوه، وإذا حكموا للناس حكموا كحكمهم لأنفسهم**».

أخرجه أحمد.

وابن لهيعة وإن كان سيء الحفظ فحديثه أولى بالقبول من حديث الملطي.

روى الحافظ بسنده عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء ﷺ، قال: «**قال موسى بن عمران عليه السلام: يا رب من يساكنك في حظيرة القدس، ومن يستظل بظلك يوم لا ظل إلا ظلك؟ قال: أولئك الذين لا ينظرون بأعينهم الزنا، ولا يبيعون في أموالهم الربا، ولا يأخذون على أحكامهم الرشا، أولئك طوبى لهم وحسن مآب**».

هذا حديث غريب، وليس في رواته من اتفق على تركه.

[الأمالي المطلقة: (٢٠١-٢٠٣)]

٩٧) روى الحافظ بسنده عن ابن مسعود ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «**قال داود عليه السلام: يا رب ما جزاء من عال أرملة أو يتيماً ابتغاء مرضاتك؟ قال: أظله في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي**».

هذا حديث غريب، فيه ضعف وانقطاع.

وقد تقدم لحديثه شاهد في المجلس الثالث بعد المئة من حديث جابر[2].

[الأمالي المطلقة: (٢٠٥)]

٩٨) ترجمة عروة بن عامر القرشي: قال ابن المبارك في الزهد عن عروة بن عامر قال «**تعرض عليه ذنوبه يوم القيامة فيمر بالذنب من ذنوبه فيقول أما أني كنت منك مشفقاً فيغفر له**».

---

(١) ويقصد الحافظ الأحاديث التي ذكرها هنا في أماليه (٩٦-١١٦).

(٢) الأمالي المطلقة (١٠٧).

قال ابن أبي حاتم في المراسيل أخرج أبي حديث عروة بن عامر في الوحدان أي في الصحابة ثم بين علته فالله أعلم.

[الإصابة: (٢/٤٧٦)]

باب

ما يقول الله تعالى للمؤمنين

٩٩)عن معاذ بن جبل يرفعه: «**إن شئتم أنبأتكم ما أول ما يقول الله للمؤمنين يوم القيامة، وما أول ما يقولون له؟ قلنا: نعم يا رسول الله ..**» الحديث.

الطبراني عن معاذ بن جبل وسنده منقطع.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

كتاب الجنة والنار

باب
جامع في صفة الجنة وصفة أهلها

١) قال البخاري: قال أبو العالية ﴿الأرائك﴾: السرر. وقال الحسن: ﴿التسنيم﴾ يعلو شراب أهل الجنة. ﴿عُرُباً﴾ مثقلة، واحدها عروب، مثل صبور وصبر، يسميها أهل مكة «**العربة**» وقال مجاهد: و﴿المَنضُود﴾: الموز. و﴿المخْضُود﴾: الموقر حملاً، ويقال أيضاً: لا شوك له.

قال الحافظ في الباب: ... وأصرح مما ذكره في ذلك[1] ما أخرجه أحمد وأبو داود بإسناد قوي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**لما خلق الله الجنة قال لجبريل: اذهب فانظر إليها**» الحديث.

* قوله: وقال أبو العالية: مطهرة من الحيض والبول والبصاق، كلما رزقوا منها.

قال الحافظ: وصله ابن أبي حاتم من طريقه مفرقاً دون أوله، وأخرج من طريق مجاهد نحوه وزاد: «**ومن المنى والولد**» ومن طريق قتادة لكن قال: «**من الأذى والإثم**»، وروى هذا عن قتادة موصولاً قال: عن أبي نضرة عن أبي سعيد مرفوعاً، ولا يصح إسناده...

* قوله: الأرائك: السرر.

قال الحافظ: ... رواه عبد بن حميد بإسناد صحيح من طريق حصين عن مجاهد عن ابن عباس قال: الأرائك السرر في الحجال...

* قوله: التسنيم يعلو شراب أهل الجنة.

قال الحافظ: .. وصله عبد بن حميد بإسناد صحيح عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: «**التسنيم يعلو شراب أهل الجنة، وهو صرف للمقربين، ويمزج لأصحاب اليمين**».

* قوله: يسميها أهل مكة العربة إلخ.

قال الحافظ: ... روى ابن أبي حاتم من طريق زيد بن أسلم قال: «**هي الحسنة الكلام**»، ومن طريق جعفر بن محمّد عن أبيه عن جده مرفوعاً: «**العرب كلامهن عربي**» وهو ضعيف منقطع.

[الفتح: (٦/٣٦٩-٣٧٢)]

٢) عن أبي سعيد عن النبي ﷺ في قوله تعالى: ﴿وَفُرُشٍ مَّرْفُوعَةٍ﴾، قال: «ارتفاعها كما بين السماء والأرض مسيرة خمسمائة سنة».

الترمذي فيه عن أبي سعيد، وفيه رشدين بن سعد وهو ضعيف لكن أخرجه ابن حبان من وجه آخر.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٣) عن ابن عمر يرفعه: «**إن أدنى أهل الجنة منزلة لمن ينظر إلى جنانه وأزواجه ونعيمه وخدمه وسرره مسيرة ألف سنة..**» الحديث

---

(١) أي في كون الجنّة مخلوقة.

الترمذي في صفة الجنة عن ابن عمر، وفيه ثوير بن أبي فاختة.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٤) قوله: قال أبو العالية: مطهرة: من الحيض والبول والبزاق.

قال الحافظ: أما تفاسير أبي العالية، فقال: وقد روي هذا مرفوعاً: أخرجه ابن الأعرابي في معجمه، من طريق قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ: قال: «﴿**فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ**﴾ [البقرة:٢٥]. **قال: من الحيض والغائط والنخامة والبزاق**»، وإسناده لا بأس به.

[التغليق: (٣/٤٩٨-٤٩٩)]

٥) قال الزمخشري: ... عن رسول الله ﷺ: «**يدخل أهل الجنة جرداً مرداً بيضاً جعاداً مكحلين أبناء ثلاث وثلاثين**».

قال الحافظ: أخرجه أحمد وابن أبي شيبة وأبو يعلى والطبراني في الأوسط من رواية حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة بهذا. وزاد على خلق آدم ستون ذراعاً عرض سبعة أذرع. وذكر ابن أبي حاتم في العلل أن أباه قال: رواه أبو سلمة عن حماد مرسلاً ولم يذكر فيه أبا هريرة وكذا أخرجه ابن سعد عن يحيى بن السكن عن حماد. وعلي بن زيد ضعيف. وفي الباب عن معاذ بن جبل. أخرجه الترمذي وقال: غريب. وبعض أصحاب قتادة أرسلوه. وأخرجه البيهقي موصولاً، ثم أخرجه موقوفاً على قتادة.

[الكافي الشاف: (٤/٤٥١)]

٦) ترجمة شيخ بن أبي خالد: متهم بالوضع فمن أباطيله عن حماد عن عمرو بن دينار عن جابر ﷺ مرفوعاً[١] وبه «**أهل الجنة مرد إلا موسى فلحيته إلى سرته**» وبه[٢] رواها عنه محمّد بن أبي السري العسقلاني.

وقال الحاكم وأبو سعيد النقاش روى عن حماد أحاديث موضوعة في الضعفاء وغيرها. وقال العقيلي منكر الحديث مجهول بالنقل لا يتابع ثم ساق له حديث جابر في موسى وبه[٣] وأخرج تمام الرازي في فوائد بعض هذه النسخة وأما حديث أهل الجنة مرد فلم ينفرد به هذا الشيخ بل رواه عبد الملك بن إبراهيم الجدي عن حماد بن سلمة به لكنه من رواية حفص بن وهب الحراني عنه وهو متهم ولعله سرقه من شيخ ابن أبي خالد.

[لسان الميزان: (٣/١٥٩-١٦٠)]

٧) قال الزمخشري: قالت عجوز لرسول الله ﷺ: «**أدع الله أن يدخلني الجنة فقال: إن الجنة لا**

---

(١) والحديث هو: «**كان نقش خاتم سليمان: لا إله إلا الله محمّد رسول الله**».

(٢) والحديث هو: «**الشعر في الأنف امان من الجذام**».

(٣) والحديث هو: «**أهل الجنة يدعون بأسمائهم إلا آدم فإنه يكنى أبا محمد**».

تدخلها العجائز فولت وهي تبكي... فقال عليه الصلاة والسلام: أخبروها أنها ليست يومئذ بعجوز».

قال الحافظ: أخرجه الترمذي في الشمائل من رواية مبارك بن فضالة عن الحسن بهذا مرسلاً وسياقه أتم. وله طرق أخرى. منها في البعث للبيهقي من رواية ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن عائشة. ومنها في الأوسط من رواية مسعدة بن اليسع عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عائشة. ورواه خارجة بن مصعب عن سعيد عن قتادة عن أنس. وكلها ضعيفة.

[الكافي الشاف: (٤/٤٥١)]

٨) حديث «**سفهاء مكة حشو الجنة، ولا يسيروا سير الذمة**» لم أقف عليه.

[فتاوى (قسم الحديث) (١٥)]

٩) مسند أبي مالك الأشعري: حديث: «**إن في الجنة لغرفة، يرى ظاهرها من باطنها، وباطنها من ظاهرها، أعدها الله لمن أطعم الطعام، وألان الكلام، وتابع الصيام، وصلى بالليل والناس نيام**»، رواه ابن خزيمة وابن حبان وفيه رجل مجهول.

[إتحاف المهرة: (١٤/٣٦١-٣٦٢)]

١٠)ترجمة خالد بن سعد الكوفي: قال ابن عدي ولخالد أحاديث إلا أن الذي ينكر عليه من حديثه هو «**لا يتم على عبد نعمة إلا بالجنة**».

[التهذيب: (٣/٨٢)]

١١)ترجمة زياد الطائي: عن أبي هريرة «**قلنا يا رسول الله ما لنا إذا كنا عندك رقت قلوبنا**» الحديث[1] رواه الترمذي وقال ليس إسناده بذاك القوي وليس هو عندي بمتصل.
حديثه المذكور يشتمل على عدة أحاديث وقال الذهبي في الميزان لا يعرف.

[التهذيب: (٣/٣٣٦)]

١٢)قال إسحاق بن راهويه: عن علي ﷺ «**في قوله تعالى: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْاْ رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَراً حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا﴾ وجدوا عند باب الجنة شجرة -قال معمر: يخرج من ساقها، وقال الثوري: من أصلها -عينان، فعمدوا إلى إحداهما فكأنما أمروا بها- قال معمر: فاغتسلوا بها، وقال الثوري: فتوضئوا منها- فلا تشعث رءوسهم بعد ذلك أبداً، ولا تغير جلودهم بعد ذلك أبداً، كأنما ادهنوا بالدهان، وجرت عليهم نضرة النعيم، ثم عمدوا إلى الأخرى فشربوا منها،**

---

(١) رواه الترمذي برقم (٢٥٢٦): عن أبي هريرة قال: «**قلنا يا رسول الله، ما لنا إذا كنا عندك رقت قلوبنا...، قلنا: الجنة ما بناؤها؟ قال: لبنة من فضة ولبنة من ذهب، وملاطها المسك الأذفر، وحصباؤها اللؤلؤ والياقوت -وتربتها الزعفران، من دخلها ينعم ولا يبأس، ويخلد ولا يموت، لا تبلى ثيابهم، ولا يفنى شبابهم، ثم قال: ثلاثة لا ترد دعوتهم...**».

فطهرت أجوافهم، فلا يبقى في بطونهم قذى ولا أذى ولا سوأة إلا خرج، وتتلقاهم الملائكة على باب الجنة ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ﴾ وتتلقاهم الولدان كاللؤلؤ المكنون، وكاللؤلؤ المنثور، يخبرونهم بما أعد الله -تعالى- لهم، يطيفون بهم كما يطيف ولدان أهل الدنيا بالحميم يجيء من الغيبة، يقولون: أبشر أعد الله لك كذا وكذا، وأعد لك كذا وكذا، ثم يذهب الغلام منهم إلى الزوجة من أزواجه فيقول: قد جاء فلان، باسمه الذي يدعى في الدنيا، فيستخفها الفرح حتى تقوم على أسكفة بابها، فتقول: أنت رأيته؟ قال: فيجيء فينظر إلى تأسيس بنيانه على جندل اللؤلؤ بين أخضر، وأصفر، وأحمر من كل لون، ثم يجلس فإذا زرابي مبثوثة، ونمارق مصفوفة، وأكواب موضوعة، ثم يرفع رأسه فينظر إلى سقف بنائه، فلولا أن الله تعالى -قال معمر: قدر ذلك له، وقال الثوري: سخر ذلك له- لألم أن يذهب ببصره، إنما هو مثل البرق، فيقول: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا﴾».

عن علي ﷺ قال: «إنه ذكر النار فعظم أمرها ثم قال: يساق الذين اتقوا ربهم إلى الجنة زمراً...» فذكر نحوه قال: «فإذا جندل اللؤلؤ فوقه صرح أحمر وأخضر وأصفر، قال: ثم نظروا إلى تلك النعمة واتكوا عليها وقالوا: الحمد لله الذي هدانا لهذا».

أخبرنا يحيى، ثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق بهذا الإسناد نحوه وقال: «ثم يتكىء على أريكة من ارائكه ثم يقول: الحمد لله».

قال يحيى: حدثنا حمزة الزيات، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي ﷺ قال: «إنه ذكر النار فذكر منها ما شاء الله أن يذكر، ثم قال: ﴿فِي عَمَدٍ مُمَدَّدَةٍ﴾ ثم قال: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا﴾ فذكر نحوه».

قال الحافظ: حديث زهير هذا حديث صحيح، وحكمه حكم المرفوع إذ لا مجال للرأي في مثل هذه الأمور.

[المطالب العالية: (١٣٤/٥-١٣٥)]

١٣) قال أحمد بن منيع: عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن في الجنة لعمداً من ياقوت، عليها غرف من زبرجد، لها أبواب مفتحة تضيء كما يضيء الكوكب الدري، قيل: من يسكنها يا نبي الله؟ قال ﷺ: المتحابون في الله، والمتجالسون في الله، والمتباذلون في الله».

وقال عبد: حدثنا عبد الله بن مسلمة، ثنا محمّد بن أبي حميد به.

قال الحافظ: ضعيف.

[المطالب العالية: (١٣٩/٥)]

١٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «الجنة لبنة من فضة، ولبنة من ذهب، وملاطها المسك».

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٤٨٠/٢)]

١٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سعيد الخدري، ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «**في الجنة ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر**».

قال: لا نعلم رواه بهذا الإسناد إلا سلام، وكان من خيار الناس.

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٨١)]

١٦)قال عبد الله بن أحمد بن حنبل في زوائد المسند:... عن علي قال: «**قال رسول الله ﷺ: إن في الجنة لسوقاً ما فيها بيع ولا شراء إلا الصور من النساء والرجال، إذا اشتهى الرجل صورة دخل فيها. وإن فيها لمجمعاً للحور العين يرفعن أصواتها، لم ير الخلائق مثلها. يقلن: نحن الخالدات فلا نبيد، ونحن الراضيات فلا نسخط، ونحن الناعمات فلا نبأس أبداً، طوبى لمن كان لنا وكنا له**» أورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق المسند أيضاً وقال: هذا حديث لا يصح، والمتهم به عبد الرحمن بن إسحاق وهو أبو شيبة الواسطي، قال أحمد: ليس بشيء. منكر الحديث. وقال يحيى: متروك -انتهى.

قلت: قد أخرجه من طريقه الترمذي وقال: غريب وحسن له غيره مع قوله إنه تكلم فيه من قبل حفظه، وصحح الحاكم من طريقه حديثاً غير هذا، وأخرج له ابن خزيمة في الصيام من صحيحه آخر لكن قال: في القلب من عبد الرحمن شيء -انتهى. وله شاهد من حديث جابر أخرجه الطبراني في الأوسط فيما رأيته في «كتاب الترغيب والترهيب» للمنذري يرحمه الله ولفظه: «**إن في الجنة لسوقاً ما يباع فيها ولا يشترى، ليس فيها إلا الصور، فمن أحب صورة من رجل أو امرأة دخل فيها**»، لم أقف على إسناده في الأوسط، ثم وقفت عليه في ترجمة محمّد بن عبد الله بن مطير، وفي إسناده جابر بن يزيد الجعفي وهو ضعيف. ولفظه: «**خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن مجتمعون فقال: يا معشر المسلمين! إن في الجنة لسوقاً ما يباع فيها ولا يشترى إلا الصور. فمن أحب صورة من رجل أو امرأة دخل فيها**» وأخرجه أبو نعيم في صفة الجنة عن الطبراني. والمستغرب منه قوله «**دخل فيها**» والذي يظهر لي أن المراد به أن صورته تتغير فتصير شبيهة بتلك الصورة، لا أنه دخل فيها حقيقة. أو المراد بالصورة الشكل والهيئة والبزة، وأصل ذكر السوق في الجنة من غير تعرض لذكر الصور في صحيح مسلم من حديث أنس، وفي الترمذي وابن ماجه من حديث أبي هريرة والله أعلم.

[القول المسدد: (٤١، ٤٢)]

باب

في أن الجنة دار الأسخياء

١٧)ترجمة أحمد بن عبد الرحمن الكفرتوثي، ولقبه جحدر: قال ابن عدي ضعيف يسرق الحديث...

حدثنا زيد بن عبد العزيز ثنا جحدر ثنا بقية عن الأوزاعي عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً **«الجنة دار الأسخياء»**، وقد روى هذا عن بقية عن يوسف بن السفر عن الأوزاعي ويوسف ساقط ورواه البابلي وهو واهٍ عن الأوزاعي أيضاً.

وذكره ابن حبان في الثقات فكأنه ما عرفه لأنه سمى أباه عبد الله بن الحارث وقال لم أرَ في حديثه ما في القلب منه إلا ما حدثناه زيد بن عبد العزيز. قلت: فذكر حديث الجنة دار الأسخياء وقال عقبه هذا حديث منكر.

[لسان الميزان: (١/٢١٠-٢١١)، (٣/٤٠٩)]

باب

أهل الجنة لا ينامون

١٨) ترجمة عبد الله بن محمّد بن المغيرة: وقال ابن المديني ينفرد عن الثوري بأحاديث وذكره العقيلي في الضعفاء فقال سكن مصر يخالف في بعض حديثه ويحدث بما لا أصل له منها: عن الثوري عن ابن المنكدر عن جابر رفعه **«النوم أخو الموت»** وخالفه عبيد الله بن موسى وآخرون عن الثوري فأرسلوه.

[لسان الميزان: (٣/٣٣٣)]

باب

ثلثي أهل الجنة من هذه الأمة

١٩) ترجمة ضرار بن عمرو الملطي: روى أحمد بن سعيد بن أبي مريم عن يحيى لا شيء وقال الدولابي فيه نظر ومن مناكيره عن محارب بن دثار عن ابن بريدة عن أبيه ﷺ عن النبي ﷺ **«اهل الجنة عشرون ومائة صف هذه الأمة منها ثمانون صفاً»**، حديث ضعيف.

[لسان الميزان: (٣/٢٠٢-٢٠٣)]

٢٠) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس ﷺ، قال: **«تلا رسول الله ﷺ هذه الآية واصحابه عنده: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾.. إلى آخر الآية، فقال: هل تدرون اي يوم ذلك؟.**

قالوا: الله ورسوله أعلم.

قال: ذلك يوم يقول الله عز وجل: يا آدم قم، فابعث بعثاً إلى النار، فيقول: وما بعث النار؟ فيقول: من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعون إلى النار، وواحد إلى الجنة.

فشق ذلك على القوم، فقال رسول الله ﷺ: إني لأرجو أن تكونوا ربع أهل الجنة.

ثم قال: إني لأرجو أن تكونوا ثلث أهل الجنة، ثم قال: إني لأرجو أن تكونوا شطر أهل الجنة، ثم قال رسول الله ﷺ: إعملوا، وبشروا، فإنكم بين خليقتين، لم يكونا مع أحد إلا كثرتاه: ياجوج ومأجوج، وإنما انتم في الناس -أو قال- في الأمم- كالشامة في جنب البعير- أو-

كالرقمة في ذراع الدابة، إنما أمتي جزء من ألف جزء».

قال البزار : لا نعلمه يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد .

صحيح .

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٧٦-٤٧٧)]

باب

فيمن أول من يدخل الجنة

٢١) ساق الحافظ بسنده عن ابن عباس ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : «**أول من يدخل الجنة الحمادون الذين يحمدون الله عز وجل**» يعني في كل حال .

هذا حديث غريب ، تفرد به نصر بن حماد ، وهو ضعيف .

لكن أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ، والحاكم من طريق المسعودي عن حبيب بن أبي ثابت بلفظ : «**الذين يحمدون الله في السراء والضراء**» .

والمسعودي صدوق إلا أنه اختلط ، فالحديث على هذا حسن ، إن لم يكن نصر بن حماد انقلب عليه ، وكان عنده عن المسعودي ، فصار عن شعبة .

[الأمالي المطلقة : (٢٣-٢٤)]

٢٢) أخرج الطبراني بإسناد قوي عن أنس مرفوعاً «**أن أدنى أهل الجنة درجة لمن يقوم على رأسه عشرة آلاف خادم بيد كل واحد صحفتان واحدة من ذهب والأخرى من فضة الحديث**» .

وقع في خبر ضعيف : «**أن تحت العرش ستارة معلقة فيه ثم تطوى، فإذا نشرت كانت علامة البكور، وإذا طويت كانت علامة العشي**» .

* قوله : ولكل واحد منهم زوجتان .

روى أحمد عن أبي هريرة مرفوعاً في صفة أدنى أهل الجنة منزلة : «**وإن له من الحور العين لاثنتين وسبعين زوجة سوى أزواجه من الدنيا**» وفي سنده شهر بن حوشب وفيه مقال .

حديث أبي أمامة عند ابن ماجه والدارمي رفعه : «**ما أحد يدخل الجنة إلا زوجه الله ثنتين وسبعين من الحور العين وسبعين وثنتين من أهل الدنيا**» وسنده ضعيف جداً .

أخرج أبو الشيخ في «**العظمة**» والبيهقي في «**البعث**» من حديث عبد الله بن أبي أوفى رفعه «**أن الرجل من أهل الجنة ليزوج خمسمائة حوراء أو أنه ليفضي إلى أربعة آلاف بكر وثمانية آلاف ثيب**» وفيه راو لم يسم .

وفي الطبراني من حديث ابن عباس : «**أن الرجل من أهل الجنة ليفضى إلى مائة عذراء**» وقال ابن القيم : ليس في الأحاديث الصحيحة زيادة على زوجتين سوى ما في حديث أبي موسى : «**أن في الجنة للمؤمن لخيمة من لؤلؤة فيها أهلون يطوف عليهم**» .

قلت: الحديث الأخير صححه الضياء.

[الفتح: (٦/٣٧٣-٣٧٥)]

باب
في ذكر نساء أهل الجنة والحور العين

٢٣) ترجمة أبان بن المُحَبَّر: شيخ متروك يروي عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً «**كم من حوراء عيناء ما كان مهرها إلا قبضة من حنطة أو مثلها من تمر**» رواه عنه مروان ابن معلوية وهو الذي روى عن أبي إسماعيل العبدي عن أنس عن عمر مرفوعاً[1] وهما جميعاً باطلان قاله ابن حبان وقال أبو الفتح الأزدي متروك الحديث.

وقال العقيلي في حديث «**كم من حوراء**» لا يتابعه عليه إلا من هو مثله أو دونه وقال ابن أبي حاتم سألت أبي عنه فقال ضعيف مجهول وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به ولا الرواية عنه.

[لسان الميزان: (١/٢٥)]

٢٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سعيد ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**أهل الجنة إذا جامعوا نساءهم عادوا أبكاراً**».

تفرد به شريك، ومعلى كذاب.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٨٦)]

٢٥) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: «**قيل: يا رسول الله انفضي إلى نسائنا في الجنة؟ قال: إي والذي نفسي بيده، إن الرجل ليفضي في اليوم الواحد إلى مائة عذراء**».

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٨٥)]

٢٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة ﷺ، قال: «**سئل رسول الله ﷺ: هل يمس أهل الجنة أزواجهم؟ قال: فقال: نعم، بذكر لا يمل، وفرج لا يحفى، وشهوة لا تنقطع**».

قال البزار: عبد الرحمن بن زياد كان حسن العقل، ولكنه وقع على شيوخ مجاهيل، فحدث عنهم بمناكير.

قلت: وقد حدث بمناكير عن الثقات أيضاً.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٨٤-٤٨٥)]

٢٧) ترجمة حلبس الكلابي: متروك الحديث، قال ابن عدي حلبس بن محمّد الكلابي وأظنه حلبس بن

---

(١) «**الأسير ما كان في إساره فصلاته ركعتان حتى يموت، أو يفكّ الله إساره**».

غالب بصري منكر الحديث حدثنا ... عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: **«سطع نورٌ في الجنة فرفعوا رؤوسهم فإذا هو من ثغر حوراء ضحكت»** قلت: هذا باطل.

وجزم ابن عدي في ترجمته بأن حلبس بن محمّد وحلبس بن غالب واحد وقال في كل من الحديثين[1] منكر.

[لسان الميزان: (٢/٣٤٥)]

باب
من يدخل الجنة حبواً

٢٨) قال الإمام أحمد ... عن أنس قال: **«بينما عائشة في بيتها سمعت صوتاً في المدينة فقالت: ما هذا؟ فقالوا: عير لعبد الرحمن بن عوف قدمت من الشام تحمل من كل شيء -قال وكانت سبعمائة بعير، فارتجت المدينة من الصوت- فقالت عائشة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: قد رأيت عبد الرحمن بن عوف يدخل الجنة حبواً، فبلغ ذلك عبد الرحمن فقال: إن استطعت لأدخلنها قائماً: فجعلها في سبيل الله عز وجل بأقتابها وأحمالها»**. وهذا الحديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال: قال أحمد: هذا الحديث كذب منكر، قال: وعمارة يروي أحاديث مناكير، وقال أبو حاتم الرازي: عمارة بن زاذان لا يحتج به- انتهى.

قال الحافظ: لم ينفرد به عمارة الراوي المذكور، فقد رواه البزار من طريق أغلب بن تميم عن ثابت البناني بلفظ **«أول من يدخل الجنة من أغنياء أمتي عبد الرحمن بن عوف، والذي نفس محمّد بيده لن يدخلها إلا حبواً»** قلت: وأغلب شبيه بعمارة بن زاذان في الضعف، لكن لم أرَ من اتهمه بالكذب، وقد رواه عبد بن حميد في مسنده أتم سياقاً من رواية أحمد، قال عبد بن حميد في مسنده: حدثنا يحيى بن إسحاق ثنا عمارة بن زاذان عن ثابت عن أنس: **«أن عبد الرحمن بن عوف لما هاجر آخى النبي ﷺ بينه وبين عثمان بن عفان فقال له: إن لي حائطين فاختر أيهما شئت، فقال: بارك الله لك في مالك! ما لهذا أسلمت، دلني على السوق؛ قال: فدله. فكان يشتري السمنة والأقطة والإهاب، فجمع فتزوج، فأتى النبي ﷺ فقال له: بارك الله لك! أولم ولو بشاة؛ قال: فكثر ماله حتى قدمت له سبعمائة راحلة تحمل البر وتحمل الدقيق والطعام، فلما دخلت المدينة سمع لأهل المدينة رجة، فقالت عائشة: ما هذه الرجة»** -فذكر الحديث. وفيه من النكارة أيضاً إخاء عبد الرحمن لعثمان. والذي في الصحيحين أنه سعد بن الربيع، وهو الصواب، والذي أراه عدم التوسع في الكلام عليه فإنه يكفينا شهادة الإمام أحمد بأنه كذب. وأولى محامله أن نقول: هو من الأحاديث التي أمر الإمام أحمد أن يضرب عليها. فإما أن يكون

---

(١) والحديث الآخر هو في بيوت المطيبين ذكرناه في بابه.

الضرب ترك سهواً، وإما أن يكون بعض من كتبه عن عبد الله كتب الحديث وأخل بالضرب -والله أعلم.

ثم رأيت بعد ذلك للحديث شاهداً قوي الإسناد وهو في مسند الشاميين للطبراني: حدثنا أبو زرعة الدمشقي حدثنا خالد بن خلي الحمصي حدثنا الجراح بن مليح عن أرطأة بن المنذر عن جعفر بن ثابت الأنصاري عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عن عمته حفصة بنت عمر قالت: «**كان يوم من أيامها من رسول الله ﷺ فنام في بيتها فطالت نومته فهبت أن أوقظه فأهبته فهب من نومه محمرة عيناه فقلت: يا رسول الله! إني هبتك أن أوقظك، فقال: إني أعجبني أني رأيت أحدهم -يعني صعاليك المجاهدين في سبيل الله- أنه ليمر أحدهم بحجبة الجنة فيرمى إليهم بسيفه ويقول: دونكم! لم أعط ما أحاسب عليه- ثم يدخل الجنة، ورأيت أبطأ الناس دخولاً النساء وذوو الأموال، وما قام عبد الرحمن بن عوف حتى استبطأت له القيام**». وله شاهد آخر من رواية إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه على النبي ﷺ، قال البزار في مسنده: حدثنا عبد الله بن أحمد بن شبويه حدثنا سليمان بن عبد الرحمن ثنا خالد بن يزيد بن أبي مالك عن أبيه عن عطاء بن أبي رباح عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه قال: قال النبي ﷺ: «**يا عبد الرحمن! إنك من الأغنياء، لا تدخل الجنة إلا زحفاً، فأقرض الله تعالى يطلق قدميك، فقال عبد الرحمن: ما الذي أقرض؟ وخرج عبد الرحمن فبعث إليه رسول الله ﷺ فقال: مر عبد الرحمن فليضف الضيف وليطعم المسكين وليعط السائل، فإن ذلك يجزيه عن كثير مما هو فيه**»، وفي هذا السند ضعف. وأخرج البزار أيضاً والطبراني من حديث عبد الله بن أبي أوفى في حديث طويل فيه مناقب الصحابة وفيه: «**ثم أقبل على عبد الرحمن بن عوف فقال: لقد بطأ بك عنا من بين أصحابي حتى خشيت أن تكون هلكت وعرقت عرقاً شديداً فقلت: ما بطأ بك؟ فقلت: يا رسول الله! من كثرة مالي ما زلت موقوفاً محاسباً أسأل عن مالي من أين اكتسبته وفيما أنفقته، فبكى عبد الرحمن وقال: يا رسول الله! هذه مائة راحلة جاءتني الليلة من تجارة مصر فإني أشهدك أنها على فقراء المدينة وأيتامهم، لعل الله يخفف عني ذلك اليوم**»، وفي مسنده عمار بن سيف وهو ضعيف، قال المنذري في ترغيبه: ورد من حديث جماعة من الصحابة عن النبي ﷺ «**أن عبد الرحمن يدخل الجنة حبواً لكثرة ماله**»، ولا يسلم أجودها من مقال ولا يبلغ شيء منها بانفراده درجة الحسن.

وقال الإمام أحمد في مسنده أيضاً: حدثنا هذيل بن ميمون الكوفي الجعفي -كان يجلس في مجلس المدينة يعني مدينة أبي جعفر- عن مطرح بن يزيد عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «**دخلت الجنة فسمعت فيها خشفة بين يدي. فقلت: ما هذه؟ قال: بلال، فمضيت فإذا أكثر أهل الجنة فقراء المهاجرين وذراري المسلمين، ولم أرَ فيها أحداً أقل من الأغنياء والنساء، قيل لي: أما الأغنياء فهم هاهنا بالباب**

يحاسبون ويمحصون، وأما النساء فألهاهن الأحمران: الذهب والحرير، قال: ثم خرجنا فلما كنت عند الباب أتيت بكفة فوضعت فيها ووضعت أمتي في كفة فرجحت بها» - فذكر الحديث، وفيه: **«فاستبطأت عبد الرحمن بن عوف ثم جاء بعد اليأس فقلت: عبد الرحمن! فقال: والذي بعثك بالحق! ما خلصت إليك حتى ظننت أني لا أنظر إليك، قلت: وما ذاك؟ قال: من كثرة مالي احتبست فأمحص»**. وقال السراج في تاريخه: حدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز بن محمّد عن عمرو بن أبي عمرو عن عبد الواحد بن محمّد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه **«أن النبي ﷺ رأى أنه أدخل الجنة فلم ير فيها أحداً إلا فقراء المؤمنين. ولم يجد فيها أحداً من الأغنياء إلا عبد الرحمن بن عوف، وقال: رأيت عبد الرحمن دخلها حين دخلها حبواً، فأرسلت أم سلمة إلى عبد الرحمن تبشره فقال: إن لي عيراً انتظرها فهي في سبيل الله تعالى بأحمالها ورقيقها، وإني لأرجو أن أدخلها غير حبو»**.

[القول المسدد: (٩/٢٨-٣٢)]

باب
دخول الفقراء الجنة قبل الأغنياء

٢٩) ترجمة عمار بن إسحاق: عن سعيد بن عامر الضبعي كأنه واضع هذه الخرافة التي فيها **«قد لسعت حية الهوى كبدي..»**.

وقد رواه ابن طاهر في السماع أخبرنا أبو منصور ومحمد بن عبد الملك بن المظفر بسرخس أنا أبو علي الفضل بن منصور عن نصر الكاغذي إجازة أخبرنا الهيثم بن كليب الشاشي أبو بكر بن إسحاق أنا سعيد بن عامر عن شعبة عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس فذكر الحديث وأورده السهروردي في العوارف عن أبي زرعة عن أبيه وقال يخالج سري أنه غير صحيح وقد تكلم فيه أصحاب الحديث والقلب يأبى قبوله قال ابن طاهر في فوائده رجال إسناده من سعيد بن عامر إلى أنس ثقات ولفظ الحديث **«في دخول الفقراء الجنة قبل الأغنياء»** صحيح والزيادة التي فيه تفرد بها أبو بكر عمار بن إسحاق.

[لسان الميزان: (٤/٢٧٠-٢٧١)]

باب
هل من سماع فيها

٣٠) قال الزمخشري: ...عن النبي ﷺ: **«أنه ذكر الجنة وما فيها من النعيم، وفي آخر القوم أعرابي فقال: يا رسول الله، هل في الجنة من سماع؟ قال: نعم يا أعرابي، إن في الجنة لنهراً حافتاه الأبكار من كل بيضاء خوصانية، يتغنين بأصوات لم تسمع الخلائق بمثلها قط، فذلك**

أفضل نعم الجنة» قال الراوي: فسألت أبا الدرداء: بم يتغنين؟ قال: بالتسبيح.

قال الحافظ: في طريق سليمان بن عطاء عن مسلمة بن عبد الله الجهني عن عمه أبي مشجعة عن أبي الدرداء قال **«كان رسول الله ﷺ يذكر الناس فذكر الجنة وما فيها..»** الحديث وسليمان منكر الحديث.

[الكافي الشاف: (٣/٤٥٦)]

باب

في طعام أهل الجنة

٣١) فأعاد عليهم فقالوا مثل ذلك. فخرج إليهم عبد الله فقال: **«أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله. قالوا: شرنا وابن شرنا، وتنقصوه. قال: هذا كنت أخاف يا رسول الله»**.

رواه البخاري

وذكر الطبري من طريق الضحاك عن ابن عباس قال **«ينطح الثور الحوت بقرنه فتأكل منه أهل الجنة ثم يحيا فينحر الثور بذنبه فيأكلونه ثم يحيا فيستمران كذلك»** وهذا منقطع ضعيف.

[الفتح: (٧/٣٢٠)]

باب

فيمن يدخل الجنة بغير حساب

٣٢) قال الحافظ: أورد الزمخشري في الكشاف **«عند قوله: ﴿وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِناً﴾ [آل عمران: ٩٧] وهو حديث الحجون والبقيع يؤخذ بأطرافها ونشزان في الجنة، وهما مقبرتا مكة والمدينة»**.

وحديث ابن مسعود **«وقف رسول الله ﷺ على ثنية الحجون، وليس بها يومئذ مقبرة، فقال: يبعث الله من هذه البقعة ومن هذا الحرم كله سبعين ألفاً وجوههم كالقمر ليلة البدر، يدخلون الجنة بغير حساب، فيشفع كل واحد منهم في سبعين ألف وجوههم كالقمر ليلة البدر»**.

الحديثان المذكوران في الكشاف لم أقف عليهما، وبيض لهما الزيلعي في تخريجه مع سعة إطلاعه.

[فتاوى: قسم الحديث (٢٧)]

باب

فيما أعده الله سبحانه وتعالى لأهل الجنة

٣٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سمرة ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: **«إن في الجنة شجرة**

مستقلة على ساق واحد، عرض ساقها ثنتان وسبعون سنة» .

هذا إسناد ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٨١)]

٣٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنك لتنظر إلى الطير في الجنة، فتشتهيه، فيخر بين يديك مشوياً**» .

قال: لا نعلمه إلا من هذا الطريق، وحميد هو ابن عطاء، كوفي.

ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٨٢)]

باب

في كلام أهل الجنة

٣٥)حديث «**إن لسان أهل الجنة عربي**» ضعيف.

[فتاوى (قسم العقيدة)، (٦٧)]

٣٦)عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال «**أبغض الكلام إلى الله الفارسية وكلام الشياطين الخوزية وكلام أهل النار البخارية وكلام أهل الجنة العربية**» ، ابن حبان في المجروحين وهو موضوع.

[التهذيب: (١/٢٦٢)]

باب

فيمن يدخل الجنة برحمة الله

٣٧)عن جابر ﷺ قال «**خرج إلينا رسول الله ﷺ فقال خرج من عندي خليلي جبريل فقال يا محمّد إن عبداً لله عَبَدَ الله خمس مائة سنة على رأس جبل عرضه وطوله ثلاثون ذراعاً في ثلاثين ذراعاً والبحر محيط به أربعة آلاف فرسخ من كل ناحية أخرج الله له عيناً بعرض الإصبع وشجرة رمان تخرج كل ليلة رمانة فإذا أمسى نزل فتوضأ وأخذ تلك الرمانة فأكلها ثم قام لصلاته فسأل ربه عند وقت الأجل أن يقبضه ساجداً وأن لا يجعل للأرض ولا لشيء يفسده عليه سبيلاً حتى يبعثه وهو ساجد ففعل فنحن نمر عليه إذا هبطنا فنجد في العلم أنه يبعث فيوقف بين يدي الله فيقول أدخلوا عبدي الجنة برحمتي فنعم العبد كنت فيقول بل بعملي فيقول الله لملائكته قائسوا عبدي بنعمتي عليه وبعمله فيجدوا نعمة البصر قد أحاطت بعبادة خمس مائة سنة وبقيت نعمة الجسد له فيقول أدخلوا عبدي النار فيجر إلى النار فينادي رب برحمتك أدخلني الجنة فيقول ردوا عبدي فيوقف فيقول يا عبدي من خلقك ولم تك شيئاً فيقول أنت يا رب فيقول من أنزلك في جبل وسط**

اللجة فأخرج لك الماء العذب من الماء المالح وأخرج لك كل ليلة رمانة وإنما تخرج في السنة مرة وسألته أن يقبضك ساجداً ففعل فيقول انت قال فذلك برحمتي وبرحمتي أدخلك الجنة أدخلوا عبدي الجنة فنعم العبد كنت يا عبدي فأدخله الله الجنة قال جبريل إنما الأشياء برحمة الله يا محمد قلت لم يصح هذا والله تعالى يقول أدخلوا الجنة بما كنتم تعملون ولكن لا ينجي أحداً عمله من عذاب الله كما صح بل أعمالنا الصالحة هي من فضل الله علينا ومن نعمه لا بحول منا ولا بقوة فله الحمد على الحمد له» .

قال الذهبي : فيه مجاهيل .

قال الحافظ : ولما أخرج الحاكم في المستدرك هذا الحديث قال صحيح والليث بن سعد لا يروي عن المجهولين .

[لسان الميزان: (٣/١٠٨-١٠٩)]

باب
في زيارة الإخوان في الجنة

٣٨)عن الحسن عن أنس ﷺ مرفوعاً **«إذا دخل أهل الجنة الجنة اشتاقوا إلى الإخوان فيسير سرير هذا إلى سرير هذا الحديث»** ، العقيلي وفيه رجل مجهول .

[لسان الميزان: (٣/٢٦)]

باب
ما جاء في أقل أهل الجنة

٣٩)عن عائشة رضي الله عنها قالت **«اضطجع النبي ﷺ فحانت الصلاة فقامت عائشة لتوقظه فخافت أن يجد عليها ثم قامت الثانية فهابت ثم قامت الثالثة فاستيقظ وهي قائمة على راسه فقال لها مالك قالت حانت الصلاة وطال رقادك فتوضأ وصلى ثم قال لها تسأليني عن طول رقادي إن الجنة والنار عرضتا علي فإني استقبلت عبد الرحمن بن عوف حتى خشيت أن لا يمر بي فيمن يمر بي فقالت عائشة يا رسول الله اي أهل الجنة وأي أهل النار أقل قال أكثرهم المساكين وأقلهم النساء قالت ما في النساء في الجنة قال كغراب أبيض في غربان سود»** ، أبو سعد السمان وهو حديث منكر .

[لسان الميزان: (٤/٣٣٥)]

باب
هل في الجنة خيل

٤٠)ترجمة عبد الرحمن بن ساعدة الأنصاري : وذكره الطبراني ، وابن قانع ، وغيرهما في الصحابة ،

وأخرجوا من طريق خنيس بن الحارث، عن علقمة بن مرة، عن عبد الرحمن بن ساعدة، قال: **«كنت أحب الخيل، فقلت: يا رسول الله، هل في الجنة خيل؟»** الحديث، أخرجه الترمذي عن عبدالرحمن بن سابط مرسلاً.

[الإصابة: (٣٩٩/٢)، (١٤٩/٣)]

باب
في أسماء أهل الجنة

٤١)ترجمة شيخ بن أبي خالد: متهم بالوضع.

وقال العقيلي: منكر الحديث مجهول بالنقل لا يتابع ثم ساق له حديث جابر[1] في موسى، وبه: **«أهل الجنة يدعون بأسمائهم إلا آدم فإنه يكنى أبا محمد»** وقال: لا أصل له إلا من حديث هذا الشيخ.

[لسان الميزان: (١٥٩/٣-١٦٠)]

٤٢)**«عن ابن عمر خرج رسول الله ﷺ ذات يوم وفي يده كتابان تسمية أهل الجنة وتسمية أهل النار بأسمائهم وبأسماء آبائهم وقبائلهم»** تابعه عبد الله بن ميمون القداح عن عبيد الله قلت هو حديث منكر جداً أو يقتضي أن يكون زنة لكتابين عدة قناطير.

وليس ما قاله من زنة الكتابين بلازم بل هو معجزة عظيمة وقد أخرج الترمذي لهذا المتن شاهداً وقال محمّد بن رافع النيسابوري كان لا يعرف الحديث وكان شديد التشيع يفرط جداً ما رأيته صلى معنا جماعة قط.

[لسان الميزان: (٩٣/٤-٩٤)]

باب
ما جاء في أن لكل نبي منبر من نور

٤٣)ترجمة كثير بن أبي كثير حبيب الليثي: أورد الذهبي له حديثاً عن ثابت عن أنس من كتاب رؤية الله تعالى لأبي نعيم أوله **«إن لكل نبي منبراً من نور وفيه حتى يأتي باب الجنة فيقرعه فيفتح له فيدخل فيتجلى له الرب ولم يتجل لنبي قط فيخر ساجداً»** وقال حديث غريب.

[التهذيب: (٣٨٢/٨)]

---

(١) والحديث هو عن جابر ﷺ مرفوعاً: **«كان نقش خاتم سليمان عليه السلام: لا إله إلا الله محمّد رسول الله»**.

باب
فيمن يدخل الجنة

٤٤)ترجمة رواد بن الجراح : عن أنس «**أربع من اجتنبهن دخل الجنة الدماء والأموال والأشربة والفروج**» قال الساجي عنده مناكير وقال الحفاظ كثيراً ما يخطيء ويتفرد بحديث.

[التهذيب: (٢/٢٤٩-٢٥٠)]

باب
في ضحك خيار هذه الأمة

٤٥)مسند عياض بن سليمان : حديث : «**خيار امتي فيما انبأني الملأ الأعلى، قوم يضحكون جهراً في سعة رحمة ربهم..**» الحديث، رواه الحاكم.

[إتحاف المهرة: (١٢/٦٣٩)]

باب
في أهل الجنة

٤٦)ترجمة سعد الأسود السلمي : روى ابن عدي وابن حبان والمخلص في الثاني من فوائده عن أنس «**جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله أيمنع سوادي ودمامتي من دخول الجنة قال لا**» الحديث وفيه «**انه قال واني لفي حسب من قومي بني سليم ثم من ذكوان معروف الآباء ولكن غلب علي سواد خوالي**» وفيه «**أنه زوجه بنت عمرو أو عمرو بن وهب الثقفي**» فذكر قصة شبيهة بقصة جليبيب ومحمد بن عمر، وذكر الحاكم أنه روى حديثاً موضوعاً يعني هذا.

[الإصابة: (٢/٣٩)]

باب
ما جاء في الغبار

٤٧)ترجمة ربيعة بن زياد وقيل ابن أبي يزيد السلمي ويقال إسمه الربيع : له حديث «**الغبار ذريرة الجنة**»، أخرجه ابن مندة وأبو عمر، في إسناده مقال.

[الإصابة: (١/٥٠٨)]

باب
في بيوت الجنة والنار

٤٨)ترجمة حَسْحاس بن الفضيل : روى أبو إسحاق بن ثابت في تاريخ هراة عن أبيه الحسحاس بن فضيل

الحنظلي قال: قال رسول الله ﷺ **«ليس منكم أحد إلا وله منزلان أحدهما في الجنة والآخر في النار»** الحديث ورجال إسناده مجاهيل وهو من رواية خالد بن هياج وهو متروك.

[الإصابة: (١/٣٢٨)]

باب

المرء مع من أحب

٤٩)ترجمة جندب بن زهير: روى علي بن سعد في **«الطاعة والمعصية»** من طريق مقاتل عن عكرمة **«عن ابن عباس قال قام رجل من الأزد يقال له جندب بن زهير الغامدي إلى رسول الله ﷺ فقال بأبي وأمي إني لأرجع من عندك فلم تقر عيني بمال ولا ولد حتى أرجع فأنظر إليك فإني لي بك في غمار القيامة»** فذكر حديثاً طويلاً في أهوال يوم القيامة ومقاتل ضعيف.

[الإصابة: (١/٢٤٨)]

باب

في مباعلة أهل الجنة

٥٠)ترجمة خارجة بن جَزْء: روى ابن السكن وابن مندة والبيهقي في الشعب والخطيب في المؤتلف من طريق سعيد بن سنان عن ربيعة بن يزيد حدثني خارجة بن جزء العذري سمعت رجلاً يقول يوم تبوك **«يا رسول الله اتباضع[1] أهل الجنة»** الحديث في إسناده ضعف وفي رواية الخطيب عن ربيعة الجرشي حدثني حارثة سمعت رجلاً بتبوك قال يا رسول الله فذكره وزاد أبو عمر في الرواة عن خارجة جبير بن نفير.

[الإصابة: (١/٣٩٩)]

باب

الخلود لأهل النار في النار وأهل الإيمان في الجنة

٥١)ترجمة أيفع بن عبد الكلاعي: قال الإسماعيلي: قال سمعت أيفع بن عبد الكلاعي على منبر حمص يقول قال رسول الله ﷺ **«إذا أدخل الله أهل الجنة الجنة وأهل النار النار قال يا أهل الجنة كم لبثتم في الأرض عدد سنين»** الحديث وتابعه أبو يعلى عن الهيثم بن خارجة عن الوليد رجال إسناده ثقات إلا أنه مرسل أو معضل ولا يصح لايفع سماع من صحابي.

[الإصابة: (١/١٣٥)]

---

(١) في طبعة دار الكتب العلمية أيُبَاعِلُ.

٥٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «**يؤتى بالموت يوم القيامة، فيوقف بين الجنة والنار، فيذبح، فيقال: يا أهل الجنة خلود لا موت، ويا أهل النار خلود لا موت**».

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٤٧٩/٢)]

٥٣)مسند معاذ بن جبل: حديث: «**قام فينا معاذ بن جبل، فقال: يا بني أود، إني رسول رسول الله إليكم، تعلمون المعاد إلى الله، ثم إلى الجنة، أو إلى النار...**» الحديث[1]، رواه الحاكم فيه راوٍ منكر الحديث.

[إتحاف المهرة: (٢٧٤/١٣)]

باب

صفة الجنة والنار

٥٤)في تفسير إسماعيل بن أبي زياد الشامي أحد الضعفاء في آخر حديث الصور الطويل[2] فقال فيه «**فيحيي الله تعالى ملك الموت وجبريل وميكائيل وإسرافيل ويجعل الموت في صورة كبش أملح فيذبح جبريل الكبش وهو الموت**».

[الفتح: (٤٢٨/١١)]

٥٥)قال الحافظ: وقد تقدم في «**باب نفخ الصور**» عند نقل الخلاف في المراد بالمستثنى في قوله تعالى ﴿فَصَعِقَ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَمَن فِي الأَرْضِ إِلاَّ مَن شَاءَ اللَّهُ﴾ قول من زعم أن ملك الموت منهم. ووقع عند علي بن معبد من حديث أنس «**ثم يأتي ملك الموت فيقول: رب بقيت أنت الحي القيوم الذي لا يموت وبقيت انا، فيقول انت خلق من خلقي فمت ثم لا تحيا، فيموت**» وأخرج ابن أبي الدنيا من طريق محمّد بن كعب القرظي قال: «**بلغني أن آخر من يموت من الخلائق ملك الموت، فيقال له: يا ملك الموت مت موتاً لا تحيا بعده ابداً**». فهذا لو كان ثابتاً لكان حجة في الرد على من زعم أنه الذي يذبح لكونه مات قبل ذلك موتاً لا حياة بعده، لكنه لم يثبت.

أخرج عبد بن حميد في تفسيره من رواية الحسن عن عمر قوله وهو منقطع ولفظه «**لو لبث أهل النار في النار عدد رمل عالج لكان لهم يوم يخرجون فيه**».

[الفتح: (٤٢٩/١١)]

٥٦)ابن المبارك في الزهد عن أبي هريرة قال: «**ضرس الكافر يوم القيامة أعظم من أحد، يعظمون**

---

(١) تكملة الحديث: «... **وإقامة لا ظعن فيه وخلود لا موت فيه في أجساد لا تموت**».

(٢) حديث الصور رواه البخاري وابن حجر تكلم عن هذه الرواية لأن فيها تعيين الذابح وهو جبريل.

لتمتلىء منهم وليذوقوا العذاب» وسنده صحيح، ولم يصرح برفعه لكن له حكم الرفع لأنه لا مجال للرأي فيه وقد أخرج أوله مسلم من وجه آخر عن أبي هريرة مرفوعاً وزاد «**وغلظ جلده مسيرة ثلاثة أيام**» وأخرجه البزار من وجه ثالث عن أبي هريرة بسند صحيح بلفظ «**غلظ جلد الكافر وكثافة جلده اثنان وأربعون ذراعاً بذراع الجبار**» وأخرجه البيهقي وقال «**أراد بذلك التهويل يعني بلفظ الجبار، قال: ويحتمل أن يريد جباراً من الجبابرة إشارة إلى عزم الذراع**» وجزم ابن حبان لما أخرجه في صحيحه بأن الجبار ملك كان باليمن وفي مرسل عبيد بن عمير عند ابن المبارك في الزهد بسند صحيح «**وكثافة جلده سبعون ذراعاً**»، «**إن المتكبرين يحشرون يوم القيامة أمثال الذر في صور الرجال يساقون إلى سجن في جهنم يقال له بولس**» الترمذي والنسائي بسند جيد عن عمرو بن شعيب على أبيه عن جده حديث ابن عمر رفعه «**إن الكافر ليسحب لسانه الفرسخ والفرسخين يتوطؤه الناس**» فسنده ضعيف.

[الفتح: (١١/٤٣١)]

٥٧)وقال ابن حجر تعليقاً على رواية البخاري: يخرج من النار بالشفاعة سعيد بن منصور وابن أبي عمر[١] عن سفيان عن عمرو فيه سند آخر أخرجاه من رواية عمرو بن عبيد بن عمير فذكره مرسلاً وزاد: «**فقال له رجل -يعني لعبيد بن عمير- وكان الرجل يتهم برأي الخوارج ويقال له هارون أبو موسى: يا أبا عاصم ما هذا الذي تحدثه به؟ فقال: إليك عني، لو لم أسمعه من ثلاثين من أصحاب محمّد ﷺ لم أحدث به**».

حديث: كعب بن مالك رفعه: «**أكون أنا وأمتي على تل، فيكسوني ربي حلة خضراء، ثم يؤذن لي فأقول ما شاء الله أن أقول: فذلك المقام المحمود**» ومن طريق يزيد بن زريع عن قتادة «**ذكر لنا أن نبي الله ﷺ أول شافع، وكان أهل العلم يقولون إنه المقام المحمود**»، «**إني لأقوم يوم القيامة المقام المحمود إذا جيء بكم حفاة عراة**» وفيه «**ثم يكسوني ربي حلة فألبسها فأقوم عن يمين العرش مقاماً لا يقومه أحد يغبطني به الأولون والآخرون**».

قلت: وحديث كعب أخرجه ابن حبان والحاكم وأصله في مسلم، وحديث ابن مسعود أخرجه أحمد والنسائي والحاكم وجاء فيه أيضاً عن أنس كما سيأتي في التوحيد، وعن ابن عمر كما مضى في الزكاة عن جابر عند الحاكم من رواية الزهري عن علي بن الحسين عنه، واختلف فيه على الزهري، فالمشهور عنه أنه مرسل علي بن الحسين، كذا أخرجه عبد الرزاق عن معمر، وقال إبراهيم بن سعد عن الزهري عن علي عن رجال من أهل العلم أخرجه ابن أبي حاتم، وحديث جابر في ذلك عند مسلم من وجه آخر عنه.

---

(١) قلت: ذكر الحافظ ذلك في المطالب العالية (٥/١١٥) وقال عن هذه الرواية: صحيح، وقد أخرجه البخاري من رواية ابن عيينة عن عمرو، عن جابر ﷺ.

قال القرطبي: هذا لا يغاير القول الأول، وأثبت غيره رابعاً وهو ما أخرجه ابن أبي حاتم بسند صحيح عن سعيد بن أبي هلال أحد صغار التابعين «**انه بلغه ان المقام المحمود ان رسول الله ﷺ يكون يوم القيامة بين الجبار وبين جبريل، فيغبطه بمقامه ذلك اهل الجمع**». قلت: وخامساً هو ما اقتضاه حديث حذيفة وهو ثناؤه على ربه، وسيأتي سياقه في شرح الحديث السابع عشر، ولكنه لا يغاير الأول أيضاً. وحكى القرطبي سادساً وهو ما اقتضاه حديث ابن مسعود

الذي أخرجه أحمد والنسائي والحاكم قال «**يشفع نبيكم رابع اربعة جبريل ثم إبراهيم ثم موسى أو عيسى ثم نبيكم لا يشفع احد في اكثر مما يشفع فيه**» الحديث، وهذا الحديث لم يصرح برفعه، وقد ضعفه البخاري وقال: المشهور قوله ﷺ «**انا أول شافع**».

[الفتح: (١١/٤٣٥-٤٣٦)]

٥٨) أخرج ابن مردويه والبيهقي من حديث ابن مسعود رفعه «**ما احسن محسن من مسلم ولا كافر إلا اثابه الله قلنا يا رسول الله ما إثابة الكافر؟ قال: المال والولد والصحة واشباه ذلك. قلنا وما إثابته في الآخرة؟ قال: عذاباً دون العذاب. ثم قرأ: ادخلوا آل فرعون أشد العذاب**».

فالجواب عنه أن سنده ضعيف.

[الفتح: (١١/٤٤٠)]

٥٩) ففي النسائي ومصنف عبد الرزاق ومعجم الطبراني من حديث حذيفة رفعه قال «**يجمع الناس في صعيد واحد فيقال: يا محمد، فأقول: لبيك وسعديك والخير في يديك والمهدي من هديت وعبدك بين يديك وبك وإليك تباركت وتعاليت سبحانك لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك**» زاد عبد الرزاق «**سبحانك رب البيت**» فذلك قوله ﴿عَسَى أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَاماً مَّحْمُوداً﴾ قال ابن مندة في كتاب الإيمان: هذا حديث مجمع على صحة إسناده وثقة رواته.

[الفتح: (١١/٤٤٦)]

٦٠) قال الحافظ: ووقع في حديث الصور الطويل عند أبي يعلى «**فأقول يا رب وعدتني الشفاعة فشفعني في أهل الجنة يدخلون الجنة، فيقول الله: وقد شفعتك فيهم واذنت لهم في دخول الجنة**».

قلت: وتقدمت الإشارة إليه وأن الحافظ قد قال عنه: سنده ضعيف ومتنه مضطرب.

وقال أيضاً: ثم وقفت في تفسير يحيى بن سلام البصري نزيل مصر ثم إفريقية -وهو في طبقة يزيد بن هارون، وقد ضعفه الدارقطني، وقال أبو حاتم الرازي صدوق، وقال أبو زرعة ربما وهم، وقال ابن عدي يكتب حديثه مع ضعفه -فنقل فيه عن الكلبي قال: «**إذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار بقيت زمرة من آخر زمر الجنة إذا خرج المؤمنون من الصراط بأعمالهم فيقول آخر زمرة من زمر النار لهم وقد بلغت النار منهم كل مبلغ: أما نحن فقد أخذنا بما في قلوبنا من الشك والتكذيب، فما نفعكم أنتم توحيدكم؟ قال فيصرخون عند ذلك يدعون ربهم،**

فيسمعهم أهل الجنة فيأتون آدم، فذكر الحديث في إتيانهم الأنبياء المذكورين قبل واحداً واحداً إلى محمّد ﷺ، فينطلق فيأتي رب العزة فيسجد له حتى يأمره أن يرفع رأسه ثم يسأله ما تريد؟ وهو أعلم به، فيقول: رب أناس من عبادك أصحاب ذنوب لم يشركوا بك وأنت أعلم بهم، فعيرهم أهل الشرك بعبادتهم إياك، فيقول وعزتي لأخرجنهم فيخرجهم قد احترقوا، فينضح عليهم من الماء حتى ينبتوا ثم يدخلون الجنة فيسمون الجهنميين، فيغبطه عند ذلك الأولون والآخرون، فذلك قوله ﴿عَسَى أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَاماً مَّحْمُوداً﴾»

قلت: فهذا لو ثبت لرفع الإشكال لكن الكلبي ضعيف، ومع ذلك لم يسنده، ثم هو مخالف لصريح الأحاديث الصحيحة أن سؤال المؤمنين الأنبياء واحداً بعد واحد إنما يقع في الموقف قبل دخول المؤمنين الجنة والله أعلم.

[الفتح: (١١/٤٤٧)]

٦١)وقع عند ابن ماجه بسند صحيح من طريق آخر عن أبي هريرة أن ذلك يقع عند المسألة في القبر وفيه «**فيفرج له فرجة قبل النار فينظر إليها فيقال له: انظر إلى ما وقاك الله**».

[الفتح: (١١/٤٥٠)]

٦٢)ووقع عند ابن ماجه أيضاً وأحمد بسند صحيح عن أبي هريرة بلفظ «**ما منكم من أحد إلا وله منزلان: منزل في الجنة، ومنزل في النار. فإذا مات ودخل النار ورث أهل الجنة منزله**».

[الفتح: (١١/٤٥١)]

باب
صفة النار وأهلها

٦٣)قال أبو بكر بن أبي شيبة: عن عبد الله بن عمرو ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «**دخلت الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء، واطلعت على النار فرأيت أكثر أهلها الأغنياء والنساء، ورأيت فيها ثلاثة يعذبون: امرأة من حمير طوالة، ربطت هرة لها فلم تطعمها ولم تسقها، ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض، فهي تنهش قبلها ودبرها، ورأيت فيها أخا بني دعد الذي كان يسرق الحاج بمحجنه، فإذا فطن له قال: إنما تعلق بمحجني، والذي سرق بدنتي رسول الله**».

قال الحافظ: هذا إسناد حسن.

[المطالب العالية: (٥/١٣٠)]

٦٤)عن أنس يرفعه: «**يصف أهل النار يومئذ، فيمر بهم الرجل من أهل الجنة، فيقول الرجل منهم: يا فلان أما تعرفني؟ أن الذي سقيتك شربة..**» الحديث.

ابن ماجه في الأدب عن أنس، وفيه يزيد بن أبان وهو ضعيف.

[هدية الرواة: (مخطوط)]

٦٥)ترجمة زكريا بن أبي مريم : .. قال خلف بن الوليد حدثنا هشيم عن زكريا بن أبي مريم الخزاعي سمعت أبا أمامة قال **«ان بين شفير جهنم إلى قعرها سبعين خريفاً من صخرة تهوي فقيل له تحت ذلك من شيء قال نعم غي وآثام»** .

قال ابن أبي حاتم عقب حكاية ابن مهدي فدلت صيحة شعبة أنه لم يرضه ونسبه فقال زكريا بن خالد بن يزيد بن حارثة عن النبي ﷺ مرسل وقال الساجي تكلموا فيه. وقال أبو داود لم يرو عنه إلا هشيم وقال الدارقطني يعتبر به وقد ذكره ابن حبان في الثقات.

[لسان الميزان: (٤٨٢/٢)]

٦٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال : **«إن الحجر ليهوي في جهنم، فما يصل إلى قعرها سبعين خريفاً»** .

قال البزار : لا نعلم رواه إلا محمّد بن أبان، ولا عنه إلا محمّد بن الحسن.

محمّد بن أبان ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٤٧٥/٢)]

٦٧)قال أبو بكر بن أبي شيبة : حدثت عن جرير، عن عطاء بن السائب، عن أبي بكر بن أبي موسى، عن أبيه رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : **«لو أن حجراً قذف به من شفير جهنم لهوى سبعين خريفاً قبل أن يستقر في قعرها»** .

وقال أبو يعلى : حدثنا عثمان بن أبي شيبة.

وقال البزار[1] : حدثنا يوسف بن موسى، قالا : ثنا جرير به.

قال الحافظ : وصححه ابن حبان من حديث جرير به.

[المطالب العالية: (١٣٠/٥)]

٦٨)حديث : **«لو اخذ سبع خلفات بشحومهن، فألقين من شفير جهنم، ما انتهين إلى آخرها سبعين عاماً»** الحاكم في الأهوال.

قلت : لم يتكلم عليه، وإسناده حسن.

[إتحاف المهرة: (٤١٤/١٥)]

٦٩)وقال أبو يعلى : عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال : **«لو كان في هذا المسجد مائة ألف أو يزيدون، وفيه رجل من أهل النار فتنفس فأصاب نفسه لاحترق المسجد بمن فيه»** .

قال الحافظ : رواه البزار من هذا الوجه.

ورجاله ثقات.

[المطالب العالية: (١٣١/٥)]

---

(١) وفي مختصر زوائد البزار (٤٧٤/٢) قال الحافظ : قال -أي البزار- : لا نعلمه يُروى عن أبي موسى إلا من هذا الوجه. ولا روى عطاء عن أبي بكر إلا هذا. وهو إسناد حسن.

٧٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**لو كان في المسجد مائة ألف أو يزيدون، ثم تنفس رجل من أهل النار لأحرقهم**».

عبد الرحيم ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٧٥)]

٧١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «**شدة الحر من فيح جهنم، فأبردوا عن الصلاة -يعني: في شدة الحر- وشكت النار إلى ربها، فقالت: يا رب أكل بعضي بعضاً، فأذن لها بنفسين في كل عام، فنفسها في الشتاء الزمهرير، ونفسها في الصيف السموم**».

قال: لا نعلم رواه إلا زياد بهذا الإسناد.

وعطية ضعيف، وأصل الحديث في الصحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٧٣)]

٧٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن جهنم قالت: يا رب ائذن لي في نفسين، فإني أخشى أن أفيض على خلقك، فأذن لها بنفسين، كل سنة مرتين، فشدة الحر من فيحها، وشدة البرد من زمهريرها**».

قال الشيخ: لم أره بهذا السياق.

قلت: أصله في الصحيح، وسند إلا بهذا الإسناد على شرط الصحيح أيضاً.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٧٤)]

٧٣)ترجمة عبد الله بن حكيم، أبو بكر الداهري البصري: وقد أورد له ابن عدي في ترجمة عبد الله بن داهر... حديثاً.. من روايته عن الثوري عن أبي إسحاق، عن عاصم بن حمزة عن علي رفعه: «**تعوذوا بالله من جُب الحُزن..**»[1] الحديث ثم قال: هذا الحديث باطل عن الثوري ليس يرويه عنه غير الداهري.... وقد ذكر العقيلي، الداهري فقال: لا يقيم الحديث ويحدث ببواطيل عن الثقات.. وأورد له... حديث: «**تعوذوا بالله من جب الحزن..**» الحديث. وقال: ليس بمحفوظ عن الثوري وإنما رواه عمار بن سيف عن أبي معان عن ابن سيرين عن أبي هريرة، قال عمار: لا أدري أنس بن سيرين أو محمّد بن سيرين.

[لسان الميزان: (٣/٢٧٧-٢٧٨)]

٧٤)ترجمة عبد العزيز بن حيان بن صابر: عن هشام بن عمار بخبر باطل.

وأما الحديث الباطل الذي أشار إليه فقد ذكره ابن عدي في الكامل في ترجمة سويد بن عبد العزيز

---

(١) وباقي الحديث: «.. **قالوا: يا رسول الله وما جب الحزن؟ قال: وادٍ في جهنم إذا فُتح استعاذ منه أهل النار سبعين مرة، أعده الله للقراء المرائين، وإن شرَّ القراء زوَّاري الأمراء**».

عن أنس ﷺ مرفوعاً «**إن في جهنم رحى تطحن على السواء طحناً**» قال ابن عدي وعندي كتاب سويد الذي يرويه عن هشام ليس فيه هذا الحديث وهذا ينفرد به عبد العزيز بن حيان الموصلي وقد حدثنا به عنه أبو عوانة الإسفرائني أيضاً. قلت: وسويد ضعيف وهشام كان في الآخر يلقن فيتلقن ما ليس من حديثه فالآفة منه.

[لسان الميزان: (٤/ ٣٠)]

باب
ما جاء في جب النار

٧٥)حديث القاضي[1]

قال الحافظ: قال ابن معين ليس بشيء[2]، وقال العقيلي في حديثه وهم، وقال ابن عدي أحاديثه صالحة ليست بالمنكرة جداً وأرجو أن لا يكون به بأس.

قال الساجي فيه ضعف وذكره ابن شاهين في الضعفاء.

[التهذيب: (١/ ١٧٨-١٧٩)]

باب
الترهيب من النار

٧٦)ترجمة الحارث بن أقيش: أخرج ابن ماجه حديثه في الشفاعة[3] بسند صحيح.

[الإصابة: (١/ ٢٧٣)]

باب
من دخل النار متى يخرج

٧٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: ثنا أبو المعلى هو سليمان بن مسلم قال: «**سألت سليمان التيمي: هل يخرج من النار أحد؟ فقال: حدثني نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ أنه قال: والله لا يخرج من النار أحد حتى يمكث فيها أحقاباً**».

---

(١) لا أدري ماذا يعني بحديث القاضي إلا إن السند الذي ذكره الحافظ هو عن حديث ذكره العقيلي (١/ ١٣٥).. «**بلغني أن في النار جُباً، يقال له جب الحزن، يؤخذ المتكبرون فيجعلون في توابيت من نار فيجعلون في ذلك البئر فيطبق عليهم وجهنم من فوقهم**».

(٢) في ترجمة أزهر بن سنان القرشي، تهذيب (١/ ١٧٨-١٧٩).

(٣) لفظ الحديث عند ابن ماجه: عن عبد الله بن قيس قال: «**كنت عند أبي بردة ذات ليلة، فدخل علينا الحارث بن أقيش، فحدثنا الحارث ليلتئذ، أن رسول الله ﷺ قال: إن من أمتي من يدخل الجنة بشفاعته أكثر من مضر، وإن من أمتي من يعظم للنار حتى يكون أحد زواياها**».

قال: والحقب بضع وثمانون سنة، كل سنة ثلثمائة وستون يوماً مما تعدون».

سليمان بن مسلم ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (٢/٤٧٨)]

٧٨)قال الحافظ: ... قال الإمام أحمد ... عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: «**إن عبداً في جهنم لينادي ألف سنة: يا حنان يا منان! فيقول الله عز وجل -يعني لجبرائيل: اذهب فائتني بعبدي هذا، فينطلق جبرائيل فيجد أهل النار منكبين يبكون، فيرجع إلى ربه ليخبره فيقول: إذهب فائتني به. فإنه في مكان كذا وكذا. فيجيء به ثم يقفه على ربه فيقول له: يا عبدي! كيف وجدت مكانك ومنقلبك؟ فيقول: يا رب شر مكان وشر منقلب. فيقول: ردوا عبدي، فيقول:يا رب ما كنت أرجو إذ أخرجتني منها أن تردني فيها، فيقول: دعوا عبدي**»

أورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق المسند أيضاً وقال: هذا حديث ليس بصحيح، قال ابن معين: أبو ظلال ليس بشيء. وقال ابن حبان: كان مغفلاً يروي عن أنس ما ليس من حديثه. لا يجوز الاحتجاج به بحال.

قلت: قد أخرج له الترمذي وحسن له بعض حديثه. وعلق له البخاري حديثاً. وأخرج هذا الحديث ابن خزيمة في كتاب التوحيد من صحيحه إلا أنه ساقه بطريقة له تدل ع ى أنه ليس على شرطه في الصحة(١). وفي الجملة ليس هو موضوعاً. وأخرجه البيهقي في «**الأسماء والصفات**» له من وجه آخر عن سلام بن مسكين. وأبو ظلال قد قال فيه البخاري إنه مقارب الحديث. وقال أبو بكر الآجري في أواخر طريق حديث الإفك له:... عن الحسن قال: «**يخرج رجل من النار بعد ألف عام. فقال الحسن: ليتني كنت ذلك الرجل**» -انتهى.

[القول المسدد: (٤٢، ٤٣)]

٧٩)ترجمة سليمان بن مسلم الخشاب: قال ابن حبان: لا تحل الرواية عنه إلا على سبيل الإعتبار، قال ابن عدي بصري ويقال كوفي، ثم ساق له من طريق عبيد الله بن يوسف الحديدي عنه عن سليمان التيمي عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً قال: «**لا يخرج من النار من دخلها حتى يمكثوا فيها أحقاباً والحقب بضع وثمانون سنة كل سنة ثلاث مائة وستون يوماً واليوم ألف سنة مما تعدون**».

قلت: هما موضوعان في نقدي.

قال الحافظ: ... وقال ابن عدي بعد أن أورد الحديثين(٢) المذكورين هما منكران جداً، قال وسليمان

(١) وفي إتحاف المهرة (٢/٣٦٥) ذكر الحافظ كلاماً قريباً من هذا.

(٢)والحديث الآخر: «**الطابع معلق بالعرش فإن انتهكت الحرمة وعمل بالمعاصي واجترئ على الدين بعث الله بالطابع وطبع على قلوبهم فلا يعقلون بعد ذلك شيئاً**».

شبه المجهول ولم أرَ للمتقدمين فيه كلاماً ومقدار ما يرويه لا يتابع عليه.

[لسان الميزان: (١٠٦/٣)]

باب

تفاوت أهل النار في العذاب

٨٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن أهون أهل النار عذاباً: رجل منتعل بنعلين من نار، يغلي منهما دماغه مع أجزاء العذاب، ومنهم من في النار إلى صدره مع أجزاء العذاب، ومنهم من في النار إلى ترقوته مع أجزاء العذاب، ومنهم من قد اغتمس فيها**».

صحيح، وفي الصحيح بعضه.

[مختصر زوائد البزار: (٤٧٧/٢)]

باب

عظم خلق الكافر في النار

٨١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: حدثنا إبراهيم بن سعيد ثنا ريحان -هو: ابن سعيد- ثنا عباد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان رضي الله عنه، قال: «**وسئل رسول الله ﷺ عن ضرس الكافر، فقال: مثل أحد، وغلظ جلده أربعون ذراعاً بذراع الجبار**».

قال: لا نعلم رواه عن أيوب إلا عباد، ولا عنه إلا ريحان.

قلت: هو عندي إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٤٧٦/٢)]

باب

بُعد قعرها

٨٢) عن أنس حديث: «**الشمس والقمر نوران عَقيران**» الحديث[١].

ترجمة العلاء بن الحجاج: عنه الأوزاعي ضعفه الأزدي، فقال: بصري انتقل إلى الشام وأسند له عن ثابت حديث -أعلاه.. وأخرج له أحمد عن رواية الأوزاعي عنه.

[تعجيل المنفعة: (٩٠/٢)]

---

(١) تكملة الحديث عند الهيثمي في مجمع الزوائد: «.. في النار».

باب
ما جاء في بكاء أهل النار

٨٣)عن أنس يرفعه: «**يا أيها الناس! ابكوا فإن لم تستطيعوا فتباكوا، فإن أهل النار يبكوا في النار**» الحديث.

البغوي في شرح عن أنس وفيه يزيد بن أبان وهو ضعيف.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٨٤)عن أبي هريرة يرفعه: «**أن رجلين ممن دخلوا النار اشتد صياحهما، فقال الرب: أخرجوهما..**» الحديث.

الترمذي في صفة جهنم عن أبي هريرة وفيه رشدين بن سعد وهو ضعيف، وشخة ابن أنعم ضعيف أيضاً.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٨٥)قال الزمخشري: ... عن ابن عباس ﷺ: «**إنما يجيبهم بعد ألف سنة**».

قال الحافظ: أخرجه الحاكم من رواية سفيان عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس «**في قوله ﴿وَنَادَوْا۟ يَا مَالِكُ﴾ قال: مكث عنهم ألف سنة ثم يقول: ﴿إِنَّكُم مَّاكِثُونَ﴾**» وروى الترمذي من رواية قطبة بن عبد العزيز عن الأعمش عن سمرة بن عطية عن شهر بن حوشب عن أم الدرداء عن أبي الدرداء قال: «**قال رسول الله ﷺ، يلقى على أهل النار الجوع فيعدل ما هم فيه من العذاب فيستغيثون. فيغاثون بطعام من ضريع لا يسمن ولا يغني من جوع -الحديث: وفيه قال الأعمش بين أن ينزل عليهم وإجابة مالك ألف عام**» وقال الترمذي: قطبة ثقة. وبعض أهل الحديث كان يرفع هذا.

وهذا أخرجه الطبراني والبيهقي في الشعب ورواه الطبري من رواية شريك عن الأعمش موقوف ولم يفصل الكلام الأخير. ثم رواه من طريق قطبة مرفوعاً، ولم يفعل أيضاً.

[الكافي الشاف: (٢٥٧/٤)]

٨٦)ترجمة عمران العَمِّي: عن أنس حديث «**أيها الناس ابكوا فإن لم تبكوا فتباكوا الحديث**»[١] العقيلي.

[لسان الميزان: (٣٥٢/٤)]

(١) وتمام الحديث: «.. فإن أهل النار يبكون في النار الدموع حتى ينقطع ثم يبكون الدماء حتى يصير في خدودهم كأمثال الجداول ولو أجريت فيها السفن لجرت».

باب

في كل شجرة نار إلا العناب

٨٧)قال الزمخشري : ...عن ابن عباس ﷺ : «**ليس من شجرة إلا وفيها النار إلا العناب**» .

قال الحافظ : لم أجده .

[الكافي الشاف: (٣٠/٤)]

باب

أيسر ما يعذب به أهل النار

٨٨)قال الزمخشري : ... يروى : «**أن أيسر ما يعذب به أهل النار: الأخذ بالأنفاس**» .

قال الحافظ : لم أجده .

[الكافي الشاف: (٤٨٤/٣)]

باب

خروج أهل النار منها جميعاً

٨٩)قال الحافظ في ترجمة أبو بلج الفزاري الواسطي : القسوي عن عبد الله ابن عمرو قال : «**ليأتين على جهنم تخفق أبوابها ليس فيها أحد**» قال ثابت البناني سألت الحسن عن هذا فأنكره ، والفزاري اختلفوا فيه .

[التهذيب: (٤٩/١٢)]

٩٠)قال الزمخشري : ... عن عبد الله بن عمرو بن العاص : «**ليأتين على جهنم يوم تصفق فيه أبوابها ليس فيها أحد**» .

قال الحافظ : الحديث أخرجه البزار قال : حدثنا محمّد بن بشار حدثنا أبو داود حدثنا شعبة عن أبي بلج عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ قال «**يأتي على النار زمان تخفق أبوابها ليس فيها أحد، يعني من الموحدين**» كذا فيه ورجاله ثقات ، والتفسير لا أدري ممن هو ، وهو أولى من تفسير المصنف ، ويؤيده ما روه ابن عدي عن أنس ﷺ مرفوعاً «**ليأتين على جهنم يوم تصفق أبوابها. ما فيها من أمة محمّد أحد**» وفي الباب عن أبي أمامة رفعه «**يأتي على جهنم يوم ما فيها من نبي آدم أحد، تخفق أبوابها، يعني من الموحدين**» وأما الحديث الذي أخرجه الحارث بن أبي أمامة في مسنده من طريق الحسن عن عمرو رفعه «**إن جهنم تخلو حتى ينبت فيها الجرجير**» ، فهو منقطع ، ومراسيل الحسن عندهم واهية . لأنه كان يأخذ من كل أحد ، فإن كان محفوظاً فعلى التأويل الأول ، والله أعلم .

[الكافي الشاف: (٤١٤/٢)]

٩١)قال أبو بكر بن أبي شيبة: عن حذيفة ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «**ليخرجن من النار قوم متفحمون قد محشتهم النار، فيدخلون الجنة بشفاعة الشافعين، يسمون فيها الجهنميون**».

قال الحافظ: حسن صحيح.

[المطالب العالية: (٥/١١٦)]

كتاب القدر

باب
فيما سبق من الله تعالى في عباده وبيان أهل الجنة وأهل النار

١) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «**إن الله تبارك وتعالى لما خلق آدم قبض من طينة قبضتين: قبضة بيمينه، وقبضة بيده الأخرى. فقال للذي بيمينه: هؤلاء للجنة ولا أبالي، وقال للذي في يده الأخرى: هؤلاء للنار ولا أبالي، ثم ردهم في صلب آدم فهم يتناسلون على ذلك إلى الآن**» رواه البزار.
قال البزار: لا نعلم أحداً رواه بهذا اللفظ إلا أبو موسى.
قلت: يزيد الرقاشي ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٤٦-١٤٧)]، [التهذيب: (٢/٣٦٧)]

٢) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ أنه قال في القبضتين: «**هذه في الجنة ولا أبالي، وهذه في النار ولا أبالي**».
قال البزار: لا نعلمه يروى عن أبي سعيد إلا من هذا الوجه، والنمر بصري ليس به بأس حدث عنه عمران القطان. ومسلم لم يتابع على هذا.
ووثقه أبو حاتم.
صحيح

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٤٧)]

٣) عن عبد الرحمن بن قتادة السلمي سمعت رسول الله ﷺ يقول «**إن الله خلق آدم ثم أخذ ذريته من ظهره فقال هؤلاء في الجنة ولا أبالي وهؤلاء في النار ولا أبالي فقال قائل يا رسول الله فعلى ماذا نعمل قال على مواقع القدر**» أخرجه ابن شاهين.
والحديث ضعيف.

[تعجيل المنفعة: (١/٨٠٩-٨١٠)]

٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال في القبضتين: «**هؤلاء لهذه، وهؤلاء لهذه، قال: فتفرق الناس وهم لا يختلفون في القدر**».
قال: لا نعلم رواه عن الثوري إلا أبو أحمد، ولا عنه إلا إبراهيم ولا نعرفه عن أيوب ولا عن إسماعيل إلا من هذا الوجه.
صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٤٧-١٤٨)]

٥) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن هشام بن حكيم بن حزام: «**أن رجلاً أتى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله أنبتدئ الأعمال؟ أم قد قضي القضاء؟ فقال رسول الله ﷺ: إن الله تبارك وتعالى أخذ ذرية آدم من ظهره، ثم أشهدهم على أنفسهم، ثم نثرهم في كفيه - أو:**

كفه- فقال: هؤلاء في الجنة وهؤلاء في النار، فأما أهل الجنة فميسرون لعمل أهل الجنة، وأهل النار ميسرون لعمل أهل النار».

قال البزار: لا نعلم روى هشام إلا هذا الحديث وآخر.

إسناده ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (١٤٨/٢)]

٦) عن عائشة بنت طلحة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ **«أن الله خلق الجنة وخلق لها أهلاً الحديث»**[١] الحديث لا يصح.

[لسان الميزان: (٢٣٣/٣)]

باب

جف القلم بما هو كائن

٧) عن أبي الدرداء **«كل امرىء مهيأ لما خلق له»** رواه أحمد وسنده حسن.

[الفتح: (٥٠١/١١)]

٨) عن ابن عباس رضي الله عنه قال مسح رسول الله رأسي بيده ودعا لي وقال: **«إذا كانت لك حاجة فسل الله عز وجل فقد جف القلم الحديث»** رواه العقيلي، قال: ولهذا طرق فيها لين متقاربة في الضعف وذكره ابن حبان في الثقات وقال: روى عنه عباد بن شيبة. إلى هنا

[لسان الميزان: (٢٤/٣)]

٩) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة قال: **«قلنا: والخيل تمزع -أو تنزع- منا: يا رسول الله أكان هذا في الكتاب السابق؟ قال: نعم»** رواه البزار.

تفرد مراجم عن الأوزاعي.

ثقات.

[مختصر زوائد البزار: (١٥٦/٢)]

باب

لا مانع لما أعطيت

١٠)وقوله: **«ولا معطي لما منعت»**[٢] زاد فيه مسعر عن عبد الملك بن عمير عن وراد **«ولا راد لما**

---

(١) وباقي الحديث: **«وخلق لها أهلاً بعشائرهم وقبائلهم لايزاد فيهم ولا ينقص منهم، وخلق النار وخلق لها أهلاً بعشائرهم وقبائلهم لا يزاد فيهم ولا ينقص منهم فقال رجل: ففيم العمل؟ قال: اعملوا فكلٌ ميسرٌ لما خلق له».**

(٢) أي في الحديث الذي رواه البخاري.

قضيت» أخرجه الطبراني بسند صحيح عنه.

[الفتح: (١١/٥٢١)]

باب

تحاج آدم وموسى

١١)عن طاوس «**سمعت أبا هريرة عن النبي ﷺ قال: احتج آدم وموسى، فقال له موسى: يا آدم أنت أبونا، خيبتنا وأخرجتنا من الجنة. قال له آدم: يا موسى اصطفاك الله بكلامه وخط لك بيده، أتلومني علي أمر قدره الله علي قبل أن يخلقني بأربعين سنة؟ فحج آدم موسى، فحج آدم موسى. ثلاثاً**» رواه البخاري.

قال سفيان: حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.. مثله.

* قول البخاري: وقال سفيان حدثنا أبو الزناد.

قال الحافظ: وأخطأ من زعم أن هذه الطريق معلقة.

[الفتح: (١١/٥١٤-٥١٥)]

١٢)قول البخاري: خيبتنا وأخرجتنا من الجنة[1].

قال الحافظ: وعند أحمد من طريقه «**أنت الذي ادخلت ذريتك النار**» والقول فيه كالقول في أغويت، وزاد همام «**إلى الأرض**» وكذا في رواية يزيد بن هرمز «**فأهبطت الناس بخطيئتك إلى الأرض**» وأوله عنده «**أنت الذي خلقك الله بيده واسجد لك ملائكته**» ومثله في رواية أبي صالح لكن قال «**ونفخ فيك من روحه**» ولم يقل «**واسجد لك ملائكته**» ومثله في رواية محمّد بن عمرو وزاد «**واسكنك جنته**» ومثله في رواية محمّد بن سيرين وزاد «**ثم صنعت ما صنعت**» وفي رواية عمرو بن أبي عمرو عن الأعرج «**يا آدم خلقك الله بيده ثم نفخ من روحه ثم قال لك كن فكنت ثم امر الملائكة فسجدوا لك ثم قال لك ﴿اسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلاَ مِنْهَا رَغَداً حَيْثُ شِئْتُمَا وَلاَ تَقْرَبَا هَـذِهِ الشَّجَرَةَ﴾ فنهاك عن شجرة واحدة فعصيت**» وزاد الفريابي «**واكلت منها**» وفي رواية عكرمة بن عمار عن أبي سلمة «**أنت آدم الذي خلقك الله بيده**» فأعاد الضمير في قوله خلقك إلى قوله أنت والأكثر عوده إلى الموصول، فكأنه يقول خلقه الله، ونحو ذلك ما وقع في رواية الأكثر «**أنت الذي اخرجتك خطيئتك**» وفي حديث عمر بعد قوله أنت آدم «**قال نعم، قال أنت الذي نفخ الله فيك من روحه وعلمك الأسماء كلها وامر الملائكة فسجدوا لك، قال نعم، قال فلم اخرجتنا ونفسك من الجنة**» وفي لفظ لأبي عوانة «**فو الله لولا ما فعلت ما دخل أحد**

---

(١) أي في حديث تحاج آدم وموسى.

من ذريتك النار» ووقع في حديث أبي سعيد عند ابن أبي شيبة «فأهلكتنا وأغويتنا» وذكر ما شاء الله أن يذكر، من هذا وهذا يشعر بأن جميع ما ذكر في هذه الروايات محفوظ وأن بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الآخر.

[الفتح: (١١/٥١٥-٥١٦)]

١٣)وفي رواية الشعبي عند النسائي «فخصم آدم موسى، فخصم آدم موسى» واتفق الرواة والنقلة والشراح على أن آدم بالرفع وهو الفاعل، وشذ بعض الناس فقرأه بالنصب على أنه المفعول وموسى في محل الرفع على أنه الفاعل نقله الحافظ أبو بكر بن الخاصية عن مسعود بن ناصر السجزي الحافظ قال: سمعته يقرأ «فحج آدم» بالنصب، قال وكان قدرياً. قلت: هو محجوج بالإتفاق قبله على أن آدم بالرفع على أنه الفاعل، وقد أخرجه أحمد من رواية الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة بلفظ «فحجه آدم» وهذا يرفع الإشكال فإن رواته أئمة حفاظ، والزهري من كبار الفقهاء الحفاظ فروايته هي المعتمدة في ذلك.

[الفتح: (١١/٥١٧)]

باب
ما يكتب على العبد في بطن أمه

١٤)عن عبد الله قال حدثنا رسول الله ﷺ -وهو الصادق المصدوق- قال: **«إن أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يوماً، ثم علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله ملكاً فيؤمر بأربع: برزقه وأجله، وشقي أو سعيد. ثم ينفخ فيه الروح. فوالله إن أحدكم -أو الرجل- ليعمل بعمل أهل النار، حتى ما يكون بينه وبينها غير باع أو ذراع، فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها. وإن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها غير ذراع أو ذراعين، فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها»**. قال آدم: إلا ذراع، رواه البخاري.

البزار عن عبدالله بن عمر ضعيف.

الفريابي عن عبدالله بن عمر بسند قوي.

عن عائشة عند أحمد بسند صحيح.

عن ابن عباس في فوائد المخلص من وجه ضعيف.

عن علي الطبراني في الأوسط، من وجه ضعيف.

عن عبدالله بن عمرو في الطبراني الكبير بسند حسن.

عن العرس بن عميرة عند البزار بسند جيد .

عن أكثم بن أبي الجون عند الطبراني وابن مندة بسند حسن .

ابن مسعود رفعه «**إذا ذكر القدر فأمسكوا**» رواه الطبراني ، وسنده حسن .

رواه أحمد وفي سنده انقطاع .

[الفتح: (٤٦٠/١١)]

١٥) وقع في حديث علي بن عبد الله عند ابن أبي حاتم «**إذا تمت للنطفة أربعة أشهر بعث الله إليها ملكاً فينفخ فيها الروح فذلك قوله: ثم أنشأناه خلقاً آخر**» وسنده منقطع .

[الفتح: (٤٩٤/١١)]

١٦) عن جابر رفعه «**إذا استهل الصبي ورث وصلى عليه**» النسائي وابن حبان والحاكم وقد ضعفه النووي في شرح المهذب والصواب أنه صحيح الإسناد لكن المرجح عند الحفاظ وقفه ، وعلى طريق الفقهاء لا أثر للتعليل بذلك لأن الحكم للرفع لزيادته .

[الفتح: (٤٩٧/١١)]

١٧) عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت حدثني أبي قال : دخلت على عبادة وهو مريض فقلت أوصني؟ فقال : إنك لن تطعم طعم الإيمان ولن تبلغ حقيقة العلم بالله حتى تؤمن بالقدر خيره وشره وهو أن تعلم أن ما أخطأك لم يكن ليصيبك وما أصابك لم يكن ليخطئك الحديث وفيه «**وإن مت ولست على ذلك دخلت النار**» أحمد وأبو يعلى وأخرجه الطبراني من وجه آخر بسند حسن عن أبي إدريس الخولاني عن أبي الدرداء مرفوعاً مقتصراً على قوله : إن العبد لا يبلغ حقيقة الإيمان حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه .

وقال أيضاً : وحكى ابن التين أن عمر بن عبد العزيز لما سمع هذا الحديث[1] أنكره وقال: كيف يصح أن يعمل العبد عمره الطاعة ثم لا يدخل الجنة انتهى . وتوقف شيخنا ابن الملقن في صحة ذلك عن عمر ، وظهر لي أنه إن ثبت عنه حمل على أن راويه حذف منه قوله في آخره «**فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها**» أو أكمل الراوي لكن استبعد عمر وقوعه وإن كان جائزاً ويكون إيراده على سبيل التخويف من سوء الخاتمة .

[الفتح: (٤٩٩/١١)]

١٨) عن ابن مسعود قال : «**إذا وقعت النطفة في الرحم بعث الله ملكاً فقال: يا رب مخلقة أو غير مخلقة؟ فإن قال غير مخلقة مجها الرحم دماً، وإن قال مخلقة قال: يا رب فما صفة هذه النطفة؟**» رواه الطبري فذكر الحديث وإسناده صحيح ، وهو موقوف لفظاً مرفوع حكماً .

[الفتح: (٤٩٩/١)]

---

(١) أي حديث البخاري.

١٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال : «**الشقي من شقي في بطن امه، والسعيد من سعد في بطنها**» رواه البزار .

قال : لا نعلم رواه عن هشام إلا حماد ، ولا عنه إلا عبد الرحمن .

صحيح .

[مختصر زوائد البزار : (٢/١٥١)]

باب

سبب الهداية

٢٠)عن عمر ﷺ مرفوعاً «**بعثت داعياً ومبلغاً وليس إلي من الهدي شيء وجعل إبليس مزيناً وليس إليه من الضلالة شيء**» الحديث باطل .

[التهذيب: (٣/٩٠-٩١)]

باب

كل ميسر لما خلق له

٢١)قال الحافظ في الحديث رواه البزار : عن أبي هريرة : «**ان عمر بن الخطاب قال: يا رسول الله ارايت ما يعمل؟ أشيء فرغ منه، أم شيء يستأنفه؟ قال: بل شيء فرغ منه، قال: ففيم العمل؟ قال: كل ميسر لما خلق له**» .

قال البزار : رواه غير واحد ، عن الزهري، عن سعيد أن عمر قال : ... ولا نعلم أحداً يسنده عن أبي هريرة إلا أنس .

ورواه صالح بن أبي الأخضر عن الزهري، عن سالم، عن أبيه أن عمر .

قلت : الإسناد الأول أصح .

[مختصر زوائد البزار : (٢/١٥١-١٥٢)]

٢٢)عن بشير بن كعب أحد كبار التابعين قال «**سأل غلامان رسول الله ﷺ فيم العمل: فيما جفت به الأقلام وجرت به المقادير أم شيء نستأنفه؟ قال: بل فيما جفت به الأقلام، قالا : ففيم العمل؟ قال: اعملوا فكل ميسر لما هو عامل، قالا : فالجد الآن**» رواه الفريابي بسند صحيح .

[الفتح: (١١/٥٠٦)]

باب

خلق الله كل صانع وصنعته

٢٣)عن حذيفة، عن النبي ﷺ، قال : «**خلق الله كل صانع وصنعته**» رواه البزار .

قال البزار : رواه عن مروان موقوفاً .

قلت : رواه البخاري في كتاب خلق أفعال العباد ، عن علي بن عبد الله ، عن مروان به ، وإسناده صحيح .

[مختصر زوائد البزار : (٢/١٥٣)]

باب

الإيمان بالقدر

٢٤)عن ابن عمر ﷺ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «**لا يزال هذا الحي من قريش بأمتي حتى يردوهم عن دينهم كفاراً، فقام إليه رجل فقال: يا رسول الله، أفي الجنة أنا أم في النار؟ قال ﷺ: في الجنة، ثم قام إليه آخر فقال: أفي الجنة أنا أم في النار؟ قال ﷺ: في النار، ثم قال ﷺ: اسكتوا عني ما سكت عنكم، فلولا أن لا تدافنوا لأخبرتكم بملئكم من أهل النار حتى تعرفوهم عند الموت، ولو أمرت أن أفعل لفعلت**» أبو يعلى .

ليث ضعيف .

[المطالب العالية : (٣/٢٧٦)]

٢٥)عن هشام بن حكيم بن حزام ﷺ قال : «**إن رجلاً قال: يا رسول الله، أتبتدأ الأعمال أم قضي القضاء؟ فقال ﷺ: إن الله -تعالى- لما أخرج ذرية آدم -عليه الصلاة والسلام- من ظهره، وأشهدهم على أنفسهم، ثم أفاض بهم من كفيه قال: هؤلاء للجنة، وهؤلاء للنار، فأهل الجنة ميسرون لعمل أهل الجنة، وأهل النار ميسرون لعمل أهل النار**» إسحاق بن راهويه .

هذا حديث غريب .

[المطالب العالية : (٣/٢٨٠)]

٢٦) عن بلال ﷺ قال : «**إن النبي ﷺ كان يدعو: يا مقلب القلوب، ثبت قلبي على دينك**» **عبد بن حميد**

رجاله ثقات إلا أن ابن أبي ليلى لم يسمع من بلال ﷺ .

[المطالب العالية : (٣/٢٨٠)]

٢٧)عن أبي صالح رواية : «**إن الله -تعالى- خلق السموات والأرض، وخلق الجنة والنار، وخلق آدم ثم نثر ذريته في كفيه، ثم أفاض بهما فقال: هؤلاء لهذه ولا أبالي، وهؤلاء لهذه ولا أبالي، وكتب أهل الجنة وما هم عاملون، وكتب أهل النار وما هم عاملون، ثم طوي الكتاب ورفع**»

مسدد .

مرسل .

[المطالب العالية : (٣/٢٨١-٢٨٢)]

٢٨)عن محمّد بن المنكدر قال : قال رسول الله ﷺ : «**لا يؤمن عبد فيكمل إيمانه حتى يؤمن بالقدر**

خيره وشره، ومره وحلوه، وضره ونفعه» مسدد.

هذا مرسل، ومحمد بن أبي حميد ضعيف.

[المطالب العالية: (٢٨٢/٣)]

٢٩)عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**من لم يؤمن بالقدر خيره وشره فأنا منه بريء**» أبو يعلى.

هذا إسناد ضعيف.

[المطالب العالية: (٢٨٣/٣)]

باب
التسليم لما قدره الله تعالى

٣٠) عن زياد عن أبيه عن جده زياد بن أبي هند الداري عن أبيه هند سمعت رسول الله ﷺ يقول يعني عن ربه «**من لم يرض بقضائي ولم يصبر على بلائي فليلتمس رباً سوائي**».

أخرجه أبو نعيم، وهو ضعيف.

ورواه أبو سعد بن السمعاني في الأنساب بسند ضعيف جداً.

[الإصابة: (٢١٢/٤)]، [لسان الميزان: (٤/١٦٧-١٦٨)]

باب
النهي عن الكلام في القدر

٣١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبدالله بن عمرو قال: «**كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ فأقبل أبو بكر وعمر في فئام من الناس وقد ارتفعت أصواتهما، فجلس أبو بكر قريباً من رسول الله ﷺ، وجلس عمر قريباً، فقال رسول الله ﷺ: لم ارتفعت أصواتكما؟ فقال: رجل: يا رسول الله قال أبو بكر: الحسنات من الله والسيئات من أنفسنا، فقال رسول الله ﷺ: فما قلت يا عمر؟ قال: قلت: الحسنات من الله والسيئات من الله، فقال رسول الله ﷺ: إن أول من تكلم فيه جبرائيل وميكائيل، فقال ميكائيل مثل مقالتك يا أبا بكر، وقال جبرائيل مقالتك يا عمر، فقالا: أنختلف فيختلف أهل السماء، وإن يختلف أهل السماء يختلف أهل الأرض، فتحاكما إلى إسرافيل، فقضى بينهما: أن الحسنات من الله، والسيئات من الله، ثم أقبل على أبي بكر وعمر فقال: احفظا قضائي بينكما، لو أراد الله أن لا يعصى لم يخلق إبليس**» البزار.

قلت: هذا خبر منكر، وفي الإسناد ضعف.

[مختصر زوائد البزار: (١٤٩/٢-١٥٠)]

٣٢)عن جابر ﷺ قال «**بينما رسول الله ﷺ جالس في ملأ من أصحابه إذ دخل أبو بكر وعمر من**

أبواب المسجد معي فئام من الناس يتمارون فقد ارتفعت أصواتهم حتى انتهوا إلى النبي ﷺ فقال ما هذا فقال بعضهم يا رسول الله شيء تكلم فيه أبو بكر وعمر فاختلفا لإختلافهما فقال وما ذاك قالوا في القدر قال أبو بكر يقدر الله الخير ولا يقدر الشر وقال عمر يقدرهما جميعاً وكنا نتمارى في ذلك فقال ألا أقضي بينكما بقضاء إسرافيل بين جبرئيل وميكائيل وقد تكلم فيه جبرئيل وميكائيل فقال والذي بعثني بالحق أنهما لأول الخلائق تكلم فيه» وذكر الحديث وفيه يا أبا بكر إن الله لو لم يشأ أن يقضى ما خلق إبليس حكم بوضعه ابن عدي وابن الجوزي وله شاهد عند البزار.

[لسان الميزان: (٦/٢٥٣-٢٥٥)]

باب
في المرجئة والقدرية

٣٣) حديث ابن عباس: **«صنفان من أمتي ليس لهما في الإسلام نصيب: المرجئة والقدرية»**. الترمذي وابن ماجه وسندهما ضعيف وله متابعات وشواهد من حديث جابر وابن عمر ومعاذ وغيرهم وأسانيدها ضعيفة ولكن ليس فيها علامة الوضع.

[أجوبة عن أحاديث وقعت في مصابيح السنة ووصفت بالوضع: (٣٠٤)]، [التهذيب: (٩/٢٠٣)(١٠/٣٧٧-٣٧٨)]

٣٤) حديث ابن عمر عن النبي ﷺ: **«القدرية مجوس هذه الأمة»** أبو داود والترمذي وابن ماجه والحاكم.

ولعل مستند من أطلق عليه الوضع تسميتهم المجوس وهم مسلمون، وجوابه: أن المراد أنهم كالمجوس في إثبات فاعلين، لا في جميع معتقد المجوس، ومن ثم ساغت إضافتهم إلى هذه الأمة.

[أجوبة عن أحاديث وقعت في مصابيح السنة ووصفت بالوضع: (٣٠٥)]، [لسان الميزان: (٤/٨٥)(٢/٣٣٢)]

[إتحاف المهرة: (٨/٤٦٤)]

٣٥) عن ابن عمر يرفعه: **«إن لكل أمة مجوساً، ومجوس هذه الأمة الذين يقولون: لا قدر، إن مرضوا، فلا تعودوهم، وإن ماتوا، فلا تشهدوهم»** رواه أبو داود عن ابن عمر في السنة ورجاله ثقات، ولكنه منقطع.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٣٦) عن الحسن بن محمّد عن محمّد بن إدريس الأصبهاني عن أحمد بن سعيد عن جرير عنه عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما **«قال صنفان من أمتي ليس لهما في الإسلام نصيب القدرية والرافضة»** الدارقطني في غرائب مالك وهو حديث منكر.

[لسان الميزان: (١/٦٢)]

٣٧) عن أبي بكر الصديق ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«صنفان من أمتي لا يدخلون الجنة: القدرية،**

والمرجئة» إسحاق بن راهويه.

فيه انقطاع.

[المطالب العالية: (٢٨٦/٣)]

٣٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سعيد بن جبير، قال: **«كنا عند ابن عباس في المسجد مسجد الحرام، فذكر شيئاً من القدر، فأهوى بيده، وذاك بعدما ذهب بصره، فقيل: ليس في القوم منهم أحد، قال: كنت أرى أن في القوم أحداً فآخذ برقبته، وذلك أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما بعث الله نبياً ثم قبضه إلا جعل من بعده فترة، يملأ من تلك الفترة جهنم، وإنهم القدريون»** البزار.

وحدثناه محمّد بن عبد الرحيم، ثنا صدقة بن سابق، عن سليمان بن قرم، عن أبي الزبير، عن سعد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ -بنحوه أو قريباً منه.

قال البزار، لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه الذي ذكرناه.

هذا الثاني: إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (١٥٥/٢)]

باب

فيمن يكذب بالقدر ومسائلهم والزنادقة

٣٩)عن ابن عمر ﷺ مرفوعاً **«من كذب بالقدر أو خاصمهم فيه فقد كفر بما جئت به»** جزء أبي الجهم وهو حديث منكر.

[لسان الميزان: (١٢٨/٣-١٢٩)]

٤٠)رافع بن خديج أنه سمع رسول الله ﷺ يقول **«يكون قوم في أمتي يكفرون بالله وبالقرآن وهم لا يشعرون يقرون ببعض القدر ويكفرون ببعضه يجعلون إبليس عدلاً لله عز وجل ويقولون الخير من الله والشر من إبليس الحديث بطوله»** العقيلي وهو حديث ضعيف.

[لسان الميزان: (١٧٥/٤-١٧٦)]

٤١)عن أنس **«كلها في الجنة إلا واحدة قالوا من هي قال الزنادقة وهم أهل القدر»** وهو حديث ضعيف جداً.

[لسان الميزان: (١٢٨/١-١٢٩)]

٤٢)عن جابر ﷺ رفعه **«أشد الناس عذاباً نسطوراً صاحب النصارى ويونس صاحب اليهود وفرعون صاحب موسى الذي قال أنا ربكم الأعلى ومكذب بالقدر»** العقيلي، وقال لا يتابع عليه من وجه يثبت

[لسان الميزان: (١٠٦/٤-١٠٧)]

٤٣)عن أبي محجن قال **«اشهد على رسول الله ﷺ انه قال أخاف على أمتي من بعدي ثلاثة تكذيب بالقدر وتصديق بالنجوم وذكر الثالثة»** .

أخرجه أبو أحمد الحاكم، وأبو نعيم وهو حديث ضعيف.

[الإصابة: (٤/١٧٣-١٧٤)]

٤٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ، قال: **«آخر الكلام في القدر لشرار هذه الأمة»** البزار.

قال: لا نعلم رواه عن الزهري إلا عنبسة، وهو لين الحديث وقد تفرد به عن الزهري.

حدثنا محمّد بن حصين وغمرو بن علي قالا: ثنا عمر بن أبي خليفة، ثنا هشام عن محمد، عن أبي هريرة -نحوه.

قال البزار لا نعلم له طريقاً من جهة صحيحة غير هذا الطريق، ولا رواه عن هشام إلا عمرو.

هذا الثاني: إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٥٤)]

٤٥)عن أبي هريرة رفعه **«آخر الكلام في القدر لشرار هذه الأمة»** وهو حديث منكر.

[لسان الميزان: (٤/٣٠١-٣٠٢)]

٤٦)عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«آخر كلام في القدر لشرار هذه الأمة، ومراء في القرآن كفر»** وهو حديث ضعيف. سمعت فلان الأنصاري يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول **«آخر كلام في القدر لشرار هذه الأمة في آخر الزمان»** وهو حديث ضعيف.

[لسان الميزان: (٤/٣٨٤-٣٨٥)]

باب

ما جاء في الغيل

٤٧)قال الحافظ في ترجمة أسماء بنت يزيد: عن أسماء بنت يزيد بن السكن قال سمعت رسول الله ﷺ يقول **«لا تقتلن أولادكن سراً قال الغيل يدرك الفارس فيدعثره عن فرسه»** وسنده حسن.

[الإصابة: (٤/٢٣٥)]، [النكت الظراف: (١١/٢٦٧)]

باب

الفرار من قدر الله إلى قدر الله

٤٨)عن حميد بن عبد الرحمن **«أن عمر حين أراد الرجوع من سرغ استشار الناس، فقالت طائفة منهم أبو عبيدة بن الجراح: أمن الموت نفر، إنما نحن بقدر، لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا؟! فقال عمر: يا أبا عبيدة، لو كنت بواد إحدى عدوتيه مخصبة والأخرى مجدبة، أيهما**

كنت ترعى؟ قال: المخصبة. قال: فإنا إن تقدمنا فبقدر الله، وإن تأخرنا فبقدر الله، وفي قدر نحن».

أخرجه الطحاوي، وهشام بن سعد صدوق في حفظه شيء، فإن كان حفظه احتمل أن يكون لابن شهاب فيه شيخ آخر. وقد أخرجه ابن خزيمة من وجه آخر، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه: **«أن عمر حين خرج إلى الشام سمع بالطاعون فتكركر عنه، فقال عبد الرحمن بن عوف: أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا سمعتم به قد وقع بأرض فلا تدخلوا عليه، وإذا وقع وأنتم بأرض فلا تخرجوا فراراً منه. فرجع عمر من حديث عبد الرحمن بن عوف»**.

وقد شذ هشام بن سعد فيه، والمحفوظ أن أول هذا من رواية ابن شهاب عن سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن عامر، عن عبد الرحمن بن عوف وعمر، وآخره من قول سالم.

[بذل الماعون: (١٤٧)]

٤٩) قال الحافظ: أورد الغزالي في الإحياء قصة عمر إيراداً مستغرباً، فيه مخالفة للطرق التي تقدم ذكرها، فإنه قال: **«روي عن عمر والصحابة أنهم لما قصدوا الشام، وانتهوا إلى الجابية وبلغهم الخبر أن بها موتاً ذريعاً، ووباءً عظيماً، فافترق الناس فرقتين، فقال بعضهم: لا ندخل على الوباء فنلقي بأيدينا إلى التهلكة. وقالت الطائفة الأخرى: بل ندخل ونتوكل، ولا نهرب من قدر الله ولا نفر من الموت، فنكون مثل ما قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُواْ مِن دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ الله مُوتُواْ ثُمَّ أَحْيَاهُمْ﴾. ثم ارتفعوا إلى عمر فسألوه عن رأيه في ذلك فقال: نرجع ولا ندخل. فقال له المخالفون في رأيه: أنفر من قدر الله؟ فقال عمر: نعم، نفر من قدر الله إلى قدر الله. ثم ضرب لهم مثلاً فقال: أرأيتم لو كان لأحدكم غنم نزل بها وادياً له عدوتان.. فذكره. قال: ثم طلب عبد الرحمن بن عوف يسأله عن رأيه وكان غائباً، فلما أصبحوا جاء عبد الرحمن بن عوف فسأله عن ذلك، فقال: عندي فيه شيء سمعته من رسول الله ﷺ فقال عمر: الله أكبر. فقال عبد الرحمن بن عوف: سمعت رسول الله ﷺ يقول»** فذكر الحديث. **«ففرح عمر بذلك رحمه الله تعالى؛ إذ وافق رأيه الخبر، ورجع بالناس من الجابية»**. انتهى.

وهذا السياق لهذه القصة لم أره في شيء من كتب الحديث، ولا الفتوح، مع مزيد التنقيب والبحث، فإن كان مروياً على هذه الصورة، فهو شاذ لمخالفته الطرق الصحيحة فيما خالف من ذلك، وإنما أوردته لأنبه عليه للفائدة، والله أعلم.

[بذل الماعون: (١٤٩)]

باب

كل شيء بقدر

٥٠) عن مالك بن عبدالله المعافري عن النبي ﷺ أنه قال: **«لا تكثر همك ما قدر يكن»** قلت وهذا الحديث

أخرجه ابن أبي خيثمة وابن أبي عاصم في الوحدان والبغوي كلهم من طريق أبي مطيع معاوية بن يحيى عن سعيد بن أبي أيوب عن عياش بن عباس الغساني عن جعفر بن عبد الله بن الحكم عن مالك بن عبد الله المعافري أن النبي ﷺ قال لأبي مسعود قد كره هذا سياق الحسن بن سفيان وسقط جعفر من رواية الآخرين ولفظه عندهما **«مر النبي ﷺ يعني عليه فقال لا تكثر همك ما يقدر يكن وما ترزق يأتك»**.

[الإصابة: (٣/٣٤٨)(١/٤٠٤)]

٥١)عن ابن عمر ﷺ مرفوعاً قال **«ما من زرع ولا تمر إلا عليه مكتوب بسم الله الرحمن الرحيم هذا رزق فلان ابن فلان»** الخطيب في التاريخ، والحديث ضعيف جداً.

[لسان الميزان: (٢/٣٦١-٣٦٢)]

باب

الطير تجري بقدر

٥٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عائشة، عن النبي ﷺ أنه قال: **«الطير يجري بقدر»**

رواه البزار.

قال: لا نعلم رواه إلا عائشة وماله إلا هذا الإسناد.

ثقات.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٥٦)]

باب

لا ينفع حذر من قدر

٥٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا ينفع حذر من قدر، والدعاء ينفع ما لم ينزل القضاء، وإن البلاء والدعاء ليلتقيان بين السماء والأرض فيعتلجان إلى يوم القيامة»** البزار.

قال البزار: لا نعلمه عن أبي هريرة مرفوعاً إلا بهذا الإسناد.

إبراهيم متروك، وتفرد به.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٥٦-١٥٧)]

٥٤)عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: **«لا ينفع حذر من قدر..»** وذكر الحديث.

قال: لا نعلمه عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد.

وزكريا ضعيف.

قال الشيخ: قد رواه قبل هذا عن أبي هريرة كما تراه.

[مختصر زوائد البزار: (١٥٧/٢)]

باب

الأعمال بالخواتيم

٥٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار عن ابن عمر، قال: «**خرج علينا رسول الله ﷺ قابضاً على شيء في يده، ففتح يده اليمنى فقال: بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب من الرحمن الرحيم، فيه أهل الجنة بأعدادهم وأسمائهم وأحسابهم، مجمل عليهم إلى يوم القيامة لا ينقص منهم أحد ولا يزاد فيهم أحد، وقد يسلك بالسعيد طريق الشقاء حتى يقال: هو منهم، ما أشبهه بهم، ثم يزال إلى سعادته قبل موته ولو بفواق ناقة، وفتح يده اليسرى فقال: بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب من الرحمن الرحيم، فيه أهل النار بأعدادهم وأسمائهم وأحسابهم، مجمل عليهم إلى يوم القيامة، لا ينقص منهم ولا يزاد فيهم أحد، وقد يسلك بالأشقياء طريق أهل السعادة حتى يقال: هو منهم، وما أشبهه بهم، ثم يدرك أحدهم شقاءه قبل موته ولو بفواق ناقة، ثم قال رسول الله ﷺ: العمل بخواتيمه، العمل بخواتيمه -ثلاثاً-**» البزار.

قال: لا نعلم أحداً رواه عن عبيد الله إلا عبد الله بن ميمون، وهو صالح.

بل هو ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (١٥٧/٢-١٥٨)]

٥٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «**إن الرجل ليعمل -أو قال: يعمل- بعمل أهل النار سبعين سنة، ثم يختم له بعمل أهل الجنة، ويعمل العامل سبعين سنة بعمل أهل الجنة، ثم يختم له بعمل أهل النار**» البزار.

صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (١٥٩/٢)]

٥٧)قال الحافظ: قال الدارقطني: أخرج البخاري حديث أبي غسان عن أبي حازم عن سهل بن سعد، قال: «**نظر النبي ﷺ إلى رجل يقاتل المشركين فقال هو من أهل النار**» الحديث، وفيه «**إن العبد ليعمل فيما يرى الناس عمل أهل الجنة وإنه لمن أهل النار، ويعمل فيما يرى الناس عمل أهل النار وهو من أهل الجنة، وإنما الأعمال بالخواتيم**»، قال: وقد رواه ابن أبي حازم ويعقوب بن عبد الرحمن وسعيد الجمحي عن أبي حازم فلم يقولوا في آخره: وإنما الأعمال بالخواتيم. قلت: زادها أبو غسان وهو ثقة حافظ فاعتمده البخاري.

[هدي الساري: (٣٩٩)]

باب

فيمن لم تبلغه الدعوة ممن مات في فترة

٥٨) عن علي، قال: «سألت خديجة عن ولدين لها ماتا في الجاهلية» رواه عبد الله بن أحمد في زياداته على المسند.

وهو خبر منكر.

[تعجيل المنفعة: (٢/١٩٧)]

[الإيثار بمعرفة رواة الآثار: (٩٦)]

٥٩)عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ -أحسبه قال:- «يؤتى بالهالك بالفترة والمعتوه والمولود، فيقول الهالك في الفترة: لم يأتني كتاب ولا رسول؛ ويقول المعتوه: أي رب لم تجعل لي عقلاً أعقل به خيراً ولا شراً؛ ويقول المولود: لم أدرك العمل، قال: فيرفع لهم نار، فيقال لهم: ردوها، -أو قال: ادخلوها- قال: فيدخلها من كان في علم الله سعيداً أن لو أدرك العمل، قال: ويمسك عنها من كان في علم الله شقياً أن لو أدرك العمل فيقول الله تبارك وتعالى: إياي عصيتم فكيف برسلي بالغيب» البزار.

قال: لا نعلمه من حديث أبي سعيد إلا عن فضيل.

وعطية ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٦٠)]

٦٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «يؤتى بأربعة يوم القيامة: بالمولود، والمعتوه، ومن مات في الفترة، وبالشيخ الفاني، كلهم يتكلم بحجته، فيقول الله تعالى لعنق من جهنم -أحسبه قال:- ابرزي، فيقول لهم: إني كنت أبعث إلى عبادي رسلاً من انفسهم، وإني رسول نفسي إليكم، أدخلوا هذه، فيقول من كتب عليه الشقاء: يا رب اتدخلناها ومنها كنا نفرق ومن كتب له السعادة فيمضي فيقتحم فيها مسرعاً؛ قال: فيقول الله: قد عصيتموني وانتم برسلي أشد تكذيباً ومعصية؛ قال: فيدخل هؤلاء الجنة وهؤلاء النار» البزار.

ليث مدلس ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٦٠-١٦١)]

باب

ما جاء في الأطفال

٦١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار عن ابن عباس قال: «كان رسول الله ﷺ في بعض مغازيه، فسأله رجل فقال: يا رسول الله ما تقول في اللاهين؟ قال: فسكت عنه رسول الله ﷺ، فلم يرد

عليه كلمة، فلما فرغ رسول الله ﷺ من غزوته طاف، فإذا هو بغلام قد وقع وهو يعبث بالأرض، فنادى مناديه: أين السائل عن اللاهين؟ فأقبل الرجل إلى رسول الله ﷺ، فنهى رسول الله ﷺ عن قتل الأطفال، ثم قال: الله أعلم بما كانوا عاملين، هذا من الأهين» .

قال : لا نعلمه إلا من هذا الوجه ولا حدث به عن هلال إلا أبو عوانة إسناد حسن .

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٦١-١٦٢)]

٦٢)عن أبي مسلم الجليلي قال قال رسول الله ﷺ **«ذراري المشركين تحت عرش الرحمن بأسمائهم ما تبلغ ثلاث عشر»** .

رواه ابن السكن .

وهو مرسل .

[الإصابة: (٤/١٩٠-١٩١)]

باب

في المولود

٦٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار عن ابن عباس : **«أن النبي ﷺ سئل: من في الجنة؟ فقال: النبي في الجنة، والشهيد في الجنة، والمولود في الجنة، والمولود والموؤدة في الجنة»** البزار .

لا نعلمه يروى عن ابن عباس إلا بهذا وروي عن غيره من وجوه .

الإسناد حسن .

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٦٣)]

٦٤)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أنس ، عن النبي ﷺ قال : **«المولود والمولودة في الجنة، والموؤدة في الجنة، وذكر ثالثاً فذهب عني»** ، إسناده ضعيف .

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٦٣)]

كتاب التعبير

باب

أول ما بدى به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة

١) أما الحديث الذي أخرجه الحاكم والعقيلي عن سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه قال: «**لقي عمر علياً فقال: يا أبا الحسن الرجل يرى الرؤيا فمنها ما يصدق ومنها ما يكذب: قال نعم سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من عبد ولا امة ينام فيمتلىء نوماً إلا تخرج بروحه إلى العرش، فالذي لا يستقيظ دون العرش فتلك الرؤيا التي تصدق والذي يستيقظ دون العرش فتلك الرؤيا التي تكذب**»، وهو حديث منكر، وذكر ابن القيم حديثاً مرفوعاً غير معزو، إن رؤيا المؤمن كلام يكلم به العبد ربه في المنام ووجد الحديث المذكور في نوادر الأصول للترمذي من حديث عبادة بن الصامت أخرجه في الأصل الثامن والسبعين وهو واه وفي سنده جنيد.

[الفتح: (١٢/ ٣٧٠-٣٧١)]

٢) قال الحافظ: وقع في دلائل البيهقي من طريق أبي ميسرة مرسلاً «**انه ﷺ قص على خديجة ما رأى في المنام فقالت له: أبشر فإن الله لن يصنع بك إلا خيراً، ثم أخبرها بما وقع له من شق البطن وإعادته فقالت له: أبشر إن هذا والله خير ثم استعلن له جبريل فذكر القصة فقال لها أرايتك الذي كنت رأيت في المنام فإنه جبريل استعلن لي بأن ربي أرسله إلي، وأخبرها بما جاء به، فقالت: أبشر، فوالله لا يفعل الله بك إلا خيراً، فاقبل الذي جاءك من الله فإنه حق، وأبشر فإنك رسول الله حقاً**».

* قوله: وفتر الوحي.

قال الحافظ: قوله هنا فترة حتى حزن النبي ﷺ فيما بلغنا هذا وما بعده من زيادة معمر على رواية عقيل يونس. وصنيع المؤلف يوهم أنه داخل في رواية عقيل، وقد جرى على ذلك الحميدي في جمعه فساق الحديث إلى قوله: وفتر الوحي ثم قال: انتهى حديث عقيل، المفرد عن ابن شهاب إلى حيث ذكرنا، وزاد عنه البخاري في حديثه المقترن بمعمر عن الزهري فقال: وفتر الوحي فترة حتى حزن فساقه إلى آخره، والذي عندي أن هذه الزيادة خاصة برواية معمر، فقد أخرج طريق عقيل أبو نعيم في مستخرجه من طريق أبي رزعة الرازي عن يحيى بن بكير شيخ البخاري فيه في أول الكتاب بدونها، وأخرجه مقروناً هنا برواية معمر وبين أن اللفظ لمعمر أخرج أحمد ومسلم والإسماعيلي وغيرهم وأبو نعيم أيضاً من طريق جمع من أصحاب الليث عن الليث بدونها، ثم أن القائل فيما بلغنا هو الزهري، ومعنى الكلام أن في جملة ما وصل إلينا من خبر رسول الله ﷺ في هذه القصة وهو من بلاغات الزهري وليس موصولاً، وقال الكرماني: هذا هو الظاهر ويحتمل أن يكون بلغه بالإسناد المذكور، ووقع عند ابن مردويه في التفسير من طريق محمّد بن كثير عن معمر بإسقاط قوله: فيما بلغنا ولفظه «**فترة حزن النبي ﷺ منها حزناً غدا منه**» إلى آخره، فصار كله مدرجاً على رواية

الزهري وعن عروة عن عائشة، والأول هو المعتمد، قوله فيها فإذا طالت عليه فترة الوحي قد يتمسك به من يصحح مرسل الشعبي في أن مدة الفترة كانت سنتين ونصفاً كما نقلته في أول بدء الوحي.

[الفتح: (١٢/٣٧٣-٣٧٨)]

باب
الرؤيا الصالحة

٣) عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: **«الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة»**.

رواه البخاري

* قوله: جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة.

قال الحافظ: وقع عند مسلم أيضاً من حديث ابن عمر جزء من سبعين جزءاً وكذا أخرجه ابن أبي شيبة عن ابن مسعود موقوفاً، وأخرجه الطبراني من وجه آخر عنه مرفوعاً، وله من وجه آخر عنه جزء من ستة وسبعين وسندها ضعيف، وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً عن أبي هريرة موقوفاً كذلك، وأخرجه أحمد مرفوعاً لكن وأخرجه مسلم من رواية الأعمش عن أبي صالح كالجادة، ولابن ماجه مثل حديث ابن عمر مرفوعاً وسنده لين، وعند أحمد والبزار عن ابن عباس بمثله وسنده جيد، وأخرج ابن عبدالبر عن أنس مرفوعاً جزء من ستة وعشرين والمحفوظ من هذا الوجه كالجادة وأخرج أحمد وأبو يعلى والطبري في تهذيب الآثار أبي هريرة كالجادة، قال سليمان: فذكرته لابن عباس فقال: جزء من خمسين فقلت له: إني سمعت أبا هريرة فقال ابن عباس: فإني سمعت العباس بن عبدالمطلب يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول **«الرؤيا الصالحة من المؤمن جزء من خمسين جزءاً من النبوة»** والترمذي والطبري جزء من أربعين وأخرج الترمذي من وجه آخر كالجادة، وأخرجه الطبري من وجه آخر عن ابن عباس أربعين وللطبري من حديث عبادة جزء من أربعة وأربعين والمحفوظ عن عبادة كالجادة ... وأخرج الطبري وأحمد من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص جزء من تسعة وأربعين وذكره القرطبي في المفهم بلفظ سبعة بتقديم السين، فحصلنا من هذه الروايات على عشرة أوجه أقلها جزء من ستة وعشرين وأكثرها من ستة وسبعين وبين ذلك أربعين وأربعة وأربعين وستة وأربعين وسبعة وأربعين وتسعة وأربعين وخمسين وسبعين، أصحها مطلقاً الأول ويليه السبعين، ووقع في شرح النووي وفي رواية عبادة أربعة وعشرين، وفي رواية ابن عمر ستة وعشرين وهاتان الروايتان لا أعرف من أخرجهما إلا أن بعضهم نسب رواية ابن عمر هذه لتخريج الطبري.

وقال: ولم أقف في شيء من الأخبار على كون الإلهام جزءاً من أجزاء النبوة مع أنه من أنواع الوحي إلا أن ابن أبي جمرة تعرض لشيء منه.

[الفتح: (١٢/٣٧٩-٣٨٥)]

٤) عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: **«رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة»**.

ورواه ثابت وحميد وإسحاق بن عبدالله وشعيب عن أنس عن النبي ﷺ.

رواه البخاري

* قوله: ورواه ثابت وحميد وإسحاق بن عبدالله وشعيب عن أنس عن النبي ﷺ.

وقال: وأما رواية شعيب فرويناها موصولة في كتاب الروح لأبي عبدالله بن مندة وفي الجزء الرابع من فوائد أبي جعفر محمّد بن عمرو الرزاز من طريق سعيد بن زيد كلاهما عن شعيب ولفظه مثل حميد وأشار الدارقطني إلى أن الطريقين صحيحان.

[الفتح: (١٢/٣٩١)]

٥) وقد ورد في قوله تعالى: ﴿لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ هي الرؤيا الصالحة، أخرجه الترمذي وابن ماجه وصححه الحاكم عن عبادة بن الصامت ورواته ثقات إلا أن أبا سلمة لم يسمعه من عبادة، وأخرجه الترمذي أيضاً من وجه آخر عن أبي سلمة قال: نبئت عن عبادة. وأخرجه أيضاً هو وأحمد وإسحاق وأبو يعلى من طريق عطاء بن يسار عن رجل من أهل مصر عن عبادة، وأخرجه ابن مردويه من حديث ابن مسعود قال: سألت رسول الله ﷺ، فذكر مثله، وفي الباب عن جابر عند البزار وعن أبي هريرة عند الطبري وعن عبدالله بن عمرو عند أبي يعلى.

[الفتح: (١٢/٣٩٢)]

٦) أخرج الحاكم في كتاب التعبير من المستدرك من طريق عبدالرحمن بن مغراء حدثنا أزهر بن عبدالله الأزدي بهذا السند إلى ابن عمر قال: «**لقى عمر علياً فقال يا أبا الحسن الرجل يرى الرؤيا فمنها ما يصدق ومنها ما يكذب قال: نعم سمعت رسول الله صلىالله عليه وآله وسلم يقول ما من عبد ولا أمة ينام فيمتلئ نوماً الإ عرج إلى العرش فالذي لا يستيقظ دون العرش ذلك الرؤيا التي تصدق والذي يستيقظ دون العرش فذلك الرؤيا التي تكذب**»، وهو حديث منكر.

[لسان الميزان: (١/٣٣٩-٣٤٠)]

٧) روى يعقوب بن سفيان وإبراهيم بن ديزيل في كتاب صفين والبيهقي في الدلائل وغيرهم عن أبي وائل قال: «**رأى عمرو بن شرحبيل أنه أدخل الجنة فإذا قباب مضروبه فقلت: لمن هذه قالوا: لذي الكلاع وحوشب قلت: فأين عمار قال: أمامك.قلت: وكيف وقد قتل بعضهم بعضاً. قال: أنهم لقوا الله فوجدوه واسع المغفرة**»، إسناده صحيح.

[الإصابة: (١/٣٨٣)، (١/٤٩٣)]

باب
من كذب في حلمه

٨) قال الحافظ في الباب: أخرج الترمذي من حديث علي رفعه «**من كذب في حلمه كلف يوم**

القيامة عقد شعيرة» . وسنده حسن وقد صححه الحاكم، ولكنه من رواية عبدالأعلى بن عامر ضعفه أبو زرعة.

[الفتح: (١٢/٤٤٦)]

٩) عن أبيه عن ابن عمر **«أن رسول الله ﷺ قال: من أفرى الفري أن يرى عينه ما لم تر»** .

رواه البخاري

قال الحافظ: أخرج أحمد عن عبدالله بن دينار به وأتم ولفظه **«أفرى الفرى من ادعى إلى غير أبيه، وأفرى الفرى من أرى عينه ما لم ير»** وذكر ثالثة وسنده صحيح.

[الفتح: (١٢/٤٤٨-٤٤٩)]

باب

من رأى ما يحب أو غيره

١٠) قال الحافظ: وورد في صفة التعوذ من شر الرؤيا أثر صحيح أخرجه سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبدالرزاق بأسانيد صحيحة عن إبراهيم النخعي قال: **«إذا رأى أحدكم في منامه ما يكره فليقل إذا استيقظ: أعوذ بما عاذت به ملائكة الله ورسوله من شر رؤياي هذه أن يصيبني فيها ما أكره في ديني ودنياي»** ، وورد في الإستعاذة من التهويل في المنام ما أخرجه مالك قال: **«بلغني أن خالد بن الوليد قال: يا رسول الله إني أروع في المنام فقال: قل أعوذ بكلمات الله التامات من شر غضبه وعذابه وشر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون»** . وأخرج النسائي من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: **«كان خالد بن الوليد يفزع في منامه»** . فذكر نحوه وزاد في أوله **«إذا اضطجعت فقل: باسم الله»** فذكره، وأصله عند أبي داود والترمذي وحسنه والحاكم وصححه.

[الفتح: (١٢/٣٨٧-٣٨٨)]

باب

ما يدل على صدق الرؤيا

١١) قال الحافظ: في سجود الشجرة[1]، ورد في ترجمة الحسن بن محمّد بن عبيدالله: وقد وثق.

[التهذيب: (٢/٢٧٦)]

---

(١) عن ابن عباس قال: **«جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني رأيت فيما يرى النائم كأني أصلي خلف شجرة فقرأت السجدة فسجدت الشجرة لسجودي فسمعتها تقول وهي ساجدة: اللهم اكتب لي بها عندك أجراً واجعلها لي عندك ذخراً وضع عني بها وزراً واقبلها مني كما قبلت من عبدك داود. قال ابن عباس: فرأيت النبي ﷺ قام فقرأ السجدة فسمعته يقول وهو ساجد كما حكى الرجل عن كلام الشجرة»** .

باب

فيما رآه النبي ﷺ في المنام

١٢)عن نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما حدثه قال: قال رسول الله ﷺ: **«بينا أنا على بئر انزع منها إذ جاءني أبو بكر وعمر، فأخذ أبو بكر الدلو فنزع ذنوباً أو ذنوبين، وفي نزعه ضعف، فغفر الله له، ثم أخذها ابن الخطاب من يد أبي بكر فاستحالت في يده غرباً، فلم أرَ عبقرياً من الناس يفري فريه حتى ضرب الناس بعطن»**.

رواه البخاري

* قوله: حتى ضرب الناس بعطن.

قال الحافظ: وأخرج أبو ذر الهروي في كتاب الرؤيا من حديث ابن مسعود نحو حديث الباب، لكن قال في آخره: **«فعبرها يا أبا بكر قال: ألي الأمر بعدك ويليه بعدي عمر. قال: كذلك عبرها الملك»**. وفي سنده أيوب بن جابر وهو ضعيف وهذه الزيادة منكرة، وقد ورد هذا الحديث من وجه آخر بزيادة فيه، فأخرج أحمد وأبو داود واختار الضياء عن سمرة بن جندب **«أن رجلاً قال: يا رسول الله رأيت كأن دلواً من السماء فجاء أبو بكر فأخذ بعراقيها فشرب شرباً ضعيفاً، ثم جاء عمر فأخذ فانتشطت وانتضح عليه منها شيء»**.

[الفتح: (١٢/ ٤٣٠-٤٣٢)]

١٣)وقال رسول الله ﷺ: **«بينا أنا نائم إذ أتيت خزائن الأرض، فوضع في يدي سواران من ذهب فكبرا علي وأهماني، فأوحى إلي أن أنفخهما فنفختهما فطارا، فأولتهما الكذابين اللذين أنا بينهما: صاحب صنعاء وصاحب اليمامة»**.

رواه البخاري

قال الحافظ منبهاً: أخرج ابن أبي شيبة من مرسل الحسن رفعه **«رأيت كأن في يدي سوارين من ذهب فكرهتهما فذهبا كسرى وقيصر»** وهذا إن كان الحسن أخذه عن ثبت فظاهره يعارض التفسير بمسيلمة والأسود، فيحتمل أن يكون تعددا والتفسير من قبله بحسب ما ظنه أدرج في الخبر فالمعتمد ما ثبت مرفوعاً أنهما مسيلمة والأسود.

[الفتح: (١٢/ ٤٤١-٤٤٣)]

١٤) قوله: وإنه قال لنا ذات غداة.

قال الحافظ: وذكر ابن أبي حاتم عن علي قال: **«صلى بنا رسول الله ﷺ يوماً صلاة الفجر فجلس»**، الحديث بطوله نحو حديث سمرة، والراوي له عن زيد ضعيف وأخرج أبو داود والنسائي عن أبي هريرة **«أن النبي ﷺ كان إذا انصرف من صلاة الغداة يقول: هل رأى أحد الليلة رؤيا»**. وأخرج الطبراني بسند جيد عن أبي أمامة قال: **«خرج علينا رسول الله ﷺ بعد صلاة**

الصبح فقال: إني رأيت الليلة رؤيا هي حق فاعقلوها» . فذكر حديثاً فيه أشياء يشبه بعضها ما في حديث سمرة، ولكن يظهر من سياقه أنه حديث آخر، فإن في أوله: **«أتاني رجل فأخذ بيدي فاستتبعني حتى أتى جبلاً طويلاً وعراً فقال لي: ارقه، فقلت: لا أستطيع، فقال: إني سأسهله لك، فجعلت كلما وضعت قدمي وضعتها على درجة حتى استويت على سواء الجبل، ثم انطلقنا فإذا نحن برجال ونساء مشققة أشداقهم، فقلت: من هؤلاء؟ قال: الذين يقولون ما لا يعملون»** . الحديث.

[الفتح: (١٢/٤٦٠)]

باب

ما جاء في رؤية النبي ﷺ

١٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي الطفيل، عن النبي ﷺ قال: **«رأيت فيما يرى النائم غنماً سوداً يتبعها غنم عفر، فأولت أن الغنم السود العرب والعفر العجم»** . إسناد حسن.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٤٥)]

١٦)حديث عن أنس بن مالك: **«قل ليلة تأتي علي إلا وأنا أرى فيها خليلي...»** الحديث موقوف. رواه الحاكم، وأحمد، وفيه المثنى بن سعيد ولم يدرك أنساً.

[إتحاف المهرة: (٢/٢٧٥)]، [أطراف المسند المعتلي: (١/٥٠٦)]، [تعجيل المنفعة: (٢/٢٣٩)]

١٧)قال الحافظ: قد رويناه موصولاً عن أيوب قال: **«كان محمد- يعني ابن سيرين- إذا قص عليه رجل أنه رأى النبي ﷺ قال: صف لي الذي رأيته، فإن وصف له صفة لا يعرفها قال: لم تره»** وسنده صحيح ووجدت له ما يؤيده: فأخرج الحاكم من طريق عاصم بن كليب: حدثني أبي قال: **«قلت لابن عباس رأيت النبي ﷺ في المنام قال: صفه لي، قال: ذكرت الحسن بن علي فشبهته به، قال: قد رأيته»** وسنده جيد. ويعارضه ما أخرجه ابن أبي عاصم من وجه آخر عن أبي هريرة قال: **«قال رسول الله ﷺ من رآني في المنام فقد رآني، فإني أرى في كل صورة»** وفي مسنده صالح مولى التوأمة وهو ضعيف لاختلاطه، وهو من رواية من سمع منه بعد الإختلاط.

[الفتح: (١٢/٤٠٠)]

باب

تعبير الرؤيا

١٨)وقوله تعالى: ﴿لَقَدْ صَدَقَ اللهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِن شَاءَ اللهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لاَ تَخَافُونَ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَجَعَلَ مِن دُونِ ذَٰلِكَ فَتْحاً قَرِيباً﴾.

قال الحافظ في الباب: وقد أخرج ابن مردويه في التفسير بسند ضعيف عن ابن عباس في هذه الآية

قال: «**تأويل رؤيا رسول الله ﷺ في عمرة القضاء**».

[الفتح: (١٢/٣٧٨-٣٧٩)]

١٩) قال الحافظ: وقد أخرجه ابن جرير بسند صحيح عن قتادة في قوله: ﴿وَخَرُّواْ لَهُۥ سُجَّدًا﴾ قال: «**كانت تحية من قبلكم، فأعطى الله هذه الأمة السلام تحية أهل الجنة**». وفي لفظ «**وكانت تحية الناس يومئذ أن يسجد بعضهم لبعض**». ومن طريق ابن إسحاق والثوري وابن جريج وغيرهم نحو ذلك، فأخرج الطبري والحاكم والبيهقي في الشعب بسند صحيح عن سليمان الفارسي قال: «**كان بين رؤيا يوسف وعبارتها أربعون عاماً، وذكر البيهقي له شاهداً عن عبدالله بن شداد وزاد وإليها ينتهي أمد الرؤيا. وأخرج الطبري من طريق الحسن البصري قال: كانت مدة المفارقة بين يعقوب ويوسف ثمانين سنة وفي لفظ ثلاثاً وثمانين سنة**»، ومن طريق قتادة خمساً وثلاثين سنة ،ونقل الثعلبي عن ابن مسعود تسعين سنة، وعن الكلبي اثنتين وعشرين سنة قال وقيل سبعاً وسبعين، ونقل ابن إسحاق قولاً أنها كانت ثمانية عشر عاماً والأول أقوى والعلم عندالله.

[الفتح: (١٢/٣٩٣)]

٢٠) قال الحافظ: قيل: «**كان إبراهيم نذر إن رزقه الله من سارة ولداً أن يذبحه قرباناً فرأى في المنام أن أوف بنذرك**» أخرجه ابن أبي حاتم عن السدي قال: «**فقال إبراهيم لإسحاق انطلق بنا نقرب قرباناً وأخذ حبلاً وسكيناً ثم انطلق به حتى إذا كان بين الجبال قال: ياأبت أين قربانك؟ قال: أنت يابني، إني أرى في المنام أني أذبحك الآيات، فقال: اشدد رباطي حتى لا أضطرب، واكفف ثيابك حتى لا ينتضح عليها من دمي فتراه سارة فتحزن، وأسرع مر السكين على حلقي ليكون أهون علي، ففعل ذلك إبراهيم وهو يبكي وأمر السكين على حلقه فلم تحز وضرب الله على حلقه صفيحة من نحاس فكبه على جبينه وحز في قفاه، فذاك قوله: ﴿فَلَمَّآ أَسْلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلْجَبِينِ * وَنَادَيْنَٰهُ أَن يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ * قَدْ صَدَّقْتَ ٱلرُّءْيَآ﴾ فالتفت فإذا هو بكبش فأخذه وحل عن ابنه**»، هكذا ذكره السدي ولعله أخذه عن بعض أهل الكتاب، فقد أخرج ابن أبي حاتم بسند صحيح أيضاً عن الزهري عن القاسم قال: «**اجتمع أبو هريرة وكعب فحدث أبو هريرة عن النبي ﷺ أن لكل نبي دعوة مستجابة، فقال كعب: أفلا أخبرك عن إبراهيم؟ لما أرى أنه يذبح ابنه إسحاق قال الشيطان إن لم أفتن هؤلاء عند هذه لم أفتنهم أبداً، فذهب إلى سارة فقال: أين ذهب إبراهيم بابنك؟ قالت: في حاجته، قال: كلا أنه ذهب به ليذبحه يزعم أن ربه أمره بذلك، فقالت: أخشى أن لا يطيع ربه، فجاء إلى إسحاق فأجابه بنحوه، فواجه إبراهيم فلم يلتفت إليه، فأيس أن يطيعوه**». وساق نحوه من طريق سعيد عن قتادة وزاد: «**أنه سد على إبراهيم الطريق إلى المنحر، فأمره جبريل أن يرميه بسبع حصيات عند كل جمرة**»، وكأن قتادة أخذ أوله عن بعض أهل الكتاب وآخره مما جاء عن ابن عباس وهو عند أحمد

من طريق أبي الطفيل عنه قال: «**إن إبراهيم لما أرى المناسك عرض له إبليس عند المسعى فسبقه إبراهيم فذهب به جبريل إلى العقبة فعرض له إبليس فرماه بسبع حصيات حتى ذهب، وكان على إسماعيل قميص أبيض، وتم تله للجبين فقال: ياأبت إنه ليس لي قميص تكفنني فيه غيره فاخلعه، فنودي من خلفه أن يا إبراهيم قد صدقت الرؤيا، فالتفت فإذا هو بكبش أبيض أقرن أعين فذبحه**». وأخرج ابن إسحاق في المبتدأ عن ابن عباس نحوه وزاد: «**فوالذي نفسي بيده لقد كان أول الإسلام وإن رأس الكبش لمعلق بقرنيه في ميزاب الكعبة**».

وأخرجه أحمد أيضاً عن عثمان بن أبي طلحة قال: «**أمرني رسول الله ﷺ فواريت قرني الكبش حين دخل البيت**». وهذه الآثار من أقوى الحجج لمن قال: أن الذبيح إسماعيل.

وقال: وأخرجه الطبري في تاريخه من طريقه، وأخرج الطبري من طريق السدي قال: انطلق إبراهيم من بلاد قومه قبل الشام فلقي سارة وهي بنت مالك حران فآمنت به فتزوجها، فلما قدم مصر وهبها الجبار هاجر ووهبتها له سارة وكانت سارة منعت الولد وكان إبراهيم قد دعا الله أن يهب له ولداً من الصالحين فأخرت الدعوة حتى كبر فلما علمت سارة أن إبراهيم وقع على هاجر حزنت على ما فاتها من الولد. ثم ذكر قصة مجيء الملائكة بسبب إهلاك قوم لوط وتبشيرهم إبراهيم بإسحاق فلذلك قال إبراهيم: ﴿الْحَمْدُ لله الَّذي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ﴾ ويقال لم يكن بينهما إلا ثلاث سنين، وقيل كان بينهما أربع عشرة سنة، وما تقدم من كون قصة الذبيح كانت بمكة حجة قوية في أن الذبيح إسماعيل لأن سارة وإسحاق لم يكونا بمكة والله أعلم.

[الفتح: (١٢/٣٩٤-٣٩٦)]

٢١) قوله: وقوله تعالى: ﴿وَدَخَلَ مَعَهُ السِّجْنَ فَتَيَانَ -إلى قوله- قَالَ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ﴾.

قال الحافظ: فأخرج الطبري عن ابن مسعود قال: «**لم يريا شيئاً وإنما تحاكما ليجربا**»، وفي سنده ضعف. وأخرج الحاكم بسند صحيح عن ابن مسعود نحوه وزاد: «**فلما ذكر لهما التأويل قالا إنما كنا نلعب، قال: قضي الأمر**» الآية.

* قوله: بعد أمة قرن.

قال الحافظ: أخرجه الطبري بسند جيد عن ابن عباس مثله.

* قوله: ويقرأ أمه.

قال الحافظ: وقال الطبري: روى عن جماعة أنهم قرأوا بعد أمه ثم ساق بسند صحيح عن ابن عباس «**أنه كان يقرؤها بعد أمه وتفسيرها بعد نسيان**».

* قوله: وقال ابن عباس يعصرون الأعناب والدهن.

قال الحافظ: وقرأ ابن مسعود «**إني أراني أعصر عنباً**» أخرجه ابن أبي حاتم بسند حسن، وكأنه أراد التفسير.

[التفح: (١٢/٣٩٨-٣٩٩)]

٢٢)قال البخاري: عمود الفسطاط تحت وسادته.

قال الحافظ: وتخيله أن في حديث ابن عمر الزيادة المذكورة لا أصل له فجميع ما رتبه عليه كذلك، وقلده ابن المنير فذكر الترجمة كما ترجم وزاد عليه أن قال: روى غير البخاري هذا الحديث- أي حديث ابن عمر- بزيادة عمود الفسطاط ووضع ابن عمر له تحت وسادته ولكن لم توافق الزيادة شرطه فأدرجها في الترجمة نفسها، وفساد ما قال يظهر مما تقدم، والمعتمد أن البخاري أشار بهذه الترجمة إلى حديث جاء من طريق أن النبي ﷺ يقول: «**بينا أنا نائم رأيت عمود الكتاب احتمل من تحت رأسي فاتبعته بصري فإذا هو قد عهد به إلى الشام، الا وإن الإيمان حين تقع الفتن بالشام**»، وفي رواية «**فإذا وقعت الفتن فالأمن بالشام**»، وله طريق عند عبدالرزاق رجاله رجال الصحيح إلا أن فيه انقطاعاً بين أبي قلابة وعبدالله بن عمرو ولفظه عنده «**أخذوا عمود الكتاب فعمدوا به إلى الشام**» وأخرج أحمد ويعقوب بن سفيان والطبراني أيضاً عن أبي الدرداء رفعه: «**بينا أنا نائم رأيت عمود الكتاب احتمل من تحت رأسي فظننت أنه مذهوب به فاتبعته بصري فعمد به إلى الشام**». الحديث وسنده صحيح، وأخرج يعقوب والطبراني أيضاً عن أبي أمامة نحوه وقال: «**انتزع من تحت وسادتي وزاد بعد قوله بصري. فإذا هو نور ساطع حتى ظننت أنه قد هوى به فعمد به إلى الشام، وإني أولت أن الفتن إذا وقعت أن الأمان بالشام**» وسنده ضعيف. وأخرج الطبراني أيضاً بسند حسن عن عبدالله بن حوالة أن رسول الله ﷺ قال: «**رأيت ليلة أسري بي عمود أبيض كأنه تحمله الملائكة فقلت: ما تحملون قالوا: عمود الكتاب أمرنا أن نضعه بالشام. قال: وبينا أنا نائم رأيت عمود الكتاب اختلس من تحت وسادتي فظننت أن الله تخلى عن أهل الأرض فأتبعته بصري فإذا هو نور ساطع حتى وضع بالشام**»، وفي الباب عن عبدالله بن عمرو بن العاص عند أحمد والطبراني بسند ضعيف وعن عمر عند يعقوب والطبراني كذلك وعن ابن عمر في فوائد المخلص كذلك، وهذه طرق يقوي بعضها بعضاً، وقد جمعها ابن عساكر في مقدمة تاريخ دمشق، وأقربها إلى شرط البخاري حديث أبي الدرداء فإنه أخرج لرواته إلا أن فيه اختلافاً على يحيى بن حمزة في شيخه هل هو ثور بن يزيد أو زيد بن واقد، وهو غير قادح لأن كلا منهما ثقة من شرطه، فلعله كتب الترجمة وبيض للحديث لينظر فيه فلم يتهيأ له أن يكتبه.

[الفتح: (١٢/٤١٩-٤٢٠)]

٢٣)عن محمّد بن سيرين أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «**إذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المؤمن تكذب، ورؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة، وما كان من النبوة فإنه لا يكذب- قال محمد: وأنا أقول هذه- قال: وكان يقال الرؤيا ثلاث حديث النفس، وتخويف الشيطان، وبشرى من الله. فمن رأى شيئاً يكرهه فلا يقصه على أحد، وليقم فليصل. قال: وكان يكره الغل في النوم، وكان يعجبهم القيد ويقال: القيد ثبات في الدين**». وروى قتادة ويونس وهشام وأبو هلال عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وأدرجه بعضهم كله في

الحديث وحديث عوف أبين. وقال يونس: لا أحسبه إلا عن النبي ﷺ في القيد. قال أبو عبدالله: لا تكون الأغلال إلا في الأعناق.

رواه البخاري

* قوله: ورؤيا المؤمن جزء.

ثم ظهر لي أن قوله بعد هذا قال محمد: وأنا أقول هذه الإشارة في قوله هذه للجملة المذكورة، أن عبدالحق أغفل التنبيه على أن هذه الزيادة مدرجة وأنه لا شك في إدارجها، فعلى هذا فهي من قول ابن سيرين وليست مرفوعة.

* قوله: وأنا أقول هذه.

قال الحافظ: وقع في شرح ابن بطال: وأنا أقول هذه الأمة وكان يقال إلخ. قلت: وليست هذه اللفظة في شيء من نسخ صحيح البخاري ولا ذكرها عبدالحق في جمعه ولا الحميدي ولا من أخرج حديث عوف من أصحاب الكتب والمسانيد.

قال الحافظ: وقع في حديث عوف بن مالك عند ابن ماجه بسند حسن رفعه «**الرؤيا ثلاث منها أهاويل من الشيطان ليحزن ابن آدم، ومنها ما يهم به الرجل في يقظته فيراه في منامه، ومنها جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة**».

قال الحافظ: أخرج أبو بكر بن أبي شيبة بسند صحيح عن مسروق قال: «**مر صهيب بأبي بكر فأعرض عنه، فسأله فقال: رأيت يدك مغلولة على باب أبي الحشر رجل من الأنصار، فقال أبو بكر: جمع لي ديني إلى يوم الحشر**».

* قوله: لا تكون الأغلال إلا في الأعناق.

قال الحافظ: كذلك رواه أيوب عن محمّد بن سيرين قال: قال أبو هريرة أحب القيد في النوم وأكره الغل، القيد في النوم ثبات في الدين أخرجه ابن حبان في صحيحه من رواية سفيان بن عيينة عنه).
وقال: وأخرجه الترمذي وأحمد والحاكم من رواية معمر عن أيوب فذكر الحديث الأول ونحو الثاني ثم قال بعدهما: قال أبو هريرة يعجبني القيد الخ، قال: وقال النبي ﷺ رؤيا المؤمن جزء الخ. وقد أخرج الترمذي والنسائي عن قتادة حديث الرؤيا ثلاثة مرفوعاً كما أشرت إليه قبل هذا ثم قال: بعده وكان يقول يعجبني القيد الحديث، وبعده وكان يقول: من رآني فإني أنا هو الحديث وبعده وكان يقول: «**لا تقص الرؤيا إلا على عالم أو ناصح**» وهذا ظاهر في أن الأحاديث كلها مرفوعة، وأما رواية يونس وهو ابن عبيد فأخرجها البزار في مسنده عن أبي هريرة قال: «**إذا تقارب الزمان لم تكد رؤيا المؤمن تكذب، وأحب القيد وأكره الغل**» قال: ولا أعلمه إلا وقد رفعه عن النبي ﷺ، قال البزار روى عن محمّد من عدة أوجه، وإنما ذكرناه من رواية يونس لعزة ما أسند يونس عن محمّد بن سيرين. قلت: وقد أخرج ابن ماجه عن ابن سيرين حديث القيد موصولاً مرفوعاً ولكن الهذلي ضعيف وأما رواية هشام فقال أحمد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**إذا اقترب الزمان الحديث، ورؤيا المؤمن**

الحديث، **وأحب القيد في النوم»** الحديث، فساق الجميع مرفوعاً، وهكذا أخرجه الدارمي عن هشام، وأخرجه الخطيب في المدرج عن ابن سيرين مرفوعاً، قال الخطيب: والمتن كله مرفوع إلا ذكر القيد والغل فإنه قول أبي هريرة أدرج في الخبر، وأخرج أبو عوانة في صحيحه قصة القيد وقال: الأصح أن هذا من قول ابن سيرين.

وقال: وكذا أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة موقوفاً وزاد في آخره قال أبو هريرة: **«اللبن في المنام الفطرة»**، وأخرج أحمد في الزهد عن أيوب قال: **«رأيت ابن سيرين مقيداً في المنام»** قال القرطبي هذا الحديث معناه صحيح.

[الفتح: (١٢/٤٢٣-٤٢٨)]، [هدي الساري: (٧٢)]

٢٤) عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أم العلاء- وهي امرأة من نسائهم بايعت رسول الله ﷺ- قالت: **«طار لنا عثمان بن مظعون في السكنى حين اقترعت الأنصار على سكنى المهاجرين، فاشتكى، فمرضناه حتى توفي، ثم جعلناه في أثوابه، فدخل علينا رسول الله ﷺ فقلت: رحمة الله عليك أبا السائب، فشهادتي عليك لقد أكرمك الله. قال: وما يدريك؟ قلت: لا أدري والله. قال: أما هو فقد جاءه اليقين، إني لأرجو له الخير من الله، والله ما أدري وأنا رسول الله- ما يفعل بي ولا بكم. قالت أم العلاء: فوالله لا أزكي أحداً بعده. قلت: ورأيت لعثمان في النوم عيناً تجري، فجئت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له، فقال: ذاك عمله يجري له»**.

رواه البخاري

٢٥) قوله: عن أم العلاء وهي امرأة من نسائهم.

قال الحافظ: وأخرج أحمد بن سعد بسند فيه علي بن زيد بن جدعان وفيه ضعف من حديث ابن عباس قال: **«لما مات عثمان بن مظعون قالت: امرأته هنيئاً لك الجنة»**، فذكر نحو هذه القصة. وعند ابن سعد أيضاً من مرسل زيد بن أسلم بسند حسن قال: **«سمع رسول الله ﷺ عجوزاً تقول في جنازة عثمان بن مظعون وراء جنازته، هنيئاً لك الجنة يا أبا السائب»**. فذكر نحوه وفيه **«بحسبك أن تقولي كان يحب الله ورسوله»**.

* قوله: فاشتكى فمرضناه حتى توفي.

قال الحافظ: فقد أخرج ابن سعد من مرسل أبي بردة بن أبي موسى قال: **«دخلت امرأة عثمان بن مظعون على نساء النبي ﷺ فرأين هيئتها فقلن: مالك؟ فما في قريش أغنى من بعلك، فقالت: أما ليله فقائم»**. ثبت في السنن وصححه الترمذي وابن حبان والحاكم من حديث فضالة بن عبيد رفعه **«كل ميت يختم على عمله إلا المرابط في سبيل الله فإنه ينمى له عمله إلى يوم القيامة ويأمن من فتنة القبر»** وله شاهد عند مسلم والنسائي والبزار من حديث سلمان رفعه **«رباط يوم وليلة في سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه، وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمل وأمن الفتان»**. وله شواهد أخرى.

[الفتح: (١٢/٤٢٨-٤٢٩)]

٢٦)قال الحافظ في الباب: حديث أنس قال: قال رسول الله ﷺ فذكر حديثاً فيه **«والرؤيا لأول عابر»** وهو حديث ضعيف فيه يزيد الرقاشي، ولكن له شاهد أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه بسند حسن وصححه الحاكم عن أبي رزين العقيلي رفعه **«الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر فإذا عبرت وقعت»** لفظ أبي داود، وفي رواية الترمذي سقطت وفي مرسل أبي قلابة عند عبدالرزاق **«الرؤيا تقع على ما يعبر، مثل ذلك رجل رفع فهو ينتظر متى يضعها»** وأخرجه الحاكم موصولاً بذكر أنس، وعند سعيد بن منصور بسند صحيح عن عطاء **«كان يقال الرؤيا على ما أولت»** وعند الدارمي بسند حسن عن عائشة قالت: **«كانت امرأة من أهل المدينة لها زوج تاجر يختلف -يعني في التجارة- فأتت رسول الله ﷺ فقالت: إن زوجي غائب وتركني حاملاً. فرأيت في المنام أن سارية بيتي انكسرت وأني ولدت غلاماً أعور، فقال: خير، يرجع زوجك إن شاء الله صالحاً وتلدين غلاماً براً. فذكرت ذلك ثلاثاً، فجاءت ورسول الله ﷺ غائب، فسألتها فأخبرتني بالمنام، فقلت: لئن صدقت رؤياك ليموتن زوجك وتلدين غلاما فاجراً، فقعدت تبكي، فجاء رسول الله ﷺ فقال: مه يا عائشة. إذا عبرتم للمسلم الرؤيا فاعبروها على خير فإن الرؤيا تكون على ما تعبرها صاحبها»** وعند سعيد بن منصور من مرسل عطاء بن أبي رباح قال: **«جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: إني رأيت كأن جائز بيتي انكسر- وكان زوجها غائباً- فقال، رد الله عليك زوجك، فرجع سالماً»** الحديث.

وقال: ومن أدب المعبر ما أخرجه عبد الرزاق عن عمر أنه كتب إلى أبي موسى: **«فإذا رأى أحدكم رؤيا فقصها على أخيه فليقل: خير لنا وشر لأعدائنا»**. ورجاله ثقات. ولكن سنده منقطع.

وأخرج الطبراني والبيهقي في الدلائل وسماه أبو عمر في الإستيعاب عبدالله قال: **«كان النبي ﷺ إذا صلى الصبح قال: هل رأى أحد منكم شيئاً؟ قال ابن زمل: فقلت أنا يا رسول الله، قال: خيراً تلقاه وشراً تتوقاه، وخير لنا وشر على أعدائنا والحمدلله رب العالمين، اقصص رؤياك»**. الحديث وسنده ضعيف جداً.

[الفتح: (١٢/ ٤٥٠-٤٥١)]

٢٧)أخرج ابن سعد بسند جيد عن سماك بن حرب أن أم الفضل قالت: **«يا رسول الله رأيت أن عضواً من أعضائك في بيتي قال: تلد فاطمة غلاماً وترضعيه بلبن قثم فولدت حسيناً فأخذته فبينا هو يقبله إذ بال عليه فقرضته فبكى فقال آذيتني في ابني ثم دعا بماء فحدره حدراً»**.

[الإصابة: (٤/ ٤٨٤)]

٢٨)أخرج الطبراني وابن مندة وغيرهما من طريق زكريا بن إبراهيم بن عبدالله بن مطيع عن أبيه عن جده قال: **«رأى مطيع في المنام أنه أهدى إليه جراب تمر فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: هل بأحد من نسائك حمل قال: نعم امرأة من بني ليث قال: فأنها ستلد**

لك غلاماً فولدت له غلاماً فأتى به النبي صلى الله عليه وآله وسلم فحنكه بتمرة وسماه عبدالله ودعا له بالبركة» إسناده جيد .

[الإصابة: (٣/٦٥)]

٢٩)وقال الحميدي : قالت عائشة ﵂ : «رأيت كأن ثلاثة أقمار سقطن في حجري، فسألت أبا بكر ﵁ فقال: يا عائشة، إن صدقت رؤياك، يدفن في بيتك خير أهل الأرض ثلاثة، فلما قبض رسول الله ﷺ ودفن قال لي: أبو بكر ﵁: يا عائشة، هذا خير أقمارك، وهو أحدها» .

قال الحافظ : صححه الحاكم من هذا الوجه، وأخرجه أيضاً من حديث أنس ﵁ مرفوعاً .

[المطالب العالية: (٣/٢٣٥-٢٣٦)]

٣٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أبي هريرة، عن البني ﷺ قال : «اللبن في المنام فطرة» .

قال البزار : لا نعلم رواه عن هشام إلا محمد ، وتابعه عون بن عمارة وعون لين الحديث . ومحمد كذلك .

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٤٥-١٤٦)]

٣١)أخرج يعقوب بن شيبة بسند قوي، عن يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب «أن أبا بكر الصديق كان أعبر الناس للرؤيا، جاءه ربيعة بن أمية فقص عليه مناماً، فيه أنه خرج من أرض مخصبة إلى أرض مجدبة، فقال: إن صدقت رؤياك فتخرج من الإيمان إلى الكفر، قال: فشرب الخمر في زمن عمر، فطلبه فهرب إلى الروم، فتنصر عند قيصر حتى مات هناك» .

[تعجيل المنفعة: (١/٥٢٦)]

٣٢)روي «أن خزيمة بن ثابت، رأى فيما يرى النائم، أنه سجد على جبهة النبي ﷺ فأخبره، فاضطجع له، وقال: صدق رؤياك، فسجد على جبهته» .

النسائي في الكبرى فيه، من حديث عمارة بن خزيمة بن ثابت عن أبيه، وفي سنده اختلاف .

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٣٣)عن الطفيل بن سخبرة «رأى رجل من المسلمين في النوم أنه لقي رجلاً من أهل الكتاب فقال: نعم القوم أنتم» . الحديث رواه ابن ماجه .

قال الحافظ : طرق سفيان مضت من عند النسائي وغيره . والذي نبه على هذه العلة هو إبراهيم الحربي في كتاب النهي عن الهجران له .

[النكت الظراف: (٤/٢١٠-٢١١)]

باب

تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح

٣٤)قال الحافظ في الباب : فيه إشارة إلى ضعف ما أخرجه عبدالرزاق عن معمر عن سعيد بن عبدالرحمن

عن بعض عملائهم قال: «**لا تقصص رؤياك على امرأة ولا تخبر بها حتى تطلع الشمس**».

[الفتح: (١٢/٤٥٨)]

٣٥) قال الدولابي في الكنى أخبرني أحمد بن شعيب هو النسائي عن أبي هريرة ﷺ قال: «**نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يقص الرؤيا حتى تطلع الشمس**»، قال النسائي: هذا الحديث يشبه حديث الكذابين.

[لسان الميزان: (٤/٧٠)]

باب

من صور صورة

٣٦) قال الدارقطني: أخرج البخاري حديث أيوب عن عكرمة عن ابن عباس: «**من صور صورة**»، ورواه خالد وهشام عن عكرمة عن ابن عباس موقوفاً، وقال قتادة عن عكرمة عن أبي هريرة موقوفاً واختلف عليهم فيه. قلت: تعارض الوقف فيه لا أثر له لأن حكمه الرفع.

[هدي الساري: (٣٩٩-٤٠٠)]

كتاب الفتن

باب
التعوذ من الفتن

١) أخرجه أبو نعيم من حديث علي بلفظ: «**لا تكرهوا الفتنة في آخر الزمان فإنها تبير المنافقين**» وفي سنده ضعيف ومجهول.

[الفتح: (٤٧/١٣)]

باب
في قوله تعالى: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعاً وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾

٢) قال الزمخشري: ...عن رسول الله ﷺ: «**سألت الله أن لا يبعث على أمتي عذاباً من فوقهم أو من تحت ارجلهم فأعطاني ذلك، وسألته ان لا يجعل بأسهم بينهم فمنعني، واخبرني جبريل أن فناء أمتي بالسيف**».

قال الحافظ: ...كذا ذكره الثعلبي بغير سند، وهو في عدة أحاديث دون خبر جبريل. فروى ابن مردويه من حديث عمرو بن قيس عن رجل عن ابن عباس قال: «**لما نزلت هذه الآية: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَاباً مِّن فَوْقِكُمْ.....﴾ الآية قال: فقام النبي ﷺ فتوضأ ثم قال: اللهم لا ترسل على أمتي عذاباً من فوقهم ولا من تحت ارجلهم، ولا تلبسهم شيعاً. فأتاه جبريل فقال: يا محمّد إن الله قد أجار امتك أن يبعث عليهم عذاباً من فوقهم ولا من تحت أرجلهم**» وله شواهد: منها في مسلم عن سعد مرفوعاً: «**سألت ربي أن لا يهلك أمتي بالغرق فأعطانيها، وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعها**» وعند مسلم من حديث ثوبان مطولاً. وعند عبد الرزاق من حديث شداد بن أوس مطولاً أيضاً. وفي الموطأ عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ: «**دعا لأمته أن لا يظهر عليهم عدواً من غيرهم ولا يهلكهم بالسنين فأعطيها ودعا بأن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعها**» ولابن ماجه من حديث معاذ نحو حديث سعد والنسائي من حديث أنس نحوه وللترمذي من حديث خباب بن الأرت نحوه، وعند أحمد من حديث عن أبي بصرة الغفاري نحوه وفي الطبراني من حديث ابن عباس، وقوله: «**أن فناء أمتي بالسيف**» رواه من حديث.

[الكاف الشاف: (٣٢/٢)]

٣) عن نافع بن خالد الخزاعي، عن أبيه -وكان من أصحاب الشجرة- قال: «**كان رسول الله ﷺ إذا صلى جوز في صلاته، فصلى يوماً صلاة تامة، فقيل: يا رسول الله صليت صلاة تامة الركوع والسجود، فقال ﷺ: إني صليت صلاة رغبة، إني سألت الله ثلاثاً، فأعطاني اثنتين، ومنعني واحدة: سألته ان لا يعذبكم بعذاب عذب به من كان قبلكم فأعطانيها، وسألته ان لا يسلط عليكم عدواً غيركم فيستحتكم فأعطانيها، وسألته ان لا يلبسكم شيعاً ويذيق بعضكم بأس**

بعض فمنعنيها» .

إسناده حسن .

[مختصر زوائد البزار : (٢/١٦٤-١٦٥)] ، [الإصابة : (١/٤١٦)]

٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : **«سألت ربي ثلاثاً، فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة، سألت ربي الا يهلك أمتي بالسنين ففعل، وسألت ربي الا يهلك أمتي بعضها ببعض فمنعنيها، وسألته ان لا يسلط عليها عدواً من غيرها ففعل»** .

صحيح .

[مختصر زوائد البزار : (٢/١٦٤)]

باب
فيما كان بين الصحابة والسكوت عما شجر بينهم

٥) ترجمة محمّد بن عبد الملك بن مروان : ليس له في المسند عن معاوية شيء ، وإنما فيه من رواية الأوزاعي عنه غن المغيرة بن شعبة ، عن عثمان في مشورته عليه لما حوصر وفيه : أن عثمان حدّث بحديث الذي يلحد بمكة[1] .

وقال : وما أظن روايته عن المغيرة إلا مرسلة .

[تعجيل المنفعة : (٢/١٩٤-١٩٥)]

٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن سعيد بن زيد ، عن النبي ﷺ أنه قال : **«بحسب أصحابي القتل»** .

وحدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري ، ثنا أبو أسامة ، ثنا مسعر ، عن عبد الملك بن ميسرة ، عن هلال بن يساف - فذكره .

قال : لا نعلم رواه عن عبد الملك إلا مسعر ، ولا عنه إلا أبو أسامة .

صحيح .

ورواه أحمد وسنده على شرط مسلم .

[مختصر زوائد البزار : (٢/١٦٥-١٦٦)] ، [بذل الماعون : (٦٨)]

٧) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن جابر : **«ان رسول الله ﷺ ذكر فتنةً، فقال ابو بكر: انا ادركها ؟ قال: لا قال عمر: يا رسول الله انا ادركها ؟ قال: لا، قال عثمان: يا رسول الله انا ادركها ؟ قال: لا، بك يبتلون»** .

قال البزار : لا نعلمه يروى عن جابر إلا بهذا الإسناد .

---

(١) عند أحمد بلفظ : **«يلحد رجل من قريش بمكة يكون عليه نصف عذاب العالم»** .

ما عز غير معروف.

[مختصر زوائد البزار: (١٦٦/٢)]

٨) ترجمة زائدة: ذكره العقيلي في الضعفاء وقال: زائدة مولى عثمان مدني مجهول بالنقل ثم روى عن حامد البلخي ثنا أبو عفان المدني من ولد عثمان ثنا ابن أبي الزناد عن أبيه: «**عن زائدة مولى عثمان قال أرسل عثمان إلى علي فتناجيا ساعة فقام علي كالمغضب فأخذ عثمان بأسفل ثوبه ليجلسه فأبى فقال الناس سبحان الله أيستخف بحق أمير المؤمنين فقال عثمان دعوه فما يجد حلاوتها هو ولا أحد من ولده. قال زائدة: فأتيت سعداً فذكرت ذلك له كالمتعجب مما قال. فقال: وما يعجبك من ذلك أنا سمعت رسول الله ﷺ يقوله**». قال حامد: لم يقل: «**لا يليها وإنما قال لا يجد حلاوتها**». قال العقيلي: لا يتابع على حديثه لا يعرف إلا به.

[لسان الميزان: (٤٧٠/٢-٤٧١)]

٩) ترجمة أبي حيان التوحيدي: نفاه الوزير المهلبي لسوء عقيدته وكان يتفلسف قال ابن مالي في كتاب الفريدة: كان أبو حيان كذاباً قليل الدين والورع مجاهراً بالبهت تعرض لأمور جسام من القدح في الشريعة والقول بالتعطيل. وقال ابن الجوزي: كان زنديقاً. قلت: بقي إلى حدود الأربع مائة ببلاد فارس وكان صاحب زندقة وانحلال. قال جعفر بن يحيى الحكك: قال لي أبو نصر السجزي: إنه سمع أبا سعد الماليني يقول: قرأت الرسالة المنسوبة إلى أبي بكر وعمر مع أبي عبيدة إلى علي على أبي حيان فقال: هذه الرسالة عملتها رداً على الروافض وسببها أنهم كانوا يحضرون مجلس بعض الوزراء - يعني ابن العميد - فكانوا يغلون في حال علي فعملت هذه الرسالة. قلت: فقد اعترف بالوضع.

قال الحافظ: وقرأت بخط القاضي عز الدين بن جماعة أنه نقل من خط ابن العلاج أنه وقف لبعض العلماء على كلام يتعلق بهذه الرسالة ملخصه: لم أزل أرى أبا حيان علي بن محمّد الوحيدي معدوداً في زمرة أهل الفضل موصوفاً بالسداد في الجدل والهزل حتى صنع رسالة منسوبة إلى أبي بكر وعمر رضي الله عنهما راسلا بها علياً رضي الله عنه وقصد بذلك الطعن على الصدر الأول فنسب فيها أبا بكر وعمر رضي الله عنهما إلى أمر لو ثبت لاستحقا فوق ما يعتقده الإمامية فيهما فأول ما يدل فيها على افتعاله في ذلك نسبته إلى أبي بكر أنشأ خطبة بليغة تملق فيها لأبي عبيدة ليحمل له رسالته إلى علي رضي الله عنه وغفل عن أن القوم كانوا بمعزل عن التملق ومنها قوله: «**ولعمري إنك أقرب إلى رسول الله ﷺ قرابة ولكنا أقرب إليه قربة والقرابة لحم ودم والقربة نفس وروح**» وهذا يشبه كلام الفلاسفة وسخافة هذه الألفاظ تغني عن تكلف الرد. وقال فيها: «**أن عمر رضي الله عنه قال لعلي في ما خاطبه به: إنما اعتزلت تنتظر وحياً من الله وتتواكل مناجاة الملك**» وهذا الكلام لا يجوز نسبته إلى عمر رضي الله عنه فإنه ظاهر الافتعال إلى غير ذلك مما تضمنته الرسالة من عدم الجزالة التي تعرف من طراز كلام السلف.

[لسان الميزان: (٣٨/٧-٣٩)]

١٠)ترجمة عبيد بن قنفذ البزار: مجهول، روى عن يحيى الحماني خبراً باطلاً والحماني مع ضعفه لا يحتمل ذلك. قال حدثنا يحيى ثنا ابن عيينة عن ابن طاوس عن أبيه قال: «**كان حِجْر بن قيس المدري من خدمة علي فقال له يوماً يا حجر إنك تقام بعدي فتؤمر بلعني فالعنيّ ولا تبرأ مني فرايت حجراً وقد أقامه أحمد بن إبراهيم خليفة بني أمية في الجامع وقد وكل به ليلعن علياً أو يقتل فقال حجر: اما أن الأمير أحمد بن إبراهيم أمرني أن ألعن علياً فالعنوه لعنه الله**».

وقال طاوس فأعمى الله قلوبهم حتى لم يقف أحد منهم على ما قال.

[لسان الميزان: (١٢٢/٤)]

باب

فتنة مقتل عثمان رضي الله عنه

١١)عن عائشة أنه ﷺ قال: «**يا عثمان! إنه لعل الله يقمصك قميصاً، فإن أرادوك على خلعه فلا تخلعه لهم**».

الترمذي عن عائشة وقال: حسن غريب وصححه ابن حبان من هذا الوجه .. وأخرجه الحاكم من وجه آخر عن عائشة؟ ضعيف.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

١٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سعيد مولى أبي أسيد، قال: «**بلغ عثمان أن وفد أهل مصر قد اقبلوا، فتلقاهم في قرية له خارجاً من المدينة، وكره أن يدخلوا عليه أو كما قال: فلما علموا بمكانه أقبلوا إليه، فقالوا: ادع لنا بالمصحف، فدعا -يعني به- فقالوا: افتح؛ فقرأ حتى انتهى إلى هذه الآية: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُم مَّا أَنزَلَ اللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَاماً وَحَلَالاً قُلْ ءَاللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾ فقالوا: أحِمَى الله اذن لك به أم على الله تفتري؟ فقال: امض نزلت في كذا وكذا، وأما الحمى فإن عمر حمى الحمى لإبل الصدقة، فلما وليت فعلت الذي فعل، وما زدت على ما زاد، قال: ولا أراه إلا قال: وأنا يومئذ ابن كذا سنة.**

قال: ثم سألوه عن اشياء جعل يقول: أمضه، نزلت في كذا وكذا؛ ثم سألوه عن أشياء عرفها، لم يكن عنده فيها مخرج، فقال: استغفر الله.

ثم قال: ما تريدون؟ قالوا: نريد أن لا يأخذ أهل المدينة العطاء، فإن هذا المال للذي قاتل عليه، ولهذه الشيوخ من أصحاب محمد، قال: فرضي ورضوا، قال: وأخذوا عليه، قال: وكتبوا عليه كتاباً، واخذ عليهم ان لا يشقوا عصاً، ولا يفارقوا جماعة، قال: فرضي ورضوا، فاقبلوا معه إلى المدينة، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: إني والله ما رأيت وفداً هم خير من هذا الوفد، ألا من كان له زرع فليلحق بزرعه، ومن كان له ضرع فليحتلبه، إلا إنه

لا مال لكم عندنا، إنما هذا المال لمن قاتل عليه، ولهذه الشيوخ من أصحاب محمد، قال: فغضب الناس وقالوا: هذا مكر بني أمية، ورجع الوفد راضون، فلما كان ببعض الطريق إذ راكب يتعرض لهم، ثم يفارقهم ويعود إليهم ويسبهم، فأخذوه، فقالوا: ما شأنك؟ إن لك شأناً، قال: أنا رسول أمير المؤمنين إلى عامله بمصر، ففتشوا فإذا معه كتاب على لسان عثمان، عليه خاتمه، أن يصلبهم أو يضرب أعناقهم أو يقطع أيديهم وأرجلهم، قال: فرجعوا، وقالوا: قد نقض العهد، وأحل الله دمه، فقدموا المدينة، فأتوا علياً: فقالوا: ألم تر إلى عدو الله؟ كتب فينا بكذا وكذا، قم معنا إليه، فقال: والله لا أقوم معكم.

قالوا: فلم كتبت إلينا؟ قال: والله ما كتبت إليكم قط، فنظر بعضهم إلى بعض، ثم قال بعضهم: ألهذا تقاتلون؟ أم لهذا تغضبون؟ وخرج علي، فنزل قرية خارجاً من المدينة، فأتوا عثمان فقالوا: كتبت فينا كذا وكذا، قال: إنما هما ثنتان: أن تقيموا شاهدين، أو يمين بالله ما كتبت ولا أمليت ولا عملت، وقد تعلمون الكتاب يكتب على لسان الرجل، وقد ينقش الخاتم على الخاتم، قال: فحصروه.

فأشرف عليهم ذات يوم، فقال: السلام عليكم، فما أسمع أحداً رد إليه، إلا أن يرد رجل في نفسه، فقال: أنشدكم بالله، أعلمتم أني اشتريت رومة من مالي أستعذب بها، فجعلت رشائي فيها كرشاء رجل من المسلمين، قيل: نعم، قال: فعلام تمنعوني أشرب من مائها حتى أفطر على ماء البحر؟ قال: نشدتكم بالله، علمتم أني اشتريت كذا وكذا من مالي فزدته في المسجد، قالوا: نعم، قال: فهل علمتم أن أحداً منع فيه الصلاة قبلي؟ ثم ذكر أشياء قال له رسول الله ﷺ، قال: وأراه ذكر كتابته المفصل بيده، قال: ففشا النهي، وقيل مهلاً عن أمير المؤمنين» .

قال البزار: تفرد به المعتمر بن سليمان .

وهو إسناد صحيح، لأن أبا سعيد ثقة، والباقون من رجال الصحيح .

قال: عند الترمذي بعضه، ولم أره بتمامه .

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٦٦-١٦٩)]

١٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عمر، عن عثمان: أنه أشرف عليهم، فقال: **«إني رأيت رسول الله ﷺ في المنام، فقال: يا عثمان إنك تفطر عندنا الليلة، فأصبح صائماً، وقتل من يومه»** .

صحيح .

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٦٩)]

باب
فيما كان في الجمل وصفين وغيرهما

١٤)عن أبي هريرة يرفعه: «**ستكون فتنة صماء بكماء عمياء من أشرف لها استشرفت له، وإشراف اللسان فيها كوقوع السيف**».

قال الحافظ: أبو داود في الفتن عن أبي هريرة، وفيه عبدالرحمن بن البيلماني.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

١٥)قال أبو بكر بن أبي شيبة: عن أبي بكرة ﷺ قال: «**قيل له: ما منعك أن تقاتل عن نصرتك يوم الجمل؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يخرج قوم هلكى لا يفلحون، قائدهم امرأة، قائدهم في الجنة**».

قال الحافظ: وقال البزار: حدثنا محمّد بن معمر وأحمد بن منصور قالا: ثنا أبو نعيم الفضل به.

وقال: تفرد به عبد الجبار، وقال غيره: عن عطاء، عن بلال بن بقطر، عن أبي بكرة ﷺ.

[المطالب العالية: (٥/٣٩-٤٠)]

١٦)ترجمة طلحة بن عبيد الله: روى ابن عساكر من طرق متعددة أن مروان بن الحكم هو الذي رماه فقتله منها وأخرجه أبو القاسم البغوي بسند صحيح عن الجارود بن أبي سبرة قال: «**لما كان يوم الجمل نظر مروان إلى طلحة فقال لا أطلب ثاري بعد اليوم فنزع له بسهم فقتله**» وأخرج يعقوب بن سفيان بسند صحيح: «**عن قيس بن أبي حازم أن مروان بن الحكم رأى طلحة في الخيل فقال هذا أعان على عثمان فرماه بسهم في ركبته فما زال الدم يسيح حتى مات**».
أخرجه عبد الحميد بن صالح عن قيس وأخرجه الطبراني من طريق يحيى بن سليمان الجعفي عن وكيع بهذا السند قال: «**رأيت مروان بن الحكم حين رمى طلحة يومئذ بسهم فوقع في عين ركبته، فما زال الدم يسيح إلى أن مات**».

[الإصابة: (٢/٢٣٠)]

١٧)ترجمة عكراش بن ذويب بن حرقوص: قال ابن حبان في كتاب الصحابة: له صحبة غير أني لست بالمعتمد على إسناد خبره وذكر ابن قتيبة في المعارف وابن دريد في الاشتقاق: «**ان عكراش بن ذويب شهد الجمل مع عائشة فقال الأحنف كأنكم به وقد اتي به قتيلاً أو به جراحة ولا تفارقه حتى يموت: قال فضرب ضربة على أنفه عاش بعدها سنة وأثر الضربة به انتهى**» والمراد من هذا إن صحت هذه الحكاية مع انقطاعها أنه أكمل مائة سنة من عمره لا أنه عاش بعد الضربة مائة سنة لأن ذلك مستحيل إذ المحدثون قد اتفقوا على أن آخر الصحابة موتاً أبو الطفيل عامر بن واثلة ومات سنة (١١٠) على الصحيح وظهر به مصداق قوله ﷺ فيما أخرجه أصحاب الصحيح أنه قال في آخر عمره «**على راس مائة سنة من هذه الليلة لا يبقى على وجه الأرض**

ممن هو اليوم عليها أحد»، فكان كذلك.

[التهذيب: (٧/٢٢٩)]

١٨)«عن أبي بكرة قال: لقد نفعني الله بكلمة أيام الجمل، لما بلغ النبي ﷺ أن فرساً ملّكوا ابنة كسرى قال: لم يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة».

عن أبي مريم عبد الله بن زياد الأسدي قال: «لما صار طلحة والزبير وعائشة إلى البصرة بعث علي عمار بن ياسر وحسن بن علي فقدما علينا الكوفة فصعدا المنبر، فكان الحسن بن علي فوق المنبر في أعلاه وقام عمار أسفل من الحسن فاجتمعا إليه، فسمعت عماراً يقول: إن عائشة قد سارت إلى البصرة، والله إنها لزوجة نبيكم ﷺ في الدنيا والآخرة، ولكن الله تبارك وتعالى ابتلاكم ليعلم إياه تطيعون أم هي»؟.

عن أبي وائل: «قام عمار على منبر الكوفة، فذكر عائشة وذكر مسيرها وقال: إنها زوجة نبيكم ﷺ في الدنيا والآخرة، ولكنها مما ابتليتم».

رواه البخاري

* قول البخاري: عوف.

قال الحافظ: وقد تابع عوفاً حميد الطويل عن الحسن أخرجه البزار وقال: رواه عن الحسن جماعة وأحسنها إسناداً رواية حميد.

[الفتح: (١٣/٥٨)]

١٩)قول البخاري: لقد نفعني الله بكلمة أيام الجمل.

قال الحافظ: في رواية حميد: «عصمني الله بشيء سمعته من رسول الله ﷺ» وقد جمع عمر بن شبة في كتاب أخبار البصرة قصة الجمل مطولة، وها أنا ألخصها وأقتصر على ما أورده بسند صحيح أو حسن وأبين ما عداه، فأخرج من طريق «عطية بن سفيان الثقفي عن أبيه قال: لما كان الغد من قتل عثمان أقبلت مع علي فدخل المسجد فإذا جماعة علي وطلحة فخرج أبو جهم بن حذيفة فقال: يا علي ألا ترى؟ فلم يتكلم، ودخل بيته فأتى بثريد فأكل ثم قال: يقتل ابن عمي ونغلب على ملكه؟ فخرج إلى بيت المال ففتحه، فلما تسامع الناس تركوا طلحة».

ومن طريق مغيرة عن إبراهيم عن علقمة قال: «قال الأشتر رأيت طلحة والزبير بايعا علياً طائعين غير مكرهين». ومن «طريق أبي نضرة قال: كان طلحة يقول إنه بايع وهو مكره».

ومن طريق داود بن أبي هند عن الشعبي قال: «لما قتل عثمان أتى الناس علياً وهو في سوق المدينة فقالوا له ابسط يدك نبايعك، فقال: حتى يتشاور الناس. فقال بعضهم: لئن رجع الناس إلى أمصارهم بقتل عثمان ولم يقم بعده قائم لم يؤمن الاختلاف وفساد الأمة: فأخذ الأشتر بيده فبايعوه». ومن طريق ابن شهاب قال: «لما قتل عثمان وكان علي خلا بينهم، فلما خشي أنهم يبايعون طلحة دعا الناس إلى بيعته فلم يعدلوا له طلحة ولا غيره، ثم أرسل إلى

طلحة والزبير فبايعاه» . ومن طريق ابن شهاب : «أن طلحة والزبير استأذنا علياً في العمرة، ثم خرجا إلى مكة فلقيا عائشة فاتفقوا على الطلب بدم عثمان حتى يقتلوا قتلته» . ومن طريق عوف الأعرابي قال : «استعمل عثمان يعلى بن أمية على صنعاء وكان عظيم الشأن عنده، فلما قتل عثمان وكان يعلى قدم حاجاً فأتى طلحة والزبير بأربعمائة ألف، وحمل سبعين رجلاً من قريش، واشترى لعائشة جملاً يقال له عسكر بثمانين ديناراً» . ومن طريق عاصم بن كليب عن أبيه قال : «قال علي: أتدرون بمن بليت؟ أطوع الناس في الناس عائشة، وأشد الناس الزبير، وأدهى الناس طلحة، وأيسر الناس يعلى بن أمية» . ومن طريق ابن أبي ليلى قال : «خرج علي في آخر شهر ربيع الآخر سنة ست وثلاثين» . ومن طريق «محمد بن علي بن أبي طالب قال: سار علي من المدينة ومعه تسعمائة راكب فنزل بذي قار» . ومن طريق قيس بن أبي حازم قال : «لما أقبلت عائشة فنزلت بعض مياه بني عامر نبحت عليها الكلاب فقالت: أي ماء هذا؟ قالوا: الحوأب - بفتح الحاء المهملة وسكون الواو بعدها همزة ثم موحدة - قالت ما أظنني إلا راجعة، فقال لها بعض من كان معها: بل تقدمين فيراك المسلمون فيصلح الله ذات بينهم، فقالت: إن النبي ﷺ قال لنا ذات يوم: كيف بإحداكن تنبح عليها كلاب الحوأب» . وأخرج هذا أحمد وأبو يعلى والبزار وصححه ابن حبان والحاكم وسنده على شرط الصحيح . وعند أحمد : «فقال لها الزبير، تقدمين» فذكره . ومن طريق عصام بن قدامة عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال لنسائه : «ايتكن صاحبة الجمل الأدبب - بهمزة مفتوحة ودال ساكنة ثم موحدتين الأولى مفتوحة - تخرج حتى تنبحها كلاب الحوأب يقتل عن يمينها وعن شمالها قتلى كثيرة وتنجو من بعدما كادت» . وهذا رواه البزار ورجاله ثقات . وأخرج البزار من طريق زيد بن وهب قال : «بينا نحن حول حذيفة إذ قال: كيف أنتم وقد خرج أهل بيت نبيكم فرقتين يضرب بعضكم وجوه بعض بالسيف؟ قلنا: يا أبا عبد الله فكيف نصنع إذا أدركنا ذلك؟ قال: انظروا إلى الفرقة التي تدعو إلى أمر علي بن أبي طالب فإنها على الهدى» . وأخرج الطبراني من حديث ابن عباس قال : «بلغ أصحاب علي حين ساروا معه إلى أهل البصرة اجتمعوا بطلحة والزبير فشق عليهم ووقع في قلوبهم، فقال علي: والذي لا إله غيره لنظهرن على أهل البصرة ولنقتلن طلحة والزبير الحديث» ، وفي سنده إسماعيل بن عمرو البجلي وفيه ضعف . وأخرج الطبراني من طريق محمّد بن قيس قال : «ذكر لعائشة يوم الجمل قالت: والناس يقولون يوم الجمل؟ قالوا: نعم. قالت: وددت أني جلست كما جلس غيري فكان أحب إلي من أكون ولدت من رسول الله ﷺ عشرة كلهم مثل عبد الرحمن بن الحارث بن هشام» . وفي سنده أبو معشر نجيح المدني وفيه ضعف . وأخرج إسحاق بن راهويه من طريق سالم المرادي : «سمعت الحسن يقول: لما قدم علي البصرة في أمر طلحة وصاحبه قام قيس بن عباد

وعبد الله بن الكواء فقالا له: اخبرنا عن مسيرك هذا فذكر حديثاً طويلاً في مبايعته ابا بكر وعمر ثم عثمان ثم ذكر طلحة والزبير فقال: بايعاني بالمدينة وخالفاني بالبصرة، ولو ان رجلاً ممن بايع ابا بكر خالفه لقاتلناه. وكذلك عمر» وأخرج أحمد والبزار بسند حسن من حديث أبي رافع: «**ان رسول الله ﷺ قال لعلي بن ابي طالب: إنه سيكون بينك وبين عائشة امر، قال: فانا اشقاهم يا رسول الله؟ قال: لا ولكن إذا كان ذلك فارددها إلى مأمنها**».

وأخرج إسحاق من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن عبد السلام رجل من حيه قال: «**خلا علي بالزبير يوم الجمل فقال: انشدك الله هل سمعت رسول الله ﷺ يقول وانت لاوي يدي: لتقاتلنه وانت ظالم له ثم لينصرن عليك؟ قال: قد سمعت، لا جرم لا أقاتلك**». وأخرج أبو بكر بن أبي شيبة من طريق عمر بن هنجع - بفتح الهاء والجيم وتشديد النون بعدها مهملة - عن أبي بكرة وقيل له: «**ما منعك ان تقاتل مع أهل البصرة يوم الجمل؟ فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يخرج قوم هلكى لا يفلحون قائدهم امراة في الجنَّة**». فكأن أبا بكرة أشار إلى هذا الحديث فامتنع من القتال معهم، ثم استصوب رأيه في ذلك الترك لما رأى غلبة علي. وقد أخرج الترمذي والنسائي الحديث المذكور من طريق حميد الطويل عن الحسن البصري عن أبي بكرة بلفظ: «**عصمني الله بشيء سمعته من رسول الله ﷺ**» فذكر الحديث قال: «**فلما قدمت عائشة ذكرت ذلك فعصمني الله**» وأخرج عمر بن شبة من طريق مبارك بن فضالة: «**عن الحسن ان عائشة ارسلت إلى ابي بكرة فقال: إنك لأم، وإن حقك لعظيم، ولكن سمعت رسول الله ﷺ يقول: لن يفلح قوم تملكهم امراة**».

[الفتح: (١٣/٥٨-٦٠)]

٢٠) قول البخاري: لما سار طلحة والزبير وعائشة إلى البصرة.

قال الحافظ: ذكر عمر بن شبة بسند جيد «**انهم توجهوا من مكة بعد ان أهلت السنة**»، وذكر بسند له آخر أن الوقعة بينهم كانت في النصف من جمادى الآخرة سنة ست وثلاثين. وأخرج ابن أبي شيبة بسند جيد عن عبد الرحمن بن أبزي قال: «**انتهى عبد الله بن بديل بن ورقاء الخزاعي إلى عائشة يوم الجمل وهي في الهودج فقال: يا أم المؤمنين اني اتيتك عندما قتل عثمان فقلت ما تامريني، فقلت الزم علياً؟ فسكتت. فقال: اعقروا الجمل فعقروه، فنزلت انا واخوها محمّد فاحتملنا هودجها فوضعناه بين يدي علي، فأمر بها فادخلت بيتاً**» وأخرج أيضاً بسند صحيح: «**عن زيد بن وهب قال فكف علي يده حتى بدءوه بالقتال فقاتلهم بعد الظهر فما غربت الشمس وحول الجمل احد، فقال علي: لا تتموا جريحاً ولا تقتلوا مدبراً ومن اغلق بابه والقى سلاحه فهو امن**». وأخرج الطبري بسند صحيح: «**عن علقمة قال قلت للأشتر: قد كنت كارهاً لقتل عثمان فكيف قاتلت يوم الجمل؟ قال: إن هؤلاء بايعوا علياً ثم نكثوا عهده، وكان الزبير هو الذي حرك عائشة على الخروج فدعوت الله ان يكفينيه، فلقيني**

كفه بكفه فيما رضيت لشدة ساعدي أن قمت في الركاب فضربته على رأسه ضربة فصرعته، فذكر القصة في أنهما سلما».

[الفتح: (١٣/٦١-٦٢)]

٢١) قال الحافظ: أخرج ابن أبي شيبة بسند صحيح عن زيد بن وهب قال: «**أقبل طلحة والزبير حتى نزلا البصرة فقبضا على عامل علي عليها ابن حنيف، وأقبل علي حتى نزل بذي قار، فأرسل عبد الله بن عباس إلى الكوفة فأبطؤا عليه، فأرسل إليهم عماراً فخرجوا إليه**».

* قول البخاري: فصعد المنبر.

قال الحافظ: زاد الإسماعيلي من وجه آخر عن أبي بكر بن عياش: «**صعد عمار المنبر فحض الناس في الخروج إلى قتال عائشة**» وفي رواية إسحاق عن يحيى بن آدم بالسند المذكور: «**فقال عمار: إن أمير المؤمنين بعثنا إليكم لنستنفركم، فإن أمنا قد سارت إلى البصرة**».

قلت: ويقصد الحافظ بالسند المذكور في رواية إسحاق بن راهويه، هو سند البخاري في حديث الباب والله أعلم.

[الفتح: (١٣/٦٢)]

٢٢) قول البخاري: إن عائشة قد سارت إلى البصرة.

قال الحافظ: وقد أخرج الطبري بسند صحيح عن أبي يزيد المديني قال: «**قال عمار بن ياسر لعائشة لما فرغوا من الجمل: ما أبعد هذا المسير من العهد الذي عهد إليكم**» يشير إلى قوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ فقالت: «**أبو اليقظان؟ قال: نعم. قالت: والله إنك ما علمت لقوال بالحق. قال الحمد لله الذي قضى لي على لسانك**». وقد وقع في رواية إسحاق بن راهويه في مسنده عن يحيى بن آدم بسند حديث الباب: «**ولكن الله ابتلانا بها ليعلم أنطيعه أم إياها**».

فظهر أن ذلك من تصرف الرواة.

* قول البخاري: قام عمار على منبر الكوفة.

قال الحافظ: هذا طرف من الحديث الذي قبله، وأراد البخاري بإيراده تقوية حديث أبي مريم لكونه انفرد به عنه أبو حصين، وقد رواه أيضاً عن الحكم شعبة أخرجه الإسماعيلي وزاد في أوله قال: «**لما بعث علي عماراً والحسن إلى الكوفة يستنفرهم خطب عمار**».

[الفتح: (١٣/٦٣)]

٢٣) ترجمة محمّد بن علي بن خلف العطار: ذكره الخطيب في تاريخه وأنه ثقة، قال محمّد بن منصور: روى عنه محمّد بن مخلد العطار وقد ذكرت في المغنى أن ابن عدي اتهمه وقال عنده عجائب. وقال ابن الجوزي: قال ابن عدي: البلاء عندي في الحديث من العطار.

قال الحافظ: وهذا الذي ذكراه عن ابن عدي قاله في ترجمة حسين بن حسين الأشقر ولم يفرد عن عمران بن ظبيان: «**عن حكيم بن يحيى قال كنت جالساً مع عمار فجاء أبو موسى فقال له**

عمار إني سمعت رسول الله ﷺ لعنك ليلة الجمل قال: إنه استغفر لي. قال عمار: شهدت اللعن ولم تشهد الاستغفار» . قال ابن عدي عند محمّد بن علي هذا من هذا الضرب عجائب وهو منكر الحديث والبلاء فيه عندي منه لا من حسين وسيأتي له ذكر في ترجمة المظفر بن شميل. وقال الخطيب: قال محمّد بن منصور كان ثقة مأموناً حسن النقل.

[لسان الميزان: (٥/٢٨٩-٢٩٠)]

٢٤)ترجمة سعيد بن عبد الرحمن: عن أبيه عن يعلى بن شداد عن أبيه **«أنه دخل على معاوية وعمرو على فراشه فجلس بينهما وقال سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا رأيتموهما جميعاً فقربوا بينهما»**[1] الحديث رواه الطبراني وقال ابن عساكر: سعيد وأبوه مجهولان.

[لسان الميزان: (٣/٣٦)]

٢٥)عقبة بن عبد الله الأنصاري السلمي: روى الباوردي من طريق عبيد الله بن أبي رافع بالسند الضعيف أنه عده فيمن شهد صفين من الصحابة.

[الإصابة: (٢/٤٩٠)]

٢٦)ترجمة منقذ الأسلمي: ذكره ابن فتحون في الذيل، عن الباوردي، وأنه أورده فيمن شهد صفين من الصحابة من طريق عبيد الله بن أبي رافع، والسند بذلك ضعيف.

[الإصابة: (٣/٤٦٤)]

٢٧)حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا إسرائيل أبو موسى ولقيته بالكوفة جاء إلى ابن شبرمة فقال: أدخلني على عيسى فأعظه، فكأن ابن شبرمة خاف عليه فلم يفعل. قال حدثنا الحسن قال: **«لما سار الحسن بن علي رضي الله عنهما بالكتائب قال عمرو بن العاص لمعاوية: أرى كتيبة لأتولّى حتى تدبر أخراها. قال معاوية: من لذراري المسلمين؟ فقال: أنا. فقال عبد الله بن عامر وعبد الرحمن بن سمرة: نلقاه فنقول له: الصلح. قال الحسن: ولقد سمعت أبا بكرة قال: بينا النبي ﷺ يخطب جاء الحسن، فقال النبي ﷺ: ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين»** .

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال قال عمرو أخبرني محمّد بن علي أن حرملة مولى أسامة أخبره قال عمرو وقد رأيت حرملة قال: **«أرسلني أسامة إلى علي وقال: إنه سيسألك الآن فيقول: ما خلف صاحبك؟ فقل له: يقول لك لو كنت في شدق الأسد لأحببت أن أكون معك فيه، ولكن هذا أمر لم أره. فلم يعطني شيئاً، فذهبت إلى حسن وحسين وابن جعفر فأوقروا لي راحلتي»** .

رواه البخاري

(١) وباقي الحديث: **«فقربوا بينهما فوالله ما اجتمعا إلا على غدرة، فأحببت ان افرق بينكما»** .

* قول البخاري: قال حدثنا الحسن.

قال الحافظ: قال البزار في مسنده بعد أن أخرج هذا الحديث عن خلف بن خليفة عن سفيان بن عيينة: لا نعلم رواه عن إسرائيل غير سفيان، وتعقبه مغلطاى بأن البخاري أخرجه في علامات النبوة من طريق حسين بن علي الجعفي عن أبي موسى وهو إسرائيل هذا، وهو تعقب جيد ولكن لم أرَ فيه القصة وإنما أخرج فيه الحديث المرفوع فقط.

* قول البخاري: لما سار الحسن بن علي إلى معاوية بالكتائب.

قال الحافظ: وأخرج الطبري بسند صحيح عن يونس بن يزيد عن الزهري قال: «**جعل علي على مقدمة أهل العراق قيس بن سعد بن عبادة وكانوا أربعين ألفاً بايعوه على الموت، فقتل علي فبايعوا الحسن بن علي بالخلافة، وكان لا يحب القتال ولكن كان يريد أن يشترط على معاوية لنفسه، فعرف أن قيس بن سعد لا يطاوعه على الصلح فنزعه وامر عبد الله بن عباس فاشترط لنفسه كما اشترط الحسن**». وأخرج الطبري والطبراني من طريق إسماعيل بن راشد قال: «**بعث الحسن قيس بن سعد على مقدمته في اثني عشر ألفاً - يعني من الأربعين- فسار قيس إلى جهة الشام. وكان معاوية لما بلغه قتل علي خرج في عساكر من الشام، وخرج الحسن بن علي حتى نزل المدائن، فوصل معاوية إلى مسكن**» وقال ابن بطال: ذكر أهل العلم بالأخبار: «**ان علياً لما قُتل سار معاوية يريد العراق وسار الحسن يريد الشام فالتقيا بمنزل من أرض الكوفة، فنظر الحسن إلى كثرة من معه فنادى: يا معاوية إني اخترت ما عند الله، فإن يكن هذا الأمر لك فلا ينبغي لي أن أنازعك فيه وإن يكن لي فقد تركته لك فكبر أصحاب معاوية. وقال المغيرة عند ذلك: أشهد اني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن ابني هذا سيد**» الحديث وقال في آخره: «**فجزاك الله عن المسلمين خيراً انتهى**». وفي صحة هذا نظر من أوجه: الأول أن المحفوظ أن معاوية هو الذي بدأ بطلب الصلح كما في حديث الباب الثاني أن الحسن ومعاوية لم يتلاقيا بالعسكرين حتى يمكن أن يتخاطبا وإنما تراسلا، فيحمل قوله: «**فنادى يا معاوية**» على المراسلة، ويجمع بأن الحسن راسل معاوية بذلك سراً فراسله معاوية جهراً، والمحفوظ أن كلام الحسن الأخير إنما وقع بعد الصلح والإجتماع كما أخرجه سعيد بن منصور والبيهقي في الدلائل من طريقه ومن طريق غيره بسندهما إلى الشعبي قال: «**لما صالح الحسن بن علي معاوية؛ قال له معاوية قم فتكلم، فقام فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فإن أكيس الكيس التقى وإن أعجز العجز الفجور، الا وإن هذا الأمر الذي اختلف فيه أنا ومعاوية حق لامريء كان أحق به مني، أو حق لي تركته لإرادة إصلاح المسلمين وحقن دمائهم، وإن أدري لعله فتنة لكم ومتاع إلى حين. ثم استغفر ونزل**». وأخرج يعقوب بن سفيان ومن طريقه أيضاً البيهقي في الدلائل من طريق الزهري فذكر القصة وفيها: «**فخطب معاوية ثم قال: قم يا حسن فكلم الناس، فتشهد ثم قال: أيها الناس إن الله هداكم بأولنا وحقن دماءكم بآخرنا، وإن هذا الأمر**

مدة والدنيا دول» . وذكر بقية الحديث . والثالث أن الحديث لأبي بكرة لا للمغيرة ، لكن الجمع ممكن بأن يكون المغيرة حدث به عندما سمع مراسلة الحسن بالصلح وحدث به أبو بكرة بعد ذلك ، وقد روي أصل الحديث جابر أورده الطبراني والبيهقي في الدلائل من فوائد يحيى بن معين بسند صحيح إلى جابر ، وأورده الضياء في الأحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين وعجبت للحاكم في عدم استدراكه مع شدة حرصه على مثله .

[الفتح : (١٣/٦٧-٦٨)]

٢٨)قول البخاري : فقال لهما الحسن بن علي : إنا بنو عبد المطلب قد .

قال الحافظ : وفي رواية إسماعيل بن راشد عند الطبري : **«فبعث إليه معاوية عبد الله بن عامر وعبد الله بن سمرة بن حبيب»** كذا قال عبد الله وكذا وقع عند الطبراني ، والذي في الصحيح أصح ، ولعل عبد الله كان مع أخيه عبد الرحمن ، قال : **«فقدما على الحسن بالمدائن فأعطياه ما أراد وصالحاه على أن يأخذ من بيت مال الكوفة خمسة آلاف ألف في أشياء اشترطها»** . ومن طريق عوانة بن الحكم نحوه وزاد : **«وكان الحسن صالح معاوية على أن يجعل له في بيت مال الكوفة له خراج دار ابجرد»** ، وذكر محمّد بن قدامة في كتاب الخوارج بسند قوي إلى أبي بصرة أنه سمع الحسن بن علي يقول في خطبته عند معاوية : **«إني اشترطت على معاوية لنفسي الخلافة بعده»** . وأخرج يعقوب بن سفيان بسند صحيح إلى الزهري قال : **«كاتب الحسن بن علي معاوية واشترط لنفسه فوصلت الصحيفة لمعاوية وقد أرسل إلى الحسن يسأله الصلح ومع الرسول صحيفة بيضاء مختوم على أسفلها وكتب إليه أن اشترط ما شئت فهو لك، فاشترط الحسن أضعاف ما كان سأل أولاً، فلما التقيا وبايعه الحسن سأله أن يعطيه ما اشترط في السجل الذي ختم معاوية في أسفله فتمسك معاوية إلا ما كان الحسن سأله أولاً، واحتج بأنه أجاب سؤاله أول ما وقف عليه فاختلفا في ذلك فلم ينفذ للحسن من الشرطين شيء»** .

قال الحافظ : **«وإني لأرجو أن يصلح الله به»** وجزم في حديث جابر ولفظه عند الطبراني والبيهقي : **«قال للحسن: إن ابني هذا سيد يصلح الله به بين فئتين من المسلمين»** قال البزار : روى هذا الحديث عن أبي بكرة عن جابر وحديث أبي بكرة أشهر وأحسن إسناداً ، وحديث جابر غريب ، وقال الدارقطني : اختلف على الحسن فقيل عنه عن أم سلمة وقيل عن ابن عيينة عن أيوب عن الحسن ، وكل منهما وهم ، ورواه أبو داود بن أبي هند وعوف الأعرابي عن الحسن مرسلاً .

[الفتح : (١٣/٧٠-٧١)]

٢٩)ترجمة حبة بن جرين بن علي بن عبدنهم أبو قدامة الكوفي : قال ابن معين : روى أحاديث وهو يضعف وقال ابن عدي ما رأيت له منكراً جاوز الحد وقال ابن حبان : كان غالياً في التشيع واهياً في الحديث وقال الدارقطني : ضعيف وقال ابن الجوزي : روى : **«أن علياً شهد معه صفين ثمانون بدرياً وهذا كذب»** .

قال الحافظ: أي والله إن صح السند إلى حبة.

[التهذيب: (١٥٥/٢)]

٣٠)ترجمة حصين بن الحارث: روى الطبراني من طريق عبيد الله بن أبي رافع «**انه شهد صفين مع علي**»، والإسناد إلى عبيد الله ضعيف.

[الإصابة: (٣٣٦/١)]

٣١)ترجمة زيد بن أسلم: ذكره ضرار بن صُرد أحد الضعفاء بسنده عن عبيد الله بن أبي رافع فيمن شهد صفين مع علي.

[الإصابة: (٥٦٠/١)]

٣٢)ترجمة الحارث بن حاطب: روى الطبراني بسند ضعيف أن هذا شهد صفين مع علي ﷺ.

[الإصابة: (٢٧٦/١)]

٣٣)ترجمة بُريد الأسلمي: ذكره ابن فتحون في الذيل وأن الباوردي أورده في الصحابة من طريق ضعيفة عن عبيد الله بن أبي رافع فيمن شهد صفين من الصحابة مع علي وقتل بها. قال: وفيه يقول علي:

جزى الله خيراً عصبة أسلمية حسان الوجوه صرعوا حول هاشم
بريد وعبد الله منهم ومنقذ وعروة وابنا مالك في الأكارم

وهذا إن صح غير بريدة بن الحصيب الأسلمي؛ لأنه بعد ذلك بزمن طويل.

[الإصابة: (١٤٦/١)]

٣٤)ترجمة ثعلبة بن قيظي: ذكره مطيَّن والطبراني وغيرهما من طريق عبيد الله بن رافع فيمن شهد صفين من أهل بدر والإسناد إلى عبيد الله ضعيف جداً.

[الإصابة: (٢٠١/١)]

٣٥)ترجمة جبلة بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي البياضي: ذكره مطيَّن بسنده إلى الله بن رافع فيمن شهد صفين من أهل بدر، أورده الطبراني وأبو نعيم وغيرهما.

وقال ابن حبان: جبلة بن ثعلبة من بني بياضة بدري وذكر ابن الأثير أن صوابه رخيلة بن خالد بن ثعلبة، فأسقطت الراء وصحف ونسب إلى جده.

قلت: ويحتمل أن يكون غيره، نعم الذي شهد بدراً هو رخيلة، وقد تكرر لنا أن الإسناد إلى عبيد الله ضعيف جداً.

[الإصابة: (٢٢٣/١)]

٣٦)ترجمة جبر بن أنس بن أبي زريق: ذكره الطبراني عن مطين بسندهما إلى عبيد الله بن رافع فيمن شهد صفين من الصحابة، وقال: إنه بدري.

والإسناد ضعيف، ولم يذكره أصحاب المغازي في البدريين إنما ذكروا جبير بن إياس.

[الإصابة: (٢٢١/١)]

٣٧)ترجمة أويس بن عامر: وفي المستدرك، من طريق يحيى بن معين، عن أبي عبيدة الحداد، حدثنا أبو

مكيس قال: «رأيت امرأة في مسجد أويس القرني قالت: كان يجتمع هو وأصحاب له في مسجده هذا يصلون ويقرؤون حتى غزوا، فاستشهد أويس وجماعة من أصحابه في الرجالة بين يدي علي».

ومن طريق الأصبغ بن نباتة، قال: «شهدت علياً يوم صفين يقول: من يبايعني على الموت؟ فبايعه تسعة وتسعون رجلاً. فقال: ابن التمام؟ فجاءه رجل عليه أطمار صوف محلوق الرأس، فبايعه على القتل؛ فقيل: هذا أويس القرني. فما زال يحارب حتى قتل».

وروى عبد الله بن أحمد في زيادات المسند، من طريق عبد الله بن سلمة، قال: «غزونا أذربيجان في زمن عمر، ومعنا أويس، فلما رجعنا مرض فمات».

وفي الإسناد: الهيثم بن عدي، وهو متروك والمعتمد الأول.

وقد أخرج الحاكم، عن أسير بن جابر، قال: قال صاحب لي وأنا بالكوفة: «هل لك في رجل تنظر إليه؟ فذكر قصة أويس؛ وفيها: فتنحى إلى سارية فصلى ركعتين، ثم أقبل علينا بوجهه فقال: ما لكم ولي تطؤون عقبي، وأنا إنسان ضعيف، تكون لي الحاجة فلا أقدر عليها معكم؟ لا تفعلوا رحمكم الله. من كانت له إلي حاجة فليقلني بعشاء، ثم قال: إن هذا المجلس يغشاه ثلاثة نفر: مؤمن فقيه، ومؤمن لم يفقه، ومنافق؛ وذلك في الدنيا مثل الغيث يصيب الشجرة المونعة المثمرة فتزداد حسناً وإيناعاً وطيباً؛ ويصيب الشجرة غير المثمرة فيزداد ورقها حسناً ويكون لها ثمرة؛ ويصيب الهشيم من الشجرة فيحطمه، ثم قرأ: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلاَ يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إَلاَّ خَسَاراً﴾ [الإسراء:٨٢] اللهم ارزقني شهادة توجب لي الحياة والرزق قال أسير: فلم يلبث إلا يسيراً حتى ضرب على الناس بعث علي. فخرج صاحب القطيفة أويس، وخرجنا معه، حتى نزلنا بحضرة العدو».

قال ابن المبارك: عن أسير، قال: «فنادى منادي علي، يا خيل الله اركبي وأبشري، فصف الناس لهم، فانتضى أويس سيفه حتى كسر جفنه فألقاه، ثم جعل يقول: يا أيها الناس تموا تموا ليتمن وجوه ثم لا ينصرف حتى يرى الجنة، فجعل يقول ذلك ويمشي إذ جاءته رمية فأصابت فؤاده فتردى مكانه كأنما مات منذ» [...] وهو صحيح السند.

[الإصابة: (١/١١٦-١١٧)]

٣٨) مسند علي بن أبي طالب: حديث: «شهدت علياً يوم صفين وهو يقول: من يبايعني على الموت»... الحديث.

الحاكم في مناقب أويس: أخبرني أحمد بن كامل، ثنا عبد الله بن روح، ثنا عبيد الله بن محمّد العيشي، ثنا إسماعيل بن عمرو البجلي، عن حبان بن علي العنزي، عن سعد بن طريف، عنه، به.

قلت : فيه ضعفاء .

[إتحاف المهرة : (١١/٣٠١)]

٣٩)ترجمة عائذ بن عمرو الأنصاري : ذكره البلاذري وروى بسنده عن عبيد الله بن رافع أنه عده فيمن شهد صفين مع علي من الصحابة.
إسناده بذلك ضعيف.

[الإصابة : (٢/٢٦٢)]

٤٠)ترجمة عمرو بن أنس الأنصاري : ذكره الباوردي وأخرج من طريق عبيد الله بن رافع أنه ذكره في البدريين الذين شهدوا صفين والإسناد ضعيف.

[الإصابة : (٢/٥٢٤)]

٤١)ترجمة أبي فضالة الأنصاري : عن علي ، وعنه ابنه فضالة ، قال أبو حاتم : له صحبة وشهد بدراً وقتل مع علي بصفين.

قال الحافظ : ذلك في نفس المسند من وجه لين، قال أحمد : حدثنا هاشم بن القاسم ، ثنا محمّد بن راشد ، وأخرج ابن أبي خيثمة واللفظ له عن عارم ، عن محمّد بن راشد ، عن عبد الله بن محمّد بن عقيل ، عن فضالة بن أبي فضالة الأنصاري ، قال : «**خرجت مع أبي عائداً لعلي بن أبي طالب من مرض أصابه ثقل منه، فقال له أبي: ما يقيمك بمنزلك هذا؟ لو أصابك أجلك لم يلك إلا أعارب جهينة، تحمل إلى المدينة، فإن أصابك أجلك وليك أصحابك، وصلوا عليك، فقال علي: إن النبي ﷺ عهد إلي لا أموت حتى أؤمر، ثم تخضب هذه - يعني لحيته- من هذه - يعني هامته- فقال فضالة: فقتل، وقتل معه أبو فضالة بصفين، قال: وكان أبو فضالة من أهل بدر**» ، وكذا أخرجه أسد بن موسى في فضائل الصحابة عن محمّد بن راشد مطولاً ، وقال في آخره : «**قال فضالة: فصحبه أبي إلى صفين، وقتل معه**» ، وذكره البخاري من طريق محمّد بن راشد مختصراً ، وأخرجه الحارث بن أبي أسامة ، عن الحسن بن موسى ، عن محمّد بن راشد مطولاً أيضاً .

[تعجيل المنفعة : (٢/٥٢٥-٥٢٦)]

٤٢)عن محمّد بن إبراهيم التيمي : «**أن فلاناً دخل المدينة حاجاً فأتاه الناس يسلمون عليه، فدخل سعد فسلم، فقال: وهذا لم يعنا على حقنا على باطل غيرنا، قال: فسكت عنه ساعة، فقال: ما لك لا تتكلم؟ فقال: هاجت فتنة وظلمته، فقلت لبعيري اخ اخ، فانخت حتى انجلت، فقال رجل: إني قرأت كتاب الله من أوله إلى آخره، فلم أر فيه اخ اخ، قال: فغضب رجل، فقال: أما إذا قلت ذلك، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: علي مع الحق أو الحق مع علي حيث كان، قال: من سمع ذلك معك؟ قال: قاله في بيت أم سلمة، قال: فأرسل إلى أم سلمة فسألها، فقالت: قد قاله رسول الله ﷺ في بيتي، فقال الرجل لسعد: ما كنت عندي قط ألوم منك**

الآن، فقال: ولم؟ قال: لو سمعت هذا من النبي ﷺ لم أزل خادماً لعلي حتى أموت».

سعد غير متروك.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٧٣-١٧٤)]

٤٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن زيد بن وهب، قال: **«بينما نحن حول حذيفة، إذ قال، كيف أنتم وقد رجح بيت نبيكم فرقتين يضرب بعضهم وجوه بعض بالسيف؟ فقلنا: يا أبا عبد الله وإن ذلك لكائن، فقال بعض أصحابه: يا أبا عبد الله فكيف نصنع إن أدركنا ذلك الزمان؟ قال: انظروا إلى الفرقة التي تدعو إلى أمر علي فألزموها فإنه على الهدى»**.

قال الشيخ: رجاله ثقات.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٧٤)]

٤٤) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن علي بن أبي طالب: **«أنه كان معه يوم الجمعة زيد بن صوحان وهو يخطب على منبر من آجر والموالي حوله، قال: فقام رجل فتكلم بكلام لا أدري ما هو، فغضب علي حتى أحمر وجهه، قال: فسكت فبينا نحن كذلك، إذ جاء الأشعث بن قيس يتخطى الناس، فقال: غلبتنا على وجهك هذه الحمراء، فضرب زيد بن صوحان على فخذي وقال: إن لله، والله لتبدين العرب ما كانت تكتم، ثم قال: من يعذرني من هذه الضياطرة؟ ينقلب أحدهم على فراشه، ويغدوا قوم إلى ذكر الله، فتأمرني أن أطردهم فأكون من الظالمين، والذي فلق الحبة وبرأ النسمة: لسمعت رسول الله ﷺ يقول: ليضربنكم على الدين عوداً كما ضربتموهم عليه بدءاً»**.

قال: لا نعلم رواه إلا المنهال، عن عباد، عن علي. ومحاضر لين لكن لم يتفرد به.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٧٢-١٧٣)]

٤٥) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ لنسائه: **«ليت شعري، أيتكن صاحبة الجمل الأدبب، تخرج فتنبحها كلاب حواب، يقتل عن يمينها وعن يسارها قتلة كثيرة، ثم تنجو بعدما كادت»**.

حدثنا محمّد بن عثمان بن كرامة، ثنا عبد الله، ثنا عبيد الله بن موسى، عن عصام -به.

قال الشيخ: فذكر نحوه، غير أنه قال: **«تقتل عن يمينها وعن يساره قتلى كثيرة»**.

قال: لا نعلمه يروي عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد.

قال الشيخ: رجاله ثقات.

هو على شرط البخاري، إلا أنه لم يخرج لعصام.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٧١-١٧٢)]

٤٦) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي بكرة قال: **«قيل: ما منعك أن لا تكون قاتلت يوم الجمل؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يخرج قوم هلكى لا يفلحون، قائدهم امرأة،**

قائدهم في الجنَّة».

قال – أي البزار : تفرد به عبد الجبار، ورواه غيره عن عطاء فقال : عن بلال بن بقطر، عن أبي بكرة، ولا نعلمه بهذا للفظ إلا من هذا الوجه.

وعبد الجبار كذبه أو نعيم، ووثقه أبو حاتم.

وعمر مجهول.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٧٠-١٧١)]

٤٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن حذيفة : سمعت رسول الله ﷺ يقول : **«ليدخلن أمير فتنة الجنَّة، وليدخلن من معه النَّار»**.

حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي، ثنا المعتمر بن سليمان، ثنا أبي، عن الحسين، عن جندب، عن حذيفة – بمثله، ولم يرفعه.

قال البزار : لا نعلمه يروى إلا من حديث حذيفة مرفوعاً بهذا الإسناد وعمر بن حبيب الذي رفعه لم يكن حافظاً، ويمكن أن يكون التيمي رفعه مرة ووقفه مرة.

الموقوف على شرط الصحيح، ومثله لا يقال من قبل الرأي، فحكمه الرفع.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٦٩-١٧٠)]

باب

في الخلافة بعد الرسول ﷺ

٤٨)قال الزمخشري : .... عنه ﷺ : **«الخلافة بعدي ثلاثون سنة، ثم يملك الله من يشاء فتصير ملكاً، ثم تصير بزيزي**[1] : **قطع طريق، سفك دماء، وأخذ أموال بغير حقها...»**.

قال الحافظ : لم أجده، وأوله في السنن وابن ماجه والحاكم وأحمد والطبراني والبيهقي والثعلبي كلهم من حديث سفينة **«الخلافة في أمتي ثلاثون سنة ثم ملك بعد ملك»** وفي لفظ : **«ثم يملك الله من يشاء»** وروى أحمد وابن أبي شيبة والطبراني من طريق عبد الرحمن بن سابط عن أبي عبيدة ومعاذ بن جبل مرفوعاً : **«إن الله بدأ هذا الأمر نبوة ثم يصير خلافة... الحديث»**.

[الكافي الشاف: (٣/٢٤٥)]

٤٩)قال الزمخشري : ذكر لنا عن رسول الله ﷺ : **«إذا عظمت أمتي الدنيا نزع عنها هيبة الإسلام، وإذا تركوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حرمت بركة الوحي»**.

قال الحافظ : لم أجده من هذا الوجه، وأخرجه الحكيم الترمذي في نوادره من حديث أبي هريرة مثله، وزاد : **«وإذا تسابت أمتي سقطت من أعين الناس»** ذكره في الخامس والسبعين بعد المائة، وفي

---

(١) بزيزي : وهي من بزه يبزه بزاً : سلبه.

إسناده البختري بن عبيد، وهو ضعيف.

[الكافي الشاف: (٢/١٥٣)]

باب

رفع زينة الدنيا

٥٠)ترجمة بركة بن محمّد الحلبي: روى بركة بالإسناد إلى النبي ﷺ: «**ترفع زينة الدنيا سنة خمس وعشرين ومائة....**».

قال الحافظ: وشيخ الأوزاعي في حديث: «**ترفع الزينة**» الزهري لا يحيى كذا هو في جزء الرافقي ثنا صالح بن علي ثنا بركة، نعمْ رواه الحاكم أبو أحمد في فوائده عن محمّد بن المسيب عن بركة فقال يحيى بن أبي كثير وقد سرقه بركة وركب له هذا الإسناد وهو معروف بعبد الملك بن زيد عن مصعب بن مصعب عن الزهري عن أبي سلمة عن أبيه، وفي ترجمته ذكره ابن عدي وقال ابن ماكولا بركة لقب واسمه الحسين، وقال الحاكم يروي أحاديث موضوعة.

[لسان الميزان: (٢/٨-٩)]

قلت: وفي مختصر زوائد البزار: (٢/١٧٥) قال الحافظ: قال -أي البزار- لا نعلم له إلا هذا الطريق(١) ومصعب ضعيف.

وفي لسان الميزان: (٤/٦٤-٦٥) قال الحافظ: نقلاً عن ابن عدي: وهذا حديث منكر بهذا الإسناد لم يروه غير عبد الملك بن زيد وعن عبد الملك محمّد بن أبي فديك.

٥١)ترجمة علي بن قتيبة الرفاعي في ما أورده العقيلي: عن أبي هريرة ﷺ رفعه: «**لكل أمة فتنة وفتنة أمتي المال**» الحديث. وقال ليس له أصل من حديث مالك ولا من وجه يثبت. وقال الخليلي ينفرد عن مالك بأحاديث وليس هو بالقوي.

[لسان الميزان: (٤/٢٥٠)]

باب

بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً

٥٢)ترجمة عبد الرحمن بن سنّة الأسلمي: أخرج أحمد والبغوي من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن يوسف بن سليمان عن جدته ميمونة عن عبد الرحمن بن سنة سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**بدأ الإسلام غريباً ثم يعود غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء**». وإسحاق بن أبي فروة ضعيف جداً.

[الإصابة: (٢/٤٠١)]

---

(١) أي عن عبد الملك بن زيد عن مصعب بن مصعب عن الزهري عن أبي سلمة عن أبيه.

قلت: وفي تعجيل المنفعة (١/ ٨٠٠-٨٠١) في ترجمة عبد الرحمن بن سنّة قال الحافظ: وفي سنده إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، وهو واه، قال ابن السكن: لا يعتمد عليه، وقال البخاري: حديثه ليس بالقائم.

باب

ما جاء في الفرق

٥٣) ترجمة عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد الأزدي: وقال الدارقطني في الإفراد: ثنا يعقوب بن إبراهيم ثنا علي بن مسلم ثنا عبد المجيد عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال: «**كلام القدرية كفر وكلام الحرورية ضلالة وكلام الشيعة تلطخ بالذنوب والعصمة من الله واعلموا أن كلا بقدر الله**» قال الدارقطني: تفرد به عبد المجيد. قلت: وبقية رجاله ثقات.

[التهذيب: (٦/ ٣٤٠)]

باب

في افتراق الأمة

٥٤) حديث «**تفترق هذه الأمة على بضع وسبعين فرقة أشرها قوم يقيسون الأمور بآرائهم**»، رواه ابن حبان في الثقات وفيه راوٍ رمي بالكذب.

[تعجيل المنفعة: (١/ ٢٧٤-٢٧٥)]

٥٥) مسند عوف بن مالك: حديث: «**ستفترق أمتي إلى بضع وسبعين فرقة....**» الحديث، رواه الحاكم.

قلت: هو أحد ما أنكر على نعيم بن حماد. ورواه سويد بن سعيد، عن عيسى، فأنكروا عليه غاية الإنكار، وضعفوه بسبب ذلك.

[إتحاف المهرة: (١٢/ ٥٤٨)]

٥٦) ترجمة معاذ بن ياسين الزيات: عن أنس ﷺ. ثم أخرجه من طريق يحيى بن يمان عن ياسين الزيات عن سعيد بن سعيد عن أنس ﷺ ولفظه: «**تفترق أمتي على سبعين أو إحدى وسبعين فرقة كلهم في الجنَّة إلا فرقة واحدة قالوا: يا رسول الله من هم قال الزنادقة وهم القدرية**»، رواه العقيلي وابن عدي وجزء الحسن بن عرفة والحديث مضطرب سنداً ومتناً والمحفوظ في المتن: «**تفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النَّار إلا واحدة. قالوا:: وما تلك الفرقة؟ قال: ما أنا عليه اليوم وأصحابي**». وهذا من مثله مقلوب المتن والله أعلم.

[لسان الميزان: (٦/ ٥٦)]

٥٧) ترجمة خلف بن ياسين بن معاذ الزيات رواية عنه: عن أنس بن مالك ﷺ مرفوعاً: «**تفترق أمتي**

على إحدى وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة. قالوا: من هم؟ قال: الزنادقة أهل القدر». هذا موضوع وهو كما ترى متناقض. قال ابن عدي في كامله: لم أرَ لخلف سواه.

قال الحافظ: وبقية كلامه وإن يكن له غيره فدون الخمسة، وقال العقيلي: وهو وشيخه مجهولان بالنقل والحديث غير محفوظ وساقه بلفظ غير متناقض والحديث الأول أظنه في ضعفاء ابن حبان فإن القائل حدثناه إسحاق.

[لسان الميزان: (٢/٤٠٥)]

٥٨) قال الحافظ: عن أبي سعيد: «**تفترق أمتي فرقتين فتمرق بينهما مارقة يقتلها أولى الطائفتين بالحق**».

أصله في الصحيح.

[تسديد القوس: (٢/٩٨)]

٥٩) قال الزمخشري: وفي الحديث: «**افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، كلها في الهاوية إلا واحدة وهي الناجية، وافترقت النصارى اثنتين وسبعين فرقة، كلها في الهاوية إلا واحدة. وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في الهاوية إلا واحدة**»....

قال الحافظ: أخرجه أصحاب السنن إلا النسائي من رواية محمّد بن عمرو عن أبي هريرة، دون «**كلها**» إلى آخر ما في المواضع، لكن عند أبي داود في الأخيرة «**ثنتان وسبعون في النار، وواحدة في الجنة**» والترمذي «**كلهم في النار، إلا ملة واحدة. وهي الناجية، وافترقت النصارى ثنتين وسبعين فرقة، كلها في الهاوية إلا واحدة. قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال: ما أنا عليه وأصحابي**» أخرجه ابن حبان والحاكم، ورواه الطبراني من حديث عوف بن مالك كذلك، إلا أنه قال: «**فرقة في الجنة وثنتين وسبعون في النار. قيل: من هي؟ قال: الجماعة**» ومن حديث أبي أمامة في الأوسط، بلفظ «**كلها في النار إلا السواد الأعظم**» ولأبي نعيم وابن مردويه من حديث زيد بن أسلم عن أنس نحوه، والبزار والبيهقي في المدخل من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص نحوه، وأخرجه أسلم بن سهل الواسطي في تاريخه من حديث جابر مثله، وبين أن السائل عن ذلك عمر بن الخطاب، وفي إسناده راو لم يسم، وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص عند ابن أبي شيبة، وفيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف، وعن معاوية أخرجه أبو داود وأحمد والحاكم وإسناده حسن، واتفقت هذه الطرق على العدد المذكور أولاً: وخالفهم كثير بن عبد الله بن عمرو بن عرف عن أبيه عن جده لجعله قوم موسى سبعين فرقة وقوم عيسى إحدى وسبعين وهذه الأمة اثنين وسبعين. وغير في كل منها كلها فقال: «**إلا واحدة**» وقال في الأخيرة: «**الإسلام والجماعة**» أخرجه الطبراني والحاكم.

[الكافي الشاف: (٢/٧٩-٨٠)]

باب

بقاء الإسلام إلى أن يأتي أمر الله

٦٠)عن معاوية بن قرة سمعت أبي يقول قال رسول الله ﷺ: **«لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق حتى تقوم الساعة»**.

هذا حديث صحيح أخرجه الترمذي عن محمود بن غيلان عن أبي داود الطيالسي.

[موافقة الخُبر الخَبر: (١٧٨/١)]

باب

الحث على العمل

٦١)ساق الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«إنكم في زمان من ترك فيه عشر ما أمر به هلك، وسيأتي زمان من عمل فيه بعشر ما أمر به نجا»**، رواه الترمذي والطبراني.

هذا حديث حسن غريب.

وقرأت بخط الذهبي أن هذا الحديث لا أصل له ولا شاهد، تفرد به نعيم، وهو منكر الحديث على إمامته.

قلت: نعيم من شيوخ البخاري ولم يطعن فيه أحد بحجة، وقد أثنى عليه أحمد وابن معين.

ووجدت لحديثه هذا شاهداً مرسلاً رجاله غير رجال الأول، ثم ذكره بسنده إلى الحسن قال: قال رسول الله فذكره.

[الأمالي المطلقة: (١٤٦-١٤٧)]

٦٢)عن أبي هريرة: **«إنكم في زمان من ترك منكم عُشر ما أمر به هلك، ثم يأتي زمان من عمل منكم بعشر ما أمر به نجا»**، أخرجه الترمذي.

قال- أي صاحب تحفة الأشراف- لا نعرفه إلا من حديث نعيم بن حماد.

قال الحافظ: قرأت بخط الذهبي: لا أصل له ولا شاهد، ونعيم بن حماد منكر الحديث مع إمامته، قلت: بل وجدت له أصلاً- أخرجه ابن عيينة في جامعه عن معروف الموصلي، عن الحسن البصري به - مرسلاً- فيحتمل أن يكون نعيم دخل له حديث في حديث.

[النكت الظراف: (١٠/١٧٣)]

باب

فضل من قتل الحرورية

٦٣)قال إسحاق بن راهويه: عن حبيب بن أبي ثابت قال: **«اتيت أبا وائل وهو في مسجد حيه فاعتزلنا في ناحية المسجد فقلت: الا تخبرني عن هؤلاء القوم الذين قتلهم علي رضي الله**

عنه فيم فارقوه، وفيم استجابوا له حين دعاهم وحين فارقوه فاستحل قتالهم؟ قال: لما كنا بصفين استحر القتل في أهل الشام...» فذكر قصة قال: «فرجع علي ﷺ إلى الكوفة، وقال فيه الخوارج ما قالوا، ونزلوا حروراء وهم بضعة عشر ألفاً، فأرسل علي ﷺ إليهم يناشدهم الله تعالى ارجعوا إلى خليفتكم، فيم نقمتم عليه؟ أفي قسمة أو قضاء؟ قالوا: نخاف أن ندخل في فتنته، قال: فلا تعجلوا ضلالة العام مخافة فتنة عام قابل، قال: فرجعوا فقالوا: نكون على ناحيتنا، فإن قبل القضية قاتلناه على ما قاتلنا عليه أهل الشام بصفين، وإن نقضها قاتلنا معه، فساروا حتى قطعوا نهروان، وافترقت منهم فرقة يقتلون الناس، فقال أصحابهم: ما على هذا فارقنا علياً، فلما بلغ علياً ﷺ صنيعهم قام فقال: أتسيرون إلى عدوكم، أو ترجعون إلى هؤلاء الذين خلفوكم في دياركم؟ قالوا: بل نرجع إليهم، قال: فحدث علي أن رسول الله ﷺ قال: إن طائفة تخرج من قبل المشرق عند اختلاف الناس لا ترون جهادكم مع جهادهم شيئاً، ولا صلاتكم مع صلاتهم شيئاً، ولا صيامكم مع صيامهم شيئاً، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، علامتهم رجل عضده كثدي المرأة، يقتلهم أقرب الطائفتين من الحق، فسار علي ﷺ إليهم فاقتتلوا قتالاً شديداً، فجعلت خيل علي ﷺ تقوم لهم فقال: يا أيها الناس، إن كنتم إنما تقاتلونهم فيَّ فوالله ما عندي ما أجزيكم به، وإن كنتم إنما تقاتلون لله تعالى فلا يكونن هذا قتالكم، فأقبلوا عليهم فقتلوهم كلهم، فقال: اتبعوه، فطلبوه فلم يوجد، فركب علي ﷺ دابته وانتهى إلى وهدة من الأرض، فإذا قتلى بعضهم علي بعض، فاستخرج من تحتهم، فجر برجله يراه الناس، قال علي ﷺ: لا أغزو العام، فرجع إلى الكوفة فقتل، واستخلف الناس الحسن بن علي رضي الله عنهما فبعث الحسن بالبيعة إلى معاوية ﷺ، وكتب بذلك الحسن إلى قيس بن سعد رضي الله عنهما فقام قيس بن سعد في أصحابه فقال: يا أيها الناس، أتاكم أمران لا بد لكم من أحدهما: دخول في فتنة، أو قتل مع غير إمام، فقال الناس: ما هذا؟ فقال: الحسن بن علي رضي الله عنهما قد أعطى البيعة معاوية، فرجع الناس فبايعوا معاوية ﷺ، ولم يكن لمعاوية ﷺ هم إلا الذين بالنهروان، فجعلوا يتساقطون عليه فيبايعونه حتى بقي منهم ثلاثمائة ونيف، وهم أصحاب النخيلة».

قال الحافظ: هذا الإسناد صحيح.

وقال أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا عبد الله بن نمير، ثنا عبد العزيز بن سياه به.

وقال أبو يعلى: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة به.

وأصل المرفوع في صحيح مسلم وغيره، وإنما سقت هذا لأن فيه زيادات على الطرق التي خرجها أصحاب الكتب وأحمد أيضاً.

[المطالب العالية: (٥/٥٢-٥٣)]

٦٤)قال أبو يعلى: عن يزيد الرقاشي، حدثني أنس رضي الله عنه قال: **«كان رجل على عهد النبي ﷺ يغزو معنا، فإذا رجع وحط عن راحلته عمد إلى المسجد فجعل يصلي فيه، فيطيل الصلاة حتى جعل بعض أصحاب رسول الله ﷺ يرون أن له فضلاً عليهم، فمر يوماً ورسول الله ﷺ قاعد مع أصحابه، فقال له بعض أصحابه: هو ذاك - فإما أرسل إليه، وإما جاء هو من قبل نفسه- فلما رآه رسول الله ﷺ مقبلاً قال: والذي نفسي بيده إن بين عينيه لسفعة من الشيطان، فلما وقف على المجلس قال له رسول الله ﷺ: قلت في نفسك حين وقفت ليس في القوم خير مني؟ قال: نعم، ثم انصرف فأتى ناحية من المسجد فخط خطه برجله، ثم صف كعبيه، ثم قام يصلي...»** فذكر الحديث.

ثنا إبراهيم بن عبد الله بن محمّد الكوفي، ثنا عبد الرحمن بن شريك، ثنا أبي، عن الأعمش عن أبي سفيان، عن أنس بن مالك، قال: **«كنا عند النبي ﷺ حين أقبل رجل حسن السمت...»** فذكر نحوه.

وقال: لا نعلمه يروي عن أنس إلا من هذا الوجه.

قال الحافظ: وقد علمنا أن له أوجهاً غير ذلك.

[المطالب العالية: (٥/٥٥-٥٦)]

٦٥)ترجمة روية بن رويبة: عن أبي قتادة خبراً منكراً، رواه عنه بعض الضعفاء.

وهذا ذكره العقيلي عن معاذ بن جبل رفعه: **«أنه كائن بعدي قوم يكذبون بالقدر فمن أدركهم فليقاتلهم فإني منهم بريء وهم مني براء»**، قال العقيلي: روية مجهول بالنقل ويزيد أبو خالد نحوه ويونس بن أرقم ضعيف والحديث غير محفوظ وفي هذا الباب رواية فيها لين من غير هذا الطريق.

[لسان الميزان: (٢/٤٦٤)]

٦٦)ترجمة داود بن الفضل الحلبي: لا يكاد يعرف، وقال الأزدي متروك.

وقال الموصلي: ضعيف مجهول، وذكر له عن علي رضي الله عنه: **«إذا كثرت القدرية بالبصرة حاق بهم الخسف»**، وروى عنه أبو نعيم عبيد بن هشام الحلبي، ذكره في موضعين.

[لسان الميزان: (٢/٤٢٥)]

باب

قوام هذه الأمة بشرارها

٦٧)ترجمة ميمون بن سنباذ العقيلي يكنى أبا المغيرة: قال البخاري: له صحبة وأخرج هو وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند من طريق هارون بن دينار أبي المغيرة العجلي البصري قال: حدثني أبي قال: **«كنت على باب الحسن فخرج رجل من أصحابه فقال لي: يا أبا المغيرة ميمون بن سنباذ**

فقال سمعت من رسول الله ﷺ يقول: قوام أمتي بشرارها» وأخرجه ابن السكن من رواية يحيى بن راشد عن هارون بن دينار العجلي حدثني أبي «**كنت عند الحسن فلما خرجت من عنده لقيني رجل من أصحاب النبي ﷺ يقال له ميمون بن سنباذ فقال: يا أبا المغيرة**» فذكره وأخرجه ابن مندة من هذا الوجه وقال في سياقه عن أبيه سمعت النبي ﷺ وأخرجه أبو نعيم من طريق خليفة بن خياط عن معتمر بن سليمان عن أبيه قال: «**كنا على باب الحسن فخرج علينا رجل من أصحاب النبي ﷺ يقال له ميمون بن سنباذ**» فذكر الحديث بلفظ: «**ملاك هذه الأمة بشرارها**»، وهذه طريق أخرى من رواية هارون بن دينار وقد استنكروه وقال هارون وأبوه مجهولان، وأخرجه ابن عدي في الكامل من طريق عبد الخالق بن زيد ابن واقد عن أبيه عن ميمون بن سنباذ فهذه طريق ثالثة والله الموفق. وقال أبو عمر: ليس إسناد حديثه بالقائم وقد أنكر بعضهم صحبته يشير إلى ما ذكره ابن أبي حاتم عن أبيه قال: ليست له صحبة، وتبعه أبو أحمد العسكري وزاد أدخله في السند.

[الإصابة: (٤٣٥/٢)]

قلت: وفي لسان الميزان: (٤٣٥/٢) قال الحافظ في ترجمة دينار أبو هارون: ذكره الأزدي وولده هارون في الضعفاء وذكر في كل منهما حديث: «**قوام أمتي بشرارها**» وقال: ليس بالقائم.

باب
في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

٦٨) مسند عبد الله بن مسعود: حديث: «**إنها ستكون أثرة وأمور تنكرونها ....**» الحديث، الحديث في الصحيحين.

قلت: وقع في أصل قديم من صحيح أبي عوانة: عن عبد الله بن عمرو، بدل ابن مسعود، وكذا رأيته في فرع آخر، وهو في الصحيحين: عن ابن مسعود. وهو المحفوظ.

[إتحاف المهرة: (٢٠٩/١٠)]

٦٩) وقال إسحاق بن راهويه: عن عائشة قالت: «**دخل عليّ رسول الله ﷺ يوماً فعرفت أنه قد حفزه شيء، فلم يكلم أحداً، فتوضأ ثم خرج فاقتربت من الحجرات فسمعته يقول: إن الله يقول يا أيها الناس، مروا بالمعروف، وانهوا عن المنكر قبل أن تدعوا الله فلا يجيبكم، وتسألونه فلا يعطيكم وتستنصرونه فلا ينصركم**».

قال الحافظ: ما عرفت عثمان بن عمرو بن هانيء.

[المطالب العالية: (٤١٣/٣)]

٧٠) وأخرج الدارقطني أيضاً عن الفضل بن عباس رضي الله عنهما: «**في الأمر بالمعروف إنما ذلك إلى السلطان**». وقال: هذا منكر لا يصح عن مالك ولا عن صالح بن كيسان عن أبيه، وقال ابن عبد

البر: ليس بالمشهور بحمل العلم وهو شامي.

[لسان الميزان: (٤/٥٨)]

٧١)حديث: «**إن الله لا يقدس أمة ليس فيهم من يأخذ للضعيف حقه**». ابن خزيمة، وابن ماجه، وابن حبان، من حديث جابر بلفظ: «**كيف تقدس أمة لا يؤخذ لضعيفهم من شديدهم**»، وفيه قصة، وفي الباب عن بريدة، رواه البيهقي، وعن أبي سعيد، رواه ابن ماجه، وعن قابوس بن المخارق عن أبيه، رواه الطبراني، وأبو نعيم، وابن قانع، وعن خولة غير منسوبة يقال إنها امرأة حمزة، رواه الطبراني، وأبو نعيم، وروى الحاكم، والبيهقي، عن أبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب رفعه: «**إن الله لا يقدس أمة لا تأخذ للضعيف من القوي حقه، وهو غير متمتع**»، ورواه الحاكم، من حديث شعبة عن سماك عن عبد الله بن أبي سفيان بن الحارث به في قصة، قال البيهقي: المرسل أصح، وقال الحاكم: الموصول صحيح، والمرسل مفسر لاسم المبهم الذي في الموصول، هذا معنى كلامه، وفيه نظر.

[تلخيص الحبير: (٤/١٥٥٧)]

٧٢)قال أحمد بن منيع: عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن لكل شيء إقبالاً وإدباراً، وإن لهذا الدين إقبالاً وإدباراً، وإن من إقبال هذا الدين ما بعثني الله تعالى به، حتى إن القبيلة لتفقه من عند آخرها حتى لا يبقى إلا الفاسق أو الفاسقان، فهما مقهوران، مقموعان، ذليلان إن تكلما أو نطقا قمعا، وقهرا، واضطهدا، ثم ذكر من إدبار هذا الدين أن تجفو القبيلة كلها من عند آخرها حتى لا يبقى إلا الفقيه أو الفقيهان، فهما مقهوران، مقموعان، ذليلان إن تكلما أو نطقا قمعا، وقهرا، واضطهدا، وقيل لهما: أتطغيان علينا؟ حتى يشرب الخمر في ناديهم، ومجالسهم وأسواقهم، وتنحل الخمر غير اسمها، حتى يلعن آخر هذه الأمة أولها، إلا حلت عليهم اللعنة، ويقولون: لا بأس بهذا الشراب، يشرب الرجل منهم ما بدا له، ثم يكف عنه حتى تمر المرأة فيقوم إليها فيرفع ذيلها فينكحها وهم ينظرونه كما يرفع ذيل النعجة، ورفع ثوباً عليه من هذه السحولية، فيقول القائل منهم: لو تجنبتموها عن الطريق، فذلك فيهم كأبي بكر وعمر رضي الله عنهما فمن أدرك ذلك الزمان وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر فله أجر خمسين ممن صحبني وآمن بي وصدقني**».

قال الحافظ: هذا حديث ضعيف فيه أربعة في نسق.

[المطالب العالية: : (٥/٦٧-٦٨)]

٧٣)قال الحارث: عن الحسن بن أبي الحسن قال: «**قام رجل فقال: يا أبا سعيد إن الحجاج قد أخر الصلاة يوم الجمعة حتى قربنا العصر، فقم إليه فأمره بتقوى الله تعالى، قال الحسن: إذا يقتلني. فقال له الرجل: قال الله عز وجل: ﴿كَانُواْ لاَ يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ﴾ الآية، قال الحسن: حدثني أبو بكرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ليس للمؤمن أن يذل نفسه. قالوا:**

وكيف يذلها يا رسول الله؟ قال ﷺ: يتكلف من البلاء ما لا يطيق» .

قال الحافظ : رواته ثقات إلا الخليل، وهو عند أبي يعلى في قصة طويلة من طريق المعلى بن زياد القردوسي، عن الحسن البصري، إنما حدث بحدثين : أحدهما عن أبي سعيد ﷺ والثاني قال : قال رسول الله ﷺ فذكر هذا المتن.

وقال أبو يعلى : عن المعلى بن زياد قال : **«لما هزم يزيد بن المهلب أهل البصرة خشيت أن أجلس في حلقة الحسن فأوجد فيها فأعرف، فأتيت الحسن في منزله فدخلت عليه، فقلت: يا أبا سعيد، كيف بهذه الآية؟ قال: أية آية؟ قال: قلت قوله عز وجل: ﴿كَانُواْ لاَ يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ﴾ الآية، قال: يا عبد الله، إن القوم عرضوا السيف فحال السيف دون الكلام، فقلت: يا أبا سعيد، فهل تعرف لمتكلم فضلاً؟ قال: لا . قال المعلى: ثم حدث بحديثين قال: ثنا أبو سعيد، عن النبي ﷺ قال: لا يمنعن أحدكم رهبة الناس أن يقول بالحق إذا رآه؛ فإنه لا يقرب من أجل، ولا يبعد من رزق. قال: ثم حدث الحسن بحديث آخر قال: قال رسول الله ﷺ: ليس للمؤمن أن يذل نفسه. قيل: وما إذلاله نفسه؟ قال: يتكلف من البلاء ما لا يطيق. قيل: يا أبا سعيد، فيزيد الضَّبي في كلامه في الصلاة؟ قال: أما إنه لم يخرج من السجن حتى ندم.**

قال المعلى: فأقوم من مجلس الحسن فأتيت يزيد الضبي فقلت: يا أبا مودود، بينما أنا والحسن نتذاكر إذا نصبت أمرك نصباً.

فقال: مه يا أبا الحسن، قال: قلت: قد فعلت. قال: فما قال: قال: أما إنه لم يخرج من السجن حتى ندم على مقالته.

قال يزيد: ما ندمت على مقالتي، وايم الله لقد قمت مقاماً أخطر فيه بنفسي، قال يزيد: أتيت الحسن فقلت: يا أبا سعيد، على كل شيء نغلب، فنغلب على صلاتنا؟ فقال: يا عبد الله، إنك تعرض بنفسك لهم، ثم إنك لا تصنع شيئاً، قال: ثم أتيته فقال لي مثل مقالته فقمت يوم الجمعة في المسجد، والحكم بن أيوب يخطب فقلت: الصلاة رحمك الله، فلما قلت ذلك احتوشني الرجال فأخذوا بلحيتي ورأسي وتلبيبي، وجعلوا يبحئون بطني بنعال سيوفهم، ومضوا بي إلى نحو المقصورة، فدخلت فقمت بين يدي الحكم وهو ساكت فقال: أمجنون أنت؟ أو ما كنا في الصلاة؟ فقلت: أصلح الله الأمير، هل من كلام أفضل من كتاب الله عز وجل؟! قال: لا، قلت: أرأيت لو أن رجلاً نشر مصحفاً يقرؤه غدوة إلى الليل، أكان ذلك قاضياً عنه صلاته؟ قال: والله إني لأحسبك مجنوناً، قال: وأنس بن مالك ﷺ جالس تحت منبره ساكت، فقلت: يا أنس، أنشدك الله تعالى فقد خدمت رسول الله ﷺ وصحبته، أبمعروف قلت أم بمنكر؟ أبحق قلت أم بباطل؟ قال: فلا والله ما أجابني بكلمة، فقال له الحكم بن أيوب: يا أنس، قال: لبيك أصلحك الله، قال: أكان وقت الصلاة قد ذهب؟

قال: بل بقي بقية، فقال الحكم: احبسوه، قال يزيد: فأقسم يا أبا الحسن، لما لقيت من أصحابي كان أشد علي مما لقيت من الحكم قال بعضهم: مرائي، وقال بعضهم: مجنون، قال: وكتب الحكم إلى الحجاج أن رجلاً من بني ضبة قام في يوم الجمعة وانا أخطب فقال: الصلاة، وقد شهد عندي العدول انه مجنون، فكتب إليه الحجاج: إن شهد الشهود العدول انه مجنون فخل سبيله، وإلا فاقطع يديه ورجليه واسمر عينيه واصلبه. قال: فشهدوا عند الحكم أني مجنون فخلى عني.

قال المعلى: عن يزيد: ثم مات أخ لنا فتبعنا جنازته، فصلينا عليه، فلما دفن تنحيت في عصابة، فذكرنا الله عز وجل وذكرنا معادنا فإنا لكذلك إذا رأينا نواصي الخيل والحراب، فلما رآه أصحابي تفرقوا وتركوني وحدي، فجاء الحكم حتى وقف علي، فقال: ما كنتم تصنعون؟ قلت: أصلح الله الأمير، مات صاحب لنا، فصلينا عليه ودفناه، وقعدنا نذكر ربنا، ونذكر معادنا، ونذكر ما صار إليه. قال: ما منعك أن تفر كما فروا؟ قلت: أصلحك الله، انا ابرأ ساحة من ذلك، أو من الأمير افر؟ فسكت الحكم، فقال له عبد الملك بن المهلب، وكان على شرطته: اتدري من هذا؟ قال: لا. قال: هذا المتكلم يوم الجمعة. قال: فغضب الحكم، وقال: اما إنك لجريء خذه. فأخذت فضربني أربعمائة سوط، فما دريت حتى تركني من شدة ما ضربني، قال: وبعث بي إلى واسط، فكنت في ديماس الحجاج حتى مات الحجاج».

ثم قال الحافظ: وقد أخرج الترمذي وغيره من طريق علي بن يزيد، عن الحسن البصري، عن جندب بن عبد الله البجلي، عن حذيفة ﷺ نحو حديث الحسن، عن أبي بكر ﷺ وهو أشبه بالصواب، وعلي بن زيد أصلح حالاً من الخليل بن زكريا، والله أعلم.

[المطالب العالية: (٥/٧١-٧٤)]

٧٤)قال أبو يعلى: عن واثلة بن الأسقع ﷺ قال: «رأيت رسول الله ﷺ بمسجد الخيف، وقال لي أصحابه إليك يا واثلة -أي: تنح عن وجهه- فقال: دعوه فإنما جاء ليسأل. فدنوت فقلت: بأبي انت وأمي يا رسول الله، افتنا عن امر نأخذه عنك من بعدك. قال ﷺ: لتفتك نفسك.

قلت: وكيف لي بعلم ذلك؟ قال ﷺ: تضع يدك على فؤادك، فإن القلب يسكن إلى الحلال، ولا يسكن للحرام، وإن ورع المسلم أن يدع الصغير مخافة أن يقع في الكبير.

قلت: فمن الحريص؟ قال ﷺ: الذي يقف عند الشبهة.

قلت: فمن المؤمن؟ قال ﷺ: من أمنه الناس على أموالهم ودمائهم.

قلت: فمن المسلم؟ قال ﷺ: من سلم المسلمون من لسانه ويده.

قلت: فأي الجهاد أفضل: قال ﷺ: كلمة حق عند إمام جائر» .

قال الحافظ: العلاء بن ثعلبة قال أبو حاتم: مجهول.

ولآخره شاهد من حديث أبي عبيدة ﷺ أخرجه البزار.

[المطالب العالية: (٥/٧٤-٧٥)]

٧٥)ترجمة الزبير بن عيسى: قال العقيلي: حديثه غير محفوظ.

قال الحافظ: وبقية كلامه: روى عن هشام عن أبيه: «**عن عائشة رضي الله عنها قلت: يا رسول الله متى لا يؤمر بالمعروف. قال: إذا كان العلم في رذالكم والملك في صغاركم**» الحديث لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به. رواه عنه الخليل بن يزيد الباقلاني، قال محمّد بن إسماعيل: دلنا عليه الحميدي فقال لنا عنده حديثان. وقال النباتي عقب كلام العقيلي: لعمري إنه لباطل موضوع يشهد له القرآن والسنة وذكره ابن حبان في الثقات.

[لسان الميزان: (٢/٤٧٢)]

٧٦)ترجمة عبد الله بن المنكدر بن محمّد بن المنكدر: فيه جهالة وأتى بخبر منكر ساقه العقيلي.

قال الحافظ: والخبر المذكور أورد له عن أبيه عن جابر رفعه: «**إذا أمتي تواكلت، تودع الله منها**»(١). وفيه: «**إذا استعمل عليكم شراركم فقد تودع منكم**». وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يروي عن أبيه، روى عنه ابنه عبد الله بن عبد الله.

[لسان الميزان: (٣/٣٦٧)]

باب
يذهب الصالحون ويبقى حثالة

٧٧)ترجمة أسيد بن زيد بن نجيح الهاشمي مولاهم: أورد له العقيلي حديثه عن أم قيس بنت محصن قالت: دخلت على زينب بنت جحش فذكرت حديث: «**أنهلك وفينا الصالحون**» الحديث(٢) قال العقيلي: إنما روى قيس والثوري وشريك عن أبي المقدام بهذا السند عن أم قيس حديث: «**دم الحيض يصيب الثوب**» فأدخل أسيد حديثاً في حديث.

[التهذيب: (١/٣٠١)]

٧٨)ترجمة شبل والد عبد الرحمن بن شبل: قال أبو عمر روى عنه ابنه عبد الرحمن لم يرو عنه غيره وليس بمعروف ولا ابنه ولا يصح، فمن حديثه عن النبي ﷺ أنه نهى عن نقرة الغراب في الصلاة وأن

---

(١) وتمام الحديث: «... وإذا أمتي تواكلت الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر منعها الله منفعة الوحي من السماء وإذا أمتي سببت فيما بينها سقطت من عين الله فكيف بكم إذا لم يرأف الله بكم ولم يرحمكم قالوا: وكائن ذلك يا رسول الله؟ قال: أي والذي بعث محمداً بالحق إذا استعمل .... » الحديث.

(٢) عن أم قيس ابنة محصن، قالت: «دخلت على زينب بنت جحش ووجهها محمر، قالت: دخل رسول الله ﷺ وأنا نائمة فضربني بمخشة معه، فقلت: إيش المخشة؟ قال: العشف الأبيض، فقال: هذه الفتن العظام، قلت: يهلك الصالحون؟ قال: نعم ثم يُنجي الله الذين آمنوا».

النبي ﷺ قال: «**لا تقوم الساعة حتى يؤخذ نعل قرشي في القمامة فيقال هذه نعل قرشي**» وهو حديث منكر لا أصل له وشبل مجهول انتهى كلام عمر.

فأما قوله: ليس بمعروف ولا ابنه فمردود لأن عبد الرحمن بن شبل صحابي معروف مخرج له في السنن وصحح حديثه في نقرة الغراب ابن خزيمة وغيره وأخرجه أيضاً أحمد وأصحاب السنن والحاكم والبغوي وابن شاهين عن عبد الرحمن بن شبل ليس فيه عن أبيه وحديث نعل القرشي أخرجه البغوي في ترجمة عبد الرحمن بن شبل من طريق عبد الحميد بن جعفر عن عمه عن ابن عبد الرحمن بن شبل عن أبيه فلعل هذا مسند أبي عمر سقط من نسخته لفظ ابن فصارت عن عبد الرحمن بن شبل عن أبيه فظن الصحبة لشبل فتركب من هذا هذه الأوهام ثم وقفت على علته فأخرج ابن قانع الحديث المذكور في ترجمة شبل هذا من هذا الوجه الذي أخرجه البغوي لكن قال عن عبد الرحمن بن شبل عن أبيه قال وقال مرة عن ابن عبد الرحمن بن شبل عن أبيه قال ابن قانع وهو الصواب.

[الإصابة: (٢/١٧٠)]

٧٩)ترجمة عِلباء السلمي: ذكره البخاري فقال: قال لي أحمد بن حنبل حدث عن علباء السلمي سمعت النبي ﷺ يقول: «**لا تقوم الساعة إلا على حثالة من الناس**» أخرجه الحاكم عن القطيعي عن عبد الله بن أحمد عن أبيه وأخرجه البغوي عن أبي خيثمة عن علي بن ثابت وأخرجه ابن أبي عاصم من وجه آخر عن علي بن ثابت وذكر ابن عدي في الكامل أن علي بن ثابت تفرد به عن عبد الحميد.

[الإصابة: (٢/٤٩٩)]

٨٠)قول البخاري: باب إذا بقي في حُثالة من الناس.

قال الحافظ: وهذه الترجمة لفظ حديث أخرجه الطبري وصححه ابن حبان من طريق العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة قال: «**قال رسول الله ﷺ: كيف بك يا عبد الله بن عمرو إذا بقيت في حثالة من الناس قد مرجت عهودهم وأماناتهم واختلفوا فصاروا هكذا، وشبك بين أصابعه. قال: فما تأمرني؟ قال: عليك بخاصتك، ودع عنك عوامهم**». قال ابن بطال: أشار البخاري إلى هذا الحديث ولم يخرجه لأن العلاء ليس من شرطه فأدخل معناه في حديث حذيفة. قلت: يجتمع معه في قلة الأمانة وعدم الوفاء بالعهد وشدة الاختلاف، وفي كل منهما زيادة ليست في الآخر، وقد ورد عن ابن عمر مثل حديث أبي هريرة أخرجه حنبل بن إسحاق في كتاب الفتن من طريق عاصم بن محمّد عن أخيه واقد وتقدم في أبواب المساجد من كتاب الصلاة من طريق واقد وهو محمّد بن زيد بن عبد الله بن عمر، سمعت أبي يقول قال عبد الله بن عمر: «**قال رسول الله ﷺ يا عبد الله بن عمرو كيف بك إذا بقيت في حثالة من الناس**» إلى هنا انتهى ما في البخاري وبقيته عند حنبل مثل حديث أبي هريرة سواء وزاد: «**قال: كيف تأمرني يا رسول الله؟ قال: تأخذ بما تعرف وتدع ما تنكر، وتقبل على خاصتك وتدع عوامهم**». وأخرجه أبو يعلى من هذا الوجه. وأخرج الطبراني من حديث عبد الله بن عمرو نفسه من طرق بعضها صحيح الإسناد

وفيه: **«قالوا: يكف بنا يا رسول الله؟ قال: تأخذون ما تعرفون»** فذكر مثله بصيغة الجمع في جميع ذلك، وأخرجه الطبراني وابن عدي من طريق عبد الحميد بن جعفر بن الحكم عن أبيه عن علباء بكسر المهملة وسكون اللام بعدها موحدة ومد رفعه: **«لا تقوم الساعة إلا على حثالة الناس»** الحديث، وللطبراني من حديث سهل بن سعد قال: **«خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن في مجلس فيه عمرو بن العاص وابناه فقال»** فذكر مثله وزاد: **«وإياكم والتلون في دين الله»**.

[الفتح: (١٣/٤٢)]

باب
التمسك بالجماعة

٨١)رويناه في الجزء الثالث من فوائد أبي العباس الأصم قال بشير بن أبي مسعود وكان من أصحاب النبي ﷺ: **«اتقوا الله وعليكم بالجماعة فإن الله لم يكن ليجمع أمة محمّد على ضلالة»** الحديث موقوف فلو كان هذا محفوظاً لكان بشير صحابياً لا محالة لكن عندي أنه سقط منه قوله عن أبيه لأن هذا الكلام محفوظ من قول أبي مسعود وأخرجه الحاكم وغيره من طرق عنه والله أعلم.

[الإصابة: (١/١٦٨)]

٨٢)عن أبي رجاء العطاردي قال: **«سمعت ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر عليه، فإنه من فارق الجماعة شبراً فمات إلا مات ميتة جاهلية»**.

رواه البخاري

* قول البخاري: من فارق الجماعة.

قال الحافظ: قوله في الحديث الآخر: **«من فارق الجماعة شبراً فكأنما خلع ربقة الإسلام من عنقه»**. أخرجه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان ومصححاً من حديث الحارث بن الحارث الأشعري في أثناء حديث طويل، وأخرجه البزار والطبراني في الأوسط من حديث ابن عباس وفي سنده خليد بن دعلج وفيه مقال، وقال: **«من رأسه»** بدل **«عنقه»**.

[الفتح: (١٣/٩)]

باب
الصبر على البلاء

٨٣)ترجمة عمر بن سليمان الحادي: قال ابن عدي عن جندب بحديث: **«ليس للمؤمن أن يذل نفسه»**

الحديث[1] وقال هذا يعرف بعمرو بن عاصم عن حماد سرقة منه عمر هذا قال: وله غير ما ذكرت من الأحاديث التي سرقها والتي رفعها خالف في إسنادها والضعف على رواياته بين وغفل ابن حبان فذكره في الثقات. وقال ربما أخطأ.

[لسان الميزان: (٣١١/٤)]

٨٤) ترجمة نصر بن ثابت[2] بن سهل الخراساني: عن ابن مسعود ﷺ رفعه: «**البلاء موكل بالقول**». ابن عدي ضعيف جداً.

[لسان الميزان: (١٥١/٦)]

٨٥) ترجمة أبي أيوب الأزدي: روى الحاكم قال: دخل أبو أيوب الأزدي على معاوية فرأى منه جفوة فقال: «**إن النبي ﷺ أخبرنا بأنا سنرى أثرة بعده. قال: فما أمركم. قال: اصبر. قال: فاصبر**».

قال الحاكم: هذا الحديث مرسل لابن عمارة لم يدرك أبا أيوب، وقد جاء هذا الحديث من وجه آخر عن أبي أيوب الأنصاري. قلت: لعل بعض الرواة نسب أبا أيوب الأنصاري أزدياً لأن الأنصار من الأزد وفي التابعين أبو أيوب الأزدي آخر يقال له المراغي يروي عن عبد الله بن عمرو بن العاص وغيره، وقد جاءت عنه رواية مرسلة. والله أعلم.

[الإصابة: (١٧/٤)]

٨٦) قال الحافظ: عن محمود بن لبيد أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا أحب الله قوماً ابتلاهم، فمن صبر فله الصبر، ومن جزع فله الجزع**». أخرجه أحمد ورواته ثقات، وأخرجه الترمذي وحسنه وابن ماجه من حديث أنس ولفظه: «**إن عظم الجزاء مع عظم البلاء، وإن الله إذا أحب قوماً ابتلاهم، فمن رضي فله الرضى، ومن سخط فله السخط**».

[بذل الماعون: (٢١٦)]

باب
النهي عن السعي في الفتنة

٨٧) قول البخاري: من كره أن يكثر سواد الفتن والظلم.

قال الحافظ: وقد جاء عن ابن مسعود مرفوعاً: «**من كثر سواد قوم فهو منهم، ومن رضي عمل قوم كان شريك من عمل به**»، أخرجه أبو يعلى، وفيه قصة لابن مسعود، وله شاهد عن أبي ذر في الزهد لابن المبارك غير مرفوع.

[الفتح: (٤١/١٣)]

---

(١) وتمام الحديث: «... **قال: قلت يا رسول الله كيف يذل نفسه، قال: يتعرض من البلاء ما لا يطيق**».

(٢) وفي طبعة دار الكتاب العلمية: (بن باب أبو سهل).

٨٨)قول البخاري: باب ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً﴾ الآية.

قال الحافظ: عند الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال: «**امر الله المؤمنين ان لا يقروا المنكر بين اظهرهم فيعمهم العذاب**». ولهذا الأثر شاهد من حديث عدي بن عميرة: «**سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله عز وجل لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون على ان ينكروه، فإذا فعلوا ذلك عذب الله الخاصة والعامة**»، أخرجه أحمد بسند حسن وهو عند أبي داود من حديث العرس بن عميرة وهو أخو عدي، وله شواهد من حديث حذيفة وجرير وغيرهما عند أحمد وغيره.

[الفتح: (٦/١٣)]

باب

في المسلم يقتل أخاه المسلم

٨٩)ترجمة عمرو بن عبسة بن عامر بن خالد بن غاضرة بن عتاب السلمي أبو نجيح: وروى البخاري في الفتن من صحيحه عن الحجبي عن حماد بن زيد عن رجل لم يسمه عن الحسن قال: «**خرجت بسلاحي ليالي الفتنة فاستقبلني ابو بكرة**» الحديث[1] فقيل أن الرجل المكنى عنه هو عمرة بن عبيد.

قال الحافظ: لم يخرج البخاري هذا الإسناد للاحتجاج وإنما أخرجه ليبين أنه غلط يظهر ذلك من سياقه فإنه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ثنا حماد عن رجل لم يسمه عن الحسن قال: «**خرجت بسلاحي ليلة الفتنة، فاستقبلني أبو بكرة فقال: أين تريد؟ قلت أريد نصرة ابن عم رسول الله ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: إذا تواجه المسلمان بسيفيهما**» الحديث. قال حماد بن زيد: فذكرت هذا الحديث لأيوب ويونس بن عبيد وأنا أريد أن يحدثاني به فقالا إنما روى هذا الحديث الحسن عن الأحنف بن قيس عن أبي بكرة.

حدثنا سليمان يعني ابن حرب ثنا حامد يعني ابن زيد بهذا. وقال مؤمل يعني ابن إسماعيل ثنا حماد بن زيد ثنا أيوب ويونس وهشام ومعلى بن زياد عن الحسن عن الأحنف عن أبي بكرة عن النبي ﷺ به ورواه معمر عن أيوب. فهذا كما ترى لم يقصد البخاري منه إلا رواية حماد عن يونس وأيوب عن الحسن عن الأحنف عن أبي بكرة وهي الرواية المتصلة الصحيحة ولم يقصد الرواية المبهمة المنقطعة ولم يسقها إلا في ضمن القصة فلا يقال في مثل هذا أن البخاري أخرج عن عمرو بن عبيد

---

(١) البخاري برقم (٧٠٨٢): عن الحسن قال: «**خرجت بسلاحي ليلة الفتنة، فاستقبلني ابو بكرة فقال: أين تريد؟ قلت أريد نصرة ابن عم رسول الله ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: إذا تواجه المسلمان بسيفهما فكلاهما في النار. قيل: فهذا القاتل فما بال المقتول؟ قال: إنه أراد قتل صاحبه**».

وأبهمه بل الظاهر أن حماد بن زيد هو الذي تعمد عدم تسميته وقصد التنبيه على سوء حفظه بكونه جعل القصة التي للأحنف للحسن وهذا واضح بين بحمد الله وقد بينت في تغليق التعليق من وصل حديث مؤمل ومعمر الذين أشار إليهما مع غيرهما من الطرق التي علقها هناك فلله الحمد.

[التهذيب: (٨/٦٤-٦٥)]

٩٠)عن الحسن قال: «**خرجت بسلاحي ليلة الفتنة، فاستقبلني أبو بكرة فقال: أين تريد؟ قلت أريد نصرة ابن عم رسول الله ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فكلاهما في النَّار. قيل: فهذا القاتل فما بال المقتول؟ قال: إنه أراد قتل صاحبه**». قال حماد بن زيد: فذكرت هذا الحديث لأيوب ويونس بن عبيد وأنا أريد أن يحدثاني به فقالا إنما روى هذا الحديث الحسن عن الأحنف بن قيس عن أبي بكرة. حدثنا سليمان حدثنا حماد بهذا. وقال مؤمل حدثنا حماد بن زيد حدثنا أيوب ويونس وهشام ومعلى بن زياد عن الحسن عن الأحنف عن أبي بكرة عن النبي ﷺ ورواه معمر عن أيوب، ورواه بكار بن عبد العزيز عن أبيه عن أبي بكرة. وقال غندر حدثنا شعبة عن منصور عن ربعي بن حراش عن أبي بكرة عن النبي ﷺ، ولم يرفعه سفيان عن منصور.

رواه البخاري

* قول البخاري: ورواه معمر عن أيوب.

قال الحافظ: قال الدارقطني بعد أن ذكر الاختلاف في سنده: والصحيح حديث أيوب من حديث حماد بن زيد ومعمر عنه.

[الفتح: (١٣/٣٦)]

٩١)قول البخاري: ولم يرفعه سفيان عن الثوري.

قال الحافظ: وقد أخرج البزار في حديث: «**القاتل والمقتول في النَّار**» زيادة تبين المراد وهي: «**إذا اقتتلتم على الدنيا فالقاتل والمقتول في النَّار**» ويؤيده ما أخرجه مسلم بلفظ: «**لا تذهب الدنيا حتى يأتي على الناس زمان لا يدري القاتل فيم قتل ولا المقتول فيم قُتل، فقيل: كيف يكون ذلك؟ قال: الهرج، القاتل والمقتول في النَّار**».

قال الحافظ منبهاً: ورد في اعتزال الأحنف القتال في وقعة الجمل سبب آخر، فأخرج الطبري بسند صحيح عن حصين بن عبد الرحمن بن عمرو بن جاوان قال: «**قلت له أرأيت اعتزال الأحنف ما كان؟ قال: سمعت الأحنف قال: حججنا فإذا الناس مجتمعون في وسط المسجد-يعني النبوي- وفيهم علي والزبير وطلحة وسعد إذ جاء عثمان**» فذكر قصة مناشدته لهم في ذكر مناقبه، قال الأحنف: «**فلقيت طلحة والزبير فقلت: إني لا أرى هذا الرجل-يعني عثمان- إلا مقتولاً، فمن تأمرني به؟ قالا: علي، فقدما مكة فلقيت عائشة وقد بلغنا قتل عثمان فقلت لها: من تأمريني به؟ قالت: علي، قال فرجعنا إلى المدينة فبايعت علياً ورجعت إلى البصرة**

فبينما نحن كذلك إذ أتاني آت فقال: هذه عائشة وطلحة والزبير نزلوا بجانب الخريبة يستنصرون بك، فأتيت عائشة فذكرتها بما قالت لي، ثم أتيت طلحة والزبير فذكرتهما» فذكر القصة وفيها: «**قال فقلت والله لا أقاتلكم ومعكم أم المؤمنين وحواري رسول الله ﷺ، ولا أقاتل رجلاً أمرتموني ببيعته، فاعتزل القتال مع الفريقين**». ويمكن الجمع بأنه هم بالترك ثم بدا له في القتال مع علي ثم ثبطه عن ذلك أبو بكرة، أو هم بالقتال مع علي فثبطه أبو بكرة، وصادف مراسلة عائشة له فرجح عنده الترك. وأخرج الطبري أيضاً من طريق قتادة قال: نزل علي بالزابوة فأرسل إليه الأحنف: إن شئت أتيتك وإن شئت كففت عنك أربعة آلاف سيف، فأرسل إليه: كف من قدرت على كفه.

[الفتح: (١٣/٣٧-٣٨)]

٩٢)ترجمة عبد الرحمن بن سميرة أو سمير: تابعي أرسل حديثاً فذكر في الصحابة فأخرج ابن مندة من طريق السري بن يحيى عن قبيصة عن سفيان عن عون بن أبي جحيفة عن عبد الرحمن بن سميرة أو سمير عن النبي ﷺ قال: «**أيعجز أحدكم إذا جاءه الرجل يريد قتله فمد عنقه مثل ابني آدم القاتل في النار والمقتول في الجنة**» قال ابن مندة لا تصح له صحبة وكذا قال أبو نعيم وزاد وانما هذا حديث عن ابن عمر عن النبي ﷺ ثم أخرجه من طريق حفص بن عمير عن قبيصة بزيادة ابن عمر وأخرج أبو داود من طريق عون بن أبي جحيفة عن عبد الرحمن بن أبي سميرة عن ابن عمر بهذا الإسناد حديثاً آخر وبروايته عن ابن عمر وصفه البخاري وابن أبي حاتم وابن حبان وغيرهم وقال ابن أبي حاتم: ابن أبي سميرة أصح.

[الإصابة: (٣/١٥١)]، [التهذيب: (٦/١٧٣)]

باب
حرمة دم المسلم

٩٣)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن أبي سعيد، قال: «**قتل قتيل على عهد رسول الله ﷺ فصعد النبي ﷺ خطيباً، فقال: الا تعلمون من قتل هذا القتيل بين أظهركم؟ ثلاث مرات، قالوا: اللهم لا، قال: والذي نفس محمّد بيده، لو أن أهل السموات وأهل الأرض اجتمعوا على قتل مؤمن أدخلهم الله جميعاً جهنم، ولا يبغضنا أهل البيت أحد إلا كبه الله في النار**».

قال: أحاديث داود، عن عمرو لا نعلم أحداً تابعه عليها. وهو ضعيف، وعطية كذلك.

قال الشيخ: رواه الترمذي باختصار.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٧٧)]

باب

فيمن يفرق أمر هذه الأمة

٩٤) قال الزمخشري: .. عن النبي ﷺ: «**إن الله تعالى حرم من المسلم دمه وعرضه وأن يظن به ظن سوء**».

قال الحافظ: أخرجه ابن ماجه، من حديث ابن عمر بإسناد فيه لين، ولفظه: «**رأيت رسول الله ﷺ يطوف بالكعبة وهو يقول: ما أطيبك وأطيب ريحك، ما أعظمك وأعظم حرمتك، والذي نفس محمّد بيده لحرمة المؤمن أعظم عند الله حرمة منك: ماله ودمه وأن يظن به إلا خيراً**» وروى ابن أبي شيبة من طريق مجالد عن الشعبي عن ابن عباس أن النبي ﷺ نظر إلى الكعبة فقال: «**ما أعظمك وأعظم حرمتك والمسلم أعظم حرمة منك: حرم الله دمه وماله وعرضه، وأن يظن به ظن السوء**». وروى البيهقي في الشعب من طريق مجاهد عن ابن عباس نحوه، وفيه حفص بن عبد الرحمن.

[الكافي الشاف: (٣٦٢/٤)]

باب

من حمل السلاح فليس منا

٩٥) قول البخاري: من حمل علينا السلاح.

قال الحافظ: جاء الحديث بلفظ: «**من شهر علينا السلاح فليس منّا**» أخرجه البزار من حديث أبي بكرة، ومن حديث سمرة، ومن حديث عمرو بن عوف، وفي سند كل منها لين لكنها يعضد بعضها بعضاً.

* قول البخاري: فيقع في حفرة من النّار.

قال الحافظ: وقد وقع في حديث أبي هريرة عند أبي شيبة وغيره مرفوعاً، من رواية ضمرة بن ربيعة عن محمّد بن عمرو عن أبي سلمة عنه: «**الملائكة تلعن أحدكم إذا أشار إلى الآخر بحديدة وإن كان أخاه لأبيه وأمه**» وأخرجه الترمذي من وجه آخر عن أبي هريرة موقوفاً من رواية أيوب عن ابن سيرين عنه، وأخرج الترمذي أصله موقوفاً من رواية خالد الحذاء عن ابن سيرين بلفظ: «**من أشار إلى أخيه بحديدة لعنته الملائكة**» وقال حسن صحيح غريب، وكذا صححه أبو حاتم من هذا الوجه وقال في طريق ضمرة: منكر، وأخرج الترمذي بسند صحيح عن جابر: «**نهى رسول الله ﷺ أن يتعاطى السيف مسلولاً**». ولأحمد والطبراني بسند جيد عن أبي بكرة نحوه وزاد: «**لعن الله من فعل هذا، إذا سل أحدكم سيفه فأراد أن يناوله أخاه فليغمده ثم يناوله إياه**».

[الفتح: (٢٨/١٣)]

٩٦)ترجمة محمّد بن عبد الرحيم بن شماخ: ضعفه أبو الحسن الدارقطني.
روى من طريق إبراهيم بن حبيب الزراد أيضاً ثنا محمّد بن عبد الرحيم بن عمر الشماخ حدثنا عمر بن مرزوق ثنا ملك عن الزهري عن أنس ﷺ رفعه: **«من حمل علينا السلاح فليس منا»**. وقال: تفرد به ابن الشماخ وكان ضعيفاً ووهم فيه والصواب عن مالك عن نافع عن ابن عمر. وذكر له حديثاً آخر عن سليمان بن حرب، وقال: كان بالشام ولم يكن مرضياً.

[لسان الميزان: (٢٥٧/٥)]

باب
الاقتتال على الإمارة

٩٧)قال الحافظ: روي عن النبي ﷺ قال لابن مسعود: **«يا ابن عبد أم عبد، ما حكم من بغى من أمتي؟ قال: الله ورسوله أعلم، فقال رسول الله ﷺ: لا يتبع مدبرهم، ولا يجهز على جريحهم، ولا يقتل أسيرهم»**. الحاكم والبيهقي من حديث ابن عمر نحوه، وفي لفظ: **«ولا يقف على جريحهم»**، وزاد: **«ولا يغنم فيئهم»**، سكت عنه الحاكم، وقال ابن عدي: هذا الحديث غير محفوظ، وقال البيهقي: ضعيف، قلت: في إسناده كوثر بن حكيم، وقد قال البخاري: إنه متروك.
[تلخيص الحبير: (١٣٥٣/٤-١٣٥٤)]

باب
ما جاء في يوم الحرة

٩٨)ترجمة عبد الله بن حنظلة الأنصاري: أخرج أحمد بسند صحيح عن يحيى بن عمارة **«قيل لعبد الله بن زيد يوم الحرة: هذا عبد الله بن حنظلة يبايع الناس. قال على ما يبايعهم، قالوا: على الموت. قال: لا أبايع عليه أحد»**.

[الإصابة: (٢٩٩/٢-٣٠٠)]

٩٩)ترجمة عبد الله بن عبد القدوس التميمي: أخرج له أبو داود حديثاً في كتاب الفتن[1] من روايته عن ليث بن أبي سليم ومن رواية محمّد بن عيسى بن الطباع عنه قد أشرت إليه في ترجمة زياد بن سليم وقال الدارقطني: ضعيف، وقال أبو أحمد الحاكم: في حديثه بعض المناكير، وقال يحيى بن المغيرة: أمرني جرير أن أكتب عنه حديثاً.

[التهذيب: (٢٦٥/٥)]

---

(١) أخرجه أبو داود: عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: **«تكون فتنة تستنظف العرب، قتلاها في النار، اللسان فيها أشد وقعاً من السيف»**.

باب
في العزوبة والعزلة والترهب

١٠٠)قال الزمخشري: عن النبي ﷺ: **«إذا أتى على أمتي مائة وثمانون سنة فقد حلت لهم العزوبة والعزلة والترهب على رؤوس الجبال..»**.

قال الحافظ: أخرجه البيهقي والثعلبي من حديث ابن مسعود، وفي إسناده سليمان بن عيسى الخراساني وهو كذاب، ومن طريقه رواه ابن الجوزي في الموضوعات، لكن له طريق أخرى، أخرجه علي بن معبد في كتاب الطاعة والمعصية عن الحسن بن واقد الحنفي. قال: أظنه من حديث بهز بن حكيم فذكره وهو متصل.

[الكافي الشاف: (٣/٢٢٩)]

باب
ما جاء في اعتزال الفتنة

١٠١)ترجمة عبد الملك بن حبيب الأزدي: قال ابن سعد: كان ثقة وله أحاديث وقال ابن معين: حديثه عن زهير بن عبد الله: **«من مات فوق أجار»** مرسل وقال الحاكم لم يصح سماعه عن عائشة وصح سماعه من أنس وفي الطبراني بإسناد صحيح عن حماد بن سلمة عن أبي عمران الجوني قال: **«بايعت ابن الزبير على أن أقاتل أهل الشام فاستفتيت جندياً»**.

[التهذيب: (٦/٣٤٦)]

باب
ما جاء في الأمة بأسهم بينهم

١٠٢)قال الزمخشري في حديث: **«إذا مشت أمتي المطيطاء وخدمتهم فارس والروم فقد جعل بأسهم بينهم ...»**.

قال الحافظ: أخرجه الترمذي وإسحاق وابن أبي شيبة وأبو يعلى، وابن عدي عن ابن عمر، وموسى بن عبيدة ضعيف.

[الكافي الشاف: (٤/٦٥١)]

باب
ما يفعل في الفتن

١٠٣)ساق الترمذي عن أم مالك البهزية، قالت: **«ذكر رسول الله ﷺ فتنة فقربها؛ فقلت: يا رسول الله، من خير الناس فيها؟ قال: «رجل في ماشية يؤدي حقها، ويعبد ربه، ورجل آخذ برأس**

فرسه يخيف العدو ويخيفونه» .

قال الترمذي: غريب من هذا الوجه.

[الإصابة: (٤/٤٩٤)]

١٠٤)ترجمة غطيف بن أبي سفيان: روى ابن مندة والبغوي عن غطيف بن أبي سفيان يذكر أن رسول الله ﷺ يقول: **«سيكون بعدي أئمة يسألونكم غير الحق فأعطوهم ما يسألونكم والله الموعد»** .
وذكره ابن الجوزي في الضعفاء فيمن اختلف في صحبته وقال ابن أبي حاتم في المراسيل: سألت أبي وأبا زرعة عنه فقالا: هو تابعي.

[الإصابة: (٣/١٩٦)]

١٠٥)ترجمة كُرز بن علقمة: قال الأوزاعي عن عبد الواحد بن قيس عن عروة بن الزبير قال حدثنا كرز بن علقمة الخزاعي قال: **«أتى أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله هل للإسلام من منتهى؟ قال: نعم، فمن أراد الله به خيراً من عرب أو عجم أدخله عليه ثم تقع فتن كالظلل يضرب بعضكم رقاب بعض فأفضل الناس يومئذ معتزل في شعب من الشعاب يعبد ربه ويدع الناس من شره»** أخرجه أحمد وأخرجه عالياً عن سفيان عن الزهري عن عروة وصححه ابن حبان من هذا الوجه وفي رواية لأحمد من هذا الوجه كرز بن حبيش وأخرجه الحاكم من هذا الوجه من طريق سفيان وأخرج ابن عدي من طريق الأوزاعي بهذا الإسناد حديثاً غريب المتن.

[الإصابة: (٣/٢٩٢)]

١٠٦)ترجمة محمّد بن مسلمة بن سلمة: قال ابن شاهين: حدثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث أنه شهد بدراً وصحب النبي ﷺ هو وأولاده جعفر وعبد الله وسعد وعبد الرحمن وعمر وقال وسمعته يقول: **«قتله أهل الشام»** ثم أخرج من طريق هشام عن الحسن: **«أن محمّد بن مسلمة قال أعطاني رسول الله ﷺ سيفاً فقال قاتل به المشركين ما قاتلوا فإذا رأيت أمتي يضرب بعضهم بعضاً فائت به أحداً فاضرب به حتى ينكسر ثم اجلس في بيتك حتى تأتيك يد خاطئة أو منية قاضية ففعل»** .

قلت: ورجال هذا السند ثقات إلا أن الحسن لم يسمع من محمّد بن مسلمة.

[الإصابة: (٣/٣٨٣)]

١٠٧)قال إسحاق بن راهويه: عن رجل يقال له: عمرو، حدثني عمي قال: **«خرجت مع مسلم بن عقبة، فلما حاذينا بواد فيه محمّد بن مسلمة أرسلني إليه، فقلت: أرأيت إن لم يأتك؟ قال: فائتني برأسه، فأتيته فقلت: أجب الأمير، فقال: من الأمير؟ فقلت: مسلم بن عقبة، فقال: وما يريد أن يصنع بي الأمير وقد بايعت رسول الله بيدي هذه، فما نكثت ولا بدلت، فاخترطت سيفي، فقلت: آتيه برأسك، قال: فهات، قلت: فما يحملك على ذلك؟ فقال: إن رسول الله ﷺ عهد إلي فقال: إذا رأيت الناس يبايعون الأميرين فخذ سيفك الذي جاهدت به معي، فاضرب به**

أحداً حتى ينكسر، ثم اقعد في بيتك حتى تأتيك يد خاطئة، أو منية قاضية» .
قال الحافظ : روى أحمد من طريقه حديثاً في المعنى غير هذا ، وليس بهذا السياق ولا فيه : «**حتى تأتيك يد....**» إلى آخره .
وهذا إسناد لين، فيه من لا يعرف حاله .

[المطالب العالية: (١٣/٥)]

١٠٨)قال الحارث : عن هشام بن حسان قال : «**اجتمع رهط من أصحاب النبي ﷺ منهم ابن مسعود، وحذيفة، وسعد، وابن عمر، وعمار رضي الله عنهم فذكر حذيفة ﷺ فتنة فقال: اما انا فإن ادركتها علمت المخرج منها، وقال ابن مسعود: وانا إن ادركتها علمت المخرج منها، فقال سعد ﷺ: اما انا فإن ادركتها فوجدت سيفاً يقول: هذا مؤمن فدعه، وهذا كافر فاقتله، قاتلت وإلا لم اقاتل، قال ابن عمر ﷺ: وانا معك، فقال عمار ﷺ: اما انا فإن ادركتها أخذت سيفي فوضعته على عاتقي، ثم قصدت نحو جمهورها الأعظم فضربت حتى يتفرق**» .
قال الحافظ : هذا منقطع .

[المطالب العالية: (٤٧/٥)]

١٠٩)قال الحافظ : قوله في بعض الأخبار : «**كن خير ابني آدم**» ، يعني قابيل وهابيل ، أحمد والترمذي من حديث سعد بن أبي وقاس أنه قال عند فتنة عثمان : «**أشهد ان رسول الله ﷺ قال: إنها ستكون فتنة، القاعد فيها خير من القائم**» ، الحديث وفيه : «**فإن دخل بيتي وبسط يده ليقتلني، قال: كن كابن آدم**» ورواه أحمد من حديث ابن عمر بلفظ : «**ما يمنع أحدكم إذا جاء أحد يريد قتله أن يكون مثل ابن آدم، القاتل في النار، والمقتول في الجنة**» وروى أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان من حديث أبي موسى الأشعري أن رسول الله ﷺ قال في الفتنة : «**كسروا فيها قسيكم وأوتاركم، واضربوا سيوفكم بالحجارة، فإن دخل على أحدكم بيته، فليكن كخير ابني آدم**» وصححه القشيري في آخر الاقتراح على شرط الشيخين.

[تلخيص الحبير: (١٤١٠/٤-١٤١١)]

باب

ما يكون من الفتن

١١٠)عن الزبير بن عدي قال : «**أتينا أنس بن مالك فشكونا إليه ما يلقون من الحجاج، فقال: اصبروا، فإنه لا يأتي عليكم زمان إلا والذي بعده أشر منه حتى تلقوا ربكم سمعته من نبيكم ﷺ**» .

رواه البخاري

* قول البخاري: فإنه لا يأتي عليكم زمان.

قال الحافظ: في رواية عبد الرحمن بن مهدي: **«لا يأتيكم عام»** وبهذا اللفظ أخرج الطبراني بسند جيد عن ابن مسعود نحو هذا الحديث موقوفاً عليه قال: **«ليس عام إلا والذي بعده شر منه»** وله عنه بسند صحيح قال: **«أمس خير من اليوم، واليوم خير من غد، وكذلك حتى تقوم الساعة»**.

* قول البخاري: أشر منه.

قال الحافظ: ووقع في رواية محمّد بن القاسم الأسدي عن الثوري ومالك بن مغول وأبي سنان الشيباني أربعتهم عن الزبير بن عدي بلفظ: **«لا يأتي زمان إلا شر من الزمان الذي قبله، سمعت ذلك من رسول الله ﷺ»** أخرجه الإسماعيلي، وكذا أخرجه ابن مندة من طريق مالك بن مغول بلفظ: **«إلا وهو شر من الذي قبله»** وأخرجه الطبراني في المعجم الصغير: من رواية مسلم بن إبراهيم عن شعبة عن الزبير بن عدي وقال: تفرد به مسلم عن شعبة.

[الفتح: (١٣/٢٣)]

١١١) قول البخاري: سمعته من نبيكم ﷺ.

قال الحافظ: ثم وجدت عن ابن مسعود ما يصلح أن يفسر به الحديث وهو ما أخرجه الدارمي بسند حسن عن عبد الله قال: **«لا يأتي عليكم عام إلا وهو شر من الذي قبله، أما إني لست أعني عاماً»**.

[الفتح: (١٣/٢٤)]

١١٢) قال الحافظ: وجاء تفسير أيام الهرج فيما أخرجه أحمد والطبراني بسند حسن من حديث خالد بن الوليد: **«أن رجلاً قال له: يا أبا سليمان اتق الله، فإن الفتن ظهرت، فقال: أما وابن الخطاب حي فلا، إنما تكون بعده، فينظر الرجل فيفكر هل يجد مكاناً لم ينزل به مثل ما نزل بمكانه الذي هو به من الفتنة والشر فلا يجد، فتلك الأيام التي ذكر رسول الله ﷺ بين يدي الساعة أيام الهرج»**.

[الفتح: (١٣/١٧)]

١١٣) رواية أبو عوانة عن عاصم لم أرها.

[هدي الساري: (٧٢)]

١١٤) ترجمة عمر بن ذر الشامي: روى عن أبي قلابة خبراً منكراً، ذكر الخطيب عن عمر رفعه: **«قال لي جبريل عليه الصلاة والسلام: إن أمتك مفتتنة بعدك بقليل»** الحديث. قال يعقوب: محمّد بن حمير ليس بقوي ومسلمة دمشقي ضعيف وعمر هذا غير الهمداني وهو شيخ مجهول.

[التهذيب: (٧/٣٩١)]

١١٥) ترجمة أبي هريرة بن عامر الدوسي: أخرج ابن أبي الدنيا في المحتضرين بسند صحيح عن أبي

سلمة بن عبد الرحمن قال: **«دخلت على أبي هريرة وهو شديد الوجع فاحتضنته فقلت: اللهم اشف أبا هريرة، فقال: اللهم لا ترجعها، قالها مرتين ثم قال: إن استطعت أن تموت فمت والله الذي نفس أبي هريرة بيده ليأتين على الناس زمان يمر الرجل على قبر أخيه فيتمنى أنه صاحبه»**.

قلت: وقد جاء هذا الحديث مرفوعاً عن أبي هريرة عن عمير بن هانيء قال: كان أبو هريرة يقول: **«تشبثوا بصدغي معاوية اللهم لا تدركني سنة ستين»**.

[الإصابة: (٤/ ٢١٠)]

باب

في ذكر الفتن

١١٦) حديث حذيفة: أن رسول الله ﷺ قال في وصف الفتن: **«كن عبد الله المقتول، ولا تكن عبد الله القاتل»**، هذا الحديث لا أصل له من حديث حذيفة، وإن زعم إمام الحرمين في النهاية أنه صحيح، فقد تعقبه ابن الصلاح، وقال: لم أجده في شيء من الكتب المعتمدة وإمام الحرمين لا يعتمد عليه في الشأن. انتهى، ورواه أحمد والحاكم والطبراني أيضاً وابن قانع من حديث حماد بن سلمة، عن علي بن زيد عن أبي عثمان عن خالد بن عرفطة بلفظ: **«ستكون فتنة بعدي، وأحداث واختلاف، فإن استطعت أن تكون عبد الله المقتول، لا القاتل، فافعل»** وعلي بن زيد هو ابن جدعان ضعيف، لكن اعتضد كما ترى.

[تلخيص الحبير: (٤/ ١٤٠٩-١٤١٠)]

١١٧) قال إسحاق بن راهويه: عن أبي ذر ﷺ قال: **«ذكر النبي ﷺ فأثنى عليه، ثم ذكر أبا بكر ﷺ فأثنى عليه، ثم ذكر عمر ﷺ فأثنى عليه، ثم قال: بعد الثلاثين اصرف وجهك حيث شئت، فإنك لن تصرفه إلا إلى عجز أو فجور»**.

قال الحافظ: فيه انقطاع مع ضعف ليث.

[المطالب العالية: (٥/ ٥)]

١١٨) قال إسحاق بن راهويه: عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: قال لنا رسول الله ﷺ: **«ستدور رحا الإسلام بعد خمس وثلاثين سنة، فإن اصطلحوا بينهم على غير قتال أكلوا الدنيا سبعين عاماً»**.

قال الحافظ: رواه أحمد وأبو داود من حديث البراء بن ناجية، عن ابن مسعود ﷺ بلفظ: **«فإن يهلكوا فسبيل من هلك، وإن يقم لهم دينهم يقم سبعين عاماً»**. ولم يذكر: **«فإن اصطلحوا بينهم على غير قتال»**.

وهذا الإسناد حسن.

[المطالب العالية: (٥/ ٥)]

١١٩)قال إسحاق بن راهويه: عن عبد الله بن سلام ﷺ أنه قال: «**يا رسول الله، إنا نجدك قائماً عند ربك محمارة وجنتاك، مستحياً من ربك مما أحدثت أمتك من بعدك**».

قال الحافظ: هذا إسناد حسن.

[المطالب العالية: (٥/٦-٧)]

١٢٠)عن أبي مالك الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله أجاركم من ثلاث: أن يدعو عليكم نبيكم فتهلكوا جميعاً، وأن يظهر أهل الباطل على أهل الحق، وأن تجتمعوا على ضلالة**».

أخرجه أبو داود.

وسنده حسن.

[بذل الماعون: (٦٦)]

١٢١)ترجمة أحمد بن عمرو بن عبد الخالق الحافظ. قلت: ومما ألزم فيه الوهم أنه روى عن عمرو بن علي الفلاس ثنا يحيى بن سعيد ثنا مالك عن سعيد عن أبي هريرة ﷺ رفعه: «**يأتي على الناس زمان لا يبالي المرء بما أخذ المال أبحلال أم بحرام**». قال الدارقطني: وهم فيه البزار وليس بمحفوظ عن مالك وإنما رواه يحيى بن سعيد عن ابن أبي ذئب عن سعيد ثم أسنده عن ابن صاعد عن عمرو بن علي وبندار وعن علي بن ميسرة عن حفص عن عمر والرماني ثلاثتهم عن يحيى القطان عن ابن أبي ذئب به. قلت: وأعلى ما سمع حديث حماد بن سلمة عن عبدة عن جماعة من أصحابه.

[لسان الميزان: (١/٢٣٨-٢٣٩)]

١٢٢)ترجمة أحمد بن زرارة المدني: لا يعرف وخبره باطل لكن السند إليه مظلم عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**كيف أنتم إذا كان زمان يكون الأمير فيه كالأسد الأسود والحاكم فيه كالذئب الأمعط والتاجر كالكلب الهرار والمؤمن بينهم كالشاة الولهاء بين الغنمين ليس لها مأوى فكيف حال الشاة بين أسد وذيب وكلب**».

وأحمد بن زرارة أظنه أبا مصعب راوي الموطأ عن مالك فإنه أحد أجداده لكن المتن منكر فينظر فيمن رواه عنه فقد قال الخطيب: أحمد بن زرارة المدني إن لم يكن أبا مصعب فلا أعرفه. وقال بعد سياقه حديثه: هذا حديث منكر وفي إسناده غير واحد من المجهولين وفي الرواة عن مالك أيضاً: أحمد بن نصر بن زرارة روى عنه سعيد بن سهيل بن عبد الرحمن المعلى فيحتمل أن يكون هو نسب لجده.

[لسان الميزان: (١/١٧٣)]

١٢٣)ترجمة ثابت بن أبي ثابت: شيخ لعوف مجهولان.

أرسل عن النبي ﷺ حديثاً بلاغاً، وروى عن عبد الله بن معانق الدمشقي عن عبد الرحمن بن غنم عن أبي عامر الأشعري مرفوعاً: «**أخوف ما أخاف على أمتي أن يكثر المال فيتحاسدون ويقتتلون**».

[لسان الميزان: (٢/٧٥)]

١٢٤)ترجمة عبد الحميد بن ربيع اليمامي: لا يعرف، عن محمّد عن أبيه سلمة قال: قال رسول الله ﷺ:

«أول من يخرج عليكم من هذه الخوخة رجل يمتع في دنياه ولا خلاق له في الآخرة» . قال العقيلي : حدثناه أحمد بن صدقة ثنا محمّد بن مسكن اليماني ثنا عبد الحميد .

وعبارة العقيلي : مجهولان جميعاً والحديث غير محفوظ .

[لسان الميزان: (٣/٣٩٦)]

١٢٥)ترجمة عمر بن ذر : ذكره الخطيب في المتفق عن عمر ﷺ قال : **«أخذ رسول الله ﷺ بيدي فقال: جاءني جبريل فقال لي إن أمتك مفتتنة بعدك»** . فذكر خبراً منكراً ، قال يعقوب : لا يصح هذا الحديث .

[لسان الميزان: (٤/٣٠٣)]

١٢٦)ترجمة عبد الله بن سِيْلان : روى ابن أبي عاصم والبغوي وغيرهما من طريق قيس بن أبي سيلان أنه سمع رسول الله ﷺ يقول ورفع بصره إلى السماء : **«سبحان الله ترسل عليكم الفتن إرسال القطر»** إسناده صحيح .

[الإصابة: (٢/٣٢٣)]

١٢٧)ترجمة أفلح بن سعيد الأنصاري : وذكره العقيلي في الضعفاء فقال : لم يرو عنه ابن مهدي ، وقال ابن حبان : يروي عن الثقات الموضوعات لا يحل الاحتجاج به ولا الرواية عنه بحال .

وقرأت بخط الحافظ أبي عبد الله الذهبي بعد هذه الحكاية : ابن حبان ربما نصب الثقة حتى كأنه لا يدري ما يخرج من رأسه ثم بين مستنده فساق حديثه عن عبد الله بن رافع عن أبي هريرة : **«إن طالت بك مدة فسترى قوماً يغدون في سخط الله ويروحون في لعنته يحملون سياطاً مثل أذناب البقر»** ، ثم قال : وهذا بهذا اللفظ باطل وقد رواه سهيل عن أبيه عن أبي هريرة بلفظ : **«اثنان من أمتي لم أرهما رجال بأياديهما سياط مثل أذناب البقر ونساء كاسيات عاريات»** ، قال الذهبي : بل حديث أفلح حديث صحيح غريب وهذا شاهد لمعناه انتهى والحديث في صحيح مسلم من الوجهين فمستند ابن حبان في تضعيفه مردود وقد غفل مع ذلك فذكره في الطبقة الرابعة من الثقات وذهل ابن الجوزي فأورد الحديث من الوجهين في الموضوعات وهو من أقبح ما وقع فإنه قلد فيه ابن حبان من غير تأمل .

[التهذيب: (١/٣٢١-٣٢٢)]

باب

ما جاء في الوليد

١٢٨)عن عمر بن الخطاب ﷺ قال : ولد لأخي أم سلمة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ : **«سميتموه بأسماء فراعنتكم؟ ليكونن في هذه الأمة رجل يقال له الوليد لهو شر على هذه الأمة من فرعون لقومه»** .

قال الحافظ: رواه أحمد ورجال إسناده ثقات، وإسماعيل بن عياش، صدوق إنما تكلموا في حديثه عن غير الشاميين، ولم يعله ابن الجوزي إلا بقول ابن حبان: هذا خبر باطل، ما قال رسول الله ﷺ هذا ولا عمر ﷺ ولا سعيد ولا الزهري حدث به ولا هو من حديث الأوزاعي. قال: وكان إسماعيل من الحفاظ المتقنين في حداثته، فلما كبر تغير حفظه فما حفظه في صباه حدث به على جهته، وما حفظ به على الكبر من حديث الغرباء خلط فيه.

قلت: وليس هذا الحديث مما حفظه إسماعيل من حديث الغرباء بل هو من حديثه عن الشاميين، وقد قال جمع من الأئمة: إن حديث إسماعيل عن الشاميين قوي وصحح الترمذي وغيره من ذلك عدة أحاديث، على أنه لم ينفرد بهذا.

فقد رواه يعقوب بن سفيان في تاريخه ثنا أبو عمرو الأوزاعي فذكره إلا أنه لم يذكر عمر في إسناده.

وزاد قال الأوزاعي: فكانوا يرون أنه الوليد بن عبد الملك، ثم رأينا أنه الوليد بن يزيد لفتنة الناس به حين خرجوا عليه، فقاتلوه، فانفتحت الفتن على الأمة والهرج.

قلت: وتابع على إرساله بشر بن بكر أخرجه البيهقي في الدلائل فذكره وزاد في المتن: **«غيروا اسمه فسموه عبد الله»**.

وزاد أيضاً **«أنه ولد لأخي أم سلمة رضي الله عنها من أمها»**. قال البيهقي: هذا مرسل حسن وهو كما قال، بل هو على شرط الصحيح لولا إرساله.

وكذا أرسله معمر عن الزهري بسنده في الجزء الثاني من أمالي عبد الرزاق عن معمر.

فبان بهذا أن قول ابن حبان: إن ابن المسيب ما حدث به قط ولا ابن شهاب ما حدث به أيضاً ولا الأوزاعي، لا يخلو من المجازفة.

وقد صرحت رواية بشر بن بكر بسماع الأوزاعي له من الزهري فأمن ما يخشى من أن الوليد بن مسلم دلس فيه تدليس التسوية.

على أن الأوزاعي لم ينفرد به، فقد رواه الزبيدي عن الزهري مثله. وفي الباب عن أم سلمة رضي الله عنها.

ورواه ابن إسحاق عن محمّد بن عمرو بن عطاء، عن زينب بنت أم سلمة عن أمها رضي الله عنها قالت: **«دخل علي النبي ﷺ وعندي غلام من آل المغيرة اسمه الوليد، فقال ﷺ: من هذا؟ قلت: الوليد. قال ﷺ: قد اتخذتم الوليد حناناً غيروا اسمه، فإنه سيكون في هذه الأمة فرعون يقال له الوليد»**.

ورواه محمّد بن سلام الجمحي عن حماد بن سلمة فذكر نحوه منقطعاً.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (١/٤٥٥-٤٥٩)]

باب

ما جاء في بني أمية

١٢٩)عن عمرو بن سعيد قال: أخبرني جدي قال: **«كنت جالساً مع أبي هريرة في مسجد النبي ﷺ**

بالمدينة ومعنا مروان، قال أبو هريرة: سمعت الصادق المصدوق يقول: هلكة أمتي على يدي غِلْمَةٍ من قريش، فقال مروان: لعنة الله عليهم غِلمةً، فقال أبو هريرة: لو شئت أن أقول بني فلان بني فلان لفعلت. فكنت أخرج مع جدي إلى بني مروان حين ملكوا بالشام فإذا رآهم غلماناً أحداثاً قال لنا عسى هؤلاء أن يكونوا منهم. قلنا: أنت أعلم».

قول البخاري: يقول النبي ﷺ: **«هلاك أمتي على يدي أغيلمة سفهاء»**.

قال الحافظ: وذكر ابن بطال أن علي بن معبد أخرجه يعني في كتاب الطاعة والمعصية من رواية سماك عن أبي هريرة بلفظ: **«على رؤوس غلمة سفهاء من قريش»**. قلت: وهو عند أحمد والنسائي من رواية سماك عن أبي ظالم عن أبي هريرة: **«إن فساد أمتي على يدي غلمة سفهاء من قريش»** هذا لفظ أحمد عن عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن سماك عن عبد الله بن ظالم، وتابعه أبو عوانة عن سماك عند النسائي، ورواه أحمد أيضاً عن زيد بن الحباب عن سفيان لكن قال: **«مالك»** بدل **«عبدالله»** ولفظه: **«سمعت ابا هريرة يقول لمروان: أخبرني حبي أبو القاسم ﷺ قال: فساد أمتي على يدي غلمة سفهاء من قريش»** وكذا أخرجه من طريق شعبة عن سماك، ولم يقف عليه الكرماني فقال: لم يقع في الحديث الذي أورده بلفظ: **«سفهاء»** فلعله بوب به ليستدركه ولم يتفق به، أو أشار إلى أنه ثبت في الجملة لكنه ليس على شرطه. قلت: الثاني هو المعتمد وقد أكثر البخاري من هذا.

[الفتح: (١١/١٣)]

١٣٠) قول البخاري: فقال أبو هريرة: لو شئت أن أقول بني فلان.

قال الحافظ: وقد وردت أحاديث في لعن الحكم والد مروان وما ولد أخرجها الطبراني وغيره غالبها فيه مقال وبعضها جيد.

[الفتح: (١٣/١٣)]

١٣١) قال أحمد بن منيع: وقال الحارث وأبو يعلى جميعاً: عن أبي عبيدة ﷺ، عن النبي ﷺ قال: **«لا يزال هذا الأمر قائماً بالقسط حتى يثلمه رجل من بني امية»**.

قال الحافظ: رجاله ثقات إلا منقطع.

[المطالب العالية: (٦٦/٥)]

باب
في محنة الإمام الشافعي

١٣٢) قال الحافظ: قال[1]: وسمعت إبراهيم بن محمّد بن الوليد يحكي عن زكريا بن يحيى البصري ويحيى

---

(١) أي الآبري في مناقب الشافعي.

بن زكريا بن حيوية النيسابوري كلاهما عن الربيع بن سليمان يزيد بعضهما على بعض أن الشافعي قال: «**خرجت إلى اليمن فأقمت بها شهراً وارتفع لي بها شأناً وكان بها والٍ من قبل الرشيد وكان ظلوماً غشوماً، فكنت ربما أخذت على يديه ومنعته من الظلم، وكان باليمن جماعة من العلويين قد تحركوا فكتب الوالي إلى الرشيد: إن العلوية قد تحركوا وأرادوا أن يخرجوا، وإن ها هنا رجلاً من ولد شافع بن السائب من بني المطلب لا أمر لي معه ولا نهي.**

فكتب إليه الرشيد أن يقبض عليهم وعليه قال: فقرنت معهم. قال: فبلغني عن محمّد بن زياد- وكان نديم هارون- أنه كان عند هارون حين أدخلوا عليه فقتل العلوية والتفت إلى محمّد بن الحسن فقال له: يا أمير المؤمنين لا يغلبنك هذا بفصاحته ولسانه فإنه رجل لسن.

قال الشافعي ﷺ: فقلت له: مهلاً يا أمير المؤمنين فإنك الراعي وأنا المرعي وأنت القادر على ما تريد مني. ما تقول في رجلين أحدهما يراني أخاه والآخر يراني عبده أيهما أحب إلي؟

قال: الذي يراك أخاه.

قال: فأنت هو يا أمير المؤمنين، إنكم ولد العباس وهو ولد علي، ونحن أخوتكم من بني المطلب فأنتم تروننا أخوة وهم يروننا عبيداً.

قال فسري عنه ما كان به واستوى جالساً وقال: عظني إلى أن بكى ثم أمر بخمسين ألف درهم» .

قال الحافظ: فهذا أقرب ما وقفت عليه من أمر المحنة، والذي نقل عن محمّد بن الحسن في حق الشافعي ليس بثابت وقد قال ابن أبي حاتم:

ثنا أحمد بن عثمان الفسوي النحوي سمعت أبا محمّد قريب الشافعي يقول: سمعت إبراهيم بن محمّد الشافعي يقول:

«**حبس الشافعي مع قوم من الشيعة، فوجه إلي يوماً فقال لي: ادع فلاناً المعبر فدعوته له فقال له: رأيت البارحة كأني مصلوب على قناة مع علي بن أبي طالب**» .

فقال: إن صدقت رؤياك شهرت وذكرت وانتشر أمرك.

قال: فحمل إلى الرشيد معهم فكلمه ببعض ما خلبه به فخلى عنه.

[توالي التأسيس: (١٢٩-١٣١)]

باب

في الملاحم

١٣٢)لابن ماجه من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «**إذا وقعت الملاحم بعث الله بعثاً من الموالي يؤيد الله بهم الدين**» وله من حديث معاذ بن جبل مرفوعاً: «**الملحمة الكبرى وفتح القسطنطينية**

وخروج الدجال في سبعة أشهر» وإسناده أصح من إسناد معاذ.

[الفتح: (٦/ ٣٢٠-٣٢٢)]

١٣٤)ترجمة عنبسة بن أبي صغيرة: أتى عن الأوزاعي بخبر باطل.

والخبر المذكور أخرجه الطبراني في مسند أبي أمامة من معجمه الكبير قال: عن أبي أمامة ﷺ يقول: **«ستكون بينكم وبين الروم أربعة هدن، تقوم الرابعة على يد رجل من آل هرقل يدوم سبع سنين فقال له رجل من عبد القيس يقال له المستورد بن حلان: يا رسول الله مَنْ إمام الناس يومئذ، قال: من ولدي ابن أربعين سنة كأن وجهه كوكب دري في خده الأيمن خال أسود عليه عباءتان قطوايتان كأنه من رجال بني إسرائيل يملك عشرين سنة يستخرج الكنوز ويفتح مدائن الشرك»**. قلت: وما أدري لم حكم على هذا الحديث بالبطلان ولم يحك تضعيف عنبسة عن غيره.

[لسان الميزان: (٤/ ٣٨٣-٣٨٤)]

١٣٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: **«يوشك أن يملأ الله أيديكم من العجم، ثم يجعلهم أسداً لا يفرون، يقتلون مقاتلتكم ويأكلون فيئكم»**.

قال: لا نعلمه عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً إلا بهذا الإسناد.

حدثنا إبراهيم بن المستمر، ثنا خالد بن يزيد بن مسلم، ثنا البراء بن يزيد الغنوي، ثنا قتادة عن أنس فذكره مرفوعاً.

ثنا يزيد بن سنان، ثنا سليمان الأعمش، عن شقيق، عن حذيفة - فذكر مثله.

قال: لا نعلمه يروي عن حذيفة إلا بهذا السند، ولا رواه عن الأعمش إلا يزيد.

وهو ضعيف.

[مختصر زوائد البزار: (٢/ ١٧٩)]

١٣٦)قال الذهبي في ترجمة أبو شراعة: أحد الهلكى في الرايات السود، لا يعرف.

قال الحافظ: وهذا ذكره ابن عدي عن سلمة بن المجنون: **«سمعت أبا هريرة ﷺ يقول: دخل العباس بيتاً فيه ناس من بني هاشم فقال: هل فيكم غيركم، قالوا: لا، وكنت متباعد فلم يفطن بي فقال: إذا أقبلت الرايات السود فالزموا الفرس فإن دولتنا معهم»**. ثم أخرج سويد بن سعيد عن داود بن عبد الجبار عن أبي شراعة عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا أقبلت الرايات السود من قبل المشرق لا يردها شيء حتى تنصب بايلياء»**، قال ابن عدي: هذا يدل على أن أبا شراعة هو سلمة بن المجنون لأن هذا المتن يقرب من ذلك المتن. قلت: لكن ذاك موقوف وهذا مرفوع فأمره يحتمل وسلمة تقدم له ذكر في ترجمة داود بن عبد الجبار وأعرف في آخر دور له من أبيه شخصاً يقال له أبو شراعة لكنه كان من المجاذيب ذكره في الأغاني لأبي الفرج الأصبهاني فما أدري أهو ذا أم غيره فإن لم يكن هذا فهو لا شيء.

[لسان الميزان: (٧/ ٦٢)]

١٣٧) ترجمة عمار بن سيف الضبي: قال عثمان الدارمي والليث ابن عبدة عن يحيى بن معين: ثقة، وقال أبو غسان: ثنا عمار بن سيف وكان من خيار الناس، وقال الدراقطني: كوفي متروك، وقال الحاكم: يروي عن إسماعيل بن أبي خالد والثوري مناكير.
قال ابن الجارود عن البخاري: لا يتابع منكر الحديث ذاهب. وقال البزار: ضعيف، وقال في موضع آخر: صالح يعني في نفسه، وقال أبو نعيم الأصبهاني: روى المناكير لا شيء، وقال ابن عدي: روى عاصم الأحول عن أبي عثمان عن جرير حديث: **«تبنى مدينة بين دجلة ودجيل»**[1] الحديث. قال وهو منكر لا يروي إلا عن عمار هذا والضعف على حديثه بين، وذكره العقيلي في الضعفاء وذكر له هذا الحديث ثم أسند عن المخرمي عن يحيى بن معين قال: سمعت يحيى بن آدم يقول لنا: إنما أصاب عمار هذا على ظهر كتاب فرواه.

[التهذيب: (٧/٣٥٢-٣٥٣)]

١٣٨) ترجمة أزهر بن قيس: ذكره البغوي وابن شاهين وابن عبد البر وأبو موسى في الصحابة، وتبعهم ابن الأثير ومن بعده، وهو وهم لم ينتبه له أحد فيما علمت. وسأذكر كلامهم وأبين وجه الخطأ فيه، فقال البغوي: أزهر بن قيس حدثني زياد بن أيوب، حدثنا مبشر بن إسماعيل، عن حريز، عن أبي الوليد أزهر بن قيس صاحب النبي ﷺ: **«أنه كان يتعوذ في صلاته من فتنة المغرب»**، لا أعلم له غيره.
قال ابن شاهين: أزهر بن قيس أبو الوليد، حدثنا عبد الله بن محمّد البغوي، فذكره ولم يزد شيئاً.
وقال ابن عبد البر: أزهر ببن قيس روى عنه حريز بن عثمان، لم يرو عنه غيره فيما علمت - حديثه عن النبي ﷺ: **«أنه كان يتعوذ في صلاته من فتنة المغرب»**.
وأورده أبو موسى في الذيل، من طريق ابن شاهين لم يزد شيئاً، ولما ذكره ابن الأثير اقتصر على ما أورده ابن عبد البر.
وقد تم الوهم عليهم فيه جميعاً، وسببه أن الإسناد الذي ساقه البغوي سقط منه والد أزهر، واسم الصحابي وبقي اسم أبيه فتركيب هذه الترجمة من اسم أزهر ومن اسم والد أزهر، واسم الصحابي، ولا وجود لذلك في الخارج، وتبع البغوي ابن شاهين، وبقية من جاء بعده من غير تأمل.
وإيضاح ذلك أن حريز بن عثمان إنما روى الحديث المذكور عن أزهر بن راشد، وقيل: ابن عبد الله الهوزني، عن عصمة بن قيس، عن النبي ﷺ، قال أبو عوانة الدمشقي: حدثنا علي بن عياش، قال: حدثنا حريز بن عثمان، عن أبي الوليد أزهر الهوزني، عن عصمة بن قيس صاحب النبي ﷺ: **«أنه كان يتعوذ بالله من فتنة المغرب»**.

---

(١) عن عمار بن سيف، عن سفيان بن عاصم، عن ابي عثمان، قال: كنا مع جرير ابن عبد الله، فلما أتينا قطربل أسرع فقلت له: رايناك أسرعت السير فقال: إن رسول الله ﷺ قال: **«تبنى مدينة بين دجلة ودجيل وقطربل والصراة يجتمع إليها جباء الارض وكنوزها يخسف الله بها اسرع في الارض من المعول في الارض الرخوة»**.

ورواه ابن سعد عمن أخبره، عن أبي اليمان، عن حريز.

وكذا رواه البخاري في تاريخه عن أبي اليمان، ورواه ابن أبي عاصم والطبراني، وأبو نعيم من طريق إسماعيل بن عياش، عن حريز بن عثمان، عن أزهر بن عبد الله، عن عصمة بن قيس.

ويزيد ذلك وضوحاً أن البخاري وغيره لما ذكروا ترجمة أزهر الهوزني عرفوه بأنه يروي عن عصمة بن قيس، وأن حريز بن عثمان يروي عنه.

قال البخاري: أزهر أبو الوليد الهوزني روى عن عصمة صاحب النبي ﷺ روى عنه حريز.

وقال ابن أبي حاتم: أزهر بن راشد أبو الوليد الهوزني روى عن عصمة بن قيس صاحب النبي ﷺ وأرسل عن ابن عباس، وسمع من سليم بن عامر. روى عنه حريز بن عثمان، وغيره.

وقال ابن حبان في ثقات التابعين: أزهر أبو الوليد الهوزني يروي عن رجل من الصحابة، روى عنه حريز بن عثمان.

فوضح بهذا أن أزهر بن قيس لا وجود له في الخارج.

والعجب أن ابن عبد البر أخرج الحديث المذكور في ترجمة عصمة بن قيس على الصواب وأخرجه هنا على الوهم.

[الإصابة: (١/١١٩)]

١٣٩) ترجمة عمرو بن عبد الغفار الفقيمي: قال العقيلي: ثنا أحمد بن جعفر الرازي ثنا محمّد بن يزيد النفيلي ثنا عمرو بن عبد الغفار ثنا الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود ﷺ مرفوعاً: «**اتركوا الترك ما تركوكم ولا تجاوروا الأنباط فإنهم آفة الدين فإذا أدوا الجزية فأذلوهم فإذا أظهروا الإسلام وقرؤوا القرآن وتعلموا العربية واجتبوا في المجالس وراجعوا الرجال الكلام فالهرب الهرب من بلادهم**» الحديث.

ذكره ابن حبان في الثقات وأخرج له الحاكم في المستدرك وذكره العقيلي والساجي والعجلي في الضعفاء وقال ابن عدي: هو متهم إذا روى شيئاً في الفضائل وكان السلف يتهمونه بأنه يضع في فضائل أهل البيت وفي مناقب غيرهم وبقية كلام العقيلي في الحديث الذي أوله اتركوا الترك أول هذا الحديث جاء بغير هذا الإسناد ومتأخره لا أصل له ومن جملته: «**ولا تناكحوا الخوز فإن لهم أصلاً يدعوهم إلى الغدر**».

[لسان الميزان: (٤/٣٧٠)]

١٤٠) ترجمة عمران بن تمام: قال أبو حاتم: أتى بخبر منكر متنه: «**من الفاء[1] الدين يفصح النبط واتخاذهم القصور في الأمصار**».

قال الحافظ: ولفظ أبي حاتم: كان مستوراً حتى حدث عن أبي جمرة عن ابن عباس فذكر هذا الحديث

---

(١) وفي طبعة أخرى من لسان الميزان: (إكفاء).

يعني فافتضح.

[لسان الميزان: (٤/٣٤٤)]

١٤١)حديث: «**إن الناس يمصرون أمصاراً، وإن مصراً منها يقال لها البصرة، فإن أنت مررت بها أو دخلتها فإياك وسباخها وكلائها ونخيلها وسوقها وباب أمرائها، وعليك بضواحيها، فإنه يكون بها خسف وقذف ورجف، وقوم يبيتون فيصبحون قردة وخنازير**».

أخرجه أبو داود في كتاب الملاحم من طريق الحناط -بالحاء المهملة والنون- قال: لا أعلمه إلا عن موسى بن أنس عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «**يا أنس! إن الناس يمصرون**» رجاله ثقات ليس فيه إلا قول موسى: لا أعلمه إلا عن موسى بن أنس. ولا يلزم من شكه في شيخه الذي حدثه به أن يكون شيخه فيه ضعيفاً، فضلاً عن أن يكون كذاباً، وتفرد به، والواقع لم يتفرد به، بل أخرج أبو داود أيضاً لأصله شاهداً بسند صحيح من حديث سفينة مولى رسول الله ﷺ.

[الأجوبة عن أحاديث وقعت في مصابيح السنة ووصفت بالوضع: (٣١٣)]

١٤٢)ترجمة النضر بن حفص بن النضر بن أنس بن مالك: قال العقيلي: مجهول وحديثه غير محفوظ ثم ساق عن أنس ﷺ رفعه: «**يكون بالبصرة خسف ومسخ**»، الحديث[1].

[لسان الميزان: (٦/١٥٩)]

١٤٣)ترجمة عبد الله أو عبيد الله بن أبي بكر بعد قول الحسيني: مجهول: لا يقال هذا لأولاد أبي بكرة، فإنهم مشاهير من رؤساء أهل البصرة في زمانهم، وعبيد الله بالتصغير أشهر من عبد الله، وهو الذي وقع ذكره في الصحيح من رواية عبد الرحمن بن أبي بكرة أن أبا بكرة كتب إلى ابنه عبيد الله وهو يقضي بسجستان، وقد ذكر ابن حبان في ثقات التابعين: عبيد الله المصغر، فقال: ولي لزياد، روى عنه أهل البصرة، انتهى، وقد اختلف على سعيد بن جمهان في الحديث المذكور، فأخرجه أحمد عن أبي النضر عن حشرج بن نباتة عن سعيد بن جمهان، عن عبد الله بن أبي بكرة حدثني أبي في هذا المسجد رفعه: «**لتنزلن طائفة من أمتي أرضاً يقال لها البصرة**» الحديث. وعن سريج عن حشرج عن سعيد عن عبد الله أو عبيد الله حدثني أبي مثله. وأخرجه أبو داود وابن حبان في صحيحه من رواية عبد الوارث عن سعيد بن جمهان عن مسلم بن أبي بكرة عن أبيه، فالذي يظهر أن سعيد بن جمهان كان يضطرب فيه، والله أعلم.

[تعجيل المنفعة: (١/٧٢٢-٧٢٣)]

---

(١) ولفظ الحديث: عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**يا أنس، إن المسلمين سيمصرون أمصاراً فيكون فيما يمصرون مصراً يقال لها: البصرة فإن أنت أتيتها وسكنت فيها فاجتنب مسجدها وسوقها وفيضها واحسبه قال: وعليك بضواحيها فإنها سيكون بها خسف ومسخ، قال أنس: من ها هنا سكنت القصر**».

باب
في علماء آخر الزمان

١٤٤)ترجمة شميلة بن محمّد بن جعفر بن محمّد بن عبد الله العلوي الحسني: عن علي عن سيد المرسلين محمّد ﷺ أنه قال: «**سيكون في آخر الزمان علماء يرغبون في الآخرة ولا يرغبون فيها ويزهدون في الدنيا ولا يزهدون فيها أولئك عند الرحمن**»، قال ابن السمعاني: هذا حديث باطل ورجاله مجاهيل، قال: وأملا علينا حديثاً آخر عن الريحاني بسند مظلم.

[لسان الميزان: (١٥٥/٣)]

باب
في ذكر المساجد آخر الزمان

١٤٥)قال الزمخشري: عن النبي ﷺ: «**ياتي في آخر الزمان ناس من أمتي ياتون المساجد فيقعدون فيها حلقاً ذكرهم الدنيا وحب الدنيا لا تجالسوهم فليس لله بهم حاجة**».

قال الحافظ: أخرجه الطبراني من رواية أبي وائل عن ابن مسعود رفعه: «**سيكون في آخر الزمان قومٌ يجلسون في المساجد حلقاً حلقاً، مناهم الدنيا لا تجالسوهم، فليس لله فيهم حاجة**» وفيه بديع أبو الخليل راويه عن الأعمش عنه، وهو متروك وقال الدارقطني: إنه تفرد به، وفيه نظر. فقد أخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق عيسى بن يونس عن الأعمش بلفظ: «**سيكون في آخر الزمان قوم يكون حديثهم في مساجدهم ليس لله فيهم حاجة**».

[الكافي الشاف: (٢٤٦/٢)]

باب
في آخر الزمان

١٤٦)حديث يوسف بن عطية الصفار عن ثابت: «**يكون في آخر الزمان عباد جهال وقراء فسقة**».

رواه الحاكم.

لم يتكلم عليه، ويوسف متروك.

[إتحاف المهرة: (٥٦٩/١)]

باب
ذكر ما يكون إلى المائتين

١٤٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن ثوبان، قال: قال رسول الله ﷺ: «**فكل ما توعدون في مائة سنة**».

قال البزار: لا نعلمه بهذا اللفظ، إلا عن ثوبان وحده، ورواه جماعة عن أبي قلابة إلا أن معمراً أخطأ فيه، فقال: عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن شداد بن أوس، والصواب عن ثوبان.

صحيح.

قلت: مختصر من حديث طويل في مسلم.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٧٦)]

١٤٨) ترجمة عون بن عمارة العبدي: قال الساجي: صدوق فيه غفلة يهم، وقال الحاكم أبو أحمد: في حديثه بعض المناكير، وقال الحاكم أبو عبد الله وأبو نعيم: يحدث عن حميد وهشام بن حسان بالمناكير، وقال البخاري لما ذكر حديثه من طريق أبي قتادة «**الآيات بعد المائتين**» فقد مضى مائتان ولم يأت من الآيات شيء.

[التهذيب: (٨/١٥٤)]

١٤٩) ترجمة عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري: قال العجلي: ثقة وقال الترمذي محمّد بن عبد الله الأنصاري ثقة وأبوه ثقة وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: ليس بشيء وقال الساجي: فيه ضعف لم يكن من أهل الحديث روى مناكير وبنحوه قال الأزدي ومن مناكيره روايته عن أنس عن أبي قتادة الحديث «**الآيات بعد المائتين**» وقال العقيلي لا يتابع على أكثر حديثه وقال الدارقطني: ثقة وقال مرة: ضعيف.

[التهذيب: (٥/٣٣٩)]

١٥٠) ترجمة رواد بن الجراح: وقال أبو أحمد الحاكم: تغير بآخره فحدث بأحاديث لم يتابع عليها وسنه قريب من الثوري ولم يكن بالشام أكبر سناً منه من أقرانه، وقال محمّد بن عوف الطائي: دخلنا عسقلان فإذا برواد قد اختلط، وقال الساجي: عنده مناكير، وقال الحفاظ: كثير ما يخطئ ويتفرد بالحديث، ضعفه الحفاظ فيه وخطؤه وهو: «**خيركم بعد المائتين كل خفيف الحاد**»(١).

[التهذيب: (٣/٢٥٠)]

١٥١) عن الحارث بن ربعي: «**الآيات بعد المائتين**».

رواه الحاكم في الفتن وقال: صحيح على شرطهما.

هذه غفلة شديدة، فعون بن عمارة واهي الحديث، وعبد الله بن المثنى تفرد به البخاري، وفيه مقال.

[إتحاف المهرة: (٤/١١١)]

١٥٢) قال أبو بكر بن أبي شيبة: عن ابن بريدة، عن أبيه ﷺ قال: إن النبي ﷺ قال: «**إلى مائة سنة يبعث الله ريحاً باردة طيبة، يقبض فيها روح كل مؤمن**».

وقال الروياني: حدثنا الحسن بن إبراهيم، ثنا عبيد الله بن موسى، أنا بشير به.

---

(١) تكملة الحديث: «.. قالوا يا رسول الله: وما ضعيف الحاد؟ قال: الذي لا أهل له ولا ولد».

قال الحافظ : إسناده حسن .

[المطالب العالية : (١١/٥)]

١٥٣)ترجمة عرفة عن أبي موسى : لا يعرف والخبر باطل .

وهذا ذكره العقيلي فقال : مجهول ولا يثبت سماعه من أبي موسى ، ثم ساق عن أبي موسى رفعه : **«أنا وأصحابي أهل إيمان وعمل إلى أربعين وأهل بر وتقوى إلى ثمانين وأهل تواصل وتراحم إلى عشرين ومائة وأهل تقاطع وتدابر إلى ستين ومائة ثم أهل هرج ومرج فالهرب الهرب»** .

[لسان الميزان : (١٦٢/٤)]

١٥٤)ترجمة المسور بن الحسن : عن أبي معن عن أنس حديث : **«أمتي خمس طبقات»**(١) .

قال الحافظ : قرأت بخط الذهبي وخبره منكر انتهى . وقد ورد من طريق أخرى من حديث عباد بن عبد الصمد عن أنس وهي أضعف من هذه .

[التهذيب : (١٣٦/١٠)]

باب
فيمن تزوج امرأة خارجية

١٥٥)ترجمة عمران بن حطان بن ظبيان بن لوذان بن عمرو بن الحارث السدوسي ، أبو سماك : كان من المعروفين في مذهب الخوارج وكان قبل ذلك مشهوراً بطلب العلم والحديث ثم ابتلي وساق بسند صحيح عن ابن سيرين قال : **«تزوج عمران امرأة من الخوارج ليردها عن مذهبها فذهبت به»** .

[التهذيب : (١١٤/٨)]

باب
في تسليط القحط

١٥٦)أخرج الخطيب في الرواة عن جابر ﷺ رفعه : **«ما سلط الله القحط على قوم إلا لتمردهم على الله»** . وقال : لا يثبت عن مالك وعبد الملك ضعيف وهو جزري يكنى أبا هشام .

[لسان الميزان : (٥٨/٤)]

باب
في تحريف تفسير القرآن

١٥٧)ترجمة الحسن بن سهل بن سعيد بن مهران الأهوازي : روى عن أحمد بن منصور بإسناد صحيح

---

(١) رواه ابن ماجه : عن المسور بن الحسن ، عن أبي معن ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : **«أمتي على خمس طبقات: كل طبقة أربعون عاماً، فأما طبقتي وطبقة أصحابي، فأهل علمٍ وإيمان، وأما الطبقة الثانية، ما بين الأربعين إلى الثمانين، فأهل برٍ وتقوى..»** .

خبراً منكراً، وعنه الإسماعيلي في معجمه الحديث[1] المذكور.

[لسان الميزان: (٢/٢١٢)]

باب

في ذكر أقوام من هذه الأمة يخلق القرآن في قلوبهم

١٥٨) ترجمة عبد الله بن يسار المزني: تابعي صغير أرسل شيئاً فذكره البغوي في الصحابة وذكر من رواية إسماعيل بن عياش عن أبان عن أبي الجليد عن عبد الله بن يسار المزني عن النبي ﷺ قال: **«لاتذهب الأيام والليالي حتى يخلق القرآن في قلوب أقوام من هذه الأمة كما يخلق النبات ويكون ما سوى القرآن أعجب إليهم»** الحديث. وهذا سند غير ثابت.

[الإصابة: (٣/١٤٥)]

باب

ما جاء في رفع القرآن

١٥٩) عن أبي هريرة مرفوعاً: **«يأتي على الناس زمان يرسل إلى القرآن فيرفع من الأرض»**.

حدث به أحمد بن عبد الرحمن عن عمه عن حيوة عن أبي صخر عن أبي حازم عن أبي صالح وقد أنكر عليه.

وقد صح رجوع أحمد[2] عن هذه الأحاديث التي أنكرت عليه.

[التهذيب: (١/٤٨)]

باب

في الجيش الذي يغزو البيت فيخسف به

١٦٠) ترجمة عبد الله بن صفوان: قال ابن عبد البر: روى عن النبي ﷺ حديث: **«ليغزون هذا البيت جيش فيخسف بهم»**، ومنهم من جعله مرسلاً. قلت: وسبقه لذلك ابن أبي حاتم، وأنما رواه عبد الله بن صفوان عن حفصة أم المؤمنين كذا هو عند مسلم والنسائي وتاريخ البخاري وكذا هو في مسانيد

---

(١) حدثنا الحسن بن سهل بن سعيد حدثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا سليمان التيمي عن أبي عثمان عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: **«يأتي على الناس زمان يكون عامتهم يقرؤون القرآن ويجتهدون في العبادة، يشتغلون بأهل البدع يُشركون من حيث لا يعلمون، يأخذون على قراءتهم وعليهم الوزر، يأكلون الدنيا بالدين، هم أتباع الدجال الأعور، قلت: يا رسول الله كيف ذاك وعندهم القرآن؟ قال: يحرفون تفسير القرآن على ما يريدون، كما فعلت اليهود، حرموا التوراة فضرب الله قلوب بعضهم على بعض ولعنهم: ﴿عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾»**.

(٢) هو أحمد بن عبد الرحمن بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم المصري، بحشل [التهذيب: (١/٤٧)].

أحمد وابن عمر وأبي يعلى وغيرهم.

[الإصابة: (٣/٦٠)]

١٦١) ترجمة مسلم بن صفوان: عن صفية بنت حيي عن النبي ﷺ: **«لا ينتهي الناس عن غزو هذا البيت»**[1] صحح الترمذي حديثه.

قال الحافظ: وهو معلول.

[التهذيب: (١٠/١٢٠)]

باب
استحلال البيت الحرام

١٦٢) حديث عمير بن قتادة مرفوعاً: **«الكبائر تسع وفيه -استحلال البيت الحرام قبلتكم أحياء وأمواتاً»** رواه أبو داود والنسائي والحاكم، ورواه البغوي في الجعديات من حديث ابن عمر نحوه، ومداره على أيوب بن عتبة وهو ضعيف، وقد اختلف عليه فيه، واستدل له أيضاً بما رواه الحاكم والبيهقي، عن أبي قتادة أن البراء بن معرور أوصى أن يوجه للقبلة إذا احتضر، فقال رسول الله ﷺ: **«أصاب الفطرة»**.

[تلخيص الحبير: (٢/٦٤٦)]

باب
لا تقوم الساعة حتى لا يحج البيت

١٦٣) قوله: في باب قول الله تعالى: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَاماً لِّلنَّاسِ﴾.

عقب حديث حجاج بن حجاج، عن قتادة، عن عبد الله بن أبي عتبة، عن أبي سعيد: **«ليُحَجّن البيت وليُعتمَرن بعد خروج يأجوج ومأجوج»**.

تابعه أبان وعمران القطان، عن قتادة، وقال عبد الرحمن، عن شعبة، يعني عن قتادة: **«لا تقوم الساعة حتى لا يُحَجَّ البيت»**، والأول أكثر، سمع قتادة عبد الله وعبد الله أبا سعيد).

قال الحافظ: وأما حديث عبد الرحمن بن مهدي، عن شعبة، عن قتادة، فقال الحاكم في المستدرك، أخبرني أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد، حدثني أبي، حدثنا عبد الرحمن هو ابن مهدي، ثنا شعبة، عن قتادة، سمعت عبد الله بن أبي عتبة يحدث، عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال:

---

(١) رواه الترمذي عن مسلم بن صفوان، عن صفية، قالت: قال رسول الله ﷺ: **«لا ينتهي عن غزو هذا البيت حتى يغزو جيش حتى إذا كانوا ببيداء من الأرض خسف بأولهم وآخرهم ولم ينج أوسطهم، قيل: فإن كان فيهم من يكرهه؟ قال: يبعثهم الله على ما انفسهم»**.

«لا تقوم الساعة حتى لا يحج البيت» . قال الحاكم : وقفه أبو داود عن شعبة .

قلت : وبسند ابن حجر للحديث قال : عن أبي سعيد الخدري ، أن رسول الله ﷺ ، قال : **«إن الناس ليحجون ويعتمرون ويغرسون النخل بعد خروج يأجوج ومأجوج»** .

ومن الجائز أن يكون الحديثان جميعاً صحيحين لقوة إسنادهما ، وأن يكون المراد بقوله ﷺ : **«لا تقوم الساعة حتى لا يحج البيت»** وقتاً قبل قيامها ، وبعد خروج يأجوج ومأجوج ، جمعاً بين الحديثين ، والله أعلم .

[التغليق : (٣/٦٨)]

باب

في الزمن الذي لا تنال المعيشة فيه إلا بالمعصية

١٦٤) ذكر الزمخشري : الحديث : **«يأتي على الناس زمان لا تنال المعيشة فيه إلا بالمعصية، فإذا كان ذلك الزمان حلت العزوبة»** .

قال الحافظ : أخرجه علي بن معبد في الطاعة والمعصية عن الحسن قال : قال رسول الله ﷺ : **«يأتي على الناس زمان لا يسلم لذي دين دينه إلا من فر بدينه من شاهق إلى شاهق، ومن حجر إلى حجر، فإذا كان ذلك حلت العزوبة. قيل: وكيف تحل العزوبة»** -فذكر حديثاً طويلاً وصله الخطابي في العزلة من طريق السعري بن يحيى عن الحسن عن أبي الأحوص عن عبد الله ، وفي إسناده محمّد بن يونس الكديمي وهو ضعيف .

[الكافي الشاف : (٣/٢٢٩)]

باب

في ظهور المعاصي

١٦٥) لأحمد بسند صحيح عن النبي ﷺ : **«إذا ظهرت المعاصي في أمتي عمهم الله بعذاب من عنده، فقلت: يا رسول الله! أما فيهم صالحون؟ قال: بلى، يصيبهم ما أصاب الناس، ثم يصيرون إلى مغفرة من الله ورضوان»** .

[بذل الماعون : (١٢٩)]

باب

العقوبات

١٦٦) أخرج أحمد وأبو يعلى عن ميمونة سمعت رسول الله ﷺ يقول : **«لا تزال أمتي بخير ما لم يفش فيهم ولد الزنا، فإذا فشا فيهم ولد الزنا فيوشك أن يعمهم الله بعقاب»** . وفي سنده محمّد بن

إسحاق وحديثه حسن ولا سيما في المتابعات.

ووقع في الترغيب للمنذري أنه وقع عند أحمد بلفظ: «**إذا فشا فيهم الزنا**» في الموضعين، وعند أبي يعلى: «**إذا فشا فيهم ولد الزنا**» في الموضعين، وليس كما قال بل هو عند أحمد أيضاً بلفظ: «**ولد الزنا**» وهما بمعنى؛ فإن ولد الزنا مسبب عن الزنا، والله أعلم.

[بذل الماعون: (١٢٦، ١٢٧)]

١٦٧) عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «**أمتي مرحومة، ليس عليها عذاب في الآخرة، عذابها في الدنيا، الفتن والزلازل والقتل**» أخرجه أبو داود بسند حسن.

وأخرجه الطبراني من رواية سليمان بن داود الخولاني: سمعت عمر بن عبد العزيز، يقول لأبي بردة: حدثنا بحديث ليس بينك وبين أبيك فيه أحد؟ قال: سمعت أبي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن أمتي مقدسة مباركة مرحومة، لا عذاب عليها يوم القيامة، إنما عذابها بينهم في الدنيا**» ورجاله ثقات.

وأخرج أبو يعلى من رواية حميد بن هلال عن أبي بردة، عن رجل من المهاجرين قال: قال رسول الله ﷺ: «**عقوبة هذه الأمة بالسيف**».

أخرج أبو يعلى أيضاً بسند صحيح، عن أبي هريرة قال: قال: «**إن هذه الأمة أمة مرحومة، لا عذاب عليها إلا ما عذبت به أنفسها؟ قال: أما كان يوم النهر عذاب! أما كان يوم الجمل عذاب! أما كان يوم صفين عذاب!**».

قلت -أي الحافظ-: وهذا معنى حديث أبي موسى: «**عذابها في الدنيا الفتن والزلازل والقتل**» فهو شاهد قوي له ومثله لا يقال بالرأي.

[بذل الماعون: (١٢٧)]

١٦٨) قال ابن ماجه: عن عبد الله بن عمر قال: «**اقبل علينا رسول الله ﷺ فقال: يا معشر المهاجرين خمس إذا ابتليتم بهن- وأعوذ بالله أن تدركوهن- لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم الذين مضوا، ولم ينقصوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين وشدة المؤنة وجور السلطان عليهم، ولم يمنعوا زكاة أموالهم إلا منعوا القطر من السماء ولولا البهائم لم يقطروا، ولم ينقضوا عهد الله وعهد رسوله إلا سلط الله عليهم عدواً من غيرهم فأخذوا بعض ما في أيديهم، وما لم تحكم أئمتهم بكتاب الله ويتخيروا مما أنزل الله إلا جعل بأسهم بينهم**».

وأخرجه البيهقي من هذا الوجه وقال في أوله: «**كنا عند رسول الله ﷺ فقال: كيف أنتم إذا وقعت فيكم خمس؟**» وقال في الأولى: «**يعمل بها فيهم علانية**» وقال في الرابعة: «**وما حكم أمراؤهم بغير ما أنزل الله إلا سلط الله عليهم عدواً فاستنفذوا بعض ما في أيديهم**» وقال في

الخامسة: «**وما عطلوا كتاب الله وسنة نبيه إلا جعل بأسهم بينهم**».

وابن أبي مالك المذكور في سنده[1] هو خالد بن يزيد بن عبد الرحمن، وأبو مالك كنية جد أبيه أو جده عبد الرحمن، وكان فقيهاً، وقد وثقه أحمد بن صالح المصري، وأحمد بن عبد الله بن صالح العجلي، وأبو زرعة الدمشقي، وضعفه يحيى بن معين وأحمد بن حنبل والنسائي والدارقطني، وقال ابن حبان: هو من فقهاء الشام، وكان صدوقاً في الرواية، ولكنه كان يخطيء كثيراً، وذكر له ابن عدي أحاديث غير هذا ثم قال: وله غير ما ذكرت، ولم أرَ من حديثه إلا ما يحتمل. انتهى.

وللحديث شاهد أخرجه مالك في الموطأ من رواية ابن عباس قال: «**ما ظهر الغلو في قوم إلا ألقى الله في قلوبهم الرعب، ولا فشا الزنا في قوم قط إلا كثر فيهم الموت، ولا نقص قوم المكيال والميزان إلا قطع الله عنهم الرزق، ولا حكم قوم بغير حق إلا فشا فيهم الدم، ولا نقض قوم العهد إلا سلط الله عليهم العدو**».

وأخرجه الطبراني من وجه آخر عن ابن عباس مرفوعاً إلى النبي ﷺ، وفي سنده أيضاً مقال.

ولبعضه شاهد من حديث عمرو بن العاص أخرجه الطبراني من رواية محمّد بن راشد: أن رجلاً حدثه: أنه سمع عمرو بن العاص يقول: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**ما نقض قوم العهد إلا كان القتل بينهم، ولا ظهرت الفاحشة في قوم قط إلا سلط الله عليهم الموت، ولا منع قوم الزكاة إلا حبس الله عنهم القطر**». وقال: صحيح على شرط مسلم. انتهى

وأخرجه أبو يعلى من هذا الوجه، وبشير أخرج له مسلم، وبقية رجاله رجال الصحيح، وهو أصح طرق هذا الحديث، وله علة غير قادحة، أخرجه البيهقي في الكبرى من طريق عبد الله بن المبارك عن حسين بن واقد، عن عبد الله بن بريدة، عن ابن عباس، ويحتمل أن يكونا محفوظين وإلا فهذه الطريق أرجح لاحتمال أن يكون بشير بن المهاجر سلك الجادة. وأخرج الحاكم أيضاً من وجه آخر عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ قال: «**إذا ظهر الزنا والربا في قرية فقد أحلوا بأنفسهم عذاب الله تعالى**».

[بذل الماعون: (١٢٤-١٢٦)]

باب

فتنة القبر وعذاب القبر

١٦٩) قال الحارث: عن عطاء بن يسار ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**يا عمر، كيف بك إذا أنت مت فقاسوا لك ثلاثة أذرع وشبر، ثم رجعوا إليك فغسلوك وكفنوك وحنطوك، ثم احتملوك حتى يضعوك فيه، ثم هيلوا عليك التراب، فإذا انصرفوا عنك أتاك فتانا القبر: منكر، ونكير، أصواتهما كالرعد القاصف، وأبصارهما مثل البرق الخاطف، فتلتلاك وترتراك**

(١) سند ابن ماجه.

وهولاك، فكيف بك عند ذلك يا عمر؟ قال: يا رسول الله، ومعي عقلي؟! قال ﷺ: نعم. قال ﷺ: إذاً أكفيكهما».

قال الحافظ: رجاله ثقات مع إرساله.

[المطالب العالية: (٥/٩٦-٩٧)]

١٧٠) قال أبو يعلى: عن أنس بن مالك ﷺ قال: «**إن النبي ﷺ صلى على صبي - أو صبية- فقال: لو نجا أحد من ضمة القبر لنجا هذا الصبي**».

قال الحافظ: إسناد صحيح.

[المطالب العالية: (٥/٩٧)]

باب
ما جاء في زمن الفساد

١٧١) قال الحافظ: روى سفيان الثوري عن داود بن أبي هند قال: حدثنا شيخ عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**يأتي على الناس زمان يخير الرجل بين العجز والفجور فمن أدرك ذلك الزمان فليختر العجز**».

قال(1): ورواه وهب بن خالد وعلي بن عاصم عن داود بن أبي هند قال: حدثني رجل من جديلة يقال له: أبو عمرو عن أبي هريرة ﷺ به.

قال الحاكم: فهذا النوع الوقوف عليه متعذر إلا على الحفاظ المتبحرين.

قلت(2): فتبين بهذه الرواية المفسرة أنه لا انقطاع في رواية سفيان وأما إذا جاء في رواية واحدة مبهمة فلم يتردد الحاكم في تسميته منقطعاً وهو قضية صنيع أبي داود في كتاب المراسيل وغيره.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٥٦١، ٥٦٢)]

باب
ما جاء في كثرة المؤتفكات

١٧٢) قال الزمخشري: قال رسول الله ﷺ: «**إذا كثرت المؤتفكات زكت الأرض**».

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٣/٤٦٨)]

---

(١) ابن الصلاح.
(٢) أي الحافظ ابن حجر.

باب

ما جاء في تأخير عذاب الأمة

١٧٣)قال الزمخشري: **«روي ان الله تعالى وعد رسول الله ﷺ ان لا يعذب قومه ولا يستاصلهم، وان يؤخر عذابهم إلى يوم القيامة»**.

قال الحافظ: لم أجده.

[الكافي الشاف: (٣/٤٤٥)]

باب

ما جاء في الهرج

١٧٤)مسند عبد الله بن قيس: حديث: **«الهرج: القتل»** الحديث.

الحاكم في الفتن.

قلت: أبان متروك باتفاق، والحسن عن أبي موسى، مرسل.

[إتحاف المهرة: (١٠/١٤)]

باب

في إمارات الساعة وآياتها

١٧٥)**«عن انس ان رجلاً من اهل البادية اتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، متى الساعة قائمة؟ قال: ويلك وما اعددت لها؟ قال: ما اعددت لها إلا اني احب الله ورسوله. قال: إنك مع من احببت. فقلنا ونحن كذلك؟ قال: نعم. ففرحنا يومئذ فرحاً شديداً. فمر غلام المغيرة- وكان من اقراني- فقال: إن اخر هذا فلن يدركه الهرم حتى تقوم الساعة»**. واختصره شعبة عن قتادة: **«سمعت انساً عن النبي ﷺ ...»**.

رواه البخاري

* قوله: وكان من أقراني.

قال الحافظ: قال ابن بشكوال اسم هذا الغلام محمد، واحتج بما أخرجه مسلم من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس: **«ان رجلاً سأل النبي ﷺ: متى تقوم الساعة؟ وغلام من الأنصار يقال له محمد»** الحديث. قال: وقيل اسمه سعد. ثم أخرج من طريق الحسن عن أنس: **«ان رجلاً سأل عن الساعة- فذكر حديثاً- قال: فنظر إلى غلام من دوس يقال له سعد»** وهذا أخرجه الباوردي في الصحابة، وسنده حسن، وأخرجه أيضاً من طريق أبي قلابة عن أنس نحوه، وأخرجه ابن مندة من طريق قيس بن وهب عن أنس وقال فيه: **«مر سعد الدوسي»** قال ورواه قرة بن خالد عن

الحسن فقال فيه : «**فقال لشاب من دوس يقال له ابن سعد**» .

[الفتح: (١٠/ ٥٧١-٥٧٣)]

١٧٦)رواه أحمد : ثنا أبو المغيرة، ثنا صفوان، ثنا عبد الرحمن بن جبير، عن أبيه، عنه، به. وعن هشيم عن يعلى بن عطاء، عن محمّد بن أبي محمد، عن عوف، نحوه، وعن يزيد بن هارون، عن سفيان بن حسين، عن هشام بن يوسف، عن عوف، به، نحوه.

[إتحاف المهرة: (١٢/ ٥٤٣-٥٤٤)]

١٧٧)مسند عبد الله بن مسعود : حديث : «**اقتربت الساعة، ولا يزداد الناس على الدنيا إلا حرصاً، ولا يزدادون من الله إلا بعداً**» .

الحاكم في الرقاق وقال : صحيح الإسناد .

قلت : بشير ضعفه الدراقطني لكن رويناه في الجزء الرابع من الأول من حديث المخلص : عن ابن صاعد، عن أبي عمر الإمام، عن مخلد بن يزيد، ثنا بشير بن سلمان، أبو إسماعيل.

[إتحاف المهرة: (١٠/ ٢٦٧-٢٦٨)]

١٧٨)عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : «**إذا مشت أمتي المطيطاء وخدمتهم أبناء الملوك أبناء فارس والروم، سلّط الله شرارها على خيارها**» .

الترمذي عن ابن عمر في الفتن، واستغربه وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

١٧٩)عن حذيفة أن النبي ﷺ قال : «**لا تقوم الساعة حتى تقتلوا إمامكم، وتجتلدوا بأسيافكم، ويرث دنياكم شراركم**» .

الترمذي، وابن ماجه في الفتن عن حذيفة، وسنده جيد .

[هداية الرواة: (مخطوط)]

١٨٠)حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة حدثنا معبد قال : سمعت حارثة بن وهب قال : «**سمعت رسول الله ﷺ يقول: تصدقوا، فسيأتي على الناس زمان يمشي الرجل بصدقته فلا يجد من يقبلها**» . قال مسدد : حارثة أخو عبيد الله بن عمر لأمه قاله أبو عبد الله.

حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : «**لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان تكون بينهما مقتلة عظيمة، دعوتهما واحدة، وحتى يبعث دجالون كذابون قريب من ثلاثين كلهم يزعم انه رسول الله، وحتى يقبضِ العلم، وتكثر الزلازل، ويتقارب الزمان، وتظهر الفتن، ويكثر الهرج وهو القتل، وحتى يكثر فيكم المال فيفيض حتى يُهمَّ رب المال من يقبل صدقته، وحتى يعرضه فيقول الذي يعرضه عليه: لا أرب لي به، وحتى يتطاول الناس في البنيان، وحتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول: يا ليتني مكانه، وحتى تطلع الشمس من مغربها، فإذا طلعت ورآها الناس آمنوا**

أجمعون، فذلك حين لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً ولتقومن الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما بينهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه، ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته فلا يطعمه، ولتقومن الساعة وهو يليط حوضه فلا يسقى فيه، ولتقومن الساعة وقد رفع أكلته إلى فيه فلا يطعمها».

رواه البخاري

* قول البخاري: يمشي الرجل بصدقته فلا يجد من يقبلها.

قال الحافظ: وأخرج يعقوب ابن سفيان في تاريخه من طريق عمر بن أسيد عن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب بسند جيد قال: «لا والله ما مات عمر بن عبد العزيز حتى جعل الرجل يأتينا بالمال العظيم فيقول: اجعلوا هذا حيث ترون في الفقراء فما يبرح حتى يرجع بماله يتذكر من يضعه فيهم فلا يجد فيرجع به، وقد أغنى عمر بن عبد العزيز الناس».

* قول البخاري: لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان.

قال الحافظ: وقد استوفى البيهقي في الدلائل ما ورد من ذلك بالأسانيد المقبولة.

[الفتح: (١٣/٨٩-٩٠)]

١٨١) قال الحافظ: ورد في حديث سمرة عند الطبراني، وحديث أنس: «أن أمام الدجال سنون خداعات يكذب فيها الصادق ويصدق فيها الكاذب ويخون فيها الأمين ويؤتمن الخائن ويتكلم فيها الرويبضة» الحديث أخرجه أحمد وأبو يعلى والبزار وسنده جيد، ومثله لابن ماجه من حديث أبي هريرة وفيه: «قيل وما الرويبضة؟ قال: الرجل التافه يتكلم في أمر العامة». وحديث أنس: «لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض لا إله إلا الله» أخرجه أحمد بسند قوي، وهو عند مسلم بلفظ: «الله الله» وله من حديث ابن مسعود: «لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس» ولأحمد مثله من حديث علباء السلمي بكسر العين المهملة وسكون اللام بعدها موحدة خفيفة ومد بلفظ: «حثالة» بدل «شرار» وقد تقدمت شواهده في «باب إذا بقي حثالة من الناس» ولأحمد بسند جيد عن عبد الله بن عمر: «لا تقوم الساعة حتى يأخذ الله شريطته من أهل الأرض، فيبقى عجاج لا يعرفون معروفاً ولا ينكرون منكراً».

[الفتح: (١٣/٩١)]

١٨٢) قول البخاري: تقتتل فئتان.

قال الحافظ: وقد أخرج البزار بسند جيد عن زيد بن وهب قال: «كنا عند حذيفة فقال: كيف أنتم وقد خرج أهل دينكم يضرب بعضهم وجوه بعض بالسيف؟ قالوا: فما أمرنا؟ قال: انظروا الفرقة التي تدعو إلى أمر علي فألزموها فإنها على الحق» وأخرج يعقوب بن سفيان بسند جيد عن الزهري قال: «لما بلغ معاوية غلبة علي على أهل الجمل دعا إلى الطلب بدم

عثمان فأجابه أهل الشام فسار إليه علي فالتقيا بصفين»، وقد ذكر يحيى بن سليمان الجعفي أحد شيوخ البخاري في كتاب صفين في تأليفه بسند جيد: «عن أبي مسلم الخولاني أنه قال لمعاوية: أنت تنازع علياً في الخلافة وأنت مثله؟ قال: لا، وإني لأعلم أنه أفضل مني وأحق بالأمر، ولكن ألستم تعلمون أن عثمان قتل مظلوماً وأنا ابن عمه ووليه أطلب دمه؟ فأتوا علياً فقولوا له يدفع لنا قتلة عثمان، فأتوه فكلموه فقال: يدخل في البيعة ويحاكمهم إلي، فامتنع معاوية فسار علي في الجيوش من العراق حتى نزل بصفين، وسار معاوية حتى نزل هناك وذلك في ذي الحجة سنة ست وثلاثين، فتراسلوا فلم يتم لهم أمر، فوقع القتال إلى أن قتل من الفريقين فيما ذكر ابن أبي خيثمة في تاريخه نحو سبعين ألفاً، وقيل كانوا أكثر من ذلك، ويقال كان بينهم أكثر من سبعين زحفاً»، وقد تقدم في تفسير سورة الفتح: ما زادها أحمد وغيره في حديث سهل بن حنيف المذكور هناك من قصة التحكيم بصفين وتشبيه سهل بن حنيف ما وقع لهم بها بما وقع في يوم الحديبية. وأخرج ابن أبي شيبة بسند صحيح عن أبي الرضا سمعت عماراً يوم صفين يقول: «من سره أن يكتنفه الحور العين فليتقدم بين الصفين محتسباً»، ومن طريق زياد بن الحارث: «كنت إلى جنب عمار فقال رجل: كفر أهل الشام، فقال عمار: لا تقولوا ذلك نبينا واحد، ولكنهم قوم حادوا عن الحق فحق علينا أن نقاتلهم حتى يرجعوا».

[الفتح: (١٣/٩٢-٩٣)]

١٨٣) قول البخاري: قريب من ثلاثين.

قال الحافظ: وقع في بعض الأحاديث بالجزم، وفي بعضها بزيادة على ذلك وفي بعضها بتحرير ذلك، فأما الجزم ففي حديث ثوبان: «وإنه سيكون في أمتي كذابون ثلاثون كلهم يزعم أنه نبي وأنا خاتم النبيين لا نبي بعدي» أخرجه أبو داود والترمذي وصححه ابن حبان وهو طرف من حديث أخرجه مسلم ولم يسق جميعه، وفي رواية عبد الله بن عمرو عند الطبراني: «لا تقوم الساعة حتى يخرج سبعون كذاباً» وسندها ضعيف، وعند أبي يعلى من حديث أنس نحوه وسنده ضعيف أيضاً، وهو محمول إن ثبت على المبالغة في الكثرة لا على التحديد، وأما التحرير ففيما أخرجه أحمد عن حذيفة بسند جيد: «سيكون في أمتي كذابون دجالون سبعة وعشرون منهم أربعة نسوة، وإني خاتم النبيين لا نبي بعدي» وهذا يدل على أن رواية الثلاثين بالجزم على طريق جبر الكسر، ويؤيده قوله في حديث الباب «قريب من ثلاثين».

[الفتح: (١٣/٩٣)]

١٨٤) قول البخاري: يليط حوضه.

قال الحافظ: ووقع في حديث عقبة بن عامر المذكور: «وإن الرجل ليمدد حوضه فيما سقى منه شيئاً» وفي حديث عبد الله بن عمرو عند الحاكم وأصله في مسلم: «ثم ينفخ في الصور فيكون أول

من يسمعه رجل يلوط حوضه فيصعق» .

قال الحافظ : وقد ثبت أن الآيات العظام مثل السلك إذا انقطع تناثر الخرز بسرعة، وهو عند أحمد وفي مرسل أبي العالية : «**الآيات كلها في ستة أشهر**» وعن أبي هريرة في «**ثمانية أشهر**» .

[الفتح: (١٣/٨٣)]

١٨٥) عن سعيد بن المسيب : أخبرني أبو هريرة أن رسول الله ﷺ قال : «**لا تقوم الساعة حتى تخرج نار بأرض الحجاز تضيء أعناق الإبل ببصرى**» .

رواه البخاري

* قول البخاري : تضيء أعناق الإبل ببصرى .

قال الحافظ : وقد وردت في هذا الحديث زيادة من وجه آخر أخرجه ابن عدي في الكامل من طريق عمر بن سعيد التنوخي عن ابن شهاب عن أبي بكر بن محمّد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن عمر بن الخطاب رفعه : «**لا تقوم الساعة حتى يسيل واد من أودية الحجاز بالنار تضيء له أعناق الإبل ببصرى**» وعمر ذكره ابن حبان في الثقات ولينه ابن عدي والدراقطني، وهذا ينطبق على النار المذكورة التي ظهرت في المائة السابعة .

[الفتح: (١٣/٨٥)]

١٨٦) قال الحافظ منبهاً : وقع عند أحمد وابن ماجه من طريق محمّد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة مثل حديث الباب إلى قوله : «**من ذهب فيقتتل عليه الناس من كل عشرة تسعة**» وهي رواية شاذة والمحفوظ ما تقدم من عند مسلم وشاهده من حديث أبي بن كعب «**من كل مائة تسعة وتسعون**» ويمكن الجمع باختلاف تقسيم الناس إلى قسمين .

[الفتح: (١٣/٨٧)]

١٨٧) ترجمة أم الحكم الغفارية : روى الحسن بن سفيان في مسنده من طريق أم جعفر بنت النعمان : «**عن أم الحكم الغفارية أنها سئلت هل سمعت النبي ﷺ يذكر الساعة قالت: نعم يقول إذا قلت العرب**» وأورده أبو موسى في الذيل من طريق الحسن بن سفيان وسنده ضعيف .

[الإصابة: (٤/٤٤٣)]

١٨٨) ترجمة عمرو بن مالك الأشجعي : وأخرج أبو نعيم من طريق الوليد بن مسلم عن ابن لهيعة عن أبي النضر مولى ابن معمر عن عمرو بن مالك الأشجعي قال : «**قلت يا رسول الله أوصني فإني أتخوف أن لا أراك بعد يومي هذا . قال: عليك بحبل الحمى. قلت: وما حبل الحمى؟ قال: أرض المحشر وإياك وسرية النفل فإنهم إن لقو فروا وإن غنموا غلو**» .

قلت : في السند ضعف وقد أخرج ابن ماجه المتن دون القصة من طريق ابن لهيعة بسند آخر، قال : حدثنا ابن أبي شيبة حدثنا زيد بن الحباب حدثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن لهيعة ابن عقبة سمعت أبا الورد يقول : إياكم والسرية فذكره موقوفاً .

[الإصابة: (٣/١٤)]

١٨٩)ترجمة عمرو بن محصن : أخرج ابن شاهين من طريق ابن أبي مريم عبد الغفار الأنصاري عن أبي جعفر حدثني ابن أبي عمرة عن عمر بن محصن قال : قال رسول الله ﷺ : **«إن من اقتراب الساعة كثرة المطر وقلة النبات وكثرة القراء وقلة الفقهاء وكثرة الأمراء وقلة الأمناء»** .

قلت : وأبو مريم ضعيف وابن عمرة هو عبد الرحمن وأبوه مختلف في اسمه قيل ثعلبة وقيل بشير بن عمرو بن محصن وهو أنصاري لا أسدي وقال ابن الكلبي : اسم أبي عمرة عمرو بن محصن ، فلعل السند كان فيه عن ابن أبي عمرة عمرو بن محصن فيكون مرسلاً ويكون الراوي سمى أبا عمرة ويكون قوله عن زيادة أن يكون عن أبي عمرة ابن عمرو بن محصن فتصحفت ابن فصارت عن .

[الإصابة : (٣/١٤-١٥)]

١٩٠)ترجمة حماد بن بشير الجهضمي : ذكره ابن حبان في الثقات . قلت : قرأت بخط الذهبي ما علمت من روى عنه سوى أبي موسى وله في الأدب(١) حديث منكر .

[التهذيب : (٣/٤)]

١٩١)ترجمة عبد الله بن زبيب الجندي : قال ابن مندة : ذكر في الصحابة ولا يصح روى حديثه عبد الله بن المبارك عن معمر بن كثير بن عطاء عنه ثم ساق من طريق عبد الرزاق عن معمر عن كثير بن عطاء الجندي حدثني عبد الله بن زبيب الجندي قال : قال رسول الله ﷺ : **«يا عبادة بن الصامت يا أبا الوليد إذا رأيت الصدقات قد كتمت واستؤجر على الغزو ورأيت الرجل يتمرس بأمانته كما يتمرس البعير الشجرة وخرب العامر وعمر الخراب فإنك والساعة كهاتين وأخذ إصبعيه السبابة والتي تليها»** . وقال أبو نعيم : مختلف في صحبته ثم ساق الحديث من وجه آخر عن عبد الرزاق .

قلت : لولا جزم ابن أبي حاتم بأنه هو والذي قبله(٢) واحد وأن الحديث مرسل لأوردته في القسم الأول .

[الإصابة : (٣/١٣٢)]

١٩٢)ترجمة محمّد بن حبيب القرشي : ذكره ابن شاهين هكذا ثم روى عن النبي ﷺ حديثين كذا سمعت عبد الله بن سليمان يقوله عن ابن القداح ثم أخرج من طريق محمّد بن خراشة عن عروة بن محمّد السعدي عن أبيه رفعه : **«إن من أشراط الساعة أن يخرب العامر ويعمر الخراب»** ، ومحمد هذا هو محمّد بن عروة بن عطية السعدي لا تعلق له بمحمد بن حبيب وقد اختلف على محمّد بن خراشة فقيل فيه عنه هكذا وقيل عنه عن محمّد بن عروة عن أبيه وهو الصواب وهو عروة بن عطية .

[الإصابة : (٣/٥١٠)]

---

(١) عن أبي هريرة : **«يكون في آخر الزمان مجاعة شديدة من أدركه فلا يعدلن بالأكباد الجائعة»** .

(٢) قلت : هو عبد الله بن رئاب ، ذكر ترجمته ابن حجر ، قبل عبد الله بن زبيب الجندي ، وقال : (وهو الذي بعده) .

١٩٣)ترجمة سلام بن واقد المروزي: ذكره العقيلي، له عن محمّد بن عبد الله بن عبيد بن عمير، وعنه إبراهيم بن محمّد بن يوسف الفريابي، فذكر له العقيلي حديثين فيهما نكرة.

وأحد الحديثين في رواية محمّد عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها حديث: «**اول ما يرفع من هذه الأمة الأمانة وآخر ما يبقى الصلاة ومن لم يصل فلا خلاق له عند الله يوم القيامة**». قال: ولا يروى هذا من وجه يثبت، ورأيت له في غرائب مالك للدارقطني رواية عن مالك من رواية سلام بن محمّد بن ناهض المقدسي المذكور قبله عن عبيد الله بن محمّد بن هارون عنه لكن توبع عليها.

[لسان الميزان: (٦٠/٣)]

١٩٤)قال الإمام أحمد: عن عبد الله بن رافع سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «**إن طالت بك مدة أوشك ان ترى قوماً يغدون في سخط الله عز وجل ويروحون في لعنته، في أيديهم مثل اذناب البقر**». ذكره ابن الجوزي في الموضوعات بإسناد المسند أيضاً، ونقل عن ابن حبان أنه قال: إن هذا الخبر باطل، وأفلح كان يروي عن الثقات الموضوعات، انتهى.

وهذا الحديث أخرجه مسلم عن جماعة من مشايخه عن أبي عامر العقدي بهذا، وأخرجه من وجه آخر، كما سيأتي ولم أقف في كتاب الموضوعات لابن الجوزي على شيء حكم عليه بالوضع وهو في أحد الصحيحين غير هذا الحديث، وإنها لغفلة شديدة منه، وأفلح المذكور يعرف بالقبائي، مدني من أهل قباء، ثقة مشهور، وثقة ابن معين وابن سعد، وقال ابن معين أيضاً والنسائي: لا بأس به. وقال ابن أبي حاتم: شيخ صالح الحديث؛ وأخرج له مسلم في صحيحه، وقد روى عنه عبد الله بن المبارك، وطبقته، ولم أرَ للمتقدمين فيه كلاماً إلا أن العقيلي قال: لم يرو عنه ابن مهدي؛ قلت: وليس هذا بجرح، وقد غفل ابن حبان فذكره في الطبقة الرابعة من الثقات، وقد أخطأ ابن الجوزي في تقليده لابن حبان في هذا الموضع خطأً شديداً. وغلط ابن حبان في أفلح فضعفه بهذا الحديث وعقبه بأن قال: هذا بهذا اللفظ باطل والمحفوظ عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة بلفظ: «**اثنان من أمتي لم ارهما: رجال بأيديهم سياط مثل اذناب البقر، ونساء كاسيات عاريات**» وتعقب الذهبي في الميزان كلام ابن حبان هذا فقال: حديث أفلح حديث صحيح غريب ورواية سهيل شاهداً له؛ وابن حبان ربما جرح الثقة حتى كأنه لا يدري ما يخرج من رأسه، انتهى. قلت: وقد صححه من طريق أفلح أيضاً الحاكم في المستدرك وصححه من طريق سهيل عن أبيه عن أبي هريرة، قال: حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**صنفان من أهل النار لم ارهما: قوم معهم سياط كاذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات، رؤوسهن كاسمنة البخت المائلة، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا**». وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة من طريق الحسن ابن سفيان عن محمّد بن عبد الله بن نمير ثنا زيد بن الحباب حدثنا أفلح بن سعيد. فذكره، ولفظه:

«يوشك إن طالت بك مدة أن ترى قوماً في أيديهم مثل أذناب البقر، يغدون في غضب الله، ويروحون في سخطه» قال البيهقي: رواه مسلم عن محمّد بن عبد الله بن نمير، وهو كما قال ابن حبان في النوع التاسع والمائة من القسم الأول من صحيحه: أنا عبد الله بن شيرويه أنا إسحاق بن راهويه أنا جرير عن سهيل- فذكره. وأخرجه أحمد أيضاً من وجهين عن شريك بن عبد الله القاضي- نحوه، فلقد أساء ابن الجوزي لذكره في الموضوعات حديثاً من صحيح مسلم وهذا من عجائبه.

[القول المسدد: (٣٧-٣٩)]

١٩٥)قال الحافظ: قال الإمام أحمد: أن أبا أمامة ﷺ ذكر: **«أن رسول الله ﷺ قال: يكون في آخر الزمان من هذه الأمة ناس معهم سياط كأنها أذناب البقر، يغدون في سخط الله، ويروحون في غضبه»** أورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق المسند أيضاً. ونقل عن ابن حبان أنه قال: عبد الله بن بجير يروي العجائب التي كأنها معمولة لا يحتج بها- انتهى.

قلت: وهذا شاهد لحديث أبي هريرة المتقدم، وقد غلط ابن الجوزي في تضعيفه لعبد الله بن بجير، فإن عبد الله بن بجير المذكور- بضم الموحدة بعدها جيم بصيغة التصغير، يكنى أبا حمران قيسي ويقال تميمي، وقد وقع في رواية الطبراني أنه قيسي- وثقه أحمد وابن معين وأبو داود وأبو حاتم، وروى الآجري عن أبي داود أن أبا الوليد الطيالسي روى عنه ووثقه، وذكره ابن حبان في الثقات، وإنما قال ابن حبان ما نقله ابن الجوزي عنه في عبد الله بن بحير القاص الصنعاني الذي يكنى أبا وائل وأبوه بفتح الموحدة وكسر الحاء المهملة، على أن المذكور قد وثقه غير ابن حبان، ولكن ليس هو راوي حديث أبي أمامة لأنه صنعاني يروي عن أهل اليمن، وصاحب الحديث المذكور يروى عن البصريين، وسيار شيخه شامي نزل البصرة فروى عنه أهلها. وقد أخرج الضياء المقدسي حديث أبي أمامة من طريق المسند ومن طريق الطبراني في الأحاديث المختارة، ولم ينفرد به عبد الله بن بجير المذكور، فقد رويناه في المعجم الكبير للطبراني أيضاً قال: ثنا أحمد بن محمّد بن يحيى بن حمزة ثنا حيوة بن شريح ثنا إسماعيل بن عياش عن شرحبيل بن مسلم عن أبي أمامة قال: **«سمعت رسول الله ﷺ يقول: يكون في آخر الزمان شرط يغدون في غضب الله ويروحون في سخط الله، فإياك أن تكون منهم»**. وهذا إسناد صحيح لأن رواية إسماعيل بن عياش عن الشاميين قوية، وشرحبيل شامي، وله شاهد آخر من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، قال ابن أبي شيبة: ثنا عبيد الله هو ابن موسى حدثنا شيبان عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن عبد الله بن عمرو قال: **«إنا لنجد في كتاب الله المنزل صنفين في النار: قوم يكونون في آخر الزمان معهم سياط كأنها أذناب البقر يضربون بها الناس على غير جرم، لا يدخلون بطونهم إلا خبيثاً، ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها»**.

[القول المسدد: (٣٩-٤١)]

١٩٦)عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا يزداد الأمر إلا شدة، ولا الدنيا إلا إدباراً، ولا**

الناس إلا شحاً ولا تقوم الساعة إلا على شرار الناس» .

هذا حديث حسن غريب، تفرد به يونس بن عبد الأعلى عن الشافعي .

رواه ابن ماجه عن يونس بن عبد الأعلى، ولـه علة بيَّنها الحاكم ثم البيهقي، وشواهده فيها كثيرة .

وكان في آخره جملة منكرة حذفتها عمداً أنها من قول الحسن، لا يصح رفعها .

[الإمتاع: (١٢٠-١٢٣)]

١٩٧)عن عوف بن مالك الأشجعي قال : **«أتيت النبي ﷺ فسلمت عليه، فقال: ادخل، قلت: كلي أو بعضي، قال: بل كلك، فقال: أعدد يا عوف ستاً بين يدي الساعة: أولهن موتي، فاستبكيت حتى جعل يسكتني، قال: قلت: إحدى والثانية: فتح بيت المقدس، قلت: اثنتين والثالثة: موتان يكون في أمتي يأخذهم مثل قعاص الغنم، والرابعة: فتنة تكون في أمتي فعظمها، والخامسة: يفيض المال فيكم حتى إن الرجل يعطى المائة دينار فيسخطها، والسادسة: هدنة تكون بينكم وبين بني الأصفر فيسيرون إليكم على ثمانين غاية، قلت: وما الغاية. قال: الراية تحت كل راية اثني عشر ألفاً، فسطاط المسلمين يومئذ في أرض يقال لها الغوطة، في مدينة يقال لها دمشق»** .

قال الحافظ : ورجاله رجال الصحيح .

وأصله في صحيح البخاري من وجه آخر عن عوف بن مالك نحوه ولفظه : **«موتي، ثم فتح بيت المقدس، وموتان يأخذ فيكم كقعاص الغنم...»** الحديث .

[بذل الماعون: (٦٧)]

١٩٨)قال إسحاق بن راهويه : عن أبي الأسود الدؤلي قال : انطلقت أنا وزرعة بن ضمرة مع الأشعري إلى عمر بن الخطاب ﷺ، فلقينا عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : **«يوشك ألا يبقى في أرض العجم من العرب إلا قتيل، أو أسير يحكم في دمه، فقال له زرعة: أيظهر المشركون على أهل الإسلام؟ فقال: ممن أنت؟ فقال: من بني عامر بن صعصعة، فقال ﷺ: لا تقوم الساعة حتى تدافع مناكب نساء بني عامر بن صعصعة على ذي الخلصة- وثن كان من أوثان الجاهلية- قال: فذكرنا لعمر ﷺ قول عبد الله بن عمرو، فقال ﷺ: الله أعلم بما يقول - ثلاث مرات- ثم إن عمر ﷺ خطب يوم الجمعة فقال: إن رسول الله ﷺ قال: لا تزال طائفة من أمتي على الحق منصورة حتى يأتي أمر الله، قال: فذكرنا لعبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قول عمر بن الخطاب ﷺ، فقال عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: صدق نبي الله ﷺ، إذا أتى أمر الله- عز وجل- كان الذي قلت»** .

قال الحافظ : فيه انقطاع بين قتادة وأبي الأسود، ورجاله ثقات .

[المطالب العالية: (١٢/٥)]

١٩٩)قال إسحاق بن راهويه : عن ابن مسعود ﷺ قال : **«ما وعدنا الله ورسوله قد رأينا غير أربع،**

طلوع الشمس من مغربها، ودابة الأرض، والدجال، وخروج يأجوج ومأجوج» .

قال الحافظ : فيه انقطاع .

[المطالب العالية : (٥/٨٣)]

٢٠٠)قال أبو يعلى : عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : إن رسول الله ﷺ قال : «**ليأتين على الناس زمان قلوبهم قلوب الأعاجم، قيل: وما قلوب الأعاجم، قال: حب الدنيا، سنتهم سنة الأعراب، ما آتاهم الله من رزق جعلوه في الحيوان، يرون الجهاد ضراراً، والصدقة مغرماً**» ، ورواه الحارث .

وقال الحارث : حدثنا المقرئ ، ثنا سعيد بن أبي أيوب ، حدثني ابن هانئ ، حدثني شفي ، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قوله بهذا .

قال الحافظ : هذا أصح .

[المطالب العالية : (٥/٨١)]

٢٠١)قال الطيالسي وقال طلحة .

وأما جرير فقال : عن عبد الله بن عبيد ، عن رجل من آل ابن مسعود - وحديث طلحة أتمها وأحسنها - قال : «**ذكر رسول الله ﷺ الدابة فقال: لها ثلاث خرجات من الدهر، فتخرج في أقصى البادية لا يدخل ذكرها القرية- يعني مكة- ثم تكمن زماناً طويلاً، ثم تخرج خرجة أخرى دون ذلك فيعلوا ذكرها في البادية، ويدخل ذكرها القرية- يعني مكة- قال رسول الله ﷺ: ثم بينما الناس في أعظم المساجد على الله حرمة، خيرها وأكرمها المسجد الحرام لم يرعهم إلا وهي تزعق بين الركن والمقام، تنفض عن رأسها التراب، فانفض الناس عنها شتى ومعاً، وجوههم عصابة من المؤمنين وعرفوا أنهم لن يعجزوا الله - تعالى- فبدأت بهم فجلت وجوههم حتى جعلتها كأنها الكوكب الدري، وولت في الأرض لا يقربها طالب، ولا ينجو منها هارب، حتى إن الرجل ليتعوذ منها بالصلاة فتأتيه من خلفه فتقول: الآن يا فلان تصلي؟ فيقبل عليها فتسمه في وجهه، ثم تنطلق ويشترك الناس في الأموال، ويصطلحون في الأمصار، يعرف المؤمن من الكافر، حتى إن المؤمن ليقول: يا كافر اقضني حقي، وحتى إن الكافر ليقول: يا مؤمن اقضني حقي**» .

أخرجه الحاكم من طريق العنقزي عن طلحة وحده بطوله . وطلحة ضعيف .

[المطالب العالية : (٥/٧٨-٧٩)]

٢٠٢)وقال أبو بكر بن أبي شيبة : عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ﷺ قال : إن النبي ﷺ قال : «**إلى مائة سنة يبعث الله-تعالى- ريحاً باردة طيبة يقبض فيها روح كل مؤمن**» .

وقال أبو يعلى : حدثنا أبو بكر بهذا .

حدثنا سفيان بن وكيع ، ثنا أبي ، ثنا بشير بن المهاجر نحوه .

وقال الروياتي: حدثنا الحسن بن إبراهيم، ثنا عبد الله بن موسى، ثنا بشير.... فذكره.

قال الحافظ: إسناده حسن.

[المطالب العالية: (٧٦/٥)]

٢٠٢) قال معاذ بن المثنى راوي مسند مسدد زاد فيه: حدثنا الحسن بن أبي شعيب، ثنا عثمان بن عبد الرحمن الحراني، ثنا منتصر بن دينار، عن عبد الله بن أبي الهذيل قال: «**وجه سعد بن أبي وقاص ﷺ نضلة بن عمرو الأنصاري ﷺ في ثلاثمائة من المهاجرين والأنصار فأغاروا على حلوان، فافتتحها فأصاب غنائم كثيرة وسبياً كثيراً، فجاءوا يسوقون ما معهم وهم بين جبلين حتى أرهقهم العصر، فقال لهم نضلة ﷺ: اصرفوا الغنائم إلى سفح الجبل ففعلوا، ثم قام نضلة ﷺ: فنادى بالأذان فقال: الله اكبر الله اكبر، فأجابه صوت من الجبل لا يرى معه صورة: كبرت كبيراً يا نضلة. قال: أشهد أن لا إله إلا الله. قال: أخلصت يا نضلة إخلاصاً. قال: أشهد أن محمداً رسول الله. قال: نبي بعث لا نبي بعده، قال: حي على الصلاة. قال: فريضة فرضت. قال حي على الفلاح. قال: أفلح من أتاها وواظب عليها. قال: قد قامت الصلاة. البقاء لأمة محمد، وعلى رءوسها تقوم الساعة، فلما صلوا قام نضلة ﷺ فقال: أيها المتكلم الكلام الحسن الطيب الجميل، قد سمعنا كلاماً حسناً، أفمن ملائكة الله أنت، أم طائف، أم ساكن؟ أبرز لنا فكلمنا، فإنا وفد الله- عز وجل- ووفد نبيه ﷺ قال: فبرز لهم شيخ من شعب من تلك الشعاب، أبيض الرأس واللحية، له هامة كأنها رحا، طويل اللحية في طمرين من صوف أبيض فقال: السلام عليكم ورحمة الله. فردوا عليه السلام. فقال له نضلة: من أنت يرحمك الله؟ قال: أنا زرنب بن ثرملا وصي العبد الصالح عيسى ابن مريم، دعا لي بالبقاء إلى نزوله من السماء، فقراري في هذا الجبل، فاقرأ عمر بن الخطاب أمير المؤمنين ﷺ السلام وقل له: أثبت وسدد وقارب، فإن الأمر قد اقترب، وإياك يا عمر إن ظهرت خصال في أمة محمّد ﷺ وأنت فيهم فالهرب الهرب. فقال نضلة ﷺ: يا زرنب رحمك الله فأخبرنا بهذه الخصال نعرف بها دنيانا وإقبال آخرتنا. قال: إذا استغنى رجالكم برجالكم، ونساؤكم بنسائكم، وكثر طعامكم، فلم يزدد سعركم بذلك إلا غلاء، وكانت خلافتكم في صبيانكم، وكان خطباء منابركم عبيدكم، وركن فقهاؤكم إلى ولاتكم، فأحلوا لهم الحرام، وحرموا عليهم الحلال، وأفتوهم بما يشتهون، واتخذوا القرآن ألحاناً ومزامير بأصواتهم، وزوقتم المساجد، وأطلتم منابركم، وحليتم مصاحفكم بالذهب والفضة، وركبت نساؤكم السروج، وكان مستشار أميركم خصيانكم، وقتل البريء ليوعظ به العامة، وبقي المطر قيظاً، والولد غيظاً، وحرمتم العطاء فأخذه العبيد والسقاط، وقلّت الصدقة حتى يطوف المسكين من الحول إلى الحول لا يعطى عشرة دراهم، فإذا كان كذلك نزل بكم الخزي والبلاء. ثم ذهبت الصورة فلم تر، فنادوا فلم يجابوا، فلما قدم نضلة على سعد رضي الله عنهما أخبره بما أفاء الله عليه، وبما كان من شأن زرنب، فكتب سعد إلى عمر بن الخطاب ﷺ يخبره، فكتب عمر ﷺ: لله أبوك سعد، اركب بنفسك حتى**

تأتي الجبل. فركب سعد ﷺ حتى أتى الجبل فنادى أربعين صباحاً فلم يجابوا، فكتب إلى عمر ﷺ وانصرفوا» .

قال الحافظ : هذا موقوف غريب من هذا الوجه ما رأيته بطوله إلا بهذا الإسناد .

وقد رواه عبد الرحمن بن إبراهيم الراسبي ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما فذكره وليس بطوله ، وسمى الأمير نضلة بن معاوية .

أخرجه الدارقطني في غرائب مالك من طريقه .

ووقع لنا بإسناد آخر فسمي جعونة بن نضلة ، والله أعلم .

[المطالب العالية : (٥/٨٥-٨٧)]

٢٠٤)قال إسحاق بن راهويه : عن إياس بن سلمة بن الأكوع ، عن أبيه ﷺ ، عن النبي ﷺ قال : **«النجوم أمان لأهل السماء، وأهل بيتي أمان لأُمتي»** .

قال الحافظ : هذا إسناد ضعيف.

[المطالب العالية : (٥/٨٣)]

٢٠٥)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن عبد الله، عن النبي ﷺ قال : **«إن من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء، والذين يتخذون القبور مساجد»** .

صحيح .

[مختصر زوائد البزار : (٢/١٨٧)]

٢٠٦)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أبي هريرة ﷺ ، عن النبي ﷺ قال : **«والذي بعثني بالحق لا تنقضي هذه الدنيا حتى يقع الخسف والقذف والمسخ، قالوا: ومتى ذاك يا نبي الله؟ قال: إذا رأيت النساء ركبن السروج، وكثرت الفتيات، وفشت شهادة الزور، واستغنى الرجال بالرجال، والنساء بالنساء»** .

قال- أي البزار- : سليمان لا يتابع على حديثه ، وليس بالقوي ؛ بل متروك .

[مختصر زوائد البزار : (٢/١٨٥-١٨٦)]

٢٠٧)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : **«إن من أشراط الساعة: الفحش، والتفحش، وقطيعة الرحم، وائتمان الخائن- أحسبه قال: ويخون الأمين»** ، حسن .

[مختصر زوائد البزار : (٢/١٨٤)]

٢٠٨)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن عثمان بن حكيم قال : سمعت أبا أمامة بن سهل بن حنيف يقول : سمعت عبد الله بن عمرو يقول : قال رسول الله ﷺ : **«لا تقوم الساعة حتى تتسافدوا في الطريق تسافد الحمير»** .

قال -أي البزار- : لا نعلمه يصح إلا من هذا الوجه .

صحيح .

[مختصر زوائد البزار : (٢/١٨٤)]

٢٠٩)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تقوم الساعة حتى يظهر الفحش، وقطيعة الرحم، وسوء الجوار، ويخون الأمين، قيل: يا رسول الله فكيف المؤمن يومئذ؟ قال: كالنخلة: وقعت فلم تفسد، وأكلت فلم تكسر، ووضعت طيباً، وكقطة الذهب: دخلت النار وأخرجت فلم تزدد إلا جواداً**».

قال -أي البزار-: لا نعلم هذا الحديث إلا عن عبد الله بن عمرو، ولا نعلم له عنه إلا هذا الطريق، ولا روى الأعمش عن أيوب إلا هذا.

إسناد صحيح.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٨٣-١٨٤)]

٢١٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سمرة بن جندب: أن رسول الله ﷺ كان يقول: «**لا تقوم الساعة حتى يدل الحجر على اليهودي فيقول: يا عبد الله! هذا -أحسبه قال-: ورائي يهودي**».

يوسف ضعيف جداً.

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٨٣)]

٢١١)قال الزمخشري: عن البراء بن عازب: «**كنا نتذاكر الساعة إذ أشرف علينا رسول الله ﷺ فقال: ما تتذاكرون؟ فقلنا: نتذاكر الساعة قال: إنها لا تقوم حتى تروا قبلها عشر آيات: الدخان، ودابة الأرض، وخسفاً بالمغرب، وخسفاً بالمشرق، وخسفاً بجزيرة العرب، والدجال، وطلوع الشمس من مغربها، ويأجوج ومأجوج، ونزول عيسى، وناراً تخرج من عدن...**».

قال الحافظ: لم أجده، لكن في مسلم عن حذيفة نحوه.

[الكافي الشاف: (٢/٧٩)]

٢١٢)قال الزمخشري: قال ﷺ: «**بعثت في نسم الساعة**»[(١)].

قال الحافظ: أخرجه البزار بإسناد حسن، من حديث أبي جبير بن الضحاك الأنصاري وأخرجه الحسن بن سفيان، ومن طريقه أبو نعيم في الحلية.

[الكافي الشاف: (٣/٩٨)]

باب

ما جاء في ذكر الدجال

٢١٣)عن جابر قال: «**إن امرأة من اليهود بالمدينة ولدت غلاماً ممسوحة عينه، طالعة نابه**[(١)]،

---

(١) نسم الساعة: أول أشراط الساعة.

فأشفق رسول الله ﷺ أن يكون الدجال..» الحديث

أخرجه أحمد بسندٍ جيد عن جابر.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٢١٤) عن أبي سعيد يرفعه: **«يتبع الدجال من أمتي سبعون ألفاً عليهم السِّيجان»**.

عن معمر عن أبي هارون عن أبي سعيد، ومن طريقه البغوي في شرح السنة وأبو هارون متروك.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٢١٥) ترجمة الصعب بن جثامة بن قيس بن عبد الله الليثي: ما رواه ابن السكن من طريق بقية بن الوليد عن صفوان بن عمرو وحدثني راشد بن سعد قال: **«لما فتحت اصطخر نادى مناد ألا إن الدجال قد خرج فرجع الناس فلقيهم الصعب بن جثامة فقال: لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يخرج الدجال حتى يذهل الناس عن ذكره وحتى يترك الأئمة ذكره على المنابر»**. قال ابن السكن: هذا حديث صالح الإسناد. قلت: إنما أشار بقوله صالح الإسناد إلى ثقة رجاله لكن راشد لم يدرك زمن الصعب والغرض أنه عاش بعد أبي بكر وما يؤيد ذلك أن يعقوب بن سفيان قال في تاريخه: ثنا عمار بن سلمة عن ابن إسحاق حدثني عمر بن عبد الله عن عروة قال: لما ركب أهل العراق في الوليد يعني ابن عقبة كانوا خمسة منهم: الصعب بن جثامة. قال وقد أخطأ من قال مات الصعب في خلافة أبي بكر خطأً بيناً.

[التهذيب: (٤/ ٣٧٠)]

٢١٦) حديث الصعب بن جثامة: **«لا يخرج الدجال حتى يذهل الناس عن ذكره...»** الحديث. وفيه قصة.

رواه عبد الله بن أحمد وابن السكن.

هذا الحديث أخرجه ابن السكن في ترجمة صعب في الصحابة وقال: صالح الحديث.

[إتحاف المهرة: (٦/ ٢٨٧)]

٢١٧) مسند هشام بن عامر: حديث: **«أن رأس الدجال من ورائه حُبُك حُبُك...»**.

الحاكم في الفتن.

قلت: أظن فيه انقطاعاً، ورواه أحمد.

[إتحاف المهرة: (١٣/ ٦٣٠-٦٣١)]

٢١٨) عن أبي بكر حديث: **«الدجال يخرج من أرض بالمشرق ...»**.

أخرجه الترمذي وابن ماجه.

قال -أي صاحب تحفة الأشراف-: قال الترمذي: حسن غريب... إلى آخره.

---

(١) كذا بالأصل وراجع المسند.

قال الحافظ: قال البزار: لم يسمع سعيد هذا من أبي التياح، ونراه سمعه من عبد الله بن شوذب أو بلغه عنه فحدث به عن أبي التياح، ثم ساقه بسنده إلى عبد الله بن شوذب به.

[النكت الظراف: (٣٠٢/٥)]

٢١٩) أخرج أحمد في مسنده، بسند حسن، عن أنس ﷺ عن النبي ﷺ: **«يخرج الدجال من يهودية أصبهان»**.

[الأسئلة الفائقة بالأجوبة اللائقة: (٣٩)]

٢٢٠) حديث أبي أمامة عندما ذكر الدجال فقال: **«إنه أعور، وإن ربكم ليس بأعور، واعلموا أنكم لن تروا ربكم حتى تموتوا»**.

إسناده صالح للاحتجاج.

[الغنية: (٢٤)]

٢٢١) مسند عبد الله بن عمر: حديث: **«أن رسول الله ﷺ سئل عن طعام المؤمنين في زمن الدجال؟ قال: طعام الملائكة...»** الحديث.

الحاكم في الفتن.

قلت: سعيد بن سنان ضعيف، وقد روى البزار، حديث: **«سأل رسول الله ﷺ أبا بكر وعمر عن وترهما؟ ...الحديث»** وأعله ابن القطان بضعف سعيد.

[إتحاف المهرة: (٦٢٨/٨)]

٢٢٢) مسند هاشم بن عتبة: حديث: **«يظهر المسلمون على جزيرة العرب....»**.[1]

الحاكم في المناقب.

قلت: تابع قبيصة على ذلك: شبابة بن سوار والقاسم بن الحكم وأحمد بن أبي طيبة الجرجاني وآخرون، والمشهور في هذا الحديث بهذا الإسناد: رواية من رواه عن عبد الملك بن عمير، عن جابر بن سمرة، عن نافع بن عتبة، وهو في صحيح مسلم من ذلك الوجه، وتفرد يونس بن أبي إسحاق بقوله[ ][2].

[إتحاف المهرة: (٦١٢/١٣-٦١٣)]

٢٢٣) حدثنا مسدد حدثنا يحيى حدثنا إسماعيل حدثني قيس قال: **«قال لي المغيرة بن شعبة: ما سأل أحد النبي ﷺ عن الدجال ما سألته، وإنه قال لي: ما يضرك منه؟ قلت: لأنهم يقولون إن معه جبل من خبز ونهر وماء، قال: بل هو أهون على الله من ذلك»**.

---

(١) تكملة الحديث: **«ويظهر المسلمون على فارس ويظهر المسلمون على الروم ويظهر المسلمون على الأعور الدجال»**.

(٢) قال محقق الكتاب: بياض في الأصل.

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا محمّد بن بشر حدثنا مسعر حدثنا سعد بن إبراهيم عن أبيه عن أبي بكرة عن النبي ﷺ قال: **«لا يدخل المدينة رعب المسيح، لها يومئذ سبعة أبواب على كل باب ملكان»**. قال: وقال ابن إسحاق عن صالح بن إبراهيم عن أبيه قال: قدمت البصرة فقال لي أبو بكرة: **«سمعت النبي ﷺ بهذا»**.

حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال: **«بينا أنا نائم أطوف بالكعبة فإذا رجل آدم سبط الشعر ينطف -أو يهراق- رأسه ماء، قلت: من هذا؟ قالا: ابن مريم، ثم ذهبت ألتفت فإذا رجل جسيم أحمر جعد الرأي أعور العين كأن عينه عنبة طافية، قالوا: هذا الدجال، أقرب الناس به شبهاً ابن قطن رجل من خزاعة»**.

حدثنا عبدان أخبرني أبي عن شعبة عن عبد الملك عن ربعي: **«عن حذيفة عن النبي ﷺ قال في الدجال: إن معه ماء وناراً، فناره ماء بارد وماؤه نار»** قال ابن مسعود: أنا سمعته من رسول الله ﷺ.

حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن قتادة: **«عن أنس ﷺ قال: قال النبي ﷺ: ما بعث نبي إلا أنذر أمته الأعور الكذاب، ألا إنه أعور وإن ربكم ليس بأعور، وإن بين عينيه مكتوب: كافر»** فيه أبو هريرة وابن عباس عن النبي ﷺ.

رواه البخاري

قال الحافظ: أخرج الطبراني من طريق سليمان بن شهاب قال: **«نزل علي عبد الله بن المعتمر وكان صحابياً فحدثني عن النبي ﷺ أنه قال: «الدجال ليس به خفاء، يجيء من قبل المشرق فيدعو إلى الدين فيتبع ويظهر، فلا يزال حتى يقدم الكوفة فيظهر الدجال ويعمل به فيتبع ويحث على ذلك، ثم يدعي أنه نبي فيفزع من ذلك كل ذي لب ويفارقه، فيمكث بعد ذلك فيقول: أنا الله، فتغشى عينه وتقطع أذنه ويكتب بين عينيه كافر فلا يخفى على كل مسلم، فيفارقه كل أحد من الخلق في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان»**. وسنده ضعيف.

وقال أيضاً: وأخرج أبو نعيم في ترجمة حسان بن عطية أحد ثقات التابعين من الحلية بسند حسن صحيح إليه قال: **«لا ينجو من فتنة الدجال إلا اثنا عشر ألف رجل وسبعة آلاف امرأة»** وهذا لا يقال من قبل الرأي فيحتمل أن يكون مرفوعاً أرسله، ويحتمل أن يكون أخذه عن بعض أهل الكتاب.

* قول البخاري: قال: بل هو أهون على الله من ذلك.

قال الحافظ: الحامل على هذا التأويل أنه ورد في حديث آخر مرفوع: **«ومعه جبل من خبز ونهر**

من ماء» أخرجه البيهقي في البعث من طريق جنادة بن أبي أمية عن مجاهد قال: «**انطلقنا إلى رجل من الأنصار فقلنا: حدثنا بما سمعت من رسول الله ﷺ في الدجال ولا تحدثنا عن غيره**» فذكر حديثاً فيه: «**تمطر الأرض ولا ينبت الشجر، ومعه جنَّة ونار فناره جنَّة وجنته نار ومعه جبل خبز**» الحديث بطوله ورجاله ثقات.

* قول البخاري: فقال لي أبو بكرة: «**سمعت النبي ﷺ بهذا**».

قال الحافظ: هذا التعليق وصله الطبراني في الأوسط من رواية محمّد بن مسلمة الحراني عن محمّد بن إسحاق بهذا السند وبقيته بعد قوله: «**فلقيت أبا بكرة**»: فقال أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: «**كل قرية يدخلها فزع الدجال إلا المدينة يأتيها ليدخلها فيجد على بابها ملكاً مصلتاً بالسيف فيرده عنها**» قال الطبراني: لم يروه عن صالح إلا ابن إسحاق. قلت: وصالح المذكور ثقة مقل أخرجا له في الصحيحين حديثاً واحداً غير هذا، وقوله: «**بهذا**» يريد أصل الحديث، وإلا فبين لفظ صالح بن إبراهيم ولفظ سعد بن إبراهيم مغايرات تظهر من سياقهما.

[الفتح: (١٣/٩٧-١٠٢)]

٢٢٤) قول البخاري: فيه أبو هريرة وابن عباس.

قال الحافظ: وأخرج البزار بسند جيد عن أبي هريرة: «**سمعت أبا القاسم الصادق المصدوق يقول: يخرج مسيح الضلالة فيبلغ ما شاء الله أن يبلغ في الأرض في أربعين يوماً فيلقى المؤمنون منه شدة شديدة**» الحديث. ووقع في حديث أبي هريرة عند أحمد نحوه لكن قال: «**كأنه قطن بن عبد العزى**» وزاد: «**فقال: يا رسول الله هل يضرني شبهه؟ قال: لا، أنت مؤمن وهو كافر**» وهذه الزيادة ضعيفة فإن في سنده المسعودي وقد اختلط والمحفوظ أنه عبد العزيز بن قطن وأنه هلك في الجاهلية كما قال الزهري.

[الفتح: (١٣/١٠٨)]

٢٢٥) عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود: «**أن أبا سعيد قال: حدثنا رسول الله ﷺ يوماً حديثاً طويلاً عن الدجال، فكان فيما يحدثنا به أنه قال: يأتي الدجال- وهو محرم عليه أن يدخل نقاب المدينة- فينزل بعض السباخ التي تلي المدينة، فيخرج إليه يومئذ رجل هو خير الناس-أو من خيار الناس- فيقول: أشهد أنك الدجال الذي حدثنا رسول الله ﷺ حديثه، فيقول الدجال: أرأيتم إن قتلت هذا ثم أحييته هل تشكون في الأمر؟ فيقولون: لا، فيقتله ثم يحييه، فيقول: والله ما كنت فيك أشد بصيرة مني اليوم، فيريد الدجال أن يقتله فلا يسلط عليه**».

قال الحافظ: وفي رواية عطية عن أبي سعيد رفعه في صفة عين الدجال كما تقدم وفيه: «**ومعه مثل الجنَّة والنار، وبين يديه رجلان ينذران أهل القرى، كلما خرجا من قرية دخل**

أوائله» أخرجه أبو يعلى والبزار وهو عند أحمد بن منيع مطول وسنده ضعيف.

* قول البخاري: فيخرج إليه يومئذ رجل هو خير الناس.

قال الحافظ: وفي رواية عطية: **«فيدخل القرى كلها غير مكة والمدينة حرمتا عليه، والمؤمنون متفرقون في الأرض، فيجمعهم الله فيقول رجل منهم: والله لأنطلقن فلأنظرن هذا الذي أنذرناه رسول الله ﷺ، فيمنعه أصحابه خشية أن يفتتن به، فيأتي حتى إذا أتى أدنى مسلحة من مسالحه أخذوه فسألوه ما شأنه فيقول: أريد الدجال الكذاب فيكتبون إليه بذلك فيقول أرسلوا به إلي، فلما رآه عرفه»**.

* قول البخاري: فيقول: أشهد أنك الدجال الذي حدثنا رسول الله ﷺ حديثه.

قال الحافظ: في رواية عطية: **«أنت الدجال الكذاب الذي أنذرناه رسول الله ﷺ»** وزاد: **«فيقول الدجال: لتطيعني فيما آمرك به أو لأشقنك شقين، فينادي: يا أيها الناس هذا المسيح الكذاب»**.

* قول البخاري: فيقول الدجال: أرأيتم إن قتلت هذا ثم أحييته.

قال الحافظ: في رواية عطية: **«ثم يقول الدجال لأوليائه»**.

* قول البخاري: فيقتله ثم يحييه.

قال الحافظ: وفي رواية عطية: **«فيأمر به فيمد برجليه ثم يأمر بحديدة فتوضع على عجب ذنبه ثم يشقه شقين، ثم قال الدجال لأوليائه: أرأيتم إن أحييت لكم هذا، ألستم تعلمون أني ربكم؟ فيقولون: نعم، فيأخذ عصا فضرب أحد شقيه فاستوى قائماً فلما رأى ذلك أولياؤه صدقوه وأحبوه وأيقنوا أنه ربهم»** وعطية ضعيف.

[الفتح: (١٣/ ١١٠)]

٢٢٦) قول البخاري: فيقول: والله ما كنت فيك أشد بصيرة مني اليوم).

قال الحافظ: وفي رواية عطية: **«فيقول له الدجال: أما تؤمن بي؟ فيقول: أنا الآن أشد بصيرة فيك مني، ثم نادى في الناس: يا أيها الناس هذا المسيح الكذاب، من أطاعه فهو في النار، ومن عصاه فهو في الجنَّة»**.

* قول البخاري: فيريد الدجال أن يقتله فلا يسلط عليه.

قال الحافظ: وفي رواية عطية: **«فقال له الدجال: لتطيعني أو لأذبحنك، فقال: والله لا أطيعك أبداً، فأمر به فاضطجع فلا يقدر عليه ولا يتسلط عليه مرة واحدة»** زاد في رواية عطية: **«فأخذ يديه ورجليه فألقي في النار وهي غبراء ذات دخان»**. زاد في رواية عطية: **«قال رسول الله ﷺ: ذلك الرجل أقرب أمتي مني وأرفعهم درجة»** ووقع عند أبي يعلى وعبد بن حميد من رواية حجاج بن أرطأة عن عطية أنه: **«يذبح ثلاث مرات ثم يعود ليذبحه**

الرابعة فيضرب الله على خلقه بصفيحة نحاس فلا يستطيع ذبحه» والأول هو الصواب. وقد وقع في حديث عبد الله بن معتمر: **«ثم يدعو برجل فيما يرون فيؤمر به فيقتل ثم يقطع أعضاؤه كل عضو على حدة فيفرق بينها حتى يراه الناس ثم يجمعها ثم يضرب بعصاه فإذا هو قائم فيقول: أنا الله الذي أميت وأحيي، قال وذلك كله سحر سحر أعين الناس ليس يعمل من ذلك شيئاً»**، وهو سند ضعيف جداً. وفي رواية أبي يعلى من الزيادة: **«قال أبو سعيد: كنا نرى ذلك الرجل عمر بن الخطاب لما نعلم من قوته وجلده»**.

[الفتح: (١١١/١٣)]

٢٢٧) قال الحافظ: كذا وقع في حديث جابر: **«يسيح في الأرض أربعين يوماً يرد كل بلدة غير هاتين البلدتين مكة والمدينة حرمهما الله تعالى عليه يوم من أيامه كالسنة ويوم كالشهر ويوم كالجمعة وبقية أيامه كأيامكم هذه»** أخرجه الطبراني وهو عند أحمد بنحوه بسند جيد ولفظه: **«تطوى له الأرض في أربعين يوماً إلا ما كان من طيبة»** الحديث وفي حديث جنادة بن أبي أمية: **«أتينا رجلاً من الأنصار من الصحابة قال: قام فينا رسول الله ﷺ فقال: أنذركم المسيح»** الحديث وفيه: **«يمكث في الأرض أربعين صباحاً، يبلغ سلطانه كل منهل، لا يأتي أربعة مساجد الكعبة ومسجد الرسول ومسجد الأقصى والطور»** أخرجه أحمد ورجاله ثقات.

[الفتح: (١١٢/١٣)]

٢٢٨) ترجمة أبي تحيى شيخ من الأنصار: ثبت ذكره في حديث صحيح أخرجه أبو يعلى وابن خزيمة وغيرهما عن سمرة بن جندب قال: **«بينا أنا وغلام من الأنصار نرمي غرضاً لنا على عهد رسول الله ﷺ إذ طلعت الشمس فكانت في عين الناظر قدر رمح أو رمحين من الأفق اسودت حتى أصبحت كأنها سفعة»** الحديث وفيه خطبة النبي ﷺ في الكسوف وفيها ذكر الدجال وأنه ممسوح العين اليسرى كأنها عين أبي تحيى يسيح بينه وبين حجرة عائشة والحديث في السنن الأربعة مختصراً.

[الإصابة: (٢٦/٤)]

٢٢٩) ترجمة قطن بن عبد العزى الخزاعي: وقع ذكره عند أحمد من مسند أبي هريرة في حديث فيه ذكر الدجال فقال في رواية من طريق المسعودي: **«فقال قطن: يا رسول الله أيضرني شبهه، قال: لا أنت مسلم وهو كافر»** والمسعودي اختلط والمحفوظ أن القصة لعبد العزى بن قطن وهو عند البخاري.

[الإصابة: (٢٣٩/٣)]

٢٣٠) ترجمة عبد الله بن مغنم: روى حديثه البخاري في تاريخه وابن السكن والحسن بن سفيان والطبراني عن سليمان بن شهاب العبسي قال: نزل على عبد الله بن مغنم وكان من أصحاب

رسول الله ﷺ فحدثني عن النبي ﷺ أنه قال: **«الدجال ليس به خفاء وإنما يأتي من قبل المشرق فيدعو إلى حق فيتبع ويظهر على الناس فلا يزال على ذلك حتى يقول أنه نبي»** الحديث بطوله، قال البخاري: له صحبة ولم يصح إسناده.

[الإصابة: (٢/٣٧٣)]

٢٣١) ترجمة الصعب بن جثامة: روى ابن السكن من طريق صفوان بن عمر وحدثني راشد بن سعد قال: **«لما فتحت اصطخر نادى مناد: ألا إن الدجال قد خرج فلقيهم الصعب بن جثامة قال: لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يخرج الدجال حتى يذهل الناس عن ذكره»** الحديث. قال ابن السكن: إسناده صالح.

قلت: فيه إرسال.

[الإصابة: (٢/١٨٤-١٨٥)]

٢٣٢) ترجمة الحسن بن علي بن شعيب المعمري: وقال أحمد بن الحسن الرازي عن ابن مغفل: **«ألا إن الدجال أعور»** الحديث، فقال: نعم حدثناه محمّد بن عمرو بن جبلة عن عمرو بن العباس قال عبدان: كنت علمت أن المعمري لم يسمعه من عمرو بن العباس ومحمد بن عمرو بن جبلة هذا مات قبل عمرو بن العباس فلم أرَ صاحب حديث مثل المعمري قط.

قلت: فاستقر الحال آخراً على توثيقه فإن غاية ما قيل فيه أنه حدّث بأحاديث لم يتابع عليها، وقد علمت من كلام الدراقطني أنه رجع عنها فإن كان قد أخطأ فيها كما قال خصمه فقد رجع عنها وإن كان مصيباً بها كما كان يدعي فذاك أرفع له، والله أعلم.

[لسان الميزان: (٢/٢٢٤)]

باب
ما جاء في ذكر ابن صياد

٢٣٣) عن نافع قال: كان ابن عمر يقول: **«والله ما أشك أن المسيح الدجال ابن صياد»**.

أبو داود في الملاحم بسند صحيح.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٢٣٤) عن جابر قال: **«فقد ابن صياد يوم الحرة»**.

أبو داود في الملاحم بسند صحيح.

[هداية الرواة: (مخطوط)]

٢٣٥) ترجمة عبد الله بن صائد: في صحيح مسلم عن أبي سعيد قال: **«صحبني ابن صياد في طريق مكة، فقال: لقد هممت ان آخذ حبلاً واوثقه إلى شيء فاختنق به مما يقول الناس لي أرأيت من خفي عليه حديث رسول الله ﷺ فكيف يخفى عليكم يا معشر الأنصار ألم**

يقل انه لا يولد وقد ولد لي الم يقل انه لا يدخل المدينة ولا مكة فها انا من المدينة وهوذا انطلق إلى مكة قال: فوالله ما زال يخبر بهذا حتى خفي».

قلت: فلعله يكون مكذوباً عليه ثم قال: «**والله يا ابا سعيد لأخرجك خبراً حقاً إني لأعرفه واعرف والده واين هو الساعة من الأرض، فقلت: تباً لك سائر اليوم**». ثم وجدت في بعض حديث أبي سعيد زيادة فروينا في الجزء الثاني من أمالي المحاملي رواية الأصبهانيين عنه ،عن أبي نضرة قال: «**قال ابو سعيد اقبل في جيش من المدينة قبل المشرق وكان في الجيش عبد الله بن صائد وكان لا يسايره أحد ولا يرافقه ولا يؤاكله أحد ولا يساره ويسمونه الدجال، قال: فبينما انا ذات يوم نازل فجاء عبد الله بن صياد حتى جلس معي، فقال: يا ابا سعيد الا ترى ما صنع هؤلاء الناس لا يسيرونني فذكر ما تقدم وقال: قد علمت يا ابا سعيد أن الدجال لا يدخل المدينة وانا ولدت بالمدينة وائتدلت وقد سمعت من رسول الله ﷺ يقول: إن الدجال لا يولد له وقد ولد لي والله لقد هممت مما يصنع بي هؤلاء الناس ان آخذ حبلاً فاختنق حتى استريح والله ما انا بالدجال والله لو شئت لأخبرتك باسمه واسم ابيه وامه والقرية التي يخرج منها**»، ورجال هذا السند موثوقون لكن محاضر في حفظة شيء وإن كان قوله: سمعت رسول الله ﷺ بالرفع ولم يثبت أنه أسلم في عهد النبي ﷺ لم يدخل في حد الصحابي وقد أمعنت القول في ذلك في كتاب الفتن من فتح الباري شرح البخاري.

[الإصابة: (١٣٤/٣)]

٢٣٦) قال مسدد: عن عبيد بن عمير ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**أحذركم الدجال.....**» الحديث.

قال الحافظ: خالفه محاضر فقال: عن هشام، عن وهب، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أخرجه ابن حبان، والأول أصح مع إرساله.

[المطالب العالية (٩١/٥)]

٢٣٧) قال أحمد بن منيع: حدثنا حسين بن حسن بن عطية العوفي، عن أبيه عن جده قال: «**إنه سأل أبا سعيد الخدري ﷺ عن الدجال، فقال: إن رسول الله ﷺ قال: إن كل نبي قد أنذر قومه الدجال، الا وإنه قد اكل الطعام، الا إني عاهد إليكم فيه عهداً لم يعهده نبي إلى امته، الا وإن عينه اليمنى ممسوحة كأنها نخاعة في جانب الحائط، الا وإن عينه اليسرى كأنها كوكب دري، معه مثل الجنّة والنار، فالنار روضة خضراء، والجنّة غبراء ذات دخان، وبين يديه رجلان ينذران أهل القرى، كلما دخل قرية أنذرا أهلها، وإذا خرجا منها دخل أول أصحاب الدجال، فيدخل القرى كلها غير مكة والمدينة؛ حرمتا عليه، والمؤمنون متفرقون في الأرض فيجمعهم الله-تعالى- فيقول رجل منهم: والله**

لأنطلقن فلأنظرن هذا الذي أنذرناه رسول الله ﷺ، فيقول له أصحابه: إنا لا ندعك تأتيه، ولو علمنا أنه لا يفتنك لخلينا سبيلك، ولكنا نخاف أن يفتنك فتتبعه، فيأبى إلا أن يأتيه، فينطلق حتى إذا أتى أدنى مسلحة من مسالحه أخذوه فسألوه ما شأنه، وأين يريد؟ فيقول: أريد الدجال الكذاب فيكتبون إليه: إنا أخذنا رجلاً يقول كذا وكذا، أفنقتله أم نبعث به إليك؟ فيقول: أرسلوا به إلي فانطلقوا به إليه،، فلما رآه عرفه بنعت رسول الله ﷺ، فقال له: أنت الدجال الكذاب الذي أنذرناه رسول الله ﷺ؟ فقال له الدجال: أنت تقول ذلك، لتطيعني فيما آمرك به أو لأشقنك شقين، فينادي العبد المؤمن في الناس: يا أيها الناس، هذا المسيح الكذاب، فيأمر به، فمد برجليه، ثم أمر بحديدة فوضعت على عجز ذنبه فشقه شقين، ثم قال الدجال لأوليائه: أرايتم إن أحييت لكم هذا، ألستم تعلمون أني ربكم؟ فيقولون: نعم. فيأخذ عصا فيضرب بها إحدى شقيه-أو الصعيد- فاستوى قائماً، فلما رأى ذلك أولياؤه صدقوه وأحبوه، وأيقنوا به أنه ربهم، واتبعوه، فيقول الدجال للعبد المؤمن: ألا تؤمن بي؟ فقال: أنا الآن أشد بصيرة فيك مني، ثم نادى في الناس: يا أيها الناس، هذا المسيح الكذاب، من أطاعه فهو في النار، ومن عصاه فهو في الجنَّة. فقال الدجال: لتطيعني أو لأذبحنك. فقال: والله لا أطيعك أبداً، إنك لأنت الكذاب، فأمر به فاضطجع وأمر بذبحه فلا يقدر عليه، لا يسلط عليه إلا مرة واحدة، فأخذ بيديه ورجليه فألقي في النار، وهي غبراء ذات دخان، فقال رسول الله ﷺ: ذلك الرجل أقرب مني، وأرفعهم مني درجة. قال أبو سعيد ﷺ: كان يحسب أصحاب محمّد ﷺ أن ذلك الرجل عمر بن الخطاب حتى مضى لسبيله ﷺ.

قلت: فكيف يهلك؟ قال: الله أعلم. قلت: إن عيسى ابن مريم -عليهما السلام- هو يهلكه؟ قال: الله أعلم، غير أن الله-تعالى- يهلكه ومن معه. قلت: فماذا يكون بعده؟ قال: حدثنا رسول الله ﷺ: أن الناس يغرسون بعده الغروس، ويتخذون من بعده الأموال. قلت: سبحان الله، أبعد الدجال؟! قال: نعم، فيمكثون في الأرض ما شاء الله أن يمكثوا، ثم يفتح يأجوج ومأجوج فيهلكون من في الأرض إلا من تعلق بحصن، فلما فرغوا من أهل الأرض أقبل بعضهم على بعض فقالوا: إنما بقي من في الحصون، ومن في السماء، فيرمون بسهامهم فخرت عليهم منغمرة دماً، فقالوا: قد استرحتم ممن في السماء، وبقي من في الحصون، فحاصروهم حتى اشتد عليهم الحصر والبلاء، فبينما هو كذلك إذ أرسل الله -تعالى- عليهم نغفاً في أعناقهم، فقصمت أعناقهم، فمال بعضهم على بعض موتى، فقال رجل منهم: قتلهم الله رب الكعبة، قال: إنما يفعلون هذا مخادعة، فنخرج إليهم فيهلكونا كما أهلكوا إخواننا، فقال: افتحوا لي الباب، فقال أصحابه: لا نفتح. فقال: دلوني بحبل فلما نزل وجدهم موتى؛ فخرج الناس من حصونهم، فحدثني أبو

سعيد ﷺ: أن مواشيهم جعلها الله -تعالى- لهم حياة يقتضمونها ما يجدون غيرها، قال: وحدثنا رسول الله ﷺ أن الناس يغرسون بعدهم الغروس، ويتخذون الأموال؟ قال: قلت: سبحان الله، ابعد يأجوج ومأجوج؟ قال: نعم، فبينما هم في تجاراتهم إذ نادى مناد من السماء: أتى أمر الله، ففزع أهل الأرض حين سمعوا الدعوة، واقبل بعضهم على بعض، ثم اقبلوا على تجارتهم وأسواقهم وصناعتهم، فبينما هو كذلك إذ نودوا مرة أخرى: يا أيها الناس، أتى أمر الله، فانطلقوا نحو الدعوة التي سمعوا، وجعل الرجل يفر من غنمه وسمعه قبل الدعوة، وذهلوا في مواشيهم، وعند ذلك عطلت العشار، فبينما هم كذلك يسعون قبل الدعوة إذ لقوا الله -تعالى- في ظلل من الغمام ونفخ في الصور فصعق من في السماء ومن في الأرض إلا من شاء الله، فمكثوا ما شاء الله. ثم نفخ فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون، ثم تجيء جهنم لها زفير وشهيق، ثم ينادى... » فذكر الحديث بطوله.

قال الحافظ: قد أخرج أصحاب السنن منه قصة الشفاعة، وقصة بعث النار، وغير ذلك، وفي سياق هذا بعض مخالفة، وما في الصحيح أصح، وبالله التوفيق.

[المطالب العالية (٥/٩٢-٩٤)]

٢٣٨) أخرج أبو داود قال: عن جابر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ ذات يوم على المنبر: «إنه بينما أناس يسيرون في البحر، فنفد طعامهم، فرفعت لهم جزيرة، فخرجوا يريدون الخبز فلقيتهم الجساسة، فقلت لأبي سلمة: ما الجساسة؟ قال: امرأة تجر شعر جلدها ورأسها، قالت: في هذا القصر رجل، قال: فذكر الحديث.

وفيه: وسأل عن نخل بيسان، وعين زغر، قال: هو المسيح، فقال لي ابن أبي سلمة: إن في هذا الحديث شيئاً ما حفظته، قال: شهد جابر أنه ابن صياد، فقلت: فإنه قد مات، قال: وإن مات، قلت: فإنه أسلم، قال: وإن أسلم، قلت: فإنه دخل المدينة، قال: وإن دخل المدينة».

أخرجه أبو يعلى بإسنادين، رجال أحدهما رجال الصحيح، كذا قاله شيخنا الهيثمي في الزوائد.

والواقع أن السند الذي أشار إليه، هو سند أبي داود بعينه، فإن أبا يعلى أخرج الحديث عن واصل بن عبد الأعلى به.

[الأسئلة الفائقة بالأجوبة اللائقة: (٢٩-٣١)]

٢٣٩) «عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: فقدنا ابن صياد يوم الحرة». أخرجه أبو داود وسنده صحيح.

[الأسئلة الفائقة بالأجوبة اللائقة: (٣٧)]

٢٤٠) أخرج الإمام أحمد من حديث أبي ذر ﷺ قال: «لأن أحلف عشر مرات أن ابن صياد هو الدجال، أحب إليّ من أن أحلف أنه ليس به». سنده صحيح.

[الأسئلة الفائقة بالأجوبة اللائقة: (٣٤)]

٢٤١)ترجمة الحارث بن حصيرة الأزدي: وقال الدارقطني: شيخ للشيعة يغلو في التشيع، وقال الآجري عن أبي داود: شيعي صدوق، ووثقه العجلي وابن نمير، وقال العقيلي: له غير حديث منكر لا يتابع عليه منها حديث أبي ذر في ابن صياد[1].

[التهذيب: (٢/١٢١)]

٢٤٢)قال الحافظ: «**عن جابر قال: فقدنا ابن صياد يوم الحرة**».

رواه أبو داود.

سنده صحيح.

[التهذيب: (٧/٣٦٧)]

٢٤٣)عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه أخبره «**أن عمر انطلق في رهط من اصحاب النبي ﷺ مع النبي ﷺ قبل ابن صياد حتى وجده يلعب مع الغلمان عند أطم بني مغالة وقد قارب يومئذ ابن صياد يحتلم، فلم يشعر بشيء حتى ضرب النبي ﷺ ظهره بيده، ثم قال النبي ﷺ: اتشهد اني رسول الله ﷺ؟. فنظر إليه ابن صياد فقال: أشهد أنك رسول الأميين. فقال ابن صياد للنبي ﷺ: اتشهد اني رسول الله؟ قال له النبي ﷺ: آمنت بالله ورسله، قال النبي ﷺ: ماذا ترى؟ قال ابن صياد: يأتيني صادق وكاذب. قال النبي ﷺ: خلط عليك الأمر. قال النبي ﷺ: إني قد خبأت لك خبيئاً. قال ابن صياد: هو الدخ. قال النبي ﷺ: اخسأ، فلن تعدو قدرك. قال عمر: يا رسول الله ائذن لي فيه أضرب عنقه. قال النبي ﷺ: إن يكنه فلن تسلط عليه، وإن لم يكن هو فلا خير لك في قتله**».

رواه البخاري

* قول البخاري: إن يكن هو.

قال الحافظ: قد وقع في حديث ابن مسعود عند أحمد: «**ان يكون هو الذي تخاف فلن تستطيعه**». وفي مرسل عروة عند الحارث بن أبي أسامة: «**ان يكون هو الدجال**».

* قول البخاري: وإن لم يكن هو فلا خير لك في قتله.

قال الحافظ: وفي مرسل عروة: «**فلا يحل لك قتله**».

[الفتح: (٦/١٩٨-٢٠١)]

---

(١) عن الحارث بن حصيرة، عن زيد بن وهب، عن أبي ذر رضي الله عنه «**أن رسول الله ﷺ بعثه إلى ام ابن صياد يسألها: كم حملت؟ قال: فأتيتها، فسألتها فقالت: حملت فيه اثنا عشر شهراً، فاتيته فأخبرته، فقال: سلها كيف كانت صيحته حين وقع من بطن أمه، قال: فسألتها، فقالت: صيحة صبي ابن شهرين، قال: فقال لي النبي ﷺ: اي قد خبأت لك خبيئة، قال: خبأت لي عَظْم شاة عفرا او الدخان، وكان اراد أن يقول: الدخان، فقال: الدُخ، فقال له النبي ﷺ: إخسأ فإنك تسبق القدر**».

باب

في نزول عيسى ﷺ

٢٤٤)قال الزمخشري : في الحديث : «**ان عيسى ﷺ ينزل على ثنية بالأرض المقدسة: يقال لها أفيق وعليه ممصرتان، وشعر رأسه دهين، وبيده حربة، وبها يقتل الدجال، فيأتي بيت المقدس والناس في صلاة الصبح والإمام يؤم بهم، فيتأخر الإمام فيقدمه عيسى ويصلي خلفه على شريعة محمّد ﷺ، ثم يقتل الخنزير ويكسر الصليب، ويخرب البيع والكنائس، ويقتل النصارى إلا من آمن به**» .

قال الحافظ : أخرجه الثعلبي بغير سند ، وهو موجود في أحاديث متفرقة .

[الكافي الشاف: (٤/٢٥٤-٢٥٥)]

٢٤٥)ترجمة كيسان بن عبد الله بن طارق : أخرج البخاري وابن السكن والطبراني وابن مندة من طريق ربيعة بن ربيعة عن نافع بن كيسان عن أبيه ، سمعت النبي ﷺ يقول : «**ينزل عيسى بن مريم عند المنارة البيضاء شرقي دمشق**» . وكذا أخرجه الربعي في فضائل الشام وتمام في فوائده من طريق هشام بن خالد عن أبي الوليد بن مسلم عن ربيعة ورجاله ثقات وقيل في هذا عن نافع بن كيسان ليس فيه عن أبيه وسيأتي في النون ورأيت في بعض نسخ البخاري التفرقة بين كيسان راوي حديث نزول عيسى وبين كيسان راوي تحريم الخمر ونقل ابن أبي حاتم عن أبيه أن من قال في الحديث في نزول عيسى عن نافع بن كيسان عن أبيه خطأ وإنما هو عن نافع بن كيسان عن النبي ﷺ .

[الإصابة : (٣/٣٠٨)]

باب

ما جاء في المهدي

٢٤٦)عن أبي سعيد قال : «**ذكر رسول الله ﷺ بلاءً يصيب هذه الأمة حتى لا يجد الرجل ملجأ يلجأ إليه من الظلم، فيبعث الله رجلاً من عترتي أهل بيتي..**» الحديث

الحاكم في الفتن بنحوه ، وقال الذهبي : سنده مظلم

[هداية الرواة : (مخطوط)]

٢٤٧)عن علي يرفعه : «**يخرج رجل من وراء النهر يقال له الحارث حراث على مقدمته رجل يقال له منصور يوطن او يمكن لآل محمّد..**» الحديث

أبو داود في المهدي من حديث علي ، وفيه من لا يعرف .

[هداية الرواة : (مخطوط)]

٢٤٨)عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : «**لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق**

الناس بعصاه» .

رواه البخاري

٢٤٩)قال الحافظ : قد روى نعيم بن حماد في الفتن من طريق أرطأة بن المنذر- أحد التابعين من أهل الشام- : أن القحطاني يخرج بعد المهدي ويسير على سيرة المهدي، وأخرج أيضاً من طريق عبد الرحمن بن قيس بن جابر الصدفي عن أبيه عن جده مرفوعاً : **«يكون بعد المهدي القحطاني، والذي بعثني بالحق ما هو دونه»** . وهذا الثاني مع كونه مرفوعاً ضعيف الإسناد ، والأول مع كونه موقوفاً أصلح إسناداً منه ، فإن ثبت ذلك فهو في زمن عيسى بن مريم .

[الفتح: (٦/٦٣٠-٦٣١)]

٢٥٠)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن معاوية بن قرة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله ﷺ : **«لتملأن الأرض من جور وظلم، فإذا ملئت جوراً وظلماً بعث الله رجلاً مني، اسمه اسمي- أو- اسمه اسم أبي، يملأها عدلاً وقسطاً، كما ملئت جوراً وظلماً، ولا تمنع السماء شيئاً من قطرها، ولا الأرض شيئاً من نباتها، يلبث فيكم سبعاً أو ثمانياً أو تسعاً- يعني: سنين»** .

قال البزار : رواه معمر عن أبي هارون ، عن معاوية بن قرة ، عن أبي الصديق ، عن أبي سعيد .

وداود وأبوه ضعيفان .

قلت : بل داود كذاب .

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٨٠)]

٢٥١)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن أنس : **«أن النبي كان نائماً في بيت أم سلمة، فتنبه وهو يسترجع، فقالت: يا رسول الله! مما تسترجع؟ قال: من قبل جيش يجيء من قبل العراق في طلب رجل من أهل المدينة يمنعه الله منه، فإذا علوا البيداء من ذي الحليفة، خسف بهم، فلا يدرك أعلاهم أسفلهم، ولا يدرك أسفلهم أعلاهم إلى يوم القيامة، ومصادرهم شتى، قيل: يا رسول الله! يخسف بهم جميعاً ومصادرهم شتى؟ قال: إن منهم-أو- فيهم من جُبر»** .

قال البزار : لا نعلم رواه عن ثابت عن أنس إلا حماد ، ولا عن حماد إلا هشام .

هشام مستور ، وقد ذكر البزار أنه تفرد به .

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٨٠-١٨١)]

٢٥٢)قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار : عن جابر ، قال : قال رسول الله ﷺ : **«يكون في أمتي خليفة يحثو المال في الناس حثياً لا يعده عداً، ثم قال: والذي نفسي بيده لتعدون»** .

صحيح .

[مختصر زوائد البزار: (٢/١٨١)]

٢٥٣)ترجمة حبان بن مدير الصيرفي الكوفي: قال الأزدي: ليس بالقوي عندهم، روى عن عمرو بن قيس عن الحسن عن أبي عبيدة عن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا أقبلت الرايات السود من خراسان فأتوها فإن فيها المهدي**».

[لسان الميزان: (١٦٦/٢)]

٢٥٤)ترجمة علي بن نضيل بن زراع النهدي: ذكره العقيلي في كتابه وقال: لا يتابع على حديثه في المهدي ولا يعرف إلا به قال وفي المهدي[١] أحاديث جياد من غير هذا الوجه.

[التهذيب: (٣٤٢/٧)]

٢٥٥)ترجمة زياد بن بيان الرقي: قال البخاري: قال عبد الغفار ثنا أبو المليح أنه سمع زياد بن بيان وذكر من فضله، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان شيخاً صالحاً، روى له أبو داود وابن ماجه حديثاً واحدا في المهدي[٢].
قال الحافظ: قال البخاري: في إسناده نظر.

[التهذيب: (٣٠٧/٣)]

٢٥٦)ترجمة محمّد بن جابر بن سيار السحيمي: قال ابن المبارك في تاريخه: مررت به وهو بمنى يحدث الناس فرأيته لا يحفظ حديثه فقلت له: أيها الشيخ إنك حدثتني بكذا وكذا قال فجاءني إلى رحلي ومعه كتابه فقال لي: انظر فنظرت فإذا هو صحيح فقلت: لا تحدث إلا من كتابك. وقال محمّد بن عيسى بن الطباع: سمعت ابن مهدي يضعفه قال: وقال لي أخي إسحاق ابن عيسى: حدثت محمداً بحديث، قال: فرأيت في كتابه ملحقاً بين سطرين بخط طري وقال يعقوب بن سفيان والعجلي ضعيف وقال الذهلي: لا بأس به، وقال ابن حبان: كان أعمى يلحق في كتبه ما ليس من حديثه ويسرق ما ذكر به فيحدث به.
قال أحمد بن حنبل: لا يحدث عنه إلا شر منه، وقال الدارقطني: هو وأخوه يتقاربان في الضعف قيل له يتركان فقال لا بل يعتبر بهما وأورد الخطيب عن أبي سعيد الحديث: «**منا السفاح والمنصور والقائم والمهدي**» الحديث. وفيه: «**وأما القائم فتأتيه الخلافة لا يهراق فيها محجمة دم**» الحديث، وهو منكر جداً.

[التهذيب: (٧٧/٩-٧٨)]

٢٥٧)ترجمة محمّد بن الفرج البغدادي: قال الحاكم عن الدارقطني: ضعيف لا بأس به يطعن عليه في اعتقاده، وقال البرقاني عن الدارقطني: ضعيف، وقال الخطيب: صحاح ورواياته مستقيمة لا أعلم

---

(١) عن علي بن نفيل، عن سعيد بن المسيب، عن أم سلمة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «**المهدي من ولد فاطمة**».
(٢) عن سعيد بن المسيب، عن أم سلمة، قالت: «**دخل علينا النبي ﷺ وهو مسرور فقال: ألا أبشركم، المهدي من ولد فاطمة**».

فيها ما يستنكر، وتكلم فيه الحاكم من أجل صحبته الحسين الكرابيسي، وقال الذهبي: قد وجدت له حديثاً منكراً رواه عن ابن عباس: «**منا المنصور ومنا السفاح**»(١).

قال الحافظ: أخطأ في رفعه والحديث مروي من طرق إلى ابن عباس موقوفاً.

[التهذيب: (٩/٣٥٤)]

٢٥٨) في ذكر المهدي(٢).

ورد في ترجمة الهيثم بن حبيب.

أورده الطبراني في الأوسط.

قال الحافظ: رواه عن ابن عيينة بإسناد صحيح والخبر طويل ظاهر البطلان عن محمّد بن زريق بن جامع فالهيثم هو المتهم به قاله صاحب الميزان.

[التهذيب: (١١/٨١)]

٢٥٩) ترجمة ياسين بن شيبان: عن علي عن النبي ﷺ قال: «**المهدي منا أهل البيت يصلحه الله تعالى في ليلة**» قال أبو زرعة: لا بأس به وقال البخاري: فيه نظر ولا أعلم له حديثاً غير هذا).

وقال يحيى بن يمان: رأيت سفيان الثوري يسأل ياسين عن هذا الحديث، قال ابن عدي: وهو معروف به انتهى، ووقع في سنن ابن ماجه عن ياسين غير منسوب فظنه بعض الحفاظ المتأخرين ياسين بن معاذ الزيات فضعف الحديث به فلم يصنع شيئاً.

[التهذيب: (١١/١٥٢)]

باب

ما جاء في السفياني

٢٦٠) ترجمة روّاد بن الجرّاح: وقال أبو أحمد الحاكم: تغير بآخرة فحدث بأحاديث لم يتابع عليها، وقال محمّد بن عوف الطائي: دخلنا عسقلان فإذا برواد قد اختلط، وقال الساجي: عنده مناكير، وقال الحفاظ: كثيراً ما يخطيء ويتفرد بحديث. وروى ابن جرير في آخر تفسير سبأ عن عصام بن رواد عن أبيه عن الثوري عن منصور عن ربعي عن حذيفة رفعه حديثاً طويلاً في الفتن وفيه قصة السفياني ثم قال حدثنا محمّد بن خلف العسقلاني سألت رواداً عنه فقال: لم أسمعه من سفيان وإنما جاءني قوم فقالوا لي معنا حديث عجيب أو نحوه قراءة علي ثم ذهبوا فحدثوا به عني قال:

---

(١) عن ابن عباس مرفوعاً: «**منا السفاح و المنصور والقائم والمهدي**». وفيه: «**وأما القائم فتأتيه الخلافة لا يهراق فيها محجمة دم**».

(٢) أورده الطبراني في الأوسط: عن علي بن علي الهلالي عن أبيه قال: «**دخلت على رسول الله ﷺ في شكاته التي قبض فيها.... يا فاطمة والذي بعثني بالحق، إن منهما مهدي هذه الامة إذا صارت الدنيا هرجاً ومرجاً وتظاهرت الفتن وتقطعت السبل...**» وهو حديث طويل.

ابن خلف وحدثني به عبد العزيز بن أبان عن سفيان بطوله ورأيته في كتاب الحسين بن علي الصدائي عن شيخ له عن رواد عن سفيان أيضاً .

[التهذيب: (٣/٢٤٩-٢٥٠)]

٢٦١)قال الحافظ في مسند علي بن أبي طالب : حديث : «**يظهر السفياني على الشام، ثم تكون بينهم وقعة بقرقيسياء...**» الحديث.

الحاكم في الفتن.

قلت : لم يتكلم عليه، وهو ضعيف.

[إتحاف المهرة: (١١/٦٨١)]

٢٦٢)ترجمة بلال بن عبيد العتكي : عن أبي عبيد العتكي عن أبي زرعة الشيباني : منكر الحديث، قاله الأزدي.

روى عن أبي هريرة رفعه : «**إذا رايتم خليفة بيت المقدس وآخر دونه كان خليفة بيت المقدس يقتل الذي دونه يعني السفياني**».

[لسان الميزان: (٢/٦٣)]

باب
ما جاء في يأجوج ومأجوج

٢٦٣)قال الزمخشري : عن النبي ﷺ في صفتهم-يأجوج ومأجوج : «**لا يموت احد منهم حتى ينظر إلى الف ذكر من صلبه، كلهم قد حمل السلاح**».

قال الحافظ : أخرجه ابن عدي، والطبراني في الأوسط وابن مردويه، والثعلبي وغيرهم عن حذيفة قال : «**سالت رسول الله ﷺ عن ياجوج وماجوج فقال: ياجوج امة، وماجوج امة. وكل امة اربعة آلاف لا يموت الرجل منهم حتى ينظر إلى الف ذكر من صلبه، كلهم قد حمل السلاح**»، قال ابن عدي : هذا موضوع . ومحمد بن إسحاق هذا ليس هو صاحب المغازي، وإنما هو العكاش وذكره ابن الجوزي في الموضوعات من هذا الوجه فلم يصب فإن له طريقاً أخرى ففي صحيح ابن حبان عن ابن مسعود مرفوعاً : «**إن ياجوج وماجوج اقل ما يترك احدهم لصلبه الفاً**» وفي النسائي عن عمرو بن أوس عن أبيه رفعه : «**ان ياجوج وماجوج يجامعون ما شاؤوا، ولا يموت رجل منهم إلا ترك من ذريته الفاً فصاعداً**» وفي المستدرك عن عبد الله بن عمرو رفعه : «**إن ياجوج وماجوج من ولد آدم ولن يموت رجل منهم إلا ترك من ذريته الفاً فصاعداً**».

[الكافي الشاف: (٢/٧١٨)]

٢٦٤)أخرج ابن عدي وابن أبي حاتم والطبراني في الأوسط وابن مردويه من حديث حذيفة رفعه قال :

«يأجوج أمة ومأجوج أمة كل أمة أربعمائة ألف لا يموت أحد منهم حتى ينظر إلى ألف ذكر من صلبه، كلهم قد حمل السلاح» وهو من رواية يحيى بن سعيد العطار عن محمّد بن إسحاق عن الأعمش، والعطار ضعيف جداً، ومحمد بن إسحاق قال ابن عدي: ليس هو صاحب المغازي بل هو العكاشي، قال والحديث موضوع، وقال ابن أبي حاتم: منكر، قلت: لكن لبعضه شاهد صحيح أخرجه ابن حبان من حديث ابن مسعود رفعه: **«إن يأجوج ومأجوج أقل ما يترك أحدهم لصلبه ألفاً من الذرية»** وأخرج الحاكم وابن مردوية من طريق عبد الله بن عمرو رفعه: **«إن يأجوج ومأجوج من ولد آدم، ووراءهم ثلاث أمم، ولن يموت رجل منهم إلا ترك من ذريته ألفاً فصاعداً»**. وأخرج عبد بن حميد بسند صحيح عن عبد الله بن سلام مثله، وأخرج ابن أبي حاتم هو والحاكم من طريق أبي الجوزاء عن ابن عباس: **«يأجوج ومأجوج شبراً شبراً وشبرين شبرين وأطولهم ثلاثة أشبار وهو من ولد آدم»** ومن طريق أبي هريرة رفعه: **«ولد لنوح سام وحام ويافث، فولد لسام العرب وفارس والروم، وولد لحام القبط والبربر والسودان، وولد ليافث يأجوج ومأجوج والترك والصقالبة»** وفي سنده ضعف.

[الفتح: (١٣/١١٤)]

٢٦٥)قول البخاري: مثل هذه وحلق بين إصبعيه.

أخرج الترمذي وحسنه ابن حبان والحاكم وصححاه من طريق قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة رفعه في السد: **«يحفرونه كل يوم حتى إذا كانوا يخرقونه قال الذي عليهم ارجعوا فستخرقونه غداً فيعيده الله كأشد ما كان، حتى إذا بلغ مدتهم وأراد الله أن يبعثهم قال الذي عليهم ارجعوا فستخرقونه غداً إن شاء الله واستثنى، قال فيرجعون فيجدونه كهيئته حين تركوه فيخرقونه فيخرجون على الناس»**. قلت: أخرجه الترمذي والحاكم من رواية أبي عوانة وعبد بن حميد من رواية حماد بن سلمة وابن حبان من رواية سليمان التيمي كلهم عن قتادة ورجاله رجال الصحيح إلا أن قتادة مدلس، وقد رواه بعضهم عنه فأدخل بينهما واسطة أخرجه ابن مردويه، لكن وقع التصريح في رواية سليمان التيمي عن قتادة بأن أبا رافع حدثه وهو في صحيح ابن حبان، وأخرجه ابن ماجه من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة قال: **«حدث أبو رافع»** وله طريق آخر عن أبي هريرة أخرجه عبد بن حميد من طريق عاصم عن أبي صالح عنه لكنه موقوف.

[الفتح: (١٣/١١٦)]

٢٦٦)قال الحافظ: وأخرج ابن مردوية من حديث حذيفة نحو حديث أبي هريرة وفيه: **«فيصبحون وهو أقوى منه بالأمس حتى يسلم رجل منهم يريد الله أن يبلغ أمره فيقول المؤمن غداً نفتحه إن شاء الله، فيصبحون ثم يغدون عليه فيفتح»** الحديث وسنده ضعيف جداً.

[الفتح: (١٣/١١٧)]

٢٦٧)قول البخاري: نعم، إذا كثر الخبث.

قال الحافظ: وأخرج الحاكم من طريق أبي حازم عن أبي هريرة نحوه في قصة يأجوج ومأجوج وسنده صحيح.

[الفتح: (١١٨/١٣)]

٢٦٨)ترجمة عبد الله بن عصمة النصيبي: قال ابن عدي: رأيت له مناكير ولم أرَ للمتقدمين فيه كلاماً، وذكر له العقيلي حديثاً أنكره في ذكر يأجوج ووثقه غيره.

وفرق العقيلي بن راوي حديث السد وبين النصيبي فقال في الأول: لا يقيم الحديث ويرفع الأحاديث ويزيد فيها، روى عن أبي هريرة ﷺ رفعه: «**إن يأجوج ومأجوج يحفرون السد حتى إذا أمسوا**» الحديث. قال وعن حماد عن قتادة عن أنس نحوه وزاد: «**ويرمون نبالهم في السماء فترجع مخضبة**» قال العقيلي: ورواه حجاج بن المنهال عن حماد بالسند الأول موقوفاً، قال: وعن قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة ﷺ فذكر الزيادة قال: وهذا أولى وليس له عن قتادة عن أنس أصل وأورد له ابن عدي في ترجمة سلمة بن علي حديثاً بالإسناد المذكور هنا إلى جابر، وقال غير محفوظ، وترجم الثاني فنقل عن العقيلي أنه قال: عبد الله بن عصمة أبو علوان منكر الحديث جداً.

[لسان الميزان: (٣١٥/٣)]

باب
في خروج الدابة

٢٦٩)ترجمة خالد بن عبيد العتكي: روى له ابن ماجه حديثاً واحداً في موضع خروج الدابة(١).

وهو الذي عناه البخاري. وقال أبو أحمد الحاكم: حديثه ليس بالقائم وقال ابن عدي عن العباس ابن مصعب ثنا العلاء بن عمران أنا خالد بن عبيد سمعت أنساً فذكر عشرة أحاديث منكرات قال العباس: وكان الشيخ رجلاً صالحاً ولا أدري كيف هذا ولفظ ابن حبان في الضعفاء: يروي عن أنس نسخه موضوعة ما لها أصول يعرفها من ليس الحديث صناعته أنها موضوعة لا يحل كتب حديثه إلا على جهة التعجب.

[التهذيب: (٩١/٣)]

باب
ما جاء في المسخ

٢٧٠)حديث هدي بن عجلان: «**يبيت قوم من هذه الأمة على طعام وشراب ولهو فيصبحون قد**

---

(١) رواه ابن ماجه: عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، قال: «**ذهب بي رسول الله ﷺ إلى موضع بالبادية، قريب من مكة، فإذا أرض يابسة، حولها رمل، فقال رسول الله ﷺ: تخرج الدابة من هذا الموضع فإذا فترٌ في شبر**».

مسخوا خنازير..» الحديث. رواه أحمد والحاكم.

وقال: على شرط مسلم لجعفر، فأما فرقد فإنهما لم يخرجاه.

قلت: هو ضعيف.

[إتحاف المهرة: (٦/٢٣٥)]

باب

ما جاء في الخسف

٢٧١) ترجمة صحار بن العباس: روى أحمد وأبو يعلى والبغوي والطبراني من طريق زيد بن الشخير عن عبد الرحمن بن صحار العبدي عن أبيه سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لا تقوم الساعة حتى يخسف بقبائل من بني فلان وبني فلان قال فعرفت أن بني فلان من العرب لأن العجم إنما تنسب إلى قراها»**. لفظ أبي يعلى وفي رواية البغوي عن عبد الرحمن بن صحار وكان من عبد القيس قال البغوي: لا أعلمه روى غير هذا.

قلت: ولصحار أخبار حسان.

[الإصابة: (٢/١٧٧)]

٢٧٢) ترجمة سعيد الشامي والد عبد العزيز: أخرج الطبري في التفسير وابن أبي عاصم في الوحدان وأورد البخاري في كتاب الضعفاء عن عبد العزيز بن سعيد عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: **«إن الله يمسخ خلقاً كثيراً وأن الإنسان يخلو بمعصية فيقول الله تعالى استهان بي فيمسخه ثم يبعثه يوم القيامة إنساناً يقول له كما بداكم تعودون ثم يدخله النار»**.

وله عند نقي بن مخلد أربعة.

[الإصابة: (٢/٥٣)]

٢٧٣) قال الحافظ في الحديث الذي رواه البزار: عن سعيد بن أبي راشد، قال: قال رسول الله ﷺ: **«يكون في أمتي خسف ومسخ وقذف»**.

عمرو ضعيف.

[التهذيب: (٤/٢٤)]، [مختصر زوائد البزار: (٢/١٨٦)]، [الإصابة: (٢/٤٥)]

باب

ما جاء في الجسّاسة

٢٧٤) ترجمة عمر بن جعفر البصري: وقال الخطيب: أخبرنا البرقاني قال: قال لي أبو بكر أحمد بن عمر النعال: ذكر لي أبو محمّد السبيعي قوماً يكذبون في الحديث، فقال عمر البصري: كذاب فقلت له: كذاب فقال: كذاب وحلف أنه كذاب، ثم قال لي: انصرفت يوماً من مجلس ابن ناجية وقد قرأ علينا مسند فاطمة بنت قيس والجزء معي فدخلت على الباغندي فقال لي: من أين؟

فقلت: كنا عند ابن ناجية، فقال: ايش مر بكم اليوم، فقلت: مسند فاطمة بنت قيس، فقال لي: عمر فيه عن إسماعيل بن رجاء عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس «حديث الجساسة» قال: فتصفحت الجزء فلم يكن فيه، فقلت له: لا كيس فيه، فقال: اكتب من ذكرت، فقال: ذكر أبو بكر بن أبي شيبة عن فلان عن آخر عن إسماعيل بن رجاء فلما كتبت الحديث قلت له: سمعته من أبي بكر، فقال لي: اذكر فراجعته ثلاث مرات، فقال: ثنا فلان ثنا فلان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة فكتب ما ذكره وانصرفت فذاكرت عمر البصري بعد ذلك به فقال عندي عن الباغندي مائة ألف حديث والله ما عندي هذا أحب أن أراه في الأصل فأخرجت له الأصل فقال: حدثني به فحدثته ثم لما كان بعد مدة جاء فتذاكرنا بشيء وقضى أنا تذاكرنا بحديث من حديث فاطمة بنت قيس فقلت ماله وأخذت أريه أني ما سمعت بهذا فقال: نعم هذا حدثني في الدنيا ولي قصة في هذا قلت: ايش هو حدثني قال: جئت يوماً إلى الباغندي فقال لي ذكر أبو بكر بن أبي شيبة إلى أن أتى على الحديث ما حدثته به ونسي المشؤم أني أنا حدثته به فعلمت أنه كذاب وسقط من عيني.

[لسان الميزان: (٤/٢٨٨-٢٨٩)]

كتاب التوحيد

باب

فضل التوحيد

١)عن ابن مسعود ﷺ عن النبي ﷺ: **«من مات وهو لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، ومن مات وهو يشرك بالله شيئاً دخل النار»**.

هكذا رواه أحمد بن عبد الجبار العطاردي، عن أبي بكر ابن عياش بإسناده ووهم فيه.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٨١٣)]

٢)**«من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة»**.

قال الحافظ: رواه أبو عوانة في صحيحه المستخرج على مسلم قال: حدثنا علي بن حرب ثنا وكيع وأبو معاوية عن الأعمش بهذا الإسناد قال: قال رسول الله ﷺ: **«من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة»**، وقلت أنا: **«من مات يشرك بالله شيئاً دخل النار»**.

قال أبو عوانة: لفظ أبي معاوية.

وهذا مقلوب، فإن الحديث في صحيح البخاري من طريق حفص بن غياث وأبي حمزة السكري، وكذا رواه النسائي من طريق شعبة وابن خزيمة -أيضاً- من حديث ابن نمر كلهم عن الأعمش، وأخرجه ابن خزيمة -أيضاً- عن سلم بن جنادة وأبي موسى محمّد بن المثنى كلاهما عن أبي معاوية كما ساق أبو عوانة. قال ابن خزيمة: قلبه أبو معاوية والصواب حديث شعبة.

قلت: وقد رواه ابن خزيمة وابن حبان من طريقين آخرين غير طريق الأعمش. أما ابن خزيمة فمن طريق سيار أبي الحكم. وأما ابن حبان فمن طريق المغيرة بن مقسم كلاهما عن أبي وائل شقيق بن سلمة - وهو الصواب.

[النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٨٨٤-٨٨٥)]

٣)في ترجمة عمر بن حماد بن سعيد الأبح حديثاً أورده ابن عدي: عن أنس ﷺ مرفوعاً: **«وعدني ربي في أهل بيتي من أقرّ بهم بالتوحيد[1]...»**، منكر الحديث.

[لسان الميزان: (٤/٣٠١)]

٤)حديث: **«كان رجل ممن كان قبلكم، لم يعمل خيراً قط إلا التوحيد، فلما احتضر قال لأهله، انظروا إذا أنا مت أن يحرقوه..»** الحديث.

أحمد، عن الحسن وابن سيرين، به مرسلاً.

[إتحاف المهرة: (١٥/٦٥٥)]

---

(١) وتمام الحديث: **«ولي بالبلاغ أن لا يعذبهم»**.

باب
في عظمة الله

٥)قال إسحاق بن راهويه: عن سهل بن سعد الساعدي ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: «**دون الله -تبارك وتعالى- سبعون ألف حجاب من نور، لا يسمع أحد حس شيء من تلك الحجب إلا زهقت نفسه**».

قال الحافظ: هذا إسناد ضعيف.

[المطالب العالية (٣/٣٠٠-٣٠١)]

٦)قال إسحاق بن راهويه: عن أبي هريرة ﷺ قال: «**حدثنا رسول الله ﷺ وهو في طائفة من أصحابه قال: إن الله -تبارك وتعالى- لما خلق الصور أعطاه إسرافيل، فهو واضعه على فيه شاخص إلى العرش ينتظر متى يؤمر...**» فذكر الحديث فقال فيه: «**ثم يضع الله -تعالى- عرشه حيث شاء من الأرض، ويحمل عرشه يومئذ ثمانية، وهم اليوم أربعة أقدامهم على تخوم الأرض السفلى، والأرضون والسموات على عجزهم، والعرش على مناكبهم، لهم زجل بالتسبيح، وتسبيحهم أن يقولوا: سبحان الملك ذي الملكوت، سبحان ذي العرش ذي الجبروت، سبحان الحي الذي لا يموت، سبحان الذي يميت الخلائق ولا يموت، سبوح قدوس رب الملائكة والروح، قدوس قدوس سبحان ربي الأعلى، سبحان ذي الملك والجبروت، والكبرياء والعظمة، سبحانه أبد الأبد**».

قال الحافظ: هذا إسناد ضعيف.

[المطالب العالية (٣/٢٩٩-٣٠٠)]

٧)ترجمة السري في عاصم بن سهل أبو عاصم الهمداني: ومن مصائبه قال: حدثنا علي بن عاصم عن حمد عن أنس ﷺ مرفوعاً: «**لله ملك من ياقوتة على زُمَرُّدةَ كل يوم يُسعّر**».

قال النقاش في موضوعاته في الحديث الأخير: وضعه السري.

[لسان الميزان (٣/١٢)]

باب
ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى

٨)قال الحافظ: عن ابن عباس: «**أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ أنشدك الله آلله أرسلك أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن ندع اللات والعزى؟ قال: نعم، فأسلم**» وأصله في الصحيحين في قصة ضمام بن ثعلبة.

[الفتح (١٣/٣٦٥)]

٩)قال الحافظ: ثم ذكر قصة النجاشي وقول جعفر بن أبي طالب له «**بعث الله إلينا رسولاً نعرف صدقه**

فدعانا إلى الله وتلا علينا تنزيلاً من الله لا يشبه شيء فصدقناه وعرفنا أن الذي جاء به الحق» الحديث بطوله، وقد أخرجه ابن خزيمة في **«كتاب الزكاة»** من صحيحه من رواية ابن إسحاق وحاله معروفة وحديثه في درجة الحسن.

[الفتح: (٣٦٦/١٣)]

١٠)قال الحافظ: وقد ورد عن تعزيره بالمال حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده مرفوعاً ولفظه **«ومن منعها -يعني الزكاة- فإنا آخذوها، وشطر ماله عزمة من عزمات ربنا»** الحديث أخرجه أبو داود والنسائي وصححه ابن خزيمة والحاكم، وأما ابن حبان فقال في ترجمة بهز بن حكيم لولا هذا الحدث لأدخلته في **«كتاب الثقات»** وأجاب من صححه ولم يعمل به بأن الحكم الذي دل عليه منسوخ وأن الأمر كان أولاً كذلك ثم نسخ، وضعف النووي هذا الجواب من جهة أن العقوبة بالمال لا تعرف أولاً حتى يتم دعوى النسخ ولأن النسخ لا يثبت إلا بشرطه كمعرفة التاريخ ولا يعرف ذلك، واعتمد النووي ما أشار إليه ابن حبان من تضعيف بهز وليس بجيد لأنه موثق عند الجمهور حتى قال إسحق بن منصور عن يحيى بن معين: بهز بن حكيم عن أبيه عن جده صحيح إذا كان دون بهز ثقة، وقال الترمذي: تكلم فيه شعبة وهو ثقة عند أهل الحديث، وقد حسن له الترمذي عدة أحاديث، واحتج به أحمد وإسحق والبخاري خارج الصحيح وعلق له في الصحيح.

[الفتح: (٣٦٧/٣)]

١١)قول البخاري: لأنها صفة الرحمن.

قال الحافظ: وقد أخرج البيهقي في **«كتاب الأسماء والصفات»** بسند حسن عن ابن عباس **«أن اليهود أتوا النبي ﷺ فقالوا صف لنا ربك الذي تعبد فأنزل الله عز وجل ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ إلى آخرها، فقال: هذه صفة ربي عز وجل»**.

[الفتح: (٣٦٩/١٣)]

١٢)قال الحافظ: رواية محمّد عن أبي عامر العقدي لم أرها لكن أخرج الإسماعيلي الحديث من رواية أحمد بن ثابت الجحدري عن أبي عامر..

[هدي الساري: (٧٥)]

باب

قول الله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا﴾

١٣)وقال مجاهد: ما تنزَّلُ الملائكة إلا بالحق: يعني بالرسالة والعذاب، ليسأل الصادقين عن صدقهم: المبلغين المؤدين من الرسل، وإنا له حافظون: عندنا، والذي جاء بالصدق: القرآن، وصدق به: المؤمن يقول يوم القيامة هذا الذي أعطيتني عملت بما فيه.

قال الحافظ : وبأسانيد صحيحة عن عطاء وعن مجاهد نحوه[1] وبسند حسن من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : **«من إيمانهم إذا قيل لهم من خلق السموات ومن خلق الأرض ومن خلق الجبال قالوا الله وهم به مشركون»** .

* **قول البخاري** : والذي جاء بالصدق : القرآن ، وصدق به ، المؤمن .

قال الحافظ : ومن طريق لين إلى علي بن أبي طالب : **«الذي جاء بالصدق محمّد ﷺ والذي صدق أبو بكر الصديق»** ومن طريق قتادة بسند صحيح **«الذي جاء بالصدق رسول الله ﷺ جاء بالقرآن والذي صدق به المؤمنون»** .

[الفتح (١٣/٥٠٣-٥٠٣)]

١٤)وقال إسحاق بن راهويه : عن سعيد بن وهب الهمداني قال : **«قدم علينا معاذ بن جبل رضي الله عنه اليمن فقال: إني رسول رسول الله ﷺ إليكم، أن تعبدوا الله -تعالى- ولا تشركوا به شيئاً، وأن تطيعوني لا آلوكم خيراً، وأن المصير إلى الله -عز وجل- وإلى الجنة والنار، إقامة فلا ظعن، وخلود فلا موت»** .

قال الحافظ : هذا إسناد صحيح .

[المطالب العالية (٣/٢٤١-٢٤٢)]

١٥)عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً : **«قال في بعض ما انزل الله على انبيائه: ابن آدم أخلقك وارزقك وتعبد غيري -ابن آدم أدعوك وتفر مني- ابن آدم أذكرك وتنساني»** ، رواه الخليلي في الإرشاد وهو ضعيف .

[لسان الميزان: (٦/١٧٦)]

١٦)قال الحاكم في الطب : أنا ابن أبي ليلى ، عن أخيه عيسى ، قال : **«دخلت على أبي معبد الجهني، وهو عبد الله بن عكيم، وبه حمرة فقلت: الا تعلق شيئاً ؟ فقال: الموت أقرب من ذلك، قال رسول الله ﷺ...»** فذكره ، رواه أحمد .

قال الحافظ : لم يتكلم عليه ، وهو مرسل .

[إتحاف المهرة (٨/٢٦٠)]

باب
كفارة من أشرك

١٧)روى أبو القاسم بن عساكر في جزء سباعيات عن أنس قال : **«سئل النبي ﷺ أيثقل العرش على حملته؟ قال: نعم والذي بعثني بالحق انه يثقل على حملته قالوا: أي وقت؟ قال: إذا قام**

(١) أي نحو أثر عكرمة الذي أخرجه الطبري في تفسير قوله تعالى : ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلاَّ وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ .

المشركون إلى شركهم اشتد غضب الله ويثقل العرش على حملته حتى ينتبه المنتبه من امتي يقول اشهد ان لا إله إلا الله فيسكن غضب الرب ويخف العرش على حملته فيقول حملة العرش اللهم اغفر لقائلها» وهو باطل قلت، أظنه يسر وسيأتي(١).

[لسان الميزان: (٦/٢٣٧)]

باب

ما جاء في قوله تعالى ﴿لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ﴾

١٨) قال الحافظ: وفي حديث الصور الطويل الذي تقدمت الإشارة إليه في أواخر «**كتاب الرقاق**» في صفة الحشر «**فإذا لم يبق إلا الله كان آخرا كما كان اولاً طوى السماء والأرض ثم دحاها ثم تلقفهما ثم قال انا الجبار ثلاثاً ثم قال لمن الملك اليوم ثلاثاً ثم قال لنفسه لله الواحد القهار**».

قلت: حكم عليه الحافظ بالضعف واضطراب السند كما مرّ سابقاً.

[الفتح (١٣/٣٨٠)]

١٩) عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «**يقبض الله الأرض، يوم القيامة، ويطوي السماء بيمينه، ثم يقول: انا الملك، اين ملوك الأرض؟**».

عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**يقبض الله الأرض ويطوي السماوات بيمينه، ثم يقول: انا الملك، اين ملوك الأرض**»؟.

رواه ابن خزيمة في «كتاب التوحيد» من حديث عبد الله بن سالم، وقال: قال محمّد بن يحيى: الحديثان محفوظان، يعني عن سعيد، وعن أبي سلمة كلاهما.

[التغليق (٥/٣٣٦-٣٣٧)]

باب

﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾

٢٠) عن أنس قال «**جاء زيد بن حارثة يشكو فجعل النبي ﷺ يقول اتق الله وامسك عليك زوجك**» قال أنس لو كان رسول الله ﷺ كاتماً شيئاً لكتم هذه، قال فكانت زينب تفخر على أزواج النبي ﷺ تقول زوجكن أهليكن وزوجني الله تعالى من فوق سبع سماوات.

قال الحافظ: وأخرج أبو القاسم اللالكائي في كتاب السنة من طريق الحسن البصري عن أمه عن أم سلمة أنها قالت: «**الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإقرار به إيمان، والجحود به**

---

(١) لسان الميزان (٦/٢٩٧).

كفر» ومن طريق ربيعة بن أبي عبد الرحمن أنه سئل كيف استوى على العرش؟ فقال: **«الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، وعلى الله الرسالة، وعلى رسوله البلاغ، وعلينا التسليم»** وأخرج البيهقي بسند جيد عن الأوزاعي قال: **«كنا والتابعون متوافرون نقول إن الله على عرشه، ونؤمن بما وردت به السنة من صفاته»** وأخرج الثعلبي من وجه آخر عن الأوزاعي أنه سئل عن قوله تعالى ﴿ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ فقال: **«هو كما وصف نفسه»** وأخرج البيهقي بسند جيد عن عبد الله بن وهب قال: **«كنا عند مالك فدخل رجل فقال يا أبا عبد الله ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾، كيف استوى؟ فأطرق مالك فأخذته الرحضاء ثم رفع رأسه فقال: الرحمن على العرش استوى كما وصف به نفسه ولا يقال كيف، وكيف عنه مرفوع، وما أراك إلا صاحب بدعة أخرجوه»**.

وأسند البيهقي بسند صحيح عن سفيان عن عيينة قال: **«كل ما وصف الله به نفسه من كتابه فتفسيره تلاوته والسكوت عنه»** ومن طريق أبي بكر الضبعي قال: مذهب أهل السنة في قوله ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ قال بلا كيف والآثار فيه عن السلف كثيرة.

[الفتح (١٣/٤١٧)]

٢١)قال الحافظ: في حديث أبي ذر الطويل الذي صححه ابن حبان **«أن رسول الله ﷺ قال يا أبا ذر ما السموات السبع مع الكرسي إلا كحلقة ملقاة بأرض فلاة وفضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على الحلقة»** وله شاهد عن مجاهد أخرجه سعيد بن منصور في التفسير بسند صحيح عنه.

أما الرواية الأخرى في عبس وتولى فلم أرها إلا عند عبد الرحمن بن زيد بن أسلم أحد الضعفاء، أخرجه الطبري وابن أبي حاتم عنه قال **«كان يقول لو أن رسول الله ﷺ كتم شيئاً من الوحي لكتم هذا عن نفسه»** وذكر قصة ابن أم مكتوم ونزول عبس وتولى انتهى، وقد أخرج القصة الترمذي وأبو يعلى والطبري والحاكم موصولة عن عائشة وليس فيها هذه الزيادة، وأخرجها مالك في الموطأ عن هشام بن عروة عن أبيه مرسلة وهو المحفوظ عن هشام، وتفرد يحيى بن سعيد الأموي بوصله عن هشام، وأخرجها ابن مردويه من وجه آخر عن عائشة كذلك بدونها، وكذا من حديث أبي أمامة، وأوردها عبد بن حميد والطبراني وابن أبي حاتم من مرسل قتادة ومجاهد وعكرمة وأبي مالك الغفاري والضحاك والحاكم وغيرهم، وليس في رواية أحد منهم هذه الزيادة، والله تعالى أعلم.

[الفتح: (١٣/٤٢١-٤٢٢)]

٢٢)قول البخاري: قال فكانت زينب تفخر على أزواج النبي ﷺ.

قال الحافظ: وقع عند ابن سعد من وجه آخر عن أنس بلفظ **«قالت زينب يا رسول الله إني لست**

كأحد من نسائك، ليست منهن امرأة إلا زوجهاأبوها أو أخوها أو أهلها غيري» وسنده ضعيف.

[الفتح: (١٣/٤٢٢-٤٢٣)]

٢٣)قال الحافظ: وقع في مرسل قتادة: «**أن العرش من ياقوتة حمراء**» أخرجه عبد الرزاق عن معمر عنه في قوله ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ قال: «**هذا بدء خلقه قبل أن يخلق السماء وعرشه من ياقوتة حمراء**» وله شاهد عن سهل بن سعد مرفوع لكن سنده ضعيف.

[الفتح: (١٣/٤٢٦)]

٢٤)قوله فيه: عقب حديث أبي سعيد، عن النبي ﷺ، قال: «**الناس يصعقون يوم القيامة، فإذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش**» وقال الماجشون، عن عبدالله بن الفضل، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي، ﷺ، قال: «**فأكون أول من بعث، فإذا موسى آخذ بالعرش**».

روى الحافظ بسنده عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ، قال: «**لا تفضلوا بين أنبياء الله أو بين الأنبياء ...**» الحديث.

هكذا رواه أبو داود الطيالسي ، في مسنده.

هكذا أخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء، ومسلم في الفضائل والنسائي في التفسير. وفي أوله قصة اليهودي في قوله: لا والذي اصطفى موسى على البشر، ولطم الرجل المسلم له، وشكوى اليهودي إلى النبي، ﷺ، ذلك وقول النبي ﷺ،: «**لا تفضلوا بين الأنبياء، فإنه ينفخ في الصور، فأكون أول من بعث، فإذا موسى آخذ بالعرش فلا أدري أكان ممن صعق، أو جوزي بصعقة الطور**».

[التغليق: (٥/٣٤٥-٣٤٧)]

باب
قول الله تعالى: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾

٢٥)ووقع في حديث ابن عباس عند الترمذي: «**مر يهودي بالنبي ﷺ فقال: يا يهودي حدثنا فقال: كيف تقول: يا أبا القاسم إذا وضع الله السموات على ذه والأرضين على ذه والماء على ذه. والجبال على ذه وسائر الخلق على ذه**» وأشار أبو جعفر يعني أحد رواته بخنصر أولاً ثم تابع حتى بلغ الإبهام، قال الترمذي حديث غريب صحيح ووقع في مرسل مسروق عند الهروي مرفوعاً نحو هذه الزيادة.

[الفتح: (١٣/٤٠٩)]

باب
قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾

٢٦)قول البخاري: باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾.

قال الحافظ: وجزم به الصغاني، قال: وقد ثبت ذلك قراءة عن ابن مسعود. قلت: وذكر أن النبي ﷺ أقرأه كذلك كما أخرجه أحمد وأصحاب السنن وصححه الحاكم من طريق عبدالرحمن بن يريد النخعي، عن ابن مسعود قال: «**اقرأني رسول الله ﷺ**» فذكره.

[الفتح: (١٣/٣٧٣)]

باب

قول الله تبارك وتعالى: ﴿قُلِ ادْعُواْ اللَّهَ أَوِ ادْعُواْ الرَّحْمَـٰنَ أَيًّا مَّا تَدْعُواْ فَلَهُ الأَسْمَاءَ الْحُسْنَى﴾

٢٧) وأورد الحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «**الرحمن والرحيم، اسمان رقيقان أحدهما أرق من الآخر**» وعن مقاتل أنه نقل عن جماعة من التابعين مثله، وزاد «**فالرحمن بمعنى المترحم، والرحيم بمعنى المتعطف**» والحديث المذكور عن ابن عباس لا يثبت.

[الفتح: (١٣/٣٧١)]

٢٨) قال الحافظ: وقد أخرج ابن أبي حاتم في كتاب الرد على الجهمية بسند صحيح عن سلام بن أبي مطيع وهو شيخ شيوخ البخاري أنه ذكر المبتدعة فقال: «**ويلهم ماذا ينكرون من هذه الأحاديث، والله ما في الحديث شيء إلا وفي القرآن مثله، يقول الله تعالى ﴿أَنَّ اللَّـهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ- وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ- وَالأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، والسموات مطويات بيمينه- مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ- وَكَلَّمَ اللَّـهُ مُوسَى تَكْلِيماً- الرَّحْمَـٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ ونحو ذلك فلم يزل- أي سلام بن مطيع- يذكر الآيات من العصر إلى غروب الشمس**» وكأنه لمح في هذه الترجمة بهذه الآية إلى ما ورد في سبب نزولها، وهو ما أخرجه ابن مردويه بسند ضعيف عن ابن عباس: «**أن المشركين سمعوا رسول الله ﷺ يدعو يا الله يا رحمن، فقالوا كان محمّد يأمرنا بدعاء إله واحد وهو يدعو إلهين فنزلت**» وأخرج عن عائشة بسند آخر نحوه.

[الفتح: (١٣/٣٧٢)]

٢٩) قال الحافظ في ترجمة سعيد بن هبيرة المروزي: قال الخليلي في الأرشاد: له غرائب يسأل عنها ثم أورد له عن أنس رضي الله عنه رفعه: «**إن الله يقول كل يوم أنا العزيز فمن أراد عز الدارين فليطع العزيز**» قال: لا نعرف لهذا المتن إسناداً غير هذا.

[لسان الميزان: (٣/٤٨-٤٩)]

٣٠) حديث عن أنس بن مالك: «**مر رسول الله ﷺ برجل وهو يقول: يا أرحم الراحمين، فقال: سل فقد نظر الله إليك**».

رواه الحاكم في الدعاء.

قلت: ما ظنه هو الواقع، والفضل أشد ضعفاً من عمه بدرجات، والشاهد المذكور ليس بعدل.

[إتحاف المهرة:(٢/٣٨٤-٣٨٥)]

٣١)قال الزمخشري: قال رسول الله ﷺ: «**الظوا بياذا الجلال والإكرام**».

قال الحافظ: أخرجه الترمذي من رواية الرقاشي. عن أنس ويزيد ضعيف، وقال غيره مخفوضاً وإنما هو عن حماد عن حميد عن الحسن مرسلاً وهو أصح. وحميد عن الحسن مرسلاً ورواه ابن مردويه عن أنس موصولاً أيضاً، وهذه متابعة قوية لمؤمل، وفي الباب عن ربيعة بن عامر بن نجاد أخرجه الحاكم، وفيه رشيد بن سعيد، وهو ضعيف وعن ابن عمر أخرجه ابن مردويه وإسناده ضعيف.

[الكافي الشاف: (٤/٤٣٦)]، [النكت الظراف: (١/١٨٢)]

باب

إن لله مائة اسم إلا واحداً

٣٢)عن الأعرج: «**عن أبي هريرة رواية قال: لله تسعة وتسعون اسماً- مائة إلا واحدة- لا يحفظها أحد إلا دخل الجنة، وهو وتر يحب الوتر**».

رواه البخاري

* قول البخاري: رواية.

قال الحافظ: في رواية الحميدي «**قال رسول الله ﷺ**» ولمسلم عن عمرو بن محمد الناقد عن سفيان بهذا السند عن النبي ﷺ وللمصنف في التوحيد من رواية شعيب عن أبي الزناد بسنده «**أن رسول الله ﷺ قال**» ووقع عند الدارقطني في غرائب مالك من رواية عبدالملك بن يحيى بن بكير عن أبيه عن ابن وهب عن مالك بالسند المذكور. عن النبي ﷺ قال: «**قال الله عز وجل: لي تسعة وتسعون اسماً**» قلت: وهذا الحديث رواه عن الأعرج أيضاً موسى بن عقبة عند ابن ماجه من رواية زهير بن محمّد عنه وسرد الأسماء، ورواه عن أبي الزناد أيضاً شعيب بن أبي حمزة كما مضى في الشروط، ويأتي في التوحيد، وأخرجه الترمذي من رواية الوليد بن مسلم عن شعيب وسرد الأسماء، ومحمد بن عجلان عند أبي عوانة، ومالك عند ابن خزيمة والنسائي، والدارقطني في غرائب مالك وقال: صحيح عن مالك وليس في الموطأ قدر ما عند أبي نعيم في طرق الأسماء الحسنى، وعبدالرحمن بن أبي الزناد عند الدارقطني، وأبو عوانة ومحمد ابن إسحاق عند أحمد وابن ماجه، وموسى بن عقبة عند أبي نعيم من رواية حفص بن ميسرة عنه. ورواه عن أبي هريرة أيضاً همام بن منبه عند مسلم وأحمد، ومحمد بن سيرين عند مسلم والترمذي والطبراني في الدعاء، وجعفر الفريابي في الذكر، وأبو رافع عند الترمذي، وأبو سلمة بن عبدالرحمن عند أحمد، وابن ماجه وعطاء بن يسار وسعيد المقبري وسعيد بن المسيب وعبدالله بن شقيق ومحمد بن جبير بن مطعم والحسن البصري أخرجها أبو نعيم بأسانيد عنهم كلها ضعيفة، وعراك بن مالك عن البزار لكن شك فيه، ورويناها في جزء المعالي وفي أمالي الجرفي من طريقه بغير شك، ورواه عن النبي ﷺ مع أبي هريرة سلمان الفارسي وابن

عباس وابن عمر وعلي وكلها عند أبي نعيم أيضاً بأسانيد ضعيفة، وحديث علي في طبقات الصوفية لأبي عبدالرحمن السلمي، وحديث ابن عباس وابن عمر معاً في الجزء الثالث عشر من **«أمالي أبي القاسم بن بشران»** وفي **«فوائد أبي عمر بن حيويه»** انتقاء الدارقطني، هذا جميع ما وقفت عليه من طرقه. وقد أطلق ابن عطية في تفسيره أنه تواتر عن أبي هريرة فقال: في سرد الأسماء نظر، فإن بعضها ليس في القرآن ولا في الحديث الصحيح، ولم يتواتر الحديث من أصله وإن خرج في الصحيح، ولكنه تواتر عن أبي هريرة، كذا قال ولم يتواتر عن أبي هريرة أيضاً بل غاية أمره أن يكون مشهوراً، ولم يقع في شيء من طرقه سرد الأسماء إلا في رواية الوليد بن مسلم عند الترمذي، وفي رواية زهير بن محمّد عن موسى بن عقبة عند ابن ماجه، وهذان الطريقان يرجعان إلى رواية الأعرج، وفيهما اختلاف شديد في سرد الأسماء والزيادة والنقص. ووقع سرد الأسماء أيضاً في طريق ثالثة أخرجها الحاكم في المستدرك وجعفر الفريابي في الذكر من طريق عبدالعزيز بن الحصين عن أيوب عن محمّد بن سيرين عن أبي هريرة، واختلف العلماء في سرد الأسماء هل هو مرفوع أو مدرج في الخبر من بعض الرواة، فمشى كثير منهم على الأول واستدلوا به على جواز تسمية الله تعالى بما لم يرد في القرآن بصيغة الأسم، لأن كثيراً من هذه الأسماء كذلك. وذهب آخرون إلىأن التعيين مدرج لخلو أكثر الروايات عنه. ونقله عبدالعزيز النخشبي عن كثير من العلماء. قال الحاكم بعد تخريج الحديث من طريق صفوان بن صالح عن الوليد بن مسلم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بسياق الأسماء الحسنى، والعلة فيه عندهما تفرد الوليد بن مسلم، قال: ولا أعلم خلافاً عند أهل الحديث أن الوليد أوثق وأحفظ وأجل وأعلم من بشر بن شعيب وعلي بن عياش وغيرهما من أصحاب شعيب، يشير إلى أن بشراً وعلياً وأبا اليمان رووه عن شعيب بدون سياق الأسماء فرواية أبي اليمان عند المصنف، ورواية علي عند النسائي، ورواية بشر عند البيهقي، وليست العلة عند الشيخين تفرد الوليد فقط بل الأختلاف فيه والأضطراب وهو ثقة، وقد روي من غير وجه عن أبي هريرة ولا نعلم في شيء من الروايات ذكر الأسماء إلا في هذه الطريق وقد روى بإسناد آخر عن أبي هريرة فيه ذكر الأسماء وليس له إسناد صحيح انتهى. ولم ينفرد به صفوان فقد أخرجه البيهقي من طريق موسى بن أيوب النصيبي وهو ثقة عن الوليد أيضاً، وقد اختلف في سنده على الوليد فأخرجه عثمان الدارمي في النقض على المريسي.

[الفتح: (١١/٢١٨-٢٢١)]

٣٣) قال الحافظ: وقع في تفسير ابن مردويه وعند أبي نعيم من طريق ابن سيرين عن أبي هريرة بدل قوله **«من أحصاها دخل الجنة»** **«من دعا بها دخل الجنة»**. وفي سنده حصين بن مخارق وهو ضعيف، وزاد خليد بن دعلج في روايته التي تقدمت الإشارةإليها **«وكلها في القرآن»** وكذا وقع من قول سعيد بن عبدالعزيز، وكذا وقع في حديث ابن عباس وابن عمر معاً بلفظ **«من أحصاها دخل الجنة وهي في القرآن»**.

[الفتح: (١١/٢٣٠)]

٣٤) قال الحافظ : فإنه جرى في بعض مجالس الإملاء ذكر الحديث الوارد **«إن لله تسعة وتسعين اسماً»** وهل ثبت رفع سردها أم لا؟ فحداني ذلك على بيانها تفصيلاً وإجمالاً ، وعلى الله اعتمد ، ومن فيض كرمه استمد سبحانه وتعالى .

عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : **«إن لله تسعة وتسعين اسماً مائة إلا واحداً من أحصاها دخل الجنة، إنه وتر يحب الوتر»** .

هذا حديث صحيح .

أخرجه أحمد ، فوافقناه بعلو . وأخرجه مسلم وأبو عوانة .

وساق الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : **«لله تسعة وتسعون اسماً مائة إلا واحداً، من أحصاها دخل الجنة»** ، وساق له عدة طرق عن أبي هريرة .

وساق الحافظ بسنده عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : **«لله تسعة وتسعون اسماً مائة غير واحدة، من أحصاها دخل الجنة»** لفظ إبراهيم .

هذا حديث صحيح ، وإسناده على شرط البخاري ، ولم يخرجه من هذا الوجه .

عن أبي هريرة ﷺ ، عن النبي ﷺ قال : **«لله تسعة وتسعون اسماً مائة إلا واحدة من حفظها دخل الجنة»** .

رجاله رجال الصحيح ، إلا مخلد بن مالك ، وهو ثقة ، أخرج له النسائي .

وعن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال : **«لله مائة اسم غير اسم، من دعا بها استجاب الله دعاءه»** .

هذا حديث غريب بهذا اللفظ ، أخرجه ابن مردويه في التفسير .

وعن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : **«إن لله تسعة وتسعين اسماً مائة إلا واحداً، من أحصاها دخل الجنة، وهو وتر يحب الوتر، هو الله الذي لا إله إلا هو الرحمن الرحيم، الملك، القدوس، السلام، المؤمن، المهيمن، العزيز، الجبار، المتكبر، الخالق، البارئ، المصور، الغفار، القهار، الوهاب، الرزاق، الفتاح، العليم، القابض، الباسط، الخافض، الرافع، المعز، المذل، السميع، البصير، الحكم، العدل، اللطيف، الخبير، الحليم، العظيم، الغفور، الشكور، العلي، الكبير، الحفيظ، المقيت، الحسيب، الجليل، الكريم، الرقيب، المجيب، الواسع، الحكيم، الودود، المجيد، الباعث، الشهيد، الحق، الوكيل، القوي، المتين، الولي، الحميد، المحصي، المبدئ، المعيد، المحيي، المميت، الحي، القيوم، الواجد، الماجد، الواحد، الصمد، القادر، المقتدر، المقدم، المؤخر، الأول، الآخر، الظاهر، الباطن، الوالي، المتعالي، البر، التواب، المنتقم، العفو، الرؤوف، مالك الملك، ذو الجلال والإكرام، المقسط، الجامع، الغني، المغني، المانع، الضار، النافع، النور، الهادي، البديع، الباقي، الوارث، الرشيد، الصبور»** .

لفظ جعفر ، ثم أورد الحافظ الاختلاف في الأسماء في رواية الحسن بن سفيان وفي رواية الطبراني .

ودعوى تواتر الحديث مردودة ، فإنه لم يصح إلا عن أبي هريرة .

وروي عن علي وسلمان وابن عباس وابن عمر، أخرجها أبو نعيم، وإسناد كل منها مع غرابته ضعيف. فلعله أراد[١] تواتره عن أبي هريرة، فإن طرقه إليه كثيرة جداً.

عن ابن عباس، وابن عمر رضي الله عنهما قالا: قال رسول الله ﷺ: **«لله تسعة وتسعون اسماً، من احصاها دخل الجنة، وهي في القرآن»**.

هذا حديث غريب، وفي إسناده ضعف، والمستغرب من متنه الزيادة الأخيرة.

وقد تقدم عن جعفر الصادق وسفيان بن عيينة وغيرهما ما يؤيد ذلك والله أعلم.

[تخريج حديث الأسماء الحسنى: (٧-٧٥)]

٣٥) ابن خزيمة، وابن حبان، والترمذي، والحاكم، عن أبي هريرة، وسرد الأسماء، قال الترمذي: لا نعلم في كثير شيء من الروايات ذكر الأسماء إلا في هذا الحديث، وذكر ابن آدم بن أبي إياس هذا الحديث بإسناد آخر عن أبي هريرة، وذكر فيه الأسماء وليس له إسناد صحيح، قلت: رواه ابن ماجه عن الأعرج، وساق الأسماء، وخالف سياق الترمذي في الترتيب، والزيادة والنقص، فأما الزيادة فهي: **«البار، الراشد، البرهان، الشديد، الواقي، القائم، الحافظ، الفاطر، السامع، المعطي، الأبد، المنير، التام»** والطريق التي أشار إليها الترمذي رواها الحاكم في المستدرك عن أبي هريرة، وفيها أيضاً زيادة ونقصان، وقال: المحفوظ عن أيوب وهشام بدون ذكر الأسامي، قال الحاكم: وعبدالعزيز ثقة قلت: بل متفق على ضعفه، وهاه البخاري ومسلم. وابن معين وابن حزم: جاء في إحصائها أحاديث مضطربة، لا يصح منها شيء أصلاً، وقال ابن عطية: حديث الترمذي ليس بالمتواتر، وفي بعض الأسماء التي فيه شذوذ، وقد ورد في دعاء النبي ﷺ: ياحنان، يامنان، وليس في حديث للترمذي واحد منها، انتهى. ما ذكره ابن حزم **«وهو الله الرحمن الرحيم، العليم، الحكيم، الكريم العظيم، الحليم، القيوم الأكرم، السلام، التواب، الرب، الوهاب، الإله، القريب، المجيب، السميع، الواسع، العزيز، الشاكر، القاهر، الآخر، الظاهر، الكبير، الخبير، القدير، البصير، الغفور، الشكور، الغفار، القهار، الجبار، المتكبر، المصور، البر، المقتدر، البارىء، العلي، الوالي، القوي، المحيي، الغني، المجيد، الحميد، الودود، الصمد، الأحد، الواحد، الأول، الأعلى، المتعال، الخالق، الخلاق، الرزاق، الحق، اللطيف، القدوس، الملك، المليك، الأكبر، الأعز، السيد، السبوح، الوتر، المحسن، الجميل، الرفيق، المعز، القابض، الباسط، الباقي، المعطي، المقدم، المؤخر، الدهر»**، فهذه أحد وثمانون اسماً، قال القرطبي: وفاته **«الصادق، المستعان، المحيط، الحافظ، الفعال، الكافي، النور، الفاطر، البديع، الفالق، الرافع، المخرج»**، قد رتبناها على هذا الوجه ليدعى بها: **«الإله، الرب، الواحد، الله الرب، الرحمن الرحيم، الملك، القدوس، السلام، المؤمن، المهيمن، العزيز، الجبار، المتكبر، الخالق، البارىء،**

---

(١) أي ابن عطية.

المصور، الأول، الآخر، الظاهر، الباطن، الحي، القيوم، العلي، العظيم، التواب، الحليم، الواسع، الحكيم، الشاكر العليم، الغني، الكريم، العفو، القدير، اللطيف، الخبير، السميع، البصير، المولي، النصير، القريب، الحق، المتين، الغفار، القهار، الخلاق، الفتاح، الودود، الغفور، الرءوف، الشكور، الكبير، المتعال، المقيت، المستعان، الوهاب، الحفي، الوارث، الولي، القائم، القادر، الغالب، القاهر، البر، الحافظ، الأحد، الصمد، المليك، المقتدر، الوكيل، الهادي، الكفيل، الكافي، الأكرم، الأعلى، الرزاق، ذو القوة المتين، غافر الذنب، قابل التوب، شديد العقاب، ذو الطول، رفيع الدرجات، سريع الحساب، فاطر السماوات والأرض، نور السماوات والأرض، مالك الملك، ذو الجلال والأكرام».

[تلخيص الحبير: (١٥٣٩/٤-١٥٤١)]

٣٦) ترجمة عبدالعزيز بن الحصين: قال ابن عدي: حدثنا ... خالد بن مخلد عن أبي هريرة ﷺ **مرفوعاً**: «**إن لله تسعة وتسعين اسماً من أحصاها دخل الجنة**» وسرد الأسماء، وهو ضعيف.

[لسان الميزان: (٢٨/٤-٢٩)]

باب

ما جاء في علم الغيب

٣٧) قول البخاري: قال يحيى: الظاهر على كل شيء علماً، والباطن على كل شيء علماً.

قال الحافظ: ونقل ابن التين عن الداودي قال. قوله في هذا الطريق: «**من حدثك ان محمداً يعلم الغيب**» ما أظنه محفوظاً وما أحد يدعي أن رسول الله ﷺ كان يعلم من الغيب إلا ما علم انتهى.

[الفتح: (٣٧٦/١٣)]

٣٨) قال الحافظ: طاوس، عن عمر. وهو منقطع حديث: «**قال عمر على المنبر: أحرج بالله على رجل يسأل عما لم يكن، فإن الله قد بين ما هو كائن**» الدارمي في العلم.

[إتحاف المهرة: (٢٠٤/١٢-٢٠٥)]

باب

ما جاء في السمع والبصر ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعاً بَصِيراً﴾

٣٩) عن عائشة قالت: «**الحمدلله الذي وسع سمعه الأصوات، فأنزل الله تعالى على النبي ﷺ: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾**».

رواه البخاري

قال الحافظ: ثم ساق[1] حديث أبي هريرة الذي أخرجه أبو داود بسند قوي على شرط مسلم من

(١) أي البيهقي في الأسماء والصفات.

رواية أبي يونس : «عن أبي هريرة رأيت رسول الله ﷺ يقرؤها- يعني قوله تعالى:﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيراً﴾ ويضع إصبعيه» قال يونس وضع أبو هريرة إبهامه على أذنه والتي تليها على عينه.

وقال أيضاً : ثم ذكر لحديث أبي هريرة شاهداً من حديث عقبة بن عامر : «سمعت رسول الله ﷺ يقول على المنبر إن ربنا سميع بصير وأشار إلى عينيه» وسنده حسن.

* قول البخاري : وسع سمعه الأصوات.

قال الحافظ : في رواية أبي عبيدة بن معن «كل شيء» بدل «الأصوات».

* قول البخاري : قال الأعمش عن تميم.

قال الحافظ : في رواية أبي عبيدة بن معن : «إني لأسمع كلام خولة بنت ثعلبة، ويخفى علي بعضه وهي تشتكي زوجها وهي تقول أكل شبابي ونثرت له بطني حتى إذا كبرت سني وانقطع ولدي ظاهر مني، -الحديث- فما برحت حتى نزل جبريل بهذه الآيات ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ﴾» وهذا أصح ما ورد في قصة المجادلة وتسميتها وقد أخرج أبو داود وصححه ابن حبان عن خويلة بنت مالك بن ثعلبة قالت : «ظاهر مني زوجي أوس بن الصامت» الحديث. ففي مرسل محمّد بن كعب القرظي عند الطبراني : «كانت خولة بنت ثعلبة تحت أوس بن الصامت، فقال لها أنت علي كظهر أمي» وعند ابن مردويه عن أنس : «أن أوس بن الصامت تظاهر من امرأته خولة بنت ثعلبة» وعنده أيضاً من مرسل أبي العالية : «كانت خولة بنت دليج تحت رجل من الأنصار سيء الخلق فنازعته في شيء فقال: أنت علي»، وأخرج أبو داود من رواية حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه : «أن جميلة كانت تحت أوس بن الصامت» ووصلة من وجه آخر عن عائشة، والرواية المرسلة أقوى، وأخرجه ابن مردويه من رواية إسماعيل بن عياش عن هشام عن أبيه عن أوس بن الصامت وهو الذي ظاهر من امرأته، ورواية إسماعيل عن الحجازيين ضعيفة وهذا منها، فإن كان حفظه فالمراد بقوله : عن أوس بن الصامت أي عن قصة أوس لا أن عروة حمله عن أوس فيكون مرسلاً كالرواية المحفوظة وإن كان الراوي حفظها أنها جميلة فلعله كان لقبها وأما ما أخرجه النقاش في تفسيره بسند ضعيف إلى الشعبي قال : «المرأة التي جادلت في زوجها هي خولة بنت الصامت وأمها معاذة أمة عبدالله بن أبي التي نزل فيها : ﴿وَلاَ تُكْرِهُواْ فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ﴾».

[الفتح: (١٣/٣٨٥-٣٨٦)]

٤٠) روى الحافظ بسنده عن عائشة، قالت : «الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات، لقد جاءت المجادلة إلى رسول الله، ﷺ، تكلمه في جانب البيت، أسمع ما تقول فأنزل الله، عز وجل: ﴿قَدْ

سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ [المجادلة:١]» وهذا حديث صحيح وتميم وثقه ابن معين، وغيره.

[التغليق: (٥/٣٣٨-٣٣٩)]

باب

السؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذة بها

٤١)عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ: **«لا تحلفوا بآبائكم، ومن كان حالفا فليحلف بالله»**.

رواه البخاري

* قول البخاري: لا تحلفوا بآبائكم.

قال الحافظ: وفي الباب عن عبادة وميمونة وأبي هريرة عند النسائي وغيره بأسانيد جياد.

[الفتح: (١٣/٣٩٣)]

باب

ما يذكر في الذات والنعوت وأسامي الله عز وجل

٤٢)حديث ابن عباس **«تفكروا في كل شيء ولا تفكروا في ذات الله»** موقوف وسنده جيد، وحديث أبي الدرداء **«لا تفقه كل الفقه حتى تمقت الناس في ذات الله»** ورجاله ثقات إلا أنه منقطع.

[الفتح: (١٣/٣٩٤)]

باب

ما جاء في القرآن

٤٣)وقال ابن مسعود عن النبي ﷺ: **«إن الله عز وجل يحدث من أمره ما يشاء، وإن مما أحدث أن لا تكلموا في الصلاة»**.

روى البخاري عن حذيفة رفعه: **«إن الله يصنع كل صانع وصنعته»** وهو حديث صحيح.

* قول البخاري: وقال ابن مسعود عن النبي ﷺ إن الله يحدث من أمره.

قال الحافظ: هذا طرف من حديث أخرجه أبو داود واللفظ له وأحمد والنسائي وصححه ابن حبان عن عبدالله قال: **«كنا نسلم في الصلاة ونأمر بحاجتنا، فقدمت على رسول الله ﷺ وهو يصلي فسلمت عليه فلم يرد عليّ السلام فأخذني ما قدم وما حدث فلما قضى صلاته قال: إن الله يحدث من أمره ما يشاء وإن الله قد أحدث أن لا تكلموا في الصلاة»** وفي رواية النسائي **«وإن مما أحدث»** وأصل هذه القصة في الصحيحين من رواية علقمة عن ابن مسعود لكن قال فيها: **«إن في**

الصلاة لشغلاً» .

أخرج ابن أبي حاتم بسند حسن عن عاصم بن بهدلة عن مغيث بن سمي قال : «**قال كعب عليكم بالقرآن فإنه أحدث الكتب عهداً بالرحمن**» زاد في رواية أخرى عن كعب : «**وإن الله تعالى قال في التوراة: يا موسى إني منزل عليك توراة حديثه أفتح بها أعيناً عمياً وآذاناً صما وقلوباً غلفاً**» .

[الفتح: (١٣/٥٠٧-٥٠٨)]

باب
صفة اليد لله سبحانه وتعالى

٤٤)قال الزمخشري : قالت الملائكة : «**ربنا إنك أعطيت بني آدم الدنيا يأكلون منها ويتمتعون ولم تعطنا ذلك، فأعطناه في الآخرة. قال: وعزتي وجلالي، لا أجعل ذرية من خلقت بيدي كمن قلت له كن فكان**» .

قال الحافظ : أخرجه الطبراني في الأوسط عن عبدالله بن عمر عن النبي ﷺ قال : «**إن الملائكة قالت رب أعطيت بني آدم الدنيا يأكلون فيها ويشربون ويلبسون: ونحن نسبح بحمدك لا نأكل ولا نشرب ولا نلهو. فكما جعلت لهم الدنيا فاجعل لنا الآخرة. قال: لا أجعل ذرية من خلقت بيدي كمن قلت له. كن فكان**» قال : لم يروه عن صفوان إلا طلحة وأبو غسان تفرد به طلحة محمّد بن ماهان . وعن أبي غسان حجاج الأعور أخرج طريق حجاج في المعجم الكبير ورجاله ثقات . وله شاهد عند عبدالرزاق في تفسيره . وقال الدارقطني في العلل : عن ابن عمر . فذكر نحوه قال : ورواه شريح بن يونس عن عبدالمجيد موقوفاً . وهو أصح وله شاهد آخر أخرجه الطبراني في مسند الشاميين والبيهقي في الأسماء والصفات عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : «**لما خلق الله آدم وذريته قالت: الملائكة يارب خلقتهم يأكلون ويشربون وينكحون ويركبون فاجعل لهم الدنيا ولنا الآخرة. فقال تعالى لا أجعل من خلقت بيدي كمن قلت له: كن فكان**» ومنها مارواه عن أبي هريرة ﷺ أنه قال : «**المؤمن أكرم على الله من الملائكة الذين عنده**» والبيهقي في الشعب عن أبي هريرة موقوفاً . وأخرجه ابن ماجه من هذه الطريق موقوفاً . وأبو المهزم متروك : وله شاهد أخرجه الطبراني والبيهقي في الشعب من رواية عبيدالله بن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : «**ما شيء أكرم على الله يوم القيامة من بني آدم. قيل: ولا الملائكة. قال: ولا الملائكة. الملائكة مجبورون كالشمس والقمر**» قال البيهقي : تفرد به عبيدالله بن تمام يروي أحاديث معاوية وهو ضعيف .

[الكافي الشاف: (٢/٦٥٤)]

باب

ذكر النبي ﷺ، وروايته عن ربه

٤٥)عن أبي هريرة قال: ربما ذكر النبي ﷺ قال: «**إذا تقرب العبد مني شبراً تقربت منه ذراعاً، وإذا تقرب مني ذراعاً تقربت منه باعاً أو بوعاً**».

وقال معتمر سمعت أبي سمعت أنساً عن أبي هريرة عن ربه عز وجل.

رواه البخاري

* قول البخاري: عن أبي هريرة عن ربه عز وجل.

وقع عند ابن حبان في صحيحه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**قال الله عز وجل إذا تقرب العبد مني شبراً**» فذكره وقال فيه «**باعاً**» ولم يشك، وفي آخره «**أتيته هرولة**» وزاد «**وإن هرول سعيت إليه والله أسرع بالمغفرة**» قال البرقاني: بعد أن أخرجه في مستخرجه من طريق الحسن بن سفيان لم أجد هذه الزيادة في حديث غيره يعني محمّد بن المتوكل انتهى، وهو صدوق عارف بالحديث عنده غرائب وأفراد وهو من شيوخ أبي داود في السنن.

[الفتح: (١٣/٥٢٣-٥٢٤)]

باب

ما جاء في ضحك الله سبحانه وتعالى

٤٦)عن أنس بن مالك: «**يعجب أو يضحك تبارك وتعالى من رجلين يقتل أحدهما الآخر. كلاهما يدخل الجنة**» الحديث رواه ابن خزيمة.

وفيه بشر بن الحسين ضعيف جداً، يتعجب من ابن خزيمة كيف يخرج حديثه.

[إتحاف المهرة: (٢/١٠)]

باب

الرؤية إلى الله سبحانه وتعالى

٤٧)قال البخاري: قول الله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ * إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾.

عن أبي هريرة: «**أن الناس قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة؟ فقال رسول الله ﷺ: هل تضارون في القمر ليلة البدر؟ قالوا: لا يا رسول الله، قال: فهل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب؟ قالوا لا يا رسول الله، قال: فإنكم ترونه كذلك يجمع الله الناس يوم القيامة، ويتبع من كان يعبد شيئاً فليتبع فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس، ويتبع من كان يعبد القمر القمر، ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت، وتبقى هذه الأمة فيها شافعوها، أو منافقوها، شك إبراهيم، فيأتيهم الله فيقول أنا ربكم، فيقولون هذا مكاننا حتى**

يأتينا ربنا فإذا جاء ربنا عرفناه، فيأتيهم الله في صورته التي يعرفون فيقول أنا ربكم، فيقولون انت ربنا فيتبعونه، ويضرب الصراط بين ظهري جهنم، فأكون أنا وامتي أول من يجيزها، ولا يتكلم يومئذ إلا الرسل ودعوى الرسل يومئذ: اللهم سلم سلم، وفي جهنم كلاليب مثل شوك السعدان هل رأيتم السعدان؟ قالوا: نعم يا رسول الله، قال فإنها مثل شوك السعدان، غير انه لا يعلم قدر عظمها إلا الله تخطف الناس بأعمالهم فمنهم الموبق بقي بعمله، ومنهم المخردل أو المجازى أو نحوه، ثم يتجلى حتى إذا فرغ الله من القضاء بين العباد، وأراد ان يخرج برحمته من أراد من أهل النار امر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئاً ممن أراد الله أن يرحمه ممن يشهد ان لا إله الا الله فيعرفونهم في النار بأثر السجود، تأكل النار ابن آدم إلا أثر السجود، حرم الله على النار أن تأكل أثر السجود، فيخرجون من النار قد امتحشوا فيصب عليهم ماء الحياة فينبتون تحته، كما تنبت الحبّةُ في حميل السيل، ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد، ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار هو آخر اهل النار دخولاً الجنة، فيقول أي رب اصرف وجهي عن النار، فإنه قد قشبني ريحها واحرقني ذكاؤها، فيدعو الله ما شاء أن يدعوه ثم يقول الله: هل عسيت إن أعطيت ذلك أن تسألني غيره، فيقول: لا وعزتك لا أسألك غيره ويعطي ربه من عهود ومواثيق ما شاء، فيصرف الله وجهه عن النار فإذا أقبل على الجنة ورآها سكت ما شاء الله أن يسكت، ثم يقول أي رب قدمني إلى باب الجنة، فيقول الله له ألست قد أعطيت عهودك ومواثيقك أن لا تسألني غير الذي أعطيت أبداً، ويلك يا ابن آدم ما أغدرك، فيقول: أي رب، ويدعو الله حتى يقول هل عسيت إن أعطيت ذلك أن تسأل غيره، فيقول: لا وعزتك لا أسألك غيره، ويعطي ما شاء من عهود ومواثيق فيقدمه إلى باب الجنة، فإذا قام إلى باب الجنة انفهقب له الجنة فرأى ما فيها من الحبرة والسرور، فيسكت الخ».

قال أبو عبدالله، قال قيس بن سعد، وأبو الزبير عن طاوس: قيام، وقال مجاهد: القيوم القائم على كل شيء، وقرأ عمر القيام وكلاهما مدح.

حدثنا علي بن عبدالله حدثنا عبدالعزيز بن عبدالصمد عن أبي عمران عن أبي بكر بن عبدالله بن قيس عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «**جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما، وجنتان من ذهب انيتهما وما فيهما، وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن**».

قول البخاري: باب قول الله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ * إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾.

قال الحافظ: أخرج عبد بن حميد والترمذي والطبري وغيرهم وصححه الحاكم من طريق ثوير بن أبي فاختة: عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «**إن أدنى أهل الجنة منزلة لمن ينظر في مكة ألف سنة، وإن أفضلهم منزلة لمن ينظر في وجه ربه عز وجل في كل يوم مرتين قال: ثم تلا ﴿وُجُوهٌ**

يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ﴾ قال بالبياض والصفاء ﴿إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ قال: تنظر كل يوم في وجه الله» لفظة الطبري، وأخرجه عبد عن شبابة عن إسرائيل ولفظه: «**لمن ينظر إلى جنانه وازواجه وخدمه ونعيمه وسرره مسيرة الف سنة، وأكرمهم على الله تعالى من ينظر إلى وجهه غدوة وعشية**» وكذا أخرجه الترمذي عن عبد، وقال غريب، رواه غير واحد عن إسرائيل مرفوعاً، ورواه عبدالملك بن أبجر عن ابن عمر موقوفاً، ورواه الثوري عن ابن عمر موقوفاً أيضاً، قال: ولا نعلم أحداً ذكر فيه مجاهداً غير الثوري بالعنعنة. قلت: أخرجه ابن مردويه من أربعة طرق، وقال الحاكم: بعد تخريجه ثوير لم ينقم عليه إلا التشيع. قلت: لا أعلم أحداً صرح بتوثيقه، بل أطبقوا على تضعيفه، وقال ابن عدي: الضعف على أحاديثه بين، وأخرج الطبري من طريق أبي الصهباء موقوفاً نحو حديث ابن عمر، وأخرج بسند صحيح إلى يزيد النحوي عن عكرمة في هذه الآية قال: «**تنظر إلى ربها نظراً**» وأخرج عن البخاري عن آدم عن مبارك عن الحسن قال: تنظر إلى الخالق وحق لها أن تنظر، وأخرج عبد بن حميد عن عكرمة: «**انظروا ماذا أعطى الله عبده من النور في عينه من النظر إلى وجه ربه الكريم عياناً- يعني في الجنة- ثم قال: لو جعل نور جميع الخلق في عيني ثم كشف عن الشمس ستر واحد ودونها سبعون ستراً ما قدر على أن ينظر إليها، ونور الشمس جزء من سبعين جزءاً من نور الكرسي، ونور الكرسي جزء من سبعين جزءاً من نور العرش، ونور العرش جزء من سبعين جزءاً من نور الستر**» وإبراهيم فيه ضعف، وأخرج بسند صحيح عن مجاهد: «**ناظرة تنظر الثواب**» وعن أبي صالح نحوه.

[الفتح: (١٣/٤٣٤)]

٤٨) قال الحافظ: قال[1]: وأما الساق فجاء عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾ قال: عن شدة من الأمر، والعرب تقول قامت الحرب على ساق إذا اشتدت، ومنه:

قد سن أصحابك ضرب الأعناق وقامت الحرب بنا على ساق

وأسند البيهقي الأثر المذكور عن ابن عباس بسندين كل منهما حسن، وزاد: «**إذا خفي عليكم شيء من القرآن فاتبعوه من الشعر**»، وأسند البيهقي من وجه آخر صحيح عن ابن عباس قال: «**يريد يوم القيامة**».

[الفتح: (١٣/٤٣٧)]

٤٩) قول البخاري: جنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما.

قال الحافظ: «**جنتان من ذهب للمقربين ومن دونهما جنتان من ورق لأصحاب اليمين**» أخرجه الطبري وابن أبي حاتم ورجاله ثقات ويعارضه حديث أبي هريرة: «**قلنا يا رسول الله حدثنا عن**

(١) أي ابن بطال.

الجنة ما بناؤها؟ قال: لبنة من ذهب ولبنة من فضة» والحديث أخرجه أحمد والترمذي وصححه ابن حبان، وله شاهد عن ابن عمر أخرجه الطبراني وسنده حسن وآخر عن أبي سعيد أخرجه البزار ولفظه: «**خلق الله الجنة لبنة من ذهب ولبنة من فضة**» الحديث.

[الفتح: (١٣/٤٤١)]

٥٠) قال الحافظ: جمع الدارقطني طرق الأحاديث الواردة في رؤية الله تعالى في الآخرة فزادت على العشرين، وتتبعها ابن القيم في حادي الأرواح فبلغت الثلاثين وأكثرها جياد.

[الفتح: (١٣/٤٤٣)]

باب

في المشيئة والإرادة

٥١) أخرج الطبري وغيره بسند رجاله ثقات عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿إِن تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنكُمْ وَلاَ يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾: «**يعني بعبادة الكفار الذين أراد الله أن يطهر قلوبهم بقولهم لا إله إلا الله، فأراد عباده المخلصين الذين قال: فيهم ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾ فحبب إليهم الإيمان وألزمهم كلمة التقوى شهادة أن لا إله إلا الله**».

[الفتح: (١٣/٤٥٨)]

باب

قول الله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ * فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ﴾ ﴿وَالطُّورِ * وَكِتَابٍ مُّسْطُورٍ﴾

٥٢) قال البخاري: قال قتادة: مكتوب، يسطرون: يخطون في أم الكتاب، جملة الكتاب وأصله: وما يلفظ من قول. ما يتكلم من شيء إلا كتب عليه، وقال ابن عباس: يكتب الخير والشر، يحرفون: يزيلون، وليس أحد يزيل لفظ كتاب من كتب الله عز وجل ولكنهم يحرفونه: يتأولونه عن غير تأويله، دراستهم: تلاوتهم، واعية: حافظة، وتعيها: تحفظها، وأوحي إلي هذا القرآن لأنذركم به: يعني أهل مكة، ومن بلغ هذا القرآن فهو له نذير.

* قول البخاري: وقال ابن عباس: يكتب الخير والشر.

قال الحافظ: عكرمة عن ابن عباس «**في قوله تعالى: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ﴾ قال: إنما يكتب الخير والشر**» وأخرج أيضاً من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلاَّ لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾: «**قال يكتب كل ما تكلم به من خير أو شر حتى أنه ليكتب قوله: أكلت شربت ذهبت جئت رأيت حتى إذا كان يوم الخميس عرض قوله وعمله فأقر ما كان من خير أو شر وألقي سائره، فذلك قوله: ﴿يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾**»

وأخرج الطبري هذا من طرق الكلبي، والكلبي متروك أبو صالح لم يدرك جابراً هذا.

* قول البخاري: يحرفون: يزيلون.

قال الحافظ: لم أرَ هذا موصولاً من كلام ابن عباس من وجه ثابت مع أن الذي قبله من كلامه وكذا الذي بعده، وهو قوله دراستهم: تلاوتهم وما بعده.

[الفتح: (١٣/٥٣٣)]

٥٣) أخرج أحمد والبزار واللفظ له من حديث جابر قال: «**نسخ عمر كتاباً من التوراة بالعربية فجاء به إلى النبي ﷺ فجعل يقرأ ووجه رسول الله ﷺ يتغير. فقال له رجل من الأنصار: ويحك يا ابن الخطاب ألا ترى وجه رسول الله ﷺ؟ فقال رسول الله ﷺ: لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء فإنهم لن يهدوكم وقد ضلوا، وإنكم إما أن تكذبوا بحق أو تصدقوا بباطل، والله لو كان موسى بين أظهركم ما حل له إلا أن يتبعني**» وفي سنده جابر الجعفي وهو ضعيف، ولأحمد أيضاً وأبي يعلى من وجه آخر عن جابر «**أن عمر أتى بكتاب أصابه من بعض كتب أهل الكتاب فقرأه على النبي ﷺ فغضب**» فذكر نحوه دون قول الأنصاري وفيه: «**والذي نفسي بيده لو أن موسى حياً ما وسعه إلا أن يتبعني**» وفي سنده مجالد بن سعيد وهو لين، وأخرجه الطبراني بسند فيه مجهول ومختلف فيه عن أبي الدرداء: «**جاء عمر بجوامع من التوراة**» فذكر بنحوه وفيه: «**لو كان موسى بين أظهركم ثم اتبعتموه وتركتموني لضللتم ضلالاً بعيداً**» وأخرجه أحمد والطبراني من حديث عبدالله بن ثابت قال: «**جاء عمر فقال يا رسول الله إني مررت بأخ لي من بني قريظة فكتب لي جوامع من التوراة ألا أعرضها عليك؟ قال: فتغير وجه رسول الله ﷺ**» الحديث وفيه، «**والذي نفس محمّد بيده لو أصبح موسى فيكم ثم اتبعتموه وتركتموني لضللتم**» وأخرج أبو يعلى من طريق خالد بن عرفطة قال: «**كنت عند عمر فجاءه رجل من عبد القيس فضربه بعصا معه فقال: ما لي يا أمير المؤمنين؟ قال: أنت الذي نسخت كتاب دانيال قال: مرني بأمرك قال انطلق فامحه فلئن بلغني انك قرأته أو أقرأته لأنهكتك عقوبة، ثم قال: انطلقت فانتسخت كتاباً من أهل الكتاب ثم جئت فقال: لي رسول الله ﷺ ما هذا قلت كتاب انتسخته لنزداد به علماً إلى علمنا فغضب حتى احمرت وجنتاه -فذكر قصة- فيها: يأيها الناس إني قد أوتيت جوامع الكلم وخواتمه واختصر لي الكلام اختصارا ولقد أتيتكم**» الحديث وهي وإن لم يكن فيها ما يحتج به لكن مجموعها يقتضي أن لها أصلاً.

* قول البخاري: دراستهم: تلاوتهم.

قال الحافظ: وورد في خبر ضعيف أن المراد بالأذن في هذه الآية خاص وهي أذن علي، أخرجه الثعلبي من مرسل عبدالله بن الحسن بن الحسن بن علي، وأخرج سعيد بن منصور والطبري من مرسل مكحول نحوه.

[الفتح: (١٣/٥٣٤-٥٣٦)]

باب
إثبات العلو لله سبحانه وتعالى

٥٤)عن طلق ابن حبيب عن أبيه : «**انه اتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبه الأسر فأمره ان يقول ربنا الله الذي في السماء**» الحديث. رواه عبدان، وقال: والصحيح ما رواه شعبة.

[الإصابة: (١/٣٩٠)]

باب
أين كان الله قبل أن يخلق السموات والأرض

٥٥)قال الطبراني في الكبير حدثنا عبدالله بن الحسين قال: «**دخلت طرسوس فقيل لي ههنا امراة قد رات الجن الذين وفدوا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذهبت إليها فإذا امراة مستلقية على قفاها وحولها جماعة فقلت لها: ما أسمك قالت: منوسة فقلت لها: هل رأيت احداً من الجن الذين وفدوا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: نعم حدثني سمحج واسمه عبدالله قال: قلت يا رسول الله اين كان ربنا قبل ان يخلق السموات والأرض قال: كان على حوت من نور يتلجلج في النور**» قلت: وعبدالله بن الحسين من شيوخ الطبراني وقد ذكره ابن حبان في كتاب الضعفاء فقال: يقلب الأخبار ويسرقها لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد.

[الإصابة: (٢/٧٨)]

باب
نزول الله سبحانه وتعالى إلى السماء الدنيا

٥٦)عن أبي عبدالله الأغر: «**عن ابي هريرة ان رسول الله ﷺ قال: يتنزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول: من يدعوني فاستجيب له، من يسألني فأعطيه، من يستغفرني فاغفر له**».

حدثنا أحمد بن إسحاق حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام حدثنا إسحاق بن عبدالله سمعت عبدالرحمن بن أبي عمرة قال: «**سمعت ابا هريرة قال: سمعت النبي ﷺ قال: إن عبداً أصاب ذنباً- وربما قال: اذنب ذنباً- فقال: رب اذنبت ذنباً- وربما قال اصبت- فاغفر، فقال ربه علم عبدي أن له رباً يغفر الذنب ويأخذ به؟ غفرت لعبدي: ثم مكث ما شاء الله، ثم اصاب ذنباً- او اذنب ذنباً- فقال رب اذنبت- او اصبت- آخر فاغفره. فقال: علم عبدي أن له رباً يغفر الذنب ويأخذ به؟ غفرت لعبدي ثم مكث ما شاء الله ثم اذنب ذنباً- وربما قال أصاب ذنباً- فقال: رب اصبت -او اذنبت- آخر فاغفره لي، فقال علم عبدي أن له رباً يغفر الذنب ويأخذ**

به؟ غفرت لعبدي ثلاثاً فليعمل ما شاء».

رواه البخاري

* قول البخاري: يتنزل ربنا.

قال الحافظ: عن أبي هريرة بلفظ: «**إذا ذهب ثلث الليل**» وذكر الحديث وزاد: «**فلا يزال بها حتى يطلع الفجر فيقول هل من داع يستجاب له**» أخرجه النسائي وابن خزيمة في صحيحه وهو من رواية محمّد بن إسحاق وفيه اختلاف، وحديث ابن مسعود وفيه: «**فإذا طلع الفجر صعد إلى العرش**» أخرجه ابن خزيمة وهو من رواية إبراهيم الهجري وفيه مقال، وأخرجه أبو إسماعيل من طريق أخرى عن ابن مسعود قال: «**جاء رجل من بني سليم إلى رسول الله ﷺ فقال: علمني**» فذكر الحديث وفيه «**فإذا انفجر الفجر صعد**» وهو من رواية عون بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عن عم أبيه ولم يسمع منه، ومن حديث عبادة بن الصامت وفي آخره «**ثم يعلو ربنا على كرسيه**» وهو من رواية إسحاق بن يحيى عن عبادة ولم يسمع منه، ومن حديث جابر وفيه «**ثم يعلو ربنا إلى السماء العليا إلى كرسيه**» وهو من رواية محمّد بن إسماعيل الجعفري عن عبدالله بن سلمة بن أسلم وفيهما مقال، ومن حديث أبي الخطاب: «**أنه سأل النبي ﷺ عن الوتر فذكر الوتر**» وفي آخره «**حتى إذا طلع الفجر ارتفع**» وهو من رواية ثوير بن أبي فاختة وهو ضعيف، فهذه الطرق كلها ضعيفة.

[الفتح: (١٣/ ٤٧٦)]

٥٧) قول البخاري: في آخره غفرت لعبدي.

قال الحافظ: ومن ثم جاء الحديث: «**الندم توبة**» وهو حديث حسن من حديث ابن مسعود أخرجه ابن ماجه وصححه الحاكم وأخرجه ابن حبان من حديث أنس وصححه.

[الفتح: (١٣/٤٧٩)]

٥٨) قال الحافظ: ويشهد له ما أخرجه ابن أبي الدنيا من حديث ابن عباس مرفوعاً: «**التائب من الذنب كمن لا ذنب له، والمستغفر من الذنب وهومقيم عليه كالمستهزيء بربه**» والراجح أن قوله: «**والمستغفر**» إلى آخره موقوف وأوله عند ابن ماجه والطبراني من حديث ابن مسعود وسنده حسن، وحديث. «**خياركم كل مفتن تواب**» ذكره في مسند الفردوس عن علي.

[الفتح: (١٣/٤٨٠)]

٥٩) ترجمة أحمد بن منصور أبو السعادات: قال يحيى بن مندة ملحد كذاب، قلت: ومن وضعه حديث يقول فيه: «**وبين يدي الرب لوح فيه أسماء من يثبت الصورة والرؤية والكيفية فيباهي بهم**

الملائكة»[1] حديث موضوع.

[لسان الميزان: (٣١٤/١)]

باب
كلام الله سبحانه وتعالى

٦٠)وقال جلّ ذكره: ﴿مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلاَّ بِإِذْنِهِ﴾، وقال مسروق عن ابن مسعود: **«إذا تكلم الله بالوحي سمع أهل السماوات شيئاً، فإذا فزع عن قلوبهم وسكن الصوت عرفوا أنه الحق، ونادوا ماذا قال ربكم قالوا الحق»**. ويذكر عن جابر عن عبدالله بن أنيس قال: سمعت النبي ﷺ يقول: **«يحشر الله العباد فيناديهم بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب: أنا الملك أنا الديان»**.

حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا الأعمش حدثنا أبو صالح عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال النبي ﷺ يقول: **«يا آدم فيقول لبيك وسعديك فينادي بصوت إن الله يأمرك أن تخرج من ذريتك بعثاً إلى النار»**.

[الفتح: (٤٦٤/١٣-٤٦٥)]

٦١)قول البخاري: ويذكر عن جابر بن عبدالله عن عبدالله بن أنيس.

قال الحافظ: أخرج أحمد وأبو يعلى والطبراني كلهم عن جابر بن عبدالله يقول فذكر القصة، وأول المتن المرفوع: **«يحشر الله الناس يوم القيامة- أو قال- العباد، عراة غرلاً بهماً، قال قلنا: وما بهماً؟ قال: ليس معهم شيء، ثم يناديهم»** فذكره وزاد بعد قوله الديان: **«لا ينبغي لأحد من أهل النار أن يدخل النار وله عند أحد من أهل الجنة حق حتى أقصه منه، ولا ينبغي لأحد من أهل الجنة أن يدخل الجنة ولأحد من أهل النار عنده حق أقصه منه حتى اللطمة، قال قلنا: كيف؟ وإنا إنما نأتي عراة بهما، قال الحسنات والسيئات»** لفظ أحمد عن يزيد بن هارون عن همام وعبيدالله بن محمّد بن عقيل مختلف في الأحتجاج به وقد أشرت[2] إلى ذكر من تابعه في كتاب العلم.

* **قول البخاري: فيناديهم بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب.**

قال الحافظ: قال[3]: فإن كان المتكلم ذا مخارج سمع كلامه ذا حروف وأصوات، وإن كان غير ذي

---

(١) وبداية الحديث: «إن الله تبارك وتعالى ينزل في كل ليلة جمعة إلى دار الدنيا في ست مائة ألف ملك، فيجلس على كرسي من نور، وبين يديه لوح من ياقوتة حمراء، فيه أسماء من يثبت الرؤية والكيفية والصورة من أمة محمّد ﷺ فيباهي بهم الملائكة» الحديث.

(٢) الفتح: (٢٠٩/١).

(٣) أي البيهقي.

مخارج فهو بخلاف ذلك، والباري عز وجل ليس بذي مخارج، فلا يكون كلامه بحروف وأصوات، فإذا فهمه السامع تلاه بحروف وأصوات، ثم ذكر حديث جابر عن عبدالله بن أنيس وقال: أختلف الحفاظ في الأحتجاج بروايات ابن عقيل لسوء حفظه ولم يثبت لفظ الصوت في حديث صحيح عن النبي ﷺ غير حديثه فإن كان ثابتاً فإنه يرجع إلى غيره.

* قول البخاري: الديان.

قال الحافظ: ووقع مرسل أبي قلابة: «**البر لا يبلى والإثم لا ينسى والديان لا يموت وكن كما شئت كما تدين تدان**» ورجاله ثقات أخرجه البيهقي في الزهد.

[الفتح: (١٣/٤٦٦)]

٦٢)قول البخاري: فينادي بصوت: إن الله يأمرك أن تخرج من ذريتك.

قال الحافظ: وقد طعن أبوالحسن بن الفضل في صحة هذه الطريق، وذكر كلامهم في حفص بن غياث، وأنه انفرد بهذا اللفظ عن الأعمش، وليس كما قال: فقد وافقه عبدالرحمن بن محمّد المحاربي عن الأعمش أخرجه عبدالله بن أحمد في كتاب السنة له عن أبيه عن المحاربي.

[الفتح: (١٣/٤٦٧-٤٦٨)]

٦٣)قال الحافظ: رواية آدم شيبان لم أجدها.

[هدي الساري: (٧٥)]

٦٤)عن عبدالله بن أنيس الجهني حديث «**يحشر الله العباد فيناديهم**»[1]. رواه البخاري في التوحيد تعليقاً. وذكر طرفاً منه في كتاب العلم. وقد ذكرت من وصله في تغليق التعليق. إلى أن قال: وعن أبي داود: هذا يعرف عن عبيدالله بن عمر، والصحيح حديث عبدالرزاق، عن عبدالله بن عمر. قلت: قد رواه مسدد في مسنده، لكن أرسله ولم يقل: عن أبيه.

[النكت الظراف: (٤/٢٧٤-٢٧٦)]

٦٥)ترجمة عبدالله بن محمّد بن بطة: وقفت لابن بطة على أمر استعظمته وأقشعر جلدي منه قال ابن الجوزي في الموضوعات أخبرنا علي بن عبيدالله الزاغوني أنا علي بن أحمد بن البشري أنبأنا أبو عبدالله بن بطة ثنا إسماعيل بن محمّد الصفار حدثنا الحسن بن عرفة ثنا خلف بن خليفة عن حميد قال ابن الجوزي في الموضوعات عن عبدالله بن مسعود ﷺ قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «**كلم الله تعالى موسى يوم كلمه وعليه جبة صوف وكساء صوف ونعلان من جلد حمار غير ذكي فقال: من ذا العبراني الذي يكلمني من الشجرة قال: أنا الله**» قال: ابن الجوزي هذا لا يصح عن عبدالله بن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «**يوم كلم الله**

---

(١) الحديث كما في البخاري (التوحيد-٣٢تعليقاً): عن عبدالله بن أنيس قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**يحشر الله العباد فيناديهم بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب أنا الملك أنا الديان**».

تعالى موسى كانت عليه جبة صوف وسراويل صوف وكساء صوف وكمه صوف ونعلاه من جلد حمار غير ذكي» وكذلك رواه الترمذي عن علي بن حجر عن خلف بن خليفة بدون هذه الزيادة- وكذا رواه سعيد بن منصور عن خلف بدون هذه الزيادة- وكذا رواه أبو يعلى في مسنده بدون هذه الزيادة- رواه الحاكم في المستدرك.

[لسان الميزان: (٤/١١٢-١١٣)]

فهرس

الأحاديث والآثار

حرف الألف

حرف الباء

حرف التاء

حرف الثاء

حرف الجيم

حرف الحاء

حرف الخاء

حرف الدال

حرف الذال

حرف الراء

حرف الزاي

حرف السين

حرف الشين

حرف الصاد

حرف الضاد

حرف الطاء

حرف الظاء

حرف العين

حرف الغين

حرف الفاء

حرف القاف

حرف الكاف

حرف اللام

حرف الميم

حرف النون

حرف الهاء

حرف الواو

حرف الياء

الموضوع الصفحة

كتاب الأذكار

الموضوع — الصفحة

الموضوع | الصفحة

كتاب
الزهد والرقاق

الموضوع الصفحة

الموضوع الصفحة

كتاب التوبة

الموضوع الصفحة

كتاب البعث

الموضوع الصفحة

كتاب

الجنة والنار

الموضوع | الصفحة

كتاب القدر

كتاب التعبير

كتاب الفتن

الموضوع الصفحة

كتاب التوحيد

الموضوع الصفحة

سلسلة إصدارات مجلة الحكمة

١ ـ **منهج أبي عبيد في تفسير غريب الحديث**: د.كاصد الزيدي، وليد بن أحمد الحسين، مجلد ٣٤٠ صفحة.

٢ ـ **عمدة الكتاب**: تأليف: يوسف بن عبدالله الزجاجي، ت:٤١٥هـ، تحقيق: د.ابتسام الصفار، وليد بن أحمد الحسين، مجلد ٣١٦ صفحة.

٣ ـ **أسباب هلاك الأمم السالفة كما وردت في القرآن الكريم**: سعيد محمد بابا سيلان، مجلد ٥١٧ صفحة، (رسالة ماجستير).

٤ ـ **الكشف والتنبيه**: تأليف: صلاح الدين الصفدي ت:٧٦٤هـ، تحقيق: هلال ناجي، وليد أحمد بن الحسين، مجلد ٥٣٠ صفحة، (رسالة ماجستير).

٥ ـ **مجموعة رسائل ابن الجوزي في الخطب والمواعظ والحكايات**: تأليف: أبي الفرج عبدالرحمٰن بن علي بن الجوزي ت:٥٩٧هـ، تحقيق: هلال ناجي، وليد بن أحمد الحسين، مجلد ٢٧٠ صفحة.

٦ ـ **ضوابط الجرح والتعديل عند الحافظ الذهبي**: محمد الثاني بن عمر، مجلدان (رسالة ماجستير).

٧ ـ **المسائل الطبية المستجدة**: د.محمد النتشه، مجلدان، (رسالة دكتوراة).

٨ ـ **المقامة الحصيبية**: تأليف: القاضي الرشيد أحمد بن الزبير، تحقيق: د.بدري محمد، د.ابتسام الصفار، مجلد ٤٣٠ صفحة.

٩ ـ **الجامع للرسائل والأطاريح في الجامعات العراقية شاملة جميع التخصصات**: جمع وإعداد: أ.د. ابتسام مرهون الصفار ـ الأستاذ وليد بن أحمد الحسين. مجلد.

١٠ ـ **الجامع لحياة العلاّمة «محمد بن صالح العثيمين» رَحِمَهُ ٱللَّهُ العلمية والعملية وما قيل فيه من المراثي**: بقلم وليد بن أحمد الحسين ـ رئيس تحرير مجلة الحكمة ـ مجلد.

١١ ـ **تصرفات الأمين في العقود المالية**: الدكتور عبدالعزيز بن محمد بن عبدالله الحجيلان ـ ٢ مجلد.

١٢ ـ **موسوعة الحافظ ابن حجر العسقلاني الحديثية**: جمع وإعداد: وليد بن أحمد الحسين ـ إياد عبداللطيف القيسي ـ مصطفى بن قحطان الحبيب ـ بشير بن جواد القيسي ـ عماد بن محمد البغدادي ـ ٦ مجلد.

يمكنكم الحصول على هذه الإصدارات من ممثل مجلة الحكمة بالشرق الأوسط ـ السعودية ـ المدينة المنورة، ص.ب: ٦٦٠٤ ـ الهاتف: ٠٥٥٨١٦٠٤٣ ـ الفاكس: ٨٣٦٧٣٩٢

البريد الإلكتروني: Alhikma59@Hotmail.com